ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف
فى
الأحاديث والآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبى شيبة ابراهيم بن عثمان
أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥هج

الجزء الأول

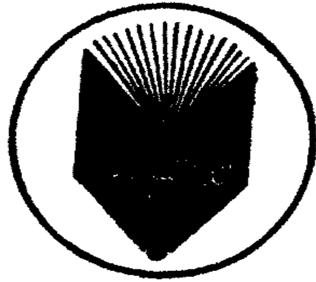
حققه وصححه
الاستاذ عبد الخالق الافغانى

واهتم بطباعته ونشره
مختار احمد الندوى السلفى

الدار السلفية
حامد بلدنك ، مومن بوره
بمبئى ٤٠٠٠١١ (الهند)

الطبعة الثانية
١٣٩٩هج - ١٩٧٩م

سلسلة مطبوعات الدار السلفية (٢٣)



AL-DARUSSALAFIAH
HAMID BUILDING, MOMINPURA
MAULANA AZAD ROAD,
BOMBAY-400011
(INDIA)

TEL. : 894650

CABLE : "ALSALAFIAH"
J. C. BOMBAY-11

Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate.
N. M. Joshi Marg. Bombay-400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

ان الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئآت اعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له واشهد ان محمدا عبده ورسوله .

اما بعد ، أن مؤسسة الدار السلفية اذ تقدم بغاية السرور هذا الكتاب الجليل « الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار » للامام الحافظ ابو بكر عبد الله ابن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفى العبسى المتوفى سنة ٢٣٥ هج .

ضمن سلسلة احياء التراث السلف الصالح ، فإن من اهم غاياتها « تقريب السنة بين يدى الامة » .

وحيث ان الاجزاء الخمسة الاولى من الكتاب طبعت اول مرة سنة ١٣٨٦هج ثم توقفت طباعة الباقية كما نفدت الاجزاء المطبوعة ايضا فنظرا الى اهمية الكتاب وافادته توكلنا على الله وبداءنا طباعته كاملا من اوله الى آخره ، والله ولى التوفيق ، وبعزته وجلاله تتم الصالحات .

ولقد بذلنا فى اخراجه احسن ما يمكن لنا من التصحيح والطباعة والتجليد ، نسئل الله العلى القدير أن ينفعنا بهذا الكتاب وان يجعل عملنا خالصة لوجهه الكريم ، وينفع به مولفه ومصححه ومن سعى فى نشره ومن عمل به اجمعين .

الراجى الى عفوه
مختار احمد الندوى السلفى
الدار السلفيه
حامد بلدنك ، مومن بوره
بومبای ٤٠٠٠١١ (الهند)
١٣٩٩/٢/١٢ هج — ١٩٧٩/١/١٢ م

الدار السلفيـة بومبائى فى سطور

الدار السلفية. مؤسسة اسلامية كبيرة فى الهند، تبذل جهودها ـ باذن الله ـ لتأليف وترجمة المؤلفات العلمية التى ترشد الى الاسلام الصحيح وتقدم حلول المشاكل العصرية فى ضوء الكتاب والسنة وتقوم بطبعها ونشرها فى الهند وخارجها وتتخلص أهدافها فيما يأتى:

١ ـ عودة بالأمة الى الكتاب والسنة وفهمهما على نهج السلف الصالح رضى الله عنهم.

٢ ـ تحذير المسلمين من الشرك على اختلاف مظاهره ومن البدع والعادات المعارضة للدين ومن الأحاديث المنكرة والموضوعة التى شوهت جمال الاسلام وحالت دون تقدم المسلمين.

٣ ـ احياء التفكير الاسلامى الحر فى حدود القواعد الاسلامية وازالة الجمود الفكرى الذى ران على عقول كثير من المسلمين وابعدهم عن منهل الاسلام الصافى.

٤ ـ تاليف الكتب الاسلامية وترجمتها وطبعها باللغات العربية وغيرها من اللغات العالمية حتى يتمكن أهلها من معرفة تعاليم الاسلام الصافية وطريقة السلف الصالح.

٥ ـ الاعتناء باخراج الكتب الاسلامية فى طباعة انيقة وهيئة جميلة وذلك لرفع مستوى المطبوعات الدينية وتشويق الناس الى اقتناء ما ينفعهم فى الآخرة.

الرجاء من المؤسسات والمنظمات التى تهدف الى خدمة الاسلام أن تعامل مع الدار السلفية وتتعاون معها فى سبيل تحقيق أهداف الاسلام.

والله هو الهادى الى سواء السبيل؟

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين و الصلوة و السلام على خير خلقه سيدنا محمد و على اله و أصحابه أجمعين و بعد فيقول عبده المفتقر الى عفوه و غفرانه و الراجى الى رحمته و فضله و احسانه حمدالله المدعو بعبد الخالق خان بن عبد الرحمن خان المدعو بالجانباز الافغانى نسبا غفر الله لى و له و للمؤمنين و المؤمنات و أدخلهم دار النعيم ٥

لا يخفى على اهل العلم و اولى الالباب أن افضل العلوم علم الكتاب و السنة و ان افضل الاعمال القيام بخدمتها و نشر أسرارهما و كثيرا ما كان يختلج فى قلبى أن اقيم لهما و خصوصا لخدمة الحديث و نشره لتكون سببا لاحياء سنة نبيننا سيد المرسلين و صدقة جارية الى ان يقوم الناس لرب العالمين و أن يجعلنى ببركته من المغفورين و يحشرنى فى زمرة العلماء و الصالحين و ان لم أكن منهم كما قال صاحب الشعر

٥ احب الصالحين و لست منهم ٥ لعل الله يرزقنى صلاحا ٥

الا أن قلة على و ضيق باعى قد كان يثبطنى عن القيام فى هذا المقام الى أن اشار بعض أصدقائى الذين أمرهم كالحتم و بعض روياتى فى هذا الامر فصممت عزمى بطباعة كتاب مصنف ابن ابى شيبة و نشره و كانت فى بلادنا نسخ متعددة لكن العوائق كانت كثيرة فى حصولها و عدم صحتها و مع هذا فتوكلت و اشتغلت بنشر هذا الكتاب و إتمامه لجاه بفضل الله و عونه و توفيقه

جزء منه بحيث تنشرح صدور الأفاضل برؤية علوم الأوائل ه

و أرجو من العلماء الكرام و شيوخ العظام أن يطالعوه بنظر الاصلاح و يصلحوا ما وقع فيه من الخطأ و الخلل و ما ابرؤ نفسى من السهو و النسيان و لا ادعى العصمة من الخطأ و الزلل فان البراءة من كل خطأ ليس من شان البشر انما شان الله تعالىٰ سبحانه و اكبر و استغفر الله من زلة القدم و طغيان القلم ما علمت منه و ما لم أعلم و رحم الله امرأ أصلح السهو و النسيان و دعا لى بحضرت الملك المنان الحنان ه ـ

مقدمة

فى كيفيت شيوع كتابة الاحاديث و تدوين التصانيف وذكر اختلافها مقصدا وتنوعها مسلكا وبيان أقسامها و اطوارها

قال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى الهدى السارى مقدمة شرحه لصحيح البخارى المسمى بفتح البارى اعلم علمنى الله و اياك أن آثار النبى ﷺ لم تكن فى عصر النبى ﷺ وعصر الصحابة و كبار التابعين مدونة فى الجوامع و لا مرتبة لوجهين احدهما أنهم كانوا فى ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك كما ثبت فى صحيح مسلم خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم و الثانى سعة حفظهم و سيلان ذهنهم و فيضان صحبة النبى ﷺ ثم حدث فى اواخرعصر التابعين تدوين الآثار و تبويب الأخبار لما انتشر العلماء فى الامصار و كثر الابتداع من الخوارج و الروافض و منكرى الاقدار فاول من جمع ذلك الربيع بن صبيح و سعيد بن ابى عروبة و غيرهما فكانوا يصنفون كل باب

على حدة الى أن قام كبار اهل الطبقة الثالثة فى منتصف القرن الثانى فدونوا الاحكام فصنف الامام مالك الموطا و توخى فيه القوى من حديث اهل الحجاز و مزجه باقوال الصحابة و التابعين و من بعدهم و صنف ابو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج بمكة و ابو عمرو و عبد الرحمن الاوزاعى بالشام و ابو عبد الله سفيان الثورى بالكوفة و حماد بن سلمة بن دينار بالبصرة و هشيم بواسط و معمر باليمن و ابن المبارك بخراسان و جرير بن عبد الحميد بالرى وكان هؤلاء فى عصر و احد فلا يدرى أيهم سبق ثم تلاهم كثير من اهل عصرهم فى النسج على منوالهم الى أن راى بعض الآئمة منهم أن يفرد حديث النبى ﷺ خاصة و ذلك على رأس المأتين فصنفوا المسانيد فصنف عبد الله بن موسى العبسى مسندا ثم صنف نعيم بن حماد الخزاعى نزيل مصر مسندا ثم اقتفى الآئمة اثرهم فى ذلك فقل امام من الحفاظ الا وصنف حديثه فى المسانيد كالامام احمد بن حنبل و اسحاق بن راهويه و عثمان ابن ابى شيبة و غيرهم و منهم من صنف على الابواب و المسانيد معا كابى بكر ابن ابى شيبة صاحب هذا المصنف فلما رأى البخارى هذه التصانيف و وجدها بحسب الوضع جامعة بين ما يدخل تحت التصحيح و التحسين و الكثير منها يشتمل على الضعيف فحرك همته لجمع الحديث الصحيح انتهى كلامه ـ

قال الذهبى فى سير النبلاء اجل المصنفات الموطا فقال بل أولى الكتب بالتعظيم صحيحا البخارى و مسلم و صحيح ابن السكن و منتقى ابن الجارود و المنتقى لقاسم بن اصبغ ثم بعدها كتاب ابى داود و كتاب النسائى و مصنف القاسم ابن اصبغ و مصنف ابى جعفر الطحاوى قلت ما ذكر سنن ابن ماجه و لا جامع ابى عيسى الترمذى فانه ما راهما و لا ادخلا الى الاندلس إلا بعد موته قال و مسند البزار و مسند ابن ابى شيبة و مسند احمد بن حنبل و مسند اسحاق

و مسند الطيالسي و مسند الحسن بن سفيان و مسندا بن سنجر و مسند عبد الله ابن محمد المسندي و مسند يعقوب بن شيبة و مسند على بن المديني و مسند ابي عزرة و ما جرى مجرى هذه الكتب التي افردت بكلام رسول الله ﷺ صرفا ثم الكتب التي فيها كلامه ﷺ وكلام غيره من آثار الصحابة و فتاوى التابعين و اتباعهم و استنباطهم مثل مصنف عبد الرزاق و مصنف ابي بكر بن ابي شيبة و مصنف بقي بن مخلد و كتاب محمد بن نصر المروزي و كتاب المنذر الاكبر و الاصغر ثم مصنف حماد بن سلمة و مؤطا مالك بن انس و مؤطا ابن ابي ذئب و مؤطا ابن وهب و مصنف وكيع و مصنف محمد بن يوسف الفريابي و مصنف سعيد بن منصور و مسائل احمد و فقه ابي عبيد و فقه ابي ثور الخ

ترجمة مولف المصنف

هو الامام الحافظ عديم النظير المتقن الثبت النحرير الحبر الثقة الشهير بابي بكر عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن ابي شيبة العبسي الكوفي مولده كان قريبا في منتصف القرن الثاني من الهجرة النبوية والمتوفى سنة ٢٣٥ ـ هـ قال الذهبي في تذكرة الحفاظ هو صاحب المسند و المصنف و غير ذلك سمع من شريك بن عبد الله قاضي الكوفة و أبو الاحوص و عبد الله بن المبارك و سفيان بن عيينة و جرير بن عبد الحميد و طبقتهم (وعنه) ابوزرعة و البخاري و مسلم و ابو داود و ابن ماجة و ابو بكر بن ابي عاصم و بقي بن مخلد و البغوي و جعفر الفريابي و امم سواهم قال احمد ابو بكر (صاحب المصنف) صدوق هو أحب الى من أخيه عثمان و قال العجلي ثقة حافظ و قال الفلاس ما رأيت أحفظ من ابي بكر بن ابي شيبة وكذا قال ابو زرعة الرازي

و قال ابو عبيد انتهى الحديث الى اربعة فابو بكر بن ابى شيبة أسردهم له و أحمد أفقههم فيه و ابن معين أجمعهم له و ابن المدينى أعلمهم به و قال صالح ابن محمد أعلم من أدركت بالحديث و علله على بن المدينى و أحفظهم له عند المذاكرة أبو بكر بن ابى شيبة و عن أبى عبيد قال أحسنهم و ضعا (و وصفا) للكتاب ابو بكر بن ابى شيبة و قال الخطيب كان ابو بكر متقنا حافظا صنف المصنف و المسند و الاحكام و التفسير

قال البخارى مات ابو بكر بن ابى شيبة فى المحرم سنة خمس و ثلاثين و مأتين رحمه الله تعالى ـ

و ذكر ابن النديم أن أبا بكر بن ابى شيبة من المحدثين المصنفين و له من الكتب كتاب السنن فى الفقه ـ

و قال صاحب كشف الظنون المصنف كتاب كبير جمع فيه ابو بكر بن ابى شيبة أحاديث الرسول ﷺ وآثار الصحابة و أقوالهم و فتاوى التابعين و أتباع التابعين الأئمة الأجلة المشهودين لهم بالخير (و هو منهم) على طريقة المحدثين بالاسانيد مرتبا على الكتب و الابواب على ترتيب الفقه ـ

أو له ما يقول الرجل اذا دخل الخلاء

حدثنا هشيم بن بشير عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك رض قال كان رسول الله ﷺ اذا دخل الخلاء قال أعوذ بالله من الخبث و الخبائث ؏

و قال صاحب بستان المحدثين مؤلف المصنف يعنى ابى بكر بن ابى شيبة من الائمة الاجلاء فى فن الحديث و كفاك من مفاخره التى امتاز بها بين الائمة المشهورين كونه من أساتذة أبى زرعة و البخارى و مسلم و ابى داود و ابن ماجة

و خلائق لا تحصى ـ و كنيته ابو بكر و اسمه عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن ابى شيبة العبسى الكوفى بيلد الموحدة الساكنة بعد العين المهملة و استفاد العلوم من الاساتذة الذين كانوا خلف السلف الصالحين المشهود لهم بالخير (و هو منهم) و الفرق بين السلف و الخلف أن السلف الصالح الصدر الاول من الصحابة و التابعين و الخلف بفتح اللام من بعدهم فى الخير و بالسكون فى الشر كذا فى مختصر النهاية و الله اعلم بالصواب هذا آخر المقدمة و من الله أرجو حسن التوفيق و الخاتمة بالخير و عيشة راضية فى الدنيا و الآخرة و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العلمين و الصلوة و السلام على رسوله سيدنا محمد و آله و صحبه اجمعين



الصفحات — المضامين

الصفحات	المضامين	الصفحات	المضامين

المضامين	الصفحات

بسم الله الرحمن الرحيم

ما يقول الرجل اذا دخل الخلآء

حدثنا بقى بن مخلد رحمه الله قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابى شيبة قال نا هشيم عن بشير عن عبد العزيز بن ابى صهيب عن انس بن مالك قال كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا دخل الخلآء قال اعوذ بالله من الخبث و الخبآئث. حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن قاسم الشيبانى عن زيد بن ارقم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم الخلآء فليقل اللهم انى اعوذ بك من الخبث و الخبائث. حدثنا محمد بن بشر العبدى عن عبد العزيز بن عمر قال حدثنى الحسن بن مسلم بن يناق عن رجل من اصحاب عبد الله بن مسعود قال قال عبد الله اذا دخلت الغائط فاردت التكشف فقل اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس و الخبث و الخبآئث و الشيطان الرجيم. حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك قال كان حذيفة اذا دخل الخلآء قال اعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم. حدثنا هشيم عن ابى معشر هو نجيح عن عبد الله بن ابى طلحة عن انس ان النبى صلى الله عليه و سلم كان اذا دخل الكنيف قال بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث و الخبائث. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن الزبرقان العبدى عن الضحاك بن مزاحم قال

اذا دخلت الخلآء فقل اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم .

ما يقول اذا خرج من المخرج

حدثنا يحيى بن ابى بكير قال اخبرنا اسرائيل قال اخبرنا يوسف بن ابى برزة قال سمعت ابى يقول دخلت على عائشة فسمعتها تقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الغائط قال غفرانك ۔ حدثنا هشيم عن العوام عن ابراهيم التيمى ان نوحا النبى كان اذا خرج من الغائط قال الحمد لله الذى اذهب عنى الأذى و عافانى ۔ حدثنا هشيم قال اخبرنا العوام قال حدثت ان نوحا كان يقول الحمد لله الذى اذاقنى لذته و ابقى فى منفعته و أذهب عنى اذاه ۔ حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع عن سفيان عن منصور عن ابى على ان اباذر كان يقول اذا خرج من الخلآء الحمد لله الذى اذهب عنى الاذى و عافانى ۔ حدثنا عبدة عن جويبر عن الضحاك قال كان حذيفة يقول اذا خرج يعنى من الخلآء الحمد لله الذى اذهب عنى الاذى و عافانى ۔ حدثنا وكيع عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاؤس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا خرج احدكم من الخلآء فليقل الحمد لله الذى اذهب عنى مايوذينى و أمسك على ما ينفعنى ۔ حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا هريم عن ليث عن المنهال بن عمرو قال كان ابو درداء اذا خرج من الخلآء قال الحمد لله الذى اماط عنى الاذى و عافانى .

فى التسمية فى الوضوء

حدثنا زيد بن الحباب و محمد بن عبد الله بن الزبير عن كثير بن زيد قال حدثنى ربيح بن عبد الرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه عن جده ابى سعيد

قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ٠

حدثنا عفان قال نا وهيب قال نا عبد الرحمن بن حرملة انه سمع اباثفال يحدث انه سمع رباح بن عبد الرحمن بن ابی سفيان بن حويطب يقول حدثتنی جدتی أنها سمعت اباهـا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليـه و سلم يقول لا صلوة لمن لا وضوء له و لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه ٠ حدثنا عبدة عن حارثة عن عمرة قالت سألت عائشة كيف كانت صلوة رسول الله صلى الله عليـه و سلم قالت كان اذا توضأ فوضع يده فی المـاء سمى فتوضأ و يسبغ الوضوء ٠ حدثنا خلف بن خليفـة عن ليث عن حسين بن عمارة عن ابی بكر قال اذا توضأ العبد فذكر اسم الله فی وضوئه طهر جسده كله واذا توضأ و لم يذكر اسم الله لم يطهر إلا ما اصابه الماء ٠ حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال يسمی اذا توضأ فان لم يفعل اجزاه ٠

فی الرجل ما يقول اذا فرغ من وضوئه

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن ابی هاشم الواسطی عن ابی مجلز عن قيس بن عباد عن ابی سعيد الخدری قال من قال اذا فرغ من وضوئه سبحـانك اللهم و بحمدك اشهد ان لآ اله الا انت استغفرك و اتوب اليك ختمت بخاتم ثم رفعت تحت العرش فـلم تكسر الی يوم القيامة ٠ حدثنا عبد الله بن نمير و عبد الله بن داود عن الاعمش عن ابراهيم عن المهاجر عن سالم بن ابی الجعد قال كان علی اذا فرغ من وضوئه قال اشهد ان لآ اله الا الله و أشهد ان محمدا عبده و رسوله رب اجعلنی من التوابين و اجعلنی من المتطهرين ٠ حدثنا زيـد بن الحباب قال حدثنا معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن ابی ادريس الخولانی و ابی عثمان عن جبير بن نفير بن مالك الحضرمی عن عقبة بن عامر الجهنی ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ما من احد يتوضأ

فيحسن الوضوء ثم يصلي ركعتين مقبل١ بقلبه و وجهه عليهما الا و جبت له الجنة قال فقال عمر ما قبلهـا اكثر منها كأنك جئت انفا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من توضأ فقال اشهدان لآ اله الا الله وحده لا شريك له و اشهد ان محمدا عبده و رسوله فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شآء ٭ حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني عمرو بن عبد الله بن وهب النخعي عن زيد العمي عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه و سلم من توضأ فقال اشهدان لآ اله الا الله وحده لا شريك له و اشهدان محمدا عبده و رسوله ثلاث مرات فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل ايها شآء ٭

حدثنا عباد بن العوام عن المنهال ان ابا العالية رأى رجلا يتوضأ فلما فرغ قال اللهم اجعلني من التوابين و اجعلني من المتطهرين و قال ان الطهور بالمآء حسن و لكنهم المتطهرون من الذنوب ٭ حدثنا المقرى عن سعيد بن ابي ايوب قال حدثني زهرة بن معبد ابو عقيل ان ابن عم له اخبره انه سمع عقبة بن عامر يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من توضأ فأتم وضوءه ثم رفع راسه الى السمآء فقال اشهد ان لآ اله الا الله وحده لا شريك له و ان محمدا عبده و رسوله فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من ايها شآء ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك قال كان حذيفة اذا تطهر قال اشهد ان لآ اله الا الله و اشهدان محمدا عبده و رسوله اللهم اجعلني من التوابين و اجعلني من المتطهرين ٭

من قال لا تقبل صلوة إلا بطهور

حدثنا حسين بن علي عن زائدة وحدثنا وكيع عن اسرائيل كلاهما عن سماك ابن حرب عن مصعب بن سعد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) في نسخة مقبلا وكلاهما ملائمان ٭

لا تقبل صلوة إلا بطهور و لا صدقة من غلول .

حدثنا يونس بن محمد عن ليث بن سعيد عن يزيد بن ابي حبيب عن ابن سنان عن انس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا تقبل صدقة من غلول و لا صلوة بغير طهور . حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال نا عبد الرحمن بن حرملة انه سمع ابا ثفال يحدث قال سمعت رباح بن عبد الرحمن بن ابي سفيان بن حويطب يقول حدثتني جدتي انها سمعت اباها يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا صلوة لمن لا وضوء له . حدثنا شبابة بن سوار و عبيد بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن ابي المليح عن ابيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ان الله لا يقبل صلوة بغير طهور و لا صدقة من غلول . حدثنا ابو الاحوص عن آدم ابن علي قال سمعت ابن عمر يقول ان اناسا يدعون المنقوصون يوم القيامة فقال رجل من هم يا ابا عبد الرحمن قال كان احدهم ينقص طهوره و التفاته في صلاته . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة قال قال عبد الله لا تقبل صلوة الا بطهور . حدثنا وكيع قال حدثنا مجمع ابن يحيى عن خالد بن زيد عن ابن عمر قال لا تقبل صلوة بغير طهور . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابي حصين عن المستورد بن الاحنف قال قال عمر لا تقبل صلوة بغير طهور . حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك ابن عمير عن ابي روح قال صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم باصحابه فقرء بسورة الروم (١ فتردد فيها ١) فلما انصرف قال انما يلبس علينا صلوتنا قوم يحضرون الصلوة بغير طهور من شهد الصلوة فليحسن الطهور .

باب في المحافظة على الوضوء وفضله

حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان مولى

(١ - ١) و في نسخة فيردد فيها

رسول الله صلى الله عليه و سلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يحافظ على الطهور الا مؤمن ـ حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لن يحافظ على الوضوء الا مومن ـ حدثنا عفان قال حدثنا ابان العطار عن يحيى بن ابى كثير ١ عن زيد عن ابن ابى سلام١ عن ابى مالك الاشعرى ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول الطهور شطر الايمان ـ حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن ابى اسحاق عن ابى ليلى الكندى عن حجر بن عدى قال حدثنا على ان الطهور شطر الايمان ـ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن شمر عن شهر بن حوشب عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا توضأ الرجل المسلم خرجت ذنوبه من سمعه و بصره و يديه و رجليه فان جلس جلس مغفورا له ـ

حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قلت يا رسول الله كيف تعرف من لم تر من امتك قال هم غر محجلون بلق من آثار الوضوء ـ حدثنا ابو اسامة عن هشام قال كان ابى يقول الوضوء شطر الصلوة ـ حدثنا يحيى بن زكريا بن ابى زائدة عن ابى مالك الاشجعى عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ٢ تردون على غراً محجلين ٢ من الوضوء سيما امتى ليست لاحد غيرها ـ حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن بن البيلمانى ٣ عن عمرو ابن عبسة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ان العبد اذا توضأ فغسل يديه خرجت٤ خطاياه من يديه و اذا غسل وجهه خرجت٤ خطاياه من وجهه و اذا غسل ذراعيه خرجت٤ خطاياه من ذراعيه و رأسه و اذا غسل رجليه خرجت ٤

(١ـ١) و فى نسخة عن زيد بن ابى سلام (٢ـ٢) و فى نسخة يردون على غر محجلون ـ
(٣) و فى نسخة : السلمانى (٤) و فى نسخة خرت اى سقطت ـ

خطاياه من رجليه ٭ حدثنا يحيى بن ابي بكير قال نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد انه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول الآ ادلكم على شيء يكفر الله به الخطايا و يزيد به في الحسنات قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء عند المساجد و كثرت الخطى الى هذه المساجد ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابي مالك الاشجعى عن كثير بن مدرك عن الاسود بن يزيد قال قال عبد الله: الكفارات اسباغ الوضوء بالسبرات ١ و نقل الاقدام الى الجمعات و انتظار الصلوة بعد الصلوة ٭ حدثنا وكيع ٢عن مسعر عن ابي صخرة ٢ قال سمعت حمران يقول كنت اضع لعثمان طهوره فقال حدثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ما من رجل يتوضوء فيحسن الوضوء الاغفرله ما بينه وبين الصلوة الاخرى ٭ حدثنا وكيع قال نا الاعمش عن سالم عن يزيد بن بشر قال ان الله اوحى الى موسى ان توضأ فان لم تفعل فاصابتك مصيبة فلا تلومن الا نفسك ٭ حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى عن ابي سنان عن ثابت عن الضحاك في قوله « و قوموا لله قانتين » قال مطيعين لله في الوضوء ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن عثمان بن حكيم عن محمد بن المنكدر عن حمران قال سمعت عثمان يقول من توضأ فاحسن الوضوء و اسبغه و اتمه خرجت خطاياه من جسده حتى تخرج من تحت اظفاره ٭ حدثنا وكيع عن الاعمش عن شقيق عن سلمة بن سبرة عن سلمان قال اذا توضأ الرجل المسلم وضعت خطاياه على رأسه فتحاتت كما يتحات عذق النخلة ٭ حدثنا جرير عن منصور عن شقيق عن سلمة بن سبرة عن سلمان مثله . حدثنا قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن ابي عثمان قال كنت مع سلمان

(١) سبرة بسكون الباء وهى شدة البرد ـ نهاية و ايضا الغداة الباردة ج سبرات (م).
(٢ـ٢) و في نسخة عن مسعر عن ابي صخرة .

فأخذ غصنا من شجرة يابسة فحته ثم قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من توضأ فاحسن الوضوء تحاتت خطاياه كما يتحات الورق. حدثنا عبدة بن سليمان عن الافريقي عن ابي غطيف عن ابن عمر يقول من توضأ على طهر كتب له عشر حسنات .

في الوضوء كم هو مرة

حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن ابي حية قال رأيت عليا توضأ فأنقى كفيه ثم غسل و جهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح برأسه ثم غسل قدميه الى الكعبين ثم قام فشرب فضل وضوئه ثم قال انما اردت ان اريكم طهور رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا شريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن علي قال توضأ فمضمض ثلاثا و استنشق ثلاثا من كف واحد و غسل وجهه ثلاثا ثم ادخل يده في الركوة فمسح راسه و غسل رجليه ثم قال هذا وضوء نبيكم صلى الله عليه و سلم . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن مسلم بن يسار عن حمران قال دعا عثمان بماء فتوضأ ثم ضحك ١ فقال الا تسألوني مما اضحك قالوا يا امير المؤمنين ما اضحكك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ كما توضأت فمضمض و استنشق و غسل و جهه ثلاثا و يديه ثلاثا و مسح برأسه و ظهر قدميه ٢ . حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن يحي عن ابيه عن عبد الله ابن زيد ان النبي صلى الله عليه و سلم توضأ فغسل و جهه ثلاثا و يديه مرتين و مسح برأسه و رجليه مرتين . حدثنا ابو اسامة عن سفيان عن موسى بن ابي

---

(١) سبب الضحك ان هذه رخصة قد عمل بها رسول الله صلى الله عليه و سلم و الناس يجتنبون الرخص (٢) اى خفيه تسمية الحال باسم المحل .

عائشة عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء فدعا بماء فتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم قال هكذا الطهور فمن زاد او نقص فقد تعدى و ظلم ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم وضعنا له الميضأة فتوضأ ثلاثا ثلاثا و مسح برأسه بدأ بمؤخره ٭ حدثنا وكيع عن حسن بن عقبة المرادي بن ابي بكران قال سمعت عبد خير الهمداني يقول قال علي الا أريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم توضأ ثلاثا ثلاثا ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن عمرو بن زهير عن سميع عن ابي امامة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ فغسل يديه ثلاثا وتمضمض و استنشق ثلاثا ثلاثا و توضأ ثلاثا ثلاثا ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي النضر عن ابن انس ان عثمان توضأ بالمقاعد فقال الا اريكم وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم توضأ ثلاثا ثلاثا ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عامر بن شقيق عن ابي و ائل عن عثمان ان النبي صلى الله عليه و سلم توضأ ثلاثا ثلاثا ٭ حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ فغرف غرفة فمضمض منها و استنثر ثم غرف غرفة فغسل وجهه ثم غرف غرفة فغسل يده اليمنى ثم غرف غرفة فغسل يده اليسرى ثم غرف غرفة فمسح رأسه و أذنيه داخلهما بالسبابتين و خالف بابهاميه الى ظاهر أذنيه فمسح باطنهما و ظاهرهما ثم غرف غرفة فغسل رجله اليمنى ثم غرف غرفة فغسل رجله اليسرى ٭ حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء ان عثمان توضأ ثلاثا ثلاثا و مسح برأسه مسحة و غسل رجليه غسلا ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ ٭ حدثنا شريك عن ثابت عن ابي جعفر

قال قلت له حدثت عن جابر ان النبي صلى الله عليه و سلم توضأ مرة مرة قال نعم ٭ حدثنا ابن عيينة عن بيان عن الشعبي عن قرظة قال شيعنا عمر الى صرار فتوضأ فغسل مرتين ٭

حدثنا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن الشعبي عن قرظة قال سمعت عمر يقول الوضوء ثلاث ثلاث و ثنتان تجزيان ٭ حدثنا ابو خالد عن هشام عن الحسن عن عمر قال في المضمضة و الاستنشاق و غسل الوجه و غسل اليدين و الرجلين ثنتان تجزيان و ثلاث افضل ٭ حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن مسلم بن صبيح قال رأيت ابن عمر يتوضأ ثلاثا ثلاثا ثم مسح برأسه و اذنيه ٭ حدثنا جرير عن يزيد قال رأيت عبد الرحمن بن ابي ليلى توضأ فمضمض و استنشق مرة اومرتين و غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح برأسه و غسل رجليه ثلاثا ثلاثا و لم اره خلل لحيته ثم قال هكذا رأيت عليا توضأ ٭ حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن مسلم قال رأيت عبد الرحمن بن ابي ليلى توضأ ثلاثا ثلاثا ٭ حدثنا ابو معاوية عن يحيى ابن سعيد عن اسماعيل بن ابراهيم قال رأيت ابن عباس توضأ في دار الندوة مرة مرة ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم توضأ غرفة غرفة ٭

حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الشعبي ان ابن عمر توضأ مرتين قال عامر و فعله ابو بكر حدثنا وكيع و الفضل قالا حدثنا سفيان عن عاصم بن عبد الله قال رأيت سالم بن عبد الله توضأ مرة مرة حدثنا ابو خالد الاحمر و ابن فضيل عن الحسن عن عبيد الله عن ابراهيم قال يجزيك من الوضوء مرتين مرتين و ان ثلثت فقد اسبغت ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر قال الوضوء و تر ٭ حدثنا كثير بن هشام عن جعفر

ابن

ابن برقان قال سألت الزهرى كم يكفى من الوضوء عن الوجه و الذراعين قال ما ارى و احدة سابغة الا كافية قال فقلت له ان ميمون يقول ثلاث على الوجه و ثلاث على الذراعين فقال ١ ذلك ابلغ الوضوء ١ حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا الجريرى عن عروة بن قبيصة عن رجل من الانصار عن ابيه ان عثمان قال الا اريكم كيف كان وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم قالوا بلى فدعا بماء فمضمض ثلاثا و استنشق ثلاثا و غسل وجهه ثلاثا و ذراعيه ثلاثا و مسح برأسه و غسل قدميه ثم قال ، اعلموا ان الاذنين من الرأس ثم قال تحريت او توخيت لكم وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم حدثنا زيد ابن الحباب عن عبد الرحمن بن ثوبان عن عبد الله ابن الفضل عن عبد الرحمن ابن هرمز عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ مرتين مرتين حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن جابر عن الحسن قال الوضوء مرة و مرتان و ثلاث ، حدثنا وكيع نا داوٓد بن قيس عن عبيد الله بن مقسم عن القاسم قال اما من كان يحسن الوضوء فمرة مرة .

فى تخليل الاصابع فى الوضوء .

حدثنا يحيى بن سليم عن اسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه قال قلت يا رسول الله اخبرنى عن الوضوء قال اسبغ الوضوء و خلل بين الاصابع و بالغ فى الاستنشاق الا ان تكون صائما حدثنا وكيع عن سفيان عن و اقد عن مصعب بن سعد قال مر عمر على قوم يتوضؤن فقال خللوا حدثنا ابو الاحوص عن ابن مسكين عن هزيل قال قال عبد الله لينهكن الرجل ما بين اصابعه بالماء او لتنهكنه النار حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال حدثنى من سمع حذيفة يقول خللوا بين الاصابع فى الوضوء قبل ان

(١ - ١) وفى نسخة ذلك الوضوء .

تخللها النار ٭ حدثنا هشيم عن عمران بن ابى عطاء قال رأيت ابن عباس توضأ فغسل قدميه حتى تتبع بين اصابعه فغسلهن ٭ حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحاق عن شيبة بن نصاح قال صحبت القاسم ابن محمد الى مكة فرأيته اذا توضأ للصلوة يدخل اصابع يديه بين اصابع رجليه قال وهو يصب المآء عليها فقلت له يا ابا محمد لم تصنع هذا قال رأيت عبد الله بن عمر يصنعه ٭

حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن ابن عمر انه رآه فى سفر ينزع خفيه ثم يخلل اصابعه ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة عن عبد الله قال خللوا بين اصابعكم بالماء قبل أن تحشوها النار ٭ حدثنا يحيى بن على التيمى عن منصور عن طلحة عن عبد الله بمثل حديث ابن نمير ٭ حدثنا وكيع عن ابن مسكين عن عكرمة قال اذا توضأت فابدأ باصابعك فخللها فانه كان يقال هو مقيل الشيطان ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عبد الأعلى قال رأيت ابن الحنفية توضأ فخلل اصابعه ٭ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن الحسن قال خللوا اصابعكم بالماء لا تخللها نار قليل بقياها ٭ حدثنا ابو داود الطيالسى عن هشام بن يحيى ان ابا بكر الصديق رضى الله عنه قال لتخللن اصابعكم بالماء او ليخللنها الله بالنار ٭ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن واصل بن السائب عن ابى سورة عن عمه ابى ايوب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم حبذا المتخللون ان تخلل بين اصابعك بالماء وان تخلل من الطعام ٭

فى تخليل اللحية فى الوضو ٭

حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن حسان بن بلال قال رأيت عمار بن ياسر توضأ فخلل لحيته فقلت له فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله ٭ حدثنا هشيم عن ابى حمزة قال رأيت ابن عباس يخلل لحيته اذا توضأ ٭ حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخلل لحيته ٭

حدثنا معتمر بن سليمان عن ابي معين قال رأيت انسا توضأ فخلل لحيته ٭ حدثنا وكيع عن امامة عن نافع عن ابن عمر انه كان يخلل لحيته اذا توضأ ٭ حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق قال رأيت سعيد بن جبير توضأ و خلل لحيته ٭ حدثنا وكيع عن العلاء بن برحان عن الارزق بن قيس قال رأيت ابن عمر يخلل لحيته ٭ حدثنا زيد بن الحباب عن النضر بن معبد قال رأيت أبا قلابة اذا توضأ خلل لحيته ٭ حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا الحسن ابن صالح عن موسى بن ابي عائشة عن يزيد الرقاشي عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا توضأ يخلل لحيته ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن مجاهد انه كان يخلل لحيته اذا توضأ ٭ حدثنا ابو اسامة عن خالد بن دينار قال قال رأيت ابن سيرين توضأ فخلل لحيته ٭ حدثنا ابو ادريس عن هشام قال كان ابن سيرين يخللها ٭ حدثنا يحي بن اليمان قال حدثنا سفيان عن الزبير بن عدى عن الضحاك قال رأيته يخلل لحيته ٭ حدثنا وكيع عن ابي عاصم عن رجل لم يسمه ان عليا مر على رجل يتوضأ فقال خلل يعني لحيته ٭ حدثنا زيد بن الحباب عن عمر عن سليم الباهلي قال حدثني ابو غالب قال قلت لابي امامة اخبرنا عن وضوء رسول الله صلى الله عليه و سلم فتوضأ ثلاثا و خلل لحيته و قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يفعل ٭ حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا اسرائيل عن عامر بن شقيق عن ابي وائل قال رأيت عثمان يتوضأ فخلل لحيته ثلاثا و قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعله ٭ حدثنا وكيع عن الهيثم حدثنا حماد عن يزيد بن ابان عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم قال اتاني جبرئيل فقال اذا توضأت فخلل لحيتك ٭ حدثنا ابن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا توضأ خلل لحيته ٭ حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا حسن بن صالح عن ابي الهيثم عن ابراهيم انه توضأ و خلل لحيته .

مثن كان لا يخلل لحيته و يقول يكفيك ما سال عليها

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد بن الزبيرى قال سألت ابراهيم اخلل لحيتى بالماء او يكفيها مامر عليها قال يكفيها مامر عليها . حدثنا ابن دريس عن هشام قال كان الحسن لايفعل يعنى لا يخلل لحيته حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عبد الاعلى عن ابن الحنفية قال رأيته مسح جانبى لحيته و عارضيه و لم يخللها . حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى عن ابى جعفر عن الربيع عن ابى العالية قال حسبك ما سالك من وجهك على لحيتك . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن نوير قال رأيت ابا جعفر لا يخلل لحيته . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و محمد بن على و مجاهد و القاسم انهم كانوا يمسحون لحاهم و لا يخللونها . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال رأيته توضأ و لم أره خلل لحيته ثم قال هكذا رأيت عليا توضأ . حدثنا معتمر ابن سليمان عن ابيه عن الحسن قال يجزئك ماسال من وجهك على لحيتك و لا تخلل . حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عجلان قال سئل القاسم بن محمد عن تخليل اللحية فقال ما على كدها . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور قال رأيت ابراهيم توضأ و لم يخلل لحيته .

فى غسل اللحية فى الوضوء

حدثنا وكيع عن سفيان عن مسلم بن ابى فروة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال ان استطعت ان تبلغ بالماء اصول اللحية فافعل . حدثنا ابوخالد الاحمر عن اشعث عن ابن سيرين قال رأيته يغسل لحيته فقلت له من السنة غسل اللحية فقال لا . حدثنا غندر عن ابن جريج عن عطاء انه كان يرى بل اصولها من الماء يعنى اللحية . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن و عبيدة عن ابراهيم

انهما

نهما كانا يستحبان ان يمسحا باطن اللحية فى الوضوء * حدثنا وكيع عن محمد بن س عن محارب عن ابن سابط قال اذا توضأت فلاتنس الفنيكين * حدثنا يحي بن اليمان عن سفيان عن ابن شبرمة عن سعيد بن جبير قال ما بال الرجل غسل لحيته قبل ان تنبت فاذا نبت لم يغسلها .

فى مسح الرأس كم هو مرة

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء عن عثمان بن عفان قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم توضأ فمسح راسه مسحة * حدثنا حسن بن على عن جعفر بن برقان عن الزهرى عن حمران عن عثمان ان النبي صلى الله عليه و سلم سح مرة * حدثنا حفص عن اشعث عن ابى اسحاق عمن حدثه عن على ان لنبي صلى الله عليه و سلم كان يتوضأ ثلاثا ثلاثا الا المسح مرة مرة حدثنا عبد الله بن نمير عن يحي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر انه كان يمسح مقدم رأسه مرة واحدة * حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر كان يمسح يافوخه مرة * حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن ابى زياد قال دخلت على عبد الرحمن بن ابى ليلى فدعا بوضوء فتوضأ و مسح رأسه مرة و غسل قدميه ثلاثا ثلاثا قال هكذا رأيت عليا يتوضأ * حدثنا شريك عن سنان البجلى عن ابراهيم قال تجزى مسحة للرأس * حدثنا يزيد بن هارون عن ابى العلاء عن قتادة عن انس انه كان يمسح رأسه ثلاثا * حدثنا ابو معاوية عن عبد رب بن ايمن قال قلت لعطاء أيجزئنى ان امسح رأسى مسحة قال نعم * حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ثوير عن سعيد بن جبير قال لو كنت على شاطىء الفرات ما زدت على مسحة * حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن مسح الرأس فقالا مرة * حدثنا زيد بن الحباب عن خالد بن

ابى بكر قال رأيت سالماً مسح رأسه واحدة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال حدثتنى الربيع قالت اتانا النبى صلى الله عليه وسلم فتوضأ و مسح برأسه مرتين . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال كان يأمر أن يمسح على الرأس مرة حدثنا ابن علية عن داؤد ابن ابى الفرات عن ابراهيم الصائغ عن عطاء انه قال يمسح الرأس مرة واحدة . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء ان النبى صلى الله عليه وسلم مسح رأسه مرة واحدة . حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن اسرائيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير وزاذان و ميسرة انهم كانوا اذا توضئوا مسحوا رؤسهم ثلاثا .

فى مسح الرأس كيف هو

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن طلحة عن ابيه عن جده قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم توضأ فمسح رأسه هكذا و أمر حفص بيديه على رأسه حتى مسح قفاه . حدثنا سهل بن يوسف قال قلت لحميد أكان انس بن مالك اذا مسح رأسه يقلب شعره قال لا . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يمسح رأسه هكذا من مقدمه الى مؤخره ثم رد يديه الى مقدمه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال حدثتنى الربيع قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتينا فيكثر قالت فوضعنا له الميضأة فاتانا فتوضأ و مسح رأسه بدأ بمؤخره ثم رد يديه على ناصيته . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يمسح رأسه هكذا و وضع ايوب كفه وسط رأسه ثم امرها (١ الى مقدم رأسه ١) . حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد قال كان سلمة يمسح مقدم رأسه .

(١ - ١) و فى نسخة على مقدم رأسه .

من قال الاذنان من الرأس

حدثنا وكيع بن الجراح عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال قال النبي صلى الله عليه و سلم من توضأ فليمضمض و الاذنان من الرأس . حدثنا عبدة بن سليمان بن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا الأذنان من الرأس حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الحسن عن ابي موسى قال الاذنان من الرأس . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو ابن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال الاذنان من الرأس . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال الاذنان من الرأس حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد بن ابي معشر عن ابراهيم و عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالوا الاذنان من الرأس . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر قال الآذنان من الرأس . حدثنا ابو أمامة عن اسامة عن هلال بن أسامة عن ابن عمر قال الآذنان من الرأس . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن نافع قال كان ابن عمر يمسح أذنيه و يقول هما من الرأس . حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال ما أقبل من الاذنين فمن الوجه و ما أدبر فمن الرأس . حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال كان يغسل اذنيه مع وجهه و يمسحهما مع رأسه . حدثنا ابو داود عن عبد الملك بن ميسرة عن ابن سيرين قال الاذنان من الرأس . حدثنا عبد الحميد بن عبد الرحمن الحماني عن اسماعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال الاذنان من الرأس . حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن الجريري عن عروة بن قبيصة عن رجل من الانصار عن ابيه عن عثمان قال و اعلموا ان الاذنين من الرأس . حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن حصين عن ابراهيم قال سألته عن

مسح الاذنين مع الرأس اومع الوجه فقال مع كل .

من كان يمسح ظاهر اذنيه و باطنهما

حدثنا ابو خالد الاحمر عن حميد قال رأيت انسا توضأ فجعل يمسح ظاهر اذنيه و باطنهما فنظرت اليه فقال ان ابن مسعود كان يأمر بذلك حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح اذنيه داخلهما بالسبابتين و خالف بابهاميه الى ظاهر اذنيه فمسح باطنهما و ظاهرهما حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا توضأ أدخل الاصبعين اللتين تليان الابهامين فى اذنيه فمسح باطنهما و خالف بالابهامين الى ظاهرهما . حدثنا غندر عن شعبة عن الهيثم عن حماد عن سعيد بن جبير و ابراهيم انهما قالا فى الاذنين امسح ظاهرهما و باطنهما حدثنا عبد الرحيم ابن سليمان عن اسماعيل بن ابى خالد عن عثمان قال و كان من غلمة ابن عمر قال وضأت ابن عمر فرأيته يمسح ظاهر اذنيه . حدثنا ابن نمير عن عبد الملك ابن سلع عن عبد خير قال كنا مع على يوما صلوة الغداة فلما انصرف دعا الغلام بالطست فتوضأ ثم ادخل اصبعيه فى اذنيه ثم قال لنا هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ . حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا داؤد بن ابى الفرات عن محمد بن زيد عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد ان عمر بن الخطاب توضأ فأدخل اصبعيه فى باطن اذنيه وظاهرهما فمسحهما .

فى المسح على القدمين

حدثنا ابن علية عن ايوب قال رأيت عكرمة يمسح على رجليه و كان يقول به . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يقول انما هو المسح

على

على القدمين و كان يقول يمسح ظاهر هما و باطنهما. حدثنا ابن عيينه عن عمر ابن دينار عن عكرمة قال غسلتان و مسحتان حدثنا ابن علية عن داؤد عن الشعبي قال انما هو المسح على القدمين الاترى ان ما كان عليه الغسل جعل عليه التيمم، ما كان عليه المسح اهمل فلم يجعل عليه التيمم - حدثنا اسماعيل ابن علية عن حميد قال كان انس اذا مسح على قدميه بلهما. حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابي اسحاق عن عبد خير عن على قال لو كان الدين برأى كان باطن القدمين احق بالمسح على ظاهر هما و لكن رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح ظاهرهما. حدثنا ابن علية عن مالك بن ١مغول١ عن زبيد اليامى عن الشعبي قال نزل جبرئيل بالمسح على القدمين. حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي قال نزل جبرئيل بالمسح.

من كان يقول اغسل قدميك

حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال سألت الاسود آكان عمر يغسل قدميه قال نعم كان يغسلهما غسلا حدثنا محمد بن ابي عدى عن حميد ان انسا كان يغسل قدميه و رجليه حتى يسيل حدثنا شريك عن زياد بن علاقة عن ابن غرماء ان عمر بن الخطاب رأى رجلا غسل ظاهر قدميه و ترك باطنهما فقال لم تركتهما للنار. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث عن على غسل القدمين الى الكعبين حدثنا محمد بن ابي عدى عن شعبة عن ابي بشر عن مجاهد عن ابن عمر قال ان كنت لا سكب عليه الماء بيغسل رجليه. حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن ابي الجحاف عن الحكم قال سمعته يقول مضت السنة من رسول الله صلى الله عليه و سلم و المسلمين يعنى بغسل القدمين.

(١-١) و فى نسخة مسعود.

حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن ابی حية قال رأيت عليا توضأ فغسل قدميه الى الكعبين و قال اردت ان اريكم طهور نبيكم صلى الله عليه و سلم ٭ حدثنا ابن مبارك عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس انه قرأ و ارجلكم يعنى رجع الامر الى الغسل حدثنا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يقرأ فاغسلوا وجوهكم و ايديكم الى المرافق و امسحوا برؤسكم و ارجلكم يقول رجع الامر الى الغسل ٭ حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابيه عن حماد عن ابراهيم قال عاد الامر الى الغسل ٭ حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن فاغسلوا وجوهكم و ايديكم قال ذاك الغسل الدلك ٭ حدثنا وكيع عن عمران عن ابی مجلز انه كان يغسل قدميه ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن ابن عقيل قال حدثتنى الربيع قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأتينا فتوضأ فغسل رجليه ثلاثا ٭ حدثنا ابن علية عن روح بن القاسم عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع ابنة معوذ بن عفراء قالت اتانى ابن عباس فسألنى عن هذا الحديث تعنى حديثها الذى ذكرت انها رأت النبى صلى الله عليه و سلم توضأ و انه غسل رجليه قالت فقال ابن عباس ابى الناس الا الغسل و لا اجد فى كتاب الله الا المسح ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن محمود قال رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا اعمى يتوضأ فغسل وجهه و يديه فجعل النبى صلى الله عليه و سلم يقول باطن قدميك فجعل يغسل باطن قدميه ٭ حدثنا يحيى بن يمان عن عبد الملك عن عطاء قال قلت له ادركت احدا منهم يمسح على القدمين قال محدث ٭ حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة كان يغسل قدميه .

من قال خذ لرأسك ماء جديدا

حدثنا الازرق عن ايوب عن ابی العلاء عن قتادة عن أنس انه كان يمسح

على الرأس ثلاثا يأخذ لكل مسحة ماء على حدة ٭ حدثنا ابو داؤد الطيالسى عن شعبة عن قتادة قال سألته فقال كان علي بن ابي طالب يأخذ لرأسه ماء ٭ حدثنا عبد الله بن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال كان يرى أن يأخذ ماء لمسح رأسه ٭ حدثنا ابو عامر العقدى عن افلح قال رأيت القاسم توضأ فأخذ لرأسه ماء جديدا ٭ حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن انه كان يجدد لمسح الرأس الماء ٭ حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم غرف غرفة فمسح رأسه و أذنيه ٭ حدثنا ابو معاوية عن يحيي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر انه كان يأخذ لرأسه ماء جديدا ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن موسى بن ابي عائشة عن مصعب بن سعد قال خذ لرأسك ماء جديدا ٭

من كان يمسح رأسه بفضل يديه

حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال حدثتنى الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت اتانا النبي صلى الله عليه و سلم فتوضأ و مسح رأسه بما بقي من وضوئه ٭ حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه و عن حميد عن الحسن انهما كانا يمسحان ر ءوسهما بفضل ايديهما ٭ حدثنا وكيع عن معمر عن ابي جعفر عن النبي صلى الله عليه و سلم انه كان يمسح رأسه بفضل وضوئه ٭

اذا نسي ان يمسح برأسه فوجد فى لحيته بللا

حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا نسى ان يمسح رأسه و فى لحيته بلل فذكر و هو فى الصلوة فان كان فى لحيته بلل فليمسح رأسه ٭ حدثنا حفص بن غياث عن عبد الملك عن عطاء قال اذا نسى مسح

رأسه فوجد فی لحيته بللا اجزأه ان يمسح به رأسه ٭ حدثنا حفص عن هشام عن الحسن وعن الاعمش عن ابراهيم مثله ٭ حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن فی قوله فی الرجـــل يذكر فی الصلوة انه لم يمسح رأسه و فی لحيته بلل قال يمسح رأسه من بلل لحيته ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس فيما يعلم حماد عن علی قال اذا توضأ الرجل فنسی ان يمسح برأسه فوجد فی لحيته بللا أخذ من لحيته فمسح رأسه .

من كان يری المسح علی العمامة

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابی ليلی عن كعب بن عجرة عن بلال ان رسول الله صلی الله عليه و سلم مسح علی الخفين و الخمـار ٭ حدثنا اسماعيل بن علية و ابن نمير عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابی حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنی عن حميد بن غسيلة الصنابحی قال رأيت ابا بكر يمسح علی الخمار ٭ حدثنا يحيی بن سعيد القطان عن ابن ابی عروبة عن أشعث عن ابيه ان ابا موسی خرج من الخلاء فمسح علی قلنسوته ٭ حدثنـا وكيع عن حماد بن سلمة عن ابی غالب قال رأيت ابا امامة يمسح علی العمامة ٭ حدثنا عبد الله بن نمير عن سفيان عن سماك عن الحسن عن امـه عن ام سلمة انها كانت تمسح علی الخمـار ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن عاصم قال رأيت انسا يمسح علی الخفين و العمامة ٭ حدثنا يحيی بن سعيد عن سفيان عن عمران ابن مسلم عن سويد بن غفلة قال قال عمر إن شئت فامسح علی العمامة و ان شئت فانزعها ٭ حدثنا عبد الرحمن بن مهدی عن سفيـان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة عن نباتة قال سألت عمر بن الخطاب عن المسح علی العمامة قال ان شئت فامسح عليها و ان شئت فلا ٭ حدثنا وكيع عن ابيه عن طارق قال رأيت حكيم بن جابر يمسح علی العمامة ٭ حدثنا يونس بن محمد عن داود بن

ابی

ابی الفرات عن محمد بن زید عن ابی شریح عن ابی مسلم مولی زید بن صوحان قال كنت مع سلمان فرأى رجلا ينزع خفيه للوضوء فقال له سلمان امسح على خفيك و على خمارك و بناصيتك فانى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين و الخمار ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن التيمى عن بكر عن ابی المغيرة بن شعبة عن ابيه ان النبی صلی الله عليه و سلم مسح مقدم رأسه و مسح على العمامة ٭ حدثنا محمد بن مصعب عن الاوزاعی عن يحيى بن ابی كثير عن ابی سلمة عن جعفر بن عمرو بن امية الضمری عن ابيه قال رأيت النبی صلی الله عليه و سلم يمسح على الخفين و العمامة .

من كان لا يرى المسح عليها و يمسح على رأسه

حدثنا اسماعيل بن علية عن عباد بن اسحاق عن ابی عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر قال سألت جابراً عن المسح على العمامة فقال امس الماء الشعر ٭ حدثنا وكيع بن الجراح عن الربيع بن سليم عن ابی لبيد قال رأيت عليا اتى الغيط على بغلة له و عليه ازار و رداء و عمامة و خفان فرأيته بال ثم توضأ فحسر العمامة فرأيت رأسه مثل راحتی عليه مثل خط الاصابع من الشعر فمسح برأسه ثم مسح على خفيه ٭ حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يمسح على العمامة ٭ حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة قال كان اذا كانت على ابراهيم عمامة او قلنسوة رفعها ثم مسح على يا فوخه ٭ حدثنا وكيع عن ابی البخترى قال رأيت الشعبی توضأ فحسر العمامة ٭ حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن انس عن هشام عن ابيه انه كان ينزع العمامة و يمسح رأسه بالماء ٭ حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابن جريج عن عطاء ان رسول الله صلى الله عليه و سلم توضأ فرفع العمامة فمسح مقدم رأسه ٭ حدثنا ابو عامر العقدى عن افلح قال كان القاسم

لا يمسح على العمامة يحسر عن رأسه فيمسح عليه * حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال الرجل يمسح على ناصيته و على عمامته * حدثنا ابن علية عن ايوب عن محمد ابن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفى عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه و سلم توضأ فمسح بناصيته و مسح على العمامة .

فى المرأة كيف تمسح رأسها

حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب قال المرأة و الرجل فى مسح الرأس سوآء * حدثنا وكيع عن مالك بن انس عن نافع قال رأيت صفية بنت ابن عبيد توضأت فأدخلت يديها تحت خمارها فمسحت بناصيتها * حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عبد الاعلى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال تدخل المرأة يديها تحت خمارها فتمسح بناصيتها . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عبد الكريم عن عكرمة قال تمسح عارضيها . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال تمسح المرأة بناصيتها و عارضيها اذا كانت قد مسحت للصبح . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء فى المرأة اذا ارادت ان تمسح رأسها قال تدخل يديها تحت الخمار فتمسح مقدم رأسها يجزئ عنها * حدثنا ابو داؤد الطيالسى عن حماد بن سلمة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر انها كانت تمسح على العارضين و قد كانت ادركت ازواج النبي صلى الله عليه و سلم * حدثنا وكيع عن ابى خلدة خالد بن دينار ان ابا العالية سئل كيف تمسح المرأة رأسها فقال لا مرأته اخبريها فقالت هكذا و أمرت يديها على جانب رأسها فمسحته .

فى المرأة تمسح على خمارها

حدثنا ابن نمير عن سفيان عن سماك عن الحسن عن ام سلمة انها كانت

تمسح على الخمار . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع قال سئل عن المرأة تمسح خمارها فقال لا و لكن تمسح على رأسها حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن ابراهيم قال اذا توضأت المرأة فلتنزع خمارها و لتمسح برأسها . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال المرأة تمسح على ناصيتها و على خمارها . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن جرير بن حازم قال قال حماد تنزع المرأة خمارها عند كل وضوء .

فى الوضوء بالماء السخن

حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر كان له قمقم يسخن له فيه الماء . حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد ابن اسلم عن ابيه ان عمر كان له قمقم يسخن فيه الماء . حدثنا اسماعيل بن علية عن أيوب قال سألت نافعا عن الماء المسخن فقال كان ابن عمر يتوضأ بالحميم . حدثنا معتمر بن سليمان عن اسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر قال يتطهر بماء يطبخ بالنار و اذا توضأت بالماء المسخن مزجته . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو سلمة قال قال ابن عباس إنا ندهن بالدهن و قد طبخ على النار و نتوضؤ بالحميم و قد اغلى على النار . حدثنا وكيع عن قرة قال سألت الحسن عن الوضوء بالماء الساخن فقال لا بأس به . حدثنا شريك عن بدر قال اتيت ابا و ائل يوم جمعة و هو يسخن له الماء . حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد ان سلمة كان يسخن له الماء فيتوضأ به . حدثنا قاسم بن مالك عن ليث عن مجاهد انه كره الوضوء بالماء المسخن .

فى الوضوء بالنبيذ

حدثنا وكيع عن ابيه عن ابى فزارة عن ابى يزيد مولى عمرو بن حريث

عن ابن مسعود ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال له ليلة الجن عندك طهور قال لا الا شيء من نبيذ فى اداوة فقال تمرة طيبة و ماء طهور * حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه كان لا يرى بأساً بالوضوء من النبيذ * حدثنا يحيي بن سعيد عن على بن مبارك عن يحيي عن عكرمة قال النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء * حدثنا مروان بن معاوية عن ابى خلدة عن ابى العالية انه كره ان يغتسل بالنبيذ .

من كان يأمر باسباغ الوضوء

حدثنا يحيي بن سعيد و ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد ابن ابى سعيد عن ابى سلمة قال رأت عائشة عبد الرحمن و هو يتوضؤ فقالت اسبغ الوضوء فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول و يل للعواقيب من النار حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال رأى النبي صلى الله عليه و سلم قوماً توضئوا و لم يمس الماء اعقابهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم و يل للاعقاب من النار . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال ابن يساف عن ابى يحيي عن عبد الله بن عمرو قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً توضئوا وأعقابهم تلوح فقال ويل للاعقاب من النار إسبغوا الوضوء.
حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة انه رأى قوما يتوضئون من المطهرة فقال اسبغوا الوضوء فانى سمعت ابا القاسم يقول و يل للعواقيب من النار حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن سعيد بن ابى كرب عن جابر بن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول و يل للعواقيب من النار * حدثنا على بن مسهر عن ليث عن عبد الرحمن بن سابط عن ابى امامة او عن اخيه قال ابصر رسول الله صلى الله عليه و سلم قوماً توضئوا فرأى عقب احدهم خارجا لم يصبه الماء فقال رسول الله صلى الله

عليه

عليه و سلم و يل للعواقيب من النار •

من يأمر بالاستنشاق

حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن هلال بن يساف عن سلمة بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا توضأت فانتثر و اذا استجمرت فأوتر • حدثنا يحي بن سليم الطائفى عن اسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط ابن صبرة عن ابيه قال قلت يا رسول الله اخبرنى عن الوضوء قال اسبغ الوضوء و بالغ فى الاستنشاق إلا ان تكون صائما حدثنا غندر عن شعبة عن ابى بشر قال سمعت عمرو العنبرى انه ابصر عبيد الله بن عبد الله بن عتبة نسى ان يستنشق فلما ولى الغلام بالكوز قال نسيت أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فدعا بماء فاستنشق مرتين حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال ان للشيطان قارورة فيها نشوح فاذا قاموا فى الصلوة انشقوها فامروا عند ذلك بالاستنثار ١ حدثنا وكيع و اسحاق الرازى عن ابن ابى ذئب عن قارظ ٢ بن شيبة عن ابى غطفان عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم استنشقوا اثنتين بالغتين او ثلاثا و قال وكيع استنثروا حدثنا ابو بكر عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يكون لاستنشاق بمنزلة السعوط حدثنا زيد بن الحباب عن مالك بن انس عن الزهرى عن ابى ادريس الخولانى عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من توضأ فلينثر و من استجمر فليوتر حدثنا وكيع عن ابى هلال عن بن سيرين قال قال كانوا يمضمضون و يستنشقون و ينثرون حدثنا وكيع عن

(١) و فى نسخة بالانتثار بمعناه ١٢ •

(٢) قارظ بن شيبة بن قارظ الليثى المدنى حليف بنى زهرة ـ آخره معجمة ـ لابأس به ١٢ تقريب •

سفيان عن ابى نجيح عن مجاهد قال الاستنثار شطر الطهور . حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن مجاهد قال الاستنشاق نصف الطهور . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابراهيم عن علقمة ان عمير توضأ فنثر مرتين مرتين .

من كان يصلى الصلوة بوضوء واحد

حدثنا حفص عن ليث عن عطاء و طاؤس و مجاهد انهم كانوا يصلون الصلوة كلها بوضوء واحد . حدثنا معاوية و وكيع عن الاعمش عن عمارة عن الاسود قال كان له قعب يتوضؤ به ثم يصلى بوضوئه ذلك الصلوة كلها بوضوء واحد حدثنا يحيى بن سعيد عن مسعود بن على عن عكرمة قال قال سعد اذا توضأت فصل بوضوئك ذلك مالم تحدث . حدثنا حفص عن يزيد مولى سلمة عن سلمة انه كان يصلى الصلوة بوضوء واحد . حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد قال رأيت الشعبى يصلى الصلوة بوضوء واحد حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال انى لأصلى الظهر و العصر و المغرب و العشاء بوضوء واحد الا ان احدث حدثا او اقول منكرا . حدثنا عبد الله ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال يصلى الرجل الصلوة كلها بوضوء واحد ما لم يحدث وكذلك التيمم . حدثنا ابوخالد الاحمر عن حجاج عن عطية عن ابن عمر قال كان يجلس فيصلى الظهر و العصر و المغرب بوضوء واحد . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن رجل يقال له سليمان البصرى عمن رأى عمر يصلى الظهر و العصر و المغرب بوضوء واحد . حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن محمد قال كان ربما صلى الظهر ثم يجلس حتى يصلى العصر يعنى بوضوء واحد . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال يصلى الصلوة كلها بطهور واحد . حدثنا وكيع عن ابن هلال عن قتادة عن سعيد

ابن المسيب قال الوضوء من غير حدث اعتداء. حدثنا ابن ابى عدى عن ابن عون عن ابن سيرين قال قلت لشريح اتوضؤ لكل صلوة قال انظر ماذا يصنع الناس - حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن انه صلى الظهر و العصر و لا اعلمه الا قال صلى المغرب و لم يمس ماء- حدثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضأ لكل صلوة فلما كان يوم الفتح صلى الصلواة كلها بوضوء واحد . حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن محمد بن عبد الرحمن عن علقمه قال لا وضوء الا من حدث حدثنا حفص عن محمد بن اسحاق ان بن الاسود قدم عليه من المدينة و هو معتل فصلى العشاء و هو شائل احدى رجليه و الفجر بوضوء واحد .

من كان يتوضأ اذا صلى

حدثنا يحيى بن سعيد عن مسعود بن على عن عكرمة قال قال سعد اذا توضأت فصلى بوضوئك ما لم تحدث و قال على اذا قمتم فاغسلوا وجوهكم و أيديكم ، حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانت الخلفاء توضئوا لكل صلوة ، حدثنا يزيد بن هارون قال نا حماد بن زيد عن هشام بن حسان عن محمد قال كان ابو بكر و عمر و عثمان فيما يعلم ابو خالد يتوضئون لكل صلوة فاذا كانوا فى المسجد دعوا بالطست .

فى الوضوء بسور الحمار و الكلب من كرهه

حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يكره سؤر الحمار ، حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن حجاج و عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يكره سؤر الحمار و الكلب ، حدثنا ابن غياث عن اشعث عن الحسن

و ابن سيرين انهما كانا يكرهان سؤر الحمار و الكلب * حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره سؤر البغل و الحمار * حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال البغل من الحمار * حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحسن انه كان يكره سؤر الحمار و البغل و الكلب * حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم قال كان يقول لا توضأ بسؤر الحمار و لا بسؤر البغل و لا بسؤر شيء من السباع * حدثنا وكيع عن مسعر عن حكيم قال سألت ابا وائل عن سؤر الكلب فقال ما احب مشاركته .

من قال لابأس بسور الحمار

حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء انه كان لايرى بأساً بسؤر الحمار حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال لابأس بسؤر الحمار * حدثنا محمد بن سوار عن ابي الحباب ان جابر بن زيد كان لا يرى بأساً بسؤر الحمار حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم قلت توضأت بفضل سؤر الحمار فصليت قال لا تعد و سألت حماداً فقال احب الى ان تعيد حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي عامر قال لابأس بسؤر البغل حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر قال لابأس بسؤر كل دابة .

فى الوضوء بسور الفرس و البعير

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لابأس بسؤر الفرس و البعير و البقرة و الشاة حدثنا حفص عن حجاج و عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان لايرى بأساً بسؤر الفرس حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين انهما لم يريا بأساً سؤر الفرس حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن عكرمة قال كل دابة اكل لحمها فلا بأس بالوضوء.

من

من سؤرها * حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال لابأس بسؤر البقرة و البعير و الشاة ٠

الوضوء بسور الدجاجة

حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى عن اشعث عن الحسن انه كان يقول فى الدجاجة تشرب من الاناء يكره ان يتوضأ به ٠

من رخص فى الوضوء بسور الهر

حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة قال كان ابو قتادة يدنى الاناء من السنور فيلغ فيه فيتوضؤ بسؤره و يقول انما هو من متاع البيت * حدثنا زيد بن الحباب قال اخبرنا مالك بن انس قال اخبرنى اسحاق بن عبد الله بن ابى طلحة الانصارى عن حميدة بنت عبيد بن رافع عن كبشة بنت كعب و كانت تحت بعض ولد ابى قتادة انها صبت لابى قتادة ماء يتوضؤ به فجاءت هرة فشربت فاصغى لها الاناء فجعلت انظر فقال يا بنية اتعجبين قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انها ليست بنجس هى من الطوافين عليكم أو من الطوافات * حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن حكيم قال سألت اباوائل عن سؤر السنور فقال لابأس به * حدثنا شريك عن الركين عن صفية قالت سألت الحسن بن على عن الهر فقال هو من اهل البيت * حدثنا ابن علية عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال الهر من متاع البيت * حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن رجل من اهل المدينة قال وضع لعبد الله بن عمر طهوره فشربت منه السنور فجاء عبد الله ليتوضأ منه فقيل له ان السنور شربت منه فقال انماهى من اهل البيت * حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لابأس بسؤر السنور * حدثنا روح بن عبادة عن محمد بن عبد الرحمن العدنى قال سمعت محمد بن على يقول لا بأس

ان يتوضأ بفضل الهر و يقول هی من متاع البيت . حدثنا ابو بكر البكراوى عن الجريرى او خالد قال و لغت هرة فی انـآء لابی العلاء فتوضأ بفضلها . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن الحسن انه كان لا يرى بأسا بسؤر السنور حدثنا عبد الله عن اسرائيل عن السدی عن عكرمة قال كان العباس بن عبد المطلب يوضع له الوضوء فيشغله الشیء فيجیء الهر فيشرب منه فيتوضأ منه و يصلی حدثنا ابن مهدی عن سليم بن حيان عن ابی غالب قال سمعت ابا سلمة يقول الهر من متاع البيت . حدثنا وكيع قال حدثنی يحيی بن مسلم ابو الضحاك الهمدانی عن امه عن مولاها عوف بن مالك الجابری عن علی انه سئل عن سؤر الهر فقال لابأس به حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة و علی بن المبارك عن اسحاق بن عبد الله بن ابی طلحة عن امرأة عبد الله بن ابی قتادة عن ابی قتادة قال قال رسول الله صلی الله عليه و سلم الهر من الطوافين عليكم او من الطوافات حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن ابی اسحاق قال و لغ هر فی لبن لآل علقمة فارادوا ان يهريقوه فقال علقمة انـه ليتفاحش فی صدری ان اهريقه .

من قال لايجزیء و يغسل منه الاناء

حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء عن ابی هريرة انه قال فی السنور اذا و لغ فی الاناء قال يغسل سبع مرات حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن ايوب عن محمد فی الانآء يلغ فيه الهر قال يغسل مرة . حدثنـا معتمر عن يونس عن الحسن انه سئل عن الانآء يلغ فيه السنور قال يغسل حدثنا وكيع عن الحسن بن علی قال سمعت عطاء يقول فی الهر يلغ فی الانآء يغسله سبع مرات حدثنا وكيع عن عيسی بن المسيب عن ابی زرعة عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلی الله عليه و سلم الهر سبع . حدثنا وكيع عن ابن ابی عروبة عن قتادة

قتادة عن سعيد بن المسيب قال يغسل مرتين حدثنا غندر عن هشام عن قتادة قال يغسل مرتين او ثلاثا .

فى الوضوء بفضل المرأة

حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهاب عن ابيه انه سأل ابا هريرة عن سؤر طهور المرأة يتطهر منه قال ان كنا لننقر حول قصعتنا نغتسل منها كلانا . حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر انه كان لايرى بسؤر المرأة بأساً الا أن تكون حائضا أو جنبا حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى يزيد المدينى قال سئل ابن عباس عن سؤر المرأة فقال هى ألطف بنانا و أطيب ريحا حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لابأس بفضل المرأة ما لم تكن حائضا او جنبا . حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال لا بأس بفضل و ضوء المرأة حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر ابن برقان عن عكرمة قال لابأس بفضل و ضوء المرأة . حدثنا عبد الرحيم ابن سليمان عن عبد الملك عن عطاء انه سئل عن فضل الحائض يتوضؤ منه قال نعم . حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج النبي صلى الله عليه و سلم فى جفنة فجآء رسول الله صلى الله عليه و سلم ليغتسل منها او ليتوضأ فقالت يا رسول الله انى كنت جنبا فقال النبي صلى الله عليه و سلم ان المآء لا يجنب .

من كره ان يتوضأ بفضل وضوءها

حدثنا اسماعيل بن علية عن سليمان التيمى قال حدثنا ابو حاجب عن رجل من بنى غفار من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة . حدثنا وكيع عن

عمران بن حدير عن سوادة بن عاصم قال انتهيت الى الحكم الغفارى و هو بالمربد و هو ينهاهم عن فضل طهور المرأة فقلت الاحبذا صفرة ذراعيها الاحبذا كذا فأخذ شيئا فرماه به ١ و قال لك و لاصحابك . حدثنا وكيع عن المسعودى عن المهاجر ابى الحسن عن كلثوم بن عامر ان جويرية بنت الحارث توضأت فأردت أن أتوضأ بفضل و ضوئها فنهتنى . حدثنا عبدة بن سليمان عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن انهما كانا يكرهان فضل طهورها . حدثنا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال نهى ان يتوضأ الرجل بفضل وضوء المرأة . حدثنا وكيع عن خالد بن دينار عن ابى العالية قال كنت عند رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فأردت ان أتوضأ من مآء عنده فقال لاتوضأ به فانه فضل امرأة حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن غنيم بن قيس قال اذا خلت المرأة بالوضوء دونك فلا توضأ بفضلها .

فى فضل شراب الحائض

حدثنا معتمر بن سليمان عن عمران بن حدير أن امرأة يزيد بن الشخير شربت و هى حائض فتوضأ به يزيد . حدثنا معتمر بن سليمان عن مسلم بن ابى الذيال عن الحسن قال سألته عن الرجل يتوضؤ بفضل شراب الحائض فلم يربه بأسا . حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الملك عن عطاء انه سئل عن الحائض تشرب من المآء أيتوضأ به فقال نعم لا بأس به . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبى عروبة عن قتادة قال قال عمر ليس حيضتها فى فيها . حدثنا هشيم قال حدثنا مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا بفضل و ضوء الحائض و يكره سؤرها من الشراب . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال

(١) و فى نسخة فرق به .

لابأس

لا بأس بسؤر الحائض و الجنب و المشرك * حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن انهما لم يريا بفضل شرابها بأسا يعنى المرأة .

فى الرجل والمرأة يغتسلان بماء واحد

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن ميمونة قالت كنت اغتسل انا و النبي صلى الله عليه و سلم من اناء واحد . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يغتسل من الفرق و هو القدح و كنت أغتسل أنا و هو من إناء واحد * حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت اغتسل أنا و رسول الله صلى الله عليه و سلم من إناء واحد و نحن جنبان . حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن النعمان بن خربوذ قال سمعت ام صبية الجهنية تقول ربما اختلفت يدى و يد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الوضوء من اناء واحد * حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير قال حدثنا ابو سلمة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة انها كانت و رسول الله صلى الله عليه و سلم يغتسلان من اناء واحد * حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا و النبي صلى الله عليه و سلم من اناء واحد نضع أيدينا معاً * حدثنا حماد بن خالد عن محمد بن صالح عن حميد بن نافع عن ام سعد امرأة زيد بن ثابت قالت كنت اغتسل انا و زيد من اناء واحد من الجنابة * حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال لا بأس ان يدليا الجنبان من اناء واحد * حدثنا وكيع عن مسعر عن قيس بن مسلم عن ام الحجاج الجدلية قالت ربما نازعت عبد الله الوضوء . حدثنا اسماعيل بن علية عن حبيب بن شهاب عن أبيه أنه سأل ابا هريرة ان كنا

لنقر حول قصعتنا نغتسل منها كلانا ۞ حدثنا اسباط بن محمد عن الشيبانى عن عكرمة قال تغتسل المرأة بسؤر زوجها و ينتهزان ١ من إنآء واحد ۞ حدثنا عبد الله قال انا اسرائيل عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يغتسل هو و اهله من انآء واحد ۞ حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى اسحاق عن ابى عمار قال اذا اغتسل الرجل و المرأة من انآء واحد بدأ الرجل ۞ حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عطآء بن السائب عن الشعبى قال يغتسل الرجل و امرأته من انآء واحد ۞ حدثنا محمد بن الحسن الاسدى قال حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم و ازواجه يغتسلون من انآء واحد ۞ حدثنا هشيم قال انا عبد الملك عن عطآء عن عائشة قالت كنت اغتسل انا و النبى صلى الله عليه و سلم من انآء واحد و لكنه كان يبدؤ ۰

من كره ذلك

حدثنا يزيد بن هارون عن التيمى عن ابى سهلة عن ابى هريرة انه نهى ان تغتسل المرأة و الرجل من اناء واحد ۰

فى الوضوء فى المسجد

حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن ابى يزيد عن ابن عباس قال لآ أحلها لمغتسل يغتسل فى المسجد و هى لشارب و متوضئ حل و بل ۞ حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن صالح بن مسلم الليثى قال رأيت ابن جبير بن مطعم فى المسجد فحص عن الحصى ثم توضأ وضوءه كله فى المسجد ۞ حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عطية قال رأيت ابن عمر

(١) اى يتناولان ١٢ (نهايه) ۰

توضأ فى المسجد بعد مابال يعنى خارج المسجد .. حدثنا حفص عن حجاج عن حماد قال سألت ابراهيم فلم يربه بأسا ، حدثنا حفص عن حجاج قال سألت عطآء فقال انا لنتوضؤ فى اعظمها حرمة مسجد الحرام حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال كان ابو مجلز عامة ما يحدثنا عن القرآن فربما حضرت الصلوة فتوضأ فى المسجد قيل له و ضوء يتجوز فيه قال نعم . حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن عطآء قال لابأس بالوضوء فى المسجد ما لم يغسل الرجل فرجه حدثنا عيسى بن يونس عن ابن ابى رواد قال رأيت عطآء و طاوسا يتوضآن فى المسجد الحرام حدثنا وكيع عن خالد بن دينار عن ابى العالية قال قال رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم حفظت لك ان النبى صلى الله عليه وسلم توضأ فى المسجد حدثنا يحي بن سعيد عن حسين المعلم عن ابن سيرين انه كره ان يقعد فى المسجد يتوضؤ .

فى الوضوء فى النحاس

حدثنا ابن علية عن شعيب بن الحجاب عن الحسن قال رأيت عثمان يصب عليه من ابريق .. حدثنا وكيع عن عثمان الشيبانى عن الازرق بن قيس قال رأيت أنسا توضأ فى طست ، حدثنا وكيع عن جرير بن حازم قال رأيت ابن سيرين يتوضؤ فى تور ، حدثنا يحي بن سليم عن ابن جريج قال عطآء عن الوضوء فى النحاس فقال لا بأس به قلت فان الناس يكرهونه قال يكرهون ريحه .. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سلمع عن عبد خير قال كنا مع على يوما صلوة الغداة فلما انصرف دعا الغلام بالطست فتوضأ ثم ادخل اصبعيه فى اذنيه ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يتوضؤ .. حدثنا احمد بن عبد الله عن عبد العزيز بن ابى سلمة قال اخبرنا عمرو ابن يحي عن ابيه عن عبد الله بن زيد صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم قال

أتانا رسول الله صلى الله عليه و سلم فاخرجنا له مآء فى تور من صفر فتوضأ به * حدثنا يحيي بن سليم عن ابن جريج قال قال معاوية نهيت أن أتوضأ فى النحاس * حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يشرب من قدح من صفر و لا يتوضوء فيه * حدثنا وكيع عن ابيه عن مسلم ابى فروة قال رأيت عبد الرحمن بن ابى ليلى يتوضؤ فى طست فى المسجد * حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر انه كان يكره الصفر وكان لا يتوضؤ فيه *

من تمضمض و استنشق من كف واحدة

حدثنا عباد بن العوام عن جميل بن زيد قال رأيت عمر تمضمض و استنشق من كف واحدة * حدثنا شريك عن خالد بن علقمة عن عبد خير عن على قال توضأ فمضمض ثلاثا و استنشق ثلاثا من كف و احدة قال هكذا وضوء نبيكم صلى الله عليه و سلم * حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم توضأ فغرف عرفة تمضمض منها و استنشق * حدثنا يزيد بن هارون عن راشد بن معبد قال رأيت انس بن مالك يمضمض و يستنشق من كف واحدة * حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون عن محمد قال كان يمضمض و يستنشق بمآء و احد كل مرة * حدثت عن هشيم عن العوام عن ابراهيم التيمى انه كان يمضمض و يستنشق من كف و احدة * حدثنا الثقفى عن خالد عن محمد انه كان يأخذ المضمضة و الاستنشاق من المآء مرة *

فى انسان يخرج من دبره الدود

حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطآء قال يتوضؤ اذا خرجت

من

من دبره الدودة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال ليس عليه وضوء . حدثنا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال اذا خرج من دبر الانسان الدود اوالدودة فعليه الوضوء حدثنا وكيع عن ابى خلدة عن ابى العالية قال ما خرج من النصف الاعلى فليس عليه فيه وضوء وما خرج من النصف الاسفل فعليه الوضوء حدثنا ابو قتيبة عن شعبة عن حماد قال يتوضؤ . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد قال سألت ابراهيم قلت يخرج من دبرى الدود أتوضؤ منه قال لا .

فى الرجل يتوضو يبدء برجليه قبل يديه

حدثنا معتمر بن سليمان عن عوف بن عبد الله بن عمر بن هند قال قال على ما أبالى اذا تممت وضوئى بأى اعضائى بدأت . حدثنا حفص عن اسماعيل ابن خالد عن زياد قال قال على ما أبالى لو بدأت بالشمال قبل اليمين اذا توضأت حدثنا حفص عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن مجاهد قال قال عبد الله لا بأس ان تبدأ برجليك قبل يديك فى الوضوء .

فى تحريك الخاتم فى الوضوء

حدثنا زيد بن الحباب عن محمد بن يزيد عن مجمع بن عتاب عن ابيه قال وضأت عليا فحرك خاتمه حدثنا وكيع عن محمد بن يزيد عن رجل عن ابيه عن على مثله . حدثنا زيد بن الحباب عن ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن ابى تميم الجيشانى ان عبد الله بن عمرو كان اذا توضأ حرك خاتمه و ابا تميم كان يفعله و ان ابن هبيرة كان يفعله حدثنا هشيم عن خالد عن ابن سيرين انه كان اذا توضأ حرك خاتمه . حدثنا حسين بن على و وكيع عن جعفر ابن برقان عن حبيب بن ابى مرزوق عن ميمون انه كان يحرك خاتمه اذا توضأ

حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالما توضأ و بخاتمة فى يده لا يحركه . حدثنا محمد بن يزيد عن نافع عن ابن عمر أن عمرو بن دينار كان يحرك خاتمه فى الوضوء . حدثنا الفضل بن دكين عن مسعر قال سمعت حماداً يقول فى الخاتم أزله . حدثنا زيد بن حباب عن اسماعيل بن اسحاق مولى لعمر أن عمر بن عبدالعزيز كان اذا توضأ حرك خاتمه . حدثنا حنظلة بن نهلان عن ابيه قال رأيت الحسن توضأ فحرك خاتمه . حدثنا عبيد الصيدلانى عن هشام ابن عروة عن ابيه انه كا يحرك خاتمه اذا توضأ .

فى القلس ١ فى الوضوء

حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الشعبى و الحكم قالا فى القلس وضوء . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال سألته عن القلس فقال ذلك الوسع اذا ظهر ففيه الوضوء . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم و حماد قالا فى القلس وضوء . حدثنا ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء قال اذا وجدت من الطعام على لسانك فأعد الوضوء . حدثنا معتمر عن ليث عن عطآء قال هو حدث . حدثنا حفص عن ليث عن عطآء قال فى القلس وضوء . حدثنا ابوخالد وليس بالاحمر عن سفيان عن جابر عن القاسم وسالم قالا فى القلس وضوء .

من كان لايرى فى القلس وضوء

حدثنا معتمر عن ليث عن طاؤس و مجاهد و الحسن لم يروا فى القلس وضوء . حدثنا حفص عن ليث قال مجاهد و طاؤس لا حتى يكون القىء . حدثنا هشيم عن منصور و يونس عن الحسن انه كان يقول فى القلس اذا

(١) القلس بالتحريك و قيل بالسكون ما خرج من الجوف ملأ الفم او دونه و ليس بقىء فان عاد فهو القىء ١٢ نهايه .

كان يسيرا فليس بشيء * حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى القلس اذا كان يسيراً فليس فيه وضوء و اذا كان كثيراً ففيه الوضوء * حدثنا حفص عن ليث عن عطآء قال ليس فى القلس وضوء .

فى الرجل يتوضوء او يغتسل فينسى اللمعة من جسده

حدثنا هشيم و ابن علية و معتمر عن اسحاق بن سويد العدوى قال حدثنا العلاء بن زياد قال اغتسل رسول الله صلى الله عليه و سلم من جنابة فخرج فأبصرلمعة بمنكبه لم يصبها المآء فأخذ بجمته فبلها به * حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن ان النبي صلى الله عليه و سلم رأى رجلا ترك من قدمه موضع ظفر فقال له رسول الله صل الله عليه و سلم احسن و ضوءك قال يونس ¹فكان الحسن يغسل ذلك المكان¹ * حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن عبيد بن عمير ان عمر بن الخطاب رأى رجلا فى رجله لمعة لم يصبها المآء حين يطهر فقال له عمر بهذا الوضوء تحضر الصلوة و أمره ان يغسل اللمعة و يعيد الصلوة * حدثنا ابن علية عن خالد عن قلابة ان عمر رأى رجلا يصلى قد ترك على ظهر قدمه مثل الظفر فأمره ان يعيد و ضوءه و صلوته * حدثنا هشيم عن العوام عن ابراهيم النخعى قال ما اصابه المآء من مواضع الطهور فقد طهر * حدثنا ابن مبارك عن معمر عن زيد بن اسلم قال سمعت على بن حسين يقول ما اصاب المآء منك و انت جنب فقد طهر ذلك المكان * حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالم بن عبد الله توضأ يوماً فترك فى مرفقه شيئا يسيراً فقيل له فى ذلك فغسل ذلك المكان * حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ليث عن طاوس فى الرجل يغتسل فيبقى منه

(١ - ١) و فى نسخة فكان الحسن يقول اغسل ذلك المكان

المكان قال اذا يمسه المآء او يغسله ۞ حدثنا ابن مهدى عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم مثله ۞ حدثنا حرمى بن عمارة عن شعبة عن عمارة بن ابي حفصة عن ابي مجلز قال يغسل ذلك المكان ۞ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر أن عمر رأى فى قدم رجل مثل موضع الفلس لم يصبه المآء فأمره ان يعيد الوضوء و يعيد الصلوة ۞ حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم قال يغسل ذلك المكان ۞ حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا مسلم بن سعيد عن ابي على الرحبي عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من جنابة فرأى لمعة لم يصبها المآء فقال بجمته فبلها به ۞ حدثنا اسباط عن عبد الملك عن عطاء قال يغسل ذلك المكان .

فى الوضوء بالماء الآجن

حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن عون عن ابن سيرين انه كان يكره الوضوء بالمآء الآجن[1] ۞ حدثنا هشيم قال اخبرنا عباد بن ميسرة عن الحسن انه كان لا يرى بأساً بالوضوء بالمآء الآجن[1] ۞ محمد بن يزيد عن داود بن عمرو قال سمعت القاسم بن مخيمرة يكره ان يتوضأ بالمآء الآجن[1] ۞ حدثنا عبيد الله بن موسى عن يزيد بن ابراهيم قال سئل قتادة عن المآء الذى قد أروح[2] أن يتوضأ به قال لا بأس بالمآء الطرق و المآء الرنق قال الطرق الذى تطرقه الدواب و تخوضه و الرنق الذى قد اروح[2] ۞ حدثنا وكيع عن ابى العميس عن ابى الربيع قال كنت مع عبد الرحمن بن ابى ليلى فمر بمآء تخوض به الدوآب و تبول فيه فقال لا بأس بالوضوء منه ۞

(١) المآء المتغير الطعم و اللون ١٢ نهايه .

(٢) اروح المآء و اراح اذا تغير ١٢ نهايه .

من قال الماء اليسير أحب الى من التيمم

حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال المآء اليسير احب الى من التيمم . حدثنا خالد بن حيان عن جعفر بن برقان عن حبيب بن ابي مرزوق عن عطاء قال القليل من المآء احب الى من التراب . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال الوضوء بالطرق من المآء احب الى من التيمم حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن جرير بن حازم عن حماد قال سئل عن المآء القليل الذى لا يبلغ الطهور فقال الصعيد احب الى منه . حدثنا ابن مبارك عن ابن لهيعة قال سمعت عطآء يقول اذا توضأت فلم تمم فتيمم .

من كان يتوضوء اذا احتجم

حدثنا ابن نمير قال أخبرنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا احتجم غسل أثر محاجمه . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابراهيم قال كان علقمة و الاسود لا يغتسلان من الحجامة حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يغسل اثر المحاجم حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يقولان اغسل اثرالمحاجم . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن و محمد قال كانا يقولان فى الرجل يحتجم يتوضؤ و يغسل اثرالمحاجم حدثنا عبد الا على عن برد عن مكحول انه كان لا يرى بأسا إذا احتجم أن يغتسل و لا يغسل أثر محاجمه إلا ان يكون عليها دم . حدثنا عبد الا على عن يونس عن الحسن سئل عن الرجل يحتجم ما ذا عليه قال يغسل اثرمحاجمه . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن ابى عمر عن ابن الحنفية قال يغسل اثرالمحاجم . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر عن سالم و القاسم و عامر و طاوس قلت اغتسل من الحجامة قالوا لا قال ابو جعفر اغسل اثرالمحاجم

حدثنا ابوقبيصة عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان يحتجم فيغسل اثرالمحاجم ثم يتوضؤ وضوءه للصلوة فيصلى ، حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن عبد الرحمن ابن المحبر عن عبد الرحمن بن القاسم ان القاسم كان يمسح اثر المحاجم بالمآء

من قال عليه الغسل

حدثنا جرير عن مغيرة عن المسيب بن رافع عن ابن عباس قال الغسل من الحجامة ، حدثنا وكيع عن الاعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال اغتسل من الحجامة ، حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال احتجم عند ابراهيم و مجاهد فاغتسل مجاهد و غسل ابراهيم موضع المحاجم ، حدثنا المحاربى عن ليث عن مجاهد عن على فى الرجل يحتجم او يحلق عانته او ينتف إبطه قال يغتسل ، حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن الزبير أن عائشة حدثته ان النبى صلى الله عليه وسلم قال يغتسل من الحجامة ، حدثنا عبيد الله قال اخبرنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا احتجم الرجل فليغتسل و لم يره واجبا

من قال ليس فى القبلة وضوء

حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا الاعمش عن حبيب بن ابى ثابت عن عروة عن عائشة عن النبى ﷺ انه قبل بعض نسآئه ثم خرج الى الصلوة و لم يتوضأ فقلت من هى الا انت فضحكت ، حدثنا هشيم بن بشير عن الاعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس و حجاج عن عطاء عن ابن عباس انه كان لا يرى فى القبلة وضوء ، حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال ليس فى القبلة وضوء ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن أبيه عن الشعبى عن مسلم بن حيان عن مسروق قال

ما ابالى قبلتها او قبلت يدى ء حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى روق عن ابراهيم التيمى عن عائشة عن النبى ﷺ قبل ثم صلى و لم يتوضأ ء حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال ليس فى القبلة وضوء .

من قال فيها الوضوء

حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن الزهرى عن ابن عمر انه كان يرى القبلة من اللمس و يأمر منها بالوضوء ء حدثنا حفص و هشيم عن الاعمش عن ابراهيم عن ابى عبيدة قال قال عبد الله القبلة من اللمس و منها الوضوء ء حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا قبل بشهوة نقض الوضوء ء حدثنا وكيع عن سفيان عن عطآء بن السائب عن الشعبى مثله ء حدثنا هشيم و وكيع عن زكريا عن الشعبى مثله ء حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عبد الله قال سألت الزهرى عن القبلة فقال كان العلمآء يقولون فيها الوضوء ء حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد قالا أن قبل او لمس فعليه الوضوء ء حدثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبى قال القبلة تنقض الوضوء ء حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال اذا قبل الرجل امرأته و هى لا تريد ذلك فانما يجب عليه الوضوء و ليس عليها وضوء فان قبلته هى فانما يجب الوضوء عليها و لا يجب عليه فان وجد شهوة وجب عليه الوضوء و ان قبلها و هى لاتريد ذلك فوجدت شهوة وجب عليها الوضوء حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الحسن ابن عمرو عن فضيل عن ابراهيم انه قال لامرأته أما انى احمد الله يا هنيدة لولا ان اخذت وضوء لقبلتك ء

فى قبلة الصبى

حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه قبل صبيا فمضمض ء

حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن عون عن نافع ان إبن عمر . توضأ فقبل بنية له فدعا بمآء فمضمض * حدثنا هشيم عن يحيى عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا قبل الصبي مضمض فاه و لم يتوضأ * حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال . سألته عن قبلة الصبي بعد الوضوء فقال انما تلك رحمة لا وضوء فيها *

فى الوضوء من اللمس

حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال اذا لمس او قبل بشهوة نقض الوضوء * حدثنا هشيم قال اخبرنا زكريا عن الشعبي مثله * حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم قال اذا قبلت أو لمست او باشرت فأعد الوضوء * حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم و حماد قالا اذا لمس فعليه الوضوء * حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن انه كان لايرى فى اللمس باليد وضوء * حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى عن اسرائيل عن عبد الاعلى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال اذا لمس الرجل امرأته بشهوة توضأ مالم ينزل *

فى الوضوء من لحوم الابل

حدثنا بن ادريس و ابو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن ابن ابى ليلى عن البرآء بن عازب قال سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الابل فقال توضئوا منها * حدثنا ابن علية عن حميد عن ابى العالية ان ابا موسى نحر جزوراً فاطعم اصحابه ثم قاموا يصلون بغير طهور فنهاهم عن ذلك و قال ما ابالى مشيت فى فرثها و دمها و لم اتوضأ او اكلت من لحمها و لم اتوضأ * حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن جعفر بن ابى ثور عن جابر بن سمرة قال كنا نتوضؤ من لحوم الابل و لا نتوضؤ من لحوم الغنم * حدثنا عبيدالله بن موسى عن اسرائيل عن اشعث

ابن

ابن ابي الشعثآء عن جعفر بن ابي ثور عن جابر بن سمرة قال أمرنا رسول الله ﷺ ان نتوضأ من لحوم الابل و لا نتوضأ من لحوم الغنم •

من كان لايتوضوء من لحوم الابل

حدثنا عائذ بن حبيب عن يحيي بن قيس قال رأيت ابن عمر أكل لحم جزور و شرب لبن الابل و صلى و لم يتوضأ ٭ حدثنا حفص عن ليث عن طاؤس و عطآء و مجاهد انهم كانوا لا يتوضئون من لحوم الابل و البانها ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن ابي سبرة النخعي ان عمر بن الخطاب أكل لحم جزور ثم قام فصلى و لم يتوضأ ٭ حدثنا وكيع عن شريك عن جابر عن عبد الله بن الحسن ان علياً أكل لحم جزور ثم صلى و لم يتوضأ ٭ حدثنا وكيع عن رفاعة بن سلم قال رأيت سويد بن غفلة اكل لحم جزور ثم صلى و لم يتوضأ ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال ليس فى لحم الابل و البقر و الغنم وضوء •

من كان لايتوضأ مما مست النار

حدثنا هشيم قال اخبرنا على بن يزيد قال حدثنا محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال أكلت مع رسول الله ﷺ و مع ابي بكر و عمر و عثمان خبزاً و لحما فصلوا و لم يتوضئوا ٭ حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال أكل النبي ﷺ كتفا ثم مسح يده بمسح كان تحته ثم قام فصلى ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو عن عطآء عن ابن عباس ان رسول الله ﷺ أكل من عظم او تعرق من ضلع ثم صلى و لم يتوضأ ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا جابر الجعفي عن ابي جعفر عن ابن عباس ان رسول الله ﷺ خرج و هو يريد الصلوة فمر بقدر تفور فأخذ

منها عرقا او کتفا فأکله ثم مضمض [1] و لم یتوضأ ٭ حدثنا وکیع قال حدثنا سفیان قال حدثنا ابو عون عن عبد الله بن شداد قال سمعت أبا هریرة یحدث مروان قال توضأ مما مست النار.فارسل مروان الی ام سلمة فسألها [2] فقالت نهش رسول الله ﷺ عندی کتفا ثم خرج الی الصلوة و لم یمس مآء ٭ حدثنا حاتم بن اسماعیل عن جعفر عن ابیه عن علی بن حسین او حسین بن علی عن زینب بنت ام سلمة قالت اتی رسول الله ﷺ بکتف شاة فأکل منه فصلی و لم یمس مآء ٭ حدثنا علی بن مسهر عن یحیی بن سعید عن بشیر بن بشار قال اخبرنی سوید بن النعمان الأنصاری انهم خرجوا مع رسول الله ﷺ إلی خیبر حتی اذا کانوا بالصهبآء صلی العصر ثم دعا باطعمة و لم یؤت اِلا بسویق فأکلوا و شربوا ثم دعا بمآء فمضمض ثم قام فصلی بنا المغرب ٭ حدثنا ابن نمیر عن یحیی بن سعید عن بشیر بن بشار عن سوید بن النعمان عن النبی ﷺ بمثله و زاد فیه مضمضنا معه و مامس مآء ٭ حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سلیمان بن بلال قال حدثنی عمرو بن ابی عمرو عن حنین بن ابی المغیرة عن ابی رافع قال رأیت النبی ﷺ أکل کتفا ثم قام الی الصلوة و لم یمس مآء ٭ حدثنا الفضل ابن دکین عن ابراهیم عن ابن اسماعیل عن الزهری عن جعفر بن عمرو بن امیة الضمری عن ابیه ان النبی ﷺ احتز من کتف شاة ثم صلی و لم یتوضأ ٭ حدثنا عفان قال حدثنا عبید الله بن ایاد قال حدثنی ایاد عن سوید بن سرحان عن المغیرة بن شعبة ان رسول الله ﷺ أکل طعاماً ثم أقیمت الصلوة و قد کان توضأ قبل ذلک فأتیته بمآء لیتوضأ فانتهرنی و قال و رآءك و لو فعلت ذلك فعل الناس بعدی ٭ حدثنا هشیم قال اخبرنا عمرو بن دینار و ابو الزبیر

(۱) و فی نسخة تمضمض بمعناه ٠

(۲) و فی نسخة یسئلها بمعناه ٠

عن جابر بن عبد الله قال أكلت مع ابي بكر خبزاً و لحماً فصلى و لم يتوضأ . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم ان علقمة و الاسود كانا مع عبد الله و هو يريد المسجد فتلقى بجفنة من ثريد و هو فى الرحبة قال فجلس و أكل منها هو و علقمة و الاسود قال ثم دعا بماء فمضمض فاه و غسل يديه من غمر اللحم ثم دخل فصلى ٥ حدثنا ابن علية عن ايوب عن و هب بن كيسان عن جابر أن ابا بكر أكل خبزاً و لحماً فما زاد على ان مضمض فاه و غسل يديه ثم صلى ٥ حدثنا ابن علية عن ايوب عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال الوضوء مما خرج و ليس مما دخل ٥ حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن مجاهد قال ما رأيت ابن عمر متوضئاً من طعام قط كان يلعق اصابعه الثلاث ثم يمسح يده بالتراب ثم يقوم الى الصلوة ٥ حدثنا وكيع عن مسعر قال قلت لجبلة أسمعت ابن عمر يقول لآكل اللحم و اشرب اللبن و أصلى و لآ أتوضأ قال نعم ٥ حدثنا هشيم عن حصين عن يحيي بن وثاب عن ابن عباس قال الوضوء مما خرج و ليس مما دخل و لا مما اوطى . حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال الوضوء مما خرج و ليس مما دخل ٥ حدثنا غندر و وكيع عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن زرارة انه سمع محمد بن عمرو بن ابي يحدث عن ام الطفيل إمرأة ابي آن اباً كان يأكل الثريد و يمضمض فاه و يصلى ٥ حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن صالح ابي الخليل عن عبد الله ابن الحارث بن نوفل عن ام حكيم ابنة الزبير أن رسول الله ﷺ دخل على ضباعة فنهش عندها من كتف ثم خرج الى الصلوة و لم يتوضأ ٥ حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن ابيه قال رأيت أباالاسود العدوى أكل ثريداً و لحماً ثم قام فصلى و لم يتوضأ ٥ حدثنا عبدة بن سليمان عن اسماعيل عن الشعبي قال

بئس الطعام طعام يتوضؤ منه ٭ حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الاعلى عن ابن الحنفية أنه كان يأكل الثريد و يشرب النبيذ و يصلي و لايتوضؤ ٭ حدثنا اسماعيل بن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال أتيت عبيدة فأمر بشاة فذبحت فدعا بخبز و لبن و سمن فأكلنا ثم قام فصلى و لم يتوضأ فظننت انه كان احب اليه ان يتوضأ لولا أنه أراد أن يريني أنه ليس به بأس ٭ حدثنا حسين عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن أبي مليكة و عكرمة عن عائشة أن النبي ﷺ كان يمر بالقدر فيتناول منها العرق فيصيب منه ثم يصلي و لم يتوضأ و لم يمس مآء ٭ حدثنا يحيي بن سعيد عن ابى جعفر الخطمى عن محمد بن كعب قال كان عبد الله بن يزيد يأكل اللحم و الثريد فيصلى و لايتوضؤ ٭ حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت عثمان مولى ثقيف يحدث عن ابى زياد قال شهدت ابن عباس و ابا هريرة و هم ينتظرون جديا لهم فى التنور فقال ابن عباس أخرجوه لنا لايفتنا فى الصلوة فأخرجوه فأكلوا منه ثم أن أبا هريرة توضأ فقال له ابن عباس أكلنا رجساً قال فقال ابو هريرة أنت خير منى و أعلم ثم صلوا .

من كان يرى الوضوء مما غيرت النار

حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى عن عمر بن عبد العزيز عن ابراهيم ابن عبد الله بن قارظ أن أبا هريرة أكل اثوار أقط فقام فتوضأ فقال أتدرون لم توضأت إنى أكلت أثوار أقط سمعت رسول الله ﷺ يقول توضئوا مما مست النار قال فكان عمر يتوضؤ من السكر ٭ حدثنا ابى نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم عن الزهرى عن ابى سفيان بن سعيد بن المغيرة بن الأخنس أنه دخل على خالته ام حبيبة فسقته شربة من سويق ثم قالت يابن أختى توضأ فانى سمعت

رسول الله ﷺ يقول توضئوا مما مست النار ٭ حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصارى قال حدثنى الزهرى قال حدثنى ابو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف قال اخبرنى ابو سفيان بن سعيد الأخنسى قال دخلت على خالتى أم حبيبة فسقتنى سويقاً ثم قالت يا ابن اختى توضأ فانى سمعت رسول الله ﷺ يقول توضئوا مما مست النار ٭ حدثنا عفان قال نا همام قال قيل لمطر الوراق و أنا عنده عمن أخذ الحسن أنه كان يتوضؤ مما مست النار فقال أخذه عن أنس و اخذه أنس عن ابى طلحة و ابو طلحة عن النبى ﷺ ٭ حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى عن خارجة عن زيد بن ثابت أنه قال توضئوا مما مست النار ٭ حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أن أبا موسى كان يتوضؤ مما غيرت النار ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب عن أبى قلابة قال أتيت انس بن مالك فلم اجده فقعدت أنتظره فجآء و هو مغضب فقال كنت عند هذا يعنى الحجاج فأكلوا ثم قاموا فصلوا و لم يتوضئوا فقلت أو ما كنتم تفعلون هذا يا أبا حمزة قال ما كنا نفعله ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر أنه شرب سويقا فتوضأ ٭ حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه أن أنساً و أبا طلحة و أبا موسى و ابن عمر وزيد بن ثابت و امرأتين من ازواج النبى ﷺ كانوا يتوضئون مما غيرت النار ٭ حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن ابى قلابة أنه كان يأمر بالوضوء مما غيرت النار و سقاهم مرة نبيذاً فامرهم بوضوء فتوضئوا ٭ حدثنا وكيع عن الحكم بن عطية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال توضئوا من السكر فان له ثقلا ٭ حدثنا بن عيينة عن الزهرى أن عائشة و أبا سلمة و عمرو بن عبد العزيز كانوا يتوضئون مما مست النار وكان الزهرى يتوضأ منه ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة عن رجل من هذيل أراه قد ذكر أن له صحبة قال يتوضأ مما غيرت النار ٭ حدثنا وكيع عن عمر

ابن شبة عن عبد الله بن شية عن عبد الله بن ابراهيم قال كنت مع ابي هريرة فتوضأ فوق المسجد فقلت له من أي شيء توضأت فقال أكلت ثوري اقط ه حدثنا وكيع عن قرة بن خالد عن الحسن قال توضأت مما غيرت النار ه حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت أبا اسحاق يحدث أنه سمع أبا السفر يحدث عن عبد الله بن عمرو قال كانوا عند المغيرة بن شعبة فأكلوا لحماً و ثريداً وخرجوا من عنده فجعلوا يصلون ولا يتوضئون فقال ابو مسعود انظر يصلون ولا يتوضئون ه

فى الرجل يمس ابطه أيتوضوء

حدثنا ابن علية عن عبيد الله بن العيزار عن طلق بن حبيب قال رأى عمر بن الخطاب رجلا حك ابطه أو مسه فقال قم فاغسل يديك او تطهر ه حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد قال قال عمر من نقى أنفه أوحك ابطه توضأ ه حدثنا خلف بن خليفة عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال ليس عليه وضوء فى نتف الابط ه حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن أنه سئل عن الرجل يمس ابطه أو ينتفه فلم يربه بأساً إلا ان يدميه ه حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن محمد قال هؤلاء يقولون من مس ابطه اعاد الوضوء و أنا لا أقول ذلك و لا أدرى ما هذا ه حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن عبد الله ابن عمرو أنه كان يغتسل من نتف الابط ه

الرجل يأخذ من شعره أيتوضوء

حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن فى الرجل يأخذ من شعره و من اظفاره بعد ما يتوضؤ قال لا شيء عليه ه حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن الحكم و عطاء قال لا شيء عليه فلم يزده الا طهارة ه حدثنا شريك عن عطاء

عطآء عن سعيد بن جبير قال هو طهور و بركة ۞ حدثنا حفص بن غياث عن حفص بن ابى داؤد عن عاصم قال رأيت أبا و ائل أخذ من شعره ثم دخل المسجد فصلى . حدثنا المحاربى عن حجاج عن ابى جعفر و عطآء و الحكم و الزهرى قالوا ليس عليه وضوء . حدثنا عيسى بن يونس عن التيمى عن ابى مجلز قال رأيت ابن عمر أخذ من أظفاره فقلت له أخذت من أظفارك و لا تتوضؤ قال ما أكيسك أنت اكيس ممن سماه أهله كيسا .

من قال يعيد الوضوء ومن قال يجرى عليه الماء

حدثنا المحاربى عن ليث عن مجاهد عن على فى الرجل يأخذ من شعره و من أظفاره قال يعيد الوضوء . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال يجرى عليه المآء . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن حماد عن ابراهيم قال يجرى عليه المآء . حدثنا أبو داؤد الطيالسى عن شعبة عن يحيى بن مسلم عن مجاهد فى الرجل يأخذ من اظفاره قال يعيد الوضوء ۞ حدثنا يزيد بن هارون عن مسعر عن حبيب بن ابى ثابت عن مجاهد قال اذا قلم اظفاره توضأ ۞ حدثنا وكيع عن عمر بن زر عن ابيه قال يحدث لذلك وضوء ۞ حدثنا غندر عن شعبة عن الهيثم عن حماد فى الرجل يقلم أظفاره و يأخذ من لحيته قال يمسحه بالمآء ۞ حدثنا المحاربى عن الشيبانى عن حماد فى الرجل يقص أظفاره قال يغسلها بالمآء .

من كان اذا بال لم يمس ذكره بالماء

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن يسار بن نمير قال كان عمر اذا بال مسح ذكره بحائط او بحجر و لم يمسه مآء ۞ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم او مالك بن الحارث قال مر سعد برجل يغسل مباله فقال لم تخلطوا فى دينكم ما ليس منه ۞ حدثنا ابو اسامة عن عبد الله بن المستورد قال رأى

بجمع بن يزيد و أنا أغسل ذكري فقال ألم تكن تنفضت حين بلت قلت بلى قال حسبك ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة قال كان أبي لا يغسل مباله يتوضؤ و لا يمس مآء ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن عطآء أن ابن الزبير رأى رجلا يغسل ذكره فقال ألا يغسل استه ٭ حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن في رجل بال و نسي أن يغسل ذكره قال اجزؤ ذلك عنه ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن عبيد الله بن القبطية عن ابن الزبير أنه رأى رجلا يغسل عنه اثر الغائط فقال ما كنا نفعله ٭ حدثنا ابو اسامة عن عبد الله ابن يحي التوأم عن ابن ابي مليكة عن امه عن عائشة قالت انطلق النبي ﷺ يبول فأتبعه عمر بمآء فقال ما هذا يا عمر فقال مآء توضأ به فقال ما امرت كلما بلت أن أتوضأ و لو فعلت لكانت سنة .

من كان يحب ان يغسل ذكره و يغسل أثر البول

حدثنا هشيم بن بشير عن غيلان بن عبد الله مولى بني مخزوم قال رأيت ابن عمر يغسل اثر البول ٭ حدثنا حفص بن غياث عن عاصم قال رأيت أنسا يغسل أثر البول و رأيت ابن سيرين يغسل أثر البول و رأيت نضر بن أنس يغسل أثر البول ٭ حدثنا وكيع عن كهمس عن ابن ابي بريدة قال ابن عباس احمد اليكم غسل الاحليل ٭ حدثنا وكيع عن عمران بن جرير عن رجل من بني سعد قال رأيت أباهريرة بال فغسل ما هنالك ٭ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال بال ثم أخذ مآء فأدخل يده في ثيابه فمسح ذكره ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن الاسود أنه بال ثم ادخل يده في سراويله فغسل ذكره ٭ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن ابن عبيد الله قال كان ابراهيم اذا بال أدخل يده تحت ازاره فمسح ذكره فذكرت ذلك لطلحة فأعجبه ذلك ٭ حدثنا وكيع عن ابن العلاء قال رأيت

ابراهيم بال فغسل ذكره ٭

الرجل يتوضوء فيخضخض رجليه فى الماء

حدثنا ابو بكر قال انا وكيع عن ابراهيم عن عمر عن سليمان الاحول عن طاؤس فى رجل توضأ فخضخض رجليه فى المآ. قال هذا غير طائل ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر قال سألت عطاء و عامرا و سالما عن الرجل يتوضؤ يخضخض رجليه فى المآء قالوا يجزيه ٭ حدثنا هشيم عن ابى حرة عن الحسن قال اذا خضخض رجليه فى المآء فقد أجزاه من الوضوء .

فى الرجل يتبلغ بالوضوء ابطه

حدثنا وكيع عن العمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان ربما بلغ بالوضوء ابطه فى الصيف ٭ حدثنا وكيع عن عقبة بن ابى صالح عن ابراهيم انه كرهه حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة قال دخلت مع ابى هريرة دارمروان فدعا بوضوء فتوضأ فلما غسل ذراعيه جاوز المرفقين فلما غسل رجليه جاوز الكعبين الى الساقين فقلت ما هذا قال هذا مبلغ الحلية ٭ حدثنا على بن مسعر عن يحي بن ايوب البجلى عن ابى زرعة قال دخلت على ابى هريرة فتوضأ الى منكبيه و الى ركبتيه فقلت له ألا تكتفى بما فرض الله عليك ٭ هذا قال بلى و لكنى سمعت رسول الله ﷺ يقول مبلغ الحلية مبلغ الوضوء فاحببت ان يزيدنى فى حليتى ٭

فى الرجل يتوضوء فيطوء على العذرة

حدثنا ابو بكر قال نا حفص بن غياث عن الاعمش عن يحي بن وثاب قال سئل ابن عباس عن رجل خرج إلى الصلوة فوطأ على عذرة قال ان كان رطبة غسل ما أصابه و ان كانت يابسة لم تضره حدثنا هشيم عن مغيرة ٭

ابراهيم انه قال فى الرجل يطؤ على العذرة وهو طاهر قال ان كان رطبا غسل ما اصابه و ان كان يابسا فلا شيء عليه * حدثنا يحي بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطآء قال ان كان رطبا غسله و ان كان يابسا فلا يضره * حدثنا يزيد بن هارون عن التيمى عن الحسن قال فى الرجل يطؤ على العذرة الرطبة قال يغسله و لايتوضؤ * حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر فمن وطئ على جيفة او حيضة أو عذرة يابسة فلا بأس * حدثنا وكيع عن محمد بن طلحة عن زبيد عن سعيد بن جبير قال لا بأس بطين يخالطه البول * حدثنا عبيدة بن حميد عن حنان بن حبيب عن ابى معشر عن ابراهيم فى الرجل يطؤ على العذرة و هو يريد المسجد قال قال ابراهيم لا يعيد الوضوء *

فى الرجل يطؤ[1] الموضع القذر يطؤ[2] بعده ما هو انظف

حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عمارة عن محمد بن ابراهيم عن ام ولد لابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال كنت أطيل ذيلى فأمر بالمكان العذر و المكان الطيب فدخلت على ام سلمة فسألتها فقالت ام سلمة سمعت رسول الله ﷺ يقول يطهره ما بعده * حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن إمرأة من بنى عبد الاشهل انها سألت النبى ﷺ أن بينى و بين المسجد طريقا قذرا قال فبعدها طريقا أنظف منها قالت نعم قال هذه بهذه * حدثنا هشيم قال أنبأ يحي بن سعيد عمن حدثه عن عائشة أنها سئلت عن الرجل يمر بالمكان القذر و هو على طهارة فقالت انه قد يمر بالمكان النظيف فيطهر بعضه بعضا * حماد بن خالد عن ابن ابى ذئب قال بلغنى عن سعيد بن المسيب و ابن عباس أنهما كانا يقولان الأرض تطهر بعضها بعضا * حدثنا شريك و هشيم و ابن ادريس عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله قال كنا لانتوضؤ من موطئ * حدثنا حفص بن غياث عن هشام

 عن

عن أبيه قال ألأرض تطهر بعضها بعضا . حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن ابى جعفر قال ألأرض تطهر بعضها بعضا . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة و الاسود أنهما كانا لا يتوضئان مما وطئا . حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن ابى جعفر محمد بن عبد الرحمن ابن يزيد عن علقمة قال لا وضوء من موطئ . حدثنا المطلب بن زياد عن محمد ابن المهاجر عن ابى جعفر قال زكاة الأرض يبسها .

من قال اذا كانت جافة فهو زكاتها

حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن الحارث بن عمير عن ايوب عن ابى قلابة قال اذا جفت الأرض فقد زكت حدثنا عبد الله بن نمير عن اسماعيل الأزرق عن ابن الحنفية قال اذا جفت الأرض فقد زكت حدثنا مرحوم بن عبدالعزيز عن أبيه قال رأيت الحسن جالسا على أثر بول جاف فقلت له فقال انه جاف.

فى اللبن يشرب من قال يتوضوء

حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن ابى بكر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله يذكره عن النبي ﷺ قال تمضمضوا من اللبن فان له دسما . حدثنا محمد ابن مصعب عن الأوزاعى عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن النبي ﷺ بمثله . حدثنا خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب الحضرمى قال أنبأنى ابن أبى عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن أبيه عن ام سلمة زوج النبي ﷺ قالت قال رسول الله ﷺ اذا شربتم اللبن فمضمضوا منه فان له دسما . حدثنا ابن عيينة و اسماعيل بن علية عن ايوب عن محمد بن سيرين أن أنس بن مالك والحارث الهمدانى كانا يمضمضان من اللبن ثلاثا حدثنا يحى بن سعيد عن ابى جعفر الخطمى عن محمد بن كعب عن عبد الله بن يزيد قال كان يشرب اللبن فيمضمض

حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من هذيل أراه قد ذكر أن له صحبة قال يمضمض من اللبن و لا يمضمض من التمر ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال من أكل لحما أو شرب لبنا فليمضمض ان شآء ٭ حدثنا عبدة عن عاصم عن الحسن انه كان يأمر بالمضمضة من اللبن ٭ حدثنا ابن علية عن هشام بن حسان أن أباموسى و أنسا و الحارث الهمدانى كانوا يمضمضون من اللبن ٭ حدثنا عبد الله بن نمير قال أخبرنا عثمان بن حكيم عن عباد بن عبد الله ابن الزبير عن أبي سعيد قال لا وضوء الا من اللبن لانه يخرج من بين فرث و دم ٭ حدثنا ابن نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم عن عبد الرحمن الاعرج قال سمعت أبا هريرة يقول لا وضوء الا من اللبن ٭ حدثنا وكيع عن ابن عون قال سألت القاسم عن المضمضة أو الوضوء من اللبن فقال لا اعلم به بأسا ٭ حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا يزيد الشيبانى قال سمعت عبد الملك بن ميسرة عن ابن و اثلة ان حذيفة دعا بلبن فشرب و شربت ثم دعا بمآء فتمضمض و تمضمضت ٭

من كان لايتوضوء منه و لا يمضمض

حدثنا ابن ابي شيبة قال أخبرنا ابن علية عن أيوب عن ابن سيرين قال انبت ان ابن عباس شرب لبنا فذكروا له الوضوء و المضمضة قال لآ أباليه بالة اسمح يسمح لك ٭ حدثنا وكيع عن قرة بن خالد عن يزيد عن أخيه مطرف ابن الشخير قال شربت لبنا محضا بعد ما توضأت فسألت ابن عباس فقال ما اباليه بالة اسمح يسمح لك ٭ حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة قال سألت أبا عبد الرحمن عن الوضوء من اللبن قال من شراب سائغ للشار بين ٭ حدثنا وكيع عن مسعر قال قلت لجبلة أسمعت ابن عمر يقول انى لآ كل اللحم

و اشرب

و اشرب اللبن و اصلي و لآ أتوضؤ قال نعم . حدثنا محمد بن فضيل عن عطا ابن السائب قال كان ابو عبد الرحمن في المسجد فأتاه مدرك بن عماوة بابن فشربه فقال مدرك هذا مآء فضمض قال من أي شيء من السائغ الطيب .

من كان يتوضوء من الادم والخشب

حدثنا وكيع عن ابي العميس عن عبد الله بن جابر بن عتيك قال أتانا ابن عمر في دارنا فاتيناه بوضوء في نحاس فكرهه و قال ائتوني بحجر او خشب . حدثنا وكيع عن ام عراب عن بيانة أن عثمان كان يتوضؤ في كوز اوتور من برام . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن نافع عن ابن عمر أنه كان يتوضؤ في أدم أو في قدح خشب .

في الوضوء باللبن

حدثنا ابو بكر قال اخبرنا وكيع قال حدثنا شريك عن مرزوق ابي بكير عن سعيد بن جبير قال سأل رجل ابن عباس قال انا ننتجع الكلأ و لا نجد المآء فنتوضؤ باللبن قال - لا - عليكم بالتيمم . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عمن سمع الحسن يقول لا يتوضؤ بنبيذ و لالبن .

في الخنفساء و الذباب يقع في الاناء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابيه عن ابراهيم في الذباب يقع في الأنآء فيموت قال لابأس به . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم أنه لم يربأساً بالعقرب و الخنفسآء وكل نفس ليست بسائلة . حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن و عطآء أنهما لم يريا بأساً بالخنفسآء و العقرب و الصرار .

فى البئر تقع فيها الدجاجة او الفأرة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع نا عبد الله بن سبرة عن الشعبي فى دجاجة ماتت فى بير قال تعاد منها الصلوة و تغسل الثياب ـ حدثنا وكيع قال نا سفيان عن ابي هاشم عن سعيد بن جبير قال اقر على أنه تغسل الثياب ۔ حدثنا وكيع قال سمعت سفيـان يقول اذا استيقنت أنك توضأت و هى فى البير فالثقة فى غسل الثياب و اعادة الصلوة

فى الجنب يريد أن يأكل أو ينام

حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى عن ابى سلمـه عن عائشة أن النبي ﷺ كان اذا أراد أن ينام و هو جنب توضأ وضوءه للصلوة ۔ حدثنا ابن مبارك عن يونس عن الزهرى عن أبى سلمة عن عائشة أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن ينام توضأ و إذا أراد أن يأكل غسل يديـه يعنى و هو جنب ۔ حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن سالم عن ابى الجعد قال قال على إذا أجنب الرجل فأراد أن يطعم أو ينـام توضأ وضوءه للصلوة ۔ حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا أراد أن يأكل أو ينام و هو جنب غسل وجهه و يديه و مسح برأسه ۔ حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت إذا أراد أحدكم أن يرقد و هو جنب فليتوضأ فانه لا يدرى لعله يصاب فى منامه ۔ حدثنا ابن مبـارك و ابن نمير عن زكريا عن على بن الاقمر عن ابى الضحى سئل أيأكل الجنب قال نعم و يمشى فى الأسواق ۔ حدثنا ابن مهدى عن حماد بن زيد عن أيوب عن ابى قلابة عن شداد بن اوس قال إذا أجنب أحدكم من الليل ثم أراد أن ينام فليتوضأ فانه نصف الجنابة ۔ حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن شهيد عن محمد بن سيرين قال إذا أراد

الجنب أن يأكل أو ينام فليتوضأ و ضوءه للصلوة ٭ حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى و ابن أبى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال اذا أراد الجنب أن يأكل غسل يديه و مضمض فاه ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد عن مجاهد فى الجنب يأكل قال يغسل يديه و يأكل ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ان شآء الجنب نام قبل أن يتوضأ ٭ حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن الزهرى قال الجنب إذا أراد أن يأكل غسل يديه ٭ حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال يشرب الجنب قبل أن يتوضأ ٭ حدثنا ابن علية و غندر و وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ اذا كان جنبا فأراد أن يأكل أو ينام يتوضؤ ٭ حدثنا روح بن عبادة عن محمد بن عبد الرحمن العدنى قال سمعت محمد بن على يقول فى الجنب اذا أراد أن ينام أو يأكل أو يشرب توضأ و ضوءه للصلوة ٭ حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع و أبى قلابة قالا استفتى عمر رسول الله ﷺ أينام أحدنا و هو جنب فقال يتوضؤ و ينام قال ايوب أظن فى حديث أبى قلابة غسل الفرج ٭ حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى قال نا يحيى بن أبى كثير قال نا أبو سلمة أنه سأل عائشة أكان النبى ﷺ يرقد و هو جنب قالت نعم و يتوضؤ و ضوءه للصلوة ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبى الجعد عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال إذا أراد الجنب أن يأكل أو يشرب أو ينام توضأ ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال اذا اراد الجنب أن يأكل أو ينام توضأ ٭ حدثنا غنام بن على عن هشام عن أبيه عن عائشة فى الرجل تصيبه جنابة من الليل فيريد أن ينام قالت يتوضؤ أو يتيمم ٭ حدثنا معتمر ابن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر سأل النبى ﷺ

تصيبنی الجنابة فأرقد قال اذا أردت أن ترقد فتوضأ ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عطآء الخراسانی عن يحيی بن يعمر عن عمار عن النبی ﷺ أنه رخص للجنب اذا أراد أن ينام أو يأكل أو يشرب أن يتوضأ وضوءه للصلوة ٭

فی الغسل من قال لابأس أن يؤخره

حدثنا أبو بكر بن أبی شيبة قال نا ابن علية عن برد بن سنان عن عبادة ابن نسی عن غضيف بن الحارث قال أتيت عائشة فقلت أرأيت رسول الله ﷺ فی أول الليل كان يغتسل من الجنابة أم فی آخره فقالت ربما اغتسل فی أول الليل و ربما اغتسل فی آخره ٭ حدثنا الفضل بن دكين قال نا سفيان عن الأعمش عن ابراهيم بن أبی معمر عن حذيفة قال نومة قبل الغسل أوعب[1] لخروجه ٭ حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال قال حذيفة نومة بعد الجنابة أوعب للغسل ٭ حدثنا أبو الاحوص عن أبی اسحاق عن الأسود عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ إذا كانت له حاجة الى أهله قضاها ثم نام كهيئته لايمس مآء ٭ حدثنا شريك عن ابراهيم عن مجاهد عن ابن عباس قال إذا جامع الرجل ثم أراد أن يعود فلا بأس أن يؤخر الغسل ٭

فی الغسل من الجنابة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا الأعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال نا عن خالته ميمونة قالت وضعت للنبی ﷺ غسلا فاغتسل من الجنابة فأكفأ الانآء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثم أفاض على فرجه فغسله ثم دلك يده بالأرض ثم مضمض و استنشق و غسل وجهه و ذراعيه

(١) ای أوعب للمآء يعنی أحری ان يخرج كل مابقی فی الذكر و يستقصيه ـ نهايه ١٢ ٠

ثم

ثم أفاض على رأسه ثم أفاض على سائر جسده المآء ثم تنحى فغسل رجليه
قالت فأتيته بثوب فرده و جعل يقول بالمآء هكذا ينفض المآء ٭ حدثنا وكيع
عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة فبدأ
فغسل كفيه ثلاثا ثم توضأ و ضوءه للصلوة ثم أدخل يده فخلل بها أصول
الشعر حتى يخيل إلى أنه استبرأ البشرة ثم صب المآء على رأسه ثلاثا ثم
أفاض على سائر جسده المآء ٭ حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عطآء بن السائب
قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثتنى عائشة أن رسول الله ﷺ
كان إذا اغتسل من الجنابة و ضع له الا نآء فيصب على يديه قبل أن يدخلها
فى الا نآء حتى إذا غسل يديه أدخل يده اليمنى فى الا نآء فصب باليمنى و غسل
فرجه باليسرى فاذا فرغ صب باليمنى على اليسرى فغسلهما ثم تمضمض و استنشق
ثلاثا ثم يصب على رأسه ملأ كفيه ثلاث مرات ثم يغسل سائر جسده ٭
حدثنا ابو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود عن عكرمة بن خالد قال كان
عمر إذا أجنب غسل سفلته ثم توضأ و ضوءه للصلوة ثم أفرغ عليه المآء ٭
حدثنا اسباط بن محمد عن الشيبانى عن محارب بن دثار عن ابن عمر فى الغسل
من الجنابة قال يتوضؤ وضوءه للصلوة ثم يغسل ما أصابه ثم يضرب بيده
على الأرض فيدلكها بالتراب ثم يفيض عليه المآء ٭ حدثنا ابن فضيل عن
يزيد بن أبى زياد قال سألت عبد الرحمن بن أبى ليلى عن الغسل من الجنابة فقال
تغسل كفيك ثم تفرغ بيمينك على شمالك ثم تغسل فرجك ثم تغسل يديك
ثم توضأ و ضوءك للصلوة ٭ حدثنا هشيم عن العوام عن ابراهيم التيمى أنه كان
يقول فى الجنب يبدؤ فيغسل يده اليمنى ثم يفرغ بها على يده اليسرى و يغسل
فرجه و ما أصاب منه ثم يدلك يده بالجدار ثم يتوضؤ ٭ حدثنا جرير عن
مغيرة عن ابراهيم قال كان يقال الطهر قبل الغسل ٭ حدثنا ابن علية عن داود

عن سعيد بن المسيب فى الغسل من الجنابة اذا غسلت يديك فابدأ بأية شئت * حدثنا ابن علية عن داود عن الشعبي أنه كان لا يرى الوضوء فى الغسل من الجنابة * حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن عاصم بن عمر قال خرج نفر من أهل العراق إلى عمر فسألوه عن غسل الجنابة فقال سألتمونى عن خصال ما سألنى عنها أحد منذ سألت رسول الله ﷺ غيركم أما غسل الجنابة فتوضأ وضوءك للصلوة ٠

فى الجنب كم يكفيه

حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم قال تماروا فى الغسل عند رسول الله ﷺ فقال بعض القوم أما أنا فأغسل رأسى كذا وكذا فقال النبي ﷺ أما أنا فأفيض على رأسى ثلاثة أكف * حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال سأله رجل كم أفيض على رأسى و أنا جنب قال كان رسول الله ﷺ يحثو على رأسه ثلاث حثيات فقال الرجل ان شعرى طويل فقال كان رسول الله ﷺ [١]أكثر منك شعرا و أطيب[١] * حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن جابر قال قلت يا رسول الله أنا فى أرض باردة فكيف الغسل من الجنابة فقال أما أنا فأحفن على رأسى الماء ثلاثا * حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي ﷺ اغتسل من الجنابة و صب على رأسه الماء ثلاثا * حدثنا وكيع عن مسعر عن بكير بن الأخنس عن المعرور ابن سويد قال قال عمر أما أنا فأفيض على رأسى ثلاثا * حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول الجنب يغرف على رأسه ثلاثا * حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر قال يغرف على رأسه ثلاثا * حدثنا

(١ - ١) و فى نسخة اكثر شعرا منك و اطيب ١٢ ٠

وكيع عن شريك عن أبى اسحاق عن الحارث عن على أنه كان يغسل رأسه مرتين من الجنابة ٭ حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن ان نبى الله ﷺ قال له اناس من أهل الطائف أن أرضنا باردة فما يجزى عنا من الغسل قال أما أنا فأحفن على رأسى ثلاث حفنات . حدثنا وكيع عن ابى مكين عن أبى صالح عن ام هانئ قالت اذا غتسلت من الجنابة فاغسل كل عضومنك ثلاثا ٭ حدثنا وكيع عن فضيل عن مرزوق عن عطية عن أبى سعيد أن رجلا سأله فقال إغسل ثلاثا فقال ان شعرى كثير فقال كان رسول الله ﷺ أكثر شعرا منك وأطيب ..

فى الجنب كم يكفيه لغسله من الماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن أبى ريحانة عن سفينة صاحب رسول الله ﷺ قال كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع ويتطهر بالمد ٭ حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يغتسل من الفرق وهو القدح ٭ حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبى زياد عن سالم بن أبى الجعد عن جابر عن النبى ﷺ قال يجزى من الوضوء المد ومن الجنابة الصاع فقال رجل ما يكفينا يا جابر فقال قد كفى من هو خير منك واكثر شعرا ٭ حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أن رجلا حدثهم قال دخلت على عائشة فقلت يا ام المؤمنين ما كان يقضى عن رسول الله ﷺ غسله قال فدعت باناء حزرته صاعاً من صاعكم هذا ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن جبير عن أنس قال [1] نتوضؤ بالمد ونغتسل [1] بالصاع الى خمسة أمداد ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبى خالد عن جابر بن زيد قال سئل جابر عن غسل الجنابة فقال صاع فقال ما أرى يكفينى فقال جابر بلى ٭ حدثنا ابن عيينة

(١ - ١) وفى نسخة يتوضؤ بالمد ويغتسل ٠

عن عبد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول يجزء الصاع للجنب فقال عبد الله لا أدري قبل الوضوء او بعده ٭ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج عن ابي جعفر قال كان رسول الله ﷺ يتوضؤ بمد من مآء و يغتسل بصاع [1] ٭ حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن ابراهيم بن مهاجر عن صفية ابنة شيبة عن عائشة بمثله ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن عطية قال رأيت ابن عمر توضأ من كوز و أفضل فيه قلت يكون مداً قال و أفضل ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال كانوا يرون مداً للوضوء و للغسل صاعاً ٭ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال يكفي الرجل لغسله ربع الفرق ٭

من كان يكره الاسراف في الوضوء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف قال كان يقال في الوضوء اسراف و لو كنت على شاطئ نهر ٭ حدثنا قطن ابن عبد الله أبو مرى عن أبي غالب قال رأيت أبا امامة توضأ بكوز من مآء ٭ حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن سماك قال رأيت جابر ابن سمرة فاتى بكوز من مآء فتوضأ و مسح على خفيه ثم صلى العصر و أنا أنظر ٭ حدثنا ابو أسامه عن خالد بن دينار قال رأيت سالما يتوضؤ وضوءا خفيفا ٭ حدثنا ابو اسامه عن مسعر قال رأيت عمرو بن مرة توضأ فما سال يعني من قلة ٭ حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن عمارة عن الاسود قال كان له قعب يتوضؤ به زاد أبو معاوية قدر ري الرجل ٭ حدثنا يزيد ابن هارون عن أبي العوام عن أبي الهذيل انه رأى جارا له يتوضؤ فقال اقصد في الوضوء ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن ابراهيم التيمي قال أول

(١) و في نسخة بالصاع ٭

ما يبدأ الوسواس من الوضوء ٭ حدثنا يزيد قال انا العوام عمن أخبره عن أبي الدردآء قال اقصد فى الوضوء و لوكنت على شاطئ نهر ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال انى لأ توضؤ بكوز الحب مرتين يعنى بنصف الكوز ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون كثرة الوضوء من الشيطان ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يكرهون أن يلطموا وجوههم بالمآء لطما وكانوا يمسحونها قليلا قليلا ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة عن أبي معشر عن ابراهيم قال اذا التقى المآء ان فقد تم الوضوء ٭ حدثنا وكيع عن شريك عن خالد بن زيد قال رأيت ابن عمر يتوضؤ وكان يسن المآء على وجهه سنا ٭ حدثنا أبو الأحوص عن أبي حمزة عن ابراهيم عن علقمة قال قال عبد الله المآء على اثر المآء يجزئ و ليس بعد الثلاث شيء ٭ حدثنا وكيع عن سوادة عن أبي الاسود عن الحسن انه توضأ بكوز ٭ حدثنا الفضل بن دكين عن محمد بن ابى حفص عن السدى عن البهى عن عائشة أن النبي ﷺ توضأ بكوز ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن ابن جبير عن أنس ان النبي ﷺ توضأ برطلين من مآء ٭

فى المضمضة والاستنشاق فى الغسل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن سيرين قال سن رسول الله ﷺ الاستنشاق من الجنابة ثلاثاً ٭ حدثنا محمد بن فضيل عن العلآء ابن المسيب عن فضيل بن عمرو قال قال عمر اذا اغتسلت من الجنابة فتمضمض ثلاثا فانه أبلغ ٭ حدثنا ابو عامر العقدى عن الزبير عن عبد الله بن زهيمة قال حدثتنى جدتى أن عثمان كان اذا اغتسل من الجنابة[1] تمضمض و استنشق[1] ثلاثا ٭ حدثنا عبد الله عن أبان العطار عن قتادة عن حسان بن بلال قال الاستنشاق

(۱ ـ ۱) و فى نسخة يشوص فاه باصبعه ثلاث مرات .

من البول مرة و من الغائط مرتين و من الجنابة ثلاثا ۔ حدثنا حسين بن على عن زائدة قال نا عطا بن السائب قال حدثنى ابو سلمة بن عبد الرحمن قال حدثتنى عائشة ان رسول الله ﷺ كان اذا اغتسل من الجنابة مضمض و استنشق ثلاثا ۔ حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم عن قتادة قال كان يقول تمضمض من الجنابة ثلاثا و من الغائط مرتين و من البول مرة ۔ حدثنا عبيد الله عن شيبان عن منصور عن ابى معشر عن ابراهيم قال كانوا يستحبون أن يستنشقوا من الجنابة ثلاثا ۔

فى الوضوء بعد الغسل من الجنابة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن عاصم الاحول عن غنيم بن قيس عن ابن عمر سئل عن الوضوء بعد الغسل فقال وأى وضوء أعم من الغسل ۔ حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ لا يتوضؤ بعد الغسل من الجنابة ۔ حدثنا ابو الاحوص عن سلام عن ابى اسحاق قال قال رجل من الحى لا بن عمر انى أتوضؤ بعد الغسل قال لقد تعمقت ۔ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال جآء رجل الى علقمة فقال له ان بنت أخيك توضأت بعد الغسل فقال اما انها لوكانت عندنا لم تفعل ذلك و أى وضوء أعم من الغسل ۔ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة قال و اى وضوء أعم من الغسل ۔ حدثنا يحى بن سعيد عن المهلب ابن ابى حبيبة سئل جابر بن زيد عن رجل اغتسل من الجنابة فتوضأ و ضوءه للصلوة فخرج من مغتسله أيتوضؤ قال يجزئه أن يغسل قدميه ۔ حدثنا وكيع عن معاذ بن العلاء عن سعيد بن جبير قال سألته عن الوضوء بعد الغسل من الجنابة فكرهه ۔ حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن عكرمة فى الرجل يغتسل من الجنابة و تحضره الصلوة أيتوضؤ قال ـ لا ۔ حدثنا عباد بن العوام عن

حجاج عن طلحة عن ابراهيم عن حذيفة قال ما يكفى أحدكم ان يغسل من لدن قرنه الى قدمه حتى يتوضأ ۰ حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يقال الطهور قبل الغسل ۰ حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال رجل لعبد الله أن فلانة توضأت بعد الغسل قال لو كانت عندى لم تفعل ذلك ۰ حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن عطاء ابن السائب عن أبي البختري ان عليا كان يتوضؤ بعد الغسل ۰

فى الرجل يغسل رجليه اذا اغتسل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمونة ان النبي ﷺ اغتسل من الجنابة فخرج من مغسله و تنحى فغسل قدميه ۰ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن مسلم بن يسار عن حمران ان عثمان كان اذا اغتسل عن الجنابة فخرج من مغتسله غسل بطون قدميه قال و قال مسلم ما ابالى اخرج من مغتسلى الى مصلائى ۰ حدثنا ابن علية عن خالد عن ابن سيرين قال مسلم بن يسار قال ما ابالى بان اغتسل من الجنابة فى مكان نظيف ثم اخرج الى مسجدى ۰ حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا كان المكان الذى يغتسل فيه من الجنابة يستنقع فيه الماء فليغتسل قدميه اذا فرغ و ان كان نظيفا فلا يغسلهما ان شاء ۰ حدثنا ابن عيينة عن يحي ابن سعيد قال سأل رجل سعيد بن المسيب أرأيت اذا اغتسلت أيكفينى الغسل من الجنابة من الوضوء قال نعم و لكن اغسل قدميك ۰ حدثنا الثقفى عن خالد عن محمد قال اذا خرجت فاغسل قدميك ۰ حدثنا ابن علية عن ابن عون قال قلت للحسن أو مجاهد كيف تصنع برجليك فى الغسل من الجنابة قال أما أنا فاقول هكذا فوصف ابن عون أنه يصب الماء

على ظهر قدميه * حدثنا هشيم قال انا العوام عن ابراهيم التيمى انه كان يقول فى الجنب اذا فرغ فليغسل قدميه اذا خرج من مغتسله * حدثنا زيد بن الحباب عن معاذ بن العلاء قال سألنا سعيد بن جبير فقال ان كان فى مكانه شيء غسل رجليه و الا فلا * حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال اذا توضأت فى مغتسل يبال فيه فاغسل رجليك اذا خرجت * حدثنا يعقوب عن ابراهيم عن مطرف عن أبى جعفر الأشجعى قال سألت ابن عمر عن الغسل من الجنابة فقال أفض عليك ثم تنح فاغسل رجليك * حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن المستمر بن الريان عن أبى الجوزآء قال اذا اغتسل الرجل فى المغتسل وكان نظيفا لم يغسل رجليه و ان لم يكن نظيفا غسل رجليه *

فى الرجل يفرق غسله من الجنابة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن ابراهيم قال لا بأس أن يفرق غسله من الجنابة * حدثنا هشيم عن أبى حرة عن الحسن أنه كان لايرى بأسا أن يغسل الجنب رأسه قبل جسده او جسده قبل رأسه * حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة أن رجلا من أهله اغتسل من الجنابة و نسى ان يغسل رأسه قال فأمرنى أن أسأل سعيد بن المسيب عن ذلك فسألته فقال فليرجع فليغسل رأسه قال فذهبت فسكبت عليه من الوضوء حتى غسل رأسه * حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل عن الزهرى قال كان أبو سلمة بن عبد الرحمن يستتر على أهله فيكره ان يعلموا به وكان يغسل جسده الى حلقه و يكره ان يغسل رأسه فيعلموا به فيأتى أهله فيقول انى لاجد فى رأسى فيدعو بالخطمى فيغسله *

فى الرجل يغسل رأسه بالخطمى ثم يغسل جسده

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الاحوص عن أبى اسحاق عن الحارث

ابن الازمع قال عبد الله من غسل رأسه بالخطمى و هو جنب فقد أبلغ الغسل ۰ حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابن أبى ليلى عن الزبير عن خالد مثله ۰ حدثنا أبو الأحوص عن أبى اسحاق عن الحارث عن على قال من غسل رأسه بغثل[1] و هو جنب فقد أبلغ الغسل ۰ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبى اسحاق عن الحارث بن الأزمع قال سمعت عبد الله يقول من غسل رأسه بالخطمى و هو جنب فقد أبلغ الغسل و قال الحارث و لكن لا يعيد ما سال من الخطمى على رأسه ايضا ۰ حدثنا وكيع عن شعبة عن أبى نوفل ابن أبى عقرب عن ابن عباس قال يجزئه أن لا يعيد على رأسه الغسل ۰ حدثنا حفص عن الأعمش عن ابراهيم قال قال عبد الله اذا غسل الجنب رأسه بالخطمى أجزءه ذلك قال قال ابراهيم مثل ذلك أو قال لا يعيد عليه ۰ حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن سالم و حفص عن الأعمش عن سالم عن سارية و لم يذكر سفيان سارية قال سئل عبد الله عن الجنب يغسل رأسه بالخطمى فقال يجزئه اذا غسل أن لا يعيد على رأسه ۰ حدثنا ابن مهدى عن غياث وحدثنا ابن مهدى عن سفيان عن منصور عن صفية عن سعيد بن جبير فى الجنب يغسل رأسه بالسدر قال لا يغسل رأسه حدثنا ابن مهدى عن حماد ابن سلمة عن سعيد بن ابراهيم عن أبى سلمة فى الجنب يغسل رأسه بالخطمى قال يجزئه ۰ حدثنا ابن مهدى عن محرز بن قعنب عن الضحاك بنحومنه ۰

فى الجنب يغتسل فى البيت الذى يكون فيه

حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن طلحة اليامى انه كان يغتسل من الجنابة فى البيت الذى كان يكون فيه ۰

---

(١) نوع من السدر ۰

فى الرجل تصيبه الجنابة و معه ماء يكفيه للوضوء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى قال سألت الزهرى عن الرجل تصيبه الجنابة و معه ماء يكفيه للوضوء قال يتيمم و قال عبدة بن أبى لبابة يتوضؤ و يتيمم ۰ حدثنا محمد بن أبى عدى عن أشعث عن الحسن قال اذا أجنب و ليس معه من الماء قدر ما يغتسل به قال يتيمم ۰

فى الرجل الجنب يغتسل و ينضح من غسله فى إنائه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن العلاء بن المسيب عن حماد عن ابراهيم عن ابن عباس فى الرجل يغتسل من الجنابة فينضح فى إنائه من غسله فقال لا بأس به ۰ حدثنا ازهر بن عون قال قلت لمحمد أغتسل فينضح فى إنائى من غسلى قال و هل تجد من ذلك بدا ۰ حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم سئل عن الرجل يغتسل من الجنابة فيقطر فى إنائه من غسله فقال لا بأس به ۰ حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال سئل عن الرجل يغتسل فينتضح فى إنائه من غسله قال يقدر أن يمتنع من هذا ۰ حدثنا وكيع عن معمر بن موسى عن أبى جعفر عن اسرائيل عن جابر عن أبى جعفر أنه لم يربأسا أن ينتضح من غسله فى إنائه ۰ حدثنا خالد بن حيان عن جعفر ابن برقان قال قلت للزهرى أغتسل من الجنابة فينتضح من غسلى فى إنائى فقال لا بأس به ۰ حدثنا حماد بن خالد عن[1] الحسام بن مفضل[1] عن أبى معشر عن ابراهيم قال سأل رجل عن أبى هريرة فيه حيثة قال اغتسل فيرجع من جسمى فى إنائى قال لا بأس به ۰ اخبرنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق قال سألت الحسن و ابن سيرين عن الرجل يغتسل فينتضح من غسله

(١ — ١) و فى نسخة الحمام بن بيضاء ۰

فى إنائه فقال الحسن و من يملك إنتشار المآء و قال ابن سيرين انا لنرجو من رحمة ربنا ما هو اوسع من هذا ه

فى المرأة تغتسل أتنقض شعرها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيـان بن عيينة عن أيوب عن موسى عن سعيد بن ابى سعيد عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة قالت قلت يا رسول الله انى امرأة ١أضفر رأسى١ أفأنقضه لغسل الجنابة فقال انما يكفيك من ذلك أن تحثى عليه ثلاث حثيات من مآء ثم تفيضين عليك من المآء فتطهرين أو فاذا أنت قد طهرت ه حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبى الزبير عن عبيد الله بن عمير قال بلغ عائشة ان عبدالله بن عمرو يأمر النسآء اذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن فقالت يا عجبا لابن عمرو هذا أفلا يأمرهن أن يحلقن رءوسهن قد كنت أنا و رسول الله ﷺ نغتسل من انآء واحد فلا أزيد على أن أفرغ على راسى ثلاث أفراغات ه حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول العروس تنقض شعرها اذا أرادت أن تغتسل ه حدثنا وكيع عن مسعر عن عثمان بن موهب عن امرأة شكت الى عائشة الغسل من الجنابة فقالت صبى ثلاثا فما أصاب أصاب و مآ أخطأ أخطأ ه حدثنا أبو داود عن هشام عن يحيى بن أبى كثير عن امرأة سألت ام سلمة فقالت صبى ثلاثاً فقالت ان شعرى كثير فقالت ضمى بعضه على بعض ه حدثنا أبوداود عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس انه قال يجزئ المتمشطة ثلاثا ه حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن المقبرى عن ام سلمة أنها سألت النبى ﷺ إنى امرأة شديد ضفر الرأس فكيف أصنـــع اذا اغتسلت قال احفنى على رأسك ثلاثا ثم ٢اغمزى على أثر كل حفنة غمزة٢ ه حدثنا عيسى

(١-١) و فى نسخة أشد ضفر رأسى (٢-٢) و فى نسخة اغمزى على اثر كل حفنة غمزة ١٢ م

ابن يونس عن الأوزاعى عن الزهرى و عطآء انهما قالا لا ترخى شعرها و لكن تصب ثلاث مرات ثم تفركه ؞ حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن فى المرأة تغتسل قال يجزيها ثلاث حفنات و إن شآءت لم تنقض شعرها حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن المرأة فقال إن كانت ترى أن المآء اصابه أجزء عنها و إن كانت ترى أن المآء لم يصبه فلتنقضه و قال الحكم تبل اصوله و أطرافه و لا تنقضه حدثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن أبى الزبير عن جابر قال الحائض و الجنب يصبان المآء على رءوسهما و لا ينقضان حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن همام عن حذيفة قال قال لامرأته خلل رأسك بالمآء لا تخلله نار قليل بقاها عليه . حدثنا على ابن مسهر عن عبيد الله عن عطآء و الزهرى قالا الغسل من الحيض و الجنابة و احد ؞ حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن نافع ان نسآء ابن عمر و امهات أولاده كن يغتسلن من الجنابة و الحيض فلا ينقضن رءوسهن و لكن يبالغن فى بلها حدثنا خالد بن حيان عن جعفر بن برقان عن عكرمة انه سئل عن امرأة تغتسل من الجنابة و الحيض قال ترخى الذوائب و تصب على رأسها المآء حتى تبل اصول الشعر ولا تنقض لها رأسها ؞ حدثنا ابن خالد عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال تخلله باصابعها و قال عطآء مثله .

من قال يجزى الجنب غمسة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو خالد عن هشام عن الحسن قال الجنب اذا إرتمس فى المآء أجزأه ؞ حدثنا ابن علية عن داود عن الشعبى قال يجزئه رمسه ؞ حدثنا ابو خالد عن الأوزاعى عن الزهرى قال يجزئه رمسه ؞ حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن شعيب عن أبى العالية قال يجزئ الجنب اذا غاص

غوصة و لمس بيديه * حدثنا ابومعاوية عن مغيرة بن مسلم قال سألت عكرمة قال قلت له الجنب يغمس فى الرنق قال يجزئه من غسل الجنابة قال نعم * حدثنا وكيع عن شريك عن مغيرة عن ابراهيم فى الجنب قال يرتمس فى المآء قال يجزئه * حدثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن أبى سليمان عن عطآء قال إن دخل النهر فارتمس فيه أجزأه * حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن سالم وعطآء وعامر قالوا الجنب إذا ارتمس فى المآء رمسة أجزأه * حدثنا عمرو ابن الاصم الخزاعى عن ابن بديل بن ورقاء قال سمعت القاسم يقول فى الجنب يغتمس فى المآء اغتماسة قال اذا تدلك فقد أجزأه * حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال يجزئ الجنب رمسة[1] *

فى الجنب يخرج فى حاجته قبل الغسل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مبارك و ابن نمير عن زكريا عن على بن الأقمر قال سئل ابو الضحى أيأكل الجنب قال نعم و يمشى فى الأسواق * حدثنا عبدة بن سليمان عن الزبرقان عن أبى رزين قال إنى لأكون جنبا فأتوضؤ ثم أخرج إلى السوق فاقضى حاجتى * حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطآء فى الرجل تصيبه الجنابة ثم يريد الخروج قال يتوضؤ وضوئه للصلوة * حدثنا اسحاق الازرق عن هشام عن الحسن فى الرجل الجنب يأتى الحاجة و يأتى السوق قال يغسل فرجه و يتوضؤ وضوئه للصلوة * حدثنا إسحاق الازرق عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس مثل ذلك * حدثنا محمد بن بشر العبدى قال حدثنا مسعر عن بكير بن الأخنس عن مصعب بن سعد عن سعد انه ربما أجنب ثم توضأ ثم خرج *

(١) و فى نسخة رمسته .

فى الرجل يستد فى بامرأته بعد أن يغتسل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن بشير عن ابراهيم التيمى أن عمر كان يسدفى بامرأته بعد الغسل ٭ حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن عطآء الخراسانى عن ام الدردآء قالت كان ابو الدردآء يغتسل ثم يجئ و له قرقفة يستدفى بى ٭ حدثنا حفص و وكيع عن مسعر عن جبلة عن ابن عمر قال إنى لاغتسل من الجنابة ثم أتكوى بالمرأة قبل أن تغتسل ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن المهاجر عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال ذاك عيش قريش فى الشتآء ٭ حدثنا اسماعيل بن علية عن حجاج بن ابى عثمان قال حدثنا يحي بن ابى كثير قال حدثنى ابو كثير قال قلت لأبى هريرة الرجل يغتسل من الجنابة ثم يضطجع مع أهله قال لا بأس ٭ حدثنا أبو الأحوص عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود قال كان الاسود يجنب فيغتسل ثم يأتى اهله فيضاجعها يستدفى بها قبل أن تغتسل ٭ حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال كان علقمة يغتسل ثم يستدفى المرأة و هى جنب ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة انه كان يستدفى بامرأته ثم يقوم فيتوضؤ و ضوئه للصلوة ٭ حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه كان يغتسل من الجنابة ثم يجئ فيستد فى بامرأته قبل ان تغتسل ثم يصلى و لايمس ماء ٭ حدثنا ابو خالد عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا اغتسل الجنب ثم أراد ان يباشر امرأته فعل ان شآء ٭ حدثنا ابو خالد الأحمر عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال يباشرها و ليس عليه وضوء ٭ حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال لابأس ان يستد فى بامرأته بعد الغسل ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن حماد انه كان يكرهه حتى يجف ٭ حدثنا شريك عن حريث عن الشعبى عن مسروق عن

عائشة قالت كان النبي ﷺ يغتسل من الجنابة ثم يستدفئ بي قبل أن أغتسل ه

فى المرأة تجنب ثم تحيض

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم فى المرأة تجنب ثم تحيض قال تغتسل ه حدثنا ابو الاحوص عن العلآء عن عطآء قال الحيض أشد من الجنابة ه حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه قال فى الرجل يصيب إمرأته ثم تحيض قبل أن تغتسل قال[1] كان أنس يحب لها أن تغتسل[1] ه حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى فى رجل وقع بامرأته فحاضت قبل ان تغسل قال تغتسل ه حدثنا حرمى بن عمارة عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن المرأة تجتنب ثم تحيض قالا تغتسل ، حدثنا عبد الاعلى عن سعيد عن قتادة قال تغتسل ه حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال تغتسل ثم تمكث حائضاً ه حدثنا حفص بن غياث عن العلآء عن عطآء قال ليس عليها الغسل قال و قال حماد عن ابراهيم عليها الغسل ه حدثنا يزيد عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن المرأة تجنب ثم تحيض قبل أن تغتسل قال و إن حاضت فانه حق عليها أن تغتسل . حدثنا اسماعيل ابن عياش عن عبد العزيز عن عامر قال إن شآءت اغتسلت و إن شآءت لم تغتسل ه حدثنا محمد بن مبشر عن ابن جريج عن عطآء قال تغتسل من الجنابة فاذا طهرت اغتسلت من الحيض ه

فى الرجل يرى فى النوم أنه احتلم و لم ير بللا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا احتلم و لم ير بللا فلا غسل عليه و إذا رأى بللا و لم يرأنه احتلم

(۱ - ۱) وفى نسخة قال انس كان يحب لها آن تغسل.

فعليه الغسل ٭ حدثنا هشيم عن ابى حمزة قال بينا أنا أسير على راحلتى و أنا بين النائم و اليقظان اذ وجدت شهوة فانكرت نفسى فخرج منى ما بل نادى و ما هناك فسألت ابن عباس فقال اغسل ذكرك و ما أصاب منك و لم يأمرنى بالغسل ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا استيقظ و قد رأى انه جامع فلم ير بللا فلا غسل عليه ٭ حدثنا ابو بكر عن مغيرة عن ابراهيم مثله ٭ حدثنا ابو بكر عن أبى حيان عن الشعبى مثل ذلك ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال انا سعيد بن أبى عروبة عن على بن ثابت عن نافع عن ابن عمر أنه سئل عن رجل استيقظ من منامه فرأى بلة قال لو وجدت ذلك لا غتسلت منه ٭ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم فى الرجل يجد البلل بعد النوم قال يغتسل ٭ حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال لا يغتسل حتى يستيقن أنه قد أجنب ٭ حدثنا هشيم عن حجاج عن سعيد بن جبير و عطاء قالا إذا رأى بللا فليغتسل ٭ حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حماداً عن الرجل يستيقظ فيجد البلة قال الحكم لا يغتسل و قال حماد إن كان يرى أنه قد احتلم اغتسل ٭ حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول يغتسل ٭ حدثنا معتمر بن سليمان عن معمر عن قتادة قال لا يغتسل حتى يستيقن ٭ حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن معاوية بن اسحاق عن سعيد بن جبير قال إنما الغسل من الشهوة و الفترة ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى الرجل يصبح فيرى على ذكره البلة قال إن كان يرى انه احتلم اغتسل (١) و إن لم يكن يرى انه لم يحتلم لم يغتسل (١) و قال قتادة إن كان ماء دافقاً اغتسل فقلت لقتادة كيف يعلم قال بشمه و قال الحكم لا يغتسل ٭ حدثنا حماد بن خالد عن العمرى عن عبيد الله بن عمر عن القاسم عن عائشة عن النبى ﷺ قال اذا استيقظ احدكم فرأى بللا و لم يرى انه احتلم

(١ ـ ١) و فى نسخة و ان لم يرانه أحتلم لم يغتسل ١٢ ٠

فليغتسل

فليغتسل و اذا رأى انه احتلم و لم يرى بللا فلا غسل عليه ه

فى المرأة كيف تؤمر أن تغتسل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الأحوص عن ابراهيم بن مهاجر عن صفية ابنة شيبة عن عائشة قالت دخلت اسمآء ابنة سكك على رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله كيف تغتسل إحدانا إذا طهرت من المحيض قال تأخذ سدرتها و مائها فتوضؤ و تغسل رأسها و تدلكه حتى تبلغ المآء اصول شعرها ثم تفيض المآء على جسدها ثم تأخذ فرصتها فتطهر بها فقالت يا رسول الله كيف أتطهر بها قال تطهرى بها قالت عائشة فعرفت الذى يكنى عنه فقلت لها تتبعى آثار الدم ه حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبى ﷺ قال لها فى الحيض انقضى شعرك و اغتسلى ه حدثنا وكيع قال حدثنى مسعر عن أبى بكر بن عمارة بن رويبة عن إمرأة عن أم سلمة قالت إن كانت إحدانا إذا اغتسلت من الجنابة لتنق ضفيرتها ه حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن محمد ابن سيرين انه سئل عن المرأة الثقيلة أو العظيمة لا تنال يدها عند الغسل من الجنابة او الحيض فقال انا لنرجو من رحمة الله ما هو اعظم من ذا ه حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن دينار قال قلت للحسن الجارية العجمية لا تحسن تغتسل قال مرها فلتمسح قبلها بخرقة و لتغسله بالمآء داخلا و خارجاً و توضأ وضوئها للصلوة ثم تغتسل ه

فى الرجل يجامع أهله ثم يريد أن يعيد ما يؤمر به

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن عاصم عن أبى المتوكل عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ إذا جامع أحدكم أهله من الليل ثم أراد أن يعود فليتوضا بينهما وضوء ه حدثنا ابن علية عن التيمى عن آبى عثمان بن

سلمان بن ربيعة قال قال لى عمر يا سلمان إذا اتيت أهلك ثم أردت أن تعود كيف تصنع قال قلت كيف أصنع قال توضأ بينهما وضوء ٭ حدثنا عبدة ابن سليمان عن يحيى بن سعيد عن نافع أن ابن عمر كان إذا أتى أهله ثم أراد أن يعود غسل وجهه و ذراعيه ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن محارب قال سمعت ابن عمر يقول إذا أردت أن تعود توضأ ٭ حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن يجامع الرجل إمرأته ثم يعود قبل أن يتوضأ قال وكان ابن سيرين يقول لآ أعلم بذلك بأساً قال إنما قيل ذلك لأنه أحرى أن يعود ٭ حدثنا وكيع عن الشعبي قال سمعت عكرمة يقول إذا أردت أن تعود توضأ ٭ حدثنا وكيع عن عريف بن درهم عن إبراهيم قال يتوضأ ٭ حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطآء قال إذا أراد ان يعود توضأ ٭ حدثنا ابن فضيل عن حصين عن المحارب عن ابن عمر قال اذا أراد ان يعود توضأ ٭

فى المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن سلمة قالت جاءت أم سليم إلى النبي ﷺ فسألته عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فقال إذا رأت الماء فلتغتسل فقلت لها فضحت النسآء و هل تحتلم المرأة فقال النبي ﷺ تربت يمينك فبما يشبهها و لدها إذا ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن أم سليم سألت رسول الله ﷺ عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل فقال رسول الله ﷺ إذا رأت ذلك فأنزلت فعليها الغسل فقالت أم سلمة يا رسول الله أيكون هذا قال نعم مآء الرجل غليظ أبيض و مآء المرأة رقيق أصفر فايهما سبق أو علا أشبهه الولد ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب عن خولة بنت حكيم انها سألت النبي ﷺ عن المرأة ترى فى منامها

منامها ما يرى الرجل فقال انه ليس عليها غسل حتى تنزل كما أن الرجل ليس عليه غسل حتى ينزل ٥ حدثنا محمد بشر العبدى قال حدثنا عبد الله بن عامر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال جآءت إمرأة يقال لها بسرة إلى النبي ﷺ فقالت يا رسو الله إحدانا ترى أنها مع زوجها فى المنام فقال إذا و جدت بللا فاغتسلى يا بسرة ٥ حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز ابن رفيع عن عطآء و أبى سلمة بن عبد الرحمن و مجاهد قالوا إن ام سليم قالت يا رسول الله المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل أيجب عليها الغسل قال هل تجد شهوة قالت لعله قال هل تجد بللا قالت لعله قال فلتغتسل فلقيتها نسوة فقلن لها فضحتنا عند رسول الله ﷺ فقالت و الله ما كنت لا تنهى حتى أعلم فى حل أنا أو فى حرام ٥ حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال إذا تنومت المرأة فرأت ما يرى الرجل فلتغتسل ٥ حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عبد العزيز بن رفيع قال سألت عنه سالما و مجاهدا و عطآء قالوا فلتغتسل إذا رأت ما يرى الرجل ٥ حدثنا جرير عن مغيرة قال كان ابراهيم ينكر إحتلام النسآء ٥ حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن عامر قال إذا رأت المرأة ما يرى الرجل فلتغتسل ٥ حدثنا ابو معاوية عن معرف عن اسماعيل بن رجاء عن ابراهيم قال ليس عليها غسل و قال زر تغتسل ٥ حدثنا حفص عن أبى سبرة عن أبى الضحى قال سئل على عن المرأة ترى فى منامها ما يرى الرجل أ تغتسل قال نعم إذا رأت البلة ٥ حدثنا عبيد الله قال انا إسرائيل عن أبى اسحاق عن الحارث عن على قال إذا رأت المرأة ما يرى الرجل ثم أنزلت فلتغتسل ٥ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال إذا رأت المآء فلتغتسل ٥ حدثنا عبيد الله قال حدثنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن معاوية بن قرة قال اذا رأت

المرأة ما يرى الرجل فلتغتسل *

فى الرجل يدخل يده فى الاناء و هو جنب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن ابى سنان ضرار عن محارب عن ابن عمر قال من اغترف من مآء و هو جنب فابقى منه نجس و لا تدخل الملائكة بيتا فيه بول * حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن فى الجنب يدخل يده فى الانآء قبل أن يغسلها أو الرجل يقوم من منامه فيدخل يده فى الانآء قبل أن يغسلها قال إن شآء توضأ و إن شآء أهراقه حدثنا وكيع عن سفيان عن الجريرى عمن سمع سعيد بن المسيب يقول لا بأس بأن يغمس الجنب يده فى الانآء قبل أن يغسلها * حدثنا يحيى بن سعيد عن الجعد عن عائشة إبنة سعد قالت كان سعد يأمر جاريته فتناوله الطهور من الجرة فتغمس يدها فيها فيقال انها حائض فيقول ان حيضتها ليست فى يدها * حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر قال كان اصحاب رسول الله ﷺ يدخلون أيديهم فى الانآء و هم جنب و النسآء و هن حيض لا يرون بذلك[١] بأساً يعنى قبل ان يغسلوها[١] *

فى الرجل يجنب فى الثوب فطلبه فلم يجده

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا أجنب الرجل فى ثوبه فرأى فيه أثراً فليغسله و إن لم يرفيه أثراً فلينضحه * حدثنا ابو الأحوص عن ابى اسحاق قال قال رجل من الحى لأبى ميسرة إنى اجنب فى ثوبى فأنظر فلآ أرى شيئا قال اذا اغتسلت فتلفف به و أنت رطب فان ذلك يجزيك * حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى

(١ - ١) و فى نسخة بأسا قبل ان يغسلوها .

عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن ابى هريرة انه كان يقول فى الجنابة فى الثوب إن رأيت أثره فاغسله و إن علمت أن قد أصابه ثم خفى عليك فاغسل الثوب و إن شككت فلم تدر أصاب الثوب أم لا فانضحه ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال إن خفى عليه مكانه و علم أنه قد أصابه غسل الثوب كله ٭ حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن زبيد بن الصلت ان عمر بن الخطاب غسل ما رأى و نضح ما لم ير وأعاد بعد ما أضحى متمكنا ٭ حدثنا وكيع عن السرى عن الحسن بن يحيى عن عبد الكريم بن رشيد عن أنس فى رجل اجنب فى ثوبه فلم ير أثره قال يغسله كله ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى الجنابة فى الثوب قال إن رأيته فاغسله و إن ضللت فانضح ٭ حدثنا عبد الوهاب عن ايوب بن محمد فى الرجل تصيب ثوبه الجنابة ثم تخفى عليه قال اغسله اجمع ٭ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم فى الرجل يحتلم فى الثوب فلا يدرى أين موضعه قال ينضح الثوب بالمآء ٭ حدثنا جرير عن عطآء بن السائب عن الشعبى قال لا يزيده النضح إلا شراً ٭ حدثنا محبوب القوار برى عن مالك بن حبيب عن سالم قال سأله رجل فقال انى احتلمت فى ثوبى قال اغسله قال خفى على قال انضحه بالمآء ٭ حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لا تنضحه بالمآء ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن اسحاق قال حدثنا سعيد بن عبيد بن السباق عن أبيه عن سهل بن حنيف قال قلت يا رسول الله فكيف بما يصيب ثوبى منه قال إنما يكفيك كف من مآء تنضح به من ثوبك حيث ترى انه أصاب ٭ حدثنا شريك عن سالم قال قلت لسعيد بن جبير إنى أحتلم فى ثوبى قال إن وجدته فاغسله و الا فخل طريقه قال قلت أطرحه و ألبس ثوباً غيره قال إنك لكثير الملاحف ٭ حدثنا ابن علية عن أبيه عن الحكم فى الجنابة قال

إن رأيته فاغسله و إن لم تره فدعه و لا تنضحه بالمآء فان النضح لا يزيده إلا قذراً ۔ حدثنا مروان بن معاوية عن هلال بن ميمون قال سألت عطآء بن يزيد الليثى عن الجنابة تكون فى الثوب قال تنضحه بالمآء ۔

من قال اغسل من ثوبك موضع أثره

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عمرو بن ميمون قال سالت سليمان بن يسار عن الثوب يصيبه المنى أيغسله او يغسل كله قال سليمان قالت عائشة كان النبي ﷺ يصيب ثوبه فيغسله من ثوبه ثم يخرج فى ثوبه إلى الصلوة و أنا أرى أثر الغسل فيه ۔ حدثنا حفص عن اشعث عن الحكم ان ابن مسعود كان يغسل اثر الاحتلام من ثوبه ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال اغسل المنى من ثوبك ۔ حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن زيد ان ابن عمر غسل ما رأى ۔

من قال يجزيك ان تفركه من ثوبك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت لقد رأيتنى اجده فى ثوب رسول الله ﷺ فاحته عنه تعنى المنى ۔ حدثنا هشيم عن حصين عن مصعب بن سعد عن سعد انه كان يفرك الجنابة من ثوبه ۔ حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن مصعب بن سعد عن سعد انه كان يفرك الجنابة من ثوبه ۔ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام قال نزل بعائشة ضيف فأمرت له بملحفة صفرآء فاحتلم فيها فاستحيا ان يرسل بها و فيها أثر الاحتلام فغمسها فى المآء ثم ارسل بها فقالت عائشة لم افسد علينا ثوبنا انما كان يكفيه أن يفركه باصبعه ربما فركته من ثوب رسول الله ﷺ باصبعى ۔ حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال بينما نحن عند عبد الله بن عمر

بعد ما صلى اذ جعل يدلك ثوبه فقال إنى طلبت هذا البارحة فلم أجده قال مجاهد ما أراه إلامنيا ٭ حدثنا ابو خالد الأحمر عن ابى مالك الاشجعى عن سعيد بن طارق قال قلت للشعبى اصبحت و فى ثوبى لمعة جنابة قال أعركه ثم قال انفضه قال قلت اغسله قال يزيده ثبتا قال ابو مالك فظننت انه لو كان رطبا أمره بغسله ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى المنى قال امسحه باذخرة ٭ حدثنا هشيم قال انا حجاج و ابن ابى ليلى عن عطآء عن ابن عباس فى الجنابة تصيب الثوب قال انما هو كالنخامة أو النخاعة أمطه عنك بخرقة أو باذخرة ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عبد الاعلى عن ابن الحنفية قال إن كان يابسا فحته ٭ حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد فى الجنابة تصيب الثوب قال يغسلها أو يمسحها باذخرة ٭ حدثنا عبد الاعلى عن داوذ عن العباس بن عبد الرحمن عن جبير بن نفير الحضرمى انه أرسل الى عائشة فسألها عن المرفقة يجامع عليها الرجل أيقرؤ عليها المصحف قال و ما يمنعك من ذلك ان رأيته فاغسله و ان شئت فحككه و ان رابك فرشه ٭ حدثنا حسين بن على عن جعفر بن برقان عن خالد بن ابى عزة قال سأل رجل عمر بن الخطاب فقال انى احتلمت على طنفسة فقال ان كان رطبا فاغسله و ان كان يابسا فاحككه و ان خفى عليك فارششه ٭

من قال اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن على بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ اذا جلس بين الشعب الاربع ثم الزق الختان بالختان فقد وجب الغسل ٭ حدثنا وكيع عن عبد الله ابن ابى زياد عن عطآء عن عائشة قالت إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقد كان ذلك يكون منى و من النبى ﷺ فنغتسل ٭ حدثنا الفضل بن

دكين عن هشام الدستوائى عن قتادة عن الحسن عن ابى رافع عن ابى هريرة عن النبي ﷺ انه قال إذا جلس بين شعبها الاربع ثم جهدها فقد وجب الغسل حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن عن ابى هريرة قال يونس فلا أعلمه إلا قد رفعه قال اذا جلس بين فروجها الاربع ثم اجتهد وجب الغسل أنزل او لم ينزل ٭ حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن على قال اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل ٭ حدثنا وكيع عن حنظلة الجمحى عن سالم عن ابن عمر قال قال عمر اذا استخلط الرجل أهله فقد وجب الغسل ٭ حدثنا ابن علية عن داود عن مسروق قال قالت عائشة اذا التقى الختانان فقد وجب الغسل ٭ حدثنا ابو علية عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه و عن نافع قالا قالت عائشة اذا خالط[1] الختان الختان فقد وجب الغسل ٭ حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهاب عن أبيه قال قال ابو هريرة اذا غابت المدورة فقد وجب الغسل ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال اما انا فاذا بلغت ذلك منها اغتسلت ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن معبد بن خالد عن على وعن غالب ابى الهذيل عن ابراهيم عن على قال اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ٭ حدثنا ابن ادريس عن الشيبانى عن بكير بن الاخنس عن سعيد بن المسيب قال قال عمر لا اوتى برجل فعله يعنى جامع ثم لم ينزل و لم يغتسل الا نهكته عقوبة ٭ حدثنا حفص عن حجاج عن ابى جعفر قال اجتمع المهاجرون ابو بكر و عمر و عثمان و على ان ما اوجب الحدين الحد و الرجم اوجب الغسل ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب عن عكرمة قال سمعت يقول يوجب القتل و الرجم و لا يوجب إناء من ماء ٭ حدثنا وكيع عن ابن عون عن الشعبى قال قال شريح يوجب اربعة آلاف و لا يوجب إناء من ماء يعنى فى الذى يخالط ثم لا ينزل ٭

(١) و فى نسخة اذا خالف بمعناه ١٢ ٠

حدثنا

حدثنا ابن علية عن ابن عون عن الشعبي قال قال شريح يوجب أربعة آلاف ولايوجب اناء من ماء يعني الذي يخالط ثم لا ينزل ه حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال سألت عبيدة ما يوجب الغسل قال الخلاط والدفق ه حدثنا ابن علية عن ابن عون و هشام عن محمد بن عبيدة مثله ه [1]حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابي حبيب

(١) و في نسخة حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن يزيد ابن ابي حبيب عن معمر بن ابي حبيبة مولى ابنة صفوان عن عبيد الله بن رفاعة ابن رافع عن أبيه رفاعة بن رافع قال بينا أنا عند عمر بن الخطاب اذ دخل عليه رجل فقال يا امير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في المسجد برأيه في الغسل من الجنابة فقال عمر علي به فجاء زيد فلما رآه عمر قال اى عدو نفسه قد بلغت ان تفتي الناس برأيك فقال يا أمير المؤمنين بالله ما فعلت لكني سمعت من اعمامي حديثا فحدثت به من ايوب و من ابي بن كعب ومن رفاعة فأقبل عمر على رفاعة بن رافع فقال و قد كنتم تفعلون ذلك اذا أصاب احدكم من المرأة فاكسل لم يغتسل فقال قد كنا نفعل ذلك على عهد رسول الله فلم يأتنا من الله تحريم و لم يكن من رسول الله ﷺ فيه نهي قال رسول الله يعلم ذلك قال لا أدري فأمر عمر بجمع المهاجرين و الانصار فجمعوا له فشاورهم فأشار الناس ان لا غسل في ذلك إلا ما كان من معاذ و علي فانهما قالا إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر هذا و أنتم اصحاب بدر و قد اختلفتم فمن بعدكم أشد اختلافا قال فقال علي يا أمير المؤمنين انه ليس احد اعلم بهذا من شأن رسول الله ﷺ من أزواجه فارسل الى حفصة فقالت لا علم لي بهذا فارسل الى عائشة فقالت اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر لا أسمع برجل فعل ذلك الا أوجعته ضربا .

عن معمر بن أبى حبيبة مولى ابنة صفوان عن عبيد بن رفاعة بن رافع عن ابيه رفاعة بن رافع قال بينا أنا عند عمر بن الخطاب اذ دخل عليه رجل فقال يا أمير المؤمنين هذا زيد بن ثابت يفتى الناس فى المسجد برأيه فى الغسل من الجنابة فقال عمر على به فجآء زيد فلما رآه عمر قال اى عدو نفسه قد بلغت ان تفتى الناس برأيك فقال يا امير المؤمنين بالله ما فعلت لكنى سمعت من اعمامى حدثنا فحدثت به من ابى ايوب ومن ابى بن كعب ومن رفاعة بن رافع فأقبل عمر على رفاعة بن رافع فقال وقد كنتم تفعلون ذلك على عهد رسول الله ﷺ فلم يأتنا من الله فيه تحريم و لم يكن من رسول الله فيه نهى قال و رسول الله ﷺ يعلم ذلك قال لا أدرى فأمر عمر بجمع المهاجرين و الانصار فجمعوا له فشاورهم فاشار الناس ان لا غسل فى ذلك إلا كان من معاذ و على فانهما قالا اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال عمر هذا و أنتم اصحاب بدر قد اختلفتم فمن بعدكم اشد اختلافا فقال على يا امير المؤمنين انه ليس احد اعلم بهذا من شان رسول الله ﷺ من ازواجه فارسل الى حفصة فقالت لا علم لى بهذا فارسل الى عائشة فقالت اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل فقال لا اسمع برجل فعل ذلك الا اوجعته ضربا ٥ حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن سيف بن وهب عن ابى حرب بن ابى الاسود الديلى عن عميرة بن يثرب عن ابى قال اذا التقى ملتقاهما من ورآء الختان وجب الغسل ٥ حدثنا أبو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن كعب عن محمود بن لبيد قال سألت زيد بن ثابت عن الرجل يجامع ثم لا ينزل قال عليه الغسل قال قلت له أن ابيا كان لا يرى ذلك فقال إن ابيا نزع عن ذلك قبل أن يموت ٥ حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال سمعت ابن عباس يقول أما أنا فاذا خالطت أهلى اغتسلت ٥ حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن

ابن عمر قال إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل ٭ حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سهل بن سعد قال إنما كان قول الأنصار الماء من الماء انها كانت رخصة فى أول الاسلام ثم كان الغسل بعد ٭ حدثنا ابن علية عن ابى عون عن عبد الرحمن بن ابى ليلى أنه سمعه من عمر او عن اخيه سمعه من عمر قال اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن ابى عبد الله الشامى قال سمعت النعمان بن بشير يقول فى الرجل إذا اكسل فلم ينزل قال يغتسل ٭ حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى عن حنظلة قال قيل للقاسم ان الانصار لا يغتسلون إلا فى الماء فقال لكنا نعوذ بالله أن نصنع ذلك ٭ حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ إذا التقى [1]الختانان[1] و توارت الحشفة فقد وجب الغسل ٭

من كان يقول الماء من الماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن زيد عن خالد الجهنى سأل خمسة[2] من أصحاب النبى ﷺ كلهم يقول الماء من الماء منهم على بن ابى طالب ٭ حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن رجل من أهل الخدرة عن ابن عباس قال قال الماء من الماء ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال قال عبد الله الماء من الماء ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى إسحاق عن سليم بن عبد الله عن ابن عباس قال قال الماء من الماء ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن ذكوان عن ابى سعيد أن رسول الله ﷺ مر على رجل من الانصار فأرسل اليه فخرج و رأسه يقطر فقال لعلنا اعجلناك فقال نعم يا رسول الله قال إذا اعجلت او اقحطت فعليك الوضوء و لا غسل عليك ٭

(١ – ١) و فى نسخة الختان الختان ٭

(٢) و هم عثمان و على و الزبير و طلحة و ابى بن كعب رضى الله عنهم ٭

حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن خرشة بن حبيب عن على انه قال فى الغسل من الجماع اذا لم ينزل فلم يغتسل قيما و إن هزها به قال و ان هزها به حتى يهتز فرطاها . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور قال سمعت هلالا يحدث عن المرفع عن ام و لد لسعد بن ابى و قاص أن سعدا كان يأتيها فاذا لم ينزل لم يغتسل ه حدثنا سويد عن عمرو عن حماد ابن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن ابى أيوب عن أبى بن كعب عن النبى ﷺ قال ليس فى الاكسال إلا الطهور ، حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن يحيى عن ابى سلمة ان عطآء بن يسار أخبره ان زيد بن خالد الجهنى أخبره انه سأل عثمان بن عفان قال قلت أرأيت اذجامع الرجل المرأة فلم يمن فقال عثمان يتوضؤ و ضوءه للصلوة و يغسل ذكره و قال عثمان سمعت من رسول الله ﷺ قال و سألت عن ذلك عليا و الزبير و طلحة و أبى بن كعب فامره بذلك ،

فى المنى و المذى و الودى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن زيد بن أبى زياد قال حدثنى عبد الرحمن بن ابى ليلى عن على قال سئل النبى ﷺ عن المذى فقال فيه الوضوء و فى المنى الغسل ه حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن عن على قال كنت أجد مذيا فأمرت المقداد أن يسأل النبى ﷺ عن ذلك لأن ابنته عندى فاستحييت أن أسأله فقال إن كل فحل يمذى فاذا كان المنى ففيه الغسل و إذا كان المذى ففيه الوضوء ه حدثنا هشيم عن الاعمش عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال سمعته يحدث عن أبيه عن النبى ﷺ بمثل حديث الحسن ه حدثنا محمد عن بشر قال حدثنا مسعر عن مصعب بن شيبة عن ابى حبيب ابن يعلى بن منبه عن ابن عباس أنه أتى ابيا و معه عمر فخرج عليهما فقال إنى

و جدت

و جدت مذيا فغسلت ذكرى و توضأت فقال عمر او يجزى ذلك قال نعم قال سمعته من النبي ﷺ قال نعم ٭ حدثنا ابو معاوية عن الا عمش عن سليمان ابن مسهر عن خرشة بن الحر قال سئل عثمان عن المذى فقال ذاك القطر ومنه الوضوء ٭ حدثنا ابن علية عن سليمان التيمى عن ابى عثمان النهدى أن سليمان ابن ربيعة تزوج امرأة من بنى عقيل فرآها فلاعبها قال فخرج منه ما يخرج من الرجل قال سليمان او قال المذى قال فاغتسلت ثم أتيت عمر فقال ليس عليك فى ذلك غسل ذلك أيسر ٭ حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحاق قال حدثنا سعيد بن عبيد بن السباق عن أبيه عن سهل بن حنيف قال كنت ألقى عن المذى شدة فاكثر منه الاغتسال فسألت رسول الله ﷺ فقال إنما يجزيك من ذلك الوضوء ٭ حدثنا ابن علية عن ابن عون عن انس عن ابن سيرين قال قال ابن عباس المنى يغتسل منه و المذى يغسل منه فرجه و يتوضؤ و المذى من الشهوة لا ادرى ما هو ٭ حدثنا ابن علية عن خالد عن ابى قلابة عن عمه ابى المهلب قال كان من أهله انسان يغتسل من المذى يخرج بعد البول فقال له أما ان الوضوء يجزى عنه ٭ حدثنا ابن علية عن ابن عون عن القاسم قال المذى من الشهوة لا أدرى ما هو ٭ حدثنا بن علية عن ابن عون عن محمد قال ذكروا عند ابن عمر البلة و المذى و بعض ما يجد الرجل فقال انكم لتذكرون شيئا ما اجده و لو وجدته لاغتسلت منه ٭ حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن عبد ربه بن موسى عن امه عن عائشة قالت المنى منه الغسل و المذى و الودى يتوضؤ منهما ٭ حدثنا المحاربى عن ليث عن مجاهد عن ابى هريرة انه سئل عن المذى فقال ذاك النشاط فيه الوضوء ٭ حدثنا وكيع عن استبرق قال سألت سالما عن المذى فقال يتوضؤ منه ٭ حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان و عمر

(١ — ١) و فى نسخة او يجزيك ذلك ٭

ابن الوليد الشنى عن عكرمة قال المنى و الودى و المذى فأما المنى ففيه الغسل و أما المذى و الودى فيغسل ذكره و يتوضؤ ه حدثنا ابو الاحوص عن سماك قال قلت للحسن البصرى أرأيت الرجل إذا أمذى كيف يصنع فقال كل فحل يمذى فاذا كان ذلك فليغسل ذكره ه حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن مجاهد قال المنى و الودى و المذى ففى المنى الغسل و الودى و المذى الوضوء ه حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن فياض عن سعيد بن جبير انه قال فى المذى يغسل الحشفة ثلاثا و يتوضؤ ه حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال المنى و الودى و المذى فأما المنى ففيه الغسل و أما المذى و الودى ففيهما الوضوء و يغسل ذكره ه

فى الرجل يجامع امرأته دون الفرج

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الركين عن حصين بن قبيصة الفزارى عن على قال كنت رجلا مذاء وكانت تحتى بنت رسول الله ﷺ فكنت استحيي أن أسأله فأمرت رجلا فسأله فقال إذا رأيت المذى فتوضأ و اغسل ذكرك و اذا رأيت الودى فنضح المآء فاغتسل ه حدثنا عبيدة بن حميد عن الركين عن حصين بن قبيصة عن النبى ﷺ بمثله ه حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا اسماعيل بن ابى خالد عن الحارث بن شبيل قال قال على كنت رجلا مذآء فكنت اذا رأيت شيئا من ذلك اغتسلت فبلغ ذلك النبى ﷺ فأمرنى أن أتوضأ ه حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن عطآء فيما يصيب المرأة من مآء زوجها تغسله و لا تغسل الا أن يدخل المآء فرجها فان دخل فلتغتسل ه حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم فى الرجل يجامع امرأته دون فرجها قال يغتسل و تغسل فرجها إلا أن ينزل ه حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول فى الرجل يحتلم و امرأته

الى جنبه فيصيبها من مآئـه انه ليس عليها غسل و تغسل حيث أصابها إلا أن يصيب فرجها فتغتسل ٭ حدثنا ابن نمير عن زكريا عن فراس قال اشتريت جارية صغيرة فكنت اصيب منها من غير أن أخالطها فسألت الشعبي فقال أما أنت فاغتسل و أما هى فيكفيها الوضوء ٭ حدثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن فى الرجل يصيب من المرأة فى غير فرجها قال ان هى أنزلت اغتسلت و إن هى لم تنزل توضأت و غسلت (١ما اصاب من جسدها١) من مآء الرجل ٭

فى المرأة تطهر ثم ترى الصفرة بعد الطهر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال تنضح فرجها و تتوضؤ فان كان دما غليظا عليها اغتسلت و احتشت فانما هى ركضة من الشيطان فاذا فعلت ذلك مرة او مرتين ذهب ٭ حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا رأت المرأة بعد ما تطهر من الحيض مثل غسالة اللحم او قطرة الرعاف او فوق ذلك او دون ذلك فلتنضح بالمآء ثم لتتوضأ و لتصل و لا تغتسل إلا أن ترى دما غليظا فانما هى ركضة من الشيطان فى الرحم ٭ حدثنا ابن علية عن عباد بن اسحاق عن عبد الله بن ابى بكر عن عمرة قالت كانت عائشة تنهى النسآء أن ينظرن إلى انفسهن فى المحيض ليلا و تقول انه قد تكون الصفرة و الكدرة ٭ حدثنا يحي بن زكريا بن أبي زائدة عن أشعث عن الحكم و حماد عن ابراهيم فى المرأة تغتسل ثم ترى الصفرة قال تغتسل و تصلى ٭ حدثنا ابن ابى زائدة عن إسرائيل عن عبد الاعلى عن ابن الحنفية قال ليس بشىء ٭ حدثنا يحي بن زكريا بن أبي زائدة عن هشام عن حفصة عن ام عطية قالت كنا لا نرى التربة شيئاً ٭ حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن ابن سيرين قال كانوا لا يرون بالصفرة

(١ ـ ١) و فى نسخة ما اصاب جسدها ٭

و الكدرة بأساً يعنى بعد الغسل ، حدثنا وكيع عن سفيان عن القعقاع عن ابراهيم فى المرأة ترى الصفرة بعد (الطهر) الغسل قال تتوضؤ و تصلى ، حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الكريم عن عطآء فى المرأة ترى الصفرة بعد الغسل قال تتوضؤ و تصلى ، حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال اذا رأتها بعد الغسل فانها تستثفر و توضؤ و تصلى ،

فى الطهر ما هو و بم يعرف

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن برد عن مكحول قال لا تغتسل حتى ترى طهراً أبيض كالفضة ، حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطآء قال قلت له الطهر ما هو قال الأبيض الجفوف الذى ليس معه صفرة و لامآء الجفوف الأبيض ، حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يحيى بن سعيد قال أرسلت الى ريطة مولاة عمرة فاخبرنى الرسول انها قالت كانت عمرة تقول للنساء إذا إحداكن أدخلت الكرسفة فخرجت متغيرة فلا تصلين حتى لا ترى شيئا ، حدثنا محمد بن بكر عن يونس بن يزيد الايلى عن الزهرى قال سألته عما يتبع الحيضة من الصفرة و الكدرة قال هو من الحيضة و تمسك عن الصلوة حتى تنقى ، حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت المنذر عن أسمآء بنت ابى بكر قالت كنا فى حجرها مع بناب ابنتها فكانت إحدانا تطهر ثم تصلى ثم تنكس بالصفرة اليسيرة فتسئلها[1] فتقول اعتزلن الصلوة ما رأيتن ذلك حتى لا ترين إلا البياض خالصا ، حدثنا معن ابن عيسى عن مالك بن أنس عن عبد الله بن أبى بكر عن عمته عن أبنة زيد بن ثابت انه بلغها ان النسآء كن يدعون بالمصابيح فى جوف الليل ينظرن الى الطهر فكانت تعيب عليهن و تقول ما كن النسآء يصنعن هذا ،

---

(١) و فى نسخة فتسئلها .

فى

فی المرأة یصیب ثیابها من دم حیضها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام بن عروة عن فاطمة عن أسمآء قالت سئل النبي ﷺ عن دم الحيضة يكون فی الثوب فقال اقرصيه بالمآء و اغسليه و صلى فيه ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ثابت عن عدی بن دينار ان ام حصين سألت النبي ﷺ عن دم الحيض يكون فی الثوب فقَال حكيه بضلع و اغسليه بمآء و سدر و صلى فيه ٭ حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن عن امه عن ام سلمة ان امرأة سألتها عن الحائض تلبس الثوب تصلی فيه فقالت ام سلمة ان كان فيه دم غسلت موضع الدم و الا صلت فيه ٭ حدثنا الثقفی عن عبيدالله بن عمر عن نافع ان نسآء عبد الله بن عمر و امهات او لاده كن يحضن فاذا طهرن لم يغسلن ثيابهن التی كن يلبسن فی حيضتهن وكان ابن عمر يقول ان رأين دما فاغسلنه ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال سألته عن دم الحيضة يكون فی الثوب فقال قالت عائشة انما يكفی احداكن ان تغسله بالمآء ٭ حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول قال لا تغسل المرأة ثياب حيضتها ان شآءت إلا ان ترى دما فتغسله ٭ حدثنا ابو عامر العقدی عن افلح عن ابراهيم قال كانت الحائض تلبس ثيابها ثم تطهر فان لم تر فی ثوبها نضحته ثم صلت فيه ٭ حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج قال قال انسان لعطآء الحائض تطهر و فی ثوبها الدم و ليس يكفيها ان تغسل الدم قط و تدع ثوبها بعد قال نعم ٭ حدثنا ابن فضيل عن ليث عن سعيد بن جبير فی الحائض يصيب ثوبها من دمها قال تغسله ثم يلطخ مكانه بالورس و الزعفران او العنبر ٭ حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال تغسل المرأة مآ اصاب ثيابها من دم الحيض و ليس النضح بشیء ٭ حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن ايوب عن ابی قلابة عن معاذ أن امرأة

سألت عائشة عن نضح الدم فى الثوب فقالت اغسليه بالمآء فان المآء له طهور ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن المرأة الحائض يصيب ثوبها الدم فتغسله فيبق فيه مثال الدم أتصلى فيه قال نعم ٭ حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال المرأة تصلى فى ثيابها التى تحيض إلا ان يصيب منها شيئا فتغسل موضع الدم ٭ حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال سألته عن المرأة تحيض فى الثوب قال لابأس به إلا ان ترى شيئا فتغسله ٭ حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم فى ثوب الحائض قال تغسل مكان الدم ٭

فى المرأة ينقطع عنها الدم فيأتيها قبل أن تغتسل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا طهرت الحائض لم يقربها زوجها حتى تغتسل ٭ حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطآء مثله ٭ حدثنا هشيم عن ليث عن عطآء و طاوس قال إذا طهرت المرأة من الدم فأراد الرجل الشبق ان يأتيها فليامرها ان توضأ ثم ليصيب منها إن شآء ٭ حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عثمان بن الاسود عن مجاهد فى الحائض ينقطع عنها الدم قال لايأتيها حتى تحل لها الصلوة ٭ حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عطآء قال اذا انقطع عنها الدم فأصاب زوجها شبق فخاف فيه على نفسه فليأمرها بغسل فرجها ثم يصيب منها إن شآء ٭ حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن انه كره أن يأتى الرجل امرأته و قد طهرت قبل أن تغتسل ٭ حدثنا زيد بن الحباب عن مالك بن أنس عن ابى سلمة و سليمان بن يسار قالا لايأتيها زوجها حتى تغتسل ٭ حدثنا عبد الاعلى بن برد عن مكحول انه كان يقول لايغشى الرجل المرأة اذا طهرت من الحيضة حتى تغتسل ٭ حدثنا زيد بن الحباب عن ابى المنيب عن عكرمة قال اذا انقطع عنها الدم فلا يأتيها

 حتى

حتى تطهر فاذا طهرت فليأتها كما أمر الله ٭

من قال إذا طهرت و هى فى سفر تيمم و يأيتها

حدثنا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن ابن جريج عن عطآء قال إذا طهرت الحائض فلم تجد ماء تيمم و يأيتها زوجها ٭ حدثنا عباد بن العوام عن الحسن قال ان كانت المرأة حائضا فرأت الطهر فى سفر تيممت الصعيد يطهرها ثم أصاب منها إن شآء ٭

فى الرجل يكون فى سفر ومعه أهله

حدثنا الحسن بن سعيد قال حدثنا ابو عبد الرحمن بقى بن مخلد قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابى شيبة قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن معاوية بن قرة قال قدم على رسول الله ﷺ نفر من بنى قشير فقالوا انا نعزب عن المآء و معنا اهلونا و ليس معنا من المآء الا لشفاهنا قال نعم و ان كان ذلك سنة او سنتين ٭ حدثنا جرير عن أشعث عن جعفر عن سعيد ابن جبير قال كان ابن عباس فى سفر مع اناس من اصحاب رسول الله ﷺ فيهم عمار بن ياسر فكانوا يقدمونه يصلى بهم لقرابته من رسول الله ﷺ بهم ذات يوم ثم التفت اليهم فضحك فاخبرهم انه أصاب من جارية له رومية و صلى بهم و هو جنب فتيمم ٭ حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد سئل عن الرجل يعزب و معه أهله قال يأتى أهله و يتيمم ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن ابى العوام قال كنت جالسا عند ابن عمر فجآء اعرابى فقال له انا نعزب فى الماشية عن المآء فيحتاج أحدنا الى أن يصيب أهله قال اما ابن عمر فلم يكن ليفعله و أما أنت فاذا و جدت المآء فاغتسل ٭ حدثنا وكيع عن على بن صالح عن أبى عبد الله الموصلى قال كان ابن عوف و ابن عباس

و ابن عمر فى سفر لايجدون المآء فواقع ابن عباس[١] فعابوا ذلك عليه[١] ، حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن انهما كانا لايريان بأسا اذا كان الرجل فى سفر و ليس معه مآء أن يصيب من أهله ثم يتيمم ، حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن انه كان يقول اذا كان الرجل فى سفر و بينه و بين المآء ليلتان او ثلث فلا بأس أن يصيب من أهله ثم يتيمم ، حدثنا حفص عن شيخ قال كان سالم يجامع على غير مآء و يتيمم اذا كان المآء جامدا ، حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عطآء عن ابن عباس قال اذا كان بارض فلاة و أصابه شبق يخاف فيه على نفسه و معه امرأته فليقع عليها إن شآء ، حدثنا هشيم عن حجاج عن عطآء ان اباذر كان فى سفر فوطئ أهله و ليس عنده مآء ، حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عبد الكريم عن ابي عبيدة انه كره أن يجامع و هو لا يجد المآء ، حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن مجاهد قال كنا مع ابن عباس فى سفر و معه جارية له فتخلف فأصاب منها ثم ادركنا فقال معكم مآء قلنا ـ لا ـ قال أما انى قد علمت ذلك فتيمم ،

فى الرجل ينتبه من نومه فيدخل يده فى الاناء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن أبى رزين عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ اذا قام احدكم من الليل فلا يغمس يده فى الانآء حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدرى اين باتت يده ، حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ اذا قام احدكم من نومه فليفرغ على يده من إنائه ثلاث مرات فانه لا يدرى اين باتت يده ، حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال قال رسول ﷺ إذا قام احدكم من الليل فلا يدخل يده

(١ ـ ١) فى ـ ن ـ فعابوا عليه ذلك ١٢ .

فى الاناء حتى يغسلها ٭ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اذا استيقظ الرجل عن نومه فلا يدخل يده فى الا ناء حتى يغسلها ٭ حدثنا ابن نمير عن اشعث عن الشعبى قال النايم و المستيقظ سوآء اذا و جب عليه الوضوء فلا يدخل يده فى الانآء حتى يغسلها ٭ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال كان اصحاب عبد الله اذا ذكر عندهم حديث ابى هريرة قالوا كيف يصنع ابو هريرة بالمهراس الذى بالمدينة ٭

فى الرجل يخرج من المخرج فيدخل يده فى الاناء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة انه كان يدخل يده فى الا ناء اذا خرج من المخرج قبل ان يغسلها ٭ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام عن ابن سيرين قال كان يخرج من الخلاء ثم يضع يده فى الانآء قبل أن يغسلها ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش قال رأيت ابراهيم بال ثم أدخل يده فى الانآء قبل ان يغسلها ٭ حدثنا ابن نمير عن عيسى بن المغيرة الحزامى قال سألت سعيد بن جبير عن الرجل يغمس يده فى الانآء قبل ان يغسلها فقال لا بأس ٭ حدثنا ابو اسامة عن مهدى بن ميمون عن اسماعيل بن ابراهيم قال رأيت سالما ذهب فبال ثم أدخل يديه جميعا فى الا نآء قبل أن يغسلهما ٭ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الصلت بن بهرام قال رأيت ابراهيم بال ثم أدخل يده فى الا نآء قبل أن يغسلها قال فصحت به فتبسم و قال ما من رجل أشد فى هذا منى انى لم ادخلها الا وهى طاهرة ٭ حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن اسماعيل بن رجآء عن أبيه عن البرآء أنه أدخل يده فى المطهرة قبل ان يغسلها قال الا عمش هذا حرف استحسنه ٭

من كان يقول لا يدخلها حتى يغسلها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش قال حدثنا ابو اسحاق عن الحارث عن علي قال دعا بماء فغسل يديه ثلاثا قبل ان يدخلهما في الاناء ثم قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع * حدثنا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن الشعبي قال اذا بال الرجل أو أحدث فلا يدخل يده في الاناء حتى يغسلها * حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم بن ابي الذيال عن الحسن قال إذا اردتم أن توضئوا فلا تغمسوا ايديكم في اناء حتى تنقوها * حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن ابي حية قال رأيت عليا توضأ فأنقى كفيه ثم غسل وجهه و ذراعيه ثم قال انما أردت أن اريكم طهور رسول الله ﷺ *

من كان يقول بالغ في غسل الشعر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال اغسل الشعر و انق البشرة في الجنابة * حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال تحت كل شعرة جنابة فبلوا الشعر و انقوا البشرة * حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي البختري قال خرج حذيفة و قد جم[1] شعره فقال ان تحت كل شعرة لا يصيبها الماء جنابة فعافوها فلذلك عاديت رأسي كما ترون * حدثنا اسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء ابن السائب عن زاذان عن علي عن النبي ﷺ قال من ترك موضع شعرة من جسده من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار قال علي فمن ثم عاديت شعري قال وكان يجز شعره * حدثنا أبو داود عن قرة عن الحسن قال تحت كل شعرة جنابة قال و قال أبو هريرة أما أنا فابل الشعر و انق

(١) و في ن طم بمعناه .

البشر * حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر كان اذا اغتسل من الجنابة أدخل المآء فى عينيه فادخل يده فى سرته *

فى الجنب به الجدرى و الحصبة

حدثنا ابو الاحوص عن عطآء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا أجنب الرجل و به الجراحة و الجدرى نخاف على نفسه ان هو اغتسل قال يتيمم بالصعيد * حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحكم و حماد عن ابراهيم و عن الحسن و الشعبى انهم قالوا فى الذى به الجرح و المحصوب و المجدور يتيمم * حدثنا بن ادريس عن هشام عن الحسن قال كان يقول فى صاحب القروح و الذى يخاف على نفسه يتيمم * حدثنا عباد ابن العوام عن حجاج عن عطآء عن الحكم عن المقسم قالا فى الرجل تكون به القروح و الجروح و الجدرى لا يستطيع الماء انه يتيمم * حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن عروة عن سعيد بن جبير فى الرجل تكون به الجروح او القروح أو المرض فتصيبه الجنابة فيكبر عليه الغسل قال يتيمم * حدثنا ابن عيينة عن ابيه عن الحكم فى المريض يجنب فيخاف عليه إن اغتسل قال يتيمم * حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مجاهد أنه قال فى المجدور و أشباهه إذا خشى عليهم فهم بمنزلة المسافر يتيمم * حدثنا عبد السلام بن حرب عن اسحاق بن أبى فروة عن عطآء ان رجلا احتلم على عهد النبى ﷺ و هو مجدور فغسلوه فمات فبلغ ذلك النبى ﷺ فقال ضيعوه ضيعهم الله قتلوه قتلهم الله *

من كره أن يقرأ الجنب القرآن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن عمرو

ابن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال كان رسول الله ﷺ يقرئنا القرآن على كل حال إلا الجنابة ٭ حدثنا حفص بن غياث و وكيع عن ابن ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي عن النبي ﷺ مثله ٭ حدثنا حفص و ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عبيدة عن عمر قال لا يقرؤ الجنب القرآن ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن حماد عن ابراهيم ان بن مسعود كان يمشي نحو الفرات و هو يقرؤ رجلا فبال ابن مسعود فكف الرجل عنه فقال ابن مسعود مالك قال إنك بلت فقال ابن مسعود إني لست بجنب ٭ حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن ابراهيم عن الاسود قال لا يقرؤ الجنب ٭ حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال لا يقرؤ الجنب القرآن ٭ حدثنا شريك عن فراس عن عامر قال الجنب و الحائض لا يقرآن القرآن ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن سيار عن أبي و ائل قال لا يقرؤ الجنب و الحائض القرآن ٭ حدثنا شريك عن عامر بن السمط عن ابي الغريف عن علي قال لا يقرؤ و لا حرفا يعني الجنب ٭ حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يقرؤ القرآن و لا آية و قال انه اذا قرأ صلى ٭

من رخص للجنب أن يقرأ من القرآن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن جعفر عن أبيه انه كان لا يرى بأسا أن يقرأ الجنب[1] الآية و الآيتين[1] ٭ حدثنا ثقفي عن خالد عن عكرمة انه كان لا يرى بأسا ان يقرأ الجنب الآية و الا يتين ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطآء و عن حماد عن ابراهيم و سعيد بن جبير في الحائض و الجنب يستفتحون رأس الآية و لا يتمون آخرها ٭ حدثنا شريك عن عامر بن السمط عن ابي الغريف عن علي قال لا يقرؤ و لا حرفا ٭

(١ — ١) و في ن و الحائض الشيء من القرآن ١٢ ٠

حدثنا

حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن عمر بن عبد الله قال سألت سعيد بن جبير يقرؤ الحائض و الجنب قال الآية و الآيتين ٭ حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن عمر بن عبد الله عن ابن مغفل مثل ذلك ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن سعيد بن المسيب قال لايقرؤ الجنب القرآن قال فذُكرته لابراهيم فكرهه ٭ حدثنا حفص عن عاصم عن ابى العالية قال الحائض لا تقرؤ القرآن ٭ حدثنا حفص عن اشعث عن محمد قال الحائض لا تقرؤ القرآن ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال تقرؤ مما دون الآية و لاتقرؤ آية تامة ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن ابراهيم عن عمر قال لا تقرؤ الحائض القرآن ٭ حدثنا شريك عن فراس عن عامر لا يقرؤ القرآن ٭

فى الرجل يقرء القرآن وهو غير طاهر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال كنا مع سلمان فى حاجة فذهب و يقضى حاجته ثم رجع فقلنا له توضأ يا أبا عبد الله لعلنا أن نسألك عن آى من القرآن قال فاسئلوا فانى لاأمسه إنه لايمسه إلا المطهرون قال فسألناه فقرأ علينا قبل أن يتوضأ ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن زيد بن معاوية عن علقمة و الاسود أن سلمان قرأ عليهما بعد الحدث ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس و ابن عمر قال كانا يقرآن أجزآتهما من القرآن بعد ما يخرجان من الخلاء قبل أن يتوضئا ٭ حدثنا ابن نمير عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن أباهريرة كان يخرج من المخرج ثم يحدر[١] السورة ٭ حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد ان عمر قضى حاجته ثم أخذ يقرؤ فقال

(١) الحدر فى القرأة من اسرع فى قرأة و هو سرعة القرآءت ـ نهاية

له ابو مريم لو توضأت يا امير المؤمنين فقال له عمر أمسيلة أفتاك ذلك ؟
حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة و عن ابي مريم
عن عمر بمثله ◦ حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة قال خرج عمر من
الخلآء فقرأ آية من كتاب الله فقيل له أتقرؤ وقد أحدثت قال أفيقرؤ ذلك
مسيلمة ◦ حدثنا حفص عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة
عن علي قال إن رسول الله ﷺ يقرئنا القرآن على كل حال ما لم يكن جنبا ◦
حدثنا هشيم عن ابي بشر عن نافع بن جبير انه لم ير بأسا بالقرآن على غير
طهارة ◦ حدثنا ابو اسامة عن عبد الله بن حميد عن ابي جعفر قال كان علي
ابن حسين يقرؤ القرآن بعد الحدث ◦ حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك
عن عطآء في الرجل يهريق المآء و يقرؤ القرآن قال يكون على طهر أحب
الي إلا أن يكون يقرؤ طرف الآية او الشيء ◦ حدثنا ابو معاوية عن الشيباني
عن سعيد بن جبير قال ربما نزلت و أنا في السفر لاقضي حاجتي من الغائط
و البول فالحق باصحابي حتى أقرأ جزأ من القرآن قبل أن أتوضأ ◦ حدثنا
وكيع عن عمران بن حدير عن ابي مجلز قال كنت أقرؤ في المصحف فخرج
ابي من الخلآء و قد تعايبت في آية فأذكر نيها ◦ حدثنا وكيع عن سفيان عن
ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اقرء القرآن على كل حال ما لم تكن جنبا ◦
حدثنا وكيع عن ربيع عن ابن سيرين انه كان يقرؤ بعد الحدث ◦ حدثنا
وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال اقرء القرآن على كل
حال ما لم تكن جنبا ◦ حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن ابراهيم عن
عبد الله انه كان معه رجل فبال ثم جآء فقال له ابن مسعود اقرئه ◦ حدثنا
وكيع قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير ان ابن عباس
و ابن عمر كانا يقرآن القرآن بعد ما يخرجان من الحدث قبل أن يتوضئآ ◦

في　　(٣٦)　　

فى الرجل يكون فى ارض الفلات فيحدث

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الا حوص عن عطآء عن زاذان عن على قال اذا أجنب الرجل فى أرض فلات و معه مآء يسير فليوثر نفسه بالمآء و ليتيمم بالصعيد ۞ حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن عطآء و طاوس قالا اذا كنت فى سفر و ليس معك من المآء إلا يسير فتيمم و استبق ماءك ۞ حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عطآء بن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال اذا كنت مسافرا و أنت جنب اوانت على غير و ضوء فخفت إن توضأت ان تموت من العطش فلا توضئه و احبسه لنفسك حدثنا حميد عن عطآء بن السائب عن سعيد بن جبير مثله ۞

من كان يحب اذا بال أن يمس الماء و يتيمم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن الاعمش عن مجاهد ان عمر كان اذا بال تيمم قال أتيمم حتى يحل لى التسبيح ۞ حدثنا ازهر عن ابن عون عن نافع قال كان ابن عمر اذا بال فأراد أن يأكل توضأ و لم يغسل رجليه ۞ حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن واصل قال كنا نكون عند ابراهيم فيذهب فيبول ثم يجيء فيمس المآء و يقول كانوا يستحبون ان يمسوا المآء اذا بالوا ۞ حدثنا ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال كلاهما رأينا ابن عمر و ابن عباس اذا خرجا من الغائط تلقيا بتور فيغسلان و جوههما و أيديهما ۞ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال بلغنى ان رسول الله ﷺ لم يدخل الخلآء الا توضأ او مس ماء

من كره ان ترى عورته

حدثنا ابن المبارك عن يونس عن الزهرى قال اخبرنى عروة عن أبيه أن

ابا بكر الصديق قال و هو يخطب الناس يا معشر المسلمين استحيوا من الله
فو الذى نفسي بيده انى لاظل حين اذهب الى الغائط فى الفضآء متقنعا
رأسى استحيآء من ربى ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن
ثابت عن أنس عن ابي موسى قال إنى لآغتسل فى البيت المظلم فاحنى ظهرى
اذا أخذت ثوبى حياء من ربى ٭ حدثنا يحي بن سعيد عن ابي جعفر الخطمى
عن عمارة بن خزيمة و الحارث بن فضيل عن عبد الرحمن بن ابي قراد قال
حججت مع النبي ﷺ قال فذهب لحاجته فأبعد ٭ حدثنا وكيع عن سفيان
عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن مولاة لعائشة عن عائشة انها قالت
ما نظرت أوما رأيت فرج رسول الله ﷺ قط ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن يحي
ابن سعيد عن عبد الله بن عامر قال رآنى ابى أنا و رجل نغتسل يصب على و أصب
عليه قال فصاح بنا و قال أيرى الرجل عورة الرجل و الله انى لآراكم الخلف ٭
حدثنا وكيع عن مسعر عن ابي بكر ابن حفص قال قال عمر لا يرى الرجل
عورت الرجل أو قال لا ينظر الرجل الى عورت الرجل ٭ حدثنا وكيع عن
هشام من الغاز عن عبادة بن نسى عن قيس بن الحارث عن سلمان قال لأن
أموت ثم أنشر ثم أموت ثم أنشر ثم أموت ثم أنشر أحب إلى من أن أرى
عورت الرجل أو يراها منى ٭ حدثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عبادة
ابن نسى عن ابي موسى قال لأن أموت ثم أنشر أحب إلى من أن ترى عورتى ٭
حدثنا ابن علية عن ابن طاوس قال أمرنى ابى اذا دخلت الخلآء أن أقنع
رأسى قلت لم أمرك بذلك قال لآ أدرى ٭ حدثنا زيد بن الحباب عن الضحاك
ابن عثمان قال اخبرنى زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن ابي سعيد الخدرى عن
ابيه ان رسول الله ﷺ قال لاينظر الرجل الى عورت الرجل و لا المرأة الى
عورت المرأة ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن

المغيرة

المغيرة بن شعبة قال كنت مع النبي ﷺ فى سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة قال فأخذتها ثم خرجت معه فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عنى فقضى حاجته ٭ حدثنا عبد الله بن موسى قال اخبرنى اسماعيل بن عبد الملك بن ابى الزبير عن جابر قال خرجت مع رسول الله ﷺ فى سفر وكان رسول الله ﷺ لا يأتى البراز حتى يتغيب فلا يرى ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال قال عبد الله بن عمر كان رسول الله ﷺ اذا أراد الحاجة برز حتى لا يرى احدا وكان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الارض ٭ حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال قال ابو موسى ما أقمت صلبي فى غسلى منذ أسلمت ٭

فى الغسل من ماء الحمام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور قال قلت لابراهيم اغتسل من مآء الحمام قال اذا اخذته من حجرة(١) اجزاك ٭ حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال لو اغتسلت من مآء اغتسلت به ٭ حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال قلت له الحمام يدخله المجوس و الجنب فقال المآء طهور لا ينجسه شيء ٭ حدثنا ابن ادريس عن هشام قال يجزئ الجنب مآء الحمام ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يدخله و اذا كان عند خروجه استقبل الميزاب فاغتسل ثم خرج ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبي انه كان يدخل و يغتسل فيه و يقول لو (لا) اغتسلت منه ما دخلته ٭ حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا هريم عن يزيد بن ابى زياد عن ابراهيم قال كان علقمة و الاسود يغتسلان من مآء الحمام و لا يغليا نه بغسل ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن ابى فياض عن الهزهاز عن ابن ابزى قال انما جعل الحمام ليتطهربه و لا يتطهر منه ٭ حدثنا وكيع عن

(١) اى الناحية ١٢ ٠

مسعر عن زياد بن ابي فياض عن ابن ابزى مثله ۝ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن يحي بن عبيد النهرانى قال سألت ابن عباس عن مآء الحمام فقال المآء لا يجنب ۝ حدثنا عبيدة بن حميد عن ابي فروة الهمدانى عن الشعبي قال سألته أتغتسل من مآء الحمام إذا كنت جنبا قال نعم ثم أعده أبلغ الغسل قال فقلت له أتغتسل إذا خرجت منه قال فلم أدخله اذا ۝ حدثنا غندر عن شعبة عن ابي رجآء عن الحسن انه كان يكره ان يغتسل من مآء الحمام ۝ حدثنا هشيم عن سيار قال رأيت الشعبي خرج من الحمام فجعل يخوض مآء الحمام و لم يغسل قدميه قال فقلت له فى ذلك فقال انى رجل ينظر الى ۝

من قال يغتسل منه و لايجزى

حدثنا جرير عن المغيرة عن المسيب بن رافع عن ابن عباس قال[١] يغتسل من الحمام[١] ۝ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو انه كان يغتسل من الحمام ۝ حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن يحي بن ابي كثير عن رجل من الا نصار عن ابي هريرة قال مآ آن لا يجزيان مآء البحر و مآء الحمام ۝ حدثنا وكيع عن ربيعة بن كلثوم قال سمعت الحسن يقول اذا خرجت من الحمام فاغتسل ۝

فى لعاب الحمار و نحر الدابة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال لا بأس بنحر الدابة ۝ حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال لابأس بلعاب الحار ۝ حدثنا اسحاق بن سليمان عن ابي سنان عن حماد قال اتق ما يسيل من فم الدابة ۝ حدثنا ابن علية قال سألت يونس عن عرق الدابة[٢] و لعابه يصيب الثوب

(١ - ١) و فى ن الغسل من ماء الحمام ١٢ (٢) فى ن الحمار ۰

فقال لآ اعلم به بأساً اِلا ان يقذرهما ٭ حدثنـا ابو الاحوص عن مغيرة قال سألت ابراهيم عن كلب أصاب ثوبي فقال الطخك بشيء فقلت ـ لا ـ فقال لا يضرك ٭ حدثنا حفص عن عبيدة عن ابراهيم قال لابأس بلعاب الحمار ٭

من كان لايدخل الحمام و يكرهه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يكرهان دخول الحمام ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشَيم قال أخبرنا منصور عن ابن سيرين عن ابن عمر قال لا تدخل الحمام فانه مما أحدثوا من النعيم ٭ حدثنا جرير عن عمارة عن ابي زرعة قال قال على بئس البيت الحمام ٭

من رخص فى دخول الحمام

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا داود عن عمرو عن عطية بن قيس عن أبي دردآء انه كان يدخل الحمام قال و كان يقول نعم البيت الحمام يذهب الضنية يعنى الوسخ و يذكر النـار ٭ حدثنا ابن عليـــة عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم عن ابى هريرة انه دخل الحمام ٭ حدثنا ابن علية عن ايوبَ عن عكرمة عن ابن عباس انه دخل حمام الجحفة ٭ حدثنا جرير عن عمارة عن أبي زرعة عن ابى هريرة قال نعـم البيت الحمام يذهب الدرن و يذكر النار ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل عن عثمان بن قيس قال خرجت مع جرير يوم جمعة الى حمام له بالعاقول ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن أبيه قال كان لى على الحسين بن على دين فأتيته اتقاضاه فوجدته قد خرج من الحمام و قد اثر الحنآء بأظافره و جارية له تحك عنه أثر الحناء بقارورة ٭ حدثنا وكيع عن قرة عن عطية عن ابن عمر قال نعم البيت الحمام يذهب الدرن و يذكر النار ٭

من كان يقول اذا دخلته فادخله بميزر[1]

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الحسن بن عبد الله قال مررت الى الحمام فرآني أبو صادق فقال معك إزار فان عليا كان يقول من كشف عورته أعرض عنه الملك ه حدثنا هشيم قال حدثنا منصور عن قتادة ان عمر بن الخطاب كتب لا يدخل احد الحمام إلا بميزر[1] ه حدثنا زياد ابن الربيع عن غالب القطان ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عامله على البصرة أما بعد فانه من قبلك لا يدخلوا الحمام إلا بميزر[1] ه حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن داود الضبي عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير قال حرام عليه دخول الحمام بغير ميزر[1] ه حدثنا عبيد الله بن موسى عن زياد بن عبد الرحمن قال رأيت ابا جعفر دخل الحمام و عليه إزار الى الركبتين و فيه اناس بغير ازار وكره ان يدخله بازار و غيره ليس بازار يقول يرى عورته ه حدثنا حفص بن غياث عن اسامة بن زيد عن مكحول قال كتب عمر الى امرآء الاجناد أن لا يدخل رجل الحمام إلا بميزر[1] و لا امرأة إلا من سقم ه حدثنا ابن نمير عن حجاج عن ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون اذا دخل احدكم الحمام او الفرات فليتزر او يلبس ثياباً ه حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة قال رأيت عمر بن عبد العزيز يضرب صاحب الحمام و من دخله بغير ازار ه حدثنا ابو اسامة عن موسى بن عبيدة قال رأيت عمر بن عبد العزيز يجلد[2] فى المنديل فى الحمام و يعاقب صاحب الحمام ه حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا عبد الله بن شداد عن ابي عروة و كان قد ادرك النبي ﷺ عن عائشة ان النبي ﷺ نهى الرجال و النسآء عن الحمامات إلا مريضة او نفسآء ه حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن طاوس عن أبيه رفعه قال من دخله منكم فليستتر ه حدثنا مالك بن

(١) اى بمئتزر (٢) اى يضرب بالمجلد ١٢ .

اسماعيل

اسماعيل عن كامل عن حبيب قال دخل الحمام عطآء و طاوس و مجاهد فاطلوا فيه ٭

فى الاطلآء بالنورة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حسين بن على عن زائدة عن هشام عن الحسن قال كان رسول الله ﷺ و ابو بكر و عمر لا يطلون ٭ حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عبد الله بن شداد قال ـ فلما رأته حسبته لجة وكشفت عن ساقيها ـ فاذا امرأة شعرآء قال فقال سليمان ما يذهب هذا قالوا النورة قال فجعلت النورة يومئذ ٭ حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان الحسن رجلا ازبا و كان لا يطلى ٭ حدثنا ابو اسامة عن عمر بن حمزة ان سالما اطلى مرة و تسرول اخرى ٭ حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد قال اطلى فى العشرة ٭ حدثنا هشيم و شريك عن ليث أبى المشرفى عن ابى معشر عن ابراهيم قال كان النبى ﷺ اذا اطلى و لى عانته ٭ حدثنا وكيع عن محمد بن قيس الاسدى عن على بن ابى عائشة قال كان عمر رجلا اهلب فكان يحلق عنه الشعر و ذكرت له النورة فقال النورة من النعيم ٭

من كان يكره ان يبول فى مغتسل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن عمران بن حصين قال من بال فى مغتسله فلم يتطهر ٭ حدثنا معتمر عن ليث عن عطآء عن عائشة قالت ما طهر الله رجلا يبول فى مغتسله و قال عطآء اذا كان يسيل فلا بأس ٭ حدثنا ابن فضيل عن عطآء بن السائب عن زاذان و ميسرة انهما كرها أن يبول الرجل فى المغتسل ٭ حدثنا ابو اسامة عن هشام قال كان الحسن يكره ان يبول الرجل فى مغتسله ٭ حدثنا ابن فضيل

عن عطا بن السائب قال كان الحسن يكره ان يبول الرجل فى مغتسله قالوا وكان بكر بن عبد الله يقول هو يهيج الوسوسة ٭ حدثنا وكيع عن عبدربه ابن ابى راشد قال قلت لريطة سرية انس كان انس يبول فى مستحمه قالت لا ـ كنت اضع له تورا فيبول فيه ٭ حدثنا عمر عن عيسى عن الشعبى عن عبد الله انه كره البول فى المغتسل ٭ حدثنا عمر عن افلح قال رأيت القاسم يبول فى مغتسله ٭ حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان قال سمعت عبد الله ابن مغفل المزنى يقول البول فى المغتسل يأخذ منه الوسواس ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع أنس بن مالك يقول انما كره البول فى المغتسل مخافة اللمم ٭

فى الرجل يدخل الخلآء و عليه الخاتم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن عثمان بن الاسود عن عطآء انه كان لا يرى بأسا ان يلبس الرجل الخاتم و يدخل به الخلآء و يجامع فيه و يكون فيه اسم الله ٭ حدثنا. عبد الرحمن بن مهدى عن زمعه عن سلمة ابن و هرام عن عكرمة قال كان ابن عباس اذا دخل الخلآء ناولنى خاتمه ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن و ابن سيرين فى الرجل يدخل المخرج و فى يده خاتم فيه اسم الله قال لا بأس به ٭ حدثنا حفص عن ابن ابى رواد عن عكرمة قال كان يقول اذا دخل الرجل الخلآء و عليه خاتم فيه ذكر الله تعالى جعل الخاتم مايلى بطن كفه ثم عقد عليه با صبعه ٭ حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان سليمان بن داود اذا دخل الخلآء نزع خاتمه فاعطاه امرأته ٭ حدثنا يحيى بن ابى بكير قال حدثنا ابراهيم بن نافع عن ابن ابى نجيح عن مجاهد أنه كان يكره للانسان ان يدخل الكنيف و عليه خاتم فيه اسم الله ٭

فى الرجل يدخل الخلآء و معه الدراهم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية قال سألت ابن ابى نجيح عن الرجل يدخل الخلآء و معه الدراهم البيض فقال كان مجاهد يكرهه ۔ حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال كان لا يرى بأساً ان يدخل الرجل الخلآء و معه الدراهم البيض قال و كان القاسم بن محمد يكرهه و لا يرى بالبيع و الشرآء بأساً ۔ حدثنا ابن فضيل عن ابيه قال كان محمد بن عبد الرحمن بن يزيد اذا دخل الخلآء و معه الدراهم اعطاها انساناً يمسكها حتى يتوضأ ۔ حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال سألته عن الرجل يبول و معه الدراهم البيض قال ليس للناس بد من حفظ اموالهم ۔ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال احب إلى أن يكون بين جلدى اوكفى و بينهما ثوب ۔

الرجل يمس الدراهم وهو على غير وضوء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن الاعمش عن ابراهيم انه كان يكره الدرهم الابيض و هو على غير وضوء ۔ حدثنا ابو اسامة عن هشام عن القاسم انه كان لا يرى بأسا بمس الدرهم الابيض و هو على غير وضوء ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابى الهيثم قال سألت إبراهيم عن الرجل يمس الدراهم البيض على غير وضوء فكره ذلك ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هشام عن الحسن قال لا بأس ان يمسها على غير وضوء ۔ حدثنا وكيع عن ابراهيم قال كرهه ابن سيرين ۔

الرجل يمس الدراهم و هو جنب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن

جابر عن عامر و سالم قالا لايمس الرجل الدراهم فيها كتاب الله و هو جنب قال و قال عطآء و القاسم يمسها اذا كانت مصرورة فى خرقة ٭

الرجل يذكر الله وهو على الخلآء اوهو يجامع

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال يكره ان يذكر الله و هو جالس على الخلآء و الرجل يواقع امرأته لانه ذو الجلال يجل عن ذلك ٭ حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطآء قال لا تشهد الملآئكة على خلآئك ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن سيار عن ابى و ائل قال اثنتان لا يذكر الله العبد فيهما اذا أتى الرجل أهله يبدء فيسمى الله و إذا كان فى الخلآء ٭ حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم قال اربعة لا يقرءون القرآن عند الخلآء و عند الجماع و الجنب و الحائض الا الجنب و الحائض فانهما يقرآن الآية و نحوها ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عطآء عن ابى هارون الاسلمى عن أبيه عن كعب قال قال موسى عليه السلام أى رب أقريب أنت فاناجيك أم بعيد فاناديك قال يا موسى أنا جليس من ذكرنى قال يا رب فانا نكون من الحال على حال نعظمك أو نجلك ان نذكرك عليها قال و ما هى قال الجنابة و الغائط قال يا موسى اذكر نى على كل حال ٭

الرجل يعطس و هو على الخلآء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن حصين عن الشعبى فى الرجل يعطس على الخلآء قال يحمد الله ٭ حدثنا ابن ادريس عن أبيه عن منصور عن ابراهيم قال يحمد الله فانه يصعد ٭ حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال يحمد الله فى نفسه ٭ حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد سئل عن الرجل

يعطس

يعطس فى الخلآء قال لا اعلم بأسا بذكر الله ٭ حدثنا ابن علية عن شعبة عن ابى اسحاق فى الرجل يعطس فى الخلآء قال قال ابو ميسرة ما احب أن أذكر الله إلا فى مكان طيب قال قال منصور قال ابراهيم يحمد الله ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال انا قزعة بن سويد قال سألت ابن ابى مليكة عن الرجل يعطس و هو على الخلآء قال يحمد الله ٭

فى بول البعير و الشاة يصيب الثوب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن جعفر عن ابيه و نافع قال كانا لايريان بأسا ببول البعير قال و أصابنى فلم يريا به بأسا ٭ حدثنا ابن فضيل عن العلآء عن عطآء انه سئل عن بول البعير يصيب ثوب الرجل فقال و ما عليك لواصابك و قال حماد إنى لا غتسل البول كله ٭ حدثنا ابن فضيل عن الحسن ابن عبيد الله قال سأل الحكم ابن صفوان ابراهيم عن بول البعير يصيب ثوب الرجل قال لا بأس به أليس يشرب و يتداوى به ٭ حدثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال ما اجتر(١) فلا بأس ببوله ٭ حدثنا ابن ادريس عن أشعث عن ابن سيرين قال رخص فى ابوال ذوات الكروش ٭ حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن بول الشاة فقال حماد يغسل و قال الحكم لا ٭ حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال كان يرى ان يغسل الابوال كلها ٭ حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن الحسن انه كان يغسل البول كله وكان يرخص فى أبوال ذوات الكروش ٭ حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن يعلى بن حكيم عن نافع و عبد الرحمن بن القاسم انهما قالا اغسل ما أصابك من أبوال البهايم ٭ حدثنا وكيع عن أبيه عن ميسرة مولى للحى قال سألت الشعبى عن بول التيس فقال لا تغسله ٭ حدثنا وكيع

(١) و فى نسخة إجتز ١٢ ٭

قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن عطآء قال ما اكل لحمه فلا بأس ببوله حدثنا ابو اسامة عن شعبة عن عمارة بن أبي حفصة قال سمعت أبا مجلز يقول قلت لا بن عمر بعثت جملي فبال فاصابني بوله قال اغسله قلت انما كان انتضح كذا وكذا يعني يقلله قال اغسله ٭ حدثنا خالد بن حيان عن عيسى ابن كثير عن ميمون بن مهران قال بول البهيمة و الانسان سوآء ٭

فى بول البغل و الحمار

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة قال كنت مع الشعبي فى السوق فبال بغل فتنحيت عنه فقال ما عليك لو اصابك ٭ حدثنا شريك عن محمد بن جحادة عن الحسن قال لا بأس بنضح ابوال الدواب ٭ حدثنا شريك عن الحسن عن عبيد الله عن ابراهيم عن جابر عن عامر مثله ٭ حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن الحكم قال اذا انتضح عليك بول الدابة ورأيت أثره فاغسله و إن لم تر أثره فدعه ٭

فى بول الخفاش

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن انه كان يرخص فى ابوال الخفافيش ٭

القيح يتوضوء منه ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول ما خرج من المخرج فهو بمنزلة الدم و فيه الوضوء ٭ حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن الزهري قال سمعته يقول القيح و الدم سوآء ٭ حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال القيح و الصديد ليس فيه وضوء ٭ حدثنا وكيع عن عمران بن جدير عن ابي مجلز انه كان لا يرى القيح شيئا قال انما ذكر الله

الدم ۰ حدثنا وكيع عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم عن الحكم و حماد قالوا ما خرج من البثرة من شيء فهو بمنزلة الدم ۰

الذى يصلى و فى ثوبه خرء الطير

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن عاصم عن ابى عثمان قال كنا جلوسا مع عبدالله اذ وقع عليه خرء عصفور فقال هكذا بيده نفضه ۰ حدثنا حفص عن ابن جريج عن ابن عطآء قال رأيته و ألقى عليه طير من طير مكة فجعل يمسحه بيده ۰ حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال سقطت هائمة[١] على الحسن فذرقت عليه فقال له بعض القوم نأتيك بمآء تغسله فقال لا و جعل يمسحه عنه ۰ حدثنا وكيع عن أبى الأشهب السعدى قال رأيت يزيد بن عبدالله بن الشخير ابا العلآء ذرق عليه طير و هو يصلى فمسحه ثم مضى فى صلوته ۰ حدثنا وكيع عن حنظلة قال رأيت سالما سلح عليه طير فمسحه و قال لا بأس به ۰

فى خرء الدجاج

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم بن أبى الذيال عن الحسن فى رجل صلى فلما قضى صلوته أبصر فى ثوبه خرء دجاج فقال إنما هو طير ۰ حدثنا ابو داود الطيالسى عن شعبة عن غيلان عن حماد انه كره ذرق الدجاج ۰

من كان يقول نم على طهارة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن عروة انه كان يستحب ان لا ينام إلا على طهارة ۰ حدثنا محمد بن فضيل عن ليث

(١) و فى نسخة يمامة ١٢ ۰

عن عكرمة قال من بـات طاهرا على ذكر كان على فراشه مسجدا له حتى يقوم ۔ حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال من استطاع منكم أن يبيت طاهرا على ذكر مستغفرا لذنوبه فانه بلغنا ان الأرواح تبعث على ما قبضت عليه ۔ حدثنا وكيع عن سفيـان عن أبي سنان عن أبي صالح الحنفى قال إذا آوى الرجل إلى فراشه طاهرا مسحه الملك ۔ حدثنا حسين ابن على عن زائدة عن عاصم عن شهر عن أبي أمامة قال من بات ذاكرا طاهرا ثم تعار من الليل لم يسأل الله حاجة للدنيا و الآخرة إلا اعطاه الله ۔ حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الأعمش قال حدثت عن ابن عباس أنه كان إذا قام من الليل يتيمم ۔ حدثنا يزيد بن هارون قال انا العوام عن شهر بن حوشب عن عمرو بن عبسة قال إذا آوى الرجل إلى فراشه على طهر فذكر الله حتى تغلبه عيناه وكان أول ما يقول حين يستيقظ سبحانك لآ إله إلآ انت اغفرلى انسلخ من ذنوبه كما تنسلخ الحية من جلدها ۔

الرجل يمس اللحم النيء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة قـال سئل على عن الرجل يمس اللحم النى فيصيب يده منه شيء قال لا عليه أن لا يتوضأ إذا مسه ۔ حدثنا عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال ليس عليه و ضوء إلا أن يغسل يده ۔ حدثنا وكيع عن أبي هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال يتوضؤ من اللحم النى ۔ حدثنـا غندر عن أشعث عن الحسن فى رجل مس لحما نيا قال لا بأس به و ليس عليه وضوء ۔ حدثنا محمد بن عبيد عن عبد الملك عن عطآء قال إذ كان اصاب يده اثر منه فليغسل يده و إلا فلا يغسلها ۔

البول يصيب الثوب فلا يدرى أين هو

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن غالب عن ابى جعفر و عن ليث عن عطآء فى الرجل يصيب ثوبه البول فلا يدرى اين هو قالا يغسل الثوب كله ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن أبى بكر بن حفص عن عائشة ابنة سعد عن عائشة زوج النبى ﷺ فى البول يصيب الثوب قالت يرشه ٭ حدثنا حميد عن أبيه عن ابن أبى ليلى عن نافع عن ابن عمر قال يغسل الثوب كله ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن أبى بكر بن حفص عن عائشة ابنة سعد عن عائشة رفع النبى ﷺ فى البول يصيب الثوب قال يرشه ٭ حدثنا حميد عن أبيه عن ابن أبى ليلى عن نافع عن ابن عمر قال يغسل الثوب كله ٭ حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن سئل عن الثوب يصيبه البول فلا يدرى أين مكانه قال إذا استيقن غسله كله ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم فى رجل أصاب ثوبه بول نخفى عليه قال ينضحه قال شعبة و أخبرنى عبد الخالق عن حماد أنه قال ينضحه و سألت ابن شبرمة فقال يتحرى ذاك المكان و يغسله ٭

المرأة تخضب و هى على غير و ضوء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم فى المرأة تخضب يديها على غير و ضوء ثم تحضرها الصلوة قال تنزع على ما يديها إذا أرادت ان تصلى ٭ حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال كان يستحب أن تخضب المرأة و هى حائض فان اختضبت و هى غير حائض فلا بأس غيرانها إذا نامت أو أحدثت أطلقته و توضأت ٭ حدثنا وكيع عن ابن عون عن أبى سعيد رضيع كان لعائشة قال سألت امرأة عائشة أم المؤمنين

أ أصلى فى الخضاب قال اسلتيه و ارغميه[1] ٭ حدثنا وكيع عن عمر بن الفضل عن حية بنت عبد الله عن عائشة أنها قالت امرطيه عند الصلوة مرطا فقد كنت أفعله فكنت احسن الجوارى أو أخواتى خضابا ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أبى مجلز عن ابن عباس قال نسآء نا يختضبن أحسن خضاب يختضبن بعد العشآء و ينزعن قبل الفجر ٭ حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة أنه كان يأمر نسآءه يختضبن فى أيام حيضهن ٭ حدثنا ابن مهدى عن عبد الله بن عمر عن امرأة منهم أنها ارسلت إلى سالم تسأله عن الخضاب و تحضر الصلوة فقال أنزعيه و توضئى و صلى ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن ابن أبى نجيح عمن سمع عائشة قالت لان تقطعان أحب إلى من (أن) امسح على الخضاب ٭ حدثنا المحاربى عن حجاج عن عطآء قال كان يستحب أن تختضب المرأة وهى حائض ٭

فى بول الصبى الصغير يصيب الثوب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن أم قيس ابنة محصن قالت دخلت بابن لى على رسول الله ﷺ لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بمآء فرشه ٭ حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن قابوس ابن المخارق عن لبابة ابنة الحارث قالت بال الحسين بن على على حجر النبى ﷺ فقلت يا رسول الله أعطنى ثوبك و البس ثوبا غيره فقال إنما ينضح من بول الذكر و يغسل من بول الانثى ٭ حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبى ﷺ أتى بصبى فبال عليه فأتبعه المآء و لم يغسله ٭ حدثنا وكيع عن ابن أبى ليلى عن أخيه عيسى عن أبيه عبد الرحمن بن أبى ليلى عن جده أبى ليلى قال كنا عند النبى ﷺ جلوسا فجآء الحسين بن على يحبو حتى جلس على صدره فبال عليه قال فابتدرناه لنأخذه فقال النبى ﷺ ابنى ابنى ثم دعا بمآء

(١) اى السلت القشر و القطع معناه أمنيه و ارمى به عنك فى الرغام ـ فائق ٭

فصبه عليه ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن ابى جعفر قال دخل النبي ﷺ على ام الفضل و معها حسين فناولته اياه فبال على بطنه او على صدره فارادت أن تأخذ منه فقال النبي ﷺ لا تزرمى ابنى فان بول الغلام يرشح او ينضح و بول الجارية يغسل ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن ابى حرب بن ابى الاسود قال قال على بول الغلام ينضح و بول الجارية يغسل ٭ حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال كلاهما ينضحان ما لم يا كلا الطعام ٭ حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن عن امه عن ام سلمة قالت يغسل بول الجارية و ينضح بول الغلام ٭ حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يجرى على بول الصبي المآء ٭ حدثنا وكيع عن معن عن منصور عن ابراهيم قال ان كان طعم غسل و ان لم يكن طعم صب عليه المآء ٭ حدثنا وكيع عن واقد عن عطآء قال قال له رجل يحمل احدنا الصبي فيصيبه من اذاثه قال ان كان طعم غسل و ان لم يكن طعم صب عليه المآء ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال يصب المآء على بول الصبي ٭ حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج قال قلت لعطآء الصبي مالم يأكل الطعام يغسل ثوبك من بوله و سلحه ايضا قال ارشش عليه المآء او اصبب عليه قلت فالصبي يلعق قبل ان يأكل الطعام من السمن و العسل و ذلك طعام قال ارشش عليه او اصبب عليه ٭ حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج عن ابن شهاب قال مضت السنة انه يرش بول من لم يأكل الطعام و مضت السنة بغسل بول من اكل الطعام من الصبيان ٭

فى التوقى من البول

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال حدثنا منصور عن الحسن قال حدثنى من رأى النبي ﷺ بال قاعدا فتفاج حتى ظننا أن وركه سينفك ٭

حدثنا هشيم قال اخبرنى أبو حرة عن الحسن قال كان النبي ﷺ اذا بال تفاج حتى يرثى له ٭ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن ابن حسنة قال خرج علينا النبي ﷺ و فى يده كهيئة الدرقة قال فوضعها ثم جلس فبال اليها فقال بعضهم انظروا اليه يبول كما تبول المرأة فسمعه النبي ﷺ فقال و يحك ما علمت ما اصاب صاحب بنى اسرائيل كانوا اذا اصابهم البول قرضوه بالمقاريض فنهاهم فعذب فى قبره ٭ حدثنا وكيع و ابو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال مر رسول الله ﷺ بقبرين فقال انهما ليعذبان و ما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان لا يستبرأ (١) من بوله و أما الآخر فكان يمشى بالنميمة ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن منصور قال سمعت ابا وائل يقول ان أبا موسى كان يشدد فى البول فقال كانت بنو اسرائيل اذا اصاب احدهم البول يتبعه بالمقراض ٭ حدثنا عفان قال حدثنا ابو عوانة عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبي ﷺ قال اكثر عذاب القبر من البول ٭ حدثنا يعلى قال حدثنا قدامة بن عبد الله العامرى قال حدثتنى حرة قالت حدثتنى عائشة قالت دخلت على امرأة من اليهود فقالت ان عذاب القبر من البول قلت كذبت قالت بلى انه ليقرض منه الجلد و الثوب قالت فخرج رسول الله ﷺ الى الصلوة وقد ارتفعت اصواتنا فقال ما هذا فاخبرته فقال صدقت ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا الاسود بن شيبان قال حدثنا بحر بن مرار عن جده أبى بكرة قال مر النبي ﷺ بقبرين فقال انهما ليعذبان و ما يعذبان فى كبير اما احدهما فيعذب فى البول و اما الآخر ففى الغيبة ٭

(١) فى ن : لا يستتر ٭

من

من رخص فى البول قائما

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن أبي وائل عن حذيفة ان رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال عليها قائما ٭ حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن زيد قال رأيت عمر بال قائما ٭ حدثنا ابن ادريس عن الاعمش و حصين عن أبي ظبيان قال رأيت عليا بال قائما ٭ حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن قبيصة انه رأى زيد بن ثابت يبول قائما ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا حماد ابن زيد عن عبد الله الرومى قال رأيت ابن عمر يبول قائما ٭ حدثنا معاذ ابن معاذ عن عمران بن حدير قال حدثنى رجل من بنى سعد من اخوال المحرر بن أبي هريرة قال رأيت أبا هريرة بال قائما ٭ حدثنا يحي بن سعيد عن محمد بن أبي يحي عن عمر بن عبد الرحمن قال رأيت سعيد بن المسيب يبول قائما فقلت يا أبا محمد قائما اما تخشى ان يصيبك فقال لى أما تبول أنت قائما قلت لا قلت ذاك أردا لك ٭ حدثنا مروان بن معاوية عن أبي خالد قال رأيت الشعبي يبول قائما ٭ حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال رأيت محمداً يبول قائما وكان لا يرى به بأسا ٭ حدثنا وكيع عن هشام بن عروة قال رأيت أبي يبول قائما ٭ حدثنا وكيع عن طعمة الجعفرى قال رأيت يزيد بن الاصم يبول قائما ٭ حدثنا وكيع عن زكريا عن عبد العزيز ابى عبد الله عن مجاهد قال ما بال رسول الله ﷺ قائما إلا مرة فى كثيب اعجبه ٭ حدثنا وكيع عن قطن قال رأيت الحكم يبول قائما ٭ حدثنا ابو اسامة و ابن ادريس عن ابن عون عن ابن سيرين ان سعد بن عبادة بال قائما ٭

من كره البول قائما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة

قالت من حدثك ان رسول الله ﷺ بال قائما فلا تصدقه أنا رأيته يبول قاعداً ، حدثنا ابن ادريس و ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال ما بلت قائما منذ اسلمت ، حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كره البول قائما و الشرب قائما ، حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن المسيب بن رافع قال قال عبد الله من الجفاء ان يبول قائما ، حدثنا وكيع عن كهمس عن ابن بريدة قال كان يقال من الجفاء ان يبول قائما ، حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي قال من الجفاء ان يبول قائما ،

الصفرة فى البزاق فيها وضوء أم لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال سمعته يقول كان ابن سيرين ربما بزق فيقول للرجل انظر هل تغير الريق فان كان تغير بزق الثانية فان كان فى الثالثة متغيراً كان يتوضؤ و ان لم يكن فى الثالثة متغيراً لم ير وضوء ، حدثنا ابراهيم بن صدقة عن يونس عن الحسن فى رجل بزق فرأى فى بزاقة دما انه لم ير ذلك شيئا حتى يكون دما غليظا يعنى فى البزاق ، حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن انه كان لا يرى الصفرة شيئا إلا ان يكون دماً غليظا يعنى فى البزاق ، حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن سنان البرجمى عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يبزق فيكون فى بزاقه الدم قال اذا غلبت الحمرة البياض توضأ و اذا غلب البياض الحمرة لم يتوضأ ، حدثنا زيد بن الحباب عن محمد بن عبد الله بن ابى سارة قال رأيت سالما بزق دما احمر ثم دعا بماء فمضمض و لم يتوضأ و دخل المسجد ، حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن عطاء بن السائب قال رأيت ابن ابى أوفى بزق و هو يصلى ثم مضى فى صلوته ، حدثنا المحاربى عن الشيبانى عن حماد فى الرجل يكون على وضوء فيرى الصفرة

فى البزاق فقال ليس بشىء الا ان يكون دماً سائلا ۔ حدثنا وكيع عن حسن ابن صالح عن جابر عن سالم و القاسم فى الصفرة فى البزاق قالا دع ما يريبك الى ما لا يريبك ۔ حدثنا عبدة بن سليمان عن شريك عن جابر بن عامر فى الرجل يخرج فى ريقه الصفرة قال لا يضره ۔ حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز ابن عبيد الله قال سمعت الحارث العكلى يقول فى الرجل يبزق و فى بزاقه الدم قال اذا غلب الدم البزاق فيه الوضوء ۔ حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة عن قتادة قال اذا ظهر الدم على البزاق فتوضأ ۔

الرجل يصيب فخذه أوشيئا من جلده البول

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبى عدى عن اشعث عن ابن سيرين عن عائشة عن عمر قال يغسل البول مرتين ۔ حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يبول فينضح على فخذيه و ساقيه قال ينضحه بالمآء ۔ حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب قال الرش بالرش و الصب بالصب ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال مسحة او مسحتين فى البول ۔

المستحاضة كيف تصنع

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاءت فاطمة ابنة أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله إنى امرأة استحاض فلا اطهر أفأدع الصلوة قال ـ لا ـ انما ذلك عرق و ليس بالحيضة فاذا اقبلت الحيضة فدعى الصلوة فاذا ادبرت فاغسلى عنك الدم و صلى ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن حبيب بن أبى ثابت عن عروة عن عائشة قالت جاءت فاطمة ابنة أبى حبيش إلى النبى ﷺ فقالت يا رسول الله

انى امراة استحاض فلا اطهر أفأدع الصلوة قال - لا - انما ذلك عرق و ليست بالحيضة اجتنبي الصلوة أيام حيضك ثم اغتسلي و توضئ لكل صلوة ثم صلى و إن قطر الدم على الحصير ۔ حدثنا ابن نمير و أبو اسامة عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة قالت سألت امرأة النبي ﷺ فقالت إنى استحاض فلا اطهر أفأدع الصلوة قال - لا - و لكن دعى قدر الا يام و الليالى التى كنت تحيضين و قدرهن ثم اغتسلي و استثفرى و صلى إلا ان ابن نمير قال أم سلمة استفتت النبي ﷺ فقالت امرأة تهراق الدم فقال تنتظر قدر الايام و الليالى التى كانت تحيضهن او قدر هن من الشهر ثم ذكر مثل حديث ابى أسامة ۔ حدثنا هشيم عن ابى بشر عن عكرمة ان ام حبيبة ابنة جحش استحيضت فسألت النبي ﷺ او سئل لها فامرها ان تنظر ايام أقرائها ثم تغتسل فان رأت شيئا بعد ذلك توضأت و احتشت و صلت ۔ حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن سليمان بن يسار ان فاطمة ابنة ابى حبيش استحيضت فسألت النبي ﷺ او سئل لها فامرها ان تدع الصلوة ايام اقرآئها ثم تغتسل فيما سوى ذلك ثم تستثفر بثوب و تصلى ۔ حدثنا حفص بن غياث عن العلاء بن المسيب عن الحكم عن ابى جعفر ان النبي ﷺ أمر المستحاضة اذا مضت ايام اقرائها ان تغتسل و تتوضأ لكل صلوة و تصلى ۔ حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي ان امرأة مسروق سألت عائشة عن المستحاضة قالت تتوضؤ لكل صلوة و تحتشى و تصلى ۔ حدثنا ابو خالد الاحمر عن المجالد و داود عن الشعبي قال ارسلت امرأتى الى امرأة مسروق فسألتها عن المستحاضة فذكرت عن عائشة انها قالت تجلس ايام اقرائها ثم تغتسل و تتوضؤ لكل صلوة ۔ حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن القعقاع بن حكيم قال سألت سعيد بن المسيب عن المستحاضة فقال ما احد

اعلم

اعلم بهذا منى اذا اقبلت الحيضة فلتدع الصلوة و اذا ادبرت فلتغتسل و لتغسل عنها الدم و لتوضأ لكل صلوة ٭ حدثنا حفص و ابو معاوية عن هشام عن ابيه قال المستحاضة تغتسل و توضؤ لكل صلوة ٭ حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب فى المرأة التى تستحاض فتطاولها حيضتها [1] تغتسل فتستنق ثم تجعل كرسفا كما تجعل الراعف و تستثفر بثوب ثم تصلى ٭ حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال تؤخر الظهر و تعجل العصر و تغتسل مرة واحدة و تؤخر المغرب و تعجل العشآء و تغتسل مرة واحدة ثم تغتسل للفجر ثم تقرن بينهما ٭ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال تجلس ايام حيضتها التى كانت تحيض منها فاذا مضت تلك الايام اغتسلت ثم تؤاخر من الظهر و تعجل من العصر ثم تصليهما بغسل واحد كل واحدة منهما فى وقت ثم لتغتسل للمغرب و العشآء و تؤخر من المغرب و تعجل من العشآء ثم تصلى كل واحدة منهما فى وقت ثم تغتسل للفجر ٭ حدثنا وكيع عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال تغتسل من الظهر الى الظهر ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن سمى عن سعيد بن المسيب مثله ٭ حدثنا محمد بن يزيد عن ابى العلاء عن قتادة أن عليا و ابن عباس قالا فى المستحاضة تغتسل لكل صلوة ٭ حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن جعفر عن ابيه قال تغتسل للظهر و العصر غسلا و للمغرب و العشآء غسلا و للفجر غسلا ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير قال كنت عند ابن عباس فجآءت إمرأة بكتاب فقرأته فاذا فيه انى امرأة مستحاضة و ان علياً قال تغتسل لكل صلوة فقال ابن عباس ما اجدلها الا ما قال على ٭ حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن الحكم عن على فى المستحاضة تؤخر

(١) فى ن فيطاولها حيضها ٭

من الظهر و تعجل من العصر و تؤخر المغرب و تعجل العشآء قال و اظنه قال و تغتسل للفجر فذكرت ذلك لابن الزبير و ابن عباس فقالا ما نجد لها إلا ما قال علي ، حدثنا صفوان بن عيسى عن محمد بن عثمان المخزومي قال سألت سالماً و القاسم عن المستحاضة فقال احدهما تنتظر ايام أقرائها فاذا مضت ايام أقرائها اغتسلت و صلت و قال الآخر تغتسل من الظهر الى الظهر ، حدثنا يزيد ابن هارون قال حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن ام حنة ابنة جحش انها استحيضت على عهد رسول الله ﷺ فأتت رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله اني استحضت حيضة منكرة شديدة فقال لها احتشي كرسفا قالت انه اشد من ذلك اني اثج ثجا قال تلجمي و تحيضي في كل شهر في علم الله ستة ايام او سبعة ثم اغتسلي غسلا و صلي و صومي ثلاثا و عشرين او اربعا و عشرين و أخري الظهر و قدمي العصر و اغتسلي لهما غسلا و اخري المغرب و قدمي العشاء و اغتسلي لهما غسلا و هذا احب الامرين الي ، حدثنا شريك عن ابي اليقظان عن عدي ابن ثابت عن ابيه عن علي مثله ، حدثنا ابن نمير قال حدثني اسماعيل عن عبد الملك بن عبد الله انه سمع ابا جعفر يقول في المستحاضة انما هي ركضة من الشيطان فان غلبها الدم استثفرت و تغتسل بعد قرئها و توضئ كما قالت عائشة ، حدثنا اسماعيل بن علية عن خالد عن أنس بن سيرين قال استحيضت امرأة من آل انس فأمروني فسألت ابن عباس فقال اما ما رأت الدم البحراني فلا تصلي و اذا رأت الطهر و لو ساعة من النهار فلتغتسل و تصلي ، حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن زينب بنت ام سلمة قالت رأيت ابنة جحش وكانت مستحاضة تخرج من المركن و الدم غالبه ثم تصلي ،

حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن الحسن قال تغتسل من صلوة الظهر الى مثلها من الغد ‌ه

فى الوضوء من المطاهر التى توضع للمسجد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطآء عن ابن عباس انه صنع هذه المطهرة و قد علم انه يتوضؤ منها الاسود و الا بيض قال وكان ينسكب من و ضوء الناس فى جوفها فسألت عطاء فقال لا بأس به ‌ه حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن اسماعيل بن رجآء عن أبيه قال رأيت البرآء ابن عازب بال ثم جآء الى مطهرة المسجد فتوضأ منها ‌ه حدثنا ابن ادريس عن عيسى بن المغيرة قال سألت سعيد بن جبير عن المطهرة التى يدخل الناس أيديهم فيها فقال المآء لا ينجسه شىء ‌ه حدثنا ابن ادريس عن عثمان ابن الاسود قال كان مجاهد يتوضؤ من و ضوء الناس ‌ه حدثنا وكيع عن عصمة بن زامل عن أبيه عن أبى هريرة انه توضأ من المطهرة ‌ه حدثنا وكيع عن سفيان عن مزاحم قال قلت للشعبى أكوز مجوز مخمر احب اليك أن أتوضأ منه او المطهرة التى يدخل فيها الجزار يده قال من المطهرة التى[1] يدخل فيها الجزار يده[1] ‌ه حدثنا وكيع عن سعيد بن صالح عن سعيد بن عبد الله ابن ضرار عن أبيه قال إنى لأتوضأ من الميضأة التى فى السوق اذ جاء عبد الله فقال يا هذا آين هواك اليوم قال قلت بالشام ‌ه حدثنا ابن ادريس عن ابن جريج قال قلت لعطاء أرأيت رجلا يتوضؤ فى ذلك الحوض منكشفا فقال لابأس به قد جعله ابن عباس و قد علم أنه يتوضؤ منه الابيض و الاسود ‌ه

(۱ — ۱) و فى نسخة يدخل الجزار فيها يده ۱۲ ‌٠

من رخص فى الوضوء بماء البحر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحي بن سعيد عن عبد الله بن المغيرة عن بعض بنى مدلج انه سأل رسول الله ﷺ قال يا رسول الله إنا نركب الارماث[1] فى البحر للصيد فنحمل معنا المآء للشقة[2] فاذا حضرت الصلوة فان توضأ احدنا بمآئه عطش و إن توضأ بماء البحر وجد فى نفسه فزعم ان رسول الله ﷺ قال هو الطهور مآءه و الحل ميتته ۔ حدثنا عبد الرحيم عن عبيد الله بن عمر عن عمرو بن دينار عن أبى الطفيل قال سئل ابو بكر الصديق أيتوضؤ من مآء البحر فقال هو الطهور مآءه و الحلال ميتته ۔ حدثنا ابن علية عن ايوب عن أبى يزيد المدنى قال حدثنى احد الصيادين قال لما قدم عمر امير المؤمنين الجار يتعاهد طعام الرزق قال قلت يا امير المؤمنين انا نركب أرماثنا هذه فنحمل معنا المآء للشقة[2] فزعم اناس ان مآء البحر لا يطهر فقال و أى مآء أطهر منه ۔ حدثنا ابن علية عن خالد عن عكرمة ان عمر سئل عن مآء البحر فقال و أى مآء انظف منه ۔ حدثنا عبدة عن ابن أبى عروبة عن قتادة عن سنان بن سلمة انه سأل ابن عباس عن مآء البحر فقال بحران لا يضرك من أيهما توضأت مآء البحر و مآء الفرات ۔ حدثنا عبد الرحيم عن ليث عن ابن عباس قال صيد البحر حلال و مآؤه طهور ۔ حدثنا أزهر عن ابن عون عن ابن سيرين قال لا بأس بالوضوء من مآء البحر ۔ حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال لا بأس به هو طهور ۔ حدثنا غندر عن عثمان بن عتاب عن عكرمة انه سئل عن مآء البحر يتوضؤ منه فقال أليس يأكل[3] حيتانه

(١) قوله ارماث ج رمث بفتح الميم وهو خشب يضم بعضه الى بعض ثم يشد ويركب فى المآء و يسمى الطوف وهو فعل بمعنى مفعول من رمثت الشيء اذا ألممته و أصلحته ۔

(٢) للشقة اى للمسافة وفى نسخة للشفة اى لترطب الشفة يعنى للشرب (٣) وفى نسخه تأكل ۔

حيتانه ، حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال مآء البحر اذهب للوسخ من غيره كان يراه طهورا . حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير ابن عدى عن ابراهيم قال مآء البحر يجزى و العذب احب الى منه ، حدثنا وكيع عن طلحة عن عطآء قال مآء البحر طهور ، حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال اذا ألجئت اليه فلا بأس به ، حدثنا وكيع عن شعبة عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عمرو بن سعد الجارى[1] قال جآء عمر الجار فدعا بمناديل فقال اغتسلوا من مآء البحر فانه مبارك ، حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن أنس عن صفوان بن سليم عن سعيد بن سلمة عن المغيرة بن ابى بردة سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله ﷺ البحر الطهور ماؤه الحلال ميتته ،

من كان يكره ماء البحر و يقول لايجزى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن عقبة بن صهبان قال سمعت ابن عمر يقول التيمم احب الى من الوضوء من مآء البحر ، حدثنا ابو داود الطيالسى عن هشام عن قتادة عن أبى ايوب عن عبد الله بن عمرو قال مآء البحر لا يجزئ من وضوء و لا جنابة ان تحت البحر نارا ثم ماء ثم نار ، حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن رجل من الانصار عن ابى هريرة قال مآءان لا يجزيان من غسل الجنابة مآء البحر و مآء الحمام ، حدثنا اسحاق بن سليمان عن ابى جعفر عن الربيع ابن أنس عن ابى العالية انه ركب البحر فنفد مآؤه[2] فتوضا بنبيذ وكره ان يتوضأ بمآء البحر ،

(١) الجارى منسوب الى الجار بلد قرب المدينة النبوية و قرية باصبهان (لب اللباب)

(٢) و فى ن مآؤهم .

من قال ليس على من نام ساجدا اوقاعدا وضوء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد الدالانى عن قتادة عن ابى العالية عن ابن عباس ان النبي ﷺ قال ليس على من نام ساجدا وضوء حتى يضطجع فاذا اضطجع استرخت مفاصله ۔ حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس قال كان اصحاب رسول الله ﷺ يخفقون برءوسهم ينتظرون صلوة العشاء ثم يقومون فيصلون ولا يتوضئون ۔ حدثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عطآء عن ابن عباس قال من نام وهو جالس فلا وضوء عليه وان اضطجع فعليه الوضوء ۔ حدثنا شريك عن منصور عن ابراهيم قال كان النبي ﷺ ينام فى ركوعه وسجوده ثم يصلى ولا يتوضؤ ۔ حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم ان النبي ﷺ نام فى المسجد حتى نفخ ثم قام فصلى ولم يتوضأ كان النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه ۔ حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى على من نام قاعدا وضوء ۔ حدثنا اسماعيل بن عياش عن شرحبيل بن مسلم ومحمد بن زياد الألهانى قالا كان ابو امامة ينام وهو جالس حتى يمتلى نوما ثم يقوم فيصلى ولا يتوضؤ ۔ حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنى مالك بن انس قال أخبرنى زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب قال من وضع جنبه فليتوضأ ۔ حدثنا وكيع عن ابن عون وابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عنه فقال هو اعلم بنفسه ۔ حدثنا هشيم قال حدثنا عبد الملك عن عطآء أنه قال من نام ساجدا او قائما او جالسا فلا وضوء عليه فان نام مضطجعا فعليه الوضوء ۔ حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم مثله ۔ حدثنا ابن ادريس عن هشام قال رأيت ابن سيرين يخفق برأسه ثم يقوم فيصلى ۔ حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان النبي ﷺ ينام

حتى ينفخ ثم يقوم فيصلي و لايتوضئ ه حدثنا وكيع عن شعبة قال ذاكرته الحكم و حماداً فقالا ليس عليه الوضوء حتى يضع جنبه ه حدثنا ابو الاحوص عن ابي حمزة عن ابراهيم قال اذا نام الرجل قائماً او قاعداً لم يجب عليه الوضوء فاذا وضع جنبه و جب عليه الوضوء ه حدثنا ابن ادريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال و جب الوضوء على كل نائم الامن خفق برأسه خفقة او خفقتين ه حدثنا عباد ابن العوام عن سعيد بن يزيد عن ابي نضرة عن ابن عباس قال زرت خالتي ميمونة فوافقت ليلة النبي ﷺ فقام من الليل يصلي ثم نام فلقد سمعت صفيره قال ثم جاء بلال يؤذنه با لصلوة فخرج الى الصلوة و لم يتوضأ و لم يمس ماء ه حدثنا اسحاق بن منصور عن منصور ابن الاسود عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كان النبي ﷺ ينام و هو ساجد فما يعرف نومه الا بنفخه ثم يقوم فيمضي في صلوته ه حدثنا يحي بن سعيد عن طارق بياع النوى قال حدثتني منيعة ابنة وقاص عن ابيها ان ابا موسى كان ينام بينهن حتى يغط فننبهه فيقول قد سمعتموني احدثت فنقول - لا - فيقوم فيصلي ه

من كان يقول اذا نام فليتوضأ

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم و ابن علية عن الجريري عن خالد ابن علاق العبسي عن ابي هريرة قال من استحق نوما فقد وجب عليه الوضوء زاد ابن علية قال الجريري فسألنا عن استحقاق النوم فقال اذا وضع جنبه ه حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن طاوس انه سئل عن الرجل ينام

و هو جالس قال انما هو وكاء فاذا ضيعته اى يقول يتوضؤ ٥ حدثنا وكيع عن عمر بن الوليد الشنى عن عكرمة قال انما هو وكاء فاذا نام توضا ٥ حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن انه كان يقول من دخله النوم فليتوضأ حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال كان يرى على من نام جالسا وضوء ٥ حدثنا حفص عن اشعث و عمرو عن الحسن انه كان يقول من دخله النوم فليتوضأ ٥ حدثنا وكيع عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا اذا خالط النوم قلبه قائما او جالسا توضأ ٥ حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنى مالك بن انس قال اخبرنى زيد بن اسلم ان عمر بن الخطاب قال من وضع جنبه فليتوضأ ٥ حدثنا عفان قال حدثنا ابان العطار عن هشام ابن عروة عن ابيه قال اذا استثقل نوما و هو قاعد توضأ ٥

فى الوضوء من الكلام الخبيث و الغيبة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد قال قال عبد الله لان أتوضأ من كلمة خبيثة احب الى من ان أتوضأ من طعام طيب ٥ حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن ابن النجود عن ذكوان عن صالح عن عائشة قالت يتوضؤ احدكم من الطعام الطيب و لا يتوضؤ من الكلمة الخبيثة يقولها لا خيه ٥ حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن محمد قال نبئت ان شيخا من الانصار كان يمر بمجلس لهم فيقول اعيدوا الوضوء فان بعض ما تقولون أشر من الحدث ٥ حدثنا ابن علية عن هشام عن محمد قلت لعبيدة مما يعاد الوضوء قال من الحدث و أذى المسلم ٥ حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن الحارث قال كنت آخذ بيد ابراهيم فذكرت رجلا فاغتبته قال فقال لى ارجع فتوضأ كانوا يعدون هذا

هجرا ۰ حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن موسى بن ابى الفرات قال سأل رجلان عطاء فقال مر بنا رجل فقلنا المخنث قال قلتما له قبل ان صليتما او بعد ما صليتما فقالا قبل ان نصلى فقال توضئا و عودا لصلاتكما فانكما لم تكن لكما صلوة ۰ حدثنا شريك عن ابى اسحاق ان ابا صالح أنشد شعرا فيه هجاء فدعا بماء فتمضمض ۰ حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر بن برقان قال سألت الزهرى فى شىء من الكلام وضوء شعر أو غيره قال ـ لا ـ ۰ حدثنا الفضل عن ابى خلدة عن ابى العالية قال ليس فى الكلام و السباب و الصخب وضوء ۰

فى المسح على الجبائر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يقول فى الكسر اذا جبر على طهارة يمسح بعد ذلك عليه ۰ حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء انه كان يقول فى الكسر اذا جبر يمسح على الجبائر ۰ حدثنا عيسى بن يونس عن التيمى قال سألت طاوسا عن الجرح يكون بوجه الرجل أو ببعض جسده عليه الدواء و الخرقة قال ان خشى مسح على الخرقة و ان لم يخش نزع الخرقة ۰ حدثنا ابو معاوية عن عاصم و داود عن ابى العالية انه اشتكى رجله فعصبها و توضأ و مسح عليها و قال انها مريضة ۰ حدثنا معاذ عن عمران بن حدير قال كان بى جرح من الطاعون فسألت أبا مجلز فقال امسح عليه ۰ حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن يوسف بن ماهك عن عبيد بن عمير فى الرجل يكون به الجرح قال يغتسل و يغسل ما حوله ۰ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة قال يمسح ما حوله ۰ حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبى و الحسن انهما كانا يقولان يمسح على الجبائر ۰ حدثنا ابن علية عن شعبة عن سلمة بن كهيل قال اصابنى

عمل ههنا و وضع شعبة اصبعه فی اصل حاجبه فصبت علیه عصابا فسألت سعید بن جبیر امسح علیه فقال نعم ۰ حدثنا محمد بن فضیل عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن یوسف بن ماهك قال نزل بنا ضیف فاحتلم و به جرح فأتینا عبید بن عمیر فذكرنا ذلك له فقال یغسل ما حوله و لا یمسه المآء ۰ حدثنا ابن عیینة عن أبیه عن الحكم قال اذا كان فی الید او الرجل جرح تخشی علیه صاحبه ان اصابه المآء مسح علی الخرقة اذا توضأ ۰ حدثنا وكیع عن سفیان عن اشعث بن ابی الشعثاء عن ابراهیم قال یمسح علیه فان الله یعذر بالعذر ۰ حدثنا حمید بن عبد الرحمن عن حسن عن لیث عن مجاهد قال یمسح الرجل اذا خشی علی نفسه ۰ حدثنا معتمر بن عمران عن ابی مجلز انه قال یمسح علیه ۰ حدثنا شبابة قال حدثنا هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال من كان به جرح معصوب تخشی علیه العنت [1] فلیمسح ما حوله و لا یغسله ۰ حدثنا عبدة عن ابن ابجر عن الشعبی قال یمسح علی العرق ۰

فی مس الابط او نتفه فیه وضوء [2]

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علیة عن عبید الله بن العیزار عن طلق بن حبیب قال رأی عمر بن الخطاب رجلا حك ابطه اومسه فقال له قم فاغسل یدك او تطهر ۰ حدثنا ابن علیة عن لیث عن مجاهد قال قال عمر من نقی انفه او مس ابطه توضأ ۰ حدثنا ابن علیة عن لیث عن مجاهد عن ابن عباس قال لیس فی نتف الابط وضوء ۰ حدثنا خالد بن خلیفة عن لیث عن مجاهد عن ابن عباس قال لیس فی نتف الابط وضوء ۰ حدثنا ابن ادریس عن هشام

(١) ای الضرر و الفساد ـ الفائق ۰

(٢) قد مرت هذه الآثار كلها خلا آخرها ۰

عن الحسن انــه سئل عن رجل يمس أنفه و ينتف ابطه فلم يربـه بأسا الاان يدميه ۰ حدثنا ابواسامة عن ابن عون عن محمد قال هؤلآء يقولون من مس ابطه اعاد الوضوء و انا أقول ذلك و لا ادرى ما هذا ۰ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو انه كان يغتسل من نتف الا بط ۰ حدثنا ابو خالد و ليس بالاحمر عن هشام عن يحيي بن ابي كثير عن عون بن عبد الله بن عتبة و الزهرى قالا اذا مس الرجل ابطه اعاد الوضوء ۰

اذا سال الدم اوقطر اوبرز ففيه الوضوء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم انا المغيرة عن ابراهيم قال اذا سـال الدم نقض الوضوء ۰ حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انـه كان لا يرى الوضوء من الدم الا ما كان سائلا ۰ حدثنا يحيي بن يعلى التيمى عن منصور عن مجاهد انه سئل عن الرجل يخرج من يده الدم و لا يجاوز الدم مكانـه قال لا يتوضأ ۰ حدثنا يحيي بن يعلى التيمى عن منصور انه سئل ابراهيم عن ذلك فقال لا يتوضأ حتى يخرج ۰ حدثنـا عمر عن ابن جريج عن عطآء قال اذا برزالدم من الا نف فظهر ففيه الوضوء ۰ حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله قال سمعت الشعبي يقول الوضوء و اجب من كل دم قاطر قال و سمعت الحكم يقول من كل دم سائل قال ابو بكر سمعت ابن ادريس يقول سمعت مالك بن انس يقول ليس الوضوء إلا من السبيلين الغائط و البول ۰

من كان يرخص فيه و لايرى فيه وضوء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب انه ادخل اصابعه فى انفه فخرج دم فمسحه فصلى و لم يتوضأ ۰ حدثنا شريك

عن عمران بن مسلم عن مجاهد عن ابى هريرة انه لم يكن يرى بالقطرتين من الدم فى الصلوة بأسا ه حدثنا ابن علية عن مجاهد عن ابى قلابة انه لا يرى بأسا بالدم اذا خرج من انف الرجل ان استطاع ان يفتله باصبعه الى ان يسيل او يقطر ه حدثنا ابن علية عن خالد عن ابى قلابة انه كان لا يرى بأسا بالشقاق يخرج منه الدم ه حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان لايرى بأسا بالدم اذا خرج من انف الرجل ان استطاع ان يفتله باصبعه الا ان يسيل او يقطر ه حدثنا عبد الوهاب عن التيمى عن بكر قال رأيت ابن عمر عصر بثرة فى وجهه فخرج شىء من دم فحكه بين اصبعيه ثم صلى و لم يتوضأ ه حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة عن طاووس انه كان لا يرى فى الدم السائل وضوء يغسل عنه الدم ثم حسبه حدثنا ابن فضيل عن العلاء قال سألت سعيد بن جبير فقلت انى أتوضؤ فآخذ الدلو فأستسقى به فيخدشنى الحبل او يصيبنى الخدش فيخرج منه الدم قال اغسله و لاتتوضأ حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن غيلان بن جامع عن ميمون بن مهران قال أنبأنا من رأى ابا هريرة يدخل اصابعه فى انفه فيخرج عليها الدم فيحته ثم يقوم فيصلى ه حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الله بن موسى عن حنظلة عن طاوس أنه كان لا يرى فى الدم السائل وضوء يغسل عنه الدم ثم حسبه ه حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الله بن حبيب بن ابى ثابت عن ابى الزبير عن جابر انه أدخل اصبعه فى انفه فخرج عليها دم فمسحه بالارض او بالتراب ثم صلى ه حدثنا حرمى بن عمارة عن ى حلدة قال رأيت ابا سوار العدوى عصر بثرة ثم صلى و لم يتوضأ ه

فى الدمل و الجبن واشباهه مايصنع صاحبه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابومعاوية عن هشام عن ابيه انه كان يقول

لبنيه

لبنيه لا توضئوا من الدمل الا مرة ◦ حدثنا ابو خالد الاحمر عن سيف قال كان بمجاهد قرحة تمصل فكان لا يتوضؤ و يصيب ثوبه فلا يغسله ◦ حدثنا جرير عن القعقاع قال قلت لابراهيم رجل به دماميل كثيرة فلا تزال تسيل قال يغسل مكانها و يتوضؤ و يبادر فيصلي ◦ حدثنا هشيم عن اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي انه سئل عن رجل به الناصور فقال يصلي و ان سال من قرنه الى قدمه ◦ حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن ابي معشر عن ابراهيم في الرجل يصلي و في ثوبه الحبون قال لا يغسله حتى يبرأ فاذا برأ غسل قال و قد رأيت ابراهيم يصلي و في ثوبه صديد من حبون كانت به ◦ حدثنا ابن عيينة عن ابي قال رأيت طاوسا يصلي و كان ثوبه نطع من قروح كانت بساقيه .

الجنب يخرج منه الشيء بعد الغسل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال يتوضؤ . حدثنا هشيم عن منصور عن حبان الجوفي عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال يتوضؤ .. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي نباتة عن سعيد ابن جبير قال يتوضؤ . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي نباتة[١] عن سعيد ابن جبير قال يتوضؤ ◦ حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن الزهري في المرأة و الرجل يخرج منهما الشيء بعد ما يغتسلان قال يغسلان فرجهما و يتوضآن ◦ حدثنا ابن علية عن ابن ابي عروبة و غيره عن الحسن في الرجل يغتسل من الجنابة ثم يخرج من ذكره شيء من المني قال ان كان بال قبل ن يغتسل فلا يعيد الغسل و ان كان لم يبل فليعد الغسل ◦ حدثنا ابن علية ن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الرجل يغتسل من الجنابة فيخرج

١) و في ن ابن ابي بنانة ١٢ ◦

من ذكره الشيء فقالا يغسل ذكره ه حدثنا ابن المبارك عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن جابر بن زيد فى المرأة يخرج منها الشيء من مآء الرجل بعد الغسل قال عليها الوضوء ه

الرجل يمسح جلده بالبزاق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية عن هشام عن حماد عن ربعى بن حراش قال قال سلمان اذا أحك احدكم جلده فلا يمسحه ببزاقه فان البزاق ليس بطاهر ه حدثنا حفص عن الأعمش قال قيل له هل كان ابراهيم يكره البزاق قال انما كان يكره ان يحك الرجل جلده ثم يتبعه بريقه فان ذلك ليس بطهور ه حدثنا ابن فضيل عن حصين عن ابراهيم انه يكره ان يجعل البزاق على القرحة تكون به ه حدثنا زاجر بن الصلت عن الحارث بن مالك قال انطلقت الى منزل الحسن و جآء رجل فسأله فقال يا أبا سعيد الرجل يحك إما جسده و اما ذراعيه ثم يقول بريقه فيمسحه عليه يتوضؤ منه قال - لا -ه حدثنا سعيد بن يحي الحيرى قال حدثنا ابو العلاء قال كنا عند قتادة فتذاكروا عنده قول ابراهيم و قول الكوفيين فى البزاق يغسل قال فحك قتادة ساقه ثم أخذ من ريقه شيئا ثم أمره عليه ليرينا انه ليس بشيء ه

فى الرجل يغتسل من الجنابة فيبول

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ابى هارون الغنوى عن ابي مجلز قال قال ابن عمر اذا اغتسل احدكم من الجنابة فبال قبل ان يفرغ من غسله فليفرغ على رأسه المآء ه حدثنا ابن مبارك عن ابى هارون عن ابي مجلز عن ابن عمر قال يعيد يعنى الغسل ه حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحي بن عتيق عن ابن سيرين قال لا يعود الى غسل مؤتنف ه

الرجل ينتهى الى البير أو الغدير وهو جنب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية عن ليث بن ابى سليم عن عطآء انه قال فى الجنب ينتهى الى البير و ليس معه إناء قال يدلى ثوبه فى البير ثم يعصره على جسده ٭ حدثنا هشيم عن ابى الزبير عن جابر انه سئل عن الرجل الجنب ينتهى الى الغدير قال يغتسل فى ناحية منه ٭ حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن ابى الزبير عن جابر قال كنا نستحب أن نأخذ من ماء الغدير و نغتسل به فى ناحية ٭

من كان يكره أن يبول فى الماء الراكد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن ابى الزبير عن جابر قال نهى رسول الله ﷺ أن يبال فى المآء الراكد ٭ حدثنا ابن علية عن هشام عن محمد عن ابى هريرة قال لايبول احدكم فى المآء الدايم ثم يغتسل منه ٭ حدثنا ابن علية عن سلمة عن علقمة عن ابن سيرين عن ابى هريرة قال لا يبول احدكم فى المآء الدائم ثم يتطهر منه ٭ حدثنا ابو خالد الأحمر عن ابى عجلان عن أبيه عن ابى هريرة قال قال النبى ﷺ لا يبول احدكم فى المآء الدائم و لا يغتسل فيه من جنابة ٭ حدثنا زيد بن الحباب قال انا معاوية ابن صالح قال اخبرنى أبو مريم عن ابى هريرة أن رسول الله ﷺ قال لا يبول احدكم فى المآء الراكد ثم يتوضؤ منه ٭

من قال الماء طهور لاينجسه شىء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع بن خديج عن ابى سعيد الخدرى

قيل يا رسول الله أيتوضؤ من بير بضاعة قال و هى بير يلقى فيها الحيض و لحم الكلاب و النتن فقال رسول الله ﷺ إن المآء طهور لا ينجسه شيء ه حدثنا ابن علية عن ابن عوف الاعرابى قال حدثنا فى مجلس الاشياخ قبل و قعة ابن الاشعث شيخ فكان يقص علينا قال بلغنى ان اصحاب رسول الله ﷺ كانوا فى مسير لهم فانتهوا الى غدير فى ناحية منه جيفة فامسكوا عنه حتى أتاهم رسول الله ﷺ فقالوا يا رسول الله هذه الجيفة فى ناحيته فقال اسقوا و استقوا فان المآء يحل و لا يحرم ه حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن عكرمة قال مر رسول الله ﷺ بغدير فقالوا يا رسول الله إن الكلاب تلغ فيه و السباع فقال رسول الله ﷺ للسبع ما أخذ فى بطنه و للكلب ما اخذ فى بطنه فاشربوا و توضؤوا ه حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن ميمون بن ابى شبيب ان عمر بن الخطاب مر بحوض بجنة فقال اسقونى منه فقالوا انه ترده السباع و الكلاب و الحمير فقال لها ما حملت فى بطونها و ما بقى فهو لنا طهور و شراب ه حدثنا هشيم (قال) انا حصين عن عكرمة ان عمر بن الخطاب أتى على حوض من الحياض فأراد ان يتوضأ و شرب فقال اهل الحوض انه تلغ فيه الكلاب و السباع فقال عمر ان لها ما ولغت فى بطونها قال فشرب و توضأ ه حدثنا ابن عيينة عن منبوذ عن امه انها كانت تسافر مع ميمونة فتمر بالغدر فيه الجعلان[1] و البعر فيستقى لها منه فتتوضؤ و تشرب ه حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهاب عن ابيه أنه سال ابا هريرة عن سؤر الحوض تردها السباع و يشرب منه الحمار فقال لا يحرم المآء شيء ه حدثنا ابن علية عن اسرائيل عن الزبرقان قال حدثنا كعب بن عبد الله قال كنا مع حذيفة فانتهينا الى غدير

(١) الجعلان ج جعل و هو الخنفسآء .

فيه الميتة و تغتسل فيه الحائض فقال الماء لا يخبث[1] ٥ حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال الماء طهور لا ينجسه الا النجس يعني المشرك ٥ حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان النبي ﷺ قال الماء لا يخبث[1] ٥ حدثنا وكيع عن ابي العميس عن ابي الربيع عن ابن ابي ليلى قال الماء لا ينجسه شيء ٥ حدثنا وكيع عن سفيان عن الجريري عمن سمع سعيد ابن المسيب يقول الماء لا ينجسه شيء ٥ حدثنا يزيد بن المقدام عن أبيه المقدام عن جده عن عائشة قالت انه ليس يكون على الماء جنابة ٥ حدثنا ابن علية عن داود عن ابن المسيب قال انزل الله الماء طهوراً فلا ينجسه شيء و ربما قال لا ينجسه شيء قال داود و ذلك اننا سألناه عن الغدران و الحياض تلغ فيها الكلاب ٥ حدثنا ابن علية عن ابن عون قال قلت للقاسم بن محمد الغدير نأتيه و قد ولغ فيه الكلاب و شرب منه الحمار نشرب منه قال ابن عون او قلت[2] أنتوضؤ منه[2] فنظر الى فقال اذا أتى احدكم الغدير ينتظر حتى يسئل اى كلب ولغ فيه و اى حمار شرب من هذا ٥ حدثنا وكيع عن يزيد عن ابراهيم قال سئل الحسن عن الحياض التي تكون في طريق مكة تروها الحمير و السباع قال لا بأس به ٥ حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال الماء طهور لا ينجسه شيء ٥ حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابي عمرو البهراني عن ابن عباس قال الماء طهور لا ينجسه شيء ٥ حدثنا جرير عن عيسى بن المغيرة عن سعيد بن جبير قال الماء لا ينجس ٥ حدثنا يحيي بن سعيد عن عبد ربه عن صالح ان جابر بن يزيد قال الرجل صب على و هو في الحمام قال انى جنب فقال قم فاغتسل فان الماء لا ينجسه شيء ٥

---

(١) و في ن لا يجنب (٢ - ٢) و في ن أيتوضؤ عنه ١٢ ٥

الماء اذا كان قلتين او اكثر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم و ابو معاوية عن محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابن عمر قال سئل رسول الله ﷺ عن المآء يكون بارض الفلات و ما ينوبه من السباع و الدواب فقال اذا كان المآء قلتين لم يحمل الخبث ۔ حدثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي ﷺ مثله او نحوه ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قال اذا كان المآء اربعين قلة لم ينجسه شيء ۔ حدثنا اسحاق الازرق عن المثنى عن سلمة بن و هرام عن عكرمة عن ابن عباس قال اذا كان المآء ذنوبين لم ينجسه شيء ۔ حدثنا ابن علية عن عاصم بن المنذر عن رجل عن ابن عمر قال اذا بلغ المآء قلتين لم يحمل نجسا او كلمة نحوها ۔ حدثنا ابن علية عن ابي الفرات عن محمد بن يزيد عن سعيد بن جبير قال المآء الراكد لا ينجسه شيء اذا كان قدر ثلاث قلال ۔ حدثنا يزيد عن ابي اسحاق عن مجاهد قال اذا كان المآء قلتين لا ينجسه شيء قال شريك قلت لابي اسحاق ما تعني بالقلتين قال الجرتين ۔ حدثنا شريك عن ليث عن ابي عبيدة قال اذا كان المآء كذا لم ينجسه شيء ۔ حدثنا ابن علية عن ايوب عن محمد بن المنكدر قال اذا بلغ المآء اربعين قلة لم ينجسه شيء او كلمة نحوها ۔

فی الرجل يمس الحناء بعد ما يطلی

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يمسون الحناء بعد النورة و كانوا يكرهون ان يؤثر فی الاظفار ۔ حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء فی الحناء و الخلوق للرجل بعد النورة قال اما الحناء

فلابأس و اما الخلوق فانی اكرهه ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابی خالد عن ابيه قال كان لی علی الحسن بن علی دين فأتيته اتقاضاه فوجدته قد خرج من الحمام و قد اثر الحناء باظافيره و جارية تحك عنه الحناء بقارورة ٭

فی دردی الخمر يطلی به بعد النورة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن ابی منصور عن ابی معشر عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يطلوا بدردی الخمر بعد النورة ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن دردی الخمر هل يصلح أن يتدلك[1] به فی الحمام أو يتداوی بشیء منه فی جراحة او سواها قال هو رجس و امر الله تعالی باجتنابه ٭

فی الرجل يجلس فی المسجد علی غير وضوء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن يحيی بن عباد قال خرج ابو الدرداء من المسجد فبال ثم دخل فيحدث[2] مع أصحابه و لم يمس ماء ٭ حدثنا ابن علية عن يحيی بن ابی اسحاق قال سمعت هذا حسبه قبل و قعة ابن الاشعث ان عليا بال ثم اجتاز فی المسجد قبل ان يتوضأ ٭ حدثنا علی بن مسهر عن الشيبانی عن سعيد بن جبير قال لابأس أن يدخل المسجد علی غير وضوء ٭ حدثنا معتمر بن سليمان عن ابن عون قال كان ابو السوار يكره ان يتعمد الرجل ان يجلس فی المسجد علی غير وضوء ٭ حدثنا عبد الاعلی عن خالد قال كان ابو الضحی يبول ثم يدخل المسجد الجامع فيحدثنا ٭ حدثنا ابن نمير عن ابن ابی عروبة عن قتادة عن جابر بن زيد انه كان يجیء من الحدث ثم يجلس فی المسجد قبل ان يتوضأ ٭ حدثنا عبد الله بن نمير

(١) و فی ن تتدلك (٢) و فی ن فتحدث ٠

عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن فى الرجل يحدث قالا يمر فى المسجد ماراً و لا يجلس فيه ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لابأس أن يجلس فيه على غير وضوء ۔ حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم عن الرجل يجلس فى المسجد على غير وضوء قال أنا الساعة كذلك ۔ حدثنا ابن نمير عن سعيد قال رأيت ابن سيرين جاء من الحدث فجلس و أخرج رجليه فى المسجد ۔ حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال انا النزال العصرى قال رأيت خالداً ابا سليمان بال ثم دخل مسجد بنى عصر فجلس ۔

الجنب يمر فى المسجد قبل أن يغتسل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن ابى الزبير عن جابر قال كان الجنب يمر فى المسجد مجتازا ۔ حدثنا هشيم عن العوام أن عليا كان يمر فى المسجد و هو جنب فقال له بعض اصحابنا ممن سمعت هذا قال سمعته قريبا من خمسين سنة ۔ حدثنا شريك بن عبد الله عن عبد الكريم عن ابى عبيدة قال الجنب يمر فى المسجد و لا يجلس فيه ثم قرأ ـ و لا جنبا الا عابرى سبيل ۔ حدثنا شريك عن سالم عن سعد و عن سماك عن عكرمة مثله ۔ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم ـ و لا جنباً الاعابر سبيل ـ قال لا يمر الجنب فى المسجد الا ان لايجد طريقا غيره ۔ حدثنا ابو بكر بن عياش عن هشام صاحب الدستوائى عن قتادة عن ابن المسيب قال الجنب يجتاز فى المسجد و لا يجلس فيه ۔ حدثنا ابو بكر بن عياش عن هشام قال الجنب و الحائض يمران بالمسجد ولا يمكثان فيه ۔ حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قال كان الرجل منهم يجنب ثم يدخل المسجد فيحدث فيه ۔ حدثنا غندر عن ابن جريج عن

عطاء

عطاء فی قوله تعالی ـ و لاجنبا الا عابری سبیل ـ قال الجنب یمر فی المسجد ٭ حدثنا حمید بن عبد الرحمن عن زهیر عن جابر عن ابی الضحی عن مسروق قال لایمر الجنب فی المسجد الا ان یلجأ إلیه ٭ حدثنا معتمر عن حمید عن بكر بن عبد الله قال قلت للحسن تصیبنی الجنابة فأستطرق المسجد و آخذ من قبل دار عبد الله بن عمیر قال بل استطرق اذا كان اقرب

الرجل یطوف علی نسائه لیلة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشیم و ابن علیة عن حمید عن انس ان النبی ﷺ طاف علی نسآئه فی لیلة بغسل و احد ٭ حدثنا یزید بن هارون عن حماد بن سلمة عن عبد الرحمن عن عمته عن ابی رافع ان رسول الله ﷺ طاف علی نسائه فی لیلة فاغتسل عند كل امرأة منهن غسلا فقلت یا رسول الله او اغتسلت غسلا و احدا فقال هذا اطهر و أطیب أو أطهر و انظف ٭ حدثنا یزید ابن هارون عن هشام عن محمد عن ابی هریرة قال قال رسول الله ﷺ قال سلیمان بن داود لأطوفن اللیلة علی مائة امرأة فتلد كل امرأة منهن غلاما یضرب بالسیف فی سبیل الله ٭ حدثنا ابن ادریس عن هشام عن ابن سیرین ان سعد بن مالك طاف علی تسع جوار له فی لیلة ثم اقام العاشرة فقامت فنام فاستحییت ان توقظه ٭

الرجل یده یغسل بالسویق و الدقیق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن مسعر عن حماد عن ابراهیم انه كان لا یری بأسا ان یغسل الرجل یده بشیء من الدقیق و السویق ٭ حدثنا ابو اسامة عن زائدة عن مغیرة عن ابی معشر قال اكلت مع ابراهیم سمكا فدعا لی بسویق فغسلت یدی ٭ حدثنا معتمر بن سلیمان عن حماد انه لم یر به بأسا

و قال يكره منه فساده ۰ حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن الرجل يغسل يده بالدقيق و الخبز من الغمر فقال لا بأس بذلك ۰

من كرهه

حدثنا ابن مهدى عن مبارك عن الحسن انه كان يكره ان يغسل يده بدقيق او بطحين ۰ حدثنا ابو اسامة عن عمران بن حدير عن ابى مجلز انه كرهه ۰

فى المنديل بعد الوضوء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن يزيد بن ابى زياد عن ابراهيم عن علقمة انه كانت له خرقة يتمسح بها ۰ حدثنا ابن ادريس عن زيد بن عبد الله عن عبد الله بن الحارث قال كان له منديل يتمسح به بعد الوضوء ۰ حدثنا عباد بن العوام عن ابن ابى خالد عن عمر بن يعلى عن ابيه يعلى انه كان لا يرى بمسح الوجه بالمنديل بعد الوضوء بأسا ۰ حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن حكيم بن جابر قال ارسل أبى مولاة لنا الى الحسن بن على فرأته توضأ و أخذ خرقة بعد الوضوء فتمسح بها فكأنها مقتة فرأت من البلل كأنها تصاكها ۰ حدثنا وكيع عن ام غراب قالت حدثتنى بنانة خادم لام البنين امرأة عثمان أن عثمان توضأ فمسح وجهه بالمنديل ۰ حدثنا وكيع عن مسعر عن سويد مولى عمرو بن حريث ان عليا اغتسل ثم أخذ ثوبا فدخل فيه يعنى تنشف به ۰ حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد قال رأيت بشر بن ابى سعيد يتمسح بالمنديل ۰ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن مسروق انه كانت له خرقة يتنشف بها ۰ حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن و محمد انهما كانا لا يريان بمسح

الوجه

الوجه بالمنديل بعد الوضوء بأسا ٭ حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه ان الحسن و ابن سيرين كانا لايريان به بأسا ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن اسير بن الربيع ابن عميلة قال رأيت ابى و ابا الاحوص يمسحان بالمنديل بعد الوضوء ٭ حدثنا ابن علية عن ليث عن زريق عن انس انه كان يتوضؤ و يمسح و جهه و يديه ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال لابأس به ٭ حدثنا ابن علية عن ابن عون قال سألت الحسن عن الرجل يمسح وجهه بالخرقة بعد (ما) يتوضؤ فقال نعم اذا كانت الخرقة نظيفة ٭ حدثنا عبد الله بن نمير عن الاجلح عن الضحاك انه سئل عن المنديل بعد الوضوء فقال هو أنقى للوجه ٭ حدثنا ابن نمير و وكيع عن اسماعيل عن الشعبي قال لا بأس به ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابن عمر انه مسح و جهه بثوبه ٭ حدثنا ابن علية عن شعبة عن سلمة بن كهيل قال كان الاسود يتمسح بالمنديل ٭ حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا لا يريان به بأسا وكان ابن سيرين يقول تركه احب إلى منه ٭ حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان لايرى بأسا ان يمسح الرجل و جهه با لمنديل ٭ حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن بكر قال انفع ما يكون المنديل فى الشتاء ٭

من كره المنديل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن الأعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس عن ميمون ان النبي ﷺ اتى بالمنديل فلم يمسه و جعل يقول بالماء هكذا يعنى ينفضه ٭ حدثنا ابن عيينه عن منصور عن هلال عن عطاء عن جابر قال (١)لا تمسح بالمنديل(١) اذا توضأت ٭ حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه

(١-١) و فى ن لا تمندل بالمنديل اذا توضأت ١٢

عن ابن عباس قال يتمسح من طهور الجنابة ولا يتمسح من طهور الصلوة ٭ حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن ابراهيم و سعيد بن جبير انهما كرها المنديل بعد الوضوء ٭ حدثنا عباد بن عبد الملك عن عطاء انه كان يكرهه و يقول أحدثتم المناديل ٭ حدثنا معتمر عن ابيه ان ابا العالية و سعيد بن المسيب كرها ان يمسح و جهه با لمنديل بعد الوضوء ٭ حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهم قال انما كانوا يكرهون المنديل بعد الوضوء مخافة العادة ٭ حدثنا ابو اسامة عن الصلت بن بهرام عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب انه كرهه و قال هو يوزن ٭

فى استقبال القبلة بالغائط و البول

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال قالوا لسلمان قد علمكم نبيكم على كل شيء حتى الخرآءة قال أجل قدنهانا ان نستقبل القبلة بغائط او بول ٭ حدثنا شبابة عن أبي ذئب عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن ابي أيوب قال قال رسول ﷺ اذا ذهب احدكم للغائط فلا يستقبل القبلة و لا يولها ظهره شرقوا أوغربوا ٭ حدثنا زيد ابن الحباب عن مالك بن أنس عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن رافع ابن اسحاق بن طلحة قال سمعت ابا ايوب يقول ما اصنع بهذه الكرابيس و قد قال رسول الله ﷺ اذا ذهب احدكم الغائط او البول فلا تستقبلوا القبلة اوقال الكعبة بفرج ٭ حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثني عمرو ابن يحيي المازنى عن ابي زيد عن معقل الاسدى قد صحب النبي ﷺ قال نهى رسول الله ﷺ ان يستقبل القبلتين بغائط او بول ٭ حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال كان يكره ان يستقبل القبلة[1] ببول ٭ حدثنا جرير عن منصور

(١) و فى ن « القبلتين » ٭

عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يستقبلوا القبلة بغائط او بول او يستدبروها ولكن عن يمينها او يسارها ٭ حدثنا هشيم عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا يكرهون ان يستقبلوا واحدة من القبلتين بغائط او بول ٭ حدثنا ابن عيينة عن سلمة بن وهرام عن طاوس قال حق الله على كل مسلم ان يكرم قبلة الله فلا يستقبل منها شيئا يقول فى غائط او بول. حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن رجل عن عمر بن عبد العزيز قال ما استقبلت القبلة بخلائى منذ كذا وكذا . حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب انه سمع عبد الله بن الحارث الزبيدى يقول أنا اول من سمع رسول الله ﷺ وهو يقول لا يبولن احدكم مستقبل القبلة و أنا اول من حدث الناس به ٭ حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا عمرو بن يحيى عن ابى زيد عن معقل بن ابى معقل عن النبى ﷺ انه نهى ان نستقبل القبلتين بغائط او بول ٭

من رخص فى استقبال القبلة بالخلاء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن يحيى بن حبان عن عمه و اسع بن حبان عن ابن عمر قال رأيت النبى ﷺ جالسا يقضى حاجته متوجها نحو القبلة ٭ حدثنا الثقفى عن خالد عن رجل عن عراك بن مالك عن عائشة ان رسول الله ﷺ أمر بخلائه يحول قبل القبلة لما بلغه ان الناس كرهوا ذلك ٭ حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن خالد بن ابى الصلت عن عراك بن مالك عن عائشة قالت ذكر عند رسول الله ﷺ ان قوما يكرهون ان يستقبلوا بفروجهم القبلة قال قال رسول الله ﷺ استقبلوا بمقاعدكم الى القبلة ٭

من كره ان يستنجي بيمينه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال قالوا لسلمان علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة قال ـ اجل ـ قد نهانا ان نستنجي باليمين ٭ حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن بعض اصحابه عن مسروق عن عائشة قالت كان يمين رسول الله ﷺ لطعامه و صلوته و كانت شماله لما سوى ذلك ٭ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن المسيب و قال غير حسين عن زائدة عن المسيب عن سوار عن حفصة قالت كانت يمين رسول الله ﷺ لطعامه و شرابه و طهوره و ثيابه و صلوته و كانت شماله لما سوى ذلك ٭ حدثنا حفص بن غياث عن هشام عن ابيه قال كان يقال يمين الرجل لطعامه و شرابه و شماله لمخاطه و استنجائه ٭

من كان يقول اذا خرج من الغائط فليستنج بالماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن معاذة عن عائشة قالت مرن ازواجكن ان يغسلوا اثر الغائط و البول فان رسول الله ﷺ كان يفعله و أنا استحييهم ٭ حدثنا هشيم قال انا منصور عن ابن سيرين ان عائشة كانت تقول للنسآء مرن ازواجكن ان يستنجوا بالمآء اذا خرجوا من الغائط ٭ حدثنا هشيم عن حصين عن زر عن مسلم بن سبرة بن المسيب عن نجية عن عمته فريعة و كانت تحت حذيفة انها قالت كان حذيفة يستنجي بالمآء ٭ حدثنا ابو بكر عن غندر و وكيع عن شعبة عن عطاء ابن ابي ميمونة انه سمع انسا يقول كان النبي ﷺ يدخل الخلاء فاحمل أنا و غلام نحوى اداوة و عنزة فيستنجي بالمآء ٭ حدثنا الضحاك بن مخلد عن الاوزاعي قال نا ابو النجاشي قال صحبت رافع بن خديج في سفر فكان يستنجي بالمآء

بالمآء ۔ حدثنا زهر عن ابن عون عن انس بن سيرين ان انس بن مالك دخل الخلاء فدعا بتور و اشنان ۔ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال بلغنى ان رسول الله ﷺ لم يدخل الخلاء الا توضأ او مسح مآء ۔ حدثنا غندر عن شعبة عن ابى سلمة انه سمع ابا نضرة يحدث عن ابى سعيد مولى ابى اسيد و كان بدويا قال كان ابو اسيد اذا أتى الخلآء أتيته بمآء فاستبرأ منه قال شعبة يعنى يستنجى ۔ حدثنا ابن دكين عن قرة عن بديل العقيلى عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال حدثنى اعرابى قال صحبت أباذر فكل اخلاقه أعجبنى الاخلق واحد قلت ما هو قال كان اذا خرج من الخلآء استنجى ۔ حدثنا يحى بن آدم عن ابن مبارك عن معمر عن الزهرى أن عمر بن الخطاب استطاب بالمآء بين راحتين قال فجعل اصحاب النبى ﷺ يضحكون و يقولون يتوضؤ كما المرأة ۔ حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن يحى بن ابى كثير ان انسا كان يستنجى بالحوض ۔ حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن مجمع بن يعقوب بن مجمع ان رسول الله ﷺ قال لعويم بن ساعدة ما هذا الطهور الذى اثنى الله عليكم قالوا نغسل الادبار ۔ حدثنا يحى بن آدم قال حدثنا مالك بن مغول قال سمعت سيارا ابا الحكم غير مرة يحدث عن شهر بن حوشب عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام قال لما قدم رسول الله ﷺ علينا يعنى قباء قال ان الله قد اثنى عليكم فى الطهور خيرا أفلا تخبرونى قال يعنى قوله (تعالى) فيه رجال يحبون ان يتطهروا و الله يحب المطهرين ۔ قال فقالوا يا رسول الله انا لنجده مكتوبا علينا فى التوراة الاستنجاء بالماء ۔ حدثنا حفص عن داود ابن ابى ليلى عن الشعبى قال لما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ يا اهل قباء ما هذا الثناء الذى اثنى الله عليكم قالوا مامنا احد إلا و هو يستنجى بالماء من الخلاء ۔ فيه رجال يحبون ان يتطهروا و الله يحب المطهرين ۔ حدثنا

حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه ان هذه الآية نزلت فى اهل قباء ـ فيه رجال يحبون ان يتطهروا و الله يحب المطهرين ه حدثنا ابن علية عن يزيد الوشك عن معاذة عن عائشة قالت مرن ازواجكن او قالت رجالكن ان يغسلوا عنهم اثرا الحشو فانا نستحي ان نأمرهم بذلك ه حدثنا يحي بن يعلى عن عبد الملك بن عمير قال قال على ان من كان قبلكم كانوا يبعرون بعرا و انكم تثلطون ثلطا فاتبعوا الحجارة بالماء ه

من كان لايستنجى بالماء و يجتزى بالحجارة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن همام عن حذيفة قال سئل عن الاستنجاء بالمآء فقال اذا لا تزال يدى فى نتن ه حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان الاسود و عبد الرحمن بن يزيد يدخلان الخلآء فيستنجيان باحجار و لايزيد ان عليها و لا يمسان مآء ه حدثنا هشيم قال انا يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال فلما ذكر له الاستنجاء بالماء فقال انتم فعلتم لذلك منهم كانوا يجتزءون بالحجارة ه حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله ﷺ فى الاستنجاء بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ه حدثنا هشيم قال انا ابو بشر عن طاوس قال الاستنجاء بثلاثة أحجار قال قلت فان لم أجد ثلاثة أحجار قال فثلاثة اعواد قلت فان لم اجد ثلاثة أعواد قال فثلاث حفنات من تراب ه حدثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم قال حدثنا الحكم قال الاستنجاء بثلاثة أحجار فان لم يجتزى بذلك فبخمسة أحجار ه حدثنا وكيع عن مسعر عن عبيد الله عن القطبية عن ابن الزبير انه رأى رجلا يغسل عنه اثر الغائط فقال ما كنا نفعله ه حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن

عبد الرحمن

عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال له بعض المشركين و هم يستهزءون ارى صاحبكم و هو يعلمكم حتى الخراءة فقال سلمان اجل أمرنا ان لا نستقبل القبلة و لا نستنجي بدون ثلاثة أحجار ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال خرج رسول الله ﷺ لحاجة فقال التمس لي ثلاثة أحجار فأتيته بحجرين و روثة فأخذ الحجرين و طرح الروثة و قال انها ركس ٭ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله ﷺ اذا استجمر احدكم فليستجمر ثلاثا يعني يستنجي ٭ حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة ان سلمة كان لا يستنجي بالماء ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم كان علقمة و الاسود أو عبد الرحمن بن يزيد لا يزيد ان على ثلاثة أحجار ٭ حدثنا ابو بكر عن حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن نافع قال كان ابن عمر لا يستنجي بالمآء كنت أتيته بحجارة من الحرة فاذا امتلأت خرجت بها و طرحتها ثم ادخلت مكانها ٭ حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ان الاسود و علقمة كانا يستنجيان بثلاثة أحجار ٭

ما كره ان يستنجى به و لم يرخص فيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن غياث عن داود عن الشعبي عن علقمة قال قال رسول الله ﷺ لا يستنجوا بالعظام و لا بالروث فانهما زاد اخوانكم من الجن ٭ حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن عبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن أبيه عن عبد الله قال خرجت مع رسول الله ﷺ لحاجة فقال إيتني بشيء أستنجي به و لا تقربني حائلا و لا رجيعا ٭ حدثنا وكيع و ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد

عن سلمان قال أمرنا ان نستنجي يعني النبي ﷺ بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع و لاعظم ٭ حدثنا ابن نمير و عبدة عن هشام بن عروة عن عمرو بن خزيمة عن عمارة بن خزيمة عن خزيمة بن ثابت قال قال رسول الله ﷺ الاستطابة بثلاثة أحجار ليس فيها رجيع ٭ حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن انه كان يكره ان يستنجي بالحجر الذي قد استنجي به الرجل او بروث اي رجيع دابة او بعظم ٭ حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد انه كان يكره ان يستنجي بالحجر الذي قد استنجي به ٭ حدثنا حفص عن مسعر عن عبد الملك يعني ابن ميسرة قال لا بأس اذا قلبته او حككته ٭ حدثنا وكيع عن سنان البرجمي عن رجل عن الحسن قال لا بأس اذا كان الحجر عظيما له حروف أن تحرفه و تقلبه فتستنجي به ٭ حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة عن مجاهد انه كره ان يستنجي بمآء قد استنجي به ٭ حدثنا عبد الاعلى عن داود عن الشعبي قال نهى ان يستنجي الرجل بالبعرة و العظم ٭

الرجل يجنب و ليس يقدر على الماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن ناجية ابي خفاف عن عمار قال أجنبت و انا في الابل و لم اجد مآء فتمعكت تمعك الدابة فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته فقال انما يكفيك من ذلك التيمم ٭ حدثنا مروان بن معاوية عن عوف عن ابي رجآء قال حدثنا عمران بن حصين ان رسول الله ﷺ كان في سفر فصلى بالناس فاذا رجل معتزل ناحية من القوم فقال رسول الله ﷺ مالك لم تصل مع الناس فقال اصابتني جنابة يا رسول الله و لا مآء فقال رسول الله ﷺ عليك بالصعيد فانه يكفيك ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر عن ابي ذر عن النبي ﷺ

قال الصعيد الطيب طهور ما لم يوجد المآء و لو الى عشر حجج فاذا وجدت المآء فأمسه بشرتك ه حدثنا ابن فضيل عن ابي مالك الاشجعي عن ربعي عن حذيفة قال قال رسول الله ﷺ جعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد المآء يعني الارض ه حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن المنهال عن عباد بن عبد الله و زر عن علي ـ و لا جنبا الا عابري سبيل ـ قال المار الذي لا يجد المآء يتيمم و يصلي ه حدثنا وكيع عن مسعر عن بكير بن الاخنس عن الحسن بن مسلم و لا جنبا الاعابري سبيل ـ (اى) إلا ان تكونوا مسافرين فتيمموا ه حدثنا وكيع عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن أبي مجلز عن ابن عباس ـ و لاجنبا الاعابري سبيل ـ قال هو المسافر ه حدثنا غندر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال هم المسافرون لا يجدون المآء ه

من قال لا يتيمم حتى يجد الماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عمر قال لا يتيمم الجنب و ان لم يجد المآء شهرا ه حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال قال عبد الله اذا كنت فى سفر فأجنبت فلا تصلي حتى تجد المآء و إن احدثت فتيمم ثم صل ه حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي سنان عن الضحاك قال رجع عبد الله عن قوله فى التيمم ه حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن زبيد قال أجنبت فلم اجد الماء فسألت أبا عطية فقال لا تصل و سألت سعيد بن جبير فقال تيمم و صل ه حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال كنت جالساً مع عبد الله و ابى موسى فقال ابو موسى يا أبا عبد الرحمن أرأيت لو أن رجلا أجنب فلم يجد المآء شهراً كيف يصنع بالصلوة فقال عبد الله لا يتيمم و ان لم يجد المآء شهراً فقال موسى

فكيف بهذه الآية فى سورة المآئدة ـ فان لم تجدوا مآء فتيمموا صعيداً طيباً ـ قال عبد الله لو رخص لهم فى هذا لاوشكوا إذا برد عليهم المآء ان يتيمموا بالصعيد ٭

فى التيمم كيف هو

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطآء قال اجنب أبو ذر و هو من النبي ﷺ على مسيرة ثلاث فجاء و قد انصرف من صلوة الصبح و تبرز لحاجته فالتفت اليه فوضع يده فى التراب فمسح و جهه و كفيه ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر تيمم فى مربد النعم فقال بيديه على الارض فمسح بهما و جهه ثم ضرب بهما على الارض ضربة اخرى ثم مسح بهما يديه الى المرفقين ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب قال سألت سالما عن التيمم قال فضرب بيديه على الارض ضربة فمسح بهما يديه الى المرفقين ٭ حدثنا ابن علية عن حبيب بن الشهيد انه سمع الحسن سئل عن التيمم فضرب بيديه على الارض فمسح بهما وجهه ثم ضرب بيديه على الارض ضربة اخرى فمسح بهما يديه الى المرفقين ٭ حدثنا ابن علية عن داود عن الشعبى قال التيمم ـ ضربة للوجه و لليدين الى المرفقين و و صف لنا داود فضرب بيديه على الارض ثم نفضهما ثم مسح بهما كفيه ثم مسح بهما و جهه و ذ راعيه الى المرفقين ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال قال ابو موسى لعبد الله الم تسمع قول عمار بعثنى رسول الله ﷺ فى حاجة فأجنبت فلم أجد المآء فتمرغت فى الصعيد كما تمرغ الدابة ثم أتيت النبي ﷺ فذكرت ذلك له فقال انما يكفيك أن تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين و ظاهر كفيه و وجهه فقال عبد الله او لم

تو عمر لم یقنع بقول عمار ۰ حدثنا وکیع عن الأعمش عن سلمة بن کهیل عن ابن أبزى عن أبيه قال قال عمار لعمر أما تذكر يوماً كنا فی كذا وكذا فاجنبنا فلم نجد الماء فتمعكنا فی التراب فلما قدمنا على النبی ﷺ ذكرنا ذلك له فقال انما يكفيك هذا ثم ضرب بيديه ضربة ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه ۰ حدثنا معتمر بن برد عن مكحول فی التيمم يضرب بيديه الارض و يمسح بهما وجهه وكفيه ۰ حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال كان يحب ان يبلغ بالتيمم (الى) المرفقين ۰ حدثنا ابن مهدى عن ابن طاوس عن أبيه انه قال التيمم ضربتان ضربة للوجه و ضربة للذراعين الى المرفقين ۰ حدثنا ابو داود الطيالسی عن حماد بن الجعد عن قتادة عن ابن سيرين و صالح ابی الخليل انهما قالا التيمم للوجه و الكفين و قال سعيد بن المسيب و ابن عمر للوجه و الذراعين ۰ حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبی قال امر بالتيمم فيما امر فيه بالغسل يعنی انما هو للوجه و الذراعين ۰ حدثنا معن بن عيسى عن ابن ابی ذئب عن الزهری قال التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للذراعين ۰ حدثنا ابن ادريس عن حصين عن ابی مالك عن عمار انه تيمم فمسح بيديه ثم مسح بهما وجهه و يديه و لم يمسح ذراعيه ۰ حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن عروة عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن أبيه عن عمار عن النبی ﷺ انه قال فی التيمم ضربة للوجه و الكفين ۰ حدثنا ابن ادريس عن اسماعيل عن الشعبی قال رأيته يضرب بيديه الارض ثم ينفضهما ثم يمسح بهما وجهه ۰ حدثنا وكيع بن ثابت عن ابی الزبير عن جابر انه ضرب بيديه الارض ضربة فمسح بهما وجهه ثم ضرب بهما الارض ضربة اخرى فمسح بهما ذراعيه الى المرفقين ۰ حدثنا عباد بن العوام عن برد عن سليمان بن موسى عن ابی هريرة قال لما نزلت آية التيمم لم ادر كيف اصنع فأتيت النبی ﷺ فلم اجده فانطلقت اطلبه

فاستقبلته فلما رأى عرف الذى جئت له فبال ثم ضرب بيديه الارض فمسح بهما وجهه وكفيه ٭ حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه انه قال فى التيمم ضربتان ضربة للوجه وضربة للذراعين (الى) المرفقين ٭

فى التيمم كم يصلى به من صلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال يتيمم لكل صلوة ٭ حدثنا ابو اسامة عن مجاهد عن عامر قال لا يصلى بالتيمم الا صلوة واحدة ٭ حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال لاينقض التيمم الا الحدث ٭ حدثنا الضحاك عن مخلد عن المثنى بن الصباح عن عطآء قال يصلى بالتيمم الصلوات كلها مالم يحدث ٭ حدثنا ابن مهدى عن همام عن عامر الاحول عن عمرو بن العاص قال تيمم لكل صلوة وكان(يقول)يعنى بذلك قتادة ٭ حدثنا عمر بن هارون عن ثور عن مكحول قال لا يصلى تطوعا بتيمم ولايصلى صلاتان بتيمم واحد ٭ حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة قال كان يعجبه ان يتيمم لكل صلوة ٭ حدثنا جعفر بن عون عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال المتيمم على تيممه مالم يحدث ٭

من قال لا يتيمم ما رجى ان يقدر على الماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال يتلوم الجنب ما بينه وبين آخر الوقت ٭ حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن وابن سيرين انهما قالا لا يتيمم ما رجا أن يقدر على الماء فى الوقت ٭ حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال اذا كنت فى الحضر وحضرت الصلوة وليس عندك ماء فانتظر الماء فان خشيت فوت الصلوة فتيمم وصل ٭

ما يجزى الرجل فى تيممه

حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال اطيب الصعيد الحرث و ارض الحرث ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال اذا أدركت الرجل الصلوة و لم يجد المآء و لم يصل الى الارض ضرب بيديه على سرجه و على لبده ثم تيمم به ٭ حدثنا رواد بن جراح ابو عصام عن حذيفة بن يزيد عن حماد قال تيمم بالصعيد و الجص و الجبل و الرمل ٭ حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال كل شيء ضربت عليه بيديك فهو صعيد حتى غبار لبدك ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال يتيمم بالكلاء و الجبل ٭ حدثنا ابن علية عن عوف عن ابي عثمان النهدى قال بلغنى ان النبي ﷺ قال تمسحوا بها فانها بكم برة يعنى الارض ٭

فى الاستبرآء من البول كيف هو

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن زمعة بن صالح عن عيسى ابن ازداد عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ اذا بال احدكم فلينتر ذكره ثلاث نترات ٭ حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابي الشعثاء قال اذا بلت فامسح ذكرك من اسفل فانه ينقطع ٭ حدثنا وكيع عن زمعة بن صالح عن عيسى بن يزداد عن أبيه انه قال قال رسول الله ﷺ اذا بال احدكم فلينتر ذكره ثلاثا قال زمعة فان ذلك يجزئ عنه ٭

فى الفأرة و الدجاجة و اشباهها تقع فى البير

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن حمزة الزيات عن عطاء بن السائب عن زاذان عن على فى الفأرة تقع فى البير قال ينزح الى ان يغلبهم الماء ٭

حدثنا حفص بن عاصم عن الحسن فى الفأرة تقع فى البير قال يستق منها اربعون دلواً ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فى الجرذ او السنور تقع فى البير قال يدلوا منها اربعين دلوا قال مغيرة حتى يتغير الماء ٭ حدثنا ابن عيينة عن عطاء قال اذا وقع الجرذ فى البير نزح منها عشرون دلوا فان تفسخ فاربعون دلوا فاذا وقعت الشاة نزح منها اربعون دلوا فان تفسخت نزحت كلها او مائة دلو ٭ حدثنا هشيم عن عبد الله بن سبرة عن الشعبى انه قال يدلى منها سبعون دلوا يعنى فى الدجاجة ٭ حدثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطا فى البير تقع فيموت فيها الدجاجة و اشباهها قال استق منها دلوا و توضأ منها فان هى تفسخت استق منها اربعون دلوا ٭ حدثنا المحاربى عن الشيبانى عن حماد فى البير يقع فيها الدجاجة و الكلب و السنور فتموت قال ينزح منها ثلاثين او اربعين دلوا ٭ حدثنا عبيد الله بن موسى عن جعفر ابن برقان عن الزهرى فى الدابة تقع فى البير قال ان لم يتغير طعم المآء و لاريحه فلا أرى بالمآء بأسا فان تغير طعم المآء و ريحه نزحوا منها حتى يطيب المآء ٭ حدثنا اسباط بن محمد عن عبد الملك عن سلمة بن كهيل فى الدجاجة تقع فى البير قال يستقى منها أربعون دلوا ٭ حدثنا أبوخالد الاحمر عن خالد ابن سلمة ان عليا سئل عن صبي بال فى البير قال ينزح ٭ حدثنا هشيم عن منصور عن عطآء أن حبشيا و قع فى زمزم فمات قال فأمر ابن الزبير ان ينزف مآء زمزم قال فجعل المآء لا ينقطع قال فنظروا فاذا عين تنبع من قبل الحجر الاسود قال فقال ابن الزبير حسبكم ٭ حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن ابن عباس ان زنجيا وقع فى زمزم فمات قال فأنزل اليه رجلا فأخرجه ثم قال انزفوا ما فيها من ماء ثم قال للذى فى البير ضع دلوك من قبل العين التى تلى البيت أو الركن فانها من عيون الجنة ٭

من

من كان يرى من مس الذكر وضوء

حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن الزهرى عن عروة عن زيد ابن خالد الجهنى قال قال رسول الله ﷺ من مس فرجه فليتوضأ ٭ حدثنا معلى ابن منصور قال حدثنا الهيثم بن حميد عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن عنبسة بن ابي سفيان عن أم حبيبة قالت قال رسول الله ﷺ من مس فرجه فليتوضأ ٭ حدثنا ابن علية عن عبد الله بن ابي بكر قال سمعت عروة بن الزبير يحدث أبي قال ذكر لى مروان مس الذكر فقلت ليس فيه وضوء قال فان بسرة ابنة صفوان تحدث فيه فبعث اليها رسولا فذكر انها حدثت ان رسول الله ﷺ قال من مس ذكره فليتوضأ ٭ حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله تعالى ـ او لمستم النسآء ـ فقال بيده فظننت ما عنى فلم اسأله قال و نبئت ان ابن عمر كان اذا مس فرجه توضأ قال محمد فظننت ان قول ابن عمر و قول عبيدة شيء و احد ٭ حدثنا ابن علية عن شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت جابر بن زيد يقول اذا مسه متعمدا أعاد الوضوء ٭ حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال إذا أمسك ذكره توضأ ٭ حدثنا حاتم بن اسماعيل عن برد عن مكحول قال اذا أمسك ذكره توضأ ٭ حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة انه سمع سعيد بن المسيب يقول من مس ذكره فالوضوء عليه واجب ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن ابي خالد عن الزبير عن عدى عن مصعب بن سعد قال كنت أمسك على أبي المصحف فأدخلت يدى هكذا يعنى مس ذكره فقال له توضأ حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر صلى يوما من الضحى و قال انى كنت مسست ذكرى فنسيت حدثنا ابن علية عن ابن عون عن نافع

ان ابن عمر كان اذا مس فرجه اعاد الوضوء ٭ حدثنا يحيي بن ابي بكر عن ابراهيم بن نافع قال سمعت ابن ابي نجيح يذكر قال قال عطاء و مجاهد من مس ذكره فليتوضأ ٭ حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن عبد الله بن اخي الزهري يقول من مس ذكره[1] توضأ ٭ حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عطآء عن ابن عباس و ابن عمر قالا من مس ذكره توضأ ٭ حدثنا غندر عن عبد الرحمن بن حصين قال سئل طاوس عن مس الذكر و الرجل في الصلوة فقال اف اف و (لو) لم يمسه يتوضأ ٭

من كان لايرى فيه وضوء

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي قيس عن هذيل ان أخاه أرقم ابن شرحبيل سأل ابن مسعود فقال اني احتك فافضي بيدي الى فرجي فقال ابن مسعود ان علمت ان منك بضعة نجسة فاقطعها ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل عن قيس قال سأل رجل سعداً عن مس الذكر فقال إن علمت ان منك بضعة نجسة فاقطعها ٭ حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان انه قال ما ابالي مسست ذكري او اذني ٭ حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن المنهال عن قيس بن سكن قال قال عبد الله ما ابالي مسست ذكري أو اذني أو ابهامي أو أنفي ٭ حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله ٭ حدثنا ابن فضيل و وكيع عن مسعر عن عمير بن سعد قال كنت جالسا في مجلس فيه عمار ابن ياسر فسئل عن مس الذكر في الصلوة فقال ما هو إلا بضعة منك و ان لكفك موضعا غيره ٭ حدثنا محمد بن ابي عدي عن حميد عن الحسن ان عمران

---

(١) و في ن - دبره .

ابن حصين قال ما ابالى اياه مسست أو بطن فخذى يعنى ذكره ـ حدثنا ملازم ابن عمرو عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علـــى قال خرجنا وفداً حتى قدمنا على رسول الله ﷺ فبايعناه وصلينا معه فجاء رجل فقال يا رسول الله ما ترى فى مس الذكر فى الصلوة فقال وهل هو الا بضعة أو مضغة منك ـ حدثنـا جرير عن قابوس عن ابيه قال سئل على عن الرجل يمس ذكره قال لا بأس ـ حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن سعيد بن جبير قال سألتـه عن مس الذكر فى الصلوة فقال ما ابالى مسسته أو انفى ـ حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس ان يمس الرجل ذكره فى الصلوة ـ حدثنـا ابن علية عن ابى حمزة عن ابراهيم قال قال حذيفـة ما ابالى مسسته او طرف انفى وقال على ما ابالى مسسته أو طرف اذنى ـ حدثنا يحيى بن ابى بكير عن ابراهيم بن نافع عن ابن ابى نجيح قال قال طاوس وسعيـد بن جبير من مس ذكره وهو لا يريد فليس عليه وضوء ـ حدثنا وكيع عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبى امامة ان النبى ﷺ سئل عن مس الذكر فقال هل هو الا جذوة منك ـ حدثنا حسين بن على قـال زائدة عن ابراهيم بن مهاجر عن عبد الرحمن بن علقمة عن عبد الله انه سئل عن مس الذكر فقال لا بأس به ـ

النخاع والبزاق يقع فى البئر

حدثنا ابن علية عن شعبة قال سألت الحكم عن رجل تنخنع فوقعت نخاعته فى طهوره فقال يأخذها هكذا فيطرحها وقال شعبة بيده يصف انه يغرفها من الاناء فيطرحها ـ حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم فى النخاعة قال خذها وخذ ما حملت فان كان فيهـا بزاق افسدت الطهور او المـاء ـ

حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن فى النخامة تقع فى الماء قال القها و توضأ ٭

قوله اولمٰستم النساء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ابيه عن ابى عثمان قال اللمس باليد ٭ حدثنا حفص عن الأعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال هو الجماع ٭ حدثنا حفص عن داود عن جعفر بن اياس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثله ٭ حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبى عن اصحاب عبد الله عن عبد الله قال اللمس ما دون الجماع ٭ حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبى عن اصحاب على عن على ـ او لمٰستم النسآء ـ قال هو الجماع ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال هو الجماع ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله قال اللمس مادون الجماع ٭ حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله تعالى ـ او لمستم النسآء ـ فقال بيده فظننت ما عنى فلم أسئله ٭ حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن منصور عن هلال بن يساف عن ابى عبيدة قال اللمس ما دون الجماع ٭ حدثنا وكيع عن عون عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن قوله تعالى ـ او لمٰستم النسآء ـ فقال بيده هكذا و قبض كفه ٭ حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال الملامسة الجماع ٭ حدثنا على بن مسهر عن اسماعيل عن الشعبى قال الملامسة ما دون الجماع ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير قال اختلفت أنا و اناس من العرب فى اللمس فقلت أنا و اناس من الموالى اللمس ما دون الجماع و قالت العرب هو الجماع فأتينا ابن عباس فقال غلبت العرب هو الجماع ٭ حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم عن ابى عبيدة عن عبد الله قال القبلة من اللمس و فيها الوضوء ٭

الوضوء و اللمس ما دون الجماع ۔ حدثنا هشيم عن ابی بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اللمس و المس و المباشرة الى الجماع و لكن الله يكنى ما شآء لما شآء ۔

القطرة من الخمر و الدم تقع فی الاناء

حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس فی قطرة خمر و قعت فی ماء فكرهه ۔ حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن فی الجب [1] يقطر فيه القطر [1] من الخمر او الدم قال يهراق ۔

من كان اذا توضأ نضح فرجه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الله بن ابی زياد قال رأيت مجاهدا يتوضؤ فنضح فرجه و ذكر ان النبی ﷺ فعله ۔ حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة ان سلمة كان ينضح بين جلده و ثيابه ۔ حدثنا على ابن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال كان ابن عمر إذا توضأ نضح فرجه قال عبيد الله و كان ابی يفعل ذلك ۔ حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عن ابن عباس قال ان الشيطان يأتی احدكم و هو فی الصلوة فبل احليله حتی يريه قد احدث فمن رأى به ذلك فلينتضح بالمآء فمن رأى به من ذلك شیء فليقل هو عمل المـاء ۔ حدثنا وكيع عن ابن ابی ذئب عن مولى لابن ازهر قال شكوت الى ابن عمر البول فقال اذا توضأت فانضح و اله عنه فانه من الشيطان ۔ حدثنا ابو داود عن ابن ابی ذئب قال أخبرنی أخی قال سألت القاسم عن البلة أجدها فی الصلوة فقال يا ابن اخی انضحه و اله عنه فانما هو من الشيطان قال ففعلت فذهب عنی ۔ حدثنا خالد بن حيان عن

(١ ـ ١) و فی ن تقطر فيه القطرة ١٢ ۔

جعفر قال جآء رجل الى ميمون بن مهران فشكا اليه بلة يجدها فقال له ميمون اذا أنت توضأت فانضح فرجك و ما يليه من ثوبك بالماء فان و جدت من ذلك شيئا فقل هو من ذلك ٭ حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون عن محمد انه كان اذا توضأ فرغ قال بكف من مآء فى ازاره هكذا ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا بن ابى زائدة قال قال منصور حدثنى مجاهد عن الحكم بن سفيان الثقفى انه رأى النبى ﷺ توضأ ثم أخذ كفا من مآء فنضح به فرجه قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا ابن لهيعة عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن اسامة بن زيد بن حارثة عن ابيه ان النبى ﷺ توضأ ثم أخذ كفا من مآء فنضح به فرجه ٭

ما ذكر فى السواك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن حصين عن ابى و ائل عن حذيفة ابن اليمان قال كان رسول الله ﷺ اذا قام فتهجد يشوص فاه بالسواك ٭ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة عن النبى ﷺ مثله الا انه لم يقل بالسواك ٭ حدثنا شريك عن المقدام بن شريح عن ابيه قال سألت عائشة قلت اخبرينى بأى شىء كان يبدؤ رسول الله ﷺ اذا دخل عليك قالت كان يبدؤ بالسواك ٭ حدثنا يعلى بن عبيدة عن محمد بن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم عن ابى سلمة عن عبد الرحمن عن زيد بن خالد الجهنى قال قال رسول الله ﷺ لولا أن أشق على امتى لأمرتهم بالسواك عند كل صلوة قال فكان زيد بن خالد سواكه على اذنه موضع القلم من اذن الكاتب فلا يقوم لصلوة[1] الا استن ثم رده فى موضعه ٭ حدثنا ابو اسامة و ابن نمير عن

(١) و فى ن فلا تقوم الصلوة ١٢ ٭

عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ لولا ان اشق على امتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن حزام بن عثمان عن ابي عتيق عن جابر قال كان يستاك إذا أخذ مضجعه و إذا قام من الليل و إذا خرج الى الصبح قال فقلت له [١]قد شققت على نفسك[١] بهذا السواك فقال ان اسامة أخبرني ان رسول الله ﷺ كان يستاك هذا السواك ٭ حدثنا غنام بن علي عن الاعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يصلي ركعتين ثم يستاك ٭ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن شقيق عن حذيفة ان النبي ﷺ كان اذا قام من الليل يشوص فاه بالسواك ٭ حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثني علي بن زيد بن جدعان قال حدثتني ام محمد عن عائشة ان النبي ﷺ كان لا يرقد ليلا و لانهارا فيستيقظ إلا تسوك قبل ان يتوضأ ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن ابي حبية قال اخبرني داود بن الحصين عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ السواك مطهرة للفم مرضاة للرب ٭ حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن التميمي عن ابن عباس قال لقد كنا نؤمر بالسواك حتى ظننا انه سينزل فيه ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن اسامة ابن زيد عن صالح بن كيسان ان عبادة بن الصامت و اصحاب رسول الله ﷺ كانوا يروحون و السواك على آذانهم ٭ حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سليمان بن قرم عن ابي حبيب عن رجل من اهل الحجاز عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ قال لولا أن أشق على امتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلوة ٭ حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنا محمد بن جحادة عن الشعبي

(١-١) و في ن قد شغفت بهذا السواك ١٢ ٠

قال السواك مطهرة للفم جلاء للعينين ٭ حدثنا عبيدة بن حميد قال حدثنا الأعمش عن عبد الله بن يسار عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن بعض اصحاب النبي ﷺ رفعه قال لولا أن اشق على امتي لفرضت على امتي السواك كما فرضت عليهم الطهور ٭ حدثنا أبو خالد الاحمر عن واصل عن ابي سورة ابن اخي ابي ايوب ان رسول الله ﷺ كان يستاك في الليلة مرارا ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن عن علي قال اذا قام احدكم من الليل فليستك فان الرجل اذا قام من الليل فتسوك ثم توضأ ثم قام الى الصلوة جاءه الملك حتى يقوم خلفه يستمع القرآن فلا يزال يدنو منه حتى يضع فاه على فيه فلا يقرؤ آية الادخلت جوفه ٭ حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال نزلت على مجاهد فكان اشد شيء مواظبة على السواك ـ حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنا يزيد بن الاصم قال كان سواك ميمونة ابنة الحارث زوج النبي ﷺ منقعا في ماء فان شغلها عنه عمل او صلوة و الا فاخذته و استاكت ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن مكحول قال قال ابو ايوب قال رسول الله ﷺ اربع من سنن المرسلين التعطير[1] و النكاح و السواك و الحناء ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الرحمن بن عمرو الاوزاعي عن حسان بن عطية قال الوضوء شطر الايمان و السواك شطر الوضوء و لولا ان اشق على امتي لآمرتهم بالسواك عند كل صلوة ركعتان يستاك فيهما العبد افضل من سبعين ركعة لا يستاك فيها ـ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر قال لان اكون استقبلت من أمري ما استدبرت يعني في السواك احب الى من وصيفين قال و كان ابن عمر لا يأكل الطعام

(١) و في ن التعطر ٭

إلا استن يعنى استاك . حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال سمعت مجاهداً قال استبطأ رسول الله ﷺ جبرئيل فقال وكيف نأتيكم و أنتم لا تقصون اظفاركم و لا تنقون براجمكم و لا تستاكون . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن موسى بن ابى عائشة عن سليمان بن سعيد قال قال رسول الله ﷺ استاكوا و تنظفوا و أوتروا فان الله وتر يحب الوتر . حدثنا وكيع عن المنذر بن ثعلبة العبدى عن عبد الله بن بريدة الاسلمى قال كان النبى ﷺ اذا استيقظ من اهله دعا جارية يقال لها بريرة بالسواك . حدثنا وكيع عن مسعر عن محمد بن جحادة عن الشعبى قال السواك جلاء للعين طهور للفم . حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن التميمى قال سألت ابن عباس عن السواك فقال لم يزل رسول الله ﷺ يأمر به [1] حتى ظننا انه سينزل عليه فيه . حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن صالح بن كيسان قال كان الرجل من اصحاب النبى ﷺ يروح و السواك على اذنه . حدثنا عفان قال حدثنا عبد الوارث عن شعبة[2] عن انس قال قال رسول الله ﷺ اكثرت عليكم فى السواك .

فى اى ساعة يستحب السواك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن الاعمش قال كان يحيى بن و ثاب يستاك فى المسجد فاذا اقيمت للصلوة صلى و لم يمس ماء . حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن مولى للحى قال كان ابو عبيدة يستاك بعد الوتر قبل الركعتين . حدثنا ابو بكر عن جرير عن مغيرة عن ابى معشر قال سألت ابراهيم عن السواك فقال و من يطيق السواك كانوا يستاكون بعد الوتر قبل الركعتين . حدثنا عبد الله بن المبارك و ابو معاوية عن هشام بن عروة

---

(١) و فى ن يأبه ١٢ (٢) عن شعيب ١٢ .

عن أبيه انه كان يستاك مرتين قبل الفجر و قبل الظهر.

من كان يستاك ثم لايتوضوء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن الأعمش قال كان يحي بن و ثاب يستاك فى المسجد فاذا اقيمت للصلوة صلى و لم يمس مآء.

فى الوضوء من فضل السواك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسماعيل عن قيس عن جرير انه كان يستاك و يأمرهم أن يتوضئوا بفضل سواكه. حدثنا هشيم عن ابن عون عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا بالوضوء من فضل السواك.

المرأة يصيب ثوبها من لبنها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم بن ابى الذبال عن الحسن فى المرأة يصيب ثوبها من لبنها أتصلى و لا تغسل ثوبها قال ما بلبنها من نجس. حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا جعفر الاحمر عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس بلبن المرأة ان يصيب ثوبها يعنى لبنها.

من كره ان يقول الرجل اهريق الماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء قال قام رجل من عند ابن عباس فقال له اين قال اهريق الماء قال لا تقل اهريق و لكن قل أبول، حدثنا ابو اسامة عن محمد بن ميسرة عن الارزق بن قيس انه سمع ابن عمر انه كره ان يقول أقوم اهريق الماء. حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال عن سهيل بن ابى صالح عن ابيه ان عمر قال لرجل

قال لا تقل اهريق الماء و لكن قل أبول ‌ه حدثنا يزيد بن هارون عن قيس عن ابی اسحاق عن ابی الاحوص عن عبد الله انه كره ان يقول اهريق الماء ‌ه

فی مجالسة الجنب

حدثنا ابن علية عن حميد عن بكر عن ابی رافع عن ابی هريرة انه لقيه النبی ﷺ فی طريق من طرق المدينة و هو جنب فانسل فذهب فاغتسل ففقده النبی ﷺ فلما جاءه قال اين كنت يا أباهريرة قال يا رسول الله لقيتنی و أنا جنب فكرهت ان اجالسك حتی اغتسل فقال سبحان الله ان المؤمن لا ينجس ‌ه حدثنا وكيع عن مسعر عن واصل عن ابی و ائل عن حذيفة ان النبی ﷺ لقيه و هو جنب فاعرض عنه فاغتسل ثم جاء فقال ان المؤمن لا ينجس ‌ه حدثنا ابن علية عن ايوب عن محمد بن سيرين قال نبئت ان النبی ﷺ رأی حذيفة فراغ فقال ألم آرك فقال بلی يا رسول الله و لكنی كنت جنبا فقال ان المؤمن لا ينجس ‌ه حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا بن ابی زائدة قال سمعت عامرا يذكر عن ابن عباس قال لا يجنب الماء و لا الثوب و لا الارض و لا الانسان ‌ه

فی الكلب يلغ فی الاناء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابی رزين عن ابی هريرة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول اذا ولغ الكلب فی اناء احدكم فليغسله سبع مرات ‌ه حدثنا ابن علية عن هشام عن ابن سيرين عن ابی هريرة عن النبی ﷺ قال طهور اناء احدكم اذا ولغ فيه الكلب ان يغسله سبع مرات اولاهن بالتراب ‌ه حدثنا حماد بن خالد عن العمری عن نافع عن ابن عمر فی الكلب يلغ فی الاناء يغسل سبع مرات ‌ه حدثنا يحيی بن سعيد عن ابن حرملة

عن ابن المسيب قال غسل اناءك من الكلب سبعا ٭ حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن مغيرة عن منصور عن ابراهيم فى الكلب يلغ فى الاناء قال غسله حتى تنقيه ٭ حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن ابى التياح قال سمعت مطرفا يحدث عن ابن المغفل ان رسول الله ﷺ قال اذا و لغ الكلب فى اناء فاغسلوه سبع مرات و عفروه الثامنة بالتراب ٭

فى طين المطر يصيب الثوب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن فى طين المطر يصيب الثوب قال ان شاء غسله و إن شاء تركه حتى يجف ثم يفركه ٭ حدثنا ابو بكر بن عياش عن منصور قال سألت مجاهدا عن طين المطر يصيب الثوب فقال اذا يبس حته ٭ حدثنا ابن نمير عن حجاج بن دينار قال سألت أبا جعفر عن طين المطر يصيب ثوبى فقال الأرض الطيبة تصيب الارض الخبيثة ٭

الشعر يكون للرجل كيف يمسح عليه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال كانت لعبيد بن عمير خصلتان فكان اذا توضأ مسح عليهما ٭ حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم قال اى جوانب راسك مسحت اجزأك ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل الازرق عن الشعبي قال اى جوانب رأسك مسحت اجزأك ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل الازرق عن الشعبي قال اى جوانب رأسك (مسحت أجزأك) ٭ حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عطاء أن النبى ﷺ مسح مقدم رأسه ٭ حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء قال بلغنى ان ابن عمر كان يقول يكفيه من الماء هكذا و وصف انه يغمسهما فى الماء ثم يمسح رأسه هكذا و وضع كفيه و سط رأسه ثم أمرهما الى مقدم رأسه ٭

فى

فى الرجل يبول فى بيته الذى هو فيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث قال سألت ابن سيرين عن الرجل يبول فى بيته الذى يصلى فيه فكرهه و سألت الحسن فقال نعم و لا يتركه ٭ حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابى اسحاق عن بكر بن ماغر عن ابى بريدة يحسبه عن ابيه قال لاتبول فى طست فى بيت تصلى فيه و لاتبول فى مغتسلك ٭ حدثنا ابن فضيل عن ابى سنان عن محارب عن ابن عمر قال لا تدخل الملائكة بيتا فيه بول ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن عبيد بن ابى الوسيم عن سلمان بن راشد قال كان ابو رافع مولى النبى ﷺ يأمرنى أن اناوله المبولة و هو على فراشه فيبول فيها ٭ حدثنا عفان قال حدثنا ابو عوانة قال حدثنا سعيد بن ابى بردة قال رأيت ابا و ائل جالسا فى مسجد البيت ثم دعا بطست فبال فيها

فى الوضوء بالثلج

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم عن الغسل و الوضوء بالثلج فقال يكسره و يغتسل و يتوضؤ ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر و الحكم قالا لا بأس بالوضوء بالثلج ٭ حدثنا حفص عن شيخ قال كان سالم يتيمم اذا كان الماء جامدا ٭ حدثنا وكيع قال و كان سفيان يستحسنه و يغتسل منه و يتوضؤ ٭ حدثنا حفص عن اشعث ابن عبد الملك عن الحسن سئل عن رجل اغتسل بالثلج فاصابه البرد فمات فقال يالها من شهادة ٭

فى المسح على الخفين

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم بن بشير قال اخبرنا داود بن عمرو عن

بسر بن عبد الله الحضرمى عن ابى ادريس الخولانى قال حدثنا عوف بن مالك الاشجعى ان رسول الله ﷺ أمر بالمسح على الخفين فى غزوة تبوك ثلاثة أيام و لياليهن للسافر و يوم و ليلة للقيم ٭ حدثناهشيم قال اخبرنا منصور عن ابى سيرين عن افلح مولى ابى ايوب عن ابى يوب انه كان يأمر بالمسح على الخفين و كان هو يغسل قدميه فقيل له فى ذلك كيف تأمر بالمسح و انت تغسل فقال بئس مالى ان كان مهياه لكم و مائمه على قد رأيت رسول الله ﷺ يفعله و يأمر به و لكن حبب إلى الوضوء ٭ حدثنا هشيم قال انا الاعمش عن ابى و ائل عن حذيفة قال رأيت رسول الله ﷺ أتى سباطة قوم فبال عليها فأتيته بماء فتوضأ و مسح على خفيه ٭ حدثنا هشيم قال انا حصين عن سالم بن ابى الجعد و عن أبى سفيان انهما سمعا المغيرة بن شعبة يحدث قال كنت مع رسول الله ﷺ فى سفر فبرز لحاجة فلما فرغ أتيته باداوة فيها ماء فصب عليه و كان عليه جبة ضيقة الكمين قال فاخرج يده من تحت الجبة فغسل ذراعيه و مسح على خفيه ٭ حدثنا ابو معاوية عن وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن همام قال حدثنا جرير بن عبد الله و توضأ و مسح عل خفيه فقيل له أتفعل هذا فقال و ما يمعنى قد رأيت رسول الله ﷺ يفعله قال ابراهيم فكان يعجبا حديث جرير لان اسلامه كان بعد نزول المائدة ٭ حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية ابن صالح قال حدثنا حمزة عن جرير بن عبد الله قال قدمت على رسول الله ﷺ بعد نزول سورة المائدة فرأيته يمسح على الخفين ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق عن المغيرة بن شعبة قال كنت مع النبى ﷺ فى سفر فقال يا مغيرة خذ الاداوة قال فأخذتها ثم خرجت معه فانطلق رسول الله ﷺ حتى توارى عنى فقضى حاجته ثم جاء و عليه جبة شامية ضيقة الكمين فذهب ليخرج يده من كمها فضاقت فأخرج يده من اسفلها فصببت عليه

فتوضأ وضوئه للصلوة ثم مسح على خفيه ثم صلى ۔ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال ان رسول الله ﷺ مسح على الخفين و الخمار ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه ان رسول الله ﷺ لما كان يوم فتح مكة توضأ و مسح على خفيه فقال عمر يا رسول الله رأيتك اليوم صنعت شيئا لم تكن لتصنعه قبل اليوم فقال يا عمر اذا صنعته ۔ حدثنا وكيع عن دلهم بن صالح عن حجير بن عبد الله الكندى عن ابن بريدة عن أبيه ان النجاشى أهدى الى النبي ﷺ خفين ساذجين أسودين فلبسهما ثم توضأ و مسح عليهما ۔ حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى قال حدثنا حماد عن ابراهيم عن ابي عبد الله الجدلى عن خزيمة بن ثابت قال جعل رسول الله ﷺ للمسافر يمسح ثلاثا و لو استزدناه لزادنا ۔ حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن أبيه عن ابراهيم التيمى عن عمرو بن ميمون عن ابي عبد الله الجدلى عن خزيمة بن ثابت قال جعل رسول الله ﷺ المسح على الخفين ثلاثة أيام للمسافر و يوما للمقيم و لو مضى السائل فى مسئلة لجعلها خمسا ۔ حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حجاج بن ارطاة عن يحيى بن عبيد النهرانى عن محمد بن سعد قال و كان يتوضؤ بالرواية فخرج علينا ذات يوم من البراز فتوضأ و مسح على خفيه فتعجبنا و قلنا ما هذا فقال حدثنى أبى أنه رآى رسول الله ﷺ فعل مثل ما فعلت ۔ حدثنا ابومعاوية عن الاعمش عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانئ الحارثى قال سألت عائشة عن المسح فقالت إيت عليا فانه اعلم بذلك منى فاسئله فأتيت عليا فسألته عن المسح فقال كان رسول الله ﷺ يأمرنا ان يمسح المقيم يوما و ليلة و المسافر ثلاثا ۔ حدثنا ابن عيينة عن عاصم عن زر قال رأيت صفوان بن عسال المرادى فقال ما جاءبك قلنا ابتغاء العلم قال فان الملئكة

نضع أحسمتها لضالب الدن قال و كان رسول الله ﷺ اذا كنا فى سفر أمرنا ان لا ننزع اخفافنا ثلاثة ايام اِلا من جنابة و لكن من غائط أو بول و نوم ٭ حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا ايوب عن ابى قلابة عن ابى ادريس عن بلال قال رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الموقين و الخمار ٭ حدثنا يونس عن داود بن ابى الفرات عن محمد بن زيد عن ابى شريح عن ابى مسلم مولى زيد بن صوحان قال كنت مع سلمان فراى رجلا ينزع خفيه للوضوء فقال له سلمان امسح على خفيك و على خمارك و امسح بناصيتك فانى رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين و الخمار ٭ حدثنا يحيي بن اسحاق حدثنا يحيي بن ايوب عن عبد الرحمن بن زيد عن محمد بن يزيد بن ابى زياد عن ايوب بن قطن الكندى عن ابى عمارة الانصارى قال و كان رسول الله ﷺ قد صلى فى بيته للقبلتين قال قلت يا رسول الله أمسح على الخفين قال نعم قال قلت يا رسول الله يوماً قال نعم و يومين قلت يا رسول الله يومين قال نعم وثلاثة قال قلت يا رسول الله و ثلاثة قال نعم و ما شئت ٭ حدثنا ابن عيينة عن اسمعيل بن محمد عن حمزة بن المغيرة عن أبيه ان رسول الله ﷺ قضى حاجته ثم جاء فتوضأ و مسح على خفيه ٭ حدثنا زيد بن حباب عن خالد بن ابى بكرة (قال) اخبرنى سالم بن عبد الله عن أبيه ان عمر بن الخطاب سأله سعد بن ابى وقاص عن المسح على الخفين فقال عمر سمعت النبي ﷺ يأمر بالمسح على الخفين اذا البسهما و هما طاهرتان ٭ حدثنا الفضل بن دكين و يحيي بن آدم عن حسن ابن صالح عن عاصم عن سالم عن ابن عمر عن عمر قال رأيت رسول الله ﷺ يمسح على الخفين بالماء فى السفر ٭ حدثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن يحيي بن ابى كثير عن ابى سلمة ان جعفر بن عمرو بن امية أخبره ان أباه أخبره انه رأى النبي ﷺ يمسح على الخفين ٭ حدثنا محمد بن مصعب قال حدثنا الاوزاعى

عن

عن يحيى بن ابى كثير عن ابى سلمة عن جعفر بن عمرو بن اميه عن أبيه ان النبي مسح على الخفين و العمامة ۝ حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن على بن ربيعة قال خطبنا المغيرة بن شعبة فقال ايها الناس انى كنت مع النبي ﷺ فى ركب فنزل فقضى حاجته فأتيته بماء فتوضأ و مسح على خفيه ۝ حدثنا ابن علية عن ايوب عن محمد بن سيرين عن عمرو بن وهب الثقفى عن المغيرة بن شعبة ان النبي ﷺ ذهب ليحسر يده وعليه جبة شامية ضيقة الكمين فاخرج يده من تحتها اخراجا فغسل وجهه و يديه و مسح بناصيته و مسح على الخفين ۝ حدثنا زيد ابن الحباب قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا المهاجر مولى البكرات عن عبد الرحمن بن ابى بكر عن أبيه ان النبي ﷺ جعل للمسافر يمسح ثلثة ايام و لياليهن و للمقيم يوما و ليلة ۝ حدثنا هشيم قال انا يزيد بن ابى زياد قال نا يزيد ابن وهب قال كتب اليه عمر بن الخطاب فى المسح على الخفين ثلثة ايام و لياليهن للمسافر و يوما و ليلة للمقيم ۔ حدثنا يزيد بن هارون عن أبى مالك الأشجعى عن ابى حازم عن ابن عمر ان عمر بن الخطاب قال فى المسح على الخفين للمسافر ثلاث و للمقيم يوم الى الليل ۝ حدثنا ابو الاحوص عن عمران ابن مسلم قال قلنا لنباتة الجعفى وكان أجرأنا على عمر سله عن المسح على الخفين فسأله فقال للمسافر ثلثة ايام و للمقيم يوم و ليلة ۔ حدثنا وكيع قال نا جرير عن ايوب عن ابى زرعة بن عمرو قال رأيت جريرا مسح على خفيه قال و قال أبو زرعة قال ابو هريرة قال رسول الله ﷺ اذا دخل احدكم رجليه فى خفيه و هما طاهرتان فليمسح عليهما ثلاثا للمسافر و يوما للمقيم ۝ حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب و سعد بن مالك و ابن مسعود كانوا يمسحون على الخفين ۝ حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبى قال سألت ابن عمر عن المسح على الخفين فقال امسح عليهما ۝

حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال مسح اصحاب النبي ﷺ على الخفين فمن ترك ذلك رغبة عنه فانما هو من الشيطان ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن محارب عن ابن عمر قال اختلفت انا و سعد بالقادسية فى المسح على الخفين فقال سعد امسح عليهما و انكرت انا ذلك فلما قدمنا على عمر بن الخطاب ذكر له ذلك سعد فقال له ألم تر ان ابن عمر ينكر المسح على الخفين فقال فقلت يا امير المؤمنين ان سعداً يقول امسح عليهما بعد الحدث قال فقال عمر إلا بعد الحدث الا بعد الخرآءة ٭ حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحكم بن الاعرج قال سألت ابن عمر عن المسح على الخفين فقال اختلفت أنا و سعد فى ذلك و نحن بجلولا فقال سعد امسح عليهما فانكرت ذلك فلما قدمنا على عمر ذكرت له ذلك قال فقلت يا امير المؤمنين انه يقول امسح عليهما بعد الحدث فقال عمر الا بعد الخراءة الا بعد الحدث ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن ابراهيم عن ابن مسعود انه كان يقول فى المسح على الخفين ثلاثة ايام و لياليهن للمسافر و يوم و ليلة للمقيم ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا غيلان بن عبد الله مولى بنى مخزوم قال سمعت ابن عمر سأله رجل من الانصار عن المسح على الخفين فقال ثلثة ايام للمسافر و للمقيم يوم و ليلة ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم عن عمرو بن الحارث قال صحبت ابن مسعود فى سفر فلم ينزع خفيه ثلثا ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث قال خرجت مع عبد الله الى المدائن فمسح على الخفين ثلاثا لاينزعهما ٭ حدثنا ابو بكر بن عياش عن أبي اسحاق عن القاسم بن مخيمرة عن شريح بن هانى قال قال على للمسافر ثلاث (أيام و) ليال و يوم و ليلة للمقيم ٭ حدثنا وكيع عن موسى عن عبيدة عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابن عباس قال للمسافر ثلاث و للمقيم يوم و ليلة ٭ حدثنا حفص عن عبد الملك بن سلع

عن عبد خير ان عليان مسح عل الخفين ؞ حدثنا حفص عن الاعمش عن ابى إسحاق عن عبد خير عن على قال لوكان الدين بالراى كان باطن القدمين أولى و أحق بالمسح من ظاهرهما و لكنى رأيت النبى ﷺ مسح ظاهرهما ؞ حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن عطاء عن ابن عباس انه مسح ؞ حدثنا ابن علية عن عباد بن اسحاق عن ابى عبيدة بن محمد بن عمار قال سألت جابرا عن المسح على الخفين فقال سنة ؞ حدثنا ابن علية عن الجريرى عن ابى العلاء بن الشخير عن عياض بن نضلة قال خرجنا مع ابى موسى فى بعض البساتين فأخذ فى حاجة و انطلقت[1] لحاجتى فرجعت و أنا اريد ان أخلع خفى فقال ردهما و امسح عليهما حتى تضعهما حيث تنام ؞ حدثنا ابو داود الطيالسى عن شعبة عن سماك قال سمعت جابر بن سمرة قال ما ابالى لولم أنزع خفى ثلاثا ؞ حدثنا وكيع عن سوادة بن الاسود عن ابيه قال قال عبد الله ابن عمرو عليكم بهذه الخفاف [2]السود و البسوها و هو أجدر[2] أن تمسحوا عليها ؞ حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الطائى عن على بن ربيعة عن رجل أن سمرة مسح على الخفين ؞ حدثنا الفضل بن دكين و عبيد الله عن سعيد ابن عبيد الطائى عن على بن ربيعة عن عبد الرحمن بن سمرة عن أبيه انه مسح على الخفين ؞ حدثنا ابن علية عن أيوب و ابن عون عن ابن سيرين قال نبئت ان ابا ايوب كان يأمر اصحابه بالمسح على الخفين ؞ حدثنا هشيم قال اخبرنا معاوية عن ابراهيم قال كان جرير بن عبد الله يمسح على الخفين قال وكان اعجب الى لان اسلام جرير انما كان بعد نزول المائدة ؞ حدثنا هشيم عن ابن ابى ليلى عن أخيه عيسى بن عبد الرحمن عن أبيه قال رأيت عمر بن الخطاب بال فتوضأ و مسح على خفيه قال حتى انى لانظر إلى أثر أصابعه على خفيه ؞

(١) و فى ن فانطلقت (٢ ـ ٢) و فى ن فالبسوها فهو أجدر ١٢ ٠

حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال المسح على الخفين خطا بالأصابع ۔ حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى العلاء قال بعثنا على الى صفين و استعمل علينا قيس بن سعد خادم رسول الله ﷺ فسرنا حتى أتينا مسكن فرأيت قيسا بال ثم أتى شط دجلة فتوضأ و مسح على خفيه فرأيت اثر اصابعه على خفيه ۔ حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابى عثمان قال اختلف ابن عمر وسعد فى المسح على الخفين فقال سعد امسح ۔ حدثنا عائذ بن حبيب عن طلحة بن يحيى عن ابان بن عثمان قال سألت سعد بن ابى و قاص عن المسح على الخفين فقال نعم ثلاثة ايام و لياليهن للمسافر و يوم و ليلة المقيم ۔ حدثنا عفان قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب السختيانى[1] عن يزيد بن معتق عن مطرف قال دخلت على عمار فوا فقته و هو فى الخلاء فخرج و توضأ و مسح على الخفين ۔ حدثنا ابن علية عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن موسى ابن سلمة الهذلى عن ابن عباس قال يمسح المسافر على الخفين ثلاثـة ايام و لياليهن و للمقيم يوم و ليلة ۔ حدثنا ابن علية عن ايوب قال رأيت الحسن فى جنازة فبال ثم جاء توضأ و مسح على خفيه ۔ حدثنا ابن علية عن يحى ابن ابى اسحاق انه سمع انس بن مالك سئل عن المسح على الخفين فقال امسح عليهما فقالوا له أسمعته من النبى ﷺ قال لا و لكن سمعته ممن لم يتهم[2] من اصحابنا يقولون المسح على الخفين و ان صنع كذا و كذا لا يكنى ۔ حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة قال قال سعيد بن المسيب اذا أدخلت رجليك فى الخف و هما طاهرتان و انت مقيم كفاك الى مثلها من الغد و للمسافر ثلاث ليال ۔ حدثنا يعلى بن موسى الجهنى عن عمرو الجمال الاسود قال سألت عنه سالما فقال للمسافر ثلاثة ايام و ثلاث ليال و للمقيم

(١) و فى ن السجستانى ١٢ (٢) و فى ن لا يتهم ١٢ ۔

يوم و ليلة ٭ حدثنا وكيع عن على بن صالح عن عبد الاعلى بن عامر قال رأيت ابن الحنفية يمسح على خفيه ٭ حدثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم قال مسح على الخفين من اصحاب رسول الله ﷺ عمر بن الخطاب و سعد بن ابى وقاص و ابن مسعود و ابو مسعود الانصارى و حذيفة و المغيرة بن شعبة و البراء ابن عازب ٭ حدثنا ابن فضيل عن بيان عن قيس عن رجل قال بيان أراه من اصحاب النبى ﷺ قال لو تحرجت من المسح على الخفين لتحرجت من الصلوة فيهما ٭ حدثنا جرير عن مغيرة قال كان ابراهيم فى سفر فأتى عليهم يوم حار قال لولا خلاف السنة لنزعت خفى ٭ حدثنا حفص عن الحسن بن عبد الله قال رأيت ابراهيم بال ثم توضأ و مسح على خفيه ثم دخل المسجد و صلى ٭ حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت ابراهيم النخعى و ابراهيم بن سويد أحدثا ثم توضئا و مسح على خفيهما ٭ حدثنا ابواسامة عن الاعمش عن ابراهيم التيمى[١] قال سألت الحارث بن سويد عن المسح على الخفين فقال امسح و إن دخلت الخلاء فقال و ان دخلت الخلاء عشر مرات ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال انا عاصم قال رأيت انس بن مالك بال ثم توضأ و مسح على عمامته و خفيه ٭ حدثنا وكيع عن جرير عن ايوب عن ابى زرعة ابن عمرو بن جرير قال رأيت جريرا مسح على خفيه قال و قال ابو زرعة قال ابو هريرة قال رسول الله ﷺ اذا أدخل احدكم رجليه فى خفيه و هما طاهرتان فليمسح عليهما ثلث للمسافر و يوم للمقيم ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عاصم قال رأيت انسا بال ثم توضأ و مسح على عمامته و خفيه ٭ حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال ثلث للمسافر و للمقيم يوم و ليلة قال و قال الحارث ما أخلع خفى

---

(١) و فى ن النخعى ٠

حتى آتى فراشي . حدثنا الفضل بن انس عن ابان بن عبيد الله عمن حدث عن ابى هريرة ان النبي ﷺ مسح على الخفين . حدثنا ابن نمير عن سعيد قال رأيت على بن ربيعة يمسح على الخفين و يقول ما فى نفسى منه شيء . حدثنا يحيى ابن ابى بكير قال حدثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص عن ابى عبد الله مولى التيم بن مرة عن ابى عبد الرحمن قال كنت جالسا مع عبد الرحمن بن عوف فربنا بلال فسألناه عن المسح على الخفين فقال كان رسول الله ﷺ يقضى حاجته ثم يخرج فنأتيه بالماء فيتوضأ و يمسح على الموقين و العمامة . حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن يعلى عن ليث عن الحكم عن ابن ابى ليلى عن كعب عن بلال ان النبي ﷺ و ابا بكر و عمر كانوا يمسحون على الخفين و الخمار . حدثنا يحيى بن آدم عن الحسن بن صالح (١ عن بسر بن لوف (١ عن ابن عمر ان سعد ابن مالك مسح على الخفين فانكر ذلك عليه ابن عمر فذكره لأبيه فقال سعد ابن مالك أعلم منك . حدثنا يحيى عن منصور عن سعد بن عبيدة عن محمد ابن يعيش البكرى عن ابن عمر أتاه رجل فقال امسح فقال عبد الله إنى لأدخل يعنى الخلاء ثم اخرج فامسح على الخف .

من كان لا يوقت فى المسح شيئا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر الحنفى عن اسامة بن زيد عن اسحاق مولى زائدة ان سعد بن ابى و قاص خرج من الخلاء فتوضأ و مسح على خفيه فقيل له أتمسح عليهما و قد خرجت من الخلاء . قال نعم اذا أدخلت القدمين الخفين و هما طاهرتان فامسح عليهما و لا تخلعهما إلا لجنابة . حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور و يونس عن الحسن انه كان يقول فى المسح على الخفين امسح عليهما و لا تجعل لذلك و قتا إلا من جنابة . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد

(١ - ١) و فى ن عن بشير بن دغلوق ١٢ .

ابن عمرو عن أبي سلمة انه كان لايوقت فى المسح و يقول امسح ما شئت. حدثنا غنام بن على عن هشام بن عروة عن أبيه انه كان لا يوقت فى المسح. حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن عياض بن عبد الله القرشى عن يزيد بن ابى حبيب ان ابا عبيدة بن الجراح بعث عقبة بن عامر الجهنى الى عمر بن الخطاب بفتح دمشق فخرج يوم الجمعة و قدم يوم الجمعة فسأله عمر متى خرجت فأخبره و قال لم اخلع لى خفا مذ خرجت قال عمر قد أحسنت.

فى المسح على الخفين كيف هو

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن حفص عن الشعبى قال سألوه عن المسح على الخفين فقال هكذا و أمر يديه الى اسفل. حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم انهما قالا فى المسح على الخفين هكذا و وصفا المسح الى فوق أصابعهما. حدثنا جرير عن حصين عن الشعبى قال يمسحهما من ظاهر قدميه الى اطراف اصابعه. حدثنا ابن ادريس عن حصين عن الشعبى قال المسح على الخفين هكذا و أمر يديه من ظهر قدميه الى اطراف خفيه. حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال المسح على الخفين خطاً بالاصابع. حدثنا مخلد بن يزيد و كان ثقة عن سعيد بن عبد العزيز قال سألت الزهرى عن المسح على الخفين فقال بيده هكذا و أمر اصابعه من مقدم رجله الى فوقها.

من كان لا يرى المسح

حدثنا هشيم قال انا يحي بن سعيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت لأن اخرجهما[1] بالسكاكين احب الى من ان امسح عليهما. حدثنا هشيم عن

(١) و فى ن لأن أخرهما ١٢.

اسمعيل بن سالم قال خرج مجاهد و اصحاب له فيهم عبده بن ابى لبابة قال خرجوا حجاجا فكان عبدة يؤمهم فى الصلوة قال فبرز ذات يوم لحاجته فابطأ عليهم فلما جاء قال له مجاهد ما حبسك قال ربما قضيت حاجتى ثم توضأت و مسحت على خفى فقال له مجاهد تقدم فصل بنا فما أدرى ما حسب صلوتك حدثنا حاتم بن اسمعيل عن جعفر عن أبيه قال قال على سبق الكتاب الخفين . حدثنا على بن مسهر عن عثمان بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال سبق الكتاب الخفين حدثنا ابن علية عن روح بن القاسم عن ابن طاوس عن أبيه قال قال ابن عباس لو قالوا ذلك فى السفر و البرد الشديد . حدثنا ابن فضيل عن ضرار بن مرة عن سعيد بن جبير قال قال ابن عباس ما ابالى مسحت على الخفين اومسحت على ظهر بختى[١] هذا . حدثنا هشيم عن القاسم بن ايوب قال رآنى سعيد بن جبير و انا امسح على خفين لى أبيضين قال فقال لى ما يفسد خفيك . حدثنا ابن ادريس عن فطر قال قلت لعطاء ان عكرمة يقول قال ابن عباس سبق الكتاب الخفين فقال عطاء كذب عكرمة أنا رأيت ابن عباس يمسح عليهما . حدثنا يونس بن محمد قال نا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا اسمعيل بن سميع قال حدثنى ابو رزين قال قال ابو هريرة ما ابالى على ظهر خفى مسحت او على ظهر خمار[٢] . حدثنا يحيى بن ابى بكير قال حدثنا شعبة عن ابى بكر بن حفص قال سمعت عروة بن الزبير عن عائشة قالت لأن أخرهما او اخر أصابعى بالسكين احب الى من ان امسح عليهما . حدثنا جرير عن حصين عن الشعبي قال المسح على الخفين مرة . حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن الحسن قال يمسح على الخفين مسحة واحدة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سليمان قال رأيت ابراهيم توضأ و مسح على خفيه مرة واحدة . حدثنا

(١) و فى ن بختى ١٢ (٢) و فى ن حمار ١٢ .

الثقفی عن ابی عامر الخزاز قال حدثنا الحسن عن المغیرة بن شعبة قال رأیت رسول الله ﷺ بال ثم جاء حتی توضأ و مسح علی خفیه و وضع یده الیمنی علی خفه الایمن و یده الیسری علی خفه الایسر ثم مسح اعلاهما مسحة واحدة حتی کأنی أنظر الی أصابع رسول الله ﷺ علی الخفین ٭

فی الرجل یمسح علی خفیه ثم یخلعها

حدثنا ابو بکر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن یزید الانی عن یحی ابن اسحاق بن طلحة عن رجل من اصحاب النبی ﷺ فی الرجل یمسح علی خفیه ثم یبدو له ان ینزع خفیه قال یغسل قدمیه ٭ حدثنا هشیم عن زکریا ابن ابی العتیک عن الشعبی قال یغسل قدمیه ٭ حدثنا حفص عن سعید عن ابی معشر عن ابراهیم قال اذا مسح ثم خلع غسل قدمیه ٭ حدثنا حفص عن اشعث عن جهم عن ابراهیم قال اذا خلع احد الخفین عاد الوضوء ٭ حدثنا عیسی بن یونس عن الاوزاعی عن مکحول و الزهری قالا اذا مسح ثم خلع قالا یعید الوضوء ٭ حدثنا وکیع عن حسن عن منصور عن ابراهیم (قال) اذا خلعهما أو أحدهما إستانف الوضوء ٭ حدثنا ابو اسلمة عن اسماعیل عن ابن سیرین قال یعید الوضوء ٭ حدثنا هاشم بن القاسم عن شعبة عن الحکم و حماد قالا یتوضؤ ٭ حدثنا وکیع عن حسن عن عبد الجبار الهمدانی عن الشعبی قال اذا خلع الخف خلع المسح ٭

من کان یقول لا یغسل قدمیه

حدثنا هشیم قال اخبرنا یونس و منصور عن الحسن انه کان یقول اذا مسح علی خفیه بعد الحدث ثم خلعهما انه علی طهارة فلیصل ٭ حدثنا هشیم قال اخبرنا مغیرة و الأعمش عن فضیل بن عمرو عن ابراهیم انه رآی ابراهیم

فعل ذلك ثم خلع خفيه قال ثم صلى و لم يتوضأ . حدثنا ابو اسامة عن اسماعيل عن عمرو بن دينار عن طاوس فى الرجل يمسح ثم يخلع قال كان يقول هو على طهارة . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن سعيد بن زيد عن كثير بن شنظير قال سألت الحسن و عطاء عن رجل توضأ و مسح على خفيه ثم خلعهما قالا يصلى و لا يغسل قدميه

فى المسح على الجوربين

حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير عن الأعمش عن ابراهيم عن همام ان ابا مسعود كان يمسح على الجوربين . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعيد عن عقبة بن عمرو أنه مسح على جوربين من شعر . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى قيس عن هذيل عن مغيرة بن شعبة ان رسول الله ﷺ مسح على الجوربين و النعلين . حدثنا وكيع عن ابى خباب عن ابيه عن جلاس ابن عمرو أن عمر توضأ يوم جمعة و مسح على جوربيه و نعليه . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن حصين عن ابراهيم قال الجوربان و النعلان بمنزلة الخفين . حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن و شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن انهما قالا يمسح على الجوربين اذا كانا صفيقين . حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن ابراهيم انه كان يمسح على الجوربين . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن انس انه كان يمسح على الجوربين . حدثنا وكيع عن حماد ابن سلمة عن ابى غالب قال رأيت ابا امامة يمسح على الجوربين . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن عبد الله بن سعيد عن جلاس قال رأيت عليا بال ثم مسح على جوربيه و نعليه . حدثنا اسحاق الازرق عن جويبر عن الضحاك انه كان يقول فى المسح على الجوربين لا بأس به . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن واصل عن سعيد بن عبد الله بن ضرار أن انس بن مالك توضأ

و مسح علی جوربین مرعزی[1] ٭ حدثنا الثقفی عن اسماعیل بن امیة قال بلغنی ان البراء بن عازب کان لا یری بأسا بالمسح علی الجوربین و بلغنی عن سعد بن ابی و قاص و سعید بن المسیب انهما کانا لایریان بأسا بالمسح علی الجوربین ٭ حدثنا وکیع عن الاعمش قال حدثنا اسماعیل بن رجاء عن ابیه قال رأیت البراء توضأ فمسح علی الجوربین ٭ حدثنا وکیع عن سفیان عن الزبرقان العبدی عن کعب بن عبد الله ان علیا بال ثم توضأ و مسح علی الجوربین و النعلین ٭ حدثنا وکیع قال حدثنا یزید بن مردانبة عن الولید بن سریع عن عمرو بن کریب ان علیا توضأ و مسح علی الجوربین ٭ حدثنا وکیع قال حدثنا مهدی ابن میمون عن و اصل الاحدب عن ابی و ائل عن عقبة بن عمرو أنه توضأ و مسح علی الجوربین ٭ حدثنا وکیع عن الأعمش عن المسیب بن رافع عن بسر بن عمرو[2] قال رأیت ابا مسعود بال ثم توضأ و مسح علی الجوربین ٭ حدثنا جعفر بن عون عن ابی العمیس عن فرات قال رأیت سعید بن جبیر توضأ و مسح علی الجوربین و النعلین ٭ حدثنا زید بن حباب عن هشام ابن سعد عن ابی حازم عن سهل بن سعد أنه مسح علی الجوربین ٭

من قال الجوربان بمنزلة الخفین

حدثنا ابو بکر قال حدثنا یحیی بن سعید عن ابن جریج عن عطاء قال المسح علی الجوربین بمنزلة المسح علی الخفین ٭ حدثنا ابو داود عن عباد

(١) مرعزاء بالمد و تخفیف او بالقصر و التشدید (لسان) المرعزی معروف وجعل سیبویه المرعزی صفة عنی به اللین من الصوف قال الجوهری المرعزی الزغب الذی تحت شعر العنز و هو مفعلی لان فعللی لم یجیء و انما کسروا المیم اتباعا لکسرة العین کذا فی لسان العرب ١٢ (٢) و فی ن عن بشیر بن عمرو ٭

ابن راشد قال سألت نافعا عن المسح على الجوربين فقال هما بمنزلة الخفين حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال كان يقول الجوربان و النعلان بمنزلة الخفين و كان لا يرى ان يمسح على و احد منهما دون صاحبه ۔ حدثنا وكيع قال نا ابو جعفر الرازى عن يحيى البكاء قال سمعت ابن عمر يقول المسح على الجوربين كالمسح على الخفين ۔

فى المسح على النعلين بلا جوربين

حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن زيد أن عليا بال و مسح على النعلين ۔ حدثنا ابو بكر عن[1] حسن عن ابن سيرين[1] عن ابى جعفر قال لايمسح على النعلين ۔ حدثنا شريك عن يعلى عن عطاء عن اوس بن ابى اياس قال انتهيت مع ابى الى ماء من مياه الاعراب فتوضأ و مسح على نعليه فقلت له فقال رأيت رسول الله ﷺ فعله ۔ حدثنا ابو بكر عن ابن ادريس عن الاعمش عن ابى ظبيان قال رأيت عليا بال قائما ثم توضأ و مسح على نعليه ثم اقام المؤذن فخلعهما ۔ حدثنا سفيان عن الزبير بن عدى عن اكيل عن سويد بن غفلة أن عليا بال و مسح على النعلين ۔ حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى ظبيان انه رأى عليا بال فى الرحبة ثم توضأ و مسح على نعليه ۔

فى المسح على الجرموقين

حدثنا ابو بكر عن ابن ادريس عن يزيد بن ابى زياد قال رأيت على ابراهيم جرموقين من لبود يمسح عليهما ۔

فى الجنب يعرق فى الثوب

حدثنا ابو بكر عن مبارك عن هشام عن الحسن ق. الجنب يعرق فى

(١ ـ ١) و فى ن عن حسين عن سدير ١٢ ۔

الثوب حتى ينعصر قال يصلى فيه ٥ حدثنا هشيم قال اخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس انه كان لا يرى بأسا بعرق الجنب و الحائض ٥ حدثنا هشام قال اخبرنا يونس عن الحسن انه كان لايرى بأسا بعرق الجنب و الحائض ٥ حدثنا الثقفى عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن سعيد بن جبير فى الجنب يعرق فى الثوب فيأخذ عرقه فيتمسح به لم ير به بأسا ـ حدثنا ابن مبارك عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس انه كان لايرى بأسا بعرق الجنب و الحائض ٥ حدثنا ابن عيينة عن يحي بن سعيد عن القاسم عن عائشة أنها كانت لا ترى بعرق الجنب بأساً ٥ حدثنا يحي بن سليم عن ابن جريج عن عطاء قال كان لايرى بعرق الجنب بأسا فى الثوب و ليس عليه فيه نجاسة ٥ حدثنا جرير بن عبد الحميد عن العلاء قال سألت حمادا عن الحائض تعرق فى ثيابها قال انما تفعل ذلك المجرس ٥ حدثنا ابن مهدى عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه كان يعرق فى الثوب و هو جنب ثم يصلى فيه ٥ حدثنا حاتم بن و ردان عن برد عن مكحول انه كان لايرى بأسا بعرق الجنب فى ثيابه ٥ حدثنا ابن مهدى عن حماد ابن سلمة عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال لا بأس بعرق الجنب فى الثوب ٥ حدثنا ابو الاحوص عن ابى حمزة عن ابراهيم فى الجنب يعرق فى الثوب قال لا يضره و لاينضحه بالماء ٥

فى السرقين يصيب الخف و الثوب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن زبيد و الاعمش قالا كان ابراهيم ينتهى الى باب المسجد فى نعليه او فى خفيه السرقين فيمسحهما ثم يدخل فيصلى ٥ حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر سأل عروة ابن الزبير عن الروث يصيب النعل قال امسحه و صل فيه ٥ حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد قال رايته يحك نعله أو خفه على باب المسجد قال

يذكر انه طهور ٭ حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال كانوا يشتدون فى الروث الرطب اذا كان فى الخف ٭ حدثنا ابو اسامة عن مسعر عن عبد الكريم قال كان عزيزا على طاوس اذا دخل المسجد أن لا يقلب خفه او نعله ٭

فى دم البراغيث و الذباب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال انا حجاج عن ابى جعفر و عطاء انهما لم يريا بدم البراغيث و البعوض بأسا ٭ حدثنا هشام قال انا اشعث بن سوار عن الحسن انه قال كان الحسن لا يرى بدم الذباب و البعوض و البراغيث بأساء حدثنا ابو معاوية عن هشام بن عروة قال صليت و فى ثوبى دم ذباب فقلت لابى فقال لا يضرك ٭ حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن جابر عن عامر و عطاء قالا لا بأس بدم البراغيث ٭ حدثنا زاجر بن الصلت عن الحارث ابن مالك قال انطلقت الى منزل الحسن فجاء رجل فسأله فقال يا ابا سعيد الرجل يبيت فى الثوب فيصبح و فيه من دم البراغيث شىء كثير يغسله أو ينضحه أو يصلى فيه قال لا ينضحه و لا يغسله يصلى فيه ٭

فى دم السمك

حدثنا هشيم قال انا هشام عن الحسن قال لا بأس بدم السمك الا ان يقذر ٭

فى دم الصيد يغسل ام لا

حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء قال اغسل ما اصابك من دم الصيد ٭

فى متيمم مر بماء فجاوزه

حدثنا معاذ بن معاذ قال انا اشعث عن الحسن انه قال فى متيمم مر بماء

غير محتاج الى الوضوء فجاوزه فحضرت الصلوة و ليس معه ماء قال يعيد التيمم لان قدرته على الماء تنقض تيممه الاول *

فى القيء و الخمر يصيب الثوب

حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال القيء و الخمر و الدم بمنزلة يعنى فى الثوب * حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن ليث عن مجاهد قال اذا اصاب ثوبك خمر فاغسله[1] هو أشد من الدم[1] *

فى الجنب و الحائض يرشان المسجد

حدثنا ابو بكر قال نا معاذ عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين انهما قالا لا بأس أن يرش الجنب و الحائض المسجد *

من كان يغسل البول من المسجد

حدثنا ابو بكر قال نا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن انس ان اعرابيا بال فى المسجد فدعى رسول الله ﷺ بذنوب من ماء فصبه على بوله * حدثنا ابو اسامة قال حدثنا اسماعيل عن قيس قال بال اعرابى فى المسجد فأمر النبى ﷺ فصب على بوله ماء * حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال دخل اعرابى المسجد و رسول الله ﷺ فيه فبال فأمر بسجل من ماء فافرغ على بوله *

فى الرجل يخوض طين المطر

حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن عيسى الرملى عن رزين قال جاء رجل الى ابى جعفر فقال له إنى اخرج فى الليلة المطيرة[2] فادوس الطين قال صل قال انى اخاف ان يكون فيها النتن و القذرة فكانه غضب فقال ان كنت

(١ —) و فى ن هو أشر شيء من الدم (٢) فعيل بمعنى فاعل ١٢ فائق *

تدوس[١] الطين برجليك[١] فخذ معك ماء فاغسل به رجليك ، حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب انه قال لرجل ألا مسحتهما و دخلت ، حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم قال كان على يخوض طين المطر و يدخل المسجد فيصلى و لا يتوضؤ ، حدثنا شريك عن حكيم بن الديلم قال رأيت ابن مغفل فى يوم مطر قائما يصلى الى سارية فى المسجد و على رجليه مثل الخلخالين او الحجالين ، حدثنا شريك عن جابر عن عبد الرحمن بن الاسود قال رأيت علقمة و الاسود يخوضان ماء للمطر و أن الميازيب تنشعب[٢] ثم دخلا المسجد فصليا و لم يتوضئا ، حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال كان اذا دخل المسجد فى الامطار نظر الى خفيه فان كان فيهما طين قليل مسحه ثم دخل فصلى و ان كان كثيرا اخلعهما و أمر بهما فغسلا ، حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كان اصحابنا يخوضون الماء و الطين الى مساجدهم و يصلون و لا يغسلون أرجلهم ، حدثنا معن بن عيسى عن المختار بن سعد قال رأيت القاسم بن محمد دخل المسجد يوم مطر و لم يغسل رجلبه ، حدثنا أبو داود عن شعبة قال كنت أخوض المطر فسألت الحكم فقال صله قال و سمعت ابا اسحاق يقول كانوا يخوضون ثم يصلون و لا يحملون معهم الأكواز ، حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ابراهيم بن المهاجر عن عمرو بن عبد الله قال كان عبد الله يخوض الرداغ[٣] فى خفيه ثم يصلى فيهما ،

فى الميزاب يقطر على ثياب الرجل

حدثنا ابو بكر قال نا حسين بن على عن ابى موسى قال مررت مع ابن سيرين

(١-١) و فى ن النتن برجليك (٢) اى تسيل كذا فى لسان العرب ١٢ (٣) الردغة بسكون الدال و فتحها طين و وحل كثير و تجمع على ردغ و رداغ ١٢ النهاية ٠

فى طريق فقطر عليه ميزاب فسأل عنه فقيل انه نظيف فلم يلتفت اليه و لم يبال ٭

من كان يحب ان يلى طهوره بنفسه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن على بن مسعدة قال نا عبد الله الرومى قال كان عثمان يقوم من الليل فيلى طهوره بنفسه فيقال له لوأمرت بعض الخدم فقال انى احب ان أليه نبفسى ٭ حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن العباس بن عبد الرحمن المدنى قال خصلتان لم يكن رسول الله ﷺ يكلهما الى احد من اهله كان يناول المسكين بيده و يضع الطهور[1] من الليل و يخمره ٭

فى الفطرة ما يعد فيها

حدثنا وكيع عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق عن ابن الزبير عن عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ عشر من الفطرة قص الشارب و اعفاء اللحية و السواك و الاستنشاق بالمآء و قص الاظفار و غسل البراجم و نتف الابط و حلق العانة و انتقاص الماء قال مصعب و نسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة ٭ حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة عن النبى ﷺ قال خمس من الفطرة ـ الختان و الاستحداد و تقليم الأظفار و نتف الابط و قص الشارب ٭ حدثنا قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن سلمة بن محمد عن عمار بن ياسر قال قال رسول الله ﷺ الفطرة المضمضة و الاستنشاق و السواك و قص الشارب و نتف الابط و غسل البراجم و تقليم الأظفار و الانتضاح بالماء و الختان ٭ حدثنا شريك عن ليث عن مجاهد قال ست من فطرة ابراهيم قص الشارب و السواك و الفرق و قص الاظفار و الاستنجآء و حلق العانة قال ثلاثة فى الرأس و ثلاثة فى الجسد ٭

(١) و فى ن طهوره ١٢ ٭

من كان يكره ان يتفقد احليله

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر العبدى و ابو اسامة قالا حدثنا مسعر عن عمرو بن ايوب عن الشعبي قال ان للشيطان زفة [١] يعنى بلة طرف الاحليل ه حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر عن منصور عن ابراهيم قال ما تفقده انسان الا رآى ما يكره او يسوءه يعنى بلة طرف الاحليل ه حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن منصور قال انه يبل طرف الاحليل ه حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن رجل من قريش عن ابي امامة بن سهل قال كانوا لا يتفقدون ذلك التفقد ه حدثنا محمد بن بشر قال نا مسعر عن عمرو بن مرة قال ما وساوسه باولع ممن يراها يعمل فيه ه حدثنا ابو اسامة عن مسعر عن ابي ذويب عن ابي امامة بن سهل قال ما تفقد رجل ذكره ذلك التفقد إلا رآى ما يكره ه حدثنا ابو اسامة عن مفضل بن مهلهل عن منصور عن تميم بن سلمة قال قال ابن الزبير ان الشيطان ياتى الانسان من قبل الوضوء و الشعر و الظفر ه

فى الرجل ينسى المضمضة و الاستنشاق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن قيس ابن سعد عن عطاء فيمن نسى المضمضة فى الوضوء و الاستنشاق قال يمضمض و يستنشق و يعيد الصلوة ه حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عائشة بنت عجرد عن ابن عباس قال اذا صلى الرجل فنسى ان يمضمض و يستنشق من جنابة اعاد المضمضة و الاستنشاق ه حدثنا ابن مبارك عن مثنى عن عطاء فيمن نسى المضمضة و الاستنشاق حتى صلى قال ليس عليه اعادة ه حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن فى الرجل ينسى المضمضة قال ان كان دخل

(١) و فى ن برقة ٠

فی الصلوة فليمض و ان لم يكن دخل فی الصلوة فليمضمض و يستنشق ٭ حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن ابراهيم قال يعيد الرجل الصلوة من نسيان المضمضة و الاستنشاق ٭ حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا و قتادة عن الرجل ينسى المضمضة و الا شتنشاق حتى يقوم فی الصلوة قال الحكم و قتادة يمضى و قال حماد ينصرف ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبی قال اذا نسی المضمضة و الاستنشاق فی الجنابة اعاد و اذا نسی فی الوضوء اجزأه ٭ حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن فی الرجل نسی المضمضة و الا ستنشاق حتى صلی قال لا يعيد[1] بذلك ٭ حدثنا شريك عن مغيرة و ابی الهيثم عن ابراهيم قال ليس الا ستنشاق بواجب ٭ حدثنا اسباط ابن محمد عن مغيرة عن حماد قال اذا نسی الرجل المضمضة و الا ستنشاق فلا يعيد ٭ حدثنا حسن بن علی عن زائدة عن منصور قال قلت لا براهيم الرجل ينسى الا ستنشاق فيذكر فی الصلوة أنه نسی قال ابراهيم يمضى فی صلوته قال و قال منصور و المضمضة مثل ذلك ٭

فی الرجل يرى فی ثوبه الدم فيغسله

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابی هاشم عن سعيد ابن جبير قال ان كان بعض امهات المومنين لتقرص الدم عن ثوبها بريقها ٭ حدثنا وكيع عن ابی معشر عن يزيد بن ابی زياد ان الحسن بن علی رآى فی قميصه دما فبزق فيه ثم دلكه ٭ حدثنا وكيع عن حسين بن جعفر قال حدثنی سليط بن عبد الله بن يسار قال رأيت ابن عمر رآى فی حرما نه دما فبزق فيه ثم دلكه ٭ حدثنا خالد بن حيان عن جعفر بن برقان قال رأيت ميمون

(١) و فی ن لا يعتد بذلك ١٢ ٭

ابن مهران يوما يصلي فرآى في ثوبه دما فقال به هكذا يعني بريقه ثم فركه بيده ۔ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر و لعامر و عطاء قالوا لا يغسل الدم بالبزاق ۔

في الدم يغسل من الثوب فيبقى اثره

حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه رآى في ثوبه دماً فغسله فبقي اثره اسود و دعى بمقص فقصه فقرضه ۔ حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي قال اذا غسلت الدم فبقي أثره فلا يضرك ۔ حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن مثله ۔ حدثنا وكيع عن علي ابن مبارك عن كريمة ابنة همام قالت سمعت عائشة و سألت عن دم الحيض يصيب الثوب فقالت اغسليه فقالت غسلته فلم يذهب اثره فقالت اغسله فان الماء طهور ۔

في الرجل يغشى عليه فيعيد لذلك الوضوء ۔

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابي عدي عن عمرو عن الحسن في رجل غشي عليه و هو جالس قال يتوضؤ ۔ حدثنا هشيم عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال اذا أفاق المصاب توضأ ۔ حدثنا حسين ابن علي عن زائدة عن موسى بن ابي زائدة قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال أتيت عائشة فقلت حدثيني عن مرض رسول الله ﷺ فقالت نعم مرض رسول الله ﷺ فثقل فاغمى عليه فأفاق فقال ضعوا لي ماء في المخضب قالت ففعلنا قالت فاغتسل فذهب لينوء فاغمى عليه ثم أفاق فقال ضعوا لي ماء في المخضب فاغتسل حتى

من كان يحب ان يغتسل كل يوم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة

عن

عن عاصم بن بهدلة عن موسى بن طلحة أن عثمان كان يغتسل في كل يوم مرة • حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن يحيي بن الجزار عن علي قال اني لأغتسل في الليلة الباردة • حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن أبيه انه كان يغتسل في كل يوم مرة • حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن ابن عون عن محمد انه كان يغتسل في كل يوم مرة • حدثنا وكيع و حميد عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال قال لي علي اني لأغتسل في الليلة الباردة من غير جنابة لأتجلد به و أتطهر • حدثنا وكيع عن مسعر عن ابي صخرة جامع بن شداد قال سمعت حمران بن أبان مولى عثمان بن عفان يقول كنت أضع لعثمان طهوره فما اتى عليه يوم الا وهو يفيض عليه فيه نطفة من ماء •

من كان يقول اذا دخلت الما فادخله بازار

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابي فروة قال ذهبت مع ابن ابي ليلى الى الفرات فدخله بثوب او قال بمئزر و قال ان له لساكنا • حدثنا المحاربي عن ليث قال اخبرني من رأى حسين بن علي دخل الماء بازار و قال ان له ساكنا • حدثنا ابن فضيل عن حصين قال حدثني من رأى عمر مستنقعا في الماء و عليه قميص ثم خرج فدعى بملحفة فوق القميص • حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا هشيم بن سعد قال حدثنا زيد بن اسلم عن عمرو بن سعد الجاري وكان مولى عمر قال أتانا عمر صادراً عن الحج في نفر من اصحاب رسول الله ﷺ فقال يا سعد أبغنا مناديل فاتي بمناديل فقال اغتسلوا فيه فانه مبارك •

في الرجل يذبح أيتوضأ من ذلك ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن عيسى بن هلال

عن كثير مولى سلمة قال من ذبح ذبيحة فليتوضأ ٭ حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن فى الرجل يذبح البعير و الشاة قال ان اصابه دم غسله و ليس عليه و ضوء ٭ حدثنا مصعب بن المقدام عن زائدة عن المغيرة عن ابراهيم قال اذا توضأ الرجل ثم ذبح شاة لم يقطع ذلك طهوره و ان اصابه دم غسله و ان لم يصبه دم فلا شىء عليه ٭

فى الرجل يريد ان يدخل الخلاء فيلبس خفيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل قال رأيت ابراهيم دخل الخلاء و عليه خفاه ثم خرج فتوضأ ثم مسح عليهما ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا عمر بن ذر عن عبد الملك بن الحارث قال دعوت ابراهيم النخعى و ابراهيم التيمى فد خلا الخلاء فى اخفا فهما ثم خرجا و توضئا و مسحا على خفا فهما ثم صليا ٭ حدثنا وكيع قال نا سفيان عن رجل لم يسمه عن ابراهيم و الحكم انهما كانا اذا ارادا ان يبولا لبسا خفا فهما كى يمسحاها ٭

من قال ليس على الثوب جنابة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن ابى مجلز قال ليس على الثوب جنابة ٭ حدثنا يحيى بن آدم عن ابى عوانة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير قال الثوب لا يجنب ٭ حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبى عن ابن عباس قال الثوب لا يجنب ٭

فى الرجل يتوضأ فيجف بعض جسده قبل ان يفرغ من وضوئه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن فى الرجل يتوضأ

فيجف وضوئه قال ان كان فى عمل الوضوء غسل رجليه و ان كان فى غير عمل الوضوء استانف الوضوء ه حدثنا وكيع قال سألت سفيان عن ذلك فقال يغسل قدميه قلت و ان جف وضوئه قال و ان جف الوضوء قال وكذلك نقول ه حدثنا وكيع قال نا سفيان عن ليث عن مجاهد و عن جابر عن الشعبي انهما كرها ان يكتب الجنب بسم الله الرحمن الرحيم ه حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا لا يرون بأساً ان يكتب الرجل الرسالة و هو على غير وضوء ه حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى سنان ضرار بن مرة عن عبدالله بن الهذيل العنزى قال كانوا يذكرون الله على كل حال الا الجنابة ه

من قال ليس فى النبيذ وضوء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر و عامر و عطاء قالوا ليس فى شيء من الشراب وضوء ه حدثنا ابو بكر عن عبدالوهاب الثقفى عن خالد عن ابى قلابة انه سقاهم مرة نبيذا فتوضئوا ه

فى الاقطع اين يبلغ بالوضوء

حدثنا ابو بكر قال ثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى الاقطع اذا قطعت يده[1] من المفصل فاراد ان يتوضأ غسل القطع و اذا قطعت الكف غسل الى المرفق ه

فى الرجل لايتمسك بوله

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن معمر عن الزهرى ان زيد ابن ثابت اصابه سلس من بول فكان يصلى و هو لا يرقؤ ه

فى الرجل ترجله الحائض

حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن محمد قال نبئت ان

(١) و فى ن رجله .

النبي ﷺ كانت ترجله الحائض و يقول ان حيضتها ليست فى يدها. حدثنا ابن نمير و يعلى بن عبيد عن الاعمش عن تميم بن سلمة عن عروة عن عائشة قالت كنت ارجل رأس رسول الله ﷺ و انا حائض و هو عاكف. حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ربما و ضأته جارية من جواريه و هى حائض تغسل قدميه. حدثنا وكيع قال نا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان جارية كانت تغسل رجليه و هى حائض. حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان النبي ﷺ يدنى رأسه الى و انا حائض و هو مجاور تعنى معتكفا فيضمه فى حجرى فأغسله و ارجله و انا حائض. حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة ان أبا ظبيان سأل ابراهيم عن الحائض توضئت المريض قال لا بأس به. حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال لا بأس ان تغسل الحائض رأس الرجل و ترجله. حدثنا سفيان بن عيينة عن منبوذ عن امه قالت دخل ابن عباس على ميمونة فقالت اى بنى مالى اراك شعثا رأسك قال ان ام عمار مرجلتى حائض قالت اى بنى و أين الحيضة من اليد كان رسول الله ﷺ يضع رأسه فى حجر احدانا و هى حائض.

فى المريض لا يستطيع ان يتوضأ

حدثنا ابو بكر قال نا عمر بن ايوب الموصلى عن ابن ابى ذئب عن الزهرى فى المريض لايستطيع ان يتوضأ قال يتيمم. حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة (قال) حدثنا جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن سعيد بن جبير و مجاهد قالا فى المريض تصيبه الجنابة فيخاف على نفسه قال هو بمنزلة المسافر الذى لا يجد الماء يتيمم و سألت عطاء فقال لا بد من الماء و يسخن له.

ماجاء فى الاذان و الاقامة كيف هو

حدثنا ابو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال نا ابو بكر بن ابى شيبة قال نا وكيع قال نا الاعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال حدثنا اصحاب رسول الله ﷺ ان عبد الله بن زيد الانصارى جاء الى النبي ﷺ فقال يا رسول الله رأيت فى المنام كأن رجلا قام و عليه بردان أخضران على جذمة (١) حائط فأذن مثنى و اقام مثنى و قعد قعدة قال فسمع ذلك بلال فقام فأذن مثنى و أقام مثنى و قعد قعدة * حدثنا ابو بكر قال نا عفان قال نا همام بن يحي عن عامر الاحول ان مكحولا حدثه ان عبد الله بن محيريز حدثه ان أبا محذورة حدثه قال علمنى النبي ﷺ الأذان تسع عشرة كلمة و الاقامة سبع عشرة كلمة الأذان ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ أشهدأن لا اله الا الله ـ أشهدأن لا اله الا الله ـ أشهد أن محمدا رسول الله ـ أشهد أن محمد رسول الله ـ أشهدأن لا اله الا الله ـ أشهدأن لا اله الا الله ـ أشهدأن محمدا رسول الله ـ أشهدأن محمدا رسول الله ـ حي على الصلوة ـ حي على الصلوة ـ حي على الفلاح ـ حي على الفلاح ـ الله أكبر ـ الله اكبر ـ لا اله إلا الله ـ و الاقامة ـ الله أكبر ـ الله أكبر ـ الله اكبر ـ الله أكبر ـ أشهدأن لا اله الا الله ـ أشهدأن لا اله الا الله ـ أشهدأن محمدا رسول الله ـ أشهد أن محمدا رسول الله ـ حي على الصلوة ـ حي على الصلوة ـ حي على الفلاح ـ حي على الفلاح ـ قدقامت الصلوة ـ قد قامت الصلوة ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ لآ اله الا الله * حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال كان اذان ابن عمر ـ الله أكبر ـ الله أكبر ـ الله أكبر ـ شهدت أن لآ اله الا الله شهدت أن لآ اله الا الله شهدت أن لا اله الا الله ـ ثلاثا ـ شهدت أن محمدا رسول الله

(١) الجذم و الجذمة اصل الشيء أراد به قبة الحائط أو قطعة من حائط ١٢ نهايه ٠

شهدت أن محمداً رسول الله - شهدت أن محمداً رسول الله - ثلاثا حي على الصلوة - ثلاثا - حي على الفلاح - ثلاثا - الله اكبر - أحسبه قال - لآ اله الا الله ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال كان الأذان أن يقول - الله اكبر - الله أكبر - أشهد أن لآ اله الا الله أشهد أن لآ اله الا الله - أشهد أن محمدا رسول الله أشهد أن محمدا رسول الله - حي على الصلوة - حي على الصلوة - حي على الفلاح حي على الفلاح - الله أكبر الله أكبر - لآ اله الا الله - والله اكبر - حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن يونس قال كان الحسن يقول - الله اكبر - أشهد أن لآ اله الا الله - أشهد أن محمدا رسول الله - حي على الصلوة - حي على الفلاح - ثم يرجع فيقول - الله اكبر - الله اكبر - أشهد أن لآ اله الا الله - أشهد أن محمدا رسول الله - حي على الصلوة - حي على الفلاح - مرتين - الله أكبر - الله أكبر - لآ اله الا الله ٭ حدثنا ابو بكر قال ثنا يزيد بن هارون قال انا سليمان التيمي عن حبيب بن قيس عن ابن ابي محذورة عن أبيه انه كان يخفض صوته بالأذان مرة مرة حتى اذا انتهى الى قوله أشهد أن محمدا رسول الله رجع الى قوله أشهد أن لآ اله الا الله - فرفع بها صوته مرتين مرتين حتى اذا انتهى الى - حي على الصلوة قال - الصلوة خير من النوم في اذان الاول في الفجر - حدثنا ابو بكر قال انا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى قال حدثنا اصحابنا أن رجلا من الانصار جاء فقال يا رسول الله اني لما رجعت البارحة و رأيت من اهتمامك رأيت كان رجلا قائما على المسجد عليه ثوبان أخضران فأذن ثم قعد قعدة ثم قام فقال مثلها غير أنه قال قدقامت الصلوة - و لولا ان تقولوا لقلت اني كنت يقظانا غير نائم فقال النبي ﷺ لقد أراك الله خيرا فقال عمر أما اني قد رأيت مثل الذي رأى غير أني لما سبقت استحييت فقال النبي ﷺ مروا بلالا فليؤذن ٭ حدثنا ابو بكر قال ابن فضيل عن حصين

عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن النبي ﷺ بنحو منه ٭

من كان يقول الاذان مثنى و الاقامة مرة

حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى محذورة انه أذانه كان مثنى و أن اقامته كانت واحدة ٭ حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى [1] نى عن ابن عمر قال كان بلال يشفع الأذان و يوتر الاقامة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال اظنه عن انس قال امر بلال ان يشفع الأذان و يوتر الاقامة ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن خالد عن ابى قلابة عن انس امر بلال ان يشفع الأذان و يوتر الاقامة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن انس قال الأذان مثنى و الاقامة واحدة ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة عن هشام عن عروة أن أباه كان يشفع الأذان و يوتر الاقامة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن سليمان التيمى قال حدثنى رجل فى مسجد الكوفة عن ابن عمر قال (الأذان مثنى و) الاقامة واحدة قال كذلك أذان بلال ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن انس قال الأذان مثنى و الاقامة واحدة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال كان يقول الاقامة مرة مرة فاذا قال قد قامت الصلوة قال مرتين ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن مكحول قال أقمت معه بدابق فلم يكن يزيد على اقامة و لا يؤذن و يجعلها واحدة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا عبدة عن اسماعيل عن ابى المثنى ان ابن عمر كان يأمر المؤذن (ان) يشفع الأذان و يوتر الاقامة ليعلم المار الأذان من الاقامة ٭

من كان يشفع الاقامة و يرى أن يثنيها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن عبد الرحمن بن يحيى عن الوجيه بن

قيس ان عليا كان يقول الأذان و الاقامة مثنى و أتى على مؤذن يقيم مرة مرة فقال ألاجعلتها مثنى لا ام للآخر ؞ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل عن عبيد مولى سلمة بن الاكوع ان سلمة بن الاكوع كان يثنى الاقامة ؞ حدثنا ابو بكر قال نا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عمرو ابن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال كان عبد الله بن زيد الانصارى مؤذن النبى ﷺ يشفع الأذان و الاقامة ؞ حدثنا ابو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن ابيه عن شعيب عن ابى العالية قال اذا جعلتها اقامة فاثنها ؞ حدثنا ابو بكر قال نا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن ابراهيم قال لا تدع أن تثنى الاقامة ؞ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عفان قال نا عبد الواحد بن زياد قال ثنا الحجاج بن ارطاة قال نا ابو اسحاق قال كان اصحاب على و اصحاب عبد الله يشفعون الأذان و الاقامة ؞ حدثنا ابو بكر قال نا اسامة عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم قال ان بلالا كان يثنى الأذان و الاقامة ؞

ما قالوا آخر الاذان ماهو وما يختم به الاذان

حدثنا ابو بكر قال نا معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال كان آخر أذان بلال - لآ اله الا الله ؞ حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم و الشعبى قالا كان آخر أذان بلال - الله اكبر - الله اكبر - لآ اله الا الله ؞ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن حجاج عن عطاء عن ابى محذورة انه أذن لرسول الله ﷺ و لابى بكر وعمر وكان آخر أذانه - الله اكبر - الله اكبر - لآ اله الا الله ؞ حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن عبد العزيز ابن رفيع قال حدثنى قائد ابى محذورة أن أذانه كان مثنى و أن اقامته كانت واحدة و خاتمة أذانه - الله اكبر - الله اكبر - لآ اله الا الله ؞ حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى محذورة بمثله ؞ حدثنا ابو بكر قال

حدثنا

حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يجعل آخر أذانه ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ لآ اله الا الله ۔ حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة قال نا عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابا محذورة يقول فى آخر أذانه ان أذانه كان مثنى و ان اقامته كانت واحدة وخاتمة أذانه ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ لآ اله الا الله ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن ابى محذورة مثله ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الواحد بن سليمان عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يجعل آخر أذانه ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ لآ اله الا الله ۔ حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة قال نا عبد الرحمن بن عابس قال سمعت ابا محذورة يقول فى آخر أذانه ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ لآ اله الا الله ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن عمرو بن زر قال سمعت ابراهيم يقول آخر الأذان ـ الله أكبر ـ الله أكبر ـ لآ اله الا الله ۔ حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن فضيل عن زيد عن ابى صادق انه كان يجعل آخر أذانه ـ لآ اله الا الله ـ و الله اكبر ـ و قال هكذا كان آخر أذان بلال ۔ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن يونس بن ابى اسحاق عن محارب بن دثار عن الاسود بن يزيد عن بريدة عن ابى محذورة قال كان آخر الأذان ـ الله أكبر ـ الله أكبر ـ لآ اله الا الله ۔ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن بلال قال كان آخر الأذان ـ الله اكبر ـ الله أكبر ـ لآ اله الا الله ۔ حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن ادريس عن الشيبانى عن عبد العزيز بن رفيع قال كان آخر أذان أبى محذورة و كان رسول الله ﷺ جعل له أذان مكة و كان آخر أذانه ـ الله أكبر ـ الله أكبر ـ لآ اله الا الله ۔ حدثنا ابو بكر قال نا عبد الله بن ادريس عن الشيبانى عن ابى سهل عن ابراهيم قال كان آخر أذان بلال ـ الله أكبر ـ الله أكبر ـ لآ اله الا الله ۔

من كان يقول فی الاذان ـ الصلوة خير من النوم ـ

حدثنا ابو بكر قال نا حفص بن غياث عن حجاج عن عطاء عن ابی محذورة وعن عطاء عن سويد عن بلال انه كان آخر تثويبهما ـ الصلوة خير من النوم ۔ حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة إنه ارسل الى مؤذنه اذا بلغت ـ حی علی الفلاح ـ فقل ـ الصلوة خير من النوم ـ فانه أذان بلال ۔ حدثنا ابو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن رجل يقال له اسماعيل قال جآء المؤذن عمر بصلوة الصبح فقال ـ الصلوة خير من النوم ـ فاعجب به عمر وقال للمؤذن أقرها فی أذانك ۔ حدثنا ابو بكر قال نا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول فی أذانه ـ الصلوة خير من النوم ۔ حدثنا ابو بكر قال نا أبو اسامة عن ابن عون عن محمد قال ليس من السنة ان يقول فی صلوة الفجر ـ الصلوة خير من النوم ۔ حدثنا ابو بكر قال نا عبدة عن محمد بن اسحاق عن الزهری عن سعيد بن المسيب قال جاء بلال الى النبی ﷺ يؤذنه بالصلوة فقيل له انه نائم فصرخ بلال بأعلى صوته ـ الصلوة خير من النوم ـ فادخلت فی الأذان ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن هشام ابن عروة ان اباه كان يقول فی أذانه ـ الصلوة خير من النوم ـ الصلوة خير من النوم ـ ألله أكبر ـ ألله أكبر ـ لآ اله الا الله ۔ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن اسماعيل بن ابی خالد عن القاسم بن أبی مخيمرة انه كان يقول فی أذانه فی التثويب ـ الصلوة خير من النوم ـ الصلوة خير من النوم ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابن ادريس عن هشام عن الحسن و محمد قال كان التثويب عندهما ان يقول حی على الصلوة ـ الصلوة حير من النوم حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن اسرائيل عن حكيم بن جبير عن عمران بن ابی الجعد عن الاسود بن يزيد أنه سمع مؤذنا يقول فی الفجر ـ الصلوة خير من النوم ـ فقال لا يزيدون فی الأذن ما ليس

منه ه حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء عن ابى محذورة أنه أذن لرسول الله ﷺ و لا بى بكر و لعمر فكان يقول فى أذانه ـ الصلوة خير من النوم ـ حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن ابى بكر[1] قال نا على[2] ابن الحارث عن عبد الله[3] بن مسلم قال سمعت مؤذن عمر بن عبد العزيز يقول ـ الصلوة خير من النوم ه

فى التثويب فى اى صلوة هو

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن زبيد عن خيثمة قال كانوا يثوبون فى العشاء و الفجر ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن الاصبهانى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال ما ابتدعوا بدعة أحب الى من التثويب فى الصلوة يعنى العشاء و الفجر ه حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن حجاج عن عطاء عن ابى محذورة و عن طلحة[3] عن سويد عن بلال انهما كانا لا يثوبان الا فى الفجر ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عمران ابن مسلم عن سويد بن غفلة انه ارسل الى مؤذن له يقال له رباح ان لا يثوب الا فى الفجر ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يثوبون فى العشاء و الفجر ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن اسرائيل عن عيسى بن ابى عزة عن الشعبى قال يثوب فى العشاء و الفجر ه حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يثوبون فى العتمة و الفجر و كان مؤذن ابراهيم يثوب فى الظهر و العصر فلا ينهاه ه

فى المؤذن يستدير فى أذانه

حدثنا ابو بكر قال نا عباد بن عوام عن حجاج عن عون بن ابى جحيفة

(١) و فى ن [1] بكير ـ [2] يعلى ـ [3] عبيد الله (٣) أعنى حجاج يروى عن عطاء وطلحه ١٢ .

عن ابيه ان بلالا ركز العنزة و أذن فرأيته يدور فى أذانه ء حدثنا ابو بكر قال نا ابن مبارك عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال اذا أذن المؤذن استقبل القبلة وكان يكره ان يستدير فى المنارة وكان الحسن يقول استقبل القبلة فاذا قال حى على الصلوة دار فاذا أراد أن يقول الله أكبر ـ استقبل القبلة ء حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن الربيع عن الحسن و عن أبيه عن مغيرة عن ابراهيم قالا المؤذن لا يزيل قدميه ء حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال أتيت النبى ﷺ بالأبطح فخرج بلال فأذن قال فكأنى أنظر اليه يتبع فاه ههنا و ههنا يعنى يمينا و شمالا ء حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال يستقبل المؤذن بالأذان و الشهادة و الاقامة القبلة ء حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير عن حلام بن صالح عن فائد بن بكير قال خرجت مع حذيفة الى المسجد صلوة الفجر و ابن التياح مؤذن الوليد بن عقبة يؤذن وهو يقول ـ الله اكبر ـ الله كبر ـ اشهد ان لآ اله الا الله ـ يهوى بأذانه يمينا و شمالا فقال حذيفة من يردالله ان يجعل رزقه فى صوته فعل ء حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه قال فى المؤذن يقيم رجليه و يستقبل القبلة فاذا قال قدقامت الصلوة قال بوجهه عن يمينه و شماله ء

من كان اذا أذن جعل أصابعه فى اذنيه

حدثنا ابو بكر قال ثنا عباد بن عوام عن حجاج عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه ان بلالا ركز العنزة ثم أذن و وضع اصبعيه فى اذنيه ء حدثنا ابو بكر قال نا ابن مبارك عن معمر عن ايوب عن ابن سيرين قال اذا أذن المؤذن استقبل القبلة و وضع إصبعيه فى اذنيه ء حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن بسر قال رأيت ابن عمر يؤذن على بعير قال سفيان قلت له

رأيته يجعل اصبعيه فى اذنيه قال لا ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال كان الاذان ان يقول الله كبر ـ الله اكبر ـ ثم يجعل اصبعيه فى اذنيه و اول من ترك احدى اصبعيه فى اذنيه ابن الاصم ه حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين انه كان اذا أذن استقبل القبلة فارسل يديه فاذا بلغ حى على الصلوه ـ حى على الفلاح أدخل اصبعيه فى اذنيه ه

فى الموذن يوذن و هو على غير و ضوء

حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم قال لا بأس ان يؤذن على غير و ضوء ثم ينزل فيتوضؤ ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال لا بأس ان يؤذن على غير و ضوء ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن مهدى عن هشام عن قتادة انه كان لا يرى بأسا ان يؤذن الرجل و هو على غير و ضوء فاذا أراد أن يقيم توضأ ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن الأسود انه كان يؤذن على غير و ضوء ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن اسماعيل عن الحسن قال لا بأس ان يؤذن غير طاهر و يقيم و هو طاهر ه حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن عمرو ابن عثمان عن حجاج عن عطاء انه كان لا يرى بأسا ان يؤذن على غير و ضوء ه حدثنا ابو بكر قال نا حرمى بن عمارة بن ابى حفصة عن شعبة عن عبد الخالق عن حماد انه كان لا يرى بأسا ان يؤذن الرجل و هو على غير و ضوء ه

من كره ان يوذن و هو غير طاهر

حدثنا ابو بكر قال نا عمر بن ميمون عن الاوزاعى عن الزهرى قال قال ابوهريرة لا يؤذن المؤذن إلا متوضئا ه حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن عبد الله الاسدى عن معقل بن عبيد الله عن عطاء انه كره أن يؤذن الرجل و هو على

غير وضوء ۰ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ثوير[١] قال كنت مؤذناً فأمرنى مجاهد ان لا أؤذن حتى أتوضأ ۰

من رخص للموذن ان يتكلم فى أذانه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن طلحة عن ابى صخرة جامع ابن شداد عن موسى بن عبد الله بن يزيد ان سليمان بن صرد كانت له صحبة كان يؤذن فى العسكر وكان يأمر غلامه بالحاجة فى أذانه ۰ حدثنا ابن علية قال سألت يونس عن الكلام فى الأذان و الاقامة فقال حدثنى عبيد الله ابن علان عن الحسن انه لم يكن يرى بذلك بأسا ۰ حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن و حجاج عن عطاء انهما كانا لا يريان بأسا ان يتكلم المؤذن فى أذانه ۰ حدثنا عباد عن سعيد بن ابى عروبة قال كان قتادة لا يرى بذلك بأسا و ربما فعله فتكلم فى أذانه ۰ حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء انه كان لايرى بأسا ان يتكلم المؤذن فى أذانه و لا بين الأذان و الاقامة ۰ حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة ان أباه كان يتكلم فى أذانه ۰

من كره الكلام فى الاذان

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن ابى عامر المزنى عن ابن سيرين انهما كرها ان يتكلم حتى يفرغ ۰ حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد انه كان يكره الكلام فى الأذان ۰ حدثنا وكيع عن اسماعيل الازرق عن الشعبى انه كره الكلام فى الأذان ۰ حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم انه كره ان يتكلم المؤذن فى أذانه حتى يفرغ ۰

(١) و فى ن نوير ۰

الموذن يتكلم فى الاقامة أم لا

حدثنا ابو بكر قال نا حماد بن معقل عن عثمان ن ابی رواد عن الزهرى قال سمعته يقول اذا تكلم فى اقامة فانه يعيد ه حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم انه كره ان يتكلم فى أذانه و اقامته حتى يفرغ ه حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال لا بأس به ه حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن قال لا بأس ان يتكلم الرجل فى اقامته ه

فى الرجل يوذن على راحلته وعلى دابته .

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن بشر قال رأيت ابن عمر يؤذن على بعيره ه حدثنا وكيع عن محمد بن على السلمى قال رأيت ربعى ابن حراش يؤذن على برذون ه حدثنا محمد بن ابى عدى عن أشعث عن الحسن انه كان لايرى بأسا ان يؤذن الرجل و يقيم على راحلته ثم ينزل فيصلى ه حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يؤذن على البعير و ينزل فيقيم ه حدثنا حماد بن خالد الخياط عن العمرى عن عبد الرحمن ابن المجبر قال رأيت سالما يقوم على غرز الرحل فيؤذن ه

فى الرجل يوذن و هو جالس

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن على بن المبارك الهنائى عن الحسن العبدى قال رأيت أبا زيد صاحب رسول الله ﷺ وكانت رجله اصيبت فى سبيل الله يؤذن و هو قاعد ه حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء انه كره أن يؤذن و هو قاعد الامن عذر ه حدثنا عمر بن هارون عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له يؤذن الرجل و هو قاعد قال لا الا من علة قلت فمن نعاس اوكسل قال لا ه

من كره ان يوذن الموذن قبل الفجر

حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن شداد مولى عياض بن عامر عن بلال ان النبي ﷺ قال لا تؤذن ' حتى ترى' الفجرهكذا ومد يديه ، حدثنا ابوخالد عن حجاج عن طلحة عن سويد عن بلال قال كان لايؤذن حتى ينشق الفجر ، حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء عن ابي محذورة انه أذن لرسول الله ﷺ و لابي بكر و عمر فكان لا يؤذن حتى يطلع الفجر ، حدثنا جرير عن منصور عن أبي اسحاق عن الاسود عن عائشة قالت ما كانوا يؤذنون حتى ينفجر الفجر ، حدثنا شريك عن علي بن علي عن ابراهيم قال شيعنا علقمة الى مكة فخرجنا بليل فسمع مؤذنا يؤذن فقال أما هذا فقد خالف سنة أصحاب محمد ﷺ لوكان نائما خيرا له فاذا طلع الفجر أذن ، حدثنا ابن مهدى عن سليمان عن الحسن بن عمرو عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم انه كره أن يؤذن قبل الفجر ، حدثنا ابن نمير قال قلت لنافع انهم كانوا ينادون قبل الفجر قال ما كان النداء الا مع الفجر ، حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال شكوا فى طلوع الفجر فى عهد ابن عباس فأمر مؤذنه فأقام الصلوة ، حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن ابن سالم عن عامر قال لا يؤذن للصلوة حتى يدخل وقتها ،

من كان يقول اذا أذن الموذن استقبل القبلة

حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و محمد ' قالا اذا أذن المؤذن استقبل القبلة ، حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم أنه قال فى الموذن يضم رجليه و يستقبل القبلة ، حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال يستقبل القبلة المؤذن بأول أذانه و الشهادة و الاقامة القبلة ، حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام عن الحسن و محمد انه كان

(١) و فى ن بصيغة الغائب

يعجبهما اذا أذن المؤذن آن يستقبل القبلة ، حدثنا مالك بن اسماعيل قال نا زهير قال نا ابوطاهر[١] الجعفي قال أذنت مرارا فقال لي سويد اذا أذنت فاستقبل القبلة فانه من السنة ،

من قال يترسل في الاذان و يحدر في الاقامة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه عن ابي الزبير مؤذن بيت المقدس قال جاءنا عمر بن الخطاب فقال اذا أذنت فترسل و اذا أقمت فاحدر ، حدثنا شريك عن عثمان عن ابي جعفر ان ابن عمر كان يرسل[٢] الأذان و يحدر في الاقامة ، حدثنا ابو اسامة و عبد الوهاب بن عطاء عن هشام عن الحسن و محمد قال كان يعجبهما اذا أخذ المؤذن في الاقامة ان يمضي و لا يترسل ، حدثنا وكيع عن مسعر عن ابي بكر بن حفص عن ابن عمر انه كان يحذف الاقامة ، حدثنا مالك قال نا حفص الاحمر عن مغيرة عن ابراهيم قال يرتل الأذان و يتبع الاقامة بعضها ببعض[٣] ،

من كان يقول في أذانه حي على خير العمل

حدثنا ابو بكر قال نا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه و مسلم بن ابي مريم ان علي بن حسين كان يؤذن فاذا بلغ حي على الفلاح قال حي على خير العمل و يقول هو الأذان الاول ، حدثنا ابو خالد عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول في أذانه ـ الصلوة خير من النوم ـ و ربما قال ـ حي على خير العمل ، حدثنا ابو اسامة قال نا عبيد الله عن نافع قال كان ابن عمر زاد في أذانه ـ حي على خير العمل ،

---

(١) و في ن مطرف (٢) و في ن يرتل (٣) و في ن بعضا ببعض ·

فی الرجل یوذن و یقیم غیره

حدثنا حفص عن الشیبانی عن عبد العزیز بن رفیع قال رأیت أبا محذورة جاء و قد أذن انسان فأذن هو و أقام ۰ حدثنا یزید بن هارون عن حجاج عن شیخ من اهل المدینة عن بعض بنی مؤذنی النبی ﷺ قال كان ابن ام مكتوم یؤذن و یقیم بلال و ربما أذن بلال و أقام ابن ام مكتوم ۰ حدثنا محمد بن ابی عدی عن اشعث عن الحسن قال لا بأس أن یوذن الرجل و یقیم غیره ۰ حدثنا اسامة عن الفزاری عن الأوزاعی عن الزهری قال قال النبی ﷺ انما یقیم من أذن ۰ حدثنا یعلی قال نا الافریقی عن زیاد بن نعیم الحضرمی عن زیاد بن الحارث الصدائی قال كنت مع النبی ﷺ فی سفر فأمرنی فأذنت فأراد بلال أن یقیم فقال النبی ﷺ ان اخاصداء أذن و من أذن فهو یقیم فأقمت ۰

من كان اذا أذن قعد وماجاء فیه

حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضیل عن حنظلة عن خالد قال كان ابن عمر اذا أذن جلس حتی تمس مقعدته الارض ۰ حدثنا وكیع قال حدثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن ابن ابی لیلی قال حدثنا اصحاب محمد ﷺ أن بلالا أذن مثنی و اقام مثنی و قعد قعدة ۰ حدثنا ابو بكر قال نا الفضل بن دكین عن منصور بن ابی الاسود عن مغیرة عن ابراهیم قال یقعد المؤذن فی المغرب فیما بین الأذان و الاقامة ۰

فی أذان الاعمی

حدثنا وكیع عن هشام بن عروة عن ابیه أن ابن ام مكتوم كان یؤذن و هو أعمی ـ حدثنا ابو اسامة عن هشام عن أبیه أن ابن ام مكتوم كان یؤذن للنبی ﷺ وهو أعمی ۰ حدثنا وكیع عن سفیان عن واصل الاحدب عن قبیصة

ابن برمة قال سمعت ابن مسعود يقول ما احب ان يكون مؤذنوكم عميانكم قال وحسبته قال و لا قراؤكم ٭ حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن عقبة عن ابن عباس أنه كره اقامة الأعمى ٭ حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن ابى عروبة عن مالك ابن دينار أن ابن الزبير كان يكره أن يؤذن المؤذن و هو أعمى ٭ حدثنا محمد بن بشر قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان للنبى ﷺ مؤذنان بلال و ابن ام مكتوم ٭ حدثنا يونس بن ابى عروبة عن منصور قال كان مؤذن ابراهيم أعمى ٭

فى المسافرين يوذنون او تجزيهم الاقامة

حدثنا ابو بكر قال نا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن ابن اخى الزهرى عن عمه عن محمد بن جبير ان النبى ﷺ لم يكن يؤذن فى شىء من الصلوة فى السفر الا باقامة الا فى صلوة الصبح فانه كان يؤذن و يقيم ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب ان ابن عمر كان يقيم فى السفر الا فى صلوة الفجر فانه كان يؤذن و يقيم ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابى قلابة عن مالك بن الحويرث قال أتيت النبى ﷺ و معى ابن عم لى فقال اذا سافرتما فأذنا و أقيما و ليؤمكما اكبركما ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين قال كانوا يؤمرون فى السفر أن يؤذنوا و يقيموا و أن يؤمهم أقرؤهم ٭ حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال تجزيه الاقامة الا فى الفجر فانهم كانوا يقولون يؤذن و يقيم ٭ حدثنا حاتم ابن اسماعيل عن هشام بن عروة قال قال عروة اذا كنت فى سفر فأذن و أقم و ان شئت فأقم و لا تؤذن ٭ حدثنا حماد بن خالد عن افلح عن القاسم قال تجزيه الاقامة ٭ حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن ابراهيم قال اذا كنت فى بيتك أو فى سفرك اجزأتك الاقامة و ان شئت أذنت غير أن لا تدع ان تثنى الاقامة ٭ حدثنا ابو اسامة عن عبد الملك عن عطاء سئل

عن المسافرين يؤذنون و يقيمون قال تجزيهم الاقامة الا أن يكونوا متفرقين فيريد أن يجمعهم فيؤذن و يقيم ه حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال أقمت مع مكحول بدابق خمس عشرة (يوما) فلم يكن يزيد على الاقامة و لا يؤذن ه حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون بن مهران قال اذا اجتمع القوم فى السفر و كان منزلهم جميعا تجزيهم[1] الاقامة ه حدثنا محمد بن عبيد عن الاعمش عن مالك بن الحارث عن ابيه قال كنا مع ابى موسى بعين التمر فى دار البريد فأذن و أقام فقلنا له كيف خرجت الى البرية فقال ذلك و ذا سوآء ۰

فى المسافر ينسى فيصلى بغير أذان و لا اقامة

حدثنا ابو بكر قال نا شريك عن منصور عن ابراهيم فى رجل نسى الاقامة فى السفر قال يجزيه ه حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن فى مسافر نسى فصلى بغير أذان و لاإقامة قال يجزيه و كان يقول فى المقيم مثل ذلك ه حدثنا فضيل عن منصور عن ابراهيم قال إذا نسى الاقامة فى السفر أجزأه ه حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن عطاء قال اذا كنت فى سفر فلم تؤذن و لم تقم فأعد الصلوة ه حدثنا ابن فضيل عن مجاهد قال اذا نسى الاقامة فى السفر أعاد ه حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل بن امية و عن ابن جريج عن عطاء فى رجل نسى الاقامة قال يعيد ه حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال لا صلوة الا بالاقامة ه

فى الرجل يكون وحده فيؤذن او يقيم

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال قال على

(١) و فى ن فتجزيهم ۰

فان

ايما رجل خرج الى ارض فىء فحضرت الصلوة فليتخير أطيب البقاع و انظفها فان كل بقعة تحب ان يذكر الله فيها فان شاء أذن و أقام و إن شاء أقام اقامة واحدة و صلى ٭ حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن ابى عثمان عن سلمان قال لا يكون رجل بارض فىء فيتوضؤ فان لم يجد الماء يتيمم ثم ينادى بالصلوة ثم يقيمها الا أم من جنود الله ما لا يرى طرفاه ٭ حدثنا ابن علية عن ابى هارون الغنوى قال حدثنا ابو عثمان قال قال سلمان ما كان من رجل فى ارض فىء فأذن و أقام إلا صلى خلفه من خلق الله ما لا يرى طرفاه ٭ حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يقول فى الرجل يصلى وحده يؤذن و يقيم و قال ابن سيرين عن رجل كان يفقه يقيم و لا يؤذن الا فى صلوة الصبح فانه يؤذن فيها و يقيم ٭ حدثنا معتمر عن ابن عون عن ابراهيم قال كانوا يرون اذا صلى فى المصر وحده فانه تجزيه الاقامة الا فى الفجر فانه يؤذن و يقيم قال و كان ابن سيرين يقول مثل ذلك ٭ حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن عطاء ان رجلا قال له اذا كنت وحدى اوذن و اقيم قال نعم ٭ حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال سألته اذا كنت وحدى على أذان قال نعم أذن و أقم ٭ حدثنا ابو اسامة عن هشام قال كان أبى يؤذن لنفسه و يقيم ٭

فى الرجل يصلى فى بيته يوذن و يقيم أم لا

حدثنا وكيع عن ابى عاصم الثقفى قال نا عطاء قال دخلت مع على بن الحسين على جابر بن عبد الله قال فحضرت الصلوة فأذن و أقام ٭ حدثنا ازهر السمان عن ابن عون قال كان محمد يصلى فى بيته باقامة الناس ٭ حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن ميمون قال اذا صلى الرجل فى بيته كفته الاقامة ٭ حدثنا

ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يصلى فى بيته على غير اقامة قال ان أقام فهو يفعل فان لم يفعل اجزأه ۔ حدثنا شبابة عن ابن ابي ذئب عن الزهرى قال بلغنا ان رجالا من اصحاب النبي ﷺ كان احدهم إذا صلى فى داره أذن بالاولى و الاقامة فى كل صلوة ۔

من كان يقول يجزيه أن يصلى بغير أذان و لا إقامة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود و علقمة قال أتينا عبد الله فى داره فقال أصلى هؤلاء خلفكم قلنا لا قال فقوموا فصلوا فلم يأمر بأذان و لا اقامة ۔ حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة ابن خالد عن عبد الله بن و اقد عن ابن عمر انه كان لا يقيم بارض تقام فيها[١] الصلوة ۔ حدثنا يحي بن سعيد عن سلمة بن بشر عن عكرمة قال اذا صليت فى منزلك اجزأك مؤذن الحى ۔ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اذا كنت فى مصر اجزأك اقامتهم ۔ حدثنا ابو سلمة عن الضحاك عن الشعبي قال تجزيه اقامة المصر ۔ حدثنا وكيع عن دلهم بن صالح عن عون بن عبد الله ان النبي ﷺ كان فى سفر فسمع اقامة مؤذن فصلى باصحابه ۔ حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حجاج عن عبد الرحمن بن الاسود أن أباه صلى فى بيته من عذر باقامة الناس ۔ حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال اذا سمعت الاقامة و أنت فى بيتك كفتك ان شئت ۔ حدثنا عبيد الله عن المنذر بن ثعلبة قال سألت ابا مخلد[٢] فقلت انا فى قرية تقام فيها الصلوة فى جماعة فان صليت وحدى اوذن و اقيم قال ان شئت كفاك أذان العامة و ان شئت فأذن و أقم ۔

---

(١) و فى ن بها (٢) و فى ن مجلز ۔

فى الرجل يجىء المسجد وقد صلوا أيوذن و يقيم

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن علية عن الجعد ابى عثمان عن انس انه دخل المسجد و قد صلوا فأمر رجلا فأذن و أقام ٭ حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس و عطاء و مجاهد قالوا اذا دخلت مسجدا و قد أقيمت فيه الصلوة أو لم تقم فأقم ثم صل ٭ حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن الزهرى قال يؤذن و يقيم ٭ حدثنا داود عن محمد بن سليم عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى القوم ينتهون الى المسجد و قد صلى فيه قال يؤذنون و يقيمون و قال قتادة لا يأتيك من شهادة ـ أن لا اله الا الله و أن محمدا رسول الله إلاخير ٭

من قال لاتوذن فيه ولا تقيم تكفيك إقامتهم

حدثنا ابو بكر قال نا عبد الاعلى عن معمر عن يزيد عن ابن ابى ليلى انه سأل رجل قال دخلت المسجد و قد صلى اهله اؤذن قال قد كفيت ذلك ٭ حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن فى رجل ينتهى الى المسجد و قد صلى فيه قال لايؤذن و لايقيم ٭ حدثنا جرير بن عبد الله بن يزيد قال دخلت مع ابراهيم مسجد محارب فأمنى و لم يؤذن و لم يقم ٭ حدثنا ابن مهدي عن حماد ابن سلمة عن هشام بن عروة أن رجلا جاء الى المسجد قد صلوا فذهب يقيم فقال له عروة مه انا قد أقمنا ٭ حدثنا وكيع عن جابر عن عامر و مجاهد و عكرمة قالوا اذا دخل المسجد و قد صلى فيه فلا يؤذن و لا يقم ٭

يوذن بليل أيعيد الاذان أم لا

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن اشعث عن الحسن قال أذن بلال بليل فأمره النبي ﷺ أن ينادى[1] إلا أن العبد نام[1] فرجع فنادى العبد نام و هو

(١ ـ ١) و فى ن نام العبد

يقول ليت بلالا لم تلده امه و ابتل من نضح دم جبينه قال و بلغنا انه أمره أن يعيد الأذان ء حدثنا وكيع عن ابن ابى رواد عن نافع ان مؤذنا لعمر يقال له مسروح أذن قبل الفجر فأمره عمر أن يعيد ء حدثنا حسين بن على عن ابى موسى قال كان الحسن اذا ذكر عند هؤلاء الذين يؤذنون بليل فقال يقال علوج فراغ لا يصلون الا قامة لو ادركهم عمر بن الخطاب لأوجعهم ضربا او لأوجع رؤسهم ء

كم يكون موذن واحد أو اثنان

حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بشر و ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لرسول الله ﷺ مؤذنان يؤذنان زاد فيه ابن نمير ابن أم مكتوم و بلال ء حدثنا ابن ادريس عن محمد بن اسحاق عن الزهرى عن السائب بن يزيد ابن اخت نمر قال ما كان لرسول الله ﷺ الامؤذن و احد يؤذن اذا قعد على المنبر و يقيم اذا نزل ثم ابو بكر كذلك ثم عمر كذلك حتى كان عثمان و فشى الناس و كثروا زاد النداء الثالث[1] عند الزوال او الزوراء .

فى النساء من قال ليس عليهن أذان ولااقامة

حدثنا ابو بكر قال نا ابن ادريس عن هشام عن الحسن و محمد بن سيرين قال ليس على النساء أذان و لا اقامة ء حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء قال ليس على النساء أذان و لا اقامة ء حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم و عن قتادة عن سعيد ابن المسيب و الحسن قالوا ليس على النساء أذان و لااقامة ء حدثنا ابو بكر

(١) يعنى الأذان الاول يوم الجمعة .

قال حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال ليس على النساء أذان و لااقامة . حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن مثل ذلك . حدثنا ابو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن ابيه قال كنا نسأل أنساً هل على النساء أذان و اقامة قال لا و ان فعلن فهو ذكر . حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن عبد ربه عن امرأة من اهل مكة قالت قلت لجابر بن زيد هل على اقامة قال لا . حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن معمر عن الزهرى قال ليس على النساء أذان و لا اقامة . حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن يمان عن ابن ابى ذئب عن رجل عن على قال لا تؤذن و لا تقيم (اى المرأة) . حدثنا ابو بكر قال نا جرى بن عمارة عن غالب بن سليمان عن الضحاك قال ليس على النساء أذان و لا اقامة .

من قال عليهن أن يوذن و يقمن

حدثنا ابوبكر قال نا ابن علية عن ليث عن طاوس عن عائشة انها كانت تؤذن و تقيم . حدثنا ابو بكر قال نا ابن ادريس عن ليث عن عطاء عن عائشة مثله . حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن ابن عجلان عن وهب بن كيسان قال سئل ابن عمر هل على النساء أذان فغضب قال أنا انهى عن ذكر الله . حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية عن هشام عن حفصة قال انها كانت تقيم اذا صلت . حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن يعلى الاسلمى و ابن يمان عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال ليس على النساء اقامة . حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء ان عائشة كانت تؤذن و تقيم . حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن سالم قال ان شئن أذن . حدثنا ابو بكر قال نا مالك بن اسماعيل قال نا هريم عن حجاج عن ابى الزبير عن جابر قال تقيم المرأة ان

فى الموذن يوذن على الموضع المرتفعة المنارة وغيرها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن هشام عن ابيه قال امر النبى ﷺ بلالا ان يؤذن يوم الفتح فوق الكعبة ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن الجريرى عن عبد الله بن شقيق قال من السنة الأذان فى المنارة و الاقامة فى المسجد و كان عبد الله يفعله ۔

فى الرجل يريد أن يوذن فيقيم ما يصنع

حدثنا ابو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن جابر قال سألت عن رجل أراد أن يؤذن فأقام قال يعيد و قال سفيان يجعله أذانا و يقيم ۔ حدثنا ابو بكر قال نا الفضل بن دكين عن ابى كدينة عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا أراد أن يؤذن فأقام قال يرجع ۔

فى فضل الاذان و ثوابه

حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن يمان عن قيس قال قال عمر لو أطقت الأذان مع الخليفى لأذنت ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن ضرار عن زاذان قال لو يعلم الناس ما فى فضل الأذان لاضطربوا عليه بالسيوف ۔ حدثنا ابو بكر قال نا شريك عن جابر عن عامر عن سعد قال لان اقوى على الأذان احب الى من أن أحج و أعتمر و اجاهد ۔ حدثنا ابو بكر قال نا يحيى ابن آدم قال حدثنا شريك عن يعلى بن عطاء عن مصعب بن عبد الرحمن عن كعب قال من أذن كتبت له سبعون حسنة و إن أقام فهو افضل ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن عباد بن اسحاق عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى ﷺ قال أللهم أرشد الائمة و اغفر للمؤذنين ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن هشام عن يحيى قال حدثت ان رسول الله ﷺ قال لو علم الناس

ما فى الآذان لتحاروه قال و كان يقال ابتدروا الآذان و لاتبتدروا الاقامة ء
حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن هشام عن الحسن قال المؤذن المحتسب
اول من يكسى ء حدثنا ابو بكر قال نا يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى قال
سمعت معاوية يقول سمعت النبي ﷺ يقول ان المؤذنين اطول الناس أعناقا
يوم القيامة ء حدثنا ابو بكر قال نا يزيد بن هارون قال اخبرنا هشيم عن الحسن
قال اهل الصلاح و الحسبة من المؤذنين اول من يكسى يوم القيامة ء حدثنا
ابو بكر قال نا يزيد بن هارون قال نا شيخ من اهل البصرة قال نا القاسم بن
عوف الشيبانى عن زيد بن ارقم قال قال النبي ﷺ بلال سيد المؤذنين يوم القيامة
و لا يتبعه الامؤمن و المؤذنون اطول الناس اعنا قا يوم القيامة ء حدثنا ابو بكر
قال حدثنا يزيد عن الربيع بن صبيح قال انا ابو فاطمة رجل قد أدرك أصحاب
النبي ﷺ قال قال ابن مسعود لو كنت مؤذنا ما باليت أن لا أحج و لاأغزو ء
حدثنا ابو بكر قال نا يزيد و وكيع عن اسماعيل قال قال قيس قال عمر
لوكنت اطيق الآذان مع الخليفى لأذنت ء حدثنا ابو بكر قال نا يزيد و وكيع
قالا حدثنا اسماعيل عن شبيل بن عوف قال قال عمر من مؤذنوكم قالوا
عبيدنا و موا لينا قال ان ذلك لنقص بكم كبيرا الا ان وكبعا قال كثيرا
اوكبيرا ء حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن عبيد الله بن الوليد عن عبيد الله
ابن عبيد بن عمير عن عائشة قالت ما أرى هذه الآية نزلت الا فى المؤذنين ـ
و من احسن قولا ممن دعى الى الله و عمل صالحا و قال اننى من المسلمين ء
حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن عبيد الله بن الوليد عن محمد بن نافع عن عائشة
قالت لا أرى هذه الآية نزلت الا فى المؤذنين ـ و من احسن قولا ممن دعى
الى الله و عمل صالحا و قال اننى من المسلمين ء حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة
قال حدثنى الحسن بن الحكم قال حدثنى على بن عباد أبو هبيرة عن شيخ عن

ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ المؤذن يغفرله مد صوته و يصدقه كل رطب و يابس ٭ حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع قال نا ابو العميس سعيد بن كثير عن أبيه عن ابي هريرة قال ارفع صوتك با لأذان فانه يشهدلك كل شيء سمعك ٭ حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن الاعمش عن مجاهد قال المؤذن يشهدله كل رطب و يابس سمعه ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن الزبير بن عدى عن رجل عن ابن عمر انه قال لرجل ما عملك قال الأذان قال نعم العمل يشهدلك كل شيء سمعك ٭

فى أذان الغلام قبل ان يحتلم

حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن الاعمش عن ابراهيم قال خرج علقمة و عبد الرحمن بن ابي ليلى بدونهم قال ابراهيم فكان يعجبنى ان عبد الرحمن ابن ابي ليلى كان يأمر إبناله غلام فيؤذن ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس أن يؤذن الغلام قبل أن يحتلم ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن اسماعيل الازرق عن الشعبي قال لا بأس أن يؤذن الغلام اذا أحسن الأذان قبل أن يحتلم ٭

ما يقول الرجل اذا سمع الاذان

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن علية و يريد بن هارون عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابي كثير عن محمد بن ابراهيم عن عيسى بن طلحة قال دخلنا على معاوية فجاء المؤذن فقال ـ الله اكبر ـ الله اكبر ـ فقال معاوية مثل ذلك ثم قال هكذا سمعت نبيكم يقول ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو عبد الرحمن المقرى عن سعيد بن ابي ايوب قال حدثنى كعب بن علقمة عن عبد الرحمن ابن جبير عن عبد الله بن عمرو قال قال النبي ﷺ اذا سمعتم المؤذن فقولوا

كما

كما يقول . حدثنا ابو بكر قال نا زيد بن حباب عن مالك بن انس عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن ابي سعيد الخدرى ان النبي ﷺ كان يقول مثل[١] ما يقول المؤذن . حدثنا ابو بكر قال حدثنا شبابة عن شعبة عن ابى بشر عن ام حبيبة ح و حدثنا عفان قال انا ابى عوانة عن ابى بشر عن ابى المليح عن عبد الله ابن عتبة عن ام حبيبة عن النبي ﷺ انه كان اذا سمع المؤذن قال كما يقول حتى يسكت . حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عاصم بن عبيد الله عن عبيد الله ابن عبد الله بن الحارث عن ابيه ان النبي ﷺ كان يقول مثل ما يقول المؤذن فاذا بلغ حى على الصلوة ـ حى على الفلاح ـ قال ـ لاحول و لا قوة الا لله . حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن ابى جعفر محمد بن على ان النبي ﷺ كان اذا سمع صوت المنادى يقول ـ أشهد أن لا اله الا الله قال و أنا و اذا قال أشهد أن محمدا رسول الله قال و أنا . حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية و وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه ان النبي ﷺ كان اذا سمع المؤذن قال و أنا و أنا . حدثنا ابو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عمن أخبره عن مجاهد انه كان اذا قال المؤذن حى على الصلوة قال المستعان الله فاذا قال حى على الفلاح قال لا حول و لا قوة الا بالله . حدثنا ابو بكر قال انا وكيع عن مسعر عن حماد عن ابراهيم قال من قال مثل ما يقول المؤذن له مثل أجره . حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن ابى حمزة عن الحسن قال اذا سمعت المؤذن فقل كما يقول فاذا قال حى على الصلوة فقل لا حول و لا قوة الا بالله ـ فاذا قال قد قامت الصلوة فقل اللهم رب هذه الدعوة التامة و الصلوه القائمة أعط محمدا سؤله يوم القيامة فلن يقولها رجل حين يقيم الا أدخله الله فى شفاعة محمد ﷺ يوم القيامة . حدثنا ابو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد

(١) و فى ن كما يقول المؤذن .

عن قتادة ان عثمان كان اذا سمع المؤذن يقول كما يقول فى التشهد و التكبير كله فاذا قال حي على الصلوة قال ما شاء الله و لاحول و لاقوة الا بالله و إذا قال قد قامت الصلوة قال مرحبا بالقائلين عدلا و بالصلوة مرحبا و أهلا ثم ينهض الى الصلوة ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن الجريري عن عبد الله قال من الجفاء ان تسمع(١) الأذان يقول لآ اله الا الله و الله اكبر ثم لا تجيبه(١) ه حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن المسيب ابن رافع عن عبد الله قال من الجفاء ان تسمع(١) الأذان ثم لا تقول(١) مثل ما يقول ه

من كره المؤذن أن يأخذ على أذانه أجرا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص قال آخر ما عهد الينا النبي ﷺ ان مؤذنا لا يأخذ على أذانه أجرا ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن مبارك عن جويبر عن الضحاك انه كره ان يأخذ المؤذن على أذانه جعلا و يقول ان اعطى بغير مسألة فلا بأس ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن عون بن موسى عن معاوية بن قرة انه كان يقول لا يؤذن لك الا محتسب ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن عمارة ابن زاذان عن يحيي البكاء قال كنت آخذا بيد ابن عمر و هو يطوف بالكعبة فلقيه رجل من مؤذني الكعبة فقال انى لاحبك فى الله فقال ابن عمر انى لابغضك فى الله انك تحسن صوتك لآخذ الدراهم ه

فيما يهرب الشيطان من الاذان

حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر

(١) و فى ن بصيغة الغائب أن يسمع و لا يجيبه

قال قال النبي ﷺ اذا نادى المؤذن هرب الشيطان حتى يكون بالروحاء. وهى ثلثون ميلا من المدينة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن مصعب عن الأوزاعى عن يحيى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال النبي ﷺ اذا نادى المؤذن بالصلوة أدبر الشيطان و له ضراط و إذا قضى أمسك فاذا ثوب بها أدبر ٭

التطريب فى الاذان

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عمر بن سعد بن ابى حسين المكى ان مؤذنا أذن فطرب فى أذانه فقال له عمر بن عبد العزيز أذن أذانا سمحا و إلا فاعتزلنا ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير عن حلام بن صالح عن فائد بن بكير عن حذيفة قال من شاء الله ان يجعل رزقه فى صوته فعل ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم قال الأذان حزم ٭

(كتاب الصلوات) فى مفتاح الصلوة ما هو

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن أبيه قال قال رسول الله ﷺ مفتاح الصلوة الطهور و تحريمها التكبير و تحليلها التسليم ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص قال قال عبد الله تحريم الصلوة التكبير و تحليلها التسليم ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن ابى سفيان السعدى عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى قال قال النبى ﷺ مفتاح الصلوة الطهور و تحريمها التكبير و تحليلها التسليم ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن ابن كريب عن ابيه عن ابن عباس قال مفتاح الصلوة الطهور و تحريمها التكبير و تحليلها التسليم ٭ حدثنا ابو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حسن المعلم عن بديل عن ابى الجوزاء عن عائشة قالت كان النبى ﷺ يفتتح الصلوة بالتكبير وكان يختم بالتسليم ٭

حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل و وكيع عن مسعر عن عثمان الثقفى عن سالم قال قال ابو الدرداء لكل شيء شعار و شعار الصلوة التكبير ، حدثنا ابو بكر قال نا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد و طاوس قالا التشهد تمام الصلوة و التسليم إذن قضائها . حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن و فاء عن سعيد ابن جبير قال ليس بعد التسليم صلوة حدثنا ابو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن عمران عن ابى مجلز قال اذا سلم الامام فقد سلم[1] من خلفه ،

باب فيما يفتتح به الصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن ابى و ائل عن الاسود بن يزيد قال رأيت عمر بن الخطاب افتتح الصلوة فكبر ثم قال سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كان عمر اذا افتتح الصلوة كبر فذكر مثل حديث حصين و زاد فيه يجهر بهن قال ابراهيم لا يجهربهن ، حدثنا ابو بكر قال نا وكيع قال نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال سمعت عمر يقول حين افتتح الصلوة سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ، حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن ابن عون عن ابراهيم عن علقمة انه انطلق الى عمر فقالوا له احفظ لنا ما استطعت فلما قدم قال فيما حفظت انه توضأ مرتين و نثر مرتين فلما كبر او فلما قام الى الصلوة قال ـ سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ، حدثنا ابو بكر قال نا عبد السلام عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبد الله انه كان اذا افتتح الصلوة قال ـ سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ، حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن اسماعيل بن ابى خالد

(١) و فى ن فقد انصرف .

عن

عن حكيم بن جابر ان عمر كان اذا افتتح الصلوة قال ـ سبحانك اللهم و بحمدك
و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ۰ حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد
الاحمر عن ابن عجلان قال بلغنى ان ابا بكر كان يقول مثل ذلك ۰ حدثنا
ابو بكر قال نا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابى و ائل قال كان عمر اذا
افتتح الصلوة قال سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله
غيرك يسمعنا ۰ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم
عن الا سود عن عمر أنه قال حين استفتح الصلوة ـ سبحانك اللهم و بحمدك
و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ۰ حدثنا ابو بكر قال نا ابن ادريس
عن حصين عن عمرو بن مرة عن عباد بن عاصم عن نافع بن جبير بن مطعم
عن ابيه قال سمعت النبي ﷺ حين افتتح الصلوة قال الله اكبر (كبيرا) ثلاثا
(و) الحمد لله (حمداً) كثيرا ثلاثا سبحان الله بكرة و اصيلا ثلاثا اللهم انى أعوذبك
من الشيطان من همزه ونفخه و نفثه ۰ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين
عن عمرو بن مرة عن ابن جبير بن مطعم عن ابيه قال رأيت النبي ﷺ صلى
الضحى فذكر مثل حديث ابن ادريس ۰ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن
العلآء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن طلحة بن يزيد الأنصارى عن حذيفة
قال النبي ﷺ ذات ليلة من رمضان فى حجرة من جريد النخل ثم صبّ
عليه دلوا من ماء ثم قال الله اكبر ذو الملكوت و الجبروت و الكبرياء
و العظمة ۰ حدثنا ابو بكر قال حدثنا سويد بن عمرو الكلبى قال نا عبد العزيز
ابن ابى سلمة قال انا الماجشون عمى عن الاعرج عن عبيد الله بن ابى رافع
عن على قال كان النبي ﷺ اذا افتتح الصلوة كبر ثم قال ـ و جهت
وجهى للذى فطر السمٰوات و الارض حنيفا و ما انا من المشركين إن صلوتى
و نسكى و محياى و مماتى لله رب العلمين لا شريك له و بذلك امرت و انا

اول المسلمين اللهم انت الملك لآ اله إلآ انت انت ربى و انا عبدك ظلمت نفسى و اعترفت بذنبي فاغفرلى ذنوبى جميعا انه لا يغفر الذنوب إلا انت و اهدنى لاحسن الاخلاق فلا يهدى لاحسنها الآ انت و اصرف عنى سيئها فلا يصرف سيئها الآ انت لبيك وسعديك والخير كله فى يديك أنابك و اليك تباركت و تعاليت استغفرك و اتوب اليك ۔ حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون قال صلى بنا عمر الصبح و هو مسافر بذى الحليفة و هو يريد مكة فقال الله اكبر سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ۔ حدثنا ابو بكر قال نا زيد بن حباب قال حدثنى جعفر بن سليمان الضبعى عن على بن على الرفاعى عن ابى المتوكل عن ابى سعيد الخدرى قال كان النبى ﷺ يستفتح الصلوة يقول ۔ سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ۔ حدثنا ابو بكر قال نا هشيم قال انا جويبر عن الضحاك فى قوله فسبح بحمد ربك حين تقوم قال حين تقوم الى الصلوة تقول هؤلآء الكلمات سبحانك اللهم و بحمدك وتبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل و ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد قال قال ابن مسعود ان من احب الكلام الى الله ان يقول الرجل ۔ سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك رب انى ظلمت نفسى فاغفرلى انه لا يغفر الذنوب الاانت ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال كان عمر اذا افتتح الصلوة رفع صوته يسمعنا سبحانك اللهم و بحمدك وتبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ۔ حدثنا ابو بكر قال نا عبيد الله قال نا اسرائيل عن ابى اسحاق عن عبد الله بن ابى الخليل عن على قال سمعته حين كبر فى الصلوة قال لآ اله الا انت سبحانك انى ظلمت نفسى فاغفرلى ذنوبى

انه لا يغفر الذنوب الا انت ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان و على بن صالح عن ابى اسحاق عن ابى الخليل عن على مثله ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان و على بن صالح عن ابى اسحاق عن ابى الهيثم (قال) سمعت ابن عمر يقول حين يفتتح[1] الصلوة ـ الله اكبر كبيرا و سبحان الله و بحمده بكرة و اصيلا اللهم اجعله أحب شيء الى (و) أخشى شيء عندى ه حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن ابن مسعود نحوه ه

الى اين يبلغ بيديه

حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي ﷺ اذا افتتح الصلوة رفع يديه حتى يحاذى منكبيه ه حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال قدمت المدينة فقلت لأنظرن الى صلوة النبي ﷺ قال فكبر و رفع يديه حتى رأيت ابهاميه قريباً من اذنيه ه حدثنا هشيم عن يزيد بن ابى زياد عن ابن ابى ليلى عن البراء بن عازب قال رأيت النبي ﷺ رفع يديه حتى كادتا تحاذيان باذنيه[2] ه حدثنا ابن نمير عن سعيد بن ابى عروبة عن قتادة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث قال رأيت النبي ﷺ رفع يديه حتى يحاذى بهما فروع اذنيه ه حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم عن الاسود ان عمر كان يرفع يديه فى الصلوة حذو منكبيه ه حدثنا ابن ادريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه حذو منكبيه ه حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال[3] لا يجاوز اذنيه بيديه فى الافتتاح[3] ه حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال لا يجاوز اذنيه بيديه فى الافتتاح ه حدثنا عباد بن حماد

(١) و فى ن ـ حين افتتح (٢) و فى ن اذنيه (٣-٣) لا يجاوز باليدين الاذنين فى الصلوة.

عن ابن عون عن محمد انه كان يرفع يديه حذو منكبيه ٭ حدثنا اسحاق بن منصور او عبيد الله عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة قال كان اصحابنا اذا افتتحوا الصلوة رفعوا أيديهم الى آذانهم ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك ابن ابي سليمان عن عطاء قال لا تجاوز بيديك اذنيك فى دعاء او غيره ٭ حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن محارب قال لو رأيت عبد الله بن عمر اذا قام الى الصلوة قال هكذا و رفع يديه حذو وجهه ٭ حدثنا ابن ادريس عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان النبي ﷺ كان يرفع يديه حذو منكبيه ٭ حدثنا سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن محمد عن الاعرج قال سمعت ابا هريرة يقول منكم من يقول هكذا و رفع سفيان يديه حتى تجاوز بهما رأسه و منكم من يقول هكذا و وضع يديه عند بطنه و منكم من يقول هكذا يعني حذو منكبيه ٭ حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابي بكر قال رأيت سالما اذا قام يرفع يديه حذو منكبيه ٭ حدثنا احمد بن بشير عن مسعر عن ابن ابي ذئب عن سالم انه كان يرفع يديه حذو منكبيه ٭

من كان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة

حدثنا ابو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه قال رأيت النبي ﷺ يرفع يديه اذا افتتح الصلوة و اذا ركع و بعد ما يرفع و لا يرفع يديه بين السجدتين ٭ حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال رأيت النبي ﷺ يرفع يديه كلما ركع و رفع ٭ حدثنا ابن نمير عن ابن ابي عروبة عن نصر بن عاصم عن مالك بن الحويرث قال رأيت النبي ﷺ يكبر (و يرفع يديه) اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع حتى يحاذي[1] بهما فروع اذنيه ٭ حدثنا هشيم عن الزهري عن سالم

(١) و فى ن يجاوز بهما

عن

عن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يرفع يديه اذا افتتح و اذا ركع و اذا رفع رأسه و لا يجاوز بهما اذنيه ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا يحي بن سعيد عن سليمان ابن يسار عن النبي ﷺ مثل ذلك ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا ليث عن عطاء قال رأيت ابا سعيد الخدرى و ابن عمر و ابن عباس و ابن الزبير يرفعون أيديهم نحوا من حديث الزهرى ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو جمرة[1] قال رأيت ابن عباس يرفع يديه اذا افتتح الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع ٭ حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن الحسن قال كان اصحاب النبي ﷺ فى صلاتهم كان ايديهم المراوح اذا ركعوا و اذا رفعوا رءوسهم ٭ حدثنا معاذ بن معاذ عن حميد عن انس انه كان يرفع يديه اذا دخل فى الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع ٭ حدثنا الثقفى عن حميد عن انس ان النبى ﷺ كان يرفع يديه فى الركوع و السجود ٭ حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث قال كان الحسن يفعله ٭ حدثنا معاذ عن ابن عون قال كان محمد يرفع يديه اذا دخل فى الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع ٭ حدثنا ابن علية عن خالد ان ابا قلابة كان يرفع يديه اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع ٭ حدثنا هشيم قال انا عبد الحميد بن جعفر الانصارى عن محمد بن عمرو بن عطاء القرشى قال رأيت ابا حميد الساعدى مع عشرة رهط من اصحاب النبى ﷺ فقال ألا احدثكم عن صلوة النبى ﷺ قالوا هات قال فرأيته اذا كبر عند فاتحة الصلوة رفع يديه و اذا ركع رفع يديه و اذا رفع رأسه من الركوع رفع يديه ثم يمكث قائما حتى يقع كل عظم فى موضعه ثم يهبط ساجداً و يكبر ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال رأيته يرفع يديه فى

(١) و فى ن ابو حمزة .

الركوع و السجود فقلت له ما هذا فقال كان النبى ﷺ اذا قام من الركعتين كبر و رفع يديه[1] .

من كان يرفع يديه فى اول تكبيرة ثم لا يعود

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الحكم و عيسى عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن البراء بن عازب ان النبى ﷺ كان اذا افتتح الصلوة رفع يديه ثم لا يرفعهما حتى يفرغ . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب عن عبد الله بن الاسود عن علقمة عن عبد الله قال الا اريكم صلوة رسول ﷺ فلم يرفع يديه الا مرة . حدثنا وكيع عن ابى بكر ابن عبد الله بن قطاف النهشلى عن عاصم بن كليب عن أبيه ان عليا كان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة ثم لا يعود حدثنا وكيع عن مسعر عن ابى معشر عن ابراهيم عن عبد الله انه كان يرفع يديه فى اول ما يستفتح[2] ثم لا يرفعهما حدثنا ابن مبارك عن اشعث عن الشعبى انه كان يرفع يديه فى اول التكبير ثم لا يرفعهما . حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين و مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول اذا كبرت فى فاتحة الصلوة فارفع يديك ثم لا ترفعهما فيما بقى . حدثنا وكيع و ابو اسامة عن شعبة عن ابى اسحاق قال كان اصحاب عبد الله و اصحاب على لا يرفعون أيديهم إلا فى افتتاح الصلوة قال وكيع ثم لا يعودون حدثنا ابو بكر بن عياش عن حصين و مغيرة عن ابراهيم قال لا ترفع يديك فى شىء من الصلوة إلا فى الافتتاحة الاولى . حدثنا ابو بكر عن الحجاج عن طلحة عن خيثمة و ابراهيم قال كانا لا يرفعان أيديهما إلا فى بدء الصلوة حدثنا يحيى بن سعيد عن اسماعيل قال كان قيس يرفع يديه اول ما يدخل فى الصلوة ثم لا يرفعهما . حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن سعيد بن جبير عن

(١) و فى ن رفع يديه (٢) و فى ن يفتتح .

ابن عباس قال لا ترفع الايدى الا فى سبع مواطن اذا قام الى الصلوة و اذا رأى البيت و على الصفا و المروة و فى عرفات و فى جمع و عند الجمار ٭ حدثنا معاوية ابن هشيم عن سفيان بن مسلم الجهنى قال كان ابن ابى ليلى يرفع يديه اول شيء اذا كبر ٭ حدثنا ابو بكر بن عياش عن حصين عن مجاهد قال ما رأيت ابن عمر يرفع يديه إلا فى اول ما يفتتح ٭ حدثنا وكيع عن شريك عن جابر عن الاسود و علقمة أنهما كانا يرفعان أيديهما اذا افتتحا ثم لا يعودان ٭ حدثنا يحيى بن آدم عن حسن بن عياش عن عبد الملك بن أبجر عن الزبير بن عدى عن ابراهيم عن الاسود قال صليت مع عمر فلم يرفع يديه فى شيء من صلاته الاحين افتتح الصلوة قال عبد الملك و رأيت الشعبى و ابراهيم و ابا اسحاق لا يرفعون ايديهم الاحين يفتتحون الصلوة ٭

فى التعوذ كيف هو قبل القراءة او بعدها

حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال افتتح عمر الصلوة ثم كبر ثم قال سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك أعوذ بالله من الشيطان الرجيم الحمد لله رب العلمين . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سفيان عن الاسود قال سمعت عمر افتتح الصلوة وكبر فقال سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لآ اله غيرك ثم تعوذ ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر كان يتعوذ يقول أعوذ بالله من الشيطان الرجيم أو أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ٭ حدثنا محمد بن ابى عدى عن كهمس عن عبد الله بن مسلم بن يسار قال سمعنى ابى و انا استعيذ بالسميع العليم فقال ما هذا قال (قل) اعوذ بالله من الشيطان الرجيم ان الله هو السميع العليم ٭ حدثنا عبد الوهاب

الثقفی عن ایوب عن محمد انه كان يتعوذ قبل قراءة فاتحة الكتاب و بعدها و يقول فی تعوذه أعوذ بالله السميع العليم من همزات الشيطين و اعوذ بالله ان يحضرون ٭ حدثنا ابن ادريس عن حصين عن عمرو بن مرة عن عباد بن عاصم عن نافع بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت النبي ﷺ حين افتتح الصلوة قال اللهم انی اعوذبك من الشيطان الرجيم من همزه و نفخه و نفثه ٭

ما يجزیٔ من افتتاح الصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن سعيد عن ابی معشر عن ابراهيم قال اذا سبح اوكبر او هلل أجزأه فی الافتتاح و يسجد سجدتی السهو ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابی ليلی عن الحكم قال اذا سبح أو هلل فی افتتاح الصلوة أجزأه من التكبير ٭ حدثنا وكيع عن زياد بن ابی مسلم قال سمعت ابا العالية سئل بأی شیء كان الانبياء يستفتحون الصلوة قال بالتوحيد و التسبيح و التهليل ٭ حدثنا ابو معاوية عن رجل عن الشعبی قال بأی اسماء الله افتتحت الصلوة أجزأك ٭

فی الرجل ينسی تكبيرة الافتتاح

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال إذا نسی تكبيرة الافتتاح استأنف ٭ حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن فی الرجل ينسی تكبيرة الافتتاح قال تجزيه تكبيرة الركوع ٭ حدثنا عبد الاعلی عن معمر عن الزهری انه قال فی الرجل اذا نسی حين يكبر ان يفتتح الصلوة فانه يكبر اذا ذكر فاذا لم يذكر حتی يصلی مضت صلاته و تجزيه تكبيرة الركوع[١] ٭

(١ - ١) و فی ن أن يكبر حين يفتتح الصلوة فانه يكبر اذا ذكر فان لم يذكر حتی يصلی قضت صلوته و تجزيه تكبيرة الركوع .

حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن حماد قال اذا نسى الامام التكبيرة الاولى التى يفتتح بها الصلوة أعاد و قال الحكم تجزيه تكبيرة الركوع ۰ حدثنا ابن مهدى عن حماد عن مسلمة عن حميد عن بكر قال يكبر اذا ذكره ۰

فى المرأة اذا افتتحت الصلوة الى اين ترفع يديها

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن عياش عن عبد ربه بن زيتون قال رأيت ام الدارداء ترفع كفيها[١] حذو منكبيها حين تفتتح الصلوة فاذا قال الامام سمع الله لمن حمده رفعت يديها قالت اللهم ربنا لك الحمد ۰ حدثنا هشيم قال أنا شيخ لنا قال سمعت عطاء سئل عن المرأة كيف ترفع يديها فى الصلوة قال حذو ثدييها ۰ حدثنا رواد بن الجراح عن الاوزاعى عن الزهرى قال ترفع يديها حذو منكبيها ۰ حدثنا خالد بن حيان عن عيسى بن كثير عن حماد انه كان يقول فى المرأة اذا استفتحت الصلوة ترفع يديها الى ثدييها ۰ حدثنا محمد ابن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء تشير المرأة بيديها بالتكبير كالرجل قال لا ترفع بذلك يديها كالرجل و اشار فخفض يديه جدا و جمعهما اليه جدا و قال ان للمرأة هيئة ليست للرجل و ان تركت ذلك فلا حرج ۰ حدثنا يونس ابن محمد قال حدثنى يحيى بن ميمون قال حدثنى عاصم الاحول قال رأيت حفصة بنت سيرين كبرت فى الصلوة و أومئت حذو ثدييها و وصف يحيى فرفع يديه جميعا ۰

من كان يتم التكبير و لاينقصه فى كل رفع وخفض

حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة و الاسود عن عبد الله قال كان النبى ﷺ يكبر فى كل رفع

(١) و فى ن يديها ۰

و وضع و قيام و قعود و ابو بكر و عمر ء حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن الاصم عن انس قال كان النبي ﷺ و ابو بكر و عمر و عثمان لا ينقصون التكبير ء حدثنا وكيع عن مسعر عن الحكم عن عمرو بن ميمون ان عمر كان يتم التكبير ء حدثنا يحي بن سعيد عن نعيم بن حكيم عن ابي مريم قال قال عمار او لم يدرك على من الفضل الا احياء هاتين التكبيرتين يعنى اذا ركع و اذا سجد ء حدثنا يحي بن سعيد عن التيمى عن ابي مجلز قال او صانى قيس بن عباد ان اكبر كلما سجدت وكلما رفعت ء حدثنا يحي بن سعيد عن مالك بن انس عن وهب بن كيسان قال كان جابر بن عبد الله يعلمنا التكبير فى الصلوة (أن) نكبر اذا خفضنا و اذا رفعنا ء حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله ابن عمر عن نافع ان مروان كان يستخلف ابا هريرة فكان يتم التكبير وكان ابن عمر يتم التكبير ء حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك عن عون ابن عبد الله قال كان ابن مسعود يتم التكبير ء حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي رزين عن على انه كان يكبر كلما سجد وكلما رفع و كلما خفض[١] ء حدثنا ابو داود الطيالسى عن شعبة عن عاصم عن ابي رزين قال صليت خلف على و ابن مسعود فكانا يتمان التكبير ء حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول انه كان يكبر اذا سجد و اذا نهض بين الركعتين ء حدثنا عبد الاعلى عن داود عن ابي عثمان انه كان يكبر اذا سجد و اذا نهض بين الركعتين ء حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم انه كان يتم التكبير ء حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ابن جريج عن عمرو بن دينار أن ابن الزبير كان يكبر لنهضته ء حدثنا ابن فضيل عن داود بن ابي هند عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن ابي مالك الاشعرى انه قال لقومه قوموا حتى اصلى بكم صلوة النبي ﷺ

(١) و فى ن نهض ٠

قال فصففنا خلفه فكبر ثم قرأ ثم كبر ثم رفع رأسه فكبر فصنع ذلك في صلاته كلها ۝ حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن يزيد بن ابى مريم عن ابى موسى قال صلى بنا على يوم الجمل صلوة ذكرنا بها صلوة رسول الله ﷺ فاما ان نكون نسيناها و اما ان نكون تركناها عمدا يكبر فى كل خفض و رفع و قيام و قعود و يسلم عن يمينه و يساره ۝ حدثنا محمد بن بشير قال نا سعيد قال نا الوليد عن غيلان بن جرير عن مطرف بن عبد الله ابن الشخير قال صليت انا و عمران بن حصين مع على بجمل يكبر اذا سجد و اذا رفع رأسه فلما انفتل من صلاته قال ان صلاتنا هذه مثل صلوة رسول الله ﷺ ۝ حدثنا حفص عن عبد الملك قال كان سعيد بن جبير يكبر كلما رفع وكلما ركع قال فذكر ذلك لابى جعفر فقال قد علم انها صلوة رسول الله ﷺ فقال سعيد انما هو شئ يزين به الرجل صلاته[١] ۝ حدثنا ابن عيينة عن الزهرى قال اخبرنى على بن حسين قال انها كانت صلوة رسول الله ﷺ و ذكر له ان ابا هريرة كان يكبر فى كل خفض و رفع ۝ حدثنا هشيم عن ابى بشر عن عكرمة قال رأيت رجلا يصلى عند المقام يكبر فى كل وضع و رفع قال فأتيت ابن عباس فاخبرته بذلك فقال لى ابن عباس او ليس تلك صلوة رسول الله ﷺ لا ام لعكرمة ۝ حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد ابن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة انه كان اذا صلى لنا كبر كلما رفع و وضع و اذا انصرف قال أنا أشبهكم صلوة برسول الله ﷺ ۝

من كان لايتم التكبير و ينقصه و ماجاء فيه

حدثنا ابو بكر قال نا ابو داود الطيالسى عن شعبة عن الحسن بن عمران

١ — ١) وفى ن يزين الرجل به صلاته ۰

عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال صليت خلف النبي ﷺ فكان لا يتم التكبير ٭ حدثنا ابو داود و عن شعبة عن الحسن بن عمران ان عمر ابن عبد العزيز كان لا يتم التكبير ٭ حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال صليت خلف عمر بن عبد العزيز فكان لا يتم التكبير ٭ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اول من نقص التكبير زياد ٭ حدثنا يحي بن سعيد عن عبيد الله ابن عمر قال صليت خلف القاسم و سالم فكانا لا يتمان التكبير ٭ حدثنا الثقفي عن عبيد الله عن القاسم و سالم مثله ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال صليت مع سعيد بن جبير فكان لا يتم التكبير ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن مسعر عن يزيد الفقير قال كان ابن عمر ينقص التكبير فى الصلوة قال مسعر اذا انحط بعد الركوع و لم يكبر فاذا أراد ان يسجد الثانية لم يكبر ٭

الرجل يدرك الامام وهو راكع قال(١) تجزيه تكبيرة

حدثنا ابو بكر قال نا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر و زيد بن ثابت قالا اذا ادرك الرجل القوم ركوعا فانه يجزيه تكبيرة واحدة ٭ حدثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل عن الزهرى عن عروة بن الزبير و زيد بن ثابت انهما كانا يجيئان و الامام راكع فيكبران تكبيرة الافتتاح للصلوة و للركعة ٭ حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال (تكبيرة) واحدة تجزيك ٭ حدثنا ابن علية قال قلت لا بن ابى نجيح الرجل ينتهى الى القوم و هم ركوع فيكبر تكبيرة و يركع قال كان مجاهد يقول تجزيه ٭ حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال تجزيه التكبيرة و ان زاد فهو أفضل ٭ حدثنا غندر عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب قال تجزيه التكبيرة ٭

(١) و فى ن هل تجزيه تكبيرة ٠

حدثنا

حدثنا ابن مهدى عن ابى عمارة عن بكر قال سمعته يقول كبر تكبيرة ٭ حدثنا خالد ابن حيان عن جعفر عن ميمون (قال) تجزيه تكبيرة ٭ حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يستحب ان يكبر تكبيرتين فان عجل أو نسى فكبر تكبيرة أجزأه ٭ حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم فقال تجزيه تكبيرة ٭

من كان يكبر تكبيرتين

حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال يكبر تكبيرتين ٭ حدثنا زيد بن الحباب عن ربيع عن ابراهيم الحنفى قال سألت ابن سيرين عن الرجل يجيء الى الامام و هو راكع قال يفتتح الصلوة بتكبيرة و يكبر للركوع فان لم يفعل فلا يجزيه ٭ حدثنا اسحاق بن منصور عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن قال يكبر تكبيرة للافتتاح و يكبر للركوع فان لم يفعل فلا يجزيه ٭ حدثنا اسحاق بن منصور عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن قال يكبر تكبيرة الافتتاح و يكبر للركوع ٭ حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابن عبد الرحمن قال يكبر تكبيرتين ٭

من قال اذا ادركت الامام و هو راكع فوضعت يديك على ركبتيك من قبل ان يرفع رأسه فقد أدركته

حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال اذا جئت و الامام راكع فوضعت يديك على ركبتيك قبل ان يرفع رأسه فقد أردكت ٭ حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال من ادرك الامام قبل ان يرفع رأسه فقد ادرك السجدة ٭ حدثنا ابن ادريس عن داود عن الشعبي قال قلت الرجل ينتهى الى القوم وهم

ركوع و قد رفع الامام رأسه قال بعضكم أئمة بعض ٭ حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال اذا دخلت المسجد و القوم ركوع فكبرت قبل ان يرفعوا رءوسهم فقد ادركت الركعة ٭

من كان يقول اذا ركعت فضع يديك على ركبتيك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا الاحوص عن عطاء بن السائب عن سالم بن البراء قال أتينا ابا مسعود فقلنا أرنا صلوة النبي ﷺ فكبر ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه ثم قال هكذا صلى بنا ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن عاصم ابن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال كنت فيمن اتى النبي ﷺ فقلت لأنظرن الى النبي ﷺ فلما أراد أن يركع رفع يديه ثم ركع فوضع يديه على ركبتيه ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو عن على بن يحيى بن خلاد عن رفاعة بن رافع ان النبي ﷺ قال لرجل اذا استقبلت القبلة فكبر و اقرأ بما شئت فاذا أردت أن تركع فاجعل راحتيك على ركبتيك و مكن لركوعك ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن حارثة عن عمرة عن عائشة عن النبي ﷺ انه ركع فوضع يديه على ركبتيه ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن الاسود قال رأيت عمر راكعا و قد وضع يديه على ركبتيه ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل و ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر عن عمر انه كان اذا ركع وضع يديه على ركبتيه ٭ حدثنا ابو بكر قال نا عبدة و وكيع عن اسماعيل عن الزبير بن عدى عن مصعب بن سعد قال ركعت الى جنب أبي فجعلت يدى بين ركبتى فضرب سعد يدى ثم قال كنا نفعل هذا ثم امرنا بالركب ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن خيثمة قال كان ابن عمر

اذا ركع وضع يديه على ركبتيه ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال قام فينا رجل من اصحاب النبي ﷺ من الانصار يوم القادسية فقال اذا ركع فليضع يديه على ركبتيه و ليمكن حتى يعلو عجب ذنبه ه حدثنا ابو بكر قال نا عبد الاعلى عن الجريرى عن ابي نضرة عن كعب قال اذا ركعت فانصب وجهك الى القبلة و ضع يديك على ركبتيك و لاتدبح[1] كما تدبح الحمار ه حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن ابي جعفر عن علي قال اذا ركعت فضع كفيك على ركبتيك و ابسط ظهرك و لا تقنع رأسك و لا تصوبه و لا تمتد و لا تقبض ه حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن هشام بن عروة قال كان ابي اذا ركع وضع يديه على ركبتيه ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت ابراهيم يضع يديه على ركبتيه ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن موسى بن نافع قال رأيت سعيد بن جبير اذا ركع وضع يديه على ركبتيه ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن ابي حصين عن ابي عبد الرحمن قال قال عمر سنت لكم الركب فامسكوا بالركب ه حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع قال نا قطن عن ابي اسحاق عن عاصم بن حمزة عن علي قال اذا ركعت فان شئت قلت هكذا و ان شئت وضعت يديك على ركبتيك و ان شئت قلت هكذا يعني طبقت ه

من كان يطبق يديه بين فخذيه

حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن فضيل عن الأعمش عن ابراهيم قال دخل

---

(١) قوله لا تدبح من دبح و هو ان يطأطأ الراكع رأسه حتى يكون اخفض من ظهره كذا في الفائق للزمخشري ه

الاسود و علقمة على عبد الله فقال عبد الله صلى هؤلاء بعد قالا لا قال فقوموا فصلوا و لم يأمر باذان و لا اقامة و تقدم فصلى بنا فذهبنا نتأخر فأخذ بايدينا فاقامنا معه فلما ركعنا و ضع الاسود يديه على ركبتيه فنظر عبد الله فأبصره فضرب يده فنظر الاسود فاذا يدا عبد الله بين ركبتيه و قد خالف اصابعه فلما قضى الصلوة قال اذا كنتم ثلاثة فليؤمكم احدكم و اذا ركعت فأفرش ذراعيك فخذيك فكأنى أنظر الى اختلاف أصابع النبى ﷺ و هو راكع ثم قال انه سيكون امراء يميتون الصلوة شر من الموتى و انها صلوة من هو شر من حمار وصلوة من لايجدبدا فمن أدرك ذلك منكم فليصل الصلوة لميقاتها و لتكن صلاتكم معهم سبحة فقلت لابراهيم كان علقمة و الاسود يفعلان ذلك قال نعم قلت لا براهيم تفعل أنت ذلك قال نعم قلت ان الناس يضعون أيديهم على ركبهم فقال ابراهيم سمعت ابا معمر يقول رأيت عمر يضع يديه على ركبتيه ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن ادريس عن عاصم عن عبد الرحمن بن الاسود عن علقمة عن عبد الله قال علمنا النبى ﷺ فكبر و رفع يديه ثم ركع فطبق يديه بين ركبتيه ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن مغيرة قال قلت لا براهيم كان عبد الله يطبق باحدى يديه على الاخرى فيجعلها بين رجليه و يفرش ذراعيه فخذيه اذا ركع قال نعم قال قلت لاافعل ذلك قال ان عمر كان يطبق بكفيه على ركبتيه ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع قال نا عثمان بن ابي هند قال رأيت ابا عبيدة اذا ركع طبق ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع قال نا ابن عون عن ابراهيم ان النبي ﷺ فعله يعني يطبق يديه فى الركوع قال ابن عفان فذكرته لابن سيرين فقال لعله فعله مرة ٭

فى الرجل اذا رفع رأسه من الركوع ما يقول

حدثنا ابو بكر قال نا هشام عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس ان

ان النبی ﷺ کان اذا رفع رأسه من الرکوع قال اللهم ربنالك الحمد ملء السمٰوات و ملء الارض و ملء ماشئت من شیء بعد اهل الثناء و المجد لا مانع لما أعطیت و لا معطی لما منعت و لاینفع ذاالجد منك الجد ۔ حدثنا ابو بکر قال نا ابو معاویة عن الأعمش عن عبید الله بن الحسن عن ابن ابی اوفی ان النبی ﷺ کان اذا رفع رأسه من الرکوع قال اللهم ربنالك الحمد ملء السمٰوات و ملء الارض و ملء ماشئت من شیء بعد ۔ حدثنا ابو بکر قال نا هشیم قال نا یزید بن ابی زیاد قال نا ابو جحیفة عن عبد الله انه کان یقول اذا رفع الامام رأسه من الرکوع قال اللهم ربنالك الحمد ملء السمٰوات و ملء الارض و ملء ما شئت من شیء بعد ۔ حدثنا ابو بکرقال نا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن الحارث قال کان علی اذا رفع رأسه من الرکوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنالك الحمد بحولك و قوتك اقوم و اقعد ۔ حدثنا ابو بکر قال نا هشیم قال اخبرنا حصین عن هلال بن یساف عن ابی عبیدة بن عبید الله بن عبد الله قال حدثنا قزعة ان النبی ﷺ کان اذا رفع رأسه من الرکوع قال اللهم ربنالك الحمد ملء السماء و ملء الارض و ملء ما شئت من شیء بعد لامانع لما أعطیت ولامعطی لما منعت و لاینفع ذاالجد منك الجد ۔ حدثنا ابو بکر قال حدثنا یحیی بن ابی بکیر عن شریك عن ابی عمر عن ابی جحیفة ان النبی ﷺ قال فی الصلوة فلما رفع رأسه من الرکوع قال سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد ملأ السماء و ملأ الارض و ملأ ماشئت من من شی بعد لا مانع لما اعطیت و لامعطی لما منعت و لا ینفع ذا الجدمنك الجد یمد بها صوته ۔ حدثنا ابو بکر قال حدثنا حفص عن ابن جریج عن الزهری عن ابی سلمة عن ابی هریرة انه کان اذا رفع رأسه قال اللهم ربنالك الحمد ۔ حدثنا ابو بکر قال نا معتمر بن سلیمان عن برد ان مکحول کان یقول اذا رفع رأسه من الرکوع اللهم ربنا لك الحمد

ملء السماء و ملء الارض و ملء ما شئت من شيء بعد اهل الثناء و المجد و خيرما قال العبد و كلنا لك عبد⁽¹⁾ لامانع لما اعطيت و لامعطى لما منعت و لا ينفع ذا الجد منك الجد ه حدثنا ابو بكر قال نا سويد بن عمرو الكلبي قال انا عبد العزيز بن ابي سلمة قال اخبرنا الماجشون عمى عن الاعرج عن عبيد الله بن ابي رافع عن علي قال كان النبي ﷺ اذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده ربنا و لك الحمد ملء السموات و ملء الارض و ملء ما شئت من شيء بعد ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير و ابو معاوية عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الاحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة قال صليت مع النبي ﷺ فكان ركوعه نحوا من قيامه ثم قال سمع الله لمن حمده ثم قام طويلا ه حدثنا ابو بكر قال ثنا يعلى قال نا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال كان عمر اذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده قبل ان يقيم ظهره ه حدثنا ابو بكر قال نا معتمر عن ايوب عن الاعرج قال سمعت أبا هريرة يرفع صوته باللهم ربنا و لك الحمد ه

ما يقول الرجل في ركوعه و سجوده

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ابن ابي ليلى عن الشعبي عن صلة بن زفر عن حذيفة أن النبي ﷺ كان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم و في سجوده سبحان ربي الاعلى قلت أما يخفض و بحمده قال نعم ان شاء الله ثلاثا ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير و ابو معاوية عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الاحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة قال صليت مع النبي ﷺ فلما ركع جعل يقول سبحان ربي العظيم ثم سجد فقال سبحان ربي الاعلى ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن سليمان بن سحيم

(١) و في ن عبد ٠

عن ابراهیم بن عبید الله بن معبد عن ابیه عن ابن عباس قال قال النبی ﷺ اما الرکوع فعظموا فیه الرب و اما السجود فاجتهدوا فی الدعاء فقمن ان یستجاب لکم ۔ حدثنا ابو بکر قال نا ابن مسهر و ابن فضیل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد عن علی قال قال النبی ﷺ نهیت ان أقرء القران فی الرکوع و السجود فاذا رکعتم فعظموا الله و اذا سجدتم فاجتهدوا فی المسألة فقمن[1] ان یستجاب لکم ۔ حدثنا ابو بکر قال حدثنا ابو خالد عن ابن جرن عن عون عن ابن مسعود قال ثلاث تسبیحات فی الرکوع و السجود ۔ حدثنا ابو بکر قال نا ابن مبارك عن محمد بن مسلم عن ابراهیم بن میسرة قال بلغنی ان عمر کان یقول فی الرکوع و السجود قدر خمس تسبیحات سبحان الله و بحمده ۔ حدثنا ابو بکر قال نا ابو بکر بن عیاش عن ابی اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال قال علی اذا رکع احدکم فلیقل اللهم لك رکعت و لك خشعت و بك آمنت و علیك توکلت سبحان ربی العظیم ثلاثا و اذا سجد قال سبحان ربی الاعلی ثلاثا فان عجل به أمر فقال سبحان ربی العظیم و ترك ذلك أجزأه ۔ حدثنا ابو بکر قال نا عبد السلام بن الحارث عن اسحاق بن عبد الله بن ابی فروة عن اسماعیل بن عبید الله انه سأل ابا هریرة فقال انی رجل اعور فما اقول فی التسبیح فی السجود قال ثلاث تسبیحات ۔ حدثنا ابو بکر قال حدثنا حفص عن لیث عن مجاهد قال صلیت خلف عمر بن عبد العزیز فعددت له فی الرکوع اربع او خمس تسبیحات و فی السجود خمس او ست تسبیحات ۔ حدثنا ابو بکر قال نا حاتم بن اسماعیل عن جعفر عن ابیه قال جاءت الحطابة الی النبی ﷺ فقالوا یا رسول الله انا لا نزال[2] سفرا ابدا فکیف نصنع بالصلوة قال سبحوا ثلاث تسبیحات رکوعاً و ثلاث تسبیحات سجودا ۔ حدثنا ابو بکر قال حدثنا

---

(۱) فمن ای جدیر (۲) و فی ن لم نزل ۔

هشيم عن مغيرة عن ابي معشر عن الحسن انه كان يقول و سطا من الركوع و السجود ان يقول الرجل فى ركوعه و سجوده سبحان الله و بحمده ثلاثا ۰ حدثنا ابو بكر قال نا هشيم قال انا منصور عن الحسن انه كان يقول التام من السجود قدر سبع تسبيحات و المجزئ ثلاث ۰ حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب انه سمعه يقول ادنى السجود اذا وضعت رأسك الارض ان تقول سبحان ربى الاعلى ثلاثا ۰ حدثنا ابو بكر قال نا عبد الله بن أجلح عن الحسن بن عبيد الله قال سأل المسيب بن رافع ابراهيم فقال كم يجزئ الرجل اذا وضع رأسه فى السجود تسبيحة فقال ابراهيم ثلاث تسبيحات ۰ حدثنا ابو بكر قال حدثنا كثير بن هشام عن جعفر ابن برقان قال سألت ميمونا عن مقدار الركوع و السجود فقال لا أرى ان يكون اقل من ثلاث تسبيحات قال جعفر فسألت الزهرى فقال اذا وقعت العظام و استقرت فقلت له ان ميمونا يقول ثلاث تسبيحات فقال هو الذى اقول لك نحو من ذلك ۰ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن زياد المصفر عن الحسن عن ابن مسعود قال ثلاث تسبيحات فى الركوع و السجود و سط ۰ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابى الضحى قال كان على يقول فى ركوعه سبحان ربى العظيم ثلاثا و فى سجوده سبحان ربى الاعلى ثلاثا ۰ حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بشر قال نا سعيد عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عائشة ان النبي ﷺ كان يقول فى ركوعه و سجوده سبوح قدوس رب الملئكة و الروح ۰ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع و ابو معاوية عن ابن ابى ذئب عن اسحاق عن عويمر عن عون بن عبد الله عن ابن مسعود عن النبي ﷺ قال اذا ركع احدكم فليقل سبحان ربى العظيم ثلاثا و اذا سجد فليقل سبحان ربى الاعلى ثلاثا فانه اذا فعل ذلك فقد تم ركوعه

و سجوده

و سجوده و ذلك ادناه ٠ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن يحيي بن الجزار ان ابن مسعود قال في ركوعه رب اغفرلي ٠

في أدنى ما يجزئ من الركوع والسجود

حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن الجعد رجل من اهل المدينة عن ابنة لسعد أنها كانت تفرط في الركوع تطأ تطأ متكبرا فقال لها سعد اما يكفيك اذا وضعت يديك على ركبتيك - حدثنا ابو بكر قال ناهشيم عن جرير عن الضحاك عن ابن مسعود قال اذا مكن الرجل يديه من ركبتيه و الارض عن جبهته فقد أجزأه ٠ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عمن سمع محمد ابن علي يقول يجزئه من الركوع اذا وضع يديه على ركبتيه و من السجود اذا وضع جبهته على الارض ٠ حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن ابي مالك عن سعد بن عبيدة عن عمر قال اذا وضع الرجل جبهته بالارض أجزأه ٠ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال يجزئ من الركوع اذا امكن يديه من ركبتيه و من السجود اذا امكن جبهته من الارض حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن ابي عروبة عن يعلى بن حكيم قال قال طاوس و عكرمة و اظن عطاء ثالثهم اذا مكن جبهته من الارض فقدقضى ما عليه ٠ حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن الحسن بن عبيد الله عن المسيب بن رافع قال اذا وضع جبهته من الارض فقد أجزأه ٠ حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن معقل بن عبيد الله قال سألت عطاء عن ادنى ما يجوز من الركوع و السجود فقال اذا وضع جبهته على الارض و وضع يديه على ركبتيه ٠ حدثنا ابو بكر قال حدثت عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال اذا وضع يديه على ركبتيه أجزأه ٠

فى الرجل اذا ركع كيف يكون فى ركوعه

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن حسين المكتب عن بديل عن ابي الجوزاء عن عائشة قالت كان النبي ﷺ اذا ركع لم يشخص رأسه و لم يصوبه كان بين ذلك ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبد الله ابن عثمان عن رجل من ثقيف قال سألت أبا هريرة فقال اتق الحنوة فى الركوع و الحدبة ۔ حدثنا ابو بكر قال نا عبد الاعلى عن الجريرى عن ابى نضرة عن كعب قال اذا ركعت فانصب و جهك للقبلة و ضع يديك على ركبتيك و لا تدبح كما تدبح الحمار ۔ حدثنا ابوبكر قال نا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يرفع رأسه اذا كان راكعا او يصوبه ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ادريس عن عثمان بن الاسود عن مجاهد انه كان يكره التحادب فى الركوع ۔ حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن حبيب بن الشهيد قال سمعت محمد بن بشير يقول الركوع هكذا و وصف معاذ انه يسوى ظهره لايصوب رأسه و لا يرفعه قال سمعت الحسن يقول مثل ذلك غير ان الحسن تكلم به كلاما ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن ابي فروة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال كان النبي ﷺ اذا ركع لو صبيت على كتفيه ماء لا ستقر ۔

فى الامام اذا رفع رأسه من الركوع ماذا يقول خلفه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن انس ان النبي ﷺ قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال انا عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن ابي هريرة رفعه اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن

حطان بن عبد الله عن ابي موسى عن النبي ﷺ قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم . حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال النبي ﷺ انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا و اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن سلمة عن ابي الاحوص عن عبد الله قال اذا قال الامام سمع الله لمن حمده قال من خلفه اللهم ربنا لك الحمد . حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مطرف عن عامر قال لا يقول القوم خلف الامام سمع الله لمن حمده و لكن ليقولوا اللهم ربنا لك الحمد . حدثنا ابو بكر قال نا يحيي بن ابي بكر قال نا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدرى انه سمع النبي ﷺ يقول اذا قال امامكم سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد . حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن ابن عون قال كان محمد يقول اذا قال سمع الله لمن حمده قال من خلفه سمع الله لمن حمده اللهم ربنا لك الحمد .

من قال اذا دخلت و الامام ساجد فاسجد

حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من اهل المدينة عن النبي ﷺ انه سمع خفق نعلي وهو ساجد فلما فرغ من صلاته قال من هذه الذى سمعت خفق نعله قال انا يا رسول الله قال فما صنعت قال وجدتك ساجدا فسجدت فقال هكذا فاصنعوا و لا تعتدوا بها من وجدني راكعا او قائما او ساجداً فليكن معي على حالي التي انا عليها . حدثنا ابو بكر قال نا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن رجل من الانصار عن

النبي ﷺ بمثله ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر و زيد بن ثابت قال ان وجدهم و قد رفعوا رءوسهم من الركوع كبر و سجد و لم يعتد بها ٭ حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم فى الرجل ينتهى الى الامام و هو ساجد قالا يتبعه و يسجد معه و لا يخالفه و لا يعتد بالسجود إلا ان يدرك الركوع ٭ حدثنا ابو بكر قال نا هشيم قال نا مغيرة عن ابراهيم قال على أى حال ادركت الامام فلا تخالفه ٭ حدثنا ابو بكر قال نا هشيم قال نا معتمر عن سالم بن ابى الذيال عن قتادة قال اذا ادركتهم و هم سجود فاسجد معهم و لا تعتد بتلك الركعة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن أبى عدى عن داود عن الشعبى قال اذا وجدتهم سجودا فاسجد معهم و لا تعتدبها و قال ابو العالية اسجد معهم و اعتدبها ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال على أى حال و جدت الامام فاصنع كما يصنع ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال على أى حال و جدت الامام فاصنع كما يصنع ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ابى عدى عن ابن عون عن محمد قال كان يستحب ان لايدرك القوم على حال فى الصلوة الادخل معهم فيها ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن داود عن الشعبى فى الرجل ينتهى الى القوم و هم سجود قال يسجد معهم ٭ حدثنا ابو بكر قال نا يزيد بن هارون عن الحسن و ابن سيرين قالا لا يقوم الرجل قائما منتصباً و القوم قد وضعوا رءوسهم ٭ حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه انه كان يكره للرجل اذا جاء و الامام ساجد ان يتمثل قائما حتى يتبعه ٭ حدثنا حماد بن خالد عن عبد الرحمن بن ابى الموالى عن عمر بن ابى مسلم قال كان عروة بن الزبير يقول اذا جاء احدكم و الامام ساجد فليسجد مع الناس و لا يعتدبها

و لايعتدبها ه حدثنا يحي بن ادم قال حدثنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن على قال لايعتد بالسجود اذا لم يدرك الركوع ه حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص و هبيرة عن عبد الله قال اذا لم يدرك الركوع فلا يعتد بالسجود ه

من كان ينحط بالتكبير و يهوى به

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه قال كان عبد الله بن يزيد الخطمى اذا رفع رأسه من الركعة هوى بالتكبيرة فكأنه فى ارجوحة حتى يسجد ه حدثنا يعلى عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال كان عمر اذا رفع رأسه من الركوع قال سمع الله لمن حمده قبل ان يقيم ظهره و اذ كبر كبر و هو منحط ه حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كبر و انت تهوى و انت تركع ه حدثنا عبيد الله قال انا شريك عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عمر انه كان يهوى بالتكبير ه حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن ابراهيم كان عمر اذا قال سمع الله لمن حمده انحدر مكبرا

فى الرجل يدخل والقوم ركوع فيركع قبل ان يصل الصف

حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن منصور عن زيد بن وهب قال خرجت مع عبد الله من داره الى المسجد فلما توسطنا المسجد ركع الامام فكبر عبد الله ثم ركع و ركعت معه ثم مشينا راكعين حتى انتهينا الى الصف حتى رفع القوم رؤسهم قال فلما قضى الامام الصلوة قمت انا و انا أرى لم ادرك فأخذ بيدى عبد الله فأجلسنى و قال انك قد ادركت ه حدثنا اسماعيل ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين ان ابا عبيدة جاء والقوم ركوع فركع دون

الصف ثم مشى حتى دخل فى الصف ثم حدث عن ابيه بمثل ذلك ، حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن ابى امامة ان زيد بن ثابت ركع قبل ان يصل الى الصف ثم مشى راكعا ، حدثنا وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن وهب عن كثير بن افلح عن زيد بن ثابت انه دخل و القوم ركوع فركع دون الصف ثم دخل الصف ، حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن أبى يزيد قال رأيت ابن جبير فعله ، حدثنا وكيع عن هشام عن مغيرة قال كان أبى يدخل و الامام راكع فيركع دون الصف ثم يدخل الصف ، حدثنا ابن فضيل عن وقاء قال دخلت انا و سعيد بن جبير و هم ركوع فركعت انا و هو من الباب ثم جئنا حتى دخلنا فى الصف ، حدثنا ابو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن ابى ايوب قال حدثنى يزيد بن ابى حبيب انه رآى ابا سلمة دخل المسجد و القوم ركوع فركع ثم دب راكعا ، حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك عن عطاء فى من دخل المسجد و الامام راكع قال اذا جاوز النساء كبر و ركع ثم مضى حتى يدخل فى الصف فان ادركه السجود قبل ذلك سجد حيث ادرك ، حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الاسود قال دخلت انا و عبد الله بن تميم المسجد فركع الامام فركعت انا وهو ومشينا راكعين حتى دخلنا الصف فلما دخلنا الصف قال لى عمر والذى صنعت آنفا ممن سمعته قلت من مجاهد قال قد رأيت ابن الزبير فعله ، حدثنا ابن ادريس عن عبيد الله عن القاسم و عن هشام عن الحسن قالا فى الرجل يدخل المسجد و القوم قد ركعوا قالا ان كان يظن انه يدرك القوم قبل ان يرفعوا رءوسهم فليركع ثم ليمش حتى يدخل الصف

من كره ان يركع دون الصف

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن الاعرج

عن ابی هریرة قال لا تكبر حتى تأخذ مقامك من الصف ، حدثنا معتمر عن ابی المعلی قال سئل الحسن عن الرجل یركع قبل ان یصل الى الصف فقال لا یركع ، حدثنا جریر عن مغیرة قال قلت لابراهیم اذ دخلت المسجد و الامام راكع أركع قبل أن انتهی الى الصف قال أنت لا تفعل ذلك ، حدثنا یحیی بن سعید عن محمد بن عجلان عن الاعرج عن ابی هریرة قال اذا ركعت و الامام راكع فلا تركع حتى تأخذ مقامك من الصف قال ابو بكر اذا كان هو و آخر ركع دون الصف و اذا كان وحده فلا يركع

من كان اذا ركع جافى بين مرفقيه

حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن لیث قال كان مجاهد اذا ركع یضع یدیه على ركبتیه قال وكان عطاء و طاوس و نافع یتفرجون ،

من قال اذا ركعت فابسط ركبتيك

حدثنا ابو بكر عن حفص عن لیث قال صلى رجل الى جنب عطاء فلما ركع ثنى ركبتیه قال فضرب یده و قال ابسطهما ،

التجافی فی السجود

حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن سالم البراد قال أتینا ابا مسعود فی بیته فقلنا له علمنا صلوة النبی ﷺ فصلى فلما سجد جافى بفخذیه ، حدثنا وكیع عن جعفر بن برقان عن یزید بن الاصم عن میمونة قالت كان النبی ﷺ اذا سجد رآی من خلفه بیاض إبطیه ، حدثنا وكیع عن عباد بن راشد عن الحسن قال حدثنی احمر صاحب رسول الله ﷺ قال ان كنا لناوی لرسول الله ﷺ مما یجافی بفخذیه عن جنبیه اذا سجد ، حدثنا وكیع عن داود ابن قیس عن عبد الله بن عبد الله بن اقرم الخزاعی عن ابیه قال كنت مع

ابي بالقاع من نمرة خمر بنا ركب فأناخوا بناحية الطريق فقال اى بنى كن ف بهمك حتى أتى هؤلاء القوم فخرج و خرجت معه يعنى دنى و دنوت فاذا رسول الله ﷺ فصلى و صليت معه فكنت أنظر الى عفرة ابطيه ٭ حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن شعبة عن مولى ابن عباس عن ابن عباس قال كان النبي ﷺ يرى بياض إبطيه اذا سجد ٭ حدثنا ابوخالد عن حميد قال كان أنس اذا سجد جافى ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ان النبي ﷺ كان يرى من خلفه بياض ابطيه اذا سجد ٭ حدثنا هاشم بن القاسم عن عكرمة بن عمار قال حدثني عاصم بن شميخ الغيلانى احد بنى تميم قال دخلت على ابي سعيد فرأيته و هو ساجد يجافى بمرفقيه عن جنبيه حتى أرى بياض ابطيه ٭ حدثنا ابن مبارك عن هشام عن الحسن قال الرجل يتجافى ٭ حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن الحارث عن على قال اذا سجد الرجل فليفرج[1] ٭ حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا سجد الرجل فليفرج بين فخذيه ٭ حدثنا اسود بن عامر عن شريك عن ابي اسحاق قال وصف لنا البراء فاعتمد على كفيه و رفع عجيزته فقال هكذا كان النبي ﷺ يسجد ٭ حدثنا حفص بن غياث و ابو معاوية و ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال النبي ﷺ اذا سجد احدكم فليعتدل و لايفترش ذراعيه افتراش الكلب ٭ حدثنا وكيع عن عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن تميم بن محمود عن عبد الرحمن ابن شبل قال نهى رسول الله ﷺ عن افتراش السبع ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابي اسحاق عن الحارث عن على قال اذا سجد احدكم فليعتدل و لايفترش ذراعيه افتراش الكلب ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن حسين الكاتب عن بديل عن ابي الجوزاء عن عائشة قالت نهى النبي ﷺ ان يفترش احدنا

(١) و فى ن فليجف .

ذراعيه افتراش السبع ۔ حدثنا وكيع عن سعيد عن قتادة عن انس قال قال النبي ﷺ اعتدلوا فی سجودكم و لايبسط احدكم ذراعيه ۔ حدثنا معاوية عن عمرو قال نا زائدة عن الاعمش و عن صالح بن حباب عن حصين بن عقبة عن عمرو عن الاعمش عن ابی سفيان عن جابر عن النبي ﷺ قال اذا سجد أحدكم فليتدل و لايفترش ذراعيه افتراش الكلب ۔

من رخص ان يعتمد بمرفقيه

حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن خالد الحذاء عن الحكم بن الاعرج قال أخبرنی من رآى أبا ذر مسودا ما بين رسغه الى مرفقه ۔ حدثنا ابو اسامة عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن عامر بن عبدة قال قال عبد الله هيئت عظام ابن آدم لسجود فاسجدوا حتى بالمرافق ۔ حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون قال قلت لمحمد الرجل يسجد يعتمد بمرفقيه على ركبتيه فقال ما اعلم به بأسا ۔ حدثنا عاصم عن ابن جريج عن نافع قال كان ابن عمر يضم يديه الى جنبيه اذا سجد ۔ حدثنا وكيع عن ابيه عن اشعث بن ابی الشعثاء عن قيس ابن سكن قال كل ذلك قد كانوا يفعلون ينضمون و يتجافون كان بعضهم ينضم و بعضهم يجافی ۔ حدثنا ابن عيينة عن سمى عن النعمان بن ابی عياش قال شكوا الى النبي ﷺ الادعام و الاعتماد فی الصلوة فرخص لهم ان يستعين الرجل بمرفقيه على ركبتيه أو فخذيه ۔ حدثنا ابن نمير قال حدثنا الاعمش عن حبيب قال سأل رجل ابن عمر اضع مرفقی على فخذی اذا سجدت فقال اسجد كيف تيسر عليك ۔ حدثنا وكيع عن عبد الملك بن ميسرة عن ابی الاحوص قال قال عبد الله اذا سجدتم فاسجدوا حتى بالمرافق يعنى يستعين بمرفقيه ۔

فی اليدين اين تكونان من الرأس

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الحجاج عن ابی اسحاق عن البراء

قال سئل ابن كان النبي ﷺ يضع وجهه قال كان يضعه بين كفيه او قال يديه يعنى فى السجود ٭ حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر قال قلت لأ نظرن الى صلوة النبي ﷺ قال فسجد فرأيت رأسه بين يديه على مثل مقداره حيث استفتح يقول قريباً من اذنيه ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال رأيت النبي ﷺ حين سجد ويديه قريبا من اذنيه ٭ حدثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن سالم البراد قال أتينا ابا مسعود الانصارى فى بيته فقلنا علمنا صلوة رسول الله ﷺ فصلى فلما سجد وضع كفيه قريباً من رأسه ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عمر أنه سئل عن الرجل اذا سجد كيف يضع يديه قال يضعهما حيثما تيسر أوكيفما جاءتا ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن ابى حازم قال قلت لا بن عمر أكون فى الصف وفيه ضيق كيف أضع يدى فقال ضعهما كيف ما تيسر ٭

فى الرجل يضم أصابعه فى السجود

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ازهر عن ابن عون عن محمد قال كانوا يستحبون اذا سجد الرجل ان يقول بيديه هكذا وضم ازهر أصابعه ٭ حدثنا وكيع عن ابيه عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا سجدت فلا تضم كفيك وابسط أصابعك ٭ حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم قال صليت الى جنب حفص بن عاصم فلما سجدت فرجت بين أصابعى وأملت كفى عن القبلة فلما سلمت قال يا بن اخى اذا سجدت فاضم اصابعك ووجه يديك قبل القبلة فان اليدين تسجدان مع الوجه ٭ حدثنا وكيع قال كان سفيان يفرج بين اصابعه فى الركوع ويضم فى السجود ٭

ما يسجد عليه من اليد أى موضع هو

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن ابي اسحاق عن البراء قال السجود على الية الكف ه حدثنا وكيع عن شعبة عن ابي اسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول السجود على الية الكفين ه حدثنا يحي بن سعيد و ابوخالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن محمد بن ابراهيم عن عامر بن سعد قال أمر النبي ﷺ بوضع الكفين و نصب القدمين فى السجود ه حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال اعظم السجود على الراحتين و الركبتين وصدر القدمين ه حدثنا هشيم عن حصين عن عمرو بن مرة عن طلق بن حبيب فى قوله و عنت الوجوه للحى القيوم قال السجود على الجبهة و الراحتين و الركبتين و القدمين ه حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن عن عمر قال وجه ابن آدم للسجود على سبعة اعضاء الجبهة و الراحتين و الركبتين و القدمين ه حدثنا هشيم قال انا ابو بشر عن طاوس عن ابن عباس قال السجود على سبعة اعضاء الجبهة و الراحتين و الركبتين و القدمين ه حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال امرت أن أسجد على سبعة اعظم (و) لا اكف شعرا و لا ثوبا ه حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا يستحبون السجود على سبعة اعظم على اليدين و الركبتين و القدمين و الجبهة ه حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس قال يسجد على سبعة اعظم يديه و رجليه و جبهته و ركبتيه ه حدثنا وكيع عن ابن عون عن محمد انه كان يكره ان يسجد و اصابع رجليه هكذا و وصف انه يثنيها الى بطن رجله و قال ابسطها ه حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابى العنبس عن ابى البخترى قال اذا سجدت فانصب قدميك

فى السجود على الجبهة و الانف

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم و حفص بن غياث عن حجاج عن عبد الجبار ابن وائل عن ابيه قال رأيت النبي ﷺ يسجد عــلى جبهته و أنفه ۔ حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يقول اذا سجد احدكم فليلزق انفه بالحضيض فان الله قد ابتغى ذلك منكم ۔ حدثنا هشيم عن المغيرة عن ابراهيم قال السجود على الجبهة و الآنف ۔ حدثنا مطلب بن زياد عن عبد الله بن عيسى قال مَرَّ عليَّ عبد الرحمن بن ابي ليلى و أنا ساجد فقال يا بن عيسى ضع أنفك لله ۔ حدثنا ابن فضيل عن وفاء عن سعيد بن جبير قال سمعته يقول ما تمت صلوة رجل حتى يلزق أنفه كما يلزق جبهته ۔ حدثنا ابن علية عن ايوب قال نبئت ان طاوسا سئل عن السجود على الآنف قال او ليس اكرم الوجه ۔ حدثنا ابو معاوية عن عاصم قال كانّ ابن سيرين اذا سجد على مكان لا يمس أنفه الارض تحول الى مكان آخر ۔ حدثنا معن بن عيسى عن ثابت بن يعيش قال رأيت نافع بن جبير يمس أنفه الارض ۔ حدثنـا ابن فضيل عن عاصم عن عكرمة قال مر رسول الله ﷺ على انسان ساجد لا يضع أنفه فى الارض فقال من صلى صلاة لا يصيب الآنف ما يصيب الجبين لم تقبل صلوته ۔ حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابن عمر انه كان اذا سجد وضع أنفه مع جبهته ۔

من رخص فى ترك السجود على الانف

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله قال قلت لوهب بن كيسان يا أبا نعيم مالك لا تمكن جبهتك و أنفك من الارض قال ذلك انى سمعت جابر بن عبد الله يقول رأيت رسول الله ﷺ يسجد فى اعلى جبهتـه على قصاص الشعر ۔ حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال

ان

ان شئت فاسجد على انفك و ان شئت فلا تفعل ٭ حدثنا معن عن خالد بن ابي بكر قال رأيت القاسم و سالما يسجدان على جباههما و لا تمس الارض انوفهما ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر فى رجل لم يسجد على أنفه قال يجزيه ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا يضره ٭

فى الرجل اذا انحط الى السجود اى شىء يقع منه قبل الى الارض

حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن عبد الله بن سعيد عن جده عن ابى هريرة يرفعه انه قال اذا سجد احدكم فليبتدأ بركبتيه قبل يديه و لا يبرك بروك الفحل ٭ حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم ان عمر كان يضع ركبتيه قبل يديه ٭ حدثنا يعلى عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود ان عمر كان يقع على ركبتيه ٭ حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر انه كان يضع ركبتيه اذا سجد قبل يديه و يرفع يديه اذا رفع قبل ركبتيه ٭ حدثنا معتمر عن كهمس عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن ابيه انه كان اذا سجد [١] يقع ركبتاه ثم يداه ثم رأسه [١] ٭ حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم انه سئل عن الرجل يضع يديه قبل ركبتيه فكره ذلك و قال هل يفعله الا مجنون ٭ حدثنا عباد بن العوام عن خالد قال رأيت أبا قلابة اذا سجد بدأ فوضع ركبتيه و اذا قام اعتمد على يديه و رأيت الحسن يخر فيبدؤ بيديه و يعتمد اذا قام ٭ حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون قال رأيت ابن سيرين يضع ركبتيه قبل يديه ٭ حدثنا معتمر عن معمر قال سئل قتادة عن الرجل اذا انصب من الركوع يبدأ بيديه فقال يضع اهون ذلك عليه ٭

(١ - ١) و فى ن يقع (على) ركبتيه ثم يديه ثم رأسه ٭

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابي اسحاق قال كان اصحاب عبد الله اذا انحطوا للسجود وقعت ركبهم قبل أيديهم ٭

من كان يقول اذا سجد فليوجه يديه الى القبلة

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن حارثة عن عمرة عن عائشة قالت كان النبي ﷺ اذا سجد وضع يديه وجاه القبلة ٭ حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول اذا سجد احدكم فليستقبل القبلة بيديه فانهما يسجدان مع الوجه ٭ حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يستحبان اذا سجدا ان يستقبلا باكفهما الى القبلة ٭ حدثنا وكيع عن المسعودى عن عثمان الثقفى ان عائشة رأت رجلا مائلا بكفيه عن القبلة فقالت اعدلهما الى القبلة ٭ حدثنا ابو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن عبد الرحمن بن القاسم عن حفص بن عاصم قال من السنة فى الصلوة ان يبسط كفيه و يضم أصابعه و يوجههما مع وجهه الى القبلة ٭ حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالماً و القاسم اذا سجدا استقبلا باكفهما الى القبلة ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن عثمان عن سالم عن ابن عمر انه كره ان يعدل بكفيه عن القبلة ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال انا مسعر عن عثمان عن سالم عن نافع عن ابن عمر مثل حديث وكيع ٭

فى الرجل يسجد على ظهر الرجل

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم قال انا مجالد عن الشعبى عن سعيد بن ذى لعوة[1] قال قال عمر اذا لم يقدر احدكم على السجود يوم الجمعة فليسجد على ظهر أخيه ٭ حدثنا هشيم قال نا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول ذلك ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن انه كان يحب ان يمثل قائما حتى يرفعوا

[1] و فى ن ابى العراء ٭

رءوسهم ثم يسجد ٥ حدثنا عبد الوهاب عن ابن جريج عن ابن ابى نجيح عن طاوس قال اذا لم يستطع يوم الجمعة على الارض فاهوى برأسه فليسجد على ظهر أخيه ٥ حدثنا ابو بكر قال نا شريك عن العلاء بن عبد الكريم قال قال مجاهد أأسجد على ظهر رجل قال نعم ٥ حدثنا ابو بكر قال نا اسحاق بن سليمان عن عنبسة عن ابن ابى ليلى عن ابى الزبير عن جابر قال اذا رفع الذى بين يديه رأسه سجد ٥ حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر قال اذا لم يستطع الرجل أن يسجد يوم الجمعة فليسجد على ظهر أخيه ٥ حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن منصور عن فضيل عن ابراهيم قال قال عمر ثم ذكر مثل حديث ابى معاوية عن الاعمش عن المسيب ٥

فى الرجل يسجد و يداه فى ثوبه

حدثنا ابو بكر قال نا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن اسماعيل بن ابى حبيبة عن عبد الله بن عبد الرحمن قال جاءنا النبى ﷺ فصلى بنا فى مسجد بنى عبد الاشهل فرأيته و اضعا يديه فى ثوبه اذا سجد ٥ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن الاعمش عن مجاهد أو وبرة قال كان ابن عمر يلتحف بالملحفة ثم يسجد فيها ٥ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن الاعمش عن ابى الضحى قال رأيت شريحا يسجد فى برنسه ٥ حدثنا ابو بكر قال نا على بن مسهر عن ابى اسحاق الشيبانى عن عبد الرحمن بن الاسود عن أبيه أنه كان يسجد فى برنس و لايخرج يديه منه ٥ حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن الحسن عن عبيد الله قال رأيت الاسود يصلى فى برنس طيالسه يسجد فيه و رأيت عبد الرحمن يعنى ابن يزيد يصلى فى برنس شامى يسجد فيه ٥ حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يسجد فى طيلسانه ٥ حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الاعمش قال

رأيت يحيي بن و ثاب يصلى فى مستقة[1] بين اسطوانتين يؤم القوم و يداه فى جوفها ، حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن عدى عن حميد قال قال رأيت الحسن يلبس انبجانيا فى الشتاء و لا يخرج يديه منه ، حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن موسى بن نافع قال رأيت سعيد بن جبير يصلى فى برنس و لا يخرج يديه منه ، حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن اسرائيل عن ابى اسحاق قال كان علقمة و مسروق يصلون فى برانسهم و مستقاتهم و لا يخرجون ايديهم ، حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن محل قال رأيت ابراهيم لا يخرج يديه من المستقة ، حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال اصحاب النبى ﷺ يسجدون و ايديهم فى ثيابهم و يسجد الرجل منهم على عمامته ،

من كان يخرج يديه اذا سجد

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن علية عن خالد أن ابا قلابة كان اذا سجد خرج يديه من ثوبه ، حدثنا ابو بكر قال نا عبد العزيز بن محارب عن اسامة بن زيد قال رأيت سالماً اذا سجد خرج يديه من برنسه حتى يضعهما على الارض ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال كان محمد يباشر بكفيه الارض اذا سجد ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن حسن ابن صالح عن موسى بن ابى عائشة عن عبد الرحمن بن ابى عاصم عن ابى هند الشامى قال قال عمر اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه الارض لعل الله يصرف عنه الغال ان غل يوم القيمة ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابى الهذيل انه كان اذا أراد أن يسجد أخرج يديه من الطيلسان ،

(١) المساتق فراء طوال الاكمام واحدتها مستقة بفتح التاء ـ قال ابو عبيد. اصلها بالفارسية مشتبة فعربت ـ لسان العرب ،

حدثنا ابو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد ان ابن عمر كان يخرج يديه اذا سجد و انهما لتقطران دما ۰ حدثنا ابو بكر قال نا مالك بن اسماعيل قال حدثنا عبد الوارث قال اخبرنا اسحاق بن سويد قال رأيت ابا قتادة العدوى اذا سجد يخرج يديه تمسهما الارض ۰

من كان يسجد على كور العمامة و لا يرى به بأسا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن عمارة عن عبد الرحمن ابن يزيد انه كان يسجد على كور العمامة ۰ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن انهما كانا لايريان بأسا بالسجود على كور العمامة ۰ حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يسجد على كور العمامة ۰ حدثنا ابو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر انه كان يسجد و هو معتم ۰ حدثنا ابو بكر قال نا عبيد الله عن محمد بن راشد عن مكحول انه كان يسجد على كور العمامة فقلت له فقال انى اخاف على بصرى من برد الحصى ۰ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن جعفر ابن برقان عن الزهرى قال لابأس بالسجود على كور العمامة ۰ حدثنا ابو بكر قال نا مروان بن معاوية عن ابى و رقاء قال رأيت ابن ابى او فى يسجد على كور عمامته ۰ حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم قال رأيت عبد الرحمن بن يزيد يسجد على عمامته غليظة الاكوار قد حالت بين جبهته و بين الارض ۰

من كره السجود على كور العمامة

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سكن بن ابى كريمة عن محمد بن عبادة عن محمود بن ربيع عن عبادة بن الصامت انه كان اذا قام الى الصلوة حسر العمامة

عن جبهته ٭ حدثنا ابو بكر عن اسرائيل عن عبد الاعلى الثعلبي عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن على قال اذا صلى احدكم فليحسر العمامة عن جبهته ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر لا يسجد على كور العمامة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن ايوب عن محمد قال اصابتني شجة فعصبت عليها عصابة فسألت ابا عبيدة أسجد عليها قال لا ٭ حدثنا ابو بكر قال نا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن عياض بن عبد الله القرشي قال رأى النبي ﷺ رجلا يسجد على كور العمامة فأومأ بيده أن ارفع عمامتك فأومأ الى جبهته ٭ حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يحب للمعتم ان ينحي كور العمامة من جبهته ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال أبر زجبيني احب الى ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا على عن اشعث عن محمد انه كره السجود على كور العمامة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين انه كره السجود على كور العمامة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن هشام عن ابيه فى المعتم قال يمكن جبهته من الارض ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن ابن علاثة ان عمر بن عبد العزيز قال لرجل لعلك فى من[1] يسجد على كور العمامة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف عن جعد بن هبيرة انه رأى رجلا يسجد وعليه مغفرة و عمامة قد غطى بهما وجهه فاخذ بمغفرته و عمامته فالقاهما من خلفه ٭

فى الرجل يسجد على ثوبه من الحر و البرد

حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن منصور عن فضيل عن ابراهيم قال صلى

---

(١) و فى ن ممن ٭

عمر ذات يوم الناس الجمعة فى يوم شديد البرد فطارح طرف ثوبه بالارض فجعل يسجد عليه ثم قال يا أيها الناس اذا وجد احدكم الحر (والبرد) فليسجد على طرف ثوبه ه حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن زيد بن وهب عن عمر قال اذا لم يستطع احدكم من الحر و البرد فليسجد على ثوبه ه حدثنا ابو بكر قال نا بشر بن المفضل عن غالب عن بكر عن انس قال كنا نصلى مع النبى ﷺ فى شدة الحر فاذا لم يستطع احدنا ان يمكن وجهه من الارض بسط ثوبه فسجد عليه ه حدثنا ابو بكر قال نا شريك عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى ﷺ صلى فى ثوب واحد يتقى بفضوله حر الارض و بردها ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم قال قال عمر اذا وجد احدكم حر الارض فليضع ثوبه بينه و بين الارض ثم ليسجد عليه . حدثنا ابو بكر قال نا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم أنه قال اذا كان حر أو برد فليسجد على ثوبه ه حدثنا ابو بكر قال نا عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم قال رأيت مجاهدا فى المسجد الحرام فى يوم حار بسط ثوبه فسجد عليه ه حدثنا ابو بكر قال نا زيد بن الحباب عن هشام بن سعيد عن زيد بن اسلم قال قلت لعطاء بن يسار أسجد على ثوبى قال ثيابى منى ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن انه كان لا يرى بأسا أن يسجد الرجل على الثوب ه حدثنا ابو بكر قال نا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن جريج عن عطاء قال أسجد على ثوبى اذا آذانى الحر فأما على ظهر رجل فلا ه

المرأة كيف تكون فى سجودها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن

على قالٰ اذا سجدت المرأة فلتحتفر ولتضم فخذيها ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابو عبد الرحمن المقرى عن سعيد بن ايوب عن يزيد بن حبيب عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن ابن عباس أنه سئل عن صلوة المرأة فقال تجتمع و تحتفر ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا سجدت المرأة فلتضم فخذيها و لتضع بطنها عليهما ٭ حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن ليث عن مجاهد انه كان يكره ان يضع الرجل بطنه على فخذيه اذا سجد كما تضع المرأة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن مبارك عن هشام عن الحسن قال المرأة تضطم فى السجود ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا سجدت المرأة فلتلزق بطنها بفخذيها و لا ترفع عجيزتها و لا تجا فى كما يجا فى الرجل ٭

فى المرأة كيف تجلس فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن علية عن محمد بن اسحاق عن زرعة عن ابراهيم عن خالد بن اللجلاج قال كن النساء يؤمرن ان يتربعن اذا جلسن فى الصلوة و لايجلسن جلوس الرجال على اوراكهن يتقى ذلك على المرأة مخافة ان يكون منها الشيء ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن محمد بن عجلان عن نافع ان صفية كانت تصلى و هى متربعة ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن برد عن مكحول ان أم الدرداء كانت تجلس فى الصلوة كجلسة الرجل ٭ حدثنا ابو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله عن نافع قال تربع ٭ حدثنا ابو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن مسلم عن قتادة قال تجلس كما ترى أنه أيسر ٭ حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم قال تقعد المرأة فى الصلوة كما يقعد الرجل ٭ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن العمرى عن نافع قال كن نساء ابن عمر يتربعن فى الصلوة ٭ حدثنا ابو بكر

قال

قال حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن قعود المرأة فى الصلوة قال تقعد كيف شاءت ـ حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء تجلس المرأة فى مثنا على شقها الايسر قال نعم قلت هو أحب اليك من الايمن قال نعم قال تجتمع جالسة ما استطاعت قلت تجلس جلوس الرجل فى مثنا او تخرج رجلها اليسرى من تحت اليتها قال لايضرها أى ذلك جلست اذا اجتمعت ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال تجلس المرأة من جانب (فى) الصلوة ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان نا اسرائيل عن جابر عن عامر قال تجلس المرأة فى الصلوة كما يتسر ٭

فى رفع اليدين بين السجدتين

حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأيت النبى ﷺ لا يرفع يديه بين السجدتين ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن يحيى بن ابى اسحاق عن أنس انه كان يرفع يديه بين السجدتين حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه اذا رفع رأسه من السجدة الاولى ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن ايوب قال رأيت نافعا و طاوسا يرفعان أيديهما بين السجدتين ٭ حدثنا ابو بكر قال نا يزيد بن هارون عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يرفعان أيديهما بين السجدتين ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن ايوب قال رأيته يفعله ٭

فى المريض يسجد على الوسادة و المرفقة

حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى فزارة قال

قال ابن عباس يسجد المريض على المرفقة و الثوب الطيب ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال حدثنى أم الحسن انها رأت ام سلمة رمدت عينها فثنت لها و سادة من ادم فجعلت تسجد عليها ه حدثنا ابن علية عن ايوب عن الحسن عن ام سلمة مثله ، حدثنا ابو بكر قال نا على بن مسهر عن عاصم عن الحسن عن أمه عن أم سلمة مثله الا أنه قال اشتكت عينها ه حدثنا ابو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن عاصم عن ابن سيرين عن انس انه سجد على مرفقة ه حدثنا ابو بكر قال نا مروان بن معاوية عن ابى خلدة قال كان ابو العالية مريضا وكانت مرفقة تثنى له فيسجد عليها ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يسجد الرجل على المرفقة و الوسادة فى السفينة ه

من كره للمريض ان يسجد على الوسادة وغيرها

حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عاد ابن صفوان فوجده يسجد على و سادة فنهاه و قال أومئ إيماء ه حدثنا ابو بكر قال نا الثقفى عن ايوب عن محمد قال السجود على الوسادة محدث ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن داود بن ابى هند عن ابى حرب بن ابى الاسود قال اشتكى ابو الاسود الفالج فكان لا يسجد الا ما رفعناه له مرفقة يسجد عليها فسألنا عن ذلك فارسلنا الى ابن عمر فقال ان استطاع ان يسجد على الارض و الا فيومئ ايماء ه

فى الصلوة على الفراش

حدثنا ابو بكر قال نا ابن مبارك عن حميد عن انس كان يصلى على فراشه ه حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن ليث عن طاوس انه كان يصلى على الفراش الذى مرض عليه ه

باب من قال المريض يومىء ايماء

حدثنا ابو بكر قال نا حفص بن غياث عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال رأيت الاسود يومىء في مرضه حدثنا ابو بكر قال نا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة انه رآى سعيد بن المسيب اذا كان مريضا لا يستطيع الجلوس أومأ ايماء و لم يرفع الى رأسه شيئاً ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن يونس عن الحسن انهما قالا يصلي المريض على الحالة التي هو عليها ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن تميمة مولاة و داعة قالت دخل شريح على ابي ميسرة يعوده فقال له كيف تصلي قال قاعداً قال فقال له شريح انت اعلم منا ۔ حدثنا ابو بكر قال نا عبد الوهاب عن محمد بن سيرين انه كان يقول المريض اذا لم يستطع السجود أومأ ايماء ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين قال سألت عامرا عن صلوة المريض فقال اذا لم يستطع ان يضع جبهته على الارض فليومىء ايماء و يجعل السجود أخفض من الركوع ۔ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جبلة بن سحيم قال سألت ابن عمر عن صلوة المريض على العود فقال لا آمركم ان تتخذوا من دون الله او ثانا ان استطعت ان تصلي قائماً و الا فقاعداً و الا فمضطجعاً ۔ حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابي الهيثم قال دخلنا على ابراهيم و هو مريض و هو يصلي على شقه الايمن يومىء ايماء ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابو داود الطيالسي عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال يصلي قاعدا فان لم يستطع فيستلق و لا يمس عوداً ۔ حدثنا ابو بكر قال نا ابو داود عن رباح ابن ابي معروف عن عامر في المريض اذا لم يستطع ان يصلي قال يومىء ايماء ۔ حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن غسان ابو عوانة عن مغيرة عن الحارث قال يصلي

المريض اذا لم يقدر على الجلوس مستلقيا و يجعل رجليه مما يلي القبلة و يستقبل بوجهه القبلة يومئ ايماء برأسه ؞ حدثنا ابو بكر قال نا حسين بن علي عن زائدة عن المختار بن فلفل قال سألت أنسا عن صلوة المريض كيف يصلي قال يصلي جالسا و يسجد على الارض ؞ حدثنا ابو بكر قال نا حماد بن خالد عن عبد الواحد مولى عروة عن عروة قال المريض يومئ و لا يرفع الى وجهه شيئاً ؞

في صلوة المريض

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن ابي خشينة حاجب ابن عمر قال دخلت مع الحكم بن الاعرج على بكر المزني و هو مريض فقال اصليتم العصر قالوا نعم فقام فصلي صلوة فاخفها لمرضه ؞ حدثنا ابو بكر قال نا عفان قال نا سعيد ابن زيد قال نا ابو عبد الله الشنقري عن اسماعيل بن رجاء بن ربيعة عن ابيه قال كنا عند ابي سعيد الخدري في مرضه الذي توفي فيه قال فاغمى عليه فلما أفاق قال قلنا له الصلوة يا ابا سعيد قال كفان قال ابو بكر يريد كفان يعني أو مأ ؞ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال اخبرنا عاصم قال دخل على ابو وائل و أنا مريض فقلت له اصلي يا أبا وائل و انا دنف قال نعم ؞

من كره الصلوة على العود

حدثنا ابو بكر قال نا مروان بن معاوية عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني قال كان عمر يكره ان يسجد الرجل على العود ؞ حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال دخل عبد الله على اخيه عتبة يعوده فوجده على عود يصلي فطرحه و قال ان هذا شيء عرض به الشيطان ضع وجهك على الارض فان لم تستطع فأومئ ايماء ؞ حدثنا ابو بكر قال

قال نا ابو اسامة عن ابن عون عن محمد قال نسئل عن الصلوة على العود فكرهه ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن زكريا عن الشعبي قال دخل ابن مسعود على اخيه عتبة و هو مريض و هو يسجد على سواك فرمى به و قال أومىٔ ايماء ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن ابراهيم عن الحسن انه كره الصلوة على العود ه

من رخص فى الصلوة على العود و اللوح

حدثنا ابو بكر قال نا مروان بن معاوية عن اسماعيل بن سميع عن مالك ابن‌عمير قال حدثنى من رآى حذيفة مرض فكان يصلى و قد جعل له وسادة و جعل له لوح يسجد عليه ه حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن رزين مولى آل عباس قال أرسل الى على بن عبد الله بن عباس ان ارسل الى بلوح من المروة أسجد عليه ه

فى المريض يومىٔ ايماء حيث يبلغ رأسه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن مسلم عن مروق قال دخل عبد الله على أخيه فرآه يصلى على عود فانتزعه و رمى به قال أومىٔ ايماء حيث ما يبلغ رأسك ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن محمد فى المريض اذا لم يقدر على السجود قال يومىٔ حيث ما يبلغ رأسه ه

فى الوقوف و السكوت اذا كبر

حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن عمرو عن الحسن قال كان لرسول الله ﷺ ثلاث سكتات اذا افتتح التكبير حتى يقرء الحمد و اذا فرغ من الحمد حتى يقرء السورة و اذا فرغ من السورة حتى ركع ه حدثنا ابو بكر قال نا

ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال كان النبي
اذا كبرسكت بين التكبيرة و القراءة ه حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن عياش
عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن العزيز قال كانت له وقفتان و قفة اذا كبر
و و قفة اذا فرغ من ام الكتاب ه حدثنا ابو بكر قال نا عفان قال نا حماد
ابن سلمة عن حميد عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبي ﷺ كان يسكت
سكتتين اذا دخل فى الصلوة و اذا فرغ من القراءة فانكر ذلك عمران بن حصين
فكتبوا الى ابى بن كعب فكتب اليهم ان صدق سمرة ه حدثنا ابو بكر قال ثنا
هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان اذا كبرسكت هنيهة و اذا قال غير
المغضوب عليهم و لا الضآلين سكت هنيهة و اذا نهض فى الركعة الثانية
لم يسكت و قال الحمد لله رب العٰلمين حدثنا ابو بكر قال نا عبد الاعلى عن
يونس عن الحسن قال يسكت الامام سكتتين اذا كبر قبل ان يقرء و سكتة
اذا فرغ من السورة قبل ان يركع ه حدثنا غندر عن شعبة عن محمد
ابن عبد الرحمن الانصارى قال سمعت عبد الرحمن الاعرج قال صليت مع
ابى هريرة فلما كبرسكت ساعة ثم قال الحمد لله رب العٰلمين ه

قدركم يستر المصلى ٥

حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص سلام بن سليم عن سماك بن حرب
عن موسى بن طلحة عن ابيه قال قال النبي ﷺ اذا وضع احدكم و هو يريد
ان يصلى مثل موخرة الرحل فليصل و لا يبال من مَرّ وراء ذلك ه حدثنا
ابن علية عن يونس عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابى ذر قال
قال النبي ﷺ اذا قام احدكم يصلى فانه يستره اذا كان بين يديه مثل آخرة
الرحل ه حدثنا ابو خالد الاحمر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمران

النبي ﷺ كان يركز الحربة يوم العيد فيصلى اليها ه حدثنا وكيع عن مسعر عن عون عن ابى جحيفة عن ابيه ان النبي ﷺ صلى الى عنزة او شبهها[1] و الطريق من و رائها ه حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل بن امية عن مكحول قال انما كانت الحربة تحمل مع رسول الله ﷺ يصلى اليها ه حدثنا ابو معاوية و وكيع عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال رأيت عمر يركز عنزة ثم صلى اليها و الظعن تمر بين يديه ه حدثنا وكيع عن مسعر عن الوليد ابن ابى مالك عن ابى عبيد الله عن ابى هريرة قال يستر المصلى فى صلوته مثل موخرة الرحل فى حلة السوط ه حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابى اسحاق عن المهلب بن ابى صفرة عن رجل من اصحاب النبي ﷺ قال قال النبي ﷺ اذا كان بينك و بين من يمر بين يديك مثل موخرة الرحل فقد سترك ه حدثنا وكيع عن مسعر عن الوليد بن ابى مالك عن ابى عبيد الله عن ابن عمرأن رسول الله ﷺ كانت تركز له الحربة فى (يوم) العيد فيصلى اليها ه حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن يحيى بن ابى كثير قال رأيت انس بن مالك [2] فى المسجد الحرام قد نصب عصا يصلى اليها[2] ه حدثنا جرير عن مغيرة قال كان الربيع بن خيثم اذا اشتد عليه الحر ركز رمحه فى داره ثم صلى اليه ه حدثنا ابن علية عن شعيب بن الحباب عن ابى العالية قال يستر المصلى ما وراء حرف العلم[3] ه حدثنا حفص بن غياث عن مسعر عن معدان عن سعيد بن جبير قال اذا صليت فى فضاء من الارض فالق سوطك حتى تصلى اليه ه حدثنا معن بن عيسى عن ثابت بن قيس ابى الغصن قال رأيت نافع بن جبير يصلى الى السوط فى السفر و الى العصا ه حدثنا عبد الاعلى عن

---

(١) و فى ن شبهها (٢ - ٢) و فى ن فى المشعر الحرام قد نصب عصا فصلى اليها (٣) و فى ن حرف القلم •

برد عن مكحول قال يستر الرجل فى صلاته مثل آخرة الرحل ه حدثنا معتمر عن سالم عن الحسن و قتادة قالا تستره مثل آخرة الرحل اذا كان قدام المصلى ه حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال النهر سترة ه حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون اذا صلوا فى فضاء ان يكون بين أيديهم ما يسترهم ه حدثنا زيد بن حباب قال نا عبد الملك بن الربيع بن سبرة ابن معبد الجهنى قال أخبرنى أبى عن ابيه قال قال النبى ﷺ ليستتر احدكم فى صلوته و لو بسهم ه حدثنا حفص بن غياث عن يزيد بن ابى عبيد عن سلمة قال رأيته ينصب أحجارا فى البرية فاذا أراد أن يصلى صلى اليها ه حدثنا يحي بن آدم عن الحسن بن صالح عن عيسى بن ابى عزة عن الشعبى انه كان يلقى سوطه ثم يصلى اليه ه

من رخص فى الفضاء ان يصلى بها

حدثنا ابو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال جئت أنا و الفضل على أتان و النبى ﷺ يصلى بالناس فمررنا على بعض الصف فنزلنا و تركناها ترتع فلم يقل لنا شيئا ه حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن الحكم عن يحي بن الجزار عن ابن عباس قال صلى رسول الله ﷺ فى فضاء ليس بين يديه شيء ه حدثنا ابو معاوية عن حجاج قال سألت عطاء عن الرجل يصلى فى الفضا ليس بين يديه شيء قال لابأس به ه حدثنا وكيع عن يونس عن ابى اسحاق قال رأيت معقل[1] يصلى و بينه و بين القبلة [2] فجوة ه حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت القاسم و سالماً يصليان فى الصحراء الى غير سترة ه حدثنا شريك عن جابر قال رأيت ابا جعفر و عامراً يصليان الى غير اسطوانة حدثنا عبد الله بن ادريس عن هشام قال كان ابى

(١) و فى ن ابن مغفل (٢) و فى ن الفضاء ه

يصلى الى غير سترة ۞ حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون قال رأيت الحسن يصلى فى الجبانة الى غير سترة ۞ حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال رأيت محمد بن الحنفية يصلى فى مسجد منى و الناس يصلون بين يديه فجاء فتى من أهله فجلس بين يديه ۞

من كان يقول اذا صليت الى سترة فادن منها

حدثنا ابو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم عن نافع بن جبير عن سهل بن ابى حثمة يبلغ به قال اذا صلى احدكم الى سترة فليدن منها لا يقطع الشيطان عليه صلوته ۞ حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابيه قال قال رسول الله ﷺ اذا صلى احدكم فليصل الى سترة و ليدن منها و لايدع أحداً يمر بينه و بينها فان جاء أحد يمر فليقاتله فانه شيطان ۞ حدثنا ابن علية عن ليث عن المغيرة عن ابى عبيدة بن عبد الله عن ابيه قال لا تصلين و بينك و بين القبلة فجوة تقدم الى القبلة أو استتر بسارية ۞ حدثنا ابن علية عن اسماعيل بن امية عن مسلم بن ابى مريم عن ابن عمر قال اذا صلى احدكم فليصل الى سترة و ليدن منها كيلا يمر الشيطان أمامه ۞

الرجل يستر الرجل اذا صلى اليه ام لا

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن هشام بن الغاز عن نافع قال كان ابن عمر اذا لم يجد سبيلا الى سارية من سوارى المسجد قال لى و لنى ظهرك ۞ حدثنا معتمر عن سالم عن قتادة قال يستر الرجل الرجل اذا كان جالسا وهو يصلى ۞ حدثنا يزيد بن هارون عن هشيم عن الحسن قال الرجل يستر المصلى فى الصلوة و قال ابن سيرين لا يستر الرجل المصلى ۞ حدثنا عبد الوهاب الثقفى

عن عبيد الله عن نافع ان ابن عمر كان يقعد رجلا فيصلى خلفه و الناس يمرون بين يدى ذلك الرجل ۔ حدثنا محمد بن بشر قال نا مسعر قال نا حماد قال سألت ابراهيم ايستر النائم قال لا قلت فالقاعد قال نعم ۔

من قال لايقطع الصلوة شىء وادر ءوا ما استطعتم

حدثنا ابو بكر قال نا ابو العالية عن مجالد عن ابى الوداك عن ابى سعيد قال قال رسول الله ﷺ لا يقطع الصلوة شىء و ادرءوا ما استطعتم فانه شيطان ۔ حدثنا عبدة و وكيع عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب عن على و عثمان قالا لايقطع الصلوة شىء و ادرءوهم عنكم ما استطعتم ۔ حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم ان عمر قيل له ان عبد الله بن عياش بن ابى ربيعة يقول يقطع الصلوة الحمار و الكلب فقال لا يقطع صلوة المسلم شىء ۔ حدثنا ابو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لا يقطع الصلوة شىء و ذبوا عن أنفسكم ۔ حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال جئت انا و الفضل على أتان و النبى ﷺ يصلى بالناس بعرفة فمررنا على بعض الصف فنزلنا و تركناها ترتع فلم يقل لنا شيئاً ۔ حدثنا ابن عيينة عن عبد الكريم قال سألت سعيد بن المسيب فقال لا يقطع الصلوة الا الحديث ۔ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن الزبرقان عن كعب بن عبد الله عن حذيفة قال لايقطع الصلوة شىء [1]و ادرءوا ما استطعتم[1] ۔ حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن خيثمة قال سمعته يحدث عن الاسود عن عائشة انها قالت لا يقطع الصلوة شىء الا الكلب الاسود ۔ حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه قال كان يقول لا يقطع الصلوة شىء الا الكفر ۔ حدثنا عبد الله بن نمير عن حنظلة

(١ - ١) و فى ن و ادرء ما استطعت ۔

عن القاسم قال لا يقطع الصلوة شيء أقه أقرب كل شيء . حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة ان النبي ﷺ كان يصلي من الليل و انا معترضة بينه و بين القبلة كاعتراض الجنازة ، حدثنا ابن فضيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال اعزلوا صلوتكم ما استطعتم و اشدما يتقى عليها مرابض الكلاب . حدثنا ابن فضيل عن زكريا عن الشعبي قال لا يقطع الصلوة شيء و لكن ادرءوا عنها ما استطعتم .

من قال يقطع الصلوة الكلب و المرأة و الحمار

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن علية عن يونس عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال قال رسول الله ﷺ اذا لم يكن بين يديه مثل آخرة الرحل فانه يقطع صلوته المرأة و الحمار و الكلب الاسود قال قلت يا ابا ذر ما بال الكلب الاسود من الكلب الاحمر من الكلب الاصفر فقال يا بن اخي اني سألت رسول الله ﷺ كما سألتني فقال الكلب الاسود شيطان . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال الكلب الاسود البهيم شيطان و هو يقطع الصلوة . حدثنا ابن عيينة عن ليث عن مجاهد عن معاذ مثله . حدثنا ابو داود و غندر عن شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر قال سمعت أنسا يقول يقطع الصلوة المرأة و الحمار و الكلب حدثنا ابو داود و غندر عن شعبة عن زياد بن فياض عن ابي الاحوص مثله . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول قال يقطع صلوة الرجل المرأة و الحمار و الكلب . حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم عن قتادة قال قال ابن عباس يقطع الصلوة الكلب الاسود و المرأة الحائض . حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم عن الحسن قال يقطع الصلوة الكلب و المرأة و الحمار . حدثنا ابو داود عن هشام عن يحيي عن عكرمة

قال يقطع الصلوة الكلب و المرأة و الخنزير و الحمار و اليهودى و النصرانى و المجوسى ۔ حدثنا ابو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال يقطع الصلوة الكلب قيل له فالمرأة قال لا انما هن شقائقكم اخواتكم و امهاتكم ۔ حدثنا ابن عيينة عن ايوب عن بكر أن ابن عمر اعاد ركعة الصلوة من جرو مرّ بين يديه فى الصلوة ۔ حدثنا ابن عيينة عن ايوب عن شبابة عن هشام بن الغاز قال سمعت عطاء يقول لا يقطع الصلوة الا الكلب الاسود و المرأة الحائض ۔

فى الرجل يمر بين يدى الرجل يرده ام لا

حدثنا ابو عبد الرحمن بقى بن مخلد قال نا ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابى شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل عن محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال كان ابن مسعود اذا مرّ احد بين يديه و هو يصلى التزمه حتى يرده و يقول انه ليقطع نصف صلوة المرء مرور المرء بين يديه ۔ حدثنا ابو خالد الاحمر و ابن فضيل عن داود بن ابى هند عن الشعبى قال ان مر بين يديك فلا ترده ۔

من كان يكره ان يمر الرجل بين يدى الرجل وهو يصلى

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع بن الجراح عن سفيان عن سالم ابى النضر عن بشر بن سعيد عن عبد الله بن جهم قال قال رسول الله ﷺ لو يعلم احدكم ماله فى الممر بين يدى أخيه وهو يصلى من الاثم لوقف اربعين ۔ حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال سمعت عبد الحميد بن عبد الرحمن عامل عمر بن عبد العزيز و مرّ رجل بين يديه و هو يصلى فجبذه حتى كاد يخرق ثيابه فلما انصرف قال قال رسول الله ﷺ لو يعلم المار بين يدى المصلى لاحب أن ينكسر فخذه و لا يمر بين يديه ۔ حدثنا ابو اسامة عن كهمس عن

عبد الله بن بريدة قال رأى ابى ناسا يمرون بعضهم بين يدى بعض فى الصلوة
فقال ترى ابناء هولاء اذا أدركوا يقولون اما وجدنا آبانا كذلك يفعلون ه
حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين قال كان ابو سعيد
الخدرى قائما يصلى فجاء عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يمر بين يديه فمنعه
و أبى الا ان يمضى فدفعه ابو سعيد فطرحه فقيل له تصنع هذا بعبد الرحمن
فقال و الله لو أبى الا ان آخذه بشعره لأخذت ه حدثنا ابو خالد الاحمر عن
محمد بن عجلان عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن ابى سعيد الخدرى عن ابى
سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ ان جاء احد يمر بين يديه فليقاتله فانه
هو شيطان ه حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن الاسود قال
قال عبد الله من استطاع منكم ان لا يمر بين يديه و هو يصلى فليفعل فان
المار بين يدى المصلى انقص من الممر عليه ه حدثنا ابن علية عن ايوب قال
قلت لسعيد بن جبير آدع احداً يمر بين يدى قال لا قلت فان أبى قال فما تصنع
قلت بلغنى ان ابن عمر كان لا يدع احداً يمر بين يديه قال ان ذهبت تصنع
صنيع ابن عمر دق أنفك ، حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن يحيى
ابن الجزار عن ابن عباس ان النبى ﷺ كان يصلى فجعل جدى يريد ان يمر
بين يدى النبى ﷺ فجعل يتقدم و يتأخر حتى نزا الجدى ه حدثنا وكيع عن
اسامة بن زيد عن محمد بن قيس عن امه عن ام سلمة قالت كان النبى ﷺ
يصلى فمر بين يديه عبد الله او عمر بن ابى سلمة فقال بيده فرجع فمرت زينب
ابنة ام سلمة فقال بيده هكذا فمضت فلما صلى رسول الله ﷺ قال هن اغلب ه
حدثنا ابو خالد الاحمر عن سليمان بن حيان عن سليمان التيمى عن ابى مجلز
قال بادر رسول الله ﷺ هرا او هرة ان يمر بين يديه ه حدثنا وكيع
قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخى عن مولى ليزيد بن نمران عن يزيد

ابن نمران قال رأيت رجلا مقعدا فقال مررت بين يدى النبي ﷺ و أنا على حمار و هو يصلى فقال اللهم اقطع أثره فامشيت عليها ه حدثنا ابن فضيل عن فطر عن عمرو بن دينار قال مررت بين يدى ابن عمر و هو فى الصلوة فارتفع من قعوده ثم دفع فى صدرى ه حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا مريم عن بيان عن و برة قال ما رأيت احدا أشد عليه ان يمربين يديه فى صلوة من ابراهيم النخعى و عبد الرحمن بن الاسود ه

يفترش اليسرى و ينصب اليمنى

حدثنا ابو بكر قال نا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر أن النبي ﷺ جلس فثنى اليسرى و نصب اليمنى يعنى فى الصلوة ه حدثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن بديل عن ابى الجوزاء عن عائشة قالت كان النبي ﷺ اذا سجد فرفع رأسه لم يسجد حتى يستوى جالسا وكان يفترش رجله اليسرى و ينصب رجله اليمنى ه حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال كان النبي ﷺ اذا جلس فى الصلوة افترش رجله اليسرى حتى اسود ظهر قدميه . حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال كان النبي ﷺ يفترش رجله اليسرى و ينصب اليمنى ه حدثنا ابن فضيل و ابواسامة عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عمرو قال ان من سنة الصلوة ان يفرش اليسرى و ان ينصب اليمنى ه حدثنا عبد الاعلى عن الجريرى عن ابى نضرة عن كعب قال اذ قعدت فافرش رجلك اليسرى فانه اقوم لصلوتك و لصلبك ه حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه كان ينصب اليمنى و يفرش اليسرى ه حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون

عن هشام عن الحسن قال وكان ربما اضجع رجليه جميعا و ربما اضجع اليمنى و نصب اليسرى وكان محمد اذا جلس نصب اليمنى و اضجع اليسرى ه حدثنا وكيع عن محل عن ابراهيم مثل قول محمد ه

من كره الاقعاء فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال نا على بن مسهر عن ليث عن مجاهد عن ابى هريرة قال نهانى خليلى أن أقعى كاقعاء القرد ه حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه كره الاقعاء فى الصلوة و قال عقبة الشيطان ه حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه كره الاقعاء فى الصلوة ه حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن سعيد المقبرى قال صليت الى جنب ابى هريرة فانتصبت على صدور قدمى لجنبى حتى اطمأننت ه حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة انه كره الاقعاء و التورك ه حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد كرها الاقعاء فى الصلوة ه حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر انه كره الاقعاء بين السجدتين ه حدثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن بديل عن ابى الجوزاء عن عائشة قالت كان النبى ﷺ ينهى عن عقبة الشيطان ه حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال من السنة ان تضع اليتيك على عقبيك فى الصلوة ه

من رخص فى الاقعاء

حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن عطاء عن جابر و ابى سعيد انهما كانا يقعيان بين السجدتين ه حدثنا ابن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال كان يقعى بين السجدتين ه حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن عطية قال رأيت العبادلة يقعون فى الصلوة بين السجدتين يعنى عبد الله بن الزبير و ابن

عمر و ابن عباس • حدثنا ابن نمير عن الأعمش قال رأيت عطية يقعي بين السجدتين فقلت له فقال رأيت ابن عمر و ابن عباس و ابن الزبير يقعون بين السجدتين • حدثنا يعلى بن عبيد عن شقيق بن ثور العجلي قال رأيت طاوسا (كان) يقعي بين اربع ركعات حين يجلس • حدثنا يعلى بن عبيد عن موسى الطحان قال رأيت مجاهداً يقعي بين السجدتين • حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر انه كان يجلس على عقبيه بين السجدتين • حدثنا الثقفي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا جلس ثنى قدميه •

في المرأة تمر عن[1] يمين الرجل وعن يساره وهو يصلي

حدثنا حفص بن غياث عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابي سعيد الخدري انه كان يصلي و المرأة تمر به يمينا و شمالا فلا يرى بذلك بأسا قال وكان ابن سيرين اذا قامت بحذائه سبح بها • حدثنا هشيم قال نا مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسان ان تمر المرأة عن[1] يمين الرجل و عن يساره و هو يصلي • حدثنا حفص عن حجاج قال سألت عطاء عنه فلم يربه بأسا قال و حدثني من سأل ابراهيم فكرهه • حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني عن عبد الله بن شداد قال حدثني ميمونة قالت كان رسول الله ﷺ يصلي و أنا بحذائه فربما أصابني ثوبه اذا سجد وكان يصلي على الخمرة • حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن ابي اسحاق قال حدثني مصعب بن سعد قال كان حذاء قبلة سعد تابوت وكانت الخادم تجيء فتأخذ حاجتها عن يمينه و عن شماله لا تقطع صلوته • حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سألت الحسن عن المرأة تمر بجنب الرجل و هو يصلي فقال لا بأس إلا أن تمر بين يديه • حدثنا هشيم

(١) و في ن على •

عن

عن ابن عون عن ابن سيرين قال كان يكره ان تصلى المرأة بحذاء الرجل اذا كان يصلى ٭

فی الرجل ینقص صلوته و ما ذکر فیه و کیف یصنع

حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية و وكيع عن الأعمش عن عمارة عن ابى معمر عن ابى مسعود قال قال رسول الله ﷺ لا تجزى صلوة لا يقيم الرجل فيها صلبه فى الركوع و السجود ٭ حدثنا ملازم بن عمرو بن عبد الله ابن بدر قال حدثنى عبد الرحمن بن على بن شيبان عن أبيه على بن شيبان و كان من الوفد قال خرجنا حتى قدمنا بنى الله ﷺ فبايعناه و صلينا معه فلمح بمؤخر عينه الى رجل لا يقيم صلبه فى الركوع و السجود فلما قضى النبى ﷺ الصلوة قال يا معشر المسلمين لا صلوة لامرئ لا يقيم صلبه فى الركوع و السجود ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه و كان بدريا قال كنا جلوسا مع رسول الله ﷺ فدخل رجل فصلى صلوة خفيفة لا يتم ركوعا و لا سجودا و رسول الله ﷺ يرمقه و نحن لا نشعر قال فصلى ثم جاء فسلم على النبى ﷺ فقال أعد فانك لم تصل قال ففعل ذلك ثلاثا كل ذلك يقول له أعد فانك لم تصل فلما كان فى الرابعة قال يا رسول الله علمنى فقد و الله اجتهدت فقال اذا قمت الى الصلوة فاستقبل القبلة ثم كبر ثم اقرأ ثم اركع حتى تطمئن راكعاً ثم ارفع حتى تطمئن قائما ثم اسجد حتى تطمئن ثم اجلس حتى تطمئن جالسا فاذا فعلت ذلك فقد تمت صلوتك و ما نقصت من ذلك نقصت من صلوتك ٭ حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة ان رجلا دخل المسجد فصلى و رسول الله ﷺ فى ناحية المسجد فجاء فسلم عليه فقال

و عليك ارجع فصل فانك لم تصل بعد فرجع فسلم عليه فقال ارجع فانك لم تصل بعد فقال فى الثالثة فعلمنى يا رسول الله فقال اذا قمت الى الصلوة فأسبغ الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر ثم اقرأ بما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تستوى قائما او قال قاعدا ثم افعل ذلك فى صلوتك كلها ٭ حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال أخبرنا على بن زيد عن سعيد ابن المسيب عن ابى سعيد الخدرى ان النبي ﷺ قال ان اسوأ الناس سرقة الذى يسرق صلوته قالوا يا رسول الله كيف يسرقها قال لا يتم ركوعها و لا سجودها ٭ حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا ثابت عن انس قال و صف لنا انس صلوة النبي ﷺ ثم قام يصلى فركع فرفع رأسه من الركوع فاستوى قائما حتى راى بعضنا أنه قد نسى قال ثم سجد فاستوى قاعدا حتى راى بعضنا انه قدنسى ٭ حدثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن سالم البراد قال أتينا ابا مسعود الانصارى فى بيته فقلنا له حدثنا عن صلوة رسول الله ﷺ فقام يصلى بين أيدينا فلما ركع و ضع كفيه على ركبتيه و جعل اصابعه اسفل من ذلك و جافى مرفقيه حتى استوى كل شيء منه ثم رفع رأسه ثم قال سمع الله لمن حمده فقام حتى استوى كل شيء منه ثم سجد ففعل مثل ذلك فصلى ركعتين فلما قضاهما قال هكذا رأيت رسول الله ﷺ يصلى ٭ حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال ان الرجل ليصلى ستين سنة ما تقبل له صلوة لعله يتم الركوع و لا يتم السجود و يتم السجود و لا يتم الركوع ٭ حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر الانصارى عن محمد بن عمرو بن عطاء قال رأيت ابا حميد الساعدى مع عشرة رهط من اصحاب رسول الله ﷺ قال فقال لهم ألا احدثكم

عن رسول الله ﷺ قالوا هات قال رأيته اذا رفع رأسه من الركوع مكث قائما حتى يقع كل عظم موضعه ثم ينحط ساجدا و يكبر ه حدثنا ابو خالد الاحمر عن يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن بديل عن ابي الجوزاء عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ اذا ركع لم يشخص رأسه و لم يصوبه و لكن بين ذلك فاذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوى قائما و اذا سجد فرفع رأسه لم يسجد حتى يستوى جالسا وكان يقول بين كل ركعتين التحية ه حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن زيد بن و هب عن حذيفة انه دخل المسجد فاذا رجل يصلي من ناحية من ابواب كندة فجعل لا يتم الركوع و السجود فلما انصرف قال له حذيفة مذكم هذه صلوتك قال مذ اربعين سنة فقال حذيفة ما صليت مذ اربعين سنة و لومت و هذه صلوتك مت على غير الفطرة التى فطر عليها محمد ثم أقبل عليه يعلمه فقال ان الرجل ليخفف الصلوة و يتم الركوع و السجود ه حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ ان أسوأ الناس سرقة الذى يسرق صلوته قالوا يا رسول الله وكيف يسرق صلوته قال لا يتم ركوعها و لا سجودها ه حدثنا غندر عن شعبة عن ابي النضر قال سمعت جبلة بن عبد الرحمن عن مسلم قال راى عبادة رجلا لا يتم الركوع و لا السجود فاخذ بيده ففزع الرجل فقال عبادة لا تشبهوا بهذا و لابامثاله انه لا يجزى صلاته الابام الكتاب ه حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابي عروبة عن القاسم بن عمرو عن ابى جعفر ان النبي ﷺ راى رجلا ينكت برأسه فى سجوده فقال لومات هذا و هذه صلوته مات على غير دنى ه حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن ابي يحيى عن ابيه ان ابا هريرة راى امرأة تصلي و هى تنقر فقال كذبت ه حدثنا ابن مهدى عن قرة عن الحسن قال راى سعيد بن المسيب رجلا يصلي و لايتم ركوعه

و لا سجوده لخصيه و قال أغلقت صلوتك ، حدثنا وكيع قال سمعت الأعمش يقول رأيت انس بن مالك بمكة قائما يصلى عند الكعبة فما عرضت له قال فكان قائما يصلى معتدلا فى صلوته فاذا رفع رأسه انتصب قائما حتى تستوى غضون بطنه ، حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ابى فروة عن ابن ابى ليلى قال دخل المسجد رجل فصلى صلوة لا يتم ركوعها و لا سجودها قال فذكرت ذلك لعبد الله بن يزيد فقال هى على ما فيها خير من تركها ، حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن المسور بن مخرمة انه راى رجلا لا يتم ركوعه و لا سجوده فقال له أعد فأبى فلم يدعه حتى أعاد ، حدثنا ابو معاوية عن موسى بن مسلم قال جاء رجل يصلى وطاوس جالس فجعل لا يتم الركوع و لا السجود فقال بعض القوم ما لهذا صلوة فقال طاوس مه يكتب له منها بقدر ما أدى ، حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن يحي بن عبيد عن عبد الله بن يزيد انه سئل عن رجل لا يتم الركوع و لا السجود فقال هى خير من لا شىء ، حدثنا ابن فضيل عن عمرو الملائى عن ابى قيس عن مسروق انه راى رجلا يصلى فابصره رافعا رجليه و هو ساجد فقال ما تمت صلوة هذا ، حدثنا وكيع عن عمران عن ابى مجلز انه راى رجلا ساجدا قد رفع احدى رجليه فقال جعلها الله ستا و جعلتها خمسا ، حدثنا ابن فضيل عن عبد الله بن عبد الرحمن عن سالم بن ابى الجعد عن سلمان الفارسى قال الصلوة مكيال فمن او فى او فى الله و قد علمتم ما قال الله فى الكيل و يل للطففين ، حدثنا معاوية بن هشام قال سفيان عن حجاج بن فرافصة عمن ذكره عن ابى الدرداء انه مر برجل لا يتم الركوع و لا السجود فقيل له ابو الدرداء شىء خير من لا شىء ، حدثنا يحي ابن آدم عن مفضل بن مهلهل عن بيان عن قيس ان بلالا رآى رجلا لا يتم الركوع و لا السجود فقال لومات هذا مات على غير ملة عيسى بن مريم ،

فی التشهد فی الصلوة كيف هو

حدثنا ابو بكر قال نا حسين بن علی عن الحسن بن الحر عن القاسم بن مخيمرة قال أخذ علقمة بيدی فقال أخذ عبد الله بيدی فقال أخذ رسول الله ﷺ بيدی يعلمنی التشهد التحيات لله و الصلوات و الطيبات السلام عليك أيها النبی و رحمة الله و بركاته السلام علينا و علی عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله لا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله ٭ حدثنا وكيع قال نا الأعمش عن ابی و ائل عن عبد الله قال كنا نصلی خلف النبی ﷺ فنقول السلام علی الله قبل عباده السلام علی جبريل السلام علی ميكائيل السلام علی فلان و فلان فلما قضی رسول الله ﷺ قال ان الله هو السلام فاذا جلس أحدكم فی صلوته فليقل التحيات لله و الصلوات لله و الطيبات السلام عليك ايها النبی و رحمة الله و بركاته السلام علينا و علی عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله ثم يتخير ٭ حدثنا حسين بن علی عن زائدة عن الأعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله مثل حديث ابی و ائل عن عبد الله عن النبی ﷺ فی التشهد ٭ حدثنا هشيم قال انا حصين بن عبد الرحمن و مغيرة و الأعمش عن ابی و ائل عن عبد الله قال كنا اذا جلسنا خلف رسول الله ﷺ فی الصلوة نقول السلام علی الله السلام علی جبرئيل السلام علی ميكائيل السلام علی فلان السلام علی فلان قال فالتفت الينا النبی ﷺ فقال ان الله هو السلام فقولوا التحيات لله و الصلوات والطيبات[1] السلام عليك ايها النبی و رحمة الله و بركاته السلام علينا و علی عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و اشهد ان محمداً عبده و رسوله فانكم اذا فعلتم ذلك فقد سلمتم

(١) و فی ن ـ الطيبات ٭

على كل عبد صالح فى السموات و الارض ٭ حدثنا ابو نعيم قال حدثنا سيف ابن ابى سليمان قال سمعت مجاهدا يقول حدثنى عبد الله بن سنجرة قال ابن مسعود يقول علمنى رسول الله ﷺ التشهد كفى بين كفيه كما يعلمنى السورة من القرآن التحيات لله و الصلوات و الطيبات[١] السلام عليك أيها النبى و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله و هو بين ظهرانينا فلما قبض قلنا السلام على النبى ٭ حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبد الله قال علمنى رسول الله ﷺ التشهد التحيات لله و الصلوات و الطيبات السلام عليك أيها النبى و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله ٭ حدثنا ابو اسامة عن سعيد قال حدثنى قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله عن ابى موسى عن النبى ﷺ قال اذا كان عند القعدة فليقل من قول احدكم التحيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبى و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن أيمن عن ابى الزبير عن جابر أن النبى ﷺ كان يقول بسم الله و بالله التحيات لله و الصلوات لله السلام عليك أيها النبى و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله أسأل الله الجنة و أعوذ بالله من النار ٭ حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن زيد العمى عن ابى الصديق الناجى عن ابن عمر أن ابا بكر كان يعلمهم التشهد على المنبر كما يعلم الصبيان فى الكتاب التحيات و الصلوات و الطيبات لله السلام عليك

(١) و فى ن ـ الطيبات .

أيها النبي و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله ۰ حدثنا ابن علية عن خالد عن ابي المتوكل قال سألنا ابا سعيد عن التشهد فقال التحيات الصلوات الطيبات لله السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله فقال ابو سعيد كنا لا نكتب شيئاً إلا القرآن و التشهد ۰ حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القارى قال شهدت عمر بن الخطاب يعلم الناس التشهد على المنبر التحيات لله الزاكيات لله الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله ۰ حدثنا عائذ بن حبيب عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال رأيت عائشة تعد بيدها تقول التحيات الطيبات الصلوات الزاكيات لله السلام على النبي و رحمة الله السلام علينا و على عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله قال ثم يدعو لنفسه بما بداله ۰ حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن الشهيد قال سئل محمد عن التشهد فقال الصلوات الطيبات قال ثم قال كان ابن عباس يزيد فيها البركات ۰ حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن ابن عون عن ابراهيم كان علقمة يعلم اعرابيا التشهد فيقول علقمة السلام عليك أيها النبي ورحمة الله و بركاته و مغفرته فيعيد الاعرابي فقال علقمة هكذا علمنا ۰ حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال سمع ابراهيم يعلم التشهد التحيات لله و الطيبات و الصلوات السلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته السلام علينا و على عباد الله الصالحين أشد أن لا اله الا الله و أشهد أن محمداً عبده و رسوله ۰ حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يقول

فی الركمتین السلام علیك أیها النبی السلام علینا و علی عباد الله الصالحین ۔

من كان یعلم التشهد و یأمر بتعلیمه

حدثنا ابو بكر قال نا هشـــیم بن بشیر قال نا عبد الرحمن بن اسحاق عن ابی بردة عن ابی موسی قال قال النبی ﷺ اعطیت فواتح الكلم وخواتمه وجوامعه قال قلنا علمنا مما علمك الله قال فعلمنا التشهد ۔ حـــدثنا هشیم قال اخبرنا عبد الرحمن بن اسحاق عن محارب عن ابن عمر قال كان رسول الله ﷺ یعلمنا التشهـد فی الصلوة كما یعـلم المكتب الولدان ۔ حدثنا هشیم عن حصین عن سعد بن عبیدة عن ابی عبد الرحمن السلمی قال كنا نتعلم التشهد كما نتعلم السورة من القرآن ۔ حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن الاسود قال رأیت علقمة یتعلم التشهد من عبده كما یتعلم السورة من القرآن ۔ حدثنا یحیی بن آدم قال حدثنا عبد الرحمن بن حمید قال حدثنی ابو الزبیر عن طاوس عن ابن عبـاس قال كان رسول الله ﷺ یعلمنا التشهد كما یعلمنا السورة من القرآن ۔ حدثنا هشیم عن مغیرة عن ابراهیم قال كانوا یتحفظون هـذا التشهد تشهد عبد الله و یتبعون حروفه حرفا حرفا ۔ حدثنا یحیی بن آدم عن شریك عن جامـع بن ابی راشد عن ابی و ائـل عن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ یعلمنا التشهد كما یعلمنا السورة من القرآن ۔ حدثنا هشیم عن حجاج عن عمیر بن سعد النخعی قال أتیت ابن مسعود مع أبی فعلمنا هذا التشهد یعنی تشهد عبد الله ۔ حدثنا هشیم قال أخبرنا جویبر عن الضحاك عن ابن مسعود قال ما كنا نـكتب فی عهد رسول الله ﷺ من الاحادیث الا الاستخارة و التشهد ۔ حدثنا ابن فضیل عن الأعمش عن ابراهیم عن الأسود قال كان عبد الله یعلمنا التشهد فی الصلوة كما یعلمنـا السورة من القرآن یأخذ علینا الألف و الواو ۔ حدثنا ابن فضیل

عن

عن داود بن ابى هند عن ابى العالية قال سمع ابن عباس رجلا يصلى فلما قعد يتشهد قال الحمد لله التحيات لله قال فقال ابن عباس و هو ينتهره الحمد لله اذا قعدت فابدأ بالتشهد بالتحيات لله ❊ حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم قال كان يأخذ علينا الواو فى التشهد الصلوات و الطيبات ❊ حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم قال كانوا يتعلمون التشهد كما تتعلمون السورة من القران ❊

من كان يقول فى التشهد بسم الله

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن ايمن عن ابى الزبير عن جابر أن النبى ﷺ كان يقول فى التشهد بسم الله ❊ حدثنا حاتم بن اسماعيل عن هشام بن عروة عن أبيه أن عمر قال فى التشهد بسم الله ❊ حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه كان يقول اذا تشهد بسم الله خير الاسماء اسم الله ❊ حدثنا وكيع عن اسحاق بن يحيى عن المسيب بن رافع قال سمع ابن مسعود رجلا يقول فى التشهد بسم الله فقال انما يقال هذا على الطعام ❊ حدثنا وكيع عن مسعر عن حماد عن سعيد بن جبير انه كان يقول فى التشهد بسم الله ❊

قدركم يقعد فى الركعتين الاوليين

حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابى عبيدة عن ابيه عبد الله بن مسعود أن رسول الله ﷺ كان اذا قعد فى الركعتين الاوليين كانه على الرضف قلت حتى يقوم قال حتى يقوم ❊ حدثنا جرير عن منصور عن تميم بن سلمة قال كان ابو بكر اذا جلس فى الركعتين كانه على الرضف يعنى حتى يقوم ❊ حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم

عن رجل صلى خلف ابى بكر فكان فى الركعتين الاولين كأنه على الجمر حتى يقوم ٭ حدثنا هشيم قال أنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يجلس فى التشهد فى الركعتين قدر التشهد مترسلا ثم يقوم ٭ حدثنا ابن فضيل عن يحي بن سعيد عن عياض بن مسلم عن ابن عمر انه كان يقول ما جعلت الراحة فى الركعتين الا للتشهد ٭ حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن انه كان يقول لا يزيد فى الركعتين الاو ليين على التشهد ٭ حدثنا جرير عن نعيم القارى عن مطرف عن الشعبي قال من زاد فى الركعتين الاو ليين على التشهد فعليه سجدتا سهو ٭ حدثنا عبد السلام عن بديل عن ابى الجوزاء عن عائشة ان النبي ﷺ كان يقول فى الركعتين التحيات ٭

ما يقال بعد التشهد مما رخص فيه

حدثنا غندر عن شعبة عن زياد بن فياض قال سمعت مصعب بن سعد يحدث انه كان اذا تشهد فقال سبحان الله ملء السموات و ملء الأرض و ما بينهما[١] و ما تحت الثرى و الحمدلله ملء السموات و ملء الأرض و ما بينهما[١] و ما تحت الثرى و الله اكبر ملء السموات و ملء الأرض و ما بينهما[١] و ما تحت الثرى قال شعبة لاأدرى الله اكبر قبل ان الحمد لله و الحمدلله حمدا طيبا مباركا فيه لا اله الا الله وحده لاشريك له له الملك و له الحمد و هو على كل شيء قدير أللهم انى أسالك من الخير كله ثم يسلم ٭ حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن عمير بن سعيد قال كان عبد الله يعلمنا التشهد فى الصلوة ثم يقول اذا فرغ أحدكم من التشهد فى الصلوة فليقل أللهم انى أسألك من الخير كله ما علمت منه و مالم أعلم و أعوذبك من الشركله ما علمت منه و ما لم أعلم أللهم انى

(١) وفى ن ما بينهن ٭

أسألك من خير ماسألك منه عبادك الصالحون و اعوذبك من شرما عاذ منه عبادك الصالحون ربنا آتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة و قناعذاب النار ربنا اننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفرعنا سيآتنا و توفنا مع الأبرار و آتنا ما وعدتنا على رسلك و لا تخزنا يوم القيمة انك لا تخلف الميعاد ، حدثنا ابو الأحوص عن أبى اسحاق عن أبى الأحوص و أبى عبيدة عن عبد الله قال يتشهد الرجل ثم يصلى على النبى ﷺ ثم يدعو لنفسه ، حدثنا ابن ادريس عن الشيبانى عن الشعبى قال اذا فرغت من التشهد فادع لآخرتك و دنياك ما بدالك ، حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن (و) عن الشعبى انهما قالا ادع فى صلوتك بما بدالك ، حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عثمان بن الاسود قال قلت لمجاهد أدعو لنفسى فى المكتوبة قال لا تدع لنفسك حتى تتشهد قال و سألت عطاء فقال تحتاط بالاستغفار ، حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يحبون أن يدعو الامام بعد التشهد بخمس كلمات جوامع اللهم[١] إنا نسألك من الخير كله ما علمنا منه و مالم نعلم و نعوذ بك من الشر كله ما علمنا منه و مالم نعلم[١] قال مهما عجل به الامام فلا تعجل عن هؤلاء الكلمات ، حدثنا حماد بن مسعده عن محمد بن عجلان عن عون قال قال عبد الله ادعوا فى صلوتكم باهم حوائجكم اليكم ، حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن عون قال اجعلوا حوائجكم التى تهمكم فى الصلوة المكتوبة فانه فضل الدعا فيها كفضل النافلة ، حدثنا وكيع عن يونس بن ابى اسحاق عن ابى بردة قال كان ابو موسى اذا فرغ من صلاته قال اللهم اغفر لى ذنبى و يسر لى أمرى و بارك لى فى رزقى .

(١ - ١) و فى ن اللهم انى أسئلك من الخير كله ما علمت منه و مالم أعلم و أعوذبك من الشر كله ما علمت منه و ما لم أعلم .

من كان يستحب ان يدعو فى الفريضة بما فى القران

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يستحب أن يدعو فى المكتوبة بدعاء القرآن . حدثنا وكيع عن سفيان عن صدقة ابن يسار قال سمعت طاوسا يقول ادعوا فى الفريضة بما فى القرآن . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد مثل حديث طاوس . حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صدقة بن يسار عن طاوس قال ادعوا فى الفريضة بما فى القرآن أو قال فى المكتوبة . حدثنا ابو دارد الطيالبى عن الحكم بن عطية قال سمعت محمدا و سئل عن الدعاء فى الصلوة فقال كان أحب دعائهم ما وافق القرآن . حدثنا ابن ابى عدى عن ابن عون عن محمد قال كان يكره ان يدعو فى الصلوة بشىء من امر الدنيا حدثنا عبدة عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم انه كان يعجبه ان يدعو فى المكتوبة بما فى القرآن .

من كان يسلم فى الصلوة تسليمتين

حدثنا محمد بن بشر العبدى قال نا محمد بن عمرو عن مصعب بن ثابت عن اسماعيل بن محمد عن عامر بن سعد عن سعد قال كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه و عن يساره حتى يرى بياض خده . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا البخترى يحدث عن عبد الرحمن بن اليحصبى عن وائل الحضرمى انه صلى مع رسول الله ﷺ فكان يكبر اذا خفض و اذا رفع و يرفع يديه عند التكبير و يسلم عن يمينه و عن يساره قال شعبة قال لى أبان بن تغلب ان فى الحديث حتى يبدو وضح وجهه فقلت لعمرو و فى الحديث حتى يبدو بياض وجهه فقال او نحو ذلك . حدثنا عمرو بن عبيد

عن ابى اسحاق عن ابى الأحوص عن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه حتى يبدو بياض خده (و يقول) السلام عليكم و رحمة الله و عن يساره مثل ذلك ۔ حدثنا حسين بن علی عن زائدة عن ابى اسحاق عن ابى الأحوص عن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ يسلم فى الصلوة عن يمينه و عن شماله حتى يرى بياض و جهه(١) و يقول السلام عليكم و رحمة الله من كلا الجانبين ۔ حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبى عن البراء ان النبى ﷺ يسلم عن يمينه و عن شماله (و يقول) السلام عليكم و رحمة الله حتى يرى بياض خده ۔ حدثنا يحيى بن آدم قال نا زهير عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة و الأسود عن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ يسلم عن يمينه و عن يساره و ابو بكر و عمر ۔ حدثنا ابن نمير عن العلاء بن صالح عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر انه صلى خلف النبى ﷺ فلما قرأ فاتحة الكتاب جهر بآمين قال و سلم عن يمينه و عن يساره حتى رأيت بياض خده ۔ حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عمرو قال ذكر التسليم عند شقيق فقال قد صليت خلف عمر و عبد الله فكلاهما يقولان السلام عليكم و رحمة الله السلام عليكم و رحمة الله ۔ حدثنا ابو الأحوص عن ابى اسحاق عن حارثة بن مضرب قال صليت خلف عمار فسلم عن يمينه و عن شماله السلام عليكم و رحمة الله ۔ حدثنا ابو خالد الاحمر عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن ابراهيم عن عبد الله قال كانى انظر الى بياض خد رسول الله ﷺ سلم السلام عليكم و رحمة الله السلام عليكم و رحمة الله ۔ حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن شقيق ابن سلمة قال صليت خلف على فسلم عن يمينه و عن شماله (وقال) السلام عليكم و رحمة الله السلام عليكم و رحمة الله ۔ حدثنا ابن فضيل عن ابراهيم بن سميع قال سمعت

(١) و فى ن خده ۔

أبا رزين يقول سمعت عليا يسلم فی الصلوة عن يمينه و عن شماله و التی عن شماله أخفض • حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابراهيم بن سويد قال كان علقمة يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم و رحمة الله قال و كان الأسود يقول عن يمينه السلام عليكم و رحمة الله و بركاته و عن يساره السلام عليكم و رحمة الله و بركاته • حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابی ثابت عن خيثمة انه قال السلا عليكم و رحمة الله السلام عليكم و رحمة الله • حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان يسلم فی الصلوة يقول السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عبد الأعلى عن ابی عبد الرحمن انه كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله و عن يساره السلام عليكم ورحمة الله • حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن ابی زياد عن ابراهيم انه كان يسلم عن يمينه السلام عليكم و رحمة الله يرفع بها صوته و عن يساره السلام عليكم ورحمة الله اخفض من الأول • حدثنا يزيد بن هارون عن اشعث عن الشعبی أن سعيدا و عماراً سلما تسليمتين • حدثنا غندر عن شعبة عن ابراهيم ابن محمد بن المنتشر عن ابيه ان امام مسجد مسروق كان يسلم تسليمتين فقلنا لمسروق فقال أنا أمرته بذلك • حدثنا الفضل بن دكين و وكيع عن سعد عن الحكم عن ابن ابی ليلی انه كان يسلم عن يمينه و عن يساره السلام عليكم السلام عليكم • حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن ابی معمر عن عبد الله أنه قيل أن رجلا من أهل مكة يسلم تسليمتين فقال عبد الله أنا علمتها • حدثنا يحی بن سعيد القطان عن ثابت بن يزيد عن عمرو بن ميمون انه كان يسلم تسليمتين • حدثنا مجلز بن يزيد عن ابن جريج عن عطاء انه كان يسلم تسليمتين •

من كان يسلم تسليمة واحدة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن ان النبی ﷺ

و أبا بكر و عمر كانوا يسلمون تسليمة واحدة ۔ حدثنا ابو خالد الاحمر عن حميد قال كان انس يسلم واحدة ۔ حدثنا ابو خالد عن سعيد بن مرزبان قال صليت خلف ابن ابي ليلى فسلم واحدة ثم قال صليت خلف علـــي فسلم واحدة ۔ حدثنا يحيى بن يزيد عن الزبرقان ان ابا و ائل كان يسلم تسليمة واحدة ۔ حدثنا حفص عن الأعمش عن يحيى بن و ثاب انه كان يسلم تسليمة ۔ حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال صليت خلف عمر بن عبد العزيز فسلم واحدة ۔ حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يسلمان تسليمة عن ايمانهما و صليت خلف القاسم فلا اعلمه خالفهما ۔ حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن انس بن سيرين عن ابن عمر انه كان يسلم تسليمة حدثنا يونس ابن محمد قال حدثنا جرير بن حازم عن ايوب عن انس ان النبي ﷺ سلم تسليمة ۔ قال ابو بكر بلغني عن يحيى بن سعيـد عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة انهـا كانت تسلم تسليمة ۔ حدثنا وكيع عن يزيد بن أدهم قال رأيت أنسا و الحسن و ابا العالية و ابا رجاء يسلمون تسليمة ۔ حدثنا وكيع عن سليمان بن زيد قال رأيت ابن ابي أوفى يسلم تسليمـة ۔ حدثنا وكيـع عن مالك بن دينار عن نافع عن ابن عمر انه كان يسلم تسليمة ۔ حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن و فاء ان سعيد بن جبير كان يسلم تسليمة ۔ حدثنـا مصعب بن المقدام قال نا اسرائيل عن عمران بن مسلم عن سويد انه كان يسلم تسليمة واحدة ۔ حدثنا يحيى بن سعيد عن اسماعيل عن قيس انه كان يسلم تسليمة ۔

من كان يستحب اذا سلم ان يقوم او ينحرف

حدثنا ابو الأحوص عن ابي اسحاق عن ابي الأحوص قال كان عبد الله اذا قضى الصلوة انفتل سريعا فاما أن يقوم و إما أن ينحرف ۔ حدثنا هشيم

عن منصور و خالد عن انس بن سيرين عن ابن عمر قال كان الامام اذا سلم قام و قال خالد انحرف ۔ حدثنا ابو اسامة عن الأعمش عن ابي رزين قال صليت خلف علي فسلم عن يمينه و عن يساره ثم و ثب كما هو ۔ حدثنا علي ابن مسهر عن ليث عن مجاهد قال قال عمر جلوس الامام بعد التسليم بدعة ۔ حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن ابي حصين قال كان ابو عبيدة بن الجراح اذا سلم كأنه على الرضف حتى يقوم ۔ حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن عبد الله ابن الحارث عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ اذا سلم لم يقعد إلا مقدار ما يقول اللهم انت السلام و منك السلام تباركت يا ذا الجلال و الاكرام ۔ حدثنا ابو معاوية عن عوسجة بن الرماح عن ابن ابي الهذيل عن ابن مسعود قال كان رسول الله ﷺ اذا سلم لم يجلس إلا مقدار ما يقول اللهم انت السلام و منك السلام تباركت يا ذا الجلال و الاكرام ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي سنان عن سعيد بن جبير قال كان لنا امام ذكر من فضله اذا سلم تقدم ۔ حدثنا معتمر عن عمران عن ابي مجلز قال كل صلوة بعدها تطوع فتحول الا العصر و الفجر ۔ حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد قال اما المغرب فلا تدع أن تتحول ۔ حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن انه كان اذا سلم انحرف أو قام سريعا ۔ حدثنا ابوداود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه انه كان اذا سلم قام فذهب كما هو و لم يجلس ۔ حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم انه كان اذا سلم انحرف و استقبل القوم ۔ حدثنا هشيم قال انا يعلى بن عطاء عن جابر بن يزيد الاسود العامري عن أبيه قال صليت مع رسول الله ﷺ الفجر فلما سلم انحرف ۔ حدثنا وكيع عن ابي عاصم الثقفي عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان عليا لما انصرف استقبل القوم بوجهه ۔

ما ذا يقول الرجل اذا انصرف

حدثنا ابو بكر قال نا عبد الله بن نمير قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة قال حدثنى شيخ عن صهيب بن زفر قال سمعت ابن عمر يقول فى دبر الصلوة اللهم انت السلام و منك السلام تباركت يا ذا الجلال و الاكرام ثم صليت الى جنب عبد الله بن عمرو فسمعته يقولهن قال فقلت له انى سمعت ابن عمر يقول مثل الذى تقول فقال عبد الله بن عمرو ان رسول الله ﷺ كان يقولهن ٭ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن وراد مولى المغيرة بن شعبة قال كتب معاوية الى المغيرة بن شعبة اى شىء كان رسول الله ﷺ يقول اذا سلم فى الصلوة قال فاملاها على المغيرة بن شعبة فكتب بها الى معاوية ان رسول الله ﷺ كان يقول اذا سلم لا اله الا الله وحده لا شريك له (له) الملك و له الحمد و هو على كل شىء قدير اللهم لا مانع لما اعطيت و لا معطى لما منعت و لا ينفع ذا الجد منك الجد ٭ حدثنا هشيم عن ابى هارون عن ابى سعيد الخدرى قال سمعت النبى ﷺ غير مرة يقول فى آخر صلوته عند انصرافه سبحان ربك رب العزة عما يصفون و سلام على المرسلين و الحمد لله رب العلمين ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن ابى اليقظان حصين بن يزيد التغلبى عن عبد الله بن مسعود انه كان يقول اذا فرغ من الصلوة اللهم انى اسألك من موجبات رحمتك و عزائم مغفرتك و اسألك الغنيمة من كل بر و السلامة من كل اثم اللهم انى اسألك الفوز بالجنة و الجواز من النار اللهم لا تدع لنا ذنباً الا غفرته و لا هما الا فرجته و لا حاجة الا قضيتها ٭ حدثنا وكيع عن عبد السلام بن شداد الجريرى عن غزوان ابن جرير عن أبيه عن على انه قال حين سلم لا اله الا الله و لا نعبد الا الله[1] ٭

(١) و فى ن و لا نعبد الا إياه ٠

حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن عوسجة عن ابي الهذيل عن عبد الله و عن عاصم عن عبد الله بن حرب عن عائشة ان النبي ﷺ كان يقول اللهم انت السلام و منك السلام الا ان في حديث عبد الله و اليك السلام تباركت يا ذا الجلال و الاكرام ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة قال كان ابراهيم اذا سلم اقبل علينا بوجهه و هو يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له ٭ حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء ابن السائب عن ابي البختري قال مررت انا و عبيدة في المسجد و مصعب يصلي بالناس فلما انصرف قال لا اله الا الله و الله اكبر رفع بها صوته فقال عبيدة قاتله الله نعار بالبدع ٭ حدثنا ابن فضيل عن ابي سنان عن ابي الهذيل قال كانوا يقولون اذا انصرفوا من الصلوة اللهم انت السلام و منك السلام تباركت يا ذا الجلال و الاكرام ٭ حدثنا الثقفي عن يحيى بن سعيد قال ذكرت للقاسم ان رجلا من اهل اليمن ذكرلي ان الناس كانوا اذا سلم الامام من صلوة المكتوبة كبروا ثلاث تكبيرات او تهليلات فقال القاسم و الله ان كان ابن الزبير ليصنع ذلك ٭ حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش قال سئل ابراهيم عن الامام اذا سلم فيقول صلى الله على محمد لا اله الا الله فقال ما كان من قبلهم يصنع هكذا ٭ حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن عطاء بن السائب عن ابي البختري قال هذه بدعة ٭ حدثنا زيد بن الحباب قال اخبرني معاوية بن صالح قال حدثني مالك بن زياد الاشجعي قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول من تمام الصلوة ان تقول اذا فرغت لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد و هو على كل شيء قدير ثلاث مرات ٭

في الرجل اذا سلم ينصرف عن يمينه او عن يساره

حدثنا ابو معاوية و وكيع عن الأعمش عن عمارة عن الاسود قال قال

عبد الله لا يجعلن احدكم للشيطان من نفسه جزء لا يرى ان حقا عليه الا ان جفاء عليه ألا ينصرف الا عن يمينه اكثر ما رأيت رسول الله ﷺ ينصرف عن شماله ه حدثنا غندر عن شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت قبيصة بن هلب يحدث عن أبيه انه صلى مع رسول الله ﷺ فراه ينصرف عن شقيه ه حدثنا وكيع عن سفيان عن اسدى عن انس ان النبي ﷺ كان ينصرف عن يمينه ه حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا قضيت الصلوة و انت تريد حاجة فكانت حاجتك عن يمينك او عن يسارك فخذ نحو حاجتك ه حدثنا وكيع عن عبد السلام بن شداد عن غزوان بن جرير عن ابيه ان عليا كان اذا سلم لا يبالى انصرف على يمينه او على شماله ه حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن انس انه كان يكره ان يستدير الرجل فى صلوته كما يستدير الحمار ه حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن ناجية ان ابا عبيدة راى رجلا انصرف عن يساره فقال اما هذا فقد اصاب السنة ه حدثنا هشيم قال انا منصور عن الحسن انه كان يستحب ان ينصرف الرجل من صلوته عن يمينه ه حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن عمه و اسع بن حبان قال كنت اصلى و ابن عمر يسند ظهره إلى جدار القبلة فانصرفت عن يسارى فقال ما يمنعك ان تنصرف عن يمينك قلت لا الا انى رأيتك فانصرفت إليك فقال أصبت ان ناسا يقولون تنصرف عن يمينك و اذا كنت تصلى فانصرف إن أحببت عن يمينك أو عن يسارك ه حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن ابراهيم قال انصرف على اى شقيك شئت ه

فى فضل التكبيرة الاولى

حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن الوليد البجلى قال قال عبد الله

عليكم بحد الصلوة التكبيرة الاولى ه حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن خيثمة قال بكر الصلوة التكبيرة الاولى ه حدثنا ابواسامة عن ابى فروة يزيد بن سنان قال حدثنا ابو عبيد الحاجب قال سمعت شيخا فى المسجد الحرام يقول قال ابو الدرداء قال رسول الله ﷺ ان لكل شىء انفة وان انفة الصلوة التكبيرة الاولى فحافظوا عليها قال ابو عبيد فحدثت به رجاء بن حيوة فقال حدثتنيه ام الدرداء ه

فى الرجل يسبق ببعض الصلوة من قال لا يقضى حتى ينحرف الامام

حدثنا ابو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن الجريرى عن الريان الراسبي عن اشياخ بنى راسب ان طلحة والزبير صليا فى بعض مساجدهم ولم يكن الامام ثم فقلنا لهما ليتقدم أحدكما فانكما من صحابة رسول الله ﷺ فأبيا وقالا أين الامام أين الامام فجاء الامام فصلى بهم قالا كل صلوتكم كانت مقاربة إلا شيئاً رأيناه تصنعونه ليس بحسن فى صلاتكم فقلنا ما هو قالا اذا سلم الامام فلا يقومن رجل من خلفه حتى ينفتل الامام بوجهه او ينهض من مكان ه حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن ومغيرة عن ابراهيم انهما قالا لا يقضى حتى ينحرف الامام ه حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور وخالد عن انس بن سيرين قال قلت لابن عمر اسبق ببعض الصلوة فيسلم الامام فاقوم فاقضى ما سبقت به او انتظر ان ينحرف فقال ابن عمر كان الامام اذا سلم قام وقال خالد كان الامام اذا سلم انكفأ كان الانكفاء مع التسليم ه حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول فى رجل سبق بركعة او ركعتين قال لا يقوم

اذا سلم الامام حتى ينحرف او يقوم ٭ حدثنا حفص عن محمد بن قيس عن الشعبي انه سئل عن الامام اذا سلم ثم لا ينحرف قال دعه حتى يفرغ من بدعته و كان يكره ان يقوم فيقضي

من رخص ان يقضي قبل أن ينحرف

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص عن عبد الله قال اذا سلم الامام فقم و اصنع ما شئت يقول لا تنتظر قيامه و لا تحوله من مجلسه ٭ حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يقضي و لا ينتظر الامام قال و كان القاسم و سالم و نافع يفعلون ذلك ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو هارون قال صليت بالمدينة فسبقت ببعض الصلوة فلما سلم الامام قمت لأقضي ما سبقت فجبذني رجل كان الى جنبي ثم قال كان ينبغي لك ان لا تقوم حتى ينحرف قال فلقيت أبا سعيد فذكرت ذلك فكأنه لم يكره ما صنعت او كلمه نحوها ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا روح بن عبادة عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه قال يا بني اذا سلمت فانى أجلس فاسبح و اكبر فمن بقي عليه شيء من صلاته فليقم فليقض ٭ حدثنا روح بن عبادة عن ابن جريج عن عطاء قال إنتظره قليلا فان جلس فقم ودعه ٭

من قال اذا سلم الامام فرد

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يرد السلام على الامام ٭ حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن الشعبى قال اذا سلم الامام فرد عليه ٭ حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى اسحاق عن سالم قال اذا سلم الامام فرد عليه ٭ حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله قال

قلت لابراهيم ان ذرا اذا سلم الامام رد عليه قال يجزيه ان يسلم عن يمينه و عن يساره ه حدثنا اسحاق الازرق عن جويبر عن الضحاك قال اذا سلم الامام فليرد عليه من خلفه ه حدثنا ابو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن ابي ايوب قال حدثني ابو عقيل انه راى سعيد بن المسيب يسلم عن يمينه و عن يساره ثم يرد على الامام ه

من كره ان يوثر السجود فى وجهه

حدثنا ابو الاحوص عن اشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه قال كنت قاعدا عند ابن عمر فراى رجلا قد اثر السجود فى وجهه فقال ان صورة الرجل وجهه فلا يشين احدكم صورته ه حدثنا وكيع عن ثور عن ابى عون الاعور عن ابي الدرداء انه راى امرأة بين عينيها مثل ثفنة الشاة فقال اما ان هذا لو لم يكن بين عينيك كان خيرا لك ه حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم قال قيل لميمونة ألم ترى الى فلان ينقر جبهته بالارض يريد أن يؤثر بها أثر السجود فقالت دعه لعله ملح ه حدثنا ابن نمير عن حريث عن الشعبي انه كره الاثر فى الوجه ه حدثنا الفضل بن دكين عن مسافر الجصاص عن حبيب بن ابي ثابت قال شكوت الى مجاهد الاثر بين عيني فقال لى اذا سجدت فتجاف ه

من يرخص فيه و لم يربه بأسا

حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ابى اسحاق قال رأيت اصحاب علي و اصحاب عبد الله و آثار السجود فى جباههم و انوفهم ه حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق قال ما رأيت سجدة اعظم منها يعني سجدة ابن الزبير ه حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال ما رأيت ما يلي الارض من عامر

ابن قيس مثل ثفن البعير ٭

فى زينة المساجد و ما جاء فيها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن الحسن قالوا لما بنى المسجد قالوا يا رسول الله كيف نبنيه قال عرش كعرش موسى ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب قال حدثنى رجل عن انس بن مالك قال كان يقال ليأتين على الناس زمان يبنون المساجد يتباهون بها و لا يعمرونها الا قليلا ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى فزارة عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال لتزخرفنها كما زخرفت اليهود و النصارى ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد قال قال أبى اذا زوقتم مساجدكم و حليتم مصاحفكم فالدبار عليكم ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى فزارة عن مسلم البطين قال مر على مسجد قد شرف فقال هذه بيعة بنى فلان ٭ حدثنا ابن علية عن الجريرى قال قال عبد الله بن شقيق انما كانت المساجد جما و انما سرف الناس حديث ابن الزبير ٭ حدثنا خلف بن خليفة عن موسى عن رجل عن ابن عباس قال امرنا ان نبنى المساجد جما و المدائن شرفا ٭ حدثنا ابن فضيل عن ليث عن يزيد ابن الاصم عن ابن عباس قال لتزخرفن مساجدكم كما زخرفت اليهود و النصارى مساجدهم ٭ حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا هريم عن ليث عن ايوب عن انس قال قال رسول الله ﷺ ابنوا المساجد و اتخذوها جما ٭ حدثنا مالك قال نا هريم قال نا ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهينا او نهانا ان نصلى فى مسجد مشرف ٭

فى ثواب من بنى لله مسجدا

حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه

عن ابى ذر قال من بنى لله مسجدا و لو مثل مفحص قطاة بنى له بيت فى الجنة ه حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر عن النبى ﷺ قال من بنى لله مسجدا و لو مفحص قطاة بنى الله له بيتا فى الجنة ه حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد ابن عبد الله بن اسامة عن الوليد بن ابى الوليد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن عمر بن الخطاب انه قال سمعت رسول الله ﷺ يقول من بنى مسجدا يذكر فيها اسم الله بنى الله له بيتا فى الجنة ه حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن جابر عن عمار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبى ﷺ قال من بنى مسجدا مفحص[1] قطاة بنى الله له بيتا فى الجنة قال ابو بكر وجدت فى كتاب أبى عن الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان عن النبى ﷺ قال من بنى مسجدا و لو مفحص قطاة بنى الله له بيتا فى الجنة ه حدثنا وكيع قال حدثنا كثير بن عبد الرحمن عن عطاء عن عائشة قال من بنى لله مسجدا بنى الله له بيتا قيل و هذه المساجد التى فى طريق مكة قالت و هذه المساجد التى فى طريق مكة ه

فى الصلوة فى الثوب الواحد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال أتى رجل النبى ﷺ فقال ان أحدنا يصلى فى الثوب الواحد قال أو لكلكم ثوبان[2] قال ابو هريرة للذى سأله أتعرف ابا هريرة فانه يصلى

(١) و فى ن مفسح ه

(٢) كذا فى الصحيحين و ابى داؤد و موطأ امام مالك و محمد و سنن بيهقى و غيرهم بلفظه استفهام معناه الاخبار فى ضمنه الفتوى من طريق الفحوى لانه اذا لم يكن لكل ثوبان والصلوة لازمة فكيف لم يعلموا أن الصلوة فى الثوب الواحد الساتر للعورة جائز و هو مذهب الجمهور من الصحابة كابن عباس و على و معاوية و انس و خالد بن الوليد =

 فى

فی ثوب ہ حدثنا ابو معاویة عن الأعمش عن ابی سفیان عن جابر و عن ابی سعید الخدری ان النبی ﷺ صلی فی ثوب واحد متوشحا[1] ہ حدثنا شریك عن حسین بن عبد الله عن عکرمة عن ابن عباس ان النبی ﷺ صلی فی ثوب واحد یتقی بفضوله حر الارض و بردها ہ حدثنا ابومعاویة عن عاصم عن ابن سیرین عن ابی هریرة قال سئل النبی ﷺ عن الصلوة فی الثوب الواحد فقال أو لکلکم ثوبان ہ حدثنا عبد السلام بن حرب عن اسحاق بن عبد الله عن ابراهیم بن عبد الله بن حنین عن ابن عباس عن علی بن ابی طالب ان رسول الله ﷺ قال اذا کان ازارك و اسعا فتوشح[1] به و ان کان ضیقا فأتزره ہ حدثنا ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر عن قیس بن طلق من علی عن ابیه قال جاء رجل فقال یا نبی الله ما تری فی الصلوة فی الثوب الواحد قال فاطلق نبی الله ﷺ ازاره فطارف[2] به رداءه ثم اشتمل بهما ثم صلی بنا فلما قضی الصلوة قال أکلکم یجد ثوبین ہ حدثنا اسماعیل بن عیاش عن عطاء عن معاویة ابن ابی سفیان ان النبی ﷺ صلی فی ثوب واحد ہ حدثنا عبد الله بن اجلح

و ابی هریرة وعائشة و ام هانئ ومن التابعین الحسن البصری و ابن سیرین والشعبی و ابن المسیب و عطاء و ابوحنیفة و من الفقهاء ابو یوسف و محمد و الشافعی و مالك و احمد فی روایة و اسحاق کذا فی ارشاد الساری ہ عبد الخالق خان أفغانی ۰

(١) قال الزهری فی حدیثه المتوشح الملتحف و هو المخالف من طرفیه علی عاتقیه وهو المشتمل علی منکبیه کذا فی البخاری وقال النووی فی شرح المسلم المشتمل و المتوشح و المخالف بین طرفیه معناها واحدهنا و التوشح فی اللغة ادخال الثوب تحت الابط والقاؤه علی المنکب والاشتمال الادارة والتلفف بالثوب علی الجسم کله ؛ عبد الخالق خان افغانی ۰

(٢) و فی ن فطارق

عن عاصم عن انس قال صلى رسول الله ﷺ فى ثوب واحد خالف بين طرفيه ۔ حدثنا ابو الأحوص عن طارق عن قيس بن ابى حازم قال كان خالد ابن الوليد يخرج فيصلى با الناس فى ثوب واحد ۔ حدثنا ابو الأحوص عن ابى فروة عن ابى الضحى قال سئل ابن عباس عن الرجل يصلى فى الثوب الواحد فقال نعم يخالف بين طرفيه ۔ حدثنا ابو الأحوص عن سماك عن عكرمة قال جاء رجل الى عائشة فقال اصلى فى ثوب واحد قالت نعم و خالف بين طرفيه ۔ حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن قيس بن ابى حازم قال صلى بنا خالد بن الوليد فى ثوب واحد فى الوفود و قد خالف بين طرفيه و خلفه اصحاب النبى ﷺ ۔ حدثنا ابن فضيل عن عاصم قال سئل انس عن الصلوة فى الثوب فقال يتوشح به ۔ حدثنا حفص عن حلام عن مسعود يعنى ابن حراش قال صلى بنا عمر فى ثوب ليس عليه غيره قال و أمنا مسعود يعنى ابن حراش فى نقب ۔ حدثنا يحي بن سعيد القطان عن مجالد عن الشعبى انه صلى فى ثوب واحد خالف بين طرفيه ۔ حدثنا عباد بن العوام عن عوف عن الحسن قال لا بأس ان يصلى الرجل فى ثوب ۔ حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابى مرة مولى عقيل بن ابى طالب عن ام هانى ابنة ابى طالب قالت أتيت رسول الله ﷺ فوضع له ماء فاغتسل ثم التحف و خالف بين طرفيه على عاتقه ثم صلى الضحى ثمانى ركعات قال محمد و قد رأيت ابا مرة ۔ حدثنا ابن علية عن الجريرى عن ابى نضرة قال ان الصلوة فى ثوب واحد حسن قد فعلناه مع رسول الله ﷺ ۔ حدثنا ابو خالد الاحمر عن داود عن سعيد بن المسيب قال سألته عن الصلوة فى الثوب او سئل فقال يخالف بين طرفيه ۔ حدثنا يزيد بن هارون عن ابى مالك الاشجعى قال سألت ابا سلمة بن عبد الرحمن عن الصلوة فى الثوب الواحد فقال انى

لاصلى فى الثوب الواحد و الى جنبي ثياب لو أشاء أن آخذ منها لأخذت ٭ حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن ابى الجعد عن ابن الحنفية ان علیا قال لابأس بالصلوة فى ثوب واحد او صلى فى ثوب واحد ٭ حدثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يصلى فى ثوب واحد قال حسن اذا خالف بين طرفيه ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابى الزبير عن جابر قال رأيت النبي ﷺ يصلى فى ثوب واحد متوشحا به ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا ابان بن صمعة عن عكرمة عن ابن عباس قال لابأس بالصلوة فى الثوب الواحد ٭ حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة انه كان يقول يصلى فى ثوب واحد يتزر ببعضه و يرتدى ببعضه ٭ حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة الاكوع قال كان سلمة يصلى فى ثوب ٭ حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال ثنا يعلى بن الحارث المحاربى قال سمعت غيلان بن جامع قال حدثنى اياس بن سلمة عن ابن لعمار بن ياسر قال قال لى أبى أمنا رسول الله ﷺ فى ثوب واحد متوشحا به ٭ حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عمرو بن كثير قال حدثنى ابن كيسان عن ابيه قال رأيت النبي ﷺ صلى الظهر و العصر فى ثوب واحد مليبا به ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا داود بن ابى هند عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى قال اختلف ابى بن كعب و ابن مسعود فى الصلوة فى الثوب الواحد فقال ابى ثوب و قال ابن مسعود ثوبان فخرج عليهما عمر فلامهما و قال انه ليسوءنى أن يختلف اثنان من اصحاب محمد فى الشىء الواحد فعن اى فتيا كما[1] صدر الناس أما ابن مسعود فلم يألو و القول ما قال ابى ٭ حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عكرمة عن ابن عباس قال يصلى فى الثوب الواحد متوشحا به و قال ابن عمر لايضره لو التحف حتى

(١) و فى ن اى فتييكما ٭

يخرج احدى يديه ٭ حدثنا يحيى بن اسحاق قال اخبرنا يحيى بن ايوب قال حدثنا يحيى الاموى قال دخلت أنا و عروة بن ابي قيس على عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى و كانت له صحبة فتوضأ ثم صلى فى ثوب واحد قد خالف بين طرفيه ٭ حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة قال رأيت النبي ﷺ يصلى فى بيت ام سلمة فى ثوب و اضعا طرفيه على عاتقيه ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا فضيل بن غزوان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال رأيت سبعين من اهل الصفة فى ثوب ثوب فنهم من يبلغ ركبتيه و منهم من هو اسفل من ذلك فاذا ركع قبض عليه مخافة أن تبدو عورته ٭ حدثنا سفيان عن عثمان ابن المغيرة الثقفى عن سالم بن ابي الجعد عن محمد بن الحنفية قال قال على اذا صلى الرجل فى الثوب الواحد فليتوشح به ٭ حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن ابي جعفر قال أمنا جابر بن عبد الله فى ثوب واحد متوشحا به ٭ حدثنا محمد بن عمرو الاسلى قال انا الضحاك بن عثمان عن حبيب مولى عروة قال سمعت أسماء بنت ابي بكر تقول رأيت أبي يصلى فى ثوب واحد وثيابه موضوعة فقال يابنية ان آخر صلوة صلاها رسول الله ﷺ خلفى فى ثوب واحد ٭

من كان يقول اذا كان ثوب واحد فليتزر به

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب راى رجلا يصلى ملتحفا فقال لا تشبهوا باليهود من لم يجد منكم الاثوبا واحداً فليتزر به ٭ حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن جابر قال رأيته يصلى فى ثوب مؤتزرا به ٭ حدثنا مروان بن معاوية عن ابراهيم بن ابي عطاء قال سمعت عبد الرحمن بن ابي أنعم يقول إن أبا سعيد سئل عن الصلوة فى الثوب الواحد فقال يتزر به كما يتزر المصراع ٭ حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت حيان البارق قال سمعت ابن عمر يقول

لو لم أجد الاثوبا واحداكنت أتزر به أحب الىّ من أن اتوشح به توشح اليهود ٭ حدثنا ازهر عن ابن عون عن محمد قال اذا أراد الرجل أن يصلى فلم يكن له الاثوب واحد اتزر به ٭ حدثنا ابو اسامة عن نافع عن ابن عمر قال صلى بنا عبد الله بن ابى مليكة فى ثوب واحد قد رفعه الى صدره ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا نافع (عن) ابن عمر عن ابى مليكة ان النبى ﷺ صلى بالعرج فى ثوب واحد رفعه الى صدره ٭ حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن عبد الله ابن واقد قال صليت الى جنب عبد الله بن عمر و أنا متوشح فأمرنى بالازرة ٭

من كره أن يصلى فى الثوب الواحد

حدثنا ابو بكر قال نا ابو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال لا تصل فى ثوب واحد الا أن لا تجد غيره ٭ حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سليمان بن قرم عن ابى فزارة عن ابى زيد عن ابن مسعود قال لا يصلين فى ثوب واحد و ان كان أوسع مما بين السماء و الارض يصلى و هو مضطبع ٭ حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن خالد قال رأيت ابا قلابة و عليه جبة و ملحفة غسيلة و هو يصلى مضطبعا قد أخرج يده ٭ حدثنا ابن علية عن ابن عون قال قيل للحسن انهم يقولون يكره ان يصلى الرجل وقد أخرج يده من تحت نحره فقال الحسن لو وكل الله دينه الى هٰؤلآء يضيقوا على عباده ٭ حدثنا ابن علية عن الجريرى عن حيان بن عمير قال كنت مع قيس بن عباد فراى رجلا يصلى قد أخرج يده من عند نحره فقال اذهب الى صاحبك فقل له فليضع يده من مكان يد المغلول فأتيته فقلت له إن قيسا يقول ضع يدك من مكان يد المغلول قال فوضعها ٭ حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال لقد رأيته يصلى

ضابعا رداً ئه من تحت عضده .

من قال افضل الصلوة لميقاتها

حدثنا ابو بكر قال نا على بن مسهر عن الشيبانى عن الوليد بن العيزار عن ابى عمرو الشيبانى عن عبد الله بن مسعود قال سألت رسول الله ﷺ أىّ العمل افضل قال الصلوة لو قتها . حدثنا ابو خالد عن حجاج عن الحسن بن سعد بن عبد الله عن ابن مسعود الذين هم على صلوتهم دائمون قال على مواقيتها . حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد قال نبئت أن أبا بكر و عمر كانا يعلمان الناس تعبد الله و لا تشرك به شيئاً و تقيم الصلوة التى افترض الله لمواقيتها فان فى تفريطها الهلكة . حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن ابى الضحى عن مسروق قال المحافظ على الصلوة الصلوة لو قتها . حدثنا ابو خالد الأحمر عن الأعمش عن عمارة قال ما كان الأسود الا راهبا يتخلف يرى انه يصلى فاذا جاء وقت الصلوه أناخ و لو على الحجارة . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال كتب الينا عمر بن عبد العزيز أما بعد فان عز الدين و قوام الاسلام الايمان بالله و إقام الصلوة و ايتاء الزكوة فصل الصلوة لو قتها و حافظ عليها . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن انه كان يعجبه اذا كان فى سفر أن يصلى الصلوة لوقتها . حدثنا وكيع عن عمر بن موسى عن ابى جعفر قال قلت له أىّ الصلوة افضل قال فى اول الوقت . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم ابن ابى النجود عن مصعب بن سعد عن سعد قال السهو الترك عن الوقت . حدثنا وكيع قال حدثنا العمرى عن قاسم بن غنام عن بعض امهاته عن ام فروة انها سألت النبى ﷺ أىّ العمل او أىّ الصلوة أفضل فقال الصلوة فى أول وقتها .

فی جمیع مواقیت الصلوة

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن ابى ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن نافع بن جبير بن مطعم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ أمنى جبريل عند البيت مرتين فصلى بى الظهر حين زالت الشمس وكانت بقدر الشراك وصلى بى العصر حين كان ظل كل شىء مثله وصلى بى المغرب حين أفطر الصائم وصلى بى العشاء حين غاب الشفق وصلى بى الفجر حين حرم الطعام والشراب على الصائم وصلى بى الغد الظهر حين كان ظل كل شىء مثله وصلى بى العصر حين كان ظل كل شىء مثليه وصلى بى المغرب حين أفطر الصائم وصلى بى العشاء ثلث الليل وصلى بى الفجر فأسفر ثم التفت الىّ فقال يا محمد هذا الوقت وقت النبيين قبلك الوقت ما بين هذين الوقتين ، حدثنا وكيع عن زيد بن عثمان عن ابى بكر بن موسى سمعه عن ابيه ان سائلا اتى النبى ﷺ فسأله عن مواقيت الصلوة فلم يردّ عليه شيئاً قال ثم أمر بلالا فأقام حين انشق الفجر فصلى ثم أمره فأقام الصلوة والقائل يقول قد زالت الشمس او لم تزل وهو كان اعلم منهم ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة وأمره فأقام المغرب حين وقعت الشمس ثم أمره فأقام العشاء عند سقوط الشمس قال ثم صلى الفجر من الغد والقائل يقول قد طلعت الشمس او لم تطلع وهو كان اعلم منهم وصلى الظهر قريباً من وقت العصر بالأمس وصلى العصر والقائل يقول قد احمرت الشمس وصلى المغرب قبل ان يغيب الشفق وصلى العشاء ثلث الليل الاول ثم قال اين السائل عن الوقت ما بين هذين الوقتين الوقت ، حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ ان للصلوة أولا وآخرا وان أول وقت الظهر حين

تزول الشمس و أن آخر و قتها حين يدخل وقت العصر و ان اول وقت العصر حين يدخل و قت العصر و ان آخر و قتها حين تصفار الشمس و ان اول وقت المغرب حين تغرب الشمس و ان آخر و قتها حين يغيب الافق و ان اول و قت العشاء الآخرة حين يغيب الافق و ان آخر و قتها حين ينتصف الليل و ان اول و قت الفجر حين يطلع الفجر و ان آخر و قتها حين تطلع الشمس ه حدثنا ابن علية عن عوف عن ابى المنهال عن ابى بردة قال كان رسول الله ﷺ يصلى الهجير التى تدعونها الاولى حين تدحض الشمس و يصلى العصر ثم يرجع أحدنا الى رحله فى أقصى المدينة و الشمس حية قال و نسيت ما قال فى المغرب قال وكان يستحب أن يؤخر من العشاء التى تدعونها العتمة وكان ينفتل من صلوة الغداة حين يعرف الرجل جليسه وكان يقرؤ بالستين الى المائة ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن محمد بن عمرو بن الحسين عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله ﷺ يصلى الظهر بالهاجرة و العصر و الشمس نقية و المغرب اذا وجبت و العشاء أحيانا يؤخرها و أحيانا يعجل اذا راهم قد اجتمعوا عجل و اذا راهم قد أبطئوا أخر والصبح قال كانوا وكان النبي ﷺ يصليها بغلس ه حدثنا ابو خالد عن حميد عن انس ان النبي ﷺ سئل عن صلوة الفجر فأمر بلالا فأذن حين طلع الفجر ثم من الغد حين أسفر ثم قال ابن السائل ما بين هذين وقت ه حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى خارجة بن عبد الله ابن سليمان بن زيد بن ثابت قال حدثنى حسين بن بشير بن سليمان عن أبيه قال دخلت أنا و محمد بن على أو رجل من ال على على جابر بن عبد الله فقلنا له حدثنا كيف كانت الصلوة مع رسول الله ﷺ قال صلى رسول الله ﷺ

(١) و فى ن ذين .

الظهر حين كان الظل مثل الشراك ثم صلى بنا العصر حين كان الظل مثله و مثل الشراك ثم صلى بنا المغرب حين غابت الشمس ثم صلى بنا العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بنا الفجر حين طلع الفجر ثم صلى بنا من الغد الظهر حين كان ظل كل شيء مثله ثم صلى بنا العصر حين كان ظل كل شيء مثليه قدر ما يسير الراكب الى ذى الحليفة العنق ثم صلى بنا المغرب حين غاب الشمس ثم صلى بنا العشاء حين ذهب ثلث الليل ثم صلى بنا الفجر فأسفر فقلنا له كيف نصلى مع الحجاج و هو يؤخر فقال ما صلى للوقت فصلوا معه فاذا أخر فصلوها لوقتها و اجعلوها معه نافلة و حديثى هذا عندكم أمانة فاذا مت فان استطاع الحجاج ان ينبشنى فلينبشنى ٭ حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة قال أخبرنى بشير بن ابى مسعود عن ابيه ان رسول الله ﷺ قال نزل جبريل فأمنى حتى عد خمس صلوات ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن قتادة قال سمعت ابا ايوب يحدث عن عبد الله بن عمرو قال وقت الظهر ما لم يحضر وقت العصر و وقت العصر ما لم تصفر الشمس و وقت المغرب ما لم يسقط نور الشفق و وقت العشاء الى نصف الليل و وقت الصبح ما لم تطلع الشمس ٭ حدثنا يحي بن بكير قال حدثنا شعبة عن قتادة عن ابى ايوب عن عبد الله بن عمرو قال لم يرفعه مرتين ثم رفعه قال قال رسول الله ﷺ ثم ذكر مثل حديث غندر ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن المغيرة بن النعمان عن على بن عمرو قال أتانا كتاب عمر ان صلوا الفجر والنجوم مشتبكة نيرة وصلوا الظهر اذا زالت الشمس عن بطن السماء و صلوا العصر و الشمس بيضاء نقية و صلوا المغرب حين تغرب الشمس و رخص فى العشاء ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن نافع بن جبير قال كتب عمر الى ابى موسى ان صل الظهر اذا زالت الشمس وصل العصر و الشمس بيضاء حية وصل المغرب اذا اختلط الليل و صل العشاء

أيّ الليل شئت و صل الفجر اذا نور النور ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال الظهر كاسمها و العصر و الشمس بيضاء حية و المغرب كاسمها كنا نصلي مع رسول الله ﷺ المغرب ثم نأتي منازلنا على قدر ميل فنرى مواقع النبل و كان يعجل بالعشاء و يؤخر و الفجر كاسمها و كان يغلس بها ۔

من كان يغلس بالفجر

حدثنا ابو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عروة عن عائشة قالت كن نساء المؤمنات يصلين مع رسول الله ﷺ صلوة الصبح ثم يرجعن الى اهلهن فلا يعرفهنّ أحد ۔ حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عمرو عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يصلى الفجر ثم يخرجن نساء المؤمنين متلفعات فى مروطهن ما يعرفن من الغلس ۔ حدثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال اخبرنى المهاجر قال قرأت كتاب عمر الى ابى موسى فيه مواقيت الصلوة فلما انتهى الى الفجر او قال الى الغداة قال قم فيها بسواد او بغلس و اطل القراءة ۔ حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا منصور بن حيان قال سمعت عمرو بن ميمون الأودى يقول ان كنت لاصلى خلف عمر بن الخطاب الفجر و لو ان ابنى منى ثلاثة اذرع ما عرفته حتى يتكلم ۔ حدثنا يزيد بن هارون عن منصور بن حيان قال كتب عمر بن عبد العزيز الى عبد الحميد ان غلس بالفجر ۔ حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن ابى سلمان قال خدمت الركب فى زمان عثمان فكان الناس يغلسون بالفجر ۔ حدثنا يحي بن سعيد القطان عن حبيب بن شهاب عن ابيه ان ابا موسى صلى الفجر بسواد ۔ حدثنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن عمرو بن دينار انه صلى مع ابن الزبير فكان يغلس بالفجر

فينصرف و لايعرف بعضنا بعضا ٠ حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرني عبد الله بن اياس الحنفي عن ابيه قال كنا نصلي مع عثمان الفجر فننصرف و ما يعرف بعضنا وجوه بعض ٠

من كان ينور بها و يسفر (و) لايرى به بأسا

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال قال رسول الله ﷺ اسفروا بالفجر فانه أعظم للأجر ٠ حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه قال كنا نصلي الفجر فيقرأ امامنا بالسورة من المائين و علينا ثيابنا ثم نأتي ابن مسعود فنجده في الصلوة ٠ حدثنا شريك عن سعيد بن عبيد عن علي بن ربيعة ان علياً قال يا بن التياح أسفر بالفجر ٠ حدثنا معتمر عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود ان ابن مسعود كان ينور بالفجر ٠ حدثنا ابو اسامة عن ابي روق عن زياد بن المقطع قال رأيت الحسين بن علي أسفر بالفجر جدا ٠ حدثنا ابن مهدي عن معاوية بن صالح عن ابي الزاهرية عن جبير بن نفير قال صلى بنا معاوية بغلس فقال ابو الدرداء اسفروا بهذه الصلوة فانه أفقه لكم ٠ حدثنا ابن فضيل عن رضي بن ابي عقيل عن ابيه قال كان ربيع بن جبير يقول له و كان مؤذنه يا أبا عقيل نوّر نوّر ٠ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان ابن مسعود ينور بالفجر ٠ حدثنا وكيع عن عثمان بن ابي هند ان عمر بن عبد العزيز كان يسفر بالفجر ٠ حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش قال كان اصحاب عبد الله يسفرون بالفجر ٠ حدثنا عن سفيان عن عبد المكتب عن ابراهيم انه كان ينور بالفجر ٠ حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن زيد بن اسلم قال قال رسول الله ﷺ أسفروا بالفجر فانكم

كلما اسفرتم كان اعظم للأجر ۔ حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد قال كانوا يحبون ان ينصرفوا من صلوة الصبح واحدهم يرى موقع نبله ۔ حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن بشر بن عروة قال سافرت مع علقمة فكان ينور بالصبح ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال ما اجمع اصحاب محمد على شىء ما اجمعوا على التنوير بالفجر ۔ حدثنا عبيد الله بن موسى عن بقاعة بن مسلم قال كان سويد بن غفلة يسفر بالفجر ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن وفاء بن حبيب عن سعيد بن جبير انه كان ينور بالفجر ۔ حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق عن رجل ان اناسا من اصحاب عبد الله كانوا يسفرون بصلاة الفجر ۔ حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ابى حصين عن خرشة قال صلى عمر بالناس فغلس و نور و صلى بهم فيما بين ذلك ۔ حدثنا حسين بن على عن زائده عن عبد الملك بن عمير قال صلى المغيرة بن شعبة الصبح فغلس و نور حتى قلت قد طلعت الشمس اولم تطلع و صلى فيما بين ذلك وكان مؤذنه ابن النباح ولم يكن له مؤذن غيره ۔ حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن مسدوس رجل من الحى ان الربيع قال نور نور ۔ حدثنا ابن مهدى عن الركين الضبى قال سمعت تميم بن حذلم[1] وكان من اصحاب النبى ﷺ يقول نور نور بالصلوة ۔

من كان يصلى الظهر اذا زالت الشمس و لا يبرد بها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حكيم بن جبير عن

(١) قال ابن حبان فى ثقات التابعين تميم بن حذلم الضبى كنيته ابو سلمة من اهل الكوفة يروى عن ابى بكر و عمر و روى عنه العلاء بن بدر و قد قيل كنيته ابو حذلم و لم يذكره الذهبى فى تجريده ١٢ ۔

ابراهيم

ابراهيم عن الاسود قال ما رأيت أحدا كان أشد تعجيلا للظهر من رسول الله ﷺ و لا ابو بكر و لا عمر ٭ حدثنا جرير عن التيمى عن ابى عثمان قال كان عمر يصلى الظهر حين تزول الشمس ٭ حدثنا وكيع قال نا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال صلى بنا عبد الله بن مسعود الظهر حين زالت الشمس ثم قال هذا و الذى لا اله غيره وقت هذه الصلوة ٭ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسروق قال لما زالت الشمس جاء ابو موسى فقال ابن صاحبكم هذا وقت هذه الصلوة فلم يلبث ان جاء عبد الله مسرعا فصلى الظهر ٭ حدثنا ابن علية عن عوف قال حدثنى ابو المنهال قال انتهيت مع ابى الى ابى بردة فقال حدثنا كيف كان رسول الله ﷺ يصلى المكتوبة فقال كان يصلى الهجير التى تدعونها الاولى حين تدحض الشمس ٭ حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة قالت ام سلمة كان رسول الله ﷺ اشد تعجيلا للظهر منكم و انتم اشد تاخيرا للعصر منه ٭ حدثنا يحيى بن سعد القطان عن حبيب بن شهاب عن ابيه قال سألت ابا هريرة عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس عن نصف النهار وكان الظل قيس الشراك فقد قامت الظهر ٭ حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنى ميمون بن مهران ان سويد بن غفلة كان يصلى الظهر حين تزول الشمس فارسل اليه الحجاج لا تسبقنا بصلوتنا فقال سويد قد صليتها مع ابى بكر و عمر هكذا و الموت اقرب الى من أن أدعها ٭ حدثنا ابن فضيل عن اسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن ابى البخترى قال كان على ينصرف من الهجير فى الحر ثم ينطلق المنطلق الى قباء فيجدهم يصلون ٭ حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن سماك عن جابر بن سمرة قال كان بلال يؤذن اذا دحضت الشمس ٭ حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا

الى رسول الله ﷺ الصلوة فى الرمضاء فلم يشكنا ۔ حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال كنت اصلى مع رسول الله ﷺ الظهر فآخذ قبضة من الحصى فأجعلها فى كفى ثم احولها الى الكف الاخرى حتى تبرد ثم أضعها لجبينى حين أسجد من شدة الحر ۔ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة (قال) كنا نصلى معه الظهر أحيانا نجد ظلا نجلس فيه و احيانا لا نجد لا نجلس فيه ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن جبير عن خشف بن مالك قال صلى بنا عبد الله و ان الجنادل لتنفر من شدة الرمضاء ۔ حدثنا حفص عن ابن ابى العبيس قال سألت ابى قلت صليت مع على فأخبرنى كيف كان يصلى الظهر (قال) اذا زالت الشمس ۔ حدثنا حسين بن على قال سألت جعفرا عن وقت الظهر فقال اذا زالت الشمس ثم قال اسمع لان يؤخرها رجل حتى يصلى العصر خير له من ان يصليها قبل أن تزول ۔

من كان يبرد بها و يقول الحر من فيح جهنم

حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الأعمش عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله ﷺ أبردوا بالصلوة يعنى الظهر فان شدة الحر من فيح جهنم ۔ حدثنا على بن مسهر عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن ابى هريرة قال قال نبى الله ﷺ أبردوا بالصلوة فان حر الظهيرة من فيح جهنم ۔ حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة قال حدثنا المهاجر ابو الحسن قال سمعت زيد بن وهب يحدث عن أبى ذر قال كنا مع رسول الله ﷺ فى مسير فأراد بلال أن يؤذن فقال له رسول الله ﷺ أبرد ثم أراد أن يؤذن فقال أبرد حتى رأينا فى التلول ثم أذن فصل الظهر ثم قال ان شدت الحر من فيح جهنم فاذا اشتد الحر فأبردوا

بالصلوة ٭ حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابى بكر بن ابى موسى عن ابى موسى انه كان يقول أبردوا ٭ حدثنا على بن مسهر عن يزيد بن عبد الرحمن ابن سابط قال أذن أبومحذورة بصلوة الظهر بمكة فقال له عمر أصوتك يا أبا محذورة الذى سمعت قال نعم ذخرته لك يا أمير المؤمنين لا سمعكه فقال له عمر يا أبا محذورة إنك بارض شديدة الحرفابرد بالصلوة ثم ابرد بها ٭ حدثنا ابن علية عن الجريرى عن عروة عن عبد الله بن شقيق عن ابى هريرة قال الحرأو شدة الحر من فيح جهنم فابردوا بالظهر ٭ حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى قال حدثنا بشير بن سليمان عن القاسم بن صفوان عن أبيه قال سمعت النبى ﷺ يقول أبردوا بصلوة الظهر فان شدة الحر من فيح جهنم ٭ حدثنا وكيع قال نا اسماعيل عن قيس قال كان يقال أبردوا بالظهر فان ابواب جهنم تفتح ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن ابى خالد عن منذر قال قال عمر أبردوا بالظهر فان شدة الحر من فيح جهنم ٭

من قال على كم يصلى الظهر قدما و وقت فى ذلك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن ابى مالك الاشجعى عن كثير بن مدرك عن الاسود بن يزيد قال قال عبد الله ان اول وقت الظهر ان تنظر الى قدميك فتقيس ثلاثة أقدام الى خمسة أقدام و ان أول الوقت الآخر خمسة أقدام الى سبعة اقدام أظنه قال فى الشتاء ٭ حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن عمارة قال كانوا يصلون الظهر و الظل قامة ٭ حدثنا حسين ابن على عن زائدة عن منصور عن ابراهيم قال قال تصلى الظهر اذا كان الظل ثلاثة أذرع و ان عجلت برجل حاجة صلى قبل ذلك و ان شغله شىء صلى بعد ذلك قال زائدة قلت لمنصور أليس انها يعنى ذلك فى الصيف قال بلى ٭

حدثنا غندر عن شعبة عن الاعمش عن ابراهيم قال كان يقال اذا كان ظل الرجل ثلاثة أذرع فهو وقت صلوة الظهر ـ حدثنا وكيع عن عمران عن ابى مجلز قال صليت مع ابن عمر فأردت أن اقيس صلوته ففطنت لظلى فقسته فوجدته ثلاثة أذرع ـ حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا حريث بن السائب قال سألت محمد بن سيرين عن وقت صلوة الظهر فقال اذا كان ظله ثلاثة أذرع فذاك حين يصلى الظهر ـ حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا حريث أن السائب قال سألت الحسن عن وقت الظهر فقال اذا زال الفيء عن طول الشيء فذاك حين يصلى الظهر ـ حدثنا وكيع و معاذ كلاهما عن عمران بن حدير عن ابى مجلز قال ليس الوقت ممدوداً كا الشراك من أخطأه هلك ـ

من كان يعجل العصر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يصلى العصر و الشمس طالعة فى حجرتى لم يظهر الفيء بعد ـ حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ربعى بن حراش عن ابى الأبيض عن انس (قال) كان رسول الله ﷺ يصلى العصر و الشمس بيضاء محلقة ثم آتى عشيرتى فى جانب المدينة لم يصلوا فاقول ما يحبسكم صلوا فقد صلى رسول الله ﷺ ـ حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبدة عن عبد الرحمن بن غنم قال كتبت الى عمر أسأله عن وقت العصر فكتب الىّ أن صل العصر اذا كانت الشمس بين الشفقين ـ حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن نافع قال كان ابن عمر يصلى العصر و الشمس بيضاء نقية يعجلها مرة و يؤخرها اخرى ـ حدثنا جرير عن منصور عن خيثمة قال يصلى العصر و الشمس بيضاء حية و حياتها ان تجد حرها ـ

حدثنا

حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعى عن ابى النجاشى عن رافع بن خديج قال كنا نصلى مع رسول الله ﷺ ثم ننحر الجزور فنقسم عشرة أجزاء ثم نطبخ و نأكل لحما نضيجا قبل ان نصلى المغرب حدثنا حفص عن ابى العنبس قال سألت ابى قلت صليت مع على فأخبرنى كيف كان يصلى العصر فقال كان يصلى العصر و الشمس مرتفعة. حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه قال قدم رجل على المغيرة بن شعبة و هو على الكوفة فرآه يؤخر العصر فقال له لم تؤخر العصر فقد كنت اصليها مع رسول الله ﷺ ثم أرجع الى اهلى بنى عمرو بن عوف و الشمس مرتفعة. حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن انس ان النبي ﷺ كان يصلى العصر و الشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب فيأتى العوالى و الشمس مرتفعة. حدثنى احمد بن اسحاق عن وهب عن ابى و اقد عن ابى أروى قال كنت اصلى مع رسول الله ﷺ ثم آتى الشجرة يعنى ذا الحليفة قبل ان تغيب الشمس.

من كان يوخر العصر و يرى تاخيرها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة ان رسول الله ﷺ صلى العصر ثم أخرج مالا يقسمه يبادر به الليل. حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابى عاصم عن ابى عون ان عليا كان يؤخر العصر حتى ترتفع الشمس على الحيطان. حدثنا وكيع عن عمر بن منبه عن سوار بن شبيب عن ابى هريرة انه كان يؤخر العصر حتى اقول قد اصفرت الشمس. حدثنا وكيع عن على بن صالح و اسرائيل عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن زيد عن عبد الله انه كان يؤخر العصر. حدثنا ابو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كان ابن اخى الأسود مؤذنهم فكان يعجل العصر فقال له الأسود

لتطيعنا فى أذاننا ولو (لا) لتعتزلن مؤذنينا ٠ حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم قال كان من قبلكم اشد تأخيرا للعصر منكم ٠ حدثنا وكيع عن اسماعيل عن وكيع قال قال لى ابراهيم لا تقيم العصر حتى لا تسمع حولك مؤذنا ٠ حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى اسحاق قال أتيت عبد الرحمن بن الأسود وهو يتوضؤ فقال غلبنا الحراكون على صلوتنا عجلوا[١] بها يعنى العصر ٠ حدثنا جرير عن ابى سفيان عن ابن ابى الهذيل قال يصلى قدر ما يسير العير فرسخا الى غروب الشمس ٠ حدثنا وكيع عن يزيد بن مردانبة عن ثابت بن عبيد قال سألت أنسا عن وقت العصر فقال وقتها أن تسير ستة اميال الى ان تغرب الشمس ٠ حدثنا حسين بن على عن حريش عن طلحة عن ابراهيم قال يصلى العصر اذا كان الظل واحدا وعشرين قدما فى الشتاء والصيف ٠ حدثنا ابن علية عن خالد عن ابى قلابة قال انما سميت العصر لتعتصر ٠

من كان يرى أن يعجل المغرب

حدثنا ابو بكر قال نا مروان بن معاوية عن انس قال كنا نصلى المغرب فى مسجد رسول الله ﷺ ثم نأتى بنى سلمة وأحدنا يرى موقع نبله ٠ حدثنا على بن اسحاق عن ابن مبارك عن الأوزاعى قال حدثنا ابو النجاشى قال حدثنا رافع بن خديج قال كنا نصلى المغرب على عهد رسول الله ﷺ فينصرف أحدنا وأنه لينظر الى مواقع نبله ٠ حدثنا ابو الأحوص عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال قال عمر صلوا هذه الصلوة والفجاج مسفرة يعنى المغرب ٠ حدثنا ابو الأحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يكتب الى أمراء الانصار أن لا تنتظروا بصلوتكم اشتباك النجوم ٠ حدثنا ابو الاحوص

(١) وفى ن يعجلونها ٠

عن ابي اسحاق عن الاسود قال كان عبد الله يصلى المغرب حين تغرب الشمس و يقول هذا و الذى لا اله الا هو وقت هذه الصلوة ه حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن محمد بن بشر كان ابن الحنفية يأمر مؤذنه فيؤذن المغرب حين تغرب الشمس سواء ه حدثنا عائذ بن حبيب عن اسماعيل بن خالد عن الزبير بن عدى ان سويد بن غفلة كان يأمر مؤذنه أن يؤذن المغرب اذا غربت الشمس ه حدثنا يعلى بن عبيد عن حجاج الصواف عن عبد الله الدناج قال كان اصحاب رسول الله ﷺ يتناضلون[1] بعد المغرب ه حدثنا معاذ بن معاذ عن حاجب بن عمر قال كنت أسمع عمى الحكم بن الأعرج يسأل درهما ابا هند عن هذا الحديث فيقول درهم كنت أقبل من السوق فيتلقانى الناس منصرفين قد صلى بهم معقل بن يسار فأتمارى غربت الشمس او لم تغرب ه حدثنا حفص عن ابي العنبس عمرو بن مروان قال سألت ابى قلت قد صليت مع على فأخبرنى كيف كان يصلى فقال كان يصلى المغرب اذا سقط القرص ه حدثنا حسين ابن على عن جعفر بن برقان عن الزهرى عن رجل أظنه قال من أبناء النقباء عن أبيه قال كنا نصلى المغرب مع رسول الله ﷺ ثم نرجع الى رحالنا وأحدنا يبصر مواقع النبل قال قلت للزهرى وكم كانت منازلهم من المدينة قال ثلثى ميل ه حدثنا ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوءمة عن زيد بن خالد قال كنا نصلى مع رسول الله ﷺ المغرب ثم ننصرف الى السوق و لورمى بنبل أبصرت مواقعها ه حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الاسدى عن ابى مالك عن مسروق قال صليت مع عبد الله المغرب مقدار ما اذا رمى رجل بسهم راى موضعه ه حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا ابن ابى ذئب عن ابى حبيبة أنه بلغه عن ابى ايوب الأنصارى أنه سمع رسول الله ﷺ يقول صلوا

---

(١) قوله يتناضلون اى يترامون ـ فائق ـ

المغرب حين فطر الصائم مبادرة طلوع النجوم ٭

فى العشاء الآخرة تعجل او توخر

حدثنا ابو بكر قال نا ابو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله ﷺ يؤخر العشاء الآخرة ٭ حدثنا هشيم عن ابى بشر عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير قال أنا من اعلم الناس أو كأعلم الناس بوقت صلوة رسول الله ﷺ العشاء كان يصليها بعد سقوط القمر ليلة الثانية من اول الشهر ٭ حدثنا ابن علية عن عوف عن ابى المنهال عن ابى برزة قال كان رسول الله ﷺ يستحب أن يؤخر العشاء التى يدعونها الناس العتمة ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال كان رسول الله ﷺ يعجل العشاء و يؤخر ٭ حدثنا ابن مبارك عن اسامة بن زيد قال ابن شهاب عن عروة أن النبى ﷺ يصلى العشاء حين يسود الافق و ربما أخرها حتى يجتمع الناس ٭ حدثنا ابن مبارك عن معمر عن عبد الله بن عثمان عن ابن لبينة قال قال ابو هريرة صلوا العشاء اذا ذهب الشفق و ادلام الليل ما بينك و بين ثلث الليل و ما عجلت بعد ذهاب بياض الافق فهو أفضل ٭ حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عمر كتب الى ابى موسى ان صل العشاء الى ثلث الليل فان أخرت فالى الشطر ولا تكن من الغافلين ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان ابن مسعود يؤخر العشاء ٭ حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال وقت العشاء الآخرة ربع الليل ٭ حدثنا حفص عن عمرو بن مروان قال سألت ابى قلت صليت مع على فأخبرنى كيف كان يصلى العشاء (قال) اذا غاب الشفق ٭ حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال وقت العشاء الى ثلث الليل و لانوم و لا غفلة ٭ حدثنا حسين بن على

عن

عن زائدة عن منصور عن الحكم عن نافع عن ابن عمر قال إنتظرنا ليلة رسول الله ﷺ لصلوة العشاء الآخرة حتى كان ثلث الليل او بعد ثم خرج الينا فلا أدرى أشغله شيء أوحاجة كانت له فى اهله فقال ما أعلم أهل دين ينتظرون هذه الصلوة غيركم و لولا أن أشق على امتى لصليت بهم هذه الصلوة هذه الساعة ٭ حدثنا ابن نمير و ابو اسامة عن عبيد الله عن سعيد بن ابي سعيد عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ لولا أن اشق على امتى لأخرت صلوة العشاء الى ثلث الليل او نصف الليل ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير قال حدثنا راشد بن سعد عن عاصم بن حميد السكونى و كان من اصحاب معاذ عن معاذ بن جبل قال رقبنا رسول الله ﷺ فى صلوة العشاء حتى أبطأ حتى قال القائل قد صلى و لم يخرج و القائل يقول لم يخرج فخرج علينا رسول الله ﷺ و القائل يقول يا رسول الله ظننت انك صليت و لم تخرج فقال رسول الله ﷺ اعتموا بهذه الصلوة فقد فضلتم بها على سائر الامم و لم تصلها امة قبلكم ٭ حدثنا اسحاق بن منصور عن محمد بن مسلم عن عمرو ابن دينار عن عطاء عن ابن عباس قال أخر رسول الله ﷺ صلوة العشاء ذات ليلة فخرج و رأسه يقطر فقال لولا أن أشق على امتى لجعلت وقت هذه الصلوة هذا الحين ٭ حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال نا عبد العزيز بن عمرو بن ضمرة عن رجل من جهينة قال سألت رسول الله ﷺ متى اصلى العشاء قال اذا ملأ الليل بطن كل و اد ٭ حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن عبيد عن ابيه قال كنا نصلى مع النعمان يعنى ابن بشير المغرب فما يخرج احدنا حتى يبدأ بالعشاء ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابراهيم ابن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال قال عمر عجلوا العشاء قبل أن يكسل العامل و ينام المريض ٭

فى التخلف فى العشاء و الفجر وفضل حضور هما

حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ ان أثقل الصلوة على المنافقين صلوة العشاء و صلوة الفجر و لو يعلمون ما فيهما لأتوهما و لوحبوا و لقد هممت ان آمر بالصلوة فتقام ثم آمر رجلا فيصلى بالناس ثم انطلق معى برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلوة فاحرق عليهم بيوتهم بالنار ٭ حدثنا ابو الأحوص عن ابى اسحاق عن العيزار بن حريث عن ابى نصر قال قال ابى بن كعب صلى بنا رسول الله ﷺ فلما قضى الصلوة رأى من اهل المسجد قلة قال شاهد فلان قلنا نعم حتى عد ثلاثة نفر فقال انه ليس من صلوة أثقل على المنافقين من صلوة العشاء الآخرة و من صلوة الفجر و لو يعلمون ما فيهما لأتوهما و لوحبوا ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال كنا اذا فقدنا الرجل فى صلوة العشاء و صلوة الفجر اسأنا به الظن ٭ حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن ابى بشر عن ابى عمير بن انس قال حدثنى عمومتى من الانصار قالوا قال رسول الله ﷺ ما يشهدهما منافق يعنى العشاء و الفجر ٭ حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن ابى ليلى عن ابى الدرداء انــه قال فى مرضه الذى مات فيه الا احملونى قال فحملوه فاخرجوه فقال اسمعوا و بلغوا من خلفكم حافظوا على هاتين الصلوتين العشاء و الصبح و لو تعلمون ما فيهما لأتيتموهما و لو حبوا على مرافقكم و ركبكم ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال انا شيبان عن يحيى عن محمد بن ابراهيم عن يحنس ان عائشة أخبرته ان رسول الله ﷺ قال لو ان الناس يعلمون ما فى فضل صلوة العشاء و صلوة الصبح لأتوهما ولوحبوا ٭

حدثنا عبدة عن محمد بن ابراهيم التيمى عن ابى عمرة الآنصارى قال جئت و عثمان جالس فى المسجد صلوة العشاء الآخرة فجلست اليه فقال عثمان شهود صلوة الصبح كقيام ليلة و صلوة العشاء كقيام نصف ليلة ۰ حدثنا شبابة عن شعبة عن ابى حصين عن ابى عبد الرحمن عن عمر (قال) لآن اصليهما فى جماعة أحبّ الىّ من أن احيي ما بينهما ۰ حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير و شعبة عن ناجية بن حسان عن ابن ابى ليلى عن عمر قال لأن اشهد العشاء و الفجر فى جماعة أحبّ الىّ من أن احيي ما بينهما ۰ حدثنا عبدة عن محمد بن عمر عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قال كان عمر اذاهبط عن السوق مر على الشفاء ابنة عبيد الله فمر عليها يوما من رمضان قال أين سليمان ابنها قالت نائم قال و ما شهد صلوة الصبح قالت لا قام بالناس الليلة ثم جاء فضرب برأسه فقال عمر شهود صلوة الصبح أحبّ الىّ من قيام ليلة حتى الصبح ۰ حدثنا يزيد بن هشام عن الحسن قال لآن أشهد العشاء و الفجر فى جماعة أحبّ الىّ من أن احيي ما بينهما ۰

ألشفق ماهو

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر قال الشفق الحمرة ۰ حدثنا ابن نمير و وكيع عن ثور عن مكحول قال كان عبادة بن الصامت و شداد بن اوس يصليان العشاء الآخرة اذا غابت الحمرة ۰ حدثنا محمد بن عبيد عن العوام بن حوشب قال قلت لمجاهد الشفق قال لا تقل الشفق ان الشفق من الشمس و لكن قل حمرة الافق ۰ حدثنا يحيى بن ابى بكير قال أخبرنا فضيل بن مرزوق قال سألت جابر الجعفى عن هذه الاية حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر فقال قال سعيد بن جبير فهو حمرة الافق ۰

من قال لايفوت صلوة حتى يدخل وقت الاخرى و ما بينهما وقت

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال بين كل صلوتين وقت ، حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة قال ما بين الصلوة الى الصلوة وقت ، حدثنا جرير عن منصور عن منذر قال سألت مرة أبا رزين متى تفوتنى صلوة فقال لا تفوتك صلوة حتى يدخل وقت الاخرى و لكن بين ذلك افراط و اضاعة ، حدثنا وكيع عن مسعر عن ابى الاصبع قال سمعت كثيرا من ابن عباس يقول لا تفوت صلوة حتى ينادى بالاخرى ، حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن وهب قال سمعت ابا هريرة سئل ما التفريط فى الصلوة فقال أن يؤخرها حتى يدخل وقت التى بعدها ،

فى الرجل يصلى بعض صلوته لغير القبلة من قال يعتدبها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن ابى اسحاق عن البراء بن عازب قال صليت مع النبي ﷺ الى بيت المقدس ستة عشر شهرا حتى نزلت الآية التى فى البقرة وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطره فنزلت بعد ما صلى النبي ﷺ فانطلق رجل من القوم فمر بناس من الانصار وهم يصلون فحدثهم بالحديث فولوا وجوههم قبل البيت ، حدثنا زيد بن حباب عن جميل بن عبيد الطائى عن ثمامة عن جده انس بن مالك قال جاء منادى رسول الله ﷺ قال ان القبلة قد حولت الى بيت الحرام و قد صلى الامام ركعتين فاستداروا فصلوا الركعتين الباقيتين نحو الكعبة ، حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال صلى رسول الله ﷺ و أصحابه الى بيت المقدس ستة عشر شهراً ثم جعلت القبلة بعدها ، حدثنا شبابة قال حدثنا

قيس عن زياد بن علاقة عن عمارة بن اوس قال كنا نصلى الى بيت المقدس اذ أتانا آت و إمامنا راكع و نحن ركوع فقال ان رسول الله ﷺ قد انزل عليه قرآن قد امر أن يستقبل الكعبة ألا فاستقبلوها قال فانحرف امامنا و هو راكع و انحرف القوم حتى استقبلوا الكعبة فصلينا بعض تلك الصلوة الى بيت المقدس و بعضها الى الكعبة ۔ حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب أنه سئل عن قوم صلوا فى يوم غيم الى غير القبلة ثم استبانت القبلة وهم فى الصلوة فقال يستقبلون القبلة و يعتدون بما صلوا و قد فعل ذلك أصحاب رسول الله ﷺ حين امروا ان يستقبلوا الكعبة وهم فى الصلوة يصلون الى بيت المقدس فاستقبلوا الكعبة فصلوا بعض تلك الصلوة بيت المقدس و بعضها الى الكعبة ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كانوا ركوعا فى صلوة الصبح فانحرفوا وهم ركوع ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا النضر بن عربى قال سمعت مجاهدا يقول فاينما تولوا فثم وجه الله قال قبلة الله و اينما كنتم من شرق وغرب فاستقبلوها ۔ حدثنا وكيع عن سعيد بن سنان (عن) ابى سنان قال سمعت الضحاك بن مزاحم يقول و لكل وجهة هو موليها يقول لكل قبلة هو موليها ۔ حدثنا وكيع قال نا مسعر عن سماك الحنفى قال سمعت ابن عباس يقول لاتجعل شيئا من البيت خلفك و ايتم به جميعا ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن داود عن ابى العالية قال شطره تلقاءه يصلى الى غير القبلة ثم يعلم بعده ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن حصين عن عامر فى الرجل يصلى فى يوم غيم لغير القبلة قال يجزيه ۔ حدثنا حفص عن حجاج قال سألت عطاء عن الرجل صلى فى يوم غيم فاذا هو قد صلى الى غير القبلة قال يجزيه قال و حدثنى من سأل ابراهيم و الشعبى فقالا يجزيه ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن

القعقاع بن يزيد قال صليت أنا و عمى لغير القبلة فسألت ابراهيم فقال يجزيك ه حدثنا وكيع عن مسعر قال سألت عطاء يصلى رجل لغير القبلة فقال يجزيه ه حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم فى الرجل يصلى لغير القبلة قال يجزيه ه حدثنا وكيع قال نا مسعر عن حماد عن ابراهيم قال يجزيه ه حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال لا اعادة عليه ه حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اذا صليت فى يوم غيم لغير القبلة ثم تكشف السحاب و قد صليت بعض صلوتك فاحتسب بما صليت ثم أقبل بوجهك الى القبلة ه حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى رجل صلى لغير القبلة قال قد مضت صلوته ه

من قال يعيد الصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ابي عدى عن هشام عن محمد قال صلى حميد بن عبد الرحمن فى منزلنا فقلت له ان فى قبلتنا تياسرا فأعاد ه حدثنا روح بن عبادة عن زكريا بن اسحاق عن هشام بن حجير عن طاوس قال يعيده ه حدثنا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن الزهرى قال من صلى الى غير القبلة فاستفاق و هو فى وقت فعليه الاعادة و ان لم يكن فى وقت فليس عليه الاعادة ه حدثنا وكيع قال حدثنا ربيع عن الحسن قال يعيد ما دام فى وقت ه

من كان يكره أن يقول قد حانت الصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مرشد عن ابي ظبيان انه كره أن يقول قد حانت الصلوة ه حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابي معشر عن ابراهيم قال كانوا يكرهون أن يقولوا قد حانت الصلوة فقال ان الصلوة لا تحين و ليقولوا قد حضرت الصلوة ه

من قال انتظر اذا ركعت اوما سمعت وقع نعل اوحس احد

حدثنا ابو بكر قال نا المطلب بن زياد عن عبد الله بن عيسى عن ابن ابي ليلى انه كان ينتظر ما سمع وقع نعل ٥ حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابي خالد عن الشعبي قال اذا كنت إماما فدخل انسان و أنت راكع فانتظره ٥ حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن ابي مجلز قال اذا جاء احدكم و الامام راكع فليسرع المشى فانا ننتظره ٥ حدثنا عيسى بن يونس عن عمران ابي مجلز انه كان ينتظر ما سمع وقع النعال ٥ حدثنا عفان قال حدثنا همام عن محمد بن جحادة عن رجل عن ابن ابي او فى ان النبي ﷺ كان ينتظر ما سمع وقع نعل ٥ حدثنا شريك عن جابر عن عامر انه كان ينتظر ما سمع وقع نعل ٥

من كره ان يتوكأ الرجل على الشيء وهو يصلى

حدثنا هشيم قال اخبرنا حميد عن انس قال دخل رسول الله ﷺ ذات يوم فاذا حبل ممدود فقال ما هذا قيل فلانة تصلى يا رسول الله فاذا أعيت ستراحت على هذا الحبل قال فلتصل ما نشطت فاذا اعيت فلتنم ٥ حدثنا ابن فضيل عن حصين عن ابي حازم عن مولاته قالت كنت فى اصحاب الصفة كان لنا حبال تتعلق بها اذا فترنا ونعسنا فى الصلوة و بسط نقوم عليها من غلظ الارض قالت فأتانا ابو بكر فقال اقطعوا هذه الحبال و افضوا الى الارض ٥ حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن رجل قد سماه يحسبه ابو بكر[1] عمرو بن مرة عن حذيفة قال انما يفعل ذلك اليهود يعنى بالتعلق من اسفل هكذا ٥

---

١) و فى ن نسبه ابو بكر ٠

من كان يتوكو

حدثنا وكيع عن عكرمة عمير عن عاصم بن شميخ قال رأيت ابا سعيد الخدرى يصلى متوكئا على عصى ٥ حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن ابيه قال أخبرنى من راى أبا ذر يصلى متوكئا على عصى ٥ حدثنا حفص و يزيد عن حجاج عن عطاء قال كان اصحاب رسول الله ﷺ يتوكئون على العصى فى الصلوة زاد يزيد اذا استووا[١] ٥ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان عمرو بن ميمون اوتد له و تد فى حائط المسجد وكان اذا سئم من القيام فى الصلوة أو شق عليه أمسك بالوتد يعتمد عليه حدثنا ابو معاوية عن اسماعيل بن ابى خالد قال رأيت مرة وكان يؤم قومه و رأيت له عودا فى الطاق يتوكؤ عليه اذا نهض ٥ حدثنا مروان بن معاوية عن عبد الرحمن ابن عراك بن مالك عن ابيه قال أدركت الناس فى شهر رمضان تربط لهم الحبال يتمسكون بها من طول القيام ٥ حدثنا وكيع عن أبان عن عبد الله البجلى قال رأيت أبا بكر بن أبى موسى يصلى متوكئا على عصى ٥

ما يقول الرجل اذا دخل المسجد وما يقول اذا خرج

حدثنا ابن علية و ابو معاوية عن ليث عن عبد الله بن الحسن عن امه عن فاطمة بنت رسول الله ﷺ قالت كان رسول الله ﷺ اذا دخل المسجد يقول بسم الله و السلام على رسول الله اللهم اغفرلى ذنوبى و افتح لى ابواب رحمتك و اذا خرج قال بسم الله و السلام على رسول الله اللهم اغفرلى ذنوبى و افتح لى ابواب فضلك ٥ حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد عن عمرو ابن ابى عمرو المدينى عن المطلب بن عبد الله بن حنطب ان النبى ﷺ كان اذا

(١) لعله اذا سئموا ٥

دخل المسجد قال اللهم افتح لى ابواب رحمتك و يسرلى أبواب رزقك ٭ حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد عن على قال كان اذا دخل المسجد قال اللهم اغفرلى ذنوبى و افتح لى ابواب رحمتك و اذا خرج قال اللهم اغفرلى ذنوبى و افتح لى ابواب فضلك ٭ حدثنا ابو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى هريرة قال قال لى كعب ابن عجرة اذا دخلت المسجد فسلم على النبي ﷺ و قل اللهم افتح لى ابواب رحمتك و اذا خرجت فسلم على النبي ﷺ و قل اللهم احفظنى من الشيطان ٭ حدثنا ابو عامر العقدى عن على بن المبارك عن يحيى بن ابى كثير عن محمد ابن عبد الرحمن أن عبد الله بن سلام كان اذا دخل المسجد سلم على النبي ﷺ و قال اللهم افتح لى ابواب رحمتك و اذا خرج سلم على النبي ﷺ و تعوذ من الشيطان ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن سعد بن ابى حدان عن علقمة انه كان اذا دخل المسجد قال السلام عليك ايها النبي و رحمة الله و بركاته صلى الله و ملائكته على محمد ٭ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم كان اذا دخل المسجد قال بسم الله و الصلوة[1] على رسول الله و اذا دخل بيتا ليس فيه أحد قال السلام عليكم ٭

من كان يقول اذا دخلت المسجد فصل ركعتين

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن عجلان عن عامر ابن عبد الله الزبير عن عمرو بن سليم عن ابى قتادة ان النبي ﷺ قال اذا دخلت المسجد فصل ركعتين قبل أن تجلس ٭ حدثنا ابن ادريس عن حصين عن عبد الاعلى بن الحكم عن خارجة بن الصلت البرجمى عن عبد الله قال كان يقول

---

(١) و فى ن و السلام ٭

من اقتراب (الساعة) او من اشراط الساعة أن تتخذ المساجد طرقا ٭ حدثنا يزيد بن هاورن عن محمد بن عمرو عن ابي عمرو بن حماس عن مالك ابن اوس بن الحدثان البصري عن ابي ذر أنه دخل المسجد فأتى سارية فصلى عندها ركعتين ٭ حدثنا ابو خالد عن محمد بن اسحاق عن ابي بكر بن عمرو ابن حزم عن عمرو بن سليم عن ابي قتادة ان النبي ﷺ قال اعطوا المساجد حقها قيل و ما حقها قال ركعتان قبل أن تجلس ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن ابي عمرو عن عبيد بن الخشخاش عن ابي ذر قال دخلت على رسول الله ﷺ و هو في المسجد فقال لي يا أبا ذر صليت قلت لا قال فقم فصل ركعتين ٭ حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن المقبري عن عمر عن ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابيه عن عمار بن ياسر أنه دخل المسجد فصلى ركعتين خفيفتين ٭ حدثنا عباد بن عبد الملك عن عطاء في الرجل يدخل المسجد يصلي فيه كلما مر قال يصلي ركعتين ثم يمر فيه سائر يومه ٭ حدثنا حرمى ابن عمارة عن ابي خلدة قال رأيت عكرمة دخل المسجد فصلى فيه ركعتين و قال هذا حق المسجد ٭ حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر عن محارب بن دثار عن جابر ابن عبد الله قال أتيت رسول الله ﷺ و هو في المسجد فقال صل ركعتين ٭

من رخص ان يمر في المسجد و لايصلي فيها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن زيد ابن اسلم قال كان اصحاب النبي ﷺ يدخلون المسجد ثم يخرجون و لايصلون و رأيت ابن عمر يفعله ٭ حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن نافع أن ابن عمر كان يمر في المسجد و لايصلي فيه ٭ حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون قال مررت مع الشعبي في مسجد الكوفة فقلت له الاتصلي اذاً

و ربى لا نزال نصلى ه حدثنا الفضل بن دكين عن حنش قال رأيت سويد ابن غفلة يمر فى مسجدنا فربما صلى و ربما لم يصل ه حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالما يدخل من المسجد حتى يخرج من الخوخة فلا يصلى فيه ه

من كره الضجة فى الصلوة خلف الامام اذا ذكر اية رحمة أو اية عذاب

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن ليث عن مجاهد و أبو اسحاق عن سعيد بن جبير انهم كرهوا الضجة فى الصلوة اذا ذكر الامام اية رحمة أو اية عذاب أو ذكر النبى ﷺ ه

الرجل يصلى عن يمين الامام أوعن يساره

حدثنا ابو بكر قال نا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عطاء عن عبد الله ابن عمرو قال خير المسجد المقام[1] ثم ميامن المسجد ه حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال يستحب يمين الامام[2] ه حدثنا عبدة عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم انه كان يعجبه ان يقوم عن يمين الامام ه حدثنا معن ابن عيسى عن سلمة بن ابى يحيى قال رأيت انس بن مالك يصلى فى الشق الايسر من المسجد ه حدثنا عبدة بن سليمان عن سفيان عن عمران المنقرى عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يصليان عن يسار الامام ه حدثنا معن بن عيسى عن سلمة بن ابى يحيى قال رأيت سعيد بن المسيب يصلى فى الشق الايمن من المسجد ه حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن ابن البراء عن أبيه قال كنا نحب و نستحب أن نقوم عن يمين رسول الله ﷺ ه حدثنا المحاربى عن حجاج بن دينار

(١) لعله خير المقام المسجد (٢) و فى ن يمين المسجد ه

عن ابي جعفر قال ميامن الصفوف[1] تزيد على سائر الصفوف خمسا وعشرين درجة .

فى التفريط فى الصلوة

١ حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه رفعه قال ان الذي تفوته العصر فكانما وتر أهله و ماله . حدثنا هشيم عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله ﷺ من ترك العصر حتى تغيب الشمس من غير عذر فكانما و تر أهله و ماله . حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن حبيب عن عراك عن نوفل بن معاوية بن عروة قال سمعت رسول الله ﷺ يقول هي صلوة العصر . حدثنا هشيم قال أنا عباد ابن ميسرة المنقرى عن ابي قلابة و الحسن أنهما كانا جالسين فقال ابو قلابة قال أبو الدرداء من ترك العصر حتى تفوته من (غير) عذر فقد حبط عمله قال و قال رسول الله ﷺ من ترك صلوة مكتوبة حتى تفوته من غير عذر فقد حبط عمله . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن ابي جعفر قال من فاته العصر فكانما و تر أهله . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا الأعمش عن مالك ابن الحارث عن ابن عباس قال كان سليمان بن داود النبي عليهما السلام لا يكلم اعظاما له فلقد فاتته العصر و ما استطاع احد أن يكلمه . حدثنا محمد بن بشير قال انا اسماعيل بن ابي خالد عن اوس بن ضمعج قال اخبرت انه من أخطأته العصر فكانما و تر أهله و ماله . حدثنا عيسى بن يونس و وكيع عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي المهاجر عن بريدة الأسلمي قال قال رسول الله ﷺ من فاتته صلوة العصر حبط عمله . حدثنا

(١) و فى ن ميامن المساجد .

يزيد بن هشام عن يحيى عن ابي قلابة عن المليح عن بريدة عن النبي ﷺ مثل حديث عيسى و وكيع ٭

من قال يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن الأعمش عن اسماعيل بن رجاء عن اوس بن ضمعج عن ابي مسعود الانصاري قال قال رسول الله ﷺ يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فان كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة فان كانوا في الهجرة سواء فاقدمهم سلما و لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه و لا يقعد في بيته على تكرمته الا باذنه ٭ حدثنا ابو خالد الأحمر عن ابن ابي عروبة[1] عن قتادة عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال قال رسول الله ﷺ اذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم و أحقهم بالامامة أقرؤهم ٭ حدثنا ابو خالد عن مجالد عن الشعبي و زيد بن اياس قالا حدثنا مرة بن شراحبيل قال كنت في بيت فيه عبد الله بن مسعود و حذيفة و ابو موسى الأشعري فحضرت الصلوة فقال هذا لهذا تقدم و قال هذا لهذا تقدم وأبو موسى و حذيفة فأخذا بناحيتيه فقدماه قال قلت مم ذلك قال انه شهد بدرا ٭ حدثنا حفص عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال كان سالم يؤم المهاجرين و الانصار في مسجد قباء ٭ حدثنا يزيد بن هارون قال أنا عاصم عن عمرو بن سلمة قال لما رجع قومي من عند رسول الله ﷺ قالوا له انه قال لنا ليؤمكم اكثركم قراءة للقرآن قال فدعوني فعلموني الركوع و السجود فكنت اصلي بهم و علي بردة مفتوقة قال فكانوا يقولون لأبي الا تغطي عنا است ابنك ٭ حدثنا ابن علية عن ايوب عن عمرو بن سلمة قال كنا على حاضر فكان الركبان يمرون بنا راجعين من عند النبي ﷺ فأدنو منهم فأستمع حتى حفظت قرآنا

---

(١) و في ن عن ابن ابي ليلى ٠

كثيرا و كان الناس ينتظرون باسلامهم فتح مكة فلما فتحت جعل الرجل يأتيه فيقول يا رسول الله انا و افد بنى فلان و جئتك باسلامهم فانطلق أبى باسلام قومه فلما رجع قال رسول الله ﷺ قدموا اكثركم قرآنا قال فنظروا و أنا على حواعظيم[1] فما وجدوا فيهم احداً اكثر قرآنا منى فقدمونى و أنا غلام فصليت بهم ٭ حدثنا وكيع عن ثور الشامى عن مهاجر بن حبيب عن ابى سلمة بن عبد الرحمن قال قال رسول الله ﷺ اذا خرج ثلاثة مسلمين فى سفر فليؤمهم أقرؤهم لكتاب الله فان كان أصغرهم فاذا أمهم فهو أميرهم و ذلك أمير آمره رسول الله ﷺ ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب الجرمى عن عمرو بن سلمة عن ابيه أنهم و فدوا الى النبى ﷺ فلما أرادوا أن ينصرفوا قالوا قلنا له يا رسول الله من يصلى بنا قال أكثركم جمعا للقرآن او آخذاً للقرآن فلم يكن فيهم أحد جمع من القرآن ما جمعت قال فقدمونى و أنا غلام فكنت اصلى بهم و على شملة قال فما شهدت مجمعا[2] من جرم الا كنت امامهم و اصلى جنائزهم الى يومى هذا ٭ حدثنا وكيع عن الربيع عن ابن سيرين قال يؤم القوم أقرؤهم ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال يؤم القوم أفقههم ٭ حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن المهاجرين حين أقبلوا من مكة نزلوا الى جنب قباء فأمهم سالم مولى ابى حذيفة لأنه كان أكثرهم قرآنا فيهم ابو سلمة بن عبد الاسد و عمر بن الخطاب ٭

من قال اذا سمع المنادى فليجب

حدثنا ابو على الحسن بن سعد قال حدثنا بقى بن مخلد قال نا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشيم عن ابيه قال فقد عمر رجلا فى صلوة الصبح

(١) و فى ن و أنا لعلى حراء عظيم (٢) و فى ن جمعا ٭

فأرسل اليه لجما. فقال ابن كنت فقال كنت مريضاً و لولا أن رسولك أتانى لما خرجت فقال عمر فان كنت خارجا الى أحــد فاخرج للصلوة ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن ابي حصين عن ابي بردة عن ابي موسى قال من سمع المنادى ثم لم يجبه من غير عــذر فلا صلوة له ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال من سمع المنادى ثم لم يجب من غير عذر فلا صلوة له ٭ حدثنا وكيع عن عبد الرحمن بن حصين عن ابي نجيح المكى عن ابي هريرة قال لأن يمتلىء اذن ابن آدم رصاصا مذاباً خير له من أن يسمع المنادى ثم لا يجيبه ٭ حدثنا وكيع عن منصور عن عدى بن ثابت عن عائشة قالت من سمع المنادى فلم يجب لم يرد خيراً او لم يرد به ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا ابو موسى الهلالى عن عن ابيه عن ابن مسعود قال من سمع المنادى ثم لم يجب من غير عذر فلا صلوة له ٭ حدثنا وكيع قال نا ابن عون عن ابن سيرين قال خرج عثمان و قد غسل احدى شق رأسه فقال ان المنادى جاء فأعجلنى فكرهت أن أحبسه ٭ حدثنا هشيم قال نا ابو حيان عن ابيه عن على قال لا صلوة لجار المسجد إلا فى المسجد قال قيل و من جار المسجد قال من أسمعه المنادى ٭ حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور عن الحسن عن على أنه قال من سمع النداء فلم يأته لم تجاوز صلوته رأسه الا بالعذر ٭ حدثنا هشيم قال حدثنا يحي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر انه قال ان كنت مجيب الدعوة فاجب داعى الله ٭ حدثنا هشيم عن حصين عن عبد الله بن شداد قال استقل النبي ﷺ ذات ليلة فى العشاء يعنى العتمة قال فلقد هممت ان آمر بالصلوة فينادى بها ثم آتى قوما فى بيوتهم فاحرقها عليهم لا يشهدون الصلوة ٭ حدثنا ابو اسامة عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال جاء

ابن ام مكتوم الى النبي ﷺ فقال يا رسول الله ان المدينة ارض هوام و سباع فهل لى رخصة أن اصلى العشاء و الفجر فى بيتى فقال النبي ﷺ أتسمع حى على الصلوة حى على الفلاح قال فقال نعم قال فحيّ هلا. ه حدثنا اسحاق ابن سليمان عن ابى سنان عن عمرو بن مرة قال حدثنى ابو رزين عن ابى هريرة قال جاء ابن ام مكتوم الى النبي ﷺ فقال يا رسول الله انى رجل ضرير شاسع الدار و ليس لى قائد يلازمنى فلى رخصة أن لا آتى المسجد او كما قال قال لا ه حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال اختلف اليه رجل شهرا يسأله عن رجل يصوم النهار و يقوم الليل و لا يشهد جمعة و لا جماعة قال فى النار ه

من كان يقعد خلفه رجل يحفظ صلوته

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن اشعث عن جهم بن ابى سبرة ان الزبير بن العوام كان يقعد خلفه رجل[٢] يحفظ صلوته ه حدثنا عفان قال نا ابو هلال قال حدثنا محمد بن سيرين قال كان عمر بن الخطاب يخاف النسيان قال فكان اذا صلى وكل رجلا فيلحظ اليه فان رآه قام قام و ان رآه قعد قعد ه حدثنا وكيع عن شريك عن الركين قال دخلت على اسماء و[١] هى تصلى و هى عجوز و امرأة تقول لها اركعى و اسجدى ه

فى الرجل يصلى محللة ازراره

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن موسى ابن ابراهيم عن سلمة بن الاكوع انه قال قلت يا رسول الله انى اتصيد فاصلى فى القميص الواحد قال نعم و زره و لو بشوكة ه حدثنا وكيع عن كثير

(١) و فى ن لحيها (٢) و فى ن رجلا .

ابن

ابن زيد قال رأيت سالما و هو يصلي محللة ازراره ه

متى يومر الصبي بالصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن الحسن[١] قال حدثني عبد الملك ابن الربيع بن سبرة بن معبد الجهني قال حدثني ابي عن جدي قال قال رسول الله ﷺ اذا بلغ الغلام سبع سنين فروه بالصلوة فاذا بلغ عشر فاضربوه عليها ه حدثنا وكيع عن داود بن سوار عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال نبي الله ﷺ مروا صبيانكم بالصلوة اذا بلغوا سبعا و اضربوهم عليها اذا بلغوا عشرا وفرقوا بينهم في المضاجع ه حدثنا ابن مبارك عن حسين بن عبد الله قال حدثتني ام يونس خادم ابن عباس قالت كان ابن عباس يقول أيقظوا الصبي يصلي و لو بسجدة ه حدثنا حفص عن محمد ابن ابي يحيي عن امرأة منهم عن جدة لها ان عمر مر بامرأة و هي توقظ صبيا لها يصلي و هو يتلكأ فقال دعيه فليست عليه حتى يعقلها ه حدثنا ابو معاوية عن نافع عن ابن عمر قال يعلم الصبي الصلاة اذا عرف يمينه من شماله ه حدثنا ابو معاوية و حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال كان يعلم الصبي الصلاة اذا أثغر ه حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يعلمون الصبيان الصلوة اذ أثغروا ه حدثنا ابو معاوية عن هشيم عن ابيه قال كان يعلم بنيه الصلوة اذا عقلوا الصوم اذا طاقوا ه حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الرحمن اليحصبي قال يؤمر الصبي بالصلوة اذا عدّ عشرين ه حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن امرأة عبد الرحمن اليحصبي عن عبد الرحمن اليحصبي بمثله ه حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي رجاء عن مكحول قال يؤمر الصبي بها اذا بلغ السبع و يضرب عليها

(١) و في ن زيد بن الحباب .

اذا بلغ عشرا ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى فزارة عن ميمون بن مهران قال يؤمر بها اذا بلغ حلمه ۔ حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى اسحاق قال كان يعلم الصبي ما بين سبع سنين الى عشر سنين ۔ حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال كان على بن الحسين يأمر الصبيان أن يصلوا الظهر و العصر جميعا و المغرب و العشاء جميعا فيقال يصلون الصلوة لغير و قتها فيقول هذا خير من ان يناموا عنها ۔ حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين قال يعلم الصبي الصلوة اذا عرف يمينه من شماله ۔ حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مثله ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن عمارة عن ابى الأحوص قال قال عبد الله حافظوا على ابناءكم على الصلوة ۔

ما يستحب ان يعلمه الصبي اول مايتعلم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان عن ابن عيينه عن عبد الكريم عن عمرو ابن شعيب قال كان الغلام اذا أفصح من بنى عبد المطلب علمه النبي ﷺ هذه الاٰية سبع مرات الحمد لله الذى لم يتخذ ولدا و لم يكن له شريك فى الملك ۔ حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال كان على بن الحسين يعلم و لده يقول قل اٰمنت بالله وكفرت بالطاغوت ۔ حدثنا هشيم عن العوام عن ابراهيم التيمى قال كانوا يستحبون أن يلقنوا الصلوة (و) يعرب اول مايتكلم يقول لا اله الا الله سبع مرات فيكون ذلك اول شى يتكلم به ۔

فى امامة الغلام قبل أن يحتلم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن همام عن ابيه أن الاشعث قدم غلاما فقيل له فقال انما قدمت القراٰن ۔ حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه قال لما قدم الاشعث قدم غلاما فعابوا ذلك عليه فقال ما قدمته و لكنى قدمت القراٰن

القرآن ه حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن عن ابراهيم قال لابأس أن يؤم الغلام قبل أن يحتلم فى شهر رمضان ه حدثنا ابو بكر بن عياش عن هشام عن الحسن قال لا بأس أن يؤم الغلام قبل أن يحتلم ه حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز عن الشعبي قال لا يؤم الغلام حتى يحتلم ه حدثنا رواد بن جراح ابو عصام عن الأوزاعى عن و اصل بن ابى بكر عن مجاهد قال لايؤم غلام حتى يحتلم ه

من كره التمطى فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره التمطي عند النساء فى الصلوة ه حدثنا جرير عن ليث قال قال سعيد بن جبير التمطى ينقص الصلوة ه

فى اعراء المناكب فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال نا خالد لاحمر عن ابن عجلان عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال نهى النبي ﷺ أن يصلى الرجل فى الثوب الو احد ليس على عاتقه منه شيء ه حدثنا ابن عيينة عن ابى الزناد عن الأعرج عن ابى هريرة عن النبي ﷺ مثله ه حدثنا ابو الأحوص عن ابى اسحاق عن ابراهيم التيمى قال كان الرجل من أصحاب محمد اذا لم يجد رداء يصلى فيه و ضع على عاتقه عقالا ثم صلى ه حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون اعراء المناكب فى الصلوة ه حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم أن محمد بن على كان يقول لا يصلى الرجل الاو هو مخمر عاتقه ه

فى الامام و الامير يؤذنه بالاقامة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال

لما قدم عمر مكة آتاه ابو محذورة و قد أذن فقال الصلوة يا امير المؤمنين حى على الصلوة حى على الصلوة حى على الفلاح حى على الفلاح قال و يحك أمجنون أنت أما كان فى دعائك الذى دعوتنا ما نأتيك حتى تأتينا ۔ حدثنا جرير عن مغيرة قال كان المؤذن اذا استبطأ القوم قال أشهد أن محمدا رسول الله قد قامت الصلوة قد قامت الصلوة حى على الصلوة حى على الصلوة حى على الفلاح حى على الفلاح ۔

من قال اذا كنت فى سفر فقلت أزالت الشمس أم لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مسحاج بن موسى الضبى قال سمعت انس بن مالك يقول لمحمد بن عمرو اذا كنت فى سفر فقلت أزالت الشمس أو لم تزل او انتصف النهار او لم ينتصف فصل قبل أن ترتحل ۔ حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال اذا كنت فى سفر فقلت أزالت الشمس أو لم تزل فصل ۔ حدثنا وكيع عن شعبة عن حمزة الضبي قال سمعت أنسا يقول كان نبى الله ﷺ اذا نزل منزلا لم يرتحل حتى يصلى الظهر فقال له محمد بن عمرو و ان كان نصف النهار ۔

من كان يشهد الصلوة وهو مريض لا يدعها

حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير عن ابى حيان عن ابيه عن الربيع بن خثيم انه كان به مرض فكان يهادى بين رجلين الى الصلوة فيقال له يا أبا زيد انك ان شاء الله فى عذر فيقول أجل و لكنى أسمع المؤذن (يقول) حى على الصلوة حى على الفلاح فمن سمعها فليأتها و لو حبوا و لو زحفا ۔ حدثنا وكيع عن شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن انه كان يحمل وهو مريض الى المسجد ۔ حدثنا ابو خالد الاحمر عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود

الأسود عن عائشة قالت لقد رأيت رسول الله ﷺ فى مرضه الذى مات فيه و انه يهادى بين رجلين حتى دخل فى الصف . حدثنا وكيع عن سفيان عن شيخ يكنى ابا سهل عن سعيد بن المسيب قال ما أذن المؤذن منذ ثلاثين سنة الا و أنا فى المسجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى حمزة عن ابراهيم قال ما كانوا يرخصون فى ترك الجماعة الا لخائف أو مريض .

ما قالوا فى اقامة الصف

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم بن بشير قال اخبرنا حميد بن انس قال قال رسول الله ﷺ اعتدلوا فى صفوفكم فانى أراكم من وراء ظهرى قال أنس لقد رأيت أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه وقدمه بقدمه و لو ذهبت تفعل ذلك لترى احدهم كانه بغل شموس . حدثنا ابو الأحوص عن سماك عن النعمان بن بشير قال لقد رأيت النبي ﷺ و انه يقوم الصفوف كما تقوم القداح فأبصر يوما صدر رجل خارجا من الصف فقال لتقيمن صفوفكم او ليخالفن الله من وجوهكم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن الحسن بن عبيد الله عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال قال رسول الله ﷺ أقيموا صفوفكم لا تتخللكم الشياطين كأولاد الحذف قيل يا رسول الله و ما أولاد الحذف قال ضأن سود جرد تكون بارض اليمن . حدثنا ابو معاوية و وكيع عن الاعمش عن عمارة عن ابى معمر عن ابى مسعود قال كان النبي ﷺ يمسح مناكبنا فى الصلوة و يقول استووا و لا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليلينى منكم اولوا الاحلام و النهى ثم الذين يلونهم قال ابو مسعود فانتم اليوم أشد اختلافا . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس قال قال رسول الله ﷺ أقيموا صفوفكم فان من حسن الصلوة اقامة الصفوف .

حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله الرقاشي قال صلى بنا ابو موسى الأشعري فلما انفتل قال نبي الله ﷺ خطب لنا فبين لنا و سنتنا و علمنا صلوتنا فقال اذا صليتم فأقيموا صفوفكم ٭ حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن ابي عثمان قال كنت فيمن يقيم عمر بن الخطاب قدامه لاقامة الصف ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن الاصبهاني عن عبد الله بن شداد أن عمر رای فی الصف شيئا فقال بيده هكذا يعنى وكيع فعدله ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن مالك بن انس عن سالم ابي النضر عن مالك بن ابي عامر قال سمعت عثمان و هو يقول استووا وحاذوا بين المناكب فان من تمام الصلوة اقامة الصف قال وكان لا يكبر حتى يأتيه رجال قد وكلهم باقامة الصفوف ٭ حدثنا ابو خالد عن مجالد عن الشعبي عن الحارث و أصحاب علي قالوا كان علي يقول استووا تستو قلوبكم و تراصوا تراحموا[١] ٭ حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن عمران عن سويد عن بلال قال كان يسوى مناكبنا و أقدامنا فی الصلوة ٭ حدثنا ابو داود الطيالسی عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابي الاحوص قال قال عبد الله سووا صفوفكم ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يقال سووا الصفوف و تراصوا لا يتخللكم الشياطين كانهم بنات حذف ٭ حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابي عثمان قال ما رأيت احدا كان أشد تعاهد للصف من عمر ان كان يستقبل القبلة حتى اذا قلنا قد كبر التفت فنظر الى المناكب و الأقدام و ان كان يبعث رجالا يطردون الناس حتى يلحقوهم بالصفوف ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن مجالد عن ابي الوداك عن ابي سعيد قال قال رسول الله ﷺ يضحك الله الى ثلاثة القوم اذا صفوا فی الصلوة و الى الرجل يقاتل و راء أصحابه و الى الرجل

(١) و فی ن تواسوا ترحموا ٭

يقوم فى سواد الليل ه حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله ﷺ الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها قالوا و كيف تصف الملائكة عند ربها قال يتمون الصفوف الاول و يتراصون فى الصف ه حدثنا شبابة عن ابن ابي ذئب عن عجلان عن ابي هريرة قال قال رسول الله ﷺ سووا صفوفكم و أحسنوا ركوعكم و سجودكم ه

ما يقرؤ فى صلوة الفجر

حدثنا ابو بكر قال نا شريك عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك ان النبي ﷺ قرأ فى الفجر و النخل باسقات ه حدثنا وكيع عن مسعر عن الوليد بن سريع عن عمرو بن حريث ان النبي ﷺ قرأ فى الفجر و الليل اذا حدثنا يحي بن آدم عن زهير عن سماك قال سألت جابر بن سمرة عن صلوة النبي فأنبأنى انه كان يقرؤ فى الفجر بقاف و القران المجيد و نحوها ه حدثنا ابن علية عن عوف عن ابي المنهال عن ابي برزكا[1] ان النبي ﷺ كان يقرؤ فيها بالستين الى المائة يعنى فى الفجر ه حدثنا ابن عيينة[2] عن الزهرى عن انس ان ابا بكر قرأ فى صلوة الصبح بالبقرة فقال له عمر حين فرغ كربت الشمس أن تطلع قال لو طلعت لم تجدنا غافلين ه حدثنا معتمر بن سليمان عن الزبير ابن خريت عن عبد الله بن شقيق عن الأحنف قال صليت خلف عمر الغداة فقرأ بيونس و هود و نحوهما ه حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب ان عمر قرأ فى الفجر بالكهف ه حدثنا وكيع عن هشام ابن عروة عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال سمعت عمر يقرؤ فى الفجر بسورة

(١) و فى ن أبي بردة (٢) و فى ن علية ه

يوسف قرأة بطيئة ه حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله قال أخبرني ابن الفرافصة عن ابيه قال تعلمت سورة يوسف خلف عمر في الصبح ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابي عمرو الشيباني قال صلى بنا عبد الله الفجر فقرأ السورتين الآخرة منهما بني اسرائيل ه حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن ادريس الاودى عن ابيه قال سمعت عليا يقرؤ في الآخرة منهما بسبح اسم ربك الاعلى ه حدثنا معتمر عن الزبير بن خريت عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال صليت خلفه صلاة الغداة فقرأ يونس و هود ه حدثنا غندر عن شعبة عن حبيب بن ابي حسان قال سمعت سعيد بن جبير يحدث عن عمرو بن ميمون ان معاذ بن جبل صلى الصبح باليمن فقرأ بالنساء فلما اتى على هذه الآية و اتخذ الله ابراهيم خليلا قال رجل من خلفه لقد قرت عين ام ابراهيم ه حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يقرؤ في الفجر بالسورة التي يذكر فيها يوسف و التي يذكر فيها الكهف ه حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال كان امامنا يقرؤ بنا في الفجر بالسورة من المائين ه حدثنا ابن فضيل عن النعمان بن قيس عن عبيدة انه كان يقرؤ في الفجر الرحمٰن و نحوها ه حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال صليت خلف عرفجة فربما قرأ بالمائدة في الفجر ه حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله عن جد بن ادريس قال صليت خلف علي الصبح فقرأ بسبح اسم ربك الاعلى ه حدثنا غندر عن شعبة عن توبة العنبري انه سمع ابا سوار القاضي قال صليت خلف ابن الزبير الصبح فسمعته يقرؤ ألم تركيف فعل ربك بعاد ارم ذات العماد ه حدثنا ابن فضيل عن الوليد بن جميع قال صليت خلف ابراهيم فكان يقرؤ في الصبح يس

و اشباهها

و اشباهها و كان سريع القرائة ه حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابي عبد الرحمٰن انه قال ما رأيت رجلا أقرأ من علي انه قرأ بنا في صلوة الفجر بالانبياء قال اذا بلغ رأس السبعين ترك منها آية فقرأ بعدها ثم ذكر فرجع فقرأها ثم رجع الى مكانه الذى كان قرأ لما يتتعتع ه حدثنا ابو بكر قال نا زيد بن الحباب قال اخبرنا الضحاك بن عثمان قال رأيت عمر بن عبد العزيز قرأ في الفجر بسورتين من طوال المفصل ه حدثنا عبد الاعلى عن الجريرى عن ابي العلاء عن ابي رافع كان عمر يقرؤ في صلوة الصبح بمائة من البقرة و يتبعها بسورة من المثاني او من صدور المفصل و يقرؤ بمائة من آل عمران و يتبعها بسورة من المثاني او من صدور المفصل ه حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن حصين بن سبرة قال صليت خلف عمر فقرأ في الركعة الأولى بسورة يوسف ثم قرأ في الثانية بالنجم فسجد ثم قام فقرأ اذا زلزلت ثم ركع ه حدثنا ابن علية عن اسماعيل بن محمد عن سعد عن عبد الله بن شداد قال سمعت نشيج عمر و أنا في آخر الصفوف في صلوة الصبح و هو يقرؤ إنما آشكوا بثي و حزني الى الله ه حدثنا ابو اسامة عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن علقمة بن وقاص قال سمعت عمر ثم ذكر نحوه ه حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابي حمزة الاعور عن ابراهيم انه صلى بهم يوم جمعة الفجر فقرأ بكهيعص ه

في القراءة في الظهر قدركم

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن منصور عن ابي بشر الهجيمي عن ابي سعيد. الخدري قال كنا نحزر قيام رسول الله ﷺ في الظهر و العصر قال فحزرنا قيامه في الظهر في الركعتين الاوليين بقدر ثلاثين آية و حزرنا قيامه في الظهر

فى الركعتين الاخرين على النصف من ذلك، و حزرنا قيامه فى الركعتين الاولين من العصر على قدر الاخرين من الظهر و حزرنا قيامه فى الاخرين من العصر على النصف من ذلك ه حدثنا ابو داود الطيالسى عن شعبه عن سماك عن جابر بن سمرة ان النبي ﷺ كان يقرؤ فى الظهر بسبح اسم ربك الاعلى و فى الصبح بأطول من ذلك ه حدثنا ابو داود عن حماد بن سلمة عن سماك عن جابر بن سمرة ان النبي ﷺ كان يقرؤ فى الظهر و العصر بالسماء و الطارق و السماء ذات البروج ه حدثنا ابن علية قال حدثنا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال كان النبي ﷺ يقرؤ بنا فى الركعتين الاولين من الظهر يطيل فى الاولى و يقصر فى الثانية و كان يفعل ذلك فى صلوة الصبح يطيل فى الاولى و يقصر فى الثانية و كان يقرؤ بنا فى الركعتين من العصر ه حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد العمى عن ابى العالية قال حزر رسول الله ﷺ قراءته فى الظهر نحوا من الم تنزيل ه حدثنا ابن علية عن على ابن زيد بن جدعان عن ابى عثمان النهدى قال سمعت من عمر نغمة من قاف فى صلوة الظهر ه حدثنا وكيع عن اسماعيل بن مسلم عن ابى المتوكل الناجى أن عمر قرأ فى الظهر بقاف و الذاريات ه حدثنا حماد بن مسعدة عن حميد قال صليت خلف أنس الظهر فقرأ بسبح اسم ربك الاعلى و جعل يسمعنا الآية ه حدثنا ابن ادريس عن هشام عن جميل بن مرة عن مورق العجلى قال صليت خلف ابن عمر الظهر فقرأ بسورة مريم ه حدثنا وكيع عن سيف عن مجاهد قال سمعت عبد الله بن عمر يقرؤ فى الظهر بكهيعص ه حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال انى لا قرؤ فى الظهر بالصافات ه حدثنا محمد بن عبيد قال نا مسعر عن حماد قال القراءة فى الظهر و الفجر سواء ه

حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد قال يعدل الظهر بالفجر ه حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن عقبة بن نافع قال سمعت ابن عمر يهمس بالقراءة فى الظهر و العصر ه حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن رسول الله ﷺ صلى الظهر فلما سلم قال هل قرأ أحدمنكم بسبح اسم ربك الاعلى فقال رجل من القوم أنا فقال فقد علمت أن بعضكم خالجنيها ه

فى العصر قدركم يقام فيه

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن مسعر و سفيان عن زياد بن فياض عن ابراهيم قال العصر و المغرب سواء ه حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن سماك عن ابراهيم قال تضاعف الظهر على العصر اربع مرات ه حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم قال كانوا يعدلون الظهر بالعشاء و العصر بالمغرب ه حدثنا ابو داود عن حماد بن سلمة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان النبي ﷺ (كان) يقرؤ فى الظهر و العصر بالسماء و الطارق و السماء ذات البروج ه حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن انه كان يسوى بين ركعات الظهر و العصر ه حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى عن ابى عن ابى الربيع عن ابى العالية قال العصر على النصف من الظهر ه

ما يقرؤ به فى المغرب

حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال سمعت النبي ﷺ يقرؤ فى المغرب بالطور ه حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبد الله عن ابن عباس عن امه انها سمعت النبي ﷺ يقرؤ فى المغرب و المرسلات ه حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن زيد

و[1] ابى أيوب أن النبي ﷺ قرأ فى المغرب بالأعراف فى ركعتين جميعا ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن عبد الله بن يزيد ان النبي ﷺ قرأ فى المغرب و التين و الزيتون ٭ حدثنا ابو الأحوص عن ابى اسحاق عن عمرو بن ميمون قال صلى بنا عمر صلوة المغرب فقرأ فى الركعة الاولى بالتين و الزيتون و فى الركعة الثانية الم تركيف فعل ربك بأصحاب الفيل و لايلاف قريش ٭ حدثنا شريك عن علي بن زيد عن زرارة بن أوفى قال أقرأنى ابو موسى كتاب عمر ان اقرء بالناس فى المغرب بآخر المفصل ٭ حدثنا ابو داود الطيالسي عن قرة عن النزال بن عمار قال حدثنى ابو عثمان النهدى قال صلى بنا ابو مسعود المغرب فقرأ قل هو الله احد فوددت انه كان قرأ سورة البقرة من حسن صوته ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد بن عبد الله بن الحارث ان ابن عباس قرأ الدخان فى المغرب ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن ابى نوفل بن ابى عقرب عن ابن عباس قال سمعته يقرؤ فى المغرب اذا جاء نصر الله و الفتح ٭ حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابن عمر يقرؤ بقاف فى المغرب ٭ حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر قرأ مرة فى المغرب بيٰس ٭ حدثنا ابن علية عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه قرأ فى المغرب بياسين و عم يتساءلون ٭ حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن الحسن قال كان عمران بن حصين يقرؤ فى المغرب اذا زلزلت الارض و العاديات ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك قال سمعت سعيد بن جبير يقرؤ فى المغرب مرة تنبؤ أخبارها و مرة تحدث أخبارها ٭ حدثنا وكيع عن محل قال سمعت ابراهيم يقرؤ فى الركعة الاولى من المغرب لا يلاف قريش ٭ حدثنا وكيع عن ربيع قال كان يقرؤ فى المغرب اذا زلزلت و العاديات

(١) و فى ن أو ابى أيوب .

لايدعها ۰ حدثنا ابو الاحوص عن سعيد بن مسروق عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله قال أم معاذ قوماً فى صلوة المغرب فمر به غلام من الانصار و هو يعمل على بعير له فأطال بهم معاذ فلما راى ذلك الغلام ترك الصلوة و انطلق فى طلب بعيره فرفع ذلك الى النبى ﷺ فقال أفتان أنت يا معاذ ألا يقرؤ أحدكم فى المغرب بسبح اسم ربك الأعلى و الشمس و ضحاها ۰ حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن نسير بن ذعلوق عن الربيع بن خيثم انه كان يقرؤ فى المغرب بقصار المفصل و قل يا ايها الكفرون و قل هو الله احد ۰ حدثنا يزيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان قال رأيت عمر بن عبد العزيز يقرؤ فى المغرب بقصار المفصل ۰

ما يقرؤ به فى العشاء الاخرة

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن مسعر عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب قال سمعت النبى ﷺ يقرؤ فى العشاء و التين و الزيتون ۰ حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال أمنا عبد الله فى العشاء الاخرة فافتتح الأنفال حتى بلغ فاعلموا أن الله مولكم نعم المولى و نعم النصير ركع ثم قام فقرأ فى الثانية بسورة ۰ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله مثله ۰ حدثنا شريك عن على ابن زيد عن زرارة بن أوفى قال اقرأنى أبو موسى كتاب عمر اليه أن اقرء بالناس فى العشاء بوسط المفصل ۰ حدثنا ابن علية عن على بن زيد بن جدعان عن زرارة بن أوفى عن مسروق بن الاجدع أن عثمان قرأ فى العشاء يعنى العتمة بالنجم ثم سجد ثم قام فقرأ بالتين و الزيتون ۰ حدثنا معتمر عن عباد بن عباد قال حدثنى هلال أنه سمع أبا هريرة يقرؤ و العاديات ضبحا فى العشاء ۰ حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن ابن عمر كان يقرؤ فى العشاء

بالذين كفروا و الفتح ۔ حدثنا معتمر عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يقرؤ فى العشاء بتنزيل السجدة فركع بها ۔ حدثنا معاذ بن معاذ عن على بن سويد بن منجوف قال نا ابو رافع قال صليت مع عمر العشاء فقرأ إذا السمآء انشقت ۔ حدثنا زيد بن حباب قال أخبرنى الضحاك بن عثمان قال رأيت عمر بن عبد العزيز يقرؤ فى العشاء بوسط المفصل ۔

من قال لا صلوة الا بفاتحة الكتاب ومن قال وشيء معها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت يبلغ به النبى ﷺ انه قال لا صلوة لمن لم يقرء بفاتحة الكتاب ۔ حدثنا اسماعيل بن علية عن ابن جريج عن العلاء بن عبد الرحمن ابن يعقوب أن أبا السائب أخبره انه سمع أبا هريرة يقول . قال رسول الله ﷺ من صلى صلوة لم يقرء فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج هى خداج غير تمام ۔ حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن يحي بن عباد ابن عبد الله بن الزبير عن ابيه عن عائشة عن النبى ﷺ قال كل صلوة لا يقرؤ فيها بفاتحة الكتاب فهى خداج ۔ حدثنا ابن علية عن الوليد بن ابى هشام عن وهب بن كيسان قال قال جابر بن عبد الله من لم يقرء فى كل ركعة بام القرآن فلم يصل إلا خلف الامام ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن الجريرى عن ابن بريدة عن عمران بن حصين قال لا تجوز صلوة لا يقرؤ فيها بفاتحة الكتاب و آيتين فصاعدا ۔ حدثنا ابن علية عن سعيد بن يزيد عن ابى نضرة عن ابى سعيد فى كل صلوة قراءة قرآن ام الكتاب فما زاد ۔ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن عباية بن ربعى قال قال عمر لا تجزى[1] صلوة لا يقرؤ فيها بفاتحة الكتاب و آيتين فصاعداً ۔ حدثنا ابن علية عن خالد عن

(١) و فى ن لا يجزئ ۔

عبد الله بن الحارث قال جلست الى رهط من اصحاب النبي ﷺ من الانصار فذكروا الصلوة و قالوا لا صلوة الابقراءة و لو بام الكتاب قال خالد فقلت لعبد الله بن الحارث هل سمى احدا منهم قال نعم خوّات بن جبير ہ حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد قال اذا لم يقرء فى كل ركعة بفاتحة الكتاب فانه يعيد تلك الركعة ہ حدثنا ابو بكر بن عياش عن العلاء بن المسيب عن محمد بن الحكم أن أبا و ائل قرأ بفاتحة الكتاب و آية ثم ركع ہ حدثنا يزيد ابن هارون عن حجاج عن عطاء عن ابى هريرة قال تجزى فاتحة الكتاب قال فلقيته بعد فقلت فى الفريضة فقال نعم ہ حدثنا عبد السلام بن حرب عن المغيرة عن ابراهيم قال تجزى فاتحة الكتاب فى الفريضة و غيرها ہ حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى العالية البرّاء قال قلت لا بن عمرأ فى كل ركعة أقرؤ فقال انى لأستحيى من رب هذا البيت أن لا اقرأ فى كل ركعة بفاتحة الكتاب و ما تيسر و سألت ابن عباس فقال هو امامك فان شئت فأقل[1] منه و ان شئت فأكثر ہ حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن الوليد بن يحيى عن جابر بن زيد انه قرأ مدهآمتان ثم ركع ہ حدثنا ابن فضيل عن ابى سفيان السعدى عن ابى نضرة عن ابى سعيد عن النبى ﷺ قال لا صلوة لمن لم يقرء فى كل ركعة بالحمد لله و سورة فى الفريضة و غيرها ہ حدثنا وكيع عن مسعر عن يزيد الفقير عن جابر قال كنا نتحدث انه لا صلوة الابقراءة فاتحة الكتاب فما زاد ہ حدثنا وكيع عن حسن عن ليث عن مجاهد قال تجزى فاتحة الكتاب فى التطوع ہ

ما تعرف به القراءة فى الظهر و العصر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية و وكيع عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن ابى معمر قال قلنا لخباب بايّ شيء كنتم تعرفون قراءة رسول الله ﷺ

---

[1] و فى ن أقلل ٠

فی الظهر و العصر قال باضطراب لحیته و قال ابو معاویة لحییه ۔ حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی الزعراء عن ابی الأحوص عمن سمع النبی ﷺ قال کانوا یعرفون قراءته فی الظهر و العصر باضطراب لحیته ۔ حدثنا وکیع عن سفیان عن سلمة بن کهیل عن الحسن العرنی عن ابن عباس قال ما أدری کان رسول الله ﷺ یقرؤ فی الظهر و العصر و لکنا نقرؤ ۔ حدثنا ابو اسامة عن حبیب بن شهید عن عطاء عن ابی هریرة قال فی کل صلاة أقرؤ فما أعلن رسول الله ﷺ أعلنا و ما أخفی أخفینا ۔

من کان یجهر فی الظهر و العصر ببعض القراءة

حدثنا ابو بکر قال حدثنا جریر بن عبد الحمید عن منصور عن یحیی بن عباد قال کان خباب بن الارت یجهر بالقراءة فی الظهر و العصر ۔ حدثنا وکیع عن کلاب بن عمرو عن عمه قال تعلمت اذا زلزلت خلف خباب فی العصر ۔ حدثنا عبد الأعلی عن داود عن الشعبی أن سعید بن العاص صلی بالناس الظهر و العصر فجهر بالقراءة فسبح القوم فمضی فی قراءته فلما فرغ صعد المنبر فخطب الناس فقال فی کل صلوة قراءة فان صلوة النهار الخرس و انی کرهت أن أسکت فلا ترون انی فعلت ذلك بدعة ۔ حدثنا وکیع عن حسین بن عقیل عن محمد بن مزاحم قال صلیت خلف سعید بن جبیر فکان الصف الاول یفقهون قراءته فی الظهر و العصر ۔ حدثنا حماد بن مسعدة عن حمید قال صلیت خلف انس الظهر فقرأ بسبح اسم ربك الاعلی و جعل یسمعنا الآیة ۔ حدثنا ابن علیة عن علی بن زید بن جدعان عن ابی عثمان قال سمعت من عمر نغمة من قاف فی الظهر ۔ حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن عبد الرحمن بن الاسود أن الاسود و العلقمة کانا یجهران فی الظهر و العصر فلا یسجدان ۔

حدثنا

حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر قال سألت الشعبي و الحكم و سالماً و القاسم و مجاهداً و عطاء من الرجل يجهر فى الظهر و العصر قالوا ليس عليه سهو ٭ حدثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة ان أنسا جهر فى الظهر و العصر فلم يسجد ٭

من كان اذا جهر فيما يخافت فيه سجد سجدتى السهو

حدثنا ابو بكر قال نا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن انه سئل عن الرجل يجهر فيما لا يجهر فيه قال يسجد سجدتى السهو ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن ابراهيم قال اذا جهر فيما يخافت فيه او خافت فيما يجهر فيه فعليه سجدتا السهو ٭

فى الرجل يفوته بعض الصلوة مما يجهر فيه الامام فيقوم

حدثنا حفص بن غياث قال نا ليث عن طاوس قال من فاته شيء من صلوة الامام فان شاء جهر و ان شاء لم يجهر ٭ حدثنا حفص عن ابي العميس قال قال عمر بن عبد العزيز اصنعوا مثل ما صنع الامام ٭ حدثنا ابو اسامة عن ابي العميس عن المغيرة بن حكيم عن عمر بن عبد العزيز نحوه ٭ حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال فاتت (عن) عبيد بن عمير ركعة من المغرب فسمعته يقرؤ و الليل اذا يغشى ٭ حدثنا ابو اسامة عن مفضل بن مهلهل عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون لمن سبق ببعض الصلوة فى الفجر و المغرب او العشاء اذا قام يقضى أن يجهر بالقراءة كى يعلم من لا يعلم أن القراءة فيما يقضى ٭ حدثنا ابو الاحوص عن عاصم عن الحسن فى الرجل يصلى المغرب وحده قال يسمع قراته اذنيه ٭ حدثنا مروان بن معاوية عن ايوب بن بجيح قال كنت مع سعيد بن جبير فقمنا الى المغرب و قد سبقنا بركعة فلما قام سعيد يقضى قرأ

بألهكم التكاثر ٥

فى قراءة النهار كيف هى فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن علية عن ايوب عن محمد عن عبيدة فى القراءة فى صلوة النهار (قال) اسمع نفسك ٥ حدثنا ابن ادريس عن اشعث عن ابن سيرين عن عبيدة و عن ليث عن ابن سابط قال ادنى ما يقرؤ القرآن أن تسمع اذنيك ٥ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال صليت الى جنب عبد الله بالنهار فلم أدر أى شيء قرأ حتى انتهى الى قوله رب زدنى علماً فظننت أنه يقرؤ فى طه ٥ حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال حدثنى من صلى خلف ابن مسعود فذكر نحوا من حديث وكيع ٥ حدثنا غندر عن شعبة عن ابى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عمر انه راى رجلا يجهر بالقراءة نهارا فدعاه فقال ان صلوة النهار لا يجهر فيها فاسر قراءتك ٥ حدثنا حفص عن عاصم قال كان ابن سيرين يتطوع فكنا نسمع قراءته فاذا قام الى الصلوة خفى علينا ما يقرؤ ٥ حدثنا معتمر عن ابن عون قال كان محمد يتطوع بالنهار فيسمع ٥ حدثنا حفص عن هشام عن الحسن قال صلوة النهار عجماء و صلوة الليل تسمع اذنيك ٥ حدثنا شريك عن عبد الكريم قال صلى رجل الى جنب ابى عبيدة فجهر بالقراءة فقال له ان صلوة النهار عجماء و صلوة الليل تسمع اذنيك ٥ حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال لابأس أن يجهر بالنهار فى التطوع اذا كان لايؤذى احداً ٥ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال صليت الى جنب عبد الله و هو يصلى فى المسجد فما علمت انه يقرؤ حتى سمعته يقول رب زدنى علماً فعلمت أنه يقرؤ فى سورة طه ٥ حدثنا ازهر عن ابن عون ان عمر بن عبد العزيز

صلى فرفع صوته فأرسل اليه سعيد أفتان أنت أيها الرجل ه حدثنا وكيـ
عن الاوزاعى عن يحيى بن ابي كثير قال قالوا يا رسول الله إن هٰهنا قو
يجهرون بالقراءة بالنهار فقال ارموهم بالبعر ه حدثنا ابو اسامة عن الجريرى .
عبد الرحمٰن بن عاصم بن ابي عاصم عن ابن ابي ليـلى قال اذا قرأت فاسمـ
اذنيك فان القلب عـدل بين اللسان و الاذن ه حدثنا مخلد بن يزيد عن
جريج عن عطاء عن حكيم بن عقال انه نهى عن رفع الصوت بالقراءة فى الـ
و قال يرفع بالليل ان شاء ه

ما قالوا فى قراءة الليل كيف هى

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن مسعر عن ابى العلاء عن يحيى بن جعـ
عن ام هانئ قالت كنت أسمع قراءة النبى ﷺ و أنا على عريشى ه حدثنا جرير
عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قـال قالوا له كيف كانت قراءة عبد الله
بالليل فقال كان يسمع احياناً الى عتبة قال و كانوا فى حجرة بين يديه و كان
علقمة [1]ممن ينادمه[1] ه حدثنا ابو معاويـة عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة
قال بت عند عبد الله ذات ليلة فقالوا له كيف كانت قراءته قال كان يسمع
اهل الدار ه حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان
قال كان رجل اذا قرأ جهر بقراءته ففقده معاذ فقال أين الذى كان يوقظ
ابى سنان و يزجر أو يطرد الشيطان ه حدثنا ابو خالد عن يحيى بن سعيد عن
ابى بكر بن عمرو قال باتت بنا عمرة ليلة فقمت اصلى فأخفيت صوتى فقالت
ألا تجهر بقراءتك فما كان يوقظنا الاصوت معاذ القارئ و افلح مولى ابى ايوب ه
حدثنا ابو داود الطيالسى عن ابى حرة عن الحسن انـه كان يصلى من الليل

(١-١) الالفاظ فى هذا الموضع مطموسة لعله من المنادمة بمعنى المصاحبه و المرافقة .

فيسمع أهل داره ۰ حدثنا شريك عن عبد الكريم عن ابی عبيدة قال صلوة الليل تسمع اذنيك ۰ حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابی اسحاق عن علقمة قال صليت مع عبد الله ليلة كلها فكان يرفع صوته يقرؤ قراءة يسمع اهل المسجد يرتل و لايرجع ۰ حدثنا حفص عن الاعمش و الحسن بن عبيد الله عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال قال عبد الله من أسمع اذنيه فلم يخافت ۰ حدثنا حفص عن عمران بن زائدة بن نشيط عن أبيه عن ابی خالد الوالبی عن ابی هريرة قال كان النبي ﷺ اذا قام من الليل يخفض طوراً و يرفع طوراً ۰

من كان يخفف القراءة فی السفر

حدثنا ابو معاوية و وكيع عن الأعمش عن المعرور بن سويد قال خرجنا مع عمر حجاجا فصلى بنا الفجر يقرؤ بالم تركيف و لايلاف قريش ۰ حدثنا وكيع عن سفيان عن غيلان بن جامع المحاربی عن عمرو بن ميمون قال صلى بنا عمر الفجر فی السفر فقرأ بقل يا ايها الكافرون و قل هو الله احد ۰ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال كان اصحاب رسول الله ﷺ يقرءون فی السفار[1] بالسور القصار ۰ حدثنا ابو معاوية عن داود قال خرجت مع انس فكان يقرؤ بنا فی الفجر بسبح اسم ربك الاعلى و أشباهها ۰ حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء عن محمد بن الحكم عن ابی وائل قال صلى بنا ابن مسعود الفجر فی السفر فقرأ بآخر بنی اسرائيل الحمد لله الذی لم يتخذ ولداً (الخ) ثم ركع ۰ حدثنا يعلى بن عبيد قال اسماعيل بن ابی خالد عن عمران بن ابی الجعد قال كنت مع ابن عمر فی سفر فصلى بنا الفجر فقرأ بنا اذ الشمس كورت ۰ حدثنا وكيع عن هشام بن الغاز عن سليمان بن موسى

(١) و فی ن السفر و الاسفار .

عن

عن عقبة بن عامر الجهنی قال كنت مع النبي ﷺ فی سفر فلما طلع الفجر أذن و أقام ثم أقامنی عن يمينه فقرأ بالمعوذتين فلما انصرف قال كيف رأيت قلت قد رأيت يا رسول الله قال فاقرء بهما [1]كما نمت و كما قمت[1] ه

فی الرجل يقرن السور فی الركعة من رخص فيه

حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين عن ابن عمر انه كان يقرؤ فی الركعة بعشر سور و اكثر و اقل ه حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن ابن سيرين قالت نائلة ابنة الفرافصة الكلبية حين دخلوا على عثمان فقتلوه فقالت ان تقتلوه او تدعوه فقد كان يحيي الليل بركعة يجمع فيها القرآن ه حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين ان تميما الدارى كان يقرؤ القرآن كله فی ركعة ه حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن ابراهيم قال انی لأ قرؤ السور من المفصل فی ركعة ه حدثنا وكيع عن يونس بن ابی اسحاق قال حدثنا بكر بن ماعز عن الربيع بن خيثم [2]فقرأ السورتين و الثلاثة[2] فی الركعة ه حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقرن بين السورتين فی ركعة من الصلوة المكتوبة ه حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا عبد الملك بن ابی سليمان عن عطاء فی الرجل يصلی المكتوبة فيقرؤ بسورتين فی ركعة او بسورة فی ركعتين قال لابأس به ه حدثنا يعلى عن عبد الملك عن سعيد بن جبير فی الرجل يجمع بين السورتين فی ركعة قال أما ما كان من المائتين فاركع بكل سورة و أما ما كان من المثانی و المفصل فاقرن ان شئت ه حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة انه كان يقرن السورتين فی ركعة ه حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن جابر

(١-١) و فی ن كلما نمت و كلما قمت (٢-٢) و فی ن يقرؤ بالسورتين و الثلاث ٠

عن القاسم و سالم قال اقرن بم[1] شئت ۔ حدثنا على بن هاشم و وكيع عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن معبد بن خالد قال صلى رسول الله ﷺ بالسبع الطوال فى ركعة الا ان وكيعاً قال قرأ ۔ حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن محمد بن ابراهيم عن عبد الرحمٰن بن عثمان قال قمت خلف المقام اصلى و أنا اريد أن لا يغلبنى عليه احد تلك الليلة فاذا رجل يغمزنى من خلفى فلم التفت ثم غمزنى فالتفت فاذا عثمان بن عفان فتنحيت و تقدم فقرأ القرآن فى ركعة ثم انصرف ۔ حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن وفاء قال رأيت سعيد بن جبير يجمع بين سورتين فى كل ركعة فى الفريضة ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا كهمس عن عبد الله بن شقيق العقيلى قال قلت لعائشة كان رسول الله ﷺ يجمع بين السور فى ركعة قالت نعم المفصل ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن علقمة انه كان يقرؤ فى الفجر فى الركعة الاولى بحم الدخان و الطور و الحشر و يقرؤ فى الثانية بآخر البقرة و أخر آل عمران و بالسورة القصيرة ۔ حدثنا ابن نمير و ابو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن المستورد بن الأحنف عن صلة عن حذيفة قال صليت مع النبي ﷺ فافتتح البقرة فقلت يختمها فيركع بها ثم افتتح آل عمران فقلت يختمها فيركع بها ثم افتتح النساء فقلت يركع بها فقرأ حتى ختمها ۔

من كان لا يجمع بين السورتين فى ركعة

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن معمر بن موسى عن ابى جعفر قال لا يقرن بين سورتين فى كل ركعة ۔ حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن عكرمة بن خالد قال كان ابو بكر بن عبد الرحمٰن بن الحارث بن

---

(١) و فى ن كم شئت ۔

ابن هشام لا يجمع بين السورتين فى ركعة و لا يجاوز سورة اذا ختمها حتى يركع ۔ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عبد الاعلى عن ابى عبد الرحمن انه كان لا يقرن بين السورتين فى ركعة ۔ حدثنا عبيد الله بن موسى عن عيسى عن الشعبي عن زيد بن خالد الجهنى قال ما احب انى قرنت سورتين فى ركعة و لوان لى حمر النعم ۔ حدثنا وكيع عن الشعبي عن زيد بن خالد مثله ۔ حدثنا عبدة عن عاصم عن ابى العالية قال حدثنى من سمع رسول الله ﷺ يقول اعط كل سورة حظها من الركوع و السجود ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن ابى حصين عن ابى عبد الرحمن قال اعط كل سورة حقها من الركوع و السجود ۔

فى السورة تقسم فى الركعتين

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد قال حدثنا عبدة و وكيع عن هشام عن ابيه عن ابى ايوب او زيد بن ثابت أن النبى ﷺ قرأ فى المغرب بالأعراف فى ركعتين ۔ حدثنا عبدة و وكيع عن هشام عن ابيه أن ابا بكر قرأ بالبقرة فى الفجر فى ركعتين ۔ حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن ابن حاطب أن عمر قرأ بآل عمران فى الركعتين الا و ليين من العشاء قطعها يعنى فيهما ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن عمر بن يعلى عن سعيد بن جبير انه كان يقرؤ فى الفجر ببنى اسرائيل فى الركعتين ۔ حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة قال صليت خلف سعيد بن جبير الفجر فقرأ بحم المؤمن فلما بلغ بالعشى و الابكار ركع ثم قام فى الثانية فقرا يبقية السورة ثم ركع و لم يقنت ۔ حدثنا وكيع عن الاعمش عن يحيى قال كان يقسم السورة فى الركعتين فى الفجر ۔ حدثنا عبدة عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه

كان يقسم السورة فى ركعتين ، حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا بأس أن يقسم السورة فى ركعتين ، حدثنا وكيع عن الاعمش عن يحيى قال يقسم السورة فى ركعة الفجر ، حدثنا يعلى عن عبد الملك عن عطاء قال لا بأس أن تقسم السورة فى ركعتين ،

من كان يقرؤ فى الاوليين بفاتحة الكتاب وسورة و فى الاخريين بفاتحة الكتاب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن ابن سيرين قال نبئت ان ابن مسعود كان يقرؤ فى الظهر و العصر فى الركعتين الاولىين بفاتحة الكتاب و ما تيسر و فى الاخريين بفاتحة الكتاب ، حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن الشعبى قال كتب عمر الى شريح يقرؤ فى الاولىين بفاتحة الكتاب و سورة و فى الاخريين بفاتحة الكتاب ، حدثنا ابو عامر العقدى قال حدثنا على بن مبارك عن يحيى بن ابى كثير عن محمد بن ابراهيم بن الحارث قال سمعت هشام بن اسماعيل على منبر رسول الله ﷺ يقول كان ابو الدرداء يقول اقرءوا فى الركعتين الاوليين من صلوة الظهر بام الكتاب و سورة و فى الاخريين بفاتحة الكتاب و اقرءوا فى الركعتين الاوليين من العصر بام الكتاب و سورة و فى الاخريين بفاتحة الكتاب و فى الركعة الآخرة من المغرب بام الكتاب و فى الركعتين من العشاء بام الكتاب ، حدثنا عبد الله ابن المبارك عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير قال حدثت ان ابا الدرداء كان يقول اقرءوا فى الركعتين الاوليين من الظهر و العصر بفاتحة الكتاب و سورة و فى الاخريين بفاتحة الكتاب و فى الركعة الآخرة من صلوة المغرب و فى الاخريين من العشاء بام الكتاب ، حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى

عن

عن عمه عن الزهری عن عبيد الله بن ابی رافع عن علی انه كان يقول يقرؤ الامام و من خلفه فی الظهر و العصر فی الركعتين الاولين بفاتحة الكتاب وسورة و فی الاخريين بفاتحة الكتاب ۔ حدثنا عبد الله بن مبارك و وكيع عن ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن الربيع عن الصنابحی قال صليت مع ابی بكر المغرب فدنوت منه حتی مست [1] ثيابی ثيابه أو يدی ثيابه شك ابن مبارك فقرأ فی الركعة الثالثة بفاتحة الكتاب و قال ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا ۔ حدثنا وكيع عن مسعر عن يزيد الفقير عن جابر قال يقرؤ فی الركعتين الاولين بفاتحة الكتاب وسورة و فی الاخريين بفاتحة الكتاب كنا نتحدث انه لاصلوة الابقرأة فاتحة الكتاب فما زاد ۔ حدثنا عبد السلام عن ليث عن شهر عن ابی مالك أن النبی ﷺ كان يقرؤ فی الظهر و العصر فی كلهن ۔ حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يقرؤ فی الاربع يسوی بينهن ۔ حدثنا ابن علية عن يحيی بن ابی اسحاق قال حدثنی عمر بن ابی سحيم قال كان عبد الله بن مغفل يأمر بالصلوة التی لا يجهر فيها الامام أن يقرأ فی الصلوة فی الركعتين الاولين بفاتحة الكتاب وسورة و فی الاخريين بفاتحة الكتاب ۔ حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين قال كانوا يقولون اقرء فی الاولين بفاتحة الكتاب و سورة و فی الآخرة بفاتحة الكتاب ۔ حدثنا ابو معاوية و وكيع عن مسعر عن حماد عن سعيد بن جبير قال اقرء فی الاخريين بفاتحة الكتاب ۔ حدثنا هشيم عن مغيرة و الشيبانی عن الشعبی و حجاج عن عطاء و منصور عن الحسن انهم قالوا اقرء فی الركعتين يعنی الاخريين من الظهر و العصر بفاتحة الكتاب ۔ حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد قال اذا لم يقرء

---

(١) و فی ن مس ثيابی ۔

فى ركعة بفاتحة الكتاب فانه يقضى[١] تلك الركعة . حدثنا الثقفى عن خالد عن محمد عن عائشة انها كانت تقرؤ فى صلوة النهار فى الركعتين الاولين بفاتحة الكتاب وسورة و فى الاخرين بفاتحة الكتاب . حدثنا ابو خالد الاحمر عن سلمة عن الضحاك قال اقرء فى الركعتين الاولين بفاتحة الكتاب . حدثنا ابن نمير عن سليمان[٢] عن مجاهد قال سمعته يقرؤ فى الاخرين من الظهر بفاتحة الكتاب و العصر . حدثنا ابن نمير عن سلمة بن نبيط عن الضحاك مثله . حدثنا وكيع قال حدثنا اسماعيل عن الشعبي قال اقرأ فى جميعهن . حدثنا يزيد [٣]بن هارون و أبان العطار[٣] عن همام عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه ان النبى ﷺ كان يقرؤ فى الركعتين الاولين بفاتحة الكتاب وسورة و فى الاخرين بفاتحة الكتاب .

من كان يقول يسبح فى الاخريين و لايقرؤ

حدثنا ابو بكر قال نا شريك عن ابى اسحاق عن على و عبد الله أنهما قالا اقرء فى الاولين و سبح فى الاخرين . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على انه قال يقرؤ فى الاولين و يسبح فى الاخرين . حدثنا جرير عن منصور قال قلت لابراهيم ما تفعل فى الركعتين الاخرين من صلوة قال اسبح و احمد الله و اكبر . حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال سبح فى الاخرين وكبر . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ابن الاسود قال يقرؤ فى الركعتين الاولين بفاتحة الكتاب و سورة و فى الاخرين يسبح و يكبر . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال يسبح و يكبر فى الاخرين تسبيحتين .

(١) اى يعيد (٢) و فى ن حميد بن سليمان (٣-٣) و فى ن عن همام و ابان العطار .

من رخص فى القراءة خلف الامام

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم قال أخبرنا الشيبانى عن خوات بن عبيد الله التيمى قال حدثنا يزيـــد بن شريك التيمى ابو ابراهيم التيمى قال سألت عمر بن الخطاب عن القراءة خلف الامام فقال لى اقرء قال قلت و ان كنت خلفك قال و ان كنت خلفى قال و انــ قرأت ٥ حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن مجاهد قال سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقرؤ خلف الامام فى صلوة الظهر من سورة مريم ٥ حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين قال صليت الى جنب عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال فسمعته يقرؤ خلف الامام قال فلقيت مجاهداً فذكرت له ذلك فقـال مجاهد سمعت عبد الله بن عمرو يقرؤ خلف الامام ٥ حدثنا ابن عليـة عن ليث عن عبد الرحمـٰن بن ثروان عن هذيل عن عبد الله بن مسعود انه قرأ فى العصر خلف الامام فى الركعتين بفاتحة الكتاب و بسورة ٥ حدثنا شريك عن اشعث بن سليمانـ عن ابى مريم الاسدى عن عبد الله قال صليت الى جنبه فسمعته يقرؤ خلف بعض الامراء فى الظهر و العصر ٥ حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن أبى رافـع أن عليا كان يقول اقرء فى الظهر و العصر خلف الامام فى كل ركعة بام الكتاب و سورة ٥ حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحكم و حماد ان عليا كان يأمر بالقراءة خلف الامام ٥ حدثنا حفص عن ليث عن عطاء عن ابن عباس قال لاتدع أن تقرأ خلف الامام بفاتحة الكتاب جهر أو لم يجهر ٥ حدثنا ابن نمير قال حدثنا محمد بن اسحاق عن مكحول عن محمود بن الربيع عن عبادة بن الصامت قال صلى بنا رسول الله ﷺ صلوة العشاء فثقلت عليـه القراءة فلما انصرف قال لعلكم تقرءونـ خلف امامكم قال قلنا أجـل

يا رسول الله إنا لنفعل قال فلا تفعلوا إلا بام القرآن فانه لاصلوة الا بها ٥ حدثنا هشيم قال انا خالد عن ابى قلابة ان رسول الله ﷺ قال لأصحابه هل تقرءون خلف امامكم فقال بعض نعم و قال بعض لا فقال ان كنتم لابد فاعلين فليقرء احدكم فاتحة الكتاب فى نفسه ٥ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن خالد عن ابى قلابة عن محمد بن أبى عائشة عن رجل من اصحاب النبى ﷺ عن النبى ﷺ بنحو من حديث هشيم ٥ حدثنا غندر عن شعبة عن ابى الفيض قال سمعت أبا شيبة المهرى يحدث عن معاذ انه قال فى الرجل يصلى خلف الامام اذا كان يسمع قراءته قرأ قل هو الله احد و قل اعوذ برب الناس و قل اعوذ برب الفلق قال شعبة او نحوها و اذا كان لا يسمع القراءة فليقرء و لا يؤذى من عن يمينه و من عن شماله ٥ حدثنا ابو خالد عن داود عن الشعبى قال انت بالخيار ان شئت فاقرء و ان شئت فاعد ٥ حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال اذا لم تسمع قراءة الامام فاقرء فى نفسك ان شئت ٥ حدثنا هشيم قال أخبرنى منصور و يونس عن الحسن انه كان يقول اقرء خلف الامام فى كل ركعة بفاتحة الكتاب فى نفسك ٥ حدثنا هشيم قال أخبرنا الشيبانى عن الشعبى انه كان يقول اقرء خلف الامام فى الظهر و العصر بفاتحة الكتاب و سورة و فى الاخريين بفاتحة الكتاب ٥ حدثنا هشيم قال اخبرنا اسماعيل بن سالم من الشعبى قال سمعته يقول القراءة خلف الامام فى الظهر و العصر نور للصلوة ٥ حدثنا عباد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب انه قال يقرؤ الامام و من خلفه فى الظهر و العصر بفاتحة الكتاب ٥ حدثنا ابن ابى غنية عن أبيه عن الحكم قال اقرء خلف الامام فيما لم يجهر فى الاولين بفاتحة الكتاب و سورة و فى الاخريين بفاتحه الكتاب ٥ حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام عن ابيه قال اسكتوا فيما يجهر و اقرءوا فيما لا يجهر ٥

حدثنا ابن علية عن يحيي بن ابی اسحاق قال صليت المغرب و الحكم بن ايوب إما منا و ابو مليح الى جنب ابن اسامة فسمعته يقرؤ بفاتحة الكتاب فلما سلم الامام قلت لابی مليح تقرؤ خلف الامام و هو يقرؤ قال سمعت شيئا قلت نعم ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن ثعلبة عن انس انه قال القراءة خلف الامام التسبيح ٭ حدثنا وكيع عن ابن عون عن رجاء بن حيوة عن محمود بن ربيع قال صليت صلوة و الى جنبی عبادة بن الصامت قال فقرأ بفاتحة الكتاب قال فقلت له يا ابا الوليد ألم أسمعك تقرؤ بفاتحة الكتاب قال أجل انه لا صلوة إلا بها ٭ حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن ابی مجلز قال ان قرأت خلف الامام فحسن و ان لم تقرء أجزاك قراءة الامام ٭ حدثنا وكيع قال نا مالك بن مغول قال سمعت الشعبي يحسن القراءة خلف الامام ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن ابی خالد عن العيزار بن حريث العبدی عن ابن عباس قال اقرء خلف الامام بفاتحة الكتاب ٭ حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن يحيي بن سعيد عن عبد الرحمٰن ابن القاسم عن ابيه قال انی لأحب ان اشغل نفسی فی الظهر و العصر خلف الامام ٭ حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن العلاء بن عبد الرحمٰن بن يعقوب ان ابا السائب أخبره قال قلت لابی هريرة انی أكون وراء الامام فغمز ذراعی فقال يا فارسی اقرء بها فی نفسك يعنی بام القراٰن ٭

من كره القراءة خلف الامام

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهری عن ابی اكيمة قال سمعت اباهريرة يقول صلی رسول الله ﷺ صلوة يظن انها الصبح فلما قضاها قال قرأ منكم احد قال رجل أنا قال انی أقول مالی انازع فی القراٰن ٭ حدثنا ابن علية عن سعيد بن ابی عروبة عن قتاده عن زراره بن أوفی عن عمران

ابن حصين ان رسول الله ﷺ صلى الظهر فلما سلم قال هل قرأ أحدمنكم بسبح اسم ربك الأعلى فقال رجل من القوم أنا فقال قد علمت أن بعضكم خالجنيها ه حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى عن يونس عن ابى اسحاق عن ابى الأحوص عن عبد الله قال كنا نقرؤ خلف النبي ﷺ فقال خلطتم عليّ القرا'ن ه حدثنا شريك وجرير عن موسى بن ابى عائشة عن عبد الله بن شداد قال قال رسول الله ﷺ من كان له امام فقرائته له قراءة ه حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن أبى وائل قال جاء رجل الى عبد الله فقال أقرؤ خلف الامام فقال له عبد الله ان فى الصلوة شغلا و سيكفيك ذاك الامام ه حدثنا محمد بن سليمانى الاصبهانى عن عبد الرحمٰن الاصبهانى عن ابن ابى ليلى عن على قال من قرأ خلف الامام فقد اخطأ الفطرة ه حدثنا وكيع عن قتادة عن قيس[1] عن ابى نجاد عن سعد قال و ددت ان الذى يقرؤ خلف الامام فى فيه جمرة ه حدثنا ابن علية عن عباد ابن اسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد بن ثابت قال لا قراءة خلف الامام ه حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع و انس بن سيرين قال قال عمر بن الخطاب تكفيك قراءة الامام ه حدثنا ابن علية عن ايوب و ابن ابى عروبة عن ابى معشر عن ابراهيم قال قال الأسود لأن أعض على جمرة أحبّ اليّ أن أقرأ خلف الامام أعلم أنه يقرؤ ه حدثنا وكيع عن الضحاك بن عثمان عن عبيد الله بن مقسم عن جابر قال لا يقرؤ خلف الامام ه حدثنا وكيع عن الضحاك بن عثمان عن عبد الله بن يزيد عن ابن ثوبان عن زيد بن ثابت قال لا يقرؤ خلف الامام إن جهر و لآ إن خافت ه حدثنا وكيع عن عمر بن محمد عن موسى بن سعد عن زيد بن ثابت قال من قرأ خلف الامام فلا صلوة له ه حدثنا هشيم قال اخبرنا إسماعيل بن ابى خالد عن و برة عن الاسود

(١) و فى ن داود بن قيس .

ابن يزيد انه قال و ددت أن الذى يقرؤ خلف الامام ملئ فوه ترابا ٭ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن الاسود مثله حدثنا معتمر عن ابي هارون قال سألت ابا سعيد عن القراءة خلف الامام فقال يكفيك ذاك الامام ٭ حدثنا هشيم عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال سألته عن القراءة خلف الامام قال ليس خلف الامام[١] قراة ٭ حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن ابن المسيب قال أنصت للامام ٭ حدثنا الثقفى عن محمد قال لا اعلم القراءة خلف الامام من السنة ٭ حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره القراءة خلف الامام وكان يقول تكفيك قراة الامام ٭ حدثنا الفضل عن زهير عن الوليد بن قيس قال سألت سويد بن غفلة أقرؤ خلف الامام فى الظهر و العصر فقال لا ٭ حدثنا الفضل عن ابى كبران[٢] قال قال الضحاك ينهى عن القراءة خلف الامام ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن مالك ابن عمارة قال سألت لا أدرى كم رجل من اصحاب عبد الله كلهم يقولون لايقرؤ خلف امام منهم عمرو بن ميمون ٭ حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن أبى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ إنما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا و اذ قرأ فأنصتوا ٭ حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عبد الملك بن ابى سليمان عن أكيل عن ابراهيم قال الذى يقرؤ خلف الامام شاق[٣] ٭ حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن مسعر عن عمرو بن مرة عن ابى وائل قال تكفيك قراة الامام ٭ حدثنا مالك ابن اسماعيل عن حسن بن صالح عن ابى الزبير عن جابر عن النبى ﷺ قال كل من كان له امام فقراءته له قراءة

(١) و فى ن وراء الامام (٢) و فى ن كيزان (٣) و فى ن فساق ٠

فى فضل الصف المقدم

حدثنا ابو بكر قال نا ابن فضيل عن الاعمش عن طلحة عن عبد الرحمٰن ابن عوسجة عن البراء بن عازب قال قال رسول الله ﷺ ان الله و ملائكته يصلون على الصف الاول ، حدثنا يحيى ابن آدم عن عمار بن رزيق عن ابى اسحاق عن عبد الرحمٰن بن عوسجة عن البراء بن عازب عن النبى ﷺ ان الله و ملائكته يصلون على الصف الاول ، حدثنا يحيى بن آدم عن عمار بن رزيق عن ابى اسحاق عن عبد الرحمٰن بن عوسجة عن البراء بن عازب عن النبى ﷺ قال ان الله و ملآئكته يصلون على الصفوف الاول ، حدثنا وكيع عن اسماعيل عن فراس عن ابراهيم التيمى عن البراء بن عازب قال ان الله و ملآئكته يصلون على الصف المقدم ، حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه قال كان يقال خير صفوف الرجال مقدمها و شر صفوف النساء مقدمها ، حدثنا محمد بن فضيل عن ضرار عن زاذان قال لو يعلم الناس ما فى الصف المقدم ما قدروا عليه الا بقرعة ، حدثنا ابو معاوية عن هشام عن أبيه قال كان يقال، ان الله و ملآئكته يصلون على الذين يصلون فى الصفوف الاول ، حدثنا هشيم قال انا داود بن ابى هند قال حدثت أن رجلا جاء الى النبى ﷺ فقال يا رسول الله دلّنى على عمل اعمله قال كن امام قومك فان لم[1] تسطع فكن مؤذنهم قال فان لم استطع قال فكن فى الصف الاول ، حدثنا ابن فضيل عن حصين قال كنت مع عبد الله بن شداد فأقمت الصلوة قال فجعل يقول تقدموا تقدموا فانه كان يقال ان الله و ملآئكته يصلون على الذين يصلون فى الصفوف المقدمة[2] ، حدثنا حسين بن على عن

(١) و فى ن قال فان لم تستطع (٢) و فى ن فى الصف المقدم .

زائدة عن عبد العزیز بن رفیع عن عامر بن مسعود القرشی قال قال رسول الله ﷺ لویعلم الناس ما فی الصف الاول ما صفوا فیه الا بقرعة حدثنا عبید الله قال أخبرنا شیبان عن یحیی عن محمد بن ابراهیم ان خالد بن معدان حدثه أن جبیر ابن نفیر حدثه ان العرباض بن ساریة حدثه وکان العرباض من اصحاب الصفة قال کان النبی ﷺ یصلی علی الصف المقدم ثلاثا و علی الثانی واحدة ۔ حدثنا وکیع عن سفیان عن عبد الله بن محمد بن عقیل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ خیر صفوف الرجال مقدمها و شرها مؤخرها و خیر صفوف النساء آخرها و شرها مقدمها ۔ حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن سعد بن ابراهیم قال سمعت عروة بن الزبیر حین اقیمت الصلوة یقول تقدموا تقدموا ۔ حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن العیزار عن ابی بصیر قال قال ابی بن کعب قال رسول الله ﷺ ان الصف الاول لعلی مثل صف الملآئکة و لو تعلمون لا بتدرتموه ۔ حدثنا یحیی بن ابی بکر قال حدثنا زهیر عن عبد الله بن محمد بن عقیل عن سعید بن المسیب عن ابی سعید الخدری عن النبی ﷺ سمعه یقول خیر صفوف الرجال المقدم و شرها المؤخر و خیر صفوف النساء المؤخر و شرها المقدم ۔ حدثنا علی بن مسهر عن یزید عن مجاهد قال رای رسول الله ﷺ فی الصف المقدم رقة فقال ان الله و ملائکته یصلون علی الصفوف الاول فازدحم الناس علیه ۔

فی سد الفرج فی الصف

حدثنا ابو بکر قال نا یحیی بن ابی بکر قال نا زهیر بن محمد عن عبد الله ابن محمد بن عقیل عن سعیدبن المسیب عن أبی سعید الخدری انه سمع النبی ﷺ یقول اذا قمتم الی الصلوة فاعدلوا صفوفکم و سدوا الفرج فانی أراکم من وراء ظهری ۔

حدثنا ابن نمير عن موسى بن مسلم عن عبد الرحمٰن بن سابط قال ما تغيرت الاقدام فى شىء احب الى الله من رقع صف ۔ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن خيثمة قال راى ابن عمر رجلا يصلى و أمامه فرجة فى الصف فدفعه اليها ۔ حدثنا وكيع عن الاعمش عن خيثمة قال صليت الى جنب ابن عمر فراى فى الصف فرجة فأومأ الىّ فلم أتقدم قال فتقدم هو فسدّها ۔ حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عطاء قال قال رسول الله ﷺ اياك و الفرج يعنى فى الصف ۔ حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن المقبرى عن عروة بن الزبير قال قال رسول الله ﷺ من سد فرجة فى صف رفع الله بها درجة او بنى له بها بيتا فى الجنة ۔ حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه قال كان يقال ذلك ۔ حدثنا وكيع عن ابن ابى روّاد عن رجل عن ابن عمر قال لأن يسقط ثنياى[1] أحبّ الىّ من أن أرى خللا فى الصف لا أسده ۔

من كان لايتطوع فى السفر

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع عن عيسى بن حفص عن ابيه قال خرجنا مع ابن عمر قال فصلينا الفريضة فراى بعض ولده يتطوع فقال ابن عمر صليت مع رسول الله ﷺ و ابى بكر و عمر و عثمان فلاصلوة قبلها و لابعدها فى السفر و لو تطوعت لأتممت ۔ حدثنا هشيم عن ابن عون عن مجاهد قال سألناه أكان ابن عمر يتطوع فى السفر فقال ـ لا ـ فقلت فركعتين قبل الفجر قال ما رأيته تركهما فى سفر و لاحضر ۔ حدثنا هشيم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان لايتطوع فى سفر قبل الصلوة و لا بعدها و كان يصلى من الليل ۔ حدثنا هشيم قال اخبرنا حميد مولى الانصار قال سمعت ابا جعفر محمد

(١) ب ف ن ثنتاى ۔

ابن علي يحدث عن ابيه علي بن حسين انه كان لا يتطوع في السفر قبل الصلوة و لا بعدها ه

من كان يتطوع في السفر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ابي اليمان قال رأيت انسا يتطوع في السفر ه حدثنا حفص عن حجاج عن عبد الرحمن بن الاسود أن اباه كان يتطوع في السفر وان عبد الله كان يتطوع في السفر ه حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يتطوع في السفر ه حدثنا محمد بن ابي عدى عن حميد عن رجل يقال له محمد بن قيس قال دخلت على جابر بن عبد الله و هو يتطوع في السفر ه حدثنا هشيم عن خالد عن ابي اسحاق ان عليا كان لايرى بالتطوع في السفر بأسا ه حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن عاصم ان عليا تطوع في السفر ه حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين أن ام المومنين كانت تتطوع في السفر ه حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن و عن مغيرة عن ابراهيم انهما لم يكونا يريان بأسا بالتطوع في السفر قبل الصلوة و لابعدها ه حدثنا وكيع عن افلح قال رأيت القاسم يتطوع في السفر ه حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عيسى بن ابي عزة قال رأيت الشعبي يتطوع في السفر ه حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد أن ابا ذر و عمر كانا يتطوعان في السفر ه حدثنا محمد بن عبيد عن الاعمش قال كان أصحاب عبد الله يتطوعون في السفر ه حدثنا حاتم بن اسماعيل عن هشام ابن عروة قال كان أبي يصلي على اثرالمكتوبة في السفر ه حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال و افقنا اصحاب محمد فكانوا يصلون قبل الفريضة و بعدها يعني في السفر ه حدثنا هشيم عن حصين عن مجاهد قال صحبت ابن عمر من

المدينة الى مكة فكان يصلي تطوعا على دابته حيث ما توجهت به فاذا كانت الفريضة نزل فصلى ، حدثنا غندر عن شعبة عن اشعث قال صحبت ابى و الاسود ابن يزيد و عمرو بن ميمون و ابا و ائل فكانوا يصلون ركعتين ثم يصلون بعدها ركعتين ، حدثنا حفص بن ابى ليلى و اشعث و حجاج عن عطية عن ابن عمر عن النبي ﷺ انه كان يتطوع فى السفر ، حدثنا شريك عن جابر عن سالم أن[1] النبي ﷺ و عمر كانا يتطوعان فى السفر ،

اذا دخل المسافر فى صلوة المقيم

حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال اذا دخل المسافر فى صلوة المقيمين صلى بصلاتهم ، حدثنا حفص عن عبيدة عن ابراهيم عن عبد الله قال يصلى بصلاتهم ، حدثنا هشيم عن التيمى عن ابى مجلز عن ابن عمر فى مسافر أدرك من صلوة المقيمين ركعة قال يصلى معهم و يقضى ماسبق به ، حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم و عطاء عن سعيد بن جبير قالا اذا دخل المسافر فى صلوة المقيمين صلى بصلاتهم ، حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبى قال أقام بواسط سنتين يصلى ركعتين الا أن يصلى مع قوم فيصلى بصلاتهم ، حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و يونس عن الحسن قالا يصلى بصلاتهم ، حدثنا حاتم بن و ردان عن برد عن مكحول فى المسافر يدرك من صلوة المقيمين ركعة او ثنتين فليصل بصلاتهم ، حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون قال قدمت المدينة فأدركت ركعة من العشاء فجعلت احدث نفسى كيف أصنع فذكرت ذلك للقاسم قال كنت ترهب لو صليت أربعا أن يعذبك الله ، حدثنا ابوداود عن رباح بن ابى معروف عن عطاء قال اذا أدركت من صلوة المقيمين ركعة فصل بصلاتهم ، حدثنا عبد السلام

(١) و فى الأصل عن .

عن

عن سليمان التيمى عن ابي مجلز عن ابن عمر فى المسافر فى صلوة المقيمين قال يصلى بصلاتهم ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا المختار بن عمرو الازدى قال سألت جابر بن زيد عن الصلوة فى السفر قال فقال اذا صليت وحدك فصل ركعتين و اذا صليت فى جماعة فصل بصلاتهم ٭

المقيم يدخل فى صلوة المسافر

حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن على بن زيد عن ابى نضرة عن عمران ابن حصين قال أقمت مع النبي ﷺ عام الفتح بمكة فأقام ثمان عشرة ليلة لا يصلى الا ركعتين ثم يقول لاهل البلد صلوا اربعا فانا قوم سفر ٭ حدثنا يحي ابن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عمر وسفيان عن زيد بن اسلم عن أبيه عن عمرو عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود عن عمر أنه صلى بمكة ركعتين ثم قال إنا قوم سَفر فأتموا الصلوة ٭ حدثنا ابن نمير قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عمر بمثله ٭ حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن حماد عن عمر بمثله ٭ حدثنا وكيع عن زكريا عن ابى اسحاق عن عمرو بن ميمون قال صليت مع عمر ركعتين بمكة ثم قال يا أهل مكة إنا قوم سفر فأتموا الصلوة ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم عن ابيه عن عمرو عن عكرمة بن عمار عن سالم عن ابن عمر عن عمر مثله ٭

يصلى الى بعيره

حدثنا ابو بكر قال نا ابو خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ كان يصلى الى بعيره ٭ حدثنا يحي بن ابى بكر عن اسرائيل عن زياد المصفر عن الحسن عن المقدام الرهاوى قال جلس عبادة بن الصامت و ابو الدرداء و الحارث بن معاوية فقال ابو الدرداء أيكم يذكر حديث

رسول الله ﷺ حين يصلى الى بعير من المغنم قال عبادة أنا. قال فحدثت قال صلى رسول الله ﷺ الى بعير من المغنم ◦ حدثنا هشيم عن داود عن (١)ابى سالم(١) قال حدثنا ابو ادريس الخولانى ان النبى ﷺ صلى الى صفحة بعير ◦ حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال كان ابن عمر يصلى الى البعير اذا كان عليه رحل ◦ حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يعرض راحلته و يصلى اليها ◦ حدثنا عبدة عن عاصم قال رأيت أنسا يصلى و بينه و بين القبلة بعير عليه محمل ◦ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى قال رأيت سويد بن غفلة ينيخ راحلته فى طريق مكة فيصلى اليها ◦ حدثنا اسباط بن محمد عن الاعمش عن عمارة عن الاسود أنه كان يصلى الى راحلته و هى أمامه مناخة ◦ حدثنا يحي بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال رأيت القاسم و سالما يصليان الى بعيرهما ◦ حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء قال يستتر بالبعير ◦ حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال لا بأس أن يستتر بالبعير ◦

الصلوة فى اعطان الابل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل المزنى قال قال النبى ﷺ صلوا فى مرابض الغنم و لا تصلوا فى اعطان الابل فانها خلقت من الشياطين ◦ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن ابى ليلى عن البراء بن عازب قال سئل رسول الله ﷺ عن الصلوة فى مبارك الابل فقال لا تصلوا فيها و سئل عن الصلوة فى مرابض الغنم فقال صلوا فيها فانها بركة ◦ حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن عبد الله بن عبد الله عن ابن ابى ليلى عن البراء عن النبى ﷺ نحوه و لم يذكر فانها بركة ◦

(١-١) و فى ن ابى سلام ◦

حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا هشام عن محمد عن ابى هريرة قال قال رسول الله ﷺ اذا لم تجدوا الا مرابض الغنم و معاطن الابل فصلوا فى مرابض الغنم و لا تصلوا فى اعطان الابل ۔ حدثنا زيد بن حباب قال نا عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن ابيه عن جده ان رسول الله ﷺ قال لا تصلى فى اعطان الابل و تصلى فى مراح الغنم ۔ حدثنا وكيع عن محمد ابن قيس عن جعفر بن ابى ثور عن جابر[١] بن سمرة قال يصلى فى مرابض الغنم و لا يصلى فى اعطان الابل ۔ حدثنا يحي بن سعيد عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن ماعز بن نضلة قال أتانا ابوذر فدخل زرب غنم لنا فصلى فيه ۔ حدثنا عبدة عن هشام بن عروة قال حدثنى رجل سأل عبد الله بن عمر عن الصلوة فى اعطان الابل قال فنهاه و قال صل فى مراح الغنم ۔ حدثنا ابو اسامة عن شعبة عن ابى التياح عن انس قال كان رسول الله ﷺ يصلى فى مرابض الغنم قبل أن يبنى المسجد ۔ حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن اسماعيل بن عبد الرحمن أن عمر صلى فى مكان فيه دمن ۔ حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن صخر ابن جويرية عن عاصم بن المنذر قال خرج ابن الزبير الى المزدلفة فى غير أشهر الحج فصلى بنا فى مراح الغنم و هو يجد امكنة سواها لوشاء اصلى فيها ، ما رأيته فعل ذلك الا ليرينا ۔ حدثنا ابو داود عن الحكم بن عطية قال سمعت محمدا يقول كانوا اذا لم يجدوا الا أن يصلوا فى مرابض الغنم و مرابض الابل صلوا فى مرابض الغنم ۔ حدثنا ابن نمير عن اسماعيل بن ابى خالد عن ابراهيم قال صل فى دمن الغنم ۔ حدثنا محمد بن فضيل عن عباد ابن راشد عن الحسن انه كان يكره الصلاة فى اعطان الابل و لا يرى بها بأسا فى اعطان الغنم ۔ حدثنا غندر عن شعبة عن ابى جمرة قال سمعت عبيد

(١) و فى ن ريان و خالد ۔

ابن عمير يقول ان لى لعناقا تنام معى فى مسجد وتبعر فيه ٭ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن جندب بن عامر السلمى انه كان يصلى فى اعطان الابل و مرابض الغنم ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حبيب ابن أبى ثابت عمن سمع جابر بن سمرة يقول كنا نصلى فى مرابض الغنم و لا نصلى فى اعطان الابل ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة قال حدثنى رجل عن عبد الله بن عمرو قال صلوا فى مرابض الغنم و لا تصلوا فى اعطان الابل ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابى خالد عن ابراهيم قال لا بأس فى دمنة الغنم ٭ حدثنا وكيع فى رجل صلى فى اعطان الأبل يجزيه و لا يتوضؤ من لحوم الابل ٭ حدثنا عبيد الله قال اخبرنا اسرائيل عن اشعث بن ابى الشعثاء عن جعفر بن ابى ثور عن جابر بن سمرة قال أمرنا رسول الله ﷺ ان نصلى فى مرابض الغنم و لا نصلى فى اعطان الابل ٭

فى الرجل يصلى وقد اصاب خفة قطرة من بول

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن قطرة بول اصابت خفا فقال أحدهما يعيد و قال الآخر لا يعيد ٭ حدثنا شريك عن جابر عن عامر و قد ذكر عدة منهم ابو جعفر انهم كانوا لا يعيدون الصلوة من نضح البول و الدم ٭ حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا صلى الرجل فوجد بعد ما صلى فى ثوبه ا جلده مسرة ار ٮ لا غسله و اعاد الصلوة اذا و جد فى جلده منيا او دم غسله و لم يعد الصلوة ٭

فى التبسم فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابى جعفر الرازى عن الربيع ابن انس عن رجل عن ابن مسعود قال التبسم فى الصلوة ليس بشىء ٭

حدثنا

حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى الزبير عن جابر قال التبسم لايقطع و لكن تقطع القرقرة ٥ حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال التبسم فى الصلوة ليس بشيء حتى تقرقر ٥ حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال التبسم فى الصلوة ليس بشيء ٥ حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك عن عطاء و هشام عن الحسن انهما لم يريا بالتبسم فى الصلوة شيئا ٥ حدثنا ابن مهدى عن الحكم بن عطية عن ابن سيرين انــه سئل عن التبسم فى الصلوة فقرأ هذه الآية فتبسم ضاحكا من قولها لا أعلم التبسم الاضحكا ٥ حدثنا ابن مهدى عن شيبان عن جابر عن عامر قال لابأس بالتبسم ٥

من كان يعيد الصلوة من الضحك

حدثنا ابو بكر قال نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال اذا ضحك الرجل فى الصلوة أعاد الصلوة و لم يعد الوضوء ٥ حدثنا ابوخالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم قال ضحكت خلف ابى و أنا فى الصلوة فأمرنى أن اعيد الصلوة ٥ حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم قال ضحكت و أنا اصلى مع ابى فأمرنى أن اعيد الصلوة ٥ حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى خالد عن الشعبى قال يعيد الصلوة و لايعيد الوضوء ٥ حدثنا ابو داود عن حماد بن سلمة عن هشام قال ضحك اخى فى الصلوة فأمره عروة أن يعيد الصلوة و لم يأمره ان يعيد الوضوء ٥ حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يضحك فى الصلوة قال ان تبسم فلا ينصرف و ان قهقه استقبل الصلوة و ليس عليه وضوء ٥ حدثنا الفضل بن دكين عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال كانوا فى سفر فصلى بهم ابو موسى فسقط رجل أعور فى بير او شيء فضحك القوم

كانهم غير ابى موسى و الاحنف فأمرهم أن يعيدوا الصلوة ۔ حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا يأمروننا و نحن صبيان اذا ضحكنا فى الصلوة أن نعيد الصلوة ۔ حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد عن الشعبي فى الرجل يضحك فى الصلوة قال يكبر و يعيد الصلوة ۔

من كان يعيد الصلوة والوضوء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابى هاشم عن ابى العالية قال كان رسول الله ﷺ يصلى بأصحابه فجاء رجل ضرير البصر فوقع فى بير فى المسجد فضحك بعض أصحابه فلما انصرف أمر من ضحك أن يعيد الوضوء و الصلوة ۔ حدثنا ابو خالد عن أشعث عن عامر قال هى فتنة يعيد الوضوء و الصلوة ۔ حدثنا اسباط بن محمد عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا ضحك الرجل فى الصلاة أعاد الوضوء و الصلوة ۔ قال ابو بكر يعيد الصلوة و لا يعيد الوضوء ۔

فى الرجل اذا أراد أن يصلى جالسا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن — عن منصور عن ابراهيم قال كان يستحب لمن صلى و هو قاعد أن يصلى ركعتين و هو قائم ۔ حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال كان يستحب لمن صلى و هو قاعد أن ا و هو قائم ۔

من قال اذا صلى وهو جالس يقوم اذا ركع

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف قال ربما صليت و أنا قاعد فاذا أردت أن أركع قمت فقرات ثم ركعت ۔ حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ صلى صلوة الليل قائماً فلما دخل فى السن جعل يصلى جالساً فاذا بقيت عليه ثلثون

أو أربعون قام فقرأها ثم سجد . حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله ﷺ يصلي و هو جالس فاذا بقي من السورة ثلاثون آية أو أربعون آية فقرأ ثم ركع . حدثنا ابواسامة عن عون[1] عن محمد قال من قرأ و هو قاعد فانه يركع و يسجد و هو قاعد و من قرأ و هو قائم فانه يركع و يسجد و هو قائم و قال الحسن هو بالخيار أيّ ذلك يشاؤ فعل .

الرجل يصلي ركعة قائما وركعة جالسا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال لا بأس أن يصلي الرجل ركعة قائما و ركعة قاعدا . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن الحكم وحماد قالا لا بأس أن يصلي الرجل ركعة قائما و ركعة قاعدا ثم قال وكيع بآخرة عن شعبة عن الحكم و لم يذكر حمادا .

ركعتا الفجر تصليان في السفر

حدثنا ابو بكر قال انا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان لا يصلي ركعتي الفجر في السفر . حدثنا جرير عن قابوس عن ابيه عن عائشة قالت أما مالم يدع صحيحا و لا مريضا في سفر و لاحضر غائبا و لا شاهداً تعني النبي ﷺ فركعتان قبل الفجر . حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين قال سمعت عمرو بن ميمون الأودي يقول كانوا لايتركون أربعا قبل الظهر و ركعتين قبل الفجر على حال . حدثنا وكيع عن حبيب بن جري[2] عن ابي جعفر قال كان رسول الله ﷺ لا يدع الركعتين بعد المغرب و الركعتين قبل الفجر في حضر و لاسفر . حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن عون عن مجاهد قال سألته أكان ابن عمر يصلي ركعتي الفجر قال ما رأيته يترك شيئا في سفر و لاحضر .

(١) و في ن عوف (٢) و في ن حرى .

و ضع اليمين على الشمال .

حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثنى يونس بن سيف العنسى عن الحارث بن غطيف أو غطيف بن الحارث الكندى شك معاوية قال مهما رأيت نسيت لم أنس انى رأيت رسول الله ﷺ و ضع يده اليمنى على اليسرى يعنى فى الصلوة ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك عن قبيصة بن هُلب عن ابيه قال رأيت النبى ﷺ و اضعا يمينه على شماله فى الصلوة ۔ حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه عن و ائل ابن حجر قال رأيت رسول الله ﷺ حين كبرّ أخذ بشماله بيمينه ۔ حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الاعمش عن مجاهد عن مورق العجلى عن ابى الدرداء قال من اخلاق النبيين و ضع اليمين على الشمال فى الصلوة ۔ حدثنا وكيع عن يوسف بن ميمون عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ كأنى أنظر الى أحبار بنى اسرائيل و اضعى أيمانهم على شمائلهم فى الصلوة ۔ حدثنا وكيع عن موسى بن عمير عن علقمة بن و ائل ن حجر عن ابيه قال رأيت النبى ﷺ و ضع يمينه على شماله فى الصلوة ۔ حدثنا وكيع عن ربيع عن ابى معشر عن ابراهيم قال يضع يمينه على شماله فى الصلوة تحت السرة ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا عبد السلام بن شداد الحريرى ابوطالوت قال نا غزوان ابن جرير الضبى عن أبيه قال كان على اذا قام فى الصلوة و ضع يمينه على رسغ يساره و لا يزال كذلك حتى يركع متى ما ركع الا أن يصلح ثوبه أو يحك جسده ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن زياد عن ابى الجعد عن عاصم الجحدرى عن عقبة بن ظهير عن على فى قوله فصلّ لربك و انحر قال و ضع اليمين على الشمال فى الصلوة ۔ حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا

الحجاج

جاج بن حسان قال سمعت أبا مجلز أو سألته قال قلت كيف يصنع قال
مع باطن كف يمينه على ظاهر كف شماله و يجعلها أسفل من السرة ه
ـثنا يزيد قال اخبرنا الحجاج بن ابى زيبب قال حدثنى ابو عثمان أن
ى ﷺ مر برجل يصلى و قد وضع شماله على يمينه فأخذ النبى ﷺ يمينه
ضعها على شماله ه حدثنا جرير عن مغيرة عن ابى معشر عن ابراهيم قال لابأس
يضع اليمنى على اليسرى فى الصلوة ه حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن
اسحاق عن زياد بن زيد السوائى عن ابى جحيفة عن على قال من سنة الصلوة
ضع الآيدى على الايدى تحت السرر ه حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن
خالد بن معدان عن ابى زياد مولى آل دراج ما رأيت فنسيت فانى لم أنس
ن ابا بكر كان اذا قام فى الصلوة قال هكذا فوضع اليمنى على اليسرى ه
حدثنا ابو معاوية حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد انه كان يكره ان يضع
ليمنى على الشمال يقول على كفه أو على الرسغ و يقول فوق ذلك و يقول
هل الكتاب يفعلونه ه حدثنا عبد الا على عن المستمر بن الريان عن ابى الجوزاء
كان يأمر اصحابه أن يضع أحدهم يده اليمنى على اليسرى و هو يصلى ه

من كان يرسل يديه فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن و مغيرة عن
براهيم أنهما كانا يرسلان أيديهما فى الصلوة ه حدثنا عفان قال حدثنا يزيد
بن ابراهيم قال سمعت عمرو بن دينار قال كان ابن الزبير اذا صلى يرسل
يديه ه حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين انه سئل عن الرجل يمسك
يمينه بشماله قال انما فعل ذلك من أجل الدم حدثنا عمر بن هارون عن
عبد الله بن يزيد قال ما رأيت ابن المسيب قابضا يمينه فى الصلوة كان يرسلها ه

حدثنا يحيي بن سعيد عن عبد الله بن العيزار قال كنت أطوف مع سعيد ابن جبير فرأى رجلا يصلي و اضعا احدى يديه على الاخرى هذه على هذه و هذه على هذه فذهب ففرق بينهما ثم جاء ه

في الرجل يصلي و في ثوبه او جسده دم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا خالد و منصور عن ابن سيرين عن يحيي بن الجزار أن ابن مسعود صلى وعلى بطنه فرث و دم قال فلم يعد الصلوة حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن ابن سيرين انه أمسك عن هذا الحديث بعد و لم يعجبه ه حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن قال ما في نضحات من دم ما يفسد على رجل صلوته ه حدثنا وكيع عن عمر بن شيبة عن قارظ اخيه عن سعيد بن المسيب انه كان لا ينصرف من الدم حتى يكون مقدار الدرهم ه حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا فقال الحكم اذا كان مقدار الدرهم و قال حماد اذا كان مقدار المثقال ثم قال او الدرهم ه حدثنا ابن فضيل عن ابي الربيع قال رأيت مجاهدا في ثوبه دم يصلي فيه أياما ه حدثنا وكيع عن حسين بن صالح عن عيسى بن ابي عزة عن الشعبي في رجل صلى و في ثوبه دم قال لا يعيد ه حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن عاصم قال رأيت أبا وائل يصلي و في ثوبه قطرات من دم ه حدثنا وكيع عن ياسين عن الزهري قال اذا كان قدرالدرهم أعاد ه حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول في الدم يكون في الثوب قدرالدينار او الدرهم قال فليعد ه حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن ابراهيم قال سألته عن الرجل في ثوبه الدم و هو في الصلاة فقال ان كان كثيرا فليلق الثوب عنه و ان كان قليلا فليمض في صلاته ه حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابي قلابة قال

سألته عن الدم أراه فى ثوبى بعد ما اصلى قال اغسله و اعد الصلوة ‌ە حدثنا معتمر عن ايوب عن ابى معشر عن ابراهيم فى رجل يصلى و فى ثوبه دم فلما انصرف راٰه قال لايعيد ‌ە حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال اذا صليت فرأيت فى ثوبك دما فلاتعد قدمضت صلاتك ‌ە حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن عطاء انه لم يكن يرى فى الدم و المنى فى الثوب أن تعاد منه الصلوة ‌ە حدثنا حميد بن عبد الرحمٰن عن حسن عن مطرف عن الحكم فى رجل صلى و فى ثوبه دم قال ان كان كثيرا يعيد منه و ان كان قليلا لم يعد ‌ە حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن عطاء قال رأيته يصلى و فى ثوبه كف من دم ‌ە

الرجل يصلى و فى ثوبه الجنابة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه عن زبيد [1] بن الصلت أن عمر غسل ما راٰى فى ثوبه و نضح ما لم ير و أعاد بعد ما ارتفع الضحى متمكنا ‌ە حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار ان عمر صلى صلوة الغداة ثم غدا الى ارض له بالجرف فوجد فى ثوبه احتلاماً قال فغسل الاحتلام و اغتسل ثم اعاد صلوة الصبح ‌ە حدثنا وكيع عن ابن افلح عن ابيه قال صليت و فى ثوبى جنابة فأمرنى ابن عمر فأعدت ‌ە حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يصلى و فى ثوبه جنابة قال مضت صلاته و لا اعادة عليه ‌ە حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس و منصور عن الحسن انه كان يقول يعيد ما كان فى وقت ‌ە حدثنا وكيع عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب انه قال من صلى و فى ثوبه جنابة فلا اعادة عليه ‌ە حدثنا جرير

(١) بيائين مصغرين كذا فى الثقات لابن حبان ـ عبد الخالق خان افغانى ‌ە

عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا وجد فى ثوبه دماً او منياً غسله ولم يعد الصلوة ه

من كان ينهض على صدور قدميه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن يزيد بن زياد بن ابى الجعد عن عبيد بن ابى الجعد قال كان على ينهض فى الصلوة على صدور قدميه ه حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال كان عبد الله ينهض فى الصلوة على صدور قدميه ه حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن خيثمة عن ابن عمير قال ينهض فى الصلوة على صدور قدميه ه حدثنا حفص عن الاعمش عن محمد بن عبد الله قال كان ابن ابى ليلى ينهض فى الصلوة على صدور قدميه ه حدثنا ابو خالد الاحمر عن عيسى بن ميسرة عن الشعبي أن عمر وعليا و اصحاب رسول الله ﷺ كانوا ينهضون فى الصلوة على صدور اقدامهم ه حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن هشام بن عروبة عن وهب بن كيسان قال رأيت ابن الزبير اذا سجد السجدة الثانية قام كما هو على صدور قدميه ه حدثنا وكيع عن هشام عن وهب بن كيسان عن ابن الزبير بنحوه ه حدثنا وكيع عن اسامة و العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان ينهض فى الصلوة على صدور قدميه ه

من كان يقول اذا رفعت رأسك من السجدة الثانية فى الركعة الاولى (فلاتجلس)

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ابى العلاء عن ابراهيم قال كان ابن مسعود فى الركعة الاولى و الثالثة لايقعد حين[1] يريد أن يقوم حتى يقوم ه حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن عمرو عن الزهرى قال

(١) و فى ن حتى .

كان اشياخنا لا يمايلون يعنى اذا رفـــع أحدهم رأسه من السجدة الثانية فى الركعة الاولى و الثالثة ينهض كما هو و لم يجلس ه حدثنا ابو بكر قال حدثنـا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم انـــه كان يسرع فى القيام فى الركعـة الاولى من آخر سجدة ه حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن النعمان بن ابى عياش قال أدركت غير واحد من اصحاب النبى ﷺ فكان اذا رفع رأسه من السجدة فى اول ركعة و الثالثة قام كما هو و لم يجلس ه

فى الرجل يعتمد على يديه فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن خالد قال رأيت ابا قلابة و الحسن يعتمدان على أيديهما فى الصلوة ه حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأسا أن يعتمد الرجل على يديه اذا نهض فى الصلوة ه حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كرهه ه حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن محمد بن حجادة عن الحارث عن ابراهيم انه كان يكره ذلك الا ان يكون شيخا كبيرا او مريضا ـ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر قال اخبرنى من راى الاسود و شريحاً و مسروقاً يعتمدون على أيديهم اذا نهضوا ه حدثنا ابو خالد الآحمر عن اسماعيل قال رأيت قيسا يعتمـد على يديه اذا نهض ه حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن الازرق بن قيس قال رأيت ابن عمر نهض فى الصلوة و يعتمد على يديه ه حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان يعتمد على يديه ه حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن زياد ابن زيد السوائى عن ابى جحيفة عن على قال ان من السنة فى الصلوة المكتوبة اذا نهض الرجل فى الركعتين الاوليين أن لا يعتمد بيديه على الارض الا أن

يكون شيخا كبيراً لايستطيع ه حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن ابن سيرين انه كره ان يعتمد وكان الحسن يعتمد ه حدثنا ابوداود عن الهذيل ابن هلال قال رأيت عطاء يعتمد اذا نهض ه حدثنا الثقفى عن خالد عن ابى قلابة قال كان مالك بن الحويرث يأتينا فيقول ألا احدثكم عن صلوة رسول الله ﷺ فيصلى فى غير وقت صلوة فاذا رفع رأسه من السجدة الثانية فى اول ركعة استوى قاعدا ثم قام و اعتمد ه

ما قالوا فيه اذا نسى ان يقرأ بالحمد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن عن رجل لم يقرء بفاتحة الكتاب قال ان كان قرأ غيرها أجزأ عنه ه حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن حماد قال سألت ابراهيم عن الرجل ينسى فاتحة الكتاب فيقرؤ سورة او يقرؤ فاتحة الكتاب و لا يقرؤ معها شيئا قال يجزيه ه حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و الحكم فى رجل نسى فاتحة الكتاب قال الشعبى يسجد سجدتى السهو و قال الحكم يقرؤها اذا ذكرها ه حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن فى رجل قرأ قل هو الله احد و نسى فاتحة الكتاب قال تجزيه ه

ما قالوا فيه اذا نسى أن يقرأ حتى صلى من قال يجزيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبيد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن ابراهيم عن ابى سلمة قال صلى عمر المغرب فلم يقرء فلما انصرف قال له الناس انك لم تقرء قال فكيف كان الركوع و السجود تام هو قالوا نعم فقال لابأس انى حدثت نفسى بعير جهزتها بأقتابها و حقائبها ه حدثنا ابن ابى غنية عن ابيه عن الحكم قال اذا صلى الرجل فنسى أن يقرأ حتى فرغ من صلاته

قال

قال تجزيه ما كل الناس يقرء[١] ‌ه حدثنا عبد الوهاب عن هشام عن الحسن عن ابن ابي عروبة عن قتادة في رجل نسي القرأة في الظهر و العصر حتى فرغ من صلاته قال اجزأت عنه اذا أتم الركوع و السجود ‌ه حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث قال جاء رجل الى علي فقال اني صليت و نسيت أن أقرأ فقال له أتممت الركوع و السجود قال نعم قال يجزيك ‌ه

من كان يقول اذا نسي القراءة اعاد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ليث عن مجاهد قال اذا نسي القراءة فانه لا يعتد بتلك الركعة ‌ه حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو بشر عن سعيد بن جبير قال لا صلوة الا بقراءة ‌ه حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام قال صلى عمر المغرب فلم يقرء فيها فلما انصرف قالوا له يا أمير المؤمنين انك لم تقرء فقال اني حدثت نفسي و انا في الصلوة بعير وجهتها من المدينة فلم أزل اجهزها حتى دخلت الشام قال ثم أعاد الصلوة و القراءة ‌ه

اذا نسي أن يقرأ حتى يركع ثم ذكرها وهو راكع

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابي عدى عن حميد عن بكر قال كان اذا كبر سكت ساعة لايقرؤ فكبر فركع قبل أن يقرأ فرفع رأسه فقرأ و أومأ ألا تركعوا و افتتح القراءة بالحمد لله رب العلمين ، حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال اذا ركعت فرفعت رأسك فاقرء ان شئت بعد ما ترفع رأسك ثم اركع (و) ان شئت فاسجد كما أنت ‌ه

في كنس المساجد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم

---

(١) و في ن يقرءون ‌.

قال كان المسجد يرش و يقم على عهد رسول الله ﷺ و ابى بكر ۔ حدثنا وكيع حدثنا كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب أن عمر بن الخطاب أتى مسجد قباء على فرس له فصلى فيه ثم قال يا يرفا ائتنى بجريدة قال فأتاه بجريدة فاحتجز[1] عمر بثوبه ثم كنسه ۔ حدثنا وكيع قال ثنا ابو عاصم الثقفى قال كنت مع الشعبي فى المسجد فجعل يتطأطأ فقلت ما تصنع يا ابا عمرو قال التقط القصبة و الحشاشة و الشيء من المسجد قال و كان ابو عاصم مكفوفا ۔ حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار قال رأيت سالما كنس مكانا ثم صلى فيه ، حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن يعقوب بن زيد أن النبي كان يتبع غبار المسجد بجريدة ۔

فى الصلوة على الحصر

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله ﷺ يصلى على خمرة ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد ابن العوام و على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الله بن شداد قال اخبرتنى ميمونة قالت كان رسول الله ﷺ يصلى على الخمرة ۔ حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر عن ابى سعيد أن رسول الله ﷺ صلى على حصير ۔ حدثنا الثقفى عن ايوب عن انس بن سيرين عن انس بن مالك عن ام سليم أن النبي ﷺ كان يصلى فى بيتها على الخمرة ۔ حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن الازرق بن قيس عن ذكوان عن عائشة أن النبي ﷺ كان يصلى على الخمرة ۔ حدثنا ابن علية عن ابن عون عن انس بن سيرين عن عبد الحميد بن المنذر

(١) اى شد الثوب فى وسطه كذا فى الفائق و يقال احتجز ازاره اى شده على و سطه عبد الخالق خان (افغانى) .

أبن

ابن الجارود عن انس بن مالك قال صنع بعض عمومتي للنبي ﷺ طعاماً فقال اني احب أن تأكل في بيتي و تصلي فيه قال فأتاه و في البيت فحل[1] من تلك الفحول فأمر بجانب منه فكنس و رش فصلى و صلينا معه ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يصلي على الخمرة ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا عمر بن ذر عن يزيد الفقير قال رأيت جابر بن عبد الله يصلي على حصير من بردى ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا العمري عن اسحاق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس أن النبي ﷺ صلى على حصير ٭ حدثنا وكيع عن هشام بن الغاز عن مكحول قال رأيته يصلي على الحصير و يسجد عليه ٭ حدثنا الفضل بن دكين عن صفوان عن عطاء بن ابي مروان عن أبيه عن ابي ذر أنه كان يصلي على الخمرة ٭ حدثنا حفص عن حجاج عن ثابت بن عبيد الله قال رأيت زيد بن ثابت يصلي على حصير يسجد عليه ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن عدي بن ثابت قال أخبرني من راى زيد بن ثابت يصلي على حصير ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن توبة العنبري عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلي على حصير ٭ حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب قال الصلوة على الخمرة سنة ٭

في الصلوة على المسوح

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن عامر قال صليت مع ابن عباس في بيته على مسح يسجد عليه ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة عن عيسى بن سنان قال رأيت عمر بن عبد العزيز يصلي على مسح ٭ حدثنا هشيم عن مجالد عن عامر عن جابر انه صلى على مسح ٭ حدثنا عائذ بن حبيب عن

---

(١) اي هو الحصير لانه يرمل من سعف فحل النخل كذا في الفائق ـ عبدالخالق خان (افغاني)

أبيه عن رجل من بكر بن وائل قال رأيت علياً يصلي على مصلى من مسوح يركع عليه و يسجد ، حدثنا ابو اسامة عن الاحوص بن حكيم عن ابى الزاهرية عن جبير بن نفير أن أبا الدرداء كان يصلي على مسح يسجد عليه ، حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن الاسود و أصحابه أنهم كانوا يكرهون أن يصلوا على الطنافس و الفراء و المسوح ، حدثنا مروان بن معاوية عن صالح بن حيان عن شقيق بن سلمة قال صليت مع ابن مسعود على مسح فكان يسجد عليه ،

فى الصلوة على الطنافس و البسط

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن ابى التياح الضبعى قال سمعت انس بن مالك يقول كان رسول الله ﷺ يخالطنا فيقول لاخ لى يا أبا عمير ما فعل النغير قال و نضح بساطالنا فصلى عليه ، حدثنا وكيع عن زمعة عن عمرو بن دينار و سلمة بن و هرام قال احدهما عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ صلى على بساط ، حدثنا عبد الله بن مبارك و عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن عثمان بن ابى سودة عن خليد عن ابى الدرداء قال ما ابالى لو صليت على ست طنافس بعضها فوق بعض ، حدثنا هشيم قال أخبرنا الاعمش عن سعيد بن جبير قال صلى بنا ابن عباس على طنفسة قد طبقت البيت صلوة المغرب ، حدثنا هشيم قال إخبرنا مغيرة قال شهدت محلا[1] يقول لابراهيم انى رأيت أبا وائل يصلي على طنفسة فقال ابراهيم كان ابو وائل خيرا منى (ه) وكيع عن سفيان عن توبة العنبرى عن عكرمه بن خالد المخزومى عن عبد الله بن عمار قال رأيت عمر يصلي على عبقرى ، حدثنا عيسى بن يونس الاوزاعى قال رأيت عطاء يصلي على بساط أبيض فى المسجد الحرام و ليس بينه و بين الطواف احد ، حدثنا عبدة عن سعيد

(١) و فى ن مجل .

عن قتادة عن الحسن قال لا بأس بالصلوة على الطنفسة ٭ حدثنا زيد بن الحباب عن الربيع بن المنذر عن عبد الملك بن سعيد قال رأيت سعيد بن جبير يصلى على بساط يسجد عليه ٭ حدثنا بشر بن مفضل عن سلمة بن علقمة عن نافع قال كان ابن عمر اذا صلى على شيء يسجد عليه ٭ حدثنا هاشم بن القاسم عن شعبة عن توبة العنبرى قال سمعت بكر بن عبد الله المزنى يقول ان قيس بن عباد القيسى صلى على لبد دابته ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسماعيل ابن ابي خالد قال رأيت مرة الهمدانى يصلى على لبد ٭ حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يصلى على طنفسة قدماه و ركبتاه عليها و يداه و وجهه على الارض أو على بورى ٭ حدثنا وكيع عن سفيان قال اخبرنا من رأى ابراهيم و الحسن يصليان على بساط فيه تصاوير ٭

من كره الصلاة على الطنافس وعلى شيء دون الارض

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن عون عن ابن سيرين قال الصلوة على الطنفسة محدث ٭ حدثنا ابو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال الصلوة على الطنفسة محدث ٭ حدثنا زياد بن الربيع عن صالح الرمانى أن جابر بن زيد كان يكره الصلوة على كل شيء من الحيوان و يستحب الصلوة على كل شيء من نبات الارض ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن ابي عبيدة قال كان عبد الله يصلى و لا يسجد الا على الارض ٭ حدثنا وكيع عن مغفل[1] بن عبيد الله عن عبد الكريم الجزرى عن مجاهد قال لا بأس بالصلوة على الارض و على ما أنبتت ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور و حصين قال سفيان او احدهما عن ابي حازم الاشجعى عن مولاته عزة قالت سمعت ابا بكر ينهى عن الصلوة على البراذع[2] ٭

(١) و فى ن معقل (٢) و فى ن البرادع ٭

حدثنا حاتم عن هشام عن ابيه انه كان يكره أن يسجد على شئ دون الارض .

من قال من انتظر الصلوة فهو فى صلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن داود بن ابى هند عن ابى نضرة عن جابر قال خرج النبي ﷺ ذات ليلة و أصحابه ينتظرونه لصلوة العشاء الآخرة فقال نام الناس و رقدوا و أنتم تنتظرون الصلاة اما انكم فى صلوة ما انتظرتموها و لو لاضعف الضعيف و كبر الكبير لأخرت هذه الصلوة الى شطر الليل . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عمران بن مسلم عن سويد ابن غفلة قال من دخل المسجد و هو على طهور لم يزل عاكفا فيه ما دام فيه حتى يخرج منه او يحدث . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال اذا صلى الرجل ثم جلس فى مصلاه فهو فى صلوة و الملائكة تصلى عليه ما لم يحدث فيه فاذا جلس فى المسجد فهو فى صلوة مالم يحدث(١) ما لم يوذ فيه . حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن ابان عن عكرمة قال ما من رجل صلى صلوة و ينتظر اخرى الاقالت الملائكة عبدك فلان ألّلهم ارحمه حتى يصليها . حدثنا ابو اسامة عن زائدة عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال اذا كان الرجل جالسا فى المسجد ينتظر الصلوة فهو معتكف . حدثنا زيد بن حباب عن عياش الحضرمي قال اخبرنا يحيى بن ميمون قاضى مصر قال حدثنى سهل ابن سعيد أن رسول الله ﷺ قال من انتظر الصلوة فهو فى صلوة مالم يحدث . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال جهز رسول الله ﷺ جيشا حتى انتصف الليل او بلغ ذلك ثم خرج الينا فقال صلى الناس و رقدوا و أنتم تنتظرون الصلوة أما انكم لم تزالوا فى صلوة ما انتظرتموها . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة

(١) و فى ن منذ .

قال قال رسول الله ﷺ اذا دخل احدكم المسجد كان فی صلوة ما كانت الصلوة تحبسه و الملائكة يصلون علی احدكم ما دام فی مجلسه الذی صلی فيه يقولون اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم تب عليه ما لم يوذ فيه ما لم يحدث فيه ٥ حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابی عبد الرحمن قال حدثنا رجل من اصحاب النبی ﷺ أن رسول الله ﷺ قال اذا صلی احدكم فقضی صلاته ثم قعد فی مصلاه يذكر الله فهوفی صلوة و لن الملائكة يصلون عليه يقولون اللهم ارحمه و اغفر له و ان هو دخل مصلاه ينتظر كان مثل ذلك ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم عن ابی عثمان قال احتبس رسول الله ﷺ عن اصحابه فی صلوة العشاء حتی بقی ثلث الليل فأتاهم و بعضهم قائم و بعضهم قاعد و بعضهم مضطجع فقال مازلتم فی صلوة منذ انتظرتموها قائمكم و قاعدكم و مضطجعكم ٥ حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن محمد عن ابی هريرة قال لا يزال احدكم فی صلوة ما دامت الصلوة تحبسه ٥ حدثنا ابو بكر قال نا يزيد بن هارون قال اخبرنا حميد عن انس قال أخر رسول الله ذات ليلة الصلوة الی شطر الليل قال فجعل الناس يصلون و يكتفئون فخرج و قد بقيت عصابة فصلی بهم فلما سلم أقبل بوجهه فقال ان الناس قد صلوا و رقدوا و انكم لم تزالوا فی صلوة منذ انتظرتم الصلوة قال فكأنی أنظر الی و بيص خاتمه فی يده ٥

من كان يستحب صلوة الهجير

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن صدقة بن يسار عن ابی سلمة قال كانوا يشبهون صلوة الهجير بصلاة فی جوف الليل ٥ حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال صلوا صلوة الهجير

فانا كنا نستحبها ٥ حدثنا ابو اسامة عن موسى بن عبيدة عن سعد بن ابراهيم قال صلوا صلوة الاصال حين يفىء عند النداء بالظهر من صلاها فكانما تهجد بالليل ٥ حدثنا محمد بن عبيدة عن هارون بن عنترة عن عبد الرحمٰن بن الاسود عن ابيه قال أصبت أنا و علقمة صحيفة فانطلقنا بها الى عبد الله فجلسنا بالباب و قد زالت الشمس أوكادت تزول فاستيقظ و أرسل الجارية فقال انظرى من بالباب فرجعت اليه فقالت علقمة و الاسود فقال إئذنى لهما فدخلنا فقال كانكما قد أطلتما الجلوس بالباب قالا أجل قال فايمنعكما أن تستاذنا قالا خشينا أن تكون نائما قال ما كنت احب أن تظنوا فىّ هذا ان هذا ساعة كنا نشبهها بصلوة الليل ٥ حدثنا حفص بن غياث، عن جعفر عن ابيه قال صلوة الآوابين بعد زوال الشمس ٥

فى الصلوة على الفراء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن يونس بن الحارث عن ابى عوان ان النبى ﷺ صلى على فروة مدبوغة ٥ حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبى عن مسروق انه كان يدبغ جلدأضحيته فيتخذه مصلى يصلى عليه ٥ حدثنا حفص عن هشام بن يزيد عن اسماعيل بن رجاء عن ابراهيم عن علقمة انـــه كان يدبغ جلد أضحيته فيتخذه مصلى يصلى عليه ٥ حدثنا جرير عن المغيرة عن الاسود و اصحابه انهم كانوا يكرهون أن يصلوا على الفراء ٥ حدثنا عباد بن العوام عن هلال بن خباب قال دخلت على عبد الرحمٰن بن الاسود بالمدائن وهو يصلى فى بيته على جلد فرو ضأن الصوف ظاهريلى قدميه ٥

فى الامام متى يكبر اذا قال المؤذن قدقامت الصلوة

حدثنا شريك عن عمران بن مسلم قال كان سويـد بن غفلة يكبر اذا

قال

قال المؤذن قد قامت الصلوة ٭ حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن قيس انه كان يكبر اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة يعنى فى الا لى ٭ حدثنا ابو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال ان كنت لأسمع المؤذن يصوت بعد ما يكبر ابراهيم للصلوة ٭ حدثنا وكيع عن مسعر عن حماد عن ابراهيم قال ان شاء كبر اذا قال قد قامت الصلوة و ان شاء انتظر حتى يفرغ ٭ حدثنا وكيع عن محل عن ابراهيم قال كان يكبر اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة فى الثانية ٭ حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن كره أن يقوم الامام حتى يقول المؤذن قد قامت الصلوة وكره أن يكبر حتى يفرغ المؤذن من اقامته ٭ حدثنا ابن علية عن خالد عن ابى معشر عن ابراهيم قال كان اذا قال المؤذن حى على الصلوة قام فاذا قال قد قامت الصلوة كبر ٭ حدثنا ابو معاوية عن هشام قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن يحيى بن وثاب قال كان يسكت حتى يفرغ المؤذن ثم يكبر وكان ابراهيم يقول اذا قال قدقامت الصلوة كبر ٭

فى القوم يقومون اذا اقيمت الصلوة قبل أن يجىء الامام

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن معمر عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه أن رسول الله ﷺ قال اذا اقيمت الصلوة فلا تقوموا حتى ترونى ٭ حدثنا وكيع عن فطر عن زائدة بن نشيط عن ابى خالد الوالبى قال خرج على و قد اقيمت الصلوة و هم قيام ينتظرونه فقال مالى أراكم سامدين ٭ حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون أن ينتظر الرجل اذا قال المؤذن قدقامت الصلوة و ليس عندهم الامام وكانوا يكرهون أن ينتظروا الامام قياما وكان يقال هو السمود ٭ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الزبير بن عدى قال قلت لابراهيم القوم ينتظرون الامام قياما

(أ) و قعودا قال لابل قعودا ه حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم فى القوم ينتظ ن الامام قياما قال ذلك السمود ه

من قال اذا قال المؤذن قد قامت الصلوة فليقم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن ابى عبيد قال سمعته يقول سمعت عمر بن عبد العزيز بخناصرة يقول حين يقول المؤذن قد قامت الصلوة قوموا قدقامت الصلوة ه حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كره ان يقوم الامام حتى يقول المؤذن قد قامت الصلوة ه

فى الرجل يدخل والمؤذن يقيم الصلوة يقوم أو يقعد

حدثنا الحسن[١] قال نا بقى قال حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن ابى شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة قال راى عبد الله بن ابى يزيد حسين بن على فى حوض زمزم و قد اقيمت الصلوة يشجر بين الامام و بين بعض الناس شىء ونادى المنادى قد قامت الصلوة فجعلوا يقولون له اجلس فيقول قد قامت الصلوة ه حدثنا ابو بكر نا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر بن يزيد بن مرة عن سويد بن غفلة قال اذا دخل الرجل و المؤذن يقيم الصلوة قال ليقوم كما هو ان شاء فان ذلك يرفق بالرجل الكبير و قال عامر لابأس به ه حدثنا جرير عن مغيرة قال بلغنى ان ابراهيم انتهى الى المسجد و قد أخذ المؤذن فى الاقامة فوضع رجله بين الظلة و الصحن حتى فرغ من الاقامة ه

المؤذن يؤذن مع امامته

حدثنا ابو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن عمران بن مسلم قال قال سويد لو استطعت لكنت اؤذن لهم و أؤمهم قال فذكرت ذلك

(١) و فى ن الحسين .

ب بن سعد فقال أما ان ذلك ليس من السنة أن يكون مؤذنا و اماماً ٠ حدثنا وكيع عن ابن ابي رواد عن اصبغ قال كان ابن عمر يؤذن لنا و يؤمنا في السفر ٠ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ضرار بن مرة عن عبد الله بن ابي الهذيل العنبري(١) قال قال عمر لولا ان يكون سنة لأذنت ٠

في الامام يؤم القوم وهم له كارهون

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن اشعث بن ابي الشعثاء قال قيل للأسود بن هلال تقدم فقال أراضون أنتم ٠ حدثنا وكيع قال حدثنا ابو موسى بن قيس الحضرمي عن العيزار بن جرول أن قوما شكوا إماما لهم الى علي فقال له علي انك لخروط تؤم قوماً و هم كارهون ٠ حدثنا وكيع قال نا ابو عبيدة الناجي عن الحسن قال قال رسول الله ﷺ من أم قوماً و هم له كارهون لم تجز صلوته ترقوته ٠ حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن عبد الله بن الحارث قال ثلاثة لا تجاوز صلوة احدهم رأسه امام قوم وهم له كارهون و امرأة تعصي زوجها و عبد أبق من سيده ٠ حدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن زياد بن ابي الجعد عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال كان يقال اشد الناس عذابا امرأة تعصي زوجها و امام قوم و هم له كارهون ٠ حدثنا هشيم قال حدثنا هشام بن حسان قال حدثنا الحسن أن رسول الله ﷺ قال ثلاثة لا تقبل لهم صلوة رجل أم قوما و هم له كارهون و العبد اذا أبق حتى يرجع الى مولاه و المرأة اذا باتت مهاجرة لزوجها عاصية له ٠ حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال سمعت القاسم بن مخيمرة يذكر ان سلمان قدمه قوم يصلي بهم فأبي(١) دفعه ٠

(١) و في ن العنزي ٠

فلما صلى بهم قال أكلكم راض قالوا نعم قال الحمد لله انى سمعت رسول الله ﷺ يقول ثلاثة لا تقبل صلوتهم المرأة تخرج من بيتها بغير اذنه و العبد الآبق و الرجل يؤم القوم و هم له كارهون ه حدثنا على بن حسين بن شقيق عن حسين بن واقد عن ابي غالب عن ابي امامة قال قال رسول الله ﷺ ثلاثة لا تجاوز صلوتهم رءوسهم حتى يرجعوا العبد الآبق و امرأة باتت و زوجها عليها ساخط و امام قوم و هم له كارهون ه

من كره أن يؤم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابي ظبيان عن حذيفة قال خرج فى سفر فتقدم فأمهم ثم قال لتلتمسن اماما غيرى أو لتصلن وحدانا ه حدثنا وكيع عن مسعر عن اشياخ محارب قال قال حذيفة لتبتغن اماما غيرى او لتصلن و حدانا ه حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحي بن ابي كثير قال قال رسول الله ﷺ ابتدروا الأذان و لا تبتدروا الامامة ه حدثنا وكيع عن حسن بن عقبة ابو بكر ان قال كنا مع الضحاك فقال ان كان منكم من يتقدم فليؤذن و ليصل قال فأبوا فصلينا وحدانا ه حدثنا حسين ابن على عن زائدة عن عاصم قال أم ابو عبيدة قوماً مرة فلما انصرف قال ما زال علىّ الشيطان آنفا حتى رأيت أن الفضل لى على من خلفى لا أؤم أبداً ه حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال كان حذيفة يتخلف عن الامامة قال فاقيمت الصلوة ذات يوم قال فتخلف عبد الله قال فتقدم حذيفة فلما قضى صلوته قال لهم لتبتغن اوكلمة غيرها اماما غيرى او لتصلن فرادى قال فقال مجاهد قال ابو معمر عن حذيفة انه قال او لتصلن وحدانا قال فقال ابراهيم لتصلن وحدانا ه حدثنا هشيم قال اخبرنا العوام قال حدثنا عبد الله بن

ابى الهذيل قال كان شيخ من تلك الشيوخ يؤم قومه ثم ترك ذلك قال فلقيه بعض اخوانه فقال لم[1] تركت امامة قومك قال كرهت ان يمر المار فيرانى اصلى فيقول ما قدم هٰؤلاء هذا الرجل إلا و هو أخير هم[2] و الله لا أؤمهم أبدا ۔ حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن عون قال كنت مع ابن سيرين فى جنازة فلما انصرفنا حضرت الصلوة قال فلما اقيمت قيل لا بن سيرين تقدم فقال ليتقدم بعضكم و لايتقدم إلا من قرأ القرآن قال ثم قال لى تقدم فتقدمت فصليت بهم فلما فرغت قلت فى نفسى ما ذا صنعت شئياً كرهه ابن سيرين لنفسه تقدمت عليه فقلت له يرحمك الله أمرتنى بشىء كرهته لنفسك فقال انى كرهت أن يمرّ المار فيقول هذا ابن سيرين يؤم الناس

من كان يقول اذا نسى القراءة فى الاولیین قرأ فى الاخرين

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال اخبرنا عكرمة بن عمار اليمامى عن ضمضم بن جبير الهفانى[3] عن عبد الله بن حنظلة بن الراهب قال صلى بنا عمر ابن الخطاب فنسى أن يقرأ فى الركعة الاولى فلما قام فى الركعة الثانية قرأ بفاتحة الكتاب مرتين و سورتين فلما قضى الصلوة سجد سجدتين ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة اذا نسى أن يقرأ فى الاولين فقرأ فى الاخرين ۔ حدثنا اساط عن الاعمش عن ابراهيم قال اذا نسى أن يقرأ فى الاولين قرأ فى الاخرين ۔

فى الامام تقام الصلوة وليس معه الارجل

حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة و الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال كنت اقوم خلف الاسود حتى ينزل المؤذن ۔ حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان

(١) و فى ن لولا تركت (٢) و فى ن خيرهم (٣) و فى ن جوص اليمامى ۔

عن منصور عن ابراهيم قال يقوم خلف الإمام ما بينه و بين الركعة فان جاء احد و إلا قام عن يمينه ۔ حدثنا عبد الله بن إدريس عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال لقد رأيتنى اقوم خلف علقمة حتى يدخل داخل أو ينزل مؤذن ۔

من كان لايجهر ببسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا ابو بكر قال نا ابن علية عن الجريرى عن قيس بن عباية قال حدثنى ابن عبد الله بن مغفل عن أبيه قال و لم ار رجلا من أصحاب النبى ﷺ كان اشدّ عليه حدثا فى الاسلام منه قال سمعنى و أنا أقرؤ بسم الله الرحمٰن الرحيم قال يا بنى اياك و الحدث فانى صليت خلف رسول الله ﷺ و ابى بكر و عمر و عثمان فلم أسمع أحداً منهم يقول ذلك اذا قرأت فقل الحمد لله رب العٰلمين ۔ حدثنا هشيم قال اخبرنا حميد عن انس ان ابا بكر و عمر و عثمان كانوا يستفتحون القراءة با لحمد لله رب العٰلمين قال حميد و أحسبه ذكر النبى ﷺ ۔ حدثنا محمد ابن بشر قال نا سعيد قال نا قتادة عن انس ان رسول الله ﷺ و ابا بكر و عمر و عثمان كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العٰلمين ۔ حدثنا ابو بكر قال نا يزيد بن هارون قال اخبرنا حسين المعلم عن بديل عن ابى الجوزاء عن عائشة أن النبى ﷺ كان يفتتح الصلوة بالتكبير و القراءة با لحمد لله رب العٰلمين ۔ حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن سعيد القطان عن سعيد بن ابى عروبة عن عاصم عن زر عن عبد الله انه كان يفتتح القراءة با لحمد لله رب العٰلمين ۔ حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن خالد الاحمر عن حميد عن انس انه كان يستفتح القراءة با لحمد لله رب العٰلمين ۔ حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن عون عن ابن سيرين انه كان يخفى بسم الله الرحمٰن الرحيم ۔ حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال كان يفتتح القراءة با لحمد لله رب العٰلمين ۔ حدثنا هشيم قال نا حصين و مغيرة عن ابراهيم قال

قال يخفى الامام بسم الله الرحمن الرحيم و الاستعاذة و آمين و ربنالك الحمد ۔
حدثنا هشيم عن سعيد بن المرزبان عن ابي و ائل عن عبد الله انه كان يخفى بسم الله الرحمن الرحيم و الاستعاذة و ربنالك الحمد ۔ حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال جهر الامام بسم الله الرحمن الرحيم بدعة ۔ حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه و ابن الزبير انهما كانا لا يجهران ۔ حدثنا سهل بن يوسف عن حميد أن ابا بكر كان يفتتح القراءة با لحمد لله رب العلمين ۔ حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عاصم قال سمعت ابا و ائل يستفتح القراءة با لحمد لله رب العلمين ۔ حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا و أبا اسحاق عن الجهر فقال اقرء بسم الله الرحمن الرحيم فى نفسك ۔ حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن ابي بشيرعن عكرمة عن ابن عباس قال الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قراءة الاعراب ۔ حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن انس قال صليت خلف النبي ﷺ و ابي بكر و عمر و عثمان فلم يجهروا ببسم الله الرحمن الرحيم ۔ حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن انس أن رسول الله ﷺ و ابا بكر و عمر و عثمان كانوا يستفتحون الصلوة با لحمد لله رب العلمين ۔ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ثويرعن ابيه ان عليا كان لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ۔ حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر قال لا يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ۔
حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى عن ابي سنان عن حماد عن ابراهيم عن الاسود قال صليت خلف عمر سبعين صلوة فلم يجهر فيها ببسم الله الرحمن الرحيم ۔
حدثنا شاذان قال حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن ابي و ائل أن عليا و عمارا كانا لا يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ۔ حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح قال أخبرنا مالك بن زياد قال صلى بنا عمر بن عبد العزيز فافتتح الصلوة با لحمد لله رب العلمين ۔

من كان يجهر بها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال انا ابو معشر عن سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة انه كان يجهر ببسم الله الرحمٰن الرحيم ٭ حدثنا يزيد بن هارون عن و فاء قال سمعت سعيد بن جبير يجهر ببسم الله الرحمٰن الرحيم ٭ حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء وطاوس و مجاهد انهم كانوا يجهرون ببسم الله الرحمٰن الرحيم ٭ حدثنا وكيع عن شعبة عن الازرق بن قيس قال سمعت ابن الزبير قرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم ثم قرأ الحمد لله رب العٰلمين ثم قرأ[1] بسم الله الرحمٰن الرحيم ٭ حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا افتتح الصلوة قرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم فاذا فرغ من الحمد قرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم ٭ حدثنا سهل بن يوسف و معاذ بن معاذ عن حميد عن بكر أن ابن الزبير يجهر ببسم الله الرحمٰن الرحيم و يقول ما يمنعهم منها الا الكبر ٭ حدثنا خالد بن مخلد عن عمر بن ذر عن ابيه عن سعيد بن عبد الرحمٰن بن أبزى عن ابيه أن عمر جهر ببسم الله الرحمٰن الرحيم ٭

الرجل يقرؤ بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول اذا قرأ الرجل فى صلوته مرة و احدة بسم الله الرحمٰن الرحيم اجزاه ذلك ٭ حدثنا حفص عن ابن عون عن ابن سيرين اذا تعوذ مرة و قرأ بسم الله الرحمٰن الرحيم أجزاه لبقية صلوته ٭ حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن سعيد بن جبير انه كان يقرؤ بسم الله الرحمٰن الرحيم فى كل ركعة ٭ حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا و ابا اسحاق فقالوا

(١) يعنى بعد الفراغ من الفاتحة .

اقرء فى كل ركعة بيسم الله الرحمن الرحيم * حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم و حماد و ابى اسحاق فى الرجل يقرؤ فى الركعة بالسورتين كلما قرأ سوره سورة استفتح ببسم الله الرحمن الرحيم * حدثنا معتمر عن ليث عن طلحة انه كان يقرؤ فى المصحف فكان كلما ختم سورة قرأ بسم الله الرحمن الرحيم *

فيما يكتب للرجل من التضعيف اذا اراد الصلوة

حدثنا ابو بكر قال ثنا اسماعيل بن علية عن كثير بن شنظير عن عطاء عن ابى هريرة قال اذا انتهى الرجل الى القوم و هم قعود فى آخر صلاتهم فقد دخل فى التضعيف و اذا انتهى اليهم و قد سلم الامام و لم يتفرقوا فقد دخل فى التضعيف و قال عطاء كان يقال اذا خرج من بيته و هو ينويهم فادركهم او لم يدركهم فقد دخل فى التضعيف * حدثنا شريك عن عامر بن شقيق عن ابى وائل قال قال عبد الله من ادرك التشهد فقد ادرك الصلوة * حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابى سلمة قال من خرج من بيته قبل ان يسلم الامام فقد ادرك (الصلوة) *

اخراج الصبيان من الصف

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن صهيب قال كان زر و ابو وائل اذا رأونا فى الصف و نحن صبيان أخرجونا * حدثنا وكيع عن ابيه عن هلال عن عبد الكريم بن حكيم انه كان اذا راى صبيا فى الصف أخرجه * حدثنا عبيد الله عن ابان العطار عن ابى هاشم عن ابراهيم ان عمر ابن الخطاب كان اذا راى غلاما فى الصف أخرجه * حدثنا شريك بن عبد الله عن يحيى بن هانئ المرادى عن رجل من قومه ان حذيفة كان يفرق بين الصبيان فى الصف او قال فى الصلوة *

الامام ينتظر بالصلوة

حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ابى عبد الرحمٰن او هلال عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمٰن قال قال على المؤذن أملك بالآذان و الامام أملك بالاقامة ه حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الحسن بن عبيد الله قال كانوا ينتظرون الاسود و كان امامهم ه حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن اسماعيل بن ابى خالد قال كانوا ينتظرون الامام حتى ينزل المؤذن ه

فى الصلوة تقام فيعرض الامام ما يشغله

حدثنا ابو بكر قال نا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مغفل بن ابى بكر أن عمر بن الخطاب انتظر بعد ما اقيمت الصلوة ه حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال اقيمت الصلوة و رسول الله ﷺ نجىّ لرجل فى جانب المسجد فما قام الى الصلوة حتى نام القوم ه حدثنا ابن علية عن التيمى عن ابى عثمان قال ان كان عمر ليقاوم الرجل بعد ما تقام الصلوة ه حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن ابى مجلز قال اقيمت الصلوة و صفت الصفوف فابتدر رجل[1] لعمر فكلمه فاطالا القيام حتى القيا الى الارض و القوم صفوف ه

تم الجزء الاول و يليه الجزء الثانى اوله التسلم فى السجدة (اى سجدة التلاوة)

(١) و فى ن فاندرأ .

الخطأ الواقع فى طباعة مصنف ابن ابى شيبة ــ ج ــ ١

خطأ	صواب	صفحة	سطر
ينفص	ينفضو	٢	١٦
بطر	بجلو	٣	١٣
وضوء	وضوئه	٣	١٤
البلد	اليك	٣	١٥
حدثه	حدثنا	٣	١٦
ع	عن	٣	١٧
ا	الله	٣	١٨
ع	عن	٣	٢٠
ه	عن	٣	٢١
يتو	يتوضئو	٣	٢٢
مس	من	٤	٤
ابى حيب	ابى حبيب	٥	٢
اتاما	اتانا	٩	٤
سالك	سال	١٤	٧
الصلوة	الصلوات	٢٨	٠
فى (٧) مواضع			
الصلواة	الصلوات	٢٩	٧
اتسجيين	أتسجبين	٣١	١٢
عينه	عينه	٣٥	٧
يده	يبدئو	٣٩	٨
عاتمة	عاتمه	٤٠	١

خطأ	صواب	صفحة	سطر
شب مة	شبرمة	٤٥	١٣
حاىم	حاتم	٤٨	٥'
ابى نمير	ابن نمير	٥٠	١٩
عن العمر	عن العمرى	٥٥	٩
فقد زكت	فقد ذكت	٥٧	١٠
عماوة	عمارة	٥٩	٢
غتسلت	اغتسلت	٦٥	٥
سمت	سمعت	٧٥	٧
فقال	فقال	٨٠	١٥
يا رسوالله	يا رسول الله	٨١	٤
ابى سنان صرار	ابى سنان ضرار	٨٥	٣
الحائص	الحائض	٩٥	١٩
و يتيمم	أو يتيمم	١٠٥	١٠
بمشنزر	بمزر	١١٠	٢٢
ان لم يكى	ان لم يكن	١٢١	١٠
يا أبا محمد . . .	يا أبا محمد تبول	١٢٣	١١
أردا لك	أردأ لك	١٢٣	١٢
و فى ن أدوى لك			
بزافة	بزاقه	١٢٤	١٣
تم	ثم	١٢٧	٨
قان	قال	١٣٢	٣

الخطأ الواقع فى طباعة مصنف ابن أبى شيبة ج — ١

خطأ	صواب	صفحة	سطر
قان	قال	١٣٤	٨
عليهما	عليها	١٣٨	١٤
زاحر	زاجر	١٤٠	١٠
ابن عيينة	ابن عيينة	١٤٢	١٦
عابر	عابرى	١٤٦	١٦
منم ه	منهم	١٤٦	٢١
فسح بيديه	فسح بيديه التراب ثم نفضهما الخ	١٥٩	١٤
عن سعيد عن التراب	عن سعيد عن قتادة	١٥٩	١٦
بعنى	يعنى	١٧٢	١٣
يمعى	يمنعى	١٧٦	١٥
نزع	تنزع	١٧٨	٢
احتلفت	اختلفت	١٨٠	٩
عليان	عليا	١٨١	١
عبده ابى لبابة	عبدة بن ابى لبابة	١٨٦	١
كاتـا	كانا	١٨٨	١٥
اليراء	البراء	١٨٩	٥
المبى بع	المجيع	٢٠٥	٢١
فى الأذن	فى الأذان	٢٠٨	٢٢
الحن	الحسن	٢١٠	٥
حدثـا	حدثنا	٢١٣	٢
دعى	دعـا	٢٢٥	١٨
دعى	دعا	٢٢٥	٢٠
لايجاوزالخ	وفى نيجاوزالخ	٢٣٣	٢١
أردكت	أدركت	٢٤٣	١٩
فلبضع	فليضع	٢٤٥	٣
تدع	تدبع	٢٤٥	٦
عمرو الكلى	عمرو الكلبى	٢٤٨	٣
ابن مسعود	ابن مسعود	٢٥١	٧
فال	قال	٢٥٢	٢
العامة	العمامة	٢٦٧	٩
يجد	يسجد	٢٦٧	١٠
او ثاما	أو ثانا	١٧٣	١٥
مروق	مسروق	٢٧٥	١٢
فباض	فياض	٢٨١	١٧
الى	أبى	٢٨٣	١
اما	إنا	٢٨٣	٢
ابى	أبى	٢٨٣	٢٠
لجذبى	لجذبنى	٢٨٥	١٠
تقريبن	تقرب	٢٨٦	٢٠
دنى	دينى	٢٨٩	٢٠

تصحيح الخطأ الواقع فى طباعة مصنف ابن ابى شيبة — ج —

خطأ	صواب	صفحة	سطر	خطأ	صواب	صفحه	سطر
و هد	و هد	٢٩٠	١٨	الشيانى	الشيبانى	٣١٣	٢٠
فقيل له	فقيل له فقال الخ	٢٩٠	٢٠	ابن	أين	٣١٨	١٧
يحى	يحيى	٢٩٠	٢٠	صل	صلى	٣٢٢	١١
لا الله	الا الله	٢٩١	٦	بجلس	نجلس	٣٢٤	٦
عن اى	عن ابى	٢٩١	١٥	ا'ى	اتى	٣٢٧	١١
او	أبو	٢٩٣	١٦	غيم	غيم	٣٣٥	٦
أشد	أشهد	٢٩٣	٢١	أبي بجلز	عن أبي بجلز	٣٣٧	٧
حدثى	حدثنى	٢٩٤	١١	تتخذ	تتخذ	٣٤٠	١
حالم	حاتم	٢٩٥	٩	سع	سبع	٣٤٨	١٧
فتلت	فقلت	٢٩٨	٢٠	خالد لاحمر	خالد الاحمر	٣٤٩	١٢
حدثا	حدثنا	٣٠٠	١٢	ں على	بن على	٣٤٩	١٨
كاما	كانا	٣٠١	٧	عبد الملك	عبد الملك	٣٥٣	١٨
مطوية	معاوية	٣٠٣	٨	شعبه	شعبة	٣٥٦	٣
الى	انى	٣٠٣	١٧	حدثا	حدثنا	٣٥٦	١٤
الشعى	الشعبى	٣٠٧	٢	أا ٠ اء	البراء	٣٥٩	١١
ولا يحوله	ولا تحوله	٣٠٧	٧	يحفض	يخفض	٣٦٦	٧
بردالسلام	يردالسلام	٣٠٧	١٩	فل	قال	٣٨٤	١٢
حدثى	حدثنى	٣٠٨	٤	أبوذروفى ن	أبوداود	٣٨٥	٨
الى	ابى	٣٠٨	٩	أبي بجيع	نجيح	٣٨٥	١٢
ألم ترى	ألم تر	٣٠٨	١٢	صحر	صخر	٣٨٥	١٣
الملنف	الملتحف	٣١١	١٧	خ ج	خرج	٣٨٥	١٤

تصحيح الخطأ الواقع فى طباعة مصنف ابن أبى شيبة ج — ١

خطأ	صواب	صفحة	سطر
ة ل	قال	٣٨٥	١٦
حدثى	حدثنى	٣٨٦	٥
ا	أو	٣٨٦	١٧
إذا وبجد	وإذا وجد	٣٨٦	١٨
سفبان	سفيان	٣٨٧	١٠
الوضو -	الوضوء	٣٨٧	١٧
كلام غرالى	كلهم غير أبى	٣٨٨	١
ـ	سفيان	٣٨٨	١٣
ما	ينشئها	٣٨٨	١٥
يسـ ف	يساف	٣٨٨	١٧
صلى	يصلى	٣٨٨	١٩
فال	قال	٣٩٦	٩
يتع	يتبع	٣٩٨	٩
ولايسبد	ولايسجد	٤٠١	١٧
ايه	ابيه	٤٠٢	١
ز تحبها	نستحبها	٤٠٤	١
ققال	فقال	٤١١	٩

تصحيح الخطأ الواقع فى مقدمة مصنف ابن ابى شيبة

خطأ	صواب	صفحة	سطر
وشيوخ	و الشيوخ	٢	٢
و الأيمة	و الأئمة	٣	١١
ابى بكر	أبا بكر	٥	١٩
الخانمة	الخاتمة	٦	٧

ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

فى

الأحاديث والآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبى شيبة ابراهيم ابن عثمان
أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

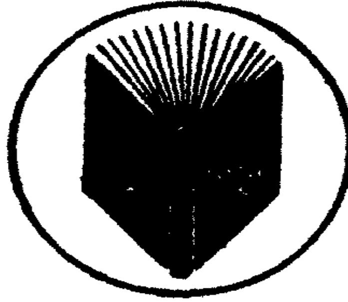
الجزء الثانى

حققه وصححه
الاستاذ عامر العمرى الأعظمى
أفضل العلماء جامعة مدراس ـ الهند

واهتم بطباعته ونشره
مختار احمد الندوى السلفى

الدار السلفيــــة
١٣، محمد على بلدينج ـ بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهنـــد)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية (٢٣)



AL - DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY - 400 003
(INDIA)

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

ان الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئآت اعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له واشهد ان محمدا عبده ورسوله .

اما بعد ، أن مؤسسة الدار السلفية اذ تقدم بغاية السرور هذا الكتاب الجليل « الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار » للامام الحافظ ابو بكر عبد الله ابن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفى العبسى المتوفى سنة ٢٣٥ هج .

ضمن سلسلة احياء التراث السلف الصالح ، فإن من اهم غاياتها « تقريب السنة بين يدى الامة » .

وحيث ان الاجزاء الخمسة الاولى من الكتاب طبعت اول مرة سنة ١٣٨٦هج ثم توقفت طباعة الباقية كما نفدت الاجزاء المطبوعة ايضا فنظرا الى اهمية الكتاب وافادته توكلنا على الله وبداءنا طباعته كاملا من اوله الى آخره ، والله ولى التوفيق ، وبعزته وجلاله تتم الصالحات .

ولقد بذلنا فى اخراجه احسن ما يمكن لنا من التصحيح والطباعة والتجليد ، نسئل الله العلى القدير أن ينفعنا بهذا الكتاب وان يجعل عملنا خالصة لوجهه الكريم ، وينفع به مولفه ومصححه ومن سعى فى نشره ومن عمل به اجمعين .

الراجى الى عفوه
مختار احمد الندوى السلفى
الدار السلفيــة

١٣ ، محمد على بلدينج - بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهنـد)

الدار السلفية بومبائى فى سطور

الدار السلفية، مؤسسة اسلامية كبيرة فى الهند، تبذل جهودها ـ باذن الله ـ لتأليف وترجمة المؤلفات العلمية التى ترشد الى الاسلام الصحيح وتقدم حلول المشاكل العصرية فى ضوء الكتاب والسنة وتقوم بطبعها ونشرها فى الهند وخارجها وتتخلص أهدافها فيما ياتى:

١ ـ عودة بالأمة الى الكتاب والسنة وفهمهما على نهج السلف الصالح رضى الله عنهم.

٢ ـ تحذير المسلمين من الشرك على أختلاف مظاهره ومن البدع والعادات المعارضة للدين ومن الأحاديث المنكرة والموضوعة التى شوهت جمال الاسلام وحالت دون تقدم المسلمين.

٣ ـ احياء التفكير الاسلامى الحر فى حدود القواعد الاسلامية وازالة الجمود الفكرى الذى ران على عقول كثير من المسلمين وابعدهم عن منهل الاسلام الصافى.

٤ ـ تاليف الكتب الاسلامية وترجمتها وطبعها باللغات العربية وغيرها من اللغات العالمية حتى يتمكن أهلها من معرفة تعاليم الاسلام الصافية وطريقة السلف الصالح.

٥ ـ الاعتناء باخراج الكتب الاسلامية فى طباعة انيقة وهيئة جميلة وذلك لرفع مستوى المطبوعات الدينية وتشويق الناس الى اقتناء ما ينفعهم فى الآخرة.

الرجاء من المؤسسات والمنظمات التى تهدف الى خدمة الاسلام أن تعامل مع الدار السلفية وتتعاون معها فى سبيل تحقيق أهداف الاسلام.

والله هو الهادى الى سواء السبيل؟

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العلمين . و العاقبة للمتقين . و الصلوة و السلام على خير خلقه سيدنا محمد و على آله و أصحابه أجمعين . أمّا بعد فيقول عبده المفتقر الى عفوه و غفرانه و رحمته و امتنانه و فضله و احسانه حمد الله المدعو بعبد الخالق الافغانى بن عبد الرحمن غفر الله لى و لوالدى و للمؤمنين و المؤمنات و المسلمين و المسلمات الاحياء منهم و الاموات انه سميع قريب مجيب الدعوات رب العلمين و هو ارحم الراحمين .

مقدمة المصحح

لما اردت بطباعة كتاب مصنف ابن ابى شيبة و نشره و كانت فى بلادنا نسخ متعددة لكن الموانع كانت كثيرة فى حصولها و عدم صحتها و مع هذا توكلت على الله و اشتغلت بطبع هذا الكتاب و نشره فجاء بفضل الله و عونه و توفيقه الجزء الثانى منه بحيث تنشرح صدور الافاضل برؤية علوم الاوائل و أرجو من العلماء الكرام ان يطالعوه بنظر الاصلاح و يصلحوا ما وقع فيه من الخطأ و الخلل و ما ابرؤ نفسى من السهو و النسيان .

ترجمة مؤلف المصنف

هو الامام الحافظ المتقن الثبت النحرير الحبر الثقة الشهير بابى بكر عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن ابى شيبة العبسى الكوفى المتوفى سنة ٢٣٥ من الهجرة النبوية قال الذهبى فى تذكرة الحفاظ هو صاحب المسند و المصنف و غير ذلك سمع من شريك بن عبد الله قاضى الكوفة

و ابو الاحوص و عبد الله بن المبارك و سفيان بن عيينة و جرير بن عبد الحميد و طبقتهم و (عنه) ابو زرعة و البخاري و مسلم و ابو داود و ابن ماجة و ابو بكر بن ابي عاصم و بقي بن مخلد و البغوي و جعفر الفريابي و امم سواهم و قال احمد ابو بكر (صاحب المصنف) صدوق و قال الخطيب كان ابو بكر متقنا حافظا صنف المصنف و المسند و الاحكام و التفسير و ذكر ابن نديم أن أبا بكر بن ابي شيبة من المحدثين المصنفين و له من الكتب الكتاب المصنف و قال صاحب كشف الظنون المصنف كتاب كبير جمع فيه ابو بكر بن ابي شيبة احاديث رسول الله صلى الله عليه و سلم و اثار الصحابة و اقوالهم و فتاوى التابعين و اتباع التابعين الأئمة الأجلة المشهودين لهم بالخير على طريقة المحدثين بالاسانيد مرتبا على الكتب و الابواب على ترتيب الفقه.

أوله ما يقول الرجل اذا دخل الخلاء

حدثنا هشيم بن بشير عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا دخل الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث و الخبائث.

و بالجملة كفى من مفاخره التى امتازبها بين أئمة المشهورين كونه من اساتذة ابي زرعة و البخاري و المسلم و ابي داود و أبي داود و ابن ماجة و خلائق لا تحصى.

و الله أعلم بالصواب هذا أخر المقدمة و من الله ارجو حسن التوفيق و الخاتمة بالخير و عيشة راضية فى الدنيا و الأخرة و أخر دعوانا ان الحمد لله رب العلمين و الصلوة و السلام على رسوله سيدنا محمد و اله وصحبه أجمعين.

الراجى الى عفوه عبد الخالق الافغاني

بسم الله الرحمن الرحيم

التسليم فى السجدة إذا قرآها الرجل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن خالد عن أبى قلابة و ابن سيرين أنهما كانا إذا قرءا السجدة سلما . حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن انه كان يسلم يقول السلام عليكم إذا قرأ السجدة . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال رأيت أبا الاحوص و قرأ السجدة فسلم عن يمينه تسليمة .

من كان لا يسلم من السجدة[1]

حدثنا حفص عن الاعمش قال كان ابراهيم و أبو صالح و يحيى ابن وثاب لا يسلمون فى السجدة . حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء انه كان اذا قرأ السجدة لم يسلم فيها . حدثنا هشيم عن يونس قال كان الحسن يقرؤ بنا بسجود القرآن و لا يسلم . حدثنا عبادة عن وقاء بن اياس الاسدى عن سعيد بن جبير انه كان يقرؤ السجدة فيرفع رأسه و لا يسلم .

من قال إذا قرأت السجدة فكبر و اسجد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و أبو الاشهب عن الحسن أنهما قالا اذا قرأ الرجل السجدة فليكبر اذا رفع رأسه و اذا سجد .

---

(١) و فى ن فى السجدة .

حدثنا ابن علية عن خالد عن ابى قلابة و ابن سيرين انهما قالا اذا قرأ الرجل السجدة فى غير صلوة قال الله اكبر . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن عبد الله بن مسلم قال كان ابى اذا قرأ السجدة قال الله اكبر ثم سجد . حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن انه كان يقرؤ السجدة و هو يمشى فيكبر و يؤمى حيث كان وجهه و يكبر اذا رفع رأسه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال اذا قرأت السجدة فكبر .

اذا قرأ الرجل السجدة و هو يمشى ما يصنع

حدثنا عبد السلام بن حرب عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن السلمى قال كنا نقرؤ على ابى عبد الرحمن و نحن نمشى فاذا مر بالسجدة كبر و أومأ و سلم و زعم أن ابن مسعود كان يصنع ذلك . حدثنا شريك عن الاعمش عن ابراهيم ان اصحاب عبد الله كانوا يقرءون السجدة و هم يمشون فيؤمئون ايماء . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم عن سلمة[1] انه كان يؤمى . حدثنا أبو خالد الأحمر عن اشعث قال سألت كردوسا عن السجدة يقرؤها الرجل و هو يمشى قال يؤمى . حدثنا ابو اسامة عن عبد الواحد بن زياد قال حدثنى عمارة بن القعقاع عن ابى زرعة بن عمرو بن جرير انه ذكر الايماء و ذكرت له ان ابراهيم قرأها فى مسير له فأومأ . حدثنا عبدة عن الاعمش عن ابراهيم التيمى قال كنت اعرض على ابى و يعرض على فى الطريق فيمر بالسجدة فيسجد

(١) و فى ن علقمة .

فقلت

فقلت له أتسجد فى الطريق قال نعم . حدثنا الفضل بن دكين عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن انس قال قلت لأبى العالية انى أجد فى سكة ضيّقة فأسمع القارىء يقرؤ السجدة فأسجد على الطريق قال نعم اسجد على الطريق . حدثنا ابن علية عن خالد عن محمد ان ابن مسعود كان يقرؤ و هو يمشى فيأتى السجدة فيتنحى فيسجد . حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الملك بن ابى سليمان عن سلمة بن كهيل قال إذا قرأت السجدة و انت تمشى فضع جبهتك على اول حائط ملقى .

الرجل يقرؤ السجدة ثم يعيد قرائتها كيف يصنع

حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن و اخبرنا مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يقرؤ السجدة ثم يعيد قرائتها قالا تجزيه السجدة الأولى . حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال إذا قرأت السجدة أجزأك أن تسجد بها مرة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن انه كان يقرؤ السجدة فيسجد ثم يعيدها فى مجلسه ذلك مرارا لا يسجد .

فى اختصار السجود

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا خالد عن ابى العالية قال كانوا يكرهون اختصار السجود . حدثنا هشيم و على بن مسهر و ابن فضيل عن داود عن الشعبى قال كانوا يكرهون اختصار السجود و كانوا يكرهون إذا أتوا على السجدة أن يجاوزوها حتى يسجدوا . حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ثلاث

مما احدث الناس اختصار السجود و رفع الأيدى فى الدعاء قال هشام و نسيت الثالثة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن عبد العزيز بن قرير قال سألت ابن سيرين عن اختصار السجود فكرهه و عبس وجهه و قال لا أدرى ما هذا . حدثنا ابن مبارك عن معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال هو مما أحدث الناس . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون أن تختصر السجدة . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال كان يكره أن يختصر سجود القرآن . حدثنا الفضل بن دكين عن ابن ابى المعتمر عن قتادة عن شهر بن حوشب قال هو مما احدث الناس .

فى الرجل يقرؤ السجدة على الدابة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن مسعر عن وبرة قال سألت ابن عمر و انا مقبل من المدينة عن رجل يقرؤ السجدة و هو على الدابة قال يؤمى . حدثنا ابو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يقرؤ السجدة و هو على دابة قال يؤمى برأسه إيماء حيث كان وجهه . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن سعيد بن جبير قال كنت اسير مع ابى عبيدة بين الكوفة و الحيرة فقرأ السجدة فذهبت أنزل لأسجد فقال يجزيك أن تومى برأسك قال و أومأ برأسه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابى عبيدة عن سعيد بن زيد قال كان يقرؤ السجدة على راحلته فيؤمى . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ثوير[1] قال رأيت ابن الزبير يقرؤ السجدة على راحلته[2] قال يؤمى . حدثنا هشيم عن

(١) و فى ن نوير (٢) و فى ن على دابته .

مغيرة عن سماك عن مسعر قال حدثنا حماد ان ابراهيم سأل علقمة أينزل عن دابته للسجدة فأمره أن لا ينزل .

من قال السجدة على من جلس لها و من سمعها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال انما السجدة على من جلس لها . حدثنا هشيم قال انا خالد عن ابن سيرين قال قال عمر انما (السجدة) فى المسجد و عند الذكر . حدثنا وكيع عن أبي العوام عن عطاء عن ابن عباس قال انما السجدة على من جلس لها . حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحسن قال انما السجود على من جلس له او أنصت . حدثنا وكيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن عثمان قال انما السجدة على من جلس لها . حدثنا هشيم قال انا يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان قاصا كان يجلس قريبا من مجلسه فيقرؤ السجدة فلا يسجد سعيد و قد سمعها قال فقيل له ما يمنعك من السجود قال لست[1] إليه جلست . حدثنا حفص عن حجاج عن حماد عن ابراهيم و نافع و سعيد بن جبير قالوا من سمع السجدة فعليه أن يسجد . حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال دخل سلمان الفارسي المسجد وفيه قوم يقرءون فقرءوا السجدة فسجدوا فقال له صاحبه يا أبا عبدالله لو أتينا هؤلاء القوم و قال ما لهذا غدونا . حدثنا عبد الأعلى (و) عن الجريري عن أبي العلاء عن مطرف قال سألته عن الرجل يتمارى فى السجدة أسمعها أم لم يسمعها قال و سمعها فماذا ثم قال مطرف سألت عمران بن حصين عن رجل لا يدرى أسمع السجدة أم لا قال و سمعها فماذا . حدثنا وكيع و محمد

(١) و فى الأصل ليس

مما احدث الناس اختصار السجود و رفع الأيدى فى الدعاء قال هشام و نسيت الثالثة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن عبد العزيز بن قرير قال سألت ابن سيرين عن اختصار السجود فكرهه و عبس وجهه و قال لا أدرى ما هذا . حدثنا ابن مبارك عن معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال هو مما أحدث الناس . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون أن تختصر السجدة . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال كان يكره أن يختصر سجود القرآن . حدثنا الفضل بن دكين عن ابن ابى المعتمر عن قتادة عن شهر بن حوشب قال هو مما احدث الناس .

في الرجل يقرؤ السجدة على الدابة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن مسعر عن وبرة قال سألت ابن عمر و انا مقبل من المدينة عن رجل يقرؤ السجدة و هو على الدابة قال يؤمى . حدثنا ابو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يقرؤ السجدة و هو على دابة قال يؤمى برأسه إيماء حيث كان وجهه . حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن سعيد بن جبير قال كنت اسير مع ابى عبيدة بين الكوفة و الحيرة فقرأ السجدة فذهبت أنزل لأسجد فقال يجزيك أن تومى برأسك قال و أومأ برأسه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابى عبيدة عن سعيد بن زيد قال كان يقرؤ السجدة على راحلته فيؤمى . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ثوير[1] قال رأيت ابن الزبير يقرؤ السجدة على راحلته[2] قال يؤمى . حدثنا هشيم عن

(١) و فى ن نوير (٢) و فى ن على دابته .

مغيرة عن سماك عن مسعر قال حدثنا حماد ان ابراهيم سأل علقمة أينزل عن دابته للسجدة فأمره أن لا ينزل.

من قال السجدة على من جلس لها و من سمعها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد القطان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال انما السجدة على من جلس لها. حدثنا هشيم قال انا خالد عن ابن سيرين قال قال عمر انما (السجدة) فى المسجد و عند الذكر. حدثنا وكيع عن أبي العوام عن عطاء عن ابن عباس قال انما السجدة على من جلس لها. حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحسن قال انما السجود على من جلس له او أنصت. حدثنا وكيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن عثمان قال انما السجدة على من جلس لها. حدثنا هشيم قال انا يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان قاصا كان يجلس قريبا من مجلسه فيقرؤ السجدة فلا يسجد سعيد و قد سمعها قال فقيل له ما يمنعك من السجود قال لست[1] إليه جلست. حدثنا حفص عن حجاج عن حماد عن ابراهيم و نافع و سعيد بن جبير قالوا من سمع السجدة فعليه أن يسجد. حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال دخل سلمان الفارسى المسجد وفيه قوم يقرءون فقرءوا السجدة فسجدوا فقال له صاحبه يا أبا عبدالله لوأتينا هؤلاء القوم و قال ما لهذا غدونا. حدثنا عبد الأعلى (و) عن الجريرى عن أبي العلاء عن مطرف قال سألته عن الرجل يتمارى فى السجدة أسمعها أم لم يسمعها قال و سمعها فماذا ثم قال مطرف سألت عمران بن حصين عن رجل لا يدرى أسمع السجدة أم لا قال و سمعها فماذا. حدثنا وكيع و محمد

(١) و فى الأصل ليس

ابن بشر عن مسعر عن عطية عن ابن عمر قال انما السجدة على من سمعها .

من قال ليس فى المفصل سجود ولم يسجد فيه

حدثنا عبد الله بن المبارك عن خالد عن أبى قلابة و الحسن قالا قال عمر ليس فى المفصل سجود . حدثنا هشيم انا خالد عن الحسن كان يقول ليس فى العربى سجود يعنى المفصل . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب و عكرمة و الحسن قالوا ليس فى المفصل سجود . حدثنا وكيع عن ايمن بن نابل قال سمعت طاوسا يقول ليس فى المفصل السجود . حدثنا وكيع عن ابن أبى ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عطاء بن يسار عن زيد ابن ثابت قال قرأت على رسول الله صلى الله عليه و سلم النجم فلم يسجد . حدثنا الفضل بن دكين عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال سألت ابى بن كعب فى المفصل سجود قال لا . حدثنا وكيع عن ربيع عن قيس بن سعد عن مجاهد قال ليس فى المفصل سجود . حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابى بن كعب قال ليس فى المفصل سجود .

من كان يسجد فى المفصل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ايوب بن موسى عن عطاء بن مينا عن أبى هريرة قال سجدنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى اذا السماء انشقت و اقرأ باسم ربك الذى خلق . حدثنا ابن عيينة عن يحيى ابن سعيد عن أبى بكر بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم

سجد في اذا السماء انشقت . حدثنا هشيم قال انا علي بن زيد بن جدعان عن أبي رافع قال صليت خلف أبي هريرة بالمدينة العشاء الآخرة قال فقرأ فيها اذا السماء انشقت فسجد فيها فقلت تسجد فيها فقال رأيت خليلي أبا القاسم سجد فيها فلا أدع ذلك . حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن أبي اسحاق عن الاسود عن عبد الله قال سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في النجم فما بقي احد الا سجد معه الا شيخا أخذ كفا من تراب فرفعه إلى جبهته قال فلقد رأيته قتل كافرا . حدثنا معاذ بن معاذ عن علي بن سويد بن منجوف قال انا أبو رافع الصائغ قال صلى بنا عمر صلوة العشاء الآخرة فقرأ في احدى الركعتين الاوليين اذا السماء انشقت فسجد و سجدنا معه . حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال رأيت عمر و عبد الله يسجدان في اذا السماء انشقت أوأحدهما . حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن ابن الاصبهاني عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود انه كان يسجد في اذا السماء انشقت . حدثنا أبو خالد الاحمر عن داود بن أبي العالية ان النبي صلى الله عليه و سلم سجد في النجم و المسلمون[١] . حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود انه كان يسجد في الأعراف و بني اسرائيل و النجم و اقرء باسم ربك الذي خلق . حدثنا أبو خالد الاحمر عن داود عن الشعبي عن عبد الله سجد في النجم و اقرء باسم ربك الذي خلق . حدثنا هشيم عن شعبة عن عاصم عن زر قال عزائم السجود الٓمٓ تنزيل و حمٓ تنزيل و النجم و اقرء باسم ربك الذي خلق . حدثنا هشيم عن ابن عون عن الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) اى المؤمنون

قرأ و النجم فسجد فيها المسلمون و المشركون و الجن و الا نس. حدثنا يزيد ابن هارون عن عاصم عن قسامة بن زهير قال كان يسجد فى النجم و اذا السماء انشقت. حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر عن سليمان ابن حبيب قال سجدت مع عمر بن عبد العزيز فى اذا السماء انشقت. حدثنا حفص عن الحسن بن عبد الله قال رأيت ابراهيم يسجد فى اذا السماء انشقت. حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يسجد فى النجم و فى اقرء باسم ربك الاأن يقرأبهما فى صلوة مكتوبة فانه كان لا يسجد بهما و يركع. حدثنا محمد بن أبى عدى عن ابن عون قال قرأ محمد اذا السماء انشقت و انا جالس فسجد فيها. حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال قرأ عمار على المنبر اذا السماء انشقت ثم نزل إلى القرار فسجد بها. حدثنا ابن علية عن على بن زيد عن زرارة بن أوفى عن مسروق بن الاجدع أن عثمان قرأ فى العشاء بالنجم فسجد. حدثنا وكيع عن ابن أبى ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال سجد رسول الله صلى الله عليه و سلم و المسلمون فى النجم الا رجلين من قريش أرادا بذلك الشهرة. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الاعمش عن ابراهيم عن الأسود قال رأيت عبد الله يسجد فى اذا السماء انشقت.

من قال فى ص سجدة و سجد فيها

حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبى يزيد سمع ابن عباس يقول فى ص سجدة و تلا اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده. حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة و صدقة سمعا ابن عمر يقول فى ص سجدة.

حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال كنت لا أسجد في صٓ حتى حدثني السائب ان عثمان سجد فيها[1]. حدثنا هشيم قال أنا أبو بشر عن سعيد ابن جبير ان عمر كان يسجد في ص. حدثنا هشيم قال انا حصين و العوام عن مجاهد عن ابن عباس قال كان يسجد في صٓ و تلا هذه الآية اوليك الذين هدى الله فبهداهم اقتده. حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يسجد في صٓ. حدثنا هشيم قال نا العوام عن سعيد بن جبير ان النبي صلى الله عليه و سلم قرأ سورة ص و هو على المنبر فلما أتى على السجدة قرأها ثم نزل فسجد. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عبد الله بن الحارث قال هي موجبة سجدة ص حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال ذكرت عبد الله ابن عباس فقال اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده. حدثنا محمد بن أبي بكر عن ابن جريج قال كان طاوس يسجد في صٓ. حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين قال شهدت الحسن و قرأ السجدة التي في صٓ فسجد. حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق انه كان يسجد في صٓ. حدثنا وكيع عن مصعب بن شيبة عن سعيد بن جبير قال رأيت الضحاك ابن قيس يسجد في ص قال فذكرته لابن عباس فقال انه رأى عمر بن الخطاب يسجد فيها. حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن مجاهد عن ابن عباس انه قال فيها سجدة ثم قرأ اولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده.

من كان لا يسجد في صٓ ولا يرى فيها سجدة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن

---

(١) و في الاصل فيهن

عبد الله انه كان لا يسجد فى ص و يقول توبة نبى . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سلم عن مسروق قال ذكرت ص عند عبد الله قال توبة نبى . حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم و اخبرنا داود عن الشعبى قالا كان عبد الله لا يسجد فى ص و يقول توبة نبى . حدثنا معتمر بن سليمان عن أبى معن عن أبى العالية قال كان بعض اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم يسجد فى ص و بعضهم لا يسجد فاى ذلك شئت فافعل . حدثنا يحيى بن سعيد بن ثابت بن قيس قال كان أبو المليح لا يسجد فى ص . حدثنا غندر عن شعبة عن أبى اسحاق قال سمعته يحدث عن الضحاك بن قيس انه خطب فقرأ ص فسجد فيها و علقمة و اصحاب عبد الله وراءه فلم يسجدوا . حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبى الضحى ان اصحاب عبد الله كانوا لا يسجدون فى ص .

من كان يقول السجود فى الآية الآخرة فى سورة حم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يسجد فى آخر الآيتين من ختم السجدة . حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن أبى وائل انه كان يسجد فى الأخرة (حدثنا) هشيم عن ابن عون عن ابن سيرين انه كان يسجد فى الأخرة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبى ليلى عن طلحة عن ابراهيم انه كان يسجد فى الاخرة . حدثنا حفص عن الأعمش عن أبى الضحى عن مسروق قال كان ابن عباس يسجد فى الاخرة .

من كان يسجد بالاولى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن الحكم عن رجل

حتى

من بني سليم انه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يسجد في حم بالآية الاولى . حدثنا هشيم عن حجاج عن نافع عن ابن عمر انه كان يسجد بالاولى . حدثنا حفص بن غياث عن ابي الضحى عن مسروق قال كان اصحاب عبد الله يسجدون بالاولى . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء عن ابي عبد الرحمن انه كان يسجد بالآية الاولى من حم . حدثنا ابن نمير عن الأعمش قال أدركت ابراهيم و أبا صالح و طلحة و يحي و زبيد اليامى يسجدون بالاية الاولى من حم السجدة . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يسجدان بالآية الاولى من حم السجدة .

من قال في الحج سجدتان و كان يسجد فيها مرتين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن منصور عن ابن سيرين عن ابن عمر عن عمر انه سجد في الحج سجدتين ثم قال إن هذه السورة فضلت على سائر السور بسجدتين . حدثنا غندر عن شعبة عن سعيد بن ابراهيم عن ثعلبة بن عبد الله بن الأصعر أنه صلى مع عمر بن الخطاب فقرأ بالحج فسجد فيها سجدتين . حدثنا وكيع عن شعبة عن يزيد بن ضمير عن عبد الرحمن ابن جبير بن نفير عن أبيه أن أبا الدرداء سجد في الحج سجدتين . حدثنا حفص عن عاصم عن أبي العالية عن ابن عباس قال في سورة الحج سجدتان . حدثنا هشيم قال انا أبو عبد الله الجعفي عن أبي عبد الرحمن السلمى عن على انه سجد في الحج سجدتين . حدثنا هشيم عن حصين عن أبي عبد الرحمن انه كان يسجد في الحج سجدتين . حدثنا وكيع عن أبي داود عن رجل من اهل الطائف عن عبد الله بن عمرو انه سجد في الحج سجدتين . حدثنا وكيع عن خالد بن دينار

قال سمعت أبا العالية يقول فى الحج سجدتان مباركتان طيبتان . حدثنا غندر عن شعبة عن أبى اسحاق قال أدركت الناس منذ سبعين سنة يسجدون فى الحج سجدتين . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر و أبى عبد الرحمن انهما كانا يسجدان فى الحج سجدتين .

من قال هى واحدة و هى الاولى

حدثنا هشيم عن خالد عن أبى العريان المجاشعى عن ابن عباس قال فى الحج سجدة واحدة . حدثنا هشيم قال انا أبو بشر عن سعيد بن جبير انه كان يقول فى الحج سجدة واحدة . حدثنا هشيم عن العوام عن الحسن انه كان يقول فى السجدة هى السجدة الاولى من سورة الحج . حدثنا أبو اسامة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا فى الحج سجدة واحدة الاولى منها . حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن ابراهيم انه قال ليس فى الحج إلا سجدة واحدة و هى الاولى . حدثنا معتمر بن سليمان عن أبى معن قال قلت لجابر بن يزيد رجل سجد فى الحج سجدتين قال لا يسجد الا واحدة .

يسمع السجدة قرئت و هو فى الصلوة من قال لا يسجد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس و حفص عن ليث عن طاوس فى الرجل سمع السجدة و هو فى الصلوة قال لا يسجد . حدثنا هشيم قال يونس عن الحسن قال لا يسجد . حدثنا قاسم بن مالك عن خالد بن أبى قلابة فى الرجل سمع السجدة و هو يصلى قال لا يسجد . حدثنا ابن المبارك عن ابن عون عن محمد قال لا تدخل فى صلوتك صلوت غيرك . حدثنا هشيم عن خالد عن ابن سيرين قال يسجد اذا انصرف . حدثنا يزيد بن هارون

عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل قائم يصلى و رجل يصلى قريبا منه فقرأ بجدة أيسجد اذا سمعها قال — لا .

من قال اذا سمعها و هو يصلى فليسجد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال (حدثنا) مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول اذا سمع الرجل السجدة و هو يصلى فليسجد . حدثنا حفص عن ليث عن طلحة عن ابراهيم قال يسجد . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال كان اصحاب عبد الله اذا سمعوا السجدة لايسجدون قال الحكم مثل ذلك . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا سمع الرجل السجدة و هو يصلى فليخرّ ساجدا .

الرجل الجنب يسمع السّجدة ما يصنع

حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول فى الجنب اذا سمع السجدة يغتسل ثم يقرؤها فيسجد بها و ان كان لا يحسنها قرأ غيرها ثم سجد . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم و عن حماد عن سعيد بن جبير انهما قالا اذا سمع الجنب اغتسل ثم سجد .

الحائض تسمع السجدة

حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول فى الحائض تسمع السجدة قال لا تسجد هى تدع اعظم من السجدة الصلاة المكتوبة . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن حماد قال سألت سعيد بن جبير و ابراهيم عن الحائض تسمع السجدة فقال ليس عليها سجود الصلاة اكبر من ذلك .

---

(١) و فى الأصل قال لا يسجدوا .

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له أرايت ان مرت حائض بقوم يقرءون المصحف فسجدوا (أ) تسجد معهم قال - لا - قدمنعت خيرا من ذلك . حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى و عن ابراهيم قالا اذا سمعت الحائض السجدة فلا تسجد هي تدع أوجب من ذلك . حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن فى الجنب و الحائض يسمعان السجدة فقالا لا يسجدان . حدثنا عبد الله بن موسى عن ابان العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عثمان قال تومى برأسها ايماء . حدثنا محمد ابن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن ابن المسيب قال تومى برأسها و تقول اللهم لك سجدت .

فى الرجل يسجد السجدة و هو على غير وضوء

حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا ابن أبي زائدة قال نا أبو الحسن عن رجل زعم انه كنفسه عن سعيد بن جبير قال كان عبد الله بن عمر ينزل عن راحلته فيهريق الماء ثم يركب فيقرؤ السجدة فيسجد و ما توضأ . حدثنا هشيم قال انا أبو بشر عن الحسن فى الرجل يسمع السجدة و هو على غير وضوء فلا سجود له . حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم قال اذا سمعه و هو على غير وضوء فليتوضأ ثم ليقرأ فليسجد فان كان لا يحسنها قرأ غيرها ثم يسجد . حدثنا وكيع عن زائدة عن الشعبي قال فى الرجل يقرؤ السجدة و هو على غير وضوء قال يسجد حيث كان وجهه . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم فى الرجل يسمع السجدة و ليس على وضوء قال ان كان [illegible] ماء توضأ و سجد و ان لم يكن عنده ماء تيمم و سجد .

الرجل يقرؤ السجدة و هو على غير القبلة

حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن كريب عن أبيه عن ابن عباس فى الرجل يقرؤ السجدة و هو على غير القبلة أيسجد قال لابأس به. حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن عطاء عن أبي عبد الرحمن قال كان يقرؤ السجدة و هو على غير القبلة و هو يمشى فيؤمى برأسه ثم يسلم.

حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين قال سمعت الحسن و قرأ السجدة التى فى ص فسجد على حرف اسطوانة ثم قال للقوم توجهوا. حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن انه كان يقرؤها و هو جالس فيستقبل القبلة و يسجد.

الرجل يقرؤ السجدة بعد العصر و بعد الفجر

حدثنا هشيم قال انا داود عن الشعبي انه كان يقول اذا قرأ الرجل السجدة بعد العصر و بعد الفجر فليسجد. حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم انهما قالا اقرأ واسجد ما كنت فى وقت بعد الفجر و بعد العصر. حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم عن الرجل يقرؤ السجدة بعد العصر فقال الحكم قدم علينا رجاء بن حياة زمان بن بشير بن مروان و كان قاص العامة فكان يقرؤ السجدة بعد العصر فيسجد قال شعبة و سألت حمادا فقال اذا كان فى وقت صلوة فلا بأس. حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن سالم و القاسم و عطاء و عامر فى الرجل يقرؤ السجدة بعد العصر و قبل ان تطلع الشمس فيسجد قالوا نعم. حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة قال اذا قرأت القرآن فأتيت على السجدة

بعد العصر و بعد الغداة فاسجد . حدثنا هشيم عن خالد عن عكرمة قال انما يمنعهم من ذلك الكسل .

من كان يقول لا يسجدها و يكره أن يقرئها فى ذلك الوقت

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان عن عبيد الله بن مقسم ان قاصا كان يقرؤ السجدة بعد الفجر فيسجد فنهاه ابن عمر فأبى ان ينتهى فحصبه و قال انهم لا يعقلون . حدثنا وكيع عن ثابت عن عمارة عن أبى تميمة الهجيمى قال كنت اقرؤ السجدة بعد الفجر فأسجد فأرسل الى ابن عمر فنهانى . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان سعيد ابن أبى الحسن يقرؤ بعد الغداة فيمر بالسجدة فيجاوزها فاذا حلت الصلوة قرأها و سجد . حدثنا وكيع عن مبارك قال رأيت الحسن قرأ سجدة بعد العصر فلما غابت الشمس قرأها ثم سجد . حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال انا ثابت عن عبد الله بن أبى عتبة ان أبا أيوب كان يحدث فاذا بزغت الشمس قرأ السجدة فسجد . حدثنا ابن مهدى عن سليم بن حيان عن أبى غالب ان ابا امامة كان يكره الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس و بعد الفجر حتى تطلع الشمس و كان أهل الشام يقرءون السجدة بعد العصر فكان أبو امامة اذا راى أنهم يقرءون سورة فيها سجدة بعد العصر لم يجلس معهم . حدثنا أبو خالد الاحمر عن محمد بن سوقة عن ابن عمر انه سمع قاصا يقرؤ السجدة قبل ان تحل الصلوة فسجد القاص و من معه فاخذ ابن عمر بيدى فلما اضحى قال لى نافع اسجد بنا السجدة التى سجدها القوم فى غير حينها .

جميع سجود القرأن و اختلافهم فى ذلك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق انه كان يسجد اثنتى عشرة سجدة فى القران التى يسجدون فيها لم يذكر فيها اذا السماء انشقت . حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن مسلم قال عدّ على مسروق اثنتى عشرة سجدة فى القرأن لم يذكر التى فى اذا السماء انشقت . حدثنا هشيم قال انا خالد بن العريان المجاشعى عن ابن عباس و ذكروا سجود القرأن فقال الاعراف و الرعد و النحل و بنو اسرائيل و مريم و الحج سجدة واحدة و النمل و الفرقان و الم تنزيل و حم السجدة[١] و صٓ و قال ليس فى المفصل سجود . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله بن مسعود انه كان يسجد فى الاعراف و بنى اسرائيل و النجم و اقرأ باسم ربك الذى خلق و اذا السماء انشقت . حدثنا هشيم انا ابو بشر عن يوسف المكى عن عبيد بن عمير انه قال عزائم السجود الم تنزيل و حٰمٓ تنزيل و الاعراف و بنو اسرائيل . حدثنا عفان قال انا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن على قال عزائم السجود سجود القرأن الم تنزيل و حٰمٓ تنزيل و النجم و اقرأ باسم ربك الذى خلق . حدثنا عبد الاعلى عن داود يعنى ابن إياس عن جعفر ان سعيد بن جبير قال عزائم السجود الم تنزيل و النجم و اقرأ باسم ربك الذى خلق . حدثنا ابو اسامة قال انا ثابت بن عمارة عن ابى تميمة الهجيمى ان اشياخا من بنى هجيم بعثوا راكبا لهم الى المدينة و الى مكة يسئل لهم عن سجود القرأن فرجع اليهم فاخبرهم انهم اجمعوا

(١) و فى ز ـ و حم تنزيل .

على عشر سجدات .

من كره اذا مر بالسجدة أن يجاوزها حتى يسجد

حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال دخلت المسجد فاذا انا بشيخين فقرأ احدهما على صاحبه القرآن فجلست اليهما فاذا احدهما قيس بن سكن الأسدى و اذا الآخر يقرؤ سورة مريم فلما بلغ السجدة قال له قيس بن سكن دعها فانا نكره ان يرانا اهل المسجد فتركها و قرأ ما بعدها قال قيس و الله ما صرفنا عنها الا الشيطان اقرأها فقرأها فسجد . حدثنا هشيم و على بن مسهر عن داود عن الشعبي قال كانوا يكرهون اذا أتو على السجدة أن يجاوزوها حتى يسجدوا . حدثنا ابن فضيل عن اسماعيل عن الحسن فى الرجل يمرّ[1] بالسجدة فى الصلاة فقال لا ينبغى له اذا مر بها ان يتركها و لكن يسجد بها و ان شاء ركع بها .

السجدة تقرؤ على المنبر ما يفعل صاحبها

حدثنا هشيم قال انا يونس قال انا بكر بن عبد الله المزنى عن صفوان ابن محرز قال بينا الأشعرى يخطب يوم الجمعة اذا قرأ السجدة الأخرة من سورة الحج قال نزل عن المنبر فسجد ثم عاد الى مجلسه . حدثنا هشيم قال انا العوام عن سعيد بن جبير ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قرأ سجدة سورة ص على المنبر فلما أتى على السجدة قرأها ثم نزل فسجد . حدثنا هشيم قال انا أبو اسحاق الكوفى عن الشعبي عن النعمان بن بشير انه قرأ سجدة ص و هو على المنبر فنزل فسجد ثم عاد الى مجلسه . حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال قرأ عمار على المنبر اذا السماء انشقت ثم نزل الى القرار فسجد بها .

(١) و فى ص يتمر .

حدثنا

حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه ان عمر قرأها و هو على المنبر ثم نزل فسجد . حدثنا زيد بن حباب عن عبد الرحمن بن شريح قال حدثني واهب الغافري عن اوس بن بشر قال رأيت عقبة بن عامر قرأ على المنبر السجدة فنزل .

المرأة تقرؤ السجدة و معها رجل ما يصنع

حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة في المرأة تقرؤ السجدة و معها رجال او رجل قال يسجدون قبلها و لا يأتمون بها . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة قال سألت ابراهيم عن المرأة تقرؤ السجدة فقال هي امامك . السجدة يقرؤها الرجل و معه قوم لا يسجدون حتى يسجد . حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم ان غلاما قرأ عند النبي صلى الله عليه و سلم السجدة فانتظر الغلام النبي صلى الله عليه و سلم أن يسجد فلما لم يسجد قال يا رسول الله أليس في هذه السورة سجدة قال بلى ولكنك كنت امامنا فيها فلو سجدت لسجدنا . حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن سليم أبي اسحاق عن سليم بن حنظلة قال قرأت على عبد الله بن مسعود سورة بني اسرائيل فلما بلغت السجدة قال عبد الله اقرأها فانك امامنا فيها .

في السجدة تكون آخر السورة

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن أبي اسحاق ان علقمة و الأسود و مسروقا و عمرو بن شراحيل[1] كانوا يقولون اذا كانت السجدة آخر السورة اجزاك ان تركع بها . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا كان في آخر السورة سجدة اجزاك ان تركع بها . حدثنا معتمر عن معمر

(١) و في ز شرحبيل .

عن ابن طاوس عن أبيه انه كان يقرؤ فى العشاء الأخرة تنزيل السجدة فيركع بالسجدة . حدثنا ابن ادريس عن عبد الملك بن أبي سليمان قال سمعت الشعبي و سئل عن الرجل يقرؤ بالسجدة فتكون فى اخر السورة فقال ان هو سجد بها قام فقرأ بعدها و ان شاء ان يركع بها ركع بها . حدثنا محمد بن بشر قال . حدثنا مسعر قال حدثني عتبة بن قيس عن مجاهد انه كان يقرؤ السجدة فى بني اسرائيل و ما بعدها ثم يركع . حدثنا عبيد الله قال اخبرنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن الربيع بن خيثم قال اذا كانت السجدة اخر السورة فان شئت فاركع وان شئت فاسجد فان الركعة مع السجدة . حدثنا ابن نمير و وكيع قالا حدثنا سفيان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن عبد الرحمن بن يزيد قال سألنا عبد الله عن السورة تكون فى أخرها سجدة أيركع او يسجد قال اذا لم يكن بينك و بين السجدة الا الركوع فهو قريب .

في سجود القرأن و ما يقرؤ فيه

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال اخبرنا خالد عن أبي العالية عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول فى سجود القرأن سجد وجهي للذى خلقه و صوّره وشقّ سمعه و بصره بحوله و قوته . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن زياد بن الحصين عن ابن عمر انه كان يقول فى سجوده اللهم لك سجد سوادى و بك امن فؤادى اللهم ارزقنى علما ينفعني و عملا يرفعني . حدثنا ابن علية عن خالد عن رجل عن أبي العالية عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى سجود القرأن بالليل فى السجدة مرارا سجد وجهي لمن خلقه و شقّ سمعه و بصره بحوله و قوته حدثنا ابن علية

عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة انه كان يقول اذا قرأ السجدة سبحان ربنا ان كان وعد ربنا لمفعولا سبحان الله و بحمده سبحان الله و بحمده ثلاثا. حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال دخلت المسجد فاذا انا بشيخين يقرؤ احدهما على صاحبه القرأن فجلست اليهما فاذا احدهما قيس بن سكن الأسدى و الأخر يقرؤ عليه سورة مريم فلما بلغ السجدة قال له قيس دعها فانا نكره ان يرونا اهل المسجد فتركها و قرأ ما بعدها ثم قال قيس و الله ما صرفنا عنها الا الشيطان اقرءها فقرأها فسجدنا فلما رفعنا رءوسنا قال له قيس تدرى ما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا سجد قال نعم كان يقول سجد وجهى لمن خلقه و شقّ سمعه و بصره قال صدقت و بلغنى ان داود كان يقول سجد وجهى متعفراً فى التراب لخالقى و حق له ثم قال سبحان الله ما اشبه كلام الانبياء بعضهم بعضا. حدثنا وكيع قال نا الأعمش عن ابراهيم قال قرأ عبد الله السجدة فسجد ابراهيم فحدثنى من سمعه يقول فى سجوده لبيك و سعديك و الخير فى يديك. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم لبّى و هو ساجد.

الرجل يقرؤ السجدة فيسهو فيضم اليها اخرى فيكون عليه سهو هل يسجد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو الأحوص عن مغيرة قال قلت لابراهيم قرأت السجدة فسجدت بها فاضفت اليها سجدة اخرى ناسيا قال اسجد سجدتى السهو. حدثنا محمد بن أبي عدى عن اشعث عن الحسن فى رجل قرأ السجدة و هو فى صلوة مكتوبة فسجد سجدتين قال يسجد سجدتين اذا فرغ.

حدثنا عبد الله بن ادريس عن عبيد الله بن أبي زياد قال قلت لسعيد بن جبير قرأت السجدة و انا ساجد أسجد قال لا و لِمَ تقرؤ و انت ساجد.

الرجل يقرؤ السجدة و هو يطوف بالبيت

حدثنا اسماعيل بن علية عن حاتم بن أبي صغيرة قال قلت لعبد الله بن أبي مليكة قرأت السجدة و انا اطوف بالبيت فكيف ترى قال أمرك ان تسجد قلت اذا تركني الناس و هم يطوفون فيقولون مجنون أفأستطيع ان اسجد وهم يطوفون فقال و الله لئن قلت ذلك لقد قرأ ابن الزبير السجدة فلم يسجد فقام الحارث بن أبي ربيعة فقرأ السجدة ثم جاء فجلس فقال يا امير المؤمنين ما منعك أن تسجد قبيل حيث قرأت السجدة فقال لأىّ شيء اسجد انى لو كنت فى صلوة سجدت فاما اذا لم اكن فى صلوة فانى لا اسجد قال و سألت عطاء عن ذلك فقال استقبل البيت و أومى برأسك. حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن مجاهد فى الرجل يقرأ السجدة و هو يطوف بالبيت قال يومى او قال يسجد.

السجدة تقرؤ فى الظهر و العصر

حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن جابر عن أبي جعفر قال قرأ النبى صلى الله عليه و سلم فى صلوة مكتوبة سجدة ثم سجد. حدثنا معتمر عن ابيه قال بلغنى عن أبي مجلز ان النبي صلى الله عليه و سلم قرأ فى صلوة الظهر فسجد فرأوا انه قرأ الٓمٓ تنزيل السجدة. حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا التيمى عن أبي مجلز عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله قال و لم يسـ ـيمى سـ بى مجلز. حدثنا أبو داود الطيالسى عن اياس بن دغفل

عن أبي حكيمة ان ابن عمر صلى بأصحابه الظهر فسجد فيها. حدثنا سهل ابن يوسف عن حميد عن بكر قال أخبرني من رأى ابن الزبير فى حائط من حيطان مكة قال فصلى العصر او الظهر قال فسجد فقال له رجل انك صليت خمس ركعات فقال إنى قرأت بسورة فيها سجدة. حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن أبي هلال عن انس بن سيرين ان ابن مسعود قرأ فى الظهر الم تنزيل السجدة و فى الاخرى بسورة من المثانى. حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يقال لا تقرؤ السجدة فى شيء من المكتوبة الا فى صلوة الفجر و كان ابراهيم يستحب يوم الجمعة ان يقرأ بسورة فيها سجدة. حدثنا سهل بن يوسف عن عمران عن أبي مجلز انه كان لا يسجد فى صلوة مكتوبة و يقول اكره أن أزيد فى صلوة مكتوبة.

من رخص ان تقرأ السجدة فيما يجهر به من الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن داود بن أبي هند عن بكر ابن عبد الله قال جاء رجل الى عمر فقال ان فلانا صلى بنا الفجر فقرأ بسورة سجد فيها فقال له عمر او قد فعل قال نعم فصلى عمر من الغد فقرأ بالنحل و بنى اسرائيل فسجد فيهما جميعا. حدثنا ابن علية عن على بن زيد بن جدعان عن زرارة بن اوفى عن مسروق بن الاجدع قال صليت مع عثمان العشاء الأخرة فقرأ بالنجم فسجد فيها ثم قام فقرأ بالتين و الزيتون. حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا على بن سويد بن منجوف قال انا ابو رافع قال صلى بنا عمر العشاء الأخرة فقرأ فى احدى الركعتين اذا السماء انشقت فسجد و سجدنا معه.

الامام يقرء بسورة فيها سجدة فلا يسجد

حدثنا وكيع عن ابى خلدة قال قلت لابى العالية صليت فى مسجد بنى فلان فقرأ امامهم السجدة فلم يسجد قال افلا سجدت . حدثنا غندر عن شعبة عن سعيد بن ابراهيم انه سمع عبد الرحمن الاعرج يقول كان ابو هريرة يسجد فى اذا السماء انشقت فاذا قرئت وكان خلف الامام فلم يسجد[1] الامام قال فيومى برأسه ابو هريرة . حدثنا عبد الاعلى عن محمد ابن اسحاق عن أبي عمرو مولى المطلب انه حدثهم قال انى لقاعد مع ابن عمر يوم الجمعة الى حجرة عائشة و طارق يخطب الناس على المنبر و قرأ و النجم فلما فرغ وقع ابن عمر ساجدا و سجدنا معه و ما يتحرك الاخر .

الرجل ينسى السجدة من الصلوة فيذكرها و هو يصلى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن فى رجل نسى سجدة من صلوته فلم يذكرها حتى كان فى اخر ركعة من صلاته قال يسجد فيها ثلاث سجدات فان لم يذكرها حتى يقضى صلاته غير انه لم يسلم بعد قال يسجد سجدة واحدة مالم يتكلم فان تكلم استأنف الصلوة . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال اذا نسى الرجل سجدة من الصلوة فليسجدها متى ما ذكرها فى صلاته . حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد فى الرجل يشك فى سجدة و هو جالس لا يدرى سجدها ام لا قال مجاهد ان شئت فاسجدها فاذا قضيت صلاتك فاسجد سجدتين و انت جالس و ان شئت فلا تسجدها و اسجد سجدتين و انت جالس فى أخر صلاتك .

(١) و فى ز فلا يسجد .

فى الرجل يسمع السجدة و هو ساجد أو راكع من قال يجزيه

حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اذا سمع السجدة و هو راكع او ساجد اجزاه ركوعه و سجوده من السجود بها .

فى الرجل يصلى فلا يدرى زاد أو نقص

حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم صلاة فزاد أو نقص فلما سلّم و اقبل على القوم بوجهه قالوا يا رسول الله حدث فى الصلوة شيء قال و ما ذاك قالوا صليت كذا وكذا فثنى رجله فسجد سجدتين ثم سلّم و اقبل على القوم بوجهه فقال انه لو حدث فى الصلوة شيء أنبأتكم به و لكنى بشر أنسى كما تنسون فاذا نسيت فذكّرونى فاذا سهى أحدكم فى صلاة فليتحرى الصواب فليتم عليه فاذا سلّم سجد سجدتين . حدثنا أبو بكر نا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا شك أحدكم فى صلاته فليلق(١) الشك و يبن على اليقين فاذا استيقن التمام ركع ركعة و سجد سجدتين فان كانت صلاته تامة كانت الركعة و السجدتان نافلة و ان كانت ناقصة كانت الركعة تمام صلاته و السجدتان ترغمان الشيطان . حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن عون بن عبد الله عن أبيه قال صليت مع عمر اربعا قبل الظهر فى بيته و قال اذا أوهمت فكن فى زيادة و لا تكن فى نقصان . حدثنا جرير عن عبد الحميد عن منصور عن الحكم قال قال على اذا شك فى الزيادة و النقصان فليصل

(١) و فى ز فليلغ الشك .

ركعة فان الله لا يعذب على زيادة فى الصلوة فان كانت تماما كانت له و ان كانت زيادة كانت له. حدثنا أبو الأحوص عن أبى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا شككت فلم تدر اتممت او لم تتم فأتمم ما شككت فان الله لا يعذب على الزيادة. حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبى عبيد الله[1] قال اذا شك احدكم فى صلاته فليتحر اكثر ظنه فليبن عليه فان كان اكثر ظنه انه صلى ثلاثا فليركع ركعة و ليسجد سجدتين و ان كان ظنه اربعا فليسجد سجدتين. حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن الحكم عن أبى وائل عن عبد الله قال يتحرى و يسجد سجدتين. حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول يتوخى الذى يرى انه نقص فيتمه. حدثنا عبدة عن يحيى بن سعد عن سالم قال اذا شك فلم يدر أثلاثا صلى أم اربعا فليرم بالشك و يسجد سجدتين فذكرت ذلك للقاسم فقال و انا كذلك أقول. حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى مالك بن انس عن عفيف بن عمرو السهمى عن عطاء بن يسار قال سألت عبد الله بن عمرو بن العاص و كعبا عن الذى يشك فى صلاته صلى ثلاثا أو اربعا فكلاهما قال ليقم فليصل ركعة ثم يسجد سجدتين اذا صلى و هو جالس. حدثنا حفص عن ابن عون عن ابراهيم قال يتحرى و يسجد سجدتين. حدثنا حفص عن يحيى عن سالم قال يبنى على ما يستيقن قيل له و يسجد سجدتين قال نعم. حدثنا عبد الله بن نمير عن محمد بن اسحاق عن مكحول ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اذا شك أحدكم فى صلاته فلم يدر زاد أو نقص فان كان شك فى الواحدة و الثنتين فليجعلها واحدة حتى يكون الوهم فى الزيادة

(١) وفى ز عن ابى عبيدة عن عبد الله (٢) وفى ز عن الحكم عن الحجاج - ن وائل الخ

ثم

ثم يسجد سجدتين و هو جالس قبل ان يسلّم ثم يسلم قال محمد قال لى حسين ابن عبد الله هل اسند لك مكحول الحديث قال محمد سألته عن ذلك قال فانه ذكره عن كريب عن ابن عباس ان عمرو ابن عياش تداريا فيه فجاء عبد الرحمن ابن عوف فقال انا سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم هذا الحديث.
حدثنا كثير بن هشام عن فرات عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب و أبي عبيدة انهما كانا اذا وهما فى صلاتهما فلم يدريا ثلاثا صليا ام اربعا سجدا سجدتين قبل ان يسلما. حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم العصر فسلم من ثلاث ركعات ثم دخل فقام إليه رجل يقال له الخرباق فقال يا رسول الله فذكر له الذى صنع فخرج مغضبا يجر رداءه حتى انتهى الى الناس فقال صدق هذا قالوا نعم فصلى تلك الركعة ثم سلّم ثم سجد سجدتين ثم سلّم. حدثنا ابن نمير عن سعيد عن قتادة عن انس و الحسن قالا يتهى إلى اخر وهمه ثم يسجد سجدتين. حدثنا وكيع عن سفيان عن محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر يقول احص[1] ما استطعت و لا تعد. حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب ان انس بن مالك قعد فى الركعة الثالثة فسبحوا به فقام فأتمهن اربعا فلما سلم سجد سجدتين ثم أقبل على القوم بوجهه فقال اذا وهمتم فاصنعوا هكذا.
حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعى عن يحيى بن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا لم يدر أزاد أم نقص فليسجد سجدتين و هو جالس.

من قال اذا شك فلم يدركم صلى أعاد

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابن عمر

(١) فى ز اختر.

قال أما انا فاذا لم ادركم صليت فانى اعيد . حدثنا ابن عليه عن أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر فى الذى لا يدرى ثلاثا صلى أو أربعا قال يعيد حتى يحفظ . حدثنا حفص عن عاصم عن الشعبي و عن أيوب عن سعيد بن ابن جبير قالا اذا صلى فانصرف فلم يدركم صلى شفعا أو وترا فليعد . حدثنا عبدة عن عاصم عن الشعبي و عن أيوب عن سعيد بن جبير بنحوه . حدثنا جرير عن منصور قال سألت سعيد بن جبير عن الشك فى الصلوة فقال أما انا فاذا كان فى المكتوبة فانى اعيد . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال رميت جمارا فلم ادر بكم رميت فسألت ابن عمر فلم يجبنى فمر ابن الحنفية فسألته فقال يعيد يا أبا عبد الله ليس شيء عندنا اعظم من الصلوة و اذا نسى أحدنا اعاد قال فذكرت لابن عمر قوله فقال انهم أهل بيت مفهمون . حدثنا ابن نمير و وكيع عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال يعيد فذكرته لأبي الضحى فقال كان شريح يقول يعيد . حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال اذا صليت فلم تدركم صليت فأعدها مرة فان أنسيت عليك مرة اخرى فلا تعدها . حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال يعيد مرة . حدثنا كثير بن هشام عن فرات عن عبد الكريم و سعيد بن جبير و ميمون انهم كانوا اذا وهموا فى الصلوة أعادوا .

الرجل يسهو فى التطوع ما يصنع

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن مهدى عن سفيان عن حصين عن الشعبي و سعيد بن جبير قالا فى التطوع سهو . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يرى الوهم فى التطوع . حدثنا أبو عبد الرحمن المقرى قال ثنا سعيد

ابن أبي أيوب قال حدثني أبو عقيل انه سمع سعيد بن المسيب يقول سجدتا السهو في النوافل كسجدتي السهو في المكتوبة. حدثنا ابن علية عن ابن عون قال سألت محمدا عن شيء من الوهم في التطوع فقال لا أدري أين موضعه فقلت اسجد بعده سجدتين قال اتشبهها بالمكتوبة اما انا فلو كنت لم افعل. حدثنا ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة انه كان لا يرى الوهم في التطوع.

في السلام في سجدتي السهو قبل السلام أو بعده

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن زياد بن سعد عن ضمرة بن سعيد عن أنس انه سجد سجدتي السهو بعد السلام. حدثنا أبو معاوية عن زياد بن سعد عن الزهري عن أبي سلمة انه سجدهما بعد التسليم. حدثنا يحي بن سليم الطائفي عن جعفر عن أبيه ان عليا قال سجدتا السهو بعد السلام و قبل الكلام. حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم سجدهما بعد ما سلّم و كلّم. حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه و سلم سهى فصلى ركعة ثم سلّم ثم سجد سجدتين ثم سلّم. حدثنا ابن عيينة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة ان عبد الله سجد سجدتي السهو بعد السلام و ذكر ان النبي صلى الله عليه و سلم فعله. حدثنا يزيد بن هارون عن اشعث عن الشعبي ان سعدا و عمارا سجداهما بعد التسليم[1]. حدثنا غندر عن هشام الدستوائي عن يحي بن أبي كثير عن

(١) و في ز بعد السلام.

محمد بن ابراهيم بن الحارث ان أبا هريرة و السائب القارى كانا يقولان السجدتان قبل الكلام و بعد التسليم . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن و أنس انهما سجدا سجدتى السهو بعد السلام ثم قاما و لم يسلما. حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى انه سهى فسلّم ثم سجد سجدتين ثم سلّم. حدثنا عمر بن هارون عن عبد العزيز ابن عمر عن أبيه انه سهى فى الصلوة بالشام فسجد سجدتين بعد التسليم. حدثنا ابن فضيل عن عقبة عن ابراهيم انه سجدهما بعد ما سلّم[1] .

من كان يقول اسجدهما قبل ان تسلّم

حدثنا أبو داود[2] قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن الأعرج عن ابن بحينة[3] ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى صلوة فظن انها العصر فلما كان فى الثالثة قام قبل أن يجلس فلما كان قبل ان يسلم سجد سجدتين. حدثنا معتمر عن برد عن مكحول و الزهرى قالا سجدتان قبل أن يسلم.

التسليم فى سجدتى السهو

حدثنا أبو الأحوص و حفص عن عاصم عن أبي قلابة ان النبي صلى الله عليه و سلم سلّم فى سجدتى السهو. حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله انه سلم فيهما . حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن ابراهيم عن عبد الله قال فيهما تسليم . حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي عن سعد و عمار انهما صليا ثلاثا ثم سلما فقيل لهما فقضيا التى بقيت عليهما ثم كبرا ثم سجدا ثم سلما تسليمتين . حدثنا وكيع عن شعبة

(١) و فى ز بعد السلام (٢) و فى ز ؛ حدثنا أبو بكر (٣) و فى ز عن أبي نجية .

عن الحكم عن ابن أبي ليلى انه سجدهما ثم سلّم. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم انه سلم فيهما. حدثنا جرير عن الشيبانى عن عبد الملك بن اياس عن ابراهيم قال تسليم السهو و الجنازة واحد. حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى سجدتى السهو فيهما سلام.

ما قالوا فيهما تشهد أم لا و من قال لا يسلم فيهما

حدثنا محمد بن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال يتشهد فيهما. حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن ابراهيم عن عبد الله قال فيهما تشهد. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم انه سجد سجدتى السهو فتشهد فيهما ثم سلّم. حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة قال سئل محمد بن سيرين عن سجدتى الوهم فيهما تشهد قال أحبّ الىّ ان يتشهد فيهما. حدثنا معاذ بن معاذ قال أخبرنا ابن جريج[1] عن عطاء قال ليس فى سجدتى السهو تشهد و لا تسليم. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس فى سجدتى السهو تشهد و لا تسليم. حدثنا ابن مهدى عن حماد ابن سلمة عن قتادة عن الحسن و أنس انهما سجداهما ثم قاما و لم يسلما. حدثنا ابن فضيل عن حصين عن ابراهيم قال يتشهد الامام فى سجدتى السهو. حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن الحكم و حماد انهما قالا يتشهد فى سجود السهو ثم يسلّم.

فى سجدتى السهو يكبر أم لا

حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال

(١) و فى ز جرير.

سجد النبي صلى الله عليه و سلم سجدتى السهو بعد ما سلّم و كبّر فسجد و كبّر و هو جالس ثم رفع و كبّر ثم سجد و كبّر ثم رفع و كبّر. حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي عن سعد و عمار انهما صليا ثلاثا فقيل لهما فقضيا التى بقيت عليهما ثم سلما ثم كبرا ثم سجدا ثم كبرا ثم رفعا ثم كبرا و سجدا ثم كبرا و رفعا. حدثنا ابن فضيل عن عقبة عن أبي العالية عن ابراهيم انه سجدهما بتكبيرة.

في السهو في سجدة السهو

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس في سجدتى السهو سهو. حدثنا عقبة بن خالد عن شعبة عن الحكم و حماد قالا ليس في سجدتى السهو سهو. حدثنا غندر عن شعبة قال سألت مغيرة و ابن أبي ليلى و التى عن رجل سهى في سجدتى السهو فقالا ليس عليه سهو. حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن قال ليس في سجدتى السهو سهو.

في سجدتى السهو يسجدان بعد الكلام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سجد سجدتى السهو بعد الكلام. حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في رجل نسى سجدتى السهو حتى يخرج من المسجد قال لا يعيد و قال ابن شبرمة يعيد الصلاة. حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم انه لقى ذلك فاعاد الصلوة. حدثنا غندر عن شعبة عن وضاح قال سألت قتادة فقال يعيد سجدتى السهو.

(١) و في ز عن ابن العيزار.

حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن و ابن سيرين قالا اذا صرف وجهه عن القبلة لم يبن و لم يسجد سجدتى السهو. حدثنا شريك عن سلمة بن نبيط قال قلت للضحاك انى سهوت و لم أسجد قال ههنا فاسجد. حدثنا ابن نمير عن اسماعيل عن أبي معشر عن ابراهيم قال هما عليه حتى يخرج أو يتكلم. حدثنا ابن فضيل عن حصين عن ابراهيم و على بن مدرك قالا صلى بنا علقمة فصلى بنا خمسا فلما سلّم قالوا له صليت خمسا فالتفت الى رجل من القوم فقال كذلك يا اعور فقال نعم فسجد سجدتين.

من كان يقول فى كل سهو سجدتان

حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله[1] عن ابراهيم و عن شعبة عن جابر عن الشعبي قالا فى كل سهو سجدتان. حدثنا العلاء بن منصور قال أخبرنا الهيثم بن حميد عن عبيد الله بن عبيد عن زهير الحمصى عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لكل سهو سجدتان. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فروة قال صلى بنا عبد الرحمن بن أبي ليلى فلما جلس تحرك للقيام سجد سجدتى السهو. حدثنا ابن فضيل عن يحيي ابن سعيد قال أمّنا أنس فى سفر فصلى بنا العصر ركعتين فلما جلس فى الثانية نسى ان يسلم فذهب ليقوم فسبحنا به فلما جلس سلّم و سجد سجدتى السهو. حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب ان انسا قعد فى الركعة الثالثة فسبحوا فقام فأتمها أربعا فلما سلم سجد سجدتين ثم اقبل على القوم فقال اذا وهمتم فاصنعوا هكذا. حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيي بن يمان

---

(١) و فى ص عبد الله.

عن سفيان عن جابر عن أبي جعفر و عطاء قالا انما السهو فى الزيادة و النقصان .

من كان يقول اذا لم يستقم[1] قائما فليس عليه سهو

حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد الدالانى عن عبد الرحمن ابن الأسود عن أبيه و علقمة انهما كانا يرفعان رؤسهما من السجود حتى ترتفع إليتاهما فيجلسان و لا يسجدان سجدتى السهو . حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة قال صلى فنهض فى الركعتين فلم يستقم[1] قائما فسبح به القوم فجلس فلم يسجد لذلك سجدتى السهو . حدثنا عبد الله ابن مبارك عن جويبر عن الضحاك فى الذى يقوم فى الركعتين قال ان ذكر و هو متحادب جلس . حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى فى الرجل يسهو فى الصلوة ان استوى قائما فعليه السجدتان و ان ذكر قبل ان يعتدل قائما فلا سهو عليه .

ما قالوا فيما اذا نسى فقام فى الركعتين ما يصنع

حدثنا أبو بكر قال نا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الشعبى قال صليت خلف المغيرة بن شعبة فقام فى الثانية فسبح الناس به فلم يجلس فلما سلم و انفتل سجد سجدتين و هو جالس ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صنع . حدثنا محمد بن فضيل عن بيان عن قيس قال صلى سعد ابن مالك بأصحابه فقام فى الركعة الثالثة فسبح به القوم فلم يجلس و سبح هو و اشار اليهم ان قوموا فصلى و سجد سجدتين . حدثنا محمد بن فضيل و عبد الله

(١) و فى ز يستتم .

ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن الأعرج ان ابن بحينة[١] اخبره ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قام فى اثنتين من الظهر نسى الجلوس حتى اذا فرغ من صلاته إلّا أن يسلّم سجد سجدتى السهو و سلم . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن نافع عن ابن الزبير انه قام فى ركعتين فسبح القوم حتى اذا عرف انه قد وهم فمضى فى صلاته . حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عون عن الشعبي ان النعمان بن بشير صلى فنهض فى الركعتين فسبحوا به فمضى فلما فرغ سجد سجدتى السهو و هو جالس . حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عون قال قلت للشعبي صليت ركعتين فلما اردتُ ان اجلس قمتُ قال لوكنت انا لمضيت . حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد ان[٢] عبد الرحمن بن شماسة[٣] حدثه ان عقبة بن عامر قام فى صلوة و عليه جلوس فقال الناس سبحان الله فعرف الذى يريدون فلما ان صلى سجد سجدتين و هو جالس ثم قال انى قد سمعت قولكم و هذه سنة . حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي عينة[٤] عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يصلى ركعتين من المكتوبة ثم يقوم قال ان استقام[٥] قائما مضى فى صلاته فاذا هو اكمل صلاته سجد سجدتين و هو جالس بعد ما يسلم . حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى رجل صلى ركعتين من المكتوبة و نسى ان يتشهد حتى نهض قال اذا استوى قائما مضى فى صلوته و سجد سجدتى السهو[٦] . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن ثابت بن عبيد قال صليت خلف المغيرة بن شعبة فقام فى الركعتين فلم يجلس فلما فرغ

(١) و فى ز نجية (٢) و فى و يزيد بن عبد الرحمن (٣) و فى ز سماعة (٤) و فى ص غنية (٥) و فى ز استتم (٦) و فى ر سجد سجدتين للسهو .

سجد سجدتين . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن محمد قال صلى بنا عمران ابن حصين فى المسجد فنهض فى الركعتين او قعد فى ثلاث و اكثر ظنى هشام انه قعد فى الركعتين فلما اتم الصلوة سجد سجدتى السهو . حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبى قال صلى الضحاك بن قيس بالناس الظهر فلم يجلس فى الركعتين الاوليين فلما سلم سجد سجدتين و هو جالس .

اذا سلم من ركعتين ثم ذكر انه لم يتم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن عطاء قال صلى ابن الزبير فسلم فى ركعتين ثم قام الى الحجر فاستلمه فسبح به القوم فرجع فأتم و سجد سجدتين قال فذكرت ذلك لابن عباس فقال لله ابوه ما اماط عن سنة نبيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن خصيف عن أبى عبيدة عن عبد الله انه سلم فى ركعتين فقام فأتم و سجد سجدتين . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم فى رجل سهى فى صلاته فسلم فى ركعتين قال ثم ذكر قال يمضى فى صلاته و[1] يسجد سجدتين . حدثنا وكيع عن شريك عن ابن الأصبهانى قال صلى بنا ابن أبى ليلى فسلم فى الركعتين فسبحنا به فقام فأتم الصلوة فلما فرغ سجد سجدتين قال فذكرت ذلك لعكرمة فقال أحسن . حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال اذا سلم فى الركعتين أتم و سجد سجدتى السهو .

ما قالوا فيه اذا انصرف و قد نقص من صلاته و تكلم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ليث بن سعد

(١) و فى ز ثم يسجد .

عن يزيد بن أبي حبيب ان سويد بن قيس أخبره عن معاوية بن خديج أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى يوما فسلم و انصرف و قد بقي عليه من الصلوة ركعة فأدركه رجل فقال نسيت من الصلوة ركعة فرجع فدخل المسجد و أمر بلالا فأقام الصلوة فصلى بالناس ركعة فأخبرت بذلك الناس فقالوا أتعرف الرجل فقلت لا الا أن أراه فمرّ بي فقلت هو هذا فقالوا هذا طلحة بن عبيد الله ، حدثنا شبابة عن ليث عن يزيد بن عمران بن أنس عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى يوما فسلم في ركعتين ثم انصرف فادركه ذو الشمالين فقال يا رسول الله أنقصت الصلوة أم نسيت قال لم تنقص الصلوة و لم أنس قال بلى و الذى بعثك بالحق فقال النبي صلى الله عليه و سلم أصدق ذو اليدين قالوا نعم يا رسول الله فصلى بالناس ركعتين ، حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى الظهر ركعتين ثم سلم فقيل له انقص من الصلوة فصلى ركعتين اخراوين فسلم[1] ثم سجد سجدتين . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عكرمة قال صلى النبي صلى الله عليه و سلم بالناس ثلاث رَكَعَات ثم انصرف فقال له بعض القوم حدث في الصلوة شيء قال و ما ذاك قالوا لم تصل الا ثلاث رَكَعَات فقال أكذلك يا ذا اليدين و كان يسمى ذو الشمالين قال نعم قال فصلى ركعة و سجد سجدتين . حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة عن ابن المهلب عن عمران بن حصين قال صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) في ز و سلم .

العصر فسلم فى ثلاث ركعات ثم دخل فقام اليه رجل يقال له الخرباق
فقال يا رسول الله فذكره الذى صنع فخرج مغضبا يجرّ رداءه حتى انتهى
الى الناس فقال صدق هذا قالوا نعم (قال) فصلى تلك الركعة ثم سلّم
ثم سجد سجدتين ثم سلّم . حدثنا أبو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع
عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى بالناس ركعتين فسهى
فسلم فقال له رجل يقال له ذو اليدين فذكر مثل حديث ابن عون
وهشام و حديثهما أنه قال نقصت الصلوة فقال لا فصلى ركعتين اخراوين
ثم سلم ثم سجد سجدتين ثم سلم . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن عاصم
عن المسيب بن رافع ان الزبير بن العوام صلى فتكلم فبنى على صلاته . حدثنا
يحيى بن سعيد عن محمد بن يوسف عن ابيه قال فات ابن الزبير بعض الصلوة
فقال لى بيده كم فاتنى قال قلت لا أدرى ما تقول قال كم صليت قلت كذا
وكذا قال فصلى و سجد سجدتين . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن
مكحول ان أبا الدرداء صلى بهم فى سقيفة بالشام وهم خارجون قال فطروا
مطرا بلغ منهم فلما صلى و سلم قال أما كان فى القوم فقيه يقول يا هذا
خفّف فانا قد مطرنا . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن ابن الاصبهانى عن عكرمة
ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى العصر ركعتين ثم سلم و دخل فدخل عليه
رجل من اصحابه يقال له ذوالشمالين فقال يا رسول الله قصرت الصلوة قال
ماذا قال صليت ركعتين فخرج فقال ما يقول ذواليدين فقالوا يا رسول الله نعم
فصلى بهم ركعتين و سجد سجدتين . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي قال اذا
احدثت فصل ركعتين و ان تكلمت . حدثنا غندر عن شعبة عن سعيد

ابن

ابن ابراهيم عن عروة ابن الزبير انه صلى مرة المغرب ركعتين ثم سلم فكلم قائده فقال له قائده انما صليت ركعتين فصلى ركعة ثم سلم و سجد سجدتين ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل مثل هذا .

الامام يسهو فلا يسجد ما يصنع القوم

حدثنا ابن علية عن يونس قال أوهم امام من ائمة المسجد الجامع فلم يسجد سجدتى السهو فسجد بعض القوم و لم يسجد بعضهم فذكر ذلك للحسن فلم يرعليهم سجودا و ذكر ذلك لابن سيرين فاختار صنيع الذين سجدوا . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم و عن ابن جريج عن عطاء قالا اذا لم يسجد الامام فليس عليهم سهو . حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن وهب بن عجلان قال رأيت القاسم و سالما صليا خلف الامام فسهى فلم يسجد فلم يسجدا[1] . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن جرير ابن حازم قال قال حماد إذا أوهم الامام فلم يسجد فلا تسجدوا . حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثنى مسعر قال سألت عنه الحكم و حمادا فقال الحكم يسجدون و قال حماد ليس عليهم شيء .

فى من خلف الامام يسهو و لم يسه الامام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يدخل مع الامام فيسهو قال تجزيه صلوة الامام و ليس عليه سهو . حدثنا ابن فضيل عن عبيد عن ابراهيم قال ليس على من خلف الامام سهو .

(١) و فى ز ظم يسجدوا .

حدثنا خالد بن حيان عن بكار عن مكحول قال ليس على من خلف الامام سهو .

من كان يسجد للسهو و لم يسه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله[1] عن ابراهيم انه سجد سجدتى السهو و لا نعلمه نقص فنقول انك لم تنقص شيئا فيقول انى حدثت نفسى بشىء. حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا نعيم بن حكيم عن أبي مريم الثقفى قال صلى بنا الحسن بن على المغرب فلما قضى الصلوة سجد سجدتين و لم نره سهى فلما سلم قلنا له قال انى سهوت .

من كره الالتفات فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الاحوص عن اشعث بن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الالتفات فى الصلوة فقال اختلاسة[2] يختلسها الشيطان من صلوة العبد . حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عبد الله[3] ابن عمير قال كان أبو بكر لا يلتفت اذا صلى. حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن الدالانى عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب ان عمر بن الخطاب رأى رجلا صلى ركعتين بعد غروب الشمس و قبل الصلوة فجعل يلتفت فضربه بالدرة حين قضى الصلوة فقال لا تلتفت لا تعب الركعتين . حدثنا الثقفى عن خالد عن أبي قلابة عن ابن مسعود قال ان الله لا يزال مقبلا على العبد ما دام فى صلاته ما لم يحدث أو يلتفت . حدثنا

(١) و فى ز عبد الله (٢) و فى ز اختلاس يختلسه (٣) و فى ز عن عبيد بن عمير .

مروان بن معاوية عن منصور عن حيان قال حدثنى جعفر بن كثير بن المطلب السهمى قال قال أبو الدرداء ايها الناس اياكم و الالتفات فى الصلوة فانه لا صلوة للملتفت و ان غلبتم على تطوع فلا تغلبوا على المكتوبة. حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يكره الالتفات فى الصلوة. حدثنا حفص عن الاعمش[1] عن عمارة عن أبى عطية قال قالت عائشة الالتفات فى الصلوة خلسة يختلسها الشيطان. حدثنا غندر عن ابن جريج عن عطاء قال سمعت أبا هريرة يقول اذا صليت فان ربك أمامك و أنت مناجيه فلا تلتفت قال عطاء و بلغنى ان الرب يقول الى من يلتفت يا ابن آدم أنا خير لك ممن تلتفت إليه. حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن مجاهد قال ما يومن هذا الذى يلتفت فى الصلوة ان يقلب الله وجهه (الله[2]) مقبل عليه و هو ملتفت عنه. حدثنا معتمر عن ليث عن عبد الله بن سعد قال اذا قام الرجل الى الصلوة اقبل الله عليه بوجهه فاذا التفت أعرض عنه. حدثنا جرير عن ثابت عن ليث عن سعيد بن جبير قال هو ينقص الصلوة. حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبى بكر قال رأيت سالما و القاسم لا يلتفتان فى صلاتهما. حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن أبى لبيد عن محمد ابن ابراهيم التيمى عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال اذا قام الرجل فى الصلوة اقبل الله عليه بوجهه مالم يلتفت. حدثنا وكيع قال حدثنا أبو عبد الناجى عن الحسن عن أبى هريرة انه قال فى مرضه أقعدونى فان عندى وديعة اودعنيها رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يلتفت احدكم فى صلاته فان

(١) و فى ز عن الاشعث (٢) و فى ز إليه.

كان لا بد فاعلا ففي غير ما افترض الله عليه . حدثنا وكيع قال حدثنا خطاب العصفرى عن الحكم قال ان من تمام الصلوة ان لا تعرف من عن يمينك و لا من عن شمالك . حدثنا أبو اسحاق بن منصور قال حدثنا هزيم عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الأسود عن عمران بن حصين ٭ و الذين هم على صلوتهم دائمون ٭ قال الذى لا يلتفت فى صلاته . حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم قال ما رأيت أبا وائل ملتفتا فى صلاته قط .

من كان يرخص فى ان يلحظ و لا يلتفت

حدثنا وكيع عن عبد الله[1] بن سعيد عن رجل من اصحاب عكرمة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يلحظ فى الصلوة من غير ان يثنى عنقه . حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن عكرمة انه كان يفعله . حدثنا هشيم قال بعض اصحابنا اخبرنى عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يلحظ فى الصلوة و لا يلتفت . حدثنا وكيع عن هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يقول اذا دخل على الامام السهو فلم يدر ما هو فليلمح الى من هو خلفه . حدثنا هشيم قال اخبرنا خالد عن انس بن سيرين قال رأيت أنس بن مالك يتشرف الى الشيء ينظر اليه فى الصلوة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن معاوية بن قرة قال قيل لابن عمران بن الزبير اذا قام الى الصلوة لم يلتفت و لم يتحرك قال لكنا نلتفت و نتحرك . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا سهى الامام فلم يدركم صلى نظر ما يصنع من خلفه . حدثنا وكيع

(١) و فى ز عبيد الله بن سعيد .

عن

عن الوليد بن عبد الله بن جميع قال رأيت ابراهيم يلحظ يمينا و شمالا . حدثنا وكيع عن قطر قال رأيت ابن مغفل يفعله .

في الرجل يسهو مرارا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في الرجل يسهو مرارا في صلاته قال تجزيه سجدتان لجميع سهوه .

في الرجل يسبق بالركعه و على الامام سهو

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال اذا انتهى الى الامام و قد سهى قبل ذلك فليسجد مع الامام ثم ليقض ما سبق به . حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن كما قال ابراهيم . حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن هشام عن الحسن قال اذا سبق ببعض الصلوة و قد سهى الامام قال يسجد مع الامام ثم يقوم فيقضى . حدثنا ابن مبارك عن جويبر عن الضحاك مثله . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين و الحسن قال ابن سيرين يقضى ثم يسجد و قال الحسن يسجد مع الامام ثم يقوم فيقضى . حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال يسجد مع الامام فاذا انصرف قام فقضى ما سبقه به .

الرجل يفوته شيء من صلوة الامام قال اذا قام يقضي (و) صنع مثل صنيعه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء عن أبي سعيد و [illegible] في الرجل يدخل مع الامام و قد فاته

بعض الصلوة قالوا يصنع كما يصنع الامام فاذا قضى الامام صلاته قام فقضى صلاته و يسجد سجدتين. حدثنا روح بن عبادة عن زكريا بن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن جابر بن زيد قال اذا فاتك التشهد فى الركعتين فلا تجلس فى ركعتك للتشهد اقتد[1] بالامام. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى فى الرجل يدخل فى الصلوة وقد سبق بركعة فانه يصنع كما يصنع الامام فاذا سلم قام و قضى. حدثنا ابن فضيل عن عقبة ابن أبى العيزار قال سألت ابراهيم عن الرجل يدخل مع الامام و قد سبقه الامام بركعة و قد سهى الامام فكيف يصنع فقال اذا دخلت مع الامام فاصنع كما يصنع.

الرجل يصلى بالقوم و هو على غير وضوء

حدثنا أبو معاوية عن ابن أبى ذئب عن أبى جابر البياضى عن سعيد بن المسيب ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى بالناس و هو جنب فأعاد و أعادوا. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر انه صلى بهم الغداة ثم ذكر انه صلى بغير وضوء فأعاد و لم يعيدوا. حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم ان عمر صلى بالناس و هو جنب فاعاد و أمرهم [2] أن يعيدوا[2]. حدثنا وكيع عن ابراهيم بن يزيد عن عمرو بن دينار عن على قال يعيد و يعيدون. حدثنا هشيم عن يونس عن عن الحسن انه سئل عن رجل أمّ قوما فى شهر رمضان و هو على غير وضوء فصلى بهم صلوة العشاء و صلوة رمضان و الوتر فقال يعيد و لا يعيد

(١) و فى ص اقتداء بالامام (٢ - ٢) و فى ز ان لا يعيدوا.

من خلفه. حدثنا هشيم عن يونس عن ابن سيرين قال سألته فقال أعد الصلوة و أخبر أصحابك انك صليت بهم و انت على غير طهارة. حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال يعيد و لا يعيد من خلفه. حدثنا أبو عبدالله الأحمر عن حجاج عن أبي اسحاق عن الحارث عن على قال صلى الجنب بالقوم فأتم بهم الصلوة أمره ان يغتسل و يعيد و لم يأمرهم أن يعيدوا. حدثنا غندر عن شعبة عن حماد انه قال فى الرجل يصلى بالقوم و هو جنب قال احب الىّ ان يعيدوا. حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن الشيبانى عن بكر بن الاخنس عن سعيد بن جبير قال اذا صلى بهم و هو على غير وضوء أعاد و لم يعيدوا قال سفيان و احب الىّ أن يعيد و يعيدوا.

المصحف او الشيء يوضع فى القبلة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن مجاهد قال كان ابن عمر اذا دخل بيتا فرأى فى قبلة المسجد مصحفا او شبهه أخذه فرمى به و ان كان عن يمينه او شماله تركه. حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن ابراهيم انه كان يكره أن يصلى الرجل و فى قبلة المسجد مصحف او غيره. حدثنا [١]جرير عن عمارة[١] بن أبي حفصة عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الرجل يكون بينه و بين القبلة المصحف فكرها. حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال كانوا يكرهون ان يكون بينهم و بين القبلة شيء حتى المصحف.

(١-١) و فى ز حرمى بن عمارة ابى حفصة.

الصلوة فى البيت فيه تماثيل

حدثنا أبو الأحوص عن خصيف عن مقسم قال قال ابن عباس لا يصلى فى بيت فيه تماثيل. حدثنا ابن علية عن أيوب عن عطاء الخراسانى قال لما بنى المسجد فى عهد عثمان جعلوا فى سقفه ابرجة فكان الداخل اذا دخل يسمو بصره اليها فبلغ ذلك عثمان فأمر بها فنزعت. حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن خالة مسافع عن اخت صفية ام منصور قالت أخبرتنى امرأة من اهل الدار من بنى سليم قالت قلت لعثمان ابن طلحة لم دعاك رسول الله صلى الله عليه و سلم حين خرج من البيت قال قال انى رأيت قرنى الكبش فنسيت أن أمرك ان تخمرهما و انه لا ينبغى أن يكون فى البيت شىء يشغل المصلى. حدثنا وكيع عن عيسى بن حميد قال سأل عقبة الحسن قال ان فى مسجدنا ساحة فيها تصاوير قال أنحروها[1]. حدثنا ابن مهدى عن خالد عن أبى عثمان قال حدثتنى لبابة عن امها و كانت تخدم عثمان بن عفان ان عثمان بن عفان كان يصلى الى تابوت فيه تماثيل فأمر به فحك.

الكتاب فى المسجد من القرأن او غيره

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا عبد الملك بن أبى سليمان عن عطاء انه سئل عن المسجد يكتب فى قبلته من القرأن فلم يربه بأسا. حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كرهه. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان

(١) و فى ن امحوها.

عن

عن محمد بن الزبير الحنظلي قال رأيت عمر بن عبد العزيز رأى ابناله كتب في الحائط بسم الله فضربه .

الرجل يضع يده على خاصرته في الصلوة

حدثنا سعيد بن زياد ووكيع عن زياد بن صبيح الحنفي قال صليت الى جنب ابن عمر فوضعت يدي على خاصرتي فلما صلى قال هذا الصلب في الصلوة كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنه . حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة انها كرهت أن يَضَعَ يده على خاصرته في الصلوة وقالت تفعله اليهود . حدثنا وكيع قال نا ثور الشامي عن خالد بن معدان عن عائشة انها رأت رجلا واضعا يده على خاصرته فقالت هكذا اهل النار في النار . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن صالح مولى التوءمة عن ابن عباس انه كرهه في الصلوة وقال ان الشيطان يحضر ذلك . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الزبير بن عدي عن ابراهيم انه كره ان يضع الرجل يده على خاصرته في الصلوة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن اسحاق بن عويمر عن مجاهد قال وضع اليدين على الحقو استراحة اهل النار . حدثنا وكيع قال حدثنا عمران بن جدير عن أبي مجلز انه رأى رجلا واضعا يده على خاصرته في الصلوة فضرب يده . حدثنا الثقفي عن خالد عن حميد بن هلال انه انما كره التخصر في الصلوة ان ابليس اهبط متخصرا[1] . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال نهى عن الاختصار في الصلوة قال محمد وهو ان يضع يديه على

(١) وفي ص مختصرا (٢) وفي ن يختصر ذلك .

خاصرتيه و هو يصلي. حدثنا ابن علية عن الجريري عن حيان بن عمير قال كنت مع قيس بن عباد فرأى رجلا يصلي متخصرا[١] فقال اذهب الى ذلك فقل له تضع يدك[٢] من مكان يد الزاجر. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة انها كرهت الاختصار فى الصلوة و قالت لا تشبهوا باليهود. حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم انه نهى ان يصلي الرجل متخصرا[١].

فى الرخصة فى الصلوة جالسا

حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن ام سلمة ام المومنين قالت و الذى ذهب بنفسه ما مات حتى كان اكثر صلاته و هو جالس. حدثنا أبو اسامة عن كهمس عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة أكان النبي صلى الله عليه و سلم يصلي قاعدا قالت بعد ما حطمته السن. حدثنا عبد الله عن حسن بن صالح عن السماك عن جابر ابن سمرة قال ما مات رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى صلى قاعدا.

من كان يكره ان يصلي قاعدا إلاّ من عذر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع قال ما رأيت ابن عمر يصلي جالسا الا من مرض. حدثنا معتمر عن مبارك عن عبد الله ابن مسلم بن يسار عن أبيه قال انى لأكره أن يرانى الله اصلي له قاعدا من غير مرض. حدثنا وكيع قال نا سفيان عن عمرو بن ميمون بن مهران

(١) و فى ص مختصرا بمعناه (٢) و فى الأصل يده.

عن أبيه انه سئل ما حد المريض أن يصلي جالسا فقال حده لو كانت دنيا تعرض له لم يقم اليها .

الصلوة فى المقصورة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الله بن يزيد قال رأيت انس بن مالك يصلي في المقصورة المكتوبة مع عمر بن عبد العزيز ثم خرج علينا منها. حدثنا ابن علية عن يونس ان الحسن كان يصلي في المقصورة. حدثنا حفص بن غياث عن جعفر قال كان على بن حسين و أبي القاسم يصليان[1] في المقصورة. حدثنا عمر بن هارون عن عبيد الله بن يزيد قال رأيت السائب بن يزيد يصلي المكتوبة في المقصورة . حدثنا وكيع عن قيس بن عبد الله و كان ثقة قال رأيت الحسن يصلي في المقصورة حدثنا وكيع عن سلمة بن وردان قال رأيت انسا صلى عند الحجر. حدثنا ابن ادريس عن حصين عن عامر بن ذويب قال سألت ابن عمر عن الصلوة من وراء الحجر فقال انهم يخافون ان يقتلوهم . حدثنا حفص عن عبيد الله قال رأيت سالما و القاسم و نافعا يصلون في المقصورة .

من كره ذلك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ازرق بن قيس عن الاحنف بن قيس انه كره الصلوة في المقصورة . حدثنا وكيع عن عيسى الخياط عن الشعبي قال ليس المقصورة من المسجد . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن جبلة بن عطية عن ابن محيريز انه كره الصلاة فيها .

(١) و في الأصل يصلون .

حدثنا وكيع عن عيسى عن نافع ان ابن عمر كان اذا حضرته الصلوة وهو فى المقصورة خرج الى المسجد .

الرجل يرفع رأسه قبل الامام من قال يعود فيسجد

حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن هلال بن يساف عن أبي حيان الأشجعي وكان من اصحاب عبد الله قال قال لاتبادروا أئمتكم بالركوع ولا بالسجود واذا رفع احدكم رأسه والامام ساجد فليسجد ثم ليمكث قدر ما سبق به الامام . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن هلال عن أبي حيان قال قال فذكر نحوه . حدثنا ابن ادريس عن محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عبد الله الاشج عن بشر بن سعيد عن الحارث بن المخلد عن أبيه قال قال عمر من رفع رأسه قبل الامام فليعد وليمكث حتى يرى انه أدرك ما فاته . حدثنا محمد بن هارون البصرى عن سليمان بن كندير قال صليت الى جنب ابن عمر فرفعت رأسى قبل الامام فأخذه فأعاده . حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن انه كان يقول اذا رفع رأسه قبل الامام الساجد فليعد فليسجد . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول ذلك . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال يعود فيسجد . حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن جريج عن عطاء قال اذا رفعت رأسك قبل الامام فعد الى أن ترى أنّ الامام قد رفع قبلك . حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن مخارق قال مررت بابى ذر بالربذة وأنا حاجّ فدخلت عليه منزله فرأيته يصلى يخفف القيام قدر ما يقرؤ انا اعطيناك الكوثر واذا جاء نصر الله ويكثر الركوع والسجود فلما

قضى

قضى صلاته قلت يا ابا ذر رأيتك تخفّف القيام و تكثر الركوع و السجود فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من عبد يسجد لله سجدة او يركع له ركعة الاحط الله عنه بها خطيئته و رفع له بها درجته. حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال ذكروا سجود القرآن عند عائشة فقالت هو فريضة أديتها أو تطوع تطوعته ما من مسلم يسجد لله سجدة الارفع الله بها درجته و حط عنه خطيئته. حدثنا على بن مسهر عن داود عن أبي عثمان عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال أتيت الشام فاذا انا برجل يصلى و يركع و يسجد و لا يفصل فقلت لوقعدت حتى ارشد هذا الشيخ قال فجلست فلما قضى الصلوة قلت له يا عبد الله أعلى شفع انصرفت أم على وتر قال قد كفيت ذلك قلت و من يكفيك قال الكرام الكاتبون ما سجدت سجدة الارفعنى الله بها درجة و حط عنى بها خطيئة قلت مَن أنت يا عبد الله قال أبو ذر قلت ثكلت مطرفا امه يعلم أبا ذر السنة فلما أتيت منزل كعب قيل لى قد سأل عنك فلما لقيته ذكرت له أمر أبي ذر و ما قال لى فقال لى مثل قوله. حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد قال قيل لثوبان حديثا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال تكذبون علىّ سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من مسلم يسجد لله سجدة الآرفعه الله بها درجته[1] أو حط عنه بها خطيئته[2].

(١) و فى ز درجة (٢) و فى ز خطيئة.

صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم

حدثنا أبو بكر قال نا أبو اسامة عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن عمران بن حصين انه سأل النبي صلى الله عليه و سلم عن الصلوة قاعدا فقال صلِّ قائما فانه أفضل ثم قال صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم و صلوة النائم على النصف من صلوة القاعد. حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن شيخ يكنى ابا موسى عن عبد الله بن عمر قال أراه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم. حدثنا ابن ادريس عن عبيد الله بن عمر عن الزهرى عن ابن عمر[1] قال قدمنا المدينة فاصابنا وباء حتى سبّحنا قعودا فقال النبي صلى الله عليه و سلم صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم. حدثنا ابن ادريس عن حصين عن مجاهد عن عبد الله بن عمر[1] قال صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم. حدثنا يحيي بن أدم عن زهير عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد أن السائب سأل عائشة عن صلوة القاعد فقالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم. حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال صلوة القاعد غير متربع على النصف من صلوة القائم. حدثنا هشام قال أخبرنا العوام عن المسيب بن رافع الكاهلى قال صلوة القاعد على النصف من صلوة القائم إلاّ من عذر. حدثنا معلى بن منصور و خالد بن مخلد عن عبد الله ابن جعفر عن اسماعيل بن محمد بن سعد عن انس بن مالك قال قال النبي

(١) و فى ص ابن عمرو.

صلى الله عليه و سلم صلوة القاعد على مثل نصف صلوة القائم .

الرجل يصلى و هو محتبي[1]

حدثنا هشيم قال أخبرنا عوف عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يصلى الرجل و هو محتبي[1] و ابن سيرين كان يكرهه . حدثنا هشيم عن ابن عون عن ابراهيم انه كان يصلي محتبيا . حدثنا عبدة عن هشام ان اباه كان يصلى محتبيا . حدثنا [2]عبد الله بن داود[2] عن طلحة بن يحيى قال رأيت عيسى بن طلحة يصلى محتبيا [3]خلف المقام تطوعا[3] . حدثنا عبد الله بن داود عن طلحة بن يحيى قال رأيت أبا بكر بن عبد الرحمن يصلى محتبيا . حدثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور انه راى عمر بن عبد العزيز يصلى محتبيا خلف المقام تطوعا . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الحسن ابن عمرو عن أبيه قال رأيت سعيد بن جبير يصلى محتبيا فاذا أراد أن يركع حل حبوته ثم قام فركع . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ذئب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب انه كان يصلى محتبيا . حدثنا أبو خالد الاحمر عن اسماعيل عن عمرو بن دينار قال رأيت عبيد بن عمير يصلى محتبيا . حدثنا وكيع عن الربيع بن صبيح قال رأيت عطاء يصلى محتبيا يعنى التطوع .

من كره للنساء اذا صلين مع الرجال ان يرفعن رءوسهن

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حازم عن سهل

---

(١) و فى ن محتب بمعناه (٢-٢) و فى ن يزيد بن هارون (٣-٣) ليس هذه العبارة فى ز .

ابن سعد الساعدی قال لقد رأيت الرجال عاقدين ازرهم فى اعناقهم مثل الصبيان من ضيق الازر خلف النبي صلى الله عليه و سلم فقال قائل يا معشر النساء لا ترفعن رءوسكن حتى يرفع الرجال . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال يا معشر النساء اذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الازر . حدثنا يحي بن أبي بكر قال حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن سعيد بن المسيب عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم قال يا معشر النساء اذا سجد الرجال فاغضضن أبصاركن لا ترين عورات الرجال من ضيق الازر .

التخفيف فى الصلوة من كان يخففها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن منصور بن حيان قال أخبرنى سليمان بن بشير الخزاعى عن خالة مالك بن عبد الله قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فلم اصل خلف امام كان اخف صلوة فى المكتوبة منه . حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يوجز الصلوة و يكملها . حدثنا أبو الاحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه و سلم قصداً و خطبته قصداً . حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تجوزوا الصلوة فان فيهم الضعيف و الكبير و ذا الحاجة . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن قيس عن ابى مسعود قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال

يا رسول الله

يا رسول الله انى لاتأخر عن صلوة الغداة مما يطيل فلان فيها قال فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فما رأيته فى موعظة اشدّ منه غضباً يومئذ فقال أيها الناس ان فيكم منفّرين فأيكم صلى بالناس فليجوز فان فيهم الضعيف[1] و الكبير و ذا الحاجة . حدثنا وكيع عن سفيان عن محارب عن جابر بن عبد الله ان معاذاً صلى باصحابه فقرأ بالبقرة فقال له النبي صلى الله عليه و سلم أفتانا أفتانا . حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن عثمان بن أبي العاص ان النبي صلى الله عليه و سلم قال له أمّ قومك و من أمّ قوما فليخفّف فان فيهم الضعيف و الكبير و ذا الحاجة فاذا صليت لنفسك فصل كيف شئت . حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن انس قال كان النبي صلى الله عليه و سلم أخف الناس صلوة فى تمام . حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن عباس الجشمى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان من الائمة طرّادين. حدثنا الثقفى عن عبد الله بن عثمان بن جبير عن نافع بن سرجس أبي سعيد أنه سمع أبا واقد الليثى صاحب النبي صلى الله عليه و سلم و ذكرت الصلوة عنده فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم أخف الناس على الناس و أدومه على نفسه . حدثنا زيد بن حباب عن يحيى بن الوليد بن الميسر الطائى قال أخبرنى محل الطائى عن عدى بن حاتم قال ان من أمّنا فليتم الركوع و السجود فان فينا الضعف و الكبير و المريض و العابر سبيل و ذا الحاجة هكذا كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا سهل بن يوسف

(١) و فى ز فيهم الصغير .

عن حميد عن ثابت قال صليت مع انس العتمة فتجوز ما شاء الله. حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن موسى الجهني عن مصعب بن سعد انه حدث قال كان أبي اذا صلى فى المسجد خفف الركوع و السجود و جوز و اذا صلى فى بيته اطال الركوع و السجود و الصلوة فقلت له فقال إنا أئمة يقتدى بنا. حدثنا عبدة عن ابن أبي عروبة عن أبي رجاء قال رأيت الزبير بن العوام صلى صلوة خفيفة فقلت أ نتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم اخف الناس صلوة فقال إنا نبادر هذا الوسواس. حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس عن بشر عن خليف الثورى عن عمار قال أحذفوا هذه الصلوة قبل وسوسة الشيطان. حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة انه علم رجلا فقال ان الرجل ليخفف الصلوة و يتم الركوع و السجود. حدثنا ابن ادريس عن اسماعيل عن أبيه قال كان يصلى خلف أبي هريرة قال و كانت صلاته نحوا من صلوة قيس يتم الركوع و السجود و يجوّز قال فقيل لابي هريرة هكذا كانت صلوة رسول الله صلى الله عليه و سلم قال نعم و أجوز حدثنا وكيع عن اسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال رأيت أبا هريرة صلى صلوة تجوز فيها فقلت له هكذا كانت صلوة النبي صلى الله عليه و سلم قال نعم و أجوز. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون قال لما طعن عمر و هاج الناس تقدم عبد الرحمن بن عوف فقرأ باقصر سورتين فى القرآن انا اعطينك الكوثر و اذا جآء نصر الله و الفتح . حدثنا عبدة عن الاعمش عن ابراهيم كان يخفف الصلوة و يتم الركوع و السجود.

حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال كانوا يتمون و يوجزون و يبادرون الوسوسة. حدثنا هشيم عن حميد عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم من اخف الناس صلوة و أوجزه. حدثنا ابن نمير عن مسعر عن مهاجر عن عمرو بن ميمون قال ما رأيت الصلوة فى موضع أخف منها فيما بين هذين الحائطين يعنى مسجد الكوفة الاعظم. حدثنا وكيع و ابن مهدى عن سفيان عن النعمان بن قيس قال كن النساء اذا مررن على عبيدة و هو يصلى قلن خفّفوا فانها صلوة عبيدة يعنى من خفتها.

من كان يخفّف الصلوة لبكاء الصبي يسمعه

حدثنا هشيم قال أخبرنا حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال انى لأكون فى الصلوة فأسمع صوت الصبي يبكى فأتجوّز فى صلاتى مخافة ان اشقّ على امّه. حدثنا على بن اسحاق عن ابن مبارك عن الاوزاعى قال حدثنا يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انى لأكون فى الصلوة فاريد ان اطول فيها فأسمع بكاء الصبي فأتجوّز فى الصلوة كراهية ان اشقّ على امّه. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الحويرث الزرقى عن على بن قيس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انى لأسمع بكاء الصبي خلفى فاخفّف شفقة ان افتن امّه. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي السوداء النهدى عن ابن سابط ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قرأ فى الركعة الاولى بسورة نحوا من ستين أية فسمع بكاء صبي قال فقرأ فى الثانية بثلاث أيات. حدثنا شريك عن أبي هارون عن أبي سعيد فيما نعلم عن النبي صلى الله عليه و سلم قال انى

لأكون فى الصلوة فأسمع بكاء الصبى فاخفف مخافة ان اشقّ على امه او قال ان تفتن امّه .

الرجل يفوته وتر من صلوة الامام

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب فى الرجل يدرك مع الامام وترا من صلاته قال يصلى ما أدرك و لا يسجد سجدتين . حدثنا ابن علية قال سئل يونس عن الرجل يدرك من صلوة القوم ركعة او تفوته ركعة قال كان الحسن و محمد لا يريان عليه سجودا . حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن رجل عن عطاء ان ابن عباس و ابن الزبير و أبا سعيد و ابن عمر كانوا اذا فاتهم وتر من صلاة الامام سجدوا سجدتين . حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء عن أبى سعيد و ابن عمر و ابن الزبير قالوا اذا فاته بعض الصلوة قام فقضى و سجد سجدتين . حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبى قلابة قال اذا ادرك الرجل سجدة من صلوة الامام سجد اليها اخرى ثم سجد سجدتين بعد ما يفرغ من صلاته و اذا أدرك سجدتين سجد بعد ما يفرغ من صلاته . حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر مثله . حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا اذا فاتك وتر من صلوة الامام فاقض ما فاتك و اسجد سجدتين و أنت جالس . حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن أبى معشر عن ابراهيم قال يسجد معهم و لا يسجد اليها اخرى .

الرجل تفوته الركعة مع الامام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ـ عن قتادة

عن

عن انس انه فاتته ركعة فقام فتطوع ثم ذكر فصلى الركعة التى فاتته و سجد سجدتين . حدثنا يحي بن سعيد عن شعبة عن الحكم قال يقطع و يصلى الركعة قال و أظنه قال و يسجد سجدتين . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يقول فى رجل فاتته مع الامام ركعة فلما سلم الامام ظن انه قد أدرك معه اول الصلوة فقام يتطوع فقال الحسن اذا دخل تطوعا فى فريضة فسدت عليه صلاته .

الصلوة فى الطاق

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم ابن المهاجر عن أبيه عن على انه كره الصلوة فى الطاق . حدثنا وكيع عن موسى بن قيس قال رأيت ابراهيم يتنكّب الطاق . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن يزيد بن أبى زياد عن عبيد بن أبى الجعد عن كعب انه كره المذبح فى المسجد . حدثنا وكيع قال حدثنا حسن بن صالح عن عبد الملك ابن سعيد بن أبجر عن نعيم بن أبى هند عن سالم بن أبى الجعد قال لا تتخذوا المذابح فى المساجد . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره الصلوة فى الطاق . حدثنا هشيم قال ثنا عبيدة عن سالم بن أبى الجعد قال كان أصحاب محمد يقولون ان من اشراط الساعة ان تتخذ المذابح فى المساجد يعنى الطاقات . حدثنا وكيع قال أبو اسرائيل عن موسى الجهنى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تزال هذه الامة أو قال امتى بخير ما لم يتخذوا فى مساجدهم مذابح كمذابح النصارى . حدثنا عبد الله ابن ادريس عن مطرف عن ابراهيم قال قال عبد الله اتقوا هذه المحاريب

و كان ابراهيم لا يقوم فيها . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن قيس عن أبي ذر قال من اشراط الساعة ان تتخذ المدايح فى المساجد . حدثنا عبد الحميد بن عبد الرحمن عن اسماعيل بن عبد الملك قال رأيت أبا خالد الوالبي لا يقوم فى الطاق و يقوم قبل الطاق . حدثنا حميد عن موسى ابن عبيدة قال رأيت مسجد أبي ذر فلم أر فيه طاقا .

من رخص الصلوة فى الطاق

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا اسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال كان يصلي بنا فى الطاق . حدثنا وكيع قال حدثنا موسى بن نافع قال رأيت سعيد بن جبير يصلي فى الطاق . حدثنا وكيع قال حدثنا رفاعة[1] بن مسلم قال رأيت سويد بن غفلة يصلي فى الطاق . حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا هريم عن ام عمرو المرادية قالت رأيت البراء بن عازب يصلي فى الطاق . حدثنا يزيد ابن هارون عن وقاء بن اياس قال رأيت سعيد بن جبير يصلي فى الطاق . حدثنا زيد بن الحباب عن قطر قال رأيت أبا رجاء يصلي فى المحراب .

الرجل يمسح جبهته فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال اذا كنت فى الصلوة فلا تمسح جبهتك و لا تنفخ و لا تحرك الحصباء[2] . حدثنا خلف بن خليفة عن حصين عن سعيد بن جبير قال هو من الجفاء . حدثنا وكيع عن كهمس بن الحسن

(١) و فى ص نفاعة (٢) و فى ز الحصى بمعناه .

عن ابن بريدة قال كان يقال اربع من الجفاء ان تمسح جبهتك[1] قبل ان تنصرف أو تبول قائما او تسمع المنادى ثم لا تجيبه او تنفخ فى سجودك

حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول انه كان يكره أن يمسح الرجل جبهته فى الصلوة و يقول هو من الجفاء. حدثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان يكره أن يمسح جبهته قبل أن ينصرف. حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي فى الرجل يمسح جبهته قبل أن ينصرف قال هو من الجفاء و قال الحكم لابأس به. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم ابن أبي النجود عن المسيب بن رافع قال قال عبد الله أربع من الجفاء أن يصلى الرجل الى غير سترة و أن يمسح جبهته قبل أن ينصرف أو يبول قائما أو يسمع المنادى ثم لا يجيبه.

من رخص أن يمسح جبهته

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن يحي بن سعيد عن الزهرى قال لابأس به يعنى (أن) يمسح جبهته قبل أن ينصرف. حدثنا يزيد ابن أبي الخندف عن مالك بن دينار قال سألت سالما عن الرجل يمسح جبهته فلم ير به بأسا. حدثنا أبو داود الطيالسى عن شعبة عن حماد قال لابأس به. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن حماد مثله. حدثنا وكيع عن يزيد ابن ابراهيم عن ابن سيرين قال رأيته قال بثوبه هكذا فمسح به جبهته و أمر وكيع يده على جبهته. حدثنا بشر بن المفضل عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين بنحو حديث وكيع أو مثله.

(١) و فى ن يمسح جبهته و ما بعده كلها بصيغة الغائب.

في الرجل ينام خلف الامام يسبقه الامام

· حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن و مغيرة في الرجل ينام خلف الامام حتى يركع الامام و يسجد ثم ينتبه النائم قالا يتبع الامام فيقضي ما سبقه به .

في الرجل ينسى الصلوات جميعا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم في الرجل ينسى الصلوات قال يبدؤ بالاولى فالاولى. حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن قال اذا نسي الصلوات فليبدء بالاولى فالاولى فان خاف الفوت يبدؤ بالتي يخاف فوتها. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي راشد قال نمت عن الظهر و العصر و المغرب و العشاء فأتيت عبيد بن عمير فذكرت ذلك له فقال ابدء بالظهر و العصر و المغرب و العشاء . حدثنا سفيان ابن عيينة عن معمر بن عبد الله عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب في رجل نسي صلوة فذكرها عند غروب الشمس و لم يكن صلى تلك الصلوة قال إن خشي أن تصلي هذه التي كان نسي فيذهب وقت تلك فليبدء بالتي يخاف فوتها . حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال يقضي الاولى فالاولى . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن حماد بن فروة قال اهرقت الماء فنسيت أن أتوضأ فصليت الظهر و العصر و المغرب فذكرت اني صليتها على غير طهر فلما أصبحت سألت عطاء و مجاهدا قال جعفر و احسبه قال و سعيد بن جبير فكلهم قالوا له توضأ و أعد صلاتك الآن تبدؤ بالاولى فاولى . حدثنا أبو الاحوص عن أبي حمزة عن مولى

لابي

لابي بكرة قال دخل أبو بكرة بستانا فطاف فيه و نظر اليه و نسى صلوة العصر حتى مالت الشمس فلما ذكرها توضأ و جلس فلما وجبت قام فصلى العصر ثم صلى المغرب . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن واصل مولى أبي عيينة عن رجل يقال له سعد قال- صليت في رمضان مع الناس ثم أتيت بيتا لاهلي فدخلت فيه فنمت ليلتي و يومي و ليلتي حتى الغد فأتيت ابن عمر فأخبرته قال فصنعت ما ذا قال صليت الظهر قال أحسنت ثم قال ما ذا قال صليت العصر قال أحسنت قال ثم ما ذا قال صليت المغرب قال ثم ما ذا قال صليت العشاء قال أحسنت قال ثم ما ذا قال او ترت قال ما كنت تصنع بالوتر قال ثم ما ذا قال صليت الصبح قال أحسنت .

ما قالوا اذا نام عن صلوة العشاء فيستيقظ عند طلوع الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس و منصور عن الحسن انه كان يقول من نام عن صلوة العشاء فاستيقظ عند طلوع الشمس قال يصلى الفجر ثم يصلى العشاء. حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول يبدؤ بالعشاء التي نام عنها . حدثنا روح ابن عبادة عن ابن جريج عن عطاء في الرجل ينسى العتمة او يرقد عنها حتى تكون الصبح فقيل له فان بدأ بالعتمة فاتته الصبح قال فليبدء بالعتمة و ان فاتته الصبح .

الرجل ينسى الصلوة او ينام عنها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن أيوب عن أبي العلاء قال حدثنا قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من نسى

صلوة أو نام عنها فكفارته أن يصليها اذا ذكرها. حدثنا غندر عن شعبة عن جامع بن شداد قال سمعت عبد الرحمن بن أبي علقمة قال سمعت عبد الله ابن مسعود قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم من الحديبية فذكروا انهم نزلوا دهاسا من الارض يعني بالدهاس الرمل قال فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم من يكلؤنا فقال بلال أنا فقال النبي صلى الله عليه و سلم اذًا تنام قال فناموا حتى طلعت عليهم الشمس قال فاستيقظ ناس فيهم فلان و فلان و فيهم عمر فقلنا اهضبوا يعني تكلموا قال فاستيقظ النبي صلى الله عليه و سلم فقال افعلو كما كنتم تفعلون قال كذلك لمن نام أو نسي. حدثنا محمد بن فضيل عن اسماعيل عن أبي حازم عن أبي هريرة قال عرسنا مع النبي صلى الله عليه و سلم ذات ليلة فلم نستيقظ حتى أذتنا الشمس فقال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ليأخذ كل رجل منكم برأس راحلته ثم ليتنح عن هذا المنزل ثم دعى بماء فتوضأ فسجد سجدتين ثم اقيمت الصلوة فصلى. حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجبار عن عباس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفره الذي ناموا فيه حتى طلعت الشمس ثم قال انكم كنتم أمواتا فرد الله إليكم أرواحكم فمن نام عن صلوة او نسي صلوة فليصلها اذا ذكرها و اذا استيقظ. حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا نام الرجل عن صلوة او نسي فليصل اذا استيقظ أو ذكر. حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أن عمران بن حصين و سمرة بن جندب اختلفا في الذي ينسى صلاته فقال عمران يصليها اذا ذكرها

و قال سمرة يصليها إذا ذكر و فى وقتها من الغد. حدثنا وكيع عن على ابن صالح عن سماك عن سبرة بن نخف عن ابن عباس قال يصلى اذا ذكر. حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر عن أبي بكر ابن أبي موسى عن سعد قال قال يصليها اذا ذكرها و يصلى مثلها من الغد. حدثنا هشيم قال أخبرنا ـ يرة عن ابراهيم قال من نام عن صلوة او نسيها قال يصلى حتى ذكرها عند طلوع الشمس او عند غروبها ثم قرأ اَقِمِ الصَّلٰوةَ لِذِكْرِى قال اذا ذكرتها فى أى ساعة كانت. حدثنا وكيع عن عبيد الله[1] بن أبي حميد عن أبي مليح عن أبي ذر و عبد الرحمن بن عوف فى الصلوة تنسى قال يصليها اذا ذكرها. حدثنا الفضل بن دكين عن موسى بن قيس عن زكريا بن جواد[2] عن أبي عبد الرحمن قال ما كان لك احد يهبّك فصلّها للذكرىٰ. حدثنا يزيد بن هارون عن اشعث عن الشعبي و ابراهيم قال اقم الصلوة لذكرى أى صلها اذا ذكرتها و قد نسيتها. حدثنا زيد بن الحباب عن صخر بن جويرية قال سألت نافعا عن رجل نسى صلوة العصر حتى اصفرت الشمس قال يصليها ليست كشىء من الصلوات. حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم قال يصليها اذا ذكرها. حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم فى الرجل ينام عن صلوة العشاء حتى تبزغ الشمس قال يصلى. حدثنا وكيع عن جعفر عن الزهرى ان النبي صلى الله عليه و سلم نام عن صلوة الفجر حتى طلعت الشمس فقال لأصحابه تزحزحوا عن المكان الذى أصابكم فيه الغفلة فصلى ثم قال اقم الصلوة لذكرى.

(١) و فى ن عبد الله (٢) و فى ص جوار.

من كان يقول لا يصلّها حتى تطلع الشمس

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد ابن سيرين عن بعض بني أبي بكرة ان أبا بكرة نام في دالية لهم فظننا[١] انه قد صلى العصر فاستيقظ عند غروب الشمس قال فانتظر حتى غابت الشمس ثم صلى. حدثنا أبو خالد الأحمر [٢]عن سعد عن أبي اسحاق[٢] عن عبد الرحمن ابن عبد الملك بن كعب عن أبيه قال نمت عن الفجر حتى طلع قرن الشمس و نحن حارفون في مال لنا فملت الى شربة من النخل أتوضأ قال فبصرني أبي فقال ما شأنك قلت اصلي قد توضأت فدعاني فأجلسني الى جنبه فلما ان تعلت[٣] الشمس و ابيضت و أتيت المسجد ضربني قبل أن أقوم الى الصلوة قال تنسى صل الآن. حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في الرجل اذا نسى ان يصلي صلوة حتى تصفر الشمس قال يصليها اذا غابت الشمس و قال قتادة مثل ذلك. حدثنا هشيم قال أنا حصين بن عبد الرحمن قال حدثنا عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أبي قتادة قال سرنا[٤] مع رسول الله صلى الله عليه و سلم و نحن في سفرذات ليلة قال قلنا يا رسول الله لوعرست بنا فقال اني أخاف ان تناموا عن الصلوة فمن يوقظنا للصلوة فقال بلال أنا يا رسول الله قال فعرس بالقوم و اضطجعوا و استند بلال الى راحلته فغلبته عيناه و استيقظ رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد طلع حاجب الشمس فقال يا بلال اين ما قلت لنا فقال يا رسول الله و الذي بعثك بالحق ما القيت عليّ نومة مثلها قال فقال ان الله قبض ارواحكم حين شاء و ردّها عليكم حين شاء

---

(١) و في ز وظننا (٢ - ٢) و في ز: عن سعد بن اسحاق (٣) و في ز نقلت (٤) و في ص كنا مع.

قال

قال ثم أمرهم فانتشروا لحاجتهم و توضئوا وارتفعت الشمس فصلى بهم الفجر
حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيي عن أبي سلمة عن جابر قال جاء عمر يوم الخندق فجعل يسب كفار قريش و يقول يا رسول الله ما صليت العصر حتى كادت الشمس أن تغيب فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا و الله ما صليت بعد فنزل فتوضأ ثم صلى العصر بعد ما غربت الشمس ثم صلى المغرب بعد ما صلى العصر . حدثنا مروان بن معاوية عن عوف عن أبي رجاء عن عمران بن حصين قال سرنا[1] مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر و إنا سرينا الليل[2] حتى اذا كان أخر الليل و قعنا تلك الوقعة ولا وقعة عند المسافر أحلى منها فما أيقظنا الا حرّ الشمس فجعل عمر يكبر فلما استيقظ شكى الناس إليه ما أصابهم فقال لاضير قال فارتحلوا فساروا غير بعيد ثم نزل فنودى بالصلوة فصلى بالناس .

الرجل يذكر صلوة عليه و هو فى اخرى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر و عن مغيرة[1] عن ابراهيم قالا اذا كنت فى صلوة العصر فذكرت انك لم تصلى الظهر فانصرف فصل الظهر ثم صلّ العصر . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم فى رجل نسى الظهر ثم ذكرها و هو فى العصر قال ينصرف فيصلى الظهر ثم يصلى العصر . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة فى حديثه و ان ذكرها بعد ما صلى العصر فقد مضت و يصلى الظهر . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال اذا ذكر و هو فى الصلوة انصرف فصلى الظهر ثم صلى العصر.

---

(١) و فى ص كنا (٢) و فى ز سرينا الليلة .

حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن رجل ذكر صلوة و هو فى صلوة قالا اذا ذكرها قبل أن يتشهد أو يجلس مقدار التشهد ترك هذه و عاد الى تلك فان ذكرها بعد ذلك اعيد[1] بهذه و عاد الى تلك .

من قال يصلى العصر ثم يصلى الظهر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن قال يصلى العصر فاذا فرغ صلى الظهر . حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس قال اذا ذكر و هو فى العصر انه لم يصل الظهر فانه يصلى العصر ثم يصلى الظهر بعد . حدثنا حفص بن غياث عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول اذا ذكرت و أنت تصلى العصر انك لم تصل الظهر مضيت فيها ثم صليت الظهر فاذا ذكرت انك لم تصل الظهر فصليت اجزأتك . حدثنا حفص عن اشعث بن عبد الملك عن الحسن مثله .

فى الرجل يصلى بالقوم الظهر و العصر

حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم فى رجل صلى بقوم الظهر و هى له العصر قال تمت صلوته و يعيد من خلفه . حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة قال لا تجزى صلوة واحدة عن قومين شيء . حدثنا ابن علية عن عباد بن منصور قال انتهيت الى المسجد الجامع و أنا أرى انهم لم يصلوا الظهر فقمت أتطوع حتى اقيمت الصلوة فلما صلوا اذا هى العصر فقمت فصليت بهم الظهر ثم صليت العصر ثم أتيت الحسن فذكرت ذلك له فأمرنى بمثل الذى صنعت . حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد بن سيرين

(١) و فى ص اعتد بهذه .

عن كثير بن أفلح قال انتهينا الى المسجد و لم اصل المغرب فاقيمت الصلوة فصليت معهم و أنا أرى انهـا المغرب فاذا هى العشاء فقمت فصليت المغرب ثم صليت العشاء ثم سألت فأمرونى بالذى صنعت. حدثنا وكيع عن سفيـان عن جعفر بن برقان عن الزهرى فى رجـل دخل مع قوم فى الظهر و هى لهم العصر قال يبـدؤ بالذى بدأ الله به يصلى الظهر ثم يصلى العصر. حدثنا وكيع عن سفيان قال بلغنى عن طاوس و عطاء انهما قالا تجزيه . حدثنا محمد بن عبد الله الاحدى عن اسرائيـل عن جابر قال سألت أبا جعفر و سالما و القاسم و عطاء عن رجل دخل مع قوم فى العصر و هو يرى أنهـا الظهر قالوا ينصرف فيصلى الظهر و تجزى عنه العصر [1] قال و سألت عامرا و مسلم بن صبيح فقالا ينصرف فيصلى الظهر ثم يصلى العصر فان الله قد كتبها عنـده قبل العصر و لا تـكون له الظهر و قال جابر عن حماد عن ابراهيم مثل ذلك. حدثنا أبو اسامة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا فى رجل دخل مع قوم فى صلوة العصر و هو يحسبهم فى صلوة الظهر فاذاهم فى العصر قال يستقبل الصلاتين جميعا .

فى رجل نسى الصلوة فى الحضر فيذكرها فى السفر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن انه كان يقول فى المسافر اذا نسى صلوة السفر فذكرهـا فى الحضر صلى صلوة السفر و اذا نسى صلوة فى الحضر فـذكرهـا فى السفر فليصلّ صلوة الحضر . حدثنا هشيم عن مغيرة و عبيدة عن ابراهيم مثل ذلك حدثنا وكيـع قال ثنـا سفيان عن أبن الفضل عن الحسن قال اذا نسى

(١) و فى ص للعصر .

صلوة فى الحضر فذكرها فى السفر صلى صلوة الحضر و اذا نسى صلوة فى السفر فذكرها فى الحضر صلى صلوة السفر. حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول يصلى الصلوة التى نسيها. حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الخالق عن حماد قال اذا نسى صلوة فى الحضر فذكرها فى السفر صلى اربعا و اذا نسى صلوة فى السفر فذكرها فى الحضر صلى صلوة سفر.

فى الرجل يتشاغل فى الحرب او نحوه كيف يصلى

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم قال نا أبو الزبير عن نافع بن جبير عن أبى عبيدة بن عبد الله عن أبيه أن المشركين شغلوا النبى صلى الله عليه و سلم يوم الخندق عن أربع صلوات حتى ذهب من الليل ما شاء الله قال فأمر بلالا فأذّن و أقام فصل الظهر ثم أقام فصلى العصر ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء. حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبى ذئب عن المقبرى عن عبد الرحمن بن أبى سعيد الخدرى عن أبيه قال قال حبسنا يوم الخندق عن الظهر و العصر و المغرب و العشاء حتى كفينا ذلك و ذلك قوله تعالى وكفى الله المؤمنين القتال و كان الله قويا عزيزا فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر بلالا فأقام الصلوة ثم صلى الظهر كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام فصلى العصر كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام المغرب كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام العشاء فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك قبل ان تنزل فان خفتم فرجالا او ركبانا.

الرجل ينام عن حزبه اىّ ساعة يستحبّ أن يقضيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر بن سعد بن ابراهيم عن

حميد بن عبد الرحمن قال قال عمر من فاته شيء من قرأنه[١] بالليل فصلى ما بينه و بين الظهر فكانما صلى بالليل. حدثنا وكيع عن الاوزاعى عن عبدة عن أبي بكر بن عمرو بن حزم ان رجلا استأذن على عمر بالهاجرة فحجبه طويلا ثم أذن له فقال انى كنت نمت عن حزبي فكنت أقضيه. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عثمان الثقفى عن أبي عبيد الله مولى ابن عباس قال قال على من فاته شيء من حزبه فصلى ارتفاع النهار فكانما صلاه بالليل. حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم قال كنا نأتى عائشة قبل صلوة الفجر فأتيناها ذات يوم فاذا هى تصلى فقالت نمت عن حزبي فى هذه الليلة فلم أكن لأدعه. حدثنا أبو خالد الاحمر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال من فاته جزؤه من الليل فقضاه قبل أن تزول الشمس فقد أدرك.

من كره الفتح على الامام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن الحارث عن على و مغيرة عن ابراهيم قالا هو كلام يعنى الفتح على الامام. حدثنا حفص عن الأعمش عن ابراهيم انه يكره أن يفتح على الامام. حدثنا ابن علية عن ميمون بن حمزة عن ابراهيم عن ابن مسعود فى تلقين الامام إنما هو كلام يلقيه اليه قال و قال ابراهيم ما ابالى لقنة أو قلت يا كبيرة[٢]. حدثنا حفص عن محمد بن قيس عن سالم بن عطية أن رجلا فتح على امام شريح و هو فى صلوة فلما انصرف قال له إقض صلاتك. حدثنا ابن نمير عن حريث عن حميد بن عبد الرحمن انه كره أن يلقن القارىء. حدثنا وكيع عن

(١) و فى ز من قراءته (٢) و فى ن يا كثير.

اسرائيل عن جابر عن عامر قال من فتح على الامام فقد تكلم . حدثنا حفص عن حجاج عن أبي اسحاق عن الحارث عن على انه كره الفتح على الامام .

من رخص فى الفتح على الامام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن أبي اسحاق عن عبيدة بن ربيعة قال أتيت المقام فاذا رجل حسن الثياب طيب الريح يصلى فقرأ و رجل الى جنبه يفتح عليه فقلت من هذا قالوا عثمان . حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن عبد الأعلى عن أبي عبد الرحمن عن على قال اذا استطعمك الامام فأطعمه . حدثنا غندر عن معمر عن الزهرى قال كان مروان يلقن فى الصلوة و أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المدينة . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن و ابن سيرين أنهما كانا لا يريان بأسا بتلقين الامام . حدثنا ابن ادريس عن الحسن و ابن سيرين قالا لقن الامام . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن محمد أن ابن مغفل أمر رجلا يلقنه اذا تعايا . حدثنا أبو اسامة عن مساور قال حدثنا هلال بن أبي حميد قال كنت أفتح على عبد الله بن حكيم اذا تعايا فى الصلوة فقال لى يوما أما صليت معنا قال فقلت لا قال قد اشتكوت[1] ذلك ترددت البارحة [2](فلم اجد من)[2] يفتح علىّ . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بتلقين الامام . حدثنا هارون[3] بن عيسى عن مالك بن انس عن يزيد بن رومان قال كنت اصلى الى جنب نافع بن جبير

(١) و فى ز استكثرت (٢ - ٢) و فى ص فلم أجد أحدا (٣) و فى ز معن بن عيسى .

ابن مطعم فيغمزني فأفتح عليه و هو يصلي. حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن نافع قال صلّى بنا ابن عمر قال فتردد قال ففتحت عليه فأخذ عني .

الرجل يسلم عليه في الصلوة

حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم[1] بن أبي وائل عن عبد الله قال كنا نسلم على النبي صلى الله عليه و سلم و هو يصلي فيرد علينا قبل أن نأتي ارض الحبشة فلما قدمنا من أرض الحبشة سلّمت عليه فلم يرد عليّ فأخذني ما قرب و ما بعد فلما قضى صلاته قال ان الله يحدث من أمره ما شاء و قد أحدث أن لا تكلموا في الصلوة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير قال بعثني رسول الله صلى الله عليه و سلم في حاجة فجئت و هو يصلي فسلّمت عليه فلم يرد عليّ السلام . حدثنا وكيع عن عمران بن جدير عن أبي مجلز قال السلام على المصلي حجر[2] . حدثنا حفص و وكيع عن زكريا قال قلت للشعبي أدخل على القوم و هم يصلون فرادى اسلم عليهم قال لا . حدثنا جرير عن الأعمش عن ابراهيم قال يرد عليه في نفسه . حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن رجل من بني عامر قال قمت الى جنب أبي ذر و هو يصلي فسلمت عليه فما رد علي . حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن [3]بشير بن سعيد[3] قال سلّم على النبي صلى الله عليه و سلم رجل و هو يصلي فأشار إليه بيده كأنه ينهاه . حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال كنا نسلم عل النبي صلى الله عليه و سلم و هو في الصلوة قبل

(١) و في ص عن ابراهيم عن ابي وائل (٢) و في ن حجز بمعناه (٣-٣) و في ص كثير بن سعد .

أن نخرج الى النجاشي فيرد علينا فلما رجعنا من عند النجاشي سلّمت عليه فلم يرد قال إن فى الصلوة شغلا .

من كان يرد و يشير بيده أو برأسه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال سألت صهيبا كيف كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصنع حيث كان يسلّم عليه قال كان يشير بيده . حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء قال سلمت على ابن عباس و هو يصلى فى وجه الكعبة فأخذ بيده . حدثنا حفص عن ليث عن عطاء قال سلمت على ابن عباس و هو فى الصلوة فلم يرد عليّ و بسط يده إليّ و صافحنى . حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن عبد ربه عن أبى عياض عن أبى هريرة قال اذا سلم عليك و أنت فى الصلاة فردّ . حدثنا حفص و أبو معاوية عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال ما كنت لا سلم على رجل و هو يصلى زاد أبو معاوية و لو سلّم عليّ لرددت عليه . حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اذا سلّم أحدكم و هو فى الصلوة فليشر بيده . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبى مجلز سئل عن الرجل يسلم عليه فى الصلوة قال يرد بشق رأسه الأيمن . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم فى الرجل يسلم عليه فى الصلوة قال يرد عليه السلام اذا انصرف فاذا ذهب اتبعه بالسلام . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال لما قدم عبد الله من الحبشة أتى النبي صلى الله عليه و سلم و هو يصلى فسلّم عليه فأومأ و أشار برأسه . حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن عطاء بن أبى رباح ان

رجلا

رجلا سلّم على ابن عباس و هو فى الصلوة فأخذ بيده فصافحه و غمز يده. حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول لا يرد السلام حتى يصلى فان كان قريبا رد عليه و ان كان بعيدا اتبعه بالسلام. حدثنا يونس بن محمد عن عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم عن أبي العالية قال سئل عن الرجل يسلّم عليه و هو فى الصلوة قال اذا قضى الصلوة اتبعه بالسلام. حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ابن الزبير عن ابن الحنفية عن عمار قال أتيت النبي صلى الله عليه و سلم و هو يصلى فسلّمت عليه قال فردّ علىّ السلام.

من كره أن يشبك الأصابع فى الصلوة فى المسجد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن وهب[١] عن عمه عن مولى لأبي سعيد الخدرى انه كان مع أبي سعيد الخدرى و هو مع رسول الله صلى الله عليه و سلم جالس قال فدخل النبي صلى الله عليه و سلم المسجد فرأى رجلا جالسا وسط المسجد[٢] مشبكا أصابعه يحدث عن نفسه قال فأومأ اليه النبي صلى الله عليه و سلم فلم يفطن فالتفت الى أبي سعيد الخدرى فقال اذا صلى أحدكم فلا يشبكن بين أصابعه فان التّشبيك من الشيطان و ان أحدكم لا يزال فى صلوة ما دام فى المسجد حتى يخرج منه. حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان [٣]عن يزيد بن أبي خصيفة[٣] عن سعيد ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان أحدكم فى المسجد فلا يشبكن أصابعه. حدثنا أبو خالد الأحمر عن سعد بن اسحاق عن سعيد ابن أبي ثمامة القماح قال لقيت كعبا و انا بالبلاط قد أدخلت بعض أصابعي

(١) و فى ص موهب (٢) و فى ن المجلس (٣-٣) و فى ز عن يزيد بن خصيفة.

فى بعض فضرب يدى ضربا شديدا و قال نهينا أن نشبك بين أصابعنا فى الصلوة فقلت له يرحمك الله ترانى فى صلوة فقال من توضأ فعمد الى المسجد فهو فى صلوة . حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن النعمان بن أبى عياش قال كانوا ينهون عن تشبيك الأصابع يعنى فى الصلوة . حدثنا الفضل ابن دكين عن محل عن ابراهيم انه كره أن يشبك بين أصابعه فى الصلوة .

من رخص فى ذلك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن خليفة بن غالب عن نافع قال رأيت ابن عمر يشبك بين أصابعه فى الصلوة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا أصحابنا عن الحسن انه كان يشبك بين أصابعه فى المسجد . حدثنا عفان قال حدثنا وهيب عن اسماعيل بن امية قال رأيت سالم بن عبد الله يشبك بين أصابعه فى الصلوة .

الرجل يريد ان يقول سمع الله لمن حمده فيقول الله اكبر

حدثنا شريك عن جابر عن الحكم عن على قال اذا أراد أن يقول سمع الله لمن حمده فقال الله اكبر قال يستغفر الله . حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن ابراهيم قال اذا أراد أن يقول سمع الله لمن حمده فقال الله اكبر فلا سهو عليه . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر و غيره فى رجل أراد أن يقول سمع الله لمن حمده فقال الله اكبر قالوا ليس عليه سهو . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن محمد بن على و عامر و عطاء قالوا فى رجل أراد أن يقول سمع الله لمن حمده فقال الله اكبر قالوا ليس عليه سهو . حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم عن رجل نسى تكبيرة قال

يسجد سجدتی السهو .

ما قالوا اذا صلى المغرب أربعا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن فى رجل صلى المغرب أربعا قال يسجد سجدتى السهو . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال يعيد . حدثنا أبو اسامة عن سفيان عن حماد قال اذا لم يجلس فى الثالثة أعاد .

فى الصلوة اذا أخذ المؤذن فى الاقامة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء بن يسار سمع أبا هريرة يقول اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة . حدثنا ابن علية عن أيوب عن عمرو عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة قال اذا اقيمت الصلوة فلا صلوة الا المكتوبة . حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن سعيد بن جبير انه رأى رجلا يصلى عند اقامة العصر قال يسرك أن يقال صلى ابن فلانة ستا قال فذكرت ذلك لابراهيم فقال كانت تكره الصلاة مع الاقامة. حدثنا أبو الاحوص عن منصور عن فضيل بن عمرو[1] عن ابراهيم قال كانوا يكرهون الصلوة اذا أخذ المؤذن فى الاقامة . حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان عن ميمون قال اذا كبر المؤذن بالاقامة فلا تصلين شيئا حتى تصلى المكتوبة . حدثنا عبد السلام بن حرب عن ابن أبي فروة عن أبي بكر بن المنكدر عن سعيد بن المسيب ان عمر رأى رجلا يصلى ركعتين و المؤذن يقيم فانتهره و قال لاصلوة و المؤذن يقيم الا الصلوة

(١) و فى ص عن فضيل بن عمرو .

التي تقام لها الصلوة . حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن عطاء قال اذا كنت فى المسجد و اقيمت الصلوة فلا تركع .

الرجل يدخل المسجد وهو يرى أنهم قد صلوا الفريضة فيصلى

حدثنا أبو بكر قال ثنا معتمر عن ليث عن طاوس انه قال فى الرجل يصلى فى المسجد ركعتين من الفريضة وحده ثم تقام الصلوة قال يصلى معهم ولا يعتد بها . حدثنا هشيم قال أخبرنا سيار و المغيرة عن الشعبي و أخبرنا يونس و منصور عن الحسن و حجاج عن عطاء و شعبة عن الحكم قالوا يسلم و يدخل مع الامام فى صلاته . حدثنا أبو اسامة عن مسعر قال أظنه عن عتبة ابن قيس عن عبد الله بن عتبة قال يقطعها ثم يدخل معهم . حدثنا أبو اسامة عن مسعر قال سمعت حمادا يقول أحبّ إلىّ أن يتكلم و يدخل معهم فى الصلوة . حدثنا على بن مسهر عن اسماعيل بن أبي خالد قال سمعت الشعبي يقول اذا دخل الرجل فى الفريضة ثم فجئته الاقامة قطعها و كانت له نافلة و دخل فى الفريضة .

من قال يتم مع الامام ما بقى و يجعل الباقى تطوعا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يأتى المسجد فيرى انهم قد صلوا فافترض الصلوة فصلى ركعتين من المكتوبة فاقيمت الصلوة قال يدخل مع الامام فى صلاته فاذا صلى مع الامام ركعتين ثم يسلّم يجعل الركعتين الاخريين مع الامام تطوعا . حدثنا هشيم عن شعبة عن حماد انه قال كما قال ابراهيم .

الرجل يكون قايما فيصلى فيسمع الاقامة و قد صلى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن الشعبي قال اذا كان الرجل قائما يصلى فسمع الاقامة فليقطع و قال ابراهيم يضيف إليها اخرى و لا يقطع. حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن فضيل بن عمرو عن ابراهيم قال كان يقول ان بقى عليك من صلاتك شيء فأتمه وكان سعيد ابن جبير يقول أقطعها. حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال اذا افتتحت الصلوة تطوعا و اقيمت الصلوة فأتم. حدثنا يحيي بن أدم قال حدثنا زهير قال ثنا أبو اسحاق قال كنت إلى جنب عبد الله ابن مغفل و هو يصلى و يقرؤ فى سورة النور فأقام المؤذن فركع و سجد ثم جلس فتشهد ثم قام مع الامام فأخذ من حيث انتهى. حدثنا ابن أدم عن اسرائيل عن بيان قال كان قيس بن أبي حازم يؤمنا فأقام المؤذن الصلوة و قد صلى ركعة قال فتركها ثم تقدم فصلى بنا. حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر عن ميمون قال ان كبرت بالصلوة تطوعا قبل ان يكبر بالاقامة فصل ركعتين. حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود عن عطاء قال اذا كنت فى المسجد فاقيمت الصلوة فلا تركع الا أن تكون على وتر فلتشفع.

الصلوة فى الكنائس و البيع

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر قال كتبت الى عمر كيف نجران لم يجدوا مكانا أنظف و لا أجود من بيعة فكتب انضحوها بماء و سدر و صلوا فيها. حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن يونس عن الحسن و عن حصين عن الشعبي انهم قالوا لا بأس بالصلوة فى البيع.

حدثنا حفص بن غياث عن حجاج قال سألت عطاء عن الصلوة فى الكنائس و البيع فلم يربها بأسا. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم و عن جابر عن الشعبي قالا لا بأس بالصلوة فى الكنيسة و البيعة. حدثنا غندر عن اشعث عن محمد قال لا بأس بالصلوة فى الكنيسة. حدثنا محمد بن أبي عدى عن اشعث عن الحسن انه كرهه و ان محمدا لم ير به بأسا. حدثنا وكيع عن سفيان عن خصيف عن مقسم عن ابن عباس انه كره الصلوة فى الكنيسة اذا كان فيها تصاوير. حدثنا وكيع عن عثمان بن أبي هند قال رأيت عمر بن عبد العزيز يؤمّ الناس فوق كنيسة و النّاس أسفل منه. حدثنا وكيع عن اسماعيل بن رافع قال رأيت عمر بن عبد العزيز يؤم الناس فى كنيسة بالشام. حدثنا ملازم ابن عمرو عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق[1] بن على قال خرجنا وفدا الى النبي صلى الله عليه و سلم فأخبرناه ان بارضنا بيعة لنا فاستوهبناه فضل طهوره فدعا بماء فتوضأ ثم مضمض ثم جعله لنا فى اداوة فقال أخرجوا به معكم فاذا قدمتم بلدكم فاكسروا بيعتكم و انضحوا مكانها بالماء و اتخذوها مسجدا. حدثنا وكيع قال حدثنا أبو فضالة قال حدثنا ازهر الحرانى[2] ان أبا موسى صلى فى كنيسة بدمشق يقال لها كنيسة نحيا.

الرجل يعتمد على الحائط و هو يصلى

حدثنا أبو بكر قال ثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن أنه كان يكره أن يعتمد الرجل على الحائط فى الصلوة المكتوبة إلا من علة و لم يربه بأسا فى التطوع. حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره

(١) و فى ز طالق (٢) و فى ز الحرازى.

أن يتساند الرجل على الحائط[1] فى الصلوة و كان يكره رفع رجليه إلا من علة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره أن يرفع إحدى رجليه على الاخرى فى الصلوة و يستند الى جدار إلا من علة . حدثنا جرير عن ليث عن حماد عن مجاهد قال ينقص من أجره بقدر ذلك . حدثنا معتمر عن ليث عن حماد عن مجاهد فى الرجل يصلى فيتوكؤ على الحائط قال ينقص من صلاته بقدر ذلك . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا بأس أن يعتمد على الحائط . حدثنا اسحاق الازرق عن هشام عن الحسن انه كره أن يعتمد الرجل على شيء فى الفريضة إلا من علة و كان لا يرى به بأسا فى التطوع و كان ابن سيرين يكره فى الفريضة و التطوع .

الرجل يريد السفر من كان يستحب له أن يصلى قبل خروجه

حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن المعطم بن مقدام قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما خلف عبد على اهله أفضل من ركعتين يركعهما عندهم حين يريد السفر . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا خرجت فصلّ ركعتين . حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا أراد أن يخرج دخل المسجد فصلى . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن أبى اسحاق قال رأيت الحارث بن أبى ربيعة صلى حين أراد أن يخرج الى يا[2] حمير فى الحجرة ضحى ركعتين و صلى معه نفر منهم الأسود بن يزيد .

(١) و فى ز على الرحل (٢) و فى ص ما .

من قال اذا قدمت من سفر فصلى ركعتين

حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن معاذ بن عبد الله بن حبيب عن جابر قال لما قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لى يا جابر هل صليت قلت لا قال فصلّ ركعتين. حدثنا وكيع عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح ان عثمان كان اذا قدم من سفر صلى ركعتين. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا قدمت فصلّ ركعتين. حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن مقاتل بن بشير[1] العجلي عن رجل يقال له موسى ان ابن عباس قدم من سفر فصلى فى بيته ركعتين على طنفسة. حدثنا أبو اسامة عن ابن جريج عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم كان لا يقدم من سفر إلا نهارا فى الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلى ركعتين.

فى القوم ينسون الصلوة او ينامون عنها

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن تميم ابن سلمة عن مسروق قال كان النبي عليه الصلوة و السلام فى سفر فعرس بأصحابه فلم يوقظهم مع تعريسهم الا الشمس فقام فأمر المؤذن و أقام ثم صلى فقال مسروق ما احب ان لنا الدنيا و ما فيها بصلوة رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد طلوع الشمس. حدثنا عبدة بن حميد عن يزيد ابن أبي زياد عن تميم بن سلمة عن مسروق عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله. حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عطاء

(١) و فى ص عن بشير بن مقاتل.

ابن يسار قال صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ركعتى الفجر بعد ما جاز الوادى ثم أمر بلالا فأذن فأقام ثم صلى الفريضة . حدثنا يزيد ابن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن قال يجزى الرجل ان يقضى الصلوة باقامة واحدة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سماك عن القاسم ابن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله قال سرينا ذات ليلة مع رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فقلنا يا رسول الله لو أمسيتنا الارض فنمنا و رعت ركابنا قال فمن يحرسنا قال قلت أنا فغلبنى عيناى فلم يوقظنا إلا و قد طلعت الشمس و لم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه و سلم الا بكلامنا قال فأمر بلالا فأذن و أقام فصلى بنا .

فى عدد الأى فى الصلوة من لم يربه بأسا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه لم يكن يرى بعدد الاى فى الصلوة بأسا . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن مثله . حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن بشر بن عمرو أنه كان لا يرى بأسا بعدد الاى فى الصلوة . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش قال كان يحي ابن وثاب يعد الاى فى الصلوة . حدثنا ابن علية عن أيوب قال رأيت طاوسا و نافعا يعدان الاى فى الصلوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين انه كان يعد الاى بشماله فى الصلوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال لابأس بعد الاى فى الصلوة . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن يحي بن عتيق عن سعيد بن جبير انه كان يعد الاى فى الصلوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب

قال رأيت أبا عبد الرحمن يعد الاى فى الصلوة. حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن عبد الملك قال رأيت ابن أبي مليكة يعد الاى فى الصلوة فقلت له فقال انه أحفظ. حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحي بن عتيق قال رأيت طاوسا و المغيرة بن حكيم الصنعانى يعدان الاى فى الصلوة. حدثنا أبو ايوب القريعى قال رأيت عمران و ابن حدير يعدان الاى فى الصلوة ذكر ان أبا مجلز لا يرى بذلك بأسا. حدثنا حفص عن عمرو عن لحسن قال لابأس ان يعد الاى فى الصلوة اذا خاف النسيان. حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن ربيع قال رأيت ابن سيرين يعد الاى فى العصر. حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي قال لابأس بعد الاى فى الفريضة. حدثنا يحي بن بشير الجزرى عن ابن جريج عن عطاء قال لابأس بعدّ الاى فى الصلوة. حدثنا أبو اسامة عن نافع عن ابن عمر قال رأيت ابن أبي مليكة يعد الاى فى الصلوة قال و قال يحي بن عبد الله ابن صيفى هو رأس العبادة.

من كرهه

حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن أيوب الموصلى عن جعفر بن برقان عن حبيب بن ابى مرزوق عن عمرو بن ميمون قال سأله عمر بن عبد العزيز تعد الاى فى الصلوة فقال ما افعل قال و أنا ايضا ما أفعل.

فى النوم فى المسجد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا صفوان بن عيسى عن الحارث عن عبد الرحمن قال سألت سليمان بن يسار عن النوم فى المسجد فقال كيف

تسألون عن هذا و قد كان أهل الصفة ينامون فيه و يصلون فيه . حدثنا
الثقفي عن يونس قال رأيت ابن سيرين ينام في المسجد . حدثنا ابن ادريس
عن هشام عن الحسن قال كان له مسجد يصلي فيه و ينام فيه . حدثنا
أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كنا و نحن شباب
نبيت في عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم في المسجد و نقيل . حدثنا جرير
عن يزيد عن عطاء قال قال رجل لابن عباس انى نمت في المسجد الحرام
فاحتلمت فقال اما ان تتخذه مبيتا او مقيلا فلا و اما ان تنام تستريح او تنتظر
حاجة فلا بأس . حدثنا أبو بكر قال انا اسباط بن محمد عن ليث عن عطاء
و طاوس و مجاهد انهم كرهوا النوم في المسجد . حدثنا عيسى بن يونس
عن ابن جريج قال قلت لعطاء أتكره النوم في المسجد قال بل احبه . حدثنا
وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الهيثم قال نهاني مجاهد عن النوم في المساجد .
حدثنا وكيع عن ايمن بن نابل قال رآني سعيد بن جبير و انا نائم في الحجر
فأيقظني و قال مثلك ينام ههنا . حدثنا وكيع قال حدثنا اسماعيل بن أبي خالد
عن عمرو الشيباني قال رأيت ابن مسعود نعس في المسجد ليلا فلا يدع
سوادا في المسجد إلا أخرجه إلا رجلا يصلي . حدثنا وكيع قال حدثنا
مغيرة بن زياد قال كنت في المسجد الحرام فاحتلم في ليلة مرارا فسألت
عطاء فقال نم و إن احتلمت عشر مرات . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان
عن اسماعيل بن علية[١] عن المغيرة بن حكيم عن سعيد بن المسيب انه سئل
عن النوم في المسجد فقال اين كان اهل الصفة يعني ينامون فيه . حدثنا

(١) و في ص امية .

وكيع قال حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح قال نمت في المسجد الحرام فاحتلمت فيه فسألت سعيد بن جبير فقال اذهب و اغتسل يعني و لم ينهه .

في الرجل يصلي مع الرجل يقيمه عن يمينه .

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا (١) أبو بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال بت ذات ليلة عند ميمونة بنت الحارث فقام النبي صلى الله عليه و سلم يصلي من الليل فقمت عن يساره فأخذ بذوابة كانت لي او برأسي فأقامني عن يمينه . حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الله بن المختار عن موسى بن انس عن انس قال أتيت النبي صلى الله عليه و سلم وهو يصلي فأقامني عن يمينه . حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الاحمر عن يحي بن سعيد عن شرحبيل عن جابر قال صليت مع النبي صلى الله عليه و سلم فأقامني عن يمينه . حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أبيه قال أتيت عمر وهو يصلي فقمت عن شماله فجعلني عن يمينه . حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن ثابت عن انس قال صليت معه فأقامني عن يمينه . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه قام رجل يصلي عن يساره فحوله الى يمينه . حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال كان ابن عباس إذا صلى خلفه رجل أقامه عن يمينه . حدثنا عيسى ابن يونس عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخلت مع مكحول مسجد دمشق و قد صلى أهله فأقامني عن يمينه فصليت بصلاته . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال يقيمه عن يمينه . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول

(١) في ع به ابيه .

عن

عن الشعبي انه كان اذا قام معه رجل أقامه عن يمينه . حدثنا أبو اسامة عن هشام قال جئت عروة و هو يصلي فأقامني عن يمينه. حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد قال سألت عنه سعيد بن المسيب قال يقيمه عن يساره .

ما قالوا اذا كانوا ثلاثة يتقدم الامام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن هارون بن عنترة عن عبد الرحمن بن الأسود قال استاذن علقمة و الأسود على عبد الله فأذن لهما و قال انه سيكون امراء يشغلون عن وقت الصلوة فصلوها لوقتها ثم قام بيني و بينه و قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعل. حدثنا عباد بن العوام عن هارون بن عنترة عن عبد الرحمن بن الأسود عن علقمة و الأسود عن عبد الله رفعه مثله . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن ابن عمر انه قال اذا كانوا ثلاثة تقدمهم احدهم و تأخر اثنان . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى ثالث ثلاثة جعل اثنين خلفه . حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه انه كان اذا صلى معه الرجلان خلفهما خلفه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا كانوا ثلاثة تقدمهم أحدهم . حدثنا ابن فضيل عن زكريا عن عامر قال اذا كان القوم ثلاثة سوى الامام تقدمهم أحدهم حدثنا يحيى بن يعلى عن عثمان بن الأسود قال صليت أنا و رجل مع مجاهد فأقام أحدنا عن يمينه و الأخر عن يساره. و قال هكذا يصنع الثلاثة . حدثنا عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابيه قال أتيت عمر و هو يصلي

بالهاجرة فقمت عن شماله فجعلنى عن يمينه فجاء يرفا مولى عمر[١] فتأخرنا[١] اثنين خلفه. حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتاده عن انس و عن سعيد ابن المسيب و الحسن قالوا اذا كانوا ثلاثة تقدمهم أحدهم و صلى اثنان خلفه. حدثنا أبو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عبد الله عن أبيه قال جئت الى عمر و هو يصلى فجعلنى عن يمينه فجاء يرفا فجعلنا خلفه. حدثنا أبو نعيم قال نا نصير بن أبى الاشعث عن حماد بن خوار عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن على قال اذا كانوا ثلاثة تقدم أحدهم.

اذا كان الامام و رجل و امرأة كيف يصنعون

حدثنا أبو داودا الطيالسى عن شعبة عن عبد الله بن المختار عن موسى ابن انس عن انس ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى بهم و امرأة من أهله فجعل انسا عن يمينه و المرأة خلفه. حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم عن حميد عن ثابت قال صليت مع انس فقمت عن يمينه و قامت ام ولده خلفنا. حدثنا أبو اسامة عن هشام قال جئت الى عروة و هو يصلى و خلفه امرأة فأقامنى عن يمينه و المرأة خلفه. حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن قال اذا كان الامام معه رجل واحد و امرأة فليقوموا[٢] متواترين.

ألمرأة تؤمّ النساء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمار الذهنى عن امرأة من قومه اسمها حجيرة قالت أمّتنا ام سلمة قائمة وسط النساء. حدثنا على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن ام الحسن أنها رأت ام سلمة

(١-١) و فى ص فتأخرنا فصرنا (٢) و فى ص فليقوموا.

زوج النبي صلى الله عليه و سلم تؤم النساء تقوم معهن فى صفهن . حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة أنها كانت تؤم النساء تقوم معهن فى الصف . حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم و حصين عن الشعبي قال تؤم المرأة النساء فى صلوة رمضان تقوم معهن فى صفهن . حدثنا ابن نمير عن حريث عن حميد بن عبد الرحمن انه قال لابأس أن تؤم المرأة النساء تقوم معهن فى الصف .

من كره أن تؤم المرأة النساء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن مولى لبني هاشم عن على قال لا تؤم المرأة . حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله أتؤم المرأة النساء فقال لا أعلم المرأة تؤم النساء .

من كان يقول اذا كنت فى ماء وطين فأومىء إيماء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمر و قال أخبرنى من رأى جابر بن زيد يومى فى ماء وطين . حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال اذا كان فى ماء وطين أومأ إيماء . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عامر قال الذى فى الماء و الطين يومىء إيماء . حدثنا أبو بكر بن عياش عن هشام عن الحسن قال اذا كنت فى ماء أو سبخة فأومىء ايماء . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد فى الرجل تدركه الصلوة فى الماء و الطين قال يومىء ايماء و يجعل السجود أخفض من الركوع . حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي سعيد الخدرى قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يسجد

فى الماء و الطين . حدثنا أبو أسامة عن هشام عن انس بن سيرين قال أقبلت مع انس بن مالك من الكوفة حتى اذا كنا باطط و قد أخذتنا السماء قبل ذلك و الارض ضحضاخ فصلى انس و هو على حمار مستقبل القبلة وأومأ إيماء و جعل السجود أخفض من الركوع . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن سالم و عامر قالا اذا كنت فى ماء و طين لا تجد مكانا تسجد عليه فأومىء برأسك إيماء . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن غالب بن سليمان عن رجل من حمدان[1] عن جابر بن زيد انه وقع فى ماء و طين فجعل يركع فاذا أراد أن يسجد أومأ فقلت له فقال يا أحمق أتريد أن أفسد ثيابى .

فى قتل العقرب فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن معمر عن[2] يحيي عن ضمضم[2] عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم امر بقتل الأسودين فى الصلوة الحية و العقرب . حدثنا معتمر عن برد عن سليمان بن موسى قال رأى نبي الله صلى الله عليه و سلم رجلا يصلى جالسا فقال النبي صلى الله عليه و سلم لم تصلى جالسا فقال إن عقربا لسعتنى قال فاذا رأى أحدكم عقربا و إن كان فى الصلوة فليأخذ نعله اليسرى فليقتلها بها . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن[3] عن ابن أبي ليلى ان عليا قتلها و هو فى الصلوة . حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار راى ابن عمر ريشة و هو يصلى فحسب أنها عقرب فضربها بنعله . حدثنا ابن علية عن شعبة عن أبي العالية انه قتلها و هو يصلى .

(١) و فى ص حدان (٢-٢) و فى ز عن يحيي بن ضمضم (٣) و فى ز حسين .

.- ثنا

حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأسا بقتلها و هو في الصلاة . حدثنا معتمر عن سالم بن أبي الذيال عن الحسن قال يقتلها و هو يصلي قال و قال قتادة اذا لم تعرض لك فلا تقتلها . حدثنا عباد ابن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم انه قال في العقرب يراها الرجل في الصلوة قال اصرفها عنك قلت فان أبت قال اقتلها و اغسل مكانها الذي قتلها فيه . حدثنا الفضل بن دكين عن حماد بن سلمة عن قتادة أن مورقا قتلها و هو يصلي . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه سئل عن قتل العقرب في الصلوة قال ان في الصلوة لشغلا .

في الرجل يوطن المكان يصلي فيه من كرهه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه عن تميم بن محمود عن عبد الرحمن بن شبل قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يوطن الرجل المكان يصلي فيه كما يوطن البعير . حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يتخذ في بيته مكانا يصلي فيه .

من رخص أن يصلي في موضع واحد

حدثنا أبو بكر قال ثنا يحيي بن سعيد عن عمر بن نبيه عن جمهان قال رأيت سعدا جاء مرارا و الناس في الصلوة فمشى بين الصف و الجدار حتى انتهى الى مصلاه و كان يصلي عند الاسطوانة الخامسة . حدثنا سفيان ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال رأيت المسور بن مخرمة بعد ما تقدم الصلوة يتخلل الصفوف حتى ينتهي الى الثاني أو الاول . حدثنا معن بن عيسى

عن محمد بن صالح التمار قال رأيت القاسم بن محمد يلزم مصلى واحدا فى المسجد يصلى فيه ولا يصلى فى غيره و رأيت سعيد بن المسيب يفعل ذلك.

فى القوم يكونون عراة و تحضر الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء سئل عن قوم انكسرت بهم سفينتهم فادركتهم الصلوة و هم فى الماء قال يومئون إيماء فان خرجوا عراة قال يصلون ¹قعودا¹. حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن و اصل عن مجاهد أن عمر بن عبد العزيز سأله عن قوم انكسرت بهم سفينتهم فخرجوا فحضرت الصلوة فقال يكون امامهم ميسرتهم و يصفون صفا واحدا و يستتر كل رجل منهم بيده اليسرى على فرجه من غير أن يمس الفرج. حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن فى القوم تنكسر بهم السفينة فيخرجون عراة كيف يصلون قال جلوسا و امامهم وسطهم و يسجدون و يغضون أبصارهم. حدثنا وكيع عن ابراهيم ابن يزيد عن عطاء فى العراة قال يصلون قعودا يومئون ايماء يقوم امامهم وسطهم. حدثنا معتمر عن حمدان² عن الحسن قال الغريق يسجد على متن الماء

كتاب الجمعة

(فى غسل الجمعة)

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم غسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم. حدثنا هشيم قال اخبرنا يزيد بن زياد

(١-١) و فى ص فرادى (٢) و فى ص حدان.

عن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان من الحق على المسلمين ان يغتسل أحدهم يوم الجمعة و ان يمس من طيب ان كان عند أهله فان لم يكن عنده طيب فالماء له طيب. حدثنا عبد الله بن مبارك عن الأوزاعي قال حدثنا حسان بن عطية قال حدثنا أبو الأشعث قال حدثني اوس بن اوس الثقفي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من غسل يوم الجمعة و اغتسل و بكّر وابتكر و مشى و لم يركب فدنى[1] من الامام و استمع و لم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها و قيامها. حدثنا شريك و أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن يحيى ابن وثاب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه سلم من أتى الجمعة فليغتسل. حدثنا ابن عياش عن أبي اسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله. حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم حق على كل مسلم فى كل سبع غسل يوم و ذلك يوم الجمعة. حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا ابن أبي زائدة عن مصعب بن شيبة عن طلق عن ابن الزبير عن ائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال الغسل من أربع من الجنابة و الحجامة و غسل الميت و غسل الجمعة. حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي بالغسل يوم الجمعة. حدثنا عبيد الله عن شيبان [2] عن يحيى بن أبي سلمة [2] عن أبي هريرة ان عمر بن الخطاب بينما هو يخطب يوم الجمعة اذ جاء رجل فقال عمر له تحتبسون عن الصلوة

(١) و فى ز ودنى (٢-٢) و فى ز عن يحيى عن أبي سلمة.

فقال الرجل ما هو إلا أن سمعت النداء فتوضأت فقال و الوضوء أيضا او لم تسمعوا أن رسول الله صلى عليه و سلم كان يقول اذا راح أحدكم الى الجمعة فليغتسل. حدثنا غندر عن شعبة عن سعيد بن ابراهيم قال سمعت محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان يحدث عن رجل من الأنصار عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال ثلاث حق على كل مسلم الغسل يوم الجمعة و السواك و يمس من طيب ان كان. حدثنا هشيم قال أخبرنا يزيد بن أبي زياد عن عبيد الله[1] بن الحارث قال كنت مع سعد فجاء ابن له فقال له هل اغتسلت قال لا توضأت ثم جئت فقال له سعد ما كنت أحسب أن أحدا يدع الغسل يوم الجمعة. حدثنا هشيم عن منصور عن ابن سيرين قال أقبل رجل من المهاجرين يوم الجمعة فقال له عمر هل اغتسلت قال لا قال لقد علمت أنا امرنا بغير ذلك قال الرجل بما امرتم قال بالغسل قال انتم معشر المهاجرين ام الناس قال لا أدرى. حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن ابن عباس قال بينما عمر بن الخطاب يخطب ثم ذكر نحوه. حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب[2] عن أبي البختري قال و قال عمار رجلا فاستطال عليه فقال أنا اذا أَنْتَنُ من الذى لا يغتسل يوم الجمعة. حدثنا حفص عن حجاج عن عمرو بن مرة عن زاذان قال سئل على عن غسل يوم الجمعة فقال تغسل يوم الجمعة و فى العيدين و يوم عرفة. حدثنا ابن علية عن يحيي ابن أبي اسحاق قال سمعت أبا الوليد عبد الله بن الحارث انه سمع ابن عباس

(١) وفى ص عبد الله بن الحارث (٢) و فى ز عطاء بن المسيب

يقول ما شعرت ان احدا يرى أن له طهورا يوم الجمعة غير الغسل. حدثنا وكيع عن ثور عن زياد النميرى عن أبي هريرة قال لاغتسلن يوم الجمعة و لو كأس بدينار. حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن مجاهد قال قال كعب يفزع ليوم الجمعة كل شيء الا الثقلين و على كل حالم فيه الغسل. حدثنا هشيم عن يحي عن سعيد عن عميرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت كان الناس يخدمون أنفسهم فكان احدهم يروح بهيئته الى الجمعة فقيل لهم لو اغتسلتم. حدثنا محمد بن فضيل عن داود عن أبي الزبير عن جابر قال حق على كل مسلم غسل يوم بين سبعة ايام و هو يوم الجمعة. حدثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم قال قال عمر فى شى لأنت أشر ممن لايغتسل يوم الجمعة حدثنا وكيع قال نا الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يستحبون غسل يوم الجمعة حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد عن أخيه عبد الله بن سعد قال كان ابن [1] عمر اذا حلف قال انا اذا شر [2] ممن لايغتسل يوم الجمعة. حدثنا أبو أسامة عن يحي بن ميسرة قال سألت عن غسل يوم الجمعة سنة فقال كان المسلمون يغتسلون فأعدت عليه فلم يزدنى على ان قال كان المسلمون يغتسلون فعرفت انه شيء استحبه المسلمون و ليس بسنة. حدثنا جرير ابن عبد الحميد عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال الغسل يوم الجمعة و يوم الاضحى و يوم الفطر و يوم عرفة و يوم دخول مكة. حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يحبون اذا شهدوا الامصار أن لايدعوا غسل يوم الجمعة. حدثنا هشيم قال أخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن

(١) و فى ص عمر (٢) و فى ص أشر.

عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من راح الى الجمعة فليغتسل . حدثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مغرا عن سعيد بن جبير انه كان يغتسل و هو فى الحديد يوم الجمعة . حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنى مالك ابن انس عن الزهرى قال أخبرنى ابن سباق أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فى جمعة من الجمع ان هذا يوم عيد فاغتسلوا و من كان عنده طيب فلا يضره أن يمس منه و عليكم بالسواك . حدثنا محمد بن بشر و الفضل بن دكين عن مسعر عن أبى بكر بن عمرو بن عتبة عن ابن مغفل قال لها غسل و طيب ان كان . حدثنا ابن ادريس عن يزيد قال قلت لعبد الرحمن هل من غسل غير يوم الجمعة قال نعم يوم الاضحى و يوم الفطر و يوم عرفة . حدثنا الفضل ابن دكين و وكيع عن عمرو بن زر عن ابراهيم انه كان يستحب الغسل فى العيدين و الجمعة . حدثنا محمد بن بشر و ابن فضيل قال حدثنا مسعر عن وبرة عن همام بن الحارث قال قال عبد الله ان من السنة الغسل يوم الجمعة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم خطب يوم الجمعة فقال من راح الى الجمعة فليغتسل .

من قال الوضوء يجزى من الغسل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن على بن على بن رفاعة عن حيان الأعرج عن جابر بن زيد قال ربما وجدت البرد يوم الجمعة فلا أغتسل . حدثنا هشيم قال أخبرنا اسماعيل عن الشعبى و أخبرنا عبيدة و مغيرة عن ابراهيم و عبد الملك عن عطاء انهم قالوا من توضأ يوم الجمعة فحسن و من اغتسل

 فالغسل

فالغسل أفضل . حدثنا هشيم قال أخبرنا عبيدة عن أبي وائل قال ذكروا غسل يوم الجمعة عنده فقال أبو وائل انه ليس بواجب رب شيخ كبير لو اغتسل في البرد الشديد يوم الجمعة لمات . حدثنا هشيم قال أخبرنا اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي انه كان لا يرى غسلا واجبا الا الغسل من الجنابة . حدثنا عفان قال ثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال من توضأ للجمعة فبها و نعمت و من اغتسل فذلك أفضل . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى الجمعة فدنى و أنصت و استمع غفرله ما بينه و بين الجمعة الاخرى و زيادة ثلاثة أيام و من مس الحصى فقد لغى . حدثنا حفص عن حجاج عن أبي جعفر قال سألته عن غسل الجمعة فقال ليس واجبا إلا من الجنابة . حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من تطهر (١) أحسن الطهور (١) ثم أتى الجمعة فلم يله و لم يجهل كان كفارة لما بينها و بين الجمعة الاخرى و الصلوات الخمس كفارات لما بينهن و في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم فسأل الله خيرا إلا اعطاه .

من كان لا يغتسل في السفر يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا الأعمش عن ابراهيم عن علقمة انه كان لا يغتسل يوم الجمعة في السفر . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن سالم عن ابن عمرو عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان

(١ - ١) و في ز فاحسن الطهر .

لا يغتسل يوم الجمعة في السفر. حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن خاله[1] الحارث بن عبد الرحمن عن ابن جبير بن مطعم انه كان لا يغتسل يوم الجمعة في السفر. حدثنا ابن علية عن ليث أن مجاهدا وطاوسا كانا لا يغتسلان في السفر يوم الجمعة وكان سعيد بن جبير يغتسل حين جيء به أسيرا. حدثنا غندر عن شعبة عن جابر[2] قال سألت القاسم عن الغسل يوم الجمعة في السفر فقال كان ابن عمر لا يغتسل وأنا أرى لك ان لا تغتسل. حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن بن الاسود ان الاسود وعلقمة كانا لا يغتسلان يوم الجمعة في السفر. حدثنا الفضل ابن دكين عن اسرائيل عن جابر عن اياس بن معاوية قال انما الغسل على من حضر الجمعة.

من كان يغتسل في السفر يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن عقبة بن أبي حرة[3] قال سألت اسحاق بن عبد الله بن الحارث عن الغسل يوم الجمعة فقال كان عبد الله ابن الحارث يغتسل يوم الجمعة في السفر والحضر. حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن عبد الله بن معدان قال سمعت حبيبا وسأله رجل ما تقول في غسل الجمعة أواجب هو قال قد رأيت طلقا أقبل من مكة الى الحجاج أسيرا فما ترك الغسل يوم الجمعة. حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن جابر عن أبي جعفر انه كان يغتسل في السفر كل جمعة. حدثنا وكيع عن اسحاق بن يحيى عن المسيب بن رافع عن زياد بن حدير قال سترت

(١) وفي ز عن خالة الحارث (٢) وفي ص خالد (٣) وفي ص حسرة.

طلحة فى سفر يوم جمعة فاغتسل.

من قال اذا اغتسل يوم الجمعة بعد الفجر أجزاه

حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد قال اذا اغتسل يوم الجمعة بعد طلوع الفجر من الجنابة أجزاه من غسل يوم الجمعة. حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن و مغيرة و ابراهيم و عبد الملك عن عطاء انهم قالوا اذا اغتسل الرجل يوم الجمعة بعد طلوع الفجر أجزاه من غسل الجمعة. حدثنا هشيم قال اخبرنا حبيب بن أبى العالية عن مجاهد مثل ذلك. حدثنا وكيع عن معمر عن أبى جعفر قال اذا اغتسل بعد طلوع الفجر أجزاه من غسل يوم الجمعة. حدثنا وكيع عن عمر بن بشر عن الشعبى قال سئل عن رجل اغتسل يوم الجمعة بسحر قال يجزيه.

فى الرجل يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث أيجزيه الغسل

حدثنا هشيم قال اخبرنا العوام عن ابراهيم التيمى قال كانوا يحبون لمن اغتسل يوم الجمعة ان لا يكون بينه و بين الجمعة حدث قال و كانوا يقولون اذا أحدث بعد الغسل عاد الى حاله التى كان عليها قبل أن يغتسل. حدثنا زيد بن حباب عن ابراهيم عن نافع عن ابن طاوس عن أبيه فى الرجل يغتسل يو الجمعة ثم يحدث قال يعيد الغسل. حدثنا سفيان بن عيينة عن عبدة بن أبى لبابة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه انه كان يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث بعد الغسل ثم لا يعيد غسلا. حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال كان محمد يستحب ان لا يكون بينه و بين الجمعة حدث و قال الحسن اذا أحدث توضأ. حدثنا وكيع عن مبارك

عن الحسن قال اذا اغتسل يوم الجمعة ثم أحدث أجزاه الوضوء .

في النساء يغتسلن يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال ثنا يحي[1] بن عيسى عن عبيدة ابنة نائل قال سمعت ابن عمر و ابنة سعد بن أبي وقاص يقولان[2] من جاء منكن الجمعة فلتغتسل . حدثنا يحي بن أبي كثير عن ابراهيم بن نافع عن ابن طاوس عن أبيه بمثله . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس على النساء غسل يوم الجمعة . حدثنا عبيد الله عن زفر بن المهاجر العاصري[3] قال كان شقيق يأمر أهله الرجال و النساء بالغسل يوم الجمعة .

الرجل يغتسل للجنابة يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل للجنابة و الجمعة غسلا واحدا . حدثنا حماد بن خالد عن عبد الرحمن بن أبي الموالي عن عمر بن أبي مسلم قال كان بنو أخ عروة ابن الزبير يغتسلون في الحمام يوم الجمعة فيقول عروة يا بني اخي انما اغتسلتم في الحمام من الوسخ فاغتسلوا للجمعة . حدثنا زيد بن حباب قال حدثني يحي بن عبد الله بن أبي قتادة قال حدثتني امي ان أباها حدثها ان بعض ولد أبي قتادة دخل عليه يوم الجمعة ينفض رأسه مغتسلا فقال للجمعة اغتسلت فقال لا و لكن من الجنابة قال فأعد غسلا للجمعة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل للجنابة و الجمعة غسلا واحدا .

(١) و في ص معن بن عيسى (٢) و في ن يقول (٣) و في ص الغافري من قال .

من قال لا جمعة ولا تشريق الا فى مصر جامع

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن طلحة[1] عن سعد ابن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال قال علي لا جمعة ولا تشريق ولا صلوة فطر ولا أضحى إلا فى مصر جامع او مدينة عظيمة. قال حجاج و سمعت عطاء يقول مثل ذلك. حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن ابراهيم عن حذيفة قال ليس على اهل القرى جمعة انما الجمع على اهل الامصار مثل المدائن. حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن و محمد أنهما قالا الجمعة فى الامصار. حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن أنه سئل على اهل الايلة جمعة قال لا. حدثنا هشيم قال أخبرنا يحي بن سعيد عن أبي بكر بن محمد أنه أرسل الى أهل ذى الحليفة أن لا تجمعوا بها و ان تدخلوا الى المسجد مسجد الرسول صلى الله عليه و سلم. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى عن علي قال لا تشريق و لا جمعة إلا فى مصر جامع. حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا لا يجمعون فى العساكر. حدثنا غندر عن مغيرة عن ابراهيم قال لاجمعة و لاتشريق الا فى مصر جامع. حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد قال الرى مصر.

من كان يرى الجمعة فى القرى و غيرها

حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة عن أبي رافع عن أبي هريرة انهم كتبوا الى عمر يسألونه عن الجمعة فكتب

(١) هو ابن مطرف اليامى.

جمعوا حيث كنتم . حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان قال كتب عمر بن عبد العزيز الى عدى بن عدى ايما أهل قرية ليسوا باهل عمود ينتقلون فأمّر عليهم أميرا يجمع بهم . حدثنا ابن إدريس عن مغفل عن عطاء قال إذا كانت قرية لازقة بعضها ببعض جمعوا . حدثنا ابن إدريس عن مالك قال كان أصحاب محمد فى هذه المياه بين مكة و المدينة يجمعون .

من كم تؤتى الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة قال أرسلت الى عائشة ابنة سعد اسئلها عن الجمعة فقالت كان سعد على رأس سبعة اميال او ثمانية فكان احيانا يأتيها و احيانا لا يأتيها . حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو عامر المزنى قال سمعت نافعا يحدث عن ابن عمر أنه قال الجمعة على من أواه المراح . حدثنا شريك عن سعيد بن مسروق عن ابراهيم قال تؤتى الجمعة من فرسخين . حدثنا أبو خالد الاحمر عن عبد الله بن يزيد عن سعيد بن المسيب قال سألته على من تجب الجمعة فقال على من سمع النداء . حدثنا وكيع عن أبى البخترى قال رأيت أنسا شهد الجمعة من الزاوية و هى فرسخان من البصرة . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان أبو المليح عاملا على الايلة فكانت اذا أتت الجمعة جمع فيها . حدثنا ابن مهدى عن اسماعيل ابن مسلم العبدى عن مالك بن دينار عن عكرمة قال تؤتى الجمعة من أربع فراسخ . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبى عبد الرحمن قال كنا نأتيها من فرسخين . حدثنا هشيم قال انا هشام عن الحسن قال الجمعة

قال كان أبو عروة يكون بين ثلاثة اميال من المدينة فلا يشهد جمعة ولا جماعة . حدثنا أبو داود الطيالسى عن قرة بن خالد قال نا محمد بن سيرين عن افلح مولى أبي أيوب قال كان ابن سلام يأتينا يوم الجمعة فيعلق معه اداوة من ماء و يجمع من العوالى . حدثنا رواد بن الجراح عن الأوزاعى عن واصل عن مجاهد قال كانت العصبة من الرجال و النساء يجمعون مع النبي صلى الله عليه و سلم فما يأتون رحالهم الا من الغد . حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع قال الجمعة على من أواه الليل الى اهله . حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه ان عبد الله بن رواحة كان يأتى الجمعة ماشيا فقلت لعبد الحميد كم كان بين منزله و بين الجمعة قال ميلين . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى انهم كانوا يشهدون الجمعة مع النبي صلى الله عليه و سلم من ذى الحليفة . حدثنا وكيع قال حدثنا حوشب ابن عقيل العبدى قال سألت عطاء من كم تؤتى الجمعة قال من سبعة اميال . حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان قال قلت للزهرى على من تجب الجمعة ممن كان هو قرب المدينة قال كان اهل ذى الحليفة يشهدون الجمعة . حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال كان محمد يسئل عن الرجل يجمع من هذه المزالف فيقول قد كانت الانصار يجمعون من المزالف حول المدينة . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن الرجل يجمع من فرسخين فقال لا و سألت الحكم فقال اذا كان يجيء و يذهب فى يوم فعليه الجمعة . حدثنا أبو داود الطيالسى عن أيوب بن عتبة عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال تؤتى الجمعة من فرسخين . حدثنا عباد بن

العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن ابراهيم عن حذيفة قال ليس على من على رأس ميل جمعة. حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو انه كان يشهد الجمعة فى الطائف و هو فى قرية يقال لها الوهط على رأس ثلاثة أميال. حدثنا وكيع عن داود بن قيس الفراء قال سمعت عمرو بن شعيب قيل له يا أبا ابراهيم على من تجب الجمعة قال على من سمع الصوت.

من قال ليس على المسافر جمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن الحارث عن على قال ليس على المسافر جمعة. حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يجمع فى السفر. حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال ليس على المسافر أضحى و لا فطر و لا جمعة. حدثنا أبو اسامة عن أبي العميس عن على بن الأقمر قال خرج مسروق و عروة ابن المغيرة و نفر من اصحاب عبد الله فحضرت الجمعة فلم يجمعوا و حضر الفطر فلم يفطروا. حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن ان عبد الرحمن ابن سمرة شتّى بكابل شتوة أو شتوتين لا يجمع و يصلى ركعتين. حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن ان انس بن مالك أقام بنيسابور سنة او سنتين فكان يصلى ركعتين ثم يسلم و لا يجمع. حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كان اصحابنا يغزون فيقيمون السنة أو نحو ذلك يقصرون الصلوة و لا يجمعون. حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الغاز عن عبادة بن نسيّ قال خرج عبد الملك بن مروان يريد الصلوة فى البيت المقدس

فضرب حجرته على فاثور ابراهيم فلقيته و معي الجند فدخلت عليه فقال يا عبادة إنا قوم سفر ليست علينا جمعة فجمع باصحابك. حدثنا وكيع عن ابراهيم عن يزيد عن عون بن عبد الله بن عتبة عن ابن مسعود قال ليس على المسلمين جمعة في سفرهم ولا يوم نفرهم. حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا سفيان عن مجالد عن الشعبي قال ليس على المسافر جمعة. حدثنا زيد بن حباب قال ثنا رجاء بن أبي سلمة قال حدثني أبو عبيد مولى سليمان بن عبد الملك قال خرج عمر بن عبد العزيز من دبق و هو يومئذ امير المؤمنين فمر بحلب يوم الجمعة فقال لاميرها جمع فانا سفر.

من رخص في السفر يوم الجمعة

حدثنا شريك عن الاسود بن قيس عن أبيه قال قال عمر الجمعة لا تمنع من سفر. حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عمرو عن صالح بن كيسان ان أبا عبيدة خرج يوم الجمعة في بعض اسفاره و لم ينتظر الجمعة. حدثنا عباد ابن العوام عن يحيي بن سعيد عن نافع ان ابنا لسعيد بن زيد بن نفيل كان بارض له بالعقيق على رأس اميال من المدينة فلقي ابن عمر غداة الجمعة فأخبره بشكواه فانطلق اليه و ترك الجمعة. حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن قال لا بأس بالسفر يوم الجمعة ما لم يحضر وقت الصلوة. حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد عن ابن سيرين انه كان يقول ذلك. حدثنا عباد بن العوام عن خالد عن ابن سيرين قال لا بأس بالسفر يوم الجمعة. حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبد الرحمن بن أبي ذئب قال خرجت مع الزبير مخرجا يوم الجمعة فصلى الجمعة اربعا. حدثنا الفضل عن ابن أبي ذئب

قال رأيت ابن شهاب يريد أن يسافر يوم الجمعة ضحوة فقلت له تسافر يوم الجمعة فقال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم سافر يوم الجمعة .

من كره اذا حضرت الجمعة أن يخرج حتى يصلي

حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن عطاء عن عائشة قالت اذا ادركتك ليلة الجمعة فلا تخرج حتى تصلي الجمعة . حدثنا ابن نمير عن محمد ابن اسحاق عن عبد الرحمن (بن) القاسم عن أبيه انه كان يسافر ليلة الجمعة فاذا طلع الفجر لم يسافر . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال كانوا يستحبون اذا حضرت الجمعة ان لا يخرجوا حتى يجمعوا . حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن حسان بن عطية قال اذا سافر يوم الجمعة دعى عليه ان لا يصاحب ولا يعان على سفره . حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عمن سمع سعيد المسيب يقول السفر يوم الجمعة بعد الصلوة . حدثنا حفص ابن غياث عن ليث عن مجاهد قال خرج قوم وقد حضرت الجمعة فاضطرم عليهم خباؤهم نارا من غير نار يرونها . حدثنا شاذان عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة ان عروة كان يسافر ليلة الجمعة ولا ينتظر الجمعة .

من كان يقيل بعد الجمعة و يقول هي اول النهار

حدثنا أبو بكر حدثنا غندر عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن مصعب ابن سعد قال كان سعد يقيل بعد الجمعة . حدثنا بشر بن المفضل عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال كنا نتغدى و نقيل بعد الجمعة . حدثنا هشيم قال أخبرنا محمد بن سعد الانصاري عن أبيه قال كنا نجمع مع عثمان بن عفان ثم نرجع فنقيل . حدثنا محمد بن أبي عدي عن حميد عن انس قال كنا نجمع فنرجع فنقيل

فنقيل . حدثنا كثير بن هشام بن جعفر بن برقان قال حدثنى ثابت بن الحجاج عن ابن عمر قال كنا نجمع ثم نرجع فنقيل . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن بديل بن سمرة عن امرأة قالت جاورت مع عمر سنة فكانت القائلة بعد الجمعة . حدثنا عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال كنا نجمع مع أبي وائل ثم نرجع فنقيل . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال كنا نصلى مع عبد الله الجمعة ثم نرجع فنقيل . حدثنا عبد الرحمن ابن محمد المحاربى عن محمد بن عمرو قال حدثنا اشياخنا منهم أبو سلمة قال كنا نقيل بعد الجمعة . حدثنا عبد الله بن الافلح عن الحسن بن عبد الله قال سمعت ابن أبي الهذيل يقول كنا نصلى الجمعة ثم نرجع فنقيل . حدثنا شريك عن الأعمش عن مجاهد قال ما كان للناس عيد الا فى أول النهار . حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج الكلابى عن عبد الله ابن سيدان السلمى قال شهدت الجمعة مع أبي بكر الصديق فكانت خطبته و صلاته قبل نصف النهار ثم شهدنا مع عمر فكانت خطبته و صلاته الى ان اقول تنصف[1] النهار ثم شهدنا مع عثمان فكانت خطبته و صلاته الى ان اقول زال النهار فما رأيت احدا عاب ذلك ولا (١) نكره . حدثنا جرير عن يزيد ابن أبي زياد عن عطاء قال كان من قبلكم يصلون الجمعة و ان ظل الكعبة كما هو . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال صلى بنا عبد الله الجمعة ضحى و قال خشيت عليكم الحر . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال صلى بنا معاوية الجمعة ضحى .

(١) و فى ص انتصف .

من كان يقول وقتها زوال الشمس وقت الظهر

حدثنا أبو بكر قال ثنا زيد بن حباب قال نا فليح بن سليمان قال أخبرنى عثمان بن عبد الرحمن انه سمع انس بن مالك يقول كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه و سلم الجمعة اذا مالت الشمس. حدثنا يحيى بن أدم قال حدثنا حسن بن عياش عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال كنا نصلى مع رسول الله صلى الله عليه و سلم الجمعة ثم نرجع فنريح نواضحنا قال حسن فقلت لجعفر وأى ساعة تيك قال زوال الشمس. حدثنا وكيع عن يعلى بن الحارث عن اياس بن سلمة بن الاكوع عن أبيه قال كنا نصلى مع النبى صلى الله عليه و سلم الجمعة اذا زالت الشمس ثم نرجع الفيء. حدثنا وكيع عن أبي القيس عمرو بن مروان عن أبيه قال كنا نجمع مع على اذا زالت الشمس. حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن اسماعيل ابن سميع عن بلال العبسى ان عمارا صلى بالناس الجمعة و الناس فريقان بعضهم يقول زالت الشمس بعضهم يقول لم تزل. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن يوسف بن ماهك قال قدم معاذ مكة و هم يجمعون فى الحجر فقال لا تجمعوا حتى تفيء الكعبة من وجهها. حدثنا ابن علية عن ابن عون قال كانوا يصلون الجمعة فى عهد عمر بن عبد العزيز و الفيء هنيهة. حدثنا هشيم قال ثنا منصور عن الحسن قال وقت الجمعة عند زوال الشمس. حدثنا على بن مسهر عن اسماعيل بن سميع عن أبي رزين قال كنا نصلى مع على الجمعة فأحيانا نجد فيئا و أحيانا لا نجده. حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا حسن عن سماك قال كان النعمان بن بشير يصلى الجمعة بعد ما تزول الشمس.

حدثنا محمد بن بشر العبدى قال ثنا عبد الله بن الوليد عن الوليد بن العيزار قال ما رأيت اماما كان احسن صلاة للجمعة من عمرو بن حريث كان يصليها اذا زالت الشمس . حدثنا هشيم عن ابراهيم قال وقت الجمعة وقت الظهر .

فى من لا تجب عليه جمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى عن أبيه عن أبي حازم مولى لآل الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الجمعة واجبة على كل حالم إلاّ أربعة الصبي و العبد و المرأة و المريض . حدثنا هشيم عن ليث عن محمد بن كعب القرظى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من كان يؤمن بالله و اليوم الأخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلاّ على امرأة أو صبي أو مملوك أو مريض . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال ليس على النساء جمعة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن أبي فروة قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الوصافى قال كنت عند عمر بن عبد العزيز فكتب الى عبد الحميد انظر من قبلك من النساء فلا يحضرن جماعة ولا جنازه فانه لاحق لهن فى جمعة ولا جنازة . حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال ليس على العبد جمعة . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن قال ليس على العبد جمعة .

المرأة تشهد الجمعة أتجزيها صلوة الامام

حدثنا أبو معاوية عن مسلم بن نجيح عن عبد الله بن معدان عن جدته قالت قال لنا عبد الله بن مسعود اذا صليتن يوم الجمعة مع الامام

فصلين بصلاته و اذا صلّين فى بيوتكن فصلين أربعا . حدثنا ابن علية من يونس عن الحسن فى امرأة تحضر المسجد يوم الجمعة انها تصلى بصلاة الامام و يجزيها ذلك . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال ان جمعن مع الامام اجزاهن من صلوة الامام . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال كن النسا يجمعن من النبي صلى الله عليه و سلم و كان يقال لا تخرجن إلّا تفلات لا يوجد منكن ريح طيب . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم فى المرأة تأتى الجمعة قال تصلى ركعتين تجزى عنها و لكنه ليس لها أن تأتى الجمعة . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن قال كن نساء المهاجرين يصلين الجمعة مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم يحتسبن بها من الظهر . حدثنا ابن نمير عن سعيد عن قتادة قال ان صلّت مع الامام اجزاها .

فى الرجل يجىء يوم الجمعة و الامام يخطب يصلى ركعتين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال جاء سليك الغطفانى و النبى صلى الله عليه و سلم يخطب يوم الجمعة فقال صلّ ركعتين تجوّز فيهما . حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور و أبو حرة و يونس عن الحسن قال جاء سليك الغطفانى و النبى صلى الله عليه و سلم يخطب يوم الجمعة و لم يكن صلى الركعتين فأمره النبى صلى الله عليه و سلم أن يصلى ركعتين يتجوز فيهما . حدثنا هشيم قال اخبرنا أبو معشر عن محمد بن قيس ان النبى صلى الله عليه و سلم حيث أمره ان يصلى ركعتين أمسك عن الخطبة حتى فرغ من ركعتيه ثم عاد الى خطبته . حدثنا حفص

عن

عن حماد بن أبي الدرداء عن الحسن انه كان يصلي ركعتين و الامام يخطب . حدثنا أزهر عن ابن عون قال كان الحسن يجيء و الامام يخطب فيصلي ركعتين . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال اذا جئت و الامام يخطب يوم الجمعة فان شئت ركعت ركعتين و ان شئت جلست

من كان يقول اذا خطب الامام فلا تصلّ

حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد و عن سفيان عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي و عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء انهم كرهوا الصلوة و الامام يخطب يوم الجمعة . حدثنا هشيم قال انا هشام عن ابن سيرين انه كان يقول اذا خرج الامام فلا يصلّ احد حتى يفرغ الامام. حدثنا هشيم قال أخبرنا اسماعيل بن أبي خالد قال رأيت شريحا دخل يوم الجمعة من ابواب كندة فجلس و لم يصل . حدثنا ابن مهدى عن حماد ابن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال اذا قعد الامام على المنبر فلا صلوة . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى في الرجل يجيء يوم الجمعة و الامام يخطب يجلس و لا يصلي . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان ابن سيرين يجلس و لا يصلي . حدثنا عباد بن العوام عن يحيي بن سعيد عن يزيد بن عبد الله عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي قال أدركت عمر و عثمان فكان الامام اذا خرج يوم الجمعة تركنا الصلوة . حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال خروج الامام يقطع الصلوة . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس و ابن عمر انهما كانا يكرهان الصلوة و الكلام بعد خروج الامام . حدثنا ابن نمير قال حدثنا

سفيان عن توبة عن الشعبي قال كان شريح اذا أتى الجمعة فان لم يكن خرج الامام صلى ركعتين و ان كان خرج جلس و احتبى و استقبل الامام فلم يلتفت يمينا و لا شمالا .

من كان يخطب قائما

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كانت لرسول الله صلى الله عليه و سلم خطبتان يجلس بينها يقرؤ القرآن و يذكر الناس . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم يخطب خطبتين . حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال لم يكن أبو بكر و لا عمر يقعدون على المنبر يوم الجمعة و أوّل من قعد معاوية . حدثنا على بن مسهر عن ليث عن طاوس قال خطب رسول الله صلى الله عليه و سلم قائما و أبو بكر قائما (و عمر قائما) وعثمان قائما و أوّل من جلس على المنبر معاوية بن أبي سفيان . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن اسحاق قال رأيت عليا يخطب على المنبر فلم يجلس حتى فرغ . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن كعب بن عجرة قال دخل المسجد و عبد الرحمن ابن ام الحكم يخطب قاعدا فقال انظروا الى هذا الحديث[1] يخطب قاعدا قال الله تعالى و اذا راو تجارة او لهوا انفضوا اليها و تركوك قائما . حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة سأله رجل أكان النبي عليه الصلوة و السلام يخطب قائما او قاعدا قال ألست تقرؤ و تركوك قائما .

(١) و فى ز الى هذا الخبيث .

حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة سأله رجل أكان النبي عليه الصلوة و السلام يخطب قائما او قاعدا قال ألست تقرؤ و تركوك قائما. حدثنا ابن ادريس عن حصين عن سالم عن جابر قال أقبلت عير بتجارة يوم الجمعة و رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فانصرف الناس ينظرون و بقى رسول الله فى اثنى عشر رجلا فنزلت هذه الآية و اذا رأو تجارة أو لهوا انفضوا اليها و تركوك قائما. حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال الجلوس على المنبر يوم الجمعة بدعة. حدثنا احمد بن عبد الله عن زائدة عن عبد الملك ابن عمير قال كان المغيرة يخطب فى الجمعة قائما و لم يكن له الامؤذن واحد. حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا حسن بن صالح عن سماك قال رأيت النعمان يخطب قائما. حدثنا شبابة بن سوار عن[1] ابن أبي ذئب عن صالح قال رأيت ابا هريرة و كان مروان استخلفه على المدينة فكان يخطب خطبتين و يجلس جلستين. حدثنا المحاربي عن حجاج من الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم انه كان يخطب يوم الجمعة قائما ثم يقعد ثم يقوم فيخطب. حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال سئل عبدالله عن الخطبة يوم الجمعة فقرأ و تركوك قائما. حدثنا وكيع عن أبي سنان عن عمرو بن مرة قال سألت أبا عبيدة عن الخطبة يوم الجمعة فقرأ و تركوك قائما. حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين سئل عن خطبة النبي صلى الله عليه و سلم يوم الجمعة فقرأ و تركوك قائما. حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال انما خطب معاوية قاعدا حيث كثر شحم بطنه و لحمه. حدثنا

(١) و فى ز قال حدثنا ابن أبي ذئب.

وكيع قال ثنا العمرى عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يخطب خطبتين يجلس بينهما .

الامام اذا جلس على المنبر يسلّم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا مجالد عن الشعبي قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا صعد المنبر يوم الجمعة استقبل الناس بوجهه فقال السلام عليكم و يحمد الله و يثني عليه و يقرؤ سورة ثم يجلس ثم يقوم فيخطب ثم ينزل و كان أبو بكر و عمر يفعلانه . حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة قال كان عثمان قد كبر فاذا صعد المنبر سلّم فأطال قدر ما يقرؤ انسان ام الكتاب . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر ان عمر بن عبد العزيز كان اذا استوى على المنبر سلم على الناس وردوا عليه .

الخطبة تطول او تقصر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كان خطبة النبي صلى الله عليه و سلم قصدا[1] و صلاته قصدا[1] . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال قال عبد الله ان قصر الخطبة و طول الصلوة مئنّة[2] من فقه الرجل . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن قيس قال قال عبد الله أحسنوا هذه الصلوة و اقصروا هذه الصلوة . حدثنا ابن نمير عن العلاء بن صالح عن عدى بن ثابت قال حدثنا أبو راشد قال خطبنا عمار فتجوّز فى الخطبة فقال رجل قد قلت قولا شفا[3] لو انك اطلت فقال

(١) و فى ص قصرا (٢) و فى زمنبئه (٣) و فى ص شفا و المرد منه قليل .

ان رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى ان نطيل الخطبة .

الخطبة يوم الجمعة يقرؤ فيها أم لا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن اسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن يحيى بن عبد الله عن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة عن ام هاشم ابنة جارية أو حارثة قالت ما أخذت ق و القرأن المجيد إلا على لسان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرؤها على الناس فى كل يوم جمعة اذا خطبهم . حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم بن كليب عن أبيه قال كان عمر يعجبه أن يقرأ سورة أل عمران فى الجمعة اذا خطب . حدثنا وكيع عن سفيان عن هارون بن عنترة عن أبيه أن عليا قرأ و هو على المنبر ٭ قل يآ ايها الكفرون و قل هو الله آحد ٭ حدثنا ابن علية عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال نزلنا المدائن فكنا منها على رأس فرسخ فجاءت الجمعة و حضرابي و حضرت معه فخطبنا حذيفة فقال ان الله تبارك و تعالى يقول ٭ اقتربت الساعة و انشق القمر ٭ حدثنا هشيم عن يونس عن بكر بن عبد الله عن صفوان بن محرز قال بينا الاشعرى يخطب يوم الجمعة اذا قرأ السجدة الأخرة فى سورة الحج . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقرؤ و هو على المنبر ٭ انيبوا الى ربكم و اسلموا له ٭ و فى يده عصا .

فى الرجل يخطب يشير بيده

حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سماك بن حرب قال قلت له كيف كان يخطب النعمان قال كان يلمع بيده قال و كان الضحاك

ابن قيس اذا خطب ضم يده على فيه . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن عمارة ابن روية رأى بشر بن مروان يرفع يديه على المنبر فقال قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم ما يزيد على ان يقول بيده هكذا و أشار باصبعه المسبحة . حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال اذن الامام يوم الجمعة ان يشير بيده . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال كانوا يستأذنون الامام و هو على المنبر فلما كان زياد و كثر ذلك قال من وضع يده على انفه فهو اذنه .

الخطبة يتكلم فيها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال جاء سليك الغطفاني و النبي صلى الله عليه و سلم يخطب يوم الجمعة فقال له صليت قال لا قال صلّ ركعتين تجوّز فيهما . حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يخطب فقال للناس اجلسوا فسمعه عبد الله بن مسعود و هو على الباب فجلس فقال له يا عبد الله ادخل . حدثنا عيسى بن يونس و ابن نمير عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال جاء ابي و النبي صلى الله عليه و سلم يخطب فقام بين يديه فى الشمس فأمر به فحول الى الظل . حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال (انهم) كانوا يسلمون على الامام و هو على المنبر فيرد .

فى الرجل يسمع الرجل يتكلم يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن هلال ابن قيس عن زيد بن صوحان قال اذا سمعت الرجل و الامام يخطب يوم الجمعة

يتكلم فان كان قريبا منك فاغمزه و ان كان بعيدا فاشر إليه و لا ترمه بالحصى . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فروة قال رأيت ابن أبي ليلى و اشار الى محمد بن سعد و تكلم ان اسكت . حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه رأى رجلا يتكلم و الامام يخطب يوم الجمعة فرماه بحصى فلما نظر إليه وضع يده على فيه . حدثنا وكيع عن بكر بن عامر عن ابراهيم عن علقمة فى الرجل يتكلم و الامام يخطب يوم الجمعة فقال يضع يده على فيه ولا يرميه بالحصى . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابراهيم قال يضع يده على فيه . حدثنا الثقفى عن أيوب عن محمد انه كان يشير الى الرجل الذى يتكلم ان اسكت . حدثنا هشيم قال أخبرنا بعض أشياخنا عن الحسن انه رأى انسا يتكلم يوم الجمعة و الامام يخطب فرماه بالحصى . حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن محمد بن مسلم عن ابن أبي نجيح عن طاوس قال لا تشر الى احد يوم الجمعة و لا تنهه عن شيء و لا تدع إلّا أن يدعو الامام . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن مجزاة بن زاهر عن أبيه انه رأى رجلا يتكلم يوم الجمعة فأشار إليه ان اسكت . حدثنا شبابة بن سوار عن خالد ابن أبي عثمان عن سعيد بن عبد الله بن يسار قال كنت مع سعيد بن جبير يوم الجمعة و الامام يخطب فمسست الحصى فضرب يدى .

من كان يستقبل الامام يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبان بن عبد الله البجلى عن ابن ثابت قال كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا خطب استقبله أصحابه بوجوههم . حدثنا وكيع عن ابن عون عن الشعبي عن شريح انه كان يستقبل

الامام يوم الجمعة اذا خطب ولا يقول هكذا ولا هكذا . حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي اسحاق عمن رأى صعصعة يستقبل الامام يوم الجمعة . حدثنا وكيع عن يونس عن الشعبي قال من السنة ان يستقبل الامام يوم الجمعة. حدثنا معتمر عن حميد قال رأيت النضر بن انس يستقبل الامام . حدثنا جرير عن منصور قال رأيت ابراهيم يوم الجمعة دخل مما يلي ابواب كندة فجلس و جعل وجهه قبل المنبر . حدثنا وكيع عن واصل بن السائب الرقاشي قال رأيت عطاء و طاوسا و مجاهدا يستقبلون الامام يوم الجمعة . حدثنا عبد الصمد عن المستمر بن الريان قال رأيت أنسا عند الباب الاول يوم الجمعة قد استقبل المنبر . حدثنا المحاربي عن سفيان عن جابر عن سالم و القاسم انهما كانا يستقبلان الامام يوم الجمعة . حدثنا يحيي بن يمان عن سفيان عن حكيم ابن الديلم عن زاذان انه كان يستقبل الامام يوم الجمعة . حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الحميد بن جعفر الأنصاري باسناد لا أحفظه قال كانوا يجيئون يوم الجمعة فيجلسون حول المنبر ثم يقبلون على النبي صلى الله عليه و سلم بوجوههم . حدثنا محمد بن مصعب عن الاوزاعي عن عمرو بن مهاجر عن عمر ابن عبد العزيز قال الواعظ قبلة يعني الامام .

في الاحتباء يوم الجمعة

حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر انه كان يحتبي و الامام يخطب . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن ...

عن عبيد الله بن عمر قال رأيت سالما و القاسم يحتبيان يوم الجمعة و الامام

يخطب

يخطب. حدثنا وكيع عن قطر قال رأيت عطاء محتبيا يوم الجمعة. حدثنا محمد بن أبي عدى عن اشعث قال رأيت الحسن يحتبي و الإم يخطب يوم الجمعة. حدثنا الضحاك بن مخلد عن سالم الخياط قال رأيت الحسن و محمدا و عكرمه بن خالد المخزومى و عمرو بن دينار و أبا الزبير و عطاء يحتبون يوم الجمعة و الامام يخطب. حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان يحتبي و الامام يخطب. حدثنا أبو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال كان ابن عمر يحتبي يوم الجمعة و الامام يخطب.

من كرهه

حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعى عن مكحول و عطاء و الحسن انهم كانوا يكرهون ان يحتبوا و الامام يخطب يوم الجمعة.

النوم يوم الجمعة و الامام يخطب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن أيوب قال سمعت رجلا يخطب يقول قال محمد ان النوم فى الجمع من الشيطان فاذا نعس احدكم فليتحول. حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابن عمر قال اذا نعست يوم الجمعة و الامام يخطب فتحول. حدثنا الثقفى عن أيوب قال كان محمد يوقظ النائم يوم الجمعة و الامام يخطب. حدثنا الثقفى عن أيوب عن ابن سيرين انه كان اذا خشى أن ينعس فى الجمعة تحول. حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن عطاء و طاوس فى الذى ينعس يوم الجمعة فقال احدهما يتزحزح عن مكانه و قال الأخر يتنحّى عن مكانه. حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم النوم

او النعاس فى الجمعة من الشيطان فاذا نعس احدكم فليتحول . حدثنا يزيد ابن هارون قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا نعس احدكم يوم الجمعه فليتحول من مجلسه الى غيره . حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأحوص بن حكيم عن طاوس قال لان تختلف السياط على ظهرى أحبّ إلىّ من أن أنام الامام يخطب يوم الجمعة .

من رخص فى النوم يوم الجمعة

حدثنا اسماعيل بن علية عن الجريرى ان ابا العلاء كان ينام يوم الجمعة و هو قاعد . حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن مالك بن دينار قال كان أبو العالية و خلاس بن عمرو ينامان يوم الجمعة نوما طويلا ثم يقومان فيصليان . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سعيد بن أبى عروبة عن سعيد بن أبى حرة عن نافع قال كان ابن عمر يحتبى يوم الجمعة و الامام يخطب فان طال وضع رأسه فى حجرى .

الرجل يسلم اذا جاء و الامام يخطب

حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن انه كان يسلم اذا جاء و الامام يخطب و يردون عليه السلام . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة و الأعمش عن ابراهيم قال كانوا يردون السلام يوم الجمعة و الامام يخطب و يشمتون العاطس . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم و حماد فى الرجل يدخل المسجد يوم الجمعة و قد خرج الامام قال يسلم و يردون عليه و اذا عطس شمتوه و ردوا عليه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر

عن عامر و سالم قالا يرد السلام يوم الجمعة و يسمع .

من كره ان يرد السلام و يشمت العاطس

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن أبى عوانة عن ليث عن طاوس انه كان يكره ان يرد السلام و يشمت العاطس و الامام يخطب. حدثنا هشيم قال انا ابن عون عن ابراهيم و ابن سيرين انه سألهما عن رد السلام يوم الجمعة و الامام يخطب فقالا كان يقال من قال انصت فقد لغا. حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابراهيم قال السكوت. حدثنا أبو اسامة عن هشام قال كان محمد يقول اذا سلم عليك يوم الجمعة و الامام يخطب فأومىء اليه. حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد قال سمعت سعيد بن المسيب و سأله رجل عن رجل شمت رجلا و الامام يخطب ألغا قال لا و لكن لا يعود. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر قال قال محمد بن على و القاسم يرد فى نفسه. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبى الهيثم قال سلمت على ابراهيم و الامام يخطب يوم الجمعة فلم يردّ علىّ و قال حسين صلّ ان الكلام يكره .

الامام اذا لم يخطب يوم الجمعة كم يصلى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد ان أميرا بالبحرين اشتكى فأمر رجلا فصلى بالناس فلم يخطب فصلى أربعا قال محمد فأصاب السنة. حدثنا هشيم عن هشام عن ابن سيرين مثله. حدثنا على بن مسهر عن سعيد عن أبى معشر عن ابراهيم قال اذا لم يخطب الامام صلى أربعا . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال الامام اذا لم

يخطب صلّى أربعا . حدثنا يحي بن أبي بكر قال أخبرنا ابراهيم بن نافع قال سمعت ابن طاوس يذكر ذلك عن أبيه قال من خطب فليصل ركعتين و من لم يخطب فليصل أربعا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال كان يصلى أربعا . حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن الضحاك قال يصلى أربعا . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه انطلق حاجّا فقدم تبوك فى يوم الجمعة فصلى امامهم ركعتين و لم يخطب فقال مكحول قاتل الله هذا الذى نقص صلوة القوم و لم يخطب و انما قصرت صلوة الجمعة من اجل الخطبة .

ماجاء فى الرجل يسبح و يذكر الله　الامام يخطب

حدثنا معتمر عن [1] كهمس عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه انه كان اذا خطب الامام لم يسبح و لم يدع . حدثنا هشيم عن حصين عن ميمون انه كره الكلام و الامام يخطب يوم الجمعة و قال يذكر الله . حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال اذا تكلم الامام يوم الجمعة فلا كلام إلاّ أن يقرأ قرآنا . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال قلت لعلقمة أقرؤ فى نفسى قال لعل ذلك أن لا يكون به بأس . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا فى الرجل يوم الجمعة أن يذكر الله فى نفسه و الامام يخطب . حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال سألت محمدا عن الرجل يكون يوم الجمعة بعيدا من الامام لا يسمع صوته يقرؤ فى اذن صاحبه قال لا أعلم على الرجل بأسا ان يذكر الله فى نفسه .

(١) و فى ز ابن كهمس .

فى الكلام و الصحف تقرؤ يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس أن يقرأ و يذكر الله اذا قرءوا الصحف يوم الجمعة. حدثنا وكيع عن سفيان عن فراس عن عامر قال لا بأس بالكلام و الصحف تقرؤ يوم الجمعة. حدثنا ابن علية عن ليث ان أبا بردة كان يتكلم فى الجمعة و الصحف تقرؤ وكان الشعبي لايرى به بأسا. حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز ابن عبيد الله عن محمد بن علي قال لا بأس بالكلام اذا قرئت الصحف يوم الجمعة حتى يأخذ الامام فى الموعظة. حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو ابن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز انه منع الصحف أن تقرأ يوم الجمعة حتى يفرغ من الخطبة. حدثنا ابن فضيل عن أبي حيان عن حماد قال قلت لابراهيم ان الكتب تجيى من قبل قتيبة فيها الباطل و الكذب فاذا اردت اكلم صاحبي أو انصت قال لا بل انصت يعني فى الجمعة. حدثنا ابن علية عن ابن عون قال لقيني حماد بن أبي سليمان و المؤذنون يؤذنون يوم الجمعة و قد خرج الامام فكلمني فلم اكلمه ثم اجتمعنا فى جمعة اخرى فكلمني و الصحف تقرؤ فجعل يكلمني ولا اكلمه فقال يا ابن اخي انما كان السكوت قبل اليوم اذا وعظوا بكتاب الله و قالوا فيه فنسكت لصحفهم هذه قال ابن عون فذكرته لابراهيم فقال ابراهيم ان الشيطان يأتي أحدهم الهمّ او نفسه انما كان السكوت قبل اذا وعظوا بكتاب الله و قالوا فيه. حدثنا وكيع عن ابراهيم(١) عن الحسن قال كان يكره الكلام و الصحف تقرؤ و قال

(١) و فى ز عن الربيع.

الحسن كانت الصحف تقرؤ قبل الصلوة . حدثنا ابن مهدى عن سعيد بن عبد الرحمن عن خالد بن عيسى قال رأيت عمر بن عبد العزيز يحدث الوليد ابن هشام و سليمان امير المؤمنين على المنبر و صحف تقرؤ فى يوم الجمعة .

فى الكلام اذا صعد الامام المنبر و خطب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الركين عن أبيه عن عبد الله قال كفى لغوا اذا صعد الامام المنبر ان تقول لصاحبك انصت . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال قلت لعلقمة متى يكره الكلام يوم الجمعة قال اذا صعد الامام المنبر و اذا خطب الامام و اذ تكلم الامام . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله ان النبي صلى الله عليه و سلم قال من قال لصاحبه يوم الجمعة انصت و الامام يخطب فقد لغا[1] . حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة قال اذا قلت لصاحبك انصت فقد لغوت . حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عن يزيد بن عبد الله عن ثعلبة ابن مالك القرظى قال ادركت عمر و عثمان فكان الامام اذا خرج يوم الجمعة تركنا الصلوة فاذا تكلم تركنا الكلام . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس و ابن عمر انهما كانا يكرهان الصلوة و الكلام يوم الجمعة بعد خروج الامام . حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عمر انه كان يصلى يوم الجمعة فاذا خرج الامام لم يصل . حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال خروج

(١) و فى ص لغى .

يقطع الصلوة و كلامه يقطع الكلام. حدثنا هشيم عن حصين عن ميمون ابن مهران انه كره الكلام و الامام يخطب. حدثنا هشيم عن اشعث عن الزهرى قال خروج الامام يقطع الصلوة و كلامه يقطع الكلام. حدثنا أبو داود الطيالسى عن ابراهيم عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن حميد بن عبد الرحمن قال اذا قال الرجل يوم الجمعة و الامام يخطب انصت فقد لغا[١]. حدثنا على بن مسهر عن داود بن أبي هند عن بكر بن عبد الله عن علقمة بن عبد الله قال قدمنا المدينة يوم الجمعة فأمرت اصحابى[٢] أن يرتحلوا[٢] ثم أتيت المسجد فجلست قريبا من ابن عمر فجاء رجل من اصحابى فجعل يحدثنى و الامام يخطب فقلنا كذا و كذا فلما كثرت قلت له اسكت فلما قضينا الصلوة ذكرت ذلك لابن عمر فقال اما انت فلا جمعة لك و اما صاحبك فحمار. حدثنا هشيم قال اخبرنا داود بن أبي هند عن الشعبى ان اباذر او الزبير بن العوام سمع احدهما من النبى صلى الله عليه و سلم أية يقرؤها و هو على المنبر يوم الجمعة قال فقال لصاحبه متى انزلت هذه الأية قال فلما قضى صلاته قال له عمر بن الخطاب لا جمعة لك فأتى النبى صلى الله عليه و سلم فذكر ذلك له قال فقال صدق عمر. حدثنا ابن نمير عن مجالد عن عامر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من تكلم يوم الجمعة و الامام يخطب فهو كالحمار يحمل اسفارا و الذى يقول له انصت ليست له جمعة. حدثنا أبو اسامة عن مجالد عن عامر عن جابر قال قال سعد لرجل يوم الجمعة لا صلوة لك قال فذكر

(١) و فى ص لغى (٢-٢) و فى ص أن يترحلوا.

ذلك الرجل للنبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله ان سعدا قال لا صلوة لك فقال النبي صلى الله عليه و سلم لم يا سعد فقال انه تكلم و انت تخطب فقال صدق سعد . حدثنا وكيع عن مسعر عن ابراهيم السكسكي قال سمعت ابن أبي أوفى قال ثلاث من سلم منهن غفر له ما بينه و بين الجمعة الاخرى من ان يحدث حديثنا لا يعني أذًى من بطنه أو أن يتكلم أو أن يقول صه . حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال اذا قال يوم الجمعة و الامام يخطب صه فقد لغا .

من رخص في الكلام و الامام يخطب

حدثنا أبو اسامة قال اخبرنا اسماعيل بن أبي خالد قال رأيت ابراهيم يكلم رجلا و الامام يخطب يوم الجمعة . حدثنا وكيع عن ايمن بن نابل عن اسماعيل بن امية عن عروة بن الزبير قال كان لا يرى بأسا بالكلام اذا لم يسمع الخطبة يوم الجمعة . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابراهيم عن أبيه قال رأيت ابراهيم و سعيد بن جبير يتكلمان و الحجاج يخطب .

في الكلام يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن علية عن برد بن سنان عن الزهري قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ربما كلم في الحاجة يوم الجمعة فيما بين نزوله من منبره الى مصلاه . حدثنا يحي بن سليم الطائفي عن هشام بن عروة قال ادركت أبي و من مضى ممن يرضاه و يأخذ عنهم لايرون بأسا بالكلام حين ينزل الامام من المنبر الى ان يدخل في الصلوة . حدثنا سفيان بن

عيينة

عيينة عن ابراهيم بن ميسرة قال كلمنى طاوس بعد ما نزل سليمان من المنبر حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن هشام عن الحسن و محمد أنهما كانا لايريان بأسا أن يتكلم فيما بين نزوله الى ان يكبر . حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن عطاء انه كان لا يرى بأسا بالكلام حتى يخطب و اذا فرغ من الخطبة حتى يدخل فى الصلوة . حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الكلام اذا خرج الامام حتى يتكلم و اذ نزل قبل ان يصلى فكرهه الحكم و قال حماد لابأس به . حدثنا ابن مبارك عن معمر عن قتادة قال يتكلم ما لم يجلس . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن ثابت عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ينزل يوم الجمعة من المنبر فيقوم معه الرجل فيكلمه فى الحاجة ثم ينتهى الى مصلاه فيصلى . حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت ابراهيم و ابراهيم ابن مهاجر يتكلمان يوم الجمعة و الامام يخطب فلقيت ابراهيم بن مهاجر بعد ذلك فذكرت ذلك له فقال انا كنا صلينا و كان الامام الحجاج .

لا كلام بعد نزول الامام من المنبر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طاوس قال كان يقال لا كلام بعد أن ينزل الامام من المنبر حتى يقضى الصلوة حدثنا ازهر عن ابن عون قال نبئت عن ابراهيم انه كرهه .

الرجل اذا تكلم و الامام يخطب

حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء و عن ابن المبارك عن الحسن و عن ابن علاثة عن الزهرى فى الذى يتكلم و الامام يخطب

يوم الجمعة قالوا يصلى ركعتين .

الرجل تفوته الخطبة

حدثنا هشيم قال اخبرنا هشام بن أبي عبد الله عن يحي بن أبي كثير قال حدثت عن عمر بن الخطاب انه قال انما جعلت الخطبة مكان الركعتين فان لم يدرك الخطبة فليصلّ اربعا . حدثنا هشيم قال انا ابن أبي هند عن عطاء انه كان يقول اذا لم يدرك الخطبة فليصلّ اربعا . حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا اذا فاته الخطبة يوم الجمعة صلى اربعا . حدثنا معتمر عن أبيه قال بلغني عن عطاء و طاوس قالا من فاته القصص يوم الجمعة فليصل اربعا . حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال اذا فاته الخطبة صلى اربعا . حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن عبد الواحد الرملي قال سمعت عطاء بن يزيد الليثي قال اذا فاته الخطبة فليصل اربعا . حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال ذكر لمحمد قول اهل مكة اذا لم يدرك الخطبة صلى اربعا فقال ليس هذا بشيء . حدثنا وكيع عن الاوزاعي عن عمرو بن شعيب عن عمر بن الخطاب قال كانت الجمعة اربعا فجعلت ركعتين من اجل الخطبة فمن فاته الخطبة فليصل اربعا .

من قال اذا أدرك ركعة من الجمعة صلى اليها اخرى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا زكريا بن أبي زائدة عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص قال قال عبد الله من أدرك ركعة من الجمعة فليصل اليها اخرى و من لم يدرك الركوع فليصل اربعا . حدثنا

أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص قال قال عبد الله من أدرك الجمعة فهي ركعتان و من لم يدرك فليصلّ أربعا. حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال من أدرك من الجمعة ركعة فليصل[1] إليها اخرى. حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال قال أبو معمر شيء وددت انى كنت سألت عنه الاسود قال قال ابراهيم و ما هو فلعلك قد كفيته قال الرجل يدرك من الجمعة ركعة قال قال الاسود من أدرك من الجمعة ركعة فليصلّ ركعة اخرى و من لم يدرك الركوع فليصل أربعا. حدثنا هشيم قال (حدثنا) اسماعيل بن سالم قال سمعت الشعبي يقول من أدرك الخطبة فهي الجمعة و من أدرك ركعتين فهي الجمعة و من أدرك ركعة فقد أدرك الجمعة فليصل ركعة اخرى و من لم يدرك الركوع فليصل أربعا. حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم و اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قالوا من أدرك ركعة من الجمعة فليضف إليها اخرى و من لم يدرك الركوع فليصلّ أربعا. حدثنا هشيم عن حجاج عن أبي الضحى عن مسروق قال قال عبد الله من لم يدرك الركوع يوم الجمعة فليصلّ أربعا. حدثنا هشيم قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن انس و سعيد بن المسيب انهما قالا من أدرك من الجمعة ركعة فليصل إليها اخرى. حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن حسين بن ذكوان عن الحسن و محمد قالا اذا أدرك ركعة من الجمعة اضاف إليها اخرى. حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي اسحاق عن الاسود و علقمة قالا اذا أدركت من الجمعة ركعة فأضف اليها اخرى

(١) و في ص فليضف.

حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال من أدرك ركعة فليضف إليها ركعة اخرى. حدثنا ابن مهدي عن حماد عن هشام عن أبيه قال اذا أدرك ركعة من الجمعة صلى إليها اخرى. حدثنا خالد بن حيان عن جعفر قال قلت لميمون أدركت ركعة من الجمعة فقال أما انا فكنت بانيا على ما بقي. حدثنا أبو بكر قال ناحفص بن غياث عن الأعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون من فاتته ركعة من الجمعة فليصل إليها ركعة اخرى و من لم يدرك فليصل أربعا. حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع قال اذا أدركت ركعة فأضف اليها اخرى. حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن الزبير بن عدى عن سالم قال اذا أدرك من الجمعة ركعة أضاف اليها اخرى. حدثنا اسحاق الرازى عن حنظلة عن القاسم ان سالما قال لو لم أدرك من الجمعة الاركعة لاضفت اليها ركعة اخرى.

من قال يصلي أربعا إذا أدركهم جلوسا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب و انس و الحسن قالوا اذا أدرك من الجمعة ركعة اضاف اليها اخرى فاذا أدركهم جلوسا صلى أربعا. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود و عن علقمة و الاسود قالا اذا أدركهم جلوسا صلى أربعا. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن ابن الا سود و عن علقمة و الاسود قالا اذا أدركهم جلوسا صلى أربعا. حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي قال اذا جاء و الامام جالس يوم الجمعة فقال يصلي أربعا. حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال يصلّي أربعا.

حدثنا

حدثنا عبدة عن سعيدعن قتادة عن انس بن مالك قال اذا أدركهم يوم الجمعة جلوسا صلى أربعا. حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد و خلاس و الحسن و عن أبي معشر عن ابراهيم مثله.

من قال اذا أدركهم جلوسا صلى ركعتين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الرجل يجيء يوم الجمعة قبل أن يسلم الامام قالا يصلي ركعتين. حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جويبر عن الضحاك قال اذا أدرك الناس يوم الجمعه جلوسا صلى ركعتين. حدثنا يزيد بن هارون عن أبي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يصلي ركعتين. حدثنا شريك عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال قال عبد الله من أدرك التشهد فقد أدرك الصلوة.

الصلوة قبل الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله قال كان يصلي قبل الجمعة اربعا. حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن نافع قال كان ابن عمر يهجر يوم الجمعة فيطيل الصلوة قبل أن يخرج الامام حدثنا شريك عن عمرو بن عثمان قال قال عمر بن عبد العزيز صل قبل الجمعة عشر ركعات. حدثنا حفص عن الأعمش عن ابراهيم قال كانوا يصلون قبلها اربعا. حدثنا غندر عن عمران عن أبي مجلز انه كان يصلي في بيته ركعتين يوم الجمعة. حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن وهب عن ابن طاوس عن أبيه انه كان لا يأتي المسجد يوم الجمعة حتى يصلي في بيته ركعتين.

من كان يصلي بعد الجمعة ركعتين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين . حدثنا هشيم بن بشير قال حدثنا يونس بن عبيد عن حميد بن هلال عن عمران بن حصين انه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين فقيل له يا أبا نجيد ما يقول الناس قال و ما يقولون قال يقولون إنك تصلي ركعتين الى الجمعة فتكون اربعا قال فقال عمران لأن يختلف التنازل بين اضلاعي احبّ الىّ من أن أفعل ذلك فلما كانت الجمعة المقبلة صلى الجمعة ثم احتبى فلم يصل شيئا حتى اقيمت صلاة العصر . حدثنا هشيم قال اخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال قدم علينا ابن مسعود فكان يأمرنا أن نصلي بعد الجمعة اربعا فلما قدم علينا عليّ أمرنا ان نصلي ستا فأخذنا بقول علي و تركنا قول عبد الله قال كنا نصلي ركعتين ثم اربعا . حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن عبد الله بن حبيب قال كان عبد الله يصلي اربعا فلما قدم علي صلى ستا ركعتين و اربعا . حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن عطاء قال كان ابن عمر اذا صلى الجمعة صلى بعدها ست ركعات ركعتين ثم اربعا . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه انه كان يصلي بعد الجمعة ست ركعات . حدثنا وكيع عن زكريا عن محمد بن المنتشر عن مسروق قال كان يصلي بعد الجمعة ستا ركعتين و اربعا . حدثنا أبو بكر بن عياش عن منصور عن ابراهيم قال صلّ بعد الجمعة ركعتين ثم صلّ بعدها ما شئت .

من كان يصلي بعد الجمعة اربعا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن أبيه عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصلّ أربعا. حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن عبد الله بن حبيب عن عبد الله انه كان يصلي بعد الجمعة أربعا. حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن أبي عبيدة عن عبد الله انه كان يصلي بعد الجمعة أربعا. حدثنا مروان بن معاوية عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال كان عبد الله يصلي بعد الجمعة أربعا. حدثنا ابن نمير عن حجاج عن حماد عن ابراهيم عن علقمة انه كان يصلي أربعا بعد الجمعة لا يفصل بينهن. حدثنا أبو داود عن شعبة عن أبي حصين قال رأيت الاسود بن يزيد صلى بعد الجمعة أربعا. حدثنا حفص عن الأعمش عن ابراهيم قال كانوا يصلون بعدها اربعا. حدثنا غندر عن عمران عن أبي مجلز قال اذا سلم الامام صلى ركعتين يوم الجمعة و اذا رجع صلى ركعتين. حدثنا جرير عن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال كان يستحب في الاربع التي بعد الجمعة ان لا يسلم بينهن. حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن عبد الرحمن بن عبد الله انه كان يصلي بعد الجمعة أربعا.

الساعة التي يكره فيها الشراء و البيع

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن كلثوم بن جبير - - - لي مسلم بن يسار اذا علمت ان النهار قد انتصف يوم الجمعة فلا تبتاعن شيئا. حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب ان عمر بن عبد العزيز كا

يمنع الناس البيع يوم الجمعة اذا نودى بالصلوة . حدثنا هشيم قال اخبرنا جويبر عن الضحاك قال اذا زالت الشمس من يوم الجمعة فقد حرم البيع و الشراء حتى تقضى الصلاة . حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء و عن بعض اصحابه عن الحسن انهما قالا ذلك . حدثنا هشيم قال اخبرنا ابو المقدام مولى لقريش عن القاسم بن محمد انه اشترى من رجل شيئا يوم الجمعة فلقيه بعد ذلك فقال تاركنى[1] البيع فانى احسبنى اشتريت منك ما اشتريت بعد زوال الشمس . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن مجاهد أو غيره قال من باع شيئا بعد زوال الشمس يوم الجمعة فان بيعه مردود فان الله نهى عن البيع اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة شك سفيان . حدثنا ابن علية عن برد قال قلت للزهرى متى يحرم البيع و الشراء يوم الجمعة فقال كان الأذان عند خروج الامام فأحدث امير المؤمنين عثمان التاذينة الثالثة فاذن على الزوراء ليجتمع الناس فأرى ان يترك الشراء و البيع عند التاذينة . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن ميمون قال كان بالمدينة اذا أذن المؤذن يوم الجمعة ينادون فى الاسواق حرم البيع حرم البيع . حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبى فى الساعة التى ترجى فى الجمعة قال فيما بين ان يحرم البيع الى أن يحل .

الرجل يروح يوم الجمعة فيستقبله الناس منصرفين أيمضى او[2] يرجع

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا هشام عن ابن سيرين عن ... مد بن ثابت انه ... الجمعة فاذا الناس قد استقبلوه و قد صلوا

(١) و فى ز بادنى [illegible]

قال

قال فمال الى المسجد و الى دار فصلى قال فقيل له فى ذلك فقال انه من لا يستحى من الناس لا يستحى من الله . حدثنا هشيم عن ابن عون و حجاج ابن أبي عثمان عن ابن سيرين انه كان يقول اذا استقبلك الناس يوم الجمعة و قد صلوا فامض الى المسجد فان علمت ما قرأ به الامام فاقرء به و صل . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين ان زيد بن ثابت لقى الناس راجعين من الجمعة فمال الى دار فقيل له فقال من لا يستحى من الناس لا يستحى من الله قال و قال الحسن و ابن سيرين يمضى .

فى القوم يجمعون يوم الجمعة اذا لم يشهدوها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو اسامة عن موسى بن مسلم قال شهدت ابراهيم التيمى و ابراهيم النخعى و زرا و سلمة بن كهيل فذكر زر و التيمى فى يوم جمعة ثم صلوا الجمعة اربعا فى مكانهم و كانوا خائفين . حدثنا وكيع عن افلح قال أذن مؤذن و نحن بالروحاء فى يوم جمعة فجئنا و قد صلوا فصلى القاسم و لم يجمع . حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن فى قوم فاتتهم الجمعة قال يصلون ستا . حدثنا عبد السلام بن حرب عن القاسم ابن الوليد قال قال على لا جماعة يوم جمعة الامع الامام . حدثنا زيد ابن الحباب قال حدثنا جميل بن عبيد الطائى قال رأيت اياس بن معاوية و هو يومئذ قاضى البصرة جاء الى الجمعة و فاتته فتقدم فصلى بنا الظهر اربع ركعات . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله قال أتيت المسجد انا و زر يوم الجمعة فوجدناهم قد صلوا فصلينا جميعا .

من كان يحث على اتيان الجمعة و لا يرخص فى تركها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مختار أبي غسان عن أبي ظبيان الجنبي قال قال لى توتى الجمعة و لو حبوا. حدثنا حسين بن علي عن الحسن بن أبجر عن ميمون بن أبي شبيب قال أردت الجمعة فى زمن الحجاج فتهيأت للذهاب ثم قلت ابن أذهب اصلى خلف هذا قال فقلت مرة اذهب و مرة لا أذهب قال فاجتمع رائى[1] على الذهاب قال فنادانى مناد من جانب البيت يا أيها الذين امنوا اذا نودى للصلوة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله قال و جلست مرة اكتب كتابا فعرض لى شيء ان انا كتبته فى كتابي زين كتابي و كنت قد كذبت و ان انا تركته كان فى كتابي بعض القبح و كنت قد صدقت فقلت مرة اكتبه و قلت مرة لا اكتبه قال فأجمع رائى على تركه فتركته قال فنادانى مناد من جانب البيت يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا و فى الأخرة. حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل قال تذاكروا الجمعة زمان المختار فقال ائتوها و ان بلغ الماء للحصى.

من كان يحب ان يأتى الجمعة ما شيا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبيه قال كان عبد الله بن رواحة يأتى الجمعة ماشيا فاذا رجع كيف شاء ان شاء ما شيا و ان شاء راكبا. حدثنا أبو عبد الرحمن المقرى عن سعيد بن أبي ايوب قال حدثنى الوليد بن أبي الوليد قال رأيت ابا هريرة يأتى الجمعة من

(١) و فى ز فأجمع رائى.

ذى الحليفة ماشيا . حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم ابن مهاجر عن ابراهيم قال كانوا يكرهون الركوب الى الجمعة و العيدين .

الحديث يوم الجمعة قبل الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الحلق للحديث يوم الجمعة قبل الصلوة . حدثنا ابن مبارك عن اسامة ابن زيد عن يوسف بن السائب عن السائب قال كنا نتحلق يوم الجمعة قبل الصلوة . حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية قال كنت مع عبد الله بن بشر يوم الجمعة فازال يحدثني حتى خرج الامام . حدثنا جدى أبو عامر العقدى عن محمد بن هلال عن أبيه قال كان أبو هريرة يحدثنا يوم الجمعة حتى يخرج الامام . حدثنا زيد بن حباب قال اخبرنا الضحاك بن عثمان قال اخبرنى نافع عن ابن عمر انه كان يتربع و يستوى فى مجلسه يوم الجمعة قبل ان يخرج الامام .

فى القنوت يوم الجمعة

حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن طاوس قال القنوت يوم الجمعة بدعة . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يكره القنوت يوم الجمعة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن عبيد الله بن يزيد عن ابراهيم قال القنوت فى الجمعة بدعة . حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن أبي اسحاق قال صليت خلف المغيرة بن شعبة و النعمان بن بشير الجمعة فلم يقنتا و خلف على فقلت أقنت بكم قال لا . حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثني أبي بكير

قال حدثنى أبى قال ادركت الناس قبل عمر بن عبد العزيز يقنتون فى الجمعة فلما كان زمن عمر بن عبد العزيز ترك القنوت فى الجمعة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن اشعث بن أبى الشعثاء عن نافع قال لم يكن عبد الله بن عمر يقنت فى الفجر و الجمعة .

من كان يستحب للامام يوم الجمعة اذا سلم ان يدخل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عمر انه كان يستحب للامام اذا صلى ان يدخل . حدثنا وكيع عن أبى العميس عن محمد بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس انه كان اذا صلى الجمعة فسلّم (و) دخل . حدثنا أبو خالد الاحمر عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى الركعتين بعد الجمعة فى بيته .

من كان يستحب اذا صلى الجمعة ان يتحول من مكانه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبى قلابة قال صليت معه الجمعة فلما قضيت صلاتى أخذ يدى فقام فى مقامى و اقامنى فى مقامه . حدثنا غندر عن هشام الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير قال رأيت عقبة بن عبد الغافر و حسان بن بلال يوم الجمعة اذا قضى الامام صلاته تحولا من مقامهما . حدثنا غندر عن عمران بن حدير قال حدثنى دعامة بن يزيد العابرى انه صلى الى جنب أبى مجلز فى الجمعة فلما قضيت الصلوة أخذ بيدى فأقامنى فى مقامه الذى كان فيه و قام فى مقامى . حدثنا ابن مهدى عن همام عن قتادة عن حبيب قال صليت الى جنب صفوان بن محرز الجمعة فحولنى الى

الى مكانه و تحول فى مكانى . حدثنا أبو اسامة قال حدثنا عبد الملك بن أبى سليمان قال حدثنا عطاء قال رأيت ابن عمر صلى الجمعة ثم تنحّى من مكانه فصلى ركعتين فيهما خفة ثم تنحّى من مكانه ذلك فصلّى أربعا هى أطول من تينك . حدثنا غندر عن ابن جريج قال اخبرنى عمر بن عطاء بن أبى الخوار ان نافع بن جبير أرسله الى السائب بن يزيد اخت نمر يسأله عن شىء رآه منه معاوية فى الصلوة فقال نعم صليت معه الجمعة فى المقصورة فلما سلم الامام قمت فى مقامى فصليت فلما دخل أرسل الىّ و قال لا تعد لما فعلت اذا صليت الجمعة فلا تصلها بصلوة حتى تكلم أو تخرج فان رسول الله صلى الله عليه و سلم أمرنا بذلك أن لاتوصل صلوة صلوة حتى يتكلم أو يخرج .

من رخص فى الصلوة نصف النهار يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن ثور عن سليمان ابن موسى عن عمرو بن العاص قال كان يكره الصلوة نصف النهار إلايوم الجمعة . حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال يوم الجمعة صلوة كله . حدثنا على بن مسهر عن اشعث عن الحكم قال تكره الصلوة نصف النهار إلا يوم الجمعة . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت معاوية بن قرة عن الصلوة قبل أن تزول الشمس يوم الجمعة فلم ير بها بأسا . حدثنا محمد بن بشر عن مبارك عن الحسن قال تكره الصلوة نصف النهار إلا يوم الجمعة . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال يوم الجمعة صلوة كله . حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال لابأس بالصلوة يوم الجمعة نصف النهار .

الأذان يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم بن بشير عن منصور عن الحسن انه قال النداء الأول يوم الجمعة الذى يكون عند خروج الامام و الذى قبل ذلك محدث. حدثنا هشيم قال اخبرنا شيخ من قريش عن نافع قال سمعته يحدث عن ابن عمر انه قال الأذان يوم الجمعة الذى يكون عند خروج الامام و الذى قبل ذلك محدث. حدثنا شبابة قال حدثنا هشيم بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال الأذان الأول يوم الجمعة بدعة. حدثنا هشيم عن اشعث عن الزهرى قال اول من احدث الأذان الأول عثمان ليؤذن اهل الاسواق. حدثنا عباد بن العوام عن اسماعيل عن الحسن انه حدثهم أن الأذان كان على عهد النبي صلى الله عليه و سلم اذا خرج فاذا فرغ من الخطبة اقيمت الصلوة. حدثنا ابن علية عن برد عن الزهرى قال كان الأذان عند خروج الامام فأحدث امير المؤمنين عثمان التاذية الثالثة على الزوراء ليجتمع الناس. حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن الغاز قال سألت نافعا مولى ابن عمر الأذان الأول يوم الجمعة بدعة فقال قال ابن عمر بدعة.

من كان يستحب ان يقرأ فى الفجر يوم الجمعة بسورة فيها سجدة

حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي فروة عن أبي الأحوص قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرؤ فى صلوة الغداة يوم الجمعة الٓمٓ تنزيل و سورة من المفصل. حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يستحب أن يقرأ يوم الجمعة بسورة فيها سجدة. حدثنا ابن نمير عن سفيان عن جابر

عن الشعبي قال ما شهدت ابن عباس قرأ يوم الجمعة إلا بتنزيل و هل أتى. حدثنا يزيد بن هارون عن شريك عن أبي اسحاق عن سعيد بن جبير قال ما صليت خلف ابن عباس يوم الجمعة الغداة إلّا قرأ بسورة فيها سجدة. حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن أبيه عن عثمان بن أبي صفية عن على انه قرأ فى الفجر يوم الجمعة بسورة الحشر و سورة الجمعة. حدثنا محمد ابن أبي عدى عن ابن عون قال كانوا يقرءون يوم الجمعة بسورة فيها سجدة فسألت محمدا فقال لا أعلم به بأسا. حدثنا عبدة عن سفيان عن مكحول[1] عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى صلوة الفجر يوم الجمعة بالٓمٓ تنزيل و هل أتى على الانسان حين من الدهر. حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا زهير عن أبي اسحاق قال أمّنا ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف و نحن بالمدينة فصليت وراءه يوم الجمعة صلوة الغداة فقرأ آلٓم تنزيل و هل أتى علَى الآنسان. حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى الفجر يوم الجمعة بالٓم تنزيل و هل أتى على الانسان. حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن أبي حمزة الاعور عن ابراهيم انه صلى بهم يوم الجمعة (فى) الفجر فقرأ بهم كٓهٰيٰعٓصٓ.

ما يقرؤ فى صلوة الجمعة

حدثنا أبو محمد عبد الله بن يونس قال حدثنا بقى بن مخلد أبو عبد الرحمن رحمه الله قال ثنا أبو بكر قال ثنا جرير بن عبد الحميد

(١) و فى ص: مخول أو مغول.

عن ابراهيم بن محمد المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى العيدين و الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى و هل اتاك حديث الغاشيه و اذا اجتمع العيدان فى يوم قرأ بهما فيهما . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه عن عبيد الله ابن أبي رافع قال استخلف مروان أبا هريرة على المدينة و خرج الى مكة فصلى بنا أبو هريرة الجمعة فقرأ بسورة الجمعة فى السجدة الاولى و فى الأخرة اذا جاءك المنافقون فقال عبيد الله فأدركت ابا هريرة حين انصرف فقلت له انك قرأت بسورتين كان على يقرؤ بهما فى الكوفة[1] فقال أبو هريرة انى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرؤ بهما . حدثنا عبدة عن سفيان عن مكحول[2] عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى الجمعة بسورة الجمعة و اذا جاءك المنافقون . حدثنا يعلى عن مسعر عن معبد بن خالد عن زيد بن عقبة عن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يقرؤ فى الجمعة بسبح اسم ربك الاعلى و هل اتاك حديث الغاشية . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الحكم عن اناس من اهل المدينة أرى فيهم أبا جعفر قال كان يقرؤ فى الجمعة بسورة الجمعة و المنافقون فأما سورة الجمعة فيبشر بها المؤمنون و يحرضهم و اما سورة المنافقين فيؤيس بها المنافقين و يوبخهم بها . حدثنا عبدة و وكيع عن مسعر عن عمر بن سعيد قال صليت خلف أبي موسى الجمعة فقرأ بسبح اسم ربك الاعلى و هل اتاك حديث الغاشية .

(١) و فى ص بالكوفة (٢) و فى ص مخول .

حدثنا اسماعيل بن عياش عن محمد بن عجلان قال صليت خلف عمر بن عبد العزيز و أبي بكر بن عمرو الجمعة فقرأ فى الركعة الاولى بسورة الجمعة و فى الركعة الثانية بسبح اسم ربك الاعلى . حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن فى القراءة يوم الجمعة قال يقرؤ الامام بما شاء .

الساعة التى ترجى يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم بن بشير و عبد الله بن ادريس عن حصين عن الشعبي عن عوف بن حضيرة فى الساعة التى ترجى عن الجمعة ما بين خروج الامام الى ان تقضى الصلوة . حدثنا هشيم قال أخبرنا حجاج عن عطاء عن عبد الله بن سلام قال ما بين العصر الى أن تغرب الشمس . حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس و أبي هريرة قالا الساعة التى تذكر فى الجمعه ما بين العصر الى ان تغرب الشمس . حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة مثله . حدثنا هشيم عن مغيرة عن واصل عن أبي بردة قال كنت عند ابن عمر فسئل عن الساعة التى فى الجمعة فقلت هى الساعة التى اختار الله لها أو فيها الصلوة قال فمسح رأسى و بارك على و أعجبه ما قلت . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن أبي بردة قال هى عند خروج الامام . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثنا موسى بن يزيد بن موهب أبو عبد الرحمن الاملوكى عن أبي امامة قال انى لارجو ان تكون الساعة التى فى الجمعة احدى هذه الساعات اذا أذن المؤذن الامام على المنبر أو عند الاقامة . حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور

عن الحسن انه كان يقول هي عند زوال الشمس في وقت الصلوة. حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال هي ما بين أن يحرم البيع الى ان يحل. حدثنا وكيع عن الربيع عن قيس بن سعد عن مجاهد قال هي بعد العصر. حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سليمان بن قرم عن أبي حبيب عن نبل عن سلامة بنت اقعا قالت كنت عند عائشة في نسوة فسمعتها تقول إن يوم الجمعة مثل يوم عرفة و ان فيه لساعة يفتح فيها باب الرحمة فقلنا أي ساعة هي فقالت حين ينادى المنادى بالصلوة. حدثنا عبيدة بن حميد عن سنان بن حبيب عن نبل بنت بدر عن سلامة بنت اقعا عن عائشة قالت ان يوم الجمعة مثل يوم عرفة تفتح فيه ابواب الرحمة و فيه ساعة لا يسأل الله العبد شيئا إلّا اعطاه قيل و أية ساعة قالت اذا أذن المؤذن لصلوة الغداة. حدثنا احمد بن اسحاق عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه قال ان الساعة التى ترجى في الجمعة بعد العصر.

في تخطى الرقاب يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس و منصور عن الحسن قال بينما النبي صلى الله عليه و سلم يخطب اذ جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة حتى جلس قريبا من النبي صلى الله عليه و سلم فلما قضى صلاته قال له النبي صلى الله عليه و سلم يا فلان أما جمعت[٢] قال يا رسول الله أما رأيتني قال قد رأيتك أتيت و اذيت. حدثنا وكيع بن الجراح عن الاوزاعي عن موسى بن سليمان عن القاسم بن مخيمرة قال مثل الذى يتخطى

(٢) و في ز أما جئت.

رقاب الناس يوم الجمعة و الامام يخطب [1] كالرافع قدميه فى النار و واضعهما فى النار[1] . حدثنا أبو اسامة عن عبد الله بن الوليد قال حدثنى عثمان بن عبد الله ابن موهب قال قال سعيد بن المسيب لأن اصلى الجمعة بالحرة أحبّ إلىّ من التخطى. حدثنا أبو اسامة عن عبد الله بن الوليد عن عبيد بن الحسن قال رأيت عروة بن المغيرة جاء الى الجمعة فلما انتهى قام يعنى و لم يتخط. حدثنا ابن علية عن ابن عون قال قال محمد انهم يقولون ان محمدا يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة و لست أتخطى انما أجى فأقوم فيعرفنى الرجل فيوسع لى. حدثنا الفضل بن دكين عن حميد الاصم عن أبى قيس قال دخل عبد الله بن مسعود المسجد يوم جمعة و عليه ثياب بيض حسان فرأى مكانا فيه سعة فجلس و لم يتخط. حدثنا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال لابأس أن يتخطى رقاب الناس اذا كان فى المسجد سعة. حدثنا وكيع عن اسماعيل بن أبى خالد قال رأيت شريحا جاء يوم الجمعة و الامام يخطب فجلس يعنى و لم يتخط. حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن عمر بن عطية عن سلمان قال اياك و تخطى رقاب الناس يوم الجمعة و اجلس حيث تبلغك[2] الجمعة. حدثنا وكيع و الفضل عن سفيان عن صالح مولى التوءمة قال سمعت ابا هريرة يقول لان اصلى بالحرة احب إلى من أن أتخطى رقاب الناس يوم الجمعة. حدثنا وكيع عن جويرية بن السماء عن خوات[3] بن بكير عن كعب قال لأن أدع الجمعة أحب إلى من أن أتخطى رقاب الناس.

(١ - ١) و فى ز كالرافع قدمه فى النار و واضعها فى النار (٢) و فى ص تبلغ بك
(٣) و فى ز جواب .

الجمعة يؤخرها الامام حتى يذهب وقتها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال أطال بعض الامراء الخطبة فاتكيت يدى حتى أدميتها ثم قمت و أخذتني السياط فضيت فخرجت. حدثنا ان علية عن سوار عن عبد الواحد بن سبرة ان سالما حدث القاسم بن محمد قال لما قدم علينا الامير جاءت الجمعة لجمع بها فما زال يخطب و يقرؤ الكتب حتى مضى وقت الجمعة ولم ينزل يصلى فقال له القاسم فما قمت فصليت قال لا و الله خشيت أن يقال رجل من أل عمر قال فما صليت قاعدا قال لا قال فما أومأت قال لا قال ثم ما زال يخطب و يقرؤ حتى مضى وقت العصر قال له القاسم فما قمت صليت قال لا قال فما صليت قاعدا قال لا قال فما أو مأت قال لا.
حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن ابراهيم بن المهاجر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة الزهري قال أخر الحجاج الجمعة فلما صلاها معه أبو جحيفة ثم قام فوصلها بركعتين ثم قال يا ابا بكر أشهدك انها العصر.
حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ابراهيم بن مهاجر قال كان الحجاج يؤخر الجمعة (١) فكنت انا اصلي (١) و ابراهيم و سعيد بن جبير فصليا الظهر ثم نتحدث و هو يخطب ثم نصلي معهم ثم نجعلها نافلة. حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن مسلم قال كنت أجلس مع مسروق و أبي عبيدة زمن زياد فاذا دخل وقت الصلوة قاما فصليا ثم يجلسان حتى اذا أذن المؤذن و خرج الامام قاما فصليا معه و يفعلانه فى العصر. حدثنا

(١-١) و فى ز فكنت اصلي أنا.

وكيع عن سفيان عن أبي هاشم ان الحجاج أخّر الصلوة فأومأ أبو وائل وهو جالس . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه ان الوليد بن عقبة أخّر الصلوة بالكوفة و أنا جالس مع أبي في المسجد فقام عبد الله فثوب بالصلوة فصلى للناس فارسل اليه الوليد بن عقبه ما حملك على ما صنعت أجاءك من امير المؤمنين أمر فيما قبلنا فسمع و طاعة ام ابتدعت ما صنعت اليوم قال لم يأتنى من امير المؤمنين أمر و معاذ الله ان اكون إبتدعت أبى الله و رسوله ان ننتظرك بصلاتنا و أنت فى حوائجك . حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبيد عن الزبرقان قال قلت لشقيق ان الحجاج يجيب[١] الجمعة قال تكتم قال قلت نعم قال صلها فى بيتك لوقتها و لا تدع الجماعة .

فى رفع الأيدى فى الدعاء يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال رفع الأيدى يوم الجمعة محدث . حدثنا سهيل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال اول من رفع يديه فى الجمعة عبيد الله بن عبد الله ابن معمر . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن طاوس قال كان يكره دعاءهم الذى يدعونه يوم الجمعة و كان لا يرفع يديه . حدثنا ابن نمير و أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال رفع الامام يوم الجمعة يديه على المنبر فرفع الناس أيديهم فقال مسروق قطع الله أيديهم . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عمارة بن رويبة انه رأى بشر ابن مروان رافعا يديه يدعو حتى كاد يتلقى خلفه . حدثنا ابن ادريس

(١) و فى ن يخيب .

عن حصين عن عمارة بن رويبة قال رأى بشر بن مروان رافعا يديه على المنبر فقال قبح الله هاتين اليدين لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم ما يزيد على ان يقول بيديه هكذا و اشار باصبعه المسبحة .

الجمعة مع الرجل يغلب على المصر

حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن الأعمش قال كان أصحاب عبد الله يصلون مع المختار الجمعة و يحتسبون بها . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن عقبة الأسدى عن يزيد بن أبي سليمان أن أبا وائل جمع مع المختار .

الامام يكون مسافرا فيمر بالموضع

حدثنا وكيع عن سفيان بن السائب عن صالح بن سعيد قال خرجت مع عمر بن عبد العزيز إلى السويداء مبتدئا فلما حضرت الجمعة أذن المؤذن فجمعوا له حصباء قال فقام فخطب ثم صلى الجمعة ركعتين ثم قال الامام يجمع حيث ما كان . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو ابن مرة عن سعيد بن سويد قال صلى بنا معاوية الجمعة بالنخيلة فى الضحى ثم خطبنا .

الصلاة يوم الجمعة فى السدة و الرحبة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن أبيه عن الحسن عن قيس ابن عباد و عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة أنهما قالا من لم يصلّ فى المسجد فلا صلوة له . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال لابأس بالصلوة يوم الجمعة فى الرحبة و ان كان يقدر أن يدخل

فلا صلوة له . حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى قال رأيت عروة بن المغيرة ابن شعبة صلّى فى السدة . حدثنا محمد بن بشر و ابن نمير قالا حدثنا سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى ان ابا هريرة أتى على رجال جلوس فى الرحبة فقال ادخلوا المسجد فانه لا جمعة الا فى المسجد . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن انه قال لا جمعة لمن صلى فى الرحبة إلّا ان لا يقدر على الدخول .

من رخص فى القراءة يوم الجمعة اذا لم يسمع الخطبة

حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الصلت بن الربيع عن سعيد ابن جبير قال سمعته يقول اذا لم تسمع قراءة الامام يوم الجمعة فاقرأ .

فى فضل الجمعة و يومها

حدثنا حاتم عن عبد الرحمن بن حرملة عن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد الايام يوم الجمعة . حدثنا أبو الأحوص عن أبى اسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال إن سيد الأيام يوم الجمعة و سيد الشهور رمضان حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن أبى بردة عن أبى موسى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان فى الجمعة لساعة مادعا الله فيها عبد مسلم الا استجاب له . حدثنا حسين بن على عن عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر عن أبى الأشعث الصغانى عن اوس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق أدم و فيه النفخة و فيه الصعقة . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال لم تطلع الشمس بيوم هو أعظم من الجمعة انها اذا طلعت

فزع لها كل شيء إلى الثقلان اللذان عليهما الحساب و العذاب . حدثنا معوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال الصدقة تضاعف يوم الجمعة . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف عن كعب ان يوم الجمعة يفزع له الخلائق و الجن و الانس و انه لتضاعف فيه الحسنة و السيئة و انه ليوم القيامة . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا كثير ابن عبد الله المزنى عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فى الجمعة ساعة من النهار لا يسأل العبد فيها شيئاً إلا اعطى سؤله قيل أى ساعة هى قال حين تقام الصلوة الى الا نصراف منها . حدثنا يحي بن أبي بكير قال حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد عن عبد الرحمن بن يزيد عن أبي لبابة بن عبد المنذر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يوم الجمعة سيد الأيام واعظمها عند الله من يوم الاضحى و يوم الفطر فيه خمس خلال . خلق الله فيه أدم و أهبط الله فيه أدم و فيه توفى الله أدم و فيه ساعة لا يسأل الله العبد فيها شيئا إلا أعطاه إياه مالم يسأل حراما و فيه تقوم الساعة مامن ملك مقرب و لاارض ولا سماء ولا رياح ولا جبال ولا بحر إلا وهن مشفقون من يوم الجمعة . حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن ليث عن عثمان عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أتانى جبريل و فى يده كالمراة البيضاء فيها كالنكتة السوداء فقلت يا جبرئيل ما هذه قال الجمعة قال قلت و ما الجمعة قال لكم فيها خير قال قلت و ما لنا فيها قال يكون عدا لك و لقومك من بعدك و يكون اليهود و النصارى تبعالك قال قلت

الدنيا و الاخرة هو له قسم إلا أعطاه إياه أو ليس بقسم إلّا ادّخر له عنده ما هو افضل منه او يتعوذ به من شرّ هو عليه مكتوب إلا صّرف عنه من البلاء ما هو اعظم منه قال قلت له و ما هذه النكتة فيها قال هي الساعة هي تقوم يوم الجمعة و هو عندنا سيد الأيام و نحن ندعوه يوم القيامة و يوم المزيد قال قلت مم ذاك قال لأنّ ربك تبارك و تعالى اتخذ فى الجنة و اديا من مسك ابيض فاذا كان يوم الجمعة هبط من عليين على كرسيه تبارك و تعالى ثم حف الكرسي بمنابر من ذهب مكللة بالجواهر ثم يجيء النبيون حتى يجلسوا عليها و ينزل اهل الغرف حتى يجلسوا على ذلك الكثيب ثم يتجلى لهم ربك و تعالى ثم يقول سلوني اعطكم قال فيسألونه الرضىٰ فيقول رضائي احلكم داري و انيلكم كراسي فسلوني اعطكم قال فيسألونه قال فيشهدهم انه قد رضي عنهم قال فيفتح لهم ما لم ترعين و لم يسمع اذن ولا يخطر على قلب بشر قال و ذلكم مقدار انصرافكُم من يوم الجمعة ثم قال يرتفع و يرتفع معه النبيون و الصديقون و الشهداء و يرجع اهل الغرف الى غرفهم و هي درة بيضاء ليس فيها فصم ولا قصم او درة حمراء او زبرجدة خضراء فيها غرفها و أبوابها مطرزة و فيها انهارها و ثمارها متدلية قال فليسوا الى شيء احوج منهم الى يوم الجمعة ليزدادوا الى ربهم نظرا وليزدادوا منه كرامة.

حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم جاءني جبرئيل بمراة بيضآء فيها نكتة سوداء قال فقلت ما هذه قال هذه الجمعة و فيها ساعة.

فى التعجيل الى الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهرى عن الأغر عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال المتعجل الى الجمعة كالذى يهدى بدنة ثم كالمهدى بقرة ثم كالمهدى شاة ثم كالمهدى طائرا . حدثنا شبابة قال حدثنا ابن أبي ذئب عن المقبرى عن أبيه عن عبد الله بن و ديعة عن سلمان الخير ان النبي صلى الله عليه و سلم قال لا يغتسل الرجل يوم الجمعة و يتطهر[١] بما استطاع من طهوره و ادهن من دهنه أو مس طيبا من بيته ثم راح فلم يفرق بين اثنين ثم صلى ما كتب الله له ثم انصت اذا تكلم الامام إلاّ غفرله ما بينه و بين الجمعة الاخرى . حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا على بن زيد عن أوس ابن خالد عن أبي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان على ابواب المسجد يكتبون على منازلهم جاء فلان من ساعة كذا و كذا جاء فلان من ساعة كذا جاء فلان و الامام يخطب جاء فلان فأدرك الصلوة و لم يدرك الخطبة .

من كان اذا مطرت لم يشهدها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال نبئت ان محمدا اشتد المطر يوم جمعة فلم يجمع . حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن سعيد عن قتادة عن كثير مولى ابن سمرة قال مررت بعبد الرحمن بن سمرة و هو على بابه جالس فقال ما خطب أميركم قلت أما جمعت قال منعنا منها

(١) و فى ز يتطاهر .

هذا الرزع[1]. حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن عبد الله ابن الحارث ان ابن عباس أمر مناديه فنادى فى يوم مطير يوم جمعة الصلوة فى الرحال الصلوة فى الرحال.

من رخص فى ترك الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن يحيي بن سعيد عن نافع ان ابنا لسعيد بن زيد بن نفيل كان بأرض له بالعقيق على رأس أميال من المدينة فأتى ابن عمر غداة يوم الجمعة فذكر له شكواه فانطلق اليه و ترك الجمعة. حدثنا عبد الوهاب قال سألت يونس عن الرجل يحضر[2] و الدته او والده او نسيبه أ له عذر فى ترك الجمعة فقال كان الحسن يرخص فيها لصاحب الجنازة يخاف عليها أو الرجل يكون خائفا. حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال اذا استصرخ على ابيك يوم الجمعة و الامام يخطب فقم اليه و اترك الجمعة. حدثنا معتمر عن عمران ابن حدير قال قال رجل لابي مجلز أو قلت له أتى الجمعة و انا اشتكى بطنى قال عجز. حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز نحوه. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الفضل عن الحسن قال ليس على الخائف و لا على العبد الذى يخدم أهله و لا على ولى الجنازة و لا على الاعمى اذا لم يجد قائدا الجمعة. حدثنا وكيع عن همام قال سمعت الحسن و سئل عن الخائف عليه جمعة فقال و ما خوفه قال من السلطان قال ان له عذرا.

(١) و فى ص هذا الردغ أى الوحل (٢) يعنى فى حالة الاحتضار.

الاعمى اذا كان له قائد أيجب عليه الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال يجب الجمعة على الأعمى إذا وجد قائدا و على العبد اذا كان يؤدى الضريبة قال و كان يرخص للخائف فى الجمعة .

فى تفريط الجمعة و تركها

حدثنا يزيد بن هارون و محمد بن بشر و ابن ادريس قالوا انا محمد ابن عمرو عن عبيدة بن سفيان الحضرمى قال سمعت ابا الجعد الضمرى و كانت له صحبة يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من ترك الجمعة ثلاث مرات تهاونا طبع على قلبه . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشام الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلام عن الحكم بن مينا عن ابن عمر و ابن عباس انهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه و سلم انه قال و هو على أعواد المنبر لينتهين أقوام عن و دعهم الجمعات او ليطبعن الله على قلوبهم و ليكتبنّ من الغافلين . حدثنا يزيد بن هارون قال انا همام بن يحيى عن قتادة عن قدامة بن و برة العجلى[1] عن سمرة بن جندب عن النبى صلى الله عليه و سلم قال من ترك الجمعة من غير عذر فليتصدق بدينار فان لم يجد فبنصف دينار . حدثنا هشيم عن عوف عن سعيد بن أبى الحسن عن ابن عباس قال من ترك الجمعة ثلاثا متواليات طبع الله على قلبه . حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الاسود عن العباس بن عبد الله بن معبد قال قال أبو هريرة ما احب ان لى حمر النعم ولا ان الجمعة تفوتنى إلا من عذر . حدثنا ابن

(١) و فى ز العجيفى .

ادريس عن ابن جريج عن محمد بن عباد بن جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عسى أحدكم ان يتخذ الصُبَّةَ من الغنم على رأس الميلين او ثلاثة فتكون الجمعة فلايشهدها ثم تكون فلا يشهدها فيطبع الله على قلبه. حدثنا الفضيل بن دكين عن زهير عن أبى اسحاق عن أبي الأحوص سمعته منه عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه و سلم قال لقوم يتخلفون عن الجمعة لقد هممت[1] ان أمر رجلا يصلي بالناس ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم. حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال اختلف رجل الى ابن عباس شهرا يقوم الليل و يصوم النهار و لا يشهد جماعة ولا جمعة قال فى النار.

من كان يأمر بالطيب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا يزيد بن زياد عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان من الحق على المسلمين ان يغتسل احدهم يوم الجمعة و ان يمس طيبا ان كان عنده فان لم يكن له طيب فان الماء له طيب. حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن عثمان بن حكيم عن عثمان بن أبي سليمان عن أبي سعيد الخدرى قال ان من الحق على المسلم اذا كان يوم الجمعة السواك و ان يلبس من صالح ثيا به و أن يتطيب بطيب ان كان. حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال كان ابن عمر اذا راح الى الجمعة اغتسل و تطيب[2] بالطيب عنده[2]. حدثنا هشيم عن أبي بشر عن مجاهد عن ابن عباس قال اقول برأيي و يمس

(١) و فى ز هممت (٢-٢) و فى ز بأطيب طيب عنده.

طيبا ان كان عنده . حدثنا محمد بن بشر و الفضل بن دكين عن مسعر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن ابن مغفل قال لها غسل و طيب ان كان. حدثنا عبيدالله عن عثمان عن مجاهد قال ألبس افضل ثيابك يوم الجمعة و تطيب بأطيب ما تجد . حدثنا وكيع عن شداد أبي طلحة عن معاوية ابن مرة قال أدركت ثلاثين من مزينة كلهم قد طعن أو طعن أو ضرب او ضُرب اذا كان يوم الجمعة اغتسلوا و لبسوا من أحسن ثيابهم و تطيبوا ثم راحوا و صلّوا ركعتين ثم جلسوا فبثوا علما . حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع ان ابن عمر كان يجمر ثيابه فى كل جمعة .

فى الثياب النظاف و الزينة لها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا الحجاج عن أبي جعفر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يلبس برده الأحمر يوم الجمعة و يعمّ يوم العيدين . حدثنا ابن نمير عن محمد بن اسحاق عن نافع قال كان ابن عمر يغتسل للجمعة كاغتساله من الجنابة و يلبس من أحسن ثيابه ثم يخرج حتى يأتي المصلى . حدثنا عبد الله قال أنبأنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن ابن أبي ليلى قال أدركت أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم من أصحاب بدر و أصحاب شجرة اذا كان يوم الجمعة لبسوا أحسن ثيابهم و إن كان عندهم طيب مسّوا منه ثم راحوا الى الجمعة . حدثنا ابن نمير عن موسى ابن عبيدة عن زيد بن اسلم عن جابر بن عبد الله قال نظر رسول الله صلى الله عليه و سلم الى الناس يوم الجمعة بادة هيئتهم فقال ما من رجل لو اتخذ لهذا[1] اليوم ثوبين . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن زيد بن اسلم عن

(١) و فى الأصل لها .

عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم مثله و زاد فيه ثوبين يروح فيهما .

السعى الى الصلوة يوم الجمعة من فعله و (من) لم يفعله

حدثنا أبو بكر قال حدثنا مرحوم بن عبد العزيز انه سمع ثابتا البنانى يقول كنت مع انس بن مالك يوم جمعة فلمّا ان سمع النداء بالصلوة قال قم نسعى . حدثنا محمد بن أبي عدى عن اشعث عن الحسن قال فاسعوا الى ذكر الله قال بقلبه . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حيان عن عكرمة قال السعى العمل . حدثنا هشيم عن عباد بن راشد عن الحسن فى قوله فاسعوا الى ذكر الله قال اما و الله ما هو بالسعى على الأقدام و قد نهوا أن يأتوا الصلوة إلا و عليهم السكينة و الوقار و لكن بالقلوب و الثبات و الخشوع . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال كان عبد الله يقرؤها فامضوا الى ذكر الله و يقول (١ لو قرائتها ١) فاسعوا لسعيت حتى يسقط ردائى . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم عن خرشة قال قرأها عمر بن الخطاب فامضوا الى ذكر الله . فى قوله تعالى فاذا قضيت الصلوة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن جويبر عن الضحاك عن قوله فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض و ابتغوا من فضل الله قال هو إذن من الله فاذا فرغ فان شاء خرج و إن شاء قعد فى المسجد . حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء و عن القاسم عن مجاهد فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الأرض قالا ان شاء فعل و ان شاء لم يفعل .

(١-١) و فى ن لو قرأتها .

العصا يتوكؤ عليها اذا خطب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي خباب عن يزيد بن البراء عن أبيه ان النبي صلى الله عليه و سلم خطبهم يوم عيد و في يده قوس أو عصا. حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال رأيت عمر بن عبد العزيز يخطب و بيده قضيب . حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن أبي وائل ان كعبا راى جريرا و في يده قضيب فقال إن هذا لا يصلح إلا لراع او والى .

في الرجل يزدحم يوم الجمعة فلا يقدر على الصلوة حتى ينصرف الامام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن همام قال سمعت قتادة يقول في رجل افتتح مع الامام يوم الجمعة فلا يقدر على ركوع و لا سجود حتى صلى الامام قال كان الحسن و ابراهيم يقولان يصلى ركعتين يعنى يوم الجمعة. حدثنا ابن علية عن يونس قال سئل عن رجل ركع ركعتين يوم الجمعة فلم يقدر على السجود حتى سلّم الامام فقال نبئت عن الحسن انه قال يسجد سجدتين ثم يقوم فيقضى الركعة الاولى. حدثنا ازهر الزمان عن ابن عون قال قال رجل لنافع زحمت يوم الجمعة فلم أقدر على الركوع و السجود فقال أما أنا فلو كنت لأومأت. حدثنا محمد بن عبد الله عن معقل عن الزهرى قال اذا ازدحم النـاس يوم الجمعة فلم تستطع أن تسجد فانتظر حتى اذا قاموا فاسجد .

في تنقية الاظفار و غيرها يوم الجمعة

حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن ابراهيم قال ينقى الرجل أظفاره في كل جمعة . حدثنا معاذ عن المسعودي عن ابن حميد بن حميد الرحمن عن أبيه انه قال فيمن قلم اظفاره يوم الجمعة أخرج الله منها الداء و أدخل فيها الشفاء . حدثنا وكيع عن مبارك عن عبد الله بن مسلم بن يسار عن أبيه انه كان يدعو بأكلبين يوم الجمعة يعني المقصين . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا مندل عن عمران بن أبي عطاء قال رأيت ابن الحنفية ينقي أظفاره في كل جمعة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي الهيثم قال رأيت سعيد بن جبير ينقي أظفاره في الصلوة .

في الشرب و الامام يخطب

حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس قال لا بأس بالشرب و الامام يخطب .

ما يستحب أن يقرأ الانسان في يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عون عن أسماء قالت من قرأ قل هو الله احد و المعوذتين يوم الجمعة سبع مرات في مجلسه حفظ الى مثلها . حدثنا عفان قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا يونس كان الحسن يحصب المساكين يوم الجمعة و الامام يخطب يقول لهم اقعدوا قال و كان عكرمة لا يرىٰ لهم جمعة . حدثنا جرير عن سيار بن حب قال قلت لابراهيم فاتتني الجمعة قال اكثر من السجود .

في اهل السجون

حدثنا وكيع قال نا رجل عن ابن سيرين في اهل السجون قال يجمعوا الصلوة يوم الجمعة. حدثنا أبو بكر قال نا شيخ لنا عن الأعمش عن ابراهيم قال ليس على اهل السجون جمعة.

الرجل يحدث يوم الجمعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال نا يزيد بن ابراهيم سئل الحسن عن رجل أحدث يوم الجمعة فذهب ليتوضأ فجاء وقد صلى الامام، قال يصلي اربعا. حدثنا وكيع قال سألت سفيان عن رجل افتتح مع الامام الصلوة يوم الجمعة فذهب ليتوضأ فجاء وقد صلى الامام قال يصلي ركعتين ما لم يتكلم.

في الطعام يوم الفطر قبل ان يخرج الى المصلى

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم بن بشير قال انا محمد بن اسحاق عن حفص ابن عبيد الله بن انس عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر يوم الفطر على تمرات ثم يغدو. حدثنا أبو الأحوص عن ابن اسحاق عن الحارث عن علي قال اطعم يوم الفطر قبل أن تخرج الى المصلى. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال إن من السنة أن تخرج صدقة الفطر قبل الصلوة ولا تخرج حتى تطعم. حدثنا هشيم قال انا حسين قال غدوت مع معاوية بن سويد بن مقرن يوم فطر وقلت له يا أبا سويد هل طعمت شيئا قبل أن تغدو قال لعقت لعقة من عسل. حدثنا أبو الاحوص عن عطاء بن السائب عن ابن معقل انه لعق لعقة من

من عسل ثم خرج . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال اطعم يوم الفطر قبل أن تخرج . حدثنا ابن علية عن يحيي بن أبي اسحاق قال أتيت صفوان بن محرز يوم فطر فقعدت ببابه حتى خرج على فقال لى كالمعتذر انه كان يؤمر فى هذا اليوم ان يصيب من غذائه قبل ان يغدو و انى اصبت شيئا فذاك الذى حبسنى و أما الآخر فانه يؤخر غذائه حتى يرجع . حدثنا ابن علية عن ابن عون قال كان ابن سيرين يؤتى فى العيدين بفالوذج فكان يأكل منه قبل أن يغدو و قال ابن عون انه غسل البول . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن شداد انه مر على بقال يوم عيد فأخذ منه فسنة فأكلها . حدثنا هشيم قال نا المغيرة عن الشعبي قال ان من السنة ان يطعم يوم الفطر قبل أن يغدو و يؤخر الطعام يوم النحر حتى يرجع . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الأعلى عن محمد بن عبد الرحمن قال كان الأسود يأمرنا ان نطعم قبل أن نغدو يوم الفطر . حدثنا وكيع عن ميسرة بن معبد عن ابراهيم ابن أبي عيلة عن ام الدرداء قالت كل قبل أن تغدو يوم الفطر و لو تمرة . حدثنا معاوية بن هشام قال نا ابن أبي ذئب عن يوسف عن السائب بن يزيد قال مضت السنة أن يأكل قبل أن يغدو يوم الفطر . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال اذا خرجت يوم العيد يعنى الفطر فكل و لو تمرة . حدثنا أبو عامر العقدى عن الزبير بن عبد الله بن رهيمة قال سمعت عمر بن عبد العزيز يوم الفطر يخطب فقال إن هذا يوم قد كان ينبغى فيه بعض الطعام و بعض

الشراب فبعض الطعام و بعض الشراب . حدثنا يحيى بن يعلى عن عثمان ابن الأسود عن مجاهد انه قال اطعم يوم الفطر قبل أن تخرج . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال بلغه ان تميم بن سلمة خرج يوم الفطر و معه صاحب له فقال لصاحبه هل طعمت شيئا قال لا فمشى تميم الى بقال فسأله تمرة أن يعطيه أو غير ذلك ففعل فأعطاه صاحبه فأكله فقال ابراهيم بمشاه الى رجل يسأله أشد عليه من تركه الطعام لو تركه . حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال أصبب شيئا قبل ان تغدو . حدثنا شبابة قال انا شعبة عن ابن اسحاق عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم انه كان يأمر بالأكل يوم الفطر قبل أن يأتى المصلى . حدثنا زيد بن حباب قال اخبرنى مالك عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال كانوا يؤمرون أن يأكلوا قبل أن يغدوا يوم الفطر . حدثنا احمد بن عبد الملك بن واقد عن عبيد الله ابن عمر عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدرى قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يأكل يوم الفطر قبل أن يخرج.

من رخص أن لا يأكل أحد شيئا و من فعل ذلك

حدثنا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج يوم العيد الى المصلى و لا يطعمْ شيئا . حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم قال ان طعم فحسن و ان لم يطعم فلا بأس .

فى الركوب الى العيدين و المشى

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن جعفر بن برقان قال كتب الينا عمر بن عبد العزيز من استطاع منكم أن يأتى العيد ماشيا فليفعل .

حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن الحارث عن على قال من السنة أن يأتى العيد ما شيا . حدثنا عبد الرحيم عن مسعر عن عاصم عن زر قال خرج عمر بن الخطاب فى يوم فطر أو فى يوم أضحى خرج فى ثوب قطن متلببا به يمشى . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن المهاجر عن ابراهيم انه كره الركوب الى العيدين و الجمعة . حدثنا وكيع عن محمد بن أبي حفصة قال رأيت الحسن يأتى العيد راكبا .

الساعة التى يتوجه فيها الى العيد أية ساعة

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ايوب عن نافع قال كان ابن عمر يصلى الصبح فى مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم يغدو كما هو الى المصلى . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة انه كان ينصرف مع سعيد بن المسيب من الصبح حين يسلم الامام فى يوم عيد حتى يأتى المصلى عند دار كثير بن الصلت فيجلس عند المصراعين . حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب قال صليت الفجر فى هذا المسجد فى يوم فطر فاذا أبو عبد الرحمن و عبد الله بن معقل فلما قضينا الصلوة خرجا و خرجت معهما الى الجبانة . حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن عبيد المكتب عن ابراهيم قال كانوا يصلون الفجر و عليهم ثيابهم يعنى يوم العيد . حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال ليكن غدوك يوم الفطر من مسجدك الى مصلاك . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن هشام بن عروة قال كان عروة لايأتى العيد حتى تتعلى الشمس . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن محمد بن على و عامر و عطاء قالوا لايخرج يوم العيد حتى تطلع الشمس .

حدثنا شبابة قال نا ابن أبي ذئب عن عيسى بن سهل بن رافع بن خديج انه رأى جده رافع بن خديج و بنيه يجلسون فى المسجد حتى اذا طلعت الشمس صلوا ركعتين ثم يذهبون الى المصلى و ذلك فى الفطر و الأضحى حدثنا شريك عن منصور قال غدوت الى ابراهيم يوم عيد فوجدته قد صلى و عليه ثيابه .

في التكبير اذا خرج الى العيد

حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغدو يوم العيد و يكبر و يرفع صوته حتى يبلغ الامام . حدثنا عبد الله بن ادريس عن يحيي بن عبد الله بن قتادة قال أراه عن محمد بن ابراهيم أن أبا قتادة كان يكبر يوم العيد و يذكر الله . حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهرى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يخرج يوم الفطر فيكبر حتى يأتى المصلى و حتى يقضى الصلوة فاذا قضى الصلوة قطع التكبير . حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب قال خرجت مع أبي عبد الرحمن و ابن مغفل فكبر أبو عبد الرحمن يكبر يرفع صوته بالتكبير و كان ابن مغفل يقول لا اله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد و هو على كل شيء قدير . حدثنا أبو بكر بن عياش عن يزيد بن أبي زياد قال خرجت مع سعيد بن جبير و عبد الرحمن بن أبي ليلى فلم يزالا يكبران و يأمران من مر بهما بالتكبير . حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش قال كنت أخرج مع أصحابنا ابراهيم و خيثمة و أبي صالح يوم العيد فلا يكبرون حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن حجاج قال حدثني رجل من المسلمين

عن حنش بن المعتمر أن عليا يوم أضحى كبّر حتى انتهى الى العيد. حدثنا المحاربي عن حجاج عن عطاء قال ان من السنة أن يكبّر (فى) العيد. حدثنا ابن علية عن شعبة قال قلت للحكم و حماد اكبّر إذا خرجت الى العيد قال نعم. حدثنا حفص بن غياث و أبو معاوية عن هشام بن عروة ان أباه كان يكبر يوم العيد. حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال كان الناس يكبّرون فى العيد حين يخرجون من منازلهم حتى يأ توا المصلى و حتى يخرج الامام فاذا خرج الامام سكتوا فاذا كبّر كبّروا. حدثنا يزيد عن ابن أبي ذئب عن شعبة قال كنت أقود ابن عباس يوم العيد فيسمع الناس يكبرون فقال ما شأن الناس قلت يكبرون قال يكبر الامام قلت لا قال أمجانين الناس.

التكبير من أىّ يوم هو الى اىّ ساعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم عن شقيق و عن على بن عبد الاعلى عن أبي عبد الرحمن عن على انه كان يكبّر بعد صلوة الفجر يوم عرفة الى صلوة العصر من اخر ايام التشريق و يكبر بعد العصر. حدثنا وكيع عن أبي حباب عن عمير بن سعيد عن على انه كان يكبر من صلوة الفجر يوم عرفة الى صلوة العصر من اخر ايام التشريق. حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن الأسود قال كان يكبّر من صلوة الفجر يوم عرفة الى صلوة العصر من النحر يقول الله اكبر الله اكبر لا اله إلا الله و الله اكبر الله اكبر و لله الحمد. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن غيلان بن جابر عن عمرو بن مرة عن أبي وائل

عن عبد الله انه كان يكبّر من صلوة الفجر يوم عرفة الى صلوة العصر من يوم النحر . حدثنا أبو اسامة عن أبي عوانة عن حجاج عن عطاء بّن عبيد ابن عمير عن عمر انه كان يكبر من صلوة الغداة يوم عرفة الى صلوة الظهر من اخر ايام التشريق . حدثنا يزيد بن الحباب قال انا أبو عوانة عن عبد الحميد ابن رياح الشامى عن رجل من اهل الشام عن زيد بن ثابت انه كان يكبر من صلوة الظهر يوم النحر الى اخر ايام التشريق يكبر فى العصر . حدثنا عفان قال انا أبو عوانة عن عبد الحميد بن أبي رياح قال حدثنى رجل من اهل الشام عن زيد بن ثابت انه كان يكبر من صلوة الظهر من يوم النحر الى صلوة العصر من اخر ايام التشريق . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال كان عمر بن عبد العزيز يكبر تكبير العيد من صلوة الظهر يوم النحر الى آخر ايام التشريق . حدثنا وكيع عن شريك عن خصيف عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يكبر من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة العصر من آخر ايام التشريق . حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان يكبر من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة العصر من يوم النفر يعنى الاول . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال يكبر من صلوة الظهر يوم النحر الى آخر ايام التشريق . حدثنا مالك ابن اسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثنا طارق انه حفظ من قيس بن أبي حازم تكبير ايام التشريق حين صلى العصر يكبر بعدها . حدثنا

صلوة الصبح الى صلوة الظهر يعنى من يوم النحر. حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول انه كان يكبر ايام التشريق. حدثنا جعفر بن عون عن سلمة بن نبيط عن الضحاك انه كان يكبّر من صلوة الفجر يوم عرفة الى صلوة العصر من أخر ايام التشريق. حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن أبي بكار عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يكبر من صلوة الفجر يوم عرفة الى أخر ايام التشريق لا يكبر فى المغرب (يقول) الله اكبر كبيرا الله اكبر كبيرا الله اكبر و أجل الله اكبر و لله الحمد. حدثنا يزيد بن هارون قال انا ابن أبي ذئب عن الزهرى ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يكبر من صلوة الظهر يوم عرفة الى صلوة العصر من اخر ايام التشريق. حدثنا يزيد بن هارون عن حميد ان الحسن كان يكبر من صلوة الظهر يوم النحر الى صلوة العصر من النفر الاول. حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن ابراهيم و قال غيره عن يزيد بن اوس عن علقمة انه كان يكبر يوم عرفة (من) صلوة الفجر حتى صلوة العصر من يوم النحر.

كيف يكبر يوم عرفة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكبرون يوم عرفة و احدهم مستقبل القبلة فى دبر الصلوة. الله اكبر الله اكبر لآ اله إلا الله و الله اكبر الله اكبر و لله الحمد. حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله انه كان يكبر أيام التشريق الله اكبر الله اكبر لآ إله إلا الله و الله اكبر الله اكبر و لله الحمد. حدثنا

أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن الاسود عن عبد الله انه كان يكبّر من صلوة الفجر يوم عرفة الى صلوة العصر من يوم النحر فذكر مثل حديث وكيع. حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا شريك قال قلت لابي اسحاق كيف كان يكبر علي و عبد الله قال كانا يقولان الله اكبر الله اكبر لآ إله إلا الله و الله اكبر الله اكبر و لله الحمد. حدثنا يزيد بن هارون قال انا حميد ان الحسن كان يكبر الله اكبر الله اكبر ثلاث مرات. حدثنا يحي بن سعيد عن أبي بكار عن عكرمة عن ابن عباس انه كان يقول. الله اكبر كبيرا الله اكبر كبيرا الله اكبر و اجل الله اكبر و لله الحمد.

من قال ليس فى العيدين أذان و لا إقامة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الاحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال صليت مع النبي صلى الله عليه و سلم العيدين غير مرة و لا مرتين بغير أذان و لا إقامة. حدثنا عبدة بن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال شهدت النبي صلى الله عليه و سلم صلى العيدين بغير أذان و لآ إقامة. حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى يوم العيد بغير أذان و لآ إقامة. حدثنا وكيع عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى بهم يوم العيد عند دار كثير بن الصلت فصلى قبل الخطبة ولم يذكر أذان و لآ إقامة. حدثنا ابن مهدى عن زايدة عن سماك قال رأيت المغيرة بن شعبة و الضحاك و زيادا يصلون يوم الفطر و الاضحى بلا أذان و لآ إقامة. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن سماك عن المغيرة بن شعبة انه صلى يوم عيد بغير أذان

و لآ إقامة . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يقول ليس في العيدين أذان و لآ إقامة . حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء ان ابن أبي الزبير سأل ابن عباس قال و كان الذى بينهما حسن فقال لا تؤذن و لا تقم فلما ساء الذى بينهما أذن و أقام . حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد قال الأذان في العيد محدث . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب قال اول من أحدث الأذان فى العيدين معاوية . حدثنا سلام عن أبو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لآ أذان و لآ إقامة فى العيدين و لا قراءة خلف الامام . حدثنا مروان بن معاوية عن عيسى بن المغيرة قال قلت لابي وائل كانوا يؤذنون في الاضحىٰ و الفطر قال - لا . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و الحكم قالا الأذان يوم الاضحىٰ و الفطر بدعة . حدثنا ابن ادريس عن حصين قال اول من أذن في العيد زياد . حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا زكريا عن رجل عن الشعبي عن البراء أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى يوم العيد بغير أذان و لآ إقامة .

من قال الصلوة يوم العيد قبل الخطبة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة قال نا ايوب قال سمعت عطاء (عن) ابن عباس يقول أشهد على رسول الله صلى عليه و سلم يصلي قبل الخطبة ثم يخطب . حدثنا عبيدة عن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال شهدت النبي صلى الله عليه و سلم يوم عيد بدأ بالصلوة قبل الخطبة . حدثنا عبدة ابن سليمان و أبو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم و ابا بكر و عمر كانوا يصلون العيدين قبل الخطبة

حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى بهم يوم عيد عند دار كثير بن الصلت فصلى بهم قبل الخطبة. حدثنا أبو الاحوص عن منصور عن الشعبي عن البراء قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم النحر بعد الصلوة. حدثنا يزيد بن هارون قال انا شعبة عن الأسود بن قيس قال سمعت جندب بن عبد الله يقول صليت مع النبي صلى الله عليه و سلم يوم النحر ثم خطب. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس عن ابن عباس قال شهدت العيد مع النبي صلى الله عليه و سلم و مع أبي بكر و عمر فبدءوا بالصلوة قبل الخطبة قال ثم شهدت العيد مع عثمان فبدأ بالصلوة قبل الخطبة قال وشهدته مع على فبدأ بالصلوة قبل الخطبة. حدثنا ابن ادريس عن حصين عن ميسرة أبي جميلة قال شهدت العيد مع على فلما صلى خطب قال و كان عثمان يفعله. حدثنا يحي بن سعيد عن أبي جريج عن عطاء ان ابن الزبير سأل ابن عباس قال كيف أصنع فى هذا اليوم يوم عيد و كان الذى بينهما حسن فقال لا تؤذن ولا تقم وصل قبل الخطبة فلما ساء الذى بينهما أذن و أقام و خطب قبل الصلوة. حدثنا أبو خالد الاحمر عن حميد بن انس قال كانت الصلوة فى العيدين قبل الخطبة. حدثنا جرير عن مغيره عن سماك عن ابراهيم قال كان الامام يوم العيد يبدؤ فيصلى ثم يركب بعيره فيخطب قدر ما يرجع النساء. حدثنا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم قال سمعت ابا البختري يوم العيد و سمع رجلا يقول الصلوة قبل الخطبة فقال السنة و رب الكعبة. حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن أبي

أبي مزة مولى يزيد بن المهلب ان مطر بن ناحية سأل سعيد بن جبير عن الصلوة يوم الاضحى و يوم الفطر فأمر أن يصلى قبل الخطبة فاستنكر الناس ذلك فقال سعيد هي و الله معروفة هي و الله معروفة. حدثنا أبو بكر بن عياش عن يزيد بن أبي ليلى قال صلى بنا على العيد ثم خطب على راحلة.

من رخص أن يخطب قبل الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن يحي بن سعيد عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال كان الناس يبدءون بالصلوة ثم يثنون بالخطبة حتى اذا كان عمر وكثر الناس في زمانه فكان اذا ذهب يخطب ذهب جفاة الناس فلما راى ذلك عمر بدأ بالخطبة حتى ختم بالصلوة. حدثنا بن نمير عن الأعمش عن اسماعيل بن رجاء عن ابيه قال أخرج مروان المنبر و بدأ بالخطبة قبل الصلوة فقام إليه رجل فقال يا مروان خالفت السنة أخرجت المنبر و لم تكن تخرج و بدأت بالخطبة قبل الصلوة فقال أبو سعيد من هذا قالوا فلان فقال اما هذا فقد قضى ما عليه. حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب قال اول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلوة مروان فقام إليه رجل فقال الصلوة قبل الخطبة فقال ترك ما هنا لك فقال أبو سعيد اما هذا فقد قضى ما عليه.

الكلام يوم العيد و الامام يخطب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحسن انه كان يكره الكلام و الامام يخطب يوم العيد. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء انه كرهه. حدثنا وكيع عن أبي عوانة عن مغيرة عن ابراهيم

انه كرهه . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الهيثم عن ابراهيم قال خرجت معه يوم عيد فلما خطب الامام سكت . حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن سفيان عن أبي اسحاق قال قلت له تكره الكلام في العيد و الامام يخطب قال نعم . حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن شعبة قال كلمني الحكم بن عيينة في يوم عيد و الامام يخطب .

في التكبير في العيدين و اختلافهم فيه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ابن يعلى الطائفي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه و سلم كبر في عيد ثنتي عشرة تكبيرة سبعا في الاولى و خمسا في الآخرة . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه عن مكحول قال حدثني أبو عائشة و كان جليسا لابي هريرة قال شهدت سعيد بن العاصي و دعا ابا موسى الاشعري و حذيفة فسألهما عن التكبير في العيدين فقال أبو موسى كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يكبر في العيد كما يكبر على الجنازة قال و صدقه حذيفة قال فقال أبو موسى وكذلك كنت اصلي باهل البصرة و انا عليها قال أبو عائشة و انا حاضر ذاك فما نسيت قوله اربعا كالتكبير على الجنازة . حدثنا هشيم عن ابن عون عن مكحول قال أخبرني من شهد سعيد بن العاصي أرسل الى اربعة نفر من أصحاب الشجرة فسألهم عن التكبير في العيد فقالوا ثمان تكبيرات قال فذكرت ذلك لابن سيرين فقال صدق و لكنه اغفل تكبيرة فاتحة الصلوة . حدثنا هشيم قال أخبرنا مجالد عن الشعبي عن مسروق قال كان عبد الله يعلمنا التكبير في العيدين

تسع تكبيرات خمس فى الاولى و اربع فى الأخرة و يوالى بين القراتين. حدثنا وكيع عن محل عن ابراهيم و عن اسماعيل عن الشعبى عن عبد الله انه كان يكبر فى الفطر و الاضحى تسعا تسعا خمسا فى الاولى و اربعا فى الأخرة و يوالى بين القراتين. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى اسحاق عن عبد الله ابن أبى موسى و عن حماد عن ابراهيم ان أميرا من امراء الكوفة قال سفيان احدهما سعيد بن العاصى و قال الأخر الوليد بن عقبة بعث الى عبد الله ابن مسعود و حذيفة بن اليمان و عبد الله بن قيس فقال ان هذا العيد قد حضر فما ترون فأسندوا أمرهم الى عبد الله فقال يكبر تسعا تكبيرة يفتتح بها الصلوة ثم يكبر ثلاثا ثم يقرؤ سورة ثم يكبر ثم يركع ثم يقوم فيقرؤ سورة ثم يكبر اربعا يركع باحداهن. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبى اسحاق عن الحارث عن على انه كان يكبر فى الفطر احدى عشرة (تكبيرة) ستا فى الاولى و خمسا فى الاخرة يبدؤ بالقراءة فى الركعتين و خمسا فى الاضحى ثلاثا فى الاولى و ثنتين فى الأخرة يبدؤ بالقراءة فى الركعتين. حدثنا هشيم عن حجاج و عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس انه كان يكبر ثلاث عشرة تكبيرة. حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عطاء ان ابن عباس كبر فى عيد ثلاث عشرة سبعا فى الاولى و ستا فى الأخرة. حدثنا ابن ادريس عن عبيد الله عن نافع عن أبى هريرة قال كان يكبر فى الاولى سبع تكبيرات و فى الثانية خمسا كلهن قبل القراءة. حدثنا ابن ادريس عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس انه كان يكبر فى العيد فى الاولى سبع تكبيرات بتكبيرة الافتتاح و فى الأخرة ستا بتكبيرة الركعة كلهن قبل القراءة. حدثنا هشيم عن

اشعث عن كردوس عن ابن عباس قال لما كان ليلة العيد ارسل الوليد ابن عقبة الى ابن مسعود و أبي مسعود و حذيفة و الاشعرى فقال لهم ان العيد غدا فكيف التكبير فقال عبد الله يقوم فيكبر اربع تكبيرات و يقرؤ بفاتحة الكتاب و سورة من المفصل ليس من طوالها ولا من قصارها ثم يركع ثم يقوم فيقرؤ فاذا فرغ من القراءة كبر اربع تكبيرات ثم يركع بالرابعة . حدثنا يزيد بن هارون عن المسورى عن معبد بن خالد عن كردوس قال قدم سعيد بن العاصى فى ذى الحجة فأرسل الى عبد الله و حذيفة و أبي مسعود الأنصارى و أبي موسى الاشعرى فسألهم عن التكبير فاسندوا أمرهم إلى عبد الله فقال عبد الله يقوم فيكبر ثم يكبر ثم يكبر فيقرؤ ثم يكبر و يركع و يقوم فيقرؤ ثم يكبر ثم يكبر ثم يكبر ثم يكبر الرابعة ثم يركع . حدثنا اسامة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن جابر بن عبد الله و سعيد بن المسيب قالا تسع تكبيرات و يوالى بين القرائتين . حدثنا هشيم قال أخبرنا خالد عن عبد الله بن الحارث قال صلى بنا ابن عباس يوم عيد فكبر تسع تكبيرات خمسا فى الاولى و اربعا فى الأخرة والى بين القرائتين . حدثنا هشيم قال انا داود عن الشعبي قال أرسل زياد إلى مسروق انا يشغلنا اشغال فكيف التكبير فى العيدين قال تسع تكبيرات قال خمسا فى الاولى و اربعا فى الأخرة و والى بين القرائتين . حدثنا غندر و ابن مهدى عن شعبة عن منصور عن ابراهيم عن الأسود و مسروق انهما كانا يكبران فى العيد تسع تكبيرات . حدثنا يحيي بن سعيد عن اشعث عن محمد بن سيرين عن انس انه كان يكبر فى العيد تسعا فذكر مثل حديث عبد الله . حدثنا اسحاق

الازرق

الازرق عن الأعمش عن ابراهيم ان أصحاب عبد الله كانوا يكبرون فى العيد تسع تكبيرات . حدثنا الثقفى عن خالد عن ابن قلابة قال التكبير فى العيدين تسع تسع . حدثنا شريك عن جابر عن ابن جعفر انه كان يفتى بقول عبد الله فى التكبير فى العيدين . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه قال التكبير فى الاضحى و الفطر سبع و خمس فى العيدين كلاهما قبل القراءة لا توالى بين القراءتين . حدثنا اسحاق الازرق عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يكبران تسع تكبيرات . حدثنا معتمر بن سليمان عن اسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر فى احدهما تسع تكبيرات و فى الأخرة احدى عشرة . حدثنا جعفر بن عون عن الافريقى عن عبد الرحمن بن رافع ان عمر بن الخطاب كان يكبر فى العيدين ثنتا عشرة سبعا فى الاولى و خمسا فى الأخرة . حدثنا عمر ابن هارون عن عبد العزيز بن عمر عن أبيه أنه كان يكبر فى العيد سبعا فى الاولى و خمسا فى الاخرة . حدثنا خالد بن مجلز قال انا ابراهيم بن اسماعيل بن أبى حبيبة بن الحصين عن أبى سفيان عن أبى سعيد الحدرى قال التكبير فى العيدين سبع و خمس سبع فى الاولى قبل القراءه و خمس فى الأخرة قبل القراءة . حدثنا خالد بن مجلز قال نا نافع بن أبى نعيم قال سمعت نافعا قال قال عبد الله بن عمر التكبير فى العيدين سبع و خمس . حدثنا أبو بكر قال نا خالد ابن مجلز قال نا محمد بن هلال قال سمعت سالم بن عبد الله و عبيد الله بن عبدالله يأمران عبد الرحمن بن الضحاك يوم الفطر و كان على المدينة ان يكبر فى اول ركعة سبعا ثم يقرؤ بسبح اسم ربك الاعلى و فى الأخرة خمسا ثم يقرؤ اقرأ باسم ربك الذى خلق . حدثنا خالد بن مجلز قال نا ثابت بن قيس قال

صليت خلف عمر بن عبدالعزيز الفطر فكبر فى الاولى سبعا قبل القراءة وفى الثانية خمسا قبل القراءة . حدثنا يزيد بن هارون قال انا حميد عن عمار بن ابى عمار أن ابن عباس كبر فى عيد ثنتى عشرة تكبيرة سبعا فى الالى و خمسا فى الأخرة حدثنا اسحاق بن منصور قال نا أبو لدنية عن الشيبانى عن الشعبى و المسيب قالا الصلوة يوم العيدين تسع تكبيرات خمس فى الاولى و اربع فى الأخرة ليس بين القراءتين تكبيرة .

ما يقرؤ به فى العيد

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة قال نا حمزة بن سعيد قال سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عيينة يقول خرج عمر يوم عيد فسأل أبو واقد الليثى بأى شىء قرأ رسول الله صلى الله عليه و سلم فى هذا اليوم قال بـقٓ و اقتربت حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب ابن ثابت عن النعمان بن بشير أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى العيدين و الجمعة هل اتاك حديث الغاشية و سبح اسم ربك الاعلى و اذا اجتمع العيدان فى يوم قرأبهما . حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن سعيد بن خالد عن زائد بن عقبة عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى العيدين فذكر مثله . حدثنا سفيان بن عيينة عن طاوس عن أبيه وعن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس ان النبى صلى الله عليه و سلم قرأ فى العيد قال احدهما باقتربت و قال الأخر بـقٓ . حدثنا معتمر عن حميد عن انس أن أبا بكر قرأ فى يوم عيد بالبقرة حتى رأيت الشيخ يميل من طول القيام . حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمير

قال حدثت عن عمر انه كان يقرؤ فى العيد بسبح اسم ربك الاعلى و هل أتاك حديث الغاشيه . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد ابن عمرو بن عطاء عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى العيد بسبح اسم ربك الاعلى و هل أتاك حديث الغاشيه . حدثنا هشيم و ابن ادريس عن اشعث عن كردوس عن عبد الله ان الوليد ابن عقبة أرسل اليه فقال يقرؤ بام الكتاب و سورة من المفصل زاد فيه هشيم ليس من قصارها و لا من طوالها . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عمارة الصيدلانى عن مولى لأنس قد سماه قال انتهيت مع انس يوم العيد حتى انتهينا الى الزاوية فاذا مولى له يقرؤ فى العيد بسبح اسم ربك الاعلى و هل اتاك حديث الغاشيه فقال انس انهما للسورتان اللتان قرأ بهما رسول الله صلى الله عليه و سلم .

من كان لا يصلى قبل العيد و لا بعده

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابان بن عبد الله البجلى عن أبى بكر ابن حفص عن ابن عمر انه خرج يوم عيد فلم يصل قبلها و لا بعدها و ذكر ان النبي صلى الله عليه و سلم فعله . حدثنا ابن ادريس و ابن عباد عن شعبة عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم عيد فصلى بالناس فلم يصل قبلها و لا بعدها . حدثنا وكيع عن ابان بن عبد الله البجلى عن أبى بكر بن حفص عن ابن عمر انه خرج يوم عيد فلم يصل قبلها و لا بعدها و ذكر ان النبي صلى الله عليه و سلم فعله . حدثنا ابن ادريس و ابن عباد عن ليث عن الشعبي

قال رأيت ابن أبي أوفى و ابن عمرو و جابر بن عبد الله و شريحا و ابن معقل[١] لا يصلون قبل العيد و لا بعده. حدثنا هشيم بن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال كنت معه جالسا فى المسجد الحرام يوم الفطر فقام عطاء يصلى قبل خروج الامام فأومأ اليه سعيد أن اجلس فجلس عطاء قال فقلت لسعيد عمن هذا يا ابا عبد الله فقال عن حذيفة و اصحابه. حدثنا مروان بن معاوية عن اسماعيل بن سميع عن على بن أبي كثير أن ابا مسعود الانصارى كان اذا كان يوم أضحى أو يوم فطر طاف فى الصفوف فقال لا صلوة إلا مع الامام. حدثنا وكيع عن سفيان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن الاسود ابن هلال عن ثعلبة بن زاهد الحنظلى ان ابا مسعود الانصارى قام فى يوم عيد فقال انه لا صلوة فى هذا اليوم حتى يخرج الامام. حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصلى قبل العيد و لا بعده. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبي قال كنت بين مسروق و شريح فى يوم عيد فلم يصليا قبلها و لا بعدها. حدثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال كان لا يصلى قبل العيد و لا بعده. حدثنا ابن ادريس عن اسماعيل قال رأى الشعبي انسانا يصلى بعد ما انصرف الامام فجبذه. حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال لا صلوة قبلها و لا بعدها. حدثنا وكيع عن اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي انه كان لا يصلى قبلها و لا بعدها. حدثنا عبيد الله بن موسى قال انا اسرائيل عن أبي اسحاق عن عمرو بن عبد الله الأصم انه خرج مع مسروق فى يوم عيد

(١) و فى ن ابن مغفل.

فقمت

فقمت اصلى فأخذ بثيابى فأجلسنى ثم قال لا صلوة حتى يصلى الامام .

في من كان يصلى بعد العيد اربعا

حدثنا أبو بكر قال انا أبو الأحوص عن أبي اسحاق قال كان سعيد ابن جبير و ابراهيم و علقمة يصلون بعد العيد اربعا . حدثنا عبد الله ابن ادريس عن يزيد بن أبي زياد قال رأيت ابراهيم و سعيد بن جبير و مجاهدا (و عن) عبد الرحمن ابن أبي ليلى يصلون بعدها اربعا . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان علقمة يجيء يوم العيد فيجلس فى المصلى ولا يصلى حتى يصلى الامام فاذا صلى الامام قام فصلى اربعا . حدثنا مروان بن معاوية عن صالح بن حى عن الشعبي قال سمعته يقول كان عبد الله اذا رجع يوم العيد صلى فى أهله اربعا . حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي صخرة عن الاسود بن هلال قال خرجت مع على فلما صلى الامام قام فصلى بعدها اربعا . حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة و اصحاب عبد الله انهم كانوا يصلون بعد العيد اربعا . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال كانوا يصلون بعد العيد اربعا ولا يصلون قبلها شيئا . حدثنا عبدة عن عاصم قال رأيت الحسن و ابن سيرين يصليان بعد العيد و يطيلان القيام . حدثنا شبابة بن سوار قال نا المغيرة بن مسلم عن عبد الله بن بريدة عن ابيه انه كان يصلى يوم العيد قبل الصلوة اربعا و بعدها اربعا . حدثنا عبد بن حميد عن منصور عن ابراهيم قال كان الاسود يصلى قبل العيد قال و كان علقمة 'لا يصلى قبلهما و يصلى بعدهما' اربعا . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن الحكم

(١-١) لا يصلى قبلها و يصلى بعدها .

عن ابراهيم قال كفاك بقول عبد الله يعنى فى الصلوة بعد العيد .

من رخص فى الصلوة قبل خروج الامام

حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب قال رأيت انس بن مالك و الحسن يصليان قبل خروج الامام يعنى يوم العيد. حدثنا ابن علية عن ابن أبى عروبة عن قتادة ان ابا برزة كان يصلى فى العيد قبل (خروج) الامام. حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمى انه رأى أنسا و الحسن و سعيد بن أبى الحسن و جابر بن زيد يصلون قبل (خروج) الامام فى العيدين. حدثنا معاذ عن التيمى عن عبد الله الداناج قال رأيت ابابرزة يفعله. حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يصلى يوم الفطر و النحر قبل خروج الامام. حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن الاسود انه كان يصلى يوم العيد قبل خروج الامام. حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن الازرق بن قيس عن رجل قال رأيت رجالا من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم جاءوا يوم عيد فصلوا قبل (خروج) الامام. حدثنا عبد الاعلى عن الحريرى عن خالد الاحدب عن عمه صفوان ابن محرز قال كانت صلوة صفوان يوم الفطر و النحر عشر ركعات قبل خروج الامام و ركعتين بعد الامام. حدثنا أبو خالد الاحمر عن التيمى قال رأيت انسا و الحسن و سعيد بن أبى الحسن يصلون يوم العيد قبل (خروج) الامام .

فى رفع الصوت بالقراءة فى العيدين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى اسحاق عن الحارث عن على قال كان قرأ فى العيدين أسمع من يليه ولا يجهر ذلك الجهر. حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال يرفع الصوت بالقراءة فى الجمعة و العيدين .

فى الغسل يوم العيدين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير و ابن ادريس عن يزيد بن أبى ليلى قال الغسل يوم الاضحى و يوم الفطر . حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن زاذان ان رجلا سأل عليا عن الغسل فقال الغسل يوم الاضحى و يوم الفطر . حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل للعيدين . حدثنا وكيع عن سعيد بن سنان عن رجل عن ابن عباس قال اغتسل فى العيدين . حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان يغتسل فى العيدين . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن انه كان يغتسل يوم الفطر و يوم النحر . حدثنا أبو اسامه عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يغتسلان يوم الفطر و يوم النحر . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ابن أبى ليلى عن عبد الكريم عن مجاهد قال كانوا يستحبون ان يغتسلوا يوم الاضحى و يوم الفطر . حدثنا أبو داود عن زمعة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب انه سمعه يقول الاغتسال يوم الاضحى و يوم الفطر قبل ان تخرج حى . حدثنا معن بن عيسى عن خالد عن أبى بكر أن سالما بن عبد الله كان يغتسل للعيد . حدثنا معن بن عيسى عن خالد عن أبى بكر قال سمعت عبيد الله بن عبد الله يأمر الغسل للعيدين . حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن ابن ذر عن ابراهيم التيمى عن ابيه انه كان يستحب الغسل للجمعة و العيدين . حدثنا ازهر بن عون عن محمد انه كان يغتسل يوم العيد قبل أن يغدو .

من رخص فى خروج النساء الى العيدين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عبد الرحمن ابن عابس عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يخرج بناته و نساءه الى العيدين. حدثنا حفص عن الحسن عن عبيد الله عن طلحة اليامى قال قال أبو بكر حق على كل ذات نطاق الخروج الى العيدين. حدثنا أبو الاحوص عن أبى اسحاق عن الحارث عن على قال حق على كل ذات نطاق ان تخرج الى العيدين و لم يكن يرخص لهن فى شيء من الخروج إلّا الى العيدين. حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع قال كان عبد الله بن عمر يخرج الى العيدين من استطاع من اهله. حدثنا عبد الاعلى عن خالد عن أبى قلابة قال قالت عائشة قد كانت الكعاب تخرج لرسول الله صلى الله عليه و سلم من خدرها فى الفطر و الاضحى. حدثنا يحيى بن سليم بن جريج عن مجاهد فى قوله كواعب قال نواهد. حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عبد الرحمن ابن الأسود ان علقمة و الاسود كانا يخرجان نسائهم فى العيدين و يمنعان هن من الجمعة. حدثنا شريك عن أبى اسحاق قال انّ كانت امرأة أبى ميسرة لتخرج الى العيد. حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان لعلقمة امرأة فدخلت فى السن تخرج الى العيدين. حدثنا أبو أسامة عن هشام عن حفصة عن ام عطية قالت أمرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ان نخرج يوم الفطر و يوم النحر قالت ام عطية فقلنا أرأيت احداهن لا يكون لها

من كره خروج النساء الى العيدين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال يكره خروج النساء فى العيدين. حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن جابر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يخرج نساءه فى العيدين. حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان لا يدع امرأة من اهله تخرج الى فطر ولا الى اضحى. حدثنا أبو داود عن قرة قال حدثنا عبد الرحمن بن القاسم قال كان القاسم اشد شيء على العواتق لا يدعهن يخرجن فى الفطر و الاضحى. حدثنا وكيع بن حسن بن صالح عن منصور عن ابراهيم قال كره للشابة ان تخرج الى العيدين.

الرجل تفوته الصلوة فى العيدكم يصلى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مطرف عن الشعبي عن عبد الله قال يصلى اربعا. حدثنا هشيم و حفص عن حجاج عن مسلم عن مسروق قال قال عبد الله من فاته العيد فليصل اربعا. حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي قال يصلى اربعا. حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال يصلى ركعتين و يكبر. حدثنا ابن علية عن يونس قال حدثني بعض أل أنس ان انسا كان ربما جمع أهله و حشمه يوم العيد فصلى بهم عبد الله بن أبي عتبة ركعتين. حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال كان أبو عياض مستخفيا لجاء مجاهد يوم عيد فصلى بهم ركعتين و دعا[1]. حدثنا على بن هاشم عن جويبر عن الضحاك قال من كان له عذر يعذر به فى يوم فطر او جمعة او اضحى فصلاته اربع ركعات. حدثنا وكيع عن اسماعيل

(١) و فى ن و ودعا.

عن أبى عمر عن ابن الحنفية قال يصلى ركعتين. حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال يصلى مثل صلوة الامام. حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال اذا فاتتك الصلٰوة مع الامام فصل مثل صلاته قال ابراهيم و اذا استقبل الناس راجعين فلتدخل أدنى مسجد ثم فلتصل صلٰوة الامام و من لا يخرج الى العيد فليصل مثل صلوة الامام. حدثنا هشيم عن مغيرة عن حماد فى من لم يدرك الصلوة يوم العيد قال يصلى مثل صلاته و يكبر مثل تكبيره. حدثنا شريك قال سألت أبا اسحاق عن الرجل يجيئ يوم العيد و قد فرغ الامام قال يصلى ركعتين. حدثنا عبد الرحمن الحارثى عن ابن عون عن محمد فى الذى يفوته العيد قال كان يستحب أن يصلى مثل صلوة الامام و ان علم ما قرأ به الامام قرأ به.

فى الرجل اذا فاتته ركعة ما يصنع

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال اذا فاتتك من صلوة العيد ركعة فاقضها و اصنع فيها ما يصنع الامام فى الركعة الاولى. حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن قال يكبر معه فى هذه ما أدرك منها و يقضى التى فاتته و يكبر فيها مثل تكبير الامام فى الركعة الثانية.

القوم يصلون فى المسجدكم يصلون

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن الحكم عن حنش قال قيل لعلى بن أبى طالب ان ضعفة من ضعفة الناس لا يستطيعون الخروج الى الجبانة فأمر رجلا يصلى بالناس اربع ركعات ركعتين للعيد و ركعتين

لمكان خروجهم الى الجبانة - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق أن عليا أمر رجلا يصلي بضعفة الناس في المسجد ركعتين - حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس قال أظنه عن هذيل ان عليا امر رجلا يصلي بضعفة الناس يوم العيد اربعا كصلوة الهجير - حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن ابن أبي ليلىٰ (و) عن عيسى عن عبد الرحمن بن ابي ليلىٰ قال صلى بالناس في مسجد الكوفة ركعتين في امارة مصعب بن الزبير - حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن حسن عن ابن أبي ليلىٰ ان عليا أمر رجلا يصلي بالناس في مسجد الكوفة ركعتين قال و قال ابن أبي ليلى يصلي ركعتين فقال رجل لابن ابي ليلىٰ يصلي بغير خطبة قال نعم - حدثنا وكيع قال حدثنا مسلم بن يزيد بن المذكور الخارقي قال صلى بنا القاسم بن عبد الرحمن يوم عيد في المسجد الجامع ركعتين و خطب - حدثنا مروان بن معاوية عن عريف بن درهم قال رأيت عبد الله بن أبي هذيل يأتي المسجد الاعظم يوم العيد -

في الرجل تفوته الركعة ايام التشريق كيف يصنع

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول قال يكبر ثم يقوم فيقضي ثم يكبر - حدثنا محمد بن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال يقضي ثم يكبر - حدثنا محمد بن فضيل قال رأيت ابن شبرمة غير مرة اذا فاته شيء من الصلوة ايام التشريق قام فقضى ثم كبر - حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال كان يقول يكبر معه ثم يقوم فيقضي - حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن هشام عن الحسن و ابن سيرين في الرجل تفوته الركعة ايام التشريق قال ابن سيرين يقضي ثم يكبر و قال الحسن يكبر ثم يقضي و قال الحكم يكبر ثم يقضي - حدثنا عيسى بن يونس عن أبي حنيفة

عن حماد عن ابراهيم قال اذا فاتتك ركعة ايام التشريق فلا تكبر حتى تقضيها . حدثنا هشيم قال انا يونس عن الحسن قال يكبر مع الامام ثم يقضى ما سبق به . حدثنا هشيم عن هشام عن ابن سيرين انه كان يقول يقضى ما فاته ثم يكبر . حدثنا حكام الرازى عن عنبسة عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن مجاهد قال يكبر مع الامام ثم يكبر اذا قضى قال أبو بكر و بلغنى ان هذا قول ابن ابى ليلى .

فى الرجل يصلى وحده يكبر ام لا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال اذا صلى وحده او فى جماعة او تطوع كبر . حدثنا حفص عن أبى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال لا يكبر الا ان يصلى فى جماعة . حدثنا ابن مهدى عن همام قال رأيت قتادة صلى وحده ايام التشريق فكبر . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبى قال كبر فى التطوع و ان صليت وحدك . حدثنا حكام الرازى عن عنبسة عن ليث عن مجاهد قال التكبير ايام التشريق فى كل نافلة و فريضة . حدثنا على بن مسهر عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن مجاهد قال كانوا يكبرون فى دبر الركعتين يوم النحر .

فى العيدين يجتمعان يجزى أحدهما من الأخر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الاحمر عن عبد الحميد بن جعفر عن وهب بن كيسان قال اجتمع عيدان فى عهد ابن الزبير فأخر الخروج ثم خرج فخطب فأطال الخطبة ثم صلى ولم يخرج الى الجمعة فعاب[1] ذلك اناس عليه فبلغ ذلك عند ابن عباس فقال اصاب السنة فبلغ ابن الزبير فقال شهدت العيد مع عمر

(١) و فى ن فناب .

فصنع كما صنعت. حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن أبي عبيد مولى ابن ازهر قال شهدت العيد مع عثمان و وافق يوم جمعة فقال ان هذا يوم اجتمع فيه عيدان للمسلمين فمن كان ههنا من اهل العوالى فقد آذنا له أن ينصرف و من احب ان يمكث فليمكث. حدثنا ابو الاحوص عن عبد الاعلى عن أبي عبد الرحمن قال اجتمع عيدان على عهد على فصلى بالناس ثم خطب على راحلته فقال يا أيها الناس من شهد منكم العيد فقد قضى جمعته انشاء الله. حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه قال اجتمع عيدان على عهد على فشهد بهم العيد ثم قال انا مجمعون فمن أراد أن يشهد فليشهد. حدثنا جرير ابن عبد الحميد عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى العيدين بسبح اسم ربك الاعلى و هل اتاك حديث الغاشية ، و اذا اجتمع العيدان فى يوم قرأ بهما فيهما. حدثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان قال اجتمع عيدانِ فى يوم فخرج عبد الله بن الزبير فصلى العيد بعد ما ارتفع النهار ثم دخل فلم يخرج حتى صلى العصر قال هشام فذكرت ذلك لنافع او ذكر له فقال ذكر ذلك لابن عمر فلم ينكره. حدثنا هشيم عن منصور عن عطاء قال اجتمع عيدان فى عهد ابن الزبير فصلى بهم العيد ثم صلى بهم الجمعة صلوة الظهر اربعا. حدثنا هشيم عن عطاء بن السائب قال اجتمع عيدان على عهد الحجاج فصلى احدهما فقال أبو البخترى قاتله الله أنى علق هذا. حدثنا هشيم عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم قال يجزيه الاولى منهما. حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء قال اذا اجتمع عيدان فى يوم فأيهما أتيت اجزاك. حدثنا

عبد الله بن نمير عن اسرائيل عن عثمان الثقفي عن ابي رملة الشامي قال شهدت معاوية يسأل زيد بن أرقم هل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم عيدين اجتمعا قال نعم فكيف صنع قال صلى العيد ثم رخص في الجمعة قال من شاء ان يصلي فليصل . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب قال اجتمع العيدان في يوم فقام الحجاج في العيد الاول فقال من شاء ان يجمع معنا فليجمع و من شاء ان ينصرف فلينصرف و لا حرج فقال أبو البختري و ميسرة ماله قاتله الله من اين سقط على هذا . حدثنا يزيد بن هارون قال انا الحجاج عن عطاء عن يعلى و عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم في العيدين اذا اجتمعا قال يجزى احدهما . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حجاج عن عبد العزيز بن رفيع عن الزبير قال يجزى احدهما . حدثنا معاوية عن هشام قال نا سفيان عن مجالد عن الشعبي قال اذا كان يوم جمعة و عيد اجزأ احدهما من الأخر .

الصلوة يوم العيد من قال ركعتين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن زبيد بن ابي ليلى عن عمر قال صلوة السفر ركعتان و الجمعة ركعتان و العيدان ركعتان تمام غير قصر على لسان رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن عدى بن ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم عيد فطر او اضحى فصلى بالناس ركعتين ثم انصرف و لم يصلّ قبلها و لا بعدها . حدثنا ابن نمير عن داود بن قيس قال حدثني عياض بن عبد الله بن ابي سرح عن ابي سعيد قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يخرج يوم العيد يوم الفطر فيصلي بالناس ركعتين ثم يسلم .

الخطبة يوم العيد على البعير

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن أبي سعيد قال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم خطب يوم عيد على راحلته. حدثنا ابن ادريس عن حصين عن ميسرة أبي جميلة قال شهدت مع على العيد فلما صلى خطب على راحلته قال و كان عثمان يفعله. حدثنا أبو بكر بن عياش عن يزيد عن ابن أبي ليلى قال صلى بنا على العيد ثم خطب على راحلته. حدثنا محمد بن عبيد عن اسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال رأيت المغيرة ابن شعبة يخطب على نجيبه. حدثنا وكيع عن اسماعيل بن أبي خالد عن أخيه عن أبي كاهل قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يخطب على ناقة حزمى و حبشي ممسك بخطامها. حدثنا يزيد بن هارون قال انا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن تميم عن عمرو بن خارجة ان النبي صلى الله عليه و سلم خطبهم و هو على راحلته قال و ان راحلته لتصتصع بمرتها و ان لعابها ليسيل بين كتفي. حدثنا هاشم بن القاسم عن عكرمة بن عمار قال نا الهرماس بن زياد قال كنت ردفا الى يوم الاضحى و رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب على ناقة بمنى. حدثنا وكيع عن أبي حباب عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال خطبنا على يوم عيد على راحلته. حدثنا جرير عن مغيرة عن شباك عن ابراهيم قال كان الامام يوم العيد يبدؤ فيصلى ثم يركب فيخطب. حدثنا المحاربي عن عبد الملك بن عمير انه سمعه يذكر قال رأيت المغيرة ابن شعبة يخطب الناس يوم العيد على بعير.

في النساء عليهن تكبير أيام التشريق

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يحب للنساء أن يكبرن دبر الصلوة أيام التشريق . حدثنا محمد بن أبي عدى عن اشعث قال كان الحسن لايرى التكبير على النساء أيام التشريق .

في التكبير على المنبر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن القارى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال من السنة أن يكبر الامام على المنبر على العيدين تسعا قبل الخطبة و سبعا بعدها . حدثنا أبو داود الطيالسى عن الحسن بن أبي الحسنى عن الحسن قال يكبر على المنبر يوم العيدين اربع عشرة تكبيرة .

تحدث يوم العيد ما يصنع

حدثنا عبيد الله بن موسى عن بكير بن عامر عن ابراهيم قال يتيمم للعيدين و الجنازة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن جعفر بن نجيح عن عبد الرحمن بن القاسم فى الرجل يحدث فى العيد و يخاف الفوت قال يتيمم و يصلى اذا خاف . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فى الرجل يحدث يوم العيد قال يطلب الماء فليتوضأ ولا يتيمم .

الصلوة التى اراد النبي صلى الله عليه و سلم أن يحرق على من تخلف عنها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عطاء الخراسانى عن سعيد المسيب قال كانت الصلوة التى اراد النبي صلى الله

عليه و سلم أن يحرق على من تخلف عنها صلوة العشاء . حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد و غيره عن الحسن قال كانت الصلوة التى اراد النبي صلى الله عليه و سلم أن يحرق على من تخلف عنها الجمعة . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي هريرة فى حديث ذكره عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال هى العشاء أو الفجر . حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص قال سمعته منه عن عبد الله عن النبي صلى الله انه قال هى الجمعة .

فى القوم يكونون فى السواد فتحضر الجمعة او العيد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون قال كتبت الى نافع أسأله عن القوم يكونون فى الرستاق و يحضرهم العيد قال يجتمعون فيصلى بهم رجل و عن الجمعة فكتب الىّ أمّا العيد فانهم فيصلى بهم رجل و اما الجمعة فلا علم لى بها . حدثنا غندر عن شعبة عن قتادة عن عكرمة انه قال فى القوم يكونون فى السواد فى السفر فى يوم عيد الفطر او اضحٰى قال يجتمعون فيصلون و يؤمهم أحدهم . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى اهل القرى و اهل السواد يحضرهم العيد قال كان لايرى ان يخرجوا فيصلى بهم رجل . حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير قال سئل عطاء بن أبي رباح قال اذا كانت قرية جامعة فليصلوا ركعتين مثل يوم الجمعة قال يحيى و سئل الحكم بن عيينة فقال لا جمعة الامع الامام فى المسجد الجامع قال يحيى و قال قتادة لا اعلم الجمعة الامع السلطان فى أمصار سلمين قال يحيى يقال لاجمعة ولا اضحٰى ولا فطر الالمن حضر مع الامام .

حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن حجاج عن الحكم قال كتب عمر بن عبد العزيز الى اهل القرى يأمرهم أن يصلوا الفطر و الاضحى و ان يجمعوا . حدثنا اسحاق بن منصور عن محمد بن راشد عن مكحول قال اذا كانت القرية لها امير فعليهم الجمعة . حدثنا أبو اسامة عن أبي العميس عن على ابن الاقمر قال خرج مسروق و عروة بن المغيرة الى بدو لهم[1] قال فحضرت الجمعة فلم يجمعوا[1] و حضر الفطر فلم يفطروا[1] .

في الرجل تفوته الصلوة مع الامام عليه تكبير

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حسن عن مطرف عمن سمع عطاء و مجاهدا قال يقضى التكبير في العيدين كما تقضى الصلوة . حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال يصلى ركعتين و يكبر . حدثنا هشيم عن مغيرة عن حماد قال يصلى مثل صلاته و يكبر مثل تكبيره .

في الرجل يشك في المغرب

حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن انس بن سيرين قال كانوا يقولون اذا شك الرجل في صلوة المغرب فأراد أن يعيد صلى ركعة فشفعها ثم صلى ثلاثة . حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن القاسم مثله .

في الذى خلف الصف وحده

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن أدريس عن حصين عن هلال ابن يساف قال أخذ بيدى زياد بن أبي الجعد و أوقفنى على شيخ بالرقة يقال له و ابصة بن معبد فقال صلى رجل خلف الصف وحده فأمره النبي صلى الله

(١-١) و في ن لهما فلم يجمعا و حضر الفطر فلم يفطرا بصيغة التثنية .

عليه و سلم أن يعيد . حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر قال حدثني عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه ابن شيبان و كان من الوفد قال خرجنا حتى قدمنا على النبي صلى الله عليه و سلم فبايعنا وصلينا خلفه فرأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فوقف عليه نبي الله صلى الله عليه و سلم حتى انصرف فقال استقبل صلاتك فلا صلوة للذى خلف الصف. حدثنا حفص عن عمرو بن مروان عن ابراهيم قال يعيد. حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك عن عطاء قال لا يقم وحده .

من قال يجزيه

حدثنا أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك عن حذيفة قال سئل عن رجل خلف الصفوف وحده قال لا يعيد . حدثنا حفص عن اشعث و عمرو عن الحسن قال يجزيه . حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى الرجل يدخل المسجد فلا يستطيع أن يدخل فى الصف قال كان يرى ذلك يجزيه ان صلى خلفه .

سبق بركعة فقدمه الامام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن سالم عن أبي الذيال عن الحسن فى الرجل يسبق بركعة فيحدث الامام فيأخذ بيد الذى سبق فيقدمه كيف يصنع قال قال يصلي ركعة و يجلس ثم يثنى على صلوة القوم فاذا أتم بهم اربعا جلس فتشهد ثم أخذ بيد رجل فسلم ثم قام الرجل فصلى ركعته التى سبق بها. حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن زيد عن أبي عبد الله الشقرى عن ابراهيم فى رجل صلى ركعة فأحدث فأخذ بيد رجل فقدمه

و قد فاتته تلك الركعة قال يصلي بهم بقية صلاتهم فاذا أتم أخذ بيد رجل من شهد تلك الركعة فقدمه فسلم بهم ثم قام فقضى تلك الركعة .

في الرجل اذا قدم الرجل يبتدؤ بالقراءة أو يقرؤ من حيث انتهى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسماعيل عن أبي اسحاق عن أرقم بن شرحبيل عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم لما جاء الى أبي بكر و هو في الصلوة في مرضه أخذ في القراءة من حيث بلغ أبو بكر. حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن جابر عن عامر في رجل أحدث في الصلوة فأخذ بيد رجل فقدمه قال يجزيه قراءته ان كان قرأ و تكبيرة ان كان كبّر. حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام قال كان الحسن يقول في الذي يقدمه الامام ان شاء قرأ من حيث إنتهى الامام و ان شاء اختص بعض السور .

في الذي يقيء أو يرعف في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الحجاج عن رجل عن عمرو بن الحارث بن أبي ضرار عن عمر بن الخطاب في الرجل اذا رعف في الصلوة قال ينفتل فيتوضؤ ثم يرجع فيصلي و يعتد بما مضى. حدثنا عباد ابن العوام عن حجاج قال حدثني شيخ من أهل الحديث عن أبي بكر بمثل قول عمر . حدثنا علي بن مسهر عن سعد عن قتادة عن خلاس عن رجل قال اذا رعف الرجل في صلاته أو قاء فليتوضأ ولا يتكلم و ليبن على صلاته . حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال من رعف في صلاته فلينصرف فليتوضأ فان لم يتكلم بنى على صلاته و ان تكلم استأنف

استأنف الصلوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن ظبيان عن أبي يحي حكيم بن سعد عن سلمان قال اذا أحدث أحدكم فى الصلوة فلينصرف غير داع لصنعه فليتوضأ ثم ليعد فى آيته التى كان يقرؤ . حدثنا وكيع قال نا على ابن صالح و اسرائيل عن اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا وجد أحدكم فى بطنه ذرا أو قيئا أو رعافا فلينصرف فليتوضأ ثم ليبن على صلاته ما لم يتكلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم أن علقمة رعف فى الصلوة فأخذ بيد رجل فقدمه ثم ذهب فتوضأ ثم جاء فبنى على ما بقى من صلاته . حدثنا ابن عيينة عن عمر بن دينار عن طاوس (قال) اذا رعف الرجل فى صلاته انصرف فتوضأ ثم بنى على ما بقى من صلاته . حدثنا معتمر عن عبيد الله بن عمر قال أبصرت سالم بن عبد الله صلّى صلوة الغداة ركعته[1] ثم رعف فخرج فتوضأ ثم جاء فبنى على ما بقى من صلاته . حدثنا هشيم و ابن فضيل عن حصين عن سعيد بن جبير و الشعبي أنهما قالا فى الحديث[2] و الرعاف ينصرف فيتوضأ فان تكلم استأنف الصلوة و ان لم يتكلم بنى على صلاته . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول فى من رعف فى صلاته قال ينصرف فيتوضؤ ثم ليبن على ما بقى من صلاته ما لم يتكلم فان تكلم استأنف . حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك عن عطاء انه قال مثل ذلك . حدثنا هشيم انا مغيرة عن ابراهيم فى صاحب القئ و الرعاف و القبلة ينصرف فيتوضؤ فان لم يتكلم بنى على ما بقى و ان تكلم استأنف و كان يقول فى صاحب الغائط و البول ينصرف فيتوضؤ و يستقبل

(١) و فى ن ركعة (٢) و فى ن الحدث .

الصلوة . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يشددون فى الغائط و البول و يرون انه اشد من المنى و الدم . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يقول انه اذا رعف الرجل فى صلاته فانه ينصرف فيتوضؤ ثم يجيؤ فيبنى على ما مضى ما لم يتكلم ان شاء فان احدث اعاد الوضوء و اعاد الصلوة . حدثنا هشيم قال انا عبد الحميد البهى عن يزيد ابن عبد الله بن قسيط قال رأيت سعيد بن المسيب رعف و هو فى صلاته فأتى دار ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم فتوضأ و لم يتكلم و بنى على صلاته . حدثنا وكيع قال نا اسماعيل ابن أبي خالد عن عامر قال اذا احدثت فى الصلوة فصل ما بقى و ان تكلمت . حدثنا أبو بكر قال نا اسباط بن محمد عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن رجل يصيبه القيء و الرعاف فى الصلوة قال ينفتل فيتوضؤ ثم يبنى على صلاته ما لم يتكلم . حدثنا اسباط بن محمد عن سعيد عن أبي مسعر عن ابراهيم عن عبد الله بمثله إلا انه لم يذكر القيء .

من كان يحب أن يستقبلَ

حدثنا هشيم قال انا منصور عن ابن سيرين قال اجمعوا على انه اذا تكلّم استأنف و أنا احب ان يتكلم و يستأنف الصلوة . حدثنا أبو بكر قال نا ربيع عن الحسن قال اذا استدبر الرجل القبلة استقبل و ان التفت عن يمينه أو عن شماله مضىٰ فى صلاته . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال احبّ إلىّ فى الرعاف اذا استدبر القبلة ان يستقبل .

فى الصلوة بين المغرب و العشاء

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن ليث عن عبد الرحمن بن

 الاسود

الاسود عن عمه قال ساعة ما أتيت عبد الله بن مسعود فيها إلا وجدته يصلي ما بين المغرب و العشاء و كان يقول هي ساعة غفلة . حدثنا وكيع قال نا موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة عن عبد الله بن عمر قال صلوة الأوابين ما بين ان يلتفت اهل المغرب الى ان ينوب الى العشاء . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاعمش عن العلاء بن بدر عن أبي الشعثاء قال سلام[1] عليكم بالصلوة فيما بين العشائين فانه يخفف عن احدكم من حدثه و يذهب عنه ملغاه اول الليل فان ملغاه اول الليل مهدية او مذهبة لآخره . حدثنا ابن فضيل عن وفاء بن اياس عن سعيد بن جبير انه كان يصلي ما بين المغرب و العشاء و يقول هي ناشئة الليل . حدثنا عبد الله بن داود عن بكير عن عامر عن الشعبي عن شريح انه كان يصلي ما بين المغرب و العشاء . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عمار بن زاذان عن ثابت عن انس انه كان يصلي ما بين المغرب و العشاء و يقول هي ناشئة الليل . حدثنا يحيي بن أبي بكير عن ابراهيم بن نافع قال كان الحسن بن مسلم يصلي ما بين المغرب و العشاء قال و زعم الحسن أن طاوسا لم يكن يراه شيئا . حدثنا يحيي بن أبي بكير قال نا ابراهيم بن نافع عن عمرو عن الحسن قال لم يكن يعدها من صلوة الليل . حدثنا يحيي بن بكير قال نا ابراهيم ابن نافع عن بن أبي نجيح عن مجاهد أن عبد الله بن عمر لم يكن يصليها إلا في رمضان يعني ما بين المغرب و العشاء . حدثنا محمد بن بشير قال نا سعيد عن قتادة عن انس في قوله تعالى تتجافى جنوبهم عن المضاجع

---

(١) و في ن سلمن .

قال كانوا يتطوعون فيما بين الصلاتين المغرب و العشاء فيصلون. حدثنا زيد بن حباب عن اسرائيل عن ميسرة بن حبيب النهدى عن المنهال عن زر بن خنيس عن حذيفة قال أتيت النبي صلى الله عليه و سلم فصليت معه المغرب ثم قام يصلى حتى صلوة العشاء. حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن ثوير بن أبي فاختة عن ابيه عن علي قال ذكر له أن ما بين المغرب و العشاء صلوة الغفلة فقال علي فى الغفلة وقعتم. حدثنا وكيع قال حدثنا موسى ابن عبيدة عن ايوب بن خالد عن ابن عمر قال من صلى اربعا بعد المغرب كان كالمعقب عروة بعد عروة. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال صليت الى جنب حسين بن علي المغرب ثم صليت ركعتين بعد المغرب ثم قمت اصلى فنهرنى و قال انما هما ركعتان.

فى ثواب الركعتين بعد المغرب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد العزيز بن عمر قال سمعت مكحولا يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى ركعتين بعد المغرب يعنى قبل ان يتكلم رفعت صلاته فى عليين. حدثنا وكيع قال حدثنا جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم الاسدى عن سعيد بن جبير قال لئن تركت أو لو تركت الركعتين بعد المغرب خشيت أن لا يغفرلى.

فى الصلوة بين الظهر و العصر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا فضيل بن غزوان عن [illegible] عن ابن عمر انه كان يحى (١) [illegible] الظهر و العصر. حدثنا وكيع قال حدثنا

(١) و فى ن يصلى.

و ما

سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال كانوا يشبهون صلوة العشاء و ما بين الظهر و العصر بصلوة الليل . حدثنا عبد الله بن داود عن بكير بن عامر عن الشعبي قال كان عبد الله يصلي ما بين الظهر و العصر .

فى الاربع قبل الظهر من كان يستحبها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن أبي شيبان عن أبي صالح قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اربع ركعات قبل الظهر يعدلن بصلوة السحر . حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن المسيب بن رافع قال قال أبو ايوب الانصارى يا رسول الله ما اربع ركعات تواظب عليهن قبل الظهر فقال رسول الله صلى الله عليـه و سلم إن ابواب الجنة تفتح عند زوال الشمس فلا تروح حتى تقام الصلوة فاحب ان اقدم . حدثنا يحيي ابن ادم قال حدثنا شريك عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن على بن الصلت عن أبي ايوب عن النبي صلى الله عليـه و سلم بنحوه . حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن عون بن عبد الله بن عتبة عن أبيه قال صليت مع عمر اربع ركعات قبل الظهر فى بيته . حدثنا أبو الأحوص عن حصين عن عمرو ابن ميمون قال لم يكن اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يتركون اربع ركعات قبل الظهر و ركعتين قبل الفجر على حال . حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن ابراهيم قال قال عبد الله اربع قبل الظهر لا يسلم بينهن إلا ان يتشهد . حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي صخرة عن عبد الله بن عتبة قال رأيت عمر يصلي اربعا قبل الظهر . حدثنا أبو اسامة عن ابن حمزة عن ابن أبي نمر عن عن سعيد بن المسيب انه كان يصلي اربعا قبلها . حدثنا وكيع عن بشر عن شيخ

من الانصار عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى اربعا قبل الظهر كن له كعتق رقبة من ولد اسماعيل . حدثنا وكيع عن عكرمة ابن عمار عن سالم عن ابن عمر انه كان يصلى قبل الظهر اربعا . حدثنا يزيد عن الاصبغ عن القاسم ابن أبي ايوب عن سعيد بن جبير انه كان يصلى قبلها اربعا . حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى عن عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى اربعا قبل الظهر .

الاربع قبل الظهر يطولن أو يخففن

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن ابيه ارسل أبي الى عائشة اى صلوة كانت أحبّ الى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يواظب عليها قالت كان يصلى اربعا قبل الظهر يطيل فيهن القيام و يحسن فيهن الركوع و السجود . حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع قال رأيت ابن عمر يصلى اربعا قبل الظهر يطيلهن . حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز ابن رفيع عن ابن عمر مثله . حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن ابن عون الثقفى ان الحسن بن على كان يصلى اربعا قبل الظهر يطيل فيهن قال ابن عون كان خفيف القراءة فمن الطول و ان كان بطىء القراءة فمن المبين . حدثنا [1] أبو عيينة عن الصلت [1] بن بهرام عمن حدثه عن حذيفة بن اسيد قال رأيت علياً اذا زالت الشمس صلى اربعا طوالا . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن بديل قال حدثنى انظر الناس بعبد الله بن مسعود انه كان يصلى فى بيته اذا زالت الشمس اربع ركعات يطيل فيهن

(١-١) و فى ن حدثنا ابن أبي عتبة عن الصلت .

و اذا تجاوب المؤذنون خرج فجلس فى المسجد حتى تقام الصلوة. حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن رجل ان عمر قرأ فى الاربع قبل الظهر بقاف (قٓ).

من كان يصلى قبل الظهر ثمان ركعات

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن المسيب ابن رافع ان ابا ايوب كان يصلى ثمان ركعات قبل الظهر. حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلى ثمان ركعات قبل الظهر.

من كان يصلى بعد الظهر اربعا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يصلى بعد الظهر اربعا. حدثنا أبو اسامة عن عمرو بن حمزة عن شريك ابن أبي نمر عن سعيد بن المسيب انه كان يصلى بعدها اربعا لا يطيل فيهن. حدثنا يزيد بن هارون عن الاصبغ عن زيد عن القاسم بن أبي ايوب عن سعيد بن جبير انه كان يصلى بعدها اربعا. حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا الاصبغ بن زيد قال حدثنا ثور بن يزيد عمن أخبره أن أبا ذر قال صل بعد الظهر اربعا فان نسيت العصر كانت بها. حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن سالم عن ابن عمر انه كان يصلى بعدها اربعا.

فيما يجب من التطوع بالنهار

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة قال قال ناس من اصحاب على لعلى ألا تحدثنا بصلوة رسول الله

صلى الله عليه و سلم بالنهار التطوع قال فقال على إنكم لن تطيقوها قال فقالوا أخبرنا بها نأخذ منها ما أطقنا قال فقال كان اذا ارتفعت الشمس من مشرقها فكانت كهيئتها من المغرب من صلوة العصر صلى ركعتين فاذا كانت من المشرق كهيئتها من الظهر من المغرب صلى اربع ركعات، و صلى قبل الظهر اربع ركعات و بعد الظهر ركعتين و صلى قبل العصر اربع ركعات يسلم فى كل ركعتين على الملائكة المقربين و النبيين و من تبعهم من المؤمنين و المسلمين. حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن ميمون عن ابن عمر قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه و سلم اربع ركعات قبل الظهر و ركعتين بعدها و ركعتين بعد المغرب و ركعتين بعد العشاء و حدثتنى حفصة بركعتين قبل الفجر. حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين عن مغيرة ابن سليمان عن ابن عمر قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه و سلم عشر ركعات فذكر مثل حديث جعفر إلا انه لم يقل حدثتنى حفصة. حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن ميسرة و زاذان قالا كان يصلى من التطوع اربعا قبل الظهر و ركعتين بعدها و ركعتين بعد المغرب و اربعا بعد العشاء و ركعتين قبل الفجر. حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة قال كانت صلوة عبد الله التى لا يدع من التطوع اربعا قبل الظهر و ركعتين بعدها و ركعتين بعد المغرب و ركعتين بعد العشاء و ركعتين قبل الفجر. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يعدون من السنة اربعا قبل الظهر و ركعتين بعدها و ركعتين بعد المغرب و ركعتين بعد العشاء و ركعتين قبل الفجر قال ابراهيم

و كانوا

و كانوا يستحبون ركعتين قبل العصر إلا انهم لم يكونوا يعدونها من السنة. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة قال كانت صلوة عبد الله التي لا يدع اربعا قبل الظهر و ركعتين بعدها و ركعتين بعد المغرب و ركعتين بعد العشاء و ركعتين قبل الفجر.

من قال اذا فاتتك اربع قبل الظهر فصلها بعدها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن هلال الوزان عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا فاتته اربع قبل الظهر صلاها بعدها. حدثنا وكيع عن مسعر عن رجل من بني أود عن عمرو ابن ميمون قال من فاتته أربع قبل الظهر صلى بعدها.

في ثواب من ثابر على اثنتي عشرة ركعة من التطوع

حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسحاق بن سليمان عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من ثابر على اثنتي عشرة ركعة من السنه بنى الله له بيتا في الجنة اربعا قبل الظهر و ركعتين بعدها و ركعتين بعد المغرب و ركعتين بعد العشاء و ركعتين قبل الفجر. حدثنا يزيد بن هارون قال نا اسماعيل بن أبي خالد عن المسيب بن رافع عن عنبسة بن أبي سفيان عن ام حبيبة ابنة أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من صلى في يوم و ليلة ثنتي عشرة سجدة سوى المكتوبة بنى الله له بيتا في الجنة. حدثنا أبو معاوية عن اسماعيل بن أبي خالد عن المسيب بن رافع عن عنبسة بن أبي سفيان عن ام حبيبة بنت أبي سفيان

ولم يرفعه قالت من صلى فى يوم ثنتى عشرة سجدة[١] سوى المكتوبة بنى له بيت فى الجنة. حدثنا عبد الأعلى عن الجريرى عن ابن بريدة عن كعب قال ثنتا عشرة ركعة من صلاها فى يوم سوى المكتوبة دخل الجنة أو بنى له بيت فى الجنة ركعتان قبل الغداة و ركعتان من الضحىٰ و اربع ركعات قبل الظهر و ركعتان بعدها و ركعتان بعد المغرب. حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن أبى عثمان مولى المغيرة بن شعبة عن أبى هريرة قال ما من عبد مسلم يصلى فى يوم اثنتى عشرة ركعة إلا بنى الله له بيتا فى الجنة. حدثنا عبيدة بن حميد عن داود بن أبى هند عن النعمان بن سالم عن عمرو ابن أوس عن عنبسة بن أبى سفيان عن ام حبيبة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى فى يوم ثنتى عشرة سجدة تطوعا بنى له بيت فى الجنة. حدثنا وكيع عن مصرف بن واصل عن عبد الملك بن ميسرة عن عائشة قالت من صلى اول النهار ثنتى عشرة ركعة بنى له بيت فى الجنة. حدثنا محمد بن سليمان الاصبهانى عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى فى يوم اثنتى عشرة ركعة بنى له بيت فى الجنة ركعتين قبل الفجر و ركعتين قبل الظهر و ركعتين بعد الظهر و ركعتين اظنه قبل العصر و ركعتين بعد المغرب و اظنه قال و ركعتين بعد العشاء. حدثنا يزيد بن هارون قال انا محمد بن عبد الله الشعبى عن ابيه عن عنبسة بن أبى سفيان عن ام حبيبة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال من صلى اربعا قبل الظهر و اربعا بعدها حرمه الله على النار. حدثنا يزيد بن

(١) و فى ن ركعة.

هارون قال انا المسعودى عن القاسم قال لما حضر معاذ قال ليس احد يصلى اربع ركعات تطوعا بعد صلوة مكتوبة فلحقه يومئذ ذنب الا الشرك بالله حتى تغرب الشمس .

فى الركعتين قبل العصر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبي الزعرا ان ابا الأحوص كان لا يركع الركعتين قبل العصر . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان الحسن يؤذن المؤذن العصر فلا يصلى حتى يصلى العصر . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن اسماعيل قال صليت مع قيس الظهر ثم جلس فلم يصلى شيئا حتى صلى العصر حدثنا محمد بن بشر قال حدثنى اسماعيل عن عامر انه سئل عن الركعتين قبل العصر فقال ان كنت تعلم انك تصليها قبل ان تقيم فصل . حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا ابى عن أبي بشر عن سعيد ابن جبير انه كان لا يصلى قبل العصر .

الرجل تفوته الصلاة فى مسجد قومه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن حفص بن سليمان عن معاوية بن قرة قال كان حذيفة اذا فاتته الصلوة فى مسجد قومه يعلق نعليه و يتبع المساجد حتى يصليها فى جماعة . حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن ابن عبيد الله عن ابراهيم عن الأسود انه كان اذا فاتته الصلوة فى مسجد قومه ذهب الى مسجد غيره . حدثنا وكيع عن سفيان عن الربيع بن أبي راشد قال جاءنا سعيد بن جبير و نحن فى آخر الصلاة فسمع مؤذنا فاتاه .

من قال يصلى فى مسجده

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال اذا فاتتك الصلوة فى مسجدك فلا تتبع المساجد صل فى مسجدك . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال اذا فاتت الرجل الصلوة فى مسجد قومه لم يتبع المساجد . حدثنا جرير عن الحسن بن عمرو عن ابراهيم عن علقمة قال كان تفوته الصلوة فى مسجد قومه فيجيء الى المسجد فيدخله فيصلى فيه و هو يسمع الا ذان من المسجد فلا يأتيهم . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن السرى بن يحيى عن الحسن فى الرجل تفوته الصلوة فى مسجد قومه فيأتى مسجدا آخر فقال الحسن ما رأينا المهاجرين يفعلون ذلك .

من كره ان يصلى بعد الصلوة مثلها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال قال عمر لا يصلى بعد الصلوة . حدثنا أبو معاوية و ابن ادريس عن الأعمش عن ابراهيم عن سليمان بن مسهر عن خرشة قال كان عمر يكره أن يصلى خلف صلوة مثلها . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن ابراهيم و الشعبى قالا قال عبد الله لا يصل على اثر صلوة مثلها . حدثنا هشيم قال انا حصين عن اصحاب عبد الله عن عبد الله انه كان يكره ان يصلى بعد المكتوبة مثلها . حدثنا سالم عن أبى الأحوص عن أبى حمزة عن ابراهيم قال كان عبد الله يكره ان يصلى بعد المكتوبة مثلها . حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يصلوا بعد المكتوبة مثلها . حدثنا هشيم عن الأعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن أبجر عن عمر انه كره ان يصلى بعد المكتوبة مثلها .

القرب من المسجد افضل ام البعد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن ابن مهران عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ألأبعد فالأبعد من المسجد اعظم اجرا . حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الاسود بن العلاء بن حارثة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من حين يخرج احدكم من بيته الى مسجده فرجل تكتب حسنة و الاخرى تحط سيئة . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن اخيه عن جابر قال كانت منازلنا قاصية فأردنا ان نتقرب من مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكرنا ذلك له فقال لا تفعلوها ائتوها كما كنتم ما من مؤمن يتوضؤ فيحسن الوضوء ثم يخرج الى المسجد إلا كتب الله له بكل خطوة حسنة و حط عنه بها سيئة . حدثنا يزيد بن هارون قال انا حميد الطويل عن انس بن مالك ان بنى سلمة أرادوا أن يتحولوا عن منازلهم قريبا من المسجد فكره رسول الله صلى الله عليه و سلم ان تعرى المدينة فقال يا بنى سلمة الا تحتسبون آثاركم قالوا بلى فثبتوا . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن ان بنى سلمة كانت دورهم قاصية عن المسجد فهموا أن يتحولوا قريبا من المسجد فيشهدون الصلوة مع النبي صلى الله عليه و سلم فقال لهم النبي صلى الله عليه و سلم الا تحتسبون آثاركم يا بنى سلمة فثبتوا فى ديارهم . حدثنا يزيد بن هارون عن التيمى عن أبي عثمان النهدى عن أبي بن كعب قال كان رجل بالمدينة ما اعلم احدا من اهل المدينة ممن يصلى القبلة ابعد منزلا من المسجد منه فكان يشهد الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه و سلم

فقيل له ابتغيت حمارا تركبه فى الرمضاء و الظلمة فقال و الله ما يسرنى ان منزلى يلزق المسجد فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله كيما يكتب خطاى و اقبالى و ادبارى و رجوعى الى اهلى فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أبطأك الله ذلك و اعطاك ما احتسبت اجمع او كما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا على بن هاشم قال سألت ابن أبي ليلى فقلت بنو سلمة ارادو أن يتحولوا قريبا من المسجد فذكر عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فان بكل خطوة حسنة .

فى الرجل يقضى صلاته يتطوع فى مكانه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ليث عن الحجاج ابن عبيد عن ابراهيم بن اسماعيل عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال أيعجز أحدكم اذا صلى أن يتقدم أو يتأخر أو عن يمينه أو عن شماله يعنى السبحة . حدثنا ابن علية عن أيوب عن عطاء ان ابن عباس و ابن الزبير و أبا سعيد و ابن عمر كانوا يقولون لا يتطوع حتى يتحول من مكانه الذى صلى فيه الفريضة . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن عامر قال لا يتطوع حتى ينهض خطوة او خطوتين. حدثنا حاتم بن اسماعيل عن هشام قال كان أبي اذا صلى المكتوبة مال عن مكانه فسبح .

من رخص أن يتطوع فى مكانه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي بحر عن شيخ قال سئل ابن مسعود عن الرجل يصلى فى مكانه الذى صلى فيه الفريضة قال

لا بأس

لا بأس به . حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلي سبحته مكانه . حدثنا معتمر عن عبيد الله بن عمر قال رأيت القاسم و سالما يصليان الفريضة ثم يتطوعان في مكانهما قال و انبأني نافع ان ابن عمر كان لا يرى به بأسا . حدثنا وكيع عن مسعر قال سألت عطاء عن الرجل يتطوع في مكانه فقال لا بأس به . حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يصليان التطوع في مكانهما الذي يصليان فيه الفريضة . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال غير الامام ان شاء لم يتحول .

من كره للامام ان يتطوع في مكانه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن ميسرة بن المنهال عن عمار ابن عبد الله عن علي قال اذا سلم الامام لم يتطوع حتى يتحول من مكانه او يفصل بينهما بكلام . حدثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن أبي اسحاق عن الشعبي عن ابن عمر انه كره اذا صلى الامام ان يتطوع في مكانه و لم ير به لغير الامام بأسا . حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن ابراهيم بن مهاجر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو انه كره للامام ان يصلي في مكانه الذي صلى فيه الفريضة . حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن ابن أبي ليلى انه كان يستحب للامام اذا صلى ان لا يتطوع في مكانه الذي صلى فيه او قال كان يكرهه . حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن انهما كانا يعجبهما اذا سلّم الامام أن يتقدم . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم انه يكره للامام أن يتطوع في مكانه الذي صلى فيه الفريضة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ميسرة عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله

عن علي قال لا يتطوع الامام في المكان الذي أمّ فيه القوم حتى يتحول أو يفصل بكلام . حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتاده عن سعيد بن المسيب قال الامام يتحول . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اذا صلى الامام المكتوبة ثم أراد أن يصلي التطوع تنحّى من مكانه الذي صلى فيه الفريضة .

من كان يستحب أن يتقدم ولا يتأخر في الصلاة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن خالد عن أبي قلابة قال كانوا يستحبون أن يتقدموا في الصلاة ولا يتأخّروا . حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال قلت لمحمد الرجل يتقدم الى الصفّ في الصلاة قال لا أعلم بأسا أن يتقدم خطوة أو خطوتين و قال في الذي يصلي الصف معترضا لا أدري ما هو . حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يكون معه الشيء فيضعه فيصلي ثم يبدو له ان يتقدم قال لا بأس أن يأخذه ثم يتقدم . حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عروة قال كان يقال تقدموا تقدموا . حدثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم قال سألت الشعبي عن رجل كان يصلي و بين يديه قوم يصلون فانصرفوا قال يتقدم الى الحائط بين يديه قال قلت أفيقرؤ و هو يمشي قال لا حتى ينتهي الى المكان الذي يقوم فيه .

في الرجل يصلي فيمر بآية رحمة او آية عذاب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن ثابت البناني عن ابن أبي ليلى قال صليت الى جنب النبي صلى الله عليه و سلم

و هو

وهو يصلي بالليل تطوعا فمر بآية فقال أعوذ بالله من النار وويل لاهل النار. حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة انها مرت بهذه الآية فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم فقالت اللهم من علينا وقنا عذاب السموم انك أنت البر الرحيم فقيل للأعمش في الصلوة فقال في الصلوة. حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عبد الوهاب عن جده عباد بن حمزة قال دخلت على اسماء وهي تقرؤ فمن الله علينا ووقانا عذاب السموم قال فوقفت عليها فجعلت تستعيذ وتدعو قال عباد فذهبت الى السوق فقضيت حاجتي ثم رجعت وهي فيها بعد تستعيذ وتدعو. حدثنا وكيع عن عيسى عن الشعبي قال قال عبد الله اذا مر أحدكم في الصلوة بذكر النار فليستعذ بالله من النار واذا مر بذكر الجنة فليسأل الله الجنة. حدثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا اذا مر بآية أن يسأل وأن ابن سيرين كرهه. حدثنا أبو معاوية وابن نمير عن الأعمش عن سعيد بن عبيدة عن المستورد ابن الاحنف عن صلت عن حذيفة قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم فكان اذا مر بآية فيها تسبيح سبح واذا مر بسؤال سأل واذا مر بتعوذ تعوذ.

في الرجل يصلي فيمر بالصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة قال قلت لابراهيم أسمع الرجل وانا اصلي يقول إنّ الله وملائكته يصلون على النبي أأصلي عليه قال نعم ان شئت. حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال اذا قال الرجل في الصلوة ان الله وملائكته يصلون على النبي يا ايها الذين

امنوا صلوا عليه فليصل عليه قال و قال ابن سيرين كانوا اذا قرءوا القرآن لم يخلطوا به ما ليس منه و يمضون كما هم . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال قلت له ألرجل يمر بهذه الآية في الصلوة ان الله و ملائكته يصلون على النبي أيصلي عليه قال يمر .

في الحامل ترى الدم اتصلي أم لا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن الحارث و عبدة بن سليمان عن سعيد عن قطر[1] عن عطاء عن عائشة في الحامل ترى الدم لا يمنعها ذلك من الصلوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن جامع بن أبي راشد عن عطاء في الحامل ترى الدم قال توضؤ و تصلي . حدثنا اسرائيل عن ايوب قال كتبت الى نافع أسأله عن الحامل ترى الدم فكتب الىّ سألت سليمان بن يسار عن المرأة ترى الدم في غير حيض و لا نفاس فقال تغتسل و تستثفر بثوب و تصلي . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن الشعبي و عطاء في الحبلى ترى الدم عبيطا تغتسل و تصلي . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن في الحامل ترى الدم قال تصنع كما تصنع المستحاضة . حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن في الحامل ترى الدم قال ان كانت تراه كما كانت تراه قبل ذلك في أقرائها تركت الصلوة و ان كان انما هو في اليوم و اليومين لم تدع الصلوة حدثنا ابن فضيل عن الحسن ابن الحكم عن الحكم عن ابراهيم قال اذا رأته و هي حبلى فلتوضأ و لتصل فانه ليس بشيء . حدثنا عبد الله بن نمير عن شعبة عن الحكم في الحامل ترى الدم قال ليس بشيء و قال حماد هي بمنزلة

(١) و في ن مطر .

المستحاضة . حدثنا ابن مهدى عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر ابن زيد عن الحامل ترى الدم أيمنعها ذلك من الصلوة فقال انما يمنع من الصلوة و الصوم الحيض و هذا الفيض . حدثنا زيد بن حباب عن مالك ابن انس قال سألت الزهرى عن الحامل ترى الدم قال ذا الدم ينكف عن الصلوة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن مندل عن ابن أبي اسحاق عن عكرمة و الحكم و حماد قالوا لا يجتمع حبل و حيض فاذا رأت الحامل الدم فلتصل .

ما فيه اذا رأته و هى تطلق

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يقول اذا رأت الدم على الولد أمسكت عن الصلوة . حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء فى المرأة ترى الدم و هى تطلق قال تصنع ما تصنع المستحاضة حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن الحكم عن الحكم عن ابراهيم فى المرأة ترى الدم و هى تمخض قال هى حيض لا تصلى . حدثنا عباد بن العوام عن همام عن الحسن قال اذا رأت الدم على رأس الولد أمسكت عن الصلوة .

فى امامة الاعمى من رخص فيه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو اسامة قال أخبرنا مجالد عن الشعبى قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم الى بدر فاستخلف ابن ام مكتوم على المدينة فكان يؤمهم و هو أعمى . حدثنا وكيع عن يونس عن أبي اسحاق عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه و سلم استخلف ابن ام مكتوم فكان يؤم الناس و هو أعمى . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى ان اناسا من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم كان يؤمون و هم عميان منهم عتبان بن مالك و معاذ

ابن عفراء و ابن ام مكتوم . حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال كان ناس من اهل بدر يؤمون فى مساجدهم بعد ما ذهبت أبصارهم . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله و هو أعمى فجاء وقت الصلوة فقام فى نساجة ملتحفا كلما وضعها على منكبيه رجع طرفاها إليه من صغرها و رداءه الى جنبه على المشجب فصلى بنا . حدثنا يحي ابن سعيد عن أبي عامر ان رجلا سأل الحسن أ ام قومى و انا أعمى قال نعم. حدثنا روح بن عبادة عن ابن جريج عن عطاء سئل عن الأعمى يؤم قال فقال اذا كان افقههم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال لابأس ان يؤم الأعمى . حدثنا محمد بن الحسن قال نا شريك عن أبي اسحاق عن سعيد ابن جبير قال أمنا ابن عباس و هو أعمى . حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابن لعمر عن أبيه ان رجلا أعمى كان يؤم بنى خطمة فى زمن عمر . حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا شريك عن مهاجر قال كان البراء يصلى بنا و هو أعمى . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن محمود بن ربيع عن عتبان بن مالك انه كان يؤم قومه و هو أعمى . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا مالك بن انس عن ابن شهاب عن محمود بن الربيع عن عتبان بن مالك انه كان يؤم قومه و هو أعمى . حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن أبيه قال كان امام بنى خطمة أعمى . حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو عن أبي جعفر قال أمنا جابر بعد ما ذهب بصره .

١٠ م . . ١ عن يحي بن سعيد قال سأل الحكم ابن عتيبة القاسم عن الأعمى يؤم و تجوز شهادته فقال ما يمنعه ان يؤم و تجوز شهادته

حدثنا

حدثنا ابن مهدى عن عمرو بن عطية قال أمنا المسيب و هو أعمى. حدثنا الفضل ابن دكين عن حسن بن صالح عن شيخ يكنى أبو عبد الله أن بن أبي أو فى أمهم و هو أعمى .

من كره امامة الأعمى

حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كيف أؤمهم و هم يعدلونى الى القبلة . حدثنا الفضل بن دكين عن حسن بن أبي الحسناء عن زياد النميرى قال سألت انسا عن الأعمى يؤم فقال ما أفقركم الى ذلك . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن واصل الاحدب عن قبيصة بن برمة الاسدى قال قال عبد الله ما احب ان يكون مؤذنوكم عميانكم قال أحسبه قال ولاقراءكم . حدثنا زيد بن حباب عن اسرائيل عن مرزوق عن سعيد بن جبير انه قال الأعمى لا يؤم .

فى الامام الاعرابى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن شعبة عن أبي اسحاق عن رجل من طى ان ابن مسعود حج فصلى خلف اعرابى . حدثنا معتمر عن كهمس عن العباس الجريرى ان أبا مجلز كره امامة الاعرابى و ان الحسن لم ير بذلك بأسا . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن دارم قال سألت سالما أ يؤم الاعرابى المهاجر قال و ما عليك اذا كان رجلا صالحا . حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم انه سئل عن امامة العبد و الأعرابى فقال العبد اذا فقه أحبّ الىّ . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس ان يؤم الأعرابى . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن

مجاهد أن ابن مسعود صلى خلف اعرابي .

من رخص في امامة ولد الزنا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن برد أبي العلى عن الزهري قال كان أئمة من ذلك العمل يعني من اولاد الزنا . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس ان يؤم ولد الزنا. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن زهير بن أبي ثابت العبسي قال سمعت الشعبي يقول تجوز شهادته و يؤم . حدثنا هشيم عن مطرف عن الشعبي انه سئل عن امامة ولد الزنا فقال ان لنا اماما ما نعرف له أبا . حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن ابراهيم قال لا بأس ان يؤم ولد الزنا . حدثنا وكيع قال حدثنا أبو حنيفة قال سألت عطاء عن ولد الزنا يؤم القوم فقال لا بأس به أليس منهم من هو اكثر صوما و صلوة منا . حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس أن يؤم ولد الزنا . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال ولد الزنا و غيره سواء . حدثنا زيد بن الحباب عن الربيع ابن المنذر الثوري قال سألت الحارث العكلي عن ولد الزنا يؤم قال نعم . حدثنا وكيع قال نا هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة انها كانت اذا سئلت عن ولد الزنا قالت ليس عليه من خطيئة أبويه شيء لا تزر و ازرة و زر اخرى .

من كره ذلك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيي بن سعيد

قال بلغنى أن عمر بن عبد العزيز قال لرجل كان يؤم قوما بالعقيق لا يعرف من ولده فنهاه ان يؤمهم . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد انه كره ان يؤم ولد زنا و صاحب نميمة .

في المحدود يؤم

حدثنا وكيع قال حدثنا داؤد بن عبد الرحمن قال حدثنى عمرو ابن يحيى المازنى ان رجلا حد فى قرية فكان يؤم اصحابه فسألوا عمر ابن عبد العزيز فقال كيف رأيتموه قالوا قد كان منه ما كان فأثنوا عليه خيرا فأمره ان يؤمهم .

في امامة العبد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن أبي عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر أنه قدم على الربذة عبد حبشى فاقيمت الصلوة فقال تقدم . حدثنا يزيد عن ابن سيرين ان أبا ذر قدم مملوكا . حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن ابن سيرين عن أبي ذر انه صلى خلف عبد حبشى . حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن أبي بكر ابن أبي مليكة عن عائشة انها كان يؤمها مدبر لها . حدثنا محمد بن فضيل عن داؤد بن أبي هندى عن أبي نضرة عن أبي سعيد مولى أبي اسيد قال تزوجت و انا عبد مملوك فدعوت اناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فيهم أبو ذر و أبو مسعود و أبو حذيفة فاقيمت الصلوة فتقدم أبو ذر فقال و رأك فالتفت الى اصحابه فقال كذلك قال نعم قال فقدمونى فصليت بهم و انا عبد مملوك . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن ابراهيم بن أبي حبيبة

عن داؤد بن الحصين عن أبي سفيان انه كان يؤم بني عبد الاشهل و هو مكاتب و فيهم رجال من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا محمد ابن مسلمة و مسلمة بن سلامة فارادوا تأخيره فلما سمعا قراءته قال مثل هذا لا يؤخر . حدثنا عبد الله بن ادريس عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قالا لابأس ان يؤم العبد . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا ان يؤم العبد . حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن بيان عن عامر قال لابأس أن يؤم العبد . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن شهر قال لابأس ان يؤم العبد اذا كان أفقههم . حدثنا ابن مهدى عن زياد مولى ام الحسن قال صلى خلفى سالم بن عبد الله و أنا عبد . حدثنا معتمر عن كهمس عن العباس الجريرى ان أبا مجلز كره امامة العبد و ان الحسن لم ير به بأسا . حدثنا روح بن عبادة قال أخبرنى ابن جريج عن عبد الله ابن عبيد الله بن أبي مليكة انهم كانوا يأتون عائشة و أبوه و عبيد بن عمير المسور بن مخرمة و اناس كثير فيؤمهم أبو عمرو مولى لعائشة و أبو عمرو حينئذ غلام لم يعتق . حدثنا روح بن عبادة عن شعبة عن الحكم قال كان يؤمنا فى مسجدنا هذا عبد اربعين سنة مسجد كان يصلى فيه شريح . حدثنا أبو معاوية عن بشار بن كدام السلمى عن عمرو بن ميسرة عن الحسن ابن على انه صلى خلف مملوك فى حائط من حيطانه و ناس من اهل بيته . حدثنا وكيع قال حدثنا بشير بن سليمان عن يحي بن بسطام التميمى عن الضحاك قال لا يؤم المملوك و فيهم حر و لا يؤم من لم يحج و فيهم من قد حج . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى ابراهيم بن أبي حبيبة قال حدثنى

عبد الله

عبد الله بن أبي سفيان عن أبيه قال خرجنا مع عبد الله بن جعفر و حسين ابن علي و ابن أبي أحمر الى ينبع فحضرت الصلوة فقدموني فصليت بهم.

في الرجل يؤم أباه

حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل قال حدثني المنذر بن أبي اسيد الانصاري قال كان أبي يصلي خلفي فربما قال لي يا بني طولت بنا اليوم. حدثنا وكيع قال أخبرنا ابراهيم بن يزيد المكي عن عطاء قال لا يؤم الرجل اباه.

من قال اذا زار القوم فلا يؤمهم

حدثنا وكيع قال حدثنا ابان بن يزيد العطار عن بديل بن ميسرة العقيلي عن أبي عطية رجل منهم قال كان مالك بن الحويرث يأتينا في مصلانا هذا نتحدث فحضرت الصلوة فقلنا له تقدم فقال لا يتقدم بعضكم حتى أحدثكم لم لا أتقدم سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من زار قوما فلا يؤمهم و ليؤمهم رجل منهم.

من رخص في التربع في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير و هشيم عن مغيرة عن سماك بن سلمة الضبي قال رأيت ابن عمر و ابن عباس و هما متربعان في الصلوة. حدثنا حفص عن عقبة قال رأيت انسا يصلي متربعا. حدثنا وكيع عن سعيد ابن عبيد الطائي عن اخيه قال رأيت انسا يصلي متربعا. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عمر الانصاري قال رأيت انسا يصلي متربعا على طنفسة. حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن جحادة قال رأيت سالما يصلي متربعا

(و متكئا) . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن رجاء عن مجاهد قال يصلى متربعا . حدثنا معاذ بن معاذ عن حميد قال رأيت أبا بكر يصلى متربعا و متكئا . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك قال رأيت عطاء يصلى متربعا . حدثنا وكيع قال نا جرير بن حازم قال رأيت ابن سيرين يصلى متربعا . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن جابر عن أبي جعفر انه كان يجلس في الصلوة متربعا . حدثنا وكيع عن الفضل ابن دلهم عن الحسن قال لابأس ان يصلى في التطوع متربعا .

من كره ذلك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن الهيثم بن شهاب انه رأى رجلا من قومه و هو يصلى قاعدا متربعا فنهاه فابى ان يطيعه فقال الهيثم سمعت عبد الله بن مسعود لأن أقعد على رضفتين احب الىّ من أن أقعد متربعا في الصلوة . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة قال سألت الحكم عن التربع في الصلوة فكأنه كرهه قال و احسبه قال كرهه ابن عباس حدثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم انه كره ان يصلى متربعا و قال اجلس غير جلستك للحديث . حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم انه كره ان يجلس في الصلوة جلسة الرجل يحدث اصحابه . حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن حازم عن المغيرة بن حكيم الصغانى قال رأيت ابن عمر متربعا في أخر صلاته حين رفع رأسه من السجدة الأخيرة فلما صلى قلت له فقال الى اشتكى رجلى . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر صلى متربعا من وجع . حدثنا الثقفى

عن ايوب عن محمد قال كان يكره ان يتربع الرجل فى صلاته حتى يتشهد حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين (قال) نبئت ان ابن عمر صلى متربعا و قال انه ليس بسنة انما أفعله من وجع . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طاوس انه كره التربع و قال جلسة مملكة .

من قال اذا صلى و هو جالس جعل قيامه متربعا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال اذا صلى قاعدا جعل قيامه متربعا . حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن سليمان بن بزيع قال دخلت على سالم و هو يصلى جالسا جعل قيامه متربعا فاذا أراد ان يركع ركع و هو متربع و اذا اراد ان يسجد ثنى رجله . حدثنا وكيع قال كان سفيان اذا صلى جالسا قيامه متربعا فاذا أراد ان يركع ركع و هو متربع فاذا أراد ان يسجد ثنى رجله .

من قال اذا صلى متربعا فيثنى رجله

حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن حماد عن مجاهد عن سعيد بن جبير قال اذا صلى متربعا قال مسعر أو كما قال يجلس فاذا أراد ان يركع أو يسجد ثنى رجله . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هشام عن ابن سيرين قال يصلى متربعا فاذا أراد ان يركع ثنى رجله . حدثنا وكيع قال حدثنا حسن عن أبي حفص قال رأيت انسا يصلى متربعا فاذا أراد ان يركع ثنى رجله .

اذا جاء و قد تم الصف

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك عن عطاء

فى الرجل يدخل المسجد و قد تم الصف قال ان استطاع ان يدخل فى الصف دخل و إلا أخذ بيد رجل فأقامه معه و لم يقم وحده . حدثنا حفص بن غياث عن عمرو بن ميمون قال قلت لابراهيم أجيء الى الصف و قد امتلأ قال مُرّ رجلا فأقمه معك فان صليت وحدك فأعد .

فى الرجل يؤم النساء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية و عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه انه كان يؤم نساءه فى المكتوبة ليس معهن رجل . حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن أبيه قال جعل عمر بن الخطاب للناس قارئَين فى رمضان فكان أبيّ يصلّي بالناس و ابن أبي حثمة يصلي بالنساء . حدثنا وكيع عن سفيان عن غالب ابي الهذيل عن ابراهيم قال كنت اصلي فى الحي فى زمن الحجاج و ما خلفى إلا امرأة . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر قال سألت الشعبي و عطاء عن رجل يؤم النساء ليس معهن رجل فقالا لا بأس به . حدثنا مروان بن معاوية عن عمر بن عبد الله الثقفى قال حدثنا عرفجة قال كان على يأمر الناس بقيام رمضان و كان يجعل للرجال اماما و للنساء اماما قال عرفجة فأمرنى على فكنت امام النساء . حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال سئل عن الرجل يؤم النسوة فى رمضان قال كان لا يرى به بأسا اذا كان الرجل لا بأس به قال و ان كان الرجل ليخرج فتفوته الصلوة فى جماعة فيرجع الى اهله فيجمعهم فيصلى بهم . حدثنا زيد بن حباب عن مطهر بن جويرية قال رأيت أبا مجلز و له مسجد فى داره فربما جمع بأهله و غلمانه .

في الرجل و المرأة يصلى و بينه و بين الامام حائط

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن نعيم قال قال عمر اذا كان بينه و بين الامام طريق أو نهر أو حائط فليس معه. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم انه كان يكره ان يصلى بصلوة الامام اذا كان بينهما طريق أو نساء. حدثنا ابن مهدى عن اسرائيل عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي قال سألته عن المرأة تأتم بالامام و بينهما طريق فقال ليس ذلك لها.

من كان يرخص في ذلك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن حميد قال كان انس يجمع مع الامام و هو في دار نافع بن عبد الحارث بيت مشرف على المسجد له باب الى المسجد فكان يجمع فيه و يأتم بالامام. حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوءمة قال صليت مع أبي هريرة فوق المسجد بصلوة الامام و هو أسفل. حدثنا معتمر عن ليث عن أبي مجلز في المرأة تصلى و بينها و بين الامام حائط قال اذا كانت تسمع التكبير أجزأها ذلك. حدثنا أبو عامر العقدى عن سعيد بن مسلم قال رأيت سالم بن عبد الله صلى فوق ظهر المسجد صلوة المغرب و معه رجل آخر يعنى و يأتم بالامام. حدثنا جرير عن منصور قال كان الى جنب مسجدنا سطح عن يمين المسجد اسفل من الامام فكان قوم هاربين في امارة الحجاج و بينهم و بين المسجد حائط طويل يصلون على ذلك السطح و يأتمون بالامام فذكرته لابراهيم فرآه حسنا. حدثنا محمد بن أبي عدى

عن ابن عون قال سئل محمد عن الرجل يكون على ظهر بيت يصلي بصلوة الامام في رمضان فقال لا اعلم به بأسا إلا ان يكون بين يدي الامام. حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة ان عروة كان يصلي بصلوة الامام و هو في دار حميد بن عبد الرحمن بن الحارث و بينهما و بين المسجد طريق.

في المؤذن يصلي في المئذنة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء قال سئل عن المؤذن يقيم في المئذنة و يصلي بصلوة الامام قال يجزيه. حدثنا وكيع عن أبي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال سألته عن صلوة المؤذنين فوق المسجد يوم الجمعة بصلوة الامام و هو أسفل قال يجزيهم. حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال سألته عن المؤذن يصلي في صومعته و يأتم بالامام فكره ذلك.

المرأة في ثوب تصلي

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن سليمان التيمي عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال قال عمر تصلي المرأة في ثلاثة اثواب. حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن مكحول قال سألت عائشة في كم تصلي المرأة فقالت ائت عليا فاسئله ثم ارجع إليّ فأتى عليا فسأله (فقال) في درع سابغ و خمار فرجع إليها فأخبرها فقالت صدق. حدثنا عباد ابن العوام عن محمد بن اسحاق عن بكير بن الاشج عن عبد الله الخولاني قال رأيت ميمونة زوج النبي صلى الله عليه و سلم تصلي في درع واحد

فضلا و قد وضعت بعض كمها على رأسها قال و كان عبيد الله بينما فى حجرها . حدثنا وكيع قال حدثنا مالك بن انس عن بكير بن عبد الله بن الاشج عن عبد الله الخولانى عن ميمونة بنت الحارث زوج النبي صلى الله عليه و سلم انها صلت فى درع و خمار . حدثنا حفص عن محمد بن زيد قال حدثتنى امى انها سألت ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم فى اى شيء تصلى المرأة فقالت تصلى فى درع سابغ يغطى قدميها و الخمار . حدثنا وكيع قال أخبرنا هشام بن سعد عن محمد بن زيد مهاجر بن قنفذ عن امه عن ام سلمة قالت تصلى المرأة فى الدرع السابغ و الخمار . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن ام ثور عن زوجها بشر أنه سأل ابن عباس فى كم تصلى المرأة فقال فى درع و خمار . حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اذا صلت المرأة فلتصل فى ثيابها كلها الدرع و الخمار و الملحفة . حدثنا أبو خالد عن اشعث عن محمد عن عبيدة قال تصلى المرأة فى الدرع و الخمار و الحقو قال اشعث عن محمد مثله فقلت له ما هذه الخمر فقال الخمر ما خمر و كانت الأنصار تسمى الأزار الحقو . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين قال تصلى المرأة فى ثلاثة اثواب . حدثنا وكيع قال حدثنا أبو هلال عن ابن سيرين قال كان يستحب ان تصلّيَ المرأة فى ثلاثة اثواب فى الدرع و الخمار و الحقو . حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يرخص للمرأة ان تصلى فى الدرع و الجلباب . حدثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة قال قالت إمرأة لأبى انى امرأة حبلى و انه يشق علّى ان اصلى فى المنطق أ فاصلى فى درع و خمار قال نعم . حدثنا

أبو بكر قال حدثنا أبو اسامة عن جريرى عن عكرمة قال تصلى المرأة فى درع و خمار . حدثنا خصيف (قال) حدثنا يزيد بن هارون عن همام عن قتادة عن جابر بن زيد قال تصلى المرأة فى درع صفيق و خمار صفيق . حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى قال قال عطاء (تصلى المرأة) فى درع و خمار . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم فقال فى درع و خمار و سألت حمادا فقال تصلى فى درع و ملحفة تغطى رأسها . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال ألا لا تصلى المرأة فى اقل من أربعة اثواب . حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن معاذة عن عائشة انها قامت تصلى فى درع و خمار فأتتها الأمة فألقت عليها ثوبا .

فى المرأة اذا لم يكن لها الاثوب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ازهر السمان عن عون عن محمد قال تتزر به حدثنا ابن فضيل عن عمر بن ذر قال سألت مجاهدا و عطاء عن المرأة تحضرها الصلوة و ليس لها إلاثوب واحد قال تتزر به . حدثنا وكيع قال حدثنا عمر بن ذر قال سألت عطاء عن المرأة لا يكون لها إلا ثوب واحد قال تتزر به قال وكيع يعنى اذا كان صغيرا .

فى الصلوة فى الثوب الواحد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عكرمة بن عمار عن عطاء عن جابر انه أمهم (١) فى قميص واحد (١) حدثنا ابان بن جمعة عن عكرمة عن ابن عباس قال لابأس بالصلوة فى القميص الواحد اذا كان صفيقا .

(١ - ١) و فى ص فى ثوب واحد .

حدثنا

حدثنا أبو معاوية عن اسماعيل السراج عن مجاهد عن ابن عمر انه صلى فى قميص ليس عليه شيء غيره . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن موسى بن يزيد قال سمعت أبا اسامة و سئل عن الصلوة فى القميص الواحد فقال لابأس به و فى الريطة اذا توشحت بها فلابأس به . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن أبي الضحى قال سئل ابن عباس عن الصلوة فى قميص واحد فقال رب رجل ليس له الا قميص . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال لا بأس فى القميص الواحد اذا كان صفيقا . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن أبيه قال امّنا معاوية فى قميص . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سعيد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن انه صلى فى قميص . حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن اسحاق عن سعيد بن أبي هند قال بعثت غلاما لى كاتبا حاسبا الى سعيد بن المسيب يسأله عن الصلوة فى قميص ليس تحته ازار قال ليس به بأس اذا لم يكشف عنه . حدثنا أبو أسامة عن الجريرى عن عكرمة انه كان لا يرى بأسا بالصلوة فى القميص الواحد خصيفا . حدثنا زيد بن الحباب عن الهذيل بن بلال القرارى قال حدثنى زياد بن عثمان الأحمرى قال رأيت علقمة يصلى فى قميص[١] ضيق قصير . حدثنا وكيع قال انا العوام عن عطاء بن أبي رباح قال لا بأس بالصلوة فى ثوب واحد اذا كان صفيقا . حدثنا وكيع قال انا أبو اسرائيل اسماعيل عن فضيل بن عمرو قال لا بأس بالصلوة فى الثوب[٢] الواحد اذا كان صفيقا . حدثنا وكيع عن شعبة قال امنا الحكم فى قميص

---

(١) و فى ص ثوب ضيق قصير (٢) و فى ن فى القميص .

غليظ و قال الحكم لابأس بالصلوة فى القميص الواحد اذا كان صفيقا حدثنا زيد بن حباب عن ابن لهيعة عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل قال رأيت عروة بن الزبير يصلى فى قميص ليس عليه غيره . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب بن ء عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن الرجل يصلى فى جبة وحدها أو قميص صفيق يوارى عورته ليس عليه غيره قال لابأس به . حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبى حصين قال حدثتنى مليكة بنت أبى عبد لرحمن ان اباها كان يصلى فى قميص تطوعا بالليل .

الصلوة فى الجبة و المستقة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن الحكم ان سعدا صلى بالناس فى مستقة . حدثنا وكيع قال حدثنا ابان بن همعة عن عكرمة عن ابن عباس قال لابأس بالصلوة فى الجبة الواحدة . حدثنا وكيع قال حدثنا زائدة بن قدامة عن على بن زيد بن جدعان قال سألت سعيد بن المسيب عن الصلوة فى الجبة قال و فى القميص اذا كان صفيقا . حدثنا وكيع قال اخبرنا الربيع بن صبيح قال أخبرنى من رأى عمر بن عبد العزيز يصلى فى جبة طيالسة ليس عليه ازار . حدثنا وكيع عن محل قال رأيت ابراهيم يصلى فى مستقة لا يخرج يديه منها .

المرأة تصلى و لا تغطى شعرها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن خصيف عن مجاهد قال ايما امرأة صلت و لم تغط شعرها لم تقبل لها صلوة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن رفعه قال اذا حاضت

الجارية لم تقبل لها صلوة الا بخمار . حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه انه أرسل امرأة الى عائشة فرأت جارية لها جمة فقالت لو استترت هذه كان احر (بها)[١] فقالت انها لم تحض [٢]و لا بـدًا بعدُ الحيض[٢] . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن محمد ان عائشة قالت دخل عليّ رسول الله صلى الله عليـه و سلم و عندى فتاة فألقى اليّ حقوه فقال شقيـه بين هذه الفتاة و بين التي عند ام سلمة فاني لا أراهما إلا قد حاضتا . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن عمرو بن سعيد عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم دخل عليها فاختبأت مولاة لهم فقال النبي صلى الله عليـه و سلم حاضت فقالوا نعم فشق لها من عمامته فقال اختمرى بهذا . حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن عثمان الثقفي عن ماهان عن ام سلمة قالت اذا حاضت الجارية و جب عليها ما وجب على امها من التستر . حدثنا وكيع قال حدثنا مرزوق ابن عبد الله مولى بني زهرة قال سألت سعيد بن المسيب متى تكتب على الجارية الصلوة فقال اذا حاضت . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا حاضت الجارية وجب عليها ما وجب على امها من التستر . حدثنا وكيع قال حدثنا ربيع عن الحسن قال اذا حاضت الجارية لم تقبل لها صلوة الا بخمار . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن خصيف عن مجاهد قال اذا حاضت الجارية لم تقبل لها صلوة إلا بخمار . حدثنا ابن ادريس عن الشيباني عن ماهان أبي سالم قال قالت عائشة اذا احتلمت الجـارية وجب عليه ما وجب على امها يعنى من التستر . حدثنا يحيي بن

(١) و في ن أحرى بها (٢ ـ ٢) و في ن ولا بد بعد الحيض .

آدم عن حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن سيرين عن صفية عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال لا يقبل الله صلوة حائض الا بخمار . حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن هشام عن الحسن قال اذا بلغت المرأة الحيض لم تغط اذنها و رأسها لم تقبل لها صلوة .

في الامة تصلي بغير خمار

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو اسامة عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال تصلي الامة كما تخرج . حدثنا شريك عن أبي اسحاق ان عليا و شريحا كانا يقولان تصلي الامة كما تخرج . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال تصلي ام الولد بغير خمار و ان كانت قد بلغت ستين سنة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال ليس على الامة خمار و ان كانت عجوزا . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال ليس على الأمة خمار و ان كانت عجوزا . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال ليس على الامة خمار . حدثنا أبو اسامة عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال تصلي الأمة كما تخرج . حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث قال تصلي الأمة كما تخرج . حدثنا عبدة ابن سليمان عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال تصلي الامة كما تخرج . حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال ليس على الامة خمار و ان ولدت من سيدها . حدثنا وكيع قال انا اسرائيل عن جابر عن [illegible] الله صلى الله عليه و سلم ان الامة قد القت فروة[١] رأسها . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن انس قال رأى عمر

---

(١) و في ن عروة .

أمة

أمة لنا متقنعة فضربها و قال لا تشبهى بالحرائر . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد قال قال عمر ان الامة قد القت فروة رأسها من وراء الجدار . حدثنا هشيم عن حجاج عن عكرمة بن خالد المخزومى عن عمر بن الخطاب بمثل حديث وكيع عن شعبة عن الحكم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن انس قال رأى عمر جارية متقنعة فضربها و قال لا تشبهين بالحرائر . حدثنا على بن مسهر عن المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال دخلت على عمر بن الخطاب امة قد كان يعرفها ببعض المهاجرين او الانصار و عليها جلباب متقنعة به فسألها عتقت قالت لا قال فما بال الجلباب ضعيه عن رأسك انما الجلباب على الحرائر من نساء المؤمنين فتلكت[١] فقام اليها بالدرة فضرب بها برأسها حتى القته عن رأسها . حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبى قال سأله أبو هريرة كيف تصلى الامة قال تصلى كما تخرج . حدثنا هشيم عن خالد عن أبى قلابة قال كان عمر بن الخطاب لا يدع فى خلافته امة تقنع قال قال عمر انما القناع للحرائر لكيلا لا يؤذين .

فى المسجد المحدث و العتيق

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا عوف قال قدم عامل لمعاوية و كان بعثه على الصدقات فنزل منزلا فاذا هو بمسجدين قال أيهما اقدم فاخبر به فاتى الذى هو أقدمهما . حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام ابن حرب عن ليث ان ابا وائل فاتته الصلوة فى مسجد كذا و كذا فصلى فى مسجد كذا و كذا و بينهما مساجد كثيرة محدثة لم يصل فيها

(١) فتلكت اى أخطأت فى كلامها .

حدثنا معتمر بن سليمان عن عمارة الصيدلانى عن ثابت البنانى قال كنت اكون مع انس فيأتى على المسجد فيسمع الأذان فيقول محدث هذا فاذا قالوا نعم يجاوزه الى غيره. حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد انه كان يتجاوز المساجد المحدثة الى القديمة . حدثنا معمر عن عوف قال اخبرنى رجل من اهل البادية قال قدم علينا مصدق من المدينة ليالى معاوية فبينما ما هو على مالنا ذات يوم قال و حضرت الصلوة و على الماء مسجدان من مساجد اهل البادية قال أيهما بنى اولا فقيل هذا فقصد نحوه. حدثنا هشيم قال انا منصور عن الحسن انه سئل عن الرجل يدع مسجد قومه و يأتى غيره قال فقال الحسن كانوا يحبون ان يكثر الرجل قومه بنفسه .

الرجل يدخل المسجد فيركع فيه ركعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه ان عمر دخل المسجد فركع فيه ركعة فقالوا له فقال انما هو تطوع فمن شاء نقص . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه ان عمر ابن الخطاب مر فى المسجد فركع ركعة فقيل له انما ركعت ركعة فقال انما هو تطوع و كرهت ان اتخذه طريقا . حدثنا شريك عن سماك قال حدثنى من رأى طلحة بن عبيد الله مر فى المسجد فركع ركعة ثم خرج . حدثنا وكيع عن سيف بن ميسرة عن أبى سعيد قال رأيت الزبير بن العوام خرج من القصر فمر بالمسجد فركع ركعة أو سجد سجدة .

فى الصلوة فى القوس و السيف

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو اسامة عن الأحوص بن حكيم عن

راشد بن سعد قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلون و عليهم قسيهم . حدثنا أبو اسامة عن الاحوص بن حكيم قال حدثني راشد ابن سعد عن عروة بن الزبير قال كان يقال السيوف أردية الغزاة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يرون ان السيوف بمنزلة الرداء في الصلوة . حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن اسرائيل عن سعيد بن مسروق قال رأيت ابراهيم التيمى يصلى و ليس عليه رداء إلا سيفه . حدثنا وكيع قال حدثنا عبيدة عن ابراهيم قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم يصلون في السيوف عليها الكمحت [1] من جلود الميتة . حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع عن الحسن قال السيوف أردية الغزاة . حدثنا جرير عن مسعر عن حماد قال القوس لا يجزى مكان الرداء . حدثنا هشيم قال انا عبيدة عن ابراهيم قال القوس بمنزلة الرداء . حدثنا عقبة بن خالد عن موسى (بن) محمد بن ابراهيم قال أخبرنى أبي عن سلمة بن الاكوع انه سأل النبي صلى الله عليه و سلم عن الصلوة في القوس و القرن فقال صل في القوس واطرح القرن .

ما رخص فيه من ترك الجماعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر قال اذا كان ليلة مطيرة أو شديدة الريح أمر النبي صلى الله عليه و سلم مناديا فينادى أن صلوا في رحالكم . حدثنا هشيم عن خالد عن أبي المليح عن أبيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه و سلم عام الحديبية أو حنين

(١) و في ن عليها اللمحت .

فأصابنا مطر لم يبل أسافل نعالنا فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن صلوا فى رحالكم . حدثنا هشيم قال حدثنا عوف عن أبى رجاء قال أصابنا مطر فى يوم جمعة فى عهد ابن عباس فأمر مناديا فنادى أن صلوا فى رحالكم . حدثنا ابن علية عن خالد عن أبى قلابة عن المليح قال خرجت ذات ليلة مطيرة الى المسجد فلما ركعت استفتحت قال أبى من هذا قالوا أبو المليح قال لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الحديبية و أصابتنا سماء لم تبل أسافل نعالنا فنادى منادى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن صلوا فى رحالكم . حدثنا عفان قال حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب ان يوم حنين كان يوما مطيرا فأمر النبى صلى الله عليه و سلم مناديه ان الصلوة فى الرحال .

فى الجمع بين الصلاتين فى الليلة المطيرة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال كانت امراؤنا إذا كانت ليلة مطيرة أبطئوا بالمغرب و عجلوا بالعشاء قبل أن يغيب الشفق فكان ابن عمر يصلى معهم لا يرى بذلك بأسا قال عبيد الله و رأيت القاسم و سالما يصليان معهم فى مثل تلك الليلة . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن ابن حرملة قال رأيت سعيد بن المسيب يصلى مع الائمة حين يجمعون بين المغرب و العشاء فى الليلة المطيرة . حدثنا ابن مهدى عن سليمان بن بلال عن هشام بن عروبة قال رأيت أبان بن عثمان يجمع بين الصلوتين فى الليلة المطيرة المغرب و االعشاء فيصليهما معه حدثنا عروة بن الزبير و سعيد بن المسيب و أبو بكر (بن) عبد الر- ـ و أبو سلمة

ابن عبد الرحمن لا ينكرونه . حدثنا حماد بن خالد ابن أبي مودود عبد العزيز ابن أبي سليمان قال صليت مع أبي بكر بن محمد المغرب و العشاء فجمع بينهما في الليلة المطيرة . حدثنا محمد بن عبيد عن محمد بن اسحاق عن نافع قال كان ابن عمر يصلي مع مروان و كان مروان اذا كانت ليلة مطيرة جمع بين المغرب و العشاء و كان ابن عمر يصليهما معه .

في قوله تعالى اقِمِ الصَّلٰوةَ لِدلوكِ الشمسِ

حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب قال أخبرني مالك بن انس عن داود عن حصين قال أخبرني مخبر عن ابن عباس في قوله تبارك و تعالى لدلوك الشمس قال اذا فاء الفيء و الليل و ما وسق قال و ما جمع . حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال دلوك الشمس ميلها بعد نصف النهار . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس أقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل قال دلوكها غروبها . حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا ابراهيم عن نافع عن ابن طاوس عن أبيه اقم الصلوة لدلوك الشمس قال دلوكها قبل أن تغيب . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا اسماعيل بن عبد الملك قال حدثني يونس ابن حباب عن مجاهد قال كنت اقود مولاي السائب و هو اعمى فيقول لي يا مجاهد أدلكت الشمس فاذا قلت نعم قام فصلى الظهر . حدثنا علي ابن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال كنت جالسا مع عبد الله في بيته فوجبت الشمس فقال عبد الله اقم الصلوة لدلوك الشمس الى غسق الليل ثم قال هذا و الله الذي لا اله غيره حين افطر

الصائم و بلغ وقت هذه الصلوة . حدثنا أبو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن نافع عن ابن عمر قال دلوكها ميلها . حدثنا اسحاق بن منصور عن يعقوب العمى عن جعفر بن أبي المغيرة قال دلوكها زوالها . حدثنا اسحاق بن منصور عن أبي كدينة عن مغيرة عن الشعبي قال دلوكها زوالها . حدثنا شبابة عن ورقاء بن أبي نجيح عن مجاهد قال دلوك الشمس تزيغ و غسق الليل غروب الشمس . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا اسماعيل بن اسحاق عن أبي سنان عن أبي اسحاق عن علي قال دلوكها غروبها .

في الرجل يشتكى عينيه فيوصف له ان يستلق

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو اسامة عن أبي العميس عن القاسم ذهب بصر عبيد الله بن عتبة فأتى بطبيب فقال اداويك ان تستلق سبعة ايام و لا تصلى الا مضطجعا فأبى و كرهه . حدثنا مهدى عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل انه فى عينيه الماء فقيل له تستلق سبعا فكرهه . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن ابن عباس قال لما كف بصره اتاه رجل فقال ان داويتك له ان صبرت لى سبعا لا تصلى الا مستلقيا داويتك و رجوت ان تبرأ عينك قال فأرسل ابن عباس الى عائشة و ابي هريرة وغيرهما من اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم قال كلهم يقولون ارايت ان مت فى هذه السبع كيف تصنع بالصلوة قال فترك عينيه لم يك يداوها . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن جابر عن أبي الضحى ان ابن عباس اوقع فى عينيه الماء فقيل أتستلق سبعا و لا تصلى الا مستلقيا فبعث الى عائشة و ام سلمة فسألها فنهتاه .

من قال اذا كان يوم غيم فعجلوا الظهر و أخروا العصر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن اسماعيل عن حماد عن ابراهيم عن الاسود عن عمر قال اذا كان يوم الغيم فعجلوا العصر و أخروا الظهر . حدثنا وكيع قال حدثنا حسن بن صالح عن عبد العزيز ابن رفيع قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عجلوا صلوة النهار فى يوم الغيم وأخروا المغرب . حدثنا وكيع قال حدثنا قيس عن أبي حصين عن خزام بن جابر قال سمعت ابن مسعود يقول اذا كان يوم الغيم فعجلوا الظهر و أخروا العصر و أخروا المغرب . حدثنا وكيع قال حدثنا الاوزاعى عن يحي بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن بريدة الاسلمى قال كنا معه فى غزاة فقال سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول بكّروا بالصلوة فى يوم الغيم فانه من فاتته صلوة العصر حبط عمله . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام الدستوائى عن يحي عن أبي قلابة عن أبي المليح عن بريدة عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو منه . حدثنا وكيع قال حدثنا يونس ابن أبي اسحاق عن بكر بن ماعز عن الربيع بن خيثم انه قال لمؤذنه اذا كان يوم الغيم فأغسق بالمغرب . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن قال كان يعجبه فى يوم الغيم ان يؤخر الظهر و يعجّل العصر . حدثنا ابن يمان عن سفيان عن الاعمش عن أبي صالح قال يعجّل العصر يوم الغيم و يؤخّر المغرب . حدثنا ابن يمان عن سفيان عن أبي حمزة عن ابراهيم قال يعجّل العصر و يؤخّر المغرب . حدثنا يحي بن يمان عن سفيان عن خالدعن الحسن و ابن سيرين بمثله .

في قوله تبارك و تعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن أبي العالية كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال لا ينامون عن العشاء الآخرة . حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن كانوا قليلا من الليل ما يهجعون و بالاسحارهم يستغفرون قال صلوا فلما كان السحر استغفروا . حدثنا حميد عن اسماعيل ابن أبي خالد عن رجل عن الحسن عن عبد الله بن رواحة كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال هجعوا قليلا ثم مدوها الى السحر . حدثنا غندر عن ابن جريج عن عطاء كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال ذلك اذ أمروا بقيام الليل و كان أبو ذر يحتجز احتجازة و يأخذ العصا فيعتمد عليها فكانوا كذلك حتى انزلت الرخصة فاقرءوا ما تيسر منه . حدثنا عفان قال حدثنا بكير بن أبي السميط قال حدثنا قتادة في قوله (تعالى) كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال كان الحسن يقول قليلا من الليل ما ينامون و كان مطرف ابن عبد الله يقول كانوا قل ليلة الا يصيون منها و كان محمد بن علي يقول لا ينامون حتى يصلوا العتمة . حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن مطرف ابن عبد الله بن الشخير قال قل ليلة أتت عليهم هجعوها كلها . حدثنا مروان ابن معاوية عن ابن بسطام عن الضحاك قال المتقين هم القليل . حدثنا مروان ابن معاوية عن اسماعيل بن أبي خالد عن رجل عن الحسن كانوا قليل من الليل ما يهجعون قال هجعوا قليلا ثم مدوها الى السحر . حدثنا يحي بن سعيد عن عوف عن سعيد بن أبي الحسن قال قل ليلة اتت عليهم هجعوها . حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد قال كانوا لا ينامون كل الليل .

حدثنا

حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال قلّ ليلة تمر بهم إلاّ صلوا فيها . حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن الضحاك قال كانوا من الناس قليل . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم كانوا قليلا من الليل ما يهجعون قال ينامون . حدثنا ابن علية عن ابن ابى نجيح كانوا قليلا ينامون ليلة حتى الصباح .

فى الثوب يخرج من النساج يصلى فيه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن الحكم بن عطية قال سمعت الحسن و سئل عن الثوب يخرج من النساج يصلى فيه قال نعم قال و سمعت ابن سيرين يكرهه . حدثنا وكيع قال حدثنا ربيع عن الحسن قال لابأس بالصلوة فى رداء اليهود و النصارى . حدثنا وكيع قال حدثنا على ابن صالح عن عطاء أبى محمد قال رأيت على على قميصا من هذه الكرابيس غير غسيل . حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه ان جابر بن عبد الله صلى فى ثوب نسيج . حدثنا أبو مالك الجنبي عمرو بن هاشم عن عبد الله عن عطاء قال سألت أبا جعفر عن الثوب يحوكه اليهود و النصارى يصلى فيه قال لا بأس به .

فى الرجل رفع بصره الى السماء فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن المسيب بن رافع عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه و سلم لينتهين اقوام يرفعون أبصارهم الى السماء فى الصلوة او لا ترجع اليهم .

حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال ما بال أقوام يرفعون أبصارهم الى السماء فى صلاتهم فاشتد فى ذلك حتى كان يقول لينتهين عن ذلك او لتخطفنّ أبصارهم. حدثنا غندر عن شعبة عن عمار العبسي قال سمعت ابن بشار يقول قال حذيفة اما يخشى احدكم اذا رفع بصره الى السماء ان لا يرجع اليه بصره يعني و هو فى الصلوة. حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن زياد بن فياض عن تميم بن سلمة قال قال عبد الله لينتهين أقوام يرفعون أبصارهم الى السماء فى الصلوة او لا ترجع اليهم. حدثنا هشيم عن حصين عن ابراهيم عن عبد الله انه رأى رجلا رافعًا بصره الى السماء فقال عبد الله ما يدرى هذا لعل بصره سيلتمع[1] قبل ان يرجع اليه. حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن شريح انه رأى رجلا قد يرفع يده و بصره الى السماء فقال اكفف يدك و اخفض من بصرك فانك لن تراه و لن تناله. حدثنا هشيم عن ابن عون عن ابن سيرين قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم مما ينظر الى الشيء فى الصلوة فيرفع بصره حتى نزلت آية ان لم تكن هذه فلا ادرى ما هي « الذين هم فى صلاتهم خاشعون » قال فوضع النبي صلى الله عليه و سلم رأسه.

فى ركعتي الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد (بن) عمير عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) و فى ص سيلمع.

يسرع الى شيء من النوافل اسراعه الى ركعتى الفجر ولا الى عتمة . حدثنا حفص ابن غياث عن محمد بن زيد عن عبد ربه قال سمعت أبا هريرة يقول لا تدع ركعتى الفجر و لوطرقتك الخيل . حدثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن عن ابن عمر انه قال يا حمران لا تدع ركعتين قبل الفجر فان فيها الرغايب . حدثنا هشيم عن أبي معشر عن سعيد بن جبير قال قال عمر فى الركعتين قبل الفجرهما احب الى من حمر النعم . حدثنا هشيم قال انا حصين قال سمعت عمرو بن ميمون يقول كانوا لا يتركون اربعا قبل الظهر و ركعتين قبل الفجر على حال . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال بلغنى ان عائشة كانت تقول حافظوا على ركعتى الفجر فان فيهما الخير و الرغائب . حدثنا وكيع عن مسعر عن حماد عن ابراهيم قال اذا صلاهما أو أحدهما ثم مات اجزأه من ركعتى الفجر . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن فياض عن أبي عبد الرحمن قال اذا صلى ركعتى الفجر ثم مات فكأنما صلى الفجر . حدثنا معاذ عن اشعث قال كان الحسن يرى الركعتين قبل الفجر واجبتين . حدثنا أبو اسامة عن شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعيد بن هشام عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ركعتا الفجر خير من الدنيا .

فى ركعتى الفجر اى ساعة تصليان

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلى الركعتين عند الاقامة بين الأذان و الاقامة . حدثنا أبو الاحوص و شريك

عن أبي اسحاق عن الحارث عن على ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلى الركعتين عند الأذان قال أحدهما و يوتر عند الاقامة . حدثنا على بن الجعد قال حدثنا حماد بن سلمة عن انس بن سيرين عن ابن عمر (قال) كان النبى صلى الله عليه و سلم يصلى ركعتى الفجر و كان الأذان عند اذنيه .

ما يقرؤ به فيهما

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن مجاهد عن ابن عمر قال سمعت النبي صلى الله عليه و سلم أكثر من عشرين مرة يقرؤ فى الركعتين قبل الفجر و الركعتين بعد المغرب قل يا ايها الكافرون و قل هو الله احد . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى ركعتى الفجر قل يا ايها الكافرون و قل هو الله احد ٭ يسر فيهما القراءة . حدثنا أبو خالد الاحمر عن عثمان بن حكيم عن سعيد بن يسار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى ركعتى الفجر فى الاولى قولوا امنا بالله و ما انزل الينا الآية و فى الثانية تعالوا الى كلمة سواء بيننا و بينكم . حدثنا ابن علية و غندر عن شعبه عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال كان ابن مسعود يقرؤ فى الركعتين قبل صلوة الصبح أو قال قبل الغداة ٭ بقل يا ايها الكافرون و قل هو الله احد ـ زاد غندر و فى الركعتين بعد المغرب . حدثنا ابن علية عن الجريرى عن أبي السليل عن غنيم بن قيس قال كنا نؤمران نتابذ الشيطان فى الركعتين قبل الصبح أو قبل الغداة ٭ بقل يا أيها الكافرون و قل هو الله احد . حدثنا ازهر بن عون قال حدثنى عبد الله بن محمد بن سيرين

انه

انه كان يقرؤ فى الركعتين قبل الفجر قل يا ايها الكافرون و قل هو الله حد . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال كانوا يقرءون فيهما بقل يا أيها الكافرون و قل هو الله احد . حدثنا أبو خالد الاحمر عن الأعمش عن ابراهيم قال كان اصحاب عبد الله يقرءون فى الركعتين قبل الفجر و الركعتين بعد المغرب قل للذين كفروا و قل هو الله احد . حدثنا أبو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه انه كان يقرؤ فى الركعتين قبل الصبح اذا زلزلت و العاديات (و) فى الركعتين بعد العشاء آمن الرسول و قل هو الله احد حدثنا حسين بن على عن زائدة عن مسعر عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد انه كان يقرؤ فى الركعتين قبل الفجر و الركعتين بعد المغرب . قل يا ايها الكافرون و قل هو الله احد

من قال تخففان

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يخفف ركعتي الفجر . حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن أبيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا طلع الفجر صلى ركعتين خفيفتين . حدثنا اسماعيل ابن ابراهيم عن خالد عن محمد قال قالت عائشة كان قيام النبي صلى الله عليه و سلم فى الركعتين قبل الصلوة الصبح قدر فاتحة الكتاب . حدثنا ابن نمير عن أبي يعفور عن ابراهيم عن صلت قال أتيت حذيفة فى داره ثم أتينا المسجد فصلى ركعتين خفيفتين ثم اقيمت الصلوة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا لا يزيدان اذا طلع

الفجر على ركعتين خفيفتين . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن أبي لبيد عن سعيد بن المسيب قال كانتا تخففان الركعتان قبل الفجر . حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر عن حفصة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلى اذا طلع الفجر ركعتين خفيفتين . حدثنا أبو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اخبرتنى حفصة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصليهما سجدتين خفيفتين اذا طلع الفجر . حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن عبد الرحمن عن امه عمرة عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ليصلى الركعتين قبل الفجر فيخففهما حتى ان كنت لا قول أقرأ فيهما بام الكتاب . حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو حميد سمعه من جعفر بن محمد عن أبيه قال ما رأيت أبي يصليهما قط الا و كانه يبادر حاجة .

من قال لابأس ان تطولا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن شيخ من الانصار قال مسعر أراه عثمان عن سعيد بن جبير قال كان النبي صلى الله عليه و سلم ربما أطال ركعتى الفجر . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي المشرفى عن الحسن قال لابأس ان يطيل ركعتى الفجر يقرؤ فيهما من حزبه اذا فاته . حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن مجاهد قال لابأس ان يطيل ركعتى الفجر .

فى الرجل يفتتح الصلوة من الليل فيدركه الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو اسامة عن ابن عون قال سألت

ابراهيم عن رجل يوتر من اخر الليل و قد بقى عليه من الليل فيستفتح فيقرؤ فاذا طلع الفجر ركع ركعة ثم يضم اليها اخرى فتكون ركعتى الفجر قال فذكرت ذلك لمحمد بن سيرين فقال ما أدرى ما هذا . حدثنا ابن هشام عن جعفر بن برقان قال قلت لميمون أقرؤ من الليل بسورة طويلة فيدركنى الصبح حتى اسفر جدا فأضيف اليها اخرى فأجعلها ركعتى الفجر قال نعم. حدثنا يزيد عن جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم ان مجاهد (قال) ان شاء الرجل افتتح ركعة من اخر الليل يطول فيها حتى اذا أصبح ركع ثم ضم اليها اخرى ثم اعتد بها من ركعتى الفجر.

من كان لا يتطوع فى المسجد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد عن سالم أبى النضر عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته إلا المكتوبة . حدثنا حاتم ابن اسماعيل عن عبد الله بن يزيد قال رأيت السائب بن يزيد يصلى فى المسجد ثم يخرج قبل ان يصلى فيه شيئا يعنى لا يتطوع . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم قال سئل حذيفة عن التطوع فى المسجد يعنى بعد الفريضة فقال انى لاكرهه بينهم جميعا فى الصلوة اذا اختلفوا . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال ما رأيت ابراهيم متطوعا فى مسجد قومه . حدثنا وكيع قال حدثنا (١) سفيان عن بشر بن علوى (١) قال ما رأيت الربيع بن خيثم متطوعا فى مسجد الحي قط . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور

(١ - ١) وفى ص حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن نصير بن ذعلوق قال .

عن مجاهد عن أبي معمر قال اذا صليت المكتوبة فبيتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن النعمان بن قيس قال ما رأيت عبيدة متطوعا فى مسجد الحي إلّا مرة . حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا زهير عن عمران بن مسلم قال كان سويد بن غفلة لا يصلى تطوعا بعد صلوة حتى ينفتل حين يسلم الى بيته . حدثنا ابن فضيل عن النعمان بن قيس عن عبيدة قال كان لا يصلى فى مسجده شيئا بعد الفريضة .

من كان يستحب ان يصلى الركعتين بعد المغرب فى بيته

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبى ذئب و العمرى عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى ا . عليه و سلم صلى الركعتين بعد المغرب فى بيته . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن أبيه قال كان عبد الرحمن بن عوف يصلى الركعتين بعد المغرب فى بيته . حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمرو بن قتادة عن محمود بن لبيد قال أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم مسجد بنى الاشهل فصلى بهم المغرب فلما سلّم قال اركعواهاتين الركعتين فى بيوتكم قال فلقد رأيت محمود بن لبيد و كان امام قومه يصلى بهم المغرب ثم يخرج فيجلس بفناء المسجد حتى يقوم قبل العتمة فيدخل بيته فيصليهما . حدثنا عبد الاعلى عن ابن اسحاق قال حدثنا العباس بن سهل بن سعد الساعدى قال لقد ادركت زمان عثمان بن عفان و انه ليسلم من المغرب فما أرى رجلا واحدا يصليهما فى ' اب المسجد حتى يخرجوا فيصلونها فى بيوتهم . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال كانوا يستحبون هاتين الركعتين

بعد

بعد المغرب فى بيوتهم .

من قال يؤخر الركعتين بعد المغرب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمرو بن ايوب عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال صلى حذيفة المغرب فى جماعة فلما سلم الامام قام رجل الى جنبه فأراد أن يصلى الركعتين فجذبه حذيفة قال اجلس لاعليك ان تؤخرهاتين الركعتين انتظر قليلا . حدثنا عن عمر بن ايوب عن جعفر ابن برقان عن ميمون قال كانوا يحبون تاخير الركعتين بعد المغرب (حتى) تشتبك النجوم . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان رجاء بن حيوة اذا صلى المغرب لم يصل بعدها شيأ حتى يغيب الشفق .

الاضطجاع بعد ركعتى الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا صلى السجدتين قبل الفجر اضطجع . حدثنا هشيم قال انا منصور عن ابن سيرين ان أبا موسى الاشعرى و رافع بن خديج و انس بن مالك كانوا يضطجعون بعد ركعتى الفجر . حدثنا ابن علية عن ايوب عن محمد ان ابا موسى و رافع بن خديج و أنسا كانوا يفعلونه . حدثنا هشيم قال اخبرنا غيلان بن عبد الله قال رأيت ابن عمر صلى ركعتين الفجر ثم اضطجع . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبي اسحاق عن مجاهد أن مروان سأل ابا هريرة عن الاضطجاع بعد ركعتى الفجر فقال لا حتى تضطجع . حدثنا حسين بن عبد الرحمن المحاربى عن ابن عون عن محمد انه كان اذا صلى

ركعتى الفجر اضطجع . حدثنا ابن عيينة عن عبد الكريم ان عروة دخل المسجد و الناس فى الصلوة فركع ركعتين ثم أمسّ جنبه الارض ثم قام فدخل مع الناس فى الصلوة .

من كرهه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا حصين عن مجاهد قال صحبت ابن عمر فى السفر و الحضر فما رأيته اضطجع بعد ركعتى الفجر . حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله قال كان ابراهيم يكره الضجعة بعد ما يصلى الركعتين اللتين قبل الفجر . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن سعيد بن المسيب قال رأى عمر رجلا اضطجع بعد الركعتين فقال احصبوه أو الاحصبتموه . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال قال عبد الله ما بال الرجل اذا صلى الركعتن يتمعك كما تتمعك الدابة و الحمار اذا سلم قعد فصلى . حدثنا وكيع قال حدثنا عمران بن جدير عن ابى مجلز قال سألت ابن عمر عن ضجعة الرجل على يمينه بعد الركعتين قبل صلوة الفجر فقال يتلعب بكم الشيطان . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن القاسم بن أبى ايوب عن سعيد ابن جبير قال لا تضطجع بعد الركعتين قبل الفجر و اضطجع بعد الوتر . حدثنا وكيع قال حدثنا عيسى الخياط قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ما بال احدكم اذا صلى الركعتين يتمرغ كفاه التسليم . حدثنا وكيع عن عن سفيان عن الحسن بن عبيدة عن ابراهيم قال هى ضجعة الشيطان . حدثنا اسحاق الازرق عن هشام عن الحسن انه كان لا يعجبه ان يضطجع

بعد ركعتى الفجر. حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن زيد العمى عن أبي الصديق الناجى قال رأى ابن عمر قوما اضطجعوا بعد ركعتى الفجر فأرسل اليهم فنهاهم فقالوا نريد بذلك السنة فقال ابن عمر ارجع اليهم فاخبرهم انها بدعة. حدثنا وكيع عن أبيه عن منصور عن ابراهيم عن الاسود ابن يزيد انه كان اذا صلى ركعتى الفجر احتبى. حدثنا هشيم قال حدثنا حصين و ابن مغيرة عن ابراهيم قال عبد الله ما هذا التمرغ بعد ركعتى الفجر كتمرغ الحمار.

الكلام بعد ركعتى الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينه عن أبي النضر عن أبي سلمة عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا صلى ركعتى الفجر فان كنت مستيقظة حدثنى و الا اضطجع. حدثنا وكيع قال حدثنا العمرى عن نافع قال ربما تكلم ابن عمر بعد ركعتى الفجر. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي حمزة عن ابراهيم قال لابأس ان يسلم و يتكلم بالحاجة بعد ركعتى الفجر. حدثنا يزيد بن هارون عن اسماعيل عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا لا يريان بأسا بالكلام بعد ركعتى الفجر.

من كان لا يرخص فى الكلام بينهما

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد قال راى ابن مسعود رجلا يكلم آخر بعد ركعتى الفجر فقال اما ان تذكرا الله و اما ان تسكتا. حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة قال ما من احد اكره اليه

الكلام بعد ركعتى الفجر حتى يصلى الغداة من ابن مسعود. حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودى عن عمرو بن مرة عن أبى عبيدة قال كان عبد الله بعزّ عليه ان يسمع متكلما بعد الفجر يعنى بعد الركعتين الا بالقرآن أو بذكر الله حتى يصلى حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن خصيف عن سعيد بن جبير انه كان يكره الكلام بعد ركعتى الفجر إلّا ان يذكر الله حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن خصيف قال سألت سعيد بن جبير عن آية بعد ركعتى الفجر فلم يجبنى فلما صلى قال ان الكلام يكره بعدهما حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال لا تكلم بعد ركعتى الفجر (و الفجر) إلّا ان تكون لك حاجة. حدثنا وكيع عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون الكلام بعد ركعتى الفجر قال قلت لابراهيم قول الرجل لاهله الصلوة قال لابأس. حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء عن أبى معشر عن ابراهيم انهم كرهوا الكلام بعد ركعتى الفجر. حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن قرظة عن مجاهد قال رأيت ابن عمر صلى ركعتى الفجر ثم احتبى فلم يتكلم حتى صلى الغداة. حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال سئل جابر بن زيد هل يفرق بين الصلوة الفجر و بين الركعتين قبلهما بكلام قال لا إلّا ان يتكلم بحاجة ان شاء.

في الرجل يدخل المسجد فى الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا حصين و ابن عون عن الشعبى عن مسروق انه دخل المسجد و القوم فى صلوة الغداة و لم يكن صلى الركعتين فصلاهما فى ناحية ثم دخل مع القوم فى صلاتهم حدثنا عباد

ابن

ابن العوام عن حصين عن القاسم بن أبي ايوب عن سعيد بن جبير انه جاء
الى المسجد و الامام فى صلوة الفجر فصلى الركعتين قبل ان يلج المسجد
عند باب المسجد . حدثنا أبو اسامة عن عثمان بن غياث قال حدثنى
أبو عثمان قال رأيت الرجل يجيء و عمر بن الخطاب فى صلوة الفجر
فيصلى الركعتين فى جانب المسجد ثم يدخل مع القوم فى صلوتهم . حدثنا
ابن ادريس عن مطرف عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب ان ابن مسعود
و ابا موسى خرجا من عند سعيد بن العاصى فاقيمت الصلوة فركع ابن مسعود
ركعتين ثم دخل مع القوم فى الصلوة و اما أبو موسى فدخل فى الصف
حدثنا معتمر عن داود بن ابراهيم قال قلت لطاوس اركع الركعتين و المقيم
يقيم قال هل تستطيع ذاك . حدثنا معتمر عن الحكم بن ابان عن عكرمة
قال اقرأ و لا تقرأ و ان قرأت فخففت صلاهما و لو بالطريق يعنى ركعتى
الفجر . حدثنا عبد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال اذا
دخلت المسجد و الناس فى صلوة الصبح و لم تركع ركعتى الفجر فاركعهما
و ان ظننت ان الركعة الاولى تفوتك . حدثنا وكيع عن دلهم بن صالح
عن وبرة قال رأيت ابن عمر يفعله و حدثنى من راٰه فعله مرتين جاء مرة
و هم فى الصلوة فصلاهما فى جانب المسجد ثم دخل مرة اخرى فصلى
معهم و لم يصلهما . حدثنا عباد بن العوام عن سعيد بن أبي معشر عن ابراهيم
انه كره اذا جاء و الام فى صلوة الفجر ان يصليهما فى المسجد و قال
يصليهما على باب المسجد او فى ناحيته . حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي الوليد
ابن أبي مالك عن أبي عبيد الله عن أبي الدرداء قال انى لأجيء الى القوم

وهم صفوف فى صلوة الفجر فاصلى الركعتين ثم أنضم اليهم.

من قال صلهما قبل ان تدخل المسجد

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس بن عبيد عن ابن سيرين انه كان يقول فى الرجل اذا دخل المسجد و القوم يصلون الغداة قال يدخل مع القوم فى صلاتهم و لا يصلى الركعتين فانه ما يفوته من المكتوبة اعظم من الركعتين. حدثنا ابن علية عن ابن عون قال ذكرته لابراهيم فقال المكتوبة تقضى و سر فى التطوع[١]. حدثنا ابن علية عن سلمة ابن علقمة عن ابن سيرين قال ما يفوته من صلوة الامام افضل مما يطلب فى تينك الركعتين. حدثنا المحاربى عن عاصم الاحول عن حماد قال لا تدخل المسجد حتى تصلى ركعتين قبل الفجر [٢] فى السدة[٢]. حدثنا وكيع عن مسعر ابن عبيد ان الحسن قال رأيت ابن مغفل صلى الركعتين قبل الفجر فى السدة. حدثنا ملازم بن عمرو عن بشر بن فروخ قال حدثنى ايوب بن عتبة عن يحيى ابن أبى كثير قال من أتى المسجد و قد اقيمت الصلوة فليؤخر الركعتين قبل الفجر حتى يصليهما الضحى. حدثنا وكيع عن شعبة عن أبى بشر عن سعيد بن جبير قال ان كان فى مكان صلاهما و ان كان فى المسجد لم يصلهما. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال ان خشى فوت ركعة دخل معهم و لم يصلهما. حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه قال دخل النبى صلى الله عليه و سلم المسجد و أخذ بلال فى الاقامة فقام ابن نجيبة[٣] يصلى ركعتين فضرب النبى صلى الله عليه و سلم منكبه و قال

(١ـ١) وفى ص مر فى التطوع (٢ـ٢) وفى ن ولو على كناسة (٣) و فى ص ابن بحينة.

يا ابن القِشب تصلى الصبح اربعا . حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن حفص عن ابن نجية[1] قال اقيمت صلوة الصبح فقام رجل يصلى الركعتين فلما صلى النبي صلى الله عليه و سلم لاث الناس حوله فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم للذى صلّى الركعتين أ تصلى الصبح اربعا . حدثنا يزيد بن هارون قال انا أبو عامر المزنى صالح بن رستم عن أبي مليكة عن ابن عباس قال اقيمت صلوة الصبح فقام رجل يصلى الركعتين فجذب رسول الله صلى الله عليه و سلم بثوبه[2] و قال اتصلى الصبح اربعا . حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي الهيثم قال قال ابراهيم لان أُدرك ما فاتنى من المكتوبه أحبّ إلىّ من أن اصليهما .

فى التساند الى القبلة و الاحتباء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون التساند الى القبلة بعد ركعتى الفجر . حدثنا هشيم قال أخبرنا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن ان ابن مسعود دخل المسجد فرأى أناسًا قد تساندوا الى القبلة قال فقال لهم عبد الله هكذا عن وجوه الملائكة . حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن مجاهد قال كان ابن عمر اذا طلع الفجر صلى ركعتين ثم يحتبي و نحن حوله فان رأى احدا منا نعس حركه قال و كان ينعس و هو محتبي ثم تقام الصلوة فينهض و يصلى . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن القاسم عن أبيه قال دخل عبد الله المسجد لصلوة الفجر فاذا قوم قد أسندوا ظهورهم الى القبلة فقال تنحوا عن القبلة

(١) و فى زبجينة (٢) و فى ن ثوبه .

لا تحولوا بين الملائكة و بين صلاتها و ان هاتين الركعتين صلوة الملائكة .

في ثواب صلوة العتمة فى الليلة المظلمة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو اسامة عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول عن أبى الدرداء عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من مشى فى ظلمة الليل الى المسجد لقى الله بنور يوم القيامة . حدثنا جرير ابن عبدالحميد عن منصور عن أبى معشر عن ابراهيم قال كانوا يرون المشى فى الليلة المظلمة موجبة .

فى ركعتى الفجر اذا فاتته

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن سعيد بن سعيد قال حدثنى محمد بن ابراهيم عن قيس بن عمر قال رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا يصلى بعد صلوة الصبح ركعتين فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الصبح مرتين فقال الرجل انى لم اكن صليت الركعتين اللتين قبلهما فصليتهما الآن فسكت . حدثنا هشيم قال أخبرنا عبدالملك عن عطاء أن رجلا صلّى مع النبي صلى الله عليه و سلم صلوة الصبح فلما قضى النبي صلى الله عليه و سلم الصلوة قام الرجل فصلى الركعتين فقال النبي صلى الله عليه و سلم ما هاتان الركعتان فقال يا رسول الله جئت و انت فى الصلوة و لم أكن صليت الركعتين قبل الفجر فكرهت أن اصليهما و انت تصلى فلما قضيت الصلوة قمت فَصَلَّيْتُ الصلوة فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم و لم يأمره و لم ينهه . حدثنا هشيم قال أخبرنا شيخ يقال له مسمع بن ثابت قال رأيت عطاء فعل مثل ذلك . حدثنا ابن علية عن ليث عن الشعبي قال اذا فاتته

ركعتا

ركعتا الفجر صلاهما بعد صلوة الفجر . حدثنا غندر عن شعبة عن يحيي ابن سعيد قال سمعت القاسم يقول لو لم اصلهما حتى اصلى الفجر صليتهما بعد طلوع الشمس . حدثنا وكيع عن فضيل عن ابن غزوان عن نافع عن ابن عمر انه جاء الى القوم و هم فى الصلوة و لم يكن صلى الركعتين فدخل معهم ثم جلس فى مصلاه فلما أضحى قام فقضاهما[1] . حدثنا وكيع عن يزيد و ربيع عن ابن سيرين عن ابن عمر أنه صلاهما بعد اضحى . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا تقضى ركعتى الفجر . حدثنا وكيع عن فضيل بن مرزوق عن عطية قال رأيت ابن عمر فقضاهما حين سلم الامام .

من أمر بالصلوة فى البيوت

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء عن زيد ابن خالد الجهنى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوا فى بيوتكم و لا تتخذوها قبورا . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا قضى احدكم الصلوة فى مسجده فليجعل لبيته نصيبا من صلاته فان الله جاعل فى بيته من صلاته خيرا . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثل حديث أبي معاوية . حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال صلوا فى بيوتكم ولا تتخذوها قبورا . حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد عن سالم أبي النضر عن بشر بن سعيد عن زيد

(١) و فى ن فصلاهما .

ابن ثابت قال قال النبي صلى الله عليه و سلم افضل الصلوة صلوة المرء فى بيته إلّا المكتوبة. حدثنا أبو اسامة عن أبي العميس عن القاسم قال كانت افضل صلوة عبد الله فى بيته. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ضمرة بن حبيب عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال تطوع الرجل فى بيته يزيد على تطوعه عند الناس كفضل صلوة الرجل فى جماعة على صلاته وحده. حدثنا أبو خالد الاحمر عن اشعث عن الشعبي قال كان شريح و مسروق كلاهما له[1] بيت يطيلان فيه الصلوة. حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن حيان بن عطية قال صلوة الرجل عند اهله من السر. حدثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صل الله عليه و سلم لا تجعلوا بيوتكم قبورا[2]. حدثنا شبابة قال حدثنا ابن أبي ذئب عن صالح مولى التومة عن السائب بن حباب[3] قال كنت لا اصلى الا فى المسجد فقال لى زيد بن ثابت صلوة الرجل فى بيته افضل من صلاة فى المسجد إلّا المكتوبة و صلوة الرجل فى بيته نور. حدثنا أبو الاحوص عن طارق عن عاصم بن عمرو ان نفراً من اهل العراق قدموا على عمر فسألوه عن صلوة الرجل فى بيته فقال عمر ما سألنى عنها احد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عنها فقال صلوة الرجل فى بيته نور فنوروا بيوتكم.

فى الصف المقدم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن يحي

(١) قوله له اى للتطوع (٢) و فى ص مقابر (٣) و فى ص حيان.

ابن الجزار قال كان اصحاب عبد الله يقولون الصف المقدم الذى يلى المقصورة. حدثنا وكيع عن المسعودى عن ثابت بن عبيد قال سمعت ابا عبيدة يقول الصف الاول الذى يلى المقصورة. حدثنا حفص عن الشيبانى قال رأيت ابا عبد الرحمن و زر بن حبيش و عمرو بن ميمون يصلون عن يمين المقصورة و قال حفص مرة ما بين الاسطوانة الى الحائط. حدثنا ابن مهدى قال حدثنا عبد الواحد بن زيد قال قلت للحسن انهم يقولون الصف الأول الذى يلى المقصورة فقال هو الذى يلى الحائط. حدثنا وكيع عن سلمة ابن وردان قال رأيت انسا يصلى عند الحجر.

في الصلوة بين النيام و المتحدثين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ليث عن مجاهد يرفعه قال لا يأتم بنائم ولا متحدث. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبدالكريم أبي امية عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى أن تصلى خلف النوّام و المتحدثين. حدثنا ابن علية عن ابن عون قال حدثنا أبو يوسف ابن عبد الله بن الحارث قال كنت جالسا الى جنب حميد بن عبد الرحمن فالتفت فاذاً رجل يصلى خلفه فقال له اما ان تحول عنى و اما ان أقوم عنك. حدثنا الثقفى عن خالد الحذّاء عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن أبيه عن ابن مسعود انه كره ان يأتم بقوم يتحدثون. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن معدى كرب عن عبد الله قال لا تأتم بقوم يمترون أو يلغون. حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر عن ميمون قال كان ابن عمر لا يصلى خلف رجل لا يصلى إلا يوم الجمعة قال فذكرت ذلك لعبدالكريم

فقال كان ابن عمر لا يصلى خلف رجل يتكلم الا يوم الجمعة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن اشعث بن أبي الشعثاء عن سعيد بن جبير قال كانوا يتحدثون بذكر الله قال فلا بأس ان يأتم بهم . حدثنا عبد الله بن موسى عن عثمان بن أبي الاسود عن مجاهد قال اصلى وراء قاعد أحبّ إلىّ من أن اصلى وراء نائم . حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع بن صبيح عن قيس بن سعد عن طاوس انه كره ان يأتم بنائم .

فى الصلوة فى جلود الثعالب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد عن ابن سيرين عن انس بن مالك ان عمر بن الخطاب راى رجلا يصلى و عليه قلنسوة بطانتها[١] من جلود الثعالب قال فالقاها عن رأسه و قال ما يدريك لعله ليس بذكى . حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور بن الحكم عن على انه كان يكره الصلوة فى جلود الثعالب . حدثنا حفص عن ليث عن حبيب عن سعيد بن جبير و عن اشعث بن عبدالملك عن الحسن انهما قالا البس جلود الثعالب و لا تصلي فيها . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بذلك بأسا اذا دبغت . حدثنا هشيم قال حدثنا يونس عن عمرو ابن سعيد قال رأيت أبا العالية دخل المسجد فصلى بهم و عليه قلنسوة بطانتها جلود الثعالب فأخذها من رأسه و وضعها فى كمه فلما قضى صلاته قال قلت له رأيتك أخذت قلنسوتك من رأسك فوضعتها فى كمك فقال إنى كرهت أن اصلى فيها و كرهت أن أضعها فتسرق فلذلك جعلتها فى كم قميصى .

(١) و فى ن بطانتها .

حدثنا وكيع عن سفيان عن سدير الصيرفى عن أبي جعفر قال كان يعلى ابن الحسين سنجبون ثعالب[1] يلبسه فاذا صلى نزعه .

من كره السدل فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن سعيد بن وهب عن أبيه ان عليا رأى قوما يصلون و قد سدلوا فقال كأنهم اليهود خرجوا من فهرهم[2] . حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبد الله عن ابراهيم انه كره ان يسدل ثوبه فى الصلوة . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال كره سدل . حدثنا وكيع قال حدثنا فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر انه كره السدل فى الصلوة مخالفة لليهود و قال انهم يسدلون . حدثنا ابن علية و هشيم عن ليث عن مجاهد انه كان يكره السدل فى الصلوة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم و عن ليث عن مجاهد انهما كرها السدل فى الصلوة قال وكيع و نحن نكرهه . حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حماد بن سلمة عن عسل ابن سفيان عن عطاء عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن السدل فى الصلوة .

من رخص فيه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن عبد الملك عن عطاء انه لم يكن يرى بالسدل بأسا . حدثنا ابن علية عن ابن جريج قال اكثر ما رأيت

---

(١) قوله سنجبون ثعالب اى جلود الثعالب كان لونها سنجابي ازرق رمادى و منه اللون السنجابي و فى ن سنجبجون (٢) اى مدرستهم التى يجتمعون فيها (الفائق) .

عطاء يسدل . حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن ابراهيم انه كان لا يرى به بأسا اذا كان عليه قميص . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن محارب قال رأيت ابن عمر يسدل في الصلوة . حدثنا وكيع قال حدثنا أبو شهاب موسى بن ثابت قال رأيت سعيد بن جبير يسدل في التطوع و عليه مستقة مكففة[1] . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود انه كان يسدل في الصلوة . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال رأيت الحسن ما لا احصى في الصلوة يسدل و انا أرى ظهره . حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن الحسن قال لا بأس بالسدل في الصلوة . حدثنا معاذ قال حدثنا ابن عون قال رأيت محمداً يصلي وقد سدل ثوبه فلا أدرى على الازار كان أو على القميص . حدثنا عبدة عن ابن عروبة قال رأيت ابن سيرين يسدل في الصلوة . حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي قال رأيت مكحولا يسدل طيلسانة عليه في الصلوة . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم انه كان لا يرى بأسا . حدثنا وكيع بن مهدى بن ميمون قال رأيت الحسن يسدل على القباء .

من كان يحبّ للصلي ان يكون بصره حذاء موضع سجوده

حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن أبي قلابة قال سألت مسلم ابن يسار اين منتهى البصر في الصلوة فقال ان حيث تسجد حسن . حدثنا هشيم قال أخبرنا العوام عن ابراهيم النخعي انه كان يحب

(١) و في ن سقتان ملففتان .

المصلى ان لا يجاوز بصره موضع سجوده . حدثنا هشيم عن أبي حرة عن ابن سيرين انه كان يحب ان يضع الرجل بصره حذاء موضع سجوده فان لم يفعل أو كلمة نحوها فليغمض عينيه .

في تغميض العين في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن ليث عن مجاهد انه كره ان يصلى الرجل و هو مغمض العين . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا جميل بن عبيد قال سمعت الحسن و سأله رجل أغمض عيني اذا سجدت فقال إن شئت . حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم عن جميل قال سمعت الحسن و سئل عن الرجل يغمض عينيه و هو ساجد في الصلوة قال لا بأس به .

في شد الحقو في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن عبد الحميد عن يرد بن أبي زياد عن أبي فاختة عن ابن عمر قال شد حقوك في الصلوة و لو بعقال . حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصلى الا و هو مؤتزر . حدثنا ابن علية عن ايوب قال رأيت مسلم بن عبد الله يصلى وهو مؤتزر فوق قميصه أو قال جبته . حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن أبي مالك انه كان يشد حقوه في الصلوة بخيط أو بشيء . حدثنا شريك عن أبي الهيثم قال قلت لابراهيم اصلى بالليل في القميص و القباء قال شد حقوك بالازار . حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال شد حقوك ولو بعقال . حدثنا محمد بن أبي عدى عن شعبة عن وضاح انهم سافروا مع جابر بن زيد فكان يؤمهم مؤتزرا فوق القميص . حدثنا محمد بن عدى

عن ابن عون عن محمد انه كان يكره للرجل و المرأة ان يصليا بغير ازار . حدثنا زيد بن حباب عن جهير بن يزيد عن ابن سيرين (قال) سألته عن الرجل يصلي مؤتزرا فوق القميص فقال لا بأس به . حدثنا يحيى بن يمان عن عبد الرحمن الاشجعي عن ابن معقل قال شد حقوك ولو بعقال . حدثنا يحيى ابن يمان عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال شد حقوك بشيء . حدثنا ابن يمان عن الحارث بن ثقيف عن الحسن قال شد حقوك ولو بعقال .

من رخص ان يصلي بغير ازار ولا يشد حقوه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن ابن الاسود و ابراهيم انهما كانا يؤمان بغير ازار . حدثنا هشيم قال أخبرنا مجالد ان أبا هبيرة الأنصاري سأل الشعبي فقال أشد حقوي اذا قمت اصلي فقال له الشعبي انما يفعل ذلك المجوس .

الصلوة في القباء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن أبي مالك قال اذا ضممت عليك القباء أجزاك مجزى الازار . حدثنا محمد ابن عبيد عن الربيع بن حسان قال رأيت أبا البختري يصلي في قباء . حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم بن سويد قال قدم الاسود عن سفر فصلي و عليه قباء .

في الامام يرتفع على اصحابه

.. ا. ا. معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام قال صلى حذيفة على دكان وهم اسفل منه قال فجذبه سلمان حتى أنزله فلما انصرف قال

قال له أما علمت ان اصحابك كانوا يكرهون أن يصلى الامام على الشيء وهم اسفل منه فقال حذيفة بلى قد ذكرت حين مددتنى . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابراهيم قال صلى حذيفة على دكّان بالمدائن أرفع من اصحابه فمده أبو مسعود قال له أما علمت أن هذا يكره قال الم تر أنك لما ذكرتنى ذكرت . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل عن عبد الله انه كره ان يرتفع الامام على أصحابه . حدثنا وكيع عن المسعودى عن القاسم قال كان شاذر و أن القصر يقوم عليه الامام قال فكرهه عبد الله وأمر به فكسر . حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يكون مكان الامام ارفع من مكان القوم و كان يكره ان يوفع الرجل فى مصلاه شيئا يسجد عليه . حدثنا مروان بن معاوية عن اسماعيل بن سميع عن بلال العبسى قال رأى عمار رجلا يصلى على دابته فأخذ بقفاه فحط الى الارض فقال صلّ ههنا . حدثنا وكيع قال حدثنا عثمان بن أبي هند قال رأيت عمر بن عبد العزيز يصلى فوق كنيسة بالشام والناس اسفل منه . حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن قال كان لا يرى بأسا ان يصل الامام على مكان ارفع من اصحابه .

فى الامام يخص نفسه بدعاء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش و محمد بن فضيل عن ليث عن مجاهد قال امام القوم ضامن فلا يخص نفسه بشيء من الدعا دونهم . حدثنا ابن علية عن خالد الحذّاء قال قال أبو قلابة تدرى لم كرهت الامامة قال لا ولكنها كرهت انه ليس لامام أن يخص نفسه بدعاء من دون من

ورائه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال يكره ان يخص الامام نفسه بشيء من دون اصحابه . حدثنا أبو داود الطيالسي عن هارون بن ابراهيم قال قلت لابن سيرين للامام ان يخص بشيء من الدعاء قال لا فليدع لهم كما يدعو لنفسه . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ليث عن طاوس و مجاهد قال لا ينبغي للامام ان يخص نفسه بدعاء من دون القرم . حدثنا أبو خالد الاحمر عن اشعث عن كردوس عن عبد الله انه كان يكره اذا كان الرجل فى القوم ان يخص نفسه بشيء من الدعاء دونهم .

فى النفخ فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم (قال) أخبرنا حصين عن سعيد بن جبير قال ما ابالى نفخت فى الصلوة أو تكلمت و قال النفخ فى الصلوة كلام . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره النفخ فى الصلوة و قال نَحِّه بثوبك أو بكم قميصك وكره النفخ . حدثنا هشيم عن الشيبانى عن ابن أبي الهذيل قال لأن أسجد على الرضف أحبّ إلىّ من ان انفخ فى صلاتى . حدثنا ابن فضيل عن الشيبانى عن عبد الله بن الهذيل قال لأن اضع جبهتى على جمرة حتى تطفأ أحبّ إلىّ من انفخ فى صلاتى ثم اسجد . حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن مسلم عن ابن عباس انه قال النفخ فى الصلوة كلام . حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبد الله عن أبي الضحى عن ابن عباس انه قال النفخ فى الصلوة كلام يقطع الصلوة . حدثنا يحي ابن سعيد عن ابن جريج عن عطاء انه كره النفخ فى الصلوة . حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يكره النفخ فى الصلوة . حدثنا ابن مهدى عن

اسرائيل عن أبي حصين ان أبا عبد الرحمن كره النفخ فى الصلوة. حدثنا وكيع عن كهمس عن ابن بريدة قال كان يقال من الجفاء ان ينفخ الرجل فى صلاته. حدثنا محمد بن عبيد عن سفيان العصفرى قال صليت فى حجرة الشعبي فنفخت فنهانى و قال ان رأيت أذى فامسحه بيدك. حدثنا أبو الاحوص عن أبي حمزة عن أبي صالح ان قريبا لام سلمة صلى فنفخ فقالت ام سلمة لا تفعل فان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لغلام لنا اسود يقال له رباح ترّب يا رباح وجهك. حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن يحيي بن أبي كثير أنه كره النفخ فى الصلوة.

من رخص فى التروح فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن ليث انه رأى مجاهدا يتروح فى الصلوة. حدثنا وكيع عن يونس بن أبي اسحاق عن أبي السفر قال أدركنا اشياخ الحى و الشباب يروحونهم فى الصلوة. حدثنا معن بن عيسى عن عبيدة ابنة نابل مولاة عائشة ابنة سعد قالت رأيت عائشة ابنة سعد تنفض درعها فى الصلوة اى تروح به. حدثنا زيد بن حباب عن هارون بن ابراهيم عن ابن سيرين قال لابأس بالترويح فى الصلوة. حدثنا وكيع عن ابن مبارك عن الحسن انه كرهه عبثا و لم ير به فى شدة الحر بأسا.

من كره ذلك

حدثنا عبد الله بن مبارك و وكيع (عن مبارك) عن عبد الله بن مسلم ابن يسار عن أبيه انه كره الترويح فى الصلوة. حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن عبد الكريم عن عمير بن أبي امية قال تروحت بين أبو العالية

و مسلم بن يسار فنهياني. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي العلاء بن المسيب عن رجل عن ابراهيم انه كره الترويح في الصلوة. حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي انه كره الترويح في الصلوة.

من قال صلّ في السفينة جالسا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن مجاهد قال كنا نغزو مع جنادة بن أبي أمية البحر فكنا نصلي في السفينة قعودا. حدثنا هشيم عن يونس ان ابن سيرين قال خرجت مع انس الى بني سيرين في سفينة عظيمة قال فأمّنا فصلى بنا فيها جلوسا ركعتين ثم صلى بنا ركعتين اخراوين. حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة انه كان لا يرى بأسا بالصلوة في السفينة جالسا. حدثنا وكيع عن أبي خزيمة و طاوس قال صلّ فيها قاعدا.

من قال صل فيها قائما

حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن حميد قال سئل انس عن الصلوة في السفينة فقال عبد الله بن ابي عتبة مولى انس و هو معنا جالس سافرت مع أبي سعيد الخدري و أبي الدرداء و جابر بن عبد الله قال حميد و اناس قد سماهم فكان امامنا يصلي بنا في السفينة قائما و نحن نصلي خلفه قياما ولو شئنا لأرفئنا و خرجنا. حدثنا ابن علية عن ابن عون عن عبد الله ابن مسلم بن يسار عن أبيه ان أباه كان ينصب علما في السفينة يصلي قائما و أنها لمرفوعة شراعها تجري. حدثنا حفص عن عاصم عن الشعبي و الحسن

ابن

و ابن سيرين قالوا صلّ فى السفينة قائما و قال الحسن لا تشق على اصحابك . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين انه قال فى الصلوة فى السفينة إن شئت قائما و إن شئت قاعدا و القيام افضل . حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب انه قال يصلى فى السفينة قائما فان لم يستطع فقاعدا و اسجد على قرار منها . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن الشعبي قال صلّ فيها قائما . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال صلّ فى السفينة قائما . حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة قال سألت ابراهيم عن الصلوة فى السفينة فقال ان استطاع ان يخرج فليخرج و الا فليصل قائما إن استطاع و الا فليصل قاعدا و يستقبل القبلة كلما تحرفت . حدثنا ابن أبي غنية عن ابيه عن الحكم قال يصلى فيها قائما فان لم يستطع فقاعدا و ان استطاع ان يخرج الى الحد فليخرج . حدثنا وكيع قال حدثنا حسن ابن صالح عن مطرف عن عامر قال ينصب علما فى السفينة ثم يتبعه . حدثنا وكيع قال حدثنا العلاء بن قيس الكاهلى قال سألت عطاء عن الصلوة فى السفينة فقال لا تصلوا فيها ما وجدتم حداً .

من قال يدور[1] مع القبلة حيث دارت

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يستقبل القبلة كلما تحرفت . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال يدور مع القبلة حيث دارت . حدثنا ابن أبي غنية عن أبيه عن الحكم قال يتمم القبلة حيث دارت السفينة . حدثنا وكيع قال حدثنا

---

(١) و فى ن يدورون .

الربيع بن صبيح عن الحسن و ابن سيرين قالا يصلون فيها قياما جماعة و يدورون مع القبلة حيث دارت .

في الملاحين يصلون

حدثنا هشيم عن ايوب أبي العلاء قال سمعت عطاء و سئل عن ملاح يكون في سفينة و معه فيها اهله و هي منزله يسافر فيها قال يصلي فيها اربعا . حدثنا حفص عن اسماعيل قال سئل الحسن عن الملاحين يكونون في السفينة في اهاليهم يتمون الصلوة قال نعم هي منازلهم . حدثنا وكيع قال حدثنا اياس بن دغفل قال سألت عطاء عن الصلوة في السفينة فقال هم مطمئنون .

الملاح يكون مجوسيا فيصلي القوم و هو بين أيديهم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حوشب بن عقيل العبدي قال سئل الحسن عن الملاح المجوسي يكون بين يدي القوم في السفينة و هم يصلون قال لا بأس به و هو قائم[1] قال يصلي خلفه و ان كان قائما[2] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن مطر عن عطاء بن أبي رباح في الملاحين المجوسيين يكونون بين يدي القوم في السفينة و هم يصلون قال لا بأس به .

ما يعيد المغمى عليه من الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن السدي عن رجل يقال له يزيد عن عمار بن ياسر انه اغمى عليه الظهر و العصر

(١) و في ن و هو نائم (٢) و في ن وان كان نائما .

و المغرب و العشاء فأفاق فى بعض الليل فقضاهن . حدثنا حفص عن التيمى عن أبى مجلز قال قيل لعمران بن حصين أنّ سمرة بن جندب يقول فى المغمى عليه يقضى مع كل صلوة مثلها فقال عمران ليس كما يقال يقضيهن جميعا حدثنا هشيم عن ابن أبى ليلى و اشعث عن نافع عن ابن عمر انه اغمى عليه اياما فأعاد صلوة يومه الذى أفاق فيه و لم يعد شيئا مما مضى. حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبى ليلى عن نافع عن ابن عمر انه اغمى عليه قال وكيع أراه قال شهرا فصلى صلوة يومه . حدثنا أبو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء عن طاوس و مجاهد انهم قالوا فى المغمى عليه يقضى صلاته كما يقضى رمضان . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال يقضى صلوة يومه الذى أفاق . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال سألته عن المغمى عليه اذا أفاق قال يقضى صلوة يومه الذى أفاق فيه حدثنا هشيم قال حدثنا يونس عن الحسن انه كان يقول اذا اغمى على الرجل صلاتين لم يعد و اذا اغمى عليه صلوة واحدة أعادها . حدثنا هشيم عن منصور عن الحارث عن ابراهيم قال كان يقول فى المغمى عليه اذا اغمى عليه يوم و ليلة أعاد و اذا كان اكثر من ذلك لم يعد . حدثنا ابن أبى غنية عن ابيه عن الحكم قال اذا اغمى على الرجل أياما ثم أفاق قضى صلوة يومه و ليلته . حدثنا معتمر بن سليمان عن مجشر أن ميمونا كان يرى أن يقضى الرجل المغمى عليه الصلوة كما يقضى الصوم .

من قال ليس عليه إعادة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد عن

ابن سيرين قال اغمى عليه اياما فلم يعد شيئا . حدثنا هشيم قال أخبرنا جويبر عن الضحاك قال اغمى عليه صلوات فقيل له انه قد ذهب منذ كذا وكذا صلوة قال فقال لم يذهب منى شيء و لم يعد . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن قال المغمى عليه يقضى الصيام و لا يقضى الصلوة كما ان الحائض تقضى الصوم و لا تقضى الصلوة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر قال المغمى عليه لا يقضى استن بامهات المؤمنين لم يكن يقضين فى حيضهن . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هشام عن الحسن قال المغمى عليه لا يقضى قال و اغمى على ابن سيرين أياما فلم يقض . حدثنا وكيع قال حدثنا العمرى عن نافع عن ابن عمر انه اغمى عليه يومين فلم يقض . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى فى المغمى عليه قال ليس عليه إعادة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع و الذى يأخذ به الناس الذى يغمى عليه أياما لا يقضى الا صلوة يومه الذى أفاق فيه مثل الحائض و الذى يغمى عليه يوم واحد يقضى صلوة ذلك اليوم .

من كان يحمل فى السفينة شيئا يسجد عليه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن ابراهيم عن ابن سيرين قال نبئت أن مسروقا كان اذا سافر حمل معه فى السفينة لبنة يسجد عليها . حدثنا أبو اسامة عن ابن عون عن محمد انه كره ان يسجد على الخشبتين المقرونتين فى السفينة . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابن عون عن محمد ان مسروقا كان اذا سافر حمل معه فى السفينة لبنة يسجد عليها .

من

من كان يأمر بقيام الليل

حدثنا هشيم قال اخبرنـا أبو عامر المزنى عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليـه و سلم صلوا من الليل اربعـا صلوا و لو ركعتين ما من اهل بيت يعرف لهم صلوة من الليل الا ناداهم مناد يا اهل البيت قوموا لصلاتكم . حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم رحم الله رجلا قام من الليل فصلى ثم ايقظ أهله فصلوا رحم الله امرأة قامت من الليـل فصلت ثم أيقظت زوجها فصلى . حدثنا هشيم قال اخبرنا أبو الاشهب عن الحسن قال صلوا من الليل و لو قدر حلب شاة . حدثنا أبو اسامة عن محمد انـه كان يستحب ان لا يترك الرجل قيام الليل و لو قدر حلب شاة . حدثنا عبدة عن مسعر عن زيد عن حرة قال قال عبد الله فضل صلوة الليل على صلوة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية . حدثنا حماد عن خالد عن الزبير ابن عبد الله بن رهيمة عن جدته قالت كان عثمان يصوم الدهر و يقوم الليل الا هجعة من اوله . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن أبى وائل عن عبد الله قال ذكر عند النبى صلى الله عليه و سلم رجل فقيل يا رسول الله إن فلانا نام الليل حتى أصبح فقال النبى صلى الله عليه و سلم ذاك رجل بال الشيطان فى اذنه أو اذنيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن على ابن الاقمر عن الاعرابى مسلم عن أبى هريرة و أبى سعيد قالا اذا ايقظ الرجل امرأته من الليل فصليا كتبا من الذاكرين الله كثيرا و الذاكرات

اى ساعة من الليل يقام فيها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال انا منصور عن الحسن ان النبي صلى الله عليه و سلم سئل اى الليل افضل فقال جوف الليل الاوسط. حدثنا هشيم عن أبي حرة عن الحسن ان رجلا سأل ابا ذر اى الليل أسمع قال جوف الليل الاوسط قال و من يطيق ذلك قال من خاف ادّلج. حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه ان معاذا قال لابى موسى كيف تقرؤ القرآن قال اتفوقه تفوقا فقال له أبو موسى فكيف تقرؤه أنت يا معاذ قال أنام اول الليل و أتقوى به على أخره وإنى لأرجو الأجر فى رقدتى كما أرجوه فى يقظتى. حدثنا عبدة عن مسعر عن عون بن عبد الله عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال كان عبد الله اذا هدأت العيون قام فسمعت له دويا كدوى النحل حتى يصبح. حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن سلمة بن يحيى بن طلحة عن عمته ام اسحاق بنت طلحة قالت كان الحسن بن على يأخذ نصيبه من قيام الليل من اول الليل و كان الحسين يأخذ نصيبه من أخر الليل. حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابن عون عن محمد قال كان ابن عمر كلما استيقظ من الليل صلّى.

من قال اذا قام الرجل من الليل فليفتتح بركعتين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا أبو حرة قال حدثنا الحسن عن سعد بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا قام من الليل يصلى افتتح صلاته بركعتين خفيفتين. حدثنا هشيم

قال اخبرنا هشام عن ابن سيرين قال قال أبو هريرة اذا قام احدكم من الليل فليفتتح بركعتين خفيفتين. حدثنا أبو اسامة عن هشام عن محمد قال ما رايتـه افتتح صلوة تطوع الا بركعتين خفيفتين . حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يفتتح صلاته من الليل بركعتين خفيفتين .

من قال صلوة الليل مثنى مثنى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال صلوة الليل مثنى مثنى . حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال صلوة الليل مثنى مثنى . حدثنا هشيم قال اخبرنا خالد عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم قال صلوة الليل مثنى مثنى. حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن أبي سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يسلم فى كل ركعتين من صلوة الليل . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد ابن جبير قال فى كل ركعتين فصل . حدثنا وكيع عن عمر بن الوليد الشنى عن عكرمة قال بين كل ركعتين تسليمة. حدثنا أبو اسامة عن خالد بن دينار عن سالم انـه قال صلوة الليل مثنى مثنى. حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد قال صلوة الليل مثنى مثنى. حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن رجاء عن قبيصة بن ذوئيب قال مر عليّ أبو هريرة و انا اصلى فقال أتصلى (افضل) فلم أدر ما قال فلما انصرفت قلت ما افضل بين

صلوة الليل و صلوة النهار. حدثنا جرير عن منصور قال سألت ابراهيم عن صلوة الليل فقال يكفيك التشهد فى كل ركعتين إلا ان تكون لك حاجة.

فى صلوة النهاركم هى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع و غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن على الازدى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال صلوة الليل و النهار ركعتان ركعتان إلا أن غندراً قال مثنى مثنى. حدثنا ابن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلى بالنهار اربعا اربعا. حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن يحيى انه قال اربع اربع. حدثنا معتمر عن حجاج عن ابراهيم قال صلوة النهار اربع اربع هذا فى التطوع. حدثنا معتمر عن ابن عون قال سألت نافعا عن التطوع بالنهار فقال اما انا فاصلى اربعا فذكرته لمحمد فقال أ لست تصلى ركعتين أحفظ. حدثنا ابراهيم ابن صدقة عن يونس عن الحسن قال صلوة الليل و النهار مثنى مثنى. حدثنا أبو معاوية عن حنظلة بن عبدالكريم قال سألت حماداً عن صلوة النهار فقال ركعتان ركعتان. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن حبيب بن أبى عمرة قال كان سعيد بن جبير يصلى بالليل و النهار مثنى مثنى

يصلى فى بيته ثم يدرك جماعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يعلى بن عطاء قال حدثنى جابر بن يزيد بن الاسود العامرى عن ابيه قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم حجته قال فصليت معه الغداة فى مسجد الخيف فلما قضى

صلاته و انحرف اذا هو برجلين فى آخر القوم لم يصليا معه قال فقال عليّ بهما فاتى بهما ترعد فرائصهما فقال ما منعكما ان تصليا معنا فقالا يا رسول الله كنا قد صلينا فى رحالنا قال فلا تفعلا اذا صليتما فى رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة . حدثنا وكيع عن ربيعة بن عثمان و أبو العيس عن عثمان بن عبد الله بن أبي رافع عن ابن عمر صلاته الاولى حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال صلوة الاولى هى الفريضة و هذه نافلة . حدثنا هشيم قال أخبرنا اسماعيل بن سالم عن الشعبي قال سمعته قال ذلك ايضا . حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحكم بن الاعرج قال أتيت على ابن عمر و الناس فى صلوة الظهر فظننته على غير طهر فقلت له يا أبا عبد الرحمن أتيتك بطهر قال إنى على طهارة و قد صليت فبأيهما أحتسب قال يونس فذكرت للحسن فقال يرحم الله أبا عبد الرحمن لجعل الاولى المكتوبة و هذه نافلة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سماك بن حرب عن ابراهيم قال اذا صلى الرجل وحده ثم صلى فى جماعة فالفريضة هى الاولى .

من قال صلاته التى صلى فى الجماعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن المسيب قال لو صليتُ فى منزلى ثم أتيت مسجد جماعة ثم أدركت معه ركعة واحدة كانت أحبّ إليّ من صلوة التى صليت و حدى . حدثنا هشيم قال أخبرنا داود عن ابن المسيب قال صلاته التى صلى فى الجماعة . حدثنا وكيع عن رباح بن ابي معروف عن عطاء قال اذا صلى فى جماعة و قد كان صلى

وحده فصلاته الأخرة . حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن رجل عن ابن المسيب قال الفريضة هي الجماعة في المسئلة الاولى. حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي اسحاق عن الحارث عن على قال صلاته الاولى .

من قال اذا أعدت المغرب فاشفع بركعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن سعيد بن عبيدة عن صلت بن زفر قال اعدت الصلوات كلها مع حذيفة و شفع في المغرب بركعة. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي السوداء النهدى قال صليت المغرب ثم صليتها في جماعة فلما سلم الامام قمت فشفعت بركعة فسألت عطاء فقال اكيست. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا صلى المغرب وحده ثم صلى في جماعة شفع بركعة. حدثنا وكيع قال حدثنا عمر بن حسان المسلى عن عبد الرحمن قال صليت انا و ابراهيم النخعى و عبد الرحمن بن الاسود المغرب ثم جئنا الى المسجد و هم في صلوة المغرب فدخلنا معهم فصلينا فلما سلم الامام ارسلت انا و عبد الرحمن بن الاسود و قام ابراهيم فشفع بركعة. حدثنا حفص عن ليث عن نعيم عن صلت عن حذيفة انه صلى الظهر مرتين و العصر مرتين و المغرب مرتين و شفع في المغرب بركعة. حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق انه سئل عن رجل صلى المغرب وحده ثم أعادها في جماعة قال يضيف إليها ركعة. حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي اسحاق عن الحارث عن على قال يشفع بركعة يعنى اذا أعاد المغرب .

فى اعاده الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال حدثنا [1]خصيف بن يزيد التميمي[1] قال حدثنا الحسن ان رجلا دخل المسجد و قد صلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال الا رجل يقوم الى هذا فيصلى معه فقام أبو بكر فصلى معه و قد كان صلى تلك الصلوة. حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن انس قال كان النعمان بن مقرن على جند اهل الكوفة و أبو موسى الاشعرى على جند البصرة و كنت بينهما فاتّعدا ان يلتقيا عندى غدوة فصلى احدهما صلوة الغداة باصحابه ثم جاء و أنا اصلى فصلى معى. حدثنا أبو خالد الاحمر عن الضحاك بن عثمان عن نافع ان ابن عمر اشتغل ببناء له[2] فصلى الظهر ثم مر بمسجد بنى عوف و هم يصلون فصلى معهم. حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال اذا صلى الرجل فى بيته ثم ادرك جماعة صلى معهم الا المغرب و الفجر. حدثنا حفص عن عاصم عن بكر ابن عبد الله المزنى قال سئل ابن عباس عن ثلاثة صلوا العصر ثم مروا بمسجد فدخل احدهم فصلى و مضى واحد و جلس واحد على الباب فقال ابن عباس اما الذى صلى فزاد خيرا الى خير و اما الذى مضى فمضى لحاجته و اما الذى جلس على الباب فهو أخسّهم. حدثنا حفص عن عاصم قال خرجت مع ابن سيرين و قد صلى الجمعة و العصر فمر بمسجد يصلى فيه العصر فدخل فصلى فيه معهم. حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يقول يعيد الصلوة كلها الا المغرب فان خاف سلطانا

(١-١) و فى ص خضيف بن زيد التيمى (٢) و فى ن بيت له .

فليصل معه فاذا فرغ فليشفع بركعة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عياش عن أبي اسحاق (قال) صليت العصر فى اهلى ثم خرجت مع ابن الاسود فررت بمسجد يصلى فيه فقال ادخل بنا نصل فقلت انى قد صليت قال و ان كنت . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن أبي قلابة فى الرجل يصلى الظهر او العصر ثم يدركهما فى جماعة قال ما احبّ ان يتعرض لها و ان اقيمت و هو فى المسجد فليصل . حدثنا يحيي بن سعيد عن عبيد الله بن عمر قال صليت فى منزلى الظهر ثم أتيت المسجد و هم يصلون فسألت سالما فقال صل معهم . حدثنا وكيع قال حدثنا عمران بن حدير عن أبي مجلز قال تعاد الصلوات كلها الا المغرب فانها وتر فلا تجعلوها شفعا. حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم انه لم يكره ان تعاد العصر . حدثنا على بن مسهر عن ابن أبي عروبة قال سألت الحسن عن الرجل يصلى المكتوبة ثم يأتى المسجد و القوم يصلون تلك الصلوة قال يصلى معهم ماخلاهاتين الصلاتين الفجر و العصر . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال يعيد الصلوات كلها . حدثنا ابن أبي غنية عن أبيه عن الحكم انه كان لا يرى بأسا باعادة الصلوات كلها اذا لم يصلّهن فى جماعة الا صلوة الفجر فانه كان يكره إعادة صلوة الفجر .

من كان يكره اعادة الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حسين المكتب عن سليمان بن يسار قال أتيت على بن عمر و هو جالس على البلاط قال و ناس يصلون فقلنا يا اباعبد الرحمن ألا تصلى

فقال

فقال أنى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا تصلى صلوة فى يوم مرتين . حدثنا الثقفى عن عبد الله بن عثمان عن مجاهد قال خرجت مع ابن عمر من دار عبد الله بن خالد حتى اذا نظرنا الى باب المسجد اذا الناس فى صلوة العصر فلم يزل واقفا حتى صلى الناس و قال انى صليت فى البيت . حدثنا وكيع عن سفيان و مسعر عن زياد بن فياض عن أبى عياض قال قال عمر لا تعاد الصلوة .

من كره السمر بعد العتمة .

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن شقيق عن عبد الله قال جدب لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم السمر بعد صلوة العتمة . حدثنا ابن عياش عن ابى حصين عن أبى وائل عن سلمان يعنى ابن أبى ربيعة قال قال لى عمر يا سلمان انى اذم لك الحديث بعد صلوة العتمة . حدثنا عبدة عن الاعمش عن شقيق عن سلمان بن ربيعة قال كان عمر بن الخطاب يتجدب[1] لنا السمر بعد صلوة العتمة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة بن الحر قال رأيت عمر ابن الخطاب يضرب الناس على الحديث بعد العشاء و يقول أسمر اول الليل و نوم أخره . حدثنا أبو اسامة عن يحيى بن ميسرة قال حدثنا العلاء ابن بدر عمن سمع سلمان يقول اياكم و سمرا اول الليل فانه مهدنة او مذهبة لأخره فمن فعل ذلك فليصل ركعتين قبل أن يأوى الى فراشه حدثنا عبدة عن الاعمش عن خيثمة كانوا يستحبون اذا اوتر الرجل ان ينام . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن القاسم بن أبى ايوب قال كنت

(١) و فى الاصل يحدث .

اكون مع سعيد بن جبير فاصلى بعد العشاء اربع ركعات فاكلمه فلا يكلمنى حتى ينام . حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره الكلام بعد العشاء . حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن أبي وائل و ابراهيم قالا جاء رجل الى حذيفة فدق الباب فخرج اليه حذيفة فقال ما جاء بك فقال جئت للحديث فسفق حذيفة الباب دونه ثم قال ان عمر جدب لنا السمر بعد صلوة العشاء . حدثنا ابن علية عن عون عن المنهال عن أبي بردة ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن النوم قبلها و عن الحديث بعدها . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن رجل عن أنس ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن النوم قبلها و عن الحديث بعدها .

من رخص فى ذلك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يسمر عند أبي بكر الليلة كذلك فى الامر من امور المسلمين و انا معه و انه سمر عنده ذات ليلة و انا معه . حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن المنهال و الحكم و عيسى و عبد الرحمن بن أبي ليلى ان ابا ليلى سمر عند على . حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن زياد أبي يحي عن ابن عباس انه و المسور بن مخرمة سمر . حدثنا وكيع عن سفيان عن معاوية بن اسحاق الطلحى عن عائشة ابنة طلحة ان الحسن بن على سمر هو و رجل . حدثنا عباد بن عوام عن ليث عن أبي بكر بن أبي موسى أن أبا موسى أتى عمر ابن الخطاب بعد العشاء قال فقال له عمر بن الخطاب ما جاء بك قال جئت

أتحدث اليك قال هذه الساعة قال انه فقه فجلس عمر فتحدثا ليلا طويلا حسبته قال ثم ان أبا موسى قال الصلوة يا امير المؤمنين قال انا فى صلوة. حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين ان حذيفة و ابن مسعود سمرا عند الوليد بن عقبة. حدثنا ابن ادريس عن هشام عن ابيه انه كان يسمر بعد العشاء حتى تقول عائشة قد أصبحتم. حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن عكرمة قال سمر ابن عباس عند معاوية حتى ذهب هزيع[١] من الليـل. حدثنا وكيع عن السائب عن ابن أبي مليكة ان قوما من قريش كانوا يسمرون فترسل إليهم عائشة انقلبوا إلى اهليكم فان لهم فيكم نصيبا. حدثنا عباد ابن العوام عن هشام عن ابن سيرين انه كان يتحدث بعد العشاء. حدثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن مجاهد قال لا بأس بالسمر فى الفقه. حدثنا جرير عن مغيرة ان عمر بن عبد العزيز كان له سمار. حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحي بن سعيد قال كان القاسم و اصحابه يجلسون بعد العشاء يتحدثون.

من قال يجعل الرجل أخر صلاته بالليل وتراً

حدثنا أبو خالد قال حدثنا أبو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وترا. حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال النوم على وتر خير. حدثنا أبو خالد عن العوام عن سليمان ابن ابي سليمان عن أبي هريرة قال أوصاني خليلي صلى الله عليه و سلم ان

(١) قوله هزيع اى معنى طائفة من الليل ثلثه أو ربعه.

لا انام إلّا على وتر . حدثنا هشيم قال أخبرنا يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال أما أنا فانى اوتر قبل أن أنام . حدثنا أبو خالد عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال كان أبو بكر يوتر اول الليل وكان عمر يوتر آخر الليل . حدثنا أبو معاوية و حفص عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من خاف أن لا يقوم آخر الليل فليوتر أول الليل فان صلوة آخر الليل مشهودة و قال أبو معاوية محضورة و ذلك افضل . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لابى بكر متى توتر قال من أول الليل بعد العتمة قبل ان أنام و قال لعمر متى توتر قال من آخر الليل قال لابى بكر أخذت بالحزم و قال لعمر أخذت بالقوة .

من قال وتر النهار المغرب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال صلوة المغرب وتر النهار. حدثنا أبو خالد الاحمر عن داود عن الشعبي عن عائشة قالت اول ما فرضت الصلوة ركعتين إلا المغرب فانها وتر النهار . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن حبيب عن ابن عمر قال صلوة الليل عليها وتر و صلوة النهار عليها وتر يعنى المغرب أخر الصلوات . حدثنا محمد بن أبى عدى عن ابن عون عن محمد قال لا اعلمهم يختلفون ان المغرب وتر صلوة النهار . حدثنا أبو خالد الاحمر عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال المغرب وتر النهار . حدثنا محمد بن عبيد عن خالد السلمى عن ابن سيرين قال قال رسول الله عليه سلم صلوة

المغرب

المغرب وتر صلوة النهار فاوتروا صلوة الليـل . حدثنا ابن نمير قال حدثنا الاعمش عن مالك بن الحارث عن عبـد الرحمن بن يزيد قال قال عبد الله الوتر ثلاث كصلوة المغرب وتر النهار .

فى الصلوة بعد الوتر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عمران بن حدير عن أبي مجلز انه كان لا يصلى بعد الوتر الا ركعتين . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن القاسم انه سئل عن الركعتين بعد الوتر فحلف بالله انهما لبدعة . حدثنا معتمر عن ابيه قال سأل رجل من اهل اليمن عنهما عطاء فقال انتم تفعلونهما . حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي حمزة[1] عن ابن عباس قال ان استطعت ان لا تصلى صلوة الا سجدت بعدها سجدتين فافعل . حدثنا وكيع عن ابن أبي عروبة عن أبي العالية عن البراء عن ابن عباس قال رأيته يسجد بعد وتره سجدتين . حدثنا وكيع قال حدثنا عون بن صالح البارقى عن عطية العوفى عن أبي سعيد الخدرى انـه كره الصلوة بعد الوتر . حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال لأن أقعد بعد الوتر فأقرأ أحبّ الىّ من صلوة بعد الوتر . حدثنا وكيع قال نا سليمان التيمى عن أبي بكر عن قيس بن عباد قال اذا أوترت ثم قمت فاقرأ و انت جالس . حدثنا معاويـة بن هشام قال حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد انه سئل عن السجدتين بعد الوتر فقال هذا شيء قد ترك .

فى الرجل يوتر ثم يقوم بعد ذلك

حدثنا هشيم قال أخبرنا سليمان التيمى عن أبي مجلز عن ابن عباس

(١) و ن أبي جمرة .

انه كان يقول اذا أوتر الرجل من اول الليل ثم قام من أخر الليل فليشفع وتره بركعة ثم ليصل ثم ليوتر أخر صلاته . حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن الشعبي عن ابن عمر انه كان يفعل ذلك . حدثنا هشيم قال أخبرنا الشيبانى عن أبي قيس عن عمرو بن ميمون انه كان يقول ذلك ايضا . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز ان اسامة بن زيد و ابن عباس قالا إذا أوترت من أول الليل ثم قمت تصلي فصل ما بدالك و اشفع بركعة ثم أوتر . حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام عن ابيه انه كان يوتر أول الليل فاذا قام شفع . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان و شعبة عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة عن عثمان انه كان يشفع بركعة و يقول ما اشبهها إلا بالغريبة من الابل . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي قيس الأودى عن عبد الرحمن بن ثروان قال سألت عمرو بن ميمون عن الرجل يوتر ثم يستيقظ قال يشفع بركعة . حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال اذا أوتر ثم قام يصلي صلى شفعا شفعا .

من قال يصلي شفعا و لا يشفع وتره

حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن ابراهيم بن المهاجر عن كليب الجرمى عن سعد قال أما أنا فاذا أوترت ثم قمت صليت ركعتين ركعتين . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن قتادة عن خلاس بن عمرو الهجرى عن عمار قال أما أنا فاوتر فاذا قمت صليت مثنى مثنى و تركت وترى الاول كما هو . حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي جمرة عن ابن عباس و عائذ بن عمرو قالا اذا أوترت اول الليل فلا توتر أخره و اذا أوترت آخره

فلا توتر أوله . حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر انه كان يوتر أول الليل و كان اذا قام يصلى صلى ركعتين ركعتين و كان سعيد يفعله . حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة عن بشر بن حرب بن عمرو قال سمعت رافع بن خديج قال أما أنا فأوتر فاذا قمت صليت مثنى مثنى و تركت وترى . حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال من أوتر اول الليل ثم قام فليصل ركعتين ركعتين . حدثنا حفص عن داود عن الشعبي مثله . حدثنا حفص عن حجاج عن طلق بن معاوية عن علقمة انه سأله فقال يصلى ركعتين ركعتين . حدثنا يحيى بن سعيد عن وقاء عن سعيد بن جبير قال يصلى مثنى مثنى . حدثنا هشيم عن الشيبانى عن أبي قيس قال لقيت علقمة فذكرت ذلك له فقال صلّ ركعتين ركعتين . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي قيس قال سألت علقمة فقال اذا أوترت ثم قمت فاشفع بركعة حتى تصبح . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم عن عائشة أنها سئلت عن الذى ينقض[1] وتره فقالت هذا يلعب بوتره . حدثنا هشيم قال أخبرنا داود عن الشعبي قال سألته عن الذى ينقض وتره فقال انما امرنا بالابرام و لم نؤمر بالنقض . حدثنا معتمر عن يونس عن الحسن قال اذا أوتر ثم قام و عليه ليل قال يصلى شفعا شفعا . حدثنا أبو بكر بن عياش عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اذا أوتر الرجل من أول الليل ثم بدا له أن يصلى من أخر الليل فليصل ركعتين ركعتين حتى يصبح . حدثنا وكيع قال سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال سألته عن الرجل يوتر ثم يستيقظ قال

(١) و فى ز ينقص .

يصلي مثنى مثنى و كانوا يستحبون ان يكون أخر صلاتهم وترا. حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا وتران في ليلة.

في من كان يؤخر وتره

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سلام بن سليم عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي و حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يوتر عند الأذان و يصلي الركعتين مع الاقامة زاد سلام الأذان الاول قال سلام و سمعت ابا اسحاق مرة قال يوتر عند طلوع الفجر . حدثنا هشيم قال اخبرنا خالد الحذاء عن أبي قلابة قال أبو الدرداء ربما أوترت و ان الامام لصاف في صلوة الصبح. حدثنا أبومعاوية عن هشام عن ابيه قال جاء رجل الى ابن مسعود قال اوتر و المؤذن يقيم قال نعم فأوتر. حدثنا محمد بن فضيل عن حصين قال أبو اليمان عاصم عن أبي مجلز قال كان ابن عباس يوتر عند الاقامة. حدثنا هشيم عن حصين قال حدثنا أبو ظبيان قال كان علي يخرج الينا و نحن ننتظر تباشير الصبح فيقول الصلوة الصلوة نعم ساعة الوتر هذه فاذا طلع الفجر صلى ركعتين ثم اقيمت الصلوة فصلى. حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن يحي بن وثاب عن مسروق قال سألت عائشة عن وتر رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه و سلم أوله و أوسطه فانتهى وترة حين مات في السحر . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله. حدثنا أبو بكر بن عياش عن

عن أبي اسحاق عن علقمة قال صليت مع عبد الله ليلة كلها فكان يرفع صوته يقرؤ قراءة يسمع اهل المسجد يرتل[١] و لا يرجع حتى اذا كان قبل ان يطلع الفجر بمقدار ما بين اذان المغرب الى الانصراف منها أوتر. حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال عن عبد الله قال الوتر ما بين الصلاتين. حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن عون عن الشعبي قال قلت اى ساعة أحبّ اليك أن اوتر قال اذا بعث[٢] المؤذنون. حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال سألت ابا عبيدة عن الرجل يستيقظ عند الاقامة قال يوتر. حدثنا ابن فضيل عن بيان عن وبرة قال جاء ابن عمر مع الفجر فأوتر. حدثنا هشيم قال اخبرنا مطرف عن أبي اسحاق عن بعض اصحاب على قال قال على من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه و سلم من اوله و أوسطه و أخره و لكن ثبت الوتر لرسول الله صلى الله عليه و سلم من أخر الليل. حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم ابن كليب عن ابيه عن ابن عباس انه كان يوتر اذا بقى من الليل مثل ما ذهب منه الى صلوة المغرب. حدثنا وكيع عن شعبة عن ابراهيم بن محمد ابن المنتشر عن ابيه عن عمرو بن شرحبيل قال سئل عبد الله عن الوتر بعد الأذان فقال نعم و بعد الاقامة. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن حكيم بن جابر أن أبا ميسرة كان يؤم قومه فأبطأ عليهم فقال انى كنت اوتر. حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم عن أبي عبد الله الجدلى عن أبي مسعود قال من كل الليل قد أوتر رسول الله صلى الله عليه

(١) و فى ن يرمل (٢) و فى ن اذا ثوب المؤذن.

و سلم من أوله و أوسطه و أخره فانتهى وتره الى السحر .

من كان يحب ان يوتر قبل ان يصبح

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال اوتروا قبل أن تصبحوا . حدثنا هشيم عن ابن عون عن ابراهيم قال كانوا يحبّون ان يوتروا من أخر الليل . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال الوتر بليل و السحور بليل . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال الوتر من أول الليل حسن و افضله أخره . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم و عبد الملك عن عطاء قال الوتر بالليل . حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن قال قال عمر بن الخطاب لان اوتر بليل أحبّ إلىّ من ان احيي ليلتى ثم اوتر بعد ما يصبح . حدثنا وكيع عن على بن صالح عن أبي حبيب قال قلت لابراهيم أىّ ساعة قال على نعم ساعة الوتر هذه قال بغلس قبل الفجر .

ما فيما اذا صلى الفجر و لم يوتر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن ابى هارون عن أبي سعيد الخدرى قال نادى منادى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن لا وتر بعد طلوع الفجر . حدثنا معتمر عن أبي هارون عن أبي سعبد عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحوه . حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس و منصور عن الحسن قال اذا صليت الغداة و طلعت الشمس فقد ذهب الوتر . حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم و عبد الملك عن عطاء انهما قالا اذا صليت

الغداة فقد ذهب الوتر. حدثنا أبو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبي قال من صلى الغداة و لم يوتر فلا وتر عليه . حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال من أصبح و لم يوتر فلا وتر عليه. حدثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال اذا طلع الفجر فلا وتر كيف يجعل صلوة الليل فى صلوة النهار.

فى مس اللحية فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن الحكم قال ربما قال النبي صلى الله عليه و سلم بيده هكذا و مسح لحيته بيده فى الصلوة . حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال كان يقال ليمس الرجل لحيته مرة فى الصلوة أو ليدع . حدثنا أبو بحر البكراوى عن يونس قال رأيت سعيد بن جبير يمس لحيته و هو يصلى. حدثنا معن بن عيسى عن مختار بن سعد قال رأيت القاسم بن محمد يوما و هو يصلى قبض على لحيته و هو يصلى . حدثنا ازهر عن ابن عون قال قلت له رأيت محمد بن سيرين يمسح لحيته و هو فى الصلوة قال ما أكثر ما رأيته يمس لحيته فى الصلوة . حدثنا هشيم عن حصين عن عبد الملك ابن عمرو بن حويرث ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان ربما مس لحيته و هو يصلى . حدثنا ابن علية عن معمر عن رجل قال رأى سعيد ابن المسيب رجلا و هو يعبث بلحيته فى الصلوة فقال لوخشع قلب هذا لخشعت جوارحه .

في الرجل يئن في صلاته أو يزفر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أبي جعفر عن سعيد الزبيدى قال سمعت ابراهيم يقول من أنّ في صلاته فقد فسدت عليه صلاته. حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم انه كره التأوه في الصلوة حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن سالم عن الشعبي انه كان يكره الزفير في الصلوة و قال يشبه في الكلام.

من قال يوتر و إن اصبح و عليه قضاؤه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن ابن عون عن الشعبي قال لا تدع و ترك و لو تنصف النهار. حدثنا على بن مسهر عن ليث عن الشعبي و عطاء و الحسن و طاوس و مجاهد قالوا لا تدع الوتر و ان طلعت الشمس. حدثنا أبو بكر عن ليث عن عطاء و طاوس أنهما قالا من لم يوتر حتى تطلع الشمس فليوتر. حدثنا وكيع عن مسعر عن وبرة قال سألت ابن عمر عن رجل أصبح و لم يوتر قال أرأيت لو نمت عن الفجر حتى تطلع الشمس أليس[1] كنت تصلي كأنه يقول يوتر. حدثنا وكيع عن عباد بن منصور قال سمعت سعيد بن جبير و سئل عن رجل نام عن الوتر حتى أصبح فقال يوتر من القابلة و ترين. حدثنا حماد بن خالد عن مالك عن عبد الرحمن بن القاسم قال اوتر أبي و قد طلع الفجر. حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن محمد قال قلت له الرجل فيصبح يوتر بعد ما يصبح بركعة قال لا أعلم به بأسا. حدثنا غندر عن

(١) و في ن ألست.

شعبة قال سألت حمادا عن رجل لم يوتر حتى طلعت الشمس فقال أحبّ إليّ أن يوتر و سألت الحكم فقال ان شاء لم يوتر . حدثنا عبد الله بن ادريس عن خالد بن أبي كريمة عن معاوية بن قرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله انى أصبحت و لم اوتر فقال انما الوتر بالليل ثم قال يا رسول الله انى أصبحت ولم اوتر فقال انما الوتر بالليل ثم قال انى اصبحت ولم اوتر قال فى الثالثة او الرابعة فأوتر . حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن و مغيرة عن ابراهيم و عبدالملك عن عطاء انهم قالوا ان لم تفعل و طلع الفجر فأوتر ما لم تصل الغداة . حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن الاقمر عن أبي الضحى عن مسروق قال يوتر و ان ادركته صلوة الصبح . حدثنا وكيع عن نعيم بن حكيم عن أبي مريم قال جاء رجل الى على فقال انى نمت و نسيت الوتر حتى طلعت الشمس فقال اذا استيقظت و ذكرت فصلّ .

من كان يوتر بركعة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشيت الصبح فاوتر بركعة . حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يوتر بركعة و كان يتكلم بين الركعتين و الركعة . حدثنا هشيم قال اخبرنا خالد عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوة الليل مثنى مثنى و الوتر واحدة و سجدتان قبل صلوة الصبح . حدثنا هشيم

قال اخبرنا محمد بن سعيد و ابن عون و غيرهما عن نافع عن ابن عمر أن رجلا سال النبي صلى الله عليه و سلم عن صلوة الليل قال مثنى مثنى فاذا أحسست الصبح أو خشيت الصبح فصل لك ركعة توتر لك صلوتك. حدثنا هشيم قال أنا منصور عن بكر بن عبد الله المزني ان ابن عمر صلى ركعتين ثم سلم ثم قال أدخلوا إلى ناقتي فلانة ثم قام فأوتر بركعة. حدثنا هشيم قال اخبرنا أبو بشر عن ابن شقيق عن ابن عمر قال صلوة الليل مثنى مثنى و الوتر واحدة. حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن مصعب بن سعد عن ابيه انه كان يوتر بركعة فقيل له قال انما استقصرتها. حدثنا هشيم قال اخبرنا الحجاج عن عطاء ان معاوية أوتر بركعة فأنكر ذلك عليه فسئل ابن عباس فقال أصاب السنة. حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ابن عون عن ابن سيرين قال سمر ابن مسعود و حذيفة عند الوليد بن عقبة ثم خرجا فتناوما [1] فلما اصبحا ركع كل واحد منهما ركعة. حدثنا أبو اسامة عن جرير بن حازم قال سألت عطاء اوتر بركعة فقال نعم ان شئت. حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي قال كان آل سعد و آل عبد الله بن عمر يسلمون في كل ركعة الوتر و يوترون بركعة. حدثنا أبو اسامة عن ابن عون قال كان الحسن يسلم في ركعتي الوتر. حدثنا يحيي بن سعيد عن ابن عجلان عن سعيد و نافع قال رأينا معاذ القاري يسلم في ركعتي الوتر. حدثنا ابن ادريس عن ليث ان أبا بكر اوتر بركعة. حدثنا هشيم قال حدثنا منصور عن ابن سيرين قال قالت نائلة ابنة فرافصة الكلبية ان تقتلوه او تدعوه

---

(١) و في ن فتنا و ما.

فقد كان يحيي الليل بركعة يجمع فيها القرآن تعنى يؤترها تعنى عثمان .

من كان يؤتر بثلاث أو اكثر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن عمارة ابن عمير عن يحيى بن الجزّار عن عائشة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يؤتر بتسع فلما أسنّ و ثقل أوتر بسبع . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن يحيى بن الجزّار عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يؤتر بثلاث عشرة فلما كبر و ضعف أوتر بسبع . حدثنا هشيم عن ابن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال هشيم و اخبرنا منصور عن الحسن قالا كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يؤتر بتسع ركعات فلما أسنّ و بدن أوتر بسبع و ركعتين و هو جالس . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال ذكرت لسعيد بن جبير قول عبد الله الوتر بسبع اوبخمس و لا أقل من ثلاث فقال سعيد قال ابن عباس انى لاكره ان يكون ثلاث بتر(١) و لكن سبعا أو خمسا . حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن اسماعيل بن محمد بن سعيد عن ابن السباق انّ عمر دفن أبا بكر ليلا ثم دخل المسجد فأوتر بثلاث . حدثنا يعلى بن عبيد عن عثمان بن حكيم عن اسماعيل بن زيد قال زيد بن ثابت يؤتر بخمس ركعات لا ينصرف فيها . حدثنا هشيم عن حميد عن انس انه كان يؤتر بثلاث ركعات . حدثنا هشيم قال اخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي عبد الرحيم عن زاذان ابي عمر ان عليا كان يفعل ذلك . حدثنا ابن مهدى عن سليمان بن حيان عن أبي غالب قال كان

(١) و فى ن بتراء .

أبو امامة يؤتر بثلاث ركعات. حدثنا عبدة عن عثمان بن حكيم عن عثمان ابن عروة عن ابيه انه كان يؤتر بخمس لا ينصرف فيها. حدثنا عباد بن العوام عن العلاء بن المسيب عن ابيه عن عائشة قالت لا يؤتر بثلاث بتراء صلّ قبلها ركعتين او اربعا. حدثنا أبو اسامة عن عثمان بن غياث قال سمعت جابر بن زيد يقول الوتر ثلاث. حدثنا أبو بكر بن عياش عن طلق بن معاوية عن علقمة قال الوتر ثلاث. حدثنا زيد بن حباب عن أبي الزبير عن مكحول عن عمر بن الخطاب انه أوتر بثلاث ركعات لم يفصل بينهن بسلام. حدثنا هشيم عن العوام قال حدثنا عن ابراهيم التيمي قال كانوا يكرهون أن يشبهوا الوتر بالمغرب. حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يؤترون باحدى عشرة و بتسع و بسبع و بخمس و كان يقال لا وتر باقل من ثلاث. حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال أجمع المسلمون على ان الوتر ثلاث لايسلم إلا فى آخرهن. حدثنا زيد بن حباب عن اسماعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير انه كان يؤتر بثلاث و يقنت فى الوتر قبل الركوع. حدثنا وكيع عن هشلم بن الغاز عن مكحول انه كان يؤتر بثلاث لايسلم فى ركعتين. حدثنا وكيع عن مسعر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال لايسلم فى الركعتين من الوتر. حدثنا وكيع عن مسعر عن حماد قال نهانى ابراهيم ان اسلم فى الركعتين من الوتر. حدثنا وكيع عن زياد بن مسلم قال سألت أبا العالية و خلاسًا عن الوتر فقالا لا أصنع فيه كما يصنع فى المغرب. حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس [illegible] م يسلم إلاّ فى آخرهن. حدثنا غندر عن شعبة عن أبي اسحاق

قال

قال كان اصحاب علي و اصحاب عبد الله لا يسلمون في ركعتي الوتر. حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن زرارة عن سعيد بن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلّم لا يسلّم في ركعتي الوتر. حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن أبي سلمة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يؤتر بثلاث من آخر الليل. حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن سالم بن عبد الرحمن عن زاذان ان عليا كان يؤتر بثلاث من اُخر الليل قاعدا. حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي ايوب قال قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم أوتر بخمس فان لم تستطع فبثلاث و ان لم تستطع فبواحد فان لم تستطع فأومئ إيماء. حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي ايوب نحوه و لم يرفعه.

من قال الوتر سنة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن عبد الحكيم عن سعيد ابن المسيب قال سن رسول الله صلى الله عليه و سلم الوتر كما سن الفطر و الاضحى. حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال قال عليّ الوتر ليس بحتم كالصلوة المكتوبة. حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد قال الوتر سنة. حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن مسلم مولى عبد القيس قال قال رجل لابن عمر أرأيت الوتر سنة هو قال فقال ما سنة أوتر رسول الله صلى الله عليه و سلم و أوتر المسلمون قال لا أ سنة هو قال مه أتعقل أوتر رسول الله صلى الله عليه و سلم و اوتر المسلمون.

حدثنا أبو خالد الاحمرى عن حجاج عن أبي اسحاق عن عاصم عن على قال قيل له الوتر فريضة هي فقال قد أوتر النبي صلى الله عليه و سلم و ثبت عليه المسلمون. حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا يحيي بن سعيد ان محمد ابن يحيي بن حيان أخبره ان ابن محيريز القرشي اخبره عن المخدجي رجل من بني كنانة انه أخبره ان رجلا من الانصار كان بالشام يكنى ابا محمد و كانت له صحبة كان يقول الوتر واجب فذكر المخدجي انه راح إلى عبادة ابن الصامت فذكر ذلك له فقال عبادة كذب أبو محمد سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول خمس صلوات كتبهن الله على العباد من جاء بهن لم يضيع من حقهن شيئا جاء و له عند الله عهد أن يدخله الله الجنة و من أنقصهن من حقهن شيئا جاء و ليس له عند الله عهد إن شاء عذبه و ان شاء أدخله الجنة . حدثنا محمد بن فضيل عن مطرف عن عامر انه سئل عن رجل ينسى الوتر قال لا يضره كانما هو فريضة . حدثنا سهل ابن يوسف عن عمر عن الحسن انه كان لا يرى الوتر فريضة. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عطاء و محمد بن على قالا الاضحى و الوتر سنة. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن عاصم عن على قال الوتر ليس بحتم و لكنه سنة أسنها رسول الله صلى الله عليه و سلم.

من قال الوتر واجب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن راشد الزرقى عن خارجة بن حذافة العدوى قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الغداة فقال

لقد أمدكم الله الليلة بصلوة هى خير لكم من حمر النعم قال قلنا و ما هى يا رسول الله قال الوتر فيما بين صلوة العشاء الى طلوع الفجر . حدثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله زادكم صلوة الى صلاتكم و هى الوتر . حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن أبي ايوب قال الوتر حق او واجب . حدثنا ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن مجاهد قال هو واجب و لم يكتب . حدثنا وكيع عن خليل بن مرة عن معاوية ابن قرة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من لم يؤتر فليس منا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد قال أخبرنى مخبر عن عبد الله ابن عمر قال ما احبّ انّى تركت الوتر و لو ان لى حمر النعم . حدثنا زيد ابن حباب قال حدثنا أبو المنيب عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الوتر حق فمن لم يؤتر فليس منا . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا هشام عن محمد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله تعالى وتر يحب الوتر .

من قال الوتر على اهل القرأن

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة و هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال أوتر رسول الله صلى الله عليه و سلم و ليس عليك قلت لِمَ قال انما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اوتروا يا أهل القرأن . حدثنا وكيع قال حدثنا أبو سنان سعيد بن سنان عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم او تروا يا أهل القرأن

فان الله وتر يحب الوتر فقال أعرابى ما يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم قال إنها ليست لك و لا لاصحابك. حدثنا هشيم قال اخبرنا جويبر عن الضحاك قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله وتر يحب الوتر فاوتروا يا أهل القرآن . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن عمران عن ابراهيم قال قال عبد الله انما الوتر على اهل القرآن . حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن عمار بن معاوية الدهنى عن سالم بن أبي الجعد عن حذيفة قال انما الوتر على اهل القرآن . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان يقال انما الوتر على اهل القرآن. حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انما الوتر على أهل القرآن .

فى الوتر ما يقرؤ فيه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك عن زبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقرؤ فى وتره * بسبح اسم ربك الاعلى و قل يا ايها الكافرون و قل هو الله احد * فاذا سلم قال سبحانك الملك القدوس ثلاث مرات. حدثنا وكيع عن سفيان عن زبيد عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن ابن ابزى عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر * بسبح اسم ربك الاعلى و قل يا أيها الكافرون و قل هو الله احد * و يقول فى آخر صلاته اذاجلس سبحان الملك القدوس ثلاثا يمد بها صوته فى الآخرة . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين ان

ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يوتر بسبح اسم ربك الاعلى. حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن زيد عن انس بن سيرين أن عمر كان يقرؤ بالمعوّذتين فى الوتر. حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الملك بن عمير قال كان ابن مسعود يوتر بثلاث يقرؤ فى كل ركعة منهن بثلاث سور من أخر المفصل من تاليف عبد الله. حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي عبد الرحمن عن زاذان ان عليا كان يفعل ذاك ايضا. حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان يقرؤ فى الوتر بثلاث. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يوتر بثلاث * بسبح اسم ربك الاعلى و قل يا أيها الكافرون و قل هو الله احد *. حدثنا شبابة قال حدثنا يونس عن أبي اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يوتر بثلاث يقرؤ فيهن * بسبح اسم ربك الاعلى و قل يا أيها الكافرون و قل هو الله احد *. حدثنا شاذان قال حدثنا شريك عن مكحول عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحوه. حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابن سيرين قال كان عثمان يقرؤ القرآن كله يوتر به. حدثنا حفص عن حجاج بن دينار قال سألت أبا جعفر ما يقرؤ فى الركعتين من الوتر قال ليس شيء من القرآن مهجورا إقرء بما شئت. حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة قال قلت لابراهيم أقرؤ فى وترى من أخر حزبي آمن الرسول بما انزل إليه من ربه إلى أخر السورة قال نعم ان شئت. حدثنا وكيع عن سفيان

عن منصور عن ابراهيم قال أقرؤ فى الوتر معوذتين . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال وددت أن أقدر أن اوتر بالبقرة . حدثنا وكيع عن محل عن ابراهيم قال أقرؤ فى الركعتين الاوليين من الوتر بسورتين و فى الاخرة امن الرسول و قل هو الله احد . حدثنا محمد بن عبيدة قال حدثنى أبى عن الاعمش عن طلحة عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه عن أبى بن كعب ان النبى صلى الله عليه و سلم كان يوتر ٭ بسبح اسم ربك الاعلى و قل يا أيها الكافرون و قل هو الله احد ٭ و يقول فى اخر صلاته سبحان الملك القدوس ثلاثا .

فى قنوت الوتر من الدعاء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبى اسحاق عن بريد بن أبى مريم عن أبى الجوزاء عن الحسن بن على قال علمنى جدى صلى الله عليه و سلم كلمات اقولهن فى قنوت الوتر اللهم اهدنى فيمن هديت و عافنى فيمن عافيت و تولنى فيمن توليت و بارك لى فيما اعطيت و قنى شرما قضيت فانك تقضى و لا يقضى عليك و انه لا يذل من واليت تباركت ربنا و تعاليت . حدثنا وكيع عن هارون بن أبى ابراهيم عن عبيد الله بن عبيد ابن عمير عن ابن عباس انه كان يقول فى قنوت الوتر لك الحمد ملأ السموات السبع و ملأ الارضين السبع و ملأ ما بينهما من شىء بعد اهل الثناء و المجد أحق ما قال العبد وكلنا لك عبد لا مانع لما اعطيت و لا معطى لما منعت و لا ينفع ذا الجد منك الجد . حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن منصور عن شيخ يكنى أبا محمد ان الحسين بن على كان يقول فى قنوت الوتر اللهم

انك ترى و لا ترى و انت بالمنظر الاعلى و ان اليك الرجعى و ان لك الآخرة و الاولى اللهم انا نعوذبك من ان نذل و نخزى . حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال قل فى قنوت الوتر اللهم انا نستعينك و نستغفرك . حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال علّمنا ابن مسعود أن نقرأ فى القنوت ٭ اللهم انا نستعينك و نستغفرك و نؤمن بك و نثنى عليك الخير و لا نكفرك و نخلع و نترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلى و نسجد و اليك نسعى و نحفد و نرجو رحمتك و نخشى عذابك ان عذابك الجد بالكفار ملحق ٭. حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال ليس فى قنوت الوتر شىء موقت انما هو دعاء و استغفار .

فى المسافر يكون عليه و تر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال ليس على المسافر و تر . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال سألت ابن عمر عن الوتر فقال أرأيت ان سافرت قال ركعة من آخر الليل . حدثنا وكيع عن خالد بن دينار عن شيخ قال صحبت ابن عباس فى سفر فلا أحفظ أنه أوتر . حدثنا وكيع عن ابيه عن طارق عن سعيد بن جبير عن ابن عمر انه أوتر فى السفر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عمر و ابن عباس قالا الوتر فى السفر سنة .

فى القنوت قبل الركوع أو بعده

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور عن الحارث

المكلى عن ابراهيم عن الاسود ابن يزيد ان بن عمر قنت فى الوتر قبل الركوع . حدثنا شريك عن عطاء بن السائب عن ابيه ان عليا كان يقنت فى الوتر بعد الركوع . حدثنا هشيم قال اخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن ان عليا كان يقنت فى الوتر بعد الركوع . حدثنا حفص عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه ان عبد الله كان يوتر فيقنت قبل الركوع . حدثنا هشيم قال اخبرنا ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال كان ابن مسعود لا يقنت فى شيء من الصلوات إلا فى الوتر قبل الركوع . حدثنا وكيع عن عمر بن ذر عن ابيه رفعه انه كان يقنت فى الوتر قبل الركعة . حدثنا حفص عن الحسن بن عبد الله عن ابراهيم عن الاسود قال مرّضته فاوتر فلما فرغ من القراءة حيّنته ليركع فلم يفعل حتى قنت ثم ركع . حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن حرة عن ابرهيم عن الاسود انه كان يقنت فى الوتر قبل الركعة . حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون القنوت بعد ما يفرغ من القراءة . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال كان يقول فى قنوت الوتر قبل الركوع اذا فرغ من القراءة . حدثنا ابن نمير عن اسماعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير انه كان يقنت فى الوتر قبل الركوع . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم عن علقمة ان ابن مسعود و اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم كانوا يقنتون فى الوتر قبل الركوع . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابان بن أبي عياش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يقنت فى الوتر قبل الركوع قال ثم أرسلت

امى ام عبد فباتت عند نسائه فأخبرتني انه قنت فى الوتر قبل الركوع .
حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن ابان عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قنت فى الوتر قبل الركوع .

من كره الوتر على الراحلة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن عون قال سألت القاسم عن رجل يوتر على راحلته فقال زعموا ان عمر كان يوتر بالارض .
حدثنا معتمر عن حميد عن بكر أن ابن عمر كان اذا أراد ان يوتر نزل فأوتر بالارض . حدثنا أبو الاحوص عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يصلون على رواحلهم و دوابهم حيث ما كانت وجوههم إلا المكتوبة و الوتر فانهم كانوا يصلونهما على الارض. حدثنا حاتم بن اسماعيل عن هشام بن عروة عن ابيه قال كان يصلي على راحلته حيث ما توجهت به فاذا أراد أن يوتر نزل فأوتر . حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي المزهاز عن الضحاك قال اذا أراد أن يوتر نزل فأوتر . حدثنا زيد بن حباب عن هارون بن ابراهيم قال سألت الحسن قال قلت اصلى على دابتى فقال صل عليها قلت أوتر على دابتى قال لا و قال ابن سيرين أوتر بالارض .

من رخص فى الوتر على الراحلة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر انه صلى على راحلته فأوتر عليها و قال كان النبي صلى الله ـه و سلم يفعله. حدثنا وكيع عن سفيان عن ثوير عن ابيه ان عليا كان يوتر على راحلته . حدثنا أبو داؤد الطيالسى عن عباد بن منصور عن

عكرمة عن ابن عباس انه أوتر و قال الوتر على الراحلة . حدثنا يزيد بن هارون عن يحيي بن سعيد عن ابن نافع ان اباه كان يؤتر على البعير . حدثنا محمد بن عدى عن أشعث قال كان الحسن لا يرى بأسا أن يؤتر الرجل على راحلة . حدثنا عمرو بن محمد عن ابن أبي داود عن موسى بن عقبة قال صحبت سالما فتخلفت عنه بالطريق فقال ما خلفك قال قلت أوترت قال فهلا أوترت على راحلتك .

في الرجل يؤتر ثم يصلي كما هو على اثر وتره

حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن عمرو ابن مرة عن سعيد بن جبير أن رجلا سأله عن الرجل يؤتر ثم يصلي فقال ينام ثم يصلي . حدثنا اسحاق بن سليمان عن أبي جعفر عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان يؤتر ثم يصلي على اثر وتره . حدثنا اسحاق بن سليمان عن زكريا ابن سلام عن العلاء بن بدر أن سعدا كان يؤتر ثم يصلي . حدثنا فضيل ابن عياض عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يستحبون الضجعة بين الوتر و بين الركعتين .

في الذى يشك في وتره

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحكم و حماد وجهم عن ابراهيم في الذى يوشك في وتره قال يشفع بركعة و يستقبل الوتر . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم قال سألته عن الرجل يشك في الركعة من الوتر أيستقبل أم لا قال لا و لكن يقض الركعة و يسجد سجدتين .

من قال القنوت فى النصف من رمضان

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يقنت الا فى النصف يعنى من رمضان . حدثنا الثقفى عن ايوب عن نافع عن ابن عمر بنحوه . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن الحارث عن على انه كان يقنت فى النصف من رمضان . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن ان ابيّا أمّ الناس فى خلافة عمر فصلى بهم النصف من رمضان لا يقنت فلما مضى النصف قنت بعد الركوع فلما دخل العشر أبق و خلى عنهم فصلى بهم العشر معاذ القارى فى خلافة عمر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء القنوت فى شهر رمضان قال عمر أول من قنت قلت النصف الأخر اجمع قال نعم . حدثنا وكيع عن عباد بن راشد عن الحسن انه كان يقنت فى النصف من رمضان . حدثنا يحي بن سعيد عن المهلب بن حبيبة قالت سألت سعيد بن أبي الحسن عن القنوت فقال فى النصف من رمضان كذلك علّمنا . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن يحي قال كان يصلى و لا يقنت فى الوتر حتى النصف يعنى من رمضان . حدثنا أزهر السمان عن ابن عون عن ابراهيم انه كان يقول القنوت فى السنة كلها قال و كان ابن سيرين لا يراه الا فى النصف من رمضان . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن ان عمر حيث أمر أبيّا ان يصلى بالناس فى رمضان و أمره ان يقنت بهم فى النصف الباقى ليلة ست عشرة قال و كان الحسن يقول اذا كان اماما قنت فى النصف و اذا لم يكن اماما قنت الشهر كله . حدثنا أبو خالد الاحمر عن

اشعث عن الحكم عن ابراهيم قال عبد الله لا يقنت السنة كلها فى الفجر و يقنت فى الوتر كل ليلة قبل الركوع قال أبو بكر هذا القول عندنا .

ما يقول الرجل فى آخر وتره

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن هشام عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن على ان النبى صلى الله عليه و سلم كان يقول فى أخر وتره اللهم انى اعوذ برضاك من سخطك و أعوذ بمعافاتك من عقوبتك و أعوذبك منك لا احصى ثناء عليك انت كما اثنيت على نفسك .

من كان لا يقنت فى الوتر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمى عن رجل عن أبى المحزم عن أبى هريرة قال نزلت عليه عشر سنين فما رأيته قنت فى وتره . حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يقنت فى الفجر و لا فى الوتر فكان اذا سئل عن القنوت قال ما نعلم القنوت الا طول القيام و قراءة القرآن . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن أبى عبيدة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انما الوتر على اهل القرآن .

فى السهو فى قنوت الوتر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن مسعر عن حماد قال اذا سهى قبل أن يقنت فليسجد سجدتى السهو يعنى فى الوتر .

فى

فى التكبير للقنوت

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه ان عبد الله بن مسعود كان اذا فرغ من القراءة كبر ثم قنت فاذا فرغ من القنوت كبر ثم ركع . حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا اردت ان تقنت فكبر للقنوت و كبر اذا اردت ان تركع . حدثنا حفص عن حجاج عن أبي معشر عن ابراهيم انه كان يكبر اذا قنت و يكبر اذا فرغ . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا فرغت من القراءة فكبر ثم اذا فرعت فكبر و اركع . حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت الحكم و حمادا و أبا اسحاق يقولون فى قنوت الوتر اذا فرغ كبر ثم قنت .

فى رفع اليدين فى قنوت الوتر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال ارفع يديك للقنوت . حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن ليث عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عبد الله انه كان يرفع يديه فى قنوت الوتر . حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن ليث عن ابن الاسود عن ابيه عن عبد الله انه كان يرفع يديه اذا قنت فى الوتر .

الوتر يطال فيه القيام أو لا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال دخلت على الاسود ذات ليلة و هو مريض فصلى الوتر و رجل مسند اليه قال فقنت فأطال القنوت حتى ظننت أنه قد زاد على ما كان يصنع . حدثنا

وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير انه كان يقوم بنا فى الوتر قدر ما يقرؤ مائة أية . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال يقام فى قنوت الوتر قدر ٭ اذا السمآء انشقت . ٭ حدثنا على بن مسهر عن عاصم عن أبى عثمان انه سئل عن قنوت عمر فى الفجر فقال كان يقنت بقدر ما يقرؤ الرجل مائة أية .

من قال لا وتر إلا بقنوت

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال لا وتر إلّا بقنوت .

من كان لا يقنت فى الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن أبى مالك الأشجعى قال قلت لأبى يا أبت صليت خلف النبى صلى الله عليه و سلم و خلف أبى بكر و عمر و عثمان فهل رأيت احدا منهم يقنت فقال يا بنىّ هى محدثة . حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن يحيى بن غسان المرادى عن عمر ابن ميمون ان عمر بن الخطاب لم يقنت فى الفجر . حدثنا ابن ادريس عن أبى مالك عن ابيه قال قلت له صليت خلف رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبى بكر و عمر و عثمان أفكانوا يقنتون فقال لا يابنىّ هى محدثة . حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم ان الأسود و عمرو بن ميمون أنهما صليا خلف عمر الفجر فلم يقنت . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد و عمرو بن ميمون انهما صليا خلف عمر الفجر فلم يقنت . حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن عثمان الثقفى عن عرفجة ان

ان ابن مسعود كان لا يقنت فى الفجر. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي اسحاق عن علقمة بن قيس ان ابن مسعود لم يكن يقنت فى الفجر. حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال كان عبد الله لا يقنت فى صلوة الصبح. حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن سليم أبي الشعثاء المحاربي قال سألت ابن عمر عن القنوت فى الفجر فقال فأى شيء القنوت قلت يقوم الرجل ساعة بعد القراءة فقال ابن عمر ما شعرت. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن واقد مولى زيد بن خليدة عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس و ابن عمر انهما كانا لا يقنتان فى الفجر. حدثنا روح بن عبادة عن زكريا بن اسحاق قال حدثنى عمرو بن دينار أن ابن الزبير صلى بهم الصبح فلم يقنت. حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي خالد عن أبي الضحى عن سعيد بن جبير أن عمر كان لا يقنت فى الفجر. حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم ان عمر بن الخطاب كان لا يقنت فى الفجر. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن طلحة ان أبا بكر لم يقنت فى الفجر. حدثنا وكيع عن مسعر عن يزيد الفقير قال صليت خلف ابن عمر الفجر فلم يقنت. حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن عمران بن الحارث قال صليت مع ابن عباس فى داره صلوة الصبح فلم يقنت قبل الركوع و لا بعده. حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن عون عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد قال قال ابن عمر فى قنوت الصبح ما شهدت و لا علمت. حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن ابن عمر انه لم يعرف القنوت فى الفجر. حدثنا وكيع قال حدثنا

هشام الدستوائي عن قتادة عن انس قال انما قنت رسول الله صلى الله عليه و سلم في صلوة الصبح شهرا بعد الركوع . حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمى عن أبي مجلز عن انس قال انما قنت رسول الله صلى الله عليه و سلم في صلوة الصبح شهرا يدعو على رعل و ذكوان . حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن انس قال انما قنت رسول الله صلى الله عليه و سلم شهرا يدعو على اناس قتلوا اناسا من اصحابه يقال لهم القرّاء . حدثنا هشيم قال اخبرنا عروة الهمذاني قال حدثنا الشعبي قال لما قنت على في صلوة الصبح انكر الناس ذلك قال فقال انما استنصرنا على عدوّنا . حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قيس عن عامر الجهني ان عمر بن الخطاب كان لا يقنت في الفجر و قال عامر ما كان القنوت حتى جاء اهل الشام . حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قيس عن الشعبي قال قال عبد الله لو آن الناس سلكوا واديا و شعبا و سلك عمر واديا و شعبا سلكت و ادى عمر و شعبه و لو قنت عمر قنت عبد الله . حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير أنه كان لا يقنت في صلوة الصبح . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الحسن بن عمر عن فضيل عن ابراهيم قال انما قنت رسول الله صلى الله عليه و سلم اياما . حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن أبي حمزة عن ابراهيم قال قال عبد الله بن مسعود قد علموا ان النبي صلى الله عليه و سلم انما قنت شهرا . حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن عمرو بن مرة قال صليت خلف سعيد بن جبير الفجر فلم يقنت .

جبير الفجر فلم يقنت . حدثنا مروان بن معاوية عن سليمان بن التيمى عن

شيخ

شيخ انه صلى خلف عثمان فلم يقنت . حدثنا مروان بن معاوية عن التيمي عن أبي مجلز قال صليت خلف ابن عمر فلم يقنت قبل الركوع و لا بعده. حدثنا مروان بن معاوية عن محمد بن أبي اسماعيل قال سألت سعيد بن جبير عن القنوت فقال اذا قرأت فاركع . حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن أبي اسحاق قال ذاكرت ابا جعفر القنوت فقال خرج علي من عندنا و لم يقنت و انما قنت بعد ما أتاكم. حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الحسن ابن عبيد الله و سليمان قالا كان ابراهيم لا يقنت في صلوة الفجر و هو امام. حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور قال حدثني مجاهد و سعيد بن جبير ان ابن عباس كان لا يقنت في صلوة الفجر . حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير انه كان لا يقنت في صلوة الصبح. حدثنا وكيع عن الأعمش قال حدثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال لم يقنت أبو بكر و لا عمر في الفجر . حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم عن أبي الشعثاء عن ابن عمر انه كان لا يفعله يعني القنوت في الفجر .

من كان يقنت في الفجر و يراه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان و شعبة عن عمرو ابن مرة عن ابن أبي ليلى عن البراء ان النبي صلى الله عليه و سلم قنت في الفجر و المغرب . حدثنا وكيع قال حدثنا قطر[1] عن عطاء ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قنت في الفجر. حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ذئب عن شيخ لم يسمه ان أبا بكر قنت في الفجر. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان

(١) و في ن مطر .

عن أبي حصين عن عبد الله بن معقل قال قنت فى الفجر رجلان من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم علي و أبي موسى . حدثنا وكيع قال حدثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم قنت فى الفجر . حدثنا هشيم عن عوف عن أبي رجاء العطاردى قال رأيت ابن عباس يمد بضبعيه فى قنوت صلوة الغداة اذا كان بالبصرة . حدثنا وكيع قال حدثنا أبو الاشهب جعفر بن حيان و قرة بن خالد سمعاه من أبي رجاء العطاردى قال صلى بنا ابن عباس الفجر بالبصرة فقنت . حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن زيد بن وهب قال ربما قنت عمر فى صلوة الفجر . حدثنا شريك عن زبيد عن ابن أبي ليلى قال القنوت سنة ماضية . حدثنا وكيع عن سفيان عن زبيد بن الحارث اليامى قال سألت ابن أبي ليلى عن القنوت فى الفجر فقال سنة ماضية . حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن سيرين انه قال القنوت فى الفجر هنيهة أو ساعة او كلمه تشبهها . حدثنا أبي مهدى عن سفيان عن محارب بن عبيد بن البراء عن البراء انه كان يقنت فى الفجر . حدثنا أبو بكر قال سمعت وكيعا يقول سمعت سفيان يقول من قنت فحسن و من لم يقنت فحسن و من قنت فانما القنوت على الامام و ليس على من وراءه قنوت .

في قنوت الفجر قبل الركوع او بعده

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن العوام بن حمزة قال سألت اباعثمان عن القنوت فقال بعد الركوع فقلت عمن فقال عن أبي بكر و عثمان . حدثنا مروان بن معاوية عن عوف عن أبي رجاء قال

صليت مع ابن عباس فى مسجد البصرة صلوة الغداة فقنت بنا قبل الركوع. حدثنا مروان بن معاوية عن عوف قال ذكرت ذلك لابى المنهال فحدثنى عن أبي العالية عن ابن عباس بمثله. حدثنا هشيم عن يحيي بن سعيد عن محمد ابن يحيي بن حبان قال قنت النبي صلى الله عليه و سلم اربعين صباحا فى صلوة الصبح بعد الركوع. حدثنا محمد بن فضيل عن حجاج عن عياش العامرى عن ابن مغفل ان عمر و عليا و أبا موسى قنتوا فى الفجر قبل الركوع. حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن أبي الجهم عن البراء انه كان يقنت قبل الركعة. حدثنا هشيم قال اخبرنا يزيد بن أبي زياد قال حدثنا زيد بن وهب ان عمر بن الخطاب قنت فى صلوة الصبح قبل الركوع. حدثنا هشيم قال اخبرنا على بن زيد قال اخبرنا أبو عثمان النهدى قال صليت خلف عمر ابن الخطاب صلوة الصبح فقنت قبل الركوع. حدثنا هشيم قال اخبرنا عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمى ان عليا كان يقنت فى صلوة الصبح قبل الركوع. حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن أبي ليلى عن عطاء عن عبيد بن عمير قال صليت خلف عمر الغداة قال فقنت فيها قبل الركوع. حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ليلى عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر بمثله. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن نسير بن ذعلوق قال صليت خلف ربيع بن خيثم فقنت قبل الركعة. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن النعمان بن قيس قال، صليت خلف عبيدة الفجر فقنت قبل الركعة. حدثنا وكيع قال حدثنا حسين بن على عن زائدة عن أبي فروة قال ابن أبي ليلى يقنت فى الفجر قبل الركعة. حدثنا احمد بن اسحاق عن وهب عن

ابن طاوس عن ابيه قال كان يدعوا بدعاء كثير في صلوة الصبح قبل الركوع .

ما يدعو به في قنوت الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن أبي ليلى عن عطاء عن عبيد بن عمير قال صليت خلف عمر بن الخطاب الغداة فقال في قنوته ٭ اللهم انا نستعينك و نستغفرك ونثنى عليك الخير و لا نكفرك و نخلع و نترك من يفجرك اللهم اياك نعبد و لك نصلي و نسجد و اليك و نسعى و نحفد و نرجو رحمتك و نخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق .
حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه انه صلى خلف عمر فصنع مثل ذلك . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جيلب بن أبي ثابت عن عبد الملك بن سويد الكاهلي ان عليا قنت في الفجر بهاتين السورتين ٭ اللهم انا نستعينك و نستغفرك و نثنى عليك الخير و لا نكفر و نخلع و نترك من يفجرك اللهم اياك نعبد و لك نصلي و نسجد و اليك نسعى و نحفد نرجو رحمتك و نخشى عذابك ان عذابك الجد بالكفار ملحق . حدثنا وكيع قال اخبرنا جعفر بن برقان عن ميمون ابن مهران في قراءة أبي بن كعب ٭ اللهم انا نستعينك و نستغفرك و نثنى عليك و لا نكفرك و نخلع و نترك من يفجرك اللهم اياك نعبد و لك نصلي و نسجد و اليك نسعى و نحفد نرجو رحمتك و نخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق . حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن نمير قال سمعت عمر يقنت في الفجر يقول بسم الله الرحمن الرحيم

اللهم

اللهم انا نستعينك و نؤمن بك و نتوكل عليك و نثنى عليك الخير كله و لا نكفر ثم قراء بسم الله الرحمن الرحيم ٭ اللهم اياك نعبد و لك نصلى و نسجد و اليك نسعى و نحفد نرجو رحمتك و نخشى عذابك ان عذابك الجد بالكفار ملحق اللهم عذب كفرة اهل الكتاب الذين يصدّون عن سبيلك.

حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين قال صليت الغداة ذات يوم و صلى خلفى عثمان بن زياد قال فقنت فى صلوة الصبح قال فلما قضيت صلوتى قال لى ما قلت فى قنوتك قال فقلت ذكرت هؤلاء الكلمات اللهم انا نستعينك و نستغفرك و نثنى عليك الخير كله و لا نكفرك و نخلع و نترك من يفجرك اللهم اياك نعبد و لك نصلى و نسجد و اليك نسعى و نحفد نرجو رحمتك و نخشى عذابك إن عذابك الجد بالكفار ملحق فقال عثمان كذا كان يصنع عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان.

فى التكبير فى قنوت الفجر من فعله

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا سفيان عن مخارق عن طارق بن شهاب انه صلى خلف عمر بن الخطاب الفجر فلما فرغ من القراءة كبر ثم قنت ثم كبر ثم ركع. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الاعلى عن أبي عبد الرحمن السلمى ان عليا كبر حين قنت فى الفجر وكبر حين ركع. حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن أبي الجهم قال كان البراء يكبر قبل ان يقنت. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مطرف عن أبي الجهم عن البراء انه قنت فى الفجر فكبر حين فرغ من القراءة و كبر حين ركع. حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن أبي سنان عن ماهان

قال كان يكبر قبل ان يقنت فى صلوة الفجر حين يريد أن يركع . حدثنا حميد عن عبد الرحمن عن حسن عن عبد الاعلى عن أبي عبد الرحمن انه كان يكبر قبل ان يقنت فى صلوة الفجر و حين يريد ان يركع . حدثنا حميد بن زهير قال قلت لأبي اسحاق تكبر انت قبل آن تقنت فى صلوة الفجر قال نعم . حدثنا نصر بن اسماعيل عن ابن أبي ليلى عن أبي اسحاق عن الحارث عن على انه كان يفتتح القنوت بالتكبير .

من كان يرفع يديه فى قنوت الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن جعفر بن ميمون عن أبي عثمان قال كان عمر يقنت بنا بعد الركوع و يرفع يديه حتى يبدو ضبعاه و يسمع صوته من وراء المسجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن جعفر صاحب الانماط عن أبي عثمان ان عمر رفع يديه فى قنوت الفجر . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عوف عن خلاس بن عمرو الهجرى عن ابن عباس انه صلى فقنت بهم فى الفجر بالبصرة فرفع يديه حتى مدّ ضبعيه . حدثنا هشيم عن عوف عن أبي رجاء قال رأيت ابن عباس يمد بضبعيه فى قنوت صلوة الغداة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن أبي فروة قال كان ابن أبي ليلى يدعو باصبع واحدة يقول فى قنوت الفجر .

فى تسمية الرجل فى القنوت

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة قال لما رفع النبي صلى الله عليه و سلم رأسه من صلوة الصبح قال اللهم انج الوليد بن الوليد و سلمة بن هشام و عياش بن أبي ربيعة

بمكة اللهم اشدد و طأتك على مضر و اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف . حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي يحنس عن سعيد ابن زيد قال قنت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال اللهم العن رعلا و ذكوانا و عضلا و عصية عصت الله و رسوله و العن ابا الاعور السلمى . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الاعلى ان ابا عبد الرحمن السلمى قنت فى الفجر يدعو على فطة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس عمن سمع ابراهيم يقول لايسمى الرجال فى الصلوة . حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين قال حدثنا عبد الرحمن بن مغفل قال صليت مع على صلوة الغداة قال فقنت فقال فى قنوته اللهم عليك بمعاوية و أشياعه و عمرو بن العاص و أشياعه و ابا السلمى (و اشياعه) و عبد الله بن قيس و أشياعه . حدثنا هشيم عن يحيي بن سعيد قال حدثنا محمد بن يحيي بن حبان قال مكث النبي صلى الله عليه و سلم اربعين صباحا يقنت فى صلوة الصبح بعد الركوع و كان يقول فى قنوته اللهم أنج الوليد بن الوليد و عياش بن أبي ربيعة و العاص بن هشام و المستضعفين من المومنين بمكة الذين لا يستطيعون حيلة و لا يهتدون سبيلا . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن عمران بن أبي أنس عن حنظلة بن على الاسلمى عن خفاف بن ايماء بن رحضة الغفارى قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم الفجر فلما رفع رأسه من الركعة الأخرة قال لعن الله لحيانا و رعلا و ذكوانا و عصية عصت الله و رسوله - اسلم سالمها الله غفار غفر الله لها ثم خرّ ساجدا فلما قضى الصلوة أقبل على الناس بوجهه فقال أيها الناس انى أنا لست قلت هذا و لكن الله قاله .

في سهو في قنوت الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال اذا نسى القنوت فى الفجر فعليه سجدتا السهو. حدثنا شريك عن ابن ليلى قال سئل عن رجل سهى فقنت فقال هذا سهى فأصاب. حدثنا الوليد بن عقبة قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال من رأى القنوت فلم يقنت فعليه سجدتا السهو.

فى القنوت فى المغرب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس و وكيع و غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى عن البراء بن عازب ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قنت فى الصبح و المغرب قال فقال ابراهيم أهو كأصحاب عبد الله انما هو صاحب امره و لم يذكر وكيع قول ابراهيم. حدثنا شريك عن حصين عن عبد الرحمن بن مغفل (١قال قنت علىّ فى المغرب١). حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة عن انس قال صلاتان كان يقنت فيهما المغرب و الفجر. حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن خالد عن ابن مغفل قال قنت علىّ فى المغرب. حدثنا شريك عن ثابت الثمالى قال سألت أبا جعفر عن القنوت فقال كل صلوة يجهر فيها ففيها القنوت.

من كان يراوح بين قدميه فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن المنهال عن أبي عبيدة قال رأى عبد الله رجلا يصلى صافا بين قدميه فقال لو

(١-١) و فى ص قال صليت خاف على المغرب فقنت.

راوح هذا بين قدميه كان أفضل . حدثنا وكيع عن سفيان عن ميسرة الهذلى عن المنهال عن أبي عبيدة قال خرج عبد الله من داره الى المسجد و اذا رجل يصلى صافا بين قدميه فقال عبد الله أما هذا فقد أخطأ السنة و لو راوح بين قدميه كان احبّ الىّ. حدثنا وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن قال كنت مع أبي فى المسجد فرأى رجلا صافا بين قدميه فقال ألزق احداهما بالاخرى لقد رأيت فى هذا المسجد ثمانية عشر من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم ما رأيت أحدا منهم فعل هذا قط . حدثنا شريك عن أبي اسحاق قال رأيت عمرو بن ميمون يراوح بين قدميه فى الصلوة . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن أبي خالد قال رأيت عمرو بن ميمون يراوح بين قدميه يضع هذه على هذه و هذه على هذه . حدثنا محمد بن أبي عدى عن يوسف بن عبدة[1] قال رأيت ابن سيرين يصلى و هو هكذا يعنى يقدم رجلا و يؤخر أخرى. حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال كان ابن سيرين يراوح بين قدميه فى الصلوة. حدثنا معن بن عيسى عن عبد الله بن راشد قال رأيت مكحولا يتكؤ على قدميه على هذه مرة و على هذه مرة فى الصلوة . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال رأيت سالما لا يصف قدميه فى الصلوة و يحركها و هو يصلى .

من كان يصف قدميه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن رجل ان ابن الزبير كان يصف بين قدميه فى الصلوة . حدثنا وكيع عن

(١) و فى ص يوسف بن عدى .

هشام بن عروة قال أخبرنى من رأى ابن الزبير يصلى قد صف بين قدميه و ألزق احداهما بالاخرى. حدثنا هشيم عن حصين قال رأيت ابن معقل يصلى صافا بين قدميه. حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال رأيت مسلم ابن يسار يصلى كانه ود لا يتروح على رجل مرة وعلى رجل مرة. حدثنا ابن مهدى عن شعبة عن سعد بن ابراهيم قال رأيت ابن عمر يصلى صافا بين قدميه فى ما نعلم. حدثنا ابن مهدى عن اسماعيل بن مسلم عن مالك ابن دينار قال رأيت عكرمة يصلى صافا بين قدميه. حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب عن قريش بن حيان قال رأيت الحسن يصلى صافا بين قدميه. حدثنا معن بن عيسى عن مختار بن سعد قال رأيت القاسم بن محمد يصف رجليه فى الصلوة ولا يراوح بينهما.

الرجل يدخل المسجد و قد سبق بالصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن حصين عن سعيد بن جبير قال من دخل المسجد و قد سبق بالصلوة قال يبدؤ بالمكتوبة. حدثنا عباد بن العوام عن ابن ابى نجيح عن رجل عن ابن عمر قال يبدؤ بالمكتوبة. حدثنا هشيم و وكيع عن ابن عون عن الشعبى قال ابدء بالذى جئت له. حدثنا حفص بن غياث عن ابن عون عن الشعبى قال ابدء بالمكتوبة. حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال ابدء بالمكتوبة. حدثنا وكيع عن افلح قال جئت أنا و القاسم المسجد وقد صلوا فصلى لنفسه يعنى بدأ بالمكتوبة. حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال كانوا يبدءون بالمكتوبة. حدثنا غندر عن شعبة قال قال الحكم

كانوا يبدءون بالفريضة . و قال ابن اسحاق كانوا يبدءون بالفريضة . حدثنا وكيع عن مسعر عن العباس بن ذريح عن ابن عباس قال مثل الذى يدخل المسجد و قد صلى فيه فيتطوع مثل الذى يعتمر قبل أن يحج . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ابدء بالذى حثت له . حدثنا ابن مبارك عن مسعر عن العباس بن ذريح عن ابن عباس فى رجل دخل مسجدا و قد صلى أهله أيتطوع قال هو كرجل يتطوع قبل أن يحج .

من قال لا بأس أن يتطوع قبل المكتوبة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن حصين عن ذر قال يتطوع ان شاء . حدثنا هشيم عن العوام عن عبد الله بن أبي الهذيل انه كان يتطوع اذا سبق بالمكتوبة . حدثنا حفص عن ابن عون قال سئل الحسن عن الرجل يدخل المسجد و قد صلى أهله قال فقال أما أنا فكنت اصلى لما كنت اصلى قبل ذلك . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال لابأس به اذا كان فى وقت صلوة . اخبرنا وكيع قال نا شعبة قال قال حماد يتطوع ان شآء .

فى القوم يجيئون الى المسجد و قد صلى فيه من قال لابأس ان يجمعوا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس بن عبيد قال حدثنى أبو عثمان اليشكرى قال مرّ بنا انس بن مالك و قد صلينا صلوة الغداة و معه رهط فأمر رجلا منهم فأذّن ثم صلوا ركعتين قبل للفجر قال ثم أمروه فأقام ثم تقدم فصلى بهم . حدثنا اسماعيل بن علية عن

الجعد أبي عثمان عن انس بمثله . حدثنا معاذ بن معاذ عن أبي حرة قال دخلت انا و عبد الله بن حميد مسجدا و قد صلى فيه (قال) ألا تجيء حتى نصلى فى جماعة قلت إن بعضهم قد كره ذلك قال كان أبي لا يرى بذلك بأسا. حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن سليمان الناجى عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال جاء رجل و قد صلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال أيكم يتجر على هذا قال فقام رجل من القوم فصلى معه . حدثنا هشيم قال انبأنا سليمان التيمى عن أبي عثمان قال دخل رجل المسجد و قد صلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال ألا رجل يتصدق على هذا فيقوم فيصلى معه. حدثنا شريك عن عبد الله بن يزيد قال دخلت مع ابراهيم مسجد محارب و قد صلوا فأمّني. حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن زياد مولى قريش قال دخلت مع الحسن مسجد البصرة فوجدناهم قد صلوا فصلى بى . حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن انه كان لا يرى بأسا أن تصلى الجماعة بعد الجماعة فى مسجد الكلا بالبصرة. حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن قال انما كانوا يكرهون ان يجمعوا مخافة السلطان . حدثنا وكيع عن مسافر الجصاص عن فضيل بن عمرو أن عدى بن ثابت و اصحابا له رجعوا من جنازة فدخلوا مسجدا و قد صلى فيه فجمعوا فكره ذلك ابراهيم. حدثنا وكيع عن عبد ربه بن أبي راشد قال حدثنا يحي قال جاءنا انس بن مالك و قد صلينا الغداة فأقام الصلوة ثم صلى بهم فقام و سطهم . حدثنا أبو معاوية عن عمرو بن محمد عن عطاء انه صلى هو و سالم بن عطية فى المسجد الحرام.فى جماعة بعد ما صلى اهله . حدثنا ابن علية عن سعيد

عن قتادة انه قال يصلون جميعا فى صف واحد إمامهم وسطهم . حدثنا اسحاق الازرق عن عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل ان ابن مسعود دخل المسجد و قد صلوا فجمع بعلقمة و مسروق و الاسود .

من قال يصلون فرادى ولا يجمعون

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يقول يصلون فرادى . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابي قلابة قال يصلون فرادى . حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن قال يصلون فرادى . حدثنا وكيع عن أبي هلال عن كثير عن الحسن قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم اذا دخلوا المسجد و قد صلى فيه صلوا فرادى . حدثنا وكيع عن افلح قال دخلنا مع القاسم المسجد و قد صلى فيه قال فصلى القاسم وحده .

الرجل تفوته بعض الصلوة مع الامام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن عن على انه كان يقول من أدرك مع الامام ركعتين قال يقرؤ فيما أدرك . حدثنا أبو بكر قال نا اسماعيل بن عياش عن سعيد بن أبي عبد الرحمن ان عمر بن الخطاب و أبا الدرداء كانا يقولان ما أدركت من صلوة الامام فاجعله اول صلاتك . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال سمعت عمرو بن عبد العزيز يقول اجعله اول صلاتك . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد و الحسن قالا ما ادركت مع الامام فهو اول صلاتك . حدثنا عبدة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن على مثله . حدثنا أبو خالد

الأحمر عن الاعمش قال كان سعيد بن جبير يقول يقرؤ فيما ادرك لانه كان يسر القراءة خلف الامام . حدثنا أبو خالد الأحمر عن اشعث عن أبي اسحاق عن الحارث عن علي في الرجل تفوته مع الامام الركعة أو الركعتان قال يقرؤ في سكتة الامام و قال الحسن مثله .

من قال ما ادركت مع الامام فاجعله أخر صلاتك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن ابراهيم عن عبد الله قال ما ادركت مع الامام فهو آخر صلاتك . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن سيرين عن ابن مسعود قال اجعل أخر صلاتك ما ادركت من صلاتك . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يجعل ما ادرك مع الامام آخر صلاته . حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا ادرك مع الإمام لم يقرء فاذا قام يقضى قرأ . حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه قال اقرء فيما تقضى . حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين و مغيرة عن ابراهيم قال يقرؤ فيما يقضى . حدثنا وكيع عن ابن عون قال سألت مجاهدا عن رجل فاتته ركعتان مع الامام فقرأ فيهما قال اجعل آخر صلاتك أول صلاتك . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن أبي قلابة في رجل تفوته بعض الصلوة فيقوم يقضى قال يجعل ما بقي اول صلاته و ان علمت ما الذى قرأه الامام فاقرءه . حدثنا وكيع عن نافع عن ابن عمر قال سمعت عمرو بن دينار يقول إقض ما فاتك كما فاتك . حدثنا يعقوب بن ابراهيم عن اشعث عن الشعبي و ابن سيرين انهما قالا فيمن سبقه الامام لذا

قضيت بعده فاقض قراءتك. حدثنا ابن علية عن عمرو قال فاتت عبيد ابن عمير ركعة من المغرب فسمعته يقرؤ و الليل اذا يغشى. حدثنا أبو خالد عن الاعمش قال كان ابراهيم يقرؤ فيما يقضى.

الرجل يصلى فيضع احدى رجليه على الاخرى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال يكره ان يرفع الرجل احدى رجليه على الاخرى فى الصلوة أو يستند الى جدار إلا من علة. حدثنا وكيع عن سفيان عن يحيى بن هانئ قال رأيت عمرو بن ميمون قائما يصلى واضعا احدى رجليه على الاخرى.

فى الامام يصلى جالسا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينه عن الزهرى قال سمعت انسا قال سقط النبى صلى الله عليه و سلم عن فرس فجحش شقه الأيمن فدخلنا عليه نعوده فحضرت الصلوة فصلى بنا قاعدا فصلينا وراءه قعودا فلما قضى الصلوة قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا و اذا ركع فاركعوا و اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا و لك الحمد و اذا صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون. حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اشتكى رسول الله صلى الله عليه و سلم فدخل ناس من اصحابه يعودونه فصلى رسول الله صلى الله عليه و سلم جالسا فصلوا بصلاته قياما و اشار اليهم ان اجلسوا فجلسوا فلما انصرف قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا ركع فاركعوا و اذا رفع فارفعوا و اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا. حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن أبى سفيان عن جابر قال صرع النبى صلى الله عليه و سلم

من فرس له فوقع على جذع نخلة فانفكت قدمه فدخلنا عليه نعوده و هو يصلي في مشربة لعائشة فصلينا بصلاته و نحن قيام ثم دخلنا عليه مرة اخرى و هو يصلي جالسا فصلينا بصلاته و نحن قيام فأومأ الينا أن اجلسوا فلما صلى قال انما جعل الامام ليؤتم به فاذا صلى قائما فصلوا قياما و اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا ولا تقوموا و هو جالس كما يفعل اهل فارس بعظمائهم . حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا و اذا قرأ فأنصتوا و اذا قال غير المغضوب عليهم ولا الضآلين فقولوا أمين و اذا ركع فاركعوا و اذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد و اذا سجد فاسجدوا و اذا صلى جالسا فصلوا جلوسا . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد قال أخبرني أبو الزبير ان جابرا اشتكى عندهم بمكة فلما ان تماثل خرج و انهم خرجوا معه يتبعونه حتى اذا بلغوا بعض الطريق حضرت صلوة من الصلوات فصلى بهم جالسا و صلوا معه جلوسا . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن قيس عن أبي هريرة قال الامام آمين(١) فان صلى قائما فصلوا قياما و إن صلى قاعدا فصلوا قعودا . حدثنا أبو اسامة عن اسماعيل عن قيس بن قهد قال اشتكى امامنا فصلى قاعدا فصلينا بصلاته فقال أبو هريرة الامام آمين(١) فان صلى قائما فصلوا قياما و ان صلى قاعدا فصلوا قعودا . حدثنا يزيد بن هارون [illegible] عبد الله بن هبيرة ان اسيد بن حضير كان يؤم بني

(١) و في ن امير .

عبد

عبد الاشهل و انه اشتكى فخرج اليهم بعد شكواه فقالوا له تقدم قال لا استطيع ان اصلى قالوا لا يؤمنا احد غيرك ما دمت فقال اجلسوا فصلى بهم جلوسا . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد قال سمعت القاسم بن محمد يقول قال معاوية قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا صلى الامير جالسا فصلو جلوسا قال فعجب الناس من صدق معاوية . حدثنا وكيع قال حدثنا اسماعيل عن قيس بن أبي حازم عن قيس بن قهد قال كان لنا امام فرض فصلينا بصلاته قعودا .

من قال ائتم بالامام

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص قال قال عبد الله انما جعل الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا و اذا ركع فاركعوا و اذا سجد فاسجدوا فانه أول من يرفع و اول من يضع . حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن طلحة قال قال سلمان من رفع رأسه قبل الامام و وضع رأسه قبل الامام فناصيته بيد الشيطان يرفعها و يضعها . حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن مليح بن عبد الله السعدى قال قال أبو هريرة ان الذى يخفض و يرفع رأسه قبل الامام فانما ناصيته بيد الشيطان. حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اما يخاف الذى يرفع رأسه قبل الامام أن يحول الله رأسه رأس حمار . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن فياض عن تميم ابن سلمة قال قال عبد الله أما يخاف الذى يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس كلب . حدثنا هشيم قال أخبرنا العوام عن

عذرة[1] ابن الحارث انه حدثه عن البراء بن عازب قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه و سلم فرفعنا رءوسنا من الركوع قمنا صفوفا حتى يسجد فاذا سجد تبعناه. حدثنا عبد الله بن ادريس عن يحيي بن سعيد عن محمد بن يحيي ابن حيان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انى قد بدنت فلا تبادرونى بالركوع و لا بالسجود فانى مهما أسبقكم به اذا ركعت فانكم تدركونى به اذا رفعت و مهما اسبقكم به اذا سجدت فانكم تدركونى به اذا وضعت. حدثنا ابن ادريس عن ابن عجلان عن محمد بن يحيي بن حيان عن ابن محيريز عن معاوية رفعه مثله. حدثنا هشيم و ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف عن أبي حيان قال قال عبد الله لا تبادروا أئمتكم بالركوع ولا بالسجود. حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي ليلى قال من كان مع الامام فركع قبل ركوعه و سجد قبل سجوده فليس معه. حدثنا معتمر عن كهمس قال صليت الى جنب أبي قلابة فكان لا يصنع شيئا حتى يصنعه الامام. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن عبد الله ابن يزيد عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا رفع رأسه من الركوع لم يحن احد منا ظهره حتى يسجد فاذا سجد تبعناه. حدثنا على بن مسهر عن المختار بن فلفل عن انس قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات يوم فلما قضى الصلوة أقبل علينا بوجهه فقال أيها الناس انى امامكم فلا تسبقونى بالركوع و لا بالسجود و لا بالقيام و لا بالانصراف فانى أراكم امامى و من خلفى. حدثنا أبو اسامة عن ابن عون

(١) وفى ص عزرة.

قال كان محمد يكره أن يسبق الامام بشيء من التكبير . حدثنا أبو اسامة قال حدثنا ابن أبي عروبة قال حدثنا قتادة عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله قال صلى بنا أبو موسى فلما انفتل قال ان نبي الله صلى الله عليه و سلم خطبنا فبين لنا سنتنا و علمنا صلاتنا فقال اذا كبّر الامام فكبّروا و اذا ركع فاركعوا فان الامام يركع قبلكم و يرفع قبلكم . حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قيس عن علي بن مبارك أن معاذا لما قدم اليمن كان يعلم النخع فقال لهم اذا رأيتموني صنعت شيئا في الصلوة فاصنعوا مثله فلما سجد أضر بعينيه غصن شجرة فكسره في الصلاة فعمد كل رجل منهم الى غصن في الصلوة فكسره فلما صلى قال اني انما كسرته لأنه أضر بعيني حين سجدت و قد أحسنتم فيما أطعتم . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سعد بن ابراهيم عن نافع بن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اني امرؤ قد بدنت فلا تبادروني بالقيام و لا بالسجود .

في فعل النبي صلى الله عليه و سلم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة قالت لما مرض رسول الله صلى الله عليه و سلم مرضه الذي مات فيه جاء بلال يؤذنه بالصلوة فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس قلنا يا رسول الله (صلى الله عليك و سلم) ان أبا بكر رجل رقيق اسف و متى يقوم مقامك يبكي فلا يستطيع فلو أمرت عمر فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فانكن صواحبات يوسف فارسل الى أبي بكر فصلى بالناس فوجد النبي صلى الله عليه و سلم من[1] نفسه خفة فخرج إلى الصلوة يهادى

(١) و في ص في نفسه

بين رجلين و رجلاه تخطان فى الأرض فلما أحس به أبو بكر ذهب يتأخر فأومأ اليه النبي صلى الله عليه و سلم ان مكانك قالت فجاء النبي صلى الله عليه و سلم فجلس الى جنب أبى بكر فكان أبو بكر يأتم بالنبي صلى الله عليه و سلم و الناس يأتمون بأبى بكر ، حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهرى عن انس قال لما مرض رسول الله صلى الله عليه و سلم فى مرضه الذى مات فيه أتاه بلال فأذنه بالصلوة فقال يا بلال قد بلغت فمن شاء فليصل و من شاء فليدع فقال يا رسول الله فمن يصلى بالناس قال مروا أبا بكر فليصل بالناس فلما تقدم أبو بكر رفعت الستور عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فنظرنا اليه كأنه ورقة بيضاء عليه خميصة فظن أبو بكر انه يريد الخروج فتأخر و أشار اليه رسول الله صلى الله عليه و سلم ان صل مكانك فصلى أبو بكر و ما رأينا رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى مات من يومه . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن أبى بردة عن أبى موسى قال مرض رسول الله صلى الله عليه و سلم فاشتد مرضه فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة يا رسول الله أن أبا بكر رجل رقيق متى يقوم مقامك فلا يستطيع أن يصلى بالناس فقال مرى أبا بكر فليصل بالناس فانكن صواحب يوسف قال فصلى بهم أبو بكر فى حياة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابيه عن أبى زبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم أمهم و كان أبو بكر خلفه فيكبر النبي صلى الله عليه و سلم فيكبر أبو بكر يسمع الناس . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم عن ، عن عبد الله

قال

قال لما قبض النبي صلى الله عليه و سلم قالت الأنصار منا امير و منكم امير فأتاهم عمر فقال يا معشر الأنصار ألستم تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر أبا بكر بالناس قالوا قال فأيكم تطيب نفسه ان يتقدم أبا بكر . حدثنا وكيع قال حدثنا اسماعيل بن أبي خالد قال سمعت أبا سلمة ابن عبد الرحمن يحدث أن النبي صلى الله عليه و سلم اشتكى فقال مروا أبا بكر فليصل بالناس فوجد النبي صلى الله عليه و سلم من[1] نفسه خفة فخرج فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخر فأومأ اليه النبي صلى الله عليه و سلم مكانك فجاء النبي صلى الله عليه و سلم حتى جلس الى جنب ابي بكر فكان أبو بكر يأتم بالنبي صلى الله عليه و سلم و الناس يأتمون بابي بكر . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم بن ابي النجود عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت اغمي على النبي صلى الله عليه و سلم فلما أفاق قال أصلى الناس قالت فقلنا لا قال مروا أبا بكر فليصل بالناس قالت فقلنا يا رسول الله صلى الله عليك و سلم أن أبا بكر رجل آسيف قال عاصم الاسيف الرقيق الرحيم و انه متى يقوم مقامك لا يستطيع أن يصلي بالناس قالت ثم اغمي عليه ثم أفاق فقال مثل ذلك فرددت عليه ثلاث مرات فقال إنكن صواحب يوسف مروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت فوجد النبي صلى الله عليه و سلم من[1] نفسه خفة فخرج بين بريرة و نوبة يخط نعلاه انى لأرى بياض[2] قدميه و أبو بكر يؤم الناس فلما رآه أبو بكر ذهب يتأخر فأومأ اليه رسول الله صلى الله عليه و سلم ان لا يتأخر فقام أبو بكر بجنب النبي صلى الله عليه

(١) و في ن في نفسه (٢) و في ص بطون .

و سلم و النبي صلى الله عليه و سلم قاعد يصلي أبو بكر بصلوة النبي صلى الله عليه و سلم و الناس يصلّون بصلوة أبي بكر . حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن نعيم بن ابي هند عن ابي وائل عن مسروق عن عائشة قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه خلف أبي بكر قاعدا . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن موسى بن أبي عائشة عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة قال دخلت على عائشة فقلت لها الا تحدثني عن مرض رسول الله صلى الله عليه و سلم قالت بلى ثقل رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال أصلى الناس فقلت لا هم ينتظرونك يا رسول الله فقال ضعوا لي ماء في المخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم أفاق فقال أ صلّى الناس فقلنا هم ينتظرونك ضعوا لي ماء في المخضب قالت ففعلنا فاغتسل ثم ذهب لينوء فاغمى عليه ثم أفاق فقال أصلى الناس فقلناهم ينتظرونك يا رسول الله و الناس عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه و سلم لصلوة العشاء الآخرة قالت فأرسل رسول الله صلى الله عليه و سلم الى أبي بكر أن صل بالناس فأتاه الرسول فقال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرك أن تصلي بالناس فقال أبو بكر و كان رجلا رقيقا يا عمر صل بالناس فقال له عمر أنت احق بذلك فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام قالت ثم إن رسول الله صلى الله عليه و سلم وجد في نفسه خفة فخرج بين رجلين لصلوة الظهر و أبو بكر يصلي بالناس قالت فلما رآه أبو بكر ذهب ليتأخّر فأومأ اليه النبي صلى الله عليه و سلم ان لا يتأخّر و قال لهما أجلساني الى جنبه فأجلساه الى جنب أبي بكر فجعل أبو بكر يصلي و هو قائم بصلوة

النبي صلى الله عليه و سلم و الناس يصلون بصلوة ابي بكر و النبي صلى الله عليه و سلم قاعد قال عبيد الله فد خلت على عبد الله بن عباس فقلت الا اعرض عليك ما حدثتني به عائشة من مرض رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال هات فعرضت عليه حديثها فما انكر منه شيئا . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين عن عمرو بن وهب عن المغيرة بن شعبة ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى خلف عبد الرحمن بن عوف . حدثنا جرير عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال كان كون فى الأنصار فأتاهم النبي صلى الله عليه و سلم ليصلح بينهم فجاء أبو بكر يصلي بالناس قال فصلى خلف أبي بكر .

في الرجل يضع رداءه على منكبيه في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال كان لا يرى بأسا ان يضع الرجل رداءه على منكبيه و هو فى الصلوة . حدثنا هشيم عن منصور عن ابن سيرين انه كرهه . حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس اذا جلس الرجل فى الصلوة ان يضع رداءه على عاتقه .

من كره النوم بين المغرب و العشاء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن رجل عن انس قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن النوم قبلها يعني العشاء . حدثنا أبو اسامة عن عوف عن سيار بن سلامة عن أبي برزة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ينهى عن النوم قبل العشاء . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم و مجاهد قال كان ابن عمر يكاد ان يسب الذى

ينام عن العشاء . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال بلغنى عن انس قال كنا نجتنب الفرش قبل صلوة العشاء . حدثنا الثقفى من ايوب عن نافع عن اسلم قال كتب عمر أن لا ينام قبل ان يصليها فمن نام فلانامت عيناه . حدثنا أبو اسامة عن عبد الله عن نافع عن صفية عن عمر بنحو من حديث لثقفى . حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن سعيدبن دينار[1] عن أبي هريرة قال جاء رجل فقال ان منا المخارج و المضارب فهل علينا حرج (ان تنام قبل صلوة العشاء) قال نعم و حرج و حرجان و ثلاثة احرج . حدثنا وكيع عن الاعمش عن أبي الهيثم المرادى عن ابن عمر أن رجلا سأله عن ذلك فقال صل ثم نم ثم قال له ذلك ثلاثا فقال فى الثالثة صلى ثم نم (و ان نمت) فلا نامت عيناك[2] . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك عن عبد الكريم عن مجاهد ان النبي صلى الله عليه و سلم قال من نام عنها فلا نامت عينه[3] يعنى العشاء . حدثنا وكيع عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن ابن عباس قال قال ما احب النوم قبلها ولا الحديث بعدها . حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد انهم كانوا يكرهون النوم قبلها و الحديث بعدها . حدثنا وكيع و ابن فضيل عن مسعر قال سألت يزيد الفقير أسمعت ابن عمر يكره النوم قبلها قال نعم . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون النوم قبلها و الحديث بعدها . حدثنا وكيع عن طلحة عن عطاء فى قوله تعالى ٭ تتجافى جنوبهم عن المضاجع ٭ قال عن العتمة . حدثنا شعبة عن سهل القرشى قال

(١) و فى ص يسار (٢) و فى ص عينك (٣) و فى ن عيناه .

سمعت

سمعت سعيد بن المسيب يقول لان اصلى العشاء فى هذه الساعة و ذلك بعد المغرب أحبّ الىّ من أن انام عنها ثم اقوم فاصليها . حدثنا وكيع قال حدثنا اسماعيل بن عبد الملك عن عبد الكريم ابى امية عن مجاهد قال لان اصلى العشاء قبل أن يغيب الشفق احبّ الىّ من أن انام عنها ثم اصليها بعد ما يغيب الشفق فى جماعة .

من رخص فى النوم قبلها

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص و ابن فضيل و وكيع عن ابن أبى ليلى عن عبد الله الرازى عن جدته وكانت سرية يعلى أن عليا ربما غفى قبل العشاء . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى حصين ان خبابا نام عن العشاء . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى حصين ان ابا وائل و اصحاب عبد الله كانوا ينامون قبل العشاء . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان الاسود لا يفطر فى رمضان حتى يصلى فكان ينام ما بين المغرب و العشاء . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع قال قلت له أكان ابن عمر ينام عنها يعنى العشاء قال قد كان ينام و يوكّل من يوقظه . حدثنا ابن ادريس عن هشام عن ابيه انه كان ينام قبلها . حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن مجاهد عن على الازدى قال كان يختم القرآن فى رمضان كل ليلة و كان ينام ما بين المغرب و العشاء . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال كانوا ينامون نومة قبل الصلوة . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن وقاء ان سعيد جبير كان ينام قبل أن يصلى العشاء ثم يقوم فى رمضان . حدثنا عباد ابن عوام عن هشام عن محمد انه كان ينام قبل العشاء . .

في الرجل يصلي الصبح ثم يستبين له انه صلى بليل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن ابن سيرين قال نبئت أن أبا موسى الأشعري أعاد صلوة[1] الصبح في يوم ثلاث مرات صلى ثم قعد ثم تبين له انه صلى بليل ثم أعادها ثم صلى وقعد حتى تبين انه صلى بليل ثم أعادها الثالثة . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر أعاد صلوة الصبح بجمع في يوم ثلاث مرات فاذا هو قد صلى بليل ثم أعادها فاذا هو قد صلى بليل ثم أعادها الثالثة . حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن الحسن قال شكوا في طلوع الفجر في عهد ابن عباس قال فأمر مؤذنه فأقام الصلوة ثم تقدم فصلى بهم و استفتح البقرة حتى ختمها ثم ركع ثم سجد ثم قام فاستفتح آل عمران حتى ختمها ثم ركع ثم سجد قال و أضاء لهم الصبح .- حدثنا هشيم قال حدثنا حصين عن ابراهيم قال كانت لي سعلة فخرجت لصلوة الصبح فسمع المؤذن سعلتي فظن أن قد أصبحنا فاقام الصلوة فصلينا ثم نظرنا فاذا الفجر لم يطلع فأعدنا الصلوة .

في الحائض تطهر آخر النهار

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن محمد بن عثمان المخزومي قال أخبرتني جدتي عن مولى لعبد الرحمن بن عوف قال سمعته يقول اذا طهرت الحائض قبل غروب الشمس صلت الظهر و العصر و اذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب و العشاء . حدثنا هشيم عن مغيرة و عبيدة أخبراه عن ابراهيم و عن حجاج عن عطاء و الشعبي و عن عبد الملك عن

(١) و في ص صلى .

عطاء فى الحائض اذا طهرت قبل غروب الشمس صلت الظهر و العصر و اذا طهرت قبل الفجر صلت المغرب و العشاء . حدثنا هشيم عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس مثله . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا اذا طهرت قبل غروب الشمس صلت الظهر و العصر و اذا طهرت قبل طلوع الفجر صلت المغرب و العشاء . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عطاء و طاوس انهما قالا اذا طهرت الحائض قبل غروب الشمس اغتسلت و صلت الظهر و العصر و اذا طهرت قبل الفجر اغتسلت و صلت المغرب و العشاء . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ابى معشر عن ابراهيم قال اذا طهرت الحائض من آخر النهار صلت الظهر و العصر و اذا طهرت من آخر الليل صلت المغرب و العشاء . حدثنا أبو الاحوص عن العلاء بن المسيب عن عطاء قال اذا طهرت من آخر الليل فلتصل صلوة ليلتها و اذا طهرت من آخر النهار فلتصل صلوة يومها . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم قال اذا رأت الطهر قبل المغرب صلت الظهر و العصر و اذا رأته قبل الفجر صلت المغرب و العشاء . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال تصلى الصلوة التى طهرت فى وقتها . حدثنا وكيع عن الربيع عن ابى معشر عن ابراهيم قال اذا رأت الطهر فى وقت الظهر فلم تغتسل حتى يدخل وقت العصر صلت الظهر و العصر .

فى الرجل يؤمّ القوم و هو يقرؤ فى المصحف

حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفى عن ايوب قال كان محمد لا يرى

بأسا ان يؤم الرجل القوم يقرؤ فى المصحف . حدثنا ابن علية عن ايوب قال سمعت القاسم يقول كان يؤمّ عائشة عبد يقرؤ فى المصحف . حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن أبى بكر بن أبى مليكة ان عائشة أعتقت غلاما لها عن دبر فكان يؤمّها فى رمضان فى المصحف. حدثنا ازهر بن عون عن ابن سيرين عن عائشة ابنة طلحة انها كانت تأمر غلاما أو انسانا يقرؤ فى المصحف يؤمها فى رمضان . حدثنا أبو داود عن شعبة عن الحكم فى الرجل يؤم فى رمضان يقرؤ فى المصحف رخص فيه . حدثنا أبو داود الطيالسى عن شعبة عن منصور عن الحسن و محمد قالا لا بأس به . حدثنا أبو داود عن رباح بن أبى معروف عن عطاء قال لا بأس به . حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع عن الحسن قال لا بأس ان يؤمّ فى المصحف اذا لم يجد يعنى من يقرؤ ظاهرا . حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا عيسى بن طهمان قال حدثنى ثابت البنانى قال كان انس يصلى و غلامه يمسك المصحف خلفه فاذا تعايا فى آية فتح عليه .

من كرهه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن العياش العامرى عن سليمان بن حنظلة البكرى انه مرّ على رجل يؤمّ قوما فى المصحف فضربه برجله . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عطاء عن أبى عبد الرحمن انه كره ان يؤمّ فى المصحف . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم انه كره ان يؤمّ الرجل فى المصحف كراهة أن يتشبهوا باهل الكتاب . حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون أن

أن يؤمّ الرجل و هو يقرؤ فى المصحف . حدثنا المحاربى عن ليث عن مجاهد انه كان يكره ان يؤمّ الرجل فى المصحف . حدثنا وكيع قال نا هشام الدستوائى عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال اذا كان معه من يقرؤ ارددوه و لم يؤمّ فى المصحف . حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن الحسن انه كرهه و قال هكذا تفعل النصارى . حدثنا أبو داود عن شعبة عن حماد و قتادة فى رجل يؤم القوم فى رمضان فى المصحف فكرهاه . حدثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا يؤم فى المصحف .

في المرأة يدخل عليها وقت صلوة فلا تصليها حتى تحيض

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عياش عن ابن مغيرة عن الشعبى قال اذا دخل وقت صلوة على المرأة فلم تصل حتى حاضت و هى فى وقت صلوة قضتها اذا طهرت . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن شبرمة عن الشعبى قال اذا دخل وقت الصلوة فحاضت المرأة قبل أن تصلى فلتصلها حين تطهر . حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عبد الملك بن اياس عن ابراهيم قال سألته عن امرأة دخلت فى وقت صلوة فأخرتها حتى حاضت قال تبدؤ بها اذا طهرت . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن و محمد قالا اذا حاضت فى وقت صلوة فليس عليها قضاء تلك الصلوة إلا أن يكون الوقت قد ذهب . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن حماد قال ليس عليها قضاؤها لانها فى وقت .

فى الحائض لا تقضى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن

معاذة العدوية عن عائشة ان المرأة سألتها تقضى الحائض الصلوة فقالت لها عائشة أ حرورية انت قد كنا نحيض على عهد النبي صلى الله عليه و سلم ثم نطهر فلا يأمرنا بقضاء الصلوة . حدثنا وكيع عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة العدوية قالت سألت عائشة أتجزى الحائض الصلوة قالت قد كن نساء النبي صلى لله عليه و سلم يحضن أفكن يجزين يعنى لا يقضين . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن مغيرة عن ابراهيم قال كن بنات النبي صلى الله عليه و سلم و ازواجه يحضن فيأمرهن النبى صلى الله عليه و سلم بقضاء الصيام ولا يأمرهن بقضاء الصلوة . حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن مغيرة عن ابراهيم و الشعبى قالا لا تقضى الحائض الصلوة . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد قال لا تقضى الحائض الصلوة . حدثنا وكيع حدثنا شريك عن كثير النواء قال سألت فاطمة بنت على أتقضين الصلوة فى ايام حيضتك قالت لا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم فى الحائض تسمع السجدة قال لا تقضى لانها لا تقضى الصلوة .

من قال يقول فى الصلوة لا تتحرك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد قال كان ابن الزبير اذا قام فى الصلوة كانه عود من الخشوع قال مجاهد و حدثت ان أبا بكر كان كذلك . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق قال قال عبد الله قاروا الصلوة يعنى اسكنوا فيها . حدثنا وكيع عن رجل قد سماه حسن أو سفيان عن زبيد قال رأيت زاذان

يصلى كأنه خشبة . حدثنا معاذ عن ابن عون قال رأيت مسلم بن يسار يصلى كأنه وتد . حدثنا أبو خالد عن الاعمش قال كان عبد الله اذا قام الى الصلوة كأنه ثوب ملق . حدثنا جرير عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق قال قال عبد الله قاروا الصلوة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن ابى الضحى عن مسروق قال قال عبد الله قاروا الصلوة قال زائدة فقلت لمنصور ما يعنى بذلك قال فقال التمكن فيها .

من كره ان يقول الرجل لم يصل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى هاشم عن أبى ابراهيم انه كره ان يقول الرجل لم اصل و يقول يصلى .

من قال التسبيح للرجال و التصفيق للنساء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابى سلمة عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال التسبيح للرجال و التصفيق للنساء . حدثنا هشيم عن الجريرى عن أبى نضره عن أبى هريرة قال صلى النبى صلى الله عليه سلم بالناس ذات يوم فلما قام ليكبّر قال إن أنسانى الشيطان شيئا من صلاتى فالتسبيح للرجال و التصفيق للنساء . حدثنا هشيم عن عبد الحيد المدنى عن ابى حازم عن سهل بن سعد عن النبى صلى الله عليه و سلم قال التسبيح للرجال و التصفيق للنساء . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى الزبير عن جابر قال التسبيح فى الصلوة للرجال و التصفيق للنساء . حدثنا ابن فضيل عن يزيد قال استأذنت على ابن ابى ليلى و هو يصلى فسبح بالغلام ففتح لى . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال استأذن

رجل على عامر بن عبد الله فسبح فدخل فجلس حتى انصرف . حدثنا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن ابن ابي مليكة قال رأيت عمر بن عبد العزيز يصلي في المسجد فمرّ به انسان فسبح به . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال إذن الرجل اذا كان يصلي في بيته التسبيح و إذن المرأة التصفيق . حدثنا ابن ابي عدى عن ابن عون قال كان محمد ربما كان الانسان يجيء و هو في الصلوة فيرى ظله فيشير محمد بيده سبحان الله . حدثنا يحي بن سعيد عن يزيد بن زياد قال دخلت على سالم بن أبي الجعد و هو يصلي فقال سبحان الله فلما انصرف قال ان التسبيح للرجال و التصفيق للنساء . حدثنا عبيدة بن حميد عن ابن ابي ليلى عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم التسبيح للرجال و التصفيق للنساء . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن الحارث العكلي عن عبد الله بن يحي عن علي قال كنت اذا دخلت على النبي صلى الله عليه و سلم و هو يصلي يتنحنح بي . حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن عمرو بن دينار قال مررت بابن عمر و هو يصلي فانتهرني بتسبيحه .

الحائض هل تسبّح

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن عبد الملك عن عطاء انه كان يقول في الحائض تنظف و تتخذ مكانا في مواقيت الصلوة تذكر الله فيه . حدثنا معتمر عن ابيه قال قيل لابي قلابة الحائض تسمع الأذان

موصو ر ب .

وكيع عن شريك عن مغيرة عن ابراهيم قال تدعه . حدثنا ابن مهدي عن

شعبة قال سألت الحكم و حمادا عنه فكرهاه .

من كان يأمر بذلك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عبد الرحمن المقرى عن سعيد بن أبي ايوب قال حدثني خالد بن يزيد الصدفي عن ابيه عن عقبة بن عامر انه كان يأمر المرأة الحائض في وقت الصلوة أن تتوضأ و تجلس بفناء المسجد و تذكر الله و تهلّل و تسبّح . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر قال إنا لنأمر نساءنا في الحيض أن يتوضأن في وقت كل صلوة ثم يجلسن و يسبّحن و يذكرن الله . حدثنا يزيد بن هارون عن يزيد بن ابراهيم عن الحسن قال سمعته يقول في الحائض توضأ عند كل صلوة و تذكر الله .

في اربع ركعات بعد العشاء

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن حصين عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال من صلى اربعا بعد العشاء كن كقدرهن من ليلة القدر . حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عائشة قالت اربع بعد العشاء يعدلن بمثلهن من ليلة القدر . حدثنا وكيع عن عبد الجبار بن عياش عن قيس بن وهب عن مرة عن عبد الله قال من صلى اربعا بعد العشاء لا يفصل بينهن بتسليم عدلن بمثلهن من ليلة القدر . حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن أيمن عن ابيه عن تبيع عن كعب ابن ماتع قال من صلى اربعا بعد العشاء يحسن فيهن الركوع و السجود عدلن مثلهن من ليلة القدر . حدثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء عن ايمن

عن نافع عن كعب نحوه. حدثنا يعلى عن الاعمش عن مجاهد قال اربع ركعات بعد العشاء الآخرة يكن بمنزلتهن من ليلة القدر. حدثنا الفضل بن دكين عن بكير بن عامر عن عبد الرحمن بن الاسود قال من صلى اربع ركعات بعد العشاء الآخرة عدلن بمثلهن من ليلة القدر.

تفرقع اليد فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن شعبة مولى ابن عباس قال صليت الى جنب ابن عباس ففقعت[1] أصابعى فلما قضيت الصلوة قال لا امّ لك تقعقع أصابعك و أنت فى الصلوة. حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان ينقض الرجل أصابعه يعنى و هو فى الصلوة. حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان ينقض أصابعه و هو فى الصلوة. حدثنا جرير عن ليث عن سعيد بن جبير قال خمس تنقض الصلوة التّمطؤ و الالتفات و تقليب الحصا و الوسوسة و تفقيع الاصابع. حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن مغيرة عن ابراهيم و عن ليث عن مجاهد انهما كرها ان يفرقع الرجل اصابعه و هو فى الصلوة.

فى الرجل يرى الدم فى ثوبه و هو فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين قال سألت ابراهيم عن الرجل يرى فى ثوبه دما و هو فى الصلوة قال ان كان كثيرا فليلق الثوب عنه و ان كان قليلا فليمض فى صلاته. حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا كان فى الصلوة فرأى

(١) و فى ن ففرقعت.

فى ثوبه دما فان استطاع ان يضعه وضعه و ان لم يستطع أن يضعه خرج فغسله ثم جاء فبنى على ما كان صلى . حدثنا ابن نمير عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان ينصرف من الدم قليله وكثيره . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال اذا رأيته و قد صليت بعض صلاتك فضع الثوب عنك وامض فى صلاتك . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن الرجل يصلى فيرى فى ثوبه الدم قال يلقى الثوب عنه قلت فان لم يكن إلا ثوبين قال يلقى احدهما و يتوشح بالأخر و سألت الحكم فقال مثل ذلك . حدثنا الفضل بن دكين عن افلح عن القاسم انه كان يصلى فرأى فى ثوبه دما فوضعه . حدثنا يزيد بن هارون عن عمران عن ابى مجلز فى الدم يكون فى الثوب فقال اذا كبّرت و دخلت فى الصلوة و لم ترشيئا ثم رأيته بعد فأتم الصلوة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن أبى جعفر قال اذا رأيت فى ثوبك دما فامض فى صلاتك . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن حماد بن سلمة عن ابى البخترى عن المجيم قال قلت لعبد الله بن رباح أرى الدم فى ثوبى و أنا فى الصلوة قال امض فى صلاتك فاذا انصرفت فاغسله .

فى الرجل ينهض فى صلاته فيقدم احدى رجليه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن خصيف الجزرى عن مجاهد قال رخص الشيخ اذا أراد القيام للصلوة أن يقدم رجله . حدثنا وكيع عن محمد بن على السلمى عن ابراهيم بن معبد عن ابن عباس فى الرجل ينهض فى الصلوة فيقدم إحدى رجليه فكرهه و قال هذه خطوة ملعونة .

في تغطية الفم في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو اسامة عن ابن جريج قال أخبرني أبو بكر عمن أخبره أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى ان يخمر الفم في الصلوة و حدثني الثقفي عن محمد أنه كان يكره ان يغطى الرجل فاه[١] و هو في الصلوة[١]. حدثنا أبو داود عن شعبة عن منصور عن ابراهيم انه كره ان يغطى الرجل فمه و هو في صلوة. حدثنا ابن فضيل عن حصين عن هلال ابن يساف عن جعدة بن هبيرة انه رأى رجلا يصلي و عليه مغفر و عمامة قد غطى بهما وجهه فأخذ بمغفره و عمامته فألقاهما من خلفه. حدثنا أبوخالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال سألته ان تغطية الفم في الصلوة و الطواف فكرهه في الصلوة و رخص فيه في الطواف. حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن انس عن عبد الرحمن بن المجبر أن سالم بن عبد الله كان اذا رأى الرجل يغطى فاه و هو في الصلوة جبذ الثوب جبذا شديدا حتى ينزعه من فيه. حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء انه كره أن يغطى الرجل فمه في الصلوة. حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عمن سمع ابن أبي ليلى يقول مثله. حدثنا ازهر عن ابن عون عن مسلم بن بديل انه كان يكره ان يصلي هكذا و وضع أزهر ثوبه على شفته. حدثنا وكيع قال حدثنا بكير عن عامر عن ابراهيم و الشعبي انهما كرها أن يغطى الرجل فاه في الصلوة.

في التلثم في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا العمري عن نافع عن

(١ - ١) و في ص و هو يصلي.

ابن عمر انه كره ان يتلثم الرجل فى الصلوة . حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن سعيد بن المسيب و عكرمة انهما كرها ان يتلثم الرجل فى الصلوة . حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن طاوس انه كره ان يصلى الرجل متلثما . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عن ابراهيم انه كره ان يتلثم الرجل فى الصلوة . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن انه كره للرجل ان يصلى متلثما . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب قال كان يكره التلثم فى ثلاث فى القتال و فى الجنائز و فى الصلوة . حدثنا عبد الاعلى عن خالد عن رجل عن على انه كره الالتثام فى الصلوة على الانف و الفم .

فى تغطية الانف وحده

حدثنا ابو داود الطيالسى عن هشام عن قتادة فى الرجل يغطى أنفه فى الصلوة فقال حدثنى عكرمة ان ابن عباس كره (تغطية) الانف قال قتادة و كان سعيد بن المسيب و النخعى و عطاء يكرهونه وكان الحسن لا يرى به بأسا قال قتادة فأما الفم فلا أرى به بأسا. حدثنا أبو داود عن أبى خلدة عن أبى العالية انه كره ان يغطى أنفه فى الصلوة . حدثنا أبو داود عن شعبة قال سألت حمادا فكرهه . حدثنا حفص عن شعبة عن قتادة عن الحسن قال كان يكره ان يغطى انفه و فمه جميعا ولا يرى بأسا أن يغطى فمه دون انفه .

المرأة تصلى و هى متنقبة

حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الحميد بن أبى رافع عن

سعيد بن كعب عن جابر بن زيد انه كره ان تصلى المرأة و هى منتقبة أو تطوف و هى منتقبة . حدثنا حفص عن ليث عن طاوس انه كره ان تصلى المرأة و هى منتقبة . حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال كان يكره ان تصلى المرأة منتقبة .

من قال لا صلوة بعد الفجر

حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ضمرة بن سعيد سمع أبا سعيد يقول نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صلوة بعد العصر حتى الغروب و بعد الفجر حتى الطلوع . حدثنا غندر عن شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن نضر بن عبد الرحمن عن جده معاذ القرشى انه طاف بالبيت مع معاذ بن عفراء بعد العصر و بعد الصبح فلم يصل فسألته فقال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا صلوة بعد صلاتين بعد الغداة حتى تطلع الشمس و بعد العصر حتى تغرب الشمس . حدثنا أبو اسامة و ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن حبيب عن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صلاتين عن الصلوة بعد طلوع الفجر حتى تطلع الشمس و بعد العصر حتى تغرب الشمس . حدثنا أبو اسامة و ابن نمير عن سعيد بن سعيد قال أخبرتنى عمرة عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صلاتين عن صلوة بعد طلوع الفجر حتى تطلع الشمس و ترتفع فانها تطلع بين قرنى شيطان و عن صلوة بعد العصر حتى تغيب الشمس فانها تغيب بين قرنى شيطان . حدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن وهب بن الاجدع عن على قال

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا صلوة بعد العصر إلا أن تكون الشمس بيضاء نقية . حدثنا أبو داود عن شعبة عن سماك قال سمعت المهلب بن أبي صفرة يحدث عن سمرة بن جندب ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تصلوا أو قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم ان يصلى بعد صلوة الصبح حتى تطلع الشمس فانها تطلع على قرن أو بين قرنى شيطان . حدثنا شبابة عن شعبة عن أبي التياح قال سمعت حمران بن أبان يحدث عن معاوية انه نظر الى اناس يصلون بعد العصر فقال انكم تصلون صلوة قد صحبنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فما رأيناه يصليها و قد نهى عنها . حدثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس و عن صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس . حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمران النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن صلاتين عن صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس و عن صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس . حدثنا عفان قال حدثنا همام عن قتادة عن ابي العالية عن ابن عباس قال حدثنا رجال مرضيون فيهم عمر ارضاهم عندى عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا صلوة بعد الصبح حتى تطلع الشمس و لا صلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس . حدثنا الثقفى عن المهاجر عن ابي العالية قال لا تصح الصلوة بعد العصر حتى تغيب[1] الشمس و بعد الصبح حتى تطلع الشمس قال و كان ابن عمر يضرب

(١) و فى ص تغرب .

على ذلك . حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن محمد ابن شداد عن عبد الرحمن بن يزيد عن الاشتر قال كان خالد بن الوليد يضرب الناس على الصلوة بعد العصر . حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الاعمش عن شقيق عن عبد الله أن عمر كره الصلوة بعد العصر و انى اكره ما كره عمر . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عبد الله بن شقيق قال رأيت عمر أبصر رجلا يصلي بعد العصر فضر به حتى سقط رداءه . حدثنا زيد بن حباب عن محمد بن عبد الله بن أبي سارة قال سألت سالما عن الصلوة بعد العصر فقال ما احب أن ابتدأ بصلوة حتى تغرب الشمس . حدثنا يزيد ابن هارون عن هشام عن ابن سيرين قال كان يكره الصلوة بعد العصر حتى تغرب الشمس . حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي جمرة عن ابن عباس قال رأيت عمر يضرب على الركعتين بعد العصر . حدثنا وكيع عن شعبة عن سعد بن ابراهيم قال سمعت عبيد الله بن رافع بن خديج يحدث عن ابيه قال رأني عمر بن الخطاب يوما و انا اصلي بعد العصر فانتظرني حتى صليت فقال ما هذه الصلوة فقلت سبقتني بشيء من الصلوة فقال عمر لو علمت انك تصلي بعد العصر لفعلت و فعلت . حدثنا وكيع قال حدثنا ثابت عن عمارة عن ابي تميمة الهجيمي عن ابن عمر قال صليت مع النبي صلى الله عليه و سلم و مع ابي بكر و عمر و عثمان فلا صلوة بعد الغداة حتى تطلع الشمس . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يصلي على اثر كل صلوة مكتوبة ركعتين إلا الفجر و العصر . حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابي ذئب

عن الزهرى عن السائب قال رأيت عمر بن الخطاب يضرب المنكدر على السجدتين بعد العصر يعنى الركعتين. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عمران عن سويد و عن أبي حسين عن قبيصة بن جابر قال كان عمر يضرب على الركعتين بعد العصر. حدثنا ابن فضيل عن المختار قال سألت انس ابن مالك عن الصلوة بعد العصر فقال كان عمر يضرب الايدى على الصلوة بعد العصر. حدثنا وكيع قال حدثنا أبو هلال عن أبي بريدة عن أبي سعيد قال تمرتان بزبد أحبّ إليّ من صلوة بعد العصر. حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن يزيد بن طلق عن عبد الرحمن ابن البيلمانى عن عمرو ابن عنبسة[1] قال قلت يا رسول الله هل من ساعة أقرب الى الله من ساعة فقال نعم جوف الليل فصل ما بدا لك حتى تصلى الصبح ثم انهه حتى تطلع الشمس و ما دامت كأنها حجفة حتى تنتشر ثم صل ما بدا لك حتى يقوم العمود على ظله ثم انهه حتى تزول الشمس فان جهنم تسخن[2] نصف النهار ثم صل ما بدا لك حتى تصلى العصر ثم انهه حتى تغرب الشمس فانها تطلع بين قرنى شيطان و تغرب بين قرنى شيطان.

من رخص فى الركعتين بعد العصر

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما ترك النبي صلى الله عليه و سلم ركعتين بعد العصر فى بيتى قط. حدثنا ابن ادريس عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال دخلت مع ابن عباس على معاوية فأجلسه معاوية على السرير ثم قال له ما ركعتان يصليهما الناس

(١) و فى ص عينة (٢) و فى ص تسجر.

بعد العصر لم نر رسول الله صلى الله عليه و سلم صلاهما و لا أمر بهما قال ذلك ما يفتي به الناس ابن الزبير فأرسل الى ابن الزبير فسأله فقال اخبرتني ذلك عائشة فأرسل الى عائشة فقالت اخبرتني ذلك أم سلمة فأرسل الى أم سلمة فانطلقت مع الرسول فسأل أم سلمة فقالت يرحمها الله ما ارادت الى هذا فقدا خبرتها ان رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه و سلم بينما هو في بيتي يتوضؤ الظهر و كان قد بعث ساعيا وكثر عنده المهاجرون و كان قد أهمه شأنهم اذ ضرب الباب فخرج اليه فصلى الظهر ثم جلس يقسم ما جاء به فلم يزل كذلك حتى صلى العصر فلما فرغ رأى بلالا فاقام الصلوة فصلى العصر دخل منزلي فصلى ركعتين فلما فرغ قلت ما الركعتان رأيتك تصليهما بعد العصر لم أراك تصليهما فقال شغلني امر الساعي لم اكن صليتهما بعد الظهر فصليتهما فقال ابن الزبير قد صلاهما رسول الله صلى الله عليه و سلم فأنا اصليهما . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال رأيت أبا بردة بن أبي موسى يصلي بعد العصر ركعتين . حدثنا أبو داود عن شعبة عن اشعث بن أبي الشعثاء قال خرجت مع أبي و عمرو بن ميمون و الاسود بن يزيد و أبي وائل فكانوا يصلون بعد العصر ركعتين . حدثنا عفان قال نا أبو عوانة قال ثنا ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه انه كان يصلي بعد العصر ركعتين فقيل له فقال لو لم اصلهما إلا اني رأيت مسروقا يصليهما لكان ثقة و لكني سألت عائشة فقالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم لايدع ركعتين قبل الفجر و ركعتين بعد العصر . حدثنا عفان قال نا أبو عوانة قال نا ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبي طلحة

و ابن شريح قال كان شريح يصلى ركعتين بعد العصر أخذهما عن مسروق. حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن ابيه ان الزبير و عبد الله بن الزبير كانا يصليان بعد العصر ركعتين. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على انه صلى بفسطاطه بصفين ركعتين بعد العصر. حدثنا وكيع قال نا طلحة بن يحيي قال سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ام سلمة قالت شغل النبى صلى الله عليه و سلم عن الركعتين بعد الظهر فصلاهما بعد العصر. حدثنا جعفر بن عون عن مسعر عن حبيب بن ثابت عن أبي الضّحيٰ عن مسروق قال حدثتنى الصديقة بنت الصدّيق أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ما دخل عليها بعد العصر إلاصلى ركعتين. حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن شعبة عن أبي اسحاق قال سألت ابا جحيفة عنهما قال ان لم تنفعاك فلم تضراك.

من كان ينهى عن الصلوة عند طلوع الشمس و عند غروبها

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير و أبو اسامة قالا حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال لاتتحينّ عند طلوع الشمس و لا غروبها بالصلوة فان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان ينهى عن ذلك. حدثنا وكيع قال حدثنا موسى بن على عن ابيه عن عقبة بن عامر قال سمعت ثلاث ساعات كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ينهانا أن نصلى فيها و ان نقبر فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع و حين تضيف للغروب حتى تغرب و حين يقوم قائم الظهيرة حتى تميل. حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عبد الله قال ان الشمس تطلع

حين تطلع بين قرنى شيطان قال فكنا ننهى عن الصلوة عند طلوع الشمس وعند غروبها. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب عن بلال قال لم ينه عن الصلوة الا عند غروب الشمس لانها تغرب فى قرن الشيطان. حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حبيب عن عطاء قال حدثنى عروة بن الزبير أن أناسا طافوا بالبيت بعد الفجر ثم قعدوا عند المذكر حتى اذا كان عند طلوع الشمس قاموا يصلون قالت عائشة قعدوا حتى اذا كانت الساعة التى يكره فيها الصلوة قاموا يصلون. حدثنا وكيع عن بسطام بن مسلم عن أبى رجاء عن ابن عباس قال لا تصلّ عند طلوع الشمس و لاحين تغرب فانها تطلع و تغرب فى قرنى شيطان و لكن اذا صفت و علت. حدثنا الفضل بن دكين عن مسعر عن عبيد عن الحسن عن ابن مغفل قال رأى أبو مسعود رجلا يصلى عند طلوع الشمس أو فى الساعة التى تكره فيها الصلوة فأمر رجلا فنهاه. حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن محمد ان شريحا رأى رجلا يصلى حين اصفرت الشمس فقال انهوا هذا أن يصلى فان هذه ساعة لا تحل فيها الصلوة. حدثنا وكيع قال نا هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تحروا بصلاتكم طلوع الشمس و لا غروبها فانها تطلع بقرن الشيطان. حدثنا وكيع قال نا هشام بن عروة عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بدأ حاجب الشمس فأخّروا الصلوة حتى تبرز و اذا غاب حاجب الشمس فأخّروا الصلوة حتى تغيب. حدثنا وكيع قال نا عيسىٰ بن حميد الراسبى قال سمعت الحسن يقول

كانوا

كانوا يكرهون الصلوة عند طلوع الشمس حتى ترتفع و عند غروبها حتى تغيب . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال ابن مسعود ما احب ان لى بصلاة الرجل حين تطلع[1] الشمس فلسين .

من كره اذا طلع الفجر ان يصلى اكثر من ركعتين

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الا فريقى عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا صلوة بعد طلوع الفجر الا ركعتين قبل صلوة الفجر . حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي محمد اليمانى عن طاوس عن ابن عمر و ابن عباس قالا لا صلوة بعد طلوع الفجر إلا ركعتى الفجر . حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن نافع عن ابن عمر انه قال لاصلوة بعد ركعتى الفجر حتى تصلى الفجر. حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن عمرو بن مرة قال رآنى سعيد بن المسيب و انا اصلى بعض ما فاتنى من صلوة الليل بعد ما طلع الفجر فقال اما علمت ان الصلوة تكره هذه الساعة الا ركعتين قبل صلوة الفجر . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون اذا طلع الفجر ان يصلوا إلّا ركعتين . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون الصلوة بعد ركعتى الفجر حتى يصلوا المكتوبة .

من رخص فى الصلوة بعد الفجر

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه قال من شاء ان يصلى بعد طلوع الفجر فليفعل . حدثنا حفص عن هشام

---

(١) و فى ص تصفار .

ابن عروة عن ابيه قال ان بعد طلوع الفجر لجزأً حسنًا من الليل فكان يقرؤ بعد الفجر بالبقرة . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور بن الاشل الغدانى قال سأل أبو حصين الشعبي و أنا اسمع عن رجل بقي عليه من و رده شيء و هو يصلي و قد طلع الفجر فقال يقرؤ بقية و رده . حدثنا غندر عن شعبة قال رأيت أبا اسحاق و الحكم يصليان بعد طلوع الفجر .

من كان يصلي ركعتين قبل المغرب

حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن عاصم عن زر قال رأيت عبد الرحمن بن عوف و ابي بن كعب اذا اذن المؤذن للمغرب قاما يصليان[1] ركعتين . حدثنا الثقفي عن حميد عن انس قال سئل عن الركعتين قبل المغرب فقال رأيتهم اذا اذن المؤذن ابتدروا السوارى فصلوا . حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن ابي فزارة قال سألت انسا عن الركعتين قبل المغرب فقال كنا نبتدرهما على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال رأيت ابن أبي ليلى صلى ركعتين قبل المغرب . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد عن ابن أبي ليلى قال أدركت اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم يصلون عند كل تأذين . حدثنا وكيع عن كهمس عن ابن بريدة عن عبد الله بن المغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بين كل أذانين صلوة بين كل أذانين صلوة بين كل أذانين صلوة لمن شاء . حدثنا عبد الاعلى عن الجريرى عن ابن بريدة عن عبد الله بن المغفل عن النبي صلى الله عليه و سلم

(١) و فى ن فصليا .

مثله . حدثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم قال قال تميم بن سلام او سلام ابن تميم للحسن ما تقول فى الركعتين قبل المغرب فقال ¹حسنتين جميلتين¹ لمن اراد الله بهما . حدثنا وكيع عن ابن أبى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ما رأيت فقيها يصلى قبل المغرب إلا سعد بن أبى وقاص . حدثنا وكيع عن شعبة قال سمعت شيخا بواسط يقول سمعت طاوسا سألت ابن عمر عن الركعتين قبل المغرب فلم ينه عنهما .

من كره ان يستقبل بوجهه وجه المصلى

حدثنا وكيع عن خارجة بن مصعب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تستقبل الصورة الصورة . حدثنا أبو اسامة عن ابن عون قال كان ابراهيم جالسا مولّيا ظهره الى القبلة و انسان قائم يصلى مستقبله فأخذ ابراهيم يتقيه بيده من هذا الجانب و من هذا الجانب . حدثنا وكيع قال حدثنا حنظلة الجمحى عن طاوس ان رجلا نذر أن يسجد على جبهة النبي صلى الله عليه و سلم فأتمه² فجلس النبى صلى الله عليه و سلم مستقبل القبلة ثم أقام الرجل خلفه و قال هكذا بجبهته فسجد عليها . حدثنا وكيع قال نا عبد الله بن معدان بن أبى معدان قال سمعت طاوسا يحدث بهذا الحديث و زاد فيه فقال له النبي صلى الله عليه و سلم قد وفيت بنذرك .

من كان يسرع الى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود

(١-١) و فى ن حسنتان جميلتان (٢) و فى ن فأتاه .

أنه كان يهرول الى الصلوة. حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال رأيت عبد الرحمن بن يزيد مسارعا الى الصلوة. حدثنا وكيع قال نا ابن جريج عن رجل من اهل المدينة عن ابن عمر انه كان يهرول الى الصلوة. حدثنا وكيع قال نا مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر انه سمع الاقامة بالبقيع فأسرع المشى. حدثنا وكيع قال نا شريك عن عمران بن مسلم قال رأيت سعيد بن جبير يهرول الى الصلوة. حدثنا عبيدة ابن حميد عن عمران بن مسلم قال رأيت سعيد بن جبير يهرول الى الصلوة. حدثنا وكيع قال نا سفيان عن عمرو بن قيس الملائى عن سلمة بن كهيل عن عمارة بن عمير قال قال عبد الله أحق ما سعينا اليه الصلوة. حدثنا وكيع قال نا سفيان عن عاصم بن عبيد الله قال رأيت ابن عمر يهرول الى المسجد فى كسوف و معه نعلاه.

من كره

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة رواية قال اذا أتيتم الصلوة فلا تأتوها و أنتم تسعون و أتوها و عليكم السكينة فما أدركتم فصلوا و ما فاتكم فاقضوا. حدثنا وكيع قال نا عن سعد[1] بن ابراهيم عن عمر بن سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أتيتم الصلوة فأتوها بالوقار و السكينة فما أدركتم فصلوا و ما فاتكم فأتموا. حدثنا ابن علية عن ايوب عن عمرو عن ابى نضرة [illegible] اقيمت الصلوة فامش اليها كما كنت تمشى فصل ما أدركت

---

(١) و فى ن سعيد.

و اقض ما سبقك. حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد عن أبي هريرة قال اذا ثوب بالصلوة فامشوا و عليكم السكينة و الوقار فصلوا ما أدركتم و اقضوا ما سبقكم. حدثنا وكيع قال نا سفيان عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال امشوا الى الصلوة و قاربوا بين الخطا و اذكروا الله. حدثنا وكيع قال نا المسعودى عن على بن الاقمر عن أبي الاحوص قال قال عبد الله لقد رأيتنا و انا لنقارب بين الخطا الى الصلوة. حدثنا وكيع قال نا جعفر ابن حيان أبو الاشهب عن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال خرجت مع زيد بن ثابت الى المسجد فاسرعت المشى فحبسنى. حدثنا غندر عن شعبة عن داود بن فراهيج قال حدثنى مولاى سفيان بن زياد انه كان ينطلق الى المسجد و هو يستعجل قال فلحقنى الزبير بن العوام فقال اقصد فى مشيك فانك فى صلوة لن تخطو خطوة الا رفع الله لك بها درجة وحط عنك بها خطيئة. حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر عن بهية[1] حاضنه بنى [2]عبد الله[2] قالت[3] سمعت الاقامة فاسرعت فمررت بعلى بن حسين و أنا مسرع[4] فجذب ثوبى و قال امش على رسلك. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يعلى عن عثمان بن الاسود قال عدنا مجاهدا انا و صاحب لى فحضرت الصلوة فقال انطلقوا فصلوا و امشوا على هينتكم فما أدركتم مع الامام فصلوا و ما فاتكم فأتموا. حدثنا ابن فضيل عن أبي سنان عن محمد ابن زيد بن خليدة قال كنت امشى مع ابن عمر الى الصلوة فلو مشت معه نملة لرأيت ان لا يسبقها. حدثنا يزيد بن هارون قال انا حميد الطويل عن

(١) و فى ن بهيسة (٢) و فى ن عبيد الله (٣) و فى ن قال (٤) و فى ن مسرعا.

ثابت قال أخذ بيدى انس فجعل يمشي رويدا الى الصلوة ثم إلتفت الىّ فقال هكذا كان يصنع زيد بن ثابت ليكثر خطاه .

في الحائض تناول الشيء من المسجد

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الاعمش عن ثابت بن عبيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم ناوليني الخمرة من المسجد فقلت انى حائض (قال) ان حيضتك ليست فى يدك . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن الحسن قال سئل ابن عمر عن الحائض تناول الطهور او الشيء من المسجد فقال ان حيضتها ليست فى يدها . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال لابأس ان تضع الحائض فى المسجد الشيء و تأخذه منه و لا تدخله . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان لا يرى بأسا ان تضع الحائض فى المسجد ما شاءت و تأخذه منه . حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن قتادة قال الحائض تأخذ من المسجد و لا تضع فيه . حدثنا يعلى بن عبيد عن عثمان بن حكيم عن جدته الرباب ان عثمان بن حنيف قال يا جارية ناوليني الخمرة قالت لست اصلى قال ان حيضتك ليست فى يدك . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول لجاريته ناوليني الخمرة من المسجد فتقول انى حائض فيقول ان حيضتك ليست فى يدك . حدثنا ابن عليه عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم قال تأخذ الحائض من المسجد و تضع فيه . حدثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء فى الحائض تناول من المسجد الشى قال نعم الا المصحف . حدثنا ابن أبي عدى عن اشعث عن الحسن انه كان

كان لا يرى بأسا أن تأخذ الحائض الشيء من المسجد و تضعه فيه .

في الرجل على غير وضوء و الحائض يمسان المصحف

حدثنا أبو بكر قال ثنا جرير عن مغيرة قال كان أبو وائل يرسل خادمه و هي حائض الى ابي رزين فتأتيه بالمصحف من عنده فتمسك بعلاقته . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن قال لا بأس أن يتناول الرجل المصحف اذا كان في وعائه أو في علاقته . حدثنا عبد السلام ابن حرب عن أبي خالد الدالاني عن القاسم يعني الأعرج قال رأيت سعيد ابن جبير قرأ في المصحف ثم ناول غلاما له مجوسيا بعلاقته . حدثنا وكيع عن ايمن بن نابل قال سمعت عطاء يقول لا بأس ان تأخذ الحائض بعلاقة المصحف . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن محمد انه لم يكن يرى بأسا ان يحول الرجل المصحف و هو غير طاهر . حدثنا وكيع عن يعلى بن صالح عن غالب أبي الهذيل قال أمرني أبو رزين ان افتح المصحف على غير وضوء فسألت ابراهيم فكرهه . حدثنا ابن نمير قال نا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يمس المصحف الا و هو طاهر . حدثنا محمد ابن ابي عدي عن اشعث عن الحسن انه كان لا يرى به بأسا . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر قال سألت عامرا عن مس المصحف على غير وضوء فقال لا بأس به و كرهه محمد بن علي و عبد الرحمن بن الاسود و القاسم و سالم و طاوس .

من قال ما بين المشرق و المغرب قبلة

حدثنا أبو بكر قال انا أبو اسامة قال نا عبيد الله بن عمر عن نافع

عن ابن عمر قال قال عمر ما بين المشرق و المغرب قبلة . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع قال قال عمر ما بين المشرق و المغرب قبلة ما استقبلت القبلة . حدثنا وكيع قال نا مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن ابن عمر قال ما بين المشرق و المغرب قبلة . حدثنا وكيع قال نا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن عن ابن عمر قال اذا جعلت المغرب عن يمينك و المشرق عن يسارك فما بينهما قبلة لأهل الشمال . حدثنا وكيع قال نا اسرائيل عن عبد الاعلى عن عامر الشعبي عن ابى عبد الرحمن السلمى عن على قال ما بين المشرق و المغرب قبلة . حدثنا وكيع قال نا اسرائيل عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ما بين المشرق و المغرب قبلة . حدثنا وكيع قال نا اسرائيل عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير قال ما بين المشرق و المغرب قبلة . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن خالد الحذّاء عن رجل قد سماه عن سعيد بن جبير قال ما بين المشرق و المغرب قبلة . حدثنا وكيع قال نا العمرى عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال ما بين المشرق و المغرب قبلة . حدثنا المعلى بن منصور قال نا عبد الاعلى بن جعفر عن عثمان بن محمد الاخنسى عن المقبرى عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ما بين المشرق و المغرب قبلة .

في تخليق المساجد

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عاصم عن العباس بن عبد الرحمن الهاشمى قال اول ما خلقت المساجد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم رأى فى المسجد نخامة فحكها ثم أمر بخلوق فلطخ مكانها قال فق الناس

المساجد . حدثنا أبو اسامة عن المجالد عن الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى في قبلة المسجد نخامة فقام اليها فحكها بيده ثم دعا بخلوق فقال عامر هو سنة . حدثنا ابن علية عن ابن ابي نجيح ان ابن زبير طلا بني الكعبة طلاحيطانها بالمسك . حدثنا وكيع قال ثنا هشام ابن عروة عن ابيه قال أمر النبي صلى الله عليه وسلم ببناء المساجد في الدور وأمر ان تطهر وتطيب يعني القبائل . حدثنا وكيع قال نا العمرى عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب كان يجمر المسجد في كل جمعة . حدثنا مروان بن معاوية عن سليمان قال رأيت ابراهيم يرى المسجد يخلق فلا يعيب ذلك . حدثنا وكيع قال نا هشام عن ابيه عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم حك بزاقا في قبلة المسجد . حدثنا وكيع قال نا على بن مبارك عن يحيي بن أبي كثير قال نبئت ان أبا الدرداء رأى بزاقا في عرض جدار المسجد فحكه .

من كره أن يبزق تجاه المسجد

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن عياض بن عبد الله بن سعد بن ابي سرح عن ابي سعيد قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد وبيده عرجون وكان يحب العراجين فرأى نخامة في القبلة فحكها ثم أقبل على الناس فقال أيها الناس إن أحدكم اذا قام يصلى استقبله الله عزّ وجلّ وعن يمينه ملك أفيحب أحدكم ان يستقبله الرجل فيبزق في وجهه فلا يبزق أحدكم في القبلة ولا عن يمينه وليبزق تحت رجله اليسرى أو عن يساره فان عجلت به بادرة فيتفل هكذا يعني

فى ثوبه . حدثنا ابن علية عن القاسم بن مهران عن ابى رافع عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم رأى نخامة فى قبلة المسجد فأقبل على الناس بوجهه فقال ما بال أحدكم يقوم مستقبل ربه فيتنخع فى وجهه حدثنا اذا تنخع أحدكم فليتنخع عن يساره او تحت قدمه فان لم يجد فليتفل هكذا فى ثوبه ثم أرانا اسماعيل انه يبزق فى ثوبه ثم يدلكه . حدثنا حفص عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم أبصر نخامة فى المسجد فمسحها ثم قال اذا بزق أحدكم فلا يبزق فى القبلة و لا عن يمينه و لكن ليبزق عن يساره او تحت قدمه او ليضع او ليتفل هكذا. حدثنا ثم بزق فى طرف ثوبه ثم رده عليه . حدثنا ابن عيينة[1] عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى سعيد ان النبى صلى الله عليه و سلم رأى نخامة فى قبلة المسجد فحكها بعصاه و قال اذا بزق أحدكم فلا يبزق بين يديه و لا عن يمينه و ليبزق عن يساره . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن ربعى عن طارق عبد الله المحاربى قال قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا صليت فلا تبزق بين يديك و لا عن يمينك و لكن ابزق عن يسارك او تحت قدمك . حدثنا وكيع قال نا الاعمش عن ابى وائل عن حذيفة قال ان العبد المسلم اذا توضأ فأحسن الوضوء ثم قام يصلى أقبل الله عليه بوجهه حتى يكون هو الذى ينصرف او يحدث حدث سوء فلا يبزق بين يديه و لا عن يمينه فان عن يمينه كاتب الحسنات و لكن يبزق عن يساره[2] او خلف ظهره . حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن ابى وائل عن حذيفة

(١) و فى ن علية (٢) و فى ن شماله .

رفعه بنحوه. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عدي بن ثابت عن زر عن حذيفة قال من صلى فبزق تجاه القبلة جاءت بزقته يوم القيامة في وجهه. حدثنا أبو خالد الاحمر عن ابن سوقة عن نافع عن ابن عمر قال اذا بزق في القبلة جاءت احمر ما يكون يوم القيامة حتى تقع بين عينيه. حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره أن يبزق الرجل بين يديه في الصلوة او عن يمينه و قال ابزق عن يسارك[1] أو تحت قدمك. حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان محمد يكره أن يبزق الرجل تجاه القبلة و عن يمينه. حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن انه كره أن يبزق تجاه القبلة قال و كان ابن سيرين يكره (الى) القبلتين جميعا. حدثنا ابن نمير قال ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم انه رأى نخامة في قبلة المسجد لحتها[2] و قال اذا قام احدكم في صلوة فلا يتنخم قبل وجهه فان الله قبل وجه أحدكم اذا كان في الصلوة. حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحوه.

من قال البصاق[3] في المسجد خطيئة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا هشام عن قتادة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم البصاق في المسجد خطيئة و كفارته ان تواريه. حدثنا زيد بن حباب عن حسين بن واقد عن ابي غالب عن ابي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم البصاق في المسجد خطيئة و دفنه حسنة. حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن عبيد أن أبا عبيدة أتى منزله

(١) و في ن عن شمالك (٢) و في ن لحكها (٣) و في ن البزاق (٤) و في ن التفل.

و قد بزق فى المسجد وسهى أن يدفنها حتى أتى منزله فذكر فجاء بمصباح حتى و اراها . حدثنا أبو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن محكول ان ابن عمر تنخع او بزق فى المسجد فنسى أن يواريها حتى أتى منزله فذكر بعد انصرافه فرجع بسراج فالتمسها فى المسجد حتى واراها ثم قال من بصق فى المسجد فهى خطيئة و توبته أن يواريها. حدثنا محمد بن فضيل و عبدة عن عبد الملك عن ابى الازهر عن مجاهد قال البزاق فى المسجد خطيئة وكفارته أن يورايه. حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد قال البزاق فى المسجد خطيئة قال فذكرت ذلك للنخعى فقال كان يقال كفارته دفنه. حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن ابن أبى الهذيل قال البزاق فى المسجد خطيئة و كفارته دفنها. حدثنا وكيع قال ثنا سيف بن سليمان المكى قال سمعت مجاهدا يقول بزق أبو عبيدة بن الجراح فى المسجد ليلا فلم يدر اين موضعه فخرج فجاء بالمصباح فطلبه حتى و اراه. حدثنا وكيع قال نا مسعر عن يزيد بن منقذ عن ابى هريرة قال ان المسجد لينزوى من المخاط او النخامة كما تنزوى الجلدة فى النار[1]. حدثنا ابن عيينة عن ابى الوسمى عن رجل يقال له زياد رجل من بنى فزارة انه سمع أبا هريرة يقول إن المسجد لينزوى من النخامة كما تنزوى المضغة أو الجلدة من النار. حدثنا وكيع قال ثنا ابى عن ليث قال ما رأيت طاوسا بزق فى المسجد قط و لا مس الحصى و لا اتكأ فيه. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الركين عن ابيه عن اسماء بن الحكم قال سألت عن كل شىء حتى التفلة فى

(١) و فى ق من النار .

المسجد فقيل كفارتها دفنها .

من قال احفر لبزقتك

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال ثنا محمد بن اسحاق عن عبد الله بن محمد عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن ابيه سعد قال سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول اذا تنخم أحدكم في المسجد فليغطيها[1] لا تصب جلدة مومن أو ثوبه فتوذيه . حدثنا وكيع قال نا أبو مودود عن عبد الرحمن ابن ابي حدرد الاسلمي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بزق أحدكم في مسجدي او قال في المسجد فليحفر فليمعن او ليبزق في ثوب حتى يخرجه .

الرجل يأخذ القمّلة في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن الاوزاعي عن حسان بن عطية قال كان معاذ بن جبل يأخذ البرغوث في الصلوة فيفركه بيده حتى يقتله ثم يبزق عليه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن ابي بكر بن ابي مريم عن عبد الرحمن بن الاسود قال كان عمر بن الخطاب يقتل القمّلة في الصلوة حتى يظهر دمها على يده . حدثنا عبدة عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن مسلم بن يسار عن سعيد بن المسيب في الرجل يأخذ القمّلة في صلاته قال يخدرها و يطرحها . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن منصور عن ابراهيم في الرجل يجد القملة في الصلوة قال يدفنها . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن حماد عن ابراهيم قال إن قتلها في الصلوة فلا شيء . حدثنا وكيع قال

(١) و في ن فليغيبها .

حدثنا ثور الشامى عن راشد بن سعد عن مالك بن يخامر قال ثور مرة راشد بن سعد أو غيره قال رأيت معاذ بن جبل يقتل القمّل و البراغيث فى الصلوة. حدثنا أبو الاحوص عن ابى حمزة قال قلت لابراهيم أخذ القمّلة و انا فى الصلوة قال ادفنها فى الحصى انما جعلت الارض كفاتا احياء و أمواتا. حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك فى الرجل يقتل القمّلة فى الصلوة قال لا بأس أن يحولها. حدثنا وكيع قال ثنا اسرائيل عن مجاهد فى الرجل يجد القمّلة فى الصلوة قال ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر فى الرجل يجد القملة فى الصلوة قال يدعها. حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن صدقة بن ابى توبة عن انس انه كان يقتل القمّل فى الصلوة.

الرجل يجد القمّلة فى المسجد

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال حدثنا على بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن الحضرمى بن لاحق عن رجل من الأنصار قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا وجد أحدكم القمّلة فى المسجد فليصرها فى ثوبه حتى يخرجها. حدثنا جرير عن قابوس عن ابيه عن ابن عباس فى الرجل يجد القملة فى المسجد قال يدفنها فى الحصباء قال و رأيت أبا ظبيان يفعل ذلك. حدثنا مروان بن معاوية عن مسلم الملائى عن زاذان عن الربيع ابن خيثم ان عبد الله دفن قملة فى المسجد ثم قرأ الم نجعل الأرض كفاتا احياء وأمواتا. حدثنا عباد بن عوام عن الشيبانى عن المسيب بن رافع عن رجل قال رأيت ابا امامة يتفل فى مسجده و هو يدفن القمّل فى ا[لحصى][1].

(١) و فى ن الحصباء.

حدثنا وكيع قال ثنا ابو خلدة قال رأيت أبا العالية يدفن القمل في المسجد و قرأ أَلَمْ نَجْعَلِ الْاَرْضَ كِفَاتًا - . ثنا وكيع قال نا ابن ابي عروبة عن قتادة عن ابن المسيب قال ادفنها في المسجد قد يدفن ما هو شر منها النخامة .
حدثنا سفيان عن الحسن بن علي قال رأيت ابن مغفل يتفل في المسجد و كانت جدتي ام ولد للحسن بن علي فكان يعزل عنها . حدثنا أبو معاوية عن ليث عن الحسن بن مسلم عن عبيد بن عمير قال أخذت عن ابن عمر دابة و هو يصلي في المسجد فألقيتها في ناحية المسجد فلم يعب ذلك علي .
حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا أخذت القملة و أنت في المسجد فادفنها في الحصباء . حدثنا ابن علية عن ايوب عن يوسف بن ماهك قال رأيت ابن عمر أخذ [1] من ثوبه [1] قملة فدفنها في المسجد . حدثنا قطن بن عبد الله عن ابن غسب قال رأيت أبا امامة يأخذ القمل و يلقيه في المسجد فقلت يا ابا امامة تأخذ القمل و تلقيه في المسجد قال ألم نجعل الارض كفاتا .

من كان يكره الصلوة بين السواري

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن يحي بن هاني بن عروة المرادي عن عبد الحميد بن محمود قال صلينا خلف امير من الامراء فاضطرب الناس حتى صلينا بين ساريتين فلما صلينا قال انس بن مالك كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا هشيم قال اخبرنا خالد عمن حدثه عن انس قال نهينا ان نصلي بين الاساطين . حدثنا وكيع

(١-١) و في ن من ثوب ابن عمر .

قال نا سفيان عن ابي اسحاق عن معدى كرب عن ابن سعد قال لا تصفوا بين الاساطين و لا تأتموا بقوم يمترون و يلغون. حدثنا فضيل بن عياض عن حصين بن هلال عن حذيفة انه كره الصلوة بين الاساطين. حدثنا محمد بن يزيد عن ايوب عن ابي العلاء عن معاوية بن قرة عن ابيه قال رأني عمرو أنا اصلى بين اسطوانتين فأخذ بقفائى فأدنانى الى سترة فقال صلّ اليها. حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم انه كره الصلوة بين الاساطين و قال آئموا الصفوف. حدثنا وكيع قال نا حسن بن صالح عن ابراهيم قال لا تصلوا بين الاساطين.

من رخص فيه

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأسا بالصف بين السوارى. حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد قال لا أعلم بالصلوة بين السوارى بأسا. حدثنا يحي بن سعيد عن وقاء قال كان سعيد بن جبير يؤمّنا بين ساريتين. حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابي زياد قال رأيت ابراهيم التيمى يؤمّ قومه بين اسطوانتين. حدثنا وكيع ثنا سفيان عن بشر بن طعمة الثورى قال رأيت الربيع بن خيثم صلى فى مرضه بين ساريتين يعتمد على احداهما. حدثنا وكيع ثنا سفيان و اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى قال كان سويد بن غفلة يؤمّنا بين اسطوانتين. حدثنا حفص عن الاعمش قال كان يحي بن وثاب يؤمّنا بين اسطوانتين. حدثنا وكيع عن ربيعة بن عثمان التيمى قال نا ادريس الصنعانى عن رجل يقال له همدان و كان بريد اهل اليمن الى عمر قال قال عمر المصلون أحق

بالسوارى

بالسوارى من المتحدثين اليها .

فى الصلوة فى مسجد النبى صلى الله عليه و سلم

حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم بن بشر قال ثنا سفيان عن محمد بن طلحة ابن ركانة المطلبى عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان صلوة فى مسجدى هذا خير من الف صلوة فيما سوا ه الا المسجد الحرام. حدثنا أبو اسامة قال ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة فى مسجدى هذا أفضل من الف صلوة فى غيره إلّا المسجد الحرام . حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن ابراهيم انه سمع ابا سلمة يحدث الأغرّ انه سمع ابا هريرة يحدث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال صلوة فى مسجدى هذا أفضل من الف صلوة فيما سواه من المساجد إلا الكعبة . حدثنا عبيد الله بن موسى انا موسى بن عبيدة عن داود بن مدرك عن عروة عن عائشة قالت قال النبى صلى الله عليه و سلم صلوة فى مسجدى أفضل من الف صلوة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن حميد بن صخر عن المقبرى عن أبى هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من جاء مسجدى لم يأته الا لخير يعلمه أو يتعلمه فهو بمنزلة المجاهد فى سبيل الله و من جاءه لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر الى متاع غيره . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابن عباس عن ميمونة سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول صلوة فيه يعنى مسجد المدينة افضل من الف صلوة فيما سواه الا مسجد مكة . حدثنا ابن عيينة

عن زياد بن سعد عن سليمان بن عثمان سمع الزبير يقول سمعت عمر يقول صلوة فى هذا المسجد أفضل من مائة صلوة فيما سواه الا المسجد الحرام .

في المسجد الذى اسس على التقوى

حدثنا أبو بكر قال ثنا حاتم بن اسماعيل عن انس بن أبي يحيى عن ابيه عن أبي سعيد الخدرى قال امترى رجل من بني خدرة و رجل من بني عمرو بن عوف فى المسجد الذى أُسس على التقوى فقال الخدرى هو مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم و قال العوفى هو مسجد قباء فأتيا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ذلك فقال هو هذا هو هذا يعنى مسجده و فى ذلك خير كثير . حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدرى عن ابيه قال المسجد الذى اسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن ربيعة بن عثمان قال حدثنى عمران ابن ابي انس عن سهل بن سعد قال اختلف رجلان فى المسجد الذى اسس على التقوى فقال احدهما هو مسجد المدينة و قال الآخر هو مسجد قباء فأتيا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال هو مسجدى هذا . حدثنا وكيع ثنا ربيعة ابن عثمان عن عثمان بن عبد الله عن ابن عمر قال المسجد الذى اسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابي الزناد عن خارجة بن زيد ان النبي صلى الله عليه و سلم قال المسجد الذى اسس على التقوى من اول يوم مسجد النبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن أبي هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال مسجد المدينة الاعظم . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن حميد بن صخر عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال

دخلت على رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألته عن المسجد الذى اسس على التقوى فقبض قبضة من الحصى ثم ضرب بها الأرض فقال هذا هو يعنى مسجد المدينة . حدثنا يحي بن سعيد عن حرملة[1] عن ابن المسيب قال هو مسجد النبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا الفضل عن عبد الله بن عامر عن عمران بن أبي انس عن سهل بن سعد عن ابي بن كعب عن النبي صلى الله عليه و سلم قال المسجد الذى اسس على التقوى هو مسجدى .

في الصلوة في مسجد قباء

حدثنا أبو بكر ثنا أبو اسامه عن عبد الحميد بن جعفر قال ثنا ابو الابرد مولى بني حطمة انه سمع اسيد بن ظهير الأنصارى و كان من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم قال صلوة في مسجد قباء كعمرة . حدثنا عبد الله بن نمير عن موسى بن عبيدة قال أخبرني يوسف ابن طهمان عن أبي امامة بن سهل عن ابيه سهل بن حنيف قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من توضأ فأحسن وضوءه ثم جاء مسجد قباء فركع فيه اربع ركعات كان ذلك عدل عمرة . حدثنا أبو اسامة ثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأتى مسجد قباء ماشيا و راكبا . حدثنا أبو خالد سليمان بن حبان عن سعد بن اسحاق عن سليط بن سعد قال سمعت ابن عمر يقول من خرج يريد قباء لا يريد غيره فصلى فيه كانت كعمرة . حدثنا أبو خالد عن هاشم بن هاشم عن عائشة بنت سعد قالت سمعت أبي يقول لأن اصلى في مسجد قباء أحبّ

(١) و في ن ابن حرملة .

الیّ من أن اصلی فی بیت المقدس .

فی الصلوة فی بیت المقدس و مسجد الکوفة

حدثنا وکیع عن أبی العمیس عن عمرو بن مرة عن أبی صالح الحنفی عن اخیه طلیق[1] بن قیس قال قال أبو ذر لأن اصلی علی رملة حمراء احبّ الیّ من أن اصلی فی بیت المقدس. حدثنا وکیع عن مسعر عن واصل عن أبی وائل عن حذیفة قال لو سرت حتی لا یکون بینی و بین بیت المقدس الا فرسخ أو فرسخان ما أتیته أو ما احببت أن آتیه. حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی المقدام عن حنة[2] قال جاء رجل الی علی فقال انی اشتریت بعیرا و تجهزت ارید بیت المقدس فقال بع بعیرك و صلّ فی هذا المسجد یعنی مسجد الکوفة فما من مسجد بعد مسجد الحرام و مسجد المدینة أحبّ الیّ منه و لقد نقص مما اسس خمسمائة ذراع یعنی مسجد الکوفة. حدثنا اسحاق بن منصور ثنا اسرائیل عن ابراهیم بن مهاجر عن ابراهیم عن الاسود قال لقینی کعب ببیت المقدس فقال من این فقلت من مسجد الکوفة فقال لأن اکون جئت من حیث جئت احبّ الیّ من ان أتصدق بالف دینار أضع کل دینار منها فی ید مسکین ثم حلف انه اوسط الارض کقعر الطست . حدثنا یحیی بن یعلی عن عبد الملك بن عمیر عن قزعة عن أبی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تشدوا الرحال الّا الی ثلاثة مساجد المسجد الحرام و مسجدی هذا و المسجد الاقصی حدثنا ابن عیینة عن عمرو عن طلق عن قزعة قال سألت عمر أتی الطور

(١) و فی ن طلق (٢) و فی ن حبة .

قال دع الطور ولا تأتها و قال لا تشدوا الرحال إلا الى ثلاثة مساجد . حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل قال لا تشدوا الرحال الا الى البيت العتيق . حدثنا ابن فضيل عن الحسن ابن عبيد الله عن ابراهيم قال لا تشدوا الرحال إلا الى ثلاثة مساجد .

في الصلوة عند قبر النبي صلى الله عليه و سلم و إتيانه

حدثنا أبو بكر ثنا زيد بن حباب ثنا جعفر بن ابراهيم من ولد ذى الجناحين قال حدثني على ابن عمر عن ابيه عن على بن حسين انه رأى رجلا يجيء الى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه و سلم فيدخل فيها فيدعو فدعاه فقال ألا أحدثك بحديث سمعته من أبي عن جدى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا تتخذوا قبرى عيداً ولا بيوتكم قبورا و صلوا علىّ فان صلاتكم تبلغنى حيث ما كنتم . حدثنا أبو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سهيل[1] بن حسين بن حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تتخذوا قبرى عيداً و لا بيوتكم قبورا و صلّوا علىّ حيث ما كنتم فان صلاتكم تبلغنى . حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اللّهم لا تجعل قبرى و ثنا يصلى له اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد . حدثنا معاذ بن معاذ قال انا ابن عون عن نافع قال بلغ عمر بن الخطاب ان ناسا يأتون الشجرة التى بويع تحتها قال فأمر بها فقطعت . حدثنا زكريا ابن عدى عن عبيد الله بن عمر[2] عن زيد بن أبي انيسة عن عمرو بن مرة

(١) و في ن سهل (٢) و في ن عمرو .

عن عبد الله بن الحارث النجرانى قال حدثنى جدى قال سمعت النبي صلى الله عليه و سلم قبل ان يموت بخمس و هو يقول الا و ان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم و صالحيهم مساجد ألا فلا تتخذوا القبور مساجد انى أنهاكم عن ذلك . حدثنا هاشم بن القاسم ثنا شيبان عن هلال بن ابي حميد الأنصارى عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فى مرضه الذى لم يقم منه لعن الله اليهود و النصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ولولا ذلك لابرز قبره الا انه خشى ان يتخذ مسجدا . حدثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انهم تذاكروا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فى مرضه فذكرت ام سلمة أو ام حبيبة كنيسة رأتها فى ارض الحبشة فيها تصاوير فقال النبي صلى الله عليه و سلم اولئك كانوا اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا و صوّروه اولئك شرار الخلق عند الله . حدثنا وكيع ثنا شعبة عن محمد بن جحادة الاودى قال سمعت أبا صالح بعد ما كبر يحدث عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم زائرات القبور و المتخذات عليها المساجد و الكنس[1] . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن المعرور بن سويد قال خرجنا مع عمر فى حجة حجها فقرأ بنا فى الفجر « الم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل » و « لا يلاف قريش » فلما قضى حجة و رجع و الناس يبتدرون فقال ما هذا فقالوا مسجد صلى فيه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال هكذا هلك اهل الكتاب اتخذوا آثار انبيائهم بيعا من

(١) و فى ن السرج .

عرضت له منكم فيه الصلوة فليصل و من لم تعرض له منكم فيه الصلوة فلا يصل . حدثنا معاذ عن ابن عون عن محمد قال كانوا يكرهون ان يغيروا[1] آثار الانبياء . حدثنا اسباط بن محمد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لعن الله اقواما اتخذوا قبور انبيائهم مساجد . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان يبنى على القبر مسجدا .

فى المرأة يجزيها ان تصلى خلف الصف وحدها

حدثنا أبو خالد الاحمر عن قدامة عن جسرة بنت دجاجة قالت صليت خلف ابى ذر وحدى ما معى امرأة . حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء قال المرأة صف .

فى الصلوة فى الموضع الذى خسف به

حدثنا وكيع ثنا المغيرة بن ابى الحر الكندى عن حجر بن عنبس الحضرمى قال خرجنا مع على الى النهروان حتى اذا كنا ببابل حضرت صلوة العصر قلنا الصلوة فسكت ثم قلنا الصلوة فسكت فلما خرج منها صلى ثم قال ما كنت اصلى بارض خسف بها ثلاث مرات . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن شريك العامرى عن عبد الله بن المحل عن على انه كره الصلوة فى الخسوف . حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن شريك عن ابن ابى المحل ان عليا مر بجانب من بابل فلم يصل بها .

---

(١) و فى ن يعروا أو يعتروا .

فى الصلوة خلف الامراء

حدثنا أبو بكر قال ثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن عمير بن هانى قال شهدت ابن عمر و الحجاج محاصر ابن الزبير فكان منزل ابن عمر بينهما فكان ربما حضر الصلوة مع هؤلاء و ربما حضر الصلوة مع هؤلاء. حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال كان الحسن بن على و الحسين يصليان خلف مروان قال فقيل له اما كان ابوك يصلى اذا رجع الى البيت قال فيقول لا و الله ما كانوا يزيدون على صلوة الائمة. حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يصلون خلف الامراء ما كانوا. حدثنا هشيم عن ابى حرة عن الحسن قال لا يضر المؤمن صلاته خلف المنافق و لا ينفع المنافق صلوة المؤمن خلفه. حدثنا أبو اسامة عن حبيب ابن جرى قال سألت أبا جعفر عن الصلوة خلف الامراء قال صل معهم. حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال سألت ميمونا عن الصلوة خلف الامراء فقال صلّ معهم. حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال سألت ميمونا عن رجل فذكر انه من الخوارج فقال انت لا تصل له انما تصلى لله قد كنا نصلى خلف الحجاج و كان حروريا ازرقيا. حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان عبد الله يصلى معهم اذا أخّروا عن الوقت قليلا و يرى ان مأثم ذلك عليهم. حدثنا وكيع عن سفيان عن العلاء بن المسيب عن رجل عن سعيد بن جبير انه كان يصلى مع الحجاج عند ابواب كندة و خرج عليه. حدثنا وكيع ثنا بستام قال سألت أبا جعفر عن الصلوة مع الامراء فقال صل معهم فانا نصلى معهم قد كان الحسن

و الحسين يبتدران الصلوة خلف مروان قال فقلت الناس يزعمون ان ذلك تقية قال وكيف ان كان الحسن بن علي يسب مروان في وجهه و هو على المنبر حتى تولى. حدثنا وكيع ثنا سفيان عن ابراهيم بن ابي حفصة قال قلت لعلي بن حسين ان أبا حمزة الثمالي و كان فيه غلو يقول لا نصلي خلف الائمة و لا نناكح إلّا من يرى مثل ما رأينا فقال علي بن حسين بل نصلي خلفهم و نناكحهم بالسنة. حدثنا وكيع ثنا سفيان عن الاعمش قال كانوا يصلون خلف الامراء و يحتسبون بها. حدثنا وكيع عن سفيان عن عقبة الأسدي عن زيد بن ابي سليمان ان أبا وائل كان يجمع مع المختار. حدثنا وكيع ثنا سفيان عن مسلم عن ابي فروة[1] قال رأيت عبد الرحمن بن ابي ليلى و اشار الى محمد بن سعد و الحجاج يخطب ان اسكت. حدثنا الفضل بن دكين عن الاعمش عن القاسم بن مخيمرة انه كان يصلي خلف الحجاج.

ما تكره الصلوة اليه و فيه

حدثنا وكيع ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى بن عمارة المازني عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الارض كلها مسجد إلا المقبرة و الحمام. حدثنا حفص عن حجية عن انس قال رآني عمر و أنا اصلي الى قبر فجعل يقول يا انس القبر فجعلت ارفع رأسي انظر الى القمر فقالوا انما هو يقول القبر. حدثنا وكيع ثنا سفيان ثنا حميد عن انس قال رآني عمر و أنا اصلي فقال القبر امامك فنهاني. حدثنا جرير عن منصور عن ابي ظبيان عن عبد الله بن عمرو قال لا تصل الى الحش و لا الى الحمام

(١) و في ن ابن فروة.

و لا الى المقبرة . حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن الحسن العرنى قال الأرض كلها مسجد الا الحش و الحمام و المقبرة . حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابيه و خيثمة قالا لا تصل الى حائط حمام و لا وسط مقبرة . حدثنا وكيع نا همام عن قتادة عن انس قال كان يكره ان يبنى مسجدا بين القبور . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا اذا خرجوا مع جنازة فحضرت الصلوة تنحوا عن القبور . حدثنا وكيع انا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ثلاث ابيات للقبلة الحش و المقبرة و الحمام . حدثنا وكيع ثنا سفيان عن بكر بن قيس عن ابن سيرين انه كره الصلوة الى القبور و قال بيت نار . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم كره الصلوة بين القبور . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن فى الرجل تدركه الصلوة فى المقابر قال يصلى و قال ابن سيرين يكره ذلك . حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول انه كان يكره الصلوة فى المقابر . حدثنا سفيان عن عاصم عن ابن سيرين عن انس انه كره ان يصلى على الجنازة فى المقبرة . حدثنا الفضل بن دكين عن الاسود بن شيبان قال رأيت موسى بن انس يصلى العصر فى قبر اخيه النضر بن انس و قد صرح له وسط القبر. حدثنا أبو معاوية عن ليث عن الحكم قال قال على لا تصل تجاه حش و لا حمام و لا مقبرة .

فى الامير يؤخر الصلوة عن الوقت

حدثنا وكيع ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن

ابن المثنى الحمصى عن ابن ابى ابزى عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انها ستكون عليكم امراء فتشغلهم اشياء عن الصلوة حتى يؤخّروها عن وقتها فصلوها لوقتها فقال رجل يا رسول الله ان ادركتها معهم قال نعم ان شئت . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الأسود و علقمة قالا قال عبد الله انه سيكون عليكم امراء يؤخّرون الصلوة عن وقتها و يخنقونها الى شرف الموتى فاذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا فى بيوتكم ثم اجعلوا صلاتكم سبحة . حدثنا وكيع ثنا شعبة عن أبى عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن أبى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوا الصلوة لوقتها . حدثنا وكيع ثنا سفيان عن الاعمش قال رأيت ابراهيم و خيثمة يصليان الظهر و العصر فى بيوتهما ثم يأتيان الحجاج فيصليان معه . حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن مسلم قال كنت اجلس مع مسروق و أبى عبيدة فى المسجد فى زمن زياد فاذا دخل وقت الظهر قاما فصليا ثم يجلسان حتى اذا أذّن المؤذّن و خرج الامام قاما فصليا و يفعلانه فى العصر . حدثنا وكيع ثنا سفيان عن ابى هاشم ان الحجاج أخّر الصلوة فأومأ أبو وائل و هو جالس . حدثنا وكيع ثنا سفيان عن عبد الله بن عثمان عن على الازدى قال أخّر الحجاج الصلوة بعرفة فصلى ابن عمر فى رحله و ثم ناس وقف قال فأمر به الحجاج فحبس به . حدثنا وكيع ثنا المسعودى عن عبد الملك بن عمير قال كان أبو عبيدة ينتظر المغرب فاذا بطأ بها حل حبوته و خرج . حدثنا وكيع ثنا اسرائيل عن عامر بن شقيق قال كان الحجاج يؤخّر الصلوة يوم الجمعة فكان ابوائل يأمرنا أن

نصلى فى بيوتنا ثم نأتى المسجد . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن ابى عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن أبى ذر قال انّ خليلى أوصانى أن اصلى الصلوة لوقتها فان أدركت القوم قد صلوا كنت قد احرزت صلاتك و الا كانت نافلة . حدثنا أبو معاوية عن محمد بن ابى اسماعيل قال رأيت عطاء و سعيد بن جبير و أخر الوليد الصلوة فأومئا فى وقت الصلوة ثم قعدا حتى صليا معه تلك الصلوة رأيتهما فعلا ذلك مرارا .

فى الصلوة فى ثياب النساء

حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن أبى عروبة عن قتادة عن عائشة ان نبى الله صلى الله عليه و سلم كان يكره الصلوة فى مشاعرهن . حدثنا ازهر عن ابن عون عن عمرو بن سعيد عن محمد قال لا تصلوا فى شعر النساء قال ابو بكر يعنى ثيابهن . حدثنا غندر عن الاشعث عن الحسن قال لا بأس ان يصلى الرجل فى ملاحف النساء . حدثنا يحي بن يمان عن حنظلة عن طاوس قال لا بأس ان يصلى الرجل فى ثوب المرأة .

من كره أن يقول انصرفنا

حدثنا ابو الاحوص عن أبى اسحاق عن عمير بن يريم[1] ابى هلال قال سمعت ابن عباس يقول لا تقولوا انصرفنا من الصلوة فان قوما انصرفوا فصرف الله قلوبهم و لكن قولوا قد قضيت الصلوة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابى معشر عن ابراهيم انه كان لا يرى بذلك بأسا . حدثنا عفان ثنا سعيد بن زيد قال ثنا الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عمر قال

(١) عمير بن تميم بن يريم التغلبى ابو هلال كذا فى الثقات لابن حبان .

لا يقال انصرفنا من الصلوة و لكن قد قضيت الصلوة .

من رخص للنساء فى الخروج الى المسجد

حدثنا أبو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كانت امرأة لعمر تشهد صلوة الصبح و العشاء فى جماعة فى المسجد فقيل لها لم تخرجين و قد تعلمين ان عمر يكره ذلك و يغار قالت فما يمنعه أن ينهانى قالوا يمنعه قول رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله و ليخرجن اذا خرجن تفلات . حدثنا أبو خالد و عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت لو أن النبى صلى الله عليه و سلم ادرك ما احدثن النساء لمنعهن المساجد كما منعته نساء بنى اسرائيل قالت قلت و منعته قالت نعم . حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله . حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك عن ابراهيم قال كانت امرأة أبى مسعود تصلى العشاء الأخرة فى مسجد الجماعة . حدثنا وكيع ثنا حنظلة الجمحى عن سالم عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا استأذنكم نساؤكم الى المساجد فأذنوا لهن .

من كره ذلك

حدثنا وكيع ثنا مسعر عن سلمة بن كهيل عن أبى عمرو الشيبانى قال قال عبد الله ما صلت امرأة صلوة قط افضل من صلوة تصليها فى

بيتها إلّا ان تصلى عند المسجد الحرام الاعجوز فى منقليهـا يعنى خفيها . حدثنا وكيع ثنا إسرائيـل عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن عبد الله ابن عباس ان امرأة سألته عن الصلوة فى المسجد يوم الجمعة فقال صلاتك فى مخدعك أفضل من صلاتك فى بيتك و صلاتك فى بيتك أفضل من صلاتك فى حجرتك و صلاتك فى حجرتك أفضل من صلاتك فى مسجد قومك . حدثنا وكيع ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن أبى الأحوص قال قال عبـد الله المرأة عورة و اقرب ما تكون من ربها اذا كانت فى قعر بيتها فاذا خرجت استشرفها الشيطان . حدثنـا وكيع ثنا سفيان عن أبى فروة الهمدانى عن أبى عمرو الشيبانى قال رأيت ابن مسعود يحصب النساء يخرجهن من المسجد يوم الجمعة . حدثنا وكيع ثنا اياس بن دغفل قال سئل الحسن عن امرأة جعلت عليها إن اخرج زوجها من السجن ان تصلى فى كل مسجد تجمع فيه الصلوة بالبصرة ركعتين فقال الحسن تصلى فى مسجد قومها فانها لا تطيق ذلك لو ادركها عمر بن الخطـاب لأوجع رأسها . حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن أبى عمرو الشيبانى قال سمعت رب هـذه الدار يعنى ابن مسعود حلفـه فبـالغ فى اليمين ما صلت امرأة صلوة احبّ الى الله من صلوة فى بيتها الا فى حج او عمرة الا امرأة قد ايست من البعولة . حدثنا زيد بن حباب ثنا ابن لهيعة حدثنى عبد الحميد بن المنذر الساعى عن ابيه عن جدته ام حميد قالت قلت يا رسول الله يمنعنا ازواجنا ان نصلى معك و نحب الصلوة معك فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلاتـكن فى بيوتـكن أفضل من صلاتـكن فى حجركن

و صلاتكن فى حجركن أفضل من صلاتكن فى الجماعة . حدثنا حفص عن الأعمش عن ابراهيم قال كان لابراهيم ثلاث نسوة فلم يكن يدعهن يخرجن الى جمعة و لا جماعة .

من قال خير صفوف النساء أخرها

حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خير صفوف النساء أخرها و شرها مقدمها[1] . حدثنا أبو الاحوص عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال كان عبد الله يقول خير صفوف النساء المؤخر . حدثنا على بن مسهر عن يحي ابن ايوب عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال خير صفوف النساء مؤخرها و شرها اولها . حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه قال كان يقال خير صفوف النساء مؤخرها و شرها مقدمها . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه بمثله . حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين قال حدثت ان ابن مسعود كان يقدم العجائز فى الصف الاول من صفوف النساء و يؤخر الشواب الى الصف المؤخر . حدثنا يحي بن ابي بكير ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن سعيد بن المسيب عن ابي سعيد الخدرى انه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول خير صفوف النساء المؤخر و شرها المقدم . حدثنا عبيدة بن حميد عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خير صفوف الرجال مقدمها و شرها مؤخرها و خير صفوف النساء مؤخرها و شرها مقدمها . حدثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان

(١) و فى ن اولها .

عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خير صفوف الرجال اولها و شر صفوف الرجال أخرها و خير صفوف النساء أخرها و شر صفوف النساء اولها .

في فضل الصلوة

حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة قال ثنا ثابت بن اسلم قال ثنا صلت بن اشيم ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال من صلى ركعتين لم يحدث نفسه فيهما بشيء من الدنيا لم يسأل الله شيئا إلا أعطاه اياه . حدثنا حفص بن غياث ثنا ليث عن عيسى عن زيد بن ارطاة عن ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما اوتى عبد فى هذه الدنيا خير له من أن يؤذن له فى ركعتين فيصليهما . حدثنا حفص عن ابى مالك عن ابى حازم قال مررت مع ابى هريرة على قبر دفن حديثا فقال الركعتين خفيفتين مما تحقرون زاد هذاهما احب اليه من بقية دنياكم . حدثنا حفص ابن غياث عن عاصم عن ابى عثمان قال اشترى رجل حائطا فى المدينة فربح فيه مائة نخلة كاملة فقال النبى صلى الله عليه و سلم ألا اخبركم بأفضل من هذا رجل توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى ركعتين فى غار او سفح جبل افضل ربحا من هذا . حدثنا وكيع عن بعض اصحابنا عن الجريرى عن ابى الورد عن كعب « ان فى هذا لبلاغا لقوم عابدين » قال الصلوة الخمس . حدثنا وكيع ثنا ابن ابى خالد و مسعر و البخترى بن المختار سمعوه من ابى بكر بن عمارة بن روبية الثقفى عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لن يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس و قبل غروبها

فقال

فقال له رجل من اهل البصرة أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم قال نعم اشهد انى سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم سمعته اذناى و وعاه قلبي. حدثنا شريك عن عاصم عن زر قال كنا نعرض المصاحف على عبد الله فسأله رجل من ثقيف فقال يا ابا عبد الرحمن أى الأعمال أفضل قال الصلوة و من لم يصل فلا دين له . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن شقيق عن مسروق قال مامن حال احرى ان يستجاب للعبد فيه إلا أن يكون فى سبيل الله من ان يكون عافرا وجهه ساجدا . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن مالك بن الحارث قال حدثت ان مسروقا كان يقول من حافظ على هؤلاء الصلوات لم يكتب من الغافلين فان فى افراطهن الهلكة . حدثنا عبد الله بن نمير عن محمد بن ابى اسماعيل عن معقل الخثعمى عن على قال من لم يصل فقد كفر . حدثنا حفص بن غياث عن عمران بن سليمان عن على بن ثابت قال قربان المتقين الصلوة .

فيما يكفر به الذنوب

حدثنا وكيع ثنا مسعر عن عثمان بن المغيرة الثقفى عن على بن ربيعة الوالبي عن اسماء بن الحكم الفزارى عن على قال كنت اذا سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم حديثا نفعنى الله بما شاء منه فاذا حدثنى عنه غيره استحلفته فاذا حلف لى صدقته و ان أبا بكر حدثنى و صدق أبو بكر انه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما من رجل يذنب ذنبا فيتوضأ فيحسن الوضوء ثم يصلى قال سفيان ثم يصلى ركعتين قال مسعر ثم يصلى

فيستغفر الله الاغفرله . حدثنا وكيع ثنا الاعمش عن سليمان بن ميسرة و المغيرة ابن شبل عن طارق بن شهاب عن سلمان قال الصلوات الخمس كفارات لما بينهن ما اجتنبت المقبل . حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الاعمش عن ابي وائل قال قال عبد الله الصلوات الحقائق كفارات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر . حدثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن حمران بن ابان عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما من رجل يتوضؤ فيحسن الوضوء ثم يصلي الا غفرله ما بينه و بين الصلوة الاخرى. حدثنا يزيد ابن هارون اخبرنا عوف و الجريري عن قسامة بن زهير عن ابي موسى قال مثل الصلوات الخمس مثل نهرجار على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فماذا يقين بعد عليه من درنه . حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال سمعت ابراهيم بن يحنس عن ابي الدرداء قال مثل الصلوات الخمس مثل رجل على بابه نهر يغتسل منه كل يوم خمس مرات فماذا يبقى ذلك من درنه . حدثنا وكيع ثنا مسعر عن ابي صخرة جامع بن شداد قال سمعت حمران بن ابان مولى عثمان يقول كنت اضع لعثمان طهوره فما اتى عليه يوم الا و هو يفيض منه عليه نطفة من ماء فقال عثمان حدثنا رسول الله عند انصرافنا من صلاتنا هذه قال مسعر راه قال العصر فقال ما أدرى احدثكم او اسكت قال قلنا يا رسول الله ان كان خيرا فحدثنا و ان كان غير ذلك فالله و رسوله اعلم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما من رجل يتوضؤ فيحسن الوضوء ثم يصلي إلاغفرله ما بينه و بين الصلوة الاخرى. حدثنا وكيع ثنا الاوزاعي عن عبد الواحد بن قيس عن أبي هريرة قال

يكفر كل لها ركعتان. حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فقال الحسن فما يبقى ذلك من الدرن. حدثنا محمد بن عبيد عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انما مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فما يبقى من درنه. حدثنا وكيع ثنا مسعر و شعبة عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما صليت صلوة إلا و انا ارجو ان تكون كفارة لما امامها. حدثنا وكيع ثنا مسعر عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله يحترقون فاذا صلوا الظهر غسلت ثم يحترقون فاذا صلوا العصر غسلت ثم يحترقون فاذا صلوا المغرب غسلت حتى ذكر الصلوات كلهن. حدثنا وكيع ثنا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن عن لقيط بن قبيصة الجعفرى رجل من اصحاب عبد الله قال كان عبد الله فذكر مثله. حدثنا وكيع ثنا الاعمش عن ابى سفيان عن عبيد بن عمير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار على باب احدكم يغتسل منه كل يوم خمس مرات فما ذا يبقين من الدرن.

فى عقد التسبيح و عدد الحصى

حدثنا محمد بن بشر ثنا هانىء بن عثمان فحدث عن امه حميضة ابنة ياسر عن جدتها يسرة و كانت احدى المهاجرات قالت قال لها رسول الله صلى الله عليه و سلم عليكن بالتسبيح و التهليل و التكبير و اعقدن بالانامل

فانهن يأتين يوم القيامة مسؤلات مستنطقات و لا تغفلن فتنسين الرحمة . حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن التيمى عن ابى تميمة عن امرأة من بنى كليب قالت رأتنى عائشة اسبح بتسابيح معى فقالت اين الشواهد يعنى الاصابع. حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن حكيم بن الديلمى عن مولاة لسعد أن سعدا كان يسبح بالحصى و النوى. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن حكيم بن الديلمى عن مولاة لسعد أن سعدا كان يسبح بالحصى و النوى. حدثنا يحيي ابن سعيد عن عبيد الله عن ابن الاخنس قال حدثنى مولى لأبى سعيد عن ابى سعيد انه كان يأخذ ثلاث حصيات فيضعهن على فخذه فيسبح و يضع واحدة ثم يسبح و يضع اخرى ثم يسبح و يضع اخرى ثم يرفعن و يضع مثل ذلك و قال لا تسبحوا بالتسبيح صفيرا[1] . حدثنا ابن علية عن الجريرى عن ابى نضرة عن رجل من الطفاوة قال نزلت على ابى هريرة و معه كيس فيه حصى او نوى فيقول سبحان الله سبحان الله حتى اذا نفد ما فى الكيس القاه الى جارية سوداء فجمعته ثم دفعته اليه . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن موسى القارى عن طلحة بن عبد الله عن زاذان قال اخذت من ام يعفور تسابيح لها فلما اتيت عليا علمنى فقال يا ابا عمر اردد على ام يعفور تسابيح . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يعقده بيده يعنى التسبيح . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد انه كان لا يرى . . . ں و يعقد تسبيحه . حدثنا معن بن عيسى عن مختار

(١) و فى ن صغيرا .

ابن

ابن سعد قال رأيت محمد بن علي يسبّح في النافلة و يعقد بيده . حدثنا ابن فضيل عن ابراهيم موذّن بني حنيفة قال رأيت ماهان الحنفي و أمر به الحجاج ان يصلب على بابه فنظرت اليه و انه على الخشبة و انه يسبّح و يكبّر و يهلّل و يحمد الله حتى بلغ تسعة و عشرين يعقد بيده قطعت و هو على تلك الحال فلقد رأيته بعد شهر تسع و عشرين بيده و كان يرى عنده ضوء بالليل .

من كره عقد التسبيح

حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال كان عبد الله يكره العدد و يقول أيمن على الله حسناته . حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن عقبة قال قال سألت ابن عمر عن الرجل يذكر الله و يعقد فقال تحاسبون الله . حدثنا ابن فضيل عن وقاء عن سعيد بن جبير قال رأى عمر ابن الخطاب رجلا يسبّح بتسابيح معه فقال عمر انما يجزيه من ذلك ان يقول سبحان الله ملأ السموات و الارض و ملأ ما شاء من شيء بعد و يقول الحمد لله ملأ السموات و الارض ملأ ما شاء من شيء بعد و يقول الله اكبر ملأ السموات و الارض و ملأ ما شاء من شيء بعد . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ابراهيم المهاجر عن ابراهيم انه كان ينهى ابنته ان تعين النساء على فتل خيوط التسابيح التي يسبّح بها .

في صلوة رمضان

حدثنا أبو محمد عبد الله بن يونس قال ثنا بقي بن مخلد رحمه الله قال ثنا أبو بكر قال ثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن يوسف ان

السائب اخبره ان عمر جمع الناس على أبيّ و تميم فكانا يصليان احدى عشرة ركعة يقرأن بالمئين يعنى فى رمضان . حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن ابى عثمان قال دعا عمر القراء فى رمضـان فأمر أسرعهم قراءة ان يقرأ ثلاثين آية و الوسط خمسا و عشرين آية والبطىء عشرين آية . حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن الاقمر ان مسروقا قرأ فى ركعة من القيـام بالعنكبوت . حدثنا ابو اسامة عن نافع بن عمر قال سمعت ابن ابى مليكة يقول كنت اقوم بالناس فى شهر رمضان فاقرء فى الركعة الحمد لله فاطر و نحوها و ما يبلغنى ان احدا يستقل ذلك . حدثنا محمد بن فضيل عن وقاء قال كان سعيد بن جبير يقرؤ فى كل ركعة بخمس و عشرين آية . حدثنا حمـاد بن خالد عن العمرى عن ابيـه قال كان عمر بن عبد العزيز يأمر الذين يقرءون فى رمضان فى كل ركعة بعشر آيات عشر آيات . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن عمران بن حدير قال كان ابو مجلز يقوم بالحى فى رمضان يختم فى كل سبع . حدثنا مروان بن معاوية عن عبد الرحمن بن عراك بن مالك عن ابيه قال ادركت الناس فى شهر رمضان يربطون لهم الحبال يستمسكون بها من طول القيام . حدثنا حسين بن على عن زائـد عن هشام عن الحسن قال من ام الناس فى رمضان فليأخذ بهم اليسر فان كان بطىء القراءة فليختم القرآن ختمة و ان كان قراءته بين ذلك فختمة و نصف فان كان سريع القراءة فمرتين .

كم يصلى فى رمضان من ركعة

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عبد الله

ابن قيس عن شتير بن شكل انه كان يصلي في رمضان عشرين ركعة والوتر . حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عمرو بن قيس عن ابى الحسناء[1] ان علياً أمر رجلاً يصلي بهم في رمضان عشرين ركعة . حدثنا وكيع عن مالك ابن انس عن يحيى بن سعيد ان عمر بن الخطاب أمر رجلا يصلي بهم عشرين ركعة . حدثنا وكيع عن نافع بن عمر قال كان ابن ابى مليكة يصلي بنا في رمضان عشرين ركعة و يقرؤ بحمد الملائكة في ركعة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عبد العزيز بن رفيع قال كان ابى بن كعب يصلي بالناس في رمضان بالمدينة عشرين ركعة و يوتر بثلاث . حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث انه كان يؤم الناس في رمضان بالليل بعشرين ركعة و يوتر بثلاث و يقنت قبل الركوع . حدثنا غندر عن شعبة عن خلف عن ربيع و اثنى عليه خيرا عن ابى البخترى انه كان يصلي خمس ترويحات في رمضان و يوتر بثلاث . حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله قال كان عبد الرحمن بن الاسود يصلي بنا في رمضان اربعين ركعة و يوتر بسبع . حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال ادركت الناس و هم يصلون ثلاثة و عشرين ركعة بالوتر . حدثنا ابن مهدى عن داود بن قيس قال أدركت الناس بالمدينة في زمن عمر بن عبد العزيز و ابان بن عثمان يصلون ستة و ثلاثين ركعة و يوترون بثلاث . حدثنا الفضل بن دكين عن سعيد بن عبيد ان على بن ربيعة كان يصلي بهم في رمضان خمس ترويحات و يوتر بثلاث . حدثنا محمد بن فضيل عن وقاء قال كان سعيد بن جبير يؤمنا في رمضان فيصلي بنا عشرين ليلة ست ترويحات فاذا كان العشر الأخر

(١) و في ن ابى الحسن .

اعتكف فى المسجد و صلى بنا سبع ترويحات. حدثنا يزيد بن هارون قال انا ابراهيم بن عثمان عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصلى فى رمضان عشرين ركعة و الوتر.

من كان يرى القيام فى رمضان

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو بكر بن عياش عن الاعمش عن زيد بن وهب قال كان عبد الله يؤمنا فى رمضان. حدثنا أبو بكر بن عياش قال سألت عطاء هل كان على يصلى بهم فى رمضان قال كان خيار اصحاب على زاذان و أبو البخترى و غيرهم يدعون اهليهم و يؤمون فى المسجد فى رمضان. حدثنا ابن فضيل عن داود بن ابى هند عن الوليد بن عبد الرحمن الجرشى عن جبير بن نفير الحضرمى عن ابى ذر قال صمنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم رمضان فلم يصل بنا حتى بقى سبع من الشهر فقام بنا حتى ذهب ثلث الليل ثم لم يقم بنا فى السادسة ثم قام بنا فى السابعة حتى ذهب شطر الليل فقلنا يا رسول الله لو قمت بنا بقية ليلتنا هذه فقال انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة قال ثم صلى بنا بقى ثلاث من الشهر ثم صلى بنا وجمع اهله و نساءه قال فقام حتى تخوفنا ان يفوتنا الفلاح قال قلت و ما الفلاح قال السحور. حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح قال حدثنى نعيم بن زياد أبو طلحة الانمارى قال سمعت النعمان بن بشير على منبر حمص يقول قمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة ثلاث و عشرين إلى ثلث الليل الاول و قمنا معه ليلة خمس و عشرين الى نصف الليل و قمنا معه ليلة سابعة و عشرين حتى ظننا انه يفوتنا الفلاح

و كنا

و كنا نعده السحور . حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة عن طلحة بن يزيد عن حذيفة قال قام بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات ليلة من رمضان فى حجرة من جريد النخل ثم صبّ عليه دلوا من ماء ثم قال الله اكبر الله اكبر ذو الملكوت و الجبروت و الكبرياء و العظَمة . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يرغّب فى قيام رمضان من غير عزيمة . حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قام فى رمضان فى بعض حجرة يصلى فأتموا بصوته فلما علم بهم خفض صوته . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب قال كان عبد الله يؤمّنا فى رمضان و ينصرف و عليه ليل . حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابى عبد الرحمن عن على انه قام بهم فى رمضان . حدثنا حسين بن على عن الوليد بن على عن ابيه قال كان سويد بن غفلة يؤمّنا فيقوم بنا فى شهر رمضان و هو ابن عشرين و مائة سنة . حدثنا شبابة قال ثنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عروة عن عبد الرحمن بن عبد القارى قال خرج عمر ابن الخطاب فى شهر رمضان و الناس يصلون قطعا فقال لو جمعنا هؤلاء على قارئ واحد لكان خيرا فجمعهم على ابىّ بن كعب . حدثنا وكيع عن مالك عن الزهرى عن ابى سلمة ان النبى صلى الله عليه و سلم كان يرغّبهم فى قيام رمضان من غير أن يأمر فيه بعزيمة . حدثنا وكيع عن على عن نضر ابن شيبان قال سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن فذكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله افترض عليكم صيامه و سننت لكم

قيامه فمن صامه إيمانا و احتسابا غفرله ما تقدم من ذنبه. حدثنا وكيع قال نا هشام بن عروة عن ابيه ان عمر بن الخطاب أمر أبيّا ان يصلى بالناس فى شهر رمضان .

فى قيام رمضان

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال سمعت ابن عباس يقول دعانى عمر لأتغدى عنده قال أبو بكر يعنى السحور فى رمضان فسمعه هيعة الناس حين خرجوا من المسجد قال ما هى قال هيعة الناس حيث خرجوا من المسجد قال ما بقى من الليل خير مما ذهب منه. حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عبد الرحمن ابن عبد القارى قال قال عمر فى الساعة التى ينامون فيها أعجب الىّ من الساعة التى يقومون فيها. حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى يزيد المدينى قال قال ابن عباس فى قيام رمضان ما يتركون منه افضل مما يقومون فيه. حدثنا وكيع عن ابى المعتمر قال سألت الحسن أى ساعة اقوم بهم قال انظر ارفق ذلك بالقوم. حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن الحكم قال كانوا ينامون نومة قبل القيام فى شهر رمضان. حدثنا وكيع قال ثنا اسامة بن زيد عن محمد بن يوسف الاعرج عن السائب قال قال عمر انكم تدعون افضل الليل آخره. حدثنا وكيع قال نا مسعر عن حبيب قال قال رجل ذهب الليل فقال عمر ما بقى من الليل خير مما ذهب .

من كان لا يقوم مع الناس فى رمضان

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن نمير قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع

عن ابن عمر انه كان لا يقوم مع الناس فى شهر رمضان قال و كان سالم و القاسم لا يقومون مع الناس. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال سأل رجل ابن عمر أقوم خلف الامام فى شهر رمضان فقال تنصت كانك حمار. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى حمزة عن ابراهيم قال لو لم يكن معى إلا سورة أو سورتان لأن اردهما احبّ الىّ من ان اقوم خلف الامام فى شهر رمضان. حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش قال كان ابراهيم يؤمّهم فى المكتوبة و لا يؤمّهم فى صلوة رمضان و علقمة و الاسود. حدثنا أبو خالد الأحمر عن الاعمش قال كان ابراهيم و علقمة لا يقومون مع الناس فى رمضان. حدثنا قطن بن عبد الله أبو مرى عن نصر المعلم قال حدثنى عمر بن عثمان قال سألت الحسن فقلت يا اباسعيد يجىء رمضان او يحضر رمضان فيقوم الناس فى المساجد فما ترى أقوم مع الناس أو اصلى انا لنفسى قال تكون أنت تفوه القرأن أحبّ الىّ من ان يفاه عليك به.

من كان يصلى خلف الامام فى رمضان

حدثنا ابو بكر قال ثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن محمد بن عباد عن عبد الله بن السائب قال كنت اصلى بالناس فى رمضان فبينا انا اصلى اذ سمعت تكبير عمر على باب المسجد قدم معتمرا فدخل فصلى خلفى. حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس انه كان يصلى معهم فى شهر رمضان يصلى لنفسه و يركع و يسجد معهم. حدثنا محمد بن عدى عن ابن عون عن محمد انه كان يختار القيام مع الناس فى شهر رمضان.

في القوم يصلون تطوعا في ناحية

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كان المتهجدون يصلون في جانب المسجد و الامام يصلي بالناس في شهر رمضان . حدثنا ابن علية عن ايوب قال رأيت عبد الله بن ابي مليكة يصلي بالناس في رمضان خلف المقام بمن صلى خلفه و الناس بعد في سائر المسجد من بين طائف بالبيت و مصلّ . حدثنا أبو داود عن شعبة عن اشعث بن ابي الشعثاء قال شهدت مكة في زمان ابن الزبير في رمضان و الامام يصلي يقوم على حدة و الناس يصلون في نواحي المسجد . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال رأيت شبث بن ربعي و ناس معه يصلون وحدانا في رمضان و الناس في الصلوة و رأيت شبثا يصلي في سترة وحده . حدثنا أبو خالد الاحمر عن الاعمش عن ابراهيم قال كان الامام يصلي بالناس في المسجد و المتهجدون يصلون في نواحي المسجد لانفسهم .

في الصلوة بين التراويح

حدثنا أبو بكر قال ثنا غندر عن شعبة عن قتادة بن حسين و الحسن في الرجل يقوم بين الترويحتين يقرؤ حتى ينهض الامام فيدخل معه قال شعبة كرهه أحدهما و لم يكرهه الأخر و قال هشام هو يونس بن جبير . حدثنا ابن ادريس عن هارون بن ابي مريم عن ابن الاسود انه كان يصلي بهم اربعين ركعة و يوتر بهم و يصلي بين الترويحتين اثنتى عشرة ركعة

ركعة و يقول بين الترويحتين . حدثنا عفان قال ثنا همام قال ثنا يحي بن ابى كثير ان رجلا من اهل الشام حدثه يقال له أبو سفيان ان بحير بن ريسان حدثه انه كان عند عبادة بن الصامت شهد ذلك زجرهم أن يصلوا اذا تروح الامام فى رمضان فجعل يزجرهم وهم لا يبالون و لا ينتهون فضربهم فرأيته يضربهم على ذلك . حدثنا يحي بن واضح أبو تميلة عن حبيب ابى حمزة عن حبيب ابى عمرة عن سعيد بن جبير انه كان يكره ان يقول بين الترويحتين الصلوة .

التعقيب[١] فى رمضان

حدثنا أبو بكر قال ثنا عباد بن عوام عن سعيد عن قتادة انهما كانا يكرهان التعقيب فى رمضان . حدثنا عباد عن سعيد عن قتادة عن انس قال لابأس به انما يرجعون الى خير يرجونه و يبرءون من شر يخافونه . حدثنا وكيع قال ثنا الربيع عن الحسن انه كره التعقيب فى شهر رمضان قال الحسن لا تملوا الناس .

فى كم يسلم الامام

حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن ابى عمرو انه صلى خلف ابى هريرة و كان يصلى ركعتين ثم يسلم ثم يقوم فيوتر بركعة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن يحي بن وثاب أنه كان يؤمهم فى شهر رمضان فى القيام و كان لا يسلم إلا فى اربع ركعات .

---

(١) هو ان يصلوا عقيب التراويح الفائق .

من كان يقوم ليلة الفطر

حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله قال كان عبد الرحمن بن الاسود يقوم بنا ليلة الفطر.

في الرجل يقوم بالناس في رمضان فيعطى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عبد الله بن الوليد قال اخبرني عمر بن ايوب قال اخبرني ابو اياس معاوية بن قرة قال كنت نازلا على عمرو بن النعمان بن مقرن فلما حضر رمضان جاءه رجل بالفي درهم من قبل مصعب بن الزبير فقال ان الأمير يقرؤك السلام و يقول إنا لم ندع قاريا شريفا الا قد وصل اليه منا معروف فاستعن بهذين على نفقة شهرك هذا فقال عمرو اقرء على الأمير السلام و قل و الله ما قرأنا القرآن نريد به الدنيا و رده عليه. حدثنا وكيع قال حدثني ابي عن ابي اسحاق عن عبد الله بن مغفل انه صلى بالناس في شهر رمضان فلما كان يوم الفطر بعث اليه عبد الله بن زياد بحلة و بخمسمائة درهم فردها و قال أنا لا نأخذ على القرآن أجرا. حدثنا وكيع قال ثنا المسعودي عن القاسم ابن عبد الرحمن قال لا يؤخذ على القرآن أجرا. حدثنا جرير عن رجل ان سعيد بن جبير قام بالناس في رمضان فأرسل اليه الحجاج ببرنس فقبله. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن واقد عن زاذان قال سمعته يقول من قرأ القرآن يأكل به جاء يوم القيامة و وجهه عظم ليس عليه لحم. حدثنا وكيع قال ثنا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي راشد عن عبد الله بن شبل قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اقرءوا القرآن

و لا تأكلوا به (١) و لا تستكبروا به و لا تجفوا عنه و لا تغلوا فيه (١). حدثنا وكيع قال ثنا يزيد بن الحطيم عن الحسن قال عمر اقرءوا القرآن و سلوا الله به قبل أن يقرأه قوم يسألون الناس به .

الصلوة فى الطريق

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن موسى عن حسن عن ابراهيم ابن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة انه كان ينهى عن الصلوة على الطريق . حدثنا ابو الأحوص عن سماك عن سيار بن معرور قال رأى عمر قوما يصلون على الطريق فقال صلوا فى المسجد. حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا هشام عن الحسن عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تصلوا على جواد الطريق و لا تنزلوا عليها فانها مأوى الحيّات و السباع .

من رخص فى ذلك و فعله

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت البنانى عن انس بن مالك قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يصلون فى سكك الاهواز و كان انس بن مالك يصلى فى ممرّ خدمه .

من قال الارض كلها مسجد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن ابى مالك الأشجعى عن ربعى بن حراش عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم جعلت لنا الارض كلها مسجدا . حدثنا هشيم قال اخبرنا سيار قال ثنا يزيد الفقير قال اخبرنا جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١ - ١) و فى ن و لا تستكثرو به و لا تجفوا عنه و لا تغلوا فيه .

جعلت لى الأرض طهورا و مسجدا فايما رجل من امتى ادركته الصلوة فليصل حيث أدركته . حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابى زياد عن مجاهد و مقسم عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه و سلم قال جعلت لى الارض طهورا و مسجدا . حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه عن ابى ذر عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ايما ادركتك الصلوة فصل فهو مسجد . حدثنا وكيع قال ثنا عمرو بن ذر عن مجاهد عن ابى ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم جعلت لى الارض مسجدا و طهورا . حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن ابيه قال كنا مع ابى موسى فى دار البريد فحضرت الصلوة فصلى بنا على روث و تبن[1] فقلنا تصلى بنا هنا و البرية الى جنبك فقال البرية و ههنا سواء . حدثنا وكيع قال ثنا عكرمة بن عمار قال رأيت سالما كنس مكانا ثم صلى فيه . حدثنا مالك ابن اسماعيل قال ثنا مندل عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير عن ابى ذر عن النبى صلى الله عليه و سلم قال جعلت لى الارض طهورا و مسجدا .

فى القراءه فى رمضان هل يقرؤ احدهم من حيث يبلغ

حدثنا ابو بكر قال ثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى قال كان الناس يقرءون متواترين فى رمضان كل قارىء فى اثر صاحبه حتى ولى عمر ابن عبد العزيز فقال ليقرء كل قارىء من حيث أحب .

من كان يطيل فى الاولين فى كل صلوة

حدثنا ابو بكر قال ثنا هشيم قال اخبرنا عبد الملك بن عمير قال

(١) و فى ن تتن .

حدثنا جابر بن سمرة أنّ اناسا شكوا سعدا الى عمر بن الخطاب قال و شكوه فى الصلوة فكتب اليه عمر فقدم عليه قال فذكر الذى شكوه فيه و ذكر انهم شكوه فى الصلوة فقال سعد انى لأصلى بهم صلوة رسول الله صلى الله عليه وسلم انى لأركد بهم فى الاولیین و احذف عنهم[1] فى الاخريين قال ذلك الظن بك يا ابا اسحاق . حدثنا هشيم عن منصور عن ابى بشر الهجيمى عن ابى الصديق عن ابى سعيد قال كنا نحرز[2] قيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الظهر و العصر فحرزنا فى قيامه فى الظهر فى الركعتين الاوليين قدر ثلاثين أية و حرزنا[3] قيامه فى الركعتين الاخريين من العصر على النصف من ذلك . حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرؤ بنا فى الركعتين الاوليين من الظهر و يسمعنا الأية أحيانا و يطيل الاولى و يقصر فى الثانية و كان يفعل ذلك فى صلوة الصبح يطيل فى الاولى و يقصر فى الثانية وكان يقرؤ فى الركعتين الاوليين من العصر . حدثنا معتمر بن سليمان عن التيمى عن ابى عثمان ان عمر كان يصلى الظهر عند زوال الشمس و يطيل اول ركعة . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال صليت خلف القاسم فكان يطيل الاوليين اطول من الاخريين الاوليين من الظهر و الاوليين من العصر و الاوليين من المغرب و الاوليين من العشاء. حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال صليت خلف سالم فكان يفعل مثل ذلك وكان عمر بن عبد العزيز يفعل ذلك . حدثنا زيد بن الحباب عن

(١) و فى ن بهم (٢) و فى ن نحزر بمعناه (٣) و فى ن فحزرنا .

الضحاك بن عثمان قال رأيت عمر بن عبد العزيز يصلى بنا الظهر فيطيل فى الاولين و يخفف الاخريين و يخفف فى العصر . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن زيد عن جابر عن مكحول انه كان يطول فى اول ركعة . حدثنا عفان قال حدثنا ابو عوانة عن عمر بن ابى ليلى عن ابيه قال كان عثمان بن عفان يطيل الركعتين الاولیين من الظهر يقرؤ فيهما بسورة البقرة .

من كان اذا صلى جلس فى مصلاه

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا صلى الفجر قعد فى مجلسه حتى تطلع الشمس . حدثنا ابو اسامة عن موسى بن عبد الله بن اسحاق بن طلحة عن موسى بن طلحة قال كان طلحة يثبت فى مصلاه حيث صلى فلا يبرح حتى تحضر السبحة فيسبّح . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال بلغنى عن رجل من بنى تميم انه دخل على الحسن بن على و هو قاعد فى مصلاه و قال ما من مسلم يصلى الصبح ثم يقعد فى مصلاه إلّا كان له حجابا من النار . حدثنا يعلى بن عبيد عن ابى سنان[1] عن العلاء بن بدر عن ابى الشعثاء المحاربى عن سلمان قال اذا صليتم الغداة فاذكروا الله حتى تطلع الشمس فان لم تفعلوا فناموا فان النائم سالم .

من قال اول ما يحاسب به العبد الصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابى الأشهب عن الحسن ان ابا هريرة لقى رجلا فقال كأنك لست من اهل البلد قال أجل قال

(١) و فى ن سيار .

الا احدثك حديثًا سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم لعلك ان تنتفع به سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اول ما يحاسب به العبد الصلوة فان كان أتمها و الا قيل للملائكة اكملوا صلاته من تطوعه قال الحسن و سائر الاعمال على ذلك . حدثنا هشيم عن داود بن ابي هند عن زرارة بن اوفى عن تميم الدارى قال أن اول ما يحاسب به العبد الصلوة فان اتمها و الا قيل انظروا أله تطوع فان كان له تطوع فاكملوا المكتوبة من التطوع . حدثنا جرير عن منصور عن تميم بن سلمة قال اول (ما) يسئل عنه العبد يسئل عن صلاته فان تقبلت منه تقبل منه سائر عمله و ان ردت عليه رد عليه سائر عمله .

من كان لا يصلى الضحى

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا شعبة عن توبة العنبرى عن مورق العجلى قال قلت لابن عمر أتصلى الضحى قال لا قلت صلاها عمر قال لا قلت صلاها أبو بكر قال لا قلت صلاها النبي صلى الله عليه و سلم قال لا أخاله . حدثنا وكيع قال ثنا ابن خالد عن الشعبي عن ابن عمر قال ما صليت الضحى مذ اسلمت إلّا ان اطوف بالبيت . حدثنا ابن عليه عن الجريرى عن الحكم بن الأعرج قال سألت محمدا عن صلوة الضحى و هو مسند ظهره الى حجرة النبي صلى الله عليه و سلم فقال بدعة و نعمت البدعة. حدثنا وكيع قال نا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي عبيدة قال لم يخبرني احد من الناس انه رأى ابن مسعود يصلى الضحى . حدثنا وكيع قال نا الأعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال كنا نقرؤ فى المسجد فيثبت

الناس في القراءة بعد قيام ابن مسعود ثم نقوم فنصلي للضحى فبلغ ذلك ابن مسعود فقال عباد الله لم تحملوا عباد الله ما لم يحملهم الله ان كنتم لا بد فاعلين ففي بيوتكم. حدثنا وكيع قال حدثني ابي و اسرائيل عن ابي اسحاق عن التميمي قال سألت ابن عمر عن صلاة الضحى فقال و للضحى الصلوة. حدثنا أبو اسامة عن ابن جريج عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت لم يكن النبي صلى الله عليه و سلم يسبّح سبحة الضحى قالت و كان يترك أشياء كراهة ان يستن به فيها. حدثنا وكيع ثنا ابن ابي ذئب عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يصلي سبحة الضحى و اني لا سبحها. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال كان لا يصلي الضحى. حدثنا وكيع قال ثنا حاجب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال سألت ابن عمر عن صلوة الضحى فقال بدعة. حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن عباس عن سعيد بن جبير قال اني لأدع الصلوة الضحى و اني لاشتهيها.

من كان يصليها

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا النهاس بن قهم أبو الخطاب عن شداد ابي عمار الشامي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من حافظ على شفعة الضحى غفرت له ذنوبه و ان كانت مثل زبد البحر. حدثنا وكيع قال ثنا هشام الدستوائي عن القاسم بن عوف الشيباني . . ' = قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم على اهل قباء وهم يصلون صلوة الضحى فقال صلوة الاوابين اذا رمضت الفصال من الضحى

الضحى. حدثنا وكيع قال حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال قلت لعائشة أكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلي الضحى قالت لا الا أن يجيء من مغيبه. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابي هريرة قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى الضحى الا مرة. حدثنا وكيع عن مسعر عن سعيد بن ابراهيم عن القاسم بن محمد ان عائشة كانت تصلي الضحى صلوة طويلة. حدثنا وكيع قال ثنا أبو المنهال الطائي نصر بن أوس عن عبد الله بن زيد عن ابي هريرة قال قال عليك بسجدتي الضحى هما خير لك من ناقتين دهماوين من نتاج بني بحيرة. حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي الرباب ان ابا ذر صلى الضحى فأطال. حدثنا اسماعيل عن حبيب ابن الشهيد قال سئل عكرمة عن صلوة ابن عباس الضحى قال كان يصليها اليوم و يدعها العشر. حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو قال كان سعيد بن المسيب يصلي الضحى. حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يصلون الضحى و يدعون. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور و غيره عن ابراهيم قال كانوا يكرهون أن يديموا صلوة الضحى مثل المكتوبة. حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن سعد بن ابراهيم عن القاسم بن محمد عن عائشة انها كانت تغلق عليها بابها ثم تصلي الضحى. حدثنا وكيع قال ثنا محمد بن شريك عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس انه سئل عن صلوة الضحى فقال انها لفي كتاب الله [١] و لا يعوض عنها الاعواض ثم قرأ في بيوت

(١ــ١) و في ن لا يغوص عليها الاغواص.

اذن الله ان ترفع و يذكر فيها اسمه يسبّح له فيها بالغدو و الأصال

حدثنا وكيع قال نا شريك عن سالم الافطس عن سعيد بن جبير انه صلى الضحى فى الكعبة. حدثنا زيد بن حباب عن مطهر بن جويرية قال رأيت الضحاك يصلى الضحى و رأيت ابا مجلز يصلّى فى منزله الضحى. حدثنا وكيع قال حدثنا يحي بن مسلم الهمدانى عن سعيد بن عمرو القرشى قال اتبعت ابا عبد الله بن عمر لا تعلم منه فما رأيته يصلى السبحة و كان اذا رأهم يصلونها قال من احسن ما احدثوا سبحتهم هذه. حدثنا أبو خالد عن العوام عن سليمان بن ابى سليمان عن ابى هريرة قال اوصانى خليلى أن[١] اصلى صلوة الضحى فانها صلوة الاوابين.

اىّ ساعة تصلى الضحى

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن سماك عن عمه سلمة بن سماك قال سمعت عمر بن الخطاب يقول اضحوا عباد الله بصلوة الضحى. حدثنا وكيع قال ثنا يوسف بن صهيب عن حبيب بن يسار عن ابى رملة الازدى عن على انه رأهم يصلون الضحى عند طلوع الشمس فقال هلا تركوها حتى اذا كانت الشمس قدر رمح او رمحين صلوها فذلك صلوة الاوابين. حدثنا وكيع عن ابن ابى زيد عن شعبة مولى ابن عباس قال كان ابن عباس يقول لى سقط النىء فاذا قلت نعم قام فسبح. حدثنا يزيد بن هارون عن محمد ابن عمرو قال كان أبو سلمة لا يصلى الضحى حتى تميل الشمس قل و كان عروة يجىء فيصلى ثم يجلس. حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن دثار القطان عن النعمان بن ناقد أن عليا خرج فراى قوما يصلون الضحى عند طلوع الشمس

الشمس فقال ما لهم نحروها نحرهم الله فهلا تركوها حتى اذا كانت بالحنين صلوا فتلك صلوة الاوابين .

كم يصلى من ركعة

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا ابن ابى خالد عن ابى صالح مولى ام هانىء عن ام هانىء قالت دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيتى يوم فتح مكة فوضعت له ماء فاغتسل ثم صلى ثمان ركعات صلوة الضحى لم يصلهن قبل يومه و لا بعده. حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن عمرو بن مرة عن ابن ابى ليلى قال لم يخبرنا احد من الناس ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى الضحى الا امّ هانىء فانها قالت دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم بيتى يوم فتح مكة فاغتسل ثم صلى ثمان ركعات يخفف فيهن الركوع و السجود لم أره صلاهن قبل يومئذ و لا بعده. حدثنا ابن عيينة عن يزيد عن ابن ابى ليلى قال ادركت الناس و هم متوافرون او متوافون فلم يخبرنى احد أنه صلى الضحى إلاّ ام هانىء اخبرتنى انه صلاها ثمان ركعات. حدثنا أبو خالد عن ابن اسحاق عن سعيد بن ابى سعيد عن ابى مرة مولى ام هانىء ابنة ابى طالب عن ام هانىء أن النبي صل الله عليه و سلم صلى الضحى ثمان ركعات. حدثنا ابن عيينة عن ابن المنكدر عن ابى رمثة عن جدته قالت دخلت على عائشة و هى تصلى من الضحى فصلت ثمان ركعات. حدثنا عبد الأعلى عن ابن اسحاق عن سعيد بن ابى سعيد عن سعيد بن مرجانة قال جلست وراء سعد بن مالك و هو يسبّح الضحى فركع ثمان

(١) و فى ن ابن رميثة .

ركعات اعدهن لا يقعد فيهن حتى قعد فى اٰخرهن فتشهد ثم سلم و انطلق. حدثنا ابن عيينة[١] عن خالد عن تميمة بنت دهيم انها رأت عائشة صلت من الضحى ست ركعات . حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن القعقاع ابن حكيم عن جدته رمثة[١] قالت دخلت بيت عائشة كانت تخلو فيه فرأيتها صلت فيه من الضحى ثمان ركعات . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن رجل عن ام سلمة انها كانت تصلى الضحى ثمان ركعات و هى قاعدة فقيل لها ان عائشة تصلى اربعا فقالت ان عائشة امرأة شابة. حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم عن علقمة انه كان اذا حضر المصر صلى الضحى اربعا . حدثنا ابن نمير عن محمد عن محمد بن اسحاق عن حكيم بن حكيم عن على بن عبد الرحمن عن حذيفة قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم الى حرة بنى معاوية فصلى الضحى ثمان ركعات طول فيهن . حدثنا ابن مسهر عن ليث عن مجاهد عن ابى هريرة قال اوصانى خليلى صلى الله عليه و سلم بركعتى الضحى .

ما يقرؤ فى صلاة الضحى

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن وهب عن محمد بن كعب القرظى قال من قرأ فى سبحة الضحى بقل هو الله احد عشر مرات بنى له بيت فى الجنة .

مسح الحصى و تسويته فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن ابى الأحوص

(١) و فى ن رميثة .

عن ابي ذر قيل لسفيان عن النبي صلى الله عليه و سلم قال نعم قال اذا قام احدكم الى الصلوة فلا يمسح الحصى . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن ابي الزبير عن جابر انه كان يكره مسح الحصى . حدثنا ابن نمير عن عثمان بن الحكم عن شرحبيل ابي سعيد عن ابي الدرداء قال ما احب ان لى حمر النعم و انى مسحت مكان جبهتي[1] من الحصى إلّا أن يغلبنى فأمسح مسحة . حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن جابر عن سالم بن عبد الله عن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب انه صلى الى جنب عمر فمسح الحصى و مسك يده . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي اسحاق عن ابي عطية عن ابي صالح قال اذا سجدت فلا تمسح الحصى فان كل حصاة تحب ان يسجد عليها .

من رخص فى ذلك

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن ابن ابي ليلى عن عيسى ابن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه عن ابي ذر قال سألت رسول الله (صلى الله عليه و سلم) عن أشياء حتى سألته عن مس الحصى فقال مرة واحدة و إلّا فدع . حدثنا وكيع قال ثنا ابن ابي ليلى عن شيخ يقال له هلال عن حذيفة قال سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن كل شيء حتى مسح الحصى فقال واحدة أو دع . حدثنا وكيع قال ثنا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن معيقيب قال ذكر للنبي صلى الله عليه و سلم مسح الحصى فقال ان كنت لابد فاعلا فواحدة . حدثنا وكيع قال ثنا ابن ابي ذئب عن شرحبيل ابي سعيد عن جابر بن عبد الله

(١) و فى ن جبينى .

قال سألت النبي صلى الله عليه و سلم عن مسح الحصى فى الصلوة فقال واحدة و لأن تمسك عنها خير لك من مائة ناقة كلها سود الحدقة. حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن محمد بن طلحة بن ركانة عن عبد الله بن عياش ابن ابى ربيعة قال مر بى أبو ذر و انا اصلى قال ان الارض لا تمسح إلا واحدة . حدثنا أبو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن الاسود قال كان عبد الله يرخص فى مسحة واحدة للحصى . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الرحمن بن الاسود عن عمه قال رأيت ابن مسعود يسوى الحصى بيده و هو يصلى حطه[1] بيده ثم سجد . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الشيبانى عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه قال رأيت عبدالله ابن مسعد حط[1] الحصى بيده ثم سجد . حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن ابى هريرة انه كان يرخص فى تسوية[2] الحصى فى الصلوة مرة واحدة قال و ان[3] لم يفعل فهو احبّ الىّ . حدثنا أبو اسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن نافع قال كان ابن عمر ربما يسوى الحصى برجله و هو قائم فى الصلوة . حدثنا وكيع قال ثنا مالك بن انس عن ابى جعفر القارى عن مولى ابن عباس قال رأيت ابن عمر يمسح الحصى مسحا خفيفا فى الصلوة. حدثنا وكيع قال ثنا اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال رأيت ابن عمر يسوى الحصى برجله فى الصلوة . حدثنا أبو اسامة عن ابن عون عن محمد قال قال حذيفة هكذا واحدة اودع و بيده مسح الارض قال أبو اسامة يعنى تسوية الحصى أو شيء فى موضع سجوده . حدثنا أبو معاوية

(١) و فى ن خبطه (٢) و فى ن أن يسوى (٣) و فى ن و من لم .

عن الاعمش عن أبي صالح قال كان يرخص في مسحة واحدة للحصى. حدثنا مروان بن معاوية عن ابي مالك الاشجعي عن ابراهيم انه لم ير بأسا بتسوية الحصى مرة واحدة. حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن الاغرّ بن يحي قال رأيت الحسن يوضع الحصى موضع سجوده وهو في الصلوة.

من كره اخراج الحصى من المسجد

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا عمران بن زائدة بن نشيط عن قفيع ابي داود قال خرجت مع ابن عباس من المسجد فخلعت خفي فسمع وقع حصاة فقال ابن عباس رُدّها و الا خاصمتك يوم القيامة. حدثنا وكيع قال ثنا اسرائيل عن ابي حصين عن ابي صالح عن ابي هريرة أو عن كعب قال ان الحصاة اذا اخرجت من المسجد تناشد صاحبها. حدثنا وكيع قال ثنا مالك بن مغول عن زبيد بن الحارث عن مجاهد قال حدثت حديثا ليس بمحدث اذا اخرجت الحصى من المسجد صاحت أو سبّحت. حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن الحصى يخرج بهنّ من المسجد قال انبذ بهنّ و سألت الحكم فقال صرهن حتى تردهن فاني بلغني ان لهن صياحا. حدثنا معتمر عن داود ابي الهيثم قال سألت ابن سيرين يقول لغلام له أو لخادمه ان وجدت في خفي حصاة فردها الى المسجد. حدثنا اسباط بن محمد عن ليث عن حبيب عن سعيد بن جبير قال الحصاة تسبّ و تلعن من يخرجها من المسجد. حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن مثنى بن سعيد عن قتادة عن سليمان بن يسار قال الحصاة اذا اخرجت من المسجد تصيح حتى ترد الى موضعها. حدثنا اسباط عن ليث عن مجاهد قال الحصاة تصيح إذا

اخرجت من المسجد .

فى تحريك الحصى

حدثنا ابو بكر قال ثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال اذا كنت فى صلوة فلا تحرك الحصى . حدثنا ابن علية عن الوليد بن ابى هاشم عن مسلم بن ابى مريم قال راى ابن عمر رجلا يقلب الحصاة فى الصلوة فقال لا تقلب الحصاة فى الصلوة فانه من الشيطان . حدثنا معتمر عن ليث عن طلحة قال تقليب الحصى اذى الملك . حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن الاقمر قال صليت الى جنب ابن مسروق فسست الحصى فضرب يدى . حدثنا وكيع عن مسعر زياد بن فياض قال صليت الى جنب ابى عياض فسست الحصى فضرب يدى فلما قضى صلاته قال انه يقال فى هذا قولا شديدا . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا صليت فلا تعبث بالحصى . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير مولى عطية قال صليت الى جنب قيس بن عباد فأخذت عودا فرفعته الى فىّ فضرب ذقنى فلما صلى قلت له ما حملك و قد أعجبنى فقال كان يقال من عبث بشيء فى صلاته كان حظه من صلاته . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن انه كان يكره ان يعبث الرجل بشيء فى صلاته . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن معمر بن عبد الرحمن قال صليت الى جنب رجل من اصحاب عبد الله فسست الحصى فلما صلّى قال قال عبد الله لا يسألن احدكم ربه شيئا من

(١) و فى ن قال ذلك .

الخير

الخير و فى يده الحجر . حدثنا وكيع قال ثنا ابى عن مغيرة عن ابراهيم انه كره العبث فى الصلوة .

من رخص فى الصلوة فى النعلين

حدثنا ابو بكر قال ثنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن زياد الحارثى عن ابى هريرة قال رأيت النبى صلى الله عليه و سلم صلى و هما عليه و خرج و هما عليه يعنى نعليه . حدثنا عباد بن عوام عن حسين المكتب عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبى صلى الله عليه و سلم كان يصلى حافيا و منتعلا . حدثنا وكيع قال نا شعبة عن النعمان بن سالم عن ابن اوس عن جده ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى فى نعليه . حدثنا غندر عن شعبة عن النعمان ابن سالم عن بن اوس عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم بمثله . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن السرى عمن سمع عمرو بن حريث ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى فى نعليه حدثنا وكيع عن سليمان ابن المغيرة عن حميد بن هلال العدوى عمن سمع الاعرابى يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى فى نعلين من بقر . حدثنا حفص عن ابن جريج قال سألت عطاء يصلى الرجل فى نعليه فقال نعم قد صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى نعليه . حدثنا حفص عن ابن ابى ليلى[1] عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابى ليلى ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى فى نعليه . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فى نعليه فصلى الناس فى نعالهم فخلع فخلعوا فلما صلى قال من شاء ان يصلى فى نعليه فليصل و من شاء ان يخلع فليخلع .

(١) و فى ن ابى العلاء .

حدثنا عبيد عن سعيد عن شعبة عن ابى سلمة قال سألت انسا أ يصلى الرجل فى نعليه فقال قد صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فى نعليه. حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال خلع رسول الله صلى الله عليه و سلم نعليه و هو فى الصلوة فخلع الناس نعالهم ثم لبسهما فلم ير نازعهما بعد. حدثنا ابو اسامة عن ابى العميس عن القاسم قال كان عبد الله يصلى فى نعليه. حدثنا عبدة و ابو خالد عن عثمان بن حكيم قال رأيت ابا جعفر و على بن حسين يصليان فى نعالهما. حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد قال قلت لشريح اصلى فى نعلى فلم يكرهه. حدثنا وكيع قال ثنا ابن ابى خالد قال رايت الاسود يصلى فى نعليه و رأيت ابا عمرو الشيبانى يضرب الناس اذا خلعوا نعالهم فى الصلوة. حدثنا وكيع عن سميان عن زياد بن فياض عن شيخ لهم ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى فى نعل مخصوفة. حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن ابى زياد قال رأيت ابراهيم التيمى يؤم قومه عليه نعلاه. حدثنا ابن فضيل عن هشام عن ابيه انه كان يصلى فى نعليه. حدثنا عبدة عن جويبر عن الضحاك قال كان عمر يشد على الناس فى خلع نعالهم فى الصلوة. حدثنا ابو خالد عن يزيد مولى سلمة قال رأيت سلمة يصلى فى نعليه. حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يصلى فى نعليه. حدثنا هشيم عن ابى جمرة قال رأيت ابن عباس يصلى فى نعليه. حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبد الله قال كان ابراهيم يكره خلع النعال فى الصلوة و يقول و ددت ان انسانا محتاجا الى المسجد فأخذ نعالهم حدثنا حفص عن جعفر عن ابيه انه كان يصلى فى نعليه. حدثنا عثمان قال ثنا

حماد بن سلمة عن عبد الله بن اياس الحنفى عن ابيه قال رأيت عثمان يصلى فى نعليه . حدثنا أبو سلمة عن عبيد الله بن عمر قال رأيت القاسم و سالما يصليان فى نعالهما. حدثنا هشيم عن ابى المقدام قال رأيت سعيد بن المسيب و عطاء ابن يسار و سالما و القاسم يصلون فى نعالهم . حدثنا وكيع قال ثنا عبد الرحمن ابن حضير قال رأيت مجاهدا و عطاء و طاوسا يصلون فى نعالهم . حدثنا وكيع قال ثنا عقبة بن ابى صالح قال كنت عند ابراهيم و هو خالع نعليه فلما أقام المؤذن لبسهما . حدثنا وكيع قال ثنا ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع ابن جارية عن يعقوب بن مجمع قال اول من صلى فى نعليه عويم بن ساعدة . حدثنا وكيع قال ثنا عمران بن حدير عن ابى مجلز انه كان يصلى فى نعليه . حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر انه كان يخلع نعليه فلما قام الى الصلوة لبسهما . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابى نعامة عن ابى نضرة عن ابى سعيد الخدرى ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى فخلع نعليه فخلع الناس نعالهم فلما انصرف قال لم خلعتم نعالكم قالوا يا رسول الله رأيناك خلعت فخلعنا فقال ان جبرئيل اتانى فأخبرنى ان فيهما خبثا فاذا جاء احدكم الى المسجد فليقلب نعليه و لينظر فيهما خبثا فليمسحه بالارض و ليصل فيهما . حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد ابن ابراهيم التسترى عن الحسين قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تعاهدوا نعالكم فان رأى احدكم فيهما أذى فليمطه و الا فليصل فيهما . حدثنا يحيي بن أدم قال ثنا زهير عن ابى اسحاق عن علقمة قال و لم يسمعه منه عن عبد الله ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى فى نعليه .

من كان لا يصلى فيهما

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن غيلان بن عبد الله مولى بنى مخزوم قال رأيت ابن عمر ينتعل هذه السبتية فاذا صلى خلعهما - حدثنا وكيع قال نا شريك عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص ان ابن مسعود أتى ابا موسى فى داره فحضرت الصلوة فقال أبو موسى لعبد الله تقدم فقال عبد الله انت أحق فتقدم أبو موسى فخلع نعليه فقال له عبد الله أبالواد المقدس أنت ه

فى الرجل اذا قام يصلى اين يضع نعليه

حدثنا أبو بكر قال نا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن محمد بن عباد عن عبد الله بن سفيان عن عبد الله بن السائب ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى يوم فتح مكة فجعل نعليه عن يساره - حدثنا وكيع قال اخبرنا ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى عن ابيه قال قلت لابى هريرة كيف أضع بنعلى اذا صليت قال اجعلهما بين رجليك و لا تؤذ بهما مسلما . حدثنا وكيع قال نا موسى بن عبيدة قال سمعت نافع بن جبير يقول وضع الرجل نعله من قد (ا) مه فى الصلوة بدعة - حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عبد العزيز بن حكيم الحضرمى قال رأيت ابن عمر خلع نعليه فجعلهما خلفه . حدثنا شبابة قال نا ابن ابى ذئب عن المقبرى عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا صلى احدكم فليجعل نعليه بين رجليه - حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال انا أبو نعامة السعدى عن ابى نضرة عن سعيد قال بينما رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى فخلع نعليه فوضعهما عن يساره ه

في

فى رفع الصوت فى المساجد

حدثنا وكيع قال ثنا أبو اسامة عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال رجل من دعا الى الجمل الاحمر فقال النبي صلى الله عليه و سلم لا وجدت انما بنيت المساجد لما بنيت له . حدثنا وكيع قال نا شعبة عن سعد بن ابراهم عن ابيه قال سمع عمر بن الخطاب رجلا رافعا صوته فى المسجد فقال أتدرى اين أنت . حدثنا وكيع قال ثنا العمرى عن نافع عن ابن عمر ان عمر نهى عن اللغط فى المسجد . و قال ان مسجدنا هذا لا ترفع فيه الا صوات . حدثنا وكيع قال نا هشام عن ابيه ان النبي صلى الله عليه و سلم سمع رجلا ينشد ضالة فى المسجد فقال لا وجدت . حدثنا حفص عن ابن عون او عاصم قال و لا اعلمه الا عن ابن عون عن ابن سيرين قال سمع ابن مسعود رجلا ينشد ضالة فى المسجد فقام اليه فنال منه . حدثنا أبو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن البيع و الشراء فى المسجد و عن انشاد الضوال . حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن على عن عمرو بن ابي عمر عن انس ابن مالك قال دخل رجل ينشد ضالة فى المسجد فسمع رسول الله صلى الله عليه و سلم صوته فقال لا وجدت . حدثنا محمد بن بشر قال نا عبيد الله بن عمر عن نافع ان عبد الله أخبره ان عمر كان اذا خرج الى نادى فى المسجد قال اياكم و اللغط . حدثنا ابن عيينة عن المنكدر سمع رجلا ينشد ضالة فى المسجد فقال ايها الناشد غيرك الواجد . حدثنا ابن عيينة عن ابن عجلان

عن سعيد عن ابى هريرة قال قولوا لا وجدت .

الصلوة و العَشاء يحضران بأيّهما يبدؤ

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا حضرت الصلوة و وضع العشاء فابدءوا بالعشاء . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضر العشاء و اقيمت الصلوة فابدءوا بالعشاء . حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحاق قال ثنا عبد الله بن رافع عن ام سلمة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا حضر العشاء و حضرت الصلوة فابدءوا بالعشاء . حدثنا أبو اسامة قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا وضع عشاء احدكم و اقيمت الصلوة فابدءوا بالعشاء فلا يعجلن حتى يفرغ منه قال نافع و كان ابن عمر يوضع له الطعام فتقام الصلوة فلا يأتيها حتى يفرغ و انه يسمع قراءة الامام . حدثنا هاشم بن القاسم عن ايوب بن عتبة عن اياس بن سلمة عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا حضرت الصلوة و العشاء فابدءوا بالعشاء . حدثنا هشيم عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا حضر العشاء و الصلوة فابدءوا بالعشاء . حدثنا هشيم قال انا حميد عن انس بن مالك مثل ذلك ولم يذكر النبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا حضر العشاء و اقيمت الصلوة فابدوا بالعشاء . حدثنا وكيع قال ثنا حماد بن سلمة عن

ثابت

ثابت عن انس بن مالك قال كنا على طعام لنا و حضرت الصلوة فحبسنى أبو طلحة . حدثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن ابن لابى المليح عن ابيه قال كنا مع ابى بكر و قد خرج لصلوة المغرب و اذن المؤذن فتلق بقصعة فيها ثريد و لحم فقال اجلسوا فكلوا فانما صنع الطعام ليؤكل فأكل ثم دعا بماء فغسل اطراف أصابعه و مضمض و صلى . حدثنا ابن ادريس عن ابى عاصم عن على بن عبيد الله قال دعانا يسار بن نمير الى طعام عند المغرب فقال ان عمر بن الخطاب كان يقول ابدءوا بطعامكم ثم أفرغوا لصلاتكم . حدثنا وكيع عن مسعر عن ابى عاصم عن يسار بن نمير قال قال عمر اذا وضع العشاء و اقيمت الصلوة فابدءوا بالعشاء . حدثنا مروان بن معاوية عن قنان بن عبد الله النهمى عن أشياخ لهم قال كنا عند على و حضر الفطر فى رمضان فقال لنا على افطروا فانه احسن لصلاتكم . حدثنا شريك عن ابى اسحاق أن الحسن بن على كان يقول العشاء قبل الصلوة يذهب النفس اللوامة . حدثنا وكيع عن شريك عن عثمان الثقفى عن رجل يقال له زياد قال كنا عند ابن عباس و سواء له فى التنور و حضرت الصلوة فقلنا له فقال لا حتى نأكل لا يعرض لنا فى صلاتنا . حدثنا جرير عن زيد عن عبد الله بن الحارث قال اذا جىء بعشائك و نودى بالصلوة فابدء بالعشاء ثم الصلوة . حدثنا شبابة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن انس قال قدمت من العراق فقرب عشاء ابو طلحة و معه من شاء الله من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فقال لى هلم فكل فقلت حتى اصلى فقال قد أخذت بأخلاق اهل العراق هلم فكل .

فى مدافعة الغائط و البول فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن علية عن الجريرى عن عبد الله بن بريدة قال قال عبد الله بن عمرو ما ابالى كانا مصرورين فى ناحية ثوبى او نازعانى فى صلاتى. حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد قال قال عمر لا تعالجوا الاخبثين فى الصلوة الغائط و البول. حدثنا هشيم عن ابى حرة عن الحسن عن عمر بنحو ذلك. حدثنا ابن علية عن ليت عن مجاهد قال قال عمر بنحو ذلك. حدثنا ابن علية عن ايوب عن حميد بن هلال عن ابن عباس قال لا يصلين[١] احدكم و هو يدافع الطوف الغائط و البول. حدثنا حفص عن ليث عن كثير عن سعيد بن جبير قال ما ابالى دافعته او صليت و هو فى جانب ثوبى. حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح قال حدثنى السفر بن نسير الاسدى عن يزيد بن شريح الحضرمى انه سمع ابا امامة يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يأتى احدكم الصلوة و هو حاقن حتى يتخفف. حدثنا ابو اسامة عن ادريس عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال لا يقوم احدكم الى الصلوة و به اذى. حدثنا ابن نمير عن زمعة عن عثمان بن الزبير عن يحيى بن جعدة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يقرب الصلوة الربى قيل يا رسول الله و ما الربى قال الذى يجد الربو فى بطنه. حدثنا ابن علية عن سعيد بن ابى صدقة عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين قال يكره حبس الاذى ما لم ... [٢] الصلوة. حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه عن

(١) و فى ن لا يصلى (٢) و فى ن فوت الصلوة.

عبد الله بن الارقم قال خرج معتمرا مع اصحابه فأذن و أقام و قال لبعض اصحابه تقدم انى سمعته رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا حضرت الصلوة و احدكم يريد الخلاء فابدء بالخلاء. حدثنا ابن علية عن ابن عون قال سئل نافع عن الرجل يجد النفخة فى بطنه قال لا يصلى و هو يجد النفخة. حدثنا حسين بن على عن ابى حرزة شيخ من اهل المدينة و اثنى عليه خيرا عن القاسم بن محمد قال دخل بعض بنى اخى عائشة اليها فقام الى المسجد فقالت له اجلس انى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا يصلى احدكم بحضرة طعام و لا هو يدافع الاخبثين. حدثنا معتمر عن ابيه عن عكرمة قال لان اصره فى عمامتى ثم اقوم الى الصلوة احبّ الىّ من ان ادافعه و أنا اصلى يعنى الغائط و البول. حدثنا معتمر عن ابيه عن بكر قال لأن اهريق الماء و أتمم و اصلى احب الى من أن اصلى و انا ادافع غائطا او بولا.

من رخص فى مدافعته

حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يجد البول او النفخة قال يصلى ما لم يعجله عن صلاته. حدثنا ابن علية عن ايوب قال نبئت عن طاوس قال انا لنصره صرا. حدثنا هشيم و ابن علية عن عون عن ابراهيم قال ذكروا عنده الرجل يجد البول قال هشيم و يجد النفخة أيتوضؤ فقال اذا و الله لا يزال يتوضؤ. حدثنا ابن علية عن ابن عون قال ذكرت ذلك لمحمد فقال كانوا يرون انه ما وجدبدا. حدثنا أبو معاوية عن واصل عن عطاء قال قلت له اجد العصر من البول

فتحضر الصلوة فاصلي و انا اجده قال نعم ان كنت ترى انك تحبسه حتى تصلي . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن محمد بن علي و عامر و عطاء قالوا لابأس ان يحقن الرجل . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال لابأس ان يحقن الرجل البول ما لم يعجله عن الركوع و السجود .

في حديث النفس في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه قال قال عمر انى لا حسب جزية البحرين و انا في الصلوة . حدثنا حفص عن عاصم عن ابي عثمان النهدي قال قال عمر انى لا جهز جيوشي و انا في الصلوة .

في الامام يقوم في ناحية المسجد

حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد بن عدي عن ابن عون قال سألت محمدا عن الامام يقوم في زاوية و لا يقول وسطا فقال لا اعلم به بأسا . حدثنا بشر بن مفضل عن قرة قال كان أبو العلاء يستحرص بنا الظل فيصلي بنا اي نواحي المسجد كان . حدثنا وكيع قال ثنا مغيرة بن رياد الموصلي قال رأيت عطاء يصلي في السقيفة في المسجد الحرام في السفر و هم يتفرقون[1] عن الصفوف فقلت له او قيل له فقال انى شيخ كبير و مكة دونه قد كان رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر فاصابه مطر فصلي بالناس و هم في رحالهم و بلال يسمع الناس التكبير . حدثنا يحيى بن ادم قال ثنا حماد بن يزيد عن الزبير بن الخريت عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال ربما

(١) و في هم متفرقون .

أمنا ابن عباس في زاوية المسجد و لا يتوسطه . حدثنا يحي بن أدم قال ثنا سفيان عن ابن ابي عروبة قال رأيت الحسن البصري يؤمهم في زاوية .

ما ذكروا في أمين و من كان يقولها

حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص عن عاصم عن ابي عثمان قال، قال بلال يا رسول الله لا تسبقني، بأمين . حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة قال اذا امّن القارئ فأمّنوا فمن وافق تأمينه تامين الملائكة غفرله ما تقدم من ذنبه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن عبد الله الجبار بن وائل عن ابيه قال صليت خلف النبي صلى الله عليه و سلم فلما قال غير المغضوب عليهم و لا الضآلّين فقال أمين . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن عنبس عن وائل بن حجر قال سمعت النبي صلى الله عليه و سلم قرأ و لا الضآلّين فقال أمين يمدبها صوته . حدثنا وكيع قال ثنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة ان جبرئيل عليه السلام أقرأ النبي صلى الله عليه و سلم فاتحة الكتاب فلما قال و لا الضآلين قال قل أمين فقال أمين . حدثنا وكيع قال حدثنا كثير بن يزيد عن الوليد بن رباح عن ابي هريرة انه كان مؤذنا بالبحرين فقال للامام لا تسبقني بأمين . حدثنا وكيع قال ثنا فطر قال سمعت عكرمة يقول ادركت الناس و لهم زجة في مساجدهم بأمين اذا قال الامام غير المغضوب عليهم و الضآلّين . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انما جعل الامام ليؤتم به فاذا قال غير المغضوب عليهم و لا الضآلّين فقولوا أمين . حدثنا ابو اسامة عن قتادة

عن يونس بن جبير عن حطان بن عبد الله عن ابى ذر عن النبى صلى الله عليه و سلم بمثله . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابيه عن ابى يعلى قال كان الربيع بن خثيم اذا قال الامام غير المغضوب عليهم و لا الضآلين فقال اللهم اغفرلى أمين . حدثنا وكيع قال ثنا يونس عن ابى اسحاق عن بكر بن عامر عن الربيع بن خثيم قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم و لا الضآلين فاستعن من الله بما شئت . حدثنا ابو الاحوص عن ابى حمزة عن ابراهيم قال كان يستحب اذا قال الامام غير المغضوب عليهم و لا الضآلين ان يقال اللهم اغفرلى أمين . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال صليت خلف ابى عبد الله الجدلى فلما قال غير المغضوب عليهم و لا الضآلين قال ؞ كفى بالله هاديا و نصيرا ؞ . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن يونس عن مجاهد قال اذا قال الامام غير المغضوب عليهم و لا الضآلين ؞ فقل اللهم انى اسئلك الجنة و أعوذبك من النار ؞ . حدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف قال أمين اسم من اسماء الله . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف مثله . حدثنا ابن نمير عن سفيان عن طارق عن حكيم بن جابر قال أمين اسم من اسماء الله تعالى . حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد قال أمين اسم من اسماء الله . حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع عن عطاء قال لقد كان لنا دوى فى مسجدنا هذا بأمين اذا قال الامام غير المغضوب عليهم و لا الضآلين . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن رجل عن معاذ انه كان اذا ختم البقرة قال أمين . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر بن برقان عن ابى حمزة مولى المهلب

انه

انه صلى الى جنب سعيد بن جبير فلما قال غير المغضوب عليهم ولا الضآلّين قال أمين أو شيئا هذا معناه . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد أن أبا هريرة كان موذنا بالبحرين فقال للامام لا تسبقنى بأمين . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى اسحاق عن رجل ان معاذا كان اذا قرأ آخر البقرة و انصرنا على القوم الكفرين قال أمين . حدثنا ابن عيينة قال لمه عن ابن جريج عن عطاء عن ابن الزبير قال كان للمسجد رجة أو قال لجة اذا قال الامام غير المغضوب عليهم ولا الضآلّين بقول أمين .

فى التثاوب فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن سهيل بن ابى صالح عن ابن ابى سعيد الخدرى عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تثاوب احدكم فى الصلوة فليكظم ما استطاع فان الشيطان يدخل . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى فزارة العبسى عن يزيد بن الاصم قال ما تثاوب رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الصلوة قط . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن عطاء عن ابن عباس قال اذا تثاوب احدكم فى الصلوة فليضع يده على فيه بمثل حديث سفيان . حدثنا عبيدة عن سعيد عن قتادة عن جلاس عن على قال التثاوب فى الصلوة من الشيطان و شدة العطاس و النعاس عند الموعظة . حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن ابى ظبيان عن ابن مسعود قال التثاوب فى الصلوة و العطاس من الشيطان فتعوذوا بالله منه . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال انى لأدفع التثاوب فى الصلوة بالتَّنَحْنُح . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور

عن ابراهيم قال اذا تثاوب فى الصلوة ضم شفتيه و مسح انفه . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال نبئت ان للشيطان قارورة يشمها القوم فى الصلوة كى يتثاوبوا . حدثنا وكيع قال ثنا الربيع عن ابى معشر عن ابراهيم قال يرد الرجل التثاوب فى الصلوة ما استطاع فان غلبه وضع يده على فيه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال التثاوب فى الصلوة من الشيطان . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال ان للشيطان قارورة فيها نفوخ فاذا قاموا الى الصلوة انتشقوها فامروا عند ذلك بالاستنثار حدثنا وكيع قال ثنا ابو معشر عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة قال ان الله يكره التثاوب و يحب العطاس فى الصلوة . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال اذا تثاوب فى الصلوة فليمسك عن القراءة حدثنا ابو خالد و ليس بالاحمر عن جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم عن عكرمة قال اذا تثاوب احدكم و هو يقرؤ فليمسك عن القراءة .

الرجل يرى انه احدث فى الصلوة

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن عيينه عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال شكى الى النبي صلى الله عليه و سلم الرجل يجد الشيء فى الصلو يشتبه عليه قال انه لا يجب عليه شيء حتى يجد ريحه (أ) و يسمع صوته حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن ابى كثير عن عياض بن هلال عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا جاء احدكم الشيطان و هو فى صلاته فقال له انك قد احدثت فليقل كذبت

مالم يجد ريحه بانفه أو يسمع صوته باذنه . حدثنا وكيع عن شعبة عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا وضوء الا من ريح اوصوت . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء قال رأيت السائب بن حباب يشم ثوبه فقلت له ممّ ذلك رحمك الله فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول لا وضوء الا من ريح او سماع . حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن المنهال ابن عمرو عن قيس بن سكن عن عبد الله قال ان الشيطان يأتى احدكم و هو فى الصلوة فيبلّ احليله حتى يرى انه قد احدث و انه يأتيه فيضرب دبره فيريه انه قد احدث فلا تنصرفوا حتى تجدوا ريحا او تجدوا بللا . حدثنا هشيم قال اخبرنا العوام عن ابراهيم التيمى قال قال عبد الله ان الشيطان يأتى احدكم و هو فى صلاته فينقر دبره و يريه انه قد أحدث فاذا فعل ذلك فلا ينصرفن احدكم حتى يسمع صوتا او يجد ريحا . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عكرمة عن ابن عباس قال سأله رجل فقال له ان الشيطان يأتينى و أنا فى الصلوة فيوسوس لى حتى يقول انك قد احدثت فقال لا تنصرف حتى تجد لها ريحا ا تسمع لها طنّينا . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب انه سمعه يقول ان الشيطان يجرى من الانسان مجرى الدم ثم ينبض عند مجابه فيخرجه فلا يخرج احدكم حتى يسمع حسا او يجد ريحا . حدثنا عباد بن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال لا تنصرف حتى تسمع صوتا او تجد ريحا . حدثنا حفص عن داود عن شهر بن حوشب قال ان الشيطان ليأتى احدكم

فيدخل كظمه فى دبره فيحركه و يحرك احليله لينتشر فلا ينصرفن حتى يسمع صوتا او تجد ريحا . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يقول ان الشيطان يجرى فى الاحليل فينبض عند الدبر فيرى الرجل انه قد احدث فلا ينصرفن احدكم حتى يسمع صوتا او يجد ريحا او يرى بللا . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابيه عن جابر عن ابى جعفر قال لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا. حدثنا أبو اسامة قال ثنا الاعمش قال ثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال ان الشيطان يطيف بالعبد ليقطع عليه صلاته فاذا اعياه نفخ فى دبره فلا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحا و يأتيه فيعصر ذكره فيريه انه اخرج منه شىء فلا ينصرف حتى يستيقن .

الرجل يجد البلة و هو يصلى

حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال قال أبو هريرة اذا شك أحدكم فى البلة و هو فى الصلوة فليضع يده على الحصى فليمسح احداهما بالاخرى و ليمض فى صلاته . حدثنا معتمر انه سمع اباه يحدث ان زيد بن ثابت و حذيفة و الحسن البصرى و عطاء لم يروا بأسا بالبلة يجدها الرجل و هو يصلى الا ان عطاء قال الا ان تقطر قال و قال سعيد ابن المسيب فان قطر على رجلك فلا يرى هؤلاء[1] عليه اعادة و لا طهور . حدثنا معتمر عن ابيه قال حدثنى شيخ عن الحسن بن على انه سأل زيد ابن ثابت عن ذلك فرخص فيه . حدثنا محمد بن ابى عدى عن يونس عن

(١) و فى ن فلا يتراها و لا .

خمد بن هلال قال سئل حذيفة عن الرجل يجد البلة بعد الوضوء فقال ما كنت ابالى اذا كان بعد الوضوء ذاك كان أو هذا و أومأ بيده الى فيه . حدثنا أبو بكر الحنفي عن الضحاك بن عثمان عن محمد بن عبد الرحمن قال سألت سعيد بن المسيب و عروة بن الزبير و سليمان بن يسار و ابا سلمة ابن عبد الرحمن عن الرجل يخرج منه المذى فكلهم قال انزله بمنزلة القرحة ما علمت منه فاغسله و ما غلبك منه فدعه .

في الرجل يدعوه و الده و هو في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا حفص عن ابن ابي ذئب عن محمد بن المنكدر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا دعتك امك في الصلوة فأجبها و اذا دعاك ابوك فلا تجبه . حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن مكحول قال اذا دعتك و الدتك و انت في الصلوة فأجبها و اذا دعاك ابوك فلا تجبه حتى تفرغ . حدثنا هشيم عن العوام قال سألت مجاهدا قال قلت له تقام الصلوة و تدعوني و الدتي قال أجب و الدتك . حدثنا زيد بن حباب عن همام بن يحيي قال ثنا فرقد السبخي عن مرة الطيب عن عمر انه كره للرجل أن يصلي و في رجليه قيد .

الرجل يعطس في الصلوة ما يقول

حدثنا أبو بكر قال ثنا اسماعيل بن علية عن سعيد بن ابي صدقة قال قلت لابن سيرين اذا عطست في الصلوة ما اقول قال قل « الحمد لله رب العالمين » . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم في الرجل يعطس في الصلوة قال يحمد الله . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن في

الرجل يعطس في الصلوة قال يحمد الله في المكتوبة و غيرها . حدثنا ابن علية عن حجاج الصواف عن يحي بن ابي كثير عن هلال بن ابي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال بينا اصلي مع النبي صلى الله عليه و سلم إذ عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرمى القوم بأبصارهم فقلت و ثكل اماه ماشأنكم ترمون[١] الى قال فجعلوا يضربون بايديهم على أفخاذهم فلما رأيتهم ينصتوني[٢] سكت فلما صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بابي هو و امي ما رأيت مثله قبله و لا بعده أحسن تعليما منه و الله ما نهرني و لا شتمني و لا ضربني قال إن هذه الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هي التسبيح و التكبير و قراءة القرأن أو كما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم .

الرجل يشمت الرجل و هو يصلي ما عليه

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبدة عن سفيان عن غالب ابي الهذيل قال سئل ابراهيم عن رجل عطس في الصلوة فقال له أخر و هو في الصلوة يرحمك الله فقال ابراهيم انما قال معروفا و ليس عليه اعادة . حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن ابراهيم في رجل عطس و هو في الصلوة فشمته رجل فقال و هو في الصلوة يرحمك الله و قال ابراهيم يستانف[٣] .

في الرجل يتيمم ثم يجد الماء في وقت من قال يعيد الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير بن شيبة قال سألت سعيد بن المسيب عن الرجل يتيمم ثم يجد الماء في وقت

(١) و في ن تنظرون بمعناه (٢) و في ن يصمتوني (٣) لعله لا يستانف .

قال يعيد . حدثنا معاذ بن معاذ عن الاشعث عن الحسن و محمد قالا اذا تيمم ثم وجد الماء فى وقت الصلوة أعاد الصلوة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه فى الرجل يتيمم فيصلى ثم يجد الماء فى وقت قال يعيد . حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبى فى الرجل يتيمم ثم يجد الماء قال يعيد . حدثنا المحاربى عن ليث عن طاوس قال يعيد . حدثنا المحاربى عن العلاء عن عطاء قال يعيد . حدثنا حماد بن خالد عن ابن ابى ذئب عن عثمان عن محمد بن عبد الرحمن قال يعيد . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال اذا أصاب الماء فى وقت اعاد الصلوة . حدثنا حماد بن خالد عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال يعيد .

من قال لا يعيد تجزيه صلاته

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن ليث بن سعد عن بكر بن سوادة عن عطاء بن يسار ان رجلين اصابتهما جنابة فتيمما فصليا ثم ادركا الماء فى وقت فأعادا احدهما و لم يعد الأخر فذكر ذلك للنبى صلى الله عليه و سلم فقال اما الذى اعاد فله اجرها مرتين و اما الأخر فقد جزأت عنه صلاته . حدثنا شريك عن ابن اسحاق عن الحارث عن على قال يتلوّم (١) الجنب ما بينه و بين أخر الوقت فان وجد الماء توضأ و ان لم يجد الماء تيمم و صلى فان وجد الماء بعد اغتسل و لم يعد الصلوة . حدثنا ابن علية عن عبد الحميد ابن جبير بن شيبة عن ابى سلمة قال لا يعيد . حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه تيمم و صلى ثم دخل المدينة فى وقت فلم يعد . حدثنا

(١) و فى ن ينتظر .

أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا تيمم الرجل فصلى ثم أتى الماء و هو فى وقت بعد ما يفرغ من صلاته فقد فرغ من صلاته. حدثنا أبو داود عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن مجاهد قال لا يعيد قد مضت صلاته. حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الشعبي قالا اذا صلى لغير القبلة أو يتمم أو صلى و فى ثوبه دم او جنابة ثم اصاب الماء فى وقت فليس عليه اعادة. حدثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم عن الحسن قال اذا و جد الماء اغتسل فان شاء أعاد و ان شاء لم يعد. حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن ابان عن عكرمة قال كنت انا فى رفقة فلم يكن مع عكرمة و اصحابه ماء فتيمموا و صلوا فأتوا على الماء فقال لهم عكرمة ترون الشمس على رأس الجبل فقالوا لا قال لو رأيتموها لم نعد اذا كفانا التيمم فقال فانطلقت حتى دخلت الجند فلقيت عمرو بن مسلم صاحب طاوس فحدثته بما قال عكرمة فانطلق الى طاوس فذكر ذلك له ثم رجع الىّ فقال ذكرت لطاوس ما قال عكرمة فقال صدق. حدثنا معتمر عن كثير بن نباتة قال سمعت ابن سيرين يقول خرجت فى سفر حج او عمرة[1] فلما كان من آخر الليل أصابتنى جنابة و ليس معنا ماء فتيممت و صليت فلما ارتفع الضحى قال رجل يا أبا بكر اعدت صلاتك قال و لو لم اجد الماء عشرين سنه أكنت اعيد صلاتى.

الرجل يصلى و شعره معقوص

حدثنا أبو اسامة عن شعبة عن المخول عن ابى سعيد عن ابى رافع

(١) و فى ن أو غيره.

قال

قال مربي النبي صلى الله عليه و سلم و انا ساجد قد عقصت شعرى فحله أو قال فنهاني عنه . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى هاشم عن سعد عن عمر ابن الخطاب و حذيفة فى الرجل يصلى و هو عاقص شعره فذكرا حديثا غير ان معناه انهما كرهاه . حدثنا ابن مهدى عن زهير بن محمد عن زيد ابن اسلم عن ابان بن عثمان قال رأى عثمان رجلا يصلى و قد عقد شعره فقال يا ابن اخى مثل الذى يصلى و قد عقص شعره مثل الذى يصلى و هو مكتوف . حدثنا ابن نمير عن شريك عن ابى اسحاق قال كان ابن عباس اذا صلى وقع شعره على الارض . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن زيد ابن وهب عن عبد الله انه دخل المسجد فاذا فيه رجل يصلى عاقصا شعره فلما انصرف قال عبد الله اذا صليت فلا تعقص شعرك فان شعرك يسجد معك و لك بكل شعرة أجر فقال الرجل انى اخاف ان يترب فقال تتريبه خير لك . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى فروة قال كان عبد الرحمن بن ابى ليلى يضفر شعره فاذا صلى نشره . حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره عقد الرجل شعره فى الصلاة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال لا يصلى الرجل و هو عاقص شعره . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه و سلم انه قال امرت ان أسجد على سبعة اعظم و لا اكف شعرا و لا ثوبا . حدثنا شبابة عن شعبة عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال امر نبيكم صلى الله عليه و سلم ان يسجد على سبعة و امر ان لا يكفت شعرا و لا ثوبا . حدثنا أبو معاوية و ابن ادريس

عن الاعمش عن ابى وائل عن عبد الله قال كنا لا نتوضؤ من موطا و لا نكف شعرا و لا ثوبا فى الصلوة .

فى سل السيف فى المسجد

حدثنا أبو اسامة عن ابى حيان التيمى عن مجمع قال كان الحسن ابن يزيد ينظر[1] السيوف فاذا اتى بالسيف لينظر اليه و (ان كان) هو بالمسجد خرج به فنظر اليه . حدثنا وكيع قال ثنا معاذ عن اسلم المنقرى عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى الخزاعى قال لا يسل السيف فى المسجد حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال نهى عن سل السيف فى المسجد .

فى الرجل يمر فى المسجد بسهام

حدثنا أبو بكر قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول مر رجل فى المسجد بسهام فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم امسك بنصالها . حدثنا وكيع عن يزيد بن عبد الله عن ابى بردة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا مر احدكم بالنبل فى المسجد فليمسك على نصولها . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال اذا مررت بنبل فامسك بنصله .

فى القراءة فى الركوع و السجود من كرهها

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن عيينة عن سليمان بن سحيم عن ابراهيم بن عبد الله بن معبد عن ابيه عن ابن عباس قال كشف رسول الله صلى الله

(١) و فى ن يبصر .

عليه و سلم الستارة و الناس صفوف خلف ابى بكر و قال يا أيها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له ألا و انى نهيت ان اقرأ القرآن راكعا أو ساجدا . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عبد الله بن عمرو قال حدثنى ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابيه قال سمعت عليا برحبة الكوفة يقول نهانى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن قراءة القرآن و انا راكع . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال لا تقرء القرآن و انت راكع ولا ساجد . حدثنا ابن ادريس و عبيد الله بن موسى عن عبيد الله بن ابى زياد قال قرأت السجدة و انا ساجد فسألت سعيد بن جبير فقال يجزيك و لم تقرء و انت ساجد . حدثنا عبيد الله ابن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال لا قراءة فى الركوع و لا فى السجود انما جعلا لذكر الله تعالى .

من رخص فى القراءة فى الركوع و السجود

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن محمد بن قيس عن على بن مدرك عن ابراهيم عن الربيع بن خثيم قال أيعجز احدكم ان يقرأ ثلث القرآن و هو راكع أو ساجد * قل هو الله احد الله الصمد * . حدثنا وكيع عن ابان بن صمعة عن شيخ كان مع ابن الزبير فقرأ البقرة و هو راكع ثم رفع رأسه فقرأ آل عمران ثم سجد فقرأ النساء ثم رفع رأسه فقرأ المائدة . حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك عن عطاء قال كان عبيد بن عمير يقرؤ فى الركوع و السجود . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا اذا عجل الرجل و ركع و بقى عليه من السورة آية أو آيتان ان يقرأهما

و هو راكع .

فى المسجد ينسب الى القوم فيقال مسجد بنى فلان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن ابى حيان عن ابيه قال ما سمعت الربيع بن خثيم يذكر شيئا من أمر الدنيا الا انى سمعته مرة يقول كم لكم مسجدا . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم قال سمعت زر أو أبا وائل يقولان مسجد بنى فلان . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يقول مسجد بنى فلان ولا يرى بأسا ان يقول مصلّى بنى فلان . حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن محارب عن جابر انه قال فاتى مسجد معاذ فى حديث .

من رخص للمستحاضة ان تجمع بين الصلاتين

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال تؤخر المستحاضة الظهر و تعجل العصر و تقرن بينهما و تغتسل مرة واحدة و تؤخر المغرب و تعجل العشاء و تغتسل مرة واحدة و تغتسل للفجر . حدثنا يحيي بن سعيد عن الاجلح عن عكرمة فى المستحاضة قال تجمع بين الصلاتين . حدثنا ابن نمير عن حنظلة عن القاسم قال ان شاءت فلتجمع بينهما .

من كره ان يقول العتمة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة سمع ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم فإنما هى العشاء و انما يدعونها العتمة

لا

لاعتام الابل . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن ابى لبيد عن ابى سلمة ابن عبد الرحمن عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم العشاء فانما هى فى كتاب الله العشاء و انما يعتم بحلاب الابل . حدثنا وكيع قال ثنا ابن ابى رواد عن رجل لم يسمه عن عبد الرحمن ابن عوف قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تغلبنكم الاعراب على اسم صلاتكم العشاء فانما هى فى كتاب الله العشاء و انما يعتم بحلاب الابل . حدثنا وكيع قال حدثنا عبد العزيز بن ابى رواد عن نافع قال كان ابن عمر اذا سمعهم يقولون العتمة غضب غضبا شديدا و نهى نهيا شديدا . حدثنا وكيع قال ثنا يزيد بن طهمان ابو المعتمر عن ابن سيرين انه كره ان يقول العتمة . حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن ابى فزارة العبسى عن ميمون بن مهران قال قلت لعبد الله بن عمر من اول من سماها العتمة قال الشيطان . حدثنا شريك عن ابى فزارة عن ميمون عن ابن ابى عمرو[1] بنحوه . حدثنا زيد[2] ابن حباب عن ابن[3] عبد الله بن ابى سارة قال سمعت سالما و هو يقول لا تقل العتمة انما هى العشاء الآخرة مرتين .

من سماها العتمة

حدثنا ابو بكر قال ثنا يزيد بن هارون قال ثنا حريز بن عثمان عن واشد بن سعد عن عاصم بن [4]عبيد السكونى[4] و كان من اصحاب معاذ عن معاذ ابن جبل قال رقبنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى صلاة العشاء فخرج علينا فقال اعتموا بهذه الصلوة فقد فضلتم بها على سائر الامم ولم يصلها

(١) و فى ن ابن عمر (٢) و فى ن يزيد (٣) و فى ن محمد بن (٤ - ٤) و فى ن عبد السلولى .

امة قبلكم. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لابى بكر متى توتر قال من اول الليل بعد العتمة قبل أن أنام. حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال اذا كان سفرك يوما الى العتمة فلا تقصر الصلوة فان جاوزت ذلك فاقصر.

قوله تعالى ولا تجهر بصلاتك

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة فى قوله ٭ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها، قالت فى الدعاء. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبيد المكتب عن ابراهيم و عن سفيان عن سماك و ابن عيينة عن عطاء قالا الدعاء. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن قيس ابن مسلم عن سعد بن جبير قال قراءة القرآن. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم الهجرى عن ابن عياض قال الدعاء. حدثنا وكيع قال نا شعبة عن ابن بشر عن سعيد بن جبير قال كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا قرأ يرفع صوته يعجب ذلك المسلمين و يسوؤ الكفار قال فنزلت ٭و لا تجهر بصلاتك و لا تخافت بها٭. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن اشعث بن ابى الشعثاء عن الاسود بن هلال عن عبد الله قال لم يخافت من أسمع اذنيه. حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن ابن سيرين قال سألت عبيدة عن القراءة قال اسمع نفسك. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم عن الحسن انه قال فى قراءة النهار اسمع نفسك. حدثنا ابو خالد الاحمر عن الهجرى عن ابى عياض قال كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا صلى عندالبيت جهر

بقراءته فكان المشركون يؤذونه فنزلت « ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها » الآية . حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن عكرمة عن ابن عباس قوله « ولا تجهر بصلاتك و لا تخافت بها » قال الدعاء . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن مجاهد قال الدعاء . حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا سفيان عن عياش العامرى عن عبد الله بن شداد قال كان اعراب لبنى تميم لما سلم النبي صلى الله عليه و سلم قال اللهم ارزقنا مالا و ولدا فنزلت و لا تجهر بصلاتك . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى عن سفيان عن عياش العامرى عن عبد الله بن شداد بمثله . حدثنا يحيى بن ابى بكير عن شعبة عن منصور ، عن ابن سيرين « و لا تجهر بصلاتك و لا تخافت بها » قال يحسن علانية و يجوز سرا « و ابتغ بين ذلك سبيلا » قال تجعل سواء فى السر و العلانية . حدثنا هاشم بن القاسم قال ثنا أبو سعيد قال ثنا سالم عن سعيد « و لا تجهر بصلاتك و لا تخافت بها » قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يرفع صوته ببسم الله الرحمن الرحيم و كان مسيلمة قد تسمى بالرحمن فكان المشركون اذا سمعوا ذلك من النبي صلى الله عليه و سلم قالوا قد ذكر مسيلمة اله اليمامة ثم عارضوه بالمكاء و التصدية و الصفير فانزل الله تعالى « و لا تجهر بصلاتك و لا تخافت بها » .

فى تسمية الرجل فى الدعاء

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبدة بن سليمان عن هشام ان اباه كان يدعو للزبير فى صلاته و يسميه . حدثنا وكيع عن شعبة عن ابى اياس قال قال أبو الدرداء انى لأدعو لسبعين من اخوانى و انا ساجد . حدثنا وكيع

عن حسين بن صالح عن مجالد عن الشعبي ان عليا قال كان يسمى الرجال بعد الصلاة . حدثنا هشيم قال انا الفضل بن عطية قال اخبرنى من رأى عروة ابن الزبير وهو يصلى وهو يقول اللهم اغفر للزبير اللهم اغفر لاسماء ابنة ابى بكر . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن وعن الشيباني عن الشعبي انهما قالا ادع فى صلاتك بما بدالك . حدثنا معاذ عـ قال نبئت ان عمر بن عبد العزيز كتب ان لا يسمى احدا فى الدعاء . حدثنا وكيع عن هشام عن يحيى بن ابى كثير عن الفرافصة قال سمعت ابن الزبير يقول وهو ساجد اللهم اغفر للزبير اللهم اغفر لاسماء بنت ابى بكر الصديق . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عطاء قال لابأس ان يقول فى الصلوة اللهم ارزقنى غلاما ولا يسمى .

في الكلام في الصلوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال ثنا جعفر بن برقان عن حبيب ابن ابى مرزوق قال قال عثمان لا يقطع الصلوة شيء الا الكلام والحدث . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم وحمادا عن الرجل يتكلم فى الصلوة فقالا اذا تكلم وقد فرغ من صلاته فراد فقد مضت وعليه سجدتا السهو وان تكلم ولم يتم صلاته فانه يعيد . حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن قال يستأنف . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا تكلم فى الصلوة أعاد الصلوة ولم يعد الوضوء .

في مسيرة كم يقصر الصلوة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن ابى هارون عن ابى سعيد انه

النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا سافر فرسخا قصر الصلوة . حدثنا هشيم قال اخبرنا جويبر عن الضحاك عن البراء ان عليا خرج الى النخلة فصلى بها الظهر و العصر ركعتين ثم رجع من يومه فقال أردت ان اعلمكم سنة نبيكم . حدثنا ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة سمع انسا يقول صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالمدينة الظهر اربعا و بذى الحليفة ركعتين يعنى العصر . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن المنكدر و ابن ابراهيم بن ميسرة سمعا انسا يقول صليت مع النبي صلى الله عليه و سلم الظهر بالمدينة اربعا و بذى الحليفة العصر ركعتين . حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا عن عامر قال كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا خرج مسافرا قصر الصلاة من ذى الحليفة . حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن ابراهيم عن حماد ان حذيفة كان يصلى ركعتين فيما بين الكوفة و المدائن . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عكرمة عن ابن عباس قال يقصر الصلوة فى مسيرة يوم وليلة . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن محمد بن زيد بن خليدة عن ابن عمر قال يقصر الصلوة فى مسيرة ثلاثة أميال . حدثنا حفص عن الحسن بن عبيدالله عن ابراهيم ان مسروقا كان يقصر الصلوة الى واسط . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن ابى وائل قال خرجت مع مسروق الى السلسلة فقصر الصلوة و اقام بها سنين يقصر الصلاة و قصر حين رجع حتى دخل . حدثنا غندر عن شعبة عن يحيى بن يزيد الهنائى قال سألت انس ابن مالك عن قصر الصلوة فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا خرج مسيرة ثلاثة اميال او ثلاثة فراسخ . حدثنا شعبة الشاك صلى ركعتين .

حدثنا هشيم عن يونس و منصور عن الحسن قال تقصر الصلوة فى مسيرة الليلتين . حدثنا هشيم قال اخبرنا المغيرة عن ابراهيم قال قال له الحارث أتقصر الصلوة الى المدائن قال ان المدائن قريب و لكن الى الاهواز و نحوها . حدثنا ابن فضيل عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال كان اصحاب عبد الله لا يقصرون الى واسط و المدائن و اشباههما . حدثنا هشيم عن زكريا انه سمع الشعبي يقول لو سافرت الى دير الثعالب لقصرت . حدثنا وكيع عن زكريا عن عامر مثله إلا أن وكيعا قال لو خرجت . حدثنا ابن مهدى عن عمرو عن ابى الشعثاء قال تقصر فى مسيرة ستة اميال . حدثنا وكيع قال ثنا الحسن بن صالح و اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة قال تقصر الصلوة فى مسيرة ثلاث . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عمران بن مسلم او غيره عن الشعبي انه كان يقصر الصلوة الى واسط . حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن عيسى بن ابى عزة قال رأيت الشعبي يقصر الصلوة الى واسط . حدثنا وكيع قال انا شعبة عن رجل يقال له شبيل عن ابى حرة قال قلت لابن عباس اقصر الى الايلة فقال تذهب و تجيء فى يوم قال قلت نعم قال لا الا فى يوم متّاح[1] . حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن الغاز عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يقصر الصلوة الا فى اليوم التام قال هشام و سمعت مكحولا يقول مثل ذلك . حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال اذا كان سفرك يوما الى العتمة فلا تقصر الصلوة فان جاوزت ذلك اقصر الصلوة . حدثنا ابن علية عن ايوب

(١) و فى ن صاح .

عن نافع عن سالم ان ابن عمر خرج الى ارض له بذات النصب فقصر و هي ستة عشر فرسخا. حدثنا ابن علية عن الجريرى عن ابى الورد عن اللجلاج قال كنا نسافر مع عمر بن الخطاب فنسير ثلاثة اميال فيتجوز في الصلوة ويقصر. حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن الغاز عن ربيعة الجرشى عن عطاء ابن ابى رباح قال قلت لابن عباس اقصر الى عرفة فقال لا قلت اقصر الى مر قال لا قلت اقصر الى الطائف و الى عسفان قال نعم و ذلك ثمانية و اربعون ميلا و عقد بيده. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن محارب بن دثار قال سمعت ابن عمر يقول انى لاسافر الساعة من النهار فاقصر. حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال اخبرنى عطاء عن ابن عباس قال لا تقصر الى عرفة و بطن نخلة و اقصر الى عسفان و الطائف وجدة فاذا قدمت على اهل او ماشية فأتم. حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال قال لي جابر بن زيد اقصر بعرفة. حدثنا وكيع عن الاوزاعى عن عطاء قال قلت لابن عباس اقصر بعرفة قال لا. حدثنا عبيد بن سعيد عن شعبة عن يزيد بن خمير قال سمعت حبيب بن عبيد يحدث عن جبير بن نفير عن ابي السمط قال شهدت عمر بذى الحليفة كأنه يريد مكة صلى ركعتين فقلت له لم تفعل هذا قال انما اصنع كما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصنع. حدثنا وكيع قال ثنا الاعمش عن خثيمة قال خرج الحارث بن قيس الجعفى فلما خرج من البيوت قصر الصلوة قال فقيل له تقصر الصلوة قال أتم اليوم و اقصر غدا. حدثنا سفيان عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد القابسى قال خرجنا مع على الى صفين فصلى بين الجسر و القنطرة ركعتين. حدثنا ابن فضيل عن

حصين عن ابراهيم قال كان علقمة اذا خرج حاجا أحرم من النجف و قصر . حدثنا معاذ قال اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال قال ابن عباس تقصر الصلوة فى اليوم التام و لا تقصر فيما دون ذلك . حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عمران بن عمير عن ابيه قال خرجت مع عبد الله الى مكة فصلى ركعتين بقنطرة الحرة .

من قال لا تقصر الصلوة الا فى السفر البعيد

حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد بن فضيل و ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال قال عبد الله لا تقصر الصلوة الا فى حج او جهاد . حدثنا وكيع قال ثنا مسعر و سفيان عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب قال قال لى مسعود لا يغرنكم سوادكم من صلاتكم فانما هو من كوفيكم . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة قال حدثنى رجل ممن قرأ كتاب عثمان او قرىء عليه فقال اما بعد فانه بلغنى ان رجالا منكم يخرجون الى سوادهم اما فى خسر[1] و اما فى جباية و اما فى تجارة فيقصرون الصلوة و لا يتمون الصلوة فلا تفعلوا فانما يقصر الصلوة من كان شاخصا او بحضرة عدو . حدثنا هشيم عن العوام قال كان ابراهيم التيمى لا يرى القصر الا فى حج او جهاد او عمرة . حدثنا ابو الاحوص عن عاصم عن ابن سيرين قال كانوا يقولون السفر الذى تقصر فيه الصلوة الذى تحمل فيه الزاد و المزاد . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن قيس بن مسلم عن طارس عن ابن شهاب عن ابن مسعود قال

(١) و فى ن حسر .

لا

لا يغرنكم سوادكم هذا من صلاتكم فانما هو من مصركم . حدثنا عبد السلام ابن حرب عن ابن ابى فروة عن عمرو بن شعيب عن ابيه ان معاذا و عقبة ابن عامر و ابن مسعود قالوا لا تغرنكم مواشيكم يطأ احدكم بما شيته احداب الجبال او بطون الأودية و تزعمون بانكم سفر لا و لا كرامة انما التقصير فى السفر البات من الافق الى الافق .

من كان يقصر الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا شريك عن زبيد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن عمر قال صلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا أبو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى سعيد عن شفى قال قلت لابن عباس انا قوم كنا اذا سافرنا كان معنا من يكفينا الخدمة من غلماننا فكيف نصلى فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا سافر صلى ركعتين حتى يرجع قال ثم عدت فسألته فقال مثل ذلك ثم عدت فقال لى بعض القوم اما تعقل اما تسمع ما يقول لك . حدثنا وكيع قال ثنا ابن ابى خالد عن ابى حنظلة قال سألت ابن عمر عن الصلوة فى السفر فقال ركعتان سنة النبى صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابن ادريس عن ابن جريج عن ابن ابى عمار عن عبد الله بن باباه عن يعلى بن امية قال سألت عمر بن الخطاب قلت ليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا و قد امن الناس فقال عجبت مما عجبت منه فسألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ذلك فقال صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته . حدثنا أبو الاحوص عن ابى اسحاق عن

ابى ليلى قال خرج سلمان فى ثلاثة عشر رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم غزاة و سلمان أسنهم فلما حضرت الصلوة قالوا له تقدم يا ابا عبد الله فقال انا بالذى اتقدم و انتم العرب منكم النبى صلى الله عليه و سلم فليتقدم بعضكم بعض القوم فصلى بهم اربع ركعات فلما قضينا الصلوة قال سلمان و ما للمربعة انما كان يكفينا ركعتان نصف المربعة.

حدثنا وكيع قال حدثنا سعيد بن عبيد الطائى عن على بن ربيعة الوالبى عن الربيع بن نضلة قال خرجنا فى سفر و نحن اثنا عشر او ثلثة عشر راكبا كلهم قد صحب النبى صلى الله عليه و سلم و غزى معه قال فحضرت الصلوة فتدافع القوم فتقدم شاب منهم فصلى بهم اربع ركعات فلما صلى قال سلمان مالنا و للمربوعة يكفينا نصف المربوعة نحن الى التخفيف افقر فقالوا تقدم انت يا اباعبد الله فصلى بنا فقال انتم بنو اسماعيل الأئمة و نحن الوزراء. حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله انى رجل تاجر اختلف الى البحرين فأمره ان يصلى ركعتين. حدثنا شريك عن ابن اسحاق قال سألت سلمة بن صهيب و نحن بسجستان عن الصلوة فقال ركعتين ركعتين حتى ترجع الى اهلك هكذا كان عبد الله بن مسعود يقول. حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابن عون عن ابن سيرين عن ابن عباس قال

صلينا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم بين مكة و المدينة و نحن امنون لا نخاف شيئا ركعتين. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان و ابن ابى ليلى عن عون ابن ابى جحيفة السوائى عن ابيه قال صليت مع النبى صلى الله عليه و سلم

يمنى الظهر ركعتين ثم لم نزل نصلى ركعتين حتى رجع الى المدينة . حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال اول ما فرضت الصلوة ركعتين ثم زيد فيها فجعل للمقيم اربعا . حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن سماك الحنفى قال سمعت ابن عمر يقول الركعتان فى السفر تمام غير قصر . حدثنا عبدة عن وقاء بن اياس عن على بن ربيعة ان عليا خرج فى السفر فكان يصلى ركعتين ركعتين حتى يرجع . حدثنا عباد بن عوام عن داود ابن ابى هند عن ابى حرب بن ابى الاسود ان عليا خرج من البصرة فصلى الظهر اربعا فقال اما انا اذا جاوزنا هذا الخص صلّينا ركعتين . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة انه سمع رجلا يسأل سعيد بن المسيب اتم الصلوة و اصوم فى السفر قال لا قال فانى اقوى على ذلك قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم أقوى منك كان يقصر الصلوة فى السفر و يفطر و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خياركم من قصر الصلوة فى السفر و أفطر . حدثنا ابو الاحوص عن ابن ابى اسحاق عن ابى السفر قال رأيت عبد الله بن مغفل بالمدائن فقلت انى امام قومى و انى اريد الرجوع الى اهلى فكم اصلى قال اربعا ثم لقيته بعد بالرى فقلت انى اريد الرجعة الى اهلى فكم تأمرنى ان اصلى قال ركعتين . حدثنا يحيى بن ابى بكير قال ثنا ابراهيم ابن نافع عن ابن طاوس قال كان ابى يقصر من خيبر من حين يخرج من بيته حتى يرجع الى أهله حدثنا هشيم قال اخبرنا هارون بن زاذوى عن مجاهد قال جاء رجل الى ابن عباس فقال انى و صاحب لى كنا فى سفر فكنت اتم وكان صاحبى يقصر فقال له ابن عباس بل انت الذى كنت تقصر وصاحبك

الذى كان يتم . حدثنا ابن علية عن على بن زيد عن ابى نضرة قال مرعمران ابن حصين فى مجلسنا فقام اليه فتى من القوم فسأله عن صلوة رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الحج و الغزو و العمرة فجاء فوقف علينا فقال اما هذا سألنى عن أمر فأردت ان تسمعوه أو كما قال قال غزوت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فلم يصل الا ركعتين حتى رجع الى المدينة و حججت معه فلم يصل الا ركعتين حتى رجع الى المدينة و شهدت معه الفتح فأقام بمكة ثمان عشرة ليلة لا يصلى الا ركعتين يقول لاهل البلد صلوا اربعا فانا سفر و اعتمرت معه ثلاث عمر لا يصلى الا ركعتين و حججت مع ابى بكر و غزوت فلم يصل الا ركعتين حتى رجع الى المدينة و حججت مع عمر حجات فلم يصل الا ركعتين حتى رجع الى المدينة و حججت مع عثمان سبع سنين من امارته لا يصلى الا ركعتين ثم صلى بمنى اربعا . حدثنا حسين ابن على عن زائدة عن سماك عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم بمكة الظهر ركعتين صلاة المسافر . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن زيد قال صلى عثمان بمنى اربعا فقال عبد الله صليت مع النبى صلى الله عليه و سلم بمنى ركعتين و مع ابى بكر ركعتين و مع عمر ركعتين ثم تفرقت بكم الطرق و لوددت ان لى من اربع ركعات ركعتين منقلبتين . حدثنا ابو بكر بن عياش و ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن حارثة بن وهب الخزاعى قال صليت مع النبى صلى الله عليه و سلم بمنى امن ما كان الناس و اكثر ما كان الناس ركعتين . حدثنا وكيع قال ثنا سعيد بن السائب الطائفى عن داود بن ابى عاصم

الثقفى

الثقفي قال سألت ابن عمر عن الصلوة بمنى فقال هل سمعت بمحمد أو أمنت به فانه كان يصلي بمنى ركعتين . حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة ان النبي صلى الله عليه و سلم و ابا بكر و عمر و عثمان صدرا من امارته صلوا بمنى ركعتين . حدثنا وكيع قال ثنا حنظلة قال سألت القاسم و سالما و طاوسا عن الصلاة بمنى فقالوا اقصر . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال يصلي المسافر ركعتين حتى يرجع الا ان يأتي مصرا من الامصار فيصلي بصلاتهم . حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة ان الصلوة اول ما فرضت ركعتين فزيدت في صلوة الحضر و أقرت في صلوة السفر فقلت لعروة ما بال عائشة كانت تتم الصلوة في السفر و هي تقول هذا قال تأولت ما تأول عثمان فلم اسأله ما تأول عثمان .

في اهل مكة يقصرون الى منى

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبيد الله بن عمر قال نبئت عن القاسم و سالم انهما كان يقولان اهل مكة اذا خرجوا الى منى قصروا قال و كان عطاء و الزهري يقولان يتمون . حدثنا ابن عيينة عن اسماعيل ابن امية عن نافع عن ابن عمر انه كان يقيم بمكة فاذا خرج الى منى قصر . حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة قال سألت القاسم عن الصلوة مع الامام بعرفة قال صل بصلاته قال و سألت سالما و طاوسا فقالا مثل ذلك . حدثنا عبيد الله بن عثمان بن الاسود عن مجاهد و عطاء قالا ليس على اهل مكة قصر صلوة في حج .

في المسافر ان شاء صلى ركعتين و ان شاء اربعا

حدثنا وكيع قال ثنا المغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يتم الصلوة في السفر و يقصر و يصوم و يفطر و يؤخر الظهر و يعجل العصر و يؤخر المغرب و يعجل العشاء. حدثنا عبدة عن عاصم عن ابي قلابة قال ان صليت في السفر ركعتين فالسنة وان صليت اربعا فالسنة. حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة انها كانت تتم الصلوة في السفر. حدثنا وكيع قال ثنا عبد الرحمن بن حصين عن ابي نجيح المكي قال اصطحب اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم في السير فكان بعضهم يتم و بعضهم يقصر و بعضهم يصوم و بعضهم يفطر فلا يعيب هؤلاء على هؤلاء و لا هؤلاء على هؤلاء. حدثنا وكيع قال ثنا بسطام بن اسلم قال سألت عطاء عن قصر الصلوة في السفر فقال ان قصرت فرخصة و ان شئت أتممت. حدثنا محمد بن ابي عدى عن حبيب بن شهيد عن ميمون ابن مهران انه سأل سعيد بن المسيب عن الصلوة في السفر فقال ان شئت ركعتين وان شئت فأربع.

في الرجل يبدو أ يقصر الصلوة أم لا

حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن و محمد قال قلت لهما الرجل يبدو عشرة ايام أ يقصر الصلوة فقالا لا. حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل عن جابر بن يزيد عن القوم يبدون من مصرهم الى البرية أ يصلون ثنتين ما داموا بداة حتى يرجعوا الى مصرهم قال لا يتم الصلوة في القرب ما داموا بداة.

في المسافر يطيل المقام في المصر

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن علية عن علي بن زيد عن ابي نضرة عن عمران بن حصين قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم الفتح فأقام بمكة ثمان عشرة ليلة يقصر الصلوة و لا يصلي الا ركعتين ثم يقول لأهل البلد صلوا اربعا فانا سفر . حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم قام حيث فتح مكة خمس عشرة يقصر الصلوة حتى سار الى حنين . حدثنا وكيع عن سفيان عن يحيي بن ابي اسحاق قال سمعت انس بن مالك يقول خرجنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فقصر الصلوة حتى أتينا مكة و اقام بها عشرا يقصر الصلوة حتى رجع الى المدينة . حدثنا شريك عن ابن الاصبهاني عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه و سلم أقام بمكة سبع عشرة يقصر الصلوة . حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك بن سلمة عن ابن عباس قال ان اقمت في بلد خمسة اشهر فاقصر الصلوة . حدثنا وكيع قال ثنا مسعر و سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن عبد الرحمن بن مسور قال أقمنا مع سعد بن مالك شهرين قال سفيان بعمان و قال مسعر بعمان او بنعمان يقصر الصلوة و نحن نتم فقلنا له فقال نحن أعلم . حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن ابي التياح الضبعي عن رجل من عنزة يكنى ابا المنهال قال قلت لابن عباس اني اقيم بالمدينة حولا لاشد على سير قال صلّ ركعتين . حدثنا وكيع قال ثنا المثنى بن سعيد عن ابي جمرة نصر بن عمران قال لابن عباس انا نطيل القيام بالغزو بخراسان فكيف ترى فقال صل ركعتين و ان اقمت

عشر سنين[1] . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن ان عبد الرحمن بن سمرة شتى بكابل شتوة او شتوتين يصلى ركعتين . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن ان انس بن مالك اقام بسابور[2] سنة اوسنتين يصلى ركعتين ثم يسلم ثم يصلى ركعتين . حدثنا يحيى بن سعيد عن مالك قال قلت لجابر بن زيد اقيم بكسكر السنة و السنتين و انا شبه الا هل فقال صلّ ركعتين . حدثنا جرير عن منصور عن ابى وائل عن مسروق قال اقمت معه سنتين يصلى ركعتين بالسلسلة قال فقلت له ما حملك على هذا يا ابا عائشة فقال التماس السنة . حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن ابى وائل عن مسروق بنحو ذلك . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال كنت مع علقمة بخوارزم سنين[3] يصلى ركعتين . حدثنا وكيع قال ثنا ابن مبارك عن يحيى بن ابى كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان قال اقام رسول الله صلى الله عليه و سلم بتبوك عشرين ليلة يصلى صلوة المسافر ركعتين . حدثنا وكيع قال ثنا زكريا بن عامر قال اقام علقمة بمرو سنتين فى الغزو يقصر الصلوة . حدثنا حفص عن عاصم عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه و سلم اقام سبع عشرة يقصر الصلوة قال و قال ابن عباس من اقام سبع عشرة قصر الصلوة و من اكثر من ذلك أتم .

من قال اذا اجمع على اقامة خمس عشرة أتم

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الله بن ادريس عن داود بن ابى هند ...ال اذا أجمع رجل على أقامة خمس عشرة أتم الصلوة .

(١) و فى ن عشرين سنة (٢) و فى ن بنيسابور (٣) و فى ن سنتين .

حدثنا

حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جعفر عن ابيه عن علي قال اذا اقمت عشرا فأتم . حدثنا حفص عن جعفر عن ابيه عن علي بنحوه . حدثنا الثقفي عن جعفر عن ابيه قال من أقام عشرا أتم . حدثنا شريك عن جابر بن ابي جعفر انه كان يتم في عشر . حدثنا وكيع قال ثنا عمرو بن ذر عن مجاهد قال كان ابن عمر اذا اجمع على اقامة خمس عشرة سرح ظهره و صلى اربعا . حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد بن جبير قال اذا اقمت اكثر من خمس عشرة فأتم الصلوة . حدثنا وكيع قال ثنا هشام عن قتادة عن ابن المسيب قال اذا أقمت اربعا فصلّ اربعا . حدثنا وكيع قال ثنا قرة ابن خالد عن ابي حكيمة قال سألت سعيد بن المسيب فقال اذا أقمت ثلاثا فأتم الصلوة قال وكيع سمعت سفيان يقول اذا أجمع على مقام خمس عشرة أتم الصلوة حين يدخل و اذا لم يدر متى يخرج صلى ركعتين و ان أقام حولا و هو القول عنده .

من قال اذا وضع رحله و برك أتم

حدثنا أبو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن طاوس عن عائشة قالت اذا وضعت الزاد و المزاد فصلّ اربعا و كان طاوس اذا قدم مكة صلى اربعا . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن ابي العالية قال يصلي ركعتين فاذا اطمأن صلى اربعا يعني اذا نزل . حدثنا ابن علية عن ايوب عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال اذا انتهيت الى ماشيتك فأتمم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مثله . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال اذا قدم مسافر مصرا من الامصار صلى اربعا .

من قال يجمع المسافر بين الصلاتين

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه ان النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا جد به السير جمع بين المغرب و العشاء. حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ثمانيا جميعا و سبعا جميعا قال قلت يا ابا الشعثاء اظنه اخر الظهر و عجل العصر و اخر المغرب و عجل العشاء قال و انا اظن ذلك. حدثنا على بن مسهر عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر قال جمع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى غزوة تبوك بين الظهر و العصر و بين المغرب و العشاء. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابى الزبير عن ابى الطفيل عن معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه و سلم جمع بين الظهر و العصر و بين المغرب و العشاء فى السفر فى غزوة تبوك. حدثنا وكيع قال ثنا داود بن قيس الفراء عن صالح عن مولى التوءمة عن ابن عباس قال جمع رسول الله صلى الله عليه و سلم بين الظهر و العصر و المغرب و العشاء فى المدينة فى غير خوف و لا مطر قال فقيل لابن عباس لم فعل ذلك قال اراد التوسعة على امته. حدثنا وكيع قال ثنا عمران بن حدير عن عبد الله بن شقيق العقيلى قال قال رجل لابن عباس الصلوة فسكت ثم قال له الصلوة فسكت ثم قال له الصلوة ثلاثا فقال لا ابا لك اتت تعلمنا بالصلوة قد كنا نجمع بين الصلوتين على عهد النبي صلى الله عليه و سلم يعنى فى السفر. حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن حفص بن عبد الله بن انس قال كنا نسافر مع انس بن مالك فكان اذا زالت الشمس

وهو فى منزل لم يركب حتى يصلى الظهر فاذا راح فحضرت صلوة العصر فان سار من منزله قبل ان تزول فحضرت الصلوة قلنا له الصلوة فيقول سيروا حتى اذا كان بين الصلاتين نزل فجمع بين الظهر و العصر ثم يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا وصل [١] ضحوته بروحته [١] صنع هكذا. حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء قال اقبل ابن عباس من الطائف فأخر صلوة المغرب ثم نزل فجمع بين المغرب و العشاء. حدثنا عبدة عن عاصم عن ابى عثمان قال خرجت انا و سعد الى مكة فكان يجمع بين الصلاتين بين الظهر و العصر يؤخر من هذه و يعجل من هذه و يصليهما جميعا و يؤخر المغرب و يعجل العشاء ثم يصليهما جميعا حتى قدمنا مكة. حدثنا يحيى بن سعيد عن حبيب بن شهاب عن ابيه عن ابى موسى قال صحبته فى سفر فكان يجمع بين الظهر و العصر و بين المغرب و العشاء. حدثنا اسباط بن محمد عن التيمى عن ابى عثمان قال سافرت مع اسامة بن زيد و سعيد بن زيد و كانا يجمعان بين الظهر و العصر و المغرب و العشاء. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الجليل بن عطية قال سافرت مع جابر بن زيد فكان يجمع بين الصلاتين. حدثنا وكيع قال ثنا مغيرة بن زياد عن عطاء عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يؤخر الظهر و يعجل العصر و يؤخر المغرب و يعجل العشاء فى السفر. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابى قيس عن هذيل بن شرحبيل الاودى قال جمع رسول الله صلى الله عليه و سلم بين الظهر و العصر و المغرب و العشاء فى السفر. حدثنا ابو معاوية

(١-١) و فى ن ضحوته برويحه.

و ابن نمير عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى صلوة إلاّ لوقتها إلا العشاء و المغرب فانه جمعهما يومئذ بجمع و صلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها . حدثنا أبو اسامة عن الجريرى عن ابى عثمان قال كان اسامة بن زيد اذا عجل به السير جمع بين الصلاتين . حدثنا وكيع قال ثنا مالك بن مغول قال سألت عطاء عن تاخير الظهر و المغرب فى السفر فلم يربه بأسا . حدثنا وكيع عن زيد بن ابى اسامة قال سألت مجاهدا عن تأخير المغرب و تعجيل العشاء فى السفر فلم ير به ذلك . حدثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جمع رسول الله صلى الله عليه و سلم بين الصلاتين فى غزوة بنى المصطلق . حدثنا أبو اسامة عن عبد الله ابن محمد بن عمر بن على عن ابيه عن جده ان عليا كان يصلى فى المغرب فى السفر ثم يتعشى ثم يصلى العشاء على اثرها ثم يقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصنع . حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال ثنا عيسى بن المختار عن ابن ابى ليلى عن ابى قيس عن هذيل عن عبد الله بن مسعود ان النبى صلى الله عليه و سلم جمع بين الصلاتين فى السفر .

من كره الجمع بين الصلاتين

حدثنا أبو بكر قال ثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال كان الاسود و اصحابه ينزلون عند وقت كل صلوة فى السفر فيصلون المغرب لو قتها ثم يتعشون ثم يمكثون ساعة ثم يصلون العشاء . حدثنا حفص بن غياث عن أبى بن عبد الله قال جاءنا كتاب عمر بن عبد العزيز

لا

لا تجمعوا بين الصلاتين إلا من عذر . حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن يونس قال سئل الحسن عن جمع الصلاتين فى السفر فكان لا يعجبه ذلك الامن عذر . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم ان الاسود كان ينزل لوقت الصلوة فى السفر و لوعلى حجر . حدثنا أبو خالد الاحمر عن الاعمش عن ابراهيم عن عمارة عن الاسود قال ما كان الا راهبا اذا جاء وقت الصلوة نزل و لوعلى حجر . حدثنا وكيع قال ثنا أبو هلال عن حنظلة السدوسى عن ابى موسى قال الجمع بين الصلاتين من من غير عذر من الكبائر . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن هشام بن حسان عن رجل عن ابى العالية عن عمر قال الجمع بين الصلاتين من غير عذر من الكبائر . حدثنا وكيع قال ثنا عبيد الله موهب قال أتيت سالما فقلت يا أباعمر تجمع بين الصلاتين فى السفر فقال لا إلا ان يعجّلنى سير . حدثنا ازهر عن ابن عون قال ذكر لمحمد بن سيرين ان جابر بن زيد يجمع بين الصلاتين فقال لا أرى أن يجمع بين الصلاتين إلا من امير . حدثنا يزيد ابن هارون عن هشام عن الحسن و محمد قالا ما نعلم من السنة الجمع بين الصلاتين فى حضر و لا سفر إلا بين الظهر و العصر بعرفة و بين المغرب و العشاء بجمع .

فى الراعى يجمع بين الصلاتين

حدثنا أبو بكر قال ثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة ان رجلا جاء ابن سعيد بن المسيب فقال انى راعى ابل اسالبها حتى اذا امسيت صليت المغرب ثم طرحت فرقدت عن العتمة فقال لا تنم حتى

تصليها فان خفت ان ترقد فأجمع بينهما . حدثنا عبد الله بن مبارك عن يعقوب عن عطاء وعن جويبر عن الضحاك فى المريض يصلى قالا ان شاء جمع بين الصلاتين . حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الله بن مبارك عن يعقوب عن عطاء فى الراعى يقصر قال انما يقصر المسافر .

في الصلوة عند المسايفة

حدثنا أبو بكر قال ثنا جرير بن عبد الحميد عن عطاء عن سعيد ابن جبير وابى البخترى قال اظن فيه واصحابهم قالوا اذا التقى الزحفان وضرب الناس بعضهم بعضا وحضرت الصلوة فقل سبحان الله والحمد لله ولا اله إلا الله والله اكبر فتلك صلاتك ثم لا تعد . حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد والحكم قالا اذا كان عند الطراد وعند سل السيوف اجزأ الرجل ان تكون صلاته تكبيرا فان لم يكن إلا تكبيرة واحدة اجزأته اينما كان وجهه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم فى قوله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا قال اذا حضرت الصلاة فى المطاردة فأومىء حيث كان وجهك واجعل السجود اخفض من الركوع . حدثنا عباد بن عوام عن ابى سلمة عن ابى نضرة عن جابر بن عراب وكان سيد اليمن قال كنا مع هرم بن حيان فى جيش نقاتل العدو فقال هرم يسجد كل رجل منكم سجدة تحت جُنّته . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن سئل عن الرجل اذا حضرت المسايفة كيف يصلى قال يصلى ركعة وسجدتين تلقاء وجهه . حدثنا وكيع قال ثنا شعبة سألت الحكم وحمادا عن صلوة المسايفة فقالا ركعة حيث كان وجهه أومىء . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن نجيح

عن مجاهد قال يجزيه تكبيرة عند السلة اذا لم يستطع. حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين انه كان يقول فى صلوة المسايفة يومىء ايماء حيث كان وجهه. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جويبر عن الضحاك قال تكبيرتين عند المسايفة. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن يونس عن الحسن قال الصلوة عند المسايفة ركعة. حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن رجاء ابن حيوة الكندى قال كان ثابت بن السمط أو السمط بن ثابت فى مسير فى خوف فحضرت الصلوة فصلوا ركبانا فنزل الاشتر فقال ماله قالوا نزل فصلى قال ماله خالف خولف به.

فى صلوة الخوف كم هى

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابى بكر بن ابى الجهم ابن صخير العدوى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الخوف بذى قرد ارض من ارض بنى سليم فصف الناس صفين صف خلفه موازى العدو فصلى بالصف الذى يليه ركعة ثم نكص هؤلاء الى مصاف هؤلاء و هؤلاء الى مصاف هؤلاء فصلى بهم ركعة. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الركين الفزارى عن القاسم بن حسان عن زيد بن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى صلوة الخوف قال سفيان فذكر مثل حديث ابن عباس. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن اشعث عن ابى الشعثاء عن الاسود بن هلال عن ثعلبة ابن زهدم الحنظلى قال كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان و معنا حذيفة فقال سعيد أيكم صلى مع رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الخوف

فقال حذيفة انا قال فقام فصلى بالناس قال سفيان فذكر مثل حديث ابن عباس و زيد بن ثابت . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن ابى العالية الرياحى ان ابا موسى الاسدى كان بالدار من اصبهان و ما بهم يومئذ كثير خوف و لكن أحبّ ان يعلّمهم دينهم و سنة نبيهم صلى الله عليه و سلم فجعلهم صفين طائفة معها السلاح مقبلة على عدوها و طائفة وراءها فصل بالذين معه ركعة ثم نكصوا على ادبارهم حتى قاموا مقام الآخرين يتخللونهم حتى قاموا و راءه فصلى بهم ركعة اخرى ثم سلم فقام الذين يلونه و الآخرون فصلوا ركعة ركعة فسلم بهم بعضهم على بعض فتمت للامام ركعتان فى جماعة و للناس ركعة ركعة . حدثنا محمد بن فضيل عن خصيف عن ابى عبيدة قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الخوف فقاموا صفين صف خلف النبي صلى الله عليه و سلم و صف مستقبل العدو فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ركعة و جاء الآخرون فقاموا مقامهم و استقبل هؤلاء العدو فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ركعة ثم سلم فقام هؤلاء فصلوا لأنفسهم ركعة ثم سلموا ثم ذهبو فقاموا مقام اولئك مستقبل العدو و رجع اولئك الى مقامهم فصلو لانفسهم ركعة ثم سلموا . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى بهم صلوة الخوف فقام صف بين يديه و صف خلفه فصلى بهم و جاء اولئك حتى قاموا مقام هؤلاء فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه و سلم ركعة و سجدتين ثم سلم فكانت للنبي صلى الله عليه و سلم ركعتان و لهم ركعة ركعة . حدثنا

وكيع

وكيع قال ثنا عمر بن ذر سمعه من مجاهد قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم بعسفان و المشركون بضجنان فلما صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم الظهر رآه المشركون يركع و يسجد فأتمروا ان يغيروا[1] عليه فلما حضرت العصر صف الناس خلفه صفين فكبر و كبروا جميعا و ركع و ركعوا جميعا و سجد و سجد الصف الذين يلونه و قام الصف الثاني الذين بسلاحهم مقبلين على العدو بوجوههم فلما رفع النبي صلى الله عليه و سلم رأسه سجد الصف الثاني فلما رفعوا رءوسهم ركع و ركعوا جميعا و سجد و سجد الصف الذين يلونه و قام الصف الثاني بسلاحهم مقبلين على العدو بوجوههم فلما رفع النبي صلى الله عليه و سلم رأسه سجد الصف الثاني قال قال مجاهد فكان تكبيرهم و ركوعهم و تسليمه عليهم سواء و تناصفوا في السجود قال قال مجاهد فلم يصل رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الخوف قبل يومه و لا بعده . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد عن ابي عياش الزرقي عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو من حديث عمر بن ذر . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو من حديث مجاهد و زاد فيه كما يفعل حرسكم هؤلاء بامرائهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير ان النبي صلى الله عليه و سلم صلى بهم ركعتين فكانت للنبي صلى الله عليه و سلم ركعتان و لهم ركعة ركعة . حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي و مسعر عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله قال صلاة الخوف ركعة

---

(١) و في ن يغزوا .

ركعة . حدثنا وكيع عن ابي عوانة عن بكير بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله صلوة الحضر اربعة و السفر ركعتين و الخوف ركعة على لسان نبيه او قال نبيكم صلى الله عليه و سلم . حدثنا قاسم بن مالك عن ايوب بن عائذ عن بكر بن الاخنس عن مجاهد عن ابن عباس قال فرض الله تعالى صلوة الحضر و صلوة السفر ركعتين و الخوف ركعة على لسان نبيه او قال نبيكم صلى الله عليه و سلم . حدثنا يحيى بن أدم قال ثنا سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الخوف فى بعض ايامه فقامت طائفة معه و طائفة بازاء العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا و جاء الأخرون فصلى بهم ركعة ثم قضت الطائفتان ركعة ركعة . قال و قال ابن عمر اذا كان خوف اكثر من ذلك صل راكبا او قائما تومى ايماء. حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال صليت صلوة الخوف مع النبى صلى الله عليه و سلم ركعتين ركعتين الا المغرب فانه صلاها ثلاثا . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن سئل عن صلوة الخوف فقال نبئت عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى باصحابه فصلى بطائفة منهم و طائفة مواجهة العدو فصلى بهم ركعتين ثم قاموا مقام الأخرين فجاء الأخرون فصلى بهم ركعتين ثم سلم . حدثنا عفان قال ثنا ابان بن زيد قال ثنا يحيى بن كثير عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبد الله قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى اذا كنا بذات الرقاع نودى بالصلوة فصلى بطائفة ركعتين ثم تأخروا و صلى بالطائفة الاخرى ركعتين قال فكانت

لرسول الله صلى الله عليه و سلم اربع ركعات و للقوم ركعتان . حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن سليم بن عبد عن حذيفة قال صلاة الخوف ركعتان و اربع سجدات فان اعجلك العدو فقد حل لك القتال و الكلام بين الركعتين . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن سليم بن عبد السلولى عن حذيفة قال ان هاج بك هائج فقال حل لك القتال و الكلام يعنى فى الصلوة . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن ان ابا موسى صلى باصحابه باصبهان فصلت طائفة منهم معه و طائفة مواجهه العدو فصلى بهم ركعة ثم نكصوا و اقبل الاخرون يتخللونهم فصلى بهم ركعة ثم سلم و قامت الطائفتان فصلتا ركعة . حدثنا ابن عيينة عن ابى الزبير سمع جابرا يقول سئل عن صلاة الخوف فقال كما يصنع امراؤكم هؤلاء . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد قال سمعته يحدث عن ابى عياش الزرقى ان النبي صلى الله عليه و سلم كان مصاف العدو بعسفان و على المشركين خالد بن الوليد فصل بهم النبى صلى الله عليه و سلم الظهر ثم قال المشركون ان لهم صلوة بعد هذه هى احب اليهم من اموالهم و ابنائهم فصلى بهم رسول الله صلى الله عليه و سلم فصفهم خلفه صفين قال فركع بهم رسول الله صلى الله عليه و سلم جميعا فلما رفعوا رءوسهم من السجود سجد الصف الذى يليه و قام الآخرون فلما رفعوا رءوسهم من السجود سجد الصف المؤخر بركوعهم مع رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ثم تأخر الصف المقدم و تقدم الصف المؤخر ركوعهم مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم تأخر الصف المقدم و تقدم الصف المؤخر فقام كل واحد منهما فى مقام صاحبه ثم ركع

و قام الآخرون فلما فرغوا من سجودهم سجد الاخرون ثم سلم النبي صلى الله عليه و سلم عليهم. حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا يحيي بن سعيد عن القاسم ابن محمد عن صالح بن خوات عن سهل بن ابي حثمة في صلاة الخوف قال يقوم الامام الى القبلة و معه طائفة وطائفة مواجهة العدو فصلى بمن معه ركعة فاذا قام صلى الذين و راءه لا نفسهم ركعة و سجدوا و سلموا ثم ذهبوا حتى يقوموا مقام اخوانهم الذين بازاء العدو و رجع الآخرون على اعقابهم فوقفوا خلف الامام فصلى بهم ركعة اخرى ثم سلم و قام الذين و راءهم فركعوا لا نفسهم و سجدوا و سلموا. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال ركعة كيف تكون مقصورة و هما ركعتان. حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن الشعبي عن مسروق انه قال صلاة الخوف يقوم الامام و يصفون خلفه صفين ثم يركع الامام فيركع الذين يلونه ثم يسجد بالذى يلونه فاذا قام تأخر هؤلاء الذين يلونه و جاء الآخرون فقاموا مقامهم فركع بهم و سجدبهم و الآخرون قيام ثم يقومون فيقضون ركعة ركعة فيكون للامام ركعتان في جماعة و يكون للقوم ركعة ركعة في جماعة و يقضون الركعة الثانية. حدثنا غندر عن شعبة عن على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس مثل ذلك.

صلاة الكسوف كم هي.

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا ابن أبي خالد عن قيس بن ابي حازم عن ابي مسعود الانصارى عقبة بن عمرو قال انكسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه و سلم فقال الناس انما انكسفت لموت ابراهيم فقال

فقال النبي صلى الله عليه و سلم ان الشمس و القمر لا ينكسفان لموت احد و لا لحياته و لكنهما اٰيتان من اٰيات الله فاذا رأيتموهما فصلوا. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عاصم عن ابى قلابة عن النعمان بن بشير ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى فى كسوف نحوا من صلاتكم يركع و يسجد. حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فقام و قنا معه ثم قال يا ايها الناس ان الشمس و القمر اٰيتان من اٰيات الله فاذا انكسفت احداهما فافزعوا الى المساجد. حدثنا ابن علية و ابن نمير عن سفيان عن حبيب عن طاوس عن ابن عباس قالا صلينا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى كسوف الشمس ثمان ركعات فى اربع سجدات. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن طاوس عن النبى صلى الله عليه و سلم بمثله و لم يذكر ابن عباس. حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلى ففرغ من صلاته حين تجلى عن الشمس فحمد الله و اثنى عليه ثم قال ان الشمس و القمر اٰيتان من اٰيات الله فاذا رايتموهما فصلوا و تصدقوا. حدثنا ابن نمير عن هشام عن ابيه عن عائشة عن النبى صلى الله عليه و سلم مثله الا ابن نمير قال فكبروا و ادعوا. ابن نمير قال اخبرنا عبد الملك عن عطاء عن جابر قال انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم مات ابراهيم بن النبى صلى الله عليه و سلم فقال الناس انما انكسفت الشمس لموت ابراهيم فقام النبى صلى الله عليه و سلم

فصلى بالناس ست ركعات و اربع سجدات بدأ فكبر ثم قرأ فأطال القراءة ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه من الركوع فقرأ قراءة دون الثانية ثم ركع نحوا مما قام ثم رفع رأسه من الركوع ثم انحدر بالسجود فسجد سجدتين ثم قام فركع ايضا ثلاث ركعات ليس منها ركعة إلا التى قبلها اطول من التى بعدها و ركوعه نحوا من سجوده ثم تأخر و تأخرت الصفوف خلفه حتى انتهى الى النساء ثم تقدم و تقدم الناس معه حتى قام فى مقامه فانصرف حين انصرف و قد اضاءت الشمس فقال يا ايها الناس انما الشمس و القمر أيتان من أيات الله لا ينكسفان لموت بشر فاذا رأيتم شيئا من ذلك فصلوا حتى تنجلي. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى اسحاق عن السائب بن مالك عن النبي صلى الله عليه و سلم انه صلى فى كسوف الشمس ركعتين. حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن ان عليا صلى فى الكسوف عشر ركعات باربع سجدات. حدثنا غندر عن ابن جريج عن سليمان الاحول عن طاوس ان الشمس انكسفت على عهد ابن عباس فصلى على صفة زمزم ركعتين فى كل ركعة اربع سجدات. حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن عن ابى بكرة قال انكسفت الشمس او القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال ان الشمس و القمر أيتان من أيات الله لا ينكسفان لموت احد من الناس فاذا كان كذلك فصلوا حتى ينجلي. حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يقولون اذا كان ذلك فصلوا كصلاتكم حتى ينجلي. حدثنا ابن نمير عن هشام عن فاطمة عن اسماء قالت خسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فأطال رسول الله صلى الله عليه و سلم

حتى تجلاني الغشى قال قالت فانصرف رسول الله صلى عليه و سلم و قد تجلت . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال حدثني فلان و فلان ان النبي صلى الله عليه و سلم قال ان كسوف الشمس و القمر ايتان من أيات الله فاذا رأيتم ذلك فافزعوا الى الصلوة . حدثنا عبد الاعلى عن الجريرى عن حسان بن عمير عن[1] عبد الرحمن بن سمرة و كان من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم قال كنت ارتمى باسهم بالمدينة فى حياة رسول الله اذا انكسفت الشمس فنبذتها فقلت و الله لا نظرن الى ما حدث لرسول الله صلى الله عليه و سلم فى كسوف الشمس قال فأتيته وهو قائم فى الصلوة رافعا يديه قال فجعل يسبح و يحمد و يكبر و يهلل و يدعو حتى حسر عنها قال فلما حسر عنها قال قرأ سورتين و صلّى ركعتين . حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا زهير عن الأسود بن قيس قال حدثني ثعلبة بن عباد العبدى انه شهد يوما خطبة لسمرة بن جندب فذكر فى خطبته حديثا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال قال سمرة بينما انا يوما وغلام من الانصار نرمى غرضا لنا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى اذا كانت الشمس قيد رمحين او ثلاثة فى عين الناظر من الافق اسودت حتى اضت كأنها تنومة قال فقال احدنا لأصحابه انطلق بنا الى المسجد فو الله لتحدثن هذه الشمس لرسول الله صلى الله عليه و سلم فى امته حدثا قال فدفعنا الى المسجد فاذا هو بارز محتفل قال و وافقنا رسول الله صلى الله عليه و سلم حين خرج الى الناس فاستقدم فصلى بنا كأطول ما قام بنا فى

(١) وفى ن حيان بن تميم .

صلوة قط لا نسمع له صوتا ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا فى صلوة قط لا نسمع له صوتا قال ثم فعل فى الركعة الثانية مثل ذلك قال فوافق تجلى الشمس جلوسه فى الركعة الثانية فسلم. حدثنا وكيع قال ثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت صلوة الآيات ست ركعات فى اربع سجدات. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله قال رأيت ابن عمر يهرول الى المسجد فى كسوف الشمس و معه نعلاه. حدثنا وكيع قال ثنا ربيع عن الحسن قال يصلى ركعتين فى الكسوف. حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابى الخير بن تميم بن حذلم قال كانت بالكوفة ظلمة فجاء هنى بن نويرة معه صاحب له حتى دخلا على تميم بن حذلم و كان من اصحاب عبد الله فوجداه يصلى قال فقال لهما ارجعا الى بيوتكما و صليا حتى ينجلى ما ترون فانه كان يؤمر بذلك. حدثنا جرير بن عبد الحميد عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اذا فزعتم من افق من آفاق السماء فافزعوا الى الصلوة. حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى بن ابى عزة قال فزع الناس فى انكساف الشمس او القمر او شىء فقال الشعبى عليكم بالمسجد فانه من السنة. حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال يصلى ركعتين فى الكسوف. حدثنا معتمر عن اسحاق ابن سويد عن العلاء بن زياد فى صلوة الكسوف قال يقوم يقرؤ و يركع فاذا قال سمع الله لمن حمده نظر الى القمر فان كان لم يتجل قرأ ثم ركع ثم رفع راسه فاذا قال سمع الله لمن حمده نظر الى القمر فان كان انجلى سجد ثم قام فشفعها بركعة و ان لم ينجل لم يسجد ابدا حتى يتجلى متى ما تجلى ثم ان

ان كان كسوف بعد لم يصل هذه الصلوة. حدثنا وكيع قال ثنا اسحاق بن عثمان الكلابي عن ابي ايوب الهجرى قال انكسفت الشمس بالبصرة و ابن عباس امير عليها فقام يصلى بالناس فقرأ فأطال القراءة ثم ركع فأطال الركوع ثم رفع رأسه ثم سجد فعل مثل ذلك في الثانية فلما فرغ قال هكذا صلوة الآيات قال فقلت بأى شيء قرأ فيهما قال بالبقرة و آل عمران.

حدثنا عبيد الله بن موسى اخبرنا شيبان عن يحيي بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه لما انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم نودى بالصلاة جامعة فركع رسول الله صلى الله عليه و سلم ركعتين فى سجدة ثم قام فركع ركعتين فى سجدة ثم جلى عن الشمس قال قالت عائشة ما سجدت سجودا قط و لا ركعت ركوعا قط كان اطول منه.

حدثنا مصعب بن المقدام قال اخبرنا زائدة قال قال زيد بن علاقة سمعت المغيرة بن شعبة يقول انكسفت الشمس فى عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم مات ابراهيم فقال الناس انكسفت لموت ابراهيم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الشمس و القمر أيتان من أيات الله لا ينكسفان لموت احد و لا لحياته فاذا رأيتموهما فادعوا الله و صلوا حتى تنكشف.

ما يقرؤ به فى الكسوف

حدثنا أبو بكر قال ثنا يزيد بن ابراهيم عن الحسن عن النبي صلى الله عليه و سلم صلى فى كسوف ركعتين فقرأ فى احداهما بالنجم. حدثنا وكيع قال ثنا ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع عن الماجشون قال سمعت ابان بن عثمان قرأ فى كسوف ، سأل سائل (الايه). حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن

عن عبدالله بن عيسى قال صلى بنا عبد الرحمن بن ابى ليلى حين انكسف القمر مثل صلاتنا هذه فى رمضان قال و قرأ اول ما شيء قرأ يس و القرآن الحكيم. حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان قال قال كتب الينا عمر بن عبد العزيز فى زلزلة كانت بالشام ان اخرجوا يوم الاثنين من شهر كذا و كذا ومن استطاع منكم ان يخرج صدقة فليفعل فان الله تعالى قال - قد افلح من تزكى و ذكر اسم ربه فصلى .

في الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال سفيان عن الاسود بن قيس العبدى عن ثعلبة بن عباد عن سمرة بن جندب قال صلى بنا النبى صلى الله عليه و سلم فى كسوف و لا نسمع له صوتا . حدثنا سفيان عن الشيبانى عن الحكم عن حنش الكنانى ان عليا جهر بالقراءة فى الكسوف .

في الصلوة اذا انكسفت الشمس بعد العصر

حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن عطاء قال اذا كان الكسوف بعد العصر و بعد الصبح قاموا فذكروا ربهم و لا يصلون . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال اذا انكسفت الشمس فى وقت لا تحل فيها الصلوة قال يدعون .

في الصلوة في الزلزلة

حدثنا الثقفى عن خالد عن عبد الله بن الحارث ان ابن عباس صلى بهم فى زلزلة كانت اربع سجدات فيها وست ركوعات . حدثنا حفص عن ليث عن شهر قال زلزلت المدينة فى عهد النبى صلى الله عليه و سلم فقال ان ربكم يستعتبكم

يستعتبكم فاعتبوه . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن صفية ابنة ابى عبيد قال زلزلت الارض على عهد عمر حتى اصطفقت السرر فوافق ذلك عبد الله بن عمر و هو يصلى فلم يدر قال فخطب عمر للناس فقال احدهما لقد عجلتم قال و لا اعلمه إلا قال لئن عادت لاخرجن من بين ظهرانيكم .

من كان يصلى صلوة الاستسقاء

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا سفيان عن هشام عن ابن اسحاق ابن عبد الله بن كنانة عن ابيه قال ارسلنى امير من الامراء الى ابن عباس أسأله عن الاستسقاء فقال ابن عباس ما منعه أن يسألنى ثم قال ابن عباس خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم متواضعا مبتذلا متخشعا متضرعا مترسلا فصلى ركعتين كما يصلى فى العيد و لم يخطب خطبتكم هذه . حدثنا وكيع قال ثنا يونس بن ابى اسحاق عن ابيه عن حارثة بن مضرب العبدى قال خرجنا مع ابى موسى نستسقى فصلى بنا ركعتين من غير اذان و لا اقامة . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابى اسحاق قال خرجنا مع عبد الله بن يزيد الانصارى نستسقى فصلى ركعتين فصلى ركعتين و خلفه زيد بن أرقم . حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن هلال انه شهد عمر بن عبد العزيز فى الاستسقاء بدأ بالصلاة قبل الخطبة قال و رأيته استسقى فحول رداءه . حدثنا يزيد بن هارون عن ابن ابى ذئب عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمر قال شهدت النبى صلى الله عليه و سلم حرج يستسقى فاستقبل القبلة و ولى ظهره و حول رداءه و صلى ركعتين و جهر بالقراءة . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى

ابن سعيد عن ابى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عباد بن تميم عن عبد الله ابن زيد قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم الى المصلى يستسق فلما دعا استقبل القبلة و حول رداءه .

من قال لا يصلى فى الاستسقاء

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن عيسى بن حفص بن عاصم عن عطاء ابن ابى مروان الاسلمى عن ابيه قال خرجنا مع عمر بن الخطاب نستسق فما زاد على الاستسقاء . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مطرف عن الشعبي ان عمر بن الخطاب خرج يستسق فصعد المنبر فقال استغفرو ربكم انه كان غفارا يرسل السماء عليكم مدرارا و يمددكم بأموال و بنين و يجعل لكم جنات و يجعل لكم انهارا استغفروا ربكم انه كان غفارا ثم نزل فقالوا يا امير المؤمنين لو استسقيت فقال لقد طلبته بمجاديح السماء التى يستنزل بها المطر . حدثنا جرير عن مغيرة عن اسلم العجلى قال خرج الناس مرة يستسقون فخرج معهم ابراهيم فلما فرغوا قاموا يصلون فرجع ابراهيم و لم يصل معهم . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه خرج مع المغيرة بن عبد الله الثقفى يستسق قال فصلى المغيرة فخرج ابراهيم حيث رآه صلى .

الركوع و السجود افضل أم القيام

حدثنا أبو محمد عبد الله بن يونس قال ثنا بقى بن مخلد رحمه الله قال ثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن الأعمش عن ابى سفيان عن جابر قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم اى الصلوة افضل قال طو ل القنوت -

حدثنا

حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابي صالح عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم كان النبي صلى الله عليه و سلم يقوم في الصلوة حتى ترم قدماه فقيل له فقال ألا اكون عبدا شكورا . حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال طول القيام احبّ الىّ من كثرة الركوع و السجود . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حجاج ابن حسان قال سمعت ابا مجلز عن صلوة الليل أطول القراءة احب اليك او كثرة الركوع و السجود فقال لابل طول القراءة . حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن ابي خالد عن يحيي بن رافع قال كان يقال لا تطيل القراءة في الصلوة فيعرض لك الشيطان فيفتنك . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن سالم بن ابي الجعد قال حدثنا رجل أتى إلى أبي ذر بالربذة فقال اين أبو ذر فقالوا هو في سفح ذاك الجبل في غنم له قال فأتيته فاذا هو يصلي فاذا هو يقل القيام و يكثر الركوع و السجود قال فلما صلى قلت يا ابا ذر رأيتك تصلي تقل القيام و تكثر الركوع و السجود فقال أني حدثت انه ليس من مسلم يسجد لله سجدة الارفع الله بها درجة و كفر عنه بها خطيئته . حدثنا وكيع عن مسعر عن ابي مصعب الاسلمي ان غلاما من اسلم كان يخدم النبي صلى الله عليه و سلم فخف له فقال يا رسول الله ادع الله لي ان يدخلني الجنة او يجعلني في شفاعتك قال نعم و اعني بكثرة السجود . حدثنا وكيع عن سماك بن زيد عن انس بن سيرين عن مسروق انه كان يصلي حتى تجاس امرأته تبكي خلفه . حدثنا وكيع عن الأعمش

(١) و في ن تتكو .

و سفيان عن زيد عن مرة قال قال عبد الله انك ما دمت في صلوة تقرع باب الملك و من يكثر قرع باب الملك يوشك ان يفتح له - حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال طول القيام في الصلوة افضل من الركوع و السجود. حدثنا وكيع عن الأعمش عن خيثمة عن الحارث بن قيس قال اذا هممت بخير فعجله و اذا اتاك الشيطان فقال انك تراءى فزدها طولا .

الرجل يأكل و يشرب في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن ابراهيم قال اذا اكل أو شرب في الصلوة استقبل الصلوة . حدثنا ابن مهدى عن ابان العطار عن الصلت بن راشد قال سئل طاوس عن الشرب في الصلوة قال لا . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عطاء عن حجاج و ابراهيم انهما كرها الشرب في الصلوة . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن ميرين قال لا يحل الاكل في الصلوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس قال لابأس بالشرب و الامام يخطب يوم الجمعة .

الرجل يصلي و هو يمشي

حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق عن محمد بن جعفر ابن الزبير ان رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث عبد الله بن انيس الى خالد ابن سفيان قال فلما دنوت منه و ذلك في وقت العصر خفت أن يكون دونه مجاولة[1] أو مزاولة فصليت و انا امشي. حدثنا أبو داود الطيالسي عن الحسن ابن ابي جعفر عن ابي الصهباء قال رأيت مجاهدا قيل من البطحاء فلما انتهى

(١) و في ن دونه محاولة .

الى المسجد الحرام قرأ سجدة فسجد فذكرت ذلك لعطاء قال و ما تعجب من ذا كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلون و هم يمشون. حدثنا مخلد بن يزيد عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال سألته عن الرجل يصلي و هو يمشي قال لابأس يؤمي ايماء - حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد بن عبد الرحمن عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير قال ان كان احد نا يصلي و هو يسعى يعني في الحرب - حدثنا حفص عن حميد عن الازرق بن قيس عن ابي برزة انه صلى و هو ممسك بعنان دابته و هو يمشي.

الرجل يردد الأية في الصلوة

حدثنا وكيع قال ثنا قدامة العامري عن جسرة بنت دجاجة عن أبي ذر ان النبي صلى الله عليه و سلم ردد هذه الأية حتى أصبح ﴿ إن تعذبهم فانهم عبادك و إن تغفرلهم فانك انت العزيز الحكيم ﴾. حدثنا وكيع قال ثنا سعيد بن عبيد الطائي قال سمعت سعيد بن جبير و هو يصلي بهم في شهر رمضان يردد هذه الأية ﴿ فسوف يعلمون اذ الا غلال في أعناقهم و السلاسل يسحبون في الحميم ثم في النار يسجرون ﴾. حدثنا وكيع عن سفيان عن حسين عن ابي الضحى عن مسروق ان تميما الداري ردد هذه الأية ﴿ ام حسب الذين اجترحوا السيئات ان نجعلهم كالذين أمنوا و عملوا الصالحات سواء محياهم و مماتهم. حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الرحمن ابن عجلان عن بشير أبي طعمة مولى الربيع بن خثيم قال كان الربيع بن خثيم يصلي فمر بهذه الأية ﴿ أم حسب الذين اجترحوا السيئات ختمها يرددها حتى

أصبح . حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن معاوية بن قرة قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول قرأ النبي صلى الله عليه و سلم في مسيرله في عام الفتح سورة الفتح على راحلته فرجع في قراءته قال معاوية و لو لا إني أخاف ان يجتمع على الناس لحكيت لكم قراءته . حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن الأسود قال كانوا يحبون ان يرجّعوا بالآية من أخر الليل . حدثنا جرير عن مغيرة قال اراه عن ابراهيم قال لابأس ان يقف الرجل عند الآية فيرددها .

في قوله تعالى و اذا قرىء القرآن فاستمعوا له و انصتوا

حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم في قوله تعالى ر اذا قرىء القرآن فاستمعوا له و انصتوا قال في الصلوة المكتوبة . حدثنا هشيم عن العوام عن مجاهد قال في خطبة الامام يوم الجمعة . حدثنا هشيم قال انا جويبر عن الضحاك قال في الصلوة المكتوبة و عند الذكر حدثنا وكيع عن جرير عن الشعبي و عن سفيان عن جابر عن مجاهد عن ابي المقدام عن معاوية بن قرة عن عبد الله بن مغفل في قوله تعالى « و اذا قرىء القرآن فاستمعوا له و انصتوا قالوا في الصلوة . حدثنا هشيم قال انا من سمع الحسن يقول عند الصلوة المكتوبة و عند الذكر . حدثنا أبو خالد الاحمر عن البختري عن ابي عياض عن ابي هريرة قال كانوا يتكلمون في الصلوة فنزلت و اذا قرىء القرآن فاستمعوا له و انصتوا قالوا هذا في الصلوة . حدثنا أبو خالد الاحمر عن اشعث عن ابراهيم قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يقرؤ و رجل يقرؤ فانزل الله تعالى و اذا قرى القرآن فاستمعوا له و انصتوا . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور

قال

قال سمعت ابراهيم بن ابى حسن انه سمع مجاهدا قال فى هذه الأية و اذا قرئ القرأن فاستمعوا له و انصتوا قال فى الصلوة و الخطبة يوم الجمعة. حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن مجاهد و اذا قرئ القران فاستمعوا له و انصتوا قال فى الصلوة المكتوبة.

فى الرعاف اذا لم يسكن

حدثنا أبو بكر قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا لم يسكن الرعاف سده ثم بادر فصلّى. حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن انس عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال اذا لم ينقطع الرعاف اومى صاحبه ايماء. حدثنا عمر بن هارون عن ابن جريج عن عطاء فى رجل رعف فلم يرق عنه حتى يخشى فوت الصلوة قال يشد منخرية بخرقة و يبادر فيصلى قلت اذا يقع فى جوفه قال و لو. حدثنا ابن ادريس عن هشام عن الحسن قال يدارى بينه و بين ان يخاف فوت الوقت فاذا كان ذلك بادر فصلى يعنى الرعاف. حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه عن سليمان بن يسار عن المسور بن مخرمة ان عمر بن الخطاب صلى و ان جرحه يثعب دما.

ما جاء فى فضل صلوة الجماعة على غيرها

حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ابى الاحوص عن عبد الله سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فضل صلوة الرجل فى جماعة على صلاته وحده بضع و عشرون درجة. حدثنا أبو معاوية عن هشام بن ميمون عن عطاء بن يزيد الليثى عن ابى سعيد

الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الرجل فى جماعة تزيد على صلاته وحده خمسا و عشرين درجة و ان صلاها بارض فلاة فأتم وضوءها و ركوعها و سجودها بلغت صلاته خمسين درجة . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال تفضل الصلوة فى الجمع على صلوة الرجل وحده خمسا و عشرين درجة . حدثنا أبو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلوة الرجل فى جماعة تفضل على صلاته وحده بسبع و عشرين درجة . حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الصلوة فى الجماعة تزيد على صلوة الفذ خمسا و عشرين درجة . حدثنا أبو خالد عن داود عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال فضل صلوة الجماعة على صلوة الرجل وحده اربع و عشرون درجة . حدثنا خلف بن خليفة عن ابى مالك الاشجعى عن ابى جعفر عن ابى هريرة قال تضاعف صلوة الجماعة على صلوة الوحدة خمسا و عشرين درجة . حدثنا أبو بكر بن عياش عن ابى حصين عن ابى الاحوص قال قال عبد الله صلوة الرجل فى جماعة افضل من صلاته فى سوقه او وحده بضعا و عشرين درجة قال و كان يؤمر ان تقارب بين الخطى . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ثابت بن عبيد قال دخلنا على زيد بن ثابت و هو يصلى على حصير يسجد عليه و قال فضل صلوة الجماعة على صلوة الوحدة خمس و عشرون درجة . حدثنا الثقفى عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال

الصلوة مع الامام تفضل على صلاته وحده سبعا و عشرين درجة
حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن عكرمة عن ابن عباس قال فضل صلوة الجماعة على صلوة الوحدة خمس و عشرون درجة فان كانوا اكثر فعلى عدد من فى المسجد فقال رجل و ان كانوا عشرة الألف قال نعم و ان كانوا اربعين الفا. حدثنا أبو خالد عن محمد بن سوقة عن رجل عن كعب قال على عدد من فى المسجد. حدثنا أبو اسامة عن ابن عون عن محمد عن كثير بن افلح قال كنا بالمدينة فى دار أبي يوسف فى حساب لنا نحسبه و معنا زيد بن ثابت فقال صلوة الرجل مع الامام تضعف على صلاته وحده بضعا و عشرين درجة. حدثنا أبو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص قال قال عبد الله تزيد صلوة الرجل فى جماعة على صلاته وحده اربعا و عشرين درجة او خمسا و عشرين درجة.

الرجل يحسن صلاته حيث يراه الناس

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو خالد الاحمر عن سعد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اياكم و شرك السرائر قالوا و ما شرك السرائر قال ان يقوم احدكم يزين صلاته جاهدا لينظر الناس اليه فذلك شرك السرائر. حدثنا أبو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص عن عبد الله قال من صلى صلوة و الناس يرونه فليصل اذا خلى مثلها و إلا فانما هى استهانة يستهين بها ربه. حدثنا أبو الاحوص عن ابى اسحاق عن رجل عن حذيفة مثله.

الرجل يصلي في الثوب الذي يجامع فيه

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن علية عن برد عن سليمان بن ابى موسى عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلي في الثوب الذي يجامع فيه. حدثنا اسباط بن محمد عن عبد الملك بن عمير قال سأل رجل جابر بن سمرة اصلي في الثوب و اجامع فيه قال ان اصابه شيء فلا بأس ان تصلي فيه. حدثنا وكيع عن بشير عن ابى حازم عن ابن عمر قال ان هذه لنعلم انا نجامع فيه و نصلي فيه. حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال سئل عن الثوب الذي يجامع فيه أنصلي فيه قال قلت نعم قلت فانضحه بالماء قال لا تزيد الانتنا. حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح قال حدثني ضمرة بن حبيب قال حدثني محمد بن ابى سفيان الثقفي ان ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلي في ثوب علي و عليه كان فيه ما كان. حدثنا شبابة عن ليث عن يزيد بن ابى خديج عن سويد بن قيس عن معاوية بن حديج عن معاوية بن ابى سفيان انه سأل ام حبيبة اخته ابنة ابى سفيان هل كان النبي صلى الله عليه و سلم يصلي في الثوب الذي كان يجامعها فيه قالت نعم اذا لم ير فيه اذى.

في سجدة الشكر

حدثنا شريك عن جابر عن ابى جعفر ان النبي صلى الله عليه و سلم رأى رجلا قصيرا يقال له رنيم فسجد و قال الحمد لله الذي لم يجعلني مثل هذا. حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن ابى عون الثقفي عن محمد بن عبد الله

عن

عن رجل لم يسمه ان ابا بكر لما فتح اليمامة سجد. حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن ابي عون الثقفي عن يحيي بن الجزار ان النبي صلى الله عليه وسلم مربه رجل به زمانة فسجد و أبو بكر و عمر. حدثنا حفص بن غياث عن موسى بن عبيدة عن زيد بن اسلم عن ابيه ان عمر اتاه فتح (من) قبل اليمامة فسجد. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن محمد بن قيس الهمداني عن شيخ لهم يكنى ابا موسى قال شهدت عليا لما اوتى بالمخدج سجد. حدثنا شريك عن محمد بن قيس عن ابي موسى ان عليا لما اوتى بالمخدج سجد. حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم انه كره سجدة الشكر قال منصور و بلغني ان أبا بكر و عمر سجدا سجدة الشكر. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر عن ابي جعفر ان النبي صلى الله عليه و سلم مر معنا شيء فسجد و قال اسئلوا الله العافية. حدثنا هشيم قال اخبرنا الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس قال لما نزل نكاح زينب انطلق زيد بن حارثة حتى استأذن على زينب قال فقالت زينب مالي و لزيد قال فارسل اليها فقال اني (رسول) رسول الله صلى الله عليه و سلم اليك قال فأذنت له فبشرها ان الله قد زوجها من نبيه صلى الله عليه و سلم قال فخرت ساجدة لله شكرا. حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره سجدة الفرح و يقول ليس فيها ركوع و لا سجود. حدثنا أبو بكر قال ثنا سويد بن عبيد العجلي عن ابي مؤمن الوائلي قال شهدت عليا لما اوتى بالمخدج سجد. حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال سجدة الشكر بدعة. حدثنا أبو اسامة قال ثنا اسماعيل ابن زايي قال ثنا زبان بن صبرة الحنفي انه شهد يوم النهروان قال وكنت

فيمن استخرج ذا الثدية فبشر به عليا قبل ان ينتهى اليه فانتهيت اليه و هو ساجد فرحا به. حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا موسى بن عبيدة عن قيس ابن عبد الرحمن بن ابى صعصعة عن سعد بن ابراهيم عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف قال انتهيت الى النبي صلى الله عليه و سلم و هو ساجد فلما انصرف قلت اطلت السجود قال انى سجدت شكرا لربى فى ابلانى فى امتى.

في الدعاء فى الصلوة باصبع من رخص فيه

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال ابصر النبي صلى الله عليه و سلم سعدا و هو يدعو باصبعيه كلتيهما فنهاه و قال باصبع واحدة باليمنى. حدثنا جرير عن منصور عن راشد ابى سعد[1] عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزى قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا جلس فى الصلوة وضع يده على فخذه يشير باصبعه فى الدعاء. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن التميمى عن ابن عباس قال هو الاخلاص يعنى الدعاء بالاصبع. حدثنا أبو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سليمان بن ابى يحيى قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يأخذ بعضهم على بعض يعنى الاشارة بالاصبع فى الدعاء. حدثنا حفص بن غياث عن عثمان بن الاسود عن مجاهد انه قال الدعاء هكذا و أشار باصبع واحدة مقمعه الشيطان. حدثنا وكيع عن مسعر عن ابى علقمة عن عائشة قالت ان الله يحب ان يدعو هكذا و اشارت باصبع واحدة. حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن محمد بن سيرين

(١) و فى ن ابن سعد.

عن كثير بن افلح قال صليت فلما كان فى اٰخر القعدة قلت هكذا و اشار ابن علية باصبعيه فقبض أبن هذه يعنى اليسرى. حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء عن ابن عمر انه كان لا يشير باصبعه[1] فى الصلوة. حدثنا أبو خالد عن حجاج عن خثيمة انه كان يعقد ثلاثة و خمسين و يشير باصبعه. حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال كانوا اذا رأوا انسانا يدعو باصبعيه ضربوا احداهما و قالوا انما هو اله واحد. حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا اشار الرجل باصبعه فى الصلوة فهو حسن و هو التوحيد و لكن لا يشير باصبعيه فانه يكره. حدثنا أبو خالد عن هشام بن عروة ان اباه كان يشير باصبعه فى الدعاء و لا يحركها. حدثنا وكيع عن مسعر عن معبد ابن خالد عن قيس بن سعد قال كان لا يزاد على هكذا و أشار باصبعه حدثنا وكيع عن عاصم بن قدامة عن مالك بن نمير الخزاعى عن ابيه قال رأيت النبى صلى الله عليه و سلم جالسا فى الصلوة واضعا يده اليمنى على فخذه يشير باصبعه. حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى صالح ان النبي صلى الله عليه و سلم رأى سعدا يدعو باصبعيه فقال احد احد. حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا قعد يدعو وضع يده اليمنى على فخذه اليمنى و يده اليسرى على فخذه اليسرى و أشار باصبعه السبابة و وضع ابهامه على أصبعه الوسطى و يلقى[3] كفه اليسرى ركبته. حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم و اضعا احد

(١) لعله باصبعيه (٢) و فى ن لعله عصام (٣) و فى الأصل يلتم.

مرفقيه الايمن على فخذه اليمنى و حلق بالابهام و الوسطى و رفع التى تلى الابهام يدعو بها . حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن ابى زياد عن سليمان بن عمرو بن الاحوص قال اخبرنى أبو هلال عن ابى برزة ان النبى صلى الله عليه و سلم دعا على رجلين فرفع يديه . حدثنا عبد الاعلى عن الجريرى عن حبان بن عمير عن عبد الرحمن بن سمرة ان النبى صلى الله عليه و سلم رفع يديه يعنى فى الدعاء .

من كره رفع اليدين فى الدعاء

حدثنا أبو بكر قال ثنا اسماعيل بن علية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الرحمن بن معاوية عن ابن ابى ذباب عن سهيل بن سعد قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم شاهرا يديه فى الصلوة على منبر و لا غيره و لقد رأيت يديه حذو منكبيه و يدعو . حدثنا عباد بن عوام عن سعيد عن قتادة عن انس ان النبى صلى الله عليه و سلم كان لا يرفع يديه فى شىء من الدعاء الا فى الاستسقاء . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن المسيب ابن رافع عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال مالى اراكم رافعى ايديكم كأنها اذناب خيل شمس اسكنوا فى الصلوة . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن انس قال سئل هل كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يرفع يديه فقال نعم شكى اليه يا رسول الله قحط المطر و اجدبت الارض و هلك المال قال فرفع يديه و دعا حتى رأيت بياض ابطيه .

فى

في الرجل يصلي ثم يقوم يدعو

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن ابن ابي يعلى عن عطاء عن ابن عباس انه قال لا تقوموا تدعوني كما تصنع اليهود في كنائسها . حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن الاصبهاني عن ابي عبد الرحمن انه رأى رجلا يدعو قائما بعد ما انصرف فسبه او شتمه . حدثنا وكيع عن مسعر عن الحكم عن عبدة ابن ابي لبابة عن عبد الرحمن بن يزيد انه كرهه . حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن الحكم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال ثنتان هما بدعة ان يقوم الرجل بعد ما يفرغ من صلاته مستقبل القبلة يدعو و ان يسجد السجدة الثانية فيرى ان حقا عليه ان يلزق اليتيه بالارض قبل ان ينهض . حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد انه كان يكره القيام بعدها يتشبه باليهود . حدثنا غندر عن شعبة قال قلت للمغيرة أكان ابراهيم يكره اذا انصرف ان يقوم مستقبل القبلة يرفع يديه قال نعم . حدثنا ابن نمير عن جويبر عن الضحاك عن عبد الله انه بلغه ان قوما يذكرون الله قياما فاتاهم فقال ما هذه النكرى(١) قالوا سمعنا الله يقول « فاذكروا الله قياما و قعودا و على جنوبهم » فقال انما هذا اذا لم يستطع الرجل ان يصلي قائما صلى قاعدا . حدثنا عباد بن عوام عن حسيل بن زيد قال رأيت ابن عمر دخل البيت فصلى ركعتين ثم تحول فصلى ركعتين مما يلي الركن ثم خرجت و تركته قائما يدعو و يكبر . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث قال رأيت الحسن يرفع بصره الى السماء في الصلوة يدعو و هو قائم .

(١) و في ن الذكرى .

في رفع الصوت بالدعاء

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابي هاشم عن مجاهد انه سمع رجلا يرفع صوته بالدعاء فرماه بالحصى. حدثنا وكيع عن عمران ابن حدير عن ابي مجلز عن ابن عمر قال ايها الناس انكم لا تدعون اصم ولا غائبا يعنى في رفع الصوت بالدعاء. حدثنا وكيع عن الربيع عن يزيد ابن ابان عن انس وعن ربيع عن الحسن انهما كرها أن يسمع الرجل جليسه شيئا من الدعاء. حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال كانوا يجتهدون في الدعاء ولا يسمع إلا همسا. حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن صدقة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان المصلي اذا صلى يناجي ربه فليعلم أحدكم بمن يناجيه ولا يجهر بعضكم على بعض. حدثنا ابن فضيل وأبو معاوية عن عاصم عن ابي عثمان عن ابي موسى قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فجعل الناس يجهرون بالتكبير فقال النبي صلى الله عليه وسلم ايها الناس اربعوا على انفسكم ليس تدعون اصم ولا غائبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم. حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن نسيب قال صليت الى جنب سعيد بن المسيب المغرب فلما جلست في الركعة الأخرة رفعت صوتي بالدعاء فانتهرني فلما انصرفت قلت له ما كرهت مني قال ظننت ان الله ليس بقريب منا.

في اي الساعات يستجاب الدعاء

حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد العمى عن ابي اياس عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الدعاء بين الأذان والاقامة لا يرد.

حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن الأسود عن ابى مرارة عن مجاهد قال فضل الساعات مواقيت الصلوات فالدعوا فيها . حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن محارب عن ابن عمر قال كان يستحب الدعاء عند أذان المغرب . قال انها ساعة يستجاب فيها الدعاء .

فى الامام يرفع رأسه من الركعة ثم يحدث قبل أن يتشهد

حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن زياد بن انعم عن عبد الرحمن ابن رافع عن عبد الله بن عمر(١) قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا جلس الامام ثم احدث فقد تمت صلاته و من كان خلفه ممن أدرك معه الصلوة على مثل ذلك . حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا جلس الامام فى الرابعة ثم احدث فقد تمت صلاته فليقم حيث شاء . حدثنا هشيم عن ابى اسحاق الكوفى عن ابى سعيد عن على قال اذا رعف فى الصلوة بعد سجدة الأخرة فقد تمت صلاته . حدثنا حفص عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا اذا رفع رأسه ثم احدث فقد اجزأته صلاته . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا رفع رأسه من السجدة فقد مضت صلاته . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال اذا جلس بعد تمام الصلوة فاحدث قبل ان يتشهد أو بعد التشهد قبل ان يسلم الامام فقد جازت فلينصرف . حدثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال اذا أتم الركوع و السجود ثم احدث فقد انقضت صلاته و ان لم يتشهد.

(١) و فى ن عمرو .

من قال لا يجزيه حتى يتشهد او يجلس

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال اذا رعف بعد ما يفرغ من السجدة الاخيرة فلينصرف فليتوضأ و ليرجع فليتشهد ما لم يتكلم فان تكلم استأنف الصلوة. حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء مثل ذلك. حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن ابن سيرين انه كان يقول حتى يسلم. حدثنا وكيع عن معقل عن عطاء فى الرجل يحدث قال اذا قال السلام علينا و على عباد الله الصالحين أجزأه. حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم و حماد قالا حتى يتشهد او يقعد مقدار التشهد. حدثنا معتمر عن برد عن مكحول فى الرجل يتشهد ثم يحدث قال هذا قد تمت صلاته.

فى من أدرك ركعة من المغرب

حدثنا أبو بكر و هشيم قالا حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن ابن المسيب قال هل تعلمون صلوة يقعد فيها كلها فقال رجل أدرك من المغرب ركعة فيقعد فيهن جميعا. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال أدرك مسروق و جندب ركعة من المغرب فلما سلم الامام قام مسروق فأضاف اليها ركعة ثم جلس و قام جندب فيها جميعا ثم جلس فى أخرها فذكر ذلك لعبد الله فقال كلاهما قد احسن و افعل كما فعل مسروق أحبّ الىّ. حدثنا هشيم قال انا مغيرة عن ابراهيم ان جندبا و مسروقا خرجا يريدان صلوة المغرب فادركا مع الامام ركعة فلما سلم الامام جلس مسروق فى الركعة الثانية و لم يجلس جندب قال

قرأ

و قرأ جندب فى الركعة التى أدرك و لم يقرء مسروق فأتيا ابن مسعود فذكرا له ما صنعا فقال عبد الله كلا كما قد احسن و افعل كما فعل مسروق احب الىّ . حدثنا يحيي بن سعيد عن محمد بن يحيي قال ثنا ابن المثنى الجهمى عن سعد قال اذا أدرك مع الامام ركعة من الاربع فلا يقعد من الصلوة الا التى قعد فيها . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى الرجل يدرك ركعة من المغرب قال يقعد فى كلهن .

فى فضل صلوة الليل

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن عيينة عن ابى لبيد عن ابى سلمة عن عائشة قات اخبريني عن صلوة رسول الله صلى الله عليه و سلم قالت كانت صلاته بالليل فى رمضان و غيره ثلاث عشرة ركعة منها ركعتا الفجر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى جمرة عن ابن عباس قال سمعته يقول كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة . حدثنا أبو خالد الاحمر عن يحيي بن سعيد عن شرحبيل عن جابر قال اقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم من الحديبية حتى اذا كنا بالصهباء قال معاذ من يسقينا فى اسقيتنا قال فخرجت فى فتيان معى حتى ادركنا الاثاثة فاسقينا و استقينا فلما كان بعد عتمة من الليل فاذا رجل ينادى من بعيره الماء قال فاذا رسول الله صلى الله عليه و سلم فاخذت راحلته فانختها فتقدم فصلى العشاء و انا عن يمينه ثم صلى ثلاث عشرة ركعة . حدثنا أبو الاحوص عن سعيد عن مسروق عن سلمة بن كهيل عن ابى راشد بن كريب مولى ابن عباس عن ابن عباس قال بت عند خالتى ميمونة و بات رسول الله

صلى الله عليه و سلم عندها فرأيته قام من الليل قومة فصلى اما احدى عشرة ركعة و اما ثلاث عشرة ركعة . حدثنا يحيى بن ادم قال ثنا سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلي بالليل تسع ركعات .

في الايماء في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال صلى عمر صلوة عند البيت فقرأ « لايلاف قريش » فجعل يؤمى الى البيت و يقول « فليعبدوا رب هذا البيت الذى اطعمهم من جوع و أمنهم من خوف » . حدثنا غندر عن شعبة عن اسماعيل بن سالم عن ابن ابى اوس قال كان جدى اوس احيانا يصلي فيشير الىّ و هو فى الصلوة فاعطيه نعليه . حدثنا أبو داود الطيالسى عن شعبة عن هشام قال كان ابى يؤمى فى الصلوة قال كانت عائشة تفعله . حدثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم عن الحسن قال لابأس في الايماء فى الصلوة حدثنا حفص عن ليث قال اصابنى رعاف و انا اطوف بالبيت فمررت بطاوس و هو يصلي فأشار الى ان اغسله بالماء ثم عد . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون قال كان محمد ربما اشار بيده و هو فى الصلوة . حدثنا وكيع عن ابن عون قال قلت لابراهيم الرجل يشير الى الشيء فى الصلوة قال ان فى الصلوة لشغلا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري انه كان لا يرى بأسا ان يؤمى الرجل فى الصلوة . حدثنا عبد الله بن نمير عن الاجلح عن عطاء قال قلت له تكون لى الحاجة و انا فى الصلوة فأومأ الى الجارية بيدى قال انا نفعل ذلك .

حدثنا غندر عن شعبة عن ابی اسحاق قال رأيت عمرو بن ميمون و هو يصلى يؤمى الى رجل بيده . حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن ابی سفيان عن جابر قال صرع النبي صلى الله عليه و سلم عن فرس له فوقع على جذع نخلة فانفكت قدمه فدخلنا عليه نعوده و هو يصلى فى مشربة بعائشة فصلينا بصلاته و نحن قيام ثم دخلنا عليه مرة اخرى و هو يصلى جالسا فصلينا بصلاته و نحن قيام فأومأ الينا ان اجلسوا. حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت اشتكى رسول الله صلى الله عليه و سلم فدخل عليه ناس من اصحابه يعودونه فصلى رسول الله صلى الله عليه و سلم جالسا فصلوا بصلاته قياما فأشار اليهم ان اجلسو فجلسوا . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم أنه سئل عن الايماء فى الصلوة فقال ان فى الصلوة لشغلا .

من كان يصلى على راحلته حيثما توجهت به

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا ابن ابی ذئب عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن جابر بن عبد الله قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يصلى على راحلته نحو المشرق فى غزوة انمار . حدثنا وكيع قال ثنا ابن ابی ليلى عن عطية عن ابی سعيد و عن ابن ابی ليلى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم انه كان يصلى على راحلته التطوع فى السفر حيث توجهت به يؤمى ايماء السجود اخفض من الركوع . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عمرو بن يحيى بن عمارة المازنى عن سعيد بن يسار عن ابن عمر قال رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يصلى على حمار نحو المشرق

و هو متوجه الى خيبر . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابى الزبير عن جابر قال بعثنى النبي صلى الله عليه و سلم فى حاجة قال فجئته و هو يصلى على راحلته نحو المشرق و السجود اخفض من الركوع . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلى على راحلته فى السفر حيثما توجهت به . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن ابى جعفر قال كان على يصلى على راحلته حيثما توجهت به و يجعل [1] الركوع ارفع من السجود [1] . حدثنا حميد عن حسن عن عاصم عن ابى عثمان ان ابا ذر كان يصلى على راحلته و هو قبل المشرق و هو يخفق برأسه فقيل له كنت نائما قال لا و لكن كنت اصلى . حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن محمد بن عبد الرحمن عن جابر قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى على راحلته نحو المشرق فاذا اراد ان يصلى المكتوبة نزل فاستقبل القبلة . حدثنا يزيد بن هارون عن ربعى بن الجارود ابن ابى سبرة التميمى قال حدثنى عمرو بن ابى الحجاج عن الجارود بن ابى سبرة عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا اراد ان يصلى على راحلته تطوعا استقبل القبلة فكبر للصلوة [2] ثم خلى عن [2] راحلته فصلى حيثما توجهت به . حدثنا عبدة عن عبد الملك عن ابن جبير عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلى على راحلته حيث توجهت به و كان ابن عمر يفعل ذلك . حدثنا وكيع قال ثنا يونس بن الحارث الطائفى عن ابى بردة بن موسى عن ابيه

(١ - ١) و فى ن السجود دون الركوع (٢ - ٢) و فى ن ثم صلى على .

انه

انه كان يصلى على راحلته حيثما توجهت به فى السفر . حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن على بن عتيق عن ابى بردة عن ابى موسى انه كان يصلى على راحلته فى السفر حيثما توجهت به . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد قال رأيت انسا يصلى على حمار يؤمى بغير القبلة . حدثنا وكيع قال ثنا عمر بن شيبة بن قرط عن عبد الله البهى مولى ال الزبير قال صحبت عبد الله بن عمر من مكة الى مدينة فكان يصلى على راحلته الى غير القبلة . حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن مجاهد قال صحبت ابن عمر من المدينة الى مكة فكان يصلى على دابته حيث توجهت به فاذا كانت الفريضة نزل فصلى . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن محمد بن ان ابا ايوب كان يصلى على راحلته حيث توجهت به . حدثنا هشيم عن العلاء بن زيد عن الحسن او غيره الشك منى ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم كانوا يصلون فى اسفارهم على دوابهم حيثما كانت وجوههم . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يصلون على رواحلهم و دوابهم حيثما كانت وجوههم الا المكتوبة و الوتر فانهم كانوا يصلونهما بالارض . حدثنا يزيد ابن هارون عن ابن عون قال سألت القاسم بن محمد يصلى الرجل على راحلته قال نعم قلت يصلى حيث كان وجهه قال نعم قلت يجعل السجود اخفض من الركوع قال نعم . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن محمد بن عبيدة قال يصلى الرجل على راحلته حيث كان وجهه فاذا كانت الفريضة نزل . حدثنا وكيع قال ثنا عبد الله بن حميد عن ابى جعفر محمد بن على ان اباه على بن حسين كان يصلى على راحلته فى السفر حيث توجهت به .

حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن بكير بن الاخنس عن رجل عن جابر بن عبدالله ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلي في السفر على راحلته حيث توجهت به. حدثنا يحي بن سعيد عن ابي الهزهاز (قال) سألت الضحاك عن الصلوة على الدابة فقال حيث كان وجهه يجعل السجود اسفل من الركوع. حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال كنا نصلي على دوابنا في الغزو حيثما توجهت(١). حدثنا عبد الاعلى او حدثت عنه عن معمر عن الزهري عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلي على راحلته حيثما توجهت به.

الصلوة في الحجر و ماجاء فيه

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما ابالي صليت في الحجر أو في الكعبة. حدثنا أبو خالد الاحمر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت ما ابالي صليت في الحجر أو في البيت. حدثنا أبو خالد عن عبد الملك قال رأيت سعيد بن جبير اذا قضى طوافه دخل الحجر فصلى فيه و رأيت علي بن حسين يفعل ذلك. حدثنا وكيع عن اسرئيل عن الهيثم عن سعيد بن جبير قال الحجر من الكعبة. حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن يحي بن قرطبة عن عبد الله بن عمر انه قال في هذه الاية « فلنو لينك قبلة ترضاها » قال قبلة ابراهيم تحت الميزاب يعني في الحجر. حدثنا عبد الله قال انا شيبان عن اشعث بن ابي الشعثاء عن الاسود بن يزيد عن عائشة سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الحجر فقال هو من البيت.

---

(١) و في ن حيث توجهنا.

فى الرجل يدرك الامام و هو جالس

حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الرجل ينتهى الى القوم و هم جلوس فيكبر ثم يجلس فقالا اذا قام اعتد بتلك التكبيرة •

فى التعشير فى المصحف

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو بكر بن عياش عن ابى حصين عن يحيى ابن مسروق عن عبد الله انه كره التعشير فى المصحف. حدثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء قال كان يكره التعشير فى المصحف و ان يكتب فيه شىء من غيره. حدثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم مثله - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن ليث عن مجاهد انه كان يكره ان يكتب فى المصحف تعشير أو يفصل أو يقول سورة البقرة و يقول السورة التى تذكر فيها البقرة - حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء انه كان يكره التعشير فى المصحف أو يكتب فيه شىء من غيره. حدثنا عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال قلت لابى رزين ان عندى مصحفا أريد ان اختمه بالذهب و اكتب عند اول سورة آية كذا و كذا قال أبو رزين لا تزيدوا فيه شيئا من الدنيا قل أو كثر. حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن محمد انه كان يكره الفواتح و العواشر التى فيها قاف وكاف. حدثنا أبو خالد الاحمر عن حجاج عن شيخ عن عبد الله انه رأى خطا فى مصحف فحكه و قال لا تخلطوا فيه غيره - حدثنا وكيع قال ثنا عن مغيرة عن ابراهيم انه كره التعشير فى المصحف - حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع

عن سفيان عن ليث عن مجاهد انه كره التعشير فى المصحف . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم انه كره النقط و خاتمة سورة كذا و كذا . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابى الزعراء عن ابن مسعود قال قال عبد الله جردوا القرآن و لا تلبسوا به ما ليس منه . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يقال جردوا القرآن . حدثنا المحاربى عن الحسن بن عبد الله قال قال عبد الله جردوا القرآن . حدثنا المحاربى عن الحسن بن عبيد الله قال قلت لعبد الرحمن ابن الأسود ما منعك ان تكون سألت كما أسأل ابراهيم فقال كان يقال جردوا القرآن . حدثنا مالك و عفان قالا ثنا حماد بن زيد عن شعيب بن الحبحاب ان ابا العالية كان يكره الجُمَل التى تكتب فى المصاحف فاتحة و خاتمة و قال جردوا القرآن .

من كره ان يكتب القرآن فى الشىء الصغير

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن على انه كره ان يكتب القرآن فى المصاحف الصغار . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يقال عظموا القرآن يعنى كبروا المصاحف . حدثنا وكيع قال ثنا على بن مبارك عن ابى حكيمة العبدى قال كنا نكتب المصاحب بالكوفة فيمر علينا على يقوم فينظر فيعجبه خطنا و يقول هكذا نوّروا ما نوّر الله . حدثنا وكيع قال ثنا عبد الملك بن شداد الاودى عن عبيد بن سليمان العبدى عن ابى حكيمة العبدى قال (كنا) نكتب المصاحف بالكوفة فيمر علينا على و نحن نكتب فيقول اجل

اجل قلمك قال فقططت منه ثم كتبت فقال هكذا نوّروا ما نوّر الله تعالى . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن على انه كره ان يكتب القرآن فى المصحف الصغير . حدثنا وكيع و عبيد الله عن سفيان عن ليث عن مجاهد انه كره ان يقول مصيحف .

فى ادامة النظر فى المصحف

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال اديموا النظر فى المصحف . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال انتهيت اليه و هو يقرؤ فى المصحف فقال هذا حزبى الذى أريد ان اقوم به الليلة . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الأعمش عن خيثمة قال دخلت على عبد الله بن عمرو و هو يقرؤ فى المصحف فقال هذا حزبى الذى أريد ان اقوم به الليلة . حدثنا ابن علية عن يونس قال كان خلق الاولين النظر فى المصاحف قال و كان الاحنف ابن قيس اذا خلى نظر فى المصحف . حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن شميسة ام سلمة عن عائشة انها كانت تقرؤ فى المصحف فاذا مرت بالسجدة قامت فسجدت . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان قال حدثتنى سرية الربيع بن خثيم قالت ان كان الربيع ليقرؤ فى المصحف فاذا دخل عليه انسان غطاه . حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش قال دخلت على ابراهيم و هو يقرؤ فى المصحف فاستأذن عليه رجل فغطاه قال لا يرى هذا انى اقرؤ فيه كل ساعة . حدثنا ابن عيينة عن ابى موسى عن الحسن قال دخلوا على عثمان و المصحف فى حجره . حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا أبو هلال قال ثنا أبو صالح

العقيلي قال كان أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير يقرؤ فى المصحف حتى يغشى عليه . حدثنا معتمر عن ليث قال رأيت طلحة يقرؤ فى المصحف

ما أمر به من تعاهد القرآن

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن ابى وائل عن عبد الله قال تعاهدوا هذه المصاحف فلهى اشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها فلا يقول احدكم نسيت آية كيت و كيت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بل هو نسى . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى عن يزيد ابن عبيد الله عن ابى بردة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تعاهدوا القرآن فوا الذى نفسى بيده لهو اشد تفصيا من قلوب الرجال من الابل من عقولها . حدثنا أبو خالد الاحمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم مثل القرآن مثل الابل المعقلة ان عقلها صاحبها امسكها و ان تركها ذهبت . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت انى لأقرؤ حزبى أوعامة حزبى و أنا مضطجعة على فراشى . حدثنا زيد بن الحارث عن موسى بن على قال سمعت ابى يقول سمعت عقبة بن عامر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول تعلموا القرآن و اتلوه فو الذى نفسى بيده لهو اسرع تفصيا من قلوب الرجال من النعم[1] من عقلها .

فى القرآن فى كم يختم

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن همام عن قتادة عن يزيد بن عبد الله ابن الشخير عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) و فى الاصل النعمة .

من قرأ القرآن فى اقل من ثلاث فلم يفقهه . حدثنا وكيع قال ثنا مسعر و سفيان عن على بن بذيمة عن ابى عبيدة قال قال عبد الله من قرأ القرآن فى اقل من ثلاث فهو راجز . حدثنا وكيع عن سفيان عن حصين بن عبد الرحمن عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال كان ابن مسعود يقرأ القرآن فى كل ثلاث و قلما يستعين بالنهار . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة عن أبى انه كان يختم القرآن فى ثمان و ان تميما الدارى كان يختم القرآن فى سبع . حدثنا أبو اسامة عن هشام عن حفصة عن ابى العالية قال كان معاذ يكره ان يقرأ القرآن فى اقل من ثلاث . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان الاسود يقرأ القرآن فى شهر رمضان فى ليلتين و يختمه فى سواء رمضان فى ست و كان علقمة يختمه فى خمس . حدثنا وكيع ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة انه كان يقرأ القرآن فى خمس و كان الاسود بن يزيد يقرؤه فى ست . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال كان عبد الرحمن بن يزيد يقرأ القرآن فى كل سبع و كان علقمة و الاسود يقرؤه احدهما فى خمس و الآخر فى ست و كان ابراهيم يقرؤه فى سبع . حدثنا عبد الله بن داود عن هشام بن عروة قال كان عروة يقرؤ القرآن فى كل سبع . حدثنا الثقفى عن عمران بن حدير عن ابى مجلز قال كان يؤمّ الحى فى رمضان و كان يختم فى سبع . حدثنا وكيع قال ثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى الطائفى عن عثمان بن عبدالله بن اوس الثقفى عن جده اوس بن حذيفة قال قدم علىّ رسول الله صلى الله عليه وسلم و فد ثقيف قال فانزلنا فى قبة له و نزل اخواننا الاحلاف على مغيرة بن

شعبة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأتينا بعد العشاء فيحدثنا و كان اكثر حديثه يشكى قريشا و يقول و لا سواكن بمكة (إلّا) مستضعفين منتذلين فلما أتينا المدينة كانت الحرب سجالا علينا و لنا قال فابطأ علينا ذات ليلة فاطول فقلنا يا رسول الله ابطأت علينا فقال انه طرأ عليّ حزب من القرآن فكرهت ان اخرج حتى اقضيه فسألنا اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يحزب القرآن فقال كان يحزبه ثلاثا و خمسا و سبعا و تسعا واحدى عشرة و ثلاث عشرة و حزب المفصل. حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن عبدربه بن سعيد الانصارى عن السائب عن ابيه عن زيد بن ثابت قال لان أقرأ القرآن فى شهر احبّ اليّ من ان اقرأه فى خمس عشرة و ان أقرأه فى خمس عشرة احبّ اليّ من ان اقرأه فى عشر ولان اقرأه فى عشر احب الى من ان اقرأه فى سبع و ادعو. حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابى الاحوص قال قال عبد الله اقرءوا القران فى سبع و لا تقرءوه فى ثلاث. حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن المسيب بن رافع قال كان يختم القران فى كل ثلاث ثم يصبح اليوم الذى يختم فيه صائما. حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم قال جاء رجل الى مسروق فقال ما تقول فى رجل يقرؤ القران فى جمعة فقال مسروق حسن لو اخذت مصحفا كل جمعة فادخلته بيتا و لاشك ان يملأ.

من رخص ان يقرأ القران فى ليلة و قراءته فى ركعة

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين ان تميم الدارى قرأ القران كله فى ركعة. حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن محمد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن عثمان قال قمت خلف المقام اصلى

و أنا اريد ان لا يغلبنى عليه احد تلك الليلة فاذا رجل من خلفى يغمزنى فلم التفت اليه ثم غمزنى فالتفت فاذا هو عثمان بن عفان فتنحيت و تقدم و قرأ القرآن كله فى ركعة ثم انصرف. حدثنا وكيع قال حدثنا عن حماد ابن ابى سليمان قال سمعت سعيد بن جبير يقول قرأت القران فى الكعبة فى ركعة. حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين عن عثمان انه قرأ القرآن فى ركعة فى ليلة. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة انه قرأه فى ليلة بمكة. حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم عن علقمة نحوه. حدثنا معتمر عن ابيه عن صاحب له عن سعيد بن جبير قال قرأت القران فى الكعبة فى ركعتين. حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن مجاهد قال كان على الازدى يختم القران فى رمضان فى كل ليلة.

فى قوله تعالى حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن شتير ابن شكل عن على فال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الاحزاب شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر ملأ الله بيوتهم و قبورهم نارا ثم صلاها بين العشائين بين المغرب و العشاء. حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن على ان النبى صلى الله عليه و سلم كان على فرصة من فرص الخندق فقال شغلونا عن الصلوة الوسطى صلوة العصر حتى غابت الشمس ملأ الله بيوتهم و قبورهم و بطونهم و اجوافهم نارا. حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الصلوة الوسطى صلوة العصر. حدثنا هشيم قال اخبرنا أبو بشر قال اخبر رجل عن سالم

ابن عبد الله ان حفصة ام المؤمنين قالت (الصلوة) الوسطى صلوة العصر و قوموا لله قانتين . حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة انها استكتبت مصحفا فلما بلغت حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى قالت اكتب العصر . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية ابن صالح قال اخبرني موسى بن يزيد قال سألت أبا امامة عن الصلوة الوسطى فقال لا احسبها الا الصبح . حدثنا أبو داود الطيالسي عن ابن ابي ذئب عن الزبرقان عن زهرة قال كنا جلوسا في المسجد مع زيد بن ثابت فسأل عن الصلوة الوسطى فقال هي الظهر فر اسامة فسأل فقال هي الظهر كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصليها بالهجير . حدثنا هشيم قال اخبرنا عوف عن ابي رجاء عن ابن عباس قال هي صلوة الفجر . حدثنا هشيم قال انا عبد الحميد بن جعفر عمن حدثه عن منظور بن ابي ثعلبة عن زيد بن ثابت قال هي الظهر . حدثنا هشيم قال انا العوام عن الانصارى عن زيد بن ثابت انه كان يقول ذلك . حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن عمرو عن القاسم عن عائشة قالت الصلوة الوسطى صلوة العصر . حدثنا أبو داود عن محمد ابن طلحة عن زبير عن مرة عن عبد الله قال هي العصر . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عاصم عن زر بن حبيش ان عبيدة سأل عليا عن الصلوة الوسطى فذكر عن النبي صلى الله عليه و سلم نحو هذا الحديث . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابي سحاق عن الحارث عن على قال الصلوة الوسطى صلوة العصر . حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن ابي اسحاق عن عمير بن نعيم قال سمعت ابن عباس يقول حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى

صلوة العصر - حدثنا ابن عيينة عن مسعر عن سلمة عن ابى الاحوص عن
على قال هى التى فرط فيها ابن داود و هى العصر - حدثنا أبو الاحوص
عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال الصلوة الوسطى التى فرط فيها
سليمان صلوة العصر - حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن ابن سيرين قال سئل
شريح عن الصلوة الوسطى فقال هى واحدة منهن فحافظوا عليها. حدثنا هشيم
قال اخبرنا أبو بشر عن سعيد بن جبير قال هى العصر - حدثنا يزيد بن
هارون عن عبد الملك عن عطاء عن عبيد بن عمير انه كان يقول حافظوا
على الصلوات و الصلوة الوسطى و صلوة العصر قال و كان عطاء يرى
ان الصلوة الوسطى صلوة الغداة - حدثنا شبابة قال ثنا شعبة قال ثنا حيان
الازدى قال سمعت ابن عمرو سئل عن الصلوة الوسطى و قيل له ان
اباهريرة يقول هى العصر فقال ان اباهريرة يكثر ابن عمر يقول هى
الصبح - حدثنا وكيع عن شعبة عن سعد بن ابراهيم عن حفص عن عاصم
عن زيد بن ثابت و عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن زيد
ابن ثابت قال الصلوة الوسطى صلوة الظهر - حدثنا أبو داود عن عبد الرحمن
الخياط قال سمعت عكرمة يقول هى الظهر قبلها صلاتان و بعدها صلاتان.
حدثنا أبو داود عن حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال هى
الصبح - حدثنا يعلى بن عبيد عن جويبر عن الضحاك قال الصلوة الوسطى
صلوة العصر - حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن ابى نجيح عن مجاهد حافظوا
على الصلوات و الصلوة الوسطى الصبح - حدثنا عفان قال ثنا همام قال ثنا
قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب عن النبى صلى الله عليه و سلم قال

الصلوة الوسطى صلوة العصر. حدثنا عفان قال ثنا وهب قال ثنا خالد عن ابى قلابة عن ابى المهلب عن ابى بن كعب قال الصلوة الوسطى صلوة العصر. حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن ابى صالح عن ابى هريرة قال الصلوة الوسطى صلوة العصر. حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن قتادة عن ابى ايوب عن عائشة قالت الصلوة الوسطى صلوة العصر. حدثنا الفضل ابن دكين عن محمد بن طلحة عن زبيد عن مرة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال هى العصر. حدثنا وكيع عن قرة قال ثنا أبو رجاء قال صليت مع ابن عباس الصبح فى مسجد البصرة فقال هذه الصلوة الوسطى. حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن زيد بن اسلم قال ابن عمر يقول الوسطى صلوة الصبح.

باب مسئلة فى الصلوة

حدثنا أبو بكر قال سمعت وكيعا يقول قال سفيان فى رجل زالت الشمس وهو فى الحضر ثم خرج الى السفر كيف يصلى قال ان كان فى وقت الظهر صلى ركعتين وقال حسن بن صالح اذا زالت الشمس ههنا صلى فى السفر اربعا قال وقال سفيان فى مسافر دخل مع مقيم فصلى معه ركعة ثم راى شيئا فتكلم فصلى الامام فقال يعيد المسافر ركعتين ثم رجع الى الاصل الذى كان عليه وقال الحسن بن صالح يصلى اربعا لانه قد أوجبها (١على نفسه١). حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول فى رجل دخل مع الامام يوم الجمعة فرعف فذهب فتوضأ ثم جاء وقد صلى الامام

(١ - ١) وفى ن فى نفسه.

: لم

و لم يتكلم الرجل قال سفيان يصلى صلوة الامام ركعتين و قال الحسن ابن صالح يصلى اربعا إلا ان يكون قد صلى معه ركعة .

الصلوة على النبي صلى الله عليه و سلم كيف هى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن الحكم عن ابن ابى ليلى عن كعب بن عجرة قال قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلوة عليك قال قولوا اللهم صلى على محمد و على 'ال محمد كما صليت على ابراهيم و 'ال ابراهيم انك حميد مجيد و بارك على محمد و على 'ال محمد كما باركت على ابراهيم و 'ال ابراهيم انك حميد مجيد. حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن كعب بن عجرة عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحوه. حدثنا خالد بن مخلد عن عبد الله بن جعفر عن يزيد بن الهاد عن عبد الله بن حباب عن ابى سعيد الخدرى قال قلنا يا رسول الله هذا السلام عليك قد عرفناه فكيف الصلوة قال قولوا اللهم صل على محمد عبدك و رسولك كما صليت على ابراهيم و بارك على محمد كما باركت على ابراهيم. حدثنا محمد بن بشر عن مجمع بن يحيي عن عثمان بن موهب عن موسى بن طلحة عن ابيه قال قلنا يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلوة قال قولوا اللهم صل على محمد و على 'ال محمد كما صليت على ابراهيم و 'ال ابراهيم انك حميد مجيد. حدثنا احمد بن عبد الله قال حدثنا زهير قال ثنا محمد بن اسحاق قال حدثنى محمد بن ابراهيم بن الحارث عن محمد ابن عبد الله بن زيد عن عقبة بن عمرو قال أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل حتى جلس بين يديه فقال يا رسول الله اما السلام عليك فقد

علمناه و اما الصلوة فاخبرنا بها كيف نصلى عليك قال فصمت رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى وددنا ان الرجل الذى سأله لم يسأله ثم قال اذا صليتم علىّ فقولوا اللهم صلى على محمد النبي الامى و على آل محمد كما صليت على ابراهيم و على آل ابراهيم و بارك على محمد النبي الامى و على آل محمد كما باركت على ابراهيم و على آل ابراهيم انك حميد مجيد. حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس و منصور و عوف عن الحسن قالوا يا رسول الله قد علمنا السلام عليك فكيف الصلوة قال قولوا اللهم اجعل صلواتك و بركاتك على محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد.

من كان اذا سلّم اقبل على القوم بوجهه

حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان اذا سلم اقبل علينا بوجهه و هو يهلل يقول لا اله الا الله وحده لا شريك له. حدثنا وكيع عن ابى عاصم الثقفى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال صلى بنا على العصر فلما سلّم اقبل علينا بوجهه.

من كان اذا قرأ ٭ سبح اسم ربك الاعلى ٭ قال سبحان ربى الاعلى

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن مسعر عن عمير بن سعيد قال سمعت ابا موسى قرأ فى الجمعة ٭ بسبح اسم ربك الاعلى ٭ فقال سبحان ربى الاعلى. حدثنا عبدة بن سليمان عن مسعر عن عمير بن سعيد قال صليت مع ابى موسى الجمعة فقرأ ٭ بسبح اسم ربك الاعلى ٭ فقال سبحان ربى الاعلى و هو فى الصلوة. حدثنا عبدة و وكيع عن سفيان عن السدى عن عبد خير ان عليا قرأ ٭ سبح اسم ربك الاعلى ٭ فقال سبحان ربى الاعلى قال عبدة

و هو فى الصلوة . حدثنا عبدة عن هشام قال سمعت ابن الزبير يقرؤ * بسبح اسم ربك الاعلى * فقال سبحان ربى الاعلى . حدثنا وكيع عن ابيه عن ابى اسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه قرأ * سبح اسم ربك الاعلى * قال سبحان ربى الاعلى . حدثنا وكيع عن حماد عن ابن نجيح عن ابى المتوكل عن ابن الزبير مثله . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عبد الله بن الوليد عن عبيد ابن الحسن قال عروة بن المغيرة اذا امّ الناس ههنا فقرأ * سبح اسم ربك الاعلى * قال سبحان ربى الاعلى . حدثنا يزيد بن هارون عن الاصبغ بن زيد عن القاسم بن ابى ايوب عن سعيد بن جبير انه كان اذا قرأ * سبح اسم ربك الاعلى * قال سبحان ربى الاعلى . حدثنا ابو اسامة عن الجريرى عن ابى نضرة عن عمران كان اذا قرأ * سبح اسم ربك الاعلى * قال سبحان ربى الاعلى .

فى الرجل يدرك مع الامام ركعة

حدثنا أبو بكر قال ثنا اسحاق بن منصور قال ثنا محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء قال اذا كان لك وتر و للامام شفع فلا تشهّد . حدثنا اسحاق بن منصور قال ثنا محمد بن مسلم عن يحي بن سعيد عن ابن شهاب قال يتشهد . حدثنا ابن مبارك عن هشام عن الحسن فى الرجل يدرك ركعة مع الامام قال يتشهد . حدثنا ابن مهدى عن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عطاء فى الرجل يدرك مع الامام وترا فى الصلوة قال لا يتشهد و قال عمرو بن دينار انا أرى ذلك . حدثنا ابن مهدى عن مالك ابن انس قال سألت نافعا و ابن شهاب عن الرجل يسبق بركعة فيجلس مع الامام قالا يتشهد .

من كان يكره اذا أكل بصلا أو ثوما ان يحضر المسجد

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا ابن ابي ليلى عن عطاء عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا او المسجد . حدثنا عبد الله بن نمير قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أكل هذه البقلة فلا يقربن المسجد حتى يذهب ريحها يعني الثوم . حدثنا الفضل بن دكين عن الحكم بن عطية عن ابي الرباب عن معقل بن يسار قال سمعته يقول كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فقال من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مصلانا يعني الثوم . حدثنا وكيع قال ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال العدوى عن ابي بردة عن المغيرة بن شعبة قال أكلت ثوما ثم أتيت مصلى النبي صلى الله عليه و سلم فوجدته قد سبقني بركعة فلما قمت اقضي وجد ريح الثوم فقال من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها قال مغيرة فلما قضيت الصلوة أتيته فقلت يا رسول الله إن لي عذرا فناولني يدك قال فوجدته و الله سهلا فناولني يده فأدخلتها في كمي الى صدري فوجده معصوبا فقال ان لك عذرا . حدثنا وكيع قال ثنا يونس عن ابي اسحاق عن عمير بن فهيم التغلبي عن شريك بن حنبل العبسي قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من أكل هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا يعني الثوم . حدثنا ابن علية عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن سالم بن ابي الجعد الغطفاني عن معدان بن ابي طلحة اليعمري ان عمر ابن الخطاب قام يوم جمعة خطيبا أو خطبنا يوم جمعة فقال يا ايها الناس أنكم

انكم تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين هذا الثوم و هذا البصل لقد كنت أرى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم يوجد ريحه منه فيؤخذ بيده حتى يخرج به الى البقيع فمن كان آكلهما لابد له فليمتهما طبخا . حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن ام ايوب قالت صنعت لرسول الله صلى الله عليه و سلم طعاما فيه بعض البقول فلم يأكل منه و قال انى اكره أن اوذى صاحبي .

في ليلة القدر وأيّ ليلة هي

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من شهر رمضان . حدثنا وكيع قال ثنا ابن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول التمسوا ليلة القدر في العشر الاواخر من شهر رمضان لتسع بقين او لسبع بقين او لخمس بقين او ثلاث او لآخر ليلة . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تحروا ليلة القدر في العشر الاواخر من شهر رمضان . حدثنا أبو بكر قال ثنا على بن مسهر عن الشيباني عن جبلة و محارب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تحيّنوا ليلة القدر في العشر الاواخر من شهر رمضان. حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الاوزاعى عن مرثد بن ابى مرثد عن ابيه قال كنت مع ابى ذر عن الجمرة الوسطى فسألته عن ليلة القدر فقال كان اسأل الناس عنها رسول الله صلى الله عليه و سلم

ليلة القدر كانت تكون على عهد الانبياء فاذا ذهبوا رفعت قال لا و لكن تكون الى يوم القيامة قال قلت يا رسول الله فاخبرنا بها قال لو اذن لى فيها لاخبرتكم و لكن التمسوها فى أخر السبع ثم لا تسألنى عنها بعد مقامى او مقامك هذا ثم أخذ فى حديث فلما انبسط قلت يا رسول الله اقسمت عليك الا حدثتنى بها قال أبو ذر فغضب علىّ غضبة لم يغضب علىّ قبلها و لا بعدها مثلها. حدثنا أبو الاحوص عن ابى يعفور عن ابى الصلت عن ابى عقرب الاسدى قال اتينا ابن مسعود فى داره فوجدناه فوق البيت فسمعناه يقول قبل ان ينزل صدق الله و رسوله فقلنا له سمعناك تقول قبل ان تنزل صدق الله و رسوله فقال ان ليلة القدر فى السبع من النصف الاخر و ذلك ان الشمس تطلع يومئذ بيضاء لا شعاع لها فنظرت الى الشمس فرأيتها كما حدث فكبرت. حدثنا أبو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال اتيت و انا نائم فى رمضان فقيل لى ان الليلة ليلة القدر قال فقمت و انا ناعس فتعلقت ببعض اطناب فسطاط رسول الله صلى الله عليه و سلم فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو يصلى فنظرت فى الليلة فاذا هى ليلة ثلاث و عشرين قال و قال ابن عباس ان الشيطان يطلع مع الشمس كل ليلة الا ليلة القدر و ذلك انها تطلع يومئذ بيضاء لا شعاع لها. حدثنا مروان بن معاوية عن قنان بن عبد الله النهمى قال سألت زرا عن ليلة القدر فقال كان عمر و حذيفة و ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يشكون انها ليلة سبع و عشرين تبقى ثلاث قال زر فواصلها. حدثنا مروان بن معاوية عن ابن ابى خالد

عن زر قال سمعت ابي بن كعب يقول ليلة القدر ليلة سبع و عشرين . حدثنا عبد الاعلى و ابن نمير عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن حبيب عن مرثد ابن عبد الله اليزنى عن الصنابحى قال سألت بلالا عن ليلة القدر قال ليلةالقدر ثلاث و عشرين . حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس عن عمر قال لقد علمتم ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فى ليلة القدر اطلبوها فى العشر الا واخر و ترا . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال تحروا ليلة القدر لسبع تبقى تحروها لتسع تبقى تحروها لاحدى عشرة تبقى صبيحة بدر فان الشمس تطلع كل يوم بين قرنى الشيطان الاصبيحة بدر فانها تطلع بيضاء ليس لها شعاع . حدثنا عمرو بن طلحة عن اسباط بن نصر عن سماك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اطلبوا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان . حدثنا أبو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن ابى هريرة عن على قال كان رسول‌الله صلى‌الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر أيقظ اهله و رفع المئزر قيل لابى بكر ما رفع المئزر قال اعتزال النساء . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابى اسحاق عن هبيرة عن على ان النبى صلى الله عليه و سلم يوقظ اهله فى العشر الاواخر من رمضان . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال من يقم الحول يدركها قال و قال ابى لقد علم عبد الله انها فى شهر رمضان ليلة سبع و عشرين . حدثنا وكيع قال ثنا ابن ابى خالد قال سمعت زر بن حبيش الاسدى يقول سمعت ابى يقول هى ليلة سبع و عشرين . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الله

ابن شريك العامري قال سمعت زر بن حبيش يقول اذا كانت ليلة سبع و عشرين فاغسلوا و من استطاع منكم أن يؤخر فطره الى السحر فليفعل و ليفطر على ضياح[1] من لبن. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن يونس عن الحسن قال قال النبي صلى الله عليه و سلم ليلة القدر بلجة سمحة تطلع شمسها ليس لها شعاع. حدثنا وكيع قال ثنا عمر بن شيبة بن فارط قال سمعت أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام يقول ليلة القدر ليلة سبع عشرة ليلة جمعة. حدثنا وكيع قال ثنا اسرائيل و ابوه عن ابى اسحاق عن حجير التغلبي عن الاسود بن على عن عبد الله قال التمسوا ليلة القدر ليلة سبع عشرة فانها صبيحة بدر يوم الفرقان يوم التقى الجمعان. حدثنا وكيع عن ربيعة بن كلثوم قال سمعت الحسن يقول هى فى كل رمضان. حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن انس عن عبادة بن الصامت قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو يريد ان يخبرهم بليلة القدر فتلاحى رجلان فقال انى خرجت و انا اريد ان اخبركم بليلة القدر فتلاحى فلان و فلان فلعل ذلك ان يكون خيرا التمسوها فى التاسعة و السابعة و الخامسة. حدثنا شبابة عن ليث بن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن عبد الله بن عبد الله بن حبيب عن عبد الله بن انيس صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم انه سئل عن ليلة القدر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول التمسوا تلك الليلة ليلة ثلاث و عشرين. حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه عن خاله الفلتان بن عاصم قال قال رسول الله

(١) اى اللبن الممزوج بالماء.

صلى الله عليه و سلم انى رأيت ليلة القدر فانسيتها فاطلبوها فى العشر الاواخر و ترا . حدثنا ابن ادريس عن الاجلح عن الشعبي عن زر بن حبيش قال سمعت ابي بن كعب يقول هى ليلة سبع و عشرين هى الليلة التى اخبرنا بها رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الشمس تطلع بيضاء ترقرق . حدثنا محمد ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن عبد الرحمن بن ساقط قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يوقظ اهله فى العشر الا واخر عن رمضان و يشمر فيهن . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود بن يزيد عن عائشة انها كانت توقظ اهلها ليلة ثلاث و عشرين . حدثنا يحيي بن سعيد عن ابن جريج عن عبيد الله بن ابى يزيد ان ابن عباس كان يرش على اهله الماء ليلة ثلاث و عشرين . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن عمر قال كان يوقظ اهله فى العشر الا اخر . حدثنا ابو اسامة عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه قال كان أبو بكرة يصلى فى رمضان كصلاته فى سائر السنة فاذا دخلت العشر الاواخر اجتهد . حدثنا عفان قال ثنا عبدالواحد ابن زياد عن الحسن بن عبيد الله قال ثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يجتهد فى العشر اجتهادا لا يجتهد فى غيره . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن نجيح عن مجاهد « انا انزلناه فى ليلة القدر » قال ليلة الحكم « و ما ادراك ما ليلة القدر » قال ليلة الحكم . حدثنا وكيع قال ثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال يومها كليلتها وليلتها كيومها . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب قال من صلى المغرب و العشاء فى جماعة ليلة القدر فقد أخذ نصيبه منها .

فى ثواب الصلوة على النبي صلى الله عليه و سلم

حدثنا أبو بكر قال ثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال ثنا ثابت قال قدم علينا سليمان مولى الحسن بن على زمان الحجاج فحدثنا عن عبد الله ابن ابى طلحة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم جاء ذات يوم و البشرى ترى فى وجهه فقلنا يا رسول الله انا لنرى البشرى فى وجهك فقال أتانى الملك فقال يا محمد إن ربك يقول اما يرضيك ان لا يصلّى عليك احد من امتك الا صلّيت عليه عشرا و لا يسلّم عليك احد الا سلّمت عليه عشرا قال بلى . حدثنا وكيع عن شعبة عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلّى علىّ لم تزل الملائكة تصلّى عليه ما دام يصلّى علىّ فليقلّ من ذلك العبد أو ليكثر . حدثنا حسين بن على عن عبد الرحمن بن جابر عن ابى الاشعث الصنعانى عن اوس بن اوس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان من افضل ايامكم يوم الجمعة فيه خلق أدم و فيه النفخة و فيه الصعقة فاكثروا علىّ من الصلوة فيه فان صلاتكم معروضة علىّ فقال رجل يا رسول الله كيف تعرض صلاتنا عليك و قد أرمت يعنى بليت فقال ان الله حرم على الارض ان تأكل اجساد الانبياء . حدثنا هشيم عن العوام قال ثنا رجل من بنى اسد عن عبد الله ابن عمر انه قال من صلى على النبي صلى الله عليه و سلم كتبت له عشر حسنات او حط عنه عشر سيئات و رفع له عشر درجات . حدثنا هشيم قال انا حصين عن يزيد الرقاشي

ان ملكا موكل بمن صلى على النبي صلى الله عليه و سلم ان يبلغ عنه النبي صلى الله عليه و سلم ان فلانا من امتك صلى عليك . حدثنا هشيم قال انا أبو حرة عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اكثروا الصلوة عليّ يوم الجمعة فانها معروضة عليّ . حدثنا هشيم قال انا ابوحرة عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كفى به شحا ان اذكر عنده ثم لا يصلى عليّ . حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلّى عليّ صلوة صلى الله عليه عشر صلوات . حدثنا ابن فضيل عن يونس عن عمرو بن يزيد بن ابي مريم عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى عليّ واحدة صلى الله عليه عشر صلوات و حط عنه عشر سيئات . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن كعب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صلّوا عليّ فان الصلوة عليّ زكاة لكم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان لله ملائكة سياحين في الارض يبلّغوني عن امتي السلام . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل بن ابي عن ابيه قال قال رجل للنبي صلى الله عليه و سلم ارأيت ان جعلت صلاتي كلها صلوة عليك قال اذاً يكفيك الله ما اهمك من امر دنياك و آخرتك . حدثنا يزيد بن الحباب قال حدثني موسى بن عبدة عن قيس بن عبد الرحمن بن ابي صعصعة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن جده عبد الرحمن بن عوف ان النبي صلى الله عليه و سلم قال سجدت شكرا لربي فيما أبلاني في امتي من صلّى عليّ

صلوة كتبت له عشر حسنات و محى عنه عشر سيئات .

فى الرجل ينسى التشهد

حدثنا أبو بكر قال ثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فى الرجل ينسى التشهد حتى يخرج من صلاتـه فقال ان كان خرج منها فقد تمت صلاته و ان لم يخرج منها تشهد قال كان الخروج عنده ان يتكلم او يدخل فى صلوة اخرى او يولى ظهره القبلة . حدثنا عمر بن هارون عن ابن جريج عن عطاء فى الرجل نسى التشهد فى صلاته فقال لا شيء عليه صلاته جائزة . حدثنا شبابة عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الرجل ينسى التشهد فقال أكل الناس يحسن ان يتشهد جازت صلاته . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابيه عن الحارث بن شبيل عن عبد الله بن شداد ان ابن عمر لم يجلس فى الركعتين فتشهد فى آخر صلاته مرتين . حدثنا على بن الجعد قال ثنا أبو جعفر الرازى عن ليث عن غالب عن محمد بن على قال اذا جلس قدر التشهد ثم احدث فقد تمت صلاتـه لان ليس كل احد ان يحسن التشهد . حدثنا وكيع او غيره عن شعبة عن مسلم ابى النضر بن عبد الرحمن قال قال عمر لا صلوة الا بتشهد . حدثنا جعفر بن برقان عن عقبة بن نافع قال سمعت ابن عمر يقول ليس من صلوة الا و فيهـا قراءة و جلوس فى الركعتين و تشهد و تسليم فان لم تفعل ذلك سجدت سجدتين بعد ما تسلم . ى الفضل بن دكين قال ثنا شعبة عن مسلم ابى النضر قال سمعت جبلة بن عبد الرحمن يقول قال عمر لا صلوة الا بتشهد .

في الصلوة على غير الانبياء عليهم السلام

حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم قال ثنا عثمان بن حكيم عن عكرمة عن ابن عباس قال ما اعلم الصلوة تنبغي من احد على احد الا على النبي صلى الله عليه و سلم. حدثنا وكيع عن سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر قال اتيت النبي صلى الله عليه و سلم استعينه في دين كان على ابي قال انصرف و انا أتيكم فاتانا و قد قلت للمرأة لا تكلمين رسول الله و لا توذينه فلما خرج قالت المرأة يا رسول الله صلّ عليّ و على زوجي فقال صلى الله عليك و على زوجك قالت يا رسول الله تأتينا و لا تدعولنا. حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي اوفى قال اتيت النبي صلى الله عليه و سلم بصدقة ابي فقبلها و قال اللهمّ صلّ على آل ابي اوفى.

الرجل يسترخي في ازاره في الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبدة عن سعد عن ابي معشر عن ابراهيم في الرجل يسترخي ازاره في الصلوة قال لا يحله و لا يفرجه و لكنه يدرجبو يرفعه. حدثنا اسحاق بن منصور قال ثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم ابن ميسرة عن مجاهد قال إذا أردت ان تتزر و عليك ازار و رداء و انت في الصلوة فارخي رداءك وأتزر فذكرته لطاوس فقال هو خير او ذاك خير. حدثنا وكيع عن ربيع بن صبيح عن ابي معشر عن ابراهيم انه كره ان يحدث الرجل في الصلوة شيئا حتى زر القميص قال و كان ابراهيم لايرى بأسا اذا استرخى ازاره في الصلوة ان يرفعه. حدثنا وكيع قال ثنا عبد السلام بن شداد أبو طالوت الجريري عن غزوان بن جرير الضبي

عن ابيه قال كان على اذا قام فى الصلوة وضع يمينه على رسغه فلا يزال كذلك حتى يركع مثل ما ركع الا ان يصلح ثوبه او يحك جسده. حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان يتوشح او يرتدى وهو فى الصلوة.

فى قراءة القرآن

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم عن علقمة قال قرأت على عبد الله فقال رتل فداك ابى و امى فانه زين القرآن. حدثنا وكيع قال حدثنا ابن ابى ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس و رتّل القرآن ترتيلا قال بينه تبيينا. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن مجاهد و رتّل القرآن ترتيلا قال بعضه على اثر بعض. حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابى وائل قال جاء رجل من بنى بجيلة يقال له نهيك بن سنان الى ابن مسعود فقال يا ابا عبد الرحمن كيف تقرؤ هذا الحرف أياء تجده ام ألفا (من ماء غير ياسن) او (من ماء غير آسن) فقال له عبد الله و كل القرآن احصيت غير هذا قال فقال له انى لأقرئ المفصل فى ركعة قال هذا كذا الشعر ان قوما يقرؤن القرآن لا يتجاوز تراقيهم و لكن القرآن اذا وقع فى القلب فرسخ نفع ان افضل الصلوة الركوع و السجود قال و قال عبد الله انى لا عرف النظائر التى كان يقرؤبهن رسول الله صلى الله عليه و سلم. حدثنا وكيع قال ثنا جرير بن حازم الازدى عن قتادة قال سئل انس عن قراءة رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال كان يمدّ صوته مدّا. حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة

عن ام سلمة قالت كان رسول الله صلى الله عليه يقرؤ بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العلمين يعني حرفا حرفا. حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب قال كان محمد اذا قرأ مضي، في قراءته. حدثنا الضحاك بن مخلد عن عثمان ابن الاسود قال كان عطاء و مجاهد يقرأان القرأن هذا. حدثنا وكيع قال حدثنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب قال سمعت محمد بن كعب القرظي يقول لأن أقرأ اذا زلزلت و القارعة ليلة اردهما و اتفكر فيهما أحبّ اليّ من ان ابيت أهذّ القرأن. حدثنا وكيع قال ثنا عيسى الخياط عن الشعبي قال قال عبد الله لا تهذّوا القران كهذّ الشعر و لا تنثروه نثر الدقل و قفوا عند عجائبه و حركوا به القلوب. حدثنا وكيع قال ثنا نافع بن عمر الجمحي عن ابن ابي مليكة عن ازواج النبي صلى الله عليه و سلم انها سئلت عن قراءة النبي صلى الله عليه و سلم فقالت انكم لا تستطيعونها فقيل لها اخبرينا بها فقرأت قراءة ترسلت فيها. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبيد المكتب قال سئل مجاهد عن رجلين قرأ و احدهما البقرة و قرأ الأخر البقرة و آل عمران فكان ركوعهما و سجودهما و جلوسهما سوآء ايهما افضل قال الذي قرأ البقرة ثم قرأ مجاهد (١) و قرأنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث و نزّلناه تنزيلا. حدثنا أبو اسامة عن اسماعيل قال ثنا بيان عن حكيم بن جابر قال قال حذيفة ان من اقرء الناس منافقا لا يترك واوا و لا ألفا يلفته بلسانه كما تلتفت البقرة الخلا بلسانها لا يتجاوز ترقوته.

في حسن الصوت بالقرأن

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا الاعمش عن طلحة بن مصرف

(١) و في ن يهذان.

عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم زيّنوا القرآن باصواتكم - حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن ابي مليكة عبد الله بن ابن نهيك عن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن - حدثنا وكيع قال حدثنا سعيد بن حسان المخزومي عن ابن ابي مليكة عن عبيد الله بن ابي نهيك عن سعد بن وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس منا من لم يتغن بالقرآن يعني يستغني به - حدثنا وكيع قال ثنا عبد الله بن سعيد بن ابي هند قال سمعت ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اذن الله لشيء كاذنه لنبي يتغنى بالقرآن يجهر بالقرآن[1] - حدثنا محمد بن بشر قال ثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو حديث وكيع عن عبد الله بن سعيد - حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن عبد الكريم ابي امية عن طاوس قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم ايّ الناس أحسن قراءة قال الذي اذا رأيته يقرؤ رأيت انه يختشى الله - حدثنا وكيع عن الاعمش قال صليت خلف ابراهيم فما سمعته يمدّد ولا يرجّع و لا يحسن صوته .

التشهد يجهر به أو يخفى

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق قال حدثني أبي قال كانوا يخفون التشهد و لا يجهرون به - حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن يحيى بن ابي كثير عن أبيه يحيى بن ابي كثير قال من جهر بالتشهد كان كمن جهر بالقراءة في غير موضعها .

(١) و في ن بالقراءة .

فى الرجل يصلى المغرب فى السفر ركعتين

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الاعلى[1] عن يونس عن الحسن فى رجل صلى المغرب فى السفر ركعتين ركعتين حتى رجع قال يعيد كل صلوة صلاها.

فى ادبار السجود و ادبار النجوم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن علوان بن ابى مالك عن الشعبى قال ادبار السجود ركعتان بعد المغرب و ادبار النجوم ركعتان قبل صلوة الفجر. حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم مثله. حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن الحسن بن على قال ادبار السجود ركعتان بعد المغرب. حدثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم قال سمعت الحسن يقول ادبار النجوم الركعتان قبل الفجر و ادبار السجود الركعتان بعد المغرب. حدثنا وكيع عن ابى العنبس قال سمعت زاذان يقول مثله. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عثمان الثقفى عن على بن ربيعة عن على مثله. حدثنا أبو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال ادبار السجود ركعتان بعد المغرب و ادبار النجوم ركعتان قبل الفجر. حدثنا الفضل بن دكين عن ابى العنبس عن زاذان عن ابن عمر عن عمر قال ادبار النجوم ركعتان قبل الفجر و ادبار السجود ركعتان بعد المغرب. حدثنا عفان قال ثنا حماد ابن سلمة عن على بن زيد عن اوس بن خالد عن ابى هريرة قال ادبار النجوم ركعتان قبل الفجر و ادبار السجود ركعتان بعد المغرب.

---

(١) و فى ن عبد الله بن على.

من قال لا تقطع المرأة الصف

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلي بالليل صلاته و أنا معترضة بينه و بين القبلة فاذا اراد ان يوتر أو قظني فأوترت. حدثنا وكيع عن حنظلة الجمحي عن سالم بن عبد الله قال صلى بنا ابن الزبير فمرت بين أيدينا امرأة بعد ما قد صلينا ركعة او ركعتين فلم يبال بها. حدثنا وكيع قال ثنا طلحة بن يحيي عن عبد الله[1] بن عبد الله بن عتبة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلي بالليل، انا الى جنبه و انا حائض و علىّ مرط لي و عليه بعضه. حدثنا وكيع قال ثنا اسرائيل عن ابى جعفر الفراء قال سألت سعيد بن جبير عن المرأة تمرّ بين يدى الرجل و هو يصلي قال لا تقطع الصلوة شيء. حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس قال ذكر له ان المرأة والحمار و الكلب يقطعون الصلوة قال ابن عباس اليه يصعد الكلم الطيب و العمل الصالح يرفعه لا يقطع الصلوة شيء و لكنه يكره.

من قال الامام يؤمّ الصف

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الشعبي قال الامام يؤمّ الصف و الصفوف يؤم بعضهم بعضا. حدثنا أبو اسامة عن سفيان قال بلغني عن مسروق انه قال الناس أئمة بعضهم لبعض في الصفوف.

الرجل يركع ركعات ليس بينهن سجود

حدثنا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال اذا ركع ركعات

(١) و في ن عبد الله.

ليس بينهن سجود فهى ركعة واحدة .

من صلى المغرب اربعا

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر فى رجل صلى المغرب اربعا قال يعيد الصلوة . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن فى رجل صلى المغرب اربعا قال يسجد سجدتى السهو .

فى الرجل لا يحسن الا سورة يؤمّ القوم

حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن سليمان بن المغيرة قال سأل رجل الحسن عن رجل لا يحسن الا قل هو الله احد يؤمّ قومه و يعيدها قال نعم . حدثنا أبو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا لم يكن مع الرجل من القران الا سورة واحدة قرأها فى صلاته و رددها (يعنى أجزأتها) . حدثنا يحي بن سعيد عن سليمان بن مغيرة ان ابا المنقر سأل الحسن فقال ان الصلوة تقام و أوم قومى و لست أقرؤ إلا قل هو الله احد اردها قال نعم .

الصلوة فى السطح

حدثنا هارون بن عاصم عن عكرمة قال السطح بمنزلة الصخر[1] اذا لم يكن حجاب .

من كان يحب اذا قدم أن يقرأ القرأن

حدثنا أبو بكر قال ثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يحبون اذا دخلوا مكة ان لا يخرجوا حتى يختموا بها القرأن (يعنى) بمكة . حدثنا جرير عن عن منصور عن ابراهيم قال قرأ علقمة القرأن

(١) و فى ن الصحراء .

فى ليلة بمكة طاف بالبيت سبعا ثم اتى المقام فصلى عنده فقرأ بالمئين ثم طاف سبعا ثم اتى المقام فصلى عنده فقرأ بالمثانى ثم طاف سبعا ثم اتى المقام فصلى عنده فقرأ بقية القرآن . حدثنا أبو بكر بن عياش عن هشام عن الحسن قال كان يعجبهم اذا قدموا للحج أو العمرة أن لا يخرجوا حتى يقرءوا مامعهم من القرآن حدثنا يحيى بن سعيد عن التيمى عن ابى مجلز قال كان يحب او يستحب اذا قدم شيئا من هذه المساجد ان لا يخرج حتى يقرأ القرآن فى المسجد الحرام او مسجد المدينة او مسجد بيت المقدس .

فى الكفار يدخلون المسجد

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال لما قدم وفد ثقيف على النبى صلى الله عليه و سلم نزلوا قبة كانت فى مؤخر المسجد فلما حضرت الصلوة قال رجل من القوم يا رسول الله حضرت الصلوة و هؤلاء قوم كفار و هم فى المسجد فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الارض لا تنجس أو نحو هذا . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن يونس عن الحسن ان وفد ثقيف قدموا على النبى صلى الله عليه و سلم و هو فى المسجد فى قبة له فقيل لرسول الله صلى الله عليه و سلم يا رسول الله انهم مشركون فقال ان الارض لا ينجسها شىء . حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن أبى عبد الله العسقلانى انه اخبره من راى ابن محيريز صافح نصرانيا فى مسجد دمشق . حدثنا غندر عن شعبة عن الهيثم عن طلحة عن مجاهد انه كان لا يرى بأسا ان يجلس اهل الكتاب فى المسجد . حدثنا عباد بن عوام

عوام عن حصين قال كتب عمر بن عبد العزيز لا يجلس قاضى فى مسجد يدخل عليه اليهودى و النصرانى فيه . حدثنا هاشم بن القاسم عن محمد بن طلحة عن ابيه عن ابى صالح قال ليس للمشركين ان يدخلوا المسجد الا خائفين .

الرجل يصلى و هو جالس

حدثنا أبو بكر قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن عيسى ابن ابى عزة قال كان الشعبى يصلى و هو جالس و يقعد كما تقعدون انتم فى الصلوة . حدثنا حميد عن الحسن عن ابن ابى ليلى عن عطاء قال فى صلوة القاعد يقعد كيف شاء . حدثنا حميد عن حسن عن ليث عن طاوس مثل صنيع الشعبى انه كان يقعد[١] .

من كره أن يسجد الرجل للرجل

حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر العبدى قال حدثنا عبد الله ابن الوليد قال حدثنا عمر بن محمد بن حاطب قال قدم عظيم من عظماء الا عاجم على عمر فسأل عن عمر فقيل له انه خارج عن المدينة فخرج اليه قال فلقيه و هو مقبل فأهوى الدهقان فسجد أو ليسجد عبد الله شك قال فقال عمر ارفع رأسك للواحد القهار . حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك عن رجل يقال له مثنى قال جاء قس الى علىّ فسجد له فنهاه و قال اسجد لله . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابى ظبيان عن معاذ قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لو كنت أمر احدا أن يسجد لاحد لامرت النساء ان يسجدن لازواجهن . حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن

---

(١) و فى ن انه يفعل او يفعله .

لمة عن عطاء بن السائب عن ميسرة ان العجم كانوا اذا سجدوا لسلمان طأطأ رأسه و قال خشعت لله . حدثنا عبد الله بن موسى عن اسماعيل بن عبد الملك عن ابى الزبير عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه و سلم لو أمرت احدا أن يسجد لاحد لكان[1] النساء لازواجهن . حدثنا عفان عن حماد ابن سلمة عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لو أمرت احدا ان يسجد لاحد لأمرت النساء (ان) يسجدن لازواجهن

الرجل يجلس الى رجل و هو يصلي

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا قرة بن خالد السدوسى عن بكر بن عبد الله المزنى أن عمر استأذن على عبد الرحمن بن عوف و هو يصلي فى بيته فقال له عمر أو جز . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن رجل عن مجاهد عن ابن عمر قال اذا جلس الى احدكم رجل و هو يصلي فلينصرف . حدثنا وكيع قال ثنا أبو خباب يحيى بن ابى حية الكلبى عن ابى[1] الجوزية الجرى[2] قال جلسنا خلف ابن عباس و هو يصلي خلف المقام و عليه قطيفة له قال فتكلمنا فلما سمع اصواتنا انصرف.

فى القراءة فى الظهر و العصر

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال ثنا كثير بن زيد عن المطلب ابن عبد الله بن حنطب عن زيد بن ثابت انه سئل عن القراءة فى الظهر و العصر فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يطيل القيام و يحرك شفتيه.

(١) و فى ن لكن النساء (٢) و فى ن الجويرية الحرى.

حدثنا وكيع قال ثنا الاعمش عن عمارة عن ابن معمر قال قلنا لخباب بأى شيء كنتم تعرفون قراءة رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الظهر و العصر قال باضطراب لحيته . حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرنى عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرؤ فى الظهر و العصر . حدثنا وكيع قال ثنا اسرائيـل عن ابى اسحاق عن سعد بن عياض الثمالى قال ما صليت صلوة إلا قرأت فيها .

في المصحف يحلى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يحلى المصحف . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال أتيت عبد الرحمن بن ابى ليلى بتبر فقال هل عسيت ان احلى به. حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد قال لا بأس ان تحلى المصاحف . حدثنا أبو خالد عن محمد بن عجلان عن شعيب بن ابى سعيد عن ابى قال اذا حليتم مصاحفكم و زوقتم مساجدكم فالدمار عليكم . حدثنا أبو اسامة عن الاحوص بن حكيم عن ابى الزاهرية عن ابى امامة انه كره ان تحلى المصاحف .

في السكران يؤمّ القوم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال فى السكران يؤمّ القوم قال اذا أتم بهم الركوع و السجود فقد اجزأ عنه و عنهم و قال محمد يعيدون جميعا و الامام .

في الصلوة عند القتل

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا ابن ابى ذئب عن مسلم بن جندب

عن الحارث بن برصاء قال اتى بخبيب فبيع بمكة فاخرجوه من الحرم ليقتلوه فقال دعونى اصلى ركعتين فتركوه فصلى ركعتين ثم قال لو لا ان تظنوابي جزعا لزدت . حدثنا ازهر عن ابن عون عن محمد قال لما انطلق بحجر ابى معاوية قال السلام عليك يا امير المؤمنين و امير المؤمنين انا قال نعم قال لا قتلنك قال ثم امر به ليقتل فقال دعونى اصلى ركعتين فصلى ركعتين تجوز فيهما فقال لا ترون انى خففتهما جزعا و لكنى كرهت أن اطول عليكم ثم قتل .

من قال الشفق هو البياض

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن عليه عن ابن نجيح عن مجاهد قال الشفق من النهار . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال كتب الينا عمر ابن عبد العزيز صلوا المغرب حين أفطر الصائم ثم ذكر لى أن اناسا يعجلون صلوة العشاء قبل ان يذهب بياض الافق من المغرب فلا تصليها حتى يذهب بياض الافق من المغرب و يغشاه ظلمة الليل و ما عجلت بعد ذهاب بياض الافق من المغرب فانه احسن و أصوب و اعلم ان من تمامها و اصابة وقتها ما ذكرت لك فى كتابى هذا من ذهاب بياض الافق فانه بقية من بقية النهار . حدثنا ابن مبارك عن معمر عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن ابن اللبيتة قال قال لى أبو هريرة صل العشاء اذا ذهب الشفق و ادلام الليل ما بينك و بين ثلث الليل و ما عجلت بعد ذهاب بياض الافق فهو افضل . حدثنا عبيد الله بن موسى عن حنظلة قال كان طاوس يصلى العشاء قبل ان يغيب البياض . حدثنا يونس بن محمد عن شريك عن خصيف عن عكرمة قال الشفق ما بقى من النهار .

فى

في الرجل يتطوع يؤم القوم

حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن ابي اسحاق عن الاسود ان عبد الله بن ربيعة كان يؤم اصحابه في التطوع في سوى[1] رمضان .
حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن محمود بن ربيع عن عتبان بن مالك انه قال يا رسول الله ان السيول تحول بيني و بين مسجد قومي فاحب أن تأتي فتصلي في مكان من بيتي اتخذه مسجدا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم سنفعل قال فلما اصبح رسول الله صلى الله عليه و سلم غدا الى ابي بكر فاستتبعه فلما دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اين تريد فاشرت له الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فصففنا خلفه فصلى بنا ركعتين .

في الجماعة كم هي

حدثنا يزيد بن هارون عن الربيع بن بدر عن ابيه عن جده عن ابي موسى ان النبي صلى الله عليه و سلم قال الاثنان فما فوقهما جماعة . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم قال اذا صلى الرجل مع الرجل فهما جماعة لهما التضعيف خمس و عشرين درجة .
حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن قال الثلاثة جماعة .

في رفع اليد في الركعة

حدثنا عبد السلام بن حرب عن العلاء بن عبد الكريم عن ابراهيم قال اذا حككت شيئا من جسدك و أنت راكع فلا ترفع رأسك حتى تعيد يدك الى موضعها .

---

[1] في ن في سواء .

من قال هاه فى الصلوة

حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي فى رجل قال هاه فى الصلوة قال يعيد. حدثنا عبد السلام بن حرب عن مغيرة عن ابراهيم انه كره التاوه فى الصلوة. حدثنا أبو خالد الاحمر عن ابن سالم عن الشعبي انه كره الزفر فى الصلوة قال يشبه بالكلام.

الرجل يقرؤ من هذه السورة و من هذه السورة

حدثنا أبو بكر قال ثنا جابر (١) بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال مر رسول الله صلى الله عليه و سلم على بلال و هو يقرو من هذه السورة و من هذه السورة فقال مررت بك يا بلال و انت تقرؤ من هذه السورة و من هذه السورة فقال بابى انت يا رسول الله انى اردت ان اخلط الطيب بالطيب قال اقرء السورة على نحوها. حدثنا شريك عن ابى اسحاق قال كان عمار يخلط من هذه السورة و من هذه السورة فقيل له فقال اترون اخلط فيه ما ليس منه. حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون قال سئل محمد عن الذى يقرؤ من ههنا و من ههنا ليتق يأثم اثما عظيما و هو لا يشعر. حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا الوليد بن جميع قال حدثنى رجل أثق به انه ام الناس بالحرة خالد بن الوليد فقرأ من سور شتى ثم التفت الينا حين انصرف فقال شغلنى الجهاد عن تعلم القرآن. حدثنا ابن ابى عدى عن اشعث عن الحسن انه كان يكره ان يقرأ من سورتين حتى يختم واحدة ثم يأخذ فى اخرى.

(١) و فى ن حاتم.

في الرجل يصلى بغير قراءة

حدثنا أبو بكر قال ثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن محمد قال يقولون فى الذى يصلى بغير قراءة قولا شديدا اهاب ان اقوله. حدثنا ابن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال اذا لم يقرء الامام ولا من خلفه اعادوا الصلوة كلهم. حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابراهيم قال لوصليت خلف رجل لا أعلم انه يقرؤ اعدت صلاتى.

من كره أن يقول فاتتنا الصلوة

حدثنا أبو بكر قال ثنا ازهر السمان عن ابن عون قال كان محمد يكره ان يقول فاتتنا الصلوة و يقول لم ادرك مع بنى فلان الصلوة.

من كان يجا فى مرفقيه فى الركوع

حدثنا أبو بكر قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ليث قال كان طاوس يحوى اذا سجد و يجا فى مرفقيه عن فخذيه اذا ركع. حدثنا حميد عن حسن عن ليث قال كان نافع يجا فى مرفقيه عن فخذيه. حدثنا وكيع قال ثنا حميد عن حسن عن ليث قال رأيت مجاهدا مرفقيه على عارض فخذيه و هو ساجد فى الصلوة و رأيت عطاء يفعل مثل ذلك.

فى الرجل يصلى و فى حجزته الالواح

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر ومحمد ابن على و عطاء و طاوس و القاسم و مجاهد قالوا لا بأس ان يصلى الرجل المكتوبة و غيرها و فى كمه الالواح و الصحيفة فيها الشعر و اشباهه. حدثنا شريك عن جابر عن ابى جعفر قال لا بأس ان يصلى الرجل و فى

حجزته الالواح و الصحيفة ، حدثنا [illegible] عن ابن عون عن القاسم انه كان لا يُرى بأسا ان يصلى و فى حجزته الدراهم .

من كان يخط اذا سجد فى صلاته

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن بشير بن عمرو انه كان لا يخط اذا سجد فى حصيب المسجد . حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن نمير قال ثنا هشام ابن عروة عن ابيه ان عمر اراد ان لايحصب المسجد فاشار عليه سفيان بن عبد الله الثقفى قال بلى يا امير المؤمنين فانه اغفر للنخامة و اوطا للجلس فقال عمر احصبوه .

فى الرجل يصلى فى المكان الذى ليس بنظيف

حدثنا أبو بكر قال ثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس قال أُتى د ، مكان ليس بنظيف و حضرته الصلوة فامر بساط فبسط ثم صلّى عليه . حدثنا الضحاك بن مجلز عن عثمان بن الاسود قال رآنى مجاهد و انا انضح مكانا من سطح لنا تصلى فيه فقال لا تنضح ان النضح لايزيده الا شرا و لكن انظر الى المكان الذى تريده تسجد فيه فانفخه .

ما يقول الرجل بين السجدتين

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال كان على يقول بين السجدتين رب اغفرلى و ارحمنى و اجبرنى و ارفعنى . حدثنا معمر بن سليمان عن برد عن مكحول انه كان يقول بين " - " ... ل و ارحمنى و اجبرنى فارزقنى . حدثنا الفضل بن دكين عن ابى هلال عن قتادة عن ام الحسن عن ام سلمة انها كانت تقول بين الركعتين

الركعتين او السجدتين اللهم اغفر و ارحم و اهد السبيل الاقوم . حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس قال كان أبي يقرؤ بين السجدتين قرانا كثيرا. حدثنا الفضل بن دكين عن محمد بن مسلم عن رجل عن عطاء ان رسول الله صلّى الله عليه و سلم كان يقول بين السجدتين استغفر الله استغفر الله . حدثنا أبو بكر قال ثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس فيه شيء موقت . حدثنا جرير عن منصور قال سألت ابراهيم اقرؤ بين السجدتين شيئا قال لا .

من قال يجزيه ان يخط بين يديه اذا صلى

حدثنا أبو بكر قال ثنا سفيان بن عيينة عن اسماعيل بن امية عن ابى امية محمد بن عمرو بن حريث عن جده سمع ابا هريرة يقول اذا صلى احدكم فى ارض فلاة فلينصب عصى فان لم يكن معه عصى فليخط خطا بالارض و لا يضره مار بين يديه قال أبو القاسم يعنى دوابه. حدثنا محمد ابن عبد الله الاسدى قال ثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة قال اراد انسان ان ينصب بين يدى طاوس شيئا و هو يؤمنا فمنعه .

فى الذى يسجد بغير ركوع

حدثنا أبو بكر قال ثنا أبو اسامة قال ثنا أبو هلال قال ثنا حميد بن هلال عن ابى بردة ان اباموسى الاشعرى دخل على اخته و هى تسجد من غير ركوع فلم يعب ذلك عليها . حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق انه رأى رجلا يصلى فى ركعة ثلاث سجدات فقال ان الله رضى لكل ركعة بسجدتين .

ما يستحب ان يخفيه الامام

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن ابراهيم قال اربع لا يجهر بهن الامام بسم الله الرحمن الرحيم و الاستعاذة و امين و ربنا لك الحمد . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال خمس يخفيهن الامام الاستعاذة و سبحانك اللهم و بحمدك و بسم الله الرحمن الرحيم و امين و اللهم ربنا لك الحمد . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يخفيان الاستعاذة . حدثنا وكيع قال ثنا الاعمش عن ابراهيم عن الاسود قال سمعت عمر يقول اذا افتتح الصلوة سبحانك اللهم و بحمدك و تبارك اسمك و تعالى جدك و لا اله غيرك قال الاسود يسمعناها . حدثنا هشيم قال ثنا حصين و مغيرة عن ابراهيم قال يخفى الامام بسم الله الرحمن الرحيم و الاستعاذة و امين و ربنا لك الحمد . حدثنا هشيم عن سعد بن رذمان قال ثنا أبو وائل عن عبد الله انه كان يخفى بسم الله الرحمن الرحيم و الاستعاذة و ربنا لك الحمد .

الرجل يجرى على لسانه شي من الكلام

حدثنا أبو بكر قال ثنا حميد بن عبد الرحمن عن جعفر الاحمر عن عبد الله عن عطاء قال قال ما جرى على لسان الانسان فى الصلوة مما له اصل فى القران فليس بكلام .

الرجل يصلى و هو مضطجع

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن علية عن خالد قال رأيت ابا قلابة عليه جبة و ملحفة و غسيلة و هو يصلى مضطجعا قد اخرج يده اليمنى . حدثنا

ابن علية عن ابن عون قال قيل للحسن انهم يقولون يكره ان يصلى الرجل قد اخرج يده من عند نحره و قال الحسن لو وكل الله دينه الى هؤلاء يضيقوا على عباده. حدثنا ابن علية عن الجريرى عن حباب بن عمير قال كنت مع قيس بن عباد فراى رجلا يصلى قد اخرج يده من عند نحره فقال اذهب الى ذلك فقل له تضع يدك من مكان يد المغلول فاتيته فقلت ان قيسا يقول ضع يدك من مكان يد المغلول فوضعها. حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال لقد رأيته يصلى ضابعا بردة من تحت عضده. حدثنا على بن مسهر عن عكرمة قال قال عمر لا يضره لو التحف به حتى تخرج احدى يده.

اذا كان على الرجل قيص و ملحفة كيف يضع

حدثنا ابو بكر قال ثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال ان كان عليك قميص و ملحفة فتوشح بالملحفة و ان كان تبان و ملحفة فالتفع[1] بالملحفة. حدثنا جرير عن مغيرة عن فضيل عن ابراهيم قال اذا كان عليك قميص رقيق و ملحفة فتوشح بالملحفة و ان كان قميص ضيق و ملحفة فلتفع بالملحفة.

فى مبتدء الصف من اين هو

حدثنا أبو بكر قال ثنا هشيم عن العوام عن عبد الملك التيمى عن ابراهيم قال مبتدء الصف قصد الامام فان لم يكن مع الامام الا واحدا قامه خلفه ما بينه و بين ان يركع فان جاء احد يصلى به و ان لم يأت احد

(١) التلفع الاشتمال قاتق الالتفاع و التلفع الالتحاف بالثوب و هو ان يشتمل به حتى يجال جسده و يفع شيب راسه يافعه بشمله. كذا فى لسان العرب.

حتى يركع لحق الامام فقام عن يمينه و ان جاء و الصف تام فليقم قصد الامام فان جاء احد يصلى به و ان لم يجيء احد فليدخل فى الصف ثم كذاك وكذاك. حدثنا هشيم قال ثنا يونس عن الحسن قال اذا جاء و قدتم الصف فليقم بحذاء الامام .

المرأة تكون حيضها اياما معلومة

حدثنا أبو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال سألت ابن سيرين عن المرأة تكون حيضتها اياما معلومة فتزيد على ذلك فقال النساء اعلم بذلك و قال و سألت قتادة فقلت المرأة تحيض الايام المعلومة فتزيد على خمسة ايام قال تصلى قلت فأربعة ايام قال تصلى قلت فثلاثة ايام قال تصلى قلت فيومين قال ذاك من حيضها فرأيته قال برأيه. حدثنا يحيى بن أدم قال ثنا ابراهيم بن الزبرقان عن الشيبانى عن موسى بن ابى كثير عن طاوس قال اذا زادت المرأة على حيضها فلتغتسل و قال حماد تجاوز المرأة ايام حيضتها قال لا تغتسل فان المرأة ربما فعلت ذلك. حدثنا حميد عن الحسن بن صالح عن اشعث عن الحسن عن عثمان بن ابى العاص قال اذا رأت المرأة الصفرة فى ايام غير حيضتها قال اذا زادت على ايام حيضتها يوما أو يومين عدته من حيضتها فان زادت على يومين فهى مستحاضة اذا كانت تحيض ستة ايام فرأت الدم ثمانية ايام عدته من حيضتها فان رأته اكثر من ثمانية ايام فهى مستحاضة . و الله اعلم

—٭[٭]٭—

(تم الجزء الثانى من المصنف للامام ابى بكر بن ابى شيبة المتوفى سنة ٢٣٥ ﻫ)

و يليه الجزء الثالث اوله ما ذكر فى فضل الرمضان المبارك و ثوابه

فى

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثانى

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثانى

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثانى

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثانى

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثاني

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثاني

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثاني

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثانى

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثانى

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثاني

ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف
في
الأحاديث والآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ابراهيم ابن عثمان
أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي
المتوفى سنة ٢٣٥هج

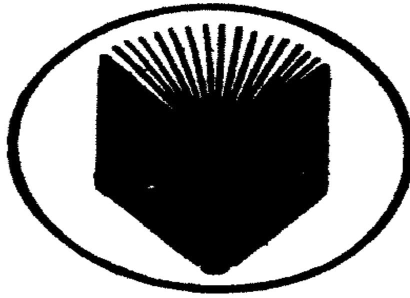
الجزء الثالث

حققه وصححه
الاستاذ عامر العمرى الأعظمى
أفضل العلماء جامعة مدراس - الهند

واهتم بطباعته ونشره
مختار احمد الندوى السلفى

الدار السلفية
١٣ ، محمد على بلدينج - بهندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية (٢٣)



AL - DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY - 400 003
(INDIA)

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

ان الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئآت اعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له واشهد ان محمدا عبده ورسوله .

اما بعد ، أن مؤسسة الدار السلفية اذ تقدم بغاية السرور هذا الكتاب الجليل « الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار » للامام الحافظ ابو بكر عبد الله ابن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفى العبسى المتوفى سنة ٢٣٥ هج .

ضمن سلسلة احياء التراث السلف الصالح ، فإن من اهم غاياتها « تقريب السنة بين يدى الامة » .

وحيث ان الاجزاء الخمسة الاولى من الكتاب طبعت اول مرة سنة ١٣٨٦هج ثم توقفت طباعة الباقية كما نفدت الاجزاء المطبوعة ايضا فنظرا الى اهمية الكتاب وافادته توكلنا على الله وبدأنا طباعته كاملا من اوله الى آخره ، والله ولى التوفيق ، وبعزته وجلاله تتم الصالحات .

ولقد بذلنا فى اخراجه احسن ما يمكن لنا من التصحيح والطباعة والتجليد ، نسئل الله العلى القدير أن ينفعنا بهذا الكتاب وان يجعل عملنا خالصة لوجهه الكريم ، وينفع به مولفه ومصححه ومن سعى فى نشره ومن عمل به اجمعين .

الراجى الى عفوه
مختار احمد الندوى الناشر

الدار السلفية
١٣ ، محمد على بلديلغ ـ بهندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

الدار السلفيـة بومبائى فى سطور

الدار السلفية، مؤسسة اسلامية كبيرة فى الهند، تبذل جهودها ـ باذن الله ـ لتأليف وترجمة المؤلفات العلمية التى ترشد الى الاسلام الصحيح وتقدم حلول المشاكل العصرية فى ضوء الكتاب والسنة وتقوم بطبعها ونشرها فى الهند وخارجها وتتخلص أهدافها فيما ياتى :

١ ـ عودة بالأمة الى الكتاب والسنة وفهمهما على نهج السلف الصالح رضى الله عنهم.

٢ ـ تحذير المسلمين من الشرك على أختلاف مظاهره ومن البدع والعادات المعارضة للدين ومن الأحاديث المنكرة والموضوعة التى شوهت جمال الاسلام وحالت دون تقدم المسلمين.

٣ ـ احياء التفكير الاسلامى الحر فى حدود القواعد الاسلامية وازالة الجمود الفكرى الذى ران على عقول كثير من المسلمين وابعدهم عن منهل الاسلام الصافى.

٤ ـ تاليف الكتب الاسلامية وترجمتها وطبعها باللغات العربية وغيرها من اللغات العالمية حتى يتمكن أهلها من معرفة تعاليم الاسلام الصافية وطريقة السلف الصالح.

٥ ـ الاعتناء باخراج الكتب الاسلامية فى طباعة انيقة وهيئة جميلة وذلك لرفع مستوى المطبوعات الدينية وتشويق الناس الى اقتناء ما ينفعهم فى الآخرة.

الرجاء من المؤسسات والمنظمات التى تهدف الى خدمة الاسلام أن تعامل الدار السلفية وتتعاون معها فى سبيل تحقيق أهداف الاسلام.

والله هو الهادى الى سواء السبيل

بسم الله الرحمن الرحيم

و صلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد و آله و صحبه و سلم

ما ذكر فى فضل رمضان و ثوابه

قال حدثنا عبد الله بن محمد بن ابى شيبة قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت ايوب يحدث عن ابى قلابة عن ابى هريرة قال قال نبى الله صلى الله عليه و سلم و هو يبشر اصحابه قد جاءكم رمضان شهر مبارك افترض عليكم صيامه تفتح فيه ابواب الجنة و يغلق فيه ابواب الجحيم و تغل فيه الشياطين فيه ليلة القدر خير من الف شهر من حرم خيرها فقد حرم . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن عرفجة قال كنت عند عتبة ابن فرقد و هو يحدثنا عن فضل رمضان فدخل علينا رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فسكت عتبة و كأنه هابه[1] فلما جلس قال له عتبة يا فلان حدثنا بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم فى رمضان قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول تفتح[2] فيه ابواب الجنة و تغلق[2] فيه ابواب النار و تصفد[2] فيه الشياطين و ينادى مناد فى كل ليلة يا باغى الخير هلم و يا باغى الشر اقصر . حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال أن النبى صلى الله عليه و سلم كان يرغب

---

(١) و فى س هاب (٢) و فى ن بالياء فى الثلاثة .

ابن عيينة وجرير بن عبد الحميد وطبقتهم و (عنه) ابوزرعة والبخارى ومسلم وابوداود و ابن ماجة و ابو بكر بن ابي عاصم و بقى بن مخلد و البغوى و جعفر الفريابي و امم سواهم وقال احمد ابوبكر (صاحب المصنف) صدوق و قال الخطيب كان ابوبكر متقنا حافظا صنف المصنف و المسند و الاحكام و التفسير و ذكر ابن نديم أن أبا بكر بن أبي شيبة من المحدثين المصنفين و له من الكتب الكتاب المصنف و قال صاحب كشف الظنون المصنف كتاب كبير جمع فيه ابو بكر بن ابي شيبة احاديث رسول الله صلى الله عليه و سلم و آثار الصحابة و اقوالهم و فتاوى التابعين و اتباع التابعين الائمة الأجلة المشهودين لهم بالخير على طريقة المحدثين بالاسانيد مرتبا على الكتب والابواب على ترتيب الفقه *

أوله ما يقول الرجل اذا دخل الخلاء.

حدثنا هشيم بن بشير عن عبد العزيز بن صهيب عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا دخل الخلاء قال اعوذ بالله من الخبث و الخبائث :

و بالجملة كفى من مفاخره التى امتاز بها بين أئمة المشهورين كونه من اساتذة ابى زرعة و البخارى و المسلم و ابى داود و ابن ماجة و خلائق لا تحصى *

و الله أعلم بالصواب هذا آخر المقدمة و من الله ارجو حسن التوفيق والخاتمة بالخير وعيشة راضية فى الدنيا و الآخرة وآخر دعوانا ان الحمدلله رب العلمين و الصلوة و السلام على رسوله سيدنا و محمد وآله و صحبه أجمعين *

الراجى الى عفوه

عبد الخالق الافغانى

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ۞ و العاقبة للمتقين ۞ و الصلوة و السلام على خير خلقه سيدنا محمد و على آله و أصحابه أجمعين ۞ أمّا بعد فيقول عبده المفتقر الى عفوه و غفرانه و رحمته و امتنانه و فضله و احسانه حمد الله المدعو بعبد الخالق الافغانى بن عبد الرحمن غفر الله لى و لوالدى و للمؤمنين و المؤمنات و المسلمين و المسلمات الاحياء منهم و الاموات انه سميع قريب مجيب الدعوات رب العلمين و هو ارحم الراحمين ۞

مقدمة المصحح

لما اردت بطباعة كتاب "مصنف ابن ابى شيبة" و نشره و كانت فى بلادنا نسخ متعددة لكن الموانع كانت كثيرة فى حصولها وعدم صحتها ومع هذا توكلت على الله و اشتغلت بطبع هذا الكتاب و نشره فجاء بفضل الله و عونه و توفيقه الجزء الثالث منه بحيث تنشرح صدور الافاضل بروية علوم الاوائل و أرجو من العلماء الكرام ان يطالعوه بنظر الاصلاح و يصلحوا ما وقع فيه من الخطأ و الخلل وما ابرؤ نفسى من السهو و النسيان ۞

ترجمة مؤلف المصنف

هو الامام الحافظ المتقن الثبت النحرير الحبر الثقة الشهير بابى بكر عبد الله ابن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن ابى شيبة العبسى الكوفى المتوفى سنة ٢٣٥ من الهجرة النبوية قال الذهبى فى تذكرة الحفاظ هو صاحب المسند و المصنف و غير ذلك سمع من شريك بن عبد الله قاضى الكوفة و ابو الاحوص و عبد الله بن المبارك و سفيان

فى قيام رمضان من غير عزيمة و قال اذا دخل رمضان فتحت ابواب الجنة و غلقت ابواب الجحيم و سلسلت الشياطين. حدثنا وكيع عن نصر بن يحي عن عكرمة عن نصر بن شيبان قال سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن فذكر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صامه ايمانا و احتسابا غفرله ما تقدم من ذنبه. حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن محمد بن اسحاق عن الفضل الرقاشى عن عمه عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا رمضان قد جاء تفتح فيه ابواب الجنان و تغلق فيه ابواب النار وتغل[1] فيه الشياطين بعدا لمن أدرك رمضان لم يغفرله فيه اذا لم يغفرله فيه فمتى. حدثنا هشيم قال اخبرنا مجالد عن الشعبى عن على انه كان يخطب اذا حضر رمضان يقول هذا الشهر المبارك الذى افترض الله عليكم صيامه و لم يفترض عليكم قيامه. حدثنا هشيم قال اخبرنا مجالد عن الشعبى عن مسروق ان عمر كان يقول مثل ذلك. حدثنا عبد الاعلى عن الجريرى[2] عن مسلم بن العلى عن رجل من قريش عن ابى هريرة قال اول ما يصيب صاحب رمضان الذى يحسن قيامه و صيامه أن يفرغ منه و هو كيوم ولدته أمه من الذنوب. حدثنا ابن فضيل عن يحي عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام رمضان ايمانا و احتسابا غفرله ما تقدم من ذنبه. حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى قال حدثنا كثير بن زيد عن عمرو بن تميم عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اظلكم شهركم هذا بمحلوف رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) و فى ن تغل (٢) و فى ن الحريرى.

ما دخل على المسلمين شهر خير لهم منه و لا دخل على المنافقين شهر شر لهم منه بمحلوف رسول الله صلى الله عليه و سلم إن الله يكتب أجره و نوافله من قبل أن يوجبه و يكتب وزره و شقاءه قبل أن يدخله و ذلك أن المؤمن يعد له من النفقة فى القوة و العبادة و يعد المنافق اتباع غفلات المسلمين و اتباع عوراتهم فهو غنم للمؤمن و نقمة للفاجر او قال يغتم بـه الفاجر. حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا (١) ابراهيم بن اسماعيل عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام رمضان ايمانا و احتسابا غفرله ما مضى من عمله.

ما يؤمر به الصائم من قلة الكلام و توقى الكذب

حدثنا وكيع عن ابى العميس عن عمرو بن مرة عن ابى صالح الحنفى عن اخيه طلق بن قيس قال قال ابو ذر اذا صمت فتحفظ ما استطعت و كان طلبق اذا كان يوم صومه دخل فلم يخرج الا لصلوة. حدثنا ابو بكر ابن عباش عن ابى حصين عن ابى صالح و حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان يوم صوم احدكم فلا يرفث و لا يجهل فان جهل عليه احد فليقل انى امرء صائم. حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال قال جابر اذا صمت فليصم سمعك و بصرك و لسانك عن الكذب و المآثم و دع اذى الخادم و ليكن عليك وقار و سكينة يوم صيامك و لا تجعل يوم فطرك و يوم صيامك سواء. حدثنا وكيع عن اسماعيل بن مسلم عن

(١) و فى ن أخبرنى.

ابي المتوكل ان أبا هريرة و اصحابه كانوا اذا صاموا جلسوا فى المسجد . حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال قال عمر ليس الصيام من الطعام و الشراب وحده و لكنه من الكذب و الباطل و اللغو و الحلف . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر قال سمعت ميمونا يقول أن اهون الصوم ترك الطعام و الشراب . حدثنا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن على ان الصيام ليس من الطعام و الشراب و لكن من الكذب و الباطل و اللغو. حدثنا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن مسروق ان عمر قال مثل ذلك. حدثنا وكيع و محمد بن بشر عن مسعر عن عمرو بن مرة عن ابى البختري ان امرأة كانت تصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى لسانها قال ما صامت فتحفظت فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد كادت ثم تحفظت فقال الآن . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال خصلتان من حفظهما سلم له صومه الغيبة و الكذب . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون الكذب يفطر الصائم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن حفصة عن ابى العاليه قال الصائم فى عبادة مالم يغتب . حدثنا وكيع عن الربيع عن يزيد بن ابان عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما صام من ظل يأكل لحوم الناس .

ما ذكر فى فضل الصيام و ثوابه

حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن محمد بن اسحاق عن سعيد بن ابى هند قال حدثنا مطرف بن عبد الله بن الشخير قال اتيت عثمان بن ابى العاص فدعالى بلبن لقحة فقلت انى صائم فقال اما انى سمعت رسول الله صلى الله

عليه و سلم يقول الصيام جنة من النار كجنة احدكم من القتال و صيام حسن صيام ثلاثة ايام من كل شهر . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن هبيرة قال قال عبدالله الصوم جنة من النار كجنة الرجل اذا حمل من السلاح ما اطاق . حدثنا ابن فضيل عن ابى سنان عن ابى صالح عن ابى هريرة و ابى سعيد قالا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله يقول ان الصوم لى و انا اجزى به و ان للصائم فرحتين اذا افطر فرح و اذا لقى الله فرح و الذى نفس محمد بيده لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كل عمل ابن آدم يضاعف الحسنة عشر امثالها الى سبعمائة ضعف قال الله تعالى الا الصوم فانه لى و انا اجزى به يدع طعامه و شرابه وشهوته من أجلى للصائم فرحتان فرحة عند فطره وفرحة عند لقاء ربه و لخلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك الصوم جنة الصوم جنة . حدثنا يزيد بن هرون عن مهدى بن ميمون عن محمد بن ابى يعقوب عن رجاء بن حيوة عن ابى امامة قال قلت يا رسول الله مرنى بعمل ادخل به الجنة او نحو ذلك فقال عليك بالصوم فانه لا مثل له قال فكان ابو امامة لا يرى فى بيته الدخان نهارا الا اذا نزل به ضيف . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى قال للجنة باب يدعى الريان يدخل فيه الصائمون قال فاذا دخل آخرهم اغلق . حدثنا خالد ابن مخلد عن سليمان بن بلال عن ابى حازم عن سهل بن سعد الساعدى عن

---

(١) و فى س منه .

النبی صلی الله علیه و سلم مثله - حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن واصل بن[1] یسار ابن ابی سیف[1] عن الولید بن عبد الرحمن عن عیاض بن غطیف قال دخلنا علی ابی عبیدة فقال الصوم جنة ما لم یخرقها - حدثنا یزید بن هارون قال اخبرنا جریر بن حازم ثنا [2]یسار بن ابی سیف[2] عن الولید ابن عبد الرحمن عن عیاض بن غطیف قال دخلنا علی ابی عبیدة بن الجراح فی مرضه فقال سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول الصوم جنة ما لم یخرقها - حدثنا یزید ابن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الله بن رباح قال خرجنا و فدآ الی معاویة فمررنا براهب یجیء بالطعام فأکل القوم و لم اکل فقال لی مالك لا تأکل فقلت انی صائم قال [3]الا اکسمك[3] علی صومك توضع الموائد فاول من یأکل منها الصائمون - حدثنا یزید بن هارون و ابو اسامة قالا اخبرنا هشام بن حسان عن واصل مولی ابی عیینة قال حدثنی لقیط عن ابی بردة عن ابی موسی قال کنا فی البحر فبینا نحن نسیر وقد رفعنا الشراع و لا نری جزیرة و لا شیئا اذ سمعنا منادیا ینادی یا أهل السفینة قفوا اخبرکم فقمنا ننظر فلم نری شیئا فنادی سبعا فلما کانت السابعة قمت فقلت یا هذا اخبرنا ما ترید ان تخبرنا به فانك تری حالنا و لا نستطیع ان نقف علیها قال الا اخبرکم بقضاء قضاه الله علی نفسه ایما عبد اظمأ نفسه فی الله فی یوم حار أرواه الله یوم القیامة زاد ابو اسامة فکنت لا تشاء ان تری ابا موسی صائما فی یوم بعید ما بین الطرفین الا رأیته - حدثنا وکیع عن سعدان

(١-١) و فی ص بشار بن ابی سیف (٢-٢) و فی ص بشار بن أبی سیف (٣-٣) و فی الاصل الا الشمك -

الجهنى عن سعد ابى مجاهد الطائى عن ابى مدلة عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال الصائم لا ترد دعوته . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم لكل اهل عمل باب من ابواب الجنة يدعون منه بذلك العمل و لأهل الصيام باب يقال له الريان .

من كان يكثر الصوم و يأمر بذلك

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن انس ان ابا طلحة كان يكثر الصوم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و كان لا يفطر بعده الامن وجع . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان لايكاد يفطر فى الحضر الا ان يمرض. حدثنا ابو داود الطيالسى عن قرة[1] عن سعد[2] بن ابراهيم قال كان ممن يكثر الصوم ابن عمر و عائشة و سعيد بن المسيب . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عمر سرد الصوم قبل موته بسنتين . حدثنا ابن مبارك عن موسى بن عبيدة عن جمهان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لكل شيء زكاة و زكاة البدن[3] الصوم .

من كان يقل الصوم

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سفيان قال قيل لعبد الله انك تقل الصوم فقال انى اخاف ان يمنعنى من قراءة القرآن فان قراءة القرآن احب الىّ من الصوم . حدثنا وكيع عن سفيان بن مهاجر قال كانوا يرون ان

(١) و فى س مرة (٢) و فى ن سعيد (٣) و فى ن و زكوة الجسد بمعناه .

الصوم اقل الانواع اجرا[١]. حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عمرو بن ميمون عن ابيه ان رجلا قال لأبي ذر الصيام لا اسمعك ذكرت فيه شيئا فقال ابو ذر قربة[٢] ليس هنالك. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم قال كان من اقل اعمالهم الصوم.

في السحور من أمر به

حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة. حدثنا وكيع وعلى بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تسحروا فان في السحور بركة. حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل ما بين صيامكم وصيام أهل الكتاب اكلة السحر. حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى عن شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اراد ان يصوم فليتسحر ولو بشيء. حدثنا وكيع عن شعبة عن خالد عن عبد الله ابن الحارث عن رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا ولو حسوة من ماء. حدثنا ابو الاحوص عن عمران بن مسلم عن سويد ابن غفلة قال كانت ترجى بركة السحور. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن هشام عن حفصة قال قالت تسحروا ولو بشربة من ماء فانها قد ذكرت فيه دعوة. حدثنا مطلب بن زياد عن ابن ابي ليلى عن عطية عن ابي سعيد

(١) وفي س جزاء (٢) وفي ن ويه.

قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تسحروا فان فى السحور بركة .
حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن مورق العجلى عن ابى الدرداء
قال ان من اخلاق النبيين الا بلاغ فى السحور . حدثنا زيد بن حباب
قال حدثنى معاوية بن صالح قال حدثنى يوسف بن سيف العبسى عن الحارث
ابن زياد عن ابى زهم السماعى انه سمع عرباض بن سارية يقول دعانا
رسول الله صلى الله عليه و سلم فى شهر رمضان الى السحور فقال (هلموا الى)
الغداء المبارك .

من كان يستحب تاخير السحور

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه ان رسول الله
صلى الله عليه و سلم قال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا و اشربوا حتى يؤذن
ابن أم مكتوم . حدثنا معتمر بن سليمان عن التيمى عن ابى عثمان عن عبد الله
قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يمنعن احدكم اذان بلال من
سحوره فانه ينادى او يؤذن بليل فينبه(١) نائمكم و يرجع قائمكم . حدثنا ابو اسامة
عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة
ان بلالا كان يؤذن بليل فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم كلوا و اشربوا
حتى يؤذن ابن أم مكتوم . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن
انس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يمنعنكم اذان بلال من سحوركم
فان فى بصره شيئا . حدثنا ابو اسامة عن ابى هلال قال ثنا سوادة بن
حنظلة الهلالى عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) و فى زفلينبه .

لا يمنعكم من السحور اذان بلال و لا الصبح المستطيل و لكن الصبح المستطير فى الافق . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن انس عن زيد ابن ثابت قال تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قمنا الى الصلوة قلنا كم كان بينهما قال قرأة خمسين آية . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن هلال بن يسار عن سالم بن عبيد الاشجعى قال كنت مع ابى بكر فقال قم فاسترنى من الفجر ثم أكل . حدثنا جرير عن منصور عن شبيب ابن عرقدة[1] عن ابى عقيل قال تسحرت مع على ثم أمر المؤذن ان يقيم . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن جبلة بن سحيم عن عامر بن مطر قال اتيت عبد الله فى داره فاخرج لنا فضل سحوره فتسحرنا معه فاقيمت الصلوة فخرجنا فصلينا معه . حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن عمرو يعنى بن حريث قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم اعجل الناس افطارا و ابطأهم سحورا . حدثنا بن نمير عن ابى يعفور قال سمعت أبا الشعثاء جابر بن زيد يقول كانوا يتسحرون حين . . . . . . حدثنا وكيع عن عمرو بن هارون ابى العميس قال سمعت ابراهيم يقول من السنة تاخير السحور . حدثنا الفضل ابن دكين قال حدثنا الوليد بن - مع قال ثنا ابو الطفيل انه تسحر فى[2] اهله فى الجبانة ثم جاء الى حذيفة و هو فى دار الحارث بن ابى ربيعة فوجده يحلب له ناقة فناوله فقال انى اريد الصوم فقال و انا اريد الصوم فشرب حذيفة و اخذ بيده فدفع الى المسجد حين اقيمت الصلوة . حدثنا يحيى ابن سعيد عن التيمى عن ابن سيرين قال يكون بين سحور الرجل و بين اقامة

(١) و فى زغر قدة (٢) و فى مع اهله .

المؤذن قدر ما يقرء سورة يوسف . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال خرجت مع حذيفة الى المدائن فى رمضان فلما طلع الفجر قال هل كان احد منكم آكلا اوشاربا قلنا اما رجل يريد الصوم فلا ثم سرنا حتى استبطأناه فى الصلوة ثم نزل فصلى . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال من اخلاق الانبياء تاخير السحور . حدثنا ابن فضيل عن ابن ابى خالد عن الشعبى قال كان حذيفة يعجل بعض سحوره ليدرك الصلوة مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فبلغ ذلك النبى صلى الله عليه و سلم فكان يرسل اليه فيأكل معه حتى يخرجا الى الصلوة جميعا . حدثنا عفان حدثنا شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عمتى تقول و كانت حجت مع النبى صلى الله عليه و سلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ان ابن أم مكتوم ينادى بليل فكلوا و اشربوا حتى ينادى بلال و ان بلالا يؤذن بليل فكلوا و اشربوا حتى ينادى ابن أم مكتوم قالت و كان يصعد هذا و ينزل هذا فكنا نتعلق به فنقول كما انت حتى نتسحر .

فى تعجيل الافطار و ما ذكر فيه

حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه عن عاصم بن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا جاء الليل من هاهنا و ذهب النهار من هاهنا فقد افطر الصائم . حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى عن ابن ابى اوفى قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر و هو صائم فلما غابت الشمس قال يا فلان انزل فاجدح لنا قال يا رسول الله ان عليك نهارا قال انزل فاجدح لنا قالها ثلاثا فنزل فجدح

فشرب رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال اذا رأيتم الليل قد اقبل من هاهنا فقد افطر الصائم قلت و انت معه قال نعم . حدثنا زياد بن الربيع و كان ثقة عن ابى حمزة الضبعى انه كان يفطر مع ابن عباس فى رمضان فكان اذا امسى بعث ربيبه له يصعد ظهر الدار فلما غربت الشمس[1] اذن فيأكل و نأكل فاذا فرغ اقيمت الصلوة فيقوم يصلى و نصلى معه . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد ن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يزال الدين ظاهرا ما عجل الناس الفطر ان اليهود و النصارى يؤخرون . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن ابن المسيب انه سمعه يقول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يزال الناس بخير ما عجلوا افطارهم و لم يؤخروه تاخير اهل المشرق . حدثنا ابو الاحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يكتب الى امرائه لا تكونوا من المسرفين بفطركم و لا تنتظروا بصلاتكم اشتباك النجوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ثروان بن ملحان التيمى قال قال رجل لعمار ان ابا موسى قال لا تفطروا حين تبدو الكواكب فان ذلك فعل اليهود . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اتى عبد الله بجفنة فقال للقوم ادنوا فكلوا فاعتزل رجل منهم فقال له عبد الله مالك قال انى صائم فقال عبد الله هذا و الذى لا اله غيره حين حل الطعام لآكل . حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن ايمن عن ايه عن ابى سعيد قال دخلت عليه

(١) و فى ز فاذا غابت الشمس .

فأفطر على عرق و انى ارى الشمس لم تغرب . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد قال ان كنت لآتى ابن عمر بفطره فأغطيه استحياء من الناس أن يروه . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الهجرى عن رجل من بنى سوارة قال انطلقت الى حذيفة فنزلت معه فكان اذا غابت الشمس نزل حذيفة و اصحابه لم يلبث الا قليلا حتى يفطر . حدثنا وكيع عن مسلم بن يزيد عن ابيه قال كان على بن ابى طالب يقول لابن النباح غربت الشمس فيقول لا تعجل فيقول غربت الشمس فاذا قال نعم أفطر ثم نزل فصلى . حدثنا عمر بن سعيد عن سفيان عن ابى حازم عن سهل ابن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تزال هذه الامة بخير ما عجلوا الافطار . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال اذا رأيت أنَّ العصر قد فاتك فاشرب . حدثنا وكيع عن ابى العميس عمرو بن مروان قال سمعت ابراهيم يقول ان من السنة تعجيل الافطار . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن موسى بن انس ان انسا كان يصعد الجارية فوق البيت فيقول اذا استوى الافق فأذنينى . حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن مورق العجلى عن ابى الدرداء قال من اخلاق النبيين التبكير فى الافطار و الابلاغ فى السحور و وضع اليمين على الشمال فى الصلوة . حدثنا ابن فضيل عن بيان عن قيس قال ناول عمر رجلا اناء الى جنبه حين غربت الشمس فقال له اشرب ثم قال لعلك من المشرقين يفطره سرف سرف .

من كره صيام رمضان فى السفر

حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن صفوان بن عبد الله عن ام الدرداء عن كعب بن عاصم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس من البر الصيام فى السفر . حدثنا غندر عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعيد عن محمد بن عمرو عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر فرأى رجلا قد اجتمع الناس عليه و قد ظلل عليه فقال ما له قالوا رجل صائم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس من البر ان تصوموا فى السفر . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن مورق عن انس قال كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فى سفر فمنا الصائم و منا المفطر فقام المفطرون فضربوا الابنية و سقوا الركاب فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ذهب المفطرون (اليوم) بالأجر . حدثنا خالد بن مخلد عن ابن ابى ذئب عن الزهرى عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه قال الصائم فى السفر كالمفطر فى الحضر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى حمزة[١] قال سألت ابن عباس عن الصوم فى السفر فقال عسر و يسر خذ بيسر الله عليك . حدثنا ابن نمير عن زكريا عن عامر انه كان لا يصوم فى السفر حدثنا معتمر بن سليمان عن عوف قال بلغنى ان الحسن كان يقول الافطار فى السفر (و الحضر[٢]) رخصته . حدثنا محمد بن محمد بن بشر حدثنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد بن عباس قال الافطار فى السفر عزمة . حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن ابن عمر قال الافطار فى السفر .

(١) و فى ن ابى جمرة (٢) قوله و الحضر اى فى المرض و العلة .

صدقة تصدق الله بها على عباده . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبد الله عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه و سلم صام عام الفتح حتى بلغ الكديد ثم أفطر و انما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن ابىٔ العميس قال سألت ابا جعد عن الصوم فى السفر فقال لا تصومن . حدثنا وكيع عن عبد الله بن حميد عن عبد الله بن ذكوان ان ابن عمر أقام بالشام رمضانين فأفطر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن منصور بن حيان قال قال سعيد بن جبير من صحبنى فى سفر فلا يصومن . حدثنا وكيع عن مطارس[1] بن عبد الله قال قلت للشعبى انى اقيم بالرى قال صل ركعتين قلت فالصوم قال لا تصم أفطر و ان اقمت عشر سنين . حدثنا ابو داود عمر بن سعد عن سفيان عن الاوزاعى عن يحيى ابن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان فى سفر و معه ابو بكر و عمر فاتى بطعام فقال لهما ادنوا وكلا فقالا يا رسول الله (صلى الله عليك و سلم) انا صائمان فقال ارحلوا بصاحبكم اعملوا بصاحبكم ادنوا و كلا .

من كان يصوم فى السفر (و) يقول هو افضل

حدثنا ابو معاوية و مروان بن معاوية عن عاصم قال سئل انس عن الصوم فى السفر فقال من أفطر فرخصة و من صام فالصوم أفضل . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن ابن ابى مليكة قال صحبت عائشة فى السفر فما افطرت حتى دخلت مكة . حدثنا ابو داود الطيالسى عن الحكم

(١) و فى ن مضرس .

ابن عطية عن النضر بن عبد الله العنسى عن قيس بن عباد انه كان يصوم في السفر و يفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن موسى مولى ابن عامر قال سألت انسا عن الصوم فى السفر فقال كنا مع ابى موسى فى السفر فصام و صمنا . حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن ابن الاسود ان اباه كان يصوم فى السفر . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان محمد يصوم فى السفر . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن القاسم قال قد رأيت عائشة تصوم فى السفر حتى اذلقها[1] السموم . حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابن سيرين قال كان عثمان بن ابى العاص يقول فى ذلك مثل قول انس بن مالك . حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرج الى الغابة فلا يفطر و لا يقصر . حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن ابن سيرين ان عثمان بن ابى العاص قال الصوم فى السفر افضل و الفطر رخصة . حدثنا يزيد بن هارون عن كهمس قال سئل سالم او سألته عن الصوم فى السفر فقال ان صمتم فقد اجزأعنكم و ان أفطرتم فقد رخص لكم . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة ان حمزة الاسلمى سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الصوم فى السفر فقال صم ان شئت و أفطر ان شئت . حدثنا سهل بن يوسف عن العوام قال قلت لمجاهد اىّ ذلك أعجب اليك قال اذا كنت تطيق الصوم فالصوم أعجب الىّ . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى الشعثاء قال صحبت ابى و عمرو بن ميمون و الاسود بن يزيد و ابا و ائل فكانوا

(١) اى اجهدها و اذى بها السموم يقال اذلقه و زلقه اى اضعفه .

يصومون رمضان وغيره فى السفر . حدثنا عبيدة بن حميد عن عمران ابن مسلم عن ابراهيم التيمى عن ابيه قال استأذنت حذيفة بالمدائن فقال لى حذيفة بشرط على ان لا تقصر و لا تفطر .

من قال مسافرون فيصوم بعض و يفطر بعض

حدثنا محمد بن بشر العبدى عن سعيد عن قتادة عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال خرجنا مع نبي الله صلى الله عليه و سلم الى حنين فى اثنى عشرة بقيت من رمضان فصام طائفة من اصحاب محمد و افطر آخرون فلم يعب ذلك . حدثنا يزيد بن هارون عن التيمى عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه و سلم فمنا الصائم و منا المفطر فلا يعيب الصائم على المفطر و لا المفطر على الصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حميد قال خرجت فصمت فقالوا اعد قال فقلت ان انسا أخبرنى ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم كانوا يسافرون فلا يعيب الصائم على المفطر و لا المفطر على الصائم فلقيت ابن ابى مليكة فأخبرنى عن عائشة بمثله حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد عن داود عن الشعبي و الحسن و سعيد بن المسيب قالوا كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم مسافرين فيصوم الصائم و يفطر المفطر فلا نعيب الصائم على المفطر و لا المفطر على الصائم . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابى نضرة عن جابر قال كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فمنا الصائم و منا المفطر فلم يكن يعيب بعضنا على بعض . حدثنا ابن نمير ثنا الاعمش عن شقيق قال كنا مع اصحاب عبد الله فى سفر فصام بعضهم و افطر بعضهم .

من قال اذا صام فی السفر لم يجزه

حدثنا ابو داود الطيالسى عن عمران القطان عن عمار مولى بنى هاشم عن ابن عباس انه سئل عن رجل صام رمضان فی سفر فقال لا يجزيه - حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن عبد الكريم عن عطاء عن المحرز عن ابی هريرة قال صمت رمضان فی السفر فأمرنی ابو هريرة ان اعيد الصيام فی اهلی . حدثنا غندر عن شعبة عن ابی الفيض قال كنا فی غزوة فكان علينا امير فقال لا تصومن فمن صام فليفطر قال ابو الفيض فلقيت ابا قرصافة (كان) رجلا من اصحاب النبی صلى الله عليه و سلم فسألته عن ذلك فقال لو صمت ثم صمت ما قضيت - حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن عمرو بن دينار عن رجل عن ابيه ان رجلا صام رمضان فی السفر فأمره عمر رحمه الله أن يعيد -

ما قالوا فی الرجل يدركه رمضان فيصوم ثم يسافر

حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن ايوب عن ابن سيرين عن عبيدة قال سألته عن قوله تعالى « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » قال من شهد اوله فليصم اخره ألا يرى الى قوله تعالى « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » . حدثنا سهل بن يوسف عن التيمی عن ابی مجلز قال اذا دخل شهر رمضان فلا يخرج فان ابى الا ان يخرج فليتم صومه . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن علی رحمه الله قال اذا ادركه رمضان و هو مقيم ثم سافر فليصم . حدثنا غندر عن شعبة اخبرنا عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختری يحدث عن عبيدة انه قال فی الرجل يصوم من رمضان اياما ثم يخرج قال يصوم و قال ابن

ان شاء صام و ان شاء أفطر . حدثنا ابن علية عن الحجاج عن نافع عن ابن عمر انه خرج فى رمضان فأفطر . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن الحسن انه قال لا بأس بالسفر فى رمضان و يفطر ان شاء . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبدالله عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم صام عام الفتح حتى بلغ الكديد ثم أفطر . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن ابن سيرين قال سألت عبيدة اسافر فى رمضان فقال لا . حدثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن يزيد بن ابى زياد عن على ابن حسين انه سئل عن قوم سافروا فى رمضان قال يصومون . حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة فى قوله تعالى « و على الذين يطيقونه فدية طعام مسكين » قال نسختها « فمن شهد منكم الشهر فليصمه » الآية التى بعدها . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال انها قد نسخت هذه الآية فمن شهد منكم الشهر فليصمه الاية التى بعدها . حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن ابى يزيد عن ام ذرة قالت أتيت عائشة فقالت من اين جئت فقلت من عند أخى فقالت ما شأنه قلت ودعته يريد أن يرتحل قالت و اقرئيه منى السلام و مرى به فليقم فلو أدركنى وانا ببعض الطريق لأقمت يعنى رمضان . حدثنا جرير عن مغيرة قال خرج ابو ميسرة فى رمضان مسافرا فمر بالفرات و هو صائم فأخذ منه حسوة فشربه و أفطر . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا يفطر ان شاء .

ما قالوا فی المسافر فی مسیرة کم یفطر

حدثنا ابو بکر ثنا اسماعیل بن علیة عن الجریری[1] عن ابی الورد ابن ثمامة عن اللجلاج قال کنا نسافر مع عمر رضی الله عنه ثلاثة أمیال فیتجوز فی الصلوة و یفطر . حدثنا حاتم بن اسماعیل عن عبد الرحمن بن حرملة قال سألت سعید بن المسیب اقصر الصلوة و افطر الی ریم[2] قال نعم و هو برید من المدینة . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قال عطاء الصیـام فی السفر مثـل الصلوة تقصر اذا افطرت و تصوم اذا وفیت الصلوة . حدثنا عمر بن ایوب عن جعفر بن برقان قال سألت الزهری فی کم تقصر الصلوة قال فی السفر الممعن قال قلت و ما الامعان فی نفسك قال یومین . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابراهیم التیمی عن ابیه قال کنت مع حذیفة بالمدائن قال فاستـاذنتـه فی الرجوع الی اهلی فقال لا أذن لك الا علی ان تعزم ان لا تفطر حتی تدخل قال و ذلك فی رمضان قلت و انا اعزم علیّ نفسی ان لا افطر و لا اقصر حتی آتی اهلی . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی اسحاق عن مرثد ان ابا میسرة سافر فی رمضان فأفطر عند باب الجسر[3]

من کره ان یتقدم شهر رمضان بصوم

حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عکرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تصوموا قبل رمضان صوموا لرؤیته و أفطروا لرؤیته فان حالت دونه غیابة فکملوا ثلاثین . حدثنا ابو الاحوص

(۱) و فی ن الحریری (۲) اسم موضع قریب من المدینة (۳) و فی ن الحسن .

عن منصور عن ربعى عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تقدموا الشهر الا ان تروا الهلال او تكملوا العدة و لاتفطروا حتى تروا الهلال او تكملوا العدة . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص عن عبد الله قال صوموا لرويته و افطروا لرويته فان غم عليكم فاكملوا ثلاثين . حدثنا ابومعاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال لا تصلوا رمضان بشيء ولاتقدموا قبله بيوم و لا بيومين . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكر رمضان فقال صوموا لرويته و افطروا لرويته فان غم[1] عليكم فاقدروا له . حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبيد الله بن عمر عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكر الهلال فقال اذا رأيتموه فصوموا و اذا رأيتموه فأفطروا فان غم[1] عليكم فعدوا[2] ثلاثين . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى هريرة قال نهى ان يتعجل قبل رمضان بيوم و يومين . حدثنا وكيع عن ابى العميس عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان النصف من شعبان فامسكوا حتى يكون رمضان . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عمرو بن مرة عن ابى البخترى قال خرجنا للعمرة فلما نزلنا ببطن نخلة قال تراءينا الهلال قال بعض القوم هو ابن ثلاث و قال بعض القوم هو ابن ليلتين فلقينا ابن عباس فقلنا انا رأينا الهلال فقال بعض

(١) و فى س اغمى (٢) و فى س فاقدروا .

القوم هو ابن ثلاث و قال بعض القوم هو ابن ليلتين فقال اىّ ليلة رأيتموه قال فقلنا ليلة كذا و كذا فقال ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان الله مده للروية فهو لليلة رأيتموه. حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت ابا البختري يقول انا اهللنا رمضان و نحن بذات عرق فأرسلنا رجلا الى ابن عباس يسأله فقال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الله قد أمده لرويته فان غم(١) عليكم فاكملوا العدة - حدثنا هشيم قال انا مجالد عن الشعبي عن على انه كان يخطب اذا حضر رمضان فيقول الا لا تقدموا الشهر اذا رأيتم الهلال فصوموا و اذا رأيتم الهلال فافطروا فان غم(١) عليكم فاتموا العدة قال كان يقول ذلك بعد صلوة العصر و بعد صلوة الفجر. حدثنا هشيم عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عمر مثل ذلك. حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا نهى ان يتقدم بين يدى رمضان بصوم. حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر و عطاء انهما كرها التعجيل قبل رمضان. حدثنا جرير عن ليث عن عطاء عن ابن عباس فى الرجل يصوم فيحضر رمضان قال يفصل بينه و بين رمضان بايام. حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن ابى قلابة قال كانوا ينظرون الى الهلال ان رأوه صاموا و ان لم يروه انظروا ما يقول امامهم.

من رخص أن يصل رمضان بشعبان

حدثنا زيد بن الحباب عن شعبة عن منصور عن سالم عن ابى سلمة

(١) و فى س فان اغمى.

عن

عن ام سلمة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصل شعبان برمضان . حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحي بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم و لا يومين الا رجلا كان يصوم صوما فليصمه . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال اذا كان رجل يديم الصوم فلا بأس أن يصله .

في الرجل يتسحر و هو يرى ان عليه ليلا

حدثنا اسماعيل بن علية عن ابن عون ان محمدا تسحر و هو يرى ان عليه ليلا ثم استبان له انه تسحر بعد ما اصبح فقال اما انا اليوم فمفطر . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد فيمن تسحر و هو يرى ان عليه ليلا فبان انه تسحر و قد طلع الفجر فليتم صيامه . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة قال سألت الحكم عن الرجل يتسحر و هو يرى ان عليه ليلا قال يتم صيامه . حدثنا وكيع عن سفيان عن حصين عن سعيد بن جبير قال اذا أكل بعد طلوع الفجر مضى على صيامه و قضى يوما مكانه . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن في رجل تسحر و هو يرى ان عليه ليلا قال يتم صومه . حدثنا ابو داود عن حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال يتم صومه . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال قال عبدالله من أكل اول النهار فليأكل آخره .

ما قالوا في الرجل يرى ان الشمس قد غربت

حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن جبلة بن سحيم عن علي بن حنظلة عن ابيه قال شهدت عمر بن الخطاب في رمضان و قرب اليه شراب

فشرب بعض القوم و هم يرون ان الشمس قد غربت ثم ارتقى المؤذن فقال يا امير المؤمنين و الله للشمس طالعة لم تغرب فقال عمر منعنا الله من شرك مرتين او ثلاثة يا هؤلاء من كان افطر فليصم يوما مكان يوم و من لم يكن أفطر فليتم حتى تغيب الشمس . حدثنا وكيع عن سفيان عن جبلة بن سحيم عن على بن خنظلة عن ابيه عن عمر بنحوه الا ان سفيان قال انا لم نبعثكم راعيا انما بعثنا داعيا و قد اجتهدنا و قضاء يوم يسير . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عمن سمع بشر بن قيس ان عمر رحمه الله أمرهم بالقضاء . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء انهم أفطروا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى يوم ثم طلعت الشمس قال ابو اسامة فقلت لهشام فامروا بالقضاء قال و من ذلك بد . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال يقضى لان الله تعالى يقول ـ ثم اتموا الصيام الى الليل ـ حدثنا اسحاق بن منصور حدثنا منصور بن ابى الاسود عن الاعمش عن المسيب عن زيد بن وهب عن عمر بنحو من حديث ابى معاوية الذى يأتى . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث قال كان الحسن يقول فيمن افطر و هو يرى ان الشمس قد غابت ثم استبان له انها لم تغب قال كان يقول اجزأ منه . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب قال اخرجت عساس[1] من بيت حفصة و على السماء سحاب فظنوا ان الشمس قد غابت فأفطروا فلم يلبثوا ان تجلى السحاب فاذا الشمس طالعة فقال عمر ما تحابقنا[2] من اثم . حدثنا ابو داود

(١) العس بضم العين القدح الكبير و جمعه عساس (٢) اى ما تحا مقنا و فى ز ما خالعنا اى ما ناقضنا يقال تخالع القوم اى نقضوا الحلف بينهم .

عن حماد بن سلمة عن سعيد بن قطن عن ابيه قال كان عند معاوية فى رمضان فأفطروا ثم طلعت الشمس فأمرهم أن يقضوا . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت افطرت فى يوم مغيم فى شهر رمضان و انا احسبه الليل ثم بدت الشمس أفأقضى ذلك اليوم قط و لا اكفر قال نعم . حدثنا ابو اسامة حدثنا زكريا عن ابى اسحاق قال غزوت مع زياد ابن النضر ارض الروم قال فاهللنا رمضان فصام الناس و فيهم اصحاب عبد الله عامر بن سعد و سميع و ابو عبد الله و ابو معمر (و) ابو مسافع فافطر الناس يوما و السماء مغيمة و نحن بين جبلين الحارث و الحويرث و لم افطر انا حتى تبين الليل ثم ان الشمس خرجت فابصرناها على الجبل فقال زياد اما هذا اليوم فسوف نقضيه و لم نتعمد فطره . حدثنا ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن اخيه عن ابيه افطر عمر فى شهر رمضان فقيل له قد طلعت الشمس فقال خطب يسير قد كنا جاهدين .

فى الرجل يشك فى الفجر طلع ام لا

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم قال جاء رجل الى ابن عباس يسأله عن السحور فقال له رجل من جلسائه كل حتى لا تشك فقال له ابن عباس ان هذا لا يقول شيئا كل ما شككت حتى لا تشك . حدثنا ابو اسامة عن عبدالله بن الوليد قال حدثنا عون بن عبد الله قال دخل رجلان على ابى بكر و هو يتسحر فقال احدهما قد طلع الفجر و قال الآخر لم يطلع بعد قال ابو بكر كل قد اختلفا . حدثنا وكيع عن عبدالله بن الوليد عن عون بن عبد الله عن ابى بكر بنحوه . حدثنا وكيع

عن عمارة بن زاذان عن مكحول قال رأيت ابن عمر أخذ دلوا من زمزم فقال للرجلين اطلع الفجر فقال احدهما لا و قال الاخر نعم قال فشرب. حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن الاقمر عن ابراهيم قال كل حتى تراه معترضا. حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة قال كل حتى تراه مثل شق الطيلسان. حدثنا وكيع عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس قال لغلامين له و هو فى دار ام هانىء فى شهر رمضان و هو يتسحر فقال احدهما قد طلع الفجر و قال الآخر لم يطلع قال أسقيانى. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى خيثمة[1] قال كل حتى يتبين لك الفجر. حدثنا ابو داود الطيالسى عن يزيد بن زيد قال سمعت الحسن و قال له رجل أتسحر و امترى فى الصبح فقال كل ما امتريت انه و الله ليس بالصبح خفاء. حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن قال قال عمر اذا شك الرجلان فى الفجر فلأكلا حتى يستيقنا. حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن مسلم بن صبيح قال جاء رجل الى ابن عباس فقال له متى ادع السحور فقال رجل جالس عنده كل حتى اذا شككت فدعه فقال (ابن عباس) كل ما شككت حتى لا تشك. حدثنا ابو بكر حدثنا ابن علية عن ابن عون قال قال محمد وضعت الاناء على يدى فجعلت انظر هل طلع الفجر.

ما قالوا فى الفجر ما هو

حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن النعمان عن قيس بن طلق[2] قال حدثنى ابى طلق بن على ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال كلوا و اشربوا

(١) و فى س عن ابى جعفر (٢) و فى س طالق.

و لا يصدنكم الساطع المصعد كلوا و اشربوا حتى يتعرض لكم الاحمر و قال هكذا بيده - حدثنا ابو اسامة عن ابى هلال قال حدثنا سوادة بن حنظلة الهلالى عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يمنعنكم اذان بلال من السحور و لا الصبح المستطيل و لكن الصبح المستطير فى الافق - حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن خالد عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الفجر فجران فاما الذى كأنه ذنب السرحان فانه لا يحل شيئا و لا يحرمه و لكن المستطير - حدثنا وكيع عن ثابت بن عمارة عن غنيم بن قيس عن ابى موسى قال ليس الفجر الذى هكذا يعنى المستطيل ولكن الفجر الذى هكذا يعنى المعترض - حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حوشب بن عقيل عن جعفر قال سألت القاسم أهو الساطع ام المعترض قال المعترض و الساطع الصبح الكاذب - حدثنا يزيد بن هارون عن عمران عن ابى مجلز قال الساطع ذلك الصبح الكاذب و لكن اذا انفضح الصبح فى الافق - حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم قال لم يكونوا يعدوا الفجر فجركم و لكن يعدون الفجر الذى يملأ البيوت و الطرق - حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عدى بن ثابت قال اختلفنا فى الفجر فأتينا ابراهيم فقال الفجر فجران فاما احدهما فالفجر الساطع فلا يحل الصلوة و لا يحرم الطعام و اما الفجر المعترض الاحمر فانه يحل الصلوة و يحرم الطعام و الشراب - حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و عطاء قالا الفجر المعترض الذى الى جنبه حمرة - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال سألت الزهرى

و ميمونا فقلت اريد الصوم فارى عمود الصبح الساطع فقالا جميعا كل و اشرب حتى تراه فى افق السماء معترضا . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن الشعبي عن عدى بن حاتم قال لما نزلت «حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الاسود» قال عدى يا رسول الله انى اجعل تحت وسادتى عقالين عقالا اسود و عقالا ابيض فا عرف الليل من النهار فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان وسادك لطويل عريض انما هو سواد الليل و بياض النهار .

من قال الصائم بالخيار فى التطوع

حدثنا معتمر بن اسماعيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصائم بالخيار ما بينه و بين نصف النهار . حدثنا ابو معاوية عن ابى مالك الاشجعى عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر الصائم بالخيار ما بينه و بين نصف النهار . حدثنا معتمر بن سليمان عن حميد عن انس قال من حدث نفسه بالصيام فهو بالخيار مالم يتكلم حتى يمتد النهار . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا اصبحت و انت تريد الصوم فانت بالخيار ان شئت صمت و ان شئت أفطرت الا ان تفرض على نفسك الصوم من الليل . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عمارة عن ابى الاحوص قال قال عبد الله احدكم بأخذ النظرين ما لم يأكل او يشرب . حدثنا جرير عن مغيرة قال قلت لابراهيم الرجل فى صيام التطوع بالخيار ما بينة و بين نصف النهار قال نعم . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال الصائم بالخيار ما بينه و بين نصف النهار فاذا جاوز ذلك فانما له

بقدر ما بقي من النهار . حدثنا معتمر عن يونس عن الحسن في الصوم يتخير ما لم يصبح صائما فاذا اصبح صائما صام . حدثنا ابن فضيل عن ابي مالك عن سعيد بن عبيدة عن ابن عمر قال الرجل بالخيار مالم يطعم الى نصف النهار فان بدا له ان يطعم طعم و ان بدا له ان يجعله صوما كان صائما . حدثنا بن فضيل عن الشيباني عن الشعبي في الرجل يريد الصوم قال هو بالخيار الى نصف النهار . حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال اذا تسحر الرجل فقد وجب عليه الصوم فان افطر فعليه القضاء وان همّ بالصوم فهو بالخيار فان شاء صام و ان شاء افطر و ان سأله انسان فقال اصائم انت فقال نعم فقد وجب عليه الصوم الا ان يقول ان شاء الله فان قال فهو بالخيار ان شاء طعم و ان شاء افطر . حدثنا يحي بن سعيد القطان عن سفيان عن الاعمش عن طلحة عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن ان حذيفة بدا له في الصوم بعد ما زالت الشمس فصام .

في الرجل يصوم تطوعا ثم يفطر

حدثنا عبد السلام عن خصيف عن سعيد بن جبير ان عائشة و حفصة اصبحتا صائمتين فافطرتا فأمرهما النبي صلى الله عليه و سلم بقضائه . حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عثمان التيمي عن انس بن سيرين انه صام يوم عرفة فعطش عطشا شديدا فافطر فسأل عدة من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فأمروه أن يقضي يوما مكانه . حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب عن عطاء عن ابن عباس قال يقضي يوما مكانه . حدثنا ابن مبارك

عن عبد الرحمن بن يزيد عن جابر قال سألت مكحولا عن رجل اصبح صائما عزمت عليه امه ان يفطر قال كانه كره ذلك و قال يقضي يوما مكانه. حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن قال اذا تسحر الرجل فقد وجب عليه الصوم فان افطر فعليه القضاء. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الله بن مسلم عن عطاء و مجاهد انهما كانا اذا زارا رجلا او دعيا الى طعام و هما صائمان ان سألها ان يفطرا أفطرا (و) كانا يقولان نقضي يوما مكانه.

من كان يفطر من التطوع و لا يقضي

حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن ابراهيم عن هانئ قالت كنت قاعدة عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فأتي بشراب فشرب منه ثم ناولنيه فشربت قالت قلت يا رسول الله قد اذنبت فاستغفرلي قال و ما ذاك قالت كنت صائمة فأفطرت قال امن قضاء كنت تقضينه قالت لا قال لا يضرك. حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة قال كان ابن عباس يفطر من صوم التطوع ولا يبالي. حدثنا هشيم عن ابي بشر عن يوسف ابن ماهك المكي عن ابن عباس انه وطيء جارية له و هو صائم قال فقيل له وطئتها و انت صائم قال هي جاريتي اعجبتني و انما هو تطوع. حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن الشعبي قال كان لا يرى بأسا ان يصبح الرجل صائما ثم يفطر. حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبد الله عن مجاهد عن عائشة قالت ربما اهديت لنا الطرفة فنقول لولا صومك قربناها اليك فيدعو بها فيفطر عليها. حدثنا عبيدة عن ابي مسكين قال كان ابراهيم و سعيد بن

جبير

جبير فى دعوة فقال سعيد انى كنت حدثتنى نفسى بالصوم ثم أكل وقال ابراهيم ما يعجبنى؛ حدثنا ابن فضيل عن يسار عن ابراهيم قال اذا اصبح و هو صائم فلا يفطر .

من كان يدعو بغدائه (و) لا يجد فيفرض الصوم

حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبد الله عن مجاهد عن عائشة قالت ربما دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم بغدائه فلا يجده فيفرض عليه الصوم ذلك اليوم . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن شهر بن حوشب عن ام الدرداء عن ابى الدرداء انه كان ربما دعا بالغداء فلا يجده فيفرض الصوم عليه ذلك اليوم . حدثنا الثقفى و يزيد عن حميد عن انس ان أبا طلحة كان يأتى اهله فيقول هل عندكم من غداء فان قالوا لا قال فانى صائم زاد الثقفى و ان كان عندهم أفطر . حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن معاذ انه كان يأتى اهله بعد الزوال فيقول عندكم غداء فيعتذرون اليه فيقول انى صائم بقية يومى فيقال له تصوم آخر النهار فيقول من لم يصم آخره لم يصم اوله . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابى قلابة عن ام الدرداء قالت كان ابو الدرداء يغدو احيانا فيجيء فيسأل الغداء فربما لم يوافقه عندنا فيقول انى اذاً صائم . حدثنا الفضل عن ابى مخزم عن ابى قلابة عن ابى الاشعث قال كان معاذ يأتى اهله بعدَ ما يضحى فيسئلهم فيقول عندكم شيء فاذا قالوا لا صام ذلك اليوم .

من قال لا صيام لمن لم يعزم من الليل

حدثنا خالد بن مخلد عن اسحاق بن حازم قال حدثنى عبد الله بن

ابى بكر بن عمرو بن حزم عن سالم عن ابن عمر عن حفصة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا صام لمن لم يورضه بالليل . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن حمزة بن عبد الله بن عمر عن حفصة انها قالت لا صيام لمن لم يجمع الصيام قبل الفجر .

ما قالوا فى تفريق رمضان

حدثنا يحي بن سليم الطائفى عن موسى بن عقبة عن محمد بن المنكدر قال بلغنى ان النبي صلى الله عليه و سلم سئل عن تقطيع قضاء رمضان فقال ذاك اليك فقال أ رأيت لو كان على احدكم دين فقضى الدرهم و الدرهمين الم يكن قضاء و الله احق ان يعفو و يغفر . حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس و ابى هريرة قالا لا بأس بقضاء رمضان متفرقا . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال انبأنى بكر عن انس قال ان شئت فاقض رمضان متتابعا و ان شئت متفرقا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن عطاء عن ابن عباس و ابى هريرة قالا لابأس بقضاء رمضان متفرقا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ثابت عن عطاء عن عبيد بن عمير فى قضاء رمضان قال ان شاء فرق . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة عن ابى محيريز انه قال فى قضاء رمضان قال احصى العدة و صم كيف شئت . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن موسى بن يزيد بن موهب عن ابيه عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل انه سئل عن قضاء رمضان قال احصى العدة و صم كيف شئت . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن عبد الحميد بن رافع بن خديج عن جدته ان رافعا كان

كان يقول أحص العدة و صم كيف شئت - حدثنا معتمر بن سليمان الرق عن حجاج عن عطاء قال جاءت امرأة الى ابن عباس تسأله عن قضاء صيام رمضان فقال احصى العدة و فرق قال و كان سعيد بن جبير و عكرمة يقولان ذلك - حدثنا ابن ادريس عن ليث عن عطاء و مجاهد و طاوس و سعيد بن جبير قالوا ان شئت فاقض رمضان متتابعا او متفرقا - حدثنا ابن علية عن ليث عن سعيد بن جبير و عطاء و مجاهد و طاوس انهم كانوا لا يرون بأسا بتفريق قضاء رمضان - حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن مجاهد فى الرجل يكون عليه صوم من رمضان فيفرق صيامه او يصله قال ان الله اراد بعباده اليسر فلينظر أيسر ذلك عليه ان شاء وصله و ان شاء فرق - حدثنا ابو داود الطيالسى عن زهير عن ابى اسحاق عن زهير من اصحاب ابى ميسرة ان ابا ميسرة كان يقطع قضاء رمضان - حدثنا عبدة بن سليمان عن مجالد عن الشعبى قال ان شق عليك ان تقضى متتابعا فرق انما هى عدة من ايام اخر - حدثنا عبد الاعلى عن داود عن عكرمة فعدة من ايام اخر قال ان شاء وصل وان شاء فرق - حدثنا يحيى بن عبد الملك بن ابى عتبة عن ابيه عن الحكم قال كان لايرى بقضاء رمضان منقطعا بأسا - حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك فى قضاء رمضان ان شئت متتابعا و ان شئت متفرقا - حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن ميمون قال قضاء رمضان عدة من ايام اخر - حدثنا ابن نمير عن اسماعيل المكى عن ربيعة عن عطاء بن يسار قال لا بأس ان تفرق قضاء رمضان - حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى عن عبيد الله عن عبد الله عن ابن عباس فى قضاء

رمضان صمه كيف شئت و قال ابن عمر صمه كما أفطرته - حدثنا زيد بن الحباب حدثني معاوية بن صالح حدثنا ازهر بن سعيد عن ابى عامر الهوزنى قال سمعت ابا عبيدة بن الجراح و سئل عن قضاء رمضان متفرقا قال احص العدة و صم كيف شئت .

من كان يقول لا يفرقه

حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال فى قضاء رمضان يتابع بينه - حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يأمر بقضاء رمضان متتابعا . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال من كان عليه صوم رمضان فليصمه متصلا ولا يفرقه حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه قال يواتر قضاء رمضان - حدثنا ابو اسامة عن هشام بن عروة انه قال لا نقطعه اذا كان صحيحا - حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يقولون قضاء رمضان تباع . حدثنا عبيدة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال يقضيه كهيئته - حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال كان الحسن يحب ان يتابع بين قضاء رمضان - حدثنا ابو خالد الاحمر عن داود عن الشعبي قال احبّ الىّ ان يقضيه كما افطره - حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون عن محمد قال فى قضاء رمضان قال احبّ الىّ ان يصومه كما افطره . حدثنا ابن علية عن على بن الحكم عن ابن ابى مليكة عن عقبة بن الحارث عن ابى هريرة قال يواتره ان شاء . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال سألته عن قضاء رمضان قال متتابع احبّ الىّ . حدثنا زيد بن الحباب عن افلح عن القاسم قال

قال صمه متتابعا الا ان يقطع بك كما قطع بك فيه . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن ابى سليمان عن عطاء قال يقضيه متتابعا احب الىّ و ان فرق اجزاه .

من رخص فى السواك للصائم

حدثنا شريك عن عاصم عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يستاك و هو صائم . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه لم يكن يرى بأسا بالسواك للصائم . حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن ابى نهيك عن زياد بن جرير قال ما رأيت احدا أدوم سواكا وهو صائم من عمر بن الخطاب . حدثنا عبيدة ابن حميد عن أبى نهيك عن زياد بن حدير عن عمر رضى الله بنحوه . حدثنا وكيع عن شداد بن ابى طلحة عن امرأة منهم يقال لها كبيشة قالت جئت الى عائشة فسألت عن السواك للصائم قالت هذا سواكى فى يدى و انا صائمة . حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجليل قال حدثنى شهر بن حوشب قال سئل ابن عباس عن السواك للصائم فقال نعم الطهور استك على كل حال . حدثنا ابن مبارك عن هشام عن ابيه انه كان يستاك مرتين غدوة و عشية و هو صائم . حدثنا ابن فضيل عن خصيف عن عطاء قال استك اول النهار و لاتستك آخره اذا كنت صائما قلت لم لم استك فى آخر النهار قال ان خلوف فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان محمد يستاك من اول النهار و يكره من آخره . حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يستاك اذا اراد ان يروح

الى الظهر و هو صائم . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس بالسواك للصائم . حدثنا غندر عن شعبة عن حصين عن سالم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم . حدثنا غندر عن شعبة عن حصين عن سالم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم الا عند اصفرار الشمس . حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد انه كره السواك للصائم بعد الظهر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال يستاك الصائم فى اىّ النهار شاء . حدثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن ابى هريرة انه سئل عن السواك للصائم فقال ارميت (١) فى اليوم (١) مرتين . حدثنا ابى عيينة عن ابيه عن الحكم انه كان لا يرى بأسا بالسواك للصائم من اول النهار و قال انما كره له اخر النهار بعد ما تخلف فوه يستحب ان يرجع فى جوفه . حدثنا بشر بن المفضل عن على بن زيد قال سئل سعيد بن المسيب عن السواك للصائم فقال لا بأس به .

ما ذكر فى السواك الرطب للصائم

حدثنا ابو معاوية عن وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يستاك بالسواك الرطب و هو صائم . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال لا بأس بالسواك الرطب للصائم . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال لا بأس بالسواك الرطب للصائم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا بالسواك الرطب و هو صائم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بالسواك

(١ - ١) و فى ن ارميت فى اليوم .

الرطب للصائم - حدثنا عبيد بن سهل الغداى عن عقبة بن ابى حمزة المازنى قال اتى ابن سيرين رجل فقال ما ترى فى السواك للصائم قال لا بأس به قال انه جريدة و له طعم قال الماء له طعم و أنت تمضمض . حدثنا زيد ابن الحباب عن حماد بن سلمة عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس ان يستاك بالعود الرطب و هو صائم - حدثنا على بن الحسن بن شقيق اخبرنا ابوحمزة عن ابراهيم الصائغ عن نافع عن ابن عمر قال لا بأس ان يستاك الصائم بالسواك الرطب و اليابس .

من كره السواك الرطب للصائم

حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك انه كرهه قال و هو حلو و مر حدثنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن الحكم انه كره السواك الرطب للصائم - حدثنا ابو خالد الاحمر و ابن نمير عن حجاج عن ابى اسحاق عن ابى ميسرة انه كره السواك الرطب للصائم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء قال ان كان يابسا فبله - حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال يستاك ولا يبله .

من رخص فى مضغ العلك للصائم

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم انه رخص فى مضغ العلك للصائم مالم يدخله حلقه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا بأس بالعلك للصائم مالم يبلغ ريقه - حدثنا جرير عن عبد الحميد عن ليث عن مجاهد قال كانت عائشة لا ترى بأسا فى مضغ العلك للصائم الا للقار و كانت ترخص فى القار وحده . حدثنا حسين بن على بن زائدة

عن ليث عن عطاء قالا بأس ان يمضغ الصائم العلك و لا يبلغ ريقه .

من كره مضغ العلك للصائم

حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم انه كرهه مضغ العلك للصائم . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى عن الشعبي انه كره للصائم ان يمضغ العلك . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جريج عن عطاء انه كرهه و قال هو مرواة . حدثنا وكيع عن عبد الملك رجل من اهل الشام عن رجل قد سماه عن ابيه عن ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه و سلم انها كرهت مضغ العلك للصائم .

ما جاء في الصائم يتقيؤ او يبدأه القيء

حدثنا حفص عن حجاج عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي قال اذا ذرعه القيء فليس عليه القضاء و اذا استقاء فعليه القضاء . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول من ذرعه القيء و هو صائم فلا يفطر و من تقيأ فقد أفطر . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عبد الله بن سعيد عن جده عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا استقاء الصائم أعاد . حدثنا ازهر السمان عن ابن عون عن الحسن و ابن سيرين قالا اذا اذرع الصائم القيء فلا يفطر و اذا تقيأ أفطر . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء في الصائم يقيء قال ان كان استقاء فعليه أن يقضي و ان كان ذرعه فليس عليه ان يقضي . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا ذرعه القيء فلا اعادة عليه و ان تهوع فعليه الاعادة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن

حماد

حماد بن سلمة عن حيان السلمى عن القاسم بن محمد قال الصائم اذا ذرعه القيء فليس عليه القضاء فان قاء متعمدا فعليه القضاء . حدثنا محمد بن عبدة عن يعقوب بن قيس قال سألت سعيد بن جبير عن الرجل يسبقه القيء وهوصائم (أ) يقضى ذلك اليوم قال لا . حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن عامر قال اذا تقيأ متعمدا فهو أفطر . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر بن طلحة عن الضحاك عن ابن عباس قال اذا تقيأ الصائم فقد أفطر . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة قال اذا تقيأ و هو صائم فعليه القضاء و ان ذرعه القيء فليس عليه القضاء . حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا تقيأ الصائم متعمدا أفطر و اذا ذرعه القيء فلا شيء عليه . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن مجاهد مثله . حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن ابى الجوزى عن بلح المهرى عن ابى شيبة المهرى قال قيل لثوبان حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم قاء فأفطر . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن نعس بن الوليد بن هشام ان معدان اخبره ان ابا الدرداء اخبره ان النبي صلى الله عليه و سلم قاء فأفطر قال فلقيت ثوبان فقال انا صببت لرسول الله صلى الله عليه و سلم وضوءه . حدثنا هشيم عن حصين عن عكرمة قال الافطار مما دخل و ليس مما خرج . حدثنا ابن فضيل عن مطرف قال سئل عامر عن الصائم يقيء قال اذ لجأه القيء فلا يقضى و ان كان تقيأ عمدا فقد أفطر .

فى الصائم يمضمض فاه عند فطره

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن المسيب بن رافع قال قال ابو هريرة اذا افطر الصائم فتمضمض فلا يمجه لكن يسرط . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة قال سألت ابراهيم عن ذلك (قال) فلا بأس به ان يمجه . حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن ابى الجعد عن عطاء قال قال عمر رضى الله عنه لا تزال هذه الامة بخير ما عجلوا الفطر فاذا كان يوم صوم احدكم فضمض فاه فلا يمجه و لكن ليشربه فان خيره اوله . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء انه كان يكره ان يتمضمض عن الافطار . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال لا بأس بالمضمضة عند الافطار . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يكره ان يمضمض الرجل اذا افطر اذا اراد ان يشرب . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم انه سئل عن الصائم يتمضمض فكره له ذلك . حدثنا ابن ادريس عن مالك بن مغول عن ابى اسحاق الشعبي انه كره للصائم ان يمضمض .

ما ذكر فى الصائم يتلذذ بالماء

حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابى عثمان قال رأيت ابن عمر و هو صائم يبل الثوب ثم يلقيه عليه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال يكره للصائم ان ينضح فراشه بالماء ثم ينام عليه . حدثنا ازهر السمان عن ابن عون قال كان ابن سيرين لا يرى بأسا ان يبل الثوب ثم يلقيه على وجهه . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن ابى العاص انه كان يصب عليه الماء و يروح عنه و هو صائم عشية عرفة او يوم عرفة . حدثنا حفص

عن الحسن بن عبيد الله قال رأيت عبد الرحمن بن الاسود ينقع رجليه فى الماء و هو صائم. حدثنا وكيع عن مالك بن انس عن سمى عن ابى بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث عن رجل رأى النبى صلى الله عليه و سلم يصب على رأسه الماء و هو صائم فى يوم صائف. حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره للصائم ان يبل ثوبه بالماء ثم يلبسه.

ما ذكر فى صيام العشر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم ان النبى صلى الله عليه و سلم لم يصم العشر قط. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صام العشر قط. حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال كان محمد يصوم العشر عشر ذى الحجة كله فاذا مضى العشر و مضت ايام التشريق أفطر تسعة ايام مثل ما صام. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ليث قال كان مجاهد يصوم العشر قال و كان عطاء يتكلفها.

ما ذكر فى صوم المحرم واشهر الحرام[1]

حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن النعمان بن سعد قال أتى عليا رجل فقال يا امير المؤمنين أخبرنى بشهر اصومه بعد رمضان فقال لقد سألتنى عن شىء ما سمعت أحدا يسأل عنه بعد رجل سمعته يسأل عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال له ان كنت صائما شهرا بعد رمضان فصم المحرم فانه شهر الله و فيه يوم تاب فيه قوم و يتاب فيه

(١) و فى ن الحرم لكن الحرام مصدر ايضا.

على اخرين . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن انه كان يصوم اشهر الحرام - حدثنا ابو داود عن خالد بن ابى عثمان عن ايوب عن عبدالله ابن يسار و سليط اخيه قالا كان ابن عمر يصوم بمكة اشهر الحرام - حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمر عن محمد بن المنتشر عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله اى الصيام أفضل بعد رمضان فقال شهر الله الذى يدعونه المحرم -

ما ذكر فى صوم الاثنين و الخميس

حدثنا حفص بن غياث عن العلاء بن المسيب عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم عن المسيب عن حفصة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم يوم الاثنين و الخميس . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسى عن مجاهد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم يوم الاثنين و الخميس . حدثنا عثمان بن مطرف عن ثابت البنانى عن ابى عقبة قال كان ابو هريرة يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا الثقفى عن برد عن مكحول انه كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال سألته عن صوم الاثنين و الخميس قال لا اعلم به بأسا . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد ان عمر بن عبد العزيز كان يصوم الاثنين و الخميس ثم كره ذلك . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير عن عمر بن الحكم بن ثوبان ان مولى قدامة حدثه

ان

ان اسامة كان يخرج الى مال له بودى القرى فيصوم الاثنين و الخميس فقلت له لم تصوم الاثنين و الخميس و انت شيخ كبير فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصومهما فقلت له لم تصوم الاثنين و الخميس فقال انهما يومان تعرض فيهما الاعمال . حدثنا ابن فضيل عن يحيي بن سعيد عن محمد ابن ابراهيم كان اسامة بن زيد يصوم اياما من الجمعة يتابع بينهن فقيل له اين انت من الاثنين و الخميس قال فكان يصومهما . حدثنا الفضل بن دكين عن قيس عن عاصم عن زر عن عبد الله انه كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا اسباط بن محمد و يزيد بن هارون عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس انه سئل عن صوم يوم الاثنين و الخميس فقال يكره ان يوقت يوما يصومه الا أن يريد قال ينصب يوما اذا جاء ذلك اليوم صامه . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن خلاس أن عليا كان يصوم الاثنين و الخميس . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسى عن مجاهد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم الاثنين و الخميس .

ما ذكر فى صوم الجمعة و ما جاء فيه

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يصوم احدكم يوم الجمعة الا ان يصوم قبله او يصوم بعده . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو قال دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم على جويرية بنت الحارث يوم الجمعة و هى صائمة قال فقال صمت امس قالت لا قال تريدين ان تصومين غدا قالت لا قال فافطرى اذا .

حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابی حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنی عن حذيفة الازدی عن جنادة الازدی (قال) دخلت على رسول الله صلى الله عليه و سلم فی سبعة نفر من الازد اناثا منهم يوم الجمعة و نحن صيام فدعا رسول الله صلى الله عليه و سلم الى طعام بين يديه فقلنا انا صيام قال هل صمتم أمس قلنا لا قال فهل تصومون غدا قلنا لا قال فأفطروا ثم خرج الى الجمعة فلما جلس على المنبر دعا باناء من ماء فشربه و الناس ينظرون اليه ليعلمهم انه لا يصوم يوم الجمعة . حدثنا ابن علية عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد عن على بن ابی طالب كرم الله وجهه قال من كان منكم متطوعا من الشهر أياما فليكن صومه يوم الخميس ولا يصوم يوم الجمعة فانه يوم طعام و شراب و ذكر (أ) فيجمع الله يومين صالحين يوم صيامه و يوم نسكه مع المسلمين . حدثنا يحي بن سعيد عن شعبة عن عبد العزيز بن رفيع عن قيس بن سكن قال مر ناس من اصحاب عبد الله على ابی ذر يوم جمعة و هم صيام فقال اقسمت عليكم لتفطرن فانه يوم عيد . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن الحارث عن على قال لا تصوم يوم الجمعة متعمدا له . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن ابی هريرة قال لا تصوم يوم الجمعة الا ان تصوم يوما قبله او بعده . حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبی انه كره ان يصوم يوم الجمعة يتعمد وحده . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم انهم كرهوا صوم يوم الجمعة ليتقووا به على الصلوة . حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن قتادة عن ابی ايوب العتكی عن جويرية ان النبی صلى الله عليه و سلم

دخل عليها وهي صائمة يوم الجمعة فقال أصمت أمس قالت لا قال أفتصومين غدا قالت لا قال فافطري . حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن زياد المحاربي[١] عن ابي هريرة قال قال له رجل انت الذى تنهى عن صوم يوم الجمعة قال لا ورب هذه الحرمة او هذه البنية ما انا نهيت عنه محمد صلى الله عليه و سلم قاله .

من كره أن يصوم يوما بوقته او شهرا بوقته أو يقوم ليلة بوقتها

حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الوليد بن مسلم عن حصين ابن ابي الحر عن عمران بن حصين قال لا تصم يوما تجعل صومه عليك حتما ليس من رمضان . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال كان ابن عباس ينهى عن افراد اليوم كل مامر بالانسان و عن صيام الايام المعلومة و كان ينهى عن صيام الاشهر لا يخطئن[٢] . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يفرضوا على انفسهم شيئا لم يفترض عليهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين قال لا تخصوا يوم الجمعة بصوم بين الايام ولا ليلة الجمعة بقيام بين الليالى . حدثنا ابوداود عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يكره ان يتحرى شهرا او يوما يصومه[٣] . حدثنا جرير عن مغيره عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يخصوا يوم الجمعة و الليلة كذالك بالصلاة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن حماد و عن ابراهيم انهما كرها ان يصوما يوقتانه . حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال لا تصوموا شهرا

(١) و في ز الحارثى (٢) و ف ز لا يحطئن (٣) و ف ن بصومه .

كله تضاهون به شهر رمضان و لا تصوموا يوما واحدا من الجمعة فتتخذونه عيدا الا ان تصوموا قبله او بعده يوما .

من رخص فى صوم يوم الجمعة

حدثنا حفص عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال ما رايته مفطرا يوم جمعة قط . حدثنا حفص عن ليث عن عمير بن ابى عمير عن ابن عمر قال ما رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم مفطرا يوم جمعة قط . حدثنا عبيد الله بن شيبان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال ما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يفطر يوم الجمعة .

فى الصائم يستسعط

حدثنا شريك عن القعقاع قال سألت ابراهيم عن السعوط بالصبر للصائم فلم ير به بأسا . حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال لا بأس بالسعوط للصائم وكره الصب فى الاذان . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه كره للصائم (أن) يستسعط . حدثنا ابن نمير عن حريث عن الشعبي انه كره السعوط للصائم .

ما ذكر فى الصبر يكتحل به الصائم

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الصبر يكتحل به الصائم قال نعم ان شاء .

من رخص فى الكحل للصائم

حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال لا بأس بالكحل للصائم . حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال لا بأس بالكحل

ما

للصائم . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال لا بأس بالكحل للصائم ما لم يجد طعمه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و محمد بن علي و عطاء انهم كانوا يكتحلون بالاثمد و هم صيام لا يرون به بأسا . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن الحسن و عن ليث عن عطاء قال لا بأس بالكحل للصائم . حدثنا ابو معاوية عن ابي معاذ عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس انه كان يكتحل و هو صائم . حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة و ابي هلال و قتادة انهم كرهوا الكحل للصائم . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال كان لا يرى بأسا ان يكتحل الرجل و هو صائم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري قال لا بأس بالكحل للصائم .

في الصائم يتطعم بالشيء

حدثنا عبد السلام عن ليث عن مجاهد او عطاء قال لا بأس ان يتطعم الصائم من القدر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عطاء عن ابن عباس قال لا بأس ان يذوق الخل او الشيء ما لم يدخل حلقه و هو صائم . حدثنا شريك عن سليمان عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس ان يتطاعم الصائم عن القدر . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يتطاعم الصائم العسل و السمن و نحوه ثم يمجه . حدثنا ابو بكر الحنفي عن الضحاك بن عثمان قال رأيت عروة بن زبير صائما ايام منى و هو يذوق عسلا . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم عن الصائم يلحس الانقاس قال لا بأس به . حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابي اسحاق عن مسروق قال اتيت عائشة انا و رجل معي

و ذلك يوم عرفة فدعت لنا بشراب ثم قالت لولا انى صائمة لذقته .

في الصائم يداوى حلقه بالحضض

حدثنا عبد الله بن مبارك عن الأوزاعى قال لا بأس ان يداوى الصائم لثته . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن يكون فى الرجل بفيه الجرح و العلة قال لا بأس ان يضع عليه الحضض و اشباهه من الدواء . حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين فى رجل اصابه سلاق فى شفتيه قال لا بأس بالحضض .

من كره ان يتطوع بصوم و عليه شيء من رمضان

حدثنا ابو بكر الحنفى عن قتادة عن ابراهيم قال لا يتطوع الرجل بصوم و عليه شيء من قضاء رمضان . حدثنا غندر عن سعيد عن قتادة عن الحسن انه كره ان يتطوع بصيام و عليه قضاء من رمضان الا العشر . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه قال مثل الذى يتطوع و عليه قضاء من رمضان مثل الذى يسبح و هو يخاف ان تفوته المكتوبة . حدثنا ابن مهدى عن مالك بن انس قال سئل سليمان بن يسار و سعيد بن المسيب عن رجل تطوع و عليه قضاء من رمضان فكرها ذلك .

فيمن كان عليه شيء من رمضان فتطوع فهو قضاء

حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال اذا كان على الرجل قضاء من رمضان فتطوع فهو قضاء و ان لم يرده .

في الحقنة للصائم ما ذكر فيها

حدثنا ابن علية عن ابن جريج قال سأل مغيث عن عطاء أ يستدخل

الرجل الشيء قال لا - حدثنا شريك عن جابر عن عامر انه سئل عن الحقنة للصائم فقال انى لا كرهها للفطر فكيف للصائم .

فى الصائمة تمضغ لصبيها

حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس ان تمضغ المرأة لصبيها و هى صائمة ما لم تدخل حلقها - حدثنا وكيع عن شريك عن سليمان عن عكرمة قال لا بأس ان تمضغ المرأة لصبيها و هى صائمة .

فى الذرور للصائم

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابى سفيان عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يذر الصائم عينيه بالذرور - حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال لا بأس بالذرور للصائم .

من كره ان يحتجم الصائم

حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب قال شهد عندى نفر من اهل البصرة معهم الحسن بن ابى الحسن البصرى عن معقل بن يسار الاشجعى قال مرّ علىّ رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا أحتجم فى ثمان عشرة من رمضان فقال افطر الحاجم و المحجوم - حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عاصم الاحول عن عبد الله بن زيد و هو ابو قلابة عن ابى الاشعث الصنعانى عن ابى اسماء الرحبى عن شداد بن أوس قال مررت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثمان عشرة خلت من رمضان فابصر رجلا احتجم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أفطر الحاجم و المحجوم - حدثنا ابن فضيل عن داود بن ابى هند عن عبد الله بن زيد عن ابى اسماء الرحبى عن

شداد بن اوس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابي قلابة عمن حدثه عن شداد بن اوس قال أتى النبي صلى الله عليه و سلم على رجل يحتجم بالبقيع و هو اخذ بيدى لثمان عشرة خلت من رمضان فقال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن مكحول قال أخبرني رجل من الحي مصدق، عن ثوبان ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ايوب ابو العلاء عن قتادة عن شهر بن حوشب عن بلال قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يونس عن الحسن عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال قال ابوهريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال قال ابو هريرة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن ابي عروبة عن مطر عن الحسن قال قال علي افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال تكره للحاجم و المحجوم . حدثنا محمد بن ابي عدى عن حميد عن بكر عن ابي العالية قال دخلت على ابي موسى و هو امير البصرة ممسيا فوجدته يأكل تمرا و كامخا و قد احتجم فقلت له ألا تحتجم بنهار فقال اتأمرني ان اهريق دمي و أنا صائم . حدثنا غندر عن شعبة عن ابي بشر عن طلق بن ابي حبيب قال افطر الحاجم و المحجوم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق قال لا يحتجم الصائم .

حدثنا

حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن عطاء عن عائشة قالت أفطر الحاجم و المحجوم . حدثنا يحي بن يعلى عن منصور عن مسلم عن مسروق قال لا يحتجم الصائم .

من رخص للصائم ان يحتجم

حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم احتجم بين مكه و المدينة محرما صائما . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم احتجم و هو صائم . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم احتجم صائما . حدثنا ابن علية عن ايوب عن عكرمة ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم و هو صائم . حدثنا اسمٰعيل بن عياش عن يحي بن سعيد عن زيد بن الاسلم عن عطاء بن يسار يرفعه قال (١ثلاثة لا يفطرون١) الصائم الحجامة و القيء و الاحتلام . حدثنا ابن ادريس عن الشيبانى عن ابان بن صالح عن مسلم ابن سعيد قال سئل ابن مسعود عن الحجامة للصائم فقال لا بأس بها . حدثنا ابن علية عن حميد قال سئل انس عن الحجامة للصائم فقال ما كنا نحسب يكره من ذلك الا جهده . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى ظبيان عن ابن عباس فى الحجامة للصائم قال الفطر مما دخل و ليس مما يخرج . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان يحتجم و هو صائم ثم تركها بعد فكان يحتجم ليلا . حدثنا وكيع عن هشيم عن نافع عن

(١ — ١) و فى ز ثلاث لا يفطرن .

ابن عمر انه كان يحتجم عند الليل و هو صائم . حدثنا ابو خالد عن حميد عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال لا بأس بالحجامة للصائم . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابي المتوكل عن ابي سعيد انه كره الحجامة للصائم من اجل الضعف . حدثنا يعلى بن عبيد عن يونس بن عبد الله الجرمى عن دينار قال حجمت زيد بن ارقم و هو صائم . حدثنا مروان بن معاوية عن ابي اسامة عن الشعبي قال احتجم الحسين بن علي و هو صائم . حدثنا عبد الله بن ادريس عن ليث عن مجاهد و طاوس انهما لم يكونا يريان بالحجامة للصائم بأسا . حدثنا ابو الاحوص عن عبد الاعلى قال رأيت ابا عبد الرحمن السلمى احتجم و هو صائم عند غروب الشمس نحوا مما يوافق شرطه فطره فقلت له يا ابا عبد الرحمن انما يكره الحجامة للصائم قال انما تكره له مخافة الضعف . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم قالوا انما نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الحجامة للصائم و الوصال في الصيام ابقاء[1] على اصحابه . حدثنا عبدة بن سليمان عن مسعر عن بزيع قال سألت ابا وائل عن الحجامة للصائم فقال انما يكره ذلك للضعف . حدثنا ابو اسامة عن الاحوص بن حكيم عن ابي الزاهرية عن جبير بن نفير ان معاذا احتجم و هو صائم . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عثمان عن عطاء و سعيد بن جبير قالا لا بأس بالحجامة للصائم ما لم يخف ضعفا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن القاسم و محمد مثله . حدثنا

(١) و في ز انقا .

ابن علية عن ايوب قال سأل رجل عكرمة عن الحجامة للصائم فقال لا بأس بها انما هي مثل كذا و كذا يخرج منه ذكر الحاجة . حدثنا عبدالله بن موسى و ابو اسامة عن هشام بن عروة عن ابيه انه كان يحتجم و هو صائم . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا سفيان عن فرات عن قيس مولى لام سلمة انه رأى ام سلمة تحتجم و هي صائمة . حدثنا ابن ادريس عن يزيد و عبيدالله عن نافع عن ابن عمر انه كان يحتجم و هو صائم ثم تركه ذلك فلا ادرى لأىّ شيء تركه كرهه او للضعف . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن عبدالوهاب عن انس قال مر بنا ابو طيبة فقال حجمت النبي صلى الله عليه و سلم و هو صائم . حدثنا وكيع عن معمر عن ابي جعفر انما كره الحجامة للصائم مخافة الضعف .

فى المرأة تحيض فى رمضان اول النهار

حدثنا عبدالله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء فى المرأة تحيض اول النهار فى شهر رمضان فقال تأكل و تشرب . حدثنا محمد بن ابي عدى عن اشعث عن الحسن فى المرأة حاضت بعد ما اصفرت الشمس فى رمضان قال تفطر قال و ان اصبحت حائضا فطهرت بعد طلوع الفجر قال لا تأكل بقية يومها . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر فى المرأة تصبح صائمة اول النهار ثم تحيض قال تاكل . حدثنا عبدالله بن نمير عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى الحائض تطهر فلا تأكل شيئا كراهة ان تشبه المشركين الى الليل .

في المسافر يقدم اول النهار من رمضان

حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن محيريز قال قال عبد الله من أكل اول النهار فليأكل آخره . حدثنا محمد بن عدى عن اشعث عن الحسن قال في رجل قدم في رمضان اول النهار و قد أكل قال لا يأكل بقية يومه كراهية ان يتشبه بالمشركين الى الليل . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابي حنيفة عن حماد عن ابراهيم في المسافر يقدم و قد كان أكل قال لا يأكل بقية يومه . حدثنا عبد الله بن نمير قال لا يأكل كراهية ان يتشبه بالمشركين الى الليل . حدثنا عبد الله بن نمير عن حريث عن الشعبي قال اذا دخل المسافر المصر لم يطعم شيئا و ان كان أكل قبل ان يقدم .

في الرجل يقع على امرأته في رمضان يأكل فيه او يمسك عن الأكل

حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة ان النبي صلى الله عليه و سلم قال لرجل وقع على أهله في رمضان ان كان فجر ظهرك فلا يفجر بطنك . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء في الذي يصيب أهله يعني في شهر رمضان قال ان شاء أكل و شرب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعمرو بن دينار أليس كذا يقال في الذي يصيب أهله في رمضان ليتمّ ذلك اليوم و يقضيه قال نعم . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال كان يقول اذا غشى لايبالي أكل او لم يأكل .

ما قالوا في صوم عاشورى

حدثنا ابن فضيل عن حصين عن الشعبي عن محمد بن صيفي قال

(١) و في ز عاشوراء و كلا هما صحيحان .

قال

قال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم عاشورى أمنكم احد طعم اليوم فقلنا منا من طعم و منا من لم يطعم قال فقال اتموا بقية يومكم من كان طعم و من لم يطعم و ارسلوا الى اهل العروض فليتموا بقية يومهم يعنى اهل العروض من حول المدينة . حدثنا ابو اسامة عن ابى العميس عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابى موسى قال يوم عاشورى يوم تعظمه اليهود تتخذه عيدا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوموه . حدثنا محمد بن عبد الله ابن الزبير الاسدى عن شريك عن ابيه قال امر رسول الله صلى الله عليه و سلم بصوم عاشورى . حدثنا حفص بن غياث عن الهجرى عن ابى عياض عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم يوم عاشورى يوم كانت تصومه الانبياء فصوموه انتم . حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان اهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشورى و ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صامه و المسلمون قبل ان يفترض رمضان فلما افترض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عاشورى يوم من ايام الله فمن شاء صامه و من شاء تركه . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان عاشورى يوم تصومه قريش فى الجاهلية فلما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة صامه و أمر بصيامه فلما فرض رمضان كان هو الفريضة و ترك عاشورى فمن شاء صامه و من شاء تركه . حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا شيبان عن اشعث بن ابى الشعثاء عن جعفر بن ابى ثور عن جابر ابن سمرة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرنا بصيام عاشورى

و يحثنا عليه او يتعاهدنا عنده فلما فرض رمضان لم يأمرنا و لم ينهانا عنه و لم يتعاهدنا عنده . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن ابي بشر عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال لما قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة و اليهود يصومون يوم عاشورى فسألهم عن ذلك فقالوا هذا اليوم الذى ظهر الله فيه موسى على فرعون فقال النبي صلى الله عليه و سلم لانتم اولى بموسى منهم فصوموه . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخل الاشعث بن قيس على عبد الله و هو يتغدى قال يا ابا محمد ادن الى غدائى فقال او ليس اليوم يوم عاشورى فقال و هل تدرى ما يوم عاشورى فقال و ما هو قال انما هو يوم كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصومه قبل ان ينزل عليه شهر فلما نزل شهر رمضان تركه . حدثنا ابن عيينة عن ابي اسحاق عن الاسود قال ما رأيت احدا كان أمر بصيام يوم عاشورى من على بن ابى طالب و ابى موسى . حدثنا وكيع عن مسعر و على بن صالح عن ابى اسحاق عن الأسود قال ما رأيت احدا أمر بصوم يوم عاشورى من على بن ابى طالب و ابى موسى. حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على بن ابى طالب انه كان يأمر بصوم يوم عاشورى . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عبد الملك عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ان عمر ارسل الى عبد الرحمن بن الحارث مساء ليلة عاشورى ان تسحر واصبح صائما فاصبح عبد الرحمن صائما . حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الرحمن ابن القاسم انه كان يصوم عاشورى . حدثنا وكيع عن سفيان عن القاسم

ابن مخيمرة عن ابي عمار عن قيس بن سعد قال أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بصيام يوم عاشورى . حدثنا وكيع عن سفيان عن القاسم فلما نزل رمضان لم يأمرنا و لم ينهانا و نحن نفعله . حدثنا ابن علية عن ايوب عن محمد ان النبي صلى الله عليه و سلم أمر رجلا من اسلم يوم عاشورى فقال ايت قومك فرهم ان يصوموا هذا اليوم فقال ما أراني ايتهم حتى يصطبحوا فقال من اصطبح منهم ان يصومه بقية يومه و من لم يصطبح منهم ان يصوم . حدثنا ابن علية عن ايوب عن سعيد بن جبير ان النبي صلى الله عليه و سلم أمرهم بصومه . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يعجبه صوم عاشورى . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن زبيد عن عمارة بن قيس بن سكن ان الاشعث دخل على عبد الله يوم عاشورى و هو يطعم قال ادن فكل فقال انى صائم فقال انما كان هذا قبل ان ينزل رمضان . حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم ان عمر كان لا يصومه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمارة بن قيس بن سكن الاسدى عن عبد الله مثله الا انه قال ادن فكل . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني يحيى بن عبد الرحمن بن صيفى ان عمر بن يوسف اخا بنى وائل اخبره انه سمع معاوية يقول على المنبر ان يوم عاشورى يوم عيد فمن شاء صامه و قد كان يصام و من شاء تركه ولا حرج . حدثنا الفضل ابن دكين عن عمر بن الوليد قال سئل عكرمة عن صيام يوم عاشورى و يوم عرفة فقال لا يصلح لرجل يصوم يوما يرى انه عليه واجب الا رمضان . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن ابى بشر قال سمعت عليا

يأمر بصوم عاشورى . حدثنا علي بن مسهر عن الشيبانى قال اخبرنى ابو مارية قال سمعت عليا يقول فمن كان بدأ فليتم و من كان اكل فليصم . حدثنا علي بن مسهر عن ابن ابي ليلى عن عطاء عن ابي الخليل عن ابي قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم عاشورى كفارة سنة و صوم يوم عرفة كفارة سنتين سنة ماضية و سنة مستقبلة . حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله ابن ابي يزيد سمع ابن عباس سئل عن صيام عاشورى قال ما علمت انى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم صام يوما قط يطلب فضله عن الايام الا هذا اليوم ولا شهرا إلا هذا يعنى رمضان . حدثنا زيد بن حباب عن نافع عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يصومه قبله و بعده يوما مخافة ان يفوتـه

في يوم عاشورى اىّ يوم هو

حدثنا وكيع بن الجراح عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال انتهيت الى ابن عباس و هو متوسد رداءه فى زمزم فقلت اخبرنى عن صيام يوم عاشورى فقـال اذا رأيت هلال المحرم فاعدد واصبح صائما التاسع قلت هكذا كان محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم يصومه قال نعم . حدثنا وكيع بن الجراح عن ابن ابي ذئب عن القاسم بن عباس عن عبد الله ابن عمر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لان بقيت الى قابل لا صومن التاسع يعنى يوم عاشورى . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابي سليمان مولى يحيى بن يعمر قال سمعت ابن عباس يقول يوم عاشورى صبيحة تاسعة ليـلة عشر . حدثنا وكيع و ابن نمير عن سلمة عن الضحاك قال

قال عاشورى يوم التاسع . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن و محمد قالا عاشورى يوم العاشر . حدثنا محمد بن بشر عن قتادة عن سعيد ابن المسيب و الحسن و عكرمة قالوا عاشورى يوم العاشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال يوم عاشورى هو يوم العاشر . حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى عن الحكم عن الاعرج عن ابن عباس قال هو يوم التاسع . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنى ابن ابى ذئب عن شعبة عن ابن عباس انه كان يصوم يوم عاشورى فى السفر و يوالى بين اليومين مخافة ان يفوته . حدثنا يزيد عن الجريرى عن الحسن قال عاشورى يوم العاشر .

من رخص فى القبلة للصائم

حدثنا ابو الاحوص عن زياد بن علاقة عن عمرو بن ميمون عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم يقبل فى شهر الصوم . حدثنا شريك عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم يقبل بعض نسائه و هو صائم فضحكت فظننا انها هى . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود و علقمة عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم يقبل و هو صائم و يباشر و هو صائم و لكنه كان أملككم لاربه . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن ابيه عن على قال لا بأس بالقبلة للصائم . حدثنا وكيع عن عبد الله بن مبشر عن زيد ابن غياث قال سئل سعيد عن القبلة للصائم فقال انى لاخذته منها و انا صائم . حدثنا ابن مبارك عن خالد الحذاء عن ابى المتوكل عن ابى سعيد

انه سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها ما لم يعد ذلك . حدثنا جرير عن منصور ابي الضحى عن شبير بن شكل عن حفصة بنت عمر قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبل و هو صائم . حدثنا وكيع عن طلحة ابن يحي عن عبد الله بن فروخ عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبلني و انا صائمة و هو صائم . حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهاب عن ابيه عن ابي هريرة قال سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس انى احب ان ارشفها و انا صائم . حدثنا ابن عايه عن هشام الدستوائى عن يحي ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن زينب بنت ام سلمة عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يقبلها و هو صائم . حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس انه سئل عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها . حدثنا حفص عن عاصم عن مورق قال سألت ابن عباس عن القبلة للصائم فرخص فيها . حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى قال سألت عكرمة و الشعبي عن القبلة و المباشرة للصائم فرخصا فيها . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى قال سألت سعيد بن جبير عن القبلة للصائم فقال لا بأس بها و انها تزيد سوء . حدثنا وكيع عن الوليد بن عبدالله بن جميع قال سألت سعيد بن جبير عن القبلة للصائم فقال انى لا قبل الكلبية و انا صائم . حدثنا وكيع عن زكريا عن العباس بن ذريح عن عامر بن محمد عن الاشعث عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم لا يمتنع من وجهي و انا صائمة . حدثنا شبابة عن ليث عن بكير بن الاشج عن عبد الملك بن سعيد الانصارى عن جابر بن عبد الله عن عمر بن الخطاب قال هششت الى المرأة فقبلتها

و انا صائم قال فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ارأيت لو تمضمضت و انت صائم قال قلت لا بأس قال فيتم . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر و قال حدثنا سعيد عن ابي كثير عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم انها قالت له لودنوت لوقبلت وكان تزوج في رمضان . حدثنا يزيد قال اخبرنا يحيى بن سعيد عن ابي بكر محمد عن عبد الله بن عمر ان عاتكة بنت زيد امرأة عمر بن الخطاب قبلته و هو صائم فلم ينهاها . حدثنا حميد عن حسن بن صالح عن ابيه عن الشعبي عن مسلم بن حيان عن مسروق في القبلة للصائم فقال ما ابالي قبلتها او قبلت يدي .

من كره القبلة للصائم و لم يرخص فيها

حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن الزهري عن سعيد بن المسيب ان عمر نهى عن القبلة للصائم . حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عبيد بن عمرو قال قال رجل لعلي أيقبل الرجل امرأته و هو صائم فقال علي و ما اربك الى خلوف فم امرأتك . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن المزهاز ان رجلا القى ابن مسعود و هو بالتمادين(١) فسأله عن صائم قبل امرأته فقال أفطر . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن مسلم عن زاذان عن ابن عمر عن القبلة للصائم فنهى عنها . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يقبل الرجل امرأته و هو صائم . حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني قال سألت ابن مغفل فكرهها . حدثنا حفص عن عاصم عن جرير عن وكيع و ابن عون وكلاهما عن ابن سيرين عن شريح قال سئل عن القبلة للصائم فقال يتق الله

(١) و في ن بالبهادين .

ولا يعود . حدثنا ابن علية عن داود عن سعيد بن المسيب انه قال فى القبلة للصائم ينقص صيامه و لا يفطرها . حدثنا شبابة عن هشام بن الغاز قال سمعت مكحولا و اتاه رجل شاب فقال انى اقبل فى شهر رمضان و انا صائم فقال يا بنى اما انا فأفعل ذلك و اما انت فلا تفعله . حدثنا محمد ابن فضيل عن ابن شبرمة عن الشعبي قال القبلة تنقض الوضوء و تجرح الصوم . حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب قال سألت ابا قلابة عن القبلة للصائم قال لا تقبل و انت صائم . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن ابى معشر عن ابراهيم عن عبد الله انه سئل عن القبلة للصائم فقال ما تصنع بخلوف فيها[1] . حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يكره القبلة للصائم . حدثنا ابو اسامة عن عمرو بن حمزة قال اخبرنى سالم عن ابن عمر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المنام فرأيته لا ينظر الىّ فقلت يا رسول الله ما شأنى فقال ألست الذى تقبل و أنت صائم قال فوالذى بعثك بالحق لا اقبل بعدها و انا صائم . حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن سالم بن ابى حفصة عن ابى يعلى عن محمد بن الحنفية قال انما الصوم من الشهوة و القبلة من الشهوة . حدثنا شبابة عن ابن ابى ذئب عن الزهرى عن ثعلبة بن عبد الله بن ابى صعير قال رأيت اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم وهم ينهون عن القبلة للصائم . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا اسرائيل عن زيد بن جبير عن ابى يزيد الضبي عن ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه و سلم ان النبي صلى الله

(١) و فى ند فيك او فك .

عليه وسلم سئل عن صائم قبل فقال أفطر . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن ابراهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه عن مسروق انه سئل عن القبلة للصائم فقال الليل قريب .

ما ذكر في المباشرة للصائم

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة و الاسود عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يباشر وهو صائم ولكنه كان أملككم لاربه . حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن يحيي بن ابي كثير عن سالم الاوسي قال قال رجل لسعد يا ابا اسحاق اتبا شر وانت صائم قال نعم و اخذ بجهازها . حدثنا علي بن مسروق و وكيع عن زكريا عن الشعبي عن ابي ميسرة عن ابن مسعود قال كان يباشر امرأته بنصف النهار وهو صائم . حدثنا حفص عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال اعرابي اتاه فسأله فرخص له في القبلة و المباشرة و وضع اليد مالم تعد الى غيره . حدثنا وكيع عن ابي مكين عن عكرمة عن ابن عباس قال لا بأس للشيخ أن يباشر يعني وهو صائم . حدثنا عباد العوام عن الشيباني قال سألت عكرمة و الشعبي عن المباشرة فرخصا فيها و سألت ابن مغفل فكرهها . حدثنا عبيدة بن سليمان عن مجالد عن وبرة قال جاء رجل الى ابن عمر قال ابا شر امرأتي و انا صائم فقال لا ثم جاءه آخر فقال ابا شر امرأتي و انا صائم قال نعم فقيل له يا ابا عبد الرحمن قلت لهذا نعم و قلت لهذا لا فقال ان هذا شيخ وهذا شاب . حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء قال قيل لابن عباس المباشرة قال اعفوا صومكم .

حدثنا ابن نمير عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يكره القبلة و المباشرة . حدثنا ابن فضيل عن عمر بن ذر قال اخبرنا حنظلة بن سمرة بن المسيب عن بحينة الفزارى عن عمته حمانة بنت المسيب و كانت عند حذيفة ابن اليمان فكان اذا صلى الفجر فى رمضان دخل معها فى لحافها فيوليها ظهره يستد فئ بقربها و لا يقبل فيها[1] .

من كان يقول اذا دعى احدكم الى طعام فليجب

حدثنا ابن عيينة عن ابى الزناد عن الاعرج عن ابى هريرة انه قال اذا دعى احدكم الى طعام و هو صائم فليقل انا صائم . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال دخلت على قيس بن ابى حازم فدعالى بشراب فقال اشرب فقلت لا اريد قال أصائم انت قلت نعم قال فانى سمعت عبد الله يقول اذا عرض على احدكم طعام او شراب و هو صائم فليقل انى صائم . حدثنا وكيع و يزيد عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال اذا سأل احدكم و هو صائم فليقل انى صائم . حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال كان ابن عمر اذا دعى الى طعام و هو صائم اجاب فاذا جاءوا بالمائدة و عليها الطعام مديده ثم قال خذوا بسم الله فاذا اهوى القوم كف يده . حدثنا وكيع عن مسعر عن ابى اسحاق عن قيس بن ابى حازم عن عبد الله قال اذا عرض على احدكم طعام او شراب و هو صائم فليقل انى صائم . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال أتى انس بطعام فقال لى ادن فقلت لا اطعم فقال لا تقل لا اطعم قل انى صائم .

(١) و فى ن عليها .

حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابى المهزم قال قال ابو هريرة اذا سئل احدكم أصائم أنت فليقل انى صائم فأن كان ما المؤمن فيدعوا له بخير و اما المنافق فيقول مرائى . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا عمران بن جدير عن ابى مجلز قال دخلت عليه و هو يأكل فقال ادن فكل قال قلت انى صائم قال فلملك ممن يزعم انه صائم و ليس بصائم قلت سبحان الله قال قد كان من هو خير منك يصوم ثلاثة من كل شهر ثم يقول انى صائم .

في الرجل يدخل الحمام و هو صائم

حدثنا ابو الاحوص عن سلام بن سليم عن ابى اسحاق قال رأيت الشعبى يدخل الحمام و هو صائم . حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم قال سألت ابا العالية ادخل الحمام و انا صائم قال اتحب ان تنظر الى عورة غيرك و انت صائم قال قلت لا . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عبد الله بن مرة عن الحارث عن على قال لا تدخل الحمام و انت صائم .

في الهلال يرى نهارا أ يفطر أم لا

حدثنا ابن علية عن يحيى بن ابى اسحاق قال رأيت الهلال هلال الفطر قريبا من صلوة الظهر فأفطر ناس فأتينا انس بن مالك فذكرنا له رؤية الهلال و افطار من افطر قال و اما انا فمتم يومى هذا الى الليل . حدثنا ابن علية عن محمد بن اسحاق عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر فى الهلال يرى بالنهار قال لا تفطروا حتى تروه من حيث يرى . حدثنا يحيى ابن سعيد عن الزبرقان قال افطر الناس فأتيت ابا و ائل فقلت انى رأيت الهلال نصف النهار فقال و أتموا الصيام الى الليل . حدثنا حاتم بن اسماعيل

عن عبد الرحمن بن حرملة ان الناس رأوا هلال الفطر حين زاغت الشمس فافطر بعضهم فذكرت ذلك لسعيد بن المسيب فقال راٰه الناس في زمن عثمان فأفطر بعضهم فقال عثمان اما انا فتم صيامى الى الليل قال و رؤى فى زمن مروان فتوعد مروان من أفطر قال سعيد فأصاب مروان . حدثنا وكيع عن المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال قال عبد الله اذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا فان مجراه فى السماء لعله ان يكون ان اهل ساعة . حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن ابى الحسن عن الحارث عن على قال اذا رأيتم الهلال اول النهار فلا تفطروا و اذا رأيتموه من اٰخر النهار فافطروا . حدثنا يحي بن سعيد القطان عن سفيان عن الركين عن ابيه قال كنا مع سليمان بن ربيعة بالسنجر فرأينا هلال شوال يوم تسع و عشرين ضحى فقال أرنيه فاريته فامر الناس فافطروا . حدثنا ابو داود عن عمر بن فروخ عن صالح الدهان قال رؤى هلال اٰخر رمضان نهارا فوقع الناس فى الطعام و الشراب و نفر من الازد معتكفين فقالوا يا صالح أنت رسولنا الى جابر بن زيد فأتيت جابر بن زيد فذكرت ذلك لم قال انت ممن رأيته قلت نعم قال أبين يدى الشمس رأيته او رأيته خلفها قلت لا بين يديها قال فان يومكم هذا من رمضان انما رأيتموه فى مسيره فمر اصحابك يتمون صومهم و اعتكافهم . حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال كان عتبة بن فرقد غاب بالسواد فابصروا الهلال من اٰخر النهار فافطروا فبلغ ذلك عمر فكتب اليه ان الهلال اذا رؤى من اول النهار فانه لليوم الماضي فافطروا فاذا رؤى هلال من اٰخر النهار

فانه

فانه لليوم الجارى فاتموا الصيام . حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج قال كان عطاء يقول اذا رؤى هلال شوال نهارا فلا تفطروا و يتلو فاتموا الصيام الى الليل . حدثنا ابن ادريس عن الحسن بن عبدالله قال رأيت الهلال قبل نصف النهار فأتيت ابا بردة فأمرنى ان اتم صومى . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى وائل قال اتانا كتاب عمر و نحن الخانقين ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا رأيتم الهلال نهارا فلا تفطروا حتى يشهد رجلان مسلمان انهما أهلاه بالامس .

في القوم يشهدون على روية الهلال انهم رأوه
في اليوم الماضى ما يصنع

حدثنا هشيم عن ابن بشر عن ابى عمير عن انس قال حدثتنى عمومتى من الانصار قالوا اغم علينا هلال شوال فاصبحنا صواما فجاء ركب آخر النهار فشهدوا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم انهم رأوا الهلال بالامس فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس أن يفطروا و يخرجوا الى عيدهم من الغد . حدثنا ابن نمير عن ابى يعفور عن ابيه قال رؤى هلال رمضان و المغيرة على الكوفة فلم يخرج حتى كان من الغد فخرج فخطب الناس على بعير ثم انصرف . حدثنا حفص عن حجاج عن الزهرى قال شهد عند ابن عمرانهم رأوا الهلال فقال أخرجوا الى عيدكم من الغد و قد مضى من النهار ما شاء الله .

من كان يجيز شهادة شاهد على رؤية الهلال

حدثنا وكيع عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة ان اعرابيا شهد

عند النبي صلى الله عليه و سلم على رؤية الهلال فقال تشهدان لا اله الا الله و انى رسول الله قال نعم قال فأمر الناس ان يصوموا . حدثنا وكيع عن عبد الاعلى عن ابن ابى ليلى ان عمر بن الخطاب اجاز شهادة رجل فى الهلال . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الملك بن ميسرة قال شهدت المدينة فى هلال صوم او افطار فلم يشهد على الهلال الا رجل فأمرهم ابن عمر فقبلوا شهادته . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال جاء رجل اعرابى الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله انى رأيت الهلال الليلة قال تشهد أن لا اله الا الله و أن محمدا عبده و رسوله قال نعم قال يا بلال ناد فى الناس (١) يصوموا غدا (١) .

من كان يقول لا يجوز الا بشهادة رجلين

حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن ابى عثمان قال قدم على رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلان و افدان اعرابيان فقال لهما رسول الله صلى الله عليه و سلم أ مسلمان انتما قالا نعم فقال لهما اهللتما قالا نعم فامر الناس فأفطروا أو صاموا . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على فى الهلال قال اذا شهد رجلان ذوا عدل على رؤية الهلال فأفطروا . حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال اخبرنا عثمان ان يجيز شهادة هاشم بن عيينة او غيره على رؤية الهلال . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن انه كان يقول فى الرجل

(١ - ١) و فى ز فليصوموا غدا .

یری الهلال وحده قبل النـاس قال لا یصوم الا مع الناس ولا یفطر الا مع الناس . حدثنا الضحاك عن اشعث عن الحسن فی رجل شهد علی رؤیة الهلال وحده قال لا یلتفت الیـه . حدثنا وکیع عن الاعمش عن ابی وائـل قال کنا مخالفین فاهللنا هلال رمضان فمنا من صام و منا من افطر فاتا نا کتـاب عمر ان الاهلة بعضها اکبر من بعض فاذا رأیتم الهلال نهارا فلا تفطروا الا ان یشهد رجلان مسلمان انهما اهلاه بالامس .

فی الهلال یری و بعض الناس قد أکل

حدثنا اسماعیل بن عیاش عن عمرو بن مهاجر ان محمد بن سوید الفهری افطر او ضحی قبل الناس بیوم فـکتب الیه عمر بن عبد العزیز ماحملك علی ان افطرت قبل الناس فـکتب الیه محمد انه شهد عندی حزام بن حکیم القرشی انه رأی الهلال فـکتب الیه عمر او احد الناس او ذوالیدین هو . حدثنا وکیع عن سفیان عن عبد الـکریم عن عمر بن عبد العزیز ان قوما شهدوا عـلی هلال رمضان بعـد ما اصبح الناس فقال من لم یأکل فلیتم صومه و من أکل فلیصم بقیة یومه . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قلت لعطاء أرأیت ان اصبح اهل مکة مفطرین او رجل او رجلان ثم جاءهم ان قـد رؤی الهـلال فجاءهم الخبر بذلك من اول النهار اومن آخر النهار کانوا یصومون بقیة یومهم او یقضونه بعد قال یأکلون و یشربون ان شاءوا و لم یوجب علیهم ان یصوموا بقیة یومهم ـ

ما قالوا فی الصائم یفطر حین یمنی

حدثنا وکیع عن سفیان عن ابن جریج عن عطـاء قال اذا امنی

الصائم فقد افطر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال اذا امنى الصائم افطر قلت فيكفر كفارة المتى قال نعم . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال اذا قبل او لمس و هو صائم فامنى فهو بمنزلة المجامع . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل نظر الى امرأته فى رمضان فامنى من شهوتها هل يفطر قال لا ويتم صومه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر فى الصائم يلاعب امرأته حتى يمذى او يودى قال لا يوجب عليه القضاء الا ما اوجب عليه الغسل . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال ان امنى الصائم افطر .

ما قالوا فى الصائم يتوضؤ فيدخل الماء حلقه

حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن عطاء قال مرة عن ابن عباس و عن حريث عن الشعبي قالا ان كان لغير الصلاة قضى و ان كان للصلاة فلا قضاء عليه . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن انه كان يقول اذا مضمض و هو صائم فدخل حلقه شيء لم يتعمده فليس عليه شيء يتم صومه . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى الصائم تمضمض فدخل الماء حلقه ان كان وضوء واجب فليس عليه شيء و ان كان مضمض عن غيره فانه يعيد . حدثنا محمد بن جريج قال انسان لعطاء استنثر فدخل الماء حلق قال لا بأس ما لم تملك . حدثنا وكيع عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم فى الصائم يتوضؤ فيدخل الماء حلقه من وضوئه قال ان كان ذاكرا لصومه فعليه القضاء و ان كان ناسيا فلا شيء عليه . حدثنا يزيد

ن

ابن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن رجل كان صائما فتوضأ فسبقه الماء الى حلقه أيفطر قال لا وليتم صيامه .

ما قالوا فى اليوم الذي يشك فيه بصيام

حدثنا حفص عن مجالد عن عامر قال كان على و عمر ينهيان عن صوم يوم الذى يشك فيه من رمضان . حدثنا وكيع عن ابى الضريس عن عبد الرحمن بن عابس عن ابيه قال قال عبد الله لان افطر يوما من رمضان ثم اقضيه احبّ الىّ من ان ازيد فيه ما ليس فيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد العزيز بن حكيم قال سمعت ابن عمر لو صمت السنة كلها لافطرت اليوم الذى يشك فيه . حدثنا حفص و على بن مسهر عن الشيبانى عن الشعبي قال قال الضحاك بن قيس لوصمت السنة كلها ما صمت اليوم الذى يشك فيه من رمضان . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الشيبانى عن مولاة لسلمة بنت حذيفة قالت كان حذيفة ينهى عن صوم يوم الذى يشك فيه . حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن ابن سيرين قال اصبحنا يوما بالبصرة و لسنا ندرى على ما نحن فيه من صومنا فى اليوم الذي يشك فيه فاتينا انس بن مالك فاذا هو قد اخذ حديدة[1] كان يأخذها قبل ان يغدو ثم غدا ثم اتيت ابا السوار العتكى فدعا بغدائه ثم اتيت مسلم بن يسار فوجدته مفطرا . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم و الشعبي انهما قالا لا تصم الا مع جماعة الناس . حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن ابى خالد عن الشعبي قال ما من يوم اصومه ابغض الىّ من يوم يختلف

(١) و فى ز جريرة .

ناس فيه . حدثنا وكيع عن مسعر عن امرأة منهم يقال لها حفصة عن بنت او اخت لحذيفة قالت كان حذيفة ينهى عن صوم يوم الذى يشك فيه . حدثنا وكيع عن العيزار قال اتيت ابراهيم فى اليوم الذى يشك فيه فقال لعلك صائم لا تصم الا مع الجماعة . حدثنا وكيع عن داود بن قيس قال قلت للقاسم اتكره صوم آخر يوم من شعبان الذى يلى رمضان قال لا الا ان يغم الهلال . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال كان يصومه فيما بينه و بين نصف النهار لشهادة شاهد او مجيء غائب فان جاء و الا افطر . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابى يعلى عن سعيد بن جبير انه كان يكره ان يصوم اليوم الذى يختلف فيه من رمضان . حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن ربعى عن منصور ان عمار بن ياسر و ناسا معه اتوهم بمسلوخة مشوية فى اليوم الذى يشك فيه انه رمضان او ليس من رمضان فاجتمعوا و اعتزلهم رجل فقال له عمار تعال فكل قال فانى صائم فقال له عمار ان كنت تؤمن بالله و اليوم الأخر فتعال فكل . حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك عن عكرمة قال من صام اليوم الذى يشك فيه فقد عصى رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابن فضيل عن بيان عن عامر قال ما من يوم ابغض الىّ ان اصومه من اليوم الذى يشك فيه من رمضان . حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر فى اليوم الذى يقول الناس فيه انه من رمضان فقال لا تصومن الا مع الامام فانما كانت اول الفرقة فى مثل هذا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابراهيم انه قال ما من يوم ابغض الىّ ان اصومه من اليوم الذى يشك

فيه من رمضان - حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم عن ابى عثمان قال قال عمر ليتق احدكم ان يصوم يوما من شعبان او يفطر يوما من رمضان قال و ان يتقدم قبل الناس فليفطر اذا افطر الناس - حدثنا يزيد عن عاصم عن ابى عثمان انه كان يصوم يوم الذى يشك فيه من رمضان .

فى العشر الا و اخر من رمضان

حدثنا ابو الاحوص عن ابى يعفور عن ابى الصلت عن ابى عقرب الاسدى قال اتينا ابن مسعود فى داره فوجدناه فوق البيت فسمعناه يقول قبل ان ينزل صدق الله ورسوله فلما نزل قلنا يا ابا عبد الرحمن سمعناك تقول صدق الله و رسوله فقال ليلة القدر فى النصف من السبع الاواخر و ذلك ان الشمس تطلع يومئذ بيضاء لاشعاع لها فنظرت الى الشمس فوجدتها كما حدثت فكبرت - حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابن عباس عن عمر قال لقد علمتم ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فى ليلة القدر اطلبوها فى العشر الاواخر - حدثنا الثقفى عن حميد عن انس عن عبادة بن الصامت قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو يريد أن يخبرنا بليلة القدر فتلاحا رجلان فقال انى خرجت و انا اريد ان اخبركم بليلة القدر فتلاحا فلان و فلان لعل ذلك ان يكون خيرا التمسوها فى التاسعة و السابعة و الخامسة - حدثنا شبابة بن سوار عن ليث ابن سعد عن يزيد بن ابى حبيب عن عبد الله بن حبيب عن عبد الله بن انس صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم انه سئل عن ليلة القدر فقال انى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول التمسوها الليلة و تلك الليلة

ليلة ثلاث و عشرين . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاوزاعى عن مرثد ابن ابى مرثد عن ابيه قال كنت مع ابى ذر عند الجمرة الوسطى فسألته عن ليلة القدر فقال كان اسئل الناس عنها رسول الله صلى الله عليه و سلم انا قلت يا رسول الله اخبرنا بها فقال لو اذن لى فيها لا خبرتكم و لكن التمسوها فى احدى السبعين ثم لا تسئلنى عنها بعد مقامك او مقامى هذا . حدثنا مروان بن معاوية عن حسان بن عبد الله السهمى قال سألت زر بن حبيش عن ليلة القدر فقال كان عمر و حذيفة و ناس من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم لا يشكون فيها انها ليلة سبع و عشرين قال زر فواصلها .

ما قالوا فى قضاء رمضان فى العشر

حدثنا شريك عن الاسود عن قيس عن ابيه عن عمر قال لا بأس بقضاء رمضان فى العشر. حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال من كان عليه صوم من رمضان فلا يقضيه فى ذى الحجة فانه شهر نسك . حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن موهب عن ابى هريرة قال اذا بدأ بالفريضة لا بأس ان يصومها فى العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير و عن حماد عن ابراهيم قال يبدؤ بالفريضة لا بأس ان يصومها فى العشر . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب انه كان لا يرى بأسا ان يقضى رمضان فى العشر . حدثنا غندر عن ابن ابى عروبة عن ابى معشر عن ابراهيم قال لا بأس بقضاء رمضان فى العشر . حدثنا اسماعيل عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا اقض رمضان متى شئت و قال سعيد بن جبير لا بأس به .

حدثنا

حدثنا ابواسامة عن هشام عن الحسن انه كرهه .

ما قالوا فى ليلة القدر و اختلافهم فيها

حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال أتيت فى رمضان و انا صائم فقيل ان الليلة ليلة القدر قال فقمت و انا ناعس فتعلقت ببعض اطناب فسطاط رسول الله صلى الله عليه و سلم فأتيت النبى صلى الله عليه و سلم و هو يصلى فنظرت فى الليلة فاذا هى ليلة ثلاث و عشرين قال و قال ابن عباس الشيطان يطلع مع الشمس كل يوم الا ليلة القدر قال و ذلك انها تطلع يومئذ لاشعاع لها . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن جبلة و محارب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليلة القدر فى العشر الاواخر او فى السبع الاواخر . حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر . حدثنا عبد الاعلى و ابن نمير عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن ابى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى عن الصنابحى قال سألت بلالا عن ليلة القدر فقال ليلة ثلاث و عشرين . حدثنا ابن ادريس عن عاصم عن ابيه عن خالد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم انى رأيت ليلة القدر فانسيتها فاطلبوها فى العشر الاواخر وترا . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر قال فى رمضان . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عبد الله قال تحروا ليلة القدر لتسع تبقى تحروها لسبع تبقى تحروا لاحدى عشرة تبقى صبيحة بدر فان الشمس تطلع كل يوم

بين قرنى شيطان الا صبيحة بدر - حدثنا مروان بن معاوية عن ابى خالد عن ذر قال سمعت ابى بن كعب يقول ليلة القدر ليلة سبع و عشرين - حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودى عن الحوط الخزاعى قال سألت زيد بن ارقم عن ليلة القدر فقال فما تمارى و لاشك قال ليلة تسع عشرة ليلة الفرقان ليلة التقى الجمعان - حدثنا وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى بكرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول التمسوها يعنى ليلة القدر فى العشر من رمضان لتسع يبقين او لسبع يبقين او لخمس او لثلاث او لآخر ليلة - حدثنا ابن ادريس عن الاجلح عن الشعبى عن زر بن حبيش قال سمعت ابيا يقول ليلة القدر هى ¹سبع و عشرون¹ هى ليلة التى اخبرنا بها رسول الله صلى الله عليه و سلم ان الشمس تطلع بيضاء ترقرق - حدثنا وكيع عن ربيعة بن كلثوم قال سمعت الحسن يقول ليلة القدر فى كل رمضان - حدثنا الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال ليلة القدر تحول فى ليالى العشر كلها - حدثنا ابن مهدى و وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن شريك قال سمعت انسا وزرا يقولان ليلة سبع و عشرين و اذا كان تلك الليلة فليغتسل احدكم و ليفطر على لبن و ليؤخره فطره الى السحر - حدثنا عفان قال حدثنا شعبة عن قتادة عن مطرف عن معاوية قال ليلة القدر ليلة ثلاث و عشرين - حدثنا عمرو بن حماد بن طلحة عن اسباط عن سماك عن جابر بن سمرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم التمسوها يعنى ليلة القدر فى العشر الاواخر - حدثنا ابن علية عن الدستوائى

(١ - ١) وفى ز تسع و عشرون .

عن يحيي بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى سعيد الخدرى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انى اريت ليلة القدر فانسيتها او نسيتها فالتمسوها فى العشر الاواخر فى الوتر . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن ابراهيم عن الاسود أن عائشة كانت توقظ اهلها ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا يحيي بن سعيد عن ابن جريج عن عبيد الله ابن ابى يزيد قال رأيت ابن عباس يرش على اهله الماء ليلة ثلاث وعشرين . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تحروا ليلة القدر فى العشر الاواخر من رمضان . حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة القدر ليلة بلجة سمحة تطلع شمسها ليس لها شعاع .

من كان يجتهد اذا دخل العشر الاواخر من رمضان

حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن هبيرة عن على قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا دخلت العشر الاواخر ايقظ اهله ورفع المئزر قيل لابى بكر ما رفع المئزر قال اعتزال النساء . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن ابن عمر قال كان يوقظ اهله فى العشر الاواخر . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن عبد الرحمن بن سابط قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يوقظ اهله فى العشر الاواخر من رمضان ويشمّر فيهن . حدثنا ابو اسامة عن عتبة بن عبد الرحمن عن ابيه قال كان ابو بكر يصلى فى رمضان كصلاته فى سائر السنة فاذا دخلت العشر اجتهد .

حدثنا عفان قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا الحسن بن عبيد الله قال حدثنا ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يجتهد فى العشر اجتهادا لا يجتهد فى غيره .

من كره صوم الدهر

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبد الله بن شداد و ابى ميسرة قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله رجل صام الابد قال لا صام و لا افطر . حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن ابى العباس المكى عن عبد الله بن عمرو قال قال النبي صلى الله عليه و سلم لا صام من صام الابد . حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن معبد الزمانى عن ابى قتادة قال قال رجل يا رسول الله أرأيت رجلا يصوم الدهر كله قال لا صام ولا افطر او ما صام و لا افطر . حدثنا عبيد بن سعيد عن شعبة عن قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام الابد فلا صام ولا افطر . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابى تميمة الهجيمى عن ابى موسى قال من صام الدهر ضيقت عليه (جهنم) هكذا وطبق بكفه . حدثنا وكيع عن الضحاك عن يسار سمعه عن ابى تميمة عن ابى موسى عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى عمار الهمدانى عن عمرو بن شرحبيل قال قال رجل يا رسول الله أرأيت رجلا يصوم الدهر كله قال و ددت (١) انه يطعم (١)

(١ - ١) و فى الاصل انه لا يطعم .

الدهر كله قال ثلثيه قال اكثر قال نصفه قال اكثر ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الا انبئكم ما يذهب حر الصدر صيام ثلاثة ايام من كل شهر . حدثنا وكيع عن ابى خالد عن ابى عمرو الشيبانى قال بلغ عمر ان رجلا يصوم الدهر فعلاه بالدرة و جعل يقول كل يا دهر كل يا دهر. حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن عن ابن عمر قال ذكر الشعبي ان عبيد المكتب يصوم الدهر كله فكره ذلك . حدثنا يحي بن يمان عن الحسن ابن يزيد عن سعيد بن جبير انه سئل عن صوم الدهر فكرهه . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال لم يكونوا سالم و القاسم و عبيد الله يصومون الدهر . حدثنا وكيع عن شعبة عن ابى جعفر الفراء عن عبد الله ابن شداد قال قال نبي الله صلى الله عليه و سلم لا صام من صام الدهر .

من رخص فى صوم الدهر

حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم ان الاسود كان يصوم الدهر . حدثنا حماد بن خالد عن عبد الواحد قال كان عروة يصوم الدهر فى السفر و غيره . حدثنا حماد بن خالد عن الزبير بن عبد الله بن زهيمة عن جدته قالت كان عثمان يصوم الدهر و يقوم الليل الا هجعة من اوله . حدثنا عبدة و ابو اسامة عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر سرد الصوم قبل موته بسنتين .

فى القوم يرون الهلال ولا يرونه الأخرون

حدثنا ابن ادريس عن عبد الله بن سعيد قال ذكروا بالمدينة رؤية الهلال وقالوا ان اهل استارة قد رأوه فقال القاسم و سالم ما لنا ولاهل استارة .

فى الرجل يصبح وهو جنب يغتسل و يجزيه صومه

حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يبيت جنبا فيأتيه بلال فيؤذنه بالصلوة فيقوم فيغتسل فأنظر الى تحدر الماء من رأسه ثم يخرج فأسمع صوته فى صلوة الفجر ثم يظل صائما قال مطرف فقلت لعامر فى رمضان قال نعم سواء رمضان و غيره. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصبح جنبا ثم يغتسل ثم يتم صومه. حدثنا على بن مسعر الشيبانى عن الشعبي عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصبح جنبا ثم يغتسل فيخرج من مغتسله فيصلى بالناس و يصوم ذلك اليوم. حدثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن سليمان بن يسار عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه و سلم يصبح جنبا من غير احتلام ثم يغتسل [1]و يصبح صائما[1]. حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن عراك بن مالك عن عبد الملك بن ابى بكر ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم كانت تقول ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يصبح جنبا من غير احتلام ثم يصبح صائما. حدثنا ابومعاوية عن الاعمش عن جامع بن شداد عن الاسود بن هلال قال جاء عبد الله بن مرداس الى عبد الله بن مسعود فقال انى أصبحت و أنا جنب أ فأتم صومى قال عبد الله أصبحت فحل لك الصلوة و حل لك الصيام اغتسل

(١ - ١) و فى ز و يمضى على صومه.

و اتم صومك . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عمارة بن عمير عن ابى عطية الوادعى قال تدارا و تماريا رجلان فى المسجد فى رجل يصبح و هو جنب فانطلقا الى عبد الله فانطلقت معهما فسأله احدهما فقال أيصوم قال نعم قال فان كان من النساء قال و ان كان من النساء قال و ان نام متعمدا قال و ان نام متعمدا . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابى عطية عن عبد الله بنحو منه . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال اذا اصبح الرجل و هو جنب فأراد أن يصوم فليصم ان شاء . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بنى هاشم عن ابى هريرة و زيد بن ثابت و ابن عباس فى الرجل يصبح و هو جنب قالوا يمضى على صومه . حدثنا اسباط بن محمد عن التيمى عن ابى مجلز عن عطاء عن عبد الله قال قال ابو ذر لو اصبحت جنبا من امرأتى لصمت . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن ابى بكر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال اخبرتنى عائشة و ام سلمة ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يدركه الفجر و هو جنب من اهله ثم يغتسل و يصوم . حدثنا شبابة قال حدثنا هشيم بن الغاز عن نافع عن ابن عمر قال لو نادى المنادى و انا بين رجليها لقمت فاتممت الصيام صيام رمضان كان او غيره . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم و عن ربيع عن الحسن قال يجزيه فى التطوع و يقضيه فى الفريضة . حدثنا عائذ بن حبيب عن هشام بن عروة قال عليه القضاء . حدثنا يزيد عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب ان ابا هريرة رجع عن فتياه من اصبح جنبا

فلا صوم له . حدثنا یحیی بن ابی بکیر قال حدثنا ابراهیم عن نافع قال سمعت ابن طاوس یذکر عن طاوس قال ان اصابته جنابة فی شهر رمضان فان استیقظ و لم یغتسل حتی یصبح فانه یتم ذلك الیوم و یصوم یوما مکانه فان لم یستیقظ فلیس علیه بدل . حدثنا حفص عن هشام و اشعث عن ابن سیرین قال قال عبدالله لو اذن المؤذن و انا بین رجلی امرأتی لاغتسلت ثم صمت . حدثنا ابن علیة عن ایوب عن نافع قال قال عمر لو ادرکنی النداء و انا بین رجلیها لصمت او قال ما أفطرت .

ما قالوا فی الوصال فی الصیام من نهی عنه

حدثنا عبد الوهاب الثقفی عن حمید عن انس قال و اصل النبی صلی الله علیه و سلم فواصلنا فبلغ ذلك النبی صلی الله علیه و سلم فقال لو ان الشهر مدّ لی لواصلت وصالا یدع المتعمقون تعمقهم انی لست مثلکم انی اظل یطعمنی ربی و یسقینی . حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال و اصل النبی صلی الله علیه و سلم فبلغ ذلك الناس فواصلوا فبلغ ذلك النبی صلی الله علیه و سلم فنهاهم فقال انی لست مثلکم انی اظل عند ربی فیطعمنی و یسقینی . حدثنا ابن نمیر قال حدثنا عبیدالله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبی صلی الله علیه و سلم و اصل فی رمضان فواصل الناس فنهاهم فقیل له انك تواصل فقال انی لست مثلکم انی اطعم و اسقی . حدثنا وکیع عن حماد بن سلمة عن بشر بن حرب عن ابی سعید قال سمعته یقول نهی رسول الله صلی الله علیه و سلم عن الوصال وهذا اخی تواصل و أنا أنهاها . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن عبد الاعلی

عن

عن ابی عبد الرحمن عن علی ان النبي صلى الله عليه و سلم و اصل إلى السحر. حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن ابن ابی ليلى عن اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قالوا انما نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن الوصال فی الصيام و الحجامة للصائم ابقاء على اصحابه . حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن ابی قلابة ان النبي صلى الله عليه و سلم انهاهم عن الوصال فقالوا يا رسول الله انك تواصل فقال انی لست مثلكم انی أبيت يطعمنی ربی و يسقينی (فان ايتم فمن السحر الى السحر) . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن الوصال فی الصيام فقالوا انك تواصل فقال انی لست مثلكم انی ابيت يطعمنی ربی و يسقينی او نحو هذا . حدثنا يحي بن سعيد عن ابن عجلان عن محمد بن قيس عن ابيه عن ابی هريرة قال لا اواصل ابدا . حدثنا وكيع عن ابی خباب عن اسماعيل بن رجاء عن النزال بن سبرة عن علی قال لا وصال فی الصيام . حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابی زرعة عن ابی هريرة قال سمعته يقول قال النبي صلى الله عليه و سلم اياكم و الوصال ثلاث مرات فقالوا انك تواصل يا رسول الله قال لستم فی ذالكم مثلی انی ابيت يطعمنی ربی و يسقينی فاكلفوا من الاعمال ما تطيقون . حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن قدامة قال قالت عائشة و أتموا الصيام الى الليل معناها على انها كرهت الوصال .

من رخص فی الوصال للصائم

حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن داود عن ابی العالية انه قال فی

الوصال فى الصيام قال الله تبارك و تعالى ثم اتموا الصيام الى الليل و اذا جاء الليل فهو مفطر ثم ان شاء صام و ان شاء ترك . حدثنا الفضل ابن دكين عن بكر بن عامر قال كان ابن ابي انعم يواصل خمسة عشر يوما حتى تعوده[1] . حدثنا وكيع عن الاسود بن شيبان عن ابي نوفل بن ابي عقرب قال دخلت على ابن الزبير صبيحة خمسة عشر من الشهر وهو مواصل .

ما قالوا فى الشهركم هو يوما

حدثنا محمد بن بشر عن ابي خالد قال حدثني محمد بن سعد بن ابي وقاص قال ضرب النبي صلى الله عليه و سلم بيده على الاخرى ثم قال الشهر هكذا و هكذا ثم نقص فى الثالثة اصبعا . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن سلمة بن كهيل عن رجل من بنى سليم عن ابن عباس عن عمر قال اعتزل النبي صلى الله عليه و سلم نساءه شهرا فلما مضى تسع و عشرون اتاه جبريل فقال ان الشهر قدتم و قد بررت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم كم مضى من الشهر قلنا مضى اثنان و عشرون يوما و بقيت ثمان فقال النبي صلى الله عليه و سلم بل مضت اثنان و عشرون يوما و بقيت سبع التمسوها الليلة ثم قال النبي صلى الله عليه و سلم الشهر هكذا و الشهر هكذا ثلاث مرات و امسك واحدة . حدثنا محمد بن بشر عن ابن ابي ليلى عن ابن الزبير عن جابر قال حلف النبي صلى الله عليه و سلم او أقسم شهرا فصعد عليه فلما

(١) و فى ز يعوده .

كان تسع و عشرون جاءه جبرئيل فقال انزل فقدتم الشهر . حدثنا غندر عن شعبة عن الاسود بن قيس قال سمعت سعيد بن عمرو و ابن عمر يحدث انه سمع ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم قال انا امة امية لا نكتب و لا نحسب الشهر هكذا و هكذا و عقد الابهام فى الثالثة و الشهر هكذا و هكذا و هكذا يعنى تمام الثلاثين . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم قال الشهر هكذا وهكذا و هكذا ثم تعقد[1] ابهامه يعنى تسعا و عشرين . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم آلى من نسائه شهرا فقعد فى مشربة له ثم نزل فى تسع و عشرين فقالوا يا رسول الله انك آليت شهرا فقال ان الشهر تسع و عشرون . حدثنا عبيدة بن حميد عن الاسود بن قيس عن سعيد بن عمرو ان عبد الله بن عمر حدثهم ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انا امة امية لا نكتب و لا نحسب الشهر هكذا و هكذا و ضرب بيده ثلاثا ثم نقص واحدة . حدثنا يزيد بن هارون عن عن محمد بن عمرو عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الشهر تسع و عشرون ثم طبق بين كفيه مرتين و طبق الثالثة و قبض الابهام . حدثنا عبيده بن حميد عن الاسود ابن قيس عن سعيد بن عمرو ان عبد الله بن عمر حدثهم ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انا امة امية لا نكتب و لا نحسب الشهر كذا و كذا و ضرب الثالثة و قبض الابهام فقالت عائشة غفر الله لابى عبد الرحمن انما

(١) و فى ز ثم نقص .

هجر النبي صلى الله عليه و سلم نساءه شهرا فنزل لتسع و عشرين فقالوا يا رسول الله انك 'اليت شهرا فقال ان الشهر يكون تسعا و عشرين - حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الركين عن حصين بن قبيصة عن على قال شهر تسع و عشرون و شهر ثلاثون . حدثنا ابن نمير عن داود ابن يزيد عن الشعبي عن سويد بن غفلة قال سمعت عمر يقول شهر ثلاثون و شهر تسع و عشرون . حدثنا ابن ابي عدى عن الجريرى عن ابي مصعب عن ابي هريرة قال رمضان تسع و عشرون . حدثنا على بن مسهر عن حميد عن الوليد بن عتبة قال صمنا رمضان فى عهد على على غير روية ثمانية وعشرين يوما فلما كان يوم الفطر امرنا ان نقضى يوما . حدثنا محمد بن بشر عن ابن ابي ليلى عن الشعبي قال ما صمنا تسعا و عشرين اكثر مما صمنا ثلاثين .

ما ذكر فى الصائم اذا أكل عنده

حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ذر عن يزيد بن خليل قال الصائم اذا اكل عنده الطعام سبحت[1] مفاصله . حدثنا وكيع عن شعبة عن حبيب بن زيد عن امرأة يقال لها ليلى عن ام عمارة قالت اتانا النبي صلى الله عليه و سلم فقرب اليه طعام فكان بعض من عنده صيام فقال النبي صلى الله عليه و سلم ان الصائم اذا اكل عنده الطعام صلت عليه الملائكة . حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل بن سالم عن مجاهد قال الصائم اذا اكل عنده سبحت مفاصله . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابي ايوب عن عبيد الله بن عمرو قال الصائم اذا اكل عنده صلت عليه الملائكة .

١) و فى ز سحت .

من

من قال اعتكاف الا بصوم

حدثنا هشام عن عمرو بن دينار عن ابى فاختة عن ابن عباس قال المعتكف عليه الصوم . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه عن على قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا حفص عن ليث عن الحكم عن هشيم عن ابن عباس و عائشة قالا لا اعتكاف الا بصوم و قال على و ابن مسعود ليس عليه صوم الا ان يفرضه هو على نفسه . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن عطاء عن عائشة بمثله . حدثنا ابن علية عن ليث عن الحكم عن على و عبد الله قال المعتكف ليس عليه صوم الا ان يشترط ذلك على نفسه . حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال الصوم عليه واجب . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه قال لا اعتكاف الا بصوم . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لم يكن يرى اعتكافا الا بصوم . حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى و ابى عن يحيى بن ابى كثير عن عكرمة قال قال على على المعتكف الصوم و ان لم يفرضه على نفسه . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن ابى معشر عن قتادة عن الحسن بمثل قول ابراهيم . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا اعتكاف الا بصوم .

ما قالوا فى المعتكف ما له اذا اعتكف مما يفعله

حدثنا ابو بكر قال نا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا اعتكف الرجل فليشهد الجمعة وليعد المريض و ليشهد

الجنازة و ليأتى اهله و ليأمرهم بالحاجة و هو قائم . حدثنا هشيم قال انا الشيبانى عن سعيد بن جبير انه قال ليشهد الجمعة و يعود المريض و يجيب الامام . حدثنا هشيم عن الزهرى قال حدثتنا عمرة عن عائشة انها كانت لا تعود المريض من اهلها و هى معتكفة الاوهى مارة . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن سعيد بن جبيرقال يشهد الجمعة و يعود المريض و يحضر الجنـازة و يخرج الى حاجة و يجيب الامام و ذلك ان عمرو بن حريث ارسل اليه و هو معتكف فلم يأته فأرسل اليه فاله . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يحبون للمتكف ان يشرط هذه الخصال و هى له و ان لم يشرط عيادة المريض و ان يتبع الجنازة (ان) و يشهد الجمعة (فلا يحبون الخروج لها) حدثنـا ابن فضيـل عن مطرف عن الشعبي قال يخرج الى الغائط و يعود المريض و يأتى الجمعة و يقوم على الباب . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يأتى الجمعة . حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى عن ابى سلمة قال المعتكف يعود المريض و يشهد الجمعة و يقوم مع الرجل فى الطريق . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال يأتى الغائط و يتبع الجنازة و يعود المريض . حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن جبير قال يشهد الجمعة و يعود المريض و يحضر الجنازة و قال عمرة و يجيب الامام . حدثنا يزيد بن هارون قال انا سفيان عن حسين عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان سول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان معتكفا لم يدخل البيت الا لحاجة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن ابى بكر عن عمرة عن عائشة انها كانت تمر بالمريض من اهلها

وهى معتكفة قالا لا تعرض له . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن الزهرى عن سعيد بن المسيب و عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قالا المعتكف لا يشهد جنازة ولا يعود مريضا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا ولا يجيب دعوة . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال المعتكف لا يتبع جنازة ولا يعود مريضا . حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه قال لا يجيب دعوة ولا يعود مريضا ولا يحضر جنازة .

ما يستحب للمعتكف من الساعات أن يدخل

حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا أراد ان يعتكف صلى الصبح ثم دخل المكان الذى يعتكف فيه . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا أراد أن يعتكف فليغرب له الشمس من الليلة التى يريد ان يعتكف فيها و هو فى المسجد .

ما قالوا فى المعتكف يأتى اهله بالنهار

حدثنا هشيم عن حجاج عن عطاء فى المعتكف يشترط ان يعتكف بالنهار و يأتى اهله بالليل قال ليس هذا باعتكاف . حدثنا ابن علية عن عن ابن ابى عروبة عن قتادة انه كان لا يرى بأسا للمتكف أن يشترط ان يتعشى فى اهله و يتسحر . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال ان شاء اشترط ان يتعشى فى اهله ولا يدخل ظله و لكن يؤتى بعشائه فى فناء داره . حدثنا حفص عن ابن جريج عن يعلى بن امية انه كان

يقول لصاحبه انطلق بنا الى المسجد فنعتكف فيه ساعة .

من كره للمعتكف ان يدخل سقفا

حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال كان ابن عمر اذا أراد أن يعتكف ضرب خباء او فسطاطا فقضى فيه حاجته ولايأتى اهله ولا يدخل سقفا . حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عن عمه قطبة بن مالك ان عمر رأى قوما اعتكفوا فى المسجد و قد ستروا فأنكره و قال ما هذا قالوا انما نستره على طعامنا قال فاستروه فاذا طعمتم فاهتكوه . حدثنا محمد بن سوار عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال المعتكف لا يدخل بيتا مسقفا . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يدخل بيتامسقفا . حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن ابى سلمة قال لا يدخل داره(١) . حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبى قال لا يدخل بيتا . حدثنا وكيع عن يزيد بن ابراهيم عن الحسن قال لا يدخل بيتا .

من اعتكف فى مسجد قومه و من فعله

حدثنا ابن علية عن ايوب ان ابا قلابة اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا هشيم عن خالد ان ابا قلابة فعله . حدثنا هشيم عن الشيبانى عن سعيد بن جبير انه اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن قيس بن مسلم عن سعيد بن جبير انه اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن همام بن الحارث انه اعتكف فى

(١) وفى ز دارا .

مسجد قومه . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال لا بأس بالاعتكاف فى مساجد القبائل . حدثنا عبد الا على عن معمر عن يحيي ابن ابى سلمة انه كان لا يرى بأسا أن يعتكف فى مسجد يصلى فيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى الزعراء ان ابا الاحوص اعتكف فى مسجد قومه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال ان شاء اعتكف فى مسجد بيته .

من قال لا اعتكاف الا فى مسجد يجمع فيه

حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل الاحدب عن ابراهيم قال جاء حذيفة الى عبد الله فقال الا اعجبك من قومك عكوف بين دارك و دار الاشعرى يعنى المسجد قال عبد الله و لعلهم اصابوا واخطأت فقال حذيفة اما علمت انه لا اعتكاف الا فى ثلاثة مساجد المسجد الحرام و المسجد الاقصى و مسجد رسول الله صلى الله عليه و سلم وما ابالى اعتكف فيه او فى سوقكم هذه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن الحارث عن على و عن جابر عن سعد بن عبيدة عن ابى عبد الرحمن عن على قال لا اعتكاف الا فى مصر جامع . حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن الاقمر عن شداد بن الازمع قال اعتكف رجل فى المسجد الاعظم و ضرب خيمة فحصبه الناس فبلغ ذلك ابن مسعود فارسل اليه رجلا فكف الناس عنه و حسن ذلك . حدثنا ابو داود الطيالسى عن همام عن قتادة عن ابن المسيب قال لا اعتكاف الا فى مسجد نبي . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال لا اعتكاف الا فى مسجد جماعة يجمع فيه .

حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الاعتكاف فقالا لا يعتكف الا فى مسجد يجمعون فيه . حدثنا وكيع عن معمر عن ابى جعفر قال لا اعتكاف الا فى مسجد يجمع فيه . حدثنا وكيع عن هشام عن ابيه قال لا اعتكاف الا فى مسجد جماعة .

من كان يحب ان يغدوا المعتكف كما هو من مسجده الى المصلى

حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابى قلابة انه اوتيت يوم الفطر فى مسجد قومه و اعتكف فيه بجويرة مزينة فاقعدها فى حجره ثم اعتقها و خرج الى المصلى كما هو من المسجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابى معشر عن ابراهيم قال كانوا يستحبون للمعتكف ان يبيت ليلة الفطر فى مسجده حتى يكون غدوه منه . حدثنا وكيع عن عمران عن ابى مجلز قال بت ليلة الفطر فى المسجد الذى اعتكفت فيه حتى تكون غدوك الى مصلاك منه .

ما قالوا فى المعتكف يجامع ما عليه فى ذلك

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال اذا جامع المعتكف ابطل اعتكافه و استانف . حدثنا حفص عن اشعث عن عطاء قال يقضى اعتكافه و يستأنف . حدثنا ابن الدراوردى عن موسى ابن ابى سعيد عن سعيد بن المسيب و القاسم وسالم قالوا يستقبل . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن فى رجل غشى امرأته و هو معتكف انه بمنزلة الذى غشى فى رمضان عليه (مثل) ما على الذى اصاب فى رمضان . حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الضحاك قال كانوا يجامعون

وهم معتكفون حتى نزلت ولا تباشروهن وأنتم عاكفون فى المساجد . حدثنا معن بن عيسى عن ابن ابي ذئب عن الزهرى قال من اصاب امرأته وهو معتكف فعليه من الكفارة مثل ما على الذى يصيب فى رمضان . حدثنا وكيع عن شريك عن الشيبانى عن بكر عن الاخنس عن مجاهد فى المعتكف اذا جامع قال يتصدق بدينار . حدثنا على بن مسهر عن اسماعيل ابن ابي خالد عن الشعبي فى امرأة نذرت ان يعتكف خمسين يوما فاعتكف اربعين ثم جاء زوجها فارسل اليها فاتته فقال يتم ما بقى .

فى المعتكف يقبل و يباشر

حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء انه كره للمعتكف ان يقبل او يباشر . حدثنا ابن دكين قال نا شريك عن منصور عن ابراهيم قال لا يقبل المعتكف ولا يباشر .

ما قالوا فى المعتكف يشترى و يبيع

حدثنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال المعتكف لا يبيع ولا يبتاع . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمار عن عبد الله بن يسار عن ابيه ان عليا اعان جعدة بن هبيرة بسبع مائة درهم من عطاءه فى ثمن خادم فسأله هل ابتعت خادما قال انا معتكف قال وما عليك او أتيت السوق فابتعت خادما .

ما قالوا فى الميت يموت و عليه اعتكاف

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث قال سئل طاوس عن امرأة ماتت و عليها أن تعتكف سنة فى المسجد الحرام و لها اربعة بنون كلهم

يجب أن يقضى عنها قال طاوس اعتكفوا اربعتكم فى المسجد الحرام ثلاثة اشهر وصوموا . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال لا يقضى عن الميت اعتكافه . حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن حجاج عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان امه نذرت ان تعتكف عشرة ايام فاتت ولم تعتكف فقال ابن عباس اعتكف عن امك . حدثنا ابو الاحوص عن ابراهيم بن المهاجر عن عامر بن مصعب ان عائشة اعتكفت عن اخيها بعد ما مات .

في المعتكف يغسل ثيابه و يخيطها

حدثنا هشيم بن بشير قال حدثنا حجاج عن عطاء انه كان لا يرى بأسا بالمعتكف أن يغسل ثيابه و يخيطها .

فى المعتكف يغسل رأسة

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سفيان بن قيس عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان معتكفا لم يدخل البيت الا لحاجة قالت فغسلت رأسه و ان بينى و بينه لعتبة الباب .

ما قالوا فى المعتكفة اذا حاضت ما تصنع

حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال اذا حاضت المرأة ضربت فى دارها سترا فكانت فيه . حدثنا ابن علية عن خالد عن ابى قلابة قال المعتكفة تضرب ثيابها على باب المسجد اذا حاضت . حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة ان بعض ازواج النبى صلى الله عليه و سلم كانت مستحاضة و هى عاكفة .

ما قالوا المعتكف يدخل فى القبر

حدثنا عباد عن اسماعيل عن الحسن انه كان يكره ان يدخل المعتكف القبر .

ما قالوا فى الرجل يفطر الرجل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن سالم قال صنع طعاما فأرسل الى سعيد بن جبير فقال انى صائم فحدثه بحديث سلمن انه فطر ابا الدرداء فأفطر . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن وبرة عن خرشة بن الحر قال كنا عند ابن عمر فاتى بطعام فقال للقوم اطعموا فكلهم يقول انى صائم فعزم عليهم ان يفطروا فأفطروا . حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال سألت سلمان بن موسى أكان يفطر الرجل لضيفه قال نعم . حدثنا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن انه كان يرخص للرجل الصائم اذا نزل به الضيف ان يفطر و يقضى يوما مكانه .

ما قالوا فى الرجل يصوم التطوع فتسأله امه أن يفطر

حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن الرجل يصوم تطوعا فنهته امه فلا يطيعها و يصوم احيانا . حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء قال قلت له ان امى تقسم علىّ أن لا اصلى بعد المكتوبة شيئا ولا اصوم (الا) فريضة شفقة علىّ قال أبرر قسمها . حدثنا ابن مبارك عن عبد الرحمن بن يزيد قال سألت مكحولا عن رجل اصبح صائما ثم عزمت عليه امه أن يفطر كانه كره ذلك و قال يصوم يوما مكانه .

من قال لا تصوم تطوعا إلا باذن زوجها

حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عمر قال آتت امرأة الى النبي صلى الله عليه و سلم فقالت يا نبي الله ما حق الزوج على زوجته قال (لا) تصوم الا باذنه الا الفريضة فان فعلت أثمت ولم يقبل منها. حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن زيد بن وهب قال كتب الينا عمر ان المرأة لا تصوم تطوعا الا باذن زوجها. حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال لا تصوم تطوعا و هو شاهد الا باذنه. حدثنا وكيع عن ابى الزناد عن موسى بن ابى عثمان عن ابيه عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم انه قال لا تصوم المرأة الا باذن زوجها.

ما قالوا فى صوم يوم عرفة بغير عرفة

حدثنا وكيع عن ابن ابى ايلى عن عطاء عن ابى الخليل عن ابى قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم عرفة كفارة سنتين سنة ماضية و سنة مستقبلة. حدثنا وكيع عن مهدى بن ميمون عن غيلان بن جرير عن عبد الله بن سعيد الزمانى عن ابى قتادة ان النبي صلى الله عليه و سلم سئل عن صيام عرفة فقال احتسب على الله ان يكفر[1] سنتين سنة ماضية و سنة مستقبله. حدثنا وكيع عن شعبة عن ابى قيس عن هزيل عن مسروق عن عائشة كانت تصوم عرفة. حدثنا غندر عن شعبة عن ابى قيس عن هزيل عن عائشة قالت ما من السنة يوم أحب إلىّ أنْ أصومه من يوم عرفة.

(١) و فى ز كفارة.

حدثنا معاوية بن هشام عن ابي حفص الطائفي عن ابي حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم صوم عرفة كفارة سنتين . حدثنا وكيع عن شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه انه كان يصوم عرفة . حدثنا اسحاق الازرق عن ابي العلاء عن ابي هاشم عن ابراهيم قال في صوم عرفة في الحضر اذا كان فيه اختلاف فلا تصومن . حدثنا يزيد ابن هارون قال انا ابن عون عن ابراهيم قال كانوا لا يرون بصوم عرفة بأسا الا ان يتخوفوا ان يكون يوم الذبح . حدثنا ابن فضيل عن يزيد ابن ابي زياد عن مجاهد ان عائشة قالت ان صوم عرفة كفارة نصف سنة قال و قال مجاهد قال فلان كفارة سنة . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حميد الطويل قال ذكر عند الحسن ان صيام عرفة يعدل صيام سنة فقال الحسن ما اعلم ليوم فضلا على يوم ولا لليلة على ليلة الا ليلة القدر فانها خير من الف شهر ولقد رأيت عثمان بن ابي العاص صام يوم عرفة يرش عليه الماء من اداوة معه يتبرد به .

ما قالوا في صيام ستة ايام من شوال بعد رمضان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعد بن سعيد قال سمعت عمر بن ثابت قال سمعت ابا ايوب الانصاري يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صام رمضان ثم أتبعه بستة من شوال فقد صام الدهر أو فكانما صام الدهر . حدثنا حسين بن علي عن ابي موسى عن الحسن قال اذا ذكر عنده ستة ايام التي يصومها بعض الناس بعد رمضان تطوعا كان يقول لقد رضي الله بهذا الشهر للسنة كلها .

ما قالوا فى قضاء رمضان و تاخيره

حدثنا حفص عن يحي بن سعيد عن ابى سلمة بن عبد الرحمن قال قالت عائشة ان كان ليكون علىّ الصوم من شهر رمضان فما اقضيه حتى يأتى شعبان. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن السدى عن عبد الله البهى عن عائشة قالت ما كنت أقضى ما يبقى علىّ من رمضان فى حياة رسول الله صلى الله عليه و سلم الا فى شعبان.

ما قالوا فى الهلال يرى ما يقال

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد العزيز بن عمر قال حدثنى من لا أتهم عن عبادة بن الصامت قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا رأى الهلال قال الله اكبر الله اكبر الحمد لله الحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى اسئلك خير هذه الشهر و اعوذبك من شر القدر و من شر يوم الحشر. حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبدالرحمن ابن حرملة قال انصرفت مع سعيد بن المسيب من المسجد فقلنا هذا الهلال يا ابا محمد فلما انصرف قال آمنت بالذى خلقك فسواك فعدلك ثم التفت الىّ فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا رأى الهلال قال هكذا. حدثنا وكيع عن زكريا عن ابى اسحاق عن عبيد بن عمرو عن علىّ قال اذا رأى احدكم الهلال فلا يرفع به رأسا انما يكفى من احدكم ان يقول ربى و ربك الله. حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن ابراهيم قال اذا رأيت الهلال فقل ربى و ربك الله. حدثنا شريك عن ابى اسحاق ان عليا كان يقول اذا رأى الهلال اللهم انا نسئلك[1] نصره و خيره اوفتحه و نوره

(١) وفى ز اللهم ارزقنا.

و نوره و نعوذبك من شره و شر ما بعده . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن رجل من النخع عن ابى مسعود البدرى قال لان اخر من هذا القصر احبّ الىّ من ان افعل كما يفعلون اذا رأى احدكم الهلال كانما يرى ربّه . حدثنا حسن بن على قال سألت هشام بن حسان اىّ شىء كان الحسن يقول اذا رأى الهلال قال كان يقول اللهم اجعله شهر بركة ونور و اجر و معافاة اللهم انك قاسم بين عبادك فيه خيرا فاقسم لنا فيه من خير كما قسمت فيه بين عبادك الصالحين . حدثنا حسين بن على قال سألت ابن جريج فذكر عن عطاء ان رجلا اهل هلالا من الارض قال فسمع قائلا يقول اللهم اهله علينا بالأمن و الامان و السلامة و الاسلام و الهدى و المغفرة و التوفيق لما ترضى و الحفظ مما تسخط ربى و ربك الله قال فلم يزل يتلقنهن حتى حفظهن و ما رأى احدا . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن مغيره عن ابراهيم قال كان يعجبهم اذا رأى الرجل الهلال ان يقول ربى و ربك الله . حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن ابن ابى نجيح عن مجاهد قال كان يكره الاشارة عند رؤية الهلال و رفع الصوت . حدثنا محمد بن بشير قال حدثنا سعيد عن قتادة ان النبى صلى الله عليه و سلم كان اذا رأى هلالا قال هلال خير و رشد هلال خير و رشد آمنت بالذى خلقك ثلاثا الحمد لله الذى اذهب بشهر كذا وكذا . حدثنا يعلى قال حدثنا حجاج بن دينار عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس انه كره ان ينتصب للهلال و لكن يعرض و يقول الله اكبر و الحمد لله الذى اذهب هلالا كذا و كذا و جاء بهلال كذا و كذا .

ما قالوا فى صوم النيروز

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد عن سعيد عن الحسن انه سئل عن صوم النيروز فكرهه و قال يعظمونه (الاعاجم) . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا هشام قال سئل الحسن عن صوم يوم النيروز فقال مالكم و النيروز ولا تلتفتوا اليه فانما هو للعجم .

ما قالوا فى الصوم فى الشتاء

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن نمير عن عامر بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الصوم فى الشتاء الغنيمة الباردة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سليمان التيمى عن ابى عثمان قال قال عمر الشتاء غنيمة . حدثنا العائذ بن ادريس عن حصين عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال كان يقول اذا جاء الشتاء يا اهل القرآن طال الليل لصلاتكم و قصر النهار لصيامكم فاغتنموا .

ما قالوا فى الصائم اذا افطر ما يقول

حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابى هريرة قل كان النبى صلى الله عليه و سلم اذا صام ثم أفطر قال اللهم لك صمت و على رزقك افطرت قال و كان الربيع بن خيثم يقول الحمد لله الذى اعانني فصمت و رزقني فأفطرت . حدثنا وكيع عن هشام عن يحي بن ابى بكير عن انس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أفطر عند اهل بيت قال أفطر عندكم الصائمون و أكل طعامكم الابرار و نزلت عليكم الملائكة .

ما قالوا فى صوم يوم و اطعام مسكين

حدثنا عيسى بن يونس عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن عوف بن مالك الاشجعى قال قال عمر صيام يوم من غير رمضان و اطعام مسكين يعدل صيام يوم من رمضان .

فى صيام النبى صلى الله عليه و سلم كيف هو

حدثنا الثقفى عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يصوم من الشهر حتى نقول ما يفطر و يفطر حتى نقول ما يصوم منه شيئا . حدثنا نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم قال سألت سعيد بن جبير عن صيام رجب فقال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصوم حتى نقول لا يفطر و يفطر حتى نقول لا يصوم . حدثنا عبدة عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن زرارة بن اوفى عن سعيد ابن هشام عن عائشة قالت لا اعلم (أن) رسول الله صلى الله عليه و سلم صام شهرا قط كاملا الا رمضان . حدثنا وكيع عن كهمس عن عبد الله ابن شقيق عن عائشة قال سألتها عن صيام النبى صلى الله عليه و سلم فقالت ما علمته صام شهرا حتى يفطر فيه الا رمضان و لا افطره حتى يصوم منه .

من كره للصايم المبالغة فى الاستنشاق

حدثنا يحي بن سليم عن اسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن ابيه أن النبى صلى الله عليه و سلم قال بالغ الاستنشاق الا ان تكون صائما . حدثنا ابن فضيل عن ابيه قال كان الضحاك و اصحابه بخراسان فى رمضان فكانوا لا يتمضمضون . حدثنا الفضل بن دكين عن

ابی هلال عن ابن سيرين قال كان يكره ان يستنشق الصائم حتى يدخل حلقه . حدثنا معاوية بن هشام عن عمار بن زريق عن ابی فروة عن الشعبي قال اذا استنشق و أنت صائم فلا تبالغ .

من كان يحب ان لا يعلم بصومه

حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبد الرحمن بن عابس عن ابی هريرة قال اذا كان احدكم صائما فليدهن حتى لا يرى عليه اثر صومه و اذا بزق فليستتر بزاقه و اشار يزيد بيده كانه يغطى بها فاه . حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن هلال بن يساف قال قال عيسى بن مريم اذا كان يوم يصوم احدكم فليدهن شفتيه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابی حصين عن يحيي عن مسروق عن عبد الله قال اذا اصبحتم صياما فأصبحوا مدهنين .

فی صوم رجب ما جاء فيه

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن و برة عن عبد الرحمن عن خرشة ابن الحرّ قال رأيت عمر يضرب[1] اكف الناس فی رجب حتى يضعوها فی الجفان و يقول كلوا فانما هو شهر كان يعظمه اهل الجاهلية . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صوم رجب فقال اين انتم من شعبان . حدثنا وكيع عن يزيد مولى الصهباء عن رجل قد سماه عن انس قال لا يكون اثنينيا و لا خميسيا ولا رجبيا . حدثنا وكيع عن عاصم بن محمد عن ابيه قال كان ابن عمر اذا رأى الناس و ما يعدون لرجب كره ذلك .

(١) و فی ن يصرف .

ما قالوا فى صيام شعبان

حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابى سلمة قال سألت عائشة عن صيام رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت كان يصوم حتى نقول لا يفطر و يفطر حتى نقول لا يصوم و لم أره فى شهر اكثر صياما (من شعبان) و فى شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصوم كله . حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا صدقة بن موسى قال انا ثابت البنانى عن انس قال سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن افضل الصيام فقال صيام شعبان تعظيما لرمضان . حدثنا يزيد قال اخبرنا المسعودى عن المهاجر عن ابى الحسن عن عطاء بن يسار قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى شهر اكثر صياما منه فى شعبان و ذلك انه تنسخ فيه آجال من يموت فى السنة . حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا ثابت ابن قيس قال حدثنى ابو سعيد المقبرى قال حدثنى ابو هريرة عن اسامة ابن زيد قال قلت يا رسول الله رأيتك تصوم فى شعبان صوما لا تصوم فى شىء من الشهور الا فى شهر رمضان قال ذلك شهر يغفل الناس عنه بين رجب و شهر رمضان ترفع فيه اعمال الناس فاحب ان لا يرفع لى عمل الا و أنا صائم . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابى لبيد عن ابى سلمة عن عائشة قال سألتها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت لم أره صام من شهر قط اكثر من صيامه فى شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا .

ما نهى عنه فى صيام الاضحى و الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن ابى عبيد مولى

ابن أزهر قال شهدت العيد مع عمر بن الخطاب فبدأ بالصلوة قبل الخطبة و قال ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن صوم هذين اليومين اما يوم الفطر فيوم فطركم من صيامكم و اما يوم الاضحى فكلوا فيه من لحم نسككم . حدثنا ابن نمير و ابو اسامة عن سعد بن سعيد قال اخبرتنى عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صوم يوم الفطر و يوم الاضحى . حدثنا يحيى بن يعلى عن عبد الملك عن عمير عن قزعة عن ابى سعيد ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن صوم يوم الفطر و يوم الاضحى . حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم عرفة و يوم الاضحى و ايام التشريق ايام اكل و شرب . حدثنا وكيع عن ابن عون عن زياد بن جبير قال جاء رجل الى ابن عمر فسأله عن رجل نذر يصوم يوما فوافق ذلك فطرا او اضحى قال امر الله تعالى بوفاء النذر و نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صيام هذا اليوم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صوم الفطر و يوم الاضحى . حدثنا ابن نمير و يزيد ابن هارون قالا اخبرنا محمد بن اسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان ابن يسار عن ابى سعيد الخدرى قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم (عن) صيام الفطر و يوم النحر .

ما قالوا فى الرجل يفطر من رمضان يوما ما عليه

حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد بن عجلان عن المطلب بن ابى وداعة

عن سعيد بن المسيب قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال انى افطرت يوما من رمضان فقال له النبي صلى الله عليه و سلم تصدق و استغفر الله و صم يوما مكانه . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء قال قال لى عاصم سألت جابر بن زيد ما بلغك فيمن افطر يوما من رمضان ما عليه قال ليصم يوما مكانه و يصنع مع ذلك معروفا . حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم عن ابى خالد عن الشعبي قال يقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبى قال عليه يوما مكانه . حدثنا عبدة عن سعيد بن يعلى بن حكيم عن سعيد بن جبير فى رجل افطر يوما من رمضان متعمدا قال يستغفر الله من ذلك و يتوب اليه و يقضى يوما مكانه . حدثنا وكيع عن جرير عن يعلى عن سعيد مثله . حدثنا عبدة عن عاصم قال ارسل ابو قلابة الى سعيد بن المسيب فى رجل يفطر يوما من رمضان متعمدا فقال سعيد يصوم مكان كل يوم شهرا . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى رجل يفطر يوما من رمضان متعمدا قال يصوم شهرا . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال عليه صوم ثلاثة الاف يوم .

من قال لا يقضيه و ان صام الدهر

حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن ابن المطوس عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من افطر يوما من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر . حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن مغيرة اليشكرى عن بلال بن الحارث عن ابن مسعود قال

من أفطر يوما من رمضان من غير رخصة لم يجزه صيام الدهر كله . حدثنا ابو معاوية عن عمرو بن يعلى عن عرفجة عن على قال من افطر يوما من رمضان متعمدا لم يقضه ابدا طول الدهر .

ما قالوا فيه اذا وقع امرأته فى رمضان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن حميد عن ابى هريرة قال جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال هلكت قال و ما أهلكك قال وقعت على امرأتى فى رمضان قال اعتق رقبة قال لا أجد قال فصم شهرين قال لا استطيع قال فأطعم ستين مسكينا قال لا أجد قال اجلس فجلس فبينا هو كذلك اذ اوتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بفرق فيه تمر فقال له النبى صلى الله عليه و سلم اذهب فتصدق به فقال و الذى بعثك بالحق ما بين لا بتيها اهل بيت افقر اليه منا قال فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بدت انيابه ثم قال انطلق فاطعمه عيالك حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم مثله و قال صم يوما مكانه - حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل فذكر انه احترق فسأله عن امره فذكر انه وقع على امرأته فى رمضان فأتى النبى صلى الله عليه و سلم بمكيل يدعوا الفرق فيه تمر فقال اين المحترق فقام الرجل فقال له تصدق بهذا .

من كان يحب ان يفطر قبل ان يصلي

حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم كان لا يصلي حتى يفطر و لو بشربة من ماء. حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن امه عن ابي بردة الاسلمي قال كان يأمر اهله أن يفطروا قبل الصلوة على ما تيسر. حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كان الاسود لا يفطر في رمضان حتى يصلي المغرب. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن ان عمر وعثمان كانا يصليان المغرب اذا رأيا الليل كانا يفطران قبل ان يصليا.

في الصائم يدخل حلقه الذباب

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابي مالك عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس في الرجل يدخل حلقه الذباب قال لا يفطر. حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال لا يفطر. حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال لا يفطر.

من كان يستحب ان يفطر على تمر او ماء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن عمها سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أفطر احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فليفطر على ماء فانه طهور. حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن حفصة بنت سيرين عن الرباب و هي ام الرائح بنت صليع عن سلمان بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر فان لم يجد فليفطر على ماء فانه

طهور . حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن ايمن عن ابيه عن ابى سعيد قال دخلت عليه فافطر على تمر . حدثنا جرير عن مغيرة عن ام موسى قالت كانوا يستحبون أن يفطروا على البسر او التمر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن اشعث عن مغيرة عن ابراهيم عن عبد الله اليشكرى قال قال عبد الله من افطر يوما من رمضان متعمدا من غير سفر و لا مرض لم يقضه ابدا و ان صام الدهر كله . حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال يقضى يوما مكانه و يستغفر ربّه .

بسم الله الرحمن الرحيم

ما جاء في الحث على الصدقة و امرها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن عبد الرحمن بن هلال العبسى عن جرير قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فحثنا على الصدقة فأبطئوا حتى رؤى فى وجهه الغضب ثم ان رجلا من الانصار جاء بصرة فاعطاها فتتابع الناس حتى رؤى فى وجهه السرور فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سن سنة حسنة كان له اجرها و مثل اجر من عمل بها من غير ان ينتقص من اجورهم شيئا و من سن سنة سيئة كان عليه وزرها و وزر من عمل بها من غير ان ينتقص من اوزارهم شيئا . حدثنا ابو اسامة عن شعبة قال حدثنى عون بن ابى جحيفة قال سمعت المنذر بن جرير يذكر عن ابيه قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم صدر النهار قال فجاءه قوم حفاة مجتابى النمار عليهم السيوف و العمائم عامتهم من مضر بل كلهم من مضر قال فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم يتغير تغيرا لما رأى بهم من الفاقة قال ثم قام فدخل (المسجد) ثم امر بلالا فأذن ثم اقام فصلى ثم قال يايها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة ثم قرأ الى آخر الاية و اتقوا الله الذى تساءلون به و الارحام - اتقوا الله و لتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق امرؤ من ديناره ومن درهمه ومن ثوبه (و) من صاع بره يعنى الحنطة (و) من صاع تمره

حتى قال (اتقوا النار) ولو بشق تمرة قال فجاء رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت قال ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام و ثياب قال فرأيت وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم يتهلل كانه مذهبة فقال من سن فى الاسلام سنة حسنة او صالحة فاستن بها بعده كان له اجرها و اجر من عمل بها بعده لا ينتقص من اجورهم شيئا و من سنّ فى الاسلام سنة سيئة فاستن بها بعده كان عليه و زرها و وزر من عمل بها بعده لا ينتقص من او زارهم شيئا. حدثنا ابن عيينة عن ايوب قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس يقول اشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى قبل الخطبة ثم خطب فرٰى انه لم تسمع النساء فاتاهن فذكرهن و وعظهن و امرهن بالصدقة و بلال قابل بثوبه قال فجعلت المرأة تلقى الخاتم و الخرص و الشيء.

حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن ذر عن وائل بن مهاجر عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تصدقن يا معشر النساء فانكن اكثر اهل جهنم فقالت امرأة ليست من علية النساء بم ذلك يا رسول الله قال لا نكن تكثرن اللعن و تكفرن العشير. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن خيثمة عن عدى بن حاتم قال ذكر رسول الله صلى الله عليه و سلم النار فاعرض بوجهه و اشاح ثم ذكر النار فاعرض و اشاح حتى ظننا انه كأنما ينظر اليها ثم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة. حدثنا ابو اسامة عن زكريا عن ابى اسحاق عن عبد الله بن مغفل عن عدى بن حاتم عن النبى صلى الله عليه و سلم قال اتقوا النار ولو بشق تمرة. حدثنا ابن نمير قال حدثنا عياض بن عبد الله ابن

ابن سعد بن ابى سرح عن ابى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج يوم الفطر فيصلى بالناس تينك الركعتين ثم يسلم ثم يقوم فيستقبل النـاس وهم جلوس فيقول تصدقوا تصدقوا فكان اكثر من تصدق النساء بالقرط والخاتم والشىء . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن شقيق عن عمرو بن الحارث عن زينب امرأة عبد الله قالت امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصدقة فقال تصدقن يا معشر النساء . حدثنا ابو خالد الاحمر عن منصور عن حيان عن ابن بجاد عن جدته قالت قلت يا رسول الله يأتينى السائل ليس عندى شىء أعطيه قالت فقال لا تردى السائل الا بشىء ولو بظلف . حدثنا وكيع عن شعبة عن معبـد بن خالد عن حارثة بن وهب الخزاعى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقوا فانه يوشك ان يخرج الرجل بصدقته فلا يجد من يقبلها . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمار عن راشد بن الحارث عن ابى ذر قال ما على الارض من صدقة تخرج حتى تفك عنها لحى سبعين شيطان كلهم ينهاه عنها . حدثنا ابن سعد عن سفيان عن سلمـة بن كهيل عن ابى الزعراء عن عبـد الله ان راهبا عبد الله فى صومعته ستين سنة فجاءت امرأة فنزلت الى جنبه فنزل اليها فواقعها ست ليال ثم سقط فى يده ثم هرب فاتى مسجدا فاوى فيه فمكث ثـلاثا لا يطعم شيئا فاتى برغيف فكسر نصفه فاعطاه رجلا عن يمينـه واعطى الاخر رجلا عن يساره ثم بعث اليه ملك فقبض روحه فوضع عمل ستين سنة فى كفـة ووضعت السيئـة فى اخرى فرجحت ثم جيئ بالرغيف فرجح بالسيئة . حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن القاسم بن

محمد قال سمعت ابا هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم يقول ان الله يقبل الصدقة و يأخذها بيمينه فيربيها لصاحبها كما يربى احدكم فلوة او فصيلة حتى ان اللقمة لتصير مثل أُحد و تصديق ذلك فى كتاب الله عز و جل و هو الذى يقبل التوبة عن عباده و يأخذ الصدقات و يمحق الله الربا و يربى الصدقات . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن يونس بن خباب عن ابى سلمة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما نقصت صدقة من مال قط فتصدقوا . حدثنا يحيى بن عيسى عن الاعمش عن طلحة عن مسروق عن عائشة قالت اهديت لنا شاة مشوية فقسمتها كلها الا كتفها فدخل علىّ رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال كلها لكم الا كتفها . حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن عطية مولى بنى عامر عن يزيد بن بشر السكسكى فقال بعثه يزيد بن عبد الملك بكسوة الى الكعبة فلما اتى تيماء جاءه سائل فسأل قال فقال تصدقوا فان الصدقة تنجى من سبعين با با من الشر قال فقلت من هاهنا افقه قالوا نسىّ رجل من اليهود فاتيت الدار فقلت من نسى فاشرفت علىّ امرأته فاذنت لى فاشرفت عليه فلما رآنى توضأ فقلت له ما شأنك حين رأيتنى توضأت قال ان الله تعالى قال يا موسى توضأ فان لم تفعل فأصابتك مصيبة فلا تلومن الا نفسك قال قلت ان سائلا يسأل فقال تصدقوا فان الصدقة تنجى من سبعين با با من الشر قال صدق فذكر شيئا من المنايا و هدم الحائط و وقص الدابة و الغرق مما شاء الله مما عد من المنايا قال قلت و تنجى من النار . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن

ابی حبیب عن مرثد بن عبد الله الیزنی قال حدثنی من سمع رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول صدقة المؤمن ظله یوم القیامة . حدثنا الفضل ابن دکین عن سفیان عن علی بن الاقمر عن ابی الاحوص قال « قد افلح من تزکی » قال من ارضخ . حدثنا یزید بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن ابی هدینة ان سائلا سأل عبد الرحمن بن عوف و بین یدیه عنب فناوله حبة فکانهم انکروا ذلك فقال فی هذه مثقال ذرة کثیر . حدثنا غندر عن شعبة عن خلید بن جعفر قال سمعت ابا ایاس یحدث عن ام الحسن انها کانت عند ام سلمة زوج النبی صلی الله علیه و سلم فجاء نساء مساکین فقالت اخرجوهن فقالت ما بهذا امرنا الله ا نبذ بهن بتمرة تمرة . حدثنا ابن علیة عن حماد بن المختار عن عمرو بن شعیب عن حمید بن عبد الرحمن قال کان یقال ردوا السائل ولو برأس القطا . حدثنا ابو بکر قال حدثنا وکیع عن سفیان عن مصعب بن محمد عن یعلی بن ابی یحیی عن فاطمة بنت حسین عن ابیها قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم للسائل حق و ان جاء علی فرس . حدثنا ابن فضیل عن الحسن بن عبید الله عن سالم بن ابی الجعد قال قال عیسی بن مریم للسائل حق و ان جاء علی فرس مطوق بالفضة . حدثنا مالك بن اسماعیل عن زهیر عن ابی اسحاق عن ابی الاحوص قال اذا اتی احدکم السائل و هو یرید الصلوة او قال یرید ان یصلی فان استطاع ان یتصدق فلیفعل فان الله یقول « قد افلح من تزکی و ذکر اسم ربه فصلی » فان استطاع ان یقدم بین یدی صلاته صدقة فلیفعل .

ما قالوا فى منع الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص قال قال عبد الله من لم يؤد الزكوة فلا صلوة له . حدثنا ابو خالد الاحمر عن سلمة عن الضحاك قال لا صلوة الا بزكوة . حدثنا ابن ادريس عن مطرف عن ابى اسحاق عن ابى الاحوص قال قال عبد الله ما مانع الزكوة بمسلم . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال قال ابو بكر لومنعونى ولو عقالا مما اعطوا رسول الله صلى الله عليه و سلم لجاهدتهم قال ثم تلا و ما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل أ فائن مات او قتل انقلبتم على اعقابكم . حدثنا ابو داود الطيالسى عن هشام الدستوائى عن ابى الزبير عن جابر اذا أديت زكوة مالك اذهبت عنك شره . حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا بن اسحاق المكى قال حدثنى يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس عن معاذ قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال انك تأتى قوما من اهل الكتاب فادعهم الى شهادة ان لا اله الا الله و انى رسول الله فان هم اطاعوك لذلك فا علمهم ان الله افترض عليهم خمس صلوات فى كل يوم و ليلة فان هم اطاعوك لذلك فاعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة فى اموالهم تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم اطاعوك لذلك فاياك وكرائم اموالهم و اتق الله دعوة المظلوم فانها ليس بينها و بين الله حجاب . حدثنا ابن نمير عن ابى خالد عن الشعبى عن الحارث عن على قال لعن مانع الصدقة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسماعيل عن

الشعبى

الشعبي عن الحارث عن على مثله . حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن عبدالله بن مرة عن الحارث بن عبد الله عن عبد الله قال قال لاوى الصدقة يعنى ما نعها ملعون على لسان محمد صلى الله عليه و سلم يوم القيامة . حدثنا وكيع عن[١] مثنى عن سعيد[١] قال سمعت انسا و شكا اليه قوم من الاعراب الصدقة فقال اجمعوها و ادوها لوقتها فما اخذ منكم بعد ذلك فهو ظلم ظلمتموه . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن الشعبي عن جرير قال قلت لبنى يا بنى اذا جاءكم المصدق فلا تكتموه من نعمكم شيئا . حدثنا على بن مسهر عن عاصم عن ابى عثمان عن ابى هريرة قال اذا جاءك المصدق فقال اخرج صدقتك فاخرجها فان قبل فبها و نعمت فان ابى فول ظهرك و قل اللهم انى احسب عندك ما يأخذ منى ولا تلعنه . حدثنا عبد الرحيم عن داود عن الشعبي عن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليصدر المصدق عنكم حين يصدر و هو راض و قال الشعبي المعتدى فى الصدقة كمانعها . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا ثابت عن قيس عن خارجة بن اسحاق عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم سيأتيكم ركب مبغضون فان جاءوكم فرحبوا بهم و خلوا بينهم و بين ما يبغون[٢] فان عدلوا فلانفسهم و ان ظلموا فعليهم و ارضوهم فان تمام زكاتكم رضاهم وليدعوا لكم . حدثنا اسحاق بن سليمان الرازى عن ابى يسار عن الضحاك قال كان عمر بن الخطاب اذا ظهر على مال [٣]قد غيب[٣] عن الصدقة خمسه . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا ابن

(١ ١) و فى ز منير بن سعيد (٢) و فى ز يبغضون (٣ - ٣) و فى ز قد ذهب .

ابي عروبة عن عبد الله بن زريق انه سمع الحسن قال قال نبي الله صلى الله عليه و سلم من أدى زكوة ماله ادى الحق الذى عليه و من زاد فهو خير له . حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادى زكوة ماله فلا جناح عليه الا ان يتصدق .

فيما تجب فيه الزكوة من الدراهم و الدنانير

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بلغ المال مائتى درهم ففيه خمسة دراهم . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن الحسن قال كتب عمر الى ابي موسى أن خذ ممن مر بك من تجار المسلمين من كل مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء وكان عبدا لبنى مجاشع قال قلت لابن عمر هل على العبد زكوة قال أمسلم قلت نعم قال عليه فى كل مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة قال تحل عليه الزكوة من يوم ملك مائتى درهم ثم يحول عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال فى كل مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه رفعه قال اذا بلغت خمس اواق ففيها خمسة دراهم و فى كل اربعين درهما درهم . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابن حجر عن طاوس انه كان يقول فى مائتى درهم خمسة دراهم . حدثنا حماد بن مسعدة عن عوف عن الحسن قال اذا كانت مائتى درهم ففيها خمسة دراهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله ابن ابي بكر أن عمر بن عبد العزيز قال فى المعادن من كل مائتين خمسة .

حدثنا محمد بن ابي بكر عن ابن جريج عن عطاء قال اذا بلغت مائتين ففيها خمسة دراهم .

من قال ليس فى اقل من ماتى درهم زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تكون فى الدراهم زكوة حتى تبلغ خمس أواق . حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ان لم تكن لك الا تسعة و تسعين و مائة فليس فيها زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ليس فى اقل من ماتى درهم زكوة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كل شيء دون المائتين نفقة[1] . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحي بن سعيد عن عمرو بن يحي بن عمارة ان اباه يحي بن عمارة أخبره انه سمع ابا سعيد الخذرى يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس فيما دون خمس اواق صدقة و كانت تقوم مائى درهم . حدثنا عبد الرحيم عن ابن سالم عن الشعبي انه قال ليس فيما دون خمس اواق من فضة صدقة . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن الشعبي قال ليس فى الشق شيء و الشق مال لم يبلغ ماتى درهم . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابي ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ليس فى اقل من ماتى درهم شيء . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابي اسحاق عن عاصم عن على عن النبي صلى الله عليه و سلم

(١) اى ليس فيه زكوة .

قال ليس فى اقل من مائتى درهم شيء . حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنى عمار عن زريق عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ليس فى اقل من مائتى درهم شيء .

ما قالوا فيما زاد على المائتين ليس فيه شيء حتى يبلغ اربعين درهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحمن عن داود عن الشعبى قال كان لايرى فيما زاد على المائتين شيء حتى يبلغ اربعين . حدثنا عبد الرحيم ابن سليمان عن عاصم عن الحسن قال كتب عمر الى ابى موسى فما زاد[1] على المائتين ففى كل اربعين درهم . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال ليس فيما زاد على المائتين شيء [2]حتى يكون اربعين[2] . حدثنا ابن عدى عن سعيد بن زيد عن واصل مولى ابى عيينة عن مكحول قال ليس فيما زاد على المائتين شيء حتى يبلغ اربعين درهما . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال حتى يبلغ اربعين درهما نيفا[3] على المائتين فهى حينئذ ستة دراهم ثم لا شيء حتى تبلغ ثمانين و مائتى درهم فهى سبعة دراهم ثم كذلك .

من قال فما زاد على المائتين فبالحساب

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ليس فى اقل من مائتى درهم شيء فما زاد فبالحساب . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء و كان عبدة

١) و فى ز فيما زاد (٢ - ٢) و فى ز حتى يبلغ اربعين درهما (٣) النيف كيت يادة يقال عشرة و نيف و كل ما زاد على العقد نيف الى ان يبلغ العقد الثانى .

لبنى مجاشع عن ابن عمر قال فما زاد على المائتين فبالحساب . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال فما زاد على المائتين فبحسابه . حدثنا ابن مهدى عن وهيب عن يونس عن ابن سيرين قال ما زاد فبالحساب . حدثنا ابن مهدى عن ابى هلال عن قتادة عن عمر بن عبد العزيز قال قال ما زاد فبالحساب .

ما قالوا فى الدنانير ما يؤخذ منها فى الزكوة

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ليس فى اقل من عشرين دينارا شىء و فى عشرين دينارا نصف دينار و فى اربعين دينارا دينار فما زاد فبالحساب . حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الشعبى قال فى عشرين مثقالا نصف مثقال و فى اربعين مثقالا مثقال . حدثنا حماد بن مسعدة عن عمران عن ابن سيرين قال فى اربعين دينارا دينار و فى عشرين دينارا نصف دينار . حدثنا اسامة عن هشام عن الحسن قال فى عشرين دينارا نصف دينار . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس فى اقل من عشرين مثقالا شىء و فى عشرين نصف مثقال و فى اربعين مثقالا مثقال . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن زريق مولى بنى فزارة ان عمر ابن عبد العزيز كتب اليه حين استخلف خذ ممن مر بك من تجار المسلمين فيما يديرون من اموالهم من كل اربعين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ما نقص حتى يبلغ عشرة دنانير فاذا نقصت ثلث دينار فدعها لا تأخذ منها شيئا و اكتب لهم براءة بما تأخذ منهم الى مثلها من الحول و خذ

ممن مر بك من تجار اهل الذمة فيما يظهرون من اموالهم و يريدون بها التجارات من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص فبحساب ما نقص حتى يبلغ عشرة دنانير فاذا نقصت ثلث دينار فدعها لا تأخذ منها شيئا و اكتب لهم براءة الى مثلها من الحول بما تأخذ منهم . حدثنا محمد بن عبد الله عن اشعث عن الحسن قال ليس فيما دون اربعين مثقالا من الذهب صدقة . حدثنا يحي بن عبد الملك بن عيينة عن ابيه عن الحكم انه كان لا يرى فى عشرة دينار زكوة حتى تكون عشرين مثقالا فيكون فيها نصف مثقال . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم كان لامرأة عبد الله طوق فيه عشرون مثقالا فأمرها ان تخرج منه خمسة دراهم . حدثنا حماد بن مسعدة عن اشعث عن الحسن قال فى عشرين دينارا نصف دينار و ليس فى اقل من اربعين دينارا شيء و فى اربعين دينارا دينار . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء لا يكون فى مال صدقة حتى يبلغ عشرين دينارا فاذا بلغت عشرين دينارا ففيها دينار و فى كل اربعة دنانير يزيدها من المال درهم حتى تبلغ اربعين دينارا و فى كل اربعين دينارا دينار و فى كل اربعة و عشرين دينارا نصف دينار و درهم .

فى الرجل تكون عنده مائة درهم و عشرة دنانير

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عبيدة قال سألت ابراهيم عن رجل له مائة درهم و عشرة دنانير قال يزكى من المائة بدرهمين و من الدنانير بربع دينار و قال سألت الشعبي فقال يحمل الاكثر على الاقل

الاقل او قال على الا كثر فاذا بلغت[1] فيه الزكاة زكى . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله قال قلت لمكحول يا ابا عبد الله ان لى سيفا فيه خمسون و مائة درهم فهل علىّ فيه زكوة قال اضف اليه ما كان لك من ذهب و فضة فاذا بلغ ماتى درهم ذهب و فضة فعليك فيه الزكوة . حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى عن اشعث عن الحسن انه كان يقول اذا كانت له ثلاثون دينارا ومائة درهم كان عليه فيها الصدقة و كان يرى الدراهم والدنانير عينا كله .

فى زكوة الابل ما فيها

حدثنا عباد بن العوام عن سفيان عن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب كتاب الصدقة فقرنه[2] بسيفه او قال بوصيته و لم يخرجه حتى قبض فلما قبض عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر فكان فيه فى خمس من الابل شاة و فى عشرة شاتان و فى خمسة عشر ثلاث شياه و فى عشرين اربع شياه و فى خمسة عشرين بنت مخاض الى خمس و ثلاثين فاذا زادت ففيها بنت لبون الى خمس و اربعين فاذا زادت فحقة الى ستين فاذا زادت فجذعة الى خمس و سبعين فاذا زادت فابنتالبون الى تسعين فان زادت فحقتان الى عشرين و مائة فان زادت على عشرين و مائة ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون لا يجمع بين مفترق و لا يفرق بين مجتمع وما كان من خليطين فانهما يتراجعان بالسوية . حدثنا عبد السلام عن خصيف عن ابى عبيدة و زياد

(١) و فى ن كانت (٢) و فى ن فقربه .

ابن ابي مريم عن عبد الله قالا فى خمس و عشرين من الابل بنت مخاض . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال فى خمس من الابل شاة الى تسع فان زادت واحدة ففيها شاتان الى اربع عشرة فان زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى تسع عشرة فان زادت واحدة ففيها أربع الى اربع و عشرين فان زادت واحدة ففيها خمس شياه فان زادت واحدة ففيها بنت مخاض او ابن لبون ذكر اكبر منها بعام الى خمس و ثلاثين فان زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس و اربعين فان زادت واحدة ففيها حقة طروقة الفحل الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس و سبعين فان زادت واحدة ففيها بنتا لبون الى تسعين فان زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين و مائة فاذا كثرت الابل ففى كل خمسين من الابل حقة ولا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيدالله عن نافع قال وجد فى وصية عمر فى خمس و عشرين من الابل بنت مخاض . حدثنا وكيع عن فطر عن الشعبى و عن فضيل عن ابراهيم قالا فى خمس و عشرين بنت مخاض . حدثنا ابن مبارك عن حرام بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى كل ابل سائمة اربعين بنت لبون لا يفرق ابل عن حسابها من اعطاها مؤتجرا فله اجره عزمة من عزمات ربنا لا يحل لآل محمد منها شيء . حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر اذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال فى كل خمس و عشرين

بنت

مسروق قال لما بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم معاذا الى اليمن أمره ان يأخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا او تبيعة و من كل اربعين مسنة و من كل حالم دينارا أو عدله معافرىّ . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن ان يؤخذ من ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة و فى كل اربعين مسنة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم و ابى وائل قال بعث النبي صلى الله عليه و سلم معاذا الى اليمن و أمره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا او تبيعة و من اربعين مسنة و من كل حالم دينارا او عدله من المعافرىّ . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال (البقر) اذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع او تبيعة حولى فاذا بلغت اربعين ففيها مسنة ثنية فصاعدا . حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال بلغنى ان معاذا قال فى ثلاثين تبيع و فى اربعين بقرة . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال فى ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة جذع و فى اربعين مسنة . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن شهر قال فى سائمة البقر فى كل ثلاثين تبيع او تبيعة و فى اربعين مسنة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم و عن اسماعيل عن ابى خالد عن الشعبى قال فى ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة و فى اربعين مسنة . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن عكرمة بن خالد قال استعملت على صدقات عك فلقيت اشياخا ممن صدق على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فاختلفوا علىّ فنهم من قال اجعلها مثل صدقة الابل و منهم من قال فى ثلاثين بقرة

تبيع او تبيعة جذع او جذعة و فى اربعين مسنة . حدثنا حفص عن اشعث عن الشعبي قال فى ثلاثين بقرة تبيع او تبيعة جذع او جذعة و فى اربعين مسنة . حدثنا زيد بن خباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال البقر اذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع او تبيعة فاذا بلغت اربعين ففيها مسنة . حدثنا ابو بكر حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه قال فى ثلاثين من البقر تبيع جذع او جذعة و فى كل اربعين بقرة بقرة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن صالح بن دينار ان عمر بن عبد العزيز كتب الى عثمان بن محمد بن ابى سويد ان تأخذ من كل ثلاثين بقرة بقرة و من كل اربعين بقرة بقرة و لم يزد على ذلك . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا فقالا فى ثلاثين جذع او جذعة (و فى اربعين) مسنة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عمرو قال كان عثمان بن الزبير عن ابى عوف و غيره يأخذون من كل خمسين بقرة بقرة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال اذا بلغت البقر ثلاثين ففيها تبيع او جذع او جذعة حتى تبلغ اربعين فاذا بلغت اربعين ففيها بقرة مسنة . حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان ان نعيم بن سلامة أخبره و هو الذى كان خاتم عمر بن عبد العزيز فى يده ان عمر ابن عبد العزيز دعا بصحيفة زعموا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب بها الى معاذ فقال نعيم فقرئت و انا حاضر فاذا فيها من كل ثلاثين تبيع جذع او جذعة و من كل اربعين بقرة مسنة قال نعيم فقلت تبيع او جذع فقال عمر بل تبيع جذع .

من قال اذا كانت البقر دون ثلاثين فليس فيها شيء

حدثنا ابو بكر قال ثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال ليس فيما دون الثلاثين من البقر شيء. حدثنا محمد بن بكر قال ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى قال ليس فيما دون الثلاثين بقرة شيء. حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابي اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن علي قال ليس فيما دون الثلاثين من البقر شيء. حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن ابن ابي ليلى عن عمرو بن مرة عن ابي البحتري عن ابي سعيد الخدري قال ليس فيما دون الثلاثين من البقر شيء.

في الزيادة في الفريضة

حدثنا ابن نمير عن ابن ابي ليلى عن الحكم قال بعث النبي صلى الله عليه و سلم معاذا فأمره ان يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعا او تبيعة و من كل اربعين مسنة فسألوه عن فضل ما بينهما فابى ان يأخذه حتى سأل النبي صلى الله عليه و سلم فقال لا تأخذ شيئا. حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طاوس عن معاذ قال ليس في الاوقاص[1] شيء. حدثنا عبد الاعلى عن داود عن الشعبي عن ليث قال ليس في الاستيناف شيء. حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي قال في اربعين مسنة و في ثلاثين تبيع و ليس في النيف شيء. حدثنا غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا قلت ان كانت خمسين بقرة فقال الحكم فيها مسنة و قال

(١) جمع و قص و هو ما بين الفريقتين نحو اذا كانت الابل خمسا ففيها شاة و في العشر شاتان ولا شيء فيما بينهما فما بين الخمس و العشر و قص.

حماد بحساب ذلك . حدثنا ابن مبارك عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال صاحب البقر بما فوق الفريضة . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول قال ما زاد فبالحساب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو بكر بن عبد الله عن ابن شهاب قال ليس فى الفضول شىء الا ان يكون تاليف .

فى التبيع ما هو

حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال التبيع الذى قد استوى قرناه و اذناه و المسن التى فصاعدا .

فى السائمة كم هى

حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء قال قلت لابى قلابة كم السائمة قال مائة .

من قال ليس فى شىء من السوائم صدقة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس فى شىء من السوائم صدقة الا اناث الابل و اناث البقر و الغنم .

فى البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق عن عاصم ابن ضمرة عن على قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس عن معاذ انه كان لا يأخذ من البقر العوامل صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و مجاهد قالا ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا عباد بن عوام عن حجاج عن الحكم ان عمر بن

عبد العزيز

بنت مخاض . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد قال كان فى الكتاب الذى كتب معهم عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون فى الابل اذا بلغت خمسا و عشرين ففيها بنت مخاض فاذا زادت فابن لبون ذكر . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال فى خمس و عشرين بنت مخاض . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبى قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن ان يؤخذ من الابل من كل خمس شاة و من كل عشر شاتان و من خمسة عشر ثلاث شياه و من عشرين اربع شياه و من خمس و عشرين خمس شياه فاذا زادت واحدة ففيها بنت مخاض الى خمس و ثلاثين فان لم تجد فى الابل بنت مخاض فابن لبون ذكر فاذا زادت واحدة ففيها بنت لبون الى خمس و اربعين فان زادت واحدة ففيها حقة الى ستين فان زادت واحدة ففيها جذعة الى خمس و سبعين فان زادت واحدة ففيها بنتالبون الى تسعين فان زادت واحدة ففيها حقتان الى عشرين و مائة فاذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون و لا يفرق بين مجتمع و لا يجمع بين مفترق و لا يؤخذ فى الصدقة تيس و لا هرمة ولا ذات عوار قال الاجلح فقلت للشعبى ما يعنى بقوله لا يجمع بين مفترق و لا يفرق بين مجتمع قال الرجل تكون له الغنم فلا يفرقها كى لا يؤخذ منها صدقة ولا يجمع بين مفترق القوم تكون لهم الغنم لا تجب فيها الزكوة فلا تجمع فتؤخذ منها الصدقة .

من قال ليس فيما دون الخمس من الابل صدقة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن

ابى اسحاق عن عاصم عن على قال ان لم تكن الا اربع من الذود فليس فيها صدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبى عن على و عبد الله انهما قالا ليس فى اقل من الخمس من الابل صدقة . حدثنا يعلى ابن عبيد عن يحي بن سعيد قال بلغنا ان سالم بن عبد الله كان يقول عندنا كتاب عمر بن الخطاب فى صدقة الابل فلم يسألنا عنه احد حتى قدم علينا عمر بن عبد العزيز فأرسلنا به اليه فكان فى الكتاب الذى كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون ان ليس فى الابل صدقة حتى يبلغ خمسا . حدثنا ابوخالد الاحمر عن يحي بن سعيد عن عمرو بن يحي بن عمارة عن ابيه عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فى اقل من خمس ذود صدقة[1] . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى اقل من خمس ذود صدقة . حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن ليث عن نافع عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فيما دون خمس ذود صدقة . حدثنا على بن اسحاق عن ابن مبارك عن معمر عن سهيل عن ابيه عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال ليس فى اقل من خمس ذود صدقة . حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم كتب كتاب الصدقة فقرنه[2] بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه حتى قبض فعمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر حتى هلك فكان فيه فى الابل اذا زادت

(١) و فى ز شىء (٢) و فى ز فقربه .

على عشرين ومائة ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبي قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن اذا كثرت الابل ففى خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون . حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع قال وجد فى وصية عمر ما زاد على عشرين و مائة ففى كل اربعين بنت لبون و فى كل خمسين حقة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال اذا كثرت الابل ففى كل خمسين حقة . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيي بن سعيد قال بلغنا ان سالما كان يقول عندنا كتاب عمر فى صدقة الابل و الغنم حين قدم علينا كتاب عمر بن عبد العزيز فكان فى الكتاب الذى كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون فاذا زادت على عشرين و مائة ففى كل خمسين حقة و فى كل اربعين بنت لبون .

من قال اذا زادت على عشرين و مائة استقبل بها الفريضة

حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال اذا زادت على عشرين و مائة يستقبل بها الفريضة . حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ابراهيم مثله .

ما يكره للصدق من الابل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن قيس بن ابى حازم عن الصنابحى عن الاعمش قال أبصر النبى صلى الله عليه و سلم ناقة حسنة فى ابل الصدقة فقال ما هذه قال صاحب الصدقة

انى ارتجعتها ببعيرين من حواشى الابل قال فقال نعم اذا . حدثنا هشيم عن هلال بن حباب عن ميسرة عن ابى صالح قال حدثنا سويد بن غفلة قال أتانا مصدق النبى صلى الله عليه و سلم فأتيته فجلست اليه فسمعته يقول ان فى عهدى ان لا آخذ من راضع لبن ولا نجمع بين متفرق و لا نفرق بين مجتمع قال و أتاه رجل بناقة كرماء فأبى أن يأخذها . حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه ان النبي صلى الله عليه و سلم بعث مصدقا فقال لا تأخذ من حرزات أنفس الناس شيئا و خذ الشارف و ذات العيب . حدثنا حفص عن اسماعيل عن قيس قال ابصر النبي صلى الله عليه و سلم ناقة حسنة فى ابل الصدقة فقال ما هذه الناقة فقال صاحب الصدقة يا رسول الله عرفت حاجتك الى الظهر فارتجعتها ببعيرين من الصدقة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن القاسم ان عمر مرت به غنم الصدقة فرأى فيها شاة ذات ضرع فقال ما هذه فقالوا من غنم الصدقة فقال ما اعطى هذه اهلها و هم طائعون لا تفتنوا الناس لا تأخذوا حرزات الناس يكبوا عن الطعام . حدثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق عن يحيى بن عبد الله بن صيفى عن ابى معبد عن ابن عباس عن معاذ ان النبى صلى الله عليه و سلم قال اياك و كرائم اموالهم حين بعثه الى اليمن .

فى صـــدقـــة البقر ماهى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد السلام عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه و سلم قال فى ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة و فى اربعين مسنة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن مسروق

انك تدع لحم الشاة الماخض و الاكيلة و فحل الغنم و خذ العناق الجذعة و الثنية فذلك عدل بين خيار المال و الغذاء . حدثنا ابو اسامة عن النهاس ابن قهم قال حدثنا الحسن بن مسلم بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم سفيان بن عبد الله على الصدقة فقال خذ ما بين الغذية و الهرمة يعنى بالغذية السخلة .

فى المصدق ما يصنع بالغنم

حدثنا ابن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن رجل من ثقيف قال سألت ابا هريرة فى أى المال صدقة فقال فى الثلث الاوسط فاذا أتاك المصدق فاخرج له الجذعة و الثنية . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن سماك عن ابن شهاب بن مالك عن سعيد الاعرج قال خرجت اريد الجهاد فلقيت عمر بمكة فقال بادر صاحبك يعنى يعلى بن امية قال قلت لا قال فارجع الى صاحبك فاذا خرجت اوقف الرجل عليكم غنمه فاصدعوها صدعين ثم اختاروا من النصف الأخر . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت ابي و غيره يذكرون ان عمر بن عبد العزيز كتب ان تقسم الغنم اثلاثا ثم يختار سيدها ثلاثا و ياخذ المصدق من الثلث الاوسط . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد الله عن القاسم قال تقسم الغنم اثلاث . حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى قال اذا جاء المصدق قسمت الغنم أثلاثا ثلث خيار و ثلث شرار و ثلث اوساط و يأخذ المصدق من الوسط . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاعمش عن الحكم قال كان المصدق يصدع الغنم صدعين فيختار صاحب الغنم خير الصدعين . حدثنا

عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن سالم عن الشعبي قال يقسم الغنم قسمين فيختار صاحب الغنم خير القسمين و يختار المصدق من القسم الأخر . حدثنا عبد الرحيم عن عبيدة عن ابراهيم قال يجمع الشاء[١] فيأخذ صاحب الغنم الثلث من خياره و يأخذ صاحب الصدقة من الثلثين حقه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن عطاء قال تفرق فرقتين[٢] . حدثنا عباد بن عوام عن ليث عن عطاء نحوه .

ما لا يجوز فى الصدقة ولا يأخذ المصدق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه الى عماله حتى قبض ثم عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر لا يؤخذ فى الصدقة هرمة ولا ذات عوار . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال لا يأخذ المصدق هرمة و لا ذات عوار ولا تيسا الا ان يشاء المصدق . حدثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن ابى عبيدة عن عبد الله قال ليس للصدق هرمة ولا ذات عوار و لا جداء[٣] . حدثنا عبد السلام عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال ليس للصدق هرمة ولا ات عوار ولاجداء الا ان يشاء المصدق . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة قال سمعت سليمان بن يسار قال لا يجزى فى الصدقة ذات عوار .

(١) قوله شاة ج شاء و شياه (٢) و فى ز فتين (٣) جمع جدى و هو الذكر من اولاد المعز لم يبلغ سنة و الانثى عناق .

حدثنا كثير بن هشام عن هشام عن جعفر بن ميمون قال لا يؤخذ فى الصدقة العجفاء ولا العوراء ولا الجرباء ولا العرجاء التى لا تتبع الغنم ٠

فى الطعام كم تجب فيه الصدقة

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن يحيى عن عمارة ان اباه يحيى بن عمارة اخبره ان ابا سعيد كان يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس فيما دون خمسة او سق صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن اسماعيل بن امية عن محمد بن يحيى بن حبان عن يحيى بن عمارة عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس فى اقل من خمسة او سق حب ولا تمر صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن يحيى عن ابيه عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس مما دون خمسة اوساق صدقة . حدثنا ابو خالد عن اشعث عن ايوب عن ابى قلابة و عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فيما دون خمسة اوساق صدقة . حدثنا حفص عن جعفر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بلغ الطعام خمسة او سق ففيه الصدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبى قال ليس فيما دون خمسة او ساق صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن يونس عن الحسن قال لا تجب الصدقة حتى تبلغ ثلاثمائة صاع . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ليس فى اقل من خمسة او سق شىء .

فی الوسق کم هو

حدثنا شریك عن ابن ابی لیلی عن عمرو بن مرة عن ابی البختری عن ابی سعید قال الوسق ستون صاعا . حدثنا وکیع عن شریك عن لیث عن نافع عن ابن عمر قال الوسق ستون صاعا . حدثنا وکیع عن سفیان عن خالد عن ابی قلابة قال الوسق ستون صاعا . حدثنا هشیم عن مغیرة عن الحسن و مغیرة عن ابراهیم قال الوسق ستون صاعا . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن و محمد قالا الوسق ستون صاعا . حدثنا خالد الاحمر عن اشعث عن ایوب عن ابی قلابة و عن ابی الزبیر عن خالد قال الوسق ستون صاعا . حدثنا عبد الرحیم عن محمد بن سالم عن الشعبی قال الوسق ستون صاعا . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال الوسق ستون صاعا . حدثنا روّاد بن الجراح عن الاوزاعی عن الزهری قال الوسق ستون صاعا . حدثنا اصحابنا عن ابن المبارك عن یعقوب عن عطاء عن سعید بن المسیب قال الوسق ستون صاعا .

من قال لیس الزکوة الا فی الحنطة و الشعیر و التمر و الزبیب

حدثنا ابو بکر قال حدثنا علی بن هاشم عن ابن ابی لیلی عن عبد الکریم عن عمرو بن شعیب عن ابیه عن جده عن النبی صلی الله علیه و سلم قال العشر فی التمر و الزبیب و الحنطة و الشعیر . حدثنا وکیع عن عمرو بن عثمان عن موسی بن طلحة ان معاذا لما قدم الیمن لم یأخذ الزکوة الا من الحنطة و الشعیر و التمر و الزبیب . حدثنا وکیع عن طلحة بن یحیی عن ابی بردة عن ابی موسی الاشعری انه لم یأخذها الا من الحنطة و الشعیر

و التمر

عبد العزيز قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن مسلم عن سعيد بن جبير قال ليس على جمل طعينة[١] ولا على ثور عامل صدقة . حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن طاوس قال ليس فى عوامل البقر شىء الا ما كان سائما و ذلك فى الابل . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن شهر قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبى قال ليس فى البقر العوامل صدقة . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال ليس على البقر العوامل و لا على الابل النواضح التى يستقى عليها و يغزى عليها فى سبيل الله صدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى زياد ان ابا الزبير أخبره عن جابر قال لا صدقة فى المثيرة[٢] . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء الحولة و المثيرة فيها صدقة قال لا و قال عمرو بن دينار سمعنا ذلك .

فى صدقة الغنم متى تجب فيها وكم فيها

حدثنا عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته و لم يخرجه الى عماله حتى قبض عمل به ابو بكر حتى هلك و عمل به عمر فى صدقة الغنم فى كل اربعين شاة شاة الى عشرين و مائة فان زادت فشاتان الى مائتين فان زادت فثلاث الى ثلاثمائة فان زادت ففى كل مائة شاة شاة ليس فيها شىء حتى تبلغ المائة و لا يفرق

(١) الجمل الذى يوضع عليه الهودج (٢) التى تثير الارض .

بین مجتمع و لا یجتمع بین مفترق و ما کان من خلیطین فانهما یتراجعان بالسویة . حدثنا ابوبکر عن ابی الاحوص عن ابی اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علی قال فی کل اربعین شاة شاة الی عشرین و مائـة فان زادت ففیها شاتان الی مائتین فان زادت ففیها ثلاث شیاه الی ثلاثمائة فان کثرت الغنم ففی کل مائة شاة شاة . حدثنا جریر عن مغیرة عن ابراهیم قال فی کل اربعین شاة شاة الی عشرین و مائـة فان زادت شاة واحـدة ففیها شاتان الی مائتین فان زادت شاة ففیها ثلاث شیاه الی ثلاثمائة فی کل مائة شاة شاة . حدثنا جریر عن مغیرة عن حماد عن ابراهیم قال الی اربعمائة فان زادت واحدة فالی خمسمائة ثم علی هذا الحساب . حدثنا حاتم بن وردان عن یونس عن الحسن قال فی اربعین شاة شـاة الی عشرین و مائـة فاذا جاوزت العشرین ومائـة فشاتان حتی تبلغ المائتین و اذا جاوزت المائتین فثلاث شیاه حتی تبلغ الثلاثمائـة . حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن محمد ابن سالم عن عامر عن علی فی صدقة الغنم قال اذا بلغت اربعین ففیها شاة الی عشرین ومائـة فاذا زادت واحدة ففیها شاتان الی مائتین فاذا زادت واحدة ففیها ثلاث شیاه الی ثلاثمائـة فاذا زادت علی ثلاثمائـة وکثرت ففی کل مائة شاة شاة وقال عبدالله مثل قول علی حتی تبلغ ثلاثمائة ثم قال عبدالله فاذا زادت واحدة علی ثلاثمائة ففیها اربع الی اربعمائة ثم علی هذ االحساب قال محمد اخبرنا عامر عن علی و عبد الله قالا لا یجتمع بین مفترق و لا یفرق بین مجتمع . حدثنا عبـد الا علی عن معمر عن الزهری قال اذا بلغت اربعین ففیها شاة حتی تبلغ عشرین و مائـة فاذا

زادت واحدة ففيها شاتان الى مائتين فاذا زادت واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت ففى كل مائة شاة شاة وسقطت الاربعون .

من قال اذا كانت الغنم اقل من اربعين فليس فيها شيء

حدثنا عن ليث عن نافع عن ابن عمر ان عمر كان اذا بعث المصدق بعث معه بكتاب ليس فى اقل من اربعين شاة شيء . حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمره عن على قال ان لم يكن لك الا تسع و ثلاثون شاة فليس فيها صدقة . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عبد الله عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال ليس فى اقل من اربعين (شاة) شيء . حدثنا يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد قال كان فى الكتاب الذى كتب عمر بن عبد العزيز حين بعثهم يصدقون لا صدقة فى الغنم حتى تبلغ اربعين . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال ليس فيما دون اربعين من الشاة صدقة .

فى الغنم اذا زادت على ثلاثمائة شاة هل فيها شيء

حدثنا وكيع عن فطر عن الشعبي قال ليس فيما زاد على ثلاثمائة شيء حتى تبلغ اربعمائة . حدثنا ابو معاوية عن حمزة عن الحكم قال ليس فيما زاد على ثلاثمائة شيء حتى تبلغ اربعمائة يعنى الغنم . حدثنا عباد بن ابن عوام عن سفيان عن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال كتب النبي صلى الله عليه و سلم كتاب الصدقة فقرنه بسيفه او قال بوصيته فلم يخرجه الى عماله حتى قبض ثم عمل به ابو بكر حتى هلك ثم عمل به عمر

قال فى الغنم فى ثلاثمائة شاة ثلاث شياه فان زادت ففى كل مائة شاة شاة و ليس فيها شيء حتى تبلغ مائة . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال اذا زادت على المائتين واحدة ففيها ثلاث شياه الى ثلاثمائة فاذا زادت ففى كل مائة شاة شاة و سقط الاربعون . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال اذا زادت على ثلاثمائة ففى كل مائة شاة شاة .

في الرجل تكون له الغنم فى المصر يحتلبها

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي ليلى عن رجل عن مجاهد فى الرجل تكون له اربعون شاة فى المصر يحتلبها قال ليس عليه صدقة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال ليس فى غنم الربائب[1] صدقة .

السخلة تحسب على صاحب الغنم

حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن يونس عن الحسن قالا لا يعتد بالسخلة ولا تؤخذ فى الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له أيعتد بالصغار اولاد الشاة قال نعم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال يعتد بالصغير حتى ما تنتجه امه . حدثنا ابن عيينة عن بشر بن عاصم بن سفيان عن ابيه عن عمر استعمل اباه على الطائف و مجاهدا وكان يصدق فاعتد عليهم بالغذاء[2] فقال له الناس ان كنت [2]معتدا بالغذاء فخذمنه[2] فأمسك منهم حتى لقى عمر فأخبره بالذى قالوا فقال اعتد عليهم بالغذاء و ان جاء بها الراعى يحملها على يده و أخبرهم

(١) جمع ربيبة و هى الشاة التى تربى فى البيت للبنها (٢ - ٢) و فى ن قالوا اتعتد بالغذاء فخذ منه .

و التمر و الزبيب . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال الصدقة عن اربع من البر فان لم يكن بر فتمر فان لم يكن تمر فزبيب فان لم يكن زبيب فشعير . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيي قال سألت عبد الحميد و موسى بن طلحة عنها فقالا انما الصدقة فى الحنطة و التمر و الزبيب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى عطاء لا صدقة الا فى نخل او عنب او حب و قال لى ذلك عمرو بن دينار . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال الزكوة فى البر و الشعير و التمر و الزبيب .

فى كل شىء اخرجت الارض زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن خصيف عن مجاهد قال فيما أخرجت الارض فيما قل منه اوكثر العشر او نصف العشر . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال فى كل شىء أخرجت الارض العشر او نصف العشر . حدثنا وكيع عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال فى كل شىء أخرجت الارض زكوة حتى فى عشر دستجات [1] بقل [2] . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان لا يوقت فى الثمر شيئا و قال العشر و نصف العشر . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن رجل عن مجاهد مثله . حدثنا عبد الاعلى عن معمر قال كتب بذلك عمر بن عبد العزيز الى اهل اليمن . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال فى كل شىء أخرجت الارض زكوة .

(١) كلمة فارسية اصله دسته جات (٢) و فى ز دستجة بقل .

فى الخضر من قال ليس فيها زكوة

حدثنا ابو معاوية عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال فى الخضراوات زكوة . حدثنا وكيع عن قيس عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ليس فى الخضر شيء . حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد عن الشعبى قال ليس فى البقول الخيار و القثاء و نحوه صدقة . حدثنا حفص عن الاجلح عن عامر قال ليس فى غلة الصيف صدقة . حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول قال ليس فى الخضر زكوة الا أن يصير مالا فيكون فيه زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة قال سمعت مجاهدا و ابراهيم جالسان يقولان ليس فى البقول ولا فى التفاح ولا فى الخضر زكوة . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم قال ليس فى الخضراوات صدقة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حصين عن مطرف قال سألت الحكم عن الفصافص[1] و الاقطان و السماسم فقال ليس فيها شيء قال الحكم فيما حفظنا عن اصحابنا انهم كانوا يقولون و ليس فى شيء من هذا شيء الا فى الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عطاء الخراسانى قال ليس فى الفاكهة عشور الجوز و اللوز و البقول كلها و الخضر و لكن ما بيع منه فيبلغ مائتى درهم فصاعدا ففيه الزكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء ليس فى البقول و القصب و الخربز و القثاء و الكرسف و الفواكه و الاترج و التفاح

(١) نبات تعلفه الدواب و تسمى بذلك ما دامت رطبة فاذا جفت سميت بالقت حبها نحو الكرسنة لكن فيه طول .

و التين و الرمان و المرسك و الفاكهة يعد كلها مما فيه صدقة . حدثنا عبد الصمد عن حماد بن سلمة عن على بن الحكم عن ابى العلاء بن الشخير قال ليس فى الاعلاف و لا فى البقول صدقة .

فى الزيتون فيه الزكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهرى فى الزيتون قال هو مكال فيه العشر . حدثنا ابن مهدى عن عمران القطان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال فى الزيتون العشر . حدثنا زيد ابن حباب عن رجاء بن ابى سلمة قال سألت يزيد بن جابر عن الزيتون فقال عشره عمر بن الخطاب بالشام . حدثنا زيد بن حباب عن رجاء عن عطاء الخراسانى قال فيه العشر .

فى العسل هل فيه زكوة ام لا

حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن سليمان بن موسى عن ابى سيارة المتعى قال قلت يا رسول الله ان لى نحلا قال أمنه العشر (قال نعم) قلت يا رسول الله احمهالى قال فحماها لى . حدثنا عباد بن عوام عن يحي بن سعيد عن عمرو بن شعيب ان امير الطائف كتب الى عمر بن الخطاب ان اهل العسل منعونا ما كانوا يعطون من كان قبلنا قال فكتب اليه ان اعطوك ما كانوا يعطون رسول الله صلى الله عليه و سلم فاحم لهم و الافلا تحمهالهم قال و زعم عمرو بن شعيب انهم كانوا يعطون من كل عشر قرب قربة . حدثنا ابن المبارك عن عطاء الخراسانى عن عمر قال فى العسل عشر . حدثنا صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن عن

منير بن عبد الله عن ابيه عن سعد بن ابى ذباب انه قدم على قومه فقال لهم فى العسل زكوة فانه لا خير فى مال لا يزكى قال قالوا فكم ترى قلت العشر فأخذ منهم العشر فقدم به على عمر و أخبره بما فيه قال فأخذه عمر و جعله فى صدقات المسلمين . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال فى العسل العشر .

من قال ليس فى العسل زكوة

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس ان معاذا لما اتى اليمن اتى العسل و اوقاص الغنم فقال لم او مر فيها بشىء . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد الله عن نافع قال بعثنى عمر بن عبد العزيز على اليمن فأردت ان اخذ من العسل العشر قال مغيرة بن حكيم الصنعانى ليس فيه شىء فكتبت الى عمر بن عبد العزيز فقال صدق و هو عدل رضى . حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال سألنى عمر بن عبد العزيز عن صدقة العسل فقلت أخبرنى المغيرة بن حكيم انه ليس فيه صدقة فقال عمر عدل مصدق .

من قال ليس فى العنبر[1] زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن اذينة سمع ابن عباس قال ليس العنبر بركاز و انما هو شىء دسره[2] البحر ليس فيه شىء . حدثنا وكيع عن سفيان الثورى عن عمرو عن اذينة. عن ابن عباس قال

(١) هو روث دابة بحرية و قيل يوجد ذلك الروث فى بطنها او نبع عين فى البحر يكون جاجم اكبرها و زن الف مثقال (٢) الدسر الطعن و الدفع .

ليس فى العنبر زكوة انما هو شىء دسره البحر . حدثنا وكيع عن ابراهيم
ابن اسماعيل عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى العنبر زكوة انما هو
غنيمة لمن أخذه . حدثنا ابن عيينة عن معمر ان عروة بن محمد كتب الى
عمر بن عبد العزيز فى عنبرة فيما سبعمائة رطل فقال فيها الخمس . حدثنا
وكيع عن سفيان عن ليث ان عمر بن عبد العزيز خمس العنبر . حدثنا معاذ
ابن معاذ عن اشعث عن الحسن قال كان يقول فى العنبر الخمس وكذلك
كان يقول فى اللؤلؤ . حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه قال سألت
ابراهيم بن سعد بن عياش عن العنبر فقال ان كان فيه شىء ففيه الخمس .
حدثنا وكيع عن سفيان الثورى عن ابن طاوس عن ابيه ان ابن عباس
سئل عن العنبر فقال ان كان فيه شىء ففيه الخمس . حدثنا وكيع قال كان
سفيان يقول ليس فى العنبر ولا فى العسل ولا فى الاوقاص زكوة .

فى اللؤلؤ و الزمرد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن خصيف عن عكرمة
قال ليس فى حجر اللؤلؤ و لا حجر الزمرد زكوة الا ان يكونا لتجارة
فان كانا لتجارة ففيهما زكوة . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير
قال ليس فى الخرز و اللؤلؤ زكوة الا ان يكونا لتجارة . حدثنا شريك
عن خصيف عن عكرمة مثله . حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد
ابن جبير قال ليس فى الخرز زكوة الا لتجارة . حدثنا ابن نمير عن
حجاج عن عطاء و الزهرى و مكحول قالوا ليس فى الجوهر شىء الا ان
يكون لتجارة . حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم انه كان لايرى

فى الحلى زكوة الا فى الذهب و الفضة ولا يراه فى الجوهر و اللؤلؤ و هذا النحو . حدثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال كل شىء اريد به التجارة ففيه الزكوة و ان كان لبن او طين قال و كان الحكم يرى ذلك . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال ليس فى الجوهر زكوة الا ان يشترى لتجارة . حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج قال قال لى عطاء لا صدقة فى اللؤلؤ و لا زبرجد و لا ياقوت ولا فصوص ولاعرض ولا شىء لا يدار و ان كان شيئا من ذلك يدار ففيه الصدقة فى ثمنه حين يباع . حدثنا جعفر بن عون عن اسامة قال سألت القاسم عن اللؤلؤ هل فيه زكوة ام لا فقال ما كان منه يلبس كالحلى ليس لتجارة فلا زكوة فيه و ما كان من ذلك للتجارة ففيه الزكوة . حدثنا ازهر عن ابن عون عن ابى المليح فى حديث ذكره كانه يرى فيه الزكوة يعنى اللؤلؤ .

ما قالوا فيما يسقى سيحا و بالدوالى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عبد الكريم عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ماسقى سيحا ففيه العشر و ما سقى بالغرب ففيه نصف العشر . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبى عن ابيه قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى اليمن يؤخذ مما سقت السماء و سقى بالغيل[1]

(١) بالفتح و الكسر لغة فيه الماء الجارى على وجه الارض و قال بعضهم الغيل ما جرى من المياه فى الانهار و السواق واما الذى يجرى فى الشجر فهو الغلل . منجد - قاموس .

الحنطة و الشعير و التمر و الزبيب العشر و ما سقى بالسوانى نصف العشر. حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم الى معاذ باليمن ان فيما سقت السماء او سقى غيلا[1] العشر و فيما سقى بالغرب و الدالية نصف العشر. حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن صالح ابى الخليل قال سن رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما سقت السماء او العين السائحة و ماء الغيل اوكان بعلا العشر كاملا و ما سقى بالرشاء (الحبل) فنصف العشر. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال فيما سقت السماء اوكان سيحا فيها العشر و ما سقى بالدالية فنصف العشر. حدثنا ابن علية عن ابن عروبة عن قتادة قال سن رسول الله صلى الله عليه و سلم فيما سقت السماء او سقى الغيل وكان بعلا العشر كاملا و ما سقى بالرشاء فنصف العشر قال و قال قتادة وكان يقال فيما يكال من الثمرة[2] العشر و نصف العشر. حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول صدقة الثمار و الزرع و ما كان من نخل او زرع من حنطة او شعير او سلت مما كان بعلا او يسقى بنهر او يسقى بالعين او عثريا (و) ما يسقى بالمطر ففيه العشر من كل عشرة واحد و ما كان منه يسقى بالنضح ففيه نصف العشر و فى كل عشرين واحد و كتب النبى صلى الله عليه و سلم الى اهل اليمن الى الحارث ابن عبد كلال و من معه من اهل اليمن من معافر و همدان ان على

(١) قوله غيلا بالفتح و الكسر لغة فيه ـ الماء الجارى على وجه الارض و قال بعضهم الغيل كل و اد فيه عيون تسيل (قاموس ـ منجد) (٢) و فى ز التمر.

المؤمنين من صدقة اموالهم عشور ما سقت العين و سقت السماء العشر و على ما يسقى بالغرب نصف العشر. حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء فيما يسقى بالكظائم من نخل او عنب او حب قال العشر. حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير عن جابر انه سمعه يقول فيها العشر[1] قلت فيما يسقى غيلا من نخل او عنب او حب قال العشر[1] قال قلت فيما يسقى بالدلو و بالمناضح قال نصف العشر. حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير قال اخبرنى جابر بن عبد الله انه قال نصف العشر. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان لا يوقت فى الثمرة شيئا و يقول العشر و نصف العشر. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن رجل عن مجاهد مثله. حدثنا عبد الاعلى عن معمر قال كتب بذلك عمر بن عبد العزيز الى اهل اليمن. حدثنا عبد الوهاب عن عطاء عن يونس عن الحسن قال فى البر و الشعير و التمر و العنب اذا كان خمسة او ساق و ذلك ثلاثمائة صاع ففيه نصف العشر اذا كان يسقى و ما سقت السماء و العين ففيه العشر. حدثنا شبابة بن سوار عن ليث عن سعد عن نافع ان عبد الله كان يفتى فى صدقة الزرع و الثمار و ما كان فيهما يشرب بالنهر او العين او عثرى او بعل فان صدقة العشور من كل عشرة واحد و ما كان منها بالانضاح فان صدقته نصف العشور فى كل عشرين واحد.

(١ - ١) و فى ن قال قلت لعطاء فيما كان بعلا من نخل عثرى من حب او عنب قال العشر.

ما قالوا فيما يسقى سيحا و يسقى بالدلو كيف يصدق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء فى الزرع يكون على سيح الزمان ثم يسقى بالبير يعنى بالدلو و بالدالية[1] قال يصدق على اكثر ذلك ان يسقى به . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء انما يكون على العين عامة الزمان ثم يحتاج الى البئر فى القطع يسقى بها ثم انقطعة ثم يصير الى العين كيف صدقته قال العشر و قد يكون ذلك على اكثر ذلك ان يسقى به ان كان يسقى بالعين اكثر مما يسقى بالدلو ففيه العشر و ان كان يسقى بالدلو اكثر مما يسقى بالعين ففيه نصف العشر قلت هو بمنزلة ذلك ايضا المال يكون بعلا او عثريا عامة الزمان ثم يحتاج الى البئر قال نعم قال ابو الزبير و سمعت ابن عمر يقول هذا القول ثم سألت سالم بن عبد الله فقال مثل قول عبد الله .

ما قالوا فى الرجل يخرج زكوة ارضه و قد انفق فى البذور و البقر

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حبيب المعلم قال كان عطاء يقول فى الزرع اذا اعطى صاحبه أجر الحصادين و الذين يدورون هل عليه فيما اعطاهم صدقة قال لا انما الصدقة فيما حصل فى يدك . حدثنا وكيع عن ابى عوانة عن ابى بشر عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عمر و ابن عباس فى الرجل ينفق على ثمرته فقال احدهما يزكيها و قال الأخر يرفع النفقة و يزكى ما بقى . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك

(١) الدالية آلة لرفع الماء قوامها دولاب كبير وقواديس مركبة على دائرة و يقال لها ناعورة و الجمع دوالى و نواعير .

عن عطاء قال ارفع البذر و النفقة و زكى مابقى .

ما قالوا فى تعجيل الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم ان رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث ساعيا على الصدقة فاتى العباس يتسلفه فقال له العباس انى اسلفت صدقة مالى سنتين فاتى النبى صلى الله عليه و سلم فقال صدق عمى . حدثنا يحي بن سعيد عن يوسف بن عبدة عن عطاء قال لا بأس ان يعجلها . حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال لا بأس بتعجيل الزكوة . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم او عن حماد عن ابراهيم قال لا بأس ان تعجل زكوة مالك و تحتسب بها فيما يستقبل . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال لا بأس بتعجيل الزكوة اذا اخرجها جميعا . حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن حفص بن سليمان قال سألت الحسن عن رجل اخرج زكاة ثلاث سنين ضربة قال يجزيه . حدثنا محمد بن زيد عن جويبر عن الضحاك قال لا بأس أن يعجلها قبل محلها . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن ابن ابى ليلى عن الحكم قال لا بأس أن يعجلها . حدثنا عمر بن يونس عن الزهرى انه كان لا يرى بأسا أن يعجل الرجل زكاته قبل الحل . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن ابن سيرين قال ما ادرى ما هذا فى تعجيل الزكوة قبل الحل بشهر او شهرين .

ما قالوا فى زكوة الرجل يخرج الطعام من ارضه فيزكيه

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه

ابیه انه کان یخرج له الطعام من ارضه فیزکیه ثم یمکث عنده السنتین و الثلاث فلا یزکیه و هو یرید ان یبیعه . حدثنا ابن مبارك عن ابن لهیعة قال حدثنی عبد الله بن ابی جعفر ان عمر بن عبد العزیز کتب اذا اخذ من الزرع العشر فلیس فیه زکاة ان مکث عشر سنین . حدثنا عبد السلام عن یونس عن الحسن قال اذا اخرج صدقة الزرع و التمر و کل شیء انبتت الارض فلیس فیه زکوة حتی یحول علیه الحول . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قلت لعطاء طعام امسکه ارید اکله فیحول علیه الحول قال لیس علیك فیه صدقة لعمری انّا لنفعل ذلك نبتاع الطعام و ما نزکیه فان کنت ترید بیعه فزکه اذا بعته . حدثنا محمد بن بکر عن ابن جریج قال قال لی عبد الکریم فی الحرث اذا اعطیت زکاته اول مرة فحال علیه الحول عندك فلا تزکه حسبك الاولی .

ما قالوا فی مال الیتیم زکوة و من کان یزکیه

حدثنا ابو بکر قال حدثنا شریك عن ابی الیقظان عن ابن ابی لیلی ان علیا زکی اموال بنی ابی رافع ایتام فی حجره و قال ترون کنت الی[1] مالا لا ازکیه . حدثنا ابو بکر قال حدثنا علی بن مسهر عن یحیی بن سعید عن القاسم قال کنا ایتاما فی حجر عائشة فکانت تزکی اموالنا و تبضعینها[2] فی البحر . حدثنا عبد الرحیم بن سلیمان عن اشعث عن ابی الزبیر عن جابر قال فی مال الیتیم زکاة . حدثنا علی بن مسهر عن لیث عن نافع عن ابن عمر انه کان یزکی مال الیتیم . حدثنا ابن ادریس عن محمد بن اسحاق

(۱) مضارع متکلم من الولایة (۲) من قولهم ابضع الشیء اذا جعله بضاعة .

عن الزهرى قال عمر ابتغوا لليتامى فى اموالهم لا تستغرقها الزكاة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيي و حنظلة و حميد عن القاسم ان عائشة كانت تبضع اموالهم فى البحر و تزكيها . حدثنا ابن علية عن ايوب عن عمرو ابن دينـار عن مكحول قال قال عمر ابتغوا باموال اليتامى لا تستغرقها الصدقة . حدثنا وكيع عن جسين عن ابن ابى فروة عن الشعبي قال فى مال اليتيم زكاة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين قال فى مال اليتيم له حق و عليه حق و لا اقول الا ما قال الله تعالى . حدثنا يحيي بن يمان عن الحسن بن يزيد عن طاوس قال زكّ مال اليتيم و الا فهو دين فى عنقك . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار قال دعا ابن عمر الى مال يتيم فقال ان شئتم و ليته على ان ازكيه حولا الى حول . حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن عطاء انه رأى فى مال اليتيم زكاة .

من قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يبلغ

حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد عن ابن مسعود انه كان يقول أحصى ما يجب فى مال اليتيم من الزكوة فاذا بلغ و اونس منه رشدا فادفعه(١) اليه فان شاء زكاه و ان شاء تركه . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يحتلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن الاعمش عن ابراهيم مثله . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس فى مال اليتيم زكوة حتى يحتلم . حدثنا وكيع

(١) و فى ز فأعله .

عن

عن سفيان عن يونس عن الحسن انه كان عنده مال لبنى اخ له ايتام فلا يزكيه . حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن شريح قال سئل فى مال اليتيم أفيه زكوة قال نعم و لوكان عندى ما زكيته . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال ليس فى مال اليتيم زكوة . حدثنا وكيع عن سعيد بن دينار قال سألت عن مال اليتيم فيه زكوة قال نعم و لوكان عندى ما زكيته . حدثنا يحيى بن يمان عن الحسن بن زيد قال سمعت مجاهدا يقول احصه فاذا علمت فزكه . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال يؤخذ من النخل و الماشية و اما المال فحتى يحتلم يعنى مال اليتيم . حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم ان ابا وائل كان يقول كان فى حجرى يتيم له ثمانية الاف فلم ازكها حتى لما بلغ رفعتها اليه . حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن عبد الرحمن بن السائب قال كان عند ابن عمر مال يتيم فاستسلف ماله حتى لا يؤدى زكاته .

ما قالوا فى زكوة الخيل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن خثيم بن عراك قال سمعت ابى يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا صدقة على المسلم فى عبده و لا فرسه . حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليس على المسلم فى فرسه ولا عبده صدقة . حدثنا وكيع عن اسامة عن مكحول عن عراك بن مالك عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس على المسلم فى عبده و لا

فرسه ولا وليدته صدقة . حدثنا ابن عيينة عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم قد تجاوزت لكم عن صدقة الخيل و الرقيق . حدثنا ابن مبارك عن حجاج عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اما الخيل و الرقيق فقد عفوت عن صدقاتها . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابن خالد عن شبيل ابن عوف قال و كان ادرك الجاهلية قال امر عمر بن الخطاب الناس بالصدقة فقال الناس يا امير المؤمنين خيل لنا و رقيق افرض علينا عشرة عشرة فقال اما انا فلا افرض ذلك عليكم . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى عبد الله بن ابى حسين ان ابن شهاب اخبره ان عثمان كان يصدق الخيل و ان السائب ابن اخت نمر اخبره انه كان يأتى عمر بصدقة الخيل . حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس قال ليس فى فرس الغازى فى سبيل الله صدقة . حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار قال سئل ابن المسيب فى البراذين صدقة قال او فى الخيل صدقة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن دينار قال سألت سعيد بن المسيب عن صدقة البراذين فقال لى او فى الخيل صدقة او فى الخيل صدقة (حدثنا) ابواسامة عن نافع ان عمر بن عبد العزيز قال ليس فى الخيل صدقة . حدثنا الثقفى عن برد عن مكحول قال ليس فى الخيل و لا الرقيق صدقة (حدثنا) وكيع عن مالك عن عطاء قال ليس فى الخيل السائمة صدقة (حدثنا) على بن مسهر عن الاجلح قال سألت الشعبى عن صدقة الخيل و الرقيق

فقال

فقال ليس فيهما زكوة . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان لا يرى فى الرقيق اذا كانوا للتجارة صدقة الا الفطر و لكن يقومهم فيؤدى عنهم الزكوة . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن انه كان يقول مثل ذلك . حدثنا وكيع عن ابن مبارك عن الحسن قال ليس فى الخيل و البراذين و الحمير صدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء فى العبد للتجارة قال ليس عليه زكوة الا الفطر . حدثنا عبد الرحيم عن ابن سالم عن الشعبي قال ليس على البهيمة ولا على المملوك زكوة الا ان تكون للتجارة . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال ليس فى الخيل صدقة قال حماد فيها .

فى الحمير زكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال سألت عن الحمير فيها زكوة ام لا قال اما انا فاشبهها بالبقر و لا نعلم فيها شيئا . حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال ليس فى الحمير صدقة .

(فى الحلى) حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان امرأتين اتتا النبي صلى الله عليه و سلم و فى ايديهما اسورة من الذهب فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم أتحبان ان يسوركما ربكما باسورة من نار قالتا لا قال فأديا حق هذا الذى فى ايديكما . حدثنا عبد الرحيم و وكيع عن مساور الوراق عن شعيب قال كتب عمر الى ابى موسى ان اؤمر من قبلك من نساء المسلمين ان يصدقن من حليهن و لا يجعلن الهدية و الزيادة تعارضا بينهن .

حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن انس قال يزكى مرة . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن عبد الله بن شداد انه كان يرى فى الحلى زكوة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال فى الحلى زكوة . حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال فى حلى الذهب و الفضة زكوة قال و هو قول سفيان . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن عمرو بن شعيب عن عبدالله بن عمر انه كان يأمر نساءه ان يزكين حليهن . حدثنا وكيع عن مالك عن عطاء قال فى الحلى زكوة . حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال فى الحلى زكوة . حدثنا ابن مهدى عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد هل فى الحلى زكوة قال نعم اذا كان عشرين مثقالا او مائتى درهم . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء و الزهرى و مكحول قالوا فى الحلى زكوة و قالوا اذا مضت السنة ان فى حلى الذهب و الفضة زكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى جعفر الفراء عن عبد الله بن شداد قال فى الحلى زكوة حتى فى الخاتم . حدثنا عبيد الله بن موسى عن جعفر بن ميمون قال كان عندنا طوق قد زكيناه حتى أراه قد اوفى على ثمنه . حدثنا ابن ابى عدى عن حسين عن عطاء قال اذا بلغ الحلى ما تجب فيه الزكوة ففيه الزكوة .

من قال ليس فى الحلىّ زكوة

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى فى الحلى زكوة . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الله ابن ذكوان و عمرو بن مرة عن القاسم قال كان مالنا عند عائشة فكانت تزكيه

تزكيه الا الحلى . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة انها كانت لا تزكيه . حدثنا وكيع عن دُلهم بن صالح عن عطاء عن عائشة قال كان لبنات اخيها حلى فلم تكن تزكيه . حدثنا عبدة ابن سليمان عن عبد الملك عن ابى الزبير عن جابر قال لا زكوة فى الحلى قلت انه فيه الف دينار قال يعار و يلبس . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن اسماء انها كانت لا تزكى الحلى . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء انها كانت تحلى ثيابها الذهب ولا تزكيه . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد قال سألت عمرة عن زكوة الحلى فقالت ما رأيت احدا يزكيه . حدثنا وكيع عن زياد بن ابى مسلم عن الحسن قال قال لا نعلم احدا من الخلفاء قال فى الحلى زكوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس فى الحلى زكوة يعار و يلبس . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن و طاوس قالا لا زكوة فى الحلى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين وابوالاحوص عن ابى اسحاق عن الشعبى قال زكوة الحلى عاريته . حدثنا وكيع عن اسماعيل ابن عبد الملك قال سمعت ابا جعفر يقول ليس فى الحلى زكوة ثم قرأ تستخرجون منه حلية تلبسونها . حدثنا وكيع عن حسين عن جعفر عن ابيه قال ليس فى الحلى زكوة . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب قال زكوة الحلى يعار و يلبس . حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عمارة عن عبدالله بن ابى بكر عن عمرة قالت كنا ايتاما فى حجر عائشة و كان لنا حلى فكانت لا تزكيه .

من قال تدفع الزكوة الى السلطان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا بشر بن المفضل عن سهيل عن ابيه قال سألت سعيدا و ابن عمر و ابا هريرة و ابا سعيد فقلت ان لى مالا و انا اريد أن اعطى زكاته و لا اجد له موضعا و هؤلاء يصنعون فيها ما ترون فقال كلهم أمرونى أن ادفعها اليهم . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن نافع قال قال ابن عمر ادفعوا زكوة اموالكم الى من ولاه الله امركم فمن بر فلنفسه و من اثم فعليها . حدثنا معاذ بن معاذ عن حاتم بن ابى صغيرة قال حدثنى رباح بن عبيدة عن قزعة قال قلت لابن عمر ان لى مالا فالى من ادفع زكاته قال ادفعها الى هولاء القوم يعنى الامراء قلت اذا يتخذون بها ثيابا و طيبا قال و ان اتخذوا ثيابا و طيبا و لكن فى مالك حق سوى الزكوة يا قزعة . حدثنا وكيع عن حاجب بن عمر عن الحكم بن الاعرج قال سألت ابن عمر فقال ادفعها اليهم و ان اكلوا بها لحوم الكلاب فلما عادوا اليه قال ادفعها اليهم و ان اكلوا بها البسار[1] . حدثنا وكيع عن يونس ابن الحارث عن داود بن ابى عاصم عن المغيرة بن شعبة انه كان يبعث بصدقة الى الامراء . حدثنا غندر عن هشام الدستوائى عن يحيى بن ابى كثير ان حذيفة و سعيد و ابن عمر كانوا يرون ان تدفع الزكاة الى السلطان . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد قال كانت الصدقة تدفع الى النبى صلى الله عليه و سلم و من امر به و الى ابى بكر و من امر به و الى عمر و من امر به و الى عثمان و من امر به فلما قتل عثمان اختلفوا فنهم

(١) و فى الأصل بسارجات .

من رأى ان يدفعها اليهم و منهم من رأى ان يقسمها هو قال محمد فليتق الله من اختار ان يقسمها هو و لا يكون يعيب عليهم شيئ يأتى مثل الذى يعيب عليهم - حدثنا عبدة عن حارثة بن ابى الرجال قال سألت عمرة عن الزكوة فقالت قالت عائشة ادفعوها الى اولى الامر منكم - حدثنا ابو اسامة عن عبدالله بن حبيب قال سألت ابا جعفر عن الزكوة ادفعها الى الولاة قال ادفعها اليهم - حدثنا عبدة عن عائشة عن الحسن قال اربع الى السلطان الصلوة و الزكوة و الحدود و القضاء - حدثنا وكيع عن ابن عون عن الحسن قال ضمن او بجمن هؤلاء القوم اربعا الصلوة و الزكوة و الحدود و الحكم - حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن ابى قلابة انه سئل عن الزكوة قال ادفعها الى السلطان فقيل انهم يفعلون فيها و يفعلون مرتين قال فتستطيعون ان تضعوها مواضعها قالوا لا قال فادفعوها اليهم - حدثنا غندر عن شعبة عن عمران بن مسلم عن خيثمة عن ابن عمر قال اعطوها الامراء ما صلوا قال و قال خيثمة ما صلوا الصلوة لوقتها - حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن كلثوم بن جبر عن مسلم بن يسار انه قال و اقيموا الصلوة و اٰتوا الزكوة قال هذه الفريضة الى السلطان - حدثنا معمر عن معمد عن الزهرى انه كان يرى ان تدفع الزكوة الى السلطان - حدثنا كثير بن هشام قال ثنا هشام عن يحيي عن عبد الرحمن بن البيلمانى قال قال ابو بكر الصديق فيما يوصى به عمر من ادى الزكوة الى غير ولاتها لم تقبل منه زكاته و صدقته ولو تصدق بالدنيا جميعا - حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الاسود عن مجاهد و عطاء قالا أدّ زكوة مالك الى السلطان - حدثنا اسود بن عامر قال

حدثنا شريك عن حكيم بن ديلم عن ابى صالح عن ابى هريرة و ابن عمر قالا ادفع زكوة مالك الى السلطان .

من رخص فى أن لا تدفع الزكوة الى السلطان

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن النعمان عن مكحول قال سأله رجل عن الزكوة فقال ادفعها الى الامام و قال الامام القرآن وكان يخفى ذلك . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى الهيثم عن ابراهيم و الحسن قالا ضعها مواضعها و اخفها . حدثنا وكيع عن سفيان عن عتبة الكندى عن طاوس قال ضعها فى الفقراء . حدثنا يعلى بن عبيد عن حسان بن ابى يحيى قال سأل رجل سعيد بن جبير عن الصدقة قال هى الى ولاة الأمر قال فان الحجاج يبنى بها القصور و يضعها فى غير مواضعها قال ضعها حيث امرت به . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ان دفعها اليهم اجزى عنه و ان قسمها اجزى عنه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر بن خيثمة قال سألت ابن عمر عن الزكوة فقال ادفعها اليهم ثم سألته بعد فقال لا تدفعها اليهم فانهم قد اضاعوا الصلوة . حدثنا ابواسامة عن ابن جريج عن عطاء قال جاء رجل بزكوة ماله الى على فقال له على تأخذ من عطائنا شيئا قال لا نجمع عليك ان لا نعطيك و نأخذ منك فأمره ان يقسمها .

المال يستفاد متى تجب فيه الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه عن على قال و حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن عاصم عن على قال ليس

مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم عن على قال ليس فى المال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر قال من اصاب مالا فلا زكاة عليه حتى يحول عليه الحول . حدثنا ابو بكر بن عياش عن الاعمش عن رجل عن جابر عن ابى بكرة قال ليس عليه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا محمد بن ابى عدى عن حميد قال كتب عمر بن عبد العزيز ايما رجل افاد مالا فلا زكوة عليه حتى يعود عليه الحول . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن سالم قال ليس فيه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور او غيره و ابراهيم قالا لا زكوة فيه حتى يعود عليه الحول . حدثنا ابو اسامة عن حارثة بن محمد عن عمرة بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت ليس فى مال زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال ليس فيه زكوة حتى يحول عليه الحول . حدثنا يحيى بن يعلى التيمى عن منصور عن يعلى بن نعمان عن نافع عن ابن عمر قال ليس عليه زكوة حتى يحول عليه الحول من حين يستفيده .

من قال يزكيه اذا استفاده

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معمر[1] عن برد عن مكحول قال اذا كان

(١) و فى ز معتمر .

للرجل شهر يزكى فيه فاصاب مالا فانفقه فليس عليه زكوة ما انفق ولكن ما وافق الشهر الذى يزكى فيه ماله زكوة فان كان ليس له شهر يزكى فيه فاستفاد مالا فليزكه حين يستفيده . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس فى الرجل يستفيد مالا قال يزكيه حين يستفيده . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان يقول اذا استفاد الرجل مالا فأراد ان ينفقه قبل مجىء شهر زكاته فليزكه ثم لينفقه و ان كان لا يريد ان ينفق فليزكه مع ماله .

فى المكاتب من قال ليس عليه زكوة

حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال ليس فى مال المكاتب زكوة .
حدثنا عباد بن عوام عن حجاج عن الحكم انّ عمر بن عبد العزيز قال ليس فى مال المكاتب زكوة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن صبيح ابى الجهم (١مولى بنى عبس١) قال سألت سعيد بن جبير و ابن المسيب عن رجل مكاتب له مال أعلى ماله زكوة قالا ـ لا . حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون عن ابيه عن ميمون بن مهران عن جده عن مسروق قال ليس فى مال المكاتب زكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى مال المكاتب و لا العبد زكوة حتى يعتقا . حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى مال المكاتب ولا العبد زكوة حتى يعتقا . حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عبد الله عن ابى صخر عن كيسان بن ابى سعيد المقبرى قال اتيت عمر بزكوة مالى مائتى

(١ - ١) و فى ز مولى عيسى بن عيسى .

درهم و أنا مكاتب فقال هل عتقت قلت نعم قال اذهب فاقسمها . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى مثل قول جابر .

في مال العبد من قال ليس فيه زكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الله بن نافع عن ابيه عن عمر قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال العبد وماله لسيده الزكوة على المولى و ليس على العبد زكوة . حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن كثير عن مجاهد قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال ليس فى مال العبد زكوة . حدثنا يحيى بن عبد الله بن ابى عتبة عن عبد الملك عن عطاء قال ليس على العبد زكوة .

من قال على العبد زكوة فى ماله

حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن عثمان بن غياث عن عكرمة انه سئل عن العبد هل عليه زكوة قال هل عليه صلوة[١] . حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن ابيه قال فى مال العبد زكوة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن خالد الحذاء قال قلت لابن عمر فى مال العبد زكوة قال مسلم هو قلت نعم قال فى مائتى درهم خمسة (دراهم) .

(١) يعنى كما ان عليه الصلوة كذلك عليه الزكوة .

﴿في زكوة الدين﴾ حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن الحسن قال سئل علي عن الرجل يكون له الدين على الرجل قال يزكيه صاحب المال فان توى[1] ما عليه و خشي ان لا يقضى قال يمهل فاذا خرج ادى زكوة ماله . حدثنا وكيع عن ابن عون عن محمد قال نبئت ان عليا قال ان كان صادقا فليزك اذا قبض يعني الدين . حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس قال اذا كان لك دين فزكه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال لينظر ما كان عليه من دين فليعزله و من كان له من دين ثقة فليزكه .

و ما كان لا يستقر يعطيه اليوم و يأخذ الى يومين فليزكه

حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابي الزبير عن جابر قال يزكيه .

حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر قال زكوا زكوة اموالكم حولا الى حول وما كان من دين ثقة فزكه و ان كان من دين مظنون فلا زكوة فيه حتى يقضيه صاحبه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال يزكيه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن يزيد بن زيد عن جابر ان عبد الملك بن ابي بكر أخبره ان عمر قال لرجل اذا حل فاحسب دينك و ما عندك فاجمع ذلك جميعا ثم زكه . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر عن ميمون قال ما كان من دين فيما ترجوه فاحسبه ثم اخرج ما عليك ثم زك ما بقي . حدثنا يحي بن سعيد عن عثمان ابن الاسود عن مجاهد قال اذا كنت تعلم انه خارج فزكه . حدثنا يزيد

(١) اي هلك و في ز فان كان عليه و خشي ان يمطله قال يمهل فاذا خرج ادى زكوة ما مضى .

ابن

ابن هارون قال حدثنا هشام عن محمد عن عبيدة قال سئل عليّ عن الرجل يكون له الدين المظنون أيزكيه فقال ان كان صادقا فليزكه لما مضى اذا قبضه . حدثنا حماد بن خالد عن ابن ابي ذئب عن عثمان بن ابي عثمان قال قلت للقاسم بن محمد ان لنا قرضا و دينا فنزكيه قال نعم كانت عائشة تأمرنا أن نزكيما فى البحر و سألت سالما فقال مثل ذلك .

من قال ليس فى الدين زكوة حتى يقبض

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابي الزناد عن عكرمة قال ليس فى الدين زكوة . حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن ابن ابي مليكة عن عائشة قالت ليس فيه زكوة حتى يقبضه . حدثنا يحيي بن سعيد عن عثمان بن الاسود عن عطاء قال لا يزكيه حتى يقبضه . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال ليس على صاحب الدين الذى هو له ولا الذى هو عليه زكوة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابي جعفر قال ليس فيه زكوة حتى يقبضه . حدثنا وكيع عن مسعر عن الحكم قال خالفنى ابراهيم فيه فقلت لا يزكى ثم رجع الى قولي . حدثنا حماد بن خالد عن العمرى عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت ليس فى الدين زكوة .

فى العبد يتصدق من رخص أن يفعل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال لا بأس ان يكافىء العبد اصحابه و ان يتصدق من الفضل كذلك . حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال يتصدق

العبد من قوته بالشيء لا يضر به . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سعيد ابن جبير انه سأله رجل فقال انا رجل مملوك و معى مال أ فأتصدق منه قال نعم بثلاث دراهم او اربعة دراهم . حدثنا يحي بن زكريا عن ابن ابي زائدة عن داود قال سألت سعيد بن المسيب ما يتصدق به العبد من ماله قال الصاع و شبهه . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم قال يتصدق العبد بما دون الدرهم . حدثنا ابن ابي زائـدة عن شعبة عن الحكم عن عبدالله بن نافع عن ابيه وكان مملوكا لبنى هاشم انه سأل عمر أ يتصدق قال بالدرهم و الرغيف . حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن سالم قال قال يتقرب بما استطاع من خير . حدثنا وكيع عن اسرائيـل عن جابر عن عامر و خيثمة فى العبـد يتصدق قالا لا يتصدق بما فوق الدرهم . حدثنا عبـد الاعـلى عن معمر عن الزهرى قال يتصدق بالشيء ليس بذى مال . حدثنا حفص عن محمد بن زيد عن عمير مولى ابي اللحم قال كنت عبـدا مملوكا و كنت أ تصدق فسألت النبي صلى الله عليه و سلم و كان مولاى ينهـانى او سأله فقال الاجر بينكما . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الحكم عن على قال يتصدق بالدرهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يجيب دعوة المملوك . حدثنا ابو الاحوص عن مسلم عن انس قال كان النبي صلى الله عليه و سلم يجيب دعوة المملوك .

من كره للعبد أن يتصدق بغير اذن مولاه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن عبيد بن

سلمان عن ابن المسيب قال لا يتصدق العبد على والده و لا على امه الا باذن سيده . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن ابى رهم قال سألت ابا هريرة قلت انه قد جعل على مولاى درهما فى اليوم فاتصدق قال لا يحل لك من دينك و لا من مالك شىء الاباذنه تناول المسكين اللقمة . حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال لايتصدق العبد بشىء من ماله الاباذن مولاه . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن سليمان قال شهدت الشعبى و سأله مملوك قال انى اكتسب كذا و كذا فياخذ مولاى كذا و كذا أ فأتصدق قال اذا يكون الاجر لمواليك .

فى المسكين يؤمر له بالشىء فلا يوجد

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن محمد ان عمرو بن العاص كان يأمر للمسكين بالشىء فاذا لم يوجد وضع حتى يعطيه غيره . حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة انه كره اذا امر للسائل بطعام فلم يقدر عليه ان يأكله حتى يتصدق به . حدثنا ابن علية عن حبان بن يسار عن عمرو ابن سعيد ان سائلا سأل حميد بن عبد الرحمن فقال له حميد انك ضال و كانه عبادىّ فأمر له بشىء فاستقله و ابى ان يقبله فقال له حميد ما شئت ان قبلته و الا اعطيناه غيرك ثم قال كان يقال ردوا السائل و لو بمثل رأس القطاة . حدثنا عبد السلام عن ليث عن طاوس فى الرجل يخرج بالصدقة الى المسكين فيفوت منه فلا يجده قال يصرّفها الى غيره . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن ابى معشر عن ابراهيم فى الرجل يخرج الصدقة الى المسكين فيفوته قال يحبسها حتى يعطيها مسكينا غيره و لا يرجع فى

شيء حمله لله . حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين في السائل اذا خرج اليه بالكسرة فلم يجده أحبسها حتى يجيء غيره . حدثنا حفص عن عاصم عن ابن سيرين قال كان ابن العاص يقول اذا خرج اليه بالكسرة فلم يوجد أحبسها حتى يجيء غيره . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين عن عمرو بن العاص قال يضعها حتى يجيء غيره . حدثنا عفان قال حدثنا حماد[1] بن سلمة عن حماد عن ابراهيم و عن حميد[2] عن بكر قالا يحبسها حتى يعطيها غيره .

من رخص ان يصنع بها ما شاء

حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال يصنع بها ما شاء . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر ابي جعفر و عامر و عطاء قالوا ان شاء امضاها و ان شاء امسكها .

من قال يحتسب بما اخذ العاشر

حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن انس و الحسن قالا ما اخذ منك على الجسور و القناطير فتلك زكوة قاضية . حدثنا ابو الاحوص و ابو بكر عن مغيرة عن ابراهيم قال احتسب بما اخذ منك العاشرون من زكوة مالك . حدثنا ابو اسامة عن الزبرقان قال سألت ابا رزين ما يأخذ العشار من التجار قال يحتسب به من زكاته . حدثنا وكيع

(١) حماد بن سلمة هذا بصرى و حماد الثانى هو ابن ابى سليمان مسلم الاشعرى كوفى .

(٢) هو ابن ابى حميد الطويل خال حماد بن سلمة و بكر هو ابن عبد الله المزنى ثقة فقيه توفى سنة ١٠٦ أو سنة ١٠٨ .

عن

عن سفيان عن ابى هاشم[1] عن ابراهيم و الحسن قالا ما اخذ منك العاشر فاحتسب به من الزكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال يحتسب به . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال اذا مر على العاشر فأخذ منه احتسب به من زكاته . حدثنا ابن عياش عن عبد العزيز ابن عبد الله عن الشعبى قال فى الرجل يمر بالعاشر فيأخذ منه قال يحتسب ما اخذوا منه من زكوة ماله . حدثنا وكيع عن قيس عن سالم عن سعيد ابن جبير قال يحتسب به . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك عن عطاء قال سألته فقال احتسب بما اخذ منك العاشر .

من قال لا تحتسب بذلك من زكاتك

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن سوار عن ابن ابى عروبة عن ايوب عن ابى قلابة قال لا تحتسب بما اخذ منك العاشر . حدثنا عمر بن ايوب الموصلى عن جعفر عن ميمون قال لا يحتسب به . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد و طاوس قالا لا تحتسب ما اخذ منك العاشر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ثوير عن مجاهد عن ابن عمر قال لا يحتسب به . حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن السدى عن ابى جعفر قال لا تحتسب بما اخذ منك العاشر .

فى الصدقة يخرج بها من بلد الى بلد من كرهه

حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن هشام او غيره عن الحسن انهما كانا يكرهان ان يخرج الزكوة من بلد الى بلد . حدثنا حفص عن

(١) هو يحيى بن دينار الرمانى .

اشعث عن الحسن انه كره ان [١]تحمل الصدقة[١] من بلد الى بلد . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن عبد العزيز بن ابى رواد أن عمر بن عبد العزيز بعث اليه بزكوة من العراق الى الشام فردها الى العراق . حدثنا الضحاك ابن مخلد عن عثمان بن مرة قال سألت امرأة القاسم فقالت اجتمع عندنا دراهم من زكاتنا فبعثت بها الى الشام فقال ادفعوها الى الامير الذى بالمدينة . حدثنا وكيع عن ابى ليث عن الضحاك قال ضع الزكوة فى القرية التى انت فيها فان لم يكن فيها فقير فالى التى تليها . حدثنا ابو خالد وايس بالاحمر عن حماد بن سلمة عن فرقد السنجى قال بعث معى بزكوة الى مكة فلقيت سعيد بن جبير فقال ردها الى الارض التى حملتها منها .

من رخص ان يرسل بها الى بلد غيره

حدثنا [٢]ابو بكر عن ابى خالد[٢] عن ابى العالية انه بعث بصدقة ماله الى المدينه . حدثنا هشيم عن ابى ساسان عن ابن جريج عن عطاء قال هم المسلمون فاعطه حيث شئت . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال كان يستحب أن يرسل بالصدقة الى ابناء المهاجرين و الانصار الذين بالمدينة .

من كان يرى ان يجلس المصدق فان اعطى شيئا أخذه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ابيه قال كان طاوس يرى انه يجلس المصدق فان اعطى شيئا اخذ و ان لم يعط شيئا فسكت . حدثنا عبدالرحيم عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حيان ان شيخين من

(١ - ١) تخرج الزكوة (٢) و فى ز وكيع عن ابى خلدة .

اشجع أخبراه ان محمد بن مسلمة الانصارى من اصحاب بدر كان يقوم عليهم فيصدق ما شيتهم فى زمن عمر بن الخطاب فكان يجلس فمن اتاه بشاة فيها وفاء من حقه قبلها منه . حدثنا حفص عن يحي بن سعيد عن القاسم عن حارثة قال بعثنا عمر مصدقين فكنا اذا أتينا بشيء فيه وفاء من حقنا قبلنا منه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن رجل عن طاوس قال يأتيهم المصدق على مياههم و لا يستحلفهم[1] . حدثنا ابو داود عن حماد بن زيد عن ايوب عن محمد قال كان المصدق يجيء فان رأى إبلا قائمة و غنما صدقها و لم ينتظر .

زكوة الفطر تخرج قبل الصلوة

حدثنا ابن عيينة قال حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم باخراج زكوة الفطر قبل الصلوة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر انه كان يخرجها قبل الصلوة . حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر و عن الحجاج عن نافع عن ابن عمر مثله . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال من السنة ان تخرج صدقة الفطر قبل الصلوة . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابى معشر عن ابراهيم انه كان يحب ان يخرج زكوة الفطر قبل ان يخرج الى الجبانة . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن عبد الله بن يسار عن ابيه انه كان يعطى صدقة الفطر قبل الصلوة . حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد قال كان

(١) و فى ز ولا يستخلفهم .

ابو نضرة يقعد يوم الفطر فى مسجد الحى فيؤتى بزكاتهم و يرسل الى من بقى فيؤتى بزكاته فيقسمها فى فقراء الحى ثم يخرج . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال لا يخرج الرجل يوم الفطر الى المصلى حتى يؤدى صدقة الفطر و ما على اهله . حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة قال قدم زكاتك قبل صلاتك . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الحكم قال كانوا يستحبون اخراجها قبل الصلوة و قال عامر ان شاء عجلها و ان شاء أخرها . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون عن ابن سيرين انه كان يعلمهم(١) صدقة الفطر بعد الصلوة . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مطرف قال أخبرنى حسين عن مجاهد قال صدقة الفطر يوم الفطر (زكوة) و من اعطاها بعد ذلك فهى صدقة . حدثنا ابو اسامة عن زهير قال ثنا ابواسحاق قال كان ابو ميسرة يطعم بعد ما يصلى .

فى صدقة الفطر من قال نصف صاع برّ

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف و يزيد بن هارون عن حميد عن الحسن عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم صدقة الفطر على كل حر او عبد صغير او كبير ذكر او انثى صاعا من تمر او شعير او نصف صاع من بر حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن ابى قلابة عن عثمان قال صاع من تمر او نصف صاع من بر . حدثنا حفص عن عاصم عن ابى قلابة قال اخبرنى من أدى الى ابى بكر صدقة الفطر نصف صاع من طعام . حدثنا هشيم عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن

(١) و فى ز يعطى .

سعيد بن المسيب يرفعه انه سئل عن صدقة الفطر فقال عن الصغير و الكبير و الحر والمملوك نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال صدقة الفطر عن الصغير و الكبير و الحر و العبد عن كل انسان نصف صاع من قمح . حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال عن كل انسان نصف صاع من قمح و من خالف القمح من تمر او زبيب او اقط او غيره او شعير فصاع تام . حدثنا هشيم عن اسماعيل ابن سالم عن الشعبي انه كان يقول صدقة الفطر عمن صام من الاحرار و عن الرقيق من صام منهم و من لم يصم نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير . حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن انه قال مثل قول الشعبي فيمن لم يصم من الاحرار . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن ابراهيم عن علقمة و الاسود عن عبد الله انه قال مدان من قمح او صاع من تمر او شعير . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن الزبير مثله . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن ابن طاوس عن ابيه قال نصف صاع من قمح او صاع من تمر . حدثنا معتمر عن برد عن مكحول انه قال صاع من تمر او صاع من شعير . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال مدان من قمح او صاع من تمر او شعير . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو انه سمع ابن الزبير و هو على المنبر يقول مدان من قمح او صاع من شعير او تمر . حدثنا ابو داود عن شعبة انه سأل الحكم و حماد افقالا نصف صاع من حنطة قال و سألت عبد الرحمن بن القاسم و سعد بن ابراهيم فقالا مثل ذلك .

حدثنا ابو اسامة عن اسحاق بن سليمان الشيبانى قال حدثنى ابو حبيب قال سألت عبد الله بن شداد عن صدقة الفطر فقال نصف صاع من حنطة او دقيق . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن ابى عبد الرحمن عن على فى صدقة الفطر (قال) صاع من تمر او صاع من شعير او نصف صاع من بر . حدثنا وكيع عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها كانت تعطى زكوة الفطر عمن يموت (و) من اهلها الشاهد و الغائب نصف صاع من بر او صاع من تمر او شعير . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز الى عدى يقرؤ بالبصرة فى صدقة رمضان على كل صغير و كبير حر او عبد ذكر او انثى نصف صاع من بر اوصاع من تمر . حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال الصدقة صاع من تمر او نصف صاع من طعام . حدثنا حفص بن غياث عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم صدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير قال و كان ابن عمر يعطيه عمن يعول من نسائه و مماليك نسائه الا عبدين كانا مكاتبين فانه لم يكن يعطى عنهما .

من قال صدقة الفطر صاع من شعير او تمر او قمح

حدثنا ابو بكر قال نا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم صدقة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على كل عبد او حر صغير او كبير . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن ابن ابى سرح عن ابى سعيد الخدرى

فی صدقة الفطر .قال انی و الله لا اخرج الا ما کنا نخرج علی عهد رسول الله صلی الله علیه و سلم صاعا من تمر او صاع من شعیر او صاع زبیب او صاع اقط . حدثنا جریر عن منصور عن ابراهیم عن الاسود عن عائشة قالت انی احب اذا وسع الله علی الناس ان یتموا صاعا من قمح عن کل انسان . حدثنا جریر عن عاصم عن ابی العالیة قال علی کل انسان صاع من قمح فی صدقة الفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابی اسحاق قال سمعت مسروقا یقول صدقة الفطر صاع صاع . حدثنا غندر عن شعبة عن ابی اسحاق قال سمعت ابا عبد الرحمن یقول صاع صاع عن کل صغیر و کبیر مکتوب . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابی اسحاق قال کتب الینا ابن الزبیر بئس الاسم الفسوق بعد الایمان صدقة الفطر صاع صاع . حدثنا ابن علیة عن ایوب عن ابی قلابة قال صدقة الفطر عن الصغیر و الکبیر و الحر و المملوك و الذکر و الانثی قال ان کانوا لیعطون حتی یعطون عن الحبل . حدثنا حفص عن عاصم عن الشعبی و ابی العالیة و ابن سیرین قالوا صدقة الفطر عن الصغیر و الکبیر و الحر و العبد و الشاهد و الغائب و الذکر و الانثی و الغنی و الفقیر . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابی اسحاق عن الحارث عن علی قال هی علی من اطاق الصوم . حدثنا وکیع عن سفیان عن عبد الاعلی عن ابی عبد الرحمن عن علی قال صدقة الفطر علی من تجری علیه نفقتك . حدثنا وکیع عن سفیان عن التیمی عن ابی مجلز عن ابن عمر انه کان یستحب التمر فی زکوة الفطر . حدثنا عبد الرحیم عن اشعث عن ابن سیرین قال تجزی فی صدقة الفطر الحنطة

و الشعير و التمر و الزبيب و السلت و شك فى السويق و الدقيق و قال من كل هذا سواء .

في اعطاء الدراهم في زكوة الفطر

حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال سمعت كتاب عمر بن عبد العزيز يقرؤ الى عدى بالبصرة يؤخذ من اهل الديوان من أعطياتهم عن كل انسان نصف درهم . حدثنا وكيع عن قرة قال جاءنا كتاب عمر بن عبدالعزيز فى صدقة الفطر نصف صاع عن كل انسان او قيمته نصف درهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن قال لا بأس ان تعطى الدراهم فى صدقة الفطر . حدثنا ابو اسامة عن زهير قال سمعت ابا اسحاق يقول ادركتهم وهم يعطون فى صدقة رمضان الدراهم بقيمة الطعام . حدثنا ابو بكر عن عمر عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان يعطى فى صدقة الفطر ورقا .

ما قالوا فى العبد النصرانى يعطى عنه

حدثنا ابو بكر قال نا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر بن عبد العزيز قال سمعته يقول يؤدى الرجل المسلم عن مملوكه النصرانى صدقة الفطر . حدثنا عبد الله بن داود عن الاوزاعى قال بلغنى عن ابن عمر انه كان يعطى عن مملوكه النصرانى صدقة الفطر . حدثنا وكيع عن ثور عن سليمان بن موسى قال كتب الى عطاء يسأله عن عبيد يهود و نصارى اطعم عنهم زكوة الفطر قال نعم . حدثنا ابن عياش عن عبيدة عن ابراهيم قال مثل قول عمر بن عبد العزيز . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال

قال

قال عطاء اذا كان لك عبيد نصارى لا يدارون يعنى للتجارة فزك عنهم يوم الفطر .

ما قالوا فى العبد يكون غائبا فى ارض لمولاه يعطى عنه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن الحارث بن ابى ذباب عن نافع أن ابن عمر كان يعطى عن غلمان له فى ارض عمر الصدقة . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن فاطمة عن اسماء انها كانت تعطى صدقة الفطر عمن يموت و من اهلها الشاهد و الغائب . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن و سعيد ابن المسيب و عطاء بن يسار و ابى سلمة بن عبد الرحمن قالوا من كان له عبد فى زرع او ضرع فعليه صدقة الفطر و روى عن ابى اسحاق قال حدثنى نافع ان عبد الله بن عمر كان يخرج صدقة الفطر عن اهل بيته كلهم حرهم و عبدهم صغيرهم و كبيرهم و مسلمهم و كافرهم من الرقيق . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن ابيه انه كان يعطى عن عمال أرضه . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء هل على غلام ماشية او حرث زكوة قال لا . حدثنا حفص عن عاصم عن ابى العالية و الشعبى و ابن سيرين قالوا هى على الشاهد و الغائب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى امية بن ابى عثمان عن امية بن عبد الله ان نافع بن علقمة كتب الى عبد الملك بن مروان يسأله عن العبد فى الحائط و الماشية عليه زكوة يوم الفطر قال لا من أجل ان الحائط و الماشية الذى هو فيها انما صدقت به فليس عليه زكوة .

ما قالوا فى المكاتب يعطى عنه سيده ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال كان له مكاتبان فلم يعط عنهما . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن انه كان يرى عن المكاتب صدقة رمضان . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال بلغنى ان ميمونا كان يؤدى عن المكاتب صدقة الفطر . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن عطاء قال ان كان مكاتبا فطرح(١) عن نفسه فقال كفى نفسه و ان لم يطرح عن نفسه أدى عنه سيده . حدثنا ابن الدراوردى عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يرى على المكاتب زكوة الفطر .

باى صاع يعطى فى صدقة الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال يعطى كل قوم بصاع اهل المدينة . حدثنا يحيى بن سعيد عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال بالمد الذى تقوت به اهلك . حدثنا حماد بن مسعدة عن خالد بن ابى بكر قال سالم يخرج زكوة الفطر بصاع السوق يومئذ قبل ان يغدو ولا يخرج الا تمرا . حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن قال يعطى كل قوم بصاعهم . حدثنا عبد الرحيم عن هشام بن عروة عن ابيه او عن فاطمة عن اسماء قالت بالمد و الصاع الذى يمتارون به . حدثنا عمرو عن ابن جريج عن عطاء قال اذا اعطيت بمد النبى صلى الله عليه و سلم اجزى عنك و ان اعطيت بالمد الذى تقوت به اهلك اجزى عنك .

(١) و فى ن تخرج عن نفسه .

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال عطاء احبّ الىّ ان تعطى بمكيالك اليوم بمكيال تأخذ به و تقتات به .

ما قالوا فى الصدقة فى غير اهل الاسلام

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن اشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تصدقوا الا على اهل دينكم فانزل الله تعالى « ليس عليك هداهم الى قوله و ما تفعلوا من خير يوف اليكم » قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تصدقوا على اهل الأديان . حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن سالم عن ابن الحنفية قال كره الناس ان يتصدقوا على المشركين فانزل الله تعالى « ليس عليك هداهم قال فتصدق الناس عليهم حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال لا تصدق على يهودى ولا نصرانى الا ان لا تجد غيره . حدثنا ابن فضيل عن الزبرقان السراج عن ابى رزين قال كنت مع سفيان⁽¹⁾ بن سلمة فمر عليه اسارى من المشركين فأمرنى ان اتصدق عليهم ثم تلا هذه الاية « و يطعمون الطعام على حبه مسكينا و يتيما و اسيرا . حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الكريم عن عكرمة قال اطعمه و لا تعطه نفقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن ابى ميسرة انه كان يعطى الرهبان من صدقة الفطر . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن عبد الكريم عن عكرمة قال لا تصدق على اليهود و النصرانى بنفقة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير و عن عطاء « و يطعمون

(١) و فى ز شقيق بن سلمة .

الطعام على حبه مسكينا و يتيما و اسيرا ، قالا من اهل القبلة و غيرهم . حدثنا ابو معاوية عن عمرو بن نافع عن ابي بكر العبسى عن عمر فى قوله تعالى ـ انما الصدقات للفقراء ـ قال هم زمنى اهل الكتاب . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن مجاهد و طاوس انهما كرها الصدقة على النصرانى . حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن عثمان التى عن الحسن فى قوله تعالى ـ و يطعمون الطعام على حبه مسكينا و يتيما و اسيرا ـ قال الاسارى من اهل الشرك . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حبيب بن ابى حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال سئل عن الصدقة فى من نوضع فقال فى اهل المسكنة من المسلمين و اهل ذمتهم و قال و قد كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقسم فى اهل الذمة من الصدقة و الخمس .

ما قالوا فى الصدقة يعطى منها اهل الذمة

حدثنا ابو الاحوص عن ابراهيم بن مهاجر قال سألت ابراهيم عن الصدقة على غير اهل الاسلام فقال اما الزكوة فلا و اما ان شاء رجل ان يتصدق فلا بأس . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال لا تعطهم من الزكوة و اعطهم من التطوع . حدثنا ابو معاوية عن مسعر عن عبد الملك بن اياس عن ابراهيم قال لا تعط المشركين شيئا من الزكوة . حدثنا ابن مهدى عن جرير بن حازم عن رجل عن جابر ابن زيد قال لا تعط اليهودى و النصرانى من الزكوة ولا بأس ان تتصدق عليهم . حدثنا ابو معاوية عن اسماعيل عن الحسن قال لا يعطى المشركون من الزكوة ولا من شيء من الكفارات .

من له دار و خادم يعطى من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن اشعث عن جعفر عن سعيد ابن جبير قال يعطى من الزكوة من له الدار و الخادم و الفرس . حدثنا شريك عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا لا يمنعون الزكوة من له البيت و الخادم . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن قال كان لا يرى بأسا ان يعطى منها من له الخادم و المسكن اذا كان محتاجا . حدثنا معتمر بن سليمان عن شبيب عن عبد الملك قال سألت مقاتل بن حيان عن رجل فى الديوان له عطاء و فرس و هو محتاج أعطيه من الزكوة قال نعم .

فى الرقبة تعتق عن الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الا على بن عبد الا على عن هشام عن بعض اصحابه عن ابراهيم انه كان يكره ان يشترى من زكوة ماله رقبة يعتقها . حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان يشترى من الزكوة رقبة يعتقها . حدثنا شريك عن جابر عن عامر انه كره ان يشترى من الزكوة رقبة يعتقها . حدثنا اسحاق بن منصور قال ثنا هريم و جعفر الاحمر من عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال لا تعتق من الزكوة زاد جعفر مخافة جر الولاء .

من رخص ان يعتق من الزكوة

حدثنا حفص عن اشعث بن سوار قال سئل الحسن عن رجل اشترى اباه من الزكوة فاعتقه قال اشترى خير الرقاب . حدثنا ابوجعفر

عن الاعمش عن حسان عن مجاهد عن ابن عباس انه كان لا يرى بأسا ان يعطى الرجل من زكاته فى الحج و ان يعتق منها النسمة .

ما قالوا فى الزكوة قدر ما يعطى منها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال قال عمر اذا اعطيتم فاغنوا يعنى من الصدقة . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يعطوا من الزكوة ما يكون رأس مال . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمر عن ابى حمزة عن ابراهيم قال كان يستحب ان يسد بها حاجة اهل البيت اى بالزكوة . حدثنا يحي بن آدم عن سفيان عن ابن حيان عن الضحاك قال يعطى منها ما بينه و بين المائتين . حدثنا عائذ بن حبيب عن الربيع بن حبيب عن ابى جعفر قال يعطى منها ما بينه و بين المائتين . حدثنا عمر زرعة عن سالم عن عامر قال اعط من الزكوة مادون ان يحل على من تعطيه الزكوة .

من قال لا تحل له الصدقة اذا ملك خمسين درهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج عن الحسن بن سعد عن ابيه عن على و عبد الله قالا لا تحل الصدقة لمن له خمسون درهما او عرضها من الذهب . حدثنا وكيع عن سفيان عن حكيم ابن جبير عن محمد بن عبد الرحمن عن يزيد عن ابيه عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سأل و له ما يغنيه كان خدوشا او كدوشا[1] فى وجهه قيل يا رسول الله و ما غناؤه قال خمسون درهما او حسابها من

(١) و فى ن كدوحا بمعناهما .

الذهب . حدثنا حفص عن عبيدة عن ابراهيم قال لا يعطى من الزكوة من له خمسون درهما و لا يعطى منها اكثر من خمسين درهما . حدثنا وكيع قال كان سفيان و حسن يقولان لا يعطى منها من له خمسون درهما و لا يعطى منها اكثر من خمسين الا ان يكون عليه دين فيقضى دينه و يعطى بعد خمسين . حدثنا عباد بن عوام عن مسعر قال سمعت حمادا يقول من لم يكن عنده مال يبلغ فيه الزكوة اعطى من الزكوة .

ما قالوا فى اهل الاهواء يعطون من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن عن عمرو عن فضيل قال سألت ابراهيم من اصحاب الاهواء قال ما كانوا يسئلون الا عن الحاجة .

ما قالوا فى اخذ العروض فى الصدقة

حدثنا عبد الرحيم عن الحجج عن عمرو بن دينار عن طاوس قال بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم معاذا الى اليمن فأمره ان يأخذ الصدقة من الحنطة و الشعير فأخذ العروض و الثياب من الحنطة و الشعير . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن عطاء ان عمر كان يأخذ العروض فى الصدقة من الورق و غيرها . حدثنا ابن عيينه عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس قال كان معاذ يقول إيتونى بخمسين او لبيس اخذ منكم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس ان معاذا كان يأخذ العروض فى الصدقة . حدثنا وكيع عن ابى سنان عن عنترة ان عليا كان يأخذ العروض فى الجزية من اهل الابر الابر و من اهل المال المال و من اهل الحبال الحبال .

من كره العروض فى الصدقة

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون زكوة كل شيء منه الورق من الورق و الذهب من الذهب و البقر من البقر و الغنم من الغنم . حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن انه كره العروض فى الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال سمعت ابن ابى نجيح يزعم ان عمر بن عبد العزيز كتب فى صدقة التمر ان يؤخذ البرنى من البرنى و اللون من اللون ولا يؤخذ اللون من البرنى .

ما قالوا فى الرجل اذا وضع الصدقة فى صنف واحد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص و ابو معاوية عن حجاج عن المنهال[1] عن زر عن حذيفة قال اذا اعطاها فى صنف واحد من الاصناف الثمانية التى[2] سمى الله تعالى أجزاه . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن الحكم قال قال حذيفة اذا وضعت فى اى الاصناف شئت أجزاك اذا لم تجد غيره . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى او غيره عن المنهال عن زر عن حذيفة قال ان جعلها فى صنف واحد اجزاه . حدثنا حفص عن ليث عن عطاء ان عمر كان يأخذ العرض فى الصدقة و يعطيها فى صنف واحد مما سمى الله تعالى . حدثنا جرير عن عطاء عن سعيد بن جبير و عن مغيرة عن ابراهيم قالا يجزيك ان تضع الصدقة فى صنف من الاصناف التى[2] سمى الله تعالى . حدثنا وكيع عن ابى الجراح عن ابى جعفر عن الربيع عن ابى العالية قال لا بأس ان تجعلها فى صنف واحد مما قال الله تعالى .

---

(١) هو ابن عمرو الاسدى الكوفى - تقريب (٢) و فى ز الذين .

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال سألته اعطى الصدقة فى صنف واحد من الاصناف الثمانية قال نعم . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال لا بأس أن تجعلها فى صنف واحد من الاصناف . حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم قال لا بأس ان تجعلها فى صنف واحد مما سمى الله تعالى . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حميد عن عكرمة قال صرفها فى الاصناف فى اى صنف و قال الحسن فى ايها وضعت أجزاك . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال سمعته يقول لو وضعت الزكوة فى هذين الصنفين الفقراء و المساكين لرأيت ان ذلك يجزى عنى .

ما قالوا فى المتاع يكون عند الرجل يحول عليه الحول

حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابى سلمة ان ابا عمرو بن حماس أخبره ان أباه حماسا كان يبيع الادم و الجعاب و ان عمر قال له يا حماس أد زكوة مالك فقال و الله مالى مال إنما أبيع الادم و الجعاب فقال قومه و أد زكاته . حدثنا يزيد بن هارون و عبدة عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن ابى سلمة عن ابى عمرو بن حماس ان أباه حماسا كان يبيع الادم و الجعاب و ان عمر قال له[1] ثمنه و أد زكاته[1] . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن فى رجل اشترى متاعا فحالت فيه الزكوة فقال يزكيه بقيمة يوم حلت . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال ليس فى العروض زكوة الا فى عرض

(١ - ١) و فى ز ثم ذكره نحوه او مثله .

فى تجارة فان فيه زكوة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن ابى هلال عن ابن سيرين قال فى المتاع يقوم ثم تؤدى زكاته . حدثنا محمد بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يشترى المتاع فيمكث السنين يزكيه قال - لا . حدثنا حفص عن حجاج عن طلحة عن ابراهيم قال كل شىء اريد به التجارة ففيه الزكوة و ان كان لبنا او طينا قال و كان الحكم يرى ذلك .

ما قالوا فى العطاء اذا أخذ

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عقبة عن القاسم قال كان ابو بكر اذا أعطى انسانا العطاء سأله هل لك مال فان قال نعم زكى ماله من عطائه و الا سلم له عطاءه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال [1] كان يعطينا فى الرسل فيزكيه [1]. حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن ابى اسحاق عن هبيرة قال كان ابن مسعود يزكى عطياتهم من كل الف خمسة و عشرين . حدثنا عبد الاعلى عن ابى اسحاق عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عبد القارى و كان على بيت المال فى زمن عمر مع عبيد الله بن الارقم فاذا خرج العطاء جمع عمر اموال التجارة فحسب عاجلها وآجلها ثم يأخذ الزكوة من الشاهد و الغائب . حدثنا بشر بن المفضل عن محمد بن عقبة عن القاسم قال كان ابو بكر اذا اعطى الرجل العطاء سأله ثم ذكر نحو حديث وكيع . حدثنا عبد الرحيم و وكيع عن اسرائيل عن مخارق طارق ان عمر بن الخطاب كان يعطيهم العطاء ولا يزكيه . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن

(١ - ١) و فى ز كان يعطى بالعطاء فيزكيه .

عون عن محمد قال رأيت الامراء اذا اعطوا العطاء زكوه . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز انه كان يزكى العطاء و الجائزة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن بعض اصحابه عن ابن مسعود انه كان يعطى العطاء فيزكيه .

قوله تعالى و آتوا حقه يوم حصاده و ما جاء فيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الحجاج عن الحكم عن ابن عباس و عن سالم عن ابن الحنفية فى قوله تعالى و آتوا حقه يوم حصاده قالا نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن سماك عن ابراهيم قال نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا معتمر عن عاصم عن ابى العالية قال كانوا يعطون شيئا غير الصدقة . حدثنا ابن المبارك عن محمد بن سليمان عن حيان الاعرج عن جابر بن زيد فى قوله تعالى و آتوا حقه يوم حصاده قال الزكوة . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين و نافع عن ابن عمر - و آتوا حقه يوم حصاده قال من حضرك يومئذ ان تعطيه القبضات و ليس بزكوة . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد فى قوله تعالى و آتوا حقه يوم حصاده - قال اذا حصدته فحضرك المساكين طرحت لهم منه و اذا كدسته طرحت لهم منه و اذا نقيته و أخذت فى كيله حثوت لهم منه و اذا علمت كيله عزلت زكاته و اذا أخذت فى جذاذ النخل طرحت لهم من التفاريق[1] و التمر

(١) التفاريق جمع تفروق قمع التمرة او ما يلتزق به قمعها كذا فى تاج العروس و المراد بالتفاريق العناقيد يخرط ما عليها فتبقى عليه التمرة او التمرتان او الثلاث فتلقى للمساكين .

و اذا اخذت فی کیله حثوت لهم منه و اذا عزلت کیله عزلت زکاته . حدثنا جریر بن عبد الحمید عن منصور عن مجاهد فی قوله تعالی و آتوا حقه یوم حصاده قال اذا حصدته فحضرك المساکین طرحت لهم منه و اذا طیبته طرحت لهم منه و اذا کدسته طرحت لهم و اذا نقیته و اخذت فی کیله حثوت لهم منه و اذا علمت کیله عزلت زکاته و اذا اخذت فی جذاذ النخل طرحت لهم من التفاریق و التمر و اذا اخذت فی کیله حثوت لهم منه و اذا علمت کیله عزلت زکاته . حدثنا مروان بن معاویة عن جویبر عن الضحاك فی قوله تعالی ـ و آتوا حقه یوم حصاده قال زکاته یوم کیله . حدثنا وکیع عن سفیان عن السدی قال هذه مدنیة مکیة نسختها العشر و نصف العشر قلت عمن قال عن الفقهاء یعنی قوله تعالی ـ و آتوا حقه یوم حصاده . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن جابر عن ابی جعفر و حماد عن ابراهیم قالا ـ و اتوا حقه یوم حصاده ـ قالا یعطی ضغثا . حدثنا وکیع عن سفیان عن حماد عن ابراهیم قال نحو الضغث . حدثنا وکیع عن سفیان عن یونس عن الحسن قال نسختها الزکوة . حدثنا وکیع عن سلمة عن الضحاك قال نسخت الزکوة کل صدقة فی القرآن . حدثنا ابن ادریس عن ابیه عن عطیة قال نسختها العشر و نصف العشر . حدثنا مروان بن معاویة عن جویبر عن الضحاك فی قوله تعالی ـ و آتوا حقه یوم حصاده قال زکاته یوم کیله . حدثنا ابو معاویة عن حجاج عن الحکم عن مقسم عن ابن عباس ـ و آتوحقه یوم حصاده ـ نسختها العشر و نصف العشر .

ما قالوا فى الرجل أخرج زكوة ماله فضاعت

حدثنا حفص عن هشام عن الحسن قال يخرج مكانها . حدثنا جرير عن مغيرة عن اصحابه قالوا اذا اخرج زكوة ماله فضاعت فليزك مرة اخرى . حدثنا معتمر عن معمر عن حماد فى الرجل يبعث بصدقته فتهلك قبل ان تصل الى اهلها قال هى بمنزلة رجل بعث الى غريمه بدين فلم يصل اليه حتى هلك . حدثنا زيد بن حباب عن شعبة عن الحكم قال لا تجزى . حدثنا زيد بن حباب عن حسان بن ابراهيم الصائغ عن عطاء فى الرجل اذا اخرج زكوة ماله فضاعت انها تجزى عنه . حدثنا عبد الوهاب عن عطاء عن ابن ابى عروبة عن حماد عن ابراهيم فى رجل اخرج زكوة ماله فضاعت قال لا تجزى عنه حتى يضعها مواضعها . حدثنا ابو بحر البكراوى عن يونس عن الحسن قال يخرج مكانها .

فى الخليطين اذا كانا يعملان فى ماليهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى عمرو بن دينار عن طاوس قال اذا كان الخليطان يعملان اموالهما فلا تجمع اموالهما فى الصدقة . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرت عطاء فى قول طاوس فقال ما أراه الاحقا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان يقول اذا كان لرجل عشرين شاة و لرجل عشرين شاة و راعيهما واحد و يسرحان معا و يردان معا قال فيها الزكوة .

---

(١) و هو عبد الرحمن بن عثمان .

فى الرجل يصدق ابله او غنمه يشتريها من المصدق

حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن يزيد مولى سلمة قال كان تعرض على سلمة صدقة ابله فيأبى أن يشتريها . حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن مسلم بن جبير عن ابن عمر قال لا تشتر طهرة مالك . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابرا يقول اذا جاء المصدق فادفع اليه صدقتك و لاتبتعها قال فانهم يقولون ابتعها فاقول لا انما هى لله . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر عن الزهرى قال سألته أيشترى الرجل صدقته فقال لا يشتريها من المصدق حتى يخرجها و لا يشتريها اذا أخرجها حتى تختلط بغنم كثير . حدثنا محمد ابن بكر عن ابن جريج عن عطاء ان من مضى كانوا يكرهون ابتياع صدقاتهم قال و ان فعلت بعد ما قبض منك فلا بأس به .

فى الرجل يتصدق بالدابة فيراها بعد ذلك تباع

حدثنا ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن ابيه قال حمل عمر على فرس فى سبيل الله فرآه او شيئا من ثيابه تباع فى السوق فأراد ان يشتريه فسأل النبي صلى الله عليه و سلم فقال لا حتى توافيك يوم القيامة . حدثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمى عن ابى عثمان عن عبد الله بن عامر عن الزبير بن العوام ان رجلا حمل على فرس فى سبيل الله فرأى فرسا او مهرة تباع ينسب الى فرسه فنهى عنها . حدثنا ابو خالد الاحمر عن الاعمش عن ابراهيم و عن داود عن ابى العالية ان ابا اسامة حمل على مهرله فى سبيل الله فرآه بعد ذلك و هو يباع قال فقلت للنبى صلى الله عليه و سلم قد عرفت

عزمه فنهانى عنه . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن قال قال عمر اذا تحولت الصدقة الى غير الذى تصدق عليه فلا بأس ان يشتريها . حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله(١) عن نافع عن ابن عمر ان عمر حمل على فرس فى سبيل الله فرآها فى السوق تباع فسأل النبي صلى الله عليه و سلم ان يشتريها فقال - لا - دعها حتى توافيك يوم القيامة . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن الشعبي عن زيد بن حارثة عن النبي صلى الله عليه و سلم نحوا من حديث ابى اسامة . حدثنا عبد الرحيم عن اشعث عن ابن سيرين عن عمران بن حصين انه سئل عن الرجل يصيب من صدقته قال ينقص من اجره بقدر ما اصاب منها .

ما قالوا فى بيع الصدقة مما يشترى

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جهضم بن عبد الله عن محمد بن ابراهيم عن محمد بن زيد عن شهر بن حوشب عن ابى سعيد قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن شراء الصدقات حتى تقبض . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابراهيم بن ميسرة عن طاوس سئل أيشترى صدقته قبل ان يعقل فكرهه . حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله عن الشعبي عن مكحول لا تشترى الصدقة حتى توسم و تعقل . حدثنا الفضل بن دكين عن محمد بن راشد عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تشترى الصدقة حتى توسم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و محمد انهما كرها ان يشترى الرجل شيئا من صدقة ماله حتى يحول من عند المصدق . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير عن جابر انه سمعه ينهى عن بيع الصدقة

(١) و فى ن عبد الله بن نافع .

قبل ان تخرج. حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال اخبرني موسى بن عقبة عن غير واحد ان النبي صلى الله عليه و سلم نهى ان تباع الصدقة حتى تعقل او توسم.

ما قالوا فى المال الذى تؤدى زكاته فليس بكنز

حدثنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد بن ابي سعيد ان عمر سأل رجلا عن ارض له باعها فقال له احرز مالك واحفر له تحت فراش امرأتك قال يا امير المؤمنين أليس بكنز فقال ليس بكنز ما أدى زكاته. حدثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن اسحاق عن محمد بن ابي حرملة عن سعيد بن المسيب قال ما ادى زكاته فليس بكنز. حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن ابي الزبير عن جابر قال اى مال ادى زكاته فليس بكنز. حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن مكحول عن ابن عمر بمثله. حدثنا وكيع عن شريك عن ابي اسحاق عن عكرمه عن ابن عباس قال ما أدى زكاته فليس بكنز. حدثنا ابن فضيل عن حنظلة عن مجاهد و عطاء قالا ليس المال بكنز اذا ادى زكاته و ان كان تحت الارض و ان كان لايؤدى زكاته فهو كنز و ان كان على وجه الارض. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عطية عن ابن عمر قال وجد لرجل عشرة آلاف بعد موته مدفونة قال فقالوا هذا كنز ما كان يؤدى زكاته فقال ابن عمر لعله كان يؤدى عنها من غيرها.

من قال فى المال حق سوى الزكوة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يرون

فی اموالهم حقاسوی الزكوة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور و ابن ابی نجيح عن مجاهد فی اموالهم حق معلوم قال سوی الزكوة . حدثنا ابن فضيل عن بيان عن عامر قال فی المال حق سوی الزكوة . حدثنا معاذ قال حدثنا حاتم بن ابی صغيرة ابو يونس قال حدثنا رباح عن عبيدة عن قزعة قال قلت لابن عمر ان لی مالا فما تأمرنی الی من ادفع زكاته قال ادفعها الی ولی القوم يعنی الامراء و لكن فی مالك حق سوی ذلك يا قزعة . حدثنا ابن علية عن ابن ابی حيان قال حدثنی مزاحم بن زفر قال كنت جالسا عند عطاء فأتاه اعرابی فسأله ان لی ابلا فهل علیّ فيها حق بعد الصدقة قال نعم . حدثنا ابو الاحوص عن ابی اسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال من ادی زكوة ماله فليس عليه جناح ان لا يتصدق . حدثنا عبد الاعلی عن هشام عن الحسن قال فی المال حق سوی الزكوة .

ما قالوا فی الرجل يدفع زكاته الی قرابته

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال جاءت امرأة عبد الله الی رسول الله صلی الله عليه و سلم فقالت ان لی فی حجری بنی اخ لی كلالة فيجزينی ان اجعل زكوة حليی فيهم قال نعم . حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال لا بأس ان تجعل زكاتك فی ذوی قرابتك مالم يكونوا فی عيالك . حدثنا ابن علية عن عبد الخالق الشيبانی عن سعيد بن المسيب قال ان احق من دفعت اليه زكاتی يتيمی و ذوقرابتی . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله ان امرأته سألته عن بنی اخ لها ايتام فی حجرها تعطيهم من الزكوة

قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم عن ابى حفصة قال سألت سعيد بن جبير عن الخالة تعطى من الزكوة فقال مالم يغلق عليكم بابا . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم و عن هشام او غيره عن الحسن انهما رخصا فى ذوى القرابة . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك قال قلت لعطاء أيجزى الرجل ان يضع زكاته فى اقاربه قال نعم اذا لم يكونوا فى عياله . حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قال اذا كان لك اقارب فقراء فهم احق بزكاتك من غيرهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد قال سألت ابراهيم عن الاخت تعطى من الزكوة قال نعم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن فى الرجل يعطى زكاته ذوى قرابته قال نعم مالم يكونوا فى عياله . حدثنا ابن نمير عن حنظلة عن طاوس قال سأله رجل فقال ان عندى ناسا من اهلى فقراء فقال اخرجها منك و من اهلك . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ام الرائح بنت صليع عن عمها سلمان بن عامر الضبي قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الصدقة على غير ذى الرحم صدقة و على ذى الرحم اثنتان صدقة وصلة قال ابو بكر و سمعت و كيعا يذكر عن سفيان انه قال لا يعطها من تجب عليه نفقته . حدثنا جرير عن ثعلبة عن ليث عن مجاهد قال لا تقبل و رحمه محتاجة .

ما قالوا فى الرجل يعطى زكاته لغنى و هو لا يعلم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن فى الرجل يعطى زكاته الى فقير ثم يتبين له انه غنى قال اجزى عنه .

حدثنا ابن فضيل عن اسماعيل عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يعطى زكاته الغنى و هو لا يعلم قال لا يجزيه .

السيف المحلى و المنطقة المحلاة فيهما زكوة ام لا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الالهانى قال سمعت ابا امامة الباهلى يقول حلية السيف من الكنوز . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد قال قلت لمكحول يا ابا عبيد الله ان لى سيفا فيه خمسون و مائة درهم علىّ فيها زكوة فقال اضف اليها ما كان لك من ذهب و فضة فعليك فيه من الزكوة . حدثنا عبد الرحيم عن حجاج قال سألت عطاء و حمادا و ابراهيم عن القدح المفضض و السيف المحلى و المنطقة المحلاة اذا جمعته فكان فيه مائتا درهم ازكيه قالوا لا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن مالك بن عبد الله الكلابى قال سمعت مالك بن مغول يقول حلية السيف من الكنوز .

ما قالوا فى الرجل يكون عليه الدين من قال لا يزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس قال اذا كان عليك دين فلا تزكيه . حدثنا عبد الرحيم عن عبدالملك عن عطاء فى الرجل يكون عليه الدين السنة و السنتين أ فيزكيه قال ـ لا . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا كان حين يزكى الرجل ماله نظر ما للناس عليه فيعزله . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن فضيل قال لا تزك ما للناس عليك . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال للزكووة حد معلوم فاذا جاء ذلك حسب ماله الشاهد و الغائب فيؤدى عنه

إلا ما كان من دين عليه . حدثنا عمر بن ايوب عن جعفر عن ميمون قال اخرج[1] ما كان عليك من الدين ثم زك مابقى . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال سمعت عثمان يقول هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليقضه و زكوا بقية اموالكم . حدثنا غندر عن شعبة قال سألت حمادا عن الرجل يكون عليه الدين و فى يده مال أ يزكيه قال نعم عليه زكاته الا ترى انه ضامن و سألت ربيعة فقال مثل قول حماد .

ما ذكر فى خرص النخل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى عن الشعبى ان النبى صلى الله عليه و سلم بعث عبد الله بن رواحة الى اليمن يخرص[2] عليهم النخل قال سألت الشعبى افعله قال لا . حدثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابى بكر بن حزم قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا بعث الخارص أمره ان لا يخرص النخل الا العرايا . حدثنا ابو داود و غندر عن شعبة عن حبيب بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الرحمن ابن مسعود يقول جاء سهل بن ابى حثمة الى مجلس فحدث ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اذا خرصتم فخذوا و دعوا الثلث فان لم تجدوا الثلث فالربع . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ان عمر كان يبعث ابا خيثمة خارصا للنخل فقال اذا أتيت اهل البيت فى حائطهم فلا تخرص عليهم قدر ما ياكلون . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر انه سمعه يقول خرصها ابن رواحة

(١) و فى ز اطرح بمعناه (٢) و فى ن نخرص ثمر النخل .

يدن خيبر اربعين الف و سق فزعم ان اليهود لما خيرهم ابن رواحة اخذوا الثمر و عليهم عشرون الف وسق . حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم خفف على الناس فى الخرص و ان فى المال العرية و الوصية قال العرية النخلة يرعها[1] الرجل فى حائط الرجل و الوصية الرجل يوصى بالوصية للمساكين .

حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن اسحاق عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر عتاب بن اسيد ان يخرص العنب كما يخرص النخل [2]فتؤدى زكاته كما تؤدى[2] زكوة النخل تمرا فتلك سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم فى النخل و العنب . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى عبد الكريم و عمرو بن دينار يخرص النخل و العنب و لا يخرص الحب .

ما قالوا فى الخرص متى يخرص التمر

حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء متى يخرص النخل قال حين يطعم . حدثنا محمد بن بكر قال قال ابن جريج كذلك اخبرنا عبد الله بن فلان ان النبى صلى الله عليه و سلم امر بخرص خيبر حين طاب تمرهم فقال و قال ابن شهاب أمر النبى صلى الله عليه و سلم ان يخرص خيبر [3]حين طاب اول التمر[3] .

(١) و فى ز يرثها الرجل (٢-٢) و فى ز فيؤدى زكاته زبيبا كما يؤدى (٣-٣) وفى ز حين يطيب الثمر او التمر .

ما قالوا فى الرجل يكون عليه الدين اكثر مما يخرج

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قلت لعطاء حرث لرجل دينه اكثر من ماله لحصد أيؤدى حقه يوم حصاده فقال ما ترى على الرجل دينه اكثر من ما له من صدق فى ما شيته و لا فى اصل الا ان يؤدى حقه يوم حصاده يوم يحصده . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال قال لى ابو الزبير يقول سمعت طاوسا يقول ليس عليه صدقة .

ما قالوا فى العاشر يستحلف او يفتش احدا

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الزبرقان عن عبد الله ابن مغفل انه كان على العشور فكان يستحلفهم فمر به ابو وائل فقال لم تستحلف الناس على اموالهم ترمى بهم فى جهنم فقال انى لو لم استحلفهم لم يعطوا شيئا قال انهم ان لا يعطوك خير من ان تستحلفهم . حدثنا حفص عن اسماعيل عن ابى اسحاق قال كان مسروق على السلسلة فكان من مر به فأعطاه شيئا قبل منه و يقول هل معك شيء لنا فيه حق فان قال نعم و الا قال اذهب . حدثنا معمر عن قرة عمن حدثه قال مررت على حميد بن عبد الرحمن بسفينة فما تركنى حتى استحلفنى ما فيها . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابراهيم بن المهاجر عن ابيه عن زياد بن حدير قال بعثنى عمر على العشور و أمرنى ان لا افتش احدا . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس قال انما كان العاشر يرشد ابن السبيل و من اتاه بشيء قبله .

من قال ليس على المسلمين عشور

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو الاحوص عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن جده ابى امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على المسلمين عشور انما العشور على اليهود و النصارى . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله عن خالد عن النبي صلى الله عليه و سلم مثل حديث ابى الاحوص . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن ابراهيم بن المهاجر قال حدثنى من سمع عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول يا معشر العرب احمدوا الله الذى وضع عنكم العشور . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن ابيه عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تصلح قبلتان فى ارض و ليس على مسلم جزية . حدثنا شريك عن ابراهيم بن المهاجر عن زياد بن حدير قال بعثنى عمر على السواد و نهانى ان اعشر مسلما او ذا ذمة يؤدى الخراج .
﴿يهودى او نصرانى﴾ حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن حميد الحسن عن عثمان بن ابى العاص ان وفد ثقيف قدموا على رسول الله صلى الله عليه و سلم فاشترطوا عليه ان لا يحشروا و لا يعشروا و لا يستعمل (١عليهم غيرهم١) .

فى نصارى بنى تغلب ما يؤخذ منهم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن ابراهيم بن المهاجر عن زياد بن حدير

(١ـ١) و فى ز عليكم غيركم .

قال بعثني عمر الى نصارى بني تغلب و أمرني ان آخذ نصف عشر اموالهم . حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني[1] عن السفاح[2] عن مطر عن داود بن كردوس عن عمر بن الخطاب انه صالح نصارى بني تغلب على أن تضعف عليهم الزكوة مرتين و على ان لا ينصروا صغيرا و على ان لا يكرهوا على دين غيرهم قال داود و ليست لهم ذمة قد نصروا . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن زياد بن حدير قال كنت مع جدي فمر على نصراني بفرس قيمته عشرون الفا فقال له ان شئت اعطيت الفين و ان شئت اخذت الفرس و اعطيناك قيمته ثمانية عشر الفا . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن ابي مجلز ان عمر بعث عثمان بن حنيف فجعل على اهل الذمة في اموالهم التي يختلفون بها في كل عشرين درهما درهما و كتب بذلك الى عمر فرضي و اجازه و قال لعمركم تأمرنا أن ناخذ من تجار اهل الحرب قال كم يأخذون منكم اذا أتيتم بلادهم قالوا العشر قال فكذلك فخذوا منهم . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله ان عمر بن الخطاب استعمل اباه و رجلا آخر على صدقات اهل الذمة مما يختلفون به الى المدينة فكان يأمرهم ان يأخذوا عن القمح نصف العشر تخفيفا عليهم ليحملوا على المدينة و من القطنية و هي الحبوب العشر. حدثنا ابن ادريس عن ابيه عن حماد عن ابراهيم قال يؤخذ من اهل الذمة من كل عشرين درهما درهم و من اهل الحرب من كل عشرة دراهم درهم و من اهل الذمه اذا اتجروا في الخمر من كل عشرة دراهم درهم . حدثنا

(١) و هو ابو اسحاق (٢) هو شيباني ايضا .

يعلى عن يحيى بن سعيد عن رزيق مولى بنى فزارة ان عمر بن الخطاب كتب اليه خذ ممن مر بك من تجار اهل الذمة فيما يظهرون من اموالهم و يديرون من التجارات من كل عشرين دينارا دينارا فما نقص منه فبحسابها حتى تبلغ عشرة فاذا نقصت ثلاثة دنانير فدعها لا تأخذ منها شيئا و اكتب لهم برأة الى مثلها من الحول بما تأخذ منهم. حدثنا حماد ابن خالد عن ابن ابى ذئب قال و سألت الزهرى عن جزية نصارى كلب و تغلب فقال بلغنا انه يؤخذ منهم نصف العشر من مواشيهم

من كان لا يرى العشور فى السنة إلا مرة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن زياد بن حدير قال استعملنى عمر على المارة فكنت اعشر من اقبل و أدبر فخرج اليه رجل فأعلمه فكتب الى ان لا تعشر الا مرة واحدة يعنى فى السنة. حدثنا وكيع عن سفيان عن غالب بن ابى الهذيل عن ابراهيم قال جاء نصرانى الى عمر فقال ان عاملك عشر فى السنة مرتين فقال من أنت فقال انا الشيخ النصرانى فقال له عمر و انا الشيخ الحنيف فكتب الى عامله ان لا تعشر فى السنة إلا مرة. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم ابن المهاجر عن زياد بن حدير قال انا اول من عشر فى الاسلام.

ما قالوا فى الفقراء والمساكين من هم

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن زياد بن حدير قال حدثنا رجل عن جابر بن زيد انه سئل عن الفقراء و المساكين فقال الفقراء المتعففون و المساكين الذين يسئلون. حدثنا ابو بكر قال حدثنا

ابو اسامة قال حدثنى جرير بن حازم عن رجل عن جابر بن زيد انه سئل عن الفقراء و المساكين فقال الفقراء المتعففون و المساكين الذين يسألون . حدثنا ابو خالد عن جرير بن حازم عن على بن الحكم قال سمعت الضحاك ابن مزاحم يقول انما الصدقات للفقراء و المساكين قال الفقراء الذين هاجروا و المساكين الذين لم يهاجروا . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى قال حدثنا مغفل قال سألت الزهرى عن قوله تعالى انما الصدقات للفقراء قال الفقراء الذين فى بيوتهم و لا يسألون و المساكين الذين يخرجون فيسألون .

فى الاعراب عليهم زكوة الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن زمعة بن صالح عن يحنش عن ابن الزبير قال على الاعراب صدقة الفطر . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال ليس على الاعراب زكوة الفطر . حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن ابى ذئب عن اسحاق بن طلحة عن اسماعيل ابن امية عن سعيد بن العاص قال كان ابو بكر الصديق يأخذ من الاعراب صدقة الفطر الاقط . حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الحسن قال يعطون من اللبن . حدثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن انه قال على الاعراب صدقة الفطر صاع من لبن .

ما قالوا فى الرجل يعتق العبد النصرانى

حدثنا حفص عن ابى خالد عن الشعبى فى الرجل يعتق العبد النصرانى قال ذمته ذمة مواليه . حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال ليس عليه الجزية . حدثنا حفص عن عبيدة عن ابراهيم فى الرجل يعتق

العبد النصراني قال عليه الجزية . حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن سنان ان عمر بن عبد العزيز أخذ الجزية من نصراني اعتقه مسلم .

ما قالوا في ارض الخراج

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن ميمون قال سألت عمر بن عبد العزيز عن ارض الخراج عليها زكوة فقال الخراج على الارض و الزكوة على الحب . حدثنا زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن ابي هاشم عن عمر بن عبد العزيز قال الخراج على الارض و العشر على الحب . حدثنا ابو اسامة عن اشعث عن الحسن قال كان يقول ليس في التمر زكوة اذا كان يؤخذ منه العشر و ان كان بمائة الف (و) حدثنا وكيع قال كان حسن و سفيان يقولان عليه .

من قال لا يجتمع خراج و عشر على ارض

حدثنا ابوبكر قال حدثنا ابراهيم بن المغيرة ختن لعبد الله بن المبارك عن ابي حمزة السكوني عن الشعبي قال لا يجتمع خراج و عشر في ارض . حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو تميلة يحيي بن واضح عن ابي المنيب عن عكرمة قال لا يجتمع خراج و عشر في مال . حدثنا وكيع قال كان ابو حنيفة يقول لا يجتمع خراج و زكوة على رجل .

قوله تعالى في اموالهم حق معلوم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن عبد الله بن محمد في قوله و الذين في اموالهم حق معلوم قال الزكوة . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن و الذين في اموالهم حق معلوم قال الزكوة المفروضة . حدثنا وكيع

عن اسرائيل عن ابى الهيثم عن ابراهيم قال كانوا اذا اخرجت اعطياتهم تصدقوا منها .

ما قالوا فى الرجل يذهب له المال السنين ثم يجده فيزكيه

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون قال اخذ [1]الوالى فى زمن[1] عبد الملك مال رجل من اهل الرقة يقال له ابو عائشة عشرين الفا [2]فا دخلت[2] فى بيت المال فلما ولى عمر بن عبد العزيز أتاه ولده فرفعوا مظلمتهم اليه فكتب الى ميمون ادفعوا اليهم اموالهم و خذوا زكوة عامه هذا فلولا انه كان مالا ضمارا اخذنا منه زكوة ما مضى . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ميمون ان رجلا ذهب له مال فى بعض المظالم و وقع فى بيت المال فلما ولىّ عمر بن عبد العزيز رفع اليه فكتب عمر ان ادفعوا اليه و خذوا منه زكوة ما مضى ثم أتبعهم بعد بكتاب ان ادفعوا اليه ثم خذوا منه زكوة ذلك العام فانه كان مالا ضمارا . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن قال عليه زكوة ذلك العام .

قوله تعالى و يمنعون الماعون

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبد الله و يمنعون الماعون قال هو ما تعاون الناس بينهم الفأس و القدر والدلو و اشباهه . حدثنا ابن ادريس عن الاعمش عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن ابى سعيد عن عبد الله قال هو ما تعاون الناس بينهم . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابى نجيح عن مجاهد

(١ - ١) و فى ن الوليد بن عبد الملك (٢ - ٢) و فى ن فألقاها .

عن

عن على و يمنعون الماعون قال الزكوة المفروضة و قال ابن عباس عارية المتاع . حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن الحكم عن مجاهد عن على قال الماعون الزكوة . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن على بن ربيعة عن ابن عمر قال هو المال الذى [1] لا يؤدى حقه [1] . حدثنا ابن ادريس عن سعيد بن عبيد عن على بن ربيعة عن ابن عمر قال هو الذى لا يؤدى حقه . حدثنا ابن مهدى عن سفيان و غندر و شعبة عن ابى اسحاق عن سعيد بن عياض عن اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم انهم قالوا الماعون منع الفأس و القدر و الدلو . حدثنا يحي بن سعيد عن جابر بن صبيح عن ام شراحيل عن ام عطية قالت المهنة . حدثنا ابن علية عن ليث عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال الماعون منع الفأس و القدر والدلو . حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال [2] لم يكبر اهلها [2] . حدثنا جرير عن ابراهيم قال القدر و الرحى و قال بعضهم الزكوة [3] . حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قال الزكوة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث عن عبدالله قال القدر والدلو . حدثنا وكيع عن الاعمش عن عبدالله مثله . حدثنا وكيع عن عبدالله عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن ابى المغيرة عن ابن عمر قال هى الزكوة . حدثنا وكيع عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن عباس مثل حديث ابن مسعود . حدثنا وكيع عن الاعمش عن الحكم عن يحي بن الجزار ان ابا سعيد سأل عبدالله عن الماعون قال هو الفأس و القدر والدلو . حدثنا وكيع عن

(١ - ١) و فى ز لا يعطى حقه (٢-٢) و فى ز لم يجيء اهلها بعد (٣) و فى ن الفأس .

اسماعيل عن ابي عمرو عن يحيى عن ابن الحنيفة قال الماعون الزكوة . حدثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن الزهرى قال الماعون هو المال بلسان قريش . حدثنا وكيع عن هشام قال سألت عكرمة عن الماعون فقال الفأس و القدر والدلو . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال هو المتاع و قال على هو الزكوة . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال الماعون الزكوة المفروضة .

﴿فى الصاع ما هو﴾ حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن يزيد بن ابي زياد عن ابن ابي ليلى قال عيرنا صاع المدينة فوجدناه يزيد مكيالا على الحجاجى . حدثنا وكيع عن على بن صالح عن ابي اسحاق عن موسى بن طلحة قال الحجاجى صاع عمر بن الخطاب . حدثنا يحيى بن آدم عن ابي شهاب عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم قال القفيز الحجاجى هو الصاع . حدثنا جرير عن مغيرة قال ماكان يفتى فيه ابراهيم فى كفارة يمين او فى الشراء او فى اطعام ستين مسكينا و فيما قال فيه العشر و نصف العشر قال كان يفتى بالقفيز الحجاجى قال هو الصاع . حدثنا يحيى بن آدم قال سمعت حنشا يقول صاع عمر ثمانية ارطال و قال شريك اكثر من سبعة ارطال و أقل من ثمانية .

من قال ترد الصدقة فى الفقراء اذا اخذت من الاغنياء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اشعث بن سوار عن عون بن ابي جحيفة عن ابيه قال بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم فينا ساعيا فأخذ الصدقة من اغنيائنا فقسمها فى فقرائنا وكنت غلاما يتيما فأعطانى

فأعطانى منها قلوصا . حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن عمرو بن مرة عن ابيه قال سئل عمر عما يؤخذ من صدقات الاعراب كيف تصنع بها فقال عمر و الله لاردن عليهم الصدقة حتى تروح على احدهم مائة ناقة او مائة بعير . حدثنا عبد الحميد عن مغيرة عن عمر بن عبد العزيز أخذ نصف صدقات الاعراب ورد نصفها فى فقرائهم . حدثنا ازهر عن ابن عون قال كان سالم بن عبد الله يقسم صُدقة عمر فيأتيه الرجل ذوهبة قد اعطاه فيقول أعطنى فيعطيه و لا يسأله .

فى الركوب على ابل الصدقة

حدثنا ابو بكر قال ثنا بشر بن مفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن ابيه عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهيل قال لقد رأيت عثمان فى طريق مكة و ان الصدقات تساق معه فيحمل (١ عليها الرجال ١) . حدثنا شريك عن جابر عن شريك بن نملة قال بعثنى علىّ ساعيا على الصدقة قال فصحبنى اخى فتصدقت قال فحملت اخى على بعير فقلت ان اجازه على و الا فهو من مالى فلما قدمت عليه قصصت عليه قصة اخى فقال لك فيه نصيب . حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سالم عن اسلم ان عمر بعثه بابل من الصدقة الى الحى فلما اردت ان اصدر قال اعرضها على فعرضتها عليه و قد حملت جهازى على ناقة منها فقال لا امّ لك عمدت الى ناقة يحيى اهل بيت من المسلمين تحمل عليها جهازك فهلا ابن لبون بوّالا او ناقة شصوصا .

(١ - ١) و فى ز فيحمل عليه الرجل المنقطع به

فى المملوك يكون بين رجلين عليه صدقة الفطر

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى الحويرث عن ابى عمار عن ابى هريرة قال ليس فى المملوك زكوة الا مملوك تملكه[1].

ما قالوا فى المملوك يعطى من الصدقة

حدثنا عبد الرحيم عن عمرو بن ميمون بن مهران عن زياد بن ابى مريم عن امه قالت أتيت عبد الله بن الارقم قال و كان على بيت المال فى امرة عثمان و هو يقسم صدقة بالمدينة فلما رآنى قال ما جاءبك يا ام زياد قالت قلت له لما جاء له الناس قال هل عتقت بعد قلت لا فبعث الى بيته فأتى ببرد فأمر لى به و لم يأمر لى من الصدقة بشيء لأنى كنت مملوكة . حدثنا وكيع عن عمرو عن مجاهد قال لا تطعموا هولاء السودان من اضاحيكم فانما هى اموال اهل مكة . حدثنا جرير عن ليث عن سالم انه كره ان يتصدق على عبيد الاعراب .

من كان يحب ان يناول المسكين صدقة بيده

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن عباس بن عبد الرحمن المدنى قال خصلتان لم يكن النبي صلى الله عليه و سلم يكلهما الى احد من اهله كان يناول المسكين بيده و يضع الطهور لنفسه . حدثنا وكيع عن ابى المنهال قال رأيت على بن حسين له جمة و عليه ملحفة و رأيته يناول المسكين بيده .

ما قالوا فى الرجل تكون له المضاربة (أ) يزكيها

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن ابن ابى الزبير

(١) و فى ن يملكه .

عن

عن جابر قال سألت عن الرجل يسلف الى اهل الارض و يكون له الدين أ يزكيه قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الشعبي قال ليس فى مضاربة زكوة لانه لا يدرى ما يصنع .

ما قالوا فى الغارمين من هم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن ابى جعفر و الغارمين قال المنفقين فى غير فساد وابن السبيل المجتاز على الارض الى الارض . حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال ثلاثة من الغارمين رجل ذهب السيل بماله و رجل اصابه حريق فذهب بماله و رجل له عيال و ليس له مال فهو يدان و ينفق على عياله . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابى جعفر قال الغارم ينبغى الامام ان يقضى عنه . حدثنا الزبيرى ابو احمد قال حدثنا معقل قال سألت الزهرى عن الغارمين قال اصحاب الدين و ابن السبيل و ان كان غنيا[1] .

ما قالوا فى مسئلة الغنى و القوى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سعيد بن ابراهيم عن ريحان بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى حصين عن سالم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تحل الصدقة لغنى و لا لذى مرة سوى . حدثنا عبد الرحيم عن مجالد عن الشعبي عن جبلة بن جنادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول المسئلة لا تحل لغنى و لا لذى مرة سوى . حدثنا عبد الرحيم

(١) و فى ن عاصيا .

و ابن نمير عن هشام بن عروة عن ابيه عن عبيد الله بن عدى بن الخيار قال أخبرنى رجلان انهما أتيا النبي صلى الله عليه و سلم يسألانه عن الصدقة قال فرفع فيهم البصر و صوبه و قال انكما لجلدان فقال اما ان شئتما أعطيتكما و لا حظ فيها لغنى و لا لقوى مكتسب . حدثنا ابن مهدى عن موسى بن على عن ابيه عن عبد الله بن عمرو قال لا ينبغى الصدقة لغنى و لا لذى مرة سوى .

من كره المسئلة و نهى عنها و شدد فيها

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن عبد الله بن مسلم اخى الزهرى عن حمزة بن عبد الله عن ابيه ان النبى صلى الله عليه و سلم قال لا تزال المسئلة باحدكم حتى يلقى الله و ليس فى وجهه مزعة لحم . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال لويعلم صاحب المسئلة ما فيها ما سأل . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن مسروق قال من سأل الناس من غير فاقة جاء يوم القيامة و فى وجهه خدوش او خموش . حدثنا ابن نمير عن عمرو بن ميمون قال قالت ام الدرداء لابى الدرداء اذا احتجت بعدك أكل الصدقة قال لا اعلى وكلى قالت ان ضعفت عن العمل قال التقى السنبل و لا تأكلى الصدقة . حدثنا جرير ابن عبد الحميد عن عبد الملك بن عمير عن عقبة[1] او فلان بن عقبة عن ابن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أكل المسئلة كد فى وجه الرجل يوم القيامة الا ان يسأل سلطانا او فى امر لابد منه . حدثنا ابن

(١) و فى ن عن ابن حبيب .

فضيل عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سأل الناس اموالهم تكثرا فانما يسأل جمرة فليستقل منه او ليستكثر . حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبي عن حبشي السلولي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من سأل الناس ليثرى به ماله فانه خموش في وجهه و رضف من جهنم يأكله يوم القيامة و ذلك في حجة الوداع . حدثنا ابو معاوية عن داود عن الشعبي قال قال عمر من سأل الناس ليثرى به ماله فانما هو رضف من جهنم فمن شاء فليقل و من شاء فليكثر . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لان يأخذ احدكم حبلا فيأتي الجبل فيحتطب منه فيبيعه و يأكل و يتصدق خير من ان يسأل الناس . حدثنا ابن نمير عن هشام عن ابيه عن الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأن يأخذ احدكم حبلا فيذهب فيأتي بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خيرله من ان يسأل الناس شيئا أعطوه أو منعوه . حدثنا محمد بن بشر و الفضل بن دكين عن مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن معقل قال من سأل تكثرا جاء يوم القيامة و في وجهه خموش . حدثنا حفص و ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن ابن ابي ليلى قال جاءه سائل فسأل فاعطاه شيئا فقيل له تعطيه و هو موسر فقال انه سائل و للسائل حق و ليتمنين يوم القيامة انها كانت رضفة في يده . حدثنا ابن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم من سأل و له اوقية او عدلها فهو يسأل الناس الحافا .

ما قالوا فیما رخص فیه من المسئلة لصاحبها

حدثنا ابو بکر قال حدثنا وکیع عن ابن ابی لیلی عن عطیة عن ابی سعید قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تحل الصدقة لغنی الا لثلاثة فی سبیل الله او ابن السبیل او رجل کان له جار فتصدق علیه فاهدی له . حدثنا وکیع عن سفیان عن زید بن اسلم عن عطاء بن یسار قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم لا تحل الصدقة الا لخمسة ـ رجل اشتراها بماله او رجل عمل علیها او ابن السبیل او فی سبیل الله او رجل کان له جار فتصدق علیه فأهدی له . حدثنا ابن نمیر عن المجالد عن الشعبی عن حبشی ابن جنادة السلولی قال سمعت رسول الله صلی الله علیه و سلم یقول و اتاه اعرابی فسأله فقال ان المسئلة لا تحل إلا لفقر مدقع او غرم مفظع . حدثنا شریك عن ابی اسحاق ان سائلا سأل ابن عمر و الحسن و الحسین و عبد الله بن جعفر فقالوا ان کنت تسأل لدین مفظع او فقر مدقع او قال مودع او قال دم موجع فان الصدقة تحل لك . حدثنا الفضل بن دکین عن حماد بن زید عن هارون بن رباب عن کنانة بن نعیم عن قبیصة بن المخارق الهلالی قال تحملت حمالة فأتیت رسول الله صلی الله علیه و سلم اسأله فیها فقال أقم یا قبیصة حتی تأتینا الصدقة فامر لك بها قال قال لی رسول الله صلی الله علیه و سلم یا قبیصة ان المسئلة لا تحل الا لاحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحلت له المسئلة حتی یصیبها ثم یمسك و رجل أصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسئلة حتی یصیب قواما من عیش و رجل اصابته فاقة حتی یقول ثلاثة من ذوی الحجی من قومه قد اصابت فلانا

فلانا فاقة فحلت له المسئلة حتى يصيب قواما من عيش ثم يمسك قال يا قبيصة ما سواهن من المسئلة سحت يأكلها صاحبها. حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك فى رجل سافر و هو غنى فنفد ما معه فى سفره و احتاج قال يعطى من الصدقة فى سفره لانه ابن السبيل.

فى الاستغناء عن المسئلة من قال اليد العليا خير من اليد السفلى

حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه عن حكيم بن حزام قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من يستغن يغنه الله و من يستعفف يعفه الله و اليد العليا خير من اليد السفلى. حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد و عروة عن حكيم بن حزام عن النبى صلى الله عليه و سلم قال اليد العليا خير من اليد السفلى. حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت ابا حمزة يحدث عن هلال بن حصين قال نزلت دار ابى سعيد فضمنى و اياه المجلس فحدثنى انه اصبح ذات يوم و قد عصب على بطنه من الجوع قال فأتيت النبى صلى الله عليه و سلم فادركت من قوله و هو يقول من يستعفف يعفه الله و من يستغن يغنه الله و من سألنا اما ان نبذل له و اما ان نواسيه و من يستغن يستعفف عنا خير له من ان يسألنا قال فرجعت فما سألته شيئا. حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن عبد الرحمن ابن ابى ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم استغن عن الناس و لو بقضمة سواك. حدثنا ابومعاوية و ابن نمير عن الاعمش عن الحكم عن عبدالرحمن بن ابى ليلى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بمثله و لم يرفعه. حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا نتحدث

ان اليدالعليا هى المتعففة . حدثنا ابن فضيل عن عاصم بن كليب عن ابيه عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اليد العليا خير من اليد السفلى و خير الصدقة ما أبقت غنى و ابدأ بمن تعول . حدثنا معاوية ابن هشام قال حدثنا سفيان عن اشعث ابن ابى الشعثاء عن اسود بن هلال عن ثعلبة بن زهدم قال انتهى قوم ثعلبة الى النبى صلى الله عليه و سلم و هو يخطب و هو يقول يد المعطى العليا و يد السائل السفلى و ابدأ بمن تعول امك و اباك و اختك و أخاك و ادناك فادناك .

ما ذكر فى الكنز و البخل بالحق فى المال

حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان عن المغيرة ابن النعمان عن عبد الله[1] بن الاقنع الباهلى عن الاحنف بن قيس قال كنت جالسا فى مجلس فى المدينة فأقبل رجل لا ترى حلقة الا فروا منه حتى انتهى الى الحلقة التى كنت فيها فثبتّ و فروا فقلت من انت قال ابو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فقلت ما يفر الناس منك قال انى انهاهم عن الكنوز قال قلت ان اعطياتنا قد بلغت وارتفعت فتخاف علينا منها قال اما اليوم فلا و لكنها يوشك ان تكون اثمان دينكم فدعوهم و اياها . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن زيد بن وهب قال مررنا على ابى ذر بالربذة فسألنا من منزله قال كنت بالشام فقرأت هذه الأية و الذين يكنزون الذهب و الفضة و لا ينفقونها فى سبيل الله فبشرهم بعذاب اليم - فقال معاوية انما هى فى اهل الكتاب فقلنا انها لفينا و فيهم ، حدثنا ابن

(١) هو عبد الله بن يزيد نسب الى جده .

فضيل عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال و الذي لا اله غيره لا يعذب الله رجلا يكنز فيمس درهم درهما ولا دينار دينارا و لكن يوسع جلده حتى يوضع كل درهم و دينار على حدته . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابي اسحاق عن ابي وائل قال سمعت عبد الله يقول في قوله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة قال يطوقون ثعبانا بفيه زبيبتان ينهشه يقول انا مالك الذي بخلت به . حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا عبد الملك ابي سليمان عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما من صاحب ابل و لا بقر و لا غنم لا يؤدى حقها إلا أقعد لها يوم القيامة بقاع قرقر يطأه ذات الظلف بظلفها و تنطحه ذات القرن بقرنها و ليس فيها يومئذ جماء و لا مكسورة القرن قالوا يا رسول الله و ما حقها قال اطراق فحلها و اعارة دلوها و منيحتها و حليبها على الماء و حمل عليها في سبيل الله . حدثنا زيد بن حباب قال حدثني موسى بن عبيدة قال حدثني عمران ن ابي انس عن مالك بن اوس بن الحدثان عن ابي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم او حبيبي يقول في الابل صدقتها من جمع دينارا و درهما او تبرا او فضة و لا يعده لغريم و لا ينفقه في سبيل الله فهو كي يكوى به يوم القيامة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم في قوله تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ـ قال طوق من نار . حدثنا خالد بن خليفة عن ابي هاشم عن ابي وائل عن مسروق في قوله تعالى ـ سيطوقون ما بخلوا به يوم القيامة ـ قال هو الرجل يرزقه الله المال فيمنع قرابته الحق الذي فيه فيجعل حية فيطوقها فيقول مالي و مالك فيقول الحية أنا مالك .

من قال لا تحل الصدقة على بنى هاشم

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم انه اتى بتمر من تمر الصدقة فتناول الحسن بن على تمرة فلاكها فى فيه فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم كخ كخ انا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا وكيع و ابو اسامة عن ثابت بن ابى عمارة عن شيخ يقال له ربيعة بن شيبان قال قلت للحسن بن على رضى الله عنهما ما تذكر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم و ما تعقل عنه قال أخذت تمرة من تمر الصدقة فلكتها فقال النبى صلى الله عليه و سلم إنا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم و جد تمرة فقال لولا ان تكون من الصدقة لأ كلتها . حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال لا تحل الصدقة لبنى هاشم و لا لمواليهم . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن ابن ابى رافع عن ابى رافع ان رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث رجلا من بنى مخزوم على الصدقة فقال لابى رافع تصحبنى كيما تصيب منها فقال لا حتى 'اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فانطلق الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال له ان الصدقة لا تحل لنا و مولى القوم من انفسهم . حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن ابن ابى مليكة ان خالد بن سعيد بعث الى عائشة ببقرة من الصدقة فردتها و قالت انا 'ال محمد صلى الله عليه و سلم لا تحل لنا الصدقة . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن ابى اسحاق عن ابى مرة الكندى عن سلمان قال احتطبت حطبا فبعته فأتيت به

النبى

النبي صلى الله عليه و سلم فوضعته بين يديه فقال ما هذا فقلت صدقة فقال النبي صلى الله عليه و سلم كلوا و لم يأكل . حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب قال أتيت ام كلثوم ابنة على بشيء من الصدقة فردتها و قالت حدثني مولى للنبي صلى الله عليه و سلم يقال له مهران ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال انا آل محمد لا تحل لنا الصدقة و مولى القوم منهم . حدثنا الحسن بن موسى عن زهير[1] عن عبد الله بن عيسى عن ابيه عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه قال كنت مع النبي صلى الله عليه و سلم في بيت الصدقة قال فجاء الحسن بن على فأخذ تمرة فأخذها منه فاستخرجها و قال انا لا تحل لنا الصدقة . حدثنا ابن فضيل عن ابي[2] حيان عن يزيد ابن حيان قال انطلقت انا و حصين بن عقبة الى زيد بن ارقم فقال له يزيد و حصين من اهل بيته أليس نساءه من اهل بيته قال لا و لكن اهل بيته من حرم الصدقة (عليه) فقال له حصين و من هم قال هم آل عباس و آل على و آل جعفر و آل عقيل فقال له حصين على هؤلاء تحرم الصدقة قال نعم . حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنا ثابت بن الحجاج قال بلغني ان رجلين من بني عبد المطلب أتيا النبي صلى الله عليه و سلم يسألانه من الصدقة فقال لا و لكن اذا رأيتما عندي شيئا من الخمس فأتياني . حدثنا وكيع عن شريك عن حصين[3] عن مجاهد قال كان آل محمد صلى الله عليه و سلم لا تحل لهم الصدقة فجعل لهم خمس الخمس . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا مصرف بن واصل قال حدثتني حفصة بنت

(١) و في ن عن ازهر (٢) ابو حيان هو ابن اخي يزيد بن حيان (٣) و في ن خصيف

طلق قالت حدثني جدى رشيد بن مالك عن النبي صلى الله عليه و سلم قال انا لا تحل لنا الصدقة .

ماللعامل على الصدقة من الأجر

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن عاصم ابن عمر عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول العامل على الصدقة بالحق كالغازى فى سبيل الله حتى يرجع الى بيته . حدثنا ابو اسامة عن يزيد بن عبيد الله ابن ابى بردة عن جده عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الخازن الامين الذى يعطى ما امر به كاملا موفرا طيبة به نفسه حين يدفعه الى الذى امر به احد المتصدقين . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن الحسن بن مسلم المكى قال بعث عمر بن الخطاب رجلا من ثقيف على الصدقة فرآه بعد ذلك اليوم فقال الا اراك ذلك كأجر الغازى فى سبيل الله . حدثنا ابو اسامة و وكيع عن سفيان عن زياد بن ابى عثمان عن ثابت عن الحسن قال من دفعت اليه الصدقة فوضعها مواضعها فله أجر صاحبها .

ما يوخذ من الكروم و الرطاب[1] و النخل و ما يوضع على الارض

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص عن حجاج عن الحكم عن عمرو بن ميمون عن عمر بن الخطاب جعل على اهل السواد على كل جريب قفيزا و درهما . حدثنا حفص عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن ابى مجلز ان عمر جعل على جريب النخل ثمانية دراهم . حدثنا علي بن مسهر عن الشيبانى عن

(١) جمع رطبة بالفتح و هى القصفصة .

ابي عون محمد بن عبيد الله الثقفي قال وضع عمر بن الخطاب على اهل السواد على كل جريب يبلغه الماء عامرا و غامرا درهما و قفيزا من طعام و على البساتين على كل جريب عشرة دراهم و عشرة اقفزة من طعام و على الكروم على كل جريب ارض عشرة دراهم و عشرة اقفزة من طعام و على الرطاب على كل جريب ارض خمسة دراهم وخمسة أقفزة طعام و لم يضع على النخل شيئا و جعله تبعا للارض و على رءوس الرجال على الغنى ثمانية و اربعين درهما و على الوسط اربعة و عشرين درهما و على الفقير اثنى عشرة درهما . حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن محمد بن عبيد الله قال وضع عمر على السواد فذكر مثل حديث ابن مسهر . حدثنا ابو اسامة عن سعيد عن قتادة عن ابي مجلز قال بعث عمر عثمان بن حنيف الى[٣] مساحة الارض فوضع عثمان على الجريب من الكرم عشرة دراهم و على حريب النخل ثمانية دراهم و على جريب الشعير درهمين و جعل على كل رأس فى السنة اربعة و عشيرين درهما و عطل النساء و الصبيان . حدثنا وكيع عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن عمر انه بعث عثمان بن حنيف على السواد فوضع على كل جريب عامرا و غامرا يناله الماء درهما و قفيزا يعنى الحنطة والشعير و على كل جريب الكرم عشرة دراهم و على كل جريب الرطبة خمسة . حدثنا وكيع عن على بن صالح عن ابان بن تغلب عن رجل عن عمر انه وضع على النخل على الرطبين و على الفارسية درهما و قال وكيع مرة عن ابان عن ابراهيم .

(٣) و فى ز على مساحة الارض .

الرجل يتصدق فيجتمع عنده الاصواع

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن انه قال فى الرجل اذا أعطى من صدقة الفطر قال اذا اجتمعت عنده الاصواع اعطى. حدثنا حفص عن عاصم عن ابى العالية و الشعبى و ابن سيرين قالوا صدقة الفطر على الغنى و الفقير. حدثنا وكيع عن سفيان عن مثنى عن عطاء قال يأخذ و يعطى. حدثنا مالك بن اسماعيل عن مندل عن اشعث عن الحكم عن ابراهيم قال لا يعطى صدقة الفطر من تحل له الصدقة قال و قال الزهرى يؤدى حق الله و يأخذه. حدثنا عفان قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة قال يعطى.

من قال لا تؤخذ الصدقة فى السنة الامرة واحدة

حدثنا ابو بكر قال نا معن بن عيسى عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال لم يبلغنا من احد من ولاة هذه الامة الذين كانوا بالمدينة ابو بكر و عمر و عثمان انهم كانوا لا يثنون العشور لكن يبعثون عليها كل عام فى الخصب و الجدب لأن اخذها سنة من رسول الله صلى الله عليه و سلم. حدثنا محمد ابن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى سليمان الاحول عن طاوس انه قال اذا تداركت الصدقتان فلا تؤخذ الاولى كالجزية. حدثنا سفيان بن عيينة عن الوليد بن كثير عن حسن بن حسن عن امه فاطمة ان النبى صلى الله عليه و سلم قال لا ثناء فى الصدقة.

ما رخص فيه من الصدقة على بنى هاشم

حدثنا ابو بكر قال نا هشيم عن رهط ثلاثة عن ابى جعفر قال لا بأس بالصدقة من بنى هاشم بعضهم على بعض.

من

من قال الصدقات للفقراء و المهاجرين

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال كان يقال انما الصدقات للفقراء و المهاجرين .

فى صدقة الفطر عما فى البطن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن حميد ان عثمان كان يعطى صدقة الفطر عن الحبل . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال كانوا يعطون صدقة الفطر حتى يعطون عن الحبل .

فى المصدق يأخذ سنا فوق سن او سنا دون سن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال اذا أخذ المصدق سنا فوق سن رد عليهم شاتين او عشرين درهما و اذا أخذ سنا دون سن ردوا عليه شاتين او عشرين درهما . حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى خلاد عن عمرو بن شعيب انه قال له فان لم تجد السن الذى دونها اخذت السن الذى فوقها ورددت الى صاحب الماشية شاتين او عشرين درهما . حدثنا محمد بن ابى بكر عن ابن جريج عن عبد الله ابن عبد الرحمن الانصارى ان عمر كتب الى بعض عماله أن لا يأخذوا من رجل لم يجدوا فى ابله السن التى عليها الاتلك السن خذوا سن ابله او قيمة عدل . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى رجل و جبت عليه فريضة فى ابله لم تكن عنده قال فقال يترادان الفضل فيما بينهما . حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال ان اخذ سنا دون سن رد شاتين او عشرة دراهم .

ما جاء عن ابي بكر و عمر و عثمان فى صدقة الابل

حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبد الله بن المستورد قال سمعت ابا قلابة يحدث عن عمر بن عبد العزيز قال بعث ابو بكر المصدقين فأمرهم ان يبيعوا الجذعة باربعين و الحقة بثلاثين و ابن لبون بعشرين و بنت مخاض بعشرة فانطلقوا فباعوا ما باعوا بقيمة ابى بكر ثم رجعوا حتى اذا كان العام المقبل بعثهم فقالوا لوشئنا ان نزداد زدنا شيئا فقال زيدوا فى كل سن عشرة فلما كان العام المقبل بعثهم فقالوا لوشئنا ان نزداد ازددنا شيئا فلما ولى عمر بعث عماله بقيمة ابى بكر الأخرة حتى اذا كان العام المقبل قال العمال لوشئنا ان نزداد ازددنا فقال زيدوا فى كل سن عشرة حتى اذا كان العام المقبل بعثهم بالقيمة الأخرة فقالوا لوشئنا ان نزداد زدنا قال لا حتى اذا ولى عثمان بعث بقيمة عمر الأخرة حتى اذا كان العام المقبل قالوا لو شئنا ان نزداد ازددنا قال زيدوا فى كل سن عشرة حتى اذا كان عام المقبل قالوا لو شئنا ان نزداد ازددنا قال لا فلما ولى معاوية بعث بقيمة عثمان الاخرة فلما كان العام المقبل قالوا لوشئنا ان نزداد ازددنا قال خذوا الفرائض باسنانها ثم سموها و اعلنوها ثم جالسوهم للبيع فما استطاعوا و ما استطعتم ان تزدادوا فازدادوا قال عبد الله فرأيت عمر بن عبد العزيز كانه لم ير بذلك بأسا فقال لابى قلابة فكيف كانت صدقة الغنم قال كانت الصدقة تؤخذ فتقسم فى فقراء اهل البادية حتى اذ كان عبد الملك بن مروان أمر بها فقسمت اخماسا فجعل للسكينة خمسا منها ثم لم يزل ذلك الى اليوم . حدثنا ابو بكر قال حدثنا

معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال فى رجل فرط فى زكاته حتى ذهب ماله قال هو دين عليه حتى يقضيه .

فى الارض تخرج برا او شعيرا من كل واحد خمسة او ساق

حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه قال اذا كان فى الارض بر و شعير كل واحد منها اقل من خمسة او ساق فاذا جمعهما كان منهما خمسة او ساق او اكثر كان فيهما الصدقة لان كله زرع فاذا كان بر وزبيب و هو لا يبلغ خمسة او ساق فليس فيه شيء حتى يبلغ من كل صنف خمسة او ساق فاذا بلغ ففيه العشر .

من قال فيما دون ثلاثين من البقر زكوة

حدثنا عبد السلام عن ليث عن شهر بن حوشب قال فى كل عشرة من البقر شاة و فى كل عشرين شاتـان و فى كل ثـلاثين تبيع . حدثنا عبد الاعلى عن داود عن عكرمة بن خالد قال استعملت على صدقات عك فلقيت اشياخا ممن صدق على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و سألتهم فاختلفوا عليّ فنهم من قال اجعلها مثل صدقة الابل و منهم من قال فى ثلاثين تبيع و منهم من قال فى اربعين بقرة مسنة ـ و الجواميس تعد فى الصدقة (كالأباقير) .

فى الرجل يشترى من زكاته نسمة ثم يعتقها ثم تموت

حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن انه قال فى رجل اشترى من زكاته نسمة فأعتقها فماتت النسمة و تركت ميراثا قال يوجهها فى مواضع الزكاة .

في المرأة يكون لها على زوجها مهرها

حدثنا ابو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن عمران القطان قال سئل الحسن هل على المرأة زكوة فى مالها على ظهر زوجها قال ان كان مليا فعليها زكاته . حدثنا اسحاق الازرق عن جويبر عن الضحاك انه قال على المرأة ان تزكى مهرها اذا كان على زوجها ان كان موسرا و ان كان فقيرا فليس عليها شىء .

فى تسعة عشر دينارا اذا كانت

حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له لو كانت لرجل تسعة عشر دينارا ليس له غيرها و الصرف اثنى عشر او ثلاثة عشر (أ) فيها صدقة قال نعم اذا كانت لو صرفت مائتي درهم انما كان اذ ذاك الورق و لم يكن الذهب .

المصدق يأخذ من البعير عقالا

حدثنا عبد السلام قال ثنا على بن سعيد قال من السنة فى الصدقة أن يؤخذ مع كل بعير عقال ومع كل بعيرين عقالان و قرنان . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال قال ابو بكر لو منعونى عقالا مما اعطوا رسول الله صلى الله عليه و سلم لجاهدتهم .

من اوجب صدقة الفطر و قال هى واجبة

حدثنا ابو بكر قال نا جرير عن ابن حيان عن الحارث فى قوله تعالى ـ و أقيموا الصلوة و آتوا الزكوة ـ قال عنى به صدقة الفطر . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق عن عبد الرحمن قال صدقة الفطر صاعا

مكتوب

مكتوب . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابى العالية و ابن سيرين قالا صدقة الفطر فريضة . حدثنا يزيد بن هارون و سهل بن يوسف عن حميد عن الحسن عن ابن عباس قال فرض رسول الله صلى الله عليه و سلم صدقة الفطر .

في المؤلفة قلوبهم يوجدون اليوم او ذهبوا

حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال انما كانت المؤلفة قلوبهم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فلما ولى ابو بكر انقطعت . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال اليوم مؤلفة . حدثنا ابو بكر قال نا عفان قال سئل حماد عن المؤلفة قلوبهم فحدثنا عن يونس عن الحسن قال الذين يدخلون فى الاسلام . حدثنا محمد ابن عبد الله الاسدى قال حدثنا معقل[1] قال سألت الزهرى عن المؤلفة قلوبهم قال هو من اسلم من يهودى او نصرانى قلت و ان كان غنيا قال و ان كان غنيا .

في الواليين يريدان الصدقة من الرجل

حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال اخبرنا حميد عن حيان السلمى قال قلت لابن عمر يجيئنى مصدقوا ابن الزبير فيأخذون الصدقة و يجيء مصدقو نجدة فيأخذون قال أيهما اعطيت أجزاك .

في المجوس يؤخذ منهم شيء من الجزية

حدثنا ابو بكر قال نا ابن ادريس عن اشعث عن الزهرى قال أخذ

(١) و فى ن حدثنا مفضل .

رسول الله صلى الله عليه و سلم من مجوس هجر من كل حالم دينارا . حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال قال عمر و هو فى مجلس بين القبر و المنبر ما ادرى كيف اصنع بالمجوس و ليسوا باهل كتاب فقال عبد الرحمن ابن عوف سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول سنوا بهم سنة اهل الكتاب .

فى الركاز يجدوه القوم فيه زكوة

حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بشر العبدى قال نا هشام بن سعيد قال حدثنى عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رجل يا رسول الله ماكان فى الطريق عرايا أو القرية المسكونة قال فيه و فى الركاز الخمس . حدثنا عبد الوهاب عن ايوب عن ابن سيرين عن ابى هريرة. قال فى الركاز الخمس . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابى هريرة مثله . حدثنا عبد الرحيم عن ابن ابى خالد و زكريا عن الشعبى ان النبى صلى الله عليه و سلم قال فى الركاز الخمس . حدثنا عبدالرحيم عن اشعث عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن الشعبى ان غلاما من العرب وجد ستوقة فيها عشرة 'الاف فاتى بها عمر فأخذ منها خمسها الفين و اعطاه ثمانية 'الاف . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى ان رجلا وجد فى خربة الفا و خمسمائة فأتى عليا فقال أدّ خمسها ولك ثلاثة اخماسها و سنطيب لك الخمس الباقى . حدثنا معتمر عن معمر الضبى قال بينا قوم عندى يسألون يبثون او يثيرون الارض اذ أصابوا كنزا و عليها محمد بن جابر الراسبى فكتب فيه الى عدى فكتب

عدی الی عمر بن عبد العزيز فكتب عمر أن خذوا منه الخمس و اكتبوا لهم البرأة . حدثنا هشيم عن حصين عمن شهد القادسية بينما رجل يغتسل اذ فحص له الماء التراب عن لبنة من ذهب فأتى سعد بن ابی وقاص فأخبره فقال اجعلها فی غنائم المسلمین . حدثنا ابن ادریس عن ليث عن ابی قیس عبد الرحمن بن ثروان عن هذيل قال جاء رجل الى عبد الله فقال انی وجدت مئتين من الدراهم فقال عبد الله لا اری للمسلمین بلغت اموالهم هذا أراه ركاز مال عادی فأدّ خمسه فی بيت المال و خذ[١] مابقی . حدثنا عباد ابن العوام عن هشام عن الحسن قال الركاز الكنز العادى و فيه الخمس . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن الحسن قال اذا وجد الكنز فی ارض العدو ففيه الخمس و اذا وجد فی ارض العرب ففيه الزكوة . حدثنا غندر عن شعبة عن ابراهيم بن المنتشر عن ابيه ان رجلا سأل عائشة فقال انی وجدت كنزا فدفعته الى السلطان فقالت فی فيك الكثكث اوكلمة نحوها الشك منی . حدثنا ابن عيينة عن الزهری عن سعيد بن المسيب عن ابی هريرة عن النبی صلى الله عليه و سلم قال فی الركاز الخمس . حدثنا خالد بن مخلد عن كثير بن عبد الله المزنی عن ابيه عن جده عن النبی صلى الله عليه و سلم قال فی الركاز الخمس . حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبی صلى الله عليه و سلم قال قضى النبی صلى الله عليه و سلم فی الركاز الخمس . حدثنا الفضل بن دكين قال نا عمر بن الوليد المثنى عن عكرمة قال سئل عن رجل وجد مطمورة قال أدّ خمسها .

(١) و فی ن و الك ما بقی .

من كره ان يتصدق الرجل بشر ماله

حدثنا ابو بكر قال نا حاتم بن اسماعيل عن حميد بن صخر عن عمر ابن ابى بكر قال حدثنى ابى قال دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم المسجد و اقناء فى المسجد معلقه واذا فيه قنو فيه خدود و معه عرجون اوفى يده عصا قال فطعن فيه و قال من جاء بهذا قالوا فلان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بؤس ناس يمسكون صدقاتهم ثم يطرح بالعراء فلا يأ كلها العافية بها جركل يرفه(١) و رعده الى الشام . حدثنا ابو اسامة عن محمد بن ابى حفصة قال حدثنى الزهرى عن ابى امامة بن سهل قال كان ناس يتصدقون بشرار ثمارهم حتى نزلت و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون و لستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه ـ حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين انه سأل عبيدة عن قوله تعالى و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون و لستم بآخذيه انما ذلك فى الزكوة و الدراهم الزيف احب الىّ من التمر . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن و لا تيمموا الخبيث منه تنفقون قال كان الرجل يتصدق برذاذة ماله . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن السدى عن ابى مالك عن البراء فى قوله تعالى ـ و لا تيمموا الخبيث قال نزلت فينا كنا اصحاب نخل فكان الرجل يأتى من نخله بقدر قلته و كثرته قال فكان الرجل يأتى بالقنو و الرجل يأتى بالقنوين فيعلقه فى المسجد قال و كان اهل الصفة ليس لهم طعام فكان أحدهم اذا جاء الى القنو فيضر به بعصا فيسقط منه التمر و البسر فيأكل و كان اناس ممن لا يرغب فى الخير فيأتى احدهم بالقنو فيه الحشف و فيه الشيص و يأتى بالقنو قد انكسر فيعلقه

قال

(١) و فى ن برقة .

قال فانزل الله - ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون ولستم بآخذيه الا ان تغمضوا فيه - قال لو أن احدكم اهدى اليه مثل ما اعطى لم يأخذه الا على اغماض وحياء قال فكان بعد ذلك يأتى الرجل بصالح ما عنده .

في الرجل يخرص لم يجد فيه فضلا ما يصنع

حدثنا ابو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال اخبرنا اشعث عن الحسن فى رجل خرصت عليه ثمرته فكان فيها قال ما خرص عليه قال ما زاد فله وما نقص فعليه .

من كان يقبل من الزكوة

حدثنا ابو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن شعبة عن الحكم قال سألنا ابراهيم الزكوة مرتين . حدثنا هشيم عن عبيدة عن ابراهيم قال أتيته بزكوة فقبلها قال وأخبرنى ان بعض اهل بدر كان يقبلها .

فى تعجيل زكوة الفطر قبل العيد بيوم او يومين

حدثنا عبد السلام عن عمر بن مساور عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان يعجل الرجل صدقة الفطر قبل الفطر بيوم او يومين . حدثنا ابو اسامة قال نا عبيد الله[1] بن عمر عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا جلس من يقبض زكوة الفطر بيوم او يومين ولا يرى بذلك بأسا .

فى الرجل يسأل الرجل فيقول اسألك بالله

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع قال نا محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة عن يعقوب بن عاصم عن عبد الله بن عمرو قال من سئل بالله فأعطى

(١) وفى ن عبد الله بن عمر .

فله سبعون أجرا . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان يسأل بوجه الله او [١] بالقرآن شيئا من امر الدنيا [١] . حدثنا حماد بن مسعدة عن يزيد مولى سلمة قال كان سلمة لا يسأله انسان بوجه الله شيئا الا اعطاه و يكرهها و يقول هى الحاف . حدثنا على بن مسهر عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سأل بالله فأعطوه .

فى الخمر تعشير ام لا

حدثنا ابو بكر قال نا ابن مهدى عن المثنى قال قرأ علينا كتاب عمر بن عبد العزيز و لا يعشر الخمر مسلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال يعشر الخمر و يضاعف عليه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد بن غفلة ان عمال عمر كتبوا اليه فى شأن الخنازير و الخمر يأخذونها فى الجزية فكتب عمر ان ولوها اربابها .

(قد تم كتاب الزكوه و يتلوة كتاب الجنائز)

(١ - ١) و فى ز او بشىء من القرآن من امر الدنيا .

بسم الله الرحمن الرحيم

ما قالوا فى ثواب الحمّى و المرض

حدثنا ابو بكر بن ابى شيبة قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمى عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على النبى صلى الله عليه و سلم و هو يوعك قال فمسسته فقلت يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا فقال اجل انى اوعك كما يوعك رجلان منكم فقلت لان [1] لك الاجر مرتين[1] فقال نعم و الذى نفسى بيده ما على الارض مسلم يصيبه أذى فما سواه الاحط الله به عنه خطاياه كما تحط الشجرة ورقها . حدثنا معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصيب المؤمن شوكة فما فوقها الارفعه الله بها درجة و حط بها عنه سيئة[2] . حدثنا ابو اسامة عن عبد الله بن عبد الرحمن ابن يزيد بن جابر عن اسمعيل بن عبيد الله عن ابى صالح الاشعرى عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم انه عاد مريضا و معه ابوهريرة من وعك كان به فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أبشر ان الله يقول هى نارى اسلطها على عبدى المؤمن فى الدنيا ليكون حظه من النار فى الآخرة . حدثنا ابو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن محيصن عن محمد بن قيس ابن مخرمة عن ابى هريرة قال لما نزلت هذه الآية ـ من يعمل سوء يجز به شق على المسلمين و بلغ منهم و شكو ذلك الى النبى صلى الله عليه و سلم

(١ ـ ١) و فى ز لك الاجرين (٢) و فى ز خطيئة .

فقال قاربوا و سددوا وكل ما اصيب به المسلم كفارة حتى النكبة ينكبها و الشوكة يشاكها . حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن القاسم ابن مخيمرة عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ما من احد من المسلمين يبتلى ببلاء فى جسده الا امر الله الحفظة فقال اكتبوا لعبدى ماكان يعمل و هو صحيح ما دام مشدودا فى وثاق . حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن ابراهيم السكسكى عن ابى بردة عن ابى موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من مرض او سافر كتب الله له ما كان يعمل صحيحا مقيما . حدثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد ابن عمرو عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد و ابى هريرة انهما سمعا رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما يصيب المؤمن من وصب و لا نصب و لا سقم و لا حزن حتى الهم يهمه الا كفر الله عنه من خطاياه . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن واصل عن بشار بن ابى سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف رفعه الى النبى صلى الله عايه وسلم قال دخلنا على ابى عبيدة ابن الجراح نعوده فاذا وجهه مما يلى الجدار و امرأته قاعدة عند رأسه قلت كيف بات ابو عبيدة قالت بات باجر فأقبل علينا بوجهه فقال انى لم ابت بأجر (فقيل له) ومن ابتلاه الله ببلاء فى جسده فهو له حطه . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا جرير بن حازم سمعه عن بشار بن ابى سيف عن الوليد ابن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف رفعه الى النبى صلى الله عليه و سلم مثله . حدثنا يعلى بن عبيد عن طلحة بن يحيى عن ابى بردة عن معاوية قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من شىء يصيب المؤمن

فى جسده يوذيه الا كفر به عنه من سيا'ته . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن علقمة بن مرثد عن حفص بن عبد الله عن ابى هريرة قال ذكرت الحمى عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فسبها رجل فقال له لا تسبها فانها تنفى الذنوب كما تنفى النار خبث الحديد . حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لا يزال البلاء بالمؤمن و المؤمنة حتى يلقى الله و ما عليه من خطيئة . حدثنا سفيان بن عيينة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار يبلغ به النبى صلى الله عليه و سلم قال اذا مرض العبد قال الله للكرام الكاتبين اكتبوا لعبدى مثل الذى كان يعمله حتى اقبضه او اعافيه . حدثنا عبد الله بن نمير عن الاعمش عن عمارة عن سعيد بن موهب قال انطلقت مع سلمان الى صديق له يعوده من كندة فقال ان المؤمن يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كفارة لسيا'ته و يستعتب فيما بقى و ان الفاجر يصيبه الله بالبلاء ثم يعافيه فيكون كالبعير عقله اهله لا يدرى لما عقلوه ثم ارسلوه فلا يدرى لما ارسلوه . حدثنا ابو بكر قال نا ابن نمير عن فضيل بن غزوان عن عبد الله بن السائب عن زاذان قال قال سلمان اذا مرض العبد قال الملك يارب ابتليت عبدك بكذا فيقول ما دام فى وثاق اكتبوا له مثل عمل الذى كان يعمل . حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا هشام بن سعد قال سمعت عروة بن رويم يذكر عن القاسم عن معاذ قال اذا ابتلى الله العبد بالسقم قال لصاحبه الشمال ارفع و قال لصاحب اليمين اكتب لعبدى ما كان يعمل . حدثنا غندر عن شعبه عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا وائل يحدث عن عائشة

قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من مسلم يشاك بشوكة فما فوقها الا رفعه الله بها درجة وحط عنه بها خطيئة . حدثنا وكيع عن اياس بن ابي تميمة عن عطاء عن ابي هريرة قال ما من وجع يصيبني احب الى من الحمى لانها تدخل في كل مفصل من ابن آدم و ان الله ليعطي كل مفصل قسطا من الأجر . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سالم قال رأى ابو الدرداء يوما رجلا فتعجب من جلده فقال ابو الدرداء هل حممت قط هل صدعت قط فقال الرجل - لا - فقال ابو الدرداء بؤس لهذا يموت بخطيآته . حدثنا غندر عن شعبة عن بعض اصحابه عن الحكم عن ربيع بن عميلة عن عمار قال كان عنده اعرابي فذكروا الوجع فقال عمار هل اشتكيت قط فقال - لا - فقال عمار ما انت منا او لست منا ما من عبد يبتلى الا حط عنه خطاياه كما تحط الشجرة ورقها و ان الكافر يبتلى فمثله كمثل البعير عقل فلم يدر لما عقل فاطلق فلم يدر لما اطلق . حدثنا حفص بن غياث عن عاصم قال دخل ابو العالية على النضر بن انس يعوده قال كنا نتحدث منذ خمسين سنة انه ما من عبد يمرض الا قام من مرضه كيوم ولدته امه وكنا نتحدث منذ خمسين سنة انه ما من عبد يمرض الا قال الله لكاتبيه اكتبا لعبدي ما كان يعمل في صحته . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن ابي عمارة عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله ان الوجع لا يكتب به الاجر و لكن يكفر به الخطايا . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن ابي قيس عن ابن سيرين قال قال ابو الدرداء ما يسرني بلية امرضها حمر النعم . حدثنا الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة قال اذا مرض الرجل على

عمل صالح جرى له ما كان يعمل فى صحته . حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن ابان عن عكرمة قال اذا مرض الرجل رفع له كل يوم ما كان يعمل . حدثنا ابو اسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن مسلم بن يسار قال اذا مرض الرجل كتب له احسن ما كان يعمل فى صحته . حدثنا حفص ابن غياث عن حجاج بن محمد قال قال على بن الحسين اذا لم يمرض الجسد اشر و لا خير فى جسد ما يشر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن يحيى عن القاسم عن عائشة قالت ما يشك امرؤ بشوكة فما فوقها الا حط الله بها عنه خطاياه. حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن مصعب بن سعد عن ابيه قال قلت يا رسول الله اى الناس اشد بلاء قال الانبياء ثم الا مثل من الناس و ما يزال البلاء بالعبد حتى يلقى الله و ما عليه من خطيئة . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الاعمش عن طلحة بن عميرة عن مسروق قال يود اهل البلاء يوم القيامة ان اجسادهم[1] كانت فى الدنيا تقرض بالمقاريض . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد قال يكتب من المريض كل شىء حتى أنينه فى مرضه . حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال نا ابو ربيعة قال سمعت انس بن مالك يقول ان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا ابتلى الله المسلم ببلاء فى جسده قال للملك اكتب له صالح عمله الذى كان يعمل و ان شفاه غسله و طهره و ان قبضه غفر له و رحمه ـ

ما جاء فى ثواب عيادة المريض

حدثنا هشيم عن بشير قال أخبرنا خالد عن ابى قلابة عن ابى اسماء الرحبى

---

(١) و فى ن ان لحومهم .

عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من عاد مريضا لم يزل فى خرفة الجنة حتى يرجع. حدثنا يزيد عن عاصم عن ابى قلابة عن ابى الاشعث عن ابى اسماء عن ثوبان عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحوه. حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من عاد مريضا لم يزل يخوض فى الرحمة حتى يجلس فاذا جلس اغتمس فيها. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال جاء ابو موسى الى الحسن بن على يعوده وكان شاكيا فقال له على عائدا جئت ام شامتا فقال لا بل عائدا فقال له على اذا ما جئت عائدا سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول من أتى اخاه المسلم يعوده مشى فى خرفة الجنة حتى يجلس فاذا جلس غمرته الرحمة و ان كان صباحا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى و ان كان مساء صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح. حدثنا شريك عن علقمة بن مرثد عن بعض آل ابى موسى الاشعرى انه أتى عليا فقال له ما جاء بك أجئت عائدا قال ما علمت لاحد منكم بشكوى فقال بلى الحسن بن على ثم قال على من عاد مريضا نهارا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يمسى و من عاد ليلا صلى عليه سبعون الف ملك حتى يصبح. حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن عكرمة بن خالد قال حدث ان الرجل اذا عاد مريضا خاض فى الرحمة خوضا فاذا جلس استنقع فيها استنقاعا. حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا جرير بن حازم قال اخبرنا بشار بن ابى سيف عن الوليد بن عبد الرحمن

عن

عن عياض بن غطيف عن ابى عبيدة بن الجراح قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من عاد مريضا او أماط اذى عن طريق فحسنته بعشر امثالها .
حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنى موسى الجهنى قال سمعت سعيد بن ابى بردة قال حدثنى ابى ان أبا موسى انطلق عايدا للحسن بن على فقال له أعايدا جئت او زائرا قال ـ لا ـ بل زائرا قال اما انه لا يمنعنى و ان كان فى نفسك ما فى نفسك ان اخبرك ان العائد اذا خرج من بيته يعود مريضا كان يخوض فى الرحمة خوضا فاذا انتهى الى المريض فجلس غمرته الرحمة حتى يرجع من عند المريض حين يرجع يشيعه سبعون الف ملك يستغفرون له نهارا اجمع وان كان ليلا كان بذلك المنزل حتى يصبح و له خريف فى الجنة .

من امر بعيادة المريض و اتباع الجنائز

حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن اشعث عن ابى الشعثاء البخارى عن معاوية بن سويد عن البراء بن عازب قال امرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم بعيادة المريض و اتباع الجنائز . حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن ابى عيسى الاسوارى عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم عودوا المريض و اتبعوا الجنازة تذكركم الاخرة . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم للمسلم على المسلم ان يعود اذا مرض و يحضر جنازته . حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط عن جابر قال قلنا يا رسول الله كيف اصبحت قال بخير من رجل لم يصبح صائما و لم يعد سقيما .
حدثنا وكيع عن سلمة بن وردان قال سمعت انس بن مالك يقول قال

رسول الله صلى الله عليه و سلم لأصحابه من شهد منكم جنازة قال عمر أنا قال من عاد منكم مريضا قال عمر أنا قال من تصدق قال عمر أنا قال من اصبح منه صائما قال عمر أنا قال النبي صلى الله عليه و سلم وجبت وجبت .
حدثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من حق المسلم على المسلم شهود الجنازة و عيادة المريض .

ما يقال اذا سئل عن المريض و ما يقال اذا دخل عليه

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يحبون اذا سئلوا عن المريض ان يقولوا صالح ثم يذكرون وجعه بعد .

ما يقال عند المريض اذا حضر

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن ام سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا حضرتم المريض او الميت فقولوا خيرا فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون . حدثنا حفص بن غياث عن المجالد عن الشعبي قال كانت الانصار يقرءون عند الميت بسورة البقرة . حدثنا ابن علية عن هشام عن حفصة بنت سيرين عن ام الحسن قالت كنت عند ام سلمة انظر فى رأسها فجاء انسان فقال فلان فى الموت فقالت لها انطلق فاذا احتضر فقولى السلام على المرسلين و الحمد لله رب العلمين . حدثنا ابن علية عن ابن عون قال نبئت ان محمد بن سيرين حضر بعض اهله و هو فى الموت فجعل يقول قولوا سلاما . حدثنا عقبة بن خالد عن موسى و محمد بن ابراهيم عن ابيه عن ابی سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اذا دخلتم على المريض فنفسوا له فى الاجل فان ذلك لايرد شيئا وهو يطيب نفس المريض . حدثنا وكيع عن سفيان عن حسان بن ابراهيم عن امية الازدى عن جابر بن زيد انه كان يقرؤ عند الميت سورة الرعد . حدثنا على بن الحسن بن شقيق عن ابن المبارك عن التيمى عن ابى عثمان وليس بالنهدى عن ابيه عن معقل بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرءوها عند موتاكم يعنى يسٓ .

فى الحائض تحضر الميت

حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا اذا حضروا الرجل يموت اخرجوا الحيض . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة جاءته إمرأة فقالت انى اعالج مريضا فأقوم عليه وانا حائض فقال نعم فاذا حضر فاجتنبى رأسه . حدثنا ابن ابى عدى عن اشعث عن الحسن انه كان لايرى بأسا ان تحضر الحائض الميت .

فى تلقين الميت

حدثنا ابوخالد الاحمر عن يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لااله الا الله . حدثنا ابوخالد الاحمر عن يزيد عن يونس عن الحسن قال عمر احضروا موتاكم وذكروهم لا اله الا الله فانهم يرون ويقال لهم . حدثنا سفيان ابن عيينة عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة قالت لقنوا موتاكم لااله الا الله . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابراهيم قال لما ثقل علقمة قال اقعدوا عندى من يذكرنى لااله الا الله . حدثنا سفيان بن عيينة

عن حصين عن ابراهيم قال أوصى علقمة الاسود ان لقنى لااله الا الله . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن جريج قال قلت لعطاء كان يستحب ان يلقن الميت قال نعم حسن انى لاحبّ ذلك . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل اذا ثقل قال كانوا يحبون ان لا يخلوه وحده ويلقنونه اذا قام ناس جاء آخرون و يلقنونه لا اله الا الله . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثنا عمارة بن غزية الانصارى عن يحيى بن عمارة عن ابى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقنوا موتاكم لا اله الا الله . حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون عن ابراهيم ان الاسود أوصى رجلا فقال ان استطعت ان يكون آخر (١ كلامى اقول ١) لا اله الا الله فافعل ولا تجعلوا فى قبرى آجرا . حدثنا ابو بكر قال نا محمد بن بشر عن عبدالله ابن الوليد قال حدثنا النضر بن قيس عن رجل من اهل المدينة عن عبدالله ابن جعفر ان رجلا اشتكى فقال لقنوه لا اله الا الله فانها من كانت آخر كلامه دخل الجنة . حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن زاذان قال من قال لا اله الا الله عند موته دخل الجنه . حدثنا ابن علية عن خالد قال حدثنى الوليد بن مسلم عن حمران عن عثمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من مات وهو يعلم أن لا اله الا الله دخل الجنة . حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنى شريك عن عاصم عن المسيب بن رافع عن عبد الله قال لقنوا موتاكم لا اله الا الله فانها لاتكون آخر كلام امرء مسلم الاحرمه الله على النار .

(١ - ١) و ف ن ما أقول .

ما قالوا فى توجيه الميت

حدثنا ابواسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنى يحيى بن ابى راشد البصرى قال قال عمر لابنه حين حضرته الوفاة اذا حضرت الوفاة فاصرفنى . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون ان يوجه الميت القبلة اذا حضر . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال كان يحب ان يستقبل بالميت القبلة اذا كان فى الموت . حدثنا عمرو بن هارون عن ابن جريج عن عطاء قال كان يستحب ان يوجه الميت عند نزعه الى القبلة قال نعم . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال ان شئت فوجه الميت وان شئت فلا توجهه . حدثنا جعفر ابن عون عن سفيان عن اسماعيل بن امية عن سعيد بن المسيب انه كرهه و قال أليس الميت امرءا مسلما . حدثنا مروان بن معاوية عن ابى مالك الاشجعى عن ربعى بن حراش قال لما كانت ليلة مات فيها حذيفة دخل عليه ابو مسعود فقال تنحى فقد طال بليل [1] فاسنده الى صدره فأفاق فقال اى ساعة هذه قالوا السحر فقال حذيفة اللهم انى اعوذبك من صباح الى النار ومساء بها ثم اضطجعناه فقضى . حدثنا ابو عامر العقدى عن محمد بن قيس قال حدثنى زرعة بن عبد الرحمن انه شهد سعيد بن المسيب فى مرضه وعنده ابو سلمة بن عبد الرحمن فغشى على سعيد فأمر ابو سلمة ان يحول فراشه الى الكعبة فأفاق فقال حولتم فراشى فقالوا نعم فنظر الى ابى سلمة فقال اراه علمك فقال أنا أمرتهم فقال فأمر سعيد أن يعاد فراشه .

(١) و فى ز ليلك .

ما يقال عند تغميض الميت

حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمى عن بكر قال اذا اغمضت الميت فقل بسم الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابى قلابة عن قبيصة بن ذويب ان النبي صلى الله عليه و سلم اغمض ابا سلمة . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد عن يحيى بن ابى راشد البصرى قال قال عمر حين حضرته الوفاة لابنه اذا قبضت فاغمضنى. حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن ابن شهاب قال اغمض رسول الله صلى الله عليه وسلم عين رجل . حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن عطاء أو غيره قال قال عمر لقنوا موتاكم لااله الا الله و اغمضوا اعينهم اذا ماتوا .

فى الميت يغسل من قال يستر و لايجرد

حدثنا جرير عن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد عن ابن عون ان محمدا كان يستر الميت بخرقة . حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن انه قال لابأس ان يغسل الرجل فى الفضاء وكره ان يغسل الميت كذلك . حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابن جريج عن محمد بن على قال غسل النبي صلى الله عليه و سلم فى قميص . حدثنا ابو داود عن ايوب عن همام قال قال لى ابى قلابة استره ما استطعت . حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال غسل النبي صلى الله عليه و سلم علىّ و على النبي صلى الله عليه و سلم قميصه و على يد علىّ خرقة يغسله بها يدخل يده تحت القميص فيغسله و القميص عليه . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن جعفر عن ابيه قال لما ارادوا أن يغسلوا النبي صلى الله عليه و سلم كان عليه

عليه قميص فأرادوا أن ينزعوه فسمعوا نداء من البيت لا تنزعوا القميص . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال لا تجردونى .

فى الميت يوضع على بطنه الشىء

حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن عامر قال كان يستحب ان يوضع السيف على بطن الميت .

ما اول مايبدؤ به من غسل الميت

حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن حفصة عن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهن فى غسل ابنته ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها . حدثنا الثقفى عن ايوب قال حدثتنى حفصة عن ام عطية قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم و نحن نغسل ابنته فقال ابدأن بميامنها و مواضع الوضوء منها . حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد انه كان اذا سئل عن غسل الميت فقال ابدء بميا منه و مواضع الوضوء منه . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يبدؤ بالميت فيوضؤ وضوءه للصلوة . حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال يوضؤ وضوءه للصلوة الا رجليه . حدثنا ابو بكر قال نا معاذ و ازهر عن ابن عون عن ايوب عن ابى قلابة قال يوضؤ وضوءه للصلوة . حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن مندل عن جعفر عن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير قال يوضؤ الميت وضوءه للصلوة الا انه لايمضمض و لايستنشق . حدثنا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين قال يوضؤ الميت كما يوضؤ الحى . حدثنا

غندر عن سعيد عن قتادة عن الحسن و سعيد بن المسيب انهما قالا فى الميت يوضؤ وضوءه للصلوة. حدثنا يحي بن يعلى الاسلمى عن عثمان بن الاسود قال حضرنا مجاهد و نحن نغسل ميتا فقال وضئوه وضوءه للصلوة.

ما قالوا فى الميت كم يغسل مرة و مايجعل فى الماء مما يغسل به

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد عن ام عطية قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء و سدر و اجعلن فى الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا فرغتن فأذننى فلما فرغنا أذناه فألقى الينا حقوه فقال اشعرنها اياه. حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت لماماتت زينت بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال اغسلنها وترا ثلاثا او خمسا و اجعلن فى الآخرة كافورا او شيئا من كافور فاذا غسلتنها فأعلمننى فلما غسلناها أعلمناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه. حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا يغسل الميت ثلاث غسلات او ثلاث مرار مرة بماء و سدر و مرة بماء قراح و مرة بماء و كافور. حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال يغسل الميت ثلاثا و يجعل السدر فى الغسلة الوسطى. حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال يغسل الميت ثلاث غسلات بسدر و ماء. حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال يوضؤ الميت وضوءه للصلوة الا رجليه ثم يصب الماء من قبل رأسه و يمسح بطنه فان كان شيء خرج ثم ينزل حتى اذا قلت

جف او كان غسل الثانية و الثالثة و يجمر ثيابه ثلاثا . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال لايمضمض الميت ولا يستنشق و لكن يؤخذ خرقة نظيفة فيمسح بها فمه و منخراه . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن فرقد السنجي عن ابی تيمة الهجيمی ان عمر بن الخطاب كتب الى ابی موسى الاشعرى ان اغسل ذينك بالسدر وماء الريحان . حدثنا عبد الله قال اخبرنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن معاوية بن قرة قال حدثنا ابو كرب و ابو حرب عن عبد الله بن عمرو أن اباه اوصاه فقال يابنی اذا مت فاغسلنی غسلة بالماء ثم جففنی بثوب ثم اغسلنی الثانية بماء قراح ثم جففنی بثوب فاذا البستنی الثياب فأرونی . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يغسل اول غسلة بماء قراح و الثانية بماء و سدر و الثالثة بماء و كافور ثم يؤخذ الكافور و يوضع على مواضع مساجده . حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن ايوب السختيانی قال كان ابو قلابة اذا غسل الميت أمر بالسدر فصفی فی ثوب فغسل بصفوه و رمی بثفله . حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن عن عيسى عن ابی قال لما ثقل آدم امر بنيه ان يجدوا من ثمار الجنة فجدوا فتلقتهم الملائكة فقالوا ارجعوا فقد امر الله بقبض ابيكم فرجعوا معهم فقبضوا روحه و جاءوا معهم بكفنه و حنطوه و قالوا لبنيه احضروا فاغسلوه وكفنوه و حنطوه وصلوا عليه و قالوا يابنی آدم هذه سنة بينكم . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابی خالد عن حكيم بن جابر الاحمسی قال لما مات الاشعث ابن قيس وكانت ابنته تحت الحسن بن علی قال اذغسلتموه فلاتهيجوه[1]

(١) و فی ن تجهزوه .

حتى تؤذ نونى فاذناه فجاء فوضأه بالحوط وضوءا . حدثنا وكيع عن شقيق عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال يبدؤ بعد الوضوء بغسل الرأس . حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن ابراهيم قال يوضئ الميت وضوءه للصلوة بماء ثم يغسل بسدر و ماء ثم يغسل بماء . حدثنا عبد الصمد عن همام عن شيخ من اهل الكوفة يقال له زياد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال يوضع الكافور على مواضع سجود الميت .

فى الميت اذا لم يوجد له سدر يغسل بغيره خطمى او اشنان

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابراهيم عن الاسود قال قلت لعائشة يغسل رأس الميت بخطمى فقالت لاتعنتوا ميتكم . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال ان لم يكن سدر فلا يضرك . حدثنا يحي ابن سعيد عن هشام عن محمد قال لايغسلونه بخطمى وهم يقدرون على السدر . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن انه قال فى الميت اغسله بسدر فان لم يوجد سدر فخطمى فان لم يكن[1] خطمى فبأشنان . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ايوب عن ابى قلابة قال اذا طال ضنى الميت غسل بأشنان . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال[2] لاتغسلونى بالسدر[2] . حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال اذا لم يكن سدر فخطمى .

ما قالوا فيما يجزى عن غسل الميت

حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن ابراهيم قال ذكروا عنده غسل

---

(١) وفى ن فان لم يوجد . (٢) وفى ز اغسلونى بالسدر .

الميت فقالوا كاغتسال الرجل من الجنابة . حدثنا وكيع عن ابى المعتمر عن قتادة قال يجزى الميت فى الغسل ما يجزى الجنب . حدثنا محمد بن ابى عدى عن حميد عن بكر قال قدمت المدينة فسألت عن غسل الميت فقال بعضهم اصنع بميتك (كما) تصنع بعروسك غير ان لا تخلقه .

فى الميت يخرج منه الشيء بعد غسله

حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال كان يقول فى الميت اذا خرج منه الشيء بعد غسله قال يغسل ما خرج منه قال وكان ابن سيرين يقول يعاد عليه الغسل . حدثنا هشيم عن سليمان التيمى عن ابن سيرين قال يغسل مرتين . حدثنا هشيم عن بعض الكوفيين عن الشعبى مثل قول الحسن . حدثنا غندر عن شعبة قال قلت لحماد الميت اذا خرج منه الشيء بعد ما يفرغ منه قال يغسل ذلك المكان . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال قال اذا خرج منه شيء أجرى عليه الماء ولم يعد وضوءه . حدثنا يزيد عن التيمى عن يونس فى الميت يخرج منه الشيء بعد الغسل قال يعاد عليه الغسل مرتين فان خرج منه شيء اعيد عليه الغسل مرتين الى سبع مرات الا ان يخافوا ان يسترخى فيفسد عليهم .

فى عصر بطن الميت

حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم قال يعصر بطن الميت عصرا رقيقا فى الاولى والثانية . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن ابن سيرين قال يعصر بطن الميت فى اول غسلة عصرة خفيفة . حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال يعصر بطنه عصرا رقيقا . حدثنا عبيد الله

ابن موسى عن عثمان بن الاسود عن مجاهد قال حضرنا و نحن نغسل ميتا فقال انفضوه نفضا و لاتعصروه فانكم لاتدرون ما يخرج فى العصر. حدثنا ابن مبارك و عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال التمس على من النبي صلى الله عليه و سلم التمس من الميت فلم يجده فقال بأبى طبت حيا وطبت ميتا. حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال[1] لا تعصروا بطنى[1].

من كان يقول انفض الميت و لاتكبه

حدثنا ازهر عن ابن عون عن محمد قال انفض الميت و لاتكبه. حدثنا ابو معاوية عن عبد الرحمن بن ابى بكر عن ابن ابى مليكة قال اوصى عبد الرحمن بن ابى بكر اذا أنا مت فانفضنى نفضة او نفضتين. حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال لاتحرك رأس الميت. حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن ابى اسحاق عن الضحاك قال لاتقعدونى.

ما قالوا فى الماء المسخن يغسل به الميت

حدثنا يحيى بن سعيد عن شقيق عن يزيد عن عبد الله بن الحارث انه كان يغسل الموتى بالحميم. حدثنا ابو معاوية عن ابى حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال يغلى للميت الماء.

ما قالوا فى الميت اذا غسل يؤخذ منه الظفر او الشيء وما يصنع به او يؤخذ منه ام لايؤخذ منه

حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد انه كان يكره ان يؤخذ من عانة او ظفر بعد

(١ - ١) و فى ز اعصروا بطنى.

الموت وكان يقول ينبغى لاهل المريض ان يفعلوا ذلك فى ثقله . حدثنا اسماعيل بن علية عن شعبة عن منصور عن الحسن قال تقلم اظفار الميت قال شعبة فذكرت ذلك لحماد فأنكره و قال أرأيت ان كان اقلف أيختن . حدثنا اسماعيل بن علية عن خالد الحذاء عن أبي قلابة ان سعدا غسل ميتا فدعا بموسى فحلقه. حدثنا عبد الله بن مبارك عن هشام عن محمد انه كان يعجبه اذا ثقل المريض أن يؤخذ من شاربه و أظفاره و عانته فان هلك لم يؤخذ منه شيء . حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن بكر انه كان إذا راى من الميت شيئا فاحشا من شعر و ظفر أخذه و قلمه . حدثنا يزيد بن هارون عن عقبة بن أبي الصهباء قال حدثنا ابو العالية القيسى ان ابا المليح الهذلى او صاهم فقال اذا مات أن يأخذوا من شعره و أظفاره . حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبي قلابة ان سعدا غسل ميتا فدعا بالموسى فحلقه .

في الميت يسقط منه الشئ ما يصنع به

حدثنا عبد الرحمن بن مهدى و وكيع عن سفيان عن يزيد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى فى الميت يسقط من شعره و اظفاره قال يجعل معه. حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن ابن سيرين و بنات سيرين قال يدفن مع الميت ما يسقط من شعر أوغيره . حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سمعت الحسن يقول يقلم اظفار الميت و شاربه اذا طال قال قلت للحسن يوضع معه قال نعم . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة قال [1] مايجب [1] ان يجعل معه . حدثنا وكيع عن سفيان عن

(١ - ١) و فى ز يحب .

يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى ان قيس بن سعد مرعلى رجل قد بانت اصبعه منه فقبرت[1] معه . حدثنا الثقفى عن خالد الحذاء عن حفصة أنها قالت سرح شعر الميت فانه يجعل معه .

في الحائض و الجنب يغسلان الميت

حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال لابأس ان يغسل الميت الحائض و الجنب . حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين انهما كانا يكرهان ان تغسل الحائض و الجنب الميت حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال ارسلت امى الى علقمة تسأله عن الحائض تغسل الميت فلم ير به بأسا .

ما قالوا فى الرجل يموت مع النساء و ليس معهن رجل
و المرأة تموت مع الرجال و ليس معهم امرأة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن العلاء بن المسيب عن ابراهيم قال اذا ماتت المرأة فى الرجال ليس معهم امرأة صب عليها الماء فوق الثياب صبا . حدثنا شريك عن عبد الكريم عن نافع قال قلت لصفية بنت ابى عبيد (ان) المرأة تموت مع الرجال و ليس معهم امرأة قالت (تتيمم ثم) يدفنونها فى ثيابها . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء فى المرأة تموت مع الرجال قال تيمم ثم تدفن فى ثيابها قال و الرجل مثل ذلك . حدثنا عيسى بن يونس عن الاحوص عن راشد ابن سعد عن سعيد بن المسيب انه قال اذا ماتت المرأة مع الرجال

(١) و فى ز فقبرها .

ليس معهم امرأة قال تيممونها بالصعيد و لا يغسلونها و اذا مات الرجل مع النساء فكذلك . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال تيمم بالصعيد و الرجل كذلك . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابى سلمة فى الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته فان لم تكن امرأته فليتمم بالصعيد و المرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها فان لم يكن فنساء من نساء اهل الكتاب يصبون لهن فيغسلنها . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء فى امرأة تموت مع الرجال قال يصبون عليها الماء صبا ثم يدفنونها و فى الرجل يموت مع النساء يصببن عليه الماء ثم يدفنه . حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن مطر عن نافع عن ابن عمر فى المرأة تموت مع الرجال قال تغمس فى الماء .

فى المرأة تغسل زوجها ألها ذلك

حدثنا على بن مسهر عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن عبد الله بن شداد أن أبا بكر أوصى اسماء بت عميس ان تغسله . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن ابى مليكة أن أبا بكر الصديق حين حضرته الوفاة أوصى اسماء بنت عميس ان تغسله وكانت صائمة فعزم عليها لتفطرن . حدثنا وكيع ابن الجراح عن ابى هلال عن صالح الدهان او حبان الاعرج عن جابر ابن زيد انه أوصى ان تغسله امرأته . حدثنا اسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول تغسله . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو عن الحسن و عن سفيان عن حماد قال لا يغسل كل

واحد منهما صاحبه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابى سلمة فى الرجل يموت مع النساء قال تغسله امرأته . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء قال تغسل المرأة زوجها . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن مهاجر ان أبا موسى غسلته امرأته .

فى الرجل يغسل امرأته

حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن حجاج عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس قال الرجل احق بغسل امرأته . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن انه كان لا يرى بذلك بأسا أن يغسل الرجل امرأته . حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج قال قال عبد الرحمن ابن الأسود أبت م إمرأتى و اختها ان تغسلها فوليت عنسلها بنفسى . حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن حماد و عن سفيان عن عمرو عن الحسن قالا يغسل كل واحد منهما صاحبه . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن ابى سلمة فى المرأة تموت مع الرجال ليست معهم امرأة قال يغسلها زوجها . حدثنا حفص ابن غياث عن اشعث عن الشعبي قال لا يغسل الرجل امرأته و هو راى ابى حنيفة و سفيان . حدثنا اسماعيل بن عياش عن بشر بن عبد الله بن يسار قال سمعت سليمان بن موسى يقول يغسل الرجل امرأته . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن يزيد بن ابى سليمان عن مسروق قال ماتت امرأة

لعمر

لعمر فقال انا كنت اولى بها اذا كانت حية فاما الآن فأنتم اولى بها[1] .
حدثنا ابو اسامة عن عوف قال كنت فی مجلس فيه قسامة بن زهير و اشياخ قد ادركوا عمر بن الخطاب فقال رجل كانت تحتی امرأة من بنی عامر بن صعصعة و كان يثنی عليها خيرا فلما كان زمن طاعون الجارف طعنت فلما ثقلت قالت انی امرأة غريبة فلا يلينی غيرك فماتت فغسلتها و وليتها قال عوف فما رأيت احدا من اولئك الاشياخ عتب ولا عاب ذلك على الرجل .

ما قالوا فی الرجل يغسل ابنته

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابی هاشم ان ابا قلابة غسل ابنته .
حدثنا شبابة عن شعبة عن ابی الحسن الواسطی قال غسل ابو قلابة ابنته فقلت له ما يدريك فقال كنا فی داره فخرج علينا فأخبرنا انه فعل ذلك قال و كانت جارية شابة .

فی النساء يغسلن الغلام

حدثنا هشام عن يونس عن الحسن انه كان لا يرى بأسا ان تغسل المرأة الغلام اذا كان فطيما و فوقه شیء . حدثنا ازهر عن ابن عون سئل محمد عن المرأة تغسل الصبی قال لا اعلم به بأسا . حدثنا حفص عن ليث عن عطاء قال يكفی الصبی الذی قد سعى ان يجعل فی خرقة تغسله النساء .

---

(١) هذا كما ترى لا يدل على عدم جواز غسل الرجل للمرأة بل غاية الامر اولوية غسل الغير .

فى شعر المرأة اذا اغتسلت كيف يصنع به

حدثنا عبد الوهاب عن ايوب قال حدثتنى حفصة بنت سيرين ان ام عطية قالت مشطتها ثلاثة قرونَ تعنى ابنة النبى صلى الله عليه و سلم . حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين قال كان يقول اذا اغتسلت ذوب شعرها ثلاث ذوائب ثم جعل خلفها .

فى الرجل يقتل او يستشهد يدفن كما هو او يغسل

حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن المثنى عن بلال العبدى قال حدثنا اشياخنا الذين كانوا شهدوا زيد بن صوحان حين اصيب يوم الجمل قال شدوا علىّ ثيابى ولا تغسلوا عنى دما فانى رجل مخاصم . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابن سيرين قال كان اذا سئل عن غسل الشهيد حدث بحديث حجر بن عدى قال قال حجر بن عدى لمن حضره من اهل بيته لا تغسلوا عنى دما و لا تطلقوا عنى حديدا و ادفنونى فى ثيابى فانى التقى انا و معاوية على الجادة غدا . حدثنا شريك عن ابى اسحاق ان رجلا من اصحاب عبدالله قتله العدو و قد دفناه فى ثيابه . حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال قال سعيد بن عبد القارى يوم القادسية انا لاقو العد و غدا إن شاء الله و انا مستشهدون فلا تغسلوا عنا دما ولا تكفنوا الا فى ثوب كان علينا . حدثنا وكيع قال نا سفيان عن عزول بن راشد النهدى عن العيزار بن حريث العبدى قال قال زيد بن صوحان يوم الجمل ارمسونى فى الارض رمسا ولا تغسلوا عنى دما ولا تنزعوا عنى ثوبا الا الخفين فانى محاج أحاج . حدثنا وكيع عن مسعر

و سفيان

و سفيان عن مصعب بن المثنى قال سفيان عن رجل عن زيد بن صوحان و قال مسعر عن مصعب بن المثنى انه قال يوم الجمل ادفنونا و ما اصاب الثرى من دمائنا. حدثنا وكيع قال نا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن انهما قالا الشهيد يغسل ما مات ميت الا اجنب. حدثنا وكيع قال نا زكريا عن عامر ان حنظلة بن الراهب طهرته الملائكة. حدثنا وكيع قال نا اسماعيل بن ابى خالد عن يحيى بن عابس و عن عمار قال ادفنونى فى ثيابى فانى مخاصم[1]. حدثنا عيسى بن يونس عن اسماعيل بن ابى خالد قال سمعت يحيى بن عابس يحدث عن قيس بن ابى حازم عن عمار مثله. حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيره عن ابراهيم قال اذا رفع القتيل دفن فى ثيابه وان رفع و به رمق صنع به ما يصنع بغيره. حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عيسى بن ابى عزة عامر فى رجل قتلته اللصوص قال يدفن فى ثيابه و لا يغسل. حدثنا ابو اسامة نا ثابت بن عمارة قال سمعت غنيم بن قيس يقول الشهيد يدفن فى ثيابه و لا يغسل. حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن فى القتيل اذا كان عليه مهل غسل. حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن وحماد والحكم عن ابراهيم قال اذا مات فى المعركة دفن و نزع ما كان عليه من خف او نعل و اذا رفع و به رمق ثم مات يصنع به ما يصنع بالميت. حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم امر به بحمزة حين استشهد فغسل. حدثنا شبابة قال حدثنا سنان قال اخبرنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن

(١) و فى ز فانى محاج.

ابن كعب بن مالك ان جابر بن عبد الله أخبره ان النبي صلى الله عليه و سلم لم يصل على قتلى احد و لم يغسلوا . حدثنا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كفن عمر و حنط و غسل . حدثنا شريك عن ابن ابي ليلى عن نافع عن ابن عمر بنحوه الا انه قال كان من افضل الشهداء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن ابي عروبة عن ابي معشر عن ابراهيم قال اذا قتل فى المعركة دفن فى ثيابه و لم يغسل .

في المرجومة تغسل ام لا

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن الشعبي قال لما رجم عليّ سراحة جاءت همدان الى عليّ فقالوا كيف يصنع بها فقال اصنعوا بها كما تصنعون بنسائكم اذامتن فى بيوتهن . حدثنا ابو معاوية عن ابي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن ابيه قال لما رجم ماعز قالوا يارسول الله ما يصنع به قال اصنعوا به ماتصنعون بموتاكم من الغسل و الكفن و الحنوط و الصلوة عليه .

في الغريق ما يصنع به يغسل ام لا

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عطاء قال يغسل الغريق و يكفن و يحنط و يصنع به ما يصنع بغيره .

في الجنب و الحائض يموتان ما يصنع بهما

حدثنا عبد السلام بن حرب عن حجاج عن عطاء قال اذا مات الجنب و الحائض يصنع بهما ما يصنع بغيرهما . حدثنا غندر عن اشعث عن الحسن قال اذا مات الجنب قال يغسل غسلا لجنابته و يغسل غسل الميت

الميت وكذلك قوله فى الحائض اذا طهرت ثم ماتت قبل ان تغسل .

فى الحنوط كيف يصنع به و اين يجعل

حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الحكيم بن جابر قال لما مات ابن قيس قال الحسن بن على اذا غسلتموه فلا تهيجوه حتى تؤذنونى فجاء فوضأه بالحنوط و ضوء. حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال سمعت سالما و عبيد الله بن عبد الله اذا ذكر لهما طيب الميت قالا اجعلوه بينه و بين ثيابه. حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال تجمر ثيابه و حنوطه على مساجده. حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم فى حنوط الميت قال يبدؤ بمساجده. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال اذا فرغ من غسله تتبع مساجده بالطيب. حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حجاج عن شيخ من اهل الكوفة يقال له زياد عن ابراهيم عن ابن مسعود قال يوضع الكافور على موضع سجود الميت .

فى القطن يوضع على وجه الميت

حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال كان ايوب بعد ما يفرغ عن غسل الميت يطبق و جهه بقطنة و كان محمد لا يفعل ذلك . حدثنا عبد السلام بن حرب عن عمرو عن الحسن انه كان يرى ان المشاقة[1] تجزى اذا لم يكن قطن للميت .

---

(١) المشاقة كثيامة ماطار و سقط عن المشق او ما سقط من الشعر او الابريسم او الكتان او القطن عند تخليصه و تسريحه .

فى الميت يحشى دبره و ما يخافون منه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال قلت احشو الكرسف قال نعم قلت لان لا يتفجر منه شيء قال نعم . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم قال يحشى من الميت لما يخافون ان يخرج منه . حدثنا ابن مهدى عن هشام عن مطر عن الحسن قال يحشى دبره و مسامعه وانفه. حدثنا ابو داود عن الربيع قال سمعت ابن سيرين يقول يحشى دبر الميت و فوه و منخراه قطنا و قال محمد ما عالجت دبره فعالجه بيسار . حدثنا وكيع عن حسان بن ابراهيم عن امية الازدى عن جابر بن زيد قال اذا حشى على الميت سد مراقه و مسامعه بالمشاق .

فى المسك فى الحنوط من رخص فيه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن حميد عن انس انه جعل فى حنوطه صرة من مسك او مسك فيه شعر من شعر رسول الله صلى الله عليه و سلم . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن ابن سيرين قال سئل ابن عمر عن المسك يجعل فى الحنوط قال او ليس من اطيب طيبكم . حدثنا معتمر ابن سليمان عن ابيه عن محمد بن سيرين قال سئل ابن عمر ايقرب الميت المسك قال اوليس من اطيب طيبكم . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن المثنى ابن سعيد عن قتادة قال سألت سعيد بن المسيب عن المسك فى حنوط الميت قال لابأس به و سئل عن ذلك جابر بن زيد قال لابأس به . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء انه سئل ايطيب الميت بالمسك قال نعم او ليس يجعلون فى الذى يجمرون به المسك .

حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن هارون بن سعد ان عليا أوصى ان يجعل فى حنوطه مسك و قال هو فضل حنوط النبي صلى الله عليه و سلم حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب و محمد بن سوقة عن الشعبي قال لما غزا سلمان[1] بلنجر[2] اصاب فى قسمه صرة من مسك فلما رجع استو دعها امرأته فلما مرض مرضه الذى مات فيه قال لامرأته و هو يموت أريني الصرة التى استو دعتك فأتته بها فقال إئتنى باناء نظيف فجاءت به فقال اوجفيه ثم انضحى به حولى فانه يحضرنى خلق من خلق الله لا يأكلون الطعام و يجدون الريح و قال اخرجى عنى و تعاهدينى قالت فخرجت ثم رجعت و قد قضى. حدثنا ابن عليه عن ايوب عن نافع ان ابن عمر حنط ميتا بمسك.

من كان يكره المسك فى الحنوط

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تحنطونى بمسك. حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر بن محمد عن سفيان بن عاصم قال شهدت عمر بن عبد العزيز قال لامة له انى لاراك تمتسكين حناطى فلا تجعلين فيه مسكا. حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن جريج عن عطاء انه قال لا بأس بالعنبر فى الحنوط و قال انما هو صمغة وكره المسك للحى و الميت[3] و قال هو ميتة[3]. حدثنا اسماعيل بن علية عن ليث عن مجاهد انه كره المسك للميت. حدثنا سهيل بن يوسف عن

(١) هو ابن ربيعة الباهلى (٢) قرية ببلاد الخزر خلف باب الابواب.
(٣-٣) و فى ز و يقول كان المسلمون يكرهونه و يقولون هو ميتة.

عمرو عن الحسن انه كان يكره المسك للحي و الميت و يقول كان المسلمون يكرهونه و يقولون هو ميتة . حدثنا يحيى بن اليمان و وكيع عن ابن ابي داود عن الضحاك انه كره المسك في الحنوط .

ما قالوا في كم يكفن الميت

حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كفن في ثلاثة أثواب يمانية ليس فيها قميص و لا عمامة فقلنا لعائشة انهم يزعمون انه كان كفن في برد حبرة فقالت قدجاءوا ببرد حبرة و لم يكفنوه فيه . حدثنا عبد الله بن ادريس عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال كان كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم في ثلاثة أثواب في قميصه الذي مات فيه و جبة له نجرانية . حدثنا شريك عن ابي اسحاق قال مررت على مجلس من مجالس بني عبد المطلب فسألتهم في كم كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا في ثلاثة ليس فيها قميص و لا قباء و لا عمامة . حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن ابيه قال كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم في ثوبين صحاريين و برد حبرة قال و اوصاني ابي بذلك . حدثنا جرير عن منصور قال كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم في حلة حمراء و ثوب ممشق . حدثنا محمد بن فضيل عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت لما حضر ابو بكر قال في كم كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم قلت في ثلاثة اثواب سحول قال فنظر الى ثوب خلق عليه فقال اغسلوا هذا و زيدوا عليه ثوبين آخرين فقلت بل نشتري لك ثيابا جددا قال الحي احق بالجديد من الميت انما هي للمهلة.

حدثنا

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن مليكة عن عائشة قالت قال ابوبكر فى كم كفنتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت فى ثلاثة أثواب قال فاغسلوا ثوبى هذين و اشتروا لى ثوبا من السوق قالت انا موسرون قال يابنية الحى احق بالجديد من الميت انما هو للمهلة و الصديد . حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه قال كفن ابو بكر فى ثوبين سحوليين و رداء له ممشق امر به ان يغسل . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن سالم عن ابن عمر ان عمر كفن فى ثلاثة أثواب . حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد قال قال عمر يكفن الرجل فى ثلاثة أثواب لا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين . حدثنا يحي بن سعيد عن الجعدى عن ابراهيم عن نافع قال قال ابو هريرة كفنونى فى ثلاثة اثواب لفونى فيها لفا . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو عن ابراهيم قال سئل جابر بن زيد عن الميت كم يكفن من الكفن قال كان ابن عباس يقول ثوب او ثلاثة اثواب او خمسة اثواب . حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن جميع عن ابى الطفيل عن حذيفة قال كفنونى فى ثوبى هذين كانا عليه خلقين . حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن انس عن الزهرى عن حميد ابن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو قال يكفن الميت فى ثلاثة أثواب قميص وازار و لفافة . حدثنا ابن علية عن ايوب أن ابن عبد الله توفى فكفنه ابن عمر فى خمسة أثواب قميصا و ازارا و ثلاثة لفائف . حدثنا وكيع عن هشام ابن عروة عن ابيه قال كفن حمزة فى ثوب . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر ان النبي صلى الله عليه و سلم كفن

حمزة فى ثوب وذلك الثوب نمرة. حدثنا ابو معاوية عن هشام عن ابيه ان صفية ذهبت يوم احد بثوبين تريد ان يكفن فيهما حمزة بن عبد المطلب قال واحد الثوبين اوسع من الآخر قال فوجدت الى جنبه رجلا من الانصار فاقرعت بينهما فكفنت القارع اوسع الثوبين و الآخر فى الثوب الباقى. حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد قال الرجل و المرأة يكفنان فى ثوبين. حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد ان ابا بكر كفن فى ثوبين. حدثنا عبدالاعلى عن الجريرى عن غنيم بن قيس قال كنا نكفن فى الثوبين و الثلاثة و الاربعة. حدثنا ابن حيان قال ثنا محمد بن صالح قال حدثنى يزيد بن زيد مولى اسيد عن ابى اسيد قال انا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم على قبر حمزة فمدت النمرة على رأسه وانكشفت رجلاه فمدت على رجليه فانكشف رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ضعوها على رأسه و اجعلوا على رجليه من شجر الحرمل. حدثنا وكيع عن حسان بن ابراهيم عن امية عن جابر بن زيد قال لا يعمم الميت. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن خباب بن الارت قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سبيل الله نبتغى وجه الله تعالى فوجب أجرنا على الله فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم يجدله شيئا يكفن فيه الانمرة وكنا اذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه فاذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضعوها مما يلى رأسه واجعلوا على رجليه من الاذخر و قتل منا من اينعت له ثمرة فهو يهدبها. حدثنا

عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن عبد الله بن بكر عن ابيه انه اوصى ان يكفن فى ثلاثة أثواب يدرج فيها ادراجا . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يكفن الرجل فى ثلاثة اثواب القميص و الازار و اللفافة . حدثنا يحيى بن اليمان عن سفيان عن الشيبانى عن الشعبي قال لا يعمم الميت . حدثنا عبد الله بن ادريس عن عثمان بن الاسود عن عطاء قال يكفن الميت فى ثوبين . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين انه كان يحب ان يكفن الميت فى قميص له و ازار وكان مثل الحى . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن على بن حسين قال كفن رسو الله صلى الله عليه و سلم فى ثلاثة اثواب احدها برد حبرة . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال كفن رسول الله صلى الله عليه و سلم فى ثلاثة اثواب احدها برد . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة قال ان غير واحد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم كفن فى ثوب واحد . حدثنا عبدة عن هشام عن ابيه ان حمزة بن عبد المطلب كفن فى ثوب واحد . حدثنا عبدة عن اسماعيل بن ابى خالد عن التيمى عن عائشة ان ابا بكر قال اذا أنا مت فاغسلى ما على هاتين وكفنيى فيهما فان الحى احوج الى الجديد من الميت . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن اسحاق عن محمد بن عبد الرحمن عن عمرة عن عائشة قالت لا يكفن الميت فى اقل من ثلاثة اثواب لمن قدر . حدثنا ابو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن ابى العالية ان حمزة كفن فى ثوب . حدثنا المحاربى عن ليث عن خيثمة عن سويد قال لا تكفنونى الا فى ثوبين . حدثنا وكيع

عن اياس بن دغفل عن عبد الله بن قيس بن عبادة عن ابيه انه اوصى كفنونى فى بردى عصب و جللوا سريرى كسائى الا بيض الذى كنت اصلى فيه . حدثنا محمد بن عدى عن اشعث عن الحسن ان عثمان بن ابى العاصى كفن فى خمسة اثواب . حدثنا سويد عن عمرو قال ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن على ان النبى صلى الله عليه وسلم كفن فى سبعة اثواب .

ما قالوا فى كم تكفن المرأة

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن محمد انه كان يقول تكفن المرأة التى حاضت فى خمسة اثواب او ثلاثة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى بن ابى عزة عن الشعبى قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب فى درع و خمار و لفافة و منطق و خرقة تكون على قطنها . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب درع و خمار و حقو[1] و لفافتين . حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد عن عمر قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب فى المنطق و فى الدرع و فى الخمار و فى اللفافة و الخرقة التى تشد عليها . حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن اشعث عن ابن سيرين قال تكفن المرأة فى خمسة اثواب فى الدرع والخمار و الرداء و فى الازار و الخرقة . حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران عن سويد قال المرأة و الرجل يكفنان فى ثوبين . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال تكفن المرأة فى درع و لجاد و لفافة وازار و خرقة .

(١) و فى ن حبوة .

فى الخرقة اين توضع من المرأة

حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن ابن سيرين قال توضع الخرقة على بطنها و تعصب بها فخذيها . حدثنا عبد الرحيم [١] عن هشام عن ابن سيرين فى الخرقة الخامسة تلف بها الفخذين تحت الدرع . حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن عيسى بن ابى عزة عن الشعبى قال و خرقة تكون على بطنها . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال تشد الخرقة فوق الثياب .

ما قالوا فى الصبى فى كم يكفن

حدثنا ابومعاوية عن داود عن سعيد بن المسيب قال يكفن الصبى فى خرقة . حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن قال يكفن الفطيم و الرضيع فى الخرقة فان كان فوق ذلك كفن فى قميص و خرقتين . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن محمد فى السقط قال ان شاء كفنه فى ثلاثة اثواب . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء قال يكفن الصبى فى خرقة و ان كان قد سعى . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن محمد قال يكفن فيما تيسر . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن ابراهيم قال يكفن السقط فى خرقة . حدثنا ابن علية عن شعبة عن حماد قال يكفن الصبى فى ثوب . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عبيدة عن ابراهيم قال يكفن الصبى فى خمار يجعل منه قميص و لفافة .

فى الجارية فى كم تكفن

حدثنا غندر عن عثمان قال سألت الحسن عن الجارية اذا ماتت هل تخمر

(١) و فى ز عبد السلام .

ولم تحض قال لا ولكن تكفن فى ثلاثة اثواب . حدثنا الثقفى عن ايوب قال ماتت ابنة لانس بن سيرين قد اعصرت فأمرهم ابن سيرين ان يكفنوها فى خمر[1] و لفافتين . حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن عبد الله بن المختار عن الحسن فى الجارية التى لم تبلغ قال تكفن فى ثوب واحد .

فى المرأة كيف تخمر

حدثنا يزيد بن هارون عن هشام قال سألت ام الحيد ابنة سيرين هل رأيت حفصة اذا غسلت كيف تصنع بخمار المرأة قالت نعم كانت تخمرها كما تخمر الحية ثم يفضل من الخمار قدر ذراع فتفرشه فى مؤخرها ثم تعطف تلك الفضلة فتغطى بها وجهها .

العمامة للرجل كيف تصنع

حدثنا عفان عن قتادة قال كان الحسن يقول فى الميت توضع العمامة وسط رأسه ثم يخالف بين طرفيها هكذا على جسده قال وقال ابن سيرين يعمم كما يعمم الحى .

فى اجمار ثياب الميت تجمر وهى عليه ام لا

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن ابراهيم قال تجمر ثيابه قبل ان تلبسها اياه . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال تجمر ثياب الميت على مشجب او قضبات[2] قال وكان محمد يرى ذلك ان فعلوا فهو حسن واحب الى ان تجمر وهى عليه بعد

(١) وفى ن برد (٢) وفى ن قصبات .

ما يلبس فهو ابقى لريحها . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن حفص قال لا تجمر من الميت الا ثيابه . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها قالت عند موتها اذا انا مت فاغسلونى وكفنونى واجمروا ثيابى .

من قال يكون تجمر ثيابه وترا

حدثنا عبد الله بن ادريس عن الاعمش عن ابراهيم قال تجمر ثيابه ثلاثا . حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم قال تجمر ثيابه وترا . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن وابن سيرين انهما كانا يجمران ثياب الميت وترا . حدثنا ابو معاوية وعلى بن مسهر عن عاصم عن الشعبي قال تجمر ثياب الميت وترا الا ان ابن مسهر قال ماشئت . حدثنا ابو داود الطيالسى عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن ابى هريرة قال يجمر الميت وترا . حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن ابراهيم قال كان اصحاب عبد الله يقولون يغسله وترا ويجمره وثيابه . حدثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن قال يجمر الميت وترا حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا قطبة بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابى سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جمرتم الميت فاجمروه ثلاثا .

فى الكفن من كان يحب ان يكون صفيقا .

حدثنا سليمان بن يوسف عن ابن عون ان محمدا كان يعجبه الكفن الصفيق . حدثنا ابو حيان عن جعفر عن ميمون قال كانوا يستحبون ان تكفن المرأة فى الثياب الغلاظ . حدثنا عبد السلام بن حرب عن هشام

عن الحسن و محمد انه کان یعجبهما ان یکون الکفن کتانا .

من قال لیکون الکفن ابیض و رخص فی غیره

حدثنا اسماعیل بن علیة عن ایوب عن ابی قلابة عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم علیکم بالثیاب البیاض فلیلبسها احیاؤکم و کفنوا فیها موتاکم. حدثنا وکیع عن سفیان عن حبیب ابن ابی ثابت عن میمون بن ابی شبیب عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم البسوا الثیاب البیض وکفنوا فیها موتاکم. حدثنا یحی بن آدم عن سفیان عن ابی خثیم عن سعید بن جبیر عن ابن عباس قال قال رسول الله صلی الله علیه و سلم خیر ثیابکم البیاض. حدثنا معاذ بن معاذ عن الاشعث عن الحسن و محمد انهما قالا لا بأس ان یکفن الرجل فی الثوب الهروی. حدثنا شبابة بن سوار عن ابن ابی ذئب عن الولید ابن عمرو عن ابی الحویرث ان امرأة عروسا دخلت علی زوجها و علیها ثیاب معصفرة فماتت حین أدخلت علیه فسئلت عائشة فقالت ادفنوها فی ثیابها التی کانت علیها .

ما قالوا فی تحسین الکفن • من احبه و من رخص فی ان لایفعل

حدثنا عبد الله بن نمیر عن حجاج عن ابی الزبیر عن جابر یرفعه قال اذا مات احدکم فلیحسن کفنه قال فان لم یجد فلیکفنه فی بردی حبرة . حدثنا وکیع عن ابی العمیس عن حبیب بن ابی ثابت عن خیثم بن عمرو ان عبد الله بن مسعود اوصی ان یکفن فی حلة ثمنها ما تی درهم. حدثنا بشر بن مفضل عن سلمة بن علقمة عن ابن سیرین قال کان یحب حسن

الکفن

الكفن و يقال انهم يتزاورون فى اكفانهم . حدثنا زيد بن الحباب قال اخبرنا معاوية بن صالح قال حدثنا سعيد بن هانئ عن عمير بن الاسود السكونى ان معاذ بن جبل اوصى امرأته و خرج فماتت وكفناها فى ثياب لها خلقان فقدم بعد أن رفعنا ايدينا عن قبرها بساعتين(١) فقال فيما كفنتموها قلنا فى ثيابها الخلقان فنبشها و كفنها فى ثياب جدد و قال احسنوا اكفان موتاكم فانهم يحشرون فيها . حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن بشر عن ابى يعلى عن ابن الحنفية قال ليس للميت من الكفن شيء انما هو تكرمة الحى .

من قال ليس على غاسل الميت غسل

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال لا تنجسوا موتاكم فان المؤمن ليس بنجس حيا ولا ميتا. حدثنا ابوالاحوص عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال قلت لابن عمر اغتسل من غسل الميت قال لا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال لا تنجس ميتكم يعنى ليس عليه غسل . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن سليمان بن الربيع عن سعيد ابن جبير قال غسلت امى ميتة فقالت لى هل على غسل فأتيت ابن عمر فسألته فقال أنجسا غسلت ثم أتيت ابن عباس فسألته فقال مثل ذلك أنجسا غسلت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال سئل عبد الله عن الغسل من غسل الميت فقال ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا منه . حدثنا يحي بن سعيد القطان عن الجعد عن عائشة بنت سعد قالت اوذن سعد

(١) و فى ن ساعة .

بجنازة سعد بن زيد وهو بالبقيع لجاء وغسله وكفنه وحنطه ثم اتى داره فصلى عليه ثم دعا بماء فاغتسل ثم قال انى لم اغتسل من غسله ولوكان نجسا ما غسلته ولكنى اغتسلت من الحر . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس وابن عمر قالا ليس على غاسل الميت غسل . حدثنا وكيع عن شعبة عن يزيد الرشك عن معاذة عن عائشة انها سئلت هل على الذى يغسل المتوفين غسل قالت لا . حدثنا معاذ بن معاذ عن حبيب بن الشهيد عن بكر بن عبد الله قال حدثنى علقمة بن عبد الله المزنى قال غسل اباك اربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فما زادوا على ان كفوا اكمامهم و (قصه) و ادخلوا فى حجزهم فلما فرغوا من غسله توضئوا وضوءهم للصلوة . حدثنا يحي بن سعيد عن عون قال حدثنى خزاعى بن زياد عن عبدالله بن مغفل قال اوصى عبد الله بن مغفل ان لا يحضره ابن زياد[1] و ان يلينى اصحابى فارسلوا الى عائذ بن عمرو و ابى برزة و اناس من اصحابه فما زادوا على ان كفوا أكمامهم و جعلوا ما فضل عن قصهم فى حجزهم فلما فرغوا لم يزيدوا على الوضوء . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن ابيه ان ابن عمر كفن ميتا و حنطه و لم يمس ماء . حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابراهيم قال كانوا يقولون ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا منه . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبى قال ان كان صاحبكم نجسا فاغتسلوا منه .

من قال على غاسل الميت غسل

حدثنا محمد بن بشر العبدى عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق بن

(١) عبيد الله .

حبيب عن عبد الله بن الزبير ان عائشة حدثته ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يغتسل من غسل الميت. حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال سأل رجل حذيفة كيف اصنع قال اغسله كيت وكيت فاذا فرغت فاغتسل. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن الحارث عن على قال من غسل ميتا فليغتسل. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال من السنة ان من غسل ميتا اغتسل. حدثنا شريك عن ابی اسحاق ان رجلين من اصحاب على و اصحاب عبد الله غسلا ميتا فاغتسل الذى من اصحاب على وتوضأ الذى من اصحاب عبد الله. حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة عن ابی هريرة انه كان يقول من غسل ميتا فليغتسل و من حمله فليتوضأ. حدثنا شبابة عن ابن ابی ذئب عن صالح مولى التوءمة عن ابی هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من غسل ميتا فليغتسل و من حمله فليتوضأ. حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابی قلابة انه كان اذا غسل ميتا اغتسل.

فى المسلم يغسل المشرك يغتسل ام لا

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابی اسحاق عن ناجية بن كعب عن على قال لما مات ابو طالب أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان عمك الشيخ الضال قد مات قال فقال انطلق فواره ثم لا تحدثن شيئا حتى تأتينى قال فواريته ثم أتيته فأمرنى فاغتسلت ثم دعا لى بدعوات مايسرنى ان لى بهن ما على الارض من شىء.

فى ثواب غاسل الميت

حدثنا عبد الرحيم عن ليث عن عبد الكريم عن معاذ بن جبل قال من غسل ميتا فأدى فيه الامانة خرج من ذنوبه كيوم ولدته امه .

ما قالوا فى الذريرة يكون على النعش

حدثنا وكيع بن الجراح عن هشام عن فاطمة عن اسماء انها اوصت ان لا يجعلوا على كفنى حناطا . حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كره الحنوط على النعش . حدثنا شريك عن ابى اسحاق قال رأيت على جنازة الحارث ذريرة . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمر بن عبد العزيز انه كره الذريرة على النعش . حدثنا هشيم بن بشير عن الربيع عن الحسن و ابن سيرين انهما كرها ان يجعل الحنوط على النعش . حدثنا هشيم عن صاحب له عن مغيرة عن ابراهيم مثله . حدثنا يحيى بن سليم الطائفى عن ابن جريج عن عطاء انه كان يكره الذريرة التى تجعل فوق النعش و يقول نفح فى الحياة و نفح فى الممات .

ما قالوا فى الجنازة كيف يصنع بالسرير يرفع له شىء ام لا وما يصنع فيه بالمرأة

حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه ان اسماء بنت عميس اول من احدثت النعش . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن قيس ابن سالم عن طارق بن شهاب ان ام ايمن أمرت بالنعش للنساء . حدثنا وكيع عن عمران بن حدير قال مروا على ابى مجلز بنعش كبير فقال رفعت اليهود و النصارى فخالفوهم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم

قال

قال كانوا اذا كانت جنازة امرأة اكفوا السرير فجافوا عنها بقوائمه و اذا كان رجل وضع على بطن السرير .

ما قالوا فى اجمار سرير الميت يجمر ام لا

حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن و ابن سرين انهما كرها ان يجمر سرير الميت .

ما قالوا فى الميت يتبع بالمجمر

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن فضيل عن ابن مفضل قال قال عمر لا تتبعنى بمجمر . حدثنا يحي بن سعيد عن الجعدى عن ابراهيم ابن نافع قال قال ابو هريرة لا تتبعونى بنار . حدثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع عن عمته ام النعمان بن مجمع عن ابنة ابى سعيد ان ابا سعيد قال لا تتبعونى بنار ولا تجعلوا على سريرى قطيفة نصرانى . حدثنا وكيع عن هارون عن ابراهيم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة انها أوصت ان لا تتبعونى بمجمر ولا تجعلوا على قطيفة حمراء . حدثنا وكيع عن ابى الا شهب عن بكر عن عبد الله بن مغفل اوصى ان لا تتبعونى بصوت ولا نار و ترمونى بالحجارة يعنى المدر الذى يكون على سفير القبر . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير انه رأى مجمرا فى جنازة فكسره[1] و قال سمعت ابن عباس يقول لا تشبهوا باهل الكتاب . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و ابن سيرين انهما كرها ان تتبع الجنازة بمجمر . حدثنا على بن مسهر عن عاصم عن الشعبى قال اذا اخرجته

(١) و فى ز فكرهه .

فلا تتبعه نارا . حدثنا وكيع عن حسن عن منصور عن ابراهيم انه كره ان يتبعه بجمر . حدثنا هشيم عن ابن عون قال غدونا على ابراهيم النخعى فاخبرونا انه مات و دفن الليل قال فاخبرنا عبد الرحمن بن الاسود انه اوصى ان لاتتبعوا جنازته بنار و لا تجعلوا عليه من اللبن العرزمى الذى يصنع من الكناسات . حدثنا وكيع عن ابن عون قال أتينا الى منزل ابراهيم بعد موته فقلنا باى شيء اوصى قالوا اوصى ان لا يتبع بنار و الحدوا لى لحدا و لا تجعلوا فى قبرى لبنا عرزميا . حدثنا وكيع عن شيبان عن يحيى بن ابى كثير عن رجل عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتبع الجنازة بصوت و لا بنار و لا يمشى امامها . حدثنا ابو معاوية عن اسماعيل عن حنش بن المعتمر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة فرأى امرأة معها بجمر فقال اطردوها فما زال قائما حتى قالوا يا رسول الله قدتوارت فى آجام المدينة .

فى وضع الرجل عنقه فيما بين عودى السرير

حدثنا هشيم بن بشير عن ابى بشر عن يوسف بن ماهك قال رأيت ابن عمر فى جنازة واضعا السرير كاهله بين العمودين . حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالم بن عبد الله بين عمودى سرير امه حتى خرج بها من الدار و حمزة و عبيد الله احدهما أخذ بعضادات السرير اليمنى و الاخر باليسرى . حدثنا معن بن عيسى عن معروف مولى القريش قال رأيت المطلب بن عبد الله بن حنطب بين عمودى سرير ابنه الحارث . حدثنا وكيع و غندر و شعبة عن سعد بن ابراهيم عن ابيه قال رأيت سعدا

عند قائمة سرير عبد الرحمن بن عوف يقول وا جبلاه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابن اسحاق قال رأيت ابا جحيفة فى جنازة ابى ميسرة اخذ بقائمة السرير و جعل يقول غفر الله لك يا ابا ميسرة . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان يكون بين قائمة السرير رجلا يحمله . حدثنا كثير بن هشام عن فرات بن سلمان قال خرجت جنازة من دار بنى ذى الحمار قال و شاب منهم وضع السرير على كاهله فأخذ ميمون بيده فأخرجه . حدثنا عبد الله بن ادريس عن اسماعيل قال رأيت ابا جحيفة فى جنازة ابى ميسرة و السرير على عاتقه وهو يقول اللهم اغفر لابى ميسرة . حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن انه كره ان يقوم فى مقدم السرير او مؤخره.

ما قالوا فى الرجل يقول خلف الميت استغفروا له يغفر الله لكم

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره ان يتبع الرجل الجنازة يقول استغفروا له غفرالله لكم . حدثنا محمد بن فضيل عن بكير بن عتيق قال كنت فى جنازة فيها سعيد بن جبير فقال رجل استغفروا له غفرالله لكم قال سعيد بن جبير لا غفرالله لك . حدثنا وكيع عن شعبة عن العلاء عن سعيد بن جبير قال كنت معه فى جنازة فسمع رجلا يقول استغفروا له غفرالله لكم فنهاه . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء انه كره ان تقول استغفروا له غفر الله لكم . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون عن ابن سيرين قال اول ما سمعت فى جنازة سعد بن اوس استغفروا له. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مغيرة عن ابراهيم انه كره ان

يقوله . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن انه كره ان يقول استغفروا غفر الله لكم . حدثنا ابو مطيع عن عبد الرحمن بن حرملة انه كان فى جنازة فسمع رجلا يقول فقال سعيد بن المسيب ما يقول زحركم[1] هذا . حدثنا قبيصة عن سفيان عن الربيع بن ابى ازهر ان سعيد بن جبير سمع رجلا يقول فى جنازة استغفروا له غفر الله لكم فغضب .

فى رفع الصوت فى الجنازة

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة قال كنا فى جنازة فرفع ناس من القصاص اصواتهم فقال ابو قلابة كانوا يعظمون الميت بالسكينة . حدثنا عبد الله بن مبارك عن همام عن قتادة عن الحسن عن قيس ابن عباد قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يستحبون خفض صوت عند ثلاث عند القتال و عند القرآن و عند الجنائز . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال كان اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان فى جنازة اكثر السكوت و حدث نفسه . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا حماد بن سلمة عن على ابن زيد عن الحسن ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يكره الصوت عند ثلاث عند الجنازة و اذا التقى الزحفان و عند قراءة القرآن .

ما قالوا فى الاذان بالجنازة من كرهه

حدثنا وكيع عن حبيب بن سليم عن بلال بن يحيى عن حذيفة

(١) الخيل كانه يثن عند السوال منجد .

قال

قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن النعى . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى حمزة عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال النعى من امر الجاهلية . حدثنا عبد الله بن نمير عن ابى حيان عن ابيه قال اوصى الربيع ابن خيثم ان لاتشعروا بى احدا و سلونى الى ربى رسلا . حدثنا وكيع عن عبدة بن سليمان عن الزبرقان قال سمعت ابا وائل عند موته يقول اذا انا مت فلا تؤذنوا بى احدا . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابى اسحاق قال اوصى ابو ميسرة اخاه ان لا تؤذن لى احدا قال ابو اسحاق و بذلك اوصى علقمة و الاسود . حدثنا وكيع عن محمد بن حصين عن على بن مدرك عن ابراهيم عن علقمة انه اوصى ان لا تؤذنوا احدا فانى اخاف ان يكون النعى من امر الجاهلية . حدثنا وكيع عن الثورى عن ابى الهيثم قال قال ابراهيم اذا كنتم اربعة فلاتؤذنوا احدا . حدثنا ابو نعيم الفضل بن دكين عن اسرائيل عن ثوير عن ابى جعفر ان على بن حسين اوصى ان لاتعلموا بى احدا . حدثنا ابن فضيل عن عاصم بن محمد عن ابن عمر انه كان اذا مات له ميت عين به غفلة الناس . حدثنا المحاربى عن ليث عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال اذا انا مت فلا تؤذنوا بى احدا . حدثنا ابو بكر قال ثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن ابى التياح عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن مطرف عن اخيه انه قال لا تؤذنوا لجنازتى احدا . حدثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن ابى حمزة عن ابيه قال لا تؤذنوا بجنازتى اهل مسجدى .

من رخص فى الاذان بالجنازة

حدثنا هشيم قال اخبرنا عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن

عمه يزيد بن ثابت وكان اكبر من زيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما وردنا البقيع اذا هو بقبر جديد فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها قال فقال افلا اذنتموني بها قالوا كنت قائلا صائما فكرهنا ان نؤذنك فقال لا تفعلوا لا اعرفن ما مات منكم ميت ما كنت[٢] بين اظهركم الا اذنتموني به فان صلاتي عليه له رحمة . حدثنا محمد بن ابی عدی عن ابن عون عن محمد انه كان لا يرى بأسا ان يؤذن الرجل حميمه وصديقه بالجنازة . حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عبد الله بن عروة ان ابا هريرة كان يؤذن بالجنازة فيمر بالمسجد فيقول عبد الله دعي فاجاب او امة الله دعيت فاجابت فلا يقوم معها الا القليل منهم . حدثنا محمد بن فضيل عن ابی حيان عن ابيه قال كان عمرو بن ميمون صديقا للربيع بن خثيم فلما ثقل قال عمرو لام ولد الربيع بن خثيم اعلميني اذا مات فقالت انه قال اذا انا مت فلا تشعرى بي احدا وسلونى الى ربى سلا قال فبات عمرو على دكاكين بنى ثور حتى اصبح فسهده . حدثنا محمد بن يزيد عن هشام الدستوائى عن حماد عن ابراهيم انه كان لا يرى بأسا ان يؤذن بالميت صديقه وقال انما كانوا يكرهون نعيا كنعى الجاهلية انعى فلانا . حدثنا عبد الله بن نمير عن اسماعيل بن ابی خالد عن النعمان قال كان على اذا دعی الى جنازة قال انا القائمون وما يصلى على المرء الا عمله . حدثنا سعيد بن يحيى الحميرى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابی امامة بن سهل عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود فقراء اهل المدينة ويشهد جنائزهم

(٢) وفى ز دمت .

اذا ماتوا قال فتوفيت امرأة من اهل العوالى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا حضرت فأذنونى بها قال فأتوه ليؤذنوه فوجدوه نائما وقد ذهب من الليل فكرهوا ان يوقظوه وتخوفوا عليه ظلمة الليل وهوام الارض فلما اصبح سأل عنها فقالوا يا رسول الله اتيناك لنؤذنك بها فوجدناك نائما فكرهنا ان نوقظك وتخوفنا عليك ظلمة الليل وهوام الارض قال فدفناها هناك فمشى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبرها فصلى عليها وكبر اربعا .

فى المشى امام الجنازة من رخص فيه

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة . حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن سالم قال رأيت عمر يمشى امام الجنازة . حدثنا وكيع عن مسعر عن عدى بن ثابت عن ابى حازم قال رأيت ابا هريرة والحسن بن على يمشيان امام الجنازة . حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوءمة قال رأيت ابا هريرة وابا قتادة وابن عمر وابا اسيد يمشون امام الجنازة . حدثنا جرير بن عبد الله الحميدى عن سهيل ابن ابى صالح عن ابيه قال كان اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يمشون امام الجنازة حتى اذا تباعدوا عنها قاموا ينتظرونها . حدثنا ابو اسامة عن ابن عون قال رأيت سالما والقاسم يمشيان امام الجنازة . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال سألت محمدا عن المشى امام الجنازة فقال لا اعلم به

بأسا قال وكان القاسم و سالم يفعلانه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن حميد عن انس فى الجنازة انتم شيعون لها تمشون امامها و خلفها و عن يمينها و شمالها . حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابو مالك عن ابى حازم قال مشيت مع الحسين بن على و ابى هريرة و ابن الزبير امام الجنازة . حدثنا ابو اسامة عن عوف عن ابى المنهال عن ابى العالية قال خلفها قريب و امامها قريب وعن يسارها قريب و عن يمينها قريب . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن عطاء قال رأيت بن عمر و عبيد بن عمير يمشيان امام الجنازة . حدثنا ابن ادريس عن حصين عن محمد بن عبيد الله عن الغفار بن المغيرة قال كنت امشى خلف الجنازة فجاء ابو هريرة فوضع فقارى بين اصبعيه ثم دفنى حتى تقدمت أمام الجنازة . حدثنا يحي بن سعيد عن ثور عن عامر بن حبيب و غيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام أجر الجنازة ان يشيعها من اهلها و المشى خلفها . حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن عمارة قال قال ابن معمر فى جنازة ابى ميسرة امشوا خلف جنازة ابى ميسرة فانه كان مشى خلف الجنائز . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه قال رأيت ابا قلابة غير مرة يجعل الجنائز عن يمينه . حدثنا محمد ابن فضيل عن يزيد بن ابى زياد عن عبد الرحمن بن ابى ليلى عن ابن ابزى قال كنت فى جنازة و ابو بكر و عمر امامها و على يمشى خلفها قال فجئت الى على فقلت له المشى خلفها افضل او المشى أمامها فانى أراك تمشى خلفها و هذان يمشيان أمامها قال فقال لى لقد علمنا ان المشى خلفها أفضل من أمامها مثل صلاة الجماعة على الفذ و لكنهما يسيران ميسران يحبان ان

فضيل

يسرا على الناس .حدثنا ابن فضيل عن يحيي الجابر[1] عن ابى ماجد قال سألت عن مسعود عن السير بالجنازة قال السير مادون الجنب ان الجنازة متبوعة ولا يتبيع ليس معها من يقدمها . حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن مريح عن مسروق قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لكل امة قربان (وقربان) هذه الامة موتاها فاجعلوا موتاكم بين ايدكم . حدثنا وكيع عن ثور عن ابى النعمان قال سمعت ابا امامة يقول لان[2] اخرج معها احب الى من ان امشى أمامها . حدثنا بن علية عن الجريرى عن ابى السليل عن عبد الله بن رباح قال للماشى فى الجنازة قيراطان و للراكب قيراط .

من رخص فى الركوب امام الجنازة

حدثنا ابو معاوية عن حجاج عن عباس الهمدانى عن ابن مغفل قال رأيت ابن عمر على بغل راكبا امام الجنازة . حدثنا وكيع عن عيينة عن عبد الرحمن عن ابيه قال رأيت ابا بكرة فى جنازة عبد الرحمن بن سمرة على بغلة له . حدثنا ابو داود الطيالسى عن شعبة عن سماك عن جابر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة ابن الدحداح وهو راكب على فرس وهو يتقوس به ونحن حوله . حدثنا وكيع عن الاعمش عن ابى اسحاق عن خيار الطائى قال رأيت ابن عباس فى جنازة منذر وهو يتقوس به ونحن حوله . حدثنا ابن ابى زائدة و ابو معاوية عن حجاج عن الحكم قال رأيت شريحا على بغلة يسير أمام الجنازة قال ابو معاوية على بغلة بيضاء يسير خلف الجنازة . حدثنا عبد الله بن ادريس

(١) هو يحيي بن عبد الله بن الحارث الجابر (٢) لعله لان لا أخرج معها .

عن شعبة عن نعيم قال رأيت أبا وائل فی جنازة خيثمة راكبا على حمار يقول و احرباه اوكلمة نحوها . حدثنا ابو اسامة عن خالد بن دينار قال قال رأيت عطاء يسير أمام الجنازة راكبا . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابی عروبة قال رأيت الحسن امام الجنازة راكبا . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن اسحاق قال رأيت شريحا راكبا فی جنازة ابی ميسرة . حدثنا سعيد بن عبد الله الثقفی عن زياد بن جبير بن حية الثقفی عن ابيه عن المغيرة بن شعبة عن النبی صلی الله عليه و سلم [1] قال الراكب يسير خلف الجنازة و الماشی حيث شاء منها و الطفل يصلی عليه [1] .

من كره الركوب معها و السير أمامها

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابی همام السكونی و هو الوليد بن قيس عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه و سلم أتی بدابة و هو فی جنازة فلم يركب فلما انصرف ركب . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال قلت لعلقمة أيكره المشی خلف الجنازة قال لا انما يكره السير أمامها . حدثنا يحيی بن سعيد عن ابن ابی رواد قال حدثنا ابو سعيد عن زيد بن ارقم قال لو يعلم رجال يركبون فی الجنازة ما لرجال يمشون ما ركبوا . حدثنا وكيع عن ثور عن راشد بن سعد عن ثوبان انه رأی رجلا راكبا فی جنازة فأخذ بلجام دابته فجعل يكبحها و قال تركب و عباد الله يمشون .

(١-١) و فی د قال الراكب يسير خلف الجنازة و الماشی يمشی خلفها و امامها و عن يمينها و عن يسارها قريب منها و السقط يصلی عليه و يدعی لوالديه بالمغفرة و الرحمة .

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يسير الراكب امامها. حدثنا الفضل بن دكين عن اسرائيل عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب فى الجنازة كالجالس فى بيته. حدثنا معاذ بن عون قال كان الحسن وابن سيرين لا يسيران امام الجنازة. حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الاعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال الراكب فى الجنازة كالجالس فى بيته.

من كره السرعة فى الجنازة

حدثنا محمد بن فضيل عن بنت ابى بردة عن ابى موسى الاشعرى قال مر على النبى صلى الله عليه وسلم بجنازة وهى تمحض الزق فقال عليكم بالقصد فى جنائزكم.

فى الجنازة يسرع بها اذا خرج بها ام لا

حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن ابى هبيرة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال اسرعوا بالجنازة فان تك صالحة فخير تقدمونها اليه وان تك غير ذلك فشر تضعونه عن رقابكم. حدثنا هشيم عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابى بكرة قال لقد رأيتنا وانا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يكاد ان يرمل بالجنازة رملا. حدثنا اسماعيل بن علية عن سلمة ابن علقمة عن الحسن قال أوصى عمران بن حصين قال[1] اذا أنا مت فأسرعوا ولا تهودوا اليهود والنصارى[1]. حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد

(۱-۱) وفى ن اذا مت فخرجتم بى فاسرعوا المشى ولا تهودوا كما تهود اليهود والنصارى.

ابن جابر قال حدثنی یحیی بن ابی راشد البصری قال قال عمر حین حضرته الوفاة لابنه اذا خرجتم فاسرعوا بی المشی . حدثنا یحیی بن سعید عن الجعد عن ابراهیم بن نافع عن ابی هریرة قال اسرعوا بی الی ربی . حدثنا وکیع عن مسعر عن ابی الصدیق الناجی قال ان کان الرجل لینقطع شسعه فی الجنازة فما یدرکها او ماکاد ان یدرکها . حدثنا محمد بن فضیل عن حصین عن ابراهیم قال اذا أنا مت فأسرعوا بی المشی . حدثنا ابو بکر قال حدثنا عبدة بن سلیمان عن الزبرقان قال سمعت اباوائل یقول عند موته (اذا أنا مت) فأسرعوا بی المشی . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن نویر[1] عن ابی جعفر ان علی بن حسین أوصی اسرعوا بی المشی . حدثنا وکیع عن سفیان عن منصور عن ابراهیم قال کان یقال انبسطوا لجنائزکم و لا تدبوا بها دب الیهود . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و محمد انهما کانا یعجبهما أن یسرع بالجنازة . حدثنا الفضل بن دکین عن ابی القمر قال کانوا فی جنازة فکان الحسن اذا رای منهم ابطأ قال امضوا لا تسحبوا میتکم . حدثنا عبد الله قال حدثنا اسرائیل عن عبد الله بن المختار عن معاویة بن قرة قال نا ابو کریب او ابو حریب عن عبد الله بن عمر انه أخبره أن أباه اوصاه قال اذا أنت حملتنی علی السریر فامش بی مشیا بین المشیین وکن خلف الجنازة فان مقدمها للملائکة و خلفها لبنی آدم . حدثنا یزید بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابراهیم عن علقمة قال لا تدبوا بالجنازة دبیب النصاری .

---

(١) و فی ن ثویر .

بأی

بأى جوانب السرير يبدؤ بدأ فى الحمل

حدثنا هشيم عن يعلى عن عطاء عن على الا زدى قال رأيت ابن عمر فى جنازة فحملوا بجوانب السرير الاربع فبدأ بالميامن ثم تنحى عنها فكان منها بمزجر كلب . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال لا تبالى باى جوانب السرير بدأت . حدثنا حميد عن مندل عن جعفر بن ابى المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس (قال) ان استطعت فابدء بالقائمة التى تلى يد اليمنى ثم اطف بالسرير الا فكن منه قريبا . حدثنا مالك بن اسماعيل عن ابى عوانة عن جعفر بن اياس قال رأيت الحسن تبع جنازة يحمل فوضع السرير على شقه الا يسر فحول فحمل مقدم السرير على شقه الا يمن ثم تحول فوضع مؤخر السرير على شقه الا يسر ثم خلا عنها .

ما قالوا فيما يجزى من حمل جنازة

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن عبيد بن بسطام قال كنا مع ابى عبيدة بن عبد الله فى جنازة فقال قال عبد الله اذا كان احدكم فى جنازة فليحمل بجوانب السرير كله[1] فانه من السنة له[2] ليتطوع ثم ليدع . حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن ابى المهام عن ابى هريرة قال من حمل الجنازة ثلاثا فقد قضى ما عليه من حقها . حدثنا يحيى بن سعيد عن ثور عن عامر بن جشيب و غيره من اهل الشام قالوا قال ابو الدرداء من تمام اجر الجنازة ان يشيعها من اهلها وان يحمل باركانها الاربع و ان يحثو فى القبر .

---

(١) و فى ن كلها (٢) و فى ن لم .

فى خروج النساء مع الجنازة من كرهه

حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن عبيد عن مسروق قال خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم مع جنازة و معها امرأة فلم يبرح حتى توارت بالبيوت . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج بن فضيل عن ابن مغفل قال قال عمر لا تتبعى الجنازة امرأة . حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال كانوا اذا اخرجوا الجنازة اغلقوا الباب على النساء . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن مثنى بن سعيد عن محمد بن المنتشر قال كان مسروق لا يصلى على جنازة معها امرأة . حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن موسى بن عبد الله بن زيد قال كان ابى اذا كانت دار فيها جنازة أمر بالباب ففتح فدخل العواد فاذا أخرج بالجنازة امر بباب الدار فاغلق فلا تتبعها المرأة . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال نهينا أن تتبع جنازة معها امرأة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن الحسن و محمد قال كانا يكرهان ان تتبع النساء الجنائز . حدثنا عبد الله بن موسى قال اخبرنا الحسن بن صالح عن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد قال لاينبغى للمرأة ان تخرج من باب الدار مع الجنازة . حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال نا عمرو بن قيس قال كنا فى جنازة وفيها ابو اسامة فراى نسوة فى الجنازة حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال رأيته يحثو التراب فى وجوه النساء فى الجنازة يقول لهن ارجعن فان رجعن مضى مع الجنازة و الا رجع و تركها . حدثنا ابو اسامة عن هشام عز حفصة عن ام عطية قال نهينا

عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا .

من رخص ان تكون المرأة مع الجنازة و الصياح لا يرى به بأسا

حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان و عن محمد ابن عمرو عن عطاء عن ابی هريرة ان رسول الله صلی الله عليه و سلم كان فی جنازة فرأی عمر امرأة فصاح بها فقال له رسول الله صلی الله عليه و سلم دعها يا عمر فان العين آدمعة و النفس مصابة و العهد قريب . حدثنا ابو بكر ابن عياش عن ابی اسحاق عن حبان الطائی قال شهدت جنازة ام مصعب بن الزبير و فيها ابن عباس علی أتان له فر و احاذ عبد الله بن عمرو و ابن عمر و قال فسمعوا اصوات صوائح قال قلت يا ابا عباس تصنع هذا و انت هاهنا قال دعنا منك يا حبان فان الله اضحك و أبكی . حدثنا ابو بكر بن عياش عن خالد بن دينار عن الحسن قال خرج فی جنازة فجعلوا يصيحون عليها فرجع ثابت فقال له الحسن ندع حقا لباطل قال فمضی . حدثنا معن بن عيسی عن خالد بن ابی بكر قال رأيت سالما و القاسم يمشيان امام الجنازة و النساء خلفها .

ما قالوا فيمن أوصی ان يصلی عليه الرجل

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار قال أوصت ام سلمة ان يصلی عليها سعيد بن زيد . حدثنا سهل ابن يوسف عن ابن عون عن محمد قال أوصی يونس بن جبير ان يصلی عليه انس بن مالك . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابی اسحاق ان ابا ميسرة أوصی ان يصلی عليه شريح فأوصی المسلمون[1] شريحا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابو داود

(١) و فی ن المسلين شريح .

الطيالسى عن شعبة قال حدثنا ابو اسحاق قال أوصى الحارث ان يصلى عليه عبد الله ابن يزيد. حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال علمت ان احدا أحق بالصلوة على احد الا ان يوصى الميت فان لم يوص الميت صلى عليه افضل اهل بيته. حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن محارب ان ام سلمة أوصت ان يصلى عليها سوى الامام.

ما قالوا فى تقدم الامام على الجنازة

حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبد الله عن الحكم عن على قال الامام احق من صلى على جنازة. حدثنا جرير عن منصور قال ذهبت مع ابراهيم الى جنازة و هو وليها فارسل الى امام الحى فصلى عليها. حدثنا حفص عن عمه غنام بن طلق قال شهد ابو بردة مولاة له فأمر امام الحى فتقدم عليها. حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة بن محمد بن السائب قال توفيت ابنة ابراهيم التيمى فشهد ابراهيم الحنفى امام التيم ان يصلى عليها و قال هو السنة. حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن مسلم قال رأيت عبد الرحمن بن ابى ليلى قدم عبد الله بن حكيم على امه وكان امام الحى. حدثنا وكيع عن حسن بن ابراهيم بن عبد الاعلى عن سويد ابن غفلة قال الامام احق. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن جرير قال يتقدم الامام. حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود انه يتقدم على الجنائز للسنة. حدثنا حسن ابن على عن زائدة عن منصور عن ابراهيم قال كنت اقدم الاسود على الجنائز قال ابراهيم وكان امامهم. حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن

ابن

ابن عمرو قال مات ابن لابی معشر فلم يحضر الامام فقال ليقدم من كان يصلی بعد الامام . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن سالم و القاسم و طاوس و مجاهد و عطاء انهم كانوا يقدمون الامام على الجنازة . حدثنا حفص بن غياث عن عمه قال شهدت طلحة و زبيدا و قدماتت امرأة ذات قرابة لهم فقدموا امام الحی . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يقدمون الائمة على جنائزهم . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال يقدم الولی على الجنازة من أحبّ . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر بن عبد الرحمن بن الاسود و علقمة قالا يتقدم الامام . حدثنا شريك عن الحسن بن عبيد الله ان علقمة كان يصلی على جنائز الحی و ليس بامام .

ما قالوا فی الجنائز يصلی غليها عند طلوع الشمس و عند غروبها

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن انيس عن ابی يحيی عن ابيه ان جنازة و ضعت فقام ابن عمر قائما فقال اين ولی هذه الجنازة ليصلی عليها قبل ان تطلع قرن الشمس . حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيی بن سعيد عن عنبسة الوراق قال حدثنا ابو لبابة قال صليت مع ابی هريرة على جنارة و الشمس على اطراف الجدر . حدثنا ابو داود الطيالسی عن شعبة عن ابی حصين ان عبيدة اوصی ان يصلی عليه الاسود قال فجاءوا به قبل ان تغرب الشمس قال فصلی عليه قبل غروب الشمس . حدثنا وكيع عن جعد بن برقان عن ميمون قال كان ابن عمر يكره الصلوة على الجنازة اذا طلعت الشمس و حين تغيب . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال سئل جابر

ابن زيد هل تدفن الجنازة عند طلوع الشمس او عند غروبها او غروب بعضها قال لا . حدثنا معن عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال يكره الصلوة على الجنازة بعد العصر و بعد الفجر . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون قال كان محمد يحب ان يصلى على الجنازة ثم يصلى العصر وكان يكره ان يصلى على الجنازة بعد العصر فقال نعم اذا كانت نقية بيضاء فاذا ازفت للاياب فلا تصلى عليها حتى تغرب الشمس . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ابى بكر يعنى ابن حفص قال كان عبد الله بن عمر اذا كانت الجنازة صلى العصر ثم قال عجلوا بها قبل ان تطفل الشمس .

فى الجنازة تحضر و صلوة المكتوبة بأيهما يبدؤ

حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الوليد بن ابى مالك عن سعيد بن المسيب و عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين قالوا اذا حضرت الجنازة و الصلوة المكتوبة يبدؤ بصلوة المكتوبة . حدثنا وكيع عن سفيان ابن ابى هند عن عمر بن عبد العزيز انه حضر جنازة و حضرت الصلوة فبدأ بالمكتوبة . حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن مجاهد قال يبدؤ بالمكتوبة . حدثنا محمد بن ابى عدى عن ابن عون قال مات ابن لى قال فقال لى ابن سيرين ان استطعت ان تخرجه فى وقت يصلى عليه ثم تصلى العصر . حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال سئل جابر بن زيد عن الجنازة يصلى عليها قبل صلوة العصر أو بعدها قال يصلى على الجنائز قبل العصر و بعد العصر و قبل المغرب ثم يصلى المغرب .

ما يقول الرجل اذا حمل الجنازة

حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمى عن بكر قال اذا حملت الجنازة فسبح ما دمت تحملها. حدثنا معتمر عن ابيه عن بكر بن عبد الله قال اذا حمل قال بسم الله و يسبح ما حمله.

فى الرجل و المرأة يصلى على الجنازة و هو راكب

حدثنا معاذ بن معاذ عن ابى خالدة قال رأيت الحسن يصلى على جنازة ابى رجاء العطاردى على حمار. حدثنا معاذ بن معاذ عن اشعث عن الحسن انه كان لا يرٰى بأسا ان تصلى المرأة على جنازة و هى و اقفة على حمارها.

ما ينهى عنه مما يصنع على الميت من الصياح و شق الجيوب

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروف عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليس منا من لطم الخدود و شق الجيوب و دعا بدعاء اهل الجاهلية. حدثنا وكيع و عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ليس منا من ضرب الخدود و شق الجيوب و دعا بدعوى الجاهلية. حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عياض الا شعرى قال لما اغمى على ابى موسى صاحت امرأته فلما أفاق قال ما علمت ما قال لك قالت قال فلما مات لم تصح عليه فقلنا ما قال لك قالت قال ليس منا من خرق او حلق او سلق. حدثنا ابو معاوية عن الا عمش عن ابراهيم عن سهم بن منجاب عن القرثع الضبي قال لما ثقل ابو موسى صاحت عليه امرأته فقال لها ما علمت ما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم قالت بلى

ثم سكتت فقيل لها بعد أى شى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن من حلق و خرق و سلق . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال لما مات خالد بن الوليد و اجتمعن نسوة بنى المغيرة يبكين عليه فقيل لعمر ارسل اليهن فانههن لا يبلغك عنهن شئ تكرهه قال فقال عمر و ما عليهن ان يهرقن من دموعهن على ابى سليمان ما لم يكن نقع او القلقة . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن ابن يزيد قال ثنا القاسم و مكحول عن ابى امامة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الخامشة وجهها و الشاقة جيبها . حدثنا وكيع و على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نهيت عن صوت عند مصيبة و خمش و جوه و شق جيوب و رنة شيطان . حدثنا اسحاق بن منصور قال ثنا هريم عن مجالد عن الشعبى عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس منا من حلق و سلق و خرق .

ما قالوا فى الاطعام عليه و النياحة

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن هلال بن خباب عن ابى البخترى قال الطعام على الميت من امر الجاهلية و النوح من امر الجاهلية . حدثنا فضالة بن حصين عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال ثلاث من امر الجاهلية بيتوتة المرأة عند اهل المصيبة ليست منهم و النياحة و نحر الجزور عند المصيبة . حدثنا معن بن عيسى عن ثابت عن قيس قال أدركت عمر بن عبد العزيز يمنع اهل الميت الجماعات يقول ترزون و تغرمون .

حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة قال قدم جرير على عمر فقال هل يناح قبلكم على الميت قال لا قال فهل تجتمع النساء عندكم على الميت و يطعم الطعام قال نعم فقال تلك النياحة .

في الرجل يقرأ خلف الجنازة

حدثنا جرير عن مغيرة قال كان رجل يمشى خلف الجنازة و يقرؤ سورة الواقعة فسئل ابراهيم عن ذلك فكرهه .

من رخص في ان لا تحمل الجنازة حتى يرجع

حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال رأيت الحسن و محمدا في جنازة فلم يحملا حتى رجعا . حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا البراء بن يزيد قال رأيت الشعبي في جنازة فرأيته يمشى خلفها ولا يحملها ولم يمس عودها حتى وضعت على شفير القبر ثم تنحى فجلس وكان شيخا .

ما قالوا في الصلوة على الجنازة و ما ذكر في ذلك من الدعاء له

حدثنا زيد بن الحباب قال ثنا معاوية بن صالح قال حدثني حبيب ابن عبيد الكلاعي عن جبير بن نفير الحضرمي عن عوف بن مالك الاشجعي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على الميت اللهم اغفرله و ارحمه وعافه و اعف عنه و اكرم نزله و اوسع مدخله و اغسله بالماء و الثلج و البرد و نقه من الخطايا كما ينقى الثوب الابيض من الدنس اللهم ابدله دارا خيرا من داره و زوجا خيرا من زوجته و اهلا خيرا من اهله و ادخله الجنة و نجه من النار او قال وقه عذاب القبر حتى تمنيت ان اكون هو . حدثنا ابو اسامة قال انا هشام الدستوائي عن يحيى بن ابى كثير

عن ابراهيم الانصارى عن ابيه انه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى الصلوة على الميت « اللهم اغفر لحينا و ميتنا و شاهدنا و غائبنا و ذكرنا و اثانا و صغيرنا وكبيرنا » . حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن الجلاس عن عثمان بن شماس قال كنا عند ابى هريرة فمر به مروان فقال بعض حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم مضى ثم رجع فقانا الآن يقع به فقال كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى على الجنازة قال سمعته يقول « اللهم انت هديتها للاسلام و انت قبضت روحها تعلم سرها وعلانيتها جئناك شفعاء فاغفرلها » . حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن رجل من اهل مكة عن ابى سلمة و عن على بن مبارك عن يحيى عن ابى سلمة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى الصلوة على الجنازة « اللهم اغفر لحينا و ميتنا و ذكرنا و انثانا و شاهدنا و غائبنا و صغيرنا وكبيرنا اللهم من أحييته منا فأحيه على الاسلام و من توفيته منا فتوفه على الايمان » . حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابى مالك قال كان ابو بكر اذا صلى على الميت قال « اللهم عبدك اسلمه الاهل و الآل و العشيرة و الذنب العظيم و انت الغفور الرحيم » . حدثنا ابو الاحوص عن طارق عن سعيد بن المسيب قال كان عمر يقول فى الصلوة عليه ان كان مساء فقال « اللهم أمسى عبدك » و ان كان صباحا » قال « اللهم أصبح عبدك قد تخلى من الدنيا و تركها لاهلها و استغنيت عنها و افتقر اليك كان يشهد ان لا اله الا انت و ان محمدا عبدك و رسولك فاغفرله ذنبه » . حدثنا ابو الاحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى قال كان على يقول فى الصلاة على الميت

اللهم اغفر لاحيائنا و اموتانا و الف بين قلوبنا و اصلح ذات بيننا و اجعل قلوبنا على قلوب خيارنا اللهم اغفرله اللهم ارحمه اللهم ارجعه الى خير مما كان فيه اللهم عفوك . حدثنا الثقفی عن خالد قال كنت فی جنازة غنيم فحدثنی رجل منهم انه قال سمعت اباموسی صلی علی ميت فكبر و قال اللهم اغفرله كما استغفرك و اعطه ما سألك و زده من فضلك . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن ابی سلمة قال قال عبدالله بن سلام الصلوة على الجنازة ان يقول اللهم اغفر لحينا و ميتنا و صغيرنا و كبيرنا و ذكرنا و انثانا و شاهدنا و غائبنا اللهم من توفيته منهم فتوفه على الايمان و من ابقيته[1] منهم فأبقه على الا سلام . حدثنا طلحة عن عفان بن مسلم قال ثنا ابوعوانة قال ثنا خالد عن عبدالله بن الحارث عن ابن عمرو عن غيلان عن ابی الدرداء انه كان يقول على الميت اللهم اغفر لاحيائنا و امواتنا المسلمين اللهم اغفر للسلمين و المسلمات و المؤمنين و المؤمنات و اصلح ذات بينهم و الف بين قلوبهم و اجعل قلوبهم على قلوب خيارهم اللهم اغفر لفلان بن فلان ذنبه و الحقه بنبيه صلى الله عليه وسلم اللهم ارفع درجته فی المهتدين و اخلفه فی عقبه فی الغابرين و اجعل كتابه فی عليين و اغفرلنا وله رب العالمين اللهم لا تحرمنا أجره و لا تضلنا بعده . حدثنا غندر عن شعبة عن زيد العمی عن ابی الصديق الناجی قال سألت ابا سعيد عن الصلوة على الجنازة قال فكنا نقول اللهم انت ربنا و ربه خلقته ورزقته و أحييته وكفيته فاغفرلنا وله ولاتحرمنا أجره و لا تضلنا بعده . حدثنا

(١) و فی ز استبقيته .

ابو اسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان يقول فى الجنازة اذا صلى عليها اللهم بارك فيه وصل عليه و اغفر له و أورده حوض رسولك صلى الله عليه و سلم قال فى قيام كثير وكلام كثير لم افهم منه غير هذا. حدثنا ابو بكر قال ثنا محمد بن فضيل عن يونس قال سألت مجاهدا عن الصلوة على الميت فقال مجاهد انا نحن فيه فنقول اللهم انت خلقته و انت هديته للاسلام و انت قبضت روحه و انت اعلم بسريرته و علانيته جئنا شفعاء فشفع له فاغفرله . حدثنا اسحاق بن سليمان عن حريز عن عبد الرحمن ابن ابى عوف عن ابن لحى الهوزنى انه شهد جنازة شرحبيل بن السمط فقدم عليها حبيب بن مسلمة و اقبل علينا كالمشرف علينا من طوله فقال اجتهدوا لا خيكم فى الدعاء و ليكن فيما تدعون له اللهم اغفر لهذه النفس الحنيفية المسلمة و اجعلها من الذين تابوا واتبعوا سبيلك و قها عذاب الجحيم و استنصروا الله على عدوكم .

من قال ليس على الميت دعاء موقت فى الصلوة عليه و ادع بما بدا لك

حدثنا ابو بكر قال ثنا حفص بن غياث عن حجاج عن ابى الزبير عن جابر قال ما باق لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ولا ابو بكر ولا عمر فى الصلوة على الميت شىء. حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده عن ثلاثين من اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم انهم لم يقوموا على شىء فى امر الصلوة على الجنازة . حدثنا حفص بن غياث عن الاعمش عن ابراهيم قال ليس فى الصلوة على الميت دعاء موقت فى الصلوة فادع بما شئت . حدثنا محمد بن ابى عدى عن داود عن سعيد بن

المسيب و الشعبي قالا ليس على الميت دعاء موقت . حدثنا غندر عن عمران بن جدير قال سألت محمدا عن الصلوة على الميت فقال ما نعلم له شيئا موقتا فادع باحسن ما تعلم . حدثنا معتمر بن سليمان عن اسحاق بن سويد عن ابن عبد الله قال ليس فى الصلوة على الميت شئ موقت . حدثنا ابو بكر قال ثنا يعلى بن عبيد عن موسى الجهنى قال سألت الحكم و الشعبي و عطاء و مجاهدا أفى الصلوة على الميت شئ موقت فقالوا لا انما انت شفيع فاشفع باحسن ما تعلم . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى سلمة قال سمعت الشعبي يقول فى الصلوة على الميت ليس فيه شى موقت .

ما يبدأ به بالتكبيرة الاولى فى الصلوة عليه و الثانية و الثالثة و الرابعة

حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الشعبي قال فى التكبيرة الاولى يبدأ بحمد الله و الثناء عليه و الثانية صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم و الثالثة دعاء للميت و الرابعة للتسليم . حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابيه عن على انه كان اذا صلى على ميت يبدأ بحمد الله و يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يقول اللهم اغفر لاحيائنا و امواتنا و الف بين قلوبنا و اصلح ذات بيننا و اجعل قلوبنا على قلوب خيارنا . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد المقبرى ان رجلا سأل ابا هريرة كيف تصلى على الجنازة فقال ابو هريرة انا لعمر الله اخبرك اكبر ثم اصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم اقول اللهم عبدك او امتك كان يعبدك لا يشرك بك شيئا و انت اعلم به ان كان محسنا فزد فى احسانه و ان كان مخطئا فتجاوز عنه اللهم لا تفتنا بعده و لاتحرمنا أجره . حدثنا

وكيع عن سفيان عن ابى هاشم عن الشعبي قال سمعته يقول فى الاولى ثناء على الله تعالى و فى الثانية صلوة على النبي صلى الله عليه و سلم و فى الثالثة دعاء للميت و فى الرابعة تسليم. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال سمعت ابا امامة يحدث سعيد بن المسيب قال من السنة فى الصلوة على الجنازة ان يقرأ بفاتحة الكتاب ثم يصلى على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يخلص الدعاء للميت حتى يفرغ ولايقرؤ الامرة واحدة ثم يسلم فى نفسه.

في الرجل يرفع يديه فى التكبير على الجنازة من قال يرفع يديه فى كل تكبير و من قال مرة

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن ادريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال كان يرفع يديه فى كل تكبيرة على الجنازة. حدثنا عيسى ابن يونس عن الاوزاعى عن غيلان بن انس ان عمر بن عبد العزيز كان يرفع يديه فى كل تكبيرة على الجنازة. حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال يرفع يديه فى كل تكبيرة و من خلفهم يرفعون أيديهم. حدثنا الفضل بن دكين عن داود بن قيس عن موسى بن نعيم مولى زيد ابن ثابت قال من السنة ان ترفع يديك فى كل تكبيرة من الجنازة. حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر قال رأيت سالما كبر على جنازة اربعا يرفع يديه عند كل تكبيرة. حدثنا اسحاق بن منصور عن عمران بن ابى زائدة قال صليت خلف قيس بن ابى حازم على جنازة فكبر اربعا يرفع يديه فى كل تكبيرة. حدثنا على بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جميع الزهرى قال رأيت ابراهيم اذا صلى على جنازة رفع يديه فكبر ثم لا يرفع يديه

يديه فيما بقي وكان يكبر أربعا . حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله انه كان يرفع يديه فى اول تكبيرة على الجنازة . حدثنا ابن فضيل عن يحيى عن نافع عن ابن عمر انه كان يرفع يديه مع كل تكبيرة على الجنازة. حدثنا معاذ بن معاذ قال اخبرنا ابن عون قال كان محمد يرفع يديه فى الصلوة و اذا ركع و اذا رفع رأسه من الركوع وكان يفعل ذلك مع كل تكبيرة على الجنازة . حدثنا ابو اسامة عن عبد الواحد بن زياد عن رفاعة ابن مسلم قال كان سويد يكبر على جنائزنا فكان يرفع يديه فى اول كل تكبيرة.

من كان يتابع بين تكبيرة على الجنازة

حدثنا مروان بن معاوية عن اسماعيل بن ابى خالد قال صليت خلف قيس بن ابى حازم على جنازة فكان يتابع بين تكبيرة . حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابى امامة بن سهل ابن حنيف عن عبيد بن السباق انه حدثه انه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ فى اول تكبيرة بام القرآن ثم تابع بين تكبيرة يدعو بين ذلك حتى اذا بقيت تكبيرة تشهد الصلوة ثم كبر و انصرف .

من كان يقرؤ على الجنازة بفاتحة الكتاب

حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن ابى رجاء عن ابى الفهان الحذاء قال صليت خلف الحسن بن على على جنازة فلما فرغ أخذت بيده فقلت كيف صنعت قال قرأت عليها بفاتحة الكتاب . حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن رجل من همدان ان عبد الله ابن مسعود قال قرأت عليها بفاتحة الكتاب . حدثنا وكيع عن ازهر السمان

عن ابن عون كان الحسن يقرؤ بفاتحة الكتاب فى كل تكبيرة على الجنازة. حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال اقرء فى كل التكبيرتين الاوليين فى الصلوة على الميت بفاتحة الكتاب. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال سمعت ابا امامة يحدث سعيد بن المسيب قال من السنة فى الصلوة على الجنازة أن يقرأ بفاتحة الكتاب. حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كان يقرؤ فى التكبيرتين الاوليين فى الصلوة على الميت بفاتحة الكتاب و ان امهلوه[1] ان يدعو فيها دعاء. حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن ابى امامة بن سهل بن حنيف عن عبيد بن السباق انه حدثه انه رأى سهل بن حنيف صلى على ميت فقرأ فى اول تكبير بام القرآن. حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سعيد ان بن عباس قرأ على جنازة وجهر و قال انما فعلته لتعلموا ان فيها قراءة. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابى سعيد عن بن عباس انه كان يجمع الناس بالحمد و يكبر على الجنازة ثلاثا. حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن طلحة عن ابن عباس انه قرأ عليها بفاتحة الكتاب. حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن ابى هاشم الواسطى عن فضالة مولى عمران الذى صلى على ابى بكر اوعمر قرأ عليه بفاتحة الكتاب.

من قال ليس على الجنازة قراءة

حدثنا ابو بكر قال ثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر كان لا يقرؤ فى الصلوة على الميت. حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن محمد انه كان لا يقرؤ على الميت. حدثنا عبد الاعلى و غندر عن عون

(١) اى الائمة ان يدعوا بدعاء آخرسوى فاتحة الكتاب فلم يكن يدعو الا بالفاتحة.

عن ابى المنهال قال سألت ابا العالية عن القراءة فى الصلوة على الجنازة بفاتحة الكتاب فقال ماكنت احسب أن فاتحة الكتاب تقرؤ الا فى صلوة فيها ركوع و سجود . حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه قال قلت لفضالة ابن عبيدة هل يقرؤ على الميت شيء قال لا . حدثنا ابو معاوية عن الشيبانى عن سعيد بن ابى بردة عن ابيه قال قال له رجل أقرؤ على الجنازة بفاتحة الكتاب قال لا تقره . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج قال سألت عطاء عن القراءه على الجنازة فقال ما سمعنا بهذا . حدثنا وكيع عن سعيد عن عبد الله بن اياس عن ابراهيم وعن ابى الحصين عن الشعبي قالا ليس فى الجنازة قراءة . حدثنا وكيع عن زمعة عن ابى طاوس عن ابيه وعطاء انهما كانا ينكران القراءة على الجنازة . حدثنا معتمر عن سليمان عن اسحاق بن سويد عن بكر بن عبد الله قال لا اعلم فيها قراءه . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن مفضل قال سألت ميمونا على الجنازة قراءه او صلوة على النبي صلى الله عليه وسلم قال ما علمت . حدثنا يحيى بن ابى بكر قال ثنا محمد بن عبد الله بن ابى سارة قال سألت سالما فقلت القراءه على الجنازة فقال لاقراءه على الجنازة . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابى معبد عن ابن عباس انه كان يجمع الناس بالحمد و يكبر على الجنازة .

ما قالوا فى التكبير على الجنازة من كبر اربعا

حدثنا هشيم عن عثمان عن حكيم قال حدثنا خارجة بن زيد عن عمه يزيد ابن ثابت ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا حدثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن

سهل عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على قبر امرأة فكبر اربعا . حدثنا يزيد بن هارون عن سليم بن حيان عن سعيد بن منياء عن جابر ابن عبد الله ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى على اصحمة النجاشى فكبر عليه اربعا . حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج الى البقيع فصلى على النجاشى فكبر عليه اربعا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انّ النجاشى قدمات فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى البقيع وصففنا خلفه و تقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر اربع تكبيرات . حدثنا حفص بن غياث و وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبزى قال ماتت زينب بنت جحش و كبر عليها عمر اربعا ثم سأل ازواج النبى صلى الله عليه و سلم من يدخلها قبرها فقلن من كان يدخل عليها فى حياتها . حدثنا حفص بن غياث عن عبد الرحمن ابن سلع عن عبد خير فقال قبض[1] على و هو يكبر اربعا . حدثنا حفص عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صليت خلف على على يزيد بن المكفف فكبر عليه اربعا . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير عن على مثله حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم قال سئل عبد الله عن التكبير على الجنائز فقال كل ذلك قدصنع و رأيت الناس قد اجمعوا على اربع . حدثنا وكيع عن مسعود عن سفيان و شعبة عن على بن الاقمر عن ابى عطيه قال قال عبد الله التكبير على الجنائز اربع تكبيرات بتكبيرة الخروج . حدثنا

(١) اى ان من صلى عليه فى حياته الى ان قبض كبر عليه اربعا .

وكيع عن مسعر عن مهاجر ان الحسن قال صليت خلف البراء على جنازة فكبر اربعا . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه عن عقبة بن عامر قال سأله رجل عن التكبير على الجنازة فقال اربعا فقلت الليل و النهارسواء قال فقال الليل و النهارسواء . حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن طلحة قال شهدت ابن عباس كبر على جنازة اربعا . حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد أن زيد بن ثابت كبر اربعا وان ابا هريرة كبر اربعا . حدثنا حفص بن غياث عن ابي العنبس عن ابيه قال صليت خلف ابي هريرة على جنازة فكبر عليها اربعا . حدثنا حفص بن عطية بن خليفة عن ورق عن مولى للحسن بن على أن الحسن بن على صلى على جنازة فكبر عليها اربعا . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن نافع ان ابن عمر كان لايزيد على اربع تكبيرات على الميت . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عثمان بن عبد الله بن وهب عن زيد بن ثابت مثله . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو معاوية عن الاعمش عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الله بن معقل ابن مقرن قال كبر عليّ في سلطانه اربعا اربعا هاهنا الا على سهل بن حنيف فانه كبر عليه ستا ثم التفت اليهم فقال انه بدرى[1] . حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابراهيم عن ابن مسعود قال كنا نكبر على الميت خمسا و ستا ثم اجتمعنا على اربع تكبيرات . حدثنا هشيم بن عون ان محمدا كبر اربعا ؛ حدثنا هشيم عن عمران بن ابي عطاء قال شهدت وفاة ابن عباس فولاه ابن

(١) اى ان البدرى افضل من غير البدرى علم من فعل على هذا ان الافضل يستحق ان يكبر على جنازته باكثر من اربع لاجل افضليته .

الحنفية فكبر عليه اربعا . حدثنا وكيع عن عمران بن جدير عن ابى مجلز انه كان يكبر على الجنازة اربعا. حدثنا ابو معاوية عن الهجرى قال صليت مع عبد الله بن ابى اوفى على جنازة فكبر عليها اربعا ثم قام هنيهة حتى ظننت انه يكبر خمسا ثم سلم فقال أكنتم ترون انى اكبر خمسا انما قمت كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم قام . حدثنا على بن مسهر عن الوليد بن عبد الله بن جميع قال رأيت ابراهيم صلى على جنازة فكبر اربعا. حدثنا اسحاق بن منصور عن عمران بن ابى زائدة قال صليت خلف قيس بن ابى حازم على جنازة فكبر اربعا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء عن عمرو بن مرة قال قال عمر كل قد فعل فقالوا نجتمع على امر يأخذ به من بعدنا فكبروا على الجنازة اربعا. حدثنا جعفر بن عون عن ابى الخصيب ان سويدا صلى على جنازة فكبر اربعا . حدثنا وكيع عن سفيان عن عامر بن شقيق عن ابى وائل قال جمع عمر الناس فاستشارهم فى التكبير على الجنازة فقال بعضهم كبر رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسا و قال بعضهم كبر سبعا و قال بعضهم كبر اربعا قال فجمعهم على اربع تكبيرات كاطول الصلوة . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الله بن يزيد قال قال ابراهيم اختلف اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فى التكبير على الجنازة ثم اتفقوا بعد على اربع تكبيرات

من كان يكبر على الجنازة خمسا

حدثنا هشيم عن حصين عن الشعبى عن زيد بن ارقم انه صلى على ميت فكبر عليه خمسا . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال كان زيد يكبر على جنائزنا و انه كبر على جنازة خمسا فسألته

فقال

فقال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يكبرها. حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن شعبة عن المنهال عن زاذان ان ابن مسعود كبر على رجل من بني اسد خمسا. حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي عن علقمة بن قيس انه قدم من الشام فقال لعبد الله انى رأيت معاذ بن جبل و اصحابه بالشام يكبرون على الجنائز خمسا ١ فوقتها لنا و قتها ١ تابعكم عليه قال فاطرق عبد الله ساعة ثم قال كبروا ماكبر امامكم لا وقت ولا عدد. حدثنا وكيع عن جعفر بن زياد عن يحي بن الحارث التيمي مولى لحذيفة عن حذيفة انه كبر على جنازة خمسا زاد فيه غير وكيع ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعله. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن كاتب لعلى ان عليا كبر على جنازة خمسا. حدثنا ابن فضيل عن ايوب بن النعمان قال صليت خلف زيد بن ارقم على جنازة فكبر عليها خمسا. حدثنا حفص عن عبد الاعلى بن سلع عن عبد خير قال كان على يكبر على اهل بدر ستا و على اصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم خمسا و على سائر الناس اربعا.

من كبر على الجنازة ثلاثا

حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابي سعيد قال كان ابن عباس يجمع الناس بالحمد و يكبر على الجنازة ثلاثا. حدثنا معاذ بن معاذ عن عمران ابن جدير قال صليت مع انس بن مالك على جنازة فكبر عليها ثلاثا لم يزد عليها ثم انصرف. حدثنا زيد بن الحباب عن القاسم قال أخبرني ابي انه صلى على جنازة فقال له جابر بن زيد تقدم فكبر عليها ثلاثا.

(١-١) وفي ز فوقتوا لنا وقتا.

من كان يكبر على الجنازة سبعا و تسعا

حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم على حمزة و كبر عليه تسعا ثم جيء بالاخرى فكبر عليها سبعا ثم جيء بالاخرى فكبر عليها خمسا حتى فرغ عنهن غير انهن كن وترا. حدثنا عبد الله بن نمير و وكيع قالا حدثنا اسماعيل بن ابى خالد عن موسى ابن عبد الله بن يزيد قال صلى عليّ على ابى قتادة فكبر عليه سبعا. حدثنا ابو بكر قال ثنا جوير عن مغيره عن حماد عن ابراهيم قال لا تزاد على سبع تكبيرات ولا تنقص من اربع. حدثنا عبد الله بن ادريس عن حصين عن ابى مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة فجعلوا يرفعون و حمزة بين ايديهم حتى فرغ عن الصلوة عليهم. حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن ابى مالك قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على حمزة فكان يجاء بتسعة فيوضعون معه فيصلى عليهم ثم يرفعون و يترك (حمزة) و يجاء بتسعة آخرين فلم يزل كذلك حتى صلى عليهم جميعا. حدثنا ابو بكر قال ثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن الشعبى ان عليا صلى على سهل بن حنيف فكبر عليه ستا. حدثنا نعيم بن سليمان عن اسحاق بن سويد عن بكر[1] بن عبد الله قال لا تنقص من ثلاث تكبيرات ولا تزاد على سبع. حدثنا وكيع عن شعبة عن ابن الاصبهانى عن عبد الله بن مغفل عن على انه كبر على سهل بن حنيف ستا. حدثنا وكيع قال نا اسماعيل عن الشعبى عن ابن مغفل ان عليا كبر على سهل بن حنيف ستا.

(١) وفى ن بكير.

في الرجل يخاف أن تفوته الصلوة على الجنازة و هو غير متوضىء

حدثنا عمر بن ايوب الموصلي عن مغيرة بن زياد عن عطاء عن ابن عباس قال اذا خفت أن تفوتك الجنازة و أنت على غير وضوء فتيمم و صل. حدثنا سفيان بن عيينة عن ابى الزعراء عن عكرمة قال اذا فجئتك الجنازة و أنت على غير وضوء فتيمم و صل عليها. حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابراهيم قال اذا فجئتك الجنازة و لست على وضوء فان كان عندك ماء فتوضأ و صل و ان لم يكن عندك ماء فتيمم وصل. حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد و منصور عن ابراهيم قال يتيمم اذا خشى الفوت. حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال اذا خفت ان تفوتك الجنازة فتيمم و صل. حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال يتيمم اذا خشى الفوت. حدثنا يحيى بن عبد الملك ابن ابى غنية عن الحكم قال اذا خفت ان تفوتك الصلوة و أنت على غير وضوء فتيمم. حدثنا ابو داود عن شيبان عن جابر أن سالما قال يتيمم و قال القاسم لايصلى عليها حتى يتوضأ. حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن قال لايتيمم و لايصلى الا على طهر. حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال يتيمم و يصلى عليها (حدثنا) يزيد بن هارون عن عبد الملك عن عطاء. في الرجل يحضر الجنازة فيخاف ان تفوته الصلوة عليها قال لايتيمم.

(من رخص ان يصلى عليها و لا يتيمم)

حدثنا يزيد بن هارون قال نا اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبي في الرجل

يحضر الجنازة و هو على غير وضوء قال يصلى عليها . حدثنا وكيع عن سهل و مطيع عن الشعبي قال يصلى عليها زاد فيه مطيع ليس فيه ركوع ولا سجود .

في الرجل يفوته التكبير على الجنازة يقضيه ام لا و ما ذكر فيه

حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن اسحاق عن نافع عن ابن عمر انه لم يكن يقضى ما فاته من التكبير على الجنازة. حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا فاتتك تكبيرة او تكبيرتان على الجنازة فبادر فكبر ما فاتك قبل ان ترفع . حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن ابى ذئب عن قارظ ابن شيبة عن سعيد بن المسيب قال يبنى على ما فاته من التكبير على جنازة . حدثنا ابو اسامة عن هشام عن محمد قال يكبر ما ادرك و يقضى ما سبقه و قال الحسن يكبر ما ادرك و لا يقضى ما سبقه. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن الشعبي و عطاء قالا لا تقضى ما فاتك من التكبير على الجنازة حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال يقضى . حدثنا ابو خالد الاحمر عن شعبة عن قتادة قال يكبر ما ادرك و لا يقضى ما فاته . حدثنا ابو احمد محمد ابن عبدالله بن الزبير عن مبارك عن يعقوب عن مطر عن حميد بن عبدالرحمن قال يقضى ما فاته من التكبير على الجنازة .

في الرجل ينتهى الى الامام و قد كبر أ يدخل معه أو ينتظر حتى يبتدأ بالتكبير

حدثنا هشيم عن مغيرة عن الحارث انه كان يقول اذا انتهى الرجل الى الجنازة وقد سبق ببعض التكبير لم يكبر حتى يكبر الامام . حدثنا

معاذ

معاذ عن اشعث عن الحسن فى الرجل ينتهى الى الجنازة و هم يصلون عليها قال يدخل معهم بتكبيرة .

من كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة

حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم انه كان لا يجهر بالتسليم على الجنازة .

فى التسليم على الجنازة كم هو

حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على الجنازة رفع يديه فكبر فاذا فرغ سلم على يمينه واحدة . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عمير بن سعيد قال صلى على على يزيد بن المكفف فكبر عليه اربعا و سلم تسليمة خفية عن يمينه . حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه كان يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن الحارث قال صليت خلف على على جنازة فسلم عن يمينه حين فرغ السلام عليكم . حدثنا ابن نمير عن الاعمش عن ابراهيم انه كان يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا جرير عن الشيبانى[1] عن عبد الملك بن اياس عن ابراهيم قال يسلم على الجنازة تسليمة . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن مرثد قال صليت خلف جابر بن زيد فسلم تسليمة اولها عن يمينه و آخرها عن شماله . حدثنا وكيع عن ابى هلال عن مرثد قال صليت خلف جابر بن زيد فسلم تسليمة فاسمع على الجنازة . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه

(١) هو ابو اسحاق .

قال صلى ابن سيرين فسلم تسليمة فأسمع على الجنازة. حدثنا حفص بن غياث عن ابى العنبس عن ابيه انه قال صليت خلف ابى هريرة على جنازة فكبر عليها اربعا و سلم عن يمينه تسليمة. حدثنا وكيع و الفضل بن دكين عن سفيان عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير انه كان يسلم على الجنازة تسليمة. حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال يسلم تسليمة تلقاء وجهه و يرد من خلف الامام. حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن نمير عن حريث قال رأيت عامرا صلى على جنازة فسلم عن يمينه و عن شماله. حدثنا يحيى بن آدم عن قطبة عن الاعمش عن يحيى انه كان اذا صلى على جنازة سلم تسليمة واحدة. حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال صليت مع واثلة على ستين جنازة من الطاعون رجال و نساء فكبر اربع تكبيرات و سلم تسليمة. حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى عبد الله بن العلاء قال صليت خلف مكحول على جنازة فسلم تسليمة عن يمينه. حدثنا غندر عن شعبة عن عاصم قال سألت غنيما قلت اسلم فى الصلوة على الجنازة قال نعم السنة فى الصلوة. حدثنا الفضل بن دكين عن الحسن عن ابى الهيثم عن ابراهيم انه كان يسلم على الجنازة عن يمينه و عن يساره.

فى الرجل يكون مع الجنازة من قال لا يجلس حتى توضع

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن معمر عن الزهرى قال كان المسور بن مخرمة اذا شهد جنازة لم يجلس حتى توضع. حدثنا حفص بن غياث عن ابى العنبس عن ابيه عن ابى هريرة انه لم يكن يقعد حتى يوضع السرير. حدثنا الفضل بن دكين و كثير بن هشام و هشام الدستوائى

عن يحيي بن ابى كثير عن ابى سلمة عن ابى سعيد يرفعه قال اذا كنتم فى جنازة فلا تجلسوا حتى يوضع السرير . حدثنا حفص عن اشعث عن ابن سيرين و ابن هبيرة عن ابن عمر انه كان اذا صحب جنازة لم يجلس حتى يوضع السرير . حدثنا حفص عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم قال اذا وضع السرير فاجلس . حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيي قال رأيت عروة ابن الزبير فى جنازة فاتكأ على حائط فجعل يقول وضعت الجنازة فلم يجلس حتى وضعت . حدثنا يحيي بن آدم عن زهير عن مغيرة عن ابراهيم و الشعبى قالا كانوا يكرهون ان يجلسوا حتى توضع الجنازة عن مناكب الرجال . حدثنا يزيد بن هارون عن ابى مالك الاشجعى عن ابى حازم قال مشيت مع الحسن بن على و ابى هريرة و ابن الزبير فلما انتهوا الى القبر قاموا يتحدثون حتى وضعت الجنازة فلما وضعت جلسوا . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن محمد انه كان لا يجلس حتى توضع قال وكان الحسن لايرى به بأسا . حدثنا عائذ بن حبيب عن يحيي بن سعيد عن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ قال كنت فى جنازة فلم اجلس حتى وضعت على الارض ثم أتيت نافع بن جبير فجلست اليه فقال مالى لم اركـ جلست حتى وضعت الجنازة فقلت ذلك الحديث الذى بلغنى عن ابى سعيد فقال نافع حدثنى مسعود بن الحكم ان عليا حدثه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام ثم قعد .

من رخص فى ان يجلس قبل ان توضع

حدثنا حاتم بن اسماعيل عن انيس بن ابى يحيي عن ابيه قال رأيت ابن عمر و رجلا آخر يجلسان قبل ان توضع الجنازة . حدثنا عبد الوهاب

الثقفى عن محمد بن عمرو ان القاسم و سالما كانا يمشيان امام الجنازة و يجلسان حدثنا عباد بن العوام عن سعيد انه رأى الحسن جلس قبل ان توضع الجنازة على القبر. حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر و عامر قالا لا بأس ان يجلس قبل ان توضع الجنازة على القبر. حدثنا ابو معاوية قال ثنا الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر و لما يلحد قال فجلس رسول الله صلى الله عليه و سلم وجلسنا حوله كانما على رؤسنا الطير. حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى عن مورق العجلى قال ما انت بعادل بين امرين الا وجدت امثلهما عند الله و أيسرهما فاجلس فى قيام الجنازة. حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن سعيد المقبرى[1] عن ابيه قال رأيت ابا هريرة و مروان يمشيان امام الجنازة ثم جلسا فجاء ابو سعيد الخدرى قال قم ايها الامير فقد علم هذا يعنى ابا هريرة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا اتبع الجنازة لم يجلس حتى توضع.

فى الرجل يصلى على الجنازة له ان لا يرجع حتى يؤذن له

حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهرى قال كان المسور بن مخرمة لا يرجع حتى يؤذن له. حدثنا ابو معاوية و وكيع عن هشام عن ابيه عن زيد بن ثابت قال اذا صليتم على الجنازة فقد قضيتم ما عليكم فخلوا بينها وبين اهلها. حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن ابن ابى ليلى عن ابى الزبير عن جابر قال امش مع الجنازة ما شئت ثم ارجع

(١) هو ابن ابى سعيد المقبرى.

اذا بدا لك . حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد انه كان لا يرى لهم اذنا و يقول ما سلطانهم علينا . حدثنا الفضل بن دكين عن موسى ابن نافع قال رأيت سعيد بن جبير صلى على جنازة ثم رجع . حدثنا عبدالله بن نمير عن ابن جريج قال قال رجل لنافع أكان ابن عمر يرجع من الجنازة قبل ان يؤذن له بعد فراغهم قال ما كان يرجع حتى يؤذن له . حدثنا شريك عن ابراهيم بن مهاجر عن ابراهيم قال اميران وليسا باميرين صاحب الجنازة اذا صليت عليها لم ترجع الا باذنه و المرأة الحاجة على رفقتها اذا حاضت . حدثنا وكيع عن ابي خباب عن طلحة عن ابراهيم عن عبد الله قال اميران و ليسا باميرين صاحب الجنازة والحائض على الرفقة . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة عمر مثله . حدثنا ابو الاحوص عن سعيد عن مسروق عن طلحة اليامى قال كان يقال اميران وليسا بامرين الجنازة على من يتبعها و المرأة الحاجة على رفقتها اذا حاضت . حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن ابى عروبة عن داود بن ابى الفرات قال كنت مع ابى قلابة فى جنازة فلما صلى انصرف قال فقلت له قبل أن يؤذن لك قال فقال أهم امراء علينا . حدثنا ابو داود الطيالسى عن ابى عقيل قال قلت له على من تبع الجنازة اذن قال لا ولكن يحتشم الرجل ان يرجع حتى يؤذن له . حدثنا يحيي بن سعيد عن ثور عن محفوظ ابن علقمة عن عبدالله عن ابى هريرة قال اميران وليسا باميرين المرأة تكون مع الرفقة فتحج او تعتمر فيصيبها اذى من الحيض قال لا تنفروا حتى تطهر و تأذن لهم و الرجل يخرج مع الجنازة لايرجع حتى يؤذن

له او يدفنوها او يواروها . حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن حبيب ابن محمد قال كنت مع الحسن فى جنازة فلما اذن لهم قلت للحسن قد اذن لهم قال وهل علينا اذن . حدثنا حفص عن اشعث عن ابى الزبير عن جابر قال يتبع الجنازة ما بدا له و يرجع اذا بدا له . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن مثله . حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طلحة عن ابى حازم عن ابى هريرة قال اميران و ليسا باميرين الرجل يصلى على الجنازة ليس له أن يرجع الا باذن اهلها و المرأة تكون مع القوم فتحيض قبل ان تطوف بالبيت يوم النحر ليس لهم ان ينفروا الا باذنها .

فى المرأة اين يقام منها فى الصلوة و الرجل اين يقام منه

حدثنا عبد الله بن مبارك عن حسين المكتب عن عبد الله بن بريدة عن سمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة فقام وسطها . حدثنا وكيع عن همام عن نافع ابى غالب عن انس انه اتى بجنازة رجل فقام عند رأس السرير وجىء بجنازة امرأة فقام اسفل من ذلك عند السرير[1] فقال العلاء بن زياد هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع قال نعم ثم أقبل علينا فقال احفظوه . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن يزيد بن ابى منصور قال قلت لابى رافع اين اقوم من الجنازة فخلع نعله ثم قال ههنا يعنى وسطها . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد قال صليت خلف الحسن مالا احصى على الجنائز للرجال و النساء فما رأيته يبالى اين قام منها . حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى عن الشعبى قال

(١) و فى عند الصدر .

لا يقوم الذى يصلى على الجنازة عند صدرها . حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن قال يقام من المرأة حيال ثدييها و من الرجل فوق ذلك . حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال المرأة عند فخذيها و الرجل عند صدره فى القيام . حدثنا حفص عن ابى العميس عن ابى الحسين قال كان عبد الله اذا صلى على الجنازة قام وسطها و يرفع من صدر المرأة شيئا . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سفيان عن ليث عن عطاء قال اذا صلى الرجل على الجنازة قام عند الصدر . حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم قال يقوم الذى يصلى على الجنازة عند صدرها .

ما قالوا فيه اذا اجتمع رجل و امرأة كيف يصنع فى القيام عليهما

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عباد بن عوام عن حصين عمن سمع سعيد بن جبير قال اذا كان جنازة رجل و امرأة جىء بالمرأة فوضع رأسها عند كتفى الرجل ثم يقوم الامام عند راس المرأة و وسط الرجل . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر قال صليت مع واثلة بن الاسقع على ستين جنازة من الطاعون رجال و نساء فجعلهم صفين صف النساء بين ايدى الرجال رأس سرير المرأة عند رجلى صاحبتها و رأس الرجل عند رجلى سرير صاحبه . حدثنا اسماعيل بن علية عن منصور عن حبيب ابن ابى ثابت قال قدم سعيد بن جبير على اهل مكة وهم يسوون بين الرجل و المرأة اذا صلوا عليهما فى رءوسهما و ارجلهما فأراهم على أن يجعلوا رأس المرأة عند وسط الرجل . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فى الجنائز رجال و نساء يسوون رءوسهم و يكون صفان بين الامام و القبلة . حدثنا

هشيم عن اسماعيل وزكريا عن الشعبي كما قال ابراهيم . حدثنا هشيم عن داود قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ذلك . حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن و اثلة بن الاسقع قال كان يجعل رءوس الرجال الى ركب النساء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى المقدام عن سعيد ابن المسيب قال يفضل الرجل بالرأس .

في جنائز الرجال و النساء من قال الرجل
مما يلى الامام و النساء امام ذلك

حدثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى عن يونس عن هلال المازنى قال رأيت ابا هريرة يصلى على جنازة رجال و نساء تسع او سبع فقدم النساء مما يلى القبلة و جعل الرجال يلون الامام . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا صلى على جنازة رجال و نساء جعل الرجال مما يليه و النساء خلف ذلك مما يلى القبلة . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عثمان بن عبد الله بن موهب ان زيد بن ثابت و ابا هريرة كانا يفعلان ذلك . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم فى جنائز رجال و نساء قال تكون النساء امام الرجال . حدثنا هشيم عن اسماعيل و زكريا عن الشعبي كما قال ابراهيم . حدثنا هشيم عن داود قال سمعت سعيد بن المسيب يقول ذلك . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال كان الحارث اذا صلى على جنائز رجال و نساء جعل الرجال يلونا و يقدم النساء . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن عمار مولى بنى هاشم قال شهدت ام كلثوم و زيد بن عمر ماتا فى ساعة واحدة فاخرجوهما فصلى عليهما

عليهما سعيد بن العاصى فجعل زيدا مما يليه و جعل ام كلثوم بين يدى زيد و فى الناس يومئذ ناس من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم و الحسن و الحسين فى الجنازة . حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن على قال اذا اجتمعت جنائز رجال و نساء جعل الرجال مما يلى الامام و النساء يلى القبلة فالحر و العبد يجعل الحر مما يلى الامام و العبد مما يلى القبلة . حدثنا حماد بن مسعدة عن عبد ربه بن ابى راشد قال كان الناس فى طاعون الجارف يصلون على جنائز الرجال و النساء متفرقين فجاء جابر بن زيد فيما يحسب عبد ربه فجعل النساء امام الرجال فصلى عليهم جميعا . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى انه كان اذا صلى على جنائز الرجال و النساء جعل الرجال مما يلى الامام و النساء وراء ذلك . حدثنا وكيع عن سفيان و شعبة عن ابى حصين عن موسى بن طلحة عن عثمان انه صلى على رجل و امرأة فجعل الرجل مما يليه . حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن واثلة قال وقع الطاعون بالشام فمات فيه بشر كثير فكان يصلى على الرجال و النساء جميعا يجعل الرجال مما يليه و النساء مما يلى القبلة . حدثنا ابن مسهر عن الشيبانى عن الشعبى قال صلى عبد الله بن عمر على ام كلثوم بنت على و ابنها زيد قال فجعل الغلام مما يليه و المرأة مما يلى القبلة .

من كان يجعل النساء مما يلى الامام

حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الله بن رجاء عن عبيد الله بن عمر عن سالم و القاسم قالا النساء مما يلى الامام و الرجال مما يلى القبلة . حدثنا

ابن علية عن ليث عن عطاء قال الرجال بين يدى النساء . حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر قال كان مسلمة بن مخلد بمصر قال فجاءنا برجال و نساء فجعلوا لا يدرون كيف يصنعون فقال مسلمة سنتكم فى الموت سنتكم فى الحياة قال فجعل النساء مما يلى الامام و الرجال امام ذلك .

من كان يصلى على الرجال على حدة و على المرأة على حدة

حدثنا ابن علية عن عطاء بن السائب عن ابن مغفل انه صلى على الرجال على حدة و على المرأة على حدة ثم اقبل على القوم فقال هذا الذى لا شك فيه . حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن سيرين انه قال فى جنائز الرجال و النساء قال نبئت ان ابا الاسود لما اختلفوا عليه صلى على هؤلاء ضربة و على هؤلاء ضربة .

ما قالوا فيه اذا اجتمعت جنازة صبي و رجل

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق قال صلى الشعبي على جنازة صبي و رجل قال فجعل الرجل مما يليه و الصبي امام الرجل .

فى الرجل يجىء وقد وضعوا الجنازة ينتظر

حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال سمعت الحسن يقول فى القوم يضعون الجنازة فيجىء الرجل ينتظرونه قال لا بأس . حدثنا ابن ادريس عن المسعودى[1] قال اراه عن القاسم ان عمر انتظر ابن ام عبد بالصلوة على عتبة بن مسعود .

(١) هو عبدالرحمن بن عبد الله .

ما قالوا فى السقط من قال يصلى عليه

حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد الله عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال الطفل يصلى عليه . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع ان ابن عمر صلى على السقط قال نافع لا ادرى[١] أحيا خرج ام ميتا[١] . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابى بكر قال أحق من صلينا عليه اطفالنا . حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب عن ابى بكر قال اذا تم خلقه و نفخ فيه الروح صلى عليه . حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن ابى هريرة انه كان يقوم على النفوس من ولده الذى لم يعمل خطيئة فيقول اللهم اجره من عذاب القبر . حدثنا الثقفى عن ايوب عن محمد بن سيرين فى السقط ان استوى خلقه سمى و صلى عليه كما يصلى على الكبير . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن علية عن يونس عن زياد بن جبير عن ابيه عن المغيرة بن شعبة قال السقط يصلى عليه يدعى لابويه بالمغفرة و الرحمة قال يونس و اهل زياد يرفعونه الى النبي صلى الله عليه و سلم وانا لا احفظه . حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو ابن مرة عن عبد الرحمن بن ابى ليلى قال ماندع احدا من اولادنا الاصلينا عليه . حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال يصلى على الصغير كما يصلى على الكبير . حدثنا معاذ بن يزيد عن ابى العلاء عن منصور عن ابن سيرين قال يصلى على السقط و يسميه فانه ولد على الفطرة .

(١ - ١) و فى ز خرج حيا او ميتا .

حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سألت ابن ابى ليلى قال ادركت بقايا الانصار يصلون على الصبى من صبيانهم . حدثنا ابن علية عن ابن ابى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى السقط اذا وقع ميتا قال اذا نفخ فيه الروح صلى عليه و ذلك لاربعة اشهر حدثنا احمد بن اسحاق قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا عاصم الاحول عن خالد الاحدب قال سئل ابن عمر عن الصلوة على الاطفال قال لان اصلى على من لا ذنب له احب الى .

من قال لا يصلى عليه حتى يستهل صارخا

حدثنا اسماعيل بن علية عن سعيد عن ابى معشر عن ابراهيم قال لا يصلى عليه حتى يستهل . حدثنا محمد بن ايوب عن ابى هاشم عن ابراهيم قال لا يصلى عليه حتى يستهل . حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول لا يصلى على الصبى . حدثنا غندر عن شعبة قال حدثنا جلاس الشامى قال سمعت عثمان بن جحاش قال سمعت سمرة بن جندب و مات ابن له صغيرا فقال اذهبوا به فادفنوه و لا يصلى عليه فانه ليس عليه اثم و ادعوا الله لوالديه ان يجعله لهما فرطا و اجرا نحوه . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى فى المولود لا يصلى عليه ولا يورث حتى يستهل . حدثنا ابو بكر قال ثنا اسماعيل بن ابراهيم عن شعبة عن الحكم

(١) و فى التهذيب فرق البخارى و ابو حاتم بين عثمان بن شماس مولى عباس الذى يروى عن ابنه موسى و بين عثمان بن جحاش الفزارى ابن اخى سمرة بن جندب الذى روى عنه ابو الجلاس .

و حماد انه سألهما عن السقط يقع ميتا أ يصلى عليه قالا لا . حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن ابيه قال لا يصلى على السقط ولا يورث . حدثنا اسباط بن محمد عن اشعث عن ابي الزبير عن جابر قال اذا استهل صلى عليه و ورث فاذا لم يستهل لم يصلى عليه و لم يورث . حدثنا اسباط ابن محمد عن مطرف عن الشعبي قال اذا استهل الصبي صلى عليه و ورث و اذا لم يستهل لم يصل عليه و لم يورث . حدثنا معاذ بن يزيد بن معاذ عن ايوب عن ابن العلاء عن منصور عن الحسن قال لا يصلى عليه يعني السقط . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن راشد عن مكحول قال كان الزبير لا يصلى على ولده اذا مات صغيرا . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب في المولود قال لا يورث حتى يستهل . حدثنا ابو بكر قال ثنا مالك بن اسماعيل قال ثنا زهير عن عمران بن مسلم عن سويد بن غفلة قال ما كنا نصلى على المولود . حدثنا ابو بكر قال ثنا عبيدة بن حميد عن عمران بن سويد قال كنا و ما نصلى على المولود .

في الصلوة على ولد الزناء

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال يصلى على ولد الزناء اذا صلوا . حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر انه كان لا يصلى على ولد الزناء صغيرا ولا كبيرا . حدثنا عن يحيي بن سعيد عن نافع عن ابن عمر انه كان يرى ولد الزناء على فراشه في بيته يموت و تموت امه فيصلى عليهما .

فى ثواب من صلى على الجنازة و تبعها حتى تدفن

حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى على جنازة فله قيراط و من انتظر حتى يفرغ منها فله قيراطان قالوا و ما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين . حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عدى عن زر ابن حبيش عن ابى بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى على جنازة فله قيراط و من تبعها حتى تدفن فله قيراطان القيراط مثل احد . حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال سمعت الوليد بن عبد الرحمن يحدث عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال من صلى على جنازة فله قيراط فان شهد دفنها كان له قيراطان القيراط مثل جبل احد قال ابن عمر انظر ما تقول قال فبعثوا الى عائشة فقالت صدق . حدثنا ابو خالد عن هشام عن قتادة عن سالم بن ابى الجعد عن معدان بن ابى طلحة اليعمرى عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عله و سلم من تبع جنازة فله قيراط و من تبعها حتى تدفن فله فيراطان قالوا و مثل ايش القيراط يا رسول الله قال اصغرهما مثل احد . حدثنا وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن سالم البراد عن ابن عمر و عن هشام عن سعيد المقبرى عن ابى هريرة و عن ابيه عن عاصم عن زر عن عبد الله قالوا من صلى على جنازة فله قراط و من شهدها حتى يقضى قضائها فله قيراطان القيراط مثل احد . حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن جبير بن ابى صالح انه سمع ابا هريرة يقول من صلى على جنازة فله قيراط و من شهدها حتى يفرغ منها فله قيراطان

و القيراط مثل احد . حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثنى عمرو بن يحيى المازنى عن محمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام عن ابى سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من اتى الجنازة عند اهلها فمشى معها حتى يصلى عليها فله قيراط و من شهدها حتى تدفن فله قيراطان (و القيراط) مثل احد . حدثنا محمد بن بشر العبدى عن اسماعيل بن ابى خالد عن سالم البراد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى على جنازة فله قيراط . حدثنا العلاء بن عصيم قال ثنا عبثر ابو زبيد عن برد ابن ابى زياد عن المسيب بن رافع قال سمعت البراء بن عازب يقول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى على جنازة فله قيراط و من تبعها حتى تدفن فله قيراطان .

في الميت ما يتبعه من صلوة الناس عليه

حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن ايوب عن ابى قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال لا يموت احد من المسلمين فيصلى عليه امة من المسلمين لم يبلغوا ان يكونوا مائة فيشفعوا له الا شفعوا فيه . حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابى بكار قال صليت مع ابى المليح على جنازة فقال سووا صفوفكم و لتحسن شفاعتكم و لو خيرت رجلا لاخترته قال ابو المليح حدثنى عبد الله بن سليط عن سليط عن بعض ازواج النبى صلى الله عليه وسلم ان ميمونة كان اخاها من الرضاعة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ما من رجل مسلم يصلى عليه امة الا شفعوا فيه قال ابو المليح و الامة ما بين الاربعين الى المائة . حدثنا عبد الله بن نمير عن

محمد بن اسحاق عن یزید بن ابی حبیب عن مرثد بن عبد الله الیزنی عن مالك ابن هبیرة الشامی و کانت له صحبة قال کان اذا اتی الجنازة فقال من معها جزاهم صفوفا ثلاثة ثم صلی علیها و قال ان رسول الله صلی الله علیه و سلم قال ما صفت صفوف ثلاثة من المسلمین علی میت الا اوجب . حدثنا اسماعیل بن اسحاق قال ثنا بکیر بن ابی السمیط قال ثنا قتادة عن سعید بن ابی الحسن عن عسعس بن سلامة قال من شفع له اربعون قبلت شفاعتهم و من شهد له عشرة قبلت شهادتهم . حدثنا عبید الله بن موسی عن شیبان عن الاعمش عن ابی صالح عن ابی هریرة قال من صلی علیه مائة من المسلمین غفرله .

فی اللحد للمیت من اقر به و کره الشق

حدثنا ابو بکر قال ثنا شریك عن عثمان ابی الیقظان عن زاذان عن جریر رفعه قال اللحد لنا و الشق لغیرنا . حدثنا حفص عن ابیه قال لحد لرسول الله صلی الله علیه و سلم . حدثنا حفص عن حجاج عن نافع قال لحد لرسول الله صلی الله علیه و سلم قبره ولابی بکر وعمر ثم تفاخرتم . حدثنا جریر عن مغیرة عن ابراهیم قال دفن رسول الله صلی الله علیه وسلم فی لحد . حدثنا جریر عن هشام بن عروة عن فقهاء اهل المدینه قال کان بالمدینة رجلان یعملان القبور قال فکان احدهما یشق و الآخر یلحد فلما توفی رسول الله صلی الله علیه و سلم قالوا ایهما طلع فروه فلیعمل عمله الذی کان یعمل فطلع الذی کان یلحد فأمروه فلحد لرسول الله صلی الله علیه و سلم . حدثنا ابن مهدی عن سفیان عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابیه قال اجتمع

اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم حين مات النبي صلى الله عليه و سلم فكان الرجل يلحد و الآخر يشق فقالوا اللهم خيرله فطلع الذى كان يلحد فلحد له . حدثنا شريك عن جابر عن ابي جعفر و سالم و القاسم قالوا كان قبر النبي صلى الله عليه و سلم و ابي بكر و عمر جثا[1] قبلة نصب لهم اللبن نصبا و لحد لهم لحدا . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم و لابي بكر و عمر . حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال لحد لرسول الله صلى الله عليه و سلم لحد . حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال كان يكره الشق فى القبر و يقول يصنع فيه لحد . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لحدوا له . حدثنا وكيع عن العمرى عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة و عن العمرى عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه و سلم اوصى ان يلحد له . حدثنا ابو اسامة عن مجالد عن عامر قال قال المغيرة بن شعبة لحدنا للنبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فى جنازة فانتهينا الى قبره و لما يلحد له . حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسامة عن الزهرى عن انس ان النبي صلى الله عليه و سلم قال انظروا أيهم أكثر جمعا للقرآن فقدموه فى اللحد . حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله

(١) جمع جثوة اى اتربة مجموعة .

عليه و سلم كان يجمع بين الرجلين و الثلاثة فى اللحد .

ما قالوا فى القبر كم يدخله

حدثنا ابن ادريس عن اسماعيل بن خالد عن الشعبي قال غسل النبي صلى الله عليه وسلم على و الفضل و اسامة و دخلوه قبره و جعل على يقول بابى انت و امى طبت حيا و ميتا قال و حدثنا ابن ابى مرحب ان عبد الرحمن بن عوف دخل معهم القبر قال و قال الشعبى و من يلى الميت الا اهله . حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد ان الذى ولى دفن النبي صلى الله عليه و سلم و اكفانه اربعة نفردون الناس على و العباس والفضل و صالح مولى النبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال ادخل القبر كم شئت . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال لا يضرك شفع او وتر . حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال لا بأس ان يدخل القبر شفع او وتر .

فى المرأة كم يدخلها قبرها و من يليها

حدثنا حفص عن عاصم عن حفصة قالت اوصت عائشة فقالت اذا سوى علىّ ذكوان قبرى فهو حر أرادت ان يدخل قبرها و كان ذكوان قد دخل قبرها و هو مملوك . حدثنا وكيع عن سفيان عن العلاء المسيب عن ابيه قال يلى سفلة المرأة فى القبر اقربهم اليها . حدثنا حفص و وكيع عن اسماعيل بن ابى خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابزى قال ماتت زينب بنت جحش فكبر عليها عمر اربعا ثم سأل ازواج النبي صلى الله عليه و سلم من يدخلها فى قبرها فقلن من كان يدخل عليها فى حياتها . حدثنا

معاذ بن معاذ قال اخبرنا اسعث عن الحسن قال يدخل الرجل قبر امرأته و يلي سفلتها .

فى الرجلين يدفنان فى قبر واحد

حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن اسحاق عن ابيه عن أشياخ الانصار قالوا اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم احد بعبد الله بن عمرو ابن حرام و عمرو بن الجموح ممثلين فقال ادفنوهما فى قبر واحد فانهما كانا متصاحبين فى الدنيا . حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن جابر بن عبد الله اخبره ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى احد فى قبر واحد و يقول أيهما اكثر 'اخذا للقر'ان فاذا اشير به الى احدهما قدمه يعنى فى اللحد . حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن ابى عدى عن اشعث عن الحسن قال كان يكره ان يدفن اثنان فى قبر واحد . حدثنا عبيد الله عن اسامة عن الزهرى عن انس ان النبى صلى الله عليه و سلم قال انظروا أيهم اكثر جمعا للقر'ان فقدموه فى اللحد . حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد الرحمن ابن عبد العزيز عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يجمع بين الرجلين و الثلاثة فى اللحد .

ما قالوا فى اعماق القبر

حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى[1] عن ابى العلاء ان ابا موسى اوصى حفرة قبره ان يعمقوا له قبره . حدثنا ابو اسامة عن ابى سنان عن

(١) هو سعيد بن اياس -

الضحاك بن عبد الرحمن ان ابا موسى اوصى أن يعمق قبره قال عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يستحبان ان يعمق القبر . حدثنا هشيم عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يقولان يعمق القبر . حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه قال يحفر القبر الى السرة . حدثنا ابو اسامة عن محمد بن سليم عن الحسن قال اوصى عمر أن يجعل عمق قبره قامة وسطه .

ما قالوا فى مد الثوب على القبر

حدثنا سفيان عن ابى اسحاق قال شهدت جنازة الحارث فمدوا على قبره ثوبا فكشفه[1] عبد الله بن يزيد قال انما هو رجل . حدثنا وكيع عن حسين بن صالح عن يحيى بن قيس ان شريحا اوصى ان لا يمدوا على قبره ثوبا . حدثنا حفص عن عاصم قال شهدت جنازة رجل فيها الحسن و ابن سيرين فمد على قبره ثوب فقال الحسن اكشفوه فانما هو رجل و لم ير ابن سيرين به بأسا . حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حماد بن سلمة عن ابى حمزة عن ابراهيم أن النبى صلى الله عليه و سلم دخل قبر سعيد فمد عليه ثوبا .

ما قالوا فى حل العقد عن الميت

حدثنا خلف بن خليفة عن ابيه اظنه سمعه من معقل عن النبى صلى الله عليه و سلم انه ادخل نعيم[2] بن مسعود الاشجعى القبر و نزع الاخلة بفيه يعنى العقد . حدثنا حاتم بن وردان عن الجريرى عن رجل عن ابى هريرة قال شهدت العلاء بن الحضرمى فدفناه فنسينا ان نحل العقد

(١) و فى ن بجذبه (٢) قال فى الاصابة نعيم هذا غير الاشجعى -

حتى ادخلناه قبره قال فرفعنا عنه اللبن فلم نر فى القبر شيئا . حدثنا ابو بكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا ادخل الميت القبر حل عنه العقد كلها . حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال قال يحل عن الميت العقد . حدثنا هشيم عن جويبر قال اوصانى الضحاك به ان يحل عنه العقد . حدثنا هشيم عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قالا يحل عن الميت العقد . حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك انه اوصى ان تحل عنه العقد و يبرز وجهه من الكفن .

ما قالوا فى شق الكفن

حدثنا عبد الاعلى عن هشام عن الحسن و محمد انهما كانا يكرهان ان يشق كفن الميت اذا ادخل القبر . حدثنا وكيع عن اياس بن دغفل عن عبد الله بن قيس بن عباد عن ابيه انه اوصى اذا وضعتمونى فى حفرتى فرموا ما يلى جسدى من الكفن حتى تمضوا بى الى الارض .

ما قالوا فى الميت من قال يسل من قبل رجليه

حدثنا عبد الاعلى عن خالد عن ابن سيرين قال كنت مع انس فى جنازة فامر بالميت فادخل من قبل رجليه . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عمر انه ادخل ميتا من قبل رجليه . حدثنا ابو بكر بن عياش عن ابى اسحاق قال شهدنا جنازة ابن معقل فقال رجل ان صاحبكم قد أوصى ان يسل . حدثنا ابن عياش عن الاعمش عن ابراهيم قال كانوا يسلون . حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن قال قلت

للشعبي رجل دفن ميتا فسله من قبل رجل القبر قال هذا و الله السنة . حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع عن اسماعيل بن ابی خالد ان قيسا اوصى عند موته ان يسل سلا . حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر عن عمر ابن عبد العزيز انه لما توفى ابنه امر به فادخل من قبل رجليه . حدثنا ابو داود عن شعبة عن ابی اسحاق قال شهدت عبد الله بن يزيد ادخل الحارث من قبل رجليه و قال هكذا السنة . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن عيسى بن ابی عزة قال شهدت الشعبی ادخل ميتا من قبل رجليه .

من ادخل ميتا من قبل القبلة

حدثنا ابو خالد عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال لحد للنبی صلى الله عليه و سلم و أخذ عن قبل القبلة و رفع قبره حتى يعرف . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال حدثت عن عمير بن سعيد ان عليا ادخل ميتا من قبل القبلة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن مجالد عن الشعبي قال يؤخذ من قبل القبلة . حدثنا هشيم عن عمران بن ابی عطاء مولى بنی اسد قال شهدت وفاة ابن عباس فولاه ابن الحنفية قال فكبر عليه اربعا و أدخل من قبل القبلة . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ابن ابی ليلى عن عمير بن سعيد ان عليا كبر على يزيد بن المكفف اربعا و ادخله من قبل القبلة . حدثنا ابن يمان عن المنهال بن خليفة عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه و سلم أخذ من قبل القبلة و كبر عليه اربعا . حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم انه ادخل ميتا من قبل القبلة . حدثنا وكيع عن الحسن بن عبيد الله عن ابراهيم بمثله .

ما قالوا اذا وضـــع الميت فی قبره

حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابی الصديق الناجی عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله علیـه و سلم اذا وضعتم موتاكم فی قبوركم فقولوا بسم الله و علی سنة رسول الله صلی الله علیـه و سلم . حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن ابی الصديق الناجی عن ابن عمر انه كان يقول ذلك .
حدثنا ابو خالد الاحمر عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله صـلی الله علیـه و سلم اذا وضع الميت فی القـبر قال بسم الله و علی سنة رسول الله . حدثنـا شريـك و ابو الاحوص عن منصور عن ابی مدرك الاشجعی عن عمر انه كان يقول اذا ادخل الميت فی قبره و قال ابو الاحوص اذا سوی علیـه قال اللهم اسلم اليـك المال و الاهل و العشيرة و الذنب العظيم فاغفرله .حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن خيثمة قال كانوا يستحبون اذا وضعوا الميت فی القبر ان يقولوا بسم الله و فی سبيل الله و علی ملة رسول الله اللهم اجره من عذاب القبر و من عذاب النار ومن شر الشيطان . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد انه كان يقول بسم الله و فی سبيـل الله اللهم افتح له فی قبره و نور له فيـه و الحقـه نبيه صلی الله علیه و سلم و انت عنه راض غير غضبان . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيـه عن حصين عن ابراهيم التيمی قال اذا وضعت الميت فی القبر فقل بسم الله و الی الله و عـلی سنة رسول الله صلی الله علیه و سلم . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال اذا وضعت الميت فی القبر فقل بسم الله و الی الله و علی ملة رسول الله صلی الله علیـه و سلم . حدثنا وكيع

عن قتادة عن انس انه دفن ابنا له فقال اللهم جاف الارض عن جنبيه و افتح ابواب السماء لروحه و ابدله بداره دارا خيرا من داره . حدثنا عباد ابن العوام عن العلاء بن المسيب عن ابيه قال اذا وضع الميت فى القبر فلا تقل بسم الله و لكن قل فى سبيل الله و على سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم و على ملة ابراهيم حنيفا مسلما و ما كان من المشركين اللهم ثبته بالقول الثابت فى الآخرة اللهم اجعله فى خير مما كان فيه اللهم لا تحرمنا أجره و لا تفتنا بعده قال و نزلت هذه الآية فى صاحب القبر ، يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا و فى الآخرة ، حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون قال قلت لمحمد اذا وضعت الميت فى اللحد ما اقول قال لا شيء . حدثنا عبيد الله قال اخبرنا اسرائيل عن ابى اسحاق عن عاصم بن ضمرة قال كان على يقول عند المنام اذا نام بسم الله و على سبيل الله و على ملة رسول الله (صلى الله عليه و سلم) و يقول اذا ادخل الرجل القبر .

فى الدعاء للميت بعد ما يدفن و يسوى عليه

حدثنا اسماعيل بن عليه عن عبد الله بن ابى بكر قال كان انس بن مالك اذا سوى على الميت قبره قام عليه فقال اللهم عبدك رد اليك فارأف به و ارحمه اللهم جاف الارض عن جنبيه و افتح ابواب السماء لروحه و تقبله منك بقبول حسن اللهم ان كان محسنا فضاعف له فى احسانه او قال فزد فى احسانه و ان كان مسيئا فتجاوز عنه . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد ان عليا كبر على يزيد اربعا قال اللهم عبدك و ابن عبدك نزل بك اليوم و انت خير منزل به اللهم وسع له مدخله

واغفر

واغفر ذنبه فانا لا نعلم الا خيرا و انت اعلم به . حدثنا ابن نمير عن ابن جريج عن ابن ابى مليكة قال لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب قام ابن عباس على القبر فوقف عليه ثم دعا ثم انصرف . حدثنا ابو داود الطيالسى عن الاسود بن شيبان عن خالد بن نمير قال كنت مع الاحنف فى جنازة فجلس الاحنف و جلست معه فلما فرغ من دفنها و هو ضرار بن القعقاع التميمى رأيت الاحنف انتهى الى قبره فقام عليه فبدأ بالثناء عليه قبل الدعاء فقال كنت و الله علمت كذا ثم دعا له . حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عمير بن سعيد قال صليت مع على على يزيد بن المكفف فكبر عليه اربعا ثم مشى حتى اتاه فقال اللهم عبدك و ابن عبدك نزل بك اليوم فاغفر له ذنبه و وسع عليه مدخله ثم مشى حتى اتاه و قال اللهم عبدك و ابن عبدك نزل بك اليوم فاغفر له ذنبه و وسع عليه مدخله فانا لا نعلم منه الا خيرا و انت اعلم به . حدثنا ابن علية قال رأيت ايوب يقف على القبر فيدعو للميت قال و ربما رأيته يدعوله و هو فى القبر قبل ان يخرج .

فى الميت يحثى فى قبره

حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عمير بن سعيد ان عليا حثى فى قبر ابن المكفف .حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن عمير بن سعيد ان عليا حثى فى قبر ابن المكفف . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن يعقوب عن زيد ان رسول الله صلى الله عليه و سلم حثى فى قبره . حدثنا يحيى ابن سعيد عن ثور قال ثنا عاصم بن جشيب وغيره من اهل الشام عن ابى الدرداء

قال من تمام اجر الجنازة ان يحثو فى القبر. حدثنا وكيع عن سفيان عن يعقوب قال اخبرنى من رأى زيد بن ارقم حثا فى قبره ثلاث حثا. حدثنا داود بن مدرك عن الحسن قال ان شئت فاحث فى القبر وان شئت فلا تحث فيه. حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن ابى بكر انه رأى سالم بن عبدالله على شفير قبر ثم انصرف ولم يحث فيه شيئا من تراب. حدثنا ابن دكين عن الحكم بن عبدالرحمن بن ابى نعيم قال حدثنى رجل من جهينة قال كنت مع ابى هريرة فى جنازة فحثى فى قبره.

من كان يحب ان يحثى عليه التراب حثيا

اخبرنا ابو محمد عبدالله بن يونس قال اخبرنا ابو عبدالرحمن بقى ابن مخلد قال حدثنا ابو بكر عبدالله بن محمد بن ابى شيبة قال حدثنا معتمر ابن سليمان عن معمر عن عبد الكريم عن ميمون بن مهران انه أمر ان يحثى عليه التراب حثيا. حدثنا ابو بكر قال حدثنا عثام بن على عن عاصم ابن بهدلة قال شهدت عمر بن عبدالعزيز حين دفن يسن عليه التراب سنا. حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدالله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن عبدالله بن المختار عن معاوية بن قرة قال حدثنى ابو كريب أو أبو حرب عن عبدالله بن عمرو انه حدثه ان اباه اوصاه قال اذا انت وضعتنى فى القبر فسن التراب سنا.

ما قالوا فى القصب يوضع عن اللحد

حدثنا ابو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عثمان بن الحارث عن

الشعبي ان النبي صلى الله عليه وسلم جعل على لحده طن[١] قصب . حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن عاصم عن ابي وائل عن عمرو بن شرحبيل انه قال اطرحوا على طنا من قصب فانى رأيت المهاجرين يستحبونه على ماسواه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره ان يجعل فى اللحدشيء الا لبن نظيف قال وكان يكره الآجر وقال ان لم تجدوا لبنا فقصب . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن ابي ميسرة انه أوصى قال اجعلوا على قبرى طنا من قصب . حدثنا ابو بكر قال حدثنا قرة بن سليمان عن هشام عن الحسن انه كان لايرى بأسا بالساج والقصب وكره الآجر يعنى فى القبر .

فى اللبن ينتصب على القبر او يبنى بناء

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن عيسى عن الزهرى عن على بن حسين قال نصب اللبن على قبر النبي صلى الله عليه وسلم نصبا . حدثنا ابو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن هشام عن الحسن ومحمد قالا ان شئت بنيت القبر بناء وان شئت نصبت اللبن نصبا . حدثنا ابو بكر قال ثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى عن على بن حسين انهم على قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم نصبوا اللبن نصبا . حدثنا ابو بكر قال ثنا شريك عن جابر عن ابي جعفر وسالم والقاسم قالوا كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر جثا قبلة نصب لهم اللبن نصبا .

(١) الطن بالضم والكسر الحزمة .

ما قالوا فى القبر يسنم

حدثنا ابو بكر قال ثنا شريك عن جابر عن ابى جعفر و سالم و القاسم قالوا كان قبر النبي صلى الله عليه وسلم و ابى بكر و عمر جثا [١] قبلة حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال رأيت قبور شهداء احد قبلة قدبنى عليها النصباء . حدثنا ابو بكر قال ثنا عيسى بن يونس عن سفيان التمار قال دخلت البيت الذى فيه قبر النبي صلى الله عليه و سلم فرأيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم و قبر ابى بكر و عمر مسنمة . حدثنا ابو بكر قال حدثنا الاشجعى عن سفيان عن شعبة عن ابى نعامة قال شهدت مع موسى بن طلحة جنازة فقال جهزوا يعنى سنموه . حدثنا ابو بكر قال ثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن ابى حصين عن الشعبي قال رأيت قبور شهداء احد جثا مسنمة . حدثنا ابو بكر قال ثنا داود الطيالسى عن خالد عن ابى عثمان عن رجل قال رأيت قبر ابن عمر بعد دفن بايام مسنما .

فى القبر يكتب و يعلم عليه

حدثنا ابوبكر قال ثنا يحيي بن سعيد عن [٢] عمران بن حدير [٢] عن محمد انه كره ان يعلم القبر . حدثنا ابوبكر قال ثنا ابوداود عن سليم بن حيان عن حماد عن ابراهيم قال كانوا يكرهون ان يعلم الرجل قبره . حدثنا ابوبكر قال ثنا ابوبكر الحنفى عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال لما مات عثمان بن مظعون دفنه رسول الله صلى الله عليه و سلم بالبقيع و قال لرجل اذهب الى تلك الصخرة فأتنى بها حتى اضعها عند قبره حتى اعرفه بها.

(١) هكذا فى الاصل مكررا ١٢ (٢ - ٢) و فى ز عن عمر بن جابر .

حدثنا ابوبكر قال ثنا ابوبكر الحنفي عن فهد عن القاسم انه اوصى قال يابني لا تكتب على قبري و لاتشرفنه الا قدر ما يرد عني الماء. حدثنا ابوبكر قال ثنا [١] حفص عن ابن جريج [١] عن ابي الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبنى عليه و قال سليمان بن موسى عن جابر و ان يكتب عليه. حدثنا ابوبكر قال ثنا زيد بن حباب عن مبارك عن الحسن انه كره ان يجعل اللوح على القبر. حدثنا ابوبكر قال ثنا جرير عن مغيره عن ابراهيم انه كان يكره ان يجعل على القبر مسجدا.

فيمن كان يحب ان يرفع القبر

حدثنا ابوبكر قال ثنا ابوخالد الاحمر عن حجاج عن حماد عن ابراهيم قال الحد للنبي صلى الله عليه و سلم و رفع قبره حتى يعرف. حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن ابي بكر قال رأيت قبر عثمان بن مظعون مرتفعا. حدثنا ابوبكر قال ثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا ابراهيم بن عطاء عن ابي ميمونة عن ابيه ان عمران بن حصين اوصى ان يجعلوا قبره مرتفعا و ان يرفعوه اربع اصابع او نحو ذلك.

في الفسطاط يضرب على القبر

حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن ابن ابي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن مهران عن ابي هريرة انه اوصى ان لا يضربوا على قبره فسطاطا. حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع عن عمته ام النعمان عن بنت ابي سعيد الخدري ان ابا سعيد قال لا تضربوا على

(١ - ١) و في ز ابو بكر الحنفي عن افلح.

فسطاطا . حدثنا ابوبكر قال ثنا هشيم عن عمران بن ابى عطاء قال شهدت وفاة ابن عباس فوليه ابن الحنفية فبنى عليه بناء ثلاثة ايام . حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن ابى معشر عن محمد بن المنكدر ان عمر ضرب على قبر زينب فسطاطا . حدثنا ابوبكر قال ثنا زيد بن حباب عن ثعلبة قال سمعت محمد بن كعب يقول هذه الفساطيط التى على القبور محدثة .

فى اللحد يوضع فيه شيء يكون تحت الميت

حدثنا ابوبكر قال ثنا هشيم قال اخبرنا منصور عن الحسن قال جعل فى لحد رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء كان اصابها يوم حنين[١] قال فجعلوها لان المدينة ارض سبخة . حدثنا ابوبكر قال ثنا غندر و وكيع عن شعبة عن ابى حمزة عن ابن عباس انه وضع فى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قطيفة حمراء . حدثنا ابوبكر قال ثنا حفص عن جعفر عن ابيه قال لحد لرسول الله صلى الله عليه وسلم و القى شقران فى قبره قطيفة كان يركب بها فى حياته .

فى الرجل يقوم على قبر الميت حتى يدفن و يفرغ منه

حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن قيس بن سالم عن عمير بن سعيد ان عليا قام على قبر حتى دفن و قال ليكن لاحدكم قيام على قبره حتى يدفن . حدثنا ابوبكر قال ثنا وكيع عن سفيان عن ابى قيس قال شهدت علقمة قام على ميت حتى دفن . حدثنا ابوبكر قال ثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن اسحاق عن ثمامة قال خرجنا مع فضالة بن عبيد الى ارض الروم

(١) و فى ز خيبر .

قال وكان عاملا لمعاوية على الدرب فاصيب ابن عم لنا يقال له نافع فصلى عليه فضالة و قام على حضرته حتى واراه . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابو اسامة عن جرير بن حازم عن عبيد الله بن عبيد بن عمير قال كان عبد الله بن الزبير اذا مات المسلم لم يزل قائما حتى يدفنه .

من كره القيام على القبر حتى يدفن

حدثنا ابو بكر قال ثنا غندر عن شعبة عن ابن ابى عروبة عن ايوب عن ابى قلابة قال و الله ان قيامهم على القبر لبدعة حتى يوضع فى قبرها اذا صلى عليها . حدثنا ابو بكر قال ثنا ابن علية عن عون قال سألت الشعبى عن القيام للجنازة حتى يوضع فى اللحد فقال ما رأيت احدا يصنع ذلك الا ابا مرحوم ذاك الشامى و كانوا يهزءون به . حدثنا ابو بكر قال ثنا الفضل ابن دكين عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم انه كره القيام عند القبر . حدثنا ابو بكر قال ثنا معتمر بن سليمان عن ابن عون قال ذكر للشعبى القيام للجنازة حتى توضع فكانه لم يعرف ذلك قال فذكرت ذلك لمجاهد قال انما ذلك اذا صلى عليها لا يجلس حتى توضع .

فى تجصيص القبر و الآجر يجعل له

حدثنا حفص عن ابن جريج عن ابى الزبير عن جابر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجصص القبر و ان يقعد عليه و ان يبنى عليه . حدثنا معتمر بن سليمان عن ثابت بن زيد قال حدثتنى حمادة عن انيسة بنت زيد بن ارقم قال قالت مات ابن لزيد يقال له سويد فاشترى غلام له او جارية جصا و آجرا فقال له زيد ماتريد الى هذا قال اردت

ان ابني قبره و اجصصه قال جفوت و لغوت لا تقربه شيئا مسته النار . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عباس عن ابي عزة قال سمعته نهى عن تجصيص القبر وقال لا تجصصوه . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن ليث عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال اذا انا مت فلا تؤذنوا بي احدا و لا تقربوني جصا و لا آجرا و لا عودا و لا تصحبنا امرأة . حدثنا هشيم اخبرنا مغيرة عن ابراهيم انه كان يكره الاجر . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون الاجر في قبورهم . حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال كانوا يستحبون اللبن و يكرهون الاجر و يستحبون القصب و يكرهون الخشب .

من كره ان يطأ على القبر

حدثنا ابو بكر عن ابي حصين عن ابي سعيد قال كنت أمشي مع عبد الله في الجبانة فقال لان أطأ على جمرة حتى تطفأ احب الى من ان اطأ على قبر . حدثنا ابن علية عن عيينة بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي بكرة قال لان اطأ على جمرة حتى تطفأ احب الى من ان اطأ على قبر . حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سالم بن عبد الله البراد قال سمعت ابن مسعود يقول لان اطأ على جمرة احب الى من ان اطأ على رجل مسلم . حدثنا شبابة عن ليث بن سعد عن يزيد ان ابا الخير اخبره ان عقبة بن عامر قال لان اطأ على جمرة او على حد سيف حتى يخطف رجلي احب الى من ان امشي على قبر رجل مسلم و ما ابالي أفي القبور قضيت حاجتي ام في السوق بين ظهرانيه و الناس ينظرون . حدثنا ابو اسامة عن هشام

عن الحسن و محمد انهما کانا یکرهان القعود و المشی علیها . حدثنا ابوخالد الاحمر عن عمران بن حدیر عن ابی العلاء بن الشخیر قال یا فلان تمشون علی قبورکم قلت نعم کیف تمطرون . حدثنا یحیی بن سعید عن محمد بن ابی یحیی عن ابیه قال کنت اتبع ابا هریرة فی الجنائز فکان یقضی القبور قال لان یجلس احدکم علی جمرة فتحرق ثیابه ثم قیصه ثم ازاره حتی تخلص الی جلده احب الیّ من ان یجلس علی قبر . حدثنا عبد الاعلی عن برد عن مکحول انه کان یکره القعود علی القبور و أن یمشی علیها. حدثنا حفص عن ابن جریج عن ابی الزبیر عن جابر قال نهی رسول الله صلی الله علیه و سلم ان یقعد علیها .

فی الرجل یبول او یحدث بین القبور

حدثنا محمد بن فضیل عن العلاء بن المسیب عن فضیل عن مجاهد قال لا یحدث وسط مقبرة ولا یبول فیها. حدثنا شبابة عن لیث بن سعد عن یزید ان ابا الخیر اخبره ان عقبة بن عامر قال ما ابالی فی القبور قضیت حاجتی او فی السوق و الناس ینظرون .

ما ذکر فی التسلیم علی القبور اذا مربها من رخص فی ذلک

حدثنا محمد بن فضیل عن عبد الملک بن ابی سلیمان عن ابی عبدالرحمن عن زاذان قال کان علی اذا دخل المقابر قال السلاّم علی من فی هذه الدیار من المؤمنین و المسلمین انتم لنا فرط و نحن لکم تبع و انا بکم للاحقون و انا لله و انا الیه راجعون . حدثنا ابن فضیل عن الاجلح عن عبد الله ابن شریک عن جندب الازدی قال خرجنا مع سلمان الی الحرة حتی

اذا انتهينا الى القبور التفت عن يمينه فقال السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين و المؤمنات انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و انا على 'اثاركم واردون . حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد الاعلى عن خيثمة و المسيب و عن ليث عن مجاهد انهم كانوا يسلمون على القبور . حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد قال لا اعلم بأسا ان يأتى الرجل القبر يسلم عليه . حدثنا يحيى بن 'ادم عن زهير عن موسى بن عقبة انه ر'اى سالم بن عبد الله لا يمر بليل ولانهار بقبر الا يسلم عليه و نحن مسافرون معه يقول السلام عليكم فقلت له فى ذلك فاخبرنيه عن ابيه انه كان يصنع ذلك . حدثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يعلمهم اذا خرجوا الى المقابر فكان قائلهم يقول السلام عليكم يا اهل الديار من المؤمنين و المسلمين و انا ان شاء الله بكم للاحقون انتم لنا فرط و نحن لكم تبع و نسأل الله لنا و لكم العافية . حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن ابى ذئب عن قرة عن عامر ابن سعد عن ابيه انه كان يرجع من ضيعته فيمر بقبور الشهداء فيقول السلام عليكم و انا بكم للاحقون ثم يقول لاصحابه الا تسلمون على الشهداء فيردون عليكم . حدثنا خالد بن مخلد عن عبد الملك بن الحسن الجارى عن عبدالله بن سعد الجارى قال قال لى ابو هريرة يا عبدالله اذا مررت بالقبور قد كنت تعرفهم فقل السلام عليكم اصحاب القبور و اذا مررت بالقبور لا تعرفهم فقل السلام على المسلمين . حدثنا هاشم بن القاسم ثنا الحكم بن فضيل عن يعلى بن عطاء عن عتيك بن جبير عن ابى مويهبة مولى

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يخرج الى البقيع فيصلى عليهم او يسلم عليهم.

من كان يكره التسليم على القبور

حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد انه سئل عن التسليم على القبور فقال ما كان من صنيعهم. حدثنا خالد بن الحارث قال سئل هشام أكان عروة يأتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم عليه قال لا.

من كان يأتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيسلم

حدثنا ابو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر انه كان اذا اراد ان يخرج دخل المسجد فصلى ثم أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال السلام عليكم يا رسول الله السلام عليك يا ابا بكر السلام عليك يا ابتاه ثم يأخذ وجهه وكان اذا قدم من سفر يفعل ذلك قبل ان يدخل منزله.

فى تسوية القبر وما جاء فيه

حدثنا عبد الاعلى عن محمد بن اسحاق عن ثمامة بن شفى قال خرجنا غزاة فى زمان معاوية الى هذا الدرب وعلينا فضالة بن عبيد قال فتوفى ابن عم لى يقال له نافع فقام معنا فضالة على حفرته فلما دفناه قال خففوا عن حفرته فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر بتسوية القبور. حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا سليمان بن كثير عن الزهرى عن عبد الله بن شرحبيل ان عثمان خرج فأمر بتسوية القبور فسويت الا قبرام عمرو وابيه عثمان فقال ماهذا القبر فقالوا قبر ام عمرو فامر به فسوى. حدثنا محمد بن فضيل عن اشعث عن ابن اشوع عن حنش الكنانى قال دخل علىّ على صاحب شرطة فقال

انطلق فلا تدع زخرفا الا القيته ولا قبرا الا سويته ثم دعاه فقال هل تدرى الى اين بعثتك الى ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا شريك عن ابى فزارة عن مولى لا بن عباس قال قال لى ابن عباس اذا رأيت القوم قد دفنوا ميتا فاحدثوا فى قبره ما ليس فى قبور المسلمين فسوه بقبور المسلمين. حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن ابى مجلز قال تسوية القبور من السنة - حدثنا ابن علية عن عمران بن حدير عن ابى مجلز مثله. حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن قال قال رجل للشعبى رجل دفن ميتا فسوى قبره بالارض فقال اتيت على قبور شهداء احد فاذا هى مشخصة من الارض.

فى تطيين القبر و ما ذكر فيه

حدثنا اسماعيل بن علية عن ابن عون قال سئل محمد بن سيرين هل تطين القبور فقال لا اعلم به بأسا. حدثنا ابن عليه عن يونس عن الحسن انه كان يكره تطيين القبور. حدثنا عبد الاعلى عن برد عن مكحول انه كرهه.

من رخص فى زيارة القبور

حدثنا محمد بن فضيل عن ابى سنان عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن الحارث عن عمرو بن عامر عن انس بن مالك قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور ثم قال زوروها ولا تقولوا هجرا. حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن ربيعة بن النافعة عن ابيه

عن على قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن زيارة القبور ثم قال انى كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها تذكركم الآخرة . حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال زار رسول الله صلى الله عليه وسلم قبرامه فبكى وابكى من كان حوله فقال استأذنت ربى ان استغفر لها فلم يأذن لى واستأذنته فى أن ازور قبرها فأذن لى فزوروا القبور فانها تذكركم الموت (الآخرة) . حدثنا محمد ابن عبد الله الاسدى عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن ابيه قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة أتى حرم قبر فجلس اليه فجعل كهيئة المخاطب وجلس الناس حوله فقام وهو يبكى فتلقاه عمر وكان من اجرأ الناس (عليه) فقال بابى انت وامى يا رسول الله ما الذى ابكاك قال هذا قبرامى سالت ربى الزيارة فأذن لى وسألته الاستغفار فلم يأذن لى فذكرتها فذرفت نفسى فبكيت قال فلم يريوما كان اكثر باكيا منه يومئذ . حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن زيد حدثنا فرقد السنجى حدثنا جابر بن يزيد حدثنا مسروق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انى نهيتكم عن زيارة القبور فانه قداذن لمحمد فى زيارة قبرامه فزوروها تذكركم الآخرة . حدثنا عيسى بن يونس عن اسامة بن زيد عن نافع قال توفى عاصم بن عمر وابن عمر غائب فلما قدم قال دلونى على قبره فوقف عليه ساعة يدعو . حدثنا عيسى بن يونس عن اسامة عن ابن جريج عن عبد الله بن ابى مليكة قال توفى عبد الرحمن بن ابى بكر بالحبشى قال ابن جريج الحبشى اثنى عشر ميلا من مكة فدفن بمكة فلما قدمت عائشة

اتت قبره فقالت - وكنا كندما فى جزيمة حقبة - من الدهر حتى قيل لن يتصدعا - فلما تفرقنا كانى و مالكا - لطول اجتماع لم نبت ليلة معا - ثم قالت اما و الله - لو حضرتك لدفنتك حيث مت ولو شهدتك مازرتك . حدثنا حفص بن غياث عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن بن عمر انه كان اذا قدم و قدمات بعض و لده فقال دلونى على قبره فيدلونه عليه فينطلق فيقوم عليه و يدعوله . حدثنا عبيدة بن حميد عن ابى فروة الهمدانى عن المغيرة بن ابن سبيع عن ابى بريدة عن ابيه قال جالست النبى صلى الله عليه و سلم فى المجلس فرأيته حزينا فقال له رجل من القوم مالك يا رسول الله كانك حزين قال ذكرت امى ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن لحوم الاضاحى ان تاكلوها الا ثلاثة ايام فكلوا و اطعموا وادخروا ما بدا لكم و نهيتكم عن زيارة القبور فمن اراد ان يزور قبرامه فليزره وكنت نهيتكم عن الدباء و الحنتم و المزفت و النقير فاجتنبوا كل مسكر وا نبذوا فيما بدالكم

من كره زيارة القبور

حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن محمد بن جحادة قال سمعت ابا صالح يحدث بعد ما كبر عن ابن عباس قال لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم زائرات القبور و المتخذات عليها المساجد و السرج . حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة ان ام سلمة ذكرت للنبى صلى الله عليه و سلم كنيسة قد رأتها فى ارض الحبشة يقال لها مارية فذكرت له ما رأت فيها من الصور فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم اولئك قوم اذا مات فيهم العبد الصالح او الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا وصوروا

فيه تلك الصور فاولئك شرار الخلق عند الله عزوجل . حدثنا حسين ابن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبد الله قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ان من شرار الناس من تدركهم الساعة وهم احياء و من يتخذ القبور مساجد . حدثنا يحيى بن سعيد عن عمران عن ابن سيرين انه كره ان يزار القبر و يصلى عنده . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن سهيل عن حسن بن حسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا تتخذوا قبري عيدا و لا بيوتكم قبورا و صلوا عليّ حيث ما كنتم فان صلاتكم تبلغني . حدثنا ابو خالد الاحمر عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم اللهم لا تجعل قبري وثنا يصلى له اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور انبيائهم مساجد . حدثنا اسباط بن محمد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لعن الله اقواما اتخذوا قبور انبيائهم مساجد . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن سنان عن عبد الله بن الحارث قال قال عمر نهينا النساء لانا لا نجد اضل من زائرات القبور . حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور . حدثنا قبيصة عن سفيان عن عبد الله بن عثمان عن عبد الرحمن بن بهمان[1] عن عبد الرحمن بن حسان بن ثابت عن ابيه قال لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم زائرات القبور . حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سفيان عن مجالد عن الشعبي قال لولا ان رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابنتي .

(١) بالباء الموحدة .

ما جاء فى الدفن بالليل

حدثنا وكيع عن شعبة عن ابى يونس الباهلى قال سمعت شيخا بمكة كان اصله روميا يحدث عن ابى ذر قال كان رجل يطوف بالبيت يقول اوه اوه قال ابو ذر خرجت ذات ليلة فاذا النبى صلى الله عليه و سلم فى المقابر يدفن ذلك الرجل و معه مصباح . حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن حسن بن محمد أن فاطمة دفنت ليلا . حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن معمر عن الزهرى عن عروة ان عليا دفن فاطمة ليلا . حدثنا وكيع عن موسى بن على عن ابيه قال كنت عند عقبة بن عامر فسئل عن التكبير على الميت فقال اربع قلت الليل و النهار سواء قال الليل و النهار سواء قلت يدفن الميت بالليل قال قبر ابو بكر بالليل . حدثنا اسماعيل بن علية عن الوليد بن ابى هشام عن القاسم بن محمد قال دفن ابو بكر بالليل . حدثنا غندر عن ابن ابى عروبة عن قتادة ان ابن مسعود دفن ليلا قال و كان قتادة يكره ذلك . حدثنا ابو معاوية عن ابن جريج عن اسماعيل بن محمد عن ابن السباق ان عمر دفن ابا بكر ليلا . ثم دخل المسجد فاوتر بثلاث . حدثنا ابن ابى عدى عن داود عن الشعبى عن شريح انه كان يدفن بعض ولده ليلا كراهية الزحام . حدثنا خالد الزيات عن ابى زرعة بن عمرو مولى لآل حباب عن ابيه عن عمرو قال دفن عثمان ابن عفان بعد عشاء الآخرة بالبقيع قال و كنت رابع اربعة فيمن حمله . حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت مات ابو بكر ليلة الثلاثاء فدفن ليلة ثلاثاء . حدثنا غندر و ابو داود عن هشام الدستوائى

عن قتادة عن سعيد بن المسيب انه كان لا يرى بأسا بدفن الليل . حدثنا الفضل بن دكين عن الاسود بن شيبان عن خالد بن شمير السدوسى قال سألت انسا عن الصلوة على الميت بالليل فقال ما الصلوة على الميت بالليل الا كالصلوة على الميت بالنهار . حدثنا ابن علية عن ابن عون قال دفن ابراهيم ليلا و نحن خائفون . حدثنا ابو داود عن ابى حرة عن الحسن انه كان يكره ان يدفن ليلا . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن فاطمة بنت محمد عن عمرة عن عائشة قالت ما علمنا بدفن رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى سمعنا صوت المساحى من آخر الليل ليلة الاربعاء قال محمد و المساحى المجارف .

في الرجل يموت له القرابة المشرك يحضره ام لا

حدثنا ابو الاحوص عن ابى اسحاق عن ناجية بن كعب عن على قال قال على لما مات ابو طالب أتيت النبى صلى الله عليه و سلم فقلت يا رسول الله ان عمك الضال قد مات فقال لى اذهب فواره ولا تحدثن شيئا حتى تاتينى قال فانطلقت فواريته ثم رجعت اليه و علىّ اثر التراب و الغبار فدعا لى بدعوات ما يسرنى ان لى بها ما على الارض من شىء . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابى اسحاق عن ناجية عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم بنحوه و قال فأمرنى بالغسل . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن الشعبى قال ماتت ام الحارث بن ابى ربيعة و هى نصرانية فشهدها اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم . حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال ماتت ام الحارث وكانت نصرانية فشهدها اصحاب رسول الله صلى الله

عليه و سلم . حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن ابى اسماعيل عن عامر بن شقيق عن ابى وائل قال ماتت امى و هى نصرانية فأتيت عمر فذكرت ذلك له فقال اركب دابة و سر امامها . حدثنا جرير عن عطاء بن السائب قال ماتت ام رجل من ثقيف و هى نصرانية فسأل ابن مغفل فقال انى احب ان احضرها و لا اتبعها قال اركب دابة و سر أمامها علوة فانك اذا مرت امامها فلست معها . حدثنا وكيع عن شريك عن عبد الله بن شريك قال سمعت ابن عمر سئل عن الرجل المسلم يتبع امه النصرانية تموت قال يتبعها و يمشى امامها . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن ضرار بن مرة عن سعيد ابن جبير قال مات رجل نصرانى و له ابن مسلم فلم يتبعه فقال ابن عباس كان ينبغى له ان يتبعه و يدفنه و يستغفر له فى حياته . حدثنا على بن مسهر عن الاجلح عن الشعبى قال لما مات ابو طالب جاء على الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال ان عمك الشيخ الكافر قد مات فما ترى فيه قال أرى ان تغسله و أمره بالغسل . حدثنا ابن فضيل عن ضرار بن مرة عن سعيد ابن جبير قال مات رجل نصرانى فوكله ابنه الى اهل دينه فذكر ذلك لابن عباس فقال ما كان عليه لومشى معه و دفنه و استغفر له ما كان حيا ثم تلا و ما كان استغفار ابراهيم لابيه الآية .

في الرجل يموت فى البحر ما يصنع به

حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن الحسن قال اذا مات الرجل فى البحر جعل فى زنبيل ثم قذف به . حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء فى الذى يموت فى البحر قال يغسل و يكفن و يحنط و يصلى عليه ثم يربط فى رجليه شىء ثم يرمى به فى البحر .

فى الرجل يأخذ غير طريق الجنازة و يعارضها

حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن ابى اسحاق قال خرجت مع سالم بن عبد الله فى جنازة فأخذ غير طريقها فعارضناها فلما انتهينا الى القبر جلس قبل ان توضع . حدثنا ابن مهدى عن جابر عن الشعبى قال كان شريح و زيد بن ارقم يأخذان غير طريق الجنازة .

فى الرجل يوصى ان يدفن فى الموضع

حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام قال اوصى عقبة ان لا يقبر فى البقيع و قال ان كان مؤمنا فما احب ان اضيق عليه و ان كان فاجرا فما احب اصابه فيه . حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا شريك عن محمد بن عبد الله عن عمرو بن مرة عن ابى عبيدة عن عبد الله بن مسعود قال ادفنونى فى قبر عثمان بن مظعون . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن رجل ان خيثمة اوصى ان يدفن فى مقبرة فقراء تؤمة . حدثنا ابو اسامة حدثنا اسماعيل بن ابى خالد عن قيس قال قالت عائشة لما حضرتها الوفاة ادفنونى مع ازواج النبى صلى الله عليه و سلم فانى كنت احدث بعده . حدثنا ابن فضيل عن حصين عن عمرو بن ميمون ان عمر قال لعبد الله بن عمر اذهب الى عائشة فسلم و قل يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فاتاها عبد الله فوجدها قاعدة تبكى فسلم ثم قال يستأذن عمر بن الخطاب ان يدفن مع صاحبيه فقالت قد كنت و الله اريده لنفسى ولاوثرنه اليوم على نفسى ..

في الرجل يقتل نفسه و النفساء من الزناء هل يصلى عليهم

حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن ابی الزبير عن جابر قال سألته عن المرأة تموت فی نفاسها من الفجور أيصلى عليها فقال صل على من قال لا اله الا الله . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عمرو بن يحيى عن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على ولد الزناء و على امه ماتت فی نفاسها . حدثنا وكيع عن ابی هلال عن ابی غالب قال قلت لابی امامة الرجل يشرب الخمر فيموت أ يصلى عليه قال نعم لعله اضطجع على فراشه مرة فقال لا اله الا الله فغفر له بها . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال يصلى على الذی قتل نفسه و على النفساء من الزناء و على الذی يموت مريضا[1] من الخمر. حدثنا مروان بن معاوية عن الزبرقان السراج قال صلى ابو وائل على امرأة ماتت فقلت له انها ترهق فقال ان نبی الله صلى الله عليه و سلم صلى على من صلى الى القبلة . حدثنا ابو خالد الاحمر عن عثمان الاسود عن عطاء قال صل على من صلى الى القبلة . حدثنا عبد الله بن ادريس عن هشام عن ابن سيرين قال ما اعلم أن احدا من اهل العلم من الصحابة و لا التابعين ترك الصلوة على احد من اهل القبلة تأثما . حدثنا حفص بن غياث عن عاصم قال قلت للحسن ان لی جارا من الخوارج مات اشهد جنازته قال أخرج على المسلمين قال قلت لا قال فاشهد جنازته فان العمل املك به من الرای . حدثنا شريك عن سماك عن جابر بن سمرة ان رجلا من اصحاب النبی صلى الله عليه و سلم

(١) و فی ن عريضا من الخمر .

أصابته

اصابته جراحة فامتدت به فدب الى قرت له فى سيفه فأخذ مشقصا فقتل به نفسه فلم يصل عليه النبي صلى الله عليه و سلم و ذكر شريك عن ابي جعفر قال انما ادع الصلوة عليه ادبا له . حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون عن عمران قال سألت ابراهيم النخعى عن انسان قتل نفسه أيصلى عليه قال نعم انما الصلوة سنة .

فى الكافر و السبي يتشهد مرة ثم يموت أ يصلى عليه

حدثنا جرير عن مغيرة عن براهيم فى السبي يسبي من ارض العدو قال اذا اقر بالتوحيد و بالشهادتين صلى عليه . حدثنا جرير عن العلاء عن خيثمة قال اذا صلى مرة صلى عليه . حدثنا جرير عن اشعث عن الحسن قال اذا قال لا أله الا الله صلى عليه . حدثنا شريك عن عبيد الله بن عيسى عن عبد الله بن جبير عن انس بن مالك قال كان شاب يهودى يخدم النبي صلى الله عليه و سلم فمرض فاتاه النبي صلى الله عليه و سلم يعوده فقال أ فتشهد ان لا أله الا الله و انى رسول الله قال فجعل ينظر الى ابيه فقال ول كما يقول لك محمد قال ثم مات فقال النبي صلى الله عليه و سلم صلوا على صاحبكم . حدثنا عبدالرحمن بن مهدى عن سهل السراج قال سمعت محمد بن سيرين سئل عن قوم اقبلوا بسبي فكانوا امروهم أن يصلوا فصلوا و اذا لم يامروهم لم يصلوا فمات رجل منهم فقال تبين لكم انه من اصحاب الجحيم فقالوا لا ماتبين لنا قال اغسلوه وكفنوه و حنطوه و صلوا عليه . حدثنا اسماعيل بن علية عن محمد بن زياد عن عبد الله[1] النصرى قال قال

(١) هو عبد الله ابو قيس و يقال ابو الاسود النصرى .

رجل عند الشعبي انى اجلب الرقيق فيموت بعضهم أفأصلى عليه فقال ان صلى فصل عليه و ان لم يصل فلا تصل عليه. حدثنا حماد بن ابى خالد عن ابن ابى ذئب عن الزهرى قال اذا تشهد الكافر و هو فى السوق صلى عليه.

فى ثواب الولد يقدمه الرجل

حدثنا شريك عن عبد الرحمن بن الاصفهانى قال اتانى صالح يعزينى عن ابن لى فأخذ يحدث عن ابى سعيد و ابى هريرة ان النبى صلى الله عليه و سلم قلن له النساء اجعل لنا يوما كما جعلته للرجال قال فجاء الى النساء فوعظهن و علمهن و أمرهن و قال لهن ما من امرأة تدفن ثلاثة فرط الا كانوا لها حجابا من النار قال فقالت امرأة قدمت اثنين لا ثلاثة قال و اثنين و اثنين قال ابو هريرة من لم يبلغ الحنث. حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن ابى هريرة يرفعه قال من قدم ثلاثة من ولده لن يلج النار الا تحلة القسم. حدثنا حفص بن غياث عن طلق بن معاوية عن ابى زرعة عن ابى هريرة قال اتت النبى صلى الله عليه و سلم امرأة بصبى فقالت يا رسول الله ادع الله له فلقد دفنت ثلاثة قال دفنت ثلاثة قالت نعم قال لقد احتظرت بحظار شديد من النار. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود بن ابى هند حدثنا عبد الله بن قيس قال كنت عند ابى بردة ذات ليلة فدخل علينا الحارث بن انيس فحدثنا الحارث ليلة ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ما من المسلمين يموت لهما اربعة افراط الا ادخلها الله الجنة قالوا يا رسول الله و ثلاثة قال و ثلاثة قالوا

يا رسول الله و اثنان قال و اثنان . حدثنا غندر عن شعبة عن قيس عن ابى رملة عن عبيد الله بن مسلم عن معاذ بن جبل عن النبى صلى الله عليه و سلم انه قال اوجب ذو الثلاثة قالوا و ذوالاثنين يا رسول الله قال و ذو الاثنين . حدثنا ابو اسامة عن عبد الرحمن بن يزيد حدثنا القاسم بن ابى اما مة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مومنين يموت لهما ثلاثة من اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته اياهم . حدثنا عبد الله ابن نمير حدثنا عثمان ابن حكيم عن عمرو الانصارى عن ام سليم بنت ملحان و هى ام انس انها سمعت النبى صلى الله عليه و سلم يقول مامن مسلمين يموت لهما ثلاثة من اولاد لم يبلغوا الحنث الا ادخلهما الله الجنة بفضل رحمته . حدثنا عباد بن العوام عن موسى الجهنى عن مجاهد عن عائشة قالت من قدم ثلاثة من ولده صابرا محتسبا حجبوه باذن الله من النار . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا هشام بن حسان عن الحسن قال حدثنى صعصعة ابن معاوية قال لقيت اباذر فقلت حدثنى حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من اولادهما[1] لم يبلغوا حنثا الا ادخلهما الله الجنه بفضل رحمته . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا العوام بن حوشب قال حدثنى ابو محمد مولى عمر بن الخطاب عن ابى عبيدة عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ايما مسلمين مضى لهما من اولادهما ثلاثة لم يبلغوا حنثا الا ادخلهما الله الجنة فقال ابوذر مضى لى اثنان يا رسول الله فقال رسول الله

(١) وفى ز من الاولاد .

صلى الله عليه وسلم اواثنان فقال ابوالمنذر سيد القراء مضى لى واحد يارسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او واحد و ذلك فى الصدمة الاولى . حدثنا شبابة عن شعبة عن معاوية بن قرة عن ابيه ان رجلا كان ياتى النبى صلى الله عليه و سلم ومعه ابن له فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم اتحبه قال نعم فقال احبك الله كما تحبه قال ففقده النبى صلى الله عليه و سلم فقال ما فعل ابنك فقال اشعرت انه توفى فقال له النبى صلى الله عليه و سلم اما يسرك انه لا تاتى بابا من ابواب الجنة تستفتحه الا جاء يسعى حتى يستفتحه لك فقال يا رسول الله اله خاصة ام للناس عامة قال لكم عامة . حدثنا مصعب ابن المقدام حدثنا مندل حدثنا الحسن بن الحكم عن اسماء بنت عابس عن ابيها عن على قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان السقط ليراغم ربه اذا دخل ابواه النار حتى يقال ايها السقط المراغم ربه ارفع فانى ادخلت ابويك الجنة قال فيجرهما بسرره حتى يدخلهما الجنة . حدثنا خالد بن مخلد حدثنى يزيد بن عبد الملك النوفلى عن يزيد بن رومان عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم السقط اقدمه بين يدى احب الى من فارس اخلفه خلفى . حدثنا يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد ابن سيرين قال حدثتنى امرأة كانت تاتينا يقال لها مارية انها دخلت على عبيد الله بن معمر و عنده رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه و سلم فحدث ذلك الرجل عبيد الله بن معمر عن النبى صلى الله عليه و سلم ان امرأة اتته بصبى لها فقالت يارسول الله ادع الله ان يبقيه فقد مضى لى ثلاثة فقال لها رسول الله صلى الله عليه و سلم أمنذ اسلمت قالت نعم قال جنة حصينة

من

من النار الا انه قال لها أمنذ اسلمت ثلاثة جنة حصينة من النار قالت فقال لی عبيد الله يا مارية تعالى فاسمعى هذا الحديث قالت سمعته ثم خرجت من عند عبيد الله فأتتنا وحدثتنا به .

فی الرجل و المرأة يدفنان فی القبر

حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربی عن ليث عن عطاء قال اذا دفن الرجل و المرأة فی قبر قدم الرجل و أخر المرأة . حدثنا حسين بن علی عن زائدة عن ليث عن مجاهد و عطاء فی الرجل و المرأة يدفنان فی القبر قالا يقدم الرجل امام المرأة فی القبر . حدثنا ابن نمير عن اشعث عن ابی اسحاق ان عليا كان اذا صلی علی جنائز رجال و نساء جعل الرجال مما يلونه و النساء مما يلی القبلة و اذا دفنهم قدم الرجل و أخر النساء حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة فی الرجل و المرأة يدفنان فی قبر و احد قال يقدم الرجل امامها . حدثنا محمد بن يزيد عن ايوب عن قتادة قال اذا دفن الرجل و المرأة فی قبر و احد جعل الرجل قدام المرأة .

فی النصرانية تموت وفی بطنها ولد من المسلمين اين تدفن

حدثنا ابو بكر قال حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن سليمان بن موسیٰ عن و اثلة بن الاسقع فی امرأة نصرانيـة فی بطنها ولد من مسلم قال تدفن فی مقبرة ليس مقبر اليهود والنصاری . حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو قال ماتت امرأة بالشام وفی بطنها ولد من مسلم وهی نصرانية فأمر عمر ان تدفن مع المسلمين من اجل ولدها .

في الحائض تصلى على الجنازة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن حنظلة عن القاسم قال الحائض لا تصلى على الجنازة. حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن محل[1] عن الشعبي قال سئل عن الحائض تصلى على الجنازة قال لا ولا الطاهرة. حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن ابي ثابت قال سألت عطاء تصلى الحائض على الجنازة قال لا.

في الصلوة على العظام و على الرءوس

حدثنا ابو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عمن حدثه ان ابا عبيدة صلى على رءوس با لشام. حدثنا وكيع عن عمر عن ثور عن خالد ابن معدان عن ابي عبيدة مثله. حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل ان ابا ايوب صلى على رجل[2]. حدثنا ابو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر ان عمر صلى على عظام با لشام. حدثنا ابو بكر قال مروان عن صاعد عن ابن مسلم عن الشعبي سئل عن قتيل و جد في ثلاثة احياء رأسه في حي و وسطه في حي و رجله في حي قال يصلى على الوسط.

من قال يقام للجنازة اذا مرت

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه عن عامر بن ربيعة يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم قال اذا رأيتم الجنازة فقوموا لها حتى تلحقكم[3] او توضع. حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن عامر بن الربيع عن النبي صلى الله

(١) هو ابن محرز الضبي الكوفي (٢) كانه بكسر فسكون (٣) و في ز تخلفكم.

عليه وسلم مثل حديث سفيان او نحوه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فقام و قال لمن معه قوموا فان الموت فزع . حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبد الله بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت انه كان جالساً مع النبي صلى الله عليه وسلم في اصحابه فطلعت جنازة فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثار و ثار اصحابه فلم يزالوا قياما حتى بعدت و الله ما ادري من تاذيها او من تضايق المكان وما احسبها الا جنازة يهودي او يهودية وما سألناه عن قيامه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا معاوية عن ليث عن مجاهد عن ابي معمر عن عبد الله بن سخبرة ان ابا موسى اخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا مرت به جنازة قام حتى تجاوزه . حدثنا ابو بكر قال حدثنا الفضل عن كثير بن هشام عن هشام الدستوائي عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رأيتم الجنازة فقوموا . حدثنا ابو بكر قال ثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن ابي سعيد انه مرت به جنازة فقام فقال له مروان اجلس فقال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام فقام مروان . حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن ابن ابي ليلى ان ابا موسى و ابا مسعود مرت بهما جنازة فقاما . حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن ابن ابي ليلى قال قال لعلي ان ابا موسى امر بذلك و قال ان الملائكة يكونون معها فقوموا لها . حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم قال

ما علمت احدا كان يقوم اذا مروا عليه بالجنازة غير عمرو بن ميمون. حدثنا ابو بكر قال نا غندر عن شعبة عن ابي معشر عن سعيد بن المسيب عن سعيد و سالم بن عبد الله و مرت بهما جنازة فقام سالم و لم يقم سعيد. حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن الوليد بن المهاجر قال رأيت الشعبي مرت به جنازة فقام. حدثنا ابو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن ابيه قال كان الحسن بن علي جالسا فمر عليه بجنازة فقام الناس حين طلعت الجنازة فقال الحسن بن علي انما أمرّ على النبي صلى الله عليه و سلم بجنازة يهودي و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم على طريقها جالسا فكره ان يعلو رأسه جنازة يهودي فقام. حدثنا ابو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى ان قيس بن سعد و سهل بن حنيف كانا با لقادسية فمرت بهما جنازة فقاما فقيل لهما انها من اهل الارض فقالا ان رسول الله صلى الله عليه و سلم مرت به جنازة فقام فقيل له انه يهودي فقال أليست نفسا.

من كره القيام للجنازة

حدثنا ابو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن علي قال كنا جلوسا فمرت جنازة فقمنا فقال ما هذا فقلنا هذا أمر ابي موسى فقال انما قام رسول الله صلى الله عليه و سلم مرة ثم لم يعد. حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى قال كنا مع علي مر علينا بجنازة فقام رجل فقال علي ما هذا كان هذا من صنيع اليهود. حدثنا ابو بكر قال حدثنا الثقفي عن ايوب عن محمد عن الحسن بن علي و ابن عباس انهما رأيا جنازة فقام احدهما و قعد الآخر

الاخر فقال الذى قام . للذى لم لم تقم ألم تقم رسول الله صلى الله عليه و سلم قال بلى ثم قعد . حدثنا ابو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن حجاج عن ابى اسحاق قال كان اصحاب على و اصحاب عبد الله لا يقومون للجنائز اذا مرت بهم ، حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن حماد عن ابراهيم قال كان اصحاب عبدالله تمربهم الجنائز فلا يقوم منهم احد . حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال لم يكونوا يقوموا للجنائز اذا مرت بهم . حدثنا حميد عن حسين عن ليث قال كان عطاء و مجاهد يريان الجنازة و لايقومان اليها . حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود بن الحكم قال قال على قام رسول الله صلى الله عليه و سلم للجنازة فقمنا ثم جلس فجلسنا .

فى عيادة اليهود و النصارى

حدثنا اسماعيل بن عياش عن ارطاة بن المنكدر ان ابا الدرداء عاد جارا له يهوديا ، حدثنا يحيى بن سعيد عن سليمان هوالاعمش عن يحيى ابن عمارة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ابا طالب مرض فعاده النبى صلى الله عليه و سلم . حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن عبد الله بن جبير عن انس قال كان شاب يهودى يخدم النبى صلى الله عليه و سلم فمرض فأتاه النبى صلى الله عليه و سلم يعوده . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش حدثنا عباد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان ابا طالب مرض فعاده النبى صلى الله عليه و سلم .

فى الميت يصلى عليه بعد ما دفن من فعله

حدثنا هشيم و حفص عن الشيبانى عن الشعبى عن ابن عباس قال

صلى النبي صلى الله عليه وسلم على قبر بعد ما دفن. حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ام سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم انى احب ان تصلى على ام سعد فأتى النبي صلى الله عليه وسلم قبرها فصلى عليها. حدثنا هشيم اخبرنا عثمان بن حكيم اخبرنا خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن ثابت وكان اكبر من زيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله وسلم فلما وردنا البقيع اذا هو بقبر جديد فسأل عنه فقالوا فلانة فعرفها فأتى القبر وصففنا خلفه فكبر عليها اربعا. حدثنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن حميد بن هلال ان البراء بن معرور توفى فى صفر قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة بشهر فلما قدم صلى عليه. حدثنا يحيى ابن آدم حدثنا سهل بن ابى سنان عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى على ميت بعد ما دفن. حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب ان ام سعد بن عبادة ماتت وهو غائب فلما قدم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله انى احب ان تصلى على ام سعد فأتى النبي صلى الله عليه وسلم قبرها فصلى عليها. حدثنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن القاسم ان النبي صلى الله عليه وسلم أتى البقيع فرأى قبرا جديدا فقال ما هذا القبر فقيل فلانة مولاة بنى غنم التى كانت تقيم المسجد فصلى عليها. حدثنا هشيم انا اشعث عن الشعبي قال جاء قرظة بن كعب فى رهط مصروقد صلى على على ابن حنيف ودفن فأمره على ان يصلى هو واصحابه على القبر فصل. حدثنا عبد الله بن ادريس

عن ابيه عن الحكم قال جاء سلمان بن ربيعة و قد صلى عبد الله على جنازة فقال له عبد الله تقدم فصل على اخيك بأصحابك . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابان العطار عن يحيى بن ابى مايكة قال توفى عبدالرحمن بن ابى بكر فى منزل كان فيه فحملناه على رقابنا ستة اميال الى مكة وعائشة غائبة فقدمت بعد ذلك فقال أرونى قبره فأروها فصلت عليه . حدثنا ابن علية عن ايوب عن نافع قال توفى عاصم بن عمر و ابن عمر غائب فقدم بعد ذلك قال ايوب احسبه قال بثلاث قال فقال أرونى قبر اخى فأروه فصلى عليه . حدثنا هشيم قال اخبرنا ابن عون قال كنت مع ابن سيرين و نحن نريد جنازة فسبقنا بها حتى دفنت قال فقال ابن سيرين تعال حتى نصنع كما صنعوا قال فكبر على القبر اربعا . حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن محمد بن عبد الله المرادى عن عمرو بن مرة عن خيثمة ان ابا موسى صلى على الحارث بن قيس بعد ما صلى عليه ادركهم فى الجبانة فصلى عليه بعد ما صلى عليه قال يحيى و قال شريك مرة أم ابو موسى عليه و استغفر له . حدثنا ابو داود عن المثنى بن سعيد عن قتادة ان بشير ابن كعب انتهى الى جنازة و قد صلى عليها فصلى . حدثنا سعيد بن يحيى عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن ابى امامة بن سهل عن ابيه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعود فقراء اهل المدينة و يشهد جنائزهم اذا ماتوا قال فتوفيت امرأة من اهل العوالى فدفناها قال فمشى رسول الله صلى الله عليه و سلم الى قبرها فصلى عليها فكبر اربعا . حدثنا ابوداود عن عبد الله حدثنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن زيد بن المهاجر بن

قنفذ عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن ابيه قال مر رسول الله صلى الله عليه و سلم بقبر حديث فقال ما هذا القبر فقالوا قبر فلانة قال فهلا اذنتموني فصف عليها فصلى عليها.

من كان لا يرى الصلوة عليها اذا دفنت و قد صلىّ عليها

حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن ابراهيم قال لا يصلى على الميت مرتين. حدثنا هشيم قال اخبرنا ابوحرة عن الحسن انه كان اذا سبق بالجنازة يستغفرلها و يجلس أو ينصرف. حدثنا حفص بن غياث عن اشعث قال كان الحسن لا يرى ان يصلى على القبر.

ما ذكر عن النبي صلى الله عليه و سلم في صلاته على النجاشي

حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان اخاكم النجاشي قد مات فقوموا نصلوا عليه يعني النجاشي. حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن ابن سرين عن عمران بن حصين ان النبي صلى الله عليه و سلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فصلوا عليه. حدثنا عفان ثنا بشر بن مفضل عن محمد بن سيرين عن ابي المهلب عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو من حديث عبد الاعلى. حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن عمران بن اعين عن ابي الطفيل عن ابي حارثة الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال ان اخاكم النجاشي قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم الى البقيع و اصحابه فصففنا خلفه و تقدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلوا عليه. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري

عن سعيد بن المسيب عن ابى هريرة قال ان النجاشى قد مات فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم الى البقيع فصففنا خلفه و تقدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فكبر اربع تكبيرات . حدثنا محمد بن عبد الله الاسدى عن شريك عن ابى اسحاق عن الشعبى عن جرير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان اخاكم النجاشى قد مات فاستغفروا له . حدثنا يزيد بن هارون انا سليم بن حيان ثنا سعيد بن ميناء عن جابر بن عبدالله ان رسول الله صلى الله عليه و سلم صلى على اصحمة النجاشى فكبر عليه اربعا . حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن و ابن سيرين ان النبى صلى الله عليه و سلم صلى على النجاشى و قال الحسن انما دعا له .

فى الزوج و الاخ ايهما أحق بالصلوة

حدثنا معتمر بن سليمان الرقى عن حجاج عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس الرجل احق بغسل امرأته و الصلوة عليها . حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن انه كان يقول الاب احق بالصلوة على المرأة ثم الزوج ثم الاخ . حدثنا شريك عن عبد الكريم عن عطاء قال الرجل احق بامرأته حتى يواريها . حدثنا حفص عن ليث عن يزيد بن ابى سليمان عن مسروق قال ماتت امرأة لعمر فقال انا كنت أولى بها اذا كانت حية فاما الآن فانتم اولى بها . حدثنا وكيع عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا ايهما احق بالصلوة على الجنازة فقال الحكم الاخ و قال حماد قال ابراهيم الامام فان تداروا فالولى ثم الزوج . حدثنا حفص ابن غياث عن اشعث عن الشعبى قال اذا ماتت المرأة انقطعت عصمة

ما بينها و بين زوجها. حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهرى قال الاب و الابن و الاخ احق بالصلوة على المرأة من الزوج. حدثنا ابن علية عن ابن ابي عروبة عن قتادة انه كان يقول الاولياء أحق بالصلوة عليها من الزوج. حدثنا ابن عيينة عن ابيه عن الحكم قال اذا ماتت المرأة فقد انقطع ما بينها و بين زوجها و اولياءها احق بها. حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن عبد العزيز ابن ابي بكرة قال كانت امرأة من بنى تميم لابى بكرة فماتت فتنازعوا فى الصلوة عليها فصلى عليها ابوبكرة و قال للولى لولا انى احق بالصلوة عليها ما صليت عليها.

في الصلوة على الميت في المسجد من لم يربه بأسا

حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن ابيه قال ما صلى على ابي بكر الا فى المسجد. حدثنا وكيع عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال صلى على ابي بكر و عمر تجاه المنبر. حدثنا الفضل بن دكين عن مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر ان عمر صلى عليه فى المسجد. حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح بن سليمان عن صالح بن العجلان عن عباد ابن عبد الله الزبير عن عائشه قالت و الله ما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء إلا فى المسجد. حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا اشياخنا ان عمر صلى عليه عند المنبر فجعل الناس يصلون عليه افواجا.

من كره الصلوة على الجنازة فى المسجد

حدثنا حفص بن غياث عن ابن ابي ذئب عن صالح مولى التوءمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من صلى على جنازة

فى المسجد فلاشىء له [1] قال وكان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تضائق بهم المكان رجعوا ولم يصلوا. حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن سعيد بن سمعان عن كثير بن عباس قال لا عرفن ما صليت على جنازة فى المسجد. حدثنا وكيع عن ابن ابى ذئب عن صالح مولى التؤمة عمن ادرك ابا بكر وعمر انهم كانوا اذا تضائق بهم المصلى انصرفوا ولم يصلوا على الجنازة فى المسجد.

فى الرجل ينتهى اليه نعى الرجل ما يقول

حدثنا ابو عبد الرحمن بقى بن مخلد حدثنا ابو بكر محمد بن عبد الله ابن ابى شيبة حدثنا سلام ابو الاحوص عن منصور عن عبد الله بن عبد الرحمن بن ابزى قال كان على اذا انتهى اليه نعى الرجل قال انا لله وانا اليه راجعون اللهم ارفع درجته فى المهتدين واخلفه فى عقبه فى الغابرين ونحتسبه عندك رب العلمين لا تضلنا بعده ولا تحرمنا أجره. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسماعيل عن ابى اسحاق اخبرنا ابو ميسرة انه لما اتى النبي صلى الله عليه وسلم قتل زيد وجعفر وعبد الله ن رواحة ذكر امرهم فقال اللهم اغفر لزيد اللهم اغفر لزيد اللهم اعفر لزيد اللهم اغفر لجعفر وعبد الله بن رواحة. حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن الاعمش عن عمارة عن حريث بن ظهير قال لما نعى عبد الله الى ابى الدرداء قال ما خلف بعده مثله. حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم قال اخبرنا الحسن بموت الشعبى

(١) قال ابن عبد البر الرواية الصحيحة فلاشىء له أخرجه ابو داود ولفظ ابن ماجة فليس له شىء وفى رواية فلا اجر له وفى رواية فلا صلوة له.

فقال رحمه الله و الله ان كان من الاسلام لبمكان. حدثنا محمد بن فضيل عن ابي بشر[١] قال اخبرت الشعبي بموت ابراهيم فقال رحمه الله اما انه لم يخلف مثله اما انه ميتا افقه منه حيا. حدثنا محمد بن ابي عدي عن شعبة عن يزيد بن ابي زياد قال مروا بجنازة ابي عبد الرحمن على ابي جحيفة قال استراح او استريح منه. حدثنا ابو اسامة حدثنا شعبة عن علي بن زيد عن ابي عثمان قال اتيت عمر بنعي النعمان بن مقرن قال فجعل[٢] يده على رأسه و جعل يبكي. حدثنا ابن علية عن ابن عون عن نافع قال كان ابن عمر في السوق فنعي اليه وائل بن حجر فاطلق حبوته و قام و غلبه النحيب. حدثنا وكيع عن سالم عن ابي حفصة عن رجل يقال له كلثوم قال سمعت ابن الحنفية يقول في جنازة ابن عباس اليوم مات وعاء العلم. حدثنا وكيع عن حماد ابن سلمة عن عمار مولى بني هاشم قال جلسنا في ظل القصر مع ابن عباس في جنازة زيد بن ثابت فقال لقد دفن اليوم علم كثير.

ما قالوا في سب الموتى وما كره من ذلك

حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن زياد بن علاقة عن المغيرة ابن شعبة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سب الموتى. حدثنا وكيع عن مسعر عن ايوب مولى بني ثعلبة عن قطبة بن مالك قال سب امير من الامراء عليا فقام اليه زيد بن ارقم فقال اما اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد نهى عن سب الموتى فلم تسب عليا و قدمات. حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت هلال بن يساف يحدث عن

(١) هو بيان بن بشر. (٢) وفي ز فوضع.

عمر بن الخطاب انه خطب بمنى على جبل فقال لا تسبوا الاموات فان ما سب به الموتى يوذى به الحى. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن خيثمة عن عبدالله بن عمرو قال ساب الميت كالمشرف على التهلكة. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية عن امه عن عائشة قالت لا تذكروا موتاكم الا بخير. حدثنا شبابة عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم عن ابن مسعود قال اذى المؤمن فى موته كاذاه فى حياته.

من كره الزحام فى الجنازة

حدثنا وكيع عن همام بن يحيى عن قتادة قال شهدت جنازة فى الاساورة فازدحموا على الجنازة و قال ابو السوار العدوى نرى هؤلاء افضل او اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم كان احدهم اذا رأى محملا حمل والا اعتزل ولم يؤذوا احدا. حدثنا وكيع عن مهدى عن رجل يقال له اسماعيل الجحدرى قال خرجنا فى جنازة فشهدها الحسن قال فرأى قوما ازدحموا على السرير فقال الحسن ما شأن هؤلاء. انى لاظن الشيطان حسر من الناس فاتبعهم ليحبط اجورهم.

فى الجنازة يمر بها فيثنى عليها خيرا

حدثنا هشيم بن بشير حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن الحسن قال مرت جنازة برسول الله صلى الله عليه و سلم فاثنى عليها بخير حتى تتابعت الالسن فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم وجبت قال و مرت به جنازة فأثنى عليها بشر حتى تتابعت الالسن فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم وجبت فقال عمر بن الخطاب يا رسول الله قلت فى الجنازة الاولى حيث

اثنى عليها خيرا وجبت وقلت فى الثانيه كذلك فقال هذا اثنيتم عليه خيرا فوجبت له الجنة وهذا اثنيتم شرا فوجبت له النار انكم شهود الله فى الارض مرتين او ثلاثا. حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة عن اياس بن سلمة عن ابيه قال مر على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة رجل من الانصار فاثنى عليها خيرا فقال وجبت ثم مر عليه بجنازة اخرى فاثنى عليها دون ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وجبت فقالوا يا رسول الله وما وجبت قال الملائكة شهود الله فى السماء واتم شهود الله فى الارض. حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابى هريرة قال مروا على النبي صلى الله عليه وسلم بجنازة فاثنى عليها بخير فى مناقب الخير فقال وجبت ثم مروا باخرى فاثنى عليها بشر فى مناقب الشر فقال وجبت انكم شهداء الله فى الارض. حدثنا عفان حدثنا داود بن ابي الفرات عن عبد الله بن بريدة عن ابي الاسود الديلي قال قدمت المدينة وقد وقع بها مرض فجلست الى عمر ابن الخطاب فمرت بهم جنازة فاثنى على صاحبها خير فقال عمر وجبت ثم مر باخرى فاثنى عليها شر فقال عمر وجبت فقال ابوالاسود فقلت وما وجبت يا أمير المؤمنين قال قلت كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما مسلم يشهد له اربعة بخير ادخله الله الجنة فقلنا وثلاثة قال وثلاثة فقلنا واثنان قال واثنان ثم لم نسأله عن الواحد. حدثنا جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن خيثمة قال قال عبد الله انظروا الناس عند مضاجعهم فاذا رأيتم العبد يموت على خير ما ترونه فارجوا له الخير وان رأيتموه يموت على شر ما ترونه فخافوا عليه. حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسهر قال حدثنى

ابراهيم بن عامر بن مسعود عن عامر بن سعد عن ابى هريرة قال توفى رجل فذكر عند النبي صلى الله عليه و سلم فاثنى عليه خير فقال و جبت و توفى 'اخر فذكر مه شر فقال النبي صلى الله عليه و سلم وجبت فقال بعض القوم عجب من قول رسول الله صلى الله عليه و سلم وجبت فقال النبي صلى الله عليه و سلم انتم شهداء الله فى الارض بعض على بعض .

من كان اذا حمل جنازة توضأ

حدثنا يزيد بن هارون انا محمد بن عمرو عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال من غسل ميتا فليغتسل و من حمل جنازة فليتوضىء . حدثنا شابة ابن ابى ذئب عن صالح مولى التوءمة عن ابى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال من غسل ميتا فليغتسل و من حمله فليتوضىء . حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن عثمان قال من حمل جنازة فليتوضىء

من كان يرى التعجيل بالميت ولا يجلس

حدثنا ابو اسامة عن هشام عن عروة قال كان ابن الزبير اذا مات له الميت من اهله قال عجلوا عجلوا اخرجوا اخرجوا قال فيخرج اية ساعة كانت . حدثنا ابو خالد الاحمر عن هشام بن غروة عن ابيه عن عائشة قالت مات ابو بكر ليلة الثلاثاء و دفن ليلة الثلاثاء .

فى موت الفجاءة و ما ذكر فيه

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبي قال كان يقال اقتراب الساعة موت الفجاءة . حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن الزبير ابن عدى عن بعض اصحاب عبد الله بن عبدالله قال موت الفجاءة راحة

على المؤمنين واسف على الكفار . حدثنا ابن نمير حدثنا مالك بن رجل من مغول عن طلحة عن تميم بن سلمة قال مات منا رجلا بغتة فقال اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم اخذة غضب فذكرته لابراهيم وقل ماكنا يذكر لابراهيم حديثا الاوجدنا عنده فيه فقال كانوا يكرهون اخذة كاخذة الاسف . حدثنا يحي بن آدم حدثنا ابو شهاب عن الاعمش عن زيد عن ابي الاحوص عن عبد الله وعائشة قالا موت الفجاءة رأفة بالمؤمن وأسف على الفاجر . حدثنا محمد بن بشر قال سمعت مجاهد بن ابي راشد قال قال مجاهد من لشراط الساعة موت البدار . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم انه كره موت الفجاءة . حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن تميم بن سلمة عن عبيد بن خالد عن رجل من اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فى موت الفجاءة قال اخذة أسف .

في الرجل يرشح جبينه عند موته

حدثنا ابو اسامة عن سفيان عن الاعمش عن عمارة قال كانوا عند رجل من اصحاب عبد الله وهو مريض فعرق جبينه فذهب رجل يمسح عن جبينه العرق فضرب يده قال سفيان انهم كانوا يستحبون العرق للميت . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن علقمة انه دخل على صديق له من النخع يعوده فمسح جبينه فوجده يرشح فضحك فقال له بعض القوم ما يضحكك يا ابا شبل قال ضحكت من قول عبد الله ان نفس المؤمن تخرج رشحا وانه قد يكون عمل السيئة فيشدد عليه عند الموت ليكون بها وان نفس الكافر والفاجر ليخرج من شدقه كما يخرج نفس الحمار وانه

قد

قد يكون عمل الحسنة فهون عليه عند الموت ليكون بها .

فيما نهى عنه ان يدفن مع القتيل

حدثنا ابو الاحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال ينزع عن القتيل الفرو و الجوربان و الجرموقان و الافرهيجان الا ان يكون جوربان مستفان من غزل فيتركان عليه و يدفن مع ثيابه . حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال لا يدفن مع القتيل خف ولا نعل . حدثنا وكيع عن سفيان عن مخول عن العيزار بن حريث العبدى قال قال زيد بن صوحان لا تنزعوا عنى ثوبا الا الخفين فانى محاج احاج .

فى الرجل يموت وعليه الدين من قال لا يصلى عليه حتى يضمن دينه

حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا محمد بن عمرو عن سعيد بن ابى سعيد المقبرى عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه قال اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بجنازة ليصلى عليها فقال عليه دين قالوا نعم ديناران قال هل ترك لهما وفاء قالوا لا قال فصلوا على صاحبكم قال ابو قتادة هما علىّ يا رسول الله فصلى عليه النبى صلى الله عليه و سلم . حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة عن اياس بن سلمة عن ابيه ان النبى صلى الله عليه و سلم اتى بجنازة رجل من الانصار ليصلى عليه فقال هل ترك شيئا قالوا لا قال هل عليه دين قالوا نعم عليه ديناران قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة هما علىّ يا رسول الله قال فصلى عليه النبى صلى الله عليه و سلم قال فاخبرنى اناس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان اذا لقيه ابوقتادة

قال ما فعل الديناران حتى قضاهما . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبدالله بن محمد بن عقيل عن جابر بن عبد الله قال مات رجل فأتينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ليصلى عليه فخطا خطى قال عليه دين قلنا نعم عليه ديناران قال صلوا على صاحبكم . حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا ابو كثير مولى الليثيين عن محمد بن عبد الله بن جحش ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله مالى ان قتلت فى سبيل الله قال الجنة فلما ولى قال الا الدين سارنى به جبريل 'انفا . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا يحي بن سعيد عن سعيد بن ابى سعيد عن عبد الله بن ابى قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه و سلم بنجومنه الا انه قال قال لى جبريل عليه السلام .

فى الرجل يترك الشيء ما جاء فيه

حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا فضيل بن غزوان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال اتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بجنازة رجل من الا نصار فصلى عليه ثم قال ما ترك قالوا ترك دينارين اوثلاثة قال ترك كيتين اوثلاث كيات . حدثنا شبابة بن سوار حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن العائذ قال سمعت ابا امامة يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم فى رجل مات وترك دينارين قال النبي صلى الله عليه و سلم كية او كيتين . حدثنا ابوسلمة عن زائدة عن عاصم عن زربن عبد الله قال لحق بالنبي صلى الله عليه و سلم عبد اسود فمات فدفن له النبي صلى الله عليه و سلم فقال انظروا هل ترك شيئا فقالوا ترك دينارين قال النبي صلى الله عليه وسلم كيتان حدثنا عفان بن مسلم حدثنا

جعفر بن سليمان حدثنا عيينة عن يزيد بن اصم قال سمعت عليا يقول مات رجل من اهل الصفة فقالوا يا رسول الله ترك دينارا او درهما فقال كيتان فقال صلوا على صاحبكم .

فى عذاب القبر و مم هو

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت دخلت عليها يهودية فوهبت لها طيبا فقالت اجارك الله من عذاب القبر قالت فوقع فى نفسى من ذلك فلما جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم قلت يا رسول الله ان فى القبر عذابا قال نعم انهم ليعذبون فى قبورهم عذابا تسمعه البهائم . حدثنا عبيدة عن منصور عن ابراهيم عن مسروق عن عائشة عن النبى صلى الله عليه وسلم بنحو حديث ابى معاوية . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تعوذوا بالله من جهنم تعوذوا بالله من عذاب القبر تعوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال تعوذوا بالله من فتنة المحيا والممات . حدثنا ابن علية عن الجريرى عن ابى نضرة عن ابى سعيد قال حدثنا زيد بن ثابت عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ان هذه الامة تبتلى فى قبورها فلولا ان لاتدا فنوا لدعوت الله ان ليسمعكم من عذاب القبر الذى أسمع منه ثم اقبل علينا بوجهه فقال تعوذوا بالله من عذاب القبر قلنا نعوذ بالله من عذاب القبر . حدثنا وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن المغيرة بن عبد الله اليشكرى عن المعرور بن سويد عن عبد الله قال قالت ام حبيبة زوج النبى صلى الله عليه و سلم اللهم متعنى بزوجى النبى صلى الله عليه و سلم

و بابی ابی سفیان و باخی معاویة فقال النبی صلی اللہ علیه وسلم انك قد سألت اللہ لآجال مضروبة و ایام معدودة و ارزاق مقسومة ان یعجل شیئا قبل اجله و ان یؤخر شیئا عن اجله ولوکنت سألت اللہ ان یعیذك من عذاب فی النار او عذاب فی القبر کان خیرا و افضل. حدثنا وکیع عن عثمان الشحام عن مسلم بن ابی بکرة عن ابیه عن النبی صلی اللہ علیه وسلم انه کان یدعو فی اثر الصلوة اللهم انی اعوذبك من الکفر و الفقر وعذاب القبر . حدثنا وکیع عن اسرائیل عن ابی اسحاق عن عمرو بن میمون عن عمر ان النبی صلی اللہ علیه وسلم کان یتعوذ باللہ من الجبن و البخل وعذاب القبر وفتنة الصدر. حدثنا ابو معاویة عن ابن نمیر عن الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال خرجنا مع النبی صلی اللہ علیه وسلم فی جنازة رجل من الانصار فانتهینا الی القبر ولما یلحدوا جلس النبی صلی اللہ علیه وسلم وجلسنا حوله کأنما علی رؤسنا الطیر و فی یده عود ینکت به فی الارض فرفع رأسه فقال استعیذوا باللہ من عذاب القبر الا ان ابن نمیر قال حدثنا الاعمش قال حدثنا المنهال حدثنا ابو معاویة عن عاصم بن ابی عثمان وعبد اللہ بن الحارث عن زید بن ارقم قال لا اقول لکم الا ما سمعت النبی صلی اللہ علیه وسلم یقول اللهم انی اعوذبك من العجز والکسل والجبن والبخل وعذاب القبر. حدثنا ابو معاویة عن الاعمش عن ابی سفیان عن جابر عن ام مبشر قالت دخل علیّ النبی صلی اللہ علیه وسلم وانا فی حائط من حوائط بنی النجار فیه قبور منهم قد ماتوا فی الجاهلیة قال فخرج فسمعته یقول استعیذ باللہ من عذاب القبر قلت یا رسول اللہ و للقبر

عذاب

عذاب قال انهم ليعذبون فى قبورهم عذابا تسمعه البهائم . حدثنا وكيع عن شعبة عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه عن البراء بن عازب عن ابى ايوب ان النبي صلى الله عليه وسلم سمع صوتا حين غربت الشمس فقال هذه اصوات اليهود تعذب فى قبورها . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من الجبن والبخل وفتنة المحياء والممات وعذاب القبر . حدثنا عفان قال حدثنا وهيب حدثنا موسى بن عقبة عن ام خالد بنت خالد انها سمعت النبى صلى الله عليه وسلم قال قد اوحى الى انكم تفتنون فى القبور مثل او قريبا من فتنة المسيح الدجال ثم يوفى احدكم فيقول ماعلمك بهذا الرجل قال فاما المؤمن فيقول محمد هو رسول الله جاءنا بالبينات والهدى فاجبنا واتبعنا فيقال نم صالحا فقد علمنا انك مؤمن بالله واما المنافق او المرتاب لا ادرى اى ذلك قالت اسماء فيقول لا ادرى سمعت الناس قالوا قولا فقلته . حدثنا وكيع وابو معاوية عن الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان يمشى بالنميمة واما الآخر فكان لايستبرؤ من بوله ولم يقل ابو معاوية سمعت مجاهدا . حدثنا وكيع عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال كنت انا وعمرو بن العاص جالسين فخرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه ورقة او شبهها فاستتر بها ثم بال وهو جالس فقلنا يا رسول الله كما تبول المرأة قال فجاءنا فقال اوما علتم ما اصاب (١) صاحب بنى اسرائيل كان الرجل منهم اذا اصابه

---

(١) وفى ن ما عذاب .

الشيء من البول قرضه بالمقراض فنها هم عن ذلك فعذب فى قبره . حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن سعد انه قال لبنيه يا بنى تعوذوا بالله بكلمات كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعوذ بهن فذكر عذاب القبر . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبيد ابن عمير عن مصعب بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

فيما يخفف به عذاب القبر

حدثنا محمد بن عبيد قال ثنا يزيد بن كيسان عن ابى حازم عن ابى هريرة قال مرّ رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبر فوقف عليه فقال ايتونى بجريدتين فجعل احدهما عند رأسه و الاخرى عند رجليه فقيل له يا رسول الله أينفعه ذلك فقال لعله يخفف عنه بعض عذاب القبر ما بقيت فيه ندوة . حدثنا وكيع عن الاسود بن شيبان قال حدثنى بحر ابن مرار عن جده ابى بكرة قال كنت أمشى مع النبي صلى الله عليه وسلم فمر على قبرين فقال انهما ليعذبان من يأتينى بجريدة فاسبقت انا و رجل فأتينا بها قال فشقها من رأسها فغرس على هذا واحدة و على هذا واحدة وقال لعل يخفف عنهما ما بقى فيهما من بلولتهما شيء كانا يعذبان فى الغيبة والبول . حدثنا سليمان بن حرب ثنا ابو سلمة حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن حبيب بن ابى جبيرة عن يعلى بن شبابة ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بقبر يعذب صاحبه فقال ان صاحب هذا القبر يعذب فى غير كبير ثم دعا بجريدة فوضعها على قبره ثم قال لعله يخفف عنه ما كانت رطبة . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال

مر النبي صلى الله عليه و سلم بقبرين فقال انهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير اما احدهما فكان لايستتر من البول و أما الآخر فكان يمشى بالنميمة ثم أخذ جريدة رطبة فشقها نصفين ثم غرس[1] فى كل قبر واحدة فقالوا يارسول الله لم فعلت هذا قال لعله يخفف عنهما ما لم ييبسا. حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله إلا ان وكيعا قال فدعا بعسيب رطب.

فى المسئلة فى القبر

حدثنا على بن على عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال اذا ادخل الرجل قبره فان كان من اهل السعادة ثبته الله بالقول الثابت فيسأل ما انت فيقول انا عبد الله حيا و ميتا و اشهدأن لااله الاالله و اشهدان محمدا عبده و رسوله قال فيقال كذلك كنت قال فيوسع عليه قبره ماشاء الله و يفتح له باب الى الجنة و يدخل عليه روحها و ريحها حتى يبعث و اما الآخر فيوتى فى قبر فيقال له ما انت ثلاث مرات فيقول لاأدرى فيقال له لا دريت ثلاث مرات ثم يضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه او يماس و ترسل عليه حيات من جانب القبر فتنهشه و تأكله كلما جزع و صاح قمع بقماع من حديد او من نار و يفتح له باب الى النار. حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا قال التثبيت فى الحياة الدنيا اذا جاء الملكان الى الرجل فى القبر فقالا له من ربك فقال ربى الله قالا وما دينك قال دينى الاسلام قالا ومن نبيك قال نبيى محمد صلى الله عليه و سلم فذلك

---

(١) وفى ز فغرس.

التثبيت فی الحیاة الدنیا . حدثنا وكیع عن سفیان عن السدی عن ابیه عن ابی هریرة رفعه قال انه لیسمع خفق نعالهم اذا ولوا مدبرین . حدثنا ابن نمیر حدثنا شعبة عن الاسود بن قیس عن نبیح قال سمعت ابا سعید یقول ما من جنازة الا تناشد حملتها ان كانت مؤمنة و الله عنها راض قالت اسرعوا بی و ان كانت كافرة و الله عنها ساخط قالت ردونی فما شیء الا یسمعه الا الثقلین ولو سمعه الا نسان جزع و فزع . حدثنا غندر عن شعبة عن یعلی بن عطاء عن تمیم عن مخیلان بن سلمة قال جاء رجل الی ابی الدرداء وهو مریض فقال یا ابا الدرداء انك قد اصبحت علی جناح فراق الدنیا فمرنی بامر ینفعنی الله به و اذكرك به قال انا من امة معافاة فاقم الصلوة و اد زكوة مالك ان كان لك و صم رمضان و اجتنب الفواحش ثم ابشر قال ثم اعاد الرجل علی ابی الدرداء فقال له مثل ذلك قال شعبة و احسبه اعاد علیه ثلاث مرات و رد علیه ابو الدرداء ثلاث مرات فنفض الرجل رداءه و قال ان الذین یكتمون ما انزلنا من البینات و الهدی من بعد ما بیناه للناس فی الكتاب الی قوله و یلعنهم اللاعنون فقال ابو الدرداء علیّ الرجل فجاءه فقال ابو الدرداء ما قلت قال كنت رجلا معلما عندك من العلم ما لیس عندی فاردت ان تحدثنی بما ینفعنی الله به فلم تزد علیّ إلاقولا و احدا فقال ابو الدرداء اجلس ثم اعقل ما اقول لك این انت من یوم لیس لك من الارض الاعرض ذراعین فی طول اربعة اذرع اقبل بك اهلك الذین كانوا لا یحبون فراقك و جلساؤك و اخوانك فاطبقوا علیك الثیات [1] ثم اكثروا علیك التراب ثم تركوك بمثل ذلك ثم جاءك

(١) و فی نون البنیان .

ملكان اسودان ازرقان جعدان اسماءهما منكر و نكير فاجلساك ثم سألاك ما انت ام على ما ذا كنت ثم ما ذا تقول فى هذا فان قلت و الله ما أدرى سمعت الناس قالوا قولا فقلته و الله لادريت ولا نجوت ولاهديت و ان قلت محمد رسول الله انزل الله عليه كتابه فأجبت به و بماجاء به فقد و الله نجوت و هديت و لم تستطع ذلك الابتثبيت من الله مع ما ترى من الشدة و الخوف .

فى اطفال المسلمين

حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن الاصبهانى عن ابى حازم عن ابى هريرة قال اطفال المسلمين فى جبل بين ابراهيم و سارة يكفلونهم .

فى موت ابراهيم بن النبى صلى الله عليه و سلم

حدثنا شعبة عن عدى بن ثابت قال سمعت البراء يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مات ابراهيم قال اما ان له مرضعا فى الجنة . حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان له مرضعا فى الجنة تتم بقية رضاعته يعنى ابراهيم حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر ان ابراهيم بن النبى صلى الله عليه و سلم مات و هو ابن ستة عشر شهرا .

فى رش الماء على القبر

حدثنا ابو اسامة عن ربيع عن الحسن انه لم يكن يرى بأسا برش الماء على القبر . حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن ابى جعفر قال لا بأس برش الماء على القبر . حدثنا حرمى بن عمارة عن عبد الله بن بكر

قال كنت فی جنازة و معنا زياد بن جبير بن حية فلما سووا القبر صب عليه الماء فذهب رجل يمسه و يصلحه فقال زياد يكره ان يمس الايدی القبر بعد ما يرش عليه الماء .

فی نفس المؤمن كيف تخرج و نفس الكافر

حدثنا ابومعاية عن الاعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء قال خرجنا مع رسول الله صلی الله عليه و سلم فی جنازة رجل من الانصار فانتهينا الی القبر و لما يلحد فجلس رسول الله صلی الله عليه و سلم و جلسنا حوله كانما علی رؤسنا الطير و فی يده عود ينكت به فرفع رأسه فقال استعيذوا بالله من عذاب القبر ثلاث مرات او مرتين ثم قال ان العبد المؤمن اذا كان فی انقطاع من الدنيا و اقبال من الآخرة نزل اليه من السماء ملائكة بيض الوجوه كان وجوههم الشمس حتی يجلسون منه مد البصر معهم كفن من اكفان الجنة و حنوط من حنوط الجنة ثم يجیء ملك الموت فقعد عند رأسه فيقول ايتها النفس الطيبة اخرجی الی مغفرة من الله و رضوان فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من فیّ السقاء فاذا اخذوها لم يدعوها فی يده طرفة عين حتی يأخذها فيجعلوها فی ذلك الكفن و فی ذلك الحنوط فيخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت علی وجه الارض فيصعدون بها فلا يمرون بها علی ملك من الملائكة الاقالوا ما هذا الروح الطيب فيقولون هذا فلان بن فلان بأحسن اسمائه التی كان يسمی بها فی الدنيا حتی ينتهون بها الی السماء الدنيا فيستفتح فيفتح لهم فيستقبله من كل سماء مقربوها الی السماء التی تليها حتی ينتهی به الی السماء السابعة قال فيقول الله اكتبوا

اکتبوا کتاب عبدی فی علیین فی السماء الرابعة و اعیدوه الی الارض فانی منها خلقتهم و فیها اعیدهم و منها اخرجهم تارة اخری فتعاد روحه فی جسده و یأتیه ملکان فیجلسانه فیقولان له من ربك فیقول ربی الله فیقولان له ما دینك فیقول دینی الاسلام فیقولان له ما هذا الرجل الذی بعث فیکم فیقول هو رسول الله صلی الله علیه و سلم فیقولان ما عملك فیقول قرأت کتاب الله وآمنت به و صدقت به فینادی مناد من السماء ان صدق عبدی فافرشوه من الجنة و البسوه من الجنة و افتحوا له بابا الی الجنة فیأتیه من طیبها وروحها و یفسح له فی قبره مد بصره و یأتیه رجل حسن الوجه حسن الثیاب طیب الریح فیقول ابشر بالذی یسؤك هذا یومك الذی کنت توعد فیقول و من انت فوجهك الوجه الذی یجیء بالخیر فیقول انا عملك الصالح فیقول رب اقم الساعة اقم الساعة حتی ارجع الی اهلی و مالی و ان العبد الکافر اذا کان فی انقطاع من الدنیا و اقبال من الآخرة نزل الیه من السماء ملائکة سود الوجه معهم المسوح حتی یجلسون منه مد البصر ثم مال ثم یجیء ملك الموت حتی یجلس عند رأسه فیقول یا ایتها النفس الخبیثة اخرجی الی سخط الله و غضبه ـ قال فتفرق فی جسده قال فتخرج فینقطع معها العروق و العصب کما تنزع السفود من الصوف المبلول فیأخذوها فاذا اخذوها لم یدعوها فی یده طرفة عین حتی یأخذوها فیجعلوها فی تلك المسوح فیخرج منها کانتن ریح جیفة وجدت علی ظهر الارض فیصعدون بها فلا یمرون بها علی ملاء من الملائکة الا قالوا ما هذا الروح الخبیث فیقولون فلان بن فلان باقبح اسمائه التی کان یسمی بها فی

الدنيا حتى ينتهى بها الى سماء الدنيا فيستفتحون فلا يفتح له ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفتح لهم ابواب السماء و لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط قال فيقول الله عزوجل اكتبوا كتاب عبدى فى سجين فى الارض السفلى و اعيدوه الى الارض فانى منها خلقتهم وفيها اعيدهم و منها اخرجهم تارة اخرى قال فتطرح روحه طرحا قال ثم قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم و من يشرك بالله فكانما خر من السماء فتخطفه الطير او تهوى به الريح فى مكان سحيق قال فتعاد روحه فى جسده و يأتيه الملكان فيجلسانه فيقولان له من ربك فيقول هاها لا أدرى فيقولان له و ما دينك فيقول هاها لا أدرى قال فينادى مناد من السماء افرشوا له من النار و البسوه من النار و افتحوا له بابا الى النار قال فيأتيه من حرها و سمومها و يضيق عليه قبره حتى تختلف عليه اضلاعه و يأتيه رجل قبيح الوجه و قبيح الثياب منتن الريح فيقول ابشر بالذى يسوءك هذا يومك الذى كنت توعد فيقول من انت فوجهك الوجه الذى يجيء بالشر فيقول انا عملك الخبيث فيقول رب لا تقم الساعة رب لا تقم الساعة . حدثنا عبد الله بن نمير ثنا الاعمش ثنا المنهال عن زاذان عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه و زاد فيه و السجين تحت الارض السفلى . حدثنا حسين ابن على عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن ابى موسى قال تخرج نفس المؤمن و هى اطيب ريحا من المسك قال فتصعد بها الملائكة الذين يتوفونها فتلقاهم ملائكة دون السماء فيقولون من هذا معكم فيقولون فلان بن فلان و يذكرونه باحسن عمله فيقولون حياكم الله و حيا معكم قال فتفتح له ابواب

السماء قال فيشرق وجهه قال فيأتي الرب ولوجهه برهان مثل الشمس قال واما الآخر فتخرج نفسه وهي انتن من الجيفة فيصعد بها الذين يتوفونها قال فتلقاهم الملائكة دون السماء فيقولون من هذا معكم فيقولون هذا فلان ويذكرونه بأسوء عمله قال فيقولون ردوه فما اظلمهم الله شيئا وقرأ ابو موسى ولايدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سم الخياط . حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال ان الميت ليسمع خفق نعالهم حين يولون عنه مدبرين فان كان مؤمنا كانت الصلوة عند رأسه وكانت الزكوة عن يمينه وكان الصيام عن يساره وكان فعل الخيرات من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس عند رجليه فيأتى من قبل رأسه فتقول الصلوة ما قبلي مدخل ويأتى عن يمينه فيقول الزكوة ما قبلي مدخل ويأتى عن يساره فيقول الصيام ما قبلي مدخل ويأتى من قبل رجليه فيقول فعل الخير من الصدقة والصلة والمعروف والاحسان الى الناس فيقول ماقبلي مدخل قال فيقال له اجلس قد مثلت له الشمس تدانت للغروب فيقال له اخبرنا عن ما نسألك عنه فيقول دعوني حتى اصلي فيقال له انك ستفعل فأخبرنا عما نسألك فيقول وعم تسألوني فيقولون أرأيت هذا الرجل الذي كان فيكم ما تقول فيه وما تشهد به عليه قال فيقول محمد فيقال له نعم فيقول اشهد انه رسول الله وانه جاء بالبينات من عند الله فصدقناه فيقال له على ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث ان شاء الله تعالى ثم يفسح له في قبره سبعون ذراعا وينور له فيه ثم يفتح له باب الى الجنة فيقال له انظر الى ما اعد الله لك فيها

فيزداد غبطة وسرورا ثم يجعل نسمة من النسم الطيب وهو طير خضر تعلق بشجر الجنة ويعاد الجسم الى ما بدامنه من التراب فذلك قول الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت فى الحيوة الدنيا وفى الآخرة وقال محمد قال عمر بن الحكم بن ثوبان ثم يقال له نم فينام كنومة العروس لا يوقظه الا احب اهله اليه حتى يبعثه الله عزوجل قال محمد قال ابو سلمة قال ابو هريرة وان كان كافرا فيأتى من قبل رأسه فلا يوجد له شىء ثم يأتى عن يمينه فلا يوجد له شىء ثم يأتى عن شماله فلا يوجد له شىء ثم يأتى من قبل رجليه فلا يوجد له شىء فيقال له اجلس فيجلس فزعا مرعوبا فيقال له اخبرنا عما نسألك عنه فيقول وعم تسألونى عنه فيقال أرايت هذا الرجل الذى كان فيكم ماذا تقول فيه وماذا تشهد به عليه قال فيقول اى رجل قال فيقال الذى فيكم فلا يهتدى لاسمه فيقال محمد فيقول لا أدرى سمعت الناس يقولون قولا فقلت كما قالوا فيقال على ذلك حييت وعلى ذلك مت وعلى ذلك تبعث ان شاء الله ثم يفتح له باب الى النار ثم يقال له ذلك مقعدك وما اعد الله لك فيها فيزداد حسرة وثبورا ثم يفتح له باب الى النار فيقال له ذلك مقعدك فيها فيزداد حسرة وثبورا ثم يضيق عليه قبره حتى تختلف اضلاعه وهى المعيشة الضنك التى قال الله تعالى فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة اعمى.

فى الرجل يرفع الجنازة ما يقول

حدثنا وكيع ثنا هشام الدستوائى عن عبد الرحمن السراج عن نافع عن ابن عمر انه سمع رجلا فى جنازة يقول ارفعوا على اسم الله فقال ابن عمر

لا تقولوا ارفعوا على اسم الله فان اسم الله على كل شيء و قولوا ارفعوا بسم الله . حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان التيمى عن بكر بن عبد الله المزنى قال اذا حملت السرير فقل بسم الله و سبح . حدثنا معتمر بن سليمان عن ابيه عن بكر بن عبد الله كان اذا حمل فقال بسم الله و سبح ما حمل .

فى الميت يقبل بعد الموت

حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن موسى بن ابى عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة و ابن عباس ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه و سلم بعد موته . حدثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قبل النبي صلى الله عليه و سلم عثمان بن مظعون و هو ميت فرأيت دموعه تسيل على خديه . حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن ابى عمران الجونى عن يزيد بن بابنوس عن عائشة ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه و سلم بعدموته . حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن عبد الله البهى مولى آل الزبير ان ابا بكر جاء الى النبي صلى الله عليه و سلم بعد ما قبض و كشف عن وجهه فاكب عليه فقبله و قال بابى انت و امى ' ما اطيب حياتك و اطيب ميتك ' . حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا عاصم بن بهدله قال لما مات ابو وائل قبل ابو بردة جبهته .

فى الرجل يعزى ما يقال له

حدثنا وكيع عن عمران بن زائدة بن نشيط عن حسين بن ابى عائشة عن ابى خالد الوالبى ان النبي صلى الله عليه و سلم عزى رجلا فقال يرحمه الله

(١-١) و فى ز ما اطيبك حيا و ميتا .

و يأجرك . حدثنا يحيى بن يمان عن اشعث عن الحسن عن سمرة انه كان اذا عزى مصابا قال اصبر لحكم الله ربك . حدثنا وكيع عن ابى مودود عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال قال من عزى مصابا كساه الله رداء يحبربه يعنى يغبط به. حدثنا روح بن عبادة عن داود بن ناقد قال قلت لعبيد الله ابن عبيد كيف كانا هذان الشيخان يعزيان يعنى ابن الزبير و عبد الله بن عمر قال كانا يقولان اعقبك الله عقبى المتقين صلوات منه و رحمة و جعلك من المهتدين و اعقبك كما اعقب عبده الا بنياء و الصالحين .

فى ثواب من كفن ميتا

حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفيـة قال سمعت رجلا يقال له يوسف يحدث امى بن ربيعة قال من كفن ميتا كان كمن كفله صغيرا حتى يكون كبيرا . حدثنا وكيع عن ابى رافع قال اخبرنى مخبر عن سعيد ابن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم من كفن ميتا كساه الله من سندس (الجنة) و حريرها .

ما يتبع الميت بعد موته

حدثنا جعفر بن عون عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت جاء رجل الى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ان امى اقتتلت نفسها و انها لو تكلمت تصدقت فهل لها من اجر ان تصدقت عنها قال نعم . حـدثنا هشيم عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيـه عن جده انه سأل النبى صلى الله عليـه وسـلم فقال يا رسو الله ان العاصى بن وائل كان يأمر فى الجاهلية ان ينحرمائة بدنة و ان هشام بن العاصى نحرحصته من ذلك خمسين

بدنة

بدنة أفأنحر عنه فقال ان اباك لو كان اقر بالتوحيد فصمت عنه او تصدقت عنه او عتقت عنه بلغه ذلك. حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن ابى سعيد قال لو تصدق عن الميت بكراع لتبعه. حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس ان سعد بن عبادة استفتى النبى صلى الله عليه و سلم فى نذركان على امه توفيت قبل ان تقضيه فقال اقضه عنها. حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عاصم عن ابى صالح عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال ان الرجل ليرقى الدرجة فيقول ما هذا فيقال باستغفار و لدك من بعدك لك. حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب قال ان الرجل ليرفع بدعاء ولده له من بعده. حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن ابى ثابت عن عطاء و سفيان و زيد بن اسلم قالوا جاء رجل الى النبى صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله (أ) اعتق عن ابى و قدمات قال نعم. حدثنا وكيع ثنا ابن ابى رواد ثنا شريك عن الحجاج بن دينار قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ان من البر بعد البر ان تصلى عليهما مع صلاتك و ان تصوم عنهما مع صيامك و ان تصدق عنهما مع صدقتك. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال يقضى عن الميت اربع العتق و الصدقة و الحج و العمرة. حدثنا وكيع عن ابيه عن عبد الكريم عن عطاء قال يتبع الميت بعد موته العتق و الحج و الصدقة. حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن ابيه قال كنت جالسا عند النبى صلى الله عليه و سلم اذجاءته امرأة فقالت له انه كان على امى صوم شهرين أفيجزى عنها ان اصوم عنها قال نعم قالت

فان امی لم تحج قط أفیجزی ان احج عنها قال نعم . حدثنا الفضل بن دکین عن الحسن بن صالح عن عبد الله بن عطاء عن ابی جعفر ان الحسن و الحسین کانا یعتقان عن علی بعد موته .

فی الصبر من قال عند الصدمة الاولی

حدثنا شبابة بن سوار عن لیث بن سعد عن یزید بن ابی حبیب عن سعد بن شیبان عن انس عن النبی صلی الله علیه و سلم قال الصبر فی الصدمة الاولی . حدثنا وکیع عن سفیان عن منصور عن مجاهد قال کان یقال انما الصبر عند الصدمة الاولی . حدثنا وکیع عن محمد بن عبد الله بن علاثة العقیلی عن ابی سلمة الحمصی قال الصبر عند الصدمة الاولی . حدثنا یحیی بن بکیر عن شعبة عن ثابت قال سمعت أنسا یقول ان النبی صلی الله علیه وسلم قال ان الصبر فی او عند الصدمة الاولی . حدثنا وکیع عن سفیان عن ابن ابی حمزة عن ابراهیم قال قال رسول الله صلی الله علیه وسلم الصبر عند الصدمة الاولی .

فی نبش القبور

حدثنا علیة عن حبیب بن الشهید عن ابن سیرین ان زید بن ثابت استأذن عثمان فی نبش قبور کانت فی مسجد النبی صلی الله علیه و سلم فأذن له فنبشها وأخرجها من المسجد قال و انما کانت ترکت فی المسجد لانه کان فی رقاء الناس قلة . حدثنا یزید بن هارون اخبرنا حماد بن سلمه عن ابی التیاح عن انس ان مسجد رسول الله صلی الله علیه و سلم کان لبنی النجار فقال لهم رسول الله صلی الله علیه و سلم ثامنونی به فقالوا لا نلتمس به ثمنا الا عند الله وکانت فیه قبور من قبور المشرکین و نخل و حرث فأمر بالحرث

فسوى وبالنخل فقطع وبالقبور فنبشت . حدثنا ابو اسامة انا اسماعيل انا قيس قال رمى مروان طلحة يوم الجمل بسهم فى ركبته فمات فدفناه على شاطئ الكلاء فراى بعض اهله انه قال الا تريحونى من هذا الماء فانى غرقت ثلاث مرات يقولها قال فنبشوه فاشتروا له دارا من دار آل ابى بكرة بعشرة آلاف فدفنوه فيها .

فى النياحة على الميت وما جاء فيه

حدثنا اسود بن عامر ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الميت يعذب فى قبره بالنياحة . حدثنا وكيع ثنا سعيد بن عبيد و محمد بن قيس الاسدى قال سمعنا من على بن ربيعة الوالى قال اول من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب الانصارى فقام المغيرة بن شعبة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من نيح عليه فانه يعذب فى قبره بما نيح عليه . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نيح عليه فانه يعذب بما نيح عليه يوم القيمة . حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن حفصة عن ام عطية قالت لما نزلت اذا جاءك المؤمنات يبايعنك الى قوله ولا يعصينك فى معروف[١] قالت منه النوح[١] . حدثنا وكيع عن يزيد بن عبد الله مولى الصهباء عن شهر بن حوشب عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعصينك فى معروف قالت النوح . حدثنا ابو معاوية

(١-١) وفى ز قالت كانت منه النياحة فقلت يا رسول الله الا آل بنى فلان فانهم كانوا قد اسعدونى فى الجاهلية فقال (الا) آل بنى فلان .

عن الاعمش عن ابى صالح عن ابى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما بالناس كفرا النياحة والطعن فى الانساب. حدثنا عفان حدثنا ابان العطار ثنا يحي بن ابى كثير عن زيد بن ابى سلام عن مالك الاشعرى ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اربع فى امتى من الجاهلية لايتركونهن الفجر فى الاحساب والاستسقاء بالنجوم والنياحة والنائحة اذا لم تتب من قبل موتها تقدم يوم القيامة عليها سربال من قطران ودرع من جرب. حدثنا وكيع عن ابن ابى خالد عن الشعبي عن الحارث عن على قال نهى عن النوح. حدثنا ابن نمير عن مجالد عن الشعبي عن عبدالله عن على ان النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النوح. حدثنا وكيع عن سفيان عن هلال بن خباب عن ابى البختري قال النوح على الميت من امر الجاهلية. حدثنا وكيع ثنا اسحاق بن عثمان الكلابى عن اسماعيل بن عبد الرحمن بن عطية الانصارى عن امه قال قلت لها ما المعروف الذى نهيتن عنه قالت النياحة. حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم ولايعصينك فى معروف قال لايشققن جيبا ولايخمشن وجها ولاينشرن شعرا ولايدعون ويلا. حدثنا وكيع عن ابى جعفر الرازى عن الربيع عن ابى العالية ولايعصينك فى معروف قال النوح قال فى كل امر وافق لله طاعة فلم يرض لنبيه ان يطاع فى معصية الله. حدثنا وكيع عن قاسم الجعفى قال سمعت الشعبي يقول لعنت النائحة والممسكة. حدثنا على بن هاشم ووكيع عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر ان النبى صلى الله عليه وسلم قال انما نهيت عن النوح.

من رخص فی استماع النوح

حدثنا شريك عن يعلى عن عطاء بن السائب قال كان ابو البختری رجلا فقيها و كان يسمع النوح . حدثنا وكيع عن سعيد بن صباح قال اراه عن ابی وائل انه كان يستمع النوح ويبكی .

فی التعذيب فی البكاء علی الميت

حدثنا علی بن مسهر عن الشيبانی عن ابی بردة عن ابيه قال لما اصيب عمر جعل صهيب يقول وا أخاه قال فقال له عمر يا صهيب اماعلمت ان النبی صلی الله عليه و سلم قال ان الميت ليعذب ببكاء الحی . حدثنا محمد ابن بشر حدثنا عبد الله بن نافع عن عبد الله ان حفصة بكت علی عمر فقال مهلا يا بنية الم تعلمی ان النبی صلی الله عليه و سلم قال ان الميت ليعذب ببكاء اهله عليه . حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت عبد الله بن صبيح قال سمعت محمد بن سيرين قال ذكروا عند عمران بن الحصين النوح و قال ان الميت يعذب ببكاء الحی قالوا وكيف يعذب ببكاء الحی قال قد قاله رسول الله صلی الله عليه و سلم . حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابی صالح عن ابن عمر قال قال رسول الله صلی الله عليه و سلم ان الميت ليعذب ببكاء الحی . حدثنا ابن عيينة عن ابن ابی نجيح عن ابيه عن عبيد بن عمير قال قالت ام سلمة لما مات ابو سلمة قلت غريب و فی ارض غربة لأ بكينه بكاء يتحدث عنه فكنت قد تهيأت للبكاء اذ قبلت امرأة من الصعيد تريد أن تسعدنی فاستقبلها رسول الله صلی الله عليه و سلم فقال تريدين ان تدخلی الشيطان بيتا اخرجه الله منه مرتين قالت فسكتّ عن البكاء فلم ابك .

حدثنا عبد الله بن نمير ثنا محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت لما أتت وفاة جعفر عرفنا فى وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحزن فدخل عليه رجل فقال يا رسول الله ان النساء يكين قال فارجع اليهن فأسكتهن فان ابين فاحث فى وجوههن التراب قالت عائشة فقلت فى نفسى والله لا تركت نفسك ولا انت مطيع رسول الله صلى الله عليه وسلم. حدثنا ابن نمير ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة انها قيل لها ان ابن عمر يرفع الى النبي صلى الله عليه وسلم ان الميت يعذب ببكاء الحى فقالت وهل ابو عبد الرحمن انه قال ان اهل الميت يبكون عليه وانه ليعذب بجرمه. حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن الهجرى عن ابن ابى اوفى قال راى النساء يترثين [1] فقال لا تترثين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهانا عن المراثى. حدثنا الفضل بن دكين ثنا اسرائيل عن عبد الله بن عيسى عن جبير بن عتيك عن عمه قال دخلت مع النبي صلى الله عليه وسلم على رجل من الانصار واهله يبكون فقلت اتبكون عليه وهذا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعهن يبكين ما دام عندهن فاذا وجب [2] فلا يبكين.

من رخص فى البكاء على الميت

حدثنا ابو معاوية عن عاصم عن ابى عثمان عن اسامة بن زيد قال دمعت عين رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أتى بابنة زينب ونفسها تقعقع كانها فى شن قال فبكى قال فقال له رجل تبكى وقد نهيت عن البكاء فقال انما هذه رحمة جعلها الله فى قلوب عباده وانما يرحم الله من

---

(١) من التفعل والترثى ان يندب الميت فيقال وا فلانا - نهاية. (٢) قال جابر اى اذا أدخل قبره.

عباده الرحماء . حدثنا على بن هاشم عن ابن ابى ليلى عن عطاء عن جابر قال اخذ النبي صلى الله عليه وسلم يد عبد الرحمن بن عوف فخرج به الى النخل فأتى بابراهيم وهو يجود بنفسه فوضع فى حجره فقال يا بنى لا املك لك من الله شيئا وذرفت عينه فقال له عبد الرحمن تبكى يا رسول الله اولم تنه عن البكاء قال انما نهيت عن النوح عن صوتين احمقين فاجرين صوت عند نغمة لهو ولعب ومزامير شيطان وصوت عند مصيبة خمش وجوه وشق جيوب ورنة شيطان انما هذه رحمة ومن لا يرحم لا يرحم يا ابراهيم لولا انه امر حق ووعد صدق وسبيل ماتية وان اخرنا لنلحق اولانا لحزنّا عليك حزنا اشد من هذا وانا بك لمحزونون تبكى العين ويحزن القلب ولانقول ما يسخط الرب . حدثنا وكيع ثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قال ذكرلها حديث ابن عمر ان الميت ليعذب ببكاء الحى فقالت وهل ابو عبد الرحمن كما وهل يوم قليب بدر انما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ليعذب وان اهله ليبكون عليه . حدثنا شبابة بن سوار ثنا سليمان ابن المغيرة عن ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد لى الليلة غلام فسميته باسم ابى ابراهيم قال ثم رفعه الى ام سيف امرأة قين بالمدينة يقال له ابوسيف فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانطلقت معه فصادفنا ابا سيف ينفخ فى كيره وقد امتلأ البيت دخانا فاسرعت المشى بين يدى النبي صلى الله عليه وسلم حتى انتهى الى ابى سيف فقلت يا اباسيف امسك امسك جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمسك فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالصبي فضمه اليه وقال ما شاء الله ان يقول قال انس فلقد رأيته يكيد بنفسه قال فدمعت عينا النبى صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم تدمع العين ويحزن القاب ولا نقول الا ما

يرضى ربنا و انا بك يا ابراهيم لمحزونون . حدثنا عبيد الله بن موسى ثنا اسامة ابن زيد عن نافع عن ابن عمر قال رجع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم احد فسمع نساء بنى عبد الاشهل يبكين على هلكاهن فقال لكن حمزة لابواكى له فجئن نساء الانصار فبكين على حمزة فرقد فاستيقظ فقال ياويحهن انهن لهاهنا حتى الآن مروهن فليرجعن و لايبكين على هالك بعد اليوم. حدثنا الحسن بن موسى عن سعيد بن زيد قال حدثنى عطاء بن السائب ثنا عكرمة قال كان ابن عباس يقول احفظوا هذا الحديث ان احدى بنات النبي صلى الله عليه و سلم كانت فى الموت فوضعها رسول الله صلى الله عليه و سلم على يديه و وضع رأسها على ثدييه وهى تسوق حتى قبضت فوضعها و هو يبكى قال فصاحت ام ايمن فقال النبى صلى الله عليه وسلم او لا اراك تبكى عند رسول الله صلى الله عليه و سلم قالت و لا ارى رسول الله صلى الله عليه و سلم يبكى قال انى لم ابك و لكنها رحمة .

باب كان رسول الله عليه و سلم لا يبكى

حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو حدثنا ابى عن علقمة بن وقاص عن عائشة ام المؤمنين قالت حضر رسول الله صلى الله عليه و سلم و ابو بكر و عمر يعنى سعد بن معاذ فوالذى نفس محمد بيده انى لأعرف بكاء عمر من بكاء ابى بكر وانى لفى حجرتى قالت وكانوا كما قال الله رحماء بينهم قال علقمة اى اماه كيف كان يصنع رسول الله صلى الله عليه و سلم قال كانت عينه لا تدمع على احد و لكنه كان اذا وجد فانما هو اخذ بلحيته . حدثنا ابواسامة عن شعبة عن على بن زيد عن ابى عثمان قال أتيت عمر بنعى النعمان بن مقرن فوضع يده على رأسه و جعل يبكى . حدثنا شريك عن الهجرى عن ابن ابى اوفى قال ان بكت باكية او دمعت عين فلابأس ولكن

قد

قد نهينا عن الترثى . حدثنا اسماعيل بن علية عن نافع قال كان ابن عمر فى السوق فنعى اليه حجر فاطلق حبوته و قام و عليه النحيب[1] . حدثنا وكيع حدثنا اسرائيل عن اسحاق عن عامر بن سعد البجلى عن ابى مسعود[2] و ثابت بن زيد و قرظة بن كعب قالوا رخص لنا فى البكاء على الميت فى غير نوح . حدثنا شريك عن ابى اسحاق عن عامر بن سعد قال دخلت على ابى مسعود[2] و قرظة بن كعب فقالا انه رخص لنا فى البكاء عند المصيبة . حدثنا غندر عن شعبة عن ابى اسحاق عن عامر بن سعد عن ابى مسعود و عامر بن زيد نحوه . حدثنا عفان حدثنا وهيب عن هشام بن عروة عن وهب ابن كيسان عن محمد بن عمرو بن عطاء عن سلمة بن الا زرق عن ابى هريرة قال مر على النبى صلى الله عليه و سلم بجنازة يبكى عليها و انا معه و عمر بن الخطاب فانتهر عمر اللاتى يبكين مع الجنازة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم دعهن يا ابن الخطاب فان النفس مصابة و العين دامعة و العهد قريب . حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن محمد بن عمرو ابن عطاء عن ابى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم بنحوه .

فى الميت او القتيل ينقل من موضعه الى غيره

حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس عن نبيح عن جابر ان النبى صلى الله عليه و سلم امر ان يرد القتلى الى مصارعهم . حدثنا وكيع عن سعيد بن السائب قال سمعت شيخا فى بنى عامر احد بنى سواء يقال له عبد الله[3] بن معية[4] قال اصيب رجلان من المسلمين يوم الطائف قال فحملا الى النبى صلى الله عليه و سلم فبلغه ذلك فبعث ان يدفنا حيث اصيبا او لقيا.

(١) و فى ن وغلبه النحيب . (٢) و فى ن ابن مسعود . (٣) و يقال له عبيد الله .
(٤) مصغر أخرماهاه .

حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن صفية عن امه قالت أتيت عائشة اعزيها بأخ لها مات فى مكان فحمل وهو ميت فدفن فى مكان آخر فقالت فى نفسى منه شئ الا انى وددت انه كان دفن حيث مات. حدثنا وكيع عن ابراهيم بن يزيد عن ابن بهمان عن جابر بن عبد الله قال قال النبي صلى الله عليه وسلم تدفن الاجساد حيث تقبض الارواح.

في المشى بين القبور فى النعال

حدثنا وكيع قال ثنا الاسود بن شيبان عن خالد بن شمير عن بشير ابن نهيك عن بشير بن الخصاصية ان النبي صلى الله عليه وسلم راى رجلا يمشى بين القبور فى نعليه فقال يا صاحب السبتتين القهما. حدثنا ابو الوليد الطيالسى عن جرير بن حازم قال رأيت الحسن و ابن سيرين يمشيان بين القبور فى نعالهما.

من كره ان يستق من الآبار التى بين القبور

حدثنا معتمر بن سليمان عن رجل يقال له النعمان الجندى عن ابن طاوس عن ابيه انه كره ان يستسقى من الآبار التى تكون بين ظهرانى المقابر.

* * * * *

آخر الجزء الثالث من الكتاب المصنف والحمد لله وحده ويتلوه كتاب الحج اوله بسم الله الرحمن الرحيم (ما قالوا فى ثواب الحج)

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

فهرس مضمون الكتاب المصنف الجزء الثالث

كتاب الجنائز

فهرس ابواب الكتاب المصنف ج - ٣

{تم فهرس}

فهرس الخطأ و الصواب الكتاب المصنف الجزء الثالث

الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب	الصفحة	السطر
قرأة	قراءة	١٠	٤	معمر	معتمر	١٥٧	١٥
يحيى ن	يحيى ابن	«	١٠	محمد	معمر	«	١٥
حين	حين يخرجون الى الصلوة	«	١٣	لا نجمع	لا فقال لانجمع	١٥٨	١٦
				مال	فى مال	١٥٩	١
بمثله	بمثله	١٧	١٤	الخيلطين	الخليطين	١٩٧	١٢
قال ابن	قال ابن عباس	١٨	٢٠	يتلوه	يتلوه	٢٢٧	١٣
يعنى	تعنى	١٩	١٦	قال	قالت	٢٤١	١٠
ثم	ثم	١٥	١٩	جربر	جرير	٢٩١	٥
صافأتم ما	صائم فأما	٦٥	٢	فقانا	فقلنا	٢٩٢	٥
أتبت	أتبت	٧٥	٤	ماباق	ماباح	٢٩٤	١٥
عن عن محمد	عن محمد	٨٥	١٤	عمر مثله	عن عمر مثله	٣١١	١٠
حدثتا	حدثنا	٨٦	٦	ابن	اين	٣١٢	٩
محمد ين بشر	محمد بن بشر	«	٩	خالدبى مخلد	خالدبن مخلد	٣١٩	٩
ماصلة	مفاصلة	«	١٨	سعث	اشعث	٣٢٥	١
قال أعتكاف	قال لااعتكاف	٨٧	١	يعمن	يعمق	٣٢٦	١
الاسحاق	اسحاق	«	١٩	يسم	يسم	٣٣٤	١
(ان) و يشهد	و (ان) يتشهد	٨٨	٩	فيها	فيه	٣٤٤	٢١
كان سول الله	كان رسول الله	«	١٨	فال	قال	٢٥٨	١٤
ابى تجيح	ابى نجيح	٩٩	١٤	جبير	جبير	٣٥٩	١٥
ـــ..	ضمن	١٥٧	٨				

ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف
فى
الأحاديث والآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبى شيبة ابراهيم ابن عثمان
أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥هج

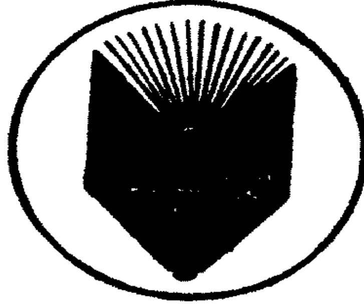
الجزء الرابع

حققه وصححه
الاستاذ عامر العمرى الأعظمى
أفضل العلماء جامعة مدراس ـ الهند

واهتم بطباعته ونشره
مختار احمد الندوى السلفى

الدار السلفية
١٣، محمد على بلدينج ـ بهندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية (٢٣)



AL - DARUSSALAFIAH
13, Moḥammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY - 400 003
(INDIA)

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

ان الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئآت اعمالنا، من يهده الله فلا مضل له واشهد ان محمدا عبده ورسوله.

اما بعد، أن مؤسسة الدار السلفية اذ تقدم بغاية السرور هذا الكتاب الجليل «الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار» للامام الحافظ ابو بكر عبد الله ابن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفى العبسى المتوفى سنة ٢٣٥ هج.

ضمن سلسلة احياء التراث السلف الصالح، فإن من اهم غاياتها «تقريب السنة بين يدى الامة».

وحيث ان الاجزاء الخمسة الاولى من الكتاب طبعت اول مرة سنة ١٣٨٦هج ثم توقفت طباعة الباقية كما نفدت الاجزاء المطبوعة ايضا فنظرا الى اهمية الكتاب وافادته توكلنا على الله وبداءنا طباعته كاملا من اوله الى آخره، والله ولى التوفيق، وبعزته وجلاله تتم الصالحات.

ولقد بذلنا فى اخراجه احسن ما يمكن لنا من التصحيح والطباعة والتجليد، نسئل الله العلى القدير أن ينفعنا بهذا الكتاب وان يجعل عملنا خالصة لوجهه الكريم، وينفع به مولفه ومصححه ومن سعى فى نشره ومن عمل به اجمعين.

الراجى الى عفوه
مختار احمد الندوى السلفى

الدار السلفية
١٣، محمد على بلدينج - بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

الدار السلفية بومبائى فى سطور

الدار السلفية، مؤسسة اسلامية كبيرة فى الهند، تبذل جهودها ـ باذن الله ـ لتأليف وترجمة المؤلفات العلمية التى ترشد الى الاسلام الصحيح وتقدم حلول المشاكل العصرية فى ضوء الكتاب والسنة وتقوم بطبعها ونشرها فى الهند وخارجها وتتخلص أهدافها فيما ياتى:

١ ـ عودة بالأمة الى الكتاب والسنة وفهمهما على نهج السلف الصالح رضى الله عنهم.

٢ ـ تحذير المسلمين من الشرك على أختلاف مظاهره ومن البدع والعادات المعارضة للدين ومن الأحاديث المنكرة والموضوعة التى شوهت جمال الاسلام وحالت دون تقدم المسلمين.

٣ ـ احياء التفكير الاسلامى الحر فى حدود القواعد الاسلامية وازالة الجمود الفكرى الذى ران على عقول كثير من المسلمين وابعدهم عن منهل الاسلام الصافى.

٤ ـ تاليف الكتب الاسلامية وترجمتها وطبعها باللغات العربية وغيرها من اللغات العالمية حتى يتمكن أهلها من معرفة تعاليم الاسلام الصافية وطريقة السلف الصالح.

٥ ـ الاعتناء باخراج الكتب الاسلامية فى طباعة انيقة وهيئة جميلة وذلك لرفع مستوى المطبوعات الدينية وتشويق الناس الى اقتناء ما ينفعهم فى الآخرة.

الرجاء من المؤسسات والمنظمات التى تهدف الى خدمة الاسلام أن تعامل مع الدار السلفية وتتعاون معها فى سبيل تحقيق أهداف الاسلام.

والله هو الهادى الى سواء السبيل؟

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الرابع

السفحة — أبواب — الصفحة — أبواب

تم فهرس

بسم الله الرحمن الرحيم

فى قوله تعالى «فصيام ثلثة ايام فى الحج[1]»

حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن [جعفر عن أبيه عن على -[2]] فى قوله «فصيام ثلثة ايام فى الحج» قال : صم قبل التروية يوم [و يوم التروية -[2]] و يوم عرفة فان فاته الصوم [تسحر ليلة الحصبة -[2]] فصيام ثلاثة أيام فى الحج و سبعة إذا رجع [إلى أهله -[2]] .

[حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل و عياض و جرير عن منصور عن إبراهيم و مجاهد قال : آخرها يوم عرفة -[2]] .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن حجاج قال سمعت أبا جعفر يقول : آخرها يوم عرفة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن حجاج عن عطاء قال : إن شاء صام أول العشر و وسطها ، و آخرها يوم عرفة .

(ه) هذا رقم صفحة الأصل ، و المراد بالأصل هو المخطوطة المحفوظة بالمكتبة الآصفية بحيدرآباد - الهند ، (و اسمها الآن : المكتبة المركزية الحكومية) جعلناها أساسا لهذا الطبع - المظهرى .

(١) القرآن المجيد سورة ٢ : ، آية : ١٩٦ .

(٢) مابين الحاجزين من س ، و هو ساقط من الأصل ، و «س» رمز لنسخة المصنف المحفوظة بالمكتبة السعيدية بحيدرآباد .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن حجاج عن خبيب[١] عن سعيد ابن جبير مثل قول عطاء .

[حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن حجاج عن القاسم بن نافع عن مجاهد قال : آخرها يوم عرفة -[٢]] .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن حجاج قال : انطلقت أنا و الحكم إلى أبي الوليد فأخبرنا أنه سمع ابن عمر يقول : آخرها يوم عرفة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مسهر عن داود عن الشعبي في قوله « فصيام ثلثة ايام في الحج » قال : قبل التروية يوما ، و آخرها يوم عرفة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية[٣] عن داود عن الشعبي مثله .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال : من لم يصم قبل التروية بيوم ، يوم التروية و يوم عرفة ، فاته الصوم .

(١) من س ، و في الأصل : حبيب .

(٢) من س ، و هو ساقط من الأصل .

(٣) وقع في الأصل في كل موضع : عليه - بالهاء - خطأ ، و التصحيح من س و تهذيب التهذيب ، و هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم أبو بشر البصري المعروف « بابن علية » روى عن عبد العزيز بن صهيب و سليمان التيمي و حميد الطويل .... و عنه شعبة و ابن جريج ، و هما من شيوخه .... قال علي بن الجعد عن شعبة : إسماعيل بن علية ريحانة الفقهاء ، و قال يونس بن بكير عنه : ابن علية سيد المحدثين - راجع تهذيب التهذيب للعسقلاني ١/٢٧٥ ، و أيضا بهامشه تعليقا على بشر : بشر بكسر موحدة وسكون معجمة ، و علية بضم مهملة و فتح لام و شدة تحتية - كذا في المغني - المظهري .

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يونس بن أبي اسحاق عن وبرة[١] عن ابن عمر و عبيد بن عمير، قال ابن عمر: قبل يوم التروية بيوم، و يوم التروية، و يوم عرفة، و قال عبيد بن عمير: يصوم أيام التشريق.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن إبراهيم/بن ميسرة عن طاوس[٢] و ابن طاوس عن أبيه: يجعل المتمتع آخر صومه يوم عرفة.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية[٣] عن يونس عن الحسن: فصيام ثلاثة ايام فى الحج، آخرها يوم عرفة.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر و حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: آخرها يوم عرفة.

فى المريض يرمى عنه الجمار

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم[٤] عن مغيرة عن إبراهيم قال: يحمل

---

(١) وقع فى الأصل: وبره، و فى س: وره - كذا، - و التصحيح من تهذيب التهذيب للعسقلانى.

(٢) فى الأصل: علويص - كذا، و التصحيح من س.

(٣) سبق التعليق عليه آنفا.

(٤) وقع فى الأصل: هشيم - بتقديم الياء على الشين - خطأ، و التصحيح من س و تهذيب التهذيب للعسقلانى، ففيه: هو هشيم بن بشير بن القاسم بن دينار السلمى أبو معاوية بن أبي خازم الواسطى، قيل انه بخارى الأصل، روى عن أبيه و خاله القاسم ابن مهران .... و روى عنه مالك بن أنس و شعبة و الثورى .... و قال يحيى بن أيوب المقابرى: سمعت نصر بن بسام يقول رأيت معروفا الكرخى فسمعته يقول: رأيت النبي صلى الله عليه و سلم فيما يرى النائم و هشيم بين يديه و هو يقول: جزاك الله تعالى عنى خيرا - راجع تهذيب التهذيب للعسقلانى ١١/٥٩.

المريض إلى الجمار[1] ، فان استطاع أن يرمى فليرم ، و إن لم يستطع فليوضع الحصى فى كفه ، ثم يرمى بها من كفه .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : يشهد بالمريض المناسك كلها ، و يطاف به على محمل فاذا رمى الجمار وضع فى كفه ثم رمى به من كفه .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن ليث عن عطاء قال : يرمى عنه .

فى المرأة تخرج مع ذى محرم

حدثنا[2] أبو بكر قال نا هشيم[3] عن يونس عن الحسن قال : لا تحج المرأة إلا مع ذى محرم .

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم[3] عن يونس عن ابن سيرين قال : تخرج فى رفقة فيها رجال و نساء ، و تتخذ سلما تصعد عليه ، و لا يقربها الكارى .

حدثنا[2] أبو بكر قال نا جرير عن ليث عن يحى بن عباد - أى هبيرة - قال : كتبت امرأة من أهل الرى إلى إبراهيم أنها موسرة و ليس لها بعل ولا محرم و لم تحج قط ، فكتب إليها إبراهيم : إن هذا من السبيل الذى قال الله و ليس لك محرم ، فلا تحجى إلا مع بعل أو محرم .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن ابن شبرمة قال : كان الحسن بن أبى الحسن يرخص للمرأة التى لم تحج قط أن تحج مع المرأة التى معها محرم .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى سعيد

(١) فى س : الحمار - خطأ .

(٢) فى س : نا .

(٣) سبق التعليق عليه آنفا .

قال قال رسول الله[١] صلى الله عليه و سلم[١] : لا تسافر المرأة سفرا يكون ثلاثة أيام إلا مع أبيها أو ابنها أو أخيها أو زوجها أو ذي محرم .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر أنه سئل عن المرأة تريد الحج و زوجها غائب بخراسان فقال : إذا كانت الفريضة و كان لها محرم فلا بأس .

حدثنا أبو بكر قال نا حميد عن ليث عن طاوس قال : لا تحج المرأة إلا مع زوجها أو ذي محرم .

حدثنا[٢] أبو بكر قال نا حميد عن حسن عن علي بن عبد الأعلى قال : سئل عكرمة عن المرأة تحج مع غير ذي محرم أو زوج فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن تسافر المرأة فوق ثلاثة إلا مع ذي محرم ، فكيف تصنع مانهيها[٣] .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي[٤] صلى الله عليه و سلم[٤] قال : لا تسافر امرأة[٥] فوق ثلاثة[٦] إلا مع ذي محرم .

(١ - ١) من س . و في الأصل : صلعم ، و هذا من تخليط الناسخ الهندي ، و هذا من آداب المحدثين إنهم كانوا يكتبون « صلى الله عليه و سلم » عقب « رسول الله » المظهري .

(٢) في س : نا .

(٣) في الأصل غير واضح ما صورته « سـ هها » - كذا ، و في س : « اسئها - كذا ، و لعل الصواب ما أثبتناه في المتن .

(٤ - ٤) في س : عليه السلام .

(٥) في س : المرأه .

(٦) في س : ثلاث .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن أبي معبد[١] قال: سمعت ابن عباس يقول سمعت النبي [٢]صلى الله عليه وسلم[٢] يخطب يقول لا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم، فقام[٣] رجل فقال: [يا -[٤]] رسول الله صلى الله عليه وسلم إن امرأتي خرجت حاجة وإني كتبت[٥] في غزوة كذا وكذا، فقال: انطلق فحج مع امرأتك.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يونس عن الزهري قال: ذكر عند عائشة «المرأة لا تسافر إلا مع ذي محرم» فقالت عائشة: ليس كل النساء تجد محرما.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أمه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تسافر امرأة مسيرة يوم تام إلا مع ذي محرم.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ليث قال: ذكر لعمر ابن عبد العزيز، امرأة سافرت [مع عبدها -[٤]]، فكره ذلك، فقيل له: إنه أخوها من الرضاعة، فلم ير به بأسا.

إذا أحرم بحجتين

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن يعقوب عن عطاء في الرجل يُهِل بحجتين قال: هو متمتع.

(١) من س: وفي الأصل: سعيد

(٢ - ٢) في س: عليه السلام.

(٣) في الأصل: فقال، ومن هنا إلى «فقالت عائشة» الذي هو في الحديث الآتي ساقط من س.

(٤) من س، وهو ساقط من الأصل:

(٥) من س، وفي الأصل: اكتتبت - كذا.

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال نا روح بن عبادة عن أشعث عن الحسن قال: عليه حجة و عمرة .

فى وقت الافاضة من عرفة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا[1] جرير عن الركين قال سمعت ابن عمر يقول لابن الزبير حين سقطت الشمس : افض .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن[2] أبى ليلى /عن ابن[3] أبى مليكة عن عبدالله بن عمرو أن جبريل جاء إلى إبراهيم و قف بعرفات حتى إذا كان كأعجل ما يصلى أحدا المغرب دفع به .

حدثنا أبو بكر قال نا على بن هاشم عن ابن أبى ليلى عن ابن أبى مليكة عن عبدالله بن عمرو عن النبى [صلى الله عليه و سلم[4] ـ] بنحوه .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن أبى زائدة[5] عن ابن جريج[6] قال :

---

(١) فى س : نا .

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن ـ كما فى تهذيب التهذيب ١٢/٣٠٩ .

(٣) هو عبد الله بن عبيد الله ـ كما فى تهذيب التهذيب ١٢/٣١٢، و وقع فى الأصل فى كل موضع مليكه ـ بالهاء، خطأ .

(٤) ليس فى الأصل و س .

(٥) من س، و فى الأصل : الزائدة .

(٦) وقع فى الاصل و س : ابن جريح ـ بالحاء المهملة فى كل موضع ـ خطأ، و التصحيح تهذيب التهذيب، ففيه، هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج (بالجيمين) الأموى مولاهم أبو الوليد و أبو خالد المكى، أصله رومى، روى عن حكيمة بنت رقيقة وأبيه عبد العزيز وعطاء بن رباح وإسحاق بن أبى طلحة و زيد بن أسلم والزهرى وسليمان ابن أبى مسلم الأحول وصالح بن كيسان وصفوان بن سليم وطاؤس وابن أبى مليكة =

أخبرت عن محمد بن قيس بن مخرمة[١] بن عبد المطلب أن النبي[٢] صلى الله عليه و سلم خطب بعرفة فقال: أما بعد، فان هذا يوم الحج الأكبر، و إن أهل الجاهلية و الأوثان كانوا يدفعون في هذا اليوم قبل غروب الشمس حين تعم[٣] بها الجبال كأنها عمائم الرجال في وجوههم، و إنا ندفع بعد غروبها، فلا تجعلوا بنا، هدايُنا يخالف هدى أهل الشرك و الأوثان.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن زائدة عن ابن جريج عن نافع قال: كان ابن عمر يرى الدفعة من عرفة إذا تبين الليل و أفطر الصائم.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد قال: وقفت[٤] مع عبد الله و على الناس[٥] عثمان، حتى

= .... وخلق كثير، وعنه ابناه عبد العزيز و محمد والأوزاعي والليث ويحيى بن سعيد الأنصاري و هو من شيوخه .... و عثمان بن الهيثم و آخرون، قال عبد الله بن أحمد قلت لأبي: من أول من صنف الكتب؟ قال: ابن جريج و ابن أبي عروبة. و قال جعفر بن عبد الواحد عن يحيى بن سعيد: كان ابن جريج صدوقا، فاذا قال «حدثني» فهو سماع، و إذا قال «أخبرني» فهو قراءة، وإذا قال «قال» فهو شبه الريح .... قال محمد ابن عمر: مات ابن جريج في أول عشر ذي الحجة سنة خمسين و مائة و هو ابن (٧٠) سنة، و كان ثقة كثير الحديث .... ذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان من فقهاء أهل الحجاز .... قال أبو عاصم: كان من العباد، وكان يصوم الدهر إلا ثلاثة أيام من الشهر - راجع لمزيد الاطلاع على ترجمته تهذيب التهذيب للعسقلاني ٦/٤٠٢ المظهري.

(١) من س، و في الأصل: محرمة.

(٢) و في س: عليه السلام.

(٣) في س: نعيم - خطأ.

(٤) من س، و في الأصل: و معت. (٥) كذا في الاصل و س.

إذا غربت الشمس قال: لو أن أمير المومنين أفاض الساعة أصابت السنة، فما كان كلامه بأسرع من أن أفاض.

من كان يستحب إذا دخل الرجل مكة [١]أن لا[١] يخرج حتى يقرأ القرآن

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يحبون إذا دخلوا مكة أن لا يخرجوا حتى يختموا القرآن.

حدثنا أبو بكر بن عياش[٢] عن هشام[٣] عن الحسن قال: كان يعجبهم إذا قدموا مكة لحج[٤] أو عمرة ألا يخرجوا حتى يقرؤا ما معهم من القرآن.

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد القطان عن التميمي[٥] عن أبي مخلد[٦] قال: كان يحب أو يستحب إذا قدم شيئا من هذه المساجد أن لا يخرج حتى يقرأ القرآن، بالمسجد الحرام و مسجد المدينة و مسجد بيت المقدس.

(١ - ١) في الأصل: لا، و في س: ألا.

(٢) في الأصل: عباس - خطأ، و التصحيح من س و تهذيب التهذيب ١٢/٩، و فيه: ابن عياش جماعة، منهم عبدالله بن عياش بن أبي ربيعة وأبو بكر بن عياش الكوفي و اسماعيل بن عياش و علي بن عياش.

(٣) من س، و في الأصل: هاشم.

(٤) في الأصل و س: بحج

(٥) هو أربدة - كما في تهذيب التهذيب ١٢ / ٣٢٠.

(٦) في تهذيب التهذيب ٢١- ٢٩٧: أبو مخلد، و يقال له «أبو خالد» اسمه مهاجر بن مخلد مولى البكرات.

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة أنه قرأه - يعنى القرآن، حيث قدم مكة .

فى القرأة فى الطواف بالبيت

حدثنا أبو بكر قال نا عباد عن يحيى البكا قال: سمع: ابن عمر رجلا يقرأ و هو يطوف بالبيت فنهاه .

حدثنا أبو بكر قال نا / جرير عن ليث عن مجاهد قال: كان يكره[1] القرأة فى المشى[2] فى الطواف، و لكن يذكر الله و يحمده و يكبره .

حدثنا أبو بكر قال نا فضيل بن عياض عن هشام[3] عن الحسن وعطاء قال: القرأة فى الطواف محدث .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إبراهيم عن نافع قال: طفت[4] مع سعيد بن جبير و كان لا يفتر من ذكر الله .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج قال: سألت عطاء عن القرأة فى الطواف حول البيت، فلم ير به بأسا .

حدثنا أبوبكر قال نا أبو خالد عن عثمان بن أسود قال: رأيت أصحابنا يقرؤن على مجاهد فى الطواف .

حدثنا أبوبكر قال نا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يكره القرآن فى الطواف .

---

(١) فى س: يقرر - خطأ .

(٢) من س، و فى الأصل: العشى .

(٣) من س، و فى الأصل: هاشم .

(٤) من س، و فى الأصل: لفت - خطأ .

فى التطوع بين الصلاتين

حدثنا أبوبكر قال نا ابن علية عن التيمى[1] عن أبى مخلد[2] أنه كان مع ابن عمر فأتى جمعا فصلى المغرب، ثم التفت إلينا فقال: الصلاة جامعة، ولم يتجوز بينهما.

حدثنا أبوبكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عبدالرحمن بن زيد قال: حججت مع عبدالله، فلما أتى جمعا أذن وأقام فصلى المغرب ثلاثا، ثم تعشى، ثم أذن وأقام فصلى العشاء ركعتين.

حدثنا أبوبكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم عن عبدالرحمن ابن الأسود عن أبيه أن عمر صنع مثل صنيع ابن مسعود.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبى ذئب عن إبراهيم [3]عن سالم عن ابن عمر[3] أن النبى صلى الله عليه وسلم جمع بينهما بجمع، ولم يتطوع بينهما.

أين يصلى من داخل البيت

حدثنا أبوبكر قال نا عبدة بن سليمان عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: دخل النبى صلى الله عليه وسلم البيت وعثمان بن طلحة و[4] بلال، فأجافوا[5] عليهم الباب طويلا ثم فتحوا، فكنت أول الناس

---

(١) من س، وفى الأصل: التميمى.

(٢) فى س: بلا نقط.

(٣ - ٣) من س، وفى الأصل: عن عمر

(٤) ليس فى س.

(٥) كذا فى الأصل و س.

فلقيت [١]بلالا فقلت[١] : أين صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : بين العمودين المقدمين .

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن هشام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى في "بيت تجاهه[٢] حين دخله .

حدثنا أبوبكر قال نا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء قال قلت له : أصلي في نواحي[٣] البيت ؟ قال : نعم ، صل[٤] في أي نواحيه شئت .

حدثنا أبوبكر قال نا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد عن صفوان و ابن صفوان أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى في البيت ركعتين[٥] حين دخله .

في المحرم يصيب بيض النعام

حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد في بيض النعام درهم في كل بيضة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن داود عن الشعبي قال : في بيض النعام قيمته .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل[٦] عن خصيف[٧] عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : في بيض النعام قيمته .

(١ - ١) ليس في س .

(٢) من س ، وفي الأصل : تجاهد - خطأ .

(٣) في س : بواحي . (٤) من س ، و في الأصل : صله .

(٥) لفظ « ركعتين » مكرر في الأصل .

(٦) هو محمد بن فضيل بن غزوان - كما في تهذيب التهذيب ١٢/٨٠٧ .

(٧) من س ، و في الأصل : حصيف - كذا .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال: فى بيض النعام قيمته .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج[١] عن عبد الله بن ذكوان أن النبي [٢]صلى الله عليه و سلم[٢] سئل عن محرم أصاب بيض نعام قال: فداء عليه فى كل بيضة صيام يوم أو إطعام مسكين .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن ابن جريج عن أبى زياد عن عائشة عن النبي [٢]صلى الله عليه و سلم[٢] بنحو من حديث حفص عن ابن جريج .

حدثنا ابو بكر قال نا وكيع و ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر قال: فى بيض النعام قيمته .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن طلحة بن عبيد الله قال: سألت طاوسا عن بيض الحجلى يصيبه المحرم، قال: فيه قيمته .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن ابن سيرين أنه قال فى بيض النعام [٣]أشار به[٣] رجل حرام بحلال: صيام يوم أو أطعام مسكين .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبى ليلى عن عطاء عن ابن عباس قال: فى كل بيضتين درهم، و فى كل بيضة نصف درهم .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن حجاج عن أبى الزبير عن جابر عن عمر أنه قال: فى البيض قيمته .

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن ابن أبى عروبة عن مطر الوراق

---

(١) قد سبق التعليق عليه .

(٢ - ٢) فى س: عليه السلام .

(٣ - ٣) فى س: اشاريه - كذا .

عن معاوية ابن قرة أن رجلا أوطأ بعيره بيض نعام[١]. فسأل عليا، فقال: عليك لكل بيضة [٢]ضراب ناقته أو حين[٢] ناقته، فانطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بما قال، فقال: قد قال ما سمعت، عليك في كل بيضة صيام يوم أو طعام مسكين.

حدثنا أبو بكر / قال نا أبو خالد الأحمر عن داود عن الشعبي قال: ثمنه.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن أشعث عن محمد قال: صيام يوم أو طعام مسكين.

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن لاحق بن حميد عن أبي عبيدة أن ابن مسعود قال في ذلك: عليك لكل بيضة صيام يوم أو طعام مسكين.

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة قال: [٣]سئل الحكم[٣] عن بيض حمام[٤] الحرم، فقال: في بيضته مد من طعام.

في بدل البُدن

حدثنا أبو محمد عبد[٥] الله بن يونس قال نا أبو عبد الرحمن - يعني ابن مخلد قال نا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال نا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن أيوب السختياني عن عكرمة أن رجلا جاء إليه فسأله عن رجل ذبح ولد بدنته، قال: عليه دم.

(١) من س، وفي الأصل: النعام.

(٢ - ٢) في س: صواب نافة او حين ناقة - كذا.

(٣ - ٣) في س: سألته الحكم.

(٤) في س: خمام - كذا.

(٥) من س، وفي الأصل: عبيد

[حدثنا أبو بكر قال نا أبو الحسن عن حماد بن سلمة عن عبد الكريم عن مجاهد قال: عليه دم -[١]] .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن هشام عن الحسن في البدنة تنتج قال: يحمله عليها فان ذبحه و أكله ذبح مكانه كبشا .

[حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحمل ولد البدنة عليها -[١]] .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال: ولد البدنة ينحر مع أمه .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن [ابن -[١]] جريج عن عطاء و فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يقول: إذا ذبحت البدنة ذبح ولدها معها .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء في رجل ساق بدنته فوضعت في الطريق فلم يستطع أن يحمله، قال: يصنع به ما شاء، فاذا دخل مكة ذبح مكانه كبشا .

في الرجل ينصرف قبل الامام في عرفة

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن زائدة عن ابن جريج قال قلت لعطاء: هل يبرح[٢] موقفا بعرفة قبل الامام ؟ قال: لا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان بن خيثم عن يونس[٣] بن ماهك عن ابن عمر أنه دفع قبل الامام .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم بن عبد الأعلى قال: أفاض صاحب لنا قبل الامام فسألت مجاهدا، فقال: يهرق[٤] دما .

(١) من س، و هو ساقط من الأصل .

(٢) في س: يترح . (٣) في س: يوسف . (٤) في الأصل و س: يهريق .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الحسن قال: إذا أفاض قبل الامام فعليه دم .

من قال إذا مر بجمع فلم ينزلها أهرق[1] دما

حدثنا أبو بكر قال نا سلام أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم[2] فى رجل مر بجمع و هو لا يرى أن بها موقفا حتى أتى منى، قال: يهرق[3] لذلك دما .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن مغيرة عن إبراهيم فى من جهل أن يبيت[4] بجمع، قال: يهرق[3] دما .

حدثنا ابو بكر قال نا حفص عن يحيى بن سعيد عن عطاء، قال سمعته يقول: من رهق[5] عن جمع فلم ينزلها أهرق[1] لذلك دما[6] .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبي السفر عن الشعبي قال: من لم يقف بجمع [جعلها عمرة .

حدثنا أبو بكر قال نا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال: من لم يقف بجمع -[7]] فلا حج له، و ... من قابل .

فى القوم يشتركون فى الصيد و هم محرمون

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن حماد عن إبراهيم قال: جزاء واحد .

(١-١) فى الأصل و س : اهراق (٢) فى س : ابرهل - كذا .
(٣) فى الأصل و س : يهرق . (٤) فى س : جيت .
(٥) كذا فى نسختين . (٦) من س، و فى الأصل : دماه .
(٧) من س، وقد سقط من الأصل .

[حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن الحكم عن الشعبي قال : جزاء واحد -[١]] .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن الحكم قال : إن اشتركوا فلم يفده أصحابه فعليه الفداء كله .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن ليث عن عطاء وطاؤس ومجاهد [قالوا : جزاء واحد ، وقال مجاهد :] ان أكلوا منه فعلى كل واحد منهم جزاء .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن سالم[٢] عن سعيد قال : على كل واحد منهم جزاء .

[حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة وابن شبرمة عن الشعبي قال : إذا لاشتركوا ، فعلى كل واحد منهم جزاء -[٢]] .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن ليث عن عطاء قال . إن اكلا منه فعلى كل واحد منهما جزاء ، وإن لم يأكلا فعليهما جزاء واحد .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج قال : سألت أبا جعفر وعطاء عن القوم يشتركون في الصيد وهم محرمون فقال : جزاء[٣] واحد .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن ليث عن عطاء قال : إذا اشترك الرجلان في الصيد فكفارة واحدة ، وإن أكلا فعلى كل واحد منهما جزاء .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عمن حدثه عن ابن عمر

(١) من س ، وهو ساقط من الأصل .

(٢) من س ، وفي الأصل : سلام .

(٣-٣) في س : أجزأ .

أنه سئل عن قوم من المشاة قتلوا صيدا قال: عليهم جزاء واحد[1].

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: كان يقول إذا أصاب اثنان صيدا فحكومة واحدة عليهما.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن شبرمة عن الشعبى قال: على كل إنسان منهم جزاء، و قال حماد: يجزئهما جزاء واحد، قال: فاخبرت الحارث بالذى قال الشعبى قال: القول ما قال الحماد.

من قال فى من كل شئ من الصيد حكومة

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: فى كل شىء من الصيد حكومة ذوى عدل.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن ابى عتبة عن أبيه عن حماد قال: كل شىء [2]يصيد المحرم[2] من الصيد ففيه حكومة ذوى عدل.

من كان يذبح بمنى ولا يصلى ركعتين

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن نافع عن ابن عمر أنه كان يذبح بمنى و لا يصلى ركعتين.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث سألت عطاء، قلت: إن عبد الكريم قال لى، بمنى: لا تذبح حتى تصلى، قال: ليس ذلك على [أهل منى إنما ذلك على -[3]] أهل الآفاق؛ و سألت مجاهدا فقال لى مثل ذلك.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص [عن -[3]] عبد الملك قال سألت عطاء

(١) فى الأصل و س: واحدا.

(٢ - ٢) من س، و فى الأصل: بصيد الحرم.

(٣) من س، و قد سقط من الأصل.

قلت قال لى قائل: صل الركعتين قبل أن تذبح، فقال ليس ذلك على أهل منى، إنما صلاتهم موقفهم بجمع.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن مجاهد و طاؤس و عطاء و سالم و القاسم قالوا: لا صلاة بمنى يوم النحر.

حدثنا أبو بكر قال نا حميد عن قيس عن جابر عن طلحة بن عبد الله عن إبراهيم و عبد الرحمن بن الأسود أنهما صليا[1] يوما بمنى يوم النحر ركعتين قبل أن ينحرا.

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى[2] عن المثنى[3] عن عمرو بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: الركعتين واجبتين على من نحر قبل أن ينحر، و من لم ينحر فعليه أن يشهدهما، و زعم انه لا يسجد قبلهما فى فطر و لا أضحا.

من قال أيام التشريق أيام أكل وشرب

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى[4] عن محمد بن إسحاق عن حكيم بن حكيم عن مسعود بن الحكم عن أمه قالت: كأنى[5] أنظر إلى علىّ على بغلة رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: إنها ليست بأيام صيام، إنها أيام أكل و شرب.

---

(١) من س، و فى الأصل: طيا - خطأ.

(٢) من س، و فى الأصل: السقفى - بالسين المهملة - خطأ، عمر التصحيح من تهذيب التهذيب ١٢/٣٢١، ففيه: الثقفى هو عبد الوهاب بن عبد المجيد.

(٣) فى س: الثنى.

(٤) زاد فى الأصل: بن عبد الأعلى

(٥) من س، و فى الأصل: كان

حدثنا أبو بكر قال نا سلام عن إبراهيم عن أبي الشعثاء قال: كنا جلوسا مع عبد الله بن عمر بمنى، فأتينا بطعام [فتنحا -[1]] ابن له، فقال: إني صائم فقال: اطعم فانها أيام أكل و شرب قال؛ فأفطر.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال: ايام التشريق أيام طعم و ذكر.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص و جرير عن الحسن بن عبيد الله قال سألت إبراهيم عن صوم أيام التشريق فقال [قال -[2]] مسروق: هن أيام أكل و شرب.

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث بديل بن ورقاء الخزاعي على جمل أورق ينادي أيام منى أنها أيام أكل و شرب.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل [عن ليث -[2]] عن عمرو بن دينار[3] قال حدثني رجل من الأنصار من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم قال بعثني النبي عليه السلام أيام التشريق فأمرني [أن -[4]] أنادي في الناس أنها أيام أكل و شرب.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع ابن جبير عن بشر[5] بن سحيم أن النبي صلى الله عليه و سلم خطب

(١) من س، و هو ساقط من الأصل.

(٢ - ٢) من س.

(٣) في الأصل: دينا - خطأ.

(٤) ليس في الأصل: و س.

(٥) في س، نسر.

أيام التشريق فقال: إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، و إن هذا الأيام أيام أكل و شرب.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن موسى بن عبيدة عن منذر بن جهم عن عمر بن خلدة الأنصارى عن أمه قالت: بعث رسول الله [1]صلى الله عليه و سلم[1] عليا أيام التشريق ينادى أنها أيام أكل و شرب و بعال

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن عبد الملك قال: كنا نصوم أيام التشريق بمنى ثم نهينا عنها.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر و سالم عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن خدافة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمره ينادى أيام التشريق أنها أيام أكل و شرب.

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أيام التشريق أيام أكل و شرب.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد الأعلى عن هشام عن محمد ابن أبي المليح قال: أيام التشريق أيام أكل و شرب.

حدثنا أبو بكر عن وكيع عن موسى بن على عن أمه عن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يوم عرفة و يوم النحر و أيام التشريق عيد أهل الإسلام و هي[2] أيام أكل و شرب.

(١ - ١) فى الأصل: صلعم.

(٢) من س، و فى الأصل: هو.

فى المحرم[1] يقرد[2] بعيره هل عليه شىء

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد الحميد بن جعفر عن رجل يقال له عيسى أن عليا رخص للمحرم أن يقرد[2] بعيره .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد أو[3] عكرمة عن ابن عباس قال : لا بأس أن يقرد المحرم بعيره .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : لا بأس أن يقرد المحرم بعيره .

حدثنا أبو بكر قال نا عباد عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير[4] قال : رأيت عمر بن الخطاب يقرد بعيره بالسقيا و هو محرم[5] و يجعله فى الطين .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج قال سألت عطاء عن الرجل

(١) زاد فى الأصل :

(٢ - ٢) فى س : يفرد .

(٣) كذا فى الأصل و س :

(٤) وقع فى الأصل : هرهرة - خطأ ، وفى س : هرير ، و التصحيح من تهذيب للعسقلانى ٣/٢٥٧ ، ففيه ما نصه : ربيعة بن عبد الله بن الهدير (و بهامشه : فى المغنى الهدير ، بضمومة و فتح دال مهملة و سكون ياء و براء - ١٢) و يقال ابن ربيعة بن الهدير بن عبد العزى بن عامر بن الحارث بن حارثة بن سعد بن تيم بن مرة التيمى المدنى ، روى عن عمر بن الخطاب و طلحة و أبى سعيد الخدرى رضى الله تعالى عنهم ؛ و عنه ابنا أخيه محمد و أبو بكر إبنا المنكدر بن عبد الله و ابن أبى مليكة و عثمان بن عبد الرحمن التيمى و ربيعة و غيرهم ، ذكره ابن حبان فى الثقات ، اخ - المظهرى

(٥) ليس فى س .

يقرد بعيره و يلقى عنه الدود[١] ، فقال قرد ، و احلم ، و ألق الدود عن بعيرك .

حدثنا أبو بكر قال نا سلام عن العلاء بن المسيب قال قال رجل لعطاء : أقرد بعيري و أنا[٢] محرم؟ قال : نعم ، قد فعل ذلك ابن عمر .

[حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حماد بن أبي الدرداء سئل : مجاهد عن المحرم يقرد بعيره قال : لا بأس -[٣]] .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أفلح عن القاسم أنه كره أن يقرد بعيره .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن عكرمة انه يكره أن يقرد البعير ، فقال ابن عباس : انحرها ، قال : فنحرها ، فقال : كم قتلت في جلدها من قراد أو حنانة[٤] .

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي الشعثاء : المحرم يقرد بعيره و يطليه بالقطران .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة و يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن عكرمة عن ابن عباس قال : لا بأس به .

حدثنا أبو بكر قال نا روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق قال نا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : لا بأس أن يقرد المحرم بعيره .

(١) من س ، و في الأصل : الأود

(٢) من س

(٣) زاد في س : بأس .

(٤) في س بلا نقط .

ما قالوا[1] فيه إذا قتله[2] وهو محرم

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن ابن حرملة قال: قتلت قرادا أو حنطبا وأنا محرم، فقال ابن[3] سعيد: تصدق تمرة، قال: تمرة خير منها.

/١٢ حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبيد الله/عن القاسم قال سألت رجلا عن القراد يصيبه المحرم فقال: تمرة خير من قراد، بل نصف تمرة، بل نواة خير من قراد.

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن صاعد بن مسلم عن الشعبي في المحرم يقتل القراد، قال يطعم كفا من طعام حنطة[4] أو دقيق أو تمر.

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن أبي سلمة قال سمعت عكرمة عن محرم قتل حلمه[5]، قال يتصدق بكسرة[6].

من قال عمد الصيد وخطأه سواء

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال يحكم عليه في الخطأ والعمد.

[حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: يحكم عليه في الخطأ والعمد].

(١) في س: قاله. (٢) في قله - كذا.
(٣) ليس في س. (٤) في س: حنطلة.
(٥) كذا في الأصل و س.
(٦) وهي عظم عليه قليل لحم - المظهري.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن[1] عمر[2] بن مرة عن سعيد ابن جبير قال: إنما جعل الجزاء فى العمد، و لكن غلظ[3] عليهم فى الخطأ كى يتقوا.

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: العمد و الخطاء فى الصيد سواء، يحكم عليه.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن الحكم أن عمر[4] كان كتب إليه فى الخطأ و العمد.

حدثنا أبو بكر قال نا [5]مجلوب القواريرى[5] عن إبراهيم بن طهمان عن جابر عن الحكم عن عمر مثله.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب قال نبئت عن مجاهد أنه قال لا يحكم على من أصاب الصيد متعمدا، إنما يحكم على من أصاب خطاء. و نبئت عن طاوس أنه [قال-[6]]: لا يحكم على من أصابه خطاء، إنما يحكم على من أصابه متعمدا.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن يمان عن سفيان عن جابر عن سالم و القاسم و عطاء و طاوس و مجاهد قالوا: إذا أصاب الجناذب و القطا لم يحكم عليه خطاء، و إن أصابه متعمدا حكم عليه.

---

(١) من س، و فى الأصل: أن

(٢) من س، فى الأصل: عمر.

(٣) من س، و فى الأصل: غالط.

(٤) من س، فى الأصل: عمرا.

(٥ - ٥) فى س: محبوب القراريرى.

(٦) من س هو ساقط من الأصل.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن حسين عن قتادة عن أبي مزينه[1] عن ابن عباس قال: ليس عليه في الخطاء شيء.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال: الخطاء و العمد في الصيد سواء، يحكم عليهما[2].

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن الحسن قال: يحكم عليه في الخطاء و العمد.

من قال يتعجل إلى منى

ص/١٣ حدثنا / أبو بكر قال نا يحيى بن يمان عن هشام قال رأيت الحسن يتعجل إلى منى قبل الناس بيوم، و رأيت هشاما يتعجل.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج قال: سألت عطاء عن التعجل إلى منا قبل التروية بيوم، فلم ير بذلك بأسا.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبان بن عبد الله قال: سألت عطاء فقال مثل ذلك.

في غسل حصى الجمار

حدثنا أبو بكر قال نا معن[3] بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال كنت

(١) من س، و في الأصل: دينة.

(٢) في س: عليه.

(٣) من س، و وقع في الأصل: معين - خطأ، و التصحيح من تقريب التهذيب و تهذيب التهذيب ١٠/٢٥٢.

أطوف[1] مع[2] سالم و مع عبد الله بن عبيد الله فلم أرهما غسلا حصى الجمار .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرزاق عن معمر قال سألت الزهرى أغسل حصى الجمار؟ قال: لا ، إلا ان يكون فيه قذر .

حدثنا أبو بكر قال نا العقدى[3] عبد الملك بن عمرو عن أفلح قال: كان القاسم يغسل حصى الجمار و يأخذه كما هو فيرمى به .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن مورع بن موسى قالت سمعت شيخا يحدث أنه رأى سعيد بن جبير غسل حصى الجمار .

حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن ابن جريج قال سألت عطاء فقال: [لا - [4]] تغسله .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يغسل حصى الجمار .

فى الرجل ينسى أن يرمى الجمار يقضيه أو يهرق[5] دما

حدثنا أبو بكر قال نا معن بن عيسى عن ابن أبى ذئب عن الزهرى عن أبان[6] بن عثمان قال: و الله! إن الصلاة لتقضى[7] فكيف لا تقضى[8] رمى الجمار! .

---

(١) وقع فى الأصل و س : أكون - خطأ . (٢) زاد فى س : به .

(٣) فى تهذيب التهذيب ١٢/٣٢٧ : العقدى (و بهامشه : العقدى - بفتحتين - تق) هو أبو عامر و بشر بن معاذ .

(٤) من س ، و ليس فى الأصل . (٥) فى الأصل و س : يهريق .

(٦) فى س : اماقا - كذا .

(٧) من س ، و فى الأصل : تقضى .

(٨) فى س : يقتضى .

من كان يقول يلبي إذا انبعثت به راحلته[1]

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عبد الملك عن أبي جعفر قال : دعى النبي صلى الله عليه و سلم بناقة بالبيداء فركبها فلما انبعثت به راحلته لبى .

حدثنا أبو بكر قال معن عن خالد بن أبي بكر قال : رأيت القاسم ابن محمد أهل حين انبعثت به راحلته من فناء مسجد ذى الحليفة .

حدثنا أبو بكر قال نا معن عن خالد أنه رأى سالما فعل مثل ذلك .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه أن النبي
ص/١٤ صلى الله عليه و سلم صلى / فى مسجد ذى الحليفة ، فلما استوت به رأحلته بفناء المسجد أهلّ .

حدثنا أبو بكر قال أبو خالد عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال : كان[2] اذا انبعثت به راحلته لبى[3] ، و كانت عائشة لا تلبي حتى تأتى البيداء .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن خيثمة[4] ، قال : كان يحبون التلبية إذا استوى بعيره [به -[5]] قائما .

حدثنا أبو بكر قال نا حميد عن حسين عن إسماعيل بن أبي خالد عن رجاء أن علقمة كان إذا جلس على الراحلة أخذ فى التلبية فتنبعث و هو يلبي .

حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع

---

(١) فى س : احلته - كذا .

(٢) ليس فى س .

(٣) من س ، و فى الأصل : لبيه - كذا .

(٤) من س ، فى الأصل : خيمته .

(٥) من س و هو ساقط من الأصل .

عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا وضع رجله فى الفرز[١] و انبعثت [به -[٢]] راحلته قدمة أهل من ذى الحليفة

من رمى الجمار بالليل و من كرهه

حدثنا أبوبكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كره أن ترمى الجمار ليلا .

حدثنا أبوبكر قال نا وكيع عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كره رمى الجمار باليل .

حدثنا أبوبكر قال نا محمد بن عبيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن أم سلمة [٣]ابنة المختار[٣] و كانت [تحت ابن لعبد الله بن عمر -[٢]] ولدت بالمزدلفة فتخلفت معها صفية ، فلم تضع ليلتها تلك و من [٤]الغد ، ثم[٤] جاءتا[٥] منى من الليل فرموا[٦] الجمرة فلم ينكر ذلك عليهما عبد الله ، و لم يأمرهم[٧] أن يقضوا[٧] شيئا .

حدثنا أبوبكر قال نا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال : لا ترمى الجمار بالليل .

---

(١) من س ، و فى الأصل : الغرز .

(٢) من س و هو ساقط من الأصل .

(٣ - ٣) من س ، و فى الأصل : ابنته .

(٤ - ٤) من س ، و فى الأصل : الغديم - خطأ .

(٥) فى الأصل : جاءتنا .

(٦) كذا فى النسختين ، و لعل الصواب : فرمتا - فتامل .

(٧) كذا - فتامل .

من رخص فى الرمى ليلا

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن ابن جريج عن ابن سابط[1] قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يقدمون حجاجا فيدعون ظهرهم فيجيئون فيرمون بالليل.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن ابن جريج عن عمرو[2] قال: أخبرنى من رأى بعض أزواج النبى صلى الله عليه و سلم ترمى[3] غربت الشمس أو لم تغرب.

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن ليث عن عطاء و طاوس قال[4]: الكرى[4] إذا لم يجد راعيا، و الرجل إذا كان ناميا يرميان الجمار بالليل.

حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن ابن أبى ذئب عن الزهرى قال: الرعاء يرمون ليلا و لا يبيتون.

فى وقت الدفعة من المزدلفة

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبى صلى الله عليه و سلم لم يزل واقفا بين المزدلفة حتى أسفر جدا، فدفع قبل أن تطلع الشمس.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع سعيد ابن عبد الرحمن بن يربوع [يخبر[5]] عن جبير بن الحويرث سمع أبا بكر و هو

(١) ابن سابط هو عبد الرحمن - كما فى تهذيب التهذيب ١٢/٣٠٤.

(٢) من س، و فى الأصل: عمر.

(٣) زاد فى س: معربان الشمس - كذا.

(٤) كذا.　　(٥) من س، و هو ساقط من الأصل.

واقف

واقف على فرع و هو يقول: أيها الناس اصبحو، ايها الناس اصبحوا، ثم دفع فكأنى أنظر الى فخذه قد انكشفت مما يحرش بعيره بمحجنه.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو[1] بن دينار عن أبي الشعثاء قال: وقت الدفعة من المزدلفة لقدر[2] صلاة القوم من المصبحين بصلوة الصبح حين تبصر الابل مواضع أخفافها.

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال: كان أهل الجاهلية يدفعون من عرفات قبل غروب الشمس، فأخر الله هذه و قدم هذه، أخر التي من عرفة إلى غروب الشمس، و قدم التي من مزدلفة قبل طلوع الشمس.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن العمري عن نافع قال وقف ابن الزبير بجمع فاستقر فقال ابن عمر: طلوع الشمس ينظر[3] أفعل الجاهلية؟ فدفع ابن عمر و دفع الناس بدفعته.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد أن عبد الله أفاض من جمع مقدار صلاة المسفرين[4] بصلاة الغداة.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير و يزيد بن هارون عن يحي بن سعيد عن القاسم قال سمعت ابن الزبير يقول: إن من سنة الحج أن يصلى، ثم يقف بالمزدلفة بعد أن يصلى الصبح إذا برق الفجر، فاذا أسفر دفع.

(١) من س، و فى الأصل: عمر - خطاء.
(٢) من س، و فى الأصل: يقدر.
(٣) من س، و فى الأصل: شطرا.
(٤) من س، و فى الأصل: المستنفرين.

حدثنا أبو بكر قال نا يحيي عن ابن جريج عن طاوس عن أبيه قال : قبل طلوع الشمس .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيي بن سعيد عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال كقدر صلواة الصبح لا معجلة و لا مؤخرة .

فى الذكر فى الطواف

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة[1] عن عبيد الله بن أبى زياد عن قاسم
ب/٢٥ عن عائشة / قالت إنما جعلت الطواف بالبيت ، و السعى بين الصفا و المروة لاقامة ذكر الله .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبيد الله بن أبى زياد عن القاسم عن عائشة عن النبى صلى الله عليه و سلم بمثله .

فى حصى الجمار ما جاء فى ذلك

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن سليمان بن المغيرة العبسى عن ابن أبى نعم[2] عن أبى سعيد الخدرى قال : ما يقبل من حصى الجمار رفع .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن فطر عن أبى الطفيل قال قلت لابن عباس رمى[3] فى الجاهلية و الاسلام فقال : ما يقبل منه رفع ، و إلا ذلك كان أعظم من ثبير[4]

فيمن ساق هديا واجبا فعطب أيأكل منه؟

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير

---

(١) من س ، و فى الأصل : علية .

(٢) من س ، و فى الأصل : نعيم .

(٣) زاد فى س : الناس . (٤) من س ، و فى الأصل : بير .

أنه قال فى الهدى الواجب: لا يأكل منه و عليه جزاء، و قال فى التطوع: يؤكل منه .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء فى رجل ساق بدنة فعطبت، قال: يأكل و يطعم و يتصدق لأن عليه البدل .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن أشعث عن الشعبى عن عبد الله قال: إذا ساق هديا واجبا فعطب أكل و أطعم، و عليه البدل .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير قال: كل و ابدل إذا عطب الهدى و إن كان واجبا .

حدثنا أبو بكر قال حدثنا[1] ابن علية عن ابن التياح عن موسى بن سلمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل فأمره فيها بأمره[2] فانطلق ثم رجع، فقال له: أرأيت إن أزحف علينا منها؟ قال: انحرها، ثم اغمس نعلها فى دمها و اجعلها على صفحتها، و لا تأكل منها أنت و لا أحد من رفقتك .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن أبيه عن ناجية الخزاعى [قال -[3]] قلت يا رسول الله![4] كيف أصنع بما عطب من البدن؟ قال: انحره و اغمس نعله فى دمه وخلّ بين الناس و بينه[5] فليأكلوه .

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشير قال نا سعيد بن أبى عروبة عن

(١) فى س: نا .

(٢) من س، و فى الأصل: باحره - كذا .

(٣) من س، و هو ساقط من الأصل .

(٤) زاد فى الأصل: صلى الله عليه و سلم .

(٥) من س، و فى الأصل: بين

قتادة عن سنان عن ابن عباس أن ذؤيب الخزاعى[1] حدث أن النبي [2]صلى الله عليه وسلم[2] كان يبعث/معه بالبدن، فيقول: إذا عطب منها شيء فخشيت ١٧ب
عليه موتا فانحرها، ثم اغمس نعلها فى دمها، ثم اضرب بها على صفحتها، و لاتطعم منها أحدا من أهل رفقتك .

من رخص فى الأكل من هدى التطوع

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة[3] عن عبيد الله عن عمر عن نافع قال: بعث معى عبد الله بدنة[4] تطوعا، فعطب فى الطريق، فنحرتها فتصدقت منها بطائفة و رجعت إليه ببعضها فأكل و لم يبدل .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله قال: إذا ساق هديا تطوعا فعطب؟ قال: كل و اطعم و ليس عليك البدل .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: كل من التطوع و التمتع و هدى الاحصار و النذر إذا لم تسم[5] .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال: يؤكل من التطوع و التمتع .

فى الرجل يبتدى الطواف تطوعا

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الربيع عن قيس بن سعيد عن

(١) من س، فى س: الجزاعى .
(٢-٢) فى س: عليه السلام .
(٣) من س، فى الأصل: عيده - كذا .
(٤) من س و فى الأصل: بكسانة .
(٥) فى الأصل و س: تسمى .

ابن

ابن عباس قال: الصدقة تطوعا، و الصلوة و الصوم و الطواف إن شاء أتم و إن شاء قطع .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم عن[1] إسماعيل عن الحسن و قتادة و ابن سيرين فى الرجل يفتتح الطواف تطوعا ثم يقطعه، قالوا: يقضى طوافه .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا حضرت صلاة مكتوبة و أنت تطوف بالبيت فاقطع طوافك، ثم صل، ثم اقض ما بقى من طوافك .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن ليث عن عطاء و طاؤس و مجاهد، قالوا: إن شئت [فاقض مابقى، و إن شئت ـ[2]] فاستقبل .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حنظلة عن سالم أنه كان يطوف بين الصفا و المروة فأقيمت الصلاة، فصلى، ثم رجع إلى الصفا و المروة فأتم ما بقى .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبد الملك عن شيخ من أهل مكة قال: رأيت ابن عمر يطوف و قد أقيمت الصلاة [فدخل فى الصلاة ـ[3]] فلما قضى الصلاة بنى على طوافه[4] .

حدثنا أبو بكر قال نا حميد عن/ عبد الرحمن عن ابن أبى ليلى عن عطاء عن ابن عباس أنه بنى على ما بقى . ص/٨

(١) زاد فى الأصل: ابن .

(٢) من س، وهو ساقط من الأصل .

(٣) كذا، و لعله: قال .

(٤) من س، وفى الأصل: الطواف .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن رجل عن سعيد ابن جبير أنه طاف خمسة أشواط ثم أقيمت الصلاة فصلى، فلما قضى صلاته بنى على ما بقى من طوافه، و صلى ركعتين .

حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن إبراهيم بن إسماعيل بن رهم، قال بعثنى مجاهد فى حاجة و أنا أطوف معه بالبيت فقلت له : إنى لم أتم طوافى، قال : ترجع فتتم .

حدثنا أبوبكر قال نا ابن أبى عدى عن أشعث عن الحسن فى رجل تعرض[1] له الحاجة قال: يقطع طوافه و يستأنف .

من قال إذا قدم الرجل عشية عرفة ذهب إلى عرفات

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسعر عن الملك بن ميسرة عن طاوس أنه كان يقدم عرفة فيعارض إلى عرفة و لا يأتى البيت .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن إسماعيل عن الحسن و عطاء فى الرجل يقدم مفردا[2] فيجد الناس وقوفا بعرفة، قال : يقف معهم، فاذا كان يوم النحر طاف طوافا واحدا و سعى بين الصفا و المروة، فأجزأه طواف القدوم من طواف الزيارة و عليه طواف يوم النفر[3] حين يودع البيت .

من كان[4] يسوق إذا قرن و من رخص فى الأقران

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن عبد الملك عن أبى جعفر

(١) من س، و فى الأصل : تعارض .

(٢) فى س : مفرد .

(٣) فى س : الفطر .

(٤) كذا، و لعله : قال .

أنه سئل عن الذى يقرن قال: أحب إلى أن يسوق الهدى من حيث أحرم[1] .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء أنه سئل عن رجل قرن الحج و العمرة ، فقال: إن شاء ساق و إن شاء أجزأ عنه أن يبتاع من مكة شيئا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم أن شريحا و الحسن ابن على قرنا و لم يهديا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن فطر[2] عن الحكم قال: ما يعجبنى إلا قران ، إلا أن يسوق ، و المتمتع يجزئه شاة .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن صالح العكلى قال سألت الشعبى عن الاقران ، فقال : حسن ، و سهما[3] ما استيسرا ، و سألته عن التمتع/فقال : ص
حسن ، وسهما[3] ما استيسرا ، و سألت عن التجريد فقال : حسن ، فقلت : أيهما أعجب إليك ؟ قال : التجريد .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن فطر[2] عن فضيل عن إبراهيم قال: القارن و المتمتع يجزئهما شاة شاة يشتريانهما[4] من مكة .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن هشام عن ابن سيرين قال: كان أعجب[5] الأشياء إليه [أن يحرم -[6]] القارن إذا ساق ، و إن لم [يسق -[6]] فلا يعجبه .

---

(١) من س ، و فى الأصل : الحرم .

(٢) كذا فى س ، و فى الأصل : خطر . (٣) كذا فى النسختين .

(٤) فى الأصل : يشتريابها - كذا .

(٥) فى س : أحب .

(٦) من س ، ، و هو ساقط من الأصل .

حدثنا أبو بكر قال نا حميد عن موسى بن عبيدة قال حدثنا[1] بعض أصحابنا أنه سأل جابر بن عبد الله أن يقرن بين حجة و عمرة بغير هدى فقال: ما رأيت أحدا منا فعل ذلك .

حدثنا أبوبكر قال نا وكيع عن شريك عن جابر بن عبد الرحمن ابن الأسود عن أبيه أنه قرن و اشترى هديه من مكة .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير أنه كره أن يقرن إلا أن يسوق .

حدثنا أبو بكر قال نا[2] عبد الرزاق عن معمر عن خصيف أو على [3]يزيد ثمه[3] عن مجاهد بنحو منه .

من كره أن[4] يرمى الجمار غير متوض

حدثنا أبوبكر قال نا وكيع عن محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كره أن يرمى الجمار على غير وضوء .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن محمد بن مسلم عمن سمع عطاء يكره أن يرمى الجمار على غير وضوء، فان فعل أجزأه .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن مجاهد قال: كانوا يغتسلون إذا راحوا[5] إلى الجمار .

(١) فى س : نا .

(٢) فى س : ثنا .

(٣ - ٣) من س ، و فى الأصل : عن بديمة .

(٤) ليس فى س .

(٥) فى س : رجعوا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عطاء أنه كره أن يرمى الجمار على غير وضوء.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم قال: كانوا يغتسلون إذا راحوا[1] للرمى.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر بن عبد الرحمن ابن الأسود أنه كان يغتسل إذا راح إلى الجمار.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع قال: ما رأيت ابن عمر أراد أن يرمى الجمار إلا اغتسل[2].

فى الرجل يسعى بين الصفا و المروة أربعة عشر مرة

/حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن منصور بن عبد الرحمن عن عطاء قال: سألت عن رجل سعى بين الصفا و المروة أربعة عشر [مرة -[3]] قال: يعيد ص /

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسعر[4] عن عطاء قال: يجزئه.

---

(١) فى س: رحوا - كذا. (٢) من س، و فى الأصل: يغتسل.

(٣) من س، وهو ساقط من الأصل.

(٤) فى الأصل: سسعر - كذا، و فى س غير واضح، و التصحيح من التقريب و تهذيب التهذيب ١٠/١١٥، ففيه؛ مسعر بن كدام (و بالهامش: كدام فى التقريب بكسر أوله وتخفيف ثانيه. و الرّواسى فى الخلاصة بفتح المهملة و الواو الثقيلة) بن ظهير ابن عبيدة بن الحارث بن هلال بن عامر بن صعصعة الهلالى العامرى الرواسى أبو سلمة الكوفى أحد الأعلام، روى عن أبي بكر بن عمارة بن روينة و عطاء..... روى عنه سليمان التيمى و ابن إسحاق و هما أكبر منه، و شعبة و الثورى..... و فيه يقول ابن المبارك.

من كان ملتمسا جليسا صالحا فليأت حلقة مسعر بن كدام =

من [كان [1]] إذا استلم الركن اليمانى وضع خده عليه

حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن عبد الله بن سعيد عن مجاهد قال: كان النبي صلى الله عليه و سلم يستلم الركن اليمانى و يضع خده [عليه - [1]] .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن الشيبانى قال: رأيت عمرو بن ميمون يستلم الركن اليمانى و يضع خده عليه .

من كان يستقبل البيت و هو بعرفة

حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي عدى عن أشعث عن الحسن قال: كان يقول: من وقف بعرفة استقبل البيت .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال قلت لنافع، كان ابن عمر يستقبل البيت في الموقف بعرفة؟ قال: نعم .

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم عن جعفر عن أبيه عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ركب حتى أتى الموقف فجعل يضن [2] ناقته القصوى إلى الصخرات، و جعل [3]جبل المشاة [3] بين يديه، و استقبل القبلة فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس .

= و قال (ابنه) محمد بن مسعر: كان أبي لا ينام حتى يقرأ نصف القرآن، و ذكره ابن حبان في الثقات - المظهرى .

(١) من س، و هو ساقط من الأصل .

(٢) كذا في الأصل، و في ش: بطن .

(٣ - ٣) و في النسختين: حبل المشاه .

من كان إذا رمى الجمرة استقبل القبلة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن المسعودى عن جامع بن شداد عن عبد الرحمن بن يزيد أن عبد الله لما أتى إلى الجمرة العقبة استبطن الوادى، و استقبل الكعبة و جعلها على حاجبه الأيمن، ثم رماها بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة.

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد أنه حج مع عبد الله و أنه رمى الجمر بسبع حصايات و جعل البيت عن يساره و منى عن يمينه ثم قال: هذا مقام الذى أنزلت عليه سورة البقرة.

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد و سعيد بن جبير أنهم كانوا إذا رموا الجمار استقبلوا البيت.

حدثنا أبو بكر قال/نا حفص عن حجاج قال رأيت عطاء و عبد الرحمن ص
ابن الأسود و عمرو بن دينار يقومون عن يسار الجمرة.

من كره أن يقدم ثقله من منى

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن الأعمش عن عمارة قال قال عمر: من قدم ثقله ليلة ينفر[1] فلا حج له.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن أبيه عن حماد عن إبراهيم أنه قال: إذا أنت ارتحلت فلا يسبقك ثقلك، فان ذلك يكره.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو الحسين عن شريك عن ليث عن طاوس قال: إذا حل لك النفر فلا بأس أن تقدم ثقلك.

---

(١) من س، و فى الأصل: بنفر.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن عمرو [بن شرحبيل عن عمر -] قال: من تقدم ثقله قبل النفر فلا حج له .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الحكم عن أبى عبيدة ابن عمار بن ياسر عن عمار قال: إذا حل لك النفر فقدم ثقلك إن شئت .

فى المكى يتمتع عليه هدى

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن طاوس عن أبيه قال: إذا خرج المكى إلى وقت[2] فتمتع فعليه الحج .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عطاء [قال: عليه الهدى، و قال عطاء -[1]] : ليس عليه شيء .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حسن عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا: إذا تمتع المكى فلا هدى عليه .

من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة

حدثنا أبو بكر قال نا [3]وكيع عن[3] عبدة عن وفاء[4] بن أياس عن قريش من صعصعة قال: سمعت رجلا سأل ابن عمر فقال: حلفت أو جعلت علىّ بدنة، أنحرها بأرض التى أنا بها؟ فقال: لا تنحرها دون محل البدن ،

(١) من س، و قد سقط من الأصل .

(٢) من س، و فى الأصل: دفت - كذا .

(٣-٣) ليس فى س .

(٤) من س، و فى الأصل: وقا .

فقال

فقال الرجل: إنما قلت أنا أنحرها[1] بأرض التى أنا بها؟ فأبى عبد الله بن عمر فقال: من شاء زين له الشيطان.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن وفاء[2] عن سعيد بن جبير قال ذكرت له قول ابن عمر «أنحرها بمكة» فقال: ما شعرت.

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم[3] عن يونس عن الحسن و إسماعيل بن سالم عن الشعبي و/عبد الملك عن عطاء قالوا: من جعل عليه بدنة فبمكة[4] و إذا قال: جزور أو بقرة فحيث [شاء و -[5]] نوى. ص/٢

حدثنا أبو بكر قال نا سلام عن ليث عن عطاء قال: إذا جعل الرجل عليه بدنة فلينحرها حيث سمى، فان لم يسم فلينحرها بمكة.

حدثنا أبو بكر قال نا مجلوب[6] القواريرى عن مالك بن حبيب قال: سمعت سالم بن عبد الله و سئل عن البدن فقال: لا تغنى بدنة إلا بهذا البلد يعنى مكة.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبيه عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير و عكرمة قال: لا محل للبدن دون البيت العتيق.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو نعيم عن هشام عن قتادة عن سعيد بن

---

(١) فى س: نحرها. (٢) من س، و فى الأصل: وقا.

(٣) من س، و فى الأصل: هيثم - و قد سبق التعليق عليه.

(٤) فى الأصل و س: فيمكة. و التصحيح مما يأتى قريبا فى الصفحة الآتية.

(٥) من س، و ليس فى الأصل.

(٦) كذا فى الأصل، و فى س: محبوب

المسيب فى الرجل يجعل عليه بدنة قال: ينحرها حيث [شاء، حيث -[1]] نوى.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شريك عن جابر عن [2]جهم البكرى[2] أن رجلا نذر أن ينحر بالكوفة فسأل ابن[3] مسعود فقال انحرها[4] حيث شئت.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان جبلة[5]، قال سمعت ابن عمر يقول: من سمى [أو نذر -[1]] بدنة فلا محل لها دون البيت، و من سمى جزورا أو بقرة فحيث شاء.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم و عن أنس عن الحسن قالا: ما[6] نيته؟.

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: من نذر بدنة فلا ينحرها إلا بمنى أو مكة، و من نذر جزورا فلينحرها حيث شاء.

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد ابن المسيب و الحسن قالا: إذا قال «عليّ هدى[7]»، فبمكة، و إذا قال: بدنة، فحيث شاء.

---

(١) من س، و ليس فى الأصل.
(٢-٢) فى س: الجرم الكبيرى - خطأ.
(٣) فى الأصل: بين - خطأ.
(٤) فى س: نحرها.
(٥) فى الاصل: حبله - خطأ.
(٦) فى س: لا.
(٧) من س، و فى الأصل: يدى.

حدثنا أبو بكر قال نا كثير بن هشام[١] عن جعفر عن ميمون قال: من جعل عليه بدنة فانه لا ينحرها إلا بمكة. و من جعل عليه جزورا نحرها[٢] حيث شاء.

فى المرأة و الرجل إذا أهلت بعمرة نخافت

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن أبى حذيفة عن حماد عن إبراهيم قال: إذا أهلت بعمرة نخافت فوت الحج أهلت بالحج، و قضت العمرة، و عليها دم، و العمرة.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد و عطاء قال سألتهما عن امرأة[٣] قدمت مكة معمرة، فحاضت فخشيت أن يفوتها الحج، فقال: تحل بالحج و تقضى. ص /٣

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن عمرو عن الحسن فى رجل أهل بعمرة فجاء و الناس وقوف بعرفة، فقال: إن علم أنه يدرك مكة أتاها فأهل[٤] من عمرته، و إلا أهل بالحج و طاف طوافين.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن زياد بن سعد عن ابن طاوس عن أبيه قال: تكون رافضة للعمرة[٥]، و عليها دم، و عمرة مكانها.

(١) فى الأصل: هسام - كذا بلا نقط.

(٢) من س، و فى الأصل: ينحرها.

(٣) زاد فى س و.

(٤) فى الأصل: فحل، و فى س: فهل.

(٥) من س، و فى الأصل: بالعمرة.

من كان يستحب عمرة المحرم

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن قرة[1] بن خالد عن ابن سيرين انه كان يستحب عمرة المحرم .

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب قال قلت[2] لسالم بن عبد الله : عمرة للمحرم – انتهى قال : نعم .

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن ابن عون قال قلت للقاسم : العمرة فى المحرم؟ قال : كانوا يرونها تامة .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن أبي عروبة عن عن أيوب قال : سألت سليمان بن يسار و سالم بن عبد الله عن عمرة المحرم فقالا : تامة .

حدثنا أبو بكر قال نا سهل بن يوسف عن التيمى قال سئل طاؤس عن عمرة المحرم فقال : لا و رب هذه ما أدرى ما هى .

من كان يستحب أن ينصرف على وتر من طوافه

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع بن الجراح عن النهاس بن فهم عن عطاء أنه كان يستحب أن لا يخرج من طوافه إلا على وتر .

حدثنا أبو بكر قال نا يحى بن يمان عن حسن بن يزيد[3] عن سعيد ابن جبير قال : طوافان أحب إلى من طواف .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينصرف الليل و النهار على وتر من طوافه .

---

(١) من س ، و فى الأصل : قراء . (٢) ليس فى س .

(٣) من س ، و فى الأصل : زيد .

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن عطاء أنه كان يحب أن ينصرف على وتر من طوافه، وكان الحسن يقول: عشرة أحب إلى من تسعة، و ثمانية أحب إلى / من سبعة. ص

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن الحسن بن يزيد عن سعيد بن جبير أنه كان يقول: طوافان أحب إلى من طواف.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو سعيد عن ابن جريج عن عطاء أن عبد الرحمن بن أبى بكر طاف فى إمارة سعيد فخرج إلى الصلاة، فقال عبد الرحمن: انتظر حتى انصرف على قصر، فانصرف على ثلاثة أطواف، ثم لم يعد لذلك السبع.

حدثنا أبو بكر قال نا عمرو بن هارون عن ابن جريج عن عطاء قال: ثلاثة أسباح[1] أحب إلى من أربع.

فى الرجل ينسى أن يرمل

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى رجل طاف بالبيت و نسى أن يرمل، قال: يهرق[2] دما.

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن عطاء قال: إن نسى أن يرمل ثلاثة أشواط رمل فيما بقى، و إن لم يبق إلا شوط واحد رمل فيه ولا شىء عليه فان لم يرمل فى شىء منهن فلا شىء عليه.

فى الرجل يسند ظهره إلى الكعبة

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: يكره أن يسند الانسان ظهرة إلى الكعبة يستدبرها.

(١) من س، و فى الأصل: اشباع. (٢) فى الأصل و س: يهريق
(٣) فى الأصل و س: الثلاثة.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن خليفة بن خياط عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه و سلم خطب و هو مسند ظهره إلى الكعبة .

فى قوله تعالى «ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام[1]»

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن ليث عن طاوس فى قوله « ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام » قال: ليس حاضرى المسجد الحرام إلا أهل الحرام .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن ليث عن عطاء قال: أهل فج و أهل ضحتان[2] وأهل عرفة هم أهله .

من قال تعرقب البدن

حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن ليث عن قال: إذا استعصى[3] عليك الهدى حين تريد أن تنحره فعرقبه .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن عطاء قال: إذا أستعصت عليك البدنة فعرقبها .

من قال لا تعرقب

[4]حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن/ المبارك عن عثمان عن مجاهد قال: لا تعرقب البدن[4] .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن المبارك عن أفلح عن القاسم قال: لا تعرقب البدن .

---

(١) القرآن المجيد سورة ٢ ، آية ١٩٦ . (٢) من س ، و فى الأصل: ضجتان .
(٣) من س ، و فى الأصل: استعاء ـ كذا . (٤-٤) ليس فى س .

فى المحرم يعقد على بطنه الثوب

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام قال: كان أبى[١] يحرم على بطنه الثوب، ولا يعقد وهو محرم.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن ليث عن عطاء وطاوس قالا[٢]: رأينا ابن عمر وهو محرم وقد شدّ حقويه بعمامة.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبى ذئب عن مسلم بن جندب قال سمعت ابن عمر يقول: لا تعقد[٣] عليك شيء وأنت محرم.

[حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن أبى جعفر قال: لا بأس أن يعقد على القرحة -[٤]].

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبى ذئب عن صالح بن أبى حسان أن النبى عليه السلام أبصر رجلا محرما بحبل[٥] أبرق وهو محرم فقال: يا صاحب الحبل ألقه[٦].

حدثنا أبو بكر قال نا العكلى عن حماد بن مسلمة عن عطاء الخراسانى عن سعيد بن المسيب قال: لا بأس أن يعقد المحرم على الجرح[٧].

---

(١) فى الأصل: إلى - خطأ.

(٢) فى الأصل: قال، وفى س: قال لا.

(٣) من س، وفى الأصل: يعقد.

(٤) من س وهو ساقط من الأصل.

(٥) فى الأصل وس: يحل - كذا.

(٦) من س، وفى الأصل: الق.

(٧) من س، وفى الأصل: الحرج.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إبراهيم عن عطاء قال: لا بأس أن يعصب على الجرح.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عطاء قال: لا بأس به.

حدثنا أبو بكر قال نا جبير عن منصور عن مجاهد قال: إذا كسرت يد المحرم و إذا شج عصب عليها، قال منصور: و ليس عليه شيء.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء فى المحرم تنكسر يده أيداويها؟ قال: نعم، و يعصب عليها بخرقة.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو و قال قلت لجابر بن زيد: احل إزارى بعرفة فأعقده[1]؟ قال: نعم.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن هشام بن حجر قال رأى طاوس ابن عمر يطوف قد شدّ حقوه بعمامه.

فى الهميان للمحرم

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث[2] عن يحيي بن سعيد عن القاسم عن عائشة أنها سئلت عن الهميان للمحرم فقالت: أوثق نفسك/فى حقوتك. ص /٢٦

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج قال: سألت أبا جعفر و عطاء عن الهميان للمحرم فقال: لا بأس به.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عمر بن محمد قال سألت سالم بن عبد الله عن المنطقة للمحرم فقال: لا بأس به و رأيت عليه ثوبا موردا.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الحجاج عن الحكم عن إبراهيم قال: لا بأس. إن كان عريضا.

---

(١) من س، و فى الأصل: فعقده. (٢) فى س: غياش - كذا.

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن يحيى بن نافع عن ابن عمر أنه كره .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أفلح عن القاسم قال: لا بأس به .

حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن محمد عن مطرف عن صالح بن جبير عن سعيد بن جبير أنه سئل عن الرجل تكون معه الدراهم يشدها على حقويه قال: نعم، ولا يشدها على عقد الازار .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع أنه كره الهميان للمحرم .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي بكر عن سعيد بن جبير قال: لا بأس بالهميان[1] للمحرم .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حميد الأعرج عن عطاء عن ابن عباس قال: لا بأس به .

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد قال: يلبس[3] الهميان - يعنى المحرم .

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد أن الزبير [قدم حاجا -[2]] فرمل فى الثلاثة[4] أطواف حتى [رأيت -[5]] منطقة على بطنه انقطعت .

---

(١) فى الأصل: الهميان .

(٢) وقع فى الأصل: حاجا - كذا، والصواب ما أثبتناه فى المتن بين الحاجزين من س .

(٣) من س، وفى الأصل: يلبث .

(٤) فى الأصل و س: الثلاثة .

(٥) من س، وقد سقط من الأصل .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام بن حسان عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان لا يرى بأسا أن يلبس المحرم الهميان إن كان يحرز فيه نفقته .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة قال سألت عنه محمد بن كعب فقال : اختلف فيه الفقهاء ، فان شددت فحسن ، و إن رخصت فحسن[1] .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : لا بأس بالهميان للمحرم ، و لكن لا يعقد [عليه ـ[2]] السير و لكن يلفه[3] لفا .

من قال لا يجاوز أحد الوقت إلا محرم

/٢٧ حدثنا أبو بكر قال/ نا عبد السلام بن حرب[4] عن خصيف بن سعيد ابن جبير أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا يجاوز أحد الوقت إلا المحرم .

حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن أبي إسحاق عن عطاء عن ابن عباس قال : لا يجاوز أحد ذات عرق حتى يحرم .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن داود عن مجاهد أنه قال : إذا جئت من بلد آخر فلا تجاوز الحد حتى تحرم .

(١) من س ، في الأصل : محسن ـ كذا .

(٢) من س .

(٣) من س ، و في الأصل : يلقه ـ خطأ .

(٤) من س ، و في الأصل : حوب .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أنه كان يقول : لا تجاوز الوقت حتى تحرم .

من رخص أن يأخذ من الحرم السواك و نحوه و من كرهه

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث قال كان عطاء يرخص فى القضيب و السواك و السنا من الحرم .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن مجاهد أنه كرهه .

من كره للمحرم أن يخرج من الحرم

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن مجاهد قال : لا يخرج المحرم من الحرم .

فى المتمتع إذا لم يصم و لم ينحر حتى تمضى[1] الأيام

حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن على بن بذيمة[2] عن مولى لابن عباس قال : تمتعت فنسيت أن أنحر هديا[4] [و أخرت ـ[3]] حتى مضت الأيام فسألت ابن عباس [فقال ـ [3]] : اهد هديا لهديك و هديا لما أخرت

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم قال نا حماد بن زيد عن الصلت[5] ابن أسد قال : سألت طاؤسا عن رجل تمتع فلم يصم و لم يذبح حتى مضت

---

(١) كذا ، و لعله : مضت .

(٢) فى س : بديمة .

(٣) من س ، و هو ساقط من الأصل .

(٤) وقع فى الأصل و س : هدى .

(٥) من س ، و فى الأصل : الصانة ـ خطأ .

الأيام [قال -[١]] فقال : يذبح ، قلت : لا يجد ، قال : يبيع ثوبه ، قلت : لا يجد ، قال : فليستسلف[٢] من أصحابه ، قلت : لا يعطونه ، قال : كذبت .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم قال [نا -[١]] حماد بن زيد [عن -[١]] عبدالكريم عن عطاء و سعيد ابن جبير فى الرجل تمتع فلم يذبح و لم يصم فقال : أوجب عليه الدم .

من قال إذا اعتمر فى غير أشهر الحج

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب قال سئل عن عطاء عن العمرة فى غير أشهر الحج ، فيها هدى واجب ؟ قال : ليس فيها هدى واجب ، و قد كانوا يهدون ، و قد أهدى[٣] النبى صلى الله عليه و سلم حين صده المشركون فهل[٤] كان أحرم بالعمرة ؟ قال : نعم / و صالحهم أن يأتيهم فى العام المقبل ، ب /٢٨
و قد رأيت معاوية ينحر جزورا فى العمرة فى غير أشهر الحج .

فى المحصر يهدى قبل أن يحلق

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن موسى بن أبى كثير عن النبى صلى الله عليه وسلم لما أحصر فنحر الهدى [و -[٥]] حلق رأسه .

---

(١) من س ، و قد سقط من الأصل .

(٢) اى يستقرض - المظهرى .

(٣) فى الأصل : اهد .

(٤) من س ، و فى الأصل : قبل .

(٥) ليس فى الأصل و س

فى قتل الذئب للمحرم

حدثنا أبو بكر قال نا يحيي بن سعيد عن ابن حرملة عن سعيد ابن المسبب عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: يقتل المحرم الذئب .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن حرملة عن سعيد ابن المسيب عن النبي عليه السلام قال : يقتل المحرم الذئب .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال : اطرد الذئب عن رحلك و أنت محرم .

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال : يقتل المحرم الذئب .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو المبارك عن معمر عن الزهرى عن قبيصة ابن ذؤيب قال : يقتل الذئب فى الحرم .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن إسماعيل عن الحسن و عطاء فى المحرم يقتل الذئب و الأسد ، قالا : اقتله فانه عدو .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود الطيالسى عن ابن أبى ذئب عن الزهرى عن عمر قال : يقتل المحرم الذئب و الحية .

حدثنا أبو بكر قال نا إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال : اقتل الذئب و كل عدو لم يذكر فى الكتاب .

فى الأعجمى يحج و لا يسمى شيئا

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إبراهيم عن نافع عن أن امرأة أعجمية قدمت[1] فقضت المناسك كلها ، غير أنها لم تهل لشىء ، فقال عطاء :

(١) من س ، فى الأصل : فدمت - خطأ .

لا يجزئها، و قال طاوس : يجزئها، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يسّروا و لا تعسّروا .

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن أبي عدى عن حميد عن بكر أن رجلا أعجميا حج فلم يسم حجا و لا عمرة و قال « أنا مع الناس » فقال : إني لارجو[1] أن يكون قد دخل في أحسن ما عملوا .

في البقر يقلد أم لا

٢٩/ حدثنا أبو بكر قال نا وكيع / عن أبي معشر عن نافع أن كعبا أهدى بقرة مقلدة .

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم[2] عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: البقر تقلد و لا تشعر .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع [عن العمرى -[3]] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقلد البقرة و يشعرها في أسنمتها[4]، فان لم يكن لها سنام فموضعه .

من قال لا عمرة إلا عمرة ابتدأتها من أهلك

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن خصيف عن عطاء و طاوس و مجاهد أنهم قالوا : لا عمرة - أي عمرة ابتدأتها[5] من أهلك، و لا عمرة بعد الصدر، قال سعيد بن جبير: ان رجع إلى ميقات ارمنه متمتع وجب أن تكون عمرة .

---

(١) من س، و في الأصل : لا أرجو .

(٢) من س و في الأصل : هيشم .

(٣) من س و هو ساقط من الأصل .

(٤) في الأصل : اسمنتها - خطأ .

فى لحوم الأضاحى من كان يتزودها[١]

حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن عبد الملك عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال: كنا نبلغ المدينة بلحوم الأضاحى .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مسهر عن ابن جريج عن جابر قال: كنا لا نأكل من البدن إلا أيام منى، فرخص لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: كلوا و زودوا[٢] فأكلنا و تزودنا، قال قلنا لعطاء: أتراه رخص هدى المتعة وحده؟ قال: لا ولكن لا أراه إلا الهدى كله .

حدثنا أبو بكر قال نا [وكيع -[٣]] عن ابن أبى ذئب عن نافع أن[٤] ابن عمر كان لا يأكل فوق ثلاث .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبى حصين عن أبى عبد الرحمن عن على أنه قال: لا يأكل أحد من أضحيته فوق ثلاث .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن البحرى[٥] بن المختار عن ابن مفضل قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحى فكلوا و تزودوا فى أسفاركم .

[حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن جابر قال: كنا نتزودها إلى المدينة على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣]] .

(١) فى س : يستزودها .
(٢) من س و فى الأصل : زدوا .
(٣) من س و هو ساقط من الأصل .
(٤) من س، و فى الأصل : عن .
(٥) كذا فى الأصل و س .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عينية عن عبد الكريم عن عكرمة عن ابن عباس قال: كنا نهبط[1] بها الأمصار[2] .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن إبراهيم عن ميسرة عن أنس قال: كنا نذبح ما شاء الله من أضاحينا و نأكل بقيتها بالبصرة[3] .

فى الرجل يحج عن الرجل الذى لم يحج قط ص /٣٠

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن فى الرجل يحج عن الرجل الذى لم يحج قط قال: يجزيه .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن داود عن سعيد بن المسيب قال: إن[4] الله لواسع لهما جميعا .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن فى الرجل يحج عن الرجل قال: يرجى له مثل أجره .

فى النزول أين كانت منازلهم

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن نافع عن ابن عمر عن سعيد بن حسان عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه و سلم كان ينزل وادى عرنة ، فلما قاتل الحجاج ابن الزبير أرسل إلى ساعة كان يروح رسول الله صلى الله عليه وسلم فى هذا اليوم فقال: إذا كان ذلك رحنا ، فأرسل الحجاج رجلا

(١) من س ، و فى الأصل غير واضح .

(٢) من س ، و فى الأصل : الأنصار .

(٣) من س ، و فى الأصل : بالبعرة .

(٤) زاد فى الأصل : شاء .

فقال إذا راح فاعلنى ، فأراد ابن عمر أن يروح فقالوا : لم تزغ الشمس فجلس ، ثم أراد أن يروح فقالو : لم تزغ الشمس فجلس ، فلما[1] قالوا : قد ضاغت ، راح .

ما قالوا أين ينزل بمنى[1]

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن طلق قال قال عمر لزيد بن صوحان اين منزلـك بمنى ؟ قال : فى الشق الأيسر . قال : ذاك منزل الراح[2] فلا تنزله ، قال عمر : منزلى فيه .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن حفصة بنت سيرين قالت : كانوا يستحبون أن ينزلوا الجانب الأيمن [3]من منى[3] .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبى جعفر أن النبي صلى الله عليه و سلم كان ينزل الشق الأيمن من منى .

فى قوله تعالى « فمن تعجل فى يومين فلا اثم عليه[4] »

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم عن عبد الله فى قوله « فمن تعجل فى يومين فلا اثم عليه[4] » فقال : مغفور له ، « و من تأخر فلا اثم عليه » قال : مغفور له .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبى ليلى عن الحكم عن مقسم

---

(١) من س ، فى الأصل : قلنا .

(٢) فى س : الواح .

(٣ - ٣) فى الأصل : منمنا

(٤) القرآن المجيد سورة ٢ ، آية ٢٠٣ .

ص/٣١ عن ابن عباس قال «من تعجل فى يومين فلا / اثم عليه و من تأخر [فلا اثم عليه»، قال : فى تعجيله، قال «و من تأخر» -[1]] قال : فى تأخيره .

حدثنا أبو بكر قال نا سوادة بن أبى الأسود عن معاوية بن قرة قال : خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسحاق بن أبى يحيى قال : سمعت مجاهدا يقول «من تعجل فى يومين فلا اثم عليه» قال : إلى قابل «و من تأخر فلا اثم عليه» قال : إلى[2] قابل .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عدى عن أشعث عن الحسن قال : كان يقول «من تعجل فى يومين فلا اثم عليه، و من تأخر فلا اثم عليه[3]»، قال : فى تعجيله .

فى الرجل يطوف بالبيت ثم يثنى ثم يثلث

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء قال : كان لا يرى بأسا إذا طاف الرجل بالبيت أن يثنى ثم يثلث قبل أن يسعى بين الصفا و المروة .

من كان إذا اشترى البدنة قلدها حين يشتريها[4]

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال : كان إذا اشترى بدنة قلدها حيث ابتاعها بمكة أو بمنى .

---

(١) من س و هو ساقط من الأصل .

(٢) فى الأصل : ابى - خطأ .

(٣) القرآن المجيد سورة ٢، آية ٢٠٣ .

(٤) فى الأصل : يشترتها - خطأ، و فى س بياض .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يقلدون يوم التروية و قبل ذلك .

فى مسح المقام من كرهه

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن بشر أن ابن الزبير رأى[1] قوما يمسحون المقام ، فقال : لم تؤمروا بهذا ، إنما أمرتم بالصلاة عنده .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال : لا تقبل المقام و لا تلمسه .

من كان يدخل البيت و لا يصلى فيه

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع[2] ابن نافع عن [ابن -[3]] طاؤس عن أبيه أنه دخل فلم يصل - يعنى البيت .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن همام عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم دخل الكعبة فقام عند سارية فدعا و لم يصل .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبى الطفيل قال : دخلت مع علي و الحسن و الحسين و ابن الحنفية[4] الكعبة فلم يصلوا فيها .

حدثنا أبو بكر قال نا/ابن فضيل عن يزيد قال: دخلت مع عمر ص/٣٠٢

(١) فى الأصل : وأى - خطأ .

(٢) زاد فى الأصل : عن .

(٣) من س ، و هو ساقط من الأصل .

(٤) من س ، و فى الأصل : الحنيفة - خطأ .

ابن محمد بن الحنفية البيت فقام فدعا ثم استلم البيت ثم خرج ، و لم يصل .

فى المشير إلى الصيد من قال عليه الجزاء

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن الحسن و العطاء فى المحرم أشار إلى صيد فأصابه محرم ، قالا : عليه الجزاء .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن سالم عن سعيد بن جبير فى المشير و القاتل على كل إنسان منهم[1] جزاء .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال : أتى رجل ابن عباس فقال إنى أشرت بظبى[2] و أنا محرم فأصيد ، قال : ضمنت .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ليث قال قال رجل لطاوس إنى أشرت إلى حلال صيد و أنا محرم ، قال : ضمنت .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : لا يشير المحرم إلى صيد و لا يدل عليه .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن حنظلة عن طاوس مثله .

حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن فراس عن الشعبي قال : إذا أشار المحرم إلى الصيد فعنت[3] فعليه الكفارة .

حدثنا أبو بكر قال نا حميد عن حسن عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا : إذا أمر المحرم الحلال بقتل الصيد فعليه الكفارة .

ما قالوا أين تنحر البدن

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع عن سليمان

---

(١) من س ، فى الأصل : متهم . (٢) كذا فى النسختين .

(٣) كذا ، فى الأصل و س : و لعله : فصيد - بالبناء على المجهول .

ابن

ابن يسار أن هيار[1] رجلا من أهل الشام قال: قدمت على عمر بن الخطاب وهو ينحر البدن في دار النحر.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: المنحر بمكة ولكنها نزهت عن الدماء، قال: قلت لعطاء[2]: أين تنحر أنت؟ قال: في رحل.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن ابن الأسود عن أبيه أنه كان ينحر بدنته في رحله.

حدثنا أبو بكر قال نا خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينحر في المنحر، قال عبيد الله: منحر النبي صلى الله عليه وسلم.

حدثنا أبو بكر قال نا خالد عن عبيد الله بن عمر أن سالما كان ينحر في أهله.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن وعطاء[3] قالا: تنحر[3] البدنة حيث تيسر عليه من منى.

حدثنا أبو بكر قال نا معن بن عيسى عن مختار بن سعد قال: رأيت أبا جعفر نحر بدنات بمنى بالمنحر ولم يعرف.

حدثنا أبو بكر قال نا معن بن عيسى عن يزيد بن السائب قال: رأيت خارجة بن يزيد ينحر في منزله بمنى، ولم ينحر به في المنحر.

حدثنا أبو بكر قال نا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال: رأيت عبيد الله بن عبد الله ينحر في المنحر.

(١) في س: هبار.

(٢) من س، وفي الأصل: بعطاء.

(٣-٣) من س، وفي الأصل: قال لا ينحر.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان ينحر بمكة، قال: و كان ابن عمر ينحر بها .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن فضيل عن ليث عن ابن ساباط قال: ذبح إبراهيم الخليل خلف العقبة[1] .

قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج قال: قلت لعطاء: أين أنحر هديي[2] بأعلى مكة أو في أسفلها؟ قال: نعم، قلت: بالأبطح[3]؟ قال: نعم، قلت: في بيتي؟ قال: نعم .

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينحر هديه خلف العقبة .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم قال نا سفيان عن عبد الرحمن ابن الحارث بن عياش عن زيد بن علي عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن علي عن النبي عليه السلام قال: منى كلها منحر .

في الرجل و المرأة نسيا أن يقصرا

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر في امرأة نسيت أن تقصر حتى خرجت، فقال عبد الرحمن بن الأسود و عامر: تقصر و تهرق[4] دما .

(١) من س، و في الأصل: العيقبة - من سبق القلم .

(٢) من س، و في الأصل: هدين .

(٣) في الأصل: بالايطح .

(٤) في الأصل و س: تهريق .

[حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر في رجل نسي أن يحلق أو يقصر ليس له شيء -[1]] .

حدثنا أبو بكر قال نا يحي بن يمان عن سفيان عن جابر عن سالم والقاسم وعطاء وطاوس ومجاهد في المرأة تمر بالموقف راجعة من مكة فلم تقصر قالوا : لا يؤاخذها[2] الله بالنسيان، قال ابن الأسود والشعبي : تقصر[3] وعليها دم، وتم حجها .

فيما تشد إليه الرحال

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة يرفعه قال: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام ومسجد الرسول ومسجد الأقصى .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن/ طلق عن قزعة قال : سألت ابن عمر آتي[4] الطور ؟ قال : دع الطور، لا تأته، وقال : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد . ص/٤

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم قال : لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ومسجد الرسول وبيت المقدس .

---

(١) من س، وهو ساقط من الأصل .

(٢) في الأصل : يؤخذها .

(٣) في الأصل نقصر، وفي س : نقص - كذا .

(٤) من س، في الأصل : اتي .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عبد الكريم عن[1] سعيد بن المسيب قال: أتى رجل عمر فقال: إنى أريد بيت المقدس، فقال: اذهب فتجهز فاذا تجهزت فائذنى[2]، فلما تجهز أتاه، قال: اجعلها عمرة.

حدثنا أبو بكر قال [نا -[3]] ابن عيينة عن عبد الكريم عن سعيد قال: بينا عمر يعرض أهل الصدقة [4]إذ أقبل[4] راكبان، فقال: من أين؟ فقالا: من بيت المقدس، فعلاهما عمر بالدرة قال: حج كحج البيت.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن ليث عن مسهر[5] عن أبي سعيد الخدرى قال: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام و مسجد النبي و مسجد الأقصى.

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يمان عن سفيان عن أبي سنان عن أبي الهذيل قال: لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة، [و منها -[6]] البيت العتيق.

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يعلى عن عبد الملك بن [عمير -[3]] عن قزعة عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجد الحرام، مسجد الرسول صلى الله عليه و سلم و مسجد الأقصى.

(١) زاد فى الأصل: ابن.
(٢) فى الأصل و س: فايذنى.
(٣) من س، و قد سقط من الأصل.
(٤) فى الأصل و س: إذا قيل.
(٥) فى الأصل: منتهر - كذا، و فى س: سهر و قد سبق التعليق عليه.
(٦) ليس فى الأصل: و س.

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : لا تشدوا الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ، مسجد الأقصى ، و مسجدى هذا .

فيما يقلد به البدن

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن أبى حسان عن ابن عباس أن النبي عليه السلام قلد نعلين .

حدثنا أبو بكر قال نا يحي بن سعيد عن عبيد الله عن نافع قال : كان ابن عمر يجمع نعله من السنة فيقلدها بدنته ، فاذا عجزت اشترى نعالا جددا فقلدها .

[حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يقلد بدنته نعلين-[1]] .

حدثنا أبو بكر قال نا / وكيع عن سفيان عن عاصم الأحول ص /د
عن أبى مخلد عن ابن عمر قال : قلدها حرابة أذن مزادة .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبى داود عن نافع عن ابن عمر أنه قلد مرة زوجا جديدا مجردا مشرطا .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عاصم عن أبى مخلد عن ابن عمر بنحو من حديث سفيان عن عاصم .

ما ذكر فى الغسل يوم عرفة فى الحج

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبى ذؤيب[2] عن الحارث بن عبد الرحمن أنه أخبره من رأى عمر يغتسل [بعرفة -[1]] و هو يلبى .

(١) من : س و هو ساقط من الأصل. (٢) من س ، و فى الأصل : ذئب

حدثنا أبو بكر قال نا [وكيع[1]] أبو معاوية و ابن فضيل عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله أنه اغتسل ثم راح إلى عرفة .

[2]حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا راح إلى المعروف اغتسل[2] .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن يزيد قال : اغتسل مجاهد يوم عرفة و أنا معه .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي زائدة عن إسرائيل عن جابر بن عبد الرحمن بن الأسود أن أباه كان يغتسل يوم عرفة .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : امض إلى عرفات ، فاذا كان عند زوال الشمس فاغتسل إن وجدت ماء ، و إلا فتوضأ .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن يزيد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : الغسل يوم عرفة .

ما يقول الرجل في المسعى

حدثنا أبو بكر قال نا أبومعاوية عن الأعمش عن شقيق قال : كان عبد الله إذا سعى في بطن الوادي قال : رب اغفر و ارحم إنك أنت الأعز الأكرم .

---

(١) من س ، و هو ساقط من الأصل .

(٢ - ٢) كرره هذا الحديث في الأصل بعينه من أوله إلى آخره من غير فرق بين السند و المتن فأخرجناه - المظهري .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عبد الله مثله .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن العلاء[1] بن المسيب عن أبيه قال: كان إذا مر بالوادی بين الصفا و المروة سعى فيه حتى يجاوزه و يقول: رب اغفر و ارحم و أنت الأعز الأكرم .

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن هشام بن عروة أن أباه كان يقول و هو يسعى/بين الصفا و المروة : اللهم إن هذا واحدا ان تما أتمه الله و قد أتم . ص /٣٦

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام الدستوائی[2] عن بديل عن ميسرة عن صفية بنت شيبة عن أم ولد شيبة قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسعى بين الصفا و المروة و هو يقول: لا يقطع الأبطح[3] إلا سدا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سيار أبی إسحاق عن ابن عمر أنه كان يقول: رب اغفر و ارحم و أنت الأعز الأكرم .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن أبی إسحاق عن

---

(١) من س ، و فی الأصل : علی .

(٢) من س ، و فی الأصل : الاستادی - خطأ ، و التصحيح من تهذيب التهذيب ١١ / ٤٣ ، و فيه : هشام بن ابی عبد الله الدستوائی أبو بكر البصری ، واسم أبيه سنبر [و بهامشه : سنبر بفتح المهملة و الموحدة و إسكان النون بينهما ، والدستواء من كورة الأهواز -١٢ خلاصه] الربعی كان يبيع الثياب التی تجلب من دستواء فنسب إليها ، و ربما قيل له الدستوائی - المظهری .

(٣) من س ، فی الأصل : الايطح .

ابن عمر أنه كان يقول: رب اغفر و ارحم و أنت الأعز الأكرم .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن خالد عن حجاج عن أبي إسحاق عن حسن عن ابن عمر أنه كان يفعله حد[1] .

من رخص أن يدخل مكة ليلا و من قال نهارا

حدثنا أبو بكر أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن يدخل مكة ليلا .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا يضرك دخلت مكة ليلا أو[2] نهارا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أفلح قال: دخلت مكة مع القاسم ليلا .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن عطاء بن السائب عن إبراهيم قال: كانوا يحبون أن يخرجوا من الكوفة ليلا و أن يدخلوا مكة نهارا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة أنه دخل مكة ليلا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر أنه دخل مكة نهارا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن سالم قال: دخلت مع سعيد بن جبير مكة ليلا .

[حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبد الرحمن ابن الأسود أن زياد كان يدخل مكة ليلا -[3]] .

---

(١) كذا، و لعل هذه الكلمة ملحقة بعنوان الآتي بعده - أي: حد من رخص - الخ .

(٢) من س، و في الأصل: و . (٣) من س و هو ساقط من الأصل .

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حميد قال : سألت طاوسا عن رجل دخل مكة ليلا ، فقال : أو ليس تلك الغنيمة الباردة ؟ فسألت القاسم و عطاء عن ذلك [1] فلم يريا [1] به بأسا .

قال و حدثني يعلى بن حكيم أن سعيد بن جبير قدم مكة ليلا و طاف فما علمنا به ، و فعل ذلك عمر بن عبد العزيز .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن محمد بن عباد عن عبد الله بن السائب قال : كنت أصلي بالناس في رمضان فبينا أنا أصلي سمعت تكبير عمر على باب المسجد قدم معتمرا فدخل فصلى خلفي .

حدثنا أبو بكر قال نا [2] ابن إدريس عن ابن جريج عن ابن مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خالد بن أسيد عن محرش [3] الكعبي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم اعتمر من الجعرانة ، ثم أصبح بالجعرانة كبائت ، فلما زالت الشمس راح في بطن سرف حتى جامع الطريق .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن صالح بن أبي الأخضر [4] عن رجل الاحضر يقال له خالد عن مولاة لهم عن جدتها أن الحسن و الحسين قدما [5] مكة ليلا فطافا ثم خرجا [6] .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن إسماعيل بن أمية عن مزاحم

(١-١) من س ، و في الأصل : فلم ير .

(٢) من س و قد سقط من الأصل .

(٣) كذا في الأصل ، و في س : محرص

(٤) في س : الاحضر .

(٥) في الأصل : قدم .

(٦) من س ، و في الأصل : اخرجا .

ابن أبي مزاحم عن عبد العزيز بن عبد الله بن خلاد بن أسيد عن محرش أن النبي صلى الله عليه و سلم اعتمر من الجعرانة ثم رجع إليها كبائت، قال: و رأيت ظهره كأنه سبيكة فضة.

في قوله تعالى « فكلو منها و أطعموا القانع[1] »

حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم أو مجاهد قال: القانع الذي يقنع بما بعث إليه، و المعتر الذي يتعرض لك يسألك.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن عاصم قال حدثني من سمع ابن عمر و هو بمنى، و تلا هذه الآية « فكلوا منها و أطعموا القانع و المعتر قال: قال لغلام له معه: هذا القانع الذي يقنع بما آتيته[2].

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن خصيف عن مجاهد قال: القانع أهل مكة، و المعتر الذي يعتريك فيسألك.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال: القانع الذي يقنع إليك، و المعتر الذي يعتريك يريك نفسه و لا يسألك.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: القانع السائل و المعتر البدن.

في الرجل يرمي الصيد وهو في الحرم

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن يزيد عن أيوب عن أبي العلاء عن قتادة في رجل رمى صيدا في الحل وهو في الحرم، أو هو في الحل و الصيد في الحرم؟ قال: عليه فداؤه.

---

(١) القران المجيد سورة ٢٢، آية ٦٣.

(٢) من س، و في الأصل: اتيته.

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن جعفر عن أشعث عن الحسن سئل عن الرجل / إذا رمى الصيد وهو فى الحرم فخرج من الحرم فمات، أنه قال: يضمن، وإذا رماه[1] فى الحل ثم دخل الحرم فمات أنه قال: لا يضمن. ص/ ٣٧

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن جعفر عن شعبة عن حماد[2] فى رجل رمى صيدا فى الحل فوقع فى الحرم فمات، قال: أعجب إلى أن لا يأكله.

حدثنا أبو بكر قال نا جعفر عن ابن جريج عن عطاء قال: إذا أصيب الصيد فى الحل فدخل الحرم فمات فقال: لا يؤكل لأنه مات فى الحرم، ولا يودى[3] لأنه أصيب فى الحل.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن عطاء وعن أشعث عن أبى الزبير عن جابر قال: إذا رمى فى الحل وأصاب فى الحرم كفر، وإذا رمى فى الحل[4] وأصاب فى الحل كفر.

فى الغسل عند الاحرام

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: خرجت مع علقمة إلى مكة فلم يغتسل حتى دخلها.

حدثنا أبو بكر قال نا على بن هاشم عن إسماعيل عن الحسن قال: إن شاء المحرم اغتسل، وإن شاء لم يغتسل.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن سفيان التمار عن أبى صالح قال: يغتسل عند الاحرام ويصلى ركعتين.

---

(١) من س، وفى الأصل: ارماه.

(٢) فى الأصل: حاد. (٣) أى الفدية - المظهرى.

(٤) كذا فى الأصل و س، ولعله: الحرم.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو نعيم عن سفيان عن أبي الزبير عن عدى عن إبراهيم قال: كانوا إذا أرادوا أن يحرموا اغتسلوا.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو نعيم عن الربيع عن عطاء انه كان يغتسل عند الاحرام وإذا دخل مكة.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: يستحبون - إذا أرادو أن يحرموا - أن يغتسلوا.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبيدالله عن نافع عن ابن[1] عمر أنه نزع قميصة عام الفتنة ثم لبى[2] ولم يغتسل.

حدثنا أبو بكر قال نا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر بن عمر قال: من السنة أن يغتسل الرجل إذا أراد أن يحرم.

حدثنا أبو بكر قال نا يحي بن سعيد عن يعقوب بن قيس عن سعيد بن جبير قال: إذا أحرمت فاغتسل.

حدثنا أبو بكر قال نا يحي بن سعيد عن ابن قيس عن سعيد بن جريج عن ابن طاؤس عن أبيه انه كان لا يدع الغسل عند الاحرام و يأمر بذلك.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج قال: سألت نافعا كان
/٣٨ ابن عمر / يغتسل عند الاحرام؟ فقال: كان ربما يغتسل، و ربما توضأ.

فى الغسل إذا دخل مكة قبل أن يدخل

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أفلح عن القاسم أنه اغتسل حين دخل مكة.

(١) من س، و فى الأصل: أبي - خطأ.

(٢) فى س: أبى.

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال: الغسل يوم دخول مكة.

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن عطاء بن السائب عن إبراهيم قال: كان علقمة و الأسود و أصحابنا إذا انتهوا إلى بئرميمون اغتسلوا منها و لبسوا من ثيابهم.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن نافع قال: كان ابن عمر لا يدخل مكة فى حج و لا عمرة حتى يغيسل بذى طوى[1].

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يغتسل إذا دخل مكة[2] و يأمرهم بذلك.

من كان إذا رمى الجمرة رجع إلى ثقله بمنى

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن عطاء بن السائب قال: كان عبدالرحمن ابن الأسود يرمى الجمار يوم النفر، ثم يرجع إلى ثقله بمنى.

حدثنا أبو بكر قال نا أسباط عن أبى بكر الهذلى قال: قلت للزهرى: هل للرجل أن يرمى جمرة العقبة ثم يرجع إلى منزله ثم يصير[3] إلى مكة؟ فقال: ما كانوا[4] يرجعون إلى منازلهم إذا رموا الجمرة، و إن رجع رجل إلى منزله لمرفق أو لضيعة[5] أو حاجة إنى لأرجو أن لا يكون به بأس إن شاء الله.

---

(١) طوى بالفتح والقصر ... واد بمكة .... و عند المستملى ذو الطواء ممدود، و قال الأصمعى: هو مقصور - الخ، راجع معجم البلدان لياقوت ٣/٥٥٤ طابع طهران - المظهرى.

(٢) ليس فى س.

(٣) من س، و فى الأصل: بصير.

(٤) من س، و فى الأصل: كانو.

(٥) من س، و فى الأصل: ضيفه - كذا.

فى الضب يصيبه المحرم

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن نجيح عن مجاهد عن عبد الله فى الضب يصيبه المحرم جفنة من طعام .

حدثنا أبو بكر قال نا سلام عن مخارق[1] عن طارق قال: خرجنا حجاجا حتى إذا كنا ببعض الطريق أوطأ رجل مناضبا فقتله و هو محرم، فأتى عمر بن الخطاب ليحكم عليه، فقال له عمر: احكم[2] معى فحكما فيه جديا قد جمع الماء و الشجر، ثم قال عمر: يحكم به ذوا عدل منكم .

حدثنا أبو بكر قال نا أسباط عن مطرف عن عطاء قال: فى الضب شاة .

فى الضبع يقتله المحرم

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن ابن عون عن أبى الزبير عن جابر أن عمر قضى فى الضبع كبشا .

حدثنا أبو بكر قال نا شبابة بن القاز[3] عن نافع عن ابن عمر قال: من قتل ضبعا و هو محرم فعليه الفداء .

ص ٣٩/ / حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن حجاج عن ابن أبى نجيح عن مجاهد عن على فى الضبع إذا عدا[4] على المحرم فليقتله، فان قتله قبل أن يعدو عليه فعليه شاة مسنة .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن أبى فروة عن عطاء قال:

(١) من س، و فى الأصل: مخلوف .

(٢) كذا فى الأصل و س . (٣) من س، و فى الأصل القاء .

(٤) فى الأصل: عد - كذا، و فى س: عدى فى .

يقتل[1] الضبع فى الحرم .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن ابن عمار عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل الضبع من الصيد، و جعل فيه إذا أصابه المحرم كبشا .

فى المحرم يقتل الجرادة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عمران بن جدير عن عكرمة فى المحرم أصاب جرادة قال : يتصدق بكسرة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبى زائدة عن ابن جريج عن عطاء فى الجرادة قبضة أو لقمة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن يزيد بن إبراهيم عن كعب أنه مرت به جرادة فضربها بسوطه فأخذها فشواه، فقالوا له ، فقال : هذا خطأ، و أنا أحكم على نفسى فى هذا درهما ، فأتى عمر فقال : و إنكم أهل حمص أكثر شىء دراهم ، تمرة خير من جرادة .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر بمثله أو نحوه .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى[2] عن شعيب عن على

(١) فى س : يعقل .

(٢) من س ، و فى الأصل : السقفى - بالسين ، خطأ ، و التصحيح من تهذيب التهذيب ٢٣١/١٢ ، الثقفى هو عبد الوهاب بن عبد المجيد كما سبق - المظهرى .

ابن عبد الله اليارقى[1] قال: كان عبيد الله[2] بن عمر يقول فى الجرادة: قبضة[3] من طعام.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل عن جابر عن محمد بن على عن عطاء و محمد و مجاهد و طاوس أنهم قالوا فى الجادب[4] و القطا[5] و الجراد و الذر: قالوا، إن قتله عمدا أطعم شيئا، و إن كان خطأ فليس عليه شيء، و قال عامر و عبد الله بن الأسود: يطعم شيئا خطأ كان أو عمدا.

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة[6] عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة أن محرما أصاب جرادة فحكم عليه عبد الله بن عمر و رجل آخر، فحكم [عليه -[7]] أحدهما[8] تمرة و الآخر جرادة.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن جعفر عن القاسم قال: سئل ابن عباس عن المحرم يصيب الجرادة/ فقال تمرة خير من جرادة. س ٤١/

حدثنا أبو بكر قال [نا -[7]] حميد عن حسن بن عقيل عن الضحاك

(١) كذا فى الأصل: و س.
(٢) كذا فى الأصل و س، و لعله: عبد الله.
(٣ - ٣)) من س، و فى الأ: قبضه.
(٤) كذا، و لعله: الجاذب.
(٥) فى س: القطار.
(٦) من س، و فى الأصل: عبد الله.
(٧) من س، و هو ساقط من الأصل.
(٨) من س، فى الأصل: إحداهما.

فى الجرادة و نحوها و ما هو دونها قبضة من طعام

حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن ابن ب
عن سعيد بن المسيب قال: قبضة من طعام .

فى القملة يقتلها المحرم

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبى ليلى عن الحكم عن سعيد ابن جبير فى المحرم يقتل القملة قال: يتصدق[1] بشىء .

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن يزيد عن أيوب أبى العلى[2] عن قتادة و أبى الهاشم قالا: يتصدق[1] بشىء .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحر بن صباح قال: سمعت ابن عمرو سئل عن المحرم يقتل القملة قال: يتصدق بكسرة أو بقبضة من طعام .

فى قوله تعالى «سواء العاكف فيه و الباد[3]»

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن عبد الله بن مسلم عن سعيد بن جبير فى قوله «سواء العاكف فيه و الباد[3]»، قال: خلق الله فيه سواء .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن مجاهد قال: أهل مكة و غيرهم فى المنازل سواء .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن يزيد بن سابط «سواء العاكف فيه و الباد[3]»، قال: البادى الذى يجىء من الحج و المقيمون سواء فى المنازل

(١) من س، و فى الأصل: تصدق .

(٢) كذا فى النسختين .

(٣) فى الأصل و س: البادى، القرآن المجيد سورة ٢٢، آية ٢٥ .

ينزلون حيث شاؤا لا يخرج رجل من بيته .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي عدى عن أشعث عن الحسن قال : أهله و غيره فيهم سواء .

فى الايضاع فى وادى محسّر[1]

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسعر عن سعد بن إبراهيم أن عائشة كانت تسرع فى وادى محسر .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن موسى بن عبيدة[2] عن يزيد بن عبد الرحمن أن ابن عمر لما أتى وادى محسر ضرب راحلته .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن ابن يزيد أن عبد الله / بن مسعود أوضع فى وادى محسر .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن إسماعيل عن عطاء عن ابن عباس أنه لم ير بأسا بالايضاع فى وادى محسر و كرهه فى جبال عرفات .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عمر بن ذر عن عبد الملك عن الحارث عن عقبة مولى اذلم[3] بن ناعمة الحضرمى أنه دفع مع الحسين بن علىّ من جمع[4] فلم يزد على السير ، فلما أتى وادى محسر قال : ارجز

(١) محسر بالضم ثم الفتح وكسر السين المشددة و راء ، هو اسم الفاعل من الحسر . . . وهو موضع ما بين مكة وعرفة ، و قيل بين منى والمزدلفة و ليس من منى ولا مزدلفة بل هو واد برأسه - انظر معجم ياقوت ٤/٤٢٦ - المظهرى .

(٢) من س ، و فى الأصل : عبيد الله .

(٣) كذا فى الأصل و س .

(٤) من س ، و فى الأصل : جبيع .

بصوتك و اركض برجلك و اضرب بسوطك، و دفع فى الوادى حتى استوت به الأرض، و خرج من الوادى.

حدثنا أبو بكر قال نا على بن هاشم عن هشام عن أبيه قال: كان عمر يوضع يقول:

اليك تعدو قلقا وضينها معترض فى بطنها جنينها

مخالف دين النصارى دينها

و كان ابن الزبير يوضع أشد الايضاع.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن خالد بن [أبى -[1]] عثمان قال: رأيت عمر بن عبدالعزيز يوضع فى وادى[2] محسر و هو على برذون[3].

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن معاذ عن أبى العلاء قال: رأيت القاسم بن محمد يوضع فى وادى محسر.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبى[4] الزبير عن جابر أن النبى صلى الله عليه و سلم أوضع فى وادى محسر.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عمر بن ذر عن مجاهد عن أسامة ابن زيد أن النبى عليه السلام أفاض و عليه السكينة، و أمرهم بالسكينة، و أوضع فى وادى محسر.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن هشام عن أبيه عن مسور بن مخرمة عن عمر أنه أوضع فى وادى محسر.

---

(١) من س و هو ساقط من الأصل.

(٢) من س، و فى الأصل: الوادى.

(٣) من س، و فى الأصل: يزدون.

(٤) كذا فى الأصل و س.

ص /٤٣ حدثنا أبو بكر قال / نا ابن علية عن التيمي عن أبي مجلز عن ابن عباس أنه أوضع في وادي محسر .

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن عبد الله الأسدي عن سفيان عن مغيرة عن المسيب بن رافع عن عبيدة أنه أوضع في وادي محسر .

من كان ينحر بدنته قائمة و من قال باركة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام بن عروة قال : كان أبي ينحر بدنته و هي قائمة .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم عن ليث و[1] مجاهد قالا : الصواف على أربعة، و الصوافن على ثلاثة .

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن إبراهيم قال : كان ابن عمر إذا أراد أن ينحرها [مد عقالها[2]] فقامت على ثلاث، ثم نحرها[3] .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن موسى عن أيمن بن نائل أبي عمران قال : سألت طاوسا عن قول الله « صواف » قال : ينحر قياما .

حدثنا أبو بكر قال نا عبيد الله[4] بن موسى عن عثمان عن مجاهد في قوله تعالى « و البدن جعلنها لكم من شعائر الله لكم فيها خير فاذكروا اسم الله عليها

(١) في الأصل و س : عن .

(٢) من س، و هو ساقط من الأصل .

(٣) في س : ينحرها .

(٤) من س، و في الأصل : عبد الله .

صواف[1] ، قال : إذا نحرها قياما .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن نافع بن عمر عن عمرو بن دينار قال : رأيت ابن عمر بعد ما كبر ينحرها[2] باركة .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: إن شاء قياما و إن شاء باركة .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أفلح عن القاسم أنه نحرها و هي قائمة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن خالد عن ابن جريج عن أبي مليكة عن ابن عباس [في آية]« فاذكروا اسم الله عليها صواف » قال : قيام .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن أشعث عن من يذكر عن ابن عباس قال : [لما رأى -[3]] رجلا ينحر بدنته باركة : قياما سنة[4] / محمد [صلى الله عليه و سلم -[3]] . ص/٤٤

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن عطاء أن ابن عمر [كان -[3]] ينحرها شابا قياما ، فلما كبر نحرها[5] و هي باركة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال : ينحرها و هي باركة ، [و هو -[3]] أهون عليها و على من ينحرها .

[حدثنا أبو بكر -[3]] قال نا عبد الأعلى عن يونس عن زياد[6] بن جبير

---

(١) القران المجيد سورة ٢٢ ، آية ٣٦ .

(٢) من س ، و في الأصل : نحرها .

(٣) ليس في الأصل .

(٤) في الأصل : سنة - كذا .

(٥) من س ، و في الأصل : ينحرها .

(٦) من س ، و في الأصل : زيد .

أن ابن عمر[١] أتى على رجل قد أناخ[٢] بدنته فقال: أنحرها قياما سنة محمد صلى الله عليه و سلم .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن زياد بن جبير عن ابن عمر أنه نحر ثلاث بدن له قياما .

حدثنا أبو بكر قال نا شبابة قال نا رقاء عن عمرو بن دينار قال: رأيت ابن الزبير ينحرها و هى قيام معقولة إحدى يديها .

فى قوله تعالى «ليقضوا تفثهم[٣]»

حدثنا أبو بكر قال نا عبيد الله بن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: الحلق و أخذ من الشوارب و تقليم الأظفار و نتف الابط .

حدثنا أبو بكر قال نا العكلى عن موسى بن عقبة عن محمد بن كعب القرظى قال: التفث حلق العانة و نتف الابط و أخذ من الشارب و تقليم الأظفار .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن عطاء قال: الحلق و الذبح وتقليم الأظفار و مناسك الحج .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن أشعث عن نافع[٤] عن ابن عمر قال: ما عليهم فى المناسك .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن خالد عن عكرمة قال: الشعر و الظفر .

---

(١) من س ، و فى الأصل : عم . (٢) من س ، و فى الأصل : أتاح .
(٣) القرآن المجيد سورة ٢٢ ، آية ٢٩ .
(٤) من س ، و فى الأصل : ناقع - خطأ .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس قال: التفث الرمى و الذبح و الحلق و التقصير و الآخذ من الشارب و الأظفار و اللحية.

من قال إنما هى حجة واحدة

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن أبى سنان عن [ابن ـ[1]] عباس أن[2] الأقرع بن حابس سأل النبى صلى الله عليه و سلم فقال: يا رسول الله! الحج فى كل عام أو مرة
/ واحدة، قال: لا بل مرة واحدة فمن زاد فتطوع. ص /٤٥

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن أبى عبيدة قال نا أبى عن الأعمش عن أبى سفيان عن أنس أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه و سلم، الحج فى كل عام أو مرة؟ فقال: مرة، أو كلام نحو هذا.

من كان يذكر أن له علما بالمناسك

حدثنا أبو بكر قال نا معاذ عن ابن عون عن محمد قال: كانوا يرون أن أعلم الناس بالمناسك ابن عفان ثم بعده ابن عمر.

حدثنا أبو بكر قال نا الفضل [عن سفيان ـ[1]] عن أبى[2] إسحاق عن عبد الله بن سيف عن عائشة أنها قالت: ابن عباس أعلم من بقى بالحج

حدثنا أبو بكر قال ثنا ابن فضيل عن أسلم بن[3] المنقرى[4] قال: كنت

---

(١) من س، و قد سقط من الأصل.

(٢) من س و فى الأصل: انه.

(٣) ليس فى س.

(٤) فى س: المتقرى.

جالسا مع أبي جعفر فمرّ عطاء، فقال أبو جعفر : مابقى مابقى[1] على ظهر الأرض أحد[2] أعلم بمناسك الحج من عطاء .

أين يقام من الصفا

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه قال : من السنة أن تصعد على الصفا حتى يبدو لك البيت فتستقبله .

حدثنا أبو بكر قال نا حميد عن حسين بن عقيل عن الضحاك قال : يصعد على الصفا حتى يستقبل البيت .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبيد الله [عن نافع -[3]] عن ابن عمر أنه كان إذا صعد على الصفا استقبل البيت وكبر ثلاثا ، و قال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك و له الحمد وهو على كل شيء قدير » يرفع بها صوته ، ثم يدعو طويلا .

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا قام على الصفا قام عليه مقاما[4] يرى منه البيت .

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم رقى عليه حتى رأى البيت .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن وهب عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يقف على الصفا و المروة / حيث يرى البيت . ص/٤٦

(١) كذا مكرر ، لعله للتأكيد .

(٢) من س ، و في الأصل : احدا .

(٣) من س و هو ساقط من الأصل .

(٤) زاد في الأصل : ما .

حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن الحارث عن محمد بن عبد الله أن سالما صعد الصفا مكانا يرى منه البيت .

من كان يحرم بالحج إذا توجه إلى منى

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن عثمان عن مجاهد وعطاء قالا : [لا -(١)] يحرم بالحج يوم التروية حتى يتوجه إلى منى .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن إسماعيل بن عبد الملك قال : خرج سعيد بن جبير يوم التروية ما شيا وخرجت [معه -(١)] ، فدخل المسجد فصلى ركعتين ثم خرج من المسجد ، ولبى حين توجه .

المكي يريد أن يعتمر من أين يعتمر

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن كيسان قال : سمعت ابن عباس يقول : لا يضركم يا أهل مكة (٢)أن لا(٢) تعتمروا ، فان أبيتم فاجعلوا بينكم وبين الحرم بطن الوادي .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : أهل مكة يخرجون للعمرة ويهلون بالحج من مكانهم .

من قال ليس على أهل مكة عمرة

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد القطان عن [ابن -(١)] جريج عن خالد بن مسلم عن سالم قال : لو كنت [من -(٣)] أهل مكة ما اعتمرت .

---

(١) من س ، وقد سقط من الأصل .

(٢) في س : ألا .

(٣) من س ، وهو ساقط من الأصل .

حدثنا أبو بكر قال نا عبيد الله بن موسى عن عثمان عن عطاء قال: ليس على أهل مكة [عمرة، إنما يعتمر من زار البيت ليطوف به و أهل مكة] يطوفون متى شاؤا.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال: ليس على أهل مكة عمرة، إنما يعتمر من زار البيت ليطوف به، و أهل مكة يطوفون متى شاؤا[1].

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال: ليس على أهل مكة عمرة، قال ابن عباس: أنتم يا أهل مكة! لا عمرة لكم إنما عمرتكم الطواف بغسل[2] فمن جعل بينه[3] و بين الحرم بطن الوادي فلا يدخل مكة إلا باحرام، فقال فقلت لعطاء: يريد ابن عباس الوادي[4] من الحل؟ قال: بطن الوادي[5] من الحل.

حدثنا أبو بكر قال أخبرنا يحيى بن آدم عن وهب عن ابن طاؤس عن أبيه قال: ليس على/أهل مكة عمرة. ص/٤٧

من كان لا يرى على أهل مكة متعة

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن خصيف عن مجاهد قال: ليس على أحد من أهل مكة متعة.

(١ - ١) ليس هذا الحديث في س.

(٢) من س، و في الأصل: بعل.

(٣) من س، و في الأصل: بيته.

(٤) في الأصل و س: وادي.

(٥) في س: و ادي.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه قال: ليس على أهل مكة متعة [و ليس عليهم إحصار، إنما إحصارهم أن يطوفوا بالبيت .

حدثنا أبو قال نا وكيع عن هشام عن أبيه قال ليس على أهل مكة متعة .

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن هشام بن جحير عن طاوس قال: ليس على أهل مكة متعة -[1]] ثم قرأ « ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام » فان فعلوا ثم حجوا فعليهم مثل ما على الناس .

حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن أيوب الموصلي عن جعفر بن برقان عن ميمون قال: ليس على أهل مكة و لا من نظر[2] إلى مكة متعة .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيي بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال: المتعة للناس أجمعين إلا أهل مكة .

حدثنا أبو بكر قال نا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: ليس على أهل مكة متعة و لا إحصار، إنما يتعشون[3] حتى يقضون حجتهم[4] .

متى يجب على الرجل الحج

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير في قوله « من استطاع إليه سبيلا » قال: من وجد زادا و راحلة فقد وجب عليه الحج .

---

(١) من س، و هو ساقط من الأصل .

(٢) من س، و في الأصل: لظر - باللام .

(٣) من س، و في الأصل: يتعثون .

(٤) في س: حجهم .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إبراهيم بن زيد عن محمد بن عباد ابن جعفر عن ابن عمر قال: قام رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: يا رسول الله! ما يوجب الحج؟ قال: زاد و راحلة، قال: يا رسول الله! فما الحاج؟ قال: الشعث[1] التفل، قال فقال: يا رسول الله! فما أفضل الحج؟ قال: العج و الثج، قال: العج العجيج بالتلبية، و الثج نحر البدن.

حدثنا أبو بكر قال نا روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق عن ابن [أبي -[2]] نجيح عن مجاهد «من استطاع إليه سبيلا» قال: زاد و راحلة.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن خالد أبي كريمة عن رجل عن ابن الزبير: على قدر القوة.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبي حباب عن الضحاك عن ابن عباس فى قوله «من استطاع إليه» قال: الزاد و البعير.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: الزاد و الراحلة.

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس / عن الحسن عن النبي [صلى الله عليه و سلم -[2]] بمثله. ص/٤٨

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن فى قوله «من استطاع إليه سبيلا» السبيل زاد و راحلة.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء قال قال عمر: «من استطاع إليه سبيلا» قال: زاد و راحلة، و قال ابن عباس: من وجد سعه و لم يحل بينه بينه[3]، و قال عطاء: سبيلا كما قال الله.

(١) فى س: اشعث. (٢) من س.

(٣) ليس فى س.

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن داود عن عطاء قال: زاد و راحلة.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن ابن سوقة[1] عن سعيد بن جبير [2]قال: زاد و راحلة[2].

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة[3] عن ابن سوقة عن سعيد ابن جبير بمثله.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن هشام عن الحسن قال رجل: يا رسول الله! ما السبيل إليه؟ قال: الزاد و الراحلة.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن رجل يقال له خالد عن ابن الزبير «من استطاع إليه سبيلا» قال: قدر القوة.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا عمران بن جبير عن النزال[4] بن عمار عن ابن عباس قال: من ملك ثلاثمائة درهم وجب عليه الحج وحرم عليه نكاح الاماء.

حدثنا أبو بكر قال نا سعيد بن جبير عن أخيه معمر بن خيثم عن أبي جعفر قال قلت له: يرحمك الله «من استطاع إليه سبيلا» فما السبيل؟ قال: أن يكون لك راحلة و ثياب من زاد تمشي عقبة و تركب عقبة.

في الرجل يقدم مكة معتمرا يوم عرفة

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس، في الرجل يقدم مكة يوم عرفه معتمرا فيطوف بالبيت

(١) من س، و في الأصل: سوفه. (٢-٢) من س، و في الأصل: مثله.
(٣) من س، و في الأصل: عية. (٤) من س، و في الأصل: الزال - كذا.

و يسعى بين الصفا و المروة، قال: لا يأتي النساء و الناس و قوف بعرفة .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء[1] قال: لا بأس به .

فى المحرمة تلبس السراويل و الخفين

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: تلبس المحرمة الخفين و السراويل .

ص/ ٤٩ / حدثنا أبو بكر قال نا يعلى عن عبد الملك قال: سئل عطاء أ تلبس المحرمة السراويل ؟ قال: نعم .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: لا بأس أن تلبس المحرمة الخفين و السراويل .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن عكرمة عن ابن عباس قال: تلبس المحرمة السراويل .

حدثنا أبو بكر قال نا العقدى عن أفلح عن القاسم قال: تلبس المحرمة السراويل و القفازين، و تخمر[2] وجهها[3] كله .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و عطاء قالا: تلبس المحرمة السراويل .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يرخص[1] فى الخفين و السراويل للمحرمة، قال: كانت صفية تلبس و هى محرمة خفين إلى ركبتيها[4]

---

(١) كرر فى الأصل و س: قال لاباس . (٢) من س، و فى الأصل: الخمر .
(٣) فى س: وجها . (١) فى س: رخص

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عدى عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن تلبس المحرمة الخفين المبسوقين[١] .

من كان إذا[٢] قضى طوافه[٢] فأراد الخروج

حدثنا أبو بكر قال نا عفان قال نا عبد الوارث قال نا حميد الأعرج[٣] عن مجاهد أن عبد الله بن عمرو و عبد الله بن عباس و عبد الله ابن عمر كانوا إذا قضوا طوافهم فأرادوا أن يخرجوا أستعادوا بين الركن و الباب أو بين الحجر و الباب .

من قال كل شيء دون الحمامة ففيه ثمنه

حدثنا أبو بكر قال نا صفوان بن عيسى عن الحارث بن أبي ذئاب[٤] قال حدثني عكرمة قال : كل صيد يصيبه المحرم دون الحمامة ففيه ثمنه .

في المحرم يرتدى بالقميص

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و عطاء أنهما لم يريا بأسا أن يرتدى المحرم بالقميص .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن عبيد الله عن نافع

---

(١) في س : المسبوقين .

(٢ - ٢) من س ، و في الأصل : قضاطوفه .

(٣) من س ، و في الأصل : العارج .

(٤) من س ، و في الأصل : ذباب .

عن ابن عمر أنه [كان -[١]] يكره[٢] ذلك .

/٥٠ ## من رخص فى صوم أيام/التشريق

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن التيمى عن أبى مخلد قال : رأيت ابن عباس يرمى الجار وهو صائم .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها كانت تصوم أيام التشريق .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن الأسود أنه كان يصوم أيام التشريق .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن الحريرى[٣] عن قيس بن عيانة[٤] قال : سألت ابن عباس عن صيام اليوم بعد النحر ، فقال : صم إن شئت .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود أنه كان يصوم أيام التشريق .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد ابن أبى الحسن قال: ما من يوم أصومه أحب إلى من صوم يوم الرؤس .

فى المحرم يرمى الغراب

حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن زيد بن جبير قال : سألت[٥] ابن عمر ما يقتل المحرم ؟ فقال : حدثنى إحدى نسوة رسول الله صلى الله

(١) من س . (٢) من س ، و فى الأصل : كره .

(٣) فى س : الجريرى

(٤) فى س بلا نقط .

(٥) زاد فى الأصل : به

عليه

عليه و سلم أنه أمر بقتل الغراب .

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي قال : يقتل المحرم الغراب .

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن أبي عمار قال : رأيت ابن عمر يرمي غرابا عن ظهر بعيره و هو محرم .

حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن إبراهيم عن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال : أمرنا عمر بقتل الغراب و الزنبور و نحن محرمون .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن سفيان عن آدم عن سعيد بن جبير قال : ازحم[1] الغراب و أنت محرم .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين قال : سألت مجاهدا عما يقتلون في الحرم ، فقال : الحية و يرمى الغراب .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال : يقتل الغراب .

حدثنا أبو بكر قال / نا ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة ص/ ١٥
قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليقتل المحرم الغراب .

في الرجل إذا رأى البيت أ يرفع يديه أم لا

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن شعبة عن أبي [2]قزعة الباهلي[2]

(١) كذا في الأصل و س ، ولعله : ارحم .

(٢ - ٢) في س : القرعة البكاهلي .

عن مجاهد المكى قال : سأل رجل جابر بن عبد الله أيرفع أحدنا يديه إذا رأى البيت ؟ فقال : ذاك صنيع يهود ، و قد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ففعلنا ذلك .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن أبى قزعة الباهلى عن مجاهد المكى قال : سئل جابر بن عبد الله ، الرجل يرفع يديه إذا رأى البيت ؟ فقال : قد حججنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فكنا نفعله .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عطاء عن[1] سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : ترفع الأيدى فى سبع مواطن ، إذا رأى البيت ، و على الصفا و المروة ، و فى جمع ، و العرفات[2] ، و عند الجمار .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن المنكدر قال : ما امعر حاج قط - يعنى ما افتقر .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن أشعث عن الحكم قال : كان أصحاب عبد الله يقولون : ترفع الأيدى فى ثمانية مواطن ، عند البيت ، و على الصفا و المروة ، و بعرفة ، و بالمزدلفة ، و عند الجمرتين .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن طلحة عن إبراهيم و خيثمة قالا : يرفع فى الصلاة ، و عند البيت ، و على الصفا و المروة ، و بالمزدلفة .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن ابن أبى ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : لا ترفع الأيدى إلا فى سبع مواضع : إذا قمت إلى الصلاة ، و إذا جئت من بلد ، و إذا رأيت البيت ، و إذا قمت على الصفا و المروة ، و بعرفات ، و بجمع ، و عند الجمار .

---

(١) فى زاد فى الأصل : بن . (٢) فى س : و عرفات .

الرجل إذا دخل المسجد الحرام ما يقول

حدثنا أبو بكر قال نا جرير /عن[1] مغيرة عن إبراهيم عن الشعبي قال : ص/ ٥٢
أول[2] ما تدخل مكة ، فاذا انتهيت إلى الحجر فاحمد الله على حسن تيسيره و بلاغه .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد أنه كان إذا رأى البيت [قال -[3]] اللهم أنت السلام و منك السلام [فحينا ربنا بالسلام -[3]] و[4] إليك السلام[4] .

[حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن يحيى بن محمد بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان إذا دخل مسجد الكعبة و نظر إلى البيت قال : اللهم أنت السلام و منك السلام فحينا ربنا بالسلام -[3]] .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن رجل من[5] أهل الشام عن مكحول أن النبي صلى الله عليه و سلم لما رأى البيت قال : اللهم زد فى هذا البيت تشريفا و تعظيما و مهابة ، و زد من حجه أو اعتمره تشريفا و تعظيما و تكبيرا و برا .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن العمرى عن محمد بن سعيد عن أبيه أن عمر لما دخل البيت قال : اللهم أنت السلام ، و منك السلام ، فحينا ربنا بالسلام .

من كان يحب المشى و يحج ماشيا

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن حميد بن صخر عن عكرمة

---

(١) زاد فى الأصل : ابن . (٢) كذا فى الأصل و س .
(٣) من س ، و هو ساقط من الأصل .
(٤ - ٤) ليس فى س . (٥) من س ، و فى الأصل : عن .

عن ابن عباس أنه قال: [١]انى أتحرج ما[١] فى نفسى أن أموت قبل أن أحج ماشيا.

حدثنا أبوبكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن نجيح عن مجاهد أن إبراهيم و[٢] إسماعيل حجا و هما ماشيان.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه قال: حج الحسين بن على ماشيا و بجانبته تقاد إلى جنبه، قال حفص: أحسبه قال: عشرا.

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن عثمان بن حكيم قال: رأيت نافع بن جبير يقضى مناسكه على رجليه و يعرف على رجليه.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك قال: حججت مع سعيد بن جبير ماشيا.

حدثنا أبو بكر قال نا أسامة عن ابن جريج قال: سألت نافعا حج ابن عمر ماشيا؟ قال: لا.

فى المحرم يصيب الصيد فيحكم عليه

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن مجاهد قال: كل ما أصاب المحرم الصيد ناسيا حكم عليه.

حدثنا أبو بكر قال نا [أبو[٣]] أسامة عن هشام عن الحسن قال:
٥٣/ب كلما أصاب / المحرم الصيد حكم عليه.

(١ - ١) كذا فى الأصل، و فى س: انها بحرها - كذا.

(٢) من س، و فى الأصل: بن.

(٣) من س، وهو ساقط من الأصل.

حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن داود عن الشعبي عن شريح قال : سأله رجل فقال : إنى أصبت صيدا و أنا محرم ، فقال شريح : هل كنت أصبت قبله ؟ قال : لا ، قال : لو كنت فعلت[1] و كلتك[2] إلى الله تعالى حتى ينتقم منك ، و الله عزيز ذو انتقام ، قال داود : فذكرت ذلك لسعيد بن جبير فقال : أ فيخلع[3] يحكم عليه .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس قال : إذا أصاب مرة حكم عليه ، ثم [إن -[4]] عاد لم يحكم عليه ، ثم قرأ « و من عاد فينتقم الله منه »[5] .

فى الرجل يهل بالحج و العمرة بأيهما يبدأ

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يحي بن أبى إسحاق عن أنس أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يلبى ، يقول : لبيك بعمرة و حج .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن بكر[6] بن عطاء عن حريث بن سليم قال : سمعت عليا لبى بالحج و العمرة ، فقال له عثمان : إنك ممن ينظر[7] إليه .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن حميد عن أنس أنه سمع النبى

(١) فى س : فعلتك . (٢) من س ، و فى الأصل ، وكلت .
(٣) كذا ، و فى س بلا نقط .
(٤) من س ، و هو ساقط من الأصل .
(٥) القرآن المجيد سورة ٥ ، آية ٩٥ .
(٦-٦) فى الأصل : بكو - خطأ .
(٧) من س ، و فى الأصل : يتطر - كذا .

صلى الله عليه و سلم يقول: لبيك بعمرة و حج .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن منصور قال: سألت إبراهيم و مجاهدا عن الرجل يلبى بالحج و العمرة فقال مجاهد: يبدأ بالعمرة، [و -[1]] قال [إبراهيم -[1]] : تجزئه النية .

فى المحرم يستعط

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ليث عن مجاهد قال: إذا استعط الرجل البنفسج فعليه الفدية .

فى المحرم إذا لم يجد إزاره

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم[2] عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم خطب فقال: إذا لم يجد المحرم إزارا لبس[3] سراويل، و إذا لم يجد نعلين فليلبس الخفين .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله أو نحوه .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية / عن ايوب عن نافع عن ابن عمرو س/٥٤
عن جابر ابن زيد عن ابن عباس قال: سمعت [4] رسول الله [4] صلى الله عليه و سلم يقوله .

---

(١) من س، و هو ساقط من الأصل .

(٢) من س، و فى الأصل: هيثم .

(٣) فى الأصل: ليس - خطأ .

(٤ - ٤) فى س: النبي .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر[١] أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه و سلم ما يلبس المحرم من الثياب أو ما يترك المحرم؟ فقال : لا يلبس الخفين و لا السراويل ، إلا [٢]أن لا[٢] يجد نعلين ، فمن لم يجد نعلين فليلبس الخفين ، ليقطعهما أسفل من الكعبين .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر قال نا الفضيل بن دكين[٣] قال نا زهير عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من لم يجد نعلين فليلبس الخفين ، و من لم يجد إزارا فليلبس السراويل .

حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن يونس ابن سيف عن عمر بن الأسود قال سألت عمر ، قال قلت : ما تقول[٤] في الخفين للمحرم ، فقال : هما نعلا من لا نعلا[٥] له .

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن حجاج عن أبي إسحاق عن علي في المحرم إذا لم يجد نعلين لبس خفين ، و إذا لم يجد إزارا لبس[٦] سراويل .

حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : إذا لم يجد المحرم إزارا فليلبس سراويل ، و إذا لم يجد المحرم إزارا فليلبس سراويل .

حدثنا أبو بكر قال ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال : لا بأس

---

(١) من س ، و في الأصل : عمرو .

(٢ - ٢) في الأصل و س : الا .

(٣) في الأصل : وكين - خطأ .

(٤) من س ، و في الأصل : نقول .

(٥) كذا في الأصل و س ، و لعله : نعل .

(٦) في لأصل : ليس - خطأ .

أن يلبس المحرم سراويل إذا لم يجد إزارا، فلا بأس أن يلبس خفين إذا لم يجد نعلين .

في فسخ الحج أ فعله النبي عليه السلام

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: إني لو استقبلت من أمري ما استدبرت[١]، لم أسق الهدى و جعلتها عمرة، فمن كان منكم ليس معه هدى فليحل[٢]، و كان مع رسول الله صلى الله عليه و سلم هدى فلم يحل .

ص/٥٥ حدثنا أبو بكر / قال نا حاتم بن إسماعيل عن أفلح[٣] عن القاسم عن عائشة قالت: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهلين بالحج في أشهر الحج و أيام الحج، حتى قدمنا[٤] سرف[٥] فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأصحابه: من لم يكن منكم ساق هديا فأحب أن يهل من حجة بعمرة فليفعل .

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي [٦]صلى الله عليه و سلم[٦] أنه قال: هذه عمرة استمتعنا بها، فمن لم يكن معه هدى فليحل الحل كله، فقد دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة .

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم[٧] التيمي

(١) من س، و في الأصل: استديرت .

(٢) من س، و في الأصل: فيحل .

(٣) من س، و في الأصل: اقلح .

(٤) من س، و في الأصل: قدمتا .

(٥) في س: سوف - خطأ .

(٦ - ٦) في س: عليه السلام .

(٧) هو إبراهيم بن يزيد التيمي - كما في تهذيب التهذيب ١٢/٣٢١ .

عن

عن أبيه عن أبى ذر قال: كانت المتعة فى الحج لأصحاب النبى [1]عليه السلام[1] خاصة.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال قال ابن الزبير: أفردوا الحج [2]ودعوا[2] قول أعماكم هذا، فبلغ ذلك ابن عباس فقال: إن الذى عمى الله قلبه و عينيه[3] لأنت، ألا تسأل أمك فسألها، فقالت: قدمنا مع النبى صلى الله عليه و سلم حجاجا فأمرنا فأحللنا الحلال كله حتى[4] استطعت المحامر بين[4] الرجا و النساء.

فى صيد حمام الحرام

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون قال نا عبدالملك عن عطاء قال فى حمام الحرام: إذا خرجن من الحرم فصدهن[5] إن شئت.

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه قال: كان لا يرى بأسا بصيد حمام الحرام إذا خرجن من الحرم.

فى الرجل يطوف ثمانية أشواط

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ليث عن عطاء وطاوس قالا فى الرجل طاف[6] ثمانية أشواط، قال: إن ذكرها قبل أن يصلى ركعتين طاف ستة أطواف و صلى أربع ركعات، و إذا ذكر بعد ما يصلى ركعتين طاف ستة أطواف ثم صلى ركعتين. و إن شاء لم يعد[7] بذلك.

(١-١) فى س: صلى الله عليه و سلم.
(٢-٢) فى س: فدعو.
(٣) من س، و فى الأصل: عينه.
(٤) كذا فى الأصل و س.
(٥) من س، و فى الأصل: فصيد هن.
(٦) فى س: يطوف.
(٧) فى الأصل: تعد، و فى س: يعتد.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن قال: إذا طاف بالبيت ثمانية أشواط صلى ركعتين.

فى الثمر يكون فيه الذباب

حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن محمد بن إسماعيل السلمى قال: سئل سعيد بن جبير عن الثمر للمحرم فقال: و ما بأسه ؟ قال: فيه لذباب، قال: كل الثمرة و لا تأكل الذباب.

فى المحرم يتوشح

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن العلاء بن المسيب عن الحكم و حماد فى المحرم يتوشح، كرهه أحدهما، و لم ير الآخر به بأسا.

فى رجل طاف ستا

حدثنا أبو بكر قال نا [ابن -[1]] مهدى عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء سئل عن رجل طاف ستا و صلى ركعتين، قال: يطوف طوافا آخر و يصلى ركعتين.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن بشر بن منصور عن شعيب قال: سئل الحسن عن رجل طاف ستا، قال: يطوف طوافا آخر.

ما يقول الرجل إذا استلم الحجر

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبيد[2] المكتب عن

---

(١) من س و هو ساقط من الأصل.

(٢) من س، و فى الأصل: عبد.

إبراهيم قال: إذا استلمت الحجر فقل[1]، لا إله إلا الله و الله أكبر.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن موسى بن عبيدة عن وهب بن وهب عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه كان يقول إذا استلم: آمنت بالله و كفرت بالطاغوت.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن المسعودي[2] عن أبي إسحاق قال: كان علي إذا استلم الحجر [يقول -[3]]: اللهم! تصديقا بكتابك و سنة نبيك.

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن المسعودي[4] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي مثل حديث وكيع عن المسعودي.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حماد بن زيد عن كثير بن شنظير[5] عن عطاء قال: إذا استلمت الحجر فقبل[6] يديك و لا تصوب[7] بالقبلة.

في الحج على الرحل أفضل من المحمل

حدثنا أبو بكر قال/نا يحيى بن سعيد [عن شعبة -[3]] عن منصور عن ص/٧
إبراهيم عن الأسود أنه كان يستحب أن لا يكون تحت الجوالقين[8] شيء.

(١) من س، و في الأصل: فقال.

(٢) هو عبد الرحمن بن عبد الله - كما في تهذيب التهذيب ١٢/٢٣٢.

(٣) من س و هو ساقط من الأصل.

(٤) من س، و في الأصل: المسعود.

(٥) كذا في الأصل، و في س: ستظر.

(٦) من س، و في الأصل: تقبل.

(٧) كذا في الأصل، و في س: تصوف.

(٨) من س، و في الأصل: الجوانقين.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن خالد الأعور قال: خالفني ذر الهمداني في الحج على المحمل و القتب[1] أيهما أفضل؟ قال ذر: المحمل. قال: فسألت إبراهيم فقال: القتب.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا إسحاق بن سعيد القرشي[2] عن أبيه عن ابن عمر أنه رأى رفقة من أهل اليمن رحالهم الأدم فقال: من أحب أن ينظر إلى أشبه [رفقة -[3]] بأصحاب محمد فلينظر إلى هؤلاء.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا العمري عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحج على رحل.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا فضيل بن عياض عن[4] ليث عن طاوس قال: حج الأبرار على الرحال.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا ربيع عن يزيد بن أبان[5] عن أنس ابن مالك قال: حج رسول الله صلى الله عليه و سلم على رحل و قطيفته[6] [7]سواء - أو قال: لا بسواء - لأربع[7] دراهم، ثم قال: [اللهم -[8]] حجة لا رياء فيها و لا سمعة.

---

(١) من س، و في الأصل: القيب.

(٢) من س، و في الأصل: القررشي.

(٣) من س، و هو ساقط من الأصل.

(٤) من س، و في الأصل: بن.

(٥) من س، و في الأصل: ايان.

(٦) في س: قطيفة.

(٧-٧) في الأصل و س: سوا او قال لا بسوأ لا اربع - كذا.

(٨) من س، و هو ساقط من الأصل.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن عبد الله ابن الحارث أن النبي صلى الله عليه و سلم حج على رحل فاهتز[1] - و قال مرة : فاحتيج[2] - فقال : لبيك إن العيش عيش الآخرة[3] .

حدثنا أبو بكر قال نا قرة بن سليمان عن هشام عن محمد قال : كان يكره الحج على المحمل و يقول : إنما كان الناس يحجون على الأقتاب و الرحال .

في الرجل يودع يعمل شيئا بعد الوداع

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : إذا ودع فلا يعمل عملا حتى يخرج إلى الأبطح ، فاذا خرج إلى الأبطح قال : لا بأس أن يقيم .

حدثنا / أبو بكر قال نا وكيع عن إبراهيم بن يزيد عن الوليد بن ص/١ عبد الله بن أبي مغيث أن عمر بن عبد العزيز ودع[4] ، فأتى رجل من قريش فعاده ، فأعاد[5] الوداع .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن رجل لم يكن يسميه عن عمر بن عبد العزيز أنه ودع ، فكتب كتابا فأعاد[5] و الوداع .

حدثنا أبو بكر قال نا حكام[6] الرازي قال : سمعت رجلا سأل حميدا

(١) من س ، و في الأصل : فاهتر .
(٢) من س ، و في الأصل : فاحتج .
(٣) في الأصل : الآخر .
(٤) من س : رجع .
(٥) من س ، و في الأصل : فعاد .
(٦) كذا في النسختين .

ما كان يقول الحسن - أو رأى الحسن - فى الرجل إذا ودع؟ قال: كان لا يرى بأسا إذا عرض له الشيء أن يشتريها .

ما يقال للرجل إذا رجع من العمرة

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن خالد أن أبا قلابة أنه لقى رجلا قدم من العمرة قال: بر[1] العمل، بر[1] العمل .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن مالك قال: لقى طلحة حادا[فقال -[2]] بر نسكك .

فى الرجل [يقدم -[3]] من الحج ما يقال له

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ليث عن [من -[2]] سمع ابن عمر يقول للحاج إذا قدم: تقبل الله نسكك، و أعظم أجرك، و أخلف نفقتك

ما يدعو به الرجل بين الركن و المقام[2]

حدثنا أبو بكر قال نا يحيي بن سعيد عن ابن جريج عن يحيي بن عبيد[4] عن أبيه عن عبد الله بن السائب قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين الركن و الحجر: «ربنا آتنا[5] فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة و قنا عذاب النار[6]» .

(١ - ١) من س، و فى الأصل: بر - كذا .

(٢) من س، و ليس فى الأصل .

(٣) من س، و فى الأصل: مقدم . (٤) من س، و فى الأصل: عبد الله .

(٥) فى الأصل: اعطينا .

(٦) القرآن المجيد سورة ٢ آية ٢٠١ .

حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن محمد عن عطاء عن سعيد ابن جبير قال : كان من دعاء ابن عباس الذى لا يدع بين الركن و المقام أن [يقول[1]] : رب قنعني بما رزقتني و بارك لى فيه و اخلف على كل غائبة لى بخير .

فى البيت ما كانت[2] كسوته

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عجوز من أهل مكة قالت : قد أصيب ابن عفان و أنا ابنة أربع / عشرة سنة ، قالت : ص/ ٥٩
و لقد رأيت و ما عليه كسوة ، إلا ما تكسوه الناس الكساء الأحمر يطرح عليه و الثوب الأبيض و الكساء الصوف ، و ما كسى من شيء علق عليه ، و لقد رأيته و ما عليه ذهب و لا فضة ؛ قال محمد : إن البيت لم يكن يكس[3] على عهد أبي بكر و لا عمر ، و إن عمر بن عبد العزيز كسا الوصائل و القباطى ، و الوصائل ثياب يمانية .

حدثنا أبو بكر قال نا شريح[4] بن النعمان قال نا فليح عن نافع قال : كان ابن عمر يحلل بدنته[5] قبل أن تكسى الكعبة الحلل و الأنماط[6] و القبّاطى ، ثم ينزعها قبل أن ينحرها فيرسل بها إلى خزنة الكعبة كسوة الكعبة ، فلما كسيت [الكعبة -[1]] ترك ذلك .

---

(١) من س ، و هو ساقط من الأصل

(٢) من س ، و فى الأصل : كان .

(٣) ليس فى س .

(٤) فى الأصل : سريج - بالسين المهملة .

(٥) فى س : بدنه .

(٦) فى س : انهاط .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حسن عن ليث قال: كان كسوة [الكعبة -[1]] على عهد النبي صلى الله عليه و سلم [الأقطاع و المسوح[1]] .

ما يؤمر به الرجل إذا لم يكن حج

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا إذا أتوا المريض لم يحج أمروه أن ينحر بدنته .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون[2] إذا لم يكن حج أن يوصى بهدى[3] .

فى ركعتى[4] الطواف ما يقرأ فيهما[5]

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم قرأ فى ركعتى الطواف « قل يأيها الكفرون » و « قل هو الله أحد » .

[حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن موسى بن عبيدة عن يعقوب بن زيد أن النبي صلى الله عليه و سلم قرأ فى ركعتى الطواف « قل يأيها الكفرون » و « قل هو الله أحد » -[1]] .

---

(١) من س و هو ساقط من الأصل .

(٢) من س ، و فى الأصل : تسبحون .

(٣) من س ، و فى الأصل : يهدى .

(٤) زاد فى الأصل : ركعتين .

(٥) فى الأصل و س : فيها .

فى المحرم يصيب القردة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أشعث عن عطاء فى المحرم يصيب القردة، قال: يحكم عليه.

فى مكة من أين تدخل

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبيد الله بن أبى زياد/ عن القاسم ابن محمد أن النبى صلى الله عليه و سلم دخل مكة [من -[1]] ثنية[2] العليا. ص/ ٦٠

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عطاء عن ابن عباس قال: ما أبالى لو دخلت من أسفل مكة.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه و سلم كان يدخل من الثنية العليا و يخرج من الثنية السفلى.

حدثنا أبو بكر [قال -[1]] نا ابن نمير عن عبيد[3] الله عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه و سلم[4]، إذا خرج من طريق بالشجرة، و إذا دخل من طريق المعرس[4]، و إذا دخل مكة دخل من الثنية العليا، و إذا خرج [خرج -[1]] من الثنية السفلى فى تعظيم البيت.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن نصر بن عدى قال سمعت مجاهدا يقول: إنما سمى البيت العتيق لأنه أعتق من الجبابرة، فليس جبار يدعى أنه له.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع و غندر و شعبة عن الحكم عن عكرمة

---

(١) من س، و هو ساقط من الأصل. (٢) فى الأصل: تنية.

(٣) من س، و فى الأصل: عبد.

(٤ - ٤) كذا فى النسختين، و لعله: إذا خرج خرج من طريق بالشجرة و إذا دخل دخل من طريق المعرس.

و عطاء و طاوس «فاجعل أفئدة من الناس تهوى إليهم[1]» قالوا: تهوى إليه قلوبهم يأتونه - يعني البيت.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن أبي الهيثم عن سعيد بن جبير «جعل الله الكعبة البيت الحرام قياما للناس[2]» قال: شدة[3] لدينهم.

حدثنا أبو بكر قال نا [وكيع قال نا -[4]] سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: [إنما -[4]] سميت الكعبة لأنها مربعة[5]، و إنما سميت البدن من أجل السمانة.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن غالب عن سعيد بن جبير «و إذ جعلنا البيت مثابة للناس[6]» قال: يحجون ثم يعودون.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ملك ابن فعول[7] عن عطاء قال: يحجون و لا يقضون منه وطرا.

حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: لولا أنه قال «فاجعل أفئدة من الناس» لازدحمت عليه فارس و روم.

لأى شيء سميت أيام التشريق

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن جابر عن أبي جعفر

(١) وقع في الأصل و س: واجعل، القرآن المجيد سورة ١٤، آية ٣٧.

(٢) القرآن المجيد سورة ٥، آية ٩٧. (٣) في الأصل: شده.

(٤) من س، و هو ساقط من الأصل.

(٥) من س، و في الأصل: مرتفعة.

(٦) القرآن المجيد سورة ٢ آية ١٢٥.

(٧) كذا في س، و في الأصل: لغول - كذا.

قال : إنما سميت أيام التشريق إنهم كانوا يشرقون فى الشمس .

فى الطواف أفضل أم العمرة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أسلم المنقرى قال : قلت لعطاء : أخرج إلى المدينة [أم -[1]] أهل بعمرة من ميقات النبي عليه السلام ؟ قال : طوافك بالبيت أحب إلى من سفرك إلى المدينة .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا عمرو بن ذر عن مجاهد[2] أنه قال : طوافك بالبيت أحب إلى من سفرك إلى المدينة .

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل[3] بن عبد الملك عن عطاء قال : الطواف بالبيت أحب إلى من الخروج إلى العمرة .

فى المتعة لأى شيء سميت المتعة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : [إنما-[4]] سميت المتعة لأنهم كانوا يتمتعون من النساء و الثياب .

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم قال نا سفيان عن عبد الله بن عثمان عن رجل قال : رأيت سالما[5] يأخذ ما وقع من كسوة الكعبة فيضعها فى الفقراء، قال سفيان : لا بأس بشرائها[6] من الفقراء إذا أعطاهم إياه .

---

(١) ساقط من الأصل . س .

(٢) فى الأصل : ه- كذا .

(٣) من س ، و فى الأصل : وكيع .

(٤) من س ، و هو ساقط من الأصل .

(٥) فى الأصل : سمت ، و فى س : ست - كذا .

(٦) من س ، و فى الأصل : يشراها .

من كان يحب أن يغتسل أيام التشريق

حدثنا أبو بكر قال نا شادان[١] قال نا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الحكم بن عتبة[٢] قال: كان يستحب الغسل أيام التشريق إذا راح إلى المسجد أو إلى الجمار.

في [المسلم -[٣]] يحج ثم يرتد عن الاسلام[٤] ثم يتوب

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة قال سمعت سفيان سئل عن [من -[٣]] أسلم فحج ثم ارتد ثم رجع إلى الاسلام وجب عليه الحج أم تجزئه تلك الحجة؟ قال: إذا ارتد هدم الكفر كل شيء كان قبله، فعليه / أن يحج و لا يعتد[٥] بذلك. ٦٢/ب

في الجلال أيّ لون هو؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن يمان عن سفيان عن جابر عن عبد الرحمن ابن الأسود و عطاء و طاوس، قال: جلل أي لون شئت.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن يمان عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر أنه جلل بنمط.

حدثنا أبو بكر قال نا أزهر عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر أنه كان يجلل بدنته[٦] تلك الجلال العوالي[٧].

---

(١) كذا في الأصل و س. (٢) في س: عيينة.

(٣) من س، و هو ساقط من الأصل. (٤) من س، و في الأصل: اسلام.

(٥) من س، و في الاصل: نعقد.

(٦) من س، و في الأصل: يدنه - كذا. (٧) في س: العوال.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن يمان عن سفيان عن ليث عن مجاهد عن[1] عبد الرحمن بن عوف: جلل بالخز.

في المحرم يقتل الوزغة

حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع عن إبراهيم بن نافع قال: سمعت الحسن ابن مسلم [يقول: سئل[2]] طاوس عن الجعل و الوزغ يقتله المحرم، قال: لا بأس به.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إبراهيم قال سألت عطاء عن الوزغ [يقتل[3]] في الحرم[4]، فقال: إذا آذاك فلا بأس به.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال: اقتل الوزغ في الحل و الحرم.

من كره أن يتخذ بمكة سجن

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شبل[5] بن عباد عن قيس بن سعد عن طاوس أنه كره السجن بمكة، قال: لا ينبغي لبيت عذاب أن يكون في بيت رحمة.

[في رجل نسي طواف الواجب[6]]

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال سألت سفيان عن رجل نسي

(١) زاد في الأصل: ابن. (٢) في الأصل و س: سأل.

(٣) من س، و ليس في الأصل.

(٤) من س، و في الأصل: المحرم.

(٥) في س: سبل - كذا.

(٦) ليس في الأصل و س.

أن يطوف الطواف الواجب فطاف طواف الصدر ثم نفر؟ فقال سفيان: طواف الصدر هو الواجب، و عليه هو لطواف الصدر، و قال الحسن بن صالح: لايجزئه، كانه لم يطف، و فى القارن قدم فطاف للحج هو للعمرة[١] و عليه طواف الحج، و قال الحسن بن صالح: لايجزئه.

حدثنا أبو بكر قال[٢] سمعت وكيعا قال سمعت سفيان يقول: إذا اجتمع عليه السهو و التلبية[٣] و التكبير يبدأ بالسهو ثم التلبية ثم التكبير.

فى الدجاجة السندية

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن عطاء أنه يقول: فى الدجاجة[٤] السندية حكومة.

فى المملوك يتمتع

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم قال نا سفيان عن ابن جريج عن عطاء فى المملوك[٥] يتمتع قال: يذبح عنه مولاه شاة.

فى الطواف حول المقام

حدثنا أبو بكر قال نا عبدالسلام عن ليث قال: رآنى عطاء و طاوس و مجاهد و أنا أطوف بحول المقام فنهونى.

(١) من س، و فى الأصل العمرة.
(٢) زاد فى الأصل: نا
(٣) من س، و فى الأصل بغير لام التعريف.
(٤) من س، و فى الأصل: دجاجة.
(٥) من س، و فى الأصل: الملوك ـ خطأ.

في طرد[1] حمام الحرم

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن مالك[2] بن دينار عن مجاهد قال: رأيته[3] و بيده سعفة و هو يطرد بها حمام مكة.

حدثنا أبو بكر قال نا الفضل بن دكين عن يونس بن مسمار[4] قال: رأيت عطاء فذكر نحوه.

الصيد يدخل به الحرم فيذبح

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن عبيد المكتب عن مجاهد في الصيد يدخل به الحرم فيذبح فيه، قال: لا بأس به.

من قال الحجاج[5] يكتبون ليلة القدر

حدثنا أبو بكر قال نا المحاربي عن محمد بن سوقة عن عكرمة قال: يكتب حاج بيت الله في ليلة القدر بأسمائهم و أسماء آبائهم، فما يغادر منهم أحد و لا يزاد فيهم أحد.

في المحرم يلبي و هو جنب

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر

(١) من س، و في الأصل: طود.
(٢) في الأصل و س: ملك.
(٣) من س، و في الأصل: رأيت.
(٤) من س، و في الأصل: سمار.
(٥) في س: الحاج.

قال: لا بأس أن يلبي الجنب.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي زائدة عن حجاج عن عطاء قال قال[1]: لبِّ [2]على كل حال[2].

فى البدنة يكون لها لبن تهدى

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن مجاهد قال: لا بأس أن تهدى البدنة[3] ذات الدر.

فى الرجل يصيب الصيد ثم يأكل منه

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء
/٦٤ قال: عليه الجزاء وقيمة[4] ما أكل إذا أعطى جزاء/ ثم أكل منه.

فى الرجل يستقرض ويحج

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن طارق بن عبد الرحمن قال: سمعت ابن أبي أوفى يسئل عن الرجل يستقرض ويحج؟ قال: يسترزق [الله -[5]] ولا يحج.

حدثنا أبو بكر قال نا معاوية عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر

---

(١) كذا مكرر فى الأصل و س.

(٢-٢) ليس فى س.

(٣) فى س: لبدنة.

(٤) من س، وفى الأصل: قيمته.

(٥) من س، وليس فى الأصل.

أنه

أنه كان يستقرض و يحج، فقيل له: تستقرض و تحج؟ فقال: إن الحج أقضى[١] للدين.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عتبه[٢] عن ابن سوقة[٣] عن محمد بن المنكدر قال: الحج أقضى[١] للدين.

فى المحرم يكون به الجرح[٤] فى جسده

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن حجاج قال: كان الحكم و أصحابنا يقولون فى المحرم يكون به القروح فى جسده و رأسه فيداويها بالطيب[٥]؟ قالوا فيه كفارتين[٦]، كفارة فى رأسه و كفارة [فى -[٧]] جسده.

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج قال: عليه كفارة واحدة.

فى المحرم يلبس القبا

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال قال على من اضطر إلى ثوب و هو محرم، و لم يكن له إلا قبا فلينكسه[٨]، يجعل أعلاه أسفله ثم ليلبسه[٩].

---

(١) من س، و فى الأصل: أقصى.

(٢) فى س: عيينة.

(٣) من س، و فى الأصل: أسود.

(٤) فى س: الحرج.

(٥) كذا فى النسختين، و لعله: الطيب.

(٦) كذا فى الأصل و س: و الأنسب: كفارتان.

(٧) من س، و ليس فى الأصل.

(٨) من س، و فى الأصل: فينك - كذا.

(٩) من س، و فى الأصل: ليلته - محرفا.

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن[1] عبد الحميد عن ليث عن عطاء و مجاهد قالا : لا يدخل المحرم منكبيه فى القبا، و لا بأس أن يرتدى به .

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا يدخل المحرم منكبيه فى القبا، و لا بأس أن يرتدى به .

حدثنا أبو بكر قال نا معاذ عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى[2] بأسا أن يلبس المحرم القبا لم يدخل منكبيه فيه .

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن أبى سلمة قال : سئل عكرمة عن محرم لبس قبا، قال : يخلعه .

من قال إذا قدم مكة لم ينزل المنزل الذى هاجر منه

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن الوليد بن جمع عن أبى سلمة أن عمر بن الخطاب و عائشة كانا إذا قدما مكة لم ينزلا المنزل الذى/ هاجرا منه . ص/ ٦٥

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن زكريا[3] عن سعيد بن إبراهيم قال : كان عبد الرحمن بن عوف إذا قدم مكة حاجا كره أن ينزل بيته الذى هاجر منه .

أين ينزل من عرفة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع [4]عن سفيان[4] عن عكرمة بن عمار عن

(١) من س، و فى الأصل : عن .

(٢) من س، و فى الأصل : يرتدى .

(٣) من س، و فى الأصل بالذال المعجمة .

(٤-٤) ليس فى س .

طيلسة[١] عن ابن عمر أنه نزل الاراك[٢] بعرفة.

- حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبد الرحمن ابن الأسود عن أبيه عن ابن مسعود أنه نزل الاراك.

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم ضربت له قبة بنمرة فنزل.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن رجل عن ابن عباس أنه نزل الحياض بعرفة.

في مس منبر النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن الحباب قال حدثني أبو مودودة قال حدثني يزيد بن عبد الملك بن قسيط[٣] قال: رأيت نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا خلا لهم المسجد قاموا إلى رمانه[٤] المنبر القرعا فمسحوها ودعوا، قال: ورأيت يزيد يفعل ذلك.

حدثنا أبو بكر قال نا الفضيل بن دكين [٥]عن سفيان[٥] عن عبد الله بن يزيد الليثي عن سعيد بن المسيب أنه كره أن يضع يده على المنبر.

من كان إذا صعد منبر النبي صلى الله عليه وسلم خلع نعليه

[حدثنا أبو بكر قال نا معن بن عيسى بن ثابت بن قيس قال: رأيت

(١) من س، وفي الأصل: طيلة.

(٢) من س، وفي الأصل: الداك - كذا.

(٣) من س، وفي الأصل: قسيط.

(٤) كذا في الأصل وس،

(٥ - ٥) ليس في س.

أبا بكر إذا رقى على المنبر خلع نعليه -[1]].

حدثنا أبو بكر قال نا معن[2] بن عيسى عن ملك قال سئل الزهرى هل تقلد المرأة و تشعر؟ قال: لا بأس به[3].

حدثنا أبو بكر قال نا معن بن عيسى عن محمد بن هلال قال: رأيت عمر بن عبد العزيز إذا رقى منبر النبي صلى الله عليه و سلم خلع نعليه.

فى المناسك لأى شيء جعلت

س/٦٦ حدثنا أبو بكر قال نا أسامة عن مهدى قال حدثنى شعيب/بن الحجاب[4] قال سمعت الشعبي يقول: إنما جعل الله هذه المناسك ليكفر بها خطايا بنى آدم.

فى الماشى كيف يدفع

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له: كيف يدفع الماشى؟ قال: كيف تيسر.

فى المحرم يجد الريح المنتنة

حدثنا أبو بكر قال نا إسحاق بن منصور عن إسرائيل عن جابر عن بى جعفر أنه كره للمحرم إذا مر بريح[5] منتنة أن يضع ثوبه على أنفه يمسكه[6].

(١) من س، و قد سقط هذا الحديث من الأصل.

(٢) فى الأصل: معين - خطأ، و قد سبق التعليق عليه.

(٣) كذا وقع هذا الحديث تحت هذا العنوان المذكور أعلاه، فتأمل ما هى المناسبة بين العنوان و مضمون الحديث.

(٤) فى س: الجحاب - كذا.

(٥) من س، وفى الأصل: ريح.

(٦) كذا فى الأصل و س، و لعله: يمسكها.

[حدثنا أبو بكر قال نا إسحاق بن منصور عن إسرائيل عن جابر عن عطاء قال: لا بأس به].

حدثنا أبو بكر قال نا إسحاق بن منصور عن إسرائيل عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا: لا بأس به.

فى رجل رمى الجمرة و لم يحلق أيحلق[1] غيره

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن ابن جريج قال قلت لعطاء: رجل رمى العقبة و لم يحلق أيحلق الناس؟ قال: نعم.

فى المحرم يبيع شعره

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن عطاء أنه كره أن يبيع شعره إذا حلقه - يعنى المحرم.

من قال فى كل ذات كرش شاة

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: فى كل ذات كرش شاة.

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن ابن عون عن الحسن قال: فى كل ذات كرش شاة.

فى رجل يطوف و هو مضطبع

حدثنا أبو بكر قال نا روح بن عبادة عن محمد بن عبد الرحمن العدنى[2] قال: رأيت محمد بن على يرمل بين الركن اليمانى و الحجر و هو مضطبع.

(١) من س، و فى الأصل بلا نقط.

(٢) فى س العدنى.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن ابن يعلى عن أبيه قال: رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يطوف بالبيت مضطبعا.

حدثنا أبو بكر قال نا قبيصة[1] عن سماك[2] عن ابن جريج عن عبد الحميد عن أبي يعلى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله.

حدثنا أبو بكر قال نا قبيصة عن سفيان عن ابن جريج أن عمر بن عبد العزيز طاف بالبيت مضطبعا.

في قوله تعالى «و حرم عليكم صيد البر»

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عمران بن جرير عن أبي مجلز في قوله «حرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما[3]» قال: ما كان يعيش في البر فلا تصده، و ما كان يعيش في البحر فذاك[4].

في المحرم يجلس على الفراش[5] المصبوغ

حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن سعيد التمار[6] قال: رأيت ابن الحنفية جالسا على خشبة حمراء و هو محرم.

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن الزهري قال:

(١ - ١) من س، و في الأصل: قبيصة.

(٢) في س: سهان.

(٣) القرآن المجيد سورة ٥، آية ٩٦.

(٤) من س، و في الأصل: فداك.

(٥) من س، و في الأصل: القراش - خطأ.

(٦) من س، و في الأصل: الثمار.

لا بأس أن يجلس على الفراش[١] المصبوغ بالزعفران و هو محرم .

حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن قال: لا بأس به .

حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال نا ابن[٢] عون قال: نبئت عن ابن عمر أنه كان يكره أن يجلس المحرم على الفراش المصبوغ بالزعفران .

* * * * *

(١) من س ، و في الأصل : القراش - خطأ

(٢) في الأصل : بن .

كتاب النكاح

في التزويج من كان يأمر به و يحث عليه

حدثنا أبو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال نا أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة قال نا معاذ بن معاذ عن ابن جريج عن ميمون أبي المغلس عن أبي نجيح قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كان موسرا لأن ينكح فلم ينكح فليس منا .

حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن سعد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم رد على عثمان بن مظعون التبتل، ولو أذن له لاختصينا .

٦٧/ب أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : / كنت أمشي[1] مع عبد الله بمنا، فلقيه عثمان فقام معه يحدثه فقال عثمان : يا أبا عبد الرحمن ! ألا أزوجك جارية مشابة لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك ؟ فقال عبد الله : اما لئن قلت ذلك لقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا معشر الشباب ! من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فانه أغض للبصر، و من لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء[2] .

أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا معشر الشباب ! من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه أغض للبصرة و أحصن للفرج، و من

(١) في الأصل : شيء .

(٢) في الأصل : جباء - خطأ .

لم يستطع فعليه بالصوم، فانه له وجاء.

محمد بن بشير عن أبي رجاء عن ابن خالد عن الزهري عن شداد ابن أوس - وكان قد ذهب بصره - قال: زوجوني فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أوصاني أن لا ألقى الله اغربا.

محمد بن بشير عن أبي رجاء عن الحكم بن زيد عن الحسن قال قال معاذ في مرضه الذي مات فيه: زوجوني إني أكره أن ألقى الله اغربا.

سفيان بن عيينة عن ابن إبراهيم عن ميسرة قال قال لي طاوس: لتنكحن أو لأقولن لك ما قال عمر لأبي الزوائر: ما يمنعك من النكاح إلا عجز[1] أو فجور.

ابن عيينة عن هشام بن حجر عن طاوس قال: يتم نسك الشباب حتى يتزوج.

عباد بن عوام عن سفيان بن عوام عن سفيان بن حسين عن أبي الحكم سيار عن أبي وائل عن ابن مسعود قال: لو لم أعش أو لم أكن في الدنيا إلا عشرا لأحببت أن يكون عندي فيهن امرأة.

أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تزوجوا النساء فانهن ياتينكم[2] با لمال.

وكيع عن مسعر عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم.

---

(١) في الأصل بلا نقط.

(٢) في الأصل: ياتيكم.

معاذ عن ابن جريج عن إبراهيم بن ميسرة عن طاؤس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لم تر للتحابين مثل النكاح.

عبد الله قال نا إسرائيل عن أبي عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال: لو لم يبق من الدهر إلا ليلة لأحببت أن يكون لي في تلك الليلة امرأة.

وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن عبد الله قال: كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم و نحن شباب، فقلنا يا رسول الله صلى الله عليه و سلم ألا نستخصى؟ قال: لا، ثم رخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى الأجل، ثم قرأ عبد الله يأيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبٰت ما أحلّ الله لكم.

حدثنا أبو بكر قال نا صاحب لنا يكنى بأبي بكر قال نا ابن هشام الدستوائي[1] عن أبيه عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه و سلم: نهى عن التبتّل.

من قال لا نكاح إلا بولي أو سلطان

حدثنا أبو بكر قال نا معاذ قال انا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشه قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أيما امرأة لم ينكحها الولي أو الولاة فنكاحها باطل – قالها ثلاثا – فان أصابها فلها مهرها بما استحل منها، فان اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له.

(١) في الأصل: الاستوائي.

ابن عيينة عن عمرو عن ابن أخ لعبيد بن عمير عن عبد الرحمن ابن سعيد ان نكاح امرأة نكحت بغير اذن وليها . . . .

حدثنا حفص عن ليث عن طاوس عن عمر قال: لا نكاح إلا بولى .

أبو خالد الأحمر عن مجالد عن الشعبي قال : ما كان أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم أشد في النكاح بغير ولى /من على حتى ص/٦٨
كان يضرب فيه .

وكيع عن سفيان عن ابن حيثم عن سعيد عن ابن عباس قال: لا نكاح إلا بولى أو سلطان مرشد .

غندر عن سعيد قال سمعت الوضاح قال سمعت جابر بن زيد يقول: لا نكاح إلا بولى و شاهدين .

ابن فضيل عن مغيره عن إبراهيم قال: لا نكاح إلا بولى .

ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول: لا نكاح إلا بولى ، أو سلطان .

يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي قال: لا تنكح المرأة إلا باذن وليها ، فان لم يكن لها وليا فالسلطان .

يزيد عن أشعث عن أصحابه عن إبراهيم مثله .

عبد الرحمن بن موسى عن عثمان بن الأسود عن عمرو بن أبي سفيان قال قال عمر : لا تنكح المرأة إلا باذن وليها ـ و إن نكحت عشرة ـ أو باذن سلطان .

وكيع عن سفيان عن أيوب عن الحسن و ابن سيرين فى المرأة من أهل السواد ليس لها ولى، قال الحسن السلطان، و قال ابن سيرين: رجل من المسلمين.

عبد الله بن نمير عن عبيدة عن إبراهيم و الشعبي قال: لا تنكح المرأة إلا باذن، و لا ينكحها و ليها إلا باذنها.

ابن فضيل عن ليث عن طاوس قال: اتى[1] عمر بامرأة قد حملت فقالت: تزوجت الشهادة[2] من أمى و أختى، ففرق بينهما ودرأ عنهما الحد، و قال: لا نكاح إلا بولى، و لانكاح[3] بشهود.

أبو خالد الأحمر عن حجاج [عن -[4]] الزهرى عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا نكاح إلا بولى، و السلطان ولى من لا و لى له.

يزيد بن هارون عن يزيد قال: سمعت الحسن يقول: لا نكاح إلا بولى و شاهدى عدل و بصدقة معلومة و مشهود علانية.

معتمر عن أبيه قال قالت للحسن جارية من أهل الأرض يعنى
ص/٦٩ / ليس لها مولى، خطبها رجل، تزوجها رجل من جيرانها، قال: تالى الأمير قال: فانها أضعف من ذلك، قال فتكلم رجلا يحكم لها الأمير، قال: فانها

(١) فى الأصل: أوتى.
(٢) كذا، و لعله: بالشهادة.
(٣) كذا، و لعل لفظ «إلا» ساقط من هنا.
(٤) ليس فى الأصل.

أضعف

أضعف من ذلك ، قال : لا أعلم إلا ذلك ، قال قلت له : فالقاضى إذا ، إلا أنه يجعل القاضى رخصة .

عفان عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن عن زياد قال : إذا اتفق الولى والأم تزجا ، وإن اختلفا فالولى .

يزيد بن هارون عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبي بردة عن أبيه قال قال النبي صلى الله عليه و سلم : لا نكاح إلا بولى .

معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي يحيى عن رجل يقال له الحكم ابن منها عن ابن عباس : أدنى ما يكون فى النكاح أربعة : الذى يزوج و الذى يتزوج و شاهدين .

أبو الأحوص عن إسحق عن أبي بردة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا نكاح إلا بولى .

عبد الرحمن بن محمد المحاربى[1] عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه أراد أن يتزوج فذهب هو و رجل و جاء الولى و رجل .

وكيع أو غيره عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : أدنى ما يكون فى النكاح أربعة : الذى يتزوج و الذى يزوج و شاهدين .

فى المرأة إذا تزوجت بغير ولى

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن جريج عن عكرمة بن خالد قال : جمعت الطريق ركبا ، فجعلت امرأة منهم تبث أمرها إلى رجل من

(١) المحاربي هو عبد الرحمن بن محمد – كما فى تهذيب التهذيب ١٢ / ٣٣١ ، و وقع فى الأصل : المحارى – خطأ .

العوام غير و ليها ، فانكحها رجلا ، قال : فجلد عمر الناكح و المنكح و فرق بينهما .

أبو داد الطيالسى عن حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن المسيب و الحسن فى امرأة تزوجت بغير إذن و ليها ، قال[1] : يفوق بينهما، و قال القاسم بن محمد : إن أجازه الأولياء فهو جائز .

أبو داود عن شعبة عن مصعب قال : سألت إبراهيم عن امرأة تزوجت بغير ولى فسكت ، و سألت سالم بن الجعد ، فقال : لا يجوز .

ب/٧٠ وكيع عن هشام عن ابن سيرين قال : أذا نكحت المرأة / بغير ولى، ثم أجاز الولى جاز .

محمد بن فضيل عن حصين عن بكر قالت : تزوجن[2] بغير ولى و لا بينة فكتب أن يجلد مائة ، وكتب إلى الأمصار : أيما المرأة تزوجت بغير ولى فهى بمنزلة الزانية .

معاوية عن هشام قال حدثنا سفيان عن رجل من أهل الجزيرة عن عمر بن عبد العزيز أن رجلا تزوج امرأة و لها ولى هو أدنى منه بدروب الروم ، فردّ عمر النكاح و قال : الولى إلا فالسلطان .

من أجازه بغير ولى و لم يفرق

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن الشيبانى عن أمه بحيرة بنت هانى قال : تزوجت القعقاع[3] بن ثور فسألنى و جعل لى مذهبا من جوهر

(١) كذا ، و لعله : قالا .

(٢) كذا ، و لعل الصواب : تزوجت ، أو « النساء تزوجن » .

(٣) فى الأصل : القعقا — من سبق القلم .

على أن يبيت عندى ليلة فبات ، فوضعت له تورا فيه خلوق فأصبح و هو متضمخ بالخلوق ، فقال لى : فضحتنى ، فقلت له : مثلى يكون شرا ؟ فجاء أبى من الأعراب ، فاستعدى عليه عليا ، فقال على للقعقاع : أ دخلت ؟ فقال: نعم ! فأجاز النكاح .

أبو داؤد عن شعبة عن مصعب قال : سألت مولى ابن عبد الله ابن يزيد فقال : يجوز فى المرأة تزويج بغير ولى .

عبد الأعلى عن معمر قال : سألت الزهرى عن امرأة[1] تزوج بغير ولى فقال : إن كان كفوا جاز .

وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي قال : إذا كان كفوا جاز .

أبو معاوية عن الشيبانى[2] عن أبى قيس الأودى عمن حدثه عن على أنه أجاز [نكاح امرأة -[3]] بغير ولى أنكحتها أمها برضاها .

سلام و جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن أبى سلمة بن عبد الرحمن قال : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقالت : يا رسول الله[4] ! إن عم ولدى خطبنى فرده أبى و زوجنى و أنا كارهة ، قال : فدعا أباها ، فسأله عن ذلك فقال : إنى أنكحتها و لم آلوها خيرا ، فقال رسول الله

---

(١) فى الأصل : المرأة .

(٢) فى الأصل : الشيالى - كذا .

(٣) من السنن للبيهق ٧ ، و فى كلتى النسختين : نكاحا .

(٤) زاد فى الأصل : صلى الله عليه و سلم .

صلى الله عليه و سلم : لا نكاح ، اذهبي فانكحي من شئت .

يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد أن القاسم بن محمد أخبره أن عبد الرحمن بن يزيد و مجمع بن يزيد الأنصاريين أخبراه أن رجلا منهم يدعى خداما أنكح ابنة له ، فكرهت نكاح أبيها ، فأتت رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فرد عنها نكاح أبيها ، فخطبت فنكحت أبا لبابة بن عبد المنذر ، و ذكر يحيى أنه بلغه أنها كانت ثيبا .

يزيد بن هارون قال نا يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد أن عائشة أنكحت حفصة ابنة عبد الرحمن بن أبي بكر المنذر بن الزبير و عبد الرحمن غائب فلما قدم عبد الرحمن غضب و قال : أي عباد الله ! أ مثلي يفتات عليه في بناته ؟ فغضبت عائشة و قالت : أ ترغب عن المنذر ؟ .

يحيى بن آدم قال نا سفيان عن أبي قيس عن هزيل قال : رفعت إلى علي امرأة زوجها خالها ، قال : فأجاز علي النكاح ، قال و قال سفيان : لا يجوز لأنه غير ولي ، و قال علي بن صالح : هو جائز لأن عليا حين أجازه كان بمنزلة الولي .

حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن الحكم قال : كان علي إذا رفع إليه رجل تزوج امرأة بغير ولي فدخل بها أمضاه .

من قال : ليس للمرأة أن تزوج المرأة و إنما العقد بيد الرجال

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال : ليس العقد بيد النساء ، و إنما العقد بيد الرجال .

ابن

ابن إدريس عن ابن جريج عن عبد الرحمن بن القاسم قال: لا أعلمه إلا عن أبيه عن عائشة، قالت: كان الفتى من بنى أختها إذا هوى الفتاة من بنى أخيها ضربت بينهما سترا و تكلمت، فاذا لم يبق إلا النكاح قالت: يا فلان! أنكح، فان النساء لا ينكحن.

أبو أسامة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال: لا تزوج المرأة المرأة.

ابن علية عن أيوب عن محمد قال: لا تنكح المرأة المرأة.

حفص عن أشعث عن الحسن قال: تزوج المرأة أمتها، فاذا أعتقتها[1] لم تزوجها.

ص/٧٥ يزيد بن / هارون قال أخبرنى ابن أبي ذئب عن مولى بنى هاشم عن على قال: لا تشهد المرأة، يعنى الخطبة ولا تنكح.

فى المرأة تزوج نفسها

أبو بكر قال نا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد قال: جاءت امرأة إلى جابر بن زيد فقالت: إنى زوجت نفسى، فقال: إنك لتحدثينى أنك لزنيت؟ فسفعت برهة ثم انطلقت.

ابن علية عن أيوب عن محمد قال: لا تنكح المرأة نفسها، وكانوا يقولون: إن الزانية هى التى تنكح نفسها.

أبو أسامة عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة بمثله.

يزيد بن هارون قال أخبرنا سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: إن البغايا اللاتى ينكحن أنفسهن بغير بينة.

(١) فى الأصل: عتقها.

الرجل يزوج ابنته، من قال: يستأمرها

أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن ابن جريج عن ابن مليكة عن أبي عمرو مولى عائشة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تستأمر النساء في أبضاعهن، قالت قلت: يا رسول الله! إنهن يستحيين! قال: الأيم أحق بنفسها، والبكر تستأمر فسكوتها إقرارها.

ابن إدريس عن محمد بن إسحاق ومالك بن أنس عن عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الأيم أحق بنفسها من وليها، والبكر تستأمر وصمتها إقرارها.

حفص عن ابن جريج عن عطاء قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خطب أحدا من بناته جلس إلى جنب خدرها فقال: إن فلانا يخطب فلانة، فان سكتت زوجها وإن طعنت بيدها ـ وأشار حفص بيده السبابة ـ أي تطعن في الخدر لم يزوجها.

جرير عن ليث عن الحكم قال قال علي: لا يزوج الرجل أمته حتى يستأمرها.

حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم قال: إذا كانت
ص/٧٦ المرأة في عيال أبيها لم يستأمرها / وإن كانت في غير عياله استأمرها إذا أراد أن ينكحها.

عبدة بن سليمان عن هشام عن الشعبي قال: يستأمر الرجل ابنته في النكاح البكر والثيب.

ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول: نكاح الأب جائز على ابنته، بكرا كان أو ثيبا، كرهت أو لم تكره.

أبو خالد عن ابن جريج عن طاوس عن أبيه قال: لا يكره الرجل ابنته الثيب على نكاح هى تكرهه[١].

أبو خالد عن مالك[٢] بن أنس قال: كان القاسم و سالم يقولان: إذا زوج أبو البكر البكر فهو لازم لها و إن كرهت.

أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء قال: إن كان أبو البكر دعاها إلى رجل و دعت هى إلى آخر، قال: يتبع هواها إذا لم يكن به بأس، و إن كان الذى دعاها إليه أبوها أساء فى الصداق أخشى أن يقع فى نفسها، و إن أكرهها أبوها[٣] فهو أحق.

شريك عن جابر عن عامر قال: لا يجبر على النكاح إلا الأب.

حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة أن عثمان ابن عفان كان إذا أراد أن يزوج أحدا من بناته قعد إلى خدرها فقال: إن فلانا يذكرك.

عمرو بن محمد عن إبراهيم بن نافع عن ابن طاوس عن أبيه قال: يستأمر البكر و إن كانت بين أبويها.

خالد بن إدريس عن كهمس عن ابن بريدة قال: جاءت فتاة[٤] إلى عائشة فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه [٥] لرفع خسيسته[٥] و إني كرهت ذلك، فقالت لها عائشة: انتظرى حتى يأتى رسول الله صلى الله عليه و سلم، فلما جاء

---

(١) من س، و فى الأصل: تكره. (٢) فى الأصل: ملك.

(٣) فى الأصل: أبوه.

(٤) فى الأصل: قتادة - خطأ.

(٥ - ٥) و وقع فى السنن للبيهقى ٧: ليرفع بها خسيسته.

رسول الله صلى الله عليه و سلم أرسل إلى أبيها ، فجعل الأمر إليها ، فقالت[1] : أما إذا كان الأمر إلى فقد أجزت ما صنع أبى ، إنما أردت أن أعلم هل للنساء من الأمر شيء أم لا ؟ .

فى اليتيمة من قال : تستأمر فى نفسها

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد يبلغ به
ص/٧٧ النبى صلى/ الله عليه و سلم : تستامر[2] اليتيمة فى نفسها و صمتها إقرارها .

أبو معاوية عن محمد بن عمرو عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اليتيمة تستأمر فى نفسها ، فان سكتت فهو إذنها و إن أنكرت فلا جواز عليها .

حدثنا سلام عن أبى إسحاق عن أبى بردة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيما يتيمة خطبت فلا تنكح حتى تستأمر ، فان هى أقرت فلتنكح و إقرارها سكوتها ، و إن أنكرت فلا تنكح .

جرير عن منصور عن إبراهيم قال قال عمر : تستأمر اليتيمة فى نفسها ، فرضاها[3] أن تسكت .

فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم عن عمر مثله .

نا أبو بكر قال نا عروة بن سليمان عن مجالد عن الشعبى عن على و عمر و شريح قالوا : تستأمر اليتيمة فى نفسها[4] ، و رضاها أن تسكت .

أبو بكر قال نا هشيم عن مجالد عن الشعبى عن على أنه كان يقول : إذا

(١) فى الأصل : فقال . (٢) فى الأصل : يستأمر
(٣) فى الأصل : فرضتها . (٤) فى الأصل : انفسها .

رفعت

رفعت اليتيمة فان سكتت فهو رضاها ، و إن كرهت لم تزوج .

هشيم عن أشعث عن ابن سيرين قال : إن سكتت و رضيت فقد سلمت ، و إن كرهت و تنغصت لم تنكح .

هشيم و جرير كلاهما عن مغيرة عن إبراهيم فى اليتيمة إذا زوجت قال : فان سكتت أو بكت فهو رضاها ، و إن كرهت لم تزوج ، و لم يذكر جرير « كرهت » .

ابن مهدى عن سفيان عن خالد بن دينار عن الشعبي قال : سمعته يقول فى اليتيمة : إذا زوجت فضحكت أو بكت أو سكتت فهو رضاها .

يحي بن آدم قال نا يونس بن أبى إسحاق قال نا أبو بردة قال قال أبو موسى قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تستأمر اليتيمة فى نفسها ، فان سكتت فقد أذنت ، و إن أنكرت لم تنكح .

فى الوليين يزوجان

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن عن عقبة / بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا ص / ٧٨
أنكح الوليان فهى للاول .

على بن مسهر عن ابن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : إذا أنكح الوليان فهى للاول .

حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم أن امرأة زوجها ولى لها بالكوفة عبيد الله ، و زوجها بالشام رجل آخر قبل عبيد الله ، فقدم الرجل ، فخاصم عبيد الله إلى على فقضى بها للاول بعد ما وارث الآخر .

نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : للاول .

عبد الله بن إدريس عن هشام و أشعث عن هشام عن ابن سيرين عن شريح قال: إذا أنكح الوليان فالنكاح للاول.

زيد بن حباب عن هارون بن إبراهيم عن ابن سيرين عن شريح في الوليين يزوجان، قال: تخير.

ابن علية عن ايوب عن محمد قال: إذا أنكح المجيزان فهى للاول.

زيد بن حباب عن ثابت بن قيس الغفارى قال: كتبت إلى عمر ابن عبد العزيز في جارية من جهينة زوجها وليها رجلا من قيس، و زوجها آخر رجلا من جهينة، فكتب عمر بن عبد العزيز أن أدخل عليها شهودا عدولا و خيرها، فأيهما اختارت فهو زوجها.

اليتيمة تزوج وهي صغيرة، من قال: لها الخيار

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن سلم بن أبي الذيال قال: كتب عمر ابن عبد العزيز في اليتيمين: إذا زوجا و هما صغيران إنهما بالخيار.

ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال: لها الخيار

الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال: هي بالخيار.

ص/٧٩ / ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال في الصغيرين: هما بالخيار إذا شبا[1]

عباد بن عوام عن سعيد عن قتادة في ولى اليتيمة إذا زوجها وهي صغيرة قال: النكاح جائز، و لها الخيار.

عباد عن أبي حنيفة عن حماد قال: النكاح جائز و لا خيار لها.

---

(١) في الأصل: شيأ - خطأ.

المرأة يأبى وليها أن يزوجها

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن شعبة عن زياد بن علاقة قال: خطب رجل سيدة[1] من بنى ليث ثيبا، فأبى أبوها أن يزوجها، فكتبت إلى عثمان، فكتب عثمان: [إن[2]] كان كفوا فقولوا لأبيها أن يزوجها فان أبى أبوها فزوجوها.

حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال. إذا اختلف الولى و المرأة نظر السلطان، فان كان الولى مضارا زوجها و إلا ردّ أمرها إلى وليها. عيسى بن يونس عن سليمان التيمى عن أبى جعفر الأشجعى أن امرأة أتت شريحا معها أمها و عمها، فأرادت الأم رجلا و أراد العم رجلا، فخيرها شريح، فاختارت الذى اختارت أمها فقال شريح للعم: تأذن؟ قال: لا و الله لا آذن[3] قال: أ تأذن قبل أن لا يكون لك إذن؟ قال: لا و الله لا آذن، قال شريح: اذهبى، أنكحى ابنتك من شئت.

فى رجل يزوج ابنه و هو صغير، من أجازه

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عياش عن عبد الله بن دينار عمن حدثه عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا أنكح الرجل ابنه و هو كاره فليس بنكاح، و إذا زوجه و هو صغير جاز نكاحه.

حدثنا مطرف عن الحكم عن شريح قال: إذا زوج الرجل ابنه أو ابنته فالخيار لهما إذا شبا. عبد الله بن مبارك عن معمر عن الزهرى

(١) فى الأصل: سيده - كذا (٢) ليس فى الأصل (٣) فى الأصل: ادن - كذا

و الحسن و قتادة قالوا : إذا أنكح الصغار آباؤهم جاز نكاحهم . هشيم عن
/ ٨٠ يونس / عن الحسن قال : إذا زوج الرجل ابنه و هو صغير فتزويجه جائز عليه ، و الصداق على الابن .

حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال : لا يجبر على النكاح إلا الأب .

حدثنا عبد الله بن موسى عن الحسن عن ليث عن عطاء قال : إذا أنكح الرجل ابنه و هو صغير فنكاحه جائز و لا طلاق له .

على من يكون المهر ؟

حدثنا عبد الله بن إدريس عن مطرف عن الحكم قال قال شريح : إذا أنكح الرجل ابنه و هو صغير جاز عليه فاذا بلغ فان طلق فنصف المهر على الذى كفل به . هشيم عن يونس عن الحسن قال : الصداق على الابن .

حدثنا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن الرجل يزوج ابنه و هو صغير ، قال الحكم : على ابن ، و قال حماد : هو على الأب ، و قال قتادة : قال ابن عمر هو على الذى أنكحتموه ، يعنى : الصداق على الابن . حميد عن الحسن عن مجالد عن الشعبى قال : هو على الأب .

فى الرجل يزوج ، أيشترط إمساكا بمعروف ؟

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن عوف عن أنس قال : كان إذا زوج امرأة من بناته أو امرأة من بعض أهله قال لزوجها : أزوجك على إمساك بمعروف أو تسريح باحسان . يحيى بن سعيد عن سفيان عن حبيب بن أبى ثابت أن ابن عباس كان إذا زوج اشترط : إمساك بمعروف أو تسريح . ابن عيينة

عن

عن عمرو بن أبي مليكة أن ابن عمر كان إذا أنكح قال : أنكحك على ما قال الله « إمساك بمعروف أو تسريح باحسان » .

حدثنا ابن عيينة عن محمد بن عجلان قال : أخبرني سليمان أنه خطب إلى ابن عمر مولاة له فقال له مثل ذلك .

حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال : سألته فقلت : أ كانوا يشترطون عند عقدة النكاح : إمساك بمعروف أو تسريح باحسان ؟ / قال فقال : ذلك لهم ، و إن لم يشترطوا ما كان أصحابنا يشترطون . ابن نمير عن جرير عن الضحاك « و أخذن منكم ميثاقا غليظا[1] » قال : إمساك بمعروف أو تسريح باحسان . أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحي بن أبي كثير « و أخذن منكم ميثاقا غليظا » قال : إمساك بمعروف أو تسريح باحسان . وكيع عن سفيان عن سالم عن مجاهد « و أخذن منكم ميثاقا غليظا » قال : عقدة النكاح ، قال قوله « قد زوجتك » . وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عكرمة و مجاهد « و أخذن منكم ميثاقا غليظا » قالا : أخذتموهن بامانة الله و استحللتم فروجهن بكلمة الله . يحي بن يمان عن سفيان عن جهينة عن ابن عباس « و أخذن منكم ميثاقا غليظا » قال : إمساك بمعروف أو تسريح باحسان .

في الرجل يزوج عبده أمته بغير مهر و لا بينة

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن منصور عن الحسن قال : كان لا يرى بأسا أن يزوج الرجل عبده أمته بغير مهر و لا بينة . عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن عطاء في الرجل يزوج عبده أمته بغير شهود قال :

(١) القرآن المجيد سورة ٤ آية ٢١ .

إن يشهد أحب إلى، و إن لم يفعل فهو جائز. جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون المملوكين على النكاح و يغلقون عليهما الباب. عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: لا بأس أن يزوج الرجل أمته عبده بغير مهر. الفضل بن دكين عن أبي فاطمة قال: سألت ابن سيرين قال قلت: رجل قال لمملوكه: دونك جاريتي هذه فلانة. فان أحببت أن تتخذها لنفسك و إلا فبعها و رد على ثمنها، قال: اكسها ثوبا.

فى المملوك، كم يتزوج من النساء؟

ص/٨٢ حدثنا أبو بكر قال نا حاتم / بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن عليا كان يقول: لا ينكح العبد فوق اثنتين. ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى العبد قال: يتزوج أربعا، و قال عطاء: اثنتين. جرير عن الشيبانى عن الشعبي قال: لا يتزوج المملوك إلا امرأتين. وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: لا يتزوج إلا اثنتين. الثقفى عن يونس عن محمد فى الرجل المملوك: يكره له أن يجمع أكثر من اثنتين، و لا يذكر إماء كن أو حرائر، إنما ماله مال مولاه. ابن علية عن يونس عن الحسن قال: يتزوج اثنتين. يحي بن عبد الملك بن أبي غنية عن أبيه عن الحكم قال: إذا أذن الرجل لعبده فى الجارية يشتريها أن يطيها فهو نكاح من السيد، و لا يطأ فوق اثنتين[1]. ابن أبي زائدة عن ابن عون عن محمد قال قال عمر: من يعلم ما يحل للملوك من النساء؟ قال رجل: أنا، قال: كم؟ قال: امرأتين! فسكت. زيد بن حباب عن ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران قال: سألت

(١) فى الأصل: اثنين.

سالما و القاسم عن العبد، كم يتزوج؟ فقالا: أربعا. المحاربي عن ليث عن الحكم قال: أجمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم على أن المملوك لا يجمع من النساء فوق اثنتين.

حدثنا وكيع عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال: يتزوج المملوك فوق اثنتين.

العبد يتزوج بغير إذن سيده

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن الحسن و عن مغيرة عن إبراهيم قالا: إذا تزوج العبد بغير إذن مولاه ثم أذن المولى فهو جائز.

أبو داؤد عن شعبة عن منصور عن الحسن قال: إذا أجازه المولى فهو جائز. عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب و الحسن في العبد يتزوج بغير إذن سيده، قالا: إن شاء أجاز النكاح سيده و إن شاء ردّه. أبو داؤد عن شعبة عن الحكم قال قال: إن أجازه الولي جاز، قال حماد: يستأنف النكاح.

الرجل يطلق المرأة فيتزوجها عبد بغير إذن مولاه

حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال: إذا طلق الرجل امرأته ثم تزوجها عبد بغير إذن مواليه فدخل بها، قال الحسن: ليس بزوج.

حدثنا هشيم عن محمد بن سالم عن الشعبي مثل قول الحسن، و قال الحكم: هو زوج و له أن يراجعها.

حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء في المرأة تطلق ثلاثا فيتزوجها عبد بغير إذن مواليه قال قال عطاء: كل نكاح على غير وجه نكاح فانها لا ترجع إلى زوجها الأول. إسماعيل بن عياش عن ابن عبد العزيز بن

عبد الله عن الحارث عن إبراهيم قال: لا ترجع إليه لأنه نكاح ليس رشده.

عبد الصمد بن عبد الوارث عن جابر عن حماد قال: لا يحل لها أن ترجع به إلى زوجها الأول حتى تنكح نكاح المسلمين الذى يجوز.

حدثنا عفان قال نا سعيد بن زيد قال نا ليث عن طاوس قال: كل نكاح كان بغير سنة فان المرأة لا تحل لزوجها الأول. أبو اسامة عن سفيان عن جابر عن عامر فى العبد و الخصى قال: هو زوج.

الرجل يتزوج الأمة، من كرهه

حدثنا هشيم عن أبى بشر عن سعيد بن جبير فى الحر يتزوج الأمة قال: ما ازلحف عن الزنا إلا قليلا لقوله «و أن تصبروا خيرلكم[1]» قال: عن نكاح الأمة.

حدثنا هشيم عن العوام عمن حدثه عن ابن عباس قال: ما ازلحف ناكح الأمة عن الزنا إلا قليلا. ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يكره تزوج الأمة ما قدر على الحرة إلا أن يخشى العنت. ابن عيينة عن عمرو قال سأل عطاء جابرا عن النكاح من الأمة / فقال: لا يصلح اليوم.

عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال: لا يصلح للحر أن يتزوج الأمة إلا أن لا يجد طولا.

معتمر عن أبى عبيدة عن عمارة بن حسان أن امرأة أتت جابر ابن زيد فقلت: إن رجلا يخطب على أمتى، قال: لا تزوجيه قالت: فانه يخشى على نفسه، قال: لا تزوجيه، قالت: فانه يخشى أن يزنى بها، قال: فزوجيه.

(١) القرآن المجيد سورة ٤ آية ٢٥.

عبد الله

عبد الله بن إدريس عن شعبة عن الحكم و حماد سئلا عن نكاح الأمة فقالا : لمن خشى العنت منكم .

وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال : إنه مما توسع به على هذه الأمة ، نكاح الأمة و النصرانية .

ابن إدريس عن ليث بن سعد عن سعيد بن المسيب قال قال عمر : أيما عبد نكح حرة فقد أعتق نصفه[1] ، و أيما حر نكح أمة فقد أرق نصفه .

الفضل عن شريك عن حميد عن عامر قال : نكاح الأمة كالميتة و الدم و لحم الخنزير ، لا يحل إلا للمضطر .

من رخص للحر أن يتزوج الأمة ، كم يجمع منهن ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن عطاء و خصيف عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لا يتزوج الحر من الاماء إلا واحدة[2] .

غندر عن شعبة عن أبي هاشم عن الحارث قال قال : يتزوج الحر من الاماء أربعة ، و قال حماد : ثنتين .

حدثنا روح بن عبادة عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : يتزوج الحر أربع إماء و أربع نصرانيات ، و العبد كذلك .

عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة قال : إنما أحل الله واحدة لمن خشى العنت على نفسه و لا يجد طولا .

(١) في الأصل : نصعة - من سبق القلم .

(٢) في الأصل : واحد

من كره أن يتزوج الأمة على الحرة

حدثنا أبو داؤد الطيالسى عن هشام الدستوائى عن رجل عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى أن تنكح الأمة على الحرة .

ص/٨٤ ابن علية /عن يونس عن الحسن قال: لا ينكح الأمة على الحرة فان فعل ذلك لم يترك .

عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال: لا يتزوج الرجل الأمة على الحرة و يتزوج الحرة على الأمة .

وكيع عن ابن أبي ليلى عن المنهال عن عباد بن عبد الله عن على قال: لا تنكح الأمة على الحرة أو لا تنكح الحرة على الأمة .

وكيع عن إسماعيل عن الشعبى عن مسروق قال: لا ينكح الأمة على الحرة إلا المملوك .

وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن مسروق عن عبد الله قال: إلا المملوك .

عبدة عن يحيى بن سعيد عن ابن المسيب قال: يتزوج الحرة على الأمة، و لا يتزوج الأمة على الحرة . ابن نمير عن عبد الله عن عطاء فى الرجل ينكح الحرة على الأمة قال: حسن .

أبو داؤد الطيالسى عن زمعة عن ابن طاوس قال قلت لأبى: رجل نكح أمة على حرة، و إنه يزعم أنه قد حرمت عليه ؟ قال: صدقوا .

عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب و الحسن فى رجل يتزوج الأمة على الحرة قال: لايفرق بينه و بين الأمة .

حدثنا حكام الرازى عن مثنى عن الزهرى فى رجل تزوج أمة على

حرة قال: يوجع ظهره و تنزع منه.

إذا نكح الحرة على الأمة فرق بينه و بين الأمة

حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن منصور عن إبراهيم قال: إذا تزوج الرجل الحرة على الأمة فرق بينه و بينها إلا أن يكون لها منه ولد. ابن عيينة عن عمرو عن ابن عباس قال: نكاح الحرة على الأمة طلاق الأمة. ابن عيينة عن إسماعيل عن الشعبى عن مسروق مثله إلا أنه قال: هى كالميتة تضطر إليها، فاذا أغناك الله عنها فاستغن.

وكيع عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق قال: نكاح الحرة/على الأمة طلاق الأمة.

عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: إذا تزوج الحرة على الأمة فهو للملوكة طلاق.

الأمة يتزوجها على اليهودية و النصرانية

حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب و الحسن فى الرجل يتزوج المملوكة على اليهودية و النصرانية قالا: يفرق بينه و بين المملوكة.

معن بن عيسى عن ابن أبى ذئب عن الزهرى فى الرجل يكون تحته المرأة النصرانية: لا يتزوج عليها أمة مسلمة.

من كره أن يتزوج النصرانية على المسلمة

أبو بكر قال نا يحي بن آدم قال نا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: لا يتزوج اليهودية و النصرانية على المسلمة يعنى المسلم.

---

(١) فى الأصل: اليهود - من سبق القلم.

فى الحرة و الأمة إذا اجتمعتا[1] كيف قسمتهما

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن المنهال عن ذر عن على قال: إذا تزوج الحرة على الأمة قسم لهذه يوما و لهذه يومين.

على بن هاشم عن ابن أبى ليلى عن المنهال عن ذر قال: إذا تزوج الحرة على الأمة قسم للأمة يوما و للحرة يومين.

أبو خالد الأحمر عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم مثله.

أبو خالد الأحمر عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: للحرة يومان و ليلتان، و للأمة يوم و ليلة.

أسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبي عن مسروق قال: إذا اجتمعتا قسم للحرة الثلثين من نفسه و ماله.

شريك عن جابر عن أبى جعفر و عن فراس عن عامر قال: يتزوج الحرة على الأمة و يقسم يوم و ليلة.

ابن علية عن يونس عن الحسن قال: إذا نكحت الحرة على الأمة فضلت الحرة، يقسم / للحرة[2] ليلتان و للأمة ليلة. ص / ٨٦

ابن إدريس عن أبيه عن حماد عن إبراهيم قال: إذا نكح الأمة ثم وجد ما ينكح الحرة إن شاء أمسكها و يقسم ليلتين و ليلة.

ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال: يقسم للحرة يومين و للامة يوما.

(١) من س، و فى الأصل: جمعتا.

(٢) فى الأصل: الحرة.

حدثنا

حدثنا يحيي بن يعلى التيمى عن منصور عن إبراهيم قال : للحرة يومان و للامة يوم .

يونس بن محمد قال نا شريك عن عطاء عن سعيد بن جبير قال : للحرة يومان و للامة يوم .

المسلمة و النصرانية تجتمعان ، من قال : قسمتهما سواء

حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب و الحسن فيمن يتزوج اليهودية و النصرانية على المسلمة قالا : يقسم بينهما سواء . معن عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : قسمتهما سواء .

أسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبى فى الرجل يتزوج المسلمة و اليهودية أو النصرانية قال : يسوى بينهما فى القسمة من ماله و نفسه .

أبو خالد ـ و ليس بالأحمر ـ عن سعيد قال : سألت الحكم و حمادا فقالا : هما فى القسمة سواء .

فى الرجل يتزوج المرأة فيظهر فى العلانية شيئا و فى السر أقل

حدثنا هشيم قال نا يونس عن الحسن أنه قال فى صداق السر : إذا أعلن أكثر منه يؤخذ بالسر و تبطل العلانية .

هشيم عن خالد عن ابن سيرين عن شريح قال : يؤخذ بالسر و تبطل العلانية . معتمر عن معمر عن الزهرى قال : الأمر على السر .

ابن علية عن منصور قال : سألت الحكم بن عيينة عن الرجل أصدق ألفا فى السر و أعلن ألفين قال : يؤخذ بالسر لأنه الحق ، و تبطل العلانية .

أبو معاوية عن حجاج عن أبي عون عن شريح قال : يؤخذ بالأول .

من قال : يؤخذ بالعلانية

أبو بكر قال نا هشيم عن حصين عن الشعبي قال : يؤخذ بالعلانية .

ص/٨٧ ابن مسهر و أبو معاوية عن الشيباني عن الشعبي / قال : يؤخذ بالعلانية .

ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن قال : لقيت الشعبي فسألته عن ذلك فقال قال شريح : هدمت العلانية السر .

وكيع عن حماد بن زيد عن شعبة عن أبي قلابة قال : يؤخذ بالعلانية .

الرجل يتزوج الأمة ثم يشتريها

حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن الشعبي قال : إذا كانت الأمة تحت الحر فاشتراها بطل النكاح ، و تكون جارية له يطأها إن شاء .

ابن علية عن يونس عن الحسن في الرجل يحب الأمة ثم يشتريها قال : أذهب الرق عقدتها .

وكيع عن ابن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن مكحول في الرجل يتزوج الأمة ثم يشتريها قال : يطأها بالملك . [١]معتمر عن ليث عن طاوس قال : يطأها بالملك[١] .

حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب قال : سألت عطاء عن الرجل تكون تحته الأمة فيشتريها قال : هي أمة يصنع بها ما شاء ، قال : و سألت الزهري فقال مثل ذلك .

خالد بن حيان عن حفص بن برقان قال : سألت الزهري عن رجل كانت تحته أمة فاشتراها ، قال : هدم الشراء النكاح ، قال جعفر : و سألت

(١-١) ليس في س .

ميمون بن مهران عن ذلك قال: يحل له من قبل ملكين، من قبل التزويج و من قبل الشراء.

يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال: سئل جابر بن زيد عن رجل كانت تحته أمة فطلقها تطليقة ثم أعتق العبد فاشترى امرأته، ما منزلها؟ قال: إذا اشتراها فهي بمنزلة السرية، وقد أفتى بذلك عكرمة و الحسن.

الرجل تكون تحته الأمة فيطلقها تطليقتين ثم يشتريها

حدثنا عباد بن العوام عن يحيى بن سعيد عمن حدثه عن عثمان ابن عفان و زيد بن ثابت قالا: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره.

حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق قال: قرأت كتاب عمر ابن عبد العزيز: إنها لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره.

ابن فضيل عن الأعمش عن / إبراهيم عن علقمة قال: لا تحل له ص/٨٨
حتى تنكح زوجا غيره.

أبو معاوية و ابن فضيل عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره.

جرير عن الشيباني عن أبي الضحى عن الشعبي قال: لا تحل له إلا من حيث حرمت عليه، حتى تنكح زوجا غيره و يدخل بها.

ابن إدريس عن ليث عن حماد عن إبراهيم قال: لا تحل له إلا من حيث حرمت عليه.

عباد عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره.

أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره.

ابن إدريس عن مالك عن الزهرى أن أبا عبد الرحمن سأل زيد بن ثابت أن مملوكة كانت تحت رجل فطلقها فبتها ثم اشتراها، قال: لا تحل له إلا من حيث حرمت عليه.

أبو بكر قال نا إدريس عن داوّد عن الشعبي قال: لا تحل له إلا من حيث حرمت عليه.

يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو عن جابر بن زيد قال: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره.

غندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال: سألت عن ذلك عبيدة فأبى ذلك عليّ.

فيه، أله أن يغشاها بالملك

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ليث عن طاوس قال: هي ما ملكت يمينه.

عباد بن عوام عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال: يطأها بملك اليمين.

عبد الأعلى عن هشام عن محمد عن حميد بن عبد الرحمن قال: أحلتها آية وحرمتها آية أخرى، ولا آمرك ولا أنهاك.

عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: له أن يغشاها بملك اليمين، وإن شاء أعتقها وزوجها، وكانت عنده على واحدة وكان قتادة يأخذ به.

عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر وأبي سلمة مثله.

في العبد تكون تحته الأمة فيطلقها تطليقتين

حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن عطاء بن السائب

عن

عن / إبراهيم أن ابن مسعود قال فى رجل يعنى عبد طلق امرأته تطليقتين وهى مملوكة فأعتقها، فقال ابن مسعود : لا يتزوجها حتى تنكح زوجا غيره . ص / ٨٩

عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن و أبى معشر عن إبراهيم فى الأمة تكون تحت العبد فيطلقها تطليقتين فيعتقان جميعا قالا : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره .

عبد الأعلى عن داود عن عامر فى العبد يطلق الأمة تطليقتين فيعتقان جميعا قال : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره .

عبدة عن سعيد بن أبى عروبة عمن حدثه عن يحي بن أبى كثير عن أبى الحسن مولى لبنى نوفل قال : كنت أنا و امرأتى مملوكين فطلقتها تطليقتين ثم أعتقنا بعد ذلك فاردت مراجعتها فسألت ابن عباس فقال : إن راجعتها فهى عندك على واحدة و مضت اثنتان ، قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم .

الفضل بن دكين قال نا شيبان عن يحي بن أبى كثير عن عمرو بن مغيث عن أبى الحسن مولى لبنى نوفل عن ابن عباس عن النبى صلى الله عليه و سلم بمثله .

عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن أبى سلمة و جابر بن عبد الله قالا : إذا أعتقت فى عدتها فانه يتزوجها إن شاء و تكون عنده على واحدة .

فى الرجل تكون عنده الأمة فيشترى بعضها ، يطأها أم لا ؟

هشيم عن يونس عن الحسن فى الرجل تزوج أمة بين رجلين فاشترى

نصيب أحدهما قال: يكف عنها حتى يشترى نصيب الآخر . هشيم عن صاحب له عن حماد عن إبراهيم مثله . هشيم عن منصور عن قتادة قال: لم يزده ملكه إلا قربا . عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه كان يقول: إذا اشترى من امرأة نصيبا فلا يقربها حتى يستخلصها .

فى رجل يعتق أمته و يجعل عتقها صداقها ، من يراه جائزا ومن فعله

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم بن بشر عن عبد العزيز بن صهيب / عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل عتق صفية صداقها . حاتم ابن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال: على أعتق أم ولده و جعل عتقها مهرها .

أبو أسامة عن يحيي بن سعيد قال قال سعيد بن المسيب: من أعتق وليدته أو أم ولده و جعل عتقها صداقها رأيت ذلك جائزا له .

[عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه كان يقول: إذا أعتق الرجل أمته و جعل عتقها صداقها، إن ذلك جائز[1]] .

من قال: لها مع ذلك شىء و هو إذا فعل ذلك كالراكب بدنته

هشيم عن مغيرة عن إبراهيم عن ابن عمر فى الرجل يعتق الأمة و يجعل عتقها صداقها قال: هو كالراكب بدنته . وكيع عن سفين عن أبى إسحاق عن أبى الكنود عن عبد الله قال: مثل الذى يعتق أمته و يتزوجها مثل الرجل يركب بدنته .

هشيم عن يونس عن ابن سيرين أنه كان يقول: إذا جعل عتق أمته صداقها كان يحب أن يجعل لها شيئا مع ذلك . عباد بن عوام عن

---

(١) زيد من س .

عبد الملك عن عطاء فى رجل قال لأمته : قد أعتقتك و تزوجتك ، قال : هى حرة إن شاءت تزوجته و إن شاءت لم تتزوجه .

فى رجل يعتق أمته لله تعالى ، أله أن يتزوجها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك و سعيد بن المسيب أنهما قالا : إذا أعتقها الله تعالى فلا يعود فيها ، و لا يريان بأسا إن يعتقها ليتزوجها .

عبد الأعلى عن شعبة عن سعيد عن النخعى أنه كره إذا أعتقها لله .

وكيع عن سفين عن منصور عن إبراهيم أنه كره أن يعتقها ثم يتزوجها . نا وكيع عن سفيان عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كره أن يعتقها لوجه الله تعالى ثم يتزوجها .

عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة أن بشير بن كعب قرأ هذه الآية : امشوا فى مناكبها ، فقال لجاريته : إن دريت ما مناكبها / فانت حرة ص/٩١
لوجه الله ، قالت : فان مناكبها جبالها ، فسفع وجهه و رغب فى جاريته فجعل يسأل عن ذلك فمنهم من يأمره و منهم من ينهاه حتى لقى أبا الدرداء فذكر ذلك له فقال : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك فان الخير فى طمانينة و إن الشر فى ريبة فنزل ذلك .

من قال : لا بأس أن يتزوجها و إن أعتقها لله

عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن و عطاء كانا لا يريان بذلك بأسا و إن أعتقها لله و يقولان : هو أعظم للأجر .

عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أنه كان إذا سئل عن الرجل يعتق جاريته و يتزوجها كان لا يرى بذلك بأسا و إن أعتقها لله .

من كان يكره النكاح فى أهل الكتاب

عبد الله بن إدريس عن الصلت بن بهرام عن شقيق قال: تزوج حذيفة يهودية فكتب إليه عمر أن خلّ سبيلها، فكتب إليه: إن كانت حراما خليت سبيلها، فكتب إليه: إنى لا أزعم أنها حرام و لكنى أخاف أن يعاطوا المؤمنات منهن.

أبو خالد الأحمر عن عبد الملك قال سألت عطاء عن نكاح اليهوديات و النصرانيات فكرهه فقال: كان ذلك و المسلمات قليل.

يحي بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره نكاح نساء أهل الكتاب و لا يرى بطعامهن بأسا.

وكيع بن الجراح عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر أنه كره نكاح نساء أهل الكتاب و قرأ: ولا تنكحوهن حتى يومنّ.

من رخص فى نكاح نساء أهل الكتاب

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن هبيرة
عن على قال: تزوج رجل من أصحاب النبي صلى الله /عليه و سلم يهودية. ص/٩٢
وكيع عن سفيان عن أبي إسحق عن هبيرة أن طلحة تزوج نصرانية.

حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال: شهدنا القادسية مع سعد و نحن يومئذ لا نجد سبيلا إلى المسلمات و تزوجنا اليهوديات و النصرانيات فمنا من طلق و منا من أمسك. ابن إدريس عن شعبة عن الحكم عن جار لحذيفة عن حذيفة أنه نكح يهودية و عنده عربيتان.

وكيع عن سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير قال: لا بأس بنكاح النصرانية. هشيم عن مطرف عن الشعبي أنه كان لا يرى بأسا بالنكاح فى أهل الكتاب.

أبو

أبو خالد الأحمر عن حجاج عن الحكم عن أبي عياض قال : لا بأس بنكاح اليهوديات و النصرانيات إلا أهل الحرب .

المسلم كم يجمع من أهل الكتاب ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب و الحسن قالا : لا بأس أن يتزوج الرجل أربعا من أهل الكتاب .

أبو بكر قال نا وكيع عن أبي الربيع عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : لا بأس أن يجمع الرجل أربعا من أهل الكتاب . روح بن عبادة عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : يتزوج الحر أربع إماء و أربع نصرانيات و العبد كذلك .

في نساء أهل الكتاب إذا كانوا حربا للمسلمين

عباد بن عوام عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال : لا يحل نكاح نساء أهل الكتاب إذا كانوا حربا ، قال الحكم : فحدثت به إبراهيم فأعجبه ذلك .

عبد الرحمن المحاربي عن حجاج عن الحكم عن أبي عياض قال : نساء أهل الكتاب لنا حلال إلا أهل الحرب فان نساءهم و ذبائحهم/ عليكم حرام. ص/٩٣

الفضل بن دكين عن ابن ابي عتبة عن الحكم قال : إن من أهل الكتاب من لا يحل لنا مناكحته و لا ذبيحته ، أهل الحرب .

حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج قالا : أخبرني أبو بكر بن عبد الله عن محمد بن عمرو الفزاري و يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة و عن عمرو بن سليم الزرقي عن ابن المسيب و عن أبي النصر عن عروة بن الزبير أنهم قالوا في المرأة من أهل الكتاب : إذا

دخلت من أرض الحرب تدخل أرض العرب بامان ، إن أظهرت السكون فى أرض العرب فلا بأس أن ينكحها المسلم و لم يظهر ذلك إلا عند الخطبه لم تنكح .

فى نكاح إماء أهل الكتاب

حدثنا جرير عن مغيرة عن أبى ميسرة قال : إماء أهل الكتاب بمنزلة حرائرهم . حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن أنه قال : إنما رخص لهذه الأمة فى نساء أهل الكتاب و لم يرخص فى الاماء . عثمان عن ثور عن مكحول أنه كره نكاح أهل الكتاب .

وكيع عن سفين عن ابن أبى نجيح عن مجاهد : من فتياتكم المومنات ، قال : لا ينبغى للحر المسلم أن ينكح أمة من أهل الكتاب .

فى الرجل يتزوج المرأة على صداق عاجل أو آجل

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن ابن سويد أن عمر بن عبد العزيز كتب : إذا دخل الرجل بالمرأة فقد وجب العاجل فالآجل إلا أن يشترط فى الآجل . شريك عن منصور عن إبراهيم فى الرجل يتزوج الرجل إلى ميسرة ، قال : كان يقول : إلى موت أو فراق . هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول فى الآجل من المهر : هو حال إلا أن تكون له مدة معلومه .

حفص عن أشعث عن ابن سيرين عن شريح قال : تزوج رجل
امرأة بآجل و عاجل إلى ميسرة فقدمته إلى شريح فقال : دلنا على/ ميسرة ص/٩٤
نأخذه لك . أزهر السمان عن ابن عون عن أياس بن معاوية قال : إذا دخل بها فلا دعوى لها فى الآجل .

أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الشعبى قال : العاجل و الآجل إلى

موت أو فرقة . أبو داود عن حماد بن سلمة قال سمعت حمادا يقول : هو حال. تأخذيه إذا شاءت . عبد الرحمن عن برد عن مكحول عن الزهرى قالا فى رجل تزوج امرأة فدخل بها جونا أو جذاما أو برصا أو عقلا إنها ترد من هذا و لها الصداق الذى استحل به فرجها العاجل و الآجل و صداقه من غرة فى نكاح نصارى بنى ثعلبة .

حدثنا عبد الله عن سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم عن على أنه كان يكره ذبائح نصارى بنى ثعلب و نساءهم و يقول : هم من العرب . عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن أنه كان لا يرى بذلك باسا و يقول : اتنحلوا دينا فذلك دينهم .

يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن حزم قال : سئل جابر بن زيد عن نصارى العرب هل تحل نساءهم للسلمين قال : ليسوا من أهل الكتاب و لا تحل نساءهم و لا طعامهم للسلمين . معتمر عن عمران بن جبير قال قال عكرمة : و من يقولهم منكم فانه منهم قال العرب فى ذبائحهم و فى نسائهم .

عفان قال نا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال : كلوا ذبائح بنى ثعلب و تزوجوا نسائهم فان الله تعالى يقول : يأيها الذين أمنوا لا تتخذو اليهود و النصارى اولياء بعضهم اولياء بعض فلو لم يكونوا منهم الا بالولاية لكانوا منهم .

أبو خالد الأحمر عن سعيد عن أبى مسعر عن إبراهيم عن على انه كره ذبائح نصارى العرب و نسائهم . أبو خالد عن سعيد عن أبى مسعر عن إبراهيم انه كره . أبو خالد الأحمر عن سعيد عن قتادة عن الحسن/قال ص/٩٥
لا بأس به

في الوصي إلا أن يتزوج

جرير عن عبد العزيز عن مغيرة عن سماك بن سلمة أن شريحا أجاز نكاح وصي. جرير عن مغيرة عن الحرث قال: ليشاور الولي الوصي في النكاح و هي عقدة النكاح الولي.

غندر عن شعبة عن حماد في وصي يزوج يتيمة صغيرة في حجره قال: جائز. غندر عن أشعث عن الحسن في الوصي يتزوج قال: هو جائز. ابن نمير عن حرث عن الشعبي عن الحكم و حماد عن إبراهيم قال ما صنع الوصي فهو جائز إلا النكاح.

سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان لا يجعل للوصي من امر النكاح شيئا إلا أن يكون قد قال: انت وصي في نكاح اخواتي فان فعل فالوصي احق من الولي و إلا فالولي احق من الوصي.

الرجل يتزوج المرأة على انه حر فيوجد مملوكا

أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي في المرأة تزوجت رجلا على أنه حر فوجد عبدا قال: تخير.

غندر عن أشعث عن الحسن أنه سئل عن رجل دلس نفسه لامرأة غرت بعبد و كانت تحسبه حرا قال ابن شهاب: تخير. يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال سئل جابر بن زيد عبد اتى قوما فأخبرهم أنه حر فأنكحوا إمرأه حرة ثم علموا بعد ذلك أنه عبد غرت به قال: إذا علمت به فان شأت سكنت به و ان شاءت فارقته و لا حق له عليها.

علي بن مسهر عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال ايما عبد جاء الى حرة فزوجته فعلمت بذلك قال: شاءت استقرت عنده و ان شاءت فارقته.

في

فى الرجل يملك عقدة المرأة لابيه إذا لم يدخل بها

حدثنا وكيع بن جراح / عن ابن طاوس عن أبيه قال : إذا تزوج ص/٩٦
الابن لم تحل للاب دخل بها او لم يدخل و إذا دخل الاب لم تحل للابن دخل بها أو لم يدخل بها .

حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن الزهرى قال : من ملك عقدة امرأة فقد حرمت على إبنه و أيهما جرد فنظر الى العورة كذلك . عيسى ابن يونس عن مكحول قال : ايهما ملك عقدة امرأة فقد حرمت على الآخر .

أبو داود عن أبي حرة عن الحسن فى الرجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها أيتزوج أبوه فكره و قال الله تعالى : و حلائل أبنائكم .

معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن و محمد قالا : ثلاث آيات مبهمات و حلائل أبنائكم و ما نكح آباؤكم و أمهات نسائكم قال أشعث : و هذه الرابعة ليست بمبهمة و ربائبكم اللاتى فى حجوركم من نسائكم فقراها معاذ الى آخرها . ابن فضيل عن عبيدة عن إبراهيم قال : إذا تزوج الرجل المرأة فلم يدخل بها لم تحل لأبيه .

فى الرجل يجرد المرأة و يلتمسها من لا تحل لابنه و إن فعل الأب

حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن مكحول أن عمر جرد جاريته فسأله إياها بعض بنيه فقال : إنها لا تحل لك . عبدالله بن مبارك عن حجاج عن مكحول أن عمر جرد جارية له فطلبها اليه بعض بنيه فقال : إنها لا تحل لك . عبدالله بن نمير عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده أنه جرد جارية له ثم سالها اياه بعض ولده فقال : إنها

لا تحل لك . أبو خالد الاحمر عن سليمان بن حبان عن ابن سعيد عن القاسم ابن محمد عن عبدالله بن عامر أن أباه حين حضرته الوفاة نهى بنيه عن جارية له أن يطأها احد منهم قال: و ما تعلمه وطيها الا أن يكون اطلع منها على امره كره / أن يطلع ولد مطلعه . أبو خالد الأحمر عن حجاج ص/٩٧
عن مكحول أن عمر جرد جارية له و نظر اليها فساله إياها بعض ولده فقال: إنها لا تحل لك . أبو خالد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بمثل هذا . أبو خالد عن أشعث عن الحكم قال: قال مسروق حين حضرته الوفاة: إنى لم اصب من جاريتى هذه إلا ما يحرمها على ولدى المس و النظر . ابن علية عن ابن أبي نجيح قال مجاهد: إذا مس الرجل فرج الامة أو مس فرجه فرجها أو باشرها فان ذلك يحرمها على أبيه و على ابنه . عبدالأعلى عن يونس عن الحسن أنه سأل عن رجل جرد جاريته هل تحل لابنه او لأبيه انه كان يكره ذلك إذا قبلها أو جردها لشهوة . الثقفى عن عيني عن عمرو بن شعيب عن سالم عن ابن عمر قال أيما رجل جرد جاريته فنظر منها الى ذلك الامر فأنها لا تحل لابنه . جرير عن مغيرة عن ابراهيم أنه سال عن الشعبي فقال قد زعموا أن رجلا اشترى جارية فخشيت امراته أن يتخذها فأمرت إبنا لها غلاما أن يضطجع عليها ليحرمها على زوجها.
حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهري كره أن يطأ الرجل امراة قبلها أبوه أو نظر الى محاسرها . عيسى بن يونس عن أبي بكر عن مكحول قال أيما رجل جرد جارية حرمت على إبنه و على أبيه . يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن حزم قال سئل جابر بن زيد عن جارية كانت لرجل ممن قبلها بيده أو بصر عورتها ثم وهبها لابن له أتصح أن يطيها قال: لا . أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن الشعبي قال: كتب مسروق الى

أهله: انظروا جاريتي فلا تبتغوها[1] فاني لم أصب[2] منها إلا ما يحرمها على ولدي اللمس و النظر.

الرجل يقع /على أم امرأته أو ابنة امرأته ما حال امرأته؟ ص/٩٨

أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن عمران بن الحصين في الرجل يقع على أم امرأته قال: تحرم عليه امرأته. علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن يحيى بن يعمر[3] عن ابن عباس قال: حرمتان أن يتخطاهما و لا يحرمها ذلك عليه. حفص عن ليث عن حماد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: لا ينظر[4] الله إلى رجل نظر إلى فرج امرأة و ابنتها. جرير بن[5] عبد الحميد عن حجاج عن[6] أبي هاني قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من نظر إلى فرج امرأة لم تحل له أمها و لا ابنتها. جرير عن مغيرة عن إبراهيم و عامر في رجل وقع على ابنة امرأته قالا: حرمتا عليه كلاهما[7]، و قال إبراهيم: و كانوا يقولون: إذا اطلع الرجل على المرأة على ما لا تحل له أو لمسها لشهوة فقد حرمتا عليه جميعا.

(١) في س: تبيعوها - كذا.
(٢) من س، و في الأصل: اهب.
(٣) من س، و في الأصل: معمر، و الصحيح ما أثبتناه - راجع تهذيب التهذيب.
(٤) في س: ينطق - خطأ.
(٥) من س، و في الأصل: عن، و جرير بن عبد الحميد مشهور.
(٦) من س، و في الأصل: بن.
(٧) في س، كلاها.

شريك عن عبدالكريم عن عطاء قال قال: إذا أتى الرجل المرأة حراما حرمت عليه ابنتها و إن أتى ابنتها حرمت عليه أمها[١]. وكيع عن عبد الله بن مسيح قال: سألت إبراهيم عن رجل فجر بأمة فأراد أن يتزوج أمها قال: لا يتزوجها[٢]. عبيد الله عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن رجل زنى بأم امرأته، قالا: أحب أن يفارقها. حفص عن سعيد عن[١] أبي معشر عن إبراهيم قال: إذا غمز[٣] الرجل الجارية بشهوة لم يتزوج أمها و لا ابنتها. أبو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود عن مجاهد و عطاء قالا: إذا فجر الرجل بامرأة فانها تحل له و لا يحل له شيء من بناتها. أبو أسامة عن هشام عن قتادة قال: كان جابر بن زيد و الحسن يكرهان أن يمس [٤]الرجل امرأته[٤] يعني في الرجل[٥] يقع على أم امرأته. ابن علية عن يزيد الرشك قال: سألت سعيد بن المسيب عن رجل / يفجر بأم امرأته فقال[٦]: أما الأم فحرام و أما البنت فحلال. ص/٩٩

الرجل يكون تحته الأمة المملوكة وابنتها فيريد أن[٧] يطأ أمها

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن

(١) سقط من س.

(٢) من س، و في الأصل: يزوجها.

(٣) من س، و في الأصل: نظر.

(٤ - ٤) من س، و في الأصل: الرجال امراة.

(٥) من س، و في الأصل: الرجال.

(٦) في كلتي النسختين: فقالا، ولكن الصواب ما أثبتناه.

(٧) تكرر في الأصل.

أبيه

أبيه قال: سئل عمر عن جمع الأم و ابنتها من ملك اليمين فقال: لا أحب أن يحرمهما جميعا. أبو الاحوص[1] عن طارق عن قيس عن أبي عاصم قال قلت لابن عباس: الرجل يقع على الجارية و ابنتها تكونان عنده مملوكين فقال: حرمتهما[2] آية و أحلتهما[3] آية اخرى و لم أكن لأفعله. عبد الأعلى ابن عبد الأعلى عن محمد بن اسحاق عن أبي الزناد عن عبد الله بن يسار الأسلمي قال: كانت عندي جارية كنت أطأها و كانت[4] معها ابنة لها فأدركت ابنتها فأردت أن أسأل عنها و أنظر ابنتها فقالت[5]: لا أفعل ذلك حتى أسأل عثمان ابن عفان، فسألته عن ذلك فقال: أما أنا فلم أكن ليطلع منها مطلعا واحدا. يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة أن معاذ بن عبدالله بن معمر[6] سأل عائشة فقال: إن عندي جارية أصبت منها و لها ابنة قد أدركت فأصبت منها، فنهته، فقال: لا حتى تقولي[7] هي حرام، فقالت: لا يفعله أحد من أهلي و لا ممن[8] أطاعني و سألت ابن عمر فنهاني عنه. أبو أسامة عن مجالد عن عامر

(١) من س، و في الأصل: الأحوص - فقط.

(٢) من س، و في الأصل: حرمتها.

(٣) من س، و في الأصل: احلتها.

(٤) من س، و في الأصل: فكانت.

(٥) في س: فقلت.

(٦) من س، و في الأصل: معجز.

(٧) من س، و في الأصل: يقول.

(٨) من س، و في الأصل: من

قال: كانت لرجل من همدان وليدة و ابنتها فكان يقع عليهما[1] فأخبر بذلك عليٌ فسأله[2] قال: نعم! فقال له علي: إذا أحلت عليك آية[3] و حرمت عليك اخرى فان أملكهما[4] ابنة[3] الحرام. جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن ابن منبه قال: في التوراة التي أنزل الله على موسى أنه لا يكشف رجل فرج[5] امرأة و ابنتها إلا ملعون، [6]ما فصل لنا[6] حرة و لا مملوكة / . عبد الأعلى عن الجريري عن أبي نضرة قال: جاء رجل إلى عمر قال: إن لي وليدة و ابنتها و إنهما قد أعجباني أفأطيهما؟ قال: آية أحلت و آية حرمت، أما أنا فلم أكن أقرب هذا. شريك عن سالم عن سعيد قال: لا يجمع الرجل بين المرأة و ابنتها و لا بين المرأة و أختها.

في الرجل يكون عنده الأختان مملوكتان فيطأهما جميعا

عبد الله بن مبارك عن موسى بن أيوب عن عمه عن علي قال: سألته عن رجل له أمتان أختان وطئ أحدهما ثم أراد أن يطأ الاخرى قال: لا حتى يخرجها من ملكه، قال قلت: فان[7] زوجها عبده، قال: لا حتى يخرجها

(١) من س، و في الأصل: عليها.
(٢) من س، و في الأصل: فأسأله - كذا.
(٣) من س، و في الأصل: ابنته.
(٤) من س، و في الأصل: أملكها.
(٥) في س: فتوصح - خطأ.
(٦ - ٦) من س، و في الأصل: فضل لفاجرة.
(٧) في س: فانه.

[عن -[١]] ملكه . عبد الله بن إدريس و وكيع عن شعبة عن أبي عون عن أبي صالح الحنفي أن ابن الكوا سأل عليا عن الجمع بين الأختين فقال : حرمتهما آية و أحلتهما اخرى و لست أفعل أنا و لا أهلي[٢] . وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال : اغضبوا ابن مسعود في الأختين المملوكتين[٣]، فغضب و قال : حمل أحدكم بما هلكت يمينه. عبد الأعلى عن برد عن مكحول في رجل يكون له الأمتان[٤] الأختان فيطأ أحدهما قال : لا يطأ الاخرى حتى يخرجها عن ملكه . محمد بن فضيل عن مطرف عن أبي الجهم عن أبي الأخضر عن عمار قال : ما حرم الله من الحرام شيئا إلا و قد حرمه من الأماء إلا أن الرجل قد يجمع ما شاء من الاماء . خالد بن مخلد عن مالك ابن أنس عن الزهري عن قبيصة بن ذويب قال : سئل عثمان بن عفان عن الأختين من ملك اليمين يجمع بينهما ، فقال : أحلتهما[٥] آية من كتاب الله و حرمتهما[٦] آية و أما أنا فما أحب أن أفعل ذلك . أبو معاوية عن حجاج عن ميمون عن ابن [عمر -[٧]] أنه سئل عن رجل له أمتان أختان وقع على

(١) زيد من س ، و قد سقط من الأصل .

(٢) من س ، و في الأصل : على .

(٣) سقط من س .

(٤) من س ، و في الأصل : امتان .

(٥) من س ، و في الأصل : احلتها .

(٦) من س ، و في الأصل : حرمتها .

(٧) زيد من س .

ص/١٠١ أحدهما أيقع على الاخرى؟ / قال فقال ابن عمر: لا يقع على الاخرى ما دامت التي وقع عليها في ملكه . أبو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع قال: سألت ابن الحنفية عن رجل عنده أمتان أيطأهما؟ فقال: أحلتهما آية وحرمتهما آيـــة، ثم أتيت ابن المسيب فقال مثل قول محمد، ثم سألت ابن منبه[1] فقال: أشهد أنه فيما أنزل الله على موسى أنه ملعون من جمع بين الأختين قال: فما فصل لنا حرتين ولا[2] مملوكتين قال: فرجعت إلى ابن المسيب فأخبرته، فقال: الله أكبر . وكيع عن ابن مبارك عن ابن ثوبان عن عائشة أنها كرهته . عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في رجل له أمتان أختان فغشي أحدهما ثم أمسك عنها هل له أن يغشى الاخرى، قال: كان يعجبه أن لا يغشاها حتى تخرج عنه هذه التي غشي من ملكه . غندر عن شعبة عن الحكم وحماد قالا: إذا كانت عند الرجل أختان فلا يقربن واحدة منهما. أسباط بن محمد عن أشعث عن الشعبي وابن سيرين قالا: يحرم من جمع الاماء ما يحرم من جمع الحرائر إلا العدد[3]. غندر عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبـــة قال: سأل رجل عثمان عن الأختين يجمع بينهما، فقال: أحلتهما آية وحرمتهما آية ولا آمرك ولا أنهاك[4] فلقي عليا بالباب فقال: عمن[5] سألته فأخبره فقال: لكني أنهاك ولو كان لي

(١) من س، وفي الأصل: عيينة . (٢) زيد من س، ولا بد منه .

(٣) من س، وفي الأصل: لعذر والصحيح ما اثبتنا ويؤيده قول عمار بن ياسر: إلا أن يجمعن رجل ما شاء من الاماء - السنن للبيهقي .

(٤) من س، وفي الأصل: انهى . (٥) من س، وفي الأصل: عن .

عليك

عليك سبيل ثم فعلت[1] ذلك لأوجعتك[2] . عبد الأعلى عن ابن إسحاق عن عاصم بن عمر عن قتادة عن القاسم بن محمد أن حيًا من أحياء العرب سألوا معاوية عن أختين مما ملكت اليمين يكونان عند الرجل فيطأهما قال: ليس بذلك بأس، فسمع بذلك النعمان بن بشير فقال: أفتيت[3] بكذا وكذا قال: نعم! قال: أرأيت، لو كانت[4] عند رجل أخته مملوكة كان يجوز له أن يطأها[5]، فقال: أما والله إنما رددتنى / أدرك فقل[6] لهم اجتنبوا ذلك فانه ص/١٠٢ ا
لا ينبغى لهم، قال قلت: إنما هى الرحم من العتاقة وغيرها .

الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها أله أن يتزوج أمها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن أبي عروبة[7] عن قتادة فى الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها، أيتزوج أمها؟ قال: قال على: هى بمنزلة الربيبة . أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن على مثله . ابن علية عن ابن أبي عروبة[7] عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن

(١) من س ، و فى الأصل : جعلت .

(٢) من س ، و فى الأصل : وجعتك .

(٣) من س ، و فى الأصل : افتبب .

(٤) من س ، و فى الأصل : كان .

(٥) فى س : يطاها .

(٦) من س ، و فى الأصل : فقال .

(٧) من س ، و فى الأصل : عروة .

زيد بن ثابت أنه كان لا يرى به بأسا إذا طلقها و يكرهها إذا ماتت عنده. ابن علية عن ابن جريج عن ابن أبي بكر بن حفص بن عمر بن سعد أن مسلم ابن عويمر بن الأجدع[1] من بني [2] بكر بن[2] كنانة أخبره أن أباه أنكحه امرأة بالطائف، قال: فلم أجمعها حتى توفي عمر عن أمها و أمها ذات مال كثير، فقال لي: هل لك في أمها؟ فقلت: وددت و كيف و قد نكحت ابنتها، قال: فسألت ابن عباس فقال: أنكحها، و سألت ابن عمر فقال: لا تنكحها: قال فكتب[3] أبو عويمر في ذلك إلى معاوية و أخبره في كتابه بما قال ابن عباس و بما قال ابن عمر فكتب إليه معاوية: لا أحل ما حرم الله و لا أحرم ما أحل الله و أنت و ذاك[4] و النساء كثير[5] قال: فلم ينهني و لم يأذن لي وانصرف أبي عنها فلم ينكحها. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فروة عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود أنه أفتى في رجل تزوج امرأة فطلقها قبل أن يدخل بها أو مات عنها، فقال: لا بأس أن يتزوج أمها ثم أتى[6] المدينة فرجع فأتاهم فنهاهم و قد ولدت أولادا[7]. ابن علية عن داؤد عن الشعبي عن مسروق

(١) من س، و في الأصل: الاجوع.

(٢ - ٢) زيد من س.

(٣) سقط من ظ.

(٤) من س، و في الأصل: و ذالك.

(٥) في س: كثيرا.

(٦) من س، و في الأصل: الى.

(٧) من س، و في الأصل: اولاد.

فى أمهات نسائكم قال: ما أرسل الله فأرسلوا و ما بين فاتبعوا . ابن علية عن ابن جريج قال: أخبرنى عكرمة / عن مجاهد أنه قال فى أمهات نسائكم ص/١٠٣
و ربائبكم[١] اللاتى فى حجوركم أريد بهما جمعهما[٢] . ابن علية عن ابن جريج قال قلت لعطاء: الرجل يتزوج المرأة ثم لا يراها و لا يجامعها حتى يطلقها أ يتزوج [٣]ابنتها أو أمها[٣]؟ قال: لا هى مرسلة[٤] . عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يكره إذا ملك الرجل عقدة امرأة أن يتزوجها . حدثنا عفان قال حدثنا همام عن قتادة قال: أخبرنى عاصم بن سعيد الهذلى عن سعيد بن المسيب أن زيد بن ثابت كان يكره أن يتزوج بنت امرأة ماتت أمها عنده قبل أن يدخل بها . نا ابن علية قال قلت لابن أبى نجيح: الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل أن يدخل بها أ يتزوج أمها؟ فقال: سمعت عكرمة ينهى عنها و عطاء . على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن عمران ابن الحصين فى أمهات نسائكم قال: هى[٥] مبهمة . أبو داؤد عن ابن طاؤس عن أبيه أنه كان[٥] يكرهها[٦] و قال: هى مبهمة[٧] . عن على[٨] ابن مسهر عن سعيد عن قتادة عن[٥] عكرمة عن ابن عباس قال: هى مبهمة .

(١) من س ، و فى الأصل : امائكم .
(٢) فى س : جميعا .
(٣ - ٣) سقط من س . (٤) فى س : مرساة .
(٥) سقط من س . (٦) فى س : كرهها .
(٧) تكرر فى س « أبو داؤد عن ابن طاؤس عن أبيه أنه كرهها و قال : هى مبهمة » .
(٨) زيد من س .

ما قالوا فى العبد يتسرى ، من رخص فيه

أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع قال : كان ابن عمر يرى عبده يتسرى فى ماله فلا يعيب ذلك عليه . ابن علية عن أيوب قال : كتب إلى نافع أن العبد يتسرى فى ماله و لا يتسرى فى مال غيره . أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال: كان لا يرى بأسا أن يتسرى العبد باذن سيده . وكيع عن سفيان عن سعيد بن إبراهيم عن عمر بن عبد العزيز قال: لا بأس أن يتسرى العبد . وكيع عن حسن عن منصور عن إبراهيم أنه قال: لا بأس به. وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن الشعبى قال: لا بأس به . حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبى قال: إذا أذن المولى
ص/١٠٤ لعبده فى التسرى فليتخذ منهن ما شاء/. إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء قال: لم[1] نكن نرى بتسرى[2] العبد فى مال سيده بأسا . عبدة عن إسماعيل عن عطاء عن ابن عباس قال: لا بأس به . أبو معاوية عن حجاج عن العباس بن عبيد الله بن معبد[3] عن ابن عباس أنه كان له غلام تاجر و كان يأذن له فيتسرى الست و السبع .

من كره أن يتسرى العبد

حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحكم قال: يتزوج

(١) سقط من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : يتسرى .

(٣) من س ، و فى الأصل : سعيد .

و لا

و لا يتسرى . ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين أنه كان يحب أن يزوجه . غندر عن شعبة قال : سألت حمادا عن ذلك قال : لم أسمع الله يقول إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم. حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم و ابن سيرين أنهما كرها أن يتسرى و إن أذن[1] له مولاه . عبدة عن إسماعيل عن حماد عن إبراهيم أنه كان يكره أن يتسرى العبد .

المرأة يتزوجها الرجل و بها برص أو جذام فيدخل بها

عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عمر قال : من تزوج امرأة و بها برص أو جذام أو جنون فدخل بها فلها الصداق بما يستحل[2] من فرجها و ذلك غرم على وليها . ابن إدريس عن أبيه عن الحكم قال : كان أبي يقول فى المجنونة[3] و البرصاء : إن دخل فهى امرأته و إن لم يدخل فرق[4] بينهما . ابن علية عن أيوب عن عمرو بن دينار عن جابر ابن زيد قال : أربع لا يجوز [5]فى بيع[5] و لا نكاح : البرصاء والمجنونة والمجذومة و ذات القرن . ابن علية عن خالد أن رجلا تزوج امرأة فدخل بها ثم وجد بها عيبا فكتب إلى عمر بن عبد العزيز فى ذلك ، فكتب له أنه قد أتمهم على ما هو أعظم من ذلك فأجازها عليه . عبد الأعلى عن يونس

---

(١) فى س : ذد - كذا .

(٢) فى س : استحل .

(٣) تكررت لفظة « المجنونة » فى س .

(٤) فى س ، رو - كذا .

(٥ - ٥) سقط من س .

ص/١٠٥ عن الحسن سئل عن الرجل يتزوج المرأة فيدخل بها / فيظهر[١] عليها داء أنه كان يوجبها عليه . وكيع عن سفيان عن عمرو بن ميمون عن عمر ابن عبد العزيز قال : ليس له إلا أمانة أصهاره . وكيع عن سفيان عن حماد عن إبرهيم قال : الحرة[٢] لا ترد من عيب . يزيد بن هارون عن إسماعيل عن الشعبي عن شريح أنه كان يعوض البرصاء . عبد الأعلى عن برد عن مكحول و الزهري قالا في رجل تزوج امرأة فدخل فرأى بها جنونا أو جذاما أو برصا أو غفلا[٣] : إنها ترد من هذا و لها الصداق الذي أستحل به فرجها العاجل والآجل و[٤] صداقها على من غره . ابن فضيل[٥] عن جميل عن عبد الله بن كعب أو كعب بن عبد الله قال : تزوج رسول الله صلى الله عليه و سلم امرأة من غفار فقعد منها مقعد الرجل من المرأة فأبصر بكشحها برصا فقام عنها فقال : سوى عليك ثيابك[٦] و ارجعي[٧] إلى بيتك . حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن مغيرة عن إبراهيم عن عبدالله قال : لا ترد الحرة[٢] من عبيد .

---

(١) من س ، و في الأصل : فظهر .

(٢) من س ، و في الأصل : المرأة .

(٣) من س ، و في الأصل : عقلا .

(٤) زيدت الواو من س .

(٥) من س ، و في الأصل : فضل .

(٦) في النسختين « شابك » و لكن الصواب ما أثبتناه ، لأن تسوية الشباب ليست بشيء .

(٧) في س : ارخى .

فى الرجل يتزوج المرأة و به جذام أو برص أو عيب[1] فى جسده[2]

عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه قال: إذا تزوج الرجل المرأة و بالرجل عيب لم تعلم به، جنون أو جذام أو برص خيرت . غندر عن أشعث عن الحكم أنه قال فى الرجل يتزوج المرأة و به البرص قال: كان لا يراه من الرجل شيئا و أما[3] الجذام فان شاءت أقرت[4] معه و إن شاء فارقته[5]. محمد بن يزيد عن أبى العلاء[6] و هو أيوب عن قتادة فى رجل تزوج امرأة و به جنون أو داء عضال لا يعلم به قال: هى بالخيار إذا علمت[7] و قال أبو هاشم: هى امرأته[8] إن شاء أمسك و إن شاء طلق .

فى الرجل يطأ الجارية المجوسية، من كرهه

جرير بن عبد الحميد عن موسى بن أبى عائشة قال: سألت عن الرجل يشترى أو يسى[9] الجارية المجوسية ثم يقع عليها قبل / أن يعلم الاسلام ص/١٠٦

(١) فى س: عيبت . (٢) فى س: حده .
(٣) من س، و فى الأصل: ان .
(٤) من س، و فى الأصل: اقرب .
(٥) من س، و فى الأصل: فارغته .
(٦) من س، و فى الأصل: العلى .
(٧) فى س: عملت .
(٨) من س، و فى الأصل: امرأة .
(٩) من س، و فى الأصل: يشتهى .

[قال: لا يصلح -[1]] و سألت سعيد بن جبير فقال: ما هو بأحر منها إذا فعل ذلك. عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال: إذا كانت وليدة مجوسية فانه لا ينكحها حتى تسلم. عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري قال سمعته يقول: لا تقرب المجوسية حتى تقول لا إله إلا الله فاذا قالت ذلك فهو منها إسلام. وكيع عن شريك عن سماك عن أبي سلمة في المجوسية قال: يقربها حتى تسلم. حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن في المجوسية تكون عند الرجل قال: لا يطأها. جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال: إذا سبيت[2] المجوسية[3] و عبدة الأوثان عرض عليهن الاسلام فان أسلمن [4]وطئن و استخدمن[4] و إن أبين أن يسلمن استخدمن و لم يوطئن. الثقفي[6] عن مثنى[7] عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب قال: لا بأس أن يشتري الرجل الجارية المجوسية فيبرأها. عبد الله عن[8] مثنى قال: كان

(١) العبارة المحجوزة زيدت من س و لا بد منها.

(٢) في س: سعيت.

(٣) زيد بعده في الأصل «تكون عند الرجل قال لا يطاها» و ليست الزيادة في س و لا مساغ لها أصلا فحذفناها.

(٤ - ٤) من س، و في الأصل: وطئه و يستخدمن.

(٥) من س، و في الأصل: يستخدمن.

(٦) من س، و في الأصل: الثقلي.

(٧) من س، و في الأصل: شتى.

(٨) من س، و في الأصل: بن.

عطاء و طاوس و عمرو بن دينار لا يرون بأسا أن يتسرى الرجل المجوسية و كرهه سعيد بن المسيب . حدثنا شاذان[1] قال نا شريك عن أبي إسحاق عن بكر بن ماعز عن ربيع بن خيثم قال: إذا أصبت الأمة المشركة فلا تأتيها حتى تسلم و تغتسل[2]

في الجارية النصرانيه واليهودية تكون لرجل يطأها أم لا؟

[جرير عن -[3]] مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال: إذا سبيت اليهوديات و النصرانيات عرض عليهن الاسلام و جرن عليه فان أسلمن أو لم يسلمن أوطئن و استخدمن . عبد الأعلى عن برد عن مكحول في الرجل إذا كانت له وليدة يهودية[4] أو نصرانية فانه يطئها . حاتم بن وردان[5] عن يونس عن الحسن قال: إذا أصاب الرجل الجارية المشركة فليقررها بشهادة لا إله إلا الله فان أبت و لم تقر لم[6] يمنعه ذلك أن يقع عليها . عبدة عن سعيد عن قتادة عن معاوية / بن قرة قال: كان عبد الله يكره لديه[7] مشركة . ص/١٠٣
عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال: إذا كانت له أمة من أهل الكتاب فله أن يغشاها إن شاء و يكرهها على الغسل . معتمر عن ناجية عن قتادة عن

(١) من س ، و في الأصل : نستادان .
(٢) من س ، و في الأصل : تغسل .
(٣) اللفظان المحجوزتان زيدتا من س .
(٤) في س : اليهودية .
(٥) من التهذيب ، و في النسختين : دودان . (٦) زيد من س .
(٧) من س ، و في الأصل : لابه - كذا .

ابن مسعود فى المسبية: لا يطأها حتى تهل و تسلم . يزيد عن حبيب عن عمرو بن هرم قال: سئل جابر بن زيد عن الرجل يشترى الجارية من السبى فيقع عليها قال: لا[1] حتى يعلمها الصلاة و الغسل من الجنابة و حلق العانة. وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد أن النبى صلى الله عليه و سلم كتب إلى مجوس أهل هجر يعرض عليهم الاسلام فمن أسلم قبل منه و من لم يسلم ضرب عليه الجزية غير ناكحى نسايهم و لا آكلى ذبايحهم .

فى الرجل يطلب الولد من ولد الزنا و يطأها، من كره ذلك

هشيم[2] عن العوام قال: أخبرنى من سمع سعيد بن المسيب يكره أن يطلب الرجل الولد من الأمة إذا كانت ولد الزنا . وكيع عن معمر عن أبي[1] جعفر قال: يتسرى ولد الزنا و لا يطلب ولدها. وكيع عن سفيان عن عثمان بن الحارث عن أبي الرواع قال: سألت ابن عمر عن ولد الزنا، فقال: [3]النساء كثير[3]. وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن[4] المهاجر عن إبراهيم قال: لا بأس أن يتسراها . عبد الله بن إدريس عن هشام[5] عن الحسن فى الرجل يكون تحته الأمة الزنيه[6] قال: هى كعرض ماله يطئها . أبو أسامة عن هشام

(١) زيد من س .

(٢) من س، و فى الأصل: مقسم .

(٣ - ٣) فى س: العساكر .

(٤) من س، و فى الأصل، عن .

(٥) من س، و فى الأصل: هاشم .

(٦) فى س: لذنيه - كذا .

عن الحسن قال: لا بأس أن يشترى الرجل ولد الزنية يتسراها. معتمر عن أبيه عن يسار مولى لمعاوية قال: إذا أراد الرجل[1] أن يتزوج بنت زنية فسأل عن ذلك رجلا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: لا! [2]أن أتزوج[2] أمها أحب إلى من أن[3] أتزوجها. حميد عن حسن عن أشعث عن محمد بن سيرين[4] فى الرجل يتسرى ولد الزنا / قال: و ما ذنبه فيما عمل ص/١٠٨
أبواه! الفضل بن دكين[5] عن عبد الله بن حبيب قال: سمعت الحكم يقول: لو كانت لى جارية ولد الزنا لم أبالى أن أطأها.

فى الرجل تكون له الجارية فتفجر[6]، أيطأها أم لا؟

ابن عيينة عن عمر عن أبي [7]معبد أن[7] ابن عباس وطىء[8] جارية بعد ما أنكر ولدها. حفص عن ليث عن عبد الله بن أبي لبابة عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأسا أن يطأ الرجل أمة إذا فجرت و يرى أن ذلك

(١) فى س: رجل.
(٢ - ٢) من س، و فى الأصل: اذا تزوج.
(٣) زيد من س.
(٤) من س، و فى الأصل: نمير.
(٥) من س، و فى الأصل: وكيل.
(٦) من س، و فى الأصل: متفجر.
(٧ - ٧) من س، و فى الأصل: سعيد - فقط، و ابن أبي معبد هو مولى ابن عباس و اسمه نافذ - هكذا فى التهذيب.
(٨) من س، و فى الأصل: ولى.

تحصين لها . يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عمر عن محمد بن سعيد بن المسيب عن أبيه أنه وطىء جارية له بعد ما فجرت . على بن هاشم عن ابن[1] أبي ليلى عن الشعبي فى الرجل يطأ أمته[2] وقد زنت قال: هو بالخيار إن شاء وطئها وإن شاء أمسك . عبدة عن سعيد عن قتادة عن معاوية بن قرة قال: كان عبد الله يكره أمة قد زنت . حدثنا الفضل عن[3] مبارك عن الحسن قال: سمعته وسئل عن الرجل يرى أمته تفجر أيطأها[4]؟ قال: لا ولا كراهية .

فى الرجل يرى امرأته تفجر أو يبلغه ذلك، يطأها أم لا؟

حفص عن ليث عن مجاهد وعن حماد عن إبراهيم قال: إذا رأى الرجل[5] امرأته تفجر لم يحرمها ذلك عليه . أبو أسامة قال نا جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن عطاء فى الرجل تزنى امرأته قال: لا يحرمها ذلك عليه . أبو داؤد عن حماد بن مسلمة عن عمران بن عبد الله عن سالم قال له رجل: إنى رأيت مع امرأتى رجلا ، قال: تطيب نفسك أو كيف تطيب نفسك إن تمسكها و[6] قد رأيت ما رأيت ولم تحرم عليك . ابن علية عن

---

(١) زيد من س .

(٢) من س ، وفى الأصل : امة .

(٣) من س ، وفى الأصل : بن .

(٤) فى س : ايطا .

(٥) من س ، وفى الأصل : رجل .

(٦) فى س : أو .

يونس عن الحسن فى الرجل يرى من امرأته فاحشة أنه يكره أن يمسكها . أبو أسامة عن عبد الرحمن بن زيد[1] بن جابر عن مكحول قال: إذا اطلع الرجل على امرأته أنها تفجر لم يحل له أن يمسكها و إذا فجر هو، لم يحل لها أن تقيم معه / . على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الله بن شداد قال: ص/١٠٩
كنت جالسا مع ابن عباس فى زمزم فأتاه رجل فذكر أنه يسقط امرأته فزعمت[2] أنها فجرت ، فقال له ابن عباس: فبئس ما صنعت إن كنت فعلت مثل الذى أقرت به على نفسها ! فأمسك امرأتك و إن كانت[3] لم تفعل فخل[4] سبيلها . عبدة عن سعيد عن عدى بن ثابت عن نافع عن ابن عمر قال: إذا رأى أحدكم امرأته أو أم ولده على فاحشة فلا يقربها[5] . أبو داود عن ربيعة عن سلمة بن وهرام قال: كنت جالسا عند طاوس فقال له رجل: إنى وجدت فى مجلسى رجلا ، فقال طاوس: إن طابت نفسك أن تمسكها و قد رأيت ما رأيت [6]فأنت أعلم[6] . يزيد بن هارون قال أنا حماد بن سلمة عن عبد الكريم عن عبد الله بن عبيد عن عمير عن ابن عباس قال: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه و سلم فقال: إن عندى امرأة أحب الناس

(١) سقط من س .

(٢) فى س: فزحمت .

(٣) من س ، و فى الأصل: كنت .

(٤) من س ، و فى الأصل: فخلع .

(٥) من س ، و فى الأصل: يقلبها .

(٦ - ٦) من س ، و فى الأصل: و علم ما علم .

إلى و إنها لا تمنع يد لامس ، قال : طلقها . قال : لا[1] أصبر عنها ، قال : فاستمتع بها .

فى الرجل يزنى بأخت امرأته ، ما حال امرأته عنده ؟

عبد الأعلى عن هشام عن قيس بن سعد[2] عن عطاء عن ابن عباس قال : جاوز حرمتين إلى حرمة و لم تحرم[3] عليه امرأته . عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إذا زنى الرجل بأخت امرأته فانها لا تحرم عليه ، [4]لا يحرم[4] حرام حلالا . عبد الوهاب عن عثمان البتى[5] عن ابن أشوع[6] أنه سئل عنها فقال : لا يحرم الحرام الحلال ، حسرت[7] عليها ، و تها بها إبراهيم و الشعبى . عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : حرمت عليه امرأته . أبو بكر قال نا سعيد قال قتادة : لا يحرمها ذلك عليه غير أنه لا يغشى امرأته حتى تنقضى عدة التى [8]زنى بها[8] . [9]عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة

(١) من س ، و فى الأصل : ألا . (٢) من س و التهذيب ، و فى الأصل : سعيد .
(٣) من س ، و فى الأصل : يحرم . (٤ - ٤) سقط من س .
(٥) هو عثمان بن مسلم البتى - بفتح الموحدة بعدها مثناة مكسورة - من التهذيب .
(٦) وقع فى الأصل و س : اشواع ، و التصحيح من التهذيب و هو سعيد بن عمرو .
(٧) من س ، و فى الأصل : حرت .
(٨ - ٨) من س ، و فى الأصل : هى لها .
(٩) العبارة من هنا إلى « زنى بها » سقطت من س و لكن إن أمعنت النظر وجدت أن العبارة من « قال سعيد » متداخلة فى حديث عبد الأعلى عن سعيد و لكننا أثبتناها نظرا إلى الإحتياط .

عن جابر بن زيد و الحسن / أنهما قالا : حرمت عليه امرأته ، قال سعيد قال ص/ ١١٠
قتادة : لا يحرمها ذلك عليه غير أنه لا يغشى امرأته حتى تنقضي عدة التي زنى[١] بها . عبد الأعلى عن سعيد عن صاحب له عن عطا. قال : لا يحرمها ذلك عليه . عبد الأعلى عن سعيد أنه بلغه عن الشعبي قال : لا يحرمها ذلك عليه . عبد الصمد العمي عن سعيد عن قتادة عن عمران بن حصين قال : حرمت عليه امرأته . عبد الصمد العمي عن سعيد عن قتادة عن يحيي بن يعمر عن ابن عباس قال : لم تحرم امرأته عليه .

في رجل تزوج ابنة لرجل فزفت إليه ابنة له أخرى

أبو بكر قال نا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن بديل[٢] بن ميسرة[٣] العقيلي عن ابن الوضين أن رجلا تزوج إلى رجل من أهل الشام ابنة له ابنة[٤] مهيرة فزوجه و زفت إليه ابنة[٥] أخرى بنت فتادة فسألها الرجل بعد ما دخل بها : ابنة[٤] من أنت ؟ قالت : ابنة فلانة ! يعني قتادة ، فقال : إنما تزوجت إلى أمك ابنة المهيرة فارتفعوا إلى معاوية بن أبي سفيان فقال : امرأة بامرأة و سأل من حوله من أهل الشام فقال : امرأة بامرأة فقال الرجل : يا معاوية ! أرفعها إلى علي بن أبي طالب فقال : اذهبوا إليه فأتوا عليا فرفع

(١) كان في الأصل : بنا ، و لكنه لا يناسب المقام و اللفظة التي أثبتناها يؤيدها الحديث الذي مرّ آنفا .

(٢) من س ، و في الأصل : برمل - كذا .

(٣) من س ، و في الأصل : الميسرة . (٤) زيد من س .

(٥) زيد بعده في الأصل : له ، و لم تكن الزياده في س فحذفناها .

على من الأرض شيئا فقال: القضاء فى هذا أيسر[1] من هذا، لهذه ما سقت إليها بما استحللت من فرجها فعلى[2] أبيها أن يجزأ الأخرى[3] بما سقت إلى هذه و لا تقربها حتى تنقضى عدة هذه الأخرى، قال: و أحسب أنه جلد أباها أو أراد أن يجلده.

ما قالوا فى مهر النساء و اختلافهم فى ذلك!

أبو بكر قال نا على بن مسهر و أبو معاوية عن حجاج عن عبد الملك ابن مغيرة[4] الطايفى عن عبد الرحمن السلمانى مولى عمر قال: خطب رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: انكحوا الأيامى منكم، فقام إليه رجل فقال: يا رسول الله! ما العلائق بينهم؟ قال: ما[5] تراضى عليه أهلوهم[6]. وكيع عن [7]ابن أبى لبيد[7] عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من استحل

/١١١ بدرهم فقد استحل، قال: و سمعت / وكيعا يفتى به يقول: يتزوجها بدرهم. وكيع عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله[8] عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن

(١) من س، و فى الأصل: السير. (٢) فى س: و على.

(٣) من س، و فى الأصل: الآخر.

(٤) فى س: المعرة. (٥) سقط من س.

(٦) من س، و فى الأصل: أهواءهم.

(٧ - ٧) من س، و فى الأصل: أبى عبيدة، و اسم ابن أبى لبيد: عبد الله - راجع التهذيب.

(٨) فى الأصل: عبد الله، و التصحيح من س و التهذيب و هو عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب.

أبيه أن رجلا تزوج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على نعلين[١] فأجاز النبي نكاحه . أبو بكر عن حسين بن على عن زائدة عن أبي حازم عن سهل ابن سعد أن النبي صلى الله عليه و سلم زوج رجلا امرأة على أن يعلمها سورة من القرآن . وكيع عن سفيان عن إسماعيل عن أبيه عن سعيد بن المسيب قال : لو رضيت بسوط كان مهرا . أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن أنس قال : تزوج عبد الرحمن بن عوف على وزن نواة من ذهب قومت ثلاثة دراهم و ثلث[٢] . حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال : ما تراضى عليه الزوج و المرأة من شيء فهو مهر . ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يتزوج على عشرة دراهم قال : قد كان المسلمون يتزوجون على أقل من ذلك و أكثر . ابن علية عن مصلح بن مسلم قال قلت للشعبي : رجل تزوج امرأة بدرهم قال : لا تصلح إلا بثوب أو بشيء . معتمر بن سليمان عن ابن عون قال : سألت الحسن : ما أدنى ما يتزوج الرجل عليه؟ قال : نواة من ذهب أو وزن نواة من ذهب . حدثنا حفص عن أشعث و هشام عن ابن سيرين عن أبي العجفاء الأسلمى[٣] عن عمر قال : لا تغالوا فى مهور النساء فانها لو كانت مكرمة فى[٤] الدنيا أو تقوى عند الله لكان أحقكم بها محمد و أولاكم ، ما زوج بنتا[٥] من بناته و لا تزوج شيئا من نسائه إلا على اثنى

---

(١) من س ، و فى الأصل : تعليق .

(٢) من س ، و فى الأصل : ثلاث .

(٣) فى س : السلمى . (٤) من س ، و فى الأصل : عند .

(٥) من س ، و فى الأصل : بنتها .

عشر أوقية . يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون عن ابن سيرين عن أبي العجفاء الأسلمي[1] قال قال عمر : لا تغالوا صداق[2] النساء ثم ذكر مثل حديث حفص . محمد بن فضيل عن يحي بن سعيد قال حدثني محمد بن إبراهيم
ص/١١٢ قال : كان صداق بنات النبي صلى الله عليه و سلم و صداق نسائه / خمس مأية درهم . قال شريك بن عبد الله عن داود الزعافري[3] عن الشعبي قال قال علي : لا مهر بأقل من عشر دراهم . وكيع عن أبي داود عن نافع أن عمر نهى أن يزاد[4] صداق النساء على أربع مأية . وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم أنه كره أن يتزوج على [أقل -[5]] من أربعين و كان الحكم لا يرى به بأسا . أبو معاوية عن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر عن نافع قال[6] : تزوج ابن عمر صفية على أربع مأية درهم فأرسلت إليه أن هذا لا يكفينا فزادها مأتين سرا[7] من عمر . أبو بكر عن جرير بن عبد الحميد عن يحي بن سعيد [عن سعيد -[5]] بن المسيب قال : السنة في النكاح اثنا عشر أوقية و نصف فذلك

(١) في س : السلمي .

(٢) في س : صدقا .

(٣) وقع في الأصل : الاعاقري ، و في س : الدعافري ، والتصحيح من التهذيب و هو ابن عبد الله أبو العلاء الكوفي .

(٤) في كلتي النسختين : تزاد .

(٥) زيد من س .

(٦) من س ، و في الأصل : فلا .

(٧) من س ، و في الأصل : سوا - خطأ .

خمس مأية درهم . حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن أبي هارون[١] عن أبي سعيد قال : ليس على الرجل جناح أن يتزوج بقليل من ماله أو كثير إذا تراضوا[٢] و أشهدوا . ابن عيينة عن أيوب عن موسى بن قسط[٣] أن سعيد ابن المسيب قال : لو أصدقها سوطا لحلت له . حدثنا أبو أسامة قال : حدثني موسى بن عبد الله قال : نا إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج سودة بنت زمعة على بيت ورثه من بعض نسائه . أبو خالد عن الأعمش عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يتزوج الرجل على الدرهم و الدرهم مثل مهر البغي . غندر عن أبي سلمة عن الشعبي قال : سمعته يقول : كانوا يكرهون أن يتزوج على أقل من ثلاث أواق . يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ابن سخبرة[٤] عن القاسم عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أعظم النساء بركة أيسرهن مؤنة . يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي أن أبا حدرد[٥] الأسلمي استعان رسول الله صلى الله عليه وسلم في مهر امرأة نكحها فسأله رسول الله صلى الله عليه و سلم : كم أصدقتها ؟ فقال : مائتي درهم ، فقال

(١) وقع في س : أبي هريرة ، و الصحيح ما أثبتنا و اسم أبي هارون : عمارة بن جوين - راجع التهذيب .

(٢) من س ، و في الأصل : تراضى .

(٣) وقع في س : فسط .

(٤) في الأصل : سنجرة و في س : سخرة ، و التصحيح من التهذيب .

(٥) وقع في الأصل : جاور ، و في س : حادر ، و التصحيح من التهذيب .

ص/ ١١٣ رسول الله / صلى الله عليه و سلم : لو كنتم تعرفون من بطحان[١] ما زدتم .

من تزوج على المال الكثير و زوج به

حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر أن النجاشي زوج النبي صلى الله عليه و سلم أم حبيبة على أربع مأية دينار . وكيع عن هشام ابن سعد[٢] عن عطاء الخراساني أن عمر تزوج أم كلثوم على أربعين ألف درهم . جرير بن عبد الحميد عن يزيد[٣] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على ثلاثين ألفا[٤] . أبو أسامة عن أبي العميس عن المغيرة بن حكيم قال : أول من سنّ الصداق أربع مأية دينار عمر بن عبد العزيز . أبو معاوية عن هشام عن ابن سيرين عن ابن عباس أنه تزوج سلمة الغلمية على عشرة آلاف[٥] . ابن علية عن أيوب عن نافع أن[٦] ابن عمر كان يزوج[٧] المرأة من بناته على عشرة آلاف . أبو أسامة عن مهدي عن غيلان[٨] عن مطرف أنه أصدق امرأة تزوجها من بني عقيل

---

(١) هو بفتح باء ، اسم وادي المدينة و البطحانيون منسوبون إليه و أكثرهم يضمون الباء - مجمع بحار الأنوار - بطح .

(٢) من س و التهذيب ، و في الأصل : سعيد .

(٣) من س ، و في الأصل : زيد ، و يزيد هو ابن أبي زياد .

(٤) سقط من س .

(٥) في س : الالف .

(٦) من س ، و في الأصل : عن .

(٧) من س ، و في الأصل : يتزوج .

(٨) من س ، و في الأصل : عبدان .

عشرين

عشرين ألفا . أبو أسامة عن أشعث عن ابن سيرين أن عمر رخص أن يصدق المرأة ألفين و رخص عثمان فى أربعة آلاف . أبو معاوية عن حجاج عن أبي إسحاق عن كريب بن[1] هشام و كان من أصحاب عبد الله أنه تزوج امرأة على أربعة آلاف . وكيع عن أبي هلال عن ابن سيرين قال : خطب عمرو بن حريث إلى عدى بن حاتم ابنته فأبى إلا على حكمه فحكم عدى سنة النبي ثمانين و أربع مأية فبعث إليه عمرو بعشرة آلاف فقال : جهزها . عبد الأعلى عن هشام عن محمد أن[2] الحسن بن على تزوج امرأة فأرسل إليها مائة جارية مع كل جارية ألف درهم .

ما قالوا فى إعلان النكاح

حدثنا أبو بكر قال أنا هشيم عن يونس عن الحسن أن رجلا تزوج امرأة فأسر[3] ذلك فكان يختلف إليها فى منزلها فرآه جار لها يدخل عليها فقذفه بها فخاصمه إلى عمر بن الخطاب / فقال : يا أمير المومنين ! هذا كان ص / ١١٤
يدخل على جارية[4] و لا أعلمه تزوجها ، فقال له : ما تقول ؟ فقال : تزوجت امرأة على شيء دون فأخفيت ذلك قال : فمن شهدكم ؟ قال : أشهدت بعض أهلها ، قال : فدرأ[5] الحد عن قاذفه و قال : أعلنوا هذا النكاح و حصنوا

(١) من س ، و فى الأصل : عن .
(٢) من س ، و فى الأصل : بن .
(٣) من س ، و فى الأصل : فاستر .
(٤) من س ، و فى الأصل : جاريتى .
(٥) من س ، و فى الأصل : قدرد .

هذه الفروج[١] . أبو أسامة عن حماد بن زيد عن هشام قال كان أبي يقول: لا يصلح نكاح السرّ . زيد بن حباب عن داوّد بن حسين قال : سمعت نافعا مولى ابن عمر يقول : ليس فى الاسلام نكاح السر . أبو نعيم عن سفيان عن زياد بن فياض عن عبد الله بن عتبة[٢] قال : أشر النكاح السر .

ما قالوا فى اللهو و فى ضرب الدف فى العرس

قال نا حفص بن غياث عن ليث عن عطاء قال : مر على النبي صلى الله عليه و سلم بعروس فقال : لو كان مع هذا لهو ! . ابن علية عن أيوب عن ابن سيرين قال : نبئت أن عمر كان إذا استمع صوتا أنكره و سأل عنه فان قيل عرس [٣]أو ختان[٣] أقره . وكيع عن أسامة بن زيد عن شيخ من بنى سلمة عن قتادة أنه قال لجارية فى عرس تضرب بالدف : ارعفى ارعفى[٤] . حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز بن عبيد الله عن محمد بن عمرو بن عطاء عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : لقد ضرب ليلة أبيك بالدف و غنى على رأس عبد الرحمن بن عوف . حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد قال : دخلت على ابن مسعود و قرظة بن كعب و عندهما جوار تغنين فقلت : أ تفعلون هذا و أنتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال ، فقال : إنه رخص لنا فى اللهو عند العرس . حدثنا شبابة

---

(١) قال محمد بن الشيبانى : و بهذا نأخذ لان النكاح لا يجوز فى أقل من الشاهدين - موطأ الامام مالك .

(٢) من س ، و فى الأصل : علية ، هو عبد الله بن عتبة الأنصارى - راجع التهذيب .

(٣ - ٣) من س ، و فى الأصل : نوبتان - كذا .

(٤) أى تقدمى ، و هو من سمع و من الرعاف من نصر - مجمع البحار - ردف .

عن شعبة عن أبي بلج[1] عن محمد بن حاطب : فصل ما بين الحلال و الحرام الصوت يعني الضرب بالدف . غندر عن شعبة قال : سمعت أبا إسحاق يحدث عن عمرو بن ربيعة أنه / قال : كنت مع ثابت بن وديعة و قرظة بن كعب ص/١٠٨
في عرس فسمعت صوت غناء فقلت : ألا تسمعان ؟ فقال : إنه قد رخص لنا في الغناء عند العرس و البكاء على الميت من غير نياحة . معاذ بن معاذ قال نا ابن عون قال : كان في آل محمد ملاك فلما أن فرغوا و رجع محمد إلى منزله قال لهن : و أين طعامكن[2] قال ابن عوف : يعني الدف . أبو معاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق عن رجل قال : دخل ابن مسعود عرسا فيه مزامير و لهو فقعد و لم ينه عنه . شريك عن جابر عن عكرمة عن ابن عباس أنه[3] ختن بنيه فدعا اللاعبين فأعطاهم أربعة دراهم أو قال : ثلاثة .

من كره الدف

ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله عن معاذ[4] العمى عن شريح أنه سمع صوت دف فقال : الملائكة لا يدخلون بيتا فيه دف . يحي بن سعيد و ابن مهدي عن سفيان عن عمران بن سلمة قال : قال لي خيثمة : أنا سمعت سويدا يقول : لا تدخل الملائكة بيتا فيه دف . يحي بن سعيد عن سفيان

(١) من التهذيب ، و في النسختين : بلح - كذا بالحاء المهملة .
(٢) في س : طفاصتكن ، و هي لا تفيد معنى و الصحيح ما في الأصل فكأن الطعام كناية عن الدف لأن النساء أشد رغبة إليه من الطعام .
(٣) زيد في س بعده : حين .
(٤) في س : معز .

عن[1] منصور عن إبراهيم قال: كان أصحاب عبد الله يستقبلون الجوارى فى الأزقة[2] معهن الدف فيشقونها.

الجمع بين المرأة و[3] بنت زوجها

أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن القاسم[4] أن عبد الله ابن جعفر جمع بين ابنة على و امرأته يعنى من غيرها. ابن علية عن أيوب عن عكرمة بن خالد أن عبد الله بن صفوان تزوج امرأة رجل من ثقيف و ابنته يعنى من غيرها. الثقفى [5]عن ابن علية[5] عن أيوب: سئل عن ذلك محمد بن سيرين فلم ير به بأسا و قال: نبئت أن حله رجل كان يكون[6] بمصر تزوج أم ولد رجل و ابنته يعنى من غيرها. الثقفى عن أيوب قال: نبئت عن سعد بن فرحا رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم جمع بين امرأة
ص/١١٦ رجل و ابنته من غيرها. نا عبد السلام عن عاصم عن الشعبي / قال: لا بأس أن يجمع الرجل بين أم ولد رجل و ابنته يعنى من غيرها. عبد السلام عن ليث عن مجاهد قال: لا بأس أن يجمع الرجل بين امرأة الرجل و ابنته يعنى من غيرها. ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال: لا بأس

(١) من س، و فى الأصل: بن.
(٢) من س، و فى الأصل: اللازقة.
(٣) زيد بعده فى الأصل: بين، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها.
(٤) فى س: قثم.
(٥ - ٥) سقط من س.
(٦) من س، و فى الأصل: لاون.

أن

أن يجمع الرجل بين ابنة الرجل و امرأة أبيها و إن الحسن كرهه .
ابن علية عن سلمة بن علقمة قال : سئل الحسن عن ذلك فكرهه فقال له بعض : يا أبا سعيد ! هل ترى بينهما شيئا ؟ فقال : لا أرى بينهما شيئا .
شبابة عن ليث عن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن سليمان بن يسار أنه كان يقول : لا بأس أن يجمع الرجل [1]بين المرأة[1] و بين امرأة أبيها .
معاذ بن معاذ عن ابن عون قال : سألت محمدا فقال : لا أعلم به بأسا .

من كره أن يجمع بينهما

ابن علية عن أيوب قال : سئل الحسن عن الرجل يتزوج امرأة الرجل و ابنته فكره ذلك يعني من غيرها . شبابة عن شعبة عن فضيل عن ابن سيرين[2] عن عكرمة أنه كان يكره أن يجمع الرجل بين المرأة و بين امرأة أبيها .

في الرجل يتزوج المرأة فتجيء المرأة[3] فتقول : قد أرضعتهما[4]

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن محمد بن تميم عن محمد بن عبد الرحمن السلماني عن أبيه عن ابن عمر قال : سئل نبي[5] الله ما يجوز في الرضاع من

(١ - ١) سقطت من س .
(٢) في س : حرين .
(٣) من س ، و في الأصل : بالمرأة .
(٤) من س ، و في الأصل : ارضعتها .
(٥) من س ، و في الأصل : النبي .

الشهود ؟ قال : رجل و امرأة . عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد بن أبي حسين قال : حدثني عبد الله بن أبي مليكة قال حدثني عقبة[١] بن[٢] الحارث قال : تزوجت ابنة أبي إهاب التيمي[٣] فلما كانت صبيحة ملكها جاءت مولاة لأهل مكة فقالت : إني أرضعتكما[٤] فركب عقبة إلى النبي صلى الله عليه و سلم و هو بالمدينة فذكرت ذلك له و[٢] قد سألت أهل الجارية فأنكروا فقال : كيف و قد قيل ، ففارقها[٥] و نكحت غيره . عبدة عن سعيد عن قتادة عن
ى/١٧ جابر بن زيد عن ابن عباس قال : إذا كانت المرأة مرضية جازت / شهادتها في الرضاعة[٦] و يوخذ بيمينها . و حفص عن ابن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد أن عمر رد شهادة امرأة في الرضاع[٧] . حفص عن خلاس بن صالح عن بكر بن قائد أن امرأة جاءت إلى رجل تزوج امرأة فزعمت أنها قد أرضعتهما فأتى عليا فسأله فقال : هي امرأتك ليس أحد يحرمها عليك و إن تنزهت فهو أفضل . و سأل ابن عباس فقال مثل ذلك . أبو بكر عن معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : نبيت أن امرأة في زمان

(١) في س : عقبقة .
(٢) زيد من س .
(٣) في س : التميمي .
(٤) في س : رضعتكما .
(٥) في س : ففاوقها .
(٦) ليست في س .
(٧) في س ، رضاع .

عثمان جاءت إلى أهل بيت فقالت: قد أرضعتكم ففرق بينهما. وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال: كانت القضاة[١] يفرقون بين الرجل و امرأته بشهادة الامرأة[٢] فى الرضاع. معن بن عيسى عن ابن أبى ذئب عن الزهرى قال: شهادة المرأة العاقلة تجوز فى الرضاعة[٣].

فى الرجل يتزوج المرأة فيدخل بها قبل أن يعطيها شيئا

جرير بن عبد الحميد عن منصور عن طلحة عن خيثمة[٤] قال: زوج رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا من المسلمين لم يكن له شيء فأمر بامرأته أن تدخل عليه فصار ذلك الرجل بعد[٥] من أشراف[٦] المسلمين. أبو بكر عن أبى معاوية عن حجاج عن الركين عن أبيه قال: تزوج فلان بن هرم ليلى بنت العجماء فى زمن عمر فدخل بها و لم يعطها شيئا من صداقها. أبو معاوية عن حجاج[٧] عن أبى إسحاق عن كريب بن هشام وكان من أصحاب عبد الله أنه زوج امرأة[٥] على أربعة آلاف ثم دخل[٨] بها قبل أن يعطيها

(١) فى س: القضاء.
(٢) فى س: المرأة.
(٣) فى س: الرضاع.
(٤) من س و التهذيب، و فى الأصل: ختتمة - كذا.
(٥) زيد من س.
(٦) فى س: اسراف.
(٧) من س، و فى الأصل: جماع.
(٨) فى س: يدخل.

شيئا من صداقها . وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : اختلف فيه أهل المدينة فمنهم من كرهه و منهم من رخص فيه و أيّ ذلك فعل ولا[1] بأس . عبدة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : إذا كانت به راضية لم ير بذلك بأسا . حفص عن هشام عن الحسن قال : لا بأس به .

من قال : لا يدخل بها حتى يعطيها شيئا

ص/١١٨ حدثنا وكيع / عن علي بن المبارك عن يحي عن[2] عكرمة أن عليا لما أراد أن يبني بفاطمة قال له النبي صلى الله عليه و سلم : قدم شيئا . هشيم عن أبي حمزة قال[3]: شهدت ابن عباس و سأله رجل أنه تزوج امرأة فعسر عن صداقها فقال له ابن عباس : أو لم تجد إلا نعلك فأعطها[4] أياها ثم ادخل بها : وكيع عن سفيان عن خصيف عن سعيد بن جبير قال : يعطيها و لو خمارا . حفص عن هشام عن ابن سيرين قال : كان يقول : يلقى عليها و لو ثوبا ثم يدخل بها . وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن و عن منصور عن[2] إبراهيم أنهما كرها أن يدخل بها و لم يعطها من صداقها شيئا . زيد بن حباب عن الضحاك بن عثمان قال : سئل الزهري عن رجل تزوج

(١) من س ، و في الأصل : لا .

(٢) من س ، و في الأصل : بن .

(٣) زيد من س .

(٤) في س : فاعطيها .

 امرأة

امرأة و هو ملىء[1] لصداقها[2] أيدخل بها و لم يعطها شيئا؟ قال: مضت السنة أن لا يدخل بها حتى يعطيها شيئا. عبدة عن سعيد عن قتادة قال: يهدى [3]شيئا شيئا[3]. قال نا هشيم بن القار[4] عن نافع عن ابن عمر قال: لا يحل لمسلم أن يدخل على امرأة حتى يقدم عليها بأقل[5] أو أكثر. ابن علية عن أيوب عن عكرمة أن النبى صلى الله عليه و سلم قال لعلى: أعطها درعك الحطمية[6].

فى الرجل يتزوج المرأة و يشترط لها دارها

ابن عيينة عن يزيد عن جابر عن إسماعيل بن عبد الله[7] عن عبد الرحمن ابن غنم عن عمر [3]قال: لها شرطها[3]، قال رجل: إذن تطلقها فقال عمر: إن مقاطع[8] الحقوق عند الشرط[9]. وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن

---

(١) هو بمعنى ممهل - راجع مجمع البحار.

(٢) فى س: بصداقها.

(٣ - ٣) سقط من س.

(٤) من س، و فى الأصل: الفار.

(٥) فى س موضعه: ما قال.

(٦) من س، و فى الأصل: الحطبية، و هى ما تحطم من السيوف و قيل: منسوبة إلى بطن يعملون الدرع - مجمع البحار - حطم.

(٧) سقط من س.

(٨) من س، و فى الأصل: تقاطع.

(٩) فى س: الشروط.

إسماعيل بن عبيد الله[1] عن ابن غنم قال: لها شرطها. وكيع عن عبد الحميد ابن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن أحق الشروط أن توفى به ما استحللتم به الفروج. وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن أبي عبيدة أن معاوية سأل عنها عمرو بن العاص فقال: لها شرطها. ابن عيينة عن عمرو بن[2] أبي الشعثاء قال[2] قال: إذا شرط لها دارها فهو بما[3] يستحل[4] من فرجها.

ص/١١٩ ابن علية عن أبي حيان / قال: نا أبو الزناد أن امرأة خاصمت زوجها إلى عمر بن عبد العزيز قد شرط لها دارها حين تزوجها فأراد أن يخرجها منها [5]فقضى عمر أن لها دارها، لا يخرجها منها[5] و قال: و الذي نفس عمر بيده لو استحللت فرجها بزنة أحد ذهبا لأخذت ما به لها. وكيع عن شريك عن عاصم عن عيسى بن حطان عن مجاهد و سعيد بن جبير قالا: يخرجها، قال يحيى بن الجزار: فبأيّ شيء يستحل الفرج فبأيّ كذا وكذا فرجها[6]؟.

من قال: ليس لها شرطها بشيء و له[7] أن يخرجها

ابن علية عن يعلى[8] عن المنهال عن عباد بن عبد الله عن علي في التي

(١) من س، و في الأصل: عبد الله، و الصحيح ما في س ؛ هو ابن أبي مهاجر - راجع التهذيب. (٢) سقط من س.
(٣) من س، و في الأصل: ما. (٤) في س: استحل.
(٥ - ٥) زيد من س. (٦) في س: فرجها.
(٧) من س، و في الأصل: و لا.
(٨) في س موضعه: ابن أبي ليلى.

شرط لها دارها قال: شرط الله قبل شرطها. حدثنا ابن مبارك عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذياب عن مسلم [بن -[1]] يسار عن سعيد ابن المسيب في الرجل يتزوج المرأة و يشترط لها دارها قال: يخرجها إن شاء. أبو خالد الأحمر عن أشعث عن محمد بن سيرين عن شريح أن امرأة جاءت فقالت: شرط لها دارها، فقال: شرط الله قبل شرطها. هشيم عن مغيرة عن إبراهيم و عن يونس عن الحسن قالا: يخرجها إن شاء. أبو خالد عن ابن سالم عن الشعبي قال: يذهب بها حيث شاء و الشرط باطل. معاذ عن أشعث عن محمد في رجل تزوج امرأة و شرط لها دارها قال: لا شرط لها. أبو أسامة عن حبيب بن حري[2] قال: سمعت طاوسا و سئل عن الرجل يخطب المرأة فتشرط عليه أشياء، قال: ليس الشرط بشيء.

في الرجل يزوج[3] ابنته و يشترط لنفسه شيئا

عيسى بن يونس عن الأوزاعي أن رجلا زوج ابنته على ألف دينار و شرط لنفسه ألف دينار فقضى عمر بن عبد العزيز للمرأة بألفين دون الأب. ابن علية عن أيوب عن عكرمة قال: إن كان هو الذي ينكح فهو [له -[1]]. الثقفي عن مثنى عن عمرو بن شعيب عن عروة و سعيد قالا: أيما امرأة أنكحت على صداق أو عدة لأهلها كان قبل عصمة النكاح فهو لها و ما

(١) زيد من س.

(٢) من س، و في الأصل: جري.

(٣) من س، و في الأصل: يتزوج.

كان من حباء لأهلها فهو لهم . شريك عن أصمعي[1] أن مسروقا[2] زوج
ص/ ١٢٠ ابنته فاشترط على زوجها / عشرة آلاف سوى[3] المهر . ابن علية عن أيوب قال : سمعت الزهري يقول : للمرأة ما استحل به فرجها . أبو بكر عن الضحاك ابن المخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : ما اشترط لأخيها أو[4] أبيها[5] فهو أحق به إن تكلمت فيه .

في الرجل يكون له المرأة فيقول : اقسم لي

ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن رافع بن خديج كانت تحته بنت محمد بن مسلمة فكره من أمرها إما [6] كبرا أو[6] غيره فأراد أن يطلقها فقالت : لا تطلقني . اقسم لي [7]ما شئت[7] فجرت السنة بذلك فنزلت « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا » . عبدة عن هشام عن عائشة « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا »

(١) وقع في س : أبي اصمعي خطأ .

(٢) في س : مشروقا .

(٣) من س ، و في الأصل : سور .

(٤) من س ، و في الأصل : و .

(٥) في كلتي النسختين « ابنها » و الصواب ما أثبتناه فتدبر .

(٦ - ٦) في الأصل و س : كرواما ، و التصحيح من السنن الكبرى للبيهقي مع الجوهر النقي ٧ / ٢٩٦ - كتاب القسم و النشوز و قد ورد فيه هذا الحديث بهذا الطريق و لكن فيه : فكره منها أمرا مكان : فكره من أمرها .

(٧ - ٧) في س : اما سبب - كذا .

الآية - قالت: نزلت هذه الآية فى المرأة تكون عند الرجل فتطول صحبتها فيريد أن يطلقها فتقول: لا تطلقنى و أمسكنى و أنت فى حل منى فنزلت هذه الآية فيها. ابن مهدى عن حرب بن شداد عن يحيى بن أبى كثير قال نا ابن النجاشى مولى رافع بن خديج: إن رافع بن خديج تزوج امرأة على امرأته فقال لامرأته الأولى: إن شئت أن أمسكك و لا أقسم لك و إن شئت طلقتك فاختارت أن يمسكها و لا يطلقها. ابن مهدى عن حرب بن شداد عن يحيى بن أبى كثير عن محمد بن إبراهيم بن[1] الحارث أن بنت عبد الله بن جعفر كانت تحت رجل من قريش فخيرها بين أن يمسكها و لا يقسم لها و بين أن يطلقها فاختارت أن يمسكها و لا يطلقها. عبد الوهاب عن أيوب عن محمد عن عبدة قال: سألت عن هذه الآية «و إن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا» قال: هو رجل[2] تكون له المرأة قد خلا من سهمها فيصالحها من حقها على شيء فهو له ما رضيت فاذا كرهت فلها أن يعدل عليها أو يرضيها عن[3] حقها أو يطلقها. أبو الأحوص عن سماك عن خالد بن عرعرة عن على قال: أتاه رجل يستفتيه فى امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضا فقال: هى المرأة تكون عند الرجل فتسوأ عيناه من ذمامها أو فقرها أو [4]سوء خلقها[4] فتكره / ص / ١٢١

(١) من س و التهذيب، و فى الأصل: عن.

(٢) فى س: الرجل

(٣) فى س: من.

(٤ - ٤) فى س: هو حلقها - كذا.

فراقه فان وضعت له من حقها شيئا حلت له و إن جعلت من أيامها شيئا فلا حرج . ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه أن سودة لما أسنت وهبت يومها لعائشة حتى لقيت الله . عقبة بن خالد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة بمثله . جرير عن منصور عن ابن أبي رزين في قوله تعالى « ترجى من تشاء منهن و تووى إليك من تشاء » و كان ممن آوى عائشة و أم سلمة و زينب و حفصة فكان يقسم[1] من نفسه و ماله منهن سواء و كان ممن أرجى سودة و جويرية و أم حبيبة و ميمونة و صفية فكان يقسم لهن ما شاء و كان أراد أن يفارقهن فقلن له : اقسم لنا من نفسك ما شئت و دعنا نكون على حالنا .

المرأة تملك من زوجها شيئا

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن عطاء بن السائب أن امرأة ملكت من زوجها قيمة سبع الدرهم فسئل ميسرة عن ذلك فقال : حرمت عليه و لا أدرى من أين تحل له ؟ فلقيت الشعبي فسألته فقال : الق أبا بكر ابن أبي موسى فاسئله ، و هو يومئذ قاض فأتيته فسألته فقال : إذا لم تستطع شيئا فدعه إلى ما تستطيع فأتيت الشعبي فذكرت ذلك له فضحك و قال : اذهب إلى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة فأتيته فسألته فقال : حرمت عليه فقلت : من أين تحل له ؟ قال : تهب أو تعتق أو تبيع فرجعت إلى الشعبي فسألته فقال : ارجع إليه فاسأله أ تعتد منه ؟ فأتيته فقال : لا ، إنما هو ماء فرجعت إلى الشعبي فأخبرته فقال : طابق الفتوى فأتيت ابن مغفل

(١) زيد من س ، و في الأصل موضعه بياض .

فسألته فقال عبد السلام : لم أحفظ ما قال فأخبرني عمار بن رُزيق[1] عن عطاء بن السائب قال : سألت ميسرة عن امرأة ورثت من زوجها شيئا قال : حرمت عليه . هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في امرأة ملكت من زوجها شيئا قال : حرمت عليه إلا أن تعتقه ساعة تملكه[2] . هشيم عن مغيرة أن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : نا هشيم عن حجاج عن عطاء أنه قال : حرمت عليه فليستانف نكاحها / إن أرادها . هشيم عن الحسن ص / ١٢٠
قال : حرمت عليه فليستانف نكاحها إن أرادها . هشيم عن حجاج قال و قال ذلك الشعبي . زيد بن حباب[3] عن ابن أبي ذئب عن عبد ربه عن طاؤس أنه سئل عن امرأة وقع لها في زوجها شرك فأعتقته ساعة ملكته فقال[4]: لو كان رد باب فرق بينهما . حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : حرمت عليه . غندر عن شعبة قال سألت الحكم و حمادا عن المرأة ترث من زوجها سهما قالا : حرمت عليه فان تزوجها فانها عنده على ثلاث تطليقات لم يكن [5]له فيهما[5] طلاق . أبو بكر عن إسحاق بن منصور عن شريك عن عطاء بن السائب عن ميسرة عن علي قال : حرمت عليه .

(١) وقع في الأصل و س : زرين ، و لكن الصواب ما أثبتناه - راجع التهذيب .
(٢) في س : تمسكه .
(٣) وقع في الأصل و س كلتيهما : خباب ، و الصواب ما أثبتناه بالحاء المهملة - راجع التهذيب .
(٤) من س ، و في الأصل : و قال .
(٥ - ٥) في س : فرقتها .

الثقفي عن خالد عن محمد فى المرأة تملك زوجها قال[1] : إن أعتقته[2] مكانها فهما على نكاحهما . جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : إذا كان للملوك امرأة حرة فمات مولى المملوك فورثت امرأته نصيبها[3] منه فان أعتقته مكانها فهما على نكاحهما الأول و إن لم تعتقه[4] حرمت عليه .

كم يوجل العنين ؟

أبو خالد الأحمر عن محمد بن إسحاق عن خالد بن كثير عن الضحاك عن على قال : يوجل سنة فان وصل و إلا فرق بينهما فالتمسا من فضل الله يعنى العنين . وكيع عن سفيان عن الركين[5] عن أبيه و حصين عن قبيصة عن عبد الله أنه[6] قال : يوجل العنين سنة فان جامع و إلا فرق بينهما . وكيع عن سفيان عن الركين[5] عن أبي حنظلة التيمى عن المغيرة بن شعبة أنه أجل العنين سنة . نا حفص عن أشعث عن الحسن عن عمر قال : يوجل العنين سنة، فان[7] وصل إليها و إلا فرق بينهما . هشيم عن المغيرة عن الشعبي أن الحارث بن عبد الله[8] بن أبي ربيعة أجل رجلا عشرة أشهر

---

(١) من س ، و فى الأصل : قالا .

(٢) من س ، و فى اصل : عتقته (٣) فى س : نصيبا .

(٤) من س ، و فى الأصل : تعتق .

(٥) فى س : الدكين .

(٦) زيد من س .

(٧) فى كلتى النسختين : قال محرفا ، و الصواب ما أثبتناه .

(٨) من س و التهذيب . و فى الأصل : عبيد الله .

لم يصل إلى أهله . جرير عن إبراهيم عن منصور قال : إذا لم يصل الرجل إلى امرأته أجل سبعا و عشرة أشهر . هشيم عن يونس عن الحسن و عن مغيرة عن إبراهيم قالا : يوجل العنين من يوم يرفع إلى السلطان / قال يونس ص / ٢٣ عن الحسن : يوجل سنة و قال مغيرة عن إبراهيم : لا أحفظ الوقت لكنه يوجل من يوم يرفع إلى السلطان . حدثنا شريك عن جابر عن عامر أنه كان يقول كقول أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم : يوجل العنين سنة . أبو خالد الأحمر عن عبدالملك عن عطاء قال : يوجل العنين سنة فان [وصل -[1]] إليها و إلا فرق بينهما . وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب قال : يوجل العنين و الذى يؤخذ عن امرأته سنة . أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء قال : تستقبل بها من يوم تخاصمه سنة . حفص عن عمرو عن الحسن قال : يوجل العنين سنة فان وصل إليها و إلا فرق بينهما . هشيم عن يحيى بن سعيد عن بعض أشياخهم أن أبا [2]حليمة معاذ[2] القارى تزوج ابنة [جارية -[1]] ابن النعمان الأنصارى فلم يصل إليها فأجله عمر سنة ، قال يحيى : فأخبرنى عبد الرحمن الأنصارى أنه حيث حال عليه الحول فرق بينهما و قال : الحمد لله الذى كف على جارية ابنة[3] . يزيد بن هارون عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه أجل العنين سنة . هشيم عن ابن أبى ليلى عن الشعبى أن عمر بن الخطاب كان يقول : يوجل

(١) زيد من س ، و فى الأصل يياض .

(٢ - ٢) من س ، و فى الأصل : حيثمة ابن ذا .

(٣) من س ، و فى الأصل : ابنه .

سنة لا أعلمه إلا من يوم يرفع إلى السلطان . ابن مهدى عن سفيان عن بشير قال : كنت عند عبد الملك بن مروان فأتى بعنين[١] فاذا إنسان ضرير[٢] فأجله سنة . وكيع عن سفيان عن مسعر عن الشعبي قال : يوجل العنين سنة ، [٣]و فيه : إذا خيرت فان شاءت أقامت و إن شاءت فارقته[٣] . هشيم عن ابن سالم عن الشعبي و عبدة[٤] عن إبراهيم قالا : تخير فى رأس الحول فان شاءت أقامت و إن شاءت فارقته . أبو خالد الأحمر عن محمد بن سالم عن الشعبي عن شريح قال : كتب إلى عمر أن أجله سنة فان استطاعها و إلا خيرها فان شاءت أقامت و إن شاءت فارقته .

من قال : إذا اختارته فليس لها خيار

جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : يوجل العنين أجلا فان وصل و إلا خيرت فان اختارته فليس لها خيار بعد ذلك .

فى مرأة[٥] العنين ما[٦] لها من الصداق

أبو بكر عن يزيد بن هارون عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد

---

(١) من س ، و فى الأصل : العنين .

(٢) فى س : طرير - خطأ .

(٣-٣) سقطت من س .

(٤) فى س : عبيدة .

(٥) من س ، و فى الأصل : المرأة .

(٦) من س ، و فى الأصل : ليس ، و الصواب ما أثبتناه فان به يطابق الباب لما يأتى من الأحاديث فى اختلاف كية الصداق .

ابن المسيب عن عمر أنه أجل العنين سنة فان أتاها و إلا فرق بينهما و لها الصداق كاملا . هشيم عن مغيرة عن الشعبي عن شريح أنه كان يقول فى العنين إذا لم يصل إلى امرأته : إن عليه نصف صداق . هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال[1] : إن عليه الصداق . أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء قال : لها المهر . أبو خالد عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا : أجله عمر سنة فان وصل و إلا فرق بينهما و لها الصداق . عبد الأعلى عن معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : لها الصداق . ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه قال : لها الصداق . ابن مهدى عن زمعة عن ابن[2] طاؤس [3]عن أبيه[3] قال : لها نصف صداق .

فيه إذا وصل مرة ثم حبس عنها

أبو بكر عن ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال : إذا وصل إليها مرة لم يفرق بينهما . عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إذا قدر عليها مرة فهى امرأته أبدا . عمر عن ابن جريج عن عطاء قال : إذا أصابها مرة فلا كلام لها[4] و لا خصومة[5] . عمر عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال : ما زلنا نسمع أنه إذا أصابها مرة فلا كلام لها[4] و لا خصومة[5] .

(١) زيد من س .

(٢) زيد من س ، و لا بد منه .

(٣ - ٣) زيد من س .

(٤) من س ، و فى الأصل : بها .

(٥) من س ، و فى الأصل : خصوصية .

محمد بن يزيد عن أبي العلاء[1] عن قتادة و أبي هاشم قالا[2] : إن تزوجها ثم وطيها مرة ثم لم يستطع أن يغشاها فانه لا خيار لها بعد تلك المرة . محمد ابن يزيد عن عبيدة عن إبراهيم قال : إذا وطيها[3] مرة فليس لها خيار .

فى تزويج الفاسق

أبو بكر عن حكام الرازى عن خليل[4] بن زرارة عن مطرف عن الشعبي قال : من تزوج فاسقا فقد قطع رحمه .

فى الأمة تعتق و لها زوج حر

ص/١٢٥ أبو بكر قال نا ابن مبارك عن سعيد عن قتادة عن ابن / المسيب و سليم بن يسار و الحسن و عكرمة عن ابن عباس قالوا : لا خيار لها على الحر . ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال قلت له : لها خيار على الحر ؟ قال : لا . الثقفى عن أيوب عن أبي قلابة قال : ليس لها خيار من الحر و لها خيار من العبد . ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : لا خيار للأمة إذا أعتقت و[5] زوجها حر . ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن

(١) من س ، و فى الأصل : الاعلى ، و الصحيح ما قررناه و هو أبو العلاء القصاب يروى عنه محمد بن يزيد الكلاعى - راجع التهذيب .

(٢) زيد من س .

(٣) من س ، و فى الأصل : وطى .

(٤) من س ، و فى الأصل : حنبل ، و ليس هو من رجال التهذيب و لم يذكر اسمه فيمن روى عن حكام الرازى .

(٥) زيدت لواو من س .

نافع أن صفية بنت أبي عبيد كان لها عبد فزوجته جارية بكرا فكانت تكره زوجها و كانت تريد عتقها[1] مخافة أن تعتق الوليدة فتفارق زوجها فأعتقت العبد حتى إذا أثبت العتيق أعتقت الوليدة بعد ذلك .

من قال : لها الخيار على الحر و العبد

حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنها أشترت بريرة فأعتقتها[2] فخيرها رسول الله صلى الله عليه و سلم و كان لها زوج حر . ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال : تخير و إن كانت تحت رجل من قريش . ابن مبارك عن هشام عن ابن سيرين قال : لها الخيار حرا كان زوجها أو عبدا . حفص عن عاصم عن الشعبي قال : تخير حرا [3]كان زوجها[3] أو عبدا . عبد الصمد بن عبد الوارث عن حرب بن أبي العالية عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : لها الخيار و إن كانت تحت أمير المؤمنين . ابن مبارك عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه و عن ابن جريج عن الحسن بن مسلم عن طاوس قال : لها الخيار على الحر و العبد . علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر في المملوك تكون تحت العبد فتعتق قال : لها الخيار ما لم يمسها . ابن مبارك عن حنظلة قال سمعت طاوسا و سئل عن الأمة تعتق و لها زوج حر تخير ؟ قال : لا علم[4] لي و لكنها

(١) هو علة مقدمة على معلولها و هو « فأعتقت العبد حتى . . . . » فتدبر .

(٢) من س ، و في الأصل : فاعتقها .

(٣ - ٣) سقط من س .

(٤) من س ، و في الأصل : اعلم .

إذا كانت تحت عبد خيرت . عبـدة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال : تخير حرا كان زوجها أو عبدا .

من قال : إذا وطيها فلا خيار لها

ابن علية عن خالد عن أبي قلابة عن عمر قال : إذا أعتقت الأمة
ب/١٢٦ فلها الخيار ما لم يطئها زوجها /. عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : إذا قربها فلا خيـار لها قد أقرت[1]. عبدة عن سعيد عن قتادة أن حفصة زوجة النبي صلى الله عليه وسلم أعتقت جارية لها فقالت : إن وطئك زوجك فلا خيار لك . عبدة عن سعيـد عن قتادة عن سليمان بن يسار قال : إذا غشيها زوجها فلا خيار لها . ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة و نافع قالا : لها الخيار ما لم يغشها . عبـد السلام عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا أعتقت الأمة فلها الخيار ما لم يطئها زوجها .

فيه إذا وطئها و هي لا تعلم أن لها الخيار

ابن مبارك عن حماد بن سلمة[2] قال : إذا أعتقت الأمة ثم وطئها و هي لا تعلم أن لها الخيار [3]فلها الخيار[3] قال : و بلغني عن الحسن أنه كان يقول ذلك . ابن مبارك عن ابن جريج قال بلغني عن سعيـد بن المسيب أنه قال : لها الخيار و قال : لو كان لي عليه سلطان لضربته . ابن مبارك عن ابن جريج فيما قرأ عليه قال و قال ابن عمر : إن أصابها و لا تعلم فلها الخيار

(١) في س : اقرب .

(٢) زيد بعده في الأصل : عن حماد ، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها .

(٣ - ٣) سقط من س .

إذا علمت ولو أصابها منها[1] مأية مرة[2] . أبو بكر عن ابن المبارك عن ابن جريج قال قلت لعطاء: إذا أعتقت الأمة[3] فأصابها مبادرا[4] قال: بئس ما صنع ! قال قلت: لها[5] خيار على الحر ؟ قال: لا . وكيع عن سعيد عن الحكم قال: إذا وطئها و هي لا تعلم أن لها الخيار فلها الخيار إذا علمت . حفص عن بعض أصحاب حماد عن حماد عن إبراهيم قال: إذا وقع عليها و لم تعلم أن لها الخيار فلها الخيار إذا علمت .

فيها إذا وطئها و هي تعلم أن لها الخيار

ابن مبارك عن جرير[6] عن الضحاك قال: إذا وطئها و هي تعلم أن لها الخيار فذلك منها رضى . حفص عن عمرو عن الحسن قال: إذا وقع عليها زوجها قد علمت أن لها الخيار [7]فلا خيار[7] لها .

في الرجل يقول: قد علمت الخيار، استحلف له

ابن علية عن يونس عن الحسن قال: إذا غشيها قبل أن تختار[8] / ص/١٢٧

(١) في الأصل: منه، و في س: مند - كذا، و الصحيح ما أثبتناه .

(٢) زدناه من س . (٣) في س: الامد .

(٤) من س، و في الأصل: بادرا - كذا .

(٥) سقط من س .

(٦) في س: جويبر، و جرير هذا هو ابن حازم يروى عن الضحاك بن مخلد و هو من شيوخ الضحاك - التهذيب .

(٧ - ٧) سقط من س .

(٨) في كلتي النسختين: يختار - بصيغة المذكر الغائب و لا يسوغ ههنا .

استحلف أنها لم تعلم أن لها الخيار ثم خيرت إذا كانت تحت عبد . غندر عن شعبة قال: سألت الحكم عن رجل كانت عنده امرأة فأعتقت فغشيها بعد العتق، فقالت: لم أشعر أن لي خيارا، قال تستحلف أنها لم تعلم أن لها الخيار ثم تخير و سألت حمادا فقال: هي امرأته و لا تخير . غندر عن شعبة قال أخبرني الهيثم[1] عن حماد أنه قال: تستحلف أنها لم تعلم أن لها الخيار .

في المكاتبة إذا أعتقت يكون لها الخيار

ابن مبارك عن رجل عن جابر بن زيد في المكاتبة قال: تخير . ابن مبارك عن سفيان عن فراس عن عامر قال: تخير المكاتبة. أبو بكر بن[2] عياش عن منصور و مغيرة عن إبراهيم قال: إذا كانت امرأة أعانها زوجها على مكاتبتها ثم أعتقت فلا خيار لها . شريك عن جابر عن عامر في المكاتبة: تسعى و معها زوجها قال: لها الخيار و إن سعى معها .

في تزويج النهاريات

هشيم عن يونس عن الحسن [3]و منصور عن الحسن[3] و عطاء أنهما كانا لا يريان بأسا بتزويج النهاريات . ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين أنه كان يكره نكاح النهاريات . ابن إدريس عن هشام: و كان الحسن لا يرى بأسا . غندر عن شعبة عن حماد أنه كرهه .

---

(١) من س ، و في الأصل: المشيم ، و الهيثم هذا ابن سهل للتستري و هو يضعف في الحديث - راجع التهذيب .

(٢) من س ، و في الأصل: عن .

(٣ - ٣) سقط من س .

فى الرجل يتزوج المرأة و يشترط عليها: ما قسمت لك[1] فى ليل أو نهار

أبو بكر عن جرير عن مطرف عن الحكم و حماد فى رجل تزوج امرأة و شرط لها: ما قسمت الك من ليل أو نهار و رضيت به و إلا هذا شرط فاسد . عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: كان يسأل عن الرجل يتزوج المرأة فيشترط[2] عليها أن لا يأتيها كذا و كذا و لا ينفق عليها[3] إلا شيئا معلوما، قال: إنما الصلح الذى أمر الله به بعد الدخول، و كان يكرهه . ابن علية قال: سئل يونس عن الشرط فى النكاح فقال: كان الحسن لا يرى به بأسا إذا كانت / علانية و كان ابن سيرين يكره ابتداءه ص/١٢٨
و لا يرىَ به بأسا بعد ذلك . وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: سألته عن الرجل يكون له امرأة فيتزوج[4] المرأة فيشترط لهذه يوما و لهذه يومين؟ قال: لا بأس به .

فى الرجل يتزوج المرأة فيشترطوا عليه[5]: إن جئت بمهرها إلى كذا و كذا و إلا فلا نكاح بيننا

أبو بكر عن إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء عن

---

(١) فى كلتى النسختين: له، ولكن الصواب ما أثبتناه و يويده متن الأحاديث المسوقة

(٢) من س، و فى الأصل: و يشترط .

(٣) فى س: عليه .

(٤) فى س: فيزوج .

(٥) فى س: عليها

ابن عباس فى رجل تزوج امرأة فاشترطوا عليه : إن جئت بمهرها إلى كذا و كذا و إلا فلا نكاح بيننا ، قل : ابن عباس : لا بأس بذلك . ابن مبارك عن معمر عن الزهرى قال : هو جائز و كأنه جعله حلفا ، و كان الحسن يقول : قد جاز النكاح و بطل الشرط . جرير عن منصور عن إبراهيم قال : كل شرط فى النكاح فالنكاح يهدمه إلا الطلاق .

فى الرجل يتزوج المرأة على شىء و يصل إليه

أبو بكر عن وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس عن جدته أن أباها تزوج امرأة بخادم لها فخاصمت أباهـا إلى شريح فقضى لها بخادم و قضى للمرأة بقيمة الخادم . وكيع عن إسماعيل عن الشعبى فى رجل تزوج امرأة على أن يعتق أباها فلم يقدر عليه ، قال : عليـه قيمة الأب . هشيم عن إسماعيل عن أبى خالد عن الشعبى فى الرجل يتزوج[1] امرأة على أن صداقها عتق أبيها فلم يسعه[2] قال : لها قيمة الأب . جرير عن مغيرة عن حماد فى رجل تزوج امرأة على أن يحجها ثم طلقها[3] قبل أن يدخل بها قل : لها نصف أدنى ما يحج به إنسان .

فى الرجل يزوج الرجل فينكر ، ما حال الصداق[4] ؟

عن عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إذا خطب الرجل على

(١) فى س : تزوج .
(٢) وقع فى الأصل و س كلتيهما : يبعه ، و لعله محرف عن : يسعه ، الذى أثبتناه .
(٣) من س ، و فى الأصل : اطلقها .
(٤) فى س : الصدق .

الرجل فزوجه فأنكر عليه الآخر لحقها ثابت : على هذا نصف الصداق .
وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر فى رجل كتب إلى أبيه أو إلى مولاه/ ص/١٢٩
أن يزوجه فزوجه[1] فجاء فأنكر عليه قال[2] الشعبى : إن أجاز الزوج النكاح فهو جائز و إن لم يجزه فليس بشىء و[3] ليس على واحد منهما صداق إن لم يكن دخل بها . الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء فى رجل زوج أباه و هو غائب و لم يرض الأب قال : الصداق على الابن فان زوج الأب الابن فلم يرض الابن فالصداق على الأب .

فى العزل و الرخصة فيه

ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن جابر قال : كنا نعزل و القرآن ينزل . ابن عيينة عن أبى الزناد عن خارجة بن زيد أن زيدا كان يعزل عن جارية له . ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة أن زيدا و سعدا كانا[4] يعزلان . ابن عيينة عن عمرو عن إسماعيل الشيبانى أنه حلف على امرأة رافع بن خديج فأخبرته أنه كان يعزل أو يعزل من قروح بها كيلا يغتسل . أبو بكر بن عياش عن أبى إسحاق عن زائدة بن عمر عن ابن عباس فى قوله « نساؤكم حرث لكم » قال : من شاء أن يعزل فليعزل و من شاء أن لا يعزل فلا يعزل . ابن علية عن التيمى عن يحي بن عباد أن خبابا[5] كان يعزل

(١) فى س : فزوجة . (٢) زيد من س و لا بد منه .
(٣) زيدت الواو من س .
(٤) زيد بعده فى الأصل : كانا ، و لم تكن الزيادة فى س فكان الحذف أولى .
(٥) هو خباب بن الارت بن جندلة .

عن سراريه . ابن علية[1] عن يحي عن ابن[2] أبي إسحاق عن أبي سعيد يعني عامرا أن سعدا كان يعزل . عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في العزل : اختلف فيه أصحاب النبي عليه السلام قال : فكان زيد و أنس بن مالك يعزلان . وكيع عن علي بن مبارك عن يحي عن أبي سلمة أن زيدا و سعدا كانا يعزلان . وكيع عن الضحاك بن عثمان عن سالم أبي النضر عن عبد الرحمن بن أفلح قال : نكحت أم ولد أبي أيوب فأخبرتي[3] أن أبا أيوب كان يعزل و أخبرتي[4] أم ولد زيد بن ثابت أنه كان يعزل عنها و قال
ص/١٣٠ سالم عن عائشة ابنة سعد أن سعدا / كان يعزل عن أمهات أولاده . عبدة عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : كانت الأنصار لا يرون بأسا بالعزل و[5] كان ممن يقول ذلك زيد و أبو[5] أيوب و أبي . غندر عن شعبة عن حماد عن إبراهيم أن علقمة و أصحاب عبد الله كانوا يعزلون . حفص عن جعفر عن أبيه علي[6] بن حسين أنه كان يعزل و يتاول[7] هذه الآية « و إذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم[8] ذرياتهم » . ابن فضيل عن

---

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل : عقبة .

(٢) زيد من س . (٣) في س : فاخبرني .

(٤) في س : و أخبرني .

(٥) زيد من س و التهذيب .

(٦) من س . و في الأصل : عن .

(٧) في س : تناول - كذا .

(٨) زيد بعده في الأصل : و .

مسعر[1] عن أبي عمران قال : سمعت امرأة تقول : كان الحسن بن علي يعزل[2] عني . عبدة عن يحيى بن سعيد [3]عن سعيد[3] سئل عن العزل فلم ير به بأسا ، و قال : هو حرثك إن شئت أعطشته و إن [شئت - [4]] سقيته[5] . يحيى بن سعيد عن مسعود بن علي قال قلت لعكرمه : أخبرني أعزل[4] عن جارية لي ؟ قال : هو حرثك فان شئت فأعطشه[6] و إن شئت فأروه . مروان بن معاوية عن الزبرقان[7] السراج قال[4] : سألت ابن مغفل عن العزل فقال : قد فعل ذلك من هو خير مني و منك سعد . يحيى بن سعيد عن الحسن بن ذكوان عن الحسن عن جابر قال : كنا نعزل و القرآن ينزل فلا ننهى[8] . محمد بن بشير عن مسعر عن عون بن عبد الله عن رجل عن أبيه[9] عن سرية لعمر[10]

---

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل : مسهر .

(٢) في س : يقول .

(٣ - ٣) زيد من س ، و سعيد هذا هو سعيد بن المسيب ، يروى عنه يحيى بن سعيد - راجع التهذيب .

(٤) زيد من س .

(٥) وقع في كلتى النسختين : أسقيته ، و الإسقاء يستعمل بمعنى السقي و لكن التصحيح من الموطأ للامام مالك ، انظر باب العزل منه .

(٦) من س ، و في الأصل : اعطشته .

(٧) في س : الزبروان - كذا .

(٨) في س : تنهى . (٩) في س : امه .

(١٠) من س ، و في الأصل : معمر .

أنه كان يعزل . محمد بن بشير عن مسعر عن الوليد بن أبي مالك عن قزعة عن أبي سعيد الخدري قال : ابنتي هذه التي في الخدر من العزل . أبو معاوية عن الأعمش عن سالم عن جابر قال : أتى النبي صلى الله عليه و سلم رجل فقال : إن لي خادما تسقي علي[1] ناضحا لي و أنا أعزل عنها ، فجاءت بولد فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما يقدر الله من نفس أن يخلقها إلا و هي كائنة . محمد بن بشير عن مسعر قال : أخبرني الحسن عن سعد عن ابن أبي مليكة أن ابن عباس سئل عن العزل فدعا جارية له فقال : عزلت عنك أمس . محمد بن بشير عن مسعر قال : حدثني عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد أن سعدا كان يعزل عن الأمة إذا خشي أن تحمل .

من كره / العزل و لم يرخص فيه ص / ١٣١

أبو بكر عن ابن فضيل عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن أبا بكر و عمر كانا يكرهان العزل و يأمران الناس بالغسل عنه . عبدة عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجالا من المهاجرين كانوا يكرهون العزل ، منهم فلان و فلان و عثمان بن عفان . أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر[2] عن علي قال : العزل الوأد الخفي[3] . كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال نا ميمون بن مهران أن ابن عمر اشترى[1] جارية [4]لبعض بنيه[4] فقال :

(١) سقط من س .

(٢) من س و هو زر بن حبيش ، و وقع في الأصل : ذر .

(٣) في س : الخفى .

(٤ - ٤) وقع في الأصل : يعض سنة ، و التصحيح من س .

مالى لا أراها تحمل! لعلك تعزل عنها و لو أعلم ذلك لأوجعت ظهرك[١] . غندر عن شعبة عن يزيد بن حمير عن سليم بن عامر عن أبي أمامة فى العزل: ما كنت أرى أن مسلما يفعله . غندر عن شعبة عن عبد الواحد المالكي عن سالم فى العزل، قال: هى المؤدة الخفية . غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود أنه كان يكره العزل . الفضل بن دكين[٢] عن مسدل[٣] ابن على بن جعفر بن أبي مغيرة عن عبد الله بن أبي الهذيل عن جرير قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: يا رسول الله! ما خلصت إليك من المشركين إلا بقينة و أنا أعزل عنها أريد بها السوق، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: جاءها ما قدر . ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن و أبي أمامة بن سهل عنهما جميعا عن أبي سعيد الخدرى قال: لما أصبنا سبي بنى المصطلق استمتعنا و عزلنا عنهن قال: وقعت على جارية فى سوق بنى قينقاع فمرّ بى رجل من يهود فقال: ما هذه الجارية يا أبا سعيد[٤]! قلت: جارية لى أبيعها، قال: هل كنت تصيبها؟ قال، قلت: نعم! قال: فلعلك تبيعها و فى بطنها منك سخلة؟ قال[٥] قلت: كنت أعزل عنها، قال: تلك المؤدة الصغرى، قال: فجئت رسول الله / ص/١٣٢

(١) فى س: طاهرك .

(٢) وقع فى الأصل: الركين، و التصحيح من س و التهذيب .

(٣) من س، و فى الأصل: سدل .

(٤) من س، و فى الأصل: سعد .

(٥) زيد من س .

صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له ، فقال : كذبت يهود[1] كذبت يهود . ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى بن حبان[2] عن عبد الله بن محيريز قال : دخلت أنا و أبو ضمرة المازني فوجدنا أبا سعيد يحدث كما يحدث أبو سلمة و أبو أمامة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : كذبت يهود ، و قال في آخر الحديث : و ما عليكم أن لا تفعلوا و قد قدر الله ما هو خالق من خلقه إلى يوم القيامة .

من قال يعزل عن الأمة و يستأمر الحرة

جرير[3] عن مغيرة عن إبراهيم التيمي و عمرو بن مرة قالا : يعزل عن الأمة و يستأمر الحرة . جرير عن منصور عن إبراهيم مثله . ابن إدريس عن هشام عن محمد بمثله . ابن عيينة عن حميد الأعرج عن سعيد بن جبير قال : لا يعزل عن[3] الحرة إلا بإذنها . ابن مهدي و يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن سوار الكوفي عن عبد الله قال : يستأمر[4] الحرة و يعزل عن الأمة . ابن مهدي عن همام عن قتادة عن جابر ابن زيد قال : لا يعزل عن الحرة إلا بإذنها . وكيع عن طلحة عن عطاء عن ابن عباس وعن الربيع[1] عن الحسن و عن سفيان عن أبي سعاد عن

(١) زيدت الواو بعده في الأصل ، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها .

(٢) من س ، و في الأصل : حسان ، و إنما هو محمد بن يحيى بن حبان ، يروى عن عبد الله بن محيريز - التهذيب .

(٣) زيد من س .

(٤) في س : يسامر - خطأ .

سعيد بن جبير قالوا : يستأمر الأمة . أسباط عن عبد الملك عن عطاء قال سئل عن الأمة يعزل عنها ؟ قال : نعم ! و أما الحرة فيستأمرها . ابن مهدى عن زمعة[١] عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يعزل عن الأمة و لا يقول فى الحرة شيئا .

فى الرجل يشترى الجارية العذراء يستبرئها

أبو بكر عن عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن ابن سيرين فى الرجل يشترى الأمة العذراء قال : لا يقربن[٢] ما دون رحمها حتى يستبرئها . إبراهيم بن صدقة[٣] عن يونس عن الحسن فى رجل يشترى[٤] جارية عذراء قال : يستبرىء رحمها . [٥]وكيع عن ربيع عن الحسن قال : يستبرئها[٥] و إن كانت بكرا . وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن عكرمة مثله . ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء فى / رجل اشترى جارية بين أبويها ص/٣٣ عذراء قال : يستبرئها بحيضتين [٦]وإن لا[٦] تحيض فبخمسة و أربعين يوما . عبد الوهاب [٥]عن يونس عن أيوب[٥] عن ابن عمر قال[٧] إن اشترى أمة عذراء فلا يستبرئها .

---

(١) من س ، و فى الأصل : رفعة .

(٢) من س ، و فى الأصل : يضربن .

(٣) فى الأصل : حذافة ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٤) فى س : اشترى . (٥ - ٥) زيد من س .

(٦ - ٦) وقع فى الأصل : الا ، و فى س : لا ، و الصواب ما أثبتناه .

(٧) تكرر فى س .

من كان يقول: يستبرىء الأمة بحيضة

أبو بكر عن عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن مكحول قال قلت للزهرى: أما علمت؟ عمر حين انقضى أجله و ابن مسعود بالعراق حين انقضى أجله و عثمان بن عفان كانوا يستبرؤن الأمة بحيضة حتى كان معاوية فكان يقول: حيضتان، فقال الزهرى: و أنا أزيدك عبادة بن الصامت. وكيع عن سفيان عن فراس عن علقمة عن عبد الله قال: يستبرىء الأمة بحيضة. أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن صلة و ناجية قالا: أيما رجل يستبرىء جارية فلا يقربها حتى تحيض. أبو أسامة عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فى الأمة التى توطأ[1] قال: إذا بيعت أو أعتقت فليستبرئها بحيضة. جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: سألته عن رجل اشترى جارية لها زوج، قال: يستبرىء رحمها بحيضة. ابن نمير عن حجاج عن عطية عن ابن عمر قال: من اشترى جارية فلا يقربها حتى يستبرىء[2] بحيضة. وكيع عن حسن بن صالح عن منصور عن إبراهيم قال: بحيضة. وكيع عن شريك عن أبي إسحاق عن الحارث عن على قال: تستبرىء الأمة

(١) وقع فى الأصل: موها، و فى س: رها - كذا، و الصواب ما أثبتناه و يؤيده ما أورد البخارى من قول ابن عمر «إذا وهبت الوليدة التى توطأ أو بيعت أو عتقت . . .» انظر باب - هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرأها - من صحيحه، و رواية ابن عمر هذه بطريق أبى أسامة آتية أيضا تحت باب «فى الرجل يريد أن يبيع الجارية، من قال: يستبرئها» من هذا الكتاب.

(٢) فى س: تستبرى.

بحيضة . حاتم عن يزيد عن مكحول قال : اشتريت الأمة قال : يستبرئها بحيضة واحدة . ابن علية عن ليث عن عطاء و طاوس قالا : يستبرىء الأمة بحيضة . ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن عطاء قال قال عمر : من اشترى جارية فليستبرئها[1] بحيضة .

فى الرجل يشترى الجارية و هى حائض

حدثنا أبو بكر عن هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : إذا اشتراها و هى حائض فليستبرئها بحيضة أخرى . هشيم عن مغيرة عن / ص / ١٣٤
إبراهيم قال : إن شاء اجتزى بهذه الحيضة .

فيها إذا اشتراها من امرأة

هشام عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا اشتراها من امرأة فليستبرئها بحيضة . وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : إذا اشتراها من امرأة استبرأها .

اشتراها و لم تحض

ابن علية عن خالد عن أبي قلابة و ابن سيرين فى الرجل يشترى الأمة التى لم تحض قالا : كانا لا يريان أن ذلك يتبين[2] فى أقل من ثلاثة أشهر . ابن علية عن عطاء و طاوس قالا : تستبرىء[3] بحيضة ، و إن كانت

(١) من س ، و فى الأصل : فليستبرى بها .
(٢) من س ، و فى الأصل : تبين - باسقاط الياء .
(٣) من س ، و فى الأصل : يستبرىء .

لا تحيض فثلاثة أشهر . وكيع عن مسعر و سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد قال : بثلاثة أشهر . معتمر عن معمر عن صدقة بن يسار عن عمر بن عبد العزيز قال : ثلاثة أشهر فى الوصيفه[1] .

من قال : يستبرىء بشهر و نصف

يزيد بن هارون عن حميد عن أبى قلابة أنه كان يقول فى استبراء الأمة التى لم تحض : خمسة و أربعون . وكيع عن شعبة عن الحكم قال : شهر و نصف . الفضل بن دكين[2] عن النعمان عن قتادة و عطاء قالا : يستبرىء الجارية التى لم تحض بخمسة و أربعين يوما . المحاربى عن الشيبانى عن حماد قال : يستبرئها بخمسة و أربعين يوما . ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن عطاء قال قال عمر : إن كانت لا تحيض فأربعون يوما . عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبى معشر عن إبراهيم قال : شهر و نصف .

من قال : يستبرىء الأمة بحيضتين إذا كانت تحيض

أبو بكر عن عبدة عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب و عن أبى معشر عن إبراهيم قالا : يستبرىء الأمة بحيضتين إذا كانت تحيض . شريك عن عبد الملك عن عطاء : وضعت عندى أمة تستبرىء فحاضت حيضة ثم ظهر لها حمل فكان يستبرئها بحيضتين .

(١) وقع فى الأصل : الرضية ، و فى س : الوصيعة ، و الصحيح الوصيفة و هى الجارية دون المراهقة و الجمع : وصائف . قطر المحيط - وصف .

(٢) من التهذيب ، و فى الأصل و س : ركين .

فى

فى الرجل يشترى الأمة، يصيب منها شيئا دون الفرج أم لا ؟ / ص / ١٣٥

ابن علية عمن[1] سئل يونس عن الرجل يشترى الأمة فيستبرئها، يصيب منها القبلة و المباشرة ؟ قال : ابن سيرين يكره أن يصيب منها ما يحرم عليه من غيرها حتى يستبرئها و يذكر عن الحسن أنه كان لا يرى بالقبلة بأسا . وكيع عن على[2] بن المبارك عن يحيى بن أبى كثير عن عكرمة فى الرجل يشترى الجارية الصغيرة و هى[3] أصغر من ذلك قال : لا بأس أن يمسها قبل أن يستبرئها . زيد بن حباب[4] عن حماد بن سلمة عن أياس بن معاوية فى رجل اشترى جارية صغيرة لا يجامع مثلها ؟ قال : لا بأس أن يطأها و لا يستبرئها . عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة أنه كره أن يقبلها حتى يستبرئها . زيد بن حباب[4] عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أيوب اللخمى قال : وقعت لابن عمر جارية يوم جلولاء[5] فى سهمه، كان فى عنقها

(١) فى كلتى النسختين: عن، و الصواب ما أثبتناه لأن التقدير هنا : يروى، و على أن « عن » و « عمن » متقاربان فى الصورة الحرفية فالتحريف أسهل تطرقا إليه - فتدبر

(٢) زيد من س

(٣) من س، و فى الأصل : فهى .

(٤) وقع فى لأصل و س : خباب - بالخاء المعجمة، و الصواب ما قررناه - راجع التهذيب .

(٥) من س، و فى الأصل : حلولاء - بالحاء المهملة، و قال فى معجم البلدان « جلولاء بالمد طسوج من طساجيج السواد فى طريق خراسان . . . . . و بها كانت الوقعة =

إبريق فضة قال: فما ملك نفسه أن جعل يقبلها[1] و الناس ينظرون .

فى الرجل يريد أن يبيع الجارية ، من قال : يستبرئها

أبو بكر بن عياش عن أسلم المقرى عن عبيد الله بن عبيد بن عمير قال: باع عبد الرحمن بن عوف[2] جارية له كان يقع عليها قبل أن يستبرئها فظهر بها الحمل[3] عند الذى اشتراها فخاصمه إلى عمر فقال عمر[4]: كنت تقع عليها؟ قال: نعم! قال[5]: فبعتها قبل أن تستبرئها؟ قال: نعم! قال: ما كنت لذلك بخليق! فدعا القافة فنظروا إليه فألحقوه به . هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول . يستبرىء الرجل أمته[6] إذا باعها بحيضة و[7] إذا اشتراها بحيضة . معتمر عن كثير بن يسار[8] عن ابن سيرين قال: إذا اشترى الرجل الوصيفة فلم تبلغ الحيض استبرأها بثلاثة[9] أشهر فاذا غشيها فأراد

= المشهورة على الفرس للسلمين سنة ١٦ ، فاستباحهم المسلمون فسميت جلولاء: الوقيعة لما أوقع بهم المسلمون .

(١) فى س : يقبلها .

(٢) فى الأصل و س : عون ، و التصحيح من التهذيب .

(٣) فى س : حمل - نكرة . (٤) زيد من س .

(٥) زيد بعده فى الأصل : ما كنت لذلك بخليق ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٦) من س ، و فى الأصل : امة .

(٧) زيد بعده فى الأصل : هو ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٨) فى س : مار - كذا .

(٩) من س ، و فى الأصل : لثلاثة .

بيعها فليستبرئها أيضا بثلاثة أشهر . يحيى بن آدم عن إسرائيل عن منصور [1]عن إبراهيم[1] قال : إذا أراد أن يبيعها فليستبرئها . أبو أسامة عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر فى الأمة التى توطأ : إذا بيعت أو وهبت أو أعتقت فلتستبرأ[2] / بحيضة . ص / ٣٦

فى قوله تعالى : نساؤكم حرث لكم

ابن عيينة عن ابن المنكدر سمع جابرا يقول : كانت اليهود تقول : إذا أتى الرجل امرأته فى[3] قبلها من دبرها كان الولد أحول فنزلت « نساؤكم حرث لكم » . أبو بكر بن عياش عن أبى إسحاق عن زائدة بن عمير عن ابن عباس فى قوله : نساؤكم [4]حرث لكم[4] ، قال : من شاء أن يعزل فليعزل و من شاء أن لا يعزل فلا يعزل . الثقفى عن خالد عن عكرمة قال[5]: يأتيها كيف شاء قائم و قاعد و على كل حال يأتيها ما لم يكن فى دبرها . مروان ابن معاوية عن إسماعيل عن أبى صالح : نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى

(١ - ١) زيد من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : فتستبرا .

(٣) وقع فى كلتى النسختين : من ، و التصحيح من تفسير الطبرى ٤ / ٤١٠ ، و نحن نذكر ما فى الطبرى لتعثر على اختلاف الألفاظ فى الحديث مع أن الطريق واحد « . . جابر بن عبد الله قال : قالت اليهود : إذا أتى الرجل امرأته فى قبلها من دبرها و كان بينهما ولد كان أحول فأنزل . . . . » .

(٤ - ٤) سقط من س .

(٥) زيد من س .

شئتم قال: إن شئت فأتها مستلقية و إن شئت فمتحركة و إن شئت فباركة. مروان بن معاوية عن الزبرقان عن أبي رزين قال سمعته يقول: فاتوا حرثكم أنى شئتم قال: من قبل الطهر و لا تأتوهن[1] من قبل الحيض. وكيع عن سلمة بن نبيط[2] عن الضحاك في قوله: نساءكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم قال: طهرا غير حيض. المحاربي عن ليث عن مجاهد في قوله: نساءكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم قال[3]: ظهر[4] ببطن كيف شئت إلا في دبر أو محيض. قبيصة قال أخبرنا سفيان عن عبد الله [5]بن عثمان[5] بن خيثم عن ابن سابط عن حفصة عن أم سلمة قالت: لما قدم المهاجرون المدينة تزوجوا في الأنصار فكانوا يجبون[6] و كانت الأنصار لا تفعل[7] ذلك فقالت

(١) في س: ياتوهن - بصيغة الغائب.

(٢) وقع في الأصل و س: سلك - مصحفا، و إنما الصحيح سلمة بن نبيط، يروى عن الضحاك بن مزاحم - راجع التهذيب، و سيق هذا الحديث في تفسير الطبري ٤/٣٩٢، و هناك أيضا: سلمة بن نبيط عن الضحاك.

(٣) في س: فلا.

(٤) في كلتي النسختين: طهر، و لنورد حديثا آخر لمزيد التوضيح « حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابن واضح قال حدثنا العتكي عن عكرمة: فاتوا حرثكم أنى شئتم، قال: ظهرها لبطنها غير معاجزة - يعني الدبر » الطبري ٤/٣٩٢.

(٥ - ٥) زيد من س.

(٦) في س: يجبونهن، و في الأصل: يجيئونهن، و التصحيح من الطبري ٤/٤١١.

(٧) من س، و في الأصل: يفعل.

امرأة منهن لزوجها: حتى أسأل رسول الله صلى الله عليه و سلم، فاستحيت أن تسأله فسألته أنا[1] فدعاها[2] فقرأ عليها: نساءكم حرث لكم [3]فاتوا حرثكم[3] أنى شئتم، صماما[4] واحدا. عباد بن العوام عن الحصين عن مرة الهمدانى أن بعض اليهود أتى بعض المسلمين قال: تأتون النساء وراءهن؟ قال: كأنه كره الابراك[5] قال: فذكروا ذلك فنزلت هذه الآية: نساءكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم، فرخص الله للمسلمين أن يأتوا / النساء فى الفروج ص/١٣٧ كيف شاءوا من بين أيديهن و إن شاءوا من خلفهن. محمد بن فضيل عن حصين عن مرة: فاتوا حرثكم أنى شئتم. قال: كانت اليهود يسخرون من المسلمين فى إتيانهم النساء فأنزل الله تبارك و تعالى: نساءكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم، فى الفروج أنى شئتم. محمد بن الحسن قال نا شريك عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير فى قوله تعالى: نساءكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم، قال: يأتيها من بين يديها و من خلفها ما لم يكن فى الدبر.

(١) زيد من الطبرى ٤/٤١١.

(٢) من س، و فى الأصل: فدعا.

(٣ - ٣) زيد من س.

(٤) وقع فى الأصل و س: حماما و صهاما - كذا، نشرا مرتبا، و التصحيح من الطبرى ٤ / ٤١١، و فيه: الصمام ما أدخل فى فم القارورة فسمى الفرج به لأنه موضع صمام.

(٥) من س، و فى الأصل: الا يراك، و هو إتيان النساء باركا، و البروك هيئة للجلوس.

ابن فضيل عن عيسى بن يسار عن سعيد بن المسيب فى قوله: نساؤكم حرث لكم فاتوا حرثكم أنى شئتم، قال: إن شئت فاعزل و إن شئت فلا تعزل. وكيع عن على بن على قال سمعت الحسن يقول: كان المشركون لا يالون[1] ما شددوا عن المسلمين و يقولون: لا يحل لكم أن تأتوا النساء إلا من وجه واحد فأنزل الله تعالى: فاتوا حرثكم أنى شئتم. وكيع عن خالد بن رباح[2] عن عكرمة قال: من قبل الفرج. وكيع عن أبى حنيفة عن كثير الرماح[3] عن أبى ذراع قال: سألت ابن عمر عن قوله: فاتوا حرثكم أنى شئتم، قال: إن شئت عزل و إن شئت غير عزل. شبابة عن ورقاء[4] عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى: فاتوا حرثكم أنى شئتم، قال: آتوا النساء فى أقبالهن على كل نحو.

فى قوله: فاتوهن من حيث أمركم الله

ابن علية عن خالد عن عكرمة: فاتوهن من حيث أمركم الله قال: من حيث أمركم أن تعزلوا. ابن إدريس عن أبيه عن يزيد[5] بن الوليد عن إبراهيم: فاتوهن من حيث أمركم الله تعالى قالوا[6]: فى الفروج. عبيد الله

(١) من س، و فى الأصل: ياتون.

(٢) من س، و فى الأصل: رباع.

(٣) من س، و فى الأصل: الرباع.

(٤) فى كلتى النسختين: ورقة، «و شبابة عن ورقاء» طريق مشهور.

(٥) من س و الطبرى، و فى الأصل: زيد.

(٦) زيد من س.

ابن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: من حيث أمركم الله أن تعزلوهن فى المحيض. وكيع عن إسماعيل الأزرق عن ابن الحنفية: فاتوهن من حيث أمركم الله، قال: من قبل التزويج، من قبل الحلال. شبابة عن ورقاء[1] عن ابن أبى نجيح / عن مجاهد: فاتوهن من حيث أمركم الله، قال: ص/١٣٨
أمروا باعتزال النساء فى المحيض، و أتوهن من حيث أمركم الله إذا طهرن من حيث نهوا عنهن فى محيضهن. وكيع عن سفيان عن منصور عن أبى رزين[2]: فاتوهن من حيث أمركم الله، قال: من قبل الطهر[3].

فى قوله تعالى: و لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء و لو حرصتم

أبو بكر عن حسين بن على عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن أبى مليكة قال: نزلت هذه الآية «و لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء و لو حرصتم» فى عائشة. حفص عن أشعث عن محمد عن عبيدة قال: الحب و الجماع. سهل بن يوسف عن عمرو بن الحسن قال: فى الحب[4] «فلا تميلوا كل الميل» قال: فى الغشيان «فتذروها كالمعلقة» قال: لا أيم و لا ذات زوج. على بن حسين عن شقيق قال أخبرنا حسين بن واقد قال

(١) فى كلتى النسختين: ورقة، «و شبابة عن ورقاء» طريق مشهور.

(٢) من س و التهذيب، و فى الأصل: زرين.

(٣) فى س: الظهر.

(٤) فى س: الخطب، و هو إشارة إلى آية «و لن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء» فتدبر لئلا يختلط عليك ما يأتى بعده.

نا يزيد النحوي عن عكرمة عن ابن عباس في قوله: فتذروها كالمعلقة، قال: لا مطلقه و لا ذات بعل.

من قال: إذا أغلق الباب[1] و أرخى الستر[1] فقد وجب الصداق

جرير عن منصور عن إبراهيم قال قال عمر: إذا أغلقوا بابا و أرخوا سترا أو كشفوا[2] خمارا فقد وجب الصداق. وكيع عن مسعر عن حماد عن إبراهيم عن عمر بمثله[3]، زاد فيه: و خلا بها. أبو الأحوص عن منصور عن المنهال بن عمرو عن عباد بن عبد الله قال قال علي: إذا أرخى سترا على امرأته و أغلق بابا وجب الصداق. وكيع عن سفيان عن منصور عن المنهال بن عمرو عن حبان بن مرثد عن علي مثله. عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن الأحنف أن عمر و عليا قالا: إذا أغلق بابا أو أرخى سترا فلها الصداق و عليها العدة. وكيع عن سفيان عن أبي الزناد عن سليمان بن يسار أن رجلا تزوج امرأة فقال[4] عندها[5] فأرسل مروان إلى زيد فقال: لها الصداق كاملا، فقال مروان: إنه ممن لا يتهم[6]. / فقال له زيد: لو أنها جاءت بحمل أو بولد أ كنت تقيم عليها ص/١٣٩

(١) في س: و ارخى الستر. (٢) في كلتي النسختين: كشف - بصيغة الواحد.

(٣) في س: مثله، و كلاهما جائزان.

(٤) هذا من القيلولة، لا من القول.

(٥) زدناه من س و لا بد منه.

(٦) من س، و في الأصل: يأتيهم.

الحد

الحد ؟ . ابن فضيل عن حجاج عن مكحول قال : اجتمع نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فقال عمر و معاذ : إنه إذا أغلق الباب و أرخى الستر فقد وجب الصداق . ابن علية عن عون عن زرارة[١] بن أوفى قال سمعته يقول : قضى الخلفاء المهديون الراشدون أنه من أغلق بابا أو أرخى سترا فقد وجب المهر و وجبت العدة . أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب قال قال عمر : إذا أرخيت الستور فقد[٢] وجب الصداق . وكيع عن موسى بن عبيدة قال حدثني نافع بن جبير بن مطعم عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال : إذا أرخى سترا أو أغلق بابا فقد وجب الصداق . وكيع عن جعفر الأحمر عن عطاء بن السائب عن أبي البختري[٣] عن علي قال : إذا أغلق بابا و أرخى سترا و[٤] خلى بها[٢] فلها الصداق . أبو خالد الأحمر[٥] عن أبي سالم عن الشعبي عن عمر و علي قالا[٦] : إذا أرخى سترا أو خلى وجب المهر و عليها العدة . عبد الأعلى عن سعيد عن مطر عن حبان عن جابر قال : إذا نظر إلى فرجها ثم طلقها فلها الصداق و عليها العدة . أبو خالد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : إذا أجفت[٧]

(١) في الأصل و س : ذرارة - بالذال ، و الصحيح بالزاء - راجع التهذيب .
(٢) سقط من س .
(٣) في الأصل و س : أبي البحتري - كذا بالحاء المهملة و التصحيح من التهذيب .
(٤) في س : او . (٥) في س : الاحرص .
(٦) وقع في الأصل و س : قال - بصيغة الواحد .
(٧) في س : أحفت - بالحاء المهملة ، و في قطر المحيط : أجافه الطعنة و بالطعنة بمعنى جافه و الباب : رده .

الأبواب و أرخيت الستور وجب الصداق . جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال[1]: إذا اطلع منها على ما لا[1] يحل لغيره وجب الصداق و عليها العدة . وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن رجلا اختلى بامرأته في طريق فجعل لها عمر الصداق كاملا .

من قال: لها نصف الصداق

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حسن بن صالح عن فراس عن الشعبي عن ابن مسعود قال: لها نصف الصداق و إن جلس بين رجلها . ابن فضيل عن ليث عن طاؤس عن ابن عباس قال: إذا طلق قبل أن يدخل
س/١٤٠ فلها نصف الصداق و إن كان قد خلى بها . وكيع عن سفيان / عن ليث عن طاؤس عن ابن عباس قال: لها نصف الصداق . ابن علية عن ليث عن الشعبي أن رجلا قال لشريح: إني تزوجت امرأة فمكثت عندي ثمان سنين ثم طلقتها و هي[2] عذراء قال: لها نصف الصداق . وكيع عن زكريا عن الشعبي قال: لها نصف الصداق .

في امرأة المفقود، من قال: ليس لها أن تزوج

أبو بكر[1] عن أبي بكر بن عياش عن الحكم عن علي قال: إذا فقدت زوجها لم تزوج حتى يصل أن يموت . عبد الأعلى عن سعيد عن أيوب عن أبي قلابة قال: ليس لها أن تزوج حتى تبين لها موته . جرير عن مغيرة عن إبراهيم في امرأة تفقد زوجها أو يأخذه العدو، قال: تصبر فانما

(١) زيد من س .

(٢) من س، و في الأصل: فهي .

هي امرأته، يصيبها ما أصاب النساء حتى يجيء زوجها أو يبلغها أنه مات . وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال: لا تزوج امرأة المفقود حتى يرجع أو يموت . يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هانى قال: سئل جابر بن زيد عن امرأة غاب زوجها عنها زمانا لا تعلم له بموت و لا حياة قال: تربص حتى تعلم حي هو أم ميت . أبو أسامة عن هشام عن محمد قال: لا تزوج امرأة المفقود حتى يأتيها يقين موت زوجها . سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم و حماد في امرأة المفقود قالا[1]: لا تزوج أبدا حتى يأتيها الخبر . أبو أسامة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم مثله .

و من قال: تعتد و تزوج و لا تربص

عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب أن عمر ابن الخطاب و عثمان بن عفان قالا في امرأة المفقود: تربص أربع سنين و تعتد أربعة أشهر و عشرا[2] . غندر عن شعبة عن[3] منصور قال: حدثنا مجاهد في غرقة المنهال بن عمرو عن ابن أبي ليلى عن[4] عمر بن الخطاب أنه قال في امرأة المفقود: تربص سنين ثم يدعى وليه فيطلقها / فتعتد بعد ص/٢١ ذلك أربعة أشهر و عشرا . أبو خالد عن داؤد عن سعيد بن المسيب في الفقيد بين الصفين قال: تعتد امرأته سنة . ابن عيينة عن عمرو عن يحي

(١) وقع في كلتى النسختين: قال - بصيغة الواحد .

(٢) من س، و في الأصل: عشر .

(٣) في س: بن - خطأ .

(٤) سقط من س .

ابن جعدة أن رجلا استهوته[1] الجن على عهد عمر فأتت امرأته عمر فأمرها أن تربص أربع سنين ثم أمر وليه بعد أربع سنين أن يطلقها ثم أمرها أن تعتد فاذا انقضت عدتها تزوجت فان جاء زوجها خير بين امرأته و الصداق . حفص عن داوّد عن سعيد بن المسيب فى الفقيد بين الصفين : تربص امرأته سنة .

فى المفقود يجىء و قد تزوجت امرأته

عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن أبى نضرة عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال : شهدت عمر خير مفقودا تزوجت امرأته بينها و بين المهر الذى ساقه إليها . عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب أن عمر و عثمان بن عفان قالا : إن جاء زوجها خير بين امرأته و بين الصداق الأول . أبو معاوية عن الشيبانى عن الشعبى سئل عمر عن رجل غاب عن امرأته فبلغها[2] أنه مات فتزوجت ثم جاء الزوج الأول ، فقال عمر : يخير الزوج الأول بين الصداق و امرأته فان اختار الصداق تركها مع الزوج الآخر و إن شاء اختار امرأته و قال على : لها الصداق بما استحل الآخر من فرجها و يفرق بينه و بينها ثم تعتد ثلاث حيض ثم ترد على الأول . جرير عن عطاء بن السائب قال : جاء رجل إلى إبراهيم فقال : إنه تزوج امرأة كان نعى إليها زوجها فانه جاء كتاب منه أنه حي ، قال : فقال

(١) وقع فى الأصل : استقيته ، و فى س : اسفينه ، و التصحيح من السنن الكبرى - ٧ - باب من قال بتخيير المفقود . . . . .

(٢) من س ، و فى الأصل : فبلغ .

إبراهيم : اعتزلها فاذا قدم فان شاء اختار الذی أصدقها فكانت[١] امرأتك على حالها و إن اختار المرأة فان انقضت عدتها منك فهی امرأة الأول و لها ما أصدقها بما[٢] استحل من فرجها قال : أ فأواكلها[٣] ؟ قال : نعم ! و لا تدخل عليها حتى توذنها . ابن نمير عن سعيد عن قتادة عن أبی/المليح ص/١٤٢ عن سهيمة[٤] ابنة [٥]عمير الشيبانية[٥] قالت : نعی إلیّ زوجی[٦] من قندابل[٧] فتزوجت بعده العباس بن طريف[٨] أخا بنی[٩] قيس ، فقدم زوجی الأول فانطلقنا إلى عثمان و هو محصور فقال : كيف أقضی بينكم[١٠] على حالی هذه ؟

(١) فی س : و كانت .

(٢) فی س : ما .

(٣) من س ، و فی الأصل : ان و كلها .

(٤) فی الأصل : سهمة ، و فی س : سهية ، و التصحيح من السنن الكبرى ٧/٤٤٧ ، حيث سيق هذا الحديث .

(٥ - ٥) من السنن ، و فی الأصل : عمر الشيبانی ، و فی س : عمير الشيبانی .

(٦) هو صيفی بن قتيل - كما فی السنن .

(٧) وقع فی كلتی النسختين : مدانل - كذا ، و التصحيح من السنن ، و فی معجم البلدان : هی مدينة بالسند .

(٨) فی س : طريق .

(٩) من س ، و فی الأصل : ابن ، و وقع فی السنن الكبرى : القيسی ، موضع أخا بنی قيس .

(١٠) زيد من س .

قلنا : قد رضينا بقضاءك[1] فخير الزوج بين الصداق و بين المرأة. فلما أصيب عثمان انطلقنا إلى على و قصصنا عليه القصة فخير الزوج الأول بين الصداق و بين المرأة فاختار الصداق فأخذ منى ألفين و من الآخر ألفين . أبو بكر عن غندر عن شعبة عن سيار عن الشعبى قال : امرأة المفقود امرأة الأول . أبو أسامة عن عمر[2] بن حمزة قال سمعت القاسم بن محمد يقول : قضى فينا ابن الزبير فى مولاة لهم كان زوجها قد نعى فزوجت ثم جاء زوجها ، فقضى أن زوجها الأول يخير إن شاء امرأته و إن شاء صداقه ، قال عمر[2] : و كان القاسم يقول ذلك . عبد الأعلى عن داود عن العباس بن عبد الرحمن أن عمر خير المفقود [3]و قد[3] تزوجت امرأته ، فاختار المال فجعله على زوجها الأحدث قال حميد : فدخلت على المرأة التى قضى فيها هـذا ، فقالت : فأعنت[4] زوجى الآخر بوليدة .

فى الرجل يكون تحته الوليدة فيطلقها طلاقا بائنا فترجع إلى سيدها فيطأها أ[5] لزوجها أن يراجعها ؟

أبو بكر قال نا هشيم عن خالد عن أبى معشر عن إبراهيم أن عليا قال : ليس بزوج يعنى[6] السيد . هشيم عن إسماعيل بن سالم قال سمعت الشعبى

(١) من س ، و فى الأصل : لقضاءك .

(٢) من س و التهذيب ، و فى الأصل : عمرو .

(٣ - ٣) سقط من س .

(٤) من س ، و فى اصل : فاعقت .

(٥) زيد من س . (٦) من س ، و فى الأصل : يفتى .

يقول: ليس بزوج . هشيم عن يونس عن الحسن عن زيد قال: هو زوج إذا لم يرد الإحلال . هشيم عن خالد عن مروان الاصفر[1] عن أبي رافع أن عثمان بن عفان سئل عن ذلك و عنده علي و زيد بن ثابت ، قال: فرخص في ذلك عثمان و زيد ، قالا : هو زوج ، فقام علي مغضبا كارها لما قالا[2] .

يحيي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: هو زوج يعني[3] السيد / . غندر ص/١٤٣ عن شعبة قال: سألت حمادا عن رجل تحته أمة فطلقها تطليقتين ثم يغشاها سيدها ، هل ترجع إلى زوجها ؟ فكره ذلك[4] . يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال: سئل جابر بن زيد عن رجل كانت له امرأة مملوكة فطلقها ثم إن سيدها تسراها ثم تركها ، أتحل لزوجها الذي طلقها ؟ قال: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن زيد بن ثابت و الزبير بن العوام ! كانا لا يريان بأسا إذا طلق الرجل امرأته و هي أمة تطليقتين ثم غشيها سيدها غشيانا لا يريد بذلك مخادعة و لا إحلالا أن ترجع إلى زوجها تخطبه . عبدة عن سعيد عن أبي معشر في الأمة يطلقها زوجها تطليقتين ثم يغشاها سيدها: إنها لا تحل لزوجها

---

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل : الأصغر ، و هو أبو خلف يروى عن أبي رافع الصائغ .

(٢) في الأصل و س كلتيهما : قال - بصيغة الواحد .

(٣) وقع في كلتي النسختين : يقول ، و الصواب ما أثبتناه و يؤيده حديث الذي مر آنفا « ان عليا قال : ليس بزوج يعني السيد » .

(٤) سقط من س .

حتى تنكح زوجا غيره . حفص عن ليث عن طاؤس قال : إذا طلقها تطليقتين ثم وطئها السيد تزوجها إن شاء بأن تكمل الأخرى عدتها و يكون خاطبا . حفص عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال : طلق رجل امرأة ثم تزوج أختها قال ابن [١]عباس لمروان[١] : فرق بينها و بينه حتى تنقضي عدة التي طلق . جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : إذا نكح الرجل المرأة ثم طلقها[٢] ثم تزوج أختها في عدتها، قال : نكاحها حرام و يفرق بينهما و لا صداق لها و لا عدة عليها .

في الرجل يكون[٣] تحته أربع نسوة فيطلق إحداهن ، من كره أن يتزوج[٤] خامسة حتى تنقضي[٥] عدة التي طلق[٦]

ابن علية عن سفيان عن أبي الزناد عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت أن مروان سأله عنها فكرهها . ابن عيينة عن عبد الكريم عن سعيد ابن المسيب قال : لا يتزوج حتى تنقضي عدة التي طلق . حفص عن أشعث

(١ - ١) من س . و في الأصل : مروان - فقط .

(٢) في س : تطلقها .

(٣) سقط من س

(٤) من س . و في الأصل : يزوج .

(٥) في س : تنقض .

(٦) في س : تطلق .

عن

عن ابن سيرين عن عبيدة فى رجل طلق امرأته و له أربع نسوة قال: لا يحل له أن يتزوج الخامسة حتى تنقضى / عدة التى طلق . أبو بكر عن عايذ[١] ابن حبيب عن حجاج عن الشعبي عن على قال: لا يتزوج خامسة حتى تنقضى عدة التى طلق . ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال: لا يتزوج حتى تنقضى عدة التى طلق ، قال على: إذا لم يكن بينهما[٢] ميراث و لم يكن عليها[٣] رجعة فلا بأس أن يتزوج . عباد بن عوام عن عبد الملك عن عطاء أنـــه سئل عن رجل كان له أربع نسوة[٤] فطلق إحداهن ثلاثا ، أيتزوج خامسة ؟ قال: لا حتى تنقضى عدة التى طلق . ابن علية عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال: لا يتزوج حتى تنقضى عدة التى طلق ، و قال عطاء: إذا لم يكن بينهما ميراث و لم يكن له عليها رجعة فلا بأس أن يتزوج . عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أنه كان يكره أن يتزوج حتى تنقضى عدة التى طلق . وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن محمد بن إبراهيم التيمى ان عتبة ابن أبى[٥] سفيان كانت عنـده[٦] أربع نسوة فطلق إحداهن[٧] عدة التى طلق

---

(١) فى س: عابد ، و هو حبيب بن الملاح العبسى ، روى عن حجاج بن أرطاة - راجع التهذيب.

(٢) فى س : عليهما .

(٣) وقع فى النسختين : علبهما .

(٤) فى س : سوة - كذا . (٥) زيد من س .

(٦) سقط من س .

(٧) هكذا ثبتت العبارة فى كل من النسختين و لكن إن أمعنت النظر وجدت =

فسأل مروان ابن عباس فقال: لا حتى تنقضى عدة التى طلق . أبو أسامة عن ابن عون عن أبي صادق قال: لا يتزوج خامسة حتى تنقضى عدة التى طلق . جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا كانت تحت الرجل أربع نسوة فطلق إحداهن فلا يتزوج خامسة حتى تنقضى عدة التى طلق فان ماتت فان شاء فليتزوج من يومه ذلك .

من قال: لا بأس أن يتزوج الخامسة قبل انقضاء[1] عدة التى طلق

حماد عن مالك عن ربيعة عن القاسم و عروة بن الزبير [2]أنهما قالا[2] فى الذى عنده أربع نسوة فطلق إحداهن: يتزوج متى شاء .

فى الرجل يكون تحته المرأة فيطلقها فيتزوج أختها فى عدتها

حفص عن أشعث عن الحكم عن على أنه سئل عن رجل طلق امرأته فلم تنقض عدتها حتى تزوج أختها، ففرق على بينهما و جعل لها

= أنها منقطعة عما قبلها والغالب أنها [ثم أراد أن يتزوج الأخرى قبل أن تنقضى] فاذاً تستقيم ، و قد أتبعنا كل ما يسعنا من الجهد دون هذا الحديث و لكن لم نوفق للفوز به لأن هذه المسئلة يندر وجودها فلم تذكر فى كتب الأحاديث المتداولة إلا الموطأ للامام مالك فالمسئلة مذكورة فيه و لكن الحديث الذى نحن بصدده لم يسق .

(١) فى س: القضاء .

(٢ - ٢) من س ، و فى الأصل: قال - فقط .

الصداق بما استحل من فرجها و قال : إن كان دخل بها فلها الصداق كاملا و عليها العدة كاملة و يعتدان منه جميعا كل واحدة ثلاث قروء فان كانتا لا تحيضان فثلاثة أشهر . وكيع عن زكريا قال : سئل عامر عن رجل نكح امرأته ثم طلقها ثم تزوج أختها فى عدتها[1]، قال : يفرق بينهما . عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : كان يكره إذا كانت له امرأة فطلقها ثلاثا كره أن يتزوج أختها حتى تنقضى عدة التى طلق . جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : لا يتزوج[2] المرأة فى عدة أختها منه .

من رخص فى ذلك

عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه كان لا يرى بأسا إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا أن يتزوج أختها فى عدتها . ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن و سعيد بن المسيب و خلاس فى رجل طلق امرأته ثلاثا و هى حامل قالوا : لا بأس أن يتزوج أختها فى عدتها ، قال : و كان عبيد بن نضلة يكرهه حتى ذكر للحسن[3] فكأنه نزع عنه[4] .

فى المرأة تنكح على عمتها[5] أو خالتها

أبو بكر عن ابن مبارك عن عاصم عن الشعبي عن جابر بن عبد الله

---

(١) من س ، و فى الأصل : عدتهما .

(٢) فى س : تتزوج .

(٣) من س ، و فى الأصل : المحسن .

(٤) من س ، و فى الأصل : منه .

(٥) فى س : عمها .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تنكح المرأة على عمتها و لا خالتها . ابن نمير عن ابن إسحاق عن يعقوب بن نخبة عن سليمان بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا تنكح المرأة على خالتها . أبو بكر عن عياش[١] عن أبي حصين عن يحيى عن مسروق عن عبد الله قال : لا تنكح المرأة على عمتها و لا على خالتها . ابن علية عن يونس عن الحسن أنه قال : لا تنكح المرأة على عمتها و لا على خالتها . ابن فضيل عن داود عن الشعبي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تنكح المرأة على عمتها و لا على خالتها [٢]و لا تنكح العمة[٢] و لا الخالة على بنت أختها و لا تزوج الصغرى على الكبرى و لا الكبرى على الصغرى . ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال رسول الله
١٤/ص صلى / الله عليه و سلم : لا تنكح المرأة على عمتها و لا على خالتها و لا يطأ[٣] المرأة و[٤] في بطنها جنين لغيره . أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم : لا يتزوج الرجل[٥] عمة امرأته و لا خالتها فان طلقها فلا يتزوج واحدة منهن حتى تنقضي عدتها . وكيع عن زكريا عن الشعبي قال : سألت عن امرأة نكحت على خالتها من الرضاعة قال : يفرق بينهما . معن بن عيسى عن

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل عاس ، و هو عياش بن عباس القتباني .

(٢ - ٢) زيد من س .

(٣) في س : لطا - كذا .

(٤) سقط من س .

(٥) زيد من س .

ابن

ابن أبي ذئب عن الزهري قال: لا ينبغي الرجل أن[1] يجمع بين امرأة وعمتها من الرضاعة مما ملكت اليمين. يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة: لا تنكح المرأة على عمتها ولا خالتها. كثير[2] ابن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تزوج المرأة على عمتها ولا على خالتها. أبو أسامة عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا تزوج امرأة على خالتها فضربه عمر وفرق بينهما. وكيع عن مغفل عن عطاء ويزيد ابن هارون عن الحسن قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن تنكح المرأة على عمتها أو على خالتها.

في الجمع بين ابنتي العم

أبو بكر عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال: يكره الجمع بين ابنتي العم لفساد بينهما. ابن عيينة عن عمرو أن الحسن بن محمد أخبره أن ابنا لعلي جمع بين ابنتي عم له قال: فأدخلنا[3] عليه في ليلة. سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان يكره أن يجمع بين القرابة من أجل القطيعة. يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو عن جابر بن زيد قال: سئل: هل

(١) سقط من س.

(٢) زيد بعده في الأصل: عن. ولم تكن الزيادة في س، فحذفناها، وهو كثير ابن هشام الكلابي راجع التهذيب.

(٣) في س: فادخلنا.

يصلح للمرأة أن تزوج على ابنة عمها؟ قال: تلك القطيعة و لا تصلح القطيعة. ابن نمير عن سفيان حدثنى خالد الفافا[1] عن عيسى بن طلحة قال:
ص/١٤٧ نهى رسول / الله صلى الله عليه و سلم أن تنكح المرأة على قرابتها[2] مخافة القطيعة.

فى الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها، من رخص فيه

ابن عيينة عن عبد الله بن أبى يزيد[3] عن أبيه ان سباع[4] بن ثابت تزوج ابنة[4] رباح بن وهب و له ابن من غيرها و لها ابنة من غيره ففجر الغلام بالجارية فظهر بالجارية حمل فرفعا إلى عمر بن الخطاب فاعترفا فجلدهما[5] و حرض أن يجمع بينهما فأبى الغلام. خلف بن خليفة عن أبى هاشم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى رجل و امرأة أصاب كل واحد منهما من الآخر حدا ثم أراد أن يتزوجها، قال: لا بأس! أوله سفاح و آخره نكاح. وكيع عن إسماعيل عن الشعبى قال: أوله سفاح و آخره نكاح. وكيع عن ابن حباب[6] عن[7] بكير بن الأخنس[7] عن أبيه قال: قرأت من

(١) من س و التهذيب، و فى الأصل: الفاقا، و هو خالد بن سلمة المعروف بالفافا الكوفى.

(٢) زيدت الواو بعده فى الأصل، و لم تكن فى س فحذفناها.

(٣) من س و التهذيب، و فى الأصل: زيد.

(٤) فى س: سباح، و قال فى التهذيب .... روى عنه عبيد الله بن أبى يزيد.

(٥) من س، و فى الأصل: فجلدها.

(٦) وقع فى س: أبى حباب.

(٧ - ٧) من التهذيب، و فى الأصل: بكر بن الاحسن و فى س: بكر بن الاحنس.

الليل « حم عسق » فمررت بهذه الآية « و هو الذى يقبل التوبة عن عباده و يعفو عن السيئات و يعلم ما تفعلون[1] » فغدوت إلى عبد الله أسأله عنها فأتاه رجل فسأله عن الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها فقرأ عبد الله : و هو الذى يقبل التوبة عن عباده و يعفو عن السيات . وكيع عن شريك عن عروة عن عبد الله بن بشير عن أبى الأشعث عن ابن عمر قال : أوله سفاح و آخره نكاح و أوله حرام و آخره حلال . حفص عن أشعث عن الزهرى أن رجلا فجر بامرأة و هما بكران فجلدهما[2] أبو بكر و نفاهما ثم زوجها أياه بعد الحول . وكيع عن سفيان عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : لا بأس أن يتزوجها . أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : سأله رجل عن رجل فجر بامرأة ، أ يتزوجها ؟ قال : نعم ! وتلا / هذه الآية : ص/٤٨
و هو الذى يقبل التوبة عن عباده . جرير عن شعبة عن أبى نعامة قال : سئل سعيد بن جبير و أنا أسمع عن رجل فجر بامرأة ، أيتزوجها ؟ قال : هو أحق بها ، أوله سفاح و آخره نكاح أحلها له ماله . ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد قال : سئل عن الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها ، قال : هو أحق بها ، هو أفسدها . وكيع عن عمر بن الوليد عن عكرمة قال : لا بأس ! هو بمنزلة رجل سرق نخلة ثم اشتراها . وكيع عن سعيد بن حسان قال : سمعت حنظلة عن عكرمة قال : سألت سالما عنه فقال : لا بأس به . عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر بن عبد الله قال : إذا تابا و أصلحا

---

(١) من س ، و فى الأصل : يفعلون - راجع آية ٢٥ سورة ٤٢ .

(٢) فى س : فجلدها .

فلا بأس . عباد بن عوام عن داود عن يزيد بن أبي منصور[1] أو ابن منصور[1] عن صلة بن أشيم[2] قال: لا بأس إن كانا تائبين فالله أولى بتوبتهما وإن كانا زانيين فالخبيث[3] على الخبيث[3] . الثقفي عن يحيى بن سعيد قال: بلغني أن عمر بن عبدالعزيز سئل عن امرأة أصابت خطيئة ثم رأى منها خيرا، أينكحها الرجل ؟ فقال له: الظن كما بلغني، أي [4]إنها له[4] . ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال . سئل ابن عباس عن رجل زنى بامرأة فأراد أن يتزوجها، قال: الآن أصاب الحلال . أبو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود عن مجاهد وعطاء قالا: إذا فجر الرجل بالمرأة فانها تحل له . محمد بن بشير عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب وجابر بن عبدالله وسعيد بن جبير في الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها قالوا: لا بأس بذلك إذا تابا وأصلحا . محمد بن بشير [5]عن سعيد[5] عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس في الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها، قال: أوله سفاح وآخره نكاح، أوله حرام وآخره حلال .

(١ - ١) زيد من س، ولكن الصحيح ما في الأصل وهو يزيد بن أبي منصور الأزدي، وقد ترجم له في التهذيب، يروى عنه داود بن أبي هند .

(٢) من س، وفي الأصل غنيم، وهو صلة بن أشيم العدوي .

(٣ - ٣) سقط من س .

(٤ - ٤) في س: انهاك، وهذا مغاير لما يدل عليه التبويب بالرخصة فيه فلذا أثبتنا ما في الأصل .

(٥ - ٥) سقط من س .

أبو

من كره أن يتزوجها

أبو بكر عن وكيع عن عمرو بن مروان عن عبد الرحمن الصدائى عن على قال: جاء إليه رجل قال: إن لى ابنة عم أهواها و قد كنت نلت منها، فقال: إن كان شيئا باطنا يعنى الجماع فلا و إن / كان شيئا ظاهرا ص/ ١٤٩ يعنى القبلة فلا بأس . غندر عن شعبة عن سالم عن عكرمة عن ابن أبي الجعد عن أبيه عن عبد الله قال: لا يزالان[1] الآن زانيين . [2]وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال قالت عائشة: لا يزالان زانيين[2] ما اصطلحا . عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد أنه قال: هما زانيان، ليجعل بينه و بينها البحر . أسباط عن مطرف عن أبي الجهم عن البراء فى الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها . قال: لا يزالان زانيين أبدا .

ما جاء فى إتيان النساء فى أدبارهن و ما جاء فيه من الكراهة

حدثنا أبو بكر عن حفص عن عاصم عن عيسى بن سلام عن على بن طلق قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء فى أعجازهن أو[3] قال: فى أدبارهن . أبو خالد الأحمر عن الضحاك بن عثمان عن مخرمة[4] بن سليمان عن كريب

(١) سقط من س .

(٢ - ٢) تكررت فى الأصل .

(٣) فى س: و .

(٤) وقع فى الأصل و س: محرمة - كذا بالحا، و التصحيح من التهذيب، و هو مخرمة بن سليمان الأسدى، يروى عن كريب مولى ابن عباس .

عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا ينظر الله إلى رجل أتى رجلا أو امرأة فى دبرها. حفص عن ليث عن عطاء قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن تؤتى النساء فى أعجازهن و قال: لأن الله لا يستحيي من الحق. عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمر[1] قال: هى اللوطية الصغرى. عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن عقبة بن وشاح قال قال أبو الدرداء: و هل يفعل ذلك إلا كافر. إسماعيل بن إبراهيم عن أبي عبد الله الشقرى[2] عن أبي[3] القعقاع عن ابن مسعود قال: محاشّ[4] النساء عليكم حرام. حفص عن ليث عن مجاهد عن أبي هريرة قال: من أتاه من الرجال و النساء فقد كفر. الفضل بن دكين عن حماد بن سلمة عن حكيم[5] الأثرم عن أبي تميمة[6] /الهجيمى عن ص/١٥٠

(١) فى س: عمرو.
(٢) فى س: السفرى و فى الأصل: السهوى، و التصحيح من السنن ٧/١٩٩.
(٣) زيد بعده فى الأصل و س: عبد، و لم تكن الزيادة فى السنن فحذفناها.
(٤) وقع فى الأصل: محاسير، و فى س: مجاشير، و التصحيح من مجمع البحار و فيه: هى جمع محشة و هو الدبر، و يقال بسين. مهملة أيضا، كنى بالمحاش عن الأدبار - انظر - حشش.
(٥) وقع فى كلتى النسختين: حليم، و التصحيح من التهذيب و فيه: حكيم الأثرم البصرى، روى عن أبي تميمة الهجيمى... قال البخارى: لا يتابع فى حديثه يعنى عن أبي تميمة عن أبي هريرة «من أتى كاهنا...» و لا تعرف لأبي تميمة سماعا من أبي هريرة... وقال ابن أبي شيبة: سألت عنه (أى حكيم) ابن المدينى فقال: ثقة عندنا.
(٦) فى الأصل و س: تمهة: و التصحيح من التهذيب.

أبي هريرة قال: من أتى حائضا أو امرأة فى دبرها فقد كفر بما أنزل على محمد . أبوأسامة عن الوليد بن كثير قال: نا[1] عبيد الله بن عبد الله بن[2] الحصين الخطمى[2] عن عبد الملك بن قيس الخطمى عن هرم بن عبد الله قال سمعت خزيمة[3] بن ثابت يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: إن الله لا يستحيي من الحق، لا تأتوا النساء فى[4] أدبارهن[5] . أحمد بن إسحاق عن وهب عن سهل[6] بن أبي صالح عن الحارث بن مخلد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته فى دبرها . ابن نمير عن الصلت بن بهرام عن عبد الرحمن بن مسعود عن أبي المعتمر أو أبي الجويرية قال: نادى على على المنبر فقال: سلونى، فقال رجل: أتوتى[7] النساء فى أدبارهن؟ فقال: سفلت سفل[8] الله بك! ألم تر أن الله تعالى يقول: أتأتون الفاحشة - الآية .

(١) وقع فى س: با - خطأ .

(٢) فى الأصل: حسن الحطمى، و فى س: حصن الخطمى، و التصحيح من التهذيب، و هو يروى عن عبد الملك بن عمرو بن قيس .

(٣) فى س: خريمة - بالراء المهملة .

(٤) من س، و فى الأصل: من .

(٥) فى س: اعجازهن .

(٦) من س، و فى الأصل: سهيل .

(٧) فى س: اتولى .

(٨) فى س: سقل .

في الرجل ما له من امرأته إذا كانت حائضا[١] ؟

أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : كانت إحدانا[٢] إذا كانت حائضا أمرها النبي صلى الله عليه و سلم أن تأتزر بازار ثم يباشرها . علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قالت : كانت إحدنا[٢] إذا كانت حائضا أمرها النبي صلى الله عليه و سلم أن تأتزر[٣] في ميزر حيضتها ثم يباشرها ، و أيكم يملك إربه كما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يملك إربه . عباد بن عوام و علي ابن[٤] مسهر عن الشيباني عن عبد الله بن شداد قال : أخبرتني ميمونة زوج النبي صلى الله عليه و سلم عن النبي بنحو[٥] منه . وكيع عن الأوزاعي عن عبدة أن أم سلمة قالت : نفست و أنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم يعني حضت في فراشي فذهبت لأتأخر فقال : مكانك ! يكفيك أن تجعلي عليك ثوبا / . ابن علية عن خالد عن عكرمة عن أم سلمة في مضاجعة الحائض : ص/١٥١
إذا كان على فرجها خرقة . عبد الأعلى عن برد عن مكحول عن علي قال : ما فوق الازار . ابن إدريس[٦] عن يزيد [٧]بن أبي زياد[٧] عن[٨] سعيد بن جبير

(١) في س : خائضا . (٢) من س ، و في الأصل : احدمنا .

(٣) زيد من س . (٤) في س : بني .

(٥) من س و في الأصل : نحو .

(٦) في س : جرير .

(٧ - ٧) سقط من س .

(٨) موضعه في س : قال سمعت .

يقول: لك ما فوق الازار و لا تطلع على ما تحته . وكيع عن الأوزاعى عن ميمون بن مهران عن عائشه أنها سئلت: ما للرجل من امرأته و هى حائض؟ قالت: ما فوق الازار . حفص عن الشيبانى عن الشعبى قال: إذا لفت على فرجها خرقة يباشرها[1] . وكيع عن إسماعيل عن الشيبانى قال؛ إذا كفت الحائضة عنها الأذى فاصنع[2] [بها ما[3]] شئت . شريك عن جابر عن عامر قال: يأتيها ما أحط الدم . وكيع عن مسعود عن حبيب الحرمى قال: سألت أبا قلابة: ما للرجل من امرأته[4] و هى حائض؟ قال: يذكرون ما فوق الازار . وكيع عن الصلت بن بهرام عن إبراهيم قال: لك ما فوق الازار . وكيع عن أبى مكين عن عكرمة قال: ما فوق الازار . حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة أنه سمع رجلا يسأل سعيد بن المسيب فقال: أباشر امرأتى و هى حائض؟ قال: اجعل بينك و بين ذلك منها ثوبا ثم باشرها . وكيع عن سفيان عن غيلان عن الحكم قال: لا بأس أن تضعه على الفرج و لا تدخله[5] . الفضل بن دكين عن أبى هلال عن شيبة ابن هشام الراسى قال: سألت سالما عن الرجل يضاجع امرأته و هى حائض، فقال: نحن آل عمر فنعزلهن[6] . عبد الأعلى عن هشام عن الحسن

(١) فى س: فباشرها . (٢) فى س: فاصبع .
(٣) زيد ما بين الحاجزين من س، و فى الأصل: بما - فقط
(٤) من س، و فى الأصل: امرأة:
(٥) فى س: تدخل .
(٦) من س، و فى الأصل: فعزلوه .

قال: ما فوق الازار . أسباط عن أشعث عن ابن سيرين عن عبيدة فى الحائض؛ لك ما فوق الازار . شبابة عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن حبيب مولى عروة عن ندبة[1] مولاة ميمونة عن ميمونة زوج النبي
/ ١٥٢ صلى الله عليه و سلم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يباشر المرأة / من نسائه و هى حائض إذا كان عليها إزار يبلغ أنصاف الفخذين أو الركبتين محتجرة به[2] . وكيع عن الربيع عن الحسن قال: لا بأس إن بلغت على بطنها و بين[3] فخذيها . أبو الأحوص عن طارق عن عاصم بن عمرو البجلى[4] قال: خرج ناس من أهل العراق فلما قدموا على عمر قال لهم: من أنتم؟ قالوا: من أهل العراق، قال: فباذن جئتم؟ قالوا: نعم! فسألوا[5] عما يحل للرجل من امرأته و هى حائض، فقال: سألتمونى عن خصال ما سألنى أحد بعد أن سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: أما ما[6] للرجل من امرأته و هى حائض فله ما فوق الازار .

(١) وقع فى الأصل: سدية، و فى س: بدنة و التصحيح من التهذيب و فيه: ندبة مولاة ميمونة أم المؤمنين و يقال: بدنة، روت عن مولاتها و عنها حبيب الأعور مولى عروة بن الزبير، ذكرها ابن حبان فى الثقات و قال الدارقطنى: يقول أهل الحديث: ندبة - بفتح الدال، و قال أهل اللغة باسكان الدال .

(٢) من س، و فى الأصل: بها .

(٣) وقع فى س: بير - خطأ .

(٤) فى س: البجلى .

(٥) من س و فى الأصل: فاسئلوا .

(٦) زيد من س .

فى قوله تعالى: ليس عليكم جناح فيما عرضتم به من خطبة النساء

جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس قال: يقول: إنى فيك راغب[1] و إنى أريد امرأة أمرها كذا و كذا و يعرض لها بالقول. حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد فى قوله: لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء قال يقول: إنك جميلة و إنك لنافعة إنك إلىّ خير و يكره أن يقول[2]: لا تفوتينى بنفسك و إنى عليك لحريص[3]. حفص عن ليث عن حماد عن إبراهيم أنه كان لا يرى بأسا بذلك كله. حفص عن عمرو عن الحسن قال: كان يكره أن يقول إذا انقضت عدتها: أ تزوجك[4] و يقول ما شاء. ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال: يقول: إنى بك لمعجب و إنى فيك لراغب فلا تفوتينى بنفسك. ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال: يقول: إنك لجميلة و إنك لنافعة و إنك لالىّ خير. يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه فى المرأة يتوفى عنها زوجها فيريد الرجل خطبها و كلامها قال: يقول: إنى بك لمعجب و إنى فيك لراغب و إنى عليك لحريص

(١) فى س: الراغب.

(٢) وقع فى س: ايتمو - خطأ.

(٣) من س، و فى الأصل: حريص.

(٤) فى س: تزوجت.

ص/١٥٣ و أشباه/ ذلك . يزيد بن هارون عن ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة في قوله : و لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء ، قال : يذكرها إلى وليها و لا يشعر بها. ابن إدريس عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لفاطمة بنت قيس : انتقلي إلى أم شريك و لا تفوتينا[1] بنفسك . وكيع عن سفيان عن سليمان عن سلمة عن مسلم عن سعيد بن جبير « إلا أن تقولوا قولا معروفا » قال : إني فيك لراغب و إني لأرجو أن يجمع الله بينك و بيني . وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : يقول : إنك لجميلة و إنك لنافعة[2] و إن قضى الله أمرا كان . جرير عن مغيرة عن حماد قال : لا بأس بالعهد به في تعريض النكاح . محمد بن بشير عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لفاطمة : لا تفوتينا[1] بنفسك . أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس « لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء » قال : يعرض الرجل فيقول : إني أريد أن أتزوج ، و لا ينصب لها[4] في الخطبة . معاوية ابن هشام عن [عمار بن -[5]] رزيق عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله : و لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة

(١) في س : تفرتينا .

(٢) وقع في الطبري لناقعة ، و الصواب ما هنا

(٣) سقط من س .

(٤) في س : الهاني .

(٥) من التهذيب و في الأصل : عمان عن ، و في س : عمار عن

النساء، قال: يقول: إنى فيك لراغب و لوددت أنى[1] تزوجتك حتى تعلمها[2] أنه يريد تزويجها من غير أن يوجب عقدة أو يعاهدها على عهد. أبو خالد الأحمر عن يحيي بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: تلا هذه الآية «و لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء» قال: يقول فى العدة: إنى عليك لحريص و إنى فيك لراغب و نحو هذا. وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر «و لا جناح عليكم فيما عرضتم به من خطبة النساء» قال: يقول: إنك لجميلة و إنك لنافعة و إن قضى الله شيئا كان. شبابة عن / ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد «فيما عرضتم به من خطبة النكاح» قال: قول الرجل للمرأة: إنك لجميلة و إنك لنافعة[3] و إنك لالى خير، و ليكن[4] ذكر خطبتها فى نفسه، لا يبديه لها، هذا كله حل معروف. ص /١٥٤
شريك عن الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى فى قوله: إلا أن تقولوا قولا معروفا، قال: يقول: إنى لأشتهيك.

فى العبد يتزوج بغير إذن مولاه فيعطى الصداق فيعلم[5] به

عبد الأعلى عن داود عن عبد الله بن قيس أن غلاما لأبي موسى و كان صاحب إبلة تزوج أمة لبنى جعدة و ساق إليها خمس ذود فحدث

(١) من س، و فى الأصل: ان.
(٢) فى س: سلبها - كذا.
(٣) فى س: لنافقة.
(٤) من س، و فى الأصل: لكن.
(٥) من س، و فى الأصل: فيغنم.

أبو موسى فأرسل إليهم: أرسلوا إلى غلاما و مالى، فقالوا: أما الغلام فغلامك و أما المال فقد استحل به فرج صاحبتنا فاختصموا إلى عثمان بن عفان فقضى لهم عثمان بخمسى[1] ما استحل به فرج صاحبتهم و رد على أبى موسى ثلاثة أخماسه[2] . ابن فضيل عن أشعث عن ابن سيرين قال: تزوج عبد لأبى موسى فى إمرة[3] عمر على خمس قلائص فرفع ذلك إلى عمر فجعل للمرأة قلوصين و لأبى موسى ثلاث قلاص[4] أو أعطاها ثلاث قلائص و رد على أبى موسى قلوصين قال: أراه تزوج بغير إذنه . وكيع عن سفيان عن سلمة بن تمام عن رجل عن ابن عمر قال: لا صداق لها، هى إباحة[5] فرجها . وكيع عن سفيان عن فراس عن عامر قال: يأخذ منها ما استهلكت و ما لم تستهلك . وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: يؤخذ منها ما لم تستهلك، فأما ما استهلكت فلا شىء . وكيع عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن العبد يتزوج المرأة بغير إذن مواليه، قال: يفرق بينهما و لا صداق لها، يؤخذ منها ما أخذت . غندر عن أشعث عن الحسن فى مملوك إذا تزوج بغير إذن[6] سيده فليس بنكاح و ليس لها شىء . سهل

---

(١) فى س: بخمصى - كذا بالصاد المهملة .

(٢) من س، و فى الأصل: أخماس .

(٣) من س، و فى الأصل: امراة .

(٤) هى جمع قلوص، وتجمع أيضا على قلائص كما مر ويأتى .

(٥) فى س: اباحت .

(٦) سقط من س .

ابن يوسف عن عمرو عن الحسن فى عبد تزوج بغير إذن مولاه / و ساق صداقا[1]، قال: إن كان دخل بها فلها الصداق و إن لم يدخل بها أخذ المولى الصداق[2] . ص/ ١٥٥

من كره للعبد أن يتزوج بغير إذن سيده و قال: إن تزوج فهو عاهر

وكيع عن حسن بن صالح عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال: سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول: أيما عبد تزوج بغير إذن مولاه فهو عاهر . يزيد بن هارون قال أخبرنا همام عن القاسم بن عبد الواحد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: أيما عبد تزوج أو نكح بغير إذن أهله فهو عاهر . أبو أسامة عن عبد الله[3] بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: نكاح العبد بغير إذن سيده زنا، و يعاقب الذى زوجه . يزيد بن هارون قال أخبرنا سعيد بن أبى عروبة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا تزوج عبده[4] بغير إذن ضربه

(١) من س، و فى الأصل: صيدا . (٢) سقط من س .

(٣) فى س: عبيد الله، والأرجح ما فى الأصل، و سيق هذا الحديث من هذا الطريق فى السنن الكبرى و فيها أيضا أثبت: عبد الله، و لكن بهامشها: عبيد الله، و لفظ السنن يختلف مما فى الأصل اختلافا يسيرا ففيها . . . . . عن ابن عمر أنه كان يرى أن نكاح العبد بغير إذن سيده زنا و يعاقب من زوجه - فالفرق فى سوق الحديث هو بين المقولة و الرؤية، و الفرق فى نفس الحديث هو بين « الذى » و « من » فتدبر .

(٤) وقع فى س: عبدة - خطأ .

الحد . يزيد بن هارون عن الجريرى[١] قال : سألت غنيم بن قيس ، قلت : العبد يتزوج بغير إذن سيده ، أزانٍ هو ؟ قال : قد عصى ، قلت : أزانٍ هو ؟ قال : قد عصى . محمد بن أبي عدى[٢] عن ابن عون عن محمد فى العبد يتزوج بغير إذن مولاه ، قال : قد كان [٣]فيه شىء[٣] فسلوا[٤] عنه . غندر عن عثمان بن غياث قال : لا يتزوج العبد إلا باذن مولاه .

فى قوله تعالى : و لاتواعدوهن سرا

أبو بكر عن جرير عن منصور عن الشعبي فى قوله : و لا تواعدوهن سرا إلا أن تقولوا ، قال : لا يأخذ عليها عهدا و لا ميثاقا أن لا تتزوج غيره . ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله : و لا تواعدوهن سرا ، يخطبها فى عدتها . الثقفى عن خالد عن محمد قال : و لا تواعدوهن سرا ، يخطبها ، قال : يلقى الولى[٢] فيذكر[٥] رغبه و حرصا . وكيع عن سفيان عن سلمة
ص /١٥٦ ابن كهيل عن مسلم البطين عن سعيد قال : لا / يقاضيها بالعدة أن لا تزوج غيره . شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد : و لا تواعدوهن سرا ، قول الرجل للمرأة : لا تفوتيني بنفسك[٦] فانى ناكحك ، هذا لا يحل .

(١) وقع فى الأصل : الحريرى ، و التصحيح من س و التهذيب و هو سعيد الجريرى يروى عنه يزيد بن هارون - راجع التهذيب .

(٢) زيد من س . (٣ - ٣) سقط من س .

(٤) من س ، و فى الأصل : فسألوا .

(٥) من س ، و فى الأصل : ليذكر .

(٦) فى س : نفسك ، و الصحيح ما فى الأصل .

أبو

أبو أسامة عن عمران بن حدير[1] عن أبي مخلد و الحسن : و لا تواعدوهن سرا ، قالا : الزنا . مروان بن معاوية عن عمران عن الحسن : و لا تواعدوهن سرا ، قال : الزنا . وكيع عن سفيان عن السدى عن إبراهيم قال : الزنا . جرير عن التيمي عن أبي مخلد قال : الزنا . أبو بكر قال نا زيد بن الحباب عن [محمد بن يحيى -[2]] بن[3] حبان عن[4] الأعرج[5] عن جابر ابن زيد قال : الزنا . أبو بكر قال نا يحيى بن يمان عن سفيان[6] عن علقمة ابن مرثد عن الضحاك قال : لا يقاضيها أن لا تتزوج غيره .

في الرجل يتزوج المرأة فيفجر قبل أن يدخل بها

أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن سماك عن حسن بن المعتمر قال : أتى علي رجل قد أقر على نفسه بالزنا فقال له علي : أحصنت ؟ قال : نعم !

(١) في الأصل : جرير ، و في س : جدير ، و التصحيح من التهذيب ، و هو عمران ابن حدير السدوسي .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من التهذيب و موضعه في كلى النسختين بياض . و محمد بن يحيى بن حبان هو الذي يروى عن الأعرج كما في التهذيب .

(٣) في س : عن .

(٤) ليس في الأصل و س ، و لا بد منه .

(٥) وقع في س . الاحرج ، و الصواب ما في الأصل . و هو عبد الرحمن بن هرمز الأعرج راجع التهذيب .

(٦) وقع في الأصل : صفين ، و التصحيح من س و التهذيب . و سفيان هذا هو الثوري ، يروى عنه يحيى بن يمان العجلي .

قال : إذا ترجم ، قال فرفعه إلى السجن فلما كان العشاء دعا به و قص أمره على الناس فقال رجل [من الناس -[1]] : إنه قد تزوج امرأة لم يدخل بها ، ففرح بذلك علي فضربه الحد و فرق بينه و بين امرأته و أعطاها نصف الصداق فيما يرى سماك . ابن إدريس عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر و[2] عن أشعث عن الحسن أن البكر إذا زنت جلدت و فرق بينها و بين زوجها و ليس لها شيء ثم تناول الحسن هذه الآية : و لا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة . جرير عن منصور عن إبراهيم قال : يفرق بينهما و لا صداق لها . ابن علية عن يونس عن الحسن في الرجل يتزوج المرأة ثم يزني قبل أن يدخل بها ، قال : يفرق بينهما

ص/ ١٥٧ و لا صداق لها و جلد مائة و نفي سنة و إن هو زني فرق[3] بينهما . / جرير عن الشيباني عن الشعبي قال : هي امرأته يقام عليه[4] الحد ، إن شاء طلق و إن شاء أمسك كما أنه لو فجر لم تنزع عنه امرأته . غندر عن شعبة عن الحكم في رجل زنى قبل أن يدخل بامرأته ، فكان من رائه أن لا يفرق بينه و بين امرأته . عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في رجل[5] تزوج امرأة فأصاب أحدهما فاحشة قبل أن يدخل بها قال : يجلد و لا يفرق

(١) زيد ما بين الحاجزين من س .

(٢) زيدت الواو من س .

(٣) وقع في س : فوق - خطأ .

(٤) في س : عليها .

(٥) في س : الرجل .

بينهما . عن ابن أبي ليلى عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد قالت[1]: تزوج رجل بامرأة ثم فجر بأخرى قبل أن يدخل بامرأته فجلده أبو بكر مائة و نفاه سنة .

في قوله : و المحصنات من النساء

عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن أبي الخليل أن أبا علقمة الهاشمي حدثنا أن أبا سعيد الخدري حدثهم أن النبي بعث يوم حنين سرية فأصابوا حيًّا من العرب يوم أوطاس فهزموهم[2] و قتلوهم و أصابوا لهم نساء[3] لهن أزواج ، فكان أناس من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم [تحرجوا من غشيانهن -[4]] من أجل أزواجهن فأنزل الله : و المحصنات من النساء[5] إلا ما ملكت أيمانكم منهن فتحل[6] لكم[7] . ابن مهدي عن سفيان عن حماد عن

(١) في كلتي النسختين : قال .

(٢) في س : فهوموهم - مصحفا .

(٣) في س : شاء - كذا .

(٤) زيد ما بين الحاجزين من السنن الكبرى و الصحيح لمسلم - انظر تفسير الآية المذكورة - و موضعه في كلتي النسختين بياض .

(٥) في الأصل و س : المؤمنات ، و التصحيح من السنن و القرآن .

(٦) في س : الحلال .

(٧) هذا الحديث المروى عن عبد الأعلى عن سعيد قد سيق في السنن و المسلم و الطبرى بطريق يزيد عن سعيد عن قتادة عن أبي الخليل عن أبي علقمة عن أبي سعيد الخدرى و نورده تماما فان فيه اختلافا بما مع كون الطريق واحدا ففي السنن و المسلم : أنه =

إبراهيم قال قال علي في قوله تعالى: و المحصنات من النساء، قال: ذات الأزواج من المشركين. الثقفي عن خالد عن أبي قلابة عن ابن مسعود قال: سبايا كان لهن أزواج قبل أن يسبين. يحيى بن سعيد عن التيمي عن أبي مخلد عن أنس: و المحصنات من النساء، قال: ذوات الأزواج. أبو داود عن ربيعة[1] عن الزهري عن ابن المسيب قال: ذوات الأزواج، يرجع ذلك إلى أن الله تعالى حرم الزنا. ابن إدريس عن أشعث و هشام عن محمد عن عبيدة: و المحصنات من النساء، قال بيده هكذا و أشار بالأربع:
ص/١٥٨ إلا ما ملكت أيمانكم. ابن إدريس عن الصلت/عن إبراهيم قال: كل ذات زوج عليك حرام إلا ما أصبت من السبايا. ابن إدريس عن زكريا عن الشعبي قال: نزلت يوم أوطاس. ابن مسهر عن أشعث [عن حسن -[2]]

= رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث يوم حنين جيشا إلى أوطاس فلقوا عدوا فقاتلوهم فظهروا عليهم و أصابوا لهم سبايا فكان ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله عز و جل في ذلك «و المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم» أي فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهن، و ورد في الطبري: أن نبي الله صلى الله عليه و سلم يوم حنين بعث جيشا إلى أوطاس فلقوا عدوا فأصابوا سبايا لهن أزواج من المشركين فكان المسلمون يتأثمون من غشيانهن فأنزل الله «و المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم» أي فهن لكم حلال إذا ما انقضت عدتهن.

(١) في س: زمعة، و في الأصل: رفعة، و التصحيح من التهذيب.

(٢) زيد ما بين الحاجزين من س.

قال

قال : كل ذات زوج عليك حرام إلا ما ملكت يمينك يعني من السبايا . غندر عن ابن جريج عن عطاء قال : هو الزنا ، و قال مجاهد : هو الزنا ، و قال عكرمة : هو الزنا إلا ما ملكت أيمانكم [1]و قال ابن عباس: إلا ما ملكت أيمانكم[1] ينزع الرجل وليدة امرأة عبده[2] و قال غيره : سبايا العدو يوطين إذا ما سبيت أزواجهن . يحيى بن يمان عن سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد مثله . ابن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال : أربع . ابن يمان عن ابن جريج عن مكحول قال : أربع . وكيع عن سفيان عن[3] منصور عن إبراهيم عن عبد الله : و المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم ، قال : ذوات الأزواج . أبو معاوية عن الأعمش [4]عن إبراهيم[4] عن عبد الله في قوله : و المحصنات من النساء ، قال : كل[5] ذات زوج عليك حرام إلا ما ملكت يمنك أو تشتريها . على بن مسهر عن أشعث

(١ - ١) سقط من س .

(٢) جواب « ينزع » « فيطأها إن شاء » و لكن قررنا هذا الحديث كما هو لأنه يأتي عن قريب ما يصححه بهذا الطريق و بهذا اللفظ إلا أن فيهما زيادة و نقصانا .

(٣) وقع في الأصل : بن ، و الصحيح ما أثبتناه لأن ابن أبي شيبة يروى عن سفيان ابن عيينة و هو يروى عن منصور - راجع التهذيب .

(٤ - ٤) زيد من س ، و لا بد منه لأن الأعمش (و هو سليمان بن مهران) لم يدرك عبد الله و إنما هو يروى عن إبراهيم بن يزيد النخعي - راجع التهذيب ، و روى هذا الحديث في الطبري أيضا بهذا الوجه - انظر ٨/١٥٥ منه .

(٥) سقط من س .

عن الحسن قال: كل[1] ذات زوج عليك حرام إلا ما ملكت يمينك من السبايا [يريد - [2]] و المحصنات من النساء . عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن عبدالكريم عن مكحول : والمحصنات من النساء ، قال : ذوات الأزواج . وكيع عن مالك بن مغول عن أبي السوداء قال : سألت عكرمة عنها فقال : لا أدرى ، و سألت الشعبي فقال : هي كل ذات زوج . معاوية بن هشام قال نا شريك عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس : و المحصنات من النساء كلهن إلا ذوات الأزواج من السبايا . غندر عن ابن جريج عن عطاء في قوله : و المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم ، قال : الزنا ، و قال مجاهد : هو الزنا ، وقال ابن عباس : هو الزنا إلا ما ملكت

ب/ ١٥٩ أيمانكم / ينزع الرجل وليدة امرأة عبده فيطأها إن شاء ، و قال غيره : سبايا العدو . محمد بن الحسن عن شريك عن سالم عن سعيد في قوله : و المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم ، قال : نزلت في نساء أهل حنين ، لما افتتح رسول الله صلى الله عليه و سلم حنينا أصاب المسلمون السبايا[3] فكان الرجل إذا أراد أن يأتي المرأة[1] منهن قالت : إن لي زوجا فأتوا النبي فذكروا ذلك له فأنزل الله تعالى : و المحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم ، قال : السبايا من ذوات الأزواج . شبابة عن ورقاء[4] عن ابن أبي نجيح عن

(١) زيد من س .
(٢) زيد من س ، و في الأصل موضعه بياض .
(٣) في س : سبايا - كذا نكرة .
(٤) و في الأصل : ورقه ، و التصحيح من س .

مجاهد : و المحصنات من النساء ، نهين عن الزنا . أبو أسامة عن طارق عن سعيد بن المسيب قال : لا تغرنكم هذه الآية : إلا ما ملكت أيمانكم ، إنما عنى به الاماء و لم يعن به العبيد .

فى قوله تعالى : لا تحل لك النساء من بعد[1]

أبو بكر عن جرير عن منصور عن أبى رزين[2] فى قوله : لا تحل لك النساء من بعده ، قال : لا تحل لك من المشركات إلا ما[3] سبيت[4] أو ما ملكت يمينك . ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال : من مسلمة و لا نصرانية و لا كافرة . وكيع عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد : لا تحل لك النساء من بعد قال : نساء الأمم من أهل الكتاب . وكيع عن سفيان عن على بن خزيمة قال سمعت مجاهدا يقول : لا تحل لك النساء من بعد ، قال : من بعد هذا السبب . ابن إدريس عن داؤد بن أبى هند عن محمد ابن أبى موسى عن زياد قال قلت لأبى : و لو هلك أزواج النبى صلى الله عليه و سلم أحل له أن يتزوج النبى ؟ قال : و من يمنعه ؟ أحل الله له ضربا من النساء فكان يتزوج منهن من شاء ، ثم تلا هذه الآية : يا أيها النبى إنا أحللنا لك أزواجك اللاتى[3] [حتى ختم الآية -[5]] . ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن عائشة قالت : ما مات رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى / ص/٢١٦

(١) وقع فى س : بعده - خطأ .

(٢) وقع فى كلتى النسختين : أبى زرين ، و التصحيح من التهذيب .

(٣) سقط من س .

(٤) فى س : شئت . (٥) زيد من س .

أحل الله له النساء . أبو معاوية عن ابن جريج عن عطاء : و لا أن تبدل بهن من أزواج و لو أعجبك حسنهن ، قال : لا تبدل بهن يهوديات و لا نصرانيات . يحي بن عبد الملك بن عبد الله عن أبيه عن الحكم قال : من أهل الكتاب أو أعرابية . عبد الله عن إسرائيل عن السرى عن عبد الله بن شداد فى قوله : ولا أن تبدل بهن من أزواج ، قال : ذلك لو طلقهن لم يحل له أن يستبدل ، و قد كان النبي صلى الله عليه و سلم ينكح ما شاء بعد ما نزلت ، و نزلت و تحته تسع نسوة و تزوج أم حبيبة و جويرية . عفان عن حماد ابن سلمة عن على بن زيد عن الحسن : و لا أن تبدل بهن من أزواج ، قال : قصره الله على نسائه التسع اللاتى مات عنهن ، قال قال على : فأخبرت بذلك على بن حسين فقال : كان له أن يتزوج[1] .

(١) قد حاكم فى هذه الآية ابن جرير الطبرى محاكمة جيدة لا يخلو إيرادها من فائدة ، فقال بعد ما ساق الأحاديث الواردة فى تفسير هذه الآية : و أولى الأقوال عندى بالصحة قول من قال : معنى ذلك : لا يحل لك النساء من بعد اللوانى أحللناهن لك بقولى « إنا أحللنا لك أزواجك اللاتى آتيت أجورهن - إلى قوله - مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي » و إنما قلت ذلك أولى بتاويل الآية لأن قوله « لا يحل لك النساء » عقيب قوله « إنا أحللنا لك أزواجك » و غير جائز أن يقول : أحللت لك هؤلاء و لا يحللن لك ، إلا بنسخ أحدهما صاحبه و على أن يكون وقت فرض إحدى الآيتين فعلى الآخرين منهما ، فاذا كان ذلك كذلك ولا برهان ولا دلالة على نسخ حكم إحدى الآيتين حكم الأخرى و لا تقدم تنزيل إحداهما قبل صاحبتها ، و كان غير مستحيل مخرجهما على الصحة ، لم يجز أن يقال إحدهما ناسخة الأخرى ، و إذا كان ذلك كذلك لم يكن لقول من =

فى قوله : الزانى لا ينكح إلا زانية

أبو بكر عن[1] ابن عيينة عن ابن شبرمة عن عكرمة : الزانى لا ينكح إلا زانية ، لا يزنى الزانى إلا بزانية . أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب : الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة . قال : كان يقال نسختها التى بعدها « و أنكحوا الأيامى منكم » قال : و كان يقال إنها من أيامى المسلمين . غندر عن شعبة عن يعلى بن مسلم عن سعيد بن جبير قال : لا يزنى إلا بزانية أو مشركة . غندر عن شعبة عن إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد قال سمعته يقول : كن بغايا فى الجاهلية . غندر عن[2] سليمان عن هشام بن عروة عن عاصم بن المنذر قال : سألت عروة عن قوله : الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، قال : كن نساء بغايا فى الجاهلية لهن رأيات

= قال : معنى ذلك « لا يحل من بعد المسلمات يهودية و لا نصرانية و لا كافرة » معنى مفهوم إذ كان قوله « من بعد » إنما معناه : من بعد المسميات المتقدم ذكرهن فى الآية قبل هذه الآية ، و لم يكن فى الآية المتقدم فيها ذكر المسميات بالتحليل لرسول الله صلى الله عليه و سلم ذكر إباحة المسلمات كلهن بل كان فيها ذكر أزواجه و ملك يمينه الذى يفيء الله عليه و بنات عمه و بنات عماته و بنات خاله و بنات خالاته اللاتى هاجرن معه و امرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبى ، فتكون الكوافر مخصوصات بالتحريم ، صح ما قلنا فى ذلك دون قول من خالف قولنا فيه .

(١) سقط من س .

(٢) وقع فى الأصل : بن ، و التصحيح من س و التهذيب لأن غندر و هو محمد بن جعفر يروى عن سليمان و هو ابن بلال .

يعرفن بها . وكيع عن إسماعيل قال: نساء كن يكرين أنفسهن فى الجاهلية .
ص/ ١٦١ وكيع عن سلمة عن الضحاك فى قوله: الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة/ و الزانية لا ينكحها إلا زان أو مشرك ، قال: لا يزنى حين يزنى إلا بزانية و لا تزنى حين تزنى إلا بزان مثلها . وكيع عن شعبة عن على بن مسلم عن سعيد بن جبير مثله . وكيع عن ابن أبى ذئب عن شعبة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال: بغايا كن فى الجاهلية يجعلن على أبوابهن رأيات كرأيات[1] البياطرة ، يأتيهن الناس ، يعرفن بذلك . وكيع عن هشام بن عروة عن عاصم ابن المنذر عن عروة نحوه . وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبى عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، يعنى بالنكاح: يجامعها . معاوية بن هشام عن سفيان الثورى[2] قال: سمعت سعيد بن جبير يقول: كن بغايا بمكة قبل الاسلام فكان رجال يتزوجونهن فينفقن عليهم ما أصبن[3] فلما جاء الاسلام تزوجهن رجال من أهل الاسلام فحرم رسول الله صلى الله عليه و سلم ذلك عليهم . عفان عن حماد بن سلمة عن حميد عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس: الزانى لا ينكح إلا زانية أو مشركة ، و لكن الله كنى . شبابة عن ورقاء عن ابن أبى نجيح

(١) وقع فى س: كراياد - خطأ .
(٢) وقع فى الأصل و س كليهما: التمار الصغرى ، و الصحيح ما أثبتناه لأنه ليس فى السفيانين من يلقب بالتمار إلا سفيان بن دينار و لكنه لا يروى عنه معاوية بن هشام و إنما هو يروى عن سفيان الثورى - فتدبر .
(٣) فى س: اصبره - كذا .

عن مجاهد فى قوله: الزانى لا ينكح إلا زانية، بغايا متعالمات[1] كن فى الجاهلية فقيل لهن: هذا حرام فأرادوا نكاحهن فحرم الله عليهم نكاحهن .

من قال: لا يتزوج محدود إلا محدودة و[2] من رخص فى ذلك

أبو بكر عن معتمر بن سليمان عن عاصم عن الشعبى قال: أحل نكاح الزانى الزانية قال: و سألت الحسن فقال لنا[3]: لا يعنى فى المستور و لكن المحدود لا يتزوج إلا محدودة . ابن إدريس عن ليث عن ابن سابط أن عليا أتى بمحدود تزوج امرأة غير محدودة ففرق بينهما . بكار بن عبد الله عن موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله بن عبيدة أن مولاة لبنى حارثة / جلدت حد الزنا فأراد رجل أن يتزوجها فاستشار أبا هريرة ص/١٦٢
فقال: لا! إلا أن تكون عملت مثل عملها . غندر عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن رجلا أراد أن يزوج ابنة[4] فقالت: [إنى أخشى - [5]] أن أفضحك، إنى قد بغيت، فأتى عمر فقال: أليست[6] قد تابت؟ قال: نعم! قال: فزوجها .

(١) وقع فى السنن ١٥٣/٧ : متخالات، و لكن الصواب ما أثبتناه من النسختين فيكون معناها: ناصبات الأعلام، و يؤيد ما قلنا الحديث الذى ورد فى هذا الباب: يجعلن على أبوابهن رأيات كرأيات البياطرة، فان الأعلام و الرأيات مترادفتا المعنى.

(٢) من س، و فى الأصل: هو . (٣) فى س: انا .

(٤) فى س: ابنته . (٥) من س، و فى الأصل: انى اختى - محرفا .

(٦) فى س: أليس.

فى الرجل يطلق امرأته ثلاثا فتزوج زوجا

أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن امرأة رفاعة القرظى جاءت إلى النبى صلى الله عليه و سلم فقالت: إنى كنت عند رفاعة القرظى فطلقنى فبت طلاقى فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير و إنما معه مثل هدبة الثوب، فتبسم رسول الله صلى الله عليه و سلم و قال: تريدين[1] أن ترجعى[2] إلى رفاعة؟ لا حتى تذوقى عسيلته و يذوق عسيلتك. ابن معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عنه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا حتى يذوق عسيلتها و تذوق عسيلته. على بن مسهر عن عبيد الله عن القاسم عن عائشة عن النبى صلى الله عليه و سلم نحوه. وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن [رزين بن سليمان -[3]] عن ابن عمر قال: سئل

---

(١) من س، و فى الأصل: ترين.

(٢) من س، و فى الأصل: تراجعى.

(٣) وقع فى الأصل: سليمان بن زرين، و فى س: سليمان بن رزين، و الصواب ما أثبتناه، و بهامش السنن ٣٧٥/٧ نقلا عن التقريب «رزين بن سليمان و منهم من قلبه فقال: سليمان بن رزين» و قال فى التهذيب: علقمة بن مرثد إنما يروى عن سليمان ابن بريدة و رزين بن سليمان الأحمرى عن عبد الله بن عمر فى الطلاق، أخرجه له س من رواية الثورى و غيلان بن جامع عن علقمة بن مرثد عنه و قال شعبة: عن علقمة عن سالم بن رزين عن سالم بن عبد الله بن عمر عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر... و هكذا حكى البخارى الاختلاف فيه ثم قال: لا تقوم بهذا حجة.

رسول الله صلى الله عليه و سلم عن رجل طلق امرأته ثلاثا فتزوجت زوجا غيره فأغلق الباب و أرخى الستر ثم طلقها قبل أن يدخل بها قال: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره و[1] تذوق عسيلته[2] . أبو بكر قال نا وكيع عن جابر عن عامر قال قال علي: لا تحل له حتى[3] تهزها به هزيزة[4] البكر، قال: وقالت عائشة: حتى يذوق الآخر عسيلتها و تذوق عسيلته . غندر عن شعبة عن يحيى بن يزيد الشيباني عن أنس قال: لا تحل للأول حتى يجامعها الآخر و يدخل بها . وكيع عن علي بن مبارك / عن يحيى بن أبي[2] كثير عن ص/١٦٣
أبي يحيى قال قال أبو هريرة: لا تحل للأول حتى يجامعها الآخر . الفضل ابن دكين عن مسعر عن حماد عن إبراهيم عن عبد الله: لا تحل له حتى يستشفها[5] أو قال: حتى تذوق عسيلته . علي بن مسهر عن عبد الله عن القاسم عن[6] عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم مثل حديث الأعمش عن

---

(١) من س، و في الأصل: هو .

(٢) وقع بعده في الأصل و س: أبو بكر قال نا وكيع نا حورة رزين - كذا فيهما مع اختلاف يسير، و لكن حذفنا العبارة المذكورة لأنك إن دققت النظر وجدت أنها زيادة فان أصل السند هو المذكور بعده - فتدبر .

(٣) زيد من س .

(٤) في س: هزيز .

(٥) وقع في الأصل: يشفشقها - كذا، و التصحيح من س، و يقال: استشف الشيء: نظر ما وراءه و الشيء: تبينه و استقصاه - قطر المحيط، شفف .

(٦) زيد بعده في الأصل: أبي، و لم تكن الزيادة في س لحذفناها .

إبراهيم . أبو بكر قال نا الأشيب[1] الحسن بن موسى عن شيبان[2] عن يحيي عن[3] أبي الحارث الغفارى[4] عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم : حتى تذوق عسيلته .

فى الرجل يتزوج المرأة بكرا أو ثيبا ، كم يقيم عندها[5] ؟

ابن عيينة عن مالك عن أبي قلابة عن أنس قال : إذا تزوج الرجل البكر على امرأته أقام عندها سبعا و إذا تزوج الثيب[6] أقام عندها ثلاثا ، قال خالد : قال أبو قلابة : أما لو قلت : إنه [رفعه –[7]] عن النبي [صدقت –[7]] لكنه[8] [قال –[7]] السنة[9] [كذلك –[7]] قال خالد : فحدثت به

(١) وقع فى كلتي النسختين : الأشهب ، والتصحيح من التهذيب – راجع ترجمة الحسن ابن موسى فيه .

(٢) وقع فى الأصل : شيبانى : و التصحيح من س و الطبرى و بهامشه : شيبان هو ابن عبد الرحمن أبو معاوية النحوى – أنظر الطبرى ٤/٢٣٠ .

(٣) وقع فى الأصل و س : بن : و التصحيح من الطبرى ، و يحيي هو ابن أبي كثير ، يروى عن أبي الحارث .

(٤) وقع فى النسختين : العطاردى ، و التصحيح من الطبرى و بهامشه : أبو الحارث الغفارى ترجمه البخارى فى الكنى برقم ١٧٧ .

(٥) من س ، و فى الأصل : عنده .

(٦) فى س : المقيب .

(٧) زيد من السنن ٧/ ٣٠١ .

(٨) وقع فى الأصل و س كلتيهما : و لكنها ، و التصحيح من السنن .

(٩) من السنن ، و فى النسختين : سنة .

ابن سيرين ، فقال : زدتم هذه أربعا و هذه ليلة . عبدة عن محمد بن إسحاق عن أيوب عن أبي قلابة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : للبكر سبعا و للثيب ثلاثا . يعلى بن عبيد عن محمد بن بكر عن عبد الملك بن أبي بكر ابن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام عن أبيه عن أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثا و قال لها : إنه ليس بك على أهلك هوان ، إن شئت سبعت لك و إن سبعت لك سبعت لنسائي . وكيع عن شعبة عن الحكم قال : لما تزوج رسول الله صلى الله عليه و سلم أم سلمة أقام عندها ثلاثا و قال : إن شئت سبعت لك و إن شئت قد سبعت لغيرك ، قيل للحكم : من حدثك هذا الحديث ؟ [1]فقال : هذا الحديث[1] عند أهل الحجاز معروف . عبدة عن أبي سعيد عن إبراهيم و الشعبي قالا : إذا تزوج البكر على امرأته أقام عندها سبعا و إذا / تزوج ص /١٦٤
الثيب على امرأته ، أقام عندها ثلاثا . عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : يقيم عند البكر ثلاثا و يقسم و إذا تزوج الثيب أقام ليلتين ثم يقسم . أبو بكر قال نا ابن مهدي[2] عن حماد بن سلمة عن إبراهيم بلغه قال : البكر ثلاثا و[3] الثيب ليلتين . ابن مهدي عن زمعة عن سلمة بن وهرام[4] عن عكرمة قال : للبكر سبعا و للثيب ثلاثا . أبو قطن عن شعبة عن الحكم

(١ - ١) سقط من س .

(٢) من س ، و في الأصل : المهدي - كذا معرفا .

(٣) في س : او .

(٤) وقع في الأصل : مهرام ، و التصحيح من س و التهذيب .

و حماد قالا : هما سواء فى القسم . عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن الحسن و سعيد بن المسيب و خلاس قالوا : إذا تزوج البكر على امرأته أقام عندها ثلاثا ثم يقسم و إذا تزوج الثيب أقام عندها ليلتين ثم يقسم . يزيد عن حميد عن أنس قال : من السنة للبكر سبعا و للثيب ثلاثا ، قال حميد : و قال الحسن : سبعا [1] و ليلتين .

فى المستحاضة ، من كره أن يأتيها زوجها

وكيع عن سفيان عن غيلان بن جامع عن [2] عبد الملك [3] عن الشعبي عن عمر [4] عن عائشة قالت : المستحاضة لا يأتيها زوجها . الثقفى عن أيوب عن محمد أنه كان يكره أن يأتى الرجل امرأته و هى مستحاضة . غندر عن شعبة عن الحكم قال : لا يغشاها [5] و لا تصوم . غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال قال الشعبي : لا تصوم و لا يغشاها زوجها [6] .

(١) وقع فى النسختين : سبع .

(٢) فى الأصل و س كلتيهما : بن ، و التصحيح من التهذيب .

(٣) زيد بعده فى الأصل و س : الزاد ، و لكن حذفنا الزيادة لأن عبد الملك هذا هو ابن سعيد و لا يلقب بالزاد - راجع التهذيب .

(٤) فى س : قمر .

(٥) فى س : يتشاها - كذا .

(٦) زيد بعده فى الأصل : قال ما نقول فيه إلا ما سمعنا ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها لأن هذه اختلاط من الناسخ ، فهذه المقولة ليست للشعبي و لكنها لسليمان ابن يسار - فتدبر .

ابن

ابن علية عن أيوب قال: قلت لسليمان بن يسار: يأتيها زوجها؟ قال: ما نقول فيه إلا ما سمعنا.

من قال: يأتي المستحاضة زوجها

حفص عن الشيباني عن عكرمة قال: المستحاضة يأتيها زوجها.

محمد بن أبي عدي عن حميد عن بكر بن عبد الله قال: بلغني أن الحجاج قال:
إذا شكت في الحيض اغتسلت وصلت و لا يقربها حتى تطهر فقال: بئس/ ص/ ١٦٥
ما قال! الصلاة أعظم حرمة. يزيد بن هارون عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي قال: يأتيها زوجها. أسباط بن محمد عن أشعث عن عطاء قال: يأتيها زوجها. حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: يغشاها زوجها إن شاء. غندر و شعبة عن حماد في المستحاضة: يأتيها زوجها و[1] تصوم. وكيع عن سالم عن سعيد بن جبير قال: يأتيها، الصلاة أعظم حرمة. غندر عن سعيد عن قتادة عن ابن المسيب و الحسن في المستحاضة: تصوم و تصلي و تقضي المناسك و يغشاها[2] زوجها. حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن إبراهيم قال: المستحاضة تصوم و تصلي و يأتيها زوجها. وكيع عن معمر بن موسى عن أبي جعفر قال: المستحاضة [3]تصوم و تصلي و[3] يأتيها زوجها.

---

(١) سقطت الواو من س.

(٢) في س: يغشها.

(٣ - ٣) سقط من س.

فى قوله تعالى: إلا أن يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح

ابن علية عن أيوب عن ابن سيرين قال قال شريح: هو الزوج . ابن علية عن ابن جريج عن عبدالله بن أبي مليكة قال قال سعيد بن جبير: الذى بيده عقدة النكاح هو الزوج . ابن علية عن ابن جريج قال قال مجاهد: الذى بيده عقدة النكاح هو الزوج، إلا أن يعفون، تبرىء[1] المرأة شطرها أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح، إتمام الزوج الصداق كله . مروان بن معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن شريح و جويبر عن الضحاك قال: هو الزوج . عدة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن ابن المسيب: إلا أن يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح قال: الذى بيده عقدة النكاح الزوج، إن شاءت أن تعفو هى فلا تأخذ من صداقها شيئا و إن شاء فهو بينهما نصفين . ابن إدريس عن محمد بن حرب أن نافع بن جبير طلق امرأته قبل
ص/ ١٦٦ أن[2] / يدخل بها فأتم لها الصداق و قال: أنا أحق بالعفو . زيد بن حباب عن أفلح عن سعيد قال: سمعت محمد بن كعب يقول[3]: الذى بيده عقدة النكاح هو الزوج، يعطى ما عنده عفوا . الثقفى عن عبيدالله عن نافع قال: الذى بيده عقدة النكاح الزوج و أما قوله: إلا أن يعفون أو[4] يعفو الذى

(١) فى كلتى النسختين: يرى، و الصواب ما أثبتناه .

(٢) فى س: بن .

(٣) زيد بعده فى كلتى النسختين: هو، و لا مساغ له لحذفناه .

(٤) فى س: لو .

يده عقدة النكاح فهى المرأة يطلقها زوجها قبل أن يدخل بها فاما أن تعفو عن النصف لزوجها و إما أن يعفو زوجها فيكمل لها الصداق . يحي ابن سعيد عن التيمى عن أبي مخلد عن شريح قال: هو الزوج . [١]أبو داؤد عن زهير عن أبي إسحاق عن الشعبي قال: هو الزوج . أبو خالد عن شعبة عن أبي بشر عن طاؤس و[٢] مجاهد قالا[٣]: الذى بيده عقدة النكاح هو الولى، و قال سعيد بن جبير: هو الزوج، فكلماه فى ذلك فما برحا حتى تابعا سعيدا . حميد عن الحسن[٤] عن سالم عن سعيد قال: هو الزوج . يحي بن آدم عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عمار بن أبي عمار عن ابن عباس قال: الذى بيده عقدة النكاح الزوج . ابن الدراوردى عن عمر مولى عفرة أن محمد بن كعب كان يقول: الذى بيده عقدة النكاح الزوج . ابن علية و وكيع عن جرير[٥] بن حازم عن عيسى بن حازم عن علي قال: الزوج . ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن شريح قال: هو الزوج . [أبو معاوية عن حجاج عن الحكم عن شريح قال: هو الزوج -[٦]] . مروان

(١) تكرر هذا الحديث فى س .

(٢) من س، و فى الأصل: عن .

(٣) وقع فى الأصل و س كلتيهما: قال - بصيغة الواحد .

(٤) من س، و وقع فى الأصل: أنس، و الصحيح ما اخترناه لأن حميدا الطويل إنما يروى عن الحسن البصرى - راجع التهذيب .

(٥) وقع فى الأصل: جويبر، و التصحيح من س و التهذيب .

(٦) ما بين الحاجزين زيد من س .

عن جويبر عن الضحاك قال: هو الزوج. وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد: إلا أن يعفون أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح، قال: الزوج. عبيد الله عن إسرائيل عن خصيف عن سعيد بن جبير و مجاهد قالا[1]: الذى بيده عقدة النكاح الزوج. سفيان عن ليث عن مجاهد: إلا أن يعفون أو
ص/١٦٧ يعفو الذى / بيده عقدة النكاح الزوج.

من قال: الذى بيده عقدة النكاح الولى

ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال: هو الولى. ابن علية عن أبى رجاء قال: سئل الحسن عن الذى بيده عقدة النكاح، قال: هو الولى. ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: هو الولى. عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: الذى بيده عقدة النكاح الأب. ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال: هو الولى. ابن علية عن ابن جريج عن الزهرى «إلا أن يعفون» قال: الثيبات[2] «أو يعفو الذى بيده عقدة النكاح» ولى البكر. ابن علية عن ابن جريج عن عمرو بن دينار[3] عن عكرمة عن ابن عباس قال: رضى الله بالعفو و أمر به فان[4] عفت عفت و إن أبت و عفا وليها جاز و إن أبت[5].

---

(١) من س، و فى الأصل: قال.

(٢) من س، و فى الأصل: الثيب.

(٣) وقع فى النسختين: دينر، و التصحيح من س.

(٤) من س، و فى الأصل: قال - مصحفا.

(٥) قال الطبرى فى تفسيره: وأولى القولين فى ذلك بالصواب قول من قال: المعنى=

فى قوله تعالى : و لا يبدين زينتهن

حدثنا زياد بن الربيع عن صالح الدهان عن جابر بن زيد عن ابن عباس : و لا يبدين زينتهن ، قال : الكف و رقعة[1] الوجه . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص عن عبد الله : و لا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها ، قال : الثياب . حفص عن سليمان عن أبى صالح و عكرمة : و لا يبدين زينتهن ، قالا : ما فوق الدرع إلا ما ظهر منها . وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن إبراهيم قال : الثياب . حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن الشعبى قال : الكحل و الثياب . وكيع عن حماد بن سلمة عن أم شبيب عن عائشة قالت : القلب و الفتخ[2] .

= بقوله « الذى بيده عقدة النكاح » الزوج ، و ذلك لاجماع الجميع على أن ولى جارية بكر أو ثيب ، صبية صغيرة كانت أو مدركة كبيرة لو أبرأ زوجها من مهرها قبل طلاقه إياها ، أو وهبه له أو عفا له عنه - أن إبراءه ذلك و عفوه له عنه باطل و أن صداقها عليه ثابت ثبوته قبل إبرائه إياه منه فكان سبيل ما أبرأه من ذلك بعد طلاقه إياها ، سبيل ما أبرأه منه قبل طلاقه إياها ، و أخرى : أن الجميع مجموعون على أن ولى امرأة محجور عليها أو غير محجور عليها لو وهب لزوجها المطلق لها بعد بينونتها منه درهما من مالها ، على غير وجه العفو منه عما وجب لها من صداقها قبله ، أن هبته ما وهب من ذلك مردودة باطلة و هم مع ذلك مجموعون على أن صداقها مال من مالها فحكمه حكم سائر أموالها - انظر تفسير الآية المتعلقة فيه .

(١) من س ، و فى الأصل : رفعة .

(٢) من س ، و فى الأصل : الفتحة .

ص/ ١٦٨ أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن ماهان: إلا ما ظهر / منها، قال: الثياب. معمر[1] عن يونس عن ابن شهاب عن الحسن قال: الوجه و الثياب. شبابة بن سوار قال نا هشام بن الغاز قال نا نافع قال ابن عمر[2]: الزينة الظاهرة: الوجه و الكفان. شبابة بن سوار قال نا هشام بن الغاز قال سمعت عطاء يقول: الزينة الظاهرة: الخضاب و الكحل. شبابة عن هشام قال سمعت مكحولا يقول: الزينة الظاهرة: الوجه و الكفان. وكيع عن مسعر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال: الثياب. عفان قال نا سعيد بن زيد قال نا عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير: و لا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها، الخاتم و الخضاب و الكحل. [عفان قال حدثنا سعيد ابن زيد قال حدثنا ليث عن مجاهد قال: الخضاب و الكحل -[3]]. أبو خالد[4] الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: الزينة زينتان: زينة ظاهرة و زينة باطنة لا يراها إلا الزوج و[5] أما الزينة الظاهرة فالثياب و أما الزينة الباطنة فالكحل و السوار و الخاتم. حفص عن عبد الله بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: و لا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها، قال: وجهها و كفها. وكيع عن سفيان عن

---

(١) في س: معتمر.

(٢) زيد بعده في س: عن.

(٣) زيد ما بين الحاجزين من س.

(٤) في س: عفان.

(٥) زيدت الواو من س.

عبد الله بن مسلمة عن سعيد بن جبير قال: كفها[1] و وجهها . الفضل بن دكين قال نا سلمة بن شابور عن عبد الوارث: و لا يبدين زينتهن إلا ما ظهر منها، قال: الكف و الخاتم . أحمد بن بشير عن ابن شبرمة عن عكرمة قال: ما ظهر منها، قال: الوجه و ثغرة[2] النحر[3] .

فى الرضاع، من قال: لا تحرم الرضعتان و لا الرضعة

عبدة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي الخليل عن عبد الله / بن ص / ١٦٩
الحارث عن أم الفضل قالت: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا تحرم الرضعة و الرضعتان و المصة و المصتان . عبدة و ابن نمير عن هشام عن أبيه عن ابن الزبير قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا تحرم المصة و لا[4] المصتان . وكيع عن سفيان عن أشعث عن أبي الشعثاء عن أبيه عن مسروق عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنما الرضاعة من المجاعة . وكيع عن إسماعيل عن قيس عن المغيرة بن شعبة قال: لا تحرم الغبقة و لا الغبقتان[5] . أبو خالد عن حجاج عن أبي الزبير قال: سألت ابن الزبير [6]عن الرضاع[6] فقال: لا تحرم الرضعة و لا الرضعتان و لا الثلاث . إسحاق بن

(١) فى س: كفيها .

(٢) وقع فى الأصل: تفوة، و فى س: ثغوة، و التصحيح من مجمع البحار و فيه: هى وهدة بين الترقوتين .

(٣) سقط من س . (٤) زيد من س .

(٥) فى س: الغبقان .

(٦ - ٦) زيد من س .

سليمان عن حنظلة عن أبي سالم عن زيد قال : لا تحرم الرضعة و لا الرضعتان . محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة عن سليمان بن يسار قال : يحرم منه ما فتق الأمعاء . أبو معاوية عن إسماعيل عن أبي عمرو الشيباني قال قال عبد الله : إنما يحرم من الرضاع ما أنبت اللحم و أنشز[1] العظم . ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال قال أبو موسى : لا يحرم الرضاع إلا ما أنبت اللحم و الدم . ابن علية عن أيوب عن نافع قال : كانت عائشة إذا أرادت[2] أن يدخل عليها أحد أمرت به فأرضع فأمرت أم كلثوم أن ترضع سالما عشر رضعات فأرضعته ثلاثا فمرضت فكان لا يدخل عليها و أمرت فاطمة بنت عمر أن ترضع عاصم بن سعيد مولى لهم فأرضعته عشر رضعات فكان يدخل عليها .

من قال : يحرم قليل الرضاع و كثيره

حدثنا ابن نمير عن حجاج عن قتادة قال : كتبت إلى إبراهيم أسأله
ص/ ١٧٠ عن الرضاع فكتب إلى أن عليا / و عبد الله كانا يقولان : قليله و كثيره[3] حرام . ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال ابن مسعود : يحرم قليل الرضاع كما يحرم كثيره ، و قال مجاهد : قول ابن مسعود أحب إلي . وكيع عن عبد الرحمن عن ابن عابس قال : سمعت ابن عباس سئل عن المرضعة ترضع الصبي الرضعة ، فقال : إذا عفا الصبي حرمت عليه و[4] ما ولدت . إسحاق بن

(١) وقع في النسختين : انشر ، و في الطبري أنبت : بالزاء ، و في بعض الكتب : أنشأ .
(٢) في س : اروت . (٣) وقع في س : كثيرة - خطأ .
(٤) زيدت الواو من س .

سليمان عن حنظلة عن طاؤس قال: اشترط عشر رضعات ثم قيل: إن الرضعة الواحدة تحرم . وكيع عن شعبة قال: الحكم و حماد قالا: المصة تحرم . [أبو خالد عن حجاج عن حبيب عن طاؤس قال: سألت ابن عباس فقال: المرة الواحدة تحرم -[1]] أبو خالد عن حجاج عن أبي الزبير عن ابن طاؤس عن أبيه و[2] حميد الأعرج عن مجاهد عمن[3] سمع عطاء قال زمعة: و سمعت عمرو بن دينار يقول: قالوا: يحرم قليل الرضاع و كثيره .

ما قالوا فى الرضاع ، يحرم منه ما يحرم من النسب؟

علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد[4] عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أريد على ابنة حمزة بن عبد المطلب فقال: إنها ابنة أخي من الرضاعة و إنه يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب . أبو معاوية عن الأعمش عن سعد[5] بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال قلت: يا رسول الله مالك تتوق[6] في قريش و تدعنا[7] قال:

(١) زيد ما بين الحاجزين من س .

(٢) زيد بعده في س: عن . (٣) في س عمر .

(٤) وقع في كلتى النسختين: يزيد ، و التصحيح من التهذيب ، و هو جابر بن زيد الأزدي .

(٥) وقع في كلتى النسختين: سعيد ، و الصواب ما أثبتناه - راجع التهذيب .

(٦) وقع في النسختين كلتيهما: لا تتوق ، و التصحيح من السنن - انظر هذا الباب منه ، و في مجمع البحار: و أصله تتتوق بثلاث تاءات تتفعل من التوق و هو الشوق إلى الشيء . (٧) يعني بني هاشم .

عندكم شيء؟ قلت: نعم! بنت حمزة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إنها لا تحل لى، إنها بنت أخى من الرضاعة. ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت: أتانى عمى من الرضاعة أفلح أخو[1] أبي القعيس[2] يستأذن عليّ بعد ما ضرب الحجاب فأبيت أن آذن له حتى دخل عليّ رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: إنه عمك[3] فأذنى[4] له فقلت[5]: /إنما أرضعتنى المرأة ص/ ١٧١
و لم يرضعنى الرجل قال: تربت[6] يداك أو يمينك[7]. ابن[8] نمير عن هشام بن

(١) وقع فى الأصل و س: بن، و التصحيح من السنن ٧/ ٤٥٢.

(٢) وقع فى الأصل: قيس، و فى س: قعيس - نكرة، و التصحيح من السنن.

(٣) فى س: عمل. (٤) من س، و فى الأصل: فاذن.

(٥) من السنن، و فى النسختين: قالت.

(٦) من س و السنن، و فى الأصل: تبت.

(٧) ذكر هذا الحديث بهذا الوجه فى السنن ٧/٤٥٢ بأطول مما هنا و لفظه: استأذن على أفلح أخو أبي القعيس بعد ما أنزل الحجاب فقلت له: لا آذن لك حتى أستأذن رسول الله صلى الله عليه و سلم، فان أخا أبي القعيس ليس هو أرضعنى و لكن أرضعتنى امرأة أبي القعيس قالت: فدخلت على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت: يا رسول الله! إن أفلح أخا أبي القعيس استأذن علي فأبيت أن آذن له حتى أستاذنك فى ذلك فقال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم: و ما يمنعك أن تأذنى لعمك؟ فقلت: يا رسول الله! إن الرجل ليس هو أرضعنى و لكن أرضعتنى امرأته، قالت فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ائذنى له فانه عمك تربت يمينك!.

(٨) من س و التهذيب، و فى الأصل: ابو - خطأ.

عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي[١] سلمة[٢] عن أم حبيبة قالت : يا رسول الله ! هل لك فى أختى ابنة أبي سفيان ؟ قال : إنها لا تحل لى قالت : فانه قد بلغنى أنك تخطب درة[٣] بنت أبي سلمة قال : بنت أبي[٤] سلمة ؟ قالت : نعم ! قال : و الله إن لم تكن ربيبتى فى حجرى ما حلت لى ، إنها ابنة أخى من الرضاعة ، أرضعتنى و أباها ثويبة فلا تعرضن علىّ بناتكن و لا أخواتكن . أبو معاوية عن هشام عن أبيه قال : كانت عائشة تحرم من الرضاعة ما تحرم من الولادة . ابن مبارك عن موسى بن أيوب قال : حدثنى عمى أياس بن عامر قال قال علي : لا تنكح من أرضعته امرأة أخيك و لا امرأة أبيك و لا امرأة ابنك . حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن عبدالأعلى عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال : يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب . أبو معاوية عن داود عن أبي معشر عن إبراهيم قال : يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب . ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبد الله عن ابن عتبة قال : أراه عن[٥] عبد الله قال : يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب . ابن نمير عن حجاج عن الحسن عن عراك[٦] بن مالك عن عروة

(١) وقع فى كلتى النسختين : ام ، و التصحيح من السنن ٧/٤٥٣ .

(٢) زيد بعده فى النسختين : عن ام سلمة ، و لم تكن الزيادة فى السنن فحذفناها .

(٣) وقع فى السنن : زينب ، و قال صاحبها : روى طريق آخر فيه : درة بنت أبي سلمة - فأثبتنا ما كان فى الأصل و س .

(٤) وقع فى س و السنن : ام . (٥) زيد من س .

(٦) فى الأصل و س : اراك و عران - كذا : نشرا مرتبا ، و التصحيح من التهذيب .

عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. الفضل بن دكين عن إسرائيل عن إبراهيم عن عبد الأعلى قال: سمعت سويد بن غفلة يقول[1]: يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب. عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء أنه قيل للنبي
ص/ ١٧٢ صلى الله عليه و سلم: هل لك في بنت حمزة؟ فقال: إنها / لا تحل لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة.

من قال: لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين

حفص عن الشيباني عن أبي الضحى عن أبي عبد الرحمن عن ابن مسعود قال: لا رضاع إلا ما كان في الحولين. جرير عن ليث عن زبيد قال قال علي: لا يحرم من الرضاع إلا ما كان في الحولين. ابن فضيل عن عاصم عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا رضاع[2] إلا ما كان في الصغر[3]. وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن الحسن قال قال عمر: لا رضاع بعد الفصال[4]. وكيع عن أبي حباب عن إسماعيل بن رجاء عن النزال بن سبرة عن علي قال: لا رضاع بعد الفصال[4]. عبدة عن هشام بن عروة عن يحيى بن عبد الرحمن ابن حاطب عن جده أنه سأل أم سلمة عن الرضاع فقالت[5]: لا رضاع إلا

(١) في س: يقوم.
(٢) زيد بعده في كلتي النسختين: بعد، ولكنه سهو عن الناسخ فحذفناه.
(٣) في س: الصفر - بالفاء.
(٤) وقع في س: الفصل، و في المجمع: أي بعد أن ينفصل الولد عن أمه و به سمي الفصيل من أولاد الابل. (٥) من س، و في الأصل: فقال.

ما كان فى المهد قبل الفطام . عبدة عن هشام عن أبيه أن أبا هريرة سئل عن الرضاع فقال: لا يحرم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء و كان فى الثدى قبل الفطام[١] . أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن حجاج عن أبى هريرة بمثله . ابن نمير قال نا هشام بن عروة عن أبيه عن حجاج عن أبى هريرة بمثله . ابن مهدى و أبو أسامة عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم أن علقمة مر بامرأة و هى ترضع [٢]صبيا لها[٢] بعد الحولين فقال: لا ترضعيه[٣] [بعد -[٤]] ذلك . ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال: إذا فطم الصبى فلا رضاع بعد الفطام . حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: لا يحرم من الرضاع إلا ما كان فى الصغر . أبو خالد عن يحيى بن / سعيد عن سعيد بن المسيب قال: لا رضاع إلا ما س/١٧٣
كان فى المهد و إلا ما أنبت[٥] اللحم و الدم . حفص عن الشيبانى عن الشعبى قال: ما كان من وجور[٦] أو سعوط فى السنتين فهو رضاع و ما كان بعد فليس برضاع .

---

(١) وقع فى س: الفطام - خطأ .

(٢ - ٢) فى س: صبياها .

(٣) فى النسختين: تصفيه - كذا ، و التصحيح من الطبرى ٥/٣٣٢ .

(٤) زيد من الطبرى .

(٥) من س ، و فى الأصل: رتبت .

(٦) وقع فى الأصل: الرضاع ، و فى س: رضاع ، و التصحيح من الطبرى و بهامشه: الدواء يدخل فى الفم .

فى نكاح المتعة و حرمتها[1]

أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى و عبد الله و حسن ابنى محمد عن أبيهما أن عليا قال لابن عباس : أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن المتعة و عن لحوم الحمر الأهلية ؟ . ابن علية عن معمر عن الزهرى عن الربيع بن سبرة الجهنى عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى يوم الفتح عن متعة النساء . عبدة عن عبد العزيز بن عمر عن الربيع بن مرة عن أبيه قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم قائما بين الركن و الباب و هو يقول : أيها الناس ! إنى كنت أذنت لكم فى الاستمتاع ، ألا و إن الله حرمها إلى يوم القيامة فمن كان عنده منهن شيء فليخل سبيله و لا تأخذوا مما آتيتموهن شيئا . يونس بن محمد عن عبد الواحد عن زياد قال نا أبو العميس عن أياس بن سلمة عن أبيه قال : رخص رسول الله صلى الله عليه و سلم عام أوطاس فى المتعة ثلاثا ثم نهى عنها . ابن إدريس عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال قال عمر : لو تقدمت فيها لرجمت يعنى المتعة . ابن إدريس عن داود عن سعيد بن المسيب قال : [نسخ المتعة الميراث -[2]] . ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال :

(١) سقط من س .

(٢) زدنا ما بين الحاجزين من السنن ٧ / ٢٠٧ ، و فى النسختين كلتيهما بعد « قال » أخبرنى عن سالم عن أبيه قال : سئل عن متعة النساء - فحذفنا هذه العبارة لأنه خلط عن الناسخ فانه ترك مقولة ابن المسيب و شرع يسرد وجه حديث ابن عيينة فترك فيه أيضا « ابن عيينة عن الزهرى » ثم لما كتب إلى « متعة النساء » رجع إلى نفس الحديث فذكره مع السند التام - فتدبر .

سئل عن متعة النساء فقال: لا نعلمها[1] إلا السفاح[2] . عبيدة عن عبيد الله[3] عن نافع / عن ابن عمر سئل عن المتعة فقال: حرام فقيل له: إن ابن عباس يفتى بها فقال: فهلا تزمزم[4] بها فى زمان عمر! . عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال: رحم الله عمر! لو لا أنه نهى عن المتعة صار[5] الزنا جهارا[6] . عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال: و الله ما كانت إلا ثلاثة أيام أذن لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم فيها، ما كانت قبل ذلك و لا بعد . حدثنا محمد بن بشر قال حدثنى عبد الله بن الوليد قال قال لى ابن أبى ذئب: سمعت ابن الزبير يخطب و هو يقول: إن الذئب يكنى أبا جعدة، ألا و إن المتعة هى الزنا . محمد بن بشر عن عبد العزيز ابن عمر عن الحسن بن مسلم عن ابن طاوس قال: كانت سنة المتعة سنة النكاح إلا أن الأجل كان فى أيديهن . مروان بن معاوية عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال قال عمر: لو أتيت برجل تمتع بامرأة لرجمته إن كان أحصن فان لم يكن أحصن[7] ضربته . شبابة بن سوار عن هشام بن ص /١٧٤

---

(١) فى س: تعلمها .

(٢) من س، و فى الأصل: النكاح .

(٣) من س، و فى الأصل: عبد الله، و الطريق المشهور عن نافع هو عبيد الله .

(٤) فى س: ترمرم، و الصواب ما فى الأصل، و فى المجمع: زمزمة صوت خفى لا يكاد يفهم .

(٥) فى النسختين: صارا . (٦) من س، و فى الأصل: جارا .

(٧) فى س: احسن - خطأ .

الغاز[1] قال: سمعت مكحولا[2] يقول في الرجل تزوج المرأة إلى أجل قال: ذلك الزنا[3]. وكيع قال نا إسماعيل عن قيس عن عبد الله قال: كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم و[4] نحن شباب قال فقلنا: يا رسول الله! ألا نستخصي؟ قال: لا ثم رخص لنا أن ننكح[5] المرأة بالثوب إلى الأجل ثم قرأ عبد الله: يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم.

في الرجل يطلق امرأته فيتزوجها رجل ليحلها له

أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن قبيصة بن جابر عن عمر قال: لا أوتى بمحل[6] ولا محلل له إلا رجمتهما[7]. ابن[8] علية عن
ص/ ١٧٥ خالد الحذاء عن / أبي معشر عن رجل عن ابن عمر أنه قال: لعن الله المحل والمحلل له والمحللة. يزيد بن هارون عن سعيد بن أبي عروبة عن معمر عن الزهري عن عبد الملك بن المغيرة بن نوفل أن ابن عمر سئل عن تحليل المرأة لزوجها قال: ذلك السفاح، لو أدرككم عمر لنكلكم. وكيع عن

(١) وقع في النسختين: الفار، والتصحيح من التهذيب، وهو يروى عن مكحول الشامي. (٢) من س، وفي الأصل: مكحول.

(٣) في س: زنا.

(٤) سقطت الواو من س.

(٥) في س: تنكح.

(٦) في س: بحل.

(٧) في س: رحتها.

(٨) من س، وفي الأصل: أبو.

ابن

ابن شهاب عن حلة بن دعلج عن سعيد بن جبير قال: المحلل ملعون . هشيم عن مغيرة عن إبراهيم و عن يونس عن الحسن قالا: إذا همّ أحد الثلاثة فسد النكاح . غندر عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها فقال الحكم: يمسكها و قال حماد: أحب إلى أن يفارقها . أبو داؤد عن حبيب عن عمرو عن جابر بن زيد فى رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها و هو لا يعلم فقال الحكم: يمسكها و قال حماد: أحب الى أن يفارقها . أبو داؤد عن حبيب عن عمرو عن جابر بن زيد فى رجل تزوج امرأة ليحلها لزوجها و هو لا يعلم قال: لا يصلح ذلك إذا كان تزوجها ليحلها . عائذ[1] بن حبيب عن أشعث عن ابن سيرين قال: لعن المحل و المحلل . الفضل بن دكين عن سفيان عن أبى قيس عن هزيل عن عبد الله قال: لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم المحل و المحلل له . حميد ابن عبد الرحمن عن موسى بن أبى الفرات عن عمرو بن دينار أنه سئل عن رجل طلق [2] امرأته فجاء[2] رجل من أهل القرية بغير علمه و لا علمها فأخرج شيئا من ماله فتزوجها ليحلها له فقال: لا ، ثم ذكر أن النبى صلى الله عليه و سلم سئل عن مثل ذلك فقال: لا حتى ينكحها[3] مرتقبا لنفسه ، حتى يتزوجها مرتقبا لنفسه فاذا فعل ذلك لم تحل له حتى تذوق العسيلة / ٠ ص/١٧٦٠

(١) وقع فى كلتى النسختين: عابد ، و التصحيح من التهذيب ، و هو عائذ بن العبسى .

(٢-٢) من س ، و فى الأصل: امرأة و جاء .

(٣) فى س: تنكحها .

معاذ قال نا عباد بن منصور قال: جاء رجل إلى الحسن فقال: إن رجلا من قومى طلق امرأته ثلاثا فندم [و ندمت - [1]] فأردت أن أنطلق فأتزوجها و أصدقها صداقا ثم أدخل بها كما يدخل الرجل بامرأته ثم أطلقها حتى تحل لزوجها قال فقال له الحسن: اتق الله يا فتى و لا تكونن مسمار نار لحدود الله . المعلى بن منصور قال نا عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد الأخنسى عن المقبرى عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم المحل و المحلل له .

فى المرأة يتوفى عنها زوجها فتضع بعد وفاته بيسير[2]

أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن أبي السنابل[3] قال: وضعت سبيعة بنت الحارث حملها بعد وفات زوجها ببضع و عشرين ليلة فلما تعلت من نفاسها تشوقت نعيب[4] ذلك عليها و ذكر أمرها للنبي صلى الله عليه و سلم فقال: إن تفعل فقد مضى أجلها . يزيد بن هارون عن ابن سعيد عن سليمان بن يسار عن أبي سلمة قال: كنت أنا و ابن عباس و أبو هريرة فتذاكرنا: الرجل يموت عن المرأة فتضع بعد وفاته بيسير فقلت: إذا وضعت فقد حلت وقال ابن عباس: أجلها آخر الأجلين فتراجعا بذلك فقال أبو هريرة: أنا مع ابن أخى يعنى أبا سلمة فبعثوا كريبا

(١) زيد ما بين الحاجزين من س .
(٢) فى الأصل: يسير ، و فى س: يسيرا ، و الصحيح ما أثبتناه .
(٣) من س ، و فى الأصل: الستابل - كذا بالتاء المثناة .
(٤) من س ، و فى الأصل: فصعب .

مولى ابن عباس إلى أم سلمة فقالت : إن سبيعة الأسلمية وضعت بعد وفاة زوجها بأربعين ليلة و إن رجلا من بنى عبد الدار يكنى أبا السنابل خطبها و أخبرها أنها قد حلت فأرادت أن تتزوج غيره فقال لها أبو السنابل : إنك لم تحلين فذكرت ذلك سبيعة لرسول الله صلى الله عليه و سلم فأمرها أن تتزوج . عبدة عن هشام عن أبيه عن المسور أن / سبيعة وضعت بعد ص / ١٧٧
وفاة زوجها بشهر فأتت النبي فأمرها النبي عليه السلام أن تزوج .
ابن عيينة عن الزهرى عن سالم قال قال : سمعت رجلا من الأنصار - يحدث عن ابن عمر - يقول : سمعت أباك يقول : لو وضعت المتوفى عنها زوجها ذا بطنها و هو على السرير فقد حلت . وكيع عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن موهب عن صالح بن كيسان عن عمر و عثمان قالا : إذا وضعت و هو فى جانب البيت فى أكفانه فقد حلت . عن عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن سعيد بن المسيب أن عمر استشار على بن أبى طالب رضى الله عنه و زيد[1] بن ثابت قال زيد : قد حلت[2] و قال على : أربعة أشهر و عشرا قال زيد : أرأيت إن كانت يئيسا[3] قال على : فآخر الأجلين قال عمر : لو وضعت ذا بطنها و زوجها على نعشه لم يدخل حفرته لكانت قد حلت .
حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال قال عبد الله :

(١) فى س : يزيد .

(٢) فى س : فدخلت .

(٣) من س ، و فى الأصل : لسا - كذا و فعيل يستوى فيه المذكر و المونث .

و الله لمن شاء[1] لقاسمته[2] لنزلت سورة النساء القصرى بعد أربعة أشهر و عشرا . الثقفى عن أيوب عن أبى قلابة أنه قال فى المتوفى عنها زوجها و هى حامل : إذا وضعت حلت . ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : إذا طلق الرجل امرأته و هى حامل أو توفى عنها فان أجلها أن تضع حملها . وكيع عن إسماعيل عن الشعبى قال قال عبد الله : أجل كل حامل أن تضع حملها قال : و كان على يقول : آخر الأجلين . أبو معاوية
ص/١٧٨ عن الأعمش عن مسلم / و لم يذكر فيه مسروق عن على أنه كان يقول : آخر الأجلين . ابن إدريس عن مطرف عن عمرو بن سالم قال قال أبى ابن كعب : يا رسول الله ! إن عددا من عدد النساء لم يذكر فى كتاب الله ، الصغار و أولات الأحمال فأنزل الله تعالى : و اللائى يئسن[3] من المحيض و أولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن . ابن إدريس عن أشعث عن ابن سيرين قال : كنت فى حلقة فيها عبد الرحمن بن أبى ليلى قال فقال : آخر الأجلين قال : فذكرت حديث عبد الله بن عتبة عن سبيعة قال [4]فغمز إلى بعض[4] أصحابه قال فقلت : إنى لجرى على عبد الله بن عتبة إن كذبت

(١) فى النسختين : شاءه ، و التصحيح من الطبرى - انظر تفسير سورة الطلاق منه .

(٢) كذا فى النسختين ، و لكن فى السنن و الطبرى : قاسمته - باسقاط اللام و فى بعض الروايات : لاعنته .

(٣) فى س : يئس ،

(٤ - ٤) من السنن ٧/٤٣٠ و فى الأصل : فضمر بى : وفى س : فضربى ، و فى كتاب التفسير من البخارى : فضمن إلى بعض .

عليه

عليه و هو فى ناحية الكوفه[١] . ابن فضيل عن ليث عن طاوس عن ابن عباس فى الحامل المتوفى عنها زوجها : عدتها آخر الأجلين . ابن عيينة عن الزهرى عن [عبيد الله بن -[٢]] عبد الله[٣] عن أبيه قال : وضعت سبيعة بعد وفات زوجها بعشرين [٤]أو بشهر[٤] أو نحو ذلك فمر بها أبو السنابل ابن بعكك فقال : قد تصنعت[٥] للازواج ؟ لا ! حتى يأتى عليك أربعة أشهر و عشرا فأتت النبي صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال : قد حللت للازواج . على بن مسهر عن داود عن الشعبى عن مسروق و عمرو بن عتبة أنهما كتبا إلى سبيعة بنت الحارث يسألانها[٦] عن أمرها فكتبت إليهما أنها وضعت بعد وفاة زوجها بخمسة و عشرين ليلة فتهيأت تطلب الخير فمر بها أبو السنابل ابن بعكك فقال : قد أسرعت ، اعتدى[٧] آخر الأجلين أربعة أشهر و عشرا

(١) من البخارى و السنن ، و فى النسختين : المسجد ، و قد وقع التقديم و التاخير و الزيادة و النقصان و الاختلاف اللفظى فى هذا الحديث فى السنن : إنى لحريص على الكذب إن كذبت على عبد الله بن عتبة وهو بناحية المسجد ، وفى البخارى : إنى لجرى إن كذبت على عبد الله بن عتبة و هو بناحية المسجد .

(٢) زيد من السنن الكبرى ٧/٤٢٩ .

(٣) فى س : عبيد الله .

(٤ - ٤) سقط من س .

(٥) وقع فى الأصل : تضعت ، و التصحيح من س و السنن .

(٦) من س ، و فى الأصل : ليسالانها .

(٧) من س ، و فى الأصل : اعندى .

فأتيت النبي صلى الله عليه و سلم فقلت : يا رسول الله ! استغفر لي فقال : و ما ذلك ؟ فأخبرته الخبر فقال : إن وجدت زوجا صالحا فتزوجي . شبابة عن
ص/١٧٩ شعبة عن عبيد بن الحسن عن عبد الرحمن / بن معفل قال : شهدت عليا و سأله رجل عن امرأة توفى عنها زوجها و هي حامل قال : تتربصن[١] أبعد الأجلين فقال ابن مسعود : [نقول -[٢]] تسنى نفسها ؟ فقال علي : إن فروخ[٣] لا يعلم .

في الرجل يتزوج المرأة فيموت عنها و لم يعرض لها

حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن فراس[٤] عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله أنه سئل عن رجل تزوج امرأة فمات عنها و لم يدخل بها و لم يفرض لها صداقا فقال عبد الله : لها الصداق و لها الميراث و عليها العدة فقال معقل[٥] بن يسار : شهدت رسول الله صلى الله عليه و سلم [قضى -[٢]] في بروع بنت واشق مثل ذلك . ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله نحوا من حديث ابن مهدي عن فراس . ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر زوج[٦]

(١) في س : تتربص - بغير النون الثقيلة .
(٢) زيد من س . (٣) لعله كناية عن الأعاجم كما في المجمع .
(٤) في للنسختين : فراش ، و الصواب ما أثبتناه و هو فراس بن يحي الهمداني يروى عن الشعبي - راجع التهذيب .
(٥) من س و التهذيب ، و في الأصل : معفل .
(٦) في س : تزوج .

ابنا له امرأة من أهله فتوفى قبل أن يدخل بها و لم يسم لها صداقا فطلبوا إلى ابن عمرالصداق فقال : ليس لها صداق ، فأبوا[١] أن يرضوا بذلك فجعلوا بينهم زيد بن ثابت فأتوه فقال : ليس لها صداق ، ترث و تعتد . ابن عيينه عن عمرو عن أبي الشعثاء و عطاء فى الذى يفرض إليه فيموت قبل أن يفرض قالا : لها الميراث و ليس لها صداق . ابن عيينة عن عمرو وعطاء بن السائب عن عبد خير يرى[٢] أنه عن على قال : لها الميراث و لا صداق لها . أبوخالد الأحمر عن داود عن الشعبي أن رجلا بالمدينة تزوج امرأة فلم يفرض لها و لم يدخل بها قالوا : لها الميراث و لا مهر لها و قال مسروق : لا يكون ميراثا حتى يكون قبله مهرا . أبو خالد عن مقسم عن / ابن جريج عن عطاء ص/ ١٨
عن ابن عباس قال : لها نصف الصداق أو الصداق ، و شك أبو بكر . ابن أبي زائدة عن داود عن الشعبي عن علقمة قال : جاء رجل إلى ابن مسعود فقال : إن رجلا منا تزوج امرأة و لم يفرض لها و لم[٣] يجامعها[٤] حتى مات فقال ابن مسعود : ما سئلت عن شيء منذ فارقت النبى صلى الله عليه و سلم أشدّ على من هذا ، سلوا غيرى فترددوا فيها شهرا قال فقال : من أسئل و أنتم أجلة[٥] أصحاب محمد بهذا البلد ؟ فقال : سأقول فيها برأيى فان يكن

---

(١) فى النسختين : قالوا - خطأ .

(٢) فى س : برى - كذا .

(٣) سقط من س .

(٤) فى الأصل و س : يجمعها - و الصواب ما أثبتناه .

(٥) فى س : احبة .

صوابا فمن الله و إن يكن خطأ فمنى و من الشيطان ، أرى أن لها مهر نسائها لا وكس و لا شطط و لها الميراث و عليها عدة المتوفى عنها زوجها فقال ناس من أشجع : نشهد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى مثل الذى قضيت فى امرأة منا يقال لها بروع ابنة واشق قال قال : فما رأيت ابن مسعود فرح بشىء ما فرح يومئذ به . أبو أسامة عن عبد الله[1] عن نافع قال : تزوج ابن لعبد الله بن عمر بنتا [لعبيد الله بن عمر -[2]] كانت أمها أسماء بنت زيد بن الخطاب فتوفى و لم يكن فرض لها صداقا فطلبوا منه الصداق و الميراث فقال ابن عمر : لها الميراث و لا صداق لها فأبوا ذلك على ابن عمر فجعلوا بينهم زيد بن ثابت فقال زيد : لها الميراث و لا صداق لها[3]. ابن علية عن يونس عن الحسن فى التى يتوفى عنها زوجها قبل أن يفرض لها و قبل أن يدخل بها : إن لها صداق نسائها و يحدث بذلك عن النبى صلى الله عليه و سلم و عدة المتوفى و لها الميراث . أبو معاوية عن الشيبانى عن عمرو بن
ص/ ١٨١ مرة / عمن أخبره عن على قال : لها الميراث و لا صداق لها . عبدة عن عطاء بن السائب عن عبد خير عن على قال : لها الميراث و لا صداق لها .

(١) وقع فى النسختين ، عبد - فقط ، و التصحيح من التهذيب فان أبا أسامة لا يروى عن رجل اسمه عبد و لكنه يروى عن عبد الله بن أبى بردة .

(٢) وقع فى الأصل : لعبد الله بن عمرو ، و فى س : لعبيد الله بن عمرو ، و مبنى التصحيح ما ورد فى السنن ٧/٢٤٦ « أن ابن عمر رضى الله عنهما زوج ابنا له ابنة أخيه عبيد الله ابن عمر - فتدبر .

(٣) زيد من س .

ما حق الزوج على امرأته؟

حدثنا جعفر بن عون قال: أخبرنا ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيي ابن حبان عن نهار[١] العبدى و كان من أصحاب أبي سعيد الخدرى عن أبي سعيد أن رجلا أتى بابنة له إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: إن ابنتي هذه أبت أن تزوج قال فقال لها: أطيعى أباك قال، فقالت[٢]: لا حتى تخبرنى ما حق الزوج على زوجته؟ فرددت عليه مقالتها قال فقال: حق الزوج على زوجته أن لو كان به قرحة فلحستها[٣] أو ابتدر منخراه صديدا أو دما ثم لحسته ما أدت حقه قال فقالت: و الذى بعثك بالحق لا أتزوج أبدا قال فقال: لا تنكحوهن إلا باذنهن . ابن فضيل عن أبي نصر عبد الله ابن عبد الرحمن عن مساور الحميرى[٤] عن أبيه[٥] قال: سمعت أم سلمة تقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: أيما امرأة ماتت و زوجها عنها راض دخلت الجنة . عبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عمر قال: أتت امرأة نبي الله فقالت: يا رسول الله! ما حق الزوج[٦] على امرأته؟ قال: لا تمنعه نفسها و لو كانت على ظهر قتب

(١) فى الأصلين: نهار - كذا غير منقوط، و التصحيح من السنن ٧/٢٩١ .
(٢) فى س: قالت .
(٣) فى المجمع: لحسته إذا أخذته بلسانك - راجع - لحس - منه .
(٤) من التهذيب، و فى الأصل و س: الحيدى .
(٥) فى س: امه، و الصواب ما أثبتناه - راجع التهذيب .
(٦) تكرر فى س .

قالت: يا رسول الله! ما حق الزوج على زوجته؟ قال: لا تصدق بشيء من بيته إلا باذنه فان فعلت لعنتها ملائكة الله و ملائكة الرحمة و ملائكة الغضب حتى تتوب أو ترجع قالت: يا نبي الله: فان كان لها ظالما؟ قال:
ص/ ١٨٢ و إن كان لها ظالما، قالت: و الذي بعثك بالحق لا يملك عليّ أحد أمري/ بعد هذا أبدا ما بقيت. على بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن بشير[1] بن يسار عن حصين بن محصن[2] أن عمة له أتت النبي صلى الله عليه و سلم تطلب حاجة فلما قضت[3] حاجتها قال: ألك زوج؟ قالت: نعم! قال: فأين أنت[4] منه؟ قالت: ما آلوه[5] خيرا إلا ما عجزت عنه قال: انظرى فانه جنتك و نارك[6].

(١) وقع فى الأصل: بشير، و فى س: بشر، فراجعنا التهذيب و لكنه اختلط هناك أيضا، فقال فى ترجمة يحيى بن سعيد أنه يروى عن بشر بن يسار، و لكنه لم يترجم لبشر بل ترجم لبشير بن يسار، و قال فى ترجمة حصين بن محصن أنه يروى عنه بشير ابن يسار، و أثبت فى السنن ٧ / ٢٩١: بشير بن يسار فالأرجح ما أثبتناه لأنه من الامكان القوى أن إثبات «بشر» فى ترجمة يحيى خطأ مطبعي - فتدبر.

(٢) من س و التهذيب، و فى الأصل: محض - كذا، و وقع بعده فى الأصل: عن عمر، و فى س: عن عمه، و لكن حذفنا هذه الزيادة لأنه ليس بين حصين و عمته واسطة أخرى - راجع التهذيب.

(٣) من س، و فى الأصل: قضيت.

(٤) من س، و فى الأصل: انت - كذا بالتائين المتابعتين.

(٥) من س و السنن، و فى الأصل: اتوه - خطأ.

(٦) سيق هذا الحديث بهذا الوجه فى السنن ٢٩١/٧ و نذكره هنا لكى تقف على =

أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: لما قدم معاذ من اليمن قال: يا رسول الله! رأينا قوما يسجد بعضهم لبعض أفلا نسجد لك؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا! إنه لا يسجد أحد لأحد دون الله و لو كنت آمرا[1] أحدا[2] يسجد لأحد لأمرت النساء يسجدن لأزواجهن . ابن نمير قال نا الأعمش عن أبي ظبيان عن رجل من الأنصار عن معاذ بن جبل بمثل حديث أبي معاوية . ابن إدريس عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث قال: ثلاثة لا تجاوز صلواة أحدهم رأسه، إمام أم قوما و هم له كارهون و امرأة تعصى زوجها و عبد آبق من سيده . وكيع عن قرة بن خالد عن امرأة من بنى عطارد يقال لها ربيعة قالت قالت عائشة: يا معشر النساء! لو تعلمن حق أزواجكن عليكن لجعلت المرأة منكن تمسح الغبار عن وجه زوجها بنحر[3] وجهها . جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن زياد بن أبي الجعد عن عمرو بن الحارث بن المصطلق قال: كان يقال: أشد الناس عذابا إثنان: امرأة تعصى زوجها و إمام قوم و هم له كارهون . على بن

= ما وقع من الاختلاف بينهما « حدثتني عمتي قالت: أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم في بعض الحاجة قال: أي هذه! أذات بعل أنت؟ قلت: نعم! قال: فكيف أنت له؟ قالت (و الصواب: قلت): ما آلوه إلا ما عجزت عنه، قال: أين أنت منه؟ فانما هو جنتك و نارك » .

(١) في س: آمر .

(٢) من س، و في الأصل: احد .

(٣) وقع في س: بنحر - كذا، و النحر هنا بمعنى القطعة .

مسهر عن حميد عن أمه قالت: كن[١] نساء أهل المدينة إذا أردن[٢] أن يبنين بامرأة على زوجها بدأن بعائشة فأدخلنها عليها فتضع يدها على رأسها تدعو لها و تأمرها بتقوى الله و حق الزوج . عبيد الله / عن إسماعيل بن ص/١٨٣
عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: لا ينبغي لشئ أن يسجد لشئ و لو كان ذلك لكان النساء يسجدن لأزواجهن . أبو معاوية عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا دعا الرجل امرأته[٣] إلى فراشه فأبت فباتت غضبان[٤] عليها لعنتها الملائكة حتى تصبح . عفان قال نا حماد بن سلمة قال: أخبرنا على ابن زيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لو كنت آمرا أحدا[٥] أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها و لو أن رجلا أمر إمرأته أن تنتقل من جبل أحمر إلى جبل أسود أو من جبل أسود إلى جبل أحمر كان[٦] لها أن تفعل . ملازم بن عمر عن عبد الله بن بدر عن قيس بن طلق عن أبيه طلق بن على قال: جلست[٧]

(١) فى كلتى النسختين: كنا، و المثبت هو الصواب .
(٢) فى كلتى النسختين: اردنا، و المثبت هو الصواب .
(٣) وقع فى النسختين كلتيهما: لامرأته، و التصحيح من السنن ٧/٢٩٢ .
(٤) ثبت فى السنن فى هذه الرواية: غضبانا، و لكن الصحيح ما فى نسختينا لأنه مما لا ينصرف - راجع اللغات .
(٥) من س، و فى الأصل: احد .
(٦) زيد بعده فى س: لو .
(٧) فى س: جلسنا .

عند نبي الله فسمعت نبي الله يقول : إذا دعا الرجل زوجته لحاجته[1] فلتأته
و إن كانت على التنور[2] . ابن نمير قال نا الأعمش عن إبراهيم قال : كانوا
يقولون : لو أن إمرأة مصت[3] أنف زوجها من الجذام حتى تموت ما أدت
حقه . أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال : سمعت القاسم بن
مخيمرة يذكر أن سليمان[4] قدمه قوم ليصلي بهم فأبى عليهم حتى دفعوه ،
فلما صلى بهم قال : أ كلكم راض ؛ قالوا : نعم ! قال : الحمد لله ! إني سمعت
رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : ثلاثة لا تقبل صلاتهم : المرأة تخرج[5]
من بيت زوجها بغير إذنه و العبد الآبق والرجل يؤم قوما وهم له كارهون .
علي بن حسن بن شقيق قال حدثني حسين بن واقد قال نا أبو غالب عن
أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاثة / لا تجاوز صلاتهم ص / ١٨٤
آذانهم حتى يرجعوا : العبد الآبق و امرأة باتت و زوجها عليها ساخط
و إمام قوم و هم له كارهون . ابن فضيل عن يزيد عن زيد بن وهب قال :
كتب إلينا عمر : إن المرأة لا تصوم تطوعا إلا باذنه . ابن فضيل عن

(١) من س و السنن ، و في الأصل : لحاجة - كذا غير مضاف .

(٢) في س : السور - خطأ .

(٣) من س ، و في الأصل : مست .

(٤) فيما عندنا من النسختين : سلمان ، و الصحيح ما أثبتنا ، و هو سليمان بن بريدة يروى عنه ابن مخيمرة - راجع التهذيب .

(٥) في س : ستخرج .

[يزيد عن -[1]] مقسم عن ابن عباس قال : لا تصوم تطوعا و هو شاهد إلا باذنه يعنى زوجها .

المرأة الصالحة و السيئة الخلق

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو بن يحيى بن جعدة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : خير فائدة أستفادها المسلم بعد الاسلام امرأة جميلة ، تسره إذا نظر إليها و تطيعه إذا أمرها و تحفظه إذا غاب عنها فى ماله و نفسها . حدثنا ابن علية عن يونس عن معاوية بن قرة[2] عن أبيه قال قال عمر : ما استفاد رجل أو قال عبد بعد أيمان بالله خيرا من امرأة حسنة الخلق ودود ولود و ما استفاد رجل بعد الكفر بالله شرا من امرأة سيئة الخلق حديدة اللسان ثم قال : إن منهن غنما[3] لا يحذى[4] منه و إن منهن غلا لا يفدى منه . حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن أبزى[5] قال : مثل المرأة الصالحة عند الرجل[6] كمثل التاج المتخوص[7] بالذهب

(١) زيد ما بين الحاجزين من س .

(٢) من س و التهذيب ، و فى الأصل : سرة .

(٣) وقع فى الأصل : غما ، و فى س : عنما و التصحيح من السنن ٨٢/٧ .

(٤) من س و السنن ، و فى الأصل : يحدى .

(٥) وقع فى الأصل : هشيم ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٦) من س ، و فى الأصل : رجل .

(٧) وقع فى الأصل : المخوص و فى س : المحوص ، و الصواب ما أثبتناه ، و فى المجمع : أى منسوج به كخوص النخل و هو ورقه - راجع - خوص - منه .

على رأس الملك و مثل المرأة السوء عند الرجل الصالح مثل الحمل الثقيل على الشيخ الكبير . حدثنا يحي بن سعيد عن شعبة عن فراس[١] عن الشعبي عن أبي بردة عن أبي موسى قال: ثلاثة يدعون فلا يستجاب لهم: رجل أعطى سفيها ماله و قال الله تبارك و تعالى: و لا تؤتوا السفهاء أموالكم و رجل كانت عنده امرأة سيئة الخلق فلم يطلقها أو[٢] لم يفارقها و رجل كان له على رجل حق فلم يشهد عليه . حدثنا ابن فضيل عن أبي نصر عبد الله بن عبدالرحمن
عن هلال / بن يساف[٣] عن عبد الله بن عمرو قال: ألا أخبركم بالثلاث ص / ١٨٥
الفواقر! قال: و ما هن؟ قال: إمام جاير، إن أحسنت لم يشكر و إن أسأت لم يغفر و جار سوء إن رأى حسنة غطاها و إن رأى سيئة أفشاها و امرأة السوء إن شهدتها غاضبتك[٤] و إن غبت عنها خانتك . حدثنا جرير عن مغيرة عن جعدة بن هبيرة كان إذا زوج شيئا من بناته خلا بها فينهاها[٥] عن سيء الأخلاق و أمرها بأحسنها . حدثنا يزيد بن هارون قال نا شيبان قال أنا عبد الملك بن عمير عن زيد بن عقبة عن سمرة بن جندب قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: النساء ثلاثة: امرأة [هينه لينة -[٦]] عفيفة مسلمة

(١) وقع في كلتي النسختين: فراش، و التصحيح من التهذيب - كما مر
(٢) من س، و في الأصل: و .
(٣) في س: يسار - خطأ - راجع التهذيب .
(٤) في س، غاضتك .
(٥) من س، و في الأصل: و ينهاها .
(٦) من س، و في الأصل: نهسة لبنة - كذا .

ودود ولود تعين أهلها على الدهر و لا تعين الدهر على أهلها و قل[1] ما يجدها، ثانية امرأة عفيفة مسلمة إنما هى وعاء للولد ليس عندها غير ذلك، ثالثة غل قمل[2] يجعلها الله فى عنق من يشاء و لا[3] ينزعها غيره، الرجال ثلاثة: رجل عفيف مسلم عاقل يأتمر فى الأمور إذا أقبلت و يسهب، فاذا وقعت فرج[4] منها برائه و رجل عفيف مسلم ليس له رأى فاذا وقع [الأمر أتى ذا -[5]] الرأى و المشورة فشاوره و استأمره ثم نزل عند أمره و رجل جائر حائر[6] لا يأتمر رشدا و لا يطيع مرشدا[7].

ما ينكح و أفضل ما ينكح عليه ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله عن النبي عليه السلام قال: إن المرأة تنكح على دينها و مالها و جمالها فعليك بذات دين تربت يداك! . حدثنا خالد ابن مخلد قال حدثني محمد بن موسى المدني قال أخبرني سعد[8] بن إسحاق عن

(١) فى س: وقدا.

(٢) أى ذات قمل، كانوا يغلون الأسير بالقد و عليه الشعر فيقمل فلا يستطيع دفعه عنه - راجع المجمع - قمل.

(٣) فى س: الا.

(٤) وقع فى الأصل: فرح، و فى س: يخرج، والصواب ما أثبتناه.

(٥) من س، و فى الأصل: الا و انى و - كذا.

(٦) من س، و فى الأصل: يابر - كذا. (٧) فى س: من شدا.

(٨) وقع فى الأصل و س كلتيهما: سعيد، و التصحيح من التهذيب.

عمته[1] عن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : / تنكح المرأة ص/ ١٨٦
على إحدى خصال ثلاث : تنكح المرأة على مالها ، على جمالها ، تنكح على دينها ، عليك بذات الدين و الخلق تربت يمينك ! . حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن يحيي بن جعدة رفعه قال : تنكح المرأة على دينها و خلقها و مالها و جمالها ، أين بك عن ذات الخلق و الدين ! تربت يمينك ! . حدثنا وكيع عن الأعمش عن مجاهد عن يحيي بن جعدة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تنكح المرأة على مالها و على حسبها و على جمالها و على دينها فعليك بذات الدين ، تربت يمينك ! .

ما يؤمر به الرجل إذا دخل على أهله ؟

أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال : بسم الله اللهم جنبنا الشيطان و جنب الشيطان ما رزقتنا[2] فانه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبدا . حدثنا ابن إدريس عن داؤد عن أبي نضرة[3] عن أبي سعيد مولى أبي أسيد قال : تزوجت و أنا مملوك فدعوت نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فيهم ابن مسعود و أبو ذر و حذيفة قال : و أقيمت الصلاة قال : فذهب أبو ذر ليتقدم

(١) وقع في الأصل : عتبة ، و التصحيح من س و التهذيب ، و هي زينب بنت كعب ابن عجرة الأنصارية ، روت عن زوجها أبي سعيد الخدري .

(٢) في س : رزقنا .

(٣) اسمه المنذر بن مالك ، و وقع في س : نصرة .

فقالوا: إليك، قال: أو كذلك؟ قالوا: نعم! قال: فتقدمت إليهم[1] و أنا عبد مملوك و علمونى[2] فقالوا: إذا أدخل[3] عليك أهلك فصل عليك ركعتين ثم سل الله تعالى من خير ما دخل عليك و تعوذ به من شره ثم شأنك و شان أهلك. حدثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن ابن أخي علقمة أن ابن مسعود كان غشى أهله فأنزل قال: اللهم لا تجعل للشيطان فيما رزقتنا نصيبا. حدثنا جرير عن مغيرة عن
ص/١٨٧ أم سلمة / قالت: كانت لا تزف بالمدينة جارية إلى زوجها حتى يمر بها فى المسجد فتصلى فيه قال أبو بكر: قال: أراه قال: ركعتين و حتى يمر بها على أزواج النبي صلى الله عليه و سلم فيدعون لها. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال: جاء رجل إلى عبد الله يقال له أبو جرير فقال: إنى تزوجت جارية شابة و إنى أخاف أن يفركني[4] قال فقال عبد الله: إن الالف من الله و الفرك من الشيطان، يريد أن يكره إليكم ما أحل الله لكم فاذا أتتك فمرها أن تصلى وراءك[5] ركعتين.

فى المرأة تلحق بأرض الشرك يعتد بها؟

[6]أبو بكر قال نا يحي بن آدم قال نا شريك عن خصيف عن مجاهد

---

(١) فى س بهم. (٢) من س، و فى الأصل: عملونى.
(٣) فى س: دخل.
(٤) من الفرك - بكسر الراء بمعنى الابغاض - راجع المجمع.
(٥) من س، و فى الأصل: و ذاك.
(٦) العبارة من هنا إلى « فى العرس و الختان » زيدت من س.

فى قوله : و لا تمسكوا بعصم الكوافر قال : إذا لحقت امرأة المسلم بالمشركين لم يعتد بها من نسائه . حدثنا يحيى بن آدم قال نا شريك عن سالم عن سعيد ابن جبير مثله .

من كان يقول : يطعم فى العرس و الختان

حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لعبد الرحمن : أولم و لو بشاة يعنى حين[1] تزوج . حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن بيان[2] قال : سمعت أنسا يقول : بنى رسول الله صلى الله عليه و سلم بامرأة فأرسلنى فدعوت رجالا إلى الطعام . حدثنا جرير عن الشيبانى عن الحكم قال : لما تزوج بلال أتى النبي صلى الله عليه و سلم بذهب ، قال لبلال : سق هذا ، ثم قال : أعينوا أخاكم فى وليمته[3] نا وكيع عن سفيان عن منصور عن [4]أمه صفية[4] أن النبي صلى الله عليه و سلم أولم على بعض نسائه بمدين من شعير . حدثنا أبو أسامة عن هشام عن حفصة قالت : لما تزوج أبي سيرين دعا أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم سبعة أيام فلما كان يوم الأنصار دعاهم و دعا أبي بن كعب و زيد بن ثابت

(١) من س ، و فى الأصل : حيث .

(٢) فى الأصل : بنان ، و فى س : سان - كذا ، و التصحيح من التهذيب ، و هو بيان ابن بشر ، يروى عنه زهير بن معاوية .

(٣) من س ، و فى الأصل : وليمة .

(٤ - ٤) فى س : صفية امه ، و هى بنت شيبة بن عثمان يروى عنها ابنها منصور بن عبد الرحمن الجهنى - راجع التهذيب .

قال هشام : و أظنه قال معاذ قالت[1]: فكان أبي صائما فلما طعموا دعا أبي ابن كعب و أمّن القوم . حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس بن مالك قال : أولم النبي / صلى الله عليه و سلم بزينب[2] فأشبع المسلمين خبزا و لحما . حدثنا عفان قال نا جعفر بن سليمان قال حدثني مالك بن دينار قال حدثتني[3] عجوز من الحي قالت[4]: زوج أبو موسى الأشعري بعض بنيه[5] قالت : فأولم عليه فدعا ناسا . حدثنا جرير عن ليث عن نافع قال : كان ابن عمر يطعم على ختان الصبيان . حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن الأعمش عن أبي وائل : أولم برأس بقرة و أربعة أرغفة . حدثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم بن عبد الله قال : عرست[6] في عهد أبي فأذن أبي للناس و كان فيمن أذن أبو[7] أيوب . حدثنا يزيد بن هارون عن جرير بن حازم عن يونس الأيلي عن الزهري عن سالم أن حمزة بن عبد الله بن عمر نحر جزورا . حدثنا أبو أسامة عن عثمان بن حمزة قال : أخبرني سالم بن عبد الله قال : ختنني أبي[7] إياي[8] و نعيم ص/١٨٨

(١) ليس في س ، و في الأصل : قال .

(٢) زيد من س . (٣) في س : حدثني .

(٤) من س ، و في الأصل : قال .

(٥) من س ، و في الأصل : بنته .

(٦) من س ، و في الأصل : عزمت .

(٧) وقع في النسختين : لابي .

(٨) وقع في كلتي النسختين : انا .

ابن

ابن عبد الله فذبح علينا كبشا و لقد رأينا يجدل به على الغلمان .

ما قالوا فى التى وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه و سلم

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن[1] هشام بن عروة عن أبيه قال : كان يقول[2]: إن خولة بنت حكيم من اللاتى وهبن أنفسهن للنبى عليه السلام . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مجاهد : و امرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي قال : لم تهب نفسها . حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال : كتب عبد الملك إلى أهل المدينة يسألهم قال : فكتب إليه على قال شعبة : و ظنى أنه ابن حسين قال : و أخبرنى إبان بن تغلب[3] عن الحكم أنه على بن حسين قال : هى امرأة من الأزد يقال لها أم شريك[4] وهبت

(١) فى النسختين : بن ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) فى س : يقال .

(٣) فى كلتى النسختين : ثعلب ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) ترجم لها فى التهذيب و ذكر أن اسمها خولة بنت حكيم بن جابر ، و نقل فيه قول ابن سعد ان اسمها غزية بنت حكيم بن جابر ، و ذهب البخارى إلى أن الواهبة هى خولة بنت حكيم ، و قال الطبرى فى تفسيره : اختلف أهل العلم فى التى وهبت نفسها لرسول الله صلى الله عليه و سلم من المؤمنات وهل كانت عند رسول الله صلى الله عليه امرأة كذلك ؟ فقال بعضهم : لم يكن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم امرأة إلا بعقد نكاح أو ملك يمين فأما بالهبة فلم يكن عنده منهن أحد . . . . و أما الذين قالوا : قد كان عنده منهن فان بعضهم قال : كانت ميمونة بنت الحارث ، و قال بعضهم : هى أم شريك ، و قال بعضهم : زينب بنت خزيمة .

ص/ ١٨٩ نفسها للنبي عليه السلام / . حدثنا غندر عن شعبة قال حدثني عبد الله بن أبي السفر[1] عن الشعبي أنها امرأة من الأنصار وهبت نفسها للنبي و هي ممن أرجا . غندر عن شعبة قال : و حدثني أهل المدينة أنهم كانوا يقولون للشيء : لهو أعظم نجيا[2] من نجي[3] أم شريك . حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب و عثمان بن الحكم و عبد الله بن عتبة قالوا : التي وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه و سلم ميمونة . حدثنا شبابة بن سوار عن ورقاء[4] عن [ابن -[5]] أبي نجيح عن مجاهد : و امرأة مؤمنة إن وهبت نفسها للنبي قال : بغير صداق . حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد : و امرأة مؤمنة وهبت نفسها للنبي قال : فعلت و لم يفعل .

ما قالوا في الرجل يسلم و عنده أختان

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن عوف قال نا السباح[6] بن عمر من جلساء قسامة بن زهير أن همام بن عمير رجلا من بني تيم الله كان جمع بين أختين في الجاهلية فلم[7] يفرق بين واحدة منهما حتى كان في خلافة عمر

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل : سفر .
(٢) من س ، و في الأصل : عا - كذا .
(٣) من س ، و في الأصل : ليحي - كذا .
(٤) وقع في النسختين : ورقة ، و التصحيح من التهذيب .
(٥) زيد من التهذيب ، و لا بد منه .
(٦) في س : اسباخ ، و لم نفز بترجمته فيما عند نا من المراجع ، و لا يخفى عليك أن عوفا الأعرابي يروي عن قسامة بن زهير من غير واسطة - راجع التهذيب .
(٧) في س : فلما .

و أنه رفع شانه[١] إلى عمر فأرسل إليه فقال: اختر إحديهما[٢] و الله لئن قربت الأخرى لأضربن رأسك. حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال: إذا أسلم و عنده أختان حبس الأولى منهما إن شاء. حدثنا عبد السلام عن إسحاق بن[٣] عبد الله بن أبي فروة عن أبي وهب الجيشاني عن أبي خراش الرعيني[٤] عن الديلمي[٥] قال: قدمت على النبي عليه السلام و عندي أختان تزوجتهما[٦] في الجاهلية فقال: إذا رجعت فطلق إحديهما.

ما قالوا فيه إذا أسلم و عنده عشر[٧] نسوة

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية و مروان بن معاوية عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال: أسلم غيلان بن مسلم الثقفي و تحته عشر نسوة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: خذ منهن أربعا. حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن في الرجل يسلم و عنده عشر نسوة أو ست قال:

(١) من س: و في الأصل: نسائه.

(٢) في س: احدهما.

(٣) من س و التهذيب، و في الأصل: عن.

(٤) وقع في الأصل: الرعي. و في س: الرعسى، و التصحيح من التهذيب، و فيه: اسمه فيروز.

(٥) هو الضحاك بن فيروز - راجع التهذيب.

(٦) في س: فتزوجهما.

(٧) وقع في الأصل و س كلتيهما: عشرة، و الصواب ما أثبتناه على وفق القواعد العددية.

يمسك[١] منهن أربعا . حدثنا بكر بن عبدالرحمن قال نا عيسى بن المختار عن ابن[٢] أبي ليلى عن [٣]حيضة بن الشمرذل[٣] عن قيس بن الحارث الأسدي أنه أسلم و عنده ثمان نسوة فأمره رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يختار منهن أربعا .

ما قالوا في قوله : غير أولي الاربة

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن النعبي في قوله : غير أولي الاربة قال : الذي لم يبلغ إربه[٤] أن يطلع على عورة النساء . حدثنا ابن إدريس أظنه عن ليث عن مجاهد قال في قوله : غير أولي الاربة قال : الأبله الذي لا يعرف أمر النساء . حدثنا ابن علية عن ابن أبي نجيح في قوله : غير أولي الاربة من الرجال قال : الذي لم يبلغ إربه من النساء . حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال : المعتوه . حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن عمر عن أشعث عن الحسن قال : هو الذي

(١) في س : تمسك .

(٢) سقط من س ، و لا يخفى عليك أن ابن أبي ليلى لا يروى عن حيضة فلذا أثبت البيهقي في الحاجزين « قال هشام عن الكلبي » ـ انظر هذا الباب من سننه .

(٣ - ٣) وقع في الأصل : جيعة بن الشمردل ، و في س : خميصة بن الشمردل ، و في السنن : حيضة بن الشمردل ، و في ابن ماجة : حيضة بنت الشمردل ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) من س ، و في الأصل : اربته .

يقولون[1]: أحمق[2] . حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن رجل عن ابن عباس قال: هو الذى لا تستحيي منه النساء . حدثنا وكيع عن مسعر عن عون عن عكرمة قال: هو الذى لا يقوم إربه .

ما قالوا فى المرأة تزوج فى عدتها ألها صداق أم لا ؟

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن برد[3] عن مكحول قال: فرق عمر بن الخطاب بينهما وجعل صدقها فى بيت المال [4]وقال الزهرى: لم يكن صداقها فى بيت المال[4]، هو بما أصاب من فرجها / . حدثنا ابن علية عن صالح بن مسلم عن الشعبي قال قال عمر: يفرق بينهما و لها الصداق بما[5] استحل من فرجها[5] . [6]حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب ص/١٩١

(١) من س ، و فى الأصل: يقول .

(٢) و هذا القول نسب إلى طاؤس فى السنن و اللفظ فيه: هو الأحمق الذى ليس له فى النساء إرب ، و نسب إلى الحسن: هو الذى لا عقل له و لا يشتهى النساء و لا تشتهيه النساء .

(٣) وقع فى س: بردة - خطأ ، و برد هو ابن سنان .

(٤ - ٤) سقط من س .

(٥) هذا الحديث القولى لعمر يخالف حديثه الفعلى الذى مر آنفا عن مكحول و قد ترد رواية أخرى من مسروق التى تؤيد أن عمر كان رأيه أن يجعل صداقها فى بيت المال بدليل حرمة نكاحها فالحديثان مغاير أحدهما لما فى الآخر فيمكن التطابق بأنه قال أولا بصداق المرأة ثم رجع عن قوله . (٦) زيد هذا الحديث من س .

قال : يفرق بينهما و لها الصداق بما استحل من فرجها . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سليمان بن يسار قال : يفرق بينهما و يبقى الصداق فى بيت المال . حدثنا عبدة [عن[1]] ابن أبى عروبة عن أبى معشر عن إبراهيم قال : كل نكاح فاسد نحو الذى تزوج فى عدتها و أشباهه ، ماذا من النكاح الفاسد إذا كان قد دخل بها فلها الصداق و يفرق بينهما . حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبى غنية[2] عن أبيه عن الحكم أنه قال : يفرق بينهما و بين زوجها و يكون لها المهر[3] بما استحل من فرجها . حدثنا ابن نمير عن إسماعيل عن الشعبى عن مسروق قال : قضى عمر فى امرأة تزوجت فى عدتها أن يفرق بينهما ما عاشا و يجعل صداقها فى بيت المال و قال : كان نكاحها حراما فصداقها حرام ، و قضى فيها على أن يفرق بينهما و توفى عدة ما بقى[4] من الزوج الأول ثم تعتد ثلاثة قروء[5] و لها الصداق بما استحل من فرجها ثم إن شاء خطبها بعد ذلك .

ما قالوا فى الرجل يرى المرأة فتعجبه من قال : يجامع أهله

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبى حصين عن عبد الله

(١) زدناه من التهذيب و لا بد منه .
(٢) وقع فى كلتى النسختين : عيينة ، و التصحيح من التهذيب .
(٣) فى س : المرهر - كذا
(٤) فى س : هى
(٥) من س ، و فى الأصل : فرق

ابن حبيب قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقى امرأة فأعجبته فرجع إلى أم سلمة و عندها نسوة يدفن طيبا قال[1]: فعرفن ما فى وجهه فأخلينه[2] فقضى حاجته فخرج فقال: من رأى منكم امرأة فأعجبته فليأت أهله فليواقعها فان ما معها مثل الذى معها. حدثنا عبد الرحيم عن سفيان عن أبى إسحاق عن أبى عبد الرحمن عبد الله بن حبيب عن النبى صلى الله عليه و سلم بمثل حديث أبى حصين إلا أنه لم يذكر: يدفن / . حدثنا وكيع و ابن مهدى ص/١٩٢
عن سفيان عن أبى إسحاق عن عبد الله بن حلام قال قال عبد الله: من رأى منكم امرأة فأعجبته فليواطىء أهله فان معهن مثل الذى معهن. حدثنا عبدة[3] عن منصور عن سالم بن أبى الجعد أن النبى صلى الله عليه و سلم رأى امرأة فأتى أم سلمة فواقعها و قال: إذا رأى امرأة تعجبه فليأت أهله فان معهن مثل الذى معهن. حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن أبى الزبير عن جابر بنحو حديث عبد الله. حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف فى الرجل يرى المرأة تعجبه قال: يذكر أحشاء[4] البقر. ابن حباب[5] عن حماد بن[6] سلمة عن عطاء بن السائب عن إبراهيم فى

(١) زيد من س. (٢) من س، و فى الأصل: ما خبله - مصحفا.

(٣) فى س: عبيدة.

(٤) وقع فى الأصل: اخثاء، و س: احثاء، و الصواب ما أثبتناه و الحشى ما انضمت عليه الضلوع و الخواصر و الجمع: أحشاء - انظر المجمع.

(٥) فى النسختين: حبان، و التصحيح من التهذيب.

(٦) سقط من س.

الرجل يرى المرأة فتعجبه قال: يذكر منابتها[1] .

ما قالوا فى الرجل[2] يتزوج المرأة على حكمها

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن على بن مدرك قال: سمعت النخعى قال: تزوج الأشعث امرأة على حكمها فرفع إلى عمر بن الخطاب فقال[3]: ارضها[4] ارضها . حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبى قال: تزوج الرجل المرأة على حكمها أو حكمه فجار فى الصداق إن جاروا رد ذاك إلى صداق[5] مثلها لا وكس و لا شطاط و النكاح جائز . حدثنا وكيع عن أبى هلال عن محمد بن سيرين قال: خطب عمرو بن حريث إلى عدى بن حاتم ابنته فأبى إلا على حكمه فرجع عمرو فاستشار أصحابه فقالوا له: أتريد أن تحكم رجلا من طيء فى عقدك فأبت نفسه فتزوجها على حكمه ثم انصرف فحكم عدى سنة النبى صلى الله عليه و سلم ثمانين و أربع مأية فبعث إليه عمرو بعشرة آلاف و قال: جهزها . حدثنا حفص عن
/١٩٣ أشعث عن ابن[6] سيرين أن الأشعث تزوج امرأة على / حكمها فسأله عمر

(١) وقع فى الكتب الأخرى: مناتنها و لكن إن أمعنت النظر صوبت ما أثبتناه من نسختينا .

(٢) من س ، و فى الأصل: الزوج .

(٣) زيد من س .

(٤) من س ، و فى الأصل: ارخها .

(٥) من س ، و فى الأصل: الصداق .

(٦) من س ، و فى الأصل: أبى .

عنها

عنها فقال: بت ليلة[١] لا يعلمها إلا الله مخافة[٢] أن تحكم علي في مال قيس فقال: ليس ذلك لها إنما لها مهر نسائها. حدثنا يعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء في رجل تزوج امرأة على حكمه فماتت المرأة قبل أن يحكم الرجل قال: لها صداق نسائها. حدثنا يعلى عن[٣] عبد الملك عن عطاء في رجل تزوج امرأة على حكمه فحكم عشرة دراهم قال: يجوز، قد كان المسلمون يتزوجون على أقل من ذلك و أكثر.

ما قالوا في الرجل يتزوج، ما يقال له؟

حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن السرى[٤] بن يحيى عن الحسن قال: قال رجل للآخر: بالرفاء و البنين، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا تقولوا هكذا، و قولوا: بارك الله فيك و بارك عليك. حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أن عقيل بن أبي طالب تزوج امرأة من بني جشم فدعاهم فقالوا: بالرفاء و البنين، فقال: لا تقولوا ذاك، قالوا: كيف نقول يا أبا يزيد[٥]؟ قال: تقولون: بارك الله لك و بارك عليك فانا كنا نقول أو نؤمر بذلك.

---

(١) وقع في النسختين: بليلة. و الصواب ما أثبتناه لأن الظرف للبيتوتة لا يحتاج إلى علاقة الباء.

(٢) من س، و في الأصل: نخافته.

(٣) من س و التهذيب، و في الأصل: بن.

(٤) وقع في س: السدى - خطأ.

(٥) وقع في الأصل: زيد، و التصحيح من س و التهذيب.

ما قالوا فى الرجل تمر به المرأة فينظر إليها ، من كره ذلك

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس بن عبيد عن عمرو بن سعيد عن أبى زرعة بن عمرو عن جرير قال : سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن[1] نظرة[2] الفجاءة فأمرنى أن أصرف بصرى . حدثنا معتمر عن إسحاق بن سويد عن العلاء بن زياد قال : كان يقال : لا تتبعن نظرك حسن رداء امرأة فان النظر يجعل شهوة فى القلب . حدثنا جرير عن عاصم الأحول
ص/ ١٩٤ عن الشعبى قال : قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم قلت للشعبى/ : الرجل ينظر المرأة لا يرى منها محرما قال : ما لك أن تتبعها بعينك ؟ . حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء قال : نظرة يهواها القلب فلا خير فيها . حدثنا وكيع عن شريك عن أبى ربيعة الأيادى عن ابن بريدة عن أبيه أن النبى عليه السلام قال لعلى[3] : لا تتبع النظرة فانما لك الأولى و ليس لك الآخرة . حدثنا حسين بن على عن موسى الجهنى قال : كنت مع سعيد بن جبير فى طريق فاستقبلتنا امرأة فنظرنا إليها جميعا قال [ثم إن -[4]] سعيدا غض[5] بصره فنظرت إليها قال : فقال لى سعيد : الأولى لك و الثانية عليك . حدثنا ابن نمير عن

(١) من س ، و فى الأصل : على .

(٢) وقع فى الأصل : نظر ، و التصحيح من س و السنن - انظر هذا الباب منها .

(٣) فى س : يعلى .

(٤) زيد ما بين الحاجزين من س .

(٥) من س ، و فى الأصل : ان اغض .

إسماعيل عن قيس قال. كان يقال[1]: النظرة الأولى[2] لا يملكها أحد و لكن الذي يدس النظر دسا. حدثنا معتمر عن داود [بن أبي هند -[3]] قال قال رجل لابن سيرين: أستقبل القبلة في الطريق أليس لي النظرة الأولى ثم أصرف عنها بصرى؟ قال: أما تقرأ القرآن «و غضوا أبصاركم يعلم خائنة الأعين و ما تخفى الصدور». حدثنا أبو أسامة عن خالد بن مجدوح قال: سمعت أنسا يقول: إذا لقيت المرأة فغض عينك حتى تمضي[4]. حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن أبي قلابة[5] قال: لا يضرك حسن امرأة ما لم تعرفها. حدثنا ابن علية عن يونس عن عمرو بن سعيد قال قال سعد[6] بن[7]

(١) من س، و في الأصل: يقول.

(٢) من س، و في الأصل: للاولى.

(٣) وقع موضعه في الأصل و س: أبي الهشيم و أبي الهيثم - كذا نشرا مرتبا فكلا ما في النسختين مصحفان عما أثبتناه من التهذيب فان معتمرا إنما يروى عن داود بن أبي هند و ما أحد من داودين يكنى أبا الهشيم أو أبا الهيثم و إن قلت إن «عن» سقط بعد «داود» قلنا إن داود بن أبي هند لا يروى عن أي آباء الهيثم، و أبو الهشيم فليس بكنية أحد من رجال الحديث - فتدبر.

(٤) من س، و في الأصل: تقضى.

(٥) من س، و في الأصل: قال ابنته - كذا.

(٦) من التهذيب، و في الأصل و س: سعيد.

(٧) سقط من س.

أبي وقاص: بينا أنا أطوف بالبيت إذ[1] رأيت امرأة [فاعجبتني دلها -[2]] فأردت أن أسأل عنها فوجدتها مشغولة ولا[3] يضرك حسن امرأة ما لم تعرفها.

حدثنا إسماعيل بن شعيب عن أبيه عن طاوس أنه كره أن ينظر الرجل إلى المرأة إلا أن يكون[4] زوجا أو ذا[5] محرم. حدثنا أبو أسامة قال:

أخبرني أبو عمير عن أيوب / قال: كان طاوس لا يصحب[6] رفقة فيها امرأة. ص/ ١٩٥

حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن سلمة بن أبي طفيل عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يا علي! إن لك كنزا في الجنة وإنك [ذو قرنيها فلا -[7]] تتبعن[8] النظرة النظرة فانما

(١) وقع في النسختين كلتيهما: إذا، والصواب ما أثبتناه.

(٢) من س، وفي الأصل: فاعجبتني لها.

(٣) زيد من مقتضى السياق ويؤيده الحديث الذي مر قبل هذا بحديث واحد.

(٤) من س، وفي الأصل: تكون.

(٥) من س، وفي الأصل: ذات.

(٦) من س، وفي الأصل: يصمت.

(٧) وقع في الأصل: ذو فرسها قال، وفي س: دوبو نبها قال - كذا، والتصحيح من مسند الامام أحمد بن حنبل ١/١٥٩ وذكر هذا الحديث في مجمع الزوائد ٤/٤٧٧ وبين معنى القرنين في الهامش: أي طرفي الجنة وجانبيها، وقيل: أراد قرني الأمة، وقيل: أراد الحسن والحسين.

(٨) في س: تتبع.

لك الأولى و ليست[1] لك الآخرة . حدثنا جرير عن منصور قال قال ابن عباس : يعلم خائنة الأعين و ما تخفي الصدور ، قال : الرجل يكون في القوم فتمر[2] بهم[3] المرأة فيريهم[4] أنه يغض بصره عنها [5]فان رأى منهم غفلة نظر إليها فان خاف أن[5] يفطنوا به غض بصره عنها و قد اطلع الله من قلبه أنه ود أنه نظر إلى عورتها . حدثنا جرير عن منصور عن أبي عمرو الشيباني قال قال أبو موسى : لأن تمتلئ منخري[6] من ريح جيفة أحب إلي من أن تمتليان[6] من ريح امرأة . حدثنا جرير [عن منصور -[7]] عن إبراهيم قال قال عبد الله : لأن أزاحم بعيرا مطليا[8] بقطران أحب إلي من أن أزاحم امرأة . حدثنا وكيع عن ثابت بن عمارة عن غنيم[9] بن قيس عن أبي موسى قال : كل عين فاعلة يعني زانية .

(١) من س و المسند ، و في الأصل : ليس .

(٢) في س : فيمر .

(٣) زيد في س : إلى .

(٤) من س ، و في الأصل : فيرونهم .

(٥ - ٥) هذه العبارة تكررت في كلتي النسختين و لعله تكرار وقع سهوا عن الناسخ فلذا ترى الجملة غير مستقصاة فالحذف أولى .

(٦ - ٦) تكررت في س .

(٧) زيد من س .

(٨) في س : مصليا .

(٩) وقع في كلتي النسختين : غنم ، و التصحيح من التهذيب .

الرجل يطلق امرأته طلاقا بائنا قبل أن يدخل بها ثم يجامعها و هو يرى أن له عليها رجعة، ما لها من الصداق؟

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن عدى عن يونس عن الحسن فى الرجل يطلق امرأته تطليقة أو تطليقتين قبل أن يدخل بها ثم غشيها و هو يرى أن له عليها رجعة قال: لها الصداق و يفرق بينهما. حدثنا محمد بن سواء[1] عن سعيد عن قتادة فى رجل طلق امرأته ثم غشيها و هو يرى أن
١٩٦/، له عليها رجعة قل: لها الصداق كاملا لغشيانه / إياها. حدثنا محمد بن سواء[1] عن سعيد عن يونس عن الحكم قال: لها الصداق كاملا. حدثنا محمد بن سواء[1] عن سعيد عن حماد عن إبراهيم قال: لها صداق[2] و نصف. حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى فى رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها واحدة ثم غشيها[3] و هو يرى أن له عليها الرجعة قال: يفرق بينهما و لها الصداق كاملا. حدثنا غندر عن شعبة عن حماد عن إبراهيم قال: لها صداق و نصف و قال الحكم: لها الصداق. حدثنا الضحاك بن مخلد عن المثنى عن عطاء فى رجل طلق امرأته ثلاثا وجهل فأصابها قال: لها الصداق كاملا. حدثنا عمر بن هارون عن الأوزاعى عن عطاء قال: لها صداق[2] و نصف.

(١) وقع فى الأصل: سوار، والتصحيح من س والتهذيب، وهو أبو الخطاب البصرى.

(٢) من س، و فى الأصل: الصداق.

(٣) فى س: عشيها.

حدثنا حفص عن مسعر عن حماد قال: صداق و نصف. حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو عن جابر بن زيد قال: سئل عمن تزوج امرأة ثم طلقها قبل أن يمسها ثم قيل له: إنها لم تحرم عليك فدخل بها كالنكاح الأول فمكثت عنده سنتين فولدت له[1] أولادا فعلم بذلك أنها عليه حرام قال: يفرق بينهما و يعطى المرأة بنكاحها الأول نصف مهرها و بدخوله[2] بها و بجامعته إياها[3] مهرا كاملا. حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن سالم عن الشعبي قال: لها الصداق. وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال: لها صداق و نصف.

ما قالوا في الرجل يتزوج الأمة فتعتق قبل أن يدخل بها فتخير فتختار[4] نفسها، هل لها الصداق؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة[5] بن سليمان عن سعيد عن عبد الكريم عن مجاهد و مقسم عن ابن عباس أن أمة أعتقت فاختارت نفسها قبل أن يدخل بها قال: لا شيء لها، لا يجتمع[6] عليه / [أن تذهب -[7]] بنفسها ص/١٩٧

(١) زيد من س.

(٢) في س: من دخوله.

(٣) في س: اباها.

(٤) في س: فحار - كذا غير منقوط..

(٥) وقع في كلتي النسختين: عبيدة - مصغرا، و التصحيح من التهذيب

(٦) في كلتي النسختين: يجمع، و التصحيح من السنن ٧/٢٢٥.

(٧) من السنن، و في الأصل و س: امر يذهب.

و ماله[١]. حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول: إذا أعتقت الأمة و هي تحت العبد فخيرت[٢] فاختارت نفسها قبل أن يدخل بها فلا صداق لها و هي تطليقة بائنة. حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم في رجل تزوج امته[٣] على مهر مسمى ثم أعتقها قبل أن يدخل بها زوجها فتخير فتختار نفسها قال: يبطل النكاح و يرد على الزوج مهره. حدثنا وكيع عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا اختارت نفسها و قد أعتقت قبل أن يدخل بها فلا صداق لها. حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث [عن هشام -[٤]] عن عبد الكريم عن مجاهد قال: لا شيء لها.

ما قالوا في الرجل يقذف امرأته ثم يكذب نفسه [أيسعها -[٥]] أن [تقر -[٥]] معه أو ترافعه إلى السلطان؟

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن سواء[٦] عن ابن أبي عروبة عن قتادة

(١) سيق هذا الحديث بهذا الوجه في السنن و لكن المتن في غاية الاختلاف و هو.. عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في الأمة إذا أعتقت قبل أن يدخل بها فاختارت نفسها: فلا شيء لها، لا يجتمع عليه أن تذهب نفسها و ماله.

(٢) من س، و في الاصل: فتخيرت. (٣) من س، و في الأصل: امة.

(٤) زدنا ما بين الحاجزين من س، و لا بد منه لأن عبد الصمد لا يروى عن عبد الكريم بل عن هشام الدستوائي - انظر التهذيب.

(٥) زيد من س.

(٦) وقع في الأصل: سوار، والتصحيح من س والتهذيب، وهو أبو الخطاب البصري.

عن

عن الحسن قال : لا يسعها أن تفارقه[١] حتى ترافعه[٢] إلى السلطان فاما حد و إما[٣] ملاعنة[٤]. حدثنا محمد بن سواء[٥] عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال : إذا كذب نفسه عند رهط تساكنا[٦] و استغفر ربه و [لا -[٧]] يعود لذلك . حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن سالم عن الشعبي قال : إذا قذفها بالزنا إن شاء أكذب نفسه و جلد و ردت إليه امرأته . حدثنا إسماعيل ابن عياش[٨] عن عبد العزيز بن عبد الله[٩] عن الشعبي في الرجل يقذف امرأته بالزنا ثم لا ترافعه[٢] قال : يكذب نفسه و هما على نكاحهما[١٠].

في الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها و هو مريض قبل أن يدخل بها

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش[٨] عن عطاء الخراساني عن

(١) في س : تعارقه - كذا .

(٢) من س ، و في الأصل : ترافعها .

(٣) سقط من س .

(٤) من س : و في الأصل : تلاعنه .

(٥) وقع في الأصل : سوار . والتصحيح من س والتهذيب ، وهو أبو الخطاب البصري .

(٦) من س ، و في الأصل : تساكن .

(٧) زيد من س .

(٨) وقع في س : عباس ، و الصحيح ما في الأصل - راجع التهذيب .

(٩) وقع في س : عبيد الله ، و الصحيح ما في الأصل - راجع التهذيب .

(١٠) في س : حهما - فقط .

عمر[1] بن عبد العزيز قال: لها نصف الصداق و لا ميراث لها و لا عدة عليها.
ص/١٩٨ حدثنا عبد الوهاب / عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن ابن[2] عمر بن عبد العزيز بمثله. حدثنا عبدة و محمد بن سواء[3] عن سعيد عن[4] أبي معشر عن إبراهيم قال: لها نصف الصداق و لا ميراث لها و لا عدة عليها. حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان يقول: إذا طلقها قبل أن يدخل بها و هو[5] مريض فانها لا ترثه و لا عدة عليها و لها[6] نصف الصداق. حدثنا محمد بن سواء[3] عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد أنه قال: لها الصداق كاملا و لا ميراث لها و لا عدة عليها. حدثنا محمد بن سواء[3] عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال: لها الصداق كاملا و لها الميراث و عليها العدة. حدثنا جرير عن المغيرة عن الحارث قال: إذا طلق امرأته في مرضه ثلاثا أو تطليقة قبل أن يدخل بها فلا ميراث بينهما. حدثنا أبو معاوية عن ابن أبي ليلى عن الشعبي قال: إذا طلقها قبل أن يدخل بها فلا ميراث لها.

(١) وقع في الأصل: عمرو، و التصحيح من س.

(٢) من س، و في الأصل: أبي.

(٣) وقع في الأصل: سوار، و التصحيح من س و التهذيب، و هو أبو الخطاب البصري.

(٤) وقع في كلتي النسختين: بن، و الصحيح ما أثبتناه لأن أبا معشر يروي عنه سعيد ابن أبي عروبة - راجع التهذيب.

(٥) سقط من س.

(٦) زيد بعده في س: و غير سائغة.

ما قالوا فى الرجل يتزوج امرأة زوج امه

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن سيف عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أنه كره أن يتزوج الرجل امرأة زوج أمه قال : و كان طاؤس و عطاء لا يريان به بأسا . حدثنا وكيع عن إبراهيم عن[1] إسرائيل عن جابر عن عامر قال : لا بأس أن يتزوج الرجل امرأة زوج أمه . حدثنا ابن مهدى عن حبيب بن أبى حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : لا تزاحم من زاحم أبوك ، زوج أمك .

ما قالوا فى المرأة تزوج و لها زوج تجىء بولد ، لمن الولد منهما[2]؟

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الحسن فى المرأة تزوج و لها زوج قال : إن جاءت به و هو يشك فيه فهو للأول[3] و إن جاءت به و هو[4] لا / يشك فيه فهو للآخر . حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج ص/ ١٩٩
عن عطاء فى رجل طلق امرأته و تزوجها آخر و قد حاضت حيضة : الولد للآخر[5] .

(١) سقط من س .
(٢) من س ، و فى الأصل : منها .
(٣) فى س : اول .
(٤) من س ، و فى الأصل : فهو .
(٥) فى س : الآخر .

ما قالوا فى الرجل يقبل المرأة، تحل له ابنتها أو يقبل[1] ابنتها تحل له أمها ؟

حدثنا أبو بكر نا وكيع عن جرير[2] عن قيس بن سعد عن مجاهد قال : إذا قبلها أو لمسها أو نظر إلى فرجها حرمت عليه ابنتها . حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا قبل الأمة لم تحل له[3] ابنتها و إذا قبل ابنتها لم تحل له أمها . حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن فى الرجل يقبل المرأة أو يلمسها أو يأتيها فى[4] غير فرجها، إن شاء تزوجها و إن شاء تزوج ابنتها ، و إن كانت البنت ، تزوج الأم إن شاء . حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن قتادة و أبي هاشم قالا فى الرجل يقبل امرأة[5] أو ابنتها قالا : حرمت عليه .

ما قالوا فى الرجل المملوك، له أن يرى شعر مولاته ؟

أبو بكر قال نا شريك عن السدى[6] عن أبي مالك عن ابن عباس قال : لا بأس أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن الشعبي أنه كان لا يرى بأسا أن تضع المرأة ثوبها[7] عند

(١) من س ، و فى الأصل : تقبل . (٢) فى س : حر – كذا .

(٣) من س ، و فى الأصل : لم .

(٤) من س ، و فى الأصل : من .

(٥) فى س : امرأته .

(٦) و هو إسماعيل .

(٧) فى س : ثوبتها .

مملوكها و إن كانت تكره أن يرى شعرها . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد و عطاء أنهما كرها أن يرى العبد شعر مولاته . حدثنا محمد ابن يزيد عن عبيدة عن إبراهيم قال : تستتر المرأة عن غلامها . حدثنا أبو أسامة عن يونس بن أبي إسحاق عن طارق عن سعيد بن المسيب قال : لا تغرنكم هذه الآية : إلا ما ملكت أيمانكم ، إنما عنى بها الاماء و لم يعن بها / العبيد[1] . حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن أنه كره أن يدخل ص/ ٢٠٠ المملوك على مولاته بغير إذنها . حدثنا ابن يمان عن سفيان عن جرير عن الضحاك أنه كره أن ينظر المملوك إلى شعر مولاته .

ما قالوا فى الرجل ينظر إلى شعر أخته[2] أو ابنته[3]؟

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن الشعبي أنه كره أن يسف[4] الرجل النظر إلى أختة و[5] ابنته . حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس أنه كره أن ينظر الرجل[6] إلى شعر ابنته أو أخته . حدثنا يعلى عن عبيد عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يرى من النساء ما يحرم عليه نكاحه رؤسهن إن سترت[7] أحب إلى و إن رأى فلا بأس . حدثنا وكيع

(١) من س ، و فى الأصل : العبد .

(٢) وقع فى كلتى النسختين : امه ، و ما أثبتناه صواب لانه مطابق للأحاديث المسوقة.

(٣) فى س ، اخته .

(٤) فى س : نسف ، و السف معناه إحداد النظر و إدامته - راجع المجمع .

(٥) فى س : او . (٦) سقط من س .

(٧) فى الأصل : سرب ، و فى س : لسرب ، و الصواب ما أثبتناه .

عن سفيان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري[١] عن أبي صالح أن الحسن و الحسين كانا يدخلان على أختهما[٢] أم كلثوم و هي تمشط. حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن في المرأة تضع خمارها[٣] عند أخيها[٤] قال: و الله[٥] ما لها ذاك. حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر أنه كره أن ينظر إلى شعر كل ذي محرم.

ما قالوا في الرجل ينظر إلى شعر أمه و يفليها[٦]؟

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن أبيه عن مورق أنه كان يفلي أمه. حدثنا معتمر عن أبيه أن طلقا[٧] كان يذوب[٨] أمه. حدثنا وكيع عن شريك عن رجل عن الضحاك أنه كان يمشط أمه. حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر أنه قال: لا بأس أن ينظر إلى شعر أمه و إن يستتر أحب إلي. حدثنا يعلى عن سفيان عن مزاحم بن زفر[٩] عن الضحاك

(١) في النسختين: أبي البحتري - كذا بالمهملة، و الصواب ما أثبتناه و هو سعيد بن فيروز - انظر التهذيب.

(٢) من س، و في الأصل: اختها.

(٣) في س: خمادها - كذا بالدال.

(٤) في س: اختها. (٥) سقط من س.

(٦) في س: بقليها.

(٧) من س، و في الأصل: طلقها.

(٨) في س: يدوب.

(٩) وقع في الأصل: ظفز، و التصحيح من س و التهذيب.

قال: لو دخلت على أمى لقلت: أيتها العجوز غطى رأسك. حدثنا عبدالرحيم عن سفيان[1] عن سالم بن أبي حفصة عن منذر عن ابن الحنفية أنه كان يذوب أمه. حدثنا وكيع عن سفيان عن مزاحم عن الضحاك قال: لو دخلت على أمى لقلت[2]: غطى رأسك. ص/ ٢٠١

ما قالوا فى الرجل يباشر أمه؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع و ابن مهدى عن[3] سفيان عن أبي الزعراء[4] عن عكرمة قال: مباشرة الرجل أخته أو أمه شعبة من الزنا.

ما قالوا فى الرجل ينظر إلى شعر جدته أو امرأة جده

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن محمد بن على قال: كان الحسن و الحسين لا يريان أمهات المؤمنين و كان ابن عباس يرى أن رؤيتهن[6] لهما حل[7]. حدثنا ابن علية عن أيوب قال قلت لسعيد بن جبير:

(١) فى س: سدين - كذا

(٢) تكرر فى النسختين.

(٣) وقع فى الأصل: بن، و التصحيح من س و التهذيب، و لا يختلج بخاطرك أنه مقلوب عن « سفيان بن مهدى » بل الراوى عن سفيان بن مهدى هو عبد الرحمن بن مهدى - فتدبر.

(٤) وقع فى الأصل: أبى الزعزاء، و التصحيح من س و التهذيب، و اسمه يحيى بن الوليد الطائى.

(٥) فى س: حده - كذا بالحاء المهملة.

(٦) وقع فى كلتى النسختين: رويتهم، و الصواب ما أثبتناه

(٧) من س، و فى الأصل: ص - كذا.

أيرى الرجل رأس جدته[١] [قال -[٢]] فتلا علىّ الآية : و لا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آباءهن أو آباء بعولتهن [٣]أو أبنائهن[٣] أو أبناء بعولتهن أو اخوانهن[٤] [أو بنى اخوانهن -[٥]] أو بنى اخواتهن - الآية ، قال : أراها فيهن .
حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة قال نا داوٗد عن الشعبي و عكرمة فى هذه : و لا يبدين زينتهن إلا لبعولتهن أو آباءهن أو آباء بعولتهن حتى فرغ منها قالا : لم يذكر العم و الخال[٦] لأنهما سعشان لأبناءهما و قالا : لا تضع خمارها عند العم و الخال .

ما قالوا فى المرأة أو الرجل يحل لرجل جاريته[٧] ، يطأها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن صخر بن جويرية[٨] عن نافع أن ابن عمر سئل عن امرأة أحلت جاريتها لزوجها فقال ابن عمر : لا أدرى ، لعل هذا لو كان على عهد عمر لرجمه ، إنها لا تحل لك جارية [٢]إلا جارية إن شئت بعتها[٢] و إن شئت أعتقتها [و إن شئت وهبتها -[٢]]

(١) فى س : حسه .
(٢) زيد من س .
(٣ - ٣) سقط من س .
(٤) من س و القرآن ، و فى الأصل : اخواتهن .
(٥) زيد من س و القرآن .
(٦) فى س : و الخال .
(٧) من س ، و فى الأصل : جارية .
(٨) من التهذيب ، و فى الأصل و س : جريرية .

و إن شئت أنكحتها من شئت . حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عجلان / ص/٢٠٢
عن نافع عن ابن عمر قال : لا يحل فرج إلا بملك أو نكاح و[1] إن طلق جاز و إن أعتق جاز و إن وهب جاز . حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : سألته عن امرأة تحل وليدتها لابنها قال : لا تحل له[2] إلا بنكاح أو هبة أو بشراء . حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن الحسن قال : لا يعار الفرج و إن وقع عليها فهي له . حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء في الرجل تزوج قال لآخر[3] : جاريتي لك تطأها فان حملت فهي لك و إن لم تحمل رددتها علي ، قال : إذا وطئها فهي له . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم و عن الشيباني عن الشعبي قالا : إذا أحل له فرجها فهي له . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن مطرف عن رجل عن إبراهيم في امرأة أحلت لرجل جاريتها فولدت منه فقال إبراهيم : هذا فرج أتاه[4] بجهالة فالحق به الولد و ادفع إلى هذه وليدتها . حدثنا زيد ابن حباب عن يزيد بن إبراهيم عن أيوب عن ابن سيرين قال : الفرج لا يعار . حدثنا زيد بن حباب قال حدثني موسى بن حيشوم قال سأل عكرمة رجل قال : أمة لصاحبتي[5] أحلتها لي قال : لا تحل لك إلا إن تملك رقبتها .

---

(١) سقطت الواو من س .

(٢) سقط من س .

(٣) من س ، و في الأصل : الآخر .

(٤) من س ، و في الأصل : اعطاه .

(٥) في س : لصاحبي .

ما قالوا فى الرجل يقع على مكاتبته

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن فى الرجل يقع على مكاتبته قال: يجب[١] لها صداق مثلها . حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن مطرف عن الحكم قال: إذا غشى مكاتبته فهى أم ولده ، إن كان
ص/٢٠٣ استكرهها فعليه العقر و الحد و إن كانت طاوعته / فعليه الحد و ليس عليه العقر . حدثنا ابن إدريس قال: كان ابن أبى ليلى يقول[٢]: تعود المكاتبة فتكون أم ولد يعنى إذا وطئها فولدت . حدثنا يحيي بن آدم عن حماد ابن سلمة عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب فى الرجل يكاتب امرأته و يشترط عليها فى المكاتبة أن يطأها قال: لا بأس به ، له شرطه[٣] و له أن يطأها . حدثنا وكيع عن إسماعيل عن أبى خالد عن الشعبى فى رجل وطيء مكاتبته فقال: ما رق[٤] منها فهو لما أعتق منها .

ما قالوا فى الزانى ، كيف يكون عليه عقر ؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن جابر عن الشعبى قال: ليس على زان عقر . حدثنا وكيع عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن عبد رجل استكره حرة قالا: لا عقر عليه ، لا يضرك حرة كانت أو أمة . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء و عن رجل عن

(١) فى س: يحسب .
(٢) من س ، و فى الأصل: قال .
(٣) من س ، و فى الأصل: شرط .
(٤) فى س: ورق .

الزهرى قالا : إن كانت بكرا فالعقر و الحد و إن كانت ثيبا فالحد . حدثنا وكيع عن أبى حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال : لا يجتمع حد و لا صداق على زان . حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الحكم عن إبراهيم قال : إذا أوقعت عليه الحد لم آخذ منه العقر .

ما قالوا فى المرأة تقبل رأس الرجل و ليست منه بمحرم

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن زيد بن معين قال قال ابن عمر : لأن يحل[1] فى رأسى مخيط حتى أخبو[2] أحب إلى من أن تقبل / ص/٢٠٤
رأسى امرأة ليست بمحرم . حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : لأن يقمل[3] دماغ رجل خير له من أن تقبله امرأة يحل له نكاحها و ذكر أن امرأة كانت تفلى رجلا فقبلته . حدثنا غندر عن عثمان بن غياث قال : سمعت الحسن يقول : لا يحل لامرأة تغسل رأس رجل ليس بينها و بينه محرم . حدثنا أبو أسامة عن بشير بن عقبة قال : حدثنى يزيد بن عبد الله ابن الشخير عن معقل بن يسار قال : لأن يعمد أحدكم إلى مخيط فيغرز به فى رأسى أحب إلى من أن تغسل رأسى امرأة ليست منى ذات محرم . حدثنا أبو داود عن شعبة قال : سمعت قتادة يقول : سافرت مع امرأة

(١) من س ، و فى الأصل : تحل .

(٢) وقع فى الأصل : خبو ، و فى س : حبو ، و الصواب ما أثبتناه ، و هو كناية عن الاغماء .

(٣) من س ، و فى الأصل : تقمل .

إلى مكة و إن فيها لبقة[1] فكانت تغسل رأسى أو تفلى رأسى . حدثنا عبيد الله عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبى موسى قال: أتيت امرأة من قومى فغسلت ثيابى و[2] مشطت رأسى .

ما قالوا فى الرجل يتزوج الأمة أله أن[3] يخرجها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن أبى عدى عن أشعث عن الحسن[4] فى الرجل يتزوج الأمة قال: ليس له أن يخرجها من المصر . حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن عطاء و مكحول قالا : ليس لهم بد أن يستخدموها .

ما قالوا فى المرأة تهب نفسها لزوجها

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن ابن قسيط / ص/٢٠٥
أن سعيد بن المسيب سئل عن رجل بشر بجارية فقال بعض القوم : هبها لى فقال سعيد بن المسيب : لم تحل الموهونة[5] لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم و [لو -[6]] أصدقها سوطا حلت له . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى

---

(١) فى الأصل: بقية، و فى س : بقيه ، و الصواب ما أثبتناه فان البقة جنس حشرات من فصيلة البقيات تمتص دم الانسان - راجع اللغات .

(٢) من س ، و فى الأصل : او ، و رجحنا ما فى س لأن التشكيك فى هذا الموضع غير مفهوم .

(٣) سقط من س .

(٤) وقع فى الأصل : الحكم ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٥) فى س : الموهوبة - بالياء خطأ . (٦) زيد من س .

عن

عن زمعة عن ابن طاؤس عن أبيه قال: لا يحل[١] لأحد أن يهب ابنته بغير مهر إلا للنبي صلى الله عليه و سلم. حدثنا غندر عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن رجل وهب ابنته لرجل فقالا[٢]: لا يجوز إلا بصداق. حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد قال: سئل مكحول عن الرجل يهب أخته أو ابنته لرجل و لا يفرض لها صداقا فقال مكحول و الزهري: لم تحل الموهوبة لأحد بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم. حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم عن الشعبي قال: أيما امرأة وهبها أبوها لرجل أو وهبت نفسها لرجل فلها مثلها إن[٣] دخل بها و إلا فانما عليه المتعة إن طلقها قبل أن يدخل بها. حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك قال: سئل عطاء عن امرأة وهبت نفسها لرجل قال: لا يكون إلا بصداق. حدثنا ابن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها قالت: ما تستحي امرأة أن تهب نفسها لرجل حتى أنزل الله تعالى: ترجى من تشاء [٤]منهن و تؤوى إليك من تشاء[٤]، قالت: فقلت: إن ربك ليسارع[٥] لك في هواك. حدثنا يعلى ابن عبيد عن عبد الملك / عن عطاء في امرأة وهبت نفسها للرجل فقال: ص/ ٢٠٦

(١) من س، و في الأصل: تحل.

(٢) وقع في كلتي النسختين بصيغة الواحد.

(٣) من س، و في الأصل: او.

(٤-٤) سقط من س.

(٥) وقع في الأصل خاليا عن لام التاكيد و الصحيح ما أثبتناه من س - راجع كتب الأحاديث.

لا يصلح إلا بصداق ، لم يكن ذلك إلا للنبي صلى الله عليه و سلم .

ما قالوا فى الرجل يتزوج المرأة فيدخل بها فتكون ذات محرم منه

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم فيمن تزوج ذات محرم منه فدخل بها قال : لها الصداق . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال : لها ما أخذت . حدثنا هشيم عن مغيرة عن حماد مثله . حدثنا هشيم عن أشعث عن الشعبي قال : لا صداق لها دخل بها أو لم يدخل بها ، أيصدق الرجل أخته أو أمه ؟ . حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل تزوج أخته من الرضاعة و هو لا يعلم ثم علم [بعد ذلك [1]] قال : بطل النكاح فان دخل بها فلها الصداق بما استحل من فرجها و إن لم يكن دخل بها فرق بينهما و لا صداق . حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن مطر عن الحكم فى رجل تزوج أخته أو أخت امرأته من الرضاعة فدخل بها و هو لا يشعر قال : لها الصداق كاملا . حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن مطر عن الحسن قال : لها الصداق ما أخذت . حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال : كل جماع درىء فيه الحد ففيه الصداق كاملا . حدثنا عمر بن هارون عن ابن جريج عن ابن [2] طاوس عن أبيه فى رجل تزوج امرأة فاذا هى أخته من الرضاعة فأصابها و لم يشعر بها قال : يفرق بينهما و ليس لها الصداق كله ، لها بعضه .

---

(١) من س ، و فى الأصل : بذلك .

(٢) من س ، و فى الأصل : أبى .

ما قالوا فى الرجل يزوج[١] [الصبية -[٢]] أو يتزوجها

حدثنا أبو بكر قال نا / أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن ص/٢٠٧
الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم بنى بها و هى ابنة تسع و مات عنها و هى ابنة ثمان عشرة[٣]. حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه أن الزبير زوج ابنة له صغيرة حين نفست يعنى [حين -[٢]] ولدت . حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه أنه زوج ابنة[٤] لمصعب صغيرة . حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن [عن أبيه -[٥]] أن عمر خطب إلى على ابنته أم كلثوم فقال على : إنها صغيرة فانظر إليها ، فأرسلها إليه برسالة فمازحها[٦] فقالت : [٧]لو لا أنك شيخ أو[٧] لو لا أنك أمير المؤمنين فأعجب عمر مصاهرته فخطبها فأنكحها إياه . حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن [ابن -[٨]] طاوس عن أبيه أنه كان يكره نكاح الصغيرين . حدثنا ابن علية عن يونس قال : كان لا يعجبه نكاح الصغار .

---

(١) من س ، و فى الأصل : يتزوج .
(٢) زيد من س .
(٣) من س ، و فى الأصل : عشر .
(٤) من س ، و فى الأصل : ابنته .
(٥) زيد من السنن ٧/٤١١ .
(٦) من س ، و فى الأصل : فما زوجها .
(٧-٧) سقط من س .
(٨) زدناه من التهذيب .

من كره الأعرابي أن يتزوج المهاجرة

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن زيد ابن وهب قال: كتب إلينا عمر أن الأعرابي لا ينكح المهاجرة حتى يخرجها من دار الهجرة. حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن أنه كره أن يتزوج الأعرابي المهاجرة. حدثنا أبو خالد عن محمد بن سالم عن الشعبي أنه كره[1] أن يتزوج[2] الأعرابي المهاجرة ليخرجها من المصر. حدثنا عبيدة ابن حميد عن الركين[3] عن أبيه قال: خطب [4]منظور بن ريان[4] إلى خالد وكانا حاجين[5] أو معتمرين فقال: نعم إذا رجعتم أنكحتك، فخرج إليها
ص/٢٠٨ أخوها ابن[1] أمها / وأبيها فأنكحها ابن خالها فقدم[6] وقال: نكحت فغضب أبوها غضبا شديدا وقال: [إني -[7]] أفر إلى الله من هذا النكاح، إني سمعت عمر يقول: لا ينكح المهاجرات الأعراب.

(١) سقط من س.

(٢) في س: يزوج.

(٣) وقع في س: الدكين، والصواب ما في الأصل، وهو الركين بن الربيع - راجع التهذيب.

(٤ - ٤) في الأصل: منصور بن ابان، والتصحيح من س، وقد ورد أيضا في التهذيب في ترجمه منظور بن سيار: منظور بن ريان، فلذا رجحنا ما في س.

(٥) من س، وفي الأصل: حاجيين.

(٦) من س، وفي الأصل: قدم.

(٧) زيد من س.

ما قالوا في لبن الفحل، من كرهه

حدثنا أبو بكر قال نا إدريس عن ابن جريج عن عمرو بن الشريد[١] قال: سئل ابن عباس عن رجل له امرأة و سرية فأرضعت[٢] إحداهما[٣] غلاما و أرضعت[٤] إحداهما[٣] جارية[٥] هل يصلح للغلام أن يتزوج الجارية؟ قال: لا! اللقاح واحد[٦]. حدثنا هشيم عن حجاج عن الحكم عن مجاهد أنه كره لبن الفحل و كره قول إبراهيم فيه. حدثنا هشيم و ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كرهه يعني لبن الفحل. حدثنا هشيم عن عبد الله بن سبرة عن الشعبي أنه كرهه. حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال: كان يرى لبن الفحل تحريما[٧]. حدثنا وكيع عن شقيق عن خصيف عن سالم أنه كرهه. حدثنا ابن علية عن عباد بن منصور قال: سألت القاسم

(١) في الأصل: الثريد، و التصحيح من س و التهذيب.

(٢) في النسختين: ولدت، و التصحيح من السنن ٧/٤٥٣.

(٣) في س: احديهما.

(٤) وقع في كلتي النسختين: و أرضعته، و التصحيح من السنن.

(٥) من س و السنن، و في الأصل: جاريته.

(٦) وردت هذه الرواية في السنن تقريبا كما هنا و لفظها: سئل عن رجل كانت له امرأتان فأرضعت إحداهما غلاما و أرضعت الأخرى جارية فقيل: يتزوج الغلام الجارية؟ فقال: لا! اللقاح واحد.

(٧) تكرر هذا الحديث في س.

ابن محمد : قالت امرأة إنها[1] أرضعت[2] جارية من عرض الناس بلسان إخوتي من أبي ، تحل لي ؟ قال : لا ! أبوك أبوها ، و سألت طاوسا فقال مثل ذلك و سألت الحسن فقال مثل ذلك و سألت مجاهدا فقال : اختلف فيه الناس و لا أقول فيها شيئا و سألت ابن سيرين فقال مثل قول مجاهد . حدثنا ابن علية عن أيوب قال : ذكرت ذلك لمحمد بن سيرين فقال : نبئت أن أناسا من أهل المدينة اختلفوا فيه فمنهم من كرهه و منهم من لم يكرهه
ص/٢٠٩ و من كره أفضل في[3] أنفسنا ممن / لم يكرهه و كان القاسم بن محمد فيمن يكرهه . حدثنا ابن علية عن محمد بن عمرو قال : قدم الزهري في أول خلافة هشام فذكر أن عروة كان يحدث عن عائشة أن أبا القعيس جاء يستأذن على عائشة و قد أرضعتها امرأة أخيه فأبت أن تأذن له فزعم[4] عروة أن عائشة ذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم فقال : فهلا أذنت له ؟ فان[5] الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة ففزع أهل المدينة لذلك فطلق عبد الله بن

(١) وقع في النسختين كلتيهما : إني ، كذا بالتكلم و لكنا أرجعناه إلى الغيبوبة لكي ينطبق « بلسان إخوتي من أبي ، تحل لي » على مقولة عباد بن منصور - و إلا فاذن تستقيم العبارة و لو أثبت التكلم فيرجع الضمير في « إخوتي » و غيرها إلى الامرأة القائلة فاذن لا تستطيع أن تختلب معنى يطابق الباب - فتدبر .

(٢) من س ، و في الأصل : رضعت .

(٣) من س ، و في الأصل : من .

(٤) في س : قرعم - كذا بالشام القطتين .

(٥) من س ، و في الأصل : قال .

أبي حبيبة مولى الزبير امرأته عند ذلك . حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال : ذكر لبن الفحل فقال : و قد كرهه أناس و رخص فيه أناس فكان من كرهه عند الناس أفضل و كان القاسم بن محمد ممن يكرهه . حدثنا مالك عن حماد بن زيد[١] عن هشام أن أباه كره لبن الفحل .

من رخص فى لبن الفحل و لم يره شيئا

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن محمد بن عمرو عن أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن أمه زينب ابنة أبي سلمة قالت : كانت أسماء[٢] أرضعتني و كان ابن الزبير يدخل[٣] على و أنا أمتشط و يأخذ القرن من قروني و يقول : أقبلي[٤] على محمد بحديثي[٥] ترى[٦] [أنه أبي –[٧]] و إنما ولد إخوتي فلما كان الحرة أرسل عبدالله بن الزبير يخطب ابنتي على حمزة ، والزبير وحمزة و مصعب للكلبية[٨]

(١) من س و التهذيب ، و فى الأصل : يزيد .

(٢) كان موضعه فى الأصل بياض ، و فى س : ا – فقط ، و أثبتنا ما أثبتنا بقرينة « و أنا أخوك و ما ولدت أسماء فهم إخوتك » الآتية و يؤيد إثباتنا ما أورد ابن حجر فى ترجمة زينب بنت أبي سلمة من قول ابن سعد : كانت أسماء بنت أبي بكر أرضعتها ، و أسماء هذه زوج الزبير بن العوام – انظر التهذيب .

(٣) فى س : دخل .

(٤) من س ، و فى الأصل : افيلي .

(٥) من س ، و فى الأصل : شيء .

(٦) فى س : نرى .

(٧) من س ، و فى الأصل : ابنه إلى .

(٨) من س ، و فى الأصل : العلية .

فأرسلت إليه: هل تصلح له؟ فأرسل إلي: إنما تريدين[1] منعي بنتك[2] وأنا أخوك و ما ولدت أسماء فهم[3] إخوتك و ما ولد الزبير لغير[4] أسماء فليس لك باخوة
٢١٠ فأرسلي فسلي فأرسلت فسألت / و أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم متوافرون و أمهات المؤمنين فقالوا: إن الرضاعة من قبل الرجال لا تحرم شيئا. حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عمرو عن يزيد بن عبد الله بن قسيط قال: سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن و سعيد بن المسيب و عطاء و [5]سليمان ابني[5] يسار عن الرضاعة من قبل الرجال فقالوا: لا تحرم شيئا. حدثنا ابن علية عن محمد بن عمرو قال: حدثني ابن لرافع بن خديج أن رافع بن خديج زوج ابنته ابن أخيه رفاعة بن خديج و قد أرضعتها أم ولد له سوى أم أبيه الذي أنكحها أياه. حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم و عن جابر عن عامر أنهما كانا لا يريان لبن الفحل شيئا. حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة أنه لم ير بلبن الفحل بأسا. حدثنا ابن علية عن أيوب قال: أول ما سمعت بلبن الفحل و نحن بمكة[6] فجعل أياس بن معاوية يقول: و ما بأس هذا و من يكره هذا؟. حدثنا هشيم عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم أنه كان

---

(١) من س، و في الأصل: ترين.
(٢) من س، و في الأصل: بذنيك.
(٣) من س، و في الأصل: هم.
(٤) من س، و في الأصل: بغير.
(٥ - ٥) وقع في النسختين: سليم بني - كذا، و التصحيح من التهذيب.
(٦) من س، و في الأصل: مكة.

لا يرى لبن الفحل شيئا . حدثنا عبد الله بن موسى عن محمد بن راشد عن مكحول أنه كان لا يرى بلبن الفحل بأسا .

إذا فرق بين المتلاعنين لم يجتمعا أبدا و ليس له أن يتزوجها

قال حدثنا سفيان بن[1] عيينة عن الزهرى عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه و سلم فرق بين المتلاعنين و قال : حسابكما على الله . حدثنا يزيد [2]بن هارون[2] عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم فرق بينهما و قضى أن لا قوت[3] عليها و لا نفقة . حدثنا حفص عن الأعمش[4] عن إبراهيم عن عمر قال : المتلاعنان[5] يفرق بينهما و لا يجتمعان أبدا . حدثنا وكيع عن قيس عن عاصم عن زر[6] عن على و عن أبي وائل عن / عبد الله قالا[7] : لا يجتمعان المتلاعنان أبدا . وكيع عن ص
موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر قال : المتلاعنان لا يجتمعان فى مصر .

(١) وقع فى النسختين : عن ، و التصحيح من التهذيب .

(٢ - ٢) سقط من س ، و كان فى الأصل : عن هارون ، فصححناه من التهذيب .

(٣) من س ، و فى الأصل : قوة .

(٤) فى س ، الأعمس - بالسين المهملة .

(٥) من س ، و فى الأصل : المتلاعنين .

(٦) فى س : ذر ، و التصحيح من س و التهذيب ، و هو زر بن حبيش يروى عنه عاصم بن بهدلة .

(٧) فى النسختين : قال .

حدثنا حفص قال سألت عمر فقال: كان الحسن يفرق بينهما فلا يجتمعان أبدا . حدثنا يزيد عن حبيب عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد قال: لا يجتمعان . حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاؤس عن أبيه قال: لا يجتمعان أبدا . نا الفضل بن دكين عن حسن عن ليث عن عطاء قال: لا يجتمعان . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبى قال: المتلاعنان لا يجتمعان . حدثنا ابن إدريس عن ابن إسحاق عن ابن شهاب قال: مضت السنة أنهما إذا فرق بينهما لم يجتمعا أبدا . حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال فى رجل لاعن ثم أكذب نفسه فى العدة قال: إذا لاعن انقطع [ما -[1]] بينهما .

من قال : له [أن -[1]] يخطبها إذا أكذب نفسه

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن داؤد عن سعيد بن المسيب فى الملاعن يكذب نفسه قال: يضرب و هو بخاطب[2] . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبى: إن أكذب نفسه جاز و ألزق[3] به الولد و ردت إليه امرأته . حدثنا غندر عن شعبة عن حماد سئل عن الملاعنين فقال: يتزوجها إن أكذب نفسه .

(١) زيد من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : يخاطب .

(٣) زيد فى النسختين : على ، و لم تكن الزيادة فى السنن ٧ / ٤١٠ فحذفناها و لا يخفى عليك أن هذا القول بهذا اللفظ هنا منسوب إلى الشعبى و لكنه نسب فى السنن إلى إبراهيم النخعى .

ما قالوا فى المتلاعنين إذا فرق بينهما يكون لها مهر[1]؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم فرق بين المتلاعنين و قال: حسابكما على الله، أحدكما كاذب لا سبيل لك عليها فقال: يا رسول الله! فمالى؟ قال: لا مال لك، إن كنت صادقا فهو بما استحللت من فرجها و إن[2]/ كنت كاذبا فذلك أبعد لك. عبد الأعلى عن داوٗد عن سعيد بن جبير أنه فرق بين المتلاعنين قال: فتعلق[3] بها فقلت له: لا مال لك قال: فانطلق إلى أبي بردة فقال: يذهب مالى و امرأتى جميعا؟ قال: [لا: قال -[4]]: إن الذى أمرته[5] أن يلاعن بيننا قال: لا شيء لك قال: و فعل ذلك؟ قال: نعم! [6]قال: فجئت[6] قال فقال أبو بردة: ما يقول هذا؟ قلت: و ما يقول؟ قال يقول: ذهبت امرأته و ماله، قال قلت: ما يحمل الفساق على أن يزنو[7]؟ يتزوج المرأة ثم يقذفها ثم يلاعنها و يأخذ ماله؟ قال: فكتب ص/٢١٢

(١) فى س: مهين - كذا.

(٢) تكرر فى النسختين.

(٣) فى النسختين: فتعليق - خطأ.

(٤) زيد من س.

(٥) وقع فى النسختين: امرأته، و الصواب ما أثبتناه، ولا يخفى عليك أن سعيد بن جبير هو كاتب أبي بردة بن أبي موسى الذى تولى القضاء فى زمان عمر.

(٦ - ٦) سقط من س.

(٧) من س، و فى الأصل: ينزلوا.

به إلى الحجاج قال فقال: صدق، ثم إن رجلا أتاني قال: فظننت أن الحجاج أمره فقال: الذي قلت أشيء قلته[1] برائك أو شيء بلغك؟ قال[2]: [قلت -[3]] : قضى به رسول الله صلى الله عليه و سلم في أخت بني عجلان[4].

ما قالوا في المرأة تصدق[5] الرجل

حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير أن عليا أتي في امرأة تزوجت رجلا على أن عليها الصداق و بيدها الفرقة[6] و الجماع فقال [7]علي: خالفت[7] السنة و وليت الأمر[8] غير أهله، عليك الصداق و بيدك الجماع و الفرقة و ذلك السنة. حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن قال: ليس للنساء أن يصدقن الرجال.

ما قالوا في الرجل يزوج أخته، أيجوز ذلك عليها؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير[9] عن حماد[10] عن أبي الدرداء قال:

(١) من س، و في الأصل: قلت.

(٢) سقط من س. (٣) زدناه و لا بد منه.

(٤) في س: العجلان.

(٥) في س: تصد - كذا بسقطة القاف.

(٦) من س، و في الأصل: القرقة.

(٧ - ٧) سقط من س.

(٨) زيد بعده في النسختين: علي، و التصحيح من السنن ٧/ ٢٥٠.

(٩) من س، و في الأصل: عمير.

(١٠) زيد في الأصل بعده الواو و لم تكن في س فحذفناها.

 سألت

سألت الشعبي عن رجل زوج أختا له بواسط[1] فكرهت قال: هي أحق بنفسها قلت: إنه أخوها لأبيها و أمها قال: هي أحق بنفسها من أبيها إذا كرهت. حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن في رجل زوج أخته و أبوها غائب قال: الأمر إلى أبيها.

من أراد أن يتزوج / المرأة، من قال: لا بأس أن ينظر إليها ص/٢١٣

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عاصم عن بكر عن المغيرة بن شعبة قال: خطبت امرأة فقال [لي -[2]] النبي صلى الله عليه و سلم: هل نظرت إليها؟ قلت[3]: لا، قال: فانظر إليها فانه أحرى أن يودم بينكما. حدثنا يونس بن[4] محمد قال نا عبد الواحد أن زيادا قال نا محمد بن إسحاق عن داوٗد بن الحصين[5] عن واقد بن عبد الرحمن بن سعد بن معاذ عن جابر ابن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا خطب أحدكم امرأة فان استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل فخطبت جارية من بني سلمة فكنت أتخبأ[6] تحت الكرب[7] حتى نظرت منها إلى ما

(١) من س، و في الأصل: بواسطة. (٢) زيد من س.

(٣) وقع في الأصل و س كلتيهما: قال، و التصحيح من السنن ٧/٨٤.

(٤) وقع في الأصل: عن، و التصحيح من س و التهذيب.

(٥) من س و التهذيب، و في الأصل: الحسين.

(٦) من س، و في الأصل: اتجنى.

(٧) هي أصول السعف الغلاظ العراض التي تقطع معها - راجع اللغات.

يدعونى إلى نكاحها فتزوجتها[1] . حدثنا حفص[2] عن حجاج عن محمد بن سليمان عن عمه سهل بن أبي حثمة[3] عن محمد بن مسلمة قال : خطبت امرأة فجعلت أتخبأ[4] لها حتى نظرت إليها فى نخل لها فقيل : أتفعل هذا و أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال [فقلت -[5]] : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إذا ألقى الله فى قلب امرء منكم خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن طاؤس قال[6] : أردت أن أتزوج[7] امرأة فقال لى أبى : اذهب فانظر إليها قال : فلبست و تهيأت فلما رآنى قال : لا تذهب . حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قال : لا بأس أن ينظر إليها قبل أن يتزوجها . أبو داؤد عن ربيعة[8] عن الزهرى فى الرجل يتزوج المرأة قال : لا بأس أن ينظر إليها قبل أن يتزوجها لأن الله عز و جل يقول : و لو أعجبك حسنهن . حدثنا أبو معاوية
٢١٤ / عن حجاج عن [محمد بن سليمان بن أبى حثمة عن عمه سهل بن / أبى حثمة -[9]]

(١) زيد بعده فى الأصل : تحها - كذا .

(٢) فى س : احفص . (٣) من التهذيب ، و فى النسختين : خيثمه .

(٤) من س ، و فى الأصل : اتجى .

(٥) زدناه و لا بد منه .

(٦) زيد بعده فى الأصل : إذا . (٧) فى س : تتزوج .

(٨) فى س : زمعه - خطأ .

(٩) وقع فى الأصل و س : سهل بن محمد بن أبى خيثمة عن عمه سهل بن أبى خيثمة - كذا قلنا و خطأ ، و التصحيح من التهذيب و قد مر هذا السند قبل هذا الحديث بثلاثة أحاديث فانظر هناك أيضا .

قال: رأيت محمد بن مسلمة يطارد ثبيتة[1] بنت الضحاك و هي على [2]إنجار من أناجير[2] المدينة ببصره[3] فقلت: أتفعل هذا؟ قال: نعم! سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: إذا ألقى الله في قلب امرء خطبة [امرأة -[4]] فلا بأس أن ينظر إليها.

قوله: في يتامى النساء اللاتي[5] لا تؤتونهن ما كتب لهن

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال: سألت عبيدة عن قوله: في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن و ترغبون أن تنكحوهن قال: ترغون فيهن. حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن الحسن قال قال: في هذه ترغبون عنهن. حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة في قوله: [و -[6]] ما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن و ترغبون أن تنكحوهن قال: أنزلت في

---

(١) وقع في الأصل: نبشة، و في س: بنيشة، و التصحيح من السنن ٧/٨٥.

(٢) وقع في الأصل و س كلتيهما: انحار من اناحير، و التصحيح من المجمع و فيه: إجار بكسر و تشديد السطح الذي ليس حواليه ما يرد الساقط و الانجار بالنون لغة فيه و الجمع: الأجاجير و الأناجير - راجع « اجر » منه، و أثبت في السنن: إجار فقط، و اللفظ فيها: رأيت محمد بن مسلمة يطارد امرأة ببصره على إجار. يقال لها ثبيتة بنت الضحاك......

(٣) في الأصل: مصرة، و في س: بصره - كذا مصحفين، و التصحيح من السنن.

(٤) زيد من س و السنن.

(٥) في س: للاتي.

(٦) زيدت الواو من س و القرآن.

اليتيمة تكون عند الرجل فتشركه فى ماله [1]فيرغب عن[1] أن يتزوجها و يكره أن يتزوجها غيره فتشركه فى ماله فيعطلها فلا يتزوجها و لا يزوجها غيره.

حدثنا عن عمر قال: من كانت عنده فى حجره بركة بها عوار[2] فليضمها إليه و إن كانت مرغبة[3] به فليزوجها غيره[4]. حدثنا عبيد الله[5] عن[6] إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبى سلمة: و ترغبون أن تنكحوهن قال: المرأة يكون بها عرج أو عوار فلا تنكحوها حتى ترثوها[7]. حدثنا معاوية بن هشام عن عمار عن عطاء عن سعيد بن جبير: و ما يتلى عليكم فى الكتاب فى يتامى النساء قال: ما يتلى عليكم فى أول السورة من المواريث و كانوا لا يورثون امرأة و لا صبيا حتى يحتلم[8]. حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن السدى عن

ص/ ٢١٥ أبى مالك فى قول الله: و ما يتلى عليكم فى الكتاب فى / يتامى النساء اللاتى لا تؤتونهن ما كتب لهن و ترغبون أن تنكحوهن فقال: كانت المرأة إذا كانت عند ولى رغب عن حسبها أو حسنها - شك أبو بكر - ثم تزوجها

(١ - ١) فى س: فى غير عنها.

(٢) من س، و فى الأصل: عار.

(٣) فى س: مرعه - كذا.

(٤) فى س: غيرته.

(٥) من س و التهذيب، و فى الأصل: عبد الله.

(٦) وقع فى كلى النسختين: بن، و الصواب ما أثبتناه - راجع التهذيب.

(٧) من س، و فى الأصل: ترونها.

(٨) من س، و فى الأصل: يحتشم.

و لم

و لم يترك أحدا[1] يتزوجها « و المستضعفين من الولدان » « و أن تقوموا[2] لليتامى بالقسط » قال : كانوا لا يورثون إلا الأكبر فالأكبر .

ما ذكر في نكاح نساء الصابئين[3]

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن قتادة عن الحسن أنه كره ذبائحهم و نساءهم يعني الصابئين .

قوله تعالى : فانكحوا ما طاب لكم من النساء

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن إسماعيل عن أبي مالك : و انكحو ما طاب لكم من النساء [قال : ما حل لكم من النساء ـ[4]] ذلك أدنى أن لا تعولوا . أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة : فان خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء يقول : ما أحللت لكم . حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن عكرمة : و إن خفتم ألا تقسطوا في اليتامى قال : كان الرجل من قريش يكون عنده النسوة و يكون عنده الأيتام فيذهب ماله فيميل على الأيتام فنزلت هذه الآية : فانكحوا ما طاب لكم من النساء .

قوله : و المحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مطرف عن عامر قال قوله :

---

(١) من س ، و في الأصل : احد .

(٢) في س : تقوا .

(٣) في س : الصائبين ـ خطأ .

(٤) زيد من س .

و المحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم قال: إحصان اليهودية و النصرانية أن تغتسل[1] من الجنابة و أن تحصن فرجها . حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد : و المحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم : العفائف[2] / .

٢١٦/ب

[3]قوله : علم الله أنكم ستذكرونهن

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد : و المحصنات من الذين أوتوا الكتاب قال : علم الله أنكم ستذكرونهن قال : ذكره إياها فى نفسه . حدثنا وكيع عن يزيد عن الحسن : علم الله أنكم ستذكرونهن قال: فى الخطبة .

فى الرجل يتزوج المرأة فيظلمها مهرها

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن إسماعيل بن نافع عن زيد ابن أسلم قال : سمعته يقول : قال النبى صلى الله عليه و سلم : من نكح امرأة و هو يريد أن يذهب بمهرها فهو عند الله زان يوم القيامة . وكيع عن مالك بن مغول عن أم همدان عن عمتها عن عائشة و أم سلمة قالتا[4] : ليس[5] شيء أشد من مهر امرأة أو أجر أجير .

---

(١) من س ، و فى الأصل : تغسل .

(٢) فى س : العقائف .

(٣) كان قبله فى الأصل : فى ، و لم يكن فى س .

(٤) فى س : قالت - كذا بصيغة الواحد .

(٥) فى س : اليس .

من[1] قال: لا بأس أن يتزوج المكاتبة على ما بقي من مكاتبتها

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أشعث عن الحكم قال: لا بأس أن[2] يتزوج على ما بقي من مكاتبتها.

قوله: ذلك أدنى أن لا تعولوا

حدثنا أبو بكر قال نا إسحاق بن منصور عن هريم [بن سفيان -[3]] عن الشعبي عن ابن عباس: ذلك أدنى أن لا تعولوا، قال: تميلوا. [4]حدثنا جرير عن مفضل بن مهلهل عن مغيرة عن أبي رزين: ذلك أدنى أن لا تعولوا قال: تميلوا[4]. حدثنا محمد بن فضيل عن يونس عن مجاهد: ذلك أدنى أن لا تعولوا، قال: تميلوا[5]. حدثنا ابن مهدى عن قرة عن الحسن: ذلك أدنى أن لا تعولوا، قال: تميلوا. حدثنا غنام بن علي و محمد بن فضيل عن إسماعيل عن[6] أبي مالك: ذلك أدنى أن لا تعولوا / قال: تميلوا[7]. حدثنا عبد الله ص/ ٢١٧

(١) في س: عن

(٢) سقط من س.

(٣) وقع في كلتي النسختين: عن سان - كذا، و التصحيح من التهذيب.

(٤ - ٤) زيد من س. (٥) في س: اصلوا - كذا.

(٦) وقع في الأصل و س: بن، و الصحيح ما أثبتناه لأن إسماعيل هو السدي يروى عن أبي مالك و ليس في رجال الحديث من يكون اسمه إسماعل بن أبي مالك - راجع التهذيب.

(٧) تكرر هذا الحديث و الذي قبله في كلتي النسختين من الأصل و س

ابن نمير عن جرير عن الضحاك: ذلك أدنى أن لا تعولوا قال: تميلوا.

فى الرجل يتزوج و هو مريض، أيجوز؟

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم بن بشير عن الشيبانى عن الشعبي و عن يونس عن الحسن قالا[1]: يجوز تزويج[2] المريض و بيعه و شراءه. حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم فى المريض هو[2] يتزوج؟ قال: هو جائز من غير الثلاث[3]. حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال قال: أراد عبد الرحمن بن أم الحكم أن يشترى ثمنه من بنت جرير[4] و هو مريض فأبت فتزوج عليها ثلاثا و هو مريض فجاز. حدثنا أبو داؤد الطيالسى عن حماد بن سلمة[5] عن داؤد عن الشعبي قال: إن معاوية أجازه. حدثنا أبو داؤد عن عبد الله بن يزيد الباهلى قال: سألت عطاء عن رجل[6] يتزوج و هو مريض أيجوز ذلك؟ فقال: إن الناس يقولون إنه يجوز. حدثنا أبو داؤد عن حماد ابن سلمة عن قتادة عن الحسن فى رجل يتزوج و هو مريض قال: إن كان مضارا لم يجز و إن كان إنما تزوجها لتقوم عليه فهو جائز. حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الخالق[7] عن حماد فى رجل[6] يتزوج فى مرضه قال: هو

(١) فى النسختين: قال - كذا إفرادا.

(٢) سقط من س. (٣) فى س: الثلث.

(٤) فى س: حرير.

(٥) فى س: مسلمة. (٦) فى س: الرجل.

(٧) فى س: عبد الحق، و الصواب ما فى الأصل، و هو يروى عن حماد بن زيد راجع التهذيب.

من ثلاثة . قال نا أبو عاصم عن ابن جريج قال : سألت عطاء عن المريض يتزوج ؟ قال : ما أراه إلا حدثا[1] . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى فى الرجل يتزوج فى مرضه قال : لا يجوز . حدثنا أبو داوٗد عن خليفة بن غالب قال : سألت عنه فقال : هو جائز و ترثه و تأخذ / صداقها . حدثنا أبو داوٗد عن خليفة بن غالب عن نافع بن أبى ربيعة تزوج و هو مريض ، أراد أن ترثه و كان بينه و بينها قرابة .

قوله: فآتوا الذين ذهبت أزواجهم

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن الأعمش [عن مسلم ـ[2]] عن مسروق قال : كانت المرأه إذا ذهبت إلى المشركين أعطوا زوجها مثل مهرها و إذا ذهبت إلى قوم ليس بينها و بينهم عهد من المشركين «فعاقبتم فأصبتم غنيمة فآتوا الذين ذهبت أزواجهم مثل ما أنفقوا» يقول : آتوا[3] زوجها من الغنيمة مثل مهرها . حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن خصيف عن مجاهد مثله أو نحوه .

من كان يحب أن يتخير فى التزويج و من كان لا يفعل

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن مختار بن مسيح[4] عن قتادة عن عروة بن الزبير قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تخيروا لنطفكم .

---

(١) فى س : حدنا .

(٢) زيد من س .

(٣) فى النسختين : ايتوا .

(٤) فى س : مح ـ كذا .

حدثنا يحي بن سعيد[1] عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أن علقمة كان إذا تزوج تزوج إلى أدنى بيته . حدثنا أبو معاوية عن موسى بن عبيدة الزبيرى عن عبد الله بن خراش قال: رأيت أبا ذر بالربذة[2] وعنده امرأة له سحماء أو سحناء قال: وهو فى مظلة له سوداء قال: فقيل له: يا أبا ذر! لو اتخذت امرأة[3] أرفع من هذه! فقال: والله لأن أتخذ امرأة تضعنى أحب إلى من أن أتخذ امرأة ترفعنى . حدثنا مروان بن معاوية عن ابن عون[4] عن محمد ابن سيرين قال: قال عمر بن الخطاب: ما بقى من أخلاق الجاهلية شيء. ألا إنى لست أبالى أى المسلمين نكحت وأيهم أنكحت . حدثنا مروان بن
ص/٢١٩ معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: كان علقمة يخطب إلى / من هو أسفل منه . حدثنا يزيد قال نا هشيم عن محمد بن سيرين أن رجلا تزوج ابنة [5]عبد خياط[5] فولدت عنده غلاما فانتفى منه فقال [له شريح : ما -[6]] الذى دلك على أن تزوج بنت [7]عبد خياط[7] وأنت رجل من العرب فى شرف

(١) زيد بعده فى الأصل: عن سفيان عن عروة عن سعيد، ولم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٢) فى س: بالربدة .

(٣) من س، وفى الأصل: المرأة .

(٤) فى س: معون .

(٥ - ٥) فى س: عند حاط .

(٦) زيد من س، وفى الأصل موضعه بياض .

(٧ - ٧) وقع فى س: عد حاط هنا بلا نقط .

من العطاء؟ و[1]ما الذى دعاك إلى[2] أن تنتفى[3] منه؟ .

ما قالوا فى المرأة يكون لها المملوك فتقول: أعتقك على أن تزوجنى

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن مبارك عن إسماعيل مولى بنى مخزوم قال: سألت عطاء: [امرأة -[4]] قالت لعبدها: أعتقك على أن تزوجنى فقال: لو أنها بدأت بعتقه! قال[5] و سألت[6] عبد الله [بن عبيد -[7]] بن عمير فقال مثل قول عطاء قال: فسألت مجاهدا فغضب و قال: فى هذه عقوبة من الله و من السلطان . حدثنا وكيع عن إسماعيل بن مسلم عن عطاء و عبد الله بن عبيد بن عمير قال: تعتقه[8] و لا يشارطه و قال مجاهد: فى هذا عقوبة من الله و من السلطان .

فى قوله: وأحضرت الأنفس الشح[9]

حدثنا أبو بكر قال نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء فى قوله: و أحضرت الأنفس الشح[9]، قال: فى النفقة . حدثنا وكيع عن شعبة

(١) سقطت الواو من س . (٢) فى النسختين: الا، و الصواب ما أثبتناه .

(٣) من س، و فى الأصل: تنفى .

(٤) زيد من س، و فى الأصل موضعه بياض .

(٥) من س، و فى الأصل: قالت .

(٦) زيد بعده فى الأصل: عن أبيه، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٧) زيد من س، و لا بد منه - راجع التهذيب .

(٨) فى س: اتعقه - كذا . (٩) فى س: الشيخ .

عن أبي بشر[١] عن سعيد بن جبير قال: يصيبها من نفسه و من ماله. حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن سعيد بن جبير قال: النفقة و الأيام.

قوله: أو أكننتم في أنفسكم

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد: أو أكننتم في أنفسكم، قال: ذكره أياه [في نفسه-[٢]]. حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن: أو أكننتم في أنفسكم: الخطبة.

من قال: النفساء لا تزوج حتى تطهر[٣]

ص/٢٢٠ حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب / عن مغيرة عن الشعبي و حماد أنهما كانا لا يريان بأسا للنفساء أن تزوج حتى تطهر. حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن الشعبي و المسيب بن رافع أنهما قالا في[٤] النفساء: لا تزوج حتى يذهب الدم. حدثنا غندر عن شعبة[٥] عن الحكم و حماد قالا في النفساء: تزوج و إن لم يذهب الدم. حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن قال: كان يكرهه فان تزوجت فالنكاح جائز.

(١) وقع في الأصل: أبي بشير، و التصحيح من س و التهذيب، و هو بيان بن بشر يروى عن سعيد بن جبير.

(٢) من س، و في الأصل: بنفسه.

(٣) في س: تظهر

(٤) زيد بعده في س: عن شعبة عن مغيرة.

(٥) زيدت بعده في الأصل الواو و لم تكن في س فحذفناها، ولا يخفى عليك أن شعبة يروى عن الحكم بن عتيبة و حماد بن أبي سليمان - راجع التهذيب.

ما قالوا فى النفساء كم تجلس حتى يغشاها زوجها؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن خالد[١] بن أيوب عن معاوية ابن قرة عن عايذ[٢] بن عمرو رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم و كان ممن بايع تحت الشجرة أن امرأة من نسائه نفست فرأت الطهر لعشرين[٣] ليلة فاغتسلت ثم جاءت فدخلت معه فى لحافه فقال: من هذه؟ فقالت: فلانة فقال: أو ليس قد نفست؟ قالت: إذاً[٤] قد رأيت الطهر قال: فضربها[٥] برجله[٦] حتى أخرجها من اللحاف و قال: لا تعزلي[٧] عن ديني حتى يمضي أربعون يوما. حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن عن عثمان بن أبي العاص[٨] أنه قال لنسائه: لا تشرفن لي دون أربعين ليلة فى النفاس. حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبد الله بن يسار عن عمر قال: تجلس النفساء[٩] أربعين يوما. حدثنا معتمر[١٠] بن سليمان عن أبيه عن الحسن

(١) من التهذيب، و فى النسختين: الخالد.

(٢) فى النسختين: عابد، والتصحيح من التهذيب، وهو عايذ بن عمرو بن هلال المزني.

(٣) من س، و فى الأصل: بعشرين.

(٤) فى س: اذ.

(٥) فى س: نضربها - كذا.

(٦) من س، و فى الأصل: برجل.

(٧) فى س: تعرفى - كذا.

(٨) فى س: العاصي.

(٩) فى س: النساء. (٤) فى س: معتمن

قال: تربص النساء أربعين يوما ثم تغتسل و تصلى، و قال الشعبي: تربص شهرين ثم هي بمنزلة المستحاضة. حدثنا أسباط بن محمد عن أشعث عن الحسن قال: لا تجلس النفساء أكثر من أربعين يوما، قال عطاء: [تجلس -[1]] عادتها التي اعتادت و لا تجلس أكثر من أربعين ليلة. حدثنا وكيع عن
٢٢١/ب أبي عوانة عن أبي بشر[2] / عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس قال: تجلس النفساء نحوا من أربعين يوما. حدثنا أبو أسامة عن زهير قال نا علي بن عبد الأعلى عن أبي سهل عن مسة[3] عن أم سلمة قالت: كانت النفساء تقعد[4] على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم أربعين يوما و كنا نلطخ على وجوهنا الورس من الكلف.

ما قالوا في الرجل يشتري الجارية[5] و هي حامل أو يصيبها[6]، ما قالوا في ذلك؟

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عبيد الله[7] بن أبي يزيد

(١) زيد من س.
(٢) من س و التهذيب، و في الأصل: أبي بشير.
(٣) في الأصل: مسته، و في س: مسه - كذا غير منقوطة، والتصحيح من التهذيب، و هي مسة الأزدية، روى عنها أبو سهل كثير بن زياد.
(٤) من س، و في الأصل: تعتد.
(٥) في س: الجاية.
(٦) في س: يسيبها.
(٧) وقع في الأصل: عبد الله، و التصحيح من س و التهذيب.

أنه سأل[1] ابن عباس عن رجل اشترى جارية و هي حامل أ يطأها؟ قال: لا! و قرأ: و أولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن. حدثنا أبو خالد الأحمر عن داؤد عن الشعبي قال قلت [له -[2]]: إن أبا موسى نهى [حين -[2]] فتح تستر: لا توطأ الحبالى، و لا تشارك المشركين في أولادهم فان الماء يزيد في الولد، أ شيء قاله برأيه؟ أو شيء رواه عن النبي؟ فقال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أوطاس أن توطأ حامل حتى تضع أو حابل حتى تستبرى. حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن قتادة عن أبي قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ليس منا من وطىء حبلى. حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي عليه السلام مثله. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق حبيب[3] قال: غزونا مع رويفع بن ثابت الأنصاري نحو المغرب ففتحنا قرية يقال لها حربة قال: فقام فينا خطيبا فقال: إني لا أقول فيكم إلا ما سمعت [من -[2]] رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فينا يوم خيبر: من كان يؤمن / بالله و اليوم الآخر فلا ص/٢٢٢
يسقين ماءه زرع غيره. حدثنا أبو معاوية عن محمد بن إسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن [حنش الصنعاني عن أبي مرزوق حبيب -[4]] عن رويفع

(١) زيد بعده في النسختين: عن - خطأ. (٢) زيد من س.

(٣) وقع في الأصل: مولى الحبيب، و في س: مولى محب - كذا، و الصواب ما أثبتناه لأن أبا مرزوق اسمه حبيب بن الشهيد وهو مولى عقبة بن بجرة - راجع التهذيب.

(٤) وقع في الأصل: الصنعاني عن أبي مرزوق، و في س: خش الصنعاني عن =

ابن ثابت عن النبي بمثله . حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن عبد الله ابن زيد عن علي قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن[١] أن توطأ الحاملة[٢] حتى تضع أو الحائض حتى تستبرىء بحيضة . حدثنا أبو الأحوص[٣] عن أبي إسحاق عن صلة و قثم و ناجية بن كعب قالوا: أيما رجل اشترى جارية حبلى فلا يطأها حتى تضع حملها و أيما رجل اشترى جارية فلا يقربها حتى تحيض . حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : نهى أن يطأ[٤] الرجل وليدة أو امرأة و في بطنها جنين لغيره . حدثنا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن قال : لما فتحت تستر أصاب أبو موسى سبايا فكتب إليه عمر أن لا يقع أحد على امرأة حتى تضع و [لا يشاركوا[٥]] المسلمين في أولادهم فان الماء تمام الولد . حدثنا معتمر بن سليمان عن معمر عن عمرو بن مسلم عن طاوس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر مناديا في غزوة غزاها أن لا يطأ[٦] الرجال حاملا حتى تضع و لا حابلا حتى تحيض . حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد قال نا[١] القاسم و مكحول

= أبي مرزوق مولى تجيب - كذا خطأ و تصحيفا و قلبا ، و الصواب ما أثبتناه لأن حنشا الصنعاني لا يروي عن أبي مرزوق بل المؤخر يروي عن المقدم - راجع التهذيب.

(١) سقط من س . (٢) في س : الحامل .

(٣) في س : الاحرص .

(٤) من س ، و في الأصل : يطاها .

(٥) من س ، و في الأصل : تشارك .

(٦) في س : تطا .

عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى يوم خيبر أن توطأ الحبالى حتى يضعن . حدثنا يزيد بن هارون قال نا شعبة عن يزيد بن خمير[١] عن عبد الرحمن بن جبير [بن نفير - [٢]] عن أبيه عن أبي الدرداء أن النبي صلى الله عليه و سلم مر على امرأة [مجح - [٣]] و هي على باب خباء[٤] أو فسطاط فقال : لمن هذه ؟ فقالوا : لفلان ، قال : أيلم[٥] بها ؟ قالوا : نعم ! قال : لقد هممت[٦] ان ألعنه لعنة تدخل / معه[٧] قبره فكيف[٨] يستخدمه و هو ص/٢٢٣
يعدوه في [بصره و سمعه - [٩]] كيف يرثه[١٠] و هو لا يحل له[١١] .

---

(١) في الأصل : جبير ، و في س خير ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) في الأصل موضعه بياض ، و في س : بن تغير ، و التصحيح من التهذيب .

(٣) زيد من س ، و وقع في السنن ٧/٤٤٩ « مجحا » و هو خطأ لأنه لا يسوغ الانتصاب هنا إلا على الحال و غير مفهوم أن يجعل الحال من « مر » و الصحيح أنها صفة « امرأة » و يؤيدها قول البيهقي في السنن : المجح الحامل المقرب و هذا لأنه قد يرى أن بها حملا و ليس بحمل فيأتيها فتحمل منه فيراه مملوكا و ليس بمملوك و إنما يراد منه أنه نهى عن وطىء السبايا قبل الاستبراء - انتهى قول البيهقي ، و هذا أيضا لا يخلو عن نظر - فتدبر .

(٤) في س : حناء .

(٥) من س و السنن ، و في الأصل : ايكم .

(٦) في س : همت . (٧) من س ، و في الأصل : مع .

(٨) في س : كيف . (٩) من س ، و في الأصل : بصيرة و سمعة .

(١٠) من س ، و في الأصل : ترثه .

(١١) و في السنن زيد شيء و نقص شيء فيها : مر على امرأة مجحا على باب خباء =

ما قالوا فى المرأة تفسد المرأة بيدها، ما عليها فى ذلك ؟

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أن رجلا كانت عنده يتيمة و كانت تحضر معه طعامه قال: فخافت امرأة أن يتزوجها عليها [قال -[1]] و غاب الرجل غيبة فاستعانت امرأة نسوة عليها فضبطنها لها وأفسدت عذرتها بيدها و قدم الرجل فجعل يفقدها عن مائدته فقال لامرأته: ما شأن فلانة لا تحضر طعامى كما كانت تحضر ؟ فقالت: دع عنك فلانة فقال: ما شأنها ؟ قال: فقذفتها قال: فانطلق الرجل حتى دخل عليها، فقال: ما شأنك ما أمرك ؟ قال: فجعلت لا تزيد على البكاء فقال: أخبريني فأخبرته قال: فانطلق إلى على رضى الله عنه فذكر ذلك له قال: فأرسل إلى امرأة الرجل و إلى النسوة فسألهن قال: فما لبثن أن أعترفن قال: فقال للحسن: اقض فيها فقال الحسن: أرى الحد على من قذفها و العقر عليها و على المسكات[2] قال فقال على: لو كلفت إبلا طحينا لطحنت قال: و ما يطحن يومئذ بعير. حدثنا هشيم بن بشير عن إسماعيل عن الشعبي أن جوارا[3] أربعا اجتمعن فقالت إحداهن: هى رجل و قالت الأخرى: هى

= فقال: لعل صاحب هذه يلم بها ؟ كيف يورثه و لا يحل له و كيف يسترقه و لا يحل له.

(١) زيد من س.

(٢) فى س: الممسكات، و ما فى الأصل هو قريب المعنى فان السك هو الخرق و الاصطلام.

(٣) فى س: جوار.

امرأة و قالت الثالثة : أنا أبو الذى[1] زعمت أنها امرأة و قالت[2] الرابعة : أنا أبو الذى زعمت أنهـا رجل فخطبت التى زعمت أنها أبو الرجل إلى التى زعمت أنها أبو المرأة فزوجتها فأفسدت التى زعمت أنها رجل الجارية التى زوجتها فاختصموا إلى عبد الملك بن مروان فجعل صداقها على أربعتهن و رفع حصة التى زعمت أنها امرأة / لأنها أمسكت من نفسها قال : فذكرت ص/ ٢٢٤ ذلك لعبد الله بن مغفل[3] المزنى فقال : لو أنى وليت ذلك لم أر الصداق إلا على التى أفسدتها[4] . ابن فضيل عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم أن امرأة افتضت جارية باصبعها و قالت : إنها زنت فرفعت إلى على فغرمها[5] العقر و ضربها[6] ثمانين لقذفها إياها . حدثنا أبو داود الطيالسى عن حماد بن سلمة عن أبي بشر[7] عن الشعبي أن نسوة كنـا بالشام فأشرن و نظرن و لعبن الخرقة[8] فركبت واحدة الأخرى و بجست[9] الأخر فأذهبت عذرتها فرفع

(١) من س ، و فى الأصل : الذين .

(٢) من س ، و فى الأصل : قال .

(٣) من س ، و فى الأصل : المغفل . (٤) فى س : اقسدتها .

(٥) من س ، و فى الأصل : فعزبها .

(٦) فى س : و ضرها .

(٧) وقع فى الأصل : بشير ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٨) فى الأصل و س كلتيهما : الحرقة ، و الصواب ما أثبتناه و هو نوع من اللعب - راجع اللغات .

(٩) وقع فى كلتى النسختين : تحست ، و الصواب ما أثبتناه ، و البجس هو شق الشيء مطلقا و بالظفر - راجع المجمع .

ذلك إلى عبد الملك بن مروان فسأل عن ذلك فضالة بن عبيد و قبيصة بن ذويب فقالا: عليهن الدية و ترفع نصيب واحدة و قال ابن مغفل: يرى من نطفها إلى باجستها[١]، و قال الشعبي: و أنا أرى ذلك و لها عقرها. حدثنا إسماعيل بن علية عن عبيد عن بكر أن جاريتين كانتا بالحمام فدفعت إحداهما الأخرى فانقضت[٢] عذرتها فقضى لها شريح: عليها بمثل صداقها.

ما قالوا فى رجلين تزوجا أختين فأدخلت امرأة كل واحد منهما على صاحبه

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه قال فى رجلين تزوجا أختين فأدخل على كل واحد منهما امرأة صاحبه قال: لهما[٣] الصداق و يرجع الزوجان على من غيرهما. حدثنا [هشيم عن -[٤]] محمد ابن سالم عن الشعبي أن عليا قال ذلك. حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن[٥] أنه قال ذلك أيضا. حدثنا على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن خلاس: تزوج أخوان أختين فأدخلت امرأة هذا على هذا و امرأة
س/٢٢٥ هذا على هذا، فرفع ذلك إلى على فرد كل واحدة منهما إلى صاحبها / و أمر زوجها أن لا يقربها حتى تنقضى عدتها و جعل لكل واحدة منهما

(١) فى النسختين: باحسها.

(٢) فى س: فانغضت

(٣) من س، و فى الأصل: لها.

(٤) زيد من س.

(٥) من س، و فى الأصل: الحسين.

الصداق على الذى وطئها لغشيانه إياها و جعل جهازها و الغرم على الذى زوجها .

ما قالوا فى مهر البغى ، من نهى عنه

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى عن أبى بكر عن ابن[1] مسعود أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن مهر البغى . حدثنا عفان قال نا أبان العطار[2] قال حدثنى يحيي بن أبى كثير عن إبراهيم بن قارظ[3] عن السائب بن يزيد عن رافع بن خديج أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : كسب الحجام خبيث و مهر البغى خبيث . حدثنا شبابة عن شعبة [عن عون ابن -[4]] أبى جحيفة عن أبيه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن مهر البغى . حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجبار بن عباس عن عون بن أبى جحيفة [عن أبيه -[5]] قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن مهر البغى . حدثنا أبو[6] معاوية عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر فى قوله : و من يكرههن فان الله من بعد إكراههن[7] غفور رحيم قال : كان عبد الله

---

(١) فى كلتى النسختين : أبى .

(٢) فى س : العطاء - خطأ .

(٣) فى س : قارط ، و الصواب ما فى الأصل ، و إبراهيم بن قارظ هو منسوب إلى جده و اسم أبيه : عبد الله - راجع التهذيب .

(٤) وقع فى النسختين : بن عوان عن ، و التصحيح من التهذيب .

(٥) زيد من س و التهذيب .

(٦) زيد من س . (٧) فى س : اكراهن .

ابن أبي سلول يقول لجاريته[1]: اذهبي فابغينا شيئا فأنزل الله تعالى: ولا تكرهوا فتياتكم على البغاء إن أردن تحصنا لتبتغوا عرض الحياة الدنيا و من يكرههن فان الله من بعده إكراههن غفور رحيم . حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يتزوجوا على الدرهم و الدرهمين مثل مهر البغي . حدثنا علي بن هشام عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة أن النبي عليه السلام نهى عن مهر البغي .

ما قالوا في الرجل يتزوج الأمة و الحرة في عقدة[2]

حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن في رجل
،ص/٢٢٦ تزوج أمة و حرة في عقدة / قال: يفرق بينه[3] و بين الأمة أو في رجل تزوج أختين في عقدة قال: يفرق بينهما . حدثنا حفص بن غياث عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال: إذا تزوج حرة و أمة في عقدة فسد نكاحهما .

ما قالوا في رجل تزوج امرأة فدخل بها ثم مات عنها فقامت البينة[3] أنها أخته من الرضاعة

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن في رجل تزوج امرأة ثم دخل بها ثم مات ثم قامت البينة أنها أخته من الرضاعة قال: لها الصداق و لا ميراث لها .

(١) من س ، و في الأصل: لجارية .
(٢) من س ، و في الأصل: عقد .
(٣) في س: بينه .

ما قالوا في رجل[1] يكون ولي المرأة فيريد أن يتزوجها، ما يصنع؟

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الحجاج عن الركين[2] أن المغيرة بن شعبة خطب امرأة و[3] هو وليها و معه أولياء مثله فأمر[4] بعض أوليائها أن يزوجها إياه . حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن قال : إذا أراد ولي المرأة أن يتزوجها باذنها من نفسه ولي أمرها رجلا ثم تزوجها بشهادة العدول .

في نكاح المضطهد[5]

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن عاصم عن ابن سيرين عن شريح أنه كان لا يجيز نكاح المضطهد[5] . حدثنا يحيي بن يمان عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال : لا نكاح لمضطهد[5] .

في الرجل و المرأة يختلفان[6] في العاجل من المهر

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى قال : سئل عن رجل تزوج

(١) في س : الرجل . (٢) في س : الدكين .

(٣) سقطت الواو من س .

(٤) من س ، و في الأصل : فامره .

(٥) في الأصل : المضطهر . و في س : المطهر ، و التصحيح من النهاية لابن الأثير و فيها : يقال ضهده و أضهده و اضطهده و الطاء بدل من تاء الافتعال ، و الاضطهاد هو الظلم و القهر .

(٦) في س : يختافان .

امرأة[1] على عاجل أو[2] آجل فدخل بها فادعت أنه لم يسير[3] إليها من العاجل فقال : [حدثنا -[4]] سعيد عن قتادة أنه كان يقول : المخرج عليها فى العاجل، إنه بق عليه كذا و كذا و دخوله عليها أبرأه[5] . حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن و مطر[6] عن الحسن أنه كان يقول : المخرج عليه / . ص/٢٢٧

فى الرجل يكون له المرأة أو الجارية فيشك فى ولدها ، ما يصنع ؟

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن حميد عن أنس أنه شك فى ولد له فأمر أن يدعى له القافة . حدثنا أبو بكر بن عياش عن أسلم المنقرى عن عبيد الله[7] بن عبيد بن عمير قال : باع عبد الرحمن بن عوف جارية كان وقع عليها قبل أن يستبرئها فظهر بها حمل عند الذى اشتراها[8] فخاصمه

(١) زيد بعده فى س : إلى .

(٢) فى س : و .

(٣) من س ، و فى الأصل : يسر .

(٤) زيد من س .

(٥) من س ، و فى الأصل : براءة .

(٦) وقع فى الأصل : مطرف ، و التصحيح من س و التهذيب ، و هو مطر بن عبد الرحمن .

(٧) وقع فى النسختين : عبد الله ، و التصحيح من التهذيب و لكن فيه نقل عن التقريب أنه أثبت فيه عبد الله أيضا .

(٨) فى س : استبراها .

إلى

إلى عمر [فقال عمر -[1]] هل كنت تقع عليها ؟ قال : نعم ! قال : فبعتها قبل أن تستبرئها ؟ قال : نعم ! قال : ما كنت لذلك بخليق قال : فدعا القافة فنظروا إليه فألحقوه[2] به قال قال : فولد له منها[3] كثير فما عيروه به . حدثنا الضحاك ابن مخلد عن عثمان بن الأسود عن عطاء في الرجل يشك في ولده قال : مره فليستحلفه و إن عمر بن الخطاب قال : من أقر أنه أصاب وليدة أو غشى ألحقنا به ولدها ، و سألت عكرمة بن خالد فقال : مره فليستحلفه . حدثنا يزيد بن هارون قال نا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذويب قال قال عمر : حصنوهن[4] أو لا تحصنوهن لا تلد امرأة منهن على فراش أحدكم إلا ألحقته به يعني السراري .

ما قالوا في الرجل يعبث بذكره

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمار عن أبي مسلم عن أبي عمران عن أبي يحيى قال : رأيت رجلا سأل ابن عباس فقال : [يا ابن عباس -[1]] إني رجل أعبث بذكري حتى أنزل ، قال فقال ابن عباس : أف أف ! هو خير من الزنا و نكاح الاماء خير منه . حدثنا وكيع عن

(١) زيد من س .

(٢) وقع في النسختين : و الحقوه ، و الصواب ما أثبتنا ، فانظر التبويب « في الرجل يريد أن يبيع الجارية ، من قال : يستبرئها » الذي مر في هذا الكتاب ، فقد روى هذا الحديث هناك أيضا بنقص يسير عما هنا .

(٣) زيدت الواو بعده في س .

(٤) في س : حصوهن .

عطاء بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس قال: سئل ابن عمر عنها يعنى الخضخضة[1] فقال: ذلك الفاعل بنفسه. حدثنا وكيع عن أفلح عن القاسم
ص/ ٢٢٨ قال: سئل عن الذين هم / لفروجهم حافظون إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين فمن ابتغى وراء ذلك فاولئك هم العادون: فمن ابتغى وراء ذلك فهو عاد.

ما قالوا فى نكاح الشغار

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير و أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الشغار، و زاد ابن نمير: الشغار أن يقول الرجل: زوجنى ابنتك حتى أزوجك ابنتى أو زوجنى أختك حتى أزوجك أختى. حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر و عبيدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الشغار. حدثنا وكيع عن مغفل عن عطاء عن النبي عليه السلام بمثله. حدثنا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم عن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال: كانوا يكرهون الشغار و الشغار[2]: الرجل يزوج الرجل على أن يزوجه بغير مهر. حدثنا عمر عن ابن جريج[3] عن عطاء فى المشاغرين[4] يقران على نكاحهما

---

(١) أريد بها هنا التحريك، و فى لسان العرب: والخضخضة أصلها من خاض يخوض لا من خض يخض. . . . و خضخض الحمار الأتان إذا خالطها.

(٢) سقط من س.

(٣) فى س: جريح. (٤) فى س: المشاعرين.

و يؤخذ لكل واحد منهما صداق . حدثنا عفان قال نا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن [عمران بن -[١]] حصين عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا شغار في الاسلام . حدثنا عمر[٢] بن هارون عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن الشغار .

ما قالوا في خطب النكاح

حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن المسعودي عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : علمنا رسول الله صلى الله عليه و سلم خطبة الصلاة و خطبة الحاجة فأما خطبة الصلاة فالتشهد و أما خطبة الحاجة فانه : الحمد لله نستعينه و نستغفره و نعوذ بالله من شرور أنفسنا / ص/٢٩
من يهدي الله فلا مضل له و من يضلله[٣] فلا هادي له و أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمدا عبده و رسوله ثم يقرأ ثلاث آيات من كتاب الله « اتقوا الله حق تقاته و لا تموتن إلا و أنتم مسلمون » « و اتقوا الله الذي تسآءلون به و الأرحام إن الله كان عليكم رقيبا » « اتقوا الله و قولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم و يغفر لكم ذنوبكم » ثم تعمد لحاجتك[٤] . حدثنا وكيع عن سفيان عن جعفر عن أبيه أن الحسين بن علي كان يزوج بعض بنات الحسن و هو معرف . حدثنا وكيع عن نصر عن عطاء أنه قرأ

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل : عمرو عن ابن .

(٢) من س و التهذيب ، و في الأصل : عمرو .

(٣) في س : يضلل ، و كلا اللفظين مرويان في الأحاديث .

(٤) من س ، و في الأصل : بجناحك .

بسم الله الرحمن الرحيم ثم زوج . حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن إسماعيل أن مسروقا[1] زوج شريحا و لم يخطب ثم قال : قد قضيت تلك الحاجة. حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي بكر بن حفص قال : سمعت عروة بن الزبير يقول : خطبت إلى ابن عمر ابنته فقال : [ابن أبي -[2]] عبد الله [لأهل أن ينكح ؟ نحمد -[3]] الله و نصلي[4] على النبي عليه السلام [و قد -[5]] زوجناك على ما أمر الله [به -[6]] إمساك بمعروف أو تسريح باحسان[7] قال شعبة : أحسبه قال : أنكح عمر بن الخطاب رجلا و هو يمشي ، قال شعبة : قال

(١) في س : مسروق .

(٢) وقع في الأصل : ان الى ، و في س : ان ابى ، و التصحيح من السنن ٧/١٤٧ .

(٣) وقع في الأصل : لا بل تنكح بحمد ، و في س : لاهل ان تنكح بحمد ، و التصحيح من السنن .

(٤) من السنن ، و في النسختين : يصلي .

(٥) من السنن ، و في كلتي النسختين : قال .

(٦) زيد من السنن .

(٧) هذا الحديث بهذا الوجه روى في السنن بزيادة يسيرة و ليس هناك تداخل قول شعبة الذي هنا ، ولفظ السنن : لحقت ابن عمر فخطبت إليه ابنته فقال لي : ابن أبي عبدالله؟ إن ابن أبي عبد الله لأهل أن ينكح ؟ نحمد ربنا و نصلي على نبينا و قد أنكحناك على ما أمر الله به : امساك بمعروف أو تسريح باحسان - فقد تكرر هناك : ابن أبي عبد الله ، فمثل الجملة الأولى وقعت استفسارا ، و الثانية تعجبا ، و لا يخفى عليك أن الزبير كنيته أبو عبد الله .

أبو

أبو بكر بن حفص[1]: لا أدرى الذى قال « أحسبه » عروة بن الزبير أو ابن عمر .

من كره المرأة أن تنام مستلقية

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن عبد الله بن مسلم عن حميدة مولاة لعمر بن عبد العزيز قالت: كان عمر يقول: لا تدعين بناتى [ينمن -[2]] مستلقيات على ظهورهن فان الشيطان يظل يطمع[3] [ما دمن -[4]] كذلك . حدثنا ابن إدريس عن هشام قال: كان ابن سيرين يكره أن تكون المرأة مستلقية .

فى الرجل اليهودى و النصرانى تكون / تحته النصرانية فتسلم قبل أن يدخل بها ، ألها الصداق؟ ص / ٢٣٠

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن قال: إذا أسلمت المرأة و لها زوج يهودى أو نصرانى أو مجوسى و لم يسلم هو فلا[5] شىء لها ما لم يدخل بها . حدثنا يزيد بن هارون عن عبيدة عن إبراهيم قال: لا شىء لها . حدثنا عباد بن هشام عن الحسن قال: يفرق بينهما

(١) زيد بعده فى الأصل: قال ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها

(٢) زيد من س .

(٣) فى س: يطيع .

(٤) من س ، و فى الأصل: ماه من - مصحفا .

(٥) من س ، و فى الأصل: فلا .

و لها نصف الصداق . حدثنا حرمى بن عمارة بن أبي حفصة عن شعبة عن الهيثم عن حماد قال : لها نصف الصداق . حدثنا يزيد بن حبيب عن عمرو ابن هرم عن جابر بن زيد سئل عن رجل كانت تحته نصرانية فأسلمت و أبى زوجها أن يسلم قال : أرى أن يفرق بينهما فان كان دخل بها فلها المهر كاملا و إن[1] [لم يكن -[2]] دخل بها ردت إليه ما أعطاها[3] . حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة أنه قال : لها نصف الصداق .

ما قالوا فى الرجل يقر لامرأته بصداقها فى مرضه

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن الشيباني عمن حدثه عن مسروق أنه قال فى رجل[4] أقر لامرأته بصداقها فى مرضه قال : لا يجوز ذلك . حدثنا هشيم عن العوام أن مسروقا أجاز إقراره[5] . [6]هشيم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن إبراهيم قال : يجوز إقراره لها بصداق مثلها . حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يجيز ذلك . حدثنا هشيم عن بعض أصحابه عن الشعبي أنه كان لا يجيز إقراره لها لأنها وارثة و لا تجوز وصية لوارث .

ما قالوا فى الرجل و المرأة يختلفان فى الصداق

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الشيباني عن الشعبي قال :

(١) زيد بعده فى الأصل : كان ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٢) كان موضعه فى الأصل بياض فسودناه من س .

(٣) فى س : اعطا . (٤) من س ، و فى الأصل : الرجل .

(٥) فى س : اقرارة .

(٦) زيد هذا الحديث من س .

القول قول الرجل و قال حماد و ابن ذكوان : القول قولها ما بينها و بين مهر مثلها . حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن قال قال : هو قولها ما بينها و بين / صداق نساءها . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن ص / ٢٣١
عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير و عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي قالا فى رجل تزوج امرأة على عاجل أو آجل فدخل بها قالا : البينة أنه دفعه إليها .

فى المرأة تدعى الصداق بعد وفات زوجها

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن الشيبانى عن الشعبي فى المرأة تدعى الصداق بعد وفات زوجها قال : يسألها البينة . حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن خالد بن دينار عن الحكم قال : ببنها و قال حماد : صداق نساءها . حدثنا ابن إدريس عن الشيبانى عن الشعبى قال : البينة على أهل الصداق أولياء المرأة و على أهل الرجل المخرج من ذلك .

فى الرجل يقذف امرأته قبل أن يدخل بها، ما لها من الصداق ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن العلاء بن المسيب عن الفضيل[1] عن إبراهيم فى الرجل يقذف امرأته قبل أن يدخل بها قال : يلاعنها و لها نصف الصداق فان ظهر بها حمل فلها الصداق كاملا . حدثنا أبو بكر بن عياش عن مطرف عن عامر قال : إذا قذف الرجل امرأته قبل أن يدخل بها لاعنها و لها نصف الصداق . [2]حدثنا أبو خالد عن

(١) فى س : فصيل . (٢) زيد هذا الحديث من س .

سعيد عن قتادة عن الحسن و ابن عمر قالا : إذا قذفها قبل أن يدخل بها لاعنها و لها نصف الصداق . حدثنا أبو خالد الأحمر[1] عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى[2] مثله . حدثنا أبو خالد عن حجاج عن منصور عن إبراهيم مثله . حدثنا وكيع عن سفيان عن الشيباني عن الشعبي قال : إذا قذف الرجل امرأته قبل أن يدخل بها لاعن و لها نصف الصداق . حدثنا وكيع عن سفيان عن مطرف عن الحكم قال : إذا كان بها حمل فلها الصداق
ص/٢٣٢ كاملا . حدثنا أبو بحر[3] عن [ابن -[4]] جريج عن عطاء قال : / يلاعن و لها نصف الصداق .

ما قالوا في العدل بين النسوة إذا اجتمعن و من كان يفعله

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي قلابة قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقسم بين نسائه فيعدل ثم يقول : اللهم هذه قسمتي فيما أملك [5]فلا تلمني[5] فيما تملك أنت و لا أملك . حدثنا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن أيوب عن أبي قلابة عن عبد الله ابن يزيد عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقسم بين

(١) سقط من س .
(٢) في الأصل : اوفة ، و التصحيح من س و التهذيب .
(٣) موضعه في س بياض .
(٤) زيد من س و التهذيب .
(٥ - ٥) سقط من س .

نسائه فيعدل ثم يقول: اللهم هذا فعلى فيما أملك فلا تلمنى فيما تملك و لا أملك. حدثنا أبو خالد الأحمر عن [يحي بن -[١]] سعيد أن معاذا كانت له امرأتان فكان يكره أن يتوضأ فى يوم هذه عند هذه أو يكون فى يوم هذه عند هذه. حدثنا أبو داود الطيالسى عن هارون بن إبراهيم قال سمعت محمدا يقول فيمن له امرأتان: يكره أن يتوضأ فى بيت إحديهما دون الأخرى. حدثنا محمد بن بكير عن عبيد أبي الحرم عن جابر بن زيد قال: كانت لى امرأتان و كنت أعدل بينهما حتى فى القبل[٢]. حدثنا يحي بن آدم عن شريك عن ليث عن مجاهد قال: كانوا يستحبون أن يعدلوا بين النساء حتى فى الطيب، يتطيب[٣] [لهذه كما يتطيب -[٤]] لهذه. حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم فى الرجل يجمع بين الضرائر [فقال -[٤]] إنهم كانوا يسوون[٥] بينهم حتى تبقى الفضلة مما يكال من السويق و الطعام فيقسمونه [٦] كفا كفا [٦] إذا كان يبقى الشيء مما لا يستطع كيله[٧]. حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم قال: [٨] لما مرض [٨] رسول الله صلى الله

(١) زيد من س و التهذيب.

(٢) جمع قبلة، و وقع فى س: القيل، بمعنى القيلولة و كلا ما فى الأصل و س يناسبان المقام.

(٣) من س، و فى الأصل: يطيب.

(٤) زيد من س. (٥) فى س: ليسوون.

(٦ - ٦) فى س: كف كف.

(٧) فى س: يكيله.

(٨ - ٨) من س، و فى الأصل: كان.

س/ ٢٣٣ عليه و سلم استحل نساءه أن يمرض فى بيت عائشة قال فأحللن له فكان / فى بيت عائشة . حدثنا وكيع عن همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير[1] بن نهيك عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كان له امرأتان فكان يميل مع إحديهما[2] على الأخرى بعث يوم القيامة و أحد[3] شقيه ساقط .

ما قالوا فى الرجل يكون له المرأتان أو الجاريتان فيطأ إحديهما و الأخرى[4] تنظر

حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن غالب قال : سألت الحسن أو سئل عن رجل تكون له امرأتان فى بيت قال : كانوا يكرهون [الوجس و هو -[5]] أن يطأ إحديهما[6] و الأخرى[4] تنظر[7] أو تسمع . حدثنا عباد بن

(١) وقع فى س : بشر ، و الصحيح ما فى الأصل - راجع التهذيب .

(٢) من س ، و فى الأصل : و احداهما .

(٣) فى النسختين : احدى ، و التصحيح من سنن ابن ماجه - باب القسمة بين النساء و قد جاء هـذا الحديث بهذا الوجه فى جامع الترمذى و هناك : شقه ، موضع : احد شقيه .

(٤) من س ، و فى الأصل : الآخر .

(٥) ما بين الحاجزين سقط من الأصل ، و فى س : الوحس - فقط ، بالحاء المهملة و أثبت فى السنن للبيهقى أيضا : الوحس - بالحاء المهملة (انظر ٧ / ١٩٣ منها) و الصواب ما أثبتنا من لسان العرب و اللفظ هناك : هو أن يجامع الرجل امرأته أو جاريته و الأخرى تسمع حسهما .

(٦) فى النسختين : احداهما ، و الصواب ما أثبتناه . (٧) فى س : ترى .

العوام عن أبي شيبة قال: سمعت عكرمة يحدث عن ابن عباس قال: كان ينام بين جاريتين. حدثنا يزيد بن هارون عن شريك عن ليث عن عطاء أنه كان لا يرى بأسا أن ينام الرجل بين الأمتين.

ما قالوا فى الرجل تهدى إليه امرأته فتقول: لم يمسني[1] و يضع فيها، ما لها من الصداق؟

حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن خالد عن عروة عن شريح أنه قال فى رجل أهدت إليه امرأته فزعم أنه[2] لم يدخل بها و أقرت هى بذلك فقضى لها بنصف الصداق[3] و ألزمها العدة و[4] قال: لا أصدقك على نفسك[5] و لا أصدقك لنفسك. حدثنا محمد بن يزيد عن أبي أيوب عن[6] أبي العلاء عن منصور عن الحسن قال: عليه كاملا إن شاءت أخذته و إن شاءت تركته.

ما قالوا فى الرجل يقول للرجل: إذا جاء [شهر -[7]] كذا و كذا زوجتك ابنتى

حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر[8] بن عامر قال:

---

(١) من س، و فى الأصل: تمسنى.

(٢) من س، و فى الأصل: امه.

(٣) فى س: الصدق. (٤) زيدت الواو من س.

(٥) من س، و فى الأصل: لنفسك.

(٦) سقط من س. (٧) زيد من س.

(٨) وقع فى الأصل: عمرو، و التصحيح من س و التهذيب، و هو عمر بن عامر السلمى أبو حفص.

سألت[1] الشعبي فقال: رجل قال للرجل: إذا مضى شوال زوجتك ابنتي فقال: ليس هذا بنكاح .

فى / العبد يأذن له مولاه فى التزويج

ص / ٢٣٤

[من -[2]] قال : عليه النفقة

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله أبو بكر بن عياش عن الشيبانى عن الشعبي فى العبد يتزوج باذن مولاه قال: عليه النفقة .

فى المرأة تجلس حاسرة عند أبيها أو ابنها

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن أبيه عن الحسن قال: لا تحسر المرأة عند ولد و والد و لا أخ إلا عند زوجها . حدثنا وكيع و ابن مهدى عن سفيان عن أبي الزعراء[4] عن عكرمة قال: مباشرة الرجل أمه و أخته شعبة من الزنا .

فى إخبار[5] ما يصنع الرجل بامرأته أو[6] المرأة بزوجها[7]

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان عن

(١) من س ، و فى الأصل : سال .

(٢) فى س : التزيج .

(٣) زدناه و لا بد منه .

(٤) من س و التهذيب ، و فى الأصل : الزعزاء - كذا بالمعجمتين .

(٥) فى النسختين : الاخبار و إثباته مضافا أصح .

(٦) من س ، و فى الأصل : و .

(٧) فى كلتى النسختين : تزوجها ، و الصواب ما أثبتناه .

سلمان[1] قال : ما أبالى إذا خلوت بأهلى و أغلقت بابى و أرخيت سترى حدثت به الناس أو صنعت ذلك و الناس ينظرون . حدثنا مروان بن معاوية عن عمرو بن حمزة العمرى قال نا عبدالرحمن بن سعد مولى لأبى سفيان قال : سمعت أبا سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن من شر[2] الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضى إلى امرأته و تفضى إليه ثم ينشر سرها . حدثنا مروان بن معاوية عن الجريرى[3] عن أبى نضرة عن الطفاوى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أحدكم يخبر بما صنع بأهلى ؟ و عسى إحداكن أن تخبر بما صنع بها زوجها ! فقامت امرأة سوداء فقالت : يا رسول الله ! إنهم ليفعلون و إنهن ليفعلن ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا أخبركم بمثل ذلك ؟ مثل ذلك كمثل الشيطان لقى شيطانة فوقع عليها فى الطريق و الناس ينظرون فقضى حاجته منها و الناس ينظرون / . حدثنا هشيم عن عوام عن مجاهد : و إذا مروا باللغو مروا ص/٢٣٥
كراما قال : إذا أتوا على ذكر النكاح كنوا عنه .

ما قالوا فى النكاح فى عام من الجدب

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن محمد بن قيس عن حبيب قال : كان عمر لا يجيز النكاح فى عام سنة يعنى مجاعة .

(١) وقع فى الأصل : سليمان ، و التصحيح من س و التهذيب ، و هو ابن ربيعة الباهلى و قيل هو سلمان الخيل . (٢) فى س : اشر .
(٣) فى الأصل : الحريرى ، و فى س : الجويرى ، و التصحيح من التهذيب ، و هو سعيد بن أياس .

في الرجل الولي تزوج المرأة[١] فلا ترضى ثم ترضى بعد[٢]

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عبيدة عن إبراهيم قال: إذا نكح المرأة الولي فلم ترض ثم رضيت بعد لم يصلح ذلك النكاح حتى يكون نكاح جديد.

في الرجل يقر بولده، من قال: ليس له أن ينفيه

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مجالد[٣] عن الشعبي عن عمر[٤] قال: إذا أقر بولده مرة واحدة فليس له أن ينفيه. حدثنا حفص عن مجالد[٥] عن الشعبي عن علي قال: إذا أقر بولده فليس له أن ينفيه. حدثنا حفص عن مجالد[٥] عن شريح قال: إذا أقر به أو هنيء به أو أولم عليه فليس له أن ينتفي منه. حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الشعبي وغيره عن عمر[٤] قال: إذا أقر بالولد طرفة عين فليس له أن ينفيه[٦]. حدثنا ابن أبي [٧]ليلى عن[٧]

---

(١) من س، وفي الأصل: المرة.

(٢) في س: بعده.

(٣) من س والتهذيب، وهو مجالد بن سعيد، يروي عن الشعبي، ووقع في الأصل: مجاهد.

(٤) وقع في الأصل: عمرو، والتصحيح من س والتهذيب وفيه أن الشعبي يرسل عن عمر.

(٥) وقع في س: مجاهد.

(٦) في س: ينفسه.

(٧ - ٧) سقط من س.

زائدة عن مجالد[١] عن الشعبي قال: جاء رجل بابن له قد أقر به ثم أراد أن ينفيه فشهدوا أنه ولد في بيته و أنهم هنئوه به و أقر به فقال شريح: الزم ولدك قال عامر: فان عمر يقضي[٢] بذلك. حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال: إذا أقر الرجل بولده فليس له أن ينفيه على حال. حدثنا هشيم عن مغيرة و عبيد عن إبراهيم قال: إذا أقر بالولد فليس له أن ينتفي[٣] منه، و قال حماد: إذا أقر بالحمل فليس له أن ينكره، إن شاء يقول: أخطأت في العدة. حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال: إذا تبين حمل سريته[٤] فله إنكاره[٥] ما لم يقر به بعد ما تضع / و إن كان قد أقر بالحمل ص/٢٣٦
ثم أنكره بعد ما تضع فله ذلك. حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عجلان عن عمر بن عبد العزيز قال: إذا أقر بولده ثم نفاه لزمه. حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال: إذا انتفى الرجل من ولده لاعن أمه إن كانت حية و إن كانت قد ماتت جلد الحد و ألزق به الولد فان كان ابن سرية[٦] صار عبدا. وكيع عن سفيان عن حماد و الحكم قالا: إذا أقر بولده ثم نفاه قال الحكم: يضرب و[٧] قال حماد: يلزم الولد بالاقرار

---

(١) وقع في س: مخالد - خطأ.

(٢) من س، و في الأصل: يفضي.

(٣) من س، و في الأصل: ينفي.

(٤) من س، و في الأصل: سيرته.

(٥) من س، و في الأصل: انكارة.

(٦) من س، و في الأصل: سيرته. (٧) زيدت الواو من س.

و يلاعن و ذكر أن سفيان كان يقوله . عبدة عن سفيان عن أبي معشر عن إبراهيم فى الرجل يقر بولده ثم ينتفى منه قال : يلاعن بكتاب الله و يلزم الولد بقضاء رسول الله صلى الله عليه و سلم . جرير عن مغيرة عن حماد فى رجل[١] أقر بولده من جاريته[٢] حتى صار رجلا و زوجه ثم أنكره قال : ليس إنكاره بشيء، يلزق به . يحيي[٣] بن يمان عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال : له أن ينفيه و إن كان رجلا . حدثنا عبدة عن عاصم قال : جاءت امرأة إلى أبي موسى و أبوها و زوجها و أمها و هي حبلى يقول زوجها : هي[٤] جارية و إنما كنت ألعب معها فكلم الجارية فقالت : زوجنيه أبي و أمي و كان يدخل علي فيصنع بي ما يصنع الرجل بامرأته قال : فضرب رأسه بالدرة و قال : هي امرأتك و الولد ولدك .

ما قالوا فى قوله : إذا أحصن

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن و هو قول قتادة : إذا أحصن قال : إذا أحصنتهن[٥] البعولة . نا هشيم عن حصين عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقرأها : فاذا أحصن يقول : إذا تزوجن .

(١) فى س : الرجل . (٢) من س ، و فى الأصل : جارية .
(٣) وقع بعده فى الأصل : عن ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها ، و يحيي بن يمان مشهور .
(٤) وقع فى كلتى النسختين : مني ، و لعله تصحف عما أثبتناه .
(٥) من س ، و فى الأصل : حصنتهن .

ما قالوا فى زوج بريرة كان حرا أو عبدا[1] ؟

حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن/إدريس عن الأعمش عن إبراهيم[2] ص/٢٣٧
عن الأسود عن عائشة قالت : كان زوج بريرة حرا . حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن الشعبي قال : كان زوجها حرا . حدثنا محمد بن بشر[3] قال حدثنا سعيد عن أبي معشر عن النخعى عن الأسود أن عائشة حدثته : زوج بريرة كان حرا حين أعتقت . حدثنا على بن مسهر و ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن صفية ابنة أبي عبيد قالت : كان زوج بريرة عبدا . [4]حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أن زوج بريرة كان عبدا . حدثنا ابن علية عن يونس عن عكرمة [عن ابن عباس -[5]] أن زوج بريرة كان عبدا أسود يقال [له مغيث ، عبد -[5]] لبنى المغيرة من بنى مخزوم . حدثنا محمد بن بشر[3] قال نا سعيد بن أبي عروبة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان عبدا أسود لبنى المغيرة يقال له مغيث كأنى أنظر إليه فى طريق المدينة يتبعها و دموعه تجرى على لحيته يترضاها كى تختاره[6] فلم تختره يعنى زوج بريرة . حدثنا حفص عن هشام عن عكرمة

(١) فى س : عبد .

(٢) من س ، و فى الأصل : الابراهيم .

(٣) وقع فى كلتى النسختين : بشير ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) زيد هذا الحديث من س .

(٥) زيد من السنن ٧/٢٢٣ .

(٦) من س ، و فى الأصل : تختره .

عن ابن عباس قال: زوج بريرة عبد[1] أسود يقال له مغيث . حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أنها أعتقت بريرة فخيرها رسول الله صلى الله عليه و سلم و كان لها زوج حر . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن[2] سماك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت: كان زوج بريرة عبدا .

ما قالوا في الحسن ما هو ؟

حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن[3] زياد بن خيثمة عن نعيم بن أبي هند عن عمر الأعور عن عبد الله[4] بن جعفر قال قالت عائشة: البياض نصف الحسن . [5]حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: أعطي يوسف و أمه ثلث الحسن . حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: أعطي يوسف شطر الحسن .

في مباشرة الرجل الرجل و المرأة المرأة

ص / ٢٣٨ حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان / بن معاوية عن الجريري[6] عن

(١) في س: عدا .

(٢) وقع في الأصل: بن ، و التصحيح من س و التهذيب ، فانه زائدة بن قدامة يروى عن سماك بن حرب . (٣) تكرر في س .

(٤) من س و التهذيب ، و في الأصل: عبيد الله . (٥) زيد هذا الحديث من س .

(٦) وقع في الأصل: الحريري ، و في س: الجويري ، والتصحيح من التهذيب ، و هو سعيد بن أياس .

أبي نضرة عن الطفاوى عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يباشر الرجل الرجل و لا المرأة المرأة و لا[1] الوالد ولده و لا[2] الولد والده. حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن أبي وائل عن عبيد الله قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن تباشر المرأة المرأة في ثوب واحد أجل أن تصفها[3] لزوجها. حدثنا زيد[4] بن الحباب عن الضحاك بن عثمان قال أنا زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدرى عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: لا تفضى المرأة إلى المرأة في ثوب واحد و لا الرجل إلى الرجل في ثوب واحد. نا زيد[5] بن حباب قال أخبرني يحيى بن أيوب المصرى قال أخبرني عياش[6] بن عباس الحميرى[7] عن أبي الحصين الحجرى الهيثم[8] عن عامر الحجرى قال: سمعت أبا ريحانة صاحب النبي صلى الله عليه و سلم يقول: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ينهى

(١) في س: الا.

(٢) في س: او.

(٣) وقع في الأصل: يصفيها، و في س: يصفها، و التصحيح من السنن ٩٨/٧

(٤) زيد من س.

(٥) من التهذيب، و في كلتى النسختين: يزيد.

(٦) من التهذيب، و في النسختين: عباس، و هو أيضا نسخة.

(٧) في س: الحيرى.

(٨) وقع في كلتى النسختين: الهشيم، و التصحيح من التهذيب، و هو الهيثم بن شفى أبو الحصين الحجرى و أخطأ في التهذيب في ترجمة عياش بن عباس الحميرى فقال فيه.. أبي الحصين الحميرى – و النسبة الصحيحة هي: الحجرى.

عن معاكة[1] أو مكاعمة[2] المرأة المرأة ليس بينهما شيء أو معاكة أو مكاعمة الرجل الرجل في شعار ليس بينهما شيء. حدثنا أحمد بن عبد الله عن ابن شهاب عن ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يباشر الرجل الرجل و المرأة المرأة قال ابن أبي ليلى: و أنا أرى في ذلك تعزيرا[3]. حدثنا عبد الله عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يباشر الرجل الرجل و المرأة المرأة.

ما قالوا في الرجل يستأذن على أمه و على أخته

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن زيد بن أسلم أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه و سلم: أستأذن على أمي؟ قال: نعم! أتحب أن تراها

ص/٢٣٩ عريانة. / حدثنا وكيع عن أبي إسحاق عن سفيان [عن أبي إسحاق - [4]]
عن مسلم بن يساز عن حذيفة[5] قال: إن لم تفعل أوشك أن ترى منها ما يسوءك. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين[6] عن أبي عبد الرحمن قال

(١) في المجمع: .... رواه الطحاوي و فسره بضم شيء إلى شيء ..... يريد بها أن يجتمع الرجلان أو المرأتان عراة لا حاجز بين بدنيهما.

(٢) و هو أن يلثم الرجل صاحبه و يضع فمه على فمه كالتقبيل، من كعم البعير و هو أن يشد فمه إذا هاج لجمل لثمه إياه بمنزلة الكعام - راجع المجمع.

(٣) من س، و في الأصل: تعزير. (٤) زيد من س و لا بد منه.

(٥) من س، و في الأصل: حنبلقه - كذا في غاية التصحيف.

(٦) وقع في س: حفص، و الصحيح ما في الأصل - راجع التهذيب.

قال لعمر: أستأذن على أمي؟ قال: نعم! استأذن عليها. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: جاء إليه رجل فقال: أستأذن على أمي؟ قال: نعم! قال: ما على كل أحيانها تحب أن تراها. حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال: كان عطاء و أخوات[1] له بمكة في بيت و أهل مكة يختلف أحدهم إلى أهله في الليل[2] مرارا فكان يأتيهن بالليل فسأل ابن عباس: أستأذن عليهن كلما دخلت؟ فقال: نعم! و لم يرخص له في الدخول عليهن بغير إذن. حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال: استأذن على أمك و إن كانت عجوزا. حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الزهري عن هزيل عن عبد الله قال: عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم. حدثنا أبو خالد عن أشعث عن كردوس[3] عن أبيه عن عبد الله قال: يستأذن الرجل على أبيه و أمه و على ابنه و على أخته. حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن هشام عن الحسن قيل[4]: يستأذن الرجل على أمه و على أخته؟ قال: نعم! استأذن عليهما. حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري[5] قال سأل رجل عكرمة: أستأذن على أمي؟ قال: نعم! استأذن على أمك[6]. حدثنا أبو أسامة عن

(١) في س: اخواتب - كذا.

(٢) في س: الليلة.

(٣) من س و التهذيب، و في الأصل: كرودس.

(٤) من س، و في الأصل: لا - كذا.

(٥) من التهذيب، و في الأصل و س: البحتري.

(٦) في س: امي.

مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي البختري[1] قال : و[2] إخوة المرأة يستأذنون عليها .

ما قالوا في الرجل يستأذن على جاريته ؟

ب/٢٤٠ حدثنا أبو بكر قال نا / سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد سمع ابن عباس يقول : إنه لم يؤمر بها أكثر الناس الاذن و إني آمر جاريتي أن تستأذن علي . حدثنا أبو خالد عن مالك عن عطاء [عن ابن عباس -[3]] قال : غلب الشيطان على الناس في الساعات « الذين[4] ملكت أيمانكم و الذين[4] لم يبلغوا الحلم منكم » قال : كان أهلهم يعلمونا أن نسلم قال : فكان أحدنا إذا جاء [يقول -[3]] : السلام عليكم أيدخل فلان ؟ . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن قال : نزلت في النساء[5]: ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم . حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن الشعبي : ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم ، قال : ليست بمنسوخة قلت : فان الناس لا يعملون بها قال : الله المستعان . حدثنا ابن نمير عن حنظلة قال : سمعت القاسم و سئل عن الاذن فقال : استأذن عند كل عورة ثم هو طواف بعدها .

(١) من التهذيب ، و في الأصل و س : البحتري .
(٢) سقطت الواو من س .
(٣) زيد من س .
(٤) من س ، و في الأصل : اللذين .
(٥) زيد في الأصل بعده : و ، و لم تكن الزيادة في س و القرآن لحذفناها .

ما قالوا فى قوله: و لا تعزموا عقدة النكاح

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة: و لا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله قال: انقضاء العدة. حدثنا وكيع و الفضل عن سفيان عن مجاهد: و لا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله قال: انقضاء[1] العدة. حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن السدى عن أبى مالك: و لا تعزموا عقدة النكاح حتى يبلغ الكتاب أجله قال: لا[2] تواعدوها فى عدتها أنى أتزوجك حتى تنقضى عدتك.

فاهجروهن فى المضاجع

حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن منصور عن مجاهد: و اهجروهن فى المضاجع قال: لا تقربوها. حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم و الشعبى: قوله و اهجروهن فى المضاجع / قالا[3]: لا يضاجعها. حدثنا ص / ٢٤١
حفص عن الحسن بن عبيد الله عن أبى الضحى عن ابن عباس: واهجروهن فى المضاجع قال: إذا أطاعته فى المضجع فليس له أن يضربها[4]. حدثنا يونس ابن محمد قال نا شريك عن حصين[5] عن عكرمة و مقسم: قوله و اهجروهن

(١) فى س: القضاء.

(٢) زيد من س.

(٣) فى النسختين: قال.

(٤) من س، و فى الأصل: يقربها.

(٥) وقع فى الأصل: حسين، و التصحيح من س و التهذيب، و هو حصين بن عبد الرحمن.

فى المضاجع واضربوهن قال مقسم : و لا تقرب فراشها[1] و قال عكرمة : هو الكلام و قالا جميعا : اضربوهن : ضرب غير مبرج . حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن : و اضربوهن قال : ضرب غير مبرج غير مؤثر .

ما قالوا فى الاستتار إذا جامع الرجل[2] أهله

حدثنا أبو بكر قال نا معن بن عيسى عن أبي سلام الفهرى قال : سمعت على بن عبد الله بن عباس يقول : إذا جامعت فاستتر . حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي قلابة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا جامع أحدكم فليستتر و لا يتجردان تجرد العيرين[3] .

ما قالوا فى الرضاع بابن اليهودية و النصرانية و الفاجرة

حدثنا أبو بكر قال نا معن بن عيسى عن أبي سلام الفهرى قال : سمعت على بن عبدالله بن عباس ينهى مسلما أن يراضع بنصرانى . حدثنا وكيع عن على بن صالح عن غالب أبي الهذيل[4] عن أبي جعفر أنه كره أن ترضع اليهودية والنصرانية الصبي و قال : إنها تشرب الخمر . حدثنا عبد السلام ابن حبيب عن ليث عن مجاهد قال : كان يكره أن ترضع امرأة بلبن الفجور . حدثنا شريك عن إبراهيم قال : لا بأس برضاع الزانية أو[5] لبن المجوسية .

(١) من س ، و فى الأصل : فرانتها - كذا . (٢) زيد من س .

(٣) فى الأصل : بعيرين : و التصحيح من س و السنن ٧/١٩٣ .

(٤) من س و التهذيب ، و فى الأصل : الهزيل .

(٥) فى س : و .

باب كراهية أن تصف المرأة لزوجها

حدثنا هشيم قال نا منصور عن ابن سيرين عن عائشة أنها كانت / ص/٢٤٢
تقول [للنساء : لا تصفن[1]] لأزواجكن .

من قال : إذا تزوج رجل أمة وقع عليها و لم يستبرئها

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن إسماعيل المكى عن حماد عن إبراهيم قال : إذا تزوج الأمة[2] تزوجا[3] [وقع عليها[4]] ولم يستبرئها . حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل عن الحسن قال : إذا تزوج الأمة تزوجا لم يستبرئها .

من قال : لا يخطب الرجل على خطبة أخيه

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مسهر و أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يخطب الرجل على خطبة أخيه و لا يبيع[5] على بيع أخيه إلا أن يأذن له . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يخطب على خطبة أخيه .

(١) من س ، و فى الأصل : النساء لا تفذى .
(٢) فى س : امة .
(٣) سقط من س .
(٤) زيد من س ،
(٥) وقع فى كلتى النسختين : يبع ، و التصحيح من الصحاح .

ما ذكر في الزنا و ما جاء فيه

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن ليث عن مدرك عن ابن أبي أوفى[١] قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا يزني حين يزني و هو مؤمن. حدثنا الحسن بن موسى عن شعبة عن فراس عن مدرك عن ابن أبي أوفى عن النبي عليه السلام مثله. حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك ابن أبي سليمان عن يحيى بن عباد عن أبان بن عثمان قال: تعرف الزناة[٢] بنتن فروجهم يوم القيامة. حدثنا أبو معاوية عن أبي الضحى عن مسروق قال: إن أكبر ما يصيب [الناس -[٣]] من الذنوب الزنا، هو شهوة و[٤] ليس له ريح و لا يكاد تقام حدوده. حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن زكريا ابن صهيب عن أبي صالح قال: بلغني أن أكثر ذنوب أهل الجنة في النساء. حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن[٥] إبراهيم [بن مهاجر -[٣]] عن مجاهد عن ابن عباس أنه قال [لغلمانه: من -[٦]] أراد منكم الباءة زوجناه، لا يزني منكم
ص/٢٤٣ الزاني إلا نزع الله نور الايمان / من قلبه[٧] فان شاء أن يرده رده و إن شاء

(١) وقع في س: موفق - خطأ.

(٢) من س، و في الأصل: الزنا.

(٣) زيد من س.

(٤) زيدت الواو من س.

(٥) زيد بعده في س: بن.

(٦) من س، و في الأصل: تعلمانه ممن.

(٧) في س: قلبه.

أن يمنعه منه[1] . حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن على بن مدرك عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : الايمان برة فمن زنى فارقه الايمان فمن لام نفسه و راجع راجعه الايمان . حدثنا أبو خالد الأحمر عن سليمان التيمى عن أبي عثمان عن أسامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما تركت بعدى على أمتى فتنة أضر على الرجال من النساء . و حدثنا أبو معاوية عن ليث عن طاؤس قال : لم يكن كفر من مضى إلا من قبل النساء و هو كائن[2] كفر من بقى من قبل النساء . حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يزنى الزانى حين يزنى و هو مؤمن . حبيب قال نا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن بعجة[3] الجهنى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

ما قالوا فى المرأة يتزوجها الخصى[4]

حدثنا أبو بكر قال نا[5] زيد بن الحباب قال حدثنى يحيى بن أيوب المصرى[6] قال حدثنى يزيد بن أبي حبيب عن [بكير بن -[7]] عبد الله بن

(١) فى س : منه .
(٢) زيد بعده فى الأصل : و ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .
(٣) وقع فى كلتى النسختين : نعجة ، و التصحيح من التهذيب . (٤) سقط من س .
(٥) وقع بعده فى الأصل : مرة ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها ،
(٦) فى س : المصيرى .
(٧) فى كلتى النسختين : بكر عن ، و التصحيح من التهذيب .

الأشج عن سليمان بن يسار أن عمر بن الخطاب رفع إليه خصي تزوج امرأة و[1] لم يعلمها ففرق بينهما . حدثنا إسماعيل بن عياش عن سعيد بن يوسف عن يحيي بن أبي كثير أن علي بن أبي طالب قال : لا ينكح الخصي حرة مسلمة .

ما قالوا في الرجل زوج ابنته ثم مات الزوج و لم تعلم الابنة

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة قال : سألت حمادا عن رجل زوج ابنته ثم مات الزوج و لم تعلم الابنة بذلك فقال : لا ترث و سألت الحكم فقال : ترث .

ما / قالوا في الرجل يزف ابنته إلى زوجها ص / ٢٤٤

حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن داوٗد بن جبير قال : زف سعيد بن جبير ابنته إلى زوجها .

ما قالوا في الرجل يزوج أمه

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن رجل حدثه أن امرأة سألت ابنها أن يزوجها فكره ذلك و ذهب إلى عمر فذكر ذلك له فقال : اذهب فاذا كان غدا أتيتكم قال : فجاء عمر فكلمها و لم يكثر ثم أخذ بيد ابنها فقال له : زوجها فوالذي[2] نفس عمر بيده لو أن حنتمة[3]

(١) زيدت الواو من س . (٢) من س ، و في الأصل : و الذي .

(٣) وقع في الأصل : هيثمة ، و في س : خيتمة ، والصحيح ما أثبتناه ، و في التهذيب : حنتمة بنت هاشم بن المغيرة . . . . . و قيل : حنتمة بنت هشام و الأول أصح .

بنت

بنت هشام - يعني عمر أم نفسه - سألتني أن أزوجها لزوجتها ، فزوج الرجل أمه . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت و إسماعيل ابن[١] عبد الله بن أبي طلحة أن أبا طلحة خطب أم سليم فقالت : يا أبا[٢] طلحة ألست[٣] تعلم أن إلهك الذي تعبد خشبة نبتت[٤] من الأرض ، نجرها[٥] حبشي[٦] بني فلان قال : بلى ! قالت : فلا تستحيي من ذلك فانك إن أسلمت لم[٧] أرد منك صداقا غيره حتى أنظر قال : فذهب ثم جاء فقال : أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله قالت : يا أنس ! قم فزوج أبا طلحة ، فزوجها.[٨]

ما قالوا في الرجل يقبل ابنته[٩] أو أخته

حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن الحباب قال حدثني حسين بن واقد

(١) في الأصل : عن ، و التصحيح من س و التهذيب . (٢) سقط من س .

(٣) في النسختين : ليس ، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٨/٣١٢ .

(٤) في س : نبشت .

(٥) من س و الطبقات ، و في الأصل : ينجرها .

(٦) من الطبقات ، و في الأصل : حتى ، و في س : حشي .

(٧) من س ، و في الأصل : فلم .

(٨) ذكر هذا الحديث في طبقات ابن سعد بطريق عفان بن مسلم عن حماد بن سلمة عن ثابت أن أم سليم قالت : يا أبا طلحة ! ألست تعلم أن إلهك الذي تعبد إنما شجرة نبتت من الأرض و إنما نجرها حبشي بني فلان قال : بلى ! قالت : أما تستحيي تسجد لخشبة نبتت من الأرض نجرها حبشي بني فلان - ثم ذكر فيها قصة إسلامه بنحو ما هنا و لم يذكر هناك ما هنا من ذكر الصداق - فتدبر .

(٩) وقع في كلتي النسختين : امرأته ، و ما أثبتناه موافق للأحاديث الواردة .

قال حدثني [يزيد النحوى -[١]] عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا قدم من مغازيه[٢] قبل فاطمة . حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن أبي حصين عن مجاهد أن أبا بكر قبل راس عائشة . حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الواحد بن أنس عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أن خالد بن الوليد استشار أخته فى شيء فأشارت فقبل رأسها .

ما قالوا فى الرجل يدخل على المغيبة[٣]

ص/٢٤٥ حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث / عن مجالد[٤] عن الشعبي عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن ندخل[٥] على المغيبات[٦]. حدثنا حفص عن ليث و مسعر عن سعيد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن قال قال عمر : ألا لا يلج رجل على امرأة إلا و هى ذات محرم منه ، و إن قيل : حموها ؟ [قال -[٧]] ألا إن حموها الموت . حدثنا سفيان بن

(١) وقع فى الأصل : زيد البحرى ، و فى س : مريد البحرى - خطأ ، و الصواب ما أثبتناه فانه يزيد بن أبي سعيد النحوى ، روى عنه حسين بن واقد و هو (أى يزيد) يروى عن عكرمة - راجع التهذيب .

(٢) من س ، و فى الأصل : مقارته .

(٣) فى س : المعية .

(٤) فى س: مجاهد ، و الصحيح ما فى الأصل .

(٥) من س ، و فى الأصل : يدخل .

(٦) فى س : المعيات .

(٧) زدناه و لا بد منه .

عيينة عن عمرو عن أبي معبد قال سمعت ابن عباس يقول: سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول: ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا و معها ذو محرم. حدثنا هشيم عن أبي زبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: ألا لا يبيتن رجل عند امرأة[1] إلا أن يكون ناكحا[2] أو ذا[3] محرم. حدثنا شبابة بن سوار قال نا ليث بن سعد[4] عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: إياكم و الدخول على النساء فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله! إلا الحمو[5]؟ فقال: الحمو[5] الموت. حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال: سمعت ذكوانا يحدث عن مولى لعمرو[6] بن العاص[7] أنه أرسله [إلى -[8]] على يستأذن على أسماء ابنة عميس فأذن له حتى إذا فرغ من حاجته[9] سأل المولى عمرا عن ذلك فقال:

---

(١) من س و السنن ٩٨/٧، و في الأصل: الامرأة.

(٢) من السنن، و في الأصل و س: ناكح.

(٣) من السنن، و في الأصل و س: ذو.

(٤) في النسختين: سعبد، و التصحيح من التهذيب.

(٥) وقع في س: الحمر - خطأ.

(٦) في الأصل: معمر، و التصحيح من س و التهذيب، و مولاه هو أبو قيس.

(٧) في س: العاصي.

(٨) زيد من س، ولا يخفى عليك أنه كان فيها موضع «على» و حيث ما رتبناه صحيح و على هذا هو ابن أبي طالب، زوج أسماء بنت عميس و كانت أولا تحت جعفر بن أبي طالب ثم تزوجها أبو بكر ثم على بن أبي طالب. راجع التهذيب.

(٩) من س، و في الأصل: حاجة.

إن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهانا أن ندخل على النساء بغير إذن أزواجهن. حدثنا وكيع عن مسعر عن زياد بن فياض[١] عن تميم[٢] بن سلمة قال قال عمرو بن العاص: نهينا[٣] أن ندخل على المغيبات إلا باذن أزواجهن.

ما قالوا فى الرجل يتزوج على الوصفاء

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن و ابن سيرين أنهما كانا يريان بأسا أن يتزوج الرجل على كذا و كذا وصيفا. حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس أن يتزوج الرجل على بنت و خادم و على الوصفاء / و[٤] الوصائف.

ما قالوا فى الجارية تشوف[٥] و يطاف بها

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم اليامى[٦] عن عمار بن عمران رجل من زيد الله عن امرأة منهم عن عائشة أنها شوفت جارية و طافت بها و قالت: لعلنا نصطاد بها شباب قريش. حدثنا وكيع قال نا أسامة بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدى أنهم مروا عليه بجارية قد زينت قال: فدعا بها و نظر إليها و أجلسها فى حجره و مسح

(١) وقع فى الأصل: رياض، و فى س: الناض، والتصحيح من التهذيب.

(٢) فى الأصل: خمير، و فى س: نمير - كلاهما مصحفين، و التصحيح من التهذيب.

(٣) فى س: مهيا - كذا.

(٤) زيدت الواو من س.

(٥) فى النسختين: يشوف.

(٦) وقع فى الأصل: اليمانى، و التصحيح من س و الطبقات ٦/٢٤١.

على

على رأسها و دعا لها بالبركة . حدثنا أبو بكر قال نا أسامة بن زيد عن بعض أشياخه قال قال عمر : إذا أراد أحد منكم أن يحسن الجارية فليزينها و ليطوف[1] بها يتعرض بها رزق الله .

من كان يكره المرأة على [مالا-[2]] تهوى من الرجال

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن أبيه قال قال عمر : لا تكرهوا[3] فتياتكم على الذميم من الرجال فانهن يحببن[4] من ذلك ما تحبون .

ما قالوا فى الرجل يتزوج فى أرض الحرب

حدثنا أبو بكر قال نا الضحاك بن مخلد عن أشعث عن الحسن أنه كان يكره أن يتزوج الرجل فى أرض الحرب و يدع ولده فيهم . حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ابن أبي ليلى عن عبد الكريم عن مجاهد أنه كره نكاح نصارى أهل الروم من غير أهل العهد قال : فوصف محمد : الرجل يكون أميرا فيريد أن يتزوج فيكره ذلك له .

من قال : لا يحصن[5] الرجل نكاح الحرام

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء

(١) من س ، و فى الأصل ، فليطوف .

(٢) زيد من س .

(٣) من س ، و فى الأصل : تكره .

(٤) من س ، و فى الأصل : تهيين - كذا .

(٥) فى النسختين : تحصن .

قال : لا يحصن الرجل نكاح[١] الحرام .

ما قالوا فى النقش بالخضاب

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع [عن شعبة -[٢]] عن يزيد بن ميسرة عن أبى عطية عن امرأة منهم قال : سمعت عمر ينهى[٣] عن النقش والتطاريف[٤] فى الخضاب / . وكيع عن زكريا قال حدثتنى[٥] أمية قالت[٦]: كنت آمر العرائس بالمدينة فسألت عائشة عن[٧] الخضاب فقالت : لا بأس به ما لم يكن فيه نقش . حدثنا عبد الأعلى عن جابر عن شيخ أن عمر نهى عن نقش فى الخضاب و التطاريف[٨].

ما قالوا فى الخلوق للرجال

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن

(١) من س ، و فى الأصل : بنكاح .

(٢) زيد من س .

(٣) من س ، و فى الأصل : نهى .

(٤) وقع فى الأصل : البطاريف ، و فى س : الطاريف ، و الصواب ما أثبتناه ، و هى جمع تطريف ، و فى لسان العرب : يقال : طرفت الجارية بنانها إذا خضبت أطراف أصابعها بالحناء .

(٥) من س ، و فى الأصل : حدثنى .

(٦) فى النسختين : قال .

(٧) فى س : من .

(٨) فى النسختين : البطاريف .

عبد الله بن حفص عن يعلى بن مرة قال : مررت على رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا متخلق بالزعفران فقال لى : يا يعلى ! هل لك امرأة ؟ فقلت : لا ، قال : فاذهب[١] فاغسله ثم اغسله ثم لا تعد ، قال : فغسلته ثم غسلته ثم لم أعد . حدثنا معتمر و جرير عن الركين[٢] عن القاسم بن حسان عن عمه[٣] عبدالرحمن بن حرملة عن عبد الله أن نبى الله كره الصفرة يعنى الخلوق . [٤]حدثنا ابن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن التزعفر . حدثنا ابن علية [٥]عن عبد العزيز بن صهيب[٥] عن أيوب عن الحسن أن النبي عليه السلام رأى سوار بن عمرو متخلقا فقال : حط حط ! ورس ورس ! . حدثنا ابن علية عن هشام عن كثير مولى ابن سمرة عن ابن عباس قال : لا تقرب الملائكة متضمخا بخلوق . حدثنا أبو داود عن ابن عون عن محمد أن الأشعرى لما قدم البصرة رأى[٦] قيس بن عباد و عليه أثر صفرة أو قال : خلوق قال : فنظر إليه فانطلق يغسله[٧] ثم جاء فقال الأشعرى : ما أسرع ما أعفيت هذا . حدثنا ابن فضيل عن زياد بن

(١) من س ، و فى الأصل : اذهب .

(٢) فى س : الدكين .

(٣) من س و التهذيب ، و فى الأصل : عم .

(٤) زيد هذا الحديث من س .

(٥ - ٥) سقط من س .

(٦) زيد بعده فى النسختين : على ، و لا حاجة تدعو إليه فحذفناه .

(٧) من س ، و فى الأصل : يغتسله

أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه دعى إلى عرس بليل فادهن بدهن فيه صفرة فأصبح و في لحيته[١] صفرة فغسلها فلم يذهب فغسلها بصابون.

حدثنا يزيد بن هارون قال نا حماد بن سلمة عن عطاء الخراساني عن يحيى ابن عمر عن عمار قال: قدمت من السفر فسحتني[٢] أهلي بشيء من الصفرة[٣]
س/٢٤٨ فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فسلمت عليه / فلم يرد علي و لم يرحب بي و قال: انطلق[٤] فاغسل عنك هذا، فذهبت فغسلته فبقي[٥] في من أثره شيء فأتيته فسلمت عليه فلم يرد علي و لم يرحب بي فقال: انطلق فاغسل عنك هذا، فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه فرحب بي و قال: إن الملائكة لا تقرب جنازة كافر[٦] و لا جنب و لا متضمخ بخلوق.

من رخص في الخلوق للرجال

حدثنا أبو بكر قال نا[٧] ابن فضيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد قال. رأيت المغيرة بن شعبة متضمخا بالخلوق كأنه عرجون.

حدثنا هشيم بن أبي ساسان عن أبان بن كثير النهشلي قال رأيت أنسا[٨] قد

(١) في س: لحية. (٢) في س: فسحني.

(٣) في س: صفرة.

(٤) من س، و في الأصل: انطلقوه.

(٥) من س، و في الأصل: فتبق.

(٦) في س: كافرة.

(٧) زيد من س.

(٨) من س، و في الأصل: انسانا.

مسح ذراعيه بشيء من خلوق من وضح كان به .

من قال: الولد للفراش

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي عليه السلام قال: الولد للفراش . حدثنا سفيان عن عبد الله ابن أبي يزيد عن أبيه عن عمر قال: قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالولد للفراش . حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد و أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: الولد للفراش . حدثنا يزيد بن هارون قال نا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: الولد للفراش و للعاهر الأثلب قيل[١]: و ما الأثلب ؟ قال: الحجر . حدثنا إسماعيل بن عياش عن شرحبيل ابن مسلم قال: سمعت أبا أمامة الباهلي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: الولد للفراش . حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا مهدي ابن ميمون عن محمد بن [عبد الله بن أبي يعقوب -[٢]] عن الحسن بن سعد[٣] قال حدثني رباح الحبشي[٤] عن عثمان أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى بالولد للفراش . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد

(١) وقع في س: قبل - خطأ .

(٢) من التهذيب ، و في النسختين موضعه: أبي - فقط .

(٣) وقع في الأصل: مسور ، و التصحيح من س والتهذيب و ابن سعد هذا هو مولى الحسن بن علي .

(٤) و في التهذيب: الكوفي ، و لا يدرى ابن من هو .

ب/٢٤٩ عن أبي / هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الولد للفراش و للعاهر[1] الحجر . حدثنا يزيد بن هارون قال أنا سعيد عن قتادة عن شهر ابن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خارجة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الولد للفراش . حدثت[2] عن جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي عليه السلام أنه قال : الولد للفراش .

ما قالوا في الرجل يلحق بأرض العدو ، أتزوج امرأته

حدثنا أبو أسامة قال حدثني شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن الرجل يلحق بأرض العدو أتتزوج امرأته ؟ قال أحدهما[3] : لا ! و قال الآخر : نعم ! .

ما قالوا في تزويج الأبكار و ما ذكر في ذلك

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن حماد بن زيد قال نا عاصم قال عمر بن الخطاب : عليكم بالأبكار [من النساء[4]] فإنهن أعذب أفواها و أصح[5] أرحاما و أرضى باليسير . حدثنا الفضل بن دكين قال نا سفيان عن عمرو بن قيس عن رجل عن ابن مسعود قال : تزوجوا الأبكار فإنهن أقل حدا[6] و أشد ودا . حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عثمان بن

(١) في س : للعام (٢) في س حدت .
(٣) في س احداهما
(٤) ليس في س

حبيم[1] عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[2]: عليكم بالجوار الشواب[3] فانكحوهن فانهن أطيب أفواها و أعر أخلاقا و أصح أرحاما.
حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن سالم عن جابر قال قال: سألني رسول الله صلى الله عليه و سلم: بكرا تزوجت أم ثيبا؟ قال قال: لا بل ثيبا قال فهلا جارية تلاعبها و تلاعبك!. حدثنا عبد بن حميد عن الأسود ابن قيس العبدي عن نبيح[4] بن عبد الله العنزي[5] عن جابر بن عبد الله قال: مشيت مع النبي عليه السلام فقال ألك امرأة يا جابر؟ فقلت نعم! فقال: ثيبا نكحت أم بكرا؟ قلت تزوجتها و هي ثيب، فقال النبي عليه السلام /: فلو لا تزوجت[6] جارية تلاعبها قال قلت له قتل لي: معك ص/ ٢٥٠ يوم كذا و كذا [و ذكر جواريا -[7]] فكرهت أن أضم إليهن جارية فتزوجت ثيبا تقطع [قمل إحداهن -[8]] و تخيط درع إحداهن[9] إذا تخرق فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم. فانك نعما رأيت!.

---

(١) في النسختين: حبيم بتقديم الياء، و الصحيح من التهذيب
(٢) زيد بعده في النسختين: قال
(٣) في النسختين: السواب - بالسين المهملة، و الصواب ما أثبتناه و هي جمع شابة
(٤) وقع في الأصل: صبح، و في س: سبح، والتصحيح من التهذيب
(٥) وقع في الأصل: العمي، و في س: اعري، و التصحيح من التهذيب.
(٦) وقع في كلا النسختين: تزوجتها، و التصحيح من السنن - انظر هذا الباب منها

ما قالوا فى الأكفاء فى النكاح

حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال قال عمر بن الخطاب : ما بقى فىّ شىء من أخلاق الجاهلية، ألا إنى لا أبالى أى المسلمين نكحت و أيهم أنكحت . حدثنا محمد بن عبدالله الأسدى عن ابن أبى ذئب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه نهى أن يتزوج العربى الأمة . حدثنا سويد بن عمرو الكلبى عن عبد العزيز ابن أبى سلمة قال أخبرنا محمد بن عبد الله عن[١] كثير بن الصلت قال : نكح مولى لنا عربية فأوتى عمر بن العزيز ليتعدى[٢] عليه فقال : و الله لقد عدى مولى أبى كثير طوره[٣]. حدثنا الفضل بن دكين قال نا سفيان عن حبيب عن إبراهيم بن محمد بن طلحة قال قال عمر : لأمنعن[٤] فروج ذوات الأحساب من النساء إلا من الأكفاء[٥] . حدثنا أبو أسامة قال حدثنى عمرو بن قيس عن عمرو بن أبى قرة[٦] الكندى قال : عرض أبى على سلمان أختا فأبى و تزوج مولاة له يقال لها نعيرة[٧] . حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان

(١) من التهذيب ، و فى النسختين : بن . (٢) فى س : يستعدى .

(٣) وعدو الطور كناية عن المجاوزة .

(٤) من س و هامش السنن ٧/١٣٣ ، و فى الأصل : لامتعنا .

(٥) و سيق بهذا الوجه فى السنن ما لفظه : لا ينبغى لذوات الأحساب تزوجهن نفسها و ذكر على الهامش : نسخة أخرى : لأمنعن ذوات الأحساب فروجهن - كذا .

(٦) وقع فى الأصل : فرة ، و فى س : ابى ، والتصحيح من التهذيب .

(٧) كذا وقع فى الأصل ، و فى س : نعرة .

عن

عن أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندي عن سلمان قال: لا نؤمهم[1] و لا ننكح[2] نساءهم . حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن ابن أبي ذئب قال قال ابن شهاب في العربي و المولى: لا يستويان في النسب . حدثنا يحيى بن آدم قال نا حسن قال: سألت ابن أبي ليلى عن الكفو في النكاح فقال: في الدين و المنصب قال قلت: في المال؟ قال: لا .

في الغيرة و ما ذكر فيها

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله / بن نمير و أبو معاوية عن الأعمش ص / ٢٥١
عن شقيق عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا أحد أغير من الله و لذلك حرم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن . حدثنا الحسين ابن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن وراد عن المغيرة[3] بن شعبة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: أ[4] تعجبون من غيرة سعد؟ فوالله لأنا أغير من سعد و الله أغير مني و لأجل غيرة[5] الله حرم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن . حدثنا محمد بن بشر[6] قال نا الحجاج بن أبي عثمان عن يحيى

(١) في النسختين: تومهم: و التصحيح من السنن ٧/١٣٤ ، و قول سلمان فيها هكذا: ثنتان فضلتمونا بها (والصحيح: بهما) يا معشر العرب: لا ننكح نساءكم و لا نؤمكم .

(٢) وقع في الأصل و س و السنن: تنكح ، و الصواب ما أثبتناه - فتدبر .

(٣) في س: المغير .

(٤) زيد بعده في الأصل: لا ، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها .

(٥) في س: غيره .

(٦) من س و التهذيب ، و في الأصل: بشير .

ابن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن ابن عتيك الأنصاري عن أبيه قال: قال نبي[1] الله صلى الله عليه و سلم: من الغيرة ما يحب الله و منها ما يبغض الله فأما الغيرة التي يحب الله فالغيرة في الريبة و أما الغيرة التي يبغض الله فالغيرة في غير ريبة. حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأحوص قال قال عبد الله: احبسوا النساء في البيوت فان النساء عورة و إن المرأة إذا خرجت من بيتها استشرفها[2] الشيطان و قال لها: إنك لا تمرين بأحد إلا أعجب بك. حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن حارثة[3] بن مضرب[4] قال قال عمر: استعينوا على النساء بالعري[5]. إن إحداهن إذا كثرت ثيابها و حسنت زينتها أعجبها الخروج. حدثنا عبد الله بن رجاء عن محمد بن عجلان عن سمي عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال: كل شيء من المرأة عورة حتى ظفرها. حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن أبي جعفر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إني غيور و إن إبراهيم كان غيورا و ما من امرء[6] لا يغير إلا منكوس القلب.

من كان يقول: إذا درأ اللعان ألزق به الولد

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن اليمان عن سفيان عن جابر و مطرف

(١) من س، و في الأصل: نهى.
(٢) وقع في الأصل. استسرقها، و التصحيح من س.
(٣) وقع في الأصل: جارية، و في س: جارثة، و التصحيح من التهذيب.
(٤) في س: مصرب
(٥) [illegible] بالعري، و الصواب ما أثبتناه. (٦) في س: امر.

عن الشعبي قالا : إذا درأ اللعان ألزق به الولد / . [١]حدثنا يحيي بن اليمان عن سفيان عن ليث و مجاهد و عطاء مثله . حدثنا يحيي بن آدم[٢] قال نا زهير عن مطرف عن الشعبي قال : إذا لم يكن لعان ألحق الولد بالوالد .

ما قالوا في الرجل يفجر بالمرأة ، أيتزوج ابنتها؟

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر[٣] قال نا سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب و الحسن قالا : إذا زنى الرجل بالمرأة فليس له أن يتزوج ابنتها و لا أمها . حدثنا شريك عن[٤] عبد الكريم عن عطاء قال : إذا أتى الرجل المرأة حراما حرمت عليه ابنتها و إذا أتى ابنتها حرمت عليه أمها . حدثنا أبو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود عن مجاهد و عطاء في الرجل يفجر بالمرأة قالا : لا يحل له شيء من بناتها . حدثنا وكيع عن عبد الله بن مسيح قال : سألت إبراهيم عن رجل فجر بأمة ثم أراد أن يتزوج أمها قال : لا يتزوجها .

ما قالوا في الرجل يتزوج المرأة [فيموت -[٥]] أو[٦] يطلقها و لها ابنة ، يحل لابن الرجل [أن -[٥]] يتزوجها ؟

حدثنا أبو بكر نا الفضل بن دكين قال نا سيف عن ابن أبي نجيح

(١) زيد هذا الحديث من س . (٢) من س ، و في الأصل موضعه بياض .

(٣) وقع في النسختين : بشير ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) زيد بعده في س : الملك ، و لا يخفى عليك أن عبد الكريم هذا هو ابن مالك الجزري .

(٥) زيد من س . (٦) من س ، و في الأصل : و .

عن طاؤس أنه كان يقول: إن رجل تزوج امرأة فطلقها أو مات عنها و لها ابنة، يحل لابن الرجل أن يتزوجها. حدثنا الفضل بن دكين قال نا سيف عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال: لا بأس به. حدثنا الفضل بن دكين قال نا سيف عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه كرهه. حدثنا الفضل عن سيف عن ابن أبي نجيح عن عكرمة مولى ابن عباس أنه كرهه.

تم بحمد الله تعالى و كمال توفيقه طبع الجزء الرابع من الكتاب
المصنف في الأحاديث و الآثار يوم الأربعاء لتسع ليال بقين
من شهر الله رجب سنة ١٣٩٠ هـ الموافقة لسبع ليال بقين
من ستمبر سنة ١٩٧٠ م؛ للامام الحافظ عبد الله بن محمد
ابن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان أبي بكر بن
أبي شيبة الكوفي العبسي، و قد اعتنى
بتصحيحه و مقابلة أصله و إزاحة ملبساته
العبد الفقير عامر العمري
(أفضل العلماء - جامعة مدراس)
و يتلوه الجزء الخامس و أوله
كتاب الطلاق إن شاء الله

* * *

عامر العمري
الأعظمي

ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف
في
الأحاديث والآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة ابراهيم ابن عثمان
أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي
المتوفى سنة ٢٣٥هج

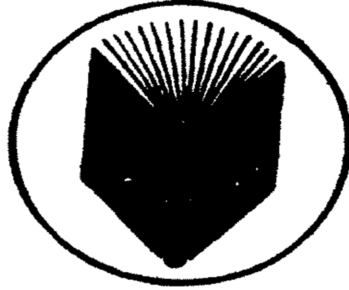
الجزء الخامس

حققه وصححه
الاستاذ عامر العمري الأعظمي
أفضل العلماء جامعة مدراس ـ الهند

واهتم بطباعته ونشره
مختار احمد الندوي السلفي

الدار السلفية
١٣ ، محمد علي بلدينج ـ بيندي بازار
بومباي ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية (٢٣)



Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate,
N. M. Joshi Margâ, Bombay–400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

ان الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئآت اعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له واشهد ان محمدا عبده ورسوله .

اما بعد ، أن مؤسسة الدار السلفية اذ تقدم بغاية السرور هذا الكتاب الجليل «الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار» للامام الحافظ ابو بكر عبد الله ابن محمد بن ابراهيم بن عثمان بن أبى شيبة الكوفى العبسى المتوفى سنة ٢٣٥ هج .

ضمن سلسلة احياء التراث السلف الصالح ، فإن من اهم غاياتها «تقريب السنة بين يدى الامة».

وحيث ان الاجزاء الخمسة الاولى من الكتاب طبعت اول مرة سنة ١٣٨٦هج ثم توقفت طباعة الباقية كما نفدت الاجزاء المطبوعة ايضا فنظرا الى اهمية الكتاب وافادته توكلنا على الله وبدانا طباعته كاملا من اوله الى آخره ، والله ولى التوفيق ، وبعزته وجلاله تتم الصالحات .

ولقد بذلنا فى اخراجه احسن ما يمكن لنا من التصحيح والطباعة والتجليد ، نسئل الله العلى القدير أن ينفعنا بهذا الكتاب وان يجعل عملنا خالصة لوجهه الكريم ، وينفع به مولفه ومصححه ومن سعى فى نشره ومن عمل به اجمعين .

الراجى الى عفوه
مختار احمد الندوى السلفى
الدار السلفيــة
١٣ ، محمد على بلدينج - بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهنـد)

الدار السلفيـة بومبائى فى سطور

الدار السلفية، مؤسسة اسلامية كبيرة فى الهند، تبذل جهودها ـ باذن الله ـ لتأليف وترجمـة المؤلفات العلمية التى ترشد الى الاسلام الصحيح وتقدم حلول المشاكل العصرية فى ضوء الكتاب والسنة وتقوم بطبعها ونشرها فى الهند وخارجها وتتخلص أهدافها فيما ياتى :

١ ـ عودة بالأمة الى الكتاب والسنة وفهمهما على نهج السلف الصالح رضى الله عنهم.

٢ ـ تحذير المسلمين من الشرك على أختلاف مظاهره ومن البدع والعادات المعارضة للدين ومن الأحاديث المنكرة والموضوعة التى شوهت جمال الاسلام وحالت دون تقدم المسلمين.

٣ ـ احياء التفكير الاسلامى الحر فى حدود القواعد الاسلامية وازالة الجمود الفكرى الذى ران على عقول كثير من المسلمين وابعدهم عن منهل الاسلام الصافى.

٤ ـ تاليف الكتب الاسلامية وترجمتها وطبعها باللغات العربية وغيرها من اللغات العالمية حتى يتمكن أهلها من معرفة تعاليم الاسلام الصافية وطريقة السلف الصالح.

٥ ـ الاعتناء باخراج الكتب الاسلامية فى طباعة انيقة وهيئة جميلة وذلك لرفع مستوى المطبوعات الدينية وتشويق الناس الى اقتناء ما ينفعهم فى الآخرة.

الرجاء من المؤسسات والمنظمات التى تهدف الى خدمة الاسلام أن تعامل مع الدار السلفية وتتعاون معها فى سبيل تحقيق أهداف الاسلام.

والله هو الهادى الى سواء السبيل ؟

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

الصفحة | أبواب | الصفحة | أبواب

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

﴿ تم فهرس أبواب الكتاب ﴾

* * * * *

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الطلاق

ما قالوا فى طلاق السنة ما و متى يطلق؟

حدثنا أبو عبد الرحمن[1] بقى بن مخلد قال نا أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبى شيبة قال نا عبد الله بن إدريس و وكيع و حفص و معاوية عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن[2] عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله: فطلقوهن لعدتهن، قال: طاهرا من[3] غير جماع. حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن يزيد الدالانى[4] عن أبى العلاء عن حميد[5] بن

---

(١) وقع فى الأصل: أبو بكر بن عبد الرحمن عن، و فى س: أبو بكر بن عبد الرحمن، و التصحيح من تذكرة الحفاظ ٦٢٩.

(٢) فى كلتى النسختين: بن، و التصحيح من الطبرى (أنظر تفسير سورة الطلاق منه) و السنن ٧/ ٣٢٥، و لكن عكس فى التهذيب فى ترجمة مالك بن الحارث فقال إنه يروى عنه عبد الرحمن بن يزيد - فتدبر.

(٣) فى كلتى النسختين: فى، و التصحيح من الطبرى و السنن.

(٤) فى الأصل: الوالانى، و التصحيح من س و التهذيب.

(٥) وقع فى س: حميل - خطأ.

عبد الرحمن الحميرى[١] قال: بلغ أبا موسى أن النبي وجد عليهم فأتاه فذكر ذلك له فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: يقول أحدكم: قد زوجت قد طلقت و ليس كذا عدة المسلمين، طلقوا المرأة فى قبل[٢] عدتها. حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم قال: سمعت مجاهدا يحدث عن ابن عباس فى هذا الحرف: يا أيها النبى إذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن قال: فى قبل عدتها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين[٣] قال[٤] قال رجل - يعنى عليا - لو أن الناس أصابوا حد الطلاق ما ندم رجل على امرأة يطلقها و هى حامل قد تبين حملها أو طاهر لم يجامعها ينتظر[٥] حتى إذا كان فى قبل عدتها فان بدا له أن يراجعها و إن بدا له أن يخلى سبيلها. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن و ابن سيرين أنهما قالا: طلاق السنة فى قبل العدة، يطلقها طاهرا فى غير جماع و إن كان بها حمل طلقها متى شاء[٦]. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: طلقت امرأتى و هى حائض[٧] فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: مره فليراجعها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء طلقها قبل أن يجامعها

(١) من س و التهذيب، و فى الأصل: الجرى.
(٢) فى س: قل.
(٣) وقع فى س: سير - كذا منكسرا.
(٤) سقط من س.
(٥) من س، و فى الأصل: ينظر.
(٦) فى س، هذا.
(٧) وقع فى س: خائض - خطأ.

و إن

و إن شاء أمسكها فانها العدة التي قال الله . حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن منصور عن أبي وائل قال : طلق ابن عمر امرأته و هي حائض فأتى عمر النبي صلى الله عليه و سلم فأخبره فقال النبي صلى الله عليه و سلم : مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا[1] في غير جماع . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن سالم عن ابن عمر أنه طلق امرأته و هي حائض فذكر ذلك عمر للنبي صلى الله عليه و سلم فقال : مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا أو حاملا . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ليث عن طاوس قال : إذا طلقها في طهر قد جامعها[2] فيه لم تعتد فيه[3] بتلك الحيضة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حسن بن صالح عن بيان عن الشعبي قال : إذا طلقها و هي طاهر فقد طلقها للسنة و إن كان قد جامعها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عكرمة و مجاهد : فطلقوهن لعدتهن ، قالا : طاهرا في غير جماع . قال نا الثقفي عن خالد بن محمد : فطلقوهن لعدتهن ، قال : طاهرا أو[4] حاملا . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال : ما طلق رجل طلاق السنة فندم[5] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حسن بن صالح عن إبراهيم بن مهاجر عن عبد الله قال : طلاق السنة في قبل الطهر من غير جماع .

---

(١) من س ، و في الأصل : طاهر .

(٢) من س ، و في الأصل : جامع .

(٣) سقط من س .

(٤) من س ، و في الأصل : و .

(٥) روى هذا الحديث بهذا الوجه في السنن ٧/٣٢٥ ، و هناك : فيندم أبدا .

ما يستحب من طلاق السنة و كيف هو ؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : من أراد الطلاق الذى هو الطلاق فليطلقها تطليقة ثم يدعها حتى تحيض ثلاث حيض . حدثنا أبو بكر قال نا سفيان ابن عيينة عن هشام بن حجر[1] عن طاؤس قال : طلاق السنة أن يطلق الرجل امرأته طاهرا فى غير جماع ثم يدعها حتى تنقضى عدتها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن أبي قلابة أنه كان يقول فى طلاق السنة أن يطلقها واحدة ثم يدعها حتى [تبين لها ـ[2]] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين قال قال على : لو أن الناس أصابوا حد الطلاق ما ندم رجل على امرأة يطلقها واحدة ثم يتركها حتى تحيض ثلاث حيض . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يستحبون أن يطلقها واحدة ثم يتركها حتى تحيض ثلاث حيض . حدثنا أبو بكر قال نا شبابة بن سوار عن شعبة عن الحكم وحماد فى طلاق[3] السنة قالا : يطلق الرجل امرأته ثم يدعها حتى تنقضى عدتها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو عامر العقدى عن عبد الحكيم بن أبي فروة قال سمعت عمر بن عبد العزيز يقول : ما بال[4] رجال يقول أحدهم : اذهبى إلى أهلك ، فيطلقها فى أهلها

---

(١) فى س : حجر ـ كذا غير منقوط .

(٢) وقع فى س : بس بها ـ كذا ، و قد ورد فى السنن فى عدة مواضع : يستبين لها ، و لا فرق بين الاستبانه و التبين .

(٣) فى كلتى النسختين : الطلاق .

(٤) سقط من س .

فنهى عن ذلك أشد النهى، قال عبدالحكيم : يعنى بذلك العدة .

ما قالوا فى الحامل كيف تطلق ؟

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن قال : سئل جابر عن حامل كيف تطلق ؟ فقال : يطلقها واحدة ثم يدعها حتى تضع . حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر الحنفى عن ابن أبى ذئب قال : سألت عن ذلك الزهرى فقال : كل ذلك لها وقت . حدثنا أبو بكر قال نا عبدالله بن إدريس عن هشام عن الحسن و محمد قالا : إذا كانت حاملا طلقها متى شاء . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حماد قال : كان يستحب أن يطلق الحامل واحدة ثم يدعها حتى تضع . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يمان عن سفيان عن أشعث عن عامر قال : تطلق الحامل بالأهلة .

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته و هى حائض ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن أبى قلابة[1] قال : إذا طلق الرجل امرأته و هى حائض فلا تعتد بها، و قال الزهرى و قتادة مثله . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر فى الذى يطلق امرأته و هى حائض قال : لا تعتد بتلك الحيضة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ليث عن الشعبى عن شريح قال قال : إذا طلق الرجل امرأته و هى حائض لم تعتد بتلك الحيضة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ليث عن طاوس قال : إذا طلق الرجل المرأة و هى حائض لم تعتد بتلك الحيضة . حدثنا أبو بكر

(١) فى س : فلابة .

قال نا عباد بن العوام و عبدة بن سليمان عن [ابن أبي عروبة -[1]] عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : لا تعتد بها . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال : لا تعتد بها . حدثنا وكيع عن إسرائيل[2] عن جابر عن عامر قال : إذا طلقها و هي حائض لم تعتد بتلك الحيضة[3] . حدثنا أبو بكر قال نا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء في الرجل يطلق امرأته ساعة حاضت قال : لا تعتد بها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام عن مالك بن دينار عن جابر ابن زيد قال : لا تعتد بتلك الحيضة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن همام عن قتادة عن سعيد و خلاس[4] قالا : لا تعتد بتلك الحيضة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن حميد بن الأسود عن ابن عون عن ابن سيرين قال : لا تعتد بها .

من كان يرى أن تعتد بالحيضة من عدتها[3]

حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال : هو قرء من أقرائها . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن قال : كان هو يقول[5] : تعتد بتلك الحيضة .

---

(١) وقع في الأصل : ابن عروبة ، و في س : ابن عروة ، و التصحيح من التهذيب .
(٢) في س : اسرا - كذا منكسرا .
(٣) سقط من س .
(٤) في كلتي النسختين : حلاس ، و الصواب ما أثبتناه ، و هو خلاس بن عمرو - انظر التهذيب .
(٥) في س : يقال .

من

من قال: يحتسب بالطلاق إذا طلق و هى حائض

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن أنس عن ابن سيرين قال: قلت لابن عمر: احتسبت بها؟ قال فقال: فه يعنى التطليقة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين عن يونس بن جبير عن ابن عمر أنه طلق امرأته و هى حائض فقيل له: احتسبت بها؟ يعنى التطليقة قال فقال: فما ينبغى إن كنت عجزت و استحمقت[١].

ما قالوا إذا طلق عند كل طهر طلقة، متى تنقضى عدتها؟

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص عن عبد الله قال: إذا أراد الرجل أن يطلقها[٢] ثلاثا للسنة طلقها عند كل طهر واحدة و تعتد بحيضة أخرى عند آخر طلاقها. حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال: عليها حيضة أخرى بعد آخر تطليقة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن أبى قلابة أنه كان يكره أن يطلق امرأته عند كل حيضة و إنما يفعل ذلك ليطول عليها فاذا فعل ذلك فعدتها من أول العدة ما لم يراجعها. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول: إذا طلق الرجل امرأته فمكث شهرا ثم طلقها تطليقة أخرى فان عدتها من أول الطلاق ما لم يراجعها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى الرجل يطلق امرأته عند كل حيضة تطليقة قال: تعتد من أول طلاقها ما لم تكن[٣] مراجعة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان

---

(١) من س، و فى الأصل: استحققت.

(٢) فى س: يعلقها.

(٣) من س، و فى الأصل: يكن.

عن الأعمش عن إبراهيم و خيثمة[١] أنهما قالا : كلما حاضت وقعت تطليقة و تعتد حيضة أخرى بعد الثلاث قال وكيع : و الناس عليه[٢] . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داوّد الطيالسي عن هشام عن قتادة عن جابر بن عبد الله و خلاس[٣] بن عمرو [أنهما ـ[٤]] قالا : لا تعتد من آخر طلاقها ، قال سعيد ابن المسيب : و لا يعجبنا ذلك .

ما قالوا فى الاشهاد [على الرجعة ـ[٤]] إذا طلق ثم راجع ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر أنه أشهد على رجعة صفية حين راجعها . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن الشيباني عن الشعبي أنه سئل عن رجل طلق امرأته ثم راجعها فيجهل أن يشهد قال : يشهد إذا علم . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن عامر فى الرجل يطلق امرأته ثم يجامعها قبل أن يشهد على مراجعتها قال : كيف تقول يا مغيرة فى رجل فعل بامرأة قوم ليس منها بسبيل ؟. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن عبيد عن خالد السلمى[٥] عن أبى معشر عن إبراهيم فى رجل طلق امرأته فأشهد ثم راجعها و لم[٦] يشهد قال : لم يكن يكره ذلك تأثما و لكن كان يخاف أن يجحد . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى الرجل يطلق امرأته ثم يغشاها

(١) فى س : حيثمة .
(٢) فى س : علية .
(٣) من س و التهذيب . و فى الأصل : حلاس .
(٤) زيد من س .
(٥) فى س : السلى ـ خطأ .
(٦) من س ، و فى الأصل : فلم .

و لم يشهد قال: غشيانه لها[١] مراجعة فليشهد . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم و[٢] عن جابر عن الشعبي و عن سلمان التيمي عن طاؤس قالوا: الجماع رجعة فليشهد . حدثنا أبو بكر قال نا يحيي بن [عبد الملك بن -[٣]] أبي غنية[٤] عن جويبر عن الضحاك[٥] في قوله: و اشهدوا ذوى عدل منكم قال: أمروا أن يشهدوا عند الطلاق و الرجعة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن أبيه عن الحكم في رجل يراجع امرأته و لا يشهد قال: فليشهد على رجعتها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: الفرقة و الرجعة[٦] بالشهود . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم في رجل طلق امرأته فجاءه[٧] و قد غشيها في عدتها و قد علم بذلك بعد انقضاء العدة قال: غشيانه لها مراجعة . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفي عن أيوب عن محمد عن عمران بن حصين أنه سئل عن رجل طلق امرأته و لم يشهد و راجع و لم يشهد[٨] فقال: طلق في غير عدة و راجع في غير سنة ، ليشهد على ما صنع[٩] . حدثنا أبو بكر

---

(١) من س ، و في الأصل : بها . (٢) زيدت الواو من س .

(٣) زيد من س و التهذيب ، و زاد بعده في التهذيب : حميد بن - أيضا .

(٤) في كلتي النسختين : عتبة ، و التصحيح من التهذيب .

(٥) زيد بعده في س : و . (٦) في س : الوجعه .

(٧) وقع في الأصل : فجئت ، و التصحيح من س .

(٨) زيد بعده في الأصل و س : في نفسه ، و لم تكن الزيادة في السنن ٧/٣٧٣ فحذفناها فهذه و التي آتية خلط من الناسخ - فتدبر .

(٩) زيد بعده في الأصل و س : في الرجل يراجع ، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها و لفظ السنن : فليشهد الآن . موضع : ليشهد على ما صنع .

قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة أن عمر بن عبد العزيز كتب أنها واحدة بائنة[1] و هو قول قتادة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن أبي الشعثاء قال : إذا راجع[2] في نفسه فليس بشيء .

في الرجل يقول لامرأته : إن دخلت هذه الدار فأنت طالق فتدخل ولا يعلم ، من قال : يشهد على رجعتها إذا علم

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد قال : سئل عن رجل قال لامرأته : إن دخلت دار فلان فأنت طالق ، فدخلت و هو لا يشعر حتى مضى لذلك أشهر فحدثنا عن قتادة عن الحسن و سعيد و خلاس أنهم قالوا : إذا علم أشهد على مراجعتها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في رجل قال : إن دخلت دار فلان فأنت طالق واحدة ، فدخلت و هو لا يشعر قال : إن كان غشيها في العدة فغشيانه لها مراجعة و إلا فقد بانت منه بواحدة .

من كره أن يطلق الرجل امرأته ثلاثا في مقعد واحد و أجاز ذلك عليه

حدثنا أبو بكر قال نا سهل بن يوسف عن حميد عن واقع [بن سحبان -[3]] قال : سئل عمران بن حصين عن رجل طلق امرأته ثلاثا في

(١) في س : باتة .

(٢) من س ، و في الأصل : رجع .

(٣) وقع في الأصل : عن سحان ، وفي س : بن سحان ، والتصحيح من طبقات ابن سعد ٧ .

مجلس قال : أثم بربه[1] و حرمت عليه امرأته . حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن ابن عباس : أتاه رجل فقال : إن عمي طلق امرأته ثلاثا [فقال -[2]] : إن عمك عصى الله فأندمه[3] فلم يجعل له مخرجا . حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن شقيق بن أبي عبد الله عن أنس قال : كان عمر إذا أتي برجل قد طلق امرأته ثلاثا في مجلس أوجعه ضربا و فرق بينهما . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد قال قلت للقاسم بن محمد : الرجل يريد أن يطلق امرأته ثلاثا قال : يطلقها في مقاعد مختلفة . حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن محمد عن أشعث عن نافع قال قال ابن عمر : من طلق امرأته ثلاثا فقد عصى ربه و بانت[4] منه امرأته . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في رجل طلق امرأته ثلاثا جميعا قال : إن من فعل فقد عصى ربه و بانت منه امرأته . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن ابن عون عن الحسن قال : كانوا ينكلون[5] من طلق ثلاثا في مقعد واحد .

من رخص للرجل أن يطلق ثلاثا في مجلس

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام قال : سئل محمد عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا في مقعد واحد قال : لا أعلم بذلك بأسا ، قد طلق عبد الرحمن بن عوف امرأته ثلاثا فلم يعب عليه ذلك . حدثنا

---

(١) في س : بربر .

(٢) زيد من س .

(٣) من س ، و في الأصل : فاندم .

(٤) من س : و في الأصل : فبانت .

(٥) من س ، و في الأصل : يتكلمون .

أبو بكر قال نا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال: كان لا يرى بذلك بأسا . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي في رجل أراد أن تبين منه امرأته قال: يطلقها ثلاثا .

في الرجل يطلق امرأته مائة أو ألفا في قول واحد[1]

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: أتاه رجل فقال: إني طلقت امرأتي تسعة و تسعين مرة قال: فما قالوا لك؟ قال قالوا: قد حرمت عليك قال فقال عبد الله: لقد أرادوا أن سقوا عليك، بانت منك بثلاث و سائرهن عدوان[2] . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أنه سئل عن رجل طلق امرأته مائة تطليقة قال: حرمتها ثلاث[3] و سبعة و [تسعون عدوان -[4]] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور و الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: إني طلقت امرأتي مائة فقال: بانت منك بثلاث و سائرهن معصية[5] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب أن رجلا بطالا كان بالمدينة طلق امرأته ألفا فرجع إلى عمر فقال: إنما كنت ألعب، فعلا عمر رأسه بالدرة و فرق بينهما[6] . حدثنا أبو بكر

(١) في س: واحدة .

(٢) في كلتي النسختين: عدوانا، و الصواب ما أثبتناه، أنظر هذا الباب من السنن .

(٣) في النسختين: ثلاثا، و التصحيح من السنن .

(٤) في النسختين: تسعين عدوانا، و الصواب ما أثبتناه - أنظر السنن .

(٥) من س، و في الأصل: معاصية .

(٦) سيق هذا الحديث في السنن ٧/٣٣٤، و كنز العمال ٥/٢٢٨٧ (رقم الحديث)=

قال نا وكيع عن الأعمش عن حبيب قال: جاء رجل إلى علي فقال: إني طلقت امرأتي ألفا قال: بانت منك بثلاث و اقسم سائرها بين نسائك. حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن هارون بن عنترة[1] عن أبيه قال: كنت جالسا عند ابن عباس فأتاه رجل فقال: يا ابن عباس! إنه طلق امرأته مائة مرة و إنما قلتها مرة واحدة فتبين مني بثلاث [أم -[2]] هي واحدة؟ فقال: بانت بثلاث و عليك وزر سبعة و تسعين. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان قال حدثني عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني طلقت امرأتي ألفا و مائة قال: بانت منك بثلاث و سائرهن وزر، اتخذت آيات الله هزوا. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع و الفضل بن دكين عن جعفر بن برقان عن معاوية بن أبي يحيى قال: جاء رجل إلى عثمان فقال: إني طلقت إمرأتي مائة قال: [ثلاث -[3]] تحرمها[4] عليك و سبعة و تسعون[5] عدوان. حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن طارق عن قيس بن أبي حازم أنه سمعه يحدث عن المغيرة بن شعبة أنه سئل عن رجل طلق امرأته مائة فقال: ثلاث تحرمنها[6] عليه

= بفرق يسير عما هنا في السنن: فعلا عمر رأسه بالدرة و قال: و إن كان ليكفيك ثلاث، و في الكنز: فعلا عمر رأسه بالدرة و قال: إنما كان يكفيك ثلاث.

(١) وقع في الأصل: عنزة. و التصحيح من س و التهذيب.

(٢) زدناه و لا بد منه.

(٣) زيد من س.

(٤) من س، و في الأصل: بحرمتها - كذا.

(٥) في النسختين: تسعين، و الصواب ما أثبتناه.

(٦) من س، و في الأصل: بحرمتها، و في السنن ٧/٣٣٦: تحرم.

و سبعة و تسعون[1] فضل[2]. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر عن أبي معشر قال نا سعيد المقبري قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمر و أنا عنده فقال: يا أبا عبد الرحمن! إنه طلق امرأته مائة مرة، قال: بانت منك بثلاث و سبعة و تسعون[3] يحاسبك الله بها يوم القيامة[4]. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي عن شريح: قال [رجل -[5]]: إني طلقتها[6] مائة قال: بانت منك بثلاث و سائرهن [إسراف و معصية -[7]]. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن قال: جاء رجل إلى الحسن فقال: إني طلقت امرأتي ألفا قال: بانت منك العجوز. حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن الأعمش عن حبيب عن رجل من أهل مكة قال: جاء رجل إلى علي فقال: إني طلقت امرأتي ألفا، قال: الثلاث تحرمها[8] عليك و اقسم سائرهن بين أهلك.

من قال لامرأته: أنت طالق عدد النجوم

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن عاصم [عن -[9]] ابن سيرين

(١) من السنن، و في النسختين: تسعين.

(٢) في س: فصل.

(٣) في النسختين: تسعين.

(٤) من س، و في الأصل: الكلمة.

(٥) زدناه و لا بد منه.

(٦) في س: طلقها.

(٧) من س، و في الأصل: السرف او معاصية.

(٨) من س، و في الأصل: يحرمها.

(٩) زدناه من التهذيب، و لا بد منه.

عن

عن علقمة عن عبد الله[1] قال: أتاه رجل فقال: إنه كان بيني و بين امرأتي كلام فطلقتها عدد النجوم قال: تكلمت بالطلاق؟ قال: نعم! قال قال عبد الله: قد بين الله الطلاق فممن أخذته؟ [فمن طلق كما أمره الله -[2]] فقد تبين[3] له و من لبس[4] على نفسه جعلنا به لبسه لا تلبسوا على أنفسكم و نتحمله[5] عنكم[6] هو كما تقولون[7]. حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عاصم عن ابن سيرين عن شريح قال: لو قالها لنساء العالمين بعد أن يملكهن كن عليه حراما. حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن عمرو سئل عن ابن عباس عن رجل طلق امرأته عدد النجوم فقال: يكفيه من ذلك رأس الجوزاء.

الرجل يقول: يوم أتزوج فلانة فهي طالق، من كان لا يراه شيئا

حدثنا أبو بكر قال نا عبد العزيز بن عبد الصمد العمي عن عامر الأحول عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله

---

(١) من س، و في الأصل: عبيد الله.

(٢) زدناه من السنن كي تستقيم العبارة.

(٣) من السنن، و في النسختين: بين.

(٤) في س: ليس.

(٥) من السنن، و في كلتي النسختين: يتحمله.

(٦) زيد بعده في الأصل و س كلتيهما: كما تقولون، ولم تكن الزيادة في السنن فحذفناها.

(٧) ورد هذا الحديث في السنن ٧/٣٣٥، ومجمع الزوائد ٤، واللفظ في السنن هكذا: فقد بين الله أمر الطلاق فمن طلق كما أمره الله فقد تبين له ومن لبس عليه جعلنا به لبسه و الله لا تلبسون على أنفسكم و نتحمله عنكم، هو كما تقولون.

صلى الله عليه وسلم: لا طلاق إلا بعد النكاح. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر عمن[1] سمع طاوسا يقول: قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا طلاق إلا بعد نكاح و لا عتق قبل ملك. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن ليث عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال عن علي قال: لا طلاق إلا بعد النكاح[2]. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال: لا طلاق إلا بعد النكاح[2] و لا عتق إلا بعد الملك[3]. حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن هشام بن سعد عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت: لا طلاق إلا بعد نكاح، و قال الزهري: إذا [وقع النكاح -[4]] وقع الطلاق. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا حسن بن صالح عن أبي[5] إسحاق عن عكرمة عن ابن عباس قال: ما أبالي تزوجتها أو وضعت يدي على هذه السارية[6] يعني أنها حلال. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا ابن أبي ذئب عن عطاء و عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: لا طلاق قبل نكاح. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير[7]

(١) وقع في الأصل: انه، و في س: عمن، و رجحنا ما في س لأنا ما وجدنا أن محمدا روى عن طاوس - راجع التهذيب.

(٢) في س: نكاح. (٣) في س: ملك.

(٤) زيد من س.

(٥) سقط من س خطأ.

(٦) أي كما أنه لو وضع يده على السارية فلا يحرم شيئا، كذا الطلاق قبل النكاح لا يحرم شيئا فكأنه كنى به عن تساويهما في عدم الجدوى.

(٧) في س: حبير.

أن مروان سأل عنها ابن عباس قال: لا طلاق قبل نكاح و لا عتق قبل ملك . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب فى رجل قال: يوم أتزوج فلانة فهى طالق قال: ليس بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا خلف بن خليفة قال: سألت منصورا عن الرجل له المرأة فيقول[1]: يوم أتزوجها فهى طالق قال: كان الحسن لا يراه طلاقا. حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن يونس عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن يتزوج التى يقول: يوم أتزوجها فهى طالق . حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن ليث عن عطاء و[2] طاوس مثله . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد بن جبير فى الرجل يقول: يوم أتزوج فلانة فهى طالق قال: ليس بشيء، إنما الطلاق بعد النكاح . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن معروف بن واصل عن حبيب ابن أبي ثابت أن على بن حسين[3] قال: لا طلاق قبل نكاح . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم عن على بن حسين أنه قال: لا طلاق إلا بعد نكاح . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفى عن يحيى بن سعيد قال أخبرنى ابن رفاعة الأنصارى أنه ذكر لسعيد بن المسيب أن رجلا من الأنصار قيل له: ذكر لنا أنك تخطب فلانة ـ امرأة سموها ـ فقال الأنصارى: هى طالق إن تزوجتها، فزعم عبد الله أنه سئل سعيد فقال: أما أنا فلا أراه شيئا، قال يحيى: و بلغنى أن عروة كان يقول فى ذلك مثل قول سعيد . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة و وكيع قالا حدثنا شعبة عن أبي بشر

(١) من س ، و فى الأصل : يقول .

(٢) وقع فى الأصل : عن ، و الصواب ما أثبتناه من س ـ راجع التهذيب .

(٣) هو على بن حسين بن على بن أبي طالب ، أوضحناه لكيلا يختلج بخاطرك أنه مقلوب.

عن سعيد بن جبير عن شريح قال: لا طلاق إلا بعد نكاح .

فى رجل قال: يوم أتزوج فلانة فهى طالق ثلاثا

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن معروف عن عمرو عن طاوس أنه قال: لا طلاق قبل نكاح قال: و سألت القاسم بن عبد الرحمن فقال: ليس بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن معروف بن واصل عن الحسن بن رواح الضبي[1] قال: سألت سعيد بن المسيب و مجاهدا و عطاء عن رجل قال: يوم أتزوج فلانة فهى طالق فقالوا: ليس بشيء، و قال سعيد: يكون سيل قبل مطر[2]. حدثنا أبو بكر قال نا قبيصة قال نا يونس ابن أبي إسحاق عن آدم مولى خالد عن سعيد بن جبير [قال -[3]]: قال ابن عباس: قال الله تعالى: يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن، فلا يكون الطلاق[4] حتى يكون النكاح[5]. حدثنا أبو بكر قال نا جعفر بن عون عن أسامة عن محمد بن كعب و نافع ابن جبير قالا[6]: لا طلاق إلا بعد نكاح .

من كان يوقعه عليه و يلزمه الطلاق إذا وقت[7]

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير و أبو أسامة عن يحيى بن سعيد

---

(١) فى س: الصبي، و ليس هذا من رجال التهذيب و لا ذكره صاحب الطبقات - فتدبر .

(٢) و اللفظ فى السنن ٧/٣٢١: يا ابن أخى! أيكون سيل قبل مطر؟ .

(٣) زيد من س . (٤) فى س: طلاق .

(٥) فى س: نكاح .

(٦) من س، و فى الأصل: قال .

(٧) فى كلتى النسختين: وقعت، و الصواب ما أثبتناه .

قال: كان سالم و قاسم و عمر بن عبد العزيز يرونه جائزا عليه. حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن ليث عن مجاهد قال: يكف عنها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي و[1] عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قالا[2]: إذا وقت وقع. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي أنه سئل عن رجل قال لامرأته: كل امرأة تزوجتها عليك فهي طالق، قال: فكل امرأة يتزوجها عليها فهي طالق. حدثنا أبو بكر قال نا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق عن عطاء قال: إذا الرجل شرط[3] للمرأة عند عقد النكاح أن كل امرأة يتزوجها عليها فهي طالق و كل سرية[4] يتسرى فهي حرة جاز عليه. حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن هشام بن سعد قال قال الزهري: إذا وقع النكاح وقع الطلاق. حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن حماد في رجل قال لامراته: كل امرأة أتزوجها عليك فهي طالق، قال: هو[5] وقت داخل عليه. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حنظلة قال: سئل القاسم و سالم عن رجل قال: يوم أتزوج[6] فلانة فهي طالق قالا[2]: هي كما قال. حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن عبد الله بن عمر قال: سألت القاسم عن رجل قال: يوم أتزوج فلانة فهي [طالق قال: طالق، و سئل عمر: يوم أتزوج

(١) زيدت الواو من س.

(٢) في النسختين: قال.

(٣) في س: شريا.

(٤) من س، و في الأصل: سيرية - كذا.

(٥) في س: هذا.

(٦) من س، و في الأصل: تزوج.

فلانة فهي -[1]] على ظهر أمي قال: لا يتزوجها حتى يكفر . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن محمد بن قيس عن إبراهيم عن الأسود أنه طلق[2] امرأة إن يتزوجها فسأل[3] ابن[مسعود -[4]]فقال[5]: أعلمها بالطلاق[6] ثم تزوجها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عمر[7] بن حمزة أنه سأل سالما و القاسم و أبا بكر بن عبد الرحمن و أبا بكر بن عمرو[8] بن حزم وعبد الله بن عبد الرحمن عن رجل قال: يوم أتزوج فلانة فهي طالق البتة فقالوا[9] كلهم: لا يتزوجها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن شريح أن رجلا سأله عن رجل قال: يوم أتزوج فلانة فهي طالق فقال شريح: إذا سمعت بوادي النداء ما حلت له يعني أنها طالق . حدثنا أبو بكر قال نا مروان ابن معاويــة عن سويد بن نجيح الكندي قال: سألت الشعبي عن رجل قال: إن تزوجت فلانة فهي طالق أو يوم أتزوج فلانة فهي طالق قال

---

(١) زيد من س .

(٢) وقع في كلتى النسختين : وقت ، و التصحيح من الجوهر النقي - انظر السنن ٧/٣٢٠ .

(٣) من الجوهر ، و في النسختين : قال .

(٤) زيد من س و الجوهر .

(٥) زيد بعده في س : قال .

(٦) من الجوهر ، و في كلتى النسختين : الطلاق .

(٧) من س و التهذيب ، و في الأصل : عمرو .

(٨) من س و التهذيب ، و في الأصل : عمر .

(٩) من س ، و في الأصل : فقال .

الشعبي: هو كما قال[1] فقلت: إن عكرمة يزعم أن الطلاق بعد النكاح فقال: حرمز[2] مولى ابن عباس.

في الرجل يقول: كل امرأة يتزوجها فهي طالق ولا يوقت وقتا

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن قدامة قال: قلت لسالم ابن عبد الله: رجل قال: كل امرأة يتزوجها فهي طالق[1] و كل جارية يشتريها فهي حرة فقال[1]: أما أنا فلو كنت لم أنكح و لم أشترى[3]. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي و عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قالا[4]: إذا قال «كل» فليس بشيء. حدثنا أبو بكر قال نا عيسى ابن يونس عن الأوزاعي عن الزهري و مكحول في الرجل يقول: كل امرأة أتزوجها فهي طالق أنهما يوجبان ذلك عليه. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة قال نا عبد الملك بن [أبي -[5]] سليمان قال: سألت سعيد بن جبير عن الرجل يقول: كل امرأة أتزوجها فهي [طالق -[6]] قال: كيف تطلق ما لا تملك، إنما الطلاق بعد النكاح.

في الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن مطرف عن الحكم عن ابن عباس

(١) سقط من س.
(٢) هو بمعنى الدعاء عليه باللعنة.
(٣) في س: اتسير.
(٤) وقع في النسختين: قال.
(٥) زيد من س و التهذيب.
(٦) زيد من س.

وابن مسعود قالا في رجل طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي قال: [إذا -[1]] طلق البكر واحدة فقد بتها وإذا طلقها ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة ابن سليمان عن يحيى بن سعيد عن بكير[2] بن عبد الله [بن -[3]] الأشج عن عطاء بن يسار قال: كنت جالسا عند عبد الله بن عمرو فسأله رجل [عن رجل -[1]] طلق امرأته بكرا ثلاثا قال عطاء: فقلت ثلاث البكر واحدة وقال عبد الله بن عمرو: ما يدريك؟ إنما أنت قاض ولست بمفتي! الواحدة تبتها[4] والثلاث تحرمها حتى تنكح زوجا غيره. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن يحيى بن سعيد عن بكير[2] بن عبد الله [بن -[3]] الأشج عن رجل من الأنصار يقال له معاوية أن ابن عباس وأبا هريرة وعائشة قالوا: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. حدثنا أبو بكر قال عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن الحكم عن أبي سعيد في الذي يطلق امرأته قبل أن يدخل بها فقال: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله ابن نمير عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال: سمعت أم سلمة سئلت عن رجل طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها فقالت[5]: لا تحل له حتى يطأها زوجها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عاصم عن زر

(١) زيد من س.

(٢) في كلتى النسختين: بكر، والتصحيح من التهذيب.

(٣) زيد من التهذيب.

(٤) في س: تبينها.

(٥) من س، وفي الأصل: قالت.

عن عبد الله قال : إذا طلقها ثلاثا قبل أن يدخل بها فهي بمنزلة المدخول بها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله بمثله . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة قال نا عبيد الله[1] بن عمر عن نافع عن ابن عمرو[2] عن محمد بن أياس بن بكير[3] عن أبي هريرة و ابن عباس و عائشة في الرجل يطلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها قالوا : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن إسماعيل عن الشعبي عن ابن مغفل في رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها قال : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يتزوج المرأة فيطلقها ثلاثا قبل أن يدخل بها قال : إن كان [قال -[4]] : طالق ثلاثا كلمة واحدة لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره و إذا طلقها طلاقا متصلا فهو كذلك . حدثنا أبو بكر قال نا محمد ابن فضيل عن حصين عن إبراهيم قال : إذا طلقها ثلاثا قبل أن يدخل بها لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن عاصم عن الشعبي في الرجل يطلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها قال : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . [5]حدثنا أبو بكر قال نا الثقفي عن خالد عن محمد قال : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن مكحول فيمن طلق امرأته قبل أن يدخل بها : إنها

---

(١) من س ، و في الأصل : عبد الله .

(٢) زيدت الواو من س .

(٣) في كلتي النسختين : بكر ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) زيد من س .

(٥) زيد هذا الحديث من س .

لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن شقيق[1] بن أبى عبد الله عن أنس قال : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و سعيد بن جبير و حميد بن عبد الرحمن قالوا : لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن داوٗد عن عامر فى رجل طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها قال : أكرهه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن إبراهيم عن عبيدة و عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قالا : إذا طلق ثلاثا قبل أن يدخل بها فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره .

فى الرجل يقول لامرأته : أنت طالق أنت طالق أنت طالق ، قبل أن يدخل عليها ، متى يقع عليها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عباس عن مطرف عن الحكم فى الرجل يقول لامرأته : أنت طالق أنت طالق أنت طالق قال : بانت بالأولى [و الأخريان ليستا -[2]] بشىء[3] قال قلت ، من يقول هذا ؟ قال[4] : على و زيد و غيرهما يعنى قبل أن يدخل بها . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم و حماد عن إبراهيم قال : إذا قال لامرأته قبل أن يدخل بها : أنت طالق أنت طالق أنت طالق بانت بواحدة

---

(١) فى س : شفيق .

(٢) وقع فى الأصل : و الاخريتين ليس ، و فى س : و الاخريين ليس ، و الصواب ما أثبتناه .

(٣) فى س : شىء .

(٤) زيدت الواو بعده فى الأصل و لم تكن فى س لحذفناها .

و سقطت اثنتان[١] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن الفقيمي[٢] عن أبي معشر عن إبراهيم قال : إذا قال قبل أن يدخل بها : أنت طالق أنت طالق أنت طالق بانت بالأولى [و الآخريان ليستا - [٣]] بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود الطيالسي عن سماك[٤] عن قتادة عن خلاس قال : بانت بالأولى . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود عن شعبة عن الحكم و حماد قالا[٥] : بانت بالأولى و اثنتان ليستا بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن داود عن الشعبي قال : إذا قيل لها : أنت طالق أنت طالق أنت طالق قبل أن يدخل بها فقد حرمت . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عطاء عن ابن عباس قال : إذا طلقها ثلاثا قبل أن يدخل بها لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره و لو قالها تترى[٦] بانت بالأولى .

---

(١) وقع في كلتي النسختين : اثنين - خطأ .

(٢) في كلتي النسختين : العقيمي ، و التصحيح من التهذيب ، و هو فضيل بن عمرو و لكن فيه أن أبا معشر زياد بن كليب يروي عن الفقيمي ، و الأمر هنا خلاف ذلك و لكن لا خلاف في أن أبا معشر يروي عن إبراهيم - فتدبر .

(٣) وقع في الأصل : و الآخريتين ليس ، و في س : و الآخريين ليس ، و الصواب ما أثبتناه .

(٤) وقع في س : سما - كذا منكسرا .

(٥) في س : قال .

(٦) قال سفيان الثوري : تترى : يعني أنت طالق أنت طالق أنت طالق - انظر السنن ٧ / ٣٣٩ .

ما قالوا : إذا طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها فهى واحدة

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن ليث عن طاؤس و عطاء أنهما قالا : إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها فهى واحدة .
حدثنا أبو بكر قال نا عفان بن مسلم قال نا حماد بن زيد قال نا أيوب [عن إبراهيم بن ميسرة -[1]] أن طاؤسا قال : جاء أبو الصهباء إلى ابن عباس فقال : هات من هناتك[2] ، إن الثلاث كان يحسبن على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبي بكر و صدر إمارة عمر واحدة فلما رأى[3] عمر الناس قد تتايعوا فى الطلاق فأجازهن عليه[4] . حدثنا أبو بكر قال نا محمد ابن بشر[5] قال نا سعيد عن قتادة عن طاؤس و عطاء و جابر بن زيد أنهم قالوا : إذا طلقها ثلاثا قبل أن يدخل بها فهى واحدة .

---

(١) زدنا ما بين الحاجزين لأن هذا هو السند المتصل - انظر الصحيح لمسلم ١/٤٧٨ و السنن ٧ / ٣٣٦ .
(٢) وقع فى الأصل : هاتك ، و التصحيح من س و السنن و المسلم : و فى شرحه للنواوى : قوله : هات من هناتك ، هو بكسر التاء من هات و المراد بهناتك أخبارك و أمورك المستغربة و الله اعلم . (٣) سقط من س .
(٤) و نحن نذكر هنا متن المسلم و السنن الذى فى غاية الاختلاف عما هنا ، فهناك : أن أبا الصهباء قال لابن عباس : هات من هناتك ! ألم يكن طلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبي بكر رضى الله عنه واحدة قال : قد كان ذلك فلما كان فى عهد عمر تتابع الناس فى الطلاق فأمضاه عليهم .
(٥) وقع فى الأصل : بشير ، و التصحيح من س و التهذيب .

ما قالوا فى الرجل يطلق المرأة واحدة فيلقاه الرجل فيقول : طلقت ؟ فيقول : نعم ! ثم يلقاه آخر فيقول : طلقت ؟ فيقول : نعم !

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب بن مغيرة عن إبراهيم فى رجل طلق امرأته واحدة فلقيه رجل فيقول : طلقت امرأتك ؟ فيقول : نعم ! ثم لقيه آخر فقال : طلقت ؟ قال : نعم ! فقال : إن كان نوى الأولى فهى واحدة . حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن الرجل يطلق المرأة فيلقاه الرجل فيقول : طلقت ؟ فيقول : نعم ! ثم يلقاه آخر فيقول : طلقت ؟ فيقول : نعم ! فحدثنا عن أبى إسحاق عن ابن مغفل و الشعبى قالا : إذا أراد الأول فلا بأس . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن فى رجل طلق امرأته فلقى فقيل له : طلقت امرأتك ؟ فقال : نعم ! [1]فلقى آخر فقيل له : طلقت امرأتك ؟ فقال : نعم[1] ! فرفع ذلك إلى عمر ابن الخطاب فقال : ما نوى . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود الطيالسى عن عبد ربه عن جابر بن زيد قال : سألته عن رجل طلق امرأته تطليقة ثم طلقها أخرى فكانتا اثنتين[2] ثم لقيه[3] رجل فقال : طلقت امرأتك ؟ فقال : نعم ! قال فقال : إن كان إنما أراد ما كان طلق فليس عليه شىء . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الشيبانى عن حماد فى رجل قال لامرأته : أنت طالق فقالت : أى شىء تقول ؟ فقال : أنت طالق البتة فقال حماد :

(١ - ١) سقط من س .

(٢) فى س : اثنين .

(٣) فى س : لقيه .

إن كان أراد أن يفهمها[1] فلا بأس . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم عن الرجل يقول لامرأته : أنت طالق أنت طالق أنت طالق قال : لها[2] إلا أن يكون نوى الأولى و إذا قال : اعتدى فمثل ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عتبة عن أبي العريان[3] قال : سألت إبراهيم عن رجل طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فسأله رجل : طلقت امرأتك كذا و كذا ثلاث أو أربع ؟ فيقول الرجل : نعم ! قال إبراهيم : بانت منه .

فى الرجل يطلق امرأته إلى سنة ، متى يقع عليها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن فى الرجل يقول لامرأته : أنت طالق إلى سنة قال : يقع[4] عليها يوم قال . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن منصور عن الحسن أنه كان لا يؤجل فى الطلاق . حدثنا أبو بكر قال حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : إذا طلق إلى أجل وقع . حدثنا أبو بكر قال نا كثير بن هشام عن فرات[5] عن عبد الكريم قال : كان الزهرى يقول : تعتد من يوم [قال -[6]] .

(١) من س ، و فى الأصل : تفهمها .
(٢) وقع فى س : هى ، و الصواب ما فى الأصل : و هو من اللهو .
(٣) وقع فى كلتى النسختين : العران ، والتصحيح من التهذيب ، وهو الهيثم بن الأسود.
(٤) من س ، و فى الأصل : تبع .
(٥) وقع فى س : قرات - خطأ .
(٦) زدناه و لا بد منه .

من قال : لا يطلق حتى يحل الأجل

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال : من وقت فى الطلاق وقتا فدخل الوقت وقع الطلاق . حدثنا أبو بكر حدثنا إسماعيل ابن عياش عن عبيد الله بن عبيد عن مكحول أنه كان يقول : حتى يجيء الأجل . حدثنا أبو بكر قال نا معمر بن سليمان الرقى[1] عن عبد الله بن بشر عن ابن عباس قال : إلى الأجل[2] . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال : سئل جابر بن زيد عن رجل قال لامرأته : إذا أهللت شهر كذا وكذا فامرأتى طالق إلى راس السنة قال : أراها طالق إلى الأجل الذى سمى و تحل فيما دون ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا عباد ابن العوام عن عاصم بن كليب عن سلمة عن بيان[3] عن أبى ذر أنه قال لغلام له : هو عتيق إلى الحول .

فى الرجل يقول لامرأته : اعتدى ، ما يكون ؟

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن[4] عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم فى الرجل قال لامرأته : اعتدى قال : هى تطليقة إذا عنى الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد ربه عن جابر بن زيد قال : هى تطليقة . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال « اعتدى » واحدة . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : هى واحدة و هو أحق بها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن

---

(١) فى س : الزقى .

(٢) فى س : اجله .

(٣) وقع فى الأصل : بيانة ، و فى س : بيانه ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) وقع فى كلتى النسختين : عن ، و الصواب ما أثبتناه - راجع التهذيب .

شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن رجل قال لامرأته : أنت طالق و نوى الأولى قالا : هي واحدة . حدثنا أبو بكر قال نا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم و حماد قالا : إذا قال الرجل لامرأته : اعتدى اعتدى و قال : إني نويت واحدة فواحدة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر في رجل قال لامرأته : اعتدى اعتدى ثلاثا قال : هي واحدة .

ما قالوا إذا قال : اعتدى ثلاثا ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن و هو قول قتادة أنهما قالا : إذا قال الرجل لامرأته : اعتدى ثلاثا لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن جابر عن عامر مثله .

ما قالوا [فيه -[1]] إذا قال : أنت طالق فاعتدى أنت طالق فاعتدى

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس و أبي حرة عن الحسن في رجل قال لامرأته : أنت طالق فاعتدى قال : هي واحدة و إذا قال : أنت طالق فاعتدى أنت طالق فاعتدى فهي[2] اثنتان .

ما قالوا في طلاق المجنون

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي قال : المجنون لا يجوز طلاقه . حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبان بن عثمان عن عثمان قال : ليس لمجنون و لا لسكران طلاق .

---

(١) زيد من س .

(٢) من س ، و في الأصل : و هي .

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داؤد الطيالسي عن هارون قال: سألت ابن سيرين عن طلاق المجنون فقال: ليس بشيء[١] و السلطان ينظر فيه يسئل أنه طلق و يبصر[٢] يمينه . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال: سئل جابر عن رجل طلق امرأته و هو مجنون حين أخذه جنونه قال: يجوز . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: لا[٣] يجوز طلاق المجنون إذا أخذ[٤] فاذا صح فهو جائز .

ما قالوا فى طلاق المعتوه

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس ابن ربيعة عن على قال: كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس ابن ربيعة قال سمعت عليا يقوله . حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن إبراهيم قال [قال على : -[٥]] كل طلاق جائز إلا طلاق المعتوه . حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر الحنفى عن أسامة عن نافع أن المغيرة[٦] بن عبد الرحمن طلق امرأته وهو معتوه فأمر ابن عمر أن تعتد[٧] فقيل له: إنه معتوه فقال: إنى لم أسمع الله استثنى لمعتوه طلاقا و لا غيره . حدثنا أبو بكر قال حدثنا

---

(١) فى س : شيء .

(٢) فى س : يصير .

(٣) سقط من س . و الصواب ما فى الأصل بقرينة « فاذا صح فهو جائز »

(٤) فى س : اخذته .

(٥) زيد من س .

(٦) وقع فى س : المحير - مصحفا .

(٧) وقع فى الأصل : يعتد ، و فى س : يقتل ، و الصواب ما أثبتناه .

عبد الله بن إدريس عن إسماعيل عن الشعبي قال: ليس لمتوه و لا لصبي[1] طلاق. حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا طلق المعتوه امرأته[2] في حال إفاقته[3] [قال -[4]] جاز. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: طلاقه ليس بشيء. حدثنا أبو بكر قال نا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن أبي حصين عن شريح قال: [لا -[5]] يجوز طلاقه. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن جويبر عن الضحاك قال: لا يجوز طلاقه. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال: ليس له طلاق حدثنا أبو بكر قال نا وكيع سفيان عن منصور عن عن إبراهيم قال: كان يقال: كل الطلاق جائز إلا طلاق المعتوه. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي قال: ليس لمعتوه طلاق.

ما قالوا في الذي به الموته[6] يطلق؟

حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن سعيد

---

(١) من س، و في الأصل: صبى.

(٢) سقط من س.

(٣) من س، و في الأصل: افاقة.

(٤) زيد من س.

(٥) زدناه من س لأن الرأى العام في جهة عدم الجواز و يحتمل غيره أيضا، و تصفحنا المراجع لكي نصل إلى ما هو قول شريح في ذلك من الجواز و عدمه ولكننا لم نفز بالوصول.

(٦) كذا في نسختينا و الأخرى من اللغات و لكن أثبت في المجمع بالتائين المتتابعتين، و الموته نوع من الجنون و هو الصواب و بعض اللغويين يحددونه « بالصرع —

ابن المسيب فى الذى به الموتـــه قال : إذا طلق فليس[1] بشىء و إذا أفاق فطلاقه جائز . حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن سعيد بن [أبي عروبة -[2]] عن أبي معشر عن إبراهيم مثله . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يزيد عن إبراهيم عن الحسن فى الذى تصيبه النظرة من الجنون يطلق ؟ قال الحسن : لا يلزمه و قال قتادة : إذا اشترى و باع لزمه و إذا طلق فى حال جنونه لم يلزمه حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن أشعث عن الشعبى فى المصاب الذى يصيبه فى الحين قال : طلاقه و عتاقه جائز . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبي المعتمر عن قتادة قال : الجنون جنونان فان كان لا يفيق لم يجز له طلاق و إن كان يفيق [فطلق -[3]] فى حال إفاقته لزمه ذلك .

ما قالوا فى المجنون و المعتوه ، يجوز لوليه أن يطلق عليه ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن حبيب عن عمرو بن شعيب قال : وجدنا فى كتاب عبد الله بن عمرو عن عمرو : إذا عث المجنون بامرأته طلق عليه وليه . حدثنا أبو بكر قال نا الضحاك ابن[4] مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : يطلق ولى الموسوس و لينظر عسى

= (EPILEPSY) وهذا لا يسوغ فى هذا المقام لأن المرء فى حالة الصرع لا يكاد يتلفظ شيئا فكيف يتلفظ بالطلاق ؟ .

(١) من س ، و فى الأصل : ليس .

(٢) وقع موضعه فى كلتى النسختين : أبي معشر ، و الصواب ما أثبتناه لأن سعيد بن أبي معشر ليس اسم أحد من الرجال من أى طبقة كان ، و إنما هو سعيد بن أبي عروبة الذى يروى عن أبي معشر زياد بن كليب - راجع التهذيب .

(٣) زيد من س .

(٤) وقع فى النسختين : عن ، و التصحيح من التهذيب .

أن يفيق . أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب قال: طلاق المعتوه المغلوب على عقله ليس بشيء، طلاقه إلى وليه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب قال : كتبت إلى أبي قلابة في امرأة زوجها مجنون لا ترجو أن يبرأ[1] يطلق عنه وليه ؟ فكتب إلى أنها[2] امرأة ابتلاها الله بالبلاء فلتصبر . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر قال : لا يجوز عليه طلاق وليه .

ما قالوا في المجنون يخاف أن يقتل امرأته

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كتبت إلى عمر في رجل مجنون يخاف أن يقتل امرأته فكتب إلى أن أجله سنة يتداوى .

ما قالوا في الصبي

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال : لا يجوز طلاق الصبي . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن إسماعيل عن الشعبي قال : لا يجوز طلاق الصبي ، قال نا عبدة ابن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : إذا عقل الصبي الصلاة و الصوم فطلاقه جائز ، قال الحسن : لا يجوز طلاقه حتى يحتلم . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن همام عن قتادة عن إسماعيل بن عمران الفرى قال : طلقت و أنا غلام لم أحتلم فسألت سعيد بن المسيب فقال : إذا حفظت[3] الصلوة و صمت رمضان فقد جاز طلاقك . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع

(١) من س ، و في الأصل : يبرى .
(٢) في س : لانها .
(٣) من س ، و في الأصل : اخفظت .

عن

عن علي بن مالك قال سألت الشعبي: غلام طلق ثلاثا؟ قال: ما أراه إلا عقل أن الثلاث يبين إن يجتمعا. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عمن سمع عليا يقول: اكتموا الصبيان النكاح. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن أشعث عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي بنحو حديث وكيع. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن جويبر عن الضحاك قال: اكتموا الصبيان النكاح فكل طلاق جائز إلا طلاق المبرسم[1] و المعتوه. حدثنا أبو بكر قال نا ابن عباس عن مطرف عن الشعبي قال: ليس عتق الصبي و لا نكاحه و لا شيء من أمره بشيء. حدثنا أبو بكر قال نا يحيي بن سعيد عن سفيان عن القعقاع[2] قال: سألت إبراهيم عن طلاق الصبي قال: النساء كثير. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن القعقاع[2] عن إبراهيم في طلاق الصبي قال: ليس بشيء و النساء كثير حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يزوجونهم و هم صغار و يكتمونهم النكاح مخافة أن يقع الطلاق على ألسنتهم قال [سفيان -[3]] فاذا وقع لم يرده شيئا. حدثنا أبو بكر قال نا أبو داوٗد الطيالسي عن شعبة عن مصعب عن الشعبي في طلاق الصبي: ليس بشيء. حدثنا أبو بكر قال نا أبو داوٗد عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن طلاق الصبي فقالا: لا[4] يجوز.

---

(١) من البرسام، و في المجمع: نوع من اختلال عقل و يطلق على ورم الرأس و ورم الصدر.

(٢) من س و التهذيب و في الأصل: القعقع.

(٣) زيد من س.

(٤) سقط من س.

فى طلاق المبرسم و الذى يهذى[1]

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن يونس قال: حدثنى رجل من أهل الشام لم أر بـه بأسا قال: كنا فى غزاة فبرسم صاحب لنا فطلق امرأته ثلاثا فلما أفاق قالوا له كذا وكذا قال: ما أعلمنى قلت من هذا قليلا و لا كثيرا و لا أعرفه[2]، فركب[3] رجل منا[4] إلى عمر بن عبد العزيز فى حاجة فلما قضى حاجته سأله عن ذلك فدينه[5]. حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن يونس عن ميمون بن مهران عن عمر بن عبد العزيز بنحو حديث ابن علية عن يونس. حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن حجاج عن الحكم قال: كان يقول: طلاق المبرسم و المحموم الذى يهذى و نكاح المجنون ليس بشىء. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال: لا يجوز طلاق المبرسم و المغلوب على عقله فى مرضه. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن حزم عن جابر بن زيد فى طلاق المبرسم الذى يهذى و لا يعقل ما يقول قال: لا طلاق له و لا عتاق ما دام على ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر و عن شريك عن مغيرة عن إبراهيم قالا[6]: لا يجوز طلاق المبرسم. حدثنا أبو بكر قال نا الفضل بن دكين عن زهير عن

(١) فى س: يهدى.

(٢) من س، و فى الأصل: فلا.

(٣) من س، و فى الأصل: ركب.

(٤) من س، و فى الأصل: لنا.

(٥) من س، و فى الأصل: فديته، و المعنى أنه أهمله يتدين بدينه

(٦) فى النسختين: قال.

مغيرة عن إبراهيم : لا يجوز طلاق المبرسم أو من نزل به بلاء من غير شيوة[1] . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن حماد بن زيد عن أيوب قال : كتبت إلى أبي قلابة أساله عن طلاق المبرسم فكتب إليّ أنه ما شهدت به الشهود[2]، إن كان يعقل فطلاقه جائز و إن كان لا يعقل فطلاقه لا يجوز .

من أجاز طلاق السكران

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : طلاق السكران جائز . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء أنه كان لا يجيز طلاق السكران . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل ابن علية عن أيوب عن الحسن و محمد أنهما قالا[3]: طلاقه جائز و يوجع ظهره . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن هشام عن الحسن و محمد أنهما قالا : طلاقه جائز . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر[4] عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : طلاق السكران جائز . حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن ليث عن[5] عبد الرحمن بن عتبة أن عمر بن عبدالعزيز أجاز طلاق السكران و جلد . حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة قال : طلق جاري سكرانا[6] فأمر أن أسئل سعيد بن المسيب فقال : إن أصبت فيه الحق فرق بينه و بين امرأته

(١) هي الاصابة بالعين ، و في س : شره .

(٢) من س ، و في الأصل : شهود .

(٣) في س : قلا .

(٤) وقع في الأصل : بشير ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٥) من س و التهذيب ، و في الأصل : بن .

(٦) وقع في كلتى النسختين : سكران ، و الصواب ما أثبتناه .

و ضرب ثمانين . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : طلاقه جائز . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن جعفر عن ميمون قال : يجوز طلاقه . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن همام عن قتادة عن حميد بن عبد الرحمن قال : يجوز طلاق السكران . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى قال : قلت لمالك : حدثت أن سليمان بن يسار و سعيد ابن المسيب قالا : طلاقه جائز قال : نعم . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن جرير بن[1] حازم عن الزبير بن الخريت[2] عن أبي لبيد أن عمر أجاز طلاق السكران بشهادة النسوة[3]. حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن الزهرى قال : إذا طلق و أعتق جاز عليه و أقيم عليه الحد . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز عن الشعبى قال : يجوز طلاقه و الحد فى ظهره . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الحكم قال : [4]من طلق فى سكر من الله فليس طلاقه بشىء[4] و من طلق فى سكر من الشيطان فطلاقه جائز . حدثنا أبو بكر قال نا عمرو بن محمد عن أبي حنيفة عن الهيثم[5] عن عامر عن شريح قال : طلاق السكران جائز .

---

(١) وقع فى كلتى النسختين : عن ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) وقع فى كلتى النسختين : الحريث ، و التصحيح من تقريب التهذيب و فيه : بكسر المعجمة و تشديد الراء المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم فوقانية .

(٣) فى س : نسوة .

(٤ - ٤) سقط من س .

(٥) وقع فى الأصل : الهشيم ، و التصحيح من س و التهذيب و هو ابن حبيب .

من

من كان لا يرى طلاق السكران جائزا

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهرى عن أبان بن عثمان [عن عثمان ـ[1]] قال : كان لا يجيز طلاق السكران و المجنون قال : و كان عمر بن عبد العزيز يجيز طلاقه و يوجع ظهره حتى حدثنا أبان بذلك . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن سواء[2] عن سعيد عن قتادة عن جابر ابن زيد و عكرمة و عطاء و طاؤس قالوا : ليس بجائز . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن يحيي بن سعيد أن القاسم و عمر بن عبد العزيز كانا[3] لا يجيزان طلاق السكران . [4]حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن رباح عن عطاء أنه كان لا يجيزه[4]. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حنظلة أو غيره عن طاؤس أنه كان لا يجيزه .

فى الرجل يطلق و يقول : عنيت غير امرأتى

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عاصم عن [السميط بن عمير السدوسى ـ[5]] قال : خطبت امرأة فقالوا : لا نزوجك[6] حتى تطلق امرأتك ثلاثا فقلت : قد طلقتها ثلاثا قال[7]: فزوجونى ثم نظروا فاذا امرأتى عندى

---

(١) زيد من س .

(٢) وقع فى الأصل : سوار ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٣) من س ، و فى الأصل : كان .

(٤ ـ ٤) سقط من س .

(٥) وقع فى الأصل : السميط عن السروسى ، و فى س : السمط عن السروسى ، و التصحيح من التهذيب .

(٦) من س ، و فى الأصل : تزوجك .

(٧) من س ، و فى الأصل : فقال

فقالوا : أليس قد طلقت امرأتك ؟ قلت : بل كانت[1] تحتى فلانة بنت فلان فطلقتها و أما هذه فلم[2] أطلقها فأتيت [شقيق بن محراة بن ثور -[3]] و هو يريد الخروج إلى عثمان فقلت : سل أمير المؤمنين عن هذه فسأله فقال : نيته . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسلم بن محمد عن إبراهيم بن ميسرة عن ابن طاؤس عن أبيه أن رجلا كان جالسا مع امرأته على وسادة و كان الرجل رضى فقال لامرأته : أنت طالق يعنى الوسادة فقال طاؤس : ما أرى عليك شيئا . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيره عن إبراهيم قال الطلاق ما عنى به الطلاق[4] . حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء فى رجل يقول لامرأته : قد أعتقتك قال : لا يكون طلاقا إلا أن يكون نوى ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن[5] إسماعيل بن رجاء عن إبراهيم قال قال مسروق : إنما الطلاق ما عنى به الطلاق. حدثنا أبو بكر قال نا بشر بن مفضل عن سوار قال نا أبو ثمامة و امرأته من أهلنا أن كنانة بن لصت كانت عنده امرأة[6] و قد ولدت له أولادا فى الجاهلية فقال لها : ما فوق نطاقك محرر فخاصمته إلى الأشعرى فقال : أردت بما قلت الطلاق[7] ؟ قال : نعم ! قال : فقد أبناها منك . [8]أبو بكر قال نا

(١) من س ، و فى الأصل : كان .

(٢) من س ، و فى الأصل : لم .

(٣) كذا فى الأصل و س ، و وقع فى التهذيب : شقيق بن ثور - فقط .

(٤) فى كلتى النسختين : للطلاق ، و الصواب ما أثبتناه .

(٥) وقع فى الأصل : بن ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٦) من س ، و فى الأصل : امرأته .

(٧) من س ، و فى الأصل : للطلاق .

(٨) زيد هذا الحديث من س .

هشيم عن منصور عن الحسن فى رجل قال لامرأته : أنت عتيقة ، قال : هى تطليقة و هو أحق بها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد الملك بن مسلم الحنفى عن عيسى بن حطان عن زبان[1] بن صبرة الحنفى أنه كان جالسا فى مجلس قومه فأخذ[2] نواة فقال : نواة طالق نواه طالق ثلاثا قال : فرفع إلى على فقال : ما نويت ؟ قال : نويت امرأتى قال : ففرق بينهما . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن عبد الملك بن [أبى ـ [3]] سليمان عن عطاء قال : أتى[4] ابن مسعود فى رجل قال لامرأته : حبلك على غاربك فكتب ابن مسعود إلى عمر فكتب عمر : مره[5] فليوافينى بالموسم فوافاه[6] بالموسم فارسل إلى على فقال له على : أنشدك بالله ! ما نويت ؟ قال : نويت[7] امرأتى قال : ففرق بينهما .

فى الرجل يقول لامرأته : قد أذنت لك فزوجى

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل قال لامرأته : قد[8] أذنت لك فزوجى[9] قال : إن لم ينو طلاقا فليس بشىء .

---

(١) فى الأصل : الابان ، و فى س : الديان ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) من س ، و فى الأصل : فأخذه .

(٣) زيد من س و التهذيب .

(٤) من س و فى الأصل : عطاء .

(٥) فى النسختين : مرهم ، و الصواب ما أثبتناه .

(٦) فى س : فراقاه .

(٧) سقط من س .

(٨) فى س : فقد .

(٩) فى س : فروحى .

فذكر ذلك للشعبي فقال الشعبي : و الذى يحلف به إن [أهون -[١]] من هذا ليكون[٢] طلاقا . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد عن أبي حرة عن الحسن فى رجل قال لامرأته : اخرجى من بيتى ، ما يحلسك[٣] فى بيتى ؟ لست لى بامرأة ، يقول ثلاث مرات قال الحسن : هذه واحدة و[٤] ينظر ما نوى .

فى الرجل يقول لامرأته : لاحاجة لى فيك

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن إسماعيل بن إبراهيم فى الرجل يقول لامرأته : لاحاجة لى فيك قال : نيته . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل [بن عياش -[٥]] عن عبدالله بن عبيد عن مكحول فى رجل قال لامرأته : لا حاجة لى فيك قال مكحول : ليس بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شبة قال : سألت الحكم و حمادا عن رجل قال لامرأته : اذهبى حيث شئت لاحاجة لى فيك قال : إن نوى طلاقا فواحدة و هو أحق بها . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الحسن فى رجل قال لامرأته : اخرجى استترى اذهبى لا حاجة لى فيك فهى تطليقة إن نوى الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود الطيالسى عن هشام عن مطر عن عكرمة فى رجل قال لامرأته : الحقى بأهلك قال : هذه واحدة فقال قتادة : ما أعد هذا شيئا .

---

(١) زيد من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : يكون

(٣) من س و فى الأصل : يحبك .

(٤) سقطت الواو من س .

(٥) فى النسختين : عن ابن عباس ، و التصحيح من التهذيب .

فى رجل قال: لامرأته: قد خليت سبيلك أو لا سبيل لى عليك

حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن مطرف عن الحكم فى رجل قال لامرأته: قد خليت سبيلك قال: نيته، قال: أرايت إن نوى ثلاثا! قال: أخاف أن يكون ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حجاج عن فضيل عن إبراهيم قال: إذا قال: لا سبيل لى عليك فهى تطليقة بائنة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن إسرائيل عن جابر عن عامر مثله.

من قال: إذا طلق امرأته ثلاثا وهى حامل لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم وعن جابر عن عامر و[1] عن عمران بن مسلم عن ابن عفان عن مصعب ابن سعد وأبى ملك وعبد الله بن شداد قالوا: إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا وهى حامل لم تحل له حتى تنكح زوجا غيره.

فى الرجل يكتب[2] طلاق امرأته بيده

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا كتب الطلاق بيده وجب عليه. حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن على ابن الحكم البنانى[3] قال: حدثنى رجل أن رجلا كتب طلاق امرأته بيده

(١) زيدت الواو من س ولا بد منها لتحويل الوجه.

(٢) فى س: كتب.

(٣) وقع فى الأصل: الماى، وفى س: المعانى، والتصحيح من التهذيب.

على وسادة فسئل عن ذلك الشعبي فرآه طلاقا . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء أنه سئل عن رجل أنه كتب طلاق امرأته ثم ندم فأمسك الكتاب قال : إن أمسك فليس بشيء و إن أمضاه فهو طلاق[1] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن فى الرجل يكتب إلى امرأته بطلاقها ثم يبدو له أن يمسك الكتاب قال : ليس بشيء مالم يتكلم و إن بعث إليها اعتدت من يوم يأتيها الكتاب . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن [عبد -[2]] الخالق عن حماد قال : إذا كتب الرجل إلى امرأته : إذا[3] أتاك كتابي هذا فأنت طالق فان لم يأتها الكتاب فليس بطالق فان كتب : أما بعد فأنت طالق ، قال ابن شبرمة فهى طالق .

الجارية تطلق و لم تبلغ المحيض ، ما تعتد ؟

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم و عن محمد بن سالم عن الشعبى و عن يونس عن الحسن [فى الجارية -[4]] إذا طلقت و لم تبلغ المحيض قالوا : تعتد بالشهور فان حاضت من قبل أن تمضى الشهور استأنفت العدة بالحيض فان حاضت بعد ما مضت الشهور فقد انقضت عدتها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم فى الرجل يتزوج الجارية فيطلقها قبل أن تبلغ [المحيض -[4]] قال : تعتد

(١) من س ، و فى الأصل : الطالق

(٢) زيد من س و التهذيب .

(٣) فى كلتى النسختين : و اذ ، و الأصح ما أثبتناه .

(٤) زيد من س م

ثلاث أشهر فان هي حاضت قبل أن تنقضي الثلاثة الأشهر انهدمت عدة الشهور و استأنفت عدة الحيض . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال : سئل جابر بن زيد عن جارية طلقت بعد ما دخل بها زوجها و هي لا تحيض فاعتدت شهرين و خمسة و عشرين ليلة ثم إنها حاضت قال : تعتد بعد ذلك ثلاثة قروء و[1] كذلك قال ابن عباس .

في الرجل [تكون عنده][2] الجارية الصغيرة و التي قد يئست[3] ، كيف يطلقها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : إذا كانت عند الرجل المرأة قد يئست عن المحيض أو الجارية التي لم تحض فمتى ما شاء طلقها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن جرير[4] ابن حازم عن أيوب عن عمر بن عبد العزيز قال : كان يعجبه أن يطلق التي لم تحض عند الهلال . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ليث عن الشعبي قال : يطلقها عند الأهلة . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن واصل عن عبيدة عن إبراهيم قال : إذا كانت المرأة قد فقدت[5] من المحيض و الجارية التي لم تحض فأراد الرجل أن يطلق فليطلق عند غرة الهلال و لا يطلق غيرها حتى تنقضي عدتها .

---

(١) زيدت الواو من س .

(٢) من س ، و في الأصل : يكون عند .

(٣) في س : ئست .

(٤) في س : جوير .

(٥) من س ، و في الأصل : فقد .

فى الرجل تكون له النسوة فيقول: إحداكن طالق ولا يسمى

حدثنا أبو بكر قال نا ابن المبارك عن معمر عن حماد قال: سألته عن رجل قال: امرأته طالق، وله أربع نسوة قال: يضع يده على أيتهن شاء قال معمر: وكان الحسن يقول ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد الله عن حميد عن أبى جعفر أن عليا اقرع بينهن[1]. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن رجل عن الشعبى قال: إن كان سمى شيئا فهو ما سمى وإن لم يكن سمى منهن شيئا دخل عليهن الطلاق. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد أن[2] عريفا لبنى سعد سأل الحسين وكان السلطان استخلفه فقال: لك ما نويت. حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن إبراهيم فى رجل قال: امرأته طالق وله ثلاث نسوة فقال: إن كان نوى منهن شيئا فهى التى نوى وإن لم يكن نوى منهن شيئا فليختر أيتهن شاء وكذلك الايلاء والظهار. حدثنا أبو بكر قال نا روح بن عبادة عن محمد بن عبد الرحمن العبدى قال: سئل أبو جعفر عن رجل له أربع نسوة فاطلعت منهن امرأة فقال: أنت طالق البتة فدخل عليهن وإذا كل واحدة منهن تقول هى: هذه وتقول هذه: هى، فلم يعرفها قال أبو جعفر: بنّ[3] منه جميعا.

فى الرجل يحلف بالطلاق فيبدأ به

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم قال قال شريح:

---

(١) من س، وفى الأصل: بهن.

(٢) تكرر فى الأصل.

(٣) وقع فى الأصل: هن، والتصحيح من س.

إذا بدأ بالطلاق قبل المبتوته وقع الطلاق و العتاق حنث أو لم يحنث و قال سعيد بن جبير[١] : إذا لم يحنث لم يقع عليها . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن و إسماعيل بن سالم عن الشعبي قالا : إذا قدم الطلاق أو أخره[٢] فهو سواء إذا وصله بكلامه . حدثنا أبو بكر قال نا العباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا : له ثنياه[٣] قدم الطلاق أو أخره . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى فى الاستثناء فى الطلاق و العتق قال : له ثنياه قدم الطلاق أو أخره . حدثنا أبو بكر قال نا معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن شريح قال : إذا بدأ بالطلاق وقع حنث[٤] أو لم يحنث وكان [٥]يقول إبراهيم[٥] : و ما يدرى شريح ! . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن سعيد الزبيدى قال : أتيت امرأتى طروقا فقالت لى : ما جئت بهذه الساعة[٦] إلا و لك امرأة غيرى فقلت : كل امرأة لى فهى طالق ثلاثا غيرك فسألت إبراهيم فقال[٧] : ليس بشىء .

ما قالوا فى الاستثناء فى الطلاق

حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان لا يرى الاستثناء[٨] فى الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن

---

(١) فى الأصل : جرير - خطأ ، و التصحيح من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : اخر .

(٣) فى س : تنناه .

(٤) فى س : خبث .

(٥ ٥) وقع فى س : إبرهيم يقول .

(٦) فى س : السلة - كذا .

(٧) من س ، و فى الأصل : قال

(٨) فى س : للاستثناء .

ليث عن عطاء و[1] طاؤس و مجاهد و النخعی و الزهری قالوا: إذا قال الرجل [الامرأته: -[2]] أنت طالق إن لم أفعل كذا و كذا إن شاء الله فله ثنياه. حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الهيثم[4] عن حماد فی الرجل قال لامرأته: أنت طالق إن شاء الله، قال: له ثنياه و قال الحكم مثله[5]. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدی عن حماد بن سلمة عن قتادة و أياس بن معاوية فی رجل قال لامرأته: هی طالق إن شاء الله قالا: ذهبت منه. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال: إذا قال لامرأته: هی طالق إن شاء الله فهی طالق و ليس استثناءه بشیء.

من لم یر طلاق المكره شيئا

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن عبد الله بن طلحة الخزاعی عن ابن أبی يزيد المدينی عن ابن عباس قال: ليس لمكره و لا لمضطهد[6] طلاق. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون و وكيع عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن عن علی أنه كان لا يری طلاق المكره شيئا. حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عبد الله بن عمرو و الزبير، قال: كانا لا يريان طلاق

(١) وقع فی الأصل: عن، و أثبتنا الواو من س، و هو الصواب - راجع التهذيب.
(٢) زيد من س.
(٣) من س، و فی الأصل: فلم.
(٤) فی الأصل: الهشيم، و التصحيح من س و التهذيب، و هو الهيثم بن حبيب.
(٥) فی س: مثل ذلك.
(٦) وقع فی الأصل: لمضطر، و فی س: لمضطهر، و الصواب ما أثبتناه، و فی لسان العرب: ضهده و اضطهده، ظلمه و قهره ... و رجل مضهود و مضطهد: مقهور ذليل مضطر. و الطاء بدل من تاء الافتعال.

المكره شيئا . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأوزاعى عن رجل عن عمر بن الخطاب أنه لم يره شيئا . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن بشر عن زيد بن رفيع عن عمر بن عبد العزيز قال: لا طلاق و لا عتاق على مكره . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن منصور و يونس عن الحسن أنه كان لا يرى طلاق المكره شيئا . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن عبد الملك عن عطاء أنه كان لا يراه شيئا قال عبد الملك فى حديثه : قال عطاء : الشرك أعظم من الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأوزاعى قال: سألت عطاء عن طلاق المكره فقال: ليس بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك قال: كان لا يرى طلاق المكره شيئا و عتاقه جائزا . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الله تجاوز لكم عن ثلاث : الخطأ و النسيان و ما أكرهتم عليه . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة قال أنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن أن عاملا من العمال ضرب رجلا حتى طلق امرأته قال: فكتب فيه إلى عمر بن عبد العزيز قال : فلم[1] يجز ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق عن ثور عن عبد الله بن أبى صالح عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا طلاق و لا عتاق[2] فى إغلاق .

من كان يرى طلاق المكره جائزا

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن سيار[3] قال قلت للشعبي : إنهم يزعمون

(١) من س ، و فى الأصل : لم .

(٢) فى س : عناق .

(٣) فى س : شيا .

أنك لا ترى طلاق المكره شيئا قال: إنهم يكذبون علي . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم قال: طلاق المكره جائز . حدثنا أبو بكر قال نا هشام عن الأعمش عن إبراهيم قال: هو جائز، إنما هو شيء افتدى به نفسه . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب أنه كان يجيز[1] طلاق المكره . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن المبارك عن رجل قد سماه عن ابن سيرين عن شريح قال: طلاق المكره[2] جائز . حدثنا أبو بكر قال نا حسين بن محمد عن جرير[3] بن حازم[4] عن أيوب عن أبي قلابة قال: طلاق المكره جائز . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ليث عن حماد عن إبراهيم قال: لو وضع السيف على مفرقه ثم طلق لأجزت طلاقه . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن حسين عن الشعبي في الرجل يكره على أمر من أمر العتاق أو[5] الطلاق قال: إذا أكرهه[6] السلطان جاز و إذا أكرهته[6] اللصوص لم يجز .

في الرجل تكون [له - [7]] امرأتان نهى إحديهما[8] عن الخروج فخرجت التي لم تنه فقال: فلانة خرجت أنت طالق

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن في رجل له

(١) في س : يجير .
(٢) في س : المكرة
(٣) في س : جوير .
(٤) في س : حارم .
(٥) في س : لو .
(٦) من س ، و في الأصل : كرهه .
(٧) زيد من س .
(٨) من س ، و في الأصل : احداهما .

امرأتان نهى[1] إحديهما[2] عن الخروج فخرجت التى لم تنه فظن أنها التى نهاها أن تخرج فقال[3]: فلانة خرجت أنت طالق قال: تطلق التى[4] أراد و نوى . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم [قال -[5]] : تطلقان[6] جميعا ، تطلق التى أراد بتسميته إياها و تطلق هذه بقوله لها : أنت طالق . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه قال فى رجل قال لامرأته : إن خرجت فأنت طالق فاستعارت امرأة ثيابها فلبستها[7] فأبصرها زوجها حين خرجت من الباب فقال : قد فعلت فأنت طالق قال : يقع طلاقه على امرأته . حدثنا أبو بكر قال نا عمر عن ابن جريج[8] عن عطاء قال : سمعته يقول : إن حلف رجل على امرأته أنها لا تخرج فخرجت امرأة له أخرى فقيل[9] له : هذه امرأتك فحسبها الأخرى فطلقها قال عطاء : ليس بشىء . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن يزيد عن أبى العلاء عن قتادة فى رجل كانت له امرأتان فخرجت إحداهما قال : من هذه ؟ قيل : فلانة ، قال : إنها طالق وكانت التى لم تسمى قال : قد وقع

(١) من س ، و فى الأصل : فهى .
(٢) من س ، و فى الأصل : احداهما .
(٣) من س ، و فى الأصل : قال .
(٤) فى س : الذى .
(٥) زيد من س .
(٦) فى س : يطلقا .
(٧) فى س : قلبستها .
(٨) فى س : جريح .
(٩) فى س : فقبل .

الطلاق عليهما جميعا . حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن جابر عن عامر في رجل كانت له امرأتان أو مملوكتان فدعا إحديهما[1] [فقال -[2]] : أنت طالق فأجابته الأخرى قال : تطلق التي سمى و إن كان لعبده[3] فمثل ذلك .

ما قالوا في الرجل يقول لامرأته : الحق بأهلك

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن [أبي -[4]] عدي عن أشعث عن الحسن في رجل قال لامرأته : الحق بأهلك قال : نيته . حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن جابر عن عامر في الرجل يقول لامرأته : الحق بأهلك قال : ليس[5] بشيء إلا أن ينوي طلاقا في غضب . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود الطيالسي عن هشام عن قتادة عن عكرمة قال : إذا قال : الحق بأهلك قال : هذه واحدة و قال قتادة : و ما أعد هذا شيئا . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن رجل قال لامرأته : اخرجي الحق بأهلك ينوي الطلاق قالا : هي واحدة و هو أحق برجعتها .

ما قالوا في الرجل يطلق امرأته نصف تطليقة

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الحارث

---

(١) من س ، و في الأصل : احداهما . (٢) زيد من س .

(٣) من س ، و في الأصل : بعيد .

(٤) زيد من س و التهذيب ، و محمد هذا هو محمد بن إبراهيم بن أبي عدي و يقال : إن كنية إبراهيم أبو عدي راجع التهذيب .

(٥) سقط من س .

العكلي فى رجل له أربع نسوة فقال لهن: بينكن ثلاث تطليقات قال: بانت كل واحدة [منهن -[١]] بثلاث تطليقات، والرجل يطلق نصف تطليقة قال: هى تطليقة تامة. حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن منصور عن الحسن فى رجل كان له أربع نسوة فقال لهن: بينكن تطليقة قال: لكل واحدة تطليقة. حدثنا أبو بكر قال نا أبو عاصم [رواد بن جراح -[٢]] عن الأوزاعى قال قيل لعمر بن عبدالعزيز: الرجل [يطلق - [١]] امرأته نصف تطليقة [٣]قال: هى تطليقة[٣]. حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حماد و قتادة فى رجل كن له أربع نسوة فقال لهن: بينكن تطليقة قال: على كل واحدة منهن تطليقة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن رجل عن الشعبى قال: إذا قال: أنت طالق نصفا أو ثلث تطليقة فهى تطليقة.

فى الرجل يحدث نفسه بطلاق امرأته

حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر و عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن زرارة بن أوفى[٤] عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها ما لم [تكلم به أو تعمل -[٥]] به. حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ابن أبى عروبة

---

(١) زيد من س.

(٢) وقع فى الأصل: رداد بن جراح، و فى س: رواد بن حراح، و التصحيح من التهذيب. (٣-٣) سقط من س.

(٤) فى الأصل: عوفة، و التصحيح من س و التهذيب.

(٥) و قع فى الأصل: يتكلم بها أو يعمل، و فى س: تيكلم بها و يعمل، و التصحيح من السنن ٧/٣٥٠.

عن قتادة عن ابن سيرين: و الحسن أنهما قالا : حديث النفس بالطلاق ليس بشيء. و قال ابن سيرين لو لم يسأل كان أحب إلى . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدى عن جرير[١] بن حازم عن[٢] إسماعيل بن آدم قال : سألت محمد بن سيرين عن الرجل يحدث نفسه بالطلاق قال : ليس حديث النفس بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن عبد الملك عن سعيد بن جبير مثله . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد و عن سفيان [عن -[٣]] ابن جريج عن عطاء قالا[٤] : ليس بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا عمر عن ابن جريج[٥] عن عطاء و[٦] عن عمرو عن جابر بن زيد بنحوه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل[٧] عن جابر عن عامر قال : إذا حدثت نفسه بالطلاق أو الاعتاق[٨] فليس بشيء .

ما قالوا فى الرجل[٩] [جعل -[١٠]] أمر امرأته بيد رجل فيطلق ، ما قالوا فيه ؟

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن[١١] عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم

(١) فى الأصل : جويبر ، و فى س : جوير ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) فى كلتى النسختين : بن ، و الصواب ما أثبتناه - راجع التهذيب .

(٣) زيد من س . (٤) من س ، و فى الأصل : قال .

(٥) فى س : جريح .

(٦) زيدت الواو من س .

(٧) وقع فى الأصل : إسماعيل ، و الصواب ما أثبتناه من س .

(٨) فى س : العتاق . (٩) فى س : رجل .

(١٠) هو ساقط من الأصل و واقع فى س موضع « امر » و ما رتبناه هو الصواب .

(١١) وقع فى الأصل : عن ، و التصحيح من س و التهذيب .

قال

قال: إذا جعل الرجل أمر امرأته بيد غيره فما طلق من شيء فهي واحدة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في الرجل يجعل أمر امرأته بيد رجل قال: هو كما قال . حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يقول للرجل : انطلق فطلق على فلانة قال : هو جائز ، إن طلق جاز . حدثنا أبو بكر قال نا ابن دكين عن زكريا قال : سئل عامر[1] عن رجل جعل أمر امرأته بيد رجل آخر فطلقها الرجل ثلاثا فقال: هي واحدة إنما جعل أمرها بيده مرة واحدة . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن حماد قال : إذا جعل الرجل أمر امرأته بيد رجل فطلق فهي واحدة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال : سمعت معمرا يذكر عن الزهري في الرجل يجعل طلاق امرأته بيدها أو أخيها أو أبيها أو بيد أحد فالقول ما قال ، إن طلقها واحدة فواحدة و إن طلقها[2] ثنتين فثنتين و إن طلق ثلاثا فثلاثا .

ما قالوا في الرجل يجعل أمر امرأته بيدها فتطلق نفسها[3] ؟

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق قال : جاء رجل إلى عمر فقال : إني جعلت أمر امرأتي بيدها فطلقت[4] نفسها

---

(١) وقع في الأصل : جابر ، و الصواب ما أثبتناه من س ، فان زكريا بن أبي زائدة هو يروي عن عامر بن شراحيل الشعبي - راجع التهذيب .

(٢) في س : طلق .

(٣) في س : نفسه ، و زيد بعده في النسختين : و ما قالوا فيه ، و لكنا حذفنا هذه الزيادة لأنه تكرار .

(٤) من س ، و في الأصل : فطلق .

ثلاثا فقال عمر لعبد الله : ما تقول ؟ فقال عبد الله : أراها واحدة و هو أملك بها فقال عمر : و[1] أنا أيضا أرى ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا جعفر بن غياث عن جعفر عن أبيه عن أبان بن عثمان عن زيد بن ثابت أنه قال فى رجل قال لامرأته : إن جزت عقبة هذا الباب[2] فأمرك بيدك فجازت[3] فطلقت نفسها طلاقا كثيرا[4] قال زيد : هى واحدة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن غيلان بن[5] جرير عن أبى الحلال العتكى أنه وفد[6] إلى عثمان فقال قلت : رجل جعل أمر امرأته بيدها قال [7]قال : فأمرها بيدها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبى طلحة عن شداد عن غيلان ابن جرير عن أبى الحلال قال : سألت عثمان عن رجل جعل أمر امرأته بيدها قال[7] : القضاء ما قضت . حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبى زائدة و على ابن هاشم عن ابن أبى ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : القضاء ما قضت . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن فضالة ابن عبيد و[1] عن قتادة عن عبد ربه عن أبى عياض[8]: القضاء ما قضت . حدثنا

(١) زيدت الواو من س .

(٢) فى س : لباب .

(٣) فى النسختين كلتيهما : جاءت ، و الصواب ما أثبتناه .

(٤) فى س : كبيرا .

(٥) وقع فى النسختين :عن ، و التصحيح من التهذيب .

(٦) فى س : وقد .

(٧-٧) زيد من س .

(٨) و قع فى الأصل : عياش ، و التصحيح من س و التهذيب ، و اختلف فى اسمه فقيل : عمرو بن الأسود و قيل : قيس بن ثعلبة .

أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن قتادة عن ابن المسيب قال : القضاء ما قضت . حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن [عن حسن - [١]] عن مجالد عن الشعبي فى رجل جعل أمر امرأته بيدها قال : القضاء ما قضت[٢] . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر فى الرجل يجعل أمر امرأته بيدها قال : القضاء ما قضت . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن برد عن مكحول و الزهرى [قالا - [١]] القضاء ما قضت . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة قال قلت للحكم : قالت : قد طلقت نفسى ثلاثا قال : قد بانت منه بثلاث يعنى إذا جعل أمرها بيدها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة [٣] عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن رجلا جعل أمر امرأته بيدها فطلقت نفسها ثلاثا قال : هى واحدة ثم لقى عمر فقال : نعم ما رأيت ! . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عدى عن بشر حدثنا إذ ذاك أن عمر بن عبد العزيز كتب فى رجل من بنى تميم جعل أمر امرأته بيدها قال : إن ردت الأمر عليه فلا شىء وإن طلقت نفسها فهى واحدة و هو أحق بها .

ما قالوا فيه إذا جعل أمر امرأته بيدها فتقول : أنت طالق ثلاثا

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن منصور[٤] عن ابن عباس فى رجل قال لامرأته : أمرك بيدك فقالت : أنت طالق ثلاثا فقال ابن

(١) زيد من س .
(٢) فى س : قصت .
(٣) سقط من س .
(٤) فى س : منهور .

عباس : خطأ الله نوءها ، لو قالت : أنا طالق ثلاثا لكان كما قالت . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور قال : ذكرته لابراهيم فقال[١] : سواء هي واحدة و هو أملك بها إن قالت : طلقتك أو طلقت نفسي . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو[٢] عن عطاء[٣] عن ابن عباس قال : خطأ الله نوءها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن حبيب[٤] عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس في رجل جعل أمر امرأته بيدها فقالت : أنت طالق ثلاثا قال : خطأ الله نوءها . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر العبدي قال نا زكريا بن أبي زائدة قال نا منصور حدثني إبراهيم عن علقمة قال : كنت عند عبد الله بن مسعود فأتاه رجل فقال : يا أبا عبد الرحمن ! إنه كان بيني و بين أهلي بعض[٥] ما يكون بين الناس و إنها قالت : لو كان[٦] ما بيدك من الأمر بيدي لعلمت ما أصنع[٧] ؟ فقلت لها : هي بيدك ، قالت : فاني قد طلقتك ثلاثا ، قال عبد الله ، هي تطليقة واحدة و أنت أحق بها قال : فذكرت ذلك لعمر فقال : لو قلت غير ذلك لرأيت أنك لم تصب .

ما قالوا في الرجل يخير امرأته فتختاره أو تختار نفسها

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الشيباني عن الشعبي قال

---

(١) من س و في الأصل : قال .

(٢) من س و التهذيب ، و في الأصل : عمر .

(٣) زيدت الواو بعده في الأصل ، و لم تكن في س فحذفناها .

(٤) من س و التهذيب ، و في الأصل : حميد ، و هو حبيب بن أبي ثابت .

(٥) من س ، و في الأصل : بغض .

(٦) من س ، و في الأصل : كانت .

(٧) في س : اضع .

قال عبد الله : إذا خير الرجل امرأته فاختارت نفسها فواحدة بائنة و إن اختارت زوجها فلا شيء ، قال علي : إن اختارت نفسها فواحدة بائنة و إن اختارت زوجها فواحدة و هو أملك بها . حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق قال : ما أبالي خيرت[١] امرأتي واحدة أو مائة أو الفا بعد أن تختارني و لقد أتيت عائشة فسألتها[٢] عن ذلك فقالت : قد خيرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فاخترناه أفكان طلاقا ؟ . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن مبارك عن يحيي بن بشر قال : سمعت عكرمة يحدث أن أبا الدرداء[٣] أتى و هو بالشام في رجل خير امرأته فاختارت زوجها قال : ليس بشيء قال : [و كان -[٤]] ابن عباس يفتي بذلك و قضى [به -[٤]] أبان بن عثمان بالمدينة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن موسى بن مسلم عن مجاهد قال قال علي : إذا خلع الرجل أمر امرأته من عنقه فهي واحدة و إن[٥] اختارته[٦] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن جرير بن حازم و عن عيسى بن عاصم عن زاذان قال : كنا جلوسا عند علي فسئل عن الخيار فقال : سألني عنها أمير المؤمنين عمر فقلت : إن اختارت نفسها فواحدة [بائنة -[٤]] و إن اختارت زوجها فواحدة و هو أحق بها

(١) في س : خرت .

(٢) من س ، و في الأصل : سالت .

(٣) في س : الله ردا - كذا مصحفا .

(٤) زيد من س .

(٥) سقط من س .

(٦) من س ، و في الأصل : اختاره .

فقال: ليس كما قلت ، إن اختارت نفسها فواحدة و إن اختارت زوجها فلا شيء و هو أحق بها فلم أجد بدا من متابعة أمير المؤمنين فلما وليت و أتيت فى الفروج رجعت إلى ما كنت أعرف فقيل له : رأيكما فى الجماعة أحب إلينا من رأيك فى الفرقة فضحك علي فقال[1]: أما إنه أرسل إلى زيد ابن ثابت فسأله فقال : إن اختارت نفسها فثلاث و إن اختارت زوجها فواحدة بائنة[2] . حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يقول لامرأته : اختاري ، إن اختارت نفسها فواحدة و إن اختارت زوجها فلا شيء . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الحكم عن ابن أبي ليلى عن زيد بن ثابت قال : إن اختارت نفسها فثلاث و إن اختارت زوجها فواحدة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن[3] نمير عن سفيان عن أبي الزناد عن خارجة بن زيد و أبان بن عثمان عن زيد بن ثابت قال :

---

(١) فى س : و قال .

(٢) سيق هذا الحديث في السنن ٧/٣٤٥ بهذا الوجه و اختلفت الألفاظ كثيرا بعد « متابعة أمير المؤمنين » فهناك : فلما خاص الأمر إلى و علمت أني مسئول عن الفروج أخذت بالذي كنت أرى فقالوا : والله لئن جامعت عليه أمير المؤمنين عمر و تركت رأيك الذي رأيت إنه لأحب إلينا من أمر تفردت به بعده قال : فضحك ثم قال : أما إنه قد أرسل إلى زيد بن ثابت فسأل زيدا فخالفني وإياه فقال زيد رضي الله عنه : إن اختارت نفسها فثلاث و إن اختارت زوجها فواحدة وهو أحق بها - فلا حظ الفرق بين قول زيد هنا وهناك فانه قد وقع في السنن : و إن اختارت زوجها فواحدة و هو أحق بها ، و وقع هنا : و إن اختارت زوجها فواحدة بائنة - و ليس هذا الفرق يستحق إغماض البصر فتدبر .

(٣) وقع في س : ابي - خطأ .

إن اختارت نفسها فواحدة و هو أملك بها و إن اختارت زوجها فلا شيء . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت : خيرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فاخترناه فلم يعدها علينا شيئا . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن إسماعيل بن[١] أبي خالد عن أبي إسحاق قال : سألت أبا جعفر عن رجل يخير امرأته فتختار زوجها قال : ليس بشيء قلت : فان اختارت نفسها قال : تطليقة و هو أحق برجعتها . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد[٢] عن سعيد بن المسيب في رجل خير[٣] امرأته فردت ذلك إليه و لم تقض[٤] فيه شيئا . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس عن ابن عباس أنه كان يقول في الخيار مثل قول عمر و عبد الله .

من قال : « اختاري » « و امرك بيدك » سواء

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر و عبد الله أنهما قالا : أمرك بيدك و اختاري سواء . [٥]حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن داود عن الشعبي عن مسروق قال في قولهم : أمرك بيدك و اختاري سواء . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن علي و عبد الله و زيد قالوا : أمرك بيدك و اختاري سواء . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم و[٦] عن بيان عن

(١) وقع في الأصل : عن ، و التصحيح من س و التهذيب .
(٢) وقع في س : معبد - خطأ .
(٣) في س : حير .
(٤) من س ، و في الأصل : تقض .
(٥) زيد هذا الحديث من س .
(٦) زيدت الواو من س .

الشعبي قالا : أمرك بيدك و اختاري سواء . حدثنا أبو بكر قال نا عبدالأعلى عن هشام أنه بلغه[١] أن عمر بن عبدالعزيز جعل أمرك بيدك و اختاري[٢] سواء .

ما قالوا في الرجل يخير امرأته فلا تختار حتى تقوم من مجلسها

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن جابر بن زيد قال : إذا خير الرجل امرأته فهو ما قالت في مجلسها فان تفرقا فلا شيء . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن المثنى عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان قالا : أيما رجل ملك امرأته أمرها و خيرها فافترقا من ذلك المجلس فلم تحدث فيه شيئا فأمرها إلى زوجها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن حجاج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال قال عبدالله : إذا جعل الرجل أمر امرأته بيد رجل فقام قبل أن تقضى في ذلك شيئا فلا أمر لها . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال : إذا خير الرجل امرأته فلم تختر[٣] في مجلسها ذلك فلا خيار لها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا خير الرجل امرأته فان اختارت و إلا فليس لها أن تختار[٤] كلما شاءت . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح

---

(١) من س ، و في الأصل : بلغ .

(٢) في س : احاري .

(٣) وقع في كلتى النسختين : تخير ، و الصواب ما أثبتناه .

(٤) من س ، و في الأصل : تختارت .

عن

عن مجاهد قال: إذا قامت من مجلسها[١] فلا شيء. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن بشر عن ابن جريج و عطاء و عمرو بن دينار قالوا[٢]: إذا افترقا في التمليك و التخيير فلا خيار لها. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن[٣] عبيد الله[٤] بن عمرو في رجل يخير امرأته قال: لها ما دامت في مجلسها. حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن ليث عن[٥] عطاء و طاوس و مجاهد في الرجل يخير امرأته قالوا: إن قامت من مجلسها قبل أن تختار فلا خيار لها. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر[٦] قال نا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال: إذا خير الرجل امرأته فلم تختر[٧] في ذلك المجلس فليس لها في ذلك الخيار[٨].

من قال: أمرها بيدها، حتى تتكلم

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن الحكم عن علي في رجل جعل أمر امرأته بيدها قال: هو لها حتى تتكلم أو جعل أمر امرأته بيد رجل قال: هو بيده حتى تتكلم. حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود الطيالسي عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن بن مسلم أن رجلا

(١) في س: محلها.

(٢) في س: قالا.

(٣) سقط من س.

(٤) في س: عبد الله.

(٥) وقعت الواو في الأصل، و الصواب ما أثبتناه من س - راجع التهذيب.

(٦) من س و التهذيب، و في الأصل: بشير.

(٧) في س: تخير.

(٨) في س: خيار.

جعل أمر امرأته بيدها [فقامت و لم ـ[1]] تقض شيئا فرفع إلى ابن الزبير فقال[2]: على ما قمت ؟ قلت : على أن لا أرجع إليه ، فأبانها منه .

ما قالوا فى الرجل يخير امرأته فيرجع فى الأمر قبل أن تختار

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن زكريا عن الشعبى فى رجل خير امرأته قال : له أن يرجع ما لم تتكلم . حدثنا أبو بكر قال نا عمر عن ابن جريج[3] عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد قال : له ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا عمر عن ابن جريج[3] عن عطاء فى رجل يخير امرأته أو يجعل أمرها بيدها ثم يرد ذلك من قبل أن تقول شيئا قال : له[2] ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود عن جرير بن حازم عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال قال ابن مسعود : إذا خير الرجل امرأته فقامت من مجلسها فلا أمر لها فان ارتجع فيها قبل أن تختار فلا شىء .

فى الرجل يخير امرأته ثلاثا فتختار مرة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن مسروق عن عبد الله قال : إذا خيرها ثلاثا فاختارت نفسها مرة فهى ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة عن الشعبى فى رجل خير امرأته ثلاث مرار فاختارت نفسها مرة واحدة قال : بانت منه بثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن إسماعيل بن أبى خالد عن الشعبى

(١) من س ، و فى الأصل : قامت فلم .

(٢) سقط من س .

(٣) فى س : جريج .

قال: سئل عن رجل قال لامرأته: اختاری نفسك فسكتت ثم قال: اختاری فسكتت ثم قال: اختاری فاختارت نفسها عند الثالثة فأبانها منه فجعلها ثلاثا. حدثنا أبو بكر قال [حدثت -[1]] عن جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال: إذا خيرها ثلاثا فاختارت مرة فهى ثلاث.

ما قالوا فيه[2] إذا خيرها فسكتت و لم [3]تقل شيئا[3]

حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن عامر عن مسروق عن عبدالله قال: سكوتها رضى بالزوج إذا خيرها فسكتت. حدثنا أبو بكر قال نا حميد[4] عن حسن عن مغيرة عن إبراهيم قال: سكوتها رضى بالزوج.

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته البتة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا جرير بن حازم عن الزبير عن عبدالله بن على بن يزيد بن ركانة[5] عن أبيه عن جده أنه طلق امرأته البتة فأتى النبي فسأله فقال: ما أردت بها؟ فقال: واحدة قال: آلله ما أردت بها إلا واحدة؟ قال: آلله ما أردت بها إلا واحدة قال: فرد عليه[6].

---

(١) من س، و فى الأصل موضعه بياض.

(٢) زيد من س.

(٣) فى س: دمل سا - كذا غير منقوط.

(٤) من س، و فى الأصل: مبارك.

(٥) وقع فى الأصل: كامنة، و التصحيح من س و التهذيب.

(٦) سبق هذا الحديث بهذا الوجه فى السنن ٧ / ٣٤٢ بفرق يسير فاللفظ هناك: أنه طلق امرأته البتة فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: ما أردت بها؟ قال: واحدة، قال: آلله! قال: آلله! قال: هو على ما أردت.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن الحسن عن علي قال : هي ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن عبيد الله[2] عن نافع عن ابن عمر : في البتة ثلاث تطليقات . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر و عبد الله قالا : تطليقة و[3] هو أملك بها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن محمد بن عباد عن المطلب بن حنطب عن عمر أنه جعل[4] البتة تطليقة و زوجها أملك بها . حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عبد الله بن أبي سلمة عن سليمان بن يسار عن ابن أبي خالد عن الشعبي عن عبد الله بن شداد عن عمر مثله . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن حميد بن هلال عن عمر في قول الرجل لامرأته : أنت طالق البتة ، إنها واحدة بائن و قال علي : هي ثلاث و قال شريح : نوقفه[5] على بدعته . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن الشيباني عن الشعبي قال : شهد عبد الله بن شداد عن عروة ابن مغيرة أن عمر جعلها واحدة و هو أحق بها و أن الورس[6] بن عدي[7]

(١) في كلتي النسختين : بن ، و التصحيح من التهذيب ، و عبدة هو ابن سليمان ، يروى عن عبيد الله بن عمر .

(٢) من س و التهذيب ، و في الأصل : عبد الله .

(٣) زيدت الواو من س .

(٤) سقط من س .

(٥) في الأصل : نفقه ، و في س : نقفه ، و الصواب ما أثبتناه ، و هذا القول آت أيضا بعد حديث واحد فانظر هناك .

(٦) كذا في الأصل و في س : الراس ، و لم نظفر بترجمته فيما عندنا من المراجع .

(٧) زيد بعده في كلتي النسختين : انه ، غير سايغ لحذفناه .

شهد

شهد على على أنه جعلها ثلاثا و أن شريحا قال: نيته . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن داؤد عن الشعبى قال: لما أرسل عروة إلى شريح اعتل عليه فعزم عليه: ليقولن[١] فقال: إن الله سن سننا[٢] و إن الناس قد ابتدعوا و إنهم[٣] عمدوا إلى بدعهم فخلطوها بالسنن فاذا انتهى إليك من ذلك شيء فميزوا السنن فأمضوها على وجهها و ألحقوا البدع بأهلها، أما طالق فمعروفة و أما البتة فبدعة نوقفه على بدعته فان شاء تأخر و إن شاء تقدم . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع [أن - [٤]] ابن عمر جاء بظئر إلى عاصم بن عمر[٥] و ابن الزبير فقال: إن ظئرى هذا طلق امرأته البتة قبل أن يدخل بها فهل عند كما بذلك علم؟ أو هل تجدان[٦] له رخصة فقالا[٧]: لا و لكنا تركنا ابن عباس و أبا هريرة عند عائشة فأتهم فسلهم[٨] ثم ارجع إلينا[٩] فأخبرنا، فأتاهم فسألهم فقال له أبو هريرة: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره و[١٠] قال ابن عباس: بتت[١١] و ذكر من عائشة متابعة لهما .

---

(١) من س، و فى الأصل: ليقومن . (٢) فى س: سبنا .

(٣) فى س: فانهم .

(٤) زيد من س .

(٥) وقع فى الأصل: مسهر، و التصحيح من س و التهذيب .

(٦) فى كلتى النسختين: تجدا .

(٧) من س، و فى الأصل: فقال .

(٨) من س، و فى الأصل: فسالهم .

(٩) من س، و فى الأصل: علينا .

(١٠) سقطت الواو من س .

(١١) من س، و فى الأصل: تبتت .

حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن سالم عن سعيد في البتة : إن نوى واحدة فواحدة و إن نوى ثلاثا فثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن إبراهيم قال : إن نوى طلاقا فأدنى ما يكون من نيته[1] في ذلك واحدة بائن إن شاء و شاءت تزوجها و إن نوى ثلاثا فثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال : يسأل عن نيته . حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول قال : هي ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد عن مكحول و الزهري قالا : ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد قال قال أبو بكر : سألني عمر بن عبد العزيز عن البتة فقلت له : إن أبان بن عثمان كان يقول : هي واحدة فقال عمر : لو كان الطلاق ألفا ما أبقت البته منه شيئا . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر [بن محمد -[2]] بن عمرو بن حزم قال قال عمر ابن عبد العزيز : يا أبا بكر ! البته ، ما يقول الناس فيها ؟ فقلت له : كان أبان ابن عثمان يجعلها واحدة فقال عمر : لو كان[3] الطلاق ألفا ما أبقت البتة منه شيئا ، من قال البتة فقدرمى بالغاية القصوى . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد[4] عن قتادة أن زيد بن ثابت كان يقول : في البتة ثلاث .

ما قالوا في الخلية[5]

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن

(١) في س : سه - كذا غير منقوط .
(٢) زيد من التهذيب .
(٣) في س : ان . (٤) سقط من س .
(٥) وقع في س : الحلية خطأ ، و في السنن ٧/٣٤١ : قال أبو عبيد : قوله « خلية

عمر و عبد الله قالا فى الخلية: تطليقة و هو أملك برجعتها . حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن جابر عن كردوس عن أبيه عبد الله فى الخلية قال: نيته حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن الحسن عن على قال: هى ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن وهيب عن طاوس عن أبيه قال: الخلية ما نوى . أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم فى الخلية: إن نوى طلاقا فأدنى ما يكون تطليقة بائن إن شاء و شاءت تزوجها و إن نوى ثلاثا فثلاث .

ما قالو فى البرية ما هى ؟ و ما قالوا فيها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر و عبد الله فى البرية قالا: تطليقة و هو أملك بها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن الحسن عن على قال: هى ثلاث . [1]حدثنا أبو بكر قال نا هشيم بن بشير [2] عن منصور عن الحسن قال: هى ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن ابن أبى خالد عن الشعبى قال: كان يقول: هى واحدة . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال: إن نوى واحدة فواحدة و إن نوى ثنتين فثنتان و إن نوى ثلاثا فثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول فى البرية قال: هى ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه فى البرية قال: ما نوى . حدثنا أبو بكر

طالق ، أراد الناقة تكون معقولة ثم تطلق من عقالها و يخلى عنها فهى خلية من العقال و هى طالق لأنها قد طلقت منه .

(١) تكرر هذا الحديث فى س .

(٢) وقع فى كلتى النسختين : بشر ، و التصحيح من التهذيب .

قال نا وكيع عن أبي المنهال الطائي قال: سألت الشعبي عن رجل قال، لامرأته: برئت منك قال: نيته. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حبيب عن[٢]عمرو قال: سئل جابر بن زيد[١] عن رجل لزمته امرأته[٢] تسأله الطلاق فقال: اذهبي فأنا منك بريء و أنت مني بريئة و لا ينوى الطلاق حينئذ قال: إن لم يكن نوى الطلاق [٣]فليس الطلاق[٣] و إن كان [نوى -[٤]] الطلاق فهي واحدة و له أن يراجعها في عدتها. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم قال في البرية: إن نوى الطلاق فأدنى ما يكون من نيته في ذلك واحدة بائنة، إن [٥]شاءت و شاء تزوجها[٥] و إن نوى ثلاثا فثلاث[٦]. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال[٧] هي ثلاث فلا[٨] تحل له حتى تنكح زوجا غيره. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن زيد بن ثابت أنه كان يقول: البرية ثلاث[٩].

---

(١) من س و التهذيب، و الأصل: يزيد.
(٢) سقط من س.
(٣-٣) سقط من س.
(٤) زيد من س.
(٥-٥) في س: ساءت و شاءت زوجها.
(٦) من س. و في الأصل: فثلاثا.
(٧) في س: فقال.
(٨) في س: لا.
(٩) من س، و في الأصل: ثلاثة.

ما قالوا فى البائن؟

حدثنا أبو بكر[١] قال نا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر وعبد الله فى البائن: تطليقة وهو أملك برجعتها. حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن الحسن بن على قال: هى ثلاث. أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول فى البائن قال: هى ثلاث. نا أبو بكر قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن وهيب عن [ابن طاوس -[٢]] عن أبيه فى البائن: ما نوى. حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن معمر عن الزهرى: فى البائنة ثلاث، قال نا عبد الله بن نافع عن ابن عمر قل: البائن ثلاث لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة أن زيد بن ثابت كان يقول فى البائنة: ثلاث.

فى الرجل يقول لامرأته: أنت على حرج

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن نعيم بن دجاجة[٣] فى رجل طلق امرأته تطليقتين ثم قال: أنت على حرج فقال عمر: ما هى بأهونهن[٤]. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن

---

(١) زيد بعده فى س: ابن أبي شيبة - وهو فى غاية من الوضوح.

(٢) وقع فى كلتى النسختين: عطاء، والصواب ما أثبتناه لأن وهيب بن خالد إنما يروى عن ابن طاوس، لا عن عطاء - راجع التهذيب.

(٣) وقع فى الأصل: وحاحه، وفى س: دحاحه، والصواب ما أثبتناه، وهو نعيم ابن دجاجة الأسدى الكوفى.

(٤) سيق هذا الحديث بطريق أبي حصين عن نعيم بن دجاجة فى السنن ٧/٣٤٤ واللفظ هناك: قال: طلق رجل امرأته تطليقتين ثم قال لها: أنت على حرج قال: فدخل إلى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فذكر ذلك له فقال له: أتراها أهونهن على؟ فأبانها منه.

هارون عن سعيد عن قتادة عن خلاس و[1] أبي حسان أن عليا كان يقول : ثلاث ، قال قتادة : و كان ذلك رأى الحسن يفتى به . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن الزهرى فى طلاق الحرج : ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه فى طلاق الحرج : ما نوى . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود الطيالسى عن هشام عن قتادة أن عليا قال فى طلاق الحرج : ثلاثا ، قال : و كذلك قال الحسن .

ما قالوا فى الحرام ، من قال لها : أنت على حرام ، من رآه طلاقا

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن على قال : إذا قال الرجل لامرأته : أنت على حرام فهى ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن الحسن عن على قال : ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن مخول[2] عن عامر عن عبد الله قال : الحرام إن نوى طلاقا فهى واحدة و هو أملك برجعتها و إن لم ينو طلاقا فهى يمين يكفرها . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد عن مخول[2] عن أبي جعفر مثله . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم عن إبراهيم عن عبد الله فى الحرام : إن [نوى -[3]] يمينا فيمين و إن نوى طلاقا فما نوى حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن عبد الخالق عن حماد قال : الحرام بائنة واحدة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم

---

(١) وقع فى الأصل : عن ، و الصواب ما أثبتناه من س - راجع التهذيب .

(٢) فى النسختين كلتيهما : محول - كذا بالحاء المهملة ، و التصحيح من التهذيب ، و هو مخول بن راشد النهدى .

(٣) زيد من س .

قال إذا قال الرجل لامرأته : هى عليه حرام، ينوى الطلاق فأدنى ما يكون تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : إن نوى طلاقا فأدنى ما يكون نيته فى ذلك بائنة واحدة ، إن شاء و شاءت تزوجها و إن نوى ثلاثا فثلاث[1] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن سعيد عن مطرف[2] عن حميد بن هلال[3] عن سعد[4] بن هشام أن[5] زيد بن ثابت قال : هى ثلاث لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن زيد بن ثابت أنه كان يقول : فى الحرام : ثلاث .

من قال : الحرام يمين و ليست بطلاق

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن مبارك عن خالد عن عكرمة عن عمر قال : الحرام يمين . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن عكرمة عن عمر مثله . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن مطر عن عطاء عن عائشة قالت : يمين . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أنهم قالوا : الحرام يمين . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن مطر عن أبى سلمة قال : [ما -[6]]

(١) من س ، و فى الأصل : فثلاثا .

(٢) فى الأصل : مطوف ، و ما أثبتناه هو من س ، و لا يخفى عليك أن مطرا الوراق هو الذى يروى عن حميد بن هلال و لكنا أثبتنا ما أثبتنا بجواز الامكان .

(٣) وقع فى الأصل : بلال ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٤) فى كلتى النسختين : سعيد ، و التصحيح من التهذيب .

(٥) وقع فى س : بن - خطأ .

(٦) زيد من س

أبالى إياها حرمت أو قرابا[1] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن عطاء و طاؤس قالا : يمين . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن أبى قلابة قال قال أياس : ثلاث و قال آخرون : كفارة [2]يمين ، و أنا أرى[2] عليه كفارة الظهار . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن يحيى بن سعيد و عن سعيد و عن حجاج عن أبى جعفر قالا : الحرام يمين . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير قال : حدثنى من لا أتهم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : الحرام يمين ، قد فرض الله لكم تحلة أيمانكم . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفى عن برد عن مكحول و سليمان بن يسار قالا : الحرام يمين . حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن إسماعيل عن الشعبى عن مسروق قال : ما أبالى حرمتها أو حرمت جفنة من ثريد . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن جويبر عن الضحاك أن أبا بكر و عمر و ابن مسعود قالوا : من قال لامرأته : هى على حرام فليست عليه بحرام و عليه كفارة يمين . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن إسماعيل عن الشعبى قال : إذا قال الرجل لامرأته : أنت على حرام فليس بشىء . حدثنا أبو بكر قال نا يعلى بن إسماعيل قال قال عامر : زعم أناس أن عليا كان يجعلها عليه حراما حتى تنكح زوجا غيره و الله ما قالها على قط و لا أنا أعلم بها من الذى[3] قالها ؟ إنما

(١) وقع فى الأصل : حراما ، و الصحيح ما أثبتناه من س ، و القراب من الآنية ما قارب الامتلاء ، و يؤيد ما أثبتناه قول مسروق الآتى فى هذا الباب : أو حرمت جفنة من ثريد - فهما كناية عن عدم العبأ بتحريم المرأة نفسها - فتدبر .

(٢ - ٢) سقط من س .

(٣) سقط من س .

قال

قال : ما أنا بمحلها و لا بمحرمها [عليه - [1]] [2] إن شاء فليتقدم [2] و إن شاء فليتأخر . حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن سعيد ابن جبير فى الرجل يقول لامرأته: أنت على حرام قال : يعتق رقبة و إن قال ذلك لأربع فأربع رقاب .

ما قالوا فيه إذا قال : كل حل على فهو حرام

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عياش عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل قال: كل حل على فهو [3] حرام قال: لولا امرأته لأمرته أن يكفر يمينه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عمر بن ذر [4] قال: سألت الشعبي عن رجل قال : كل حل على حرام قال : لا يوجب طلاقا و لا يحرم حلالا ، يكفر يمينه . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن حماد عن إبراهيم قال : إذا قال : كل حل على حرام ، إن نوى طلاقا فهى تطليقة و هو أملك [بها - [1]] و إن لم ينوطلاقا فهى يمين يكفرها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي جعفر قال : إذا قال : كل حل على حرام أطعم عشرة مساكين . حدثنا أبو بكر [5] قال نا عبد الرحمن بن مهدى عن هشام الدستوائى عن قتادة عن الحسن و جابر بن زيد قالا : كل حل على حرام فكفارة يمين . حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن جابر عن على فى الرجل يقول لامرأته : كل حل على

(١) زيد من س .

(٢ - ٢) تكرر فى س .

(٣) وقع فى س : فهو مضها .

(٤) فى الأصل : زر ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٥) زيد بعده فى الأصل : قال نا ابو بكر ، و لا حاجة إلى إثباته فانه تكرار

فهو حرام قال: تحرم عليه امرأته و لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره و يكفر يمينه من ماله .

ما قالوا فى الرجل يهب امرأته لأهلها

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله فى الرجل يهب امرأته لأهلها قال: إن قبلها أهلها فتطليقة يملك رجعتها و إن لم يقبلوها فلا شيء. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: إن قبلوها فتطليقة يملك رجعتها . حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن أبي حصين عن يحيي بن وثاب قال بعض أصحابنا هو عن مسروق عن عبد الله قال: إذا قال الرجل لامرأته: [استفلحي بامرك -[1]] أو اختاري أو قد وهبتك[2] لأهلك فهي تطليقة[3] . حدثنا

(٢) وقع فى الأصل: استلحق باهلك، و التصحيح من س و الجوهر النقى ٣٤٧ (انظر السنن ٧)

(٣) فى س: وهبك .

(٤) حديث عبد الله هذا ورد بطرق شتى التى أدت إلى اختلاف الألفاظ فى كل منها فورد فى السنن ٧/٣٤٦ بطريق شعبة عن أبي حصين عن يحيي بن وثاب عن مسروق عن عبدالله قال: إذا قال الرجل لامرأته: استفلحى بأمرك أو أمرك لك أو وهبها لأهلها فهى تطليقة بائنة. ورأى البيهقى أن ذلك من قول مسروق، وروى بطريق شريك عن أبي حصين عن يحيي بن وثاب عن مسروق عن عبد الله، قال: إذا قال الرجل لامرأته: استلحق بأهلك أو وهبها لأهلها فقبلوها فهى واحدة بائنة - انظر السنن ٧ / ٣٤٨، و فى مجمع الزوائد ٤/٣٣٧: عن عبد الله: إذا قال لامرأته: أمرك بيدك أو استفتحى بأمرك أو إختارى أو وهبها لأهلها فقبلوها فهى واحدة بائنة - و قول عبدالله الصحيح عند البيهقى هو: إذا قال الرجل لامرأته: استفلحى بامرك أو اختارى أو وهبها لأهلها

أبو

أبو بكر قال نا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن الحسن عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال: إن قبلوها فواحدة بائنة و إن لم يقبلوها فواحدة و هو[1] أحق برجعتها. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن زيد بن ثابت قال: إذا وهبها لأهلها فقبلوها فثلاث لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره و إن ردوها فواحدة و هو أحق بها، و به كان يأخذ الحسن. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عطاء في الرجل تزوج امرأة ثم وهبها لأهلها قال عطاء: إن قبلوها فهي تطليقة بائنة و إن ردوها فلا شيء. حدثنا أبو بكر قال نا يونس بن محمد عن عبد الواحد[2] بن زياد[3] عن ليث عن طاوس في التي توهب لأهلها: تطليقة و هو أحق برجعتها. حدثنا أبو بكر قال نا سفيان عن

= فهي واحدة بائنة - أخرجه من طريق إسرائيل عن أبي حصين - فتدبر فانه يبدو لك أولا أنها أقوال مختلفة لعبد الله، و لكن الصحيح أنها قول واحد وتطرقت الاختلافات اللفظية لاختلاف الطرق فبعضهم روى « استفلحي بامرك » و بعضهم روى « استفتحي بامرك » و بعضهم روى « استاحق باهلك » و الصحيح أن كل ذلك واحد، هذا في الشق الأول من الجملة، و في الشق الثاني فبعضهم تركه و بعضهم رووا « اختاري » و بعضهم أدى معنى الاختيار « بأمرك لك » و في الثالث روى « وهبها لأهلها » و بعضهم أرجع الغيوبة إلى التكلم فروى « و هبتك لأهلك »، و هكذا في خبر الجملة فروى البعض « تطليقة » و روى البعض « واحدة بائنة ».

(١) من س، و في الأصل: فهو.

(٢) في الأصل: عبد الله، و التصحيح من س و التهذيب.

(٣) زيد بعده في الأصل: عن زياد، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها لأن عبد الواحد بن زياد يروي عن ليث بن أبي سليم بلا واسطة.

مطرف عن الحكم عن يحي بن الجزار[١] عن على فى الموهوبة لأهلها : إن قبلوها فتطليقة بائنة و إن ردوها فهى واحدة و هو أحق بها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن مطرف عن الحكم عن يحي بن الجزار[١] عن على بنحو منه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع : إذا وهبها لأهلها و هو لا يريد بذلك الطلاق فليس بشيء قبلوها أو ردوها و إن نوى طلاقا فهو ما نوى من الطلاق قبلوها أو ردوها .

ما قالوا فى الرجل قالت له امرأته : أراحنى الله منك فقال : نعم !

حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن حميد الطويل عن الحسن قال : قالت امرأة لزوجها : أراحنى[٢] الله منك قال حميد : أو نحوا[٣] من هذا قال فقال : نعم ! فنعم ! قال : فأتى عمر بن الخطاب فذكر ذلك له فقال عمر : تريد أن أتحملها عنك ؟ هى بك هى بك .

ما قالوا فى الرجل يقول لامرأته : أنت طالق [واحدة -[٤]] كألف و طالق حمل بعير[٥]

حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن على بن عمر بن حسين عن جعفر عن أبيه عن على فى رجل طلق امرأته حمل بعير قال :

---

(١) فى كلتى النسختين : الحرار ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) فى س : اواحنى .

(٣) من س و فى الأصل : نحو .

(٤) زيد من س .

(٥) من س ، و فى الأصل : حمير .

لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن أشعث عن الحسن عن أسيد بن عرفجة عن عائشة في رجل طلق امرأته واحدة كألف[1] قال: لا تحل له حتى تنكح زوجا غيره .

في رجل يطلق امرأته ثلاثا ثم يجحدها

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يطلق امرأته ثلاثا ثم يجحدها قال: أحب إلي أن ترافعه إلى السلطان فان حلف فأحب إلي أن تفتدي منه إذا حلف . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إن كانت صادقة فقد حل [لها -[2]] الفدية . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن قال: تقدمه إلى السلطان فتستحلفه . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن سليمان التيمي في المرأة تدعي أن زوجها طلقها ثلاثا وليس لها بينة قال: كان يأمرها أن تقر عنده ولا تقر . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن داود عن جابر بن زيد قال: هما زانيان ما يجتمعان . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدي عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر قال: كانت لابن عمر سية فكان زوجها يسارّها بالطلاق فقالت لابن عمر: إنه يكون منه الشيء في السر فأحلفه وتركه . حدثنا أبو داود قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن الهذيل بن بلال[3] عن شيخ يكنى أبا عمرو قال: كنت جالسا عند ابن عباس فأتته امرأة فقالت: إن زوجها يطلقها في السر ويجحد في العلانية فقال: عليه أن يحلف أربع شهادات

(١) زيد بعده في الأصل و س «و» و «أو» كذا نشرا مرتبا ، والصواب حذفهما

(٢) زيد من س .

(٣) وقع في الأصل: هلال ، والتصحيح من س و الطبقات ٧ / ٦٦ / ٢ ، وهو الفزاري ، ويعد ضعيفا في الحديث .

بالله ما طلق و الخامسة أن لعنة الله عليه إن [كان -[١]] فعل . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدى عن الحكم بن عطية قال : سمعت محمد ابن سيرين و سئل عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا ثم يجحدها قال : تهرب منه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : تستحلفه دبر الصلاة فان حلف ردت [عليه -[١]] . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن حماد قال : سألته عن رجل طلق امرأته ثلاثا و ليس لها بينة قال[٢]: تفتدى بمالها قال قلت : فان أبى ؟ قال : تهرب منه و لا تقاره . حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن سوار بن محمد قال : كان يأمر مثل هذه أن تهرب .

ما قالوا فى الرجل يريد أن يتكلم بالشيء فيغلط فيطلق امرأته ؟

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن مروان عن عمارة قال : سئل عن جابر بن زيد عن رجل غلط بطلاق[٣] امرأته[٤] فقال : ليس على المؤمن غلط . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر و الحكم فى رجل أراد أن يتكلم بشيء فغلط فطلق فقال الشعبي : ليس بشيء . و قال الحكم : يلزمه .

---

(١) زيد من س .

(٢) زيد بعده فى الأصل : قال ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٣) من س ، و فى الأصل : الطلاق .

(٤) فى س : اجراته .

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته طلاقا بائنا[١] ثم يتبعها بطلاق فى عدتها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن الأعمش عن إبراهيم قال : إذا طلق الرجل [امرأته ـ[٢]] واحدة بائنا وقع عليه طلاقه ما كانت فى العدة . حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن قتادة عن ابن المسيب فى الرجل يطلق امرأته طلاقا بائنا ثم يتبعها بطلاق فى عدتها قال : يلحقها طلاقه ما كانت فى العدة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو عصام رواد[٣] بن الجراح عن الأوزاعى عن الزهرى و عن مكحول و عطاء فى الرجل يطلق امرأته تطليقة بائنة ثم يطلقها فى عدتها قالا[٤] : يقع عليها الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن إسماعيل عن الشعبى عن شريح قال : يلزم المطلقة الطلاق فى العدة . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الشعبى عن شريح[٥] و حماد عن إبراهيم قالا : يلزمها الطلاق فى عدتها .

ما قالوا فى العبد تكون تحته الحرة أو[٦] الحرة تكون تحته الأمة كم طلاقها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال

(١) فى س : بائنا .

(٢) زيد من س .

(٣) وقع فى الأصل : رداد ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٤) وقع فى كلتى النسختين : قال ـ بصيغة الواحد .

(٥) زيد بعده فى الأصل : قال ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٦) من س ، و فى الأصل : و .

قال علي: الطلاق و العدة[1] بالنساء. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله قال: السنة بالمرأة في الطلاق أو العدة. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال: الطلاق و العدة بالنساء. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن الحسن و محمد أنهما قالا: العدة و الطلاق بالنساء. حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن أيوب قال: نبئت عن ابن عباس بمثل ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع قال: تبين الأمة من الحر و العبد بتطليقتين. حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن الحباب[2] عن سيف عن مجاهد قال: إذا كانت الأمة تحت الحر فطلاقها ثنتان[3] و عدتها حيضتان[4] و إذا كانت [الحرة تحت العبد -[5]] فطلاقها ثلاث و عدتها ثلاث حيض.

من قال: الطلاق بالرجال و العدة بالنساء

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن أيوب عن سليمان بن يسار أن [نفيعا مكاتبا لأم -[6]] سلمة طلق امرأته و هي حرة تطليقتين فخرصوا[1] على أن يردوها عليه و أبى عثمان و زيد، قال سليمان: و يقول

(١) موضعه بياض في س.

(٢) من س و التهذيب، و في الأصل: الخباب.

(٣) في كلتي النسختين: ثنتين، و التصحيح من السنن ٧/٣٧٠.

(٤) في كلتي النسختين: حيضتان، و التصحيح من السنن.

(٥) من س، و في الأصل: الحر - فقط.

(٦) وقع في الأصل: يفنع و نا بن، و في س: يقنع دنا ام، و التصحيح من السنن ٧/٣٦٠.

أحد

أحد غير هذا فلما قدمت[١] المدينة كتبت إلى أبى قلابة[٢] فكتب إلى أنه حدثنى من اطمأن إلى حديثه أن زيد بن ثابت و قبيصة بن ذويب قالا: إذا كان زوجها حرا و هى أمة فطلاقه طلاق حر و عدتها عدة أمه و إن كان زوجها عبدا و هى حرة فطلاقه طلاق عبد و عدتها عدة حرة معتدة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب قال حدثنى عبد الله عن[٣] سليمان ابن يسار قال: الطلاق بالرجال و العدة بالنساء. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن عكرمة مثله حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس و[٤] الشعبى عن مكحول و سفيان عمن سمع إبراهيم و الشعبى قالوا: الطلاق بالرجال و العدة بالنساء. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة قال نا نفيع[٥] أنه كان مملوكا و تحته حرة فطلقها تطليقتين فسأل عثمان و زيدا فقالا: طلاقها طلاق عبد و عدتها عدة حرة. حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال: إذا كانت الحرة [تحت العبد[٦]] فقد بانت بتطليقتين، و عدتها ثلاث حيض و إذ كانت الأمة تحت الحر فقد بانت منه بثلاث و عدتها حيضتان[٧]. حدثنا أبو بكر

(١) فى س: قامت. (٢) من س، و فى الأصل: قلانة.

(٣) من س و التهذيب، و فى الأصل: بن.

(٤) وقع فى النستين: عن، و الصواب ما أثبتنا لأن رواية ابن عباس عن الشعبى غير مفهوم و الصحيح أن السند تحول من هنا، و تحول ثالثا من « سفيان » فتدبر.

(٥) فى كلتى النسختين: يقنع: و التصحيح من التهذيب.

(٦) زيد من س.

(٧) وقع فى النسختين كلتيهما: حيضتين، و التصحيح من السنن ٧/٣٦٩.

قال نا ابن علية عن يحي بن سعيد عن ابن المسيب قال: الطلاق للرجال و العدة للنساء.

فى الرجل يزوج عبده أمته ثم يبيعها، من قال: بيعها طلاقها

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية و أبو أسامة عن الأعمش قال قال عبد الله: بيع الأمة طلاقها. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن و عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن أبيه قال: بيع الأمة طلاقها. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال: أيهما بيع فذلك لها طلاق. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن يعلى بن حكيم عن عكرمة قال: أيهما بيع فذلك لها طلاق. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ليث عن الحكم عن عبد الله قال: يضعها فى بيع أيهما كان. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن عوف[١] عن الحسن قال: بيعه طلاقها. حدثنا أبو بكر قال نا يعلى عن إسماعيل قال: سألت عامرا عن رجل اشترى وليدة و لها زوج أيقع عليها[٢]؟ قال: إن وقع عليها لم يعب[٣] ذلك أحد قال: و إن يتنزه[٤] خير[٥] له. حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: إذا بيعت الأمة أو[٦] وهبت أو ورثت أو أعتقت فهو فراق.

(١) فى س: اعوف. (٢) فى س: عليهما.

(٣) من س، و فى الأصل: يعر.

(٤) من س، و فى الأصل: يتشره.

(٥) فى س: خبر.

(٦) فى س: و.

من قال: ليس هو بطلاق فلا يطأها الذي يشتريها حتى يطلق

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى عن أبى سلمة أن عبد الرحمن بن عوف اشترى جارية من عاصم بن عدى فأخبر أن لها زوجا[1] فردها . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سليمان ابن يسار أن عاصم بن عدى وهب لعبد الرحمن بن عوف جارية فلما دنا منها أخبرته أن لها زوجا فردها عليه . حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن عبيد الله ابن سعد عن ابن يسار عن عمر قال : اشتر بضعها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبى إسحاق عن مصعب[2] بن سعد أن سعدا اشترى جارية لها زوج فلم يقربها حتى اشترى بضعها من زوجها بخمسمائة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا يونس بن أبى إسحاق عن أبيه عن مصعب ابن سعد أن سعدا زوج جارية له مملوكا[3] له فتبعتها[4] نفسه قال : فجعل لغلامه حقا على أن يطلقها . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة[5] بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن رجلا أهدى إلى عثمان جارية فلما جردها قالت : إن لى زوجا فردها إلى مولاها وقال : أهديت [لى -[6]] جارية لها زوج . حدثنا أبو بكر قال نا على بن هشام[7] عن ابن أبى ليلى عن الشعبى

(١) وقع فى النسختين : زوج - خطأ . (٢) موضعه بياض فى س .

(٣) وقع فى كلتى النسختين : مملوكة ، والصواب ما أثبتناه .

(٤) من س ، وفى الأصل : فيبعها .

(٥) من س والتهذيب ، وفى الأصل : عبد .

(٦) زيد من س .

(٧) وقع فى س : هاشم ، وما فى الأصل صواب - راجع التهذيب .

قال : أهدى رجل من همدان لعلى جارية فلما أتته سألها على : أ فارغة أم مشغولة ؟ فقالت : مشغولة يا أمير المؤمنين ! قال : فاعتزلها و أرسل إلى زوجها فاشترى بضعها منه بعشرين و أربعمائة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : العبد أحق بامرأته أينما وجدها إلا أن يكون طلقها طلاقا بائنا . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن أيوب عن ابن سيرين قال : نبئت أن عبد الرحمن رأى امرأة فأعجبته فسأل عنها ، قالوا : هذه أمة لفلان ، فاشتراها بأربعة آلاف و إذا لها زوج فأعطاه مائة درهم على أن يطلقها فأبى فزاده فأبى حتى بلغ خمسمائة فأبى فردها عليه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسعر عن معبد[1] بن خالد[2] أو عن ابن[3] حصين أن أبا مسعود كره أن يطأها[4] و لها زوج . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مسعر عن رجل عن شريح قال : إنى لأكره أن أطأ فرج امرأة لو وجدت معها رجلا لم أقم عليه الحد . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان و على بن صالح عن قيس ابن وهب الهمداني[5] عن أبي سلمة بن عبد الرحمن [عن عبد الرحمن -[6]] بن عوف أنه كره أن يطأها و لها زوج و زاد فيه على بن صالح : و قال عبد الرحمن ابن عوف . لا يصلح زوجان فى الاسلام . حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير

(١) وقع فى كلتى النسختين : سعيد ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) من س و التهذيب ، و فى الأصل : خلداد ، و « اد » محرف « أو » الذى أثبتناه من س .

(٣) فى س : ابى .

(٤) فى س : يطاوها .

(٥) من س و التهذيب ، و فى الأصل : عن همدان .

(٦) زيد من س .

عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أنس بن سيرين عن ابن عمر أن عبدالرحمن ابن عوف اشترى جارية لها زوج فردها و قال: دلست[١] لى إذن .

فى الرجل يأذن لعبده فى النكاح، من قال: الطلاق بيد العبد

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد الرحمن بن يزيد المكى عن سالم و القاسم و عبيد الله بن عبد الله بن عمر قالوا: قال عمر: إنما الطلاق بيد من يحل[٢] له الفرج . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن مبارك عن [سعيد بن أبى عروبة -[٣]] قال: سمعت سعيد بن جبير سأله رجل فقال: أنكحت عبدى أمتى ثم أردت أن أفرق بينهما، قال: ليس لك ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: إذا أذن السيد بالنكاح فالطلاق بيدالعبد[٤] . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين عن الشعبى قال: إذا تزوج باذن سيده فالطلاق بيد العبد . حدثنا أبو بكر قال نا الفضل[٥] بن دكين عن مبارك بن فضالة عن إبراهيم بن أبى إسماعيل عن على و عبد الرحمن بن عوف و حذيفة فى العبد يتزوج باذن مواليه فالطلاق بيد العبد . حدثنا أبو بكر قال نا معتمر[٦] عن ليث عن عطاء و طاؤس و مجاهد

(١) من س، و فى الأصل: و لست .

(٢) فى س: يخل .

(٣) وقع فى كلى النسختين: ابى سعيد بن عود، و التصحيح من س .

(٤) من س، و فى الأصل: عبد .

(٥) من س و التهذيب، و فى الأصل: الفضيل .

(٦) وقع فى الأصل: معقر، و التصحيح من س و التهذيب .

قالوا: إذا كانت المملوكة لغيره أو كانت عنده[1] وقد أذن له أن يتزوجها فالطلاق بيد المملوك. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال قلت لأبي: الرجل ينكح مملوكه مملوكته هل يصلح له أن[2] ينزعها منه بغير طيب نفس منه؟ قال: بئس ما صنع! . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول: إذا نكح العبد باذن سيده فان الطلاق بيد العبد إن شاء طلق و إن شاء أمسك . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب قال قلت لسعيد بن جبير: إن جابر بن زيد كان يقول: إذا زوج السيد فان الطلاق بيده، فقال: كذب جابر بن زيد. حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال: الطلاق بيد من يملك البضع. حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول قال: إذا تزوج العبد باذن مولاه فطلاقه بيد العبد، ليس لسيد أن يطلق عنه. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال: إذا زوج[3] الرجل عبده[4] أو أذن له في التزوج[5] فان الطلاق بيد العبد. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن جويبر عن الضحاك قال: من زوج عبده [6]أمة بمهر بنته[6] لا يصلح له أن ينزعها منه[7] و لا يحل له فرجها حتى يموت. حدثنا أبو بكر قال نا

(١) من س، و في الأصل: عند.

(٢) سقط من س.

(٣) في كلتي النسختين: تزوج، و الصواب ما أثبتناه.

(٤) في س: عبدة.

(٥) في س: التزويج.

(٦-٦) سقط من س.

(٧) من س، و في الأصل: عنه.

عبد[١] بن حميد عن عبيد الله[٢] عن نافع عن ابن عمر قال: إذا أذن السيد لعبده أن يتزوج فالطلاق بيد العبد. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك و ابن عباس و جابر بن عبد الله أنهم قالوا: الطلاق بيد العبد. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: إذا زوجت عبدك أمتك[٣] ثم بعته فليس لك [أن -[٤]] تمنعه[٥]. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا: إذا تزوج العبد باذن سيده فالطلاق بيد العبد.

من قال: إذا تزوج العبد بغير إذن السيد فالطلاق بيد السيد

حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين عن عامر قال: إذا تزوج العبد بغير إذن سيده فالطلاق بيد سيده. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم قال نا إسرائيل عن منصور عن إبراهيم فى العبد يتزوج بغير إذن سيده قال: إن شاء السيد أبطل ذلك و إن شاء سكت. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل بن[٦] أبى خالد عن الشعبى قال: إذا تزوج العبد بغير إذن سيده فالطلاق بيد السيد و إذا تزوج باذنه[٧] فالطلاق بيد العبد.

(١) وقع فى النسختين كلتيهما: عبدة، و التصحيح من التهذيب.
(٢) فى س: عبيد - فقط.
(٣) فى س: اتك. (٤) زيد من س.
(٥) من س، و فى الأصل: تمتعه.
(٦) وقع فى الأصل: عن، و التصحيح من س و التهذيب.
(٧) فى س: باذن.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا العمرى عن نافع [عن - [1]] ابن عمر مثله .

ما قالوا فى المرأة تسلم قبل زوجها ،

من قال : يفرق بينهما

حدثنا أبو عبد الرحمن بقى بن مخلد قال نا أبو بكر عبد الله بن [2] محمد ابن أبى شيبة قال نا عباد بن العوام عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال : إذا أسلمت النصرانية قبل زوجها فهى أملك بنفسها . حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن أبيه أن الحسن و عمر بن عبد العزيز قالا فى النصرانية تسلم تحت زوجها ، قالا : الاسلام أخرجها [منه - [1]] . حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء فى النصرانية تسلم تحت زوجها قال : يفرق بينهما . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن ليث عن عطاء و طاؤس و مجاهد فى نصرانى تكون [3] تحته نصرانية فتسلم [4] قالوا : إن أسلم معها فهى امرأته و إن لم يسلم فرق بينهما . حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن الشيبانى عن [السفاح بن مطر - [5]] عن داؤد [ابن - [6]] كردوس قال : كان رجل من بنى ثعلب يقال له عباد بن النعمان

---

(١) زيد من س .

(٢) سقط من س .

(٣) فى س : يكون .

(٤) من س ، و فى الأصل : تسلم .

(٥) وقع فى الأصل : السفاح بن مطرح ، و فى س : السفيان بن مطر ، والتصحيح من التهذيب ، و هو الشيبانى .

(٦) زيد من س و التهذيب ، و داؤد هذا هو ابن كردوس التغلبى .

ابن

ابن زرعة[١] كانت عنده المرأة من بنى تميم و كان عباد نصرانيا فأسلمت امرأته[٢] و أبى أن يسلم ففرق عمر بينهما . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : اذا أسلمت المرأة قبل زوجها انقطع ما بينهما من النكاح . حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن الشيبانى عن يزيد بن علقمة أن رجلا من بنى ثعلب يقال له عباد[٣] بن النعمان فكان تحته امرأة من بنى تميم فأسلمت فدعاه عمر فقال : إما أن تسلم و إما أن أنزعها منك فأبى أن يسلم فنزعها منه عمر . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مطرف عن الحكم فى اليهودى و النصرانى تسلم امرأته عنده : يفرق بينهما . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن ابن شبرمة عن عمرو بن مرة قال : سألت سعيد بن جبير عن رجل نصرانى و امرأته نصرانية فأسلمت ، قال : فرق[٤] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد قال : يفرق بينهما .

من قال : إذا أسلمت و لم يسلم لم تنزع منه

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مطرف عن عامر عن على قال : إذا أسلمت النصرانية امرأة اليهودى أو النصرانى كان أحق ببضعها لأن له عهدا[٥] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام و شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن على قال : هو أحق بها ما داما فى دار الهجرة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يزيد عن ابن سيرين عن عبد الله بن يزيد

(١) من س ، و فى الأصل : زوعة .

(٢) من س ، و فى الأصل : المرأة .

(٣) فى س : عبادة .

(٤) تكرر فى س .

(٥) من س ، و فى الأصل : عهد .

الخطمي[1] أن عمر كتب : تخيّرن . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال : هو أحق بها ما كانت في المصر[2] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : يقران على نكاحهما . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم أن هانئ بن قبيصة الشيباني ـ وكان[3] نصرانيا ـ [كان ـ[4]] عنده أربع نسوة فأسلمن فكتب عمر بن الخطاب أن يقرون عنده . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن أن نصرانية أسلمت تحت نصراني فأرادوا[5] أن ينزعوها منه فرحلوا[6] إلى عمر فخيرها .

من قال : إذا أبى أن[7] يسلم فهي تطليقة

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن أبيه أن الحسن و عمر ابن عبد العزيز قالا : تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : إذا كان الرجل و امرأته مشركين فأسلمت و أبى أن يسلم بانت منه بواحدة ، و قال عكرمة مثل ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا معن بن[8] عيسى عن [ابن ـ[9]] أبي ذئب عن الزهري قال : تفريق الامام تطليقة .

---

(١) وقع في كلتي النسختين : الحطمي ـ بالحاء المهملة ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) من س ، و في الأصل : البصرة .　(٣) من س ، و في الأصل : كنا .

(٤) زيد من س .　(٥) في كلتي النسختين : اراد .

(٦) من س ، و في الأصل : فروحا و ـ كذا مصحفا .

(٧) في س : ابن .

(٨) سقط من س .

(٩) زيد من س و التهذيب .

ما قالوا فيه إذا أسلم و هي في عدتها ؟

من قال : هو أحق بها

حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي فروة عن الزهري أن امرأة [عكرمة -[1]] ابن أبي جهل أسلمت قبله[2] ثم أسلم و هي في العدة فردت إليه و ذلك على عهد النبي صلى الله عليه و سلم . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن[3] قتادة عن مجاهد قال : إذا أسلم و هي في عدتها فهي امرأته . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال : إن أسلم وهي في العدة فهو أحق بها . حدثنا أبو بكر قال نا عبيد الله عن سفيان عن عمرو بن ميمون عن عمر بن عبد العزيز قال : هو أحق بها ما دامت[4] في العدة . حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء قال : إذا أسلم[5] و هي في العدة فهي امرأته . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس قال نا عمر بن عبد العزيز قال : إذا أسلم الزوج بعد امرأته خيرها ما دامت في العدة [أو قال : هو أحق بها ما دامت في العدة -[1]] . حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان[6] عن معمر عن الزهري قال : أيما يهودي أو نصراني أسلم ثم أسلمت امرأته فهما على نكاحهما إلا أن يكون فرق بينهما سلطان .

---

(١) زيد من س . (٢) من س ، و في الأصل : قبل .

(٣) وقع في كلتي النسختين : بن ، و الصواب ما أثبتناه - انظر التهذيب .

(٤) في الأصل : كانت ، و رجحنا ما في س لأنه يؤيده الحديث الذي يأتي بعد هذا الحديث بحديث واحد .

(٥) في س : سلم .

(٦) من س و التهذيب ، و في الأصل : سلام .

من قال : ليس فى الظهار وقت

حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام [١] عن سعيد عن قتادة [١] عن سعيد بن المسيب و الحسن أنهما قالا : ليس فى الظهار وقت ولا يدخل فيه إيلاء و إن تطاول ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا عباد عن سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم مثله . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم فى الرجل يظاهر من امرأته و لا يوقت [أجلا - [٢]] قال : لا تبين منه امرأته و إن لم يقع عليها ما دام يتلوم فى الكفارة . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم [٣] عن مغيرة عن إبراهيم قال : ليس فى الظهار وقت . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن قال : ليس فى الظهار وقت . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ليث عن طاؤس قال : ليس فى الظهار وقت . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن داؤد عن الشعبى فى رجل قال لامرأته : إن قربتها سنة فهى عليه كظهر أمه قال فقال الشعبى : لا يدخل الايلاء فى الظهار . حدثنا أبو بكر قال نا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم وحماد قالا : إذا قال الرجل لامرأته : هى عليه كظهر أمه أربعة أشهر ، فمضت أربعة أشهر فهو إيلاء و [٤] إذا قال : هى على كظهر أمى ، فتركها سنة فليس إيلاء . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ابن جريج عن إبراهيم عن رجل عن على قال : لا يدخل الإيلاء فى الظهار و لا ظهار فى الإيلاء .

(١ - ١) سقط من س .

(٢) زيد من س .

(٣) من س و التهذيب ، و فى الأصل : هشام ، و هشيم هذا ابن بشير .

(٤) زيدت الواو من س .

ما قالوا فيه إذا قال : أنت على كظهر أمى إن قربتك

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبرهيم قال : ليس فى الظهار وقت إلا أن يقول : [إن -[١]] قربتك ، فان قال فتركها أربعة أشهر بانت منه بالايلاء . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن ابن سالم عن الشعبي قال : إذا قال الرجل لامرأته : أنت على كظهر أمى إن قربتك . فان قربها وقع الظهار و إن تركها أربعة أشهر بانت منه بالايلاء . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن عمرو عن الحسن قال : هو إيلاء . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء فى الرجل قال لامرأته : إن قربتك فانت على كظهر أمى فتركها أربعة أشهر قال : ليس بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن و عن أبى معشر عن إبراهيم قالا[٢] : إذا قال الرجل لامرأته : إن قربتك فأنت على كظهر أمى ، فان قربها فى أربعة أشهر فهو ظهار [وقد وقت -[٣]] عليه و إن لم يقربها حتى تمضى أربعة أشهر فهو إيلاء وقد بانت منه بواحدة . حدثنا أبو بكر قال نا شبابة [قال نا شعبة -[١]] عن الحكم و حماد قالا : سألتهما عن رجل قال[٤] لامرأته : إن قربتك سنة فأنت على كظهر أمى ، قالا[٢] : إذا مضت أربعة أشهر فهى تطليقة و به يأخذ أبو بكر .

ما قالوا فى المبارأة[٥] تكون طلاقا

حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبرهيم قال :

---

(١) زيد من س .

(٢) من س و فى الأصل : قال .

(٣) من س ، و فى الأصل : وقديب - كذا .

(٤) فى س : قالا . (٥) هى من البراءة .

الخلع تطليقة بائن و الايلاء و المبارأة كذلك . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن جريج [قال -[1]] قال عطاء : كل طلاق كان نكاحه مستقيما إذا[2] تفرقا فى ذلك [النكاح -[1]] و إن [لم -[1]] يتكلم بالطلاق فهى واحدة ، المبارأة واحدة[3] بالفداء . حدثنا أبو بكر قال نا كثير بن هشام عن جعفر قال قلت لعبد الكريم : بلغنى أن الزهرى كان يقول : المبارأة أشد الطلاق قال : ما نراه إذا أخذ منها شيئا افتدت[4] به إلا بمنزلة الخلع .

من قال : كل فرقة تطليقه

حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن عمرو بن عامر عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا : كل فرقة تطليقة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن مغيرة عن إبراهيم قال : كل فرقة كانت من قبل الرجل[5] فهى طلاق[6] . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن يزيد عن أبى العلاء عن قتادة قال : كل فرقة فهى تطليقة . حدثنا أبو بكر قال نا زيد[7] بن حباب عن سفيان عن [ابن -[8]] جريج عن عطاء قال : كل فرقة فهى تطليقة . حدثنا أبو بكر قال [نا -[8]] وكيع عن سعيد عن[9] أبى معشر

(١) زيد من س .

(٢) من س . و فى الأصل : اذ .

(٣) من س و فى الأصل : فواحدة .

(٤) من س ، و فى الأصل : افدت .

(٥) فى س : الرجال ،

(٦) فى س : طالق .

(٧) من س و التهذيب ، و فى الأصل : يزيد .

(٨) زيد من س و التهذيب .

(٩) وقع فى الأصل : بن ، و التصحيح من س و التهذيب .

عن إبراهيم قال: كل فرقة [فهى -[1]] تطليقة بائن . حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن الحباب عن سفيان عن ليث عن طاؤس قال: كل فرقة طلاق[2] .

ما قالوا فى الأمة تخير فتختار نفسها

حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن مغيرة عن إبراهيم [و -[3]] عن ليث عن طاؤس و عن محمد بن سالم عن عامر قالوا: إذا كانت الأمة تحت الحر فأعتقت فاختارت فكان فرقة بغير طلاق . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا أعتقت نخيرت[3] فاختارت نفسها فهى فرقة بغير طلاق . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن قال: هى تطليقة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن محمد قال: إذا اختارت نفسها فهى تطليقة بائن .

ما قالوا فى الرجل يقول لامرأته: إن شئت فأنت طالق

حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم فى الرجل[4] يقول لامرأته: إن شئت فأنت طالق، قال: إن شاءت فهى طالق و إن لم تشأ فلا شيء . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حماد بن زيد عن حفص بن سليمان عن حسن فى رجل قال لامرأته: أنت طالق إن شئت، فقالت: قد شئت، فقال: هى طالق و هو أحق بالرجعة و إذا قال: إن شئت [طلقتك -[1]] فقالت: قد شئت، قال: إن شاء لم يطلقها .

---

(١) زيد من س .

(٢) و قول طاؤس هذا أخذنا من الأصل و لكنه انعكس فى س فهناك: ليس كل فرقة طلاقا - فتدبر .

(٣) من س، و فى الأصل: فتخيرت . (٤) فى س: رجل .

ما قالوا في الرجل يقول لامرأته : لست لي بامرأة ، ما يكون ؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة عن عروة بن قائد أن رجلا قال لامرأته : إن فعلت كذا و كذا فلست لي بامرأة ، ففعلت فانطلقت معه إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى فقال : ما نوى ، و أتت[١] معه أبا عبيد الله الهذلي فقال : ما نوى ! و قال سعيد بن جبير : ليس بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن هشام الدستوائي عن قتادة قال قلت لسعيد بن المسيب : إن الحجاج يحدث عن أبيه أنه قال في رجل قال لامرأته : لست لي بامرأة ، فقال : تطليقة ، فقال سعيد : ما أبعد ! . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم : سئل جابر عن رجل قال لامرأته : ما أنت لي بامرأة مرارا و هو غضبان ، قال إبراهيم : ما أراه بلغ هذا الحد[٢] [إلا -[٢]] وهو يريد الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه قال [في رجل قال -[٢]] لامرأته : لست لي بامرأة ، قال : ما نوى . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن سواء عن سعيد عن مطر عن الحسن و عن[٣] عطاء في رجل قال لامرأته : لست لي بامرأة قال : [كذبة ليست -[٤]] بشيء . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن سواء عن سعيد عن قتادة قال : إذا واجهها بطلاق و أراد الطلاق فهي واحدة .

---

(١) من س ، و في الأصل : انت .

(٢) سقط من س .

(٣) زيد من س .

(٤) من س ، و في الأصل : كذبته ليس .

ما قالوا فى الرجل يسأل : ألك امرأة ؟ و له امرأة فيقول : لا ! ما عليه ؟

حدثنا أبو بكر قال نا [أبو -[١]] معاوية عن الأعمش أنه سئل عن رجل قيل له : ألك امرأة ؟ و له امرأة فقال : لا ! فقال : كذبة[٢] كذبها. حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي زائدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال عن عمر أنه [قال -[١]] كذبة[٢] فى الرجل له امرأة فسئل : ألك امرأة ؟ فيقول : لا ! . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم قال : ليس بشىء[٣] . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن أشعث عن الحسن قال : [هو -[١]] كاذب .

ما قالوا فى الرجل يقال له : طلقت امرأتك ؟ فيقول : نعم ! و لم يكن فعل

حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل يقال[٤] له : طلقت امرأتك ؟ و لم يكن فعل فقال : نعم ! [فقال -[١]] يقع عليها الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود عن أبي حرة عن الحسن فى رجل قيل له : طلقت امرأتك ؟ و لم يكن طلقها فقال : نعم ! فقال الحسن : فقد طلقت . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر

---

(١) زيد من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : كذبته .

(٣) سقط هذا الحديث من س .

(٤) فى س : قيل .

عن عامر في الرجل يقال له: طلقت؟ و لم يكن طلق فيقول: نعم! فقال: كذبة[1].

ما قالوا في رجل يطلق امرأته واحدة ينوي ثلاثا

حدثنا أبو بكر قال نا هشام عن ابن شبرمة[2] عن الشعبي قال: النية فيما خفي فاما فيما ظهر فلانية فيه. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن عتيك عن خالد بن دينار عن الحسن في رجل طلق امرأته واحدة ينوي ثلاثا قال: هي واحدة. حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن جعفر الأحمر عن مطرف عن الحكم [قال: هي واحدة. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن الحكم قال: هي واحدة. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن الحكم -[3]] في رجل قال لامرأته: أنت طالق، و أشار بيده ثلاثا قال: فسألوه عن ذلك فقال: هي واحدة. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن بيان قال: سئل الشعبي عن أبواب الطلاق فقال [الشعبي -[3]] سئل رجل مرة: أطلقت امرأتك؟ قال: فأومأ بيده بأربع أصابع و لم يتكلم ففارق امرأته.

من قال: اللعان تطليقة

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن معمر عن قتادة عن سعيد بن

(١) من س، و في الأصل: كذبته.

(٢) وقع في الأصل: ابن شبرة، و التصحيح من س و التهذيب، و ابن شبرمة هذا عبد الله.

(٣) زيد من س.

(٤) في س: طلقتت.

المسيب قال: اللعان تطليقة [بائنة ـ[1]] . حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن أبي حنيفة عن إبراهيم قال: اللعان تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا هشام عن مغيرة قال: قلت لابراهيم: الملاعن [أشد ـ[1]] من الذى يطلق ثلاثا ؟ فقال: نعم ! . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم[2] عن إسماعيل عن الشعبي قال: الملاعنة أشد من الرجم[3] .

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته تطليقتين أو تطليقة فتزوج[4] ثم ترجع إليه، على كم تكون عنده ؟

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله و سليمان بن يسار و حميد بن عبد الرحمن: سمعنا أبا هريرة يقول: سألت عمر عن رجل من[5] أهل البحرين طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فتزوجت ثم إن زوجها طلقها ثم إن الأول تزوجها، على كم هى عنده ؟ قال: هى على ما بقى من الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث و[5] حجاج عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ليلى قال: ترجع إليه بما بقى من الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن داود عن الشعبي أن زيادا سأل عمران بن حصين و شريحا عن الرجل يطلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فتبين فيتزوجها رجل فيطلقها أو يموت عنها فيتزوجها الأول، على كم تكون

(١) زيد من س .

(٢) وقع فى الأصل: هشام، و التصحيح من س و التهذيب، و هو هشيم بن بشير .

(٣) وقع فى الأصل: الرحيم، و التصحيح من س .

(٤) زيد بعده فى الأصل: ثم تزوج إليه، و لم تكن الزيادة فى س و لا معنى لها هنا فحذفناها .

(٥) من س، و فى الأصل: عن .

عنده؟ فقال عمران: على ما بقي من الطلاق، و قال شريح: نكاح جديد و طلاق جديد. حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن حجاج عن عمرو بن شعيب قال: كان عمر و أبي و أبو الدرداء و معاذ يقولون: ترجع إليه على ما بقي. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع و علي بن هاشم[1] عن ابن أبي ليلى عن مزيدة[2] بن جابر عن أبيه عن علي قال: لا يهدم الزوج إلا الثلاث. حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم عن مزيدة[2] بن جابر عن أبيه عن علي قال: على ما بقي. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب قال: قضى عمر و معاذ و زيد و أبي و عبد الله ابن عمر أنها على ما بقي من الطلاق. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد عن أبي هريرة عن عمر قال: على ما بقي من الطلاق.

من قال: هي عنده على طلاق[3] جديد

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع [نا -[4]] إسماعيل عن الشعبي عن ابن عمر قال: هي عنده على طلاق مستقبل[5]. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة و سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير عن[6] ابن عباس و ابن عمر

(١) وقع في الأصل: هشام، و التصحيح من س و التهذيب.

(٢) وقع في كلتي النسختين: مريدة - كذا بالراء، و التصحيح من التهذيب.

(٣) في س: اطلاق.

(٤) كان موضعه بياض في الأصل، و التسويد من س.

(٥) وقع في الأصل: مستقل، و التصحيح من س و السنن ٧/٣٦٥.

(٦) تكرر في الأصل.

قالا[1] : هي عنده على طلاق جديد . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال : هي عنده على ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان أصحاب عبد الله يقولون : يهدم الثلاث ولا يهدم الواحدة و الثنتين ، يعني طلاقا[2] واحدا . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان أصحاب عبد الله يقولون : يهدم الثلاث و لا يهدم الواحدة و الثنتين . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن طلحة عن إبراهيم أن أصحاب عبد الله كانوا يقولون يهدم الواحدة و الثنتين كما[3] يهدم الثلاثة إلا عبيدة فانه قال : هي كما بقي . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية[4] عن داود عن الشعبي عن شريح قال : على طلاق جديد و على نكاح جديد . حدثنا أبو بكر قال نا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون قال : هي عنده على طلاق جديد . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد ابن هارون عن ابن عون عن رجاء[5] عن قبيصة قلت : [رجل - [6]] طلق امرأته تطليقتين فبانت منه فخلت[7] فتزوجت زوجا فدخل بها ثم مات عنها أو طلقها فرجعت إلى الأول ، على كم هي عنده ؟ قال : على ما بقي من الطلاق

(١) من س ، و في الأصل : قال .

(٢) في س : اطلاقا .

(٣) من س ، و في الأصل : ولا .

(٤) من س ، و في الأصل : عبيدة .

(٥) وقع في الأصل : جابر ، و التصحيح من س و التهذيب و هو رجاء بن حيوة ، يروي عن قبيصة بن دويب .

(٦) زيد من س .

(٧) من س ، و في الأصل : فخلت .

قال قلت : فطلقها أخرى فبانت منه فتزوجت زوجا فدخل بها ثم مات عنها أو طلقها فرجعت إلى زوجها الأول ، على كم هي عنده ؟ قال : هي [على ما بقي ، قلت : فطلقها أخرى فحلت فتزوجت زوجا ثم دخل بها ثم مات عنها فرجعت إلى زوجها الأول ، على كم هي عنده ؟ قال : هي -[1]] على ثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : إن دخل بها فانها عنده على ثلاث تطليقات و إن لم يدخل بها فانها عنده على بقية الطلاق .

ما قالوا فى الرجل يقول لامرأته : إذا حملت فأنت طالق

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن[2] قتادة قال : يقع عليها عند كل طهر مرة ثم يمسك حتى تطهر فاذا استبان حملها بانت . حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن أنه قال فى رجل قال لامرأته : إذا حملت فانت طالق ، قال : يغشاها فاذا تطهرت من الحيض ثم يمسكها عنها إلى مثل ذلك و قال ابن سيرين : يغشاها حتى تحمل[3] .

ما قالوا فى المجوسيين يسلم أحدهما قبل صاحبه

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن و عكرمة و كتاب عمر بن عبد العزيز أنهم قالوا : إذا سبق أحدهما صاحبه بالاسلام فلا سبيل له عليها إلا بخطبة[4] . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن

(١) زيد من س .

(٢) فى الأصل : بن ، و التصحيح من س .

(٣) من س ، فى الأصل : يحمل ،

(٤) من س ، و فى الأصل : بخطيئة .

يونس عن الحسن فى المجوسيين إذا أسلما فهما على نكاحهما و إن أسلم أحدهما قبل صاحبه انقطع ما بينهما من النكاح . حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن هشام و عن الحسن مثله إلا أنه قال: بانت منه . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل و المرأة يكونان مشركين فيسلمان[1] قال: يثبت نكاحهما فان أسلم أحدهما قبل الآخر انقطع ما بينهما يعنى بذلك المجوس و المشركين غير أهل الكتاب . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم فى المجوسيين: إذا أسلم أحدهما قبل صاحبه فرق بينهما .

من قال: ليس فى الطلاق و العتاق لعب، و قال: هو له لازم

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن عن أبى الدرداء قال: ثلاث لا يلعب بهن: النكاح و العتاق و الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن حجاج عن سليمان بن سحيم عن سعيد بن المسيب عن عمر قال: أربع جائزة فى كل حال: العتق و الطلاق و النكاح و النذر . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبى كدان عن الضحاك قال سمعته يقول: ثلاث لا يلعب بهن: الطلاق و النكاح و النذر . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن عمرو [بن -[2]] مهاجر قال: كتب عبدالملك بن مروان و سليمان و عمر بن عبد العزيز و يزيد بن عبدالملك: مهما[3]

(١) من س، و فى الأصل: فيسلما .

(٢) زيد من س و التهذيب .

(٣) وقع فى كلى النسختين: ما ، و التصحيح من قول عمر بن عبد العزيز الآتى فى هذا الباب بعد حديث واحد .

أقلتم السفهاء عن[١] شيء فلا تقبلوهم[٢] الطلاق و العتاق . حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن قال : كان الرجل في الجاهلية يطلق ثم يرجع يقول : كنت لاعبا ، و يعتق ثم يرجع يقول : كنت[٣] لاعبا فأنزل الله : و لا تتخذوا آيات الله هزوا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من طلق أو حرر [أو أنكح -[٤]] أو نكح فقال : إني كنت لاعبا فهو جائز . حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن عبد العزيز ابن عمر بن عبد العزيز عن سليمان [بن -[٥]] حبيب المحاربي قال : كتب إلى عمر بن عبد العزيز : مهما أقلت السفهاء[٦] عن أيمانهم[٦] فلا تقيلهم العتاق و الطلاق .

ما قالوا في الرجل يطلق بالفارسية

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن مطرف عن الشعبي في رجل يقول لامرأته : بهشتم ، قال : تطليقة . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : طلاق العجمي بلسانه جائز . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبي شهاب عن حلة بن دعلج عن سعيد بن جبير قال : [إذا -[٤]] طلق الرجل بالفارسية قال : يلزمها . حدثنا [أبو بكر -[٤]] قال نا وكيع عن ربيع عن الحسن في رجل يقول لامرأته : بهشتم ، قال : يلزمه الطلاق .

(١) في س : من .

(٢) وقع في الأصل ، تقالوهم ، و التصحيح من س .

(٣) في س : كفت - خطأ .

(٤) زيد من س .

(٥) زيد من س و التهذيب .

(٦ - ٦) من س ، و في الأصل : من آياتهم .

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن إبراهيم في الرجل يقول لامرأته : بهشتم بهشتم بهشتم [قال -[١]] قد قالها بلسانه ، ذهبت منه .

ما قالوا في الرجل ، [متى -[١]] يطيب له أن يخلع امرأته ؟

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن أبيه عن أبي قلابة و ابن سيرين قالا : لا يحل الخلع حتى يوجد رجل على بطنها لأن الله يقول : إلا أن يأتين بفاحشة مبينة . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن أبيه قال : لا يحل له أن يأخذ فدية من امرأته إن لا تطيعه[٢] و لا تبر[٣] له قسما فان فعلت ذلك فكان من قبلها شيء حلت له الفدية فان أبى أن يقبل منها الفدية و أبت أن تطيعه بعثا حكمين حكما[٤] من أهله و حكما من أهلها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال : إذا كرهت[٥] المرأة زوجها فليأخذ منها و ليدعها . حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن سلمة عن مروان الأصفر[٦] عن حميد بن عبد الرحمن الحميري قال : يطيب لك الخلع إذا قالت : لا أغتسل[٧] لك من الجنابة و لا أبر لك قسما و لا أطيع لك

(١) زيد من س .

(٢) من س و في الأصل بصيغة التذكير

(٣) وقع في الأصل : يبر - كذا ، و التصحيح من س .

(٤) سقط من س .

(٥) في س : اكرهت .

(٦) وقع في الأصل : الأصغر ، و التصحيح من س و التهذيب و هو أبو خلف البصري .

(٧) وقع في كلتي النسختين : أغسل ، و الصواب ما أثبتناه و يؤيده ما يأتي بعده من ذكر الاغتسال .

أمرا . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عبد الله بن يحيى عن علي قال: يطيب للرجل الخلع إذا قالت: لا أغتسل من الجنابة و لا أطيع لك أمرا و لا أبر[1] لك قسما و لا أكرم نفسا . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن علي بن بذيمة[2] عن مقسم قال: إذا [3]عصتك أو[3] آذتك . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الحسن في قوله: لا جناح، قال: ذلك في الخلع إذا قالت: لا أغتسل لك من الجنابة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن مطرف عن خالد السجستاني[4] عن الضحاك في قوله تعالى: لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة، قال: إذا فعلت ذلك حل له أن يأخذ منها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي عتبة عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يخلع المرأة قال: إذا أتى[5] ذلك من قبلها فلا بأس . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال قال جابر بن زيد: إذا كان النشوز من قبلها [حل له فداءها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن جريج عن هشام بن عروة كان يقول: لا يحل له الفداء حتى يكون الفساد من قبلها -[6]] و لم يكن يقول: لا تحل له حتى تقول: لا أبر لك قسما و لا أغتسل من جنابة . حدثنا أبو بكر

(١) في الأصل: بر - و التصحيح من س .

(٢) وقع في الأصل: بديمة، و في س: نديمة، و التصحيح من لسان الميزان .

(٣ - ٣) وقع في س: غضبتك و .

(٤) في الأصل: السهاني، و في س: السحساني، و التصحيح من التهذيب، و هو ابن أبي نوف، يروى عن الضحاك بن مزاحم .

(٥) زيد بعده في الأصل: من، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها .

(٦) العبارة المحجوزة زيدت من س.

قال حدثنا ابن علية عن ابن جريج قال: كان طاوس يقول: يحل له الفداء بما قال الله: إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله، ولم يكن يقول قول السفهاء: حتى تقول: لا أغتسل لك من جنابة، ولكنه كان يقول: إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله فيما افترض لكل واحد منهما على صاحبه في العشرة والصحبة.

حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة قال: سألت الحكم عن قول المرأة لزوجها: لا أغتسل لك من جنابة ولا أبر لك قسما ولا أطيع لك أمرا قال: ليس بشيء، يمسكها. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن محمد بن إسحاق قال: سئل القاسم بن محمد: إلا أن يخافا ألا يقيما حدود الله قال[١]: ما افترض[٢] عليهما في العشرة والصحبة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية [عن أيوب -[٣]] عن كثير مولى ابن سمرة أن عمر أتى بامرأة ناشز فقال لزوجها: اخلعها. حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري وعطاء وعمرو بن شعيب قالوا: لا يحل الخلع إلا من ناشز.

ما قالوا في الرجل إذا خلع امرأته، كم يكون من الطلاق؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن جمهان أن امرأة اختلعت من زوجها بخلعها [فجعله -[٤]] عثمان تطليقة وما سمى. حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه قال: [خلع -[٣]]

(١) سقط من س.

(٢) في س: افرض.

(٣) زيد من س.

(٤) كان موضعه بياض في الأصل فسودناه من س، والضمير هاهنا يرجع إلى الخلع.

جهان الأسلمي امرأة[1] ثم ندم و ندمت فأتوا عثمان فذكروا ذلك له، قال فقال عثمان: هي تطليقة إلا أن تكون سمت شيئا فهو على ما سمت[2] . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن هشام عن أبيه عن جهان[3] عن عثمان قال: الخلع تطليقة [بائنة -[4]] . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عثمان قال: كان أبي يجعل الخلع تطليقة بائنة[5] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إبراهيم بن زيد عن داود بن أبي عاصم عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل الخلع تطليقة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي سلمة قال: الخلع تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر

(١) كان بعده في الأصل بياض قدر إصبع ، و الصحيح أنه وقع خطأ لأن العبارة غير متخلة وقد تسلسلت في س من غير بياض .

(٢) و روى مالك في موطئه ١٨٩ (المطبوع المصري) قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن جهان مولى الأسلميين عن أم بكر الأسلمية أنها اختلعت من زوجها عبد الله بن أسيد ثم أتيا عثمان بن عفان في ذلك فقال : هي تطليقة إلا أن تكون سمت شيئا فهو على ما سمت ، قال محمد بن الحسن الشيباني : و بهذا نأخذ ، الخلع تطليقة بائنة إلا أن يكون سمى ثلاثا أو نواها فتكون ثلاثا - انتهى كلام الشيباني ، وقد سبق هذا الحديث بالطريق المذكور في السنن ٧ / ٣١٦ إلا أن فيها : سميت شيئا فهو ما سميت ، موضع : سمت شيئا فهو على ما سمت ، و أوردنا هذا الحديث هاهنا لكي تعلم أن في الرواية التي هنا خلطا فان فيها ذكر خلع جهان الأسلمي امرأته ، و الصحيح اختلاع أم بكر الأسلمية من عبد الله بن أسيد - فتدبر .

(٣) وقع في س : جمان - خطأ .

(٤) زيد من س .

(٥) سقط هذا الحديث من س .

قال

قال نا وكيع و ابن عيينة و علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن طلحة عن إبراهيم عن عبد الله قال: لا تكون تطليقة بائنة إلا في فدية أو إيلاء إلا أن علي بن هاشم قال: عن[1] علقمة عن عبد الله. حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن مغيرة عن إبراهيم و جابر عن عامر و عطاء[2] عن سعيد بن جبير قالا[3]: الخلع تطليقة بائنة. حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال: الخلع تطليقة بائنة و الإيلاء و المبارأة كذلك. حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة عن عباد عن سعيد عن قتادة عن الحسن و سعيد بن المسيب و يونس عن الحسن في الرجل يخلع امرأته قالا: أخذه[4] المال تطليقة بائنة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن موسى بن مسلم عن مجاهد قال قال علي: إذا خلع الرجل [أمر -[5]] امرأته من عنقه فهي واحدة و إن اختارته. حدثنا أبو بكر قال نا الحسن ابن موسى عن شيبان عن يحيى قال قال قبيصة بن ذؤيب[6]: الخلع تطليقة، إن شاءت تزوجته بصداق جديد. حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن مطرف عن الشعبي قال: كل خلع أخذ عليه فداء فهو طلاق و هو تطليقة بائنة. حدثنا أبو خالد عن أشعث عن الشعبي عن شريح قال: كل خلع

---

(١) وقع في الأصل: ان، و الصواب ما أثبتناه من س.

(٢) زيدت الواو بعده في الأصل و س، و لكنا حذفناها لأن عطاء يروى عن سعيد ابن جبير.

(٣) في النسختين: قال.

(٤) من س، و في الأصل: اخذت.

(٥) زيد من س.

(٦) زيد بعده في كلتي النسختين: قال، و لا حاجة تدعو إلى هذه الزيادة لحذفناها.

تطليقة بائنة . [حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال : الخلع تطليقة بائنة -[١]] حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : هو تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن هارون عن عمرو بن[٢] ميمون قال فى قراءة أبى : الخلع تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفى عن برد عن مكحول قال : كل مفتدية أحق بنفسها ، لا ترجع إلى زوجها إلا أن تشاء . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن يزيد عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول قال : الخلع تطليقة . حدثنا حفص عن يحيى بن سعيد أن عثمان بن عفان جعل الخلع تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن يحيى عن أبى سلمة أنه كان يقول : الخلع تطليقة بائنة . [حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : الخلع تطليقة بائنة -[١]] و ما اشترطت عليه من الطلاق فهو لها .

من كان لا يرى الخلع طلاقا

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن طاؤس عن [ابن -[٣]] عباس قال : إنما هو فرقة و فسخ ، ليس بطلاق ، ذكر الله الطلاق فى أول الآية و فى آخرها و الخلع بين ذلك فليس بطلاق ، الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان[٤] .

---

(١) سقط هذا الحديث من س .

(٢) فى كلتى النسختين : عن ، و التصحيح من التهذيب .

(٣) زيد من س و التهذيب .

(٤) و قد سيق هذا الحديث بهذا الوجه فى السنن ٧/٣١٦ و فيها شىء ما ليس هنا و كذا العكس ففيها : سأل إبراهيم بن سعد ابن عباس عن امرأة طلقها زوجها تطليقين =

ما قالوا فى عدة المختلعة كيف هى ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة[1] بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و عن أبي معشر عن إبراهيم قالا : عدة المختلعة عدة المطلقة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن هشام بن عروة قال[2]: كان أبي يقول : تعتد ثلاث حيض و هو أولى بخطبتها[3] فى العدة . حدثنا أبو بكر قال نا جرير و هشيم عن مغيرة عن [إبراهيم -[4]] قال : كل فرقة كانت بين الرجل و المرأة فعدتها عدة المطلقة . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقوله . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع و هشام عن مالك بن مغول عن الشعبى قال : عدتها ثلاثة قروء . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية عن على قال : عدة المختلعة عدة المطلقة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن هشام عن قتادة عن سعيد و أبي عياض و خلاس قالوا : عدة المختلعة عدة المطلقة . حدثنا أبو بكر قال نا شبابة عن مالك بن أنس عن الزهرى عن سعيد بن

= ثم اختلعت منه أ يتزوجها ؟ قال ابن عباس : ذكر الله عز و جل الطلاق فى أول الآية و آخرها و الخلع بين ذلك فليس بطلاق ، ينكحها ، و قال البيهقى : و ليس فى الباب أصح من حديث ابن عباس ، يريد حديث طاؤس عن ابن عباس رضى الله عنهما .

(١) وقع فى الأصل : عبيدة ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٢) من س ، و فى الأصل : قال .

(٣) وقع فى الأصل : بخطيتها - كذا مصحفا ، و التصحيح من س .

(٤) كان موضعه فى الأصل بياض و التسويد من س .

المسيب و[1] سليمان بن يسار و غيرهما[2] أنهم كانوا يقولون : عدة المختلعة عدة المطلقة ثلاثة قروء .

من قال : عدتها حيضة

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن حجاج عن نافع عن ابن عمر عن عثمان أنه قال : عدة المختلعة حيضة . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : عدة المختلعة حيضة . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن الربيع اختلعت من زوجها فأتى عمها عثمان فقال : تعتد بحيضة ، و كان ابن عمر يقول : تعتد ثلاث حيض حتى قال هذا عثمان فكان يفتى به و يقول : خيرنا[3] و أعلمنا . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن سواء عن [ابن -[4]] أبي عروبة عن أبي الطفيل عن سعيد بن حمل عن عكرمة قال : عدة المختلعة حيضة قضاها رسول الله صلى الله عليه و سلم في [5]جميلة بنت السلول[5] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن ليث عن طاؤس عن ابن عباس قال : عدتها حيضة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن محمد ابن عبد الرحمن مولى [6]آل طلحة[6] عن سليمان بن يسار أن الربيع

(١) وقع في الأصل : عن ، والصواب ما أثبتناه من س فان لزهرى يروى عن سعيد ابن المسيب و سليمان بن يسار .

(٢) في النسختين : و غيرهم .

(٣) من س ، و في الأصل : حيرنا ، و في السنن ٧/٣٥٠ : أكبرنا .

(٤) زيد من س و التهذيب .

(٥ - ٥) وقع في النسختين : حميلة بنت سلول ، و التصحيح من السنن ٧/٣١٣ .

(٦ - ٦) من س و السنن ٧/٤٥٠ ، و في الأصل : لطلحة .

[1]اختلعت فأمرت[1] بحيضة[2] .

ما قالوا فى عدة المختلعة ، أين تعتد ؟

حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن مطرف عن الشعبى قال : المعتدة تعتد فى بيت زوجها لانه إن شاء راجعها . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفى عن عبدالله عن نافع عن ابن عمر [أن -[3]] الربيع اختلعت من زوجها فأتى معوذ عثمان فسأله فقال : تنتقل ؟ قال : نعم ! تنتقل[4] .

(١ - ١) من س ، و فى الأصل : اختلعته فابرت .

(٢) و قد روى هذا الحديث فى جامع الترمذى ١٥١ : حدثنا محمود بن غيلان نا الفضل ابن موسى عن سفيان نا محمد بن عبد الرحمن و هو مولى آل طلحة عن سليمان بن يسار عن الربيع بنت معوذ بن عفراء أنها اختلعت على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمرها النبي صلى الله عليه و سلم أن تعتد بحيضة . قال أبو عيسى : حديث الربيع بنت معوذ الصحيح أنها أمرت أن تعتد بحيضة ، و قال بعد سوق حديث آخر : و اختلف أهل العلم فى عدة المختلعة فقال أكثر أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم وغيرهم : ان عدة المختلعة عدة المطلقة وهو قول الثورى و أهل الكوفة و به يقول أحمد و إسحاق ، و قال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم و غيرهم : عدة المختلعة حيضة ، قال إسحاق : و إن ذهب ذاهب إلى هذا فهو مذهب قوى . و روى فى السنن للبيهقى ٧/٤٥٠ بالوجه المذكور أنها اختلعت من زوجها فأمرت أن تعتد بحيضة (قال البيهقى) هذا أصح ، و ليس فيه من أمرها و لا على عهد النبي صلى الله عليه و سلم و قد روينا فى كتاب الخلع أنها اختلعت من زوجها زمن عثمان بن عفان رضى الله عنه .

(٣) زيد من س .

(٤) و هذا الحديث يختلف اختلافا كثيرا عما سبق فى السنن ٧/٣٥٠ بهذا الوجه =

ما قالوا فى الخلع ، يكون دون السلطان؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن خيثمة قال : أتى بشير بن مروان فى خلع كان بين رجل و امرأة فلم يجزه فقال له عبدالله بن شهاب الخولانى : شهدت عمر بن الخطاب أتى فى خلع كان بين رجل و امرأته فأجازه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن الشعبي أن شريحا أجاز خلعا دون السلطان . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع عن الربيع بنت معوذ [1]بن عفراء[1] أن عمها خلعها من زوجها و كان يشرب الخمر دون عثمان فأجاز ذلك عثمان . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن هشام [عن -[2]] ابن سيرين قال : الخلع جائز دون السلطان . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه قال : الخلع جائز دون السلطان . حدثنا أبو بكر قال نا

= عن ابن عمر أن ربيع بنت معوذ بن عفراء اختلعت من زوجها على عهد عثمان رضى الله عنه فذهب عمها معاذ بن عفراء إلى عثمان رضى الله عنه فقال : إن ابنة معوذ قد اختلعت من زوجها اليوم أفتنتقل ؟ فقال عثمان رضى الله عنه : تنتقل و ليس عليها عدة ، إنها لا تنكح حتى تحيض حيضة واحدة - فقال عبد الله : عثمان أكبرنا وأعلمنا - و استدل البيهقى بهذه الرواية على أن عثمان رضى الله عنه هو الذى أمرها بذلك ، وهذا الحديث يصرح بان عمها معاذا ذهب إلى عثمان ولكن فيما روى هاهنا ذكر ذهاب أبيها معوذ ، و لكن الصحيح هو الأول و سيأتى فى الباب الذى يليه أن عمها خلعها من زوجها ، و إن تعمقت النظر وجدت أن الرواية الواردة فى السنن قد وردت فى المصنف أشتاتا - و الله أعلم .

(١ - ١) وقع فى الأصل : عفر ، و التصحيح من س .

(٢) زدناه و لا بد منه لأن هشام بن حسان يروى عن محمد بن سيرين .

الثقفي عن يحيي بن سعيد سمعه يقول: كانوا يختلعون عندنا دون السلطان فاذا رفع إلى السلطان أجازه .

من قال: هو عند السلطان

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال: هو عند السلطان . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن سعيد بن المسيب في المختلعة قال: إن كانت ناشزة أمره السلطان أن يخلع .

ما قالوا في الرجل يخلع امرأته ثم يطلقها ، من قال: يلحقها الطلاق

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع بن الجراح عن علي بن المبارك عن يحيي ابن أبي كثير قال: كان عمران بن حصين و ابن مسعود[1] يقولان في التي تفتدي من زوجها: لها طلاق ما كانت في عدتها[2] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع

(١) وقع في الأصل: كثيرين ، و في س : سيرين ، و التصحيح من الجوهر النقي .

(٢) و قال ابن التركماني في الجوهر النقي : قلت : في مصنف ابن أبي شيبة . ثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيي بن أبي كثير قال: كان عمران بن حصين و ابن مسعود يقولان في التي تفتدي من زوجها: لها طلاق ما كانت في عدتها ، و رجال هذا السند على شرط الجماعة ، و في الاستذكار: هو قول أبي حنيفة و الثوري و الأوزاعي و ابن المسيب و شريح و طاوس و الزهري ، و ظاهر الكتاب يشهد لهذا القول لانه تعالى قال: الطلاق مرتان ، ثم قال: فلا جناح عليهما فيما افتدت به . ثم قال: فان طلقها فلا يحل له ، و هذا يقتضي وقوع الطلاق بعد الخلع و أن من طلق ثنتين فان أخذ فداء ، له أن يطلق الثالثة ، و عند الشافعي: إذا أخذ فداء لا يطلق الثالثة - انظر السنن ٧/٣١٧ (مع الجوهر النقي) .

عن أبي فضالة عن علي بن أبي طالب [و -[1]] عن ابن عون عن الأعور عن أبي الدرداء قالا[2] : للمختلعة طلاق ما دامت في العدة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن مبارك عن الحسن بن يحيى عن الضحاك قال : اختلف ابن مسعود و ابن عباس في الرجل يخلع امرأته ثم يطلقها قال أحدهما : ليس طلاقه بشيء ، و قال الآخر : ما دامت في العدة فان الطلاق يلحقها . أبو بكر قال نا ابن مبارك عن معمر عن قتادة عن سعيد قال : يلحقها الطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : يجري عليها الطلاق ما كانت في العدة . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم في الرجل يخلع امرأته ثم يطلقها قال : أخذه المال تطليقة و كلامه بالطلاق تطليقة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى [بن عبد الأعلى -[3]] عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و خلاس[4] قالا : يلحقها الطلاق ما كانت في العدة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : الخلع تطليقة بائن و ما أتبع من الطلاق فانه يلحقها[5] ما كانت في العدة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن الشعبي عن مسروق في الرجل يخلع امرأته ثم يطلقها قال : ذلك أبعد له منها . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن إسماعيل عن الشعبي عن شريح قال : يلزم المطلقة الطلاق في العدة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة

(١) زيدت الواو لتحويل الوجه .

(٢) في النسختين : قال .

(٣) زيد من س .

(٤) وقع في س : خلاص - كذا بالصاد خطأ .

(٥) من س ، و في الأصل : يلحقه .

سفيان

عن سفيان عن منصور و مغيرة عن إبراهيم و عن بيان عن الشعبي في المرأة تبارئ زوجها فيطلقها قالا : يقع عليها ما كانت في عدتها قال سفيان : نرى أنه يقع . حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عطاء في المختلعة قال : يلحقها الطلاق .

من قال : لا يلحقها الطلاق

حدثنا أبو بكر قال نا ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس و ابن الزبير أنهما قالا : ليس بشيء[1] . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن منصور عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد أنه كان يقول : لا يلحقها طلاقه إياها [ما -[2]] كانت في عدة منه بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس و[3] منصور عن الحسن و حجاج عن عطاء في المختلعة : لا يقع عليها طلاق[4] زوجها ما كانت في عدة منه بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حسن عن ليث عن طاوس قال : لا يقع عليها الطلاق ما كانت في العدة . حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن ليث عن الشعبي و[5] طاوس قالا : إذا خلع ثم طلق لم[6] يقع طلاقه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن مطر عن عكرمة أن المختلعة لا يلحقها الطلاق

(١) زيد هذا الحديث من س .

(٢) زيد من س .

(٣) وقع في الأصل : عن ، و التصحيح من س و التهذيب فان هشيم بن بشير يروى عن يونس بن عبيد و منصور بن زاذان و هما يرويان عن الحسن البصري .

(٤) من س و في الأصل : الطلاق .

(٥) من س ، و في الأصل : عن .

(٦) من س ، و في الأصل : لا .

فى عدتها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن[1] أبى أسامة[2] و ابن ثوبان[3] قالا : إن طلقها فى مجلسه لزمه و إلا فلا .

ما قالوا فى المختلعة ، تكون لها نفقة أم لا ؟

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن [4]زكريا بن أبى زائدة[4] عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال : للمختلعة السكنى و النفقة . حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسين عن مطرف عن الشعبى قال : للمختلعة السكنى و النفقة لانها لو شاءت تزوجت زوجها فى عدته[5] تزوجته . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع و عبدة عن إسماعيل عن إبراهيم البصرى عن الشعبى سئل عن المختلعة : لها نفقة ؟ فقال : كيف ينفق عليها و هو يأخذ منها ؟ . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : ليس للمختلعة و لا المطلقة ثلاثا سكنى و لا نفقة . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن زياد[6] عن أبى العلاء عن قتادة قال : ليس للمختلعة و المبارئة[7] نفقة .

---

(١) سقط من س .

(٢) فى الأصل : اثامة - خطأ ، و التصحيح من س و التهذيب ، و أبو أسامة هو حماد ابن أسامة بن زيد القرشى .

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان - راجع التهذيب .

(٤ - ٤) وقع فى كلتى النسختين : أبى زكريا بن أبى زائد ، و التصحيح من التهذيب .

(٥) كذا وقع فى النسختين ، و الصواب : عدتها ، و لكن أثبتنا كما هى لجواز أن يكون المراد : عدة منه .

(٦) فى س : زيد .

(٧) من س ، و فى الأصل : المبارة .

ما قالوا فى متعة المختلعة ؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال : للملكة و المختلعة متعة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى قال : للمختلعة متعة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبى قال : ليس للمختلعة متعة ، كيف يمتعها و هو يأخذ منها ؟ . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن ابن [أبى -[1]] عروبة عن قتادة قال : لكل مطلقة متاع إلا المختلعة . حدثنا أبو بكر قال نا الفضل بن دكين عن شريك عن ليث عن طاؤس قال : ليس للمختلعة متعة .

ما قالوا فى المختلعة ، لزوجها أن يراجعها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن جبير بن مهران التميمى قال : سألت عبد الله بن أبى أوفى[2] عن امرأة[3] اختلعت من زوجها ببقية مهر كان لها عليه فهل لهما[4] أن يتراجعا[5] ؟ قال : نعم ! إن لم يكن ذكر فيها طلاقا بمهر جديد قال : و سألت ما هان فقال : نعم ! و لو يكون من الماء . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن عامر و عن إبراهيم قالا : إذا طلق الرجل امرأته واحدة على جعل فلا يملك الرجعة و هو خاطب من الخطاب . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن هشام قال : كان أبى يقول :

---

(١) زيد من س و التهذيب .

(٢) وقع بعده فى الأصل بياض قدر إصبعين ، و ليس فى س ، و هو الصواب لأن العبارة مستقيمة ، لا تحتاج إلى زيادة شيء .

(٣) من س ، و فى الأصل : امرأته .

(٤) من س ، و فى الأصل : لها .

(٥) من س ، و فى الأصل : يتراجعان .

لصاحبها أن لا يخطبها فى العدة . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال: إذا خلعها ثم ندما و هي في عدتها لم ترجع إليه إلا بخطبة . حدثنا أبو بكر قال نا الضحاك بن مخلد عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: لا يتزوجها[١] باقل مما أخذ عنها . حدثنا أبو بكر قال نا كثير ابن هشام عن جعفر بن برقان قال: سمعت ميمون بن مهران يقول فى الخلع[٢]: إذا قبل منها زوجها الفدية ثم خطبها بعد ذلك قال: يتزوجها و يسمى لها مهرا[٣] جديدا . حدثنا أبو بكر قال نا إبراهيم بن صدقة عن يونس عن الحسن فى المختلعه إذا أراد زوجها مراجعتها قال: يخطبها بمهر جديد .

من كره أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن عطاء أن امرأة أتت النبي تشكو زوجها قال: تردين عليه ما أخذت[٤] منه ؟ قالت: نعم! و أزيده قال: أما زيادة فلا[٥] . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن

(١) من س ، و فى الأصل: يزوجها .

(٢) و قع بعده فى الأصل بياض قدر إصبع ، و ليس فى س ، و هو الصواب

(٣) تكرر فى الأصل .

(٤) فى س: اخلت .

(٥) وردت هذه الرواية فى السنن ٧ / ٣١٤ و اللفظ هناك: أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه و سلم تشكو زوجها فقال: أتردين حديقته ؟ قالت: نعم! و زيادة . قال، أما الزيادة فلا ، و قد ورد فيها رواية أخرى ما تصرح الأولى: .. عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير أن ثابت بن قيس بن شماس كانت عنده زينب بنت عبد الله بن أبي بن سلول و كان أصدقها حديقة فكرهته فقال النبي صلى الله عليه و سلم: أتردين عليه حديقته التى أعطاك ؟ قالت: نعم! فأخذها له وخلى سبيلها . فلما بلغ ذلك ثابت بن =

الحكم عن على قال : لا يأخذ منها أكثر مما أعطاها . حدثنا أبو بكر قال نا إدريس عن ليث عن الحكم عن على مثله . نا أبو بكر قال نا عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاؤس عن أبيه قال : لا يحل له أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن يحيي بن بشر عن عكرمة قال : لا يأخذ منها أكثر مما أعطاها . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن يزيد عن سفيان بن حسين عن الزهرى و الحسن قالا : لا يأخذ منها أكثر مما أعطاها . حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن الزهرى و عطاء و عمرو بن شعيب قالوا : لا يأخذ منها إلا ما أعطاها [زوجها -[1]] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن الشعبى أنه كره أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن سعيد ابن المسيب أنه كره أن يأخذ أكثر مما أعطاها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا فكرها أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها . حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان عن ميمون قال : من خلع امرأته و أخذ منها أكثر مما أعطاها فلم يسرح باحسان . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبي حنيفة عن عمار بن عمران الهمدانى عن أبيه عن على أنه كره أن يأخذ منها أكثر مما أعطاها . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حميد عن[2] رجاء

= قيس بن شماس رضى الله عنه قال : قد قبلت قضاء رسول الله صلى الله عليه و سلم : سمعه أبو الزبير من غير واحد و هذا أيضا مرسل .

(١) زيد من س .

(٢) فى الأصل : بن ، و التصحيح من س و التهذيب ، فان حميد بن أبي حميد الطويل يروى عن رجاء بن حيوة .

[ابن -[1]] حيوة[2] أنه سأله : كيف كان الحسن يقول فى المختلعة ؟ فقال : إنه كان يكره أن ياخذ منها فوق ما أعطاها ، فقال رجاء : قال قبيصة بن ذويب : اقرأ الآية التى بعدها « فان خفتم أن لا[3] يقيما حدود الله فلا جناح عليهما فيما افتدت به » .

من رخص أن يأخذ من المختلعة أكثر مما أعطاها

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن كثير مولى ابن سمرة أن عمر أتى بامرأة نشز فأمر[4] بها إلى بيت كثير الزبل[5] [فمكثت فيه -[6]] ثلاثا فدعاها فقال : كيف وجدت ؟ فقالت : ما وجدت راحة مذ كنت عنده إلا هذه الليالى التى حبستها[7] قال : اخلعها و لو من قرطها[8] . حدثنا أبو بكر قال نا عفان بن مسلم قال نا همام قال نا مطر عن ثابت عن عبد الله

(١) زيد من س و التهذيب .

(٢) فى الأصل : حبوة ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٣) سقط من س .

(٤) وقع فى كلتى النسختين : مر ، و التصحيح من السنن ٧ / ٣١٥ .

(٥) و فى مجمع البحار : هو بالكسر السرجين ، و بالفتح مصدر « زبلت الأرض » إذا أصلحتها بالزبل .

(٦) زيد من السنن .

(٧) كذا فى الأصل ، و فى س : حبسها ، و الصواب : حبستنى .

(٨) و سيق هذا الحديث بطريق أيوب السختيانى فى السنن و هو : أن امرأة نشزت من زوجها فى إمارة عمر بن الخطاب رضى الله عنه فأمر بها الى بيت كثير الزبل فمكثت فيه ثلاثة أيام ثم أخرجها فقال لها : كيف رايت ؟ قالت : ما وجدت الراحة إلا فى هذه الأيام ، فقال عمر رضى الله عنه : اخلعها و لو من قرطها .

ابن رباح أن عمر قال: اخلعها بما دون عقاصها[1] . حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن عبد الله[2] عن[3] نافع أن مولاة لصفية بنت أبي عبيد اختلعت من زوجها بكل شيء لها حتى اختلعت ببعض ثيابها فبلغ ذلك ابن عمر فلم ينكره[4] . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن [عمرو عن ابن عباس قال: يختلع حتى بعقاصها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن - [5]] ابن [أبي - [5]] نجيح عن مجاهد مثله . حدثنا أبو بكر قال نا علي بن هاشم عن جويبر عن الضحاك قال[6] : لا بأس أن تختلع المرأة من زوجها و إن كان أكثر مما أعطاها .

---

(١) و ورد هذا الحديث في السنن ٧ / ٣١٥ : أن عمر رضي الله عنه قال في المختلعة : تختلع بما دون عقاص رأسها ، و في النهاية لابن الأثير : اي ضفائرها ، جمع عقيصة او عقصة و قيل : هو الخيط الذي تعقص به اطراف الذوائب .

(٢) في س : عبيد الله .

(٣) وقع في الأصل : بن ، و التصحيح من س .

(٤) سيق هذا الحديث في موطأ الامام مالك ١٨٨ : أخبرنا نافع أن مولاة لصفية اختلعت من زوجها بكل شيء فلم ينكره ابن عمر - قال محمد (الشيباني) : ما اختلعت به المرأة من زوجها فهو جائز في القضاء ، و ما نحب له أن يأخذ أكثر مما أعطاها و إن جاء النشوز من قبلها ، فأما إذا جاء النشوز من قبله لم نحب له ان يأخذ منها قليلا و لا كثيرا و إن أخذ فهو جائز في القضاء و هو مكروه له فيما بينه و بين ربه ، و هو قول أبي حنيفة

(٥) ما بين الحاجزين زيد من س .

(٦) زيد من س و التهذيب .

(٧) تكرر في الأصل .

فى المرأة تختلع من زوجها ثم يتزوجها ثم يطلقها قبل أن يدخل بها، أى شىء [لها -[1]] من الصداق؟

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن منصور عن إبراهيم فى رجل بانت منه امرأته بخلع أو إيلاء فتزوجها فطلقها[2] قبل أن يدخل بها قال: لها الصداق كاملا. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن إسماعيل عن أشعث عن[3] الشعبى فى الرجل يطلق امرأته تطليقة بائنة ثم يتزوجها [فى عدتها -[1]] ثم يطلقها قبل أن يدخل بها قال: لها[4] الصداق و عليها عدة[5] مستقبلة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبى زائدة عن سفيان عن منصور عن إبراهيم مثله، قال: و[6] هو أملك برجعتها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم: لها الصداق كاملا و عليها العدة كاملا.

من قال: لها نصف الصداق

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن داود بن أبى هند عن الشعبى فى المرأة تبين من زوجها بتطليقة أو تطليقتين ثم يتزوجها[7] ثم يطلقها قبل

(١) ما بين الحاجزين زيد من س.

(٢) سقط من س.

(٣) وقع فى س: و - خطأ، و الصواب ما فى الأصل فان أشعث بن سوار يروى عن عامر بن شراحيل الشعبى - انظر التهذيب.

(٤) من س، و فى الأصل: عليه.

(٥) من س، و فى الأصل: العدة.

(٦) زيدت الواو من س.

(٧) من س، و فى الأصل: يزوجها.

أن

أن يدخل بها قال: لها نصف الصداق . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن سئل عن رجل آلى من امرأته فبانت منه ثم تزوجها فى عدتها ثم طلقها قبل أن يدخل بها قال: نصف الصداق و ليس عليها عدة . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان و محمد بن سواء عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن عكرمة و الحسن قالا: إذا خلعها ثم تزوجها فى عدتها ثم طلقها[١] قبل أن يدخل فلها نصف الصداق و تكمل ما بقى عليها من العدة . حدثنا أبو بكر قال نا كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون فى المختلعة إذا قبل[٢] زوجها الفدية ثم خطبها بعد ذلك قال: يتزوجها[٣] و يسمى لها صداقا فان طلقها قبل أن يدخل بها فلها نصف الصداق ، قال جعفر: و كان غير ميمون يقول: لها الصداق كاملا .

ما قالوا فيه إذا اختلعت [من[٤]] زوجها و هو مريض فمات فى العدة ؟

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن الحارث العكلى أنه قال: إذا اختلعت المرأة من زوجها [و هو -[٥]] مريض ثم مات فى العدة فلا ميراث لها . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن محمد بن سالم عن الشعبي مثل ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن الحباب عن ابن لهيعة عن جعفر بن فقال: كان [ابن -[٥]] عباس يقول: إذا مضت أربعة أشهر ملكت أمرها و كان ابن عمر يقول ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم

(١) من س س ، و فى الأصل: طلق . (٢) فى س: قيل - خطأ .
(٣) من س ، و فى الأصل: يزوجها .
(٤) زيد من س .
(٥) زدناه و لا بد منه .

ابن ربيعة القرشي عن توبة بن[نمر عن -[1]][2] ابن عمر بن[2] عبد العزيز سأل قبيصة عن المختلعة يتوارثان؟ قال: لا! لانها افتدت بمالها طيب به نفسها.

ما قالوا في الرجل يولي من امرأته فتمضي أربعة أشهر، من قال: هو طلاق

حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن معمر عن عطاء الخراساني[3] عن أبي سلمة أن عثمان بن عفان و زيد بن ثابت قالا في الايلاء: إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة و هي أملك بنفسها. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة أن النعمان بن بشير آلى من امرأته فقال ابن مسعود: إذا مضت أربعة أشهر [4]فقد بانت منه[4] بتطليقة. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله قال: إذا آلى فمضت أربعة أشهر فقد بانت منه بتطليقة. حدثنا أبو بكر قال نا أبو[5] معاوية عن الأعمش عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر و ابن عباس قالا[6]: إذا آلى فلم يفيء[7] حتى تمضي الأربعة الأشهر فهي تطليقة بائنة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن الأعمش عن حبيب قال: سألت سعيدا أمير[8] مكة عن الايلاء

(١) من س، و في الأصل موضعه بياض.

(٢ - ٢) وقع في النسختين: بن عمر أن - كذا قلنا.

(٣) وقع في الأصل: الحزاني، و التصحيح من س.

(٤) وقع موضعه في الجوهر النقي: فاعترفت - انظر السنن ٧/٣٧٩.

(٤) من س و التهذيب، و في الأصل: ابن.

(٥) في كلى النسختين: قال.

(٦) من س، و في الأصل: يف.

(٧) من س، و في الأصل: مير.

عن مقسم عن ابن عباس قال: عزيمة[1] الطلاق [انقضاء -[2]] الأربعة الأشهر و الفيء الجماع[3] . حدثنا أبو بكر قال نا حفص و يزيد بن هارون عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن علي قال: إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن قبيصة قال: إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس وعن ابن الحنفية قالا: إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن إبراهيم قال: إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائنة و هي أملك بنفسها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن مجالد[4] عن

---

(١) وقع في الأصل: عرفة - كذا ، و التصحيح من س .

(٢) زيد من الجوهر النقي - انظر السنن ٧/٣٧٩ .

(٣) وقال ابن التركماني في الجوهر النقي بعد ذكر هذا الحديث و حديثين آخرين :.. فظهر بهذا أن هذا القول قد صح عن أكثر من واحد و اثنين من الصحابة - و في الاشراف لابن المنذر: كذا قال ابن عباس و ابن مسعود و روى ذلك عن عثمان بن عفان و علي و زيد بن ثابت و ابن عمر - و قال صاحب الاستذكار: هو قول ابن عباس و ابن مسعود و زيد بن ثابت و رواية عن عثمان و ابن عمر و هو قول أبي بكر بن عبد الرحمن و هو الصحيح عن ابن المسيب و لم يختلف فيه عن ابن مسعود و قاله الأوزاعي و مكحول والكوفيون وأبو حنفية و أصحابه و الثوري و الحسن بن صالح وبه قال عطاء وجابر بن زيد و محمد بن الحنيفة و ابن سيرين و عكرمة ومسروق و قبيصة بن ذويب و الحسن و النخعي .

(٤) وقع في كلتي النسختين: مخالد ، و الصواب ما أثبتناه من التهذيب فان أبا أسامة يروي عن مجالد .

الشعبي عن مسروق قال: إذا مضت أربعة أشهر فى الايلاء كانت تطليقة بائنة فأخبرت شريحا بقول مسروق فقال به . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن الحسن و ابن سيرين قالا: إذا مضت أربعة أشهر فهى تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل بن أبى خالد عن إبراهيم قال : إذا مضت أربعة أشهر فهى تطليقة بائنة و هى أملك بنفسها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن مالك بن أنس عن الزهرى عن سعيد بن المسيب و أبى بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قالا: إذا مضت أربعة أشهر فى الايلاء فهى تطليقة و هو أحق برجعتها[1] . حدثنا أبو بكر قال نا[2] ابن[3] مهدى عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن مكحول قال : إذا مضت أربعة أشهر فهى واحدة و هى أملك بها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة [قال -[4]] آلى ابن أنس من امرأته فلبثت[5] ستة أشهر فبينما هو جالس فى المجلس إذ ذكر فأتى ابن مسعود فقال : أعلمها أنها قد ملكت أمرها[6] ، فأتاها فأخبرها فقالت : فأبى أهلك ، و أصدقها رطلا . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد عن

---

(١) سبق هذا الحديث بهذا الوجه فى السنن ٧ / ٣٧٨ و لكن فيها « ولزوجها عليها رجعة » موضع « و هو أحق برجعتها » ثم زيد « ما كانت فى العدة » .

(٢) زيد بعده فى الأصل : هشيم ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٣) وقع فى الأصل : عن ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٤) زيد من الجوهر النقى - راجع السنن ٧/٣٧٩ .

(٥) من الجوهر ، و فى الأصل و س كلتيهما : فلبث .

(٦) من س ، و فى الأصل : نفسها .

جرير قال: قرأت فى كتاب أبى قلابة عند أيوب: سألت [أبا - [1]] سلمة و سالما عن الايلاء فقالا [2]: إذا مضت أربعة أشهر فهى تطليقة. حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد [3] عن عطاء قال: إذا مضت أربعة أشهر فهى تطليقة بائنة و [4] يخطبها زوجها فى عدتها ولا يخطبها غيره.

فى المولى: يوقف

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الشيبانى عن عمرو بن سلمة بن حرب أن عليا كان يوقفه بعد الأربعة حتى تبين رجعة أو طلاق. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن الشيبانى عن [5] بكير بن الأخنس [5] عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبى ليلى أن عليا أوقفه. حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد عن مروان عن على: يوقف عند الأربعة حتى تبين طلاق أو رجعة. حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن ليث عن مجاهد عن على [قال - [1]] أما أنا فكنت أوقفه بعد الأربعة فاما أن يفيء [6] وإما أن يطلق، وقال مروان: و [7] لو وليت لفعلت مثل ما يفعل!.

---

(١) زيد من س. (٢) فى كلتى النسختين: فقال.

(٣) من س و التهذيب، و فى الأصل: سعيد

(٤) زيدت الواو من س.

(٥ - ٥) فى الأصل: بكر بن الاحنس، و فى س: بكر بن الاخنس، و التصحيح من التهذيب، و هو بكير بن الأخنس السدوسى و يقال الليثى الكوفى، يروى عن مجاهد و روى عنه أبو إسحاق الشيبان.

(٦) فى س: ليلى - كذا مصحفا

(٧) سقطت الواو من س.

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية و وكيع عن مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن طاؤس عن عثمان أنه كان يقول بقول أهل المدينة: يوقف. حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار عن بضعة عشر من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قالوا: يوقف[1]. حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن أيوب عن سعيد بن جبير قال: سألت ابن عمر عن الايلاء فقال: الامراء يقضون في ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد و[2] عن ابن طاؤس عن أبيه: قالوا في الايلاء يوقف. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن داؤد عن عمر بن عبد العزيز في المولى: يوقف. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: لا يحل له أن يفعل إلا ما أمره الله إما أن يفيء و إما أن يعزم. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع ن حسن[3] بن فرات عن [4]ابن ابي مليكة[4] قال: سمعت عائشة تقول: يوقف المولى. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال: إذا آلى الرجل من

(١) و سيق هذا الحديث بهذا الوجه في السنن ٧/٣٧٦: عن سليمان بن يسار قال: أدركت بضعة عشر من الصحابة أي من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم كلهم يقول: يوقف المولى (قال الشافعي رحمه الله) فأقل بضعة عشر أن يكونوا ثلاثة عشر و هم يقولون من الأنصار.

(٢) زيدت الواو من س.

(٣) زيد بعده في الأصل: عن، و لم تكن الزيادة في س و التهذيب فحذفناها.

(٤ - ٤) وقع في الأصل: ابي مليك، و في س: ابن ابي مليك و التصحيح من التهذيب.

امرأته وقف قبل أن تمضى أربعة أشهر فيقال له : اتق الله ، فاما[1] أن يفيء و إما أن يطلق طلاقا يعرف . حدثنا أبو بكر قال نا جرير [عن منصور -[2]] عن إبراهيم بنحوه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال : يوقف المولى عند انقضاء الأربعة فان فاء فهى امرأته و إن لم يفيء[3] فهى تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن داؤد عن سعيد ابن المسيب قال : إذا مضت أربعة أشهر فاما أن يفيء و إما أن يطلق . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن مطر عن محمد بن كعب[4] قال : الايلاء ليس بشيء ، يوقف . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن حنظلة قال : سمعت القاسم بن محمد و سئل عن الايلاء ، قال : يوقف فيقال للذى يسئله : هل طلقت ؟ قال : و لكن يدعو الامام فاما[5] أن يفيء و إما أن يفارق .

من كان لا يرى الايلاء طلاقا

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عمران بن حدير[6] عن أبى مخلد[7] أنه كان [لا -[2]] يجعل فى الايلاء طلاقا . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو قال : سألت سعيد بن المسيب عن الايلاء فقال : ليس بشيء .

---

(١) من س ، و فى الأصل : اما

(٢) زيد من س .

(٣) فى كلتى النسختين : يف .

(٤) من س ، و فى الأصل : الكعب - كذا مصحوبا بالألف و اللام .

(٥) من س ، و فى الأصل : و اما .

(٦) فى كلتى النسختين : جرير ، و التصحيح من التهذيب .

(٧) و الصواب فيه : أبو مجلز ، راجع ترجمة عمران بن حدير و الكنى من التهذيب .

حدثنا أبو بكر قال نا عبيد الله[1] بن موسى عن أبان العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي الدرداء قال: الايلاء معصية و لا يحرم عليه امرأته. حدثنا أبو بكر قال نا[2] أبو داود عن جرير بن حازم[3] قال: قرأت في كتاب أبي قلابة عند أيوب: سألت عروة بن الزبير و سعيد بن المسيب، قالا: معصية و ليس بطلاق.

من قال: إذا مضت أربعة أشهر في الايلاء [تعتد[4] -]

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن[5] حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس و عن سالم عن ابن الحنفية قالا[6]: إذا مضت أربعة أشهر في الايلاء فهي تطليقة بائنة و عليها أن تعد ثلاثة قروء. حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن علي بن بذيمة[7] عن أبي عبيدة [عن مسروق -[8]] عن عبد الله قال: إذا مضت أربعة أشهر فهي تطليقة بائن و تعتد بعد ذلك ثلاث حيض[9].

---

(١) في الأصل: عبد الله، و التصحيح من س و التهذيب، و هو عبد الله بن موسى ابن أبي المختار.

(٢) سقط من س.

(٣) في الأصل: الجازم، و التصحيح من س و التهذيب.

(٤) زدناه وفقا لما يرد من الأحاديث كي تستقيم العبارة.

(٥) من س و التهذيب، و في الأصل: بن.

(٦) من س، و في الأصل: قال.

(٧) وقع في كلتي النسختين: نديمة، و التصحيح من التهذيب، و علي بن بذيمة الجزري يروي عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود.

(٨) زدناه من السنن ٧ / ٣٧٩ و لا يخفى عليك أن أبا عبيدة بن عبد الله يروي عن أبيه.

(٩) هذا الحديث و أول الحديث في باب «ما قالوا في الرجل يولي من امرأته =

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا : تعتد بعد أربعة أشهر عدة المطلقة[١] . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم و حماد قالا : إذا آلى الرجل من امرأته فمضت أربعة أشهر فانها تعتد بعد ذلك ثلاثة أشهر إذا كانت لا تحيض . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفى عن برد عن مكحول قال : إذا آلى الرجل من امرأته فمضت أربعة أشهر فهى تطليقة و تستقبل[٢] العدة . حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد قال : ليس عليها عدة . حدثنا أبو بكر قال نا يعلى ابن عيينة عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل آلى من امرأته حتى مضت أربعة أشهر كيف تعتد ؟ قال[٣] : تعتد ثلاثة قروء .

= فتمضى عدة الايلاء ، قالوا : له أن يخطبها فى العدة ، الآتى فى هذا الكتاب هما جعا فى السنن ٧/٣٧٩ بفرق يسير ففيه : عن على بن بذيمة عن أبى عبيدة عن مسروق عن عبد الله قال : إذا آلى الرجل من امرأته فمضت الأربعة الأشهر فهى تطليقة و يخطبها فى عدتها و لا يخطبها أحد غيره و العدة ثلاثة قروء ، فانتقد عليه الشافعى قائلا : أما ما رويت فيه عن ابن مسعود رضى الله عنه فرسل و حديث على بن بذيمة لا يسنده غيره يعنى لا يوصله غيره قال : و لو كان هذا ثابتا فكنت إنما بقوله اعتللت أكان بضعة عشر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم أو لى أن يؤخد بقولهم أو واحدا و اثنين ، فتعقبه ابن التركمانى فى الجوهر النقى بقوله : رواية ابن بذيمة سندها جيد لأنه ثقة عندهم ، و ثقة ابن معين و أبو ذرعة و ابن سعد و العجلى و النسائى و غيرهم و أخرج له الجماعة .

(١) من س ، و الأصل : مطلقة . (٢) من س ، و فى الأصل : تستقيل .
(٣) زيد بعده فى الأصل : لا ، و لم تكن الزيادة فى س لحذفناها لكى ينطبق هذا القول على الباب .

ما قالوا فى الرجل يولى دون الأربعة أشهر ، من قال : ليس بايلاء

حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن سعيد عن عامر[١] الأحول عن عطاء عن ابن عباس قال : إذا آلى من امرأته [٢]شهرا أو[٢] شهرين أو ثلاثة ، ما يبلغ الحد فليس بايلاء . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن عبد الملك عن عطاء قال : إذا حلف على دون الأربعة فليس بايلاء . حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن الحباب عن سفيان عن جابر عن الشعبي فى رجل حلف أن لا يقرب امرأته ثلاثة [أشهر -[٣]] فتركها حتى مضت أربعة أشهر قال : لا يكون موليا .

من قال : إذا حلف [على -[٣]] دون الأربعة[٤] فهو مول[٥]

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ليث عن وبرة عن عبد الله أن رجلا آلى من امرأته [٦]شهرا فأوقعه[٦] عليه عبد الله . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا : إذا آلى الرجل من امرأته شهرا ثم تركها حتى تمضى أربعة أشهر إنها تطليقة بائنة . حدثنا أبو بكر

---

(١) وقع فى الأصل : امر - كذا ، و التصحيح من س .

(٢ - ٢) من س ، و فى الأصل : شهر و .

(٣) زيد من س .

(٤) فى س : الأربع .

(٥) من س ، و فى الأصل : مولاه .

(٦ - ٦) من س ، و فى الأصل : اشهر فادفعه .

قال نا جرير عن مغيرة عن حماد قال: إذا قال الرجل لامرأته: و الله[1] لا أقربك اليوم، فتركها أربعة أشهر فهو إيلاء. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا حلف على دون أربعة فهو مول. حدثنا أبو بكر قال نا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن حجاج عن الحكم فى الرجل يحلف أن لا يقرب امرأته شهرا قال: هو مول.

ما قالوا فى الرجل يولى من امرأته ثم يرتد فيفيء إليها فيمنعه من ذلك مرض أو عذر فيفيء بلسانه، من قال: هو رجعة

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم عن أبي الشعثاء[2] قال: آلى رجل من الحى فنفست امرأته قال: فسألت علقمة و الأسود و مسروقا فقالوا[3]: إذا فاء بلسانه فقد فاء. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن رجل عن إبراهيم قال: إذا آلى الرجل من امرأته فمنعه من جماعها مرض أو شغل أو عذر منه أو منها و أشهد[4] على فيئه[5] أجزاه ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة قال: إذا راجع[6] بلسانه فهو رجعة. حدثنا أبو بكر قال نا معن بن عيسى

(١) من س، و فى الأصل: و اليه - كذا. (٢) فى س: الشعبي
(٣) من س، و فى الأصل: قالوا.
(٤) من س، و فى الأصل: و أشهر.
(٥) وقع فى الأصل: مسيد - كذا، و فى س: مسه، و الصواب ما أثبتناه فتدبر.
(٦) من س، و فى الأصل: رجع.

عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال في المولى : إذا كان مريضا أو كان [مسافرا ـ[1]] أو كانت حائضا أشهد على فيئه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة عن الحسن و عكرمة قالا : إذا كان له عذر يعذر به فأشهد له [أنه ـ[2]] قد فاء إليها فذلك [له ـ[2]] . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال : إذا آلى الرجل من امرأته فأشهد أنه قد فاء فذلك له .

من قال : لا[3] فيء له إلا الجماع[4]

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مطرف عن الشعبي عن ابن عباس قال : الفيء الجماع . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : عزيمة الطلاق انقضاء أربعة أشهر و الفيء الجماع . حدثنا أبو بكر قال نا[5] جرير بن عبد الحميد عن منصور عن الشعبي و الحكم قالا : الفيء الجماع . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن إسماعيل قال[6] : لا فيء إلا الجماع . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال : لا فيء إلا الجماع[7] . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن إسماعيل عن الشعبي قال : الفيء الجماع . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن

(١) كان موضعه في الأصل بياض و التسويد من س .

(٢) زيد من س .

(٣) في س : الا .

(٤) في س : لجماع .

(٥) سقط من س .

(٦) وقع في كلي النسختين : قالا .

(٧) زيد هذا الحديث من س .

سفيان

سفيان عن على بن بذيمة[1] عن سعيد بن جبير قال: الفيء الجماع. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم عن الشعبي عن على و ابن مسعود و ابن عباس قالوا: الفيء الجماع، و قال ابن مسعود: فان كان به علة من كبر أو مرض أو حبس يحول بينه و بين الجماع فان فيئه أن يفيء بقلبه و لسانه. حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام عن خصيف عن سعيد ابن جبير أنه سأله عن رجل آلى [من -[2]] امرأته [فقال -[3]] [4]ينال منها ما ينال الرجل من امرأته[4] إلا أن يجامعها فان مضت أربعة أشهر قبل أن يجامعها فهى طالق بائن. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حصين عن الشعبي عن مسروق قال: الفيء الجماع.

ما قالوا فى الرجل يولى من الأمة، [كم -[2]] إيلاءها؟

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول فى الايلاء من الأمة: إذا[5] مضى شهران و لم يفيء زوجها فقد وقع الايلاء. حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن مغيرة عن إبراهيم فيمن آلى من أمة قال: إيلاءها شهران. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الحكم عن إبراهيم مثله. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد ابن هارون عن جويبر عن الضحاك فى الحر إذا آلى من الأمة أو طلق

(١) وقع فى كلتى النسختين: نديمة، و التصحيح من التهذيب.
(٢) زيد من س.
(٣) زدناه و لا بد منه.
(٤-٤) فى الأصل: يقال الرجل من امرأته ما يقال منها - كذا، والتصحيح من س.
(٥) سقط من س.

فعدتها نصف عدة الحرة . حدثنا أبو بكر قال نا شبابة قال نا شعبة قال: سألت الحكم عمن يولى من الأمة فقال: قال إبراهيم: عدتها شهران، و سألت حمادا فقال مثل ذلك .

ما قالوا فى الرجل يولى من امرأته ثم يطلقها

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا آلى ثم طلق أو طلق ثم آلى هدم[1] الطلاق الايلاء . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن الشعبي قال: [2]هما كفرسى[2] رهان، أيهما سبق أخذت به و إن وقعا جميعا أخذت به . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول مثل قول الشعبي . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل عن الشعبى فى الرجل يولى من امرأته ثم يطلق: إذا مضت أربعة أشهر قبل أن تحيض ثلاث حيض فقد بانت . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال: يهدم الطلاق الايلاء . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: يهدم الطلاق الايلاء . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حجاج عن الشعبى عن عبد الله قال: يهدم الطلاق [الايلاء ـ[3]] و قال على: هما[4] كفرسى رهان .

من قال: الايلاء فى الرضى و الغضب، و من قال: فى الغضب

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن عبد الله بن عمرو بن[5] مرة

(١) وقع فى الأصل: هد، و الأرجح ما أثبتناه من س .
(٢ ـ ٢) وقع فى الأصل: بما كفرسى ـ كذا محرفا، و التصحيح من س .
(٣) زيد من س . (٤) وقع فى الأصل: بما، و التصحيح من س .
(٥) وقع فى كلى النسختين من الأصل و س: عن، والصواب ما أثبتناه فانه هو

عن عمرة بن مرة عن أبي عبيد عن عبد الله قال : الايلاء فى الرضى والغضب.
حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص[1] عن سماك بن[2] حرب عن[3] عميرة عن أم عطية قالت : قال جبير[4] لامرأته : إرضعى[5] ابن أخى مع ابنك ، فقالت : ما أستطيع أن أرضع اثنين[6] قال : فحلف أن لا يقربها حتى تفطمه قال : فلما فطموه مر به على المجلس فقال القوم : حسن ما غذوتموه[7] قال فقال جبير : إنى حلفت أن لا أقربها حتى تفطمه ، قال فقال القوم : هذا إيلاء. فقال له على : إن كنت فعلت ذلك غضبا فلا تحل لك امرأتك و إلا فهى امرأتك[8] . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن زبيد عمن

= عبد الله بن عمرو بن مرة ، يروى عن أبيه عمرو بن مرة - راجع التهذيب .

(١) من س ، و فى الأصل : الاحوض - خطأ .

(٢) فى كلتى النسختين : عن ، و التصحيح من التهذيب .

(٣) فى كلتى النسختين : بن ، و الصواب ما أثبتناه .

(٤) فى س : حبير - كذا .

(٥) وقع فى النسختين : ان - كذا ، و مبنى التصحيح ما ورد فى السنن ٧/٣٨١ : قال أبو عطية لامرأته : أرضعيه .

(٦) من س ، و فى الأصل : اثنتين .

(٧) وقع فى الأصل : غذا و نحوه ، و التصحيح من س .

(٨) وردت هذه الوقعة عن ثلاثة أوجه فى السنن ٧/٣٨١ باختلاف كثير فى المتون و الأوجه ، فاذاً نورد ما وقع من الاختلاف فى الأوجه لكى يتيسر عليك المقارنة بين الوجه الذى هنا و هناك ، فالوجه الأول : عن سماك بن حرب عن رجل من بنى عجل عن أبى عطية . والوجه الثانى : سماك بن حرب عن أبى عطية الأسدى ، و الثالث : سماك عن عطية بن جبير ، والصحيح أن هذه الوقعة رويت عن أبى عطية وهو جبير =

حدثه عن علي قال: إنما الايلاء في الغضب . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن القعقاع بن يزيد قال: سألت الحسن عن الايلاء فقال: إنما الايلاء ما كان في الغضب قال: و سألت ابن سيرين فقال: ما أدرى ما هذا؟ و تلا آية الايلاء . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن مطرف عن الشعبي في رجل حلف: لا يقرب امرأته حتى تفطم صبيها، قال[1]: إذا مضت أربعة أشهر فقد دخل الايلاء . حدثنا أبو بكر قال نا عمر ابن هارون عن إسماعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال: الايلاء في الرضى و الغضب سواء .

من قال: لا إيلاء إلا بحلف

حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن جابر ابن زيد عن ابن عباس قال: لا إيلاء إلا بحلف[2] . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال: الايلاء لا يكون إلا بحلف على الجماع . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن أبي حرة قال: سألت الحسن عن رجل هجر امرأته سبعة أشهر قال: قد أطال الهجران، قلت: يدخل عليه الايلاء؟ قال: حلف؟ قلت: لا! قال: لا إيلاء إلا أن يحلف . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبراهيم قال: كل يمين منعت جماعا حتى

— و أيضا رويت عن ابنته عطية كما يدل عليه نص الوقعة في السنن، و رويت هاهنا عن امرأته و هي أم عطيه، و لكن وقع الانقطاع في الوجهين بين سماك و أبي عطية و بين سماك و عطية فتدبر .

(١) في س: قا - كذا منكسرا .

(٢) في س: يحلف .

تمضى أربعة[1] أشهر فهى إيلاء[1] . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم قال : سئل جابر بن زيد عن رجل هجر امرأته فمضت أربعة أشهر[2] [قال : لا تحرم عليه إلا أن يكون أقسم بالله : لا يمسها و لا يصالحها فان أقسم على ذلك و لم يراجع حتى تمضى أربعة أشهر -[3]] فقد بانت منه و هى الآلية . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن هشام عن قتادة قال : لا إيلاء إلا أن يحلف . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن عبد الله بن أبى السفر[4] عن الشعبى قال : كل يمين منعت جماعا فهى إيلاء . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن منصور و مغيرة عن إبراهيم قال : كل يمين منعت جماعا فهى إيلاء .

ما قالوا فى الرجل يولى من المرأة فتمضى العدة ثم يطلق

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : إذا

(١) و قد سبق هذا الحديث عن ابن عباس فى السنن ٧/٣٨١ إلا أنه ليس هناك « حتى تمضى أربعة أشهر » و علق عليه ابن التركمانى - قلت : فى أحكام القرآن لأبى بكر الرازى : قال مالك و الشافعى : إذا حلف على أربعة أشهر ، فليس بمول حتى يحلف على أكثر - قال الرازى : هذا قول يدفعه ظاهر قوله تعالى : تربص أربعة أشهر - فجعل هذه المدة تربصا للفئ ولم يجعل تربصا أكثر منها فمن حلف على هذه المدة أكسبه ذلك حكم الايلاء ولا فرق بين الأربعة وبين أكثر منها إذ ليس له تربص أكثر منها.

(٢) سقط من س .

(٣) ما بين الحاجزين زيد من س .

(٤) وقع فى الأصل : السقر ، و التصحيح من س و التهذيب ، و فيه : عبد الله بن أبى السفر ، و اسمه سعيد بن يحمد ، و يقال أحمد الهمدانى الثورى الكوفى .

انقضت عدة الايلاء فانه لا يعده شيئا . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا قال الرجل لامرأته و هى تعتد منه فى الايلاء أوطلاق : هى طالق[1] فان ذلك جائز عليها ، فاذا قال : أنت طالق بعد ما انقضت عدتها فليس بشىء ، يطلق ما لا يملك .

[2]ما قالوا فى العبد يولى من الحرة

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن سئل عن إيلاء العبد من الحرة فقال : تربص أربعة أشهر . حدثنا أبو بكر قال نا أبو عصام عن الأوزاعى عن الزهرى قال : إيلاء العبد على النصف من إيلاء الحر .

ما قالوا فى الرجل يولى من امرأته فتمضى عدة الايلاء قالوا : له أن يخطبها فى العدة

حدثنا أبو بكر قال نا [عبد السلام -[3]] ابن حرب [عن -[3]] على بن بذيمة[4] عن أبى عبيدة [عن مسروق -[5]] عن عبد الله قال : لا يخطبها فى عدتها غيره فاذا انقضت عدتها كان هو و الناس سواء . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : يخطبها هو فى عدتها[6] و لا [يخطبها -[3]] غيره . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن ابن عون عن

(١) فى س : طلاق (٢) زيد هذا الباب و الحديثان الواردان فيه من س .

(٣) زيد من س .

(٤) فى كلتى النسختين : نديمة - و التصحيح من التهذيب .

(٥) زيد من السنن ٧ / ٣٧٩ و قد سبق التعليق عليه .

(٦) من س ، و فى الأصل : العدة .

محمد قال: كانوا يقولون أو يتحدثون فى الايلاء: إذا مضت أربعة أشهر فهى تطلقية بائنة و يخطبها فى عدتها إن شاء، قال ابن عون: فقلت لمحمد أن[1] عامرا يقول: يخطبها فى عدتها و لا يخطبها غيره، قال: صدق عامر. حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن مغيرة أنه سمع الشعبى يحدث أنه سمع مسروقا [قال -[2]] إذا مضت أربعة أشهر فهى واحدة بائنة و يخطبها زوجها فى عدتها و لا يخطبها غيره. حدثنا أبو بكر قال نا يعلى ابن عبيد عن عبد الملك عن عطاء قال: لا تعتد من زوجها إذا أراد أن يتزوجها و لكن تعتد من الناس ثلاثة قروء.

ما قالو فيه: إذا آلى من امرأته، تكون لها نفقة أم لا؟

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن يونس [عن الحسن -[2]] أنه كان يقول: للطلقة ثلاثا و هى حامل و[3] للمولى[3] عنها و هى حامل النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن هشام الدستوائى عن حماد عن إبراهيم قال: للطلقة ثلاثا و المولى عنها و المختلعة و الملاعنة و هن حوامل[4] لهن النفقه إلا أن يشترط ذلك على المختلعة.

ما قالوا فى الرجل يحلف أن لا يبنى[5] بامرأته فى موضع، من قال: ليس بمول

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى فى رجل

(١) فى س: بن. (٢) زيد من س.
(٣-٣) من س، و فى الأصل: لمولى.
(٤) من س، و فى الأصل: الحوامل
(٥) فى س: بى - كذا.

تزوج امرأة فعاسره أهلها لحلف أن لا يبنى بها، قال الزهرى: لا إيلاء إلا بعد دخول. حدثنا أبو بكر قال نا أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال: إذا آلى منها قبل أن يدخل بها فليس بايلاء، قلت: و إن كان على جماعها قادرا؟ [قال - [1]] و إن كان على جماعها قادرا. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن هاشم فى الرجل[2] قال لامرأته: و الله لا أبنى بامرأتى[3] فى هذا البيت[4] ثم تركها حتى مضت أربعة أشهر، قال: هو إيلاء و قال حماد: ليس بايلاء. حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل عن إبراهيم عن أبيه عن مجاهد أن ابن الزبير تزوج[5] امرأة فاستزادوه فى المهر لحلف أن لا يزيدهم و لا يدخل بها حتى يكونون هم الذين يطلبون ذلك منه قال: فتركها سنين ثم طلبوا إليه فدخل بها فلم يره إيلاء، قال وكيع: و هو قول سفيان و كذلك نقول.

من قال فى المطلقة ثلاثا: لها النفقة

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث و محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عمر قال: لا يجيز قول المرأة فى دين الله، المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة، زاد ابن فصيل: و قالت عائشة: مالها [فى - [6]] أن تذكر هذا خير[7]. حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن

(١) كان موضعه فى الأصل بياض، و التسويد من س.

(٢) فى س: رجل.

(٣) من س، و فى الأصل: بامرأته.

(٤) فى س: لبيت.

(٥) من س، و فى الأصل: يتزوج.

(٦) زيد من س.

(٧) و وقع فى صحيح البخارى ٨٠٢ قول عائشة هكذا: أما إنه ليس لها خير فى ذكر هذا الحديث.

الأعمش[1] عن إبراهيم عن عمر و عبد الله قالا : لها السكنى و النفقة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل بن عياض عن سليمان عن إبراهيم قال : لها السكنى و النفقة . حدثنا أبو بكر قال نا حميد عن حسن بن صالح عن السدى عن إبراهيم عن الشعبي قال : لها السكنى و النفقة . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : للمطلقة النفقة ما لم تحرم فاذا حرمت فلها متاع[2] بالمعروف . حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن محمد عن أشعث عن الحسن و عطاء و الشعبي قالوا في المطلقة ثلاثا[3] : لها السكنى و لا نفقة . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة قال : ذكرت لابراهيم حديث فاطمة بنت قيس فقال إبراهيم : قال عمر : لا ندع[4] كتاب الله و سنة رسوله لقول امرأة لا ندرى[5] حفظت أو نسيت ، و[6] كان عمر يجعل لها السكنى و النفقة . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة[7] بن سليمان عن يحيى بن سعيد قال : سألت سعيد بن المسيب عن رجل[8] يطلق امرأته و هى ببيت بكراء ،

---

(١) في س : الاعمس .

(٢) وقع في الأصل : متاح ، و التصحيح من س .

(٣) زيد بعده « قالوا » فحذفنا الزيادة لكونها تكرارا .

(٤) في س : تدع .

(٥) في س : تدرى .

(٦) زيدت الواو من س .

(٧) زيد بعده في كلتي النسختين : عن ، فحذفنا الزيادة لأن عبدة هو ابن سليمان ، يروى عن يحيى بن سعيد - انظر التهذيب .

(٨) في س : الرجل .

على من الكراء؟ قال: على زوجها، قال: فإن لم يكن [1]عند زوجها[1] قال: فعليها، قال: فإن لم يكن عندها؟ قال: فعلى الأمير. حدثنا أبو بكر قال نا شبابة قال نا شعبه عن الحكم عن إبراهيم عن شريح قال: المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم قال قال عمر بن الخطاب: لا ندع كتاب ربنا و سنة نبينا لقول المرأة، المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران [قال -[2]] قال عمر: لا ندع كتاب ربنا و سنة نبينا لقول امرأة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن المسعودى عن الحكم أن شريحا قال: المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا شعبة عن الحكم و حماد عن إبراهيم قال: المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة[3].

(١ - ١) من س، و فى الأصل: عندها زوج.

(٢) زيد من س.

(٣) و قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى: قلت: قوله تعالى (و لا تضاروهن لتضيقوا عليهن) ايجاب للنفقة لانها إذا حبست لحقه و لم ينفق عليها فقد ضارها و ضيق عليها فان قيل: المراد به إيجاب السكنى إذ الضيق إنما هو فى المكان - قلنا - هذا حمل للكلام على التكرار إذا السكنى مذكور أولا بقوله تعالى (اسكنوهم من حيث سكنتم) و فيما قلنا إثبات فائده أخرى و لأن منع النفقة تضييق و منع السكنى ليس بتضييق إذ الواجب أن تقيم فى مكان واحد فاذا منعها منه تقيم حيث شاءت و ذلك توسعة - ذكر ذلك القدورى فى التجريد - انظر السنن ٧/٤٧٦، و قال النواوى فى شرح صحيح مسلم ١/٤٨٣: و اختلف العلماء فى المطلقة البائن الحائل هل لها النفقة و السكنى أم لا، فقال عمر بن الخطاب و أبو حنيفة و آخرون: لها السكنى والنفقة، وقال ابن عباس=

من قال : إذا طلقها ثلاثا ليس لها نفقة

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم صخير العدوي قال : سمعت فاطمة بنت قيس تقول : إن زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه و سلم سكنى و لا نفقة [٢] . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : قالت فاطمة بنت قيس : طلقني زوجي على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا سكنى لك و لا نفقة . حدثنا أبو بكر قال نا فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم قال : المطلق ثلاثا لا يجبر على النفقة . حدثنا

= و أحمد : لا سكنى لها و لا نفقة ، و قال مالك و الشافعي و آخرون : يجب لها السكنى و لا نفقة لها ، و احتج من أوجبها جميعا بقوله تعالى : اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ، فهذا أمر بالسكنى وأما النفقة فلانها محبوسة عليه .

(١) في الأصل : أبو نحر ، و في س : ابو صخر ، و ما أثبتناه هو من التهذيب ففيه : أبو بكر بن عبد الله بن أبي الجهم العدوي ، وقد ينسب إلى جده ، و اسم أبي الجهم صخير .

(٢) قال البيهقي : و اختلف فيه على أبي بكر بن أبي الجهم و الأشبه بسياق الحديث أن النبي صلى الله عليه و سلم نفى النفقة و أذن لها في الانتقال لعلة لعلها استحيت من ذكرها و قد ذكرها غيرها على ما قدمنا ذكرها في كتاب العدد (و هي أنها كانت تبذو) و لم يرد نفي السكنى أصلا ، ألا تراه صلى الله عليه و سلم لم يقل لها : اعتدى حيث شئت ، و لكنه حصنها حيث رضي إذ كان زوجها غائبا و لم يكن لها و كيل يحصنها ، و أما قوله : إنما السكنى و النفقة لمن كان عليه رجعة ، فليس بمعروف في هذا الحديث و لم يرد من وجه يثبت مثله ـ و أما إنكار من أنكر على فاطمة فانما هو لكتمانها السبب في نقلها السنن ٧/٤٧٤ .

على من الكراء؟ قال: على زوجها، قال: فإن لم يكن [1]عند زوجها[1] قال: فعليها، قال: فإن لم يكن عندها؟ قال: فعلى الأمير. حدثنا أبو بكر قال نا شبابة قال نا شعبه عن الحكم عن إبراهيم عن شريح قال: المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن سلمة بن كهيل عن إبراهيم قال قال عمر بن الخطاب: لا ندع كتاب ربنا و سنة نبينا لقول المرأة، المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران [قال -[2]] قال عمر: لا ندع كتاب ربنا و سنة نبينا لقول امرأة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن المسعودى عن الحكم أن شريحا قال: المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا شعبة عن الحكم و حماد عن إبراهيم قال: المطلقة ثلاثا لها السكنى و النفقة[3].

(١ - ١) من س، و فى الأصل: عندها زوج.

(٢) زيد من س.

(٣) و قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى: قلت: قوله تعالى (و لا تضاروهن لتضيقوا عليهن) ايجاب للنفقة لانها إذا حبست لحقه و لم ينفق عليها فقد ضارها و ضيق عليها فان قيل: المراد به إيجاب السكنى إذ الضيق إنما هو فى المكان - قلنا - هذا حمل للكلام على التكرار إذا السكنى مذكور أولا بقوله تعالى (اسكنوهم من حيث سكنتم) و فيما قلنا إثبات فائده أخرى و لأن منع النفقة تضييق و منع السكنى ليس بتضييق إذ الواجب أن تقيم فى مكان واحد فاذا منعها منه تقيم حيث شاءت و ذلك توسعة - ذكر ذلك القدورى فى التجريد - انظر السنن ٧/٤٧٦، و قال النواوى فى شرح صحيح مسلم ١/٤٨٣: و اختلف العلماء فى المطلقة البائن الحائل هل لها النفقة و السكنى أم لا، فقال عمر بن الخطاب و أبو حنيفة و آخرون: لها السكنى والنفقة، وقال ابن عباس=

من قال : إذا طلقها ثلاثا ليس لها نفقة

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم صخير العدوى قال : سمعت فاطمة بنت قيس تقول : إن زوجها طلقها ثلاثا فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه و سلم سكنى و لا نفقة [٢] . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : قالت فاطمة بنت قيس : طلقني زوجي على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاثا فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا سكنى لك و لا نفقة . حدثنا أبو بكر قال نا فضيل بن عياض عن منصور عن إبراهيم قال : المطلق ثلاثا لا يجبر على النفقة . حدثنا

= و أحمد : لا سكنى لها و لا نفقة ، و قال مالك و الشافعي و آخرون : يجب لها السكنى و لا نفقة لها ، و احتج من أوجبهما جميعا بقوله تعالى : اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ، فهذا أمر بالسكنى وأما النفقة فلانها محبوسة عليه .

(١) في الأصل : أبو نخر ، و في س : ابو صخر ، و ما أثبتناه هو من التهذيب ففيه : أبو بكر بن عبد الله بن أبي الجهم العدوى ، وقد ينسب إلى جده ، و اسم أبي الجهم صخير .
(٢) قال البيهقي : و اختلف فيه على أبي بكر بن أبي الجهم و الأشبه بسياق الحديث أن النبي صلى الله عليه و سلم نفى النفقة و أذن لها في الانتقال لعلة لعلها استحيت من ذكرها و قد ذكرها غيرها على ما قدمنا ذكرها في كتاب العدد (و هي أنها كانت تبذو) و لم يرد نفي السكنى أصلا ، ألا تراه صلى الله عليه و سلم لم يقل لها : اعتدى حيث شئت ، و لكنه حصنها حيث رضى إذ كان زوجها غائبا و لم يكن لها وكيل يحصنها ، و أما قوله : إنما السكنى و النفقة لمن كان عليه رجعة ، فليس بمعروف في هذا الحديث و لم يرد من وجه يثبت مثله - و أما إنكار من أنكر على فاطمة فانما هو لكتمانها السبب في نقلها السنن ٧/٤٧٤ .

أبا العالية و شريحا قالا في المختلعة الحامل: لها النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال: لها النفقة إلا أن يشترط[١]. حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء قال: لها النفقة إلا أن يشترط عليها قال[٢] و قال ابن طاؤس عن أبيه: لها النفقة و قال عمرو بن دينار: لها النفقة، إنما ينفق على ولده[٣]. حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد عن حماد بن سلمة عن يحيي بن القاسم في المختلعة الحامل: لا بد لها [من -[٤]] النفقة[٥]. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن حماد قال: لها النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: كان يجعل لها النفقة إذا كانت حاملا. حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن عامر عن الشعبي و عن يونس عن ابن سيرين قالا[٦]: لكل حامل نفقة. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن سعيد عن عاصم عن الشعبي أنه قال في المختلعة الحامل: لها النفقة.

من قال: لا نفقة للمختلعة الحامل

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن مبارك عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن و جابر بن عبد الله قالوا: لا نفقة لها.

(١) في س: تشترط.

(٢) في س: قالوا.

(٣) من س، و في الأصل: ولد.

(٤) زيد من س.

(٥) في س: نفقة.

(٦) في س بصيغة الواحد، و الصواب ما في الأصل.

العبد يطلق امرأته و هى حامل، من قال: عليه[1] النفقة

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى الحرة تحت العبد و الأمة تحت الحر يطلقان و هما حاملان، لهما[2] النفقة. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن الشيبانى [3]عن الشعبى[3] فى العبد يطلق امرأته و هى حامل قال: عليه[1] النفقة حتى تضع. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الحكم قال: إذا طلق العبد امرأته و هى حرة أنفق عليها حتى تضع فاذا وضعت لم ينفق عليها. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: الحر إذا كانت تحته الأمة فطلقها فان عليه النفقة حتى تضع و ليس عليه أجر الرضاع.

ما قالوا فى الرجل يطلق و لم يفرض و لم يدخل، من قال: يجبر على المتعة[4]

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن زيد ابن الحارث عن شريح أن رجلا طلق و لم يفرض و لم يدخل فجبره شريح على المتعة. حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن حجاج عمن حدثه عن ابن مغفل قال: إنما يجبر على المتعة من طلق فلم يفرض و لم يدخل. حدثنا أبو بكر قال نا حميد عن حسن عن مطرف عن الشعبى قال: إذا

(١) من س، و فى الأصل: عليها.
(٢) من س، و فى الأصل: لها.
(٣ - ٣) سقط من س.
(٤) فى س: للنعة - كذا.

طلق الرجل امرأته ولم يفرض لها ولم يدخل بها جبر على أن يمتعها . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن الحجاج عن الحكم عن إبراهيم قال : إنما يجبر على المتعة من طلق ولم يفرض ولم يدخل . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حماد قال : يمتعها بمثل نصف مهر مثلها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال : إذا طلق الرجل امرأته قبل أن يدخل بها وقبل أن يفرض لها فليس لها إلا المتاع . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن فيمن طلق ولم يفرض قبل أن يدخل قال : لها المتعة ، وقال ابن سيرين : لها مع المتعة شيء .

من قال : لكل مطلقة متعة

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : لكل مطلقة متعة إلا التي[1] طلقت قبل أن يدخل بها فان لها نصف الصداق . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : لكل مطلقة متاع دخل بها أو لم يدخل ، فرض لها أو لم يفرض لها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبي جعفر البازي[2] عن أبي العالية قال : لكل مطلقة متاع . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال : لكل مطلقة متاع[3]. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد عن ابن أبي عروبة عن قتادة قال قلت لسعيد بن المسيب : إن الحسن وأبا العالية يجعلان للطلقة التي يدخل بها

(١) من س ، وفي الأصل : للتي .

(٢) من س ، وفي الأصل : البارى .

(٣) في س : متعة .

[1]المتاع والتي[1] لم يدخل بها المتاع، فقال سعيد: إنما كان لها في سورة الأحزاب فلما نزلت سورة البقرة جعل للتي فرض لها نصف الصداق و لا متعة لها .

ما قالوا ، إذا فرض لها فلا متعة لها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبي ليلى عن[2] نافع عن ابن عمر قال[3]: لكل مطلقة متاع إلا التي طلقت و قد[4] فرض لها[5] . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل [بن علية -[6]] عن ابن [أبي -[6]] نجيح[7] عن عطاء قال: سئل : الرجل يطلق امرأته و قد فرض قبل أن يدخل [بها -[6]] ، لها متاع ؟ قال : كان عطاء يقول : لا متاع لها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع قال : إذا طلق الرجل المرأة و قد فرض لها فلها نصف الصداق و لا متاع لها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن المسعودي عن الحكم عن إبراهيم عن شريح قال : إن لها في النصف لمتاعا يعني التي[8] لم يدخل بها .

(١ - ١) من س ، و في الأصل : المتاح و اللتي .

(٢) تكرر في الأصل .

(٣) تكرر في س .

(٤) من س ، و في الأصل : فقد

(٥) و سيق هذا الحديث بوجهين آخرين في السنن ٢٥٧/٧ بزيادة على ما هنا : لكل مطلقة متعة إلا التي تطلق و قد فرض لها الصداق و لم تمسها فحسبها نصف ما فرض لها .

(٦) زيد من س .

(٧) زيد بعده في الأصل : ابن علية ، و كأن الناسخ أزاله عن موضعه الأصلي كما أوردناه من س .

(٨) من س ، و في الأصل : اللتي .

ما قالوا فى المتعة ما هى ؟

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو عن صالح بن إبراهيم أن عبد الرحمن بن عوف متع[1] امرأته التى طلق جارية سوداء . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس أنه بلغه أن [أنس -[2]] بن مالك متع امرأته ثلاث مأية . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن أبي العميس عن الحسن بن سعد[3] عن أبيه أن الحسن[4] بن على متع امرأته بعشرة آلاف. حدثنا أبو بكر قال نا يحي بن سعيد عن ابن عجلان عن أياس عن أبى مخلد قال : سألت ابن عمر عن المتعة قال : عد كذا عد كذا حتى عد ثلاثين . حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن داوٗد عن الشعبى عن شريح أنه طلق امرأته فمتعها بثلاث مأية . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود أنه طلق امرأته فمتعها بثلاث مأية . حدثنا أبو بكر قال نا الفضل بن دكين عن العمرى عن نافع عن ابن عمر أنه بوليدة .

ما قالوا فى أرفع المتعة و أدناها[5]

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن علية عن ابن عباس [قال -[2]] : أرفع المتعة الخادم ثم دون ذلك الكسوة ثم دون

(١) فى النسختين : عمر - كذا - و الصواب ما أثبتناه ، راجع تفسير الطبرى - آية المتاع .

(٢) زيد من س .

(٣) وقع فى الأصل : سعيد ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٤) وقع فى كلتى النسختين : الحسين ، و التصحيح من السنن ٧/٢٥٧ .

(٥) من س ، و فى الأصل : ادناه .

ذلك النفقة[1] . حدثنا أبو بكر قال نا [أبو -[2]] معاوية عن حجاج عن عمرو ابن شعيب عن سعيد بن المسيب قال : أوضع[3] المتعة الثوب و أرفعها الخادم . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء قال : من أوسط المتعة الدرع و الخمار و الملحفة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن الشعبي في متاع المطلقة : ثيابها في بيتها ، الدرع و الخمار و الملحفة[4] و الجلباب . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : كان الناس يمتعون فمنهم من يمتع بالخادم[5] و منهم من كان يعطى المائتين[5] و منهم من كان يعطى الدرع و الخمار [و الملحفة -[6]] و منهم من كان يعطى النفقة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو عبد الرحمن المقرى عن سعيد بن أبي أيوب قال : حدثني عقيل[7] عن ابن شهاب قال : أعلاه الخادم ثم الكسوة ثم النفقة .

---

(١) و سيق هذا الحديث في تفسير الطبرى ٢ / ٣٠٤ بهذا الطريق و اللفظ هناك : متعة الطلاق أعلاه الخادم و دون ذلك الورق و دون ذلك الكسوة - فقارن الفرق بين ما هنا و هناك .

(٢) زيد من س و التهذيب .

(٣) من س ، و في الأصل : وضع .

(٤) في س : المحفة .

(٥ - ٥) سقط من س .

(٦) زيد من س .

(٧) من س ، و وقع في الأصل بالفاء - خطأ .

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته و هى مستحاضة[1]، بما تعتد؟

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن أبى عدى عن يونس عن الحسن قال: المستحاضة تعتد بالأقراء. حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن روح[2] ابن القاسم عن عمرو بن دينار قال طاؤس: تعتد بالشهور. حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن سعيد عن أبى رجاء عن الحكم و عطاء أنهما قالا: المستحاضة تعتد بالأقراء. حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن مطر عن عطاء و الحكم و الحسن فى المستحاضة قالوا: تعتد بايام أقرائها. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال[3]: تعتد بالأقراء. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن ميسر عن إبراهيم بن طهمان عن مغيرة عن إبراهيم قال: المستحاضة تعتد بالأقراء. حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن[4] عبد الحميد عن مغيرة عن حماد قال: إذا طلق الرجل المستحاضة فحاضت الثالثة أدنى ما [كانت -[5]] تحيض فلا يملك زوجها الرجعة و لا تغتسل و لا تصلى حتى يأتى عليها أكثر مما كانت تحيض. حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن مالك عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال: عدة المستحاضة سنة. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن

---

(١) فى س: مستحاض.

(٢) من س، و فى الأصل: الروح.

(٣) وقع فى كلتى النسختين: قالوا.

(٤) فى كلتى النسختين: عن، و التصحيح من التهذيب.

(٥) زيد من س.

عكرمة أن من زائه[1] : المستحاضة و التى[2] لا تستقيم لها حيضة تحيض فى الشهر مرتين و فى الأشهر مرة عدتها ثلاثة أشهر قال : فكان قتادة ذلك رأيه . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن جعفر بن أبى وحشية [عن عمرو بن هرم -[3]] عن جابر بن زيد قال : تذاكر ابن عباس و ابن عمر امرأة المفقود فقالا جميعا : تربص أربع سنين ثم يطلقها ولى زوجها[4] ثم تربص أربعة أشهر و عشرا ثم تذاكرا[5] النفقة فقال ابن عمر : لها النفقة فى ماله لحبسها نفسها فى سببه ، فقال ابن عباس : ليس كذلك ، إذاً تجحف[6] بالورثة و لكنها تأخذ عليه فى ماله فان قدم فذلك لها عليه فى ماله و إلا فلا شىء لها[7] .

---

(١) وقع فى الأصل : ربه ، و التصحيح من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : و اللتى .

(٣) زيد من السنن ٧ / ٤٤٥ .

(٤) من س ، و فى الأصل : يزوجها .

(٥) من س ، و فى الأصل : تذاكر - كذا بصيغة الواحد .

(٦) و الاحجاف ، بمعنى الاذهاب ، يقال : أحجف السيل به ، ذهب به - راجع اللغات المتداولة .

(٧) ورد هذا الحديث بهذا الوجه فى السنن ٧ / ٤٤٥ باختلاف يسير عما هنا : عن جابر بن زيد أنه شهد ابن عباس و ابن عمر رضى الله عنهما تذاكرا امرأة المفقود فقالا : تربص بنفسها أربع سنين ثم تعتد عدة الوفاة . ثم ذكروا النفقة فقال ابن عمر : لها نفقتها لحبسها نفسها عليه ، و قال ابن عباس : إذاً يضر ذلك بأهل الميراث ، و لكن لتنفق فان قدم أخذته من ماله و إن لم يقدم فلا شىء لها .

ما قالوا فى النفساء تطلق ، من قال : لا تعتد بذلك الدم

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن هشام عن قيس بن سعد[١] عن بكير[٢] بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن[٣] يسار عن زيد بن ثابت قال : إذا طلقت النفساء لا تعتد بذلك الدم . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن أشعث عن الحسن قال : سئل عن المرأة النفساء هل تعتد بالنفاس ؟ قال : لا تعتد بنفاسها . [حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : إذا طلقت وهى نفساء لم تعتد بنفاسها - [٤]] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا جرير بن[٥] حازم عن قيس بن سعد عن بكير[٢] بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال : إذا طلق الرجل امرأته وهى نفساء لم تعتد بدم نفاسها فى عدتها .

ما قالوا فى المستحاضة ، متى تبين[٦] أنها مستحاضة ؟

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الحارث قال : تستبين المستحاضة أنها مستحاضة إذا جاوزت حيضتها آخر ما تطهر فيه النساء . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مطرف عن الحكم قال : إذا أدرك قروء قرأ فهى مستحاضة .

---

(١) فى الأصل : سعيد ، و التصحيح من س و التهذيب .
(٢) فى الأصل : بكر ، و التصحيح من س و التهذيب .
(٣) سقط من س .
(٤) هذا الحديث زيد من س .
(٥) من س و التهذيب ، و فى الأصل : عن .
(٦) فى س : تتبين بزيادة تاء التفعل .

ما قالوا فى الأقراء، ما هى؟

حدثنا أبو بكر قال نا يعلى بن[1] عبيد عن يحيى بن سعيد عن عروة عن عائشة قالت : إنما الأقراء الأطهار . حدثنا[2] أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن مالك بن أنس قال : كان القاسم و سالم يقولان : الأقراء الأطهار . حدثنا[2] أبو بكر قال نا ابن[3] عيينة عن جويبر عن الضحاك قال : الأقراء الحيض .

---

(١) وقع فى كلتى النسختين : عن ، و الصواب ما أثبتناه ، فان يعلى بن عبيد بن أبى أمية الأيادى هو الذى يروى عن يحيى بن سعيد الأنصارى .

(٢) سقط من س .

(٣) زيد بعده فى كلتى النسختين : أبى ، و الصواب ما أثبتناه ـ راجع التهذيب .

(٤) و قال الطبرى فى تفسيره ٢/٢٥١ : و القرء فى كلام العرب جمعه : قروء ، و قد تجمعه العرب : أقراء ، يقال فى فعل منه : أقرأت المرأة ، إذا صارت ذات حيض و طهر فهى تقرء إقراء ، و أصل القرء فى كلام العرب الوقت لمجىء الشىء المعتاد مجيئه لوقت معلوم و لادبار الشىء المعتاد إدباره لوقت معلوم و لذلك قالت العرب : أقرأت حاجة فلان عندى ، بمعنى : دنا قضائها و جاء وقت قضاءها ، و أقرأ النجم ، إذا جاء وقت أفوله ، و قرأ إذا جاء وقت طلوعه كما قال الشاعر :

إذا ما الثريا و قد أقرأت   أحس السما كان منها أفولا

و قيل : أقرأت الريح ، إذا هبت لوقتها كما قال الهذلى :

شليت العفر عفر بنى شليل   إذا هبت لقارئها الرياح

بمعنى هبت لوقتها و حين هبوبها و لذلك سمى بعض العرب وقت مجىء الحيض قرأ إذ كان دما يعتاد ظهوره من فرج المرأة فى وقت وكونه فى آخر فسمى وقت مجيئه قرأ كما سمى الذين سموا وقت مجىء الريح لوقتها قرأ ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم لفاطمة

ما قالوا في عدة أم الولد، من قال: ثلاث حيض إذا توفى عنها

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال: عدة أم الولد ثلاث حيض. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن ابن سيرين قال: ثلاث حيض. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج [و أشعث -[1]] عن الحكم عن علي قال: ثلاث حيض. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن عامر عن علي مثله. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن الشعبي عن الحارث عن علي و عبد الله قالا: ثلاث حيض إذا مات عنها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال: ثلاثة قروء.

من قال: عدتها أربعة أشهر و عشرا

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن مطر عن رجاء بن حيوة عن قبيصة عن عمرو بن العاص أنه قال: لا تلبسوا علينا سنة نبينا[2]، عدتها عدة المتوفى عنها زوجها[3]. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن

= بنت أبي حبيش: دعي الصلاة أيام أقرائك، بمعنى: دعي الصلاة أيام إقبال حيضك، و سمى آخرون من العرب وقت مجيء الطهر قرأ إذ كان وقت مجيئه وقتا لادبار الدم دم الحيض و إقبال الطهر المعتاد بمجيئه لوقت معلوم.

(١) زيد من س.

(٢) و زيد بعده في السنن ٧/٤٤٨: صلى الله عليه و سلم.

(٣) زيد بعده في السنن: أربعة أشهر و عشرا، و قال البيهقي بعد إيراد هذا الحديث: أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه قال قال أبو الحسن الدارقطني الحافظ: قبيصة =

سعيد عن قتادة عن فضالة بن عبيدة عن عبد ربه عن أبي عياض [١] أنه قال [١]: عدتها إذا توفى عنها زوجها عدة الحرة. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن داود عن سعيد بن المسيب قال: عدة أم الولد إذا توفى عنها زوجها أربعة أشهر و عشرا. [حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن حميد عن الحسن و سعيد بن جبير أنهما قالا: أم الولد إذا توفى عنها سيدها أربعة أشهر و عشرا [٢] -]. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب قال: سألت [٣] الزهري عن عدة أم الولد إذا توفى عنها سيدها، فقال: السنة، قال: السنة؟ [قال: السنة - [٤]] بريرة أعتقت فاعتدت عدة الحرة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: عدة م الولد أربعة أشهر و عشرا. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن

= لم يسمع من عمرو، و الصواب: لا تلبسوا ديننا، و قال ابن التركماني نقدا له: قد قدمنا مرارا أن هذا على مذهب من يشترط ثبوت السماع و إن مسلما أنكر ذلك إنكارا شديدا و زعم أن المتفق عليه أنه يكفي للاتصال إمكان اللقاء، و قبيصة ولد عام الفتح و سمع عثمان بن عفان و زيد بن ثابت و أبا الدرداء فلا شك في إمكان سماعه من عمرو، و قال صاحب التمهيد: أدرك أبا بكر الصديق و له سن، لا ينكر معها سماعه منه - وقد أخرج صاحب المستدرك هذا الحديث و قال: صحيح على شرط الشيخين

(١ - ١) في النسختين: انهما قالا.

(٢) زيد هذا الحديث من س.

(٣) زيد بعده في كلتي النسختين: الحكم بن عيينة - فحذفناه لانه خلط، و لا يخفى عليك أن أيوب السختياني يروى عن الزهري من غير واسطة.

(٤) زيد من س.

ابن أبي ذئب عن الزهري عن عمر بن عبد العزيز و سعيد بن المسيب مثل ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن علي مثل ذلك .

من قال : عدة أم الولد حيضة

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث و ابن علية عن داود عن الشعبي عن ابن عمر قال : عدتها حيضة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة قال : عدة أم الولد إذا توفي عنها سيدها حيضة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : عدتها حيضة إذا توفي عنها سيدها . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن ابن سالم عن الشعبي عن زيد قال : عدتها حيضة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن جويبر عن الضحاك قال : عدتها حيضة . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن إسماعيل عن الشعبي قال : عدتها حيضة فلم لا [تورثونها -[1]] إذا جعلتموها ثلاث حيض . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ليث عن عطاء و طاوس قالا[2] : عدة أم الولد و السرية إذا توفي عنها سيدها شهران و خمس ليال . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفي عن يحيى بن سعيد قال : سمعت القاسم و ذكر له أن[3] عبد الملك بن مروان فرق بين رجال[4] و نسائهم كن أمهات أولاد نكحن بعد حيضة أو حيضتين حتى يعتددن[5] أربعة أشهر

(١) كان موضعه في الأصل بياض ، و في س : تورثوها ، و الصواب ما أثبتناه .

(٢) في النسختين : قالوا .

(٣) و كأنه سقط بعده : يزيد بن ، كما سيأتي التصريح بإيراد نص السنن .

(٤) من س ، و في الأصل : رجالهم .

(٥) من س ، و في الأصل : يعتدون .

و عشرا فقال : سبحان الله ! يقول الله فى كتابه : و الذين يتوفون منكم و يذرون أزواجا ، [ما هن لهم بأزواج -[١]] .

ما قالوا فى أم الولد إذا أعتقت ، كم تعتد ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير أن عمرو بن العاص أمر أم ولد أعتقت أن تعتد ثلاث حيض وكتب إلى عمر فكتب بحسن رأيه . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : إذا أعتقها[٢] فعدتها ثلاث حيض . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن[٣] إبراهيم قال : إذا أعتقها أو مات عنها فعدتها ثلاث حيض . حدثنا أبو بكر قال نا حاتم[٤] بن وردان عن برد

(١) وقع فى كلتى النسختين : ابراهن من الازواج ، و الصواب ما أثبتناه من السنن ٧/٤٤٧ ، فان القاسم بن محمد يخالف قول من قال : إن أم الولد تعتد أربعة أشهر فعشرا ، كما يدل عليه ما نقل فى السنن أنه كان يقول : عدة أم الولد إذا توفى عنها سيدها حيضة ، فاذا ينسجم القول المحجوز بالتبويب ، و سيق هذا الحديث فى السنن و اللفظ هناك : عن يحيى بن سعيد أنه قال : سمعت القاسم بن محمد يقول : إن يزيد بن عبد الملك فرق بين رجال و نسائهم كن أمهات أولاد رجال هلكوا ، فتزوجوهن بعد حيضة و حيضتين ففرق بينهم حتى يعتددن أربعة أشهر و عشرا و قال القاسم بن محمد : سبحان الله ! يقول الله تبارك و تعالى فى كتابه : و الذين يتوفون منكم و يذرون أزواجا ، ما هن لهم بازاوج .

(٢) من س ، و فى الأصل : أعتقتها .

(٣) زيد بعده فى الأصل : ابن ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها و هو الصواب .

(٤) وقع فى كلتى النسختين : حكيم ، و الصواب ما أثبتناه ؛ فانه حاتم بن وردان ، يروى عن برد بن سنان الشامى - راجع التهذيب .

عن مكحول قال: أذا أعتق الرجل أم ولده اعتدت بحيضتين: و قال الزهري: ثلاثة قروء. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو قال: سئل جابر بن زيد عن الرجل إذا أعتق سريته[١] و هو صحيح اعتدت ثلاثة قروء إن كانت تحيض، فان لم تكن تحيض فعدتها ثلاثة أشهر إن تزوجها غيره. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: عدتها حيضة إذا أعتقها أو مات عنها.

ما قالوا: كم عدة الأمة إذا طلقت؟

حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن الشيباني عن حبيب المعلم عن الحسن عن علي: عدة الأمة حيضتان فان لم تكن تحيض فشهر و نصف. [حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب قال: عدة الأمة حيضتان فان لم تكن تحيض فشهر ونصف -[٢]]. حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن سعيد عن أبي معشر[٣] مثله. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن داود بن قيس قال: سألت سالم بن عبد الله عن عدة الأمة فقال: حيضتان فان لم تكن تحيض فشهر و نصف. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال: عدة الأمة حيضتان[٤]. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال: إن كانت تحيض فحيضتان و إن كانت لا تحيض فشهر و نصف. حدثنا أبو بكر قال نا

---

(١) من س: و في الأصل: سرية.

(٢) زيد هذا الحديث من س.

(٣) وقع في النسختين: أبي معتمر، و الصواب ما أثبتناه فانه أبو معشر زياد بن كليب، روى عنه سعيد بن أبي عروبة - راجع التهذيب.

(٤) سقط هذا الحديث من س.

عبدة بن سليمان عن سعيد عن مطر عن عطاء عن ابن عمر قال : عدة الأمة حيضتان إن كانت تحيض فان لم تكن تحيض فشهر و نصف . حدثنا أبو بكر قال نا[1] ابن عيينة عن عمرو بن أوس يقول : أخبرني رجل من ثقيف يقول : سمعت عمر بن الخطاب يقول : لو استطعت أن أجعل عدة الأمة حيضة و نصفا[2] لفعلت[3] فقال له رجل : لو جعلتها شهرا و نصفا[2] فسكت . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : عدة الأمة حيضتان فان لم تكن تحيض فشهران . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد ابن هارون عن جويبر عن الضحاك في الأمة التي لم تحض وقد راهقت : عدتها خمسة و أربعون يوما فان كانت تحيض فعدتها حيضة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو سعيد عن ابن جريج عن عطاء في عدة الأمة قال : إن[4] كانت تحيض فحيضتان و إن لم تكن تحيض فعدتها خمسة و أربعون يوما . حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن محمد عن أشعث عن الشعبي قال : عدة الأمة مثل نصف عدة الحرة .

ما قالوا في الأمة تكون للرجل فيعتقها، تكون عليها عدة ؟

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر في الأمة التي توطأ : إذا بيعت أو وهبت أو أعتقت فلتستبرأ[5] بحيضة .

(١) سقط من س .
(٢) من س . و في الأصل : نصف .
(٣) في س : فعلت .
(٤) من س ، و في الأصل : فان .
(٥) من س و الصحيح للبخاري ١/٢٩٧ ، و في الأصل : فتستبرا .

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن أبيه عن حماد عن إبراهيم فى الأمة إذا أعتقت قال: عدتها ثلاث حيض. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد ابن هارون عن حجاج عن الحكم عن على فى الأمة إذا أعتقت قال: تعتد ثلاثة[1] قروء. حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول قال: الأمة إذا أعتقت اعتدت بحيضتين، و قال الزهرى: ثلاثة قروء. حدثنا أبو بكر قال نا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال: تعتد ثلاث حيض. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم فى الأمة طلق تطليقتين ثم يدركها[2] عتاقه [قبل -[3]] أن تنقضى قال: تعتد عدة الأمة. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا طلقت تطليقة ثم أدركها عتاقه قبل أن تنقضى عدتها اعتدت عدة الحرة و إذا طلقت تطليقتين ثم أدركها عتاقه اعتدت عدة الأمة لما بانت منه، و المتوفى عنها زوجها[2] كذلك. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه قال: إذا طلق الرجل امرأته و هى أمة تطليقة ثم أعتقت فى العدة فعدتها عدة حرة و إذا طلقها تطليقتين ثم أعتقت قال: لا يتزوجها[4] حتى تتزوج زوجا غيره و عدتها عدة الأمة[5]. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن ابن مهدى عن حماد بن زيد عن [على -[3]] بن الحكم عن الضحاك فى الأمة إذا طلقت تطليقتين ثم أعتقت فى عدتها قال: تعتد حيضتين و إن طلقت واحدة

---

(١) من س، و فى الأصل: ثلاث.

(٢) زيد من س.

(٣) سقط من س.

(٤) من س، و فى الأصل: يزوجها.

(٥) فى س: امة.

فاعتقت في عدتها قال: تعتد ثلاث حيض و زوجها أحق بها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال: عدتها عدة الحرة[١] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير قال نا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال: إذا طلقت الأمة تطليقتين ثم أعتقت عند ذلك فعدتها عدة الأمة و إذا طلقت واحدة ثم أعتقت عند ذلك فعدتها عدة الحرة .

ما قالوا في الرجل تكون تحته الأمة فيموت ثم[٢] تعتق بعد موته

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم في امرأة مات عنها زوجها ثم أعتقت قال: تمضي على عدة الأمة و ليس لها إلا عدة الأمة . حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن[٢] زرعة عن[٣] ابن سالم عن الشعبي أنه كان يقول: إذا توفي عنها زوجها و هي مملوكة فادركها العتق و هي في عدتها فسم أربعة أشهر و عشرا .

ما قالوا في المرأة تزوج في عدتها ففرق بينهما، تعتد، بأيهما تبدأ[٤]؟

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن صالح بن مسلم قال قلت

(١) في س: حرة .

(٢) سقط من س .

(٣) تكرر في الأصل .

(٤) في س: تبندا - كذا .

للشعبي: رجل طلق إمرأته فجاء آخر فتزوجها؟ قال [قال -[1]] عمر: يفرق بينهما و تكمل عدتها الأولى و تستأنف[2] من هذا عدة جديدة و يجعل الصداق في بيت المال و لا يتزوجها الثاني أبدا و يصير [3]الأول خاطبا[3] و قال علي: يفرق بينها[4] و بين زوجها و تكمل عدتها الأولى و تعتد من هذا عدة جديدة و يجعل لها الصداق بما استحل من فرجها و يصيران كلاهما خاطبين[5] . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد عن إبراهيم و الشعبي في امرأة تزوجت في عدتها قال الشعبي: تستأنف ثلاثة قروء [و تكمل ما بقي عليها من الأول، و قال إبراهيم: تكمل ما بقي من الأول و تستأنف ثلاثة قروء -[6]] . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية[7] عن أبيه عن الحكم قال: يفرق بينهما و تكمل عدتها من الأول و تعتد من مال الآخر و يكون لها المهر بما استحل من فرجها فاذا انقضت عدتها فلتتزوجه[8] أو غيره إن شاءت .

---

(١) زدناه و لابد منه .

(٢) زيد بعده في الأصل: تاتنف ، فحذفنا هذه الزيادة لأن إحداهما نسخة عن الأخرى ، و في س أثبت في المتن ما حذفناه في الأصل ، و كتب على الهامش بعلامة النسخة : تستأنف .

(٣ - ٣) وقع في الأصل : لاحوال خاطيا - كذا مصحفا ، و التصحيح من س .

(٤) في س : بينهما .

(٥) من س ، و في الأصل : خاطين .

(٦) زيد ما بين الحاجزين من س .

(٧) في النسختين :عتبة ، و التصحيح من التهذيب .

(٨) من س ، و في الأصل : فلتزوجها .

ما قالوا في المرأة يكون لها زوج و لها ولد من غيره فيموت بعض ولدها، من قال: لا يأتيها زوجها حتى تحيض

حدثنا أبو بكر قال نا ابن[١] نمير عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي في الرجل يتزوج الأمة و لها ولد من غيره فيموت قال: لا يقربها حتى يتبين له ما في بطنها أو تحيض حيضة. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى ابن زكريا عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن[٢] ميسرة عن عمر قال: لا يقربها حتى ينظر أنها [٣]حبلى أو لا[٣]. حدثنا أبو بكر قال نا ابن عياش عن الشيباني عن حسان بن المخارق[٤] أن الحسن بن علي قال: لا يقربها حتى تعتد أو قال: حتى تحيض. حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن أشعث عن الشعبي أن الحسن بن علي صلى على جنازة فقال للزوج - و للمرأة ولد من غيره -: ليس لك أن تستلحق سهما[٥] ليس لك. حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم و عمارة قالا[٦]: لا يقربها حتى [يتبين حمل أم لا. حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي زائدة عن الأعمش عن إبراهيم قال: لا يقربها حتى -[٧]] تحيض حيضة.

(١) زيد بعده في س: ابي.
(٢) في س: عن - خطأ.
(٣-٣) في س: حبلى و لا - كذا مصحفا.
(٤) من س، و في الأصل: المحارق.
(٥) من س، و في الأصل: بما.
(٦) وقع في كلتى النسختين: قال.
(٧) زيد ما بين الحاجزين من س.

ما قالوا فى امرأة العنين[1]؟ إذا فرق بينهما عليها عدة؟

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن سعيد عن قتادة عن سعيد و الحسن قالا: أجل عمر بن الخطاب العنين سنة فان استطاعها و إلا فرق بينهما و عليها العدة. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن عطاء قال: إذا مضت السنة اعتدت بعد السنة عدة المطلقة و إن لم يطلانها. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى امرأة العنين قال: عليها العدة إذا فرق بينهما. حدثنا أبو بكر قال نا أسود بن عامر قال نا حماد بن سلمة عن هشام عن عروة عن أبيه قال: عليها العدة.

ما قالوا فى المرتد عن الاسلام؟ أعلى امرأته عدة؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن موسى بن أبى كثير أبى الصباح[2] قال: قلت لسعيد بن المسيب: كم تعتد امرأته؟ يعنى المرتد، قال: ثلاثة قروء، قلت: فان قتل؟ قال: فأربعة[3] أشهر و عشرا. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الشعبى و الحكم قالا فى الرجل [المسلم - [4]] يرتد عن الاسلام و يلحق بأرض العدو قالا: تعتد ثلاثة قروء إن كانت تحيض و إن كانت لا تحيض فثلاثة أشهر و إن كانت حاملا[5] فتضع حملها ثم تزوج إن شاءت، و إن هو رجع فتاب قبل

(١) من س، و فى الأصل: الغين.
(٢) وقع فى الأصل: الصياح، و التصحيح من س و التهذيب.
(٣) فى س: أربعة.
(٤) زيد من س.
(٥) زيد بعده فى س: أن تضع - زيادة غير سائغة.

أن

أن تنقضى عدتها يثبتان على نكاحهما . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم ابن سليمان عن إسماعيل عن الحسن قال: إذا ارتد[١] الرجل عن الاسلام فقد بانت منه امرأته بتطليقة بائنة فليس عليها سبيل إن رجع و تعتد عدة المطلقة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم عن إسماعيل عن أبي معشر عن إبراهيم قال: هو بها أحق ما دامت فى العدة ، إن رجع [و هى -[٢]] فى عدتها فهى امرأته ، قال أبو معشر : فكتب بذلك عمر بن عبد العزيز إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن فى المرتد[٣].

ما قالوا فى الذمية[٤] طلقت أو مات عنها زوجها فأسلمت فى العدة ، كم يكون عليها من العدة ؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدى عن زياد بن عبد الرحمن قال: سألت الشعبى عن امرأة ذمية طلقت فأسلمت فى عدتها ، قال : إذا أسلمت [٥]فى عدتها[٥] لزمها ما لزم المسلمات . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن أبي حرة قال: سئل الحسن عن نصرانيه و[٦] نصرانى فأسلمت يفرق بينهما ؟ قال: نعم ! قال : عليها عدة [قال : نعم ! عليها عدة -[٢]] ثلاث

---

(١) فى س : راتد - خطأ .

(٢) زيد من س .

(٣) زيد بعده فى كلتى النسختين : بذلك ، و حذفناها لكونها تكرارا .

(٤) فى س : ذمية .

(٥ - ٥) سقط من س ، و زيد بعده فى الأصل : قال إذا أسلمت ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها - فتدبر فان الجملة متكررة .

(٦) فى كلتى النسختين : او ، و الصواب ما أثبتناه .

حيض أو ثلاثة أشهر . حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن محمد عن عبد الملك قال : سئل عطاء عن المرأة يموت زوجها و هي نصرانية ثم تسلم كم تعتد ؟ قال : أربعة أشهر و عشرا .

من قال : طلاق اليهودية و النصرانية طلاق المسلمة و عدتهما[1] مثل عدتها

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : طلاق اليهودية و النصرانية طلاق المسلمة و عدتهما[1] عدة الحرة المسلمة . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان [عن سعيد -[2]] عن قتادة عن سعيد بن المسيب و[3] الحسن فيمن تزوج اليهودية أو النصرانية على المسلمة قال : يقسم بينهما سواء و طلاقها طلاق حرة و عدتها كذلك . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير عن عبيدة عن إبراهيم قال : طلاق اليهودية و النصرانية طلاق الحرة و عدتهما[1] عدة الحرة و يقسم لهما[4] كما يقسم للحرة . حدثنا أبو بكر قال نا معن[5] بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : عدة النصرانية مثل عدة المسلمة و قسمتهما[6] سواء .

---

(١) وقع في النسختين : و عدتها .

(٢) زيد من س .

(٣) وقع في الأصل : عن ، و الصواب ما أثبتناه من س فان قتادة يروى عن سعيد ابن المسيب و الحسن البصري .

(٤) في كلتى النسختين : لها .

(٥) في الأصل : مغيرة ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٦) في النسختين : قسمتها .

حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن محمد عن مطرف عن عامر فى الرجل[١] يتزوج المسلمة و اليهودية أو النصرانية قال: يسوى[٢] بينهما فى القسم من ماله و نفسه. حدثنا أبو بكر قال نا شبابة عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن الرجل يتزوج النصرانية فقالا[٣]: قسمتهما[٤] سواء.

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته و فى بطنها ولدان

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ليث عن أبى عمرو[٥] العبدى عن على قال: إذا وضعت ولدا و بقى فى بطنها ولد[٦] فهو أحق بها ما لم تضع الآخر. حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء بن ميسرة عن ابن عباس قال: إذا وضعت ولدا و بقى فى بطنها ولد فهو أحق برجعتها ما لم تضع الآخر. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن عطاء مثله. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و عطاء و سليمان بن يسار فى الرجل يطلق امرأته تطليقة فتضع ولدا فيكون فى بطنها آخر فراجعها زوجها فيما بين ذلك قالوا[٧]: إن شاء راجعها حتى تضع الآخر

(١) من س، و فى الأصل: الرجال.

(٢) وقع فى كلتى النسختين: يقسم، و ما أثبتناه منسجم لما مضى من التسوية فى القسم.

(٣) من س، و فى الأصل: فقال.

(٤) فى النسختين: قسمتها.

(٥) من س، و فى الأصل: ابى عمرة.

(٦) فى س: و له.

(٧) فى النسختين: قال.

[منها -[1]] . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داوٗد الطيالسى عن هشام عن حماد عن إبراهيم فى رجل طلق امرأته و فى بطنها ولدان ، قال هو أحق برجعتها ما لم تضع الآخر و تلا[2] : و أولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و سليمان بن يسار و عطاء بن أبى رباح قالوا : هو أحق بها ما لم تضع الآخر . حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبى زائدة عن زكريا عن عامر قال : كانوا يقولون : لو كان ولد واحد خرج منه طائفة يملك الرجعة ما لم يخرج كله . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا ابن حنظلة عن الشعبى قال : هو أحق بها ما لم تضع الآخر .

من قال : إذا وضعت أحدهما[3] فقد حلت

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن قال : إذا توفى الرجل أو[4] طلق امرأته و هى حامل فوضعت ولدا و بقى فى بطنها آخر فقد انقضت عدتها بالأول . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن أشعث عن الحكم عن إبراهيم قال : إذا وضعت أحدهما[3] فقد بانت منه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال : إذا وضعت الأول فقد بانت ، قال : قيل له : تزوج ؟ قال : لا ! قال قتادة : خصم العبد .

(١) زيد من س .
(٢) فى س : نلا .
(٣) من س ، و فى الأصل : احداهما .
(٤) فى س : و .

ما قالوا: أين تعتد؟ من قال: [في - [1]] بيتها

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: تعتد المطلقة في بيت زوجها و لا تكتحل بكحل زينة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي [2] زائدة عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: إني طلقت امرأتي ثلاثا و إنها تريد أن تخرج قال: احبسها قال: لا تحبس [3] قال: فقيدها [4] قال: إن لها إخوة غليظة رقابهم [5] قال: استعد الأمير [6] . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه قال: المطلقة [تزور و لا تبيت - [7]] . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: المطلقة ثلاثا

---

(١) زيد من س . (٢) سقط من س .

(٣) في س: تجلس .

(٤) وقع في كلتي النسختين: تعتدها - مصحفا و التصحيح من السنن ٧/٤٣١ .

(٥) من س و السنن، و في الأصل: رقابها .

(٦) في النسختين: الامر، و التصحيح من السنن و سبق هذا الحديث في السنن بهذا الوجه و نورد ما هناك لكي تلاحظ الاختلاف اللفظي: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنهما أن رجلا جاءه فقال: إني طلقت امرأتي ثلاثا، و هي تريد أن تخرج، قال: احبسها: قال: لا أستطيع، قال: فقيدها، فقال: لا أستطيع! إن لها إخوة غليظة رقابهم، قال، استعد عليهم الأمير .

(٧) وقع في كلتي النسختين: و برود و لاسب - كذا، مصحفا عما أثبتناه بين الحاجزين ويؤيده ما ورد في السنن ٧ / ٤٣٦ من قول ابن عمر: المطلقة البتة تزور بالنهار و لا تبيت غير بيتها .

لا تخرج من بيت زوجها و لا تمس طيبا[١] إلا عند الطهر من قسط وأظفار. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن محمد القرشي عن ابن عجلان عن عبد الرحمن بن نضلة قال: طلقت بنت عم لي ثلاثا[٢] البتة فأتيت سعيد بن المسيب أسأله فقال: تعتد في بيت زوجها حيث طلقت، و سألت القاسم و سالما و أبا بكر ابن عبد الرحمن بن الحارث وخارجة بن زيد و سليمان بن يسار كلهم يقول مثل قول سعيد. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في المطلقة ثلاثا و المتوفى عنها زوجها: يعتدان في بيت زوجيهما[٣] ويحدان. حدثنا أبو بكر قال نا علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن القاسم أن يحيى ابن سعيد بن العاص طلق امرأته بنت عبد الرحمن بن[٤] الحكم فانطلقت إلى أهلها فارسلت عائشة إلى مروان: [اتق الله -[٥]] و رد المرأة إلى بيتها فقال مروان: إن عبد الرحمن غلبني[٦]. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن عبدالله

---

(١) من س، و في الأصل: طيبها.

(٢) زيد بعده في الأصل: لي، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها.

(٣) من س، في الأصل: زوجها.

(٤) زيد بعده في كلتي النسختين: ام، و التصحيح من السنن ٧/٤٣٣.

(٥) كان موضعه بياض في الأصل، فسودناه من س و السنن.

(٦) من س، و السنن، و في الأصل: غلبي - كذا، و سيق هذا الحديث في السنن ٧/٤٣٣ بطريق يحيى بن سعيد عن القاسم و سليمان بن يسار أنه سمعهما يذكران أن يحيى بن سعيد بن العاص طلق ابنة عبد الرحمن بن الحكم البتة فانتقلها عبد الرحمن بن الحكم فأرسلت عائشة رضى الله عنها إلى مروان بن الحكم و هو أمير المدينة فقالت: اتق الله يا مروان فاردد المرأة إلى بيتها فقال مروان في حديث سليمان: إن عبد الرحمن غلبني، و قال مروان في حديث القاسم: أو ما بلغك شأن فاطمة بنت قيس؟ فقالت عائشة —

عن نافع عن ابن عمر قال: لا [١] تبيت المبتوتة [١] ولا المتوفى عنها زوجها إلا فى بيتها حتى تنقضى عدتها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد قال: طلقت امرأة بالمدينة فسئل فقهاء [أهل -[٢]] المدينة فقالوا: تمكث فى بيتها ، فسئل سعيد: فقال: تمكث .

من رخص المطلقة أن تعتد فى غير بيتها

حدثنا [٣] أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه قال: قالت فاطمة بنت قيس: [يا -[٤]] رسول الله [٥] ! إنى أخاف أن

= رضى الله عنها: لا ! عليك أن لا تذكر فى شأن فاطمة ، فقال: إن كان إنما بك الشر فحسبك ما بين هذين من الشر . و قد سبق فى الموطأ أيضا كما فى السنن . فلاحظ هذا القول أن مروان قال فى حديث سليمان إن عبد الرحمن غلبنى ، و هاهنا ليس كذلك ، فان لرواية عن القاسم و قول مروان هو: إن عبد الرحمن غلبنى - فتدبر .

(١ - ١) فى كلتى النسختين: بيت للمبتوتة . (٢) زيد من س .

(٣) من هنا يبتدئ بياض ابتلع صفحتين من الأصل و ما يقاربهما فى س ، و لكنا لما تقدمنا إلى باب « ما قالوا فى الأمة تعتق و لها زوج فتختار نفسها » الذى ينتهى إليه البياض ، فوجدنا بعده بابا بعنوان « ما قالوا فى الرجل تكون تحته الأمة فيطلقها تطليقة ثم يعتق » فرأينا إلى عجبنا أن الأحاديث التى وردت تحت هذا الباب كلها تتعلق بباب « من رخص للمطلقة أن تعتد فى غير بيتها » فنقلنا جميع الأحاديث إلى هنا فاسود البياض ، و لكن الباب الذى نقلت منه صار ذا بياض ، و لكن إن ترجع إلى باب « ما قالوا فى الأمة تكون للرجل فيعتقها تكون عليها عدة ؟ » الذى مر من هذا الكتاب تجد هنا أحاديث كثيرة تنطبق على الباب الذى تركناه ذا بياض .

(٤) زيد من س .

(٥) زيد بعده فى الأصل: صلعم ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

يقتحم[١] على [قال - [٢]] فأمرها أن تحول[٣]. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن الحسن فى المطلقة ثلاثا: تعتد فى غير بيتها إن شاءت. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن حبيب قال: سألت عطاء فقال: تعتد حيث شاءت، و قاله الحسن أيضا. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر[٤] قال نا أبو سلمة عن فاطمة بنت قيس قال: كتبت[٥] ذلك من فيها كتابا، قالت[٦]: كنت عند رجل من بنى مخزوم فطلقنى البتة، فقال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم: انتقلى[٧] إلى ابن أم مكتوم فانه رجل قد ذهب بصره، فان وضعت شيئا لم ير شيئا[٨].

---

(١) وقع فى الأصل: يفتحم، و التصحيح من س و السنن ٧/٤٣٤.

(٢) زيد من السنن.

(٣) فى كلتى النسختين: يخول، و فى السنن: فتحولت. و قال البيهقى بعد إيراد هذا الحديث: قد يكون العذر فى نقلها كلاهما: هذا و استطالتها على أحمائها جميعا، فاقتصر كل واحد من ناقليهما على نقل أحدهما دون الآخر لتعلق الحكم بكل واحد منهما على الانفراد (قال الشافعى رحمه الله) و لم يقل لها النبى صلى الله عليه و سلم: اعتدى حيث شئت، لكنه حصنها حيث رضى إذ كان زوجها غائبا و لم يكن له وكيل بتحصينها.

(٤) فى الأصل: بشير، و التصحيح من س و التهذيب.

(٥) من س، و فى الأصل: كتب.

(٦) من س، و فى الأصل: قال.

(٧) فى س: انتق - خطأ.

(٨) و فى الجوهر النقى (انظر السنن: ٧/٤٣٢): قال صاحب التمهيد: و منهم من زعم أن المبتوتة لا سكنى لها و لا نفقة، و قالوا: لو كان لها السكنى لما أمرها عليه السلام أن تخرج من بيت زوجها، و به قال ابن حنبل و ابن راهويه و أبو ثور =

ما قالو فى الأمة تعتق ولها زوج فتختار نفسها

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن هشام عن الحسن أن النبى صلى الله عليه و سلم أمر بريرة أن تعتد عدة الحرة . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن خالد عن أبى معشر عن إبراهيم أن بريرة اعتدت عدة الحرة . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن أيوب عن الزهرى قال : بريرة أعتقت فاعتدت عدة الحرة[1]

= وداؤد ، وروى عن على وابن عباس وجابر ثم ذكر التأويلين فى خروجها ـ أحدهما ما ذكره الشافعى و غيره و هو البذاء و الاستطالة بلسانها ـ و الثانى الخوف عليها ، ثم قال : ولكن من طريق الحجة وما يلزم عنها قول ابن حنبل ومن تابعه أصح وأحج لأنه لو وجب السكنى عليها و كانت عبادة تعبد الله بها لا يلزمها عليه السلام و لم يخرجها من بيت زوجها ، و قد أجمعوا على أن المرأة التى تبذو على أحمائها بلسانها تودب و تقصر على السكنى فى المنزل الذى طلقت فيه و تمنع من أذى الناس فدل ذلك على أن من اعتل بمثل هذه العلة فى انتقالها اعتل بغير صحيح و لا متفق عليه من الخبر ـ و فى شرح العمدة : من قال لها السكنى يحتاج إلى الاعتذار عن حديث فاطمة ، فقيل إنها كانت استطالت ، و قيل خافت فى ذلك المنزل ، و سياق الحديث على خلاف هذه التأويلات فانه يقتضى أن سبب اختلافها مع الوكيل بسبب سخطها الشعير و إنه ذكر لا نفقة لها فسألت النبي عليه السلام فالتعليل هو اختلاف فى النفقة لا هذه الأمور ، فان قام دليل أقوى من هذا الظاهر عمل به .

(١) و بعد ذلك كان باب « ما قالوا فى الرجل تكون تحته الأمة ، فيطلقها تطليقة ثم يعتق » فحذفناه كما أشرنا إليه من قبل ، و تحت هذا الباب كانت الأحاديث التى أوردناها فى موضع البياض .

ما قالوا فيه إذا طلقها و هي [في - [1]] بيت بكراء، ما تصنع ؟

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم سئل عن امرأة طلقت و هي ساكنة في بيت بكراء فقال : إن أحسن أن يعطى أجرا [2] و تمكث في بيتها حتى تنقضي عدتها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد قال : سئل ابن المسيب عن امرأة طلقت و هي في بيت بكراء [على من الكراء - [3]] ؟ قال : على زوجها [4] .

ما قالوا في المطلقة، لها أن تحج في عدتها ؟ من كرهه

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن المسيب و عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب أن عمر رد نسوة حاجات أو معتمرات خرجن في عدتهن . حدثنا أبو بكر قال نا [ابن - [5]] إدريس عن ابن جريج عن حميد الأعرج أن عمر و عثمان ردا [6] نسوة [7] حواج و معتمرات حتى اعتددن [8] في بيوتهن. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم أن ابن مسعود

---

(١) زيد من س .

(٢) من س ، و في الأصل : اجر .

(٣) زيد من س و موطأ الامام مالك ٢٠٢ (المطبوع المصري) .

(٤) و زيد بعده في الموطأ : قالوا : و إن لم يكن عند زوجها ، قال : فعليها ، قالوا : فان لم يكن عندها ؟ قال : فعلى الأمير .

(٥) زيد من س و التهذيب .

(٦) من س ، و في الأصل : رد .

(٧) في س : سوة - كذا .

(٨) من س ، و في الأصل : اعتدن .

رد نسوة حاجات و معتمرات خرجن فى عدتهن . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبى المقدام عن سعيد بن المسيب قال : المتوفى عنها و المطلقة لا تحج و لا تعتمر و لا تلبس مجسدا[1] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير أن [ابن -[2]] عمر زجر امرأة تحج فى عدتها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن أبى الزبير عن جابر قال : رد عمر بن الخطاب نسوة من ذى الحليفة حاجات قبل أزواجهن فى بعض تلك المياه . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن مالك بن أنس عن حميد بن قيس [عن عمرو بن شعيب -[3]] عن سعيد بن المسيب قال : رد عمر نسوة المتوفى عنهن أزواجهن من البيداء فمنعهن [من -[4]] الحج .

من رخص للمطلقة أن تحج فى عدتها

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أسامة عن القاسم و عن جرير بن حازم عن عطاء أن عائشة أحجت أم كلثوم فى عدتها[5]. حدثنا أبو بكر

---

(١) وقع فى كلتى النسختين : محسدا - كذا بالحاء المهملة - و الصواب ما أثبتناه ، و فى مجمع البحار : بضم ميم : الثوب المصبوغ بالجسد و هو الزعفران أو العصفر .

(٢) زيد من س .

(٣) زيد من السنن ٧/٤٣٥ .

(٤) زيد من السنن . و لفظها : أن عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان يرد المتوفى عنهن من البيداء يمنعهن من الحج .

(٥) و سيق فى السنن ٧ / ٤٣٦ بطريق ابن أبى ليلى عن عطاء أن عائشة رضى الله عنها أحجت أختها فى عدتها ، قال : و نا سفيان أخبرنى عبد الرحمن بن القاسم عن القاسم قال : كانت الفتنة و خوفها ، يعنى حين أحجت عائشة رضى الله عنها أختها فى عدتها .

قال نا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس أنه كان لا يرى بأسا للطلقات ثلاثا و المتوفى عنهن أزواجهن أن يحججن فى عدتهن . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفى عن حبيب المعلم قال : سألت عطاء عن المطلقة ثلاثا و المتوفى عنها : تحجان عنهما[1] فى [2]عدتهما قال[2] : نعم ! و[3] قال حبيب : و كان الحسن يقول مثل ذلك .

فى المتوفى عنها ، من قال : تعتد فى بيتها

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن سعد[4] بن إسحاق عن زينب بنت كعب بن عجرة و كانت تحت أبى سعيد الخدرى أن أخته فريعة[5] ابنة مالك قالت : خرج زوجى فى طلب أعلاج[6] له فادركهم بطرف[7] [القدوم فقتلوه -[8]] فجاء نعى[9] زوجى و أنا فى دار من دور الأنصار شاسعة عن دور أهلى فأتيت النبى صلى الله عليه و سلم فقلت : يا رسول الله ! إنه أتانى نعى زوجى و أنا فى دار ، و دار إخوتى شاسعة عن دار أهلى و لم

---

(١) و فى الأصل : عنها .

(٢ - ٢) فى كلى النسختين : عدتها قالا - و الصواب ما أثبتناه .

(٣) سقطت الواو من س .

(٤) فى الأصل ، سعيد ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٥) من السنن ٧/٤٣٤ ، و فى النسختين : الفريعة .

(٦) من س و السنن ، و فى الأصل : علاج .

(٧) من س و السنن ، و فى الأصل : فى طرف .

(٨) وقع فى الأصل : القدم فقناة ، و فى س : الفدم فقتاه - و التصحيح من السنن و فيها ، و القدوم ، قال حماد : هو موضع ماء .

(٩) من س : و فى الأصل : لعى - كذا .

يدع مالا ينفق على و لا مال ورثته و لا دار يملكها[1] فان رأيت أن تأذن فألحق دار أهلى أو دار إخوتى فانه أحب إلى و أجمع إلى بعض أمرى قال: فافعلى[2] إن شئت! قالت: فخرجت قريرة[3] عين لما قضى الله[4] على لسان رسوله حتى إذا كنت فى المسجد أو فى بعض الحجرة دعانى فسأل: كيف زعمت؟ قالت: فقصصت عليه القصة، فقال: امكثى فى بيتك الذى كان فيه زوجك حتى يبلغ الكتاب أجله، قالت: فاعتدت فيه أربعة أشهر و عشرا[5]. حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة أن نسوة من همدان قتل عنهن أزواجهن فقال عبد الله: يجتمعن بالنهار و يبتن[6] فى بيوتهن[7]. حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم قال: توفى عن نسوة [من -[8]] همدان أزواجهن فأردن أن يجتمعن

---

(١) فى النسختين: يملكها، و الصواب ما أثبتناه.

(٢) من س، و فى الأصل: فعلى.

(٣) من س، و فى الأصل: قريره.

(٤) من س، و فى الأصل: اليه - كذا مصحفا.

(٥) و سيق هذا الحديث فى السنن ٧/٤٣٤، بطريق مالك عن سعد بن إسحاق بن كعب ابن عجرة عن عمته زينب بنت كعب، و زيد بآخره: فلما كان عثمان أرسل إلى فسألنى عن ذلك فأخبرته فاتبعه و قضى به.

(٦) فى س: يبتن.

(٧) و سيق فى السنن ٧/٤٣٦ بزيادة يسيرة على ما هنا فاللفظ هناك: أن نساء من همدان نعى لهن أزواجهن فسألن ابن مسعود رضى الله عنه فقلن: إنا نستوحش فأمرهن أن يجتمعن بالنهار فاذا كان الليل فلترجع كل امرأة إلى بيتها.

(٨) زيد من س.

فى بيت امرأة منهن يعتددن[1] فأرسلن إلى ابن مسعود يسئلنه[2] قال: تعتد كل امرأة فى بيتها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن يوسف بن ماهك عن [3]أمه مسيكة[3] أن امرأة زارت أهلها و هى فى [عدة فتمخضت[4] عندهن[5] فبعث إلى عثمان بعد أن صلى العشاء و أخذ مضجعه فقلت: إن فلانة زارت أهلها و هى فى -[6]] عدتها و هى تمخض[7] فما تأمرنى؟ [8]قال: فأمر بها[8] أن تحمل إلى بيتها[9] فى تلك الحال . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن ابن ثوبان أن امرأة توفى عنها زوجها و بها فاقة فسألت عمران: تأتى أهلها؟ فرخص لها أن تأتى أهلها بياض يومها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن محمد بن عبد الرحمن أن امرأة من الأنصار توفى

(١) من س، و فى الأصل: يعتدون .
(٢) من س، و فى الأصل: يساله .
(٣ - ٣) فى الأصل: أمه مسيكه، و فى س: ابيه مسيكة - و الصواب ما أثبتناه، و فى التهذيب أيضا خبل، ففى ترجمة يوسف أنه يروى عن أبى مسيكة، و الصحيح أنه يروى عن مسيكة و هى أمه - أنظر التهذيب - النساء - و طبقات ابن سعد ٨/٣٤٥ .
(٤) فى س: فتمحضت، و التصحيح من مجمع البحار و فيه: أى ترك الولد فى بطنها للولادة فضربها الولادة، راجع - مخض .
(٥) و فى المجمع: عندهم، و هو الأقرب إلى الصواب .
(٦) العبارة المحجوزة زيدت من س .
(٧) فى الأصل: تمحص، و فى س: تمحض - و الصواب ما أثبتناه .
(٨ - ٨) من س، و فى الأصل: فقال امرها .
(٩) فى س: ابيها .

عنها

عنها زوجها فسألت زيد بن ثابت فلم يرخص لها إلا فى بياض يومها و ليلتها. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانت امرأة تعتد من زوجها توفى عنها فاشتكى[1] أبوها فأرسلت إلى أم سلمة تسألها: تأتى أباها تمرضه ؟ فقالت: إذا كنت أحد[2] طرفى النهار فى بيتك[3] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل قال: سمعت إبراهيم يقول: المتوفى عنها زوجها لا[4] تبيت فى غير بيتها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أسامة بن زيد عن نافع أن امرأة توفى زوجها فاعتدت فى بيتها يوما فأمرها ابن عمر أن تقضيه . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال: سألت أبى عن المتوفى[5] عنها زوجها ، آتنتقل ؟ قال: لا ! [إلا -[6]] أن ينتقل أهلها فتنتقل معهم . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن خصيف قال: سألت سعيد بن المسيب عن المتوفى عنها زوجها تخرج من بيتها ؟ قال: لا . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم قال: كان عمر و عبد الله يقولان: لا تنتقل . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن[7] إسماعيل عن الشعبى

---

(١) من س ، و فى الأصل: فاشكى .

(٢) فى النسختين: احدى ، و التصحيح من السنن ٧/٤٣٦ .

(٣) و روى مختصرا فى السنن ٧/٤٣٦: عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن رجل من أسلم أن امرأة سألت أم سلمة رضى الله عنها مات زوجها عنها ، أتمرض أباها ؟ قالت أم سلمة رضى الله عنها: كونى أحد طرفى الليل (و بهامشها: النهار) فى بيتك .

(٤) فى س: الا . (٥) من س ، و فى الأصل: متوفى .

(٦) كان موضعه بياض فى الأصل و س ، و لا بد مما أثبتناه .

(٧) فى النسختين: بن ، و الصواب ما أثبتناه ، لأن عبدة بن سليمان هو الذى يروى عن إسماعيل بن أبى خالد .

قال : كان أصحاب عبد الله يقولون : لا تخرج حتى توفى أجلها فى بيت زوجها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب أن امرأة من الأنصار توفى عنها زوجها و أن أباها اشتكى و استأذنت عمر فلم يرخص لها إلا فى بيتها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن عوف بن أبى جميلة قال : توفى صديق لى و ترك زوجا[1] له بقباء[2] فجاءت امرأته فقالت : سل[3] ابن عمر أخرج فأقوم عليه ؟ فأتيت ابن عمر فقال : تخرج بالنهار و لا تبيت بالليل . أبو بكر قال نا يزيد بن هارون [قال -[4]] أنا ابن عون عن أنس عن ابن سيرين أن ابنة لعبد الله توفى زوجها فأتتهم فأرادت أن تبيت عندهم فمنعها عبد الله بن عمر و قال : ارجعى[5] إلى بيتك فبيتى فيه .

من رخص للمتوفى عنها[6] زوجها أن تخرج

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن الحكم قال : نقل على[7] أم كلثوم حين قتل عمر و نقلت عائشة أختها حين قتل طلحة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء و أبى الشعثاء فى المتوفى[8]

(١) فى س : زرعا .

(٢) من س ، و فى الأصل : لميا .

(٣) من س ، و فى الأصل : سئل .

(٤) زيد من س .

(٥) من س ، و فى الأصل : راجعى .

(٦) سقط من س .

(٧) من س ، و فى الأصل : عن .

(٨) من س ، و فى الأصل مطموس جزئيا .

عنها قالا[1]: تخرج . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن ميسر[2] عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس و عن أبي الزبير عن جابر قالا[1]: تعتد المتوفى عنها زوجها حيث شاءت[3] . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن إسماعيل[4] عن الشعبي قال: كان علي يرحل[5] المتوفى عنها زوجها[6] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن فراس عن الشعبي أن عليا نقل[7] أم كلثوم بعد سبع[8].

في رجل طلق امرأته فحاضت حيضة أو حيضتين

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم في رجل طلق امرأته فحاضت حيضة أو حيضتين و تزوجت في عدتها

(١) في النسختين : قال .

(٢) في النسختين : مسير ، و التصحيح من التهذيب ، و فيه : بضم أوله و فتح التحتانية و المهملة .

(٣) في س : شاء .

(٤) وقع في كلتى النسختين : اسما - كذا انطماسا جزئيا . و الصواب ما أثبتناه ، فانه إسماعيل بن أبي خالد ، يروى عنه عبدة بن سليمان - راجع التهذيب .

(٥) من س ، و في الأصل : رجل

(٦) في السنن ٧/٤٣٦ : كان يرحل المتوفى عنها لا ينظر بها .

(٧) تكرر في الأصل ، و في س : نقل .

(٨) وقع في الأصل : سبعين ، و في س : سبع ، وهو الصواب كما يؤيده ما سبق في السنن ٧/٤٣٦ بهذا الوجه و بهذا اللفظ : نقل علي رضي الله عنه أم كلثوم بعد قتل عمر رضي الله عنه بسبع ليال ، و رواه سفيان الثوري في جامعه و قال : لانها كانت في دار الامارة

فانقضت عدتها عند زوجها فقال: بانت منه بتطليقة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى قال : سئل سعيد عن رجل تزوج امرأة فى عدتها ثم علم أنه تزوجها فى عدتها و قد انقضت عدتها عنده ، هل لزوجها الأول عليها رجعة[١] فحدثنا [عن [٢]] على بن الحكم عن محمد بن يزيد عن سعيد بن جبير أنه قال : يفرق بينهما و لا رجعة له عليها لأن[٣] عدتها قد انقضت عند هذا . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة أنه قال : زوجها أحق بها و لا يقربها حتى تنقضى عدتها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فحاضت عنده حيضتين ثم زوجها رجل فحاضت عنده حيضتين قال : بانت من الأول و لا تحتسب به لمن بعده . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن سفيان عن معمر عن الزهرى قال : تحتسب[٤] به .

ما قالوا فى الأمة المتوفى[٥] عنها زوجها ، كم تعتد ؟

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن يونس عن الحكم قال : إن توفى عنها زوجها يعنى الأمة اعتدت شهرين و خمس ليال . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم قال : عدة الأمة إذا مات عنها زوجها نصف عدة الحرة[٦] شهران و خمسة[٧] أيام

(١) من س . و فى الأصل مصحوبا بالألف و اللام . (٢) زيد من س .
(٣) من س ، و فى الأصل : لأنه .
(٤) من س ، و فى الأصل : يحتسب .
(٥) من س . و فى الأصل : للمتوفى .
(٦) من س . و فى الأصل : الحر .
(٧) وقع فى الأصل : خمس . و الصواب ما أثبتناه من س .

أيام . حدثنا أبو بكر قال نا عبيد الله[1] بن موسى عن شيبان عن[2] فراس[3] عن الشعبي في مملوكة توفي عنها زوجها حرا فعدتها شهران و خمسة أيام . حدثنا أبو بكر قال نا شبابة عن ليث بن سعد عن بكير[4] عن ابن المسيب و ابن قسيط[5] في الأمة : إذا توفي عنها زوجها حرا فعدتها شهران و خمسة أيام . حدثنا أبو بكر قال نا شبابة عن ليث بن سعد عن بكير[4] عن ابن المسيب و ابن قسيط[5] في الأمة : إذا توفي عنها زوجها اعتدت شهرين و خمسة أيام . حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول في الأمة : إذا مات عنها زوجها اعتدت عدة الحرة .

ما قالوا في المرأة يطلقها زوجها فتحيض الثالثة [من -[6]] قبل أن يراجعها ، من قال : لا رجعة [له -[6]] عليها

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سليمان بن يسار أن معاوية سأل زيد بن ثابت فقال : إذا[7] طعنت في الحيضة الثالثة فقد برئت منه . حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن

(١) في الأصل : عبد الله ، و التصحيح من س و التهذيب .

(٢) سقط من س .

(٣) في النسختين : فراش ، والتصحيح من التهذيب ، وهو فراس بن يحيي الهمداني .

(٤) وقع في كلى النسختين : بكر ، و التصحيح من التهذيب ، و هو بكير بن الأشج يروى عنه ليث بن سعد .

(٥) في النسختين : قسط ، و الصواب ما أثبتناه مصغرا ، و ابن قسيط هو يزيد بن عبد الله بن قسيط - راجع التهذيب .

(٦) زيد من س .

(٧) في النسختين : اذ ، و الأقرب إلى الصواب ما أثبتناه .

موسى بن شداد عن عمر بن ثابت قال: كان زيد بن ثابت يقول: إذا حاضت الحيضة الثالثة قبل أن يراجعها زوجها فلا يملك الرجعة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن أشعث عن الزهري عن أبي بكر [بن - [1]] عبد الرحمن أن عائشة و زيدا كانا[2] يقولان: إذا دخلت فى الدم الثالث فليس [له - [3]] عليها الرجعة . حدثنا أبو بكر قال [نا - [4]] أبو معاوية عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر و زيد بن ثابت أنهما قالا : إذا حاضت الثالثة فقد بانت . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن يحيى بن سعيد عن أبان بن عثمان و سالم بن عبد الله قالا : إذا دخلت فى الحيضة الثالثة فقد بانت . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبي الزناد عن سليمان بن يسار عن زيد بن ثابت قال : إذا دخلت فى الحيضة الثالثة فقد بانت منه .

من قال : هو أحق برجعتها ما لم تغتسل من الحيضة[5] الثالثة

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر و عبد الله أنهما قالا : من طلق امرأته فهو أحق برجعتها ما لم تغتسل من حيضتها[6] الثالثة . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن الحكم

(١) زيد من س و التهذيب ، و فى الأصل موضعه بياض .

(٢) فى س : كان .

(٣) زيد من س .

(٤) زدناه و لا بد منه .

(٥) فى س : الحية - كذا مصحفا .

(٦) من س ، و فى الأصل : حيضة

عن إبراهيم عن الأسود عن عمر و عبد الله قالا : هو أحق بها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عمر وعبد الله قالا : هو أحق بها حتى تغتسل من الحيضة الثالثة . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن عبد الله الكلاعي عن مكحول أن أبا بكر و عمر و عليا و ابن مسعود و أبا الدرداء و عبادة بن الصامت و عبد الله[1] ابن قيس الأشعري كانوا يقولون في الرجل يطلق امرأته تطليقة أو تطليقتين : إنه أحق بها ما لم تغتسل من حيضتها[2] الثالثة ، يرثها و ترثه ما دامت في العدة . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن عبيد الله ابن عبيدة عن مكحول قال قال ابن عمر : إن دخل عليها المغتسل قبل أن تعيض عليها الماء فهو أحق بها . حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن علي قال : هو أحق [بها - ٣] حتى تغتسل من الحيضة الثالثة . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن مكحول عن سعيد بن المسيب [4] قال : لو[4] أن رجلا دخل على امرأته و هي[5] تغتسل فقال : [قد - ٣] راجعتك فقالت : كذبت كذبت ، و صبت الماء على رأسها كان أحق بها. حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن جويبر عن الضحاك بن مزاحم أن امرأة تزوجت شابا فطلقها تطليقة أو تطليقتين قال : فأتاها و هي تغتسل من الحيضة الثالثة فقال : يا فلانة !

(١) من س ، و في الأصل : حيضة .

(٢) وقع في الأصل : عبيد الله - كذا مصغرا ، و التصحيح من س و التهذيب ، و هو أبو موسى الأشعري . (٣) زيد من س .

(٤ - ٤) في الأصل : قالوا - و التصحيح من س .

(٥) من س ، و في الأصل : فهي .

إني قد راجعتك ، فقالت : كذبت ! ليس ذلك إليك[1] فارتفعوا إلى السلطان عمر بن الخطاب و عنده عبد الله بن مسعود ، فقال عمر : ما ترى يا أبا عبد الرحمن ؟ قال فقال : أنشدك بالله ! هل كنت لطمته[2] بالماء ؟ قالت : ما فعلت ! قال فقال : خذ بيدها .

ما قالوا في الرجل يطلق امرأته فيعلمها[3] الطلاق ثم يراجعها[4] و لا يعلمها[5] الرجعة حتى تزوج

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الحكم أن أبا كنف[6] طلق امرأته و لم يعلمها فاشهد على رجعتها ، قال فقال له عمر : إن أدركتها قبل أن تتزوج فانت أحق بها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم قال قال علي : إذا طلقها ثم أشهد على رجعتها فهي امرأته أعلمها أو لم يعلمها . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن الشعبي عن عمير بن يزيد قال : كنت قاعدا عند شريح [فجاء رجل يخاصم امرأة فقالت : طلقني و لم يعلمني الرجعة حتى مضت عدتي و تزوجت و دخل بي زوجي فقال شريح -[7]] ألا أعلمتها الرجعة كما أعلمتها[8] الطلاق ؟

(١) في الأصل : عليك ، و الأصح ما أثبتناه من س .

(٢) في كلتي النسختين : لطمتيه ، و الصواب ما أثبتناه .

(٣) من س ، و في الأصل : فعليها . (٤) من س ، و في الأصل : راجعها .

(٥) من س ، و في الأصل : يعلم .

(٦) من س ، و في الأصل : كنف .

(٧) العبارة المجوزة زيدت من س .

(٨) في س : عملتها - خطأ .

فلم يردها عليه. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن عمرو عن جابر بن زيد قال: إذا طلقها[١] ثم[٢] لم يخبرها بالرجعة حتى تنقضي العدة فتزوجت فدخل بها الزوج الثاني فلا شيء له. حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء في رجل طلق امرأته ثم راجعها فكتمها الرجعة حتى انقضت عدتها، قال: إن أدركها قبل أن تتزوج فهو أحق بها وإلا [٣]فهو ضيع[٣]. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم أن أبا كنف[٤] طلق امرأته ثم سافر وراجعها وكتب إليها بذلك وأشهد على ذلك فلم يبلغها[٥] الكتاب حتى انقضت العدة فتزوجت المرأة فركب إلى عمر فقص عليه القصة فقال: أنت أحق بها ما لم يدخل بها. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن[٦] سعيد عن عمر بن عامر عن[٦] حماد عن إبراهيم أن عليا كان يقول: هو أحق بها دخل بها أو لم يدخل [بها-[٧]]. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن سعيد عن عمر عن حماد عن إبراهيم أنه كان يرى ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر[٨] قال نا إسماعيل قال: سمعت الحكم بن عتيبة[٩] يذكر عن أبي كنف أنه طلق امرأته ثم راجعها

(١) من س، وفي الأصل: طاق.

(٢) زيد بعده في الأصل: طاق، ولم تكن الزيادة في س فحذفناها.

(٣-٣) من س، وفي الأصل: فوضع. (٤) في س كتف.

(٥) في الأصل: يحلفها، والتصحيح من س.

(٦) في كلي النسختين: بن، والصواب ما أثبتناه - راجع التهذيب.

(٧) زيد من س.

(٨) في الأصل: بشير، والتصحيح من س والتهذيب.

(٩) من التهذيب، وفي الأصل موضعه بياض، وفي س: عيينة.

و لم يعلمها الرجعة فتزوجت فركب[١] فى ذلك إلى عمر فقال : ارجع ، إن وجدتها لم تأتها[٢] زوجها الذى نكحت فهى امرأتك ، فرجع فلم[٣] يجدها أتت زوجها فقبضها . حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن خالد عن ابن أبى ذئب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب فى رجل طلق امرأته ثم بعث إليها بالرجعة [فلم تأتها الرجعة[٤]] حتى تزوجت قال : بانت منه ، و إن أدركها الرجعة قبل أن تزوج فهى امرأته . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عمر عن جابر بن زيد قال : إذا راجع فى نفسه فليس بشىء .

ما قالو فى المرأة يطلقها زوجها ثم يموت عنها ، من° أى يوم تعتد ؟

حدثنا أبو عبد الرحمن قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أبى شيبة قال نا إسماعيل بن علية عن أيوب قال : سألت سعيد بن جبير و مجاهدا و عطاء عن المتوفى عنها زوجها ، من° أى يوم تعتد ؟ فقالوا : من يوم يموت قال : و سمعت عكرمة و نافعا و محمد بن سيرين يقولون : عدتها يوم يموت[٦] و قال طلق بن حبيب : من يوم يموت . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن عمرو بن دينار عن جابر بن زيد يحسبه عن ابن عباس قال :

(١) من س و فى الأصل : وركب . (٢) فى س : لم تات .
(٣) من س ، و فى الأصل : و لم .
(٤) زيد من س .
(٥) من س ، و فى الأصل : عن .
(٦) سقط من س .

[من - [1]] يوم يموت . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن [2] عبيد الله [3] عن نافع عن ابن عمر قال : عدتها من يوم طلقها و من يوم يموت عنها . حدثنا أبوبكر قال نا هشيم عن أبي قلابة و ابن سيرين و أبي العالية قالوا : العدة من يوم يموت و من يوم طلق فمن أكل من الميراث شيئا فهو من نصيبه . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين عن ابن سيرين قال : تعتد المرأة [4] من زوجها و هو غائب من يوم يموت أو من يوم يطلق [5] . حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن برد عن مكحول و الزهري قالا [6] : تعتد [7] المرأة [8] من يوم مات أو طلق . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : تقع العدة من يوم يموت و يوم يتكلم بالطلاق. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن الحكم عن عبد الله قال : من يوم يموت . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع [9] عن إسماعيل عن الشعبي قال : تعتد من يوم توفى عنها زوجها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبي الأشهب قال قال جابر بن زيد : من يوم يموت أو يطلق . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع و يحيى

---

(١) زيد من السنن ٧ / ٤٢٥ .

(٢) تكرر في الأصل .

(٣) من س ، و في الأصل : عبد الله .

(٤) من س ، و في الأصل : امرأة .

(٥) من س ، و في الأصل : طلقت .

(٦) في الأصل : قال ، و التصحيح من س .

(٧) من س ، و في الأصل : لا تعتد .

(٨) زيد بعده في الأصل : الا ، و لم تكن الزيادة في س لحذفناها .

(٩) زيد بعده في الأصل : عن وكيع ، و لم تكن الزيادة في س لحذفناها .

ابن آدم عن شريك عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن زيد عن عبد الله قال : العدة من يوم يموت أو[١] يطلق . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن[٢] أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن زيد أ[و] قفه قال : العدة من يوم يموت و يطلق .

من قال : من يوم يأتيها الخبر

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن ليث عن الحكم[٣] أن عليا قال : من يوم يأتيها الخبر[٤] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : من يوم يأتيها الخبر . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبي الأشهب عن الحسن قال : تعتد من يوم يأتيها الخبر . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن قتادة عن الحسن و خلاس في الرجل يطلق امرأته و هو غائب عنها قالا : تعتد من يوم يأتيها الخبر .

---

(١) موضعه في س : و يوم .

(٢) في كلتي النسختين : بن و الصواب ما قررناه فان حميد بن عبد الله يروى عن حسن ابن أبي صالح و هو يروى عن أبي إسحاق - راجع التهذيب .

(٣) و لا يخفى عليك أن الحكم بن عيبة لم يلق عليا فكأنه أرسل عنه ، و سبق في السنن ٧/٤٢٥ : شعبة عن الحكم بن عتيبة عن أبي صادق أن عليا رضي الله عنه قال : تعتد من يوم يأتيها الخبر .

(٤) و قال البيهقي في هذا الحديث : و الرواية الأولى عن علي رضي الله عنه أشهر و نحن إنما نقدم قول غيره على قوله استدلالا بالكتاب و بالله التوفيق السنن ٧/٤٢٥ .

من

من قال : إذا شهدت الشهود فالعدة [من - ١] ذلك اليوم

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة قال : إذا شهدت الشهود على طلاق أو موت فعدتها من ذلك اليوم . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن داود عن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن سعيد بن المسيب قال : المتوفى عنها زوجها إذا كان غائبا [تعتد - ٢] من يوم توفى إذا شهدت على ذلك الشهود . حدثنا أبو بكر قال نا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال سمعت الحكم يقول : سمعت سعيد بن جبير عن المتوفى عنها زوجها و هو غائب من أين تعتد ؟ قال : من يوم مات زوجها ، تعتد إذا قامت البينة [و إذا طلقت مثل ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : تعتد من يوم مات أو طلق إذا قامت البينة - ٣] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و سليمان بن يسار أنهما قالا : تعتد من يوم مات أو طلق إذا قامت البينة . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال : تعتد من يوم مات أو طلق إذا قامت البينة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن محمد قال : تعتد المرأة من يوم مات أو طلق إذا قامت البينة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن داود عن سعيد بن المسيب و الشعبي قالا : إذا قامت البينة فالعدة من يوم يموت و إن لم تقم فيوم يأتيها الخبر . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفي عن برد عن مكحول في الرجل يطلق أو يموت و هو غائب

---

(١) زيد من س .

(٢) زدناه و لا بد منه .

(٣) العبارة المحجوزة زيدت من س .

قال : إن قامت بينة عادلة[1] إذاً اعتدت[2] من يوم يموت و إلا فمن يوم يأتيها الخبر . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفي عن أيوب عن عمرو عن رجل عن جابر بن زيد قال : إذا شهدت الشهود فمن يوم مات يعني [في -[3]] العدة .

ما قالوا في العبد يأبق و له إمرأة ، يكون إباقه طلاقا ؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال : إباق العبد ليس بطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة قال : ليس ذلك [له -[3]] بطلاق . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن عوف عن الحسن [قال : إباقه طلاقها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن حوشب عن الحسن -[4]] سئل عن عبد آبق و له امرأة فقال : إن جاء قبل أن تنقضي العدة فهي امرأته و إن جاء بعد ما[5] انقضت العدة فقد بانت منه بتطليقة .

ما قالوا في المطلقة ، يستأذن عليها زوجها أم لا ؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا طلق طلاقا يملك الرجعة لم يدخل حتى[6] يستأذن ، و قال الشعبي : كان أصحابنا يقولون : يخفق بنعليه . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين

(١ - ١) وقع في الأصل : البينة عادته - كذا مصحفا ، و التصحيح من س .

(٢) من س ، و في الأصل : اقتدت .

(٣) زيد من س .

(٤) زيد ما بين الحاجزين من س .

(٥) سقط من س .

(٦) وقع في الأصل : فهي ، و التصحيح من س .

فكان يستأذن عليها . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : تعتد المطلقة فى بيت زوجها و لا تكتحل بكحل[١] زينة و لا يدخل عليها إلا باذن و لا يكون معها فى بيتها . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : إذا دخل عليها فليستأذن[٢] و ليتنحنح[٣] و لا يقربها[٤] بدخول . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال : إذا طلقها تطليقة فانه يستأذن عليها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم و[٥] عن جابر عن[٦] مجاهد قالا : يشعر بالتنحنح . [حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ربيع عن الحسن و عن طلحة عن عطاء قال : يشعرها بالتنحنح -[٧]] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام عن قتادة سئل عن رجل طلق امرأته تطليقة يستأذن عليها ؟ قال[٨] : يصوت و يتنحنح و قال ابن عباس : لا يصلح أن يرى[٩] شعرها .

---

(١) من س ، و فى الأصل : بالكحل .

(٢) فى س : فليستانس .

(٣) من س ، و فى الأصل : و يتنحنح .

(٤) وقع فى الأصل : بعربها - كذا ، و فى س : بصربها - كذا ، و لعل الصواب ما أثبتناه .

(٥) زيدت الواو من س .

(٦) من س ، و فى الأصل : و .

(٧) زيد هذا الحديث من س .

(٨) سقط من س .

(٩) فى س : سرى .

من قال[1]: لا تخرج من [2]بيتها[2] إلا باذن زوجها إذا كان يملك الرجعة

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: إذا طلق الرجل امرأته تطليقة أو تطليقتين لم تخرج [3]من بيتها[3] إلا باذنه. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى[4] عبد الملك [4]بن أبي غنية[4] عن جويبر عن الضحاك فى قوله: لا تخرجوهن من بيوتهن [و لا -[5]] يخرجن قال: [لا -[6]] تخرج من بيتها ما كان له عليها رجعة.

ما قالوا فيه إذا طلقها طلاقا يملك الرجعة تشوف و تزين [له -[6]]

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم فى الرجل يطلق امرأته طلاقا يملك الرجعة قال: تكتحل و تلبس المعصفر و تشوف[7] له و لا تضع ثيابها. حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن

---

(١) سقط من س.

(٢) فى س: بينها.

(٣ - ٣) فى س: عن بيته.

(٤ - ٤) وقع فى الأصل: عن ابن عنية - و التصحيح من التهذيب، و قد سقط من الأصل.

(٥) وقع فى كلتى النسختين: قال، و التصحيح من القرآن - أنظر سورة ٦٥ آية ١.

(٦) زيد من س.

(٧) فى س: و تشرف.

إبراهيم قال: إذا [طلق -[1]] الرجل امرأته تطليقة يملك الرجعة تزينت له و تعرضت له و استترت. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال: إذا طلق الرجل امرأته تطليقة أو تطليقتين فانها تزين و تشوف له من [غير -[2]] أن تضع خمارها عنده. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد قال: إذا طلق الرجل امرأته تطليقة فانه يستأذن عليها و تلبس ما شاءت من الثياب و الحلى فان لم يكن لهما إلا بيت واحد فليجعلا[3] بينهما سترا و يسلم إذا دخل. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى و قتادة قالا فى الرجل يطلق امرأته تطليقة أو تطليقتين قالا: تشوف[4] له. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الصمد ابن عبد الوارث عن هشام عن قتادة قال قال على: تشوف[5] له، و قال ابن عباس: لا يحل له أن يرى شعرها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن طلحة قال: تزين له[6] و تضع[7] له إذا طلقها تطليقة.

من قال: المطلقة ثلاثة بمنزلة المتوفى[8] عنها فى الزينة

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب قال: كتب إلى

---

(١) كان موضعه بياض فى الأصل فسودناه من س.

(٢) زيد من س.

(٣) من س، و فى الأصل بصيغة الواحد.

(٤) فى س: تشوق.

(٥) فى س: لتشوف.

(٦) سقط من س.

(٧) فى س: تصنع.

(٨) فى س: المتوفق.

عطاء الخراسانی أنه سأل سعید بن المسیب و فقهاء أهل المدینة قال : و أحسبه قال : سلیمان بن یسار عن المطلقة و المتوفی عنها زوجها فقالوا : تحدان و تترکان الکحل و التخضیب و التطیب و التمشط . حدثنا أبو بکر قال نا وکیع عن سفیان عن عبدالعزیز عن سعید بن المسیب قال : المطلقة ثلاثا والمتوفی عنها سواء فی الزینة . حدثنا أبو بکر قال نا جریر عن مغیرة عن إبراهیم قال : المطلقة ثلاثا لا تکتحل بکحل زینة . حدثنا أبو بکر قال نا أبو داؤد عن حماد بن سلمة عن أیوب عن محمد قال : المطلقة ثلاثا و المتوفی عنها لا تکتحلان و لا تختضبان . حدثنا أبو بکر قال نا غندر عن شعبة عن الحکم فی المطلقة ثلاثا : لا تکتحل و لا تزین و هو أشد عنده من المتوفی عنها . حدثنا أبو بکر قال نا ابن مبارك عن معمر عن عطاء الخراسانی عن سعید بن المسیب قال : المطلقة ثلاثا و المتوفی عنها سواء فی الزینة .

ما قالوا فی المتوفی عنها ، ما تجتنب[1] من الزینة فی عدتها ؟

حدثنا أبو بکر قال نا سفیان بن عیینة عن عاصم عن حفصة ابنة[2] سیرین[3] عن أم عطیة أنها قالت : لا تکتحل و لا تختضب و لا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب و لا تطیب إلا عند غسلها من حیضتها بنبذة من قسط [4]أو أظفار[4]، تقول فی المتوفی عنها[5] . حدثنا أبو بکر قال نا یحیی بن

(١) فی الأصل : تحتسب ، و التصحیح من س .

(٢) فی س : بن - خطأ .

(٣) زید بعده فی الأصل : بن ، و لم تکن الزیادة فی س فحذفناها .

(٤ - ٤) وقع فی الأصل : و اظفار ، و فی س ، و اطمار ، و الصواب ما أثبتناه من السنن ٧/٤٣٩ .

(٥) و روی فی السنن ٧/٤٣٩ مرفوعا بزیادة علی ما هنا ، بطریق عبد الرحمن بن =

سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : كان ينهى المتوفى عنها عن الطيب و الزينة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع قال : اشتكت صفية عينها لما توفى ابن عمر فكانت يقطر فيها[1] الصبر . حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن[2] بن صالح عن عاصم عن لاحق بن حميد عن ابن عمر قال : تترك المتوفى عنها الكحل و الطيب و الحلى و المصبغة . حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن[2] بن صالح عن عاصم عن أنس مثله . حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : المتوفى عنها زوجها لا تكتحل و لا تختضب و لا تلبس ثوبا إلا ثوب عصب و لا تبين عن بيتها و لكن تزور بالنهار[3] . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة أن أسماء بنت عثمان توفى زوجها فرمدت عينها فبعثت إلى عائشة تسألها فنهتها أن تكتحل بالاثمد[4] و إن انفضحت عينك .

أبي الوزير نا الأنصاري نا هشام بن حسان حدثتنا حفصة بنت سيرين قالت حدثتني أم عطية رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى أن تحد المرأة فوق ثلاثة أيام إلا على زوج فانها تحد عليه أربعة أشهر و عشرا و لا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب و لا تكتحل و لا تمس طيبا إلا إلى أدنى طهرتها إذا طهرت بنبذة من قسط أو أظفار .

(١) في النسختين : فيه .

(٢) زيد بعده في الأصل : عن ، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها .

(٣) سقط هذا الحديث من س .

(٤) زيد بعده في الاصل : فبعث إليها لا تكتحل بالاثمد - و لم تكن الزيادة في س فحذفناها .

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن مجاهد قال[١] : سألت امرأة فقالت : إنى امرأة عطارة و إن زوجى قدمات ، فنهاها و قال : لا تكتحلى إلا من ضرورة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن بديل بن ميسرة عن الحسن بن مسلم بن يناق[٢] عن صفية ابنة شيبة قالت : لا تلبس المتوفى عنها فى عدتها حليا[٣]

فى المتوفى عنها زوجها و هى حامل [من -[٤]] قال : ينفق عليها من نصيبها

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حبيب عن[٥] عطاء عن ابن عباس و عن أبى الزبير عن جابر قالا[٦]: لا نفقة لها ، ينفق عليها من نصيبها . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و جابر بن عبد الله و الحسن قال : كانوا يقولون : ليس لها نفقة ، حسبها الميراث . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن حجاج عن

(١) من س ، و فى الأصل : قالت .

(٢) وقع فى كلتى النسختين : يسار ، و التصحيح من التهذيب ففيه : الحسن بن مسلم ابن يناق المكى ، روى عن صفية بنت شيبة ، و ضبط فى التقريب : بفتح التحتانية و تشديد النون آخره قاف .

(٣) وسيق فى السنن ٧/٤٤٠ بطرق شتى : عن صفية بنت شيبة عن أم سلمة رضى الله عنها قالت : لا تلبس المتوفى عنها من الثياب المصبغة شيئا و لا تكتحل و لا تزين و لا تلبس حليا و لا تختضب و لا تطيب .

(٤) زيد من س .

(٥) سقط من س .

(٦) من س ، و فى الأصل : : قال .

عطاء

عطاء قال : من نصيبها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حجاج عن عطاء قال : من نصيبها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن جعفر عن الزهرى قال قال قبيصة بن ذؤيب : لو أنفقت عليها من غير نصيبها أنفقت عليها من نصيب الذى فى بطنها . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم [نا - [1]] ابن علية عن يونس عن الحسن قال : ينفق عليها من نصيبها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن شعبة عن عمرو بن دينار أن ابن عباس قال : المتوفى عنها وهى حامل لا نفقة لها وقضى [به فينا - [1]] ابن الزبير . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم قال : ينفق عليها من نصيبها [و سمعت وكيعا يقول : كان سفيان يقول : ينفق عليها من نصيبها - [1]] . حدثنا أبو بكر قال نا الثقفى عن برد عن مكحول قال : نفقتها من نصيبها [2] .

من قال : ينفق عليها من جميع المال

حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الشعبى عن على و عبد الله و شريح قالوا : ينفق عليها من جميع المال . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن سفيان عن حسين عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال : ينفق عليها من جميع المال . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن شريح قال : ينفق عليها من جميع المال . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن زكريا عن ابن أشوع [3] قال : كان شريح و قضاة أهل الكوفة يقولون : ينفق عليها من جميع المال . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن

---

(١) زيد من س .

(٢) سقط هذا الحديث من س .

(٣) وقع فى س : اشرع ، و الصواب ما فى الأصل ، و هو سعيد بن عمرو - راجع التهذيب .

سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كان أصحابنا يقولون : إن كان المال له أنفق عليها من جميع المال . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم قال : كان أصحاب عبد الله يقولون فى المتوفى عنها زوجها : إن كان المال كثيرا فنفقتها من نصيب الغلام و إن كان المال قليلا ، من جميع المال . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن قتادة وحماد عن[1] مغيرة عن إبراهيم : المتوفى عنها ينفق عليها من جميع المال

ما قالوا فى أم الولد، يموت عنها و هى حامل، من أين ينفق عليها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن يونس عن ابن سيرين قال[2] : كان يرى لكل حامل نفقة قال : توفى عن أم ولد يعلى بن خالد فكان يرىَ لها النفقة فكره أن ينفق دون القاضى فأرسل إلى عبد الملك ابن يعلى فمنعها و قال : كان الحسن يقول : ينفق عليها فان ولدته حيا فنفقتها من نصيب ولدها و إن ولدته ميتا ألغى[3] ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن برد عن مكحول قال : إذا كانت أم ولد فتوفى عنها سيدها فنفقتها من نصيب الذى فى بطنها .

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته فترتفع[4] حيضتها

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن أشعث عن ابن سيرين

---

(١) فى النسختين : بن - خطأ .

(٢) سقط من س .

(٣) من س ، و فى الأصل : الفى

(٤) من س ، و فى الأصل : فترفع .

قال قال عبد الله : عدة المطلقة بالحيض و إن طالت ، قال[١] حفص : فذكر السنة و أكثر . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن داوّد عن الشعبى و عن عبيدة عن إبراهيم أنهما قالا : تعتد بالحيض . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال قال عمر : إذا طلقت المرأة لحاضت حيضة أو حيضتين ثم رفعتها حيضتها اعتدت للحيض ثلاثة أشهر [ثم -[٢]] اعتدت للحمل تسعة أشهر ثم حلت للرجال . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبى حبيب قال : كتب إلى الزهرى أن رجلا طلق امرأته و هى ترضع ابنا له فمكثت سبعة أشهر أو[٣] ثمانية أشهر لا تحيض[٤] فقيل له : إن مت ورثتك فقال : احملونى إلى عثمان لحملوه فأرسل عثمان إلى على و زيد [٥]فسألهما فقالا[٥] : لا نرى أن ترثه ، فقال : و لم ؟ فقالا[٦] : لأنها ليست[٧] من اللائى يئسن من المحيض و لا اللائى لم يحضن[٨] و إنما يمنعها من المحيض الرضاع فأخذ [الرجل -[٢]] ابنه فلما فقدته حاضت حيضة ثم حاضت فى الشهر[٩] الثانى حيضة أخرى

---

(١) فى س : قالت .

(٢) زيد من س .

(٣) من س ، و فى الأصل : و .

(٤) زيد بعده فى الأصل : له ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٥ - ٥) من س ، و فى الأصل : فساله فقال .

(٦) من س ، و فى الأصل : فقال .

(٧) فى س : ليس .

(٨) من س ، و فى الأصل : تحض .

(٩) فى س : شهر .

ثم مات قبل أن تحيض الثالثة فورثته[1] . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن نافع عن سليمان بن يسار أن الأحوص[2] رجلا من أهل الشام طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فمات و هي في الحيضة الثالثة من الدم فرفع ذلك إلى معاوية فسأل عنها فضالة بن عبيد و من هناك من أصحاب النبي عليه السلام فلم يوجد عندهم فيها [علم -[3]] فبعث بها[4] راكبا إلى زيد بن ثابت فقال : لا ترثه و إن ماتت لم يرثها قال : كان ابن عمر يرى ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن إبراهيم عن علقمة أنه طلق امرأته تطليقة أو تطليقتين فحاضت حيضة أو حيضتين في ستة عشر شهرا [ثم -[3]] لم تحض الثالثة حتى ماتت فأتى عبد الله فذكر ذلك له فقال عبدالله : حبس الله عليك ميراثها و ورثه منها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان[5] بن منقذ[6] : كانت عنده امرأتان : امرأة من بني هاشم و امرأة من الأنصار و إنه طلق الأنصارية و هي ترضع و كانت إذا أرضعت مكثت[7] سنة لا تحيض ، فمات حبان عند رأس السنة فورثها عثمان و قال للهاشمية[8]: هذا رأي ابن عمك علي

---

(١) من س ، و في الأصل : فورثه .

(٢) في س : الأخوص .

(٣) زيد من س .

(٤) في س : بما . (٥) في س : جان - كذا .

(٦) وقع في الأصل : مسعر ، و في س : مسعد ، و التصحيح من التهذيب و فيه : محمد ابن يحيى بن حبان بن منقذ المازني أبو عبد الله ، روى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري .

(٧) من س ، و في الأصل : مكنت .

(٨) وقع في الأصل : الحاشمية كذا بالحاء ، و التصحيح من س .

ابن أبي طالب . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن الزهري[1] في التي لا تحيض إلا في الأشهر قال : تعتد بالحيض و إن تطاول .

في الرجل يطلق امرأته و يكتمها [ذلك -][2] حتى تنقضي العدة

حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن خلاس أن رجلا طلق امرأته و أشهد رجلين في السر و قال : اكتما عليه ، حتى انقضت العدة فارتفعا إلى علي فاتهم الشاهدين و جلدهما و لم يجعل له عليها رجعة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن ابن الزبير طلق امرأته فلم يعلمها سنة فقال ابن عمر : بئس ما صنع . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن محمد بن المنتشر أن شريحا طلق امرأته فكتمها الطلاق حتى انقضت عدتها فعابوا ذلك عليه .

ما قالوا في الحكمين ، من قال : ما صنعا[3] من شيء فهو جائز

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال قال علي : الحكمان بهما يجمع الله و بهما يفرق . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال : ما قضى الحكمان جائز . حدثنا أبو بكر

(١) من س ، و في الأصل : زهري .

(٢) زيد من س .

(٣) في كلتى النسختين : صنعا - كذا خطأ .

قال نا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة قال: الحكمان إن شاءا[1] جمعا و إن شاءا[2] فرقا حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن[3] أبي هاشم عن مجاهد في قوله تعالى: إن يريدا إصلاحا يوفق الله بينهما، قال: هما الحكمان[4]. حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن محمد عن مطرف عن الحكم قال: إذا الحكمان اختلفا، قال: حكم[5] لهما و يجعل غيرهما و إن اتفقا جاز حكمهما[6]. حدثنا أبو بكر قال نا معتمر عن ليث عن طاؤس في الحكمين: إذا حكمهما نخذ بحكمهما و لا تتبع أثر غيرهما وإن كان قد حكم قبلهما عليك حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس: إن يريدا إصلاحا يوفق[7] الله بينهما، قال: هما الحكمان[8].

(١) في النسختين: شاء.

(٢) في النسختين: شاء، و التصحيح من الطبري ٨/٣٢٨، و وقع هناك قول أبي سلمة ابن عبد الرحمن كما يلي: إن شاء الحكمان أن يفرقا فرقا و إن شاءا أن يجمعا جمعا.

(٣) في كلتي النسختين: بن، والتصحيح من الطبري ٨/٣٣٢ و أبو هاشم هذا هو الرماني الواسطي، اسمه يحيى بن دينار، و قيل: بن الأسود، روى عنه الثوري.

(٤) و وقع في الطبري: اما إنه ليس بالرجل و المرأة، و لكنه الحكمان، و في رواية أخرى عنه: يوفق الله بين الحكمين.

(٥) في س: حكما. (٦) وقع في الأصل: حكما، و في س: حكمها، و الصواب ما أثبتناه (٧) في س: يوفق.

(٨) و قال ابن جرير الطبري: و قد أجمع الجميع على أن بعثة الحكمين في ذلك ليست لغير الزوجين و غير السلطان الذي هو سائس أمر المسلمين أو من أقامه في ذلك مقامه

ما قالوا فى الرجل يعجز عن نفقة امرأته، يجبر على أن [يطلق - ١] امرأته أم لا و اختلافهما فى ذلك

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهرى عن أبى الزناد قال: سألت سعيد بن المسيب عن الرجل يعجز عن نفقة امرأته فقال: يفرق بينهما فقلت: سنة؟ فقال: سنة[٢]. حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: سألته عن الرجل يعسر عن نفقة امرأته، فقال: [لا بد - ١] من أن ينفق أو يطلق. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى قال: تستأنى[٣] به، قال: و بلغنى

(١) زيد من س.

(٢) و قال البيهقى فى السنن ٧ / ٤٦٩ بعد سوق هذا الحديث: قال الشافعى: و الذى يشبه قول سعيد «سنة» أن تكون سنة من رسول الله صلى الله عليه و سلم، و قال ابن التركمانى فى الجوهر النقى: قلت - ذكره ابن حزم ثم قال: روينا من طريق عبد الرزاق عن الثورى عن يحيى الأنصارى عن ابن المسيب قال: إذا لم يجد الرجل ما ينفق على امرأته أجبر على طلاقها - ثم قال: لم نجد لاهل هذه المقالة حجة أصلا إلا تعلقهم بقول ابن المسيب إنه سنة، و قد صح عنه قولان: أحدهما - يجبر على مفارقتها و ألا يفرق بينهما، و هما مختلفان، و لم يقل إنه سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم. و لو قال ذلك كان مرسلا، و لعله أراد سنة عمر كما رويناه من فعله.

(٣) وقع فى الأصل: يسنانا، و فى س: يستانا - كذا، و التصحيح من الجوهر النقى ٧ / ٤٧٠، و فى أقرب الموارد: استأنى به: انتظر به، و منه قوله: «استأن تظفر فى أمورك كلها» و فى الطعام: انتظر إدراكه، و لفظ الحديث فى الجوهر: عن معمر سألت الزهرى عن رجل لا يجد ما ينفق على امرأته، أيفرق بينهما؟ قال: تستأنى به و لا يفرق بينهما.

أن عمر بن عبد العزيز قال ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن عمرو عن[1] الحسن قال : إذا عجز الرجل عن نفقة امرأته لم يفرق بينهما . حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن هارون عن ابن جريج عن عطاء في الرجل يعجز[2] عن نفقة امرأته ، قال : لا يفرق بينهما ؛ ابتليت فلتصبر . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة قال : سألت حمادا عن رجل تزوج امرأة و[3] لم يكن عنده ما ينفق قال : يؤجل[4] سنة ، قلت : فان لم يجد ؟ قال : يطلقها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن سفيان عن يحيي بن سعيد عن سعيد ابن المسيب قال : يفرق بينهما .

من قال : على الغائب نفقة فان بعث و إلا طلق

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير قال نا عبيد الله[5] بن عمر [عن نافع[6]] قال : كتب عمر إلى أمراء الأجناد فيمن غاب عن نسائه من أهل المدينة فأمرهم أن يرجعوا إلى نسائهم ، إما أن يفارقوا و إما أن يبعثوا بالنفقة فمن فارق منهم[7] فليبعث بنفقة ما ترك[8] . حدثنا أبو بكر قال نا

(١) من س ، و في الأصل : بن . (٢) في س : يعجز . (٣) زيدت الواو من س .

(٤) وقع في الأصل : لرجل - كذا مصحفا ، و التصحيح من س .

(٥) من السنن ٧ / ٤٦٩ ، و في النسختين : عبد الله . (٦) زيد من السنن .

(٧) من س ، و في الأصل : بينهم .

(٨) و سيق هذا الحديث في السنن ٧/ ٤٦٩ بهذا الوجه و اللفظ هناك : أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى أمراء الأجناد في رجال غابوا عن نسائهم فأمرهم أن يأخذوهم بأن ينفقوا أو يطلقوا فان طلقوا بعثوا بنفقة ما حبسوا ، و قال ابن التركماني في الجوهر النقي : قلت ذكر ابن حزم أنه لا حجة لهم فيه لأنه لم يخاطب بذلك إلا أغنياء قادرين على النفقة ، و ليس فيه ذكر المعسر بل قد صح عن عمر إسقاط طلب المرأة النفقة إذا أعسر بها الزوج .

وكيع

وكيع عن أبي مكين[١] قال : كتب عمر بن عبد العزيز : من غاب عن امرأته سنتين فليطلق أو ليقفل[٢] إليها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن أشعث عن الشعبي قال : إذا طالت غيبة[٣] الرجل عن امرأته أنفق على امرأته أو طلقها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن أبيه عن الحكم أنه كان لا يرى على الغائب نفقة . حدثنا أبو بكر قال نا أسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبي قال : إذا طالت غيبة الرجل عن امرأته فليرسل إليها نفقة أو ليطلقها .

ما قالوا فى الرجل يتزوج المرأة فتطلب[٤] النفقه قبل أن يدخل بها ، هل لها ذلك ؟

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن أبي عدى عن ابن جريج عن عطاء فى الرجل يتزوج المرأة ، قال : لا نفقة لها حتى يدخل بها . حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن كامل بن فضيل قال : سألت الشعبى عن رجل تزوج امرأة فلم يدخل بها ثم غاب عنها فلما قدم أخذته بالنفقة ، فقال الشعبي : لا نفقة لها حتى يدخل بها . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية قال : سئل يونس عن رجل تزوج امرأة ثم غاب عنها قبل أن يدخل بها ، هل لها نفقة ؟ فقال : كان الحسن لا يرى لها عليه نفقة حتى

(١) وقع فى الأصل : مكيس ، و التصحيح من س و التهذيب ، و أبو مكين اسمه نوح ابن ربيعة البصرى .

(٢) من س ، و فى الأصل : فليفق .

(٣) فى س غيبه .

(٤) فى س : فتطلت خطأ .

يدحل بها إلا أن يقولوا له : خذه[1] فلا يأخذها . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن حسام بن مصك[1] عن أبي معشر عن إبراهيم قال : ليس للمرأة على زوجها نفقة إلا من يوم تطلب ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن عامر قال : ليس للرجل أن ينفق على امرأته إذا كان بالحبس[2] من قبلها .

ما قالوا فى المرأة تخرج من بيتها و هى عاصية لزوجها ، ألها النفقة ؟

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة قال نا سفيان عن طارق عن الشعبى أنه سئل عن امرأة خرجت من بيتها عاصية لزوجها ، ألها نفقة ؟ قال : [لا -[3]] و إن مكثت عشرين سنة . حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة قال : سألت الحكم عن امرأة خرجت من بيت زوجها عاصية ، هل لها نفقة ؟ قال : نعم : و سألت حمادا فقال : ليس لها نفقه . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن أسد عن أبي هلال عن هارون قال : سألت الحسن عن امرأة خرجت مراغمة[4] لزوجها ، لها نفقة ؟ قال : لها جوالق من تراب .

---

(١) وقع فى الأصل : مصل ، و فى س : مصل - كذا ، و التصحيح من التهذيب ، و حسام بن مصك روى عنه هشيم ، و ضبطه فى التقريب : بكسر الميم و فتح المهملة بعدها كاف مثقلة .

(٢) وقع فى الأصل : بالحسن ، و التصحيح من س .

(٣) زيد من س .

(٤) فى س : مراسمة .

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته ثلاثا[1]

و هو مريض ، هل ترثه ؟

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن عمرو عن صالح عن عثمان ورث[2] امرأة عبد الرحمن بن عوف حين طلقها فى مرضه بعد انقضاء العدة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حبيب عن رجل من قريش عن أبى بن كعب قال : إذا طلقها و هو مريض ورثتها[3] منه و لو مضى[4] سنة لم يبرأ أو يموت . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن أبى مليكة قال : سألت ابن الزبير عن رجل طلق امرأته و هو مريض ثم مات ، فقال : قد ورث عثمان ابنة أصبغ الكلبية و أما أنا فلا أرى أن ترث مبتوتة . حدثنا أبو بكر قال نا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر بن خالد بن عبد الله سأل الحسن عن رجل طلق امرأته ثلاثا فى مرضه فمات و قد انقضت عدتها ، قال : ترث . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله عن عثمان بن الأسود قال : لو مرض سنة ورثتها[3] منه .

من قال : ترثه ما دامت فى العدة منه إذا طلق

و هو مريض

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم

---

(١) فى كلتى النسختين : ثيبا ، و الصواب ما أثبتناه .

(٢) من س ، و فى الأصل : و ترث .

(٣) من س ، و فى الأصل : ورثها .

(٤) من س ، و فى الأصل : امضى .

عن شريح قال: أتاني عروة البارق[1] من عند عمر فى الرجل يطلق امرأته ثلاثا فى مرضه: إنها ترثه ما دامت فى العدة و لا يرثها. [حدثنا أبو بكر عن جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: ترثه و لا يرثها ما دامت فى العدة -[2]]. حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن الحسن بن على طلق امرأته و هو مريض فمات فورثته. حدثنا أبو بكر قال نا حفص ابن غياث عن داود و أشعث عن الشعبي قال: إذا طلق ثلاثا فى مرضه ورثته ما دامت فى العدة. حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن أشعث [عن الشعبي -[3]] أن أم البنين[4] بنت عيينة بن حصن[5] كانت تحت عثمان بن عفان فلما حصر طلقها و قد كان أرسل إليها ليشترى[6] منه ثمنها فأبت[7] فلما

(١) فى س: الباق.

(٢) زيد هذا الحديث من س.

(٣) زيد من س.

(٤) فى كلتى النسختين: ام اليس - كذا خطأ، و التصحيح من تاريخ الطبرى ١٤٨/٥ أنظر ذكر أزواج عثمان.

(٥) وقع فى الأصل: حصين، والتصحيح من كتاب الاستيعاب فى معرفة الأصحاب، و فيه: عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزارى، يكنى أبا مالك، أسلم يوم الفتح، و لا يخلو من لطف ما ساق ابن عبد البر فى عيينة بطريق أبى معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: جاء عيينة بن حصن إلى النبي صلى الله عليه و سلم و عنده عائشة رضى الله عنها، فقال: من هذه؟ و ذلك قبل أن ينزل الحجاب، قال: هذه عائشة، قال: أفلا أنزل لك عن أم البنين فتنكحها؟ فغضبت عائشه رضى الله عنها و قالت: من هذا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: هذا أحمق مطاع - يعنى فى قومه.

(٦) فى س: يشترى. (٧) فى س: قامت.

قتل أتت[1] عليا فذكرت[2] ذلك له فقال: تركها حتى إذا أشرف على الموت طلقها، فورثها. حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن الشيبانى أن هشام ابن هبيرة كتب إلى شريح يسأله عن الرجل يطلق امرأته ثلاثا فى مرضه، فكتب إليه شريح: إنه [3]فارٌّ من[3] كتاب الله، يرثه. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن طاوس فى الرجل[4] طلق امرأته ثلاثا فى مرضه قال: ترثه ما دامت فى العدة. حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن هشام قال: سألت عروة عن الرجل يطلق امرأته البتة، أيرث أحدهما الآخر؟ وهل لها نفقة؟ فقال: لا يرث أحدهما الآخر ولا نفقة لها إلا أن تكون[5] حبلى فينفق عليها حتى تضع أو يطلق مضارا فى مرضه[6]. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون قال أنا سعيد بن أبي عروبة عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها قالت فى المطلقة ثلاثا وهو مريض: ترثه ما دامت فى العدة[7]. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن أشعث عن ابن سيرين[8] قال: كانوا يقولون: لا تختلفون، من فر من كتاب الله رد إليه يعنى فى الرجل يطلق امرأته وهو مريض.

---

(١) فى س: أنت.

(٢) من س، وفى الأصل: فذكر.

(٣ - ٣) فى الأصل: قاه من، وفى س: فارص، والصواب ما أثبتناه.

(٤) فى س: رجل.

(٥) من س، وفى الأصل: يكون.

(٦) فى س: مرض.

(٧) سقط هذا الحديث من س.

(٨) فى س: شيرين - خطأ.

فى الرجل تكون عنده امرأته على ثنتين ثم يطلقها الثالثة و هو مريض

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن الحارث فى رجل كانت تحته امرأة على تطليقة و قد كان طلقها قبل ذلك تطليقتين فيطلقها فى مرضه فمات فى العدة : لا يرثها و لا ترثه .

ما قالوا فى الرجل يحلف على الشيء بالطلاق فينسى فيفعله أو العتاق

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن يونس قال : كان الحسن يقول : لو أن رجلا قال : إن دخلت دار بنى فلان فامرأتى طالق ، فينسى فيدخلها[١] أو دخلها و هو لا يعلم ، قال : كان يجعله مثل العهد إلا أن يشترط فيقول : إلا أن أنسى . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سليم عن عبد الله ابن عثمان قال : حلف أخى[٢] عمر بن عثمان : يعتق جارية له إلا يشرب من مدها ، إلى أجل ضربه فنسى قبل الأجل فشرب فاستفتيت[٣] له عطاء و مجاهدا[٤] و سعيد بن جبير و عليا الأزدى و كلهم رأى أنها حرة . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سليم قال نا بهذا الحديث ابن جريج فانكر أن يكون عطاء يرى فى النسيان شيئا ، قال و قال عطاء : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إن الله تجاوز لأمتى عن ثلاث : عن الخطأ و النسيان و ما

(١) فى س : فيه خاها - كذا مصحفا .

(٢) زيد بعده فى س : لا .

(٣) وقع فى الأصل : فاستفشت ، و فى س : فاستفيقت ، و الصواب ما أثبتناه .

(٤) من س ، و فى الأصل : مجاهد .

استكرهوا عليه . حدثنا أبو بكر قال نا على بن مبارك عن معمر عن الزهرى و عن معمر عن سعيد بن عبد الرحمن عن عبد العزيز أنهما[1] كانا يوجبان طلاق النسيان . حدثنا أبو بكر قال نا عمر عن ابن جريج عن عبد العزيز ابن أبي أمية عن أصحاب عبد الله بن مسعود أنه جائز عليه .

ما قالوا فى الرجلين يحلفان على الشى بالطلاق و لا يعلمان ما هو ؟

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن عطاء عن الشعبى قال: سئل عن الرجل[2] قال لآخر : إنك لحسود[3]، فقال الآخر : أحسدنا امرأته[4] طالق ثلاثا ، قال : نعم ! قال : قد خبتما و خسرتما و بانت منكما امرأتكما . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن المغيرة عن الحارث قال : أودبهما[5] و آمرهما بتقوى الله و أقول : أنتما أعلم بما حلفتما عليه قال : و تاب[6] البدس[7] فى هذا و شبهه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى قال : سئل سعيد عن رجلين قال أحدهما لطائر[8] : إن لم يكن غرابا فامرأته طالق ثلاثا ، و قال

---

(١) فى س : انها .

(٢) فى س : رجل .

(٣) من س ، و فى الأصل : محسود .

(٤) فى س : امرانه - خطأ .

(٥) فى الأصل : اذبهما ، و فى س : ادبهما ، و لعل الصواب ما أثبتناه .

(٦) من س ، و فى الأصل : مات .

(٧) لعله اسم شخص ، و لم نظفر بتحقيقه .

(٨) فى س : الطائر

الآخر : إن لم يكن حماما فامرأته[1] طالق ثلاثا لحدثنا عن قتادة قال : إذا طار الطائر و لا تدرى ما هو فلا يقربها هذا و لا يقربها هذا . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عمر بن بشر عن الشعبى فى رجلين مر عليهما طائر فقال أحدهما : امرأته[2] طالق إن لم يكن طائرا[3] ، و قال الآخر : امرأته طالق إن لم يكن غرابا ، و طار الطائر قال : يعتزلان[4] نسائهما[5] .

ما قالوا فى الرجل [6]أو الامرأة[6] تسئل ابنها أن يطلق امرأته

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب قال نا الحارث بن عبد الرحمن عن حمزة بن عبد الله بن عمر قال : كانت [تحت - [7]] ابن عمر امرأته و كان يعجب بها و كان عمر يكرهها فقال له[8] : طلقها ، فأبى فذكرها عمر لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال النبى صلى الله عليه وسلم : أطع[9] أباك و طلقها . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن الركين[10] عن

(١) فى س : فامرته - خطأ .

(٢) وقع فى النسختين : و انه - مصحفا عما أثبتناه .

(٣) فى س : الطير .

(٤) زيد بعده فى الأصل : لان - و كأنه تكرار جزئى .

(٥) من س ، و فى الأصل : نسائها .

(٦ - ٦) من س ، و فى الأصل : و امراته .

(٧) زيد من س .

(٨) من س ، و فى الأصل : لها .

(٩) فى س : طلع - خطأ .

(١٠) وقع فى س : الدكين - كذا بالدال ، والصواب ما فى الأصل : و هو الركين =

أبى

أبي طلحة الأسدي قال: كنت جالسا عند ابن عباس فأتاه أعرابيان[1] فاكتنفاه[2] فقال أحدهما: إني كنت أبغي إبلا لي فنزلت بقوم فأعجبتني[3] فتاة لهم فتزوجتها فحلف أبواي أن لا يضماها أبدا، وحلف[4] الفتى فقال: عليه ألف محرر[5] و ألف هدية [و ألف بدنة -[6]] إن طلقها، فقال ابن عباس: ما أنا بالذي آمرك أن تطلق[7] امرأتك ولا أن تعق والديك، قال: فما أصنع بهذه المرأة؟ قال: ابرر والديك. حدثنا أبو بكر قال نا محمد ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال: كان من الحي فتى في بيت فلم تزل[8] به أمه حتى زوجته[9] ابنة عم له فعلق منها معلقا، ثم قالت له أمه: طلقها، فقال: لا أستطيع، علقت مني ما لا أستطيع[10]

= ابن الربيع بن عميلة الفزاري أبو الربيع الكوفي، روى عنه جرير بن عبد الحميد - راجع التهذيب.

(١) وقع في الأصل: اعرابيا - كذا بياضا جزئيا، و تمام اللفظ من س.

(٢) من س، و في الأصل: فا كنفاه.

(٣) من س، و في الأصل: فاعجبي.

(٤) من س، و في الأصل: و خلف.

(٥) من س، و في الأصل: هدية.

(٦) زيد من س.

(٧) من س، و في الأصل: طلق.

(٨) وقع في الأصل: ترك، و التصحيح من س.

(٩) من س، و في الأصل: تزوجته.

(١٠) من س، و في الأصل: تستطيع.

أن أطلقها[١] معه ، قالت : فطعامك و شرابك علي حرام حتى تطلقها فرحل إلى أبي الدرداء إلى الشام فذكر له شأنه فقال : ما أنا بالذى آمرك أن تطلق امرأتك ولا [أنا - ٢] بالذى آمرك أن تعق والديك[٣] . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن حميد عن الحسن قال : جاءه [رجل - ٢] فقال : إن أمه أمرته أن يتزوج من بر أبيه فى شىء[٤] .

(١) من س ، و فى الأصل : طلقها .

(٢) زيد من س .

(٣) وسيق فى المستدرك للحاكم ٤/١٥٢ هذه الوقعة بوجهين نذكر أحدهما : أخبرنا أبو عبد الله محمد بن يعقوب ثنا يحي بن محمد بن يحي ثنا مسدد ثنا خالد بن الحارث ثنا شعبة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن أن رجلا أمره أبواه أو أحدهما أن يطلق امرأته فجعل ألف محرر أو مأية محرر و ماله هديا إن فعل ، فأتى أبا الدرداء فذكر أنه صلى الضحى ثم سأله فقال : أوف بنذرك و بر والديك فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : الوالد أوسط أبواب الجنة فان شئت فحافظ على الباب أو اترك هذا - فقارن الفرق بين ما سيق فى المستدرك من قول أبي الدرداء « أوف بنذرك و بر والديك » و بين ما روى هاهنا من قوله « ما أنا بالذى آمرك أن تطلق امرأتك ولا أنا بالذى آمرك أن تعق والديك » و لكن ورد فى المستدرك ٢/١٩٧ ما يطابق حديثنا فهناك : فقال : ما أنا بالذى آمرك أن تعق والديك و لا أنا الذى آمرك أن تطلق امرأتك غير أنك إن شئت حدثتك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم - و ساق الحديث كما مر آنفا .

(٤) و الظاهر أن فى هذا الحديث سقطة ، و تصفحنا المراجع و لكنا لم نظفر بتحقيق هذا الحديث .

ما قالوا فى الرجل تكون له النسوة فيطلق إحديهن ثم يموت و لا يدرى أيتهن طلق؟

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن أبي بشر[١] عن عمرو بن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس فى رجل كن[٢] له نسوة فطلق إحديهن ثم مات، لم يعلم أيتهن طلق؟ قال فقال ابن عباس: ينالهن من الطلاق ما ينالهن من الميراث. حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي فى رجل كن له أربع نسوة فطلق إحديهن ثم مات و لم يدر أيتهن التى طلق، قال فقال الشعبي: للاولى[٣] ثلاثة أرباع الميراث و للخامسة الربع حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم فى رجل كن له أربع نسوة فطلق إحديهن لا يدرى أيتهن طلق؟ ثم تزوج خامسة ثم مات، قال: يكمل لهذه التى زوج ربع الميراث و مابقى بين هولاء الأربع. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن برد عن مكحول فى رجل كن له أربع نسوة فطلق إحديهن ثم تزوج خامسة ثم مات ولم يعلم أيتهن طلق؟ قال: ربع[٤] الثمن التى تزوج أخيرا و ثلاثة أرباع بين هولاء الأربع. حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن أبي عثمان قال:

(١) من س، و فى الأصل: أبي معشر، و أبو بشر هذا هو جعفر بن أياس و هو ابن أبي وحشية اليشكرى، يروى عن عمرو بن هرم، و روى عنه هشيم بن بشر - راجع التهذيب.

(٢) وقع فى الأصل: من، و التصحيح من س.

(٣) وقع بعده فى الأصل بياض قدر إصبعين و لم يكن فى س فألصقنا العبارة لأنه ما فيها من خلل أو نقص.

(٤) من س، و فى الأصل: أربع.

سئل عطاء عن ذلك[١] فقال: ربع الربع أو ربع الثمن للتى تزوجها آخرا ويقسم ما بقى بينهن . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن عطاء عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا: يقرع بينهن .

ما قالوا فى الرجل يحلف بالطلاق: ليضربن غلاما أو ليتزوجن على امرأته، فيموت قبل أن يفعل

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم [عن أبى بشر -[٢]] عن منصور عن الحسن فى رجل قال لامرأته: هى طالق إن لم يتزوج عليها، قال: هى امرأته حتى يتزوج، فان مات واحد منهما فلا ميراث بينهما . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الشعبي فى رجل حلف: امرأته طالق إن لم يضرب غلامه مأية سوط، قال: هى امرأته حتى يموت الغلام . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن غيلان عن الحكم قال: امرأته طالق إن لم يضرب غلامه، فأبق، قال: يجامعها و[٣] يتوارثان . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن حماد فى رجل قال: إن لم يأت[٤] البصرة فامرأته طالق، قال: فلم يأتها حتى ماتت ثم أتاها بعد، قال[٥]: لا ميراث له منها، إنما[٦] استبان حديثه الآن . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال: إن[٧] أتاه عبده بعد الموت ورثها . حدثنا أبو بكر قال نا

(١) من س، وفى الأصل: تلك .　　(٢) زيد من س .
(٣) سقطت الواو من س .
(٤) فى س: آت .
(٥) وقع فى النسختين: قالا، والصواب ما أثبتناه .
(٦) من س، وفى الأصل: أى .　(٧) وقع فى س: انا - خطأ .

محمد

محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا فى الرجل يقول لامرأته : إن لم أتزوج عليها و إن لم أخرجك فانت طالق ، قالا : لا يقربها ، و إن ماتا قبل ذلك لم يتوارثا . حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحكم فى رجل قال : إن لم أخرج إلى واسط فامرأته طالق ، قال : يغشاها و لا يتوارثان[1] ، و قال ابن سيرين : لا يغشاها حتى يفعل ما قال .

ما قالوا فى الرجل يطلق ثلاثا فى مرضه فيموت ، أعلى امرأته عدة لوفاته ؟

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال قال شريح : أتانى عروة البارق من عند عمر فى المطلق ثلاثا فى مرضه : ما دامت فى العدة لا يرثها و عليها عدة المتوفى عنها زوجها . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا : إن مات الرجل فى عدتها اعتدت عدة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر و عشرا . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن زكريا عن الشعبى قال : باب من الطلاق جسيم[2] : إذا ورثت اعتدت . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود عن حبيب عن عمرو عن عكرمة أنه قال : لو لم يبق من عدتها إلا يوم واحد ثم مات ورثته واستأنفت عدة المتوفى عنها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود عن شيبان عن جابر عن عامر عن شريح قال : تستأنف العدة .

ما قالوا فى الرجل يقول لأم ولده : أنت على حرام

حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن داود عن الشعبى عن مسروق

(١) من س ، و فى الأصل : يتوارثا . (٢) من س ، و فى الأصل : جسم .

قال: حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم أم ولده و حلف: لا يقربها فأنزل الله تعالى: يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات[1] أزواجك - إلى آخر الآية - فقيل له: أما الحرام فحلال و أما اليمين التي حلف عليها فقد فرض الله تعالى تحلة أيمانكم في اليمين التي حلف عليها[2].

---

(١) زيد بعده في س: الله - خطأ، أنظر أول آية من سورة التحريم.

(٢) و قال الطبري في تفسير هذه الآية - انظر سورة التحريم من تفسيره - واختلف أهل العلم في الحلال الذي كان الله جل ثناءه أحله لرسوله فحرمه على نفسه ابتغاء مرضاة أزواجه فقال بعضهم: كان ذلك مارية مملوكته القبطية حرمها على نفسه بيمين أنه لا يقربها طالبا بذلك رضى حفصة بنت عمر زوجته لأنها كانت غارت بأن خلا بها رسول الله صلى الله عليه و سلم في يومها و في حجرتها. ثم قال بعد سوق أحاديث: و قال آخرون: بل حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم جاريته فجعل الله عز و جل تحريمه إياها بمنزلة اليمين فأوجب فيها من الكفارة مثل ما أوجب في اليمين إذا حنث فيها صاحبها و سيق في الطبري هذه الوقعة بطرق عديدة فمنها: حدثني محمد بن سعد قال ثني أبي قال ثني عمي قال ثني أبي عن أبيه عن ابن عباس: قوله يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك - إلى قوله - و هو العليم الحكيم، قال: كانت حفصة و عائشة متحابتين و كانتا زوجتي النبي صلى الله عليه وسلم فذهبت حفصة إلى أبيها فتحدثت عنده فأرسل النبي صلى الله عليه وسلم إلى جاريته فظلت معه في بيت حفصة و كان اليوم الذي يأتي فيه عائشة فرجعت حفصة فوجدتهما في بيتها فجعلت تنتظر خروجها و غارت غيرة شديدة فأخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم جاريته و دخلت حفصة فقالت: قد رأيت من كان عندك، و الله لقد سئتني، فقال النبي صلى الله عليه و سلم: لأرضينك فاني مسر إليك سرا فاحفظيه، قالت: ما هو؟ قال: إني أشهدك أن سريتي هذه علي حرام رضى لك، و كانت حفصة وعائشة تظاهران على نساء النبي صلى الله عليه وسلم =

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى رجل قال لأم ولده: أنت على حرام، قال: يكفر يمينه و يأتى[١] أمته[٢]. حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن[٣] عبد الرحمن عن الحسن[٤] بن صالح عن ابن أبى ليلى قال: إن قال: أمته[٥] عليه حرام قال: يكفر يمينه و يأتى أمته.

ما قالوا فى الرجل شهد عليه ثلاثة نفر فى موطن بأنه طلق

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن عطاء الخراسانى أن رجلا طلق امرأته فشهد عليه ثلاثة نفر، كل رجل يشهد فى موطن غير موطن صاحبه فقضى عبد الله بن موهب أنها تطليقة.

= فانطلقت حفصة إلى عائشة فأسرت إليها أن أبشرى أن النبى صلى الله عليه وسلم قد حرم عليه فتاته، فلما أخبرت بسر النبي صلى الله عليه و سلم أظهر الله عز و جل النبي صلى الله عليه و سلم عليه فأنزل الله على رسوله لما تظاهرتا عليه: يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغى مرضات أزواجك - إلى قوله - و هو العليم الحكيم

(١) ليس فى س.

(٢) فى كلتى النسختين. امة، و الصواب ما أثبتناه.

(٣) وقع فى كلتى النسختين: عن، و التصحيح من التهذيب وفيه: حميد بن عبدالرحمن ابن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسى أبو عوف الكوفى، و قيل كنيته أبو على، يروى عنه أبو بكر بن أبي شيبة.

(٤) فى كلتى النسختين: حسين، و التصحيح من التهذيب و فيه: الحسن بن صالح بن صالح بن حى، حيان بن شفى بن هنى بن رافع الهمدانى الثورى، قال البخارى: يقال حى لقب.

(٥) من س، و فى الأصل: امة.

ما قالوا فى الرجل قال لامرأته : أنت طالق إن دخلت بيت فلان ، فأدخلت بعض[1] جسدها

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن حماد قال : إذا قال الرجل لامرأته : أنت طالق إن دخلت بيت فلان ، فأدخلت بعض جسدها فقد وقع الطلاق عليها .

فى الرجل قال لامرأته[2] : لا تحلين لى

حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن جابر عن عامر فى رجل قال[3] لامرأته : لا تحلين لى قال : نيته إن نوى واحدة فواحدة و إن نوى ثلاثا فثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن مغيرة عن إبراهيم مثله .

فى رجل أخذ لصا فظلم فيه فحلف[4] بالطلاق فغلبه فانفلت منه

حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن واقد مولى بنى حنظلة قال : سئل عطاء بن [أبى[5]] رباح عن رجل أخذ لصا فاجتمع عليه الناس فطلبوا إليه أن يتركه ، فقال : إن تركته فامرأتى[6] طالق ثلاثا ، فغلبه

(١) ليس فى س .

(٢) فى س : لامرته - خطأ .

(٣) وقع فى س : قا كذا سقوطا جزئيا .

(٤) من س . و فى الأصل : حلف .

(٥) زيد من س .

(٦) فى س : فامراته .

على

على نفسه فانفلت منه قال فقال عطاء: ليس عليه شيء و [١] إنما غلب [١] على نفسه.

ما قالوا في الرجل يزوج ابنته و هي صغيرة

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول: إذا زوج الرجل ابنته و هي صغيرة فرأى أن يخلعها فذلك جائز عليها، فقال يونس: و كان غير الحسن لا يرى ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن جابر عن عامر عن شريح أن رجلا خلع ابنته فلم ترض، قال: وقع عليها الطلاق و أبوها ضامن لما افتدى به

في رجل قال لامرأته: إذا حضت فأنت طالق

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم قال نا زهير عن جابر عن عامر و [٢] الحكم في امرأة قال لها زوجها: إذا حضت فأنت طالق، فارتفعت حيضتها [٣] وحلت قالا: يجامعها [٤] حتى تحيض، وقال عامر: إن صلح في القريب فانه [٥] يصلح في البعيد.

في رجل قال لامرأته: أنت طالق إذا شئت

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا شعبة قال: سألت الحكم و حمادا

(١ - ١) في س: انا غلبه.

(٢) وقع في كلتي النسختين: بن، و إثبات الواو هو الصواب.

(٣) من س، و في الأصل: حيضها.

(٤) في س: ليجامعها.

(٥) من س، و في الأصل: فان.

عن رجل قال لامرأته: أنت طالق كلما شئت، قال الحكم: كلما شاءت فهي طالق، و قال حماد: مرة.

في الطلاق[1]، بيد من هو؟

حدثنا أبو بكر قال نا عفان قال نا أبو عوانة عن ابن أبي بشر عن عطاء قال: إذا زوج الأب فالطلاق بيد الأب، و قال مجاهد: من ملك النكاح فان في يده الطلاق.

في الطلاق في الشرك، من رآه جائزا

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يراه جائزا. حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن حجاج عن عطاء و[2] عن ابن سالم عن الشعبي أنهما كانا يريان طلاق[3] الشرك جائزا. حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان لا يراه جائزا. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: أبلغك أن رسول الله صلى الله ترك أهل الجاهلية على ما كانوا عليه من نكاح أو طلاق؟ قال: نعم! حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا فقالا: جائز، يعني طلاق الشرك. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن فراس عن عامر قال: لم يزده الاسلام إلا[4] شدة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبي عروبة عن قتادة أن رجلا طلق امرأته في الجاهلية

---

(١) وقع في كلتي النسختين: التزويج، و ما أثبتناه مطابق لما سبق تحت هذا الباب.

(٢) زيدت الواو من س.

(٣) من س، و في الأصل: الطلاق.

(٤) زيدت الواو بعده في الأصل، و لم تكن في س فحذفناها.

تطليقتين ثم أسلم فطلقها فى الاسلام تطليقة فسأل[1] عمر عبد الرحمن بن عوف فقال: طلاقه فى الشرك ليس بشيء.

قوله: و لا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن[2]

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة فى قوله: و لا يحل لهن أن يكتمن ما خلق[3] الله فى أرحامهن، قال:

(١) من س، و فى الأصل: فقال.

(٢) و اختلف كثيرا فى هذا الكتم و حاكم الطبرى فى تفسيره: و أولى هذه الأقوال بتأويل الآية قول من قال: الذى نهيت المرأة المطلقة عن كتمانه زوجها المطلقها تطليقة أو تطليقتين مما خلق الله فى رحمها - الحيض و الحبل. لأنه لا خلاف بين الجميع أن العدة تنقضى بوضع الولد الذى خلق الله فى رحمها، كما تنقضى بالدم إذا رأته بعد الطهر الثالث، فى قول من قال: القرء الطهر، و فى قول من قال: هو الحيض، إذا انقطع من الحيضة الثالثة، فتطهرت بالاغتسال. فاذ كان ذلك كذلك - و كان الله تعالى ذكره إنما حرم عليهن كتمان المطلق الذى وصفنا أمره، ما يكون بكتمانهن إياه بطول حقه الذى جعله الله له بعد الطلاق عليهن إلى انقضاء عددهن، و كان ذلك الحق يبطل بوضعهن ما فى بطونهن إن كن حوامل، و بانقضاء الأقراء الثلاثة إن كن غير حوامل - علم أنهن منهيات عن كتمان أزواجهن المطلقيهن من كل واحد منهما - أعنى من الحيض و الحبل - مثل الذى هن منهيات عنه من الآخر، و أن لا معنى لخصوص من خص بأن المراد بالآية من ذلك أحدهما دون الآخر، إذ كانا جميعا مما خلق الله فى أرحامهن وأن فى كل واحد منهما من معنى بطول حق الزوج بانتهائه إلى غاية مثل ما فى الآخر- انظر تفسير هذه الآية فى جامع البيان.

(٣) فى س: حلق.

الحيض، ثم قال خالد: الدم، وقال الآخر: الحيض. [حدثنا أبو بكر قال -[1]] حدثنا عبد الله بن إدريس عن مطرف[2] عن الحكم عن مجاهد و إبراهيم قال أحدهما: الحبل، و قال الآخر: الحيض. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: أن تقول: أنا حامل، و ليست بحامل، أو تقول: [3]أنا حائل، و ليست بحائل. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن عبيدة عن ابن سعيد بن جبير عن أبيه عن ابن عباس قال: الحيض و الحبل، و قال إبراهيم: الحبل. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن جويبر عن الضحاك قال: الولد و الحيض. حدثنا أبو بكر قال نا شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد: و لا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن. قال: لا يحل للطلقة أن تقول: إني[3] حائض، و ليست بحائض و لا تقول: إني حبلى، و ليست بحبلى و لا تقول: لست[4] بحبلى، و هي[5] حبلى. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن عكرمة: و لا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن قال: الحبل و الحيض [و قال إبراهيم: الحيض -[6]] وحده.

---

(١) زدنا ما بين الحاجزين، و لا بد منه.

(٢) وقع في س: مقرب.

(٣) وقع في النسختين كلتيهما: انا، و التصحيح من الطبري حيث سيق هذا الحديث - أنظر تفسير الآية المتعلقة.

(٤) وقع في النسختين: ليست، و التصحيح من الطبري.

(٥) وقع في كلتي النسختين: هو، و التصحيح من الطبري.

(٦) زيد من س.

من قال لامرأته : أنت طالق

حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن جعفر بن محمد عن سعيد بن إبراهيم أن رجلا قال لامرأته : أنت طالق فسأل القاسم و سالما فقالا : نرى أن يحلفه[1] ما أراد إليه . حدثنا أبو بكر قال، نا زيد بن الحباب[2] عن ابن لهيعة[3] عن عبيد الله[4] بن أبي جعفر عن [5]بكير بن عبد الله[5] بن الأشج عن سعيد بن المسيب في رجل قال لامرأته : أنت طالق ، لم يسم عدد الطلاق قال : يحلفه[6] ذلك ، أن نوى واحدة أو اثنتين أو ثلاثة .

في المطلقة ، كم ينفق عليها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : نفقة المطلقة كل يوم صاع من بر . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيره عن الشعبي في امرأة [7]أضر بها[7] زوجها ففرض لها الشعبي في كل شهر خمسة عشر صاعا

---

(١) في س : لحلفه .

(٢) من س و التهذيب ، و في الأصل : احباب .

(٣) وقع في الأصل : قهيعة ، و التصحيح من س .

(٤) وقع في كلى النسختين : عبد الله ، والصواب ما أثبتناه من التهذيب فهو عبيد الله ابن أبي جعفر المصري أبو بكر الفقيه ، روى عنه عبد الله بن لهيعة ، و هو روى عن بكير ابن عبد الله بن الأشج ، و أما عبد الله بن أبي جعفر عيسى بن ماهان الرازي فهو آخر .

(٥ - ٥) في كلتى النسختين : بكر بن عبد ، و التصحيح من التهذيب .

(٦) في كلتى النسختين : يحمله ، و لعل الصواب ما أثبتناه نظرا إلى ما مضى آنفا من قول القاسم و سالم « نرى أن يحلفه ما أراد إليه » .

(٧ - ٧) من س ، و في الأصل : اخير لها .

من حنطة و درهمين . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يمان عن منهال بن خليفة عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي أنه فرض لامرأة و خادمها اثنى عشر درهما كل شهر ، أربعة للخادم و ثمانية للمرأة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن أم وهب[١] [الواسطية[٢]] أن زوجها توفى و تركها حاملا فخاصمت إلى شريح فقضى أن ينفق عليها من جميع المال خمسة عشر . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الحكم قال : ينفق على خادم واحدة .

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته و لها ولد صغير

حدثنا أبو بكر قال نا مروان بن معاوية عن عاصم عن عكرمة قال : خاصم[٣] عمر أم عاصم فى عاصم إلى أبى بكر فقضى لها به ما لم يكبر[٤] أو يتزوج فيختار لنفسه قال : هى أعطف و ألطف و أرق و أرضى[٥] و أرحم . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن يزيد بن يزيد عن جابر عن إسماعيل بن عبد الله عن عبد الرحمن بن عمر[٦] قال : شهدت عمر خير صبيا بين أبيه و أمه . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب و يونس عن ابن سيرين عن شريح قال : الأب أحق و الأم أرفق . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن

(١) فى س : ام حصيب .

(٢) كان موضعه فى الأصل بياض ، و التسويد من س كما كان هناك و لم نفز بتحقيق هذه النسبة .

(٣) وقع فى س : عاصم - خطأ .

(٤) من س ، و فى الأصل : يبكر .

(٥) فى س : اخى كذا .

(٦) فى س : غنم .

زياد بن[1] سعد أو حدث عنه عن هلال بن أبي ميمونه[2] عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم خير صبيا بين أبويه[3] . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : هي أحق بولدها و إن تزوجت . حدثنا أبو بكر قال نا يعلى بن عبيد عن عبيدة عن إبراهيم قال : إذا طلق الرجل امرأته وهي أحق بولدها ما لم تتزوج أو تخرج به من الأرض . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله[4] عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن مسروق أنه خير صبيا بين أبويه أيهما يختار . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيي بن أبي ميمونة عن أبي هريرة قال : جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم و[5] قد طلقها زوجها فأرادت أن تأخذ ولدها قال فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : استهما فيه ، فقال الرجل : من يحول بيني و بين ابني ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم للابن : اختر أيهما شئت ، قال : فاختار أمه فذهبت به . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن مجالد[6] عن الشعبي أن أبا بكر قضى لعاصم بن عمر لأمه

(١) وقع في الأصل : عن ، و التصحيح من س و التهذيب ، و زياد هو ابن سعد بن عبد الرحمن الخراساني .

(٢) من س و التهذيب ، و في الأصل : ميمون .

(٣) وسيق هذا الحديث في علل الحديث لابن أبي حاتم واللفظ هناك : أن النبي صلى الله عليه و سلم خير ابنا بين أبويه ؛ ثم بين وجه العلة : قال أبي : إنما هو سليم أبو ميمونة .

(٤) في س : عبيد الله .

(٥) سقطت الواو من س .

(٦) وقع في س : مجاهد ، و الصواب ما في الأصل ، فهو مجالد بن سعيد ، يروى عن عامر بن شراحيل الشعبي و روى عنه حفص بن غياث - انظر التهذيب .

و قضى على عمر بالنفقة . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر قال نا سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب طلق أم عاصم ثم أتاها[1] عليها و فى حجرها عاصم فأراد أن يأخذه منها فتجاذباه بينهما حتى بكى الغلام فانطلقا[2] إلى أبي بكر فقال له أبو بكر : يا عمر ! مسحها[3] و حجرها و ريحها خير له منك حتى يشب الصبى فيختار . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مالك قال نا ابن إدريس عن يحيى عن القاسم أن عمر بن الخطاب طلق جميلة بنت عاصم بن ثابت بن [4]أبى الأقلح[4] فتزوجت فجاء عمر فأخذ ابنه فأدركته الشموس[5] ابنة أبى عامر الأنصارية و هى أم جميلة فأخذته فترافعا إلى أبى بكر و هما متشبثان[6] فقال لعمر : خل بينها و بين ابنها .

ما قالوا فى الأولياء و[7] الأعمام، أيهم أحق بالولد؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع بن الجراح عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب أن امرأة من أهل البادية كانت عند رجل[8] من بنى عمها فمات عنها فتزوجها رجل من الأنصار فجاء بنو عم الجارية فقالوا : نأخذ

(١) فى س : اتاناً - كذا .
(٢) فى س : فانطلقها - خطأ .
(٣) من س ، و فى الأصل : سحمها .
(٤ - ٤) وقع فى النسختين : الافلح ، و التصحيح من الاستيعاب ٤٩٩ .
(٥) وقع فى الأصل : اسموس ، و فى س : السموس ، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٣/٢/٣٢ .
(٦) شبث و تشبث بكذا ، أى تعلق به .
(٧) زيدت الواو من س .
(٨) فى س : رحل .

ابنتنا[1] قالت: إني أنشدكم الله أن تفرقوا بيني و بين ابنتي فانا الحامل و أنا المرضع و ليس أحد[2] أقرب ابنتي مني، فقال: موعدكم رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال: إذا خيرك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقولي: أختار الله و الايمان و دار المهاجرين و الأنصار فقال النبي صلى الله عليه و سلم: و الذي نفسي بيده! لا تذهبون بها ما بقيت عنق في مكانها، و جاءوا إلى أبي بكر فقضى لهم بها فقال بلال: يا خليفة رسول الله! شهدت هؤلاء النفر و هذه المرأة عند رسول الله صلى الله عليه و سلم اختصموا فقضى بها لأمها، فقال أبو بكر: و أنا و الذي نفسي بيده! لا يذهبون[3] بها ما دامت عنق في مكانها[4] فدفعها إلى أمها. حدثنا أبو بكر قال نا يعلى بن عبيد عن زكريا عن الشعبي في جارية أرادت أمها أن تخرج بها من الكوفة فقال: عصبتها أحق بها من أمها إن خرجت. حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن يونس بن عبد الله بن ربيعة عن عمارة بن ربيعة الجرمي[5] قال: غزا أبي[6] نحو البحر في بعض تلك المغازي[7] فقتل فجاء عمي ليذهب بي فخاصمته أمي إلى علي قال: و معي أخ لي صغير قال: فخيرني على ثلاثا فاخترت أمي فأبى

(١) من س، و في الأصل: ابنتها.

(٢) زيد بعده في س: احر.

(٣) في س: يذهبوا.

(٤) في س: مكانكا.

(٥) وقع في النسختين: الحرمى - كذا بالحاء المهملة، والتصحيح من طبقات ابن سعد ١٥٨/٦.

(٦) وقع في الأصل: الى، و التصحيح من س.

(٧) في س: للغازى - كذا.

عمي أن يرضى فوكزه[1] على يده و ضربه بدرته و قال : و هذا أيضا قد بلغ خيرا[2] . أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة قال : خير[3] شريح غلاما و جارية يتيمين فاختارت الجارية مواليها و اختار الغلام عمته فيما يحسب فأجازه شريح . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن[4] هشام قال نا سفيان عن[5] عبد الله[6] بن أبي السفر عن الشعبي في رضاع الصبي قال: أمه أحق به ما كانت في المصر فاذا [أرادت -[7]] أن تخرج به إلى السواد فالأولياء .

ما قالوا في الرجل يقول لامرأته : لأغيضنك

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن حماد قال : سمعته يقول : قلت لابراهيم : ما الايلاء ؟ قال : أن يحلف : لا يكلمها و لا يجامعها و لا يجمع رأسه و رأسها و ليغيظنها[8] أو ليسوءنها . حدثنا

(١) و الوكز هو الضرب بجمع الكف ، و في س : فدكره .

(٢) في س : خير

(٣) وقع في الأصل : خيبر ، و التصحيح من س .

(٤) وقع في كلتى النسختين : بن ، و الصواب ما أثبتناه لأن أبا معاوية الضرير محمد ابن خازم التميمي السعدي يروى عن هشام بن عروة ، و روى عنه ابن أبي شيبة - راجع التهذيب .

(٥) وقع في كلتى النسختين : بن ، و الصواب ما أثبتناه لأن سفيان الثوري يروى عن عبد الله بن أبي السفر - راجع التهذيب .

(٦) في كلتى النسختين مصغرا ، و التصحيح من التهذيب .

(٧) زيد من س .

(٨) في س : و ليغبطها .

أبو بكر قال نا عبد الله بن مبارك عن معمر عن خصيف[1] عن الشعبي في رجل قال لامرأته : و الله لأسوءنك قال : إن كان يعني بذلك امرأة يتزوجها أو جارية يتسراها فليس بشيء و إن كان يعني الجماع فهو إيلاء . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد عن شعبة قال : سمعت الحكم يقول في الرجل قال لامرأته : و الله لأسوءنك ، فتركها أربعة أشهر [قال - [2]] : فهو[3] إيلاء .

في الرجل يطلق أو يموت و في منزله متاع

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن ابن عون عن ابن سيرين أن رجلا ادعى متاع البيت فجئن أربع نسوة إلى شريح فشهدن قلن : [4]ادفع إليها[4] الصداق و قلن : جهزها فجهزها فقضى عليه بالمتاع و قال : إن عثره[1] من مالك . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب قال : كتبت[5] إلى أبي قلابة أسأله عن الرجل يحدث : البيت[6] في متاع المرأة ، لمن هو ؟ قال : هو له ما لم يعطها . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الحسن قال : ما كان للرجال فهو للرجال و ما كان للنساء [فهو للنساء - [2]] و ما بقي فهو لمن أقام البينة . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن إبراهيم قال :

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل : خضيف .

(٢) زيد من س .

(٣) في س : هو .

(٤ - ٤) في كلتي النسختين : دفعا إليه - كذا .

(٥) من س ، و في الأصل : كنت .

(٦) وقع في س : السبب - كذا .

ما كان للرجال فهو للرجال و ما كان للنساء فهو للنساء و ما بقى فهو بينهم. حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن ابن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن فى التى يتوفى عنها زوجها قال: لها ما أعلقت عامة مالها[1] إلا ما كان من متاع الرجل الطيلسان و القميص نحوه. حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن حماد أنه سئل عن متاع البيت فقال: ثياب المرأة للمرأة و ثياب الرجل للرجل[2] و ما تشاجرا فلم يكن لهذا و لا لهذا و هو للذى[3] فى يده. حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبى أنه سمعه يقول: إذا دخلت المرأة على زوجها و معها حلى و متاع فمكثت[4] عند زوجها حتى يموت فهو ميراث و إن أقام أهلها البينة أنه كان عارية عندها إلا أن يكونوا قد أعلموا ذلك الزوج فى حياتها قبل موتها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن يزيد بن أبى زياد قال: سمعت شيخا كان أدرك [شريحا يذكر عن شريح أنه قال فى متاع البيت: فما كان من سلاح أو متاع الرجل فهو للرجل[5]]. أبو بكر قال نا يحيى بن أبى عيينة عن أبيه عن الحكم قال: إذا مات الرجل و ترك متاعا من متاع البيت فما كان للرجل[2] فلا يكون للمرأة و ما يكون للمرأة لا يكون للرجل، هو للمرأة، و ما يكون للرجال و النساء فهو للرجل إلا أن تقيم المرأة البينة أنه لها.

(١) فى س: مابها - كذا.

(٢) من س، و فى الأصل: للرجال.

(٣) من س، و فى الأصل: الذى.

(٤) فى النسختين: فمكث.

(٥) العبارة المحجوزة زيدت من س.

ما

ما قالوا فى الصبى يموت أبوه[1] و أمه و له مال، رضاعه من أين[2] يكون؟

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم و عبد الله بن أدريس عن الشيبانى عن ابن مغفل قال [رضاع الصبى من نصيبه . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن قال -[3]] رضاعه من نصيبه . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن أيوب عن محمد قال : أتى عبد الله بن عتبة[4] فى رضاع صبى فجعل [رضاعه -[5]] من[6] ماله و قال لوليه : لو لم يكن له مال لجعلنا[7] رضاعه فى مالك ، ألا تراه يقول : و على الوارث مثل ذلك . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال كان يقول : إن وفى رضاعه نصيبه فهو من نصيبه[8] و إن لم يف فهو من جميع المال . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم عن شريح فى الرضيع : ينفق عليه من نصيبه قليلا كان أو كثيرا . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كان أصحابنا يقولون : إن كان المال

(١) من س ، و فى الأصل : ابواه .

(٢) من س ، و فى الأصل : ان .

(٣) العبارة المحجوزة زيدت من س .

(٤) فى كلتى النسختين : عنه ، و التصحيح من تفسير الطبرى ٥/٥٦ ، حيث سيق هذا الحديث .

(٥) زيد من س .

(٦) و فى الطبرى : فى .

(٧) و فى الطبرى : جعلنا .

(٨) من س ، و فى الأصل : يفيه .

له أنفق عليهما[1] من جميع المال . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن شريح قال كان يقول : النفقة و الرضاع من جميع المال .

فى قوله : و على الوارث مثل ذلك

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد : و على الوارث مثل ذلك ، قال : على الوارث مثل ما على أبيه[2] أن يسترضع له[3] . حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن[4] عبد الحميد عن منصور و مغيرة عن إبراهيم : و على الوارث مثل ذلك ، ما على أبيه من الرضاع . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبى و حماد عن إبراهيم قالا : رضاع الصبى . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن أشعث و هشام عن الحسن : و على الوارث مثل ذلك قال : الرضاع . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث و عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس قال : لا تضار . حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن جويبر عن الضحاك فى هذه الآية : و على الوارث مثل ذلك قال : الوالد يموت و يترك ولدا صغيرا فان كان له مال فرضاعه فى ماله و إن لم يكن له مال فرضاعه على[5] عصبته . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن حجاج عن عمرو

---

(١) من س ، و فى الأصل : عليها .

(٢) وقع فى كلتى النسختين : ابنه ، و التصحيح من الجوهر النقى - انظر السنن ٧/٣٧٨ .

(٣) قال ابن التركمانى بعد ذكر هذا الحديث : و هذا سند صحيح و أخرجه القاضى إسماعيل عن على بن المدينى عن ابن عيينة .

(٤) من س و التهذيب ، و فى الأصل : عن .

(٥) من س ، و فى الأصل : عن .

ابن شعيب عن سعيد بن المسيب : جاءوا بيتيم [1] إلى عمر فقال : أنفق عليه ، قال : لو لم أجد إلا أقصى [2] عشيرته لفرضت عليهم . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال : شهدت عبد الله بن عتبة قال لولى له [3] يتيم : لو لم يكن له مال لقضيت عليك بنفقته لأن الله تعالى يقول : و على الوارث مثل ذلك ، قال : هو الوالد ، النفقة على الوالد [4] فان لم يكن عنده فعلى العصبة فان لم يكن عنده جبرت الأم على رضاعه و إذا عرفها الولد فلم يأخذ من غيرها جبرت على رضاعه . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي عن ابن عباس : و على الوارث مثل ذلك قال : على الوارث [أن - [5]] لا يضار . حدثنا أبو بكر قال نا يونس بن محمد قال نا حماد بن زيد عن على بن الحكم عن الضحاك : و على الوارث مثل ذلك ، قال : لا يضار [6] .

---

(١) من س ، و فى الأصل : بيتهم .

(٢) من س ، و فى الأصل : افضى

(٣) من س ، و فى الأصل تأخر عن « يتيم » .

(٤) فى النسختين : الولد .

(٥) زيد من س .

(٦) و اختلف كثيرا فى هذه الآيـــة فى كلا الشقين من « الوارث » و « مثل ذلك » و أولى الأقوال بالصواب فيها عند ابن جرير الطبرى هو أن يكون المعنى بالوارث ما قاله قبيصة بن ذؤيب و الضحاك بن مزاحم و من ذكرنا قوله آنفا من أنه معنى بالوارث : المولود ، وفى قوله : مثل ذلك ، أن يكون معنيا به : مثل الذى كان على والده من رزق والدته و كسوتها بالمعروف ، إن كانت من أهل الحاجة و من هى ذات زمانة و عاهة و من لا احتراف فيها و لا زوج لها تستغنى به و إن كانت من أهل=

من قال: الرضاع على الرجال دون النساء

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس عن ابن جريج عن عمرو ابن شعيب عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب أوقف بنى عم منفوس

= الغنى والصحة فمثل الذى كان على والده لها من أجر رضاعه، وإنما قلنا: هذا التأويل أولى بالصواب مما عداه من سائر التأويلات التى ذكرنا لأنه غير جائز أن يقال فى تأويل كتاب الله تعالى ذكره قول إلا بحجة واضحة، على ما قد بينا فى أول كتابنا هذا، وإذ كان ذلك كذلك، وكان قوله: وعلى الوارث مثل ذلك، محتملا ظاهره: وعلى وارث الصبى المولود مثل الذى كان على المولود له، ومحتملا: وعلى الوارث المولود له مثل الذى كان عليه فى حياته من ترك ضرار الوالدة من نفقة المولود، وغير ذلك من التأويلات على نحو ما قد قدمنا ذكرها، وكان الجميع من الحجة قد أجمعوا على أن ورثة المولود من لا شىء عليه من نفقته وأجر رضاعه، صح بذلك من الدلالة على أن سائر ورثته غير آبائه وأمهاته وأجداده وجداته من قبل أبيه أو أمه فى حكمه فى أنهم لا يلزمهم له نفقة ولا أجر رضاع إذ كان مولى النعمة من ورثته وهو ممن لا يلزمه له نفقة ولا أجر رضاع فوجب باجماعهم على ذلك أن حكم سائر ورثته غير من استثنى حكمه، وكان إذا بطل أن يكون معنى ذلك ما وصفنا من أنه معنى به ورثة المولود فبطول القول الآخر وهو أنه معنى به ورثة المولود له سوى المولود أحرى، لأن الذى هو أقرب بالمولود قرابة ممن هو أبعد منه إذا لم يصح وجوب نفقته وأجر رضاعه عليه فالذى هو أبعد منه قرابة أحرى أن لا يصح وجوب ذلك عليه، وأما الذى قلنا من وجوب رزق الوالدة وكسوتها بالمعروف على ولدها - إذ كانت الوالدة بالصفة التى وصفنا - على مثل الذى كان يجب له من ذلك على المولود له، فما لا خلاف فيه من أهل العلم جميعا فصح ما قلنا فى الآية من التأويل - انظر جامع البيان.

كلالة برضاعه على ابن عمر له[١] . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة[٢] عن الحسن : و على الوارث مثل ذلك ، قال : على الرجال دون النساء . حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن يونس عن الحسن : سئل عن صبى له أم و عم و الأم موسرة و العم معسر فقال : النفقة على العم . حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن [عن - ٣] مطرف عن إسماعيل عن زيد بن ثابت قال : إذا كان عم و أم فعلى الأم بقدر ميراثها و على العم بقدر ميراثه .

ما قالوا فيه إذا طلقها و لها ولد رضيع

حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي زائدة عن مجالد[٤] عن الشعبى عن

---

(١) كذا ورد هذا الحديث فى النسختين من الاصل و س و أثبتناه كما هو ، و الآن نحن نورد ما وقع فى الطبرى ٥ / ٥٥ : حدثنا الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا ابن جريج أن عمرو بن شعيب أخبره أن سعيد بن المسيب أخبره أن عمر ابن الخطاب رضى الله عنه قال فى قوله : و على الوارث مثل ذلك قال : وقف بنى عم منفوس كلالة بالنفقة عليه مثل العاقلة ، و علق عليه أن نص المطبوعة و الدر المنثور ١/٢٨٨ : حبس بنى عم منفوس كلالة بالنفقة عليه ، و كذا بهذا الاسناد فى المحلى ١٠ / ١٠٢ ، ثم علق : يقال : هو ابن عمه كلالة (بالنصب) و ابن عم كلالة (بالاضافة) أى من بنى العم الأباعد و هم العصبة و إن بعدوا - ثم ساق فى الطبرى : حدثنا عمرو بن على قال حدثنا عبد الله بن إدريس و أبو عاصم قالا : حدثنا ابن جريج عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب قال : وقف عمر بنى عم منفوس كلالة برضاعه هذا و لاحظ ما زيد هنا : على ابن عمر له .

(٢) زيدت الواو بعده فى الأصل ، و لم تكن فى س فحذفناها .

(٣) زيد من س . (٤) فى س : مجاهد ، و الصواب ما فى الأصل .

مسروق قال : إذا طلق الرجل امرأتـــه و لها منه ولد فعليه الرضاع . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : عليه رضاعه حتى تفطمه .

ما قالوا فى المرأة يفرض لها من مال بنتها

حدثنا أبو بكر قال نا الحنفى عن الضحاك بن عثمان قال : سألت القاسم بن محمد عن المرأة يفرض لها من مال ابنتها ؟ قال : نعم ! أولى حقا . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بكير عن ابن جريج عن عطاء قال : قلت لعطاء : اليتيم أمه محتاجة أينفق عليها من ماله ؟ قال عطاء : ليس لها شيء، قلت : لا ! قال : نعم ! .

ما قالوا فى الرجل يقذف امرأته ثم يموت قبل أن يلاعنها[1]

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال : يتوارثان ما لم يتلاعنا . حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال[2]: يتوارثان ما لم يتلاعنا . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن[3] سفيان عن حماد عن إبراهيم قال : إذا مات أحدهما قبل اللعان توارثا . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم قال : يرثها ، و قال الحكم : يضرب و يرثها . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن خالد عن عكرمة قال فى رجل قذف امرأته فماتت قبل أن يلاعنها قال : إن كذب نفسه جلد

(١) فى س : ايلاعنها .

(٢) من س ، و فى الأصل : فلا - خطأ .

(٣) من س ، و فى الأصل : بن .

و ورثها و إن أقام شهودا ورث و إن حلف لم يرث . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد أنه قال: إذا مات أحدهما قبل الملاعنة إن هي أقرت[1] بها رجمت وصار إليها الميراث و إن التعنت ورثت و إن لم تقر بواحدة منهما[2] فلا ميراث لها و لا عدة عليها. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن إسماعيل بن علية عن معمر عن الزهري في رجل قذف امرأته ثم ماتت قال: يرثها و لا ملاعنة بينهما. حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء قال: يجلد و لا ملاعنة بعد الموت. حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي قال: إذا قذفها ثم ماتت قبل أن يلاعنها قال: إن شاء أكذب نفسه و ورث و إن شاء لاعن و لم يرث. حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن أشعث عن الحكم قال: يتوارثان ما لم يتلاعنا[3].

ما قالوا في الرجل يموت و امرأته حامل

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن سيار عن الشعبي في المتوفى عنها و هي حامل قال: ينفق عليها[4] من جميع المال حتى تضع [ثم يقسم الميراث. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا مات الرجل و امرأته -[5]] حبلى لم يقسم الميراث حتى تضع. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال: يقسم و يترك نصيب ذكر

(١) في س: افرت.

(٢) في النسختين: منها.

(٣) في س: يتلاعما.

(٤) من س، و في الأصل: عليه.

(٥) العبارة المحجوزة زيدت من س.

فان كانت[1] أنثى رد على الورثة ، إن كان[2] ذكرا كان له .

ما يجبر الرجل عليه من النفقة؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان [عن -[3]] الشيباني عن حماد قال : يجبر كل ذي محرم على أن ينفق على محرمه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن[4] عمرو عن الحسن قال : يجبر على نفقة كل وارث[5] . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن إسماعيل عن الحسن أن عمر جبر رجلا على نفقة ابن أخيه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : يجبر الرجل على نفقة والديه ، ينفق عليهما[6] بالمعروف . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد الطيالسي عن هشام عن حماد عن إبراهيم قال : يجبر على نفقة أخيه إذا كان معسرا . حدثنا أبو بكر قال نا معاذ ابن معاذ قال نا أشعث عن الحسن أنه كان يلزم ولد ابنه إذا كان فقيرا وكان الجد غنيا[7] .

فى الرجل يأخذ من مال والده بغير أمره

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو قال رجل لجابر بن زيد : إن أبي يحرمني ماله فيقول : لا أنفق عليك شيئا ، فقال : خذ من مال أبيك بالمعروف .

---

(١) فى س : كان . (٢) سقط فى س سقوطا جزئيا .
(٣) زيد من س .
(٤) سقط من س .
(٥) فى س : وارثت .
(٦) من س ، و فى الأصل : عليها .
(٧) فى س : عنه - كذا .

ما قالوا فى الرجل يقول لامرأته « يا أخية[١] »

حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن يونس عن الحسن فى الرجل يقول لامرأته « يا أخية[١] » : ما هذا و يموتان إلا واحد[٢] . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن [ابن -[٣]] جريج عن عمرو بن شعيب قال : سمع النبى صلى الله عليه و سلم رجلا يقول لامرأته « يا أخية[١] » قال : لا تقل لها « يا أخية[١] » .

ما قالوا فى الرجل يتهم امرأته أن تكون[٤] عيبت ضنكا فحلف أنها قد فعلت

حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد الطيالسى عن محمد بن سلمة عن زياد الأعلم عن الحسن فى امرأة عيبت ضنك[٥] رجل فقال : أنت طالق ثلاثا إن لم [٦]تكن عيبتها[٦] ، فقال الحسن : إن كان صادقا فهى امرأته ، و سمعت حمادا يقول : يدين فى ذلك .

ما قالوا فى المرأة تدعى أن زوجها طلقها

حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد عن حماد بن سلمة عن حميد عن

(١) من س ، و فى الأصل : اختيه .

(٢) من س ، و فى الأصل : واحدا .

(٣) زيد من س و التهذيب .

(٤) فى كلتى النسختين : يكون ، و الصواب ما أثبتناه .

(٥) فى كلتى النسختين : صكك ، و التصحيح من التبويب ، و الضنك : الضيق من كل شيء ، للذكر و المؤنث . راجع اللغات .

(٦ - ٦) من س ، و فى لأصل : يكن غيبها .

الحسن فى رجل ادعت امرأته أنه طلقها فرافعته إلى السلطان فاستحلفه[1] أنه لم يطلق ثم ردت عليه و مات، قال الحسن: ترثه.

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته عند[2] رجلين و امرأة فمات أحد[3] الرجلين و [شهد -[4]] رجل و امرأة

حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن زكريا عن الشعبي أنه سئل عن رجل [طلق امرأته[5]] عند رجلين و امرأة فشهد أحد الرجلين و المرأة و غاب الآخر قال: تعزل عنه حتى يجيء الغائب.

ما قالوا فى الرجل حلف بالطلاق ثلاثا إن كلم أخاه

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن أبي العلاء و سعيد عن قتادة عن الحسن [قال: إذا -[5]] قال الرجل: إن[6] كلم أخاه فامرأته طالق ثلاثا، فان شاء طلقها واحدة ثم تركها حتى تنقضي عدتها فاذا بانت كلم أخاه ثم تزوجها إن شاء بعد.

من كره الطلاق من غير ريبة

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن ليث عن شهر بن حوشب

---

(١) فى س: فاستخلفه.

(٢) من س، و فى الأصل: عنده.

(٣) فى س: احيد - خطأ.

(٤) كان موضعه بياض فى الأصل فسودناه من س.

(٥) زيد من س.

(٦) من س، و فى الأصل: اذا.

قال: تزوج رجل و امرأة على عهد النبي صلى الله عليه و سلم [1] فطلقها فقال له النبي صلى الله عليه و سلم [1]: طلقتها [2]؟ قال: نعم! قال: من بأس؟ قال: لا يا رسول الله! ثم تزوج أخرى ثم طلقها فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم: طلقتها [3]؟ قال: نعم! قال: من بأس؟ قال: لا يا رسول الله! ثم تزوج [4] أخرى ثم طلقها فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم: أ طلقتها [5]؟ قال: نعم! قال: من بأس؟ قال: لا يا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم في الثالثة: إن الله لا يحب كل ذواق من الرجال ولا كل ذواقة من النساء. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع بن الجراح عن معرف [6] عن محارب بن دثار قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ليس شيء مما أحل الله أبغض [7] إليه من الطلاق [8]. حدثنا أبو بكر قال نا حاتم ابن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال قال علي: يا أهل العراق أو يا أهل

(١ - ١) سقط من س.

(٢) في النسختين: طلقها، و الصواب ما أثبتناه.

(٣) من س، و في الأصل: طلقها.

(٤) زيد بعده في س: ثم.

(٥) من س، و في الأصل: اطلقها.

(٦) و هو معرف بن واصل السعدي أبو بدل، و يقال أبو يزيد الكوفي، و بهامشه: معرف بضم أوله و فتح المهملة و تشديد الراء المكسورة، من السادسة - انظر التهذيب.

(٧) وقع في الأصل: ابعض - خطأ، و التصحيح من س.

(٨) و سيق في السنن ٧/٣٢٢ عن محارب بن دثار عن رسول الله صلى الله عليه و سلم: ما أحل الله شيئا أبغض إليه من الطلاق - قال البيهقي: هذا حديث أبي داود و هو مرسل و في رواية ابن أبي شيبة عن عبد الله بن عمر موصولا، و لا أراه حفظه.

الكوفة لا تزوجوا حسنا فانه رجل مطلاق[1] . حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن جعفر عن أبيه قال قال علي : ما زال الحسن يتزوج و يطلق حتى حسبت أن يكون عداوة في القبائل .

ما قالوا في الرجل يحلف بطلاق امرأته في الشيء فيختلفان

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى قال : سئل عن رجل قال لامرأته : إن لم أكن دفعت إليك كذا وكذا فأنت طالق ثلاثا ، قال : فحدثنا سعيد عن قتادة أنه قال : إن كانت له بينة و إلا فقد بانت منه . حدثنا أبو بكر قال نا يعلى بن عبيد عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء في امرأة قال لها زوجها : إن لم أنفق عليك عشرة دراهم[2] كل شهر فأنت طالق ثلاثا ، فقالت المرأة : قد مضت ثلاثة أشهر لم تنفق علي شيئا ، قال : القول ما قال الرجل إلا أن تقيم المرأة البينة أنه لم ينفق عليها . حدثنا[3] أبو بكر قال نا هشيم عن أبي إسحاق الكوفي عن الشعبي في رجل قال لغريمه[4] : إن لم أقضك حقك قبل غروب الشمس فامرأته طالق قال ، فلقيه من الغد فزعم أنه لم يعطه شيئا قال : فقالت له امرأته : قد[3] طلقتني قال[3] : فخاصمته إلى الشعبي فقال الشعبي : أما امرأتك فدينك[5] فيها و أما الرجل فبينتك[6] أنك دفعت إليه ماله و إلا فأعطه حقه .

---

(١) من س و مجمع البحار ، و في الأصل : طلاق .

(٢) وقع في س : دارهم - خطأ .

(٣) سقط من س .

(٤) في س : لغريمة .

(٥) من س ، و في الأصل : فتديك .

(٦) من س ، و في الأصل : فيشك .

ما قالوا فى الرجل قال لامرأته: قد خلعتك، و لم يفعل

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة[1] عن إبراهيم قال فى الرجل يقول لامرأته: قد خلعتك، و لم يكن خلعها قال: قد خلعها و لا شيء عليه.

ما قالوا فى الحرة تجبر على رضاع ابنها؟

حدثنا أبو بكر قال نا معاذ [3]بن معاذ[3] عن أشعث عن الحسن أنه قال: لا تجبر المرأة على الرضاع و تجبر أم الولد. حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن جويبر عن الضحاك قال: إذا كان للمرأة[4] صبي مرضع فهي أحق به و لها[5] أجر[6] الرضاع مثلها إن قبلته و إن لم تقبله استرضع له من غيرها[7] إن قبل الصبي من غيرها فذلك و إن لم تقبل جبرت على رضاعه و أعطيت أجرا[8] مثلها[9]. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شريك عن عطاء عن سعيد

---

(١) فى س: من.

(٢) فى س: مقبر - كذا خطأ.

(٣ - ٣) سقط من س.

(٤) من س، و فى الأصل: المرأة.

(٥) فى س: انا - خطأ.

(٦) من س. و فى الأصل: احد.

(٧) من س، و فى الأصل: غيره.

(٨) من س، و فى الأصل: اجر.

(٩) و ساق ابن جرير فى تفسيره عن يعقوب بن إبراهيم قال ثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك أنه قال فى الرضاع: إذا قام على شيء فأم الصبي أحق به فان شاءت أرضعته و إن شاءت تركته إلا أن لا يقبل من غيرها، فاذا كان كذلك أجبرت على رضاعه - انظر تفسير آية الرضاع.

ابن جبير: وإن تعاسرتم فسترضع[1] له أخرى قال: إذا قام الرضاع على شيء فالأم أحق به. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان: إذا كان الولد لا يأخذ من غيرها وخشي عليه جبرت.

ما قالوا فيمن رخص أن تخرج امرأته

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن محمد [2]بن عمرو عن محمد[2] ابن إبراهيم قال [قال -[3]] ابن عباس: إلا أن يأتين بفاحشة مبينة قال: الفاحشة أن تبذو[4] على أهلها[5]، إذا فعلت ذلك حل لهم أن يخرجوها[6]. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر في قول الله: إلا أن يأتين بفاحشة مبينة قال: إلا أن تخرج لحد. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حسن[7] بن صالح عن رجل

(١) من س، و في الأصل: فترضع. انظر سورة ٦٥ آية ٦.

(٢ - ٢) سقط من س، و الصواب هو الاثبات فان محمد بن عمرو بن علقمة يروى عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي راجع التهذيب.

(٣) زيد من س.

(٤) وقع في الأصل: يبدو، و في س: يبه - كذا. و التصحيح من الطبري - انظر تفسير الآية المذكورة.

(٥) في كلتي النسختين: اهله - و التصحيح من الطبري.

(٦) و سيق في الطبري عن ابن عباس، و اللفظ هناك: الفاحشة المبينة أن تبذو على أهلها، و ليس هناك الزيادة التي عند نا - فتدبر.

(٧) أخذناه من التهذيب، وهو حسن بن صالح بن حي، و وقع في الأصل: حصين، و سقط من س.

عن الشعبي : إلا أن يأتين بفاحشة مبينة قال : خروجها فاحشة[١] .

ما قالوا فى الرجل قال لرجل : إن لم تأكل هذة اللقمة فامرأته طالق ، فجاءت السنور[٢] فأكلتها

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عطاء عن الشعبي فى رجل أخذ لقمة فقال رجل : إن لم تأكلها فامرأته طالق فجاءت سنور فأخذت اللقمة فقال : طلقت امرأته . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن حميد عن عطاء[٣] بن السائب قال : جاء إلى الشعبي رجل فقال : رجل قال لامرأته : إن لم تأكلى هذا العرق فامرأته طالق ثلاثا ، فجاءت السنور فأخذت العرق[٤] فقال الشعبي : لم يجعل لها مخرجا ، لا جعل الله له مخرجا .

---

(١) و اختلف فى تأويل معنى الفاحشة المذكورة فى هذه الآيـة التى تودى إلى إخراج المطلقات من بيوتهن حال كونهن فى العدة فقال بعض أهل التأويل : الفاحشة هو الزنا و المراد من الاخراج الذى أباحه الله هو الاخراج لاقامة الحد ، و قال بعضهم : هو البذاء على الأحماء ، و عند البعض : نشوزها على زوجها ، و ذهب آخرون إلى أنها كل معصية لله ، و عند الآخرين : خروجها من بيتها ؛ و حاكم الطبرى بعد ذكر هذه الأقوال المختلفة أن الصواب عنده قول من قال : عنى بالفاحشـــة فى هذا الموضع المعصية . و ذلك أن الفاحشة هى كل أمر قبيح تعدى فيه حده فالزنا من ذلك و السرق و البذاء على الأحماء و خروجها متحولة عن منزلها الذى يلزمها أن تعتد فيه منه ، فأى ذلك فعلت وهى فى عدتها فلزوجها إخراجها من بيتها ذلك لاتيانها بالفاحشة التى ركبتها - انظر تفسير الآية المتعلقة من جامع البيان .

(٢) فى س : للسنور .

(٣) من س و التهذيب ، و فى الأصل : طاؤس .

(٤) وقع فى س : العتق خطأ .

ما قالوا فى الرجل كتب إلى امرأته بكتاب نخيرها فيه فقرأته و لم تكلم

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حجاج قال : أخبرنى من سمع إبراهيم و أتاه رجل بكتاب ، فقال : إن رجلا[١] كتب إلى امرأته لجعل[٢] أمرها بيدها فقرأت الكتاب ثم وضعته تحت الفراش فقامت و لم تقل[٣] شيئا ، قال : لا شيء لها .

ما قالوا فى العبد يطلق طلاقا يملك الرجعة

حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن جابر عن عامر قال : إذا طلق العبد طلاقا يملك الرجعة فعليه النفقة .

ما قالوا فى الرجل يدعى الرجعة قبل انقضاء العدة

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا ادعى الرجعة قبل انقضاء العدة فعليه البينة[٤] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى قال : إذا ادعى الرجعة قبل[٥] انقضاء العدة لم يصدق و إن جاء ببينة[٦] . حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن جويبر[٧] عن

(١) من س ، و فى الأصل : رجل . (٢) فى س : يجعل .
(٣) وقع فى س : نقل - خطأ .
(٤) وقع فى الأصل : الرجعة ، و التصحيح من س .
(٥) سقط من س . (٦) من س ، و فى الأصل : بينة .
(٧) وقع فى الأصل : جرير ، و ما أخذناه هو من س و التهذيب ، و فيه : هو جويبر ابن سعيد الأزدى أبو القاسم البلخى ، عداده فى الكوفيين . و يقال اسمه جابر ، و جويبر لقب ، روى عن الضحاك بن مزاحم و أكثر عنه .

الضحاك عن عبد الله قال: إن قال بعد انقضاء العدة: قد راجعتك، لم يصدق.

ما قالوا في رجل شهد عليه رجلان بطلاق امرأته ففرق القاضي ثم رجع أحدهما

حدثنا [أبو بكر - ١] قال نا هشيم عن يزيد بن زادى[٢] مولى تحلة عن الشعبي أنه سئل عن رجل شهد عليه رجلان بطلاق امرأته ففرق القاضي [بينهما - ١] فرجع أحد الشاهدين و تزوجها الآخر قال فقال الشعبي: مضى القضاء و يلتفت إلى رجوع الذي رجع.

ما قالوا في قوله: الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان[٣]

حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية قال نا إسماعيل بن سميع عن أبي رزين[٤] قال: أتى النبي صلى الله عليه و سلم رجل فقال: يا رسول الله! أرأيت [٥]قول الله تعالى[٥]: الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان فأين الثالثة؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إمساك

---

(١) زيد من س.

(٢) كذا في الأصل، و في س بالراء المهملة، و لم نفز بضبطه فيما عندنا من المراجع.

(٣) و عند البعض هذه الآية أنزلت لأن أهل الجاهلية و أهل الاسلام قبل نزولها لم يكن لطلاقهم نهاية تبين بالانتهاء إليها امرأتـــه منه ما راجعها في عدتها منه فجعل الله تعالى ذكره لذلك حدا، حرم بانتهاء الطلاق إليه على الرجل امرأته المطلقة إلا بعد زوج و جعلها حينئذ أملك بنفسها منه - انظر تفسير الطبري لهذه الآية.

(٤) وقع في الأصل: زرين، و التصحيح من س و الطبري حيث سيق هذا الحديث بهذا الوجه.   (٥ - ٥) وقع في الطبري: قوله، موضع ما بين الرقمين.

بمعروف أو تسريح باحسان ، هي الثالثة[1] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله ابن إدريس عن هشام عن أبيه قال قال رجل[2] لامرأته على عهد النبي صلى الله عليه و سلم : لا أقربك و لا تحلين مني قالت[3] : فكيف تصنع ؟ قال : أطلقك حتى إذا دنا مضى عدتك راجعتك ، فخرجت فأتت النبي عليه السلام فأنزل الله [تعالى -[4]] : فامساك بمعروف أو تسريح باحسان ، قال : فاستقبله الناس جديدا ، من كان طلق و من لم يكن طلق[5] . حدثنا أبو بكر قال نا

---

(١) و قال محمود محمد شاكر في تحشيته على هذا الحديث : هو حديث مرسل ضعيف . . و إسماعيل بن سميع - بضم السين مصغرا - الحنفي ثقة مأمون كما قال ابن معين ، و من تكلم فيه فانما تكلم من أجل أنه كان يرى رأي الخوارج - انظر تفسير الطبري .

(٢) وقع في س : رجلا خطأ .

(٣) من س ، و في الأصل : فقلت - كذا مصحفا .

(٤) زيد من س .

(٥) و سيق هذا الحديث في الطبري ٥/٥٣٩ (المطبوع المصري) بهذا الوجه بفرق يسير عما هنا فاللفظ هناك : قال رجل لامرأته على عهد النبي صلى الله عليه و سلم : لا أؤويك و لا أدعك تحلين ، فقالت له : كيف تصنع ؟ قال : أطلقك فاذا دنا مضى عدتك راجعتك فتى تحلين ؟ فأتت النبي صلى الله عليه و سلم فأنزل الله : الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان ، فاستقبله الناس جديدا ، من كان طلق و من لم يكن طلق - و أما ما جاء في هذه الرواية عندنا « لا أقربك و لا تحلين مني » فهو مروي في حديث آخر هناك روي عن جرير عن هشام بن عروة ، و قال محمود محمد شاكر : الحديثان هما في معنى واحد باسنادين إلى هشام بن عروة و هما مرسلان لأن عروة بن الزبير تابعي ، وقد ثبت الحديث و صح موصولا .

 أبو

أبو الأحوص عن سماك[1] عن عكرمه قال[2]: الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان، قال: إذا أراد [الرجل -[3]] أن يطلق امرأته فيطلقها تطليقتين [4]فان أراد[4] أن يراجعها كانت له عليها رجعة فان[5] شاء طلقها أخرى فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا حسن ابن صالح عن سماك[1] قال: سمعت عكرمة يقول: الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان، قال: إذا طلق الرجل امرأته واحدة فان شاء نكحها و إذا طلقها ثنتين فان شاء نكحها فاذا طلقها ثلاثا فلا تحل له حتى تنكح زوجا غيره . حدثنا أبو بكر قال نا شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد: الطلاق مرتان فامساك بمعروف أو تسريح باحسان، قال: يطلق الرجل امرأته طاهرا [من -[6]] غير جماع فاذا حاضت ثم طهرت فقد تم القرء[7] ثم يطلق[8] الثانية[9] كما يطلق[8] الأولى إن أحب أن يفعل فاذا

---

(١) من س، و فى الأصل: سمك .

(٢) موضعه فى الطبرى: فى قوله .

(٣) زيد من الطبرى .

(٤ - ٤) من س و الطبرى، و فى الأصل: فاراد .

(٥) من الطبرى، و فى كلتى النسختين: و ان .

(٦) زيد من الطبرى، و فى س: فى، وقد سقط من الأصل .

(٧) من س و الطبرى، و فى الأصل: القروء .

(٨) من الطبرى، و فى النسختين: طلق .

(٩) من س و الطبرى، و فى الأصل: الثالثة .

طلق [الثانية -[1]] ثم حاضت الحيضة[2] الثانية فهاتان[3] تطليقتان و قرءان[4] ثم قال الله تعالى[5] [للثالثة[6]] : فامساك بمعروف أو تسريح باحسان، فيطلقها في ذلك القرء[7] كله إن شاء [8]حين تجمع[8] عليها ثيابها . حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينـــة عن عمرو عن طاؤس عن ابن عباس قال : إنما هو فرقة و فسخ، ليس بطلاق، ذكر الله الطلاق[9] آخر الآية و في أولها و الخلع بين ذلك فليس بطلاق، قال الله تعالى: الطلاق مرتان فامسك بمعروف أو تسريح باحسان . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب قال قال عكرمة : لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا، قال: ما يحدث بعد الثلاث . حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي عقبة عن جويبر عن الضحاك : لعل الله يحدث بعد ذلك أمرا، قال : لعله أن يراجعها[10] في العدة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية[11] عن داؤد الأودي عن الشعبي قال ، [لا -[12]] تدرى لعل الله

(١) زيد من س و الطبري . (٢) من س و الطبري ، و في الأصل : حيضة .

(٣) و في الطبري : فهما .

(٤) من س و الطبري ، و في الأصل قروءان .

(٥) سقط من س .

(٦) زيد من س ، و موضعه في الطبري : في الثالثة .

(٧) من س و الطبري ، و في الأصل : القروء .

(٨) من الطبري ، و في الأصل و س : حتى يجمع .

(٩) من س ، و في الأصل : فهي .

(١٠) و لفظ الطبري : لعل الرجل يراجعها في عدتها .

(١١) من س ، و في الأصل : ابو داؤد .

(١٢) زيد من س .

يحدث

يحدث بعد ذلك أمرا، قال: لا تدرى لعلك تندم فيكون لك سبيل إلى[1] الرجعة.

ما قالوا إذا طلق سرا راجع سرا

حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن جويبر عن الضحاك عن عبد الله قال: إذا طلق سرا راجع [سرا ـ[2]] ذلك رجعة[3]، فان واقع[4] فلا بأس و إن طلق على نيته[5] و راجع فليشهد على رجعته[6]. حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا طلق سرا راجع سرا.

ما قالوا فى الرجل آلى من امرأته ثم مات؟

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن إدريس [عن ـ[2]] حصين عن الشعبى قال: آلى رجل من امرأته ثم مات [عنها ـ[2]] فى آخر عدتها قال: تعتد أحد عشر شهرا.

من قال: إذا اشترطت المختلعة على زوجها الطلاق فهو لها

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال: الخلع تطليقة بائن و ما اشترطت عليه من الطلاق[7] فهو لها.

---

(١) من س، و فى الأصل: فى

(٢) زيد من س.

(٣) من س، و فى الأصل: راجعة.

(٤) من س، و فى الأصل: وقع.

(٥) فى س: نية.

(٦) من س، و فى الأصل: رجعة.

(٦) زيد بعده فى الأصل: من الطلاق، و لم تكن الزيادة فى س لحذفناها لكونها تكرارا.

ما قالوا فى طلاق المكاتبة ؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: المكاتبة طلاقها طلاق الأمة وعدتها عدة الأمة .

ما قالوا فى المرأة تزوج فى عدتها فيفرق بينهما ، على من النفقة ؟

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال: النفقة على من تعتد من ماله .

ما قالوا فى الرجل تكون تحته امرأة فتفجر [أو يفجر-[١]] هو فيرجم[٢] أحدهما ؟

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن الحسن قال: أيهما رجم الزوج أو المرأة فلصاحبه منه الميراث . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن قتادة عن على قال: إذا رجم فلها الميراث[٣] . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا تزوج[٤] الرجل المرأة ثم فجرت أقيم[٥] عليها الحد وإن ماتت تحت السياط[٦] ورثها . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن آدم عن زهير عن جابر عن عامر فى رجل أقام أربعة شهداء على امرأته [أنها-[١]] زنت قال: ترجم ويرثها .

(١) زيد من س . (٢) فى الأصل: فيرحم ، والتصحيح من س .

(٣) وقع فى س: الميراداان - كذا مصحفا .

(٤) فى س: زوج . (٥) فى س: اقم .

(٦) من س ، وفى الأصل: البساط .

ما قالوا فى الرجل يقذف امرأته صغيرة ، أيلا عن ؟

حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال نا أشعث عن الحسن فى رجل قذف امرأته و هى صغيرة قال : ليس عليه حد و لا لعان .

ما قالوا فى الرجل تزوج امرأة على أن أمرها بيد رجل ؟

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يمان عن سفيان عن عبد الكريم عن الحكم و الزهرى فى رجل تزوج امرأة على أن أمرها بيد رجل ، قال الحكم : ليس بشىء ، و قال الزهرى : بلى ! و قال [سفيان - [1]] : رأيى [2] رأى الزهرى .

ما قالوا فى الرجل يقول : أنت طالق إن شئت ؟

حدثنا أبو بكر قال نا حكام الرازى عن عبيد عن جابر عن عامر عن مسروق قال : إذا قال الرجل لامرأته : أنت طالق إذا شئت ، فقد خيرها [3] .

ما قالوا فى الرجل يتزوج امرأة فى العدة ثم يطلقها ؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن زكريا عن الشعبى فى امرأة تزوجت رجلا [4] فمكثت عنده سنتين ثم قدم زوجها فأخذها فطلقها الآخر قال : لا طلاق له . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : كل نكاح فاسد لا يثبت فليس طلاقه فيه بطلاق .

---

(١) زيد من س . (٢) فى كلتى النسختين : راى - كذا ، و الصواب ما أثبتناه .

(٣) وقع فى س بالحاء المهملة .

(٤) سقط من س .

ما قالوا فى الرجل و المرأة يحكمان الرجل فيرجعان

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن صالح بن مسلم قال: سألت الشعبى قلت: رجل و امرأته حكما رجلين ثم بدا لهما[1] أن يرجعا[2]، قال: ذلك لهما ما لم يتكلما فاذا تكلما فليس لهما أن يرجعا[3].

ما قالوا فى اللعان كيف هو؟

حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن علية عن أيوب قال: قلت لسعيد ابن جبير: كيف اللعان؟ قال: خذ ما فى القرآن: أشهد بالله أشهد بالله.

ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته و هى حامل فتضع؟

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن بشر العبدى قال نا عمرو بن ميمون[4] عن أبيه قال: كانت أم كلثوم تحت الزبير بن العوام و كان رجلا شديدا على النساء فسألته أن يطلقها و هى حامل فأبى فلما ضربها الطلق[5] ألحت عليه فى تطليقة فطلقها واحدة و هو يتوضأ ثم خرج فأدركه إنسان فأخبره أن أم كلثوم قد وضعت حملها، قال: خدعتنى خدعها الله! فأتى النبى عليه السلام فذكر ذلك له و أخبره بالذى صنعت فقال: سبق كتاب الله

(١) من س. و فى الأصل: هما.

(٢) وقع فى الأصل: يراجعا، و فى س: يراجعان. و ما أثبتناه مطابق للباب..

(٣) من س. و فى الأصل: يراجعا.

(٤) فى الأصل: ميمونة، و التصحيح من س و التهذيب و فيه عمرو بن ميمون بن مهران الجوزى أبو عبد الله و قيل أبو عبد الرحمن الرقى.

(٥) الطلق وجع الولادة مجمع البحار.

فيها

فيها[1]، اخطبها فقال: لا ترجع لى أبدا[2] .

ما قالوا فى العبد[3] يطلق ، أليس[4] عليه متعة ؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن جريج [عن عطاء -[5]] قال : إذا طلق المملوك فليس عليه متعة .

ما قالوا فى الرجل يطلق فى المنام ؟

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم وعن جابر عن عامر قال : إذا طلق أو أعتق فى منامه فليس بشىء . حدثنا أبو بكر

---

(١) من س ، و فى الأصل : فيها .

(٢) وسيق هذا الحديث فى طبقات ابن سعد ٨/٦٧ بزيادة يسيرة على ما هنا : أخبرنا يزيد بن هارون عن عمرو بن ميمون عن أبيه قال : كانت أم كلثوم بنت عقبة بن أبى معيط تحت الزبير بن العوام و كانت فيه شدة على النساء و كانت له كارهة فكانت تسأله الطلاق فيأبى عليها حتى ضربها الطلق هو لا يعلم فألحت عليه وهو يتوضأ للصلاة فطلقها تطليقة ثم خرجت فوضعت فأدركه إنسان من أهله فأخبره أنها قد وضعت فقال : خدعتنى خدعها الله ، فأتى النبى صلى الله عليه و سلم فذكر ذلك له فقال : سبق فيها كتاب الله فاخطبها ، قال : لا ترجع إلى أبدا . و قد سيق عن عمرو بن ميمون فى السنن ٧/٤٢١ مختصرا مع اختلاف الألفاظ .

(٣) من س ، و فى الأصل : الرجل .

(٤) وقع فى س : ايس كذا خطأ .

(٥) زيد من س ، و ابن جريج و هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج يروى عن عطاء بن أبى رباح راجع التهذيب .

قال نا أبو عياش عن أبي حصين عن أبي ظبيان[١] عن علي قال: رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون قال نا حماد ابن سلمة عن حماد[٢] عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: رفع القلم عن ثلاثة[٣]: عن النائم حتى يستيقظ[٤].

في الرجل تكون له أربع نسوة فتلحق إحداهن[٥] بدار الحرب

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر في رجل كن له أربع نسوة فلحقت إحداهن بدار الحرب، قال: يتبعها الطلاق ثم يتزوج.

في الرجل يقول: إن دخلت دار فلان فانت طالق، فتنهدم[٦]

حدثنا أبو بكر قال نا إسحاق الأزرق[٧] عن أبي العلاء عن الحسن

(١) وقع في الأصل: أبي طيان، و التصحيح من س و التهذيب، و هو حصين بن جندب بن الحارث بن وحشي بن مالك الجنبي الكوفي.

(٢) و بهامش سنن ابن ماجه: و هو ابن أبي سليمان.

(٣) من س و سنن ابن ماجه، و في الأصل: الثلاثة.

(٤) و تمام اللفظ في سنن ابن ماجه ١٤٨: و عن الصغير حتى يكبر و عن المجنون حتى يعقل أو يفيق، و قال أبو بكر [وهو ابن أبي شيبة] في حديثه: و عن المبتلى حتى يبرأ.

(٥) في س: احديهن. (٦) في س: فتهدم.

(٧) وقع في النسختين كلتيهما: الارزق، و التصحيح من التهذيب، و إسحاق هذا هو ابن يوسف.

فى رجل قال لامرأته: إن دخلت دار فلان فأنت طالق فهدمت [الدار -[1]] قال: إذا هدمت الدار فليس بطلاق، و قال ابن هاشم: إذا كانت الدار فى ملك الرجل فهدمت أو كانت طريقا فدخلته فقد وقع عليها الطلاق.

ما ذكر فى الرخصة من الطلاق

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا إسرائيل عن جابر عن عامر قال: أشهد أن النبى صلى الله عليه و سلم قد طلق. حدثنا أبو بكر قال نا إسرائيل عن جابر عن أبى جعفر قال: طلق النبى صلى الله عليه و سلم امرأتين إحداهما[2] من بنى عامر. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن مجاهد قال: لم يكن النبى يطلق، إنما كان يعزل. حدثنا أبو بكر قال نا هشام عن أبيه عن عمر أنه تزوج امرأة من بنى مخزوم عاقرا فطلقها[3] ثم قال: ما آتى النساء على لذة، فلولا الولد ما أردتهن. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن قتادة أن[4] عمر تزوج امرأة فاذا هى شمطاء[5] فطلقها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا إسماعيل بن أبى خالد عن قيس[6] ابن أبى حازم قال: طلق خالد بن الوليد امرأته فقال: أما إنى لم أطلقها من أمر ساءنى[7] و لكن

(١) زيد من س.

(٢) من س، و فى الأصل: احدهما.

(٣) من س، و فى الأصل: فطلق.

(٤) من س، و فى الأصل: عن.

(٥) و الشمط الشيب، و بياض يخالط سوادا - راجع مجمع البحار.

(٦) زيد بعده فى الأصل: عن، و لم تكن الزيادة فى س لحذفنا ها فان إسماعيل بن أبى خالد الأحمسى يروى عن قيس بن أبى حازم و أكثر عنه راجع التهذيب.

(٧) وقع فى الأصل: سياتى، و التصحيح من س.

لم يصبها عندى [بلاء][1] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا موسى ابن عبيدة عن محمد بن كعب القرظى و عبد الله بن عبيدة و عمر بن الحكم أن[2] النبي صلى الله عليه و سلم تزوج امرأة من بنى الجون[3] فطلقها و هى التى استعاذت منه .

من كره الطلاق و الخلع

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سلام بن قاسم الثقفى عن أبيه عن أم سعيد سرية كانت لعلى قالت : قال على : يا أم سعيد ! قد اشتقت[4] أن أكون عروسا ، قالت : و[5] عنده يومئذ أربع نسوة فقلت : طلق إحديهن و استبدل[6] ، فقال : الطلاق قبيح ، أكرهه .

---

(١) زيد من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : عن .

(٣) وقع فى كلتى النسختين : الحون ، و الصواب ما أثبتناه ، و هذه المرأة هى عمرة بنت يزيد بن الجون الكلابية ، و قيل : عمرة بنت يزيد بن عبيد بن رؤاس بن كلاب الكلابية وهذا أصح ، تزوجها رسول الله صلى الله عليه و سلم فبلغه أن بها برصا فطلقها و لم يدخل بها ، و قيل : إنها التى تزوجها رسول الله صلى الله عليه و سلم فتعوذت منه حين أدخلت عليه فقال لها : لقد عذت بمعاذ ، فطلقها و أمر أسامة بن زيد فمتعها بثلاثة أثواب ، هكذا روى عبد الله بن القاسم عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ، و قال أبو عبيد : إنما ذلك لأسماء بنت النعمان ابن الجون ، و قال قتادة : إنما قال ذلك فى امرأة من بنى سليم فالاختلاف فيها كثير - انظر الاستيعاب ٧٤٦ .

(٤) من س ، و فى الأصل : اشتفت .

(٥) زيدت الواو من س .

(٦) من س ، و فى الأصل : و تستبدل .

ما كره[1] من [2] الكراهية للنساء[2] أن يطلبن الخلع

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا أبو الأشهب عن الحسن [عن أبي هريرة رضي الله عنه ـ[3]] قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن المختلعات و[4] المنتزعات هن[5] المنافقات . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن خالد و أيوب عن أبي قلابة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير ما بأس[6] لم ترح[7] رائحة[8] الجنة[9] .

---

(١) من س ، و في الاصل : اكره .

(٢ ـ ٢) وقع في الأصل : الكراسية النساء ـ كذا ، و التصحيح من س .

(٣) زيد من السنن للبيهقي ٧/٣١٦ .

(٤) زيدت الواو من السنن .

(٥) من السنن ، و في النسختين : من .

(٦) في هامش سنن ابن ماجـــه : أي في غير شدة و ضرورة تدعوها و تلجئها إلى المفارقة ، و ما زائدة .

(٧) في كلتي النسختين : تروح ، و الصواب ما أثبتناه .

(٨) من س ، و في الأصل : راحة .

(٩) و في سنني ابن ماجـــه و البيهقي : عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيما امرأة سألت زوجها الطلاق في غير ما بأس فحرام عليها رائحة الجنة ـ انظر ١٤٩ من سنن الأول ، و ٧/٣١٦ من سنن الآخر ، و سيق أيضا في جامع الترمذي و قال بأخره : و رواه بعضهم عن أيوب بهذا الاسناد ولم يرفعه ، فقـارن الفرق بين ما عندنا في قوله « لم ترح رائحة الجنة » و بين ما عند الآخرين في قوله « فحرام عليها رائحة الجنة » فكأنـــه اختلط عندنا لأن القول المذكور هو يتعلق بحديث آخر وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أيما امرأة اختلعت من زوجها =

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحوه. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا حماد بن زيد عن أبي عبد الله الثقفي أن[1] امرأة اختلعت من زوجها فقال إبراهيم: أما إنها مخاصمتك[2] عند الله يوم القيامة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا أبو هلال عن عبد الله بن بريدة قال قال عمر بن الخطاب: إذا أراد النساء الخلع فلا تكفروهن. حدثنا أبو بكر قال نا [وكيع قال نا - [3]] هشام ابن عروة عن أبيه قال قال [عمر: -[3]] لا تكرهوا فتياتكم على الرجل[4] الدميم فانهن يحببن[5] من ذلك [ما تحبون -[3]] [6].

ما قالوا في قوله: و للرجال عليهن درجة

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا[7] بشير بن سلمان[7] عن عكرمة

= من غير بأس لم ترح رائحة الجنة - كما ذكره في الترمذي ١/١٥١ فتدبر.

(١) من س، و في الأصل: عن.

(٢) من س، و في الأصل: لخاصمتك.

(٣) زيد من س.

(٤) من س، و في الأصل: الرجال.

(٥) وقع في الأصل: يحيثون، و في س: يحبون، و التصحيح من الحديث الذي نذكره الآن.

(٦) و قد مر هذا الحديث بهذا السند في المصنف ٤/٤١١ و اللفظ هناك: لا تكرهوا فتياتكم على الذميم من الرجال فانهن يحببن من ذلك ما تحبون.

(٧ - ٧) وقع في الأصل: بشر بن سليمان، و في س: بشير بن سليمان، و التصحيح من التهذيب، و هو بشير بن سلمان الكندي أبو إسماعيل الكوفي، روى عنه وكيع بن الجراح، و هو يروى عن عكرمة، و هو ثقة صالح الحديث قليله.

عن ابن عباس قال: إني أحب أن أتزين للمرأة كما أحب أن تتزين[1] لي المرأة لأن الله [تعالى -[2]] يقول: و لهن مثل الذي عليهن بالمعروف، و[3] ما أحب أن أستنظف[4] [جميع -[5]] حقي[6] عليها لأن الله تعالى يقول: و للرجال عليهن [درجة[7]] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا سفيان عن زيد بن أسلم: و للرجال عليهن درجة، [قال: إمارة -[7]]. حدثنا أبو بكر قال نا أزهر عن ابن عون عن محمد: و للرجال عليهن درجة قال: لا أعلم إلا أن لهن مثل الذي عليهن إذا عرفن تلك[8] الدرجة . حدثنا أبو بكر قال نا عبيد الله عن إسرائيل عن السدي[9] عن أبي مالك: و للرجال عليهن درجة قال: يطلقها و ليس لها من الأمر شيء . حدثنا أبو بكر قال نا شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد: و[10] للرجال عليهن درجة قال:

(١) من تفسير الطبري ٤/٥٣٢ ، و في النسختين باسقاط تاء التفعل .

(٢) زيد من س .

(٣) زيدت الواو من السنن ٧/٢٩٦ .

(٤) استنظف الشيء إذا استوفاه و استوعبه و أخذه كله، و في الحديث: و تكون فتنة تستنظف العرب، أي تستوعبهم هلاكا - هامش الطبري ٤/٥٣٥ .

(٥) زيد من الطبري و السنن .

(٦) في س: خفي، و في السنن: حق لي .

(٧) زيد من س و الطبري .

(٨) وقع في كلتي النسختين: ذلك، و التصحيح من الطبري ٤/٥٣٤ .

(٩) في النسختين كلتيهما: السدر - كذا و الصواب ما أثبتناه من التهذيب لأن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي يروي عن إسماعيل السدي .

(١٠) زيدت الواو من الطبري ٤/٥٣٣ .

فضل الله، ما فضله الله به عليها من الجهاد و فضل ميراثه على ميراثها وكل[1] ما فضل به عليها[2].

الرجل يتزوج المرأة و له غيرها[3] فقيل : طلقها

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت قال : سألت الحكم و مجاهدا عن رجل كانت عنده امرأة قد دخل بها فتزوج عليها امرأة فسألت امرأته الأولى : أجعل لك جعلا على أن تطلقني تطليقة و تطلق امرأتك هذه تطليقة، ففعل فقال الحكم : بانتا جميعا، قال مجاهد : بانت التي لم يدخل بها و وقع على الأخرى تطليقة، و قال وكيع : و البائن على قول الحكم.

(١) في النسختين : فكل، و ما أثبتناه هو من الطبري.

(٢) قال أبو جعفر الطبري : و أولى هذه الأقوال بتأويل الآية ما قاله ابن عباس و هو أن الدرجة التي ذكر الله تعالى ذكره في هذا الموضع الصفح من الرجل لامرأته عن بعض الواجب عليها و إغضاءه لها عنه و أداء كل الواجب لها عليه، و ذلك أن الله تعالى ذكره قال « و للرجال عليهن درجة » عقيب قوله « و لهن مثل الذي عليهن بالمعروف »، فأخبر تعالى ذكره أن على الرجل من ترك ضرارها في مراجعته إياها في أقرائها الثلاثة و في غير ذلك من أمورها و حقوقها مثل الذي له عليها من ترك ضراره في كتمانها إياه ما خلق الله في أرحامهن و غير ذلك من حقوقه، ثم ندب الرجال إلى الأخذ عليهن بالفضل إذا تركن أداء ما أوجب الله لهم عليهن فقال تعالى ذكره « و للرجال عليهن درجة » بتفضلهم عليهن و صفحهم لهن عن بعض الواجب لهم عليهن، و هذا هو المعنى الذي قصده ابن عباس بقوله : ما أحب أن أستنظف جميع حقي عليها لأن الله تعالى ذكره يقول : و للرجال عليهن درجة - انظر تفسير الآية المتعلقة من تفسيره. (٣) من س، و في الأصل : غير.

في

في مداراة النساء

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة قال نا مسعر عن عمرو بن مرة عن [١]أبي البختري[١] قال: اشتكى إبراهيم إلى ربه درءا في خلق سارة فأوحى الله تعالى إليه أن المرأة كالضلع فان قومتها كسرتها و إن تركتها اعوجت فالبس على ما كان فيها. حدثنا أبو بكر قال نا هوذة بن خليفة قال نا عوف عن رجل قال: سمعت سمرة بن جندب يخطب على منبر البصرة يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن المرأة خلقت من ضلع و إنك إن ترد إقامة[٢] الضلع تكسر فدارها تعش بها [٣] فدارها تعش بها[٣].

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن أبي طلق عن أبيه عن أوس بن ثريب قال: أكريت الحجاج[٤] فدخلت المسجد الحرام فاذا عمر و[٥] جرير[٦]، قال فقال عمر لجرير: يا أبا عمرو كيف تصنع مع[٧] نسائك؟ فقال: يا أمير المؤمنين! إني ألق منهن شدة، ما أستطيع أن أدخل بيت إحديهن في غير يومها و لا أقبل ابنة إحديهن في غير يومها إلا غضبن، قال فقال

(١ - ١) وقع في الأصل: البحترى، و في س: ابي بحترى، و التصحيح من التهذيب وهو سعيد بن فيروز الطائي الكوفي.

(٢) من س، و في الأصل: اقامته.

(٣ - ٣) هذا التكرار سقط من س.

(٤) في س: الحاج.

(٥) سقطت الواو من س.

(٦) زيدت بعده الواو في الأصل، و لم تكن في س لحذفناها.

(٧) من س، و في الأصل: من.

عمر: إن كثيرا منهن لا يؤمن [١] بالله و لا يؤمن [١] للمؤمنين، لعلك أن تكون فى حاجة إحديهن فتتهمك! قال فقال عبد الله بن مسعود، و هو [فى -[٢]] القوم: يا أمير المؤمنين! أما تعلم أن إبراهيم شكا إلى ربه دروا فى خلق سارة قال: فقيل له: إن المرأة [مثل -[٢]] الضلع إن[٣] أقمتها كسرتها و إن تركتها اعوجت فالبس أهلك على ما فيهم، قال فقال عمر لعبد الله: إن فى قلبك من العلم غير قليل. قالها ثلاث مرات، زاد فيه بعض [٤] الصحابة أظنه [٤] سفيان: ما لم ير عليها حرمة فى دينها. حدثنا أبو بكر قال نا حسين بن على عن زائدة عن ميسرة عن أبى حازم عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: استوصوا بالنساء [خيرا -[٥]] فان المرأة خلقت من ضلع و إن اعوج شىء فى[٦] الضلع أعلاه، إن[٧] ذهبت تقيمه كسرته و إن تركته لم يزل اعوج، استوصوا بالنساء [خيرا -[٨]].

(١ - ١) سقط من س.

(٢) زيد من س.

(٣) فى س: او.

(٤ - ٤) موضعه فى س بياض.

(٥) زيد من صحيح المسلم و سنن البيهقى.

(٦) فى السنن: من.

(٧) فى السنن: فان.

(٨) زيد من صحيح المسلم و جملة «استوصوا بالنساء خيرا» الأخيرة سقطت من السنن، وهذا الحديث روى فى السنن ٧/٢٩٥ و الصحيح لمسلم ١/٤٧٥ بهذا الوجه والابتداء هناك: من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فاذا شهد أمرا فليتكلم بخير أو ليسكت واستوصوا .... ثم سيق الحديث كما هنا.

حدثنا أبو بكر قال نا عبيدة[١] بن حميد عن ركين[٢] عن نعيم بن حنظلة قال: قدم جرير بن عبد الله على عمر فشكا إليه ما يلقى من النساء من سوء أخلاقهن، قال فقال عمر: إنى ألقى مثل ما تلقى منهن، إني لآتى، قال - السوق أو الناس - أشترى منهم الدابة أو الثوب فتقول المرأة: إنما انطلق ينظر إلى فتاتهم أو يخطب إليهم، قال فقال عبد الله بن مسعود: أو ما تعلم أن شكا إبراهيم من دره فى خلق سارة فأوحى الله إليه: إنما هى من ضلع فخذ الضلع فأقه فان استقام و إلا فالبسها على ما فيها.

ما قالوا فى السقط[٣] تنقضى به العدة؟

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان عن مغيرة قال: سألت إبراهيم عن السقط فقال[٤]: تنقضى به العدة. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع قال نا حسن عن مطرف عن عامر قال: السقط بمنزلة الولد التام[٥]. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا: إن أسقطت الحرة فقد انقضت عدتها. حدثنا أبو بكر قال نا على بن الحسن[٦] بن شقيق[٧] قال أخبرنا حسين بن واقد قال [نا - [٨]] أبو مبارك قال: سمعت شريحا

(١) وقع فى الأصل: عبدة، و فى س: عدة - كذا، و التصحيح من التهذيب.

(٢) فى النسختين: دكين، و التصحيح من التهذيب، و هو ركين بن الربيع بن عميلة الفزارى يروى عنه عبيدة بن حميد.

(٣) فى س: السقطة. (٤) من س، و فى الأصل: قال.

(٥) فى س: النام.

(٦) فى س: الحسين، و الصواب ما فى الأصل - راجع التهذيب.

(٧) من س و التهذيب، و فى الأصل: شفيق. (٨) زيد من س.

يقول: إذا أسقطت[١] المرأة سقطا تم عدة الحرة و أعتقت[٢] السرية . حدثنا أبو بكر قال نا إسحاق الأزرق[٣] عن أبي السلاء عن حجاج عن الحارث أنه قال في المطلقة و المتوفى عنها إذا رمت بولدها قبل أن يتم[٤] خلقه قال: إذا استبان منه شيء حلت للزوج ، قال و قال ابن شبرمة - حتى: يستبين و يعرف أنه ولده . حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبي عدى عن أشعث قال: كان الحسن يقول: إذا ألقته[٥] [علقة - ٦] أو مضغة[٧] بعد أن يعلم أنه حمل ففيه الغرة[٨] و تنقضي به العدة و إن كانت أم ولد أعتقت .

الرجلان يختلفان في أمر واحد فيقول كل واحد منهما: هو ما قلت

حدثنا أبو بكر قال نا جعفر بن عون قال أنا خالد بن وردان قال: سألت عطاء عن رجلين حلف [كل واحد منهما: إن ما قلت - ٦] كذلك ، و نحت أحدهما خالتي فقال: يدينا .

في الرجل يقول لامرأته: أنت طالق إلى سنة

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن سواء عن سعيد عن قتادة عن جابر

(١) من س ، و في الأصل : سقطت .

(٢) في الأصل : و اعنقطت - كذا مصحفا ، و التصحيح من س .

(٣) وقع في النسختين بتقديم الراء المهملة ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) من س ، و في الأصل : تم .

(٥) من س ، و في الأصل : لقته .

(٦) زيد من س . (٧) من س . و في الأصل : مضغته .

(٨) من س ، و في الأصل : العدة .

ابن

ابن زيد في رجل قال لامرأته: إن قربتك سنة فأنت طالق، قال: إن قربها قبل أن تمضي الأربعة أشهر فهي طالق ثلاثا و إن تركها حتى تمضي الأربعة [أشهر -[1]] فقد بانت منه بواحدة و يتزوجها إن شاء و[2] لا يقربها حتى تمضي السنة. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن سواء عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال: إن قربها قبل [أن -[1]] تمضي أربعة أشهر فهي طالق ثلاثا فان تركها حتى تمضي أربعة أشهر فقد بانت منه بواحدة و يتزوجها إن شاء و يدخل بها قبل أن تمضي السنة. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن سواء عن سعيد عن حماد عن إبراهيم قال: إن قربها قبل أن تمضي الأربعة أشهر فهي طالق [ثلاثا -[1]] و إن تركها حتى تمضي الأربعة أشهر[3] فقد بانت منه بواحدة و لا يتزوجها حتى يمضي من السنة أقل مما يدخل عليه الايلاء، شهران أو ثلاثة و يتزوجها و لا يقربها حتى تمضي السنة و ذلك رأي سعيد.

ما قالوا في إحداد[4] المرأة على زوجها؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة تبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم قال: لا يحل لامرأة [أن -[5]] تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج[6]. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون

---

(١) زيد من س.

(٢) زيدت الواو من س.

(٣) سقط من س.

(٤) وقع في س: اخداد - خطأ.

(٥) زيد من سنن ابن ماجه ١٥٢ و البيهقي ٧ / ٤٣٨ و زيد قبله في سنن البيهقي: تؤمن بالله و اليوم الآخر.

(٦) من السنين، و في النسختين: زوجها.

عن يحيى بن سعيد عن حميد بن نافع أنه سمع زينب بنت أم سلمة تحدث[1] أنها سمعت أم سلمة و أم حبيبة تذكران[2] أن امرأة أتت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت[3] أن ابنة لها توفى عنها زوجها فاشتكت عينها فهي تريد أن تكحلها[4] فقال رسول[5] الله صلى الله عليه و سلم : قد كانت إحداكن ترمى[6] بالبعرة عند[7] رأس الحول و إنما هي أربعة أشهر و عشرا، قال حميد : فسألت زينب: ما رميها بالبعرة؟ فقالت : كانت امرأة في الجاهلية عمدت[8] إلى شر بيت لها فجلست فيه سنة فاذا مرت السنة خرجت و رمت بعرة من ورائها . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل و يزيد بن هارون عن يحيى ابن سعيد عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أنها سمعت حفصة زوج النبي صلى الله عليه و سلم [تحدث أن النبي صلى الله عليه و سلم -[9]] قال : لا يحل لامرأة تؤمن بالله و اليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج[10] . حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن هشام عن حفصة عن

(١) من سنن ابن ماجه ، و في النسختين : يحدث .

(٢) من سنن ابن ماجه ، و في النسختين : تحدث .

(٣) في سنن ابن ماجه : فقالت .

(٤) في س : تكحها - خطأ .

(٥) تكرر في س .

(٦) من س و ابن ماجه ، و في الأصل : ترى .

(٧) من ابن ماجه ، و في النسختين : على .

(٨) في س : عهدت .

(٩) زيد من س .

(١٠) من س ، و في الأصل : زوجها .

أم عطية قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تحد على ميت فوق ثلاث إلا المرأة [تحد -[1]] على زوجها أربعة أشهر و عشرا و[2] لا تلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب و لا تكتحل و لا تطيب إلا عند أدنى طهرها بنبذة[3] من قسط[4] [5]أو أظفار[5] . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن التيمي عن أبي مجلز[6] قال قال ابن عمر : المتوفى عنها زوجها تعتد أربعة أشهر و عشرا ، فقال رجل : إن هذا لكثير فقال ابن عمر : قد كن في الجاهلية يحددن[7] أكثر من هذا . حدثنا أبو بكر قال نا عبيدة عن ابن أبي ليلى عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أنها أخبرته أنها سمعت أم سلمة و عائشة و حفصة يقلن قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[8] : لا يحل لامرأة تؤمن بالله و اليوم الآخر تحد على ميت فوق ثلاثة أيام إلا على بعلها فانها تحد عليه أربعة أشهر و عشرا .

من كان لا يرى الاحداد

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان لا يرى الاحداد شيئا .

---

(١) زيد من س .

(٢) زيدت الواو من سنن ابن ماجه .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و في النسختين : بنبذ .

(٤) وقع في س طهر - خطأ .

(٥ - ٥) من سنن ابن ماجه ، و في النسختين : و اظفار .

(٦) في س : مخلد - بالخاء المعجمة .

(٧) من س ، و في الأصل : يحدون .

(٨) موضعه بياض في س .

من قال : اؤتمنت المرأة على فرجها

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث و علي بن هشام عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن أبي قال : إن من الأمانة أن المرأة اؤتمنت على فرجها . حدثنا أبو بكر [1] قال نا وكيع [1] قال نا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن أبي قال : إن من الأمانة أن المرأة اؤتمنت على فرجها . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : الفرج أمانة . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو عن [2] عبيد بن عمير قال : من الأمانة أن المرأة اؤتمنت على فرجها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حماد بن زيد عن أيوب السختياني [3] عن سليمان بن يسار قال : ذكر عنده عدد النساء فقال : إنا لم نؤمن أن يصحن [4] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال : جاءت امرأة إلى علي طلقها زوجها فزعمت أنها حاضت في شهر ثلاث حيض و طهرت عند كل قرء و صلت فقال علي لشريح : قل فيها فقال شريح : إن جاءت بينة من بطانة أهلها ممن يرضى بدينه و أمانته يشهدون أنها حاضت في شهر ثلاث حيض و طهرت عند كل قرء و صلت فهي صادقة وإلا فهي كاذبة فقال علي : قالون ! و عقد ثلاثين بيده يعني بالرومية .

(١ - ١) سقط من س وقد يكون صوابا .

(٢) سقط من س ، ولا بد منه لأن عمرو بن دينار يروى عن عبيد بن عمير المكي - راجع التهذيب .

(٣) من س ، و في الأصل : السجستاني .

(٤) من س ، و في الأصل : يعمن - كذا ، و وقع بعده في الأصل بياض قد رأصبع ونقوطا غير سديد .

ما

ما قالوا فى الحيض ؟

حدثنا أبو بكر قال نا سفيان بن عيينة عن خالد بن أيوب عن معاوية بن قرة عن أنس قال : قروء الحيض أربع : خمس ست سبع ثمان [تسع -[١]] عشر ثم تغتسل وتصلى . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن أشعث عن قيس عن عثمان بن أبي العاص قال : لا تكون المستحاضة يوما ولا يومين ولا ثلاثة حتى تبلغ عشرة أيام فاذا بلغت عشرة أيام كانت مستحاضة . حدثنا أبو بكر قال نا إسماعيل بن عياش عن الضحاك عن بنت راشد قالت[٢] : سمعت خالد بن معدان قال : أقل ما تكون حيضة المرأة ثلاثة أيام و آخرها عشرة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن حماد ابن سلمة عن علي بن ثابت عن محمد بن زيد عن سعيد بن جبير قال : الحيض ثلث عشرة . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن عطاء قال : أقصى ما تجلس الحائض خمس عشرة ليلة . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ربيع عن الحسن قال : أقراءها ما كانت[٣] تحيض .

* * * * *

(١) زيد من س .

(٢) فى النسختين : قال .

(٣) من س ، و فى الأصل : تت - كذا سقوطا جزئيا .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجهاد[1]

ما ذكر فى فضل الجهاد و الحث عليه[2]

حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة[3] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن الحكم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث إلى موتة فاستعمل زيدا فان قتل زيد فجعفر فان قتل [جعفر -[4]] فابن رواحة قال: فتخلف ابن رواحة يجمع مع النبى صلى الله عليه و سلم فرآه النبى فقال: ما خلفك؟ فقال: أجمع معك، فقال: لغدوة أو روحة فى سبيل الله خير من الدنيا و ما فيها. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع نا سفيان عن أبى حازم عن سهل بن سعد قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لغدوة أو روحة فى سبيل الله خير من الدنيا و ما فيها. حدثنا[5] أبو عبد الرحمن المقرى[6] عن

(١) هذا العنوان سقط من س.

(٢) وقع فى الأصل: عليها، و التصحيح من س.

(٣) وقع فى الأصل: السبية، و فى س: لبة - كذا خطأ و تصحيفا.

(٤) زيد من س.

(٥) وقع فى الأصل بعده بياض قدر إصبعين و لم يكن فى س فألصقنا العبارة.

(٦) وقع فى الأصل: الاعقرى، و التصحيح من س و التهذيب، و هو عبد الله ابن يزيد المكى.

سعيد بن أبي أيوب قال نا [1] شريك بن شرحبيل المعافري [1] عن أبي عبد الرحمن الحبلي [2] قال: سمعت أبا أيوب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لغدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت عليه الشمس و غربت. حدثنا أبو بكر قال [نا - [3]] أبو خالد عن محمد بن عجلان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا [و ما فيها - [4]]. حدثنا وكيع قال نا هشام بن عروة عن أبيه عن أبي مراوح [5] عن أبي ذر قال قلت: يا رسول الله! أي العمل أفضل؟ قال: إيمان [6] بالله و جهاد في سبيله. حدثنا أبو بكر قال نا علي ابن مسهر عن الشيباني عن الوليد [بن العيزار - [3]] عن سعد [7] بن أياس أبي عمرو الشيباني عن عبد الله قال: سألت النبي صلى الله عليه و سلم: أي العمل أفضل؟ قال: الصلاة لوقتها، قال، قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين،

(١ - ١) وقع في الأصل: شريك بن شرحبيل النافري، و في س: شرحبيل بن شريك المعافري، و الصواب ما أثبتناه، و في التهذيب في ترجمة شرحبيل بن شريك: صوابه: شريك بن شرحبيل، فلذا رجحنا ما في الأصل.

(٢) و اسمه عبد الله بن يزيد المعافري - من التهذيب.

(٣) زيد من س.

(٤) زيد من سنن ابن ماجه حيث سيق هذا الحديث بطريق ابن أبي شيبة - انظر هذا الباب منها.

(٥) وقع في كلتي النسختين: مروا ح، و التصحيح من التهذيب، و هو أبو مراوح الغفاري، قال مسلم: اسمه سعد.

(٦) من س، و في الأصل مصحوبا بالألف و اللام.

(٧) في النسختين كلتيهما: سعيد، و التصحيح من التهذيب.

قلت: ثم أي؟ قال: الجهاد في سبيل الله. حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن النعمان بن بشير[١] قال: مثل الغازي في سبيل الله مثل الذي يصوم النهار و يقوم الليل حتى يرجع الغازي مثل ما رجع. حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا و ما فيها. حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن سلمة بن سبرة[٢] عن سلمان قال: إذا كان الرجل في سبيل الله فأرعد قلبه[٣] من الخوف تحاتت[٤] خطاياه [كما -[٥]] يتحات عذق النخلة[٦]. حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال سمعت: عروة بن النزال[٧] يحدث عن معاذ بن جبل قال: أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم من[٨] غزوة تبوك

(١) من س و التهذيب، و في الأصل: بشر.

(٢) في الأصل: مرة، و التصحيح من س، و لكن لا يخفى عليك أن أبا وائل شقيق ابن سلمة يروي عن سلمان بن ربيعة من غير واسطة - راجع التهذيب.

(٣) في الأصل: عليه، و التصحيح من س.

(٤) أي تساقطت - راجع النهاية لابن الأثير.

(٥) زيد من س.

(٦) و سيق في الطبراني ٥ / ٢٧٦ عن سلمان باختلاف عما هنا: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا رجف قلب المؤمن في سبيل الله تحاتت عنه خطاياه كما يتحات عذق النخلة.

(٧) وقع في الأصل: النزار، وقد سقط من س، و التصحيح من التهذيب، و فيه: و يقال: النزال بن عروة.

(٨) من س. و في الأصل: عن.

فقلت

فقلت: يا رسول الله! أخبرني عن ذروته فقال[1]: أما ذروته فالجهاد في سبيل الله يعني ذروة الاسلام. حدثنا أبو معاوية عن سهيل[2] بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: تضمن[3] الله لمن خرج في سبيله لا يخرجه إلا إيمان به و تصديق برسله[4] أن يدخله الجنة أو يرجعه إلى منزله نائلا ما نال[5] من أجر أو غنيمة. حدثنا أبو معاوية عن سهيل[2] بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال: قالوا: يا رسول الله أخبرنا بعمل يعدل[6] الجهاد في سبيل الله، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا تطيقونه قالوا: يا رسول الله! أخبرنا فلعلنا أن نطيقه[7] قال: مثل المجاهد في سبيل الله[2] كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لا يفتر[8] من صيام ولا صدقة حتى يرجع المجاهد إلى أهله. حدثنا أبو معاوية عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لقد هممت أن لا أتخلف عن سرية تخرج في سبيل الله و لكن ليس عندي

(١) من س، و في الأصل: قال.

(٢) من التهذيب، و في كلتي النسختين: سهل.

(٣) سقط من س.

(٤) في س: لرسوله.

(٥) في س: قال - خطأ.

(٦) في النسختين: بعد، و التصحيح من حديث مسلم روى في معنى ما هنا - انظر ٢/١٣٤ من صحيحه.

(٧) في س: تطيقه.

(٨) من س، و في الأصل: يقر.

ما أحملهم ولوددت أن أقتل [في سبيل الله - [1]] ثم أحيي ثم أقتل ثم أحيي ثم أقتل [2] ثم أحيي ثم أقتل [2] . حدثنا محمد بن فضيل [3] عن عمارة عن أبي زرعة [4] عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أعد [5] الله لمن خرج في سبيله لا يخرج [6] إلا الجهاد [7] في سبيلي و إيمان بي و تصديق برسلي [8] فهو على ضامن أن أدخله الجنة و أن [9] أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة [ثم - [10]] قال : و الذي [11] نفس محمد [11] بيده ! لولا أن أشق على المسلمين ما قعدت خلاف [12] سرية تغزو [13] في سبيل الله أبدا و لكن لا أجد سعة فأحملهم [14] و لا يجدون سعة فيتبعوني و لا تطيب أنفسهم فيتخلفون بعدي ، و الذي نفس محمد بيده لوددت أن أغزو

(١) زيد من س . (٢ - ٢) سقط من س .

(٣) في سنن ابن ماجه : الفضل ، و الصواب ما في النسختين ، و هذا الحديث سيق في ابن ماجه بطريق ابن أبي شيبة .

(٤) من س و ابن ماجه ، و في الأصل بالذال .

(٥) من س و ابن ماجه ، و في الأصل : وعد .

(٦) في ابن ماجه . يخرجه . (٧) في ابن ماجه : جهاد .

(٨) من سنن ابن ماجه ، و في النسختين : برسولي .

(٩) سقط من السنن .

(١٠) زيد من السنن .

(١١ ١١) وقع في السنن موضعه : نفسي .

(١١) من السنن . و في الأصل و س : خالف .

(١٣) في السنن : تخرج .

(١٤) من السنن ، و في كلتى النسختين : فاتبعهم .

فى سبيل الله فأقتل ثم أغزو فأقتل ثم أغزو فأقتل [ثم أغزو فأقتل - [1]].
حدثنا هشيم بن بشير[2] أنا مجالد[3] بن سعيد عن أبى الوداك[4] عن أبى سعيد[5] يرفع الحديث قال: ثلاثة يضحك الله إليهم: الرجل إذا قام من الليل يصلى، والقوم إذا صفوا فى الصلاة، والقوم إذا صفوا فى قتال العدو. حدثنا غندر عن شعبة عن منصور قال: سمعت [6] ربعى بن حراش[6] يحدث عن زيد بن ظبيان يرفعه إلى أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: ثلاثة يحبهم الله فذكر: أحدهم الرجل كان فى سرية فلقوا العدو فهزموا فأقبل بصدره حتى [يقتل أو - [7]] يفتح بصدره. حدثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة عن قتادة عن[8] حميد عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما من نفس تموت لها عند الله خير يسرها يتمنى أن يرجع إلى الدنيا ولا أن لها الدنيا وما فيها إلا الشهيد فيتمنى أن يرجع فيقتل[9] فى سبيل الله لما يرى من فضل الشهادة. حدثنا أبو خالد عن حميد عن[10] أنس يرفعه قال: أتته

(١) زيد من السنن. (٢) فى النسختين: بشر، والصحيح من التهذيب.
(٣) فى النسختين: المخالد، والتصحيح من التهذيب.
(٤) فى س: الو ذاك، كذا بالذال، والصواب ما فى الأصل، وهو جبير بن نوف.
(٥) زيدت الواو بعده فى الأصل، ولم تكن فى س فحذفناها.
(٦ - ٦) وقع فى الأصل: ربع بن خراش، وفى س: ربعى بن خراش، والتصحيح من التهذيب.
(٧) زيد من س.
(٨) فى س: و - خطأ. (٩) من س، وفى الأصل: فتقتل.
(١٠) وقع فى كلتى النسختين: بن، والصواب ما أثبتناه لأن حميد بن أبى حميد يروى عن أنس بن مالك.

امرأة قتل ابنها و لم يكن لها غيره و كان اسمه حارثة فقالت[1]: يارسول الله! إن يكن في الجنة أصبر و إن يكن في[2] غير ذلك فستعلم ما أصنع؟ فقال النبي صلى الله عليه و سلم: إنها جنات كثيرة و إنه في الفردوس الأعلى. حدثنا ابن نمير حدثنا محمد بن إسحاق عن الحارث بن الفضل عن محمود بن لبيد عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة [3]غدوة و عشية[3]. حدثنا ابن عدي [عن ابن عون -[4]] عن هلال بن أبي زينب[5] عن شهر بن حوشب عن أبي هريرة[6] قال: ذكر الشهداء عند النبي صلى الله عليه و سلم فقال: لا تجف الأرض من دم الشهيد[7] حتى تبتدره زوجتاه كأنهما ظئران[8] أضلتا فصيليهما[9] في براح من الأرض و في يد كل واحدة منهما حلة[10] خير من الدنيا و ما فيها. حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قالوا: يا رسول الله! أي الجهاد أفضل؟ قال: من عقر جواده

(١) من س، و في الأصل: فقال.

(٢) سقط من س.

(٣-٣) موضعه في الطبراني و مسند أحمد و المستدرك للحاكم: بكرة و عشيا.

(٤) زيد من س و ابن ماجه.

(٥) من س و ابن ماجه، و في الأصل: زبيب.

(٦) زيد بعده في ابن ماجه: عن النبي صلى الله عليه و سلم.

(٧) من س و ابن ماجه، و في الأصل: الشهداء.

(٨) وقع في الأصل: غيران، و في س: ضيران، و التصحيح من سنن ابن ماجه.

(٩) من س، و في الأصل: فيصليها، و في ابن ماجه: فصيليها.

(١٠) في س: خلة.

و أهريق

و أهريق دمه . حدثنا وكيع قال نا المسعودى عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن الحارث عن عبد الله بن عمرو قال قال رجل : يا رسول الله ! أى الجهاد أفضل ؟ قال : من عقر جواده و أهريق دمه . حدثنا وكيع نا أسامة بن زيد عن بعجة[١] بن عبد الله الجهنى عن أبى هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يأتى على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة من[٢] أخذ بعنان[٣] فرسه فى سبيل الله كلما سمع هيعة استوى على متنه ثم يطلب الموت فى مظانه[٤] و رجل فى شعب من هذه الشعاب[٥] يقيم الصلاة و يؤتى الزكاة و يدع الناس إلا من خير . حدثنا أبو أسامة عن زكريا بن[٦] أبى زائدة عن أبى إسحاق عن البراء قال : جاء رجل من بنى النبيت[٧] إلى النبى صلى الله عليه و سلم فقال: أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أنك عبده و رسوله ، ثم تقدم فقاتل[٨] حتى قتل فقال النبى صلى الله عليه و سلم : عمل هذا يسيرا[٩]

(١) وقع فى كلتى النسختين : نعجة ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) موضعه فى كنز العمال ٢ : رجل - انظر رقم الحديث ٥٥٤٤ .

(٣) من س و الكنز، و فى الأصل : نعنان - كذا خطأ .

(٤) من س و الكنز ، و فى الأصل : منكانه - كذا مصحفا .

(٥) من س و الكنز ، و فى الأصل : الاشعاب .

(٦) من س و التهذيب ، و فى الأصل : عن .

(٧) وقع فى الأصل : ليث ، و فى س : البيت ، و التصحيح من الصحيح لمسلم ٢/١٣٨ ، هو قبيل من الأنصار .

(٨) من س ، و فى الأصل : فقال

(٩) من الصحيح لمسلم ، و فى النسختين : يسير .

وأجر كثيرا[١] . نا زيد بن حباب عن جعفر بن سليمان الضبعي[٢] نا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى الأشعري قال . سمعت أبي تجاه[٣] العدو [يقول -[٤]] سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن السيوف[٥] مفاتيح الجنة ، فقال له رجل رث الهيئة : أنت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : نعم ! فسل سيفه و كسر غمده[٦] و التفت إلى أصحابه[٧] و قال : أقرأ عليكم السلام ، ثم تقدم إلى العدو فقاتل[٨] حتى قتل . حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد قال : قام يزيد بن شجرة[٩] في أصحابه فقال : [إنها -[٤]] قد أصبحت عليكم[١٠] من بين أخضر و أحمر و أصفر و في البيوت ما فيها فاذا لقيتم[١١] العدو غدا فقدما قدما فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : ما تقدم رجل من خطوة[١٢] إلا تقدم إليه الحور

---

(١) من الصحيح لمسلم ، و في النسختين : كثير

(٢) من س ، و في الأصل : الضبع .

(٣) من س ، و في الأصل : نجاة .

(٤) زيد من س .

(٥) من س ، و في الأصل : السيف .

(٦) في س : عمده .

(٧) في س : الصحابة . (٨) سقط من س .

(٩) وقع في الأصل : سنجرة ، و في س : سحرة ، و التصحيح من الاصابة .

(١٠) و وقع في مجمع الزوائد ٥/٢٩٤ : إنكم قد اصبحتم ، موضع « انها قد اصبحت عليكم » فتدبر .

(١١) من س ، و في الأصل : القيتم

(١٢) في س : خطره .

العين فان تأخر استترت[1] منه و إن[2] استشهد كانت أول نضحة[3] كفارة خطاياه و تنزل إليه ثنتان[4] من الحور العين تنفضان[5] عنه التراب و تقولان له: مرحبا [6]قد آن[6] لك، و يقول: مرحبا [6]قد آن[6] لكما. حدثنا محمد ابن فضيل عن موسى أبي جعفر الثقفي عن سالم بن أبي الجعد عن سبرة عن أبي فاكهة وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال: سمعت[7] رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقة[8] فقعد له بطريق الاسلام فقال: تسلم و تدع دينك و دين آبائك؟ ثم قعد له بطريق الهجرة فقال: تهاجر و تدع مولدك فتكون كالفرس في طوله؟ ثم قعد له بطريق الجهاد فقال: تجهد فتقتل فتزوج مرأتك و تقسم ميراثك؟ قال فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: فمن فعل ذلك ضمن الله له الجنة إن قتل أو مات غرقا أو حرقا فاكله السبع. حدثنا يزيد بن هارون أنا محمد بن إسحق عن محمد بن إبراهيم عن محمد بن عبد الله بن عتيك عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: من خرج مجاهدا

(١) من س. و في الأصل: استثرت.

(٢) سقط من س.

(٣) من س. و في الأصل: نفحه، و في الكنز بحوالة الطبراني: شجة.

(٤) من مجمع الزوائد، و في الأصل و س كلتيهما: بنتان.

(٥) من س. و في الأصل: تنقصان.

(٦ - ٦) في النسختين: فداى - كذا، و التصحيح من مجمع الزوائد فضل الجهاد، و معناه: قد آن.

(٧) من س، و في الأصل: سمعنا.

(٨) في الأصل: باحرفه كذا مصحفا، و التصحيح من س، و هو جمع طريق.

فى سبيل الله ثم جمع أصابعه الثلاثة ثم قال: و أين المجاهدون فخر عن دابته و مات[1] فقد وقع أجره على الله أو [2]لسعته دابة[2] فقد وقع أجره على الله و من مات حتف أنفه فقد وقع أجره على الله و من قتل قعصا[3] فقد استوجب المآب[4]. حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن إسماعيل عن عبد الرحمن بن أبي ذئب عن عطاء بن يسار عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم خرج عليهم و هم جلوس فقال: ألا أخبركم بخير الناس منزلا؟ قلنا: بلى! يا رسول الله[5] قال: رجل ممسك[6] برأس فرسه فى سبيل الله حتى يقتل أو يموت، ألا أخبركم بالذى يليه؟ قالوا: بلى! يا رسول الله! قال: رجل معتزل فى شعب يقيم الصلاة و يؤتى الزكاة يعتزل[7] شر الناس. حدثنا ابن فضيل عن محمد بن إسحاق عن إسماعيل بن أمية عن أبي الزبير عن ابن عباس زاد فيه ابن إدريس عن أبي الزبير «عن سعيد بن جبير» عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لما أصيب إخوانكم [بأحد -[8]] جعل الله أرواحهم فى أجواف[9] طير خضر

(١) فى س: فات.

(٢ - ٢) من س، و فى الأصل: سمته دابته.

(٣) وقع فى الأصل: فيها، و فى س: فعصا، و فى مجمع الزوائد ٥/٢٧٧: فقضى، و الصحيح ما فى الكنز ٢ رقم الحديث ٥٥٢٤، و ما فى س أيضا قريب منه.

(٤) فى النسختين: الباب، و التصحيح من مجمع الزوائد.

(٥) سقط من س.

(٦) فى س: محسب - كذا. (٧) من س، و فى الأصل: يعزل.

(٨) زيد من تفسير الطبرى ٧/٣٨٥.

(٩) وقع فى س: اجراف - خطأ.

[ترد - [1]] أنهارها و تأكل [من - [2]] ثمارها [و تسرح فى الجنة حيث شاءت [3] فلما رأوا حسن [3] مقيلهم و مطعمهم و مشربهم [4]] قالوا : ياليت قومنا [5] يعلمون ما [6] صنع الله [7] لنا كى يرغبوا [7] فى الجهاد و لا ينكلوا [8] عنه ! فقال الله تعالى [9]: فانى مخبر عنكم و مبلغ إخوانكم ففرحوا و استبشروا بذلك [فذلك - [10]] قوله تعالى : و لا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون ، إلى قوله تعالى : و إن الله لا يضيع أجر المؤمنين [11].

حدثنا وكيع نا سفيان عن زيد [12] العمى عن أبى أياس [13] معاوية بن قرة قال

---

(١) كان موضعه بياض فى الأصل ، و فى س غير منقوط فصححناه من الطبرى .

(٢) زيد من تفسير الطبرى ٧/٣٨٥ .

(٣ - ٣) من س ، و فى الأصل : رادا من - كذا تصحيفا و سقوطا .

(٤) وقع موضع العبارة المحجوزة فى الطبرى : و تأوى إلى قناديل من ذهب فى ظل العرش فلما و جدوا طيب مشربهم و مأكلهم و حسن متقيلهم .

(٥) فى الطبرى : اخواننا .

(٦) من الطبرى . و فى النسختين : بما .

(٧ - ٧) فى الطبرى : بنا لئلا يزهدوا .

(٨) من س و الطبرى . و فى الأصل : تيكلوا .

(٩) و يختلف من هنا سياق العبارة فى الطبرى .

(١٠) زيد من س .

(١١) من س ، و فى الأصل : المحسنين .

(١٢) و قع فى الأصل : يزيد ، و التصحيح من س و التهذيب ، و هو زيد بن الحوارى أبو الحوارى البصرى قاضى هراة ، يروى عن معاوية بن قرة أبي أياس البصرى .

(١٣) زيد بعده فى كلتى النسختين : عن ، لحذفناه لأن معاوية بن قرة كنيته أبو أياس .

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لكل أمة رهبانية و رهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل الله . حدثنا وكيع نا ثور عن عبد الرحمن بن عائذ[١] عن مجاهد بن رباح عن ابن[٢] عمر قال : ألا أنبئكم بليلة هي أفضل من ليلة القدر؟ حارس حرس في سبيل الله عز و جل في أرض خوف لعله ألا يؤوب[٣] إلى أهله . حدثنا وكيع نا علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير [عن -[٤]] عامر العقيلي عن أبيه عن [أبي -[٥]] هريرة قال : قال صلى الله عليه و سلم : أول ثلاثة يدخلون الجنة الشهيد[٦] و رجل متعفف ذو عيال و عبد أحسن عبادة ربه و أدى حق مولاه[٧]. و أول ثلاثة يدخلون النار أمير مسلط و ذو ثروة[٨] لا يؤدي حقه و فقير فخور[٩] . حدثنا وكيع عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن[١٠] الله ليضحك إلى رجلين يقتل أحدهما

---

(١) وقع في كلتي النسختين : عوف ، و التصحيح من التهذيب ، فأن عبد الرحمن بن عائذ هو الذي يروي عن مجاهد بن رباح .

(٢) من س ، و في الأصل : ابي .

(٣) في المستدرك ٢/٨١ : يرجع .

(٤) زيد من س .

(٥) كان موضعه بياض في الأصل . و التسويد من س .

(٦) من س ، و في الأصل : الشهداء .

(٧) في س : مواليه

(٨) من س ، و في الأصل : شروه .

(٩) من س ، و في الأصل : مخور .

(١٠) سقط من س .

الآخر كلاهما يدخل الجنة، يقاتل هذا في سبيل الله فيستشهد ثم يتوب الله على قاتله فيسلم فيقاتل في سبيل الله فيستشهد[١] . حدثنا وكيع نا مغيرة بن زياد عن مكحول قال: [جاء -[٢]] رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: يا رسول الله! إن الناس قد غزوا و حبسني شيء فدلني على عمل يلحقني بهم، قال: هل تستطيع قيام الليل؟ قال: أتكلف ذلك، [قال -[٢]]: هل تستطيع صيام النهار؟ قال: نعم! قال: فان إحياءك ليلتك و صيامك نهارك كنومة أحدهم . حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن ثمامة بن عبد الله بن أنس[٣] عن أنس قال: أتيت على ثابت بن قيس يوم اليمامة و هو متحنط[٤] فقلت: أي عم! ألا ترى ما لقي الناس؟ فقال: الآن يا ابن أخي . حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن [عثمان -[٢]] بن أبي سودة و تلا هذه الآية: السابقون السابقون[٥] أولئك المقربون قال: هم أولهم رواحا إلى المسجد و أولهم خروجا في سبيل الله عز و جل . حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن حسان [بن -[٢]] عطية عن عروة اللخمي[٦] قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أيما سرية خرجت فرجعت و قد أخضعت[٧] فلها أجرها مرتين .

---

(١) من س، و في الأصل: فيستشهده .

(٢) كان موضعه بياض في الأصل، و التسويد من س .

(٣) وقع في الأصل: ادريس، و التصحيح من س و التهذيب .

(٤) وقع في كلتي النسختين: متحط، و مبنى التصحيح ما ورد في الصحيح للبخاري ١/٣٩٩: قال أتى أنس بن ثابت وقد حسر عن فخذيه و هو يتحنط .

(٥) سقط من س .

(٦) من س، و في الأصل: الخي .

(٧) من س، و في الأصل: وحصعت .

حدثنا عيسى عن الأوزاعي عن حسان [بن -[1]] عطية قال : من بات حارسا حرس ليلة أصبح و قد تحاتت[2] خطاياه ، قال الأوزاعي قال مكحول : بات حتى يصبح تحاتت[2] عنه خطاياه . حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحي بن أبي عمرو السيباني[3] عن ابن محيريز[4] قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فارس نطحة أو نطحتان ثم لا[5] فارس بعدها أبدا و الروم ذات القرون أصحاب بحر و صخر كلما ذهب قرن خلف قرن مكانه ، هيهات إلى آخر الدهر [هم -[6]] أصحابكم ما كان فى العيش خير . حدثنا بشر بن مفضل عن عمارة بن أبي حفصة عن [7]ذى حجر اليحمدى[7] عن سعيد بن جبير : فصعق من فى السماوات و من فى الأرض إلا من شاء الله [قال -[8]] هم الشهداء ثنية[9] الله حول العرش متقلدين[10] السيوف . حدثنا عيسى بن صفوان

(١) كان موضعه فى الأصل بياض ، فسودناه من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : تحانت .

(٣) فى الأصل و س : الشيبانى - بالشين . و الصواب ما أثبتناه ، و فى التقريب : بفتح المهملة و سكون التحتانية بعدها موحدة ، و سيبان بطن من حمير .

(٤) من س ، و فى الأصل : محرز .

(٥) من س ، و فى الأصل : الا .

(٦) زيد من س .

(٧) من تفسير الطبرى . انظر تفسير سورة ٣٩ ، آية ٦٨ - و فى النسختين : صخر .

(٨) زيد من الطبرى .

(٩) من الطبرى ، و فى الأصل : بينه ، و فى س : سه - كذا بلا نقط .

(١٠) من الطبرى ، و فى الأصل : مقلا من - كذا مصحفا ، و فى س : مقلدين .

ابن

ابن عمرو السكسكي عن عبد الرحمن بن [جبير بن - [1]] نفير[2] قال: لما اشتد خوف أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم على من أصيب مع زيد يوم موتة قال النبي صلى الله عليه و سلم: ليدركن المسيح من هذه الأمة أقواما إنهم لمثلكم أو خير ثلاث مرات و لن يخزى[3] الله أمة أنا أولها و المسيح آخرها. حدثنا وكيع نا مسعر عن أبي بكر بن حفص ان رسول الله صلى الله عليه و سلم قرأ يوم بدر: سابقوا إلى معفرة من ربكم و جنة عرضها السماوات و الأرض[4]، قال مسعر: أما التي فى آل عمران و أما التي فى الحديد؟ فقال رجل: أن فتحتم يا رسول الله! فما لمن لقي هؤلاء. فقاتل حتى قتل[5]؟ [فقال - [1]]: الجنة قال: حسبي من الدنيا، و فى[6] يده تمرات فألقاها ثم تقدم فقتل[7]. حدثنا وكيع عن مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن نعيم بن أبي هند قال رجل يوم القادسية: اللهم إن [8]حدثه سواد تدله[8] فزوجني اليوم من

---

(١) زيد من س.

(٢) من س، و الأصل: فقير - خطأ. (٣) في س: يجزى.

(٤) و هذه الآية أثبتناها كما وردت فى النسختين، و لكن لا يخفى عليك أن التي فى سورة آل عمران هي: سارعوا إلى مغفرة من ربكم و جنة عرضها السماوات و الأرض - انظر آية ١٣٣ منها، و التي فى سورة الحديد هي: سابقوا إلى مغفرة من ربكم و جنة عرضها كعرض السماء و الأرض - انظر آية ٢١ منها و لاحظ الفرق بثلاثة أوجه.

(٥) من س، و فى الأصل: تقال.

(٦) وقع فى الأصل: فر، و التصحيح من س.

(٧) من س، و فى الأصل: بقتل.

(٨-٨) هكذا ورد فى النسختين بفرق يسير، و لم نفز بشرح ما فى هذه القطعة من الغموض.

الحور العين، ثم تقدم فقتل قال: فمروا عليه و هو معانق رجل عظيم.
حدثنا وكيع نا مسعر عن سعيد بن إبراهيم قال: مروا على رجل يوم القادسية و قد قطعت يداه و رجلاه و هو يفحص و هو يقول: مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين و حسن أولئك رفيقا، فقال الرجل: من أنت يا عبد الله؟ قال: أنا امرء من الأنصار.
حدثنا محمد بن بشر نا مسعر عن علقمة بن مرثد قال حدثني من سمع عمر ابن عبد العزيز قال: مرت امرأة بابنها[1] و زوجها قتيلين فأتت النبي صلى الله عليه و سلم فقالت: أنت رسول الله وقد أنزل الله عليك[2] الوحي فان كان هذان منافقين أبكيهما و لم تنعهما[3] عيناي و إن كانا[4] غير منافقين قلنا فيهما ما نعلم[5]، قال: أجل[6]! لم يكونا منافقين، لقد تليا بثمار الجنة و لقد تباشرت بهما الملائكة قال: تقول الملائكة: الا إن الحق بكيما، قال: ألا إنك معهما.
حدثنا محمد بن بشر نا مسعر عن عون بن عبد الله قال: مر رجل يوم القادسية قد انتشر قصبه أو بطنه فقال لبعض من مر عليه: ضم إلى منه أدنو[7] قيد رمح أو رمحين في سبيل الله قال: فمر عليه وقد فعل. حدثنا وكيع نا يزيد

---

(١) من س، و في الأصل: بابها.
(٢) من س، و في الأصل: عليه.
(٣) في س: تنعمهما.
(٤) من س، و في الأصل: كان.
(٥) في س: تعلم.
(٦) من س، و في الأصل: اجلكم.
(٧) من س، و في الأصل: اتو.

عن إبراهيم بن العلاء بن هارون الغنوى عن رجل يقال له مسلم و[١] شداد عن عبيد بن عمير عن أبى بن كعب قال: الشهداء فى قباب فى رياض بفناء[٢] الجنة، ليبعث[٣] إليهم حوت و ثور يعتركان، يلهون بهما، إذا احتاجوا[٤] إلى شيء عقر أحدهما صاحبه فأكلوا منه فوجدوا طعم كل شيء من الجنة. حدثنا وكيع نا الأعمش عن مجاهد عن يزيد بن شجرة[٥] قال: السيوف مفاتيح الجنة فإذا تقدم الرجل إلى العدو قالت الملائكة: اللهم انصره، و إن تأخر قالت: اللهم اغفر له، فأول قطرة تقطر من دم السيف يغفر له بها[٦] كل ذنب و ينزل عليه حوراوان تمسحان الغبار عن وجهه و تقولان: قد آن[٧] لك و يقول لهما: و إنكما قد آن لكما. حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة[٨] عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم سئل: أى الأعمال خير أو أفضل؟ قال: إيمان بالله و رسوله، قيل: ثم أى؟ قال: الجهاد فى سبيل الله، قيل: ثم أى؟ [قال -[٩]] حج مبرور. حدثنا عبد الله بن مبارك عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير [عن أبى سعيد

(١) من س، و فى الأصل: بن.
(٢) من س، و فى الأصل: بقاء.
(٣) فى س: يبعث.
(٤) من س، و فى الأصل: احتاج.
(٥) فى الأصل: سنجرة، و فى س: سخرة، و التصحيح من الاستيعاب ٢/٦١٢.
(٦) من س، و فى الأصل: بهما.
(٧) من س، و فى الأصل: الان.
(٨) فى س: مسلمة - خطأ.
(٩) زيد من س.

الخدري ـ[1]] قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الذين يلقون في الصف [2]الأول فلا يلفتون[2] وجوههم حتى يقتلوا[3]، أولئك يتلبطون[4] في الغرف العلى من الجنة. يضحك إليهم ربك [إن ربك ـ[5]] إذا ضحك إلى قوم فلا حساب [عليهم ـ[6]] . حدثنا أبو أسامة نا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم قال: رأيت رجلا يريد أن يشري نفسه يوم اليرموك و امرأته تناشده، قال: ردوا هذه عني فلو أعلم أنه يصيبها الذي أصبت[7] ما نفست عليها، إني والله لان استطعت لأمضي و لو يزول[8] هذا من مكانه، و أشار بيده إلى جبل، فان غلبتم[9] علي جسدي فخذوه، قال قيس: فرزئ عليه فرأيته بعد ذلك قتل في [تلك ـ[5]] المعركة. حدثنا أبو أسامة نا كهمس [بن الحسن ـ[10]] عن أبي العلاء قال قلت لأبي ذر: حديث بلغني عنك عن نبي الله[11] قال: هات ! إني لا إخالني[12] [13]أن أكذب[13] على رسول الله

(١) زدناه من التهذيب، و لا بد منه.

(٢ ـ ٢) من مجمع الزوائد ٥/٢٩٢، و في الأصل و س : قال يلقون.

(٣) من المجمع، و في النسختين : يقتلون.

(٤) في النسختين : يتلبون، و التصحيح من المجمع، و بهامشه : أي يتمرغون.

(٥) زيد من س.

(٦) زيد من س و المجمع. (٧) في س : اصيب.

(٨) من س، و في الأصل : زول. (٩) في س : غلبتهم.

(١٠) رتبناه نظرا إلى التهذيب، و في النسختين تأخر عن « أبي العلاء ».

(١١) من س، و في الأصل : عبد الله.

(١٢) من س، و في الأصل : اختالني.

(١٣ ـ ١٣) من سنن البيهقي ٩/١٦٠، و في النسختين : الكذب،

جملى

صلى الله عليه و سلم بعد إذ[1] سمعته منه، قال قلت: ذكرت: ثلاثة يحبهم الله، قال: سمعته و قلته! أما الذى يحبه الله فرجل لقى فئة فانكشفت فئة[2] فقاتل من ورائهم حتى يقتل أو يفتح الله له و رجل أسرى مع قوم حتى يجيئون الأرض فنزلوا فقام يصلى حتى أيقظهم[3] برحيلهم و رجل كان له جار سوء فيصبر على أذاه. حدثنا أبو أسامة نا إسماعيل عن[4] قيس عن مدرك بن عوف الأحمسى قال: كنت عند عمر إذ جاءه رسول النعمان بن مقرن فسأله عمر عن الناس فقال: أصيب فلان و فلان و آخرون لا أعرفهم. فقال عمر: لكن الله يعرفهم، فقال: يا أمير المؤمنين و[5] رجل شرى نفسه فقال مدرك بن عوف: ذلك و الله خالى يا أمير المؤمنين! زعم [الناس -[6]] أنه ألقى[7] بيده إلى التهلكة، فقال عمر: كذب أولئك و[5] لكنه ممن اشترى الآخرة بالدنيا. حدثنا وكيع نا الأعمش عن أبي وائل عن سلمة بن سبرة عن سلمان قال: إذا زحف العبد فى سبيل الله وضعت خطاياه على رأسه فتحات كما يتحات عذق النخلة. حدثنا وكيع نا شعبة عن أبي سليمان عن أنس قال سمعته يقول: غدوة فى سبيل الله أفضل من عشر حجج لمن

---

(١) من س، و فى الأصل: اذا.

(٢) من س، و فى الأصل: فئة.

(٣) من س و فى الأصل: يقظهم.

(٤) وقع فى النسختين: بن، و التصحيح من التهذيب فان اسماعيل بن أبي خالد يروى عن قيس بن أبي حازم.

(٥) زيدت الواو من س.

(٦) زيد من سنن البيهقى ٩/١٦٠.

(٧) من س، و فى الأصل: لقى.

قد حج . حدثنا وكيع نا سفيان عن آدم بن على قال سمعت عبد الله بن عمر يقول : سفرة يعنى غزوة فى سبيل الله أفضل من خمسين حجة . حدثنا وكيع نا محمد بن [1]عبد الله الشعثى[1] عن مكحول قال : إن فى الجنة لمأية درجة، ما بين الدرجة إلى الدرجة كما بين السماء و[2] الأرض أعدها[3] الله للجاهدين فى سبيل الله . حدثنا وكيع نا سفيان عن أبى الضحى قال : أول آية أنزلت من براءة : انفروا خفافا و ثقالا و جاهدوا باموالكم و أنفسكم فى سبيل الله . حدثنا زيد بن الحباب ثنى عبد الرحمن بن شريح نا قيس بن الحجاج عن حسن بن على الصغانى[4] قال : سمعت ابن عباس يقول فى قوله تعالى : الذين ينفقون اموالهم بالليل و النهار سرا و علانية قال : على الخيل فى سبيل الله . حدثنا زيد بن الحباب نا رجاء بن أبى سلمة نا سليمان بن موسى الدمشقى أنه سمع سهل بن عجلان الباهلى يقول فى قوله تعالى : الذين ينفقون أموالهم بالليل و النهار سرا و علانية قال : على الخيل فى سبيل الله ، قال ثم ذكر : من ربط فرسا فى سبيل لله لم يربط رياء و لا سمعة كان من الذين ينفقون أموالهم بالليل و النهار . حدثنا وكيع عن مسعر عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن عيسى بن طلحة عن أبى هريرة قال : لا يجتمع غبار فى سبيل الله و دخان جهنم فى منخر عبد أبدا، و لن يلج النار رجل بكى من خشية الله حتى يلج اللبن فى الضرع[5] . حدثنا يحي بن آدم عن قطبة

(١-١) من س ، و فى الأصل : عبد الشعثى .

(٢) فى س : الى .

(٣) فى س : امدها .

(٤) من س ، و فى الأصل : الصنعانى .

(٥) فى س : الفرع - كذا بالفاء .

ابن عبد العزيز عن الأعمش عن عدي بن ثابت عن سالم بن أبي الجعد قال: أريهم النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فرأى جعفر [١]ملكا ذا جناحين مضرجا[١] بالدماء[٢] و زيد مقابله على السرير و ابن رواحة جالس معهم كأنهما معرضان[٣] عنه . حدثنا مالك بن إسماعيل نا زهير نا داود بن عبد الله الأودي أن وبرة أبا كرز الحارثي حدثه أنه سمع الربيع بن زيد يقول: بينما رسول الله صلى الله عليه و سلم يسير إذ هو بغلام من قريش شاب معتزل عن الطريق يسير ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أليس ذلك فلان ؟ قالوا : بلى ! قال : فادعوه ، قال : ما لك اعتزلت عن[٤] الطريق ؟ قال : [يا - [٥]] رسول الله صلى الله عليه و سلم ! كرهت[٦] الغبار[٧] ، قال : فلا تعتزله فوالذي نفس محمد بيده إنه لذريرة[٨] الجنة . حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن موسى بن [أبي-[٩]] عثمان عن أبي العوام عن أبي أيوب أنه[١٠] قام عن الجهاد عاما واحدا فقرأ

(١ - ١) من س ، و في الأصل : الكا دا حناحين مفرجا - كذا في غاية التصحيف .

(٢) وقع في كلتي النسختين : بالدنيا ، و مبنى التصحيح ما ورد في مجمع البحار : مر بي جعفر في نفر من الملائكة مضرج الجناحين في الدم .

(٣) في الأصل و س : معرضين .

(٤) من مجمع الزوائد ٥/٢٨٧ ، و في الأصل و س كلتيهما : من .

(٥) كان موضعه بياض في الأصل ، و التسويد من س .

(٦) من المجمع ، و في النسختين : كرهته .

(٧) في س : للغبار .

(٨) هي نوع من الطيب .

(٩) زيد من س .

(١٠) زيد بعده في س : ما .

هذه الآية : انفروا خفافا و ثقالا ، فغزا من عامه و قال : ما رأيت فى هذه الآية من رخصة . حدثنا سفيان بن عيينة عن حصين عن أبى مالك قال : أول شيء نزل من براءة : انفروا خفافا و ثقالا . حدثنا يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبى خالد[1] عن أبى صالح : انفروا خفافا و ثقالا ، قال : الشيخ و الشباب[2]. حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : شيوخا و شبابا ، قال قتادة : نشاطا و غير نشاط . حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن منصور عن الحكم : انفروا خفافا و ثقالا ، قال : مشاغيل و غير مشاغيل . حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول عن إسماعيل عن عكرمة قال : الشيخ و الشباب . حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد : انفروا خفافا و ثقالا ، قال : فينا الثقيل و ذو الحاجة و المضعفة[3] و المشتغل . [نا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال : شيوخا و شبابا -[4]] . حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صام يوما فى سبيل الله بوعد[5] من النار مائة خريف . حدثنا ابن نمير عن سفيان عن السمى عن النعمان بن أبى عياش عن أبى سعيد الخدرى قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يصوم عبد يوما فى سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم عن وجهه النار سبعين خريفا . حدثنا

(١) من س و التهذيب ، و فى الأصل : صالح .

(٢) من س ، و فى الأصل : و الشاب .

(٣) من س ، و فى الأصل : المضعة .

(٤) زيد هذا الحديث من س .

(٥) من س ، و فى الأصل : يوعد .

أبو

أبو معاوية عن سفيان [عن السمي -[1]] عن النعمان[2] عن أبي سعيد مثله ولم يرفعه . حدثنا وكيع نا ربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس ابن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من صام يوما في سبيل الله باعده الله من جهنم سبعين عاما . حدثنا وكيع نا قيس عن سمرة بن عطية عن شهر بن حوشب عن أبي الدرداء قال : من صام يوما في سبيل الله كان بينه و بين جهنم خندق أبعد مما بين السماء و الأرض . حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال : سمعت عروة بن عاصم بن عروة بن مسعود يحدث عن عبد الله بن عمرو قال[3]: في الجنة قصر يقال له عدن ، فيه خمسة آلاف باب [على -[4]] كل باب خمسة آلاف حبرة[5] قال : يعلى أحسبه قال : لا يدخله إلا نبي أو صديق أو شهيد . حدثنا وكيع نا سفيان عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق : أولئك هم الصديقون و الشهداء [قال : هذه للشهداء -[4]] خاصة . حدثنا وكيع نا سفيان عن برد عن مكحول قال : للشهداء خاصة . حدثنا وكيع نا سفيان عن برد عن مكحول قال : للشهيد[6] ست خصال يوم القيامة : يؤمن من عذاب [الله -[4]] و من

(١) زدناه من التهذيب ، و السمي هو مولى أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث .

(٢) من س ، و في الأصل : عثمان .

(٣) في س : تقال خطأ .

(٤) زيد من س .

(٥) في النسختين : خيره . و التصحيح من تفسير الطبري انظر تفسير آية ٧٢ من سورة التوبة .

(٦) من س . و في الأصل : للشهداء

الفزع الأكبر و يشفع [في -[1]] كذا و كذا من أهل بيته و يحلى حلية[2] الأيمان و يرى مقعده من الجنة و يغفر له[3] كل ذنب. حدثنا أبو بكر بن عياش عن[4] أبي إسحاق عن علقمة قال: غزوة[5] لمن قد حج خير من عشر حجات. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال: سألت ابن مسعود عن هذه الآية، و لا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون، فقال: أما إنا قد سألنا عن ذلك [فقال -[6]] أرواحهم كطير[7] خضر تسرح[8] في الجنة في إيها شاءت ثم تاوى[9] إلى قناديل معلقة بالعرش فبينما هم كذلك إذ اطلع[10] عليهم ربك [اطلاعة-[11]] فقال: سلوني ما ذا شئتم! فقالوا: يا ربنا و ما ذا نسألك و نحن نسرح في الجنة [في -[12]] أيها شئنا! [13] قال: فبينما هم كذلك إذ اطلع عليهم ربهم اطلاعة

---

(١) زيد من س.

(٢) وقع في النسختين: عليه، و التصحيح من كنز العمال ٢/رقم الحديث ٥٩٨٨.

(٣) زيد بعده في الأصل: من، و لم تكن الزيادة في س لحذفناها.

(٤) زيد بعده في الأصل: ابن، و لم تكن الزيادة في س لحذفناها.

(٥) من س، و في الأصل: عروة.

(٦) زيد من ابن ماجه ٢٠٦، و روى هذا الحديث هناك أخصر مما هنا.

(٧) من ابن ماجه، و في الأصل و س: طير.

(٨) من ابن ماجه، و في النسختين: يسرح.

(٩) من س و ابن ماجه، و في الأصل: تادى.

(١٠) في س: طلع.

(١١) زيد من ابن ماجه. (١٢) زيد من س و ابن ماجه.

(١٣) زيد بعده في الأصل: قال، و لم تكن الزيادة في س لحذفناها.

فقال: سلوني ما شئتم! فقالوا: يا ربنا و[1] ما ذا نسألك و نحن نسرح في الجنة في أيها شئنا! قال: فبينما كذلك إذ اطلع عليهم ربهم اطلاعة فقال: سلوني ما شئتم! فقالوا: يا[2] ربنا و[1] ما ذا نسألك و نحن نسرح في الجنة في أيها شئنا! قال: فلما رأوا أنهم لا يتركون[3] [من أن يسألوا -[4]] قالوا: نسألك أن ترد أرواحنا في أجسادنا إلى [الدنيا -[5]] حتى نقتل في سبيلك، قال: فلما رأى أنهم لا يسألون إلا هذا تركهم. حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن شرحبيل بن السمط قال: قلنا لكعب بن مرة: حدثنا يا كعب عن رسول الله صلى الله عليه و سلم واحذر! فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: ارموا! من [6]بلغ العدو[6] بسهم رفعه الله به درجة، فقال له عبد الرحمن ابن أم الحكم: يا رسول الله! و[1] ما الدرجة؟ قال: أما الدرجة أما إنها ليست [7]بعتبة أمك[7] و لكن ما بين الدرجتين مائة عام؛ [ثم قلنا -[8]] يا كعب! حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم واحذر! قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم: من شاب في سبيل الله شيبة كانت له نورا

(١) زيدت الواو من س.

(٢) سقط من س.

(٣) من ابن ماجه، و في النسختين: يتركوا.

(٤) زيد من ابن ماجه. (٥) زيد من س و ابن ماجه.

(٦ - ٦) من س، و في الأصل: بلع الحدو.

(٧ - ٧) من كنز العمال ٢ / رقم الحديث ٥٧١٧، و في الأصل: بعبة أبيك، و في س: بعتبة ابيك.

(٨) زدناه و لا بد منه لأن الحديث يستأنف من هنا.

يوم القيامة و [من -[1]] رمى بسهم فى سبيل الله كان كمن أعتق رقبة . حدثنا وكيع نا محمد بن عبد الله عن ليث [عن -[2]] أبى المتوكل الناجى عن مالك بن عبد الله الخثعمى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من اغبرت قدماه فى سبيل الله حرمه الله على النار . حدثنا وكيع نا سفيان نا يحيى بن عمرو بن سلمة عن أبيه قال : قال عبد الله : لأن أمتع بسوط فى سبيل الله أحب إلى من حجة فى إثر حجة . حدثنا وكيع نا إسماعيل عن قيس قال سمعت سعدا يقول : إنى أول العرب رمى بسهم فى سبيل الله . حدثنا يزيد بن هارون أنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إن قتلت فى سبيل الله كفر الله به خطاياى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن قتلت فى سبيل الله صابرا[3] محتسبا مقبلا غير مدبر كفر الله به خطاياك إلا الدين ، كذا قال لى جبريل . حدثنا زيد بن حباب عن موسى [ابن -[1]] عبيدة نا عبد الله بن أبى قتادة عن أبيه قال : لما أقبلنا[4] من غزوة تبوك قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من لقى منكم أحدا من المتخلفين فلا يكلمنه و لا يجالسنه[5] . حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح عن يونس بن سيف عن [6]عمرو بن[6] الأسود قال قال عمر : عليكم بالحج فانه

---

(١) زيد من س .

(٢) زدناه و لا بد منه .

(٣) من س ، و فى الأصل : ضامرا .

(٤) من س . و فى الأصل : قبلنا .

(٥) من س ، و فى الأصل : يجالسنه .

(٦ - ٦) وقع فى الأصل : عمرو ، و فى س : عمر بن ، و التصحيح من التهذيب .

عمل صالح أمر الله به، و الجهاد أفضل منه. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ابن سابط عن عبد الله بن عمرو قال: في الجنة قصر يدعى عدن[١] حوله الروح[٢] و الروح [له -[٣]] خمسة آلاف باب، لا يسكنه أو لا يدخله إلا نبي أو صديق أو شهيد أو إمام عادل. حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال قال عبد الله: النعاس عند القتل أمنة من الله و [عند -[٣]] الصلاة من الشيطان، و تلا هذه الآية: إذ[٤] يغشيكم النعاس [٥]أمنة منه[٥]. حدثنا [عبد الله بن -[٣]] بكر[٦] السهمي عن حميد عن أنس أن أبا طلحة كان يرمي بين يدي رسول الله صلى الله عليه و سلم و النبي خلفه فرفع رسول الله صلى الله عليه و سلم رأسه و [٧]رفع أبو طلحة رأسه[٧] يقول: نحري[٨] دون نحرك[٩] يا رسول الله! حدثنا عبد [الله -[٣]] بن بكر عن حميد عن أنس عن أبي طلحة قال: كنت فيمن أنزل عليه النعاس يوم أحد. حدثنا عفان نا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير[١٠] بنحو حديث

---

(١) في س: عن - خطأ.

(٢) في الطبري: البروج - انظر تفسير آية ٧٢ من سورة التوبة.

(٣) زيد من س.

(٤) في س: اذا.

(٥ - ٥) من س و القرآن، و في الأصل: منه امنة.

(٦) زيد بعده في الأصل: بن، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها.

(٧ - ٧) سقط من س.

(٨) من س، و الأصل: نحري - خطأ.

(٩) من س، و في الأصل: تحرك - خطأ.

(١٠) من س، و في الأصل: الزهير - خطأ

أبي طلحة . حدثنا أبو أسامة نا مصعب بن سليم عن الزهري قال نا [1]أنس بن مالك قال : لما بعث أبو موسى على البصرة كان ممن بعث معه البراء وكان من وراءه وكان[1] يقول له : احرس علي ، فقال البراء : و تعطى[2] أنت ما سألتك ؟ قال : نعم ! قال : أما إني لا أسألك إمارة مصر و لا جبايته[3] ولكن أعطني قوسي[4] و رمحي و فرسي و سيفي و درعي والجهاد في سبيل الله ، فبعثه على جيش فكان أول[5] من قتل . حدثنا أبو أسامة نا مصعب بن سليم عن الزهري عن أنس قال : تمثل[6] البراء ببيت من شعر فقلت له : أي أخي تمثلت ببيت من شعر ، لعلك لا تدري لعله آخر شيء تكلمت به ؟ قال : لا أموت على فراشي ، لقد قتلت من المشركين و المنافقين مأية رجل إلا رجلا[7]. حدثنا يزيد بن هارون أنا حميد عن أنس بن مالك أن عمه غاب عن قتال بدر فقال : غبت عن أول قتال قاتله رسول الله صلى الله عليه و سلم و الله لئن أراني الله قتال المشركين ليرين الله ما أصنع ؟ فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون فقال : اللهم إني اعتذر إليك مما صنع هؤلاء ، يعني المسلمين ، و أبرأ[8] إليك مما جاء به هؤلاء ، يعني المشركين ، ثم تقدم

(١ - ١) سقط من س .

(٢) في س : معطى .

(٣) في الأصل و س : حمايه كذا ، و لعل الصواب ما أثبتناه .

(٤) من س ، و في الأصل : قويتي .

(٥) في س : اوله .

(٦) من س . و في الأصل : مثل .

(٧) في س : رجل .

(٨) في س : ابراه .

فلقيه[1] سعد فقال: يا سعد بن معاذ الجنة و رب الكعبة! إني أجد ريحها من[2] دون أحد، [3]فقال سعد: أنا معك[3]، قال سعد: فلم أستطع أن أصنع كما صنع و وجد فيه بضع و عشرون[4] ضربة بسيف، طعنة برمح[5] و رمية بسهم فكنا نقول: فيه و [في -[6]] أصحابه نزلت: فمنهم من قضى نحبه و منهم من ينتظر. حدثنا هاشم بن القاسم عن عبد الرحمن حدثنا حسان ابن عطية عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: بعثت[7] بين يدي الساعة بالسيف[8] حتى يعبد الله وحده لا شريك به شيء و جعل رزقي تحت ظل رمحي و جعل الذلة و الصغار على من خالف أمري، و من تشبه بقوم فهو منهم. حدثنا عفان نا حماد بن سلمة عن عطاء ابن السائب عن مرة عن عبد الله قال النبي صلى الله عليه و سلم: عجب ربنا من رجلين: رجل فارش فراشه و لحافه من بين حبه و أهله إلى صلاته رغبة فيما عندي و شفقة مما عندي و رجل غزا في سبيل الله تعالى[9] ففر أصحابه فعلم ما عليه في الفرار و ما له في الرجوع فرجع حتى أهريق دمه فيقول

(١) من س، و في الأصل: و لقيه.

(٢) زيد بعده في الأصل: حراها، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها.

(٣ - ٣) سقط من س.

(٤) و في الطبري: ثمانون - انظر تفسير آية ٢٣ من سورة الأحزاب.

(٥) من الطبري، و في الأصل: بريح، و قد سقط من س.

(٦) زيد من س.

(٧) من س، و في الأصل: بعث.

(٨) من س، و في الأصل: السيف.

(٩) سقط من س.

الله تعالى لملائكته : يا ملائكتي انظروا إلى عبدي رجع حتى أهريق دمه رغبة فيما عندي و شفقة مما عندي . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أنس قال : اتكأ رسول الله صلى الله عليه و سلم عند ابنة ملحان قال : فأغفى[1] فاستيقظ و هو يتبسم قال فقالت : يا رسول الله صلى الله عليك ! مم تضحك[2] ؟ قال : من أناس من أمتي يغزون هذا البحر الأخضر ، مثلهم مثل الملوك على الأسرة ، قال فقالت : يا رسول الله ! ادع الله أن يجعلني منهم ، فقال : اللهم اجعلها[3] منهم ، قال : فنكحت عبادة ابن الصامت فركبت مع [4]ابنة قرظة[4] فلما قفلت وقصت[5] بها دابتها فقتلتها فدفنت ثم . حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن خالد بن أبي مسلم عن عبد الله بن عمرو قال : لأن أغزو في البحر غزوة أحب إلي من أن[6] أنفق قنطارا متقبلا[7] في سبيل الله عز و جل . حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد العزيز عن علقمة بن شهاب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من لم يدرك الغزو معي فليغز[8] في البحر فان غزو البحر أفضل من غزوتين في

---

(١) من س . و في الأصل : اغضى كذا بالضاد .

(٢) من الصحيح للبخاري ١/٤٠٣ ، و في الأصل : ضحك ، و في س : ضحاك .

(٣) من س ، و في الأصل : اجعلنا .

(٤) وقع في النسختين : ابنه قرطه ، و التصحيح من البخاري ، و بهامشه : اسمها فاختة امرأة معاوية بن أبي سفيان .

(٥) في س : وقضت .

(٦) سقط من س .

(٧) من س ، و في الأصل : ثقيلا .

(٨) من كنز العمال ٢/رقم الحديث ٥٦٣٨ . و في النسختين : فليغزو .

البر

البر و إن شهيد البحر له أجر شهيدي[1] البر ، إن أفضل الشهداء عند الله أصحاب الوكوف[2] قالوا : يا رسول الله صلى الله عليه و سلم ! و ما أصحاب الوكوف[2] ؟ قال : قوم تكفأهم[3] مراكبهم في [4]سبيل الله[4] . حدثنا وكيع عن سفيان عن يحيى بن سعيد عمن سمع عطاء بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال : المائد في البحر غازيا كالمتشحط في دمه شهيدا في البر[5] . حدثنا وكيع عن سفيان عن يحيى بن سعيد أخبرني محرز عن عطاء بن يسار عن عبد الله ابن عمر قال : غزوة في البحر أفضل من عشر غزوات في البر ، من جاز البحر غازيا فكأنما جاز الأودية كلها . حدثنا أبو أسامة [نا][6] جرير ابن حازم عن أيوب عن عكرمة قال : خرج ابن عباس غازيا في البحر و أنا معه . حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد قال : لا يركب البحر إلا حاج أو غاز أو معتمر . حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أن عمر بن الخطاب قال : عجبت لراكب البحر و عجبت لتاجر هجر . حدثنا وكيع نا سفيان عن ليث عن نافع عن ابن عمر قال : لا يسألني الله عن جيش ركبوا البحر أبدا[7] . حدثنا يحيى بن أبي بكر نا جرير بن عثمان عن

---

(١) وقع في كلتي النسختين : شهيد ، و مبنى التصحيح ما ورد في الكنز : و إن أجر الشهيد في البحر كأجر الشهيدين في البر .

(٢) كذا في الأصل و س ، و في الكنز : الأكف .

(٣) و موضعه في الكنز : تكفأ عليهم .

(٤ - ٤) موضعه في الكنز : البحر .

(٥) من س ، و في الأصل : البحر .

(٦) زيد من س .

(٧) من س ، و في الأصل : بدا .

عبد الرحمن بن ميسرة عن أبي راشد الحبراني[1] أنه وافى المقداد جالسا على تابوت من توابيت الصيارفة[2] و قد فصل عنه غطها فقلت له : أعذر الله إليك يا أبا الأسود ! قال : أبت[3] علينا سورة البعوث[4] يعني سورة التوبة: انفروا خفافا و ثقالا . حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه[5] عن جده قال : أخبرني أبي [الذي -[6]] أرضعني[7] [و هو أحد -[6]] من بني مرة ، قال : كأني أنظر إلى جعفر يوم موتة نزل عن فرس له شقراء فعرقبها[8] ثم مضى فقاتل حتى قتل . حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن الوليد عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن ابن[9] عمر قال : أتيت على عبد بن مخرمة[10] صريعا عام اليمامة فوقفت عليه فقال : يا عبد الله بن عمر ! هل أفطر الصائم ؟ قلت : نعم ! قال : ما جعل لي في هذا المجن لعلي أفطر ، فأتيت الحوض و هو مملوء دما

(١) وقع في النسختين : الحراني ، و التصحيح من التهذيب .
(٢) وقع في كلتي النسختين : الصارفة . و التصحيح من تفسير الطبري - انظر تفسير الآية الآتية .
(٣) في الطبري : أتت .
(٤) من الطبري ، و في الأصل : الحوب ، و في س : البحوب - كذا .
(٥) من س ، و في الأصل : الزبير .
(٦) زيد من سنن أبي داود ١/٢٥٦ .
(٧) من السنن ، و في النسختين : ارصعى - كذا .
(٨) و في السنن : فعقرها .
(٩) من س ، و في الأصل : ابي .
(١٠) من س ، و في الأصل : محرمة - كذا بالحاء المهملة .

فضربته بجحفة[1] معى ثم اغترفت فيه فأتيتـــه فوجدته قد قضى. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هاشم [بن هاشم -[2]] سمعت سعيد بن المسيب يقول: كان سعد بن أبي وقاص أشد المسلمين بأسا يوم أحد. حدثنا معاوية ابن عمرو عن زائدة عن الأعمش عن أبي خالد الوالبي عن جابر بن سمرة قال: أول الناس رمى بسهم في سبيل الله سعد. حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي حبيبة عن أبي الدرداء أن رجلا أوصى بشيء في سبيل الله فقال: يعطى المجاهدين. حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الأعمش عن شهر عن أبي الدرداء قال: من صام يوما في سبيل الله كان بينه و بين النار خندق كما بين السماء و الأرض. حدثنا محمد بن بشر نا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن جعدة قال قال عمر: لو لا أن أسير[3] في سبيل الله، أو أضع جنبي لله في التراب أو أجالس قوما يلتقطون طيب الكلام كما[4] يلتقط [طيب -[5]] التمر لأحببت أن أكون قد لحقت بالله. حدثنا عبد الله [بن -[2]] نمير نا إسماعيل عن قيس قال: سمعت خالد بن الوليد يقول: قد منعني كثيرا من القرأة الجهاد في سبيل الله. حدثنا محمد ابن عبيد[6] عن إسماعيل بن أبي خالد عن زياد عن خالد بن الوليد قال: ما كان في الأرض ليلة أبشر فيها بغلام و يهدى إلى عروس أنا لها محب أحب

---

(١) من س، و في الأصل: محجفة.

(٢) زيد من س.

(٣) في س: امير.

(٤) من س، و في الأصل: لما.

(٥) سقط من س.

(٦) من س والتهذيب، و في الأصل: عبيد الله، و محمد هو محمد بن عبيد بن أبي أمية.

إلى من ليلة شديدة الجليد فى سرية من المهاجرين أصبح بهم العدو فعليكم بالجهاد . حدثنا الفضل[1] بن دكين عن يونس بن أبي إسحاق عن [2] العيزار ابن حريث[2] قال قال خالد بن الوليد ، و الله ما أدرى من أى يوم أفر[3]؟ يوم أراد الله أن يهدى لى[4] فيه الشهادة أو من يوم أراد الله أن يهدى لى فيه كرامة . حدثنا عبدالوهاب الثقفى عن أيوب بن محمد قال : نبئت أن عبدالله بن سلام قال : إن أدركى و ليس لى قوة فاحملونى[5] على سرير - يعنى القتال - حتى تضعونى بين الصفين . حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الركين[6] بن الربيع الفزارى[7] عن أبيه عن [8]يسير بن عميلة[8] عن خريم[9] بن فاتك الأسدى عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : من أنفق نفقة فى سبيل الله [10]كتب له سبع مأية ضعف[10] . حدثنا حسين بن على عن زائدة قال نا ميسرة عن عكرمة

(١) من س و التهذيب ، و فى الأصل : افضل .

(٢ - ٢) وقع فى الأصل : العوار بن حرب ، و فى س : العراز بن حرب ، و التصحيح من التهذيب . (٣) من س ، و فى الأصل : افر .

(٤) و قع فى النسختين : لو - كذا ، و لعله تصحف عما أثبتناه .

(٥) من س ، و فى الأصل : فاحملوا لى .

(٦) فى س : الدكين - خطأ .

(٧) من التهذيب ، و فى النسختين : الفرارى - كذا بالمهملتين .

(٨ - ٨) وقع فى الأصل : بشر بن علمة ، و فى س : بشير بن عملة ، و التصحيح من التهذيب .

(٩) فى النسختين : حريم ، و التصحيح من التهذيب .

(١٠ - ١٠) موضعه فى الترمذى ٢٠٧ : كتبت له سبع مأية ضعف ، و قال الترمذى : هذا حديث حسن .

عن

عن ابن عباس قال: سألت كعبا عن جنة المأوى، فقال: [١]أما جنة[١] المأوى فجنة فيها طير خضر يعني فيها أرواح الشهداء. حدثنا[٢] عبيد الله بن موسى أنا شيبان عن فراس عن عطية عن أبي سعيد عن نبي الله قال: المجاهد في سبيل الله مضمون على الله إما[٢] أن يكتبه إلى مغفرته و رحمته و إما أن يرجعه بأجر و غنيمة و مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم و القائم لا يفتر حتى يرجع. حدثنا يزيد بن هارون أنا جرير عن عثمان نا أبو منيب الجرشي[٣] أن رجلا نزل على تميم و سافر معه فرأه قصر في السفر عما كان عليه في أهله فقال: رحمك الله! أراك قد قصرت عما كنت عليه في أهلك؟ فقال: أولا يكفيني أن لي أجر صائم و قائم. حدثنا يزيد بن هارون أنا أبو هلال نا محمد بن سيرين قال: غارت خيل للمشركين على سرح المدينة فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم و جاء أبو قتادة وقد رجل شعره فقال رسول صلى الله عليه و سلم: إني لأرى شعرك حبسك؟ فقال: لآتينك برجل سلم قال: و كانوا يستحبون[٤] أن يوفروا شعورهم. حدثنا وكيع عن مالك ابن مغول عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن السلمي قال: لأن يكون لي ابن مجاهد في سبيل الله أحب إلي من مائة ألف. حدثنا وكيع نا أبو الأشهب عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: قال ربكم[٥]: من خرج

(١ - ١) من س، و في الأصل: ان الجنة.

(٢) سقط من س.

(٣) في النسختين: الحرشي - بالحاء المهملة، و التصحيح من التهذيب، و بهامشه: بضم الجيم و فتح الراء بعدها معجمة.

(٤) من س، و في الأصل: يستحبون.

(٥) من س، و في الأصل: ايكم.

مجاهدا فى سبيلى ابتغاء وجهى فأنا له ضامن، إن أنا قبضته فى وجهه أدخلته الجنة و إن أنا أرجعته [أرجعته[1]] بما أصاب من أجر و غنيمة . حدثنا مالك بن مغول و سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبى الزعراء قال قال عبد الله : ليأتين على الناس زمان يغبط الرجل فيه بقلة[2] حاذه كما يغبط بكثرة ماله و ولده، فقالوا : يا أبا عبد الرحمن ! فما خير[3] مال الرجل يومئذ[4] ؟ قال : فرس صالح و سلاح صالح يزولان مع العبد حيث زال . حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبى ظبيان قال : غزا أبو أيوب أرض الروم فمرض فقال : إذا أنا مت فان صافقتم[5] العدو فادفنونى تحت أقدامكم . حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنى أبو سلام الدمشقى عن خالد بن زيد قال : كنت رجلا راميا فكان يمر بى عقبة بن عامر فيقول : يا خالد اخرج بنا نرمى[6] فلما كان ذات يوم أبطأت عنه فقال : يا خالد تعال أخبرك ما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلثة نفر الجنة : صانعه[7] يحتسب فى صنعته الخير والرامى به و منبله[8] و ليس اللهو إلا فى ثلاث : تأديب الرجل فرسه و ملاعبته[9] أهله

(١) زيد من الحديث الذى روى فى معنى ما هنا فى الترمذى ٢٠٦ .
(٢) من س، و فى الأصل : لقلة .
(٣) فى س : خبر .
(٤) زيد بعده فى الأصل : قال، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .
(٥) فى س : صافقتم . (٦) من س، و فى الأصل : رمى .
(٧) من س، و فى الأصل : صانعة .
(٨) من س، و فى الأصل : منيته .
(٩) من س، و فى الأصل : ملاعبة .

و رميه بقوسه و نبله[١] و من ترك الرمى بعد ما علمه فهى نعمة تركها أو كفرها . حدثنا عيسى بن يونس بن أبى إسحاق أخبرنى أبى عن رجال من بنى سلمة قالوا : لما صرف معاوية عينه التى تمر على قبور الشهداء فأضربها عليهما يعنى على قبر عبد الله بن عامر بن حرام و على قبر عمرو بن الجموح[٢] فرز قبراهما فاستصرخ[٣] عليهما فأخرجناهما[٤] يتثنيان[٥] تثنيا كأنهما ماتا بالأمس ، عليهما بردتان قد غطى بهما على وجههما ، و على أرجلهما شىء من نبات الأرض . حدثنا وكيع عن سفيان عن الأسود بن قيس عن نبيح[٦] عن جابر قال قال لى [أبى -[٧]] عبد الله[٨] : أى بنى لو لا نسيات أخلفهن من بعدى من بنات و أخوات لأحببت أن أقدمك أمامى و لكن كن[٩] فى نظار[١٠] المدينة قال : فلم ألبث أن جاءت بهما عمتى قتيلين يعنى أباه و عمه قد عرضتهما على بعير . حدثنا وكيع نا سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير :

---

(١) من س ، و فى الأصل : نيله .

(٢) من س ، و فى الأصل : لجموع .

(٣) من س ، و فى الأصل : فاستفرح .

(٤) من س ، و فى الأصل : فاخرجنا بهما .

(٥) فى س : يتثينان .

(٦) وقع فى النسختين : سح - كذا ، و التصحيح من التهذيب ، و هو نبيح بن عبد الله العنزى .

(٧) زيد من س .

(٨) زيد بعده فى الأصل : ابى عبد الله ، و لم تكن الزيادة فى س فحذفناها .

(٩) من س ، و فى الأصل : لكن .

(١٠) من س ، و فى الأصل : بطار .

و لا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون، قال: لما أصيب حمزة بن المطلب و مصعب بن عمير يوم أحد قالوا: ليت إخواننا يعلمون ما أصبنا من الخير كى يزدادوا رغبة! فقال الله: أنا أبلغ عنكم فنزلت: و لا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون فرحين إلى قوله المؤمنين. حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن سعيد عن طاوس أن النبى صلى الله عليه و سلم قال: إن الله بعثنى بالسيف بين يدى الساعة و جعل[1] رزق تحت ظل رمحى و جعل الذل و الصغار على من خالفنى و من تشبه بقوم فهو منهم. حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن عبد الله بن شداد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لسعد[2] بن معاذ و هو يكيد بنفسه: جزاك الله خيرا من سيد قوم فقد صدقت [الله -[3]] ما وعدته و الله صادقك ما وعدك. حدثنا محمد بن أبى عدى عن ابن عون عن محمد قال: جاءت كتيبة[4] من قبل المشرق من كتائب الكفار فلقيهم رجل من الأنصار فحمل عليهم فخرق الصف حتى خرج ثم كبر راجعا فصنع[5] مثل ذلك مرتين أو ثلاثا فاذا سعد بن هشام يذكر ذلك لأبى هريرة فتلا هذه الآية: و من الناس من يشرى نفسه ابتغاء مرضات الله. حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوف أنه أتى بطعام قال شعبة: أحسبه كان صائما،

---

(١) فى س: و اجعل.

(٢) وقع فى الأصل: سعيد، و التصحيح من س.

(٣) زيد من س.

(٤) من س، و الأصل: كتبة.

(٥) من س، و فى الأصل: تصنع.

فقال عبد الرحمن: قتل حمزة و لم نجد ما يكفنه و هو خير مني و قتل مصعب بن عمير و هو خير مني و لم نجد ما يكفنه، قد أصبنا ما أصبا، أو[1] قال: أعطينا منها ما أعطينا ثم قال عبد الرحمن: إني لأخشى أن تكون قد عجلت لنا طيباتنا في الدنيا، قال شعبة: و أظنه قام ولم يأكل. حدثنا وكيع بن الجراح نا كهمس عن سيار بن منظور عن أبيه قال: حدثني [ابن -[2]] لعبد الله[3] بن سلام قال: تجهزت غازيا فلما وضعت رجلي في الغرز قال لي أبي، يا بني اجلس! قلت: ألا كان هذا قبل أن أتجهز[4] و أنفق؟ قال: أردت أن يكتب لي أجر غاز و إنها كربة تجئ من هاهنا - و أشار بيده نحو الشام - فان أدركتها فسوف تراني كيف [أفعل -[2]] و إن لم أدركها فعجل إليها. حدثنا وكيع عن مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن معقل قال: أراد ابن لعبد الله بن سلام الغزو فأشرف[5] إليه أبوه فقال: يا بني لا تفعل فان صريخ الشام إذا بلغ [بلغ -[2]] كل مسلم. حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال: سمعت خالد بن الوليد قال: اندقت[6] في يدي يوم موتة تسعة أسياف[7]

(١) من س، و في الأصل: و.

(٢) زيد من س.

(٣) من س، و في الأصل: عبد الله.

(٤) من س، و في الأصل: تجهز.

(٥) من س، و في الأصل: فاسرف - كذا بالسين المهملة.

(٦) وقع في الأصل: انزلت، و في س: اندفت، و في الصحيح للبخاري ٢/٦١١: دق، و ما أثبتناه قريب من س و البخاري.

(٧) من س و البخاري، و في الأصل: اسباق - كذا مصحفا.

فما صبرت[١] في يدي إلا صفيحة[٢] يمانية . حدثنا يزيد بن هارون أنا المسعودي عن أبي إسحاق قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم يسأله أن يعطيه سيفا فقال : لعلى إن أعطيتك سيفا تقوم به في الكبول قال : فأعطاه رسول الله صلى الله عليه و سلم سيفا فجعل يضرب به المشركين و هو يقول :

إني امرء بايعني خليلي و نحن عند أسفل النخيل

ألا أقوم الدهر في الكبول أضرب بسيف الله والرسول

حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمر قال : يأتي على الناس زمان لا يبقى مؤمن إلا لحق[٣] بالشام . حدثنا يزيد بن هارون نا جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان فرض على المسلمين أن يقاتل الرجل منهم العشرة من المشركين ، قوله : إن يكن منكم عشرون صابرون يغلبوا مأيتين و إن يكن منكم مائة يغلبوا [ألفا ، فشق ذلك عليهم فأنزل الله التخفيف فجعل على رجل يقاتل الرجلين قوله تعالى : إن يكن منكم مائة صابرة يغلبوا -[٤]] مائتين فخفف عنهم ذلك و نقصوا من النصر بقدر ذلك . حدثنا عيسى بن يونس عن أبي بكر عن أبي الزاهرية قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : معقل المسلمين من الملاحم دمشق و معقلهم من الدجال[٥] بيت المقدس و معقلهم

(١) وقع في كلتي النسختين : صرت ، و التصحيح من البخاري ، و في مجمع البحار : أي لم تنقطع كما انقطعت تسعة أسياف .

(٢) هي السيف العريضة - كما في المجمع .

(٣) من س ، و في الأصل : حق .

(٤) العبارة المحجوزة زيدت من س .

(٥) من كنز العمال ٦/ رقم الحديث : ٤٦٥٦ ، و في النسختين : الرجال .

من[1] ياجوج و ماجوج [2]بيت الطور[2] . حدثنا يحيى بن إسحاق حدثنى يحيى ابن أيوب عن يزيد بن أبى حبيب أن عبد الرحمن بن شماسة[3] المهرى أخبره عن زيد بن ثابت قال: بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه و سلم نؤلف القرآن من الرقاع إذ قال: طوبى للشام[4]، قيل: يا رسول الله! و[5] لم ذا؟ قال[6]: لأن ملائكة [7]الرحمن باسطة[8] أجنحتها عليها . حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن حسان بن عطية قال: مال [9]مكحول و ابن زكريا إلى خالد بن معدان و ملت معهما فحدثنا عن جبير بن نفير قال: قال لى جبير: انطلق بنا [10]إلى ذى مخمر[10] - و كان رجلا[11] من أصحاب النبى صلى الله

(١) زيدت الواو بعده فى س .

(٢ - ٢) وقع فى س : بيت الطورة ، و فى الكنز : الطور - فقط .

(٣) من س و التهذيب ، و فى الأصل : شمامة .

(٤) تكرر بعده فى س : طوبى للشام ، و لم يكن التكرار فى جامع الترمذى ٤٨٤ فلذا لم ندرجه فى المتن .

(٥) زيدت الواو من س .

(٦) سقط من س .

(٧) من س و الترمذى ، و فى الأصل : الملائكة .

(٨) من الترمذى ، و فى كلتى النسختين : باسط .

(٩) فى النسختين : قال ، و التصحيح من سنن ابن ماجه - كتاب المناقب حيث سيق هذا الحديث بطريق ابن أبى شيبة .

(١٠ - ١٠) وقع فى الأصل : الزذى مخمر ، و فى س : الزدى مخمر ، و التصحيح من ابن ماجه .

(١١) من ابن ماجه ، و فى النسختين : رجل .

عليه و سلم - فانطلقت معه[1] فسأله جبير [عن الهدنة -[2]] فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: ستصالحكم الروم [صلحا أمنا -[3]] تغزون[4] أنتم [و هم -[3]] عدوا[5] فتنصرون و تغنمون و تسلمون ثم تنصرفون حتى[6] تنزلوا بمرج[6] ذى تلول مرتفع[7] فيرفع رجل من أهل النصرانية[8] الصليب فيقول: [9]غلب الصليب! فيغضب رجل من المسلمين فيقوم[9] إليه فيدقه فعند ذلك تغدر[10] الروم و يجمعون للملحمة. حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن أبي الدرداء قال: إذا عرض عليكم الغزو فلا تختاروا أرمينية[11] فان بها عذابا من عذاب القبر. حدثنا عيسى ابن يونس عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: غزونا أرض الروم

---

(١) فى ابن ماجه: معهما.

(٢) زيد من س و لكن وقع هناك: الهدية، فصححناها من ابن ماجه.

(٣) زيد من س.

(٤) من س و ابن ماجه، و فى الأصل: تقرون - كذا، و زيد بعده الواو فى الأصل و س، و لم تكن فى ابن ماجه فحذفناها.

(٥) من ابن ماجه، و فى كلتى النسختين: عدر - كذا.

(٦ - ٦) وقع فى الأصل: تنزل بموخ، و فى س: تنزلون بموج - كذا مصحفا، و التصحيح من ابن ماجه.

(٧) سقط من ابن ماجه.

(٨) وقع فى ابن ماجه: الصليب.

(٩ - ٩) سقط من س.

(١٠) وقع فى الأصل: تغرز، و فى س: تغرز، و التصحيح من ابن ماجه.

(١١) من س، و فى الأصل: الرمسنه - كذا.

و معنا

و معنا حذيفة و علينا رجل من قريش فشرب الخمر فأردنا أن نحده[١] فقال حذيفة: تحدون أميركم و قد دنوتم من عدوكم فيطمعون فيكم، فقال: لأشربنها و إن كانت محرمة و لأشربن على رغم من رغم. حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن المطعم بن[٢] المقدام عن أبي هريرة قال: إذا رابطت ثلاثا فليتعبد المتعبدون ما شاءوا. حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الغاز[٣] عن مكحول عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: رباط يوم في سبيل الله خير من صيام شهر و قيامه و من مات مرابطا أجير من فتنة القبر و جرى عليه صالح عمله إلى يوم القيامة. حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن الغاز[٣] قال: حدثني عطاء الخراساني[٤] عن أبي هريرة بمثله إلا أنه قال: ساحل البحر. حدثنا يحيى بن إسحاق عن ليث بن سعد عن أبي عقيل عن أبي صالح مولى عثمان بن عفان عن عثمان أنه قال على المنبر: أيها المسلمون[٥]! سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم حديثا كتمتكموه[٦] كراهية أن يفرقكم عني[٧]، سمعت من[٨] رسول الله

(١) من س، و في الأصل: يحد.

(٢) من س و التهذيب، و في الأصل: عن.

(٣) وقع في الأصل: الحار، و في س: العار، و التصحيح من التهذيب.

(٤) وقع في س: الخراني.

(٥) في س: الناس.

(٦) في س: فكتون - كذا.

(٧) و زيد بعده في سنن البيهقي ٩ / ٣٩: ثم بدا لي أن أحدثكموه ليختار امرء منكم لنفسه ما بدا له.

(٨) سقط من س.

صلى الله عليه و سلم يقول : رباط يوم في سبيل الله خير من رباط ألف يوم فيما سواه من المنازل فليخير كل امرء لنفسه ما شاء . حدثنا وكيع قال نا داؤد بن قيس عن عمرو بن عبد الرحمن العسقلاني عن أبي هريرة قال : تمام الرباط أربعون يوما . حدثنا عيسى بن يونس عن معاوية بن يحيي الصدفي[1] عن يحيي بن الحرث الرماني عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تمام الرباط أربعون يوما . حدثنا عيسى بن يونس عن عمر ابن عبد الله مولى غفرة[2] قال : نا رجل من ولد عبد الله بن عمر أن ابنا لابن [عمر -[3]] رابط ثلاثين ليلة ثم رجع فقال له ابن عمر : أعزم عليك لترجعن فلترابطن[4] عشرا حتى تتم الأربعين . حدثنا أبو أسامة عن عبدالرحمن ابن يزيد بن جابر قال نا خالد بن معدان قال : سمعت أبا أمامة[5] و جبير ابن نفير يقولان : يأتي على الناس زمان أفضل الجهاد الرباط ، فقلت : و ما ذلك ؟ فقال : إذا [6]أطاط الغزو[6] و كثرت الغرائم[7] و استحلت الغنائم فأفضل الجهاد يومئذ الرباط . حدثنا حاتم بن إسماعيل عن حميد بن[8] صخر

---

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل : الصدق ، و لا يخفى عليك أن معاوية بن يحيي يروى عن مكحول من غير واسطة - راجع التهذيب .

(٢) من س و التهذيب ، و في الأصل : غفرة .

(٣) زيد من س . (٤) من س ، و في الأصل : فترابطن .

(٥) من س ، و في الأصل : اسامة .

(٦ - ٦) و في مجمع الزوائد ٥/٢٩٠ : اساطت غزوكم ، و أطاط هو بمعنى : انخفض .

(٧) من س و المجمع ، و في الأصل : العزائم .

(٨) وقع في كلتى النسختين : عن ، و الصحيح ما أثبتناه - انظر ترجمة حميد بن زياد من التهذيب .

عن يزيد بن عبد الله بن قسيط و صفوان بن سليم قالا : من مات مرابطا مات شهيدا . حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن ابن حبيب المحاربى عن أبى أمامة الباهلى قال : لقد افتتح[١] الفتوح أقوام[٢] ما كانت حلية[٣] سيوفهم الذهب و لا الفضة ، إنما كانت حليتها[٤] العلابى[٥] و الآنك و الحديد . حدثنا المحاربى عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله ابن عمر[٦] قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صدع رأسه فى سبيل الله غفر الله له ما تقدم [من -[٧]] ذنبه . حدثنا يحيى بن إسحاق نا يحيى بن أيوب عن أبى قبيل[٨] قال : سمعت عبد الله بن عمرو و[٩] سئل : أى المدينتين يفتح

(١) و فى الصحيح للبخارى ١/٤٠٧ حيث سيق هذا الحديث : فتح .

(٢) فى البخارى : قوم .

(٣) من البخارى ، و فى الأصل : حيه ، و فى س : حليلة .

(٤) فى البخارى : حليتهم .

(٥) وقع فى الأصل : العلانى ، و التصحيح من س و البخارى ، و بهامشه : قوله : العلابى بالمهملة و بالموحدة جمع العلبا ، عصب فى العنق يؤخذ من البعير و يشقق ثم يشد به جفن السيف و العلابى أيضا من جنس الرصاص ، و الآنك بالمد و ضم النون الأسرب .

(٦) فى س : عمرو .

(٧) زدناه و لا بد منه .

(٨) وقع فى الأصل : ليل ، و فى س : قبل ، و التصحيح من التهذيب ، و أبو قبيل هذا هو حى بن هانى المعافرى .

(٩) زيدت الواو من س .

أولا قسطنطينية أو رومية ؟ قال : فدعا عبد الله بن عمرو بصندوق[١] له حلق فأخرج منه كتابا فجعل يقرؤه قال فقال : بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه و سلم نكتب إذ سئل[٢] : أى المدينتين يفتح أولا قسطنطينية أو رومية ؟ فقال النبي صلى الله عليه و سلم : بل مدينة هرقل أولا تفتح . حدثنا عبد الله ابن إدريس عن أبيه و عمه سمعهما يذكران قالا : قال سلمان[٣] بن ربيعة : قتلت بسيفى هذا مائة[٤] مستلم يعبد غير الله ، ما قتلت منهم رجلا صبرا . حدثنا عبد الله بن إدريس عن موسى بن سعيد عن أشياخه قال قال أبو موسى : لقد رأيتنى خامس خمسة أو سادس ستة ما فى يدى و لا رجلى ظفر إلا قد نصل ، ثم قال : ما خالف إلىّ ذكر هذا ، الله يحرمنى[٥] بذلك . حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن عن النبى صلى الله عليه و سلم : ما من أحد يموت له عند الله خير يسره أن يرجع إلى الدنيا و لا أن له مثل نعيمها إلا الشهيد فانه مما يرى من الثواب يود أنه رجع فقتل . حاتم بن وردان عن برد عن مكحول قال : للشهيد[٦] عند الله ست خصال : يغفر الله ذنبه عند أول قطرة تصيب الأرض من دمه و يحلى حلة الايمان و يزوج الحور[٧]

(١) فى س : بصدوق - كذا باسقاط النون .
(٢) من س ، و فى الأصل : يسئل .
(٣) من س ، و فى الأصل : سليمان .
(٤) من س ، و فى الأصل : ماة .
(٥) فى س : يحربنى .
(٦) من س ، و فى الأصل : للشهداء .
(٧) من س ، و فى الأصل : حور .

العين و يفتح له باب من الجنة و يجاز[1] من عذاب القبر و يؤمن من الفزع الأكبر و فزع يوم القيامة . حدثنا بشر بن مفضل عن مغيرة بن حبيب قال : سألت سالما عن المبارزة فأكب هنيهة[2] ثم رفع [رأسه -[3]] فقال : إن الله يحب الذين يقاتلون في سبيله صفا كأنهم بنيان مرصوص . حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن أبي صالح عن ابن عباس : ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة قال : أنفق في سبيل الله و لو بمشقص . حدثنا وكيع نا سفيان عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : إذا لقيت فانهد قائما فانما نزلت هذه الآية في النفقة . حدثنا محمد بن مروان البصري عن عمارة قال : شج النبي صلى الله عليه سلم و كسرت رباعيته و ذلق من العطش حتى جعل يقع على ركبتيه و تركه أصحابه فجاء أبي بن خلف يطلب بدم أخيه أمية بن خلف فقال : [أين -[3]] هذا الذي يزعم أنه نبي فليبرز لي ! فان كان نبيا قتلني ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أعطوني الحربة ! فقالوا : يا رسول الله ! و بك حراك ؟ قال : إني [قد -[3]] استسقيت الله دمه ، فأخذ الحربة ثم مشى إليه فطعنه فصرعه عن دابته[4] و حمله أصحابه فاستفردوه فقالوا : ما نرى بك بأسا ! فقال : إنه قد استسقى الله دمي إني لأجد لها ما لو كان على مضر و ربيعة لوسعتهم . حدثنا زيد[5] بن حباب عن الضحاك بن عثمان نا الحكم

(١) وقع في الأصل : يحار ، و التصحيح من س .

(٢) من س ، و في الأصل : هنيمة .

(٣) زيد من س .

(٤) من س ، و في الأصل : دابة .

(٥) من التهذيب ، و في النسختين : يزيد .

ابن ميناء عن أبي هريرة أنه سمعه يقول قال[١] رسول الله صلى الله عليه و سلم : غدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا و ما فيها . حدثنا عبد الله بن نمير نا محمد بن إسحاق عن أبي مالك بن ثعلبة عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما تعدون الشهيد ؟ قال فقالوا[٢]: المقتول في سبيل الله ، قال : إن شهداء أمتي إذن لقليل ! القتيل في سبيل الله شهيد و الخارّ عن دابته[٣] في سبيل الله شهيد و الغرق[٤] في سبيل الله شهيد و المجنوب[٥] [في سبيل الله -[٦]] شهيد يعني [٧]قرحة ذات[٧] الجنب . حدثنا وكيع عن هشام بن الغاز عن عبادة بن نسي[٨] عن عبادة بن الصامت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما تعدون الشهيد فيكم ؟ قالوا : الذي يقاتل في سبيل الله فيقتل ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن شهداء أمتي إذن لقليل ! القتيل في سبيل الله شهيد و المبطون شهيد و المرأة تموت بجمع يعني حاملا شهيد . حدثنا وكيع قال نا أبو العميس عن عبد الله بن جبر بن[٩] عتيك عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه و سلم عاده في مرضه

---

(١) زيد بعده في الأصل : قال ، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها .

(٢) من س ، و في الأصل : قال .

(٣) من س ، و في الأصل : دابة .

(٤) في س : المجنوب .

(٥) من س ، و في الأصل : الحبوب .

(٦) زيد من س .

(٧ - ٧) سقط من س .

(٨) من س و التهذيب ، و في الأصل : نسبي ، و « عبادة بن نسي » تكرر في س .

(٩) من س و التهذيب ، و في الأصل : عن .

فقال قائل من أهله : إنا كنا لنرجوا أن تكون وفاته قتل شهادة فى سبيل الله ! فقال : إن شهداء أمتى إذن لقليل ! القتيل فى سبيل الله شهيد[١] و المبطون شهيد و المطعون شهيد والمرأة تموت بجمع شهيد و الحرق و الغرق و الجنوب[٢] شهيد يعنى قرحة ذات الجنب . حدثنا يزيد بن هارون عن التيمى عن أبى عثمان عامر بن مالك عن صفوان بن أمية قال : الطاعون شهادة و الغرق شهادة و البطن و النفساء . حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن طارق بن شهاب قال قال عبد الله : إن بين من[٣] يغرق فى البحور و يتردى من الجبال و تأكله السباع لشهداء عند الله يوم القيامة . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن محمد عن امرأة مسروق عن مسروق قال : الطاعون و البطن والنفساء و الغرق و ما أصيب به مسلم فهو له شهادة . حدثنا همام نا عفان نا محمد بن جحادة أن أبا حصين حدثه [٤]أن أبا صالح حدثه[٤] أن أبا هريرة حدثه قال : جاء رجل إلى النبى فقال : يا رسول الله ! علمنى عملا يعدل الجهاد ، قال : لا أجده ، قال : هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم لا تفتر و تصوم و لا تفطر ؟ قال : لا أستطيع ذلك ، فقال أبو هريرة : إن فرس المجاهد ليستن[٥] فى طوله فتكتب به[٦] حسناته . حدثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن

---

(١) فى س : سهيد .

(٢) فى س : للجنوب .

(٣) من س ، و فى الأصل : ما .

(٤ - ٤) سقط من س .

(٥) من س ، و فى الأصل : يستن .

(٦) من س ، و فى الأصل : له .

أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من رجل أو ما من أحد ينفق زوجين في سبيل الله إلا خزنة الجنة يوم القيامة يدعونه : تعال يا فلان ! تعال هذه خير ! فقال أبو بكر : أي رسول الله ! هذا الذي لا توى[1] عليه فقال : إني أرجو أن تكون منهم . حدثنا وكيع نا الربيع عن الحسن قال قال رجل لعمر : يا خير الناس ! قال : لست بخير الناس ، ألا أخبرك بخير الناس ؟ قال : بلى ! يا أمير المؤمنين ! قال : رجل من أهل البادية له صرمة[2] من إبل و غنم أتى بها مصرا من أمصار فباعها ثم أنفقها[3] في سبيل الله و كان بين المسلمين و بين عدوهم فذلك خير الناس . حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن صفوان بن سليم عن حصين بن اللجلاج عن أبي هريرة قال قال رسول صلى الله عليه و سلم : لا يجتمع الشح و الايمان في جوف رجل مسلم و لا غبار في سبيل الله و دخان جهنم في جوف رجل . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن حصين عن سالم يرفعه إلى معاذ قال : من شاب شيبة في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة و من رمى بسهم في سبيل الله رفع الله به درجة . حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن شقيق عن مسروق قال : ما من حال أحرى أن يستجاب للعبد فيه إلا أن يكون في سبيل الله من إن يكون عافرا[4] وجهه ساجدا . حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال : أسلم الزبير و هو ابن ستة عشر سنة

(١) و بهامش البخاري ١/٣٩٨ : أي لا هلاك و لا بأس عليه أن يترك بابا و يدخل بابا ، و روى هذا الحديث هناك بفرق عما هنا فلينظر هناك .

(٢) من س ، و في الأصل : حرمة .

(٣) في س : انفها .

(٤) من س ، و في الأصل : عامرا .

و لم يتخلف عن غزوة غزاها رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو ابن بضع و ستين سنة . حدثنا وكيع : هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: لما أتى أبو عبيدة الشام حضر هو و أصحابه و أصابهم[1] جهد شديد قال: فكتب [إلى عمر، فكتب -[2]] إليه عمر: سلام! أما بعد فانه لم تكن شدة إلا جعل الله بعدها مخرجا و لن يغلب عسر يسرين، و كتب إليه: يا أيها الذين آمنوا اصبروا و صابروا و رابطوا و اتقوا الله لعلكم تفلحون، قال: فكتب إليه أبو عبيدة: سلام! أما بعد فان الله تبارك و تعالى قال: إنما الحيٰوة الدنيا [3]لعب و لهو[3] و زينة و تفاخر بينكم و تكاثر فى الأموال و الأولاد - إلى آخر الآية - قال: فخرج عمر بكتاب أبى عبيدة[4] فقرأه على الناس فقال: يا أهل المدينة! إنما كتب أبو عبيدة يعرض بكم و يحثكم على الجهاد، قال زيد: فقال أبى: و إنى لقائم فى السوق إذ أقبل قوم مبيضين[5] قد اطلعوا من الثنية فيهم حذيفة بن اليمان يبشرون الناس قال: فخرجت أشتد حتى دخلت على عمر فقلت: يا أمير المؤمنين! أبشر بنصر الله و الفتح! فقال عمر: الله أكبر رب قاتل خالد بن الوليد . حدثنا وكيع نا سفيان عن برد عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن الله جعل رزق هذه الأمة فى سنابك خيلها و أزجة رماحها ما لم يزرعوا فاذا زرعوا صاروا[6] من الناس . حدثنا عفان عن سليمان بن كثير حدثنى

(١) وقع فى الأصل: اصابهم، و التصحيح من س .

(٢) زيد من س .

(٣-٣) من س، و فى الأصل: لهو و لعب، راجع آية ٢٠ من الحديد .

(٤) سقط من س .

(٥) من س، و فى الأصل: ميضيين .

ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدري قال قيل: يا رسول الله! أي المؤمنين أفضل؟ قال: مؤمن مجاهد في سبيل الله بنفسه و ماله و مؤمن اعتزل في شعب من الجبال - أو قال - شعبة كفى الناس شره. حدثنا عفان نا عبيد الله بن أياد[1] [عن أبيه -[2]] عن أبي كبشة البراء بن قيس السلولي[3] قال: كنت جالسا مع سعد و هو يحدث أصحابه فقال في آخر حديثه: أيها الناس! إن الله أراد بكم اليسر و لم يرد بكم العسر و الله لغزوة في سبيل الله أحب إلي من حجتين و لحجة أحجها ببيت[4] الله أحب إلي من عمرتين و لعمرة أعتمرها أحب إلي من ثلاثة أيتهن ببيت[5] المقدس. حدثنا زيد بن حباب حدثني عبد الرحمن بن شريح عن عبد الله بن المغيرة عن أبي فراس[6] يزيد بن رباح مولى عمرو بن العاص[7] أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول: إن الله يضحك إلى أصحاب البحر مرارا حين يستوي في مركبه و يخلي أهله و ماله و حين يأخذه الميد في مركبه و حين يوجه إليه البر فيشرف إليه. حدثنا هشيم عن أبي الأشهب العطاردي عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا كان في الصف في القتال لم يلتفت.

(١) وقع في الأصل: اماد، و في س: اباد، و التصحيح من التهذيب.

(٢) زدناه من التهذيب لأن عبيد الله بن أياد بن لقيط لم يرو عن أبي كبشة، بل هو يروي عن أبيه وهو روى عن أبي كبشة - انظر ترجمة أبي كبشة في الكنى من التهذيب.

(٣) من س و التهذيب، و في الأصل: السلوني.

(٤) من س، و في الأصل: بيت.

(٥) في س: بيت.

(٦) من س و التهذيب، و في الأصل: خراش.

(٧) في س: العاصي.

حدثنا غندر عن عثمان بن غياث عن عكرمة قال: سمعته يقول في هذه الآية: و لا تقولوا لمن يقتل في سبيل الله اموات بل أحياء و لكن لا تشعرون، قال: أرواح الشهداء في طير بيض فقاقيع في[1] الجنة. حدثنا عبدالله بن المبارك عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم عن ابن [جابر بن -[2]] عتيك [عن أبيه -[2]] قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أما ما [3]يحب من[3] الخيلاء فالرجل يختال[4] بسيفه عند القتال و عند الصدقة و لا يحب المرح[5]. حدثنا زيد بن حباب أخبرني موسى بن عبيدة قال أخبرني محمد بن أبي منصور عن السميط بن عبد الله عن سلمان[6] أنه كان في جند من المسلمين و أصابهم حصر و ضر فقال سلمان لأمير الجند: ألا أخبرك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم يكون عونا لك على هذا الجند؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: من رابط يوما [أو ليلة -[7]] في سبيل الله كان عدل صيام شهر و صلاته الذي لا يفطر و لا ينصرف إلا لحاجة و من مات مرابطا في سبيل الله أجرى له أجره حتى يقضي الله بين أهل الجنة و النار. حدثنا

(١) من س، و في الأصل: من.

(٢) زيد من مسند الاما أحمد ٥/٤٤٥.

(٣-٣) وقع في الأصل: يحسان، و في س: يحمن كذا، و التصحيح من المسند حيث سبق هذا الحديث بطرق عديدة أطول مما هنا.

(٤) في النسختين: يختار - خطأ، و مبنى التصحيح ما أحيل عليه آنفا.

(٥) من س، و في الأصل: المدح.

(٦) من س، و في الأصل: سليمان.

(٧) زيد من س.

زيد بن حباب نا أبو سنان سعيد[1] بن سنان قال: أخبرني موسى بن [أبي -[2]] كثير الأنصاري أن عمر بن الخطاب قال في قوله تعالى: من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا [قال -[2]]: من ربط فرسا في سبيل الله فهو يقرض الله قرضا حسنا. حدثنا زيد بن حباب نا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن عبد الله بن حكيم بن حزام قال: من أنفق زوجين في سبيل الله لم يأت بابا من أبواب الجنة إلا فتح له، فقال موسى: سمعت أشياخنا يقولون: ديناران أو درهم و دينار. حدثنا زيد بن حباب أخبرني موسى بن عبيدة قال أخبرني عبد الله أخي عن شيبة المهري و مدرك[3] قالا: لا يجتمع غبار في سبيل الله و دخان جهنم في صدر مؤمن. حدثنا يزيد بن هارون أنا العوام عن إبراهيم التيمي قال: أرواح الشهداء في طير خضر تسرح في الجنة و تأوي إلى قناديل معلقة في العرش فيطلع إليهم ربك فيقول: سلوني - ثلاثا يقولها - فيقولون: ربنا نسألك أن تردنا إلى الدنيا فنقتل في سبيلك قتلة[4] أخرى. حدثنا يزيد بن هارون أنا محمد بن إسحاق عن عاصم بن محمد بن قتادة قال قال معاذ بن عفراء[5]: يا رسول الله! ما[6] يضحك الرب من عبده؟ قال: غمسه يده في العدو حاسرا قال: و ألقى درعا كانت عليه فقاتل حتى قتل. حدثنا يزيد

---

(١) وقع في الأصل: سفيان، و الصواب ما في الأصل - راجع التهذيب.

(٢) زيد من س.

(٣) من س، و في الأصل: ملاك.

(٤) في النسختين: قتله، و الصواب ما أثبتناه.

(٥) من س، و في الأصل: غفراء.

(٦) وقع موضعه في س همزة الاستفهام.

ابن

ابن هارون أنا حريز[١] بن عثمان عن [٢]نمران بن مخمر[٢] الرحبى[٣] قال: كان [أبو ـ[٤]] عبيدة بن الجراح يسير بالجيش و هو يقول: ألا رب مبيض لثيابه[٥] مدنس للسانه. حدثنا يزيد بن هارون أنا زيد بن حازم عن بشار ابن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف[٦] عن أبي عبيدة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: من أنفق نفقة فاضلة فى سبيل الله فسبعمأية ضعف. حدثنا عبد الله بن نمير نا ثابت بن زيد عن عمرو بن ميمون قال عمر: حجة ههنا ـ ثم يشير بيده إلى مكة ـ ثم أخرج فى سبيل الله تعالى. حدثنا هوذة بن خليفة نا عوف عن حسناء بنت معاوية قالت: حدثنى عمى[٧] قال قلت: يا رسول الله! من فى الجنة؟ قال: النبى فى الجنة و الشهيد [فى الجنة ـ[٨]] و المؤودة فى الجنة. حدثنا وكيع عن موسى قال: سمعت موسى بن طلحة يقول: جرح طلحة مع رسول الله صلى الله عليه و سلم بضعا[٩] و عشرين جرحا. حدثنا حسين بن على عن زائدة

---

(١) وقع فى كلتى النسختين: جرير، و التصحيح من التهذيب.

(٢ ـ ٢) وقع فى الأصل: عون بن محمد، و فى س: نمران بن محمد، و التصحيح من التهذيب ـ انظر ترجمة حريز فيه.

(٣) من س، و فى الأصل: السرخسى.

(٤) زدناه، و لا بد منه.

(٥) من س، و فى الأصل: لسبابه.

(٦) من التهذيب، و فى النسختين: عطيف.

(٧) و اسم عمها أسلم بن سليم، كما فى التهذيب.

(٨) زيد من س.

(٩) فى س: بضع.

عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: من خرج في سبيل الله ابتغاء وجه الله و تنجيزا[1] الموعود الله فهو مثل الصائم القائم حتى يرجع إلى أهله أو من حيث خرج. حدثنا خالد بن مخلد عن عبد الرحمن بن عبد العزيز نا الزهري عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ليس جريح يجرح في الله إلا جاء جرحه يوم القيامة يدمى[2] لونه لون الدم و ريحه ريح المسك، قدموا اكثر القوم قرآنا فاجعلوه في اللحد. حدثنا يعلى بن عبيد نا أبو حبان عن شيخ من أهل المدينة قال: كان بيني و بين كاتب عبيد الله بن زياد صداقة معروفة فطلبت إليه أن ينسخ لي رسالة عبد الله بن أبي أوفى إلى عبيد الله فنسخها لي فكان فيها أن عبد الله بن أبي أوفى روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: لا تسألوا لقاء العدو فاذا لقيتموهم فاصبروا و اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف، و كان ينتظر فاذا زالت الشمس غدا إلى عدوه و هو يقول: اللهم منزل الكتاب و مجرى السحاب وهازم الأحزاب اللهم اهزمهم و انصرنا عليهم. حدثنا إسحاق بن منصور نا هريم[3] عن ليث عن يحي بن عباد قال: فضل الغازي في البحر على الغازي في البر كفضل الغازي في البر على القاعد في بيته. حدثنا شبابة نا ليث[4] بن سعد عن يزيد[5] ابن [أبي -[6]] حبيب عن أبي الخير عن أبي الخطاب عن أبي سعيد الخدري

(١) في س: بتخير.

(٢) من س، و في الأصل: يدى.

(٣) وقع في كلتي النسختين: هويم، و التصحيح من التهذيب.

(٤) في س: ماس - كذا غير منقوط. (٥) في س: زيد - خطأ.

(٦) زيد من التهذيب.

أنه قال أن النبي صلى الله عليه و سلم خطب الناس عام تبوك و هو مسند ظهره إلى نخلة فقال: ألا [١]أخبركم بخير[١] الناس و شر الناس؟ إن من خير الناس رجلا[٢] يحمل في سبيل الله على ظهر فرسه أو ظهر بعيره أو على قدمه حتى يأتيه الموت و إن من شر الناس رجلا[٢] فاجرا يقرأ كتاب الله لا يرعوى إلى شيء منه. حدثنا حسين بن علي عن ابن عيينة عن علي بن زيد ابن جدعان قال قال أبو طلحة: انفروا خفافا و ثقالا قال: كهولا و شبابا قال: ما أرى الله عذر أحدا، فخرج إلى الشام فجاهد[٤]. حدثنا يزيد بن هارون أنا ابن عون عن ابن سيرين عن أبي الضحى السلمي قال قال عمر بن الخطاب: قال محمد صلى الله عليه و سلم: من قتل في سبيل الله أو مات فهو في الجنة. حدثنا محمد بن بشر نا عبد العزيز بن عمر حدثني يزيد بن يزيد ابن جابر عن مكحول عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم أن الدعاء كان يستحب[٥] عند نزول القطر و إقامة الصلاة و التقاء الصفين. حدثنا محمد بن بشر عن صدقة بن المثنى قال: سمعت جدي رباح بن الحارث يذكر عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل يقول: و الله لمشهد يشهده الرجل منهم يوما واحدا في سبيل الله مع رسول الله اغبر فيه وجهه أفضل من عمل أحدكم ولو عمر عمر نوح. حدثنا خالد بن مخلد نا جعفر بن أبي كثير حدثني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه

(١) في س: خيركم خير.

(٢) في النسختين: رجل.

(٣) من س، و في الأصل: رجل.

(٤) من س، و في الأصل: مجاهدا.

(٥) من س، و في الأصل: يستجيب.

و سلم : لا يجتمع كافر و قاتله من المسلمين فى النار . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن واصل بن السائب الرقاشي قال : سألني عطاء بن أبي رباح : أى دابة عليك مكتوبة ؟ قال فقلت : فرس قال : تلك الغاية القصوى من الأجر ، ثم ذكر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم [قال - [1]] ألا أدلكم على أحب عباد الله إلى الله بعد النبيين والصديقين والشهداء قال : عبد مؤمن معتقل رمحه على فرسه يميل به النعاس يمينا و شمالا فى سبيل الله يستغفر الرحمن و يلعن الشيطان قال : و تفتح أبواب السماء فيقول الله لملائكته [2] انظروا إلى عبدى قال : فيستغفرون له قال : ثم قرأ : إن الله اشترى من المؤمنين أموالهم و أنفسهم بان لهم الجنة يقاتلون فى سبيل الله - إلى آخر الآية . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث بن سوار عن محمد بن سيرين عن أبي عبيد ابن حذيفة قال : كان حذيفة بن اليمان و عبد الله بن مسعود و أبو مسعود الأنصارى و أبو موسى الأشعرى [3] فى المسجد فجاء رجل فقال : يا عبد الله ابن قيس ! فسماه باسمه فقال : أرأيت إن أنا أخذت سيفى فجاهدت به أريد وجه الله [فقتلت - [4]] و أنا على ذلك ، أين أنا ؟ قال : فى الجنة قال حذيفة : عند ذلك استفهم و أفهمه فليدخلن النار كذا و كذا يصنع ، ما قال هذا [5] ؟ فقال حذيفة : إن أخذت سيفك فجاهدت به فأصبت الحق فقتلت [6] و أنت

(١) كان موضعه فى الأصل بياض و التسويد من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : بملائكته .

(٣) موضعه فى س بياض ، و وقع فى الأصل : سترى ، و الصواب ما أثبتناه .

(٤) زيد من س .

(٥) و هذه العبارة غير مستقيمة فكأنه وقع هنا سقوط ، و لكن لم نفز بتصويبه .

(٦) فى س : فقلت .

على

على ذلك فأنت فى الجنة و من أخطأ الحق فقتل و هو على ذلك فلم يوفقه الله و لم يسدده دخل النار[1] قال القوم: صدقت. حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن ابن سيرين قال: كانوا يقولون: القتال فى سبيل الله خير من الجلوس و الجلوس خير من القتال على الضلال و من رابه[2] شيء فليتعده[3] إلى مالا يريبه. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبى إسحاق عن البراء بن عازب قال: لما أنزلت هذه الآية: لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر و المجاهدون فى سبيل الله، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ادع لى[4] زيدا و ليجيئنى باللوح و الدواة، أو قال: بالكتف فقال: اكتب: لا يستوى القاعدون من المؤمنين، فقال ابن أم مكتوم - و كان ضرير البصر -: يا رسول الله! بما تأمرنى فانى لا أستطيع الجهاد؟ فأنزل الله إليه[5]: غير أولى الضرر. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبى عن مسروق قال: إن الشهداء ذكروا عند عمر بن الخطاب قال فقال عمر للقوم: ما ترون الشهداء؟ قال القوم: يا أمير المؤمنين! هم ممن يقتل فى هذه المغازى قال فقال عمر عند ذلك: إن شهداءكم إذن لكثير، إنى أخبركم عن ذلك أن الشجاعة و الجبن[6] غرائز فى الناس يضعها الله حيث يشاء فالشجاع يقاتل من وراء من لا يبالى أن لا يئوب إلى أهله و الجبان

(١) من س، و فى الأصل: الجنة.

(٢) من س، و فى الأصل: راى به

(٣) من س، و فى الأصل: فليستعده.

(٤) سقط من س.

(٥) فى س موضعه: مكانه.

(٦) فى س: و الجبر.

فار عن حليلته و لكن الشهيد من احتسب بنفسه و المهاجر من هجر ما نهى الله عنه و المسلم من سلم المسلمون من لسانه و يده. حدثنا عبد الرحيم ابن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه أن أول رجل سل سيفا في سبيل الله الزبير [و ذلك أنه نفحت نفحة من الشيطان -[1]] أخذ[2] رسول الله فخرج الزبير يشق الناس بسيفه و رسول الله بأعلى مكة[3] قال فلقى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ما لك يا زبير؟ قال: أخبرت أنك أخذت؟ قال: فصلى عليه و دعا له و لسيفه. حدثنا يحيى بن أبي بكير[4] نا شعبة عن أبي الفيض قال سمعت سعيد بن جابر الرعيني عن أبيه أن[5] أبا بكر شيع جيشا فمشى معهم فقال: الحمد لله اغبرت أقدامنا في سبيله! قال فقال رجل: إنما شيعناهم، فقال: إنما جهزناهم و شيعناهم و[6]دعونا لهم[6]. حدثنا ابن أبي عيينة عن أبيه عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس أو غيره - يحسب الشك منه - قال: بعث أبو بكر جيشا إلى الشام فخرج يشيعهم على[7] رجليه فقالوا: يا خليفة رسول الله! أن لو ركبت! قال: احتسب خطاي في سبيل الله. حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن أبي إسحاق قال أبي: أسلم عكرمة بن أبي جهل

---

(١) كان موضعه بياض في الأصل و س كليهما و التسويد من الاستيعاب ١/٢٠١، حيث سبق هذا الحديث.

(٢) في النسختين: احد، و التصحيح من الاستيعاب.

(٣) في س: سكم - كذا.

(٤) في النسختين: بكر، و التصحيح من التهذيب.

(٥) في س: لان.

(٦-٦) من س، و في الأصل: دعوناهم.

(٧) من س، و في الأصل: الى.

فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! و الله لا أترك مقاما قمته ليصد به[1] عن سبيل الله إلا قمت مثليه في سبيل الله و لا أترك نفقة أنفقتها ليصد بها عن سبيل الله[2] ، فلما كان يوم اليرموك نزل فترجل فقاتل قتالا شديدا فقتل فوجد به بضعا و سبعين من بين طعنة و رمية و ضربة . حدثنا عبد الله بن نمير نا هشام بن سعد قال : حدثني قيس بن بشر التغلبي[3] قال : كان أبي جليسا لأبي الدرداء بدمشق و كان بدمشق رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يقال له ابن الحنظلية من الأنصار و كان الرجل متوحدا ، قل ما يجالس الناس ، إنما هو يصلي فاذا انصرف فانما هو تسبيح و تهليل حتى يأتي أهله فمر بنا ذات يوم و نحن عند أبي الدرداء فسلم فقال له أبو الدرداء : كلمة تنفعنا و لا تضرك ! قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنكم قادمون على إخوانكم فأصلحوا[4] رجالكم و أصلحوا لباسكم حتى تكونوا كأنكم شامة في الناس فان الله لا يحب الفحش و التفحش . حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال قال عبد الرحمن بن [يزيد ـ[5]] : اغزوا بنا حتى نجتعل قال : فغدوت إليه فقال [لي ـ[6]] : إني قرأت البارحة سورة براءة فوجدتها تحث على الجهاد قال : فخرج . حدثنا ابن علية عن

(١) من س ، و في الأصل : بها .

(٢) و كأنه سقط هنا : إلا أنفقت مثليها في سبيل الله .

(٣) وقع في كلتي النسختين : الثعلبي ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) من س ، و في الأصل : و اصلحوا .

(٥) كان موضعه بياض في كلتي النسختين ، و التسويد من التهذيب ، و عبد الرحمن بن يزيد هو خال إبراهيم النخعي الذي يروى عنه إبراهيم .

(٦) زيد من س .

ابن سيرين قال [كتب -[1]] إلى عمر فى الجعالة[2] : لا أبيع نصيبى من الجهاد و لا أغزو على آخرنا . حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن الشقيق بن العزار قال : سألت ابن الزبير عن الجعائل قال : إن أخذتها فأنفقها فى سبيل الله ، و تركها أفضل و[3] سألت ابن عمر فقال : لم أكن لأرتشى إلا ما رشانى الله . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى إسحاق عن عبيد ابن الأعجم قال سألت ابن عباس [عن -[4]] الجعائل قال : إن جعلتها فى سلاح أو كراع فى سبيل الله فلا بأس قال : و إن جعلتها فى عبد أو أمة فهو غير طائل . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبى بكر بن عمرو بن عتبة قال : خرج على الناس بعث فى زمن معاوية فكتب معاوية إلى جرير بن عبد الله : إنا قد وضعنا عنك البعث و عن ولدك ، فكتب إليه جرير : إنى بايعت رسول الله صلى الله عليه و سلم على النصح و الطاعة و النصح للسلمين فان بسط يخرج[5] فيه و إلا قومنا من يخرج . حدثنا ابن نمير نا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : سئل الأسود عن الرجل يجعل له و يجعل هو أقل مما جعل له و يستفضل[6] قال : لا بأس ، و سئل شريح عن ذلك فقال : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك . حدثنا عيسى ابن يونس عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول أنه كان لا يرى بالجعل فى

(١) زدناه و لا بد منه .

(٢) فى س : الجنة .

(٣) زيدت الواو من س .

(٤) زيد من س .

(٥) فى س : يحرح - كذا غير منقوط .

(٦) فى كلى النسختين : يستفصل - و الصواب ما أثبتناه .

القبيلة بأسا . حدثنا إسماعيل بن عياش عن معدان بن حدير[1] الحضرمي عن عبد الرحمن[2] بن [3]جبير بن نفير[3] الحضرمي[4] عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: مثل الذين يغزون من أمتي و يأخذون الجعل يتقوون[5] به على عدوهم كمثل أم موسى ترضع ولدها و تأخذ أجرها . حدثنا ابن علية عن ابن عون قال: سألت ابن سيرين قلت: الرجل يريد الغزو فيعان؟ قال: ما زال المسلمون يمتع[6] بعضهم بعضا . حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن بشر أن الربيع كان يأخذ الجعالة فيجعلها في المساكين . حدثنا عبيد الله ابن موسى عن عثمان[7] بن الأسود عن مجاهد أنه أعطى يوم ليثا[8] فقبله . حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن عكرمة و الأسود و مسروق أنهم كرهوا الجعائل و ذلك في البعث . حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن مسروق أنه كره الجعائل . حدثنا عبيد الله بن موسى بن عبيدة

(١) وقع في كلتي النسختين: جرير، و التصحيح من التهذيب .

(٢) في كلتي النسختين: عبد الرحيم، و الصواب ما أثبتناه لأن معدان بن حدير إنما يروى عن عبد الرحمن المذكور - راجع التهذيب .

(٣ - ٣) انعكس في كلتي النسختين، و التصويب من التهذيب .

(٤) من س، و في الأصل: الخضرى .

(٥) وقع في الأصل: ينفقون، و في س: يتقون، والتصحيح من السنن للبيهقي ٩/٢٧ .

(٦) من س، و في الأصل: يمنع .

(٧) زيد بعده في الأصل: بن موسى عن عثمان، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها لأن عبيد الله بن موسى يروى عن عثمان بن الأسود بن موسى - راجع التهذيب .

(٨) موضعه في س بياض .

قال: كان النعمان بن أبي عياش و ابن قسيط[١] و عمر بن علقمة يأخذون الجعائل[٢] و يخرجون . حدثنا وكيع عن شريك عن منصور عن إبراهيم قال: كان عبد الرحمن بن يزيد يجاعل الرجل ثم يغزو عنه . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من أيام العمل الصالح فيها أحب إلى الله من هذه الأيام يعني أيام العشر ، قالوا : يا رسول الله ! و لا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : و لا الجهاد في سبيل الله إلا رجل خرج بنفسه و ماله فلم يرجع من ذلك بشيء . حدثنا غندر عن شعبة عن محمد بن أبي يعقوب قال : أخبرني من سمع بريدة الأسلمي من وراء نهر بلخ و هو يقول : لا عيش[٣] إلا لمعان الخيل . حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني عن أبي مسعود عقبة بن عمرو قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم بناقة مخطومة فقال : يا رسول الله ! هذه في سبيل الله ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : لك بها يوم القيامة سبع مأية كلها مخطومة . حدثنا عفان نا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن أبي طلحة قال : رفعت رأسي يوم أحد فجعلت أنظر فما أرى أحدا من القوم إلا يميد تحت جحفته[٤] من النعاس . حدثنا عفان نا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن هشام عن أبيه عن الزبير مثله . حدثنا يزيد بن هارون أنا هشام عن الحسن قال حدثني صعصعة عن معاوية قال : لقيت أبا ذر فقلت : حدثني حديثا سمعته من

(١) في س : فسيط - خطأ .

(٢) من س ، و في الأصل : جمال .

(٣) من س ، و في الأصل : عيس - كذا بالمهملة .

(٤) من س ، و في الأصل : جحفة .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، [1]فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم[1] يقول : ما من مسلم أنفق من ماله زوجين فى سبيل الله إلا ابتدرته حجبة[2] الجنة ، و كان الحسن يقول : زوجين من ماله : دينارين و درهمين و عبدين أو[3] اثنتين من كل شيء . حدثنا حسين بن على عن جعفر بن برقان[4] عن ميمون بن مهران قال : كان أبو بكر إذا أراد أن يبعث بعثا يدر الناس فاذا كمل له من العدة ما يريد جهزهم بما كان عنده و لم تكن الأعطية فرضت على عهد أبى بكر . حدثنا عبيد الله نا إسرائيل عن أبى إسحاق عن سعد بن عياض[5] [قال -[6]] : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم قليل الكلام قليل الحديث فلما أمر بالقتال شمر فكان من أشد الناس بأسا . حدثنا عبدة عن إسماعيل بن رافع عن زيد بن أسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اغزوا تصحوا و تغنموا . حدثنا يزيد بن هارون أنا هشام الدستوائى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلام عن عبد الله بن الأرزق[7] عن عقبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن الله ليدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة : صانعه يحتسب فى صنعته الخير و الرامى به [8]و الممد به[8]

(١ - ١) سقط من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : حجة .

(٣) من س ، و فى الأصل : و .

(٤) فى س : يرقان .

(٥) هو يرسل عن النبي صلى الله عليه و سلم - كما فى التهذيب

(٦) زيد من س .

(٧) وقع فى النسختين : الازرق - بتقديم الزاء ، و التصحيح من ابن ماجه ٢٠٧ .

(٨ - ٨) فى الأصل : المهديه ، و فى س : و المهد به ، والتصحيح من ابن ماجه ٢٠٧

و قال: ارموا و اركبوا و إن ترموا أحب إلى من أن تركبوا و كل ما يلهو به المرء المسلم باطل إلا رميه[١] بقوسه و تأديبه فرسه و ملاعبته[٢] أهله فانهن من الحق . حدثنا زيد بن الحباب نا عبدالرحمن بن شريح عن محمد ابن سمير[٣] الرعيني أنه سمع أبا على الجنبي[٤] أنه سمع أبا ريحانة يقول: غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأصابنا برد ليلة فلقد رأيت الرجل يحفر الحفرة ثم يدخل فيها و يضع ترسه عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من يحرسنا الليلة[٥] فقال رجل من الأنصار: أنا، فقال: ممن[٦] أنت؟ فانتسب له فدعا له بخير ثم قال: من يحرسنا الليلة؟ فقلت: أنا، فقال: ممن[٧] أنت؟ فقلت: أبو ريحانة، فدعا [٨]لى بدون دعاء[٨] للأنصاري[٩] ثم قال: حرمت النار على ثلاثة أعين: عين سهرت فى سبيل الله و عين بكت أو دمعت من خشية الله، و سكت محمد بن سمير عن الثالثة، لم يذكرها . حدثنا وكيع نا الأعمش عن سليمان بن ميسرة و المغيرة بن الشبل عن طارق بن شهاب قال: كان سلمان إذا قدم من الغزو نزل القادسية و إذا قدم

(١) من ابن ماجه، و فى النسختين: رمية .

(٢) من ابن ماجه، و فى الأصل: ملاعبة، و فى س موضعه بياض .

(٣) و أثبت فى التهذيب: شمير، و سمير أيضا صحيح كما نقل فيه عن ابن حبان .

(٤) وقع فى النسختين: البجبى - كذا، و التصحيح من التهذيب .

(٥) موضعه بياض فى س .

(٦) من س، و فى الأصل: من .

(٧) فى س: عن .

(٨ - ٨) سقط من س .

(٩) من س، و فى الأصل: للانصار .

من

[من -١] الحج نزل المدائن غازيا . حدثنا معاوية بن عمرو نا زائدة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من كلم في سبيل الله - و الله أعلم بمن كلم في سبيله - يجيء يوم القيامة [و جرحه -١] كهيئته يوم جرح . حدثنا يونس بن محمد نا ليث بن سعد عن يزيد بن عبد الله بن أسامة عن الوليد بن أبي الوليد عن عثمان بن عبد الله ابن سراقة عن عمر بن الخطاب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم [يقول -١] : من أظل رأس غاز أظله الله يوم القيامة و من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع و من بنى مسجدا يذكر فيه اسم الله بنى الله له بيتا في الجنة . حدثنا يحيى بن أبي بكير نا زهير بن محمد عن عبد الله بن سهل بن حنيف أن سهلا حدثه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من أعان مجاهدا في سبيل الله أو غازيا في عسرته أو مكاتبا في رقبته أظله الله يوم لا ظل إلا ظله . حدثنا وكيع نا ابن أبي ليلى عن عطاء عن زيد بن خالد الجهني قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من فطر صائما أو جهز غازيا أو حاجا أو خلفه في أهله كان له مثل أجورهم من غير أن ينتقص من أجورهم شيئا . حدثنا يزيد بن هارون أنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عامر العقيلي عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : عرض علي أول ثلاثة يدخلون الجنة من أمتي : الشهيد و عبد مملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة ربه و فقير متعفف ذو عيال.

ما قالوا في الغزو واجب [هو -١]

حدثنا محمد [بن -١] أبي بكر عن ابن جريج قال قال معمر : كان مكحول يستقبل القبلة ثم يحلف عشرة أيام : إن الغزو لواجب عليكم،

(١) زيد من س.

ثم يقول: إن شئتم زدتكم . حدثنا محمد بن أبي بكر عن ابن جريج قال لي داوٗد: قلت لسعيد بن المسيب: قد أعلم أن الغزو لواجب[1] على الناس أجمعين، قال: فسكت قال فقال: قد علمت لو أنكر ما قلت لبين لي، فقلت لسعيد بن المسيب: تجهزت[2]؟ لا ينهزني[3] إلا ذلك حتى رابطت قال: قد أخذت عنك . حدثنا ابن المبارك قال قلت لعطاء: الغزو واجب؟ فقال هو و عمرو بن دينار: ما علمنا . حدثنا ابن فضيل[4] عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة قال قال عمر: عرى الايمان أربعة: الصلاة و الزكاة و الجهاد و الأمانة . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن صلة قال حذيفة: الاسلام ثمانية أسهم[5]: الصلاة سهم و الزكاة سهم و الجهاد سهم و الحج سهم و صوم رمضان سهم و الأمر بالمعروف سهم و النهي عن المنكر سهم، و قد خاب من لا سهم له . حدثنا محمد بن أبي بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن عائشة قالت: إذا أحس أحدكم من نفسه جبنا فلا يغزون . حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن عطية مولى بني عامر عن يزيد بن بشر السكسكي قال: قدمت المدينة فدخلت على عبد الله بن عمر فأتاه رجل من أهل العراق فقال: يا عبد الله بن عمر! ما لك تحج و تعتمر[6]

---

(١) في س: واجب .

(٢) من س، و في الأصل: يجهزت ـ خطأ .

(٣) من س، و في الأصل: ينحضرني .

(٤) من س و التهذيب، و في الأصل: الفضل .

(٥) في س: اسهم .

(٦) وقع في الأصل: تسمر، و في س: تستمر، و ما أثبتناه أقرب إلى الصواب .

و قد تركت الغزو[1] فى سبيل الله ؟ قال : ويلك ! إن الايمان بنى على خمس : تعبد الله و تقيم[2] الصلاة و تؤتى الزكاة و تحج و تصوم رمضان ، كذلك قال[3] لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم الجهاد حسن . حدثنا معاذ عن ابن عون عن نافع [4]قال : كان[4] ابن عمر يغزو بنفسه[5] و يحمل على الظهر و يروى أن الجهاد فى سبيل الله أفضل الأعمال بعد الصلاة . حدثنا ابن مبارك عن أمية الشامى[1] قال : كان مكحول و رجاء بن حيوة يختاران الساقة لا يفارقانها[7] . نا خالد بن مخلد نا على بن صالح عن أبيه عن الشعبى قال : الغالب فى سبيل الله أفضل من المقتول .

كمل كتاب الجهاد و الحمد لله حق حمده

(١) موضعه بياض فى س .

(٢) فى س : و تقيموا .

(٣) فى س : مال - كذا خطأ .

(٤ - ٤) موضعه بياض فى س .

(٥) وقع فى النسختين : بنفسه كذا غير واضح ، و لعل الصواب ما أثبتناه .

(٦) من س ، و فى الأصل : يفارقها .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الصيد[1]

ما قالوا فى الكلب يأكل من صيده؟

حدثنا أبو عبد الرحمن بقى بن مخلد قال نا أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبى شيبة العبسى[2] قال نا محمد بن فضيل الضبى عن بيان عن الشعبى عن عدى بن حاتم قال: سألت النبى عليه السلام قال قلت: إنا قوم نصيد بهذه الكلاب، قال: إذا أرسلت كلابك المعلمة و ذكرت اسم الله عليها فكل مما[3] أمسكن عليك و إن قتلن إلا أن يأكلن، فان أكلن فلا تأكل فانى أخاف أن يكون إنما أمسك على نفسه و إن خالطها كلاب أخرى فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا أرسلت كلبك المكلب فأكل منه و لم تدرك[4] ذكاته فلا تأكل منه، و إن لم يأكل منه فوجدته قد مات فكل. حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن الشعبى قال قال ابن عباس: إذا أرسلت كلبك فاخذ الصيد فأكل منه

(١) سقط هذا العنوان من س.

(٢) وقع فى النسختين: العسى - كذا. و الصواب ما أثبتناه.

(٣) من س، و فى الأصل: ما.

(٤) فى س: ندرك.

فلا

فلا تأكل فانما أمسك على نفسه، و إن هو لم يأكل منه فكل فانما أمسك عليك و إن قتل. حدثنا أبو بكر قال نا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عبد الحكيم[١] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إذا أرسلت كلبك فأكل فلا تأكل فانما أمسك على نفسه. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال: إذا أكل من صيده فاضربه فانه ليس بمعلم. حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم عن ابن عباس قال: إذا أكل الكلب [من الصيد فليس بمعلم. نا أبو بكر قال نا جرير عن المغيرة عن إبراهيم عن ابن عباس قال: إذا أكل الكلب -[٢]] فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن أبي المنهال الطائي عن عمه عن أبي هريرة قال: سألته عن صيد الكلب فقال: أدبه[٣] و أرسله واذكر اسم الله عليه[٤] و كل ما أمسك عليك ما لم يأكل. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن [ابن -[٥]] طاؤس عن أبيه في الكلب يأكل قال: إنما أمسك على نفسه و لم يمسك عليك فلا تأكل[٦]. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: هو ميتة. حدثنا أبو بكر

(١) كذا في النسختين، و لا يخفى عليك أن ابن أبي ليلى هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى و ابن أخيه عبد الله و أخوه عيسى و أبوه - كما في التهذيب.

(٢) العبارة المحجوزة زيدت من س.

(٣) وقع في النسختين: ود به - كذا، و لعله مصحف عما أثبتناه.

(٤) سقط من س.

(٥) زدناه و لا بد منه - راجع التهذيب.

(٦) في س: يأكل.

قال نا ابن عيينة عن عمرو[1] عن عبيد بن عمير قال: إذا أرسلت كلبك المعلم و ذكرت اسم الله فكل و إن قتل، قال سفيان: و أشك فى الباز. حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير فى الكلب يأكل من صيده؟ قال: لا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال: إن أكل فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد الله بن المبارك عن ابن عون عن الشعبي قال: إذا أكل الكلب فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن إبراهيم[2] ابن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال: إذا أرسلت كلبك و ذكرت اسم الله عليه فكل ما لم يأكل. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن يونس عن الشعبي و أبي بردة[3] قالا: صيد الكلب إن أكل فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك فى الكلب إذا كان معلما فأصاب[4] صيدا: فان أكل منه فلا تأكل و إن قتل فأمسك عليك فكل. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون قال أنا داود عن الشعبي قال: إذا أرسلت كلبك فأكل فانما أمسك على نفسه فلا تأكل فانه لم يتعلم ما علمته.

---

(١) زيدت الواو بعده فى الأصل، و لم تكن فى س فحذفناها، و لا يخفى عليك أن عمرو بن دينار يروى عن عبيد بن عمير - راجع التهذيب.

(٢) وقع فى كلتى النسختين: جابر، و الصواب ما أثبتناه من التهذيب فان وكيعا يروى عن إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي و هو يروى عن إبراهيم بن عبد الأعلى و هو يروى عن سويد بن غفلة.

(٣) وقع فى الأصل: أبي هريرة، و التصحيح من س و التهذيب فان يونس بن أبي إسحاق يروى عن عامر بن شراحيل الشعبي و أبي بردة.

(٤) فى س: فاصار.

حدثنا أبو بكر قال نا زيد[1] بن حباب عن موسى بن عبيد قال حدثني أبان ابن صالح عن القعقاع بن حكيم عن سلمى[2] عن أبي رافع قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا أرسل الرجل صائده و ذكر اسم الله فليأكل ما لم يأكل . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حجاج عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني[3] و[4] عن الوليد[5] بن أبي مالك عن عايذ الله[6] أنه سمع[7] أبا ثعلبة الخشني[3] قال قلت : يا رسول الله ! إنا أهل صيد ، قال : إذا أرسلت كلبك و ذكرت اسم الله عليه فأمسك عليك فكل ، قلت : وإن قتل ؟ قال : و إن قتل .

من رخص في أكله و أكله

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن عبيد الله[8] عن نافع عن ابن عمر قال : [كل -[9]] و إن أكل . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن عياض عن منصور عن أبي جعفر و سعد و سلمان[10] أنهم لم يروا بأسا إذا

---

(١) من التهذيب ، و في النسختين كلتيهما : يزيد .

(٢) زيد بعده في الأصل : الشافعي ، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها ، و سلمى هي أم أبي رافع و قيل : زوجته - راجع التهذيب .

(٣) من س و التهذيب ، و في الأصل : الحثي - كذا .

(٤) زدنا الواو و لا بد منها لتحويل السند .

(٥) هو منسوب إلى جده ، و اسم أبيه عبد الرحمن .

(٦) وقع في النسختين : عابد الله ، و التصحيح من التهذيب ، و هو ابن عبد الله .

(٧) في س : فسمع .

(٨) من س ، و في الأصل : عبد الله .

(٩) زيد من س .

(١٠) من س ، و في الأصل : سالم .

أكل من[1] صيده أن يأكل من صيده[2] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن نمير و وكيع عن ابن أبي ذئب عن بكير[3] بن عبد الله بن الأشج عن حميد ابن مالك قال : سألت سعد بن أبي وقاص قلت : إن لنا كلابا ضواريا نرسلها على الصيد فتأكل و تقطع ، فقال : و إن لم يبق إلا بضعة . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : سألته عن الكلب يرسل على الصيد فقال : كل و إن أكل ثلثيه ، فقلت : عن من ؟ قال : عن سلمان . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون قال نا داؤد عن الشعبي عن أبي هريرة قال : إذا أرسلت كلبك فأكل فكل و إن أكل ثلثيه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : إن أكل ثلثيه فكل الثلث الباقي . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبي ذئب عن نافع عن ابن عمر قال : كل من صيد الكلب إن أكل من طريدته[4] . حدثنا أبو بكر قال نا الفضل بن دكين عن سفيان عن عمرو بن دينار[5] عن ابن عمر قال له : إذا أكل الكلب فكل و إن لم يبق إلا بضعة .

الكلب يرسل على صيده فيتعقبه[6] غيره

حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مجالد[7] عن الشعبي عن عدى

(١) في س : بن - خطأ .

(٢) من س ، و في الأصل : صيد .

(٣) في النسختين : بكر ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) وقع في الأصل : طريدقه - كذا ، و التصحيح من س .

(٥) زيدت الواو بعده في كلتي النسختين ، و لا مساغ لها فحذفناها .

(٦) من س ، و في الأصل : يعتقه .

(٧) في س : مجاهد ، و الصواب ما في الأصل - راجع التهذيب .

ابن

ابن حاتم قال: قلت: يا رسول الله! إنا قوم نصيد فما يحل لنا و ما[١] يحرم علينا؟ قال: يحل لكم ما علمتم من الجوارح[٢] مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله فكلوا مما أمسكن عليكم واذكروا اسم الله عليه، قال قلت: و إن قتل؟ قال: و إن قتل، قال: و إن خالطها كلاب أخر فلا تأكل حتى تعلم أن كلبك هو الذي أخذه. حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام عن جميل بن زيد قال: سألت ابن عمر عن صيد الكلاب فقال: أليست مقلدة؟ قال: قلت[٣]: انطلقت أقودها؟ قال: أ كلها تقود؟ قال قلت: منها ما أقود و منها ما يتبعني[٤] قال: إذا رأيت الصيد و خلعت كلبك و ذكرت اسم الله فكل ما أصادوا بالكلب التابع فان أخذه فلا بأس به إلا أن تجده حيا فتذبحه وإما أن يفرسه كلب لم ترسله فذلك حرام. حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر عن أسامة بن زيد قال: سألت القاسم عن الرجل يرسل الكلب المعلم فيأخذ[٥] الصيد فيقتله فيجد معه[٦] كلابا غير معلمة قال: إن كان يعلم أن [كلبه -[٧]] المعلم قتله فليأكل[٨] و إن شك فلا يدرى لعل غير الكلب شركه فلا يأكل. حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا رد الكلب الذي ليس بمعلم على الكلب المعلم صيدا فقد أفسد.

---

(١) في س: مما. (٢) في س: الجواح.

(٣) زيد بعده في الأصل: هل، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها.

(٤) من س، و في الأصل: يبتغي.

(٥) من س، و في الأصل: فياخذه.

(٦) في س: منه.

(٧) زيد من س.

(٨) من س، و في الأصل: فيا كل.

إذا أرسله و نسى أن يسمى الله

حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن حجاج قال: سألت عطاء عن الرجل ينسى أن يسمى على كلبه فيقتل قال: يأكل. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان بن حرملة عن سعيد بن المسيب فى الرجل يرسل كلبه و ينسى أن يسمى قال: لا بأس به. حدثنا أبو بكر قال نا أسباط عن مغيرة بن مسلم عن عمرو بن دينار[1] عن ابن عباس قال: سئل عن رجل أرسل كلبه و لم يسم قال: المسلم فيه اسم الله عز و جل. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى قال نا معمر عن الزهرى قال: إذا أرسل كلبه فنسى أن يسمى فليأكل. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة فى الرجل يرسل كلبه وصقره فينسى أن يسمى فيقتله قال: يأكل.

إذا نسى أن يسمى ثم سمى قبل أن يقتل

حدثنا أبو بكر قال: جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال: إذا رميت بالسهم و لم تسم فذكرت قبل أن تقتل الصيد ثم سميت ثم قتله فكل و الكلب مثل ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: إذا انفلت الكلب و صاحبه لا يشعر فقال بعد ما يطلب الكلب الصيد: بسم الله، فأصاد الكلب فليأكل. حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن عامر قال: إذا أرسلت كلبك أو سهمك فنسيت أن تسمى أى حين ترسله ثم سميت قبل أن تأخذه فلا تأكل حتى تسمى حين ترسله. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أنه قال فى رجل رمى و نسى أن يذكر اسم الله قال: كان لا يرى به بأسا. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن حرملة عن سعيد بن المسيب

(١) وقع فى الأصل: مغيرة. و التصحيح من س و التهذيب.

قال قلت : رميت حجرى[1] ونسيت أن أسمى قال : فاذكر اسم الله وكل .

الرجل يرسل كلبه على صيد فيأخذ[2] غير

[3]حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى رجل أرسل كلبه على صيد فيأخذ غيره قال : لا بأس به . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن عطاء قال : سألته عن الرجل يرمى الصيد فيصيب غيره قال : يأكل . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن فى رجل رمى صيدا وسمى عليه فأصاب غيره قال : لا بأس . حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم مثله . حدثنا أبو بكر قال نا شريك عن جابر عن عامر فى رجل يرمى الصيد ولا يتعمل فيصيب أحدهما قال : يأكل إذا ذكر اسم الله .

فى صيد كلب المشرك [والمجوسى واليهودى والنصرانى[4]]

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله بن مبارك عن معمر قال حدثنى قتادة عن سعيد بن المسيب فى كلب المشرك قال : إنما هو كشفرته ، قال وقال الزهرى : إذا كنت أنت تصيد به فلا بأس . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد أنه كره صيد كلب المجوسى واليهودى والنصرانى . حدثنا أبو بكر قال نا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال : لا يصيد بكلب المجوسى ولا يأكل من صيده . حدثنا أبو بكر قال نا عباد بن العوام

---

(١) فى س : لجرى - خطأ .

(٢) من س ، وفى الأصل : فياخذه .

(٣) العبارة من هنا إلى « من تعليم المسلم » زيدت من س

(٤) زدنا ما بين المربعين ليطابق بالأحاديث الآتية .

عن هشام عن الحسن أنه كان يكره أن يستعين المسلم بكلب المجوسي فيصيد به و لا يرى بأسا أن يستعين بكلب اليهودي و النصراني فيصيد به . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن رجل عن إبراهيم أنه كره صيد كلب المجوسي . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن [ابن -[1]] أبي ليلى عن الحكم قال: كلبه كسكينه[2] . حدثنا أبو بكر قال نا محمد ابن فضيل عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال: لا بأس بصيد اليهودي و النصراني و ذبائحهم و لا خير في صيد المجوس و ذبائحهم . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال: لا خير في صيد المجوسي و لا بازه و لا في كلبه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن ليث عن[3] مجاهد و عطاء أنهما كرها صيد كلب المجوسي . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن [أنه كره -[4]] أن يستعير الرجل كلب المجوسي أو النصراني أو اليهودي فيصيد به ويقول: ما علمتم أنتم . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر أنه كره صيد كلب المجوسي . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن محمد بن مسلم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه كره صيد المجوسي . حدثنا أبو بكر قال سمعت وكيعا يقول: سمعت سفيان يكره صيد كلب المجوسي حتى يأخذ من تعليم المسلم[5] . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد القطان

(١) زدناه من التهذيب .

(٢) في س: كسكنه ، و الصواب ما أثبتناه .

(٣) في س: و ، و الصواب ما أثبتناه .

(٤) كان موضعه بياض في س .

(٥) و إلى هنا انتهت الزيادة من س التي أحلنا عليها من قبل .

عن

عن ابن جريج قال قلت له: المجوسى يرسل الباز؟ قال: نعم. حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن هشام عن الحسن فى طير المجوسى قال: لا يأكل. حدثنا أبو بكر قال نا على بن هاشم و وكيع عن جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم عن على أنه كره صيد [1]صقره و بازه[1]. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبى الزبير عن جابر قال: لا خير فى صقره[2] و لا فى بازه[3]. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبى جعفر أنه كره صيد [1]صقره و بازه[1].

الرجل يأخذ الصيد و به رمق، ما قالوا فى ذلك و ما جاء فيه؟

حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا أخذت الصيد و به رمق فمات فى يدك فلا تأكله. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم ابن سليمان عن عبد الله بن عمر عن نافع أنه رمى ولسا[4] بحجر فأخذ عبد الله يعالجه بقدوم معه ليذبحه فمات فى يده قبل أن يذبحه فألقاه. حدثنا أبو بكر

(١ - ١) من س، و فى الأصل: صقرة و بازة.

(٢) من س، و فى الأصل: صقرة.

(٣) من س، و فى الأصل: بازة.

(٤) كذا وقع فى الأصل، و فى س: دلسا، و فى السنن للبيهقى ٩/٢٤٩: طائرين، ثم سيق هناك: فاما أحدهما فمات فطرحه عبد الله بن عمر رضى الله عنه، و أما الآخر فذهب عبد الله يذكيه بقدوم فمات قبل أن يذكيه فطرحه أيضا - فتدبر و يمكن أن يكون الولس بمعنى السرعة و الخديعة فى الصيد، و مفعول « رمى » سقط، و هو ما ورد فى السنن.

قال نا ابن إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال: إذا كنت فى تخليص الصيد فسبقك بنفسه فلا بأس أن تأكله[١] و إن تربصت به فمات فلا تأكله.
حدثنا أبو بكر قال نا سهل بن يوسف عن شعبة قال: سألت الحكم عن الرجل يدرك الصيد و به رمق فيدع الكلب حتى يقتله قال: لا يأكل.
حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود عن أبى حرة[٢] عن الحسن فى رجل أدرك كلبه على صيد فادرك الصيد و به رمق فمات فى يديه فقال: إذا كان للكلب مكلبا فليأكل.

الرجل يرسل الكلب و يسمى و لم ير صيدا

حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن معاوية بن قرة قال: كان أحدهم يرسل كلبه و يسمى و لا يرى صيدا فاذا صاد[٢] أكله. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج قال: سألت عطاء عن الكلاب تنفلت من مرابطها فتقتل، قال: لا بأس به.

ما يدعو به الرجل إن[٤] أرسل كلبه؟

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن معروف قال: خرجنا بكلاب فلقينا ابن عمر فقال: إذا أرسلتموه فسموا الله عليها و قولوا[٥]: اللهم اهد صدورها. حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن زهير بن محمد عن

---

(١) فى س: تاكل.
(٣) من س، و فى الأصل: هرة.
(٢) فى س: اصاد.
(٤) فى س: الا.
(٥) من س. و فى الأصل: فقولوا.

عبد الله بن أبي بكر أن أباه كان إذا أرسل كلابه قال: اللهم اهد صدورها.

الكلب يشرب من دم الصيد

حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن أشعث عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال: إن شرب من دمه فلا تأكل فانه لم يعلم ما علمته. حدثنا أبو بكر قال نا حفص [بن غياث - [1]] عن أشعث عن الحسن قال: إن أكل فكل و إن شرب فكل.

في صيد البازي، من [لم - [1]] ير به بأسا

حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن نافع عن ابن عمر قال في الطير: البزاة و[2] الصقور و غيرها و ما أدركت ذكاته[3] فهو لك و [ما - [1]] لم تدرك ذكاته[3] فلا تأكله. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى ابن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: الكلب و البازي شيء واحد، كل صيود. حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية و وكيع عن شعبة عن الهيثم عن طلحة بن مصرف قال قال خيثمة[4] بن عبد الرحمن: هذا ما قد أثبت لك أن الصقور و البازي من الجوارح. حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود عن وهيب عن يونس عن الحسن أنه لم ير بأسا بصيد الباز و الصقر. حدثنا أبو بكر قال نا معاذ قال أنا أشعث عن الحسن أنه كان يقول في الصقر و البازي بمنزلة[5] الكلب. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن

---

(١) زيد من س.

(٢) سقطت الواو من س.

(٣) في كلتي النسختين: زكاته، و الصواب ما أثبتناه.

(٤) وقع في س بتقديم الثاء على الياء، و الصواب ما في الأصل - راجع التهذيب.

(٥) في س: منزلة.

القاسم عن مجاهد: ما علمتم من الجوارح مكلبين قال: من الطير و الكلاب.

البازي يأكل[1] من صيده

حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن مجالد[2] عن الشعبي عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن صيد الباز فقال: ما أمسك عليك فكل. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم و عن جابر عن الشعبي قالا: كل من صيد البازي و إن أكل. [حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول في الصقر و الكلب: إن أصاب منه فكل و إن أكل -[3]]. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك في الكلب إذا كان معلما فأصاب[4] صيدا أو البازي فأكل[5] فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا جرير ابن عبد الحميد عن الشيباني[6] عن حماد قال: إذا أنتف[7] الطير أو أكل فكل فانما تعليمه أن يرجع إليك. حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن عامر و الحكم قالا: إذا أرسلت صقرك أو بازك ثم دعوته فأتاك فذاك علمه فان أرسلت على صيد فأكل فكل. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد

(١) من س، و في الأصل: اكل.

(٢) وقع في كلتي النسختين: مخالد، و التصحيح من التهذيب.

(٣) زيد هذا الحديث من س.

(٤) وقع في س: فا - كذا سقوطا.

(٥) في س: اكل.

(٦) من س، و في الأصل: السائي - كذا.

(٧) من س، و في الأصل: انتفت.

عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال : إذا أرسلت كلبك و بازك فكل و إن أكل ثلثه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عمرو[1] بن الوليد السهمي[2] عن عكرمة قال : إذا أكل الباز أو الصقر فلا تأكل . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الربيع عن الحسن و عطاء في الباز و الصقر : يأكل ، قال عطاء : إذا أكل فلا تأكل ، و قال الحسن : كل . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الله[3] ابن المبارك عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أنه لم ير بصيد[4] الفهد بأسا . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مبارك قال نا[3] عبد الرزاق عن معمر عن حماد قال : لا بأس بصيد الفهد . حدثنا أبو بكر قال نا داؤد بن جراح عن الأوزاعي عن الزهري قال : لا بأس بصيد الفهد . حدثنا أبو بكر قال نا معاذ بن معاذ قال أخبرنا أشعث عن الحسن قال : الفهد و الشاهين بمنزلة الكلب . حدثنا أبو بكر قال نا المحاربي عن الشيباني عن حماد عن إبراهيم أنه كان يكره صيد الكلب و الفهد إذا أكل منه و كان لا يرى بأسا بصيد البازي إذا أكل لأن الكلب و الفهد يضربان و الباز لا يضرب[5] .

---

(١) من التهذيب ، و في كلتي النسختين : عمر .

(٢) في كلتي النسختين : السهي - كذا ، و ما أثبتناه هو من التهذيب ، و كذا ورد هذا السند هنا ، و لكن لا يخفى عليك أن وكيعا يروي عن عكرمة من غير واسطة و لم نجد عمرو بن الوليد فيمن يروي عن عكرمة و لا فيمن روى عنه وكيع ، و في ترجمته : قال الذهبي : ما روى عنه سوى يزيد بن أبي حبيب - فتدبر .

(٣) سقط من س .

(٤) من س ، و في الأصل : صيد .

(٥) في كلتي النسختين : يضراه - كذا ، و الصواب ما أثبتناه .

فى صيد المجوسى السمك

حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن حجاج عن أبى الزبير عن جابر قال: لا بأس بصيد المجوسى للسمك. حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: كل السمك، لا يضرك من أصاده. حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن ليث عن مجاهد قال: لا يؤكل من صيد المجوسى إلا الحيتان. حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن أيوب عن مغيرة بن زياد عن مكحول قال: كل صيد البحر ما أصاب اليهودى و النصرانى و المجوسى. حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن هشام عن الحسن قال: لا بأس بصيد المجوسى[1] السمك. حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن هارون[2] بن سعد عن عكرمة: كل من صيد المجوسى و النصرانى و اليهودى السمك. حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن[3] ابن أبى ليلى عن عبد الكريم عن الحسن و ابن سيرين أنهما لم يريا بأسا بصيد المجوسى السمك[4]. حدثنا أبو بكر قال نا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن صالح عن مطرف عن الحكم قال: سألته عن المجوسى يصيد[5] السمك قال: صيده ذكى. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن مغيرة عن حماد أنه كان لا يرى بصيد المجوسى بأسا

---

(١) فى س: المجوشى - كذا بالمعجمة خطأ.

(٢) وقع فى الأصل: هريرة. و فى س: هرن - كذا، و ما أثبتناه هو من التهذيب، و فى ترجمته أنه روى عنه الحسن بن حى، و هو الحسن بن صالح بن حى.

(٣) سقط من س.

(٤) فى س: للسمك.

(٥) من س. و فى الأصل: بصيد.

يعني السمك[1] . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد[2] الأحمر عن الأعمش عن عطاء [قال : لا نأكل من صيد المجوسي إلا السمك و الجراد . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء -[3]] و النخعي أنهما [كانا -[4]] لا يريان بأسا بصيد المجوسي للسمك[5] . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : يؤكل صيدهم في [6]البحر و لا يؤكل صيدهم في[6] البر .

من كره صيد المجوسي

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع [و علي بن هاشم عن جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم عن علي أنه كره صيد المجوسي للسمك . حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع -[3]] عن مالك بن مغول عن عطاء قال : سألته عن صيد المجوسي فكرهه . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن عطاء عن سعيد ابن جبير قال : لا تأكل من صيد المجوسي سمى أو لم يسم .

الرجل يرمي الصيد و يغيب عنه ثم يجد سهمه فيه

حدثنا أبو بكر قال نا جرير بن عبد الحميد عن موسى بن أبي عائشة عن أبي رزين[7] قال : جاء رجل إلى النبي عليه السلام بأرنب فقال : إني

(١) في س : للسمك .

(٢) وقع في كلتي النسختين : ابن خالد ، و التصحيح من التهذيب .

(٣) العبارة المحجوزة زيدت من س .

(٤) زيد من س .

(٥) سقط من س .

(٦ - ٦) سقط من س .

(٧) من س و التهذيب ، و في الأصل بتقديم المعجمة على المهملة .

رميت أرنبا فأعجزني[1] طلبها حتى أدركني الليل فلم أقدر عليها حتى أصبحت فوجدتها و فيها سهمي فقال : أصميت أو أنميت[2]؟ قال : لا بل أنميت قال : إن الليل خلق من خلق الله عظيم لا يقدر خلقه إلا الذي خلقه لعله أعان[3] على قتلها شيء أنذها[4] [عنك -[5]] . حدثنا أبو بكر قال نا ابن نمير و يحيى ابن آدم عن سفيان عن موسى بن [أبي -[6]] عائشة عن عبد الله بن أبي رزين[7] عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو منه . حدثنا أبو بكر قال نا معاوية

(١) من س ، و في الأصل : فاعجز في .

(٢) وقع في س : انهيت ، و في مجمع البحار : الاصماء أن يقتل الصيد مكانه بمعنى سرعة إزهاق الروح من : صميان ، للسرع ، و الانماء أن تصيب إصابة غير قاتلة في الحال من : أنميت الرمية و نمت بنفسها ، يعني إذا صدت بكلب أو نحوه فات و أنت تراه غير غائب عنك فكل منه وما أصبته ، ثم غاب عنك فات بعده فدعه لأنك لا تدري أمات بصيدك أم بعارض آخر . و ورد في السنن للبيهقي ٩ / ٢٤١ قول شعبة في تفسيرهما : قلت للحكم : ما الاصماء ؟ قال : الاقعاص ، قلت : فما الانماء ؟ قال : ما توارى عنك ، و روى فيه أيضا عن الشافعي : ما أصميت : ما قتلته الكلاب و أنت تراه ، و ما أنميت : ما غاب عنك مقتله .

(٣) وقع في كلتى النسختين : اغار ، و التصحيح من السنن ٩/٢٤١ ، و اللفظ هناك : أعانك شيء عليها ، موضع : أعان على قتلها شيء ، و روى هذا الحديث بهذا الطريق هناك مختصرا .

(٤) من السنن ، و في الأصل و س : اسدها - كذا .

(٥) زيد من السنن .

(٦) زيد من س .

(٧) من س و التهذيب . و في الأصل : زرين .

عن الأعمش عن زيد بن وهب قال: جاء رجل إلى أبي الدرداء فقال: إني أرمي الصيد فيغيب عني ثم أجد سهمي فيه من الغد أعرفه. فقال: أما أنا فكنت آكله. حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الأجلح عن عبد الله بن أبي الهذيل[1] قال: سألت ابن عباس و سأله عبد أسود فقال له: يا أبا عباس! إني أرمي الصيد فأصمي و أنمي فقال: ما أصميت فكل و [ما -[2]] أنميت فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا أبو معاوية عن الأعمش عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس بنحو من حديث حفص. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال: إذا رمى ثم وجد سهمه من الغد فليأكل. حدثنا أبو بكر قال نا فضيل عن حصين عن عامر في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه قال. فان وجدته لم يقع في ماء و لم يقع من جبل و لم يأكل منه سبع فكل. [حدثنا أبو بكر قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن عمرو عن جابر بن زيد قال: إذا وجدت سهمك فيه من الغد فعرفته فلا بأس -[3]] حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن برد[4] عن مكحول أنه كان يقول: إذا غاب عنك ليلة فان وجدت سهمك فيه[5] من الغد فعرفته فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: إذا رميت الصيد فغاب عنك ليلة فمات فوجدت سهمك فيه فلا تأكله. حدثنا أبو بكر

(١) وقع في الأصل: المنديل - مصحفا، و التصحيح من س و التهذيب.

(٢) زيد من س.

(٣) زيد هذا الحديث من س.

(٤) وقع في س: يرد خطأ.

(٥) تقدم في س عن «سهمك».

قال نا عبيدة بن حميد عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير قال: سأله رجل فقال: إني أرمي الصيد فيغيب عني ثم أجده بعد ذلك فقال له سعيد: إن وجدته و ليس فيه إلا سهمك فكل و إن لا فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن داؤد عن الشعبي أن عدي بن حاتم قال: يا رسول الله! أحدنا يرمي الصيد فيقتفي أثره اليومين و الثلاثة ثم يجده ميتا فيه سهمه أيأكل؟ قال: نعم! إن شاء أو قال: يأكل إن شاء. حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن سعيد بن جبير عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الصيد أرميه فأطلب الأثر بعد ليلة قال: إذا وجدت سهمك فيه و لم يأكل منه سبع فكل.

إذا رمى صيدا فوقع في الماء

حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق[١] قال: قال عبد الله: إذا رميت طيرا فوقع في ماء فلا تأكل فاني أخاف أن الماء قتله و إن رميت صيدا و هو على جبل[٢] فتردى فلا تأكله فاني أخاف [أن ـ[٣]] التردي[٤] أهلكه. حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن فضيل عن حصين عن عامر في الرجل يرمي الصيد فيغيب عنه قال: إن وجدته لم يقع في ماء و لم يقع من[٥] جبل و لم يأكل منه سبع فكل.

(١) في س: مسعروق ـ خطأ.

(٢) من س، و في الأصل: سيل.

(٣) زيد من السنن للبيهقي ٩/٢٤٨.

(٤) زيد بعده في س: الذي.

(٥) من س، و في الأصل: في.

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن عيسى بن أبي عزة[١] عن الشعبي في دجاجة ذبحت فوقعت في ماء فكره أكلها[٢] . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد عن أشعث عن منصور عن إبراهيم قال : إذا رميته فوقع في ماء فلا تأكله و إذا رميته فتردى من جبل فلا تأكله . حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول قال : إذا وقع في ماء فلا تأكله . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال : إذا رميت الصيد فوقع في ماء فلا تأكل و إن[٣] تردى من جبل فلا تأكل . حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال : إن وجدت لم يترد من جبل و لم يجاور ماء فلتأكله . حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر الحنفي عن أسامة عن القاسم في رجل رمى صيدا على شاهقة فتردى حتى وقع [على -[٤]] الأرض و هو ميت قال : إن كان يعلم أنه مات من رميته أكل و إن شك أنه مات من التردي لم يأكل .

في الرجل يضرب الصيد فيبين منه العضو

حدثنا أبو بكر قال نا عيسى بن يونس عن الأعمش عن زيد بن وهب قال : سئل ابن مسعود عن رجل ضرب رجل حمار وحش فقطعها فقال : دعوا ما سقط و ذكوا ما بقي فكلوه . حدثنا أبو بكر قال نا حفص ابن غياث عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي قال : إذا ضرب الصيد فبان عضو لم يأكل ما أبان و أكل ما بقي . حدثنا أبو بكر

---

(١) وقع في الأصل : مرة ، و في س : عرة ، و التصحيح من التهذيب .

(٢) من س ، و في الأصل : اكله .

(٣) في س : فان .

(٤) زدناه و لا بد منه .

قال نا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: إذا ضرب الرجل الصيد فبان عضو[1] منه ترك ما سقط و أكل ما بقي. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي قال: يدع ما أبان و يأكل ما بقي فان [2]جزله جزلا[2] فليأكل. حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد و عن حجاج عن عطاء مثله. حدثنا أبو بكر قال نا [ابن -[3]] إدريس عن ابن جريج عن عطاء قال: إذا أبان منه عضوا[4] ترك ما أبان و ذكى ما بقي و إن جزله[5] باثنين أكله. حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن يونس عن الحسن في رجل ضرب صيدا فأبان منه يدا أو رجلا و هو حي[6] ثم مات قال: يأكله و لا يأكل ما أبان منه إلا أن يضربه فيقطعه فيموت من ساعة فاذا كان ذلك فليأكله كله. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم في الرجل يضرب الصيد بالشيء فيبين منه الشيء و يتحامل ما كان فيه الرأس قال: لا يأكل ما أبان منه و إن وقعا جميعا أكله. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن الربيع عن

---

(١) في س: غضو - خطأ.

(٢ - ٢) وقع في الأصل: خبز له خبز لا - كذا مصحفا، و التصحيح من س، و الجزل بمعنى القطع الذي لا يبين منه العضو.

(٣) زيد من س.

(٤) في س: غضوا.

(٥) من س، و في الأصل: خبر له.

(٦) في س: هي.

الحسن و عطاء قالا[١]: إذا ضرب الصيد فسقط عنه عضو فلا يأكل منه يعنى العضو.

المناجل تنصب فتقطع

حدثنا أبو بكر قال نا هاشم بن بشير عن حصين بن أبى مسروق سئل عن صيد المناجل قال: إنها تقطع من الظباء و الحمر فيبين منه الشيء و هو حى فقال ابن عمر: ما أبان منه و هو حى فدعه و كل[٢] ما سوى ذلك. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ابن جريج عن عطاء أنه قال فى المناجل التى توضع فتمر بها فتقطع منها قال: [لا -[٣]] تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: إذا وقع الصيد فى الحبالة فكان فيها حديدة فأصاب الصيد الحديدة فكل و إن لم يصب الحديدة فان لم تدرك ذكاته فلا تأكل. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن يمان عن إسرائيل عن جابر عن عامر أنه كره صيد المناجل و قال سالم: لا بأس به.

فى المعراض

[٤]حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن زكريا عن الشعبى عن عدى بن حاتم قال: سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم[٤] عن صيد المعراض فقال: ما أصبت [بحده فكل و ما أصبت -[٣]] بعرضه فهو وقيذ. [حدثنا أبو بكر قال -[٣]] أنا عبد الله بن نمير قال [نا -[٣]] مجالد[٥] عن الشعبى عن عدى بن

---

(١) فى س: قال

(٢) من س، و فى الأصل: اكل.

(٣) زيد من س.

(٤ - ٤) تكرر فى الأصل و س كلتيهما.

(٥) فى س: مخلد، و الصواب ما فى الأصل - راجع "تهذيب".

حاتم قال قلت[1]: يا رسول الله! إنا قوم نرمى بالمعراض فما يحل لنا؟ قال: لا تأكل ما أصبت بالمعراض إلا ما ذكيت. حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام ابن حرب عن يحيى بن سعيد عن عمرو بن شعيب عن حذيفة أنه كان يأكل ما قتل بالمعراض. حدثنا أبو بكر قال نا علي بن هاشم و عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال قال سلمان: ما خزق[2] المعراض فكل. حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال: لا تأكل ما أصاب المعراض إلا أن يخزق[3]. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس مثله. حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر قال نا مكحول أن رجلا أتى فضالة بن عبيد صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم بعصافير صادهن بمعراض فمنها ما جعله في مخلاته[4] و منها ما جعله في خيط فقال: هذا ما أصدت بمعراض، منها ما أدركت ذكاته و منها ما لم أدرك ذكاته فقال: ما أدركت ذكاته فكل[5] و ما لم تدرك ذكاته فلا تأكله. حدثنا أبو بكر قال نا عبد السلام بن حرب عن إسحاق ابن عبد الله عن مكحول أن فضالة بن عبيد و أبا مسلم الخولاني كانا يأكلان ما قتل المعراض. حدثنا أبو بكر قال نا الفضل بن دكين عن محمد بن مسلم

---

(١) في س: قالت - خطأ.

(٢) أي قتله بحده لجرحه ذكاة و هو معنى الخزق بمعجمة و زاء... و لو صح بالراء فمعناه مزق - مجمع البحار.

(٣) من س، و في الأصل: يخرق.

(٤) من س، و في الأصل: خلافة.

(٥) من س، و في الأصل: فقل.

عن إبراهيم بن ميسرة عن عبيد بن سعد أن رجلا رمى أرنبا بعصى فكسر[١] قوائمها ثم ذبحها فأكلها . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن خصيف[٢] قال : سألت سعيد بن جبير عن المعراض فقال : لم يكن من نبال[٣] المسلمين فلا تأكل منه شيئا [إلا شيئا -[٤]] قد خزق[٥] . حدثنا أبو بكر قال نا ابن فضيل عن حصين عن عامر قال سألته عن المعراض فقال : إذا كان أصبت بحده فخزق[٦] كما يخزق السهم فكل فان أصابه بعرضه فلا تأكل إلا أن تذكيه . حدثنا أبو بكر قال نا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد أنه كان لا يرى بأسا بما أصيب بالمعراض . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ليث عن مجاهد قال : لا تأكل ما أصاب المعراض إلا أن يخزق[٧] . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم قال : لا تأكل[٨] ما أصاب المعراض إلا أن يخزق . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن بن عبد الله عن إبراهيم أنه كره ما أصاب المعراض إلا ما خزق[٥] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفي عن عبد الله عن القاسم و سالم أنهما كانا يكرهان المعراض إلا ما أدركت

(١) من س ، و في الاصل : فكز .
(٢) من التهذيب ، و في الأصل و س : حصيف - كذا بالمهملة .
(٣) من س ، و في الأصل : ينال .
(٤) زيد من س .
(٥) من س ، و في الأصل : خرق .
(٦) في الأصل و س : نخرق ، و لخرق - كذا نشرا مرتبا .
(٧) تكرر هذا الحديث في س .
(٨) من س ، و في الأصل : تاكله .

ذكاته . حدثنا أبو بكر قال نا عمر بن أيوب عن مغيرة بن زياد عن مكحول قال : أما المعراض فقد كان ناس يكرهونه و قال : هو موقوذة , لكن إذا خزق[1] . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يأكل ما أصابت البندقة و الحجر و المعراض .

فى البندقة و الحجر يرمى به فيقتل ، ما قالوا فى ذلك ؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عمرو بن سعيد قال قال عمار : إذا رميت بالحجر أو البندقة و ذكرت اسم الله فكل و إن قتل . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يأكل ما أصابت البندقة و الحجر . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب الثقفى عن عبيد الله بن عمر عن القاسم و سالم أنهما كانا يكرهان البندقة إلا ما أدركت ذكاته . حدثنا أبو بكر قال نا [ابن -[2]] إدريس عن عيسى بن المغيرة قال : سألت الشعبى عن المعراض و البندقة فقال : ذلك ما يفتى به أهل الشام و إذا هو لا يراه . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال : لا تأكل ما أصبت بالبندقة أو بالحجر إلا أن تذكى . نا أبو بكر قال نا عبد الله بن المبارك عن معمر عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : ما رد عليك حجرك فكل ، و كان عكرمة يكرهه و يقول : هو موقوذة . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن [ابن -[2]] حرملة قال : كل وحشية أصبتها بعصى أو بحجر أو بيندقة و ذكرت اسم الله عليه . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا قتل الحجر فلا تأكل . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : لا تأكل من

---

(١) زيد من س .

(٢) من س ، و فى الأصل : خرق .

صيد البندقة إلا ما ذكيت . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : إذا رمى الرجل الصيد بالحجر بالحادقة فلا تأكله إلا أن تدرك ذكاته .

فى صيد الجراد و الحوت ، و [ما ـ[1]] ذكاته ؟

حدثنا أبو بكر قال نا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن حباب عن مكحول قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجراد و النون ذكى كله فكلوه . حدثنا أبو بكر قال نا ابن أبى زائدة عن سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن جابر بن[2] زيد قال قال عمر : الحيتان ذكى كلها و الجراد ذكى كله . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه قال على : الجراد و الحيتان ذكى كله إلا ما مات فى البحر فانه ميتة . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن ابن جريج عن أبى بكر بن حفص قال قال عبد الله : ذكاة الحوت فك لحيته . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال : ذكاة الحوت أخذه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية قال : ذكاة الحوت أخذه و الجراد ذكى .

فى الطافى

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية[3] عن أيوب عن أبى الزبير عن جابر قال : ما مات فيه و طفا[4] فلا تأكل . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية و عبدة

(١) زيد من س . (٢) من س ، و فى الأصل : ان .

(٣) من س ، و فى الأصل : عينة .

(٤) وقع فى س : ظفا خطأ .

ابن سليمان عن ابن أبى عروبة عن قتادة و سعيد بن المسيب أنهما كرها الطافى من السمك . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن خالد بن محمد قال: كان لا يكره من السمك شيئا إلا الطافى منه . حدثنا أبو بكر قال نا على بن مسهر عن الأجلح عن عبد الله بن أبى الهذيل قال: سأل رجل ابن عباس فقال: [إنى] آتى إلى البحر فأجده قد جعل سمكا كثيرا فقال: كل ما لم ترسمكا طافيا . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن [2]جعفر عن[2] أبيه قال قال على: ما مات فى البحر فانه[3] ميتة . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن ابن أبى عروبة عن أبى معشر عن إبراهيم أنه كره من السمك ما يموت فى الماء إلا أن يتخذ الرجل حظيرة فما دخل فيها فمات فلم ير بأكله[4] بأسا . حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه فى الحوت يوجد فى البحر ميتا فهى عنه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن معمر[5] عن الزهرى أنه كره الطافى منه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن [حسن عن -[1]] مغيرة عن إبراهيم أنه كره الطافى .

من رخص فى الطافى من السمك

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن خالد الحذاء[6] عن معاوية بن قرة أن أبا أيوب وجد سمكة طافية فأكلها . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن

(١) زيد من س .

(٢ - ٢) من س . و فى الأصل: تأخر عن « على » .

(٣) فى الأصل: مانه - كذا مصحفا ، و التصحيح من س .

(٤) من س . و فى الأصل: كله .

(٥) من س . و فى الأصل: معرض .

(٦) من س و التهذيب . و فى الأصل: الخداعى .

سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير عن عكرمة عن ابن عباس أنه قال: أشهد على أبي[1] بكر أنه قال: السمكة الطافيه على الماء حلال . حدثنا أبو بكر قال نا محمد بن يزيد عن أيوب عن قتادة عن ابن عمر أنه لم يكن يرى بالسمك الطافى بأسا .

ما قذف به فى البحر و جزر[2] عنه الما

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن أبى الزبير عن جابر قال: بعثنا النبى صلى الله عليه و سلم مع أبى عبيدة فى سرية قد نفد زادنا فمررت بحوت قد قذفه البحر فأردنا أن نأكل منه فنهانا أبو عبيدة ثم قال: نحن رسل رسول الله صلى الله عليه و سلم و فى سبيل الله كلوا فأكلنا قال: فلما قدمنا على رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكرنا ذلك فقال: إن كان بقى معكم منه شىء فابعثوا به إلى . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن ابن أبى ليلى عن عطية عن أبى سعيد الخدرى فى السمك يجزر عنه الماء قال: كل . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن أيوب عن أبى الزبير عن جابر قال: ما جزر عنه طفير[3] البحر فكل . حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن قتادة عن القاسم بن ربيعة عن عبد الرحمن بن عوف قال: ما قذف البحر فهو حلال . نا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن أبى الزناد عن أبى سلمة عن زيد و أبى هريرة قالا: لا بأس بما قذف البحر . حدثنا أبو بكر قال نا

(١) من س، و فى الأصل: ابن .

(٢) وقع فى الأصل: جرز، و التصحيح من س و مجمع البحار، و فيها: أى ما انكشف عنه الماء من حيوان البحر .

(٣) فى الأصل: طمير، و التصحيح من س، و هو بمعنى المقذوف .

عبدة بن[1] سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن أنهما قالا : إذا نضب[2] عنه الماء ثم مات فلا يريان بأكله بأسا . حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن ليث عن شهر بن حوشب عن أبي [أيوب -[3]] في قوله : متاعا لكم و للسيارة قال : ما لفظ البحر و إن كان ميتا .

قوله : متاعا لكم و للسيارة

حدثنا أبو بكر قال نا حاتم بن إسماعيل عن حميد بن صخر عن محمد ابن كعب القرظي عن ابن عباس في قوله : أحل لكم صيد البحر و طعامه : ما ألقى البحر على ظهره ميتا . حدثنا أبو بكر قال نا عبدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : ما لفظ على ظهره ميتا فهو طعامه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن شهر عن أبي أيوب قال : ما لفظ البحر فهو طعامه و إن كان ميتا . حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة[4] عن عمرو عن أبي الشعثاء قال : ما كنا نتحدث إلا أن طعامه مالحه[5]

---

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل : عن .

(٢) وقع في الأصل : نصب - كذا بالمهملة ، و التصحيح من س و معناه : أي نزح ماءه و نشف - ر المجمع المجمع .

(٣) موضعه في كلتي النسختين بياض ، و التسويد من التهذيب

(٤) من س ، و في الأصل : علية .

(٥) وقع في الأصل : مالحة ، و التصحيح من س و تفسير الطبري ١١/٦٣ . و الجملة هناك : ما كنت أحسب طعامه إلا مالحه ، و قال في هامش الطبري بالاحالة على لسان العرب . . . فقد استنكر الجوهري و غيره أن يقال : سمك مالح ، و قال يونس : لم أسمع أحدا من العرب يقول : مالح ، و الذي لم يسمعه يونس سمعه غيره و جاء في فصيح الشعر ، و هكذا جاء في الآثار التي هنا ، و هو صواب لا شك فيه عندي =

حدثنا

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن التيمى[1] عن أبي مخلد عن ابن عباس قال: طعامه ما قذف. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: ما قذف. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم عن عبد الرحمن بن حرملة قال: سمعت سعيد بن المسيب سئل عن صيد البحر وطعامه [قال: طعامه -[2]] ما لفظ وهو حى.

الحيتان يقتل بعضها بعضا[3]

حدثنا أبو بكر قال نا حماد بن أبي خالد عن مالك بن أنس عن زيد[4] ابن أسلم عن سعيد الجار قال: سألت ابن عمر و [ابن عمرو [2]] عن الحيتان تموت سددا أو يقتل بعضها بعضا قالا: حلال. حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاؤس عن أبيه أنه كان يكره الحوت التى قتلتها الحوت. حدثنا أبو بكر قال نا ابن مهدى عن مالك عن زيد بن أسلم عن سعيد الجار عن عبد الله بن عمر و ابن عمرو قالا: لا بأس بها. حدثنا أبو بكر قال نا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن حميد قال: سئل عبد الله بن عبيد

= و الصواب ما قاله ابن برى: إن وجه جوازه هذا من جهة العربية أن يكون على النسب، مثل قولهم: ماء دافق، أى ذو دفق، و كذلك: ماء مالح، أى ذو ملح، و كما يقال: رجل تارس، أى ذو ترس و رجل دارع أى ذو درع، قال: و لا يكون هذا جاريا على الفعل و هو الصواب إن شاء الله.

(١) من س، و فى الأصل: النمى.

(٢) زيد من س.

(٣) و هذا العنوان وقع فى الأصل بنسخ خفى منسجم بالمتن

(٤) من س و التهذيب، و فى الأصل: يزيد

[1]ابن عمير[1] عن رجل رمى بشيصه[2] فأخذه سمكة فجاءت سمكة أخرى فضربتها فذهبت بنصفها قال: يأكل ما بقي.

باب الرجل يطعن الصيد طعنا

حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان قال: قلت لبرد: الرجل يكون على الرجل فيطعن الحمار[3] [ويذكر -[4]] اسم الله أو يضربه بالسيف فذكر عن مكحول أنه قال: إذا ذكر[5] اسم الله حين يضرب أو يطعن فليس به بأس. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن أبي زائدة عن ابن جريج[6] عن عطاء في رجل طعن صيدا برمحه وسمى قال: يأكله. حدثنا أبو بكر قال نا معتمر ابن سليمان عن إسحاق بن سويد عن يحيى [7]بن يعمر[7] قال: لا يأكل ما يطعن به في الحلق[8] ثم يقطع العرق قال: ذلك ليس بذبح ولكنه القتل. حدثنا أبو بكر قال نا غندر عن شعبة عن سماك قال: كان الظبي يمر بهم فيضربونه بأسيافهم فيقطع هذا اليد وهذا الرجل فسمعت مصعبا[9] يخطب وينهى عن ذلك.

---

(١) في الأصل: عن عير - كذا، والتصحيح من س والتهذيب.

(٢) من س، وفي الأصل: ليشفبه - كذا مصحفا.

(٣) من س، وفي الأصل: بحمار.

(٤) زيد من س.

(٥) من س، وفي الأصل: اذكر.

(٦) من س، وفي الأصل: ريح.

(٧ - ٧) من التهذيب، وفي الأصل: عن معمر، وفي س: يعمر فقط.

(٨) في س: الخلق.

(٩) من س، وفي الأصل: سمعا - كذا مصحفا.

فى صيد الكلب البهيم

حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن يونس عن الحسن أنه كره صيد الكلب الأسود البهيم . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم أنه كرهه . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الوهاب عن ابن أبى عروبة عن قتادة أنه كان يكره صيد الكلب الأسود و يقول : أمر بقتله فكيف يؤكل صيده . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن هشام عن أبيه أنه كره صيد الكلب الأسود البهيم[٢] .

ما قالوا فى الانسية[٣] توحش [من -[٤]] الابل و البقر ؟

حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية[٥] عن خالد عن عكرمة قال قال ابن عباس : ما أعجزك [مما -[٦]] فى يدك فهو بمنزلة الصيد . حدثنا أبو بكر قال نا ابن علية عن ليث عن طاوس قال : إذا ندّ من الابل و البقر شىء فاصنعوا به كما تصنعون بالوحش . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن قرة عن الضحاك فى بقرة شردت[٧] قال : هى بمنزلة الصيد . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن حبيب أن بعيرا[٨] ندّ فطعنه رجل [بالرمح -[٦]]

---

(١) و هذا العنوان وقع فى الأصل بنسخ خفى منسجم بالمتن

(٢) من س ، و فى الأصل : البهم .

(٣) من س ، و فى الأصل : الانسبه - كذا .

(٤) زدناه و لا بد منه .

(٥) من س ، و فى الأصل : عتبة . (٦) زيد من س .

(٧) من س ، و فى الأصل : سرد .

(٨) من س ، و فى الأصل : بقرا .

فسئل علي عنه فقال: كله و أهد لي عجزه. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن إبراهيم و الشعبي أنهما قالا: إذا توحش البعير و البقرة صنع بهما ما يصنع[1] بالوحشية. حدثنا أبو بكر قال نا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن الحسن و عن أبي معشر عن إبراهيم قالا: هو بمنزلة الصيد. حدثنا أبو بكر قال نا ابن عيينة عن عبد الكريم عن زياد عن أبي مريم أن حمارا وحشيا استعصى[2] على أهله [3]فضربوا عنقه[3] فسئل ابن مسعود فقال: تلك أسرع الذكاة. حدثنا أبو بكر قال نا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال: كان حمار وحش [4]في دار[4] عبد الله فضرب رجل عنقه بالسيف و ذكر اسم الله عليه فقال ابن مسعود: صيد فكلوه[5]. حدثنا أبو بكر قال نا عبيدة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بمثله أو نحوه. حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علقمة أن حمارا لأهل عبد الله [6]ضرب رجل عنقه بالسيف فسئل عبد الله[6] فقال: كلوه[7] إنما هو الصيد. حدثنا أبو بكر قال نا حفص عن جعفر عن أبيه أن ثورا حرث في بعض دور المدينة فضرب رجل بالسيف و ذكر اسم الله عليه فسئل عنه فقال:

---

(١) من س، و في الأصل: صنع.

(٢) من س، و في الأصل: استعصى.

(٣ - ٣) وقع في الأصل: فقير موعفه - كذا مصحفا، و التصحيح من س.

(٤ - ٤) موضعه في س بياض.

(٥) من س، و في الأصل: كلوه.

(٦ - ٦) تكرر في س.

(٧) زيد بعده في الأصل الواو، و لم تكن في س فحذفناها.

ذكاة [وجبة -[1]] و أمرهم بأكله . حدثنا أبو بكر قال نا عبد الرحيم بن سليمان عن سفيان عن أبيه عن عباية[2] بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال : كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم [فند بعير فضربه رجل بالسيف فذكر للنبي عليه السلام -[1]] فقال : إن هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش فما ند[3] عليكم منها فاصنعوا به هكذا .

السمك يحظر له الحظيرة[4]

حدثنا أبو بكر قال نا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم [و يونس -[1]] عن الحسن أنهما لم يريا بأسا بما مات من السمك فى الحظيرة . حدثنا أبو بكر نا عبدة عن سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم أنه كره من السمك ما يموت فى الماء إلا أن يتخذ الرجل حظيرة فما دخل فيها فمات لم ير به بأسا . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن معقل عن عبيد الله عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال : إذا خطرت فى الماء خطيرة فما مات فيها فكل .

من قال : إذا أنهر الدم فكل ما خلا سنا أو عظما

حدثنا أبو بكر قال : أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن عباية[2] بن رفاعة عن أبيه عن جده قال قلت : يا رسول الله ! إنا نلقى العدو غدا و ليس معنا مدى ! فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أرِنْ أو اعجل

(١) زيد من س .
(٢) من س و التهذيب ، و فى الأصل : عبابة .
(٣) سقط من س .
(٤) و هذا العنوان وقع فى الأصل بنسخ خفى منسجم بالمتن .

ما أنهر الدم و ذكر اسم الله عليه فكلوا ما لم يكن سن أو ظفر و سأحدثكم عن ذلك، أما السن فعظم و أما الظفر فدى الحبشة . نا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن هشام عن أبي إدريس قال: رأيت أنسا أتى بعصافير [1]فدعا بليطة[1] فذبحهن بها . حدثنا أبو بكر قال نا أبو بكر بن عياش عن الشيباني عن المسيب بن رافع قال: سئل علقمة عن الليط يذبح بها و المروة فقال: كل ما أفرى الأوداج إلا السن و الظفر . حدثنا أبو بكر قال نا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم و الشعبي قالا: لا بأس بذبح الليط، أو قال: القصبة[2] . نا أبو بكر قال نا يحيى عن ابن جريج عن عمرو ابن دينار قال[3]: تذاكرنا عند أبي الشعثاء ما يذكى به فقال: ما أفرى الأوداج، ما أفرى ما بر . نا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: ما أفرى الأوداج و أهراق الدم ما خلا الناب و الظفر و العظم . نا خالد بن حيان[4] الرقي[5] عن جعفر بن ميمون قال: كل ما أفرى اللحم و قطع الأوداج إلا أنهم كانوا يكرهون السن و الظفر و يقولون: إنهما مدى الحبشة . نا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان عن الزهري قال: لا ذكوة[6] إلا بالأسل[7] و الطور، و ما قطع الأوداج و فرى اللحم فكل ما خلا السن و الظفر .

(١ - ١) من س، و في الأصل: قد بليطه .

(٢) من س، و في الأصل: الصهبة .

(٣) من س، و في الأصل: قالا .

(٤) من التهذيب، و في كلتي النسختين: حبان .

(٥) من س و التهذيب، و في الأصل: المرق .

(٦) في كلتي النسختين: زكوة - خطأ .

(٧) من س، و في الأصل: بالرسل - خطأ .

نا أبو خالد [الأحمر -[١]] عن عوف عن أبي رجاء قال : أصعدنا في الحاج فأصاب صاحب لنا أرنبا فلم يجد ما يذكيها به فذبحها بظفرة فملوها و أكلوها و أبيت أن آكل قال : فلقيت ابن عباس فذكرت ذلك له فقال : أحسنت حين لم تأكل ! قتلها خنقا . حدثنا أبو بكر قال نا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال : لا يذبح بسن و لا عظم و لا ظفر و لا قرن . نا وكيع عن حماد بن سلمة عن سماك عن مرى بن قطرى عن عدى بن حاتم قال : سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الذبيحة بالمروة و الشمة فقال : لا بأس به و رخص فيه . حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عمن حدثه عن رافع بن خديج قال : سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الذبيحة بالليط فقال : كل ما فرى الأوداج إلا سن أو ظفر . نا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن سميع عن أبي ربيع سئل ابن عباس عن ذبيحة القصبة[٢] إذا لم يجد سكينا فقال : إذا برت[٣] فقطعت الأوداج كقطع السكين و ذكر اسم الله فكل و إذا بلغت بلغا[٤] فلا تأكل و سألته عن ذبيحة المروة إذا[٥] لم يجد سكينا فقال : إذا برت فقطعت الأوداج فكل و إذا بلغت بلغا[٤] فلا تأكل . حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن الشعبي عن محمد بن صيفي قال : أتيت النبي صلى الله عليه و سلم بأرنبين قد ذبحتها بمروة فأمرني بأكلهما[٦] .

---

(١) زيد من س .

(٢) من س ، و في الأصل : الفصة .

(٣) وقع في كلتي النسختين : قرب ، و الصواب ما أثبتناه كما يؤيده ما يأتي

(٤) وقع في س : ملغا - كذا غير منقوط .

(٥) في س : اذ .

(٦) من س ، و في الأصل : باكلها .

حدثنا يزيد بن هارون عن داود عن الشعبي عن محمد بن صفوان عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله . نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن عبيد بن[1] عمير قال : اذبح بحجرك وحد سكينك و عظمك . حدثنا أبو بكر قال نا معتمر بن سليمان عن إسحاق بن سويد عن يحيى بن يعمر قال : كل ما يجرح[2] و لا تأكل ما يفدغ[3] بعد ، و كل شيء يفرى الأوداج فكل ولو بليطة أو سطبة[4] حجر . نا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال : اذبح بالحجر و الليطة[5] و كل شيء من الشفرة ما لم يجرح أو يفدغ[3] بعد . حدثنا أبو بكر قال نا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : جاء أعرابي إلى الأسود فقال له : أذبح بالمروة ؟ فقال له الأسود : لا ! فلما قفى[6] الأعرابي قلت : أليس لا بأس أن يذبح بالمروة؟ قال : إنما هذا يريد أن يفصد بعيره فاذا مات قال[7] : ذكيته . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال : إذا ذبحت بالعود و المروة فقطعت الأوداج فليس به بأس . حدثنا يحيى بن سعيد عن سلمة

(١) من س و التهذيب ، و في الأصل : عن .

(٢) في س : يحوح - كذا .

(٣) وقع في الأصل : يقدع ، و موضعه في س بياض ، و التصحيح من مجمع البحار ، و فيه : هو الشدخ و الشق اليسير ، و بين علة النهي بأن الذبح به يشدخ الجلد و ربما لا يقطع الأوداج فيكون كالموقوذ .

(٤) من س ، و في الأصل : سبطة .

(٥) من س ، و في الأصل : و اللبطة .

(٦) من س ، و في الأصل : قضى .

(٧) زيدت الواو بعده في س .

ابن

ابن بشر عن عكرمة قال: سألته عن الذبيحة بالمروة فقال[1]: إذا كانت حديدة لا ترد الأوداج فكل. حدثنا غندر عن[2] شعبة عن عبد الله[3] بن أبي السفر[4] قال: سمعت الشعبي يقول: كل ذبيحة المروة. حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن السدى عن الوليد بن عتبة قال علي: إذا لم تجد إلا المروة فاذبح بها. حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الشعبي قال: كل ما ذبح بالشفرة و المروة و القصبة و العود. ما أفرى الأوداج و أنهر الدم و كان يكره السن و العظم و الظفر. حدثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار أن غلاما من بني حارثة كان يرعى لقحة لنا فأتاها الموت و ليس معه ما يذكيها به فأخذ وتدا فنحرها فسأل النبي صلى الله عليه و سلم فأمره بأكلها. حدثنا جرير عن الركين[5] عن أبي طلحة الأسدي قال: كنت جالسا عند ابن عباس فأتاه أعرابي فقال: كنت في غنم فعلا الذئب فنفر النعجة من[6] غنمي فبر وصبها في الأرض فأخذت طرارا من الأطرة فضربت بعضه ببعض حتى صار لي منه كهيئة السكين فذبحت به الشاة و أهرقت به الدم و قطعت العروق فقال: انظر ما مس الأرض منها فاقطعه فانه قد مات و كل سائرها. حدثنا محمد بن بشر عن مسعر عن عاصم عن

---

(١) من س، و في الأصل: فقالت.

(٢) موضعه في س: نا.

(٣) من س و التهذيب، و في الأصل: عبد.

(٤) من س و التهذيب، و في الأصل: اسفر.

(٥) في س: الدكين، و الصواب ما في الأصل.

(٦) من س، و في الأصل: مني.

زر قال[1] : قال[2] عمر : لا يذكين لكم إلا الأسل و الرماح[3] و النبل . حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن [نافع عن ابن -[4]] كعب بن مالك عن أبيه أن جويرية[5] لهم سوداء ذبحت شاة بمروة فسأل النبي صلى الله عليه و سلم عن ذلك فأمره بأكله . حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن حماد عن إبراهيم عن ابن مسعود قال : كل ما أفرى الأوداج إلا سن أو ظفر . حدثنا أبو أسامة عن حماد بن زيد عن سلمة بن علقمة قال : سئل محمد عن الذبيحة بالعود فقال : كل ما لم يفدغ[6] . ابن مبارك عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال : الذكاة في الحلق و اللبة[7] . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن داؤد بن أبي عاصم أن بعيرا تردى في منهل من تلك المناهل فلم يستطيعوا أن ينحروه فسألوا سعيد بن المسيب فقال : لا منحر إلا منحر إبراهيم عليه السلام . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال : لا نحر إلا في المنحر و المذبح[8] . حدثنا يزيد بن هارون أنا هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي المعرور عن أبي الفراصة : كان عند عمر فأر

(١) من س ، و في الأصل : ق ن - خطأ .
(٢) زيد بعده في الأصل : نا ، و لم تكن الزيادة في س فحذفناها .
(٣) من س ، و في الأصل : الرماح .
(٤) كان موضعه بياض في الأصل و التسويد من س .
(٥) من س . و في الأصل : حورية ، و في صحيح البخاري ٨٢٧ : جارية .
(٦) من مجمع البحار ، و في النسختين : يفدع .
(٧) في س : و الليه - خطأ .
(٨) في س : و الذبح .

منادیه أن النحر فی [1]اللبة و الحلق[1] لمن ند و[2] أقروا الأنفس حتى تزهق[3] .
حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء فی رجل ذبح شاة من قفاها فكره أكلها .

من قال : تكون الذكاة فی غير الحلق و اللبة

حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن إسماعيل بن أمية عن رجل من بنی حارثة عن أشياخ لهم أن بعيرا تردى فی بئر[4] فسألوا النبی صلى الله عليه و سلم عنه فقال : اطعنوه و كلوه . حدثنا أبو بكر قال نا وكيع عن عبد العزيز بن سياه[5] عن حبيب عن مسروق أن بعيرا تردى فی بئر فصار أعلاه[6] أسفله فقال علی : قطعوه أعضاء[7] و كلوه . حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب فی البعير يتردى فی البئر فقال : يطعن حيث قدر و يذكر اسم الله عليه . حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبی العشراء[8]

(١ - ١) من س ، و فی الأصل : البه و الحق - كذا مصحفا .
(٢) سقطت الواو من س .
(٣) وقع فی كلتی النسختين : زهق ، والتصحيح من مجمع البحار و فيه : أی حتى تخرج الروح من الذبيحة و لا يبقى فيه حركة ثم تسلخ .
(٤) زيد بعده فی الأصل : عين ، و لم تكن الزيادة فی س فحذفناها .
(٥) وقع فی كلتی النسختين : ساه ، و التصحيح من التهذيب .
(٦) من س ، و فی الأصل : علاه .
(٧) من س ، و فی الأصل : اعطا .
(٨) وقع فی كلتی النسختين : العراء ، و التصحيح من التهذيب ، و فيه : قال الميمونی : سألت أحمد عن حديث أبی العشراء فی الذكاة قال : هو عندی غلط و لا يعجبنی و لا أذهب إليه إلا فی موضع ضرورة وقال : ما أعرف أنه يروی عن أبی العشراء =

عن أبيه قال قلت: يا رسول الله ! ما تكون الذكاة إلا فى الحلق و اللبة؟ فقال: لو طعنت فى فخذها لأجزاك . حدثنا يحيى بن أبي حيان[1] عن عباية[2] قال: تردى بعير فى ركية و ابن عمر حاضر فنزل[3] رجل لينحره فقال: لا أقدر أن أنحره، فسأل[4] ابن عمر فقال: اذكر اسم الله عليه و انحره عليه من[5] قبل شاكلته ففعل فأخرج مقطعا فأخذ منه ابن عمر عشرا[6] بدرهمين أو بأربعة . حدثنا ابن مهدى نا سفيان عن حبيب[7] عن مسروق فى قرمل[8] تردى فى بئر فقال: قطعوه و كاوه . حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن سياه[9]

= حديث غير هذا يعنى حديث الذكاة وقال البخارى: فى حديثه و اسمه و سماعه من أبيه نظر و ذكره ابن حبان فى الثقات . و فى جامع الترمذى ١٩٠ : و اختلفوا فى اسم أبي العشراء فقال بعضهم: اسمه أسامة بن قهطم، و يقال: يسار بن برز (و فى التهذيب: يسار بن أبي بكر) و يقال: ابن بلز، و يقال: اسمه عطارد .

(١) من س و التهذيب، و فى الأصل: حبان - كذا بالموحدة .

(٢) من التهذيب، و فى الأصل: عامة، و فى س: عابة - كذا مصحفين .

(٣) من س، و فى الأصل: فترك .

(٤) فى س: فقال .

(٥) من السنن للبيهقى ٩/٢٤٦، و فى كلتى النسختين: مما .

(٦) فى السنن: عشيرا .

(٧) وقع بعده فى الأصل: عن ابي الضحى، و لم تكن هذه الزيادة فى س فحذفناها فان حبيب بن أبي ثابت يروى عن مسروق من غير واسطة .

(٨) من س، و فى الأصل: فرمل .

(٩) فى الأصل: سماه، وفى س: ساه - كذا غير منقوط، والتصحيح من التهذيب .

عن

عن أبي راشد السلماني قال: كنت أرعى منائح لاهلي بظهر[1] الكوفة يعني العشار قال: فتردى منها بعير فخشيت أن يسبقني بذكاة فأخذت حديدة فوجأت بها في جنبه أو في[2] سنامه ثم قطعته أعضاء و فرقته على سائر أهلي ثم أتيت أهلي فأبوا أن يأكلوا حيث أخبرتهم خبره فأتيت عليا فقمت على باب قصره فقلت: يا أمير المؤمنين! يا أمير المؤمنين! فقال: لبيكاه لبيكاه! فأخبرته خبره فقال: كل و أطعمني عجزه. حدثنا مصعب نا يونس ابن أبي إسحاق عن أبي إسحاق قال: كان شريح و مسروق يقولان: إيما بعير[3] تردى في بئر فلم يجدوا منحره فتوجئوه[4] بالسكين فهو ذكاته.

في الذكاة إذا تحرك منها شيء فكل

حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحي بن حبان عن أبي مره[5] مولى عقيل بن أبي طالب قال: رجعت إلى أهلي و قد كان لهم شاة فاذا هي ميتة فذبحتها فتحركت فأتيت أبا هريرة فذكرت ذلك له فأمرني بأكلها قال: ثم أتيت زيد بن ثابت فذكرت له [أمرها - [6]] فقال: [إن - [6]] الميت يتحرك. حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن عبيد بن عمير في الذبيحة قال: إذا مصعت بذنبها أو طرفت بعينها أو تحركت فقد حلت.

(١) في س: يظهر.

(٢) سقط من س.

(٣) وقع في س: بغير خطأ.

(٤) من س، و في الأصل: فتوجوه.

(٥) وقع في كلتي النسختين: بحرة، و التصحيح من التهذيب

(٦) زيد من س.

حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج [١]عن ابن[١] طاوس عن أبيه أنه لم ير بها بأسا[٢] . حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء قال : إذا ذكيت فحركت [ذنبا أو طرفا أو رجلا فهي ذكية . عباد عن يونس عن الحسن فى الذبيحة : إذا ذكيت فحركت -[٣]] طرفا أو رجلا فهي ذكاة . حدثنا ابن نمير عن الصباح بن ثابت قال : سألت عامر بن عبدة عن بطة وقعت فى بئر فأخرجوها و بها رمق فقال: اذبحوها و كلوها . حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن على قال : إذا طرفت بعينها أو مصعت بذنبها أو ركضت برجلها فكل . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن جويبر عن الضحاك قال : ما أدركت من ذلك يطرف بعينه أو يحرك ذنبه فذبح فهو حلال و ما ذبح فلم يطرف[٤] له عين و لم يتحرك له ذنب فهو حرام ميتة . حدثنا ابن نمير عن أبى شهاب موسى بن نافع عن النعمان[٥] بن على قال : مر سعيد بن جبير على نعامة ملقاة على الكناسه تتحرك فقال : ما هذه ؟ فقالوا : نخاف أن تكون موقوذة ؟ فقال : كذبتم تدعوها للشيطان ، إنما الوقيذ ما مات فى وقيذة . حدثنا معتمر عن أبيه عن أبى مخلد قال : كانوا يرخصون[٦] فى المنخنقة[٧] و الموقوذة و المتردية إلا ما ذكيتم ثم حرم الله [ذلك -[٨]] كله .

(١ - ١) سقط من س .

(٢) من س و التهذيب ، و فى الأصل : باس .

(٣) العبارة المحجوزة زيدت من س .

(٤) سقط من س .

(٥) من س ، و فى الأصل : النعمش - كذا خطأ .

(٦) فى س : برحون - كذا .

(٧) من س ، و فى الأصل : المخنقة . (٨) زيد من س .

فى المجثمة[1] و التى نهى عنها

حدثنا حسين بن على عن زائدة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حرم يوم خيبر[2] المجثمـة . حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبى قلابة أن النبى صلى الله عليه و سلم نهى عن المجثمة . حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن عكرمة قال : نهى عن المجثمة . حدثنا هاشم بن القاسم عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن جابر بن عبد الله قال : لما كان يوم خيبر حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم المجثمة و الخلسة[3] و النهبة . حدثنا يونس بن محمد نا حماد ابن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المجثمة .

ما قالوا فى الطير و الشاة يرمى حتى يموت ؟

حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال قلت لعطاء : أرأيت لو رميت ديكا أو كبشا بالنبل كنت تأكله ؟ قال : لا هو ميتـة . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابن طاؤس عن أبيـه أنه كان ينهى عن ذلك . حدثنا أبو معاويـة عن الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير أن ابن عمر مر على قوم نصبوا دجاجة يرمونها فقال : لعن رسول الله صلى الله

(١) و فى مجمع البحار : هى كل حيوان ينصب و يرمى ليقتل إلا أنها تكثر فى نحو الطير و الأرانب مما يجثم بالأرض أى يلزمها و يلصق بها وجثم الطائر جثوما وهو بمنزلة البروك للابل .

(٢) من س ، و فى الأصل : الخيبر .

(٣) من س ، و فى الأصل : المخلسة - كذا .

عليه و سلم من مثل بالبهائم[1] . حدثنا عقبة بن خالد عن موسى بن محمد قال أخبرني أبي عن أبي سعيد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يمثل بالبهائم . حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : مر على أناس من الأنصار قد وضعوا حمامة يرمونها فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يتخذ الروح غرضا . حدثنا يزيد أنا شعبة عن هشام بن زيد بن أنس قال : دخلت مع أنس دار الأمارة[2] و قد نصبوا دجاجة و هم يرمونها فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم [أن تصبر -[3]] البهائم . حدثنا ابن المورع عن ابن جريج عن أبي الزبير قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يقتل شيء من البهائم صبرا . حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن بكير[4] بن عبد الله بن الأشج عن عبيد بن يعلى عن أبي أيوب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم ينهى عن صبر البهيمة و ما أحب أني صبرت دجاجة و لا أن لي كذا و كذا .

ما ينهى عن[5] أكله من الطير و السباع ؟

حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي ثعلبة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن أكل كل ذي ناب من السباع . حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن زيد بن جابر قال : نا القاسم و مكحول عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى يوم خيبر عن كل ذي ناب من السباع .

(١) من س ، و في الأصل : البهائم .

(٢) و هو دار الحكم بن أيوب - كما في المسلم ٢/١٥٣ .

(٣) كان موضعه بياض في الأصل و التسويد من س .

(٤) من التهذيب ، و في كلتي النسختين : بكر .

(٥) من س ، و في الأصل : من .

حدثنا

حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حرم يوم خيبر كل ذي ناب[١] من السباع . حدثنا هشيم بن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال : نهى عن كل ذي ناب من السباع و عن كل ذي مخلب من الطير . حدثنا هاشم بن القاسم عن عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر قال : حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع و كل ذي مخلب من الطير . حدثنا يحيى بن آدم عن أبي عوانة عن أبي بشر عن ميمون بن مهران عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن كل ذي ناب من السباع و عن كل ذي مخلب من الطير . حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال : كانوا يكرهون كل ذي مخلب من الطير و كل سبع ذي ناب . حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون من الطير ما أكل الجيف[٢] . حدثنا أبو بكر نا عبد الرحيم عن ليث عن مجاهد قال : كل شيء لقط[٣] من الطير فليس به بأس و كل شيء نهش بمنقاره أو أخذ بمنخلابه فكان يكره لحم و كان يكره لحم السرد . حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح قال قلت لمجاهد : إن اليهود لا يأكلون من الطير إلا ما لقط قال : فأعجب ذلك مجاهدا . حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال : كانت عائشة إذا سئلت عن كل ذي ناب من السباع و كل ذي مخلب من الطير

(١) في س : باب - خطأ .

(٢) من س ، و في الأصل : الحيف .

(٣) من س ، و في الأصل : لفظ .

قالت : لا أجد في ما أوحي إلى محرما ثم تقول : إن البومة [ليكون -[1]] فيها الصفرة[2] . حدثنا وكيع عن معمر عن موسى عن أبي جعفر أنه كره أكل سباع الطير و سباع الوحش .

ما قالوا في لحم الغراب ؟

حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه قال : من يأكل الغراب و قد سماه رسول الله صلى الله عليه و سلم فاسقا ؟ . حدثنا أبو أسامة عن عمران بن حدير[3] قال : سمعت عكرمة و سئل عن لحم الغراب و الحديا فقال : دجاجة سمينة[4] . حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن عباس أنه سئل عن لحم الغراب و الحديا فقال : أحل الله حلالا و حرم حراما و سكت عن أشياء فما سكت عنه فهو عفو عنه[5] . حدثنا وكيع عن محمد بن مسلم عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال : لا بأس به . حدثنا عباد عن حجاج أنه كان لا يرى بالطير كله بأسا إلا أن تقذر منه شيئا . حدثنا عباد عن حجاج عمن سمع إبراهيم مثله . حدثنا وكيع عن أبي مكين عن عكرمة قال : ما لم يحرم عليك فهو لك حلال .

ما قالوا في اليربوع ؟

حدثنا ابن مبارك عن معمر عن هشام عن أبيه قال : لا بأس بأكل[6]

---

(١) زيد من س .
(٢) في س : الصفره .
(٣) وقع في كلتي النسختين : جدير ، و التصحيح من التهذيب .
(٤) من س ، و في الأصل : سمية .
(٥) في س : منه .
(٦) في س : يا كل .

اليربوع . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن هشام عن أبيه قال : لا بأس به . حدثنا زيد بن حباب [١]عن حماد بن سلمة عن قتادة عن ابن عباس قال : لا بأس باليربوع . حدثنا زيد بن حباب[١] عن داؤد بن أبي الفرات عن إبراهيم الصائغ[٢] عن عطاء أنه قال في الذئب : لا يؤكل و اليربوع يؤكل . حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن عطاء الخراساني قال : لا بأس به . حدثنا زيد بن الحباب عن أبي الوسيم قال : سألت حسن بن حسين بن علي عن اليربوع قال : فار البرية . حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن أكل اليربوع فكرهاه[٣] .

ما قالوا في قتل الأوزاغ ؟

حدثنا ابن عيينة عن عبد الحميد بن جبير بن [شيبة -[٤]] عن سعيد ابن المسيب عن أم شريك أن النبي صلى الله عليه و سلم أمرها بقتل الأوزاغ . حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه أمره بقتله يعني الوزغ . حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي جعفر الخطمي قال : حدثني خالي عبد الرحمن عن جدي عقبة بن فاكه قال : أتيت زيد بن ثابت نصف النهار فاستأذنت عليه فخرج متزرا[٥] بيده عصى فقلت : [٦]أين كنت[٦] في هذه الساعة ؟ فقال : كنت أتبع هذه الدابة ، يكتب الله

(١) من س و التهذيب ، و الأصل بالمعجمة .

(٢) من س ، و في الأصل : الصانع .

(٣) في س : فكرهما - كذا .

(٤) كان موضعه بياض في الأصل و س كلتيهما ، و التسويد من التهذيب .

(٥) وقع في الأصل : مقدار ، و التصحيح من س

(٦ - ٦) سقط من س

يقتلها الحسنة و يمحو بها السيئة فاقتلها و هي الوزغ . حدثنا وكيع عن حنظلة عن القاسم عن عائشة أنها كانت تقتل الأوزاغ . حدثنا وكيع عن هشام [عن أبيه -] عن عائشة أنها كانت تفعله . حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير قال : من قتل وزغة كانت له بها صدقة . حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الكريم عن عطاء قال : من قتل وزغة كفر عنه سبع خطيئات[٢] . حدثنا يونس بن محمد نا جرير[٣] بن حازم عن نافع عن صادقة[٤] مولاة لفاكه بن المغيرة أنها دخلت على عائشة فرأت في بيتها رمحا موضوعا فقالت : يا أم المؤمنين ! ما تصنعين بهذا ؟ قالت : نقتل[٥] بها هذه الأوزاغ فان النبي[٦] صلى الله عليه و سلم أخبرنا أن إبراهيم خليل الله لما ألقي في النار لم تكن دابة في الأرض إلا أطفأت النار عنه غير الوزغ فانه كان ينفخ عليه فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بقتله[٧] . حدثنا خالد بن مخلد عن موسى بن يعقوب قال أخبرتني عمتي قريبة بنت عبد الله ابن وهب قالت : كانت أم سلمة تأمر بقتل الوزغ . حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال : اقتلوا الوزغ في الحل و الحرم . حدثنا عبيد الله ابن موسى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد أنه كان يأمر بقتل الوزغ .

---

(١) زيد من س .

(٢) من س ، و في الأصل : خطيات .

(٣) من س و التهذيب ، و في الأصل : جويبر .

(٤) في س : صادله - كذا .

(٥) في س : نقل .

(٦) موضعه في س : نبي الله .

(٧) من س ، و في الأصل : لقتله .

ما قالوا فى قتل الحيات[1] و الرخصة فيه

حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى غار و قد أنزلت عليه : و المرسلات عرفا قال : فنحن نأخذها من فيه رطبة إذ دخلت علينا حية فقال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم : اقتلوها فابتدرنا لها لنقتلها[2] فسبقتنا نفسها فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : وقاها الله شركم كما وقاكم شرها . حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن مجاهد قال قال عمر : اقتلوا الحيات كلها على كل حال . حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبى الطفيل عن على بن أبى طالب أنه كان يأمر بقتل الحيات ذى الطمس[3] . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن أبى صالح قال عمر : أصلحوا مهاويكم و أخيفو الهوام قبل أن تخيفكم فانه لا يظهر لكم منهن مسلم . حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن [إبراهيم قال قال عبد الله : من قتل حية قتل كافرا . نا أبو معاوية عن الأعمش عن -[4]] أبى قيس عن علقمة قال قال عبد الله : اقتلوا الحيات كلها إلا الذى كانه ميل فانه جنها . الثقفى عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يقتل الحيات و يأمر بقتلها و يقول : الجان[5] مسخ الجن كما مسخت القردة من بنى إسرائيل .

---

(١) فى س : الحيان .

(٢) من س ، و فى الأصل : بقتلها .

(٣) فى س : الطمس .

(٤) العبارة المحجوزة زيدت من س .

(٥) هو الدقيق الخفيف من الحيات و الجمع : الجنان ، و الجان الشيطان أيضا .

حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن عكرمة [1]عن ابن عباس أنه كان يقتل الحيات[1] قال: كان ابن عمر يأمر بقتل الحيات ثم [أمر -[2]] بنبذهن . حدثنا محمد ابن أبي عدي عن أشعث قال: كان الحسن و محمد يأمران بقتل الحيات إلا الجان الذي كأنه قصبة فضة . حدثنا ابن خليفة عن ابن أبي طلحة عن أبي جعفر قال: سألته عن قتل الحيات فقال: وددت أني وجدت من يتبعهن فيقتلهن[3] ونعطيه على ذلك أجرا . حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس عن علقمة قال: ما يضر[4] أحدكم قتل حية أو قتل كافرا إلا الذي كأنه ميل فانه جنها . حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بقتل ذي الطمس[5] فانه يلقس[6] البصر و يصيب الحمل يعني حية خبيثة . حدثنا عبيد الله عن ابن أبي ليلى عن [7]ثابت البناني[7] قال قال عبدالرحمن بن أبي ليلى [قال أبو ليلى -[2]] : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن الحيات في البيوت فقال: إن رأيتموهن في مساكنكم [8]فقولوا لهن[8]

(١ - ١) سقط من س .

(٢) زيد من س .

(٣) في س : فيقاهن .

(٤) من س ، و في الأصل : يفر .

(٥) في س : الطمس .

(٦) كذا في النسختين ، و لعل الصواب : يطمس - كما في مجمع البحار ، و يمكن أن يكون محرفا عن : يلتمس ، كما ورد في الترمذي ١٩٠ : اقتلوا الحيات و اقتلوا ذا الطفيتين و الأبتر فانهما يلتمسان البصر و يسقطان الحبل .

(٧ - ٧) في الأصل : تانث الناني - كذا مصحفا ، و التصحيح من س .

(٨ - ٨) من س ، و في الأصل : فقولوهن

ننشدكم بالعهد الذى أخذ عليكم سليمان بن داؤد أن لا تؤذوننا فان رأيتم منهن شيئا فاقتلوهن . حدثنا زيد بن حباب عن داؤد بن أبى الفرات[١] عن محمد بن زيد عن أبى الأعين[٢] لعبدى عن أبى الأحوص عن عبيد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قتل حية قتل كافرا . حدثنا أبو داؤد الحفرى[٣] عمر بن سعيد عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبيد الله قال : من قتل حية قتل كافرا . حدثنا ابن علية عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : من قتل حية فقد قتل عدوا كافرا .

ما قالوا فى قتل الكلاب ؟

حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن عائشة أن النبى صلى الله عليه و سلم أمر بقتل الكلاب . حدثنا ابن نمير عن موسى بن عبيدة عن أبان بن صالح عن القعقاع عن حكيم عن سلمى أم رافع عن أبى رافع قال : أمرنى رسول الله صلى الله عليه و سلم حين أصبح فلم أدع كلبا إلا قتلته[٤] . حدثنا أبو بكر قال نا أبو داؤد عن سفيان عن[٥] إسماعيل ابن أمية عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه و سلم أمر بقتل الكلاب حتى قتلنا كلب[٦] امرأة جاءت به من البادية . حدثنا شبابة عن شعبة عن

(١) من س و التهذيب ، و فى الأصل : الغراب .

(٢) من س و التهذيب ، و فى الأصل : الدعين .

(٣) وقع فى الأصل : الحضرمى ، و فى س : الحصرى ، و التصحيح من التهذيب .

(٤) من س ، و فى الأصل : قتله .

(٥) زيد بعده فى كلى النسختين : ابى ، و لم تكن الزيادة فى التهذيب لحذفناها .

(٦) من س ، و فى اصل : كلبة .

أبي التياح قال سمعت مطرفا يحدث عن ابن مغفل أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر بقتل الكلاب ثم قال: ما لهم و للكلاب ثم رخص في كلب الصيد. حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الحارث عن كريب عن أسامة قال: دخلت على رسول الله صلى الله عليه و سلم الكآبة فقلنا: ما لك يا رسول الله؟ قال: إن جبريل عليه السلام وعدني أن يأتيني [فلم يأتني ـ[1]] منذ ثلاث قال: فأجار كلب قال أسامة: فوضعت يدي على رأسي و صحت فجعل النبي صلى الله عليه و سلم يقول: ما لك يا أسامة؟ فقلت: أجار [كلب ـ[1]] فامر النبي صلى الله عليه و سلم بقتله فقتل. حدثنا الثقفي عن يونس عن الحسن أن عثمان أمر بقتل الكلاب و ذبح الحمام. حدثنا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر بقتل الكلاب حتى أن المرأة كانت تدخل بالكلب فيقتل قبل أن يخرج قال: لولا أن الكلاب أمة من الأمم لأمرت بقتلها فاقتلوا منها كل أسود بهيم[2] الذي بين عينيه نقطتان فانه شيطان. حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر بقتل الكلاب.

في وسم الدابة و ما ذكروا فيه

حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم مر على حمار يوسم في وجهه فقال[3]: ألم أنه عن هذا؟ لعن الله من فعل هذا. حدثنا وكيع عن سفيان عن سماك عن عكرمة قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يضرب وجه الدابة. حدثنا وكيع عن

(١) زيد من س.

(٢) من س، و في الأصل: بهم.

(٣) في النسختين: و قال.

حنظلة

حنظلة عن سالم عن أبيه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن تضرب الصورة[١] . حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد قال: رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم على حمار موسوم بين عينيه فكره ذلك و قال فيه قولا شديدا . حدثنا علي بن مسهر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الضرب في الوجه [و عن الوسم في الوجه -[٢]] . حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم قال قال عمر: لا يلطم الوجه أو لا يوسم . حدثنا ابن علية عن خالد عن عكرمة قال: نهى عن وسمها في وجهها . حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: يكره أن توسم العجماء على خدها أو تلطم أو يجر برجلها إلى مذبحها . وكيع عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لكل شيء حرمة و حرمة البهائم وجوهها .

من رخص في السمة[٣]

حدثنا ابن نمير نا عثمان بن حكيم أخبرني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن يعلى بن مرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لرجل: هبه لي - أو قال - بعنيه[٤] يعني جملا[٥] قال: هو لك يا رسول الله! فوسمه[٦] سمة الصدقة

(١) من س ، و في الأصل: الصلوة .

(٢) زيد من س .

(٣) من س ، و في الأصل: السيمة .

(٤) في س: بقيه - كذا .

(٥) من س ، و في الأصل: حملا .

(٦) في كلتى النسختين: توسمه .

ثم بعث[١] به . حدثنا شريك عن ليث عن طاوس قال: لا بأس فى السمة فى مؤخر الأذن . حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد بن سلمة عن محمد بن زياد قال : مر ابن عمر بأبى و هو يسم و سم قدامة ابن مظعون[٢] فقال ابن عمر : لا تلحم لا تلحم . حدثنا شبابة قال نا شعبة عن هشام بن زيد قال سمعت أنس بن مالك يقول : رأيت[٣] رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو فى المربد[٤] يسم غنما له ـ أحسبه قال ـ فى آذانها[٥] . [نا ابن عيينة عن إسحاق بن سليمان عن أبيه قال : سألت الشعبى عن وسم الغنم فى آذانها ـ[٦]] فلم ير به بأسا .

فى اتخاذ الكلب و ما ينقص من أجره

حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار قال : ذهبت مع ابن عمر إلى بنى معاوية فنبحت علينا كلاب فقال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من اقتنى كلبا إلا كلب ضارية أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان . حدثنا وكيع عن حنظلة عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان[٧]

---

(١) من س . و فى الأصل : بعت .

(٢) من س ، و فى الأصل : مطعون .

(٣) سقط من س .

(٤) من س ، و فى الأصل : الربد .

(٥) من س ، و فى الأصل : اذنها .

(٦) العبارة المحجوزة زيدت من س .

(٧) هذا الحديث إلى هنا تكرر فى س .

قال و[١] قال سالم: و قال أبو هريرة: أو كلب حرث. حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن نافع عن ابن عمر زاد فيه: أو كلب مخافة. حدثنا يحيى ابن سعيد عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: من اقتنى كلبا إلا كلب قنص أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراط. حدثنا عفان ثنا سليمان بن حبان قال: سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: من اتخذ كلبا ليس بكلب الزرع و لا صيد و لا ماشية نقص من أجره كل يوم قيراط. حدثنا خالد بن مخلد عن مالك بن أنس عن يزيد بن خصيفة[٢] عن السائب بن يزيد عن سفيان بن أبي زهير قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: من قتنى كلبا لا يغني عنه زرع و لا ضرع نقص من أجره كل يوم قيراط. حدثنا أبو أسامة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من اقتنى كلبا نقص من أجره كل يوم قيراط.

الرخصة في اتخاذ الكلب

حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه قال: رخص في الكلاب في بيت المعمور. حدثنا وكيع عن حسن بن أبي زيد عن أبي الفضيل قال: كان أنس يأتينا و معه كلب له فقال: إنه يحرسنا. حدثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يتخذ كلبا يحرس داره فقال: لا خير فيه إلا أن يكون[٣] كلب صيد.

---

(١) زيدت الواو من س.

(٢) وقع في الأصل: حفصة، و في س: خصفة، و التصحيح من التهذيب، و هو جد يزيد و اسم أبيه: عبد الله.

(٣) من س، و في الأصل: تكون.

الملائكة لا تدخل بيتا فيه كلب

حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبد الله عن ابن عباس عن أبى طلحة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال: لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة و لا كلب . حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد عن ابن بريدة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب . حدثنا زيد بن الحباب قال أنا الليث بن سعد [قال أخبرنى بكير -[1]] ابن عبد الله بن الأشج عن بشر بن سعيد عن زيد بن خالد عن أبى طلحة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب و لا صورة . حدثنا غندر عن شعبة عن على بن مدرك عن أبى زرعة عن عن عبد الله بن يحيى عن أبيه عن على عن النبى صلى الله عليه و سلم أنه قال: لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب و لا صورة .

فى رمى حمام الأمصار

حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان يكره أن يرمى طير حارة و إذا رماه فعليه ثمنه . حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان قال سمعت رجلا يسأل نافعا عن صيد [حمام -[2]] المدينة فكرهها . حدثنا أبو أسامة أو حدثت عنه عن عثمان بن غياث عن الحسن أنه كره صيد حمام[3] الأمصار . [نا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره

---

(١) زيد من س ، غير أنه كان هنا : بكر ، فصححناه من التهذيب .

(٢) زيد من س .

(٣) من س ، و فى الأصل : احمام .

أن يحال الرجل - يعني : يأذن - هذا لهذا في حرامه و هذا لهذا في حرامه . نا وكيع عن فضيل عن نافع أنه كره صيد حمام الأمصار -[1]] . نا وكيع عن حسن[2] بن صالح قال : سألت ابن أبي ليلى عن رجل أصاب صيدا بالمدينة فقال : نحكم عليه .

كمل كتاب الصيد و الحمد لله وحده

* * * * *

(١) هذان الحديثان زيدا من س .

(٢) من س والتهذيب ، و في الأصل : حسين .

خاتمة الطبع

تم بحمد الله و كمال توفيقه طبع الجزء الخامس من الكتاب المصنف في الأحاديث و الآثار يوم الاثنين لست ليال خلون من ذي القعدة سنة ١٣٩٠ هـ الموافقة لأربع ليال خلون من يناير سنة ١٩٧١ م ؛ للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي ، و قد اعتنى بتصحيحه و مقابلة أصله و إزاحة ملبساته العبد الفقير عامر العمري (أفضل العلماء - جامعة مدراس) و يتلوه الجزء السادس و أوله كتاب البيوع إن شاء الله .

عامر العمري الأعظمي

حديث
١١٠
٢٢٥

ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

فى

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان
أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء السابع

A.0379

و اعتنى بتحقيقه و طبعه و نشره
مختار أحمد الندوى

مدير
الدار السلفيــــة
١٣ ـ محمد على بلدينج ، بيندى بازار
بومباى ٣ ٤٠٠٠٠ (الهنــــد)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية ٧/٢٣

الطبعة الأولى

١٤٠٠ هج - ١٩٨٠ م

AL - DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY - 400 003
(INDIA)

Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate,
N. M. Joshi Marge, Bombay-400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على خير خلقه محمد و على آله و صحبه اجمعين ، و بعد ،

و نحن اذ نقدم هذا الجزء السابع من الكتاب المصنف لابن ابي شيبة ، نبتهل الى الله أن يوفقنا للمضى قدما على مواصلة هذا المشروع الجليل، الذى ، و لا شك ، موسوعة علمية حديثية كبيرة طالما سمعنا عنه وتطلعنا الى الحصول عليه و النظر فيه ، و يجرى العمل على قدم و ساق على الاجزاء اللاحقة التى سوف تكتسى حلة طباعية فى اقرب فرصة ممكنة انشاء الله ، و الكتاب يكون هدية سنية لكل من الاساتذة و الباحثين لغزارة مواده و وفرة موضوعاته ، و انه بفضل طالبه الفقهى يأتى بكل مشاكل للشاكل العصية التى يتمخض عنها هذا العصر المتحرك ، والمؤسسة الفنية الدار السلفية بومبأى الهند تفتخر على احياء مثل هذا التراث الاسلامى وتقريب السنة المحمدية بين ايدى الامة الاسلامية ، و الحمد لله لقى اقبالا هائلا من كل جزء من اجزاء العالم .

وكم يسعد القائمين على هذه الدار بطبع كتاب « التبصرة فى القرآت السبع » لمكى بن ابى طالب ومسند ابى بكـــر الصديق رضى الله عنه تاليف الامام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن بن ابى بكـــر السيوطى رحمه الله ، لاول مرة من نسخة خطية مع التحقيق العلمى و بشكل فاخر .

و نرجو من قرائنا الاعزة و زبائننا الكرام أن يضعوا فى الحسبـان ان الدار السلفية اذهى تبـذل كل غـال و ثمين و تقلب كل حجر لانجاز مشروعها الطباعى الهام فمن واجباتهم أن يكافئونا و يدعمونا بكل الامكانيات المتاحة مساهمة منهم فى نشر التوحيد والسنة حتى يفوزوا بمثل ثوابهم ، والله عنده مالا عين رأت ولا اذن سمعت و لا خطر على قلب بشر .

و فى الختام ندعو الله سبحانه و تعالى ان ينفعنا به و يوفقنا لما يحبه ويرضاه ، و صلى الله على خير خلقه سيدنا محمد و آ له و صحبه أجمعين ؟

افقر عباد الله الى رحمة الله الغنى

مختـار أحمد الندوى

مـدير

الدار السلفيـــة ـ بومبائى ـ الهنـــد

(٢٩٠) الرجل يهب الهبة

[٢١٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن معمر عن الزهرى عن عمر فى رجل وهب لرجل بهيمة فولدت ، قال : له أن يرجع فى القيمة يوم وهب[١] .

[٢١٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن[٢] بن زياد قال : كتب عمر بن عبد العزيز أن يرجع فى الهبة فى القيمة يوم وهب ، و كتب أن الزيادة للموهوب له .

(٢٩١) الرجل يحلف على اليمين الفاجرة

[٢١٨٣] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قال النبى صلى الله عليه و سلم : من حلف على يمين صبرا ليقتطع بها مال امرئ مسلم و هو فيها فاجر ، لقى الله و هو عليه

---

(١) أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى قال : يرجع الرجل فى هبته ، فان كانت قد استهلكت فله قيمة هبته يوم وهبها .

(٢) فى الأصل و م : عمرو ـ خطأ ، و الصواب ما أثبتناه ، و هو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم ـ راجع مصنف عبدالرزاق و هامشه ٩/١١١ ، و راجع أيضا ١١٢ رقم الحديث : ١٦٥٤٨

(٣) هذا الحديث مر عندنا فى باب « فى الرجلين يختصمان فيدعى أحدهما على الآخر الشىء على من تكون اليمين » ـ كتاب البيوع و الرواية هناك من طريق أبى معاوية عن الأعمش فراجعه .

غضبان ، قال : فدخل الأشعث بن قيس فقال : ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قلنا : كذا وكذا ، قال : صدق ! فيّ والله نزلت ، كان بيني و بين رجل من اليهود خصومة ، فخاصمته إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : أ لك بينة ؟ قلت : لا ، قال : فلك يمينه ، فقلت : إذاً يحلف ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين صبر ـ فذكر مثل قول عبد الله ـ فنزلت هذه الآية « إن الذين يشترون بعهد الله و أيمانهم ثمنا قليلا[1] » .

[٢١٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب بن مالك أنه سمع أخاه عبد الله بن كعب يحدث أن أبا أمامة الحارثي حدثه أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول : لا يقتطع رجل حق امرئ مسلم بيمينه إلا حرم الله عليه الجنة و أوجب له النار ، فقال رجل من القوم : يا رسول الله ! و إن كان شيئا يسيراً ، قال : و إن كان سواكا من إراك[2] .

[٢١٨٥] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا هاشم[4] بن هاشم

(١) و أخرجه أيضا مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة و غيره ـ راجع باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار : كتاب الايمان .

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ٢/١٦٩ عن ابن أبي شيبة ، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/١٨١ عن جابر بن عتيك و أخرجه مسلم أيضا عن ابن أبي شيبة باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين فاجرة بالنار : كتاب الايمان .

(٣) كتب بالهامش : عظمة منبره صلى الله عليه و سلم ـ و لعل الحديث يعاد =

قال : أخبرني عبد الله بن نسطاس أنه سمع جابر بن عبد الله يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا يحلف أحد عند[1] منبري هذا على يمين آثمة ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار [2]و أوجب الله له النار[2] .

[٢١٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن جامع[3] عن أبي وائل عن عبد الله[4] عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : من اقتطع مال مسلم بيمينه ظالما لقي الله و هو عليه غضبان .

[٢١٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن جعفر بن برقان عن ثابت بن الحجاج عن أبي بردة / عن أبيه عن النبي ب/٥٨

= تحت هذا الباب .

(٤) وقع في الأصل و م : هشيم ، و التصحيح من المحلى ٩/٤٧٧ حيث أخرج الحديث عن ابن أبي شيبة ، و هاشم هذا هو هاشم بن هاشم بن عتبة - راجع الخلاصة ص : ٤٠٨

(١) في المحلى : على ، و في رواية الدر المنثور للسيوطي ٢/٦٥ كما هنا ، و فيه : قال أبو عبيد و الخطابي : كانت اليمين على عهده عند المنبر .

(٢-٢) ليس ما بين الرقمين في المحلى ، و أخرجه أحمد عن أبي هريرة بلفظ « ما من عبد أو أمة تحلف عند هذا المنبر على يمين آثمة و لو على سواك رطب إلا وجبت له النار » - راجع مجمع الزوائد للهيثمي ٤/١٧٩

(٣) هو جامع بن أبي راشد - من رجال التهذيب .

(٤) زيد في الأصل : عن أبي وائل ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها .

صلى الله عليه وسلم قال : إن اقتطعها بيمينه كان ممن لا يكلمهم الله و لا ينظر إليهم يوم القيامة و لا يزكيهم و لهم عذاب أليم[١] .

[٢١٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن علقمة ابن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : إن حلف على ماله ليأكله ظالما ليلقين الله و هو عنه معرض[٢] .

[٢١٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الحارث بن سليمان الكندي عن كردوس الثعلبي عن أشعث بن قيس قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : من حلف على يمين صبر ليقتطع بها مال امرئ مسلم و هو فاجر لقي الله و هو أجذم[٣] .

[٢١٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ثور عن محفوظ ابن علقمة عن أبي الدرداء قال : من حلف على يمين عسب أصاب فيها مأثماً صدق فيها أو فجر .

---

(١) أورده في الكنز ٣٢٧/٨ عن أبي موسى برمز حم .

(٢) أخرجه مسلم و أبو داود و الترمذي عن وائل بن حجر بهذا اللفظ إلا أنهم قالوا « ظلما » عوضا من « ظالما » . راجع كنز العمال ٣٣٧/٨

(٣) أخرجه أبو داود عن أشعث بن قيس بلفظ « لا يقتطع أحد مالا بيمين إلا لقي الله و هو أجذم » . كما في الكنز ٣٣٧/٨ ، و رواه الامام أحمد من طريقنا و لفظه في مسنده ٢١٢/٥ . وكذلك أورده في الكنز ٣٨/٨ عن الأشعث برمز ك .

[٢١٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس قال حدثنا ليث بن سعد عن هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ عن أبي أمامة رضي الله عنه الأنصاري عن عبد الله بن أنيس[١] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما حلف حالف بالله [٢]يمين صبر[٢] فأدخل فيها مثل جناح بعوضة إلا كانت[٣] نكتة[٤] في قلبه إلى يوم القيامة

[٢١٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشام ابن حسان عن محمد بن سيرين عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: من حلف على يمين مصبورة كاذبا متعمدا فليتبوأ بوجهه مقعده من النار[٥] .

[٢١٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن عن أبي سلمة[٦] عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله

(١) من الكنز ٣٣٧/٨ حيث أورد الحديث عن عبدالله بن أنيس برواية الخرائطي في مساوىء الأخلاق .

(٢-٢) ليس ما بين الرقمين في الكنز .

(٣) زيد في الكنز : له .

(٤) من م و الكنز ، و في الأصل : منكر .

(٥) أخرجه الطبري في جامع البيان ٥٣٣/٦ من طريق زائدة عن هشام ، و أورده في مجمع الزوائد عن أبي هريرة برواية الطبراني في الأوسط - راجع ١٧٩/٤ و أخرجه ابن حزم في المحلى ٤٢/٨ من طريق عمران بن حصين . =

عليه وسلم قال : من حلف على يمين امرئ مسلم ليقتطعه [1]لم يبارك له فيه[1].

(٢٩٢) فى رجل رأى جارية تباع فقالت : إنى مسروقة

[٢١٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن عمران القطان قال : سمعت الحسن و سئل عن رجل رأى جارية فى السوق تباع فقالت : إنى مسروقة ، فقال : تشترى ولا تصدق ، و سألت قتادة فكره ذلك.

(٢٩٣) الرجل يكاتب المكاتب

[٢١٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا كاتب عبده و له عبد أو أمة فهو من مكاتبته ، و إن كان له ولد قد كتمهم فليس له ذلك .

[٢١٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم بنحوه .

[٢١٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكير عن ابن جريج عن عطاء قال : قلت له : رجل[2] كاتب عبداً له أو قاطعه فكتمه مالا[3] له رقيقاً

= (٦) ابن مروان - كما زيد فى مجمع الزوائد ٤/١٧٩ حيث أخرج الحديث بطوله .

(١-١) و فى المجمع : لا بارك الله فيه ، و أصل الرواية فى مسند الامام أحمد .

(٢) وقع فى الأصل و م : رجلا ، و التصحيح من السنن الكبرى للبيهقى ١٠/٣٣٤ و مصنف عبد الرزاق ٨/٣٤٨ و قد أخرجه الأول من طريق عبد الله بن الحارث عن ابن جريج ، و الآخر من طريق ابن جريج .

(٣) من السنن الكبرى و مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : مال .

أو عينا أو مالا غير ذلك ، قال: هو للعبد ، و قاله[١] عمرو بن دينار و سليمان ابن موسى .

[٢١٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن يونس عن الحسن قال : أم[٢] ولده و ولده يدخلون جميعا في مكاتبته[٣] .

الف/٥٩(٢٩٤) الرجل يكاتب/المكاتب ويشترط[٤] ميراثه

[٢١٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد أن رجلا كاتب غلاما له و اشترط ولاءه و ميراثه وداره ، فلما أدى مكاتبته عتق بزمان ، فخاصم أولياؤه [في ميراثه[٥]] فأبطل شريح ذلك ، فقال المولى : فما يغنى عني[٦] شرطي منذ[٧] عشرين سنة ؟ فقال شريح : شرط الله قبل شرطك منذ خمسين سنة[٨] .

---

(١) من السنن الكبرى و مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : قال .
(٢) زيدت الواو في الأصل و لم تكن في م فحذفناها .
(٣) أخرج عبدالرزاق معناه من طريق معمر عن قتادة عن الحسن ـ راجع مصنفه ٣٨٥/٨
(٤) في الأصل : يشترى ، و التصحيح من م .
(٥) زيد من م .
(٦) من م ، و في الأصل : عن ، و في مصنف عبدالرزاق حيث أخرجه من طريق معمر عن أيوب : فما ينفعني ـ راجع ٣٧٨/٨
(٧) في الأصل و م : منه ، و التصحيح من مصنف عبدالرزاق .

[٢٢٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد بن عدى [١]أنه كتب[١] إلى عمر بن عبد العزيز فى رجل كاتب غلاما له و شرط عليه[٢] سهما من ميراثه ، فكتب أنه ليس لأحد شرط ينقص أو يتبعض شئيا من فرائض الله[٣] .

[٢٢٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر[٤] عن ابن جريج قال : سئل عطاء عن رجل كوتب و اشترط عليه أهله أن لنا سهما[٥] من ميراثك ، قال : لا ، شرط الله قبل شرطهم .

[٢٢٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سويد بن عمرو عن أبي عوانة عن مغيرة عن إبراهيم بنحو من قول عطاء .

= (٨) و اللفظ فى مصنف عبدالرزاق : شرط الله أحق قبل شرطك ، شرطه على لسان نبيه محمد صلى الله عليه و سلم منذ خمسين سنة .

(١-١) وقع فى الأصل و م : ا كتب ، و لعل الصواب ما أثبتناه .
(٢) فى الأصل و م : عليهما ـ خطأ .
(٣) أخرجه عبد الرزاق من طريق رجل من أهل العراق أن عمر بن عبد العزيز كتب فى هذا إلى عدى أن لا تجز شرط أهله ، حق الله أحق ـ راجع مصنفه ٣٧٧/٨
(٤) هو محمد بن بكر بن عثمان البرسانى الأزدى أبو عثمان البصرى ، يروى عن ابن جريج ـ الخلاصة ص : ٣٢٩
(٥) فى الأصل و م : سهم ، و التصحيح من مصنف عبد الرزق ٣٧٧/٨ حيث أخرجه عن ابن جريج عن عطاء بمثل ما هنا .

(٢٩٥) فى أجر المغنية و النائحة

[٢٢٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة و وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أنه كره أجر المغنية ، زاد فيه عبدة : و قال : ما أحب أن آكله .

[٢٢٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن عمرو عن الحسن أنه كره أجر النائحة و المغنية .

[٢٢٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي هاشم عن إبراهيم أنه كره أجر النائحة و المغنية و الكاهن[١] .

[٢٢٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا جعفر بن عون عن يحي بن سعيد[٢] عن عبد الله بن هبيرة[٣] « و أكلهم السحت[٤] » قال: مهر البغى و ما كان يأخذ الكهان[٥] على كهانتهم .

(٦٩٦) الرجل يشترى الصك بالبز

[٢٢٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٥]] سفيان عن

(١) أخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان و لكنه لم يذكر « الكاهن » - راجع مصنفه ١١٦/٨ .
(٢) فى الأصل و م : سعد - خطأ .
(٣) هو أبو هبيرة المصرى ، ذكره فى خلاصة التهذيب .
(٤) آية ٦٣ من سورة المائدة .
(٥) فى الأصل و م : الكاهن ، وما أثبتناه فهو نظراً إلى « كهانتهم »

منصور عن إبراهيم قال : لا بأس أن يشترى الصك بالبز على الرجل نوى أو لم ينو[1] .

[٢٢٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا عن الشعبي، قال : سألت عن رجل اشترى من رجل [صكا فيه[2]] ثلاثة دنانير بثوب ، قال : لا يصلح .

[٢٢٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي أنه كرهه و قال : هو غرر[3] .

[٢٢١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال : إذا تبين إفلاس الرجل فلا يجوز عتاقه و عليه دين ، و إن لم يتبين إفلاسه فعتاقه جائز .

= (٦) زيد ما بين الحاجزين من م .

---

(١) كذا هنا ، و أخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه كان يراه جائزا إن نوى ، و إن لم ينو لم يرجع على صاحبه - راجع مصنفه ٨/١٠٨ .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من المحلى ٨/٩ حيث أخرج الرواية من طريق وكيع عن زكريا بن أبي زائدة .

(٣) أخرجه ابن حزم من طريق وكيع عن سفيان كما هنا - راجع المحلى ٨/٩ ، و أخرجه عبدالرزاق من طريق سفيان و زاد : له قيمة متاعه بالنقد - راجع مصنفه ٨/١٠٨ .

(٢٩٧) إنظار المعسر و الرفق به

[٢٢١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي قال : حدثني أبو اليسر[١] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله في ظل عرشه[٢]

[٢٢١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل[٣] عن جعفر عن أبيه عن أبي اليسر عن النبي عليه السلام بنحوه[٤] .

ب/٥٩ [٢٢١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال : / سمعت عمر بن عمر قال : كان رجل يداين الناس و يبايعهم ، و كان له كاتب و متجاري ، فيأتيه المعسر و المستنظر فيقول [له[٥]] : كل و أنظر و تجاوز اليوم ، فتجاوز عنا ، قال : فلقى الله و لم يعمل خيرا غيره فغفرله .

[٢٢١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق

(١) هو كعب بن عمرو الأنصاري السلمي صحابي جليل - راجع الخلاصة ص : ٣٢١

(٢) أخرجه البيهقي في قصة طويلة من طريق هارون بن معروف عن حاتم بن إسماعيل و قال : رواه مسلم في الصحيح عن هارون بن معروف - راجع السنن الكبرى ٥/٣٥٧ .

(٣) في الأصل: سليمان - خطأ ، إذ هو حاتم بن إسماعيل الذي يروي عن جعفر بن محمد - راجع الخلاصة ص : ٦٦ .

(٤) راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله .

(٥) زيد من م .

عن أبي مسعود[١] قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : حوسب الرجل ممن كان قبلكم فلم يوجد له من الخير شيء[٢] إلا [أنه[٣]] كان رجلا موسرا يخالط الناس فيقول لغلمانه : تجاوزوا عن المعسر ، فقال الله لملائكته : فنحن أحق بذلك منه[٤] ، فتجاوزوا عنه .

[٢٢١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن منصور عن ربعي عن أبي مسعود بنحو منه و لم يرفعه .

[٢٢١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يونس عن[٥] محمد عن حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن محمد بن كعب عن أبي قتادة قال : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم [يقول[٦]] : من نفس عن[٧] غريم أو محاه كان في ظل العرش يوم القيامة .

[٢٢١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن

(١) في الأصل و م : أبي مسروق ، خطأ ـ و التصحيح من السنن الكبرى ٥/٣٥٦ حيث أخرجه البيهقي من طريقه عن ابن أبي شيبة .
(٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : شيئا .
(٣) زيد من م و السنن الكبرى .
(٤) سقط من السنن الكبرى .
(٥) في م : بن .
(٦) زيد من م .
(٧) من م ، و في الأصل : من .

عبد الملك بن عمير عن ربعى قال : قال عقبة بن عمرو لحذيفة : حدثنى بشىء سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ! قال : سمعته يقول : كان رجل فيمن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه فقال : هل عملت[1] خيرا ؟ قال : ما أعلمه ، قال : انظر ، قال : ما أعلمه إلا أنى كنت رجلا أجازف[2] الناس و أخالطهم ، فكنت أنظر المعسر و أتجاوز عن الموسر ، فأدخله الله الجنة ، قال عقبة : و أنا سمعته يقول ذلك[3].

[٢٢١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن أبي بكير[4] عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن سهل بن حنيف. أن سهلا حدثه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : من أعان مجاهدا فى سبيل الله أو غارما فى عسرته أو مكاتبا فى رقبته أظله الله [فى ظله[5]] يوم لا ظل إلا ظله .

(١) وقع فى الأصل و م : علمت - كذا بتقديم اللام على الميم ، و ما أثبتناه هو نظراً إلى السنن الكبرى ٥/٣٥٦ - راجع فيه رواية منصور بن المعتمر عن ربعى بن حراش .

(٢) من كنز العمال ٣/٢٣٠ ، و فى الأصل و م : جازق - كذا .

(٣) أخرجه البيهقى من طريق شعبة عن عبد الملك بن عمير و لم يذكر عقبة بن عمرو .

(٤) من السنن الكبرى ١٠/٣٢٠ حيث أخرجه البيهقى من طريق إبراهيم بن الحارث و فى الأصل و م : ابى بكر .

(٥) زيد من السنن الكبرى .

(٢٩٨) فى السوم فى البيع

[٢٢١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهرى أن النبي صلى الله عليه و سلم مر بأعرابي يبيع شيئا فقال : عليك بأول السومة ـ أو بأول السوم ـ فان الأرباح[١] مع السماح .

[٢٢٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن عبد الله[٢] بن عمرو ابن علقمة عن[٣] أبي حسين قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : سيد السلعة أحق بالسوم[٤] .

[٢٢٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر قال : أرتم[٥] الله بالسوم .

---

(١) فى كنز العمال ٢/٢٠٢ حيث أخرجه برمز ش : الربح ، و فى الأصل و م : الرباح ، و ما أثبتناه هو من السنن الكبرى ٦/٣٦ حيث أخرجه عن ابن المبارك عن معمر و أورده الهندى فى الكنز فى الأحفال من البيوع عن ابن أبي شيبة و فيه « فان الربح مع السماح »

(٢) ذكره فى الخلاصة ممن روى عنه ابن مبارك .

(٣) فى الأصل و م : بن ـ خطأ .

(٤) أخرجه أبو داود فى مراسيله عن أبي حسين بلفظ « سيد السلعة أحق أن يسام» راجع الكنز ٢/٢٠٢ و بنفس اللفظ أخرجه البيهقى من طريق ابن المبارك عن عبد الله بن عمرو بن علقمة ـ راجع ٦/٣٦ .

(٥) كذا فى الأصل و م .

(٣٩٩) فى التجارة و الرغبة فيها

[٢٢٢٢] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن[٢] شقيق عن مسروق عن عائشة قالت : قال أبو بكر فى مرضه الذى مات فيه: انظروا ما زاد فى مالى منذ دخلت فى الخلافة فابعثوا به إلى الخليفة من بعدى ، فانى قد كنت استحله[٣] ، و قد كنت أصبت من الودك[٤] نحوا مما كنت أصبت من التجارة ، قالت عائشة : فلما مات / نظرنا ، فاذا عبد نوبى يحمل صبيانه و ناضح[٥] كان يسنى[٦] عليه قالت : فبعثنا بهما إلى عمر ، قالت : فأخبرنى جدى أن عمر بكى و قال : رحمة الله على أبي بكر ! لقد أتعب من بعده تعبا شديدا .

الف/٦٠

[٢٢٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن جامع ابن أبي راشد قال : قال عمر : لولا هذه البيوع صرتم عالة على الناس[٧] .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٣/١٣٦ من طريق وكيع و ابن نمير كلاهما عن الأعمش .

(٢) من م ، و فى الأصل : بن خطأ .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : أصله ـ كذا .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م ، الورك .

(٥) زيدت الواو فى الأصل ولم تكن فى م لحذفناها .

(٦) من الطبقات ، و فى الأصل و م و رواية ابن نمير : يسق .

(٧) أورده فى كنز العمال عن عمر برمز ش يعنى صاحبنا ابن أبي شيبة ـ راجع ٢/٢١٧

[٢٢٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة قال : قالت عائشة : كان أبو بكر أتجر قريش .

[٢٢٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن خيثمة قال : قال أبوالدرداء : كنت تاجرا قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه و سلم فلما بعث النبي صلى الله عليه و سلم أردت أن أجمع بين التجارة و العبادة فلم يستقم لي ، فتركت التجارة و أقبلت على العبادة[١] .

[٢٢٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن أبي سيرين قال : نبئت أن أبا بكر كان أتجر قريش .

[٢٢٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عمرو ابن قيس عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل قال : لدرهم من تجارة أحب إلي من عشرة من عطائي .

[٢٢٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حجاج ابن فرافصة[٢] عن رجل عن مكحول عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من طلب الدنيا حلالا استعفافاً عن المسألة و سعيا

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٧/١١٧ من طريق أبي معاوية الضرير عن الأعمش و لفظه « كنت تاجرا قبل أن يبعث النبي صلى الله عليه و سلم ، فلما بعث محمد زاولت التجارة و العبادة فلم تجتمعا فأخذت العبادة و تركت التجارة»

(٢) من الخلاصة ص : ٧٣ ، و في الأصل و م : قرافصة .

على أهله و تعطفا على جاره لقى الله [و[1]] وجهه كالقمر ليلة البدر ، و من الدنيا مكاثرا [بها[1]] حلالا مرائيا[2] لقى الله و هو عليه غضبان .

[٢٢٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عمرو بن عيسى أبو نعامة[3] سمعه و قال : حدثنا حجير[4] بن الربيع العدوى قال : سمعت عمر ابن الخطاب يقول : كتبت[5] عليكم ثلاثة أسفار : الحج و العمرة و الجهاد فى سبيل الله ، و الرجل يسعى بماله فى وجه من هذه الوجوه ، أبتغى[6] بمالى من فضل[7] الله أحب إلى من أن أموت على فراشى ، و لو قلت : إنها شهادة ، لرأيت أنها شهادة .

[٢٢٣٠] حدثنا أبو بكر[8] قال حدثنا وكيع قال حدثنا موسى بن

(١) زيد من كنز العمال ١٩٥/٢ حيث أخرج الرواية برمز حل عن أبي هريرة بمثل ما هنا .
(٢) فى الكنز : مفاخرا .
(٣) من تهذيب التهذيب ، و فى الأصل و م : ابو معاوية .
(٤) من تهذيب التهذيب ، و فى الأصل و م : حريث .
(٥) وقع فى الأصل : كفيت ، و التصحيح من م وكنز العمال٢/٢١٧ حيث أورده برمز ش عن عمر .
(٦) من الكنز ، و فى الأصل و م : ابيع - كذا .
(٧) من الكنز ، و فى الأصل و م : قضاء .
(٨) أخرجه الامام احمد من طريق وكيع كما هنا - راجع مسنده ٢٠٢/٤

علي[١] عن أبيه[١] قال: سمعت عمرو بن العاص يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عمرو! اشدد عليك سلاحك و ثيابك فائتني، قال: فشددت علي سلاحي و ثيابي ثم أتيته فوجدته يتوضأ، فصعد في البصر و صوبه فقال: يا عمرو! إني أريد أن أبعثك وجهاً[٢] يسلمك الله و يغنمك، فارغب لك من المال رغبة صالحة، قال: قلت: يا رسول الله! إني لم أسلم رغبة في المال، إنما أسلمت[٣] رغبة في الجهاد و الكينونة معك، قال: يا عمرو! نعما بالمال الصالح للرجل الصالح.

[٢٢٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن مهزم عن محمد بن واسع الأزدي قال: لا يطيب هذا المال إلا من أربع خلال: سهم في المسلمين، أو تجارة من حلال، أو عطاء من أخ مسلم عن ظهر يد، أو ميراث في كتاب الله[٤].

ب/٦٠ [٢٢٣٢] / حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: قدمت عير إلى المدينة، فاشترى النبي صلى الله عليه و سلم منها فربح أواقا[٥] فقسمها في أرامل بني عبد المطلب،

(١-١) من المسند، و في الأصل و م: عبد الله - مصحفا.
(٢) و في رواية أخرى في المسند ١٩٧/٤ و كذلك في رواية الطبراني في مجمع الزوائد ٦٤/٤، على جيش.
(٣) من م و المسند، و في الأصل: سلمت.
(٤) مضى هذا الأثر في باب الرجل يهدى للرجل أو يبعث إليه - من =

و قال : لا أشترى شيئاً ليس عندى ثمنه[1] .

[٢٢٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن أيوب قال : كان أبو قلابة يحثني على الاحتراف و الطلب ، و قال أبو قلابة : الغنى من العافية[2] .

[٢٢٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا شعبة[3]] شعبة عن الحكم عن مجاهد « انفقوا من طيبٰت ما كسبتم[4] » ، قال : التجارة[5] .

= كتاب البيوع .

(٥) فى مجمع الزوائد ٤/١١٠ حيث أخرجه عن ابن عباس برواية الطبرانى : اواق، و الصحيح : أواق

---

(١) أخرجه ابن حزم أيضا من طريق عثمان بن أبي شيبة عن وكيع ببعض المفارقات، و كتب فى الهامش إزاء ذلك الحديث : مؤاساته صلى الله عليه و سلم للارامل .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٤٦٥ من طريق معمر عن أيوب قال : بعث إلى أبو قلابة بكتاب فيه : الزم سوقك و اعلم أن الغنى معافاة .

(٣) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٤) آية ٦٧ من سورة البقرة .

(٥) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٥/٥٥٦ من طريق محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة و كذلك البيهقى فى السنن الكبرى ٥/٢٦٣ من طريق عبد الوهاب ابن عطاء عن شعبة كما هنا .

(٣٠٠) ما نهى عنه من الحلف

[٢٢٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن العلاء بن عبدالرحمن[١] عن أبيه عن أبي هريرة رواية[٢] قال : إن اليمين الفاجرة[٣] منفقة للسلعة ممحقة للكسب .

[٢٢٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا محمد بن إسحاق عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه و سلم : إياكم و كثرة الحلف فانه ينفق ثم يمحق[٤] .

[٢٢٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن معبد بن كعب بن مالك عن أبي قتادة أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول : إياكم و كثرة الحلف في البيع فانه ينفق ثم يمحق[٥] .

---

(١) زيد في السنن الكبرى ٥/٢٦٥ حيث أخرجه من طريق سعدان بن نصر عن سفيان : بن يعقوب الجهني .

(٢) و في السنن الكبرى : يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم .

(٣) في السنن الكبرى و مصنف عبد الرزاق حيث أخرجه من طريق ابن عيينة : الكاذبة - راجع مصنف عبدالرزاق ٨/٤٧٦ .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٦٠ من طريق هشام بن عمار و إسماعيل بن عياش عن محمد بن إسحاق كما هنا إلا أن فيه « والحلف » باسقاط « كثرة »

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٢ عن ابن أبي شيبة و راجع أيضا السنن الكبرى ٥/٢٦٥ .

[٢٢٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد ابن طلحة عن محمد بن جحادة عن زاذان قال : كان علي يأتي السوق فيسلم ثم يقول : يا معشر التجار ! إياكم و كثرة الحلف في البيع فانه ينفق السلعة و يمحق البركة[١] .

[٢٢٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن سلمة[٢] بن زياد بن سالم بن أبي الجعد عن سالم قال : قال ابن مسعود : الأيمان تلقح[٣] البيوع و تمحق الكسب .

[٢٢٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن شقيق عن قيس بن أبي غرزة قال : كنا نبتاع [في[٤]] الأسواق بالمدينة و كنا نسمي أنفسنا السماسرة ، فأتينا النبي صلى الله عليه و سلم فسمانا باسم هو أحسن مما كنا نسمي به أنفسنا ، فقال : يا معشر التجار ! إن هذا البيع يحضره اللغو و الحلف فشوبوه بالصدقة .

[٢٢٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال حدثنا

---

(١) أورده الهندي في كنز العمال ٢٢٨/٢ برمز من رواية ابن جرير .

(٢) ذكره البخاري في تاريخه ٨٢/٢/٢

(٣) في الأصل : تقاح ، و في م : تفاح ، و التصحيح نظراً إلى ما ورد في مصنف عبد الرزاق ٤٧٦/٨ عن ابن مسعود « و الحلف يلقح البيع و يمحق البركة »

(٤) زيد من السنن الكبرى للبيهقي ٢٦٥/٥ و ٢٦٦ حيث أخرج الحديث من وجهين ، و أخرجه أيضا عبدالرزاق في مصنفه ٤٧٦/٨ و ٤٧٧ من وجهين .

حاتم بن أبي صغيرة[1] عن عمرو بن دينار عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو من حديث قيس بن أبي غرزة .

[٢٢٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن [2]بشار بن كدام[2] السلمي عن محمد بن زيد عن ابن عمر قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم: الحلف حنث أو ندم[3] .

[٢٢٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن خرشة بن الحر عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : المنان و المسبل ، و المنفق سلعته / بالحلف الكاذب[4] . الف/٦١

[٢٢٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن مجمع[5] الانصاري قال : سمعت خالد بن سعد مولى أبي مسعود قال : سمعت أبا هريرة يقول:

(١) من رجال التهذيب .
(٢-٢) من التأريخ الكبير ٢/١/١٢٨ ، و في الأصل : يسار بن كام .
(٣) أخرجه البخاري في تأريخه و ابن ماجه في سننه ١٥٣/١ من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٦٥/٥ من طريق أبي داود عن شعبة وكذلك ابن ماجه في سننه ص : ١٦٠ ، و قال البيهقي : أخرجه مسلم في الصحيح من حديث غندر عن شعبة .
(٥) هو مجمع بن يحيى بن يزيد - كما في الخلاصة .

الكذب ملح البيع : ينفق السلعة و يمحق الكسب .

(٣٠١) من كره أن يكاتب عبده إن لم يكن له حرفة

[٢٢٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ثور عن يونس ابن سيف عن حزام بن حكيم قال : كتب عمر بن الخطاب إلى عمير[١] بن سعد : أما بعد فانه من قبلك من المسلمين أن يكاتبوا أرقاءهم على مسئلة الناس[٢].

[٢٢٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم عن نافع عن ابن عمر أنه كره أن يكاتب [الرجل[٣]] عبده إذا لم يكن له حرفة[٤] .

[٢٢٤٧] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٦]] جعفر بن

---

(١) من السنن الكبرى للبيهقي ٣٢٠/١٠ حيث أخرجه من طريق عبد الله بن هاشم عن وكيع بمثل ما هنا ، و فى الأصل و م : عمر .

(٢) وأخرجه عبدالرزاق أيضا من طريق معمر عن رجل من أهل الشام ـ راجع مصنفه ٣٨٤/٨ .

(٣) زيد من م ، و ليست الزيادة فى السنن الكبرى ٣١٨/١٠ حيث أخرجه البيهقى من طريق يزيد بن هارون عن سفيان و لا فى مصنف عبد الرزاق ٣٧٤/٨ حيث أخرجه عن الثورى عن عبد الكريم .

(٤) زيد فى السنن وعبد الرزاق : ويقول : تطعمنى أوساخ الناس .

(٥) و الحديث أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٢٨/١٠ عن أبى بكر بن أبى شيبة .

(٦) زيد من م و السنن الكبرى .

برقان عن ميمون بن مهران قال : كاتب ابن عمر غلاما له بجاء[1] بنجمه حين حل ، فقال : من أين لك[2] هذا ؟ قال : كنت أسأل و أعمل ، قال : تريد أن تطعمني أوساخ الناس ؟ أنت حر و لك نجمك هذا[3] .

[٢٢٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي جعفر الفراء عن أبي ليلى الكندى أن سلمان أراد أن يكاتب غلاما له فقال : من أين ؟ قال : أسأل الناس ، قال : تريد أن تطعمني أوساخ الناس؟ فأبي أن يكاتبه[4] .

[٢٢٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر قال : إن شاء كاتب عبده و إن شاء لم يكاتبه[5] .

[٢٢٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن

---

(١) في م : بجاءه .

(٢) ليس في السنن الكبرى .

(٣) سقط من السنن الكبرى ، و هذا الحديث أخرجه أيضا عبد الرزاق في مصنفه ٣٧٤/٨ من طريق عبد الله بن المحرر عن نافع .

(٤) أخرجه البيهقي من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان عن أبي جعفر الفراء - راجع السنن الكبرى ٣١٩/١٠ ، و أخرجه عبد الرزاق من طريق إسرائيل بن يونس عن أبي جعفر الفراء - راجع مصنفه ٣٧٤/٨ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثوري عن الشعبي بمثل ما هنا - راجع مصنفه ٣٧٢/٨

سلمة قال : أخبرني حميد عن جدته عن ابن عباس أنه كاتب عبداً له و اشترط عليه ألا يستكد الناس .

(٣٠٢) من قال : ذا فرضت فخذ ما فرضت

[٢٢٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن سماك عن الحسن قال : إذا فرضت عددا فخذ عددا ، و إذا فرضت وزنا فخذ وزنا .

[٢٢٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفي عن أيوب عن محمد أنه كان يكره أن يسلف عددا و يأخذ وزنا[١] .

[٢٢٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن آدم قال : رأيت إياس بن معاوية ولى سكر نبق فكان يستقرض القصب وزنا و يرده وزنا.

[٢٢٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد أنهما قالا فى رجل اقترض من رجل دراهم عددا بأرض فجازت بوزنها أيقضيه[٢] وزنا فكرها ذلك و قالا : لا يقضيه إلا مثل دراهمه .

[٢٢٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن حكيم بن رزيق عن أبيه عن سعيد بن المسيب فى رجل كان له على رجل ألف لبنة من لبن

---

(١) و أخرج عبد الرزاق من طريق هشام عن محمد و الحسن أنهما كرها إذا سلفت فى وزن أن تأخذ كيلا - أو فى كيل أن تأخذ وزنا - راجع مصنفه ١٤/٨

(٢) من م ، و فى الأصل : القضية .

كبار ، و الكبار تباع مائتين ، و الصغار خمسين و مائتين ، قال : نقصه[1] من حقه فهو يحلله إن شاء .

[٢٢٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا روح بن عبادة عن ابن جريج عن عطاء قال : الوزن بالوزن و العدد بالعدد .

(٣٠٣) فى الرجل يقرض الدراهم السود و يأخذ بيضا

ب/٦١ [٢٢٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان / عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن أنهما كانا لا يريان بأساً بقضاء الدراهم البيض من الدراهم السود ما لم يكن شرطا[2] .

[٢٢٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن أبي سعيد عن إبراهيم أنه لم يكن يرى بذلك بأسا ما لم يكن شرطاً أو نية .

(٣٠٤) فى الرجل يشترى الجارية فتأبق منه

[٢٢٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن الشيباني عن الشعبي فى الرجل يشترى الجارية فتأبق منه ، فان دلست له أو غدرت رد عليه الثمن و اطلب جاريتك ، قال : و كان شريح يقول : ردها بدائها .

(١) من م ، و فى الأصل : نقضه .

(٢) أخرجه فى المحلى ٩١/٨ من طريق قتادة عن الحسن البصرى و سعيد بن المسيب قالا : لا بأس أن تقرض دراهم بيضاء و تأخذ سودا أو تقرض سودا و تأخذ بيضا .

(٣٠٥) فى رجل باع من رجل سلعة إلى أجل وشرط عليه : إن باعها قبل الأجل فهو أحق بها

[٢٢٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع [عن معتمر[١]] بن سليمان عن سلم[٢] بن أبي الذيال[٣] قال : سألت محمدا عن رجل باع سلعة إلى شهرين[٤] شرط على المشترى إن باعها قبل الشهرين أن ينقده ، قال : لا أعلم به بأسا.

[٢٢٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع قال : بعت[٥] من رجل جارية و شرطت عليه إن تبعها[٦] نفسى ، قال : فتبعها نفسى فخاصمته إلى شريح فقال : قد أقررت بالبيع[٧] فبينك على الشرط[٨] .

(١) ربما يكون قد سقط من الأصل و م .
(٢) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : سلام .
(٣) من الخلاصة ، و فى الأصل : الزبال ـ كذا بالزاء المعجمة .
(٤) فى الأصل و م: شرطين ، والتصحيح من الباب رقم، ٤٥٥ حيث أعاد هذا الأثر.
(٥) فى الأصل و م : بعث ، و الصواب ما أثبتناه .
(٦) و فى أخبار القضاة لوكيع : أن يبيعها ـ راجع هامش مصنف عبد الرزاق ٨/٥٧ ، و الصواب ما عندنا كما يؤيده ما ورد فى نفس القصة فى السنن الكبرى للبيهقى ٦/٥٤ « فان ابتغتها نفسى »
(٧) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : بالمبيع .
(٨) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثورى بأكثر مما هنا .

[٢٢٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن عبد العزيز بن رفيع عن رفيع أنه أجاز الشرط لبضعة عشر يوما .

(٣٠٦) فى المكاتب يقول لمواليه : أعجل لك و تضع عنى

[٢٢٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن عطاء ابن السائب عن طاوس أنه كان لا يرى بأسا أن يقول المكاتب لمولاه : حط عنى و أعجل لك .

[٢٢٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن [جابر[1]] عطاء بن السائب عن طاوس قال : لا بأس أن تقول[2] لمكاتبه : عجل لى و أضع عنك .

[٢٢٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبى فى رجل يقول لمكاتبه : أضع عنك و عجل لى ، فكرهه .

[٢٢٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه قال فى الرجل كان يكاتب غلامه على درهم إلى أجل مسمى فيقول له قبل[3] محل الأجل ، عجل لى و أضع عنك ـ لم ير بأسا ، قال : و لم أر أحدا كرهه إلا ابن عمر فانه كان يكره ذلك إلا بعرض[4] .

---

(١) زيد نظرآ إلى الحديث الأخير من هذا الباب .

(٢) فى م : يقول .

(٣) من م ، و فى الأصل : اقبل

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٤٢٩ من طريق معمر .

[٢٢٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن وابن سيرين أنهما كرها فى المكاتب أن يقول : عجل لى و أضع عنك[١] .

[٢٢٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عطاء عن ابن عباس فى الرجل يقول لمكاتبه : عجل لى و أضع عنك : لا بأس به[٢] ، قال وكيع : و كان سفيان يكرهه فى المكاتب و الدين .

(٣٠٧) من قال : لا بأس أن يأخذ من المكاتب عروضا

[٢٢٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم ابن سليمان عن بكر المزنى عن ابن عمر قال : لا بأس أن يأخذ الرجل من مكاتبه عروضا[٣] .

[٢٢٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع قال :
الف/٦٢ كتب إلينا عمر بن عبدالعزيز : ليأخذ الرجل مكاتبه /عروضا[٤].

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٣٥/١٠ من طريق عبد الله بن هاشم عن وكيع مثل ما هنا .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٣٥/١٠ من طريقه عن أبي بكر بن أبي شيبة و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٩/٨ من طريق الثورى عن جابر .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٣٥/١٠ من طريقه عن أبي بكر بن أبي شيبة كما هنا إلا أن هناك « العروض » .
(٤) أخرج معناه البيهقى فى السنن ٣٣٥/١٠ عن القاسم و عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٨/٨ عن الزهرى

[٢٢٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره أن يقاطع مكاتبه على ذهب أو فضة ، و قال : لا ، إلا بعرض[١] .

[٢٢٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن التيمى عن الحسن بن مسلم قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل المدينة و إلى أهل مكة واحدهما[٢] فنهاهم عن مقاطعة المكاتبين ، قال : هذا لا ترى به بأسا[٣] .

(٣٠٨) ما جاء فى ثواب القرض و المنيحة

[٢٢٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن عبدالرحمن بن عابس[٤] عن سليم بن أذنان[٥] عن علقمة سمعه يقول: لأن أقرض رجلا مرتين أحب إلى من أن أعطيه مرة .

(١) فى الأصل و م : لغرض ـ كذا ، و الصواب ما أثبتناه ، و الحديث أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣٣٥ من طريق ابن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر .

(٢) أرى الصواب : أو أحدهما ، و من هنا سقطت صفحتان من م .

(٣) أخرجه عبدالرزاق بطوله عن ابن التيمى عن أبيه عن الحسن بن مسلم و لم يذكر المكتوب إليهم ـ راجع ٨/٤٢٩

(٤) ذكره فى الخلاصة ص : ٢٢٩

(٥) فى الأصل : اوبان ، والتصحيح من تهذيب التهذيب ـ راجع ترجمة عبدالرحمن ابن عابس فيه .

[٢٢٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من منح منيحة ورق[١] أو منيحة لبن أو أهدى زقاقا[٢] كان له كعتق رقبة[٣].

[٢٢٧٥] حدثنا أبو بكر حدثنا وكيع قال حدثنا دلهم بن صالح الكندى عن حميد بن عبد الله الكندى عن علقمة بن قيس قال: قال عبد الله: لأن أقرض مالا مرتين أحب إلى من أن أتصدق به مرة[٤].

[٢٢٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى عن القاسم بن عبد الرحمن عن قبيصة بن حصين أو حصين بن قبيصة[٥] بن حصين عن ابن مسعود أنه قال: من منح ورقا أو لبنا أو أهدى زقاقا أو طريقا[٦] فعدل رقبة.

[٢٢٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصو

---

(١) فى الأصل: ورقا، و التصحيح من مسند الامام أحمد ٤/٣٠٠ حيث أخرجه من طريق وكيع عن الأعمش.

(٢) من المسند، و فى الأصل: زفاقا.

(٣) فى المسند: كعدل رقبة، و قال مرة: كعتق رقبة.

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥/٣٥٣ عن ابن مسعود كما هنا.

(٥) فى المراجع التى عندنا: حصين بن قبيصة - بدون ذكر «بن حصين»

(٦) كذا فى الأصل.

عن إبراهيم عن علقمة قال : قرض مرتين كاعطاء مرة [١].

[٢٢٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حنظلة عن طاوس قال : من منح منيحة لبن كان له بكل حلبة عشر حسنات غزرت أو بكأت [٢] .

[٢٢٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال : من منح لبنا أو أرضا كان له أجر .

[٢٢٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع [قال حدثنا [٣]] محمد بن شريك [٤] قال حدثنا عطاء عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم الابل الثلاثون يحمل [٥] على نجيبها [٦] و تعير [٧] أداتها و تمنح غزيرتها و يحلبها [٨] يوم وردها فى أعطانها

(١) ذكره البيهقى فى السنن الكبرى ٥/٣٥٣

(٢) و فى النهاية ١/١٠٨ حيث ذكر هذا الحديث عن طاوس : يقال : بكأت الناقة و الشاة : إذا قل لبنها .

(٣) زيد و لا بد منه ، و راجع أيضا مسند الامام أحمد ٢/٤٤٦ - ٤٤٧ حيث أخرج الحديث من طريق وكيع عن محمد بن شريك .

(٤) من رجال التهذيب .

(٥) من المسند ، و فى الأصل : تحمل .

(٦) من المسند ، و فى الأصل: نحبها ـ كذا بدون نقاط .

(٧) من المسند ، فى الأصل : تعنى ـ كذا .

(٨) من المسند ، و فى الأصل : تجلبها .

[٢٢٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عكرمة بن عمار عن علقمة بن الزبرقان قال : قلت لأبي هريرة : ما حق الابل ؟ قال : أن تمنح الغزيرة ، و أن تعطى الكريمة ، و تطرق الفحل[1] .

[٢٢٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عبد العزيز بن سياه عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لأن أقرض مائة درهم مرتين أحب إلى من أن أتصدق بها مرة[2] .

[٢٢٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ثلاث سنة على أجرهن ، يعنى من عظيمة المنيحة و الأضحية و الرجل يحج عن الرجل لم يحج قط.

[٢٢٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودى عن على بن الأقمر عن شريح قال : ما أقرض رجل رجلا قرضا يحسبه ولا مالا
ب/٦٢ إن كان / المقرض أفضلهما و إن قضى فأحسن .

[٢٢٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن سالم بن أبي الجعد قال : قال أبو الدرداء : لأن أقرض رجلا [دينارين[3]]

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٤٩٠ فى حديث طويل من طريق محمد بن جعفر عن سعيد عن قتادة .

(٢) و الحديث أورده البيهقى عن ابن عباس ـ راجع السنن الكبرى ٥/٣٥٣

(٣) زيد من السنن الكبرى للبيهقى ٥/٣٥٣ حيث أخرجه من طريق سفيان عن منصور .

مرتين أحب إلى من أن أتصدق بهما[1] ، إنى إذا أقرضتهما ردا على فأتصدق بهما فيكون لى أجران[2] .

(٣٠٩) فى بيع الأصنام

[٢٢٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم عام الفتح يقول : إن الله و رسوله حرم بيع الخمر و الخنازير و الأصنام و الميتة[3] .

[٢٢٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن شقيق عن مسروق قال : مر عليه و هو بالسلسلة بتماثيل من صفر تباع، فقال مسروق : لو أعلم أنه سمص[4] لغرمتها ، و لكنى أخاف أن يعذبنى فمنعنى ، و الله ! ما أدرى أى الرجلين : رجل قد زين له سوء عمله أو رجل قد أيس من آخرته بتمتع من الدنيا .

[٢٢٨٨] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا زيد بن حباب عن جرير بن

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : بها .
(٢) فى السنن الكبرى : أجرهما مرتين .
(٣) و الحديث أخرجه البيهقى بطوله فى السنن الكبرى ٦/١٢ من طريق الليث عن يزيد بن أبي حبيب .
(٤) كذا فى الأصل غير منقوط .
(٥) أخرجه أبوعبيد فى كتاب الأموال ص : ١٠٣ من طريق يزيد بن هارون =

حازم عن عبدالكريم[١] عن مجاهد أن رجلا ورث أصناما من فضة و خنازير و خمراً ، فسأل عنها رهطا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فكلهم [أمره أن يكسر الأصنام فيجعلها فضة[٢]] و نهاه عن الخمر و الخنازير[٣] .

(٣١٠) فى كسب الأمة

[٢٢٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن أبي صالح الفزارى عن عباية بن رفاعة بن رافع[٤] الأنصارى أن جده توفى و ترك أمة نفل ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فكره كسب الأمة و قال : لعلها لا تجد فتبغى بنفسها[٥] .

[٢٢٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن محمد ابن جحادة عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن كسب الأمة[٦] .

= عن جرير بن حازم .

(١) المعلم - كما فى الأموال
(٢) زيد بناء على كتاب الأموال
(٣) فى الأموال : ثمن الخنازير .
(٤) فى الأصل و م : رفاع - خطأ .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤/١٤١ من طريق أبي النضر عن شعبة عن يحي بن أبي سليم عن عباية بن رفاعة بن رافع بن خديج بأكثر مما هنا .
(٦) أخرجه الامام أحمد من طريق يحي بن زكريا وغيره عن شعبة فى عدة مواضع - راجع مثلا ٢/٢٨٧ .

[٢٢٩١] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا سفيان عن أبي النضر عن أبي أنس قال : سمعت عثمان يقول : لا تكلفوا الصغير الكسب فيسرق ، و لا تكلف الجارية غير ذات الصنع فتكسب بفرجها و عفوا[٢] إذ أعفكم الله ، و عليكم من المكاسب[٣] ما[٤] طاب لكم .

[٢٢٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حرام بن عثمان عن أبي عتيق[٥] عن جابر قال : نهى النبي عليه السلام عن خراج الأمة إلا أن تكون في عمل واصب[٦] .

(٣١١) الدينار الشامي بالدينار الكوفي

[٢٢٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الواحد عن الحكم في الدينار الشامي بالدينار الكوفي و فضل الشامي فضه،

(١) أخرجه البيهقي من طريق مالك - راجع السنن الكبرى ٨/٩ و أصل الرواية في الموطأ .

(٢) من السنن الكبرى . و في الأصل و م : اعفوا .

(٣) في السنن الكبرى : المطاعم .

(٤) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : بما .

(٥) من السنن الكبرى ٨/٨ حيث أخرجه البيهقي من وجهين ، و في الأصل و م : ابي عقيق .

(٦) في مجمع الزوائد ٩٢/٤ : وأصل - كذا . و أراه خطأ ، و في السنن الكبرى مثل ما عندنا .

قال : لا بأس به[١] .

[٢٢٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : لا بأس به[٢] .

[٢٢٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور قال : سألت إبراهيم عن الدينار الشامى بالدينار الكوفى و فضله فضة فكرهه[٣] .

[٢٢٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٤]] سفيان عن معمر عن رجل عن ابن سيرين أنه سئل عن مائة مثقال بمائة دينار وعشرة دراهم فكرهه[٥] .

(١) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثورى عن عبد الواحد عن الحكم ـ راجع مصنفه ١٢١/٨

(٢) أخرجه عبدالرزاق من طريق الثورى عن عثمان بن الأسود عن مجاهد فى الرجل يبيع الفضة بالفضة بينهما فضل ، قال يأخذ بفضله ذهبا ـ راجع ١٢١/٨

(٣) أخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم و اللفظ هناك « أنه كره الدينار الشامى بالدينار الكوفى و بينهما فضل أن يأخذ فضل الشامى فضة » ـ راجع ١٢١/٨

(٤) أراه قد سقط من الأصل .

(٥) أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر قال : سئل ابن سيرين عن مئة مثقال ذهب فى مئة مثقال ذهب فى أحدهما مثقال فضة هو تمام المئة المثقال يومئذ فكرهه ـ راجع ١٢٠/٨

[٢٢٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال:
الف/٦٣ يكره دينار شامي بدينار / كوفي و درهم ، و لا بأس إذا كان لك على رجل دينار كوفي فتعطيه دينارا شاميا و تشتري الفضل منه بشيء ، و لا تفترقا إلا و قد تصرم ما بينهما .

[٢٢٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد عن موسى بن مسلم قال : سألت طاوساً ، قلت : دينار ثقيل بدينار أخف منه و درهم ، قال : لا بأس به .

(٣١٢) الرجل يصرف الدينار فيفضل القيراط

[٢٢٩٩] حدثنا أبو محمد عبدالله بن يونس[١] قال حدثنا أبو عبدالرحمن بقي بن مخلد[١] قال حدثنا [أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا[٢]] سفيان عن عثمان بن الأسود عن مجاهد في الرجل يصرف عند الرجل الدينار فيفضل[٣] القيراط [من[٤]] ذهب قال : لا بأس أن يأخذ به كذا كذا درهما[٥] .

[٢٣٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن يزيد بن إبراهيم عن الحسن في الرجل يشتري الذهب بالدراهم فيزن الدينار فيزيد فيأخذ

(١) مر تعليقنا عليه .
(٢) أراه قد سقط من الأصل .
(٣) في الأصل : فيصرف .
(٤) زدناه لاستقامة العبارة .
(٥) راجع أيضا تعليقنا على الحديث رقم : ٢٢٩٤ في الباب الذي قبله .

بفضلها ، قال : لا بأس ، و كره ذلك ابن سيرين و قال : خذ به جمع[1] ذهبا و بنصفها فضة .

[٢٣٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن يزيد قال : كان ابن سيرين يكره الوازنة[2] .

[٢٣٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم أنه كان يكره أن يبيع الرجل الدينار فيأخذ بعضه ذهبا و بعضه فضة ، قال : و كان الحكم لا يرى بذلك بأسا .

[٢٣٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال : سألت محمدا ، قلت : أشترى الدنانير اليسيرة و أقول : أنت بريء من وزنها ، قال : لا أعلم به بأسا .

(٣١٣) فى أجر القسام

[٢٣٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن موسى بن طريف[3] قال : دخل على [بيت المال[4]]

(١) كذا فى الأصل .
(٢) و فى مصنف عبد الرزاق ٨/١٢٠ عن ابن سيرين « و لكن لو كنت تسلفه ناقصة فسلفك وازنة كان ذلك مكروها » .
(٣) من السنن الكبرى ١٠/١٣٢ حيث أخرجه من طريق أبي بكر بن عياش ، و فى الأصل : ظريف .
(٤) زيد من السنن الكبرى .

فاضطر[1] به ، قال : لا أمسى و فيك درهم ، فدعا رجلا من بنى أسد فقال: اقسمه ، فقسمه حتى أمسى ، فقال [الناس[2]] : لو عوضته[3] [قال[2]] : إن شاء ، و لكنه سحت ، [4]فقال : لا حاجة لنا فى سحتكم[4] .

[٢٣٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : كل حساب تحسبه[5] فتأخذ عليه أجرا فهو غير طائل .

[٢٣٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا همام بن يحي عن قتادة عن يزيد الرشك عن القاسم ، قال : قلت لسعيد بن المسيب : ما ترى فى كسب القسام ؟ فكرهه ، قلت : إنى أعمل فيه حتى يعرق جبينى، فلم يرخص لى فيه ، قال قتادة : و كان الحسن يكره كسبه ، قال قتادة : و قال ابن سيرين : إن لم يكن خبيثا فما أدرى ما هو[6] ؟ .

---

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : فاصرط ـ كذا بالصاد المهملة .

(٢) زيد من السنن الكبرى .

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : عرقته .

(٤-٤) ليس ما بين الرقين فى السنن الكبرى و لا فى مصنف عبد الرزاق ٨/١١٥ حيث أخرجه مختصراً من طريق ابن عيينة عن عبد العزيز بن رفيع .

(٥) فى الأصل : يحسبه ـ كذا .

(٦) و أخرج عبد الرزاق من طريق عثمان بن مطر عن قتادة عن ابن المسيب والحسن وابن سيرين أنهم كرهوا حساب المقاسم بالأجر ـ راجع مصنفه ٨/١١٥

[٢٣٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن[١] قال : إني لأعجب من الذي يؤثمه[٢] الناس حتى يقضي بينهم ثم يأخذ على ذلك أجرا .

[٢٣٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الحصين عن القاسم بن عبد الرحمن أن عمر كره لقاضي المسلمين و صاحب مغانمهم أن يأخذ أجرا[٣] .

[٢٣٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي عن القاسم قال : أربع لا يؤخذ عليهن أجرا : قراءة القرآن ، و الأذان ، و القضاء ، و المقاسم[٤] .

(٣١٤) في أجر الكساح

ب/٦٣ [٢٣١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا / عبد الأعلى عن هشام قال : سئل الحسن عن كسب الكساح ، فقال : ما تريدون إليهم ؟ دعوهم ، فلولاهم

(١) هو سعيد بن أبي الحسن البصري ، وثقه أبو زرعة وغيره - الخلاصة ص: ١٣٧
(٢) من التأثيم .
(٣) مضى عندنا في باب « في القاضي يأخذ الرزق » و الأثر أخرجه عبد الرزاق أيضا من طريق الثوري عن أبي حصين - راجع مصنفه ٢٩٧/٨
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢١٢/٦ من طريق حجاج بن محمد عن المسعودي و أخرجه عبدالرزاق من طريق ابن عيينة عن عبد الرحمن بن عبد الله - راجع مصنفه ٢٩٨/٨

لسيل بكم .

[٢٣١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أنهم كانوا يكسحون لهم فيعطوهم أجورهم .

[٢٣١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حسن عن مطرف عن الحسن أنه كان يكره أجر الكساح .

[٢٣١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا[1] مهدى بن ميمون عن واصل مولى أبي عيينة عن رجل عن ابن عباس[2] أن رجلا سأله فقال : أصبت مالا من كنس هذه الحشوش فقال فيه قولا شديدا[3] .

[٢٣١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل الأزرق عن الشعبي أنه كره أن يسلم الرجل غلامه كساحا .

[٢٣١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن أبان بن يزيد قال حدثنا أبو عبد الله السهمى أن ابن عمر سئل عن كسب الكناس فقال : خبيث ، كسب خبيث ، أكل خبيث ، لبس خبيث[4] .

---

(١) زيد في الأصل : ابن ، و أراه خطأ .

(٢) من المحلى ٨/٢٣٠ حيث أخرجه من طريق سعيد بن منصور عن مهدى بن ميمون ، و في الأصل : ابن عمر .

(٣) و هذا القول كما في المحلى : أنت و مالك خبيث و ولدك خبيث .

(٤) و أخرج ابن حزم في المحلى ٨/٢٣٠ من طريق سعيد بن منصور عن أبي عوانة عن الفضيل بن طلحة أن ابن عمر قال لرجل كناس للعذرة أخبره أنه منه =

(٣١٥) من كان ينهى من الملامسة و المنابذة

[٢٣١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عطاء بن يزيد عن أبي سعيد الخدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة و الملامسة[١] .

[٢٣١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة و ابن نمير عن عبيدالله ابن عمر عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم[٢] عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن المنابذة و الملامسة[٣] .

[٢٣١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن بيع المنابذة و الملامسة .

[٢٣١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام مثله[٤] .

= تزوج و منه كسب و منه حج فقال له ابن عمر : أنت خبيث ، و ما كسبت خبيث و ما تزوجت خبيث حتى تخرج منه كما دخلت فيه .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٢٦ من طريق معمر عن الزهرى و البيهقى من نفس الطريق و من طريق سفيان عن الزهرى بأكثر مما هنا .

(٢) من سنن ابن ماجه ١/١٥٨ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة ، و فى الأصل: عامر .

(٣) و اللفظ فى سنن ابن ماجه : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن بيعتين : الملامسة و المنابذة ، و فى نسخة : المنابذة و الملامسة . =

(٣١٦) الرجل يسلم فى الطعام

[٢٣٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم فى الرجل يسلم إلى الرجل فى الطعام فيحل الأجل فيجيء فيقول : هذا طعامك قد كلته فخذه ، قال : لا يأخذه حتى يعيد كيله .

[٢٣٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا صامن بن عمرو قال : سألت سالم بن عبد الله عن الرجل يسلم إلى الرجل فى الطعام فيجى إلى المدينة فيأخذه و يقول : اشتر[١] منى ، قال : من شاء خادع نفسه ، يقبضه ثم يبيعه إن شاء .

(٣١٧) فى جريب أرض بجريبي أرض

[٢٣٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن أنه سئل عن جريب أرض بجريبى أرض و ذراع أرض بذراعى أرض فكرهه .

[٢٣٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن شعبة قال : سألت الحكم عن خمسة عشر جريبا أرضا[٢] بعشرين جريبا أرضا ، فلم ير به بأسا[٣]

= (٤) أخرجه البيهقى من طريق أبي الزناد عن الأعرج فى السنن الكبرى ٣٤١/٥

(١) فى الأصل : اشترى ـ كذا بزيادة الياء .

(٢) فى الأصل : ارض ، والتصويب مما يأتى بعده ، أو يكون قدسقط منه « من » .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٤٥/٨ من طريق عبدالرزاق عن عبد الله بن كثير عن شعبة و لفظه « سألت الحكم بن عتيبة عمن اشترى خمسة عشر جريبا =

(٣١٨) فى غزل الكتان بكتان غير مغزول

[٢٣٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبى زائدة عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن غزل كتان بكتان وزنا بوزن فكرهاه .

الف/٦٤ [٢٣٢٥] حدثنا أبو بكر قال / حدثنا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن غزل كتان بكتان غير مغزول وزنا بوزن فكرهاه .

(٣١٩) الرجل يمر برقيق على العاشر

[٢٣٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبى زائدة عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن رجل مر برقيق على عاشر ، فقال[١] : هؤلاء أحرار ، قال الحكم : ليس بشىء ، و قال حماد : إنى أخاف أن يعتقوا .

[٢٣٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن فى رجل مر بمملوك على عاشر فقال : هو حر ، فقال : كان لا يرى أن يعتق بهذا القول ، و لا يرى بأسا أن يقوله .

[٢٣٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم عن حماد عن إبراهيم فى الرجل يمر بالرقيق على العاشر فيقول : هم أحرار ، ينوى: من العمل ، قال : لا يعتقون .

= من أرض بعشرة أجربة فقال : لا بأس به »

(١) و من هنا تستأنف نسخة م .

(٣٢٠) الرجل يدفع إلى الرجل المال مضاربة

[٢٣٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن فى رجل دفع إلى رجل ثلاثة آلاف درهم مضاربة ، فركب البحر فكسر به ، فهلكت ألفان و بقيت ألف ، فاتجر فى تلك الألف فأصاب مالاً ، كيف يقسمان ؟ قال : لا يقسمان حتى تكون ثلاثة ثم يقسمان الربح بعد .

[٢٣٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا رواد بن جراح عن الأوزاعى [عن[1]] يحيى بن أبى كثير أنه قال للحكم بن عتيبة[2] فقال : إن كان رجع إلى[3] صاحبه فأعلمه أنه نقص من مالك ، فقال : اذهب فاعمل بما بقى ، فالربح على خمسة آلاف يقتسمانه ، و إن لم يكن قال له فرأس مال الرجل عشرة آلاف و يقسمان ما زاد .

[٢٣٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن الأعمش عن إبراهيم أنه قال فى المضارب : الربح على ما اصطلحوا عليه و الوضيعة على المال ، فان اقتسموا الربح كانت الوضيعة على المال ، و إن لم يقتسموا رد الربح على رأس المال[4] .

[٢٣٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عوف عن ابن سيرين

---

(١) زيد من م .
(٢) فى الأصل و م : عيينة ـ كذا خطأ .
(٣) فى الأصل و م : عن ـ كذا .
(٤) مضى الشطر الأول من هذا الأثر عندنا فى أول كتاب البيوع .

في المضارب إذا ربح ثم وضع ثم ربح، قال : الحساب على رأس المال الأول إلا أن يكون قبل ذلك قبضاً للمال أو حسابا بالقبض[١] .

[٢٣٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة قال : هما على أصل شركتهما حتى يحتسبا[٢] .

[٢٣٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن أيوب أبي العلاء[٣] عن قتادة[٤] : مضارب دفع إليه مال مضاربة على النصف فدفعه إلى غيره على النصف ، قال : للآخر النصف و لصاحب المال النصف ، و قال أبو هاشم : للآخر النصف ، و ما بقي فبين صاحب المال و الوسط .

(٣٢١) من قال : لا يحتسب الشريكان حتى يجتمعا

[٢٣٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن

---

(١) و أخرج عبد الرزاق من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين و أبي قلابة أنهما قالا في رجل دفع إلى رجل مالا مضاربة فضاع بعضه أو وضع ، قالا : إن كان صاحب المال لم يحاسبه حتى ضرب به أخرى فربح ، فلا ربح للقارض حتى يستوفي صاحب المال رأس ماله ، و إن كان قد حاسبه أو آجره ثم ضرب به مرة أخرى اقتسما الربح بينهما و كان الوضيع الأول على المال ، ثم قال عبدالرزاق : قال ابن التيمي عن عوف عن ابن سيرين مثله ـ راجع ٢٥١/٨
(٢) في الأصل : يحتسبا ، و الكلمة ليست بواضحة في م .
(٣) هو أيوب بن مسكين أو أبي مسكين ـ راجع الخلاصة ص : ٤٣ .
(٤) من الخلاصة ص : ٤٣ ، و في الأصل و م : ابي قتادة .

إبراهيم و عن مطرف عن الشعبي في الشريكين يشتركان ، قال : لا يحتسبان حتى يجتمعا .

(٣٢٢) من كره بيع المرابحة

[٢٣٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس أنه كره بيع المشاقة[١] - يعني المرابحة.

ب/٦٤ (٣٢٣) من قال: إذا استهلكت الهبة[٢]/ فلا رجوع فيها

[٢٣٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي بكر عن سعيد بن جبير و عن سفيان عن طاوس[٣] عن الشعبي قالا[٤] : إذا استهلكت الهبة فلا رجوع فيها .

[٢٣٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم عن عمر قال : هو أحق بها[٥] ما لم يثب[٦] منها أو يستهلكها

(١) في الأصل و م : المشاقة - كذا بالقاف ، و أرى صوابا ما أثبتناه إذ هو من الشف بمعنى الربح .

(٢) زيد في الأصل و م : قال .

(٣) وقع في الأصل و م : طارق ، و ما أثبتناه فهو من مصنف عبد الرزاق ٩/١١٢ حيث أخرج الحديث كما هنا .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : قال .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ٩/١٠٧ حيث أخرجه من طريق الحجاج عن الحكم و في الأصل و م : فيها . =

أو يموت أحدهما .

[٢٣٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع [عن[1]] ابن أبي ليلى عن ابن جرير قال : كتب عمر بن عبد العزيز : إذا استهلكت الهبة أو أيثب منها أو وهبت لذى رحم فليس له أن يرجع .

(٣٢٤) الخياط و صاحب الثوب يختلفان

[٢٣٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن فى الرجل يدفع إلى الخياط الثوب فيقول : أمرتك بقرطق[2] ، فيقول الخياط : أمرتنى بقميص ، قال : هو قول الخياط .

(٣٢٥) القوم يمرون بالابل

[٢٣٤١] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن تحتلب المواشى إلا باذن أهلها ، و قال : أيحب أحدكم أن توتى[4] مشربته

= (٦) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : يثبه .

(١) ربما يكون قد سقط من الأصل و م .

(٢) فى مجمع البحار : هو قباء ، و قد تضم الطاء .

(٣) أخرجه مسلم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة عن على بن مسهر - راجع الصحيح ٢/٨٠ ، و أخرجه ابن ماجه من طريق محمد بن رمح عن الليث بن سعد - راجع السنن ص : ١٦٧ ، و أخرجه البيهقى من طريق أبي محمد العامرى عن أبي أسامة — راجع السنن الكبرى ٩/٣٥٨

التى فيها طعامه فيكسر بابها فينتثل[1] ما فيها ، فانما ما فى ضروع مواشيهم مثل ما فى مشاربكم ، ألا ! فلا يحل ما فى ضروعها إلا باذن أهلها .

[٢٣٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد ابن وهب قال : قال عمر : إذا مررتم براعى الابل فنادوا : يا راعى - ثلاثاً، فان إجابكم فاستسقوه ، و إن لم يجبكم فأتوها فحلوها و اشربوا ثم صروها[2] .

[٢٣٤٣] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن عبد الله بن عصمة قال : سمعت أبا سعيد الخدرى يقول : لا يحل لرجل أن يحلب ناقة رجل مصرورة إلا باذن صاحبها ، ألا إن خاتمها صرارها ، فان أرمل[4] القوم فينادى الراعى ثلاثا ، فان أجاب شربوا ، و إلا فليمسكه رجلان و ليشربو .

---

(٤) من المراجع ، و فى الأصل و م : يوتى .

---

(١) من المراجع ، و فى الأصل و م : فيثقل .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٥٩/٩ من طريق سعدان عن أبي معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عمر أنه قال: إذا كنتم ثلاثة فأمروا عليكم واحداً منكم فاذا مررتم - و ساق الحديث كما هنا .

(٣) أخرجه البيهقى من طريقه عن أبي سعيد الخدرى مختصراً - راجع السنن الكبرى ٣٦٠/٩ ، وأخرجه الامام أحمد من طريقه فى مسنده ٤٦/٣ بزيادة على ماهنا .

(٤) فى الأصل و م : اومل - كذا ، و ما أثبتناه فهو نظراً إلى ما ورد فى المسند : فان كنتم مرملين .

[٢٣٤٤] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة [عن عاصم بن بهدلة[٢]] عن زر بن حبيش عن عبد الله قال : كنت غلاما يافعاً أرعى[٣] غنما لعقبة بن أبي معيط ، فجاء النبي صلى الله عليه و سلم و أبوبكر، و قد فرا[٤] من المشركين ، فقالا : يا غلام ، هل عندك لبن تسقينا ، فقلت[٥] : إني مؤتمن ، و لست[٦] ساقيكما ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : هل عندك من جذعة لم ينز[٧] عليها الفحل ، قلت : نعم ، فأتيتهما بها ، فاعتقلها[٨] رسول الله صلى الله عليه و سلم و مسح الضرع و دعا [فحفل الضرع[٢]] ، ثم أتاه[٩] بصخرة منقعرة[١٠] ، فاحتلب فيها فشرب و شرب أبو بكر و شربت ، ثم قال للضرع : اقلص ، فقلص .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٤٦٢/١ من طريق عفان عن حماد بن سلمة .
(٢) زيد من المسند .
(٣) من المسند ، و في الأصل و م : نرعى .
(٤) من المسند ، و في الأصل و م : فروا .
(٥) من المسند ، و في الأصل و م : فقال .
(٦) من المسند ، و في الأصل و م : ليس .
(٧) من المسند ، و في الأصل و م : لم ين .
(٨) من المسند ، و في الأصل و م : فاعقلها .
(٩) من المسند ، و في الأصل و م : أتى و - كذا .
(١٠) من المسند ، و في الأصل و م : منعقرة - بتقديم العين على القاف .

(٣٢٦) السلف فى الطعام و التمر

[٢٣٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ابن أبي نجيح عن عبد الله بن كثير عن أبي المنهال عن ابن عباس قال : قدم النبي صلى الله عليه و سلم المدينة و الناس يسلفون فى التمر العام و العامين و الثلاثة ، فقال : من اسلف[1] فى تمر[2] فليسلف/ فى كيل معلوم الف/٦٥ و وزن معلوم إلى أجل معلوم .

[٢٣٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن يمان عن سالم عن ابن عباس قال : إذا سميت فى السلم قفيزاً أو أجلا[3] فلا بأس .

[٢٣٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس و أبي إسحاق عن الأسود مثله .

[٢٣٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن

(١) فى المحلى ٩/١٢٩ حيث أخرجه مختصرا من طريق مسلم عن ابن أبي شيبة عن ابن علية إسماعيل بن إبراهيم : أسلف ، و فى الأصل و م و مصنف عبد الرزاق ٨/٤ : سلف ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤ من طريق سفيان و إسماعيل بن إبراهيم عن ابن أبي نجيح و هناك أيضا « سلف »

(٢) فى أكثر المراجع : ثمر ، و فى سنن ابن ماجه حيث أخرجه من طريق هشام عن سفيان : تمر ـ كما عندنا

(٣) فى الأصل و م : واحداً ، و التصحيح من فتح البارى ٨/٤٠٦ حيث أخرجه الحافظ عن ابن أبي شيبة .

أبي عمر[١] الهرانى يحيى بن عبيد قال : سمعت ابن عباس يقول : لا بأس بالسلم فى الطعام كيلا معلوما إلى أجل معلوم[٢] .

[٢٣٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود قال : سألته عن السلم فى الطعام فقال : لا بأس به ، كيل معلوم إلى أجل معلوم .

[٢٣٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن علقمة ابن مرثد[٣] عن رزين[٤] بن سليمان قال : لا بأس بالسلم فى الطعام ، كيل معلوم إلى أجل معلوم .

[٢٣٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن الأسود قال : سألته عن السلم فى الطعام فقال : لا بأس به ، كيل معلوم إلى أجل معلوم[٥] .

[٢٣٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٦]] سفيان عن علقمة بن مرثد عن رزين[٤] بن سليمان الأحمرى عن سعيد بن المسيب أنه

(١) من الخلاصة ص : ٤٢٦ ، و فى الأصل و م : ابى عمرو .
(٢) ذكره الحافظ فى فتح البارى ٨/٤٠٦ عن ابن أبي شيبة .
(٣) من م و الخلاصة ص : ٢٧١ ، و فى الأصل : مرشد .
(٤) من تهذيب التهذيب ٣/٢٧٤ ، و فى الأصل و م : زيد .
(٥) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٨/٤٠٥ : أبواب السلم عن ابن أبي شيبة .
(٦) زيد ما بين الحاجزين من م .

قال فى السلم : لا تؤخر عنه لتزداد عليه و لا يعجل[1] لك لتضع عنه .

[٢٣٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأسا أن يسلف[2] الرجل فى الطعام بكيل معلوم إلى أجل معلوم ما لم يكن فى زرع أو تمر قبل أن يبدو صلاحه .

[٢٣٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن محمد بن أبي المجالد عن [ابن[3]]أبي أوفى قال : كنا [4]نسلف نبيط[4] أهل الشام فى البر و الزبيب و رسول الله صلى الله عليه و سلم فينا .

[٢٣٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر أنه قال فى السلم فى السمن ، قال : سم كيلا معلوما

(١) من م ، و فى الأصل : لا يعمل .

(٢) من السنن الكبرى للبيهقى ١٩/٦ حيث أخرجه من طريق مالك عن نافع ، و فى الأصل و م : سلف ، و قال الحافظ فى الفتح ٤٠٦/٨ بعد ذكر قول ابن عمر هذا : و أخرجه ابن أبي شيبة عن طريق عبيد الله بن عمر عن نافع .

(٣) زدناه و لا بد منه ، و الحديث أخرجه البيهقى بطوله فى السنن الكبرى ٢٥/٦ وغيره من المواضع و هناك « كنا نسلم إلى نبيط الشام فى الحنطة و الشعير و الزبيب » .

(٤-٤) وقع فى الأصل و م : نسالف سك ـ مصحفا عما أثبتناه ، و ورد فى الأحاديث : نبيط الشام ، ثم وجدت فى اللسان [نبط] معزواً إلى ابن أبي أوفى : نبيط أهل الشام ـ كما هنا .

و أجلا معلوما .

[٢٣٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن أبي إسحاق قال : كان أبو ميسرة[١] يسلم في الحنطة .

[٢٣٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن كليب بن وائل قال : قلت لابن عمر : أتاني [رجل[٢]] يستسلفني درهما بطعام إلى أجل مسمى: كل جريب حنطة بدرهم و جريبي شعير بدرهم ، قال : حسن .

[٢٣٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن حجاج عن وبرة[٣] قال : قال ابن عمر : لا بأس بالسلم إذا كان في كيل معلوم إلى أجل معلوم .

[٢٣٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال : كان ابن مسعود لا يرى بالسلم في كل شيء بأسا إلى أجل معلوم ما خلا الحيوان[٤] .

[٢٣٦٠] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا شعبة عن محمد بن أبي المجالد قال:

---

(١) هو عمرو بن شرحبيل .

(٢) زيد من م .

(٣) هو وبرة بن عبد الرحمن المسلي الكوفي .

(٤) أخرجه البيهقي من طريق جعفر بن عون عن سعيد ـ راجع السنن الكبرى ٦/٢٢

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٠ من طريق حفص بن عمر و ابن كثير كلاهما عن شعبة .

اختلف أبو بردة و عبد الله بن شداد في السلم ، فأرسلوني إلى ابن أبي أوفى فسألته فقال : كنا نسلم في الحنطة و الشعير[1] و الزبيب على عهد النبي صلى الله عليه و سلم و أبي بكر[2] ، و لا ندري عند أصحابه[3] منه شيء أم لا ؟

[٢٣٦١] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن قتادة

ب/٦٥ عن أبي حسان الأعرج / عن ابن عباس [قال : أشهد[5]] أن السلف المضمون إلى أجل مسمى ، إن الله أحله و أذن فيه ، ثم قرأ « إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه[6] » .

(٣٣٠) من كره النهبة و نهى عنها

[٢٣٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن ثعلبة بن الحكم قال : أصبنا غنما للعدو فانتهبناها [فنصبنا قدورنا[7]] فأمر النبي

---

(١) زاد في السنن : و التمر ، و في صحيح البخاري في رواية الشيباني : في الحنطة و الشعير و الزبيب - كما هنا - راجع أبواب السلم .

(٢) زاد في السنن : و عمر .

(٣) من م ، و في الأصل : اصحابنا .

(٤) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤٤/٤ عن ابن أبي شيبة و غيره و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٨/٦ من طريق سعيد بن عامر عن شعبة ، وأخرجه عبد الرزاق من طريق معمر عن قتادة - راجع مصنفه ٥/٨

(٥) زيد من م و نصب الراية و السنن الكبرى و مصنف عبد الرزاق .

(٦) سورة ٢ آية ٢٨٢ =

صلى الله عليه و سلم بالقدور فأكفئت و قال : لا تحل النهبة[١] .

[٢٣٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن عدى ابن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن النهبة و المثلة[٢] .

[٢٣٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن أبي جعفر عن الربيع عن أنس بن مالك قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن النهبة و قال : من انتهب فليس منا[٣] .

[٢٣٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن عاصم بن كليب عن أبيه قال : أخبرنى رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال : كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم [في[٤]] غزاة فأصابتنا مجاعة ، فأصبنا غنما فانتهبناها قبل أن تقسم ، فأتانا رسول الله صلى الله عليه و سلم يمشى متوكئا

= (٧) زيد من سنن ابن ماجه ص : ٢٩١ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة . .

(١) و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٠٥ من طريق إسرائيل بن يونس عن سماك بن حرب بأكثر مما عندنا . و راجع أيضا سنن سعيد ٢/٢٥٩

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٩٢ من طريق آدم بن أبي إياس عن شعبة و قال : رواه البخارى فى الصحيح عن آدم بن أبي إياس . و أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤/٣٧ من طريق وكيع و أبي جعفر عن شعبة .

(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٣٣٧ عن أنس بن مالك كما هنا .

(٤) زيد من م .

على قوسه حتى أتى[1] على قدورنا فكفأها بقوسه و قال : ليست النهبة بأحل من الميتة[2] .

[٢٣٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ليث عن مبارك عن ابن أبي أوفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المسلمون إليها رؤسهم و هو مؤمن[3] .

[٢٣٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن خلف عن أبي الزبير عن جابر قال : من انتهب نهبة ذات شرف يشهره بها المسلمون فليس منا ، قيل[4] لأبي الزبير : عن النبي صلى الله عليه و سلم ؟ قال عن[5] النبي عليه السلام[6] .

[٢٣٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب قال حدثني يحيي ابن أيوب المصري قال : أخبرني عياش بن عباس الحميري عن أبي الحصين

(١) في م : اتانا .

(٢) أخرجه أبوداود في سننه ٢٦٧/١ من طريق أبي الأحوص عن عاصم ، وأخرجه سعيد في سننه ٢٥٩/٢ من طريق أبي عوانة عن عاصم .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٩١ عن أبي هريرة في حديث طويل وكذلك البخاري في المظالم .

(٤) من م ، و في الأصل : قليل .

(٥) من م ، و في الأصل : نهى .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٠٦/١٠ من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا .

الحجرى[1] الهيثم عن عامر[2] الحجرى قال : سمعت أبا ريحانه صاحب النبي صلى الله عليه و سلم يقول : كان النبي صلى الله عليه و سلم ينهى عن النهبة

[٢٣٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم عن أبي لبيد عن عبد الرحمن بن سلمة أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن النهبة .

[٢٣٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن مولى لجهينة عن عبد الرحمن بن زيد بن خالد الجهنى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه نهى عن النهبة و المثلة[3] .

(٣٣١) فى الشركة بالعروض

[٢٣٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال : كان سفيان يكره الشركة و المضاربة بالعروض ، و كان ابن أبي ليلى يقول : لا بأس به .

[٢٣٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أشعث عن ابن سيرين أنه كره الشركة بالعروض .

[٢٣٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن

---

(١) فى م: الحجرى ـ خطأ. و هو الهيثم بن شفى الحجرى المصرى: التهذيب ١١/١٨

(٢) قال الحافظ فى ترجمة أبي عامر الحجرى : و يقال : عامر ، و الصحيح أبو عامر و اسمه عبد الله بن جابر .

(٣) من م ، و فى الأصل : المثلى ، و الحديث بهذا اللفظ قد أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/٢٤٩ عن أبي أيوب و عن زيد بن خالد .

محمد قال : لا يكون الشركة و المضاربة بالدين و الوديعة و العروض و المال الغائب .

[٢٣٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد الف/٦٦ أنه كان / يكره الشركة بالعروض .

(٣٣٢) فى الوالد ياخذ من الولد أو يبيع له الشيء

[٢٣٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن [داود عن[1]] بكر[2] قال : زوج رجل من أهل البادية ابنته و ساق مهرها [و حازه[3]] ثم مات، و خاصمت إخوتها فى مهرها إلى عمر بن الخطاب فقال عمر : أما ما وجدت من مهرك قائما بعينه فهو لك ، و ما كان أبوك استهلكه فلا شيء لك[4] .

[٣٦٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن عمه عن الشعبي عن شريح أنه حبس رجلا فى خادم باعه[5] لابنته ، قال ابن إدريس : و رأيت ابن أبي ليلى حبس رجلا فى خادم باعه[5] لابنته .

(١) زيد من م ، و داود هذا هو ابن أبي هند .
(٢) هو ابن عبد الله المزني ، و الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/٢٢١ من طريق الثوري عن داود بن أبي هند .
(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٤) و قول عمر فى مصنف عبد الرزاق : ما وجدت بعينه فأنت أحق به ، و ما استهلك أبوك فلا دين لك على أبيك .
(٥) فى الأصل و م : باعها ـ كذا .

[٢٣٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر عن شريح و أبي عبد الله الجدلي[1] أنهما حبسا رجلا في السجن أخذ مهر ابنته[2] .

[٢٣٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن عبيد أبي قدامة قال : قضى عمر بن الخطاب في مهور النساء : ما كان قائما[3] بعينه فهي أحق به .

[٢٣٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم عن إبراهيم قال : لا يكون للولد على والده دين[4] .

(٣٣٣) الحر يرهن نفسه فيقر بذلك

[٢٣٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا رهن الرجل الحر فأقر بذلك كان رهنا حتى يفكه الذي رهنه أو[4] يفك نفسه .

(٣٣٤) البيض الذي يقامر به

[٢٣٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن

(١) اسمه عبد بن عبد ، و قيل : عبد الرحمن بن عبد : التهذيب ـ الكنى .
(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثوري عن الشيباني عن الشعبي عن شريح فقط ـ راجع مصنفه ٦/٢٢١
(٣) في الأصل و م : قائم ، و الصواب ما أثبتناه .
(٤) من م ، و في الأصل : لو .

ابن سيرين قال: كان يكره شرى قمار الصبيان من الصبيان، و كان الحسن يرخص فيه.

[٢٣٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن عاصم عن ابن سيرين قال: كل شيء فيه قمار فهو من الميسر[١].

[٢٣٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن ابن حرملة عن سعيد بن المسيب قال: لا بأس بالبيض الذى يلعب به الصبيان - يعنى شراءه.

[٢٣٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حماد بن مسعدة[٢] عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم قال: لا بأس به.

(٣٣٥) رجل قال لرجل: بع غلامك من فلان و لك خمسمائة

[٢٣٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم فى مملوك قال لمولاه: يعنى من فلان بكذا و كذا و لك خمسمائة، قال: يبطل شرطه.

[٢٣٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن

(١) أخرج الطبرى فى جامع البيان ٤/٣٢٣ من طريق على بن سعيد عن ابن سيرين القمار ميسر، و أخرج من طريق ابن بشار عن ابن سيرين: كل شيء له خطر أو فى خطر فهو من الميسر

(٢) ذكره فى الخلاصة ص: ٩٢

ابن صالح عن مطرف عن الشعبي قال : لا يجوز ، أو كلمة نحوها .

(٣٣٦) المماسحة فى البيع

[٢٣٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أبي يعقوب[١] الثقفي عن خالد بن أبي مالك قال : بايعت محمد بن سعيد [سلعة[٢]] فقال : هات يدك أماسحك ، فان رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : البركة فى المماسحة[٣] .

(٣٣٧) فى البز يدفع مضاربة

[٢٣٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره البز[٤] مضاربة .

[٢٣٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الثقفي عن أيوب عن ابن‌سيرين أنه كان يكره أن يدفع الرجل إلى الرجل المتاع مضاربة و يحبسه [عليه[٥]] درهم[٦] .

---

(١) فى الأصل و م : ابي يعفور ، و التصحيح من السنن الكبرى للبيهقي ٣٦/٦ حيث أخرجه من طريق قتيبة عن ابن أبي زائدة ، و أبو يعقوب هـذا هو إسحاق بن إبراهيم ، من رجال التهذيب .

(٢) زيد من م و السنن الكبرى .

(٣) و أورد الهندى قول النبي عليه السلام برمز « د » فى مراسيله ـ راجع ٢٠٢/٢

(٤) هنا و فى الباب : البر ، و التصحيح من مصنف عبد الرزاق ٢٥٠/٨ حيث أخرج هذا الأثر من طريق الثورى .

(٥) زيد من م .

(٣٣٨) فى تزيين السلعة

ب/٦٦ [٢٣٩٠] حدثنا / أبو بكر قال حدثنا خالد بن عبد الرحمن بن بكر عن ابن سيرين عن شريح قال : يزين الرجل سلعته بما شاء .

[٢٣٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هشام عن ابن سيرين قال : لا بأس بالتزيين ، و كره الغش .

[٢٣٩٢] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا وكيع قال حدثنا أسامة بن زيد عن أبي حازم عن سهل بن سعد أنهم[٢] مروا عليه بجارية قد زينت ، فدعا بها و نظر إليها و أجلسها فى حجره و مسح على رأسها و دعا لها بالبركة .

[٢٣٩٣] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا وكيع قال حدثنا العلاء بن عبد الكريم عن[٤] عمار بن عمران رجل من زيد الله[٥] عن امرأة منهم عن

= (٦) أخرجه عبدالرزاق من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين بلفظ « كان يكره أن يدفع العروض قرضا و يوقت له وقتا ، مخافة أن يبيعه بدون ذلك فيقول : قد بعت بالذى أمرتنى : ٨/٢٥٠

(١) هذا الأثر مضى عندنا فى باب « ما قالوا فى الجارية تشوف و يطاف بها » من كتاب النكاح .

(٢) من كتاب النكاح ، و فى الأصل و م : انه .

(٣) هذا الأثر قد مضى عندنا فى كتاب النكاح - راجع تعليقنا على الأثر السابق .

(٤) من كتاب النكاح ، و فى الأصل و م : بن .

(٥) ذكره فى الجرح و التعديل ٣/٣٩٢

عائشة أنها شوفت[1] جارية و طافت بها و قالت : لعلنا نصيب[2] بهـا بعض[3] شباب قريش .

[٢٣٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية[4] عن أيوب و ابن عون عن محمد أن رجلا صبغ ثوباً له لون الهروى فجاء رجل فقـال : بكم تبيع الهروية ؟ فمكث ثم ساومه فاشتراه منه ، فلما ذهب به إذا هو ليس بهروى ، فخاصمه إلى شريح فقال[5] : لو استطاع أن يزين ثوبه بأفضل من ذلك لزينه[6] و أجازه عليه .

[٢٣٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن مجالد عن أبي بردة عن أبيه قال : أتى عمر غلاما له يبيع الرطب فقال : نقها[7] فانه أحسن،

(١) من كتاب النكاح ، و فى الأصل : سوقت ، و فى م : سوفت ، و التشويف التزيين .
(٢) فى كتاب النكاح : نصطاد .
(٣) ليس فى كتاب النكاح .
(٤) كذا عندنا ، و فى هامش عبـد الرزاق ١٦٩/٨ : أخرجه وكيع من طريق ابن عيينة عن أيوب .
(٥) زاد عبدالرزاق فى مصنفه حيث أخرجه من طريق معمر عن أيوب : اشترط لك أنه هروى ، فقال : لا ، فأجازه عليه و قال .
(٦) فى الأصل و م : الزينة ، و الصواب ما أثبتناه ، و فى مصنف عبد الرزاق موضعه : فعل .
(٧) فى الأصل و م : نقيها ـ باثبات الياء .

و أتاه غلام له و هو يبيع الحلل فقال : إذا كان الثوب ضيقا فانشره[1] وأنت جالس ؛ و إذا[2] كان واسعا فانشره و أنت قائم .

(٣٣٩) فى العسر[3] يرد منه أم لا ؟

[٢٣٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الأعلى عن شريح أنه كان يرد من العسر[4] .

[٢٣٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن شريح أنه كان لا يرد[5] من الادفان[6] و يرد[7] من الآباق[8] ، و الادفان :

(١) فى الأصل و م : و نشره ، و الصواب ما أثبتناه .

(٢) « و اذا » متكررة فى الأصل فقط .

(٣) أي العمل بالشمال .

(٤) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثورى و أخرجه وكيع من طريق قبيصة عن الثورى - راجع مصنف عبد الرزاق و هامشه ١٦٧/٨ .

(٥) من غريب الحديث ٣٦٢/٤ ، و فى الأصل و م : يرد ، و أخرجه أبو عبيد من طريق ابن أبي عدى عن ابن عون ، و ذكره أيضا فى لسان العرب و مجمع البحار كما فى غريب الحديث .

(٦) من المراجع ، و فى الأصل و م : الادمان ، و فيما يأتى : الاذقان ، و فى غريب الحديث : الادفان أن يأبق قبل أن ينتهى به إلى المصر الذى يباع فيه

(٧) من المراجع ، و فى الأصل و م : لا يرد .

زيد فى المراجع : البات .

الذى[1] يتوارى فى المصر ، و الآباق : الذى[1] يلحق بأرضه .

[٢٣٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبى حصين عن عامر قال : يرد من عوار[2] الظفر ، و يرد من [3]الشامة والشائنة[3].

[٢٣٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا جرير بن حازم عن عبيد الله بن جهضم الأزدى قال : خاصمت إلى شريح فى بغلة حمارة فردها[4] .

[٢٤٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أشعث عن ابن سيرين عن شريح [أنه[5]] كان يرد من كل عيب .

(٣٤٠) فى العشار

[٢٤٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن

(١-١) أرى الصواب : أن .

(٢) أى العيب .

(٣-٣) فى الأصل : السامة السابية، و فى م : السامة العاية ، والتصحيح من مصنف عبد الرزاق ٨/١٦٧ حيث أخرجه من طريق الثورى ، و روى وكيع عن عامر الرد عن الشامة الشائنة ـ راجع هامشه .

(٤) و أخرج عبدالرزاق من طريق الثورى فى البغلة الحمارة أن شريحا قال : تجعل فى دار فيها خيل و حمر فينظر فى أيهما تتبع ، و من طريق معمر أن شريحا كان يرد البغلة إذا كانت حمارة .

(٥) ربما يكون قد سقط من الأصل و م .

أبي إسحاق عن شريح أنه كان لا يرد من العثار ، و يقول : كل الدواب تعثر ، و قال وكيع : قال سفيان : هو عيب يرد منه[١] .

الف/٦٧ [٢٤٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن شريح أنه كان / لا يرد من العثار و يقول : كل الدواب تعثر .

(٣٤١) الشاة تأكل الذبان[٢]

[٢٤٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال : اختصم إلى شريح فى شاة تأكل الذبان[٣] . قال: لبن[٤] طيب و علف بجان[٥] ، فأجازها .

(٣٤٢) العذرة تعر[٦] بها الأرض

[٢٤٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ عن عمران بن حدير عن

(١) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثورى كما هنا ـ راجع مصنفه ١٦٨/٨

(٢) من مصنف عبد الرزاق ١٦٨/٨ ، و فى الأصل و م : الدبان ـ كذا بالدال المهملة ، و الذبان جمع ذباب .

(٣) فى الأصل و م : الدبان .

(٤) من مصنف عبدالرزاق ١٦٩/٨ حيث أخرجه من طريق الثورى عن المسعودى و فى الأصل و م : لئن ـ كذا .

(٥) فى الأصل و م : عاد ـ كذا ، و فى مصنف عبدالرزاق و أخبار القضاة: بالمجان ـ راجع هامش مصنف عبد الرزاق .

(٦) أى تزبل ، و وقع فى الأصل و م : تقر ـ خطأ .

الرديني[١] عن يحيي بن يعمر عن عمر أنه كان يكرى و يشترط أن لا يدمن[٢] بالعرة[٣] .

[٢٤٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر قال : كان إذا أكرى أرضه اشترط على صاحبها [٤]أن لا يعرها[٤].

[٢٤٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار أن رجلا كان يزرع أرضه بالعذرة فقال له عمر بن الخطاب : أنت الذى تطعم الناس ما يخرج منهم .

[٢٤٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن زياد بن الحسن عن ابن عباس أنه كره أن يدمل الأرض[٥] بالعذرة[٦] .

---

(١) هو الرديني بن أبي مجلز ـ ذكره البخارى فى التأريخ الكبير .

(٢) فى اللسان : دمنت الأرض مثل دملتها .

(٣) قال الأصمعي : العرة هى عذرة الناس ـ كما فى السنن الكبرى للبيهقى ١٣٩/٦ و كذلك فى مجمع البحار .

(٤-٤) فى الأصل : على أن تقرها ، و التصحيح من م و السنن الكبرى ١٣٩/٦ حيث أخرجه من طريق يحيي بن دينار عن ابن عمر كما هنا و زاد : و ذلك قبل أن يدع عبد الله الكراء .

(٥) أى يصلحها ـ كما فى مجمع البحار .

(٦) رواه البيهقى فى السنن الكبرى ١٣٩/٦ من طريقه عن ابن عباس أنه قال : كنا نكرى أرض رسول الله صلى الله عليه و سلم و نشترط عليهم أن لا يدملوها بعذرة الناس .

[٢٤٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن حجاج بن حسان قال حدثني صخر عن أبي جعفر أنه كره أن يدمل الأرض بالعذرة .

(٣٤٣) من رخص في ذلك

[٢٤٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن [1] عبد الله بن بابي [1] مولى أم سلمة أو عائشة قالت : رأيت سعداً يحمل مكتلا من عذرة الناس إلى أرض له يقال لها : رعابة [2] ، فقلت له : يا أبا إسحاق ! أ تحمل هذا ؟ قال : إن مكتل عرة [3] مكتل حب [4] .

(٣٤٤) في قوله « و لا يأبى الشهداء إذا ما دعوا [5] »

[٢٤١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن ابن أبي نجيح

(١-١) من السنن الكبرى ٦/١٣٩ و غريب الحديث ٤/١٧ ، و في الأصل و م : محمد بن عبدالرحمن عن بابي ، و راجع التهذيب ٥/١٥٢ للاختلاف الدائر حول ضبط « بابي »

(٢) كذا وقع في الأصل و م غير منقوط ، و ربما يكون : زغابة - راجع معجم البلدان ، و وقع في السنن الكبرى و غريب الحديث : إلى أرض له » و لم ترد هذه الزيادة ، و ورد في مجمع البحار بعده : بمكة .

(٣) من غريب الحديث ، و في الأصل و م : عشرة .

(٤) في غريب الحديث : بر ، و أخرجه أبو عبيد من طريق عباد بن العوام ، و أخرجه البيهقي من طريق أبي عبيد به .

(٥) سورة البقرة آية : ٢٨٢.

عن مجاهد فى قوله « ولا يأبى الشهداء إذا ما دعوا ولا تسئموا » ، قال : إذا كانت عندك الشهادة فقد دعيت[1] .

[٢٤١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : إذا ابتدأ[2] ليشهد و إذا دعى ليقيمها.

[٢٤١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد عن الحسن عن سعيد بن جبير فى قوله « ولا يأبى الشهداء إذا ما دعوا » قال : هو الرجل يشهد[3] على الشهادة ثم يدعى لها[4] .

[٢٤١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عمران بن حدير[5] قال : قلت لأبى مجلز : إنى أدعى إلى الشهادة و أنا أكره ؟ قال : دع

(١) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ٦/٧٠ من طريق يعقوب بن إبراهيم عن ابن علية بلفظ « إذا كانت عندك شهادة فدعيت »

(٢) فى السنن الكبرى ١٠/١٦٠ : إذا دعى ، و أخرجه البيهقى من طريق سعيد ابن منصور عن هشيم و خالد و ابن علية ، و أخرجه الطبرى أيضا من طريق المثنى - راجع جامع البيان ٦/٧٠

(٣) من م ، و فى الأصل : شهد .

(٤) و أخرجه السيوطى من طريق عبد بن حميد بلفظ « هو الذى عنده الشهادة » - راجع الدر المنثور ١/٣٨٢

(٥) فى الأصل و م : جرير ، و التصحيح من الخلاصة و جامع البيان ٦/٧١ أخرجه من طريق سوار بن عبد الله بمثل ما عندنا.

ما تكره ، و لكن إذا شهدت فدعيت فأجب .

[٢٤١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن إبراهيم عن الحسن قال : من دعي إلى شهادة فليجب ، و لكن لا تشهد[1] إلا على ما تعلم .

[٢٤١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن ثابت قال : سمعت عطاء و سئل « و لا يأب الشهداء إذا ما دعوا » قبل أن شهدوا أو بعد ؟ قال : لا ! بل بعد ما شهدوا[2] .

[٢٤١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن أبي حصين عن سعيد بن المسيب قال : كانوا إذا قرا[3] شهدوا .

[٢٤١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن الشعبي قال : الشاهد بالخيار ما لم يشهد[4] .

[٢٤١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن سالم عن سعيد قال : الذي عنده الشهادة[5] .

(١) من م ، و في الأصل : لا تشهدوا .
(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٦٥/٨ من طريق ابن جريج عن عطاء و مجاهد .
(٣) كذا في الأصل ، و يبدو في م : قدا ، و ربما يكون : إذا كانوا قد شهدوا .
(٤) أخرجه الطبري في جامع البيان ٧١/٦ من طريق ابن وكيع ، و أورده البغوي أيضا في معالم التنزيل بهامش لباب التأويل ٢٥٨/١
(٥) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٢٤١٣

ب/٦٧ [٢٤١٩] حدثنا / أبو بكر قال حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد « ولا يأبى الشهداء اذا ما دعوا » قال : إذا كانوا قد شهدوا قبل هذا[1] .

[٢٤٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال « و لا يأبى الشهداء اذا ما دعوا » قال : إذا كانوا قد شهدوا[2] .

(٣٤٥) من قال : إذا أحيا أرضا فهى له

[٢٤٢١] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال : كان الناس يتحجرون[4] على عهد عمر فقال : من أحيا أرضا فهى له .

[٢٤٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن محمد ابن عبيد الثقفى قال : كتب عمر أنه من أحيا مواتا فهو أحق به .

---

(١) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ٦/٧٠ من طريق محمد بن عمرو و أخرجه عبد الرزاق ـ راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٢٤١٦

(٢) أخرجه الطبرى من طريق ابن بشار .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٤٨ من طريق يحيى بن آدم عن ابن عيينة و أورده فى الكنز ٢/١٨٩ برمز « ش »

(٤) فى السنن الكبرى : يحجرون ، و فى فتح البارى ٩/٤٤٢ (باب من أحيا أرضا مواتا) مثل ما هنا .

[٢٤٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن ابن أبي رافع[1] عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أحيا أرضا ميتة فله فيها أجر ، و ما أكلت العافية فهو[2] له صدقة.

[٢٤٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أحيا أرضا ميتة فهى له ، و ليس لعرق ظالم حق[3].

[٢٤٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن أبي بكر ابن حفص يرفعه قال : من أحيا أرضاً على وعرة[4] من المصر[5] فله رقبتها إلى ما يصيب فيها من الأجر .

---

(١) هو عبيد الله ـ كما فى السنن الكبرى ١٤٨/٦ حيث أخرجه البيهقى من طريق أنس بن عياض عن هشام بن عروة .

(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : فهى ، و الحديث أخرجه فى نصب الراية ٢٨٩/٤ عن ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٤٢/٦ من طريق سفيان بن عيينة عن هشام ابن عروة ، و العرق الظالم ـ كما قال هشام ـ أن يأتى مال غيره فيحفر فيه ، و قال عروة بن الزبير : العرق الظالم هو الرجل يعمر الأرض الخربة و هى للناس قد عجزوا عنها فتركوها حتى خربت ـ المحلى ٢٧٢/٨

(٤) من م ، و فى الأصل : دعوة .

(٥) من م ، و فى الأصل : المصير .

[٢٤٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن طاوس قال : من أحيا شيئا من موتان[1] الأرض فله رقبتها .

[٢٤٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس مثل حديث معتمر[2] .

[٢٤٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابن طاوس عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أحيا أرضا ميتة فله رقبتها[3] .

[٢٤٢٩] حدثنا أبو مكر قال حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن قال : من أحيي أرضا مواتا لم تكن لأحد قبله فهي له ، قال هشام: و كتب بذلك عمر بن عبد العزيز .

[٢٤٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائي عن عبيد الله بن حميد الحميرى عن الشعبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من ترك دابة بمهلكة فهي للذى أحياها[4] .

---

(١) من السنن الكبرى ١٤٣/٦ حيث أخرجه من طريق محمد بن فضيل عن ليث ، و فى الأصل و م : موتات .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٤٣/٦ من طريق يحيي بن آدم عن ابن إدريس
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٤٣/٦ فراجعه .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٩٨٦ من طريق خالد الحذاء عن عبدالله بن حميد الحميرى .

[٢٤٣١] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا أبو أسامة عن عثمان بن غياث[٢] قال : سئل الحسن عن الرجل يترك دابته بالأرض القفر فيأخذها رجل[٣] و يقوم عليها حتى يصلحها ؟ قال : هي لمن أحياها .

[٢٤٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه و سلم [قال[٤]] : من أحاط حائطا على أرض فهي له .

(٣٤٦) الرجل يهب للرجل الذي يكون [له[٥]] عليه [دين[٥]]

الف/٦٨ [٢٤٣٣] / حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن شعبة عن الحكم في رجل وهب لرجل له عليه دين[٦] قال : ليس له أن يرجع فيه .

[٢٤٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة قال : قال لي الحكم : أتاني ابن أبي ليلى فسألني عن رجل كان له على رجل دين فوهب له ، أ له أن يرجع فيه ؟ قلت : لا[٧] ، و سألت حمادا فقال : بلى ! له

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٨/٢٧٨ عن ابن أبي شيبة .
(٢) من م و المحلى ، و في الأصل : عتيك .
(٣) زيد في الأصل و م : فيصلحها ، و لم تكن الزيادة في المحلى فحذفناها
(٤) زيد من م و السنن الكبرى ٦/١٤٨ حيث أخرجه من طريق هشام عن قتادة .
(٥) زدناه نظراً إلى طبيعة الآثار الآتية .
(٦) من م ، و في الأصل : دينا ، و الكلمة وقعت في الأصل و م قبل « له عليه »
(٧) كذا في الأصل و م ، و أرى الصواب : أتيت ابن أبي ليلى فسألته عن —

أن يرجع فيه .

(٣٤٧) الرجل تموت امرأته و لها ولد صغير[1] و خادم

[٢٤٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري قال : ماتت امرأة [2]لخال لي[2] و كان موسرا ، فتركت خادما و ولدا صغارا ، فقال سعيد بن جبير : لا بأس أن يقوم الأب أنصباء ولده من الخادم و يطأها .

[٢٤٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو سفيان ابن العلاء قال : سألت الحسن و طاوسا عن ذلك : فقالا[3] : لا بأس أن يطأها.

[٢٤٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن موسى بن سعيد أن جدته ماتت عند أبي بردة فاقتوى[4] أبو بردة بعض جواريها ، قلت : حدثك ابن عون عن محمد قال : إذا أراد الرجل أن يأخذ جارية ولده وهم صغار قومها عليه قيمة و أشهد بثمنها ، قال : نعم ! سمعته .

[٢٤٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن إسماعيل بن عبد الملك أن امرأة ماتت و تركت ولدا صغيرا و جارية ، فأراد الأب

= رجل كان له على رجل دين فوهب له ، أ له أن يرجع فيه ، قال : لا .

---

(١) كان في م : صغار ، ثم ضرب عليه و كتب « صغير » .

(٢-٢) من م ، و في الأصل : لخالي لي ولد - كذا .

(٣) من م ، و في الأصل : فقال .

(٤) في الأصل و م : فاقتوا ، و اقتوى الشيء : اختصه لنفسه .

أن يشترى الجارية فقال سعيد : قومها فى السوق قيمة ، ثم أشهد على نفسك بثمنها ، ثم اصنع بها[1] ما بدا لك .

(٣٤٨) أجر حوانيت السوق

[٢٤٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حسن بن صالح عن أبيه قال: كتب عمر بن عبد العزيز ألا يؤخذ من أهل السوق أجر[2].

[٢٤٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يحيى بن الهيثم العطار عن الأصبغ بن نباتة قال : كنا فى زمان على من سبق إلى مكان فى السوق كان أحق به إلى الليل .

[٢٤٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن نمير الهمدانى[3] قال : سألت الحسن عن دكاكين السوق فكره بيعها و شراءها و إجارتها .

[٢٤٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن زياد بن فياض عن رجل من أهل المدينة ، قال : دخل عمر بن الخطاب السوق و هو راكب ، فرأى دكانا[4] قد أحدث فى السوق ، فكسره .

[٢٤٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن الحسن عن مجالد ابن سعيد قال : أول من أخذ من السوق أجراً زياد .

(١) فى الأصل و م : به ، و الصواب ما أثبتناه .
(٢) من م ، و فى الأصل : اجرا .
(٣) من التهذيب ٤٨٢/٩ ، و فى الأصل و م : الداسى - كذا .
(٤) فى الأصل و م : دكان .

(٣٤٩) فى مطل الغنى و دفعه

[٢٤٤٤] حدثنا أبو بكر [قال حدثنا وكيع[1]] قال حدثنا وبر[2] بن [أبي[3]] دليلة الطائفي عن محمد بن ميمون بن مسيكة ، قال وكيع : و أثنى عليه خيرا ـ عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لى الواجد يحل[4] [عرضه و عقوبته ، قال وكيع : عرضه[5]] شكايته[6] و عقوبته [حبسه[5]] .

[٢٤٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ذكوان أبي الزناد عن عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : مطل الغنى ظلم ، و من أحيل على ملى فليحتل[7] .

---

(١) ليس ما بين الرقين فى الأصل و م ، و لا بد منه .

(٢) من السنن الكبرى ٦/٥١ حيث أخرجه من طريق الضحاك أبي عاصم عن وبر ابن أبي دليلة ، و فى الأصل و م : زيد ، وأخرجه أيضا الامام أحمد فى مسنده ٤/٣٨٨ من طريق وكيع .

(٣) زيد من م و السنن الكبرى و المسند .

(٤) من م و السنن الكبرى و المسند ، و فى الأصل : تحل .

(٥) زيد من مسند الامام أحمد .

(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : ديته ـ كذا .

(٧) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٥٩ عن ابن أبي شيبة ، وأورده الهيثمى =

٦/ب [٢٤٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا / الربيع ابن مسلم عن هارون أبو عثمان العجلي قال : قال عبد الله بن مسعود : لو كان [١]المعك رجلا[١] كان رجل سوء و المعك[٢] طرف من الظلم.

[٢٤٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن شريح قال : المعك[٣] طرف من الظلم .

[٢٤٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع [عن[٤]] عبدة بن سليمان عن عاصم عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : المطل ظلم .

[٢٤٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن إسحاق عن شريح قال : المعك[٢] طرف من الظلم .

(٣٥٠) في التفريق بين الشهود

[٢٤٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن أبي ادريس الأزدي أن داما[٥] أول من فرق بين الشهود .

[٢٤٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن هاشم عن أبيه عن محرز

في مجمع الزوائد ٤/١٣١ عن ابن عمر برواية البزار

(١-١) من الفائق للزمخشري ٢/٢٤٩ ، و في الأصل و م : العيب رجل سوء - كذا

(٢) في الأصل و م : المعه - خطأ .

(٣) من الفائق حيث ذكر قول شريح ، و في الأصل و م : المعد .

(٤) زدناه و لا بد منه .

(٥) كذا في الأصل ، و يبدو في م كأنه « عليا »

ابن صالح أن علياً فرق بين الشهود .

(٣٥١) فى الرجل يموت و عليه دين و ليس له كفن

[٢٤٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمر بن على بن[١] عطاء بن مقدم عن أيوب أبي العلاء قال : سمعت الحسن يقول : يبدأ بالكفن ثم الدين ثم الوصية .

[٢٤٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن بعض أصحابه[٢] عن إبراهيم قال : يبدأ بالكفن ثم الدين ثم الوصية ثم الميراث[٣] .

[٢٤٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال: يبدأ بالكفن قبل الدين .

[٢٤٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر و إسماعيل عن الحسن مثله .

[٢٤٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عمرو بن الحسن قال : يبدأ بالكفن قبل الدين .

[٢٤٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عائذ بن حبيب عن حجاج عن عبد الكريم عن سعيد بن جبير قال : يبدأ بالكفن ثم الدين ثم الوصية .

---

(١) فى م : « و » و الصواب ما فى الأصل ، راجع الخلاصة ص : ٢٨٥

(٢) هو عبيدة بن معتب ـ كا فى مصنف عبدالرزاق ٣/٤٣٥ حيث أخرج الحديث من طريق الثورى .

(٣) ذكره البخارى تعليقا ـ راجع الكفن من جميع المال من أبواب الجنائز

(٣٥٢) الرجل يدفع إلى الرجل الغنم

[٢٤٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عمير بن سعيد قال: كنا نعطى أهل الغنم على أن يعطونا كذا وكذا من الجبن، وكذا وكذا من السمن، وكذا وكذا من المصل[1]، فسألت علقمة ومسروقا وعبد الرحمن ابن أبي ليلى فكلهم نهاني عنه.

[٢٤٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبومعاوية عن حجاج عن عمير[2] ابن سعيد أن رجلا سأل عبيدة وغير واحد من أصحاب عبد الله [عنه[3]] فكرهه.

(٣٥٣) من قال : لا يتفرق[4] بيعان إلا عن تراض

[٢٤٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي قلابة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يتفرق بيعان إلا عن تراض[5].

(١) المصل والمصالة: ما سال من الاقط إذا طبخ ثم عصر، وقال أبو زيد نحو هذا وزاد: فعصارة الاقط هي المصل - راجع لسان العرب.

(٢) وقع هنا في الأصل و م: عمر - كذا.

(٣) زيد من م.

(٤) من م، وفي الأصل: لا يتفرقان.

(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٤٣٧/٧ عن ابن أبي شيبة وقال: هذا من أحسن المراسيل، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٥١/٨ و ٥٢ من طريق معمر عن أيوب، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧١/٥ من طريق خالد =

[٢٤٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي عتاب[١] عن أبي زرعة أنه باع فرساً فخير صاحبه بعد البيع، ثم قال : سمعت أبا هريرة يقول : هكذا[٢] البيع عن تراض .

[٢٤٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة [٣]عن سفيان[٣] عن [ابن[٤]] طاوس عن أبيه قال : ما كان التخيير إلا بعد البيع ، قال : و بايع رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا من الأعراب[٥] فخيره بعد البيع .

[٢٤٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن سفيان[٦] عن طاوس أنه كان يحلف : ما التخيير إلا بعد الرضا[٧] .

٦٩/الف [٢٤٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا / قاسم

— الحذاء عن أبي قلابة .

(١) من مصنف عبدالرزاق ٥١/٨ حيث أخرجه من طريق الثوري ، و في الأصل و م : أبي غياث .
(٢) من مصنف عبد الرزاق : و في الأصل و م : هذا .
(٣-٣) ليست هذه الزيادة في طريق البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٠/٥ حيث أخرج هذا الحديث .
(٤) ربما يكون قد سقط من الأصل و م .
(٥) زيد من م .
(٦) و في مصنف عبد الرزاق ٥٢/٨ : سليمان - و هو الأحول .
(٧) في مصنف عبدالرزاق و المحلى ٤٠٨/٨ نقلا عن عبدالرزاق : البيع ، وكذلك مر عندنا في الحديث السابق .

الجعفى عن أبيه عن ميمون بن مهران قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: البيع عن تراض ، و الخيار[1] بعد الصفقة ، و لا يحل لمسلم أن يغبن مسلما .

[٢٤٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد أن الحسن بن على اشترى من امرأته نصيبها من ميراثه ثم قال : إذا أنا مت فخيروها .

(٣٥٤) الرجل يستأجر الدار شهراً

[٢٤٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن أشعث عن الشعبي عن شريح فى رجل استأجر بيتا أشهرا و قال « إلى أجل » فسكنه ، ثم أراد أن يخرج منه فقال : إذا أتى بالمفاتيح فقد برئ ، و عليه أجر ما سكن.

[٢٤٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل عن الشعبي عن شريح بنحو من حديث عباد .

[٢٤٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى عن الشعبي عن شريح قال : عليه أجر ما سكن .

(٤٥٥) فى رجل باع من رجل سلعة إلى أجل

[٢٤٦٩] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا معتمر بن سليمان عن سلم[3] قال:

(١) فى المحلى : التخيير

(٢) قد مضى الأثر عندنا فى « فى رجل باع من رجل سلعة إلى أجل و شرط عليه إن باعها قبل الأجل فهو أحق بها » الباب رقم : ٣٠٨

(٣) فى الأصل و م : سالم ، و الصواب ما أثبتناه ، و هو سلم بن أبي الذيال .

سألت محمد بن سيرين عن رجل باع سلعة إلى شهرين و شرط على المشترى: إن باعها قبل الشهرين أن ينقده ، قال : لا أعلم به بأسا .

[٢٤٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم فى الرجل يشترى الدار فيقول المشترى للبائع : متى جئت بثمنها فهى رد عليك، قال : يبطل شرطه و يجوز عليه البيع .

[٢٤٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : كل شرط فى بيع فالبيع يهدمه[١] .

(٣٥٦) فى كرى الأرض البيضاء بالذهب

[٢٤٧٢] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا أبو الأحوص عن طارق[٣] عن سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج عن النبى صلى الله عليه و سلم : إنما يزرع ثلاثة : [٤]رجل له أرض فهو يزرعها[٥] و رجل منح أرضا فهو يزرع ما منح[٤] ، و رجل[٦] استكرى[٧] أرضا بذهب أو فضة .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٦/٨ من طريق الثورى عن منصور بلفظ « كل بيع فيه شرط فالشرط باطل إلا العتاقة » و قد مضى عندنا أيضا .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٢٥٧/٨ عن ابن أبى شيبة ، و البيهقى فى السنن الكبرى ١٣٢/٦ من طريق مسدد عن أبى الأحوص .

(٣) بن عبد الرحمن - كما زيد فى المحلى و السنن الكبرى .

(٤) وقع ما بين الرقمين بعد « ما منح » و الترتيب من المحلى و السنن الكبرى .

(٥) فى المحلى « فهو يزرعها » و فى السنن الكبرى كما عندنا . =

[٢٤٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن [عن حنظلة] بن قيس قال : سألت رافع بن خديج عن كرى الأرض البيضاء بالذهب و الفضة فقال : حلال لا بأس به .

[٢٤٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء عن القاسم بن عبد الله قال : سألت سعدا[٢] عن كرى الأرض بالذهب و الفضة فقال : لا بأس به ، ذلك قرض[٣] الأرض .

[٢٤٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : لا بأس بكرى الأرض بالذهب والفضة[٤].

[٢٤٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن زكريا عن داود عن سعيد

= (٦) فى المحلى هنا و فيما سبق « أو رجل » و فى السنن الكبرى كما عندنا .

(٧) فى السنن الكبرى : اكترى .

---

(١) زيد من م و مصنف عبد الرزاق ٩٢/٨ حيث أخرجه من طريق الثورى كما عندنا إلا أن هناك ليس ذكر الذهب و الفضة ، و راجع أيضا حديث الأوزاعى فى السنن الكبرى ١٣٢/٦ فهناك ورد ذكر الذهب و الفضة .

(٢) فى الأصل : سعيدا ، و التصحيح من م و مصنف عبد الرزاق ٩٢/٨ حيث أخرجه من طريق الثورى ، و سعد هذا هو سعد بن مالك .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : فرض .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٣٣/٦ من طريق مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب و عبدالرزاق من نفس الطريق ٩٥/٨ .

ابن جبير قال : لا بأس بكرى الأرض البيضاء بالذهب و الفضة[١] .

[٢٤٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن عبد الله بن عمر قال : كان سالم و سعيد بن المسيب و عروة و الزهري لا يرون بكرى الأرض البيضاء [بالذهب و الفضة[٢]] بأسا[٣] .

[٢٤٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : إن أمثل ما أنتم صانعون
٦٩/ب أن تستأجروا / الأرض البيضاء بالذهب و الفضة[٤] .

[٢٤٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي الفضيل عن سالم قال : أما الأرض البيضاء فانا نكريها بالذهب و الورق .

[٢٤٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : لا بأس ان تستأجر الأرض البيضاء بالذهب و الورق . و ما أراد

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩٢/٨ من طريق الثوري عن إبراهيم و سعيد ابن جبير .

(٢) زيد من م .

(٣) راجع مصنف عبد الرزاق ٩١/٨ الحديث رقم : ١٤٤٤٤ لسالم و سعيد بن المسيب ، والحديث رقم: ١٤٤٤٥ لعروة ، والحديث رقم : ١٤٤٤٦ للزهري . و أخرج مالك من طريقه قول عروة و سالم - كما في السنن الكبرى ١٣٣/٦

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩٢/٨ و البيهقي في السنن الكبرى ١٣٣/٦ من طريق الثوري .

إن استأجرها به[١] .

[٢٤٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يعلى بن عبيد عن حجاج بن دينار قال: سألت أبا جعفر عن الأرض البيضاء ليس فيها شجر و لا زرع تستأجرها[٢] بالدراهم و الدنانير ، قال : هو حسن ، كذلك نفعل بالمدينة .

[٢٤٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن إبراهيم[٣] بن سعد عن محمد بن عكرمة [بن عبدالرحمن[٤]] بن[٥] الحارث عن محمد بن عبدالرحمن [٦]بن أبي لبيبة[٦] عن سعيد بن المسيب عن سعد قال :كنا نكرى الأرض على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم بما [يكون[٧]] على السوقى من الزرع و ما صعد [٨]بالماء منها[٨] ، فنهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك و أمرنا أن نكرى

(١) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٢٤٧٨ ، و لم نفز بالشطر الأخير من هذا الأثر .

(٢) في م بدون نقطة .

(٣) من السنن الكبرى ٦/١٣٣ و الخلاصة ص : ١٧ ، و في الأصل و م : إسماعيل و البيهقي أخرجه من طريق ابن أبي أويس عن إبراهيم بن سعد .

(٤) زيد من السنن الكبرى و الخلاصة .

(٥) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : في .

(٦-٦) من السنن الكبرى و الخلاصة ، و في الأصل و م: قال لبنيه ـ كذا مصحفا .

(٧) زيد من السنن الكبرى .

(٨-٨) من م ، و في الأصل : ماالماغها ـ مصحفا .

بالذهب و الورق[1] .

[٢٤٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد قال : سألت سعيد بن المسيب عن يتيم لي له أرض فقال : إن كنت مكريها فأكرها بذهب أو فضة .

[٢٤٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن معاوية بن إسحاق قال : سألت سعيد بن جبير عن إجارة الأرض فقال : لا بأس بها.

(٣٥٧) الرجل يزرع في الأرض بغير إذن أهلها

[٢٤٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عطاء عن رافع بن خديج رفعه قال : من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء ، و يرد عليه نفقته[2] .

[٢٤٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن قيس ابن مسلم عن الحسن بن محمد قال : مر النبي صلى الله عليه و سلم على زرع يهتز . فسأل[3] عنه ، فقالوا[4] رجل زرع أرضا بغير إذن صاحبها ، فأمره[5]

(١) أخرجه أيضا ابن حزم في المحلى ٨/٢٥٦ من طريق أحمد بن شعيب .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/١٣٦ من طريق أبي الوليد عن شريك ، و أبو عبيد في الأموال ص : ٢٨٧ من طريق إسحاق بن عيسى عن شريك ، و راجع أيضا من السنن الكبرى ص : ١٢٧
(٣) في الأصل : فقالت ، و في م : فسألت .
(٤) من م . و في الأصل : فقال .
=

أن يردها و يأخذ نفقته .

[٢٤٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد[١] عن أبي جعفر الخطمي قال : بعثني [٢]عمي أنا و غلاما[٢] له إلى سعيد بن المسيب فقال : ما تقول في المزارعة ؟ قال : كان ابن عمر لا يرى بها بأسا حتى حدث عن رافع بن خديج فيها حديثا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتا بني[٣] حارثة فرأى زرعا في أرض ظهير ، فقال : ما أحسن زرع [ظهير[٤]] ! فقالوا[٥] : إنه ليس لظهير ، قال : أليست الأرض أرض ظهير ؟ قالوا : بلى ، و لكنه [٦]زارع فلانا[٦] ، قال : فردوا عليه نفقته و خذوا زرعكم ، قال رافع : فرددنا عليه نفقته و أخذنا زرعنا ، قال سعيد : أفقر[٧] أخاك أو أكره بورق .

= (٥) من م ، و في الأصل : فأمر .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/١٣٦ من طريق محمد بن بشار عن يحيى ، و أورده في الكنز ٨/٧٣ برمز « ش »

(٢-٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : عمر و غلام ـ كذا .

(٣) من م و السنن الكبرى و الكنز ، و في الأصل : ني ـ كذا .

(٤) زيد من م و السنن الكبرى و الكنز .

(٥) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م و الكنز : فقال .

(٦-٦) في السنن الكبرى : زرع فلان ، و في الكنز : زراع .

(٧) من السنن الكبرى ، و في الأصل : فقر . و ليس هذا الشطر في الكنز .

(٣٥٨) ما تجوز فيه شهادة اليهودى و النصرانى

[٢٤٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن شريح قال: لا تجوز شهادة اليهودى و النصرانى إلا فى سفر، و لا تجوز إلا على وصية[١] .

[٢٤٨٩] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا عن الشعبى أن رجلا من خثعم توفى بدقوقا فلم يشهد[٣] على وصيته إلا نصرانيين ، ٧٠/الف فأحلفهما أبو[٤] موسى بعد العصر[٥] بالله : ماخانا / ولا كتما ولا بدلا ، و أنهما لوصيته[٦] فأجاز شهادتهما .

(١) فى الأصل : دجية ، والتصحيح من م ، و الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٦٠ من طريق الثورى عن الأعمش ونقل عنه ابن حزم فى المحلى ٩/٤٩٧ و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٦٦ من طريق هشيم و أبي معاوية عن الأعمش .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٦٥ و ابن حزم فى المحلى ٩/٤٩٦ كلاهما من طريق هشيم عن زكريا ، و عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٦٠ من طريق ابن عيينة عن زكريا .

(٣) من م ، و فى الأصل : فلم شهد ، و وقعت العبارة فى المراجع : فأشهد رجلين من أهل الكتاب .

(٤) من م ، و فى الأصل : ابا خطأ

(٥) من م و المراجع ، و فى الأصل : الله .

[٢٤٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن عبيدة « أو آخران من غيركم[1] » قال : من أهل الكتاب[2] .

[٢٤٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم « أو آخران من غيركم » قال : من أهل دينكم[3] .

[٢٤٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن التيمى عن سعيد بن المسيب أنه قال مثل ذلك[3] .

[٢٤٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عمن سمع سعيد بن جبير يقول مثل ذلك[4] .

[٢٤٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[5] عن هشام عن ابن سيرين

= (٦) من م و مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : لوصية ، و فى السنن و المحلى : لوصية الرجل .

(١) سورة المائدة آية ١٠٦

(٢) أخرج ابن حزم فى المحلى ٤٩٧/٩ من طريق وكيع هذا بلفظ « من غير أهل الملة » و أخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٠/٨ من طريق معمر بلفظ « من أهل الملة »

(٣) و أخرج الطبرانى فى جامع البيان ١٦١/١١ من طريق هشيم عن إبراهيم و من طريق سليمان التيمى عن سعيد بن المسيب أنهما قالا : من غير أهل ملتكم - فتدبر ما عندنا . و ربما يكون « غير » ساقطاً من الأصل و م .

(٤) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ١٦١/١١-١٦٢ من طريق هشيم عن إبراهيم و سعيد بن جبير أنهما قالا : من غير أهل ملتكم . =

قال : سألت عبيدة عن ذلك فقال : من [غير[1]] أهل دينكم .

[٢٤٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داؤد عن الحكم بن عطية عن عن ابن سيرين « او 'اخران من غيركم » قال : من سائر الملل .

[٢٤٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبدالله ابن عبد الرحمن الجمحي عن الزهري في قوله تعالى « او 'اخران من غيركم » قال : هم من أهل الميراث[2] .

(٣٥٩) الرجل يكتري الدابة

[٢٤٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال : من اكترى على أنه ضامن فليس بضامن .

[٢٤٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال : قلت لعطاء ـ أو قال له إنسان : يستكري الرجل يضمن ؟ قال : لا .

[٢٤٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى الكراء و الضمان[3] .

= (٥) في الأصل و م : هشام ، و أرى الصواب ما أثبتناه .

---

(١) زيد من م ، و الحديث أخرجه الطبري من طرق عديدة و من طريق ابن وكيع عن ابن إدريس عن هشام باللفظ الذي هنا .

(٢) ذكره في المحلى ٩/٤٩٨ عن الزهري .

(٣) راجع أيضا « باب ليس على المكتري ضمان » من مصنف عبدالرزاق ٨/١٧١

(٣٦٠) باب الطين اثنين بواحد

[٢٥٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال : سألت عن الطين الذى يصبغ به الثياب اثنين بواحد ، فكرهه .

(٣٦١) الرجل يسلم فى طعام حديث فلا يلقى صاحبه

[٢٥٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالسلام بن حرب عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل أسلم إلى رجل فى طعام حديث ، فلم يلقاه حتى صار حديث ذلك العام عتيقا ، قال : له حديث سنته التى لقيه فيها، وكان شريح يقول ذلك[١].

[٢٥٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن شريح قال : يعطيه حديث سنته التى يتقاضاه فيها .

(٣٦٢) الرجل يأذن للرجل يبنى فى الدار ثم يخرجه

[٢٥٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن جابر عن القاسم عن شريح و عبد الله كانا يقولان فى رجل [بنى[٢]] فى فناء قوم بغير إذنهم أن له النقض ، و إن بنى بإذنهم فله النفقة[٢] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٦ من طريق معمر عن سمع إبراهيم يقول فى رجل سلف فى بر حديث العام ، فطله فى العام الآخر ، قال : يعطيه من حديث العام الذى مطله إليه .

(٢) زيد من م .

[٢٥٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص أو حدثنا عنه عن أشعث عن على بن عبيد الله الغطفانى عن على بنحوه .

[٢٥٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن / عن شريح قال : من بنى فى حق قوم بغير إذنهم فله نقضه ، و من بنى فى حق قوم باذنهم فله نفقته .

٧٠/ب

[٢٥٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا قال : سألت عامرا عن رجل أعار جاراً له حائطا فبنى عليه ، فأراد أن يقلع بناءه قال : يغرم لصاحب الحائط ما أنفق[١] .

[٢٥٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هشام ابن كليب عن إبراهيم [٢]أن رجلا[٢] أعار رجلا حائطا ، فبنى عليه ، فأراد أن يقلع بناءه ، فقال شريح لصاحب الحائط : ضع رجلك حيث شئت - يعنى يقلع بناءه .

[٢٥٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أيوب عن قتادة و أبي هاشم قالا[٣] : من أذن لرجل فى بناء ثم أراد أن يخرجه فله

= (٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩١/٦ من طريق شعبة عن جابر عن عبد الله ابن مسعود ، و من طريق قيس عن جابر عن شريح .

(١) و راجع أيضا حديث الشعبي فى كتاب الأموال ص : ٢٨٨

(٢-٢) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل ، و لا يتضح شىء فى م .

(٣) من م ، و فى الأصل : قال .

قيمة البناء .

[٢٥٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن أشعث بن أبي الشعثاء أن رجلا أعار رجلا حائطا فبنى عليه ، فقال شريح لصاحب الحائط : اردد عليه نفقته .

(٣٦٣) القوم يختلفون فى النقد

[٢٥١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين عن شريح أنه كان يقول : إذا اختلفوا فى النقد : لك الجيد و الحسن و الطيب، فان ذهب الأعلى فاترك الأسفل .

[٢٥١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن أبى الجراح قال : حدثنى موسى بن سالم قال : لما أجلى الحجاج أهل الأرض أتتنى امرأة بكتاب زعمت أن الذى أعتقها[1] أبوها : هذا ما اشترى طلحة بن عبيد الله من فلان ابن فلان ، اشترى منه فتاه دينار أو درهم بخمسمائة درهم بالجيد و الطيب و الحسن[2] .

[٢٥١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن عبد الرحمن بن عابس عن أبيه قال : اشترى حذيفة [من رجلين من النخع[3]

(١) فى م : اعتق .
(٢) قد مضى عندنا فى باب « فى الاشهاد يشهد رجلين أو أكثر » من كتاب البيوع أتم من هنا .
(٣) ليس فى تمام الوضوح .

ناقة . . . . فجاء بهما فى منزله فأخرج لهما كيسه فأنكرا[1] عليه فقال حذيفة[2] إى و الله منكما ، إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من شرط على صاحبه شرطا لم يف له به ، كان كالمدلى تجارة إلى غير منعة .

(٣٦٤) الرجل يدفع إلى الملاح الطعام ويضمنه نقصانه

[٢٥١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا دفع الرجل إلى الملاح الطعام فهو ضامن لما نقص .

[٢٥١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عطاء فى رجل يكارى الطعام[3] إلى الأرض بكيل ، إن زاد فلهم ، و إن نقص فعليهم ، قال: إذا رضى بذلك الأكرياء و أقروا به فلا بأس .

[٢٥١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين فى الرجل يستأجر الملاح على أن عليه النقصان ، و الزيادة له ، قال : الزيادة لصاحب الطعام و النقصان على الملاح .

[٢٥١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدالوهاب بن عطاء عن ابن أبى عروبة قال : سمعت الحسن و سئل عن الملاح يحمل الطعام فقال : له الزيادة و عليه النقصان .

---

(١) ليس فى تمام الوضوح .

(٢) زيد من م .

(٣) من م ، و فى الأصل : الطعام .

(٣٦٥) فى بيع ما لا يكال ولا يوزن قبل أن يقبض

٧١/الف [٢٠١٧] / حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن عبد ربه عن أبي عياض عن عثمان أنه كان لا يرى بأسا ببيع كل شيء قبل أن يقبض ما خلا الكيل و الوزن[١] .

[٢٠١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب مثله[٢] .

[٢٠١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن محمد قال: إذا اشترى الرجل الشيء مما لا يكال ولا يوزن فلا بأس أن يبيعه قبل أن يقبضه[٣] .

[٢٠٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبيه عن إبراهيم فى الرجل يبيع البيع قبل أن يقبضه ، قال : إنما يقول ذلك فى

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٨/٦٠٥ من طريق يحي بن سعيد القطان عن سعيد ابن أبي عروبة .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٨/٦٠٥ من طريق حماد بن سلمة عن قتادة ، و عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٤٣ من طريق معمر عن قتادة .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨/٤٣ من طريق معمر عن أيوب و نقله عنه ابن حزم فى المحلى ٨/٦٠٥ ثم قال : و هو قول الحكم [راجع هنا الأثر رقم : ٢٠٢٥] وإبراهيم [راجع الأثر رقم : ٢٠٢٢] و حماد بن أبي سليمان [راجع الأثر رقم : ٢٠٢٥]

الكيل و الوزن .

[٢٥٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو عن طاوس عن ابن عباس قال : إنما كان النهى فيما يكال و يوزن ، و لا أحسب ما سوى ذلك إلا مثله[١] .

[٢٥٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء مثله[٢] .

[٢٥٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن الحكم و حماد قالا[٣] : كل شيء لا يكال ولا يوزن فلا بأس أن يبيعه قبل أن يقبضه .

[٢٥٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون قال : قلت للقاسم بن محمد : الرجل يشترى المتاع و هو غائب ، أ يبيعه قبل أن يقدم ؟ قال القاسم : كنا نقول : حتى يقدم .

(٣٦٦) من قال : الذهب بالذهب و الفضة بالفضة

[٢٥٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى سمع مالك ابن أوس بن الحدثان يقول : سمعت عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٨/٨ من طريق معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس فذكر الطعام بدل ما يكال و يوزن ، و قد مضى الحديث عندنا أيضا .
(٢) و نقل ابن‌حزم فى المحلى ٦٠٥/٨ عن عطاء جائز بيع كل شيء قبل أن يقبض .
(٣) من م ، و فى الأصل : قال .

وسلم : الذهب بالورق[1] ربا إلا هاء و هاء ، و الفضة بالفضة ربا إلا هاء و هاء ، و الشعير بالشعير ربا إلا هاء و هاء ، و التمر بالتمر ربا إلا هاء و هاء .

[٢٥٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي[2] عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي الأشعث قال : كنا في غزاة و علينا معاوية ، فأصبنا [3]فضة وذهبا[3]، فأمر معاوية رجلا [أن[4]] يبيعها الناس في أعطياتهم ، فتسارع الناس فيها ، فقام عبادة فنهاهم ، فردوها[5] ، فأتى الرجل معاوية فشكا إليه ، فقام معاوية خطيبا فقال : ما بال رجال يحدثون عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أحاديث يكذبون فيها [عليه[6]] ، لم نسمعها ؟ فقام عبادة فقال : و الله لنحدثن عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و إن كره معاوية ، قال رسول الله صلى الله

---

(١) في نصب الراية ٤/٣٨ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة : بالذهب ، و قال بعده : و الورق بالورق ، و أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٦٤ عن ابن أبي شيبة و قال : الذهب بالورق ، ثم قال : قال ابن أبي شيبة : سمعت سفيان يقول: الذهب بالورق ـ احفظوا . و راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقي ٥/٢٧٦ حيث أخرجه مفصلا .

(٢) أخرجه البيهقي من طريق إسحاق بن إبراهيم و محمد بن بشار عن عبد الوهاب ـ راجع السنن الكبرى ٥/٢٧٧ ، و أصل الرواية في صحيح مسلم .

(٣-٣) في السنن الكبرى : ذهبا و فضة .

(٤) زيد من السنن الكبرى .

(٥) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : فردوه .

(٦) زيد من السنن الكبرى .

عليه وسلم : لا تبيعوا الذهب بالذهب ، ولا الفضة بالفضة ، [و لا البر بالبر[١]] و لا الشعير بالشعير ، و لا التمر بالتمر ، و لا الملح بالملح إلا مثلا بمثل سواء بسواء[٢] عينا بعين .

[٢٥٢٧] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله قسيط عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال : قسم فينا رسول الله صلى الله عليه و سلم طعاما من التمر مختلفا بعضه أفضل من بعض ، فذهبنا لنزايد[٤] بيننا[٥] ، فنهانا رسول الله صلى الله عليه و سلم إلا كيلا بكيل .

[٢٥٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن يحيى بن سعيد
٧١/ب عن نافع عن أبي سعيد أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم / يقول : الدينار بالدينار و الدرهم بالدرهم ليس بينهما فضل ، و لا يباع عاجل بآجل[٦] .

---

(١) زيد من السنن الكبرى .
(٢) من م ، و السنن الكبرى ، و في الأصل : سواء
(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ٨/٥٥١ عن ابن أبي شيبة
(٤) من المحلى ، و في الأصل و م : هوقته ـ كذا
(٥) ليس في المحلى .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٢٧٩ من طريق يزيد بن هارون عن يحيى ابن سعيد ، و أصل الرواية عند مسلم .

[٢٥٢٩] حدثنا أبو بكر[1] قال حدثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يصلح درهم بدرهمين[2] ولا صاع بصاعين ، الدينار بالدينار و الدرهم بالدرهم .

[٢٥٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن عون عن نافع عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

[٢٥٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يعلى بن عبيد عن فضيل بن غزوان عن ابن أبي نعم[3] عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الفضة بالفضة وزن بوزن مثل بمثل ، و الذهب بالذهب وزن بوزن ، فما زاد فهو ربا ، ولا تباع ثمرة حتى يبدو صلاحها .

[٢٥٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن فضيل بن غزوان قال : حدثني أبو دهقانة قال : كنت جالسا عند عبد الله بن عمر فقال : أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم ضيف فقال لبلال : ائتنا بطعام ، فذهب بلال إلى صاعين من تمر اشترى به صاعا من تمر جيد ، و كان تمرهم دونا[4] ،

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٨/٥٥٦ عن ابن أبي شيبة إلى « بصاعين »

(٢) من المحلى ، و في الأصل و م : بدرهم .

(٣) من سنن ابن ماجه ص : ١٦٤ حيث أخرجه من هنا مختصراً ، و في الأصل و م : نعيم ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٢٩٢ من طريق ابن فضيل عن أبيه خلا « و لا تباع ثمرة حتى يبدو صلاحها »

(٤) في الأصل و م : دون ، و التصحيح من كنز العمال ٢/٢٣٢ حيث أورده . =

فأعجب النبي صلى الله عليه و سلم التمر ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : من أين هذا التمر ؟ فأخبره أنه بدل صاعين بصاع ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رد علينا تمرنا .

[٢٥٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن فضيل عن[١] أبي دهقانة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

[٢٥٣٤] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الذهب بالذهب و الفضة بالفضة [و البر بالبر[٣]] و الشعير بالشعير[٤] و الملح بالملح[٥] مثلا بمثل[٦] يدا بيد ، فاذا اختلفت

= برواية أبي نعيم ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٣/٨ من طريق الثوري عن إبراهيم و رجل عن ابن المسيب أن تمراً كان عند بلال فتغير ـ فذكر الحديث مختصراً .

(١) زيد في الأصل م : ابن ـ خطأ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢٥/٢ عن ابن أبي شيبة و نقل عنه ابن حزم في المحلى ٥٦٩/٨ وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٨/٥ عن ابن أبي شيبة وعبدالرزاق في مصنفه ٣٤/٨ من طريق الثوري . والحديث قد سبق عندنا في كتاب البيوع تحت باب « في الحنطة بالشعير اثنين بواحد » و الحديث أورده في الكنز ٢١٦/٢ من هنا .

(٣) زيد من المراجع . =

هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم إذا كان يدا بيد .

[٢٥٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن[١] جابر عن عبادة بن الصامت قال : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول : الذهب بالذهب الكفة بالكفة ، و الفضة بالفضة الكفة بالكفة حتى خلص[٢] [إلى[٣]] الملح ، فقال عبادة : إني و الله ما أبالي أن [لا[٤]] أكون بأرض بها معاوية .

[٢٥٣٦] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدي قال حدثنا أبو المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : قال

= (٤) زيد في صحيح مسلم و السنن الكبرى و مصنف عبدالرزاق: و التمر بالتمر .
(٥) « و الملح بالملح » ساقط فيما مضى .
(٦) زيد في صحيح مسلم و السنن الكبرى : سواء بسواء .

---

(١) في الأصل : عن ، و التصحيح من م و المحلى ٨/٥٦٥ حيث أخرجه من طريق وكيع و السنن الكبرى ٥/٢٧٨ حيث أخرجه من طريق عبيد الله بن موسى عن إسماعيل بن أبي خالد .
(٢) من المحلى ، و في الأصل و م : حصر ، و في السنن الكبرى « حتى خص أن قال : الملح بالملح » .
(٣) زيد من م و المحلى .
(٤) زيد من سنن النسائي ص : ٦٩١ حيث أخرج هذا الحديث .
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٥ عن ابن أبي شيبة ، و أخرج البيهقي في السنن الكبرى ٥/٢٧٨ من طريق الحسن بن سفيان عن ابن أبي شيبة .

رسول الله صلى الله عليه و سلم : الذهب بالذهب و الفضة بالفضة و البر بالبر و الشعير بالشعير و التمر بالتمر و الملح بالملح مثلا بمثل [يدا بيد[1]]، فمن زاد أو[2] استزاد فقد أربى ، الآخذ و المعطى فيه سواء .

[٢٥٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن جبلة بن سحيم عن عبد الله بن عمر قال : أيها الناس ! لا تشتروا دينارا بدينارين و لا درهما بدرهمين ، فانى أخاف عليكم الرما[3] ، قيل : و ما الرما[3] قال : الذى تدعونه الربا[4] .

[٢٥٣٨] حدثنا أبو بكر[7] قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن
٧٢/الف عباس[5] العامرى عن مسلم بن نذير[6] السعدى قال : سئل / على عن الدرهم بالدرهمين فقال : الربا العجلان .

(١) زيد من صحيح مسلم و السنن الكبرى .
(٢) من صحيح مسلم و السنن الكبرى ، و فى الأصل و م « و »
(٣) من م ، و فى الأصل : الربا .
(٤) راجع حديث شيبان بن فروخ فى السنن الكبرى ٥/٢٧٩ ، و المحلى ٨/٥٥٦ حيث أخرجه ابن‌حزم من طريقه عن ابن‌عمر من قول النبي صلى‌الله عليه وسلم و زاد فيه « و لا الصاع بالصاعين » .
(٥) من مصنف عبدالرزاق ٨/١٢٤ حيث أخرجه من طريق الثورى . و فى الأصل و م : عياش .
(٦) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : بديد ـ كذا

[٢٥٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد قال : أربعة عشر من أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم[١] قالوا : الذهب بالذهب و الفضة بالفضة[٢] ، و أربوا الفضل[٢] ، منهم أبو بكر و عمر و عثمان و علي و سعد و طلحة و الزبير .

[٢٥٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن زيد بن جبير قال : سأل رجل ابن عمر عن الذهب و الفضة فقال ابن عمر : الذهب بالذهب و الفضة بالفضة وزن بوزن .

[٢٥٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي ليلى[٣] عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : قال عمر : لا تبيعوا الدرهم بالدرهمين فان ذلك هو الربا العجلان[٤] .

[٢٥٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إسحاق عن وهيب عن يحي ابن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن أبي بكرة [عن أبيه[٥]] قال : نهانا رسول‌الله

(١) زيد في الأصل : انهم ، و لم تكن الزيادة في م لحذفناها ، و الحديث أورده الهندي في الكنز ٢/٢٣١ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢-٢) ليس ما بين الرقين في الكنز .

(٣) كذا و لا أراه صوابا .

(٤) أورده في كنز العمال ٢/٢٢١ عن ابن أبي شيبة .

(٥) زدناه من السنن الكبرى ٥/٢٨٢ حيث أخرجه البيهقي من طريق عباد بن العوام عن يحي ن أبي إسحاق

صلى الله عليه وسلم أن نبيع الذهب بالذهب و الفضة بالفضة إلا سواء بسواء ، و أمرنا أن نبيع[1] الذهب[2] بالفضة و الفضة بالذهب كيف شئنا .

[٢٥٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو يعلى[3] عن الكلبي عن أبي سلمة[4] عن أبي رافع عن أبي بكر قال : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول : الذهب بالذهب وزن بوزن[5] ، و الفضة بالفضة وزن بوزن ، الزائد و المستزيد في النار .

[٢٥٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا شعبة قال أخبرنا حبيب بن أبي ثابت قال : سمعت أبا المنهال قال : سألت[6] البراء بن عازب و زيد بن أرقم عن الصرف ، فكلاهما يقول : نهى رسول الله صلى الله عليه

---

(١) في السنن الكبرى : نشترى .

(٢) زيد في الأصل : الفضة ، و لم تكن الزيادة في م و لا في السنن الكبرى فحذفناها

(٣) في الأصل و م : يعلى ، و الصواب ما أثبتناه ، و الحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٤/١١٥ برواية أبي يعلى و البزار ، و أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٨/١٢٤ من طريق الثوري عن محمد بن السائب الكلبي في قصة .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : سلمة بن السائب .

(٥) في مصنف عبد الرزاق : وزنا بوزن ـ في كلا الموضعين .

(٦) في الأصل و م : سمعت ، و التصحيح من السنن الكبرى ٥/٢٨١ حيث أخرج الحديث من طريق أبي عمر عن شعبة بمثل ما عندنا لفظا ، و أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٨/١١٨ من طريق معمر عن عمرو بن دينار عن أبي المنهال بأكثر مما عندنا .

و سلم عن بيع الورق بالذهب دينا .

[٢٠٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا نصر بن على الجهضمي[١] عن قيس بن رباح الحداني[٢] عن ملكة ابنة هانئ قالت : دخلت على عائشة و على[٣] سواران من فضة فقلت : يا أم المؤمنين ! أبيعها بدراهم ؟ فقالت : الفضة بالفضة وزن بوزن مثل بمثل .

[٢٠٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان قال : سمعت عبد العزيز بن حكيم يقول : شهدت ابن عمر و أتاه رجل من أهل البصرة فقال : إني جئت من عند قوم يصرفون الدراهم الصغار فيأخذون بها كبارا، قال : أ يزدادون ؟ قال : نعم ! قال : لا ! إلا وزنا بوزن .

(٣٦٧) من قال: إذا صرفت فلا تفارقه و بينك و بينه لبس

[٢٠٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال : كنت أبيع الذهب بالفضة و الفضة بالذهب فأتيت النبي صلى الله عليه و سلم فسألته فقال : إذا بايعت صاحبك فلا تفارقه و بينك و بينه لبس[٤] .

---

(١) من الخلاصة ، و في الأصل و م : عن الجحضي ـ كذا .

(٢) من الجرح و التعديل ٣/٢/٩٦ ، و في الأصل و م : الحداى ـ كذا .

(٣) زيدت الواو في الأصل و لم تكن في م لحذفناها .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٢٨٤ من طريق عمار بن رزيق عن سماك و قال : و بقريب من معناه روى في إحدى الروايتين عن اسرائيل عن =

[٢٥٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن عبد العزيز ابن حكيم قال : سمعت ابن عمر يقول : إذا صرفت دينارا فلا تقم حتى تأخذ ثمنه .

[٢٥٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة قال : سمع عمرو[1] ابن عمر يقول : قال عمر : استنظرك حلب ناقة فلا تنظره[2] - يعني : في الصرف .

[٢٥٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة أن طلحة اصطرف دنانير بوزن فنهاه عمر أن يفارقه حتى يستوفي[3] .

[٢٥٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبيدالله بن أبي يزيد

= سماك وعن أبي الأحوص عن سماك و أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١١٩/٨ من طريق إسرائيل عن سماك ، و أورده الهندي في كنز العمال ٢١٥/٢ برواية الامام أحمد و النسائي ، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١١٥/٤

(١) أي عمرو بن دينار .
(٢) في الأصل و م : فلا تنتظره ، و التصحيح من كنز العمال ٢٣١/٢ حيث أورده عن عمر برواية ابن أبي شيبة و ابن جرير ، و أخرجه عبد الرزاق أيضا في مصنفه ١١٩/٨ بهذا اللفظ من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابن عمر بدون ذكر عمر .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١٦/٨ من طريق معمر و مالك عن الزهري عن مالك بن أوس بن الحدثان أنه قال : صرفت من طلحة بن عبيد الله ورقا بذهب - فذكر الحديث بأكثر مما عندنا .

عن ابن عباس عن أسامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما الربا في النساء[١] .

٧٢/ب [٢٠٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن هشام / عن الحسن و ابن سيرين قالا[٢] : إذا بعت ذهبا لفضة فلا تفارقه و بينك و بينه شرط إلا هاء و هاء .

[٢٠٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عقبة أبي الأخضر[٣] قال : سئل ابن عمر عن الذهب يباع بنسيئة ، فقال : سمعت عمر بن الخطاب على هذا المنبر و سئل عنه فقال : كل ساعة استنسأه[٤] فهو ربا .

[٢٠٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة قال : لا يفترقا إلا وقد[٥] تصرم ما بينهما .

[٢٠٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن شباك[٦] عن إبراهيم عن شريح قال : أحب إلي في الصرف

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من م ، و في الأصل : قال .
(٣) من الجرح و التعديل ٣/٣١٨ ، و في الأصل و م : الأحمر - كذا .
(٤) من م ، و في الأصل : استثناه .
(٥) من م ، و في الأصل : فك .
(٦) من التهذيب ٤/٣٠٢ ، و في الأصل و م : سباك - كذا بالسين المهملة .

أن يتصادرا[١] و ليس بينهما لبس .

(٣٦٨) من كره الصرف

[٢٠٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن حبيب بن شهيد قال : جاء ليل[٢] العقيلي إلى ابن سيرين و معه رجل فقال : إن هذا يسألك عن الصرف ، فقال : نهى عنه النبي صلى الله عليه و سلم و أبو بكر و عمر و عثمان .

[٢٠٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن عليا و عثمان نهيا عن الصرف[٣]

[٢٠٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سليم بن حيان عن أبي غالب[٤] عن أبي أمامة قال : سمعته يقول : الصرف ربا .

[٢٠٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا جرير بن حازم عن محمد بن أبي يعقوب[٥] عن يحيى الطويل قال : سئل علي عن الصرف فقال:

---

(١) من م ، و في الأصل : يتصاورا - كذا .

(٢) كذا في الأصل و م .

(٣) أورده المتقي في الكنز ٢/٢٣٢ عن سعيد بن المسيب من طريق عبد الرزاق و مسدد .

(٤) هو أبو غالب البصري ، اسمه حزور - الخلاصة .

(٥) هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب - كما في المحلى ٨/٥٨٠ حيث أخرج الأثر من طريق سعيد بن منصور ببعض الزيادة على ما هنا .

ذلك الربا العجلان .

[٢٥٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو خلدة[١] عن أبي العالية قال : لو مررت بدار صيرفي و أنا عطشان ما أستسقيه[٢] ماء .

(٣٦٩) الرجل يشترى العبد له المال أو النخل فيه التمر

[٢٥٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان[٣] بن عيينة عن الزهرى عن سالم أبيه عن النبي عليه السلام قال : من باع نخلا بعد أن تؤبر[٤] فثمرته للبائع إلا أن يشترطه المبتاع ، و من باع عبدا و له مال ، فما له للبائع إلا أن يشترطه المبتاع[٥] .

[٢٥٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع جابر ابن عبد الله يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من باع[٦] عبدا و له مال فما له للبائع إلا أن يشترط المبتاع[٧] .

(١) هو خالد بن دينار .

(٢) من م ، و في الأصل : استقيه .

(٣) في الأصل و م : شيبان - خطأ .

(٤) من السنن الكبرى للبيهقي ٥/٣٢٤ حيث أخرج الحديث من طريق الليث و ابن عيينة عن الزهرى ، و في الأصل و م : يذر .

(٥) أخرجه عبد الرزاق أيضا من طريق معمر عن الزهرى : ٨/١٣٥

(٦) من المراجع ، و في الأصل : اشترى .

(٧) أورده في الكنز ٢/٢١٠ عن جابر من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي =

[٢٥٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء و ابن أبي مليكة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من باع عبدا و له مال فماله للبائع إلا أن يشترط[١] المبتاع ، يقول : اشتريته منك و ماله ، و من باع نخلا قد أدبر فثمرته للبائع إلا أن يشترط المبتاع[٢].

[٢٥٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر و عن أشعث عن نافع عن ابن عمر قالا : من باع نخلا فالثمرة للبائع إلا أن يشترط المشترى ، و من باع عبدا له مال فالمال للبائع إلا أن يشترط المبتاع[٣] .

[٢٥٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : قال علي : من باع عبدا و له مال فالمال للبائع ، و من باع نخلا قد أبرت ـ يعني : لقحت ـ فثمرته للبائع إلا أن يشترط المبتاع ، قضى به رسول الله صلى الله عليه و سلم[٤] .

= في السنن الكبرى ٥/٣٢٦ من طريق سلمة بن كهيل عمن سمع جابر بن عبد الله .

(١) من م و المراجع ، و في الأصل : يشترطه .

(٢) أورده في الكنز ٢/٢١٠ عن عطاء و ابن أبي مليكة من رواية ابن أبي شيبة إلى قوله « اشتريته منك و ماله » و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/١٣٦ من طريق إسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع مقتصراً على الشطر الثاني .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٣٢٥ من طريق عطاء عن جابر و نافع عن ابن عمر . =

[٢٥٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله[١] عن نافع عن ابن عمر قال : قال عمر : من باع عبدا و له مال فماله لسيده إلا أن يشترط الذى اشتراه[٢] .

٧٣/الف [٢٥٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا / ابن إدريس عن الشيباني عن الشعبي عن عبدالله بن عتبة و شريح قالا : إذا باعه و له مال فماله للمشترى[٣].

[٢٥٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله عن حنظلة عن طاوس سئل عن رجل اشترى عبدا و شرط ماله ، قال : ماله له ، و إن لم يشترط فماله لسيده .

= :(٤) أورده فى الكنز ٢٢٢/٢ عن على كما هنا برمز ق ك ن ، و راجع للاول السنن الكبرى ٣٢٦/٥

(١) فى مصنف عبد الرزاق ١٣٦/٨ « عبد الله » حيث أخرج الحديث من هذا الطريق . و فى المحلى ٤٩٠/٨ « عبيد الله » حيث أخرجه من طريق سعيد بن منصور .

(٢) أخرجه فى المحلى ٤٩٠/٨ من طريق سعيد بن منصور عن الحسن و النخعى و شريح و الشعبي .

(٣) قال البيهقى فى السنن الكبرى ٣٢٤/٥ : هكذا رواه سالم بن عبد الله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قصة النخل و العبد جميعا ، و خالفه نافع فروى قصة النخل عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم و قصة العبد عن ابن عمر عن عمر رضى الله عنه ، و روى عبد الرزاق فى مصنفه ١٣٥/٨ من طريقه عن نافع أنه قال : ما هو إلا عن عمر فى شأن العبد .

[٢٥٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : إذا بيع و له مال فماله للمشتري[١] .

[٢٥٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد أنه كان لا يرى بأساً إذا باع الرجل غلامه وله مال أن يقول : أبيعك و ماله.

(٣٧٠) في دابة بدابة و درهم معجلة

[٢٥٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن محمد أنه كان لا يرى بأسا دابة[٢] بدابة و دراهم ، الدابة معجلة و الدراهم نسيئة[٣].

[٢٥٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن أشعث عن الحسن و محمد : بقرة ببقرة بينهما[٤] درهم ، و الدرهم نسيئة ، قال محمد : لا بأس به ، و كرهه[٥] الحسن .

[٢٥٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا بعض المشيخة عن قيس عن العلاء

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٣٤/٨ من طريق مغيرة عن إبراهيم بلفظ « إذا أعتقه فالمال للعبد و إذا باعه فالمال للمشتري »

(٢) الأولى : بدابة .

(٣) و أخرج عبد الرزاق في مصنفه ٢٣/٨ من طريق معمر عن قتادة و من طريق أيوب عن ابن سيرين قالا : لا بأس ببعير ببعيرين و درهم ، الدرهم نسيئة، قالا : فإن كان أحد البعيرين نسيئة فهو مكروه .

(٤) زيدت الواو في الأصل و لم تكن في م فحذفناها ؛

(٥) من م ، و في الأصل : كره .

ابن المسيب عن حماد عن إبراهيم قال : لا بأس أن يباع البعير بالبعير بينهما العشرة الدراهم إذا كان الحيوان معجلا و الدراهم موجودة ، و كرهه إذا كانت الدراهم معجلة و الحيوان مؤخرة .

(٣٧١) فى العنب متى يباع ؟

[٢٥٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حميد عن أنس قال : سمعته يقول : لا يباع العنب حتى يسود .

[٢٥٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن بيع العنب حتى يسود[١] .

(٣٧٢) فى الشفعة على رؤس الرجال

[٢٥٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن أبي شيبة عن عيسى بن الحارث عن شريح أنه قال فى الشفعة : على قدر الأنصباء[٢] .

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٦١ من طريق حجاج عن حماد بلفظ « نهى عن بيع الثمـــرة حتى تزهو و عن بيع العنب حتى يسود و عن بيع الحب حتى يشتد » و كذلك أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٦٥ من طريق محمد ابن راشد مع ذكر البسر و الحب .

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٧/١١٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه وكيع فى أخباره من طريق شعبة ـ راجع هامش مصنف عبد الرزاق ٨/٨٥ وأخرجه عبدالرزاق من طريق الثورى عن صاحب له عن إبراهيم عن شريح .

[٢٥٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر، و عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قالا[1] : الشفعة بالحصص .

[٢٥٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أشعث عن عامر قال : الشفعة على رؤس الرجال[2] .

[٢٥٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن أشعث عن الشعبي قال : الشفعة على رؤس الرجال ، و قال الحسن : هي على قدر الأنصباء[3] .

[٢٥٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال : سمعت سفيان يقول: الشفعة و القسامة و العقل على رؤس الرجال .

[٢٥٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب عن أبي شيبة عن الحكم قال : هي على رؤس الرجال[4] .

---

(١) في الأصل و م : قال ، و الصواب ما أثبتناه ، و ما وجدنا بهذا الأثر عن عامر ، و إنما المشهور عنه ما يأتي عنه في الحديث التالي ، و أما أثر عطاء فقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٨٥ من طريق ابن جريج ، و علقه ابن حزم في المحلى ٩/١٢٠

(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثوري ـ راجع مصنفه ٨/٨٥ ، و أخرجه سعيد من طريق هشيم عن أشعث ـ راجع المحلى ٩/١٢٠

(٣) قال ابن حزم في المحلى ٩/١٢٠ : و قال آخرون : هي على قدر الأنصباء ، و هو قول عطاء و ابن سيرين و روى عن الحسن أيضا . =

[٢٥٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ عن أشعث عن الحسن قال: الشفعة على قدر الأنصباء .

(٣٧٣) الشفعة بالأبواب و الحدود[1]

[٢٥٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الشيباني عن الشعبي قال : الشفعة بالحدود و لا شفعة بالأبواب .

[٢٥٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن إبراهيم بن[2] مهاجر عن إبراهيم قال : الشفعة بالأبواب .

[٢٥٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر عن شريح قال : الشفعة بالحيطان .

[٢٥٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني عن الشعبي قال : الشفعة بالأبواب ليس بشيء[3] ، إنما الشفعة بالحدود/.
٧٣/ب

(٣٧٤) الصفر بالحديد نسيئة

[٢٥٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن شعبة قال : سألت الحكم

---

(٤) أخرجه عبدالرزاق عن إبراهيم من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم : ٨/٨٥

(١) في مصنف عبد الرزاق ٨/٨١ : أو الحدود .

(٢) من مصنف عبد الرزاق ٨/٨١ ، و في الأصل و م : عن ، و الأثر أخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان الثوري .

(٣) أخرجه وكيع في أخبار القضاة من طريق إسرائيل كما هنا ـ راجع هامش مصنف عبد الرزاق ٨/٨١

و حمادا عن الصفر بالحديد نسيئة ، فكره ذلك حماد ، و لم ير به الحكم بأسا[1] .

(٣٧٥) المكاتب يجيء بمكاتبته جميعا

[٢٥٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن عون عن محمد قال : أراد مكاتب أن يعطي مولاه المال كله ، فقال : لا آخذه إلا نجوما ، فكتب له عثمان عتقه ، فأخذ المال و[2] قال : أنا أعطيكه نجوما ، فلما رأى ذلك الرجل أخذ المال[3] .

[٢٥٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن هاشم عن أبي ليلى عن أبي ضبة[4] قال : رفع إلى عمر مكاتب جاء بالمال بجملته ، فقال مولاه : لا أقبله منك ، إنما كاتبتك لآخذه منك نجوما في السنين ينفعني ، و لعلك مع ذلك تموت فأرثك ، فأمر عمر بالمال فوضعه في بيت المال ثم أجراه عليه نجوما و أمضى عتقه .

[٢٥٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبدالعزيز ابن رفيع عن أبي بكر بن عمرو بن حزم أن رجلا كاتب غلاما له فنجمها

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٣٧ من طريق عبد الله بن كثير عن شعبة .
(٢) في الأصل و م : او - خطأ .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٣٥ من طريق ابن المبارك عن ابن عون و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٤٠٤ من طريق معمر عن أيوب عن أبي قلابة ، و أخرج مثله ابن حزم في المحلى ٩/٢٩٩ من طريق ابن وهب .
(٤) كذا في الأصل ، و في م كأنه « أبي شيبة » و أرى الصواب : أبي ظبية .

عليه نجوما فأتاه بمكاتبته كلها ، فأبى أن يقبلها المولى إلا نجوما ، فأتى المكاتب عمر فأرسل[1] الى مولاه فجاء فعرض عليه المال فأبى أن يأخذه فقال عمر[2] يا يرفا ادفعه[2] فى بيت المال ، و قال للمولى : خذها نجوما ، و قال للمكاتب : اذهب حيث شئت .

(٣٧٦) فى الفلس بالفلسين

[٢٥٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال : لا باس بالفلس بالفلسين يدا بيد .

[٢٥٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن طاوس مثله .

[٢٥٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن حماد قال : لا بأس بالفلس بالفلسين يدا بيد[3] .

(٣٧٧) الرجل يبيع العبد و عليه دين

[٢٥٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن الشيبانى عن

(١) فى الأصل و م : فأرسله ، وما أثبتناه هو من السنن الكبرى للبيهقى ١٠/٣٣٥ حيث أخرجه من طريق وكيع ، و من مصنف عبد الرزاق ٨/٤٠٤ حيث أخرجه من طريق اسرائيل بن يونس .

(٢-٢) من م ، و فى الأصل : يابر ... فادفعه ، و فى مصنف عبدالرزاق : خذه يا يرفا فاطرحه ، و فى السنن : ألقه .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٧ من طريق معمر عن حماد و لم يذكر « يداً بيد »

دينه على مولاه و لا يجاوز ثمنه ، و إذا باعه وله مال فماله للذى ابتاعه ـ يعنى المشترى .

[٢٥٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : إذا بيع العبد و عليه دين و له مال فماله للذى ابتاعه .

[٢٥٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا ابن عون و هشام و أشعث عن محمد عن شريح فى العبد و عليه دين ، قال : دينه على من باعه و أكل ثمنه[1] .

[٢٥٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين[2] أن عبد الرحمن ابن أذينة اتى فى عبد ركبه دين ، فقال : ماله بدينه.

(٣٧٨) رجل اشترى دابة فسافر عليها ثم وجد بها عيبا

[٢٥٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن ابن سيرين قال : اشترى رجل من رجل دابة فسافر عليها ، فلما رجع و جدبها عيبا فخاصمه إلى شريح فقال [له[3]] : أنت أذنت له فى ظهرها .

(١) أخرجه وكيع فى أخبار القضاة من طريق ابن عون عن ابن سيرين عن شريح ـ راجع هامش مصنف عبد الرزاق ٢٨٦/٨

(٢) من م ، و فى الأصل : ابى سيرين .

(٣) زيد من المحلى ٩٦/٩ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر عن أيوب ، وأخرجه وكيع من طريق حماد بن زيد عن أيوب ـ راجع مصنف عبد الرزاق و هامشه ١٥٥/٨

[٢٥٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن غيلان عن الحكم فى رجل اشترى دابة / فأهزلها ثم وجد بها عيبا ، قال: يردها فيرد معها ما بين المهزول و السمن . ٧٤/الف

(٣٧٩) الشاهدان يشهدان ثم يرجع أحدهما

[٢٦٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن أبي حصين عن[1] رجلين شهدا عند شريح فأمضى الحكم، ثم رجع أحدهما فلم يقبل شريح رجوعه .

[٢٦٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع و غندر عن شعبة عن الحكم و حماد ، قال الحكم: لا يرد ، و قال حماد : يرد .

[٢٦٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى رجلين شهدا بشهادة ثم رجعا جميعا، فحكم بها ، قال : يرد الحكم .

[٢٦٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين أن رجلا شهد عند شريح بشهادة ، فجاء فرجع ، فقال شريح : قد قبلنا شهادتك[2].

[٢٦٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان : إذا مضى الحكم جازت الشهادة ، و يغرم الشاهد إذا رجع[3].

(١) كذا وقع فى الأصل و م ، و أرى الأولى : أن .
(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٢٥١/١٠ من طريق ابن المبارك عن الثورى و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٥٣/٨ من طريق الثورى .
(٣) راجع لقول سفيان هذا مصنف عبد الرزاق ٣٥٢/٨

(٣٨٠) القوم يشتركون فى الزرع

[٢٦٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأوزاعى عن واصل ابن أبي جميل[١] عن مجاهد قال : اشترك أربعة [رهط[٢]] على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى زرع ، فقال أحدهم : قبلى الأرض ، و قال الآخر : قبلى الفدان[٣] ، و قال الآخر : قبلى البذر ، و قال الآخر : على العمل ، فلما استحصد[٤] الزرع تفاتوا[٥] فيه إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، فجعل الزرع لصاحب البذر ، و ألغى[٦] صاحب الأرض ، و جعل لصاحب الفدان[٧] شيئا معلوما ، و جعل لصاحب العمل درهما كل يوم ، قال واصل : فحدثت به مكحولا فقال : لهذا الحديث أحب الى من وصيف ، قال وكيع : أحب الزرع إلينا التجارة بالذهب و الفضة و الطعام و هو قول سفيان ، قال وكيع : و نرجو[٨] أن يكون النصف و الثلث و الربع جائزا[٩] لأن الناس

(١) من م و الخلاصة ص : ٤١٤ ، و ورد فى الأصل غير منقوط .

(٢) زيد من م

(٣) من كتاب الأقضية ص : ٤٨٠ و جامع المسانيد للخوارزمى ٨١/٢ ، و فى الأصل و م : العدان ، و زيد بعده فى الأقضية : يعنى زوج البقر .

(٤) من الأقضية ، و فى الأصل و م : استحضر .

(٥) فى الأصل وم : تقاتوا ، والتصحيح من الأقضية ، والتفاتى: التخاصم والتحاكم .

(٦) من الأقضية ، و فى الأصل و م : الفا .

(٧) فى الأصل و م : العدان ـ خطأ .

=

يعملون به .

(٣٨١) من قال : البيعان بالخيار ما لم يفترقا

[٢٦٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : البيعان بالخيار في بيعهما ما لم يفترقا إلا أن يكون بيعهما عن[1] خيار .

[٢٦٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن قتادة عن صالح[2] أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : البيعان بالخيار ما لم يفترقا .

[٢٦٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا حماد ابن زيد عن جميل بن مرة عن أبي الوضيء[3] عن أبي برزة قال : قال

= (٨) من م ، و في الأصل : يرجو .

(٩) من م ، و في الأصل : جائز .

(١) من كنز العمال ٢/٢١٢ حيث أورده عن ابن عمر برواية المصنف ، و في الأصل و م : على ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٥١ من طريق الثوري عن عبد الله بن دينار ، و أصل الرواية في الصحيحين .

(٢) زيد في الأصل و م : بن - خطأ ، و الحديث قد أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٢٦٩ من طريق همام عن قتادة ، و أشار البيهقي إلى ورود هذه الرواية من طريق سعيد عن قتادة أيضا . و أصل الرواية في الصحيحين .

(٣) وقع في الأصل : أبي الوضين . و التصحيح من السنن الكبرى ٥/ ٢٧ =

رسول الله صلى الله عليه و سلم : البيعان بالخيار ما لم يفترقا[1] .

[٢٦٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا ابن عتبة[2] قال حدثنا أبو كثير السحيمي[3] عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: البيعان بالخيار ما لم يفترقا[4] من بيعهما أو يكون [5]بيعهما بخيار[5].

[٢٦١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن
٧٤/ب عبد العزيز بن رفيع / عن ابن أبي مليكة وعطاء قالا : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : البيعان بالخيار حتى يفترقا عن رضى[6] .

[٢٦١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن

= من طريق الأشعث عن حماد بن زيد ، وقال ابن حزم فى المحلى ٤٠٧/٨ : أبو الوضيء هو عباد بن نسيب تابعى ثقة .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢١٢/٢ عن أبي برزة برواية المصنف .

(٢) هو أيوب بن عقبة اليمامى ـ كما فى المحلى ٤١٨/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، وأورده الهندى فى الكنز ٢١٢/٢ عن أبي هريرة برواية ابن أبي شيبة

(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : السحمى .

(٤) فى المحلى و الكنز : ما لم يتفرقا .

(٥-٥) من المحلى ، و فى الأصل و م : بينهما خيار ، و فى الكنز : «بيعهما عن خيار»

(٦) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٣٥٣/٨ برواية ابن أبي شيبة عن ابن أبي مليكة و عطاء و لم يرفعاه .

رفيع [عن[1]] ابن أبي مليكة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : البيعان بالخيار ما لم يفترقا .

[٢٦١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن شريح قال : البيعان بالخيار ما لم يفترقا[2] .

[٢٦١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي [أنه أتى[3]] في رجل اشترى من رجل برذونا ، فأراد أن يرده قبل أن يفترقا فقضى الشعبي أنه قد وجب عليه ، فشهد عنده أبو الضحى أن شريحا أتى في مثل ذلك فرده على البائع ، فرجع الشعبي إلى قول شريح .

[٢٦١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر ، قال : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، فكان ابن عمر إذا باع انصرف ليوجب البيع[4] .

[٢٦١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن [عبدالله بن[5]] أبي السفر عن الشعبي عن شريح قال: البيعان بالخيار ما لم يتفرقا .

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه في الفتح من هنا ، و فيه « ما لم يتفرقا »
(٣) زيد من الفتح ٨/٣٥٣ حيث أخرجه من هنا ، و أخرجه من هنا ابن حزم أيضا في المحلى ٨/٤٠٩ و فيه « أن رجلا »
(٤) و في الفتح ٨/٣٥٣ حيث أخرجه من هنا : « ليجب له البيع »
(٥) زيد من مصنف عبد الرزاق ٧/٥٢ حيث أخرجه من طريق الثوري ، =

[٢٦١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[1]] هشام بن زياد عن سعيد بن المسيب قال : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا[2] .

[٢٦١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز ابن[3] رفيع عن ابن أبي مليكة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا[4]

(٣٨٢) من كان يوجب البيع إذا تكلم به

[٢٦١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة و أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن الحكم عن شريح قال : إذا تكلم بالبيع جاز عليه[5] .

[٢٦١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن الحجاج عن خالد بن محمد[6] عن شيخ من بني كنانة قال : سمعت [عمر[7]] يقول : إنما

= وأخرجه وكيع عن الثوري في أخبار القضاة - راجع هامش مصنف عبد الرزاق .

(١) زيد من م

(٢) في فتح الباري ٨/٣٥٣ : و نقل ابن المنذر القول به أيضا عن سعيد بن المسيب .

(٣) و من هنا تنقطع نسخة م و سننبه عند استئنافها .

(٤) والحديث قد مضى عندنا في هذا الباب من نفس الطريق بفرق بسيط وهو أن هنا « ما لم يتفرقا » ، و هناك « ما لم يفترقا » .

(٥) أورده ابن حزم في المحلى ٨/٤١٠

(٦) في الأصل و م : خلد ، والتصحيح من التهذيب ، ومع ذلك فان في اسمه اختلافا

(٧) زيد من مصنف عبد الرزاق ٨/٥٣ حيث أخرجه من طريق هشيم عن =

البيع عن صفقة أو خيار .

[٢٦٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : البيع جائز و إن لم يتفرقا[١] .

(٣٨٣) الرجل يقول : إن بعتك غلامى فهو حر

[٢٦٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن فى رجل قال لرجل : إن بعتك غلامى فهو حر ، و قال الآخر : إن اشتريته فهو حر ، قال : يعتق من مال البائع لأنه حنث قبله[٢] .

[٢٦٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن هشام الدستوائى قال : حدثنا حماد عن إبراهيم قال : حر من مال البائع لأنه حنث أولهما[٣] .

(٣٨٤) فى المحاقلة و المزابنة

[٢٦٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن طارق عن

= الحجاج ، و من المحلى ٤١٩/٨ حيث أخرجه من طريق الحجاج ، و راجع أيضا ٤٢١/٨ حيث أخرجه من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٤١٠/٨ وابن حجر فى الفتح ٣٥٣/٨ عن ابن أبي شيبة .
(٢) و فى المحلى ٢٢٥/٨ : فلو قال : إن بعت عبدى فهو حر ، و قال آخر : إن اشتريت عبد فلان فهو حر ، ثم باعه منه فانه يعتق على البائع لا على المشترى ـ قال ابن حزم : و قد روينا هذا القول عن إبراهيم النخعى و الحسن أيضا .
(٣) راجع تعليقنا على الحديث الذى قبله .

سعيد بن المسيب عن رافع بن خديج قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المحاقلة و المزابنة[١] .

[٢٦٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقلة و المزابنة[٢] .

[٢٦٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن يحيي بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة[٣] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن بيع الثمر بالتمر ، و رخص فى العرية أن تباع بخرصها يأكلها أهلها رطبا[٤] .

[٢٦٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن عكرمة
٧٥/الف عن ابن عباس أن رسول الله / صلى الله عليه و سلم نهى عن المحاقلة و المزابنة[٥] .

[٢٦٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير قال:

(١) أخرجه أبو داؤد فى سننه ٥٧/٢ من طريق مسدد عن أبي الأحوص ، و من نفس الطريق أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٣٢/٥
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٠٩/٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و أصل الرواية فى صحيح مسلم .
(٣) من الخلاصة ص : ١٥٧ ، و فى الأصل و م : خيثمة .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣١٠/٥ من طريق الشافعى عن ابن عيينة .
(٥) أخرجه البيهقى من طريق أبي جعفر عن أبي أسامة : ٣٠٨/٥

حدثني بشير بن يسار مولى حارثة أن رافع بن خديج و سهل بن أبي حثمة[1] حدثاه أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن المزابنة الثمر بالتمر إلا أصحاب العرايا فانه قد أذن لهم .

[٢٦٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي سعيد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المحاقلة و المزابنة ، المحاقلة[2] في الزرع ، و المزابنة في النخل .

[٢٦٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن سفيان عن سعد[3] ابن إبراهيم عن ابن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن [4]المحاقلة و المزابنة[4] .

[٢٦٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن بيع الثمر بالتمر[5] .

(١) في الأصل و م : خيثمة - خطأ ، و الحديث أخرجه البيهقي من طريق المصنف - راجع السنن الكبرى ٥/٣٠٩ ، و أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٩ من نفس الطريق ، و أورده في الكنز ٢/٢٢٧ برمز « ش »
(٢) و في المحلى ٨/٥٤١ حيث أخرجه ابن حزم من عندنا : فالمحاقلة .
(٣) في الأصل و م : سعيد ، و التصحيح من الخلاصة ص : ١٣٣ و مصنف عبد الرزاق ٨/١٠٤ حيث أخرجه من طريق الثوري .
(٤-٤) في مصنف عبد الرزاق : المزابنة و المحاقلة .
(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٨/٥٣٣ من طريق مسلم عن ابن نمير و زهير =

[٢٦٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عمرو عن إسماعيل الشيباني قال : بعت ما في رؤس النخل إن زاد فلهم ، و إن نقص فعليهم ، فسألت ابن عمر فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن ذلك إلا أنه قد رخص في العرايا .

[٢٦٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المحاقلة و المزابنة[١].

[٢٦٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن نافع قال : المحاقلة في الزرع كالمزابنة في النخل[٢] .

[٢٦٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : حدثني زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن المحاقلة و المزابنة .

[٢٦٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن عثمان بن حكيم عن عطاء عن ابن عباس قال : الثمر بالتمر على رؤس النخل مكايلة ، قال : إن كان بينهما دينار أو عشرة دراهم فلا بأس [به[٣]] .

ابن حرب عن ابن عيينة

(١) أخرجه أبوداود في سننه ٣/٥٧ من طريق أيوب ، و زاد : والمخابرة والمعاومة
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٣٠٧ من طريق سليمان بن حرب عن حماد
(٣) زيد من المحلى ٨/٥٣٤ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

[٢٦٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم عن عطاء عن ابن عباس قال : لا بأس ببيع الثمر على رؤس النخل بالتمرة مكيلة إذا كان فيه عشرة دراهم أو دينار .

[٢٦٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا العمرى عن نافع عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المزابنة[١].

[٢٦٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا وكيع[٢] : سمعنا تفسير المزابنة اشتراء ما في رؤس النخل بالتمر ، و المحاقلة : اشتراء[٣] ما في السنبل بالحنطة و الشعير ، و العرايا : الرجل تكون له النخلة يرثها أو يشتريها في بستان الرجل .

(٣٨٥) البر بالتمر نسيئة و الذرة بالحنطة نسيئة

[٢٦٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل عن مجمع عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أنه قال في البر بالتمر نسيئة : ربا .

[٢٦٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشيم بن بشير[٤]

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/١٠٤ من طريق مالك عن نافع ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٣٠٧ من عدة طرق مع تفسير المزابنة .

(٢) كذا وقع في الأصل ، ولا يكون رأيان في تخطئته ، وأرى الصواب : سفيان راجع السنن الكبرى ٥/٣٠٧

(٣) في الأصل : اشترى .

(٤) من التهذيب ، و في الأصل : يزيد ، و هشيم بن بشير يروى عن أبي الزبير .

عن أبي الزبير عن جابر أنه كره مد ذرة [بمد حنطة نسيئة[١]] .

(٣٨٦) الرجل يشترى الشيء على أن ينظر اليه

٧٥/ب [٢٦٤١] / حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا عن عامر قال : اشترى عمر من رجل فرساً ، و استوجبه على إن رضيه و إلا فلا بيع بينهما ، فحمل عليه عمر رجلا من عنده فعطب الفرس ، فجعلا[٢] بينهما شريحا ، فقال شريح لعمر : سلم ما ابتعت أو رد ما أخذت ، فقال له : قضيت بمر الحق ، قال زكريا : قال عامر[٣] : و بعثه[٤] على قضاء الكوفة ، و بعث كعب بن سور[٥] على قضاء البصرة .

[٢٦٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر [٦]عن ابن أبي قرة[٦] عن سلمان[٧] بن ربيعة الباهلي في رجل اشترى من رجل سلعة على أن ينظر إليها و قطع الثمن فمات ، فضمنه

(١) ربما يكون قد سقط من الأصل .
(٢) في الأصل : فخلا ، والتصحيح من المحلى ٨/٤٣١ حيث أخرجه من طريق وكيع
(٣) في الأصل : عمر ، و الصواب ما أثبتناه .
(٤) في الأصل : بعث ـ كذا ، و ما أثبتناه هو بناء على طبقات ابن سعد ٦/٩١
(٥) من طبقات ابن سعد ٧/١/٦٥ حيث أخرجه عن الشعبي ، و في الأصل : ثوب
(٦-٦) ليس ما بين الرقين في مصنف عبد الرزاق ٨/٥٥ حيث أخرجه من طريق الثوري .
(٧) من مصنف عبد الرزاق و الخلاصة ، و في الأصل : سليمان .

سلمان[1] بن ربيعـــة .

[٢٦٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر فى الرجل يشترى السلعة على أن ينظر إليها[2] فماتت ، قال : يضمن المشترى .

[٢٦٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيي بن عتيق عن الحسن قال : يضمن المشترى إذا كان بالخيار .

[٢٦٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : إذا اشترى الرجل المتاع على أنه فيه بالخيار فهلك من عنده ، قال : إن كان سمى الثمن فهو له ضامن ، و إن لم يكن سمى الثمن فهو فيه مؤتمن[3] .

[٢٦٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال :كان ابن أبي ليلى يقول: إذا كان البائع بالخيار فماتت السلعة فليس على المشترى شىء ، و قال سفيان: يضمن القيمة[4] .

(١) فى الأصل : سلمة ـ خطأ .

(٢) زيد فى مصنف عبد الرزاق ٥٤/٨ حيث أخرجه من طريق الثورى : و سمى الثمن

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٢٢/٨ من طريق سعيد بن منصور عن هشيم وزاد فى النهاية : ولا ضمان عليه .

(٤) و راجع لقول سفيان مصنف عبد الرزاق ٥٥/٧

(٣٨٧) الرجل يسأل الشهادة فيقول : لا

[٢٦٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر في الرجل يقول للرجل : عندك شهادة ؟ فيقول : لا ، ثم يجيء فيشهد ، قال : هي جائزة .

[٢٦٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن جعفر بن محمد قال : شهد القاسم بن محمد بشهادة عند أبان بن عثمان لرجل ، فجعل الرجل يذكره شيئا في شهادته ، فيقول : لا أذكره ولا أحفظ إلا هذا ، ثم خرج فذكر و القوم قعود فقال : إن هذا سألني شيئا في شهادتي كنت لا أذكره له ، و إني قد ذكرته ، و إني أشهد أن ما قالوا حق و أنا اشهد به .

(٣٨٨) في بيع المكاتب

[٢٦٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن مسعود أنه كان يكره بيع المكاتب[١] .

[٢٦٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم أو عن حماد عن إبراهيم قال : لا بأس أن يباع المكاتب إن بقي عليه من مكاتبته ممن يشتريه و يضمن عتقه ، ولا يباع للرق[٢] .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٤٠ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٤٢٨ من طريق ابن جريج .

(٢) و مر عندنا من طريق منصور عن إبراهيم أنه قال : إذا أدى الثلث أو =

[٢٦٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن بريرة أتتها وهى مكاتبة ، فسألت النبي عليه السلام : أشتريها على أن ولاءها لمواليها ، فقال : اشتريها و أعتقيها ، فانما الولاء لمن أعتق[١] .

(٣٨٩) فى ولد المكاتبة إذا ماتت و قد بقى عليها

[٢٦٥٢] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج قال: أخبرنى ابن أبي مليكة أن امرأة كوتبت ، فولدت ولدين فى مكاتبتها ، ثم
٧٦/الف ماتت ، فسئل / عن ذلك عبد الله بن الزبير فقال : إن أقاما[٣] بكتابة أمهما فذلك لهما ، فاذا أديا[٤] عتقا .

[٢٦٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: ولد المكاتبة بمنزلتها ، يعتقون بعتقها و يرقون برقها ، فان ماتت سعى فيما بقى من مكاتبتها ، فان أدوا عتقوا ، و إن عجزوا ردوا[٥] .

= الربع فليس لهم أن يسترقوه ـ راجع باب من قال : إذا أدى مكاتبته فلا رد عليه فى الرق ـ البيوع و الأقضية . و راجع أيضا مصنف عبدالرزاق ٣٨٧/٨

(١) أخرجه البيهقى من عدة طرق ـ راجع السنن الكبرى ٣٣٦ ـ ٣٣٩

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٣٤/١٠ من طريق محمد بن عمرو عن ابن جريج ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٨٦/٨ من طريق ابن جريج .

(٣) فى مصنف عبد الرزاق : قاما .

(٤) فى السنن الكبرى : فان قضياها .

(٥) أخرجه عبد الرزاق مختصرا عن شريح ثم قال : أخبرنا معمر عن مغيرة =

[٢٦٥٤] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه عن علي قال : [٢]ولدها بمنزلتها[٢] في السعي[٣] - يعني المكاتبة[٤] .

(٣٩٠) العمرى و ما قالوا فيها

[٢٦٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن طاوس عن حجر المدري[٥] عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل العمرى للوارث .

[٢٦٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن سليمان بن يسار أن طارقا قضى بالعمرى الوارث لقول جابر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم[٦] .

= عن إبراهيم مثل قول شريح : ٣٨٦/٨

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٣٣/١٠ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة
(٢-٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل : ولده بمنزلته .
(٣) « في السعي » لا يوجد في السنن .
(٤) من السنن الكبرى ، و في الأصل : المكاتب
(٥) وقع في الأصل : المدني ، والتصحيح من السنن الكبرى ١٧٤/٦ حيث أخرجه من طريق الشافعي عن ابن عيينة ، و من مصنف عبد الرزاق ١٨٦/٩ حيث أخرجه من طريق ابن جريج و معمر عن عمرو بن دينار ، و لقد مر هذا الاسم في بعض الأبواب البدائية من كتاب البيوع و الأقضية فليصحح هناك أيضا .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٧٣/٦ من طريق اسحاق بن ابراهيم =

[٢٦٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا عمرى ، فمن أعمر شيئا فهو له[١].

[٢٦٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن حجاج عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : العمرى جائزة لمن أعمرها[٢] .

[٢٦٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشير قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : العمرى ميراث لأهلها[٣] .

[٢٦٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٤]] سفيان عن

= و نصر بن على عن سفيان ، وأصل الرواية في صحيح مسلم ، وراجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٩/١٨٩ - ١٩٠

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٢٠٤ من طريق ابن علية عن محمد بن عمرو بينما أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٧٣ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه في المحلى ٩/٢٠٤ من طريق أبي معاوية عن حجاج بلفظ « العمرى لمن أعمرها » ثم ذكر الرقبي و العودة إلى الهبة .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر و أبي هريرة - كما في الكنز ٨/٣٢٥ .

(٤) زيد من صحيح مسلم حيث أخرجه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة و غيره عن وكيع عن سفيان - راجع السنن الكبرى ٦/١٧٣ .

أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أمسكوا عليكم أموالكم لا تعمروها ، فمن أعمر عمرى فهي سبيل الميراث .

[٢٦٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا[1] هشام بن عروة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أعمر عمرى فهي له و لورثته من بعده .

[٢٦٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن طاوس [عن حجر المدارى[2]] عن زيد بن أبي ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : العمرى ميراث .

[٢٦٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال : أخبرنا سلمة بن كهيل قال : كنا جلوساً عند شريح إذ أتاه قوم يختصمون إليه في عمرى جعلت لرجل حياته[3] ، فقال : هي له [4]حياته و موته[4] ، فأقبل عليه الذي قضى عليه يناشده . فقال شريح لقد لامني هذا على أمر قضى به رسول الله صلى الله عليه و سلم .

---

(١) هنا خرم في الاسناد ، و ربما يكون « وكيع عن ابن جريج » والحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/١٩٠ من طريق ابن جريج عن هشام بن عروة

(٢) زيد من السنن الكبرى للبيهقي ٦/١٧٤ و مصنف عبد الرزاق ٩/١٨٦ ، و راجع أيضا الأثر الأول من هذا الباب .

(٣) في الأصل : كتابة ، و أراه مصحفا عما أثبته .

(٤-٤) في الأصل : كتابة و موتة ـ خطأ .

[٢٦٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبدالرحمن بن يزيد ابن جابر عن مكحول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أيما رجل أعمر عمرى فهى له يصنع بها ما شاء .

[٢٦٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية عن علي قال : العمرى بتات[١] .

[٢٦٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن
٧٦/ب حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر/قال : أتاه أعرابي فقال [رجل أعطى ابنا له ناقة له ما عاش . فنتجت ذوداً ، فقال ابن عمر[٢]] : هي له حياته و موته ، فقال الأعرابي : إنما جعلتها صدقة ، قال : ذلك أبعد لك منها .

[٢٦٦٧] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا هشيم عن مغيرة قال : سألت

= (٥) أخرج معناه البيهقي في السنن الكبرى ١٧٥/٦ و عبد الرزاق في مصنفه ١٨٧/٩ عن ابن سيرين و سيأتي عندنا أيضاً .

(١) في الأصل : ثبات ، والتصحيح من المحلى ٢٠١/٩ حيث أخرجه ابن حزم من طريق وكيع عن شريك .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من مصنف عبدالرزاق ١٨٧/٩ حيث أخرجه من طريق ابن جريج عن حبيب بن ثابت ، وأخرجه أيضا البيهقي في السنن الكبرى ١٧٤/٦ من طريق حميد الأعرج عن حبيب .

(٣) مر هذا الأثر عندنا في باب « يسكن الرجل السكنى » فليصحح هناك ما فاتنا ، =

إبراهيم عن السكنى ، قال : ترجع إلى ورثة المسكن ، فقلت : يا أبا عمران ! أ ليس كان يقال : من ملك شيئا حياته فهو[1] له حياته و بعد موته ، قال : ذلك فى العمرى .

[٢٦٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن عثمان بن غياث عن الحسن قال : سمعته يقول : إذا أعطى الرجل الرجل الدار حياته فهى له حياته و بعد موته[2] .

[٢٦٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا جرير بن حازم عن ابن سيرين عن شريح قال : جاءه رجل أعمى يخاصم فى أمة أعمرها ، فقضى لها شريح للذى أعمرها ، فقال الرجل : قضيت على ، فقال : ما أنا قضيت عليك ، و لكن قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم . من ملك شيئا حياته فهو له حياته و بعد موته[3] .

= و الحديث أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٢٠١ من طريق الحجاج بن المنهال عن هشيم بكماله كما مضى عندنا .

(١) من المحلى والباب الماضى ، و فى الأصل : فهى .
(٢) ذكره عبدالرزاق فى مصنفه ٩/١٨٧ من طريق معمر عن رجل عن الحسن ، و راجع فيه أيضا الحديث رقم : ١٦٩٠١ .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٧٥ من طريق أيوب و هشام و منصور عن ابن سيرين ، و أخرجه أيضا عبد الرزاق فى مصنفه ٩/١٨٧ و ١٨٨ من طريق أيوب و خالد الحذاء عن ابن سيرين .

[٢٦٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي خالد عن الشعبي قال : إذا قال : هى لك [حتى تموت فهى[١]] حياته و موته .

[٢٦٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال : من أعمر عمرى فهى له و لورثته[٢].

[٢٦٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا حجاج ابن أبي عثمان عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معشر الأنصار ! أمسكوا عليكم أموالكم لا تعمروها فانه من أعمر شيئا فانه لمن أعمره[٣] .

[٢٦٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو يعلى[٤] عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابن الحنفية قال : سمعت معاوية يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : العمرى جائزة لأهلها[٥] .

---

(١) زيد بناء على حديث مصنف عبد الرزاق ٩/١٩٤ وقد أخرجه من طريق ابن التيمى عن ابن أبي خالد .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/١٨٩ من طريق الثورى بلفظ « من أعمر شيئا فهو له »

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٧٣ من طريق يحيى بن سعيد عن سفيان ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/٣٥ برواية النسائى عن جابر

(٤) فى الأصل : يعلى ـ خطأ .

(٥) رواه عن معاوية بن أبي سفيان عن النبي صلى الله عليه و سلم أبو يعلى =

[٢٦٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهرى عن أبي سلمة عن جابر قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالعمرى له و لعقبه بتلة[١] ، ليس للمعطى فيها شرط و لا ثنيا[٢].

[٢٦٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : العمرى جائزة لأهلها أو ميراث لأهلها[٣].

(٣٩١) من قال : لصاحب العمرى أن يرجع

[٢٦٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم و حماد أنهما قال : يرجع صاحب العمرى ما داما حيين .

(٣٩٢) فى الرقبى و ما سبيلها

[٢٦٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن زياد ابن أبي الجعد[٤] عن حبيب بن أبي ثابت عن ابن عمر قال : نهى رسول الله

= والطبرانى ـ كما فى مجمع الزوائد ٤/١٥٦ .

---

(١) من السنن الكبرى ٦/١٧٢ حيث أخرجه البيهقى من طريق عبيد الله بن موسى و ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب ، و فى الأصل : مثله .

(٢) من رواية ابن أبي فديك . و فى الأصل : شيئا ، و فى رواية عبيد الله : شىء .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٧٤ من طريق همام عن قتادة فى قصة طويلة . وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/١٨٨ من طريق معمر عن قتادة

(٤) من رجال التهذيب .

صلى الله عليه و سلم عن الرقبى ، قال : من أرقب رقبى فهى له[1] .

٧٧/الف [٢٦٧٧] حدثنا / أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حنظلة عن طاوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تحل الرقبى ، فمن أرقب رقبى فهى فى سبيل الميراث[2] .

[٢٦٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[3]] شعبة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : قال على : العمرى و الرقبى سواء[4] .

[٢٦٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سعيد بن حسان قال : سمعت مجاهداً يقول : [5]من أعمر[5] عمرى فهى له و لورثته من بعده ، لا ترجع إلى الذى أعمرها ، و الرقبى مثلها ، قلت لمجاهد : ما الرقبى ؟ قال : قول الرجل : هى للآخر منى و منك[6] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/١٩٦ من طريق عطاء عن حبيب أطول من هنا و كذلك ابن ماجه فى سننه ص . ١٧٣ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/١٩٤ من طريق ابن طاوس عن أبيه ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٧٥ من طريق عمرو بن دينار عن طاوس عن حجر عن زيد بن ثابت

(٣) زدناه من هامش مصنف عبد الرزاق ٩/١٩٦ .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٢٠١ من طريق وكيع عن شعبة ، و ذكره الأعظمى عن ابن أبي شيبة عن وكيع .

(٥-٥) فى الأصل : ابن عمر ، مصحفا عما أثبتناه .

[٢٦٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال : الرقبى و العمرى سواء ، قال وكيع : العمرى و الهبة و العطية و النحلة[١] إذا قبضت فهى جائزة[٢] .

(٣٩٣) فى[٣] عسب الفحل

[٢٦٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن عسب الفحل[٤] .

[٢٦٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هشام أبي كليب[٥] عن عبدالرحمن بن أبي نعم[٦] عن أبي سعيد قال : نهى عن

ـ (٦) أخرج البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٧٦ من طريق عثمان بن الأسود عن مجاهد تفسير الرقبي بلفظ « هو لآخر من بقى منى ومنك » وأما اللفظ الذى عندنا فقدأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/١٩٤ من طريق معمر عن ابن أبي نجيح عن طاوس .

(١) فى الأصل : النحلى ـ كذا .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٢٠١ عن ابن أبي شيبة دون قول وكيع وبتقديم العمرى على الرقبي .

(٣) و من هنا تستأنف نسخة م .

(٤) رواه البخارى من طريقه عن ابن عمر ـ راجع السنن الكبرى ٥/٣٣٩ ، و راجع أيضا المحلى ٨/٢٢٣

عسب الفحل[1] .

[٢٦٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي معاذ[2] قال : كنت تياساً فنهاني البراء عن عسبي .

[٢٦٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة قال : من السحت ضراب الفحل و مهر البغي و كسب الحجام[3].

= (٥) في الأصل و م : بن ، والتصحيح من السنن الكبرى للبيهقي ٥/٣٣٩ والخلاصة ص : ٤١٠ ، و هو هشام بن عائذ الأسدي .

(٦) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : ابي انعم ـ كذا .

(١) أخرجه البيهقي من طريق وكيع و طرق أخرى عن أبي سعيد كما هنا ثم قال : و رواه عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أبي نعم قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره .

(٢) اسمه شوذب ـ كما في الكنى للدولابي و المحلى لابن حزم ٨/٢٢٣ و قد أخرجاه من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان الثوري ، و أخرجه أيضا عبد الرزاق في مصنفه ٨/١٠٧ من طريق الثوري و قال : لست تياسا ، و الصواب ما عندنا .

(٣) أخرج الطبري مثله في جامع البيان ١٠/٣٢٠ من طريق هناد عن وكيع عن طلحة عن أبي هريرة و زاد فيه ثمن الكلب أيضا . كما أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٢٢٣ من طريق الأعمش عن عطاء عن أبي هريرة قال : أربع من السحت ـ فذكره . و ضراب الجمل هو نزوه على الأنثى ، و المراد بالنهي ما يؤخذ عليه من الاجرة ـ كما في النهاية ٢/١٦

[٢٦٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن طرق الفحل[١] .

(٣٩٤) من رخص في ذلك

[٢٦٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الوليد بن عيسى السعدى[٢] قال : قلت للحسن : إن لنا تيوساً نؤاجرها ، قال : لا بأس ما لم تحلب أو سس[٣] .

[٢٦٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال : لا تأخذ على ضراب الفحل أجرا ، ولا بأس أن تعطى إذا لم تعلم أو[٤] لم تجد من[٥] يطرقك .

[٢٦٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن ابن المسيب[٦] بن رافع قال : كانوا يدخلون على علقمة و هو يقرع غنمه - يعنى

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٤٤ من طريق ابن جريج بلفظ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن بيع الماء و ضراب الجمل .

(٢) ذكره في التاريخ الكبير مكنيا بالغفارى ، و في الجرح و التعديل مكنيا بالعامرى ، و في الكنى للدولابي مكنيا بالقرشى ، و لم نعثر في كنيته بالسعدى .

(٣) كذا في الأصل ، و الكلمة غير واضحة في م .

(٤) في الأصل و م : اذا ، و الأولى ما أثبتناه .

(٥) في الأصل و م : لم ، و التصحيح من المحلى ٨/٢٢٣ حيث ذكره ابن حزم عن عطاء ثم قال : و هو قول قتادة . =

ينزى عليها التيس و يعلف و يحلب .

(٣٩٥) من كره أن يسلم ما يكال فيما يكال

[٢٦٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا يسلم ما يكال فيما يكال ولا يسلم ما يوزن فيما يوزن[١] .

[٢٦٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن ابن جريج عن عبد الله بن طاوس عن أبيه قال : لا يسلم طعام فى طعام و لا طعام فى لحم ، و كان لا يرى بأسا أن يسلم طعاما فى الشاة القائمة .

[٢٦٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن سالم[٢] قال: قال الشعبي : لا يشترى شيئا يكال بشيء إلى أجل .

[٢٦٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن أبي
٧٧/ب عروبة / عن الحسن و قتادة أنهما كرها أن يسلم طعاما فى طعام[٣] .

[٢٦٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن

= (٦) كذا ورد هنا بزيادة « ابن » بينما الأعمش يروى عن المسيب بن رافع مباشرة راجع ترجمة مسيب فى التهذيب .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨/٣٠ من طريق حماد عن إبراهيم بلفظ « أسلف مايكال فيمايوزن ولا يكال ، وأسلف مايوزن ولا يكال فيمايكال ولا يوزن »

(٢) كذا فى الأصل و م ، و ابن أبي زائدة يروى عن الشعبي مباشرة ـ راجع التهذيب

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٠ من طريق رجل عن الحسن بلفظ أمضيناه فى أثر إبراهيم .

ابن جريج عن عطاء قال : لا بأس أن يسلم ما يكال فيما يكال و ما يوزن فيما يوزن ، إنما هو كطعام بطعام .

(٣٩٦) شرط الضمان فى المضاربة

[٢٦٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء فى الرجل يدفع إلى الرجل مالا مضاربة أنه ضامن ، قال : ليس بضامن .

[٢٦٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن سواء[1] عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال : كل شرط فى مضاربة فهو ربا ، و هو قول قتادة .

[٢٦٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن أنه سئل عن رجل دفع إلى رجل مالا مضاربة و ضمنه إياه ، قال : الربح بينهما، و لا يلتفت إلى ضمانه .

(٣٩٧) ما يفعل بعبد الكافر إذا أسلم ؟

[٢٦٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث قال : قال عمر بن الخطاب : إذا كان للشرك مملوك فأسلم ، انتزع منه فبيع للسلمين و رد ثمنه على صاحبه .

[٢٦٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن

(١) هو أبو الخطاب البصرى السدوسى المكفوف ، يروى عن سعيد بن أبي عروبة ـ راجع الخلاصة .

إسماعيل بن أمية عن عمر بن عبد العزيز أنه كان يأمر ببيع رقيق أهل الذمة إذا أسلموا[1] .

[٢٧٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال : إذا أسلمت أم ولد النصراني سعت في قيمتها ، و إذا أسلمت أمة باعها[2] .

[٢٧٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : إذا أسلم عبد الذمي فرق بينه و بين مولاه .

[٢٧٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مبارك عن الحسن قال : من كان من فيهم فأسلم فهو حر ، و ما اشتروا من سبي المسلمين فأسلم بيع في المسلمين .

[٢٧٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع عن الحسن قال : إذا أسلم عبد الذمي رفع إلى الامام فباعه في المسلمين ، و دفع ثمنه إلى مولاه ، و قال الحسن : لا يحرم مسلم كافرا .

[٢٧٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : مضت السنة أن لا يسترق كافر مسلما[3] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦/٤٤ من طريق معمر و الثوري عن عمرو ابن ميمون عن عمر بن عبد العزيز .

(٢) راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٦/٤٥ رقم الحديث : ٩٩٥٩

(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٣٧٥ عن ابن أبي شيبة .

(٣٩٨) من كره الهدية فيمن يريد زيادة المكافأة عليها

[٢٧٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم «و لا تمنن تستكثر[١]» قال : لا تعط لتزداد[٢] .

[٢٧٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال حدثني من سمع عكرمة يقول : لا تعط[٣] العطية فتريد أن تأخذ أكثر منها .

[٢٧٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك «و لا تمنن تستكثر» قال : لا تعط[٤] لتعطى أكثر منه .

[٢٧٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي رواد قال : سمعت الضحاك[٥] «و ما آتيتم من ربوا ليربو في أموال الناس فلا يربوا عند الله[٦]»

٧٨/الف قال : كان هذا للنبي صلى الله عليه و سلم / خاصة .

---

(١) آية ٦ من سورة المدثر .

(٢) أخرجه الطبري في جامعه تحت تفسير هذه الآية من طريق ابن حميد عن جرير وكان في الأصل و م : لا تعطى ، فصححناه من جامع البيان .

(٣) في الأصل و م : لا تعطى ، والتصحيح من جامع البيان حيث أخرجه الطبري من طريق ابن المثنى عن محمد بن جعفر عن شعبة .

(٤) في الأصل و م : لا تعطى ، والتصحيح من جامع البيان حيث أخرجه الطبري من طريق أبي كريب عن وكيع .

(٥) أخرجه الطبري من هذا الطريق تحت آية المدثر و آية الروم .

(٦) آية ٣٩ من سورة الروم .

[٢٧٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الحسن فى قوله « و لا تمنن تستكثر » [قال : لا تعطى شيئا على أن تستكثر على ربك][1]

[٢٧١٠] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن نافع عن ابن عمر عن القاسم بن أبى بزة[2] فى قوله « لا تمنن تستكثر » [3]] قال : لا تعطى شيئا تطلب أكثر منه .

[٢٧١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور بن صفية[4] عن سعيد بن جبير قال : الرجل يعطى ليثاب عليه « و ما آتيتم من ربوا ليربو فى أموال الناس فلا يربوا عند الله[5] »

[٢٧١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن [ابن[6]] أبى نجيح عن مجاهد قال : الهدايا .

(١) زيد ما بين الحاجزين من م ، و الرواية قد أخرجها الطبرى فى جامع البيان من هذا الطريق و لفظه « لا تمنن عملك تستكثره على ربك »

(٢) من رجال التهذيب .

(٣) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٤) هو منصور بن عبد الرحمن و صفية أمه ـ راجع الخلاصة ص : ٣٨٨

(٥) أخرجه الطبرى فى جامع البيان تحت آية الروم من هذا الطريق ، و قدم الآية على قول سعيد .

(٦) زيد من م وجامع البيان حيث أخرجه الطبرى تحت آية الروم من هذا الطريق .

[٢٧١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن إبراهيم قال : كان الرجل يعطى قرابته[1] ليكثر بذلك ماله .

[٢٧١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة « و ما آتيتم من ربوا ليربو فى أموال الناس فلا يربوا عند الله » هو الذى يتعاطى الناس بينهم من معروف التماس الثواب .

(٣٩٩) فى الاذن على حوانيت السوق

[٢٧١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن إبراهيم قال : ليس على حوانيت السوق إذن .

[٢٧١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص و ابن علية و عبد السلام عن داود عن الشعبي قال : إذا فتح الساقى بابه و جلس فقد أذن .

[٢٧١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن الأعمش قال : كان إبراهيم التيمى و إبراهيم النخعى و خيثمة و أصحابنا يأتونا فى حوانيت السوق فلا يزيدون على أن يقولوا : السلام عليكم ، ثم يدخلون .

[٢٧١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن عمران بن حدير[2] عن عكرمة أنه قيل له : كان ابن عمر يستأذن على حوانيت السوق ؟ فقال :

---

(١) فى جامع البيان : ذا القرابة ، وقد أخرجه الطبرى تحت آية الروم من طريقه عن اسماعيل بن أبي خالد عن ابراهيم .

(٢) فى الأصل : جرير ، و التصحيح من م و الخلاصة .

و من يطيق ما كان ابن عمر يطيق .

[٢٧١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون قال : كان ابن سيرين يأتي في حجرة ثرى[1] فيقف[2] ثم يقول: السلام عليكم ثم يلج .

[٢٧٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن شعيب قال : كان أبو العالية يأتي في بيت برى فيقول : السلام عليكم ألج ؟ فأقول : رحمك الله! إنما هي السوق ، فيقول : إن الرجل ربما خلا على حسابه و ربما خلا على الدراهم يتفقدها .

[٢٧٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون قال : كنت مع مجاهد في سوق الكوفة و خيام للخياطين مقبلة على السوق مما يلي دور البكاء[3] ، فقال : كان ابن عمر يستأذن في مثل هذه ؟ قال : و قلت : كيف يصنع ؟ قال : كان يقول : السلام عليكم أألج ؟ ثم يلج .

[٢٧٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عبادة بن مسلم الفزارى عن درهم أبي عبيد[4] المحاربي قال : رأيت علياً[5] أصابته السماء و هو

(١) غير منقوطة في الأصل و م ، و ورد في الأثر الآتي : برى .

(٢) في الأصل و م : فيقول ، و ربما يكون : فيقوم .

(٣) من السنن الكبرى ٦/١٥١ ، و في الأصل و م : الكا ـ كذا غير منقوط .

(٤) في الأصل و م : درهم بن عبيد ، و التصحيح من الجرح و التعديل ٢/١/٤٣٤ و نسبته فيها « البصرى » .

(٥) من م . و في الأصل : على .

فى السوق ، فاستظل بخيمة الفارسى ، فجعل الفارسى يدفعه عن خيمته و جعل
٧٨/ب على يقول : إنما أستظل من المطر ، فأخبر الفارسى بعد أنه على/ فجعل يضرب صدره .

(٤٠٠) فى شهادة النساء فى العتق و الدين و الطلاق

[٢٧٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ابن عون عن الشعبى عن شريح أنه أجاز شهادة امرأتين فى عتق[١] .

[٢٧٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن عون عن الشعبى عن شريح أنه أجاز شهادة امرأتين فى عتق إحداهما خالته[٢] - يعنى معهن[٣] رجـ

[٢٧٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن الحكم عن إبراهيم قال : تجوز شهادة النساء فى العتاقة و الدين و الوصية - يعنى مع[٤] الرجل .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٣٢ من طريق وكيع عن ابن عون .

(٢) من م ، و فى الأصل : خاله .

(٣) كذا والسياق يقتضى : معهما وقول شريح ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٤٨٥ بلفظ « أنه أجاز شهادة امرأتين فى عتاقة مع رجل » .

(٤) من م ، و فى الأصل : من ، وقول ابراهيم هذا ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٤٨٤ وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٣٠ من طريق الثورى كما هذا إلا أنه قال « مع الرجل » .

[٢٧٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر عن شريح أنه كان يجيز شهادة النساء فى الحقوق .

[٢٧٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن برد عن مكحول قال : لا تجوز شهادة النساء إلا فى الدين[١] .

[٢٧٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن جرير عن الضحاك قال : يجيز شهادة النساء .

[٢٧٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن مبارك عن الحسن قال : تجوز شهادتهم فى الدين و فيما لا بد منه[٢] .

[٢٧٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن أبى خالد قال : سأل المغيرة بن سعيد الشعبي : أتجوز شهادة الرجل و المرأتين فى الطلاق ؟ قال : نعم[٣] !

[٢٧٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت[٤] عن أبى لبيد أن عمر أجاز شهادة النساء فى الطلاق

(٤٠١) الرجل يبيع ثمرته ويبرأ من الصدقة

[٢٧٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمر بن راشد عن

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٤٨٣ عن ابن أبى شيبة .

(٢) ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٤٨٤ وزاد : جراح الخطأ والوصايا .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٢٩ من طريق سفيان عن اسماعيل بن أبى خالد ، وعلقه ابن حزم - راجع المحلى ٩/٤٨٥ .

أبي كثير الحنفي عن أبي هريرة أنه كره أن يبيع ثمرته و يبرأ من الصدقة.

[٢٧٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن عمرو ابن شعيب عن سعيد بن المسيب قال : لا تبرأن[1] من الصدقة.

[٢٧٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : إذا بعت ثمرتك و ثمرة حائطك فالصدقة في الحائط ، و قال ابن أبي مليكة : هي على المبتاع.

(٤٠٢) في الرجل يأخذ من مال ولده

[٢٧٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه ، و ولده من كسبه[2].

[٢٧٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن هشام بن عروة

= (٤) وقع في الأصل و م : الحارث ، والتصحيح من المحلى ٩/٤٨٥ حيث أخرجه ابن حزم من طريق أبي عبيد عن يزيد بن هارون عن جرير بن حازم.

(١) من المحلى ٨/٥٠٢ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة بأكثر من هنا ، و في الأصل و م : لا يبرأ ، و الحديث قد مضى عندنا في باب « من كره للرجل أن يبيع البيع ويستثني بعضه ».

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٥٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٨/١١٩ من غير طريق ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/١٣٣ من طريقه عن عائشة.

عن محمد بن المنكدر أن رجلا خاصم أباه فى مال كان أصابه إلى النبى صلى الله عليه و سلم فقال : أنت و مالك لأبيك[1] .

[٢٧٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن خليفة عن[2] محارب بن دثار قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الولد / من كسب الوالد . ٧٩/الف

[٢٧٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع و غندر عن شعبة عن الحكم عن عمارة[3] بن عمير الليثى عن أمه[4] عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ولد الرجل من كسبه من أطيب كسبه[5] .

[٢٧٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبى زائدة عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عمته عن عائشة عن النبى صلى الله عليه و سلم بنحوه[6].

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/١٣٠ و أخرجه ابن حزم فى المحلى ٨/١٢٠ من طريق هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر برواية البزار .
(٢) من م ، و فى الأصل : بن .
(٣) من السنن الكبرى ٧/٤٨٠ حيث أخرجه من طريق أبى داود عن شعبة ، و فى الأصل و م : حماد .
(٤) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : أبيه .
(٥) راجع سنن أبى داود ٢/٦٦ .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/١٣٣ من طريق الثورى عن منصور عن إبراهيم عن عمارة بن عمير .

[٢٧٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة عن عائشة قالت: يأكل الرجل من مال ولده ما شاء، ولا يأكل الولد من مال والده إلا باذنه[١] .

[٢٧٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا داود عن ابن عبد الله قال: سمعت الشعبي يقول: قالت عائشة: و لد الرجل من كسبه، يأكل من ماله ما شاء.

[٢٧٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ليلى عن الشعبي قال: جاء رجل من الأنصار إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: يا رسول الله! إن أبي غصبني مالي، قال: أنت و مالك لأبيك.

[٢٧٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن داود[٢] بن أبي هند عن سعيد بن المسيب قال: يأكل[٣] الوالد من مال ولده ما شاء، ولا يأكل الولد من مال والده إلا [٤]بطيب نفسه[٤] .

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٨/١٢١ من طريق عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى عن سفيان الثوري .

(٢) زيد في الأصل: عن، و لم تكن الزيادة في م و المحلى ٨/١٢٢ فحذفناها، و أخرجه ابن حزم من طريق عبد بن حميد عن يزيد بن هارون عن داود ابن أبي هند .

(٣) من م و المحلى، و في الأصل: لا يأكل .

(٤-٤) في المحلى: باذنه .

[٢٧٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن وكيع عن إسماعيل عن الشعبي مثله .

[٢٧٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر مثله .

[٢٧٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن صالح بن حي[١] عن عامر قال : الرجل في حل من مال ولده[٢] .

[٢٧٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٣]] هشام بن عروة عن أبيه قال : صنع رجل في ماله شيئا و لم يستأذن أباه ، ـ قال هشام : قال أبي : ـ فسأل النبي صلى الله عليه و سلم أو أبا بكر أو عمر فقال : اردد عليه فإنما هو سهم من كنانتك .

[٢٧٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن ابن جريج قال : كان عطاء لا يرى بأساً بأن[٤] يأخذ الرجل من مال ولده ما شاء من غير ضرورة

---

(١) هو صالح بن صالح بن حي ، وقد ينسب إلى جده ، يروى عنه يحيى بن أبي زائدة ـ التهذيب .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٢٢/٨ من طريق عبد بن حميد عن الفضل بن دكين عن الحسن بن صالح بن حي عن أبيه .

(٣) زيد مابين الحاجزين من المحلى ١٢١/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٣٠/٩ من طريق معمر عن هشام بن عروة

(٤) من المحلى ١٢١/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، وفي الأصل وم: أن .

[٢٧٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن مسروق قال: أنت من هبة الله لأبيك، أنت و مالك لأبيك[١]، ثم قال: يهب لمن يشاء اناثا و يهب لمن يشاء الذكور[٢].

[٢٧٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله! إن أبي اجتاح[٣] مالي، فقال: أنت و مالك لأبيك.

(٤٠٣) من قال: لا يأخذ من مال ولده إلا باذنه

٧٩/ب [٢٧٥١] حدثنا أبو بكر / قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال: على الولد أن يبر والده، و كل إنسان أحق بالذي له.

[٢٧٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة [عن ابن عون[٤]] قال: جاء رجل للقاسم بن محمد: أ يعتصر[٥] الرجل من مال ولده ما شاء، فقال: ما أدري ما هذا؟

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٢٢/٨ عن ابن أبي شيبة إلى هنا.
(٢) آية ٤٩ من الشورى.
(٣) في الأصل و م: احتاج، والتصحيح بناء على رواية جابر من طريق هشام بن عمار و فيها «إن أبي يريد أن يجتاح مالي» راجع سنن ابن ماجه ص: ١٦٧
(٤) زيد من م.
(٥) من م و في الأصل: يقتصر، و في النهاية: اعتصر العطية: ارتجعها.

[٢٧٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله[١] بن موسى عن عثمان ابن الأسود عن مجاهد قال : خذ من مال ولدك ما أعطيته ، و لا تأخذ منه ما لم تعطه .

[٢٧٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن جرير بن حازم عن يونس بن يزيد عن الزهرى عن سالم أن حمزة بن عبد الله[٢] بن عمر نحر جزورا فجاء سائل فسأل ابن عمر ، فقال عبد الله : ما هى لى ؟ فقال [له[٣]] حمزة : يا أبتاه ! فانت فى حل ، فأطعم منها ما شئت .

[٢٧٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن معمر عن الزهرى قال : ينفق الرجل من مال ولده إذا كان محتاجا بعد ما أنفق عليه[٤].

[٢٧٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن [٥]عبد الأعلى عن[٥] محمد بن الحنفية عن على قال : الرجل أحق بمال ولده

(١) من المحلى ١٢٣/٨ حيث أخرجه ان حزم عن ابن أبي شيبة ، وفى الأصل و م : عبد الله .

(٢) من المحلى ١٢٣/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، وفى الأصل و م : عبيد الله .

(٣) زيد من المحلى .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٢٩/٩ - ١٣٠ من طريق معمر عن الزهرى ، و أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٢٣/٨ من طريق عبد بن حميد عن عبد الرزاق .

(٥-٥) من المحلى ١٢٣/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، و فى =

إذا كان صغيرا، فاذا كبر و احتاز[1] ماله كان أحق به.

(٤٠٤) ما يحل للولد من مال أبيه

[٢٧٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو[2] قال: قال[3] رجل لجابر بن زيد أن أبي يحرمني ماله، يقول: لا أعطيك منه شيئا، قال: كل من مال أبيك [بالمعروف[4]].

(٤٠٥) من كان يقضى بالشفعة للجار

[٢٧٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور

= الأصل و م: عبد الله بن.

(١) من المحلى، و فى الأصل و م: اختار.

(٢) فى الأصل و م: عمرة، والتصحيح من المحلى ٨/١٢٣ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة، و عمرو هذا هو عمرو بن دينار.

(٣) من المحلى، و فى الأصل و م: جاء.

(٤) زيد من المحلى: ونستدرك هنا أثرين من المحلى أخرجهما ابن حزم فى المحلى ٨/١٢٢ وربما يردان فى الأبواب الآتية وربما يكونان قد وردا فى الأبواب الماضية. (الف) حدثنا ابن أبي شيبة قال حدثنا عبيدالله بن موسى عن الحسن ابن حى عن ليث عن مجاهد و الحكم قالا: يأخذ الرجل من مال ولده إلا الفرج (ب) حدثنا ابن أبي شيبة قال حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان الثورى عن أبي حمزه عن إبراهيم النخعى قال: الوالد فى حل من مال ولده إلا الفرج.

عن الحكم عن[1] علي و عبد الله قالا[2] : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالشفعة للجوار .

[٢٧٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن الحكم [عن علي[3]] و عبد الله قالا : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالشفعة للجوار .

[٢٧٦٠] [4]حدثنا أبو بكر قال[4] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن الحكم[5] عمن[6] سمع عليا[7] و عبد الله يقولان[8] : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالشفعة للجوار .

[٢٧٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن[9] ميسرة

(١) في الأصل و م « و » والتصحيح من الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى للبيهقي ٦/١٠٧ حيث أخرجه ابن التركماني عن ابن أبي شيبة .

(٢) من الجوهر ، و في الأصل و م : قال .

(٣) أراه قد سقط من الأصل و م .

(٤-٤) تكرر ما بين الرقمين في الأصل فقط ، والحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٧٨ من طريق الثوري .

(٥) في مصنف عبد الرزاق : الحسن ، ولعله تصحف عما عندنا لأن ابن حزم أخرجه في المحلى ٩/١٢٤ من هذا الطريق فقال : عن منصور عن الحكم .

(٦) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : عن - كذا .

(٧) من م و مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : علينا .

(٨) في مصنف عبدالرزاق : يقول . وأراه إما خطأ مطبعيا أو سهوا من الناسخ =

عن عمرو بن الشريد عن أبي رافع يبلغ به إلى النبي صلى الله عليه و سلم قال : الجار أحق بشفعته .

[٢٧٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : جار الدار أحق بالدار[١].

[٢٧٦٣] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الجار أحق بشفعة جاره[٣]

= (٩) فى الأصل و م: عن ، والتصحيح من السنن الكبرى للبيهقى ٦/١٠٥ حيث أخرجه من طريق أبي نعيم عن سفيان عن إبراهيم بن ميسرة وكذلك من طريق ابن المديني عن سفيان فى قصة ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/١٢٢ من طريق ابن عيينة ، و فى كل منها « الجار أحق بسقبه » ـ راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٨/٧٧ ـ ٧٨ .

(١) ذكره ابن التركماني عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثل ما هنا ثم قال : أخرجه أبو داود والنسائي و الترمذي ، وقد وردت الرواية عن قتادة عن أنس أيضا ـ راجع هامش السنن الكبرى ٦/١٠٧ ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٩ ١٢٤ من طريق شعبة عن قتادة وزاد : وبالأرض .

(٢) قد مضى الحديث عندنا فى باب « فى الشفعة تكون للغائب أم لا » بعض المفارقات ، وأرى الذى هنا أثبت ، وراجع أيضا المحلى ٩/١٢٣ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٣) فى المحلى : داره ـ كذا .

إذا كان طريقهما واحدا[1] ينتظر بها[2] و إن كان غائبا .

[٢٧٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن المغيرة الثقفي قال : سمعت / الشعبي يقول : قال : رسول الله صلى الله عليه ٨٠/الف
و سلم : الشفيع أولى من الجار ، و الجار أولى من الجنب[3] .

[٢٧٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان قال حدثنا عمر بن راشد السلمي[4] قال : سمعت الشعبي يقول : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالجوار[5] .

[٢٧٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي بكر ابن حفص قال : كتب عمر إلى شريح أن يقضي بالجوار ، قال : فكان شريح يقضي للرجل من أهل الكوفة على الرجل من أهل الشام[6] .

(١) من المحلى ، و في الأصل و م : واحد .
(٢) من م و المحلى ، و في الأصل : ها .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٧٩ من طريق أبي سفيان ـ وهو وكيع ـ فتسامح الأعظمي بأنه محمد بن حميد ، و أخرجه عن عبد الرزاق ابن حزم في المحلى ٩/١٢٤ فتسامح بأن أثبته « سفيان »
(٤) ذكره في الجرح والتعديل ٣/١٠٧/ القسم الأول .
(٥) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٨/٧٨ من طريق الثوري عن محمد بن راشد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(٦) أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/١٢٢ من طريق سعيد عن ابن عيينة دون =

[٢٧٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [أبو[1]] معاوية عن عاصم عن الشعبي [عن شريح[2]] قال : الخليط أحق من الشفيع ، و الشفيع أحق من الجار ، و الجار أحق ممن سواه .

[٢٧٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال : الشريك أحق بالشفعة فان لم يكن له شريك فالجار[3] .

[٢٧٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الحسن بن عمرو عن فضيل بن عمرو عن إبراهيم قال : الخليط أحق من الجار ، و الجار أحق من غيره[4] .

= الشطر الثاني ، وكذلك أورده في الكنز ٤/٣ برمز « ش » .

(١) زيد من م .

(٢) زيد من نصب الراية ٤/١٧٦ حيث أخرجه الزيلعي عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه الأعظمي بهامش مصنف عبد الرزاق ٨/٧٨ - ٧٩ من طريق وكيع عن عاصم بمثل ما هنا .

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/١٧٦ عن ابن أبي شيبة و زاد: والخليط أحق من الشفيع و الشفيع أحق ممن سواه ، و راجع أيضا الحديث الآتي .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٨/٧٩ من طريق الثوري عن الحسن بن عبيدالله عن فضيل عن إبراهيم ، وأخرجه ابن‌حزم في المحلى ٩/١٢٢ من طريق وكيع عن سفيان عن الحسن عن عمرو بن فضيل بن عمرو . كذا ورد السند في المحلى وأرى الصواب : عن الحسن بن عمرو عن فضيل بن عمرو فقد ورد في خلاصة التذهيب ص : ٣١٠ « فضيل بن عمرو الفقيمي عن إبراهيم النخعي =

[٢٧٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن أبي حيان[١] عن أبيه أن عمرو بن حريث كان يقضي بالجوار .

[٢٧٧١] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا أبو أسامة [عن حسين المعلم[٣]] عن عمرو بن شعيب عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله ! أرض ليس فيها لأحد قسم و لا شرك[٤] إلا الجوار ، قال : الجار[٥] أحق بسقبه[٦] ما كان .

[٢٧٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كانت له شركة في أرض أو ربعة فليس له أن يبيع حتى يستأذن شريكه ، فان شاء أخذ ، و إن شاء ترك[٧] .

= و الشعبي و عنه أخوه الحسن» .

(١) من م والمحلى ٩/١٢٢ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، و في الأصل: حمان ـ كذا بدون نقطة

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/١٢٤ وابن التركماني في الجوهر بهامش السنن الكبرى ٦/١٠٧ كلاهما عن ابن أبي شيبة

(٣) زيد من المحلى و الجوهر

(٤) في الجوهر : شريك .

(٥) من المحلى والجوهر ، و في الأصل و م : الجوار

(٦) في المحلى : بصقبه .

(٤٠٦) فى الشفعة للذمى و الأعرابى

[٢٧٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن حماد عن إبراهيم قال : الشفعة للشرك و الأعرابى وغيره، و قال الشعبي : لا شفعة لأعرابى و لا مشرك[1].

[٢٧٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن ليث عن مهاجر عن الشعبي قال : ليس لأعرابى و لا لمن لا يسكن المصر[2].

[٢٧٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حميد عن الحسن قال : ليس لليهودى و لا النصرانى[3] شفعة[4].

[٢٧٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا جرير بن حازم

= (٧) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨/٨٢ من طريق الثورى و ابن جريج عن أبى الزبير و أخرجه مسلم عن ابن أبى شيبة عن ابن إدريس عن ابن جريج - كما فى السنن الكبرى ٦/١٠٤ .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٨٥ من طريق الثورى عن جابر عن الشعبي قال : ليس للاعرابى شفعة .

(٢) و ذكر ابن‌حزم فى المحلى ٩/١١٥ عن الشعبي أنه قال : لا شفعة لمن لا يسكن المصر و لا لذمى .

(٣) فى م : للنصرانى .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٠٩ من طريق سفيان و كذلك أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨/٨٤ و لكنه شك فى أنه عن الحسن أو أنس .

عن أبي المقدام بن قرة[١] قال: حدثني جار لي أن شريحا قضى لنصراني بشفعة[٢].

[٢٧٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٣]] قيس بن الربيع عن خالد الحذاء قال: كتب عمر بن عبد العزيز: لليهودي والنصراني شفعة[٤].

[٢٧٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسن بن صالح عن [الشيباني عن[٣]] الشعبي قال: ليس ليهودي ولا نصراني شفعة.

[٢٧٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال أنا سفيان: لليهودي والنصراني شفعة[٥].

[٢٧٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عدي عن أشعث عن الحسن قال: كان [لا[٣]] يرى للكفار شفعة.

(٤٠٧) في الشفعة للاعرابي

[٢٧٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن عامر

---

(١) في م: فروة، و لم نجده، أو ربما يكون «أبي المقدام عن معاوية بن قرة».
(٢) من م، و في الأصل: شفعة
(٣) زيد ما بين الحاجزين من م
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٨٤ من طريق قيس بن الربيع بدون ذكر النصراني، وأخرج ابن سعد في الطبقات ٥/٢٦٩ من طريق موسى بن قيس عن خالد الحذاء عن عمر بن عبد العزيز أنه قضى لذمي بشفعة.
(٥) أخرجه عبد الرزاق عن الثوري و ضم إليهما الكبير والصغير والأعرابي والمجوسي - راجع مصنفه ٨/٨٤

٨٠/ب عن شريح / قال : للاعرابي شفعة .

[٢٧٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن الحكم قال : للاعرابي شفعة[١] ، قال وكيع : قال حدثنا سفيان : له شفعة[٢] .

[٢٧٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا عن أبي حصين عن الشعبي قال : لا شفعة للاعرابي[٣] .

[٢٧٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن سعيد بن[٤] أشوع قال : ليس للاعرابي شفعة .

(٤٠٨) من قال : إذا صرفت الطرق والحدود فلا شفعة

[٢٧٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مالك بن أنس عن الزهري عن سعيد بن المسيب و أبي سلمة قالا : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالشفعة ما لم يقسم ، فاذا وقعت الحدود فلا شفعة[٥] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٨٥ من طريق الثوري .

(٢) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٢٧٨٨ .

(٣) راجع مصنف عبدالرزاق ٨/٨٥ حيث أخرجه من طريق الثوري عن جابر .

(٤) في الأصل و م : سعيد عن أشوع ـ خطأ ، و إنما هو سعيد بن عمرو بن أشوع قاضي الكوفة ـ راجع الخلاصة ص : ١٤١ .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/١٠٣ من طريق مالك و قال : هكذا رواه مالك بن أنس في الموطأ مرسلا و قد روى ذلك عنه من أوجه أخر =

[٢٧٨٦] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عمارة[٢] عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبان بن عثمان قال [قال عثمان[٣]]: لا شفعة فى بئر ولا فحل[٤] ، والأرف يقطع كل شفعة .

[٢٧٨٧] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا يحيى بن سعيد عن عون بن عبيد الله بن أبي رافع عن عبيد الله بن عبد الله قال : قال عمر بن الخطاب : إذا وقعت[٦] الحدود وعرف الناس حدودهم[٧] فلا شفعة بينهم .

[٢٧٨٨] حدثنا أبو بكر[٨] قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد[٩]

= موصولا بذكر أبي هريره فيه .

(١) قد مضى الحديث عندنا فى باب « من كان لا يرى فى الحيوان شفعة » وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠٢/٩ عن ابن أبي شيبة ـ كما أمضينا .

(٢) من المحلى والباب الماضى ، و فى الأصل و م : عمار .

(٣) زيد من م و الباب الماضى ، وموضعه فى المحلى : عن أبيه .

(٤) من م والمحلى والباب الماضى ، و فى الأصل : نخل ـ كذا .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠٣/٩ عن ابن أبي شيبة ، والبيهقى فى السنن الكبرى ١٠٥/٦ من طريق إسماعيل بن زكريا عن يحيى بن سعيد الأنصارى .

(٦) فى السنن الكبرى : صرفت .

(٧) فى المحلى : حقوقهم ، و فى السنن الكبرى : حدودهم ـ كما هنا .

(٨) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٢٢/٨ عن ابن أبي شيبة

(٩) هو الحذاء ـ كما فى المحلى .

عن إياس بن معاوية أنه كان يقضى بالجوار حتى جاءه كتاب عمر بن عبد العزيز ألا يقضى به إلا ما كان بين[1] شريكين[2] مختلطين ، أو دار[3] يغلق عليها[4] باب واحد[4] .

[٢٧٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن جريج قال : أخبرني الزبير[5] بن موسى عن عمر بن عبد العزيز قال : إذا قسمت الأرض و حدت و صرفت طرقها فلا شفعة .

[٢٧٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحي بن سعيد عن عون بن عبيد الله بن أبي رافع عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر قال : قال عمر[6] : إذا وقعت الحدود و عرف الناس حقوقهم فلا شفعة بينهم .

(٤٠٩) من قال: إذا كان بين الدارين طريق فلا شفعة فيه

[٢٧٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن عمرو عن الحسن قال : إذا كان بين الدراين طريق فلا شفعة بينهما .

(١) من المحلى ، و في الأصل و م : من .

(٢) في المحلى : جارين .

(٣) في المحلى : دار .

(٤-٤) من المحلى: و في الأصل : بابا واحدا ، والعبارة غير واضحة في م .

(٥) وقع في الأصل و م : الربيع ، و التصحيح من المحلى ١٢٢/٩ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة

(٦) في الأصل و م: عمرو - خطأ ، وراجع الحديث رقم: ٢٧٩٦ من هذا الباب .

[٢٧٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عبيدة قال: سمعت إبراهيم يقول : إذا كان بينهما طريق فاصل فلا شفعة .

[٢٧٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غنــدر عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن الشفعة فقال : إذا كانت الدار إلى جنب الدار ليس بينهما طريق ففيها شفعة .

(٤١٠) من قال : لا شفعة إلا فى تربة أو عقار

[٢٧٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال: لا شفعة إلا فى تربة[١] .

[٢٧٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن شريح قال : لا شفعة إلا فى حرث أو عقار[٢] .

[٢٧٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن عبيدة عن إبراهيم أنه كان يقول ذلك[٣] .

٨١/الف [٢٧٩٧] حدثنا أبوبكر/قال حدثنا أبو الأحوص عن عبدالعزيز ابن رفيع عن ابن أبي مليكة قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠٧/٩ عن يونس عن الحسن
(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨٧/٨ من طريق سفيان الثورى بمثل ما هنا إلا أنه قال « أرض » موضع « حرث »
(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠٦/٩ من طريق سعيــد بن منصور عن هشيم و لفظه « لا شفعة إلا فى دار أو عقار »

بالشفعة فی کل شیء : الأرض و الدار و الجارية و الخادم ، قال : فقال عطاء : إنما الشفعة فی الأرض و الدار ، قال : فقال [له¹] ابن أبی مليكة : تسمعنی لا أم لك ؟ أقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ـ ثم تقول مثل هذا ؟ ².

(٤١١) فی الدار تباع و لها جاران

[٢٧٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ليث عن الشعبی قال : فی جار الدار إذا كانا فی الجوار سواء فأيهما سبق فهو أحق بالشفعة .

[٢٧٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يونس بن³ أبی إسحاق قال : سمعت الشعبی يقول : [من⁴] بيعت شفعته⁵ وهو شاهد لا ينكر فلا شفعة له .

(١) زيد من المحلى ٩/١٠٣ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبی شيبة ، وقد مضى الحديث عندنا مختصرا فی باب « من كان لا يرى فی الحيوان شفعة » .

(٢) قال ابن حزم : وإلى هذا رجع عطاء كما روينا من طريق وكيع قال نا أبان عن عبد الله البجلی قال : سألت عطاء عن الشفعة فی الثوب فقال : له شفعة ، و سألته عن الحيوان فقال : له شفعة ، وسألته عن العبد فقال : له شفعة .

(٣) فی مصنف عبد الرزاق ٨/٨٣ : عن ـ خطأ ، وأخرجه عبد الرزاق من طريق وكيع .

(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و فی الأصل و م : شفعة .

[٢٨٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر والقاسم فى رجل بيعت داره وهو ساكت لا ينكر ، قالا : يلزمه ، وهو جائز عليه .

[٢٨٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر و القاسم بن عبد الرحمن أنهما كانا يقولان للمبتاع : أقم البينة أنها بيعت و هو شاهد لا ينكر .

(٤١٢) فى الشفيع يأذن للمشترى

[٢٨٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أشعث عن الحكم قال : إذا أذن الشفيع للمشترى فى الشرى فاشترى فلا شفعة له .

[٢٨٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان : له الشفعة لأن حقه وقع بعد البيع[١] .

(٤١٣) الرجل يقرض الرجل الدراهم

[٢٨٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن التيمى عن أبي عثمان أن ابن مسعود كان يكره إذا أقرض الدراهم أن يأخذ خيراً منها .

[٢٨٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا قطرى بن عبد الله الدمرى[٢] عن

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٨٩ من طريق الثورى با كثر مما هنا

(٢) أشار ابن حزم إلى هذه الرواية فى المحلى ٨/٩١ . =

أشعث الحداني[1] قال : سألت الحسن فقلت[2] : يا أبا سعيد ! [3]تجيء الكبار و[3] لي جارات[4] ، و لمن[5] عطـاء ، فيقترضن[6] مني ، و تبقى[7] فضل دراهم[8] العطاء على دراهمي[9] قال : لا بأس [به[10]] .

[٢٨٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن زكريا قال : قلت لعامر : الرجل يستقرض ، فاذا خرج أعطاه عطاء خيراً منها ، قال : لا بأس ما لم يشترط أو يعطيه التماس ذلك .

[٢٨٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن جويبر عن الضحاك

(٣) في م : الأمري ، ولم يذكر هذه النسبة في المحلى ٩١/٨ حيث أخرج ابن حزم هذا الأثر من هنا .

---

(١) هو أشعث بن عبد الله الحداني - كما في التهذيب ٣٥٥/١ ، ووقع في المحلى : الحراني - خطأ .

(٢) من م و المحلى ، و في الأصل : فقال .

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين في المحلى .

(٤) من المحلى ، و في الأصل : جاران .

(٥) من المحلى ، و في الأصل و م : ليس

(٦) من المحلى ، و في الأصل و م : فيقترض - كذا

(٧) من المحلى ، و في الأصل و م : يبقى

(٨) من المحلى ، و في الأصل و م : درهم .

(٩) من المحلى ، و في الأصل و م : درهمي .

(١٠) زيد من المحلى .

قال : إذا أقرضت شيئا تقضينا أفضل منه فلا بأس إن لم يكن شرط عند القرض .

[٢٨٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم وحماد، قال : سألتهما عن الرجل يقرض الرجل الدرهم فيأخذ خيرا من الذى أعطى، فقالا[١] : إن لم يكن نوى فلا بأس .

[٢٨٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا رواد بن جراح[٢] عن الأوزاعى فى رجل أقرض رجلا عشرة دراهم فيأتى بعشرة و دانقين ، قال : لا تقبل ، قلت له : إنه قد طابت نفسه بها ، قال : و هل يكون الربا إلا عن طيب نفس .

[٢٨١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن
٨١/ب خالد بن دينار عن عامر فى الرجل يقرض الرجل القرض وينوى/ أن يقضى أجود منه ، قال : ذلك أخبث .

[٢٨١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين قال : استقرض رجل من ابن مسعود درهما فقضاه ، فقال له الرجل : إنى تجاوزت لك من جيد عطائى ، فكره ذلك ابن مسعود و قال:

---

(١) فى الأصل : قال ، والتصحيح من م والمحلى ٨/٩١ حيث أخرجه ابن حزم من طريق شعبة ، وأخرجه عبد الرزاق من طريق عبد الله بن كثير عن شعبة : ٨/١٤٧ .

(٢) هو أبو عصام العسقلانى ، وقد مر عندنا فيما مضى .

مثل دراهمي .

[٢٨١٢] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائي عن القاسم بن أبي بزة عن عطاء بن يعقوب قال : استلف[٢] مني ابن عمر ألف درهم فقضاني دراهم[٣] أجود من دراهمي ، فقال : ما كان فيها من فضل فهو نائل مني إليك[٤] ، أ تقبله ؟ قلت : نعم[٥] !

[٢٨١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن الرجل يقرض الرجل الدراهم فيعطي أجود منها ، قالا[٦] : لا بأس ما لم تكن نيته على ذلك

[٢٨١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن عامر قال : سألته : الرجل يقرض الرجل الدراهم فيعطي أجود منها ، قال : لا بأس ما لم يتعمد أو يشترط .

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٨/٩١ عن ابن أبي شيبة .

(٢) في المحلى : اقترض .

(٣) ليس في المحلى .

(٤) في المحلى : لك .

(٥) والأثر أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٨/١٢٦ من طريق إسرائيل عن عبدالعزيز ابن رفيع عن القاسم بن أبي بزة .

(٦) راجع تعليقنا على الأثر رقم : ٢٨١٧ ، وكان في الأصل و م : قال ، فصححناه من المحلى ٨/٩١ .

[٢٨١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة قال : سمعت شيخاً يقال له المغيرة قال : قلت لابن عمر : إني أسلف[١] جيراني [إلى[٢]] العطاء فيقضوني دراهم أجود من دراهمي ، قال : لا بأس ما لم تشترط .

(٤١٤) في الرجل يأخذ من الرجل المتاع

[٢٨١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن سلمة بن علقمة[٣] عن ابن سيرين قال : من اشترى ثوبا بشرط فباعه مرابحة قبل أن يستوجبه ، فان الربح لصاحب الثوب .

[٢٨١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة[٤] عن هشام عن محمد قال : من اشترى بيعا بشرط [فباعه قبل أن يستوجبه[٥]] فما كان فيه من فضل فهو للاول

[٢٨١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال : إذا اشترى بيعاً على أنه فيه بالخيار فباعه قبل

(١) من م ، و في الأصل: استلف

(٢) زيد من م

(٣) من الخلاصة ، و في الأصل و م : غفلة .

(٤) من م ، و في الأصل : أبو أمامة .

(٥) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٦) في الأصل : ان ، و التصحيح من م .

أن يأتى صاحبه فقد جاز بيعه و هو له حل .

[٢٨١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن مطرف ابن عتبة[١] عن أبيه وكان صديقا لشريح ، قال : قلت لشريح : آتى السوق فأشترى الثوب و أشترط أنى[٢] فيه بالخيار ثم أنطلق ، فان بعته أخذت الربح ، و إلا رددته ، قال : فلا تفعل .

(٤١٥) فى الرجل يبيع الشىء ليس له

[٢٨٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن سعيد ابن زيد بن[٣] عقبة عن أبيه عن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ضاع له متاع أو سرق له متاع فوجـــده فى يد رجل[٤] فهو أحق به ، و يرجع المشترى على البائع[٥] .

[٢٨٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن سماك عن حجار بن أبجر[٦] عن على فى رجل كان فى يده ثوب ، فأقام رجل عليه البينة

(١) ذكره فى الجرح والتعديل ١/٤/٣١٤ ، و وقع فى نسخة من الجرح : مطرف ابن عقبة .

(٢) من م ، و فى الأصل : ان .

(٣) وقع فى الأصل و م : عن ، والتصحيح من السنن الكبرى ٦/٥١ حيث أخرجه البيهقى من طريق سعدان بن نصر عن أبي معاوية .

(٤) زيد فى السنن الكبرى : بعينه .

(٥) زيد فى السنن الكبرى : بالثمن . =

فقال : إدفع[١] الى هذا ثوبه ، و اتبع من اشتريت منه .

[٢٨٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن ابن سيرين قال : كانت القضاة تقضي : من باع شيئا ليس له فهو لصاحبه ، [إذا طالبه[٢]] يؤخذ هذا بالشروى[٣] .

٨٢/ألف (٤١٦) في القوم يكونون شركاء / في الدار

[٢٨٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن الشعبي في القوم يكونون شركاء في الدار ، فاشترى بعضهم من بعض ، قال : ليس للآخرين شفعة[٤] .

[٢٨٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عمرو[٥] عن الحسن مثله[٦] .

[٢٨٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : ابتعت أنا و رجل داراً ، و لرجل سدس و للآخر نصف

(٦ ذكره البخاري في تأريخه : ١/٢/١٢٠ .

(١) من م ، و في الأصل : ارفع

(٢) زيد من م .

(٣) أي بالمثل .

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١٩/٩ من طريق ليث بن أبي سليم

(٥) من م ، و في الأصل : عمر .

(٦) ذكره كذلك ابن حزم في المحلى ١١٩/٩ .

فباع يعني صاحبي آخذه أنا و هم [1]جميعا أو[1] آخذه[2] دونهم ، قال : لا ! بل تأخذه[3] دونهم .

[٢٨٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال : أخبرني ابن أبي حسين[4] و طاوس قالا[5] : هم فيه سواء .

(٤١٧) في الرجل يرهن الرجل فيهلك

[٢٨٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن مصعب ابن ثابت قال : سمعت عطاء يحدث أن رجلا رهن رجلا فرسا فنفق في يده ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم للمرتهن : ذهب حقك[6] .

[٢٨٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي حصين[7] قال :

(١-١) في الأصل و م : جمعا لو ، والصواب ما أثبتناه
(٢) من م ، و في الاصل اخذ
(٣) من م ، و في الاصل : تاخذ
(٤) هو عبد الله بن عبدالرحمن بن أبي حسين - راجع التهذيب ٥/٢٩٣ ، والذى عده ابن حزم في المحلى ٩/١٢٠ ممن يقولون بالسواء هو ابن الحسن .
(٥) في الأصل و م : قال .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٤١ من طريق ابن العلاء عن ابن المبارك ، و أخرجه ابن حزم من طريق مصعب بن ثابت - راجع المحلى ٨/١١٥
(٧) في الأصل : ابن حصين ، و التصحيح من م و السنن الكبرى ٦/٤٤ حيث أخرجه البيهقي من طريق سفيان عن أبي حصين ، و كذلك أخرجه عبدالرزاق =

سمعت شريحا يقول : ذهبت[1] الرمان[2] بما فيها .

[٢٨٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن هشام عن محمد عن شريح مثله .

[٢٨٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : الرهن بما فيه[3] .

[٢٨٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية قال : سألت ابن أبي نجيح عن الرهن[4] إذا هلك قال : كان عطاء يقول : الذهب والفضة والعروض يترادان ، والحيوان لا يترادان ، هو من الأول .

[٢٨٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا كان الرهن أكثر[5] مما رهن فيه فهو أمين في الفضل ، فان كان ناقصاً فأحسن من ذلك أن يرد عليه النقصان .

= أيضا في مصنفه ٨/٢٣٩ من طريق الثوري عن أبي حصين و شريح ، و أرى الصواب : عن شريح .

---

(١) في م : ذهب .

(٢) في السنن الكبرى : الرهون ، و في مصنف عبد الرزاق : الرهن .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٢٣٩ من طريق معمر عن الحسن بلفظ « ذهب الرهن بما فيه »

(٤) في الأصل و م : الزهري ـ كذا مصحفا عما أثبتناه .

(٥) من م و في الأصل : بما .

[٢٨٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال : الرهن بما فيه[١].

[٢٨٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء[٢] عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال : الرهن بما فيه .

[٢٨٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إدريس الأودى[٣] عن إبراهيم بن عمير[٤] قال : سمعت ابن عمر يقول فى الرهن : يترادان الفضل.

[٢٨٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن الحكم عن على قال : يترادان الفضل فى الرهن[٥].

[٢٨٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن على بن صالح عن

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٤١ من طريق زمعة بن صالح.

(٢) من رجال التهذيب .

(٣) فى الأصل و م : ابن إدريس الأزدى ، و التصحيح من المحلى ٩/١١٣ حيث أخرج مثله من طريق وكيع ، وإدريس هذا هو إدريس بن يزيد ، يروى عنه وكيع - راجع الخلاصة .

(٤) من المحلى ، و فى الأصل و م : عميرة .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٤٣ من طريق أبي عوانة عن منصور ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٣٩ من طريق سفيان الثورى ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/١١٢ من طريق الحكم و قتادة ، وأخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٢٢ من المصنف .

عبد الأعلى بن عامر[١] عن محمد بن الحنفية عن على قال : إذا كان الرهن أكثر[٢] مما رهن به فهلك [فهو[٣]] بما فيه لأنه أمين فى الفضل ، و إذا [كان[٤]] أقل مما رهن به فهلك رد الراهن الفضل .

[٢٨٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٥]] سفيان عن القعقاع بن يزيد عن إبراهيم قال : إذا كان الرهن أكثر مما رهن به فهلك [ذهب بما فيه ، و إن كان أقل[٦]] رد الراهن الفضل .

[٢٨٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن سماك قال : قلت لابراهيم : رجل رهن مائة درهم [٧]فهلكت المائة[٧] فقال : إن أحسن / ما يترادان فى الفضل[٨] .

٨٢/ب

(١) زيد فى الأصل و م : قال ، ولم تكن الزيادة فى المحلى ٩/١١٣ حيث أخرجه من طريق وكيع فحذفناها ، وأخرجه أيضا البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٤٣ من طريق محمد بن ربيعة عن على بن صالح ، وأخرجه الزيلعى فى النصب من المصنف

(٢) من النصب ، و فى الأصل و م : با كثر .

(٣) زيد من السنن الكبرى والنصب .

(٤) زيد من م و السنن الكبرى و النصب .

(٥) زيد من م

(٦) ما بين الحاجزين استدركناه من مصنف عبد الرزاق ٨/٢٣٩ حيث أخرجه من طريق سفيان الثورى .

(٧-٧) من م ، و فى الأصل : فهلك بالمئة . =

[٢٨٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن الحكم عن شريح قال : الرهن بما فيه ، قال شعبة : فقلت للحكم فى قوله : إذا كان [أقل[١]] أو أكثر سواء ، قال : نعم[٢] !.

[٢٨٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ذئب[٣] عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يغلق الرهن ، هو لمن[٤] رهنه ، له غنمه و عليه غرمه[٥] .

[٢٨٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن

= (٨) كذا ، والصواب : إن الأحسن أن يترادا الفضل .

(١) ربما يكون قد سقط من الأصل و م .

(٢) وقول شريح قد ذكره عبد الرزاق فى قصة ـ راجع مصنفه ٢٣٨/٨ وكذلك ذكره البيهقى فى السنن الكبرى ٤١٦ وقال ابن حزم فى المحلى ١١٣/٩ : وقالت طائفة : ذهب الرهن بما فيه سواء كان كقيمة الدين أو أقل أو أكثر ـ فعد شريحا من هذه الطائفة .

(٣) فى الأصل : ابن أبي زائدة ، والتصحيح من المحلى ١١٥/٩ حيث أخرجه من طريق ورقاء عن ابن أبي ذئب ، وأخرجه البيهقى أيضا من طرق عديدة عن ابن أبي ذئب ، راجع السنن الكبرى ٣٩/٦ ، وأخرجه عبدالرزاق من طريق معمر عن الزهرى ومن طريق الثورى عن ابن أبي ذئب ـ راجع مصنفه ٢٣٧/٨ .

(٤) من م المحلى ، و فى الأصل : بمن .

(٥) من م و جميع المراجع ، و فى الأصل : عزمه ـ خطأ .

إبراهيم بن عامر بن مسعود الجمحي عن معاوية بن عبد الله بن جعفر أن رجلا رهن داراً إلى أجل ، فلما حل الرهن[1] قال المرتهن : داري[2] ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يغلق[3] الرهن .

[٢٨٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء قال : ما زلنا [نسمع[4]] أن الرهن بما فيه .

[٢٨٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عاصم عن عمران القطان[5] عن مطر[6] عن عطاء قال : ما زلنا نسمع أن الرهن بما فيه .

[٢٨٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عاصم عن عمران[7] القطان عن مطر[8] عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر قال : اذا كان الرهن أكثر

(١) و في السنن الكبرى ٦/٤٤ حيث أخرجه البيهقي من طريق يحيي بن أبي بكير عن إسرائيل : الأجل .
(٢) أي هي داري ، و في السنن الكبرى : هي لي .
(٣) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : لا تغلق .
(٤) زيد من م .
(٥) هو عمران بن داور ، يروي عنه أبو عاصم ـ كما في الخلاصة ص : ٢٩٥ .
(٦) في الأصل و م : مطرف ، وأرى الصواب ما أثبتناه كما في الأثر الآتي .
(٧) من الحديث السابق ، و في الأصل و م : عمار ، ثم وجدنا الأثر في نصب الراية ٤/٣٢٣ عن صاحبنا فوجدناها كما أثبتنا .
(٨) في الأصل و م : مطرف ، والتصحيح من النصب و المحلى ٩/١١٣ حيث =

بما رهن به فهو أمين فى الفضل، و اذا كان أقل رد عليه[1] .

[٢٨٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالوهاب بن عطاء عن ابن عون[2] عن محمد بن سيرين قال : الرهن بما فيه .

[٢٨٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس [عن مزود[3]] عن حانان[4] قال خاصمت إلى شريح فى خاتم ذهب فقال : الرهن بما فيه .

(٤١٨) فى التفريق بين الوالد و ولده

[٢٨٤٨] حدثنا أبو محمد عبدالله بن يونس[5] قال حدثنا أبو عبدالرحمن بقى بن مخلد[5] قال حدثنا [أبو بكر[6]] ابن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال

= أخرجه ابن حزم من طريق مطر الوراق عن عطاء، وكذلك أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٤٣ من طريق معمر بن سهل عن أبي عاصم عن أبي العوام (وهو عمران القطان) عن مطر .

(١) زاد فى الكنز ٣/٢٤٨ حيث أورده برمز « ش » وغيره : تمام حقه .

(٢) من م، و فى الأصل : ابن عمر، وهذا الأثر متكرر قد مضى فى هذا الباب تحت رقم : ٢٨٤٣ .

(٣) زيد من م إلا أن الكلمة ليست واضحة كل الوضوح .

(٤) كذا ولم نتأكد منه، وأخرج مثل هذا الحديث عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٣٨ من طريق معمر عن جابر عن الشعبي عن شريح، وفيه ذكر خاتم من حديد .

(٥) قد مضى التعليق عليه .

(٦) زيد من م .

حدثنا سفيان عن عبد الله[1] بن الحسن عن أمه فاطمة ابنة حسين أن زيد ابن حارثة قدم يعني من أيلة ، فاحتاج إلى ظهر فباع بعضهم ، فلما قدم على النبي صلى الله عليه و سلم رأى امرأة منهم تبكي ، قال : ما شأن هذه ؟ فأخبر أن زيداً باع ولدها ، فقال [له[2]] النبي صلى الله عليه و سلم: اردده[3] أو اشتره .

[٢٨٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ابن أبي ليلى عن الحكم[4] عن علي قال : بعث معي[5] النبي صلى الله عليه و سلم بغلامين سبيين مملوكين أبيعهما ، فلما أتيته قال : جمعت أم[6] فرقت ؟ قلت : فرقت ، قال : فأدرك أدرك .

[٢٨٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن عمرو

(١) في م : محمد ، و في مصنف عبدالرزاق ٨/٣٠٧ حيث أخرجه من طريق سفيان الثوري كما هنا .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) في الأصل و م : اردد ، و في مصنف عبد الرزاق : فرده .

(٤) ورد في السنن الكبرى ٩/١٢٧ « عن الحكم عن ابن أبي ليلى ، وأخرجه سعيد في سننه ٢/٦٥ فقال : نا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم ، و أورده ع علي في كنز العمال ٢/٢٢٧ برمز « ش » وابن جرير .

(٥) من م والكنز ، و في الأصل : مع .

(٦) من الكنز ، و في الأصل و م : أو .

ابن دينار عن [عبدالرحمن بن[1]] فروخ قال : كتب عمر : لا تفرقوا بين الأخوين .

[٢٨٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبدالرحمن ابن فروخ - و ربما قال : عن أبيه - أن عمر قال : لا تفرقوا بين الأم و ولدها[2] .

[٢٨٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن حميد ابن هلال قال : قال عقال - أو حكيم بن عقال - قال : كتب/ ٨٣/الف
عثمان بن عفان إلى عقال أن يشترى مائة[3] أهل بيت يرفعهم[4] إلى المدينة ولا يشترى شيئا يفرق[5] بينه و بين والده[6] .

(١) زيد من السنن الكبرى ٩/١٢٨ حيث أخرجه البيهقي من طريق سفيان عن عمرو بن دينار ، و من مصنف عبد الرزاق ٨/٣٠٨ حيث أخرجه من طريق سفيان و ابن عيينة عن عمرو بن دينار ، وكلاهما زادا : عن أبيه ، وكذلك أورده في الكنز ٢/٢٢٧ برواية ابن جرير ، وكذلك برمز « ش » وغيره .
(٢) أورده في كنز العمال ٢/٢٢٦ برواية ابن أبي شيبة .
(٣) من م و سنن سعيد بن منصور ٢/٢٦٦ حيث أخرجه من طريق هشيم عن يونس ، و في الاصل : منه .
(٤) من م ، و في الأصل : ترفعهم .
(٥) في الأصل و م وسنن سعيد : تفرق - كذا .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٢٦ من طريق أيوب السختياني عن حميد بن هلال ، و عبد الرزاق في مصنفه ٨/٨ ٣ من طريق معمر عن أيوب عن حميد ابن هلال بأقل مما عندنا .

[٢٨٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن حبيب بن شهاب عن أبيه أنه غزا مع أبي موسى ، فلما فتحوا تستر كان لا يفرق بين المرأة و ولدها في البيع .

[٢٨٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن خباب عن موسى بن علي قال : سمعت ابن أبي جبلة القرشي يقول : كانوا يفرقون بين السبايا ، فيجيء أبو أيوب فيجمع بينهم .

[٢٨٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: إنما كرهوا بيع الرقيق مخافة أن يفرقوا بين الولد و والده و بين الاخوة[١].

[٢٨٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أتى بالسبي أعطى [٢]أهل البيت[٢] جميعا كراهية أن يفرق بينهم[٣] .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٣٠٩ من طريق معمر عن حماد عن إبراهيم وذكر الوالدة وولدها بدون الاخوة ، وراجع أيضا الكنز ٢/٢٢٩ لقول إبراهيم برواية ابن جرير .

(٢-٢) تكرر ما بين الرقمين في الأصل و م .

(٣) أخرجه لفظاً لفظاً ابن ماجه في سننه ص: ١٦٣ من طريق علي بن محمد ومحمد ابن إسماعيل عن وكيع ، و أيضا أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٣٠٧ من طريق معمر والثوري عن جابر، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٢٨ =

[٢٨٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أيوب عن حميد بن هلال عن حكيم بن عقال قال: كتب عثمان إلى أبي أن اشترى مائة أهل بيت، ولا تفرق بين والد و ولده[١].

[٢٨٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن و محمد أنهما كانا يكرهان أن يفرق بين الأمة و ولدها.

[٢٨٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن أنه كان يكرهه ويقول: لا بأس به إذا [٢]وصف أو وصفت[٢].

[٢٨٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله عن إبراهيم بن اسماعيل عن طليق بن عمران عن أبي بردة عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى أن يفرق بين الأمة و ولدها في البيع[٣].

[٢٨٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون قال: كتبت إلى نافع أسأله[٤] عن أهل البيت يكونون[٥] للرجل، أيصلح

= من طريق أبي عوانه وغيره عن جابر.

(١) راجع تعليقنا على الأثر رقم ٢٨٦١.

(٢-٢) في م وصوا أو وصت، وفي الأثر رقم: ٢٨٧٧: أوصف أو أوصفت.

(٣) أخرج ابن ماجه في سننه من طريق إبراهيم بن إسماعيل أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من فرق بين الوالدة و ولدها و بين الأخ وبين أخيه - ص: ١٦٣

(٤) من م، و في الأصل: اسله.

(٥) من م، و في الأصل: يكون.

أن يفرق بينهم ؟ قال : فقال : لا أعلم ذلك حراماً ، و لكن يكره عندنا .

[٢٨٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن أبي عروبة عن داود [بن[1]] أبي القصاف عن رياح بن عبيدة[2] أن عمر بن عبد العزيز كتب إليه أن يبيع رقيقا من رقيق الامارة و أن يبيع[3] أهل البيت جميعا و لا يفرق[4] بينهم .

[٢٨٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن عامر قال : كتب عمر ألا تفرقوا بين السبايا و أولادهن[5] .

[٢٨٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين قال : نبئت أن ابناً لابن عمر قال له : يكره أن يفرق بين الأمة و أختها[6] و قد فرقت بيني و بين أمي .

[٢٨٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر

٨٣/ب يرفعه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم/ إذا قدم عليه السبي

(١) زيد من الجرح و التعديل ٢/١/٤٢٣ .
(٢) كان من خاصة عمر بن عبد العزيز - راجع طبقات ابن سعد - ترجمة عمر بن عبد العزيز ٥/٢٧١ .
(٣) في الاصل : تبيع ، و في م : نبيع .
(٤) في الأصل و م : لا تفرق .
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٢٦ مع قصة من طريق ابن مبارك عن أشعث
(٦) في م : بين أختها .

أعطى أهل البيت أهل البيت كراهية أن يفرق بينهم[١] .

(٤١٩) من رخص فيه و فعله

[٢٨٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه باع بنت جارية له ، قال منصور : فقلت له : أليس كانوا يكرهون التفريق ، قال : بلى ! و لكن أمها رضيت و قد وضعتها موضعا [صالحا[٢]] .

[٢٨٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر و عطاء و محمد بن علي قالوا : لا بأس أن يفرق بين المولدات[٣]

[٢٨٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن

---

(١) هذا ، و الرواية الذى ورد فى كنز العمال ٢/٢٢٩ برمز « ش » ـ أى ابن أبي شيبة ـ عن أبي جعفر هى أن أبا أسيد جاء النبي صلى الله عليه و سلم بسبي من البحرين ، فنظر النبى صلى الله عليه و سلم إلى امرأة منهن تبكى ، فقال : ما شأنك ؟ فقالت : باع ابنى ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي أسيد : أ بعت ابنها ؟ قال: نعم. قال: فيمن ؟ قال : فى بنى عبس، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: اركب أنت بنفسك فائت به ـ ثم راجعت مصنف عبدالرزاق ٨/٣٠٧ ـ ٣٠٨ فوجدت الرواية فيه عن أبي جعفر بهذا اللفظ دونما مفارقة ، بما يرجح وقوع رمز « ش » موضع « عب » خطأ .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق ٨/٣٠٩ حيث أخرجه من طريق الثورى .

(٣) قال الترمذى ٢/٢٦٠ : و رخص بعض أهل العلم فى التفريق بين المولدات ـ هامش مصنف عبدالرزاق ٨/٣٠٩

قال[1] : لا بأس به إذا أوصف أو أوصفت[2] و قال وكيع : السبى لا يفرق بينهم ، فأما المولدات إذا استغنين عن أمهاتهن فلا بأس به[3] .

[٢٨٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر وأبى جعفر أنهما كرها التفريق بين السبايا ، فأما المولدون[4] فلا بأس .

(٤٢٠) فى الرجل يبيع البيع فيغلط فيه

[٢٨٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن فراس عن عامر قال: قال عبد الله : لا غلت[5] فى الاسلام - يعنى لا غلط

[٢٨٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين أنه كان لا يجيز الغلط .

[٢٨٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر فى رجل باع رجلا ثوبا فقال : غلطت . فقال الشعبى : ليس بشىء ، البيع خدعة ، و قال القاسم : يرده[6] .

---

(١) فى الأصل و م : قالوا .

(٢) راجع تعليقنا على الأثر رقم : ٢٨٦٨ "

(٣) ورد مثله عن الشعبي - راجع مصنف عبد الرزاق ٨/٣٠٩

(٤) فى الأصل : المولدين ، والكلمة غير واضحة فى م ، والحديث أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر عن الشعبي .

(٥) وقع فى الاصل و م : لا غلب - كذا بالباء ، والتصحيح من لسان العرب حيث ذكر قول عبد الله هذا ، وفيه : الغلت والغلط سواء . =

[٢٨٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله مولى عمرو ابن حريث عن أبيه قال : قدم رجل من أهل البادية بعشرة أبعرة لجمل يعطى بالبعير مائة و ثلاثين ، و مائة و عشرين ، فيأبى ، فأتاه رجل من النخاسين فقال : قد أخذتها منك بألف أقرع ، فباعها ، فلما حسب حسابها ندم ، فخاصمه إلى شريح فأجاز البيع و قال : البيع خدعة .

(٤٢١) فى الرجل يشترى الطعام فيزيد ، لمن تكون زيادته؟

[٢٨٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن هشام عن الحسن قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن بيع الطعام حتى يجرى فيه الصاعان ، فتكون زيادته لمن اشترى ، و نقصانه على البائع[١] .

[٢٨٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن ابن سيرين و الحسن [٢]أنهما سئلا[٢] عن الرجل يشترى الطعام يبيعه بكيله، فقالا[٣] : لا حتى يجرى فيه الصاعان · فتكون له الزيادة و عليه النقصان[٤] .

= (٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣١١ من طريق إسرائيل ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٨/٥١٠ من طريق وكيع .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥/٣١٥ من طريق الحسن عن النبي السلام كما هنا إلا أن الشطر الأخير فيها « فيكون له زيادته وعليه نقصانه » .

(٢-٢) من م ، و فى الأصل : انها سئل ·

(٣) فى الأصل و م : فقال ·

(٤) أخرجه عبدالرزاق من طريقه عن ابن سيرين فى مصنفه ٨/١٣٣ ، والرواية =

[٢٨٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي و الحكم في الرجل يشترى الطعام فيزيد ، فقالا : إن كان غلط رده ، و إن كان زيادة رده[١] .

[٢٨٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا مهدى بن ميمون عن عاصم بن بشير بن البراء[٢] قال : سمعت مورقا[٣] العجلي يقول : لقد
٨٤/الف بعثنا / ، بسفينة من الأهواز إلى البصرة فيها ثلاثون كرا ، ما هو الأفضل من بين الكيلين .

[٢٨٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال: إن بعت طعاما فوجدت زيادة فلك أو نقصانا فعليك .

(٤٢٢) الحر يقر على نفسه بالعبودية

[٢٨٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر عن على قال : إذا أقر على نفسه بالعبودية فهو عبد[٤] .

[٢٨٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبدالعزيز

= قد مضت عندنا في أوائل الكتاب من طريق أخر عن ابن سيرين ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٦٠٨/٨ .

(١) وراجع أيضا مصنف عبد الرزاق ١٣٣/٨ لقول الشعبي والحكم
(٢) كذا عندنا ، والذى يروى عن المؤرق العجلى هو عاصم بن سليمان الأحول.
(٣) في الأصل و م : مورق - كذا .
(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ٢١/٩ عن ابن أبي شيبة .

ابن عبيد الله عن الشعبي قال : لا يسترق حر باقراره على نفسه بالعبودية .

[٢٨٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث في الرجل يقول : كنت مملوكا لفلان ، أو كانت أمي مملوكة لفلان ، فقال فلان : أنتم عبيدي اليوم ، قال : إذا كانوا قد حرروا في العتق و عرف أنهم موالي ، لا يكونون لهذا مملوكين للذين يدعون إلا أن يجيء بشهود عدول يشهدون أنهم مملوكيه[١] اليوم .

(٤٢٣) في المتفاوضين يلحق أحدهما الدين

[٢٨٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيي بن زكريا بن أبي زائدة عن ابن أبي غنية[٢] عن الحكم قال : إذا لحق أحد المتفاوضين دين فهو عليهما جميعا[٣].

(٤٢٤) من قال : الكفيل غارم

[٢٨٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن عامر عن شريح قال : الكفيل غارم .

[٢٨٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن عون عن

(١) كذا في الأصل و م .

(٢) من التهذيب ، و هو عبد الملك بن حميد بن أبي غنية ، و في الأصل و م : ابن أبي عيينة .

(٣) و روى عبد الرزاق في مصنفه ٨/٢٥٩ عن سفيان : و ما ادان واحد من المتفاوضين فقال : قد اذنت كذا و كذا ، فهو مصدق على صاحبه .

محمد قال لشريح : كفيلي حيل دونه ، و مالي اقتضى مسمى ، و مال غريمي اقتسم دوني ، فقال : إن كان مخيراً[1] فالكفيل غارم ، و إن كان مالك اقتضى مسمى ، فأنت أحق به ، و إن كان مال غريمك اقتسم[2] دونك فهو بالحصص.

[٢٨٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن شرحبيل ابن مسلم قال : سمعت أبا امامة يقول : قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم في خطبته في عام حجة الوداع يقول : الدين مقضى و الزعيم غارم ـ يعني الكفيل[3] .

(٤٢٥) في قوله «فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا[4]»

[٢٨٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن ابن أبي نجيح

---

(١) من مصنف عبد الرزاق ١٧٤/٨ حيث أخرجه من طريق معمر عن ايوب عن محمد بن سيرين ، و في الأصل و م : مجيزا ، وأخرجه وكيع في أخبار القضاة وهناك أيضا « مخيرا » ـ راجع هامش مصنف عبد الرزاق.

(٢) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : اقسم.

(٣) قد مضى الحديث عندنا في باب « في العارية من كان لا يضمنها ومن كان يفعل » واللفظ هناك « العارية مؤداة والدين مودى ، والزعيم غارم ـ يعني الكفيل » و أخرجه ابن حزم في المحلى ٢١٠/٩ من المصنف بلفظ « العارية مؤداة والدين مقضى والزعيم غارم » وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٨١/٨ من طريق إسماعيل بلفظ « العارية مؤداة ، والمنحة مردودة ، والدين يقضى ، والزعيم غارم » كما أخرجه عبدالرزاق من نفس الطريق مختصرا بلفظ «والزعيم غارم» ـ راجع ١٧٣/٨ . =

عن مجاهد و طاوس في قوله تعالى « فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا » قالا : مالا[1] و أمانة .

[٢٨٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن عبد الملك عن[2] عطاء [قال[3]] أداءه و ماله .

[٢٨٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين عن عبد الله قال[4] : إذا صلى[5] .

[٢٨٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله عن سفيان عن يونس عن الحسن « فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا » قال : دينا و أمانة[6] .

[٢٨٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن الحكم

(٤) آية ٣٣ من سورة النور .

---

(١) في الأصل و م : مال ، والتصحيح من السنن الكبرى ٣١٨/١٠ حيث أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن منصور عن إسماعيل بن علية .

(٢) من م ، وفي الأصل : بن .

(٣) زيد ولا بد منه ، والحديث أخرجه الطبري في جامع البيان عن أبي بكر بن أبي شيبة وفيه « أداء ومالا » ـ راجع الآية المتعلقة .

(٤) من م ، و في الأصل : قالا .

(٥) روى عبد الرزاق مثله عن عبيدة السلماني ـ راجع مصنفه ٣٧١/٨ والأكثر إمكانا أن الناسخ أثبت « عبد الله » بدل « عبيدة »

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٧١/٨ من طريق سفيان ، والطبري من طريق عبد الرحمن وغيره عن شعبة .

عن مجاهد قال[1] : مالا[2] .

[٢٨٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان و مالك ابن مغول عن مغيرة عن ابراهيم قال : صدقا و وفاء[3].

٨٤/ب [٢٨٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مالك/ بن مغول عن عطاء قال[1] : مالا[4] .

[٢٨٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : قال ابن صبابه[5] « ان علمتم فيهم خيرا » الخير : المال .

[٢٨٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد « فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا » قال : كائنة أخلاقهم ما كانت[6].

[٢٨٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة

---

(١) من م ، و فى الأصل : قالا .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٧٠ من طريق الثورى عن ليث عن مجاهد

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٧١ من طريق الثورى عن مغيرة ، و البيهق فى السنن الكبرى ١٠/٣١٨ من طريق هشيم عن مغيرة

(٤) أخرج معناه البيهق والسنن الكبرى ١٠/٣١٨ من طريقه عن عطاء ، وكذلك الطبرى ، هذا وقد ذكر صاحب الدرالمنثور هذا القول عن ابن عباس أيضا برواية ابن أبي شيبة وغيره ـ راجع ٥/٤٥ .

(٥) يبدو فى م : حبانه ، ولم نتأكد منه .

(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٧٠ من طريق ابن جريج عن مجاهد قال : الخير المال ـ ثم ذكر ما عندنا ، وكذلك فى السنن الكبرى للبيهق ١٠/٣١٨ .

عن يونس عن الحسن فى قوله « فكاتبوهم إن علمتم فيهم خيرا » قال : الخير: القرآن والاسلام ، وقال سعيد[1] بن أبي الحسن : الاسلام والغنى[2] .

(٤٢٦) فى الرجل يكفل الرجل و لم يأمره

[٢٨٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن عبيدة عن[3] أبي صالح عن الشعبي قال : من كفل عن رجل بكفالة و لم يأمره بها فأداها عنه فليس للمكفول عنه شيء ، إنما هى حمالة تحملها .

(٤٢٧) فيمن لا تجوز له الشهادة

[٢٨٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن محمد بن زيد[4] عن طلحة بن عبد الله بن عوف قال : أمر النبي صلى الله عليه وسلم مناديا فنادى حتى انتهى إلى الثنية : ألا ! لا تجوز شهادة خصم و لا ظنين[5] و أن اليمين

(١) من م والمحلى ٩/٢٧٢ ، وفى الأصل: سعد ، وزاد فى المحلى: أخى الحسن البصرى
(٢) أخرجه ابن حزم من طريق حماد بن سلمة ، ولفظه عن الحسن: الاسلام والوفاء .
(٣) فى الأصل : بن ـ خطأ ، وعبيدة هذا هو عبيدة بن حميد .
(٤) ابن مهاجر ـ كما فى السنن الكبرى ١٠/٢٠١ حيث أخرجه البيهقى من طريق أبي عبيد عن حفص بن غياث .
(٥) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م ضنين ـ كذا بالضاد ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٢٠ من طريق الأسلمى عن عبد الله عن يزيد بن طلحة عن طلحه بن عبد الله وزاد : قيل : وما الظنين ؟ قال : المتهم فى دينه ووردت الرواية فى الجوهر النقى وهناك « ضنين » كما عندنا .

على المدعى عليه .

[٢٨٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي عن شريح قال : أرد[1] شهادة ستة : الخصم ، المريب ، و دافع المغرم ، و الشريك لشريكه ، و الأجير لمن استأجره ، و العبد لسيده[2] .

[٢٨٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : لا يجوز فى الطلاق شهادة ظنين[3] و لا متهم[4]

[٢٩٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين قال : قال شريح : لا أجيز شهادة خصم ، و لا مريب ، و لا دافع مغرم ، و لا الشريك لشريكه ، و لا الأجير لمن استأجره ، و لا العبد لسيده[2] .

(٤٢٨) فى شهادة الولد لوالده

(٢٩٠١) حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر عن شريح قال : لا تجوز شهادة الابن لأبيه . ولا الأب لابنه . و لا المرأة لزوجها . و لا الزوج لامرأته[5].

---

(١) من م ، و فى الأصل . اردد .

(٢) راجع فى مصنف عبد الرزاق ٣٢٢/٨ الحديث رقم : ١٥٢٧١ و١٥٢٧٢ .

(٣) من المحلى ٤٨١/٩ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، و فى الاصل و م : ضنين .

(٤) وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢١/٨ من طريق الثورى عن منصور .

(٥) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٨٢/٤ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٤٤/٨ من طريق سفيان .

[٢٩٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[١] عن منصور عن ابراهيم قال : لا تجوز شهادة الوالد لولده [و لا الولد لوالده[٢]] . و لا المرأة لزوجها ، و لا الزوج لامرأته ، و لا العبد لسيده ، و لا السيد لعبده ، و لا الشريك لشريكه ، و لا كل واحد منهما لصاحبه .

[٢٩٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن عامر أنه كان لا يجيز شهادة الرجل لأبيه ولا شهادة المرأة لزوجها ، و كان يجيز شهادة الرجل لابنه ، و شهادة الرجل لامرأته[٣] .

[٢٩٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى عن أشعث عن الحسن أنه كان يقول : لا تجوز شهادة الرجل لابنه . ولا شهادة الابن لأبيه ، و لا شهادة الزوج لزوجته ، ولا شهادة الزوجة لزوجها[٤] .

[٢٩٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن شبيب
٨٥/الف ابن غرقدة/ قال : شهدت شريحا أجاز شهادة زوج لامرأته ، فقيل له : إنه زوج ، فقال : و من يشهد للمرأة إلا زوجها[٥] ؟

(١) ذكر الزيلعي في نصب الراية إخراجه عن إبراهيم لابن أبي شيبة و عبد الرزاق ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٣٤٤ من طريق الثوري .
(٢) زيد من م و مصنف عبد الرزاق .
(٣) وقول الشعبي هذا ذكره ابن حزم في المحلى ٩/٥٠٦ .
(٤) هو أحد قولي الحسن - كما في المحلى ٩/٥٠٦ .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٣٤٤ من طريق سفيان بن عيينة عن =

[٢٩٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال : كان ابن أبي ليلى يجيز شهادة الزوج لامرأته ، و لا يجيز شهادة المرأة لزوجها[١] .

[٢٩٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو نعيم عن أبي حباب عن شريح أنه أجاز شهادة زوج و أب[٢] .

[٢٩٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو نعيم عن أبي حباب عن شريح أنه أجاز شهادة أب و زوج[٣] .

[٢٩٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن سليمان بن أبي سليمان قال : شهدت لأمى[٤] عند أبي بكر [بن محمد بن عمرو[٥]] ابن حزم فأجاز شهادتى .

(٤٢٩) شهادة أهل الشرك بعضهم على بعض

[٢٩١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن

= شيبب ، و ضم إلى الزوج ذكر الأب أيضا ، وكذلك فى المحلى ٩/٥٠٧ حيث أخرجه ابن حزم من طريق أبي عبيد عن الحسن بن عازب عن جده شبيب .

(١) و قول ابن أبي ليلى هذا ذكره فى المحلى ٩/٥٠٦ .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى قصة من طريق ابن عيينة عن شبيب - كما أشرنا إليه .
(٣) هذا الأثر ساقط من م .
(٤) فى الأصل و م : لأبي ، والتصحيح من المحلى ٩/٥٠٧ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من المحلى .

عمرو بن ميمون عن عمر بن عبد العزيز أنه أجاز شهادة مجوسى على يهودى أو نصرانى[١] .

[٢٩١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي حصين عن يحيى بن وثاب عن شريح أنه كان يجيز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض[٢] .

[٢٩١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن عيسى بن أبي عزة[٣] عن عامر أنه أجاز شهادة يهودى على نصرانى أو نصرانى على يهودى[٤] .

[٢٩١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا خالد بن عبد الرحمن بن بكير السلمى عن ابن سيرين قال : شهدت شريحا أجاز شهادة قوم من أهل الشرك بعضهم على بعض [٥]بخفافهم نقع[٥] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٥٨ و ابن حزم فى المحلى ٩/٥٠٠ من طريق يحيى بن سعيد القطان كلاهما عن سفيان أولهما بلفظ « أنه أجاز شهادة مجوسى على نصرانى أو نصرانى على مجوسى » والثانى بلفظ « أنه أجاز شهادة نصرانى على مجوسى أو مجوسى على نصرانى »

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٥٨ من طريق سفيان وذكره البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٦٦ برواية يحيى بن وثاب .

(٣) من رجال التهذيب .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨/٥٨ من طريق سفيان كما هنا ، وقال : وروى خلافه أبوحصين .

(٥-٥) جاءت الكلمتان فى الأصل و م غير منقوطتين ، والنقع : الغبار .

[٢٩١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن حباب عن عون بن معمر عن ابراهيم الصائغ قال : سألت نافعا[1] عن شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض ، فقال : تجوز .

[٢٩١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال : سألت حمادا فقال : أهل الشرك جميعا تجوز شهادة بعضهم على بعض[2] .

[٢٩١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان : الاسلام ملة و الشرك ملة ، تجوز شهادة بعضهم على بعض .

[٢٩١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع - و كذلك يقول .

(٤٣٠) من قال : لا تجوز شهادة ملة إلا على ملتها

[٢٩١٨] حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : اذا اختلفت الملل لم تجز[3] شهادة بعضهم على بعض .

[٢٩١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن ليث عن عطاء

(١) في الأصل و م : نافع ، والتصحيح من المحلى ٩/٥٠٠ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، وقال الحافظ في الفتح ١٠/٥٥٤ : وروى ابن أبي شيبة عن نافع و طائفة الجواز مطلقا .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٥٠٠ من طريق شعبة ، و عبدالرزاق في مصنفه ٨/٣٥٨ من طريق عبد الله عن شعبة .

(٣) من المحلى ٩/٥٠١ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، و في الأصل و م : لا تجوز .

قال : لا تجوز شهادة اليهودى على النصرانى ، ولا النصرانى [على المجوسى[1]] ولا ملة على غير ملتها إلا المسلمين[2] .

[٢٩٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن داود عن الشعبي قال : لا تجوز شهادة ملة على ملة إلا المسلمين[3] .

[٢٩٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى قال[4] : لا تجوز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض[5] .

٨٥/ب [٢٩٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم/ و حماد عن إبراهيم قال : لا تجوز شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض.

[٢٩٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم وحماد عن ابراهيم أو الشعبي أو الحسن قال[6] : لا تجوز شهادة أهل ملة إلا على

(١) زيد ما بين الحاجزين من المحلى ٩/٥٠١ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .
(٢) فى المحلى : المسلمون .
(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٥٠١ من طريق وكيع ، و أخرجه ابن حجر فى الفتح ١٠/٥٥٤ من طريق سعيد بن منصور عن هشيم عن داود ، و رواه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٥٧ من طريق سفيان .
(٤) فى الأصل و م : و حماد قالا ، و التصحيح من المحلى ٩/٥٠١ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٥٧ من طريق زمعة بن صالح عن زياد الخراسانى عن ابن شهاب الزهرى .
(٥) تكرر الأثر فى الأصل فقط ثلاث مرات . =

أهل ملتها : اليهودى على اليهودى ، و النصرانى على النصرانى[1] .

[٢٩٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك أنه كان لا يقبل شهادة ملة على غيرهم .

[٢٩٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم عن[2] شهادة اليهودى على النصرانى ، والنصرانى على اليهودى ، فقال الحكم : لا تجوز شهادة أهل دين على دين[3] .

[٢٩٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عمر بن راشد عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن قال : لا تجوز شهادة ملة على ملة إلا المسلمين ، قال وكيع : كان ابن أبي ليلى لا يجيز شهادة اليهودى على النصرانى ، و لا النصرانى على اليهودى[4] .

(٤٣١) فى شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض

[٢٩٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن جهم عن ابراهيم قال : شهادة أهل الكتاب بعضهم على بعض للمسلمين .

= (٦) فى م : قالوا .

(١) أخرجه ابن‌حزم فى المحلى ٩/٥٠١ عن ابن أبي شيبة و ذكر فى السند « حفص عن حماد عن إبراهيم قال . . . »

(٢) من م ، و فى الأصل : قال .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٥٧ من طريق عبد الله عن شعبة .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٥٠١ من طريق وكيع .

[٢٩٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أسباط بن محمد عن أشعث عن الشعبي قال: تجوز شهادتهم للمسلمين بعضهم على بعض[١].

(٤٣٢) في العبد يكفل

[٢٩٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن عياش عن شريح و عن جابر عن عامر قالا: لا كفالة للعبد.

(٤٣٣) في شهادة الأقطع

[٢٩٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن قتادة و حميد عن الحسن أن رجلا من قريش سرق بعيرا، فقطع النبي صلى الله عليه و سلم يده، قال: و كانت تجوز شهادته[٢].

[٢٩٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن الشعبي قال: شهد عند شريح أقطع، فأثنى عليه خيرا، فقال شريح: نجيز[٣] شهادة [٤] كل صاحب حد[٤] إذا كان يوم يشهد عدلا إلا القاذف، فان توبته فيما بينه و بين الله.

(١) أخرجه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٠/٥٥٤ عن ابن أبي شيبة.
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٥٦ من طريق عفان عن حماد.
(٣) من م، و في الأصل: يجيز، و في مصنف عبد الرزاق ٧/٣٨٨ و ٨/٣٦٣: أجيز، و أخرجه عبد الرزاق في كلا الموضعين من طريق الثوري عن أشعث بدون ذكر شهادة الأقطع
(٤-٤) من م و مصنف عبد الرزاق، و في الأصل: صاحب كل حد.

[٢٩٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن شريح أنه أجاز شهادة أقطع[١] .

(٤٣٤) فى الصلح بين الخصوم

[٢٩٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة و وكيع عن إسماعيل عن عامر قال : أتى على فى بعض الأمر ، - قال وكيع : فى شيء - فقال : إنه لجور[٢] ، و لولا أنه صلح لرددته[٣] .

[٢٩٣٤] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا ابن أبي زائدة عن إسماعيل عن الشعبي عن شريح قال : أيما امرأة صولحت عن[٥] ثمنها ، و لم يبين لها ما ترك[٦] زوجها ، فتلك الريبة كلها .

[٢٩٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن

(١) أخرجه وكيع فى أخبار القضاة - راجع هامش مصنف عبدالرزاق ٣٢٨/٨
(٢) من المحلى ١٨٨/٨ ، و فى الأصل و م : يجوز .
(٣) أخرجه ابن حزم من طريق وكيع و ابن زائدة و غيرهما و اللفظ لوكيع .
(٤) أخرجه ابن‌حزم فى المحلى ١٨٧/٨ عن ابن أبي شيبة ، والبيهقى فى السنن الكبرى ٦٥/٦ عن الشعبي و عبد الرزاق فى مصنفه ٢٨٩/٨ من طريق ابن عيينة عن إسماعيل .
(٥) من المحلى ، و فى الأصل و م : على صلحها ، و فى السنن الكبرى : من ، و فى مصنف عبد الرزاق : على .
(٦) زيد فى الأصل : ما ، و لم تكن الزيادة فى م والمحلى والسنن الكبرى لحذفناها .

محمد قال : ما شهدت شريحا أمر بصلح إلا مرة ، و ذلك أن رجلا أسود استودع امرأة[١] ثمانين درهما فحولت متاعها ، فضاعت الدراهم ، فخاصمها إلى شريح فقال : أتتهمها[٢] ، قال : لا ، قال : إن شئت أخذت خمسين[٣].

٨٦/الف [٢٩٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى / عن سفيان عن أبى حصين عن عبد الله بن عتبة أنه ربما أتاه القوم يختصمون إليه فى الشيء فيقول : اذهبوا فاصطلحوا .

[٢٩٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن الشعبي عن ابن سيرين أنه قال : ربما أتى شريحاً القوم يختصمون إليه فيقول : اذهبوا[٤] الى عبيدة[٥].

[٢٩٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن أزهر العطار[٦] عن محارب بن دثار قال [قال[٧]] عمر ردوا[٨] الخصوم حتى يصطلحوا ،

---

(١) فى مصنف عبد الرزاق ١٨١/٨ حيث أخرجه من طريق معمر عن أيوب : امرأته .

(٢) من م و مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : أتمها ـ كذا .

(٣) أخرجه وكيع فى أخبار القضاة من طريق حماد عن أيوب - راجع هامش مصنف عبد الرزاق ١٨٢/٨

(٤) زيد فى الأصل : به ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٥) هو عبيدة بن قيس ـ راجع لترجمته طبقات ابن سعد ٦٣/٦ .

(٦) ذكره فى الجرح و التعديل ١/١/٣١٣ =

فان فصل القضاء يورث [بين[1]] القوم الضغائن .

[٢٩٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن حازم عن ابن سيرين قال : بعث عمر بن الخطاب قاضيا ، فاختصم إليه رجلان فى دينار ، قال : فأعطاه أحدهما ، وأعطى الآخر دينارا من عنده ، فبلغ ذلك عمر فبعث اليه فعزله.

(٤٣٥) من قال: إذا رضى الخصمان بقول رجل جاز عليهما

[٢٩٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن عاصم عن الشعبي قال : إذا رضى الخصمان بقول رجل جاز عليهما ما قال[2] .

[٢٩٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم الأحول عن ابن سيرين قال : جاء رجلان يختصمان الى عبيدة فقال : تؤمرانى عليكما ؟ قالا : نعم ! فقضى بينهما[3] .

= (٧) زيد لاستقامة العبارة .

(٨) من م و المحلى ٨/١٩١ ، و فى الأصل و مصنف عبدالرزاق ٨/٣٠٤ و السنن الكبرى ٦/٦٦ : ردوا ، و أخرجه ابن حزم من طريق محارب بن دثار ، و عبدالرزاق من طريق الثورى عن رجل عن محارب بن دثار ، و البيهقى من طريق على بن بذيمة عن عمر .

(١) زيد من المحلى .

(٢) أخرج عبد الرزاق مثله عن سفيان الثورى وزاد إلا فى الحدود - راجع مصنفه ٨/٣٠١ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٠١ من سفيان عن عاصم ولم يذكر =

(٣٤٦) فى كسر الدراهم و تغييرها

[٢٩٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن اسحاق بن عبد الله[١] - يعنى ابن أبي فروة - عن غيلان قال : قلت لعمر بن عبد العزيز : لو غيرت هذه الدراهم فانها تقع فى يد اليهودى والنصرانى و الجنب و المجوسى ، قال : أردت أن تحتج علينا الأمم ، قال : تريد أن تغير توحيدا بنا و هم بيننا .

[٢٩٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن [٢]محمد بن فضا[٢] عن أبيه عن علقمة بن عبد الله عن أبيه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن كسر [سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من بأس[٣]] .

[٢٩٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن جريج عن عطاء قال : أثم الناس فى . . .[٤] الدراهم البيض[٥] .

= ابن‌سيرين ، وذكره ابن‌سعد فى الطبقات ٦/٦٣ فذكر فى السند ابن‌سيرين ، وقال فى نهاية الحديث : كأنه يرى أن للامير فى هذا ما ليس للقاضى ولا لغيره .

---

(١) من الخلاصة ص : ٢٩ ، و فى الأصل و م : عبيد الله .

(٢-٢) من السنن الكبرى و سنن ابن‌ماجه ، و فى الأصل و م: مجاهد بن الفضل

(٣) ما بين الحاجزين زيد من م و سنن ابن ماجه ، و الحديث أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٣ من طريق محمد بن فضاء عن أبيه عن علقمة بن عبد الله ، وكذلك أخرجه الحاكم فى مستدركه ٢/٣١ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن معتمر عن محمد بن فضاء و أخرجه ابن ماجه فى سننه ١٦٥ عن ابن أبي شيبة.

(٤) موضعه كلمة فى م لا تتضح .

(٥) هذا الأثر أضفناه من م .

(٤٣٧) فى إنفاق الدرهم الزيف

[٢٩٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي فروة[١] سمع ابن أبي ليلى قال : قال عمر : من زافت عليه ورقه فلا يحالف[٢] الناس أنها طيبة ، و لكن ليخرج بها إلى السوق فليقل : من يبيعنى[٣] هذه الدراهم الزيوف بنحو[٤] ثوب أو حاجة من حاجته[٥] .

[٢٩٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن أبيه عن رجل من السمانين قال : قال على : إذا كان لأحدكم درهم لا ينفق عنه فليبتاع [٦]لها ذهبا فليبتاع[٦] بالذهب ما ينفق عنه .

[٢٩٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سلمة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم قال : باع ابن مسعود [٧]نفاية بيت[٧] المال مرة ، ثم لقى عمر فلم يعد

---

(١) من م ، و فى الأصل : أبي فره - كذا ، و أبو فروة اسمه مسلم .

(٢) فى الأصل و م : فلا يخالف ، و التصحيح من مصنف عبد الرزاق ٢٢٥/٨ حيث أخرجه من طريق الثورى .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : يبتعنى - كذا .

(٤) من م ، و فى الأصل : سحر ، و فى مصنف عبد الرزاق : سحق .

(٥) و راجع أيضا رقم الحديث : ١٤٩٨٤ من مصنف عبد الرزاق .

(٦) كذا فى الأصل و م .

(٧-٧) وقع فى الأصل و م : نقابة فيه ، والتصحيح من السنن الكبرى ٢٨٢/٥ حيث أخرجه البيهقى مفصلا .

لذلك .

[٢٩٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم أن عمر نهى عبد الله أن يبيع [١]نفاية بيت[١] المال .

[٢٩٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن عبدالملك بن ميسرة عن حوط العبدى قال : جعلنى عبد الله[٢] على بيت المال، فكنت إذا مر بى درهم زيف كسره ، و يقول: لا يغر به المسلمون .

[٢٩٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون قال قلت لمحمد بن سيرين : أشترى بالدرهم الزيف و أبينه ، قال : لا بأس[٣] .

٨٦/ب [٢٩٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا / أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال: رأيت صفوان بن محرز[٤] و أتى السوق و معه درهم[٥] زيف فقال : من [٦]يبيعنى عينا[٦] طيبا بدرهم خبيث ، فاشترى ولم يشهد .

(١-١) فى الأصل و م : نقابه فيه .
(٢) زيد فى الأصل : بن ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها :
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٢٦/٨ من طريق الثورى عن ابن عون .
(٤) فى الأصل : محر ، و فى م: محر - كذا ، والتصحيح من مصنف عبد الرزاق ٢٢٦/٨ حيث أخرجه من طريق أبى جعفر الرازى .
(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : دراهم
(٦-٦) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : يبتغى يبيع - مع علامة الضرب على الأول .

[٢٩٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع قال : قلت للحسن : يا أبا سعيد ! يجتمع عندى الدراهم البخاس فأبيعها و أبينها[١]؟ قال : لا بأس .

[٢٩٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زياد بن الربيع عن صالح الدهان عن جابر بن زيد أنه كان إذا وقع فى يده درهم كسره و قال : ما يحل أن يغر به مسلم[٢] .

[٢٩٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبيد عن يعقوب بن قيس أن سعيد بن جبير كان فى يده درهم ، فقلت [له[٣]] : أزينه[٤] ؟ فأعطانيه و قال : لو كان رديا لم أعطكه .

(٤٣٨) فى رجل يركبه الدين

[٢٩٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن معمر عن الزهرى أن معاذ بن جبل دار عليه دين ، فأخرجه النبى صلى الله عليه و سلم من ماله لغرمائه[٥] .

(١) من م ، و فى الأصل : ابنيها - بتقديم النون على الياء .
(٢) أخرج عبدالرزاق مثله بطريقه عن ميمون بن أبي‌شبيب - راجع مصنفه ٨/٢٢٦
(٣) زيد من م .
(٤) من م ، و فى الأصل : ارسه - كذا .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٤٨ من طريق هشام بن يوسف عن معمر عن الزهرى عن ابن كعب بن مالك عن أبيه

[٢٩٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حسن بن صالح عن منصور عن شريح قال : كان يبيع ما فوق الازار .

[٢٩٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن عبيد الله بن عمر عن عمر بن عبد الرحمن[١] بن دلاف عن أبيه [٢]عن عم أبيه بلال بن الحارث[٢] قال : كان رجل يغالى[٣] بالرواحل ، و يسبق الحاج ، حتى أفلس ، قال : فخطب عمر بن الخطاب فقال : أما بعد ! فان الأسيفع أسيفع جهينة رضى من أمانته و دينه أن يقال : سبق الحاج ، فادان معرضا ، فأصبح[٤] قد دين به ، فمن كان له شيء فليأتنا حتى نقسم ماله بينهم .

[٢٩٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبي ذئب أن عمر بن عبد العزيز كان لا يبيع خادم الرجل و لا مسكنه فى الدين .

[٢٩٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عمرو ابن ميمون عن عمر بن عبد العزيز أنه فلس رجلا و آجره[٥] .

(١) فى الأصل و م : عبد الله ، والتصحيح من السنن الكبرى ٦/٤٩ حيث أخرجه البيهقى من طريق مالك عن عمر بن عبد الرحمن بن دلاف ، وكذلك أخرجه ابن حزم فى المحلى ٨/١٩٩ ، وراجع أيضا الجرح والتعديل ٣/١٢١

(٢-٢) ليس ما بين الرقمين فى السنن الكبرى والمحلى .

(٣) من السنن الكبرى والمحلى ، و فى الأصل : يعطى .

(٤) زيد فى الأصل و م : دين ، و لم تكن الزيادة فى السنن الكبرى و المحلى =

[٢٩٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن رجل عن ابن سيرين عن شريح أنه كان إذا فلس رجلا [قسم[1]] ما بقي بين غرمائه .

(٤٣٩) في السلم في الحرير - من رخص فيه

[٢٩٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن جابر عن سالم و القاسم و طاوس و مجاهد و محمد بن علي و عطاء قالوا : لا بأس بالسلم في الحرير .

[٢٩٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع: نرجو أن لا يكون به بأس .

[٢٩٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن السرع ابن عقيق قال : قلت لابن عمر : ما تقول[2] في السرق ؟ [قال : و ما السرق[3]] فقلت : الحرير أو شقق[4] الحرير ، قال : يا أهل العراق ! إنكم تسمون أسماء منكرة[5] ، أولا[6] تقول : شقق[4] الحرير ؟ قلنا : فان له في السوق سعراً[7]

= فخذفناها .

(٥) وأخرج عبدالرزاق في مصنفه ٢٦٧/٨ من طريق الثوري عن عمرو بن ميمون أن عمر بن عبد العزيز كان يؤاجر المفلس في أمهن عمل .

---

(١) ربما يكون قد سقط من الأصل و م .

(٢) من م ، و في الأصل : ما يقول .

(٣) زيد من م .

(٤) من م و في الأصل : شق .

(٥) من م ، و في الاصل : منكرا .

نشتريه بسعر ، و نبيعه إلى العطاء[1] بأكثر من ذلك ، قال : إذا اشتريته و قبضته فبعه كيف شئت .

(٤٤٠) من كره السلم فى الحرير

[٢٩٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الله بن الوليد المزنى عن رجل عن أبي معقل أنه كره السلم فى الحرير .

٨٧/الف [٢٩٦٥] حدثنا أبو بكر قال/حدثنا معتمر عن أبيه قال : سئل طاوس عن [السلم فى] العروض ـ أو قال : العروض ـ قال : لا بأس ، و سئل عن السلم فى الحرير ، فقال : لا أدرى ما الحرير .

[٢٩٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل و شريك عن أبي إسحاق عن مسروق أنه كره السلم فى الحرير .

(٤٤١) فى الرجل يرهن الرهن فيذهب بعضه عند المرتهن

[٢٩٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن أشعث عن الشعبي و عن مغيرة عن إبراهيم قال : ما ذهب من الرهن من شيء فبحساب ذلك[3] .

= (٦) من م ، و فى الأصل : « و » .
(٧) فى الأصل و م : سعر .
(١) من م ، و فى الأصل : العطار .
(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق ٣٧/٨ حيث أخرجه من طريق ابن التيمى و هو معتمر .
(٣) و أخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٢٤٢/٨ من طريق الثورى عن القعقاع =

[٢٩٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن أشعث عن الحسن قال : سألت عن رجل ارتهن دارا فاحترقت ، قال : حقه فيما ذهب ، و حقه فيما بقى .

[٢٩٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن قتادة فى رجل ارتهن دارا فاحترقت ، قال : حقه فى العرصة .

[٢٩٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا حماد بن سلمة عن حماد عن إبراهيم فى رجل رهن ثوبا فائتكل ، قال : يلقى منه بقدر ما نقص من قيمة الثوب .

(٤٤٢) من قال : إذا كان الرهن عند المرتهن[1] فهو أحق من سائر الغرماء

[٢٩٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر قال : إذا قبض المرتهن الرهن ثم مات الراهن و عليه دين ، فهو أحق به من الغرماء حتى يستوفى[2] .

[٢٩٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن

= عن إبراهيم أنه قال فى الرهن: إذا كان أكثر ثم ذهب منه شيء ذهب من الحق بقدر ما ذهب من الرهن ، و إذا كان الحق أكثر ذهب من الحق الذى ذهب من الرهن .

(١) من م ، و فى الأصل : مرتهن - بدون الألف و اللام .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٤١/٨ من طريق الثورى .

جابر عن عطاء و سالم و عامر قالوا : إذا مات الراهن و عليه دين فالمرتهن أحق به من الغرماء حتى يستوفى .

[٢٩٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن مطرف عن الحكم فى الرجل يرهن الرهن ثم يموت صاحبه و لا يدع مالا غير الرهن ، و عليه دين سوى دين صاحب الرهن ، قال : المرتهن أحق بالرهن من غرماء الميت .

[٢٩٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال : إن الرهن المقبوض إذا مات صاحبه أو أفلس فالذى هو فى يده أحق به ، فان لم يكن مقبوضا فهو بين الغرماء[١] .

(٤٤٣) فى شهادة الرجل وحده

[٢٩٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا قال حدثنا عامر أن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز شهادة خزيمة بن ثابت شهادة رجلين[٢] .

[٢٩٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٣]] عمران بن حدير[٤] عن أبي مجلز قال : شهدت عند زرارة بن أوفى على شهادة وحدى ، فأجاز شهادتى ، و بئس ما صنع[٥] !

(١) و راجع أيضا مصنف عبدالرزاق ٨/٢٤١ لقول الحسن .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٦٦ - ٣٦٨ من عدة طرق مع قصة .
(٣) زيد من م و مصنف عبد الرزاق ٨/٣٣٧ حيث أخرجه من طريق وكيع
(٤) من الخلاصة و مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : جدير .

[٢٩٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سفيان عن أبي اسحاق قال : شهدت عند شريح على شهادة وحدى فأجاز شهادتى[١] .

[٢٩٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سفيان عن أبي اسحاق قال : قال لى شريح : تشهد أنه خطك بيدك ، لما[٢] زين عليك ، قلت : نعم ، فأجاز شهادتى وحدى .

[٢٩٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك[٣] عن أبي إسحاق عن شريح أنه أجاز شهادته وحده .

(٤٣٣) فى الرجل يكون له على الرجل الدين فيجحده

٨٧/ب [٢٩٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن عطاء بن السائب/ عن ابن معقل فى الرجل يكون له على الرجل الدين فيجحده ، ثم يقدر له على مال ، قال : لا يعارضه ، يؤدى وديعته .

[٢٩٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن داود عن الشعبي قال : هو أسعد[٤] به .

= (٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٧٤ من قول الشافعى .

(١) اخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٧٤ من طريق الأعمش عن أبي إسحاق .
(٢) فى الأصل : اما ، و فى م : ملا ـ كذا
(٣) زيد فى الأصل: سفيان عن أبي إسحاق ، قال قال لى، ولم تكن الزيادة فى م لحذفناها.
(٤) فى الأصل و م: اشعر ، وما أثبتناه فهو من نفس الأثر الذى أعادة المصنف ـ أو الناسخ ـ فى أخر هذا الباب .

[٢٩٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد السلام عن عطاء قال : كان لرجل من أصحابنا على رجل مال[١] فجحده ، ثم وقع له عندي[٢] شيء ، فجاءني وسألني وسأل أصحابنا فقالوا : يأخذه ، وسألت ابن مغفل فقال : يؤدي أمانته ويطلب حقه ، فان كان له بينة والا استحلفه .

[٢٩٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد السلام عن خالد عن محمد ابن سيرين أنه كان إذا سئل عن هذا قرأ هذه الآية « وان عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به[٣] » .

[٢٩٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن سعيد عن الحكم عن إبراهيم قال : يقبض ما لم[٤] يحلف .

[٢٩٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة قال : سألت الحكم عن الرجل يكون له على الرجل الدين فيجحده ، فيقع له عنده المال ، قال الحكم : قال إبراهيم : لا بأس أن يقبض ما لم يخف أن يستحلف

[٢٩٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع : و كذلك تقول[٥]

(١) في الأصل و م : مالا ، و القياس يقتضي ما أثبتناه .

(٢) من م . و في الأصل : عند .

(٣) آية ١٢٦ من النحل ، وأخرجه الطبري في تفسيره تحت هذه الآية من طريق الثوري عن خالد .

(٤) من م ، و في الأصل : له .

(٥) من م ، و في الأصل : يقول .

[٢٩٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن أبيه قال : مكتوب فى التوراة : لا تخن الخائن [١]خيانته تكفيك[١].

[٢٩٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٢]] مسكين[٣] أبو هريرة التيمى سألت مجاهدا عن ذلك فقال : [لا[٢]] يحويه .

[٢٩٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن رجل عن الحسن قال : لا يحويه .

[٢٩٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن الحارث عن أبي مكين[٤] أن أبا مجلز و يحيى بن عقيل قال أحدهما : رجل خانني فذهب مني بدرهم ، فصارت له عندى دراهم ، أ فلا آخذ من دراهمه كما أخذ من دراهمى ؟ قال لى : لا تأخذ لكى لا آخذ ، قال الآخر : لكنى[٥] آخذ .

[٢٩٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أد الأمانة ، ولا تخن من خانك[٦].

(١-١) من م ، و فى الأصل : خيانة يكفيك .

(٢) زيد من م .

(٣) هو مسكين بن دينار - راجع الكنى للدولابى .

(٤) هو نوح بن ربيعة - راجع التهذيب .

(٥) من م ، و فى الأصل : لكن .

(٦) أخرجه ابن‌حزم فى المحلى ٢١١/٨ من طريق عبد بن حميد عن هاشم بن القاسم عن المبارك بن فضالة عن الحسن بأكثر من هنا و فى تفسير الطبرى =

[٢٩٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول : لا بأس أن يقبض الذهب من الذهب و الفضة من الفضة ، ولا يقبض عروضا ولا حيواناً من ذهب ولا فضة .

[٢٩٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال : وكذلك نقول .

[٢٩٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن داود عن الشعبي قال : هو أسعد به[١] .

(٤٤٥) فى العبد[٢] يفلس فيقر بالدين

[٢٩٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن هشام عن الحسن قال: إذا أفلس العبد فاعترف بالدين فانه لا يجوز قوله .

[٢٩٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مطرف عن الحكم قال : لا يقضى دين المملوك إلا ببينة

٨٨/الف [٢٩٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن محمد ابن سالم عن الشعبى قال : لا يجوز إقرار مملوك بدين إلا أن يكون مأذونا [له[٣]] فى التجارة .

= « أد الأمانة إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك »

(١) قد مر فى هذا الباب تحت رقم : ٢٩٩٠

(٢) من م ، و فى الأصل : الرجل .

(٣) زيد من م .

(٤٤٦) فى الرجل يقول للرجل : أدلك على المتاع و تشركني فيه

[٢٩٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كان يكره أن يقول : أدلك على المتاع و تشركني فيه .

[٢٩٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن أبي حرة عن الحسن في رجل قال : أدلك على بيع كذا وكذا ، و تشرك أخى ، قال : البيع عن تراض .

[٣٠٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن سفيان عن زكريا عن الشعبي أنه كان يكره أن يدل الرجل على المتاع على أن يشركه .

(٤٤٧) فى الحكم يكون هواه لأحد الخصمين

[٣٠٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن قابوس[١] عن أبيه عن ابن عباس فى قوله تعالى « يايها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط[٢] » ، قال : الرجلان يجلسان عند القاضى ، فيكون لى القاضى و إكرامه[٣] لأحد الرجلين

(١) من م ، و فى الأصل : متاع .
(٢) ابن أبي ظبيان - كما فى تفسير الطبرى حيث أخرج الأثر كما هنا من طريق ابن وكيع عن جرير .
(٣) آية ١٣٥ من النساء .
(٤) فى تفسير الطبرى : إعراضه . =

دون[1] الآخر .

[٣٠٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن سليمان عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال : ما من حكم يحكم[2] بين الناس إلا حشر يوم القيامة و ملك آخذ بقفاه حتى يقف به على جهنم ، ثم يرفع رأسه الى الرحمن ، فان قال له : اطرحه ، طرحه فى مهوى أربعين خريفا قال : و قال مسروق : لأن أقضى يوما آخذ بحق و عدل أحب الى من سنة أغزوها فى سبيل الله[3] .

[٣٠٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان بلاء سليمان الذى ابتلى به فى ناس من أهل الجرادة ، كانت الجرادة امرأة ، و كان هوى سليمان أن يكون الحق لأهل الجرادة فيقضى لهم به

[٣٠٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخى عن إسماعيل بن عبيد الله بن المهاجر عن عبد الرحمن بن غنم الأشعرى قال : قال عمر : ويل لديان أهل الأرض من ديان أهل السماء

(١) فى تفسير الطبرى : على .

(٢) فى الأصل و م : محكم ، والتصحيح من السنن الكبرى ١٠/٩٧ حيث أخرجه البيهق من طريق يحي ن سعيد عن مجالد .

(٣) و قول مسروق هذا أخرجه البيهق من نفس الطرى فى ١٠/٨٩ من السنن الكبرى .

يوم [يلقونه¹] إلا من أم العدل و قضى بالحق ، و لم يقض لهوى و لا قرابة ، و لا لرغبة و لا لرهبة ، و جعل كتاب الله مرآة بين عينيه .

[٣٠٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن قتادة قال : سمعت رفيعا أبا العالية قال : قال علي : القضاة² ثلاثة : إثنان في النار ، و واحد في الجنة ، فذكر اللذين³ في النار ، قال : رجل جار⁴ متعمدا فهو⁵ في النار ، و رجل أراد الحق فأخطأ فهو في النار ، آخر أراد الحق فأصاب فهو في الجنة ، قال ، فقلت لرفيع : أرأيت⁶ هذا الذي أراد الحق فأخطأ ؟ قال : كان حقه إذا لم يعلم القضاء لا يكون قاضيا .

٨٨/ب [٣٠٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون/قال حدثنا [حماد⁷]

(١) زيد من م و السنن الكبرى ١١٧/١٠ حيث أخرجه البيهقي من طريق عقبة عن سعيد بن عبد العزيز بمثل ما عندنا .
(٢) في الأصل : القضا ، و التصحيح من م و السنن الكبرى ١١٧/١٠ و مصنف عبدالرزاق ٣٢٨/١١ ، و أخرجه البيهقي من طريق وهب بن جرير عن شعبة و عبد الرزاق مختصراً من طريق معمر عن قتادة .
(٣) في الأصل و م : اللذان .
(٤) زيد في السنن الكبرى : عن الحق .
(٥) في الأصل و م : فهذا .
(٦) في السنن الكبرى : ما بال .
(٧) زيد من م و المحلى ٤٨٩/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة

ابن سلمة عن قتادة أن أبا موسى الأشعرى قال : لا ينبغى لقاض أن يقضى حتى يتبين له الحق كما يتبين الليل من[1] النهار ، قال : فبلغ ذلك عمر فقال : صدق أبو موسى .

[٣٠٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن أشعث عن الحسن فى قوله « و فصل الخطاب[2] » قال : العلم بالقضاء[3] .

[٣٠٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن أشعث عن الحكم عن شريح قال : الشهود و الأيمان[4] .

[٣٠٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد فى قوله « يؤتى الحكمة[5] من يشاء » قال : ليست النبوة ، ولكنه العلم و القرآن و الفقه[6].

---

(١) من المحلى ، و فى الأصل و م : عن .

(٢) آية ٢٠ من سورة ص .

(٣) نسبه البغوى فى المعالم إلى الحسن .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٨١ من طريق شعبة عن الحكم ، ويأتى عندنا أيضا من نفس الطريق بعد أثرين ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٧٣ من طريق ابن التيمى عن داود بن أبى هند عن شريح بلفظ « فصل الخطاب الشاهدان على المدعى و اليمين على من أنكر »

(٥) فى الأصل و م الحكم ، و التصحيح من القرآن الكريم آية ٢٦٩ من سورة البقرة

٦ أخرجه الطبرى فى تفسيره من طريق ابن حميد عن جرير ، و اللفظ هناك « ليست بالنبوة و لكنه القرآن و العلم و الفقه »

[٣٠١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن زياد قال: «فصل الخطاب» أما بعد[١].

[٣٠١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن شريح قال: الشهود و الأيمان[٢].

[٣٠١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي حصين عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يحكم الحاكم بين اثنين و هو غضبان[٣].

[٣٠١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا داود ابن أبي هند عن الشعبي عن شريح قال: ما شددت[٤] على لهوات خصم و لا لقنته[٥]

(١) أخرجه الطبرى من طريق إسماعيل عن الشعبي بدون ذكر زياد، و أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٧/٧١ من طريق رجل عن زكريا بن أبي زائدة عن عامر عن زياد

(٢) راجع تعليقنا على الأثر رقم: ٣٠١٧.

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٠٥ من عدة طرق عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة، ويأتى عندنا أيضاً من هذا الطريق بعد أثر

(٤) فى الأصل و م: شهدت، والتصحيح من طبقات ابن سعد ٦/٩٢ حيث أخرجه من طريق عفان بن مسلم وغيره عن حماد بن سلمة عن شعيب بن الحبحاب عن إبراهيم عن سعيد

(٥) من م و الطبقات، و فى الأصل: القنته. =

[٣٠١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيدة عن عبد الملك عن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : لا يحكم الحاكم بين اثنين و هو غضبان[١].

(٤٤٨) ما لا يحله قضاء القاضي

[٣٠١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنكم تختصمون إلى ، و إنما أنا بشر ، و لعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من[٢] بعض ، و إنما أقضى بينكم على نحو مما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذه ، فانما أقطع له قطعة من النار يأتي بها يوم القيامة

[٣٠١٦] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا وكيع قال حدثنا أسامة بن زيد

= (٦) فى الطبقات : حجة

(١) مضى آنفا ، و أخرجه أيضا ابن حزم فى المحلى ٤٤٦/٩ من طريق هشيم عن عبد الملك بن عمير .

(٢) فى الأصل: عن ، والتصحيح من م و السنن الكبرى ١٤٩/١٠ والمحلى ٥١٥/٩ وقد أخرجه البيهقي من طريق مالك عن هشام و ابن حزم من طريق عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى عن عروة ، وأخرجه ابن ماجه فى سننه ١٦٩ من عندنا و كذلك مسلم فى الأقضية من صحيحه .

(٣) كتب بهامش الأصل : الحكم بالظواهر

الليثي عن عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت : جاء رجلان من الأنصار إلى النبي صلى الله عليه و سلم يختصمان في مواريث بينهما قد درست ليس لهما[١] بينة ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنكم تختصمون إلي ، و إنما أنا بشر ، و لعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، و إنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه بشيء فلا يأخذه ، فإنما أقطع له به قطعة من النار ، يأتي بها إسطاما[٢] في عنقه يوم القيامة ، قالت : فبكى الرجلان و قال كل منهما : حقي لأخي ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أما إذا فعلتما فاذهبا و اقتسما وتوخيا الحق ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه[٣] .

[٣٠١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر الغنوي قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله

(١) في الأصل و م : بينهما . والتصحيح من كنز العمال ١٨٢/٣ حيث أورده الهندي عن ابن أبي شيبة والنقاش

(٢) من الكنز ، و في الأصل و م : إسطام ، ووقع في الكنز . انتظاما ، وأراه من الأخطاء المطبعية . والاسطام ـ كما في اللسان : الحديدة التي تحرك بها النار وتسعر ، أي أقطع له ما يسعر به النار على نفسه ويشعلها .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦٦/٦ من طريق زيد بن الحباب عن أسامة ، و٢٦٠/١٠ من طريق جعفر بن عون عن أسامة ، ووردت الرواية أيضا في المعتصر من المختصر ١٠/٢ .

٨٩/الف صلى الله عليه و سلم : إنما أنا بشر ، و لعل بعضكم / أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فمن قطعت له من حق أخيه [قطعة[1]] فانما أقطع له قطعة من النار .

[٣٠١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون عن ابراهيم عن شريح أنه كان يقول للخصوم : سيعلم الظالمون حق من نقصوا[2] ، إن الظالم ينتظر العقاب ، و إن المظلوم ينتظر النصر .

[٣٠١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن عوف عن محمد قال : كان شريح مما يقول للخصم : يا عبد الله ! و الله إني لأقضي لك و إني لأظنك ظالما ، ولكني لست أقضي بالظن ، و لكن أقضي بما أحضرني[3] ، و إن قضائي لا يحل لك ما حرم عليك

(٤٤٩) في القضاء وما جاء فيه

[٣٠٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن عبد الأعلى بن عامر الثعلبي عن بلال بن أبي بردة بن[1] أبي موسى عن أنس

---

(١) زيد من سنن ابن ماجه ١٦٩ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة

(٢) في الأصل و م : يقضوا ، والتصحيح بناء على طبقات ابن سعد ٩٣/٦ حيث أخرجه من طريق شعيب بن الحبحاب عن إبراهيم ، وفيه « سيعلم الظالم حظ من نقص » ثم ذكر ما عندنا دونما فرق .

(٣) و في السنن الكبرى ١٥٠/١٠ و طبقات ابن سعد ٩١/٦ : « بما يحضرني من البينة » ، وأخرجه البيهقي وابن سعد من طريق هشام بن حسان عن ابن سيرين . =

ابن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من سأل القضاء وكل الى نفسه ، و من جبر عليه نزل عليه ملك فسدده[١] .

[٣٠٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن الحارث العطرى قال : كانت بنو إسرائيل إذا استقضى للرجل منهم أو ليس لهم من النبوة[٢].

[٣٠٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا بعض المدنيين[٣] عن المقبرى عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من ولى القضاء فكأنما ذبح بغير سكين[٤] .

[٣٠٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي حصين عن شريح[٥] قال: إنما القضاء جمر ، فادفع الجمر عنك بعودين ـ يعنى الشاهدين[٦].

= (٤) من السنن الكبرى ١٠/١٠٠ حيث أخرجه البيهقى من طريق وكيع عن غيره ، و فى الأصل و م : عن.

(١) من م و سنن ابن ماجه ١٦٨ ، و فى الأصل : فسلرده ، و فى السنن الكبرى : يسدده .

(٢) زيد فى م بعده كلمة لا تتضح.

(٣) من م ، و فى الأصل : المدينين.

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٩٦ من طريق ابن أبي ذئب عن عثمان الأخنسى عن سعيد المقبرى وكذلك من طريق فضيل بن سليمان عن عمرو بن أبي عمرو عن المقبرى =

[٣٠٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع [١]قال حدثنا[١] مسعر عن[٢] عبد الرحمن قال كان: شريح يقول للشاهدين: إني لم أدعكما[٣] ولا أنا مانعكما إن قمتما، و إنما يقضي[٤] أنتما و إني متحرز بكما، فتحرزا لأنفسكما.

[٣٠٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا فرات بن أبي بحر[٥] قال: سمعت الشعبي وقال له رجل: اقض بيننا بما أراك الله، قال إني لست برأيي أقضي.

[٣٠٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي حصين عن [أبي[٦]] عبد الرحمن قال: لما أمر داود بالقضاء قطع[٧] به، فاوحى الله إليه: سلهم البينة واستحلفهم[٨].

= (٥) من البيهقي، و في الأصل و م: ابي شريح

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٤٤من طريق جعفر بن عون عن مسعر

(١-١) تكرر ما بين الرقمين في الأصل فقط.

(٢) في الأصل و م: بن، خطأ، ومسعر هذا هو مسعر بن حبيب

(٣) في الأصل: لم أرعكما، والتصحيح من م والطبقات الكبرى حيث أخرجه ابن سعد من طريقه عن ابن سيرين في حديث أطول من هنا ـ راجع ٩١/٦

(٤) كذا في الأصل و م و الطبقات، وزيد فيها: على هذا

(٥) من التأريخ الكبير ١٢٩/٤، و في الأصل: ابي حجر

(٦) زيد من السنن الكبرى ١٠/١٨١ حيث أخرجه البيهقي من طريق أبي يحيى عن

(٧) في نسخة من السنن الكبرى: فظع

[٣٠٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو قال : كتب الحكم بن أيوب فى نفر يستعملهم على القضاء ، فقال جابر بن زيد : لو أرسل إلى لهربت .

[٣٠٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب قال : لما توفى عبدالرحمن بن أذينة[١] ذكر أبو قلابة للقضاء فهرب حتى أتى الشام، فوافق ذلك عزل صاحبها ، فهرب حتى أتى اليمامة[٢] فلقيته بعد ذلك فقال[٣] : ما وجدت مثل القاضى إلا كمثل رجل سابح[٤] فى بحر ، و كم عسى أن[٥] يسبح حتى يغرق[٦] .

[٣٠٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يعلى بن منصور عن عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن المقبرى عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه وسلم : قال من جعل[٧] قاضياً بين الناس فقد ذبح بغير سكين

= (٧) زاد فى السنن الكبرى : فذلك فصل الخطاب .

(١) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : ارينه ـ خطأ .
(٢) من م و السنن الكبرى١٠/٩٧ حيث أخرجه من طريق حماد عن أيوب و فى الأصل : الحامه ـ كذا .
(٣) من م ، و فى الأصل : قال ، و هذا الشطر الآتى أخرجه البيهقى من طريق الحارث بن عمير .
(٤) فى السنن الكبرى : يسبح .
(٥) ليس فى السنن الكبرى .
(٦) فى م يغوق ـ خطأ . =

(٤٥٠) فى القاضى ما ينبغى أن يبدأ به فى قضائه

[٣٠٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي عون[١] عن الحارث بن عمرو[٢] الهمداني عن رجال من أهل حمص [من[٣]] أصحاب معاذ عن معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه قال : كيف تقضى ؟
٨٩/ب قال : أقضى بما فى كتاب الله ، قال : فان جاءك/ أمر ليس فى كتاب الله ، قال : أقضى بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فان لم تكن سنة من رسول الله ؟ قال : أجتهد رأيي[٤] ، قال : الحمد لله [الذى[٥]] وفق رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم !.

[٣٠٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن محمد ابن عبد الله الثقفي قال : لما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذاً إلى

= (٧) فى السنن الكبرى ١٠/٩٦ : قعد ، وقد أخرجه البيهقى من طريق العلاء بن عبد الجبار عن عبد الله بن جعفر ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ١٦٨ و كذلك الزيلعى فى نصب الراية ٤/٦٤ عن ابن أبي شيبة .

---

(١) فى الأصل و م : ابن عون ، و التصحيح من السنن الكبرى ١٠/١١٤ حيث أخرجه البيهقى من طريق أبو داود الطيالسى عن شعبة .

(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م عمر .

(٣) زيد من م وفى السنن الكبرى : عن أصحاب معاذ عن أهل حمص .

(٤) فى السنن الكبرى : برأيي .

(٥) زيد من السنن الكبرى .

اليمن قال : يامعاذ ! بم تقضي ؟ قال : أقضي بكتاب الله ، قال : فان جاءك أمر ليس في كتاب الله ولم يقض فيه نبيه و لم يقض فيه الصالحون ؟ قال : أؤم الحق جهدي ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الحمد لله الذي جعل [رسول[1]] رسول الله صلى الله عليه و سلم يقضي بما يرضى به رسول الله صلى الله عليه و سلم !

[٣٠٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب [إليه[2]] : إذا جاءك شيء في كتاب الله فاقض به ، ولا يلفتنك عنه الرجال ، فان جاءك أمر ليس في كتاب الله [فانظر سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقض بها ، فان جاءك ما ليس في كتاب الله[3]] وليس فيه سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظر ما اجتمع الناس عليه فخذ [به . فان جاءك ما ليس في كتاب الله ولم يكن فيه سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتكلم فيه أحد قبلك فاختر[3]] أي الأمرين شئت : إن شئت أن تجتهد برأيك وتقدم فتقدم ، و إن شئت أن تتأخر فتأخر ، ولا أرى التأخر[4] إلا خيرا[5] لك .

(١) زيد من م

(٢) زيد من السنن الكبرى ١٠/١١٥ حيث أخرجه البيهقي من طريق معاوية بن حفص عن علي بن مسهر ، وغيره و من كنز العمال ٣/١٧٣ حيث أورده برمز « ش » و ابن جرير .

(٣) زيد ما بين الحاجزين من السنن الكبرى و كنز العمال .　　=

[٣٠٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة[١] عن عبد الرحمن بن يزيد قال : أكثروا على عبد الله ذات يوم فقال : يا أيها الناس ! قد أتى علينا زمان لسنا نقضي ، و لسنا هناك ، ثم إن الله قد رأى من الأمر ما ترون ، فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقض بما في كتاب الله ، فان جاءه أمر ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيه صلى الله عليه و سلم ، فان جاءه أمر ليس في كتاب الله و لم يقض به نبيه [فليقض بما قضى به الصالحون، فان أتاه أمر ليس في كتاب الله و لم يقض به رسول الله صلى الله عليه و سلم[٢]] و لم يقض به الصالحون فليجتهد برأيه[٣]، و لا يقول[٤]: إني أرى و إني أخاف ، فان الحلال بين والحرام بين ، و بين ذلك امور متشابهات فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك[٥] .

[٣٠٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن الأعمش عن

= (٤) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م و الكنز : التأخير

(٥) من م و السنن الكبرى و الكنز ، و في الأصل : خير .

(١) ابن عمير - كما في السنن الكبرى ١٠/١١٥ حيث أخرجه البيهقي من طريق سفيان عن الأعمش .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من السنن الكبرى وكنز العمال .

(٣) في السنن الكبرى ، رأيه .

(٤) في الأصل و م : ولا تقول ، و في السنن الكبرى : ولا يقولن أحدكم .

(٥) أخرجه أيضا النسائي في أدب القضاء من سننه .

عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله مثل حديث أبي معاوية[١] .

[٤٠٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن الأعمش عن القاسم عن أبيه عن عبد الله نحوه إلا أنه زاد فيه « فان أتاه أمر لا يعرفه فليقر ولا يستحى[٢] » .

[٤٠٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله[٣] بن أبي يزيد قال : كان ابن عباس إذا سئل عن الأمر ، وكان فى القرآن أخبر به ، وإن لم يكن فى القرآن فكان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أخبر به ، فان لم يكن[٤] فعن[٥] أبي بكر وعمر رضى الله عنهما ، فان لم يكن قال فيه برأيه .

(٤٥١) شهادة شاهد مع يمين الطالب

[٤٠٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا سيف ابن سليمان[٦] المكى عن قيس بن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أن

(١) فى الأصل و م : ابن معاوية ، والتصحيح من الحديث السابق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٠١ و ٣٠٢ من طريق معمر عن المسعودى عن القاسم ، وفيه « فان عييت فافرر منه ولا تستحى » وعندنا « فليقر » كذا بالقاف فتحرر .

(٣) من السنن الكبرى ١٠/١١٥ حيث أخرجه من طريق سفيان عن عبيد الله ابن أبي يزيد ، و فى الأصل و م : عبد الله .

(٤) زيد فى السنن الكبرى: فى كتاب الله و لم يقله رسول الله صلى الله عليه وسلم

(٥) من م ، و فى الأصل : فمن . =

النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشاهد مع يمين[١] .

[٣٠٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا جويرية ابن[٢] أسماء عن عبد الله بن يزيد [مولى المنبعث[٣]] عن رجل من أهل مصر[٤]]

٩٠/الف عن سرق أن رسول الله صلى الله عليه و سلم / قضى بشهادة شاهد مع يمين .

[٣٠٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بشهادة شاهد ويمين ، قال : وقضى بها على رضى الله عنه بين أظهركم[٥] .

= (٥) فى الأصل و م : مسلم ، والتصحيح من السنن الكبرى ١٦٧/١٠ حيث أخرجه البيهقى من طريق الحسن بن على بن عفان عن زيد بن الحباب، وأخرجه أيضا ابن حزم فى المحلى ٤٩٣/٩ من طريق مسلم عن ابن أبي شيبة

(١) قال البيهقى : أخرجه مسلم فى الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة و محمد بن عبد الله بن نمير عن زيد بن الحباب ، و نقل البيهقى قول عمرو بن دينار : فى الأموال .

(٢) فى الأصل و م : عن ، والتصحيح من السنن الكبرى ١٧٢/١٠ حيث أخرجه البيهقى من طريق سهل بن بكار عن جويرية . و من سنن ابن ماجه ١٧٣ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من سنن ابن ماجه ، و السنن الكبرى .

(٤) زيد من سنن ابن ماجه و فى السنن الكبرى : من المصريين .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٩٢/٩ من طريق ضمرة عن جعفر بن محمد، =

[٣٠٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن خالد بن أبي كريمة[١] عن أبي جعفر[٢] أن النبي صلى الله عليه و سلم قضى بشهادة شاهد و يمين في الحقوق.

[٣٠٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن سوار بن عبد الله قال: قلت لربيعة: قولكم في شهادة شاهد و يمين صاحب الحق؟ قال: وجد في كتاب سعد[٣].

[٣٠٤٢] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد ابن عجلان عن أبي الزناد أن عبد الحميد كان يقضي باليمين بالكوفة مع الشاهد، قال: فأنكر عليه ناس من أهل الكوفة، و كتب إلى عمر بن عبد العزيز فكتب إليه أن يقضي باليمين مع الشاهد، فقال شيخ من مشيختهم ـ أو قال:

= و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٧٠ ـ ١٧٣ من عدة طرق عن جعفر بن محمد، و في الجوهر النقي: وكذا روى الثوري عن جعفر عن أبيه مرسلا

(١) في الأصل و م: ابي كرنة ـ كذا، والتصحيح من السنن الكبرى ١٠/١٧١ حيث أخرجه البيهقي من طريق سفيان بن عيينة عن خالد بن أبي كريمة بدون زيادة «في الحقوق».

(٢) من السنن الكبرى، و في الأصل و م: أبي جعد.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٧١ من عدة طرق.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٧٣ ـ ١٧٤ من طريق الشافعي عن ثقة من أصحابه عن محمد بن عجلان.

من كبرائهم[١] ـ : شهدت شريحاً يقضي باليمين مع الشاهد .

[٣٠٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن شعبة عن حصين قال : قضى على عبد الله بن عتبة بشهادة[٢] شاهد مع يمين صاحب الحق.

[٣٠٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد عن عبد الحميد العتكى[٣] أن يحي بن يعمر كان يقضي بشهادة[٤] شاهد و يمين .

(٤٥٢) في القاضي يقضي بالقضاء ثم يستقضي قاضيا غيره أله أن يردها ؟

[٣٠٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم قال : سمعت الشعبي وسئل عن قاض قضى بجور ، فقال الشعبي: أما الجور فلا أقول فيه ، يقول : إنه لا ينبغي له أن يجور ، وكين : أيما قاض قضى فجاء قاض من بعده ، قال: ينبغي له أن ينظر في قضائه ويوليه من ذلك ما كان تولى .

(٤٥٣) من قال : لا يباع حر في إفلاس

[٣٠٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن محمد بن راشد

---

(١) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : كراتهم ـ كذا .

(٢) في الأصل و م : شهادة ، و علقه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٧٤ عن هشيم عن حصين بلفظ « خاصمت إلى عبد الله بن عتبة ، فقضى باليمين مع الشاهد

(٣) في الأصل و م : العلى ـ كذا ، و التصحيح من السنن الكبرى ١٠/١٧٥ حيث أخرجه البيهقي من طريق الحسين بن الفضل عن عفان بن مسلم .

(٤) من السنن الكبرى ، و في الأصل : شهادة

عن مكحول قال : لا يباع حر فى إفلاس ، وكتب بذلك عمر بن عبد العزيز رحمه الله تعالى[١] .

(٤٥٤) فى الرجل يدعى قبل الرجل الشيء

[٣٠٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن زيد عن أيوب بن العلاء عن قتادة وأبي هاشم فى رجل ادعى قبل رجل مالا[٢]، فقال : أعطني كفيلا حتى آتى ببينتى ، قال : ليس له ذلك .

[٣٠٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا سفيان عن عقبة بن أبي الميزار[٣] قال : أتيت الشعبي برجل لى عليه حق لم يكن لى عليه بينة ، فقال : خذ لى منه كفيلا ، فأبى أن يأخذ لى منه كفيلا .

(٤٥٥) فى الرجل يساوم الرجل بالشيء

[٣٠٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن أبي الفيض[٤] قال : سمعت عبد الله بن يسار[٥] قال : رأيت[٦] أبا الدرداء ساوم رجلا ، فخلف[٧]

(١) و روى عبدالرزاق فى مصنفه ٨/٢٨٦ من طريق معمر عن الزهرى قال : قد كانت تكون على عهد النبي صلى الله عليه و سلم ديون ، ما علمنا حراً بيع فى دين .

(٢) و من هنا تعرضت نسخة م لسقطة و سوف ننبه عند استئنافها .

(٣) ذكره فى الجرح و التعديل ، و أخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٥٨ بمثل هذا الحديث عن شريح .

(٤) هو موسى بن أيوب المهرى ـ راجع التهذيب . =

أن لا يبيعه ، ثم أعطاه بعد ذلك بذلك الثمن ، فقال أبو الدرداء : إني أخشى وأكره أن أحلك على إثم .

[٣٠٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يونس عن أبي إسحاق عن أبيه عن سعيد[١] بن وهب عن معاذ أنه ساوم رجلا ببيع لحلف أن لا يبيعه ، ثم دعاه أن يبيعه ، فكره أن يشترى منه .

[٣٠٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق أن معاذا[٢] ساوم رجلا بشيء لحلف أن لا يبيعه ـ فذكر نحوه[٣] .

٩٠/ب [٣٠٥٢] حدثنا أبو بكر / قال حدثنا حفص عن عاصم عن ابن سيرين بنحو منه ، قال : هذا حرز ليمينه[٤] .

= (٥) و في السنن الكبرى ١٠/٣٥ : عبد الله رجلا من أهل حمص ، و قد أخرجه البيهقي من طريق روح عن شعبة

(٦) من السنن الكبرى ، و في الأصل : سمعت

(٧) زيد في الأصل : رجلا ، و لم تكن الزيادة في السنن الكبرى فحذفناها ، و يمكن أن يكون « الرجل » .

(١) وقع في الأصل : ابن سعيد ، و التصحيح من التهذيب و مصنف عبد الرزاق ٨/٤٩٤ حيث أخرجه من طريق معمر و الثوري عن أبي إسحاق .

(٢) في الأصل : معاذ .

(٣) في الأصل : فذكرتموه ، والصواب ما أثبتناه .

(٤) وروى عبد الرزاق عنه خلاف ما هنا بلفظ « لا بأس أن يشتريها » ـ راجع ٨/٤٩٤ و ٣١٣ .

(٤٥٦) فى الرجل يبيع داره و يشترط فيها سكنى

[٣٠٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن مرة بن شراحيل[١] قال [إن[٢]] صهيبا باع داره من عثمان، واشترط سكناها كذا وكذا.

[٣٠٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قيس الأسدى عن عون بن عبد الله عن[٣] عتبة أن تميما الدارى باع داره واشترط[٤] سكناها حياته، وقال: إنما مثلى مثل أم موسى رد عليها ابنها و أعطيت أجر رضاعها.

[٣٠٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر أن امرأتين باعتا دارين لهما واشترطتا[٥] سكناها حياتهما، فقال عامر: [٦]تسكنان حتى تموتا[٦].

(١) فى الأصل: شراحيل، والتصحيح من المحلى ٤٨٦/٨ حيث أخرجه ابن حزم من طريق وكيع.
(٢) زيد لاستقامة العبارة، و فى المحلى: باع صهيب.
(٣) فى الأصل: بن، والتصحيح من المحلى ٤٨٦/٨ حيث أخرجه ابن حزم من طريق وكيع.
(٤) من المحلى، و فى الأصل: شرط.
(٥) فى الأصل: اشترطا ـ كذا.
(٦-٦) فى الأصل يسكنان حتى تموتان - كذا، والصواب ما أثبتناه

[٣٠٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن شبيب بن غرقدة البارقي[١] قال : سمعت شريحا يقول : لكل مسلم شرطه[٢] .

(٤٥٧) الرجل يقع بينه وبين جاره الحائط

[٣٠٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع و يحيى بن آدم قال حدثنا أبوعوانة عن أشعث بن أبي الشعثاء قال : وقع حائط لرجل بينه و بين جاره ، فخاصمه جاره إلى شريح ، فلم يجزه على بنائه ، و قال لجاره : اذهب فاستر على نفسك[٣] .

(٤٥٨) فى ثواب إنظار المعسر والرفق به

[٣٠٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش [عن شقيق[٤]] عن أبي مسعود[٥] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

(١) المشهور فى نسبته : السلمى ، ويقال أيضا. البارقى - كما فى التهذيب .
(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٥٨/٨ من طريق سفيان الثورى ، والأثر قد مر عندنا فى باب « من قال: المسلمون عند شروطهم» من كتاب البيوع والأقضية
(٣) راجع أيضا المحلى ٢٧٩/٨ .
(٤) زيد من السنن الكبرى للبيهقى ٣٥٦/٥ ومن الباب الذى مضى عندنا فى هذا الكتاب تحت « إنظار المعسر والرفق به » و أخرجه البيهقى من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) فى الأصل : ابن مسعود - خطأ ، والتصحيح عما مضى ومن السنن الكبرى .

حوسب رجل ممن كان قبلكم ، فلم يوجد له من الخير شيء إلا أنه كان رجلا موسرا ، يخالط الناس فيقول لغلمانه : تجاوزوا[1] ، فقال الله للملائكة : [2]فنحن نجاوز عنه أحق بذلك منه[2] .

[٣٠٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن محمد بن كعب عن أبي قتادة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من نفس عن غريمه [3]أو محا عنه[3] كان في ظل العرش يوم القيامة .

[٣٠٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن أبي بكير عن زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن عبد الله [4]بن سهل بن حنيف[4] حدثه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أعان مجاهدا في سبيل الله ، أو غارما في عسرته ، أو مكاتبا في رقبتـــه ، أظله الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله .

[٣٠٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن

(١) زيد فيما مضى و السنن الكبرى : عن المعسر .

(٢-٢) و في السنن الكبرى و فيما مضى : فنحن أحق بذلك منه فتجاوزوا عنه .

(٣-٣) في الأصـل : عن مجاعته ، والحديث قد مضى عندنا في باب « إنظار المعسر والرفق به » .

(٤-٤) تكرر ما بين الرقمين في الأصل فحذفناها ، والحديث قد مضى عندنا في باب « إنظار المعسر والرفق به » .

عبد الملك[1] بن عمير عن ربعى قال : قال عقبة بن عمرو لحذيفة : حدثنى بشىء سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : كان فيمن كان قبلكم رجل[2] أتاه الملك ليقبض روحه فقال : هل عملت[3] خيرا ؟ قال : ما أعلمه ، قال : انظر ، قال : ما أعلمه إلا أنى كنت رجلا أجازف[4] الناس [5]فى الدنيا[5] و أخالطهم ، فكنت أنظر المعسر ، و أتجاوز عن الموسر ، فأدخله الله الجنة ، قال عقبة : و أنا أسمعه[6] يقول ذلك .

[٣٠٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن عبدالله عن الشعبي عن مكحول قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خذ حقك فى عفاف واف أو غير واف[7] .

(١) فى الأصل : عبد الله ـ خطأ ، والحديث قد مضى عندنا فى باب « إنظار المعسر والرفق به » ـ راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقى ٣٥٦/٥ .
(٢) من الباب الماضى ، و فى الأصل : رجلا .
(٣) فى الباب الماضى : علمت ، و فى الكنز ٢٣٠/٣ كما هنا .
(٤) من الكنز ، و فى الأصل : احارف .
(٥-٥) ليس فى الباب الماضى .
(٦) فى الباب الماضى : سمعته .
(٧) : أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٥٨/٥ من طريق عبيد الله بن أبى جعفر عن نافع عن ابن عمر و عائشة ، وأخرجه بهذا اللفظ ابن ماجه أيضا فى =

٩١/الف [٣٠٦٣] / حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن أبي اليسر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أنظر معسرا أو وضع له أظله الله في ظل عرشه[١] .

(٤٥٩) فيما لا ينبغي للشاهد أن يتكلم به

[٣٠٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن عمارة بن عمير قال : شهد رجلان عند شريح لرجل على شيء - قال الأعمش: أراه قال : على بغل - فقالا : تشهدان هذا اشتراه من هذا ، قال أحد الشاهدين قال : أشهد أنه فاجر ، فقال شريح : وما يدريك أنه فاجر ؟ قم لا شهادة لك .

[٣٠٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حسن[٢] بن صالح عن الجعد بن ذكوان قال : تقدم رجل إلى شريح ، قال : فدعا بشاهد له فقال: اين[٣] ربيعة الكويفر[٤] فجاء فقال شريح: أقررت بكفرك[٥]، فرد شهادته[٦].

سننه ١٧٦ من طريقه عن عبد الله بن يامين

(١) مضى الحديث عندنا في باب « إنظار المعسر والرفق به » .
(٢) في الأصل: حسين ، والتصحيح من طبقات ابن سعد ٦/٩٥ حيث أخرجه من طريق مالك بن إسماعيل عن حسن بن صالح .
(٣) في الأصل : ابن .
(٤) في الأصل : الكوفر والتصحيح من الطبقات
(٥) في الأصل : بكفر تقر - كذا
=

[٣٠٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان : لو شهد رجلان على رجل أنه طلق امرأته ثم رجعا عن شهادتهما ، قال : الطلاق باق ، إن لم يكن دخله بها دخل الزوج عليهما بنصف الصداق ، و إن كان قد دخل بها فلا شيء عليهما - يعني من الصداق .

(٤٦٠) في الرجل يأذن لعبده فيدان و يموت المولى

[٣٠٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن عثمان التيمي عن بعض أصحاب إبراهيم في رجل أذن لعبده فلفه[١] دين ، و مات المولى و عليه دين ، قال : يبدأ بدين المولى قبل دين العبد ، قال التيمي[٢] : لا يعجبني ذلك ، يبدأ بدين العبد قبل دين المولى لأنه قد أغلق رقبته .

(٤٦١) في الرجل[٣] يأتي حريفه فيشتري منه المتاع

[٣٠٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : آتي حريفي فأشتري منه المتاع و أزيده على ثمنه ، [قال[٤]]: لو شئت أخذته منه بدون ذلك ، قلت : أبيعه منه مشاقة ؟ قال : لا ،

= (٦) و لفظ الطبقات « قيل : لرجل : ياربيعة ، فلم يجبه ، فقال : يا ربيعة الكويفر ، فأجابه . قال : أقررت بالكفر ، لا شهادة لك »

(١) في الأصل : فلف .
(٢) هو عثمان بن مسلم .
(٣) زيد في الأصل يشترى ، و أراه لا ينسجم مع السياق .
(٤) ربما يكون قد سقط من الأصل . =

يعني مرابحة[١]

(٤٦٢) في بعض النخل كيف هو ؟

[٣٠٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن الشعبي قال : قبض أن ينظر إليه و يقبله[٢] .

(٤٦٣) الضمان يلزمه الرجل

[٣٠٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٣]] ابن عون عن ابن سيرين في رجل قال لرجل : إن لم آتك بحقك إلى كذا و كذا فداري لك ، فقال شريح : إن أخطت[٤] يده رجله غرم .

[٣٠٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين قال : جاء رجل إلى شريح فقال : إني استودعته هذا و إنها ذهبت و هو ينظر ، فقال شريح : شهودك أنها ذهبت و هو ينظر .

(٤٦٤) القرية تقبل و فيها العلوج و النخل

[٣٠٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي عن الشيباني قال : سألت

= (٥) في الأصل : قال - كذا .

---

(١) والمشاقة بمعنى المرابحة قد مضت عندنا في باب « من كره بيع المرابحة » .

(٢) كذا ورد الباب وأثره في الأصل و لم نفز به .

(٣) زيد نظراً للاثر الآتي .

(٤) في مصنف عبدالرزاق ٢٣٨/٨ : أخطأت ، وأخرجه با كثر من هنا من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين

سعيد بن جبير عن[1] القرية يتقبلها و فيها العلوج و البيوت و النخل و الشجر فكره ذلك .

[٣٠٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن عبيدة عن إبراهيم قال : سأله رجل و أنا أسمع : أيتقبل الرجل الأرض فيها العلوج و الثمار و البيوت ، فقال : لا .

[٣٠٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن
٩١/ب أبي/جعفر أنه كره قبالة[2] الرؤس و لم ير بالقرى بأسا .

(٤٦٥) الطريق إذا اختلف فيه كم يجعل؟

[٣٠٧٥] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا وكيع[3] قال : حدثنا المثنى بن سعيد الضبعي[4] عن قتادة عن بشير[5] بن كعب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلوا الطريق سبع أذرع .

(١) زيد في كتاب الأموال ٧٠ : الرجل يأتي ، وقد أخرجه أبو عبيد من طريق عباد بن العوام عن الشيباني

(٢) والقبالة هي أن يتقبل بخراج أو جباية أكثر ما أعطى ـ النهاية ٢٥٤/٣ .

(٣) تكرر مابين الرقين في الأصل .

(٤) من رجال التهذيب .

(٥) من السنن الكبرى ١٥٤/٦ ، وفي الأصل: بشر، والحديث أخرجه البيهقي من عدة طرق، و أخرجه ابن ماجه في سننه ١٧٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة وفيها « سبعة أذرع »

[٣٠٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : إذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبع أذرع[١] .

(٤٦٦) في الرجل يجعل خشبة على جدار جاره

[٣٠٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا منصور بن دينار[٢] عن أبي عكرمة المخزومي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره[٣] .

[٣٠٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يمنع أحدكم جاره أن يضع خشبة على جداره ، قال : و قال أبو هريرة : ما لي أراكم عنها معرضين ، و الله لأرمين بها بين أكتافكم[٤] !

[٣٠٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٥]] سفيان عن

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦٩/٦ من طريق محمود بن غيلان عن وكيع وابن ماجه في سننه ١٧٠ من طريق محمد بن يحي وغيره عن قبيصة عن سفيان

(٢) ذكره في الجرح والتعديل ١٧٢/٤/١

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٥٧/٦ من طريق الأعرج عن أبي هريرة .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٥٧/٦ وابن حزم في المحلى ٢٨٠/٨ كلاهما من طريق مالك عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة ـ و راجع أيضا السنن الكبرى ٦٨/٦ =

سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من بنى بناءاً فليدعمه بحائط[1] جاره .

(٤٦٧) ما ذكر فى شهادة الزور

[٣٠٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن وائل بن ربيعة قال : قال ابن مسعود : عدلت شهادة الزور بالشرك بالله ، ثم قرأ « واجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور[2] » .

[٣٠٩٠] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا محمد بن عبيد عن سفيان[4] العصفرى عن أبيه عن حبيب بن النعمان الأسدى عن خريم[5] بن فاتك قال :

=(٥) زيد من السنن الكبرى ٦/٦٩ حيث أخرج هذا الحديث مضموما إلى الحديث رقم : ٣٠٨٥ من طريق محمود بن غيلان عن وكيع .

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : حائط .

(٢) راجع آية ٣٠ من سورة الحج ، والحديث أخرجه الطبرى فى تفسيره تحت الآية المذكورة من طريق أبي كريب عن أبي بكر عن عاصم و من طريق محمد ابن بشار عن عبدالرحمن عن سفيان ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨/٣٢٧ من طريق سفيان عن عاصم بن بهدلة ، وبهدلة هو اسم أبي النجود .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ١٧٣ عن أبي بكر بن أبي شيبة .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : سعيد .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : خزيم .

صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم الصبح ، فلما انصرف قام قائما فقال[١]: عدلت شهادة الزور بالاشراك[٢] بالله ـ ثلاث مرات ، ثم تلا هـــذه الآية « و اجتنبوا قول الزور حنفاء لله غير مشركين به[٣] .

[٣٠٩١] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي عن عبدالرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر عن أبيه قال: قال عمر بن الخطاب: ألا [٥]لا يؤسر أحد[٥] في الاسلام بشهادة[٦] الزور [٧]فانا لا نقبل[٧] إلا العدول .

[٣٠٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل عن أبي عمر[٨] عن ابن الحنفية « و لا تقف ما ليس لك به علم[٩] » قال : شهادة الزور .

(١) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : قال .

(٢) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : بالشرك

(٣) راجع آية ٣٠ و ٣١ من سورة الحج .

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ٤٨١/٩ من طريق ابن أبي شيبة

(٥-٥) في الأصل : لا ترون أحدا ، و التصحيح من المحلى ، و في السنن الكبرى للبيهقي ١٦٦/١٠ : قال أبو عبيد : لا يؤسر يعني لا يحبس

(٦) في الأصل : شهادة ، و في المحلى : بشهود .

(٧-٧) من المحلى ، و في الأصل : فانها لا تقبل

(٨) في الأصل : ابن عمر ، والتصحيح من تفسير الطبري حيث أخرجه من طريق محمد بن ربيعة عن إسماعيل الأزرق عن أبي عمر البزار ـ راجع الآية المتعلقة في تفسيره .

(٩) راجع آية ٣٦ من الاسراء .

[٣٠٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبوبكر و شريك عن عاصم عن وائل بن ربيعة قال : عدلت شهادة الزور بالشرك بالله ، وتلا أحدهما « والذين لا يشهدون الزور[1] » و تلا الآخر « و اجتنبوا قول الزور » .

(٤٦٨) شاهد الزور ما يصنع به ؟

[٣٠٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن عاصم ابن عبيد الله عن [عبد الله بن[2]] عامر بن ربيعة قال : شهدت عمر بن الخطاب أقام شاهد[3] زور عشية في إزار ينكت[4] نفسه .

[٣٠٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[5] قال حدثنا سفيان عن أبي الحصين قال : كان شريح يبعث بشاهد الزور إلى مسجد قومه أو إلى سوقه [ويقول[6]] إنا قد زيفنا[7] شهادة هذا .

(١) راجع آية ٧٣ من الفرقان .
(٢) زيد من مصنف عبدالرزاق ٨/٣٢٥ حيث أخرجه من طريق وكيع ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٤١ من طريق شريك عن عاصم .
(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : شاهدا .
(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : نكت ـ كذا غير منقوط .
(٥) أورده الأعظمي في هامش مصنف عبد الرزاق ٨/٣٢٦ من طريق وكيع ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٤٢ من طريق ابن الوليد عن سفيان ، وأخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٨٨ عن صاحبنا ابن أبي شيبة .
(٦) زيد من هامش مصنف عبدالرزاق والنصب ، وفي السنن الكبرى: فيقول =

[٣٠٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا المسعودي عن أبي حصين قال :
٩٢/الف جلس إلى القاسم فقال: أي شيء كان يصنع شريح بشاهد الزور/ إذا أخذه ، قال : قلت : كان يكتب اسمه عنده ، فان كان من العرب بعث به إلى مسجد قومه ، و إن كان من الموالي بعث به إلى سوقه ، يعلمهم ذلك منـــه[١] .

[٣٠٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الجعد بن ذكوان قال : شهدت شريحا ضرب شاهد الزور خفقات ، و نزع عمامته عن رأسه[٢] .

[٣٠٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن عبد الكريم الجزري قال : شهد قوم عند عمر بن عبد العزيز على هلال رمضان ، فاتهمهم فضربهم

= (٧) في هامش مصنف عبد الرزاق : دفعنا .

(١) و أخرج عبد الرزاق في مصنفه ٣٢٦/٨ من طريق قيس بن الربيع عن أبي حصين قال : كان عبد الله بن عتبة إذا أخذ شاهد الزور فان كان عربيا بعث به إلى مسجد قومه ، و إن كان مولى بعث به إلى سوقه ، فقال : إنا وجدنا هذا شاهد زور وإنا لا نجيز شهادته ، وأخرجه الزيلعي في نصب الراية ٨٨/٤ عن ابن أبي شيبة من قوله « كان يكتب اسمه عنده » .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٤٢/١٠ من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان ، وأخرجه عبدالرزاق من طريق سفيان ، وأخرجه الأعظمي من طريق وكيع - راجع مصنف عبد الرزاق وهامشه ٣٢٦/٨ .

سبعين سبعين ، و أبطل شهادتهم[1] .

[٣٠٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : شاهد الزور يعزر .

[٣١٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن يونس عن الحسن قال : شاهد الزور يضرب شيئا و يعرف الناس و يقال : إن هذا يشهد بزور .

[٣١٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن أشعث عن الشعبي قال: شاهد الزور يضرب ما دون أربعين خمسة و ثلاثين ، ستة و ثلاثين ، سبعة و ثلاثين .

[٣١٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا المحاربى عن عبد الله بن سعيد عن عمر بن عبد العزيز جلد شاهد الزور سبعين سوطا .

[٣١٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا المحاربى عن الجعد أبى عثمان[2] قال: كان شريح إذا أتى بشاهد الزور خفقه خفقات و نزع عمامته[3] .

(٤٦٩) فى رجل اشترى علفا بوزن فقبضه وزن

[٣١٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٢٧ من طريق الثورى و لم يذكر « سبعين سبعين » .

(٢) هو الجعد بن دينار ـ الخلاصة .

(٣) راجع الأثر رقم : ٣٠٩٧

الحسن فى رجل اشترى علفا بوزن فقبضه بغير وزن فتلف العلف، فقال: هو من مال الذى اشتراه، قال: و قال محمد مثل هذا.

(٤٧٠) فى رجل قال: إن فعلت كذا وكذا فغلامى حر

[٣١٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن قال: إذا قال: إن فعلت كذا و كذا فغلامى حر، فباعه ثم فعله، قال: ليس عليه شىء.

[٣١٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدالسلام بن حرب عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب و عن الحجاج عن الحكم و عطاء[1] فى الرجل يقول لغلامه: إن دخلت الدار فأنت حر، فباعه فدخل الدار ثم اشتراه قالوا[2]: لا يعتق.

[٣١٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب عن همام عن قتادة عن الحسن فى الرجل يقول لغلامه: إن فعلت كذا و كذا فأنت حر، أو لامرأته: فأنت طالق، قال: إن كان بينهما بيع أو طلاق لم يقع.

[٣١٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حسن ابن صالح عن ابن أبى ليلى و القاسم بن الوليد و ابن شبرمة فى الرجل يقول: إن فعلت كذا و كذا فغلامه حر أو امرأته طالق، فيبيع الغلام أو يطلق

---

(١) ومن هنا استأنفت نسخة م.

(٢) من م، و فى الأصل: قال.

المرأة ثم يحنث فى يمينه قالوا[1] : يلزمه العتق و الطلاق .

(٤٧١) فى القاضى ترفع إليه القصة ينظر فيها

[٣١٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن أشعث عن الشعبي و عن ابن سيرين أن شريحا كان يجيز الاعتراف فى القصص .

[٣١١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[2]] فرات بن أبي بحر[3] عن أبيه قال : شريح رفعت إليه قصة فقال : إنى لست أقرأ الكتب[4].

(٤٧٢) من كان يستحلف الرجل مع بينته

[٣١١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ابن أبي ليلى عن الحكم

٩٢/ب عن حنش عن على أنه استحلف عبيد الله / بن الحر مع بينته[5].

[٣١١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن المغيرة عن سعيد بن أشوع[6] عن شريح قال : قبح الله بينتك إن لم تحلف على حقك

(١) فى الأصل و م : قال - كذا .

(٢) زيد من م .

(٣) فى الأصل : ابى محمد ، و فى م : ابى محد - كذا ، والتصحيح من الجرح والتعديل ٢/٣/٧٩ وهو فرات بن الأحنف .

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/٩٢ من طريق عفان بن مسلم عن عبد الواحد عن فرات بن الأحنف

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٦١ من طريق الشافعى عن حفص أن عليا كان يرى الحلف مع البينة .
=

[٣١١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مالك بن مغول قال : قلت للشعبي : أستحلف الرجل مع بينته ؟ قال : نعم !

[٣١١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه كان يستحلف مع البينة .

[٣١١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن أشعث عن محمد قال : أقام رجل على رجل بينته ، فقال خصمه : يمينه أحب إلى من شهوده ، فاستحلفه[1] فنكل[2] فقال شريح : بئس ما أثنيت[3] على شهودك ، ورد شهادتهم ، و قال عبد الله بن عتبة : لا أعطيك حقا لا تحلف عليه[4] .

(٤٧٣) الرجل يستأجر السفينة فتغرق

[٣١١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا سفيان عن

(٦) من م والخلاصة ، و في الأصل: اشيوع ، وهو سعيد بن عمرو بن أشوع .

---

(١) زيد في الأصل و م : رجل ، و لا أراه صحيحا إذ الزيادة ليست بموجودة في السنن و الطبقات .

(٢) في الطبقات : فتلكأ .

(٣) في الأصل و م: آليت ، والتصحيح من السنن الكبرى ١٠/٢٦١ حيث أخرجه البيهقي من طريق سعيد بن منصور ، واللفظ هناك « بئس ما تثني على شهودك » وكذلك في طبقات ابن سعد ٦/٩٥ حيث أخرجه من طريق أيوب عن محمد

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٦١ من طريق هشيم عن أشعث ، وابن حزم في المحلى ٩/٤٦٠ من طريق عباد بن العوام عن أشعث .

ابن شبرمة[١] و ابن أبي ليلى في سفينة توجر في البحر فتكسر[٢] و فيها متاع، قال ابن شبرمة : لا يضمن، و قال ابن أبي ليلى : يضمن، و قال سفيان : لا نرى عليه ضمانا[٣].

(٤٧٤) في رجل استعار دابة فاكراها، لمن الكرى؟

[٣١١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله قال أخبرنا سفيان عن جابر قال : سألت الحكم و الشعبي عن رجل استعار دابة فأكراها بدرهم، قال الحكم : الدرهم له، و قال الشعبي : الدرهم لصاحب الدابة[٤].

(٤٧٥) في الرجلين يشتركان في المال ولا يخلطانه

[٣١١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا سفيان عن جابر عن الشعبي في رجلين اشتركا، فأخرج كل واحد عشرة آلاف ولم يخلطا، فعمل أحدهما بما عنده فتوى[٥]، فلم يره شريكا[٦]، فقال:

(١) في م : أبي شبرمة - خطأ.

(٢) من م، و في الأصل : فتكسر.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢١٨/٨ من طريق معمر عن ابن شبرمة إلا أنه ذكر موضع « سفيان » ابن هبيرة، ونقل ابن حزم في المحلى ٢٣٥/٨ قول ابن أبي ليلى فقط.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٨٠/٨ من طريق سفيان دونما فرق.

(٥) في الأصل : فقوا، والتصحيح من م و مصنف عبد الرزاق ٢٤٩/٨ حيث أخرجه من طريق سفيان.
=

النقصان و ما توى عليه ، و ليس على الآخر منه شيء .

[٣١١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله قال . قال سفيان : لا تكون شركة بينهما حتى يخلطا أموالهما[1] .

(٤٧٦) فى قصار استعان صاحب الثواب فدق معه

[٣١٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حسن عن ابن أبي ليلى أنه قال فى قصار استعان صاحب الثوب فدق معه فخرق الثوب ، قال : يضمن القصار .

(٤٧٧) فى المريض يبرى الوارث من الدين

[٣١٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن إبراهيم فى المريض قال : إذا أبرأ الوارث من الدين برئ .

[٣١٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن سفيان عن مطرف عن الحكم مثله .

[٣١٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة عن أبي عبد الرحمن عن إبراهيم قال : كل شيء يوزن فمثل بمثل ، فاذا اختلف فزد وازدد ، و كل شيء يكال فمثل بمثل ،

(٦) فى مصنف عبد الرزاق : شركا

(١) ذكره عبد الرزاق فى استمرار الحديث السابق مختصرا

فإذا اختلف فزد وازدد[1] .

(٤٧٨) من قال : الحق لا يبطله طول الترك

[٣١٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي عن شريح قال : الحق جديد ،/لا يبطله طول الترك . ٩٣/الف

(٤٧٩) فى عبد سرق عبدا فباعه

[٣١٢٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث عن الحسن فى رجل سرق عبداً فباعه فمات فى يد المشترى ، قال : ذهبت دراهم المشترى ، ويتبع صاحب العبد السارق .

(٤٨٠) فى رجل يشترى الفلوس

[٣١٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان قال: سألت الزهرى عن رجل[2] يشترى الفلوس بالدرهم هل هو صرف؟ [فقال : نعم[3]] [4]فلا تفارقه حتى تستوفيه .

(١) هذا الأثر لا علاقة له بالباب ، وقد أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/ ٣٠ من طريق الثورى عن موسى بن أبي عائشة عن إبراهيم بدون ذكر الشطر الأول

(٢) من م ، و فى الأصل : رجل .

(٣) زدناه لاستقامة العبارة .

(٤) العبارة من هنا إلى « كل ثوب بعشرة دراهم » فى الباب الآتى استدركناها من م .

(٤٨١) فى الرجل يشترى البز جماعة

[٣١٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله قال أخبرنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم فى الرجل يبتاع الثوب جماعة ، كل ثوب بعشرة دراهم و بعضه خير من بعض ، فيكون فى[1] بعضه خرق[2] قال : يرد بعشر ، قال سفيان غيره ، و هو أحب إلى .

(٤٨٢) فى الرجل يأذن لعبده فى التجارة ثم يبيعه

[٣١٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا مفضل ابن مهلهل[3] عن مطرف عن الشعبي فى الرجل يأذن لعبده فى التجارة ثم يبيعه : قال : يضمن .

(٤٨٣) فى شهادة الشاهد على الشاهد

[٣١٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم عن حسين بن صالح قال : قلت للجعد بن ذكوان : شهدت شريحاً يقول : أجيز شهادة الشاهد على الشاهد إذا شهد عليهما[4] .

[٣١٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن

(١) فى الأصل و م : من ، ولعل الصواب ما أثبتناه
(٢) فى الأصل و م : خرقا - كذا .
(٣) ذكره فى الخلاصة .
(٤) راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٨/٣٣٨ و ٣٣٩ .

عامر عن شريح أنه كان لا يجيز شهادة الشاهد ما دام حيا ولو كان باليمين[1]

[٣١٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل الأزرق عن الشعبي قال : كان يقول : لا تجوز شهادة الشاهد على الشاهد حتى يكونا[2] اثنين.

(٤٨٤) ما ذكر فى المقاواة[3]

[٣١٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشام عن محمد أنه كان لا يرى بأسا بالمقاواة .

(٤٨٥) فى الكسب

[٣١٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال : كانوا يستحبون كسب اليد على التجارة .

[٣١٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن وائل بن داود

(١) وروى البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٥٠ من طريق أبي بكر (وهو صاحبنا) عن وكيع عن إسرائيل عن جابر عن مسروق وشريح أنهما قالا : لا تجوز شهادة على شهادة فى حد ولا يكفل فى حد .

(٢) فى الأصل و م : يكونان - كذا ، والتصحيح من نصب الراية ٤/٨٧ حيث أخرجه الزيلعى عن ابن أبي شيبة .

(٣) فى هامش م « التقاوى بين الشركاء أن يشتروا سلعة رخيصة ثم يتزايدوا بينهم حتى يبلغوا غاية ثمنها ، يقال : بينى وبين فلان ثوب فتقاويناه ، أى أعطيته به ثمنا فأخذته أو أعطانى به ثمنا فأخذه - مجمع بحار الأنوار » ثم قابلنا هذه العبارة على مجمع البحار فوجدناها كما هنا .

عن سعيد بن عمير[1] قال : سئل النبي صلى الله عليه و سلم : أى الكسب أطيب ؟ قال : عمل الرجل بيده ، و كل بيع مبرور[2] .

(٤٨٦) فى البطيخ و القثاء و أشباهه

[٣١٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص قال : سألت عمروا ما كان الحسن يقول فى البطيخ و القثاء و الخيار و الورد و ما لا يخرج جميعا، قال : كان[3] يقول : لا يشترى إلا ما يخرج جميعا .

(٤٨٧) فى السلم فى العنب

[٣١٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مفضل عن[4] مغيرة قال : قلت لابراهيم : الرجل يسلم فى العنب ، فلم ير به بأسا ، قال : قلت : أسلم فى العنب أ يأخذ بسرا ؟ قال : لا .

(٤٨٨) فى الرجل يحلف ألا يبيع السلعة إلا بثمن قد سماه

[٣١٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبوبكر

---

(١) فى الأصل و م : المسيب ، والتصحيح من السنن الكبرى ٥/٢٦٣ حيث أخرجه من طريق محمد بن عبيد عن وائل بن داود ، والحديث أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤/١٤١ بهذا اللفظ من طريقه عن رافع بن خديج

(٢) قال البيهقى : هذا هو المحفوظ مرسلا ، و يقال عنه : عن سعيد عن عمه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم - الخ .

(٣) زيد فى الأصل : ما ، و لم تكن الزيادة فى م لحذفناها .

(٤) من م ، و فى الأصل : بن .

النهشلي عن محمد بن قيس عن حبيب بن أبي ثابت عن طاوس أن رجلا سأله فقال : إني جعلت جاريتي حرة إن نقصتها من كذا وكذا ، فقد خفت أن ينقضي الموسم قبل أن يبيعها فيرى أن يبيعها بأقل مما قلت ، قال : إن لم تخف السلطان ، أو لولا[1] أني أخاف السلطان عليك .

(٤٨٩) في الرجل يشتري البيع[2] بعضه بنقد و بعضه بنسيئة

[٣١٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن
٩٣/ب و محمد أنهما كانا لا يريان بأسا أن يشتري الرجل [البيع[3]] بعضه/ بنقد وبعضه بنسيئة : ثم يبيعه مرابحة ، قالا[4]: علم صاحبه منه مثل مايعلم[5].

(٤٩٠) في التاجر الصدوق

[٣١٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن أبي حرة قال : سمعت أبا نضرة يقول : التاجر الصدوق بمنزلة الشهيد عند الله تعالى يوم القيامة[6] .

[٣١٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا مالك بن

(١) من م ، و في الأصل : لا .
(٢) زيد في الأصل و م : بفضة ، ولا ينسجم مع السياق .
(٣) زيد من م .
(٤) في الأصل و م : قال .
(٥) راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٨/٢٣٠ رقم الحديث : ١٥٠٠٠ .
(٦) أورده في الكنز ٢/١٩٤ عن أنس برواية ابن النجار .

مغول عن أبي حمزة عن الحسن قال : التاجر الأمين الصادق مع الصديقين والشهداء ، قال : فذكرت ذلك لابراهيم فقال: صدق الحسن ! أوليس في جهاد[1] .

(٤٩١) في الرجل يعتق العبد [2]ويشترط[2] خدمته

[٣١٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيي بن سعيد [عن[3]] ابن المسيب في رجل أعتق عبده و شرط خدمته ، قال : إذا أعتقه بطل شرطه .

[٣١٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن يحيي بن سعيد أبي حيان[4] التيمي [عن أبيه[5]] أن جارة لشريح دخلت عليه ومعها جارية فقالت : يا أبا أمية ! إني أعتقت جاريتي هذه ، قال : قد أسمع ما تقولين ، قال : وشرطت عليها خدمتي ما دمت حية ، فقال شريح : ما هي هذه إن شاءت فعلت .

[٣١٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن أبي كيران[6] عن الضحاك

---

(١) و أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٦ عن الحسن عن أبي سعيد مرفوعا .
(٢-٢) من م ، و في الأصل : فيشترط
(٣) زدناه من المحلى ٩/٢٢٧ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .
(٤) من الخلاصة ، و في الأصل و م : أبي حبان .
(٥) زيد من المحلى ٩/٢٢٧ حيث أخرج الحديث عن ابن أبي شيبة إحالة .
(٦) كذا غير منقوط في الأصل و م ، ثم وجدناه فهو حسن بن عقبة المرادى - راجع التأريخ الكبير ٢/١/٢٩٩

فى امرأة أعتقت خادما لها ثم استثنت ، قال الضحاك : يعتق .

[٣١٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن الحجاج عن القاسم بن عبدالرحمن عن المغيرة بن سعد بن الأخرم[1] عن أبيه أن رجلا أتى ابن مسعود فقال : إنى أعتقت أمتى هذه ، واشترطت عليها أن تلى[2] منى ما تلى[3] الأمة من سيدها إلى الفرج - أو قال : غير الفرج - فلما غلظت رقبتها قالت : إنى حرة ، قال ليس ذلك [لها[4]] ، خذ برقبتها فانطلق بها ، فلك ما اشترطت عليها .

[٣١٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن سعيد ابن جمهان[5] عن سفينة أن أم سلمة أعتقته[6] واشترطت عليه أن يخدم النبى صلى الله عليه وسلم ما عاش .

(٤٩٢) فى الكتاب فى السلف

[٣١٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبوبكر الحنفى عن الضحاك بن

---

(١) فى الأصل و م : الاحرم ، والتصحيح من المحلى ٢٢٧/٩ حيث أخرج الحديث عن ابن أبى شيبة .

(٢) من المحلى ، و فى الأصل و م : تلز - كذا .

(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : يلى .

(٤) زيد من المحلى .

(٥) فى الأصل : طهمان ، والتصحيح من م و السنن الكبرى ٢٩١/١٠ حيث أخرجه البيهقى من طريق أحمد بن حازم عن عبيد الله بن موسى .

(٦) فى الأصل و م : اعتقت ، والتصحيح بناء على السنن الكبرى .

عثمان قال : أمرني الزهري فكتبت عليه كتابا أنه استسلف ذهبا معلوما في طعام معلوم إلى أجل معلوم من صالح طعام كذا أوشراؤه .

(٤٩٣) في الرجل يبيع الطعام بنقد ثم يستقيله

[٣١٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الصمد عن عبد الوارث عن هشام الدستوائي عن حماد قال : لو بعت[١] رجلا طعاما بالحال ، فنقله إلى بيته ثم أقلته منه وقبضته في بيته ، فان شئت بعت منه بنسيئة ، وقال قتادة : لا تشتريه منه حتى تنقله إلى بيتك .

(٤٩٤) في كر من بر بمائة ميزان من علف

[٣١٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الصمد عن هشام عن حماد عن إبراهيم قال : كان يقال في كر من بر بمائة ميزان من علف نسيئة : لا بأس به .

(٤٩٥) في الرجل يستقرض الطعام العتيق

[٣١٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن حبان عن جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق قال : سئل ابن عباس عن رجل استقرض طعاما عتيقا ، فقضى مكانه حديثا ، قال : [إن[٢]] لم يكن بينهما شرط فلا
٩٤/الف بأس به . /

(١) من م ، و في الأصل : بعث .

(٢) أراه ساقطاً من الأصل و م .

(٤٩٦) فى الرجل يعين أهل الذمة و يشترى لهم

[٣١٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سهل[١] السراج قال: سألت الحسن عن الرجل يعين الرجل من المشركين ، قال : أو ما بلغك ما قال النبي صلى الله عليه و سلم فى الأعرابى ؟

[٣١٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن بشر بن منصور[٢] عن حماد أنه كان لا يرى بأساً أن يشترى لأهل الذمة .

(٤٩٧) فى الرجل يبيع الدين إلى أجل

[٣١٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سعيد ابن زيد عن أبى عبدالرحمن الشقرى[٣] فى رجل يبيع [الدين[٤]] إلى أجل ، فباعه المشترى من رجل ، أيشتريه صاحبه الذى باعه ؟ قال : إذا لم يكن فيه موالية[٥] فلا بأس .

[٣١٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سعيد بن السائب[٦]

---

(١) هو سهل بن أبى الصلت العيشى البصرى ، يروى عن الحسن ، روى عنه ابن مهدى - راجع الخلاصة ص : ١٥٧

(٢) من رجال التهذيب .

(٣) لم نقز بهذه النسبة .

(٤) زدناه نظراً إلى الباب .

(٥) فى م : مواليته .

(٦) من الخلاصة و مصنف عبدالرزاق ٨/٩٤ حيث أخرجه من طريق سعد =

عن داود بن أبي عاصم[1] أنه باع من أخته بيعاً إلى أجل ثم أمرته أن يبيعه ، فباعه [قال[2]] فسألت ابن المسيب فقال : [3]أبصر أن يكون هو أنت[3] ؟ قلت : أنا هو ، قال : ذلك الربا ، فلا تأخذ منها إلا رأس مالك[4] .

(٤٩٨) الرجل يؤجر داره سنتين[5]

[٣١٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن مطرف عن الشعبي قال : ليس لميت شرط[6] .

[٣١٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الصمد عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحكم [فى الرجل[7]] يؤجر داره عشر سنين فيموت قبل ذلك ، قال : تنتقض الاجارة : وتبطل العارية ، [8]وقال مكحول : تمضى العارية وتبطل الاجارة ، وقال إياس بن معاوية : يمضيان إلى غايتهما[8] : قال أيوب عن

= (والصواب : سعيد) ابن السائب ، و فى الأصل و م : الكاتب ـ مصحفا .

(١) فى مصنف عبد الرزاق عبد الملك بن أبي عاصم ، وسعيد هذا يروى عن داود ابن أبي عاصم ـ راجع التهذيب ٣٧/٤

(٢) زيد لاستقامة العبارة .

(٣-٣) فى مصنف عبد الرزاق : انظر أن لا تكون أنت صاحبه .

(٤) زيد فى مصنف عبد الرزاق : واردد إليها الفضل .

(٥) كذا و الأوفق : سنين ، أو عشر سنين

(٦) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٢١٤/٨ عن ابن أبي شيبة .

(٧) زيد من م و المحلى ٢١٤/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة =

محمد بن سيرين : إنما يرثون من ذلك ما كان يملك فى حياته .

[٣١٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي خالد عن عامر أنه سئل عن امرأة أسلمت غلاماً لها أشهراً ، فماتت المرأة قبل ذلك ، فقال عامر لأختها : هو غلامك ، ان شئت قبضتيه ، وان شئت تركتيه .

(٤٩٩) السمسار يضمن

[٣١٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا روح بن عبادة عن ابن عون عن محمد أنه كان يكره أن يضمن السمسار .

(٥٠٠) فى الرجل يدين غلامه ثم يموت و عليه دين

[٣١٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن ابن أبي ذئب عن الزهرى فى رجل دين غلاما له ثم مات وعليه دين ، قال : يسعى[1] فيه

(٥٠١) فى الرجل يشرك الرجل بغير وزن

[٣١٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حذيفة بن اليمان قال : سمعت الشعبي يقول : إذا أشرك الرجل الرجل و لم ينقد فليس عليه وضيعة ، إنما هى طعمة أطعمها إياه[2]

= (٨-٨) فى المحلى : وقال مكحول : قال ابن سيرين وإياس بن معاوية : لا تنتقض.

(١) من م ، و فى الأصل : سعى .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٤٩/٨ من طريق عبدالله عن شعبة .

(٥٠٢) رجل باع غلاماً بغنم

[٣١٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى في رجل باع غلاما له بغنم فتمنى بخت الغنم فزادت ، ثم وجد بالغلام عيبا دلس له ، قال : يرده وله [١]شروا غنمه[١]، أو يعطها إياه بأعيانها كما أخذها .

(٥٠٣) في رجل رهن مصحفاً

[٣١٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد في الرجل يرهن المصحف بالقرض ، قال : لا يقرأ فيه وإن أذن صاحبه ، و إن كان في بيع مأذن له صاحبه قرأ فيه ، و إلا لم يقرأ فيه[٢] .

(٥٠٤) في الرجل يستأجر الدار وغيرها

[٣١٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال : كان محمد[٣] يكره أن يستأجر / العرصة فيبنى فيها من أجرها . ٩٤/ب

(٥٠٥) من كره للساكن[٤] أن يعجل من الأجر شيئا

[٣١٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون[٥]

(١-١) أى مثل غنمه ، و كان في الأصل : سروا ، فصححناه من م .
(٢) وروى عبد الرزاق من طريق معمر عن قتادة أنه كره أن يرهن المصحف ، فان فعل فلا بأس أن يقرأ فيه - راجع مصنفه ٢٤٦/٨ .
(٣) زيد في الأصل : كان ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها .
(٤) من م ، و في الأصل : للسالك .

قال : كان محمد يكره أن يعجل الساكن شيئا من الأجر .

(٥٠٦) فى الرجل يستأجر فيعجل له شيئا

[٣١٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال : كان رجل أجر نفسه سنة بألف درهم ، قال : فقال لى : سل محمدا فانهم قد عجلوا لى ، فسألته[1] فقال : لا أعلم به بأسا .

(٥٠٧) فى الرجل يقضى عليه ثم يستقضى غيره

[٣١٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن محمد[2] قال : كان القاسم بن محمد خاصم إلى قاض فقضى عليه ، فعزل ذلك القاضى فجاء غيره ، فكان يقضى للقاسم ، فقيل له : لو خاصمت إليه ، فقال : لا ، إنى قد خاصمت إلى قاض فقضى على .

(٥٠٨) فى الرجل يبيع الثوب فيقول : إن أخذته كله فبكذا ، وإن أخذت نصفه فبكذا

[٣١٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون عن محمد قال : لا بأس بالثوب أن يقول الرجل : إن تأخذه[3] كله فبعشرة ، وان

= (٥) فى م : ابى عون - خطأ .

---

(١) من م ، و فى الأصل : فسألت .

(٢) أراه ابن عون ، أو يكون « ابن عون » قد سقط من السند .

(٣) من م ، و فى الأصل : تاخذ .

أخذت نصفه فبأحد[1] عشر .

(٥٠٩) فى كتاب القاضى إلى القاضى

[٣١٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن ابن صالح عن عيسى بن أبي عزة قال : كان عامر يجيز الكتاب المختوم يجيئه[2] من القاضى .

[٣١٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن عمر بن أبي زائدة[3] قال : جئنا بكتاب من قاضى الكوفة إلى إياس بن معاوية ، فجئت و قد عزل إياس ، واستقضى الحسن ، فدفعت كتابي إليه فقبله و لم يسألنى عنه[4] ، ففتحه ثم نشره فوجد لى فيه شهادة شاهدين على رجل من أهل البصرة بخمسمائة ، فقال لرجل يقوم على رأسه : اذهب بهذا إلى ابن زياد ، فقل[5] [له[6]] : أرسل إلى فلان بن فلان ، فخذ منه خمسمائة درهم فادفعها إلى هذا ، قال[7] : فذهب بي ففعل[8] .

---

(١) فى الأصل و م : فباحدى ، والقياس يقتضى ما أثبتناه .

(٢) من م وفى الأصل . بجيئة .

(٣) من طبقات ابن سعد ، و فى الأصل و م . ابي زاهر .

(٤) فى الطبقات : عليه بينة .

(٥) فى الأصل و م : فقال - كذا .

(٦) زيد من م .

(٧) فى الأصل و م : فقال - كذا .

[٣١٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبيدة عن إبراهيم قال : كتاب القاضي الى القاضي جائز .

(٥١٠) من كان يسأل الشاهد أن يجيء بمن يزكيه

[٣١٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عيسى بن أبي عزة قال : كان الشعبي يسأل الشاهد أن يجيء بمن يزكيه .

(٥١١) في رجل اشترى البيع

[٣١٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حماد بن خالد عن داود بن سنان[1] أن رجلا اشترى حائط رمان بثمانمائة درهم ، فباع منه بعشرين درهما ، ثم باع ما بقي مرابحة ، فأخبر صاحبه فخاصمه إلى أمير السوق فأراه منها ، قال : فسألت القاسم و سالما فقالا[2] : هذا لا يصلح .

(٥١٢) في الرجل[3] يشتري الدابة فيجد بها عيبا

[٣١٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : إذا اشترى الرجل الدابة فوجد بضرسها عيباً فأراد ردها ، فانه يحلف بالله : إنه لمن أجل ضرسها ردها ، وإن كان عيبا سوى ذلك لم يحلف .

= (٨) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٧/١١٦ من طريق معاذ بن معاذ إلى قوله « عليه بينة »

---

(١) ذكره في الجرح والتعديل ٢/١/٤١٤

(٢) من م ، و في الأصل : فقال .

(٣) من م ، و في الأصل : رجل .

[٣١٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن حسين[1] بن الحارث عن علي بن مدرك النخعي أن رجلا اشترى من رجل جارية/ ٩٥/الف فلم يجدلها أضراسا . فخاصمه إلى شريح فقال شريح : بينتك أنه باعها و ليس لها أضراس ، و إلا فيمينه [بالله[2]] أنه باعكها و لها أضراس .

(٥١٣) فى الرجل يدفع إلى الرجل الشيء

[٣١٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور قال : سألت ابراهيم عن حذاء أخذ لى نعلين بغير أجر فأفسدهما ، قال : إنى لأكره أن أضمنه و لم أعطه أجرا[3] .

[٣١٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أحمد بن بشير عن ابن شبرمة[4] عن الشعبي بنحو منه .

(٥١٤) فى رجل غصب رجلا طعاما

[٣١٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الشيباني عن الشعبي فى رجل أخذ طعاما لرجل ـ يعنى غصبه ، قال : عليه مثله[5] .

---

(١) فى م حسن .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٢٠ من طريق الثورى عن منصور .

(٤) فى م : أبي شبرمة ـ خطأ .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٨/١٦٣ من طريق عبد الرزاق عن سفيان و لم يذكر الشعبي .

[٣١٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عيسى الخياط قال : سألت سعيد بن المسيب عن رجل استأجر حمالا يحمل عليه طعاما ، فوضع حملا منها فى أهله ثم قال : انظروا كما تيمون فاحسبوه على ، فقال سعيد : عليه طعام مثل طعامه .

(٥١٥) فى الرجل يدعى على أبيه الدين

[٣١٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : كان شريح يحلف البتة[١] فى الرجل يدعى على أبيه الدين ، فان حلف و إلا أخذه[٢] منه ، و يكون لأبيك على إنسان دين يدعيه فيقيم البينة ، فان حلف مع بينتك و إلا لم يعطك[٣] .

[٣١٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه كان يستحلف البتة[٤] على ما غاب و شهد ، قال : فقلت لعامر: أ رايت لو ان رجلا ادعى على أبي مالا لا علم لى به ، أ كان على أن أحلف البتة[٤] ؟ قال : نعم ! فأنكرنا ذلك إنكاراً شديداً فقال : رد اليمين على

(١) فى الأصل و م : البينة ـ خطأ ، راجع مصنف عبد الرزاق ٨/١٧٠
(٢) من م ، و فى الأصل ، اخذ .
(٣) أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر عن مغيرة . ولفظ الشعبي فيه « إذا طلب الرجل دينا لأبيه حلف البتة : ما اقتضاه أبوه شيئا ، إلا حلف الآخر البتة : لقد اقتضى »
(٤) فى الأصل و م : البينة .

من هو أعلم بها منك ، قال : وكان عامر يأخذ به .

[٣١٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[١] عن مغيرة عن إبراهيم قال : ما ولى الرجل كنفسه استحلف البتة[٢] ، وما وليه غيره استحلف على علمه

[٣١٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : يستحلف الرجل فيما ادعى على أبيه على علمه[٣].

[٣١٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمارة بن أبي حفصة قال : اختصم رجلان إلى الحسن فقال له[٤] : استحلفه في حق كان لأبيه لم يشهد أباه ، قال : فقال الحسن : وهل يحلف على هذا أحد يعقل ؟ .

(٥١٦) في الرجل يصيب المال الحرام ثم يندم

[٣١٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن رجل يصيب المال الحرام ، قال : إن سره أن يتبرأ منه فليخرج منه

[٣١٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية[٥] عن مالك بن دينار قال : قال رجل لعطاء بن أبي رباح : رجل أصاب مالا من حرام ، قال : ليرده على أهله ، فان لم يعرف أهله فليتصدق به ، ولا أدري ينجيه ذلك

(١) في الأصل و م : هشام ، و إنما يروى صاحبنا عن هشيم .

(٢) في الأصل و م : البينة .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/١٧٠ من طريق سفيان .

(٤) أحدهما ـ كما يقتضيه السياق .

(٥) من م ، و في الأصل : ابن عطية .

من إثمه .

[٣١٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالوهاب الثقفي قال: زعم مالك ابن دينار أن رجلا سأل عطاء فقال : إني[١] كنت غلاماً فأصبت أموالا من وجوه لا أحبها فأنا أريد التوبة ، قال : ردها إلى أهلها ، قال : لا أعرفهم، قال : تصدق بها ، فما لك من ذلك من أجر ، و ما أدرى هل تسلم من
٩٥/ب وزرها / أم لا ؟ قال : وسألت مجاهدا فقال مثل ذلك .

[٣١٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالله بن نمير عن الربيع بن سعد[٢] قال : سأل رجل أبا جعفر عن رجل ، قال : صديق لى أصاب مالا حراما ، فخالط كل شيء منه من أهله وما لهم ، [ثم[٣]] إنه عرف ما كان فيه ، فأقبل على الحج و جوار هذا البيت ، فماترى له ؟ قال : أرى له أن[٤] يتقى الله ثم لا يعود .

[٣١٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن سليمان بن[٥] عبد الله [قال[٦]] : قال الحسن : من احتاز [٧]من رجل[٧] مالا أو[٨] سرق من رجل

(١) من م ، في الأصل : ان .
(٢) ذكره في الجرح والتعديل ٢/١/٤٦٢
(٣) زيد لاستقامة العبارة .
(٤) في م : انه .
(٥) من الأثر رقم : ٣٤٥٧ حيث أعاده المصنف ، و في الأصل و م . ابي .
(٦) زيد من م و الأثر المعاد . =

مالا[7]، و أراد أن يرده [إليه[1]] من وجه لا يعلمه[2] فأوصله إليه ، قال: بأس.

(٥١٧) فى القوم [يكون[3]] بينهم المملوك فيكاتبه أحدهم و يعتقه الآخر

[٣١٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر عن حميد الطويل عن إياس[4] بن معاوية سئل عن مملوك كان بين ثلاثة ، فكاتب أحدهم نصيبه ، و أعتق أحدهم نصيبه ، فمات المملوك و ترك مالا ، فقضى الحسن و إياس أن ما ترك فهو بينهم بالسوية .

(٥١٨) فى مكاتب مات و له ولد من أمة[5]

[٣١٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن على بن رباح قال : سألت الزهرى عن مكاتب تزوج حرة فأولدها ، و اشترى[6]

= (٧-٧) من الأثر المعاد ، و فى الأصل و م : رجلا .

(٨) من م والأثر المعاد ، و فى الأصل : « و » .

(١) زيد من الأثر المعاد .

(٢) فى م و الحديث المعاد : لا يعلم .

(٣) زيد من م .

(٤) فى الأصل و م : انس بن مالك بن معاوية ، و حميد إنما يروى عن إياس بن معاوية - راجع التهذيب .

(٥) من م ، و فى الأصل : امه - كذا .

(٦) من ، و فى الأصل : فاشترى .

جارية فأولدها ، فمات وبقي عليه شيء من مكاتبة أيهما[1] يسعى فيما بقي عليه ؟ قال : ولده الذي من جاريته .

(٥١٩) في القوم يكونون في الدار حيناً فيجيء أناس يدعونها

[٣١٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت حماداً عن الرجل يكون في الدار حينا فيجيء أناس فيقيمون البينة أنها كانت لجدهم ، قال . لا ، حتى يشهدوا[2] أنها له اليوم .

[٣١٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث [قال[3]] : إذا كانت الدار خطة ، فأراد القوم أن يقتسموها ، فانها[4] تقسم على الميراث ميراث الميت صاحب الخطة ، فاذا ادعى إنسان من الورثة أو غيرهم دعوى فوق ما يصيبه من الميراث فعليه البينة فيما ادعى أن فلانا أو أنه تصدق عليه أو وهب لي أو باعني بكذا وكذا ، فان طلبت امرأة أو زوج كان لبعض بني الميت كانه يكلف البينة على أن فلانا ورث فلانا ، أو فلانة ورثت[5] فلانا ، أو مات صاحب الخطة قبلها أو هي قبله فورثته ، فانه يأخذ

(١) من م . و في الأصل : أ ـ كذا .

(٢) في الأصل و م . يشهدون .

(٣) زيد من م .

(٤) في الأصل و م : فانهم :

(٥) من م ، و في الأصل : حدث ـ كذا .

بحقه ، وإن كان رجل من ولد صاحب الخطة يدعى فيها ، وينكر الذين فى أيديهم نصيبه ، فعلى المدعى البينة أن فلانا مات قبل فلان ، و ورثه فلان ، و ورثته أنا بعد ، و إذا أقر الورثة أنه قد كان لصاحب الدار امرأة ، و ادعى أهلها نصيبها ، فهو ثابت عليهم ، وإن قالوا : قد [كان[1]] طلقها قبل الموت فالبينة عليهم أنه قد كان طلقها ، و إلا فقد وجب الميراث لها ، وإذا كانت الدار شرى و هى فى يد قوم فهى للذى فى أيديهم ، فان ادعاه إنسان فيها فعليه البينة أن له فيها حقا .

[٣١٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال : ما أحدثوا شيئا أعجب إلى من قولهم : يشهد أنها له اليوم .

٩٦/الف (٥٢٠) فى الرجل يجعل للرجل الشىء / على أن يذهب إلى الموضع

[٣١٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث وحماد قالا : لو أن رجلا قال لرجل : اذهب إلى باب الدار[2] ولك خمسمائة درهم ، قالا : كان له ذلك .

(٥٢١) فى رجل اشترى عبدا فأعتقه

[٣١٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر عن أبيه عن مغيرة والشعبي

(١) زيد من م .

(٢) زيد فى الأصل : ولد ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها

فى رجل غرب وله رمه[1] فى قسمه فأغر معرة عتقه، ثم علم بعد ذلك، قالا : جاز عتقه، ويعتق من مال الذى غره، والولاء له.

(٥٢٢) فى الرجل يساوم بالشيء

[٣١٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن هشام بن حجير[2] عن إياس بن معاوية فى رجل كان يساوم رجلا آخر يريد أن يساومه، فهد ما[3] الرجل المساوم، فرأى عمر بن الخطاب أنها شركة.

(٥٢٣) فى الذى يرد منه

[٣١٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن محمد أن رجلا باع عبدا له بقصاص شعره كية[4]، فخاصم إلى شريح فقال : كتمت الشين[5] و واريته، فلم يجزه[6] و رده.

(٥٢٤) فى الرجل يشترى الدراهم يغيرها دنانير

[٣١٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال : سألت

(١) كذا غير منقوط.

(٢) من الخلاصة، و فى الأصل وم : حجر.

(٣) كذا فى الأصل و م.

(٤) كذا فى أخبار القضاة ٢/٣٤٦، و فى مصنف عبد الرزاق : كية، وأخرجه من طريق معمر عن أيوب ـ راجع مصنفه ٨/١٦١ مع الهامش.

(٥) من م و مصنف عبد الرزاق، و فى الأصل : الشمس.

(٦) من م، و فى الأصل : فلم تجزه.

عطاء : أشترى بألف درهم فأقول قبل عقده : أجعلها مائة دينار ، قال : لا بأس .

(٥٢٥) ما ذكر فى الغش

[٣١٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال [عن سهيل[1]] عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من غشنا فليس منا[2] .

[٣١٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن و محمد أنهما قالا : الغش حرام[3] .

[٣٢٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الأسود بن عامر قال حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن جميع بن عمير[4] عن عامر عن[5] أبي بردة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ليس منا من غشنا .

(٥٢٦) من كان يحب لأهل المضاربة أن يجعلوا بينهم شهرا[6]

[٣٢٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن

(١) زيد من م .

(٢) أورده فى الكنز ١٠٥/٢ عن أبي هريرة بعدة رموز .

(٣) وروى عبد الرزاق عن طريقه عن شريح مثل ذلك ـ راجع مصنفه ١٠٩/٨

(٤) و فى مجمع الزوائد ٧٨/٤ حيث ذكر الحديث عن أبي بردة بن نيار : و فيه جميع بن عمير ، وثقه أبو حاتم وضعفه البخارى .

(٥) فى الأصل : بن ، و الكلمة ساقطة من م .

الحسن أنه كان يأمر أهل المضاربة أن يجعلوا بينهم شهرا[1] معلوما يحسبوا فيه.

(٥٢٧) فى الشهود يختلفون

[٣٢٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على عن حفص عن محمد بن طلحة قال : إذا اختلف الشهود فى الكلام و كان الأصل فلا بأس .

(٥٢٨) من قال : لا يقبل من خصم حتى يحضر خصمه

[٣٢٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن على عن زائد عن سماك عن حنش عن على قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا تقاضى إليك رجلان فلا تسمع ما يقول الأول ، حتى تسمع ما يقول الآخر ، فانك سوف ترى كيف تقضى ، قال على : فما زلت بعدها قاضيا[2] .

[٣٢٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن القاسم و عامر أنهما قالا : لا تقبل من خصم خصومة حتى يحضر خصمه

(٥٢٩) فى الرجل يأخذ جارية ابنه

[٣٢٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عون قال : قلت للحسن : الرجل يأخذ جارية ابنه ؟ قال : لا[3] .

---

(١) فى الأصل و م : شهدا ـ كذا بالدال .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٣٧ من طريق شعيب بن أيوب عن حسين بن على .

(٣) و روى ابن حزم فى المحلى ٨/١٢٢ من طريق عبد بن حميد أن الحسن قال : يأخذ الرجل من مال ولده ما شاء ، و إن كانت جارية تسراها .

[٣٢٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا معاوية بن هشام عن سفيان[١] عن أبي حمزة عن إبراهيم قال : الوالد في حل من مال ولده إلا الفرج .

[٣٢٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا حسن عن ليث عن [مجاهد و[٢]] الحكم مثل ذلك[٣].

(٥٣٠) في أفنيـة الدور

[٣٢٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد ابن سلمة عن إياس بن معاوية قال : كان يقول : أصحاب الدور أحق بأفنية ٩٦/ب دورهم ، و أصحاب / الأرض أحق بنقوض[٤] أرضيهم .

[٣٢٠٩] حدثنا أبو بكـر قال حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة قال : كتب عمر بن عبد العزيز : من غلب الماء على شيء فهو له[٥].

(٥٣١) في رجلين اشتركا فيقر أحدهما

[٣٢١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو مولى عفرة قال : سألت سعيد بن المسيب عن رجلين اشتركا ، فيقر أحدهما عن

---

(١) وقع في الأصل و م - أبي سفيان ، والتصحيح من المحلى ١٢٢/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، وسفيان هذا هو الثوري

(٢) زيد من المحلى ١٢٢/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .

(٣) لقد وقع هذا الأثر في أول الباب فأخرناه نظرا للسياق .

(٤) من م ، و في الأصل : بنقد من - كذا .

(٥) أخرجه أبو عبيـد في كتاب الأموال ٢٨٤ من طريق سعيد بن أبي عروبة .

صاحب الثمن ، فقد ما المدينة ، فباعا طائفة من البر فربحا ، و بقيت طائفة ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم[1] : انقد[2] المال لصاحبه إن شئت أن تنقد ما بقي و أنت على شركتك ، و إن شئت خرجت منه [و[3]] من ربحه و أبرأتك ، فقال : لا يحل هذا[1] ، و سألت القاسم فقال مثل ذلك .

[٣٢١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن سلم[4] بن أبي الذيال قال : سألت الحسن عن رجلين اشتريا متاعاً فباعاه ، فربح بنقد و نسيئة ، فقال أحدهما [لصاحبه[3]] : انقدني[5] رأس مالي ، فما بقي فهو لك ، قال : فكره الحسن .

(٥٣٢) في الرجل يكون له على الرجل الدين

[٣٢١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي سليمان التيمي عن ابن سيرين في الرجل يقضي من القمار ، قال : لا بأس ، و قال الحسن في الرجل يقضي من الربا : لا بأس به .

(٥٣٣) في رجل دفع إلى رجل مالا مضاربة

[٣٢١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا قبيصة قال حدثنا هارون البربري[6]

---

(١) كذا .

(٢) من م ، و في الأصل : نقد .

(٣) زيد من م .

(٤) من الخلاصة ، و في الأصل و م : سالم .

(٥) من م ، و في الأصل : انقدف ـ كذا

قال : سألت الحكم و حماد عن رجل دفع إلى رجل مالا مضاربة و أشهد عليه به ، فجاء الرجل يريد أن يأخذ منه ماله ، فقال : قد دفعته إليك ، فقال الحكم : عليه البينة أنه دفعه إليه كما أشهد عليه ، وقال حماد : يصدق فيه كما يصدق في مثله .

(٥٣٤) ما يجوز فيه إقرار العبد

[٣٢١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي عن شريح قال : يجوز إقرار العبد فيما استخبره فيه أهله .

[٣٢١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن إبراهيم أنه كان يجيز قول العبد فيما أذن له فيه أهله .

(٥٣٥) في الرجل يقرض الرجل الطعام فيجيء ليأخذه

[٣٢١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حماد ابن زيد عن عمرو بن دينار عن سليمان بن يسار أنه سئل عن رجل له على رجل كر من بر ، فقال : هذا كر قد كلته[1] ، أيأخذه بكيله ؟ قال : ان شاء أخذه بكيله .

= (٦) و ثقه أبو حاتم ، وقال : لم يكن بربريا ، كان من السواد ـ راجع الخلاصة ص : ٤٠٨ .

(١) في الأصل و م : اكلته ، و الصواب ما أثبتناه .

(٥٣٦) فى رجل قال لرجل : غلامى لك

[٣٢١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن حسين المعلم عن مكحول فى رجل قال لرجل : غلامى لك ما حييت ، فاذا مت[١] فهو حر ، قال : جائز .

(٥٣٧) فى رجل اشترى طعاما فوجده ينقص

[٣٢١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن فى رجل اشترى من رجل الدار[٢] من طعام و نقده ، ثم ذهب ليكتال الطعام فلم يف ، قال : ليرد على صاحب الطعـام ما بقى على حصة[٣] ما اشترى ، قال : و كان محمد يكرهه .

(٥٣٨) فى رجل دخل الحمام فاعطى صاحب الحمام

[٣٢١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج بن أرطاة عن أبي جعفر البجلى[٤] قال : دخل رجل الحمام فأعطاه أجراً على دخول الحمام، قال : و أعطاه ثيابه يمسكها ، قال : فضاعت الثياب ، فخاصمه إلى شريح ، قال: ٩٧/الف فقال شريح : أعطيت على إمساك الثياب ؟ / قال : لا ، ولـكن أعطيته على دخول الحمام ، فقال له شريح : قم فلا شيء لك .

(١) زيد فى الأصل : قال ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٢) يبدو فى م : الغرار .

(٣) من م ، و فى الأصل : حصته .

(٤) من م ، و فى الأصل : ابن جعفر السحلى ـ كذا .

(٥٣٩) في[1] الرجل يقول : إن عملت كذا فبكذا

[٣٢٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن حماد عن إبراهيم في الرجل يقول : إن عملت كذا فبكذا ، و إن عملت كذا فبكذا ، قال : لا بأس به في الاجارة .

(٥٤٠) في الرجل يبعث مع الرجل بالمال

[٣٢٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد أن رجلا بعث إلى عائشة بصرة من دنانير عليها[2] « لعائشة أم المؤمنين » ، فلما انتهى القوم قرية من المدينة أصابتهم سماء ، فضاعت الصرة ، فمضى القوم ، فاتوا[3] المدينة ، فنظر الرجل في الكتاب ثم جعل مثل الدنانير وكتب عليها ، ثم جاء بالكتاب و الصرة إلى عائشة ، و مر قوم بذلك المنزل ، فوجدوا الصرة مكتوب عليها ، فجاءوا[4] بها إلى عائشة ، فأرسلت إلى صاحب الدنانير الأولى فقالت له : أخبرني خبر الدنانير ، فقال لها : الخبر في الكتاب ، فقالت: اصدقني ، فاخبرها الخبر ، قالت : قد أردت أن تطعمني مالا يحل لي .

---

(١) ليس في م .

(٢) من م ، و في الأصل : على ـ كذا .

(٣) في الأصل و م : فأتى .

(٤) في الأصل و م : فجاء .

(٥٤١) الرجل يبتاع من الرجل الشيء

[٣٢٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء فى رجل اشترى من رجل سلعة ، قال : إن لم آتك بالثمن إلى كذا وكذا [والا فلا بيع بينى وبينك[١]] ، قال ليس ببيع[٢] .

[٣٢٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال : أخبرنى سليمان مولى البرصاء[٣] قال : بعت من ابن عمر سلعة أو بيعا ، فقال : إن جاءت نفقتنا إلى ثلاث فالسلعة لنا ، وان لم تأتنا نفقتنا الى ثلاث فلا بيع بيننا وبينك ، فسنستقبل[٤] فيها بيعا مستقبلا

(٥٤٢) فى الصفر الصحيح بالمكسور

[٣٢٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن أشعث قال : كان من أصل قول الحسن أنه كان لا يرى بأسا بمن من صفر صحيح بمنوين من صفر مكسور ، وسئل عن سكين بسكينين فلم ير به بأسا .

[٣٢٢٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن سلمة عن ابن سيرين قال : كانت الدرع[٥] تباع بالأدرع[٦] .

(١) زيد من مصنف عبد الرزاق ٥٤/٨

(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين ، و من طريق ابن جريج عن عطاء ، و راجع أيضا فى مصنفه رقم الحديث : ١٤٢٩٩

(٣) ذكره فى الجرح والتعديل ١٥١/٢/١

(٤) من م ، و فى الأصل : فنستقبل. =

(٥٤٣) من كان لا يرى شاهدا و يمينا

[٣٢٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سويد بن عمرو[١] قال أخبرنا أبو عوانة عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي في الرجل يكون له الشاهد مع يمينه قالا[٢]: لا تجوز إلا شهادة رجلين ، أو رجل وامرأتين[٣] ، قال عامر[٤] ، أن أهل المدينة يقبلون[٥] شهادة الشاهد[٦] مع يمين الطالب[٧] .

[٣٢٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب [عن الزهري[٨]] قال : هي بدعة ، و أول من قضى بها معاوية[٧] .

= (٥) من م السنن الكبرى ٥/٢٨٧ ، و في الأصل : الزرع ـ كذا .

(٦) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : بالأذرع ، و أخرجه البيهقي من طريق الشافعي عن ابن علية .

---

(١) من م والخلاصة والجوهر النقي ، و في الأصل : عمر ، والأثر أخرجه ابن التركماني عن ابن أبي شيبة ـ راجع هامش السنن الكبرى في ١٠/١٧٤

(٢) من الجوهر النقي ، و في الأصل و م : قال .

(٣) من الجوهر النقي ، و في الأصل و م . امرأتان .

(٤) زيد بعده في الأصل و م : مع ، و لم تكن الزيادة في الجوهر النقي فحذفناها .

(٥) من الجوهر النقي ، و في الأصل و م : يقول ـ كذا .

(٦) من الجوهر النقي ، و في الأصل و م : الشاهدين .

(٧) قال ابن التركماني : و هذا السند رجاله على شرط مسلم .

(٨) زيد من الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى للبيهقي ١٠/١٧٥ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٥٤٤) فى الوكالة فى الخصومة

[٣٢٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يعلى بن عبيد[١] عن محمد بن إسحاق عن جهم بن أبي الجهم[٢] قال: حدثنى من سمع عبد الله بن جعفر يحدث أن علياً كان لا يحضر الخصومة، وكان يقول: إن لها قحماً[٣] يحضرها الشيطان، فجعل خصومته إلى عقيـــل، فلما كبر ورق حولها إلى، فكان على يقول: ما قضى لوكيلى فلى، و ما قضى على وكيلى فعلى[٤].

(٥٤٥) فى الرجل يشترى السلعة و لا تبرأ إليـه

[٣٢٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد ابن سيرين عن شريح قال: عهـــدة[٥] المسلم و إن لم يشترط: لاداء و لا
٩٧/ب غائلة / و لا خبث[٦] و لا شين.

---

(١) من رجال التهذيب.

(٢) و فى غريب الحديث ٣/٤٥١: عن رجل من أهل المدينة يقال له جهم عن على. و راجع لجهم الجرح و التعديل ١/١/٥٢١

(٣) و فى غريب الحديث: قال أبو زيادة الكلابي: القحم: المهالك.

(٤) أخرجه أبو عبيد من طريق عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق مختصراً، وذكر الزمخشرى فى الفائق ٢/٣١٩ بأكثر منه.

(٥) من م ومصنف عبدالرزاق ٨/١٦٠، و فى الأصل: عهدت - كذا، وأخرجه عبد الرزاق من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين.

(٦) فى مصنف عبد الرزاق: الخبثة. ونقل الأعظمى فى الهامش عن أخبار القضاة =

(٥٤٦) فى الرجلين يشتركان فيقر أحدهما على الآخر

[٣٢٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن عاصم قال: قال رجل لعامر: ابتعت فرسا و نقدت ثمنه و شاركت فيه رجلا، فنفق الفرس، قال[1] : احسب فرسك.

(٥٤٧) فى ثواب قضاء الدين

[٣٢٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن المحاربي عن حبيب ابن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: من مشى إلى رجل بحقه ليقضيه كتبت له بكل خطوة حسنة.

(٥٤٨) فى الرجل يهدى للرجل فيقبل هديته

[٣٢٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا هريم[2] عن أبي إسحاق عن عبد الله بن شداد أن الحسن[3] بن على مر براع يرعى[4]، فأتاه بشاة فأهداها له، فقال له: حر أنت أم مملوك؟ فقال: مملوك،

أن الخبثة: المسروق.

(١) من م، و فى الأصل: فقال.

(٢) فى الأصل و م: هزيم - كذا بالزاى المعجمة، والتصحيح من الخلاصة والمحلى ٥٩٨/٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ببعض الاختصار.

(٣) من المحلى، و فى الأصل و م: الحسن.

(٤) من م، و فى الأصل: يرعاه.

فردها[1] عليـــه ، فقال[2] : إنها لي ، فقبلها منه ، ثم اشتراه و اشترى الغنم ، و أعتقه و جعل الغنم له .

(٥٤٩) في الشاهد يتهم

[٢٢٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن خالد عن ابن سيرين عن شريح أنه كان إذا اتهم الشاهد لم يسأله حتى يقوم .

(٥٥٠) في الرجل يخرق فرو الرجل

[٢٢٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن سيار[3] عن الشعبي أن رجلا خرق فرو رجل ، فاختصما إلى شريح فقال : رقعة مكان رقعة[4]

[٢٢٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن الشعبي عن مسروق في الرجل يخرق الفرو ، قال : ليس عليه إلا أن يرقعه[5] .

(٥٥١) من كان لا تجوز[6] شهادته

[٢٢٣٦] حدثنا أبو بكـــر قال حدثنا زيد بن حباب قال : أخبرني

(١) من م و المحلى ، و في الأصل : فردوها .

(٢) له المملوك - كما زيد في المحلى .

(٣) هو سيار بن سلامة أبو الحكم - كما في مصنف عبد الرزاق ٨/٢٢٠

(٤) أخرجه عبد الرزاق من طريق هشيم .

(٥) و أخرج عبد الرزاق من طريق الثوري عن جابر عن الشعبي عن مسروق أنه قال في قصار شق ثوبا : يغرم ما نقص منه ، فيرده إلى صاحب الثوب . =

حسين بن واقد قال : حدثني عثمان أبو المنازل ابن أخي شريح [عن شريح[1]] أنه كان لا يجيز شهادة صاحب حمام ولا صاحب الحمام [2].

[٣٢٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[1]] حماد بن سلمة عن أبي المهزم[3] عن أبي هريرة أنه كان لا يجيز شهادة أصحاب الخمر .

(٥٥٢) في الرجل يشرع الميزاب

[٣٢٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن أبي حيان عن أبيه عن شريح قال : لم يكن له مثعب[4] إلا في جوف داره .

(٥٥٣) في الرجل يبيع النصيب المسمى من الدار

[٣٢٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[5] عن يونس عن الحسن

= (٦) في م لا تجاز .

(١) زيد من م .

(٢) كذا .

(٣) من التهذيب ، و في الأصل و م : ابن ابي المهزم .

(٤) في الأصل : متعب - كذا بالتاء ، بعد الميم ، و التصحيح من م و طبقات ابن سعد ٦/٩٩ حيث أخرجه من طريق فضل بن دكين عن سفيان عن أبي حيان ، واللفظ فيه « كان شريح لا يتخذ مثعبا إلا في داره » ، وأخرجه أيضا عبد الرزاق في مصنفه ٨/٢٩٣ من طريقه عن الشعبي واللفظ فيه « لم يكن لشريح ميزاب إلا في دراه » .

(٥) في الأصل و م : هشام ، و الصواب ما أثبتناه .

قال : إذا بيع نصيب مسمى من داره جاز ، فان لم يكن مسمى لم يجز[1] .

[٣٢٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم[2] عن عبيدة و مغيرة عن إبراهيم مثله .

(٥٥٤) حمى الكلاء و بيعه

[٣٢٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا حمى إلا لله و رسوله[3] .

[٣٢٤٢] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى عليه وسلم عن بيع[5] فضل الماء ليمنع [به فضل[6]] الكلاء

[٣٢٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن معمر عن ابن ٩٨/الف طاوس / أن أباه كان يكره بيع الكلاء فى منبته[7]

(١) راجع أيضا حديث الثورى فى مصنف عبدالرزاق ٨/١١٠ برقم الحديث: ١٤٥١٥

(٢) من م ، و فى الأصل : هشام .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٤٦ من طريق يونس عن ابن شهاب الزهرى وعبد الرزاق من طريق معمر عن الزهرى .

(٤) مضى الحديث عندنا فى باب « بيع الماء و شرائه »

(٥) مما مضى ، و فى الأصل و م : منع .

(٦) زيد مما مضى ومصنف عبدالرزاق ٨/١٠٥ حيث أخرجه من طريق الثورى. =

[٣٢٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد القطان عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر حمى الربذة لنعم الصدقة[١] .

[٣٢٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٢]] ثور[٣] الشامي عن حريز[٤] بن عثمان عن أبي خداش[٥] عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : المسلمون شركاء في ثلاث : الكلاء و الماء و النار .

(٥٥٥) في العربان[٦] في البيع

[٣٢٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم أن النبي صلى الله عليه و سلم أحل العربان في البيع .

= (٧) اورده ابن حجر في المطالب العالية ١/٤٠٢٠ من طريق مسدد عن ابن طاوس عن أبيه كما هنا .

---

(١) اورده البيهقي من قول الزهري ـ راجع السنن الكبرى ٦/١٤٦

(٢) زيد من م .

(٣) هو ثور بن يزيد - كما في السنن الكبرى .

(٤) في الأصل و م : جرير ، والتصحيح من السنن الكبرى ٦/١٥٠ حيث أخرجه البيهقي من عدة طرق عن ثور ، وقال الزيلعي في نصب الراية ٤/٢٩٤ : وأخرجه ابن أبي شيبة .

(٥) من السنن الكبرى ، و في الأصل : ابي خرش ، و في م : ابي خراش ـ كذا .

(٦) والعربان ـ كما قال مالك ـ هو أن يشترى الرجل العبد أو الأمة أو يتكارى =

[٣٢٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن محمد ابن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن سعيد بن ميسرة قال : لا عربون[١] في ودك ولا علف ولا طعام ، ولا عربون في غيرهن .

[٣٢٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : كان لا يرى بالعربون بأسا .

[٣٢٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد عن[٢] هشام عن ابن سيرين أنه كان لا يرى بأسا أن يعطي الرجل [العربون[٣]] الملاح أو غيره فيقول : إن جئت به إلى كذا وكذا وإلا فهو لك .

[٣٢٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن حمزة بن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال : كنا نتبايع بالثياب بين يدي عبد الله بن عمر : من اقتدى ، اقتدى بدرهم ، فلا يأمرنا ولا ينهانا[٤] .

= الكراء ثم يقول للذي اشترى أو تكارى منه : أعطيك ديناراً أو درهما أو أكثر من ذلك أو أقل على أني إن أخذت السلعة أو ركبت ما تكاريت منك فالذي أعطيتك هو من ثمن السلعة أو من كراء الدابة ، وإن تركت البيع أو الكراء فما أعطيتك فهو لك باطلا بغير شيء - راجع السنن الكبرى ٣٤٢/٥

(١) وفي النهاية ٨٨/٣ : يقال أعرب في كذا وعرب وعربن وهو عربان وعربون.

(٢) من م ، وفي الأصل : بن .

(٣) زيد من م . =

[٣٢٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن زيد[١] بن أسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم أحل العربان فى البيع .

[٣٢٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو[٢] عن عبد الرحمن بن فروخ أن[٣] نافع بن عبد الحارث[٤] اشترى [٥]داراً للسجن[٥] من صفوان بن أمية بأربعة آلاف درهم ، فان رضى عمر فالبيع له ، و إن عمر لم يرض فأربعمائة لصفوان .

[٣٢٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشام و ابن عون عن ابن سيرين ، قالا[٦] : كان يقول فى الرجل يستأجر الدار

= (٤) و فى النهاية : و روى عن ابن عمر إجازته .

(١) فى الأصل و م : محمد ، و أراه خطأ من الناسخ ، و أورد الهندى فى الكنز ٢/٢٢٢ و أحاله على عبد الرزاق عن الأسلمى عن زيد بن أسلم قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العربان فى البيع فأحله ، و أما البيهقى فقد روى من طريقه أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع العربان - راجع السنن الكبرى ٥/٣٤٢

(٢) هو عمرو بن الحارث .

(٣) فى الأصل و م : بن - خطأ .

(٤) و فى طبقات ابن سعد ٥/٣٣٩ أن نافع بن عبد الحارث كان والى عمر بن الخطاب على مكة .

(٥-٥) من النهاية ٣/٨٨ ، وفى الأصل و م : دار السجن ، والحديث ألم به فى النهاية مختصرا « و منه حديث عمر أن عامله بمكة اشترى داراً للسجن بأربعة آلاف =

و السفينة فيقول : إن جئت إلى كذا و كذا و إلا فهو لك ، قال : فان لم يجئه فهو له .

[٣٢٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء و عن ابن طاوس عن أبيه أنهما كرها العربان في البيع .

(٥٥٦) المتاع يلقى في البحر فيخرجه الرجل

[٣٢٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن [١]هارون بن[١] الحباب عن موسى بن علي قال : سألت الزهري عن مركب للعدو ألقته الريح إلى قوم ، قال : هو لمن غنمه ، و فيه الخمس .

[٣٢٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عثمان بن غياث قال : سئل [الحسن[٢]] عن السفينة تغرق في البحر ، فيها متاع القوم[٣] شتى ، فقال[٤] : ما ألقى البحر على ساحله [٥]فهو لصاحبه[٥] ، و من غاص على شيء فاستخرجه فهو له .

= و أعربوا فيها أربعمائة » .

(٦) في الأصل و م : قال .

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م .

(٢) زيد من المحلى ٨/٢٧٨ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .

(٣) من المحلى ، و في الأصل و م : القوم .

(٤) من المحلى ، و في الأصل و م : قال .

(٥-٥) ليس ما بين الرقمين في المحلى .

[٣٢٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة
٩٨/ب عن حجاج عن عطاء فى البحر / يطرح المتاع ، قال : هو بمنزلة اللقطة ، تعرف[١] .

(٥٥٧) فى اللحم ينفخ فيه للبيع

[٣٢٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن غالب أبي الهذيل عن كليب الجرمى[٢] أنه شهد علياً ينهى القصابين عن النفخ - يعنى فى اللحم[٣] .

[٣٢٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن الأحوص بن حكيم عن راشد بن سعد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن النفخ فى اللحم للبيع[٤].

(٥٥٨) فى المصحف بالمصحف مبادلة

[٣٢٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم أنه لم يكن يكره المصحف بالمصحف مبادلة .

[٣٢٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : لا بأس بالبدل مصحف بمصحف .

(١) من م ، و فى الأصل : تفرق .

(٢) هو كليب بن شهاب الجرمى ، و أما كليب بن وائل الذى ورد منه الرواية فليس فى كنيته « الجرمى » فتحرر .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢/٢٢٥ من رواية عبد الرزاق عن كليب بن وائل .

(٤) فى م . فى البيع .

[٣٢٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال : لا بأس بالمصحف بالمصحف و بينهما عشرة دراهم .

(٥٥٩) من كره أن يقسم المصحف فى الميراث

[٣٢٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال : لا يقسم المصحف فى الميراث ، يكون لقراء أهل البيت .

(٥٦٠) فى الرجل يتجر فى الشيء فلا يرى فيه ما يحب

[٣٢٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام عن الحسن قال : قال عمر : من اتجر[1] فى شيء ثلاث مرات فلم يصب فيه فليتحول[2] منه إلى غيره[3]

(٥٦١) فى الرجل يشترى[4] الجارية فيطاها

[٣٢٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن موسى بن عمير قال : سألت الحكم عن رجل اشترى جارية ثم وطئها ، أيبيعها مرابحة ؟ قال : لا حتى يبين .

(١) من الكنز ٢١٨/٢ ، و فى الأصل و م : تجر .

(٢) من م و الكنز ، و فى الأصل : فليحول .

(٣) أورده الهندى برواية ابن أبي شيبة والدينورى عن الحسن عن عمر .

(٤) وقع فى الأصل و م : يشتهى ، و الصواب ما أثبتناه من سياق الأثر الآتى

(٥٦٢) فى السلم على الحصرم[1]

[٣٢٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن خالد بن عبد الرحمن عن ابن سيرين قال : كان شريح يسلم على الحصرم .

(٥٦٣) فى المتفاوضين يرث أحدهما ميراثا

[٣٢٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع ابن سيرين يكره إذا ورث أحد المتفاوضين شيئا أن يشركه فيه صاحبه[2] .

(٥٦٤) فى شرى سهام القصابين

[٣٢٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سعيد عن قتادة عن سيعد بن المسيب أنه كان لا يرى بأسا أن يشترى الرجل سهام القصابين قبل أن يقسم .

(٥٦٥) [فى[3]] الرجل يشترى المملوك على أن يعتقه

[٣٢٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن فى الرجل يشترى المملوك على أن يعتقه فلا يفعل ، قال : إن أعتقه و إلا رده .

---

(١) هو أول العنب

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٥٩ من طريق الثورى عن أشعث عن ابن سيرين .

(٣) زيد من م .

(٥٦٦) فى شهادة الخصى

[٣٢٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين أن عمر أجاز شهادة علقمة الخصى على ابن مظعون[١] .

(٥٦٧) فى الرجل يبيع الشيء بالنقد ثم يشتريه من صاحبه

[٣٢٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد ابن مسلم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : لا ينبغى أن يبيع بدين و يشترى به ، و لا يبيع بنقد و يشترى بدين ، و لا بأس أن يبيع بدين و يشترى بنقد.

(٥٦٨) فى الرجل يمر بالعاشر فيستطعمه

[٣٢٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام أن مورقا العجلى كان يمر على العاشر فيستطعمه .

[٣٢٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام قال:
٩٩/الف كان / الحسن يكره أن يستطعمه، ولا يرى بأساً إن أطعمه أن يأكل.

[٣٢٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن حكيم ابن جبير قال : أتينا سعيد بن جبير فى أسفل الفرات فأرسل إلى صاحب القنطرة العشارين : إن كان عندكم شيء فأطعمونا ، فأطعمونا ، فأكل معنا .

(١) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٨٦/٤ عن ابن أبي شيبة

(٥٦٩) فى الرجل يكسر الطنبور

[٣٢٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين أن رجلا كسر طنبور الرجل فخاصمه إلى شريح فلم يضمنه شيئا[1] .

(٥٧٠) فى أجر الدلال

[٣٢٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن عثمان الشحام[2] عن ابن سيرين أنه كان يكره وذكر عنده ـ أجر الدلال .

(٥٧١) المعرفة تؤخذ من الرجل يبيع الشيء

[٣٢٧٧] [3]حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن يزيد ابن عطاء عن سماك عن حجار بن أبجبر[4] أن رجلا قال لعلى : ذهب و الله مالى ، فقال له على : أنت ضيعته ، أفلا أخذت منه معرفة .

(٥٧٢) فى الرجل يكون له على الرجل الدرهم

[٣٢٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن أبي عمرو عن الحسن فى الرجل يكون له على الرجل دراهم فيأخذها و فيها سمية[5] ،

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٠١ من طريق قيس بن الربيع عن أبي حصين .

(٢) هو عثمان بن عبد الله العدوى ـ راجع الخلاصة .

(٣) زيد فى م : قال .

(٤) ذكره فى الجرح و التعديل ٣/١/٣١٢ =

قال : لا بأس [به[١]] و إن كانت فضة بعد أن يكون وزناً بوزن .

[٣٢٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد أنه كان لا يرى بأسا بالسمعية .

(٥٧٣) فى الرجل يبتاع جارية فيجد بها دبيلة[٢]

[٣٢٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن موسى قال حدثنا سفيان عن أشعث عن على بن مدرك أن الضحاك بن قيس اختصم إليه فى جارية وجد بها الدبيلة[٣] وهو داء قديم يعرف أنه[٤] ليس مما يحدث ، فقضى به على البائع ، و قال سفيان : و قول الضحاك أحب إلى من قول شريح : إذا كان يعرف أنه ليس مما يحدث أن [٥]يرد و يوجب[٥] يمين المشترى أنه لم يره قبل أن يشتريه ، و لم يرضه بعد ما رآه .

(٥٧٤) فى الرجل يعطى للانسان الشىء فيضيع

[٣٢٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن فضيل قال:

= (٥) كذا فى الأصل ، و فى م : مسمعته .

---

(١) زيد من م .

(٢) الدبيلة هى داء فى الجوف أو خراج أو دمل يظهر فيه .

(٣) فى الأصل : الدبيلا ، و التصحيح من م ومصنف عبد الرزاق ١٥٨/٨ حيث أخرجه من طريق الثورى .

(٤) من م و مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : انها .

(٥-٥) فى مصنف عبد الرزاق : يرده بغير بينة و يوخذ .

أعطاني إنسان دينارا أشترى له برآ ، فهلك ، فقلت للحناط : كل مكانه فذكرته لابراهيم فقال : ما كان عليك .

[٣٢٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن عمران الخياط قال : أعطتني امرأة دراهم أشترى لها باباً ، فهلك منها مثقال ، فذكرته لابراهيم فقال : اجعل مكانه .

[٣٢٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر و أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : ليس على الرسول ضمان .

[٣٢٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال : ليس على المؤتمن غرم إلا أن يخالف[١] .

٩٩/ب (٥٧٥) فى الرجل يدفع إلى الرجل مالا مضاربة/

[٣٢٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال : يكره أن يقول[٢] المضارب لصاحبه : أنا أفضلك عشرين درهما أو ثلاثين، و لا يرى بأسا أن يقول : أفضلك بثلث أو ربع أو سدس .

[٣٢٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و ابن سيرين أنهما كانا لا يريان[٣] بأساً أن

(١) و أخرج البيهقى فى السنن الكبرى ٣٨٩/٦ من طريقه عن على و ابن مسعود قالا : ليس على مؤتمن ضمان .

(٢) من م ، و فى الأصل : تقول .

(٣) فى الأصل : لا بر ، و فى م : لا يريا .

يدفع الرجل إلى الرجل مالا مضاربة ويقول : لك منها ربح ألف درهم .

[٣٢٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن الحسن أنه كان يكره ذلك إلا أن يجعل له ثلثاً او ربعاً أو خمساً .

[٣٢٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم [قال : لا ربح لمال مضمون ، قال تفسيره[١] الرجل: يأخذ من الرجل مالا مضاربة و يقول : أضمن لك و لك نصف الربح[٢]] أو ثلثه[٣] .

(٥٧٦) فى الضالة ينتفع منها بشىء

[٣٢٨٩] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن العالية[٥] قال : كنت جالسة عند عائشة ، فأتتها امرأة فقالت: يا أم المؤمنين! إنى و جدت شاة ضالة فكيف تأمرينى[٦] أن [أن أصنع بها[٧] ؟ قالت : عرف[٨] و اعلفى و احلبى[٨]. ثم عادت[٩] فسألتها فقالت[١٠]: تأمرينى أن[١١]] آمرك

(١) فى م : فسره كذا ، و التصحيح من نفس الا ثر الذى أعيد فى آخر الباب الآتى .
(٢) زيد ما بين الحاجزين من م .
(٣) هذا الاثر و قع فى الأصل و م فى الباب التالى ولا مناسبة فنقلناه إلى هنا .
(٤) و مضى الأثر عندنا فى باب « ما رخص فيه من اللقطة » و قد أخرجه ابن التركانى عن ابن أبي شيبة - راجع تعليقنا فيما مضى .
(٥) من م و الجوهر النقى بهامش السنن الكبرى ٦/١٨٧ ، و فى الأصل : أبي العالية
(٦) من م و الجوهر و الباب الماضى ، و فى الأصل : تأمرين .
(٧) ليس فى الجوهر و لا فى الباب الماضى . =

أن تبيعها أو تذبحها ، فليس ذلك لك .

[٣٢٩٠] حدثنا أبو بكر[1] قال حدثنا أبو الأحوص عن زيد بن جبير قال : كنت قاعداً عند ابن عمر فأتاه رجل فقال : ضالة و جدتها ، فقال : أصلح إليها و أنشد ، فقال : هل على إن شربت من لبنها ؟ قال ابن عمر : ما أرى عليك فى ذلك شيئا[2] .

[٣٢٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن أبي زائدة عن سليمان ابن بلال عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا قال له : و جدت جملا ضالا أدعه يضرب فى ابلى ؟ قال : لا[3] .

(٥٧٧) فى الرجل يشترى السلعة فيجد بها عيبا

[٣٢٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر فى الرجل يشترى السلعة فيرى بها العيب ، ثم يعرضها[4] على البيع : ليس[5] له

= (٨-٨) فى الجوهر : احتلب و اعرف ، و فى الباب الماضى : احلب و اعلق .
(٩) من الجوهر و الباب الماضى ، و فى م : علوت ـ مصحفا .
(١٠) ليس فى الجوهر .
(١١) زيد ما بين الحاجزين من م و الجوهر و الباب الماضى .

(١) مضى الأثر عندنا فى باب « ما رخص فيه من اللقطة » و قد أخرجه ابن حزم فى المحلى ٨/٣١٤ عن ابن شيبة ـ راجع تعليقنا فيما مضى .
(٢) ليس فى المحلى و لا فى الباب الماضى .
(٣) زيد بعده فى الأصل و م الأثر رقم : ٣٢٨٨ فحذفناه اذ أنه تكرار . =

أن يردها .

[٣٢٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن عبيدة عن إبراهيم مثله.

[٣٢٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الثقفي عن أيوب عن محمد عن شريح قال : إذا عرض الرجل السلعة على البيع بعد ما يرى الداء جازت عليه[١].

[٣٢٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن ابن سيرين عن شريح قال : إذا اشترى السلعة ثم وطئها أو عرضها على البيع بعد العيب لزمته[٢] .

(٥٧٨) فى الرجل يبيع البيع على أن ياخذ الدينار بكذا

[٣٢٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر و أبى جعفر ، قال : كرها أن يبيع الرجل على أن يأخذ الدينار وكذا .

[٣٢٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم مثله.

[٣٢٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال : سأله عن الرجل يشترى البز[٣] بكذا وكذا دينار[٤] ، الدينار

= (٤) فى الأصل : يعرض ؛ وفى م : يعرض ما ، و الصواب ما أثبتناه .

(٥) من م ، و فى الأصل : فليس .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٥٩/٨ من طريق معمر عن أيوب .

(٢) أخرجه وكيع من طريق سفيان عن هشام ـ و أخرجه عبد الرزاق من طريق هشام راجع مصنفه و هامشه ١٥٨/٨

(٣) من مصنف عبد الرزاق ١٣٩/٨ ، و فى الأصل و م : البر - بالراء المهملة .

بعشرة ، قال : و حدثني مسروق عن عبدالله قال : لا تصلح صفقتان فى صفقة[١] .

١٠٠/الف (٥٧٩) الرجل يشترى الجارية/ لا تحيض

[٣٢٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: لا ترد الأمة من الحيض إلا أن يشترط المبتاع .

(٥٨٠) الرجل يدعى على الرجل أشياء مختلفة

[٣٣٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال : سألته عن الرجل يدعى على الرجل أشياء مختلفة ، قال : يحلفه على شيء شيء.

(٥٨١) فى الرجل[٢] استودع غنما فباعها

[٣٣٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الشيبانى عن رجل استودع غنما فتناسلت عنده فباعها ، قال : عليه قيمتها يوم باعها .

(٥٨٢) فى الرجل يلحقه الدين فيحط عنه

[٣٣٠٢] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ليث بن سعد عن بكير[٤] عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد قال : أصيب

= (٤) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : درهما .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثورى .

(٢) فى م : رجل .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ١٧٢ عن ابن أبي شيبة .

(٤) ابن عبد الله بن الأشج ـ كما فى السنن .

رجل فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ثمار ابتاعها ، فكثر دينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تصدقوا عليه [فتصدق الناس عليه[1]]، فلم[2] يبلغ [ذلك[3]] وفاء دينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خذوا ما وجدتم ، و ليس لكم إلا ذلك - يعنى الغرماء .

[٢٣٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زمعة عن الزهرى عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر به و هو ملازم[4] رجلا فى أوقيتين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجل هكذا بيده ، أى ضع عنه الشطر ، فقال الرجل : نعم يا رسول الله ! فقال : أد إليه ما بقى من حقه.

[٢٣٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي صالح الحنفى أن قوماً لزمهم ديون فى زمن عمر بن الخطاب ، فكتب عمر إلى عامله أن يؤخروا[5] ثلثا إلى الميسرة و يحطوا ثلثا و يحملوا ثلثا ، ففعلوا.

(١) زيد من السنن .
(٢) من السنن ، و فى الأصل و م : و لم .
(٣) زيد من م و السنن .
(٤) فى الأصل : لازم ، والتصحيح من م و المطالب العالية ٤١٩/١ حيث أخرجه ابن حجر من طريق أبي بكر عن ابن كعب بن مالك عن أبيه .
(٥) فى الأصل و م : تؤخروا ، وما أثبتناه منسجم مع ما بعده .

(٥٨٣) الرجل يقول للرجل : اشتر[1] منى حتى أقضيك

[٢٣٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن يقول الرجل للرجل : اشتر[1] منى هذا الدينار وأقضيك .

(٥٨٤) فى الرجل يبيع الثمرة بالسنتين و الثلاث

[٢٣٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر قال : نهيت ابن الزبير عن بيع النخل معاومة[2].

[٢٣٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن حميد الأعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر ان النبي صلى الله عليه و سلم [نهى عن بيع النخل سنين[3]]

[٢٣٠٨] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن ابى الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى[4]] عن المعاومة .

[٢٣٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن[5] عمرو عن محمد بن على[6]

---

(١) فى الأصل و م : اشترى ، و ما أثبتناه يقتضيه القياس .

(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن عيينة ـ راجع مصنفه ٨/٦٦

(٣) زيد ما بين الحاجزين من م إلا أنه كان فيه «ستتين» موضع «سنين» فصححناه من السنن الكبرى ٥/٣٠٢ حيث أخرجه من طريق الزعفرانى عن ابن عيينة .

(٤) زيد ما بين الحاجزين من م . والحديث أخرجه أبو داود من طريق أيوب ـ راجع باب فى المخابرة من كتاب البيوع فى سننه . و ذكر فيه المحاقلة و المزابنة و المخابرة أيضا .

=

قال : كتب صدقة النبي صلى الله عليه و سلم [إلى[1]] فأتيت محمود بن لبيد فسألته فقال : إن عمر كان عنده يتيم ، فباع ماله ثلاث سنين .

[٢٣١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور، قال : قلت له : كان إبراهيم يكره بيع النخل السنين[2]؟ قال : كانوا يكرهون ما هو أهون من هذا .

[٢٣١١] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة
١٠٠/ب عن سعيد مولى عمر أن أسيد بن حضير مات / و عليه دين ، فباع عمر ثمرة أرضه سنتين[4] .

(٥٨٥) فى الهبة يرجع فيها

[٢٣١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله قال سفيان : لا[5] رجوع فى هبة إلا عند القاضى ، و قال ابن أبي ليلى : يرجع دون القاضى .

= (٥) تكرر فى م :

(٦) هو محمد بن على بن الحسين المعروف بأبي جعفر .

(١) زيد من مصنف عبدالرزاق ٦٦/٨ حيث أخرجه من طريق ابن عيينة عن محمد ابن إسحاق عن أبي جعفر .

(٢) فى الأصل و م : السنتين ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٣) أخرجه ابن حجر من طريق ابن السكن عن ابن عيينة عن هشام بن عروة فى الاصابة ٤٨/١

(٤) فى الاصابة : ثلاث سنين .

(٥٨٦) فى الرجل يقر عند القاضى

[٣٣١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : إذ أقر عند القاضى شىء ثم أنكر أخذ باقراره إلا الحد .

(٥٨٧) الرجلين يتداريان فى الشىء

[٣٣١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر فى رجلين يداريان[1] الشىء ، فقال أحدهما لصاحبه : إن حلفت فهو لك ، قال : إن حلف فهو له .

(٥٨٨) فى بيع جلود النمر

[٣٣١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبادة بن مسلم عن محمد بن ميسرة قال : سمعت طاوسا يكره بيع جلود النمور و عظام الفيل و شراءها[2] .

[٣٣١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ربيعة عن الحسن أنه لم ير بأسا ببيع جلود النمور و شرائها

[٣٣١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[3] عن هشام عن الحسن

(١) من م ، و فى الأصل : يتداريان .
(٢) و فى المحلى لابن حزم ٣٩/٩ : و أباح الانتفاع بعظم الفيل و بيعه طاوس و ابن سيرين و عروة بن الزبير ، و منع منه الشافعى و غيره .
(٣) فى الأصل و م ، هشام ، و الصواب ما أثبتناه .

و ابن سيرين أنهما لم يريا[١] بأسا بشرى أنياب الأفيلة ولا بيعها[٢] .

[٢٣١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن محمد قال : لا بأس بالتجارة فى العاج .

(٥٨٩) فى الحائك يفسد الثوب

[٢٣١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يزيد بن إبراهيم[٣] عن ابن سيرين فى رجل دفع إلى نساج[٤] غزلا فأفسده ، قال : كان شريح يقول : أقم البينة أنه أفسده ، فاذا أقام البينة قال للنساج : أعطه مثل غزله[٥] .

[٢٣٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن منصور قال : أسلمت غزلا لأمتى إلى النساج فأفسده ، فسألنا إبراهيم فقال: يضمن .

(٥٩٠) من قال : لا يبيع إلا من يعقل البيع

[٢٣٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال: قال عمر : لا يبيعن بسوقكم إنسان إلا إنسان يعقل البيع .

---

(١) من م ،و فى الأصل : لم ير .

(٢) زيد فى الأصل و م : باسا ، و حذفناها لكونها تكرارا .

(٣) من م ،و فى الأصل : هارون . و هو يزيد بن إبراهيم التسترى .

(٤) من م ، و فى الأصل : النساج .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى سننه ٨/٢١٩ من طريق معمر عن ابن سيرين بدون ذكر إقامة البينة .

(٥٩١) فى الرجلين يودعان الشىء

[٢٣٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن زاذان قال : استودع رجلان امرأة وديعة و قالا لها : [لا[1]] تدفعيها لواحد منا حتى نجتمع عندك ، ثم انطلقا فغابا ، فجاء أحدهما إليها فقال : أعطيني وديعتى فان صاحبي قد مات ، فأبت حتى كثر اختلافه إليها ثم أعطته ، فجاء الآخر بعد فقال : هاتى وديعتى ، فقالت : قد جاء صاحبك فذكر أنك قد مت ، فأخذ وديعتكما منى ، فارتفعا إلى عمر ، فلما قصا عليه القصة قال لها عمر : ما أراك إلا قد ضمنت ، قالت المرأة : يا أمير المؤمنين ! اجعل عليا بيني وبينه ، قال لعلى : اقض بينهما يا على ، قال على : هذه الوديعة عندى ، و قد أمرناها ألا تدفع إلى واحد منكما حتى تجتمعا عندها ، فأتى بصاحبك، فلم يضمنها ، قال : فرأوا انهما أرادا أن يذهبا بمال المرأة[2] .

(٥٩٢) فى الشريك

١٠١/الف [٢٣٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا/جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال فى المضارب يمر على العاشر فيهدى له و يصنع[3] له قارورة من الدهن ، قال يحسبه من الربح ، فان لم يكن ربح[4] فمن رأس المال ، قال :

(١) زيد من م .

(٢) أورد القصة العصامى فى سمط النجوم العوالى ٥٠٨/٢ عن حسين بن المعتمر.

(٣) من م ، و فى الأصل : يضع .

(٤) فى الأصل و م : ربحا ، و الصواب ما أثبتناه إذ « كان » هنا تامة .

يصانع بالمال عن المال[١] .

(٥٩٣) فى الرجل باع أم ولده

[٢٣٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد فى الرجل يبيع سرية قد ولدت منه فيشتريها رجل فيقع عليها فيلزمه أيضا، قال : ترد إلى الأول، و يكون لها صداق مثلها ، و يكون ولدها الآخر بمنزلتها يعتقون بعتقها ، و يأخذ الآخر ثمنها من الأول ، فان كان واحد منهما علم أنه لا يصلح عوقب ، فان علما كلاهما عوقبا[٢] .

(٥٩٤) رجل اشترى [٣]من رجل متاعا[٣]

[٢٣٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر السمان عن ابن عون عن محمد فى رجل باع من رجل متاعا فوضعه عنده ، فباع المبتاع ، قال : الربح للاول .

[٢٣٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد فى رجل اشترى من رجل متاعا ، فذهب يجىء بحمال ينقله ، فوجد صاحبه قد باعه ، قال : إن وجد شيئا بعينه أخذه ، و إن كان قد ذهب فلم يقدر عليه

(١) و روى أبو عبيد فى كتاب الأموال ٥٧٤ عن إبراهيم نحو ذلك فى الزكاة فقال « احتسب فى زكاة مالك بما أخذ منك العشارون » .
(٢) من م ، و فى الأصل : عوقب .
(٣-٣) فى م : متاعاً من رجل .

فلا شئ له ، و ربحه للذى باعه .

[٣٣٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة قال : شهدت الحكم سأل إبراهيم فلم يجبه عنه .

(٥٩٥) فى الرجل يرهن الرهن ، على من نفقته ؟

[٣٣٢٨] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٢]] زكريا عن الشعبى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الظهر[٣] يركب إذا كان مرهونا ، ولبن الدر يشرب إذا كان مرهونا ، و على الذى يركب ويشرب نفقته .

[٣٣٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حميد ابن عبد الرحمن عن عباد بن العوام عن الشيبانى عن الشعبى فى عبد رهن قال : نفقته على الراهن .

[٣٣٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مفضل[٤] ابن مهلهل عن سفيان قال : نفقة الرهن على الراهن .

[٣٣٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال : سمعت حسن ابن صالح قال : نفقه الرهن على المرتهن لأنه فى ضمانه ، وقول أبى حنيفة :

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ١٧٨ عن ابن أبى شيبة .

(٢) زيد من م و السنن .

(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : الرهن .

(٤) بهامش الخلاصة ص : ٣٨٦ : هذا الاسم فى الأم بلا تعريف .

على الراهن .

[٣٣٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم قال سألت شريكا: على من نفقة الحيوان إذا كان رهنا ؟ قال : على الراهن .

[٣٣٣٣] حدثنا أبو بكر[1] قال حدثنا عبد الله بن نمير عن الربيع ابن سعد قال : سألت أبا جعفر عن رجل أشترى منه طعاماً فيعطيني[2] بعضه ثم يقطع به فلا يجد ما يعطيني فيقول : بعني من طعامك حتى أعطيك[3]، قال : لا تقربن هذا ، هذا الربا الصراحية .

(٥٩٦) فى الرجل يستاجر الدار يؤجر باكثر

[٣٣٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن
١٠١/ب عامر / عن قتادة عن نافع عن ابن عمر فى رجل استأجر أجيراً فآجره بأكثر مما استأجره ، قال : الفضل للاول[4] .

[٣٣٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة[5] عن قتادة عن ابن عمر أنه كرهه .

(١) يأتى نفس الأثر برقم : ٣٤٥٦

(٢) من الأثر الآتى ، و فى الأصل و م : فيعطى .

(٣) فى الأثر الآتى : أقضيه .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٢٢٩/٨ عن ابن أبي شيبة .

(٥) فى الأصل و م : سفيان ، و التصحيح من المحلى ٢٢٩/٨ حيث أخرجه ابن حزم من طريق وكيع .

[٣٣٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم فى الرجل يستكرى البيت فيكريه بأكثر مما استأجره ، قال : يرد الفضل[١] .

[٣٣٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مبارك عن يحيى بن أبى كثير عن سعيد بن المسيب و أبى سلمة بن عبد الرحمن و عروة بن الزبير و سليمان بن يسار فى الرجل يستأجر الدار فيؤجرها بأكثر مما استأجرها ، فرخص فيه اثنان وكرهه اثنان[٢] .

[٣٣٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : لا تأخذن[٣] وصلا من دابة تستأجرها[٤] و لا بيت[٥].

[٣٣٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن[٦] طلحة عن إياس بن

(١) زيد هذا الأثر من م ، وعلقه ابن حزم فى المحلى ٨/٢٢٩

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٢٢ من طريق معمر عن يحيى بن أبى كثير إلا أنه لم يذكر أبا سلمة بن عبد الرحمن و ذكر « سالم بن عبد الله » موضع « سليمان بن يسار » و زاد فى الآخير : قلت : من ؟ قال : لا أدرى ، و أما ابن حزم فعد سعيد بن المسيب و أبا سلمة بن عبد الرحمن ممن كرهوه ، وعد عروة بن الزبير و سليمان بن يسار ممن أباحوه - راجع المحلى ٨/٢٢٩.

(٣) فى الأصل و م : لا تو خذن

(٤) فى الأصل و م : يستأجرها .

(٥) من م ، و فى الأصل : لا يبيت ، و قال ابن حزم فى المحلى ٨/٢٢٩ : و لم و لم يجزه مجاهد.

(٦) من م ، و فى الأصل : بن .

معاوية أنه قال: إذا استأجرت غلاماً أو دخانا فلا تؤجره[1] بأكثر مما استأجرته[2].

[٢٣٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو هلال[3] قال: سمعت شهر بن حوشب يكره أن يستأجر الرجل الشيء فيؤجر بأكثر من أجره.

[٢٣٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله عن الربيع عن عكرمة قال : هو حرام[4] .

[٢٣٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن حماد عن إبراهيم قال : هو ربا[5].

[٢٣٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : سألته عن الرجل يستأجر الشيء فيؤجر بأكثر مما استأجره ، فلم ير به بأسا ، ثم سألته عنه بعد فكرهه[6] .

[٢٣٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر عن ميمون أنه كرهه[7] .

---

(١) في الأصل و م : فلا تأجره .

(٢) و ابن حزم عد إياس بن معاوية ممن لم يجزه - راجع المحلى ٢٢٩/٨

(٣) هو محمد بن سليمان الراسي - راجع الخلاصة ص ٣٣٨

(٤) و ابن حزم عد عكرمة ممن لم يجزه - راجع المحلى ٢٢٩/٨

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٢٣/٨ من طريق عبد الله عن شعبة، وعلقه ابن حزم في المحلى ٢٢٩/٨

(٦) قال ابن حزم في المحلى ٢٢٣/٨ : و كرهه الزهري بعد أن كان يبيحه . =

[٣٣٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه كره أن يستأجر الرجل الدار ثم يؤجرها بأكثر مما استأجرها ، قال : قلت لابراهيم :فان آجرها بأكثر لمن يكون الأجر ؟ قال : لصاحبها[1] .

[٣٣٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مبارك عن يونس بن عبيد عن ابن سيرين أنه كرهه[2] .

[٣٣٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد قال : كان أصحابنا الكوفيون يكرهونه و يقولون : لم نشتر[3] و لم نبع ، فبأى شيء نأكل[4] ماله[5] ؟

[٣٣٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و ابن عمر أنهما كانا يكرهان إذا استاجر الرجل الشيء أن يؤجره بأكثر مما استأجره[6] .

= (٧) قال ابن حزم : و كرهه ميمون بن مهران .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٢٣ من طريق وكيع .
(٢) و ابن حزم عد ابن سيرين ممن كرهه - راجع المحلى ٨/٢٢٩ .
(٣) فى الأصل و م : لم نشترى ، و القياس يقتضى ما أثبتناه .
(٤) فى الأصل و م : يأكل - خطأ .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٢٢ من طريق الثورى عن معمر عن أيوب و لفظه « كل إخواننا من الكوفيين يكرهونه »

[٣٣٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عوف قال : كان هشام بن هبيرة يقضى من استأجر شيئا ثم آجره[١] بأكثر مما استاجره به أن ذلك الفضل لربه .

[٣٣٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو أسامة عن الزبرقان[٢] عن إبراهيم مثل حديث وكيع عن منصور[٣] .

(٥٩٧) من رخص فى ذلك إذا عمل فيه بشيء

[٣٣٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث قال : سألت الشعبي و الحكم عن الرجل يكرى الابل ثم يكريها باكثر مما
١٠٢/الف استاجرها / ، قال : لا باس إذا عمل فيها بنفسه أو اكترى فيها أجيرا[٤] .

[٣٣٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك

= (٦) راجع رقم الحديث : ٣٣٣٥ و ٣٣٣٧ .

(١) من م ، و فى الأصل : يؤجره .

(٢) من م و فى الأصل : ابن الزبرقان ، والصواب ما فى م فانه الزبرقان بن عمرو الضمرى يروى عنه أبو اسامة .

(٣) راجع رقم الحديث : ٣٣٤٥

(٤) و اخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٢٢٢/٨ من طريق الثورى عن حصين عن الشعبي و عن عبيدة عن ابراهيم و عن رجل عن مجاهد انهم كانوا يكرهونه إلا أن يحدث فيه عملا .

عن عطاء أنه سئل عن رجل اكترى إبلا فأكرها بأكثر من ذلك ، قال: فتردد ساعة ثم قال : ما أرى به بأساً في رأيي[١] .

[٢٣٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال : لا بأس إذا اكتريت بيتاً أن تكريه بأكثر من أجره[٢].

[٢٣٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عوف عن هشام ابن هبيرة أنه كرهه إلا أن يستعمل ، أو يسكن في الدار ، أو يسكن بعضها.

[٢٣٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي غنية[٣] عن أبيه عن الحكم قال : إذا استأجر الرجل الدار فأجر بعضها [٤]و أسكن[٤] بعضها ، قال: لا بأس.

[٢٣٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حصين[٥] عن عامر[٦] أنه كرهه إلا أن يصلح فيها شيئا[٧] .

[٢٣٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الربيع و مبارك و أبو هلال عن الحسن قال : لا بأس أن يستأجر الرجل الشيء ثم يوجره

(١) وابن حزم عد عطاءاً فيمن أباحوه ـ راجع المحلى ٢٢٩/٨

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٢٢/٨ من طريق معمر عن ابن طاوس .

(٣) في الأصل و م : ابن أبي عيينة ـ خطأ .

(٤-٤) من م ، و في الأصل : اوسكن .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ٢٢٢/٨ ، و في الأصل و م : حسين .

(٦) من م و مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : جابر .

(٧) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثوري .

بأكثر مما استأجره[1].

[٣٣٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال: إذا رفع إليه زميل أو مر فواجره[2] بأكثر مما استأجره فلا بأس.

[٣٣٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسحاق بن منصور عن محمد بن راشد عن مكحول أنه كان لا يرى بأساً أن يؤجر الأجير أو الشيء بأكثر مما استأجره

(٥٩٨) فى التخيير بين الغلمان

[٣٣٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد عن عبيدة قال: التخايير بين الغلمان حكم.

[٣٣٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن بكير[3] الضخم عن يونس عن الحسن ومغيرة عن إبراهيم أنهما كرها أن يعطى الرجل الدابة أو الغلام أو البيت فيقول: ما كسبت من شيء فهو بيني وبينك.

(٥٩٩) فى الرجل يكون له الاصطبل فيسميه باسم

[٣٣٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن مغيرة عن إبراهيم قال: قيل له: إن ناساً من النخاسين[4] و أصحاب الدواب يسمى أحدهم الاصطبل

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٢٢/٨ من طريق ابن التيمى عن أبيه عن الحسن، و علقه ابن حزم فى المحلى ٢٢٩/٨

(٢) كذا، و الصواب فأجره أو آجره.

(٣) فى الأصل و م: بكر، و التصحيح من الجرح والتعديل ١/١/٤٠٤، و هو بكير ابن عبد الله الطويل الضخم.

دوابه خراسان و سجستان ، ثم يأتى السوق فيقول : جاءت من خراسان و سجستان ، قال : فكره ذلك إبراهيم .

(٦٠٠) فى بيع البلح قبل أن يدرك

[٢٣٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن يونس عن الحسن قال: كان لا يرى بأساً ببيع البلح[١] لمن تصرمه حتى يشتريه .

(٦٠١) الرجل يستاجر على الميتة

[٢٣٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم، أنه كان يكره ان يحمل الميتة إلى من يستحل أكلها ، و لا يرى بأساً أن يستأجر عليها من ينقلها عنه .

(٦٠٢) فى الرجل يشترى البيع إلى كذا و كذا

[٢٣٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل اشترى بيعا إلى شهر بكذا ، و إلى شهرين بكذا ، فاسر[٢] ذلك[٣] البيع ، قال : له أوكس الثمنين إلى أبعد الأجلين .

= (٤) ثبت فى الأصل و م بالحاء المهملة ، و الصواب بالمعجمة ، و النخاس : بياع الدواب و دلالها .

(١) هو أول ما يرطب من البسر - كما فى النهاية .
(٢) كذا فى الأصل و م .
(٣) من م ، و فى الأصل : ذلك ، و لكنه ليس بواضح تماما .

١٠٢/ب [٣٣٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا/أحمد بن إسحاق عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه قال: من باع بيعين إلى أجلين فله أقل الثمنين إلى أبعد الأجلين[١].

(٦٠٣) الراعى عليه ضمان

[٣٣٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاذ عن أشعث عن الحسن أنه يضمن الراعى إلا من موت.

[٣٣٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا عن عامر أنه سئل عن الراعى يضمن إذا كان أجيرا؟ قال: لا.

[٣٣٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبوبكر عن الشيبانى عن الشعبى قال: يضمن الراعى.

[٣٣٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن زكريا عن عامر قال: ليس على الراعى ضمان.

[٣٣٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الثقفى عن المثنى عن عمرو بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال: لا يضمن الراعى.

[٣٣٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا قتيبة بن سعيد عن بكر بن مضر[٢] عن يونس عن الزهرى قال: ليس على الراعى ضمان.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٢٧/٨ من طريق معمر و ابن عيينة عن ابن طاوس، وزاد: قال معمر: وهذا إذا كان المبتاع قد استهلكه.

(٢) ذكره فى الخلاصة.

[٢٣٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الشيباني عن الشعبي قال : ما رأيت شريحاً قط إلا و هو يضمن الأجير إلا رجلا استاجر رجلا يعلف له بغلتين بحشيش[1] ، فشردت إحداهما ، فلم يضمنه .

[٢٣٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسين ابن أبي حمزة عن إبراهيم قال : يضمن الراعي ، إذا كان يرعى لك وحدك فليس عليه ضمان .

[٢٣٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال : لا يضمن الراعي[2]

(٦٠٤) في الشهادة عند الامام الجائر

[٢٣٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال : لو رأيت رجلا يشج[3] رجلا ، فدعاني إلى جائر أشهد له ما شهدت له .

(٦٠٥) في الوصي يتهم

[٢٣٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا قبيصة قال أخبرنا سفيان عن جابر عن الشعبي و الحكم قالا : إن اتهم[4] الوصي استحلف .

(١) في الأصل و م حشيش ، ولعل الصواب ما أثبتناه .

(٢) راجع مصنف عبد الرزاق ٨/ ٢٢ و أخرجه عن الزهري و ابن شبرمة كليهما .

(٣) الشجة : الجراحة و هي في الرأس خاصة .

(٤) فالأصل و م : استحلف ـ خطأ و في رواية عبدالرزاق من طريق سفيان =

(٦٠٦) فى الرجلين يكون بينهما سلعة

[٢٣٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر[1] قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد فى رجلين كانت بينهما أمة اشترياها[2] بأربعين دينارا ، فأرادا أن يبيعاها مرابحة ، فأعطيا خمسين دينارا ، فاشتراها أحدهما ، ثم أراد أن يبيعها مرابحة ، قال : يبيعها على خمسة و أربعين ديناراً ، تلك الخمسة ربحها نفسه .

(٦٠٧) فى الرجل يتصدق على أمه بجارية

[٢٣٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث أن رجلا تصدق على أمه [بجارية[3]] ثم تزوج امرأة ، فساقها[4] إلى امرأته ، فاختصموا إلى شريح فقال لأمه : إن ابنك لم يهب صدقته[5] .

[٢٣٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يجعلها لأمه إلا أن يبينه أنه أصدقها قبل أن تصدق بها عليه[6] .

= عن مجالد عن الشعبي « إذا اتهم الوصى فانه يحول أو يدخل معه غيره » ١٨٤/٨

(١) هو ابن عياش .

(٢) فى الأصل و م : اشتراها .

(٣) زدناه نظراً إلى الباب .

(٤) أى الجارية .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٥٨/٩ من طريق سعيد بن منصور عن المغيرة ، و فيه « لم يهبك » موضع « لم يهب » . =

(٦٠٨) فى الرجلين يختلفان على الشيء

١٠٣/الف [٣٣٨١] حدثنا / أبو بكر قال حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي فى رجلين تداريا فى مال كان بينهما ، فوضعاه على يدى عدل، قال : فالمال على حاله عند العدل حتى يقيم أحدهما البينة .

(٦٠٩) فى القوم يتراضون بالشيء بينهم

[٣٣٨٢] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين عن شريح قال : جاءه قوم يختصمون من الغزالين فقالوا : سنتنا فيما بيننا[٢] ، فقال : سنتكم فيما بينكم .

(٦١٠) الرجل يعتق بالفارسية

[٣٣٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالله بن إدريس عن أبي عاصم الغطفانى[٣] عن الشعبي عن أم ولد قالت لسيدها : رقص صبيك إذا بكى عليك ، فقال : مادر تو آزاد[٤] ، قال الشعبي : إن كان لا يدرى ما الفارسية =

(٦) زيد فى الأصل و م : « حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم » كذا بدون بياض ، وأراه من خطأ الناسخ

(١) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٣٩١/٨ من طريق سعيد بن منصور .

(٢) زيد فى الفتح : كذا وكذا .

(٣) هو على بن عبيد الله العبسى الغطفانى - الكنى للدولابى .

(٤) وقع فى الأصل : ما زر بو اراد ، و فى م : ماذر بو ارد ، و الصواب ما أثبتناه ومعناه « أمك حرة »

فليس بشيء.

(٦١١) في شهادة الأقلف

[٣٣٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن حيان[1] عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: الأقلف[2] لا تجوز شهادته.

[٣٣٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة [عن جابر بن زيد عن ابن عباس[3]] قال الأقلف[4] لا تجوز شهادته، ولا تقبل له صلاة، ولا تؤكل له ذبيحة، قال: و كان[5] الحسن لا يرى ذلك.

(٦١٢) في الرجل يشتري من الرجل الشيء

[٣٣٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زياد قال: اشتريت من رجل شاة فنقدته ثمنها، ثم جئت لأقبضها فقال البائع: إنها أرادت أن تموت فذبحها أهلي. فخاصمه إلى شريح فقال شريح: رد عليه الثمن.

[٣٣٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا عن عامر أنه سئل عن رجل اشترى عبداً فقال المشتري للبائع: بعه لي، فهو منك

---

(١) من المحلى ٧/٥٣٢، و في الأصل و م. حبان، و أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة.

(٢) من م و المحلى، و في الأصل: الاقلق.

(٣) زيد من نصب الراية ٤/٨٧ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة.

(٤) من م و النصب، و في الأصل: الاقلق.

(٥) من النصب، و في الأصل و م: فكان.

أنفق ، فمات العبد في يد البائع ، فقال : يغرم البائع ثمنه .

[٢٣٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال : أعتقت[1] البائع البيع يعض الثمن ، فمات فهو من مال البائع .

(٦١٣) في الدار تشترى بالدارهم

[٢٣٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن قال : إذا اشترى داراً بعرض أو بدراهم وعرض أنه ليس فيها شفعة .

(٦١٤) في النساج يدعى عليه غزل

[٢٣٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد بن أسهل المدائني[2] عن منصور بن حيان[3] عن الشعبي قال : كان نساج في بيته غزول الناس ، فاحترق بيته فاحترقت غزول الناس ، فبقي ثلاث كبات ، فانطلق بها إلى شريح و معه امرأتان ، فقالت إحداهما : هو غزلي ، و قالت الأولى[4] : لا و الله ! هو غزلي، فخلى إحداهما[5] فقال : على أيش كبيت غزلك ؟ قالت : على قشر جوزة ، و قال للاخرى : على أيش كبيت غزلك ؟ قالت : / على كسرة ١٠٣/ب

---

(١) كذا في الأصل ، وليس بواضح في م .

(٢) كذا ، و في م : القدائي .

(٣) من الخلاصة ، و في الأصل و م : حبان .

(٤) من م ، و في الأصل : الاولى : الأخرى .

(٥) من م ، و في الأصل : احدهما .

خبز ، فقال : يا نساج ! اذهب فانقض هذا الغــزل ، فان كانت على قشرة جوزة فادفعه إلى هذه ، و إن كان على كسرة خبز فادفعه إلى هذه .

(٦١٥) فى الرجل يقول : يوم أشترى فلاناً فهو حر

[٣٣٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي فى رجل قال : يوم أشترى فلاناً فهو حر ، فاشتراه ، قال : هو حر .

[٣٣٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن إبراهيم قال : إن أشترى هذا العبد فهو حر ، فاشتراه فهو حر .

[٣٣٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء فى الرجل يقول : يوم أشترى فلانا فهو حر ، قال : يوم يشتريه فهو عتيق .

[٣٣٩٤] حدثنا أبو بكــر قال حدثنا يحي بن سعيد قال : أخبرنى عبيـد الله بن رفاعة الأنصارى قال : قيــل لرجل : ذكر أنك تبتاع فلانة وليدة ـ سموها ، فقال الرجل : إن ابتعتها [فهى حرة[1]] ، فزعم عبد الله أنه سأل سعيد بن المسيب فقال : أما أنا فلا أراه شيئا ، و أما عمر بن عبدالعزيز فيأباه .

[٣٣٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا[2] ، و كان القاسم و سالم

(١) ربما يكون قد سقط من الأصل و م .

(٢) بياض فى الأصل و م قدر كلمتين .

[لا[1]] يرخصان لأحد فى طلاق أو عتاق .

[٣٣٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن فى الرجل يقول : إن اشتريت فلانة فهى حرة ، أو كل جارية اشتريتها عليك فهى حرة ، أنه إن اشترى شيئا من ذلك فقد عتق[2] .

(٦١٦) فى الرجل يقول لغلامه : أنت لله

[٣٣٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة أن رجلا قال لغلامه : أنت لله ، قال : فسئل الشعبي و المسيب بن رافع و حماد بن سليمان فقالوا : هو حر .

[٣٣٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا قال الرجل لعبده أو لأمته : أنت عتيق أنت حر أنت لله ، فهو عتيق ، [و[3]] إذا قال : أنت مولاى ، فهو عتيق .

(٦١٧) العبد ياذن له مولاه

[٣٣٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوخالد عن حجاج عن عمير أن عبدا أذن له مولاه فى الخياطة ، و عبد أذن له فى الصبغ ، قال : فضمنها[4]

---

(١) زيد من م .

(٢) و راجع لهذه المسألة المحلى لابن حزم ٩/٢٢٤ و ٢٢٥

(٣) ربما تكون الواو قد سقطت من الأصل و م .

(٤) من م ، و فى الأصل : فضمنها .

شريح ، و ضمن الخياط ثمن الخيوط و الابر ، و ضمن الآخر الصبغ و العلى[1] و ما أشبه أعمالهم .

[٣٤٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد عن أشعث عن حسن عن ابن سيرين قال : اذا أذن له فى نوع من التجارة فاتجر فى نوع غير الذى أذن فيه ، فليس عليه دينه[2] .

[٣٤٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد عن حسن بن صالح أنه كان يقول : إذا أذن له فى نوع واحد فقد أذن له .

(٦١٨) من قال : الشفعة لا تورث

[٣٤٠٢] [3]حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن عمرو بن سعيد قال ابن سيرين : الشفعة لا تورث[4] .

[٤٣٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن أبى صالح عن الشعبي قال : الشفعة لا تورث[4] .

---

(١) لا يتضح فى م .

(٢) و روى عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٨٣ من طريق الثورى أن شريحاً قال : إذا جعل عبده فى صنف واحد ثم عداه إلى غيره فلا ضمان عليه .

(٣) أضفنا الأثرين و الباب الآتى من م .

(٤) قال ابن حزم فى المحلى ٩/١١٧ : و إن مات الشفيع قبل أن يقول : أنا أخذ شفعتى ، فقد بطل حقه ولا حق لورثته فى الأخذ بالشفعة أصلا ، لأن الله تعالى إنما الحق له لا لغيره والخيار لا يورث ـ وهذا قول محمد بن سيرين. =

(٦١٩) من رخص أن يقضى غرماءه بعضهم دون بعض

[٣٤٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين أنه ركبه دين فكان يقضى غرماءه بعضهم دون بعض .

١٠٤/الف [٣٤٠٥] / حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن الحارث ابن عمير عن أيوب عن أبي قلابة بنحو منه أو شبيه به .

(٦٢٠) من كان لا يبرى من الداء

[٣٤٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد قال : كان شريح لا يبرئ البائع إلا من داء أعلمه إياه .

(٦٢١) الرجل يطالب فيموت

[٣٤٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن داود عن عامر عن شريح فى رجل كان يطالب رجلا(١) بدين ، فمات المطلوب ، فقال شريح : بينته على أصل حقه ، والبراءة على أهل المتوفى أن صاحبهم قد برئ ، أو يمين الطالب أنه مات يوم مات و الحق عليه .

(٦٢٢) فى المتاع يباع مرابحة

[٣٤٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن

= (٥) أخرجه عبد الرزاق من طريق فضيل عن محمد بن سالم عن الشعبي - راجع مصنفه ٨٣/٨ .

(١) زيد فى الأصل و م . به ، ولا ينسجم مع السياق فحذفناه .

الحسن قال : إذا بعت مرابحة فاحسب ما أنفقت عليه ، ولا تحسب ما أنفقت على نفسك .

(٦٢٣) الرجل يعطى الرجل الدينار يصرفه[1]

[٣٤٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسحاق بن منصور قال : حدثنا محمد بن راشد عن مكحول أنه كان يكره أن يعطى الرجل الرجل الدينار فيقول : اصرفه بكذا وكذا ولك ما فضل .

(٦٢٤) فى الرجل باع جاريته فادعاها[2] ولدها

[٣٤١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن ربيعة الرأى[3] عن عمر بن عبد العزيز فى رجل باع جارية و ولدها ، ثم ادعى الولد ، فلا ترد عليه بالملك ، و لا يثبت النسب .

(٦٢٥) فى رجل اشترى قصيلا[4] فتركه

[٣٤١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبو شهاب عن سفيان عن خالد بن دينار عن الحارث العكلى فى شرى القصيل[4] على

---

(١) من م ، و فى الأصل : فيصرفه .

(٢) الكلمة ليست بواضحة فى م و غالب الظن أنها « فادعا » .

(٣) هو ربيعة بن أبي عبد الرحمن فروخ التيمى .

(٤) فى الأصل و م : فصيلا ـ بالفاء ، و التصحيح من المحلى ٣٦٩/٨ حيث ذكر ابن حزم هذه المسألة

أن يعلفه ، قال : إن شغله شيء عن قطعه حتى يزيد فلا بأس به .

(٦٢٦) فى الرجل يشترى المتاع

[٣٤١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن حماد بن سلمة عن عمرو عن طاوس أنه لم ير بأساً أن يقول الرجل للرجل إذا باعه الطعام : أنقدك إذا وفيتنى .

(٦٢٧) فى الرجل قال لعبده : اخدمنى سنة و أنت حر

[٣٤١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن أشعث عن الحسن فى رجل قال : لعبده : اخدمنى سنة و أنت حر ، قال : يخدمه سنة و هو حر ، و إذا قال : أنت حر على أن تخدمنى سنة ، ثم مات الرجل خدم ولده سنة من بعده و يعتق من ثلثه .

(٦٢٨) فى شهادة ولد الزنا

[٣٤١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن أبيه قال : شهد رجل عند عمر بن عبد العزيز على شهادة ، فقال المشهود عليه : إنه لا تقبل[١] شهادته ، قال : و لم ؟ قال : لا يدرى من أبوه ؟ قال : ائتنى بشاهد سواه .

[٣٤١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زهير العنسى عن الشعبي قال : ولد الزنا يؤم ، وتجوز شهادته[٢] .

(١) من م ، و فى الأصل : لا يقبل .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٢٤ من طريق الثورى و لم يذكر الامامة

[٣٤١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنـا ابن مهدى عن هشام الدستوائى
١٠٤/ب عن يحيى بن أبي كثير عن رجل عن نافع قال : / لا تجوز شهادة ولد الزنا[١] .

[٣٤١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن هشام عن حجاج أن ابن عباس كان يقول : تجوز شهادته[٢] .

(٦٢٩) فى الرجل يكون عليه الدين و هو موسر فلا يقضيه

[٣٤١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سفيان و زهير عن أبي سنان عن شيخ من بنى الهجيم قال : سمعت أبا هريرة يقول : أيما رجل كان عليه دين فأيسر فلم يقضه كان كآكل سحت[٣] .

[٣٤١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو اسامة عن أبي مكين عن عكرمة قال : أيما رجل كان عليه دين إلى أجل فأيسر و لم يقضه فقد هلك .

(٦٣٠) فى الرجل يقول : قد أخذت قد رضيت .

[٣٤٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن محمد فى الرجل يقول : قد أخذت قد رضيت ، قال : هو بالخيار ما كان على شرطه .

(١) قال ابن حزم فى المحلى ٥٢٥/٩ : و روى عن نافع : لا تجوز شهادته .
(٢) ذكره ابن حزم فى المحلى ٥٢٥/٩
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣١٧/٨ من طريق سفيان عن أبي سنان عن رجل عن أبي هريرة .

(٦٣١) فى رجل رأى بيد رجل ثوبا فقال رجل : أبيعك مثله

[٣٤٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد أن رجلا ساوم رجلا بثوب فقال رجل : أبيعك مثله بكذا وكذا ، فباعه منه ، ثم انطلق إلى صاحب الثوب فاشتراه منه ، ثم أتاه به فأبى أن يقبله ، فخاصمه إلى شريح فقال : لا تجد [شيئا[1]] أشبه به منه ، فأجازه عليه[2].

(٦٣٢) فى قوم يرثون الميراث فيبيع بعضهم من بعض قبل أن يقتسموها

[٣٤٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء فى رجلين ورثا أموالا و أمتاعا يبيع أحدهما صاحبه قبل أن يقتسما ؟ قال : نعم .

[٣٤٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن أشعث عن الحسن قال : لا يبيعه حتى يقاسمه[3] .

---

(١) زيد من م و مصنف عبد الرزاق ٨/٤٥

(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر عن أيوب ، و قال الأعظمى : أخرجه وكيع من طريق حماد بن زيد عن أيوب فى أخبار القضاة ٢/٣٤٧

(٣) أخرج معناه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٨٨ من طريق التيمى عن يونس عن الحسن .

[٣٤٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال : يتخارج الشريكان[١] .

(٦٣٣) فى مكاتب بين رجلين فاعتقه أحدهما

[٣٤٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن يعلى الأسلمى[٢] عن عيسى بن موسى قال : سأل رجل الحكم عن مكاتب بين رجلين أعتقه أحدهما ، فقال إنما هو مال وهبه له ، ليس عليه شىء .

(٦٣٤) فى رجل يكترى[٣] بالكفاية[٤]

[٣٤٢٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه كان لا يرى بأسا بكراء الكفاية إذا لم يعطه الدراهم[٥].

(٦٣٥) فى الرجل يموت و قد جعل لأبيه الشىء

[٣٤٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن شباك[٦]

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢٨٨ من طريق ابن عيينة .

(٢) من رجال التهذيب .

(٣) من م ، و فى الأصل : يكتنى .

(٤) و فى مصنف عبد الرزاق ٨/٢١٦ فى رواية عن الحسن : يكترى بالكفالة .

(٥) فى م : الدرهم ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٢١٦ من طريق معمر بأكثر مما هنا و لفظه « إن لم يعطه ورقاً فلا بأس به إذا أعطاه طعاما » .

(٦) من م و الخلاصة ، و فى الأصل : شياك ـ كذا بالياء .

قال : خاصم رجل أخته إلى شريح فى حلى عليها ، فقال . هو ميراث أبى ، فسألها البينة ، فقال : لا ، بل أسألك البينة أنه لأبيك .

(٦٣٦) فى الرجل يبيع المتاع مرابحة

[٣٤٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد[١] عن ابن جريج عن عطاء فى الرجل يستأجر الأجير سنة بطعامه ، و سنة بخراج بكذا وكذا ، قال : لا بأس .

١٠٥/الف [٣٤٢٩] حدثنا / أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أوجر غلامى أن أطعمه سنة و هو[٢] سنة ، و فى الثالثة بخراج كذا وكذا ، قال : لا بأس به .

[٣٤٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك عن جرير[٣] بن حازم عن حماد أنه كره أن يستأجر الرجل بطعامه .

[٣٤٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن الجريرى عن مضارب بن حزن[٤] عن أبى هريرة قال : كنت أجيراً ليسرة ابنة صفوان بطعامى و عقبة رحلى .

---

(١) زيد فى الأصل و م : عن ابن مخلد ـ وهو تكرار .
(٢) كذا فى الأصل و م .
(٣) وقع فى الأصل و م : جريج ، و أراه خطأ .
(٤) من الخلاصة ص : ٣٩٧ و فى الأصل و م : حرب .

(٦٣٧) ما جاء فى القرعة

[٣٤٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن [أبي[1]] المهلب عن عمران بن حصين أن رجلا كان له ستة أعبد، فاعتقهم عند موته، فأقرع بينهم النبي صلى الله عليه و سلم فأعتق منهم اثنين و أرق أربعة[2].

[٣٤٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن عبد الله بن مختار عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام أنه أقرع[3].

[٣٤٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن صفية أنها أقرعت بين حمزة و بين رجل فى كفن[4].

[٣٤٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن صالح بن أبي الأخضر عن الوليد بن أبي هشام عن مالك بن عبد الله الخثعمي قال: كنا جلوساً عند عثمان فقال: من ههنا من أهل الشام؟ فقمت فقال:

(١) زيد من السنن الكبرى ١٠/٣٨٥ حيث أخرجه البيهقى من طريق ابن علية.
(٢) أخرجه عبد الرزاق أيضا من طريق معمر عن أيوب.
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٨٦ من طريق محمد بن يحيى وغيره عن عبيد الله بن موسى بمثل حديث عمران بن حصين و قال بدل الاقراع: فجزاهم رسول الله صلى الله عليه و سلم أجزاء.
(٤) راجع مصنف عبد الرزاق ٣/٤٢٧

أبلغ معاوية إذا غنم غنيمة أن يأخذ خمسة أسهم ، فليكتُب على كل سهم منها لله ثم ليقرع ، فحيث ما خرج منها فليأخذه .

[٣٤٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن يمان عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا سافر أقرع[١] بين نسائه .

[٣٤٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن[٢] عن ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

[٣٤٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن أسلم المنقرى عن سعيد ابن جبير أنه أقرع .

[٣٤٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أسلم عن سعيد بن جبير مثله .

[٣٤٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الأجلح[٣] عن الشعبي عن عبدالله بن الخليل الحضرمى[٤] عن زيد بن أرقم قال : اختصم إلى

---

(١) فى الأصل : قرع ، والتصحيح من م وسنن ابن ماجه ص : ١٧١ حيث أخرجه من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) وثقه ابن معين - كما فى الخلاصة .

(٣) هو أجلح بن عبد الله الكوفى ، وثقه ابن معين و العجلى - كما فى الخلاصة .

(٤) وثقه ابن حبان - كما فى الخلاصة .

على قوم ، قال : فقال : إنى مقرع بينهم ، قال : فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم ، فضحك حتى بدت[1] نواجذه .

[٣٤٤١] حدثنا[2] أبو بكر قال حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رجلين [3]ادعيا دابة[3] ، و لم يكن لهما بينة ، فأمرهما النبي صلى الله عليه و سلم أن يستهما على اليمين .

[٣٤٤٢] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا وكيع قال حدثنا أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع[5] عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجلين : استهما ثم توخيا[6] الحق ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه .

١٠٥/ب [٣٤٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة / عن هشام عن

(١) من م ، و فى الأصل : لبكى - كذا .

(٢) مضى الحديث عندنا فى باب « فى الرجلين يختصمان فى الشىء فيقيم أحدهما بينة » من كتاب البيوع و الأقضية ، و أخرجه أبو داود فى سننه فى باب « الرجلان يدعيان شيئا وليس لهما بينة » من كتاب البيوع عن ابن أبي شيبة

(٣-٣) فى الباب الماضى : اختصما إلى النبي صلى الله عليه وسلم فى دابة ، و فى سنن ابن ماجه ص ١٦٩ كما فى الأصل وقد أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٤) مضى الحديث عندنا مفصلا فى باب « ما لا يحله قضاء القاضى » من كتاب البيوع والأقضية .

(٥) مولى أم سلمة - كما فى الباب الماضى .

(٦) من م و الباب الماضى ، و فى الأصل : توقيا .

أبيه أن ابن الزبير أقرع .

[٣٤٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن محمد بن عبيدة أنه أقرع .

[٣٤٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر السمان عن ابن عون قال : بلغ محمد بن سيرين ان عمر بن عبد العزيز أقرع فقال : هذا الأمر للاستقسام بالأزلام .

(٦٣٨) فى قطع الكنف

[٣٤٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس و وكيع عن مسعر عن واصل عن الشعبى عن على أنه كان يقطع الكنف أو يأمر بقطعها .

[٣٤٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال : قال محمد : و ددت أن كل كنف قطع ، و أولها[1] كنيف[2] عبد الله .

[٣٤٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن مسلم عن الحارث قال : كان شريح لا يدع ظلة يمر[3] فيها الفارس برمحه ، و يقول: بنيتم على رمح الفارس .

(٦٣٩) الرجل يشترى بالدين

[٣٤٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال :

---

(١) فى الأصل و م : أوكها ـ كذا ، وأراه مصحفا عما أثبتناه .

(٢) من م ، و فى الأصل : كفيف .

(٣) من م ، و فى الأصل : عير ـ كذا .

سألت الحسن : الرجل يشترى بالدين ، قال . اتق الله ، و كل بقدر مالك .

[٣٤٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال : ذكر لنا أن ابن عمر كان يشترى إلى الميسرة[1] ، فغضب و قال : إنما كان يشترى من قوم قد عرفهم وعرفوه ، فيمطلهم السنة والسنتين ، وله من الرباع ما لو شاء لباع فقضاهم ، وكان ابن عمر إذا أيسر قضى .

(٦٤٠) الرجل يصرف الدنانير فيعطى الدرهم الزيف [من[2]] قال : لا باس أن يستبدله

[٣٤٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال : و قال سفيان : إن كان ستوقا[3] رده ، و يكون شريكا فى الدنانير بحصته[4] .

[٣٤٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال : سمعت سفيان يقول: لو أن رجلا جاء إلى صيرفى بدينار فصرفه عنده بعشرة دراهم ، فقبض الدينار ، وليس عند الصيرفى[5] درهم ، قال : إن احتالها له قبل أن يفترقا فان

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٣٨/٨ إلى هنا .

(٢) زدناه لاستقامة العبارة .

(٣) قال ابن حزم : الستوق هو المغشوش بشىء غيره مثل أن يكون الدرهم كله رصاصا أو يكون الدينار كله فضة أو نحاسا ـ راجع المحلى ٥٩٣/٨

(٤) فى المحلى ٥٩٢/٨ : قال سفيان الثورى : هو مخير بين أن يستبدله وبين أن ينقض الصرف فى مقدار ما وجد رديا فقط .

(٥) زيد فى الأصل : فى . و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

البيع جائز، لأن كل واحد منهما ثمن لصاحبه، ولو كان عرضا فسد البيع.

[٣٤٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سفيان في عشرة دراهم بسبعة[١] و فلس، فكرهه، و عشرة دراهم بتسعة دراهم و ذهب، لم ير به بأسا.

[٣٤٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال: سمعت سفيان يقول: إذا سمى برئ و إن لم يضع يده[٢].

[٣٤٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال أبو حنيفة: إذا قال: برئت من كل عيب برئ.

[٣٤٥٦] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا عبد الله بن نمير عن الربيع بن سعد قال: سألت أبا جعفر عن رجل أشترى منه طعاما فيعطيني بعضه ثم يقطع به فلا [يجـــد ما[٤]] يعطيني، فيقول: بعني [من[٤]] طعامك حتى أقضيه[٥]، قال: لا تقربن[٦] هذا الربا الصراحية.

[٣٤٥٧] حدثنا أبو بكر[٧] قال حدثنا حفص عن سليمان بن عبد الله

(١) من م، و في الأصل: سبعة.

(٢) راجع أيضا باب البيع بالبراءة في مصنف عبد الرزاق ٨/١٦٠ و ما بعدها.

(٣) لقد مضى الحديث عندنا برقم: ٣٣٣٣

(٤) زيد من الماضي.

(٥) في الآتي: أعطيك.

(٦) من الماضي، و في الأصل و م: لا يقربن.

(٧) مضى الحديث عندنا برقم: ٣١٨٧

قال : قال الحسن : من احتاز[1] من رجل مالا ، أو سرق من رجل مالا،
١٠٦/الف فأراد أن يرده إليه من وجه لا يعلم ، فأوصله / إليه فلا بأس.

[٣٤٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن سلم بن أبي الذبال[2] قال: سألت الحسن عن شريكين اشتريا متاعاً ، فباعه بربح بنقد ونسيئة ، فقال أحدهما لصاحبه : انقدني رأس مالي ، وما بقي فهو لك ، فكرهه الحسن.

(٦٤١) في الرجل يشتري الشيء فيجده يزيد أو ينقص

[٣٤٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن و محمد أنهما قالا في الرجل يبيع قوسرة[4] أو حلة ، ثم يعطيه بقيتها عددا[3] يكيلها ، أنهما كرها ذلك .

[٣٤٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن قتادة و أبي هاشم في رجل اشترى عشرة آلاف جوزة بثلاثين درهما يشتريه عددا ، ثم يعبر بحرا وبحرس[4] ثم يعد[5] بقيته على ما في الحرس[4] ، قالا : هو مكروه .

(١) من الماضي ، و في الأصل و م : اختار .
(٢) من الخلاصة ، و في الأصل و م : سالم بن ابي الديال ـ كذا .
(٣) من م ، و في الأصل : عذرا .
(٤) كذا غير منقوط في الأصل و م .
(٥) في الأصل و م : يعدون ، و أرى الصواب ما أثبتناه .

(٦٤٢) الرجل يقول لغلامه : ما أنت إلا حر

[٣٤٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا قال الرجل لمملوكه : إنك لحر النفس ، فهو حر .

[٣٤٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن فى الرجل يقول لمملوكه : ما أنت إلا حر ، قال : فقال الحسن : نيته .

[٣٤٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي مثله .

[٣٤٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل عن الشعبي في[1] رجل قاتل غلامه رجلا فقال : إنما هو حر مثلك ، قال : هو حر .

(١) فى الأصل و م : عن ، والأولى ما أثبتناه .

١/ /(٦٤٠) من رخص فى الدواء و الطب

[٣٤٦٥] حدثنا أبو عبد الرحمن[١] قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا سفيان بن عيينة قال حدثنا عمرو بن دينار عن هلال بن يساف قال: جرح رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : ادعوا له الطبيب ، فقال : يا رسول الله ! هل يغنى عنه الطبيب ؟ قال : نعم ! إن الله تبارك و تعالى لم ينزل داء إلا أنزل معه شفاء[٢].

[٣٤٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حرب ابن ميمون قال : سمعت عمران العمى يقول : سمعت أنسا يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن الله حيث خلق الداء [خلق الدواء[٣]] فتداووا .

[٣٤٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن عمر[٤] بن سعيد بن أبي حسين قال : حدثنا عطاء عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما أنزل الله من[٥] داء إلا أنزل له شفاء[٦].

(١) هو بقى بن مخلد .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٣٧١ من طريق إسحاق بن يوسف عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن ذكوان عن رجل من الأنصار .
(٣) زيد ما بين الحاجزين من هامش الأصل و م و من نصب الراية ٤/٣٨٥ حيث أخرجه الزيلعى عن ابن أبي شيبة و أحمد .
(٤) من سنن ابن ماجه ص : ٢٥٤ ، و فى الأصل و م : عمرو ، و هو النوفلى المكى - كما فى الخلاصة ص : ٢٨٣
—

[٣٤٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن زياد بن علاقة عن أسامة[1] بن شريك قال : شهدت الأعراب يسألون رسول الله صلى الله عليه و سلم[2] فقال : تداووا عباد الله ، فان الله لم يضع داء إلا وضع معه شفاء إلا الهرم[3] .

[٣٤٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا شيبب ابن شيبة قال : حدثنا عطاء بن أبي رباح عن أبي سعيــد الخدرى عن النبي عليـه السلام قال : إن الله لم ينزل داء ـ أو لم يخلق داء ـ إلا و قد أنزل ـ أو خلق ـ له دواء ، علمه من علمه ، و جهله من جهله ، إلا السام ، ٢/ قالوا / يا رسول الله ! و ما السام ؟ قال : الموت[1] .

= (٥) ليس فى سنن ابن ماجه .

(٦) أخرجه ابن ماجه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة و إبراهيم بن سعيد الجوهرى عن أبي أحمد و هو محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدى .

(١) فى الأصل و م : أبي أسامة ، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٥٣ حيث أخرجه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة و هشام بن عمار .

(٢) زيد فى سنن ابن ماجه : أ علينا حرج فى كذا ، أ علينا حرج فى كذا ، فقال : عباد الله ! وضع الله الحرج إلا من اقترض من عرض أخيه شيئا فذلك الذى حرج ، فقالوا :يا رسول الله ! هل علينا جناح أن لا نتداوى .

(٣) زيد فى سنن ابن ماجه : قالوا : يا رسول الله ! ما خير ما أعطى العبد ؟ قال : خلق حسن .

—

[٣٤٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال : قال عبد الله[1] : لم ينزل الله داء - أو لم يخلق داء - إلا و قد أنزل معه شفاء ، جهله من جهله ، و علمه من علمه[2] .

[٣٤٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى ابن سعيد عن[3] زيد بن أسلم أن رجلا أصابه جرح ، فاحتقن الدم ، و أن رسول الله صلى الله عليه و سلم دعا له رجلين من بني أنمار فقال : أيكما أطب ؟ فقال رجل : يا رسول الله ! أو في الطب خير ؟ فقال : إن الذي أنزل الداء أنزل الدواء[4] .

[٣٤٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن أبيه عن شبيب عن أبي قلابة قال : « [و قيل[5]] من راق » قال : من طبيب[6] .

= (٤) في مجمع الزوائد ٨٤/٤ : رواه البزار و الطبراني في الصغير و الأوسط ، و فيه شبيب بن شيبة ، قال زكريا الساجي : صدوق يهم وضعفه الجمهور ، و بقية رجاله رجال الصحيح .

(١) زيد في السنن الكبرى : يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤٣/٩ من طريق أحمد بن شيبان عن سفيان بن عيينة . وأخرجه ابن ماجه أيضا من طريق ابن مهدي عن ابن عيينة ببعض الاختصار - راجع سننه ص : ٢٥٤ .

(٣) من م ، و في الأصل : بن

(٤) أخرجه مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم مرسلا - كما في فتح الباري ٣٨٨/٢٣ =

[٣٤٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر عن [ابن[1]] مبارك عن خالد عن أبي قلابة عن كعب قال : إن الله يقول : أنا الذى أصح و أداوى .

(٦٤١) من كره الطب و لم يره

[٣٤٧٤] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا حسين بن على عن ابن[3] أبجر عن أياد بن لقيط عن أبي رمثة قال : انطلقت مع أبي و أنا غلام إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، قال : فقال له أبي : إني رجل طبيب ، فأرني[4] هذه السلعة التي بظهرك ، قال : [و[5]] ما تصنع بها ؟ قال : أقطعها ، قال : لست بطبيب ، و لكنك رفيق ، طبيبها الذى وضعها ـ و قال غيره : الذى خلقها

[٣٤٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان يكره شرب الأدوية كلها إلا اللبن و العسل .

[٣٤٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد أنه كان يكره شرب الأدوية المعجونة إلا شيئا[6] يعرفه ، و كان إذا أراد شيئا منه

= (٥) زيد من م و القرآن الكريم سورة القيامة آية ٢٧ .
(٦) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ٢٩/١٠٥ من طريق سفيان عن سليمان التيمى.

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٢٢٦ ـ ٢٢٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من م و مسند الامام أحمد ، و فى الأصل : ابى .
(٤) من م و مسند الامام أحمد ، و فى الأصل : فأدنى ـ بالدال .
(٥) زيدت الواو من مسند الامام أحمد . =

وليه بنفسه .

[٣٤٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن الوليد عن عبيد بن الحسن[١] عن ابن[٢] مغفل أنه كره الدواء الخبيث الذى إذا علق قتل صاحبه .

[٣٤٧٨] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدواء الخبيث[٤] .

[٣٤٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن عبد الملك بن عمير قال : قيل للربيع بن خيثم فى مرضه : ألا ندعو لك الطبيب ؟ قال : أنظرونى ، ثم تفكر فقال « و عادا و ثمود و أصحٰب الرس و قرونا بين ذلك كثيرا و كلا ضربنا له الأمثال و كلا تبرنا تتبيرا[٥] » فذكر من حرصهم على الدنيا و رغبتهم فيها ، قال : فقد كانت [فيهم[٦]] مرضى ،

= (٦) فى الأصل و م : شىء .

---

(١) ذكره فى الخلاصة .

(٢) من م و فى الأصل : ابى .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٥ عن ابن أبي شيبة .

(٤) زيد فى سنن ابن ماجه : يعنى السم .

(٥) آية ٣٨ و ٣٩ من الفرقان .

(٦) زيد لاستقامة العبارة .

و كان فيهم أطباء ، فلا الداوى بقى[1] و لا المداوى ، هلك الناعت و المنعوت له ، و الله لا تدعوا لى طبيبا[2] .

[٣٤٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد أنه كان يكره السكر ماما[3] .

[٣٤٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي هلال عن معاوية ابن قرة قال : مرض أبو الدرداء فعادوه فقالوا له : ندعو لك الطبيب ، فقال : هو أضجعنى[4] .

٣/ / (٦٤٢) فى شرب الدواء الذى يمشى

[٣٤٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا لا يرون بالاستمشاء بأسا ، قال : و إنما كرهوا منه

(١) فى الأصل و م : هلك .

(٢) فى الأصل و م : هلك ـ كذا ، و لا يستقيم به العبارة ، و الحديث أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/١٣٣-١٣٤ ، و عجز الحديث فيه « كان فيهم الواصف و الموصوف له ، فما بقى الواصف و لا الموصوف له إلا قد فنى »

(٣) كذا صورته فى الأصل و م .

(٤) « و يضيف هنا ما أورده الهندى فى الكنز ٣/٤٢٦ [للطبعة الجديدة] برمز « ش » وغيره عن أبي السفر قال : دخل على أبي بكر ناس يعودونه فى مرضه فقالوا : يا خليفة رسول الله صلى الله عليه و سلم ! ألا ندعو لك مطببا ينظر اليك . قال : قد نظر إلى ، قالوا : فماذا قال لك ؟ قال : إنى فعال لما أريد »

مخافة أن يضعفهم .

[٣٤٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال : لا بأس أن يستمشى المحرم .

[٣٤٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن الشعبى قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : [١]خير الدواء اللدود و[١] السعوط[٢] و المشى و الحجامة و العلق .

[٣٤٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

[٣٤٨٦] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن زرعة بن عبد الرحمن عن مولى لمعمر[٤] التيمى عن أسماء بنت عميس قالت : قال [لى[٥]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : بماذا[٦] كنت

(١) من م ، و فى الأصل : حروالداء لدود ـ كذا ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٤٦ من طريق إسحاق الأزرق عن زكريا ، وأخرجه أيضا أبو نعيم عن الشعبي مرسلا ـ كما فى الكنز ـ كتاب الطب .
(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : السعوطة .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٥ عن ابن أبي شيبة .
(٤) من م و سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : لمعتمر .
(٥) زيد من سنن ابن ماجه .
(٦) من م و سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : بما اذا .

تستمشين ؟ قلت بالشبرم ، قال[١] : حار جار[٢] ، ثم استمشيت[٣] بالسنا ، فقال: لو كان [شيء[٤]] يشفي من الموت كان السنا ، و[٥] السنا شفاء من الموت .

(٦٤٣) ما رخص فيه من الأدوية

[٣٤٨٧] حدثنا أبو بكر[٦] قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله[٧] عن أم قيس ابنة محصن قالت : دخلت بابن لي على رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد أعلقت [عليه[٨]] من العذرة[٩] ، فقال : على ما تدغرن[١٠] أولادكن[١١] بهذا العلاق ؟ عليكن بهذا العود الهندي[١٢] ، فان فيه

(١) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : و قال - كذا بزيادة الواو .
(٢) من م و سنن ابن ماجه ، وفي الأصل : حاد - كذا ، و جار استعمل كتابع لحار.
(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : استمشت .
(٤) زيد من سنن ابن ماجه .
(٥) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : أو .
(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٥ عن ابن أبي شيبة و محمد بن الصباح .
(٧) ابن عبد الله - كما زيد في سنن ابن ماجه .
(٨) زيد من سنن ابن ماجه .
(٩) هي بالضم وجع يهيج في الحلق من الدم ، و يسمى سقوط اللهاة أيضا .
(١٠) و الدغر : غمز الحلق .
(١١) زيد في الأصل و م : عليكن ، و لم تكن الزيادة في سنن ابن ماجه فحذفناها .
(١٢) قال ابن أبي عمر في صحيح مسلم : يعني القسط - راجع السنن الكبرى للبيهقي ٣٤٦/٩

سبعة أشفية ، يسعط[1] به من العذرة ، و يلد[2] به من ذات[3] الجنب[4] .

[٣٤٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم على أم سلمة و عندها صبي يندر[5] منخراه دما ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم [ما لهذا[6] ؟ قالوا : به العذرة ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم[7]] على ما تعذبن[8] أولادكن ؟ إنما يكفي إحداكن أن تأخذ قسطا هنديا فتحكه بماء سبع مرات ، ثم توجره[9] إياه ، قال : ففعلوه فبرأ .

(١) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : يسقط .

(٢) من م و سنن ابن ماجه ، و في الأصل : يلا ـ كذا .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : ذوات

(٤) و أخرجه أيضا الشيخان في كتاب الطب ـ كما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٥١ من طريق معمر عن الزهري ، و البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤٦ من طريق سعدان بن نصر عن سفيان بن عيينة .

(٥) كذا في الأصل و م : و في مجمع الزوائد ٥/ : يسيل ، و فيه أن في رواية أبي معاوية : ينبعث ، و في المستدرك للحاكم ٤/٢٠٥ : يقطر ، و ربما يكون : يبتدر .

(٦) من المستدرك ، و في م : هذا .

(٧) زيد من م و المستدرك .

(٨) من م و المستدرك ، و في الأصل : تعربن .

(٩) وقع في مجمع الزوائد : توخره .

[٣٤٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن أمثل ما تداويتم به الحجامة و القسط البحرى[١] لصبيانكم من العذرة ، و لا تعذبوهم بالغمز[٢].

[٣٤٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : عليكم بهذه الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل داء ، قيل له : عن النبي صلى الله عليه و سلم ؟ قال : نعم[٣] !

[٣٤٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن إسماعيل ابن مسلم عن قتادة و مطر بن عبد الرحمن عن عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي عليه السلام قال : الشونيز فيه شفاء من كل داء إلا السام ، قالوا : يا رسول الله ! ما السام ؟ قال : الموت[٤] .

---

(١) من السنن الكبرى ٣٣٩/٩ ، و فى الأصل و م : العربى ، و أخرجه البيهقى من طريق عبد الله بن بكر السهمى عن حميد ، و قال : أخرجاه فى الصحيح ، و سيأتى الحديث برقم : ٣٧٢٩ و هناك « المندى »

(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : بالغمر ـ كذا بالراء المهملة .

(٣) أخرجه ابن‌ماجه فى سننه ص: ٢٥٤ من طريق عقيل عن الزهرى ، وعبدالرزاق فى مصنفه ١٥٢/١١ من طريق معمر عن الزهرى كما أخرجه مسلم فى صحيحه ٢٢٧/٢ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .

(٤) أورده المندى فى الكنز ـ كتاب الطب عن بريدة من رواية ابن‌السنى فى الطب و عبد الغنى فى الايضاح .

[٣٤٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن
٤/ منصور عن خالد بن سعد عن ابن أبى عتيق / عن عائشة عن النبى عليه السلام قال : عليكم بهذه الحبة السوداء فان فيها شفاء من كل داء ـ يعنى الشونيز[١] .

(٦٤٤) فى الحقنة من كرهها

[٣٤٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن علقمة بن مرثد عن على أنه كان يقول فى الحقنة أشد القول .

[٣٤٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد [أنه كان يكرهها[٢]]

[٣٤٩٥] حدثنا أبو بكر [حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك و عباد عن حصين عن مجاهد[٢]] قال : إنى لأتفحشها .

[٣٤٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر قال : سئل عامر عن الحقنة للصائم فقال : إنى لأكرهها للفطر فكيف للصائم ؟

[٣٤٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال : إنى لأتفحشها .

[٣٤٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر عن قتادة

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده عن عائشة من طريق بهية عن عائشة ـ راجع ١٣٨/٦

(٢) زيد ما بين الحاجزين من م .

و الحسن أنهما كرها الحقنة .

[٣٤٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سويد بن عمرو قال حدثنا أبوعوانة عن ليث عن علقمة بن مرثد عن معرور عن على أنه كره الحقنة[١] .

[٣٥٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : هى طرف من عمل قوم لوط - يعنى الحقنة .

[٣٥٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن مجاهد و طاوس أنهما كرها الحقنة .

(٦٤٥) من رخص فى الحقنة

[٣٥٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : لا بأس بها .

[٣٥٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي جعفر قال : هى دواء .

[٣٥٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم أنه احتقن .

[٣٥٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء أنه كان لا يرى بالحقنة بأسا

[٣٥٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيي بن آدم قال حدثنا زهير عن

(١) زيد هذا الأثر من م ، و أورده الهندى فى كنز العمال - كتاب الطب من رواية أبي نعيم .

مغيرة قال حدثني أبو معشر عن إبراهيم أنه كان [لا يرى[١]] بالحقنة بأسا.

(٦٤٦) في تعليق التمائم و الرقى

[٣٥٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير و معتمر عن الركين[٢] عن القاسم بن حسان عن عمه[٣] عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الله قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يكره عقد التمائم[٤].

[٣٥٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عيسى عن عبد الله بن عكيم[٥] قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من تعلق علاقة وكل إليها.

[٣٥٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [أبو معاوية عن[٦]] الأعمش عن أبي عبيدة قال: دخل عبد الله على امرأته و هي مريضة، فاذا في عنقها

(١) زيد من م.
(٢) هو الركين بن الربيع، و كان في الأصل و م: الدكين، فصححناه من السنن الكبرى ٩/٣٥٠ حيث أخرجه البيهقي من طريق يحيي بن يحيي عن جرير.
(٣) زيد في الأصل و م: عن، و لم تكن الزيادة في السنن الكبرى لحذفناها.
(٤) قال البيهقي: و التميمة يقال إنها خرزة كانوا يتعلقونها يرون أنها تدفع عنهم الآفات، و يقال: قلادة تعلق فيها العوذ.
(٥) في الأصل: حكيم، و التصحيح من م و السنن الكبرى ٩/٣٥١ حيث أخرجه البيهقي من طريق يحيي بن يحيي عن وكيع.
(٦) أراه قد سقط من الأصل و م.

خيط معلق فقال : ما هذا ؟ فقالت[١] : شيء رقى لي فيه من الحمى[٢]، فقطعه فقال : إن آل إبراهيم[٣] أغنياء عن الشرك .

[٣٥١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن مغيرة عن إبراهيم قال : رأى ابن مسعود على بعض أهله شيئا قد تعلقه ، فنزعه منه نزعا عنيفا وقال : إن آل ابن مسعود أغنياء عن الشرك .

[٣٥١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن عن عمران بن الحصين أنه رأى في يد رجل حلقة من صفر فقال :
٥/ ما هذه / قال : من الواهنة[٤] ، قال : لم يزدك إلا وهنا ، لو مت وأنت تراها نافعتك لمت على غير الفطرة[٥] .

[٣٥١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشام[٦] قال أخبرنا أبو منصور عن

---

(١) من م ، و في الأصل : فقال .

(٢) و في سنن ابن ماجه ص : ٢٦٠ : الحمرة ، و أخرجه من طريق عبد الله بن بشر عن الأعمش ، و كذلك في مصنف عبدالرزاق ١١/٢٠٨ من طريق معمر عن الجزري عن أبي عبيدة

(٣) في سنن ابن ماجه و مصنف عبد الرزاق : آل عبد الله .

(٤) هي عرق يأخذ في المنكب و في اليد كلها .

(٥) أخرجه عبدالرزق في مصنفه ١١/٢٠٩ من طريق معمر عن الحسن ، وأخرجه الامام أحمد في مسنده و الطبراني عن عمران بن الحصين - كما في الكنز - كتاب الطب .

=

الحسن عن عمران بن الحصين مثل ذلك .

[٣٥١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن يزيد قال : أخبرني زيد بن وهب قال : انطلق حذيفة إلى رجل من النخع يعوده ، فانطلق و انطلقت معه ، فدخل عليه و دخلت معه ، فلمس عضده فرأى فيه خيطاً فأخذه فقطعه ، ثم قال : لو مت و هذا في عضدك ما صليت عليك.

[٣٥١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [أبو[1]] معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن حذيفة ، قال : دخل على رجل يعوده ، فوجد في عضده خيطاً ، قال : فقال : ما هذا ؟ قال : خيط رقي لي فيه ، فقطعه ثم قال : لو مت ما صليت عليك .

[٣٥١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن إبراهيم ابن المهاجر عن إبراهيم عن عبد الله أنه كره تعليق شيء من القرآن[2] .

[٣٥١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد عن أبي الحر عن عقبة بن عامر قال : موضع التميمة من الانسان و الطفل شرك[3] .

= (٦) كذا هنا و في المواضع الآتية ، وأما الذي يروي عنه أبو بكر هو هشيم .

(١) أراه قد سقط من الأصل و م .

(٢) و روى البيهقي من طريقه عن سعيد بن المسيب أنه كان يأمر بتعليق القرآن و قال : لا بأس به - راجع السنن الكبرى ٩/٣٥١

(٣) و أورد الهندي برواية الامام أحمد و الحاكم في المستدرك عن عقبة بن =

[٣٥١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال : من تعلق[١] علاقة وكل إليها[٢] .

[٣٥١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن[٣] مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون التمائم كلها ، من القرآن و غير القرآن .

[٣٥١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس عن الحسن أنه كان يكره ذلك .

[٣٥٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة قال : قلت لابراهيم : أعلق في عضدي هذه الآية « يانار كوني برداً و سلاماً على إبراهيم[٤] » من حمى كانت[٥] بي ، فكره ذلك .

[٣٥٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن هلال عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن النبي عليه السلام قال : من علق التمائم و عقد الرقى فهو على شعبة من الشرك[٦] .

= عامر « من علق تميمة فقد أشرك » راجع الكنز - كتاب الطب .

---

(١) من م ، و في الأصل : يعلق .

(٢) راجع الأثر ٣٥٠٨ في نفس الباب .

(٣) في م : قال حدثنا .

(٤) آية ٦٩ من سورة الأنبياء .

(٥) في لأصل و م : فكانت - كذا .

(٦) و قد أخرج الحاكم في المستدرك و الامام أحمد في مسنده عن جابر عن =

[٣٥٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون التمائم و الرقى و النشر[١] .

[٣٥٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن محمد بن سوقة[٢] أن سعيد ابن جبير رأى إنسانا يطوف بالبيت فى عنقه خرزة[٣] فقطعها .

[٣٥٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن سعيد بن جبير قال : من قطع تميمة عن إنسان كان كعدل رقبة .

[٣٥٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان[٤] قال : قال عبد الله : من تعلق[٥] شيئا وكل إليه .

[٣٥٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن شهاب عن سعيد

= النبي صلى الله عليه و سلم « من علق تميمة فقد أخرج »

(١) فى الأصل و م : البشر ، و الصواب ما أثبتناه ، و هو جمع نشرة بالضم ضرب من الرقية و العلاج ، يعالج به من كان يظن مس الجن ـ قاله أبو سليمان فى السنن الكبرى للبيهقى ٩/٣٥١

(٢) هو محمد بن سوقة الغنوى الكوفى العابد ـ راجع الخلاصة ص : ٣٤٠

(٣) من م ، و فى الأصل : خوزة .

(٤) فى الأصل و م : رافع بن سحنان ، و التصحيح من السنن الكبرى ٩/٣٥١ حيث أخرجه البيهقى من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة ، و زاد فى السند بعد سحبان : عن أسير بن جابر .

(٥) من السنن الكبرى و فى الأصل : علق .

ابن جبير قال: كانت [به[١]] شقيقة، قال: فقال له رجل: أرقيك منها، قال: لا حاجة لي بالرقى.

[٣٥٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن عون عن إبراهيم
٦/ أنه كان يكره المعاذة للصبيان / و يقول: إنهم يدخلون به الخلاء.

(٦٤٧) ما ذكروا في تمر عجوة هو للسم وغيره

[٣٥٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هاشم بن هاشم قال: سمعت عامر بن سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت سعداً يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر[٢].

[٣٥٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد عن عباد بن منصور عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: العجوة من الجنة، و هو شفاء من السم[٣].

[٣٥٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال أخبرنا هشام بن عروه عن أبيه عن عائشة أنها كانت تأمر من الدوام[٤] أو الدوار[٥] بسبع

(١) زيد لاستقامة العبارة.
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤٥ من طريق شجاع بن الوليد عن هاشم ابن هاشم.
(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٣٥٥ من طريقه عن أبي هريرة.
(٤) في مجمع البحار حيث ذكر هذا الحديث: الدوام بالضم و التخفيف:

تمرات عجوة فى سبع غدوات على الريق .

[٣٥٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان ابن بلال قال حدثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر[1] عن عبد الله بن محمد ابن أبي عتيق عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فى عجوة العالية شفاء و[2] أنها ترياق فى أول البكرة على الريق .

(٦٤٨) فى التمر يحنك به المولود[3]

[٣٥٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون عن أنس بن سيرين عن أنس أن أم سليم ولدت غلاما ، فقال لى أبو طلحة : احمله حتى تأتى به النبى صلى الله عليه و سلم ، فأتى [به[4]] النبى صلى الله عليه و سلم و بعث معه بتمرات ، فأخذه النبى صلى الله عليه و سلم فقال : معه شىء ؟ قالوا : نعم ! تمرات ، فأخذها النبى صلى الله عليه و سلم فمضغها ثم أخذه[5] من فيه ، فجعله فى فى الصبى ، ثم حنك به و سماه

= الدوار يعرض فى الرأس ، من ديم به و أديم .
(٥) فى الأصل و م : الدواء ، و الصواب ما أثبتناه .

---

(١) فى الأصل و م : أبي نمير - خطأ .
(٢) فى الأصل و م : او ، و التصحيح من صحيح مسلم ٣/١٨١ حيث أخرجه من طريق يحيى بن يحيى و غيره عن شريك بن أبي نمر .
(٣) من م ، و فى الأصل : لمولود .
(٤) زيد من م ، و الحديث قد أخرجه البخارى من طريق مطر عن يزيد بن =

عبد الله[1] .

[٣٥٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : ولد لي غلام ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسماه إبراهيم ، و حنكه بتمرة[2] .

[٣٥٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد عن ابن مسهر عن هشام عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر[3] أنها أتت النبي صلى الله عليه و سلم بابن الزبير حين وضعته ، و طلبوا[4] تمرة فحكوه بها ، فكان أول شيء دخل بطنه ريق رسول الله صلى الله عليه و سلم[5] .

[٣٥٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم و يحنكهم[6] .

= هارون .

(٥) في م : أخذ .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٠٥ من طريقه عن أنس بن مالك .

(٢) أخرجه مسلم عن أبي بكر بن أبي شيبة و غيره ـ كما في السنن الكبرى ٩/٣٠٦

(٣) في الأصل و م : ابو بكر ـ كذا .

(٤) من م ، و في الأصل : طلبوه .

(٥) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٦/٣٤٧ من طريق أبي أسامة عن هشام و أورده الهندي في كنز العمال ٧/٥٧ برمز ش وكر أي ابن أبي شيبة و ابن عساكر .

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه ١/١٢٩ من طريق ابن أبي شيبة و أبي كريب .

(٦٤٩) فى الاثمد من أمر به عند النوم

[٣٥٣٦] حدثنا[١] أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: عليكم بالاثمد عند النوم فانه يشد[٢] البصر وينبت الشعر .

[٣٥٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا سفيان
٧/ عن عبد الله / بن عثمان بن خثيم[٣] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير أكحالكم الاثمد ، يجلو البصر و ينبت الشعر[٤].

(٦٥٠) كم يكتحل فى كل عين ؟

[٣٥٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الحميد ابن جعفر عن عمران بن أبي أنس[٥] قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل بالاثمد ، و يكحل اليمنى ثلاثة[٦] مراود ، و اليسرى مرودين .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٨ عن ابن أبي شيبة .
(٢) من م و نسخة السنن ، و فى الأصل : يسند ، و فى السنن : يجلو .
(٣) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : خيثم - بتقديم الياء .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٨ عن ابن أبي شيبة .
(٥) من م و الخلاصة ، و فى الأصل : انيس .
(٦) فى الأصل و م : ثلاث - كذا ، و أورد الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٩٦ عن ابن عمر مثله و لم يذكر الاثمد .

[٣٥٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن حفصة عن أنس أنه كان يكتحل ثلاثة فى كل عين .

[٣٥٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين أنه كان يكتحل اثنين فى ذه ، و اثنين فى ذه ، و واحداً[١] بينهما .

[٣٥٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد[٢] عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان[٣] للنبى صلى الله عليه و سلم مكحلة يكتحل منها[٤] ثلاثا فى كل عين .

(٦٥١) فى الخمر يتداوى به و السكر

[٣٥٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شعبة عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه أن رجلا من جعفى يقال له سويد بن طارق سأل النبى صلى الله عليه وسلم عن الخمر ، فنهاه عنها ، فقال : يا رسول الله ! إنما نصفها[٥] للدواء ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنها داء و ليست بدواء[٦] .

(١) فى الأصل و م : واحد ـ كذا .
(٢) ابن هارون ـ كما زيد فى سنن ابن ماجه ص : ٢٥٨ حيث أخرجه عن ابن أبى شيبة .
(٣) فى سنن ابن ماجه : كان .
(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : بها .
(٥) فى مصنف عبد الرزاق ٢٥١/٩ : أصنعها .
(٦) أخرجه عبدالرزاق من طريق عبدالله عن شعبة ، والبيهقى فى السنن الكبرى =

[٣٥٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل أن رجلا أصابه الصفر[١] ، فنعت له السكر ، فسأل عبد الله عن ذلك فقال : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم[٢] .

[٣٥٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن نافع قال : كانت لابن عمر بختية[٣] ، و أنها مرضت ، فوصف لي أن تداويها بالخمر ، فداويتها ثم قلت لابن عمر : إنهم وصفوا لي أن أداويها بالخمر ، قال : فعلت ؟ قلت : لا ، ـ وقد كنت فعلت ، قال : أما[٤] إنك لو فعلت لعاقبتك[٥] .

[٣٥٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون عن الحسن قال : قال ابن عامر و ابن زياد : لا أوتى بأحد سقى

= ١٠/٤ من طريق وهب بن جرير عن شعبة ، و أصل الرواية في صحيح مسلم و أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٨ عن ابن أبي شيبة ببعض المفارقات .

---

(١) في الأصل : السفر ، و التصحيح من م و السنن الكبرى ١٠/٥ حيث أخرجه البيهقي من طريق شقيق بن سلمة عن عبد الله .

(٢) أخرجه عبد الرزاق أيضا في مصنفه ٩/٢٥٠ من طريق سفيان عن منصور .

(٣) في الأصل و م : نجيبة ـ كذا .

(٤) زيد في الأصل : لو ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها .

(٥) في م : عاقبتك ، و الحديث أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٥١ من طريق معمر عن أيوب عن نافع .

صبياً خمراً إلا[1] جلدته ، قال ابن عون : و حفظني ابن زياد .

[٣٥٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبدالله عن[2] نافع عن ابن عمر أنه كان يكره أن تسقى البهائم الخمر[3] .

[٣٥٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدالرحيم عن عبيدة عن إبراهيم أنه كان يكره أن يتداوى بالخمر ، و بدم الحلم[4] ، و بالنار .

[٣٥٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن الحكم بن عطية قال : سمعت الحسن و سئل عن صبي يشتكي نعت له قطرة من خمر ، قال : لا.

[٣٥٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية بن هشام عن ابن أبي ذئب عن الزهرى أن عائشة كانت تقول : من تداوى بالخمر فلا شفاه الله[5] .

[٣٥٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي عدى عن ابن عون عن عامر قال : قال ابن عمر : من سقى صبياً خمرا جلدنا الذى سقاه .

---

(١) من م ، و فى الأصل : لا .

(٢) من م ، و فى الأصل : بن .

(٣) أخرج عبدالرزاق مثله عن إبراهيم ـ راجع مصنفه ٩/٢٥٢ ، و أخرج أيضا من طريق عبد الله بن عمر المديني عن نافع عن ابن عمر أن غلاما له سقى بعيراً له خمراً فتواعده .

(٤) جمع حلمة .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٥٠ من طريق معمر عن الزهرى بلفظ « أن عائشة كانت تنهى عن الدواء بالخمر » .

[٣٥٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن مسعر عن سعد بن
٨/ إبراهيم / أن ابن عمر كره أن يتداوى دبر الابل بالخمر[١] .

(٦٥٢) فى التلبينة

[٣٥٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا أيمن ابن نابل[٢] عن أم كلثوم[٣] ابنة عمرو عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : عليكم بالبغيض النافع - يعنى التلبينة - فو الذى نفسى بيده إنه ليغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم وجهه من الوسخ ، وكان إذا اشتكى أحد من اهله لم تزل البرمة على النار حتى يأتى على أحد طرفيه[٤] .

(٦٥٣) فى الحجامة أين توضع من الرأس ؟

[٣٥٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد العزيز ابن عمر عن مكحول قال : كان النبى صلى الله عليه و سلم يحتجم أسفل من الذؤابة ، و يسميها منقذا[٥] .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢٥١/٩ من طريق الثورى عن سعد بن إبراهيم
(٢) من سنن ابن ماجه ص : ٢٥٤ و السنن الكبرى للبيهقى ٣٤٦/٩ ، و فى الأصل و م : وائل .
(٣) فى سنن ابن ماجه : عن امرأة من قريش يقال لها كلثوم ، و فى السنن الكبرى: عن فاطمة بنت أبى ليث عن أم كلثوم بنت عمرو بن أبى عقرب .
(٤) زيد فى سنن ابن ماجه : يعنى يبرأ أو يموت ، و أخرجه ابن ماجه من طريق وكيع عن أيمن ، و البيهقى من طريق روح بن عبادة عن أيمن . =

[٣٥٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا جرير ابن حازم عن قتادة عن أنس قال: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثاً [اثنتين[1]] على الأخدعين، وعلى الكاهل واحدة.

[٣٥٥٥] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا خالد بن مخلد[3] قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني علقمة بن أبي علقمة قال: سمعت عبد الرحمن الأعرج قال: سمعت عبد الله بن بحينة[4] يقول: احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم [بلحى جمل[5]] وهو محرم وسط رأسه.

[٣٥٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا يحيى ابن يزيد عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم بمكان بطريق مكة بعدن يدعى لحى جمل وهو محرم فوق رأسه.

[٣٥٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح

— (٥) وفي رواية من المستدرك ٤/٢١٠: منقذة.

(١) زيد من السنن الكبرى ٩/٣٤٠ وكنز العمال - كتاب الطب، وأخرجه البيهقي من طريق علي بن عثمان عن جرير بن حازم، وأورده الهندي عن أنس من رواية ابن عساكر.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٥٧ عن ابن أبي شيبة.

(٣) من م وسنن ابن ماجه، وفي الأصل: مخلدة.

(٤) من سنن ابن ماجه، وفي الأصل وم: بجينة - كذا بالجيم.

(٥) زيد من م وسنن ابن ماجه.

عن منصور قال : قلت لمجاهد : احتجم رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : ألا إن رجله وثئت[1] فحجمها رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[٢٥٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم احتجم وهو محرم فى رأسه من أذى كان به[2] .

(٦٥٤) فى الرخصة فى القرآن يكتب لمن يسقاه

[٢٥٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : إذا عسر على المرأة ولدها، فيكتب هاتين الآيتين و الكلمات فى صحفة[3] ثم تغسل فتسقى منها « بسم الله لا إله إلا هو الحليم الكريم ، سبحان الله رب السماوات السبع ورب العرش العظيم ، كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها ، كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار ، بلاغ فهل يهلك إلا القوم الفاسقون[4] .

(١) فى الأصل و م : وثبت ، و أرى الصواب ما فى المتن .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٣٩ من طريق الانصارى عن هشام ابن حسان .
(٣) من م ، و فى الأصل : صحفة .
(٤) أورده الهندى فى كنز العمال - كتاب الطب عن ابن عباس من رواية ابن السنى و زاد فى الأخير « ثم يغسل و تسقى المرأة منه و ينضح على بطنها و فى وجهها »

[٣٥٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن مغيرة عن أبي معشر عن عائشة أنها كانت لا ترى بأسا أن يعوذ فى الماء ثم يصب على المريض .

[٣٥٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن خالد عن أبي قلابة و ليث عن مجاهد أنهما لم يريا بأسا أن يكتب آية من القرآن ثم يسقاه صاحب الفزع[١] .

٩/ [٣٥٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام قال حدثنا / حجاج قال أخبرنى من رأى[٢] سعيد بن جبير يكتب التعويذ لمن أتاه[٣] ، قال حجاج : و سألت عطاء فقال : ما سمعنا بكراهية إلا من قبلكم من[٤] أهل العراق .

[٣٥٦٣] حدثنا[١] أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن شعبة قال أخبرنا قتادة عن سعيد بن المسيب قال : سألته عن النشر فأمرنى بها ، قلت : أرويها عنك ؟ قال : نعم .

[٣٥٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد قال أخبرنا ابن عون عن إبراهيم عن الأسود أن أم المؤمنين عائشة سئلت عن النشر فقالت : ما تصنعون بهذا ؟ هذا الفرات إلى جانبكم ، يستنقع فيه أحدكم يستقبل الجرية.

(١) من م ، و فى الأصل : الضرع ، و ربما يكون « الضرع » بالصاد المهملة .

(٢) هو فضيل ـ راجع السنن الكبرى ٣٥١/٩ حيث أخرجه البيهقى من طريق شعبة عن الحجاج .

(٣) فى السنن الكبرى : لابنه .

(٤) سقط من م .

(٦٥٥) من كره ذلك

[٣٥٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا [ابن[1]] عون عن إبراهيم أنه سئل عن رجل كان بالكوفة يكتب آيات من القرآن فيسقاه المريض ، فكره ذلك .

[٣٥٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن الحكم بن عطية قال : سمعت الحسن و سئل عن النشر فقال : سحر .

[٣٥٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة و أبو أسامة عن شعبة عن أبي رجاء قال : سألت الحسن عن النشر ، فذكر لى عن النبي عليه السلام، قال : هي من عمل الشيطان[2] .

(٦٥٦) فى الرجل يسحر و يسم فيعالج

[٣٥٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان بن على عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قال : من أصابه بسرة[3] أو سم أو سحر فليأت الفرات ، فليستقبل الجرية ، فيغتمس فيه سبع مرات .

[٣٥٦٩] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد

(١) زيد و لا بد منه .
(٢) و أخرج البيهق مثله من طريقه عن جابر - راجع السنن الكبرى ٣٥١/٩
(٣) كذا فى الأصل و م .
(٤) كتب فى هامش الأصل : قصة سحر اليهودى .

ابن حبان عن زيد بن أرقم قال : سحر النبي صلى الله عليه و سلم رجل من اليهود ، فاشتكى النبي صلى الله عليه و سلم لذلك أياما ، فأتاه جبريل فقال : إن رجلا كذا من اليهود سحرك ، عقد لك عقدا[1] ، فأرسل إليها رسول الله صلى الله عليه و سلم علياً ، فاستخرجها فجاء بها[2] ، فجعل كلما حل عقدة وجد لذلك خفة ، فقام النبي صلى الله عليه و سلم كأنما نشط من عقال ، فما ذكر النبي صلى الله عليه و سلم ذلك[3] اليهودي ولا رآه في وجهه قط .

[٣٥٧٠] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا عبد الله بن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : سحر رسول الله صلى الله عليه و سلم يهودي من يهود بني زريق يقال [له[5]] لبيد بن الأعصم ، حتى كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يخيل إليه أنه يفعل الشيء ولا يفعله ، حتى إذا كان ذات يوم أو [كان[6]] ذات ليلة دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم دعا [ثم دعا[6]] ثم قال : يا عائشة ! أشعرت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته فيه ، جاءني رجلان

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣٦٧/٦ من طريق أبي معاوية و زاد : في بئر كذا و كذا ، فأرسل إليها من يجيء بها .

(٢) من المسند ، و في الأصل و م : به .

(٣) في المسند : كذلك .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦١ عن ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من م و سنن ابن ماجه .

(٦) زيد من سنن ابن ماجه .

فجلس أحدهما عند رأسي، و الآخر عند رجلي، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي أو[1] الذي عند رجلي للذي عند رأسي : ما وجع الرجل ؟ قال[2]: مطبوب، قال من طبه ؟ قال : لبيد بن الأعصم، قال : في أي شيء ؟ قال: في مشط و مشاطة[3] و جف طلعة ذكر، قال: و أين هو ؟ قال : في بئر ذي أروان[4]، فأتاها رسول الله صلى الله عليه و سلم في أناس من أصحابه، ثم جاء فقال[5]: يا عائشة ! كأنما[6] ماؤها نقاعة الحناء، و لكأن نخلها رؤس الشياطين،

١٠/ فقلت : يا رسول الله ! أ فهلا أحرقته ؟ / فقال: [لا[7]] ! أما أنا فقد عافاني الله، و كرهت أن أثير على الناس منه شرا[8]، فأمر بها فدفنت.

[٣٥٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا ليث[9] بن سعد

(١) من سنن ابن ماجه، و في الأصل و م « و ».

(٢) من سنن ابن ماجه، و في الأصل و م : قالوا.

(٣) من سنن ابن ماجه، و في الأصل : ما مشطه، و في م : ماشطة.

(٤) من سنن ابن ماجه، و في الأصل : ارقان، و الكلمة ليست واضحة في م.

(٥) زيد في سنن ابن ماجه : و الله.

(٦) في سنن ابن ماجه : لكأن.

(٧) زيد من سنن ابن ماجه.

(٨) من سنن ابن ماجه، و في الأصل : شيء، و الكلمة ليست واضحة في م.

(٩) من الخلاصة و مسند الامام أحمد ٤٥١/٢ حيث أخرجه من طريق ليث عن سعيد، و في الأصل و م : لبيد.

عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : لما فتحت خيبر أهديت لرسول الله صلى الله عليه و سلم شاة فيها سم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اجمعوا لى من كان مهنا من اليهود ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم : هل جعلتم فى هذه الشاة سما ؟ قالوا : نعم ! قال : ما حملكم على ذلك ؟ قالوا : أردنا إن كنت كاذبا نستريح منك ، و إن كنت نبيا لم يضرك .

[٣٥٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء أنه كان لا يرى بأسا أن يأتى المؤخذ[١] عن أهله و المسحور من يطلق عنه[٢] .

[٣٥٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش قال : سألت عطاء الخراسانى عن المؤخذ [عن أهله[٣]] و المسحور ، نأتى نطلق عنه ، قال : لا بأس بذلك إذا اضطر إليه .

[٣٥٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : قلت له : رجل طب بسحر ، نحل[٤] عنه ؟ قال : نعم ، من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل .

---

(١) من التأخيذ ، و هو حبس الرجل عن امرأته حتى لا يصل إلى جماعها .
(٢) فى الأصل و م : عليه ، و ما أثبتناه فهو نظراً إلى الأثر التالى .
(٣) زيد من م .

(٦٥٧) من كره إتيان الكاهن و الساحر و العراف

[٣٥٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن حجاج الصواف عن يحي بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمون عن عطاء بن يسار عن معاوية ابن الحكم السلمي قال : قلت : يا رسول الله ! إنى حديث عهد بجاهلية ، وقد جاء الله بالاسلام ، و إن منا رجالا يأتون الكهان ، قال : فلا تأتوهم[١] .

[٣٥٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية[٢] قال حدثنا الشيباني عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال : قال علي : إن هؤلاء العراقيين كهان العجم ، فمن أتى كاهنا يؤمن بما يقول فقد برئ مما أنزل الله على محمد صلى الله عليه و سلم .

[٣٥٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عبد الله قال : لدرهم قيني[٣] خير من قلب رجل يأتي العراف

[٣٥٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي بكر عن أبي مسعود عن النبي عليه السلام نهى عن حلوان الكاهن[٤] .

= (٤) في م : يحل .

(١) من مسند الامام أحمد ٤٤٧/٥ - ٤٤٩ حيث أخرجه من غير طريق عن معاوية بن الحكم ، و في الأصل و م : فلا تأتهم .

(٢) من م ، و في الأصل : ابن معاوية .

(٣) غير منقوط في الأصل و م .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٥٧ من طريق هشام بن عمار عن ابن عيينة .

[٣٥٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم و وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبد الله قال : من مشى إلى ساحر أو كاهن أو عراف فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه و سلم[١] .

(٦٥٨) فى رقية العقرب و الحمة[٢] ، من رخص فيها

[٣٥٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيباني عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة ، قال : سألتها عن الرقية من الحمة ، فقالت : رخص رسول الله صلى الله عليه و سلم [لأهل بيت من الأنصار[٣]] فى الرقية من كل ذى حمة[٤] .

[٣٥٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢١٠/١١ من طريقه عن ابن مسعود مقتصراً على ذكر الكاهن .

(٢) قال البيهقى : الحمة : سم ذوات السموم ، و كتب بهامش م نقلا عن المجمع : الحمة بالتخفيف و قد يشدد ، و يطلق بالتخفيف على السم ، و بالتشديد على إبرة العقرب للمجاورة ، لأن السم منها يخرج

(٣) زيد من صحيح مسلم ٢٢٣/٢ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة

(٤) أخرجه أيضا البيهقى فى السنن الكبرى ٣٤٧/٩ من طريق عبد الواحد بن زياد الشيباني ، و أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٩ من طريق عثمان بن أبي شيبة و هناد عن أبي الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم عن الأسود .

أبي سفيان عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الرق ، و كان عند آل عمرو بن حزم رقية يرقون بها من العقرب ، قال : فأتوا النبي عليه السلام فعرضوها عليه و قالوا : إنك نهيت عن الرقى ، /١١ فقال : من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل[١] .

[٣٥٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن عامر عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا رقية إلا من عين أو حمة[٢] .

[٣٥٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم قال : لدغتني عقرب ، فابتدر منخراي[٣] دم ، فرقاني الأسود فرأت

[٣٥٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خلف بن خليفة عن منصور عن الحسن أنه كان لا يرى برقية الحمرة[٤] بأساً .

[٣٥٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤٩ من طريق سعدان بن نصر عن أبي معاوية ببعض المفارقات في الترتيب

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤٨ من طريق حصين عن الشعبي عن عمران بن حصين ، و أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٩ من طريق حصين عن الشعبي عن بريدة

(٣) كذا و القياس يقتضي : منخري

(٤) من م ، و في الأصل : الحمر ، و الحمرة : ورم من جنس الطواعين

قال : رخص في الرق من الحمة و النملة[1] و النفس[2] .

[٣٥٨٦][1] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس[3] عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن محمد أن خالدة بنت أنس أم بني حزم الساعدية[4] جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فعرضت عليه الرق ، فأمرها بها .

[٣٥٨٧] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا يحيي بن آدم قال حدثنا سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أنس قال : رخص رسول الله صلى الله عليه و سلم في الرقية من العين و الحمة [و النملة[6]]

[٣٥٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن زكريا عن عامر قال : رأى ابن مسعود على ابنه فصة من الحي ، فقطعها و قال[7] : لا رقية

(١) في الأصل و م : الملة ، و التصحيح من مصنف عبد الرزاق ١١/١٧ حيث أخرجه من طريق معمر عن أيوب عن محمد بن سيرين .

(٢) زيد في مصنف عبد الرزاق : يعني العين .

(٣) في م : أبو إدريس - خطأ ، و هو عبد الله بن إدريس .

(٤) في الأصل و م : الساعدي ، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٥٩ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤٨ من طريق ابن أبي شيبة ، و راجع أيضا رقم الحديث : ٣٥٩٢

(٦) زيد من السنن الكبرى و صحيح مسلم ٢/٢٢٣ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة و غيره .

(٧) من م ، و في الأصل : فقال .

إلا من عين أو حمة .

[٣٥٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه استرقى من العقرب[١] .

[٣٥٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان لآل الأسود رقية يرقون بها في الجاهلية من الحمة ، قال : فعرضها الأسود على عائشة ، قال : فأمرتهم[٢] أن يرقوا بها ، قال : و قالت عائشة : لا رقية إلا من عين أو حمة .

(٦٥٩) من رخص في رقية النملة[٣]

[٣٥٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن محمد بن المنكدر عن أبي بكر بن سليمان بن أبي حثمة[٤] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لحرة : الشفاء بنت عبد الله : علمي حفصة رقيتك ، قال أبو بشر - يعني إسماعيل ابن علية : فقلت لمحمد : ما رقيتها ؟ قال : رقية النملة .

[٣٥٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا سفيان عن عامر عن يوسف بن عبد الله بن الحارث عن أنس قال : رخص

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٨ من طريق معمر عن أيوب عن نافع ، و البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤٣ من طريق عبيد الله بن نمير عن عبيد الله .
(٢) في الأصل و م : فأمرهم - كذا .
(٣) قال الأصمعي : هي قروح تخرج في الجنب وغيره - راجع السنن الكبرى ٩/٣٤٨
(٤) في الأصل و م : ابي خيثمة ، و التصحيح من السنن الكبرى ٩/٣٤٩

رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الرقية من النملة[1] .

[٣٥٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد العزيز ابن عمر قال حدثنى صالح بن كيسان عن أبى بكر بن سليمان[2] بن أبى حثمة[3] أن الشفاء ابنة عبد الله قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم وأنا قاعدة عند حفصة بنت عمر فقال : ما تمنعك أن تعلمى[4] هذه رقية النملة كما علمتيها الكتابة .

(٦٦٠) من رخص فى تعليق التعاويذ

[٣٥٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عقبة بن خالد عن شعبة عن أبى عصمة قال : سألت سعيد بن المسيب عن التعويذ فقال : لا بأس إذا كان فى أديم .

[٣٥٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء فى الحائض يكون عليها التعويذ ، قال . إن كان فى أديم فلتنزعه ، و إن كان فى قصبة فضة فان شاءت وضعته و إن شاءت لم تضعه .

١٢/ [٣٥٩٦] / حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن

---

(١) راجع رقم الحديث : ٣٥٨٧

(٢) فى الأصل : سلمان ، و التصحيح من م و السنن الكبرى ٩/٣٤٩ حيث أخرجه البيهقى من طريق أبى معاوية عن عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : ابى خيثمة

(٤) فى الأصل و م : تعلمين ـ كذا

ثوير[١] قال : كان مجاهد يكتب الناس التعويذ فيعلقه عليهم .

[٣٥٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله عن حسن عن جعفر عن أبيه أنه كان لا يرى بأسا أن يكتب القرآن فى أديم ثم يعلقه .

[٣٥٩٨] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا فزع أحدكم فى نومه[٣] فليقل « [بسم الله[٤]] أعوذ بكلمات الله التامات[٥] من غضبه و سوء[٦] عقابه ، و من شر عباده ، و من شر الشياطين و أن[٧] يحضرون » فكان عبد الله يعلمها ولده من أدرك[٨] منهم ، و من لم يدرك كتبها و علقها عليه .

[٣٥٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن

(١) وقع فى الأصل و م : لوبر ـ كذا بدون النقط ، و هو ثوير بن أبي فاختة مولى أم هانى ضعيف ـ راجع الخلاصة ص : ٥٨

(٢) سيأتى الحديث عندنا برقم : ٣٦٥٦

(٣) فى الآتى : منامه .

(٤) زيد من الآتى .

(٥) فى الآتى : التامة .

(٦) فى الآتى : شر .

(٧) من الآتى ، و فى الأصل و م : ما .

(٨) من م ، و فى الأصل : ادركت .

إسماعيل بن مسلم عن ابن سيرين أنه كان لا يرى بأساً بالشيء من القرآن .

[٣٦٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا أيوب أنه رأى في عضد عبيد الله بن عبد الله بن عمر خيطا .

[٣٦٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حسن عن ليث عن عطاء قال : لا بأس أن يعلق القرآن .

[٣٦٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن أبان بن ثعلب عن يونس بن حباب قال : سألت أبا جعفر عن التعويذ يعلق على الصبيان ، فرخص فيه[١] .

[٣٦٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق الأزرق عن جويبر[٢] عن الضحاك لم يكن يرى بأسا أن يعلق الرجل الشيء من كتاب الله إذا وضعه عند الغسل و عند الغائط .

(٦٦١) في رقية العقرب ما هي ؟

[٣٦٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن مطرف عن المنهال بن عمرو عن محمد بن علي [عن علي[٣]] قال : بينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات ليلة يصلي فوضع يده على الأرض فلدغته عقرب ، فتناولها

(١) أورده الهندي في الكنز كتاب الطب عن يونس بن حباب من رواية أبي جعفر .
(٢) من م ، و في الأصل : جرير ، و هو جويبر بن سعيد يروى عن الضحاك .
(٣) زيد نظراً إلى أن الرواية وردت في الكنز ـ كتاب الطب برمز « ش » و غيره عن علي .

رسول الله صلى الله عليه و سلم بنعله[1] فقتلها ، فلما انصرف قال : لعن الله العقرب ، لا تدع مصليا ولا غيره ، أو نبيا و لا غيره [إلا لدغتهم[2]] ، ثم دعا بملح و ماء فجعله[3] فى إناء ، ثم جعل يصبه على إصبعه حيث لدغته و يمسحها و يعوذها بالمعوذتين .

[٣٦٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن الحسن بن عبدالله عن إبراهيم بن الأسود قال : كان يرقى بالحميرية .

[٣٦٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن القعقاع عن إبراهيم قال : رقية العقرب : شجة قرنية ملحة بحر معطا[4] .

[٣٦٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم عن الأسود قال : عرضتها على عائشة فقالت : هذه مواثيق .

[٣٦٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالرحيم عن حجاج عن الزهرى عن طارق بن أبى المحاسن عن أبى هريرة قال : أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم برجل لدغته عقرب ، فقال : أما[5] أنه لو قال « أعوذ بكلمات [الله[6]]

(١) ليس فى الكنز .
(٢) زيد من الكنز .
(٣) فى الكنز : فجعلها .
(٤) من مجمع الزوائد ١١١/٥ و فى الأصل و م : قفطا ، و هذه الرقية وردت فى المجمع فى رواية من ابن مسعود .
(٥) زيد فى الأصل : لو ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها . =

التامات[1] من شر ما خلق ، لم يلدغ و لم يضره[2] .

(٦٦٢) من كان يكره أن ينفث فى الرق

[٣٦٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية[3] عن الأعمش عن إبراهيم قال : كانوا يرقون ، و يكرهون النفث فى الرق .

١٣/ [٣٦١٠]/حدثنا أبوبكر قال حدثنا عرعرة بن البرند[4] عن أبي المزماز[5] قال : دخلت على الضحاك و هو وجع ، فقلت : ألا أعوذبك[6] يا أبا محمد ! قال : بلى ! و لا تنفث[7] ، قال : فعوذته بالمعوذتين .

[٣٦١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب قال : قال

= (٦) زيد من م .

(١) فى م : التامة .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٩ من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

(٣) من م ، و فى الأصل : ابن معاوية .

(٤) فى الأصل : دعرعرة بن البريد ، و فى م : رعرعرة بن البريد ، و التصحيح من الخلاصة ص : ٣٠٥

(٥) فى الأصل و م : ابي المرهار ، و التصحيح من الكنى ٢/١٥٣ حيث أخرج الدولابي هذا الحديث من طريق يحيي بن معين عن عرعرة .

(٦) من الكنى ، و فى الأصل و م : لأعوذك .

(٧) لم يرد هذا النهى فى الكنى .

عكرمة : أكره أن أقول [1]فى الرقية[1] « بسم الله أف » .

[٣٦١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو فطر[2] عن شعبة عن الحكم و حماد أنهما كرها التفل فى الرقى .

(٦٦٣) من رخص فى النفث فى الرقى

[٣٦١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن سماك عن محمد بن حاطب قال : دببت إلى قدر لنا فاحترقت يدى ، فأتت بى أمى [3]إلى شيخ[3] بالبطحاء فقالت : هذا محمد قد احترقت يده ، فجعل ينفث عليها و يتكلم بكلام لا أحفظه ـ فلما كان فى إمرة[4] عثمان قلت : من الشيخ الذى ذهبت بى إليه ؟ قالت : رسول الله[5] .

[٣٦١٤] حدثنا أبوبكر[6] قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنى عبد العزيز ابن عمر قال حدثنى رجل من بنى سلامان بن سعد عن أمه أن خالها حبيب ابن فويك[7] حدثها أن أباه خرج به إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ،

(١-١) من م ، و فى الأصل : بالرقية .
(٢) كذا فى الأصل و م ، و لم نقف به ، و ربما يكون « أبو قطن »
(٣-٣) فى م : لشيخ .
(٤) من م ، و فى الأصل : امراة .
(٥) سيأتى عندنا فى تفصيل أكثر برقم الحديث : ٣٦٢٦ ، و أورده الهندى فى الكنز ـ كتاب الطب من رواية ابن جرير .
(٦) أخرجه ابن حجر فى الاصابة ٣٢٢/١ من طريق ابن أبى شيبة وغيره =

و عيناه مبيضتان لا يبصر بهما شيئا ، فسأله[1] ما أصابه ، فأخبره ، فنفث رسول الله صلى الله عليه و سلم في عينيه[2] فرأيته يدخل الخيط في الابرة وإنه لابن ثمانين ، و إن عينيه مبيضتان .

[٣٦١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان ينفث في الرقية[3].

[٣٦١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا عفان بن حكيم قال أخبرني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن يعلى بن مرة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم رفعت امرأة إليه صبيا ، فجعله بينه و بين واسطة الرجل ثم فغر[4] فاه فنفث فيه .

[٣٦١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عثمان بن قيس عن قيس بن محمد بن الأشعث قال : ذهب بي إلى عائشة و في عيني سوء ، فرقتني و نفثت .

[٣٦١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال : سألت محمدا عن الرقية ينفث فيها ، فقال : لا أعلم بها بأسا .

= (٧) من الاصابة ، و في الأصل : قومك ، و في م : فورك .

(١) من الاصابة ، و في الأصل و م : يسأله .
(٢) من الاصابة ، و في الأصل و م : عينه .
(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٠ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) في الأصل : يغر ، و في م : بغر ـ كذا .

(٦٦٤) فى المريض ما يرقى به و ما يعوذ به ؟

[٣٦١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله[١] عن زياد بن ثويب عن أبي هريرة قال[٢] : دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا أشتكى ، فقال : ألا أرقيك برقية علمنيها جبريل « بسم الله أرقيك ، و الله يشفيك ، من كل أرب يؤذيك ، و من شر النفاثات فى العقد ، و من شر حاسد إذا حسد » .

[٣٦٢٠] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا ابن عيينة عن عبد ربه عن[٤] عمرة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان مما يقول للمريض [٥]ببزاقه باصبعه[٥] بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا باذن ربنا .

[٣٦٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعوذ

---

(١) من سنن ابن ماجه ص : ٢٦٠ حيث أخرج الحديث من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، و أخرجه الهندى فى الكنز - كتاب الطب عن أبي هريرة برمز « ش » أى ابن أبي شيبة .

(٢) من م ، و السنن ، و فى الأصل : قالت .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٩ ، و أورده الهندى فى الكنز - كتاب الطب كلاهما عن ابن أبي شيبة .

(٤) من م و سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : ان - كذا .

(٥-٥) من م و سنن ابن ماجه و الكنز ، و فى الأصل: برامة باحبعه - كذا مصحفا .

١٤/ بهذه الكلمات « أذهب الباس / رب الناس ، واشف و أنت الشافي[1] لا شفاء إلا شفاؤك لا يغادر سقما » قالت : فلما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه أخذت بيده فجعلت أمسحها و أقولها ، قالت: فنزع يده من يدي و قال : اللهم اغفرلي و ألحقني بالرفيق الأعلى[2] ، قالت : فكان هذا آخر سمعت من كلامه[3] .

[٣٦٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال : اشتكيت فدخل على النبي صلى الله عليه و سلم و أنا أقول : إن كان أجلي قد حضر فأرحني ، و إن كان متأخراً فاشفني أو عافني ، و إن كان بلاء فصبرني ، قال : فقال النبي صلى الله عليه و سلم : كيف قلت ؟ قال : فقلت له ، فمسحني بيده ثم قال : « اللهم اشفه أو عافه » فما اشتكيت ذلك الوجع بعد[4] .

[٣٦٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج

---

(١) من م و كنز العمال ـ كتاب الطب ، و في الأصل : الشاف ، و أورده المتقي من رواية ابن جرير التي هي أقرب إلى ما عندنا لفظا .

(٢) كتب بهامش الأصل : مرض موته .

(٣) أخرجه أيضا عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٩ من طريق معمر عن الأعمش ، و أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٢٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده المتقي في الكنز ٤/٥٨ برمز « ش » و ابن جرير .

(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده : ١/١٢٨ من طريق وكيع .

عن المنهال بن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: من دخل على مريض لم تحضر وفاته فقال « أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك » سبع مرات شفي[1] .

[٣٦٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب عن عبد الرحمن ابن ثوبان قال : أخبرني عمير[2] بن هانئ قال : سمعت جنادة[3] بن أبي أمية يقول: سمعت عبادة بن الصامت يحدث عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أن جبريل رقاه و هو يوعك فقال « بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك من كل حاسد إذا حسد و من كل عين واسم الله يشفيك[4] » .

[٣٦٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا دخل على مريض قال « أذهب البأس رب الناس ، و اشف أنت الشافي ، لا شفاء[5]

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤١٦ من طريق يزيد بن أبي خالد عن المنهال عن سعيد عن ابن عباس .

(٢) من سنن ابن ماجه ص : ٢٦٠ ، وفي الأصل و م : عمر ، وأخرجه ابن ماجه من طريق عمرو بن عثمان بن كثير بن دينار عن أبيه عن ابن ثوبان ، وأورده أيضا الهندي في كنز العمال ـ كتاب الطب برمز « ش » أي صاحبنا ابن أبي شيبة .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : جناد ـ كذا .

(٤) كذا في سنن ابن ماجه ، و في الكنز : ينشيك .

(٥) كذا في الأصل و م ، و لعله « شاف » .

إلا أنت » .

[٣٦٢٧] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا محمد بن بشر العبدى قال حدثنا زكريا قال حدثنى سماك عن محمد بن حاطب قال : تناولت قدراً لنا فاحترقت[٢] يدى ، فانطلقت بى أمى إلى رجل جالس فى الجبانة ، فقالت [له[٣]] : يا رسول الله ! فقال : لبيك و سعديك ! ثم أدنتنى منه فجعل ينفث و يتكلم بكلام[٤] لا أدرى ما هو ؟ فسألت أمى بعد ذلك ما كان يقول ؟ فقالت : كان يقول « أذهب البأس رب الناس ، و اشف أنت الشافى لا شافى[٥] إلا أنت » .

[٣٦٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا أبو شهاب عن داؤد عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال : اشتكى رسول الله صلى الله عليه و سلم فرقاه جبريل فقال « بسم الله أرقيك من كل شىء يؤذيك من كل حاسد و عين و الله يشفيك[٦] » .

[٣٦٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يعلى عن سفيان عن منصور عن

(١) أورده الهندى فى الكنز ـ كتاب الطب عن محمد بن حاطب برمز « ش »
(٢) فى الكنز : فأحرقت .
(٣) زيد من الكنز .
(٤) سقط من الكنز .
(٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : شفاء .
(٦) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٠ من طريق عبد العزيز بن صهيب عن أبى نضرة .

المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعوذ الحسن و الحسين يقول « أعيذكما بكلمات الله التامة ، من كل ١٥/ شيطان و هامة ، و من كل عين[١] لامة ، و يقول : هكذا كان / إبراهيم يعوذ ابنيه إسماعيل و إسحاق .

[٣٦٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي عليه السلام بمثله أو نحوه .

[٣٦٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة[٢] قال حدثني داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعلمنا من الأوجاع كلها و من الحمى هذا الدعاء « بسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم من[٣] شر كل عرق يعار[٤] ، و من شر حر النار » .

---

(١) في الأصل و م : شيطان ، و التصحيح من هامش م و سنن ابن ماجه ص : ٢٦٠ حيث أخرجه من طريق وكيع و أبي عامر كلاهما عن سفيان .

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٠ من طريق أبي عامر و ابن أبي فديك عن إبراهيم ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٧ من طريق أبي عمر (و الصحيح : أبي عامر) عن إبراهيم .

(٣) زيد في الأصل : كل ، و لم تكن الزيادة في م و السنن و المصنف لحذفناها .

(٤) في مصنف عبد الرزاق : نعار ، و قال أبو عامر : أنا أخالف الناس في هذا أقول : يعار - كما في سنن ابن ماجه .

[٣٦٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا حماد ابن سلمة[١] عن فرقد السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة جاءت بابن لها إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقالت : يا رسول الله ! إن ابني هذا به جنون ، و إنه يأخذه عند عشائنا و غدائنا ، فيخبث[٢] ، قال : فمسح رسول الله صلى الله عليه و سلم صدره و دعا له فثع ثعة[٣] ، فخرج من جوفه مثل الجرو الأسود .

[٣٦٣٣] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا عبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن عمرة ابنة عبد الرحمن قالت : اشتكت عائشة أم المؤمنين ، و إن أبا بكر دخل عليها و [٥]يهودية ترقيها[٥] ، فقال : ارقيها[٦] بكتاب الله .

[٣٦٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده : ١/٢٥٤ و ٢٦٨ من طريق عفان و أبي سلمة عن حماد .

(٢) من المسند ، و في الأصل و م : فحب - كذا بدون نقط ، و زيد في المسند : علينا .

(٣) أي سعل - كما في المسند .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤٩ من طريق سفيان عن يحيى بن سعيد كما أورده الهندي في الكنز - كتاب الطب عن عمرة برمز « ش » وغيره .

(٥-٥) من الكنز و السنن الكبرى ، و في الأصل و م : يهودي يرقيها .

(٦) من الكنز و السنن الكبرى ، و في الأصل و م : ارقها .

عن فضيل بن عمرو قال : جاء رجل الى علي فقال : ان فلانا شاك ، قال: فيسرا إن سرا[١] ؟ قال : نعم ، قال : قل « يا حليم يا كريم اشف فلانا » .

[٣٦٣٥] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا يحي بن أبي بكير[٣] قال حدثنا زهير بن محمد عن يزيد بن خصيفة عن عمرو[٤] بن عبد الله بن كعب عن نافع[٥] عن عثمان بن أبي العاص الثقفي قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه و سلم و بي وجع قد كاد يبطلني ، فقال [لي[٦]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : اجعل يدك اليمنى عليه ثم قل « بسم الله أعوذ بعزة الله و قدرته من شر ما أجد » سبع مرات ، ففعلت[٧] ذلك فشفاني الله .

[٣٦٣٦] حدثنا أبو بكر[٨] قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد ابن أبي زياد عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أمه [٩]أم جندب قالت[٩]:

---

(١) كذا الكلمتان في الأصل و م .
(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٩ و أورده الهندي في الكنز - كتاب الطب كلاهما عن ابن أبي شيبة .
(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : ابي بكر .
(٤) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : عمر .
(٥) ابن جبير - كما زيد في سنن ابن ماجه .
(٦) زيد من م و سنن ابن ماجه .
(٧) في سنن ابن ماجه : فقلت ، و في الكنز كما في الأصل و م .
(٨) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٠ عن ابن أبي شيبة . =

رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم [رمى جمرة العقبة من بطن الوادي يوم النحر ثم انصرف و[١٠]] تبعته امرأة من خثعم معها صبي لها به بلاء [لا يتكلم[١]] ، فقالت : يا رسول الله ! إن هذا ابني و بقية أهلي ، و به بلاء لا يتكلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ائتوني بشيء من ماء ، فأتى به فغسل فيه يديه و مضمض فاه ، ثم أعطاها فقال : اسقيه منه [وصبي عليه منه[١]] و استشفي الله له . فلقيت المرأة فقلت : لو وهبت لي منه ! فقالت : إنما هو لهذا المبتلى ، فلقيت المرأة من الحول فسألتها عن الغلام فقالت : برأ و عقل عقلا ليس كعقول الناس .

[٣٦٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى ابن أبي حبة عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن أبي الحسين عن عمر ابن الخطاب[٢] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم / قال : نزل /١٦ فجلس ملكان أحدهما عند رأسي و الآخر عند رجلي ، فقال الذي عند رجلي للذي عند رأسي : ما به ؟ قال : حمى شديدة ، قال : عوذة ، قال : فما نفث و لا نفخ ، فقال « بسم الله أرقيك[٣] و الله يشفيك » خذها فلتهنئك .

= (٩) ليس في سنن ابن ماجه .

(١٠) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : قال .

(١) زيد ما بين الحاجزين من سنن ابن ماجه .

(٢) أورده الهندي في الكنز - كتاب الطب من رواية ابن السني عن عمر .

(٣) زاد في الكنز : من كل داء يؤذيك و من كل نفس حاسدة و طرفة عين .

(٦٦٥) فى الأخذ على الرقية ، من رخص فيها

[٣٦٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن زكريا عن عامر قال حدثنى خارجة بن الصلت[1] أنه أتى النبي صلى الله عليه و سلم ، فلما رجع مر على أعرابي مجنون موثق فى الحديد ، فقال بعضهم : أ عندك شيء تداويه به ؟ فان صاحبكم قد جاء بخير ، فرقيته بأم القرآن ثلاثة أيام ، كل يوم مرتين ، فبرأ ، فأعطونى مائة شاة ، فلما قدمت أتيت النبي صلى الله عليه و سلم فأخبرته فقـال : أ قلت غير[2] هذا ؟ قلت : لا ، قال : كلها بسم الله ، فلعمرى لئن أكلت برقية باطل ، لقد أكلت برقية حق .

[٣٦٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا أبو معـاوية[3] عن الأعمش عن جعفر بن إياس[4] عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : بعثنا النبي صلى الله عليه و سلم ثلاثين راكبا فى سرية ، قال : فنزلنا بقوم فسألناهم القرى ، فلم يقرونا ، [قال[5]] : فلدغ سيدهم ، قال : فأتونا فقالوا : أفيكم أحد يرقى من العقـرب ؟

(١) قال يحي : عن عمه ـ هكذا زيد فى مسند الامام أحمد ٥/٢١٠ حيث أخرجه من طريق يحي عن زكريا .

(٢) من م ، و فى الأصل : عنى .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٥٧ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير عن أبي معاوية .

(٤) من سنن ابن ماجه و الخلاصة ، و فى الأصل و م : ابي اياس .

(٥) زيد من م .

قال : قلت : نعم [أنا]، و لكن لا أرقيه حتى تعطونا غنما ، قال : فقالوا : إنا نعطيكم ثلاثين شاة ، قال : فقبلنا ، قال : فقرأت [عليه[1]] الفاتحة سبع مرات ، قال : فبرأ [وقبضت الغنم ، فعرض فى أنفسنا منها شيء[2]] ، فقلنا : لا تعجلوا حتى تأتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فلما قدمنا عليه ، قال : فذكرت له الذى صنعت ، قال : أو ما علمت أنها رقية ، اقسموا الغنم ، و اضربوا لى معكم بسهم .

[٣٦٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال : أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل فقال : إنى رقيت فلانا و كان به جنون ، فأعطيت قطيعا من غنم ، و إنما رقيته بالقرآن ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أخذ برقية باطل فقد أخذت برقية حق .

[٣٦٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم قال : أخبرنى عبد الرحمن بن عبد العزيز عن يعلى بن مرة[3] ، قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر حتى إذا كنا ببعض الطريق مررنا بامرأة جالسة ، معها صبى لها ، فقالت : يا رسول الله ! إن ابنى

(١) زيد من م و سنن ابن ماجه .

(٢) زيد من سنن ابن ماجه .

(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٩ عن يعلى بن مرة .

هذا به بلاء، و أصابنا منه بلاء، يؤخذ فى اليوم لا أدرى كم مرة ؟ فقال: ناولينيه[1]، فرفعته إليه، فجعله[2] بينه و بين واسطة الرجل ثم فغر[3] فاه ثم نفث فيه ثلاثا « بسم الله أنا عبد الله اخس عدو الله » ثم ناولها إياه، ثم قال: القينا فى الرجعة فى هذا المكان فأخبرينا ما فعل ؟ قال : فذهبنا ثم رجعنا فوجدناها[4] فى ذلك المكان معها شياه ثلاث[5]، فقال : ما فعل صبيك ؟ فقالت : و الذى بعثك بالحق ! ما حسسنا منه بشيء[6] [حتى] هذه الساعة ، فاجترز هذه الغنم ، قال : انزل فخذ منها واحدة ورد البقية .

/١٧ [٣٦٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا/يحيى بن آدم قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمارة بن عبد عن على قال : لا رقية إلا ما أخذ سليمان عليه[7] الميثاق .

(١) فى المجمع : ناولينه.

(٢) فى المجمع : فحمله.

(٣) من المجمع ، و فى الأصل و م : نعر - كذا .

(٤) من م و المجمع ، و فى الأصل : فوجدنا.

(٥) من المجمع ، و فى الأصل و م : ثلاثة .

(٦) من م ، و فى الأصل : شيء ، و فى المجمع : شيئا .

(٧) من الكنز - كتاب الطب فصل فى الرقى المحمودة من الأفعال ، و فى الأصل و م : منه ، و أورده الهندى عن على من رواية ابن راهويه.

(٦٦٦) من رخص فى الرقية من العين[1]

[٣٦٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقى قال: قالت أسماء لرسول الله صلى الله عليه و سلم: إن بنى جعفر تسرع إليهم العين، فأسترقى لهم من العين؟ قال: نعم، فلو كان شيء سابق القدر لسبقته العين[2].

[٣٦٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن نافع عن سليمان بن يسار أن عروة بن الزبير أخبره أن رسول الله صلى الله عليه و سلم دخل بيت أم سلمة فاذا صبى فى البيت يشتكى، فسألهم عنه فقالوا: نظن أن به العين، فزعم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: أن تسترقون[3] له من العين.

[٣٦٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن إسحاق

---

(١) من م، و فى الأصل: القين - خطأ.

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٥٩ عن ابن أبى شيبة، و أخرجه أيضا البيهقى فى السنن الكبرى ٣٤٨/٩ من طريق أيوب عن عمرو بن دينار و من طريق محمود بن آدم المروزى عن سفيان بن عيينة.

(٣) من مجمع الزوائد ١١٢/٥، و فى الأصل و م: لا تسترقوا، و أورده الهيثمى عن أم سلمة من رواية الطبرانى فى الأوسط، و راجع أيضا السنن الكبرى ٣٤٨/٩ حيث أخرجه البيهقى من طريق الزهرى عن عروة إلا أنه ذكر «جارية» بدلا من «صبى»

عن عبد الله بن أبي نجيح عن عبد الله بن ثابت مولى جبير بن مطعم قال: قالت أسماء بنت عميس : قلت : يا رسول الله ! إن العين تسرع إلى بني جعفر فأسترقي لهم ؟ قال : نعم ، فلو قلت لشيء : يسبق القدر ، قلت : إن العين تسبقه[١] .

[٣٦٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا عمار ابن زريق عن عبد الله بن عيسى[٢] عن أمية بن هند عن عبد الله بن عامر ابن ربيعة عن أبيه قال : انطلقت أنا و سهل بن حنيف نلتمس الخمر[٣] ، فوجدنا خمراً و غديرا[٤] ، و كان أحدنا يستحي أن يغتسل و أحد يراه ، فاستتر مني حتى إذا رأى [أن[٥]] قد فعل نزع جبة عليه من كساء ، ثم دخل الماء ، فنظرت إليه فأعجبني خلقه ، فأصبته منها بعين ، [٦]فأخذته قعقعة[٦] و هو في الماء ، فدعوته فلم يجبني ! فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه و سلم فأخبرته الخبر ،

(١) راجع رقم الحديث : ٣٦٤٣ في هذا الباب .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٢١٥ من طريق وكيع بن الجراح عن أبيه عن عبد الله بن عيسى ، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/١٠٨ عن عامر بن ربيعة ، و لفظه أقرب إلى ما عندنا .

(٣) في المجمع : خمرا .

(٤) من م و المجمع ، و في الأصل : عذيرا

(٥) زيد من المجمع .

(٦-٦) من المجمع ، و في الأصل و م : فقطعته ـ كذا

فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: قوموا، فأتاه فرفع عن[1] ساقه ثم أدخل إليه الماء، فلما أتاه ضرب صدره ثم قال: اللهم أذهب حرها و بردها و وصبها[2]، ثم قال: قم، فقام، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه [ما يعجبه[3]] فليدع بالبركة فان العين حق.

[٣٦٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل عن أبيه أن عامراً مر به و هو يغتسل فقال: ما رأيت كاليوم ولا جلد مخبأة[4]، فلبط[5] به حتى ما يعقل لشدة الوجع، فأخبر بذلك النبي صلى الله عليه و سلم [فدعاه النبي صلى الله عليه و سلم[6]] فتغيظ عليه، و قال: قتلته[7]! على ما يقتل أحدكم أخاه؟ ألا بركت؟ فأمر النبي صلى الله عليه و سلم [بذلك[8]] فقال: اغسلوه، فاغتسل فخرج

---

(١) من م، و في الأصل: من، و هنا انقطاع في المجمع.

(٢) من م و المجمع. و في الأصل: وجها

(٣) زيد من المجمع.

(٤) في الأصل و م: مخناة، و التصحيح من السنن الكبرى ٣٥١/٩ حيث أخرجه البيهقي من طريق ابن عيينة عن الزهري.

(٥) من السنن الكبرى، و في الأصل و م: فليط.

(٦) زيد من م و السنن الكبرى ٣٥٢/٩

(٧) من م، و في الأصل: قتيه. =

مع الركب ، و قال الزهري : هـذا من العلم ، يغسل له الذي عانه ، قال : يؤتى بقدح ماء فيدخل يده في القدح فيمضمض و يمجه في القدح ، و يغسل وجهه في القدح ، ثم يصب بيده اليسرى على كفه اليمنى ، ثم بيده اليمنى على كفه اليسرى ، و يدخل يده اليسرى فيصب على مرفق يده اليمنى ، فيغسل يده اليسرى ، ثم يده اليمنى فيغسل الركبتين ، و يأخذ داخل إزاره فيصب على رأسه صبة واحدة ، و لا يدع القدح حتى يفرغ[١] .

[٣٦٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم [عن الأسود[٢]] عن عائشة أنها كانت تأمر العاين[٣] أن يتوضأ فيغسل الذي / أصابته العين .

١٨/

[٣٦٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أحمد بن إسحاق قال حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : العين حق ، و إذا استغسل [أحدكم[٤]] فليغتسل .

= (٨) زيد من م .

(١) ذكر البيهقي هذا الغسل من روايتين مفصلا فراجع سننه .

(٢) زيد من السنن الكبرى ٣٥١/٩ حيث أخرجه البيهقي من طريق جرير عن الأعمش .

(٣) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : المعين .

(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق ١٧/١١ حيث أخرجه من طريق معمر عن ابن طاوس .

(٦٦٧) فى الرجل يفزع من الشىء

[٣٦٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى ابن سعيد عن محمد بن يحيى أن [الوليد بن[1]] الوليد بن المغيرة المخزومى شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث بعين نحو[2] و أنه قال : إذا أتيت إلى فراشك فقل «أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه و عقابه و شر عباده، و من همزات الشياطين وأن يحضرون» فوالذى نفسى بيده لا يضرك شىء حتى تصبح .

[٣٦٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن زكريا عن مصعب ابن شيبة عن يحيى بن جعدة قال[3] : كان خالد بن الوليد يفزع من الليل حتى يخرج و معه سيفه ، فخشى عليه أن يصيب أحدا ، فشكا ذلك إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : إن جبريل قال لى : [إن[4]] عفريتاً من الجن يكيدك، فقل « أعوذ بكلمات الله التامة التى لا يجاوزها بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء و ما يعرج فيها ، و من شر ما بث فى الأرض و ما يخرج منها[5]»

(١) زيد من الاستيعاب لابن عبد البر و قد أشار إلى هذا الحديث بأنه نحو حديث خالد بن الوليد .

(٢) فى م : يحلع ـ كذا ، و ليس بواضح .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١١/٣٥ من طريق أبي رافع عن خالد بن الوليد و أورده أيضا الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٢٦

(٤) زيد من م .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : فيها .

و من شر فتن الليل و النهار ، و من شر كل طارقا إلا طارق[١] يطرق بخير يا رحمٰن » .

[٣٦٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن الجريري عن أبي العلاء عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! إن الشيطان قد حال بين صلاتي و بين قراءتي[٢] ، قال : ذلك شيطان يقال له خنزب ، فاذا أحسسته فاتفل عن يسارك ثلاثا و تعوذ بالله من شره[٣] .

[٣٦٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا أبو التياح[٤] قال : سأل رجل عبد الرحمن بن خنبش[٥] : كيف صنع رسول الله صلى الله عليه و سلم [ليلة كادته الشياطين ؟ قال : جاءت الشياطين إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم[٦]] من الأودية ، و تحدرت

---

(١) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : طارق .
(٢) من م ، و في الأصل : فراتي ، و أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٢٤ عن ابن أبي شيبة وغيره و هناك : بيني و بين صلاتي .
(٣) زيد في الصحيح : قال : ففعلت ذلك فأذهبه الله عني .
(٤) أورده الهندي في الكنز ١/٣٠١ عن أبي التياح من رواية ابن أبي شيبة وغيره و اللفظ لابن أبي شيبة .
(٥) في الأصل و م : عبد الله بن خنيس ، و في الكنز : عبد الرحمن بن حبيش ، والتصحيح من الاصابة ، و ذكر الحديث لابن أبي شيبة وغيره . =

عليه من الجبال و فيهم شيطان معه شعلة من نار يريد أن يحرق بها رسول الله صلى الله عليه و سلم فأرعب منه[1] ؟ قال جعفر : أحسبه جعل يتأخر ، و جاء جبريل فقال : يا محمد ! قل ، قال : و ما أقول ؟ قال : قل « أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر و لا فاجر من شر ما خلق و ذرأ و برأ ، و من شر ما ينزل من السماء و من شر ما يعرج فيها ، و من شر ما ذرأ في الأرض و من شر ما يخرج منها ، و من شر فتن[2] الليل و النهار ، و من شر [كل[3]] طارق إلا طارقا[4] يطرق بخير يا رحمن » قال : فطفئت نار الشيطان و هزمهم الله .

[٣٦٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن مجاهد قال : كنت ألقى من رؤية الغول و الشياطين بلاء و [5]أرى خيالا[5] ، فسألت ابن عباس فقال : أجزه[6] على ما رأيت ولا تفرق منه . فانه يفرق منك كما تفرق منه ، و لا تكن أجبن السوادين ، قال مجاهد : فرأيته فأسندت عليه

= (٦) زيد من بين الرجلين من الكنز .

(١) في الكنز : منهم .
(٢) في الكنز : فتنة .
(٣) زيد من م و الكنز .
(٤) من الكنز ، و في الأصل و م : طارق .
(٥-٥) من م ، و في الأصل : ارخبالا ـ كذا
(٦) في م : أخبره .

بصاً حتى سمعت وقعته .

١٩/ [٣٦٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد قال أخبرنا عون / عن إبراهيم النخعي قال : كان إذا رأى أحدهم في منامه ما يكره قال « أعوذ[1] بما عاذت به ملائكته و رسله من شر ما رأيت في منامي أن يصيبني منه شيء أكرهه في الدنيا و الآخرة » .

[٣٦٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا فزع أحدكم في منامه فليقل « بسم الله أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه و شر عقابه و شر عباده و شر الشياطين و أن يحضرون[2] » .

[٣٦٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : إذا أحس[3] أحدكم بالشيطان فلينظر إلى الأرض و ليتعوذه .

(٦٦٨) في الكي ، من رخص فيه

[٣٦٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كوى سعداً في أكحله مرتين[4] .

(١) زيد في الأصل : به ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها .

(٢) مضى الحديث عندنا برقم : ٣٥٩٨ ببعض المفارقات اللفظية .

(٣) في الأصل و م : حس ـ كذا بدون الألف .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٥٨ من طريق علي بن أبي الخصيب عن وكيع

[٣٦٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن قيس بن أبي حازم قال : دخلنا على خباب نعوده[١] و قد اكتوى سبعا فى بطنه .

[٣٦٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه اكتوى من اللقوة و استرق من العقرب[٢] .

[٣٦٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عبدالملك بن أبجر[٣] عن سيار[٤] عن قيس عن جرير: أقسم على عمر لأكتوين[٥].

[٣٦٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن هشام عن قتادة عن أنس أنه اكتوى من اللقوة .

[٣٦٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : كوانى أبو طلحة ، و اكتوى من اللقوة[٦] .

(١) من م ، و فى الأصل : نعوذه .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/١٨ من طريق معمر عن أيوب عن نافع ، و البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٤٣ من طريق عبيد الله بن نمير عن عبيد الله و قد مضى بعض هذا الأثر عندنا برقم : ٣٥٨٩
(٣) هو عبد الملك بن سعيد بن حيان بن أبجر ـ الخلاصة ص : ٢٤٤
(٤) هو سيار أبو حمزة يروى عن قيس بن أبي حازم .
(٥) أعاده المصنف برقم : ٣٦٧٠ من طريق وكيع عن سفيان ، و أورده الهندى فى كنز العمال ـ كتاب الطب عن جرير من رواية مسدد .
(٦) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٤٢-٣٤٣ من طريق أبي قلابة عن =

[٣٦٦٤] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا غندر عن شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن أسعد[٢] بن زرارة [أن أسعد بن زرارة[٣]] أخذه وجع فى حلقه يقال له الذبح[٤]، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: "لأبلغن أو لأبلين[٥] فى أبى أمامة عذرا، فكواه بيده، فمات، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ميتة سوء لليهود، يقولون: فهلا دفع عن صاحبه؟ و ما[٦] أملك له ولا لنفسى شيئا.

[٣٦٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن سالم بن أبى حفصة عن شيبان اللحام[٧] قال: كوانى ابن الحنفية فى رأسى.

[٣٦٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن عطاء بن السائب

= أنس و ذكر ذات الجنب بدلا من اللقوة.

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٥٨ عن ابن أبى شيبة و محمد بن بشار و أحمد بن سعيد الدارمى.

(٢) من سنن ابن ماجه، و فى الأصل و م: سعد.

(٣) زيد من سنن ابن ماجه.

(٤) من م و السنن، و فى الأصل: الريح.

(٥-٥) من السنن، و فى الأصل: لا تلعن و لا ملن، و فى م: لا ملعن او لاملمن ـ كذا.

(٦) من م و السنن، و فى الأصل: لا.

(٧) ذكره فى الجرح و التعديل ١/٢/٣٥٥ فى سياق هذا الحديث.

عن أبي عبد الرحمن أنه دخل عليه و قد كوى غلاماً .

[٣٦٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن إسحاق بن سويد عن مطرف بن شخير قال : كان عمران بن حصين ينهى عن الكي ، ثم اكتوى بعد .

[٣٦٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمران[١] ابن حدير عن أبي مجلز قال : كان عمران بن حصين ينهى عن الكي ، فابتلى فاكتوى ، فجعل بعد ذلك يعج ، يقول : اكتويت كية نار ما أبرأت من ألم ، و لا أشفت[٢] من سقم .

[٣٦٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبد الله عن سفيان عن
٢٠/ أبي إسحاق/عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : أتى النبي صلى الله عليه و سلم برجل نعت له الكي ، فقال له النبي صلى الله عليه و سلم : اكووه[٣] و أرضفوه .

[٣٦٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك

---

(١) في الأصل و م : عمر ـ خطأ .
(٢) من م ، و في الأصل : أشفيت .
(٣) من م ، و في الأصل : اكتروه ، و أرى الصواب : اكووه أو أرضفوه ، و الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤٢/٩ من طريق قبيصة عن سفيان ، و عبدالرزاق في مصنفه ٤٠٧/١٠ من طريق معمر عن أبي إسحاق ، و فيهما « إن شئتم فاكووه و إن شئتم فارضفوه » .

ابن حيان[1] عن سيار أبي حمزة[2] عن قيس عن جرير قال : أقسم[3] على عمر لأكتوين[4] .

[٣٦٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن أبي العميس عن الحسن بن سعد عن أبيه قال : كانت للحسن بن علي بختية[5] ، قال : [6]مال سنامها[6] على جنبها ، فأمرني أن أقطعه و أكويه .

[٣٦٧٢] حدثنا أبو بكر قال [7]حدثنا ابن مهدي[7] عن سفيان[7] عن منصور عن مجاهد أن ابن عمر كوى ابناً له و هو محرم[8] .

(٦٦٩) في كراهية الكي و الرقى

[٣٦٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس[9] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

(١) من م و الخلاصة ، و في الأصل : حبان .
(٢) من م و الخلاصة ، و في الأصل : بن حمزة .
(٣) من م ، و في الأصل : امتم ـ كذا .
(٤) مضى الحديث عندنا برقم : ٣٦٦١ فراجعه .
(٥) في الأصل و م : بحينه ـ كذا ، و لعل الصواب ما أثبتناه .
(٦-٦) في الأصل : ما فسنامها ، و في م : ما لسنامها ـ كذا .
(٧-٧) تكرر ما بين الرقمين في الأصل فقط .
(٨) و أخرج عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٤٠٧ من طريق معمر عن الزهري أن ابن عمر كوى ابنه واقدا .

عرضت على الأمم فاذا سواد عظيم ، فقلت : هذه أمتي ، فقيل : هذا موسى و قومه ، قال : ثم قيل لي : انظر إلى الأفق ، فنظرت فاذا سواد قد ملأ الأفق ، فقال : هذه أمتك و يدخل الجنة سبعون ألفا بغير حساب ، ثم دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم و لم يبين لهم ، فأفاض القوم[1] فقالوا : نحن الذين آمنا بالله و اتبعنا رسله ، فنحن[2] هم أو أولادنا الذين ولدوا في الاسلام ، قال : فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : هم الذين لا يسترقون ولا يتطيرون ولا[3] يكتوون ، و على ربهم يتوكلون .

[٣٦٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال : اشتكى رجل[4] منا شكوى شديدة ، فقال الأطباء : لا يبرأ إلا بالكي ، فأراد أهله أن يكووه ، فقال بعضهم : لا حتى نستأمر[5] رسول الله صلى الله عليه و سلم : فاستأمروه فقال : لا حتى يبرأ

ـ (٩) أخرجه الامام أحمد في مسنده ١/٢٧١ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٤٠٨ من طريق عمران بن الحصين عن ابن مسعود .

(١) في المسند : نخاض القوم في ذلك .
(٢) من م ، و في الأصل : فنحو .
(٣) من م ، و في الأصل : فلا .
(٤) من م ، و في الأصل : رجلا .
(٥) من م ، و في الأصل : يستأمر .

الرجل ، فلما رآه رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : هذا صاحب بنى فلان ؟ قالوا : نعم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن هذا لو كوا قال الناس : إنما أبرأه الكى .

[٣٦٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن حسان بن أبي وجرة[١] قال : حدثنى عفان عن أبيه عن النبى عليه السلام : لم يتوكل من استرقى و اكتوى .

[٣٦٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن ابن مسعود : تحدثنا عند رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات ليلة فقال النبى عليه السلام : سبعون ألفاً يدخلون الجنة لا حساب عليهم : الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون و على ربهم يتوكلون[٢] .

[٣٦٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال : من اكتوى كية بنار خاصم فيه الشيطان .

[٣٦٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن
٢١/ عمرو عن أبيه عن جده قال : / أخذتنى ذات الجنب فى زمن عمر،

(١) ذكره فى الخلاصة مختصراً .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٠٨ ، من طريق معمر عن قتادة فى حديث طويل .

[1]فدعا رجلا[1] من العرب أن يكويني ، فأبى إلا أن يأذن[2] له عمر ، فذهب لي إلى عمر ، فأخبره القصة فقال عمر : لا تقربن النار فان له أجلا لن يعدوه[3] و لن يقصر[4] عنه .

[٣٦٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أنهى عن الحميم ، و أكره الكي[5] .

[٣٦٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن ليث عن مجاهد عن عقار بن المغيرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من اكتوى أو استرق فقد برئ من التوكل[6] .

(٦٧٠) من رخص في قطع العروق

[٣٦٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن

(١-١) في كنز العمال - كتاب الطب : فدعى رجل ، و أورده الهندي عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) من الكنز ، و في الأصل و م : يؤذن .
(٣) من الكنز ، و في الأصل و م : لن تعدوه .
(٤) من الكنز ، و في الأصل و م : لن تقصر .
(٥) و أورده الهندي في كنز العمال - كتاب الطب عن سعد الظفري من رواية ابن قانع بلفظ « أنهى عن الكي و أكره الحميم »
(٦) أضفنا هذا الحديث من سنن ابن ماجه ص : ٢٥٧

أبي سفيان عن جابر قال : بعث النبي صلى الله عليه و سلم إلى أبي بن كعب طبيبا ، فقطع منه عرقا ثم كواه عليه[1] .

[٣٦٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي مكين عن ابن سيرين[2] عن عمران بن حصين أنه قطع العروق .

[٣٦٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي مكين قال : رأيت ابن سيرين عنده ابن ، فقلت له : أي شيء تصنع هاهنا ؟ فقال : أقطع عرق كذا لابن أخي .

[٣٦٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عبد الملك بن أبي سليمان قال : سمعت مجاهداً يقول : قطعت مني[3] عرق أو عروق .

[٣٦٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن إبراهيم قال : رأيت عروة أصابه هذا الداء ـ يعني الآكلة ـ فقطع رجله من الركبة .

[٣٦٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن ابن الحر عن عامر قال:

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن أبي شيبة و غيره ـ راجع ٢/٢٢٥ ، وأخرجه أيضا ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٨ من طريق عمرو بن رافع عن محمد بن عبيد الطنافسي عن الأعمش .

(٢) في الأصل و م : ابي سيرين ـ كذا خطأ .

(٣) من م ، و في الأصل : من .

يمسح على العرق .

(٦٧١) من كره قطع العروق

[٣٦٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن أنه كره البط و قطع العروق .

(٦٧٢) ما قالوا فى بط الجرح ؟

[٣٦٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن ثابت عن ابن رافع[١] قال : رآنى عمر معصوبة يدى أو رجلى ، فانطلق بى إلى الطبيب[٢] ، فقال : بطه ، فان المدة إذا تركت بين العظم و اللحم أكلته[٣] ، قال : فكان الحسن يكره ذلك .

[٣٦٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن ابن عون عن الحسن أنه كان يكره أن يبط الجرح ، و يقول : يوضع عليه دواء .

(٦٧٣) فى قطع اللهـاة

[٣٦٩٠] حدثنا أبو بكـر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال : كان محمد يكره قطع اللهاة ، ولا أراه كرهه[٤] لشىء من الدين .

---

(١) من كنز العمال ـ كتاب الطب باب البط ، و فى الأصل و م : أبى رافع .
(٢) فى الكنز : البيت ـ خطأ .
(٣) إلى هنا أورده الهندى من رواية ابن أبى شيبة .
(٤) من م ، و فى الأصل : قطعه .

[٣٦٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن المسعودى عن سهل ابن الأسد عن عبد الله بن عتبة قال : جاء طي[1] لنا إلى عبد الله بصبي لهم قد سقطت[2] لهاته ، فأرادوا أن يقطعوها ، فقال ابن مسعود : لا تقطعوها ، و لكن إن كان فى أجله تأخير برأ ، و إلا لم تكونوا قطعتموها .

(٦٧٤) من كره ألبان الأتن و من رخص[3]

[٣٦٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عبد الله بن المختار قال : سئل الحسن عن ألبان الأتن ، فقال : حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم لحومها و ألبانها .

[٣٦٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال : لحوم الأتن و ألبانها حرام .

[٣١٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء أنه كان لا يرى بشرب ألبان الأتن بأسا .

[٣٦٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن و محمد أنهما كانا يكرهان أن يتداوى بألبان الأتن و قالا : هى حرام .

[٣٦٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود

---

(١) كذا فى الأصل و م .

(٢) فى الأصل و م : سقط .

(٣) فى م : كرهها ـ كذا .

٢٢/ عن مجاهد قال : سألته / عن شرب ألبان الأتن فكره ذلك .

[٣٦٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله عن إسرائيل[١] عن مجزأة ابن زاهر عن أبيه[٢] أنه اشتكى ركبتيه فنعت[٣] له أن يستنقع فى ألبان الأتن ، فكره ذلك .

[٣٦٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سليم الطائفى عن إسماعيل ابن أمية عن عطاء قال : كان لا يرى بألبان الأتن بأساً يتداوى بها[٤] .

[٣٦٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة قال: سألت الحكم و حماداً عن ألبان الأتن ، فقال[٥] : من كره لحومها كره ألبانها .

[٣٧٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن إبراهيم مثله[٦] .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٦٠ من طريق إسرائيل بن يونس .
(٢) زيد فى مصنف عبد الرزاق : و كان ممن شهد الشجرة .
(٣) فى الأصل و م : فعث ـ و الصواب ما أثبتناه ، و فى مصنف عبد الرزاق : فوصف .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٥٦ من طريق ابن جريج عن عطاء .
(٥) فى الأصل و م : فقال .
(٦) و روى مثله عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٥٧ من طريق الثورى عن حماد أنه سأل إبراهيم عن ألبان الأتن الأهلية ، و نعت لابنه ، فكرهه .

(٦٧٥) في شرب أبوال الابل

[٣٧٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن حجاج بن أبي عثمان قال حدثني أبو رجاء مولى أبي قلابة قال : حدثني أنس بن مالك أن نفرا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فبايعوه على الاسلام ، فاستوخموا الأرض و سقمت أجسادهم ، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : لو[١] تخرجوا مع راعينا في إبله فتصيبوا[٢] من أبوالها و ألبانها ، قالوا : بلى ، فخرجوا فشربوا من أبوالها و ألبانها[٣] .

[٣٧٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن ابن طاوس أن أباه كان يشرب أبوال الابل و يتداوى بها .

[٣٧٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال : لا بأس بأبوال الابل أن يتداوى بها .

[٣٧٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون[٤] قال : كان محمد[٥] يسأل عن شرب أبوال الابل فيقول : لا[٦] أدري ما هذا؟

(١) في الأصل و م : لا - كذا .

(٢) في م : فتصيبون .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٥٨ من طريق أيوب عن أبي قلابة .

(٤) من م ، و في الأصل : ابي عون .

(٥) من م ، و في الأصل : محمدا .

(٦) من م ، و في الأصل : ما .

[٣٧٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: كان حبان السرقي[١] يصف أبوال الابل، ولو كان به بأس لم يصفها.

[٣٧٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس أن يستنشق [من[٢]] أبوال الابل.

[٣٧٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حبيبة بنت[٣] يسار عن أمها عائشة أنها سئلت عن الصبي يقع في البول أو يوجر فكرهته[٤].

[٣٧٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل قال حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: كان رجل به خنازير[٥]، فتداووا بأبوال الابل و الاراك، تطبخ أبوال الابل و الاراك، فأخذ الناس يسألونه فيأبى، فلقي ابن مسعود فقال: أخبر الناس به.

(٦٧٦) في الترياق

[٣٧٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي عن مكحول و عبدة عن أم عبد الله ابنة خالد بن معدان عن أبيها أنه كان لا يرى بشرب[٦] الترياق بأسا.

(١) في م: المرى - كذا و لم نفز به.
(٢) زيد من سياق مصنف عبدالرزاق ٩/٢٥٩ حيث أخرجه من طريق الثوري.
(٣) من م، و في الأصل: بن.
(٤) في الأصل و م: وكرهته - كذا.
(٥) قرحة صلبة تحدث في الرقبة.

[٣٧١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن صفوان ابن عمرو السكسكى أن عمر بن عبد العزيز لما ولى الوليد [بن هشام القرشى وعمرو بن قيس السكونى بعث الطائفة زودهم الترياق[1] من الخزائن ، وأمرهما أن من جاء[1]] يلتمس الترياق أن يعطياه[2] إياه .

[٣٧١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء قال : وصف لى أبو قلابة صفة الترياق فقال : يخرج رجال عليهم خفاف من خشب ، وبأيديهم شىء قد ذكره ، فيصيدون الحيات ، فيمسحون ما يلى
/٢٣ رؤسها وأذنابها ليجتمع ما كان من دم ، ثم يطرحونها / فى القدر فيطبخونها ، فذلك أجود الترياق .

[٣٧١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد عن ابن سيرين ، قال : ذكرته له ، قال : أو ليس قد نهى عن كل ذى ناب ، فهى ذات أنياب[3] وحمة .

[٣٧١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال : أمر ابن عمر بالترياق فسق ، ولو علم ما فيه ما أمر به .

— (٦) من م ، و فى الأصل : شرب

(١) زيد ما بين الحاجزين من م .
(٢) فى الأصل و م : يعطوه ـ كذا .
(٣) من م ، و فى الأصل : انيات .

(٦٧٧) من كره الترياق

[٣٧١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد أنه كرهه - يعني الترياق[١] .

[٣٧١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن جرير بن حازم عن الحسن قال : سمعته و سئل عن الترياق و قيل : إنه يجعل فيه الأوزاغ ، فكرهه .

[٣٧١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عبدالرحمن المقرئ[٢] قال حدثنا سعيد بن أبي أيوب[٣] قال : حدثنا شرحبيل[٤] بن يزيد المعافري قال : سمعت عبد الرحمن بن رافع التنوخي يقول : سمعت عبد الله بن عمر[٥] يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : ما أبالي ما أتيت ما ارتكبت إن أنا شربت ترياقا أو تعلقت تميمة أو[٦] قلت شعرا[٧] من قبل نفسي[٨] .

---

(١) علقه البيهقي عن ابن سيرين و زاد : لأنه يصنع فيه الحية - راجع السنن الكبرى ٩/٣٥٥

(٢) من م ، و في الأصل : المغرى - كذا مصحفا .

(٣) من الخلاصة و السنن الكبرى ٩/٣٥٥ ، و في الأصل : سعد بن أيوب ، و في م : سعيد بن أيوب .

(٤) من الخلاصة و السنن الكبرى : و في الأصل و م : شراحيل .

(٥) في السنن الكبرى : عبد الله بن عمرو .

(٦) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : و .

(٦٧٨) في الحمية للمريض

[٣٧١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن رزام[١] بن سعيد عن أبي المعالى عن ابن عمر قال : لا يمنعن أحدكم مريضه طعاما يشتهيه ، لعل الله أن يشفيه ، فان الله يجعل شفاءه حيث شاء[٢] .

[٣٧١٨] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا فليح ابن سليمان عن أيوب بن عبد الرحمن بن عبد الله بن [أبي[٤]] صعصعة عن يعقوب عن أم المنذر العدوية[٥] قالت : دخل على النبي صلى الله عليه و سلم و معه على ، و هو ناقه ، و لنا دوالى معلقة ، قالت : فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فأكل ، و قام على ليأكل[٦] ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم ،

= (٧) في السنن الكبرى : الشعر .

(٨) أخرجه البيهقي من طريق عبيد الله بن عمر بن ميسرة عن عبد الله بن يزيد أي أبي عبد الرحمن المقرى .

---

(١) من الخلاصة ، و في الأصل : زرام ، و في م : ذرام .

(٢) أورده الهندي في الكنز ـ كتاب الطب ترك الحمية عن ابن عمر عن عمر برواية ابن أبي الدنيا و عبد الرزاق .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٤ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) زيد من سنن ابن ماجه .

(٥) في السنن : الأنصارية .

(٦) من السنن ، و في الأصل و م : فأكل .

مهلا فانك ناقه ، قالت[١] : فجلس علي ، و أكل منهـا النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم صنعت لهم سلقاً و شعيراً ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم لعلي : من هذا أصب[٢] .

[٣٧١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه قال: أهدى للنبي صلى الله عليه و سلم قناع من تمر ، و علي محموم ، فنبذ إليه تمرة ثم أخرى ، حتى ناوله سبعا ، ثم كف يده و قال : حسبك[٣] .

(٦٧٩) في الماء للمحموم

[٣٧٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليـــه و سلم قال : الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء[٤] .

[٣٧٢١] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا عبدة عن هشام عن فاطمة عن أسماء أنها كانت تؤتى بالمرأة الموعوكة فتدعو بالماء فتصبه[٦] في جيبها[٧] و تقول:

---

(١) في الأصل و م : قال - خطأ .

(٢) من م ، و في الأصل : أصيب ، و في السنن : فأصب .

(٣) أورده الهندي في كنز العمال -كتاب الطب عن علي من رواية المحاملي في أماليه.

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٦ عن ابن أبي شيبة و أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٢٦ عن ابن أبي شيبة وغيره

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٦ و مسلم في صحيحه ٢/٢٢٦ كلاهما عن عن ابن أبي شيبة .

إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : أبردوها بالماء، فانها[١] من فيح جهنم.

[٣٧٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبيه عن عباية بن رفاعة قال : أخبرني رافع بن خديج أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : الحمى من فور جهنم فأبردوها بالماء[٢] .

٢٤/ [٣٧٢٣] حدثنا أبو بكر / قال حدثنا ابن نمير و محمد بن بشر قالا[٣] حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام قال : إن شدة الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء[٤] .

[٣٧٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان[٥] قال حدثنا همام عن أبي جمرة قال : كنت أدفع[٦] الناس عن ابن عباس ، فاحتبست أياما ، فقال : ما حبسك ؟ قلت : الحمى ، قال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم .

(٦) من السنن و الصحيح ، و في الأصل و م : فتصب .
(٧) من السنن و الصحيح ، و في الأصل و م : جنبيها .

(١) في السنن و الصحيح : و قال : إنها
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٢٦ عن ابن أبي شيبة وغيره و اللفظ لابن أبي شيبة
(٣) في الأصل و م : قال - خطأ .
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٢٦ عن ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه الامام أحمد في مسنده ١/٢٩١ من طريق عفان .
(٦) من المسند ، و في الأصل و م : ارفع .

[٣٧٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن ابن مقسم عن ابن عباس أنه كان إذا حم بل ثوبه ثم لبسه ثم قال : إنها من فيح جهنم فأبردوها بالماء .

(٦٨٠) فى أى يوم تستحب الحجامة فيه ؟

[٣٧٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عباد ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه و سلم قال : خير يوم تحتجمون[١] فيه سبع عشرة و تسع عشرة و إحدى و عشرين .

[٣٧٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من احتجم يوم الأربعاء و يوم السبت فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه[٢] .

[٣٧٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كان محتجما فليحتجم يوم السبت .

(٦٨١) فى الحجامة من قال : هى خير ما تداوى به

[٣٧٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب عن حميد عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن أمثل ما تداويتم به الحجامة

(١) فى الأصل و م : تحجمون ، و التصحيح من السنن الكبرى ٩/٣٤٠ أخرجه البيهقى من طريق أبى داود الطيالسى عن عباد بن منصور .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٢٩ من طريق معمر عن الزهرى .

و القسط الهندى لصبيانكم[1] .

[٣٧٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن بشير[2] ابن عمير قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الحجم شفاء[3] .

[٣٧٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال[4] : طب رسول الله صلى الله عليه و سلم فبعث إلى رجل فحجمه .

[٣٧٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : دخل عيينــــة بن حصين[5] على رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو محتجم فقال : ما هذا ؟ قال : خير ما تداوت به العرب .

[٣٧٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا حماد ابن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : إن كان فى شىء مما تداوون[6] به خير ففى الحجامة[7] .

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الطب برقم : ٣٤٨٩ بأكثر من هنا . و هناك « القسط البحرى » .

(٢) فى م : بشر .

(٣) أورده الهندى بهذا اللفظ عن عبد الله بن سرجس من رواية سمويه و الضياء ـ راجع الكنز ـ كتاب الطب .

(٤) فى الأصل و م : قالوا ـ كذا .

(٥) راجع المستدرك ٤/٢٠٨

[٣٧٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو نعيم عن زهير عن عبدالملك ابن عمير[١] قال : حدثني حصين بن أبي الحر عن سمرة بن جندب قال: كنت عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فدعا حجاما فأمره أن يحجمه ، فأخرج محاجماً من قرون ، فألزمها[٢] إياه و شرطه بطرف شفرة ، فصب الدم و أنا عنده ، فدخل عليه رجل من بني فزارة فقال : ما هذا يا رسول الله ؟ على ما تمكن هذا من جلدك يقطعه ؟ قال : فسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : هذا الحجم ، قال :[٦] و ما الحجم ؟ قال : خير ما تداوى به الناس .

٢٥/

[٣٧٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا عباد ابن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣] : ما مررت بملأ من الملائكة ليلة أسرى بي إلا قالوا : عليك بالحجامة يا محمد[٤] !

= (٦) في م : تداووا .
(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٧ عن ابن أبي شيبة و هناك « فالحجامة » موضع « ففي الحجامة » .

(١) من السنن الكبرى ٩/٣٣٩ حيث أخرجه البيهقي من طريق جرير عن عبد الملك و في الأصل و م : عمر .
(٢) في الأصل و م : فألزمهم ـ كذا .
(٣) زيد في الأصل : قال ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها .
(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٧ من طريق زياد بن الربيع عن =

[٣٧٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن رجل من الأنصار من بني سلمة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن كان في شيء مما تعالجون به شفاء ففي شرطة من محجم ، أو في شربة من عسل ، أو لذعة من نار يصيب بها الماء، و ما أحب أن أكتوي[1] .

[٣٧٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل عن عاصم بن عمر بن[2] قتادة قال : سمعت جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم ، أو في شربة من عسل ، أو لذعة نار توافق الداء ، وما أحب أن أكتوي .

(٦٨٢) ما قالوا في العسل ؟

[٣٧٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! إن أخي استطلق بطنه،

= عباد بن منصور

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤١ من طريقه عن جابر بن عبد الله و أخرجه الطبراني عن عقبة بن عامر - راجع الكنز - كتاب الطب : التداوى بالعسل أو النار أو الحجامة . و راجع أيضا الحديث التالي .

(٢) من السنن الكبرى ٩/٣٤١ حيث أخرجه من طريق عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل عن عاصم ، و في الأصل و م : عن .

قال : اسقه عسلا ، فسقاه فأتى النبي عليه السلام فقال : يا رسول الله ! إنى سقيته فلم يزده إلا استطلاقا ، قال : اسقه عسلا ، فسقاه فأتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! إنى سقيته فلم يزده [إلا[1]] استطلاقا ، قال : اسقه عسلا ، فاما[2] فى الثالثة و إما فى الرابعة أحسبه[3] قال : فشفى ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : صدق الله و كذب بطن أخيك[4] .

[٣٧٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى[5] عن يعقوب بن مغيرة عن على قال : إذا اشتكى أحدكم شيئا فليسأل امرأته ثلاثة دراهم من صداقها . [6]فليشتربها[6] عسلا ، فيشرب به بماء السماء ، فيجمع الله الهنيء المريء و الماء المبارك و الشفاء .

[٣٧٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن بشر عن

(١) زيد من م .
(٢) من م ، و فى الأصل : فأتى .
(٣) فى الأصل و م : لحسبه - كذا .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٤٤ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة ، و كان فى الأصل : كذب بطنك ، فصححناه من م و السنن الكبرى .
(٥) من م . و فى الأصل : السعدى .
(٦-٦) من كنز العمال - كتاب الطب : ذيل الأدوية و أخرجه الهندى عن على من رواية عبد بن حميد وغيره . و فى الأصل و م : فيشترى به .

بكر[1] بن ماعز عن الربيع بن خيثم قال : ما للنفساء عندي إلا التمر ، و لا للمريض إلا العسل .

[٣٧٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية و ابن نمير[2] عن الأعمش عن خيثمة عن الأسود قال : قال عبدالله : عليكم بالشفائين : القرآن والعسل[3] .

[٣٧٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه و سلم ، فشكا إليه بطن أخيه ، فقال : عليك بالعسل، ثم عاد إليه فقال : كأنه ، فقال : كذب بطن أخيك ، و صدق القرآن، عليك بالعسل[4] .

[٣٧٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان، عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يستحبون للنفساء الرطب .

[٣٧٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عمرو بن ٢٦/ ميمون قال : ما للنفساء إلا الرطب لأن الله تعالى جعله/رزقا لمريم.

(١) من الخلاصة ، و في الأصل و م : بكير ، و ذكر الحديث البغوي في معالم التنزيل بهامش لباب التأويل ٤/١٩٧ عن الربيع .

(٢) من م ، و في الأصل : ابن بكير

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٤٤ من طريق أبي الأحوص عن عبد الله مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه و سلم و قال : رفعه غير معروف و الصحيح موقوف .

(٤) راجع أول أحاديث هذا الباب .

(٦٨٣) فى الكمأة[1]

[٣٧٤٥] [حدثنا[2]] أبو بكر قال حدثنا معتمر عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الكمأة من المن ، و هى شفاء للعين[3] .

[٣٧٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله قال أخبرنا شيبان عن الأعمش عن المنهال عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي سعيد الخدرى قال: خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم و فى يده أكمؤ فقال : هؤلاء من المن ، و هى شفاء للعين[4] .

[٣٧٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور عن القاسم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الكمأة من المن ، وهى شفاء للعين[5] .

(١) قال عبد الرزاق : الكمأة شحمة الأرض - راجع مصنفه ١١/١٥٣

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٤٥ و ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٥ من طريق سفيان عن عبد الملك بن عمير ، و فيهما « و ماءها شفاء للعين » قال ابن الجوزى : اتفقوا على أنه لا يستعمل صرفا فى العين ، و قال النووى: الصواب أن ماءها شفاء للعين مطلقا - كما فى هامش مسند الحميدى ١/٤٣-٤٤

(٤) أخرجه ابن ماجه مختصراً من طريقه عن أبي سعيد و جابر - راجع سننه ص : ٢٥٥

[٣٧٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عمر ابن حسين رجل من ولد حذيفة عن عامر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الكمأة من المن ، و ماؤها شفاء من العين .

[٣٧٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الكمأة من المن ، و ماؤها شفاء للعين[١] .

(٦٨٤) فى الدابة يوضع على جرحها شعر الخنزير

[٣٧٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن شعبة[٢] عن شيخ من أهل واسط قال : سألت أبا عياض عن شعر الخنزير يوضع على جرح[٣] الدابة ، فكرهه .

(٦٨٥) فى دم العقيقة يطلى به الرأس

[٣٧٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد أنهما كانا يكرهان أن يطلى رأس الصبى من دم العقيقة ، و قال الحسن

= (٥) أخرجه الترمذى من طريق شهر بن حوشب عن أبى هريرة .

(١) راجع عندنا رقم الحديث : ٣٧٤٥ ، و كان فى الأصل و م : من العين ، و التصحيح مما مضى .

(٢) من باب فى شعر الخنزير يخرز به الخف ، و سيأتى عندنا برقم الحديث : ٥٣٣٧ ، و فى الأصل و م : سعيد .

(٣) من سياق الباب ، و فى الأصل و م : شعر ، و فى الحديث الآتى ما أثبتناه .

رجس[1] .

(٦٨٦) فى مرارة الذئب يتداوى بها

[٣٧٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمر بن سعيد[2] [عن سفيان[3]] عن سالم عن سعيد بن جبير أنه كره مرارة الذئب .

(٦٨٧) فى قطع البواسير

[٣٧٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن بشير[4] بن عقبة الناجى قال : سألت محمداً عن قطع البواسير فكرهه و قال : اجعل عليه دهن خل .

(٦٨٨) فى الرجل يعالج الدابة و يسطو عليها

[٣٧٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون قال : قلت لمحمد : الرجل يسطو على الناقة ، قال : ما أرى ذلك إلا من الفساد .

(١) و روى عبدالرزاق عن قتادة أنه كان يقول : يطلى رأسه بالدم ، قال ابن القيم: و خالفه فى ذلك أكثر أهل العلم و قالوا : هذا من فعل أهل الجاهلية ، وكرهه الزهرى و مالك و الشافعى و أحمد و إسحاق - راجع مصنفه و هامشه ٤/٣٣٣

(٢) فى م : سعد .

(٣) زيد من م.

(٤) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : بشر .

[٣٧٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان يكرهه .

(٦٨٩) فى الجندباستر[1]

[٣٧٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن أبي عوانة عن مغيرة عن الحارث قال : إذا كان الجندباستر ذكى فلا بأس به .

[٣٧٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن محمد أنه سئل عن الجند باستر فقال : إذا كان ذكى فلا بأس به ، وكان يكره غير الذكى .

(٦٩٠) فى لحم الكلب يتداوى به

٢٧/ [٣٧٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى / عن داود قال : سئل الشعبي عن رجل يتداوى بلحم كلب فقال : إن تداوى به فلا شفاه الله :

[٣٧٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا إسرائيل عن مغيرة عن أبي معشر عن إبراهيم أنه أصابته حمى ربع ، فنعت له جنب ثعلب ، فأبى أن يأكله .

(٦٩١) فى حمى الربع و ما يوصف منها

[٣٧٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا

(١) الكلمة هى الجندبادستر ، و وقع فى الأصل و م بحذف الدال .

سفيان عن الأعمش عن ذكوان عن عائشة قالت : إذا كانت حمى ربع فليأخذ ثلاثة أرباع من سمن ، و ربعاً[1] من لبن ، ثم ليشربه .

(٦٩٢) فى الضفدع يتداوى بلحمه

[٢٧٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد[2] بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبد الرحمن بن عثمان[3] قال : ذكر طبيب عند النبي صلى الله عليه و سلم دواء يجعل فيه الضفدع، فنهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن قتل الضفدع[4] .

[٢٧٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا شعبة[5] عن زرارة بن أوفى [6]عن أبي الحكم البجلي[6] عن[7] عبد الله بن عمرو قال : لا تقتلوا الضفادع ، فان نقيقها[8] الذى تسمعون تسبيح .

(٦٩٣) فى الثعلب يتداوى بلحمه

[٢٧٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا همام

(١) من م ، و فى الأصل : ربع .
(٢) فى الأصل و م : زيد ـ خطأ .
(٣) زاد البيهقى فى السنن الكبرى ٣١٨/٩ : رجل من بنى تيم .
(٤) أخرجه البيهقى من طريق الضحاك بن مخلد عن ابن أبي ذئب .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣١٨/٩ من طريق قتادة عن زرارة بن أوفى .
(٦-٦) ليس ما بين الرقمين فى السنن الكبرى .
(٧) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : عند .

عن الحسن قال : الثعلب من السباع .

(٦٩٤) فيمن ينعت له أن يشرب من دمه

[٣٧٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مخلد بن يزيد ـ و كان ثقة ـ عن ابن جريج عن عطاء أنه سئل عن رجل وجع كبده ، فنعت له أن يشرط[١] على كبده ، و أن يشرب من دمه ، فقال : لا بأس هي ضرورة ، قال ابن جريج : قلت له : أ ليس الدم حراما[٢] ؟ قال : ذلك من ضرورة .

[٣٧٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر قال : إذا اضطر إلى ما حرم عليه فما حرم عليه فهو له حلال[٣] .

(٦٩٥) في المرأة تموت في بطنها ولدها ، ما يصنع بها ؟

[٣٧٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مخلد بن يزيد عن ابن جريج قال: سئل عطاء عن المرأة تموت و في بطنها ولد ، يسطو عليه الرجل فيستخرجه ، فكره ذلك[٤] .

---

(٨) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : نعيقها .

(١) من مصنف عبدالرزاق ٩/٢٥٦ ، و في الأصل و م : يسره ـ كذا ، و أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج .

(٢) في الأصل و م : حرام ـ كذا ، و ربما يكون : بحرام .

(٣) مضى الأثر عندنا في باب « في الرجل يضطر إلى مال المسلم » من كتاب البيوع و هناك « حال » موضع « حلال » .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٥٦ من طريق ابن جريج .

[٣٧٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يسطو الرجل على المرأة إذا لم يقدروا على امرأة تعالج.

[٣٧٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة قال: قالت أم سنان: إذا أنا مت فشقوا بطني، فان فيه سيد غطفان، قال: فلما ماتت شقوا بطنها فاستخرجوا سناناً.

(٦٩٦) فى الشمس من يكرهها و يقول: هى داء

[٣٧٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير قال: قال الحارث بن كلدة، وكان طبيب العرب، أكره الشمس، تثقل الريح، و تبلى الثوب، وتخرج الداء الدفين[١].

[٣٧٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ثور عن محفوظ عن
٢٨/ علقمة أن النبى صلى الله عليه و سلم رأى رجلا فى الشمس/فقال: تحول إلى الظل فانه مبارك.

[٣٧٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس و أبو أسامة عن إسماعيل بن[٢] قيس [عن أبيه[٣]] قال: جاء و النبى صلى الله عليه و سلم يخطب، فقام بين يديه فى الشمس، فأمر به، فحول إلى الظل.

---

(١) و الحديث قد ورد فى عيون الأنباء فى طبقات الأطباء عن الحارث ببعض المفارقات اللفظية، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤١١ من طريق ابن عباس مرفوعا نحوه.

(٢) فى مسند الامام أحمد ٣/٤٢٦ حيث أخرجه من طريق يحيى بن سعيد عن —

[٣٧٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سمرة قال : قال عمر : استقبلوا الشمس بجباهكم ، فانها[1] حمام العرب .

(٦٩٧) من كان يقول: ماء زمزم فيه شفاء

[٣٧٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا] سفيان عن ابن أبي نجيح قال : ماء زمزم شفاء لما شرب له .

[٣٧٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عطاء فى ماء زمزم يخرج به من الحرم ، فقال : انتقل كعب بثنتى عشرة راوية إلى الشام يستقون[2] بها .

[٣٧٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سعيد بن زكريا و زيد بن حباب عن عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ماء زمزم لما شرب له[4] .

= إسماعيل : عن .

(٣) زيد من المسند .

---

(١) فى الأصل : فانه ، والتصحيح من م و الكنز ٨/٧١ حيث أورده الهندى عن عمر من رواية ابن أبي شيبة و أبي ذر الهرى .

(٢) زيد ولا بد منه .

(٣) من م . وفى الأصل : يسقون .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٢٦ من طريق الوليد بن مسلم عن عبد الله ابن المؤمل .

(٦٩٨) فى وضع الماء فى الشنان و أى ساعة يصب عليه ؟

[٢٣٧٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عاصم ابن سليمان عن أبي عثمان النهدى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم غزا بأصحابه ، فمر قوم مسغبون ـ يعنى جياعا ـ بشجرة خضراء ، فأكلوا منها ، فكأنما مرت بهم ريح فأخدتهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قرسوا[1] الماء فى الشنان[2] ثم صبوه عليكم فيما بين الأذانين من الصبح ، و احدروا الماء حدرا ، و اذكرو اسم الله عليه ، ففعلوا ذلك فكأنما نشطوا من عقال .

(٦٩٩) فى توسد الرجل عن يمينه إذا أكل

[٢٣٧٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عاصم الأحول قال : أكل ابن سيرين يوماً ثم اتكأ على يمينه ، قال : فقلت : إن الأطباء يكرهون أن يأكل الرجل و يتكئ على يمينه ، فقال : إن كعباً لم يكن يكره ذلك ، كان يقول : توسد يمينك ثم استقبل القبلة ، فانها وفاؤه[3] .

---

(١) من كنز العمال ، و فى الأصل : فوضعوا ، و فى م : فوضوا ، و أورده الهندى مختصراً فى كتاب الطب من إكمال الحى عن بعض الصحابة من رواية البغوى .

(٢) فى النهاية : قرسوا الماء فى السنان أى بردوه فى الأسقية .

(٣) و أخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٤١٦/١٠ من طريق معمر عن أيوب أن ابن سيرين كان لا يرى بأساً بالأكل و الرجل متكئ .

(٧٠٠) فى ماء الفرات و ماء دجلة

[٣٧٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا إسماعيل عن قيس بن أبى الفرات قال: مرض رجل بالمدائن - قال: أراه من المنافقين - فقال حذيفة: أحملوه[1] ماء الفرات، فان ماء الفرات أخف من ماء دجلة، قال: فحمل فمات.

(٧٠١) من كره الدواء يجعل فيه البول

[٣٧٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن أنه كان يكره الدواء يجعل فيه البول، و ينهى عنه[2].

(٧٠٢) فى الرجل يجبر المرأة من الكسر أو الشيء

[٣٧٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبى خيثم عن عطاء فى المرأة تنكسر، قال: لا بأس أن يجبرها الرجل[3].

[٣٧٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبدالله بن الوليد المزنى عن امرأة من أهله عن عبد الله بن مغفل أنه قال فى امرأة بها جرح: يجعل نطع ثم يغوره[4] ثم يداويها.

(١) من م، و فى الأصل: احملوا.

(٢) و روى عبد الرزاق عنه الرخصة - راجع مصنفه ٩/٢٥٩

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٥٦ من طريق ابن جريج عن عطاء

(٤) غير منقوط فى الأصل و م.

[٣٧٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن همام عن قتادة قال:
٢٩/ قلت لجابر بن زيد/: المرأة ينكسر منها الفخذ أو الذراع، أجبره؟ قال: نعم[١].

[٣٧٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن غراب عن زمعة عن سلمة بن وهرام[٢] قال: سألت طاوسا عن المرأة[٣] يكون بها الجرح، كيف يداويها الطبيب؟ قال: يجوب[٤] موضع الجرح من الثوب ثم يداويها الطبيب.

[٣٧٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن ابن أبجر عن الشعبي سئل عن المرأة يكون بها الجرح، قال: يخرق موضعه ثم يداويها الرجل.

[٣٧٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن جابر عن عامر في المرأة تنكسر، قال: لا بأس أن يجبرها الرجل.

(٧٠٣) دواء الضعف

[٣٧٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي قال: سمعت

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٥٧ من طريق معمر عن رجل عن جابر ابن زيد.
(٢) ذكره في الخلاصة.
(٣) زيد في الأصل: ان، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها.
(٤) في الأصل و م: يجنب، و التصحيح بناء على ما أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٦٠ من طريق ابن طاوس أن أباه أمر طبيبا أن ينظر جرحا في فخذ امرأة لجوب له عنه، يعني لجوف له عنه.

ابن ابجر يقول : دع عشاء الليل إلا أن تكون[1] صائما .

[٣٧٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن على عن [ابن[2]] أبجر قال : سمعته يقول : اللحم كله حار .

[٣٧٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنى مرزوق بن عبد الرحمن أبو حسان المؤذن قال : حدثنا مطر الوراق أن نبياً من الأنبياء شكا إلى الله الضعف ، فأمره أن يطبخ اللحم باللبن ، فان القوة فيهما .

(٨٠٤) رقية الرهصة[3]

[٣٧٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن صبيح مولى بنى مروان عن مكحول ، قال : سمعته يقول فى الرهصة « بسم الله اللهم أنت الواق و أنت الباق و أنت الشافى » قال : ثم يعقد خيطا[4] فيه حديد أو شعر، ثم يربط به الرهصة[5] .

(١) من م ، و فى الأصل : يكون ، و وقع الحديث فى الأصل و م قبل هذا الباب دونما مناسبة .

(٢) زيد و لا بد منه .

(٣) و أصل الرهصة أن يصيب باطن حافر الدابة شىء يوهنه - كما فى مجمع البحار حيث ذكر هذا الحديث إلى قوله « الشافى »

(٤) فى الأصل : خيطة ، و فى م : خيط .

(٥) فى الأصل و م : تم كتاب الطب .

كتاب الأشربة

(٧٠٥) من حرم المسكر و قال: هو حرام، و نهى عنه

[٣٧٩٠] حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا علي ابن مسهر عن الشيباني عن أبي بردة عن أبيه[١] قال: بعثه النبي صلى الله عليه و سلم إلى اليمن، فسأله عن أشربة يصنع بها: البتع[٢] و[٣]المزر من[٣] الذرة، فقال: كل مسكر حرام.

[٣٧٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن عائشة[٤] تبلغ[٥] به النبي صلى الله عليه وسلم [قال[٦]]: كل شراب

---

(١) أي عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه.

(٢) قال عبد الرزاق: البتع نبيذ العسل - راجع مصنفه ٢٢١/٩، و سيأتي عندنا أيضا في باب فيما فسر من الظروف.

(٣-٣) في الأصل و م: الرز و، و التصحيح من السنن الكبرى ٢٩١/٨ حيث أخرجه البيهقي من طريق أبي الحكم عن أبي بردة، وأخرجه من طريق آخر أيضا.

(٤) في الأصل و م: ابي عائشة، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص: ٢٥١ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة.

(٥) من سنن ابن ماجه، و في الأصل و م: تبلغ.

(٦) زيد من سنن ابن ماجه.

أسكر فهو حرام[١] .

[٣٧٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن ليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : كل مسكر حرام ، قال : و قال ابن عمر : كل مسكر خمر[٢] .

[٣٧٩٣] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٣]] إسماعيل بن علية عن ليث عن أبي عثمان عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : كل مسكر حرام[٤] .

[٣٧٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبيد[٥] عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني[٦] عن ديلم[٧] الحيرى

(١) أخرجه أيضا البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٩٣ من طريق الشافعي عن ابن عيينة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٢١ و البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٩٤ كلاهما عن مالك عن نافع موقوفا بكلا شطريه ، و قال البيهقي : كذا رواه سائر أصحاب مالك عن مالك موقوفا غير روح فانه رفعه في رواية الدولابي عنه . و الحديث أعاده المصنف تحت رقم : ٣٨٠٢ من طريق ابن علية عن أيوب .

(٣) زيد نظراً إلى السياق .

(٤) أخرجه البيهقي بهذا اللفظ من طريق عبد الله بن أيوب المخرمي ـ راجع السنن الكبرى ٨/٢٩٣

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٩٢ من طريق محمد بن أحمد بن أبي المثنى عن محمد بن عبيد الطنافسي ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٥٨٨ من ←

قال : سألت رسول الله صلى الله عليـــه و سلم فقلت : يا رسول الله ! إنا بأرض باردة نعالج بها عملا شديدا ، و إنا نتخـذ شراباً من هـذا القمح نتقوى به على أعمالنا [و[1]] على برد بلادنا ، قال هل يسكر ؟ قلت : نعم ، قال : فاجتنبوه ، قال : ثم جئته من بين يديه فقلت له مثل ذلك / ٣٠/ فقال : هل يسكر ؟ قلت : نعم ، قال : فاجتنبوه ، قلت : إن الناس غــــير تاركيه ، قال : فان لم يتركوه فاقتلوهم .

[٣٧٩٥] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا ملازم بن عمرو عن سراج بن عقبة عن عمتـه خالدة بنت طلق قالت : حدثني أبي قال : كنا جلوساً عند نبي الله ، فجاء[3] صحار عبد القيس فقال : يا رسول الله ! ما ترى في شراب نصنعه[4] من ثمارنا ، قال : فأعرض عنه النبي صلى الله عليه و سلم حتى سأله

= طريق محمد بن إسحاق .

(٦) من السنن و المحلى ، و في الأصل و م : اليرى ـ كذا .

(٧) هو ابن هوشع ـ كما في المحلى .

---

(١) زيد من السنن و المحلى .

(٢) الحديث أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٧٠ ، و أخرج الحافظ عن ابن ابي شيبة مقتصراً على قول النبي عليـــه السلام « يا أيها السائل ـ أحدا من المسلمين » راجع فتح الباري ٢٣/٣٤٤ .

(٣) من المجمع ، و في الأصل و م : فخاصمنا .

(٤) من م و المجمع ، و في الأصل : تصنعه .

ثلاث مرات ، ثم قام بناء النبي صلى الله عليه و سلم فصلى ، فلما قضى الصلاة قال : من السائل عن المسكر ؟ يا أيها السائل[1] عن المسكر ! لا تشربه ولاتسقه أحدا من المسلمين ، فوالذى نفس محمـــد بيده ! ما شربه قط رجل ابتغـاء لذة [2]سكره فيسقيه[2] الله خمراً يوم القيامة .

[٣٨٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليـــه و سلم : كل مسكر حرام[3] .

[٣٧٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا الفضل بن دكين عن أبان بن عبـــد الله البجلي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال نبي الله صلى الله عليه و سلم كل مسكر حرام .

[٣٧٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن الحسن بن عمرو[4] عن الحكم عن شهر بن حوشب عن أم سلمة قالت : نهى رسول الله صلى الله

---

(١) من فتح البـاري ، و في الأصـل : يا سائله ، و في م : يا سائل ، و ليست الجملة في المجمع .

(٢-٢) من المجمع ، و في الأصل : سكر ما لم يسقيه ، و في م : سكره يسقيه ، و في كنز العمال : سكر فيسقيه .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥١ عن ابن أبي شيبة .

(٤) من السنن الكبرى ٨/٢٩٦ ، و في الأصل و م : عمر ، و أخرجه البيهقي من طريق أبي شهاب عن الحسن بن عمرو الفقيمي .

عليه و سلم عن كل مسكر و مفتر .

[٣٧٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن معرف بن واصل عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كنت نهيتكم عن الأشربة فى ظروف الأدم ، فاشربوا فى كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكرا[١] .

[٣٨٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان[٢] عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اشربوا فى الأسقية[٣] كلها ، و لا تشربوا مسكرا .

[٣٨٠١] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٤]] ابن علية عن أبي حيان[٥] عن أبيه عن مريم بنت طارق عن عائشة أنها قالت : كل مسكر حرام .

[٣٨٠٢] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٤]] ابن علية عن أيوب عن

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه-٢/١٦٧ عن ابن أبي شيبة و كذلك البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣١١ ، و أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٦٠٦ من طريق وكيع .
(٢) فى الأصل و م : أبي شيبان ، و التصحيح من صحيح مسلم ٢/١٦٦ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة و محمد بن المثنى .
(٣) من صحيح مسلم و م ، و فى الأصل : الأشربة سقية - كذا .
(٤) زيد نظراً إلى السياق .
(٥) فى الأصل و م : ابن حيان ، و التصحيح من السنن الكبرى ٨/٣١١ و فيها « هو يحيى بن سعيد التيمى » و راجع أيضا عندنا رقم الحديث : ٣٨٠٥

نافع عن ابن عمر قال : كل مسكر حرام ، و قال ابن عمر : كل مسكر خمر[١].

[٣٨٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال : قال عمر : إن هـــذه الأنبذة تنبذ من خمسة أشياء : من التمر و الزبيب و العسل و البر و الشعير ، فما خمرته منها ثم عتقته[٢] فهو خمر.

[٣٨٠٤] حدثنا أبو بكـــر قال حدثنا ابن إدريس عن المختار قال : سألت أنساً عن النبيذ[٣] فقال : نهى رسول الله صلى الله عليـــه و سلم عن الظروف المزفتة و قال : كل مسكر حرام .

[٣٨٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن حيـان [عن أبيه[٤]] عن مريم بنت طارق قالت[٥] : دخلت على عائشة في نساء من نساء الأمصار[٦]، فجعلن يسألنها عن الظروف التي تنبذ فيها ، فقالت : يا نساء المؤمنين!

---

(١) في الأصل: خمرا ، و التصحيح من م و الحديث الذي مضى عندنا برقم: ٣٧٩٢

(٢) في الأصل و م : عتقدته ، والتصحيح من كنز العمال ٥/٢٩٢ (الطبعة الثانية) حيث أورده الهندي عن ابن أبي شيبة وغيره . و أخرجه أيضا عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٣٤ من طريق الثوري عن أبي إسحاق .

(٣) و في مجمع الزوائد ٥/٥٦ حيث أورده الهيثمي عن المختار بن فلفل : الأوعية

(٤) زيد من السنن الكبرى ٨/٣١١ حيث أخرجه البيهقي من طريق يحيى بن سعيد القطان عن أبي حيان ، و أخرجه أيضا ابن حزم في المحلى ٧/٥٩١ من طريق القطان ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٤٧ من طريق جرير عن أبي حيان

(٥) من م و السنن و المستدرك ، و في الأصل : قال . =

إنكن [1]لتذكرن ظروفا[1] و تسألن[2] عنها ما كان كثير منها على عهد النبي صلى الله عليه و سلم ، فاتقين الله ، و ما أسكر إحداكن من الأشربة فلتجتنبه ، و إن
/٣١ أسكر ماء حبها / فان كل مسكر حرام.

[٣٨٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عطاء و طاوس و مجاهد قالوا : قليل ما أسكر كثيره حرام[3] .

[٣٨٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية[4] عن أبي حيان عن الشعبي عن ابن عمر قال : سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة يقول : يا أيها الناس ! ألا إنه نزل تحريم الخمر يوم[5] [نزل[6]] ، و هي من خمسة أشياء : من العنب و التمر و العسل و الحنطة و الشعير ، و الخمر ما خامر العقل .

(٦) من السنن ، و في الأصل و م : الأنصار ، و في المستدرك : النساء المهاجرات .

---

(١) من المستدرك ، و في الأصل و م : لتكثرن ظرفا .
(٢) من السنن ، و في الأصل و م : سل كذا .
(٣) و ذكر قولهم هذا ابن حزم في المحلى ٥٩٤/٧ و قال : و هو قول أبي العلاء ابن الشخير و عبيدة السلماني و محمد بن سيرين و القاسم بن محمد .
(٤) أورده المتقي في كنز العمال ٢٦٦/٥ من رواية ابن أبي شيبة و غيره ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ٥٩٢/٧ من طريق الامام أحمد بن حنبل عن ابن علية .
(٥) من م و المحلى ، و في الأصل : يدم .
(٦) زيد من م و المحلى .

[٣٨٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن السائب ابن يزيد قال : قال عمر بن الخطاب : ذكر لى أن عبيد الله و أصحابه شربوا شرابا بالشام ، و أنا سائل عنه ، فان كان مسكرا جلدتهم[١] .

[٣٨٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن معمر عن الزهرى عن السائب بن يزيد قال : رأيت عمر يجلدهم[٢] .

[٣٨١٠] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح قال حدثنا حاتم بن حريث عن مالك بن أبى مريم قال : تذاكرنا الطلاء فدخل علينا عبد الرحمن بن غنم فتذاكرناه فقال : حدثنى أبو مالك الأشجعى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : يشرب أناس من أمتى الخمر يسمونها بغير اسمها ، يضرب على رؤسهم بالمعازف و القينات[٤] ، يخسف الله بهم الأرض و يجعل منهم القردة و الخنازير .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٩٥ من طريق مالك عن الزهرى وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٢٨ من طريق معمر عن الزهرى .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣١٣ من طريق سفيان عن معمر .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٦٩ عن ابن أبى شيبة ، و أخرجه ابن حجر فى الفتح ٢٣/٣٤٦ عن ابن أبى شيبة و غيره ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٩٥ من طريق ابن وهب عن معاوية بن صالح .

(٤) من م و المحلى ، و فى الأصل : الصاب ، و فى الفتح : القيان . و الكلمة ساقطة فى السنن .

[٣٨١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن سعد ابن أوس عن بلال بن يحيى[1] عن أبي بكر بن حفص عن ابن محيريز[2] عن ابن السمط[3] عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[4]: ليستحلن آخر أمتي الخمر تسميها باسمها[4] .

[٣٨١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا الثوري عن سلمة بن كهيل عن ذر[5] بن عبد الله عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيــــه قال : سألت أبي بن كعب عن النبيذ ، فقال[6] عليك بالماء ، عليك بالسويق ، عليك بالعسل ، عليك باللبن الذى نجعت[7] به ، قال : فعاودته فقال : الخمر تريد ؟

(١) فى الأصل و م : ابي يحيى ، والتصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٥١ حيث أخرجه من طريق عبد الله عن سعد بن أوس.

(٢) من السنن . و فى الأصل و م : ابي محيريز .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : أبي الصمد .

(٤) أخرجه أيضا عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٣٤ من طريق أبي إسحاق الشيبانى عن أبي بكر بن حفص .

(٥) فى الأصل و م : زر ـ خطأ .

(٦) من م و مصنف عبـــد الرزاق ٩/٢٢٣ ، و فى الأصل : قال ، و أخرجه عبد الرزاق من طريق الثورى .

(٧) فى الأصل و م : لجعت ، و التصحيح من مصنف عبـــد الرزاق ، معنى نجعت : سقيته فى الصغر و غذيت به ـ راجع النهاية ٤/١٣٦

[٣٨١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام[١] عن محمد عن عبيدة قال : أحدث[٢] الناس أشربة ما أدرى ما هى ؟ فليس لى شراب منذ عشرين سنة إلا الماء و اللبن و العسل .

[٣٨١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأوزاعى قال حدثنا أبو كثير قال : سمعت أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : الخمر من هاتين الشجرتين : من العنبة و النخلة[٣] .

[٣٨١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا الضحاك ابن عثمان قال : حدثنى بكير[٤] بن عبد الله بن الأشج قال : أراه عن عامر ابن سعد بن أبي وقاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أنهاكم

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٢٢٦ من طريق هشام بن حسان ، و أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٥٩٢ من طريق سعيد بن منصور عن سليمان التيمى عن أبيه عن محمد بن سيرين .

(٢) من مصنف عبد الرزاق و المحلى ، فى الأصل و م : أخذت .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٨٩ من طريق العباس بن الوليد بن مزيد عن أبيه عن الأوزاعى ، و أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٠ من طريق عكرمة بن عمار عن أبي كثير ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٣٤ من طريق يحيى بن أبي كثير عن أبي كثير .

(٤) فى الأصل و م : بكر ، و التصحيح من السنن الكبرى ٨/٢٩٦ حيث أخرجه من طريق محمد بن جعفر عن الضحاك بن عثمان ، و أخرجه أيضا ابن حزم فى المحلى ٤/٥٨٨ من طريق الوليد بن كثير عن الضحاك بن عثمان

عن قليل ما أسكر كثيره .

[٣٨١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية أو غيره عن ابن مغفل قال : أنا شهدت رسول الله صلى الله

٣٢/ عليه و سلم نهى عن نبيذ الجر ، / و أنا شهدته رخص و قال : اجتنبوا كل مسكر[١] .

[٣٨١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الجعة[٢] .

[٣٨١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين قال : سألت أبا عمرو الشيباني عن الجعة فقال : شراب يصنع باليمن[٣] من الشعير[٤] .

[٣٨١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن أبي الجويرية قال : سألت ابن عباس عن الباذق فقال : سبق محمد الباذق ، أنا أول العرب سأل ابن عباس عن ذلك[٥] .

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٦٢ عن ابن مغفل .

(٢) في الأصل : الجعد ، و التصحيح من م و السنن الكبرى ٨/٢٩٣ حيث أخرجه البيهقي من طريق زهير عن أبي إسحاق .

(٣) في الأصل و م : بالتمر ، و التصحيح من نفس الحديث الذي أعاده المصنف في باب « فيما فسر من الظروف و ما هي » رقم الحديث : ٤٠٠٦

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧ ٥٩٢ من طريق ابن كثير و قتيبة عن =

[٣٨٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد قال : بلغني عن عمر بن عبد العزيز قال : كان قوم على شراب ، فسكر رجل منهم ، فجلدهم كلهم[١] .

[٣٨٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن العلاء بن المنهال عن هشام بن عروة قال : أتى عمر بن عبد العزيز بقوم قعدوا[٢] على شراب معهم رجل صائم ، فضربهم[٣] و قال : لا تقعدوا معهم حتى[٤] يخوضوا في غيره[٥] .

[٣٨٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي عن النبي عليه السلام قال : كنت نهيتكم عن هذه الأوعية فاشربوا فيها و اجتنبوا ما أسكر[٦] .

= ابن عيينة و أورده الهندي في كنز العمال ٥/٢٧٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٢٩ من طريق معمر .

(٢) في الأصل و م : يعدوا ـ كذا خطأ

(٣) ربما يكون قد سقط « و ضربه معهم » .

(٤) زيد في الأصل : عن ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها

(٥) أورد الهندي قصة مماثلة عن عمرو بن عبد الله بن طلحة الخزاعي أن عمر بن الخطاب أتى بقوم ـ فذكر بمثل ما هنا ، راجع كنز العمال ٥/٢٦٩

(٦) أعاده المصنف تحت رقم : ٣٩٩٧ « باب في الشرب في الظروف » ، والحديث أخرجه البخاري مختصرا في التأريخ الكبير ٢/١/٢٦٤ في ترجمة ربيعة بن النابغة

[٣٨٢٣] ¹حدثنا أبو بكر قال¹ حدثنا ابن إدريس عن شعبة [عن أشعث²] بن أبي الشعثاء قال : قلت له : كان أبوك يشرب النبيذ ؟ قال : نعم ! حتى لقي عبد الله بن عمر فنهاه عنه .

[٣٨٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عمر قال : كان منادي رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا قام إلى الصلاة نادى « لا تقربوا الصلوة و انتم سكارى³ » .

[٣٨٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي بكر بن حفص عن ابن محيريز⁴ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لتشربن طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها إياه⁵ .

[٣٨٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن خالد بن دينار عن شيخ قال : سمعت ابن عباس يقول : السكر من الكبائر⁶ .

(١-١) تكرر ما بين الرقمين في الأصل فقط .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٣) راجع آية ٤٣ من سورة النساء و الحديث أخرجه البيهقي أكثر من هنا في السنن الكبرى ٨/٢٨٥ من طريق إسماعيل بن جعفر عن إسرائيل . وأخرجه الحاكم من طريق احمد بن حازم عن عبيد الله كما هنا - المستدرك ٤/١٤٣ .

(٤) من مصنف عبد الرازق ٩/٢٣٥ حيث أخرج الحديث من طريق الثوري عن أبي إسحاق الشيباني ، و في الأصل و م : ابن أبي محيريز .

(٥) راجع أيضا عندنا رقم الحديث : ٣٨١١ =

[٣٨٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من الحنطة خمر ، و من الشعير خمر ، و من الزبيب خمر ، و من العسل خمر[١] .

[٣٨٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن فرات بن سليمان[٢] عن رجل من جلساء القاسم عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أول ما يكفئ الاسلام لشراب[٣] يقال له الطلاء .

[٣٨٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حيان عن الشعبي عن عائشة قالت : حدثت أشربة لو كانت في[٤] عهد رسول الله

= (٦) أورده ابن حجر في المطالب العالية ١٠٩/٢ عن واصل بن عبد الرحمن عن ابن عباس من رواية مسدد .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٨٩/٨ من طريق أحمد بن محمد بن يحيى القطان عن اسرائيل ، وزاد في الأول : إن من التمر خمرا .

(٢) من مجمع الزوائد ٥٦/٥ حيث أورده الهيثمي عن عائشة من رواية أبي يعلى ، و في الأصل و م : سلمان .

(٣) في م : شراب . و اللفظ في المجمع : أول يكفأ الاسلام كما يكفأ الاناء في شراب يقال له الطلاء .

(٤) في م : على .

صلى الله عليه و سلم نهى عنها.

[٢٨٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن ابن سيرين أن رجلا قال لابن عمر: إن أهلنا ينبذون شرابا لهم غدوة فيشربونه عشية، و ينبذون عشية فيشربونه غدوة، قال ابن عمر: أنهاك عن السكر قليله وكثيره، و أشهد الله عليك أن أهل خيبر ينبذون شرابا لهم من كذا /و كذا، يسمونه كذا و كذا، و هي الخمر، فعد أربعة[١] أشربة أحدها العسل، قال ابن عون: و كان ابن سيرين يسميها كلها إلا العسل[٢]. ٣٣/

(٧٠٦) ما ذكر عن النبي صلى الله عليه و سلم فيما نهى عنه من الظروف

[٢٨٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل بن سميع عن مالك بن عمير أن صعصعة بن صوحان أتى عليا فسلم عليه فقال: يا أمير المؤمنين! انهنى[٣] عما نهاك عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم:

---

(١) و في المحلى ٧/٥٩٣ حيث أخرجه ابن حزم من طريق أيوب السختياني عن محمد بن سيرين: خمسة، و أخرجه النسائي في سننه ص: ٨٢١ من طريق عبد الله عن ابن عون مثل ما عندنا.

(٢) و في المحلى: قال ابن سيرين: لا أحفظ منها إلا العسل والشعير و اللبن. و راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٩/٢٢١.

(٣) من م، و في الأصل: انهاك و في السنن الكبرى ٨/٢٩٢ انهنا، و أخرجه البيهقي من طريق عبد الواحد عن إسماعيل بن سميع.

[قال : نهانا رسول الله[1]] عن الدباء و الحنتم و النقير[2] و الجعة .

[٣٨٣٢] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن حبيب[4] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الدباء و الحنتم و المزفت و النقير .

[٣٨٣٣] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا مروان بن معاوية عن منصور ابن حيان عن سعيد بن جبير قال : أشهد على [6]ابن عباس و ابن عمر[6] أنهما شهدا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن الدباء و الحنتم و المزفت و النقير .

[٣٨٣٤] حدثنا أبو بكر[7] قال حدثنا محمد بن بشر و محمد بن عبيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن ينبذ في المزفت و الدباء و الحنتمة[8] و النقير[9] .

(١) زيد من م و السنن الكبرى إلا أن فيها « نهاني »
(٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : المقير .
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٦٥ عن ابن أبي شيبة .
(٤) من م و الصحيح ، و في الأصل : حبيبة .
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٦٥ عن ابن أبي شيبة وغيره و اللفظ لابن أبي شيبة .
(٦-٦) في الصحيح : ابن عمر و ابن عباس .
(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥١ عن ابن أبي شيبة .

[٣٨٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن محمد بن أبي إسماعيل عن عمارة عن عاصم العنبرى[١] قال : دخلت على أنس بن مالك فسألته عن النبيذ فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و المزفت ، فأعدتها عليه فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و المزفت ، فأعدتها عليه فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و المزفت -

[٣٨٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن إسحاق عن ابن مبارك[٢] عن وقاء[٣] عن على بن ربيعة عن سمرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و المزفت .

[٣٨٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و النقير و المزفت[٤] .

---

(٨) من م و السنن ، و فى الأصل و نسخة من السنن : الحنتم .
(٩) وقعت الكلمة فى السنن قبل « المزفت »

(١) من م ، و فى الأصل : العرنى - كذا .
(٢) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٥٨ من رواية أحمد و الطبرانى .
(٣) من المجمع ، و فى الأصل و م : ورقاء ، و هو وقاء بن إياس وثقه أبو حاتم و ابن حبان و الثورى و ضعفه غيرهم - قاله الهيثمى .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٠٩ من طريق زهير عن أبي الزبير .

[٣٨٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن محارب عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و الحنتم و المزفت ، و أراه قال : و النقير[١] .

[٣٨٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : خطب رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس ذات يوم فجئت و قد فرغ ، فسألت الناس : ماذا قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قالوا : نهى أن ينبذ فى المزفت و القرع[٢] .

[٣٨٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن شعبة عن سلمة قال : قال : أبو الحكم : حدثنى أخى عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن نبيذ الجر و الدباء و المزفت[٣] .

[٣٨٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن شعبة عن بكير[٤] بن

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٠٩/٨ من طريق أبي الزبير عن ابن عمر ببعض المفارقات .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٠٨/٨ من طريق مالك عن نافع ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٠٩/٩ من طريق يحيى بن سعيد عن نافع . و أخرجه ابن ماجه مختصرا فى سننه ص : ٢٥١ من طريق الليث بن سعد عن نافع .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى قصة طويلة من طريق ابن جريج عن أبي هارون العبدى راجع مصنفه ٢٠١/٩ - ٢٠٢ . وذكره ابن حزم فى المحلى ٦٠٧/٨ =

عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و الحنتم و المزفت[١] .

[٣٨٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم [عن الأسود[٢]] عن عائشة قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم
٣٤/ عن الدباء و الحنتم و المزفت ، و قال : الحنتم جرار يجاء[٣] بها من/ مصر يعمل فيها الخمر .

[٣٨٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أشعث بن عمير العبدي[٤] عن أبيه قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم وفد عبد القيس ، فلما أرادوا الانصراف قالوا : قد حفظتم عن النبي عليه السلام كل شيء سمعتم منه ، فسلوه عن النبيذ ، فأتوه فقالوا : يا رسول الله ! إنا بأرض وخمة[٥] لا يصلحنا فيها إلا الشراب ، قال : فقال : و ما شرابكم ؟

---

(٤) في الأصل و م : بكر ، والتصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٥٢ حيث أخرجه من طريق أبي بكر و العباس بن عبد العظيم عن شبابة .

---

(١) ليس في السنن .

(٢) ربما يكون قد سقط من الأصل و م .

(٣) في الأصل و م : بجاء .

(٤) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٦١ حيث أورد هذا الحديث : و أشعث بن عمير لم أعرفه .

(٥) و في المطالب العالية ٢/٩٩ مخمة ، وأورده ابن حجر لابن أبي شيبة .

قالوا : النبيذ ، قال : فى أى شىء تشربونه ؟ قالوا : فى النقير ، قال : فلا تشربوا فى النقير ، قال : فخرجوا [من عنده[1]] فقالوا : و الله لا يصالحنا قومنا على هذا ، فرجعوا فسألوه ، فقال لهم مثل ذلك[2] ثم عادوا فقال لهم[2] : لا تشربوا فى النقير فيضرب منكم[3] الرجل ابن عمه ضربة لا يزال منها أعرج إلى يوم القيامة ، قال فضحكوا ، قال[4] : من أى شىء تضحكون ؟ قالوا : يا رسول الله ! والذى بعثك بالحق لقد شربنا فى نقير لنا فقام بعضنا إلى بعض ، فضرب هذا ضربة عرج[5] منها إلى يوم القيامة[6] .

[٣٨٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سليمان التيمى[7] عن أسماء بنت يزيد عن ابن عم لها [8]يقال له أنس[8] أنه سمع ابن عباس [يقول[9]] : ألم يقل الله تعالى « ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم

---

(١) زيد من المجمع .

(٢-٢) موضع ما بين الرقمين فى المجمع : قال .

(٣) ليس فى المجمع .

(٤) من م والمجمع ، وفى الأصل : قالوا .

(٥) فى المجمع : هو أعرج .

(٦) زيد فى الأصل و م : منها ، ولم تكن الزيادة فى المجمع فحذفناها .

(٧) أخرجه النسائى فى سننه ص : ٨٢٦ من طريق عبد الله عن سليمان التيمى

(٨-٨) من م والسنن ، و فى الأصل: فقال انس ـ كذا مصحفا .

(٩) زيد من م و السنن غير أن فيها « قال »

عنه فانتهوا[1] » قالوا : بلى ! قال : ألم يقل الله تعالى « و ما كان لمؤمن و لا مؤمنة إذا قضى الله و رسوله أمرا [2]أن يكون لهم الخيرة من أمرهم[2] » الآية[3]، قال : فأشهد على رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه نهى عن نبيذ النقير و المزفت و الدباء و الحنتم .

[٣٨٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن أبي شمر الضبعي قال : سمعت عائذ بن عمرو ينهى عن الحنتم و الدباء و المزفت والنقير، قال : فقلت له : عن النبي صلى الله عليه و سلم ؟ فقال : نعم[4] .

[٣٨٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر و الدباء و المزفت ، و عن الظروف كلها .

[٣٨٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن عاصم الأحول[5] عن فضيل بن زيد قال : كنا عند عبد الله بن معقل فتذاكرنا الشراب فقال : الخمر حرام ، فقلت : الخمر حرام في كتاب الله ، قال : فأي شيء تريد ، تريد ما سمعته من رسول الله صلى الله

---

(١) آية ٧ من سورة الحشر .

(٢-٢) سقط مابين الرقمين من م .

(٣) آية ٣٦ من سورة الأحزاب .

(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٥/٦٤ من طريق محمد بن جعفر وهو غندر .

(٥) من م ، و في الأصل : الأحور .

عليه و سلم ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم ينهى عن الدباء و الحنتم و المزفت[1] .

[٣٨٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أحمد بن إسحاق قال حدثنا عبدالواحد ابن زياد قال حدثنا كليب بن وائل قال : حدثتني ربيبة النبي صلى الله عليه و سلم أحسبها[2] زينب قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و الحنتم ، و أرى[3] فيه النقير .

[٣٨٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنه كره المزفت و قال : لأن أشرب بول حمار أحب إلى من أن أشرب فى مزفت .

٣٥/ [٣٨٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع / عن أبي هارون العبدى عن أبي سعيد الخدرى قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المزفت

[٣٨٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن سعد[4] بن عبيدة عن البراء قال : أمرنى عمر أن أنادى يوم القادسية « لا ينبذ فى دباء و لا حنتم و لا مزفت[5] » .

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد عن الفضيل من رواية أحمد والطبرانى - راجع ٥/٥٨ .

(٢) من م ، و فى الأصل : أصيبها .

(٣) من م ، و فى الأصل : اراد .

(٤) من م ، و فى الأصل : سعيد .

[٣٨٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيباني عن عبد الملك بن نافع قال : سألت ابن عمر عن الطلاء يطبخ ، فقال : لا بأس، قلت : إنه فى مزفت ، قال : لا تشربه فى مزفت .

[٣٨٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن سليمان التيمى عن أبي مجلز عن أبي هريرة أنه نهى عن المزفت .

[٣٨٥٤] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و المزفت و الحنتم و النقير ، و أن يخلط البلح[٢] بالزهو .

[٣٨٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن المختار بن فلفل قال : سألت أنس بن مالك عن النبيذ ، قال : اجتنب مسكره فى كل شىء ، و اجتنب ما سوى ذلك فيما زفت فى دن أو قربة أو قرعة أو جرة .

[٣٨٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد[٣] قال أخبرنا عبد الخالق بن سلمة قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : سمعت ابن عمر يقول عند هذا المنبر ، فأشار[٤] إلى منبر رسول الله صلى الله عليه و سلم : قدم وفد عبد القيس

= (٥) أورده الهندى فى كنز العمال ٢٩٨/٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٦٥/٢ عن ابن أبي شيبة .
(٢) من الصحيح ، و فى الأصل و م : البر .
(٣) أى ابن هارون - كما فى صحيح مسلم ١٦٦/٢ أخرجه عن ابن أبي شيبة .
(٤) فى الصحيح : وأشار .

على رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألوه[1] عن الأشربة ، فنهاهم عن الدباء و النقير و الحنتم ، فقلت : يا أبا محمد ! [و[2]] المزفت ؟ و ظننا أنه نسيه ، فقال : لم أسمعه يومئذ[3] من ابن عمر[4] .

[٣٨٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن أبي التياح عن حفص الليثي عن عمران بن الحصين أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن الحنتم .

[٣٨٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد بن سعيد عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدباء و المزفت[5] ، قال إبراهيم : فقلت للاسود : فالحنتم و الجرار الخضر ؟ فقال : تريد أن نقول ما لم يقل .

(٧٠٧) من كره الجر الأخضر و نهى عنه

[٣٨٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن أبي حمزة جار لهم[6]

(١) من م والصحيح ، و في الأصل : فسألوهم .

(٢) زيدت الواو من الصحيح .

(٣) من م والصحيح ، و وقع في الأصل بعد « ابن عمر » .

(٤) زيد في الصحيح : وقد كان يكره .

(٥) أخرجه النسائي في سننه ص : ٨٢٥ إلى هنا من طريق يحي بن سعيد عن سفيان.

(٦) من م ، و في الأصل : جادلهم، و في السنن الكبرى ٣٠٢/٨ : جارهم ، و قد أخرجه البيهقي من طريق عثمان بن عمر عن شعبة .

قال : سمعت هلالا - رجلا من بنى مازن - يحدث عن سويد بن مقرن قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم بنبيذ[1] فى جرة ، فسألته فنهانى عنه ، فأخذت الجرة فكسرتها .

[٣٨٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد هارون عن التيمى عن أبى نضرة عن أبى سعيد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن نبيذ الجر الأخضر ، قلت : فالأبيض ؟ قال : لا أدرى .

[٣٨٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن التيمى عن أميمة[2] عن عائشة قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن نبيذ الجر.

[٣٨٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مسهر عن الشيبانى عن ابن أبى أوفى قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الجر[2] الأخضر[3] ، قلت : فالأبيض ؟ قال : لا أدرى .

/٣٦ [٣٨٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية / عن سعيد ابن يزيد عن عبد العزيز بن أبى أسيد قال : قال رجل لابن الزبير : أفتنا

(١) من م ، و فى الأصل : ينبذ ، وقع فى السنن : بجرة فيها نبيذ .
(٢) من مصنف عبد الرزاق ٩/٢١٠ ، و فى الأصل و م : أمينة ، و أخرجه عبد الرزاق بأكثر من هنا من طريق ابن التيمى عن أبيه .
(٢) من م و مصنف عبد الرزاق ٩/٢٠٠ ، و فى الأصل : جر ، و أخرجه عبد الرزاق من طريق الثورى عن سليمان الشيبانى .
(٣) زيد فى مصنف عبد الرزاق : يعنى النبيذ فى الجر .

في نبيذ الجر ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن نبيذ الجر[١].

[٣٨٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي حيان عن عباية بن رفاعة أن جده رافع بن خديج رأى جرة خضراء لأهله في الشمس ، فأخذ جلودا فرماها فكسرها فاذا فيها سمن فقال : أدركوا سمنكم ، قال يحيى : ظن أن فيها نبيذا : [٢]فأخذ جلودا فرماها فكسرها فاذا فيها سمن[٢].

[٣٨٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حصين عن امرأة من بني شيبان أن زوجها أتاهم فحدثهم أن أمير المؤمنين علياً نهاهم عن نبيذ الجر ، قال : فكسرنا جرة لنا .

[٣٨٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عيينة بن عبدالرحمن عن أبيه أن أبا برزة[٣] قدم من سفر ، فبدأ بمنزل أبي‌بكرة ، فرأى في البيت جرة فقال : ما هذه ؟ فقيل : فيها نبيذ لأبي بكرة ، فقال : وددت أنكم حولتموها في سقاء .

[٣٨٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن داود بن فراهيج[٤] قال : سمعت أبا هريرة ينهى عن نبيذ الجر .

---

(١) أورده ابن حزم في المحلى ٦٠٧/٧ مختصرا .

(٢-٢) كذا ما بين الرقمين في الأصل و م ، و أراه تكرارا .

(٣) من مجمع الزوائد ٦٤/٥ حيث أورد الهيثمي الحديث مفصلا ، و في الأصل و م : ابا بردة .

(٤) في الأصل و م : فراسح ، والتصحيح من التأريخ الكبير للبخاري ٢/١/٢١٠

[٣٨٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك عن سعيد بن جبير و ذكروا النبيذ فقال : لا أرى به بأسا فى السقاء ، وأكرهه فى الجر الأخضر .

[٣٨٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن أبي رجاء عن مالك بن دينار أن جابر بن زيد و الحسن كانا يكرهان نبيذ الجر .

[٣٨٧٠] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[1]] عبد الله بن إدريس عن شعبة عن ثابت قال : قلت لابن عمر : نهى عن نبيذ الجر ، قال : زعموا ذاك ، قلت : عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : زعموا ذاك ، قلت : أنت سمعته ؟ قال : زعموا ذاك ، قال و صرفه الله عنى[2] .

[٣٨٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن أبي جمرة[3] أن امرأة أتت ابن عباس و قد كنت حلفت أن لا أسأل عن نبيذ الجر فقالت لى : سله ، فأبيت أن أسأله ، فسأله رجل عن نبيذ الجر فنهاه ، فقلت : يا ابن عباس[4] ! إنى أنتبذ فى جر أخضر فأشربه حلواً طيبا

(١) زيد نظراً إلى السياق .

(٢) من م ، و فى الأصل : على ، وأخرجه عبد الرزاق بأخصر من هنا فى مصنفه ٩/٢٠٤ من طريق معمر عن ثابت البنانى .

(٣) هو نصر بن عمران الضبعى - كما فى المحلى ٧/٦٠٣ حيث أخرجه من طريق غندر عن شعبة .

(٤) فى الأصل و م : ابا عباس .

فيقرقر بطنى ، فقال : لا تشربه و إن كان أحلى من العسل[١] .

[٣٨٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سليمان التيمى عن طاوس أن رجلا أتى ابن عمر فقال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نبيذ الجر ؟ فقال ابن عمر : نعم ، فقال طاوس : والله إنى سمعته منه[٢] .

[٣٨٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنى يعلى بن حكيم عن صهيرة[٣] [بنت جيفر[٤] سمعه منها قالت : حججنا ثم انصرفنا إلى المدينة فدخلنا على صفية[٥]] بنت حي فوافقنا عندها نسوة من أهل الكوفة فقلن لنا : إن شئتن سألنا و سمعتن ، و إن شئتن سألتن[٦] و سمعنا ، فقلنا[٧] : سلن ، فسألن[٨] عن أشياء من أمر المرأة و زوجها ، و من أمر المحيض ،

(١) أخرج عبد الرزاق قول ابن عباس فقط من طريق جعفر بن سليمان عن أبي جمرة .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩ /٢٠٢ من طريق ابن طاوس عن أبيه ، و النسائى فى سننه ص : ٨٢٤ .
(٣) من مسند الامام أحمد ٦/٣٣٧ ، و فى الأصل و م : ضميرة ـ كذا ، والحديث أخرجه الامام أحمد من طريق عفان .
(٤) فى مجمع الزوائد ٥/٥٩ : صهر .
(٥) زيد ما بين الحاجزين من المسند والمجمع .
(٦) من المسند والمجمع ، و فى الأصل و م : سلن .

و سألن[1] عن نبيذ الجر فقالت : أكثرتن[2] يا أهل العراق علينا فى نبيذ الجر،
٣٧/ حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم / نبيذ الجر ، ما على إحداكن
أن تطبخ تمرها تداكه ثم تصفيه فتجعله فى سقائها و توكئ[3] عليه ، فاذا طاب[4]
شربت و سقت زوجها .

[٣٨٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن سمية أم سلمة العتكية قالت: سمعت عائشة تقول: لا تشربن فى راقود[5] و لا جرة و لا قرعة .

[٣٨٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن على بن المبارك عن كريمة بنت همام عن عائشة أنها سمعتها تقول[6] : إياكم و نبيذ الجر الأخضر[7] .

[٣٨٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الأعلى بن كيسان قال : سمعت ابن أبي الهذيل يقول : ما فى نفسى من نبيذ الجر شيء إلا أن

= (٧) من المسند والمجمع ، و فى الأصل و م : فقلن .
(٨) من المسند والمجمع ، فى الأصل و م : فسألنا .

---

(١) فى م : سألنا .
(٢) فى المسند والمجمع .
(٣) فى الأصل و م : تولى ، والصحيح من المسند والمجمع .
(٤) زيدت الواو بعده فى الأصل و م ، و لم تكن فى المسند و المجمع فحذفناها .
(٥) و فى النهاية حيث ذكر هذا الحديث : الراقود إناء خزف مستطيل مقير .
(٦) زيدت الواو بعده فى الأصل ، و لم تكن فى م و المحلى ٧/٥٩١ فحذفناها .
(٧) أخرجه ابن حزم من طريق عبد الله بن المبارك عن على بن المبارك .

عمر بن عبد العزيز نهى عنه و كان إمام عدل .

[٣٨٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن ميمون عن ابن عباس قال : لا تشرب نبيذ الجر .

(٧٠٨) فى السكر ما هو ؟

[٣٨٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير ابن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال : قال عبد الله : السكر خمر[١] .

[٣٨٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن سالم عن سعيد بن جبير قال : السكر خمر[٢] .

[٣٨٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبي و إبراهيم و أبي رزين قالوا[٣] : السكر خمر .

[٣٨٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن ابن شبرمة عن أبي زرعة بن عمرو و ابن جرير قالا : هي الخمر ، و هي آلم من الخمر .

[٣٨٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال: هي الخمر

---

(١) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٤/٢٩٩ عن ابن أبي شيبة

(٢) أخرجه النسائي فى سننه ص : ٨٢٠ من عدة طرق عن سعيد بن جبير .

(٣) من م ، و فى الأصل : قال ، و أخرجه النسائي فى سننه ص : ٨٢٠ من طريق شريك عن مغيرة و لم يذكر أبا رزين و أخرجه الطبري فى تفسيره ١٤/٨٤ من طريق حسن بن صالح عن مغيرة و لم يذكر الشعبي .

[٣٨٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه سئل عن السكر فقال : الخمر ، ليس لها كنية[١] .

[٣٨٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل قال : جاء إلى عبد الله نفر من الأعراب يسألونه عن السكر فقال : إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم[٢] .

[٣٨٨٥] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٣]] أبو بكر بن عياش عن ابن حصين عن يحيى عن مسروق عن عبد الله مثله .

[٣٨٨٦] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٤]] جرير عن منصور عن [أبي[٥]] وائل قال : اشتكى رجل من الحي بطنه ، فقيل له : إن لك الصفر، فنعتوا له السكر ، فأرسل إلى عبدالله يسأله عن ذلك ، فقال [عبد الله[٦]] : إن الله تعالى

(١) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٢٩٩/٤ عن ابن أبي شيبة و لم يذكر « ليس لها كنية »

(٢) أخرجه عبد الرزاق مختصراً من طريق منصور عن أبي وائل - راجع مصنفه ٢٥٠/٩ .

(٣) زيد و لا بد منه .

(٤) زيد من نفس الحديث الذى مضى عندنا فى باب « فى الخمر يتداوى بها و السكر » من كتاب الطب .

(٥) من الباب الماضى ، و فى الأصل و م : اليه . =

لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم .

[٣٨٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير قال : السكر خمر[١] .

[٣٨٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن سلمة بن تمام عن عامر قال : السكر خمر .

(٧٠٩) فى نقيع الزبيب و نبيذ العنب

[٣٨٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن فضيل بن غزوان عن عاصم عن زر عن أبي وائل عن عبد الله قال : نبيذ العنب خمر.

[٣٨٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن الوليد قال حدثتني ميمونة بنت عبد الرحمن بن معقل[٢] أن أباها سئل عن نبيذ نقيع الزبيب فكرهه[٣] .

[٣٨٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن سليمان عن أشعث

= (٦) زيد من م .

(١) أخرجه النسائى فى سننه ص : ٨٢٠ من طريق عبد الله عن سفيان .
(٢) فى الأصل و م : مغفل ـ خطأ .
(٣) قال الحافظ بن حجر حول « باب نقيع التمر ما لم يسكر » : و أشار ـ أى البخارى ـ بالترجمة إلى أن الذى أخرجه ابن أبي شيبة عن عبدالرحمن بن معقل وغيره من كراهة نقيع الزبيب محمول على ما تغير و كاد يبلغ حد الاسكار ـ فتح البارى ٢٣/٣٥٣

عن بكير مولى لعبد الله بن مسعود عن سعيد بن جبير قال : لأن أكون حمارا يستقى على أحب إلى من أن أشرب/نبيذ زبيب معتق[1] .

[٣٨٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر و عامر و عطاء أنهم كرهوا نبيذ العنب .

[٣٨٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه سئل عن نقيع الزبيب فقال : الخمر اجتنبوها .

[٣٨٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن بكير عن سعيد بن جبير قال : لأن أكون حمارا يستقى على أحب إلى من أن أشرب نبيذ زبيب معتق .

[٣٨٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن أبي حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير قال : أشرب نبيذ الزبيب المنقع ما دام حلوا عدو اللسان .

[٣٨٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمر[2] عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ينقع

---

(١) فى الأصل و م : منقل خطأ .

(٢) فى الأصل و م : ابن عمر ، والتصحيح من صحيح مسلم ١٦٨/٢ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة وغيره ، و أبو عمر هذا هو يحيى بن عبيد البهرانى ـ كما فى المحلى ٥٩٤/٧ حيث أورد الحديث عن ابن أبي شيبة وغيره .

له الزبيب فيشربه اليوم و الغد و بعد الغد إلا أن يمسى الثالثة ، ثم يأمر به فيسق أو يهراق .

[٣٨٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا عبدالواحد[١] ابن صفوان قال : سمعت أبي يحدث عن أمه [٢]أنها قالت[٢] : كنت أمغث[٣] لعثمان الزبيب غدوة فيشربه عشية ، و أمغثه[٤] عشية فيشربه[٥] غدوة ، فقال لها عثمان[٦] : لعلك تجعلين[٧] فيه زهوا ، قالت[٨] : ربما فعلت ، قال : فلا تفعلي .

[٣٨٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن موسى ابن ظريف[٩] عن أبيه قال : كان نبيذ لعلي ينبذ في جرة بيضاء فيشربه[١٠] .

---

(١) في الأصل : عبد الرحمن ، والتصحيح من م والمحلى ٧/٦٠٤ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن ابي شيبة .
(٢-٢) من المحلى ، في الأصل و م : قال .
(٣) من المحلى ، وفي الأصل و م : امعث ، والمغث : المرس والدلك باليد .
(٤) من المحلى ، و في الأصل و م : أو أمعثه .
(٥) من المحلى ، و في الأصل و م : فيشرب .
(٦) في المحلى : قالت : فقال لي عثمان .
(٧) من المحلى ، و في الأصل و م : تجعلي من - كذا .
(٨) في المحلى : قلت .
(٩) من م والجرح والتعديل ١/٤/١٤٨ ، و في الأصل : طريف
(١٠) أورده الهندي في الكنز ٥/٢٩٩ عن أم موسى سرية علي من رواية ابن جرير.

[٣٨٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الملك بن[١] نافع قال : قلت لابن عمر : إنى أنبذ نبيذ زبيب ، فيجيء ناس من أصحابنا فيقذفون فيه التمر ، فيفسدونه علي ، فكيف ترى ؟ قال : لا بأس [به[٢]] .

[٣٩٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سعيد بن عبد الرحمن عن عكرمة فى نبيذ العنب ، قال : كأن أعلاه حرام و أسفله حرام .

[٣٩٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن على بن الأقمر عن إبراهيم قال : لا بأس بنبيذ العصير .

[٣٩٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن حلام بن صالح عن سليك بن مسحل[٣] قال : خرج عمر حاجا أو معتمرا فنزل على ماء فدعا بسفرة ، فأكل و أكل القوم ، ثم دعا بشراب ، فأتى بقدح من نبيذ فقال : ادفعه إلى عبد الرحمن بن عوف ، فلما شمه رده ثم دفعه إلى سعد بن أبي وقاص ، فلما شمه رده ، قال[٤] : فهاته . فذاقه[٥] فقال : يا عجلان ـ يعنى غلامه ـ

(١) من المحلى ٧/٦٠٢ ، وفى الأصل و م : عن ، وأخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من م والمحلى .
(٣) من الجرح و التعديل ١/٢/٣٠٨ ، و فى الأصل و م : سهل ، و فى الجرح أنه روى عن عمر بن الخطاب و روى عنه حلام بن صالح .
(٤) فى م : فقال .
(٥) من م ، و فى الأصل : قدامة .

ما هذا ؟ فقال يا أمير المؤمنين ! جعلت زبيبا فى سقاء ثم علقته يبطن الراحلة و صببت عليه من الماء ، قال[١] : ائت بشاهدين على ما تقول ، فجاء بشاهدين فشهدا ، فقال : أى بنى ! اغسل سقاءك يلين لنا شرابه ، فان السقاء يغتلم .

[٢٩٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير قال : سأله رجل فقال : تعمد[٢] إلى الزبيب فتغسله من غباره / ثم تجعله فى دن أو فى جابية فتدعه فى الشتاء شهرين ٣٩/
و فى الصيف أقل من ذلك ، فقال سعيد : تلك الخمر اجتنبوها .

(٧١٠) فى شرب العصير ، من كرهه إذا غلى

[٢٩٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن سعيد بن المسيب و عن حماد عن إبراهيم قالا[٣] : لا بأس بشرب العصير ما لم يغل ، قال سعيد : إذا غلى[٤] فهو خمر اجتنبه ، و قال إبراهيم : إذا غلى فدعه[٥] .

(١) فى م : فقال .
(٢) من م ، و فى الأصل : تعمه . و الأولى أن يكون : نعمد ـ بالنون ، وكذلك ما بعده .
(٣) فى الأصل و م : قال ، والصواب ما أثبتناه .
(٤) من م ، و فى الأصل : غلاه .
(٥) من م ، و فى الأصل : قدفهم ، و فى فتح البارى ٢٣/٣٥٤ : وأخرج ابن أبى شيبة وغيره من طريق سعيد بن المسيب و الشعبى و النخعى : اشرب =

[٣٩٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبدالله بن قسيط عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بالعصير بأسا ما لم يزبد[1] ، فاذا أزبد[2] نهى عنه و قال : إنما يزبد الخمر

[٣٩٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إبو الأحوص عن حصين قال : سألت سعيدا عن العصير فقال : اشربه من يوم و ليلة[3] .

[٣٩٠٧] [حدثنا أبو بكر[4]] قال حدثنا محمد عن شعبة عن عمرو بن أبي حكيم عن عكرمة قال : اشرب العصير ما لم يهدر[5] .

[٣٩٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أبي يعفور عبد الرحمن بن[6] عبيد العامري عن أيمن[7] أبي ثابت قال : كنت

= العصير ما لم يغل ، و عن الحسن البصري : ما لم يتغير

(١) من المحلى ٥٩٦/٧ ، و في الأصل و م: يريد ، و أخرجه ابن حزم من طريق ابن علية عن محمد بن إسحاق

(٢) من المحلى ، و في الأصل و م : زار ـ كذا

(٣) هذا الحديث إضافه من م

(٤) زيد من م .

(٥) أي ما لم يغل .

(٦) من الخلاصة ، و في الأصل : عن .

(٧) زيد في الأصل و م : بن ، و لم تكن الزيادة في الخلاصة فحذفناها ، وهو أيمن بن ثابت أبو ثابت .

جالسا عند ابن عباس فجاءه رجل فسأله عن العصير فقال: اشربه ما دام طريا[1].

[٣٩٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن داود عن الشعبي قال : لا بأس بشرب العصير ما لم يغل ثلاثا[2] .

[٣٩١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عبد الملك عن عطاء قال : اشربه ثلاثا ما لم يغل[3] .

[٣٩١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر و وكيع عن هشام بن عائذ[4] قال : سألت إبراهيم عن العصير فقال : اشربه ما لم يتغير .

[٣٩١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن هشام عن حماد عن إبراهيم قال : لا بأس بشربه و بيعه ما لم يغل[5] .

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٩٦/٧ من طريق عبد الله بن المبارك عن أبي يعفور .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٩٧/٧ من طريق سعيد بن منصور عن إسماعيل ابن علية بدون زيادة « ثلاثا » وأخرجه النسائي في سننه ص ٨٣٥ من طريق حماد عن داود و قال « ثلاثة أيام » .

(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٩٦/٧ من طريق عبد الله بن المبارك عن عبد الملك بدون زيادة « ثلاثا »

(٤) في الأصل و م : عابد ، والتصحيح من المحلى ٥٩٦/٧ حيث أخرجه ابن حزم من طريق عبد الله بن المبارك عن هشام بن عائذ .

(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٩٦/٧ من طريق سعيد بن منصور عن ابن علية .

[٣٩١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر و أبي جعفر و عطاء ، قالوا : شرب العصير من[١] يوم و ليلة .

[٣٩١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن دينار عن الحسن قال : اشرب العصير ما لم يتغير[٢] .

[٣٩١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر[٣] أنه سئل عن العصير ، قال : اشربه ما لم يأخذه شيطانه ، قيل : و في كم يأخذه[٤] شيطانه ؟ قال : في ثلاث .

[٣٩١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا بشير بن عقبة قال : سألت ابن سيرين عن عصير العنب فقال : عصير يومه في معصرته ، قال : اشربه في يومه ، فاني أكره إذا حول في وعاء أو إناء ، و قال : عليكم بسلافة العنب فانها أطيبه فاشربه .

(٧١١) في الرخصة في النبيذ و من شربه

[٣٩١٧] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن

---

(١) في الأصل : العصيرين ، و يبدو في م : العصيريين ـ كذا .

(٢) أخرجه الحافظ في فتح الباري ٢٣/٣٥٤ عن ابن أبي شيبة ـ كما أمضينا .

(٣) من م و مصنف عبدالرزاق ٩/٢١٧ حيث أخرجه من طريق الثوري عن الأعمش ، و في الأصل : أبي عمر .

(٤) من م و مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : يأخذ .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٧٠ عن ابن أبي شيبة وغيره .

أبي صالح عن جابر قال : كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فاستسقى ، فقال رجل : ألا نسقيك نبيذا ؟ قال : بلى ، فخرج الرجل يشتد ، فجاء بقدح فيه نبيذ ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا خمرته و لو أن تعرض عليه عودا[١] .

[٣٩١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد ابن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس قال : أتى النبي صلى الله عليه و سلم السقاية ، فقال : اسقوني من هذا ، فقال /العباس : ألا نسقيك ٤٠/ مما نصنع في البيوت ؟ قال : لا ، و لكن اسقوني مما يشرب الناس ، قال : فأتي بقدح من نبيذ فذاقه فقطب ثم قال : هلموا ماء ، فصبه عليه ثم قال : زد فيه مرتين أو ثلاثا ، قال : إذا أصابكم هذا فاصنعوا به هكذا[٢].

[٣٩١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قرة العجلي عن عبد الملك بن القعقاع[٣] عن ابن عمر قال : كنا عند النبي صلى الله عليه

(١) زيد في الصحيح : قال : فشرب.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٢٥ . و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٠٤ - ٣٠٥ الأول من طريق معمر عن يزيد والثاني من طريق جرير ابن عبد الحميد عن يزيد.

(٣) اختلفوا في اسمه فقيل : عبد الملك ابن أخي القعقاع ، وقيل : عبد الملك بن القعقاع وقيل ابن أبي القعقاع ، وقيل مالك بن القعقاع - راجع السنن الكبرى ٨/٣٠٥ حيث أخرجه البيهقي من طريق ابن أبي زائدة عن إسماعيل بن =

و سلم فأتى بقدح فيه شراب ، فقربه [إلى فيه[1]] ثم رده ، فقال له بعض جلسائه : أ حرام هو يا رسول الله ! قال : فقال : ردوه ، فردوه ثم دعا بماء فصبه عليه ثم شرب ، فقال : انظروا هذه الأشربة إذا اغتلمت عليكم فاقطعوا متونها بالماء .

[٣٩٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان[2] عن سفيان عن منصور عن خالد بن سعد عن أبي مسعود أن النبي صلى الله عليه و سلم عطش و هو يطوف بالبيت حول الكعبة ، فاستسقى[3] فأتى بنبيذ من السقاية، فشمه فقطب فقال : على بذنوب[4] زمزم ، فصب عليه و شرب ، فقال رجل: حرام هو يا رسول الله ؟ قال : لا .

[٣٩٢١] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم ينبذ له في سقاء ، فاذا لم يكن سقاء [6]ينبذ له[6] في تور ، قال أشعث : و التور من لحاء الشجر .

= أبي خالد ، و قد أعاد المصنف هذا الحديث برقم : ٤٢٦٢

---

(١) زيد من السنن و الحديث المعاد .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٤/٨ من طريق إسحاق بن إبراهيم بن حبيب بن الشهيد عن يحيى بن يمان .

(٣) من السنن الكبرى ، و في الأصل : فاستسقاه .

(٤) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : بن نوب ـ كذا .

(٥) أخرجه الحافظ في فتح الباري ٣٥٠/٢٣ عن ابن أبي شيبة . =

[٣٩٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن زاذان قال : سألت ابن عمر عن النبيذ فقلت له : إن لنا لغة غير لغتكم ففسره لنا بلغتنا ، فقال ابن عمر : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الحنتمة و هي الجرة ، و نهى عن الدباء و هي القرعة ، و عن المزفت و هي المقير ، و عن النقير و هي النخلة ، و أمر أن ينبذ في الأسقية[١] .

[٣٩٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سليمان[٢] التيمي عن أميمة[٣] أنها سمعت عائشة تقول : أ تعجز إحداكن أن تتخذ من مسك أضحيتها[٤] سقاء في كل عام ، فان رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى أو منع عن نبيذ الجر و المزفت و أشياء نسيها التيمي .

[٣٩٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن سماك عن رجل أنه سأل الحسن بن علي عن النبيذ فقال : اشرب ، فاذا رهبت[٥] أن تسكر فدعه .

= (٦ - ٦) من الفتح ، و في الأصل و م : ينبذه .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٠٩ من طريق أبي داود الطيالسي عن شعبة

(٢) من م ، و في الأصل : سلمان .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : امينة .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ٩/٢١٠ ، و في الأصل و م : أصحابها - مصحفا ، و أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن التيمي عن أبيه ، وقد مضى الحديث عندنا مختصرا . =

[٣٩٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ عن ابن عون قال : سألت محمدا عن نبيذ السقاء الذى يوكى و يعلق ، فقال : لا أعلم به بأسا[١] .

[٣٩٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن حرملة العبدى عن الوليد ابن عمرو بن أخى أبى نضرة[٢] أنه سأل الحسن عن الجف[٣] ، فقال : و ما الجف[٣] ؟ قال : سقاء[٤] على ثلاث قوائم ، يوكى من أعلى و من أسفله ، قال: لا بأس به[٥] .

[٣٩٢٧] حدثنا أبو بكر[٦] قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن عمرو بن ميمون قال : قال عمر : إنا لنشرب هذا الشراب الشديد

= (٥) فى الأصل : وهمت ، وفى م : و هبت ، والتصحيح من المحلى ٥٧٦/٧ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبى شيبة .

(١) روى عبد الرزاق مثله عن قتادة و عكرمة - راجع مصنفه ٢٠٤/٩ .
(٢) من م و فى الأصل : ابن نضرة .
(٣) من مصنف عبدالرزاق ٢٠٦/٩ حيث أخرج نحوه عن أبى سعيد بدل الحسن ، و فى الأصل و م : الحق .
(٤) تكرر فى الأصل فقط .
(٥) و فى مصنف عبدالرزاق عن أبى سعيد : ذلك أخبث و أخبث .
(٦) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر النقى ذيل السنن الكبرى للبيهقى ٢٩٩/٨ عن ابن أبى شيبة ، وأورده الهندى فى كنز العمال ٢٩٣/٥ من رواية ابن أبى شيبة ، و أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٧٢/٧ من طريق أبى إسحاق .

لتقطع[1] به لحوم الابل فى بطوننا أن تؤذينا[2] ، فمن رابه من شرابه شيء فليمزجه بالماء[3] .

[٣٩٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال حدثني عتبة[4] بن فرقد قال : قدمت على عمر فدعا بعس[5] من نبيذ قد كاد يصير خلا ، فقال : اشرب ، فأخذته فشربته ، فما كدت أن أسيغه ، ثم أخذه فشربه ثم قال : يا عتبة ! إنا نشرب هذا النبيذ الشديد لنقطع به لحوم الابل فى بطوننا أن تؤذينا[6] .

٤١/ [٣٩٢٩] حدثنا أبو بكر / قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام[7] قال : أتى عمر بنبيذ زبيب من نبيذ زبيب الطائف ، قال :

(١) من م و الجوهر و الكنز و المحلى ، و فى الأصل : لقطع .
(٢) من الجوهر والمحلى ، و فى الأصل و م والكنز : يؤدينا .
(٣) أخرجه ابن التركماني فى الجوهر النقي ذيل السنن الكبرى ٢٩٩/٨ و ابن حزم فى المحلى ٥٧٣/٧ كلاهما عن ابن أبي شيبة .
(٤) من م والجوهر ، و فى الأصل والمحلى : عقبة - خطاء .
(٥) من م والجوهر ، و فى الأصل : لعس - كذا و فى المحلى : فأتى بنبيذ .
(٦) من الجوهر و المحلى ، و فى الأصل و م : يؤذينا .
(٧) ابن الحارث - كما فى المحلى ٥٧٢/٧ حيث أخرجه ابن حزم من طريق حفص ابن غياث عن الأعمش ، وسيأتي الحديث عندنا مختصرا من طريق وكيع عن الأعمش برقم : ٤٢٥٩ فى باب « من كان يقول: إذا اشتد عليك فاكسره بالماء » .

فلما ذاقه قطب فقال : إن لنبيذ زبيب الطائف لعراما[1] ، ثم دعا بماء فصبه عليه فشرب و قال : إذا اشتد عليكم فصبوا عليه الماء و اشربوا .

[٣٩٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبـدة بن سليمان عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن قوما من ثقيف لقوا عمر بن الخطاب و هو قريب من مكة ، فدعاهم بأنبذتهم ، فأتوه بقدح من نبيذ فقربه من فيه ، ثم دعا بماء فصبه عليه مرتين أو ثلاثا فقال : اكسروه بالماء[2] .

[٣٩٣١] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا شريك عن إبراهيم عن مجاهد قال : قال عمر : إني رجل معجار[4] البطن أو مسعار البطن ، فأشرب هـذا السويق فلا يلاومني[5] ، و أشرب هـذا اللبن فلا يلاومني[5] ، و أشرب هـذا النبيذ الشديد فيسهل[6] بطني .

[٣٩٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عمران بن مسلم

(١) أى شدة وقوة ، و هو بضم العين المهملة .
(٢) أخرجـه ابن حزم فى المحلى ٥٧٣/٧ من طريق الثورى عن يحيي بن سعيد و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٢٦/٩ من طريق ابن عيينة عن يحيي بن سعيد .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢٩٣/٥ من رواية ابن أبي شيبة
(٤) من عجر بطنه : ضخم .
(٥) من الكنز : و فى الأصل و م : ولا تلاومنى
(٦) من م و الكنز ، و فى الأصل : يسهل

عن سويد بن غفلة قال : كنت أشرب النبيـــذ مع أبي الدرداء و أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم بالشام في الحباب[1] بالعظام .

[٣٩٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا أبو الأحوص عن سعيـد بن مسروق عن الشماس[2] قال : قال عبد الله : ما يزال القوم و إن شرابهم لحلال [فما يقومون[3]] حتى يصير عليهم حراما .

[٣٩٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحـاق عن عمرو بن ميمون قال : لمـا طعن عمر أتاه الطبيب فقال : أي الشراب أحب إليك ؟ قال : النبيذ[4] .

[٣٩٣٥] حدثنا أبو بكـــر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن أبي حصين قال : رأيت زر بن حبيش يشرب بنبيذ الخوابي .

[٣٩٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حميد بن سليمان عن سماك عن أبي حصين قال : رأيت زر بن حبيش يشرب نبيذ الخوابي .

[٣٩٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حميد بن سلمان عن

(١) كذا غير منقوط في الأصل و م .

(٢) من المحلى ٥٧٥/٧ ، و في الأصل و م : السماس ، و أخرجه ابن حزم من طريق سعيد بن مسروق ، وزاد في المحلى : عن رجل .

(٣) زيد من المحلى .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٧/٢٤٦ من طريق زهير بن معاوية عن أبي إسحاق في حديث طويل .

مجاهد عن عائشة قالت[1] : كنت أنبذ لرسول الله صلى الله عليه و سلم ، و كنت آخذ القبضة من الزبيب فألقيها فيه[2] .

[٣٩٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مجالد قال : قال عامر : اشربوا نبيذ العرس و لا تسكروا .

[٣٩٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عيسى عن ابن المسيب عن الشعبي عن ابن أبي ليلى قال : أشهد على البدريين أنهم كانوا يشربون نبيذ العرس[3] .

[٣٩٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه عن أبي ذر قال : يكفى كل يوم شربة من ماء ، أو شربة من نبيذ ، أو شربة من لبن ، و فى الجمعة قفيز من قمح .

[٣٩٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيباني عن عبدالملك[4] قال : سألت ابن عمر عن النبيذ الشديد ، فقال : جلس رسول الله صلى الله عليه و سلم مجلسا بمكة فجاءه رجل فجلس إلى جنبه ، فوجد منه

(١) من م ، و فى الأصل : قال .

(٢) سيأتى عندنا مفصلا من طريق أبي معاوية عن عاصم الاحول عن بنانة عن عائشة

(٣) راجع أيضا رقم الحديث: ٢٩٧٩ فى « باب من رخص فى نبيذ الجرالأخضر » .

(٤) هو عبد الملك بن نافع ابن أخى القعقاع ـ كما فى السنن الكبرى ٨/٣٠٥ حيث أخرجه البيهقى من طريق عبد الواحد و ورقاء عن سليمان الشيبانى .

ريحا شديدة فقال : ما هذا الذى شربت ؟ فقال : نبيذ ، فقال : جئ منه[1] ، قال : فدعا بماء فصبه عليه و شرب ثم قال : إذا اغتلمت أسقيتكم[2] فاكسروها بالماء.

[٣٩٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن أبى إسحاق قال : صنعت طعاما فدعوت أصحاب عبد الله : عمرو بن شرحبيل ، وعبدالرحمن[3] بن ذئب ، و عمارة و مرة الهمدانى و عمرو بن ميمون/ ٤٢/ فسقيتهم النبيذ و الطلاء فشربوا ، فقال الأعمش : قلت له : كانوا يرون الخوابى[4] ؟ قال : نعم ، كانوا ينظرون إليها و هم يستقون منها .

[٣٩٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه أنه كان يشرب النبيذ ينبذه غدوة فيشربه عشية[5] .

[٣٩٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن أبى حيان عن يونس قال : كان الحسن يدعى إلى العرس فيشرب من نبيذهم .

[٣٩٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى إسحاق قال : أعرست فدعوت أصحاب على و أصحاب عبد الله ، من أصحاب

---

(١) و فى السنن : فأرسل إلى منه ، فأرسل اليه فوجده شديدا .
(٢) فى السنن : أشربتكم .
(٣) فى الأصل و م : عبد الله ، و التصحيح من الحديث رقم : ٣٩٤٥
(٤) من م ، و فى الأصل : الخرابى .
(٥) أخرجه النسائى فى سننه ص : ٨٣٦ عن بسام عن أبى جعفر .

على عمارة بن عبد و هبيرة بن يريم[1] و الحارث الأعور ، و من أصحاب عبد الله علقمة بن قيس و عبد الرحمن بن يزيد و عبد الرحمن بن ذئب ، فنبذت لهم فى الخوابى ، فكانوا يشربون منها فقلت : و هم يرونها ؟ قال : نعم ، ينظرون إليها[2] .

[٣٩٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن الحسن بن صالح عن جابر عن أبي جعفر قال : النبيذ حلال .

[٣٩٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن سفيان العطار قال : سأل رجل ماهان[3] الحنفى فقال : يا أبا سالم ! ما تقول فى النبيذ ؟ فقال : أقول فى النبيذ : إن من حرم ما أحل الله كمن أحل ما حرم الله .

[٣٩٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الجريرى عن أبي العلاء : انتهى قول رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الأشربة إلى أن قال : لا تشربوا ما يسفه أحلامكم ولا يذهب أموالكم[4] .

[٣٩٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن محمد أنه كان لا ينبذ إلا سقاء موكى .

(١) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : مريم - خطأ .

(٢) قد مضى الحديث عندنا برقم : ٣٩٤٢

(٣) من م والخلاصة ، و فى الأصل : عاصمان - كذا .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٧١/٧ من طريق ابن علية عن الجريرى ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٢٣/٩ من طريق الثورى عن الجريرى .

[٣٩٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ملازم بن عمرو عن عجيبة بن عبد الحميد[١] عن عمه قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال : جلسنا عند النبي صلى الله عليه و سلم فجاء وفد عبد القيس فقال : ما لكم قد أصفرت ألوانكم و عظمت بطونكم و ظهرت عروقكم ؟ قال : قالوا : أتاك سيدنا فسألك عن شراب كان لنا موافقا فنهيته عنه ، و كنا بأرض محمة ، قال : فاشربوا ما طاب لكم[٢] .

[٣٩٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن سعيد بن مسروق قال : دعانا رجل إلى طعام فأكلنا ، ثم أتانا بشراب فشرب القوم و لم نشرب[٣] ، قال : فنظر إلى بكر - يعني ابن ماعز - نظرة ظننت أنه يمقتني.

[٣٩٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد عن هشام عن الحسن قال إذا دخلت على أخيك فسله عن شرابه ، فان نبيذ سقي فاشرب .

[٣٩٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيدة[٤] بن حميد عن أبي مسكين عن هذيل بن شرحبيل قال : مر عمر بن الخطاب على ثقيف فاستسقاهم ،

(١) قال ابن حزم في المحلى ٥٦٧/٧ هو مجهول لا يدرى من هو .
(٢) أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة مقتصرا على قوله صلى الله عليه و سلم « اشربوا ما طاب لكم »
(٣) في الأصل و م : لم يشرب - خطأ
(٤) من م و المحلى ٥٧٣/٧ ، و في الأصل : عبدة ، والحديث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة مختصرا

فقالوا: أخبؤا نبيذكم، فسقوه ماء، فقال: اسقونى من نبيذكم يا معشر ثقيف، قال: فسقوه، فأمر الغلام فصب ثم أمسك بيده ثم قال: يا معشر ثقيف! إنكم تشربون من هذا الشراب الشديد، فأيكم رابه من شرابه شيء فليكسره بالمـــاء.

(٧١٢) من رخص فى نبيذ الجر الأخضر

[٣٩٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن الأسود قال: كان عبد الله ينبذ له فى الجر الأخضر[١].

[٣٩٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن خالد بن أبى راشد قال: دخل عمرو بن حريث على عبد الله فى حاجته، قال: فقال عبد الله: يا جارية اسقينا نبيذا، فسقتهم من جر أخضر[٢].

[٣٩٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن خالد بن سعد عن أم ولد لأبى مسعود الأنصارى قالت[٣]: كنت أنبذ لأبى مسعود فى الجر الأخضر.

[٣٩٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى الحارث
٤٣/ التيمى عن أم معبد، قال: / قالت: يا بنى! إن محرم ما أحل الله كمستحل ما حرم الله، إنى كنت أنبذ النبيذ لقرظة بن كعب وكان رجلا

(١) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٢٣/٢٥٢ عن ابن أبى شيبة.
(٢) من م، و فى الأصل: خصر.
(٣) من م، و فى الأصل: قال.

قد آتاه الله خيرا كثيرا ، فيسقيه أصحاب محمد ، و كان يغشاه منهم معاذ بن [جبل[1]] و زيد بن أرقم ، فى الدن المزفت و الجر الأخضر[2] .

[٣٩٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن أمه أن أبا برزة كان يرى أهله ينبذون فى الجر فلا ينهاهم .

[٣٩٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مسلم قال : كان ابن أبي أوفى يشرب[3] نبيذ الجر الأخضر .

[٣٩٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن ... .[4] فى الجر الأخضر[5] .

[٣٩٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أبي هارون الغنوى عن أبي مجلز قال : صنع قيس بن عباد لأناس من القراء طعاما ثم سقاهم نبيذا ثم قال : تدرون ما النبيذ الذى سقيتكم ؟ قالوا : نعم ، سقيتنا[6]

(١) فى الأصل بياض ،لانناه من م .

(٢) أخرجه ابن منده من طريق موسى بن محمد الأنصارى عن يحي بن الحارث [أبي الحارث] التيمى ـ كما فى الاصابة لابن حجر ٢٨٢/٨ .

(٣) فى الأصل و م : شرب ، والتصحيح من فتح البارى ٣٥٢/٢٣ حيث أخرجه الحافظ عن ابن أبي شيبة .

(٤) موضع النقاط مطموس فى م ، و أما مغيرة فهو يروى عن إبراهيم .

(٥) زيد هذا الأثر من م .

(٦) من م ، و فى الأصل : استقيتنا .

نبيذاً ، قال : لا ، و لكنه نبيذ جر أو جرار ، ثم انطلق[1] إلى معقل بن يسار ، قال : فقال : فيما ينبذ لك ؟ فدعا[2] الجارية فجاءت بجر أخضر ، فقال : ينبذ لي في هذا[3] .

[٣٩٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن ثعلبة قال : دخلت على أنس بن مالك ، فأكلنا عنده ، ثم دعا بجريرة خضراء ، فقال : نبيذ ، فسقانا[4] .

[٣٩٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن همام قال : كان ينبذ لعبد الله النبيذ في جر أخضر فيشربه ، و كان ينبذ لأسامة بن زيد في جر أخضر فيشربه .

[٣٩٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن عمرو عن شقيق قال : كان ابن مسعود ينبذ له في الجر الأخضر[5] .

[٣٩٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم

---

(١) من م ، و في الأصل : انطلقوا .
(٢) من م ، و في الأصل : فدعت .
(٣) قال ابن حجر : وقد أخرج ابن أبي شيبة من طريق معقل بن يسار و جماعة من الصحابة نحو حديث ابن مسعود ـ راجع فتح الباري ٣٥٢/٢٣ .
(٤) وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٢٠٨/٩ من طريق جعفر بن سليمان عن أبي جمرة الضبعي أن أنس بن مالك كان يشرب نبيذ الجر
(٥) راجع الحديث رقم : ٣٩٥٤

عن عبد الله و أبي مسعود و أسامة أنهم كانوا يشربون نبيذ الجر[١] .

[٣٩٦٦] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد قال : رأيت عبد الرحمن بن أبي ليلى يشرب نبيذ الجر الأخضر[٣] بعد ما يسكن غليانه .

[٣٩٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم[٤] بن سليمان عن أبي فروة قال : سقاني عبد الرحمن بن أبي ليلى في جر أخضر ، و فيه دردي[٥] ، و سقيته منه[٦] .

[٣٩٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أبي فروة الجهني عن سعيد بن جبير عن عبد الله قال : كان يشرب نبيذ الجر الأخضر[٧] .

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٢٠٨/٩ من طريق شعبة والثوري عن الأعمش
(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٧٧/٧ عن ابن أبي شيبة .
(٣) ليس في المحلى .
(٤) وقع في الأصل و م : عبد الرحمن - خطأ .
(٥) قال ابن حزم : و دردي الخمر هو العكر الذي يعقد منها في قاع الدن - المحلى ٥٧٩/٧ .
(٦) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٧٦/٧ من طريق أبي فروة ، وأعاده المصنف تحت رقم: ٤٠٣٢ باب « من رخص في الدردي في النبيذ »
(٧) مضى نحوه عن عبد الله في هذا الباب .

[٣٩٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال : كان عمرو بن شرحبيل ينبذ فى الدن ، و ينبذ فى الجر الأخضر .

[٣٩٧٠] حدثنا أبو بكر [قال حدثنا أبو الأحوص(١)] عن أبي اسحاق قال : كان ابن الحنفية يشرب نبيذ الجر الأخضر .

[٣٩٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن حمران بن عبد العزيز(٢) قال: حدثتني أم حفص قال : كنت أنبذ لعمران بن حصين فى جر .

٤٤/ [٣٩٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة / عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن مسروق أنه كان يشرب نبيذ الجر.

[٣٩٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن حصين قال : دخلت على إبراهيم و الشعبي و هلال بن يسار و شقيق و سعد بن عبيدة وهم فى بيوتهم فرأيتهم يشربون نبيذ الجر الأخضر .

[٣٩٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحسن ابن عبيد الله عن إبراهيم عن الأسود أنه دعاهم فى عرسه فسقاهم نبيذ جر أخضر ، قال : و كان إبراهيم يدعوهم فى عرسه فيسقيهم فى جر أخضر

[٣٩٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن مالك بن دينار عن أبي رافع أنه كان يشرب نبيذ الجر

(١) زيد نظراً للحديث السابق .

(٢) ذكره فى الجرح و التعديل ٧٥/١/ ٢ .

[٣٩٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور قال : قلت لابراهيم : إنا ننبذ فى الجر الأخضر ثم نضيفه[1] فى الدورق[2] المقير أو فى الاناء[3] المقير ، قال : لابأس به .

[٣٩٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حمران بن عبد العزيز قال حدثتنى أم حفص سرية عمران بن حصين قالت : كنت أنتبذ لعمران بن حصين فى الجر الأخضر فيشربه[4] .

[٣٩٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن على بن مالك عن الضحاك أنه كان يشرب نبيذ السويق .

[٣٩٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم عن أبى عوانة عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبى ليلى قال: كنت أشرب النبيذ فى [5]الجرار الخضر[5] مع البدرية من صحابة محمد صلى الله عليه و سلم

[٣٩٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن غيلان عن عبد الله بن يزيد قال : رأيت أبا عبيدة[6] بن عبد الله بن مسعود

(١) من م ، و فى الأصل : نضيغة ـ كذا بالغين .
(٢) من م ، و فى الأصل : الظروف .
(٣) من م ، و فى الأصل : اناه .
(٤) راجع رقم الأثر : ٣٩٧١ أيضا .
(٥-٥) من م ، و فى الأصل : الجر الأخضر ، وراجع أيضا رقم الحديث: ٣٩٣٩ فى الباب الذى قبله .

يشرب النبيذ فى جر أخضر، وقال : إن محرم ما أحل الله كمستحل ما حرم الله .

[٣٩٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن الحسن عن عمرو قال : شربت عند إبراهيم نبيذا فى جر أخضر .

[٣٩٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن أبى المغيرة عن أبيه أن أبا برزة كان ينبذ له فى جر أخضر[١] .

[٣٩٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الصمد عن حماد بن سلمة عن عبد الرحمن بن أبى رافع أن أباه أن ينبذ له فى جر ، فكان يشربه حلوا بالسويق .

[٣٩٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خلف بن خليفة عن العلاء بن المسيب عن حكيم بن جبير عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كان ينبذ لرسول الله صلى الله عليه و سلم فى جر أخضر[٢] .

[٣٩٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الضحاك بن يسار[٣] عن يزيد بن عبد الله بن الشخير عن عبد الرحمن بن صحار عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله ! إنى رجل مسقام فأذن لى فى جرة أنتبذ فيها ، فاذن لى[٤] .

= (٦) اسمه عامر - كما فى الخلاصة .

(١) راجع رقم الحديث : ٣٩٥٨ .
(٢) أورده الهندى فى كنز العمال ٣٠٩/٥ عن عائشة من رواية ابن جرير .
(٣) قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦٣/٥ : وثقه أبو حاتم و ابن حبان ، و قال ابن معين : يضعفه البصريون =

[٣٩٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن سهل أبي الأسود[١] عن مرد[٢] قال : كان نبيذ سعد فى جرة خضراء ، قال : وقال: لا يقول : اسقنى عطيا[٣] .

[٣٩٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن حرب عن القاسم بن عبد الرحمن قال : حدثتنى أم أبي عيدة أو أم عيدة ٤٥/ . أنهم كانوا ينبذون / فى الجر الأخضر ، و رآهم عبد الله فلا ينهى عن ذلك[٤] .

[٣٩٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد الطويل عن عقبة بن ميسرة قال : كنا عند معقل بن يسار فدعا بطعام فأكلنا، ثم أتينا بقدح من نبيذ فشرب و شربنا حتى انتهى إلى ابن له ، فأبى أن يشرب ، فأخذ معقل عصى كانت عنده ، فضرب بها رأسه فشجه ثم قال

= (٤) أورده الحافظ فى المطالب العالية ٢/١٠٢ من رواية ابن أبي شيبة ، وأورده الهيثمى فى المجمع وقال : رواه أحمد و البزار والطبرانى .

---

(١) ذكره فى الجرح والتعديل ١/٢/٢٠٦ وسماه سهل أبا الأسد ، وراجع هامشه للعثور على الاختلاف حول اسمه .

(٢) كذا وقع فى الأصل و م .

(٣) من م ، و فى الأصل : عطيا - كذا .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٢٠٨ من طريق إسرائيل عن سماك بن =

له : أ تفعل كذا و كذا ـ و ذكر من مساوئه ـ و تأبى أن تشرب من شراب شربه أبوه و عمومته[1] لأنه نبيذ جر[2] .

[٣٩٨٩] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[3]] ابن فضيل عن[4] مسحاج[5] بن موسى قال : كنت نازلا فى دار أنس ، فرأيته يشرب النبيذ فى جر أخضر.

[٣٩٩٠] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[3]] وكيع قال حدثنى عاصم بن بهدلة قال : أدركت رجالا كانوا يتخذون هذا الليل جملا ، يشربون نبيذ الجر و يلبسون المعصفر ، منهم زر و أبو وائل .

[٣٩٩١] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[3]] وكيع عن سفيان عن منصور [عن إبراهيم[6]] أنه كان يشرب النبيذ لثلاث .

(٧١٣) باب فى الشرب فى الظروف

[٣٩٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن

= حرب .

(٥) من م ، و فى الأصل : سعد .

---

(١) كذا و الأوفق : أبوك وعمومتك .

(٢) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٣٩٦١ .

(٣) زيد نظراً إلى السياق .

(٤) فى الأصل و م : بن ـ خطأ .

(٥) من التهذيب ، و فى الأصل و م : مسحاح ـ كذا بالحاء المهملة بآخره

(٦) زيد من م .

القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بردة - يعني ابن نيار - قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: اشربوا في الظروف ولا تسكروا[1].

[٣٩٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى ابن الحارث التيمي عن عمرو بن عامر عن أنس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن النبيذ في هذه الظروف ثم قال: نهيتكم عن النبيذ فاشربوا فيما شئتم، من شاء أوكى سقاءه على إثم[2].

[٣٩٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [ابن[3]] فضيل عن أبي سنان عن محارب عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء فاشربوا في الأسقية كلها ولا تشربوا مسكرا.

[٣٩٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن يحيى بن الحارث عن عمرو بن عامر عن أنس قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الأنبذة في الأوعية، ثم قال بعد: إني نهيتكم عن الأنبذة في الأوعية فاشربوا فيما شئتم، من شاء أوكى سقاءه على إثم[4].

(١) أخرجه ابن حجر في فتح الباري ٣٤٤/٢٣ عن ابن أبي شيبة.
(٢) يأتي نحوه برقم: ٣٩٩٥.
(٣) زيد من صحيح مسلم ١٦٦/٢ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة ومحمد بن المثنى، وقد مضى عندنا ببعض الاختصار تحت رقم: ٣٨٠٠.
(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٦٦/٥ عن أنس من رواية أحمد و أبي يعلى و البزار.

[٣٩٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان عن مجاهد عن أبي عياض عن عبد الله بن عمرو قال : [لما نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن الأوعية] قيل للنبي صلى الله عليه و سلم : ليس كل الناس يجد[2] وعاء ، فأذن لهم في شيء منه - يعني الظروف .

[٣٩٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : كنت نهيتكم عن هذه الأوعية فاشربوا فيها و اجتنبوا كل ما أسكر[3]

[٣٩٩٨] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن يحي ابن الحارث التيمي عن يحي بن غسان[5] التيمي عن ابن رسيم[6]

---

(١) زيد ما بين الحاجزين من فتح الباري ٣٥١/٢٣ حيث أخرج الحافظ هذا الحديث عن ابن أبي شيبة وغيره ، وكذلك أخرجه مسلم في صحيحه ١٦٨/٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) في الأصل : يجدو - خطأ .

(٣) مضى الحديث برقم : ٣٨٢٢ في أول باب من كتاب الأشربة .

(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٤٨١/٣ عن ابن أبي شيبة ببعض الاختصار . وأورده الهندي في كنز العمال ٣٠١/٥ من رواية الطبري كما هنا .

(٥) من المسند ، و في الاصل و م : عسان - كذا .

(٦) من المسند ، و في الأصل و م : ابن رستم ، و في الكنز : ابن الرائس ،=

-[1]وكان رجلا من أهل هجر وكان فقيها[1]- حدث عن أبيه أنه انطلق إلى النبي صلى الله عليه وسلم في وفد في صدقة يحملها اليه، قال: فنهاهم عن النبيذ في هذه الظروف، فرجعوا إلى أرضهم وهي أرض تهامة حارة، فاستوخموها فرجعوا اليه العام الثاني في صدقاتهم فقالوا: يا رسول الله! إنك نهيتنا عن هذه
٤٦/ الأوعية / فتركناها وشق ذلك علينا، فقال: إذهبوا فاشربوا فيما شئتم، من شاء أوكى سقاءه[2] على إثم.

[٣٩٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمر بن سعد عن سفيان عن منصور عن سالم عن جابر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الظروف، فشكت إليه الأنصار فقالوا: ليس لنا أوعية، فقال: فلا إذاً[3].

[٤٠٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد قال حدثنا فرقد السبخي قال حدثنا جابر[4] بن يزيد قال حدثنا مسروق عن عبدالله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني نهيتكم عن هذه الأوعية، وإن الأوعية لا تحل شيئا[5] ولا تحرم فاشربوا فيها.

= وفي مجمع الزوائد ٦٣/٥: ابن الراسبي، قال الهيثمي: فيحتمل أن الرسيم راسياً.

(١-١) ورد ما بين الرقمين في الكنز بعد «حدث عن أبيه».
(٢) من م والمراجع، وفي الأصل: سقا - كذا.
(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ٦٠٦/٧ من طريق يحيى بن سعيد القطان عن سفيان
(٤) من م، وفي الأصل: يزيد.
=

[٤٠٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كل حلال فى كل ظرف حلال ، و كل حرام فى كل ظرف حرام .

[٤٠٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سعيد بن سعيد البجلى[١] عن أبي الشعثاء الكندى عن ابن عمر قال : سمعته يقول : الأوعية لا تحل شيئا و لا تحرم[٢] .

[٤٠٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن صالح عن الشعبي قال : نبيذ المزر أشد من نبيذ الدن ، و ما حرم إناء و لا أحل .

[٤٠٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الزبير بن عدى قال : ذكر عند شريح الأسقية التى تنبذ فيها ، فقال شريح : ما تحلل شيئا و لا تحرم ، و لكن انظروا[٣] ما تجعلون فيه من حرام أو حلال .

[٤٠٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن رجل من بجيلة عن ابن عباس قال : كل حلال فى كل ظرف حلال،

(٥) فى الأصل و م : شىء ـ خطأ ، والحديث أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣١١/٨ من طريق أيوب بن هانئ عن مسروق بن الأجدع

(١) ذكره فى الجرح والتعديل ١/٢/٢٥ ، ووقع فيه كنيته « التغلبى »
(٢) أورده المتقى فى الكنز ٣٠٤/٥ عن عمر من رواية ابن جرير .
(٣) زيد فى الأصل : فيه ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

وكل حرام فى كل ظرف حرام[١] .

(٧١٤) فيما فسر من الظروف و ما هى ؟

[٤٠٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين قال : سألت أبا عمرو الشيبانى عن الجعة ، قال : شراب يصنع باليمين من الشعير[٢] .

[٤٠٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن محمد بن أبى إسماعيل عن [عمارة[٣]] بن عاصم عن أنس قال : الحنتم جرار خمر كانت تأتينا من مصر

[٤٠٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير و وكيع عن الصلت ابن بهرام قال : سألت إبراهيم عن الحنتم ، قال : كانت جرار خمر مقيرة يؤتى بها من الشام يقال لها الحنتم .

[٤٠٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى الحارث[٥] التيمى عن أم معبد ، قال : قالت[٦] : ما قال فى هذه الأوعية ؟ فقالت : على

(١) مضى الحديث آنفا برقم : ٤٠٠١ .

(٢) مضى الحديث عندنا برقم : ٣٨١٨ فى الباب الأول من كتاب الأشربة .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٣٥٢/٢٣ عن ابن أبي شيبة .

(٥) هو يحيى بن الحارث ، قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦٢/٥ : هو متروك .

(٦) كذا فى الأصل و م .

الخنير سقطت، أما الحناتم لخاتم[1] العجم التي يدخل فيها الرجل فيكنسها كنساً: ظروف الخمر، و أما الدباء فالقرع، و أما المزفت فالزقاق[2] المقيرة أجوافها الملونة[3] أشعارها بالقار: ظروف الخمر، و أما النقير فالنخلة الثابتة عروقها في الأرض، المنقورة نقراً.

[٤٠١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مسلم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: إنما كانت الحناتم جرارا حمراً[4] مزفتة يؤتى بها من مصر، و ليست بالجرار الخضر.

[٤٠١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى/ قال: الحنتم جرار خضر كان يؤتى بها من مصر فيها الخمر. /٤٧

[٤٠١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: الحنتم الجرار كلها.

[٤٠١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني قال: قلت لأبي بردة: ما البتع؟ قال: نبيذ العسل، و المزر

---

(١) في الأصل و م: لخاع - كذا، و في الاصابة لابن حجر ٨/٢٨٢: أما الحنتم لخناتم بأرض العجم.

(٢) من م، و في الأصل: والزقاق.

(٣) في الأصل بياض ملاناه من م.

(٤) في الأصل و م: لخر - كذا.

نبيذ الشعير .

(٧١٥) فى النبيذ فى الرصاص من كرهه

[٤٠١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن سفيان بن حسين عن الحسن و ابن‌سيرين ، قال: سألتهما عن النبيذ فى الرصاص فكرهاه .

[٤٠١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن‌ادريس عن المختار[١] قال: سألت أنسا عن القارورة [و-[٢]] الرصاص ، فقال: لا بأس بهما ، فقلت : إن الناس يقولون[٣] ، قال فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك .

[٤٠١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة [عن أبي سلمة[٤]] قال : جئت و هم يذكرون نبيذ الجر عند عكرمة ، فسأله إنسان عن الرصاص فقال : ذلك أخبث أو أشر[٥] .

[٤٠١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبان بن صمعة[٦] عن الحسن أنه كرهه فى الرصاص .

---

(١) ابن فلفل - كما فى مجمع الزوائد ٥/٥٦ حيث أورده الهيثمى من رواية أحمد وأبي يعلى والبزار ، وسيأتى الأثر عندنا تحت رقم : ٤٠٢٧

(٢) زيد من المجمع و الأثر الآتى .

(٣) فى المجمع : يكرهونهما .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٠٤ عن رجل عن عكرمة .

(٦) من م والخلاصة ، و فى الأصل : سمعة - كذا خطأ .

(٧١٦) من رخص فى النبيذ فى الرصاص

[٤٠١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أبى الأشهب جعفر بن الحارث النخعى عن أبيه عن جده قال : سألت ابن عباس عن نبيذ الرصاص ، فرخص لى فى ذلك ، [فكان[1]] لجدى جرة من رصاص يشربونه .

[٤٠١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء قال : كان أبو قلابة ينبذ له فى سقاء ثم يحوله فى باطية[2] من رصاص .

[٤٠٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل[3] عن أبى خالد[4] قال حدثنى غيلان بن عميرة[5] قال : لقيت ابن عمر فسألت عن الأشربة فرخص لى فى الرصاص .

[٤٠٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد ـ وليس بالأحمر ـ عن شعبة عن الحكم أنه كان ينبذ له فى جرة من رصاص .

(١) زيد من م .
(٢) فى الأصل و م : بلطة ـ خطأ .
(٣) هو الفضل بن الموفق ـ كما فى الخلاصة ص : ٣٠٩ .
(٤) فى الأصل و م : ابى خلدة ، والتصحيح من الجرح والتعديل ـ ترجمة غيلان ؛ و هو أبو خالد البصرى .
(٥) ذكره فى الجرح و التعديل ٢/٣/٥٣ .

(٧١٧) [1]في النبيذ[1] في القوارير و الشرب فيها

[٤٠٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي عدى عن حميد عن بكر[2] أنه كان ينبذ له في القوارير.

[٤٠٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبان بن صمعة عن الحسن أنه رخص في الزجاج - يعني النبيذ[3].

[٤٠٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن معروف بن واصل قال حدثتني والدتي عن امرأة يقال لها بنت الأقعص[4] و كانت كنة لعبد الله بن عمر أنها أتت ابن عمر بجرة خضراء، فقالت: ما هذا؟ تنبذ في هذه؟ فأدخل ابن عمر يده في جوفها فقال: عزمت عليك لتشربن فيها، فانما هي مثل القارورة

[٤٠٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن الحكم بن عطية قال: رأيت محمداً يشرب[5] في القوارير.

[٤٠٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن أبيه عن أبي برزة أنه كره الشرب في الزجاج.

(١-١) من م، و في الأصل، ينبذ.
(٢) هو بكر بن عبد الله المزني.
(٣) راجع أيضا رقم الحديث: ٤٠١٧: باب في النبيذ في الرصاص من كرهه.
(٤) في م: الأقعص.
(٥) في م شرب.

[٤٠٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن المختار بن فلفل قال : سألت أنسا فقلت : القارورة و الرصاصة ، قال : لا بأس بهما ، قلت : فان الناس يقولون [قال[1]] : دع ما يريبك إلى ما لا يريبك .

[٤٠٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حبيب بن أبي عمرة قال : جئت الى سعيد بن جبير بجرة خضراء ، فأدخل يده فيها فقلت : أنتبذ فيها فى هذه ؟ قال : نعم ، هى بمنزلة القارورة .

[٤٠٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن ابن عمر قال : شربت عند ابراهيم ثلاث قوارير من نبيذ .

(٧١٨) من رخص فى الدردى فى النبيذ

[٤٠٣٠] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا مروان بن معاوية عن النضر ابن مطرف عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : كان عبد الله ينبذ له فى جر و يجعل [له[3]] فيه عكر .

٤٨/ [٤٠٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع/عن سفيان عن خالد عن المعدل عن ابن عمر أن عمر أتى بنبيذ من نبيذ الشام ، فشرب منه وقال : أقللتم عكره .

---

(١) زيد من مجمع الزوائد ٥/٥٦ والأثر الماضى عندنا برقم : ٤٠١٥ باب فى النبيذ فى الرصاص من كرهه .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٥٧٦ عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من م و المحلى .

[٤٠٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أبي فروة، قال: سقاني عبد الرحمن بن أبي ليلى نبيذ جر و فيه دردي، وسقيته منه[1].

[٤٠٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الحسن بن عمرو عن أبي وائل، قال: كان يسقينا نبيذاً يؤذينا ريح درديه[2].

[٤٠٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر قال: سألت أبا جعفر عن الروبة، قال: و ما الروبة؟ قلت: الدردي، قال: لا بأس به[3]

[٤٠٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان ينبذ الطلاء يجعل فيه الدردي.

[٤٠٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الحسن بن صالح عن الحسن بن عمرو عن إبراهيم و الشعبي أنهما كانا يجعلان في نبيذهما الدردي[4]

(٧١٩) من كره العكر في النبيذ

[٤٠٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن

---

(١) مضى عندنا تحت رقم: ٣٩٦٧ باب «من رخص في نبيذالجر الأخضر».

(٢) ذكره ابن حزم في المحلى ٧/٥٧٦.

(٣) و في اللسان [روب]: و في حديث الباقر: أتجعلون في النبيذ الدردي، قيل: وما الدردي؟ قال: الروبة.

(٤) قال ابن حزم في المحلى ٧/٥٧٦: وعن النخعي والشعبي و عن الحسن أنه كان يجعل في نبيذه عكر.

و محمد أنهما كانا يكرهان العكر[1] .

[٤٠٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن داود عن سعيد بن المسيب أنه كره العكر [و[2]] قال : هو خمر[3] .

(٧٢٠) فى الطلاء من قال : إذا ذهب ثلثاه فاشربه[4]

[٤٠٣٩] حدثنا أبو بكر[5] عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا على بن مسهر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن أبا عبيدة و معاذ بن جبل و أبا طلحة كانوا يشربون من الطلاء ما ذهب ثلثاه و بقى ثلثه[6] .

[٤٠٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود ابن أبي هند قال : سألت سعيد بن المسيب عن الشراب الذى كان عمر بن

(١) ذكره ابن حزم فى المحلى ٧/٥٧٦ عن محمد بن سيرين .
(٢) زيد من م .
(٣) ذكر ابن حزم هذا القول ـ راجع المحلى ٧/٥٧٦ .
(٤) من م ، و فى الأصل : فاشتريه .
(٥) زيد فى الأصل : قال حدثنا ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .
(٦) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر النقى عن ابن أبي شيبة ـ راجع هامش السنن الكبرى ٨/٣٠١ و أخرجه ابن حزم عن قتادة ولم يذكر أبا طلحة ـ راجع المحلى ٧/٥٨٤ وأخرجه أيضا عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٥٥ وأخرجه الحافظ فى الفتح ٢٣/٣٥٣ عن ابن أبي شيبة وغيره .

الخطاب أجازه للناس ، قال : هو الطـــلاء الذى قد طبخ حتى ذهب ثلثاه و بقى ثلثه[1] .

[٤٠٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن ميمون عن أم الدرداء قال : كنت أطبخ لأبي الدرداء الطلاء ما ذهب ثلثاه و بقى ثلثه فيشربه[2] .

[٤٠٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن ميمون عن أم الدرداء عن أبي الدرداء أنه كان يشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه و بقى ثلثه .

[٤٠٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن فضيل بن عمرو قال : قلت لابراهيم : ما ترى فى الطلاء ؟ قال : ما ذهب ثلثاه و بقى ثلثه .

[٤٠٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن أبان بن عبد الله البجلى عن رجل قد سماه قال : كان على يرزق الناس من الطلاء ما ذهب ثلثاه و بقى ثلثه[3] .

(١) أخرجه ابن التركانى عن ابن أبي شيبة - راجع الجوهر النقى بهامش السنن الكبرى ٣٠١/٨ .
(٢) فى الجوهر النقى : لشربه ، و قد أخرجه ابن التركانى عن ابن أبي شيبة - راجع نفس المصدر .
(٣) أخرجه ابن التركانى عن ابن أبي شيبة - راجع نفس المصدر .

[٤٠٤٥] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا وكيع قال حدثنا بشير بن المهاجر عن الحسن قال : اشرب [من الطلاء[٢]] ما ذهب ثلثاه و بقي ثلثه[٣] .

[٤٠٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سعد بن أوس عن أنس بن سيرين قال : كان أنس بن مالك سقيم البطن ، فأمرني أن أطبخ له طلاء حتى ذهب ثلثاه و بقي ثلثه ، فكان يشرب منه الشربة[٤] على إثر الطعام .

[٤٠٤٧] [٥]حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن حكيم ابن جبير عن ابراهيم قال : أشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه و بقي ثلثه[٦] .

[٤٠٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن
٤٩/ عطاء قال : سمعت أعرابيا سأل سعيد بن المسيب عن الطلاء/على النصف فكرهه و قال : عليك باللبن .

[٤٠٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد

---

(١) أعاده المصنف من طريق أبي أسامة ـ راجع رقم الحديث: ٤٠٦٥ من هذا الباب
(٢) زيد من الحديث المعاد .
(٣) أخرجه النسائي في سننه ص : ٨٣٥ من طريق عبد الله عن بشير بن المهاجر .
(٤) من م والجوهر النقي ، و في الأصل : شربة ، وأخرجه ابن التركماني عن ابن أبي شيبة .
(٥) ومن هنا انطمست صفحة من م .
(٦) راجع أيضا رقم الحديث : ٤٠٤٣ من هذا الباب .

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى و أبي جحيفة قالا[1] : كان علي يرزقنا الطلاء، قال : قلت : كيف كان ؟ قال : كنا نأكله[2] بالخبز، و نحتاسه[3] بالماء .

[٤٠٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شريك عن علي بن سليم قال : سمعت أنسا يقول : إني لأشرب الطلاء الحلو العارض[4] .

[٤٠٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع عن[5]] إسماعيل[6] بن خالد عن عثمان بن قيس[7] قال : خرجت مع جرير يوم الجمعة إلى حمام له بالعاقول، فأتينا بطعام فأكلنا، ثم أتينا بعسل و طلاء، فقال جرير : اشربوا أنتم العسل، و شرب هو الطلاء و قال : إنه يستنكر منكم و لا يستنكر مني، قلت : أي الطلاء هو ؟ قال : كنت أجد ريحه كمكان تلك[8]، و أومى بيده إلى أقصى حلقة في القوم .

[٤٠٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال : حدثنا

---

(١) في الأصل : قال - كذا .

(٢) وقع في الأصل : نا - كذا .

(٣) كذا في الأصل .

(٤) أعاده المصنف تحت رقم : ٤٢٥٠ في باب « ما يستحب من الأشربة » .

(٥) زيد من المحلى ٧/٥٧٤ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .

(٦) من المحلى، و في الاصل : حماد .

(٧) قال ابن حزم : هو مجهول .

(٨) في المحلى : من هنالك .

اسماعيل بن أبي خالد عن المغيرة بن المستير ابن أخي مسروق قال : قلت له : كان مسروق يشرب الطلاء ؟ قال : نعم ! كان يطبخه ثم يشربه .

[٤٠٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن على بن بذيمة[١] عن أبي عبيدة أنه كان يشرب الطلاء عند مروان ما يحمر وجنته .

[٤٠٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان يشترى الطلاء ممن لا يدرى من صنعه ، ثم يشربه .

[٤٠٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن السدى عن شيخ من الحضرميين[٢] قال : قسم على طلاء ، فبعث إلى بقدح ، فكنا نأكله بالخبز كما نأكله بالكامخ[٣] .

[٤٠٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن موسى ابن عبد الله بن يزيد الأنصارى قال : كانت لعبد الرحمن بن بشير الأنصارى قرية يصنع له بها طعام ، فدعا ناساً من أصحابه فأكلوا ، ثم أتوا بشراب من الطلاء ، و فيهم أناس من أهل بدر ، فقالوا : ما هذا ؟ قالوا : شراب يصنعه ابن بشير لنفسه ، فقال : هو الرجل لا يرغب عن شرابه ، فشربوا .

[٤٠٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا إسماعيل عن

(١) من الخلاصة ، و فى الأصل : نديمة
(٢) فى الأصل : الخضرميين - كذا بالخاء المعجمة
(٣) فى اللسان : نوع من الادم ، معرب .

أبي جرير عن النضر بن أنس قال : غزا[١] أبو عبيدة بن الجراح فأتى أرض الشام فقيل لأبي عبيدة : إن ههنا شرابا تشربه النصارى في صومهم ، قال : فشرب منه أبو عبيدة .

[٤٠٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا إسماعيل عن مغيرة عن شريح أن خالد بن الوليد كان يشرب الطلاء بالشام[٢] .

[٤٠٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن يحي ابن أبي عمر[٣] قال : ذكر عند ابن عباس الطلاء ، و ذكروا طبخه ، فقال ابن عباس : إن النار لا تحل شيئاً و لا تحرمه لأن أوله كان حلالا[٤] .

[٤٠٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن الأعمش عن الحكم عن شريح أنه كان يشرب الطلاء الشديد[٥] .

(١) في الأصل : غدا ، و لعل الصواب ما أثبتناه .
(٢) أخرجه ابن التركاني في الجوهر النقي عن ابن أبي شيبة - راجع هامش السنن الكبرى ٨/٣٠١ ، و أشار الحافظ أيضا في الفتح ٢٣/٣٥٣ إلى رواية ابن أبي شيبة هذه .
(٣) هو يحي بن عبيد البهراني - كما في السنن الكبرى ٨/٢٩٤ حيث أخرجه البيهقي من طريق جرير عن الأعمش .
(٤) أخرجه ابن التركاني في الجوهر عن ابن أبي شيبة - راجع هامش السنن الكبرى ٨/٢٩٥ .
(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٥٧٧ عن ابن أبي شيبة .

[٤٠٦١] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن أبي عبدالرحمن عن علي قال: كان يرزقنا الطلاء، فقلت له: ما هيئته؟ قال[٢]: أسود يأخذه[٣] أحدنا باصبعه.

[٤٠٦٢] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٤]] محمد بن بشر قال حدثنا /٥٠ /عبدالله بن الوليد المزني قال حدثني عبد الملك بن عمير عن أبي المياح[٥] أن الحجاج دعاه فقال: أرني كتاب عمر إلى عمار في شأن الطلاء، فخرج وهو حزين، فلقيه الشعبي فسأله و أخبره عما قال له الحجاج، فقال له الشعبي: سلم صحيفة و دواة، فو الله ما سمعت من أبيك إلا مرة واحدة، فأملى عليه «بسم الله الرحمن الرحيم» من عند عمر أمير المؤمنين إلى عمار بن ياسر أما بعد فاني أتيت بشراب من قبل أهل الشام فسألت عنه: كيف يصنع؟ فأخبروني أنهم يطبخونه[٦] حتى يذهب ثلثاه و يبقى ثلثه، فاذا فعل

(١) أخرجه ابن التركماني في الجوهر عن ابن أبي شيبة ـ راجع هامش السنن الكبرى ٧/٣٠١
(٢) من الجوهر، و في الأصل: قالوا.
(٣) من الجوهر، و في الأصل: يأخذنا.
(٤) زيد نظراً إلى السياق.
(٥) هو حيان بن حصين كاتب عمار ـ الكنى للدولابي.
(٦) في الأصل: يطبخوه ـ خطاء والحديث أورده الهندي في الكنز ٥/٢٩٣ عن إبراهيم من رواية ابن خسرو أخصر مما هنا و أخرجه ابن حزم هو الآخر مختصرا من طريق ابن أبي ليلى عن الشعبي ـ راجع المحلى ٧/٥٨٥

ذلك به ذهب رسـه[1] و [2]ريح جنونه[2] و ذهب حرامه و بقي حلاله ـ قال عبدالله : و أراه قال : و الطيب منه ـ فاذا أتاك كتابي هذا فر من قبلك فليتوسعوا به [في[3]] أشربتهم و السلام »

[٤٠٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أبيه أن عمر بن عبد العزيز كره المنصف[4] ، وكتب إلى أهل الأمصار ينهاهم .

[٤٠٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن داود ابن ابراهيم[5] قال : قلت لطاوس : أ رأيت هذا العصير الذي يطبخ على النصف و الثلث و نحو ذلك ؟ قال : أرأيت هذا الذي من نحو العسل إن شئت أكلت عليه الخبز ، و إن شئت صببت عليه ماء فشربته ، و ما دونه فلا تشربه[6] و لا تبعه و لا تنتفعن[7] بثمنه .

(١) كذا في الأصل ، و في الكنز و المحلى : شيطانه ، و يمكن أن يكون : رسيسه
(٢-٢) من الكنز و المحلى ، و في الأصل : رح حونه ـ كذا .
(٣) زيد من الكنز و المحلى .
(٤) قال أبو عبيد : هو أن يطبخ عصير العنب قبل أن يغلي حتى يذهب نصفه ـ راجع السنن الكبرى ٨/٢٩٥ .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٥٤ من طريق داود بن إبراهيم قال سألت طاوسا عن الطلاء فقال : لا بأس به ، فقلت : وما الطلاء ، قال أرأيت ـ ثم ذكر الحديث كما عندنا .
(٦) زيد في مصنف عبد الرزاق : و لا تسقه .

[٤٠٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن بشير بن المهاجر عن عكرمة و الحسن قالا[1] إشرب من الطلاء ما ذهب ثلثه و بقي ثلثه[2] .

(٧٢١) في الخليطين من البسر والتمر والزبيب من نهى عنه

[٤٠٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن إسحاق عن يزيد بن أبي مريم عن أنس بن مالك قال : كنا ننبذ الرطب والبسر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما نزل تحريم الخمر منه ، فنهى عن الأوعية ، ثم تركناهما .

[٤٠٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحراني[3] قال : قلت لعبد الله بن عمر : إنا بأرض ذات تمر وزبيب ، هل يخلط التمر و الزبيب فننبذهما جميعا ، قال : لا ، قلت : لم ؟ قال : إن رجلا سكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتى به النبي وهو سكران ، فضربه ثم سأله عن شرابه ، قال : شربت نبيذاً ، قال : أي نبيذ ؟ قال : نبيذ تمر وزبيب ، قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تخلطوهما فان كل

= (٧) في مصنف عبدالرزاق : ولا تستحن ـ كذا و أراه مصحفا عما عندنا .

(١) في الأصل : قال .

(٢) قد مضى الحديث من طريق وكيع عن الحسن فقط تحت رقم : ٤٠٤٥ في هذا الباب .

(٣) في الأصل : النجراني ، والتصحيح من فتح الباري ٢٣/٣٥٦ حيث أخرجه الحافظ عن ابن أبي شيبة وغيره بأخصر مما هنا .

واحد منهما يكفي وحده.

[٤٠٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر العبدى عن حجاج بن[1] أبي عثمان عن يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة[2] عن أبيه أن[3] رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: لا تنتبذوا[4] التمر والزبيب جميعا، ولا تنتبذوا[4] الزهو والرطب، وانتبذوا كل واحد منهما على حدة.

[٤٠٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا الأعمش عن حبيب عن أرطاة عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الزهو و التمر، وعن الزبيب والتمر[5].

[٤٠٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيباني عن حبيب/ عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله /٥١ صلى الله عليه و سلم أن يخلط التمر والزبيب جميعا، وأن يخلط البسر و التمر جميعا، وكتب إلى أهل جرش نهاهم عن خلط التمر والزبيب[6].

(١) من صحيح مسلم ٢/١٦٤، وفي الأصل: عن، وقد أخرجه عن ابن أبي شيبة
(٢) و من هنا تستأنف نسخة م.
(٣) في م: عن.
(٤) من م وصحيح مسلم، و في الأصل: لا تنبذوا.
(٥) أورده الهندى في كنز العمال ٥/٣٠٤ عن أبي سعيد من رواية ابن أبي شيبة.
(٦) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٦٤ عن ابن أبي شيبة، وأورده الهندى في كنز العمال ٥/٣٠٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره، و بهامشه: جرش بضم =

[٤٠٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن ينبذ التمر والزبيب جميعا ، و التمر و البسر جميعا[١] .

[٤٠٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد عن عقبة بن عبد الغافر[٢] قال : كان أبو سعيد الخدرى ينهى أن يجمع بين التمر والزبيب .

[٤٠٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يكره البسر وحده[٣] ، وأن يجمع بينه وبين التمر ، ولا يرى بأساً بالتمر والزبيب ويقول : حلالان اجتمعا وتفرقا[٤] ، قال : و كان الحسن يكره أن يجمع بين التمر و الزبيب .

[٤٠٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن سماك بن موسى الضبي قال : رأيت جارية أنس بن مالك تقطع التذنيب من البسر فتنبذه على حدة[٥] .

= الجيم و فتح الراء هو بلد باليمن .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٦/٨ من طريق الليث عن عطاء .

(٢) من رجال التهذيب .

(٣) من م ، و في الأصل : وحدها .

(٤) و روى ابن حزم عن ابن عباس جواز الجمع بين التمر و الزبيب - راجع المحلى ٦٠٣/٧ . =

[٤٠٧٥] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا أبو أسامة عن حاتم بن أبي صغيرة عن أبي مصعب المدني قال : سمعت أبا هريرة يقول : لما حرمت الخمر كانوا يأخذون البسر فيقطعون منه كل مذنب ، ثم يأخذ البسر فيفضخه[٢] ثم يشربه[٣] .

[٤٠٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محارب عن جابر قال : البسر و التمر خمر[٤] .

[٤٠٧٧] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا ابن إدريس و محمد بن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال : سأل رجل عمر عن الفضيخ ، قال [وما الفضيخ ؟ قال[٦]] : بسر يفتضخ[٧] ثم يخلط بالتمر ، فقال : ذاك الفضوخ ، قال[٨] : حرمت

= (٥) وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٢١٢/٩ من طريق الثوري قال : أخبرني من رأى أنس بن مالك يقطع له ذنوب البسر .

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٩٩/٧ عن ابن أبي شيبة .
(٢) من المحلى ، و في الأصل و م : فتفضخه ـ كذا .
(٣) من المحلى ، و في الأصل و م : تشربه .
(٤) من م ، و في الأصل : خمرا .
(٥) أورده الهندي في الكنز ٢٨٧/٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٦) زيد من الكنز .
(٧) من الكنز ، و في الأصل و م : ينضخ .
(٨) ليس في الكنز .

الخمر وما شراب غيره .

[٤٠٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال : كان يكره خلط البسر والتمر والزبيب[١] .

[٤٠٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان قال : سألت أبا الشعثاء جابر بن زيد[٢] عن الفضيخ ؟ قال : و ما الفضيخ ؟ قلت : البسر و التمر ، فقال : [والله[٣]] لأن تأخذ المـــاء فتغليه[٤] فتجعله فى بطنك خير من أن تجمعهما جميعا فى بطنك .

[٤٠٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم[٥] عن أشعث عن ثابت بن[٦] عبيد قال : كان أبو مسعود الأنصارى يأمر أهله بقطع المذنب[٧] من البسر ، فينبذ كل واحد منهما على حدة .

---

(١) أخرج مثله عبـــد الرزاق فى مصنفه ٩/٢١١ من طريق ابن جريج عن عطاء عن جابر .

(٢) من م ، و فى الاصل : يز يد ـ خطأ .

(٣) زيد من م .

(٤) من م والمحلى ٧/٦٠٠ ، و فى الأصل : وتغليه ، وأخرجه ابن حزم مختصرا .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٥٩٩ عن ابن أبي شيبة ولم يذكر فى السند « عبد الرحيم » .

(٦) من المحلى ، و فى الأصل و م : عن .

(٧) من م و المحلى ، و فى الأصل : الذنب .

[٤٠٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا المثنى ابن عوف قال حدثنا أبو عبد الله الجسري[١] عن معقل بن يسار أنه سأله الشراب فقال: كنا بالمدينة وكانت كثيرة التمر[٢] فحرم علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم الفضيخ، قال: جاء رجل يسأله عن أمه قد بلغت سنا لا تأكل الطعام يسقيها[٣] النبيذ؟ قال[٤]: قلت له: يا معقل بن يسار! ما[٥] أمرته به؟ قال: أمرته أن لا يسقيها.

[٤٠٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن المثنى[٦] عن أبي نضرة / عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التمر والزبيب يخلطان، وعن البسر والتمر يخلطان. /٥٢

[٤٠٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن

---

(١) في الأصل و م: الخيري، والتصحيح من الجرح والتعديل ١/٤/٣٢٥ - راجع ترجمة المثنى بن عوف فيه.

(٢) من م ومجمع الزوائد ٥/٥٥، و في الأصل: المر. وأورده الهيثمي من رواية الطبراني إلى قوله «الفضيخ»

(٣) في م: ليسقيها.

(٤) من م، و في الأصل: و قال.

(٥) من م، و في الأصل: قال ا ما - كذا.

(٦) ربما يكون «التيمي» و قد رواه مسلم من طريق يزيد بن زريع عن التيمي عن أبي نضرة - راجع صحيحه ٢/١٦٤

أنس بن مالك قال : كنا في بيت أبي طلحة ومعنا سهيل بن بيضاء وأبي بن كعب و أبو عبيدة وهم يشربون شرابا لهم إذ نادى منادي[1] : ألا إن الخمر قد حرمت ، فوالله ما نظروا صدق أو كذب حتى قالوا : يا أنس ! أكفئ ما بقي في الاناء فأكفأ إناءه وهو يومئذ البسر و التمر ، فوالله ما عادوا فيها حتى لقوا الله[2] .

[٤٠٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا تجمعوا بين الزهو و الرطب و الزبيب و التمر ، انبذوا كل واحد منهما على حدة[3] .

[٤٠٨٥] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا معاوية بن هشام عن عمار بن زريق عن أبي ليلى[5] عن الحكم بن [عتيبة عن[6]] عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان الرجل يمر على أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم و هم متوافرون ،

(١) كذا في الأصل و م ، والقياس يقتضي إسقاط الياء .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٨٦/٨ من طريق ثابت وإسحاق بن عبدالله ابن أبي طلحة عن أنس .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢١٦/٩ من طريق عطاء بن يسار عن أبي هريرة.
(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٩٩/٧ عن ابن أبي شيبة .
(٥) من المحلى ، و في الأصل و م : ابن ابي ليلى .
(٦) زيد من المحلى .

فيلعنونه و يقولون : هذا يشرب الخليطين : الزبيب و التمر .

(٧٢٢) من رخص فى شرب الطلاء على النصف

[٤٠٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة عن عدى بن أبي ثابت عن البراء بن عازب أنه كان يشرب الطلاء على النصف[١] .

[٤٠٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن طلحة بن جبر[٢] قال : رأيت أبا جحيفة يشرب الطلاء على النصف[٣] .

[٤٠٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن جرير بن أيوب عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير أن جريرا كان يشرب على النصف[٤].

[٤٠٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[٥] و وكيع[٥]

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٨٤/٧ والحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٣٥٣/٢٣ كلاهما عن ابن أبي شيبة .

(٢) من المحلى ٥٨٤/٨ ، و فى م : خبير ، وأخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه أيضا الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٣٥٣/٢٣ عن ابن أبي شيبة ، ولكنه قال : من طريق حصين بن عبدالرحمن قال : رأيت أبا جحيفة ـ فتدبر .

(٣) وأضفنا هذا الأثر من م والمحلى .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٨٤/٧ ـ ٥٨٥ عن ابن أبي شيبة . وأشار إليه ابن حجر أيضا فى فتح البارى ٣٥٣/٢٣ .

(٥-٥) ليس مابين الرقين فى المحلى ٥٨٤/٧ ، وقد أخرجه ابن حزم من طريق =

عن عبيدة عن خيثمة عن أنس أنه كان يشربه على النصف .

[٤٠٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن أشعث عن جعفر بن أبزى[١] كان يشرب الطلاء على النصف .

[٤٠٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن المنذر عن ابن الحنفية أنه كان يشرب الطلاء المعدى ـ يعنى ما طبخ ـ على النصف[٢] .

[٤٠٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن الحكم قال: كان شريح يشرب الطلاء على النصف[٣]، وشرب الطلاء الشديد ـ يعنى المنصف.

[٤٠٩٣] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٤]] شريك عن أيوب قال : رأيت أبا عبيدة يشربه على النصف[٥].

= ابن أبي شيبة ، وذكره الحافظ أيضا فى الفتح ٣٥٣/٢٣ .

(١) من المحلى ٥٨٤/٧ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة ، و فى الأصل : جعفر بن أبي أبزى ، و فى م : جعفر أن ابن أبزى .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٨٥/٧ عن ابن أبي شيبة ولكن لم يرد فيه « المعدى » وذكره الحافظ فى الفتح ٣٥٣/٢٣

(٣) أخرجه إلى هنا ابن‌حزم فى المحلى ٥٨٥/٧ عن ابن أبي شيبة ، وذكره الحافظ فى الفتح ٣٥٣/٢٣ .

(٤) زيد نظراً إلى السياق .

(٥) قال ابن حزم : و روى ـ أى شرب الطلاء على النصف ـ عن الشعبي و أبي عبيدة ـ راجع المحلى ٥٨٥/٨ .

[٤٠٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن دينار الأعرج عن سعيد بن جبير قال: شرب[1] الطلاء على النصف.

[٤٠٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش أن إبراهيم كان يشربه على النصف[2].

[٤٠٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن يحي قال: رأيته يشرب الطلاء على النصف[3].

[٤٠٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبي عن شريح أنه كان يشرب معه الطلاء على النصف، قال: فشرب وسقاني[4].

(٧٢٣) فى الطلاء ينبذ و البختج[5]

[٤٠٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم

---

(١) زيد فى الأصل و م: عد - كذا، ولم تكن الزيادة فى المحلى ٧/٥٨٥ فحذفناها، وأخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة.

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٥٨٥ عن ابن أبي شيبة، ولم يذكر فى السند «أبا معاوية»

(٣) أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة - راجع المحلى ٧/٥٨٥.

(٤) أراد ابن حزم ذكر هذا الحديث فقال «وبه إلى ابن أبي شيبة عن ابن فضيل ووكيع وعبد الرحيم بن سليمان» فذكر آثار ابن فضيل ووكيع وكأنه نسى أثر عبد الرحيم - راجع المحلى ٨/٥٨٥.

(٥) بهامش م: البختج هو عصير .... كذا، و قال الحافظ ابن حجر فى =

أنه كان ينبذ له الطلاء و يجعل فيه دردى[1]

٩٣/ [٤٠٩٩] حدثنا أبو بكر/ قال حدثنا إسحاق بن سليمان [عن[2]] ابن جابر أبي سنان عن ثابت عن الضحاك أنه كان ينبذ البختج[3].

[٤١٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق بن سليمان عن عبد الله ابن جابر عن مجاهد فى نبيذ البختج قال: كان نائماً فأنبهته[4].

[٤١٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس بنبيذ البختج[5].

[٤١٠٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن أبي حجير قال: سقانا الضحاك نبيذ البختج.

= فتح البارى ٢٣/٣٥٣: المنصف وهو ما ذهب نصفه، وتسميه العجم ميبختج.

(١) و روى ابن‌حزم عن إبراهيم النخعى و الشعبي و عن الحسن أنه كان يجعل فى نبيذه عكر - و قد ذكرناه فيما مضى.

(٢) زيد من م.

(٣) كذا عندنا ولكن الحافظ ابن حجر قال فى سياق كلامه عن «ميبختج»: و فى مصنف ابن أبي شيبة بدال بدل المثناة و بحذف الميم و الياء من أوله، يعنى «بخدج».

(٤) و مثل ذلك روى عبدالرزاق عن معبد الجهنى حين سئل عن الرب يجعل نبيذا فقال: «أحييتها بعد ما كانت قد ماتت» - راجع مصنفه ٩/٢٥٣.

(٥) أخرجه النسائى فى سننه ص: ٨٣٦ من طريق عبد الله عن سفيان.

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء السابع

كتاب البيوع و الأقضية

الصفحة	أبواب
	قاضيا غيره الله أن يردها
٢٤٥	من قال : لا يباع حر فى إفلاس
٢٤٦	فى الرجل يدعى قبل الرجل الشىء
٢٤٦	فى الرجل يساوم الرجل بالشىء
٢٤٨	فى الرجل يبيع بينه داره ويشترط فيها سكنى
٢٤٩	الرجل يقع بينه وبين جاره الحائط
٢٤٩	فى ثواب إنظار المعسر والرفق به
٢٥٢	فيما لا ينبغى للشاهد أن يتكلم به
٢٥٣	فى الرجل يأذن لعبده فيدان ويموت المولى
٢٥٣	فى الرجل يأتى حريفه فيشترى منه المتاع
٢٥٤	فى بعض النخل كيف هو ؟
٢٥٤	الضمان يلزمه الرجل
٢٥٤	القرية تقبل و فيها العلوج والنخل
٢٥٥	الطريق إذا اختلف فيه كم يجعل ؟
٢٥٦	فى الرجل يجعل خشبة على جدار جاره
٢٥٧	ما ذكر فى شهادة الزور
٢٥٩	شاهد الزور ما يصنع به ؟

الصفحة	أبواب
٢٦١	فى رجل اشترى علفا بوزن فقبضه وزن
٢٦٢	فى الرجل قال : إن فعلت كذا و كذا فغلامى حر
٢٦٣	فى القاضى ترفع إليه القصة ينظر فيها
٢٦٣	من كان يستحلف الرجل مع بينته
٢٦٤	الرجل يستأجر السفينة فتغرق
٢٦٥	فى رجل استعار دابة فاكراها ، لمن الكرى ؟
٢٦٥	فى الرجلين يشتريكان فى المال و لا يخلطانه
٢٦٦	فى قصار استعان صاحب الثوب فدق معه
٢٦٦	فى المريض يبرى الوارث من الدين
٢٦٧	من قال: الحق لا يبطله طول الترك
٢٦٧	فى عبد سرق عبدا فباعه
٢٦٧	فى رجل يشترى الفلوس
٢٦٨	فى الرجل يشترى البز جماعة
٢٦٨	فى الرجل يأذن لعبده فى التجارة ثم يبيعه
٢٦٨	فى شهادة الشاهد على الشاهد
٢٦٩	ما ذكر فى المقاواة

ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

في

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان
أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء الثامن

اعتنى بتحقيقه و طبعه و نشره
مختار أحمد الندوي

مدير
الدار السلفية
١٣ ، محمد علي بلدينج - بهندي بازار
بومباي ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية ٨/٢٣

الطبعة الأولى

١٤٠١ هج - ١٩٨١ م

AL - DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY - 400 003
(INDIA)

Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate,
N. M. Joshi Marga, Bombay—400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

ان الحمد لله ، نحمده و نستعينه و نستغفره و نعوذ بالله من شرور أنفسنا و من سيئات اعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له و من يضلل فلا هادى له ، و نشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له و نشهد أن محمدا عبده و رسوله اما بعد ! فنحن إذ نقدم بغاية السرور الجزء الثامن من الكتاب المصنف فى الأحاديث و الآثار للامام الحافظ عبد الله بن محمد ابن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى المتوفى سنة ٢٣٥ هج ضمن سلسلة إحياء التراث السلف الصالح استمراراً لهذا العمل الجبار الذى قامت به الدار السلفية و إنها فازت و الحمد لله حتى كتابة هذه الأسطر باخراج ثمانية أجزاء من هذا الكتاب الجليل و يجرى العمل على قدم و ساق على الاجزاء الباقية التى سوف تكتسى حلة طباعية فى اقرب فرصة ممكنة إنشاء الله ، و لقد دأبت الدار السلفية على أن تؤدى رسالتها و تقوم بواجبها الذى فرضته على نفسها لاحياء التراث الاسلامى على وجه العموم و نشر الوحيين الكتاب و السنة على وجه الخصوص .

و قد بذلنا جهودنا المخلصة فى تحقيق هذا المصنف القيم الذى هو

بلا شك يعتبر احدى مصنفات الثمينه الكبرى فى فن الحديث ، و توخينا فيه عمق البحث و دقة التحليل و العناية بالاخراج و التصحيح و التعليق عليه و الطبع و النشر ، و إنما حاولنا ذلك لقصد خدمة الدين الاسلامى الحنيف و منفعة إخواننا المسلمين فى جميع أقطار العالم الاسلامى الذى يواجه تحديات كثيرة و أقطار عديدة ، راجين الله سبحانه و تعالى أن تعم الفائدة و الذى يفتقر إليه قرائنا و تفتقر إليه مكتباتنا الاسلامية فى كل مكان ، و نشكر الله الذى أعاننا على تحمل المشاكل فى التدقيق و التحقيق و طبع الكتاب و نشره كما نسئل الله عز و جل أن يجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم و هو حسبنا و نعم الوكيل ؟

غرة ربيع الأول ١٤٠١ هج

مختار احمد الندوى

مدير

الدار السلفية

١٣ ، محمد على بلدينج - بيندى بازار

بومبائى ٣ - الهند

(٧٢٤) فى فضيخ[1] البسر وحده

[٤١٠٣] محمد بن عدى عن [ابن[2]] عون قال : سئل محمد عن فضيخ البسر وحده ، فقال[3] لا أدرى ما هو ؟ .

[٤١٠٤] أبو أسامة عن حاتم بن أبى صغيرة عن أبى مصعب المدنى قال : سمعت أبا هريرة يقول : كنا نأخذ البسر فنفضخه ثم نشربه[4] .

[٤١٠٥] شريك عن جابر عن عكرمة أن النبى صلى الله عليه وسلم شرب الفضيخ عند مسجد[5] الفضيخ .

[٤١٠٦] أبو داود الطيالسى عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا[6] : لا بأس أن يفتضخ العذق بما فيه[7] .

[٤١٠٧] محمد بن فضيل عن هياج قال : سمعت أنساً وهو يأمر خادمه أن يقطع الرطب من البسر فينبذ كل واحد منهما على حدة[8].

---

(١) وقع فى هامش م تعليق على الفضيخ و لكن بدون وضوح .

(٢) زيد من م .

(٣) من م ، و فى الاصل : قال .

(٤) قد مضى الحديث بأكثر مما هنا تحت رقم : ٤٠٧٥ فى باب الخليطين .

(٥) فى الأصل بياض ملاناه من م .

(٦) فى الأصل و م : قال .

(٧) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٦٠٣ من طريق يونس عن الحسن فقط .

(٨) راجع فى باب الخليطين الأثر رقم : ٤٠٧٤

[٤١٠٨] عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن عكرمة أنه كره الفضيخ وإن كان محصنا[١] .

[٤١٠٩] وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : لا بأس بالتذنوب[٢] .

(٧٢٥) فى المرى[٣] يجعل فيه الخمر

[٤١١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد [عن النعمان بن المنذر عن مكحول أنه كان يكره المرى الذى يجعل فيه الخمر .

[٤١١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد[٤]] عن داود بن[٥] عمرو عن مكحول عن أبي الدرداء فى المرى يجعل فيه الخمر ، قال: لا بأس به ، ذبحه الشمس[٦] والملح .

---

(١) يبدو فى م « محضا » .

(٢) و فى مجمع البحار : التذنوب ما بدأ فيه الارطاب من قبل ذنبه أى طرفه .

(٣) قال الجوهرى : المرى بالضم و تشديد الرأى : الذى يؤتدم به كأنه منسوب إلى المرارة و العامة تخففه .

(٤) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٥) من المحلى ٤٩٦/٧ ، و فى الأصل و م : عن ، و أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .

(٦) فى المحلى : النار ، و فى مصنف عبد الرزاق : ٢٥٢/٩ كما عندنا ، و أخرجه من طريق عطية بن قيس عن أبي الدرداء .

(٧٢٦) في الخمر و ما جاء فيها

[٤١١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب[١] .

[٤١١٣] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا[٢]] محمد بن فضيل عن يزيد[٣] عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : من شرب الخمر فجعلها في بطنه[٤] لم تقبل له صلاة سبعا ، إن مات [فيها[٥]] مات كافرا ، فان أذهبت[٦] عقله عن شيء من الفرائض لم تقبل له صلاة أربعين يوما ، فان مات [فيها[٥]] مات كافرا .

[٤١١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن حسان بن أبي وجرة[٧] عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : لأن أزني

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٠ من طريق عبد الله بن نمير عن عبيد الله و أخرجه مسلم في صحيحه ١٦٨/٢ عن المصنف .

(٢) زيد نظراً إلى السياق .

(٣) قال الهيثمي حين أورد الحديث عن عبد الله بن عمرو من رواية الطبراني : فيه يزيد بن أبي زياد و هو ضعيف ـ راجع مجمع الزوائد ٧١/٥

(٤) من المجمع ، و في الأصل و م : بطنها .

(٥) زيد من المجمع .

(٦) في المجمع: فاذا أذهلت . وفي سنن النسائي كما عندنا راجع كنز العمال ١٩٥/٥ =

أحب إلى من أن أشرب خمرا ، إنى إذا شربت الخمر تركت الصلاة ، ومن ترك الصلاة فلا دين له .

[٤١١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوخالد الأحمر عن العوام بن حوشب عن المسيب بن رافع عن عبدالله بن عمرو قال: معاقر الخمر كعابد اللات والعزى[١].

٥٤/ [٤١١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن فضيل[٢]/ عن وائل بن بكر[٣] عن أبي بردة عن أبي موسى أنه كان يقول : ما أبالى أشربت الخمر أم عبدت هذه السارية من دون الله .

[٤١١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مبارك عن الأوزاعي عن سليمان[٤] ابن حبيب أن ابن عمر قال: لوأدخلت إصبعى فى خمر ما أحببت أن ترجع إلى.

[٤١١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن الأوزاعي عن عروة بن رويم[٥] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أول ما نهانى ربى عن شرب الخمر و عبادة الأوثان و ملاحاة[٦] الرجال .

= (٧) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : ابي وحرة - كذا بالحاء المهملة .

(١) ذكر مثله الهندى عن ابن عمر مرفوعا من رواية الحارث - راجع كنز العمال ١٩٣/٥ .

(٢) أخرجه النسائى فى سننه: ٨٢٨ من طريق واصل بن عبدالأعلى عن محمد بن فضيل.

(٣) من سنن النسائى ، و فى الأصل و م : وائل بن أبي بكر عن أبي بكر .

(٤) من م ، و فى الأصل : سلمان .

(٥) من رجال التهذيب =

[٤١١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن أبي عون عن ابن شداد قال : قال ابن عباس : حرمت الخمر بعينها[١] قليلها وكثيرها ، و السكر من كل شراب .

[٤١٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه أنه سمع عثمان يخطب ، فذكر الخمر فقال : هي مجمع الخبائث أو أم الخبائث ، ثم أنشأ يحدث عن بني إسرائيل فقال : إن رجلا خير بين أن يقتل صبيا أو يمحو كتابا أو يشرب خمرا ، فاختار الخمر فما برح حتى فعلهن كلهن[٢] .

[٤١٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن طلحة عن مسروق قال : شارب الخمر كعابد الوثن[٣] .

[٤١٢٢] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا محمد بن سليمان الأصبهاني[٥] عن

= (٦) من م وكنز العمال ٥/١٩١ ، و في الأصل : ملامات .

---

(١) من السنن الكبرى ٨/٢٩٧ و في الأصل و م : لعينها ، وأخرجه البيهقي من طريق شعبة بن مسعر .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٨٨ من طريق يحيى بن جعدة عن عثمان .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٣٧ من طريق ابن التيمي أي معتمر بن سليمان وزاد : وشارب الخمر كعابد اللات والعزى

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة و محمد ابن الصباح . =

سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : مدمن الخمر كعابد الوثن .

[٤١٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن يحيي بن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه قال : كنا عند عائشة ، فر حله[١] على بابها ، فسمعت الصوت فقالت : ما هذا ؟ فقالوا : رجل ضرب في الخمر ، قالت : سبحان الله ! سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يزني الزاني حين يزني و هو مؤمن ، و لا يشرب الخمر حين يشرب و هو مؤمن ، فاياكم إياكم .

[٤١٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، و لا يشرب الخمر حين يشرب و هو مؤمن ، و لا ينتهب نهبة يرفع الناس [إليه[٢]] أبصارهم وهو مؤمن .

[٤١٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ليث عن مدرك

= (٥) في سنن ابن ماجه : بن الأصبهاني .

---

(١) كذا في الأصل و م ، و في مسند الامام أحمد ٦/٣٩ حيث أخرجه من طريق يزيد بن هارون : مر رجل قد ضرب في الخمر على بابها..

(٢) زيد من سنن ابن ماجه ص : ٢٩١ حيث أخرجه من طريق أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة .

عن ابن أبي أوفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يشرب الخمر حين شربها وهو مؤمن[١] .

[٤١٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه بلغه أن نساء يمتشطن[٢] بالخمر ، فقال : ألقى الله في رؤسهن الحاصة[٣] .

[٤١٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن أبي السفر عن امرأته أن عائشة سئلت عن المرأة تمتشط[٤] بالعسلة فيها الخمر ، فنهت عن ذلك أشد النهي .

[٤١٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن

٥٥/ إبراهيم/ عن حذيفة قال : تمتشط بالخمر ؟ لا طيبها الله[٥] .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٠٠ من رواية أحمد والطبراني وقال : فيه مدرك بن عمارة ذكره ابن حبان في الثقات .

(٢) من مصنف عبد الرزاق ٩/٢٤٩ ، و في الأصل و م : يمتشطون ، وقد أخرجه من طريق عبد الله بن عمر المديني عن نافع .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : الخاصة ، والحاصة - كما في النهاية - هي العلة التي تحص الشعر وتذهبه .

(٤) من م ، و في الأصل : يمتشط ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٤٩ من طريق معمر عن الزهري .

(٥) وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٤٩ من طريق الثوري وفيه « ذكر نساء =

[٤١٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن نافع قال: كانت لابن عمر نجيبة[١] وأنها مرضت، فوصف لي أن أداويها[٢] بالخمر، فداويتها فقلت لابن عمر: إنهم وصفوا لي أن أداويها بالخمر، قال: فعلت؟ قلت: لا ـ وقد كنت فعلت ـ [قال[٣]]: أما إنك لو فعلت لعاقبتك[٤].

[٤١٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو قال: لا يدخل الجنة مدمن الخمر ولا عاق ولا منان[٥].

[٤١٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد ابن أبي زياد عن سالم بن أبي الجعد و مجاهد عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يدخل الجنة عاق و لا مدمن [خمر[٦]]

= يمتشطن بالخمر فقال: لا طيبهن الله».

(١) الأثر قد مضى عندنا في باب «في الخمر يتداوى به والسكر» من كتاب الطب.
(٢) في الماضي: نداويها.
(٣) زيد من م والماضي.
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٥١.
(٥) أورده الهيثمي مثله عن عبد الله بن عمر من رواية الطبراني ـ راجع مجمع الزوائد ٥/٧٥، و أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/٢٠١ من طريق جابان عن ابن عمرو.
(٦) زيد من السنن الكبرى ٨/٢٨٨ حيث أخرجه البيهقي من طريق شعبة عن يزيد بن أبي زياد.

و لا منان .

[٤١٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن اسحاق قال أخبرنا يحي ابن أيوب عن عبيد الله بن زحر[١] عن بكر بن سوادة[٢] عن قيس بن سعد بن عبادة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن ربي حرم على الخمر والكوبة و القنين[٣] يعني العود ، ثم قال : إياكم و الغبيراء[٤] [فانها ثلث خمر العالم[٥]] .

[٤١٣٣] حدثنا أبو بكر[٦] قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد العزيز قال حدثني نافع عن ابن عمر قال : نزل تحريم الخمر و إن[٧] بالمدينة خمسة أشربة[٨] يدعونها الخمر ما فيها خمر العنب .

[٤١٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني عن عبد الله بن شداد قال : لما أسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم

(١) في الأصل و م : رحو ، و التصحيح من مسند الامام أحمد ٣/٤٢٢ حيث أخرجه من طريق يحي بن إسحاق عن يحي بن أيوب .
(٢) من المسند ، و في الأصل و م : سوارة .
(٣) من المسند ، و في الأصل وم : القتين
(٤) من المسند ، و في الأصل و م : الغبير
(٥) زيد من م و المسند الا أن الأول ليس فيه « ثلث » .
(٦) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٥٧٧ عن ابن أبي شيبة .
(٧) من المحلى ، و في الأصل و م : أنا .
(٨) من المحلى ، و في الأصل و م : أشهر – مصحفا .

أوتى بدابة حتى أتى بيت المقدس ، فأتى بإنائين فى واحد خمر ، و فى آخر لبن ، فأخذ اللبن فقال له جبرئيل : هديت و هديت أمتك[1] .

[٤١٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن وائل بن داود التيمى عن إبراهيم التيمى قال : قال الأشعرى[2]: لأن أصلى سارية أحب إلى من أن أشرب الخمر[3] .

[٤١٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن أبى الأشهب عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يسرنى أنى شربت أنا من خمر و أنى تصدقت بمثله ذهبا .

[٤١٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن ليث عن قيس عن مكحول قال : أوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعض أهلى ألا يشرب الخمر ، فان شربها مفتاح كل شر .

[٤١٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن أبى حيان[4]

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٨٦/٨ من طريقه عن أبى هريرة .
(٢) أى أبو موسى .
(٣) أخرجه النسائى فى سننه ص : ٢٨٨ من طريق أبى بردة بن أبى موسى عن أبيه بلفظ «ما أبالى شربت الخمر أو عبدت هذه السارية من دون الله عزوجل» وقد مضى عندنا أيضا تحت رقم : ٤١١٦ فى هذا الباب .
(٤) قد مضى الحديث فى باب « ماجاء فى بيع الخمر » من كتاب البيوع والأقضية وهناك « أبى حسان » .

قال: أخبرني أبو الفرات عن أبي داود قال: كنت عند[1] منبر حذيفة وهو بالمدائن، فحمد الله و أثنى عليه ثم قال: أما بعد فان بائع الخمر وشاربها[2] سواء[3].

[٤١٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن زبيد[4] عن خيثمة أنه سمعه يقول: كنت قاعداً عند عبد الله بن عمرو، فذكر الكبائر حتى ذكر الخمر، فكان رجلا تهاون بها فقال عبد الله/ بن عمرو: ولا شربها رجل مصبحا إلا ظل[5] مشركا حتى يمسي. /٥٦

[٤١٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن يحيي بن سعيد عن النعمان بن أبي عياش قال: أرسلت إلى عبد الله بن عمر نسأله[6] عن أي الكبائر أكبر؟ فقال: الخمر، فأعدنا[7] إليه الرسول فقال: الخمر، إنه من شربها لم تقبل له صلاة سبعا، فان سكر لم تقبل له صلاة أربعين يوما، فان مات مات فيها ميتة جاهلية.

(١) في الأثر الماضي: تحت.

(٢) زيد في الأثر الماضي: في الاثم

(٣) و أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٣٩ من طريق الثوري عن شداد بن أبي العالية عن أبي داود الأحمري.

(٤) من م، و في الأصل: زيد، وهو زبيد بن الحارث الأيامي.

(٥) في الأصل و م: ضل.

(٦) من م، و في الأصل: ساله.

(٧) من م، و في الأصل: فاوعدنا.

[٤١٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة ابن يزيد عن ابن الديلمى قال : سألت عبد الله بن عمرو عن شارب الخمر فقال : لا[1] تقبل له صلاة أربعين يوما و أربعين ليلة[2] .

[٤١٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن فى الجب تقع فيه القطرة من الخمر أو الدم ، قال : يهراق .

(٧٢٧) فى الخمر يخلل

[٤١٤٣] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا إسماعيل بن علية عن التيمى عن أم حراش[4] أنها رأت علياً يصطبغ بخل الخمر .

[٤١٤٤] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير قال : اختلف رجلان من أصحاب معاذ فى خل الخمر ، فسألا أبا الدرداء فقال : لا بأس به[6] .

(١) من م ، و فى الأصل : لم .

(٢) أخرج نحوه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٠ من طريق الأوزاعى عن ربيعة ابن يزيد عن ابن الديلمى عن عبد الله بن عمرو مرفوعا .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٠٩/٧ عن ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٥٢/٩ من طريق معمر عن سليمان التيمى .

(٤) فى المحلى : أم خداش ، و فى مصنف عبد الرزاق كما عندنا

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٠٩/٧ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٥٢/٩ من طريق عطية بن قيس عن أبي الدرداء ببعض المفارقات .

[٤١٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن مسربل العبدى عن أمه قالت : سألت عائشة عن خل الخمر ، قالت :[١] لا بأس به ، هو إدام

[٤١٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأساً أن يأكل مما كان خمراً فصار خلا[٢].

[٤١٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال : كان محمد لا يقول : خل خمر ، و يقول : خل العنب ، وكان يصطبغ فيه.

[٤١٤٨] حدثنا أبو بكر حدثنا قال ابن مهدى عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين أنه كان لا يرى باسا بخل الخمر[٣].

[٤١٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو اسامة عن اسماعيل بن عبدالملك قال : رأيت سعيد بن جبير يصطبغ بخل خمر[٤]

[٤١٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن مبارك عن الحسن قال : لا باس بخل خمر[٥].

١ زيدت الواو فى الأصل.و م و لم تكن فى المحلى ٦٠٩/٨ فحذفناها ، وأخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة

٢ أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٠٩/٧ من طريق وكيع .

٣ أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٠٩/٧ من طريق حماد بن زيد .

٤ قال ابن حزم بعد ذكر حديث ابن سيرين : وهو قول الحسن وسعيد بن جبير.

٥ راجع التعليق أعلاه .

(٧٢٨) فى الخمر تحول خلا[١]

[٤١٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى[٢] عن يحي بن عباد عن أنس أن أبا طلحة سأل النبي صلى الله عليه و سلم عن أيتام ورثوا خمرا أ يجعله خلا ؟ فكرهه .

[٤١٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مثنى بن سعيد قال : شهدت عمر بن عبد العزيز كتب الى عامله بواسط أن لا تحملوا الخمر من قرية إلى قرية ، و ما أدركت فاجعله خلا .

[٤١٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهرى عن القاسم عن أسلم قال : قال : لا بأس بخل وجدته مع أهل الكتاب ما لم تعلم أنهم تعمدوا إفسادها[٣] بعد ما صارت خمرا .

[٤١٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [يحي[٤]] ابن زكريا بن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء قال : لا بأس أن يحول الخمر خلا .

---

(١) من م ، و فى الأصل : خمرا .

(٢) فى الأصل و م : السندى ـ كذا ، والتصحيح من مسند الامام أحمد ١١٩/٣ وقد أخرجه من طريق وكيع .

(٣) أورده الهندى فى كنز العمال ٥٣/٨ [الطبعة القديمة] عن عمر من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من م .

(٧٢٩) من رخص فى الشرب قائماً

[٤١٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة و حفص عن الشعبى عن ابن عباس قال : ناولت رسول الله صلى الله عليه و سلم إداوة من زمزم فشربها و هو قائم[١] .

/٥٧ [٤١٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن مسلم/ قال : رأيت ابن عمر يشرب قائما .

[٤١٥٧] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا[٢]] ابن فضيل عن أبى سنان عن أبى المعارك قال : سألت أبا هريرة عن شرب الرجل و هو قائم ، قال : لا بأس به .

[٤١٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن عليا كان يشرب و هو قائم[٣] .

[٤١٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معمر عن الزهرى أن سعداً و عائشة كان لا يريان بأساً بالشرب قائما[٤].

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٣ من طريق عاصم عن الشعبي ، و زاد : فذكرت ذلك لعكرمة فحلف بالله : ما فعل

(٢) زيد نظراً إلى السياق .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٢٧ أكثر مما عندنا من غير هذا الطريق

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٢٧ من طريق معمر عن الزهرى بنحو ما عندنا .

[٤١٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر أنه شرب من قربة و هو قائم

[٤١٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن المسيب عن ميسرة[1] قال : رأيت عليا يشرب قائما ، فقلت : شربت قائما ؟ فقال : إن[2] شربت قائما فقد[3] رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما ، و لان شربت قاعدا فلقد[4] رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قاعدا .

[٤١٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن عاصم عن عبدالله ابن عامر أنه رأى ابن عمر يشرب قائما .

[٤١٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عباد بن منصور قال : لقد رأيت سالما يشرب و هو قائم .

[٤١٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الرحمن بن عجلان قال : سألت إبراهيم عنه فقال : لا بأس به ، إن شئت قائماً و إن شئت قاعداً .

[٤١٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن واقد عن زاذان قال : لا بأس بالشرب قائما ، و الجلوس حلم

(١) أورده الهندى فى كنز العمال ٨/٥٤ عن ميسرة من رواية ابن أبي شيبة وغيره

(٢) من م والكنز ، و فى الأصل : انى

(٣) من الكنز ، و فى الأصل و م : لقد .

(٤) من م ، و فى الأصل : لقد ، و فى الكنز : فقد .

[٤١٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن الحكم عن الحر بن صباح قال : سأل رجل ابن عمر فقال : ما ترى فى الشرب قائما ؟ فقال ابن عمر : إنى أشرب و أنا قائم و آكل و أنا أمشى .

[٤١٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن عمران بن حدير[١] عن يزيد بن [٢]عطارد أبي البررى[٢] قال : قال [ابن[٣]] عمر : كنا نشرب و نحن قيام ، و ناكل و نحن نسعى على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

[٤١٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عبدالملك بن ميسرة قال: سألت طاؤسا و سعيد بن جبير عن الشرب قائما ، فلم يريا به بأسا .

[٤١٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : أخبرنى من رأى عليا بالكوفة يشرب قائما .

[٤١٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عبيد الله[٤] عن نافع عن ابن عمر [قال[٥]] : كنا نشرب و نحن قيام ، و نأكل و نحن نمشى على

(١) من م ، و فى الأصل : جرير - خطأ
(٢-٢) فى الأصل و م : عطاء وأبي البزار ، والتصحيح من السنن الكبرى ٧/٢٨٣ حيث أخرجه البيهقى من طريق حماد بن سلمة عن عمران بن حدير .
(٣) زيد من السنن الكبرى .
(٤) فى الأصل و م : عبيد ، والتصحيح من سنن الدارمى ص : ٢٧١ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من م .

عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[٤١٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن يمان عن عبد الملك بن أبي سليمان قال: قال لي سعيد بن جبير : أشرب قائما .

[٤١٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عبد الله بن شريك عن بشر بن غالب[١] قال : رأيت الحسن يشرب و هو قائم .

(٧٣٠) من كره الشرب قائماً

[٤١٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد الخدري قال : زجر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا شرب قائما[٢].

[٤١٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس بن مالك[٣] قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن
٥٨/ الشرب قائما[٤]/ .

[٤١٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن معمر عن قتادة عن

(١) هو بشر بن غالب الأسدي - كما في الجرح و التعديل ١/١/٣٦٣ .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٨٢ من طريق همام عن قتادة و لفظه « زجر عن الشرب قائما »
(٣) من م ، و في الأصل : ثابت - خطأ .
(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٦١١ و مسلم في صحيحه ٢/١٧٣ كلاهما عن ابن أبي شيبة .

أنس أنه سأله عن الشرب قائما فكرهه[١] .

[٤١٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن أنه كان يكره الشرب قائما .

[٤١٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان [عن منصور[٢]] عن إبراهيم قال : إنما أكره الشرب قائما لداء يأخذ البطن .

(٧٣١) في الشرب من في السقاء

[٤١٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن هشام عن الحسن عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الشرب من أفواه الأسقية[٣]

[٤١٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن أبي سعيد قال : شرب رجل من سقاء فانساب في بطنه جان ، فنهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اختناث الأسقية[٤]

[٤١٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٤٢٧ من طريق معمر .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه مثله ابن ماجه عن ابن عباس و أبي هريرة - راجع سننه ص : ٢٥٢

(٤) أخرجه الحافظ ابن حجر في فتح البارى ٢٣/٣٦٦ عن ابن أبي شيبة .

وسلم عن الشرب من فى السقاء[1].

[٤١٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فى السقاء.

(٧٣٢) من رخص فى الشرب من فى الاداوة[2]

[٤١٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن ابن بنت أنس بن مالك[3] عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم دخل على أم سليم و فى البيت قربة معلقة، فشرب من فيها و هو قائم.

[٤١٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان لا يرى [بأسا[4]] بالشرب من فى الاداوة[5].

[٤١٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال: رأيت ابن عمر يشرب من فم الاداوة[6].

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٥٢ من طريق أيوب عن عكرمة.

(٢) فى الأصل و م: الادوات.

(٣) هو البراء كما فى المحلى ٧/٦١١، و قال ابن حزم: و هو مجهول، و أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٥٣ عن كبشة الأنصارى، و أخرجه عن أم سليم الامام أحمد و الطبرانى - كما فى مجمع الزوائد ٥/٧٩، و قال الهيثمى: و فيه البراء بن زيد و لم يضعفه أحد.

(٤) زيد من م.

(٥) من م، و فى الأصل: الأدات. =

[٤١٨٥] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[1]] وكيع عن ابن أبي داود عن نافع أن ابن عمر كان يشرب من في[2] السقاء .

[٤١٨٦] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا[1]] وكيع عن عباد بن منصور قال : رأيت سالم بن عبد الله شرب من في[1] الاداوة[3] .

(٧٣٣) فى الشرب فى آنية الذهب و الفضة

[٤١٨٧] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن زيد بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الذى يأكل [أو يشرب[5]] فى آنية الذهب و الفضة فانما يجرجر فى بطنه نار جهنم

[٤١٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع

= (٦) أضفنا هذا الأثر من م ، و قال ابن حزم : فان قيل : قد صح عن ابن عمر أنه شرب من فم إداوة ، قلنا : نعم هذا حسن لأنه اداوة وليست قربة و لا سقاء .

---

(١) زيد نظراً إلى السياق

(٢) فى م : فم .

(٣) فى الأصل و م : الادوات .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٩٤/٧ من طريق مسلم عن ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من المحلى .

عن زيد بن عبد الله بن [عمر عن عبد الله بن[1]] عبد الرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله[2] .

[٤١٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : استسقى حذيفة بالمدائن فأتاه دهقان بإناء من فضة فيه شراب ، فأراد أن يضرب به وجهه ، فقيل له :
٥٩/ إن الدهاقين يكرمون الأمراء بهذا ، قال : إني كنت نهيته واتخذت/ عليه الحجة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهانا أن نشرب في [آنية[3]] الفضة و الذهب .

[٤١٩٠] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الشرب في الفضة ، فانه من شرب

(١) زيد من الحديث الذي مر أعلاه .
(٢) في م : مثله .
(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق ١١/٦٧ حيث أخرجه من طريق غير طريقنا وببعض المفارقات ، وأخرجه مختصرا ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٢ من طريق مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، و أخرجه مسلم في صحيحه ٣/١٨٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره عن وكيع ، وأخرجه الدارمي في مسنده ص : ٥٤٨ من طريق أبي حنيفة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٨٨ عن ابن أبي شيبة وغيره

فيها[1] في الدنيا لم يشرب فيها[1] في الآخرة .

[٤١٩١] حدثنا أبوبكر[2] قال حدثنا مروان بن معاوية عن العلاء عن يعلى بن النعمان قال : قال عمر[3] : من شرب في قدح مفضض سقاه الله يوم القيامة جمراً .

[٤١٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن رجل عن أنس بن مالك أنه أتي بجام من فضة فيه خبيص[4] ، فأمر به فحول[5] على رغيف ثم أكله .

[٤١٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عطاء ابن السائب قال : كان زازان و ميسرة و سعيد بن جبير لا يشربون في آنية الذهب و الفضة ، و لا يدهنون في مداهن الذهب و الفضة .

[٤١٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن بشير[6] بن أبي مسعود أنه أتي باناء من فضة ، فكرهه .

(١-١) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م: فيه .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٤٩٥ عن ابن أبي شيبة .

(٣) في المحلى : عمرو .

(٤) أي الحلواء المخبوصة .

(٥) كذا في الأصل و م ، و في المطالب العالية لا بن حجر ٢/٣١٧ : فجعل ، وقد أورده من رواية مسدد ، وأخرج نحو ذلك ابن حزم عن علي - راجع المحلى ٧/٤٩٤ .

(٧٣٤) فى الشرب من الاناء المنفضض ، من رخص فيه

[٤١٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عطاء ابن السائب قال : كان زاذان و ميسرة وسعيد بن جبير يشربون من الآنية المفضضة[١] .

[٤١٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان لا يشرب فى إناء مضبب[٢] بفضة ، ولا يشرب فى قدح فيه حلقة من ورق .

[٤١٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن عمران أبى العوام[٣] القطان عن قتادة أن عمران بن حصين و أنس بن مالك كانا يشربان فى الاناء المفضض .

[٤١٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حميد قال : دخلت على القاسم بن محمد و هو محموم و على صدره قدح مفضض فيه ماء

[٤١٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون وعبد الرحمن بن مهدى عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسره قال : رأيت طاوساً يشرب

(٦) من الخلاصة ص : ٥٠ ، و فى الأصل و م : بشر

(١) عكس ما ورد عنهم فى الأثر رقم ٤١٩٣ .

(٢) و التضبيب هو تغطية الشىء.

(٣) فى الأصل و م : بن العوام ، و التصحيح من الجرح و التعديل ١/٣/٢٩٧

فى قدح مضبب بورق .

[٤٢٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن يزيد بن زياد الدمشق عن سليمان بن حبيب[١] وسليمان بن داود قالا : أتينا عمر بن عبد العزيز بشراب فى قدح مفضض ، فوضع فاه[٢] بين الضبين فشرب وقال : لا تعيداه على

[٤٢٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن إسرائيل عن جابر قال : رأيت أبا جعفر يشرب فى قدح حسانى كثير المضة وسقانى .

[٤٢٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن شعبة قال : سألت معاوية بن قرة ، قلت : آ نى الصبيا فيه[٣] فؤتى بقدح من فضة أشرب فيه ؟ قال : لا بأس .

(٧٣٥) من كره الشرب فى الاناء المفضض

[٤٢٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يشرب من قدح فيه حلقة فضة ولا ضبة / فضة[٤] .

٦٠/

(١) من التهذيب ترجمة يزيد بن زياد ، و فى الأصل : سلمان بن حنيف ، و فى م : سليمان بن حنيف .

(٢) من م ، و فى الأصل : فيه .

(٣) كذا ولا يتضح .

(٤) ذكره ابن حزم عن ابن عمر ثم قال : و عن جماعة مثل هذا ، و عن آخرين إباحته ـ راجع المحلى ٤٩٥/٧ ، و أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٢٦١/٢٢ .

[٤٢٠٤] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا[1]] وكيع عن معمر عن أبي جعفر عن علي بن حسين أنه أتى بقدح مفضض، فكره أن يشرب فيه.

[٤٢٠٥] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[1]] يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كرها أن يضبب القدح بذهب أو فضة

[٤٢٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء أنه كان يكره أن يشرب في قدح فيه فضة.

[٤٢٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن داود بن قيس قال: أتيت المطلب بن عبد الله بن حنطب[2] بقدح مفضض، فلم يشرب فيه.

[٤٢٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن مجاهد قال: كان ابن عمر [يكره أن[3]] يشرب في قدح فيه حلقة من فضة.

[٤٢٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن سالم أنه كرهه[4].

= من طريق ابن أبي شيبة.

(١) زيد نظراً للسياق.

(٢) ذكره في الجرح و التعديل ١/٤/٣٥٩.

(٣) زدناه ليتطابق الحديث مع الباب و قد ذكر الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٢/٢٦١ أنه قد ورد عن ابن أبي شيبة من طريق أخرى أنه (أي ابن عمر) كان يكره ذلك - و راجع أيضا تعليقنا على أول حديث في هذا الباب.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٤/١٢٦ من طريق حماد بن زيد عن =

[٤٢١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن محمد عن أم عمرو بنت عمر[١] قالت : كانت عائشة تنهانا أن نتحلى الذهب أو نضبب الآنية أو نحلقها بالفضة ، فما برحنا حتى رخصت لنا وأذنت لنا أن نتحلى الذهب ، وما أذنت لنا ولا رخصت لنا أن نحلق الآنية أو نضببها بالفضة.

[٤٢١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أيوب أبى العلاء عن منصور عن الحسن أنه كره أن يشرب أبى فى قدح مفضض[٢] .

(٧٣٦) فى الشرب من الثلمة تكون فى القدح

[٤٢١٢] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا حسين بن على عن زائدة عن إبراهيم بن مهاجر عن ابن عمر وابن عباس [٤]قالا : كان يكره[٤] أن يشرب من ثلمة القدح أو من عند أذن القدح .

[٤٢١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يشرب من الثلمة تكون فى الاناء أو يشرب

= جرير ابن حازم .

(١) فى مصنف عبد الرزاق ١١/٦٩ بنت أبى عمرو ، و أخرجه من طريق معمر عن أيوب . و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١/٢٩ من طريق ابن سيرين عن عمرة عن عائشة

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٧٠ من طريق قتادة عن الحسن .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٦١٣ عن ابن أبى شيبة .

(٤-٤) فى المحلى أنهما كرها .

من قبل أذنه .

[٤٢١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد أنه كان [يكره[1]] أن يشرب مما يلي عروة القدح أو الثلمة تكون فيه[2] .

(٧٣٧) من رخص في الشرب في النفس الواحد

[٤٢١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن سالم عن عطاء أنه كان لا يرى بالشرب بالنفس الواحد بأسا .

[٤٢١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الله بن يزيد قال : لم أر أحداً كان أعجل إفطاراً من سعيد بن المسيب ، كان لا ينتظر مؤذنا ، و يؤتى بقدح من ماء فيشربه بنفس واحد ، لا يقطعه حتى يفرغ منه .

[٤٢١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفي عن أيوب قال : نبئت عن ميمون بن مهران قال : رآني عمر بن عبدالعزيز و أنا أشرب ، فجعلت أقطع شرابي و أتنفس[3] ، فقال : إنما هي أن تتنفس في الاناء ، فاذا لم تتنفس في الاناء فاشربه إن شئت بنفس واحد .

[٤٢١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس قال : رآني أبي و نحن نشرب [بنفس واحد فنهاني أو نهاني[4]

(١) زيد من م

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٤٢٨ من طريق معمر عن ليث عن مجاهد

(٣) من م ، و في الأصل : النفس . =

[٤٢١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفي عن خالد عن عكرمة أنه كره الشرب[1]] بنفس واحد ، و قال : هو شرب الشيطان[2] .

(٧٣٨) في النفس في الاناء من كرهه

٦١/ [٤٢٢٠] / حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبدالكريم عن [عكرمة عن[1]] ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم : نهى أن يتنفس في الاناء و أن ينفخ فيه[3] .

[٤٢٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا داود بن عبد الله عن عبد العزيز ابن محمد عن الحارث بن أبي ذباب عن عمه عن ابى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الاناء ، فاذا أراد أن يعود فلينح الاناء ثم ليعد إن كان يريد[4] .

[٤٢٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن هشام الدستوائي عن يحي بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أن

= (٤) كذا ، وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٤٢٦ من طريق معمر عن ابن طاوس عن أبيه أنه لم ير بالنفس الواحد بأسا .

(١) زيد ما بين الحاجزين من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٤٢٦ من طريق معمر عن خالد .
(٣) أعاده المصنف تحت رقم : ٤٢٣٢ ، وأخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٣ من طريق خالد الحذاء و عبد الكريم عن عكرمة .
(٤) هذا الحديث أضفناه من سنن ابن ماجه ص : ٢٥٣ .

رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: إذا شرب أحدكم فلا يتنفس فى الاناء[١].

[٤٢٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن خالد عن عكرمة أنه كان يكره أن يتنفس فى الاناء[٢].

(٧٣٩) من كان يستحب أن يتنفس فى الاناء

[٤٢٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن عزرة[٣] بن ثابت عن ثمامة[٤] قال: كان أنس إذا شرب تنفس مرتين أو ثلاثا، وحدث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان إذا شرب تنفس فى الاناء ثلاثا

[٤٢٢٥] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٥]] أبو داود الطيالسى عن الحكم ابن عطية قال: رأيت ابن سيرين تنفس ثلاثا إذا شرب[٦].

(١) أخرجه الشيخان، وقال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٣٦٨/٢٣ : زاد ابن أبي شيبة من وجه أخر عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه النهى عن النفخ فى الاناء، قلت: و سيأتى عندنا تحت رقم الحديث: ٤٢٣٨

(٢) راجع رقم الحديث: ٤٢١٩ وتعليقنا عليه.

(٣) من المحلى ٦١٢/٧، و فى الأصل و م عروة، وأخرجه ابن حزم من طريق البخارى عن أبي نعيم وأبي عاصم عن عزرة

(٤) هو ثمامة بن عبد الله بن أنس - كما فى المحلى

(٥) زيد نظراً إلى السياق

(٦) وروى عبد الرزاق عنه استحباب ذلك من طريق معمر عن أيوب - راجع مصنفه ٤٢٦/١٠.

[٤٢٢٦] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[١]] عباد بن العوام عن ليث عن مجاهد قال : إذا شربت فتنفس فى الاناء ثلاثا .

[٤٢٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن عثمان ابن الأسود عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر قال : جلس رجل إلى ابن عباس و قال له : من أين جئت ؟ قال : شربت من ماء زمزم ، قال : فشربت منها كما ينبغى ؟ [٢]قال : إذا شربت منها فاستقبل الكعبة و اذكر اسم الله و تنفس ثلاثا .

[٤٢٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عزرة[٣] بن ثابت عن ثمامة بن عبد الله عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يتنفس فى الاناء ثلاثا و يقول : هو أهنأ و أمرأ و أبرأ .

(٧٤٠) من كره النفخ فى الطعام والشراب

[٤٢٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك قال : كنت فى مجلس الأنصار فأتى بعضهم بشراب ، فلما أراد أن يشرب نفخ فيه ،

(١) زيد نظراً إلى السياق

(٢) لعل هنا خرماً فى العبارة

(٣) من صحيح مسلم ١٧٤/٢ ، و فى الأصل و م : عروة ، و أخرجه مسلم عن ابن أبي شيبة وغيره إلى قوله « ثلاثا » ثم أخرج من طريق شيبان بن فروخ عن عبد الوارث عن أبي عصام عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتنفس فى الاناء ثلاثا و يقول : إنه أروى و أبرأ و أمرأ .

فقال بعض القوم : مهلا فان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان ينهى عنه .

[٤٢٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن أيوب بن حبيب مولى بني زهرة عن أبي المثنى الجهني قال : كنت عند مروان ابن الحكم فدخل أبو سعيد[١] فقال له : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم ينهى عن النفخ في الشراب ؟ قال[٢] : نعم ، فقال [له[٣]] : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم ينهى عن النفخ في الشراب ، قال : فقال له[٤] رجل : إني لا أروى بنفس واحد ، قال : أبن الاناء عن فيك ثم تنفس ، قال : فان رأيت قذرا ؟ [قال[٥]] : فأهرقه .

[٤٢٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن النفخ في الطعام و الشراب ، قال : و لم أر أحداً أشد في ذلك من عمر بن عبد العزيز .

[٤٢٣٢] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٦]] ابن عيينة عن عبد الكريم
٦٢/ عن عكرمة عن ابن عباس / أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى

(١) من جمع الفوائد ١/٧٨١ حيث ذكر هذا الحديث ، و في الأصل و م : أبو سعيد
(٢) من م ، و في الأصل : فقال له .
(٣) زيد من م ، و هذه الجملة تكرار .
(٤) في جمع الفوائد : للنبي .
(٥) زيد من م وجمع الفوائد .
(٦) زيد نظراً للسياق .

أن يتنفس فى الاناء و أن ينفخ فيه[1] .

[٤٢٣٣] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[2]] وكيع عن ثور عن يزيد [3]مولى لثوبان[3] قال : أتيت ثوبان بشراب ، فنفخت فيه ، فأبى أن يشربه .

[٤٢٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن يزيد عن القاسم بن مسلم مولى الحسن بن على قال : استسقى[4] على ، فأتيته بشراب، فنفخت فيه ، فأبى أن يشربه و قال : اشربه أنت .

[٤٢٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يكره النفخ فى الطعام و الشراب .

[٤٢٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد ، قال: كان يكرهه .

[٤٢٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عبد الملك بن إياس عن إبراهيم أنه كره النفخ فى الصلاة و الشراب[5] .

[٤٢٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن يحيى

(١) قد مضى الحديث برقم : ٤٢٢٠ .

(٢) زيد نظراً للسياق .

(٣-٣) فى الأصل : مولى فلثوباك ـ كذا ، و فى م : مولاة لثوبان .

(٤) زيد فى الأصل: رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها.

(٥) و روى عبدالرزاق مثل ذلك عن يحيى بن أبي كثير وزاد : نفخة ـ فى الطعام راجع مصنفه ٤٢٢/١٠ .

ابن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن النفخ فى الاناء[1] .

(٧٤١) من رخص فى النفخ فى الشراب و الطعام

[٤٢٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن المبارك عن الأوزاعى عن واصل عن مجاهد أنه لم يكن يرى بالنفخ فى الطعام والشراب بأساً .

[٤٢٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن طاوس أنه كان ينفخ فى الطعام و الشراب .

(٧٤٢) فى عرض الشراب

[٤٢٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : أتى عبدالله بشراب ، فقال : ناول علقمة ، ناول الأسود[2] .

[٤٢٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بنحو منه .

[٤٢٤٣] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[3]] عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : أتى عبد الله بشراب فقال : ناول علقمة، ناول الأسود .

[٤٢٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سلمة بن محرز قال :

(١) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٢٣/٣٦٨ عن ابن أبي شيبة .
(٢) أعاده المصنف فيما يلى من طريق عيسى بن يونس .
(٣) زيد نظراً إلى السياق .

استسقى طاوس فأتى بشراب على عبد الله بن الحسن فقال : اشرب .

(٧٤٣) من كان إذا شرب ماء بدأ بالأيمن

[٤٢٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الشيباني عن غيلان بن يزيد قال : دعي أبو عبيدة إلى وليمة ، فأتى بشراب ، فناول من على يمينه .

[٤٢٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال أخبرني شعبة عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة قال : أتى عمر بشراب و هو بالموقف عشية عرفة ، فشرب ثم ناول سيد أهل اليمن و هو عن يمينه ، قال : إني صائم ، قال : عزمت عليك إلا أفطرت و أمرت أصحابك أن يفطروا .

[٤٢٤٧] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري سمعه من أنس قال : قدم النبي صلى الله عليه و سلم [المدينة[٢]] و أنا ابن عشر ، وتوفى صلى الله عليه و سلم و أنا ابن عشرين ، وكن أمهاتي يحثثني[٣] على خدمته ، ٦٣/ فدخل علينا[٤] دارنا ، فحلبنا له من شاة داجن لنا ، و شيب له / من بئر[٥] في الدار ، و أبوبكر عن شماله و أعرابي عن يمينه ، وكان عمر ناحية،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٧٤ عن ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من الصحيح .

(٣) من الصحيح ، و في الأصل و م يحثني .

(٤) من م والصحيح ، و في الأصل : على .

(٥) من م والصحيح ، و في الأصل : نبيذ .

فقـال عمر : يا رسول الله ! أعط أبا بكر ! فأعطى الأعرابي و قال : الأيمن فالأيمن .

(٧٤٤) ما يستحب من الأشربة

[٤٢٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يحب العسل و يحب الحلوى[١] .

[٤٢٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن يونس عن الزهري [قال[٢]] : كان أحب الشراب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد[٣].

[٤٢٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا وكيع عن شريك عن علي بن سليم قال : سمعت أنساً يقول : إني لأشرب الطلاء الحلو العارض .

(١) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن أبي شيبة ـ راجع باب الباذق و من نهى عن كل مسكر من الأشربة : كتـاب الأشربة وأخرجه ابن ماجه هو الآخر عن ابن أبي شيبة وغيره ـ راجع سننه ص : ٢٤٦

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٦/٤٠ من طريق معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٤٢٦ من طريق معمر عن الزهري مرسلا كما عندنا .

(٤) مضى الحديث برقم : ٤٠٥٠ في باب « في الطلاء من قال : إذا ذهب ثلثاه فاشربه » .

[٤٢٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج أن النبي عليه السلام سئل: أى الشراب أحب إليك؟ قال: الحلو البارد[1].

[٤٢٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر أنه كان ينقع [له[2]] الزبيب فى قربة عشية فيشربه غدوة، و ينقع له غدوة فيشربه[3] عشية[4].

[٤٢٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس بنقيع الزبيب، قال سفيان: ما لم يغل.

[٤٢٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سلام بن مسكين عن الحسن قال: لا بأس بنبيذ الزبيب.

[٤٢٥٥] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا وكيع عن على بن مالك عن الضحاك [6]قال مرة[6]: عن ابن عباس، قال: إنما النبيذ الذى إذا بلغ فسد، و أما ما ازداد على طول الترك جودة فلا خير فيه.

[٤٢٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل يقال

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٦/١٠ من طريق معمر عن الزهرى

(٢) زيد نظراً لما بعده.

(٣) فى الأصل و م: ويشرب.

(٤) أخرجه النسائى فى سننه ص: ٨٣٦ من طريق نافع عن ابن عمر.

(٥) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٢٩٩/٤ عن ابن أبى شيبة

(٦-٦) ليس ما بين الرقين فى النصب.

له عيسى عن عمر بن عبد العزيز مثله[1] .

(٧٤٥) فى عبير السكر

[٤٢٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أشعث عن أبي الشعثاء عن معاذ قال : نهى النبى صلى الله عليه و سلم عن عبير السكر

[٤٢٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن خارجة عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن عبير السكر .

(٧٤٦) من كان يقول : إذا اشتد عليك فاكسره بالماء

[٤٢٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث قال : أتى عمر بنبيذ زبيب ، فشرب منه ، فقطب ، فدعا بماء فصبه عليه ، ثم شرب[2] .

[٤٢٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن عون قال : أتى عمر قوما من ثقيف قد حضر طعامهم ، [3]فقال : كلوا[3] الثريد قبل اللحم ، فانه يسد مكان الخلل ، و إذا اشتد نبيذكم فاكسروه بالماء ، ولا تسقوه الأعراب .

(١) قاله الزيلعى أيضا .

(٢) قد مضى الحديث عندنا برقم : ٣٩٢٩ من طريق أبي معاوية عن الأعمش باكثر من هنا .

(٣-٣) من م ، و فى الأصل فاكلوا .

[٤٢٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن [شعبة عن[1]] سمية
٦٤/ قالت : سمعت عائشة تقول : إن خشيت من نبيذك / فاكسره بالماء[2].

[٤٢٦٢] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قرة العجلي عن عبد الملك بن القعقاع عن ابن عمر قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فأتي بقدح فيه شراب ، فقربه إلى فيه ، ثم رده ، فقال [له[4]] بعض جلسائه : أحرام هو يا رسول الله ؟ قال : ردوه ، فردوه ، ثم دعا بماء فصبه عليه ثم شربه فقال : انظروا هذه الأشربة ، فاذا اغتلمت عليكم فاقطعوا متونها[5] بالماء .

[٤٢٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى ابن أبي كثير عن سالم الدوسي أنه سمع أبا هريرة يقول : من رابه من نبيذه فليشن عليه الماء ، فيذهب حرامه ويبقى حلاله[6] .

[٤٢٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن

(١) زيد من الأثر الذي مضى عندنا برقم : ٣٨٧٤
(٢) هذا الحديث قد جاء مكررا في الأصل دون م .
(٣) قد مضى الحديث عندنا برقم : ٣٩١٩ .
(٤) زيد من الحديث الماضي .
(٥) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : قوتها
(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٢٧/٩ من طريق أبي سعيد عن أبي هريرة أكثر مما هنا .

أبي كثير الحنفي عن أبي هريرة قال : من رابه من شرابه شيء فليكسره بالماء .

[٤٢٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه عن نافع بن عبد الحارث قال : قال عمر[١] : اشربوا هذا النبيذ في هذه الأسقية [٢]فانه يقيم[٢] الصلب و يهضم[٣] ما في البطن ، و إنه لن يغلبكم[٤] ما وجدتم الماء .

(٧٤٧) في الكرع في الشراب

[٤٢٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن [ابن[٥]] أبي ذئب عن منذر بن أبي المنذر قال : رأيت ابن عباس يكرع في حوض زمزم وهو قائم .

[٤٢٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمارة عن عكرمة أنه كره الكرع في الماء[٦] .

[٤٢٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس بن محمد عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبد الله قال : دخل رسول الله صلى الله

(١) أورده الهندي في الكنز من رواية ابن أبي شيبة - راجع ٢٩٨/٥

(٢-٢) من الكنز ، و في الأصل و م . فانها تقيم .

(٣) من الكنز ، و في الأصل و م : تهضم .

(٤) في الكنز : لم يغلبكم ، و أراه خطأ .

(٥) زيد من م .

(٦) أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ٤٢٤/٤ من طريق ابن علية عن عمارة ابن أبي حفصة .

عليه و سلم على رجل من الأنصار و هو يؤتى الماء في حائطـــه ، و معه صاحب له ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هل عندك ماء بات في هذه الليلة في شن و إلا[1] كرعنا .

[٤٢٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن سعيد ابن عامر قال : مررنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم على برك ماء ، فجعلنا نكرع فيها ، فقال : لا تكرعوا ، و لكن اغسلوا أيديكم و اشربوا فيها، فانه ليس من إناء أطيب من اليد[2] .

[٤٢٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان قال : أفضت مع سعيد بن جبير عشيـة النحر ، فأتى حوضاً فيه ماء زمزم ، فغرف بيده فشرب منه .

(٧٤٨) في تخمير الشراب و وكاء السقاء

[٤٢٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر أن أبا حميد أتى النبي صلى الله عليه و سلم بشراب و هو في البقيع فقال : ألا خمرته ولو تعرض عليه عودا[3] .

(١) من م و المحلى ٦١٣/٧ ، و في الأصل : لا ، و أخرجه ابن حزم من طريق البخاري عن فليح .

(٢) أخرجه ابن‌حزم في المحلى ٦١٣/٧ عن ابن أبي شيبـــة مقتصرا على قول النبي بينما أخرجه ابن ماجه بتمامه من طريق واصل بن عبد الأعلى عن ابن فضيل - راجع سننه ص : ٢٥٣ . =

[٤٢٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن فطر عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله عليه و سلم : غلقوا أبوابكم ، و خمروا آنيتكم ، و أوكوا أسقيتكم[١].

/٦٥ [٤٢٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع / عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي الوداك جبر[٢] بن نوف عن أبي سعيد الخدرى قال : كنا نؤمر أن نوكئ الأسقية .

[٤٢٧٤] [حدثنا -] أبوبكر قال حدثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي الوداك جبر بن نوف[٣] عن أبي جعفر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعجبه الاناء المطبق .

[٤٢٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن

= (٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/١٧٠ من طريق ابن جريج عن أبي الزبير ، وراجع أيضا الحديث رقم : ٣٩١٨ من باب « فى الرخصة فى النبيذ و من شربه »

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٢ من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير فى حديث أطول من هنا .

(٢) من التهذيب ، و فى الأصل : أبى الوراك حبيب ، و فى م : أبي الوداك جبير - كذا .

(٣) من التهذيب ، و فى الأصل : ابى الوراك ابى حبيب بن حرى ، و فى م : ابى الوداك ابى حبيب بن حرى .

أبي جعفر عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن زاذان قال : إذا بات الاناء غير مخمر تفل فيه الشيطان ، فذكر ذلك لابراهيم فقال : أو شرب منه .

[٤٢٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سلام بن القاسم عن أمه عن أم سعيد قالت[١] : أتيت علياً بسحور ، فوضعته بين يديه و هو يصلى ، فلما صلى قال : هلا خمرته ؟ هل رأيت الشيطان حين ولغ فيه ؟ أهرقيه ، و أبى أن يشربه .

(٧٤٩) فى شرب سويق اللوز

[٤٢٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن هارون[٢] مولى قريش قال : رأيت المطلب بن حنطب يشرب سويق لوز بمسك .

(٧٥٠) ساقى القوم

[٤٢٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة و وكيع عن شعبة عن أبي المختار عن ابن أبي أوفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ساقى القوم آخرهم[٣] شربا .

[٤٢٧٩] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا شبابة بن سوار عن سليمان بن

(١) فى الأصل و م : قال .

(٢) هو ابن سعد - كما فى الجرح والتعديل ٤/٢/٩١ .

(٣) من م ، و فى الأصل . آخركم . والحديث أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/٢٨٦ من طريق عبيد الله بن موسى عن شعبة .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٦١٤ عن ابن أبي شيبة .

المغيرة عن ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ساقي القوم آخرهم[1] شربا .

(٧٥١) في الشرب من ماء الصدقة

[٤٢٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا أزهر عن ابن عون عن محمد قال : لا بأس بشرب الماء الذي يوضع للصدقة .

[٤٢٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبدالله ابن جعفر عن أم بكر ابنة المسور[2] قالت : كان المسور لا يشرب من الماء الذي يوضع في المسجد ، ويكرهه و يرى أنه صدقة .

[٤٢٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : قال سعد بن عبادة : يا رسول الله ! مرني بصدقة ، قال : اسق الماء ، قال : فنصبت سقائين ، فلم يزالا منصوبين ربما سعيت بينهما وأنا غلام[3] .

تم كتاب الأشربة[4] .

(١) من م و المحلى ، و في الأصل : آخركم .

(٢) أي ابن مخرمة .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢/٣/١٤٤ مختصرا وأخرجه الامام أحمد في مسنده في عدة مواضع .

(٤) هذا ونضيف أخيراً إلى هذا الكتاب بعض الأحاديث التي كان المفروض =

= أن تندرج تحت كتاب الأشربة ولكن لم نجدها فيه ، منها ما رواه ابن‌حزم فى المحلى ٥٩٥/٧ من طريق ابن أبى شيبة عن جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا خير فى النبيذ إذا كان حلوا ، ومنها ما رواه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٥١ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية ثنا عاصم الأحول حدثتنا بنانة بنت يزيد العبشمية عن عائشة قالت : كنا ننبذ لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى سقاء ، فنأخذ قبضة من تمر أو قبضة من زبيب فنطرحها فيه ثم نصب عليه الماء فننبذه نهارا فيشربه ليلا أو ليلا فيشربه نهارا ، ومنها ما رواه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥٢ قال : حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن نافع عن امرأة ابن عمر عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من شرب فى إناء فضة فكأنما يجرجر فى بطنه نار جهنم ، و منها ما رواه الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٣٤٣/٢٣ قال : وأخرج ابن أبي شيبة من طريق أبي وائل قال : كنا ندخل على ابن مسعود فيسقينا نبيذا شديدا ، ومن طريق علقمة قال : أكلت مع ابن مسعود فأتينا بنبيذ شديد نبذته سيرين فشربوا منه .

كتاب العقيقة[1]

(٨٥٢) فى العقيقة من رآها

[٤٢٨٣] حدثنا [أبو[2]] عبد الرحمن [بقى[2]] ابن مخلد قال حدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة قال : حدثنا زيد بن الحباب العكلى عن حسين بن واقد[3] عن ابن بريدة[4] عن أبيه قال : عق رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الحسن و الحسين .

[٤٢٨٤] [حدثنا أبو بكر قال[5]] حدثنا شبابة قال حدثنا مغيرة بن مسلم[6] عن أبى الزبير عن جابر قال : عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن و الحسين[7].

---

(١) و يتضمن أيضا كتاب الأطعمة و اللباس و الزينة .

(٢) زيد من م .

(٣) و الحديث أخرجه النسائى فى سننه ص : ٦٤٨ من طريق الفضل عن حسين.

(٤) فى الأصل و م : ابن أبى بريدة ، والصواب ما أثبتناه ، وهو عبدالله بن بريدة

(٥) زيد نظراً إلى السياق .

(٦) من رجال التهذيب .

(٧) أورده الهندى فى كنز العمال [الطبعة القديمة] ٨/٣١٤ و الحافظ فى المطالب العالية ٢/٢٧٨ كلاهما عن جابر بن عبد الله من رواية ابن أبى شيبة .

[٤٢٨٥] [حدثنا أبو بكر قال[١]] حدثنا أبو خالد و يعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد عن عكرمة قال : عق عن الحسن و الحسين .

/٦٦ [٤٢٨٦] حدثنا أبو بكر/قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن حسين[٢] عن علي قال : عق رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحسن بشاة فقال : يافاطمة ! احلق رأسه وتصدق بزنة شعره [فضة[٣]] ، فوزنوه[٤] فكان وزنه درهما أو بعض درهم.

[٤٢٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن شريك عن ابن[٥] عقيل عن علي بن الحسين عن أبي رافع قال : قالت فاطمة[٦]: يا رسول الله ! ألا أعق عن ابني دما ؟ قال : لا ، [ولكن[٣]] احلق رأسه وتصدق بوزنه على المساكين أواق من ورق أو فضة .

[٤٢٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن محمد

(١) زيد نظراً إلى السياق .

(٢) في الأصل : حصين ، والتصحيح من السنن الكبرى ٩/٣٠٤ حيث أخرجه البيهقي من طريق محمد بن إسحاق .

(٣) زيد من السنن الكبرى .

(٤) في السنن الكبرى : فوزناه .

(٥) من م والسنن الكبرى ٩/٣٠٤ ، و في الأصل : ابي عقيل ، وأخرجه البيهقي من طريق علي بن الجعد عن شريك .

(٦) في السنن الكبرى : لما ولدت فاطمة حسنا رضي الله عنهما قالت .

قال: لو أعلم أنه[1] لم يعق عنى لعققت عن نفسى.

[٤٢٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم قال: كان يؤمر بالعقيقة و لو بعصفور[2].

[٤٢٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: الغلام رهينة[3] بعقيقته تذبح عنه.

[٤٢٩١] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا ابن نمير عن هشام عن حفصة ابنة سيرين عن سلمان بن عامر أنه سمع رسول صلى الله عليه و سلم يقول: إن مع الغلام عقيقة فأهريقوا[5] عنه دماً وأميطوا عنه الأذى[6].

(١) فى فتح البارى ٢٨١/٢٢: أنى، وأخرجه ابن حجر عن ابن أبي شيبة.

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦١٩/٧ من طريق مالك عن يحيى بن سعيد، والحديث فى الموطأ ص: ١٨٦

(٣) من السنن الكبرى ٢٩٩/٩ و فى الأصل و م: رقبته، و أخرجه البيهقى من طريق ابن جعفر بن عون عن سعيد، و أخرجه أيضا ابن ماجه ص: ٢٣٥ من طريق شعيب بن إسحاق عن سعيد، و تأتى بقية هذا الحديث عندنا فى أول حديث من باب «فى أى يوم تذبح العقيقة».

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٢٣٥ عن ابن أبي شيبة.

(٥) من سنن ابن ماجه، و فى الأصل و م: فأريقوا.

(٦) و قد روى هشام عن الحسن البصرى أنه كان يقول: إماطة الأذى حلق الرأس - كما فى السنن الكبرى للبيهقى ٢٩٨/٩.

[٤٢٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن رجل من بنى ضمرة عن أبيه قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن العقيقة فقال : لا يحب الله العقوق ، من ولد له منكم ولد فأحب أن ينسك عنه فليفعل[١] .

(٧٥٣) فى العقيقة كم عن الغلام وكم عن الجارية

[٤٢٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبيد الله[٢] بن أبي يزيد[٣] عن أبيه عن [سباع بن[٤]] ثابت عن أم كرز[٥] عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : عن الغلام شاتان مكافئتان[٦] ، وعن الجارية شاة ، لا يضركم إناثا

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٠٠ من طريق مالك عن زيد بن أسلم ، وأخرجه أيضا ابن حزم فى المحلى ٧/٦٢٢ من طريق سفيان .

(٢) فى الأصل : عبد الله ، والتصحيح من م وسنن ابن ماجه ص : ٢٣٥ حيث أخرجه من طريق ابن أبي شيبة وهشام بن عمار ، وأخرجه أيضا عبد الرزاق فى مصنفه ٤/٣٢٨ من طريق ابن جريج عن عبيد الله ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٦١٦ من طريق ابن عيينة .

(٣) فى الأصل و م : أبي زيد ـ خطأ .

(٤) زيد من سنن ابن ماجه .

(٥) من م وسنن ابن ماجه ، و فى الأصل : ام كور ـ كذا .

(٦) فى المحلى ٧/٦١٦ : فسر عطاء المكافئتان بأنهما المثلان ، وفسره أحمد بن حنبل أنهما المتقاربتان أو المتساويتان .

كن أم ذكرانا .

[٤٢٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن حبيبة بنت ميسرة عن أم كرز [أنها[1]] سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : عن الغلام شاتان مكافئتان ، و عن الجارية شاة .

[٤٢٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن أسلم عن عطاء أن أم السباع[2] سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم : أعق عن أولادى ؟ قال : نعم ، عن الغلام شاتان ، و عن الجارية شاة .

[٤٢٩٦] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : سئل النبى صلى الله عليه و سلم عن العقيقة ، قال : لا أحب العقوق ، من ولد له [منكم[4]] مولود فأحب أن ينسك عنه فليفعل ، عن الغلام شاتان ، و عن الجارية شاه .

[٤٢٩٧] حدثنا أبو نكر قال حدثنا شهاب بن محمد المعاصرى[5] عن

(١) زيد من السنن الكبرى ٩/٣٠١ حيث أخرجه البيهقى من طريق الحسن بن محمد الزعفرانى عن ابن عيينة

(٢) ذكرها ابن سعد فى الطبقات ٨/٢٢١ وأخرج هذا الحديث من طريق ابن إدريس

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٢٣٨ من طريق ابن أبى شيبة ، وأخرجه مختصراً صاحب الجوهر النقى بذيل السنن الكبرى ٩/٣٠٠ من طريق ابن أبى شيبة و عبد الرزاق .

(٤) زيد من المستدرك .

=

عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : في العقيقة شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة.

/٦٧ [٤٢٩٨] حدثنا أبو بكر[1] قال حدثنا / عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان[2] عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت : أمرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم أن نعق عن الغلام شاتين[3] ، و عن الجارية شاة[4] .

[٤٢٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء عن عائشة قالت[5] : السنة عن الغلام شاتان مكافئتان ، و عن الجارية شاة .

(٧٥٤) من قال : يسوى بين الغلام و الجارية

[٤٣٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول : عن الغلام و عن الجارية شاة شاة[6] .

[٤٣٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن

= (٥) لم نفز به فيما عندنا من المراجع .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٣٥ عن ابن أبي شيبة .

(٢) ابن خثيم - كما زيد في سنن ابن ماجه .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : شاتان .

(٤) من م وسنن ابن ماجه ، و في الأصل : غلام - خطأ .

(٥) من م ، و في الأصل : قال .

(٦) أخرجه عبد الرزاق ٤/٣٣١ من طريق عبدالله بن عمر و معمر عن أيوب .

عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه كان يعق عن الغلام والجارية شاة شاة .

[٤٣٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [ابن نمير عن[1]] هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يعق عن الغلام والجارية شاة شاة[2] .

[٤٣٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن جعفر عن أبيه قال : هما سواء .

[٤٣٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن يزيد عن أبي جعفر قال : شاة شاة .

[٤٣٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحمن عن معمر عن الزهرى أنه كان يقول فى العقيقة : يعق عن الغلام والجارية شاة .

(٧٥٥) فى أي يوم تذبح العقيقة

[٤٣٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : تذبح عنه يوم السابع ويحلق رأسه ويسمى[3] .

[٤٣٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالعقيقة يوم السابع للمولود و وضع الأذى وتسميته[4] .

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٠٢ من طريق مالك عن هشام بن عروة

(٣) تقدم صدر هذا الحديث برقم : ٤٢٩٠ فى أول باب هذا الكتاب فراجعه. =

[٤٣٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن ابن سيرين ، قال : كان لا يرى بأساً أن يعق قبل السابع أو بعده[١]، وكان يقول :اجعل لحم العقيقه كيف شئت .

[٤٣٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن يونس عن الحسن أنه قال فى العقيقة : شاة منه[٢] تذبح عنه يوم سابعه ، ويحلق رأسه ويسمى .

[٤٣١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك ابن أبي سليمان عن عبد الملك بن أعين عن أبي جعفر قال: كانت فاطمة تعق[٣] عن ولدها يوم السابع وتسميه وتختنه وتحلق رأسه وتصدق بوزنه ورقا .

[٤٣١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا عبد الوارث[٤] قال حدثنا عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال فى العقيقة : تذبح عنه يوم السابع و يحلق[٥] رأسه ، ويتصدق[٦] بوزن شعره فضة ، ويلطخ

(٤) أورده ابن حزم فى المحلى ٧/٦٢٠ عن عمرو بن شعيب

(١) ذكر ابن حزم فى المحلى ٧/٦٢٠ قول ابن سيرين هذا .

(٢) أراه زائداً .

(٣) من م ، و فى الأصل : تعتق .

(٤) هو ابن سعيد التنورى ـ كما فى المحلى ٧/٦١٧ حيث أخرجه ابن حزم من طريق جعفر بن محمد الصائغ عن عفان .

(٥) من م والمحلى ، و فى الأصل : تحلق .

(٦) من م و المحلى ، و فى الأصل : تصدق .

رأسه بالدم .

(٧٥٦) فى العقيقة يؤكل من لحمها

[٤٣١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن هشام عن الحسن و ابن سيرين أنهما كانا يكرهان من العقيقة ما يكرهان من الأضحية، و قال : و هى عندهم بمنزلة الأضحية ، يأكل و يطعم[١] .

[٤٣١٣] [حدثنا أبو بكر قال[٢]] حدثنا عبد الله بن إدريس عن عبد الملك عن عطاء عن عائشة قالت : يجعل جدولا[٣] ، يؤكل و يطعم[٤] .

(٧٥٧) من قال : لا يكسر للعقيقة عظم

/٦٨ [٤٣١٤] حدثنا أبو بكر/قال حدثنا ابن غياث عن جعفر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بالعقيقة التى عقتها فاطمة عن الحسن و الحسين [٥]أن يبعثوا[٥] إلى القابلة منها برجل ، قال : و لا يكسر منها عظم .

---

(١) وذكر ابن حزم فى المحلى ٦١٧/٧ من طريق الحسن البصرى : يصنع بالعقيقة ما يصنع بالأضحية .

(٢) زيد نظراً للسياق .

(٣) فى الأصل : جزلا ، و فى م : جزولا ، والتصحيح من المحلى ٦٢٠/٧ حيث أورده ابن حزم عن عائشة ، و فى المحلى : تقطع جدولا ، وبهامشه : أى أعضاء .

(٤) من م و المحلى ، و فى الأصل : لا يطعم .

(٥-٥) فى الأصل و م : بعثوا ـ كذا ، و الحديث أخرجه ابن حزم فى المحلى عن ابن أبي شيبة ، ولكن اللفظ هناك « أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث من »

[٤٣١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن عبد الملك عن عطاء عن عائشة قالت : يطبخ جدولا[1] ، و لا يكسر منها عظم .

[٤٣١٦] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى ، قال : سألته عن العقيقة ، قال : لا تكسر[3] عظامها و رأسها ، ولا يمس الصبي بشيء من دمها .

[٤٣١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن النهاس بن قهم[4] قال : سمعت عطاء يقول : كانوا يستحبون أن لا يكسر للعقيقة عظم[5] .

[٤٣١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن الحسن و محمد أنهما كرها أن يلطخ رأس الصبي من دم العقيقة ، وقال الحسن: الدم رجس[6] .

= عقيقة الحسن والحسين إلى القابلة برجلها » إلى آخر الحديث ، و ما أثبتناه فى المتن وارد فى حديث البيهقى الذى أخرجه من طريق محمد بن العلاء عن حفص - راجع السنن الكبرى ٣٠٢/٩

(١) فى الأصل و م : حرولا ، والحديث قد مضى تحت رقم : ٤٣١٣ فى باب « فى العقيقة يؤكل من لحمها » فراجعه .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٢١/٧ عن ابن أبي شيبة

(٣) فى المحلى : تكسر - بحذف النافى إما خطأ أو وهماً .

(٤) من الجرح والتعديل ٥١١/٤/١ ، و فى الأصل و م : فهم .

(٥) ذكر ابن حزم قول عطاء هذا - راجع المحلى ٦٢١/٧ .

(٦) و إلى هذا الأثر أشار ابن حجر فى فتح البارى ٢٨١/٢٢ حيث قال : بل عند ابن أبي شيبة بسند صحيح عن الحسن أنه كره التدمية .

(٧٥٨) من قال: إذا ضحى عنه أجزأته[1] من العقيقة

[٤٣١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عثمان بن مطر عن هشام عن الحسن قال: إذا ضحوا عن الغلام فقد أجزأت عنه من العقيقة[2].

[٤٣٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام و ابن سيرين قالا[3]: يجزئ[4] عنه الأضحية من العقيقة.

[٤٣٢١] [حدثنا أبوبكر قال[5]] حدثنا عثمان بن مطر عن سعيد عن قتادة قال: لا تجزئ عنه حتى يعق عنه[6].

(٧٥٩) ما يقال على العقيقة إذا ذبحت

[٤٣٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام الدستوائي عن قتادة قال: يسمى على العقيقة كما يسمى على الأضحية: بسم الله عقيقة فلان[7].

---

(١) أي الأضحية.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤/٣٣١ من طريق معمر عن رجل عن الحسن.

(٣) في الأصل و م: قال

(٤) من فتح الباري ٢٢/٢٨٢، و في الأصل و م: لا يجزئ، وأخرجه الحافظ عن ابن أبي شيبة.

(٥) زيد نظراً إلى السياق.

(٦) وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٤/٣٣١ من طريق معمر عن قتادة خلاف ما هنا بلفظ «من لم يعق عنه أجزأته أضحيته». =

[٤٣٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عثمان بن مطر عن سعيد قال : سئل قتادة : كيف[1] تنحر العقيقة ؟ قال : يستقبل القبلة بها ثم يضع الشفرة على حلقها ثم يقول : اللهم منك ولك عقيقة فلان بسم الله الله أكبر ثم يذبحها[2] .

(٧٦٠) من كان يعق بالجزور

[٤٣٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حريث بن السائب عن الحسن أن أنس بن مالك كان يعق عن ولده بالجزور[3] .

(٧٦١) من قال : ليس على الجارية عقيقة

[٤٣٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن ومحمد أنهما كانا لا يريان على الجارية عقيقة[4] .

[٤٣٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا[5] جرير عن مغيرة عن أبي وائل

= (٧) أخرجه ابن حجر فى فتح البارى ٢٨١/٢٢ عن ابن أبي شيبة .

(١) زيد فى الأصل : كان ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .
(٢) أخرجه ابن حجر فى فتح البارى ٢٨١/٢٢ عن ابن أبي شيبة ببعض الاختصار .
(٣) رواه الطبرانى فى الكبير ورجاله رجال الصحيح - كما فى مجمع الزوائد ٥٩/٤
(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٢١/٧ من طريق ابن أبي شيبة عن محمد بن سيرين فقط ، و أما الرواية عن الحسن فقد أوردها ابن حزم من طريق وكيع عن الربيع عن الحسن ، و أخرجها عبد الرزاق فى مصنفه ٣٣٢/٤ من طريق معمر عن رجل عن الحسن .
(٥) زيد فى الأصل و م : حريث عن ، فحذفنا الزيادة لأن صاحبنا يروى عن =

قال : لا يعق عن الجارية ولا تكرم[١] .

(٧٦٢) فى أكل الأرنب

[٤٣٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هارون[٢] بن أبي إبراهيم عن عبد الله بن عبيد بن عمير أن رجلا سأل [أباه[٣]] عن الأرنب فقال : لا بأس بها ، قال : إنها تحيض ؟ قال : إن الذى يعلم حيضها يعلم طهرها ، و إنما هى حامل من الحوامل .

[٤٣٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن هشام بن زيد
٦٩/ ابن أنس عن أنس قال : سمعته يقول : / أنفجنا[٤] أرنبا بمر الظهران،

= جرير مباشرة ، والحديث أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٢١/٧ عن ابن أبي شيبة عن جرير و لم يذكر حريثا .

---

(١) فى المحلى : ولا كرامة .

(٢) من التهذيب ، و فى الأصل و م : إبراهيم ، وذكره فى ترجمة عبد الله بن عبيد ابن عمير فقال : هارون بن أبي إبراهيم ، وذكره فى ترجمته فقال : هارون ابن إبراهيم .

(٣) زدناه من سياق مصنف عبد الرزاق ٥١٧/٤ حيث أخرج هذا الحديث من طريق الثورى عن هارون عن عبد الله بن عبيد بن عمير .

(٤) فى الأصل و م : أنفجنا ، كذا بالنون ثم الغين المعجمة ، والتصحيح من مسند الإمام أحمد ١١٨/٣ حيث أخرجه من طريق وكيع ، وأخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٥٢/٣ عن ابن أبي شيبة وغيره .

فسعى الغلمان حتى لغبوا به[1] ، ثم أدركتها[2] ، فأتيت بها أبا طلحة فذبحها ، ثم بعث معى إلى النبي صلى الله عليه و سلم بوركها فقبلها .

[٤٣٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن موسى ابن طلحة أن رجلا سأل عمر عن الأرنب فقال عمر : لولا أنى أكره أن أزيد فى الحديث و أنقص منه ، و سأرسل لك إلى رجل ، فأرسل إلى عمار فجاء فقال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فنزلنا فى موضع كذا وكذا ، قال : فأهدى إليه رجل من الأعراب أرنبا فأكلناها ، فقال الأعرابى : إنى رأيت دما ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : لا بأس[3] .

[٤٣٣٠] [حدثنا أبو بكر قال[4]] حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سعد أنه أكلها[5] ، قال : فقلت لسعيد : ما تقول فيها ؟ قال : كنت آكلها

[٤٣٣١] [حدثنا أبو بكر قال[4]] حدثنا الفضل بن دكين عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن عبيد بن سعد أن بلالا رمى أرنبا بعصا ، فكسر قوائمها فذبحها فأكلها[6] .

(١) ليس فى م .
(٢) من المسند ، و فى الأصل و م : أدركها .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٨/٥٠ [الطبعة القديمة] من رواية ابن أبي شيبة وابن جرير.
(٤) زيد نظراً للسياق.
(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٥٠٧ من طريق قتادة عن سعيد بن المسيب .=

[٤٣٣٢] [حدثنا أبو بكر قال[١]] حدثنا أبو أسامة عن هشام قال : كان لا يرى بأكل الأرنب بأسا .

[٤٣٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال : الأرنب حلال[٢] .

[٤٣٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن أبي الوسيم[٣] قال : سألت الحسن بن علي عن الأرنب فقال : أعافها ولا أحرمها على المسلمين .

[٤٣٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن الشعبي عن محمد بن صفوان[٤] قال : أتيت النبي صلى الله عليه و سلم بأرنبين فذبحتهما بمروة فأمرني بأكلهما .

[٤٣٣٦] [حدثنا أبو بكر[١]] قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا داود بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان عن النبي صلى الله عليه و سلم مثل حديث أبي الأحوص[٥] .

= (٦١) أخرجه عبدالرزاق كما عندنا من طريق محمد بن مسلم - راجع مصنفه ٤/٥١٧

---

(١) زيد نظراً للسياق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤/٥١٧ من طريق معمر عن ابن طاوس .

(٣) هو عبيد الجمال - راجع الكنى للدولابي ٢/١٤٧

(٤) في الأصل و م : صيفي ، والتصحيح من الحديث التالي .

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٤١ عن ابن أبي شيبة ولفظه « أنه - أي =

(٧٦٣) من كره أكل الأرنب

[٤٣٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أنه كره أكلها[١] .

[٤٣٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي مكين عن عكرمة أنه كرهها[٢] .

[٤٣٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمرو[٣] أو ابن عمر أنه كرهها .

[٤٣٤٠] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا يحيى بن واضح عن محمد بن إسحاق عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبان بن جزء[٥] عن أخيه خزيمة ابن جزء[٥] قال : قلت : يا رسول الله ! جئتك لأسألك عن أحناش[٦] الأرض[٧]،

= محمد بن صفوان ـ مر على النبي صلى الله عليه و سلم بأرنبين معلقهما فقال : يارسول الله ! إني أصدت هذين الأرنبين فلم أجد حديدة أذكيهما بها ، فذكيتهما بمروة ، أ فآكل ؟ قال : كل .

---

(١) ذكره ابن حزم في المحلى ٥٠٧/٧ .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٠٧/٧ من طريق وكيع مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) كذا عندنا ، وفي المحلى ٥٠٧/٧ : عن عمر . وأخرجه ابن حزم من طريق وكيع .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٤١ عن ابن أبي شيبة .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : حرمى . =

ما تقول فى الأرنب ؟ قال : لا آكله ولا أحرمه ، قلت : فانى آكل ما لم تحرمه ، و لم يا رسول الله ؟ [قال : نبئت[١]] أنها تدمى .

(٧٦٤) فى أكل الضبع

[٤٣٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال أخبرنى نافع قال : قيل لابن عمر : إن سعدا يأكل الضباع ، فلم ينكر ذلك[٢].

٧٠/ [٤٣٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد / عن ابن جريج عن عطاء قال : لا بأس بأكلها ، و قال : هى صيد .

[٤٣٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبى المنهال نصر بن أوس عن عمه عبد الله بن زيد قال : سألت أبا هريرة عن الضبع ، قال : نعجة من الغنم[٣]

[٤٣٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن معقل عن عطاء عن جابر قال : ضبع[٤] أحب إلى من كبش .

= (٦) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : احناس .

(٧) زيد فى سنن ابن ماجه : ماتقول فى الضب ، قال: لا آكله ولا أحرمه ، قال : قلت : فانى آكل مما لم تحرم ، و لم يا رسول الله ؟ قال : فقدت أمة من الأمم ورأيت خلقا رابنى ، قلت : يا رسول الله !

(١) زيد من سنن ابن ماجه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥١٣/٤ من طريق ابن جريج

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٧٢/٧ من طريق وكيع .

[٤٣٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن عبيد الله بن إبراهيم المكى عن مولى لهم عن جابر قال : الضبع صيد ، ولا تصدها فى الحرم .

[٤٣٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن واضح عن ابن إسحاق[١] عن عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبان بن جزء[٢] عن أخيه خزيمة بن جزء[٢] قال : قلت : يا رسول الله ! ما تقول فى الضبع ؟ قال : ومن يأكل الضبع[٣] ؟

[٤٣٤٧] [حدثنا أبو بكر قال[٤]] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال : كانت العرب تأكل الضبع[٥] .

[٤٣٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن[٦] أبي هارون

= (٤) من المحلى ، وفى الأصل و م : الضبع ، وأخرجه ابن حزم من قول عطاء .

(١) من سنن ابن ماجه ص : ٢٤٠ ، و فى الأصل و م : أبي إسحاق ، وأخرجه ابن ماجه عن ابن أبي شيبة و أخرجه أيضا السيوطى فى الدر المنثور ٥٢/٣ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : حرى .

(٣) قال ابن التركانى فى الجوهر بهامش السنن الكبرى ٣١٩/٩ : وكذا ذكره ابن أبي شيبة فى كتابيه المصنف والمسند .

(٤) زيد نظراً للسياق .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥١٤/٤ من طريق معمر عن هشام .

عن أبي سعيد قال : كان أحدنا لأن يهدى له الضبع المكونة[1] أحب إليه من الدجاجة السمينة

(٧٦٥) فى العتيرة و الفرعة

[٤٣٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا فرعة و لا عتيرة[2] .

[٤٣٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا فرعة ولا عتيرة ، قال الزهرى : أما[3] الفرع فانه أول نتاج ينتجونه من مواشيهم يذبحونه لآلهتهم ، و العتيرة فى رجب[4] .

[٤٣٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن أبي إسحاق أن عليا وابن مسعود كانا لا يريان العتيرة .

[٤٣٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن القاسم قال : سألته عن العتيرة ، قال : تلك الرجبية ذبائح أهل الجاهلية .

= (٦) من م ، و فى الأصل : بن .

---

(١) يبدو فى م : المكوفة .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٣٦ عن ابن أبي شيبة وهشام بن عمار .

(٣) من م ، و فى الأصل : ما .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣١٣ من طريق عبد الله بن المبارك عن معمر.

[٤٣٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال : سألت الشعبي عن العتيرة فقال : حرامك فعل[1] الناس لها ، قلت : ما هي ؟ قال : في عشرين من رجب .

[٤٣٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن المبارك عن الحسن قال : العتيرة ذبائح أهل الجاهلية .

[٤٣٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال : أنبأني أبو رملة عن مخنف بن سليم ذكر وقوفاً مع النبي صلى الله عليه وسلم بعرفة فقال : يا أيها الناس ! إن على كل بيت في كل عام أضحى وعتيرة ، تدرون ما العتيرة ؟ قال : هي التي تسميها الناس الرجبية[2] .

[٤٣٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاذ عن ابن عون عن محمد قال : كان يذبح في كل رجب[3] ، قال معاذ : ورأيت عتيرة ابن عون[4] .

[٤٣٥٧] [حدثنا أبو بكر قال[5]] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا

(١) في م : افعل .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣١٢/٩ من طريق روح عن ابن عون ، وأخرجه الزيلعي في نصب الراية ٢١١/٤ وقال : و رواه أحمد وابن أبي شيبة ...

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٤١/٤ من قول أيوب .

(٤) ذكره النسائي في سننه ١٦٦/٢ ، وقال الحافظ أيضا في فتح الباري ٢٢٣/٢٢ أن الطحاوي نقل عن ابن عون أنه كان يفعله .

(٥) زيد نظراً للسياق .

داود بن قيس قال حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الفرع فقال[١] والفرع حق ، ولأن تتركه[٢] /٧١ حتى يكون / شغربيا[٣] ابن مخاض أو ابن لبون ، فتحمل عليه في سبيل الله [أو تعطيه[٤]] أرملة خير من أن تذبحه يلصق[٥] لحمه بوبره ، [٦]تكفأ إناءك[٦] و توله ناقتك ، و سأله عن العتيرة فسكت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فسأل بعض القوم عمر عن العتيرة فقال : كنا نسميها الرجبية ، و يذبح أهل البيت الشاة في الرجب فيأكلونها .

[٤٣٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن عثمان بن خثيم[٧] عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبد الرحمن عن عائشة أنها قالت : أمرنا

---

(١) من م ، و في الأصل : قال .

(٢) في الأصل و م : يتركه - خطأ .

(٣) من سنن أبي داود ٢/٦ ، و في الأصل و م : سعـر با - كذا غير منقوطة ، و لا يخلو ما في السنن من الخطأ ، والناس قد صوبوا « زخزبا » - و راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٤/٣٣٩ - ٣٤٠ و السنن الكبرى للبيهقي ٩/٣١٢ .

(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق ، وأخرجه من طريق داود بن قيس .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : تلصق .

(٦-٦) من مصنف عبد الرزاق و سنن أبي داود ، و في الأصل و م تكنو أباك - كذا مصحفا .

(٧) في الأصل و م : حنتم ، و التصحيح من السنن الكبرى للبيهقي ٩/٣١٢ حيث أخرجه من طريق ابن جريج عن ابن خثيم .

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرع فى كل [١] خمس شياه شاة [١] .

[٤٣٥٩] [حدثنا أبوبكر قال [٢]] حدثنا ابن عيينه عن إبراهيم بن ميسرة وابن طاوس عن أبيه قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الفرع فقال : فرعوه إن شئتم ، وإن تغذوه حتى يبلغ فتحملوا عليه فى سبيل الله أو تصلوا به قرابة خير من أن تذبحوه [٣] يختلط [٤] لحمه بشعره .

[٤٣٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عفان قال حدثنا أو عوانه قال حدثنا يعلى بن عطاء عن وكيع العقيلي عن عمه أبي رزين وهو لقيط بن عامر أنه قال : يا رسول الله ! إنا كنا نذبح فى رجب ذبائح ، فنأكل منها ونطعم من جاءنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا بأس بذلك ، قال : فقال وكيع : لا أدعها أبدا [٥] .

(٧٢٦) ما قالوا فى أكل لحوم الخيل

[٤٣٦١] حدثنا أبوبكر [٦] قال حدثنا أبو خالد الأحمر و وكيع عن

(١-١) فى السنن الكبرى : خمسين ، قال البيهقى : كذا فى كتابى ، و فى رواية حجاج من محمد وغيره عن ابن جريج : فى كل خمس واحدة ورواه حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم وقال : من كل خمسين شاة شاة .

(٢) زيد نظراً للسياق .

(٣) فى الأصل و م : تذبحونه ـ خطأ .

(٤) فى مصنف عبد الرزاق ٣٣٨/٤ فيختلط ، وأخرجه من طريق ابن عيينة .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣١٢/٩ من طريق خلف بن هشام عن أبي عوانة =

هشام بن عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت أبي بكر قالت[١]: نحرنا فرسا[٢] على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأكلنا من لحمه أو أصبنا من لحمه .

[٤٣٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوخالد الأحمر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: أكلنا لحوم الخيل يوم خيبر ولحوم الحمر الوحشية[٣] .

[٤٣٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن عبد الله قال : أطعمنا رسول الله صلى الله عليه و سلم لحوم الخيل ، ونهانا عن لحوم الحمر[٤] .

[٤٣٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن

= (٦) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٣٧ عن ابن أبي شيبة ، واورده الهندى أيضا عن أسماء من رواية ابن أبي شيبة - راجع الكنز ٨/٤٩ [الطبعة القديمة]، وأخرجه السيوطي في الدر المنثور ٤/١١٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(١) من م وسنن ابن ماجه ، و في الأصل : قال

(٢) في السنن : فرسنا ، و في الكنز وغيره : فرسا .

(٣) أورده الهندى عن جابر من رواية ابن أبي شيبة و لم يذكر « ولحوم الحمر الوحشية » - راجع الكنز ٨/٤٩ ، وأخرجه ابن ماجه كما هنا من طريق أبي عاصم عن ابن جريج - راجع سننه ص : ٢٣٧

(٤) أورده الهندى عن جابر من رواية ابن أبي شيبة - راجع الكنز ٧/٤٩ ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤/٥٢٧ من طريق ابن عيينة ، وأخرجه السيوطي في الدر المنثور ٤/١١١ عن ابن أبي شيبة وغيره .

قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يأكلون لحوم الخيل في مغازيهم[١] .

[٤٣٦٥] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : نحر أصحاب عبد الله فرسا فقسموه[٣] بينهم .

[٤٣٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سلام عن مغيرة عن إبراهيم أن الأسود أكل لحم فرس[٤] .

[٤٣٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم أن شريحا أكل لحم فرس .

[٤٣٦٨] [حدثنا أبو بكر قال[٥]] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال:

(١) أخرج البيهقي نحوه من طريق إسماعيل بن مسلم عن الحسن - راجع السنن الكبرى ٩/٣٢٧

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٤٨٠ من طريق ابن مهدي و عبد الرزاق ، و راجع لعبد الرزاق مصنفه ٤/٥٢٦

(٣) في رواية ابن مهدي : فاقتسموه ، و في رواية عبد الرزاق : فأكلوه و لم يروا به بأسا .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٢٧ من طريق إبراهيم ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٤٨٠ من طريق هشيم عن مغيرة ، و أخرجه الطبري في تفسيره ١٤/٥٣ من طريق شعبة عن مغيرة .

(٥) زيد نظراً للسياق .

سألت محمدا عن لحوم الخيل فلم ير بها بأسا .

[٤٣٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن
٧٢/ أبي إسحاق قال : أدركتهم يقتسمون الخيل /

[٤٣٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع و علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : سأله رجل عن أكل الفرس - و قال وكيع : عن أكل الخيل - فقرأ هذه الآية « و الانعام خلقها لكم فيها دفء » ـ الآية[1] ، قال : فكرهها[2] .

[٤٣٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن يونس عن الحسن قال : لا بأس بلحم الفرس[3] .

---

(١) آية ٥ من سورة النحل .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ١٤/٥٣ من طريق ابن وكيع ، عن وكيع ، وأخرجه السيوطي في الدر المنثور ٤/١١١ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٢٧ من طريق سعدان بن نصر عن وكيع ، وإلى هذا الباب نضيف حديثا أخرجه ابن أبي شيبة - كما قال الحافظ في فتح الباري ٢٣/٣١٠ - باسناد صحيح على شرط الشيخين عن عطاء قال : لم يزل سلفك يأكلونه ، فقال ابن جريج : قلت له : أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : نعم ، أقول : وقد أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٤٨٠ من طريق ابن سعيد القطان عن ابن جريج قال : سألت عطاء بن أبي رباح عن لحم الفرس فقال - وذكر الحديث .

(٧٦٧) ما قالوا فى لحوم البغال

[٤٣٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن يحيي بن أبي كثير عن مولى نافع بن علقمة أن ابن عباس كان يكره لحوم الخيل و البغال والحمير ، و كان يقول : قال الله جل ثناؤه « و الانعام خلقها لكم فيها دفء ومنافع و منها تاكلون » فهذه للاكل و الخيل و البغال و الحمير لتركبوها ، فهذه للركوب[١] .

[٤٣٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم الجزرى عن عطاء عن جابر قال : كنا نأكل لحوم الخيل ، فأما البغال فلا[٢] .

[٤٣٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدى عن إبراهيم أنه كره لحوم البغال[٣]

[٤٣٧٥] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن

---

(١) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٤/٥٣ عن يعقوب عن ابن علية دونما مفارقة، وأخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٤/١١١ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤/٥٢٧ من طريق معمر والثورى ، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٩/٣٢٧ و لم يذكر البغال . و أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٣٨ من طريق وكيع و عبد الرزاق كما هنا ، وأخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٤/١١٢ عن ابن أبي شيبة وغيره . و أخرجه الدارقطنى فى سننه ص : ٥٤١

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤/٥٢٧ من طريق سفيان .

مجاهد أنه سئل عن لحوم الخيل فقال « و الخيل و البغال[1]] و الحمير لتركبوها » كأنه كره لحومها[2] .

[٤٣٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن إبراهيم ابن حميد عن ابن جريج عن عطاء قال : لا تأكل لحوم[3] البغل .

(٧٦٨) فى الحمر الأهلية

[٤٣٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد ابن إسحاق عن عبد الله بن عمرو بن ضمره الفزارى عن عبد الله بن أبي سليط عن أبيه أبي سليط[4] و كان بدريا قال : لقد أتانا نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن أكل الحمر و نحن بخيبر ، و إن القدور لتفور بها ، فكفأناها[5] على وجوهها[6] .

---

(١) زيد مابين الحاجزين من م .
(٢) أخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٤/١١١ عن ابن أبي شيبة .
(٣) فى م : لحم .
(٤) أورده الهندى فى كنز العمال ٨/٤٨ عن أبي سليط من رواية ابن أبي شيبة وغيره
(٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : فأكفأناها .
(٦) هذا الحديث بهذا اللفظ أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/٤١٩ من طريق غير ابن أبي شيبة عن ابن إسحاق ، ثم أورد حديثا أخر من طريق ابن أبي شيبة المذكور فى هذا الحديث ولفظه « أتانا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الحمر و نحن بخيبر فكفأناها و إنا لجياع »

[٤٣٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينه عن عمرو بن دينار عن جابر قال : نهى رسول الله صلى عليه و سلم عن لحوم الحمر الأهلية[١] .

[٤٣٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبد الله و الحسن ابنى[٢] محمد عن أبيهما أن عليا قال لابن عباس : أما علمت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن المتعة و عن لحوم الحمر الأهلية .

[٤٣٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن البراء قال : أصاب الناس يوم خيبر جوع شديد ، فاصابوا حمرا أهلية[٣] فطبخوا منها ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقدور فأكفئت .

[٤٣٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر[٤] .

[٤٣٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن

(١) أخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٣/٥٢ عن ابن أبي شيبة وغيره با كثر مما هنا
(٢) من م و صحيح مسلم ٢/١٤٩ ، و فى الأصل : بن ، و أخرجه مسلم عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) من م ، و فى الأصل : لأهلية ، و أخرجه مسلم من طريق شعبة عن أبي إسحاق ـ كما فى السنن الكبرى للبيهقى ٩/٣٢٩ .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٢٩ من طريق عبدة عن عبيد الله ، وأخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٣/٥١ عن ابن أبي شيبة وغيره .

صالح قال : حدثني الحسن بن جابر عن المقدام بن معديكرب الكندي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حرم أشياء حتى ذكر الحمر الانسية[١] .

[٤٣٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشام ابن حسان عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك قال[٢] : لما كان يوم خيبر ذبح الناس الحمر فأغلوا بها القدور ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا طلحة فنادى[٣] أن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر الأهلية فانها رجس، فأكفئت[٤] القدور[٥] .

[٤٣٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن
/٧٣ يزيد / بن جابر قال : أخبرنا القاسم و مكحول عن أبي أمامة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى يوم خيبر عن أكل الحمار[٦] الأهلي .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٢٧ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أورده الهندي في كنزالعمال ٤٨/٨ عن أنس بن مالك من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه السيوطي في الدر المنثور ٥١/٣ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) ساقط من الكنز .

(٤) من الكنز ، و في الأصل و م : فالقيت

(٥) و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٥٢٣/٤ من طريق أيوب عن ابن سيرين ، وأخرجه أيضا ابن ماجه في سننه ص : ٢٣٨ من طريق محمد بن يحيى عن عبد الرزاق .

(٦) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٥٢/٤ عن ابن أبي شيبة .

[٤٣٨٥] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى قال: سألت عبد الله بن أبى أوفى عن لحوم الحمر الأهلية فقال : أصابتنا مجاعة يوم خيبر و نحن مع رسول الله صلى الله عليه و سلم و قد أصبنا للقوم حمرا خارجة من المدينة ، فنحرناها و إن قدورنا لتغلى إذ نادى منادى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن أكفئوا[٢] القدور ، و لا تطعموا من لحوم الحمر شيئا ، فقلت[٣] : حرمها تحريم ماذا ؟ فقال : تحدثنا بيننا فقلنا : حرمها البتة ، أو حرمها من أجل أنها لم تخمس .

[٤٣٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين[٤] بن على عن زائدة عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حرم يوم خيبر الحمار الانسى .

[٤٣٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن يونس بن أبى إسحاق قال : حدثنا أبو الوداك[٥] قال حدثنا أبو سعيد الخدرى عن النبى

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٤٩/٢ عن ابن أبى شيبة .

(٢) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : القوا .

(٣) فى م . فقلنا .

(٤) فى الأصل و م : حسن ، والتصحيح من السنن الكبرى ٣٣١/٩ حيث أخرجه البيهقى من طريق أحمد بن عبد الحميد الحارثى عن حسين الجعفى وزاد : كل ذى ناب عن السباع والمجثمة .

(٥) هو جبر بن نوف .

عليه السلام أنه مر بالقدور و هي تغلي فقال لنا : ما هذا ؟ [قلنا لحم حمر، فقال لنا[١]] : الحمر[٢] أهلية أو وحشية ؟ فقلنا : لا بل أهلية ، قال : فأكفوها، قال : فأكفيناها[٣] و إنا لجياع نشتهيه[٤] .

[٤٣٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال : لحومها و ألبانها حرام[٥] .

(٧٦٩) من قال : تؤكل الحمر الأهلية

[٤٣٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن واضح عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة الظفري عن سلمى بنت نصر[٦] عن رجل من بني مرة قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : يا رسول الله ! إن أجل مالي الحمر ، أفأصيب منها ؟ قال : أليس ترعى الفلاة و تأكل الشجر ؟ قلت : بلى ! قال : فأصب منها[٧] .

(١) زيد من مسند الامام أحمد ٣/٨٣ حيث أخرجه من طريق أبي نعيم عن يونس
(٢) ليس في المسند .
(٣) في المسند : فكفأناها
(٤) و نستدرك هنا ما رواه السيوطي من طريق ابن أبي شيبة وغيره عن أبي ثعلبة أن النبي صلى الله عليه وسلم حرم لحوم الحمر الأهلية - راجع الدر المنثور ٣/٥١
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٥٧ من طريق الثوري عن سالم .
(٦) في المحلى ٧/٤٧٩ : سلمى بنت النضر الخضرية ، و في فتح الباري ٢٣/٣١٣ : أم نصر المحاربية ، وقال ابن حزم : لا يدرى من هي . =

[٤٣٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن منصور عن عبيد بن الحسن عن[1] غالب بن ديخ[2] قال : قلت : يا رسول الله ! أصابتنا سنة وسمين مالي في الحمر، فقال : كل من سمين مالك ، فانما قذرتها من جوالي القرية.

[٤٣٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن الأعمش عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : إنما كرهت إبقاء[3] على الظهر - يعني لحوم الحمر.

[٤٣٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن عبيد بن الحسن[4] عن ابن[5] معقل عن [6]أناس من[6] مزينة الظاهرة قال : قال غالب بن

= (٧) أخرجه الحافظ في الفتح عن الطبراني و قال : و أخرجه ابن أبي شيبة من طريق رجل من بني مرة .

(١) من م ، و في الأصل : بن .

(٢) من م ، و في الأصل : رمح ، و هذا الاسم فيه اختلاف كثير - راجع نصب الراية للزيلعي ٤/١٩٨ ، و الحديث ذكره ابن حزم في المحلى و قال عن غالب هذا : لا يدرى من هو - راجع ٧/٤٧٩ ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤/٥٢٥ من طريق مسعر عن عبيد بن الحسن .

(٣) من م ، و في الأصل : ابقى - كذا ، و أورده الهيثمي مثله عن ابن عباس - راجع مجمع الزوائد ٥/٤٧

(٤) في نصب الراية ٤/١٩٧ : أبي الحسن ، وأخرجه من طريق أبي داود .

(٥) من م و النصب ، و في الأصل : ابي . وهو عبد الله أو عبدالرحمن بن معقل

(٦-٦) من السنن الكبرى ٩/٣٣٢ و قد أخرجه من طريق شعبة ، و في الأصل و م : اياس بن .

أبجر[1] : سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم قلت : لم يبق من مالى إلا أحمرة ، قال : أطعم أملك من سمين مالك ، قال : إنما كرهت لكم جوالى[2] القرية .

(٧٧٠) ما قالوا فى أكل الضب

[٤٣٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر فأصبنا ضبابا ، فكانت القدور تغلى ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما هذا ؟ فقلنا : أصبناها ، قال : إن أمة من بنى إسرائيل مسخت و أنا أخشى أن تكون هذه ، قال : فأكفأناها و إنا لجياع[3] .

[٤٣٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيدالله بن
٧٤/ عمر عن نافع عن ابن عمر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم/ و هو على المنبر عن الضب فقال : لا آكله ولا أحرمه[4] .

(١) من م و السنن ، و فى الأصل : الحر .

(٢) من م و السنن ، و فى الأصل : جوار ، وذكر الزيلعى أن فى إسناده اختلافا كثيرا ، و هذه الاختلافات بعضها فى معجم الطبرانى وبعضها فى مصنف ابن أبي شيبة و عبد الرزاق وبعضها فى مسند البزار ـ راجع نصب الراية ١٩٧/٤ - ١٩٨ .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١٩٦/٤ من طريق يحيى بن سعيد و وكيع عن الأعمش .
=

[٤٣٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون[١] قال حدثنا داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنا بأرض مضبة فما تأمرنى[٢] ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن[٣] أمة من بنى إسرائيل مسخت دوابا و لا أدرى فى[٤] أى الدواب هى ؟ فلم يأمر و لم ينه[٥] .

[٤٣٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن زيد بن وهب عن البراء بن عازب عن ثابت بن وديعة قال[٦] : أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بضب فقال : أمة مسخت و الله أعلم[٧] .

[٤٣٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن سعيد عن سفيان

= (٤) أخرجه النسائى فى سننه ص : ٦٦٢ من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر ، وأخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٣/٥٢ عن ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه مسلم فى صحيحه من طريق ابن نمير عن عبيد الله .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٢٤ من طريق على بن إبراهيم الواسطى عن يزيد بن هارون .

(٢) فى السنن الكبرى : فما تأمرنا .

(٣) فى السنن الكبرى : بلغنى أن

(٤) كلمة « فى » ليست فى السنن الكبرى .

(٥) فى السنن الكبرى : فلم يأمره و لم ينهه

(٦) من م ، و فى الأصل : قالت - خطأ .

(٧) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٢٥ من طريق عبيدالله بن موسى عن شعبة .

عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ضب فلم يأكل منه ، قالت : فقلت : يا رسول الله ! ألا أطعمه السؤال ؟ قال : لا تطعمي السوال ما لا تأكلين منه[1] .

[٤٣٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد ابن أبي زياد[2] عن يزيد بن الأصم عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه و سلم قالت : أهدى لنا ضب فصنعته[3] ، فدخل عليها[4] رجلان من قومها فأتحفتها به ، فدخل رسول الله صلى الله عليه و سلم [وهما يأكلان فوضع يده ثم رفعها فقال ما هذا ؟ قالت : ضب أهدى لي فصنعته ، فطرحه فذهبا ليطرحا ما في أيديهما[5]] فقال : كلا فانكما أهل نجد تأكلونها ، و إنا أهل المدينة[6] نعافها.

[٤٣٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا أبو عوانة قال

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٢٥ - ٣٦٢ من طريق حماد عن ابراهيم عن الأسود عن عائشة و من طريق سفيان عن حماد عن ابراهيم عن عائشة
(٢) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/١٩٦ من طريق جـــرير عن يزيد بن أبي زياد . و أورده الهندي في كنز العمال ٨/٥٢ من رواية ابن جرير ، والحافظ في المطالب العالية ٢/٢٩١ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) من المطالب العالية ، و في الأصل و م : بضبعيه .
(٤) في الأصل و م : عليه ، و التصحيح من المطالب العالية .
(٥) زيد من المطالب .
(٦) في النصب والكنز و المطالب : تهامة .

حدثنا عبدالملك بن عمير عن حصين رجل من بنى فزارة عن سمرة بن جندب قال : أتى النبي صلى الله عليه و سلم أعرابي و هو يخطب ، فقطع عليه خطبته فقال : يا رسول الله ! كيف تقول فى الضب ؟ قال : إن أمة من بنى إسرائيل مسخت ، فلا أدرى أى الدواب مسخت[1] .

[٤٤٠٠] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن يزيد بن الأصم قال : دعانا عروس بالمدينة ، فقرب إلينا ثلاثة عشر ضبا، فآكل و تارك ، فلقيت ابن عباس من الغد ، فأخبرته ، فأكثر القوم حوله حتى قال بعضهم : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا آكله ولا أنهى عنه ، ولا أحله[3] ولا أحرمه ، فقال ابن عباس : فبئسما[4] قلتم ! إنما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم محلا و محرما ، [إن رسول الله صلى الله عليه وسلم[5]] بينما[6] هو عند ميمونة وعنده الفضل بن عباس وخالد بن الوليد

(١) أورده الهندى فى كنز العمال ٥٢/٨ عن سمرة بن جندب من رواية ابن جرير .
(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٥١/٢ عن ابن أبي شيبة
(٣) كلمة « ولا أحله » ليست فى صحيح مسلم ، و ذلك ـ كما قال الحافظ فى فتح الباري ٣١٩/٢٣ ـ أن ابن أبي شيبة و هو شيخ مسلم فيه أخرجه فى مسنده بالسند الذى ساقه عند مسلم فقال فى روايته « لا آكله ولا أنهى عنه ولا أحله ولا أحرمه » ولعل مسلما حذفها عمداً لشذوذها .
(٤) فى صحيح مسلم : بئسما ـ بحذف الفاء .
(٥) زيد من صحيح مسلم .

=

و امرأة أخرى إذ قرب إليهم خوان عليه لحم ، فلما أراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأكل قالت له ميمونة : إنه لحم ضب ، فكف يده و قال : إن هذا اللحم لم آكله قط ، و قال لهم : كلوا ، فأكل منه الفضل ابن عباس و خالد بن الوليد والمرأة ، و قالت ميمونة : لا آكل إلا من شيء[١] يأكل منه رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[٤٤٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الزبرقان قال : أهدى لشقيق بن سلمة ضب مشوى ، فأكلت منه .

[٤٤٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال:
٧٥/ خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مخرجا ، فأصابتهم مجاعة / فأتاه رجل ومعه ضباب ، فأهداها للنبي صلى الله عليه وسلم ، فنظر إليها فقال : مسخ سبط[٢] من بنى اسرائيل دواب[٣] فى الأرض ، فلم يأكل و لم ينه عنه .

[٤٤٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن زيادة بن علاقة عن أبي عون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن النبي صلى الله عليه وسام وجد ريح ضب فرخص لهم فى أكله[٤] .

= (٦) من م و صحيح مسلم ، و فى الأصل : بينهما .

---

(١) فى صحيح مسلم : لا أكل من شيء الا شيء أو شيئا .

(٢) من م ، و فى الأصل : سبطه .

(٣) من م ، و فى الأصل : وداب ـ بتقديم الواو .

(٤) أعاده المصنف فى هذا الباب برقم : ٤٤١١

[٤٤٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن زياد بن علاقة أن عمر رأى رجلا حسن الجسم فسأله أن أخبره فقال: من أكل الضباب ؟ فقال عمر : وددت أن فى كل جحر ضب[١] ضبين .

[٤٤٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال : سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن الضب فقال : لا آكله ولا أحرمه[٢]

[٤٤٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا داود عن أبي نضرة قال : قال عمر : ان الله لينفع بالضب فانه لطعام عامة الرعاء[٣] ، ولو كان عندى لطعمت منه .

[٤٤٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن علاقة عن سعد بن معبد[٤] أن عمر رأى رجلا من محارب سميناً فى عام سنة ، فقال : ما طعامك ؟ قال : الضباب ، قال : وددت أن لى فى كل جحر ضب[٥] ضبين .

---

(١) زيد فى الأصل و م : أو ، و لم تكن الزيادة فى كنز العمال ٨/٥١ فحذفناها ، و قد أورده الهندى من رواية ابن أبي شيبة و عبد الرزاق ، و لم نجد الرواية فى مصنف عبد الرزاق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤/٥١٠ من طريق معمر عن هشام .

(٣) من م و السنن الكبرى ٩/٣٢٤ ، و فى الأصل : الرعاة ، وأخرجه البيهقى من طريق ابن أبي عدى عن داود .

(٤) ليس واضحاً فى م . =

[٤٤٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : [قال[1]] عمر : ضب أحب إلى من دجاجة[2] .

[٤٤٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن توبة العنبرى عن الشعبي قال : سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الضب فقال : حلال لا بأس به ، و لكنى أعافه[3] .

[٤٤١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي المنهال عن عمه قال: سألت أبا هريرة عن الضب فقال : لست بآكله و لا زاجراً عنه .

[٤٤١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر[4] عن [زياد بن علاقة عن[5]] أبي عون عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن النبي عليه السلام وجد ريح ضب فقال : إنى ـ أو إنا ـ من قوم لا يأكله ، و رخص لهم فى أكله .

[٤٤١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى

---

(٥) زيد فى الأصل و م : او ، وراجع تعليقنا فى هذا الباب على الحديث رقم : ٤٤٠٤

---

(١) زيد لاستقامة العبارة .
(٢) أورده المتقى فى كنز العمال ٥١/٨ من رواية ابن أبي شيبة و ابن جرير .
(٣) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٣٢٣/٩ بأكثر من هنا من طريق وهب بن جرير عن شعبة .
(٤) فى الأصل و م : ابى مسعر ، والتصحيح من الحديث رقم : ٤٤٠٣ فى هذا الباب.
(٥) زيد من الحديث الماضى .

[قال[1]] : سألت ابن الحنفية عن الضب فقال : إن أعجبك فكله .

[٤٤١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الجبار بن عباس[2] عن عريب[3] الهمداني عن الحارث عن علي أنه كره الضب .

[٤٤١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن الركين عن عصمة بن ربعي قال : قدمنا على عمر نحن أناس سمان حسنة هيئتنا ، قال : فقال : ما طعامكم ؟ قلنا : الضباب ، قال : فقال عمر : و يجزيكم ؟ قلنا : نعم ، فقال : وددت أن مع كل ضب مثله .

[٤٤١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن حصين[4] عن زيد بن وهب عن ثابت بن يزيد الأنصاري قال : كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فأصاب الناس ضبابا فاشتووها فأكلوا منها ، فأصبت منها ضبا فشويته ، ثم أتيت به النبي صلى الله عليه وسلم ، فأخذ جريدة فجعل يعد بها أصابعه فقال : إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض ، و إني لا أدري لعلها هي ، فقلت : إن الناس قد اشتووها ، فأكلوها ، فلم يأكل

(١) زيد نظراً للسياق .

(٢) من رجال التهذيب، والحديث اورده الهندي فى الكنز ٨/٥٢ من رواية ابن جرير

(٣) من التهذيب ـ ترجمة عبد الجبار ، و فى الأصل و م : غريب .

(٤) استدركنا هذا الحديث من سنن ابن ماجه ص : ٢٤٠ ـ ٢٤١ ، وأورده السيوطي أيضا فى الدر المنثور ٣/٥٢ عن ابن أبي شيبة وغيره كما أخرجه النسائي فى سننه ص : ٦٦٣ من طريق أبي الأحوص عن حصين .

و لم ينه .

(٧٧١) فى أكل الطحال

[٤٤١٦] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : آكل الطحال ؟ قال : نعم[٢] ، إنما حرم الدم المسفوح .

[٤٤١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة قال : إنى آكل الطحال و ما يعجبنى ، ولكنى أكره أن أحرمه[٣] .

[٤٤١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بالطحال بأسا .

[٤٤١٩] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا عبد الرحيم و وكيع عن فطر
٨٦/ عن منذر عن محمد بن الحنفية أنه كان إذا سئل / عن الجريث و الطحال - قال وكيع : و أشياء مما يكره - تلا هذه الآية « قل لا اجد فيما

---

(١) أخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٥١/٣ عن ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٧ من طريق بشر عن أبي الأحوص .

(٢) زيد فى الدر المنثور والسنن الكبرى : قال : إن عامتها دم قال .

(٣) أخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٥٣٦/٤- ٥٣٧ عن زيد بن ثابت بنحوه .

(٤) أخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٥١/٣ عن ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٣٦/٤ من طريق الثورى عن فطر .

اوحى الى محرما[1] ».

[٤٤٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور أو غيره عن إبراهيم قال: لا بأس بالطحال.

[٤٤٢١] [حدثنا أبوبكر قال[2]] حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن محمد ابن إسحاق عن أبي جعفر عن علي أبي طالب قال: كان لا يأكل الجريث [و[3]] الطحال[4].

[٤٤٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: الطحال لقمة الشيطان.

(٧٧٢) ما قالوا فيما يؤكل من طعام المجوس

[٤٤٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه أن امرأة سألت عائشة قالت: إن [لنا[5]] أطياراً من المجوس و إنه يكون لهم العيد فيهدون لنا، فقالت: أما [ما[6]] ذبح لذلك اليوم فلا تأكلوا، ولكن

(١) آية ١٣٤ من سورة الانعام.

(٢) زيد نظراً للسياق.

(٣) زيدت الواو من م.

(٤) أخرجه عبد الرزاق أطول مما عندنا من طريق ابن عيينة عن محمد بن إسحاق - راجع مصنفه ٤/٥٣٧

(٥) زيد لاستقامة العبارة.

(٦) زيد ما بين الحاجزين من م.

كلوا من أشجارهم

[٤٤٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن أمه عن أبي برزة أنه كان له سكان مجوس، فكانوا يهدون له في النيروز و المهرجان، فكان يقول لأهله[1] : ما كان من فاكهة فكلوه، و ما كان من غير ذلك فردوه.

[٤٤٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي وائل و إبراهيم قالا[2] : لما قدم المسلمون أصابوا من أطعمة المجوس من جبنهم و من حرمهم[3] فأكلوا، و لم يسألوا عن شيء من ذلك.

[٤٤٢٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: كان يكره أن يأكل مما طبخ المجوس في قدورهم، [و[4]] لم يكن يرى بأسا أن يأكل من طعامهم مما سوى ذلك خبزاً أوسمناً أو كامخاً أو سراراً أو لبنا.

[٤٤٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء قال: لا بأس بخبز المجوس[5] .

[٤٤٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شريك عن ليث عن

(١) من م، و في الأصل: لاهلم - كذا مصحفا.

(٢) في الأصل و م: قال - كذا.

(٣) في م: حومهم.

(٤) زيد لاستقامة العبارة.

(٥) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤/٤٦٩ من طريق عمرو بن رويمان عن الحجاج.

مجاهد قال : لا تأكل من طعام المجوس إلا الفاكهة .

[٤٤٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس[١] عن الحسن عن أبي برزة قال : كنا في غزاة لنا ، فلقينا أناسا من المشركين فأجهضناهم[٢] عن ملة لهم ، فوقعنا فيها فجعلنا نأكل منها ، وكنا نسمع في الجاهلية أنه من أكل الخبز سمن ، [٣]فلما أكلنا[٣] تلك الخبزة جعل أحدنا ينظر في عطفيه هل سمن .

[٤٤٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد قال أخبرنا هشام عن الحسن قال[٤] : كان المشركون يجيئون بالسمن في ظروفهم فيشربونه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم و المسلمون فيأكلونه ، ونحن نأكله[٥] .

[٤٤٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور قال : سألت إبراهيم عن السمن الجبلي فقال : العربي أحب إلي منه ، و إنا لنأكل من الجبلي .

[٤٤٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد [٦]أنه كان[٦] لا يرى بالسمن الجبلي بأسا .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٦٠ من طريق إسماعيل عن يونس .
(٢) في السنن الكبرى : جهضناهم
(٣-٣) من م . و في الأصل : فاكلنا .
(٤) في الأصل و م : قالا - كذا .
(٥) و في السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٧ : و عن الحسن البصري قال : كان أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم يسألون عن الجبن ولا يسألون عن السمن .
(٦-٦) من م ، و في الأصل : كانا - كذا

[٤٤٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن أبي عثمان قال: كنا نأكل السمن، ولا نأكل الودك، ولا نسأل عن الظروف[1].

[٤٤٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أن عامر بن عبد الله كان يكره من السمن ما يجيء من هذا - يعني الجبل، ولا يرى باسا بما[2] يجيء من ههنا - يعني البادية.

[٤٤٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن
٧٧/ قال : كان لا يرى بأكل السمن المائي / بأسا.

[٤٤٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي رزين قال : كانوا ينقلون السمن الجبلي بماء الجبن.

(٧٧٣) في الأكل في آنية الكفار

[٤٤٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن مكحول عن أبي إدريس عن أبي ثعلبة الخشني قال : قلت : يا رسول الله! إنا نغزو العدو فنحتاج إلى آنيتهم، قال : فاستغنوا عنها ما استطعتم، فإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها فكلوا فيها واشربوا[3].

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه ٢/٢٩٦ من طريق عبد الله بن المبارك عن عاصم الأحول.

(٢) في الأصل و م : لما - كذا.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٠ من طريق عمير بن هانئ عن أبي ثعلبة بأكثر من هنا، و أخرجه ابن حزم في المحلى ١/٩٢ من طريقه عن ابن =

[٤٤٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن برد عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال : كنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أرض المشركين فلا نمتنع أن نا كل فى آنيتهم ونشرب فى أسقيتهم[١] .

[٤٤٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٢]] سفيان عن عروة بن عبد الله القشيرى أبي المنهال عن ابن سيرين قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يظهرون على المشركين فيا كلون فى أوعيتهم و يشربون فى أسقيتهم .

[٤٤٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر بن عبد الله بن بكير أن حذيفة استسق ، فأتاه دهقان سفطية[٣] فيها خمر فغسلها و شرب فيها[٤] .

[٤٤٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن

= أبي شيبة عن محمد بن بشر عن سعيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة ببعض المفارقات فتدبر . و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/١٠٨ من طريق أبي قلابة عن أبي ثعلبة .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١١ من طريق سفيان عن برد .

(٢) زيد من م .

(٣) من م و فى الأصل : سليطة .

(٤) مضى بعض أجزاء هذا الحديث فى باب فى الشرب فى آنية الذهب و الفضة من كتاب الأشربة .

سيرين قال : كانوا يكرهون آنية الكفار ، فان لم يجدوا منها بدا غسلوها و طبخوا فيها .

[٤٤٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : إذا احتجتم إلى قدور المجوس و آنيتهم فاغسلوها و اطبخوا فيها .

[٤٤٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمر بن الوليد النبي[١] قال : سألت سعيد بن جبير عن قدور المجوس فقال : اغسلها و اطبخ فيها .

(٧٧٤) ما قالوا فى الفارة تقع فى السمن

[٤٤٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فارة وقعت فى السمن فماتت ، فقال : ألقوها وما حولها وكلوه[٢] .

[٤٤٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن فارة ماتت فى السمن[٣] فقال : ألقوها و ما حولها و كلوه ، فأمر بها أن تؤخذ و ما حولها فتطرح[٤] .

(١) كذا فى الأصل و م .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٥٣ من طريق الزعفرانى عن سفيان .
(٣) فى م : سمن .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فىمصنفه ١/٨٤ من طريق معمر مع تفصيل الجامد و المائع ، و قال ابن حجر فى فتح البارى ٢٣/٣٢٠ : على أنه اختلف =

[٤٤٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ميسرة عن على فى الفارة تقع فى السمن، قال : إن كان ذائباً فأهرقه، و إن كان جامدا فألقها و ما حولها و كل بقيته[١] .

[٤٤٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشام عن يونس عن ابن سيرين أن الأشعرى سئل عن سمن مات فيه وزغ فقال[٢] : بيعوها بيعاً، ولا تبيعوه من مسلم[٣] .

[٤٤٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن أبي بشر عن نافع ان جرذاً[٤] وقع فى قدر لآل ابن عمر فسئل فقال : انتفعوا به وادهنوا به الأدم[٥] .

[٤٤٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب[٦] عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أن جراً لآل ابن عمر فيه عشرون فرقاً[٧] من سمن

= عن معمر فيه فأخرجه ابن أبي شيبة عن عبد الأعلى عن معمر بغير تفصيل

(١) أورده الهندى فى كنز العمال ٥/١٣٠ عن على من رواية ابن جرير .
(٢) فى م : قال .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٨٧ من طريق أيوب عن ابن سيرين .
(٤) من م، و فى الأصل : جرزا .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٥٤ من طريق أيوب عن نافع .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٨٦ من طريق معمر و الثورى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر . =

أو زيادة وقعت فيه فارة فماتت ، فأمرهم ابن عمر أن يستصبحوا به .

[٤٤٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عمران بن أعين عن أبي حرب بن أبي الأسود قال : سئل / ابن مسعود عن فارة وقعت في سمن فماتت ، فقال : إنما حرم الله من الميتة لحمها و دمها . ٧٨/

[٤٤٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن يحيي بن أيوب قال أخبرني أبو قبيل عن تبع بن امرأة كعب عن عبد الله بن عمرو قال في الزيت تقع فيه الفارة فتموت فانه لا يحل أكله لمسلم و لا ليهودي و لا لنصراني .

[٤٤٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حميد بن عبيد الطائي قال : حدثني ثمامة بن عبد الله بن أنس عن جده أنس أنه سئل عن الفارة تقع في السمن و الزيت ، قال : إن كان جامداً أخذت و ما حولها فألقي و أكل ما بقي ، و إن كان ذائبا استصبحوها[١] .

[٤٤٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن جعفر ابن برقان عن ثابت بن الحجاج قال : قالت عائشة : إن كان جامدا فألقها[٢] و ما حولها و كل ما بقي ، وإن كان مائعا فلا تأكله .

[٤٤٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال:

= (٧) في مصنف عبد الرزاق : قرطلا .

---

(١) من م ، و في الأصل : استصحبوها .

(٢) من م و في الأصل : فالنها .

إذا وقع الجرذ فى السمن الذائب[1] فماتت فيه لم يؤكل ، و إن كان جامداً ألغ الجرذ و ما حوله و كل ما سوى ذلك .

[٤٤٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنى يونس أن الحسن و محمدا قالا له ذلك .

[٤٤٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن إسماعيل بن أبى خالد عن الشعبى مثل ذلك .

[٤٤٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال : إن كان جامداً فألقها و ما يليها و كل ما بقى ، و إن كان ذائباً فاستصبح به ولا تأكله[2] .

[٤٤٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن برد عن مكحول أن فارة وقعت فى زيت ، فسألوا النبى صلى الله عليه و سلم فقال : استصبحوا[3] به ولا تأكلوه ، وكان مكحول يقول : إذا وقعت فى السمن فكان جامدا ألقى و ما حوله و أكل ما سوى ذلك ، و إن كان ذائباً لم يؤكل منه شىء .

[٤٤٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس سئل عن فارة وقعت فى سمن جامد فأمر أن تلقى

(١) من م ، و فى الأصل : الذوائب .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٨٥ من طريق ابن جريج عن عطاء
(٣) من م و فى الأصل : استصحبوا .

و ما حولها و يؤكل بقيته[١] .

(٧٧٥) فى الجبن و أكله

[٤٤٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال حدثنا أبو حمزة قال: سمعت ابن عباس و سئل عن الجبن قال : ضع السكين فيه و اذكر اسم الله و كل[٢] .

[٤٤٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن أبي حيان الأزدى قال : سألت ابن عمر عن الجبن فقال : ما يأتينا من العراق شىء هو أعجب إلينا منه[٣] .

[٤٤٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن تملك[٤] قالت : سألت أم سلمة فقالت : ضع فيه سكينك و اذكر اسم الله

(١) أخرجه الامام أحمد من طريق عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة ـ كما فى فتح البارى ٢٣/٣٢٠ـ ، و لعله فات هذا الباب ما أشار إليه الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٢٣/٣٢٠ من أن ابن أبي شيبة أخرج من مرسل عطاء بن يسار أنه (أى الالقاء) يكون قدر الكف و سنده جيد لولا إرساله .

(٢) وأخرج عبدالرزاق من طريقه عن ابن عباس أنه كان لا يرى بالجبن الذى تصنعه اليهود و النصارى بأسا ـ راجع مصنفه ٤/٥٤٠

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤/٥٤٠ من طريق هشيم .

(٤) فى الأصل و م : مالك ، و التصحيح من السنن الكبرى ١٠/٦ حيث أخرجه البيهقى من طريق شعبة عن أبي إسحاق .

[١]جل و عز[١] و كل .

[٤٤٦٣] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا سلام عن سعيد بن مسروق عن منذر[٢] عن ابن الحنفية قالوا : كلوا الجبن عرضاً .

[٤٤٦٤] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا يحي بن سعيد عن ابن عجلان عن ربيعة عن خالته قالت : جاءنا جبن من العراق فارسلت إلى عائشة فقالت : كلي و أطعميني[٣]

[٤٤٦٥] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا هشيم قال حدثنا مغيرة عن إبراهيم قال : كتب عمر : اذكروا[٤] اسم الله على الجبن وكلوا ، قال [إبراهيم]: فلما سافرنا إلى هذه الجبال فرأينا من صنيع الأعاجم ما رأينا كرهناه إلا أن نسأل عنه .

[٤٤٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن
/٧٩ عبيد / بن أبي الجعد عن [٥]قيس بن السكن[٥] قال : قال عبد الله :

(١-١) فى السنن الكبرى : عز وجل .

(٢) هو منذر الثورى - كما فى مصنف عبد الرزاق ٤/٥٤١ ، وكان فى الأصل وم : غندر ، فصححناه من مصنف عبد الرزاق وقد أخرجه من طريق [سفيان] الثورى عن أبيه عن منذر .

(٣) أخرج البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٦ نحوه عن عائشة من طريق أخرى ، و اللفظ هناك « إن لم تأكليه فأعطينيه آكل »

(٤) فى الأصل : اذكر ، وليس واضحاً فى م .

لا تأكلوا من الجبن إلا ما صنع المسلمون و أهل الكتاب .

[٤٤٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن أبي جعفر الرازى عن الربيع [١]عن أبي العالية[١] عن سويد - غلام سلمان[٢] و أثنى عليه خيراً - قال : لما افتتحنا المداين خرج الناس فى طلب العدو ، قال : قال سلمان و قد أصبنا سلة[٣] فقال : افتحوها ، فان كان طعاماً أكلناه ، و إن كان مالا دفعناه إلى هؤلاء ، قال : ففتحنا فاذا أرغفة حوارى[٤] ، و إذا جبنة وسكين ، قال : وكان أول ما رأت العرب الحوارى ، فجعل سلمان يصف لهم كيف يعمل ، ثم أخذ السكين و جعل يقطع و قال : بسم الله كلوا .

[٤٤٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قالا[٥] : لا بأس بما صنع أهل الكتاب من الجبن .

[٤٤٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن عبد الملك قال : سألت

(٥-٥) فى الأصل و م : قس بن بكر ، والتصحيح من السنن الكبرى ١٠/٦ حيث أخرجه البيهقى من طريق سفيان و شعبة عن منصور .

(١-١) ما بين الرقمين ليس فى السنن الكبرى ٩/٦٠ حيث أخرجه البيهقى من طريق يعقوب بن القعقاع عن الربيع بن أنس أخصر مما هنا .

(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : كان - مصحفا .

(٣) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : سلة .

(٤) بفتح الحاء المهملة و تشديد الواو وفتح الراء الدقيق الأبيض .

(٥) من م ، فى الأصل : قال .

سعيد بن جبير عن الجبن فقال: ما صنع المسلمون و أهل الكتاب.

[٤٤٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الملك قال: سمعت سعيد بن جبير يقول: لا تأكل من الجبن إلا ما صنع المسلمون و اليهود و النصارى، فأما المجوس فلا تحل لنا ذبائحهم فكيف يحل لنا جبنهم؟

[٤٤٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي وائل و إبراهيم قالا[١]: لما قدم المسلمون أصابوا من أطعمة المجوس من جبنهم و خبزهم، فأكلوا و لم يسألوا عن ذلك، و وصف الجبن لعمر فقال: اذكروا اسم الله عليه و كلوه[٢].

[٤٤٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لما أتينا الجبل [و[٣]] رأينا ضيعهم كرهناه.

[٤٤٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير[٤] عن مغيرة عن أم موسى عن علي قال: إذا لم تدروا[٥] من صنعه فاذكروا اسم الله عليه و كلوه[٦].

(١) في الأصل و م: قال.
(٢) راجع أيضا رقم الحديث: ٤٤٦٥
(٣) زيدت الواو لاستقامة العبارة.
(٤) من م، و في الأصل: جريرة.
(٥) من م، و في الأصل: تداروا.
(٦) أخرج البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٦ نحوه من طريق مسلم عن حبة عن علي و قال: و روى في ذلك من وجه آخر عن علي.

[٤٤٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عمرو بن شرحبيل قال: ذكرنا الجبن عند عمر فقلنا له: إنه يصنع فيه أنافيح[1] الميتة، فقال: سموا عليه وكلوه.

[٤٤٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جحش عن معاوية بن قرة عن الحسن بن علي أنه سئل عن الجبن فقال: لا بأس به، ضع السكين و اذكر اسم الله عليه و كل[2].

[٤٤٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال: سمعته يذكر أن طلحة كان يضع السكين و يذكر اسم الله و يقطع و يأكل.

[٤٤٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الزبرقان عن أبي رزين قال: لا بأس بالجبن.

[٤٤٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص [عن الأعمش[3]] عن عمارة عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث قال: كانوا يتزودون الجبن في أسفارهم.

[٤٤٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو بن منصور عن الشعبي قال: أتى النبي صلى الله عليه و سلم في غزوة تبوك

---

(١) في الأصل و م: انافح، و التصحيح من كنز العمال ٨/٥١ حيث أورده المندى عن شقيق من رواية ابن أبي شيبة و عبدالرزاق - راجع مصنفه ٤/٥٣٨

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٤٣

(٣) زيد من م.

بجبنة ، فقيل: إن هذا طعام يصنعه المجوس ، فقال: اذكروا[١] اسم الله عليه و كلوه[٢].

[٤٤٨٠] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن سالم أنه كان يأكل الجبن الكوفي .

٨٠/ [٤٤٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عثمان / الشحام قال حدثنا البوشجان[٣] أبو المغيرة قال : سألت ابن عباس عن الجبن فقال : ما يأتينا من العراق أعجب إلينا من الجبن[٤] .

[٤٤٨٢] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا عبيدة بن حميد عن عطاء بن السائب عن سعيد بن عبيدة قال : سأل رجل ابن عمر عن الجبن ، فقال له ابن عمر : كل الجبن و اشربه ، فقال : إن فيه ميتة ؟ فقال له ابن عمر : فلا تأكل الميتة[٥] .

(١) فى الأصل : اذكر ، وليس واضحاً فى م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه من طريق قيس بن الربيع عن عمرو بن منصور، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٠ من طريق إبراهيم بن عيينة عن عمرو بن منصور و من طريق عكرمة عن ابن عباس
(٣) من الكنى للدولابي . و فى الأصل و م : الوسحان ـ كذا .
(٤) راجع رقم الحديث : ٤٤٦١ أيضا .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٤١/٤ من طريق بجزأة بن زاهر عن عطاء البصرى عن ابن عمر ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/١٠ من طريق سفيان عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر .

(٧٧٦) من قال: إذا دخلت [على أخيك[1]] فكل من طعامه

[٤٤٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن علي الأزدي قال : قلت لابن عمر : إنا نسافر فنمر بالرعيان و الصبي و المرأة فيطعمونا لحماً ما ندري ما حبسه ، فقال : [إذا[2]] أطعمك المسلمون فكل .

[٤٤٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : إذا دخلت على أخيك المسلم فأطعمك طعاماً فكل و لا تسأل ، فان سقاك شراباً فاشرب و لا تسأل[3] ، فان رابك منه شيء فشجه بالماء .

[٤٤٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عمر الأنصاري قال : سمعت أنس بن مالك يقول : إذا دخلت على رجل لا تتهمه[4] في بطنه فكل من طعامه و اشرب من شرابه .

[٤٤٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل

---

(١) زيد من م .

(٢) زيد ولا بد منه .

(٣) إلى هنا أخرجه الحاكم في المستدرك ١٢٦/٤ من طريق الحميدي عن سفيان ، وأخرجه بطوله عبد الرزاق في مصنفه ٢٢٧/٩ من طريق سفيان بن عيينة ، و مضى بعض هذا الحديث في كتاب الأشربة أيضا .

(٤) من م ، و في الأصل : لا تتمه .

عن أبي الزبير عن جابر قال : ما وجدت فى بيت المسلم فكل .

[٤٤٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد ابن أبي زياد قال : دخلنا على راع دعانا لطعام و أتانا بنبيذ فكرمته ، فأخذه على - قال أبوبكر : ينبغى أن يكون ابن الحسين بن على - فشربه و قال : إذا دخلت على أخيك المسلم فكل من طعامه و اشرب من شرابه .

[٤٤٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن عمير قال : سمعت الشعبي يقول: إذا دخلت بيت المسلم فكل من طعامه و اشرب من شرابه

[٤٤٨٩] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قالوا : يا رسول الله ! إن الأعراب يأتوننا بلحم لا ندرى ما هو ، ذكراسم الله عليه أم لا ؟ فقال : سموا عليه و كلوه[١] .

(٧٧٧) فى الأكل و الشرب بالشمال

[٤٤٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى سمع أبابكر ابن عبيد الله[٢] عن جده[٣] عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : إن الشيطان

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه من طريق أسامة بن حفص عن هشام - راجع فتح البارى ٢٣/٣٠٢ ، و أخرجه الدارمى أيضا فى مسنده ص : ٥٤٩ من طريق أبى الأشعث عن هشام ، و قد أورده ابن حزم فى المحلى ٧/٥٣٧

(٢) زيد فى صحيح مسلم ٢/١٧٢ : بن عبد الله بن عمر

(٣) زيد فى صحيح مسلم : ابن عمر

يأكل بشماله ويشرب بشماله، فاذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه ويشرب بيمينه[١].

[٤٤٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام ابن حسان[٢] عن عبد الله بن دمقان[٣] عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أكل أحدكم [فليأكل[٤]] بيمينه [٥]وليشرب[٥] بيمينه، فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله .

[٤٤٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عبد الملك عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال : لا تأكلوا بشمائلكم ، فان آدم أكل بشماله ونسى فأورثه ذلك النسيان .

[٤٤٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان سمعه من عمر بن أبي سلمة قال : كنت غلاماً فى حجر
٨١/ النبي صلى الله عليه و سلم ، وكانت يدى تطيش فى الصحفة / فقال لى : يا غلام ! سم الله ، و كل بيمينك ، و كل مما يليك[٦] .

---

(١) أخرجه مسلم عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) ورد الحديث فى مجمع الزوائد ٥/٢٥ وهناك : روح بن هشام بن حسان .
(٣) فى المجمع : دقهان ، و فى الجرح و التعديل ٢/٢/٤٧ كما عندنا .
(٤) زيد من م .
(٥-٥) من م ، و فى الأصل : فليشرب .
(٦) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/١٧٢ ، و ابن ماجه فى سننه ص : ٢٤٣ ، و البيهقى فى السنن الكبرى ٧/٢٧٧ ، كلهم من طريق ابن أبي شيبة .

[٤٤٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد القطان عن عمارة ابن مطرف عن يزيد بن أبي مريم عن أبيه قال : رأى عمر بن الخطاب رجلا و قد ضرب بيده اليسرى ليأكل بها ، قال : لا إلا أن تكون [يدك[1]] عليلة أو معتلة .

[٤٤٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن جابر بن صبح[2] عن عبيد الله بن أبي جروة[3] عن عمته أن عائشة رأت امرأة تأكل بشمالها فنهتها .

[٤٤٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال : شربت عند محمد بشمالى فلم ينهنى .

[٤٤٩٧] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا زيد بن الحباب عن عكرمة ابن عمار عن أياس بن سلمة أن أباه حدثه أن رجلا أكل عند رسول الله صلى الله عليه و سلم بشماله فقال : كل بيمينك ، قال : لا أستطيع ، قال : لا استطعت ! ما منعه إلا الكبر ، قال : فما رفعها[5] إلى فيه .

(١) زيد من م و كنز العمال ٤٧/٨ حيث أورده الهندى عن أبي مريم من رواية ابن أبي شيبة و ابن جرير .
(٢) من التهذيب ، و فى الاصل و م : صبيح
(٣) فى الأصل و م : بن حروة ـ كذا ، والتصحيح من الجرح والتعديل ٣١٤/٢/٢
(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٧٢/٢ عن ابن أبي شيبة .
(٥) فى صحيح مسلم : رفعها .

[٤٤٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي الزبير عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يأكل أحدنا بشماله[1] .

(٧٧٨) فى لعق الأصابع[2]

[٤٤٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا طعم أحدكم فلا يمسح يده حتى يمصها ، فانه لا يدرى فى أى طعامه يبارك له فيه[3] .

[٤٥٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أكل أحدكم طعامه[4] فلا يمسحها حتى يلعقها أو يلعقها .

[٤٥٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سويد بن عمرو قال حدثنا حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أكل لعق أصابعه الثلاث ، و قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نسلت[5] الصحفة ، وقال إن أحدكم لا يدرى فى أى طعامه يبارك له فيه[6].

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٤٣ من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير بأكثر من هنا .

(٢) و من هنا تنقطع نسخة م الى ما سننبه عليه .

(٣) أخرجه ابن حجر فى فتح البارى ٢٢/٢٧٢ عن ابن أبي شيبة .

(٤) فى صحيح مسلم ٢/١٧٥ : طعاما ، و قد أخرجه عن أبي شيبة و غيره . =

[٤٥٠٢] حدثنا أبوبكر [١] قال حدثنا [١] ابن مهدى عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه قال: رأيت النبي صلى الله عليه و سلم لعق [٢] أصابعه الثلاث من الطعام.

[٤٥٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن عطاء قال: قال عمر: لا يصلح لمسلم إذا أكل طعاماً أن يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها [٣].

[٤٥٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حصين عن مجاهد قال: ما رأيت ابن عمر يتوضأ من طعام قط، وكان يلعق اصابعه الثلاث ثم يمسح يده بالتراب [٤].

[٤٥٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن إسماعيل بن عبد الملك عن عطاء قال: كانوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرب الطعام لم يمسحوا أيديهم حتى ينقوها [٥] باللعق.

= (٥) قال الخطابي: السلت تتبع ما بقي فيها من الطعام - راجع فتح الباري ٢٧٣/٢٢

(٦) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١٧٧/٣ من طريق عبدالرحمن عن حماد بن سلمة، و أخرجه أيضا ابن حزم فى المحلى ٥١٠/٧ من طريق حماد بن سلمة.

(١-١) تكرر ما بين الرقين فى الأصل.

(٢) فى صحيح مسلم ١٧٥/٢ : يلعق، و قد أخرجه من طريق ابن أبي شيبة وغيره.

(٣) أورده الهندى فى كنز العمال ٤٦/٨ عن عمر من رواية ابن أبي شيبة.

(٤) راجع أيضا رقم الحديث: ٤٥١٠ فيما يأتى. =

[٤٥٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة قال : قلت لعبيد الله بن أبي يزيد : كنت تشهد طعام ابن عباس ؟ قال : نعم ، قلت : فأي شيء كنت تراه يصنع ؟ قال : كنت أراه يلعق أصابعه الثلاث[١] .

/٨٢ [٤٥٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن أبي الزبير/ عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بلعق الأصابع والصحفة[٢] ، [و[٣]] قال : إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة .

[٤٥٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح و أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا فرغ أحدكم من طعامه فليلعق أصابعه ، فانه لا يدري أي طعامه يبارك له فيه[٤] .

[٤٥٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن حصين عن مجاهد عن ابن عمر أنه كان يلعق أصابعه الثلاث إذا أكل ، وقال: قال رسول الله

=(٥) ليست الكلمة واضحة في الأصل .

(١) أخرجه الحافظ مختصراً في فتح الباري ٢٢/٢٧٣ من رواية سعيد بن منصور عن ابن عيينة .

(٢) في الأصل : الصفحة ـ خطأ ، و التصحيح من صحيح مسلم ٢/١٧٥ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيدت الواو من صحيح مسلم .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٧٦ عن ابن أبي شيبة .

صلى الله عليه وسلم : إنه لا يدرى فى أى طعامه البركة[١] .

(٧٧٩) فى اللقمة تسقط ، من قال : تؤكل ولا تترك

[٤٥١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبى سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا وقعت اللقمة من يد أحدكم فليمسح [ما[٢]] عليها من الأذى وليأكلها[٣] .

[٤٥١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حميد عن أنس أن لقمة سقطت من يده فطلبها حتى وجدها و قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط ما عليها ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان[٤] .

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٧ من طريق ابن فضيل ، هذا ونضيف هنا ما أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٤٣ فى باب تنقية الصحفة من رواية صاحبنا فقد قال : حدثنا أبوبكر بن أبى شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبأ أبو اليمان البراء قال : حدثتنى جدتى أم عاصم قالت : دخل علينا نبيشة مولى رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن نأكل فى قصعة فقال : قال النبي صلى الله عليه وسلم: من أكل فى قصعة فلحسها استغفرت له القصعة .

(٢) زيد من سنن ابن ماجه ص : ٢٤٤

(٣) أخرجه ابن ماجه من طريق على بن المنذر عن ابن فضيل .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/١٧٧ من طريق ثابت عن أنس بأكثر من هنا و أخرجه الترمذى أيضا .

(٧٨٠) فى الأكل من وسط القصعة

[٤٥١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا وضع الطعام فكلوا من حافته ، فكلوا من حواليها ، و ذروا ذروتها ، فان ذروتها البركة[١] .

(٧٨١) فى الرجل يخرج من المخرج فيأكل قبل أن يتوضأ

[٤٥١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن سعيد ابن حويرث سمعت ابن عباس يقول : كنا عند النبي صلى الله عليه و سلم فجاء من الغائط و أتى بطعام ، فقيل له : ألا تتوضأ ؟ قال : لم أصل فأتوضأ[٢].

[٤٥١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن هشام عن أبيه قال : خرج عمر بن الخطاب من الخلاء و أتى بطعام ، فقالوا[٣] : ندعو بوضوء ، فقال : إنما آكل بيميني و أستطيب بشمالى ، فأكل و لم يمس ماء .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٤٣ من طريق على بن المنذر عن ابن فضيل ولفظه « إذا وضع الطعام فخذوا من حافته وذروا وسطه فان البركة تنزل فى وسطه » .

(٢) فى الأصل : فاترضى ـ كذا ، و الحديث أورده الهندى فى كنز العمال ٨/٤٥ برمز « ض » وأخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٢٦٥ من طريق سفيان

(٣) فى الأصل : فقال ، و التصحيح من كنز العمال ٨/٤٦ حيث أورده الهندى من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

[٤٥١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد [عن أبيه[1]] أن ابن مسعود دعا رجلا إلى طعامه ، فقال: إني قد بلت ، قال : إنك لم تبل في يدك .

[٤٥١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه قال : دعا عبد الله رجلا إلى طعامه، فقال : إني قد بلت ، قال : بولك ليس في يدك .

(٧٨٢) في الأكل بكم إصبع هو ؟

[٤٥١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن عبد الله بن أخي الزهري قال: أخبرتني أختي أنها رأت الزهري يأكل بخمس ، فسألته عن ذلك ، فقال : كان النبي صلى الله [عليه و سلم[2]] يأكل بالخمس.

[٤٥١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال : رأيت القاسم وسالماً يأكلان بثلاث أصابع .

[٤٥١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة [عن عبد الرحمن بن سعد[3]] عن ابن الكعب عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يأكل بأصابعه[4] الثلاث ويلعقهن .

(١) زدناه نظراً إلى الحديث التالي

(٢) ليس في الأصل .

(٣) زيد من صحيح مسلم ٢/١٧٥ حيث أخرجه من طريق أبي معاوية عن هشام بن عروة .

=

(٧٨٣) من قال بأكل الثوم

[٤٥٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن عيسى ابن حطان عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه كان إذا اشتكى صدره صنع له الحسو فيه الثوم فيحسوه .

٨٣/ [٤٥٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو معاوية / عن عاصم عن عبد الله بن الحارث عن نافع أن ابن عمر كان إذا اشتكى صدره صنع له الحساء فيه الثوم فيحسوه.

[٤٥٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن أبي عبيد صاحب سليمان عن نعيم بن سلام قال : دخلت على عمر ابن عبد العزيز فوجدته يأكل ثوماً مسلوقاً بملح وزيت .

[٤٥٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عمران بن حدير[١] قال : سئل عكرمة عنه فقال : إنا لنأكله الأسبوع أو الأسبوعين ، ولكنا نخرج من المدينة.

[٤٥٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا خلف بن خليفة عن منصور عن ابن سيرين أنه كان لا يرى بالثوم والبصل بأسا .

[٤٥٢٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن أبي جعفر قال : إنا لنأكل الثوم والبصل والكراث .

= (٤) فى الأصل : باصبعه ـ خطأ .

(١) فى الأصل : جدير ـ خطأ .

[٤٥٢٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبرهيم قال : لا باس بالثوم فى البطيخ .

[٤٥٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال : قال عمر : من أكل من هاتين الشجرتين شيئاً فليذهب [١]ريحهما بنضجهما[١] - يعنى البصل والكراث .

[٤٥٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد قال : ما أعلم بأكل الثوم بأساً إلا أن يكره رجل ريحه .

[٤٥٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن نافع عن ابن عمر أنه كان ينضجه فى القدور و يأكله .

(٧٨٤) من يكره أكل الثوم

[٤٥٣٠] حدثنا أبوبكر[٢] قال حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن أبي يزيد [عن أبيه[٣]] عن أم أيوب قالت[٤] : نزل علينا النبى صلى الله عليه وسلم فصنعنا

(١-١) فى الأصل: ريحها نضيجا -كذا ، و أخرج مسلم فى صحيحه ١/٢١٠ من طريق صاحبنا عن ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن طلحة فذكر حديثا طويلا و فيه : ثم انكم أيها الناس تأكلون شجرتين لا أراهما الاخبيثتين هذا البصل و الثوم ..... فمن اكلهما فليمتهما طبخا . وسيأتى الحديث عندنا برقم : ٤٥٤١ .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٤٩ عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من سنن ابن ماجه . =

له طعاماً فيه من بعض البقول فكرهه فقال : إنى لست مثلكم ، إنى أخاف أن أوذى صاحبي.

[٤٥٣١] [حدثنا] [حدثنا] أبوبكر [قال] حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من أكل من هذه البقلة فلا يقرب المسجد حتى يذهب ريحها - يعنى الثوم[1]

[٤٥٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن عبد الله بن يزيد عن طباخ حذيفة قال : كان حذيفة يأمرنى أن لا أجعل فى طعامه كراثا .

[٤٥٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عدى عن زر بن حبيش عن حذيفة قال : من أكل الثوم فلا يقربنا ثلاثا.

[٤٥٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن حميد بن هلال عن أبي بردة أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد من المغيرة ريح ثوم فقال : ألم أنهكم عن هذه الشجرة ؟ فقال : يا رسول الله ! أقسمت عليك لتدخلن يدك ! قال : وعليه جبة أو قميص ، فأدخل يده فاذا عليه بدرة عصابة فقال : لا أرى لك عذرا[2] .

[٤٥٣٥] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا الفضل بن دكين عن الحكم بن

= (٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : قال .

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢٠٩/١ عن ابن أبي شيبة

(٢) راجع أيضا رقم الحديث : ٤٥٣٩

عطية عن أبي الزياف[1] عن معقل بن يسار قال : سمعته يقول : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ميسرة فقال : من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن مصلانا[2] .

[٤٥٣٦] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا وكيع قال حدثنا معتمر عن أبيه قال : رأى الحسن مع أمه كراثا فقال : يا أماه ! ألق هذه الشجرة الخبيثة .

[٤٥٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أكل من هذه
٨٤/ البقلة فلا يقربن/ مسجدنا ـ أو قال : المسجد[3] .

[٤٥٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن أبي بردة عن المغيرة بن شعبة قال : أكلت ثوماً ثم أتيت مصلى النبي صلى الله عليه وسلم فوجدته قد سبقني بركعة ، فلما صلى قمت اقضي ، فوجدت الريح فقال : من أكل هذه البقلة فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها ، قال المغيرة : فلما قضيت الصلاة أتيته فقلت : يا رسول الله ! إن لي عذرا ، ناولني يدك ، قال : فوجدته و الله سهلا ، فناولني يده فأدخلتها[4] إلى صدري فوجده معصوباً ، فقال : إن لك عذرا .

(١) كذا و لم نفز به .
(٢) أخرج عبد الرزاق نحوذلك من طريقه عن عطاء بن يسار ـ راجع مصنفه ٤٤٦/١
(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه من ٤٤٤/١ من طريق ابن جريج عن عطاء .=

[٤٥٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن يونس بن[١] أبي إسحاق عن عمير بن قميم[٢] عن شريك بن حنبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا - يعني الثوم .

[٤٥٤٠] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان[٤] بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب قال: إنكم لتأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين . هذا الثوم و هذا البصل ، كنت أرى الرجل على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم يوجد ريحه منه فيؤخذ بيده حتى يخرج إلى البقيع ، فمن كان آكلهما لا بد فليمتهما[٥] طبخا .

= (٤) من السنن الكبرى ٣/٧٧ ، و في الأصل : فأدخلها ، واخرجه البيهقي من طريق يزيد بن هارون عن سليمان بن المغيرة وغيره .

---

(١) في الأصل : عن ، والتصحيح من الاصابة ٣/٢٠٥ حيث أخرجه ابن حجر من طريق البغوي وغيره عن يونس بن أبي إسحاق .

(٢) من التأريخ الكبير والجرح والتعديل ، و في الأصل : قسيم ، و في التهذيب والإصابة : تميم .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١/٢١٠ وابن ماجه في سننه ص : ٧٣ و ص : ٢٤٩ كلاهما عن ابن أبي شيبة .

(٤) من الصحيح والسنن ، و في الأصل : سعد .

(٥) في الاصل : فيهما - كذا ، و التصحيح من الصحيح و السنن .

[٤٥٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يونس بن محمد[1] عن ليث عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي رهم السماعي أنا أبو أيوب حدثه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إن فيه بصلا[2] فكرهت[3] أكله من أجله - يعنى الملك، وأما أنتم فكلوه.

[٤٥٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن أنه كره أكل الثوم والبصل والكراث.

[٤٥٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبد الكريم أبي أمية عن الحسن قال: ما يسرني إن أكلته - يعنى الثوم - ولا أن لى زنته ذهبا[4].

(٧٨٥) فى الاقران[5] بين التمرتين

[٤٥٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن الشيبانى عن جبلة

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٤٢٠ من طريق يونس.

(٢) من المسند، و فى الاصل: فكلوه.

(٣) من المسند، و فى الاصل: و كرهت.

(٤) و نضيف هنا ما أخرجه مسلم فى صحيحه ١/٢٠٩ من طريق ابن أبي شيبة قال حدثنا كثير بن هشام عن هشام الدستوائى عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن أكل البصل والكراث، فغلبتنا الحاجة فأكلنا منها فقال: من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا فان الملائكة تأذى مما يتأذى منه الانس.

(٥) فى الأصل: الاقرانين - خطأ.

ابن سحيم عن ابن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الاقران إلا أن تستأذن أصحابك[1].

[٤٥٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن دهقان قال: رأيت سالم بن عبد الله يأكل التمر كف كف.

[٤٥٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي جحش عن أبي هريرة أنه أكل مع أصحابه تمراً فقال: ان قد قارنت فقارنوا.

[٤٥٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حبيبة بنت عباد عن أمها قالت: سألت عائشة عن القران بين التمرتين فقالت: لو كان حلالا كان دناءة.

(٧٨٦) من يستحب التمر فى أهله

[٤٥٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا يعقوب ابن محمد بن طحلاء قال: حدثنا أبو الرجال[2] عن أمه عمرة عن عائشة قالت: قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا عائشة! بيت ليس فيه تمر جياع أهله[3].

٨٥/ [٤٥٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن أبي منصور/

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٧/٢ من طريق محمد بن فضيل بهذا اللفظ.

(٢) هو محمد بن عبد الرحمن.

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٨١/٢ من طريق عبد الله بن سلمة عن يعقوب، وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ١٧٩/٦ من طريق عبد الرحمن عن يعقوب.

عن إبراهيم قال : كانوا يستحبون أن لا يفارق بيوتهم التمر ، قال إبراهيم: و سأفسره : كان إذا دخل عليهم الداخل فأرادوا كرامته حبسوه و قربوه من قريب ، فان أكل منه أكرموه ، و إن لم يأكل فقد أجزأ عنهم ، قال إبراهيم : و أخرى يجيء السائل وليس عند أهل البيت خبز ، ولا يداني أنفسهم أن يحثو له من الدقيق و الحنطة فيعطونه التمرة و التمرتين ونحو ذلك ، فعر[1] عن أهل البيت و يستقيم السائل[2] .

[٤٥٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن مصعب بن سليم عن أنس قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يأكل معي تمراً[3] .

(٧٨٧) في التسمية على الطعام

[٤٥٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة و محمد بن بشر عن زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها ، أو يشرب الشربة فيحمده عليها[4] .

---

(١) كذا في الأصل غير منقوط .

(٢) أخرجه مختصرا ابن سعد في الطبقات ١٩٣/٦ من طريقه عن أبي مسكين ولفظه « كان ابراهيم يعجبه أن يكون في بيته تمر ، فان دخل عليه داخل ولم يكن عنده شيء قال : قربوا لنا تمرا ، وان جاء سائل أعطاه تمرا » .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١٨٠/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٣٥٢/٢ عن ابن أبي شيبة و أخرجه السيوطي في =

[٤٥٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبد الرحمن ابن يزيد عن جابر قال حدثنا بشر بن زياد عن سليمان بن عبد الله عن عتريس بن عرقوب[1] قال : قال عبد الله : من قال حين يوضع طعامه « بسم الله خير الأسماء لله في الأرض و في السماء لا يضر مع اسمه داء ، اللهم اجعل فيه بركة و شفاء » فيضره ذلك الطعام ما كان .

[٤٥٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : إذا طعمت[2] فنسيت أن تسمى فقل « بسم الله في أوله و آخره »[3] .

[٤٥٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن تميم بن سلمة قال : حدثت أن الرجل إذا ذكر الله على طعامه و حمده[4] على أخره لم يسأل عن نعيم ذلك الطعام .

[٤٥٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد[5] قال : كان سلمان إذا طعم قال :

= الدرالمنثور ١٦٨/١ عن ابن أبي شيبة و غيره ، وأخرجه الامام أحمد في مسنده ١١٧/٣ من طريق أبي أسامة .

(١) من الجرح و التعديل ٤٠/٣/٢ ، وفي الأصل : عرس بن عمرقوب - كذا .
(٢) في الأصل : اطعمت .
(٣) أخرج الحاكم نحوه عن عائشة مرفوعا - راجع المستدرك ١٠٨/٤ .
(٤) في الأصل : حمد . =

الحمد لله الذى كفانا المؤنة و أوسع لنا الرزق .

[٤٥٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن رياح[١] بن عبيدة عن مولى لأبي سعيد عن أبي سعيد قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أكل طعاما قال : الحمد لله الذى أطعمنا و سقانا و جعلنا مسلمين[٢] .

[٤٥٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن هلال عن عروة أنه كان إذا وضع الطعام قال : سبحانك ما أحسن ماتبلينا ! سبحانك ما أحسن ما تعطينا ! ربنا و رب أبنائنا ورب آبائنا الأولين ، قال : ثم يسمى الله جل ثناؤه و يضع يده .

[٤٥٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن ذكوان أبي صالح عن عائشة أنه قدم عليها طعام فقالت : ائدموه ، فقالوا : وما إدامه ؟ قالت[٣] . تحمدون الله عليه إذا فرغتم .

[٤٥٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن إسماعيل بن أبي سعيد قال : كان أبو سعيد الخدرى إذا وضع له الطعام

= (٥) من تأريخ البخارى ٢/١/٢٦٨ ، و فى الأصل : شريد ، والحديث أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٤/٦٤ من طريق سفيان عن الاعمش .

(١) من سنن ابن ماجه ص : ٢٤٤ ، و فى الأصل : رباح كذا بالباء الموحدة .

(٢) أخرجة ابن ماجه فى سننه عن ابن أبي شيبة .

(٣) فى الأصل : قال - خطأ .

قال : الحمد لله الذى أطعمنا و سقانا وجعلنا مسلمين .

[٤٥٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن إسماعيل بن أبي سعيد عن أبيه/ بمثله . ٨٦/

[٤٥٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الجريرى عن أبي الورد عن ابن أعبد[١] أو ابن معبد قال : قال على : تدرى ما حق الطعام ؟ قلت : وما حقه ؟ قال : تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا ، [ثم[٢]] قال : تدرى ما شكره[٣] ؟ قلت : و ما شكره ؟ قال : تقول : الحمد لله الذى أطعمنا و سقانا .

[٤٥٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن إبراهيم التيمى أنه كان يقول : الحمد لله الذى أطعمنا و سقانا .

[٤٥٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن إبراهيم التيمى أنه كان يقول : الحمد لله الذى كفانا المؤنة و أحسن [لنا[٤]] الرزق .

---

(١) فى الأصل : ابن عبد ، و التصحيح من كنزالعمال ٨/٤٦ حيث أورد الحديث من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٢٢ وقال: و ابن أعبد قال ابن المدينى ليس بمعروف .

(٢) زيد من الكنز .

(٣) زيد فى الكنز : اذا فرغت .

(٤) زيد نظراً إلى سياق الحديث رقم : ٤٥٥٧ .

[٤٥٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام[١] قال : كان أبي لا يؤتى بطعام ولا شراب حتى الشربة من الدواء فيطعمه أو يشربه حتى يقول : الحمد لله الذى هدانا وأطعمنا وسقانا ونعمنا ، [و[٢]] الله أكبر ، اللهم ألفتنا[٣] نعمتك بكل شر[٤] ، و أصبحنا وأمسينا منها بكل خير ، نسألك تمامها وشكرها ، لا[٥] خير إلا خيرك ، ولا إله غيرك ، إله الصالحين ورب العالمين ، الحمد لله "رب العالمين" ، لا إله إلا الله ، ماشاء الله ، لا قوة إلا بالله ، اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار .

[٤٥٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير أنه كان إذا فرغ من طعامه قال : اللهم أشبعت و أرويت فهنئنا ، و رزقتنا فأكثرت و أطيبت فزدنا .

[٤٥٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية بن هشام قال أخبرنا عمار ابن رزيق[٦] عن إبراهيم بن أبي حفصة عن سعيد بن جبير أنه قال : إذا وضع الطعام فسميت بكل ما جيء به فانه يجزيك التسمية الأولى[٧] .

(١) أخرجه الامام مالك فى الموطأ ص : ٣٧٢ عن هشام بن عروة عن أبيه .
(٢) زيد من الموطأ .
(٣) من الموطأ ، و فى الأصل : آلفينا .
(٤) من الموطأ ، و فى الأصل : سر .
(٥-٥) ليس ما بين الرقين فى الموطأ .
(٦) من الخلاصة ، و فى الأصل : زريق .

(٧٨٨) من كان يأكل متكئا

[٤٥٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن

= (٧) و هنا نضيف بعض الأحاديث المروية عن ابن أبي شيبة و لم ترد هنا ، فمنها ما أخرجه مسلم فى صحيحه ١٧١/٢ من طريق ابن أبي شيبة و أبي كريب عن أبي معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن أبي حذيفة عن حذيفة قال : كنا إذا حضرنا مع النبي صلى الله عليه وسلم طعاما لم نضع أيدينا حتى يبدأ رسول الله صلى الله عليه وسلم فيضع يده ، وإنا حضرنا معه مرة طعاما فجاءت جارية كأنها تدفع ، فذهبت لتضع يدها فى الطعام فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدها ، ثم جاء أعرابي كأنما يدفع فأخذ بيده فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الشيطان يستحل الطعام إن لا يذكر اسم الله عليه و إنه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فأخذت بيدها ، فجاء بهذا الأعرابي ليستحل به فأخذت بيده ، و الذى نفسى بيده ! إن يده فى يدى مع يدها — و منها ما أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٤٢ قال : حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائى عن بديل بن ميسرة عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأكل طعاما فى ستة نفر من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما إنه لو كان قال « بسم الله » لكفاكم ، فاذا أكل أحدكم طعاما فليقل « بسم الله » فان نسى ان يقول «بسم الله» فى أوله فليقل : بسم الله فى أوله و أخره ـ و منها وأورده الهندى فى الكنز ٤٦/٨ من رواية ابن أبي شيبة عن عمرو بن مرة الجهنى : كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا فرغ من طعام : قال : الحمد لله الذى من علينا فهدانا ، و الحمد لله الذى أشبعنا و أروانا ، و كل بلاء حسن ـ أو صالح ـ أبلانا.

يزيد[١] ابن أبي زياد[٢] قال: أخبرني من رأى ابن عباس يأكل متكئا.

[٤٥٦٨] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا فضيل[٤] بن عياض عن عبدالعزيز ابن رفيع عن مجاهد قال: ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا إلا مرة [ثم نزع[٥]] فقال[٦]: اللهم إني عبدك و رسولك[٧].

[٤٥٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن حصين قال: قدم خالد بن الوليد مهنا إذا هو بمسلمة[٨] لآل فارس عليهم رجل يقال له هزار مرد، قال: فذكروا من أعظم خلقه وشجاعته، قال: فقتله خالد بن الوليد ثم دعا بغدائه فتغدى و هو متكئ على جثته - يعني جسده.

[٤٥٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال: ان كنا نأكل و نحن متكئون.

---

(١) زيد في الأصل: اخبرنا، فحذفناها. ويزيد هذا هو أبو عبد الله الكوفي، يروى عنه السفيانان - راجع التهذيب.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٤١٧ من طريق معمر عن يزيد بن أبي زياد.

(٣) أخرجه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٢/٢٥٥ عن ابن أبي شيبة.

(٤) من الخلاصة، و في الأصل: ابو فضيل.

(٥) زيد من الفتح.

(٦) من الفتح، و في الأصل: قال.

(٧) بهامش الأصل: تواضعه صلى الله عليه وسلم في الأكل.

(٨) كذا في الأصل.

[٤٥٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يأكلوا تكاة مخافة أن تعظم بطونهم .

٨٧/ [٤٥٧٢] حدثنا/أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن أبي هلال قال: رأيت ابن سيرين يأكل متكئا[١].

[٤٥٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن على بن الأقمر عن أبي جحيفة يرفعه قال : أما أنا فلا آكل متكئا[٢] .

[٤٥٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حسام[٣] ابن مصك ابن سيرين قال : دخلت على عبيدة[٤] فسألته عن الرجل يأكل متكئا ، فأكل متكئا .

(٧٨٩) الرجل يشترى اللحم لأهله

[٤٥٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع و أبوبكر بن عياش عن أبي عمرو[٥] الشيبانى قال : رأى عبد الله بن مسعود مع رجل دراهم فقال :

(١) و روى عبد الرزاق فى مصنفه ٤١٦/١٠ من طريق معمر عن أيوب أن ابن سيرين كان لا يرى بأسا بالأكل والرجل متكئ .
(٢) أخرجه الترمذى فى جامعه ٥/٢ من طريق قتيبة عن شريك .
(٣) من التهذيب ، و فى الأصل : حسان ـ خطأ .
(٤) أراه السلمانى الذى يروى عنه ابن سيرين .
(٥) فى الأصل : ابن عمرو ، والتصحيح من مجمع الزوائد ٣٦/٥ حيث أورده الهيثمى من رواية الطبرانى .

أى شيء تصنع بهذا الدراهم ؟ فقال : هذه يا أبا عبدالرحمن ثلاثون[١] درهما أريد أن أشترى بها سمناً لرمضان ، فقال : تجعله فى السكرجة[٢] فتأكله ؟ قال: نعم ، قال : اذهب فادفعها إلى امرأتك ومرها أن تشترى كل يوم بدرهم لحما ، فهو خير لك .

[٤٥٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الأعمش عمن حدثه قال: مر جابر على عمر بلحم قد اشتراه بدرهم ، قال : فقال له عمر : ما هذا ؟ قال : اشتريته بدرهم ، قال : كلما اشتهيت شيئا اشتريته ؟ لا تكون[٣] من أهل هذه الآية « اذهبتم طيبٰتكم فى حيٰوتكم الدنيا[٤] » .

[٤٥٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عبد الله عن حمزة بن عبد الله أن الحسن كان له كل يوم بنصف درهم لحم .

[٤٥٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن رجاء بن أبى سلمة قال : كان عمر بن عبد العزيز يضع طعاما يحضره فلا يأكل منه فلا يأكلون ، فقال : ما شأنهم لا يأكلون ؟ فقالوا : إنك لم تأكل فلا يأكلون ، فأمر بدرهم كل يوم من صلب ماله فأنفقها فى الطبخ ، فأكل وأكلوا .

(١) فى الأصل : ثلاثين ـ كذا .
(٢) راجع لتفسير هذه الكلمة فتح البارى ـ أبواب الأطعمة .
(٣) و فى الدرالمنثور ٤٢/٦ : أما تخشى أن تكون، وأخرجه السيوطى عن الأعمش من رواية أحمد .
(٤) آية ٢٠ من الأحقاف .

[٤٥٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد و الفضل عن زهير عن أبي إسحاق قال : كان الشعبي يشترى كل جمعة بدرهم لحماً[١] .

[٤٥٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن أبي إسحاق قال : قال عمر : يكفى أهل البيت فى الشهر بثلاثة دراهم .

[٤٥٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن سعيد بن عبيد عن على بن ربيعة قال : كان لعلى امرأتان كان يشترى كل يوم لهذه بنصف درهم لحماً و لهذه بنصف درهم .

(٧٩٠) من كره مداومة اللحم

[٤٥٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن حزام بن هشام[٢] عن أبيه قال : قال عمر لبنيه : لا تديموا أكل اللحم ، ولا تلمظوا[٣] بالماء العذب ، و لا تديموا لبس القميص .

[٤٥٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن رافع عن القعقاع بن حكيم قال : قالت عائشة : يا بنى تميم ! لا تديموا أكل اللحم فان له ضراوة كضراوة الخمر[٤] .

---

(١) وحكمة التقليل من اللحم ما رواه الأصبهانى فى الحلية ٤/٣١٨ من طريقه عن الشعبي أنه قال : إنى لأدع اللحم مخافة النسيان .

(٢) ذكره البخارى فى تأريخه ١/٢/١٠٨ .

(٣) فى الأصل . لا تلظوا ، وعل الصواب ما أثبتناه .

(٤) أخرج نحوه مالك فى الموطأ ص : ٣٧٣ من قول عمر بن الخطاب .

[٤٥٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه قال : إن كان الرجل ليعاب بأن لا يصبر على اللحم .

(٧٩١) الأكل مع المجذوم

[٤٥٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن حبيب بن شهيد عن ابن بريدة أن سلمان كان يصنع[١] الطعام من كسبه ، فيدعو المجذومين فيأكل معهم .

[٤٥٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي معشر عن رجل أنه رأى ابن عمر يأكل مع مجذوم ، فجعل يضع يده موضع يد المجذوم[٢] / ٨٨/

[٤٥٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه قال : قدم على أبي بكر وفد من ثقيف ، فأتي بطعام فدنا القوم ، وتنحى رجل به هذا الداء - يعني الجذام ، فقال [له[٣]] أبوبكر : ادنه ، فدنا ، فقال : كل ، فأكل ، و جعل أبو بكر يضع يده موضع يده[٤] .

[٤٥٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس بن محمد عن مفضل بن

---

(١) في الأصل : يضع ، و الأولى ما أثبتناه .

(٢) و راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ١١/٢٠٥ رقم الأثر : ٢٠٣٣٣

(٣) زيد من كنز العمال ٥/١٩١

(٤) أورده الهندي من رواية ابن أبي شيبة و ابن جرير وزاد : فيأكل مما يأكل منه المجذوم .

فضاله عن حبيب بن شهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أخذ بيد مجذوم فوضعها معه فى قصعة فقال: كل بسم الله ثقه بالله وتوكلا على الله[1] .

[٤٥٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة[2] قال : جاء رجل أسود به جدرى قد تقشر ، لا يجلس جنب أحد إلا أقامه ، فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجلسه إلى جنبه .

[٤٥٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي بكير عن عكرمة قال : لزق بابن عباس مجذوم ، فقلت له : تلزق بمجذوم ؟ قال : فأمضى ، فلعه خير منى و منك[3].

[٤٥٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس[4] عن مقسم قال : كانوا يتقون أن يأكلوا مع الأعمى و الأعرج و المريض حتى نزلت هذه الآية « ليس على الاعمى حرج ولا على الاعرج حرج ولا على المريض حرج[5] »

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/١٩٢ من رواية ابن جرير ، و أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١٠٠ من طريق عثمان بن أبي شيبة عن يونس بن محمد ، و أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦١ من طريق أبي بكر وغيره عن يونس بن محمد .

(٢) هو يحيى بن جعدة بن هبيرة - كما فى الجرح و التعديل ٢/٤/١٣٣ .

(٣) « و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٣٥٥ من طريق سفيان » .

(٤) و من هنا نستأنف نسخة « م » ، ولكنها ليست واضحة .　＝

[٤٥٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن منذر عن الربيع بن خثيم[1] أنه قال لأهله : اصنعوا لى خبيصا ، قال : فصنعوا ، فدعا رجلا كان به خبل ، قال : فجعل الربيع[2] يلقمه ولعابه يسيل ، فلما أكل وخرج قالت له أهله : تكلفنا وصنعنا فيه[3] أطعمته ما يدرى[4] هذا ما أكل ؟ قال الربيع : لكن الله يدرى .

[٤٥٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن نافع بن القاسم عن جدته أم القاسم عن عائشة قالت : كان لى مولى مجذوم ، فكان ينام على فراشي و يأكل فى صحافى ، و لو كان عاش كان على ذلك .

(٧٩٢) من كان يتقى المجذوم

[٤٥٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم و شريك عن يعلى[5] بن عطاء

= (٥) آية ٦١ من سورة النور ، وأخرجه السيوطى فى الدرالمنثور ٥/٥٨ عن مقسم من رواية عبد بن حميد وغيره .

---

(١) فى الأصل : خيثم ـ بتقديم الياء على الثاء و كذا مر فى كتاب الطب أيضا فليصحح بما أثبتناه .

(٢) زيد فى الأصل : يقول ، ولم تكن الزيادة فى طبقات ابن سعد ٦/١٣١ فحذفناها، و أخرجه ابن سعد من طريق وكيع و عبيد الله بن موسى عن الأعمش .

(٣) فى الطبقات : ثم .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : تدرى .

(٥) فى الأصل : معلى ، و التصحيح من الخلاصة و صحيح مسلم ٢/٢٣٣ حيث =

عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم[١] : إنا قد بايعناك فارجع .

[٤٥٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٢] عن النهاس بن فهم عن شيخ[٣] قال : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فر من المجذوم فرارك من الأسد .

[٥٥٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان[٤] عن أمه فاطمة بنت حسين عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تديموا النظر إلى المجذومين[٥].

[٤٥٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن سواء عن خالد عن أبي قلابة أنه كان يعجبه أن يتقي المجذوم[٦] .

أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(١) زيد في الكنز ١٩٢/٥ و هو على الباب ، و أورده الهندى من رواية ابن جرير.

(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٤٤٣/٢ من طريق وكيع .

(٣) زيد في المسنده : بمكة .

(٤) ذكره في الخلاصة .

(٥) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢٣٣/١

(٦) هذا الحديث وأكثر أحاديث هذا الباب قد أعادها المصنف في باب « من رخص في الطيرة » رقم الباب : ١٠٦٩ كتاب الأدب » .

(٧٩٣) من قال : المؤمن يأكل فى معى واحد

[٤٥٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : المؤمن يأكل فى معى واحد ، و الكافر يأكل فى سبعة أمعاء[١] .

[٤٥٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : المؤمن يأكل فى معى واحد ، والكافر يأكل فى سبعة أمعاء[٢] .

[٤٦٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن كثير عن محمد بن عمرو[٣] عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :
٨٩/ المؤمن يأكل فى معى واحد ، و الكافر يأكل فى سبعة أمعاء[٤]/

[٤٦٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال أظن أبا خالد الوالبي ذكره عن ميمونة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الكافر يأكل فى سبعة أمعاء ، والمؤمن يأكل فى معى واحد[٥] .

[٤٦٠٢] حدثنا أبوبكر[٦] قال حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٨٦/٢ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٨٦/٢ من طريق ابن نمير ، ولكنه زاد : عن أبيه .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤٣٥/٢٥ من طريق يحيي عن محمد بن عمرو .

(٤) لقد تكرر الحديثان رقم : ٤٦٠١ و ٤٦٠٢ فى الأصل فقط .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣٣٥/٦ من طريق وكيع . =

عبيدة قال : حدثني عبيد الأغر[١] عن عطاء بن يسار عن جهجاه الغفاري قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الكافر يأكل في سبعة أمعاء ، والمؤمن يأكل في معى واحد[٢] .

(٧٩٤) من قال : طعام الواحد يكفي الاثنين

[٤٦٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : طعام الواحد يكفي الاثنين ، وطعام الاثنين يكفي الأربعة[٣] .

(٧٩٥) باب الشيئين يؤكل أحدهما بالآخر

[٤٦٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال : دخلت على رجل و هو يأكل تمرا و يتمجع[٤] لبنا ، فقال :

(٦) أخرجه الحافظ في فتح الباري ٢٢/٢٥٣ عن ابن أبي شيبة في حديث طويل.

(١) هو عبيد بن سلمان الأغر .

(٢) ونضيف هنا ما أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٤٢ قال حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ثنا عفان ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المؤمن يأكل في معى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٨٦ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) بهامش مجمع الزوائد ٥/٤١ : التمجع و المجع : أكل التمر باللبن وهو أن يحسو حسوة من اللبن و يأكل على أثرها تمرة

هلم و سم ، فان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يسميها الأطيبين[1] .

[٤٦٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبيه قال : دخلت على عليّ في يوم شات و فى يده شراب ، فناولني فقال : اشرب ، فقلت و ما هو ؟ قال : ثلث عسل و ثلث سمن و ثلث لبن ، فقلت : لا أريده ، قال : أما إنك لو شربته لم تنزل دفيا شبعانا سائر يومك .

[٤٦٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن العلاء بن المسيب قال : رأيت إبراهيم و خيثمة يأكلان ألية[2] بعسل .

[٤٦٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا إبراهيم ابن سعد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر قال : رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يأكل الرطب بالقثاء[3] .

[٤٦٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام[4] عن أبيه[5] أن

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤٧٤/٣ من طريق وكيع عن إسماعيل .

(٢) كذا صورة الكلمة فى الأصل و م .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٤٦ من طريق يعقوب بن حميد وإسماعيل بن موسى عن إبراهيم بن سعد .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٤٦ من طريقه عن سهل بن سعد . وأخرجه أبو داود فى سننه ٩٢/٢ من طريق أبي أسامة عن هشام .

(٥) زيد فى سنن أبي داود : عن عائشة .

رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب .

(٧٩٦) الرجل يدعو الرجل فيتحفه بالشيء

[٤٦٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن أبي خلدة[1] قال : أتينا ابن سيرينَ فقال : ما أدري ما أطعمكم ؟ ليس منكم رجل إلا و في بيته ، ثم أخرج لنا شهدة فجعل يطعمنا .

(٧٩٧) في لحم القرد

[٤٦١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن مجاهد قال : ليس القرد من بهيمة الأنعام[2] .

(٧٩٨) في لحم القنفذ

[٤٦١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن مجاهد أنه كره القنفذ[3] .

---

(١) في الأصل و م ابي حاره ـ خطأ ، والصواب ما أثبتناه ، و أبو خلدة هو خالد ابن دينار ، من رجال التهذيب .

(٢) قال الدميري في حياة الحيوان الكبرى ٢/٤٢٥ : أكل القردة حرام عندنا ، و به قال عكرمة وعطاء و مجاهد و الحسن . و ابن حبيب من المالكية ، وقال مالك و جمهور أصحابه : ليس بحرام ، و حديث مجاهد هذا قد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤/٥٢٩ من طريق معمر عن أيوب .

(٣) قال الدميري في حياة الحيوان الكبرى ٢/٤٦٠ : يحل أكل القنفذ لأن العرب تستطيبه و قد أفتى ابن عمر بإباحته ، و قال أبو حنيفة والامام أحمد : لا يحل .

[٤٦١٢] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى بأكل الدبر[١] بأسا .

(٧٩٩) فى أكل الجراد

[٤٦١٣] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا ابن عيينة عن أبي يعفور[٣] عن ابن أبي أوفى قال : غزوت[٤] مع رسول الله صلى الله عليه و سلم سبع غزوات نأكل الجراد .

/٩٠ [٤٦١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن شبيب[٥]/ عن جندب[٦] رجل منهم سأل ابن عباس عن أكل الجراد فقال : لا بأس به[٧] .

[٤٦١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوأسامة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال : ذكر لعمر جراد بالربذة فقال : لوددت أن عندنا منه قفعة[٨]

---

(١) الدبر بفتح الدال : جماعة النحل ، و قال السهيلي : الدبر : الزنابير ، وأما الدبر بكسر الدال فصغار الجراد ـ حياة الحيوان ٥٨٥/١ .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٥٢/٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : ابي يعقوب .

(٤) فى صحيح مسلم : غزونا .

(٥) هو شبيب بن غرقدة .

(٦) هو جندب بن سليمان البارقى .

(٧) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٣٣/٤ من طريق ابن عيينة ، وعلقه ابن حزم عن ابن عباس فى المحلى ٥١٢/٧ . =

أو قفعتين[١] .

[٤٦١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الحسن بن عبيد الله قال : سمعت إبراهيم قال : كن أمهات المؤمنين يتهادين الجراد[٢] .

[٤٦١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن عثمان بن حكيم عن الحسن بن سعد أنه كان سعى[٣] لعلى الجراد فيأكله .

[٤٦١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم و يزيد بن هارون عن داود بن أبي هند قال : سألت سعيد بن المسيب عن الجراد فقال : أكله عمر و المقداد[٤] بن الأسود وصهيب و عبد الله بن عمر ، قال : و قال عمر : وددت أن عندى قفعة أو قفعتين

[٤٦١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حسين بن على عن[٥] زائدة عن

= (٨) قال أبوعبيد : القفعة شيء شبيه بالزنبيل ليس بالكبير يعمل من خوص وليست له عرى ـ راجع السنن الكبرى ٢٥٨/٩

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٥٣٠/٤ من طريق سالم عن ابن عمر ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٢٩/٣/١ من طريق محمد بن عبيد الله عن عبيد الله بن عمر.

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٥٨/٩ من طريق أبي سعد البقال عن أنس ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٣٣/٤ من طريق أبي يعفور عن أنس .

(٣) كذا فى الأصل وم ، ولعله : يبغى .

(٤) فى الأصل و م : بن المقداد ، والتصحيح من السنن الكبرى ٢٥٨/٩ حيث أخرج الحديث من طريق على بن ابراهيم عن يزيد بن هارون . =

الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن عمر بنحو حديث زائدة عن الشيباني[1] .

[٤٦٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله والفضل عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن عمر كان يأكل الجراد[2] .

[٤٦٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زكريا[3] عن الشعبي عن ابن عمر قال : قال : رأيت عمر يتحلب[4] فوه[5] قال: قلت : يا أمير المؤمنين [ما شأنك[6]] ؟ قال : أشتهي جرادا مقليا .

[٤٦٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مثنى بن سعيد أبي[7] غفار قال : سمعت جابر بن زيد يقول : لقصعة من جراد أحب إلى

= (٥) في الأصل : بن

(١) كذا ، ولعل في العبارة خرماً .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤/٥٣٢ من طريق اسرائيل عن سالم بن حرب عن عكرمة

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٣/٢٢٩ من طريق إسحاق بن يوسف الأزرق و الفضل بن دكين عن زكريا .

(٤) من الطبقات ، و في الأصل و م : ىحلب ـ كذا بدون نقط .

(٥) من الطبقات ، و في الأصل و م : قوة .

(٦) زيد من الطبقات .

(٧) في الأصل و م : ابو ـ خطأ .

من قصعة من ثريد[1] .

[٤٦٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر قال: رأيت أبي يأكل الجراد .

[٤٦٢٤] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن محمد بن خالد الضبي عن الأخضر بن العجلان قال : سألت سعيد بن جبير عن الجراد فقال : كله مقليا بزيت .

[٤٦٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن عبد الملك بن الحارث عن أبيه قال : سئل على عن الجراد فقال: هو طيب كصيد البحر[2] .

[٤٦٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : كان لا يرى بأكل الجراد بأسا .

(٨٠٠) من كان لا يأكل الجراد

[٤٦٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن سعد بن إسحاق عن زينب زوجة[3] أبي سعيد قالت : كان أبو سعيد يرانا و نحن نأكل الجراد

(١) في المحلى ٥١٢/٧ : و عن ابن عباس في الجراد : لا بأس بأكله ، وهو قول جابر بن زيد وغيره .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٥٣٢/٤ من طريق سفيان الثوري .

(٣) في الأصل : بنت ، و ليس واضحاً في م ، والتصحيح من التهذيب ، و هي زينب بنت كعب بن عجرة .

فلا ينهانا ، و لا يأكله ، فلا ندرى تقذرا منه يكرهه[١] .

[٤٦٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن عثمان بن حكيم عن سعيد بن فرجانة[٢] قال : كان ابن عمر لا يأكل الجراد ، قلت : ما يمنعك عن أكله ؟ قال : استصغروه .

[٤٦٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة أنه كان لا يأكل الجراد .

[٤٦٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جعفر بن عون عن هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يأكل الجراد يتقذر .

[٤٦٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن التيمى[٣] عن أبي عثمان أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الجراد فقال : أكبر[٤] جنود الله ، لا آكله ولا أنهى عنه .

[٤٦٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن كعب قال : الجراد نثرة حوت .

[٤٦٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥٢٨/٩ من طريق يعقوب بن عتبة عن سعد ابن إسحاق ، و الشطر الأخير فيه « أراه كان يقذره » .

(٢) كذا و لم نفز به .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٥٧/٩ من طريق ابن الزبرقان عن سليمان التيمى .

(٤) فى السنن الكبرى : أكثر ، و فى مصنف عبد الرزاق ٥٣١/٤ : أعظم .

قال : هو نثر حوت[١] .

٩١/ (٨٠١) الطير يقع فى القدر فيموت فيها /

[٤٦٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاذ عن أشعث عن الحسن أنه قال فى طير وقع فى قدر فمات فيها ، قال : يصب المرق و يؤكل .

[٤٦٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن عكرمة قال : سئلت[٢] عن طير وقع فى قدر وهى تغلى فمات ، فقلت : يهراق المرق و يؤكل اللحم .

(٨٠٢) فى الجرى

[٤٦٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمر بن شوذب[٣] عن عمرة بنت الطبيخ[٤] قالت : أرسلتنى أمى فاشتريت جريا فجعلته فى زنبيل ، فخرج رأسه من جانب وذنبه من جانب ، فمر بى على أمير المؤمنين فرآه فقال : هذا كثير طيب شبع العيال[٥] .

---

(١) أخرج مثله عبد الرزاق عن عبد الله بن عمرو بن العاص ـ راجع مصنفه ٥٣١/٤

(٢) فى الأصل و م : سألت ـ معروفا ، وإذا صح فليقرأ « فقال » موضع « فقلت » .

(٣) فى الأصل : سورب ، والتصحيح من م والجرح والتعديل ١١٥/٣

(٤) ذكرها فى الجرح والتعديل فى ترجمة عمر بن شوذب ، ووقع فى مصنف عبد الرزاق ٥٣٧/٤ : الطبيح ـ بالحاء المهملة خطأ .

(٥) أخرجه عبد الرزاق من طريق الثورى عن يحي بن أبي صالح عن عمرة

[٤٦٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن مجاشع أبي الربيع عن كهيل عن أبيه قال: كان علي يمر علينا والجرى على سفرنا ونحن نأكله ولا يرى به بأسا.

[٤٦٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن عكرمة قال: سألت[1] ابن عباس عن الجرى فقال: لا بأس به، إنما تحرمه اليهود ونحن نأكله[2].

[٤٦٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن إبراهيم قال: لا بأس بالجرى، إنما هذا شيء يروونه عن علي رحمه الله في الصحف.

[٤٦٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى قال: سألت سعيد بن جبير عن الجرى فقال: هو من السمك، إن أعجبك فكله.

[٤٦٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن فطر عن منذر الثوري أبي يعلى قال: سئل ابن الحنفية عن الجرى و الطحال و أشياء[3] مما يكره فتلا هذه الآية « قل لا اجد فيما اوحى الى محرما » ـ الآية[4].

---

(١) من فتح الباري ٢٣/٢٩٢، و في الأصل وم: سئل.

(٢) أخرجه الحافظ عن ابن أبي شيبة وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤ /٥٣٧-٥٣٨ من طريق الثوري.

(٣) في الأصل و م: اشباهها، والتصحيح من نفس الحديث الذي مضى في باب « في أكل الطحال » رقم الحديث: ٤٤١٩ =

[٤٦٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن أبي سلمة الصائغ قال: سألت عطاء بن أبي رباح عن الجرى ، قال : كل ريب سمين منه[١] .

[٤٦٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حمزة عن إبراهيم قال : عليك بأذنابه .



[٤٦٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن فضيل بن مرزوق عن إبراهيم بن عبد الله عن[٢] الحسن قال : الجرى من صيد البحر .

[٤٦٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص قال سمعت جعفرا يقول : ما ليس فيه قشر من السمك فانا نعافه ولا نأكله .

[٤٦٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : لا بأس بالجريث .

[٤٦٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأكل الجريث بأسا[٣] .

(٨٠٣) فى لحوم السلاحف و الرق[٤]

[٤٦٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن

= (٤) ١٤٥ من سورة الأنعام .

(١) قال البغوى فى معرض الحديث عن إباحة أكل الجريث : و به قال شريح و الحسن و عطاء - راجع معالم التنزيل بهامش لباب التأويل ٧٩/٢

(٢) فى الأصل : بن ، وليس واضحاً فى م .

(٣) راجع تعليقنا على الحديث رقم ٤٦٤٤ =

يزيد بن أبي زياد عن أبي جعفر أنه أتى بسلحفاة[١] فأكلها .

[٤٦٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الأشعث عن أبي هريرة قال: كان فقهاء المدينة يشترون الرق ويغالون بها حتى بلغ ثمنها دينارا[٢] .

[٤٦٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عائذ بن حبيب عن حجاج عن عطاء قال : لا بأس بأكلها - يعني السلحفاة[٣] .

[٤٦٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى بأكل السلحفاة بأسا[٤] .

[٤٦٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن مبارك عن الحسن قال : لا باس بأكلها[٥] .

= (٤) فى حياة الحيوان الكبرى ١/٦٦١ : الرق بكسر الراء و بالقاف ضرب من دواب الماء يشبه التمساح ، والرق أيضا العظيم من السلاحف وجمعه رقوق .

---

(١) وقع فى جميع المواضع : سلحفا - بحذف التاء .

(٢) و فى غريب الحديث : كان فقهاء المدينة يشترون الرق و يأكلونه - راجع حياة الحيوان ١/٦٦١ .

(٣) نقل الدميرى عن ابن حزم أنه قال : وقد روينا عن عطاء أنه قال باباحة أكل السلحفاة .

(٤) أخرجه ابن حجر فى فتح البارى ٢٣/٢٩٣ عن ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه ابن حجر فى فتح البارى عن ابن أبي شيبة ، وفيه « لا بأس بها كلها » - كذا .

(٨٠٤) باب التخليل من الطعام

[٤٦٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كان ابن عمر يأمر بالاخلال ويقول : إن ذلك إذا ترك وهن الأضراس[١].
٩٢/

(٨٠٥) فى لحوم الجلالة[٢]

[٤٦٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن عطاء أنه كان يكره لحوم الجلالة و ألبانها[٣] .

[٤٦٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد أن نبي الله صلى الله عليه و سلم نهى عن لحوم الجلالة و ألبانها[٤] .

[٤٦٥٦] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا شبابة قال حدثنا مغيرة بن

---

(١) أورده الهيثمي فى مجمع الزوائد ٣٠/٥ عن ابن عمر وقال رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .

(٢) قال البيهقى : و هى الابل التى أكثر علفها العذرة . و أرواح العذرة توجد فى عرقها وجرها قال الشافعي رحمه الله : و فى معنى الابل البقر والغنم وغيرهما مما يؤكل - راجع السنن الكبرى ٣٣٢/٩

(٣) و أخرج البيهقى فى السنن الكبرى ٣٣٣/٩ من طريق أبي الزبير عن طاوس أن عطاء بن أبي رباح كان ينهى عن الجلالة من الابل والغنم أن تؤكل .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٢٢/٤ من طريق إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد

(٥) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٣٠٩/٢٣ عن ابن أبي شيبة ، ووصف السند بالصحة.

مسلم عن أبي الزبير عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الجلالة[١] أن يؤكل لحمها أو[٢] يشرب لبنها .

[٤٦٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سليم عن ابن جريج قال : كان عطاء لا يرى بالجلالة بأسا أن يحج عليها و تؤكل إذا كان أكثر علفها غير الجلة[٣] .

[٤٦٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال : كان لا يرى بأكلها بأسا .

[٤٦٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يمان عن عثمان بن الأسود عن عكرمة بن خالد قال : نهى عن ألبان الجلالة و لحومها و أن يحج عليها و أن يعتمر .

[٤٦٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن ميمون عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحبس الدجاجة الجلالة ثلاثا[٤] .

[٤٦٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عكرمة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن لبن[٥] الشاة الجلالة[٦].

---

(١) زيدت الواو فى الأصل و م ، و لم تكن فى الفتح فحذفناها .
(٢) من الفتح ، و فى الأصل و م : « و » .
(٣) فى الأصل و م : الخيلة ، و الصواب ما أثبتناه ، و الجلة : البعرة .
(٤) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٣٠٩/٢٣ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٢٢/٤ من طريق عبد الله عن نافع . =

[٤٦٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحم الشاة الجلالة[١].

[٤٦٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم ابن مهاجر عن مجاهد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ألبان الجلالة[٢] .

[٤٦٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي رواد[٣] عن نافع عن ابن عمر أنه كان عنده إبل جلالة فأصدرها[٤] إلى الحمى ، ثم ردها فحمل عليها الرواحل إلى[٥] مكة .

(٨٠٦) من قال : نعم الادام الخل

[٤٦٦٥] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا

= (٥) فى الأصل : ابن ـ خطأ .

(٦) أخرجه الترمذى فى جامعه ٢/٥ من طريق قتادة عن عكرمة عن ابن عباس

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤/٥٢٣ من طريق سفيان الثورى .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤/٥٢٢ من طريق سفيان الثورى ، و راجع أيضا رقم الحديث : ٤٦٥٧ من هذا الباب .

(٣) هو عبدالعزيز بن أبي رواد ـ راجع مصنف عبدالرزاق ٤/٥٢١ حيث أخرجه من طريق عبد العزيز .

(٤) من م ، و فى الأصل : فاصدوها ، و فى مصنف عبد الرزاق : فبعث بها .

(٥) من م ، و فى الأصل : لا .

حجاج بن أبي زينب قال حدثنا [أبو[1]] سفيان طلحة بن نافع عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نعم الادام الخل .

[٤٦٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [2]معاوية بن هشام قال[2] حدثنا سفيان عن محارب بن دثار عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : نعم الادام الخل[3] .

[٤٦٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : نعم الادام الخل[4] .

(٨٠٧) الرجل يضطر إلى الميتة

[٤٦٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حمزة عن إبراهيم فى المضطر إلى الميتة قال : يأكل ما يقيمه[5] .

[٤٦٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر قال : إذا اضطر إلى ما حرم عليه [فما حرم عليه[6]] فهو له حلال[7] .

---

(١) زيد من م وصحيح مسلم ١٨٢/٢ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٢-٢) فى الأصل و م : أبو معاوية عن هشام ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) أخرجه الترمذى فى جامعه ٦/٢ من طريق عبدة بن عبد الله عن معاوية بن هشام.

(٤) أخرجه الترمذى فى جامعه ٦/٢ من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة .

(٥) أخرجه السيوطى فى الدرالمنثور ١٦٨/١ من طريق وكيع عن ابراهيم والشعبي .

(٦) زيد ما بين الحاجزين من نفس الحديث الذى مضى عندنا أولا فى باب =

[٤٦٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن عطاء في رجل أكره على لحم الخنزير وشرب الخمر، قال : إن أكل فرخصة، وإن لم يأكل فقتل دخل الجنة[١].

(٨٠٨) الأخوان[٢] يؤكل عليها

[٤٦٧١] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا زيد بن الحباب عن سلام بن مسكين قال : دخلت على جابر بن زيد و هو يأكل على خوان خلنج[٣].

(٨٠٩) المجوسية تخدم الرجل[٤]

/٩٣ [٤٦٧٢] حدثنا أبوبكر/ قال حدثنا الثقفي عن يونس عن الحسن

= « في الرجل يضطر إلى مال مسلم » من كتاب البيوع، و ثانياً في باب « فيمن ينعت له أن يشرب من دمه » من كتاب الطب.

(٧) في البيوع : حال.

---

(١) هذا عكس ما أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤١٣/١٠ من طريقه عن مسروق قال : من اضطر إلى الميتة والدم ولحم الخنزير فلم يأكل و لم يشرب حتى يموت دخل النار.

(٢) جمع خوان، ولكن المطرد في جمعه أخونة وخون.

(٣) والخلنج شجر فارسي معرب تتخذ من خشبه الأواني، وقيل : هو كل جفنة وصحفة وآنية صنعت من خشب ذي طرائق و أساريع موشاة.

(٤) راجع أيضا باب « خدمة المجوس وأكل طعامهم » من مصنف عبد الرزاق ١٠٨/٦ - ١٠٩

أنه كان يقول فى الخادم المجوسيـة تكون للرجل فتطبخ له وتعمل له ، فلم ير بذلك بأساً .

[٤٦٧٣] حدثنا أبو بكـر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن سليمان ابن ميسرة والمغيرة بن شبل[1] عن طارق بن شهاب قال : دخلت على سلمان وعنده علجة تعالجه .

(٨١٠) فى أكـل السباع

[٤٦٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن طلحة بن يحي قال: دخلت على عمر بن عبد العزيز فرأيت على أخوانه ألوان السباع ـ أو قال : سباع من الطير .

(٨١١) من رخص فى لبس الخز[2]

[٤٦٧٥] حدثنا أبو عبدالرحمن بقى بن مخلد[3] قال حدثنا أبوبكر عبدالله ابن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن عليـة عن يحي بن أبي إسحاق قال : رأيت على أنس بن مالك مطرف خز[4]، ورأيت على القاسم مطرف خز ، و رأيت على عبيد الله بن عبد الله خزاه .

(١) من الخلاصة ، و فى الأصل : شبيل ، وليس واضحاً فى م .

(٢) بهامش الأصل : باب اللباس .

(٣) مضى التعليق عليه .

(٤) وإلى هنا اخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٢٢٨ عن ابن أبي شيبـة ، وراجع لما بعده طبقات ابن سعد ٥/١٤١ =

[٤٦٧٦] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن العيزار بن حريث قال : رأيت الحسين بن علي و عليه كساء خز[١] ، و كان يخضب بالحناء و الكتم[٢] .

[٤٦٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال: رأيت على عبد الله بن أبي أوفى مطرف خز[٣] .

[٤٦٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه قال : كان لأبي بكرة مطرف خز سداه حرير ، وكان[٤] يلبسه .

[٤٦٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد أبي بن زياد قال : رأيت على عبد الرحمن بن أبي ليلى مطرف خز فلبسه حتى تقطع ، ثم ابيضه مره أخرى .

[٤٦٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنه كان لها كساء خز فكسته ابن الزبير[٦] .

= (٥) من م ، و في الأصل : خز .

(١) و إلى هنا أخرجه الزيلعي عن ابن أبي شيبة ـ راجع نصب الراية ٤/٢٢٨

(٢) من م ، و في الأصل : الكم .

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٢٢٩ عن ابن أبي شيبة .

(٤) في نصب الراية ٣/٢٢٩ : فكان ، وأخرجه الزيلعي عن ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/٧٦ من طريق ابن فضيل بأكثر مما عندنا .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٧٦ من طريق معمر عن هشام بن عروة .

[٤٦٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوأسامة عن اسماعيل بن أبي خالد قال : رأيت الأحنف على بغلة و رأيت عليه عمامة خز و مطرف خز[١] .

[٤٦٨٢] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا يزيد بن هارون عن اسماعيل بن أبي خالد قال : رأيت على قيس بن أبي حازم و شبيل بن عوف[٢] والشعبي مطارف الخز[٣] ، و رأيت على شريح مطرف خز و برنس خز[٤] .

[٤٦٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن عمران القطان قال : أخبرني عمار[٥] قال : رأيت على أبي قتادة مطرف خز ، و رأيت على أبي هريرة مطرف خز ، و رأيت على ابن عباس مالا أحصى .

[٤٦٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الوليد بن جميع[٦] قال : رأيت على عبيدة بن عبد الله برنس خز[٧] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٧/٦٩ من طريق إبراهيم بن حميد الرؤاسي عن إسماعيل بن أبي خالد .

(٢) من م و طبقات ابن سعد ١٠٥/٦ ، و في الأصل : عرف .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٧٦/٢ من طريق عبيد الله بن عمرو عن إسماعيل ابن أبي خالد .

(٤) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٩٦/٦ من طريق محمد بن يزيد عن إسماعيل بن أبي خالد .

(٥) من م ونصب الراية ٢٢٩/٤ حيث أخرجه الزيلعي عن ابن أبي شيبة ، و في الأصل : عمان

(٦) هو الوليد بن عبد الله بن جميع - ذكره في الخلاصة . =

[٤٦٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال : رأيت على عبد الله بن الزبير وعروة[١] بن الزبير [و[٢]] على أبي بكر[٣] بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام أكسية[٤] خز .

[٤٦٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق قال : رأيت على القاسم[٥] وأبي[٦] جعفر جبتين من خز ، وجبة أبي جعفر من خز أدكن[٧] .

[٤٦٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن الأجلح عن
٩٤/ حبيب/ قال : كان لعلي بن حسين كساء خز يلبسه كل جمعة[٨] .

[٤٦٨٨] [٩]حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عيينة بن عبد الرحمن

= (٧) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٤٦/٦ من طريق الفضل بن دكين عن الوليد ابن عبد الله بن جميع .

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٣٤/٥ من طريق أبي أسامة .
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٥٤/٥ من طريق أبي أسامة .
(٤) من م ، و في الأصل : البسة ـ كذا .
(٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٤١/٥ وما بعده من عدة طرق .
(٦) في الأصل : ابني ، ولا يتضح في م .
(٧) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢٣٦/٥ من عدة طرق و لم يذكر « أدكن » .
(٨) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٦١/٥ من طريق يعلى بن عبيد عن الأجلح . =

عن علي بن زيد قال : جلست إلى سعيد بن المسيب وعلي جبة خز ، فأخذ بكم جبتي ، قال : ما أجود جبتك هذه ؟ قال : قلت : وما تغني وقد أفسدوها علي ، قال : ومن أفسدها ؟ قلت : سالم ، قال : إذا صلح قلبك فالبس ما بدا لك ، قال : فذكرت قولهما للحسن ، قال : فقال : إن من صلاح القلب ترك الخز .

[٤٦٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون[١] عن محمد ، سألته قلت : كانوا يلبسون الخز ؟ قال : كانوا يلبسونه ويكرهونه ويرجون رحمة الله .

[٤٦٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني قال: رأيت محمد بن علي بعرفات وعليه مطرف من خز أصفر .

[٤٦٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة[٢] عن عمرو عن صفوان ابن عبدالله قال : استأذن سعد على ابن عامر وتحته مرافق من حرير ، فأمر بها فرفعت ، فلما دخل سعد دخل وعليه مطرف من خز ، فقال له : استأذنت علي وتحتي مرافق[٣] من حرير فأمرت بها فرفعت ، فقال له سعد : نعم الرجل أنت إن لم تكن ممن قال الله « اذهبتم طيباتكم في حياتكم الدنيا[٤] » لئن

= (٩) زيد قبله في الأصل و م : قال .

---

(١) من م ، والأصل : ابي عون .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣/٢٦٧ من طريق الحميدي عن ابن عيينة .

(٣) من السنن الكبرى ، وفي الأصل و م : مرفق . =

اضطجع على جمر الغضا[1] أحب إلى من [أن[2]] أضطجع عليها[3] ، قال : فهذا عليك شطره حرير و شطره خز ، قال : إنما يلى جلدى[4] منه الخز .

[٤٦٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنى شعبة عن محمد بن زياد قال : رأيت على أبي هريرة مطرف خز قد ثناه[5] .

[٤٦٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن حكيم ابن جبير عن خيثمه أن ثلاثة عشر من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا يلبسون خزا[6].

[٤٦٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عثمان بن أبي هند قال : رأيت على أبي عبيدة مطرف خز ، و رأيت على عمر بن عبد العزيز

= (٤) آية ٢٠ من سورة الأحقاف .

---

(١) الغضا شجر عظيم من الأثل ، و جمره يبقى زمانا طويلا لاينطفئ .

(٢) زيد من كنز العمال .

(٣) إلى هنا تنتهى رواية الكنز .

(٤) فى الأصل : حارى ، والصواب ما أثبتناه من السنن الكبرى .

(٥) راجع طبقات ابن سعد ٥٨/٤/٢ ، وهذا الأثر قد ورد فى الأصل مكررا .

(٦) قال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٤٦٩/٢٤ : وقد ثبت لبس الخز عن جماعة من الصحابة و غيرهم ، قال أبو داود : ولبسه عشرون نفساً من الصحابة وأكثر ، وأرده ابن أبى شيبة عن جمع منهم وعن طائفة من التابعين بأسانيد جياد .

مطرف خز أيض[1] .

(٨١٢) فى[2] لبس الحرير[3] و كراهية لبسه

[٤٦٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن عبد العزيز ابن صهيب عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لبس الحرير فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة[4] .

[٤٦٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة قال : أهدى لرسول الله صلى الله عليه وسلم حلة من حرير فأهداها لعلى فلبسها على ، فلما رآه النبى صلى الله عليه وسلم قال : أنى أكره لك

(١) فى الأصل : بيض ، خطأ .
و نضيف هنا ما أخرجه الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٤٥٨/٢٤ عن ابن أبي شيبة عن ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال : رأيت علىأنس برنسا أصفر من خز ، و اخرج فى فتح البارى ٤٦٩/٢٤ عن ابن أبي شيبة من طريق عمار بن أبي عمار قال : أتت مروان مطارف خز فكساها أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم .
(٢) و من هنا تتعرض نسخة م لمرة أخرى لعدم الوضوح ، فكلما سكتنا عن ذكرها فالمعنى انها ليست واضحة .
(٣) فى الأصل : الخز ، والصواب ما أثبتناه
(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٤ عن ابن أبي شيبة ، أخرجه مسلم فى صحيحه ١٩٢/٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .

ما أكره لنفسي ، اجعلها خمرا بين النساء[1] .

[٤٦٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان و ابن نمير و أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحرير والذهب حرام

٩٥/ على ذكور أمتي حل لاناثهم[2] /

[٤٦٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد عن البراء قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الديباج والحرير والاستبرق[3] .

[٤٦٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم[4] عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة قال : حدثني هبيرة بن يريم[5] عن علي أنه أهدى إلى

---

(١) أخرج نحوه مسلم في صحيحه ١٩٢/٢ عن ابن أبي شيبة وغيره من طريق وكيع عن معمر عن أبي عون عن ابي صالح عن علي أن اكيدر دومة اهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم ـ فذكر الحديث ، و سيأتي عندنا من هذا السند في باب « من رخص للنساء في لبس الحرير » .

(٢) ذكره الزيلعي في نصب الراية ٢٢٣/٤ وقال: ورواه أحمد في مسنده و ابن أبي شيبة في مصنفه .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٤ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه مسلم في صحيحه ١٨٨/٢ عن ابن ابي شيبة وغيره .

(٤) هو ابن سليمان . =

رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة مسيرة[1] بحرير إما سداها أو لحمتها، فأرسل بها إلى، فأتيته فقلت : يا رسول الله ! ما أصنع بها ألبسها ؟ قال : لا ، إنى لا أرضى لك ما أكره لنفسى ، و لكن اجعلها خمرا بين الفواطم .

[٤٧٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى [عن[2]] حذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا أن نلبس الحرير و الديباج و قال : هو لهم فى الدنيا ، ولكم فى الآخرة[3] .

[٤٧٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة قال : حدثنى جعفر بن هبيرة عن على عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو حديث عبد الرحيم عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة[4] .

= (٥) فى الأصل : مريم ، والتصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٦٥ وقد اخرجه عن ابن ابي شيبة ، و اخرجه ايضا الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٤٧٢/٢٤ عن ابن أبي شيبة ، و أورده الهندى فى كنز العمال ٣٧/٢٠ [الطبعة الثانية] عن ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) فى سنن ابن ماجه : مكفوفة ، و فى الفتح والكنز : مسيرة ـ كما هنا .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٨٩/٢ من هذا الوجه وغيره ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦٧/١١ من طريق معمر عن قتادة .

(٤) راجع رقم الحديث : ٤٧٠١

[٤٧٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن حذيفة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير والذهب وقال : هو لهم فى الدنيا ، ولنا فى الآخرة[١] .

[٤٧٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبيدالله[٢] ابن عمر عن نافع أن ابن عمر اخبره أن[٣] عمر رأى حلة سيراء من حرير فقال : يا رسول الله ! لو ابتعت هذه الحلة للوفد و ليوم الجمعة ، قال : إنما يلبس هذه من لا خلاق له فى الآخرة .

[٤٧٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن عبيد و يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبى حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى عن عقبة بن عامر الجهنى قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم المغرب و عليه فروج يعنى قباء من حرير ، فلما قضى صلاته نزعه نزعاً عنيفا ، فقلت : يا رسول الله ! صليت و هو عليك ، قال : إن هذا لا ينبغى للمتقين[٤].

[٤٧٠٥] حدثنا أبوبكر[٥] قال حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٥ عن ابن أبي شيبة ، و أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/١٨٩ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) فى الأصل : عبد الله ، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٦٥ و صحيح مسلم ٢/١٩٠ وقد أخرجاه عن ابن أبي شيبة .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : انه .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤/١٤٣ من طريق محمد بن سلمة عن ابن اسحاق =

أبي عثمان عن عمر أنه كان ينهى عن الحرير والديباج إلا ما كان هكذا - و أشار[١] باصبعه ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة وقال[٢] : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ينهانا عنه .

[٤٧٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبي كنف[٣] قال : انطلقت مع عبد الله حتى أتيت داره، فأتاه بنون له عليهم قمص حرير فخرقها و قال : انطلقوا إلى أمكم فلتكسكم غير هذا[٤] .

[٤٧٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن
٩٦/ المهاجر بن شماس عن عمه قال : / رأى ابن مسعود ابنا له عليه قميص من حرير فشقه و قال : إنما هذا للنساء[٥] .

[٤٧٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن سليمان

= (٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٥ عن ابن أبي شيبة .

(١) في سنن ابن ماجه : ثم أشار .
(٢) في سنن ابن ماجه : فقال .
(٣) ذكره في الجرح و التعديل ٢/٢/١٦٥ في ترجمة عبد الله بن مرة .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٧٠ من طريق معمر عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال : اتاه ابن له . . . فذكره .
(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٤/٢٥٤ من طريق شيبة عن ابي إسحاق السبيعي عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود .

ابن [أبي[1]] المغيرة العبسي[2] عن سعيد بن جبير قال : قدم حذيفة بن اليمان من سفر و قد كسى ولده [الحرير[3]] فنزع منه ما كان على ذكور ولده ، و ترك منه ما كان على بناته[4].

[٤٧٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال : دخل عبد الرحمن بن عوف ـ و معه ابن له ـ على عمر ، عليه قميص حرير ، فشق القميص[5].

[٤٧١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيدة[6] بن سعيد [عن شعبة[7]] عن خليفة بن كعب أنه قال قال: سمعت[8] عبد الله بن الزبير يخطب ، قال : قال : ألا لا تلبسوا[9] نساءكم الحرير فاني سمعت عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تلبسوا الحرير فانه من لبسه

---

(١) زيد من الجرح و التعديل ١/٢/١٤٥

(٢) في الأصل و م : السي ـ كذا ، و التصحيح من الجرح و التعديل .

(٣) زيد نظراً للسياق .

(٤) اورده الهندي في الكنز ٤٠/٢٠ عن سعيد بن جبير من رواية ابن جرير .

(٥) اورده الهندي في الكنز ٣٦/٢٠ من رواية مسدد و ابن جرير و غيرهما .

(٦) من صحيح مسلم ١٩١/٢ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة ، و في الأصل : عبيد .

(٧) زيد ما بين الحاجزين من صحيح مسلم .

(٨) زيد في الأصل : الله ، و لم تكن الزيادة في صحيح مسلم لحذفناها .

(٩) من صحيح مسلم ، و في الأصل : لا تلبسون .

في الدنيا لم يلبسه في الآخرة .

[٤٧١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[١] عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زرير[٢] الغافقي سمعته[٣] يقول: سمعت علي بن أبي طالب يقول : اخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم حريرا بشماله و ذهبا بيمينه ، ثم رفع بهما يديه فقال : إن هذين[٤] حرام على ذكور أمتي حل لاناثهم .

[٤٧١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال أخبرنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ابن سيرين عن أبي مجلز عن حفصة عن عطا رد من حاجب جاء بثوب ديباج كساه إياه كسرى فقال عمر : ألا أشتريه لك يا رسول الله ! قال : إنما يلبسه من لا خلاق له[٥] .

[٤٧١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد ابن سلمة عن أبي التياح عن حفص الليثي عن عمران بن حصين أن النبي

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٥ من طريق أبي بكر عن عبد الرحيم ابن سليمان .
(٢) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : زرين ـ كذا .
(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : فسمعته .
(٤) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : هذا .
(٥) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٦/٢٨٨ من طريق عفان وغيره .

صلى الله عليه و سلم نهى عن الختم[1] و التختم بالذهب و الحرير .

[٤٧١٤] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الأفريقي[2] عن عبد الرحمن بن رافع عن عبد الله بن عمرو قال : خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم و فى إحدى يديه ثوب من حرير ، و فى الأخرى ذهب فقال[3] : إن هذين محرم على ذكور امتى حل لأناثهم[4] .

[٤٧١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن عمر[5] بن سعيد بن أبي حسين عن علي بن عبد الله بن علي قال : أخبرني أبي أنه سمع معاوية وهو على المنبر يقول نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن لبس الحرير و الذهب .

[٤٧١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن حميد قال: سئل أنس عن الحرير فقال : نعوذ بالله من شره ! كنا نسمع أنه من لبسه فى الدنيا لم يلبسه فى الآخرة[6] .

(١) من مسند الامام أحمد ٤/٤٤٣ حيث أخرجه من طريق عفان عن حماد ، و فى الأصل و م : الختم .
(٢) فى الأصل : الاهريق ـ خطأ ، و الأفريقي هو عبدالرحمن بن زياد بن أنعم .
(٣) تكرر فى الأصل .
(٤) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٤/٢٢٤ عن ابن أبي شيبة .
(٥) فى الأصل : عمرو ، و التصحيح من مسند الامام أحمد ٤/٩٦ حيث أخرجه من طريق روح عن عمر بن سعيد =

[٤٧١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن عطاء عن طاوس إنه كان يكره لبس الحرير .

/٩٧ [٤٧١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا/معتمر عن يونس عن الحسن: كان يكره قليل الحرير[١] وكثيره .

[٤٧١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حصين قال: كتب عمر بن عبدالعزيز: لا تلبسوا من الحرير إلا ما كان سداه قطنا أو كتانا[٢] .

[٤٧٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الملك ابن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي قال: كساني رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة سيراء فخرجت فيها ، فرأيت الغضب في وجهه ، قال : فشققتها بين نسائي[٣] .

[٤٧٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن سعيد عن قتادة عن داود السراج[٤] عن أبي سعيد قال: من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه

= (٦) وأخرج ابن حزم في المحلى ٤/٢٥٤ من طريق شعبة عن عامر بن عبيدة الباهلي قال : رأيت على أنس جبة خز فسألته عن ذلك فقال : أعوذ بالله من شرها .

(١) في الأصل : الحر ـ كذا .

(٢) وأخرج ابن حزم في المحلى ٤/٢٥٥ عن عمر بن عبد العزيز أنه أمر أن يتخذ له ثوب من خز سداه كتان .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٩٢ عن ابن أبي شيبة . =

في الآخرة[١] .

(٨١٣) من رخص [في[٢]] لبس الحرير في الحرب إذا كان له عذر

[٤٧٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ريحان بن سعيد[٣] عن مرزوق بن عمرو[٤] قال : أبو فرقد[٥] : رأيت على مجانب أبي موسى الديباج والحرير .

[٤٧٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن هشام قال : كان أبي له يلمق[٦] من ديباج يلبسه في الحرب .

=(٤) اخرجه الامام أحمد في مسنده ٢٣/٣ من طريق هشام عن قتادة مرفوعا .

(١) ونضيف هنا ما أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٢٢٥/٤ عن ابن أبي شيبة قال: حدثنا سعيد بن سليمان ثنا عباد ثنا سعيد بن أبي عروبة ثنا ابن زيد بن أرقم أخبرتني أنيسة بنت زيد عن أبيها قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذهب والحرير حل لاناث أمتي حرام على ذكورها .

(٢) زيد ولا بد منه .

(٣) من رجال التهذيب

(٤) في الأصل و م : عمر ، والتصحيح من الجرح والتعديل ١/٤/٢٦٥

(٥) ذكره في الجرح والتعديل ٢/٤/٤٢٥

(٦) واليلمق هو القباء ، و كان في الأصل : ملو ، و في م : ملو ، والتصحيح من سنن سعيد بن منصور ٢٢٢/٢ حيث أخرجه من طريق أبي معاوية عن هشام ابن عروة ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧١/١١ من طريق معمر =

[٤٧٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن هشام عن ليث عن عطاء قال : لا بأس به إذا كان جبة أو سلاح .

[٤٧٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عطاء قال : لا بأس بلبس الحرير في الحرب .

[٤٧٢٦] حدثنا أبو بكر[1] قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد[2] عن قتادة أن أنس بن مالك أنبأهم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم رخص للزبير بن العوام و لعبد الرحمن بن عوف في قميصين من حرير من وجع كان بهما حكة .

[٤٧٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن الوليد بن هشام قال : كتبت[3] إلى محمد بن[4] أسأله عن لبس الملامق و الحرير في الحرب قال : فكتب : أن كن أشد مما كنت كراهة لا يكره عند القتال حين تعرض نفسك للشهادة .

= عن هشام بن عروة .

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٥ و مسلم في صحيحه ٢/١٩٣ كلاهما عن ابن أبي شيبة .

(٢) من سنن ابن ماجه وصحيح مسلم ، و في الأصل و م : شعبة ، وسعيد هو ابن أبي عروبة .

(٣) في الأصل و م : كتب .

(٤) سقط بعده اسم .

[٤٧٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي مكين عن عكرمة أنه كرهه[1] في الحرب و قال : أرجى ما يكون للشهادة .

[٤٧٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال : سألت محمدا عن لبس الديباج في الحرب فقال : من أين كانوا يجدون الديباج ؟

[٤٧٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن الشعبي عن سويد بن غفلة قال : شهدنا اليرموك فاستقبلنا عمر وعلينا الديباج و الحرير ، فأمر فرمينا بالحجارة ، قال : فقلنا : ما بلغه عنا ؟ قال : فنزعناه و قلنا : كره زينا[2] ، فلما استقبلنا رحب بنا و قال : إنكم جئتموني في زى أهل الشرك ، إن الله لم يرض لمن قبلكم الديباج و الحرير[3]

[٤٧٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن معمر عن الزهري عن أنس قال : رأيت على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم قميص حرير سيراء[4] .

---

(١) من م ، و في الأصل : كره .

(٢) في الأصل : ربنا ، والصواب ما أثبتناه .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٢٠/٢٦ من رواية ابن عساكر ، و أخرج من رواية ابن أبي شيبة و غيره قول عمر : إن الحرير لم يرضه الله لمن كان قبلكم فيرضاه لكم ، و أخرجه أيضا ابن حزم في المحلى ٤/٢٥٣ .

(٤) اخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٥ عن أبي بكر عن عيسى بن يونس ، =

٩٨/ (٨١٤) من كره الحرير للنساء/

[٤٧٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن ثابت بن زيد قال: حدثتني حمدة[١] عن أنيسة بنت زيد أن أباها دخل عليها في بيتها و عليها قميص من حرير [فخرج[٢]] وهو مغضب .

(٨١٥) من رخص في العلم من الحرير في الثوب

[٤٧٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر أنه قال : لا يصلح منه إلا هكذا إصبعا أو إصبعين أو ثلاثة أو أربعة[٣].

= و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٧٢ من طريق معمر ، هذا ونضيف إلى هذا الباب ما أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٩٣ عن ابن أبي شيبة من طريق وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس أنه قال : رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو رخص لزبير بن العوام و عبدالرحمن بن عوف في لبس الحرير لحكة كانت بهما ، وما اخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٠٧ عن ابن ابي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن أبي عمر مولى أسماء بنت أبي بكر أنها أخرجت جبة مزررة بالديباج فقالت : كان النبي صلى الله عليه و سلم يلبس هذه إذا لقي العدو .

---

(١) من م ، و في الأصل : حمارة .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٤/٤٦٥ عن ابن أبي شيبة .

[٤٧٣٤] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن حبيب عن زر[١] قال : قال عمر : لا تلبسوا من الحرير إلا إصبعين أو ثلاثه .

[٤٧٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس انه لم يكن يرى[٢] بالأعلام بأسا .

[٤٧٣٦] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن أبي عمر مولى اسماء[٤] قال : رأيت ابن عمر اشترى عمامة لها علم ، فدعا [٥]بالقلمين فقصه[٥] ، فذكرت ذلك لها فقالت : بؤسا لعبد الله ! يا جارية ! هاتى جبة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاءت بجبة مكفوفة الكمين والجيب[٦] و الفرجين بالديباج[٧] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : ذر ، و الحديث أورده الهندى فى الكنز ٢٠/٣٤ لابن ابي شيبة والبزار ولكن عن عثمان

(٢) فى الأصل و م : يرى ، وأخرجه ابن عباس بأكثر من هنا من طريق خصيف عن عكرمة ـ راجع سننه ٢/٢٠٥

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٥ عن ابن أبي شيبة .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : اسمى .

(٥-٥) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : بالعلمين فقصت . و زيد بعده فى السنن : فدخلت على أسماء .

(٦) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : بالجنب . =

[٤٧٣٧] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا جرير عن عبد الملك عن عطاء [١]قال : كانت[١] لرسول الله صلى الله عليه و سلم جبة طيالسة عليها لبنة[٢] ديباج[٣] كسرواني[٤] كان يلبسها .

[٤٧٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يلبس الثوب سداه حرير أو لحمته ، ولا يرون بالأعلام بأسا .

[٤٧٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم عن مغيره عن إبراهيم قال : كان يلبس [٥]طيلسانا مدبجا[٥] .

[٤٧٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن داود عن هشام بن عروة قال : كان لأبي بزّ[٦] كان فيه علم أربع أصابع ديباج .

= (٧) كتب بهامش الأصل : جبة رسول الله صلى الله عليه و سلم .

(١-١) من م ، و في الأصل : قالت كان .
(٢) في الأصل ، للس ، و في م : لبس ، والتصحيح من طبقات ابن سعد ١٥٠/١/٢ حيث أخرجه بأكثر من هنا من طريق عبيدة بن حميد وغيره عن عبد الملك
(٣) زيدت الواو في م .
(٤) من م والطبقات ، و في الأصل : كسروان
(٥-٥) في الأصل و م : طيلسان مذبح ، والصواب ما أثبتناه ، والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٩٧/٦ من طريق منصور عن إبراهيم .
(٦) كذا تبدو الكلمة في م ، و في الأصل : يد .

[٤٧٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي صخرة قال : رأيت على الأسود بن هلال [١]طيلسانا مدبجا[١] طولا[٢].

[٤٧٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد قال : رأيت على عبيد الله[٣] بن يزيد طيلساناً مدبجا[٤] .

[٤٧٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن إسماعيل بن عمران العبدى قال : رأيت على سعيد بن المسيب [٥]طيلسانا مدبجا[٥].

[٤٧٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن ابن عون قال : رأيت على القاسم عمامة علمها حرير أبيض[٦]

[٤٧٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبد الملك

(١-١) فى الأصل و م : طيلسان مذبج ، والصواب ما أثبتنا من طبقات ابن سعد ٦/٨٢ حيث أخرجه من طريق الفضل بن دكين عن مسعر

(٢) فى الطبقات : طويل الديباج .

(٣) من م و فى الأصل : عبد الله .

(٤) فى الأصل و م : مذبجا ـ خطأ ، وزيد بعده فى م : مدحرجا .

(٥-٥) فى الأصل و م طيلسان مذبج ، والصواب ما أثبتناه ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/١٠٣ من طريق سعيد عن قتادة

(٦) أخرج ابن سعد فى الطبقات عن خالد بن أبي بكر أنه رأى على القاسم بن محمد عمامة بيضاء ، وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٧٢ عن أيوب أنه رأى على القاسم ثوبا فيه علم يعنى حريرا .

قال : رأيت على أبي جعفر رداء سابريا معلما[١] .

[٤٧٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن سعيد[٢] مولى حذيفة قال : رأيت على عبد الله بن مغفل طيلساناً فيه أزرار ديباج .

[٤٧٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل و وكيع عن مسعر عن وبرة قال : سمعت ابن عمر يقول : اجتنبوا ما خالطه[٣] الحرير من الثياب .

/٩٩ [٤٧٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد/ بن بشر و أبو داود الجعدى عن مسعر عن وبرة عن الشعبي عن سويد ابن غفلة عن عمر قال : لا يصلح من الحرير إلا ما كان فى تكفيف أو تزرير[٤] .

(٨١٦) من كره العلم ولم يرخص فيه

[٤٧٤٩] [٥]حدثنا أبوبكر قال[٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن أبي عمرو[٦] الشيباني قال : جاء شيخ

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٢٣٦ من طريق عبد الله بن موسى عن إسماعيل بن عبد الملك ببعض الزيادات .

(٢) هو سعيد بن المرزبان العبسي ـ كما فى الخلاصة ص : ١٤٢ .

(٣) فى الأصل : خالط ، و التصحيح من م و المحلى ٤/٢٥٤ حيث أخرجه ابن حزم من وجه آخر عن مجاهد عن ابن عمر .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢٠/٣٦ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥-٥) ليس ما بين الرقمين فى م .

(٦) فى كنز العمال ٢٠/٣٣ : عن عمرو .

فسلم على علي و عليه جبة من طيالسة في مقدمها ديباج ، فقال علي : ما هذا النتن[1] تحت طيتك ، فنظر الشيخ يميناً وشمالا فقال : ما أرى شيئا ، قال: يقول رجل : إنما يعني الديباج ، قال : يقول الرجل : إذاً نلقيه ولا نعود[2] .

[٤٧٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الاعمش عن عبد الله بن مرة عن حذيفة أمر[3] رجلا عليه طيلسان عليه أزرار ديباج فقال : متقلد[4] قلائد الشيطان[5] .

[٤٧٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن و محمد أنهما كرها[6] العلم في الثوب .

[٤٧٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن مجاهد أن ابن عمر اشترى عمامة فرأى فيها علما فقطعه[7] .

(١) في الأصل : الشيء و التصحيح من هامش الأصل وكنز العمال .
(٢) في الأصل و م : لا تعود ، و في الكنز : لا تراه علي بعد هذا ، و الهندي أورده من رواية ابن جرير في تهذيبه .
(٣) كذا في الأصل و م ، و في كنز العمال ٢٠/٤٠ : رأى .
(٤) في الكنز : تتقلد .
(٥) زيد في الكنز : في عنقك ، وأخرجه الهندي عن عمرو بن مرة من رواية ابن جرير.
(٦) من م ، وفي الأصل : كره .
(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٥ من غير هذا الوجه وبتفصيل أكثر ، وقد مر عندنا .

[٤٧٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن الحكم بن عطية عن النضر بن عبد الله أن قيس بن عباد وفد إلى معاوية فكساه ريطة ففتق علمها وارتدى بها .

[٤٧٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن عبيد عن خالد بن يسار عن جابر بن عبد الله قال : كنا نقطع الأعلام .

(٨١٧) فى القز و الابريسم للنساء

[٤٧٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن داود بن أبي هند عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكسو بناته خمر القز و نساءه[١] .

[٤٧٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون قال : قلت لسالم : الرجل يكسو أهله القز و الخز و الثياب ، فقال : لقد كنت لا أكسوهن إياه [٢]فارا لداى[٢] حتى كسوتهن إياه ، وإن لم تكسه فهو والله خير.

[٤٧٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد أنهما كانا يكرهان القز والابريسم .

(٨١٨) فى لبس الثياب السابرية[٣]

[٤٧٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مسعر عن عطية قال : رأيت

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٦٩ من طريق أيوب عن نافع .
(٢-٢) كذا فى م ، ويبد فى الأصل : فار الذى .
(٣) مضى معنى الكلمة فى كتاب البيوع .

ابن عمر أخذ ملاءة سابرية أو رقيقة، فجمعها بيده ثم رمى بها.

[٤٧٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ليث عن طاوس أنه كان يكره لبس الثوب السابرى الرقيق[١].

[٤٧٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدة قال: رايت على القاسم رداء سابرى[٢] له علم.

[٤٧٦١] [حدثنا أبوبكر] قال [حدثنا[٣]] ابن علية عن خالد عن أنس عن العريان قال: رأيت على الحسن بن على قميصا رقيقا و عمامة رقيقة استشف[٤] إزاره من رقته.

[٤٧٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل قال حدثنا أبو إسرائيل قال: كان الحكم[٥] يعتم بعمامة سابرى[٦].

[٤٧٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن

(١) مضى الحديث عند بنفس الاسناد فى باب «التجارة فى السابرى» مصحوبا بذكر كراهية البيع - راجع كتاب البيوع و الأقضية.

(٢) فى الأصل و م: سطرنه - كذا، و الصواب ما أثبتناه، و قد روى ابن سعد فى الطبقات ١٤٢/٥ عن أيوب قال: رايت على القاسم رداء سابرى له علم.

(٣) زيد من م.

(٤) فى الأصل و م: استشق، و الصواب ما أثبتناه.

(٥) اى ابن عتيبة.

(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٣١/٦ من طريق الفضل بن دكين عن أبى اسرائيل.

١٠٠/ ليث عن مجاهد أنه كان يكره الثياب الرقاق ./

[٤٧٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أفلح قال : رأيت على القاسم رداء رقيقا[١] .

[٤٧٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابى إسحاق عن عطاء قال : الحرير أحب إلى من السابرى[٢] .

[٤٧٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عبد الرحمن الخياط عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان له رداء رقيق .

(٨١٩) فى لبس المعصفر للرجال و من رخص فيه

[٤٧٦٧] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء قال : ما رأيت أجمل من رسول الله صلى الله عليه و سلم مترجلا[٤] فى حلة حمراء .

[٤٧٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق قال حدثنى أبي قال : رأيت نافع بن جبير بالعرج[٥] و عليه معصفر .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/١٤٠ عن أيوب عن قاسم أنه كان له رداء سابرى

(٢) قد مضى الحديث عندنا من طريق وكيع عن سفيان فى باب « التجارة فى السابرى » من كتاب البيوع و الأقضية .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٥ عن ابن أبي شيبة .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : مرجلا . =

[٤٧٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن العوام قال: رأيت على إبراهيم التيمي و إبراهيم النخعي على كل واحد منهما ملحفة حمراء[١].

[٤٧٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن عمرو ابن عثمان عن موسى بن طلحة أن طلحة كان يلبس المعصفر[٢].

[٤٧٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان[٣] قال: رأيت على أبي جعفر ملحفة حمراء.

[٤٧٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم قال: رأيت على إبراهيم ثوبا معصفرا[٤].

[٤٧٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد: كان لا يرى بأسا بلبس الرجل الثوب المصبوغ بالعصفر و الزعفران.

[٤٧٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مالك بن مغول قال: رأيت على الشعبي ملحفة حمراء[٥].

= (٥) ذكره في معجم البلدان ١٤١/٦

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٩٩/٦ من طريق إسحاق بن يوسف عن العوام عن التيمي، و أخرجه في الطبقات ١٩٦/٦ من نفس الطريق عن النخعي.
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٣/١٥٦ من طريق أبي جعفر عن طلحة.
(٣) زيد في الطبقات ٢٣٦/٥: عن موهب، وقد أخرجه من طريق الفضل بن دكين عن عمرو بن عثمان.
(٤) راجع أيضا طبقات ابن سعد ١٩٧/٦ رواية عبد الله بن عون. =

[٤٧٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حماد بن زيد[١] عن عاصم بن بهدلة قال : أدركت أقواما كانوا يتخذون هذا الليل جملا[٢] يلبسون المعصفر منهم[٣] أبو وائل .

[٤٧٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن نصر بن أوس[٤] قال : رأيت على علي بن الحسَين ملحفة حمراء .

[٤٧٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن محمد قال : كان المعصفر لباس العرب ، و لا أعلم شيئاً هدمه في الاسلام ، و كان لا يرى به بأسا .

[٤٧٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه أنه كان يصبغ له الثوب بورس[٥] فيلبسه[٦] .

= (٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٧٦ من طريق عبد الله بن نمير عن مالك ابن مغول .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٦٧-٦٨ من طريق عارم بن فضل عن حماد ابن زيد .

(٢) من الطبقات وفي الأصل و م : حملا .

(٣) زيد في الأصل و م : رزق ، ولم تكن الزيادة في الطبقات فحذفناها .

(٤) في الأصل و م : اويس ، و التصحيح من الطبقات ٥/١٦١ حيث أخرجه ابن سعد من طريق الفضل بن دكين عن نصر بن أوس .

(٥) من م ، وفي الأصل : مرتين . =

[٤٧٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق بن سليمان الرازى عن سلمة بن بخت[1] قال : رأيت على أبي جعفر المعصفرات أو المعصفر ، ورأيت عليه درعا من الخلوق .

[٤٧٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبومعاوية عن[2] هشام قال : حدثنا سفيان عن أبيه قال : رأيت على إبراهيم ملحفة حمراء مشبعة .

[٤٧٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب قال: حدثنى حسين ابن واقد قال : حدثنى عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطبنا فأقبل الحسن والحسين عليهما/قيصان أحمران[3]. ١٠١/

(٨٢٠) من كره المعصفر للرجال

[٤٧٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن يحي ابن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم بن خالد بن معدان عن حسين بن نفيل الحضرمى عن عبد الله بن عمرو قال : رآنى النبى صلى الله عليه وسلم و على ثوب معصفر فقال : ألقها فانها ثياب الكفار[4] .

= (٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧٦/١١ من طريق معمر عن هشام .

(١) فى الأصل و م : بحت - و التصحيح من الجرح و التعديل ١/٢/١٥٦

(٢) فى الأصل و م : بن ، و الحديث أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٩٦/٦-١٩٧ من طريق عديدة .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٥ من طريق عبد الله بن عامر بن براد عن زيد بن حباب . =

[٤٧٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن حنين قال : سمعت عليا يقول : نهاني رسول الله صلى الله عليه و سلم و لا أقول نهاكم عن لبس المعصفر[١] .

[٤٧٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن أبي بكر بن حفص عن أبي حنين عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم قال : لا تلبسوا ثوبا أحمر مبرورا[٢] .

[٤٧٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال[٣] : حدثنا محمد عن[٤] عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من [٥]ثنية أذاخر[٥] ، فالتفت إلى وعلى ريطة[٦] مضرجة بالعصفر فقال:

= (٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/١٩٣ عن ابن أبي شيبة ببعض المفارقات .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٥ عن ابن أبي شيبة ، و أورده الهندى فى الكنز ٢٠/٤٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) كذا فى الأصل ، و فى م كانه « معرورا » .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٥ من طريق هشام بن الغاز عن عمرو ابن شعيب .

(٤) من م ، و فى الأصل : بن .

(٥-٥) فى الأصل و م : بيته زاخر - كذا ، و التصويب من سنن ابن ماجه ، وهى موضع بين البحرين .

(٦) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : رابطة .

ما هذه ؟ فعرفت ما كره ، فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورهم ، فقذفتها فيه ثم أتيته من الغد فقال : يا عبد الله ! ما فعلت الريطة ؟ فأخبرته فقال : ألا كسوتها بعض أهلك فانه لا بأس بذلك للنساء .

[٤٧٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي[١] عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المفدم[٢] ، قال يزيد : قلت للحسن : ما المفدم[٣] ؟ قال : المشبع بالعصفر[٤] .

[٤٧٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن تميم الخزاعي قال : حدثتنا[٥] عجوز لنا قالت : كنت أرى عمر إذا رأى على رجل ثوبا معصفرا [ضربه[٦]] وقال : ذراو هذه البراقات[٧] للنساء .

[٤٧٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن فضيل عن نافع عن

(١) هو ابن مسهر .

(٢) من سنن ابن ماجه ص : ٢٦٥ ، و في الأصل و م : العسه ـ كذا .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : المقدم .

(٤) أخرجه ابن ماجه عن ابن أبي شيبة .

(٥) من م ، و في الأصل : حدثنا .

(٦) زيد من م .

(٧) في الأصل و م : الرأيات ، و التصحيح من مصنف عبدالرزاق ١١/٧٨ حيث أخرجه من طريق معمر عن قتادة ، وقد تكرر الحديث عندنا في نفس الباب وبعض الاختصار تحت رقم : ٤٧٩٨ .

ابن عمر : رأى على ابن له معصفرا فنهاه .

[٤٧٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد أنهم كانوا يكرهون التضريج فما فوقه للرجال .

[٤٧٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن عبيد الله بن عبد الله بن موهب قال : حدثنى عمى عن أبي هريرة عن عثمان قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المعصفر[١].

(٨٢١) فى المعصفر للنساء

[٤٧٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كان يدخل مع علقمة و الأسود على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم فيراهن في[٢] اللحف الحمر ، قال : وكان إبراهيم لا يرى بالمعصفر بأسا .

[٤٧٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد أنهم كانوا لا يرون بأساً بالحمرة[٣] للنساء .

[٤٧٩٣] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن

(١) نضيف هنا ما أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٢٤/٤٧٥ عن ابن أبي شيبة من الحسن مرسلا : الحمرة من زينة الشيطان ، و الشيطان يحب الحمرة .

(٢) فى الأصل و م : من ، و أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/١٨٩ من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد بن أبي عروبة .

(٣) من م ، و فى الأصل : الحمرة .

ابن أبي مليكة قال : رأيت على أم سلمة درعا[1] وملحفة مصبغتين بالعصفر .

١٠٢/ [٤٧٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحي/ ابن سعيد عن القاسم أن عائشة كانت تلبس الثياب المعصفرة و هي محرمة[2] .

[٤٧٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن يحي بن سعيد عن القاسم أن عائشة كانت تلبس الثياب الموردة بالعصفر و هي محرمة[3] .

[٤٧٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن تميم الخزاعي قال : حدثتنا عجوز قالت : قال عمر : ذروا هذه البراقات للنساء[4] .

[٤٧٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن هشام عن فاطمة بنت المنذر أن أسماء كانت تلبس المعصفر و هي محرمة[5] .

[٤٧٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن أبي معشر عن سعيد بن جبير أنه رأى بعض أزواج النبي صلى الله عليه وآله و سلم تطوف[6] بالبيت وعليها ثياب معصفرة .

[٤٨٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان لا يرى بأسا بالمعصفر للنساء

---

(١) في الأصل : درع .

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٨/٤٨ من طريق أنس بن عياض عن يحي بن سعيد .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٧٩ من طريق ابن أبي مليكة عن عائشة .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٤٧٨٩ بأكثر مما هنا .

(٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٨/١٨٥ من طريق حماد بن زيد عن هشام .

(٦) من م ، و في الأصل : يطوف .

[٤٨٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا إسماعيل عن أخته سكينة قالت : دخلت مع أبي على عائشة فرأيت عليها [١]درعاً أحمر[١] وخمارا أسود .

(٨٢٢) فى الثياب الصفر للرجال

[٤٨٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن سعد[٢] عن يحي بن عبد الله بن مالك أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يصبغ ثيابه بالزعفران حتى العمامة .

[٤٨٠٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن حصين[٣] عن عمر[٤] ابن جاوان عن الأحنف بن قيس قال: جاء عثمان و عليه ملية[٥] له صفراء قد قنع بها رأسه .

[٤٨٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع[٦] عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون أن عمر كان عليه يوم أصيب ثوب[٧] أصفر[٨] .

(١-١) وقع فى الأصل : درع أحمرا و فى م : درع أحمر - كذا .

(٢) من طبقات ابن سعد ١٤٨/١/٢ حيث أخرجه من طريق الفضل بن دكين عن هشام بن سعد ، و فى الأصل و م . عن سعيد .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٣٩/٣/١ من طريق هشيم عن حصين .

(٤) من طبقات ابن سعد ، و فى الأصل و م : عمران

(٥) غير منقوط فى الأصل و م ، و فى طبقات ابن سعد : ملاءة

(٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢٣٧/٣/١ من طريق وكيع . =

[٤٨٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن أبي ظبيان قال : رأيت على علي قميصا و إزارا[1] أصفر .

[٤٨٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع[2] عن هشام بن عروة عن رجل من ولد الزبير يقال له عباد بن حمزة أن الزبير بن العوام كانت عليه عمامة صفراء معتجرا[3] بها ، فنزلت الملائكة و عليهم عمائم صفر .

[٤٨٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال : رأيت على ابن الحنفية مطرفا أصفر[4] .

[٤٨٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن إسماعيل ابن أبي خالد قال : رأيت على مصعب بن سعد إزارا أصفر وهو يجلس مع المساكين .

[٤٨٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان قال : رأيت على علي إزارا أصفر أو[5] خميصة .

= (٧) في طبقات ابن سعد : إزار .
(٨) من م وطبقات ابن سعد ، و في الأصل : احمر .

(١) وقع في الأصل و م : أزرارا ـ خطأ ، والحديث أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢٠/٣/١ من طريق جعفر بن زياد عن الأعمش .
(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٧٣/٣/١ من طريق وكيع .
(٣) من طبقات ابن سعد ، و في الأصل و م : معتجر .
(٤) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٨٤/٥ من طريق سفيان عن الشيباني . =

[٤٨٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمرو بن مروان قال : رأيت على إبراهيم إزارا أصفر .

[٤٨١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن جحش بن الحارث[١] قال : رأيت على إبراهيم رداء أصفر و ثوبا[٢] أصفر .

[٤٨١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول[٣] عن أكيل قال : ما رأيت إبراهيم فى صيف قط إلا وعليه ملحفة صفراء[٤]

١٠٣/ و إزار[٥] أصفر . /

[٤٨١٢] حدثنا أبوبكر [قال حدثنا ابن نمير[٦]] قال حدثنا مالك بن مغول قال : رأيت حمادا يصلى و عليه إزار أصفر[٧]

= (٥) إثبات الواو هنا هو الأوفق ، وقد مضى الحديث برقم : ٤٨٠٦ من طريق ابن إدريس عن الأعمش .

(١) لم نجده فيما بين أيدينا من المراجع ، وإنما يروى وكيع عن يعلى بن الحارث

(٢) فى الأصل و م : ثوب ـ خطأ .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/١٩٧ من طريق يحي بن عباد عن مالك بن مغول .

(٤) فى طبقات ابن سعد : حمراء .

(٥) من م و طبقات ابن سعد ، و فى الأصل : ازارا .

(٦) زدناه نظراً للحديث المذكور أعلاه .

(٧) من م ، و فى الأصل : صفر ، و أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/٢٣٢ من طريق ابن نمير وزاد : و ملحفة حمراء .

[٤٨١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي قال : رأيت على عبد الله بن الحسين ملحفة صفراء يحتبي بها في المسجد الحرام .

[٤٨١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع[1] عن ابن أبي ليلى عن محمد ابن عبد الرحمن عن محمد بن شرحبيل عن قيس بن سعد قال : أتانا النبي عليه السلام فوضعنا له ماء يتبرد به ، فاغتسل ثم أتيته بملحفة صفراء فرأيت أثر الورس على عكنه[2] .

(٨٢٣) في لبس الفراء

[٤٨١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن سيار عن الشعبي قال فقال : احبها إلى ألينها .

[٤٨١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن عون قال : رأيت على إبراهيم مستقة[3] فراء .

[٤٨١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون عن مجاهد قال : أبصر ابن عمر على رجل [فروا[4]] فأعجبه لينه فقال : لو أعلم هذا ذكي لسرني أن يكون لي منه ثوب[5] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٥ من طريق علي بن محمد عن وكيع .

(٢) من م وسنن ابن ماجه ، و في الأصل : عكفه .

(٣) من م ، و في الأصل : سقلر ـ كذا مصحفا .

(٤) زيد من م .

(٥) من م ، و في الأصل : ثوبا .

[٤٨١٨] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا على بن هشام عن ابن أبي ليلى عن ثابت قال : كنت جالسا مع عبد الرحمن بن أبي ليلى ، فأتاه رجل ذو صفرين ضخم[٢] فقال له : يا أبا عيسى ! قال له : نعم ، قال : حدثنى ما سمعت فى الفراء ، فقال : سمعت أبي يقول : كنت جالساً عند النبى صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فقال : يا رسول الله ! أصلى فى الفراء ؟ فقال أين[٣] الدباغ ؟

[٤٨١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفى عن أيوب عن محمد و نافع أن عائشة أمرت إنسانا من أهلها إذا صلى أن يضع فروه[٤] .

[٤٨٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن جبير ، [قال رأيت على سعيد بن جبير[٥]] [٦]مستقة فرا[٦م] فقال : ما لبستها إلا لترى[٧] على أو لأسأل عنها .

[٤٨٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال فى الفراء من جلود الميتة : لوددت أن عندى منها

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣٤٨/٤ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من مسند الامام أحمد ، و فى الأصل و م : نخم .
(٣) فى م : فأين .
(٤) من م ، و فى الأصل : فروة .
(٥) زيد من م .
(٦-٦م) فى الأصل : فسبقه فرآه ، و التصحيح من م .
(٧) من م ، و فى الأصل : سترا .

فرو لين فألبسه .

[٤٨٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يونس بن محمد عن سلام بن أبي مطيع[١] قال : حدثني ابن حصين[٢] عن الشعبي قال : خرجت مع أبي وائل حتى أتينا الفرائين ، فاشترى[٣] فروا فقال صاحب الفرو : أما إني أزيدك يا أبا وائل ، إنه ذكي ، فقال : ما يسرني اني اشتريت الذي قلت بقيراط ، قال ابن حصين : وكان إبراهيم يقول ذلك ، وكان سعيد بن جبير يقول ذلك .

(٨٢٤) في الفراء من جلود الميتة إذا دبغت

[٤٨٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن عبد الرحمن بن وعلة[١] عن ابن عباس قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أيما إهاب دبغ فقد طهر[٤] .

[٤٨٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن شهر بن حوشب عن سلمان قال : كان لبعض أمهات المؤمنين شاة ، فماتت فمر عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ما ضر أهلها لو انتفعوا بإهابها[٥] .

---

(١) من رجال التهذيب .

(٢) من م ، و في الأصل : ابو حصين .

(٣) من م ، و في الأصل : فاشتروا .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٦٦ عن أبي بكر .

(٥) في الأصل : بها ، والتصحيح من م و سنن ابن ماجه حيث أخرجه عن =

١٠٤/ [٤٨٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى/ عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة أن شاة لمولاة ميمونة مر بها[1] قد أعطيتها من الصدقة ميتة ، فقال : هلا أخذوا إهابها [فدبغوه[2]] فانتفعوا به[3] قالوا : يا رسول الله : إنها ميتة ؟ قال : إنما حرم أكلها[4] .

[٤٨٢٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل[5] عن الشعبي قال أخبرنا عكرمة عن ابن عباس أن شاة لسودة بنت زمعة ماتت ، قال : فدبغنا جلدها فكنا ننبذ[6] حتى صار شنا .

[٤٨٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال : أنبأ أبوبشر عن عكرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة لسودة بنت زمعة فقال : ألا تنتفعوا بإهابها فان دبغها طهورها .

= صاحبنا - راجع ص : ٢٦٦

(١) زيد فى سنن ابن ماجه ص : ٢٦٦ : يعنى النبي صلى الله عليه و سلم .
(٢) زيد من سنن ابن ماجه وقد أخرجه عن أبي بكر بن أبي شيبة .
(٣) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : بها
(٤) أخرجه أيضا عبد الرزاق فى مصنفه ١/٦٢ من طريق معمر عن الزهرى .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٦/٤٢٩ من طريق ابن نمير عن إسماعيل عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت - ماتت شاة لنا فدبغنا - إلى آخر الحديث .
(٦) من م و مسند الامام أحمد ، و فى الأصل : نشد ، و زيد فى المسند : به .

[٤٨٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن إسماعيل عن سعيد بن جبير قال : دباغها طهورها .

[٤٨٢٩] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا خالد عن مالك بن أنس عن يزيد بن قسيط عن محمد بن عبد الرحمن عن أمه عن عائشة قالت : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يستمتع بجلود الميتة [إذا دبغت[٢]] .

[٤٨٣٠] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا عبد الرحيم عن عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة لمولاة لميمونة ميتة فقال : هلا انتفعوا[٤] باهابها .

[٤٨٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن ميمونة قالت : ماتت شاة لاحدى نساء النبي صلى الله عليه و سلم فقال النبي عليه السلام : ألا انتفعتم باهابها[٥] .

[٤٨٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم قال أخبرنا إسماعيل عن عن قيس بن أبي حازم[٦] قال : حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٦ عن ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من سنن ابن ماجه .
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١/١٥٩ عن ابن أبي شيبة .
(٤) في صحيح مسلم : انتفعتم .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١/٦٢ - ٦٣ من طريق ابن جريج .
(٦) من م ، و في الأصل : حاتم - خطأ .

مر[١] بشاة ميتة فقال : ما ضر أهلها لو انتفعوا[٢] باهابها[٣] .

[٤٨٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن صدقة عن جده رباح بن الحارث عن أبي مسعود قال : ذكاته دباغه .

[٤٨٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد ـ وليس بالأحمر ـ عن هشام عن قتادة عن الحسن عن [٤]جون بن قتادة[٤] عن سلمة بن المحبق قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ذكاة[٥] الجلود دباغها[٦] .

[٤٨٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله قال حدثنا همام عن قتادة عن جون[٧] بن قتادة عن سلمة بن المحبق عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

[٤٨٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن المغيرة عن إبراهيم قال: كان يقال : دباغ الميتة طهورها[٨] .

(١) في الأصل : مرة ـ خطأ .
(٢) من م ، و في الأصل : انتفعتم .
(٣) روى مثله الطبراني عن ابن مسعود ـ راجع مجمع الزوائد ١/٢١٧
(٤-٤) من الخلاصة ، و في الأصل و م : حزن بن قناعة .
(٥) في الأصل : زكاة ـ خطأ .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١/١٧ من طريق الحسن عن جون .
(٧) في الأصل و م : حزن : والتصحيح من الخلاصة .
(٨) راجع أيضا أثر إبراهيم في مصنف عبد الرزاق ١/٦٤ ، وأخرج ابن سعد =

(٨٢٥) من رخص للنساء فى لبس الحرير

[٤٨٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن ابن مسعود أنه سئل عن الحرير و الذهب للنساء فقال : إنما هن لعبكم فزينوهن بما شئتم.

[٤٨٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن مجاهد قال : رخص للنساء فى الحرير و الذهب ثم قرأ « أو من ينشأ فى الحلية وهو فى الخصام غير مبين[١] ».

[٤٨٣٩] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن ابن عون عن أبى صالح الحنفى[٣] عن على أن أكيدر دومة أهدى إلى النبى صلى الله
١٠٥/ عليه وسلم ثوب حرير فأعطاه/عليا فقال: شقه خمرا بين النسوة[٤].

[٤٨٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن عبيد الله عن نافع عن سعيد بن أبى نضرة عن أبى موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحرير والذهب : حرام على ذكور أمتى حل لأناثهم[٥] .

= فى طبقاته ١٩٦/٦ من طريق ابن دكين عن محل قال : رأيت على إبراهيم مستقة فراء ، و سألته عن الفراء فقال : دباغها طهورها .

---

(١) سورة ٤٣ آية ١٨، و أخرجه الطبرى فى جامع البيان ٣١/٢٥ من طريق سفيان
(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٩٢/٢ عن ابن أبى شيبة وغيره .
(٣) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : الجهنى .
(٤) كتب بهامش الأصل : قبول الهدية =

[٤٨٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن معمر أخبره عن الزهري عن أنس قال : رأيت على زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قيص حرير سيراء[١] .

[٤٨٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا معقل بن عبيد الله عن ميمون بن مهران قال : لا بأس بالحرير والديباج للنساء ، إنما يكره لهن ما يصف أو يشف .

[٤٨٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال : إني لأكسو بناتي الحرير وأحليهن بالذهب[٢] .

(٨٢٦) في لباس القباطي[٣] للنساء

[٤٨٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن أبي يزيد[٤] المزني قال : كان عمر ينهى النساء عن لبس القباطي فقالوا : إنه لا يشف ، فقال : إلا يشف فانه يصف .

(٥) مضى الحديث عندنا برقم : ٤٦٩٩ في باب « في لبس الحرير وكراهية لبسه » .

(١) مضى الحديث عندنا برقم : ٤٧٣٣ في باب « من رخص في لبس الحرير في الحرب إذا كان له عذر » .

(٢) أخرج نحوه عبد الرزاق عن ابن عمر - راجع مصنفه ٦٩/١١

(٣) جمع قبطية « ر ه » من ثياب مصر رقيقة بيضاء كأنها منسوبة إلى القبط وهم أهل مصر - مجمع بحار الأنوار .

(٤) من الكنى للبخاري ، و في الأصل و م : ابي بريد

[٤٨٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح قال عمر : لا تلبسوا نساءكم القباطى فانه إلا يشف يصف[١] .

[٤٨٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يكره لبس القباطى فانه إلا يشف يصف .

[٤٨٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن وردان عن نافع قال : كسا ابن عمر مولاه[٢] يوماً من قباطى مصر ، فانطلق به فبعث ابن عمر فدعاه فقال: ما تريد أن تصنع ؟ فقال : أريد أن أجعله درعاً لصاحبى ، فقال ابن عمر : إن لم يكن يشف فانه يصف .

(٨٢٧) فى لبس الثوب فيه الصليب

[٤٨٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب عن أيوب عن محمد عن ذر عن عائشة قالت : إنا لانلبس الثياب التى فيها الصليب[٣] .

[٤٧٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن ابن صالح عن أبى الجحاف قال : سألت أبا جعفر عن تابوت لى فيه تماثيل فقال : حدثنى من رأى عمر يحرق ثوبا فيه صليب ينزع الصليب منه .

(١) أورده الهنـــدى فى كنز العمال ٢٠/٧٥ فى حديث طويل عن عمر من رواية ابن أبى شيبة و عبد الرزاق .

(٢) من م ، و فى الأصل : مولاة .

(٣) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٧٦ من طريقه عن أم سلمة أنها كرهت الثياب المصلبة .

[٤٨٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن محمد أن النبي صلى الله عليه و سلم رأى على بعض أزواجه سترا فيه صليب ، فأمر به فقصت .

(٨٢٨) من كان يلبس القميص لا يزر[1] عليه

[٤٨٥١] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا حفص عن الأعمش عن ثابت ابن عبيد[2] قال : ما رأيت ابن عمر وابن عباس زارين عليهما قميصهما قط[3] .

[٤٨٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله بن العيزار عن سعيد المزني[4] قال : كنت مع أبي هريرة في جنازة ، فرأيته مصفر اللحية محلل الأزرار[5] .

[٤٨٥٣] حدثنا أبوبكر[6] قال حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن

(١) وقع فى الأصل و م : لا يتزر ، والصواب ما أثبتناه .
(٢) من التهذيب وطبقات ابن سعد ١٢٨/٤/١ ، و فى الأصل و م : عدى .
(٣) أخرجه ابن سعد من طريق عفان عن حفص مقتصرا على ابن عمر ، و رواه عنه البيهقي فى السنن الكبرى ٢٤٠/٢ وقال ، و روينا عن ابن عباس مثل ما روينا عن ابن عمر .
(٤) فى الأصل : المدنى ، و ما أثبتناه فهو من باب تصفير اللحية من كتابنا حيث أعاد هذا الحديث ـ راجع رقم :
(٥) فى الأصل و م : الازاز ـ كذا .
(٦) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٤ عن أبي بكر .

عروة بن عبد الله بن قشير قال: حدثني معاوية بن قرة عن أبيه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته وإن قيصه[1] لمطلق، قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه في شتاء ولا حر[2] إلا مطلقة إزرارهما[3].

[٤٨٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أسامة قال: ما رأيت سالما أزر[4] عليه.

[٤٨٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن فطر قال: رأيت سالماً محللا أزراره[5].

[٤٨٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا الربيع ابن المنذر عن أبيه أنه رأى على محمد ابن الحنفية حبرة[6] محللة الأزرار، وكان له برنس قز.

[٤٨٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هلال بن ميمونة قال:

(١) في سنن ابن ماجه: زر قيصه.
(٢) في سنن ابن ماجه: صيف.
(٣) من سنن ابن ماجه، و في الأصل و م: ازارهما.
(٤) في الأصل و م: ازار، و أخرج ابن سعد في طبقاته ١٤٦/٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن أسامة قال: ما رأيت سالم بن عبد الله زر قيصه في صيف ولا شتاء.
(٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٤٦/٥ من طريق الفضل بن دكين عن فطر.
(٦) زيد في الأصل: جرة، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها.

١٠٦/ ما رأيت / سعيد بن المسيب محللا أزراره .

(٨٢٩) فى جر الازار وما جاء فيه

[٤٨٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان و جرير عن الركين عن القاسم بن حسان عن عمه عبد الرحمن بن حرملة عن ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن جر الازار[١] .

[٤٨٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيباني عن جبلة[٢] و محارب بن دثار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من جر ثوبه من الخيلاء[٣] لم ينظر الله إليه يوم القيامة .

[٤٨٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام قال : إن الذى يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه يوم القيامة[٤] .

[٤٨٦١] حدثنا أبوبكر[٥] قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١/٣٨٠ من طريق جرير عن ابن مسعود قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكره عشر خلال - وعد منها جر الازار.

(٢) هو ابن سحيم .

(٣) فى الأصل ، م : خيله ، و التصحيح من صحيح مسلم ٢/١٩٥ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة ببعض المفارقات اللفظية .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٣ و مسلم فى صحيحه ٢/١٩٤ كلاهما عن ابن أبي شيبة .

=

عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من جر إزاره من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة ، قال : فلقيت ابن عمر بالبلاط ، قال : فذكرت له حديث أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم [١] فقال وأشار [١] إلى أذنيه : سمعته أذناى و وعاه قلبي .

[٤٨٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، قال : مر بأبي هريرة [٢] فتى من قريش [٢] وهو يجر سبله [٣] فقال: ابن أخي ! إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة .

[٤٨٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا شيبان عن أشعث بن الشعثاء قال حدثني [٤] سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لا ينظر إلى [٥] مسبل [٦] .

= (٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٣ عن ابن أبي شيبة .

(١-١) من سنن ابن ماجه ، وفي الأصل و م : قال فأشار .

(٢-٢) في الأصل : ما فان يونس ، وفي م : فتا ما ىىوس - كذا ، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٦٣ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٣) من م وسنن ابن ماجه ، وفي الأصل : سبطه - كذا .

(٤) في م . حدثنا .

(٥) ومن هنا تنقطع نسخة م إلى ما سننبه عليه .

(٦) أخرجه النسائي في سننه ص : ٧٨٦ من طريق شعبة عن أشعث .

[٤٨٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية بن هشام عن شيبان عن يحيي بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن أنه سمع عبد الله بن عمرو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا ينظر الله إلى الذى يجر إزاره خيلاء[1] .

[٤٨٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر[2] عن شعبة عن على بن مدرك[3] عن أبي زرعة عن خرشة بن الحر عن أبي ذر عن النبي عليه السلام قال : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم : المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب .

[٤٨٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن حصين عن مجاهد قال : كان يقول : من مس ازاره كعبيه لم تقبل له صلاة[4] ، قال : و قال زر[5] : من مس إزاره الأرض لم تقبل له صلاة .

[٤٨٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابراهيم عن ابن مسعود قال : دخل شاب على عمر فجعل الشاب يثني عليه ، قال فرآه عمر يجر إزاره ، قال : فقال له : يا ابن أخي ! ارفع

---

(١) مضى نحو عن أبي سعيد وأبي هريرة وغيرهما .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٦١ من طريق محمد بن بشار عن غندر .

(٣) من سنن ابن ماجه ، وفى الأصل : مبارك

(٤) أورده ابن حزم فى المحلى ٤/٢٨١ .

(٥) فى الأصل : ذر ـ كذا

إزارك فانه أتقى لربك وأنقى[1] لثوبك ، قال : فكان عبد الله يقول : يا عجبا لعمر ! إن رأى حق الله عليه فلم يمنعه ما هو فيه أن تكلم به .

[٤٨٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود أنه كان يسبل[2] إزاره فقيل له [في ذلك[3]] فقال : إني رجل حمش الساقين .

(٨٣٠) موضع الازار أين هو

[٤٨٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن أبي شيبان عن عبد الله ابن أبي الهذيل قال : سأل أبوبكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن موضع
/١٠٧ الازار فقال : مسرق الساق[4]/ ، لا خير فيما أسفل من ذلك ولا خير فيما فوق ذلك .

[٤٨٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن مسلم بن نذير عن حذيفة قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بأسفل عضلة ساق أو ساقه ، فقال : هذا موضع الازار ، فان أبيت فأسفل ،

---

(١) من كنز العمال ٤٣/٢٠ ، و في الأصل : أبقى و أورده الهندى من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) من فتح البارى ٥٥٤/٢٤ ، و في الأصل : سبل ، وأخرجه ابن حجر عن ابن أبي شيبة و وصف السند بالجيد .

(٣) زيد من فتح البارى .

(٤) و ورد في حديث إبراهيم : مسبق السارق ـ راجع فيما يأتي رقم : ٤٨٨٠ .

فان أبيت فأسفل، فان أبيت فلا حق للازار فى الكعبين[١] .

[٤٨٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يعلى[٢] عن محمد[٢] بن إسحاق قال: سمعت أبا نبيه[٣] يقول : سمعت عائشة تقول : قال رسول‌الله صلى الله عليه وسلم : ما تحت الكعب من الازار فى النار .

[٤٨٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي يعفور قال : رأيت ابن عمر وإن إزاره إلى نصف ساقه أو قريب من نصف ساقه[٤] .

[٤٨٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن العلاء بن عبدالرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي سعيد قال : قال رسول‌الله صلى الله عليه وسلم : إزرة المؤمن إلى نصف الساق ، فما كان إلى الكعب فلا بأس ، و ما كان تحت الكعب ففى النار[٥] .

[٤٨٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٦٤ عن ابن أبي شيبة .
(٢-٢) فى الأصل : بن حميد ، والتصحيح من مسند الامام أحمد ٥٩/٦ حيث أخرجه من طريق يعلى .
(٣) من مسند الامام أحمد ، و فى الأصل : اماسه -كذا غير منقوطة .
(٤) أخرج نحوه ابن سعد فى طبقاته ١/٤/١٢٨ من طريق وكيع عن موسى بن دهقان .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٤ من طريق سفيان بن عيينة عن العلاء ابن عبدالرحمن .

أبي غفار[1] عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي جرى الهجيمي[2] قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : عليك السلام يا رسول الله ! قال : لا تقل : عليك السلام ؟ فان « عليك السلام » تحية [الميت.... واياك و اسبال الازار فانها من[3]] المخيلة[4] .

[٤٨٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن على بن جعفر قال : كان ميمون يشمر إزاره إلى نصف ساقيه .

[٤٨٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا داود بن أبي هند عن أبي قزعة عن الأسقع بن الأسلع عن سمرة بن جندب عن النبي عليه السلام قال : ما أسفل من الكعبين من الازار فى النار[5] .

[٤٨٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي مكين عن خالد أبي أمية أن عليا اتزر فلحق إزاره بركبتيه[6] .

---

(١) فى الأصل: ابى عفان ، والتصحيح من سنن أبي داود ٢/١١٣ حيث أخرجه عن أبي غفار بأكثر من هنا .

(٢) هو جابر بن سليم .

(٣) زيد ما بين الحاجزين من سنن أبي داود .

(٤) و هذا الحديث إعاده المصنف فى كتاب الأدب « باب من كان يكره أن يقول: عليك السلام » .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٩ من طريق عفان .

(٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٣/١٧ من طريق وكيع .

[٤٨٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال: موضع الازار مسبق الساق .

[٤٨٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن أنس قال : الازار الى نصف الساق أو الى الكعبين ، لا خير فيما هو أسفل بن ذلك .

[٤٨٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن أبي عون عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون الازار فوق نصف الساق .

[٤٨٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة أن عمر دعا بشفرة فرفع إزار رجل[١] عن كعبيه ثم قطع ما كان أسفل من ذلك[٢] ، قال : فكأني أنظر الى ذباذبه[٣] تسيل على عقبيه[٤] .

[٤٨٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن أبي إسحاق قال : رأيت ناساً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأتزرون على أنصاف سوقهم ، فذكر أسامة بن زيد وابن عمر وزيد بن أرقم

(١) فى الأصل : جل ـ كذا خطأ ، و التصحيح من كنز العمال ٢٠/٤٣ .
(٢) إلى هنا أورده الهندى فى الكنز عن خرشة من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) فى الأصل : دبادبه ، بالدال المهملة ، و فى اللسان أن الذباذب هى الأطراف والأهداب ، و وقع فى كنز العمال ٢٠/٤٢ فى رواية ابن عيينة : الخبوط .
(٤) من الكنز رواية ابن عيينة ، و فى الأصل : عقبه .

والبراء بن عازب .

[٤٨٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن محمد بن أبي يحي[١] عن عكرمة قال : رأيت ابن عباس يأتزر فأرسل ازاره من بين يديه حتى تقع حاشيته[٢] على ظهر قدميه ويرفع من مؤخره[٣] .

١٠٨/ [٤٨٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا/ وكيع قال حدثنا أبو سليمان[٤] المكتب عن أبيه قال : ما رأيت علياً عليه إزار [إلا[٥]] يحاذى إلى انصاف ساقيه .

[٤٨٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن دهقان قال: رأيت أبا سعيد وابن عمر إزارهما إلى أنصاف سوقهما[٦] .

[٤٨٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا موسى بن عبينة عن أياس بن سلمة عن أبيه[٧] عن عثمان بن عفان : كان

(١) أخرجه أبو داود فى سننه ١١٤/٢ من طريق مسدد عن يحي بن سعيد .
(٢) فى الأصل : حاشيتها ، والتصحيح من سنن أبي داود .
(٣) من سنن أبي داود ، و فى الاصل : مؤخرها .
(٤) فى الأصل : ابن سليمان ، والتصحيح من طبقات ابن سعد ١/٣/١٨ حيث أخرجه من طريق أيوب بن دينار عن أبي سليمان المكتب .
(٥) زيد ولا بد منه .
(٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٤/١٢٨ من طريق وكيع عن موسى بن دهقان عن ابن عمر .
=

إزاره إلى نصف ساقيه فقيل له فى ذلك فقال : هذه إزرة حبيبي[1] - يعنى النبي عليه السلام .

[٤٨٨٧] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن حصين بن قبيصة عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا سفيان بن سهل ! لا تسبل فان الله لا يحب المسبلين[3] .

(٨٣١) من كان يكره لبس الخفاف و النعال التى لم تذك[4]

[٤٨٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب عن أيوب بن محمد عن أسيد بن جابر : كان يكره الخفاف والنعال التى لم تذك .

= (٧) أورده الهندى فى كنز العمال ٢٠/٢٩ عن سلمة بن الأكوع من رواية ابن أبي شيبة والترمذى .

(١) فى الكنز : حبي .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٤ عن ابن أبي شيبة .

(٣) ونضيف هنا ما أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٩/٣/١ من طريق ابن أبي شيبة عن عبد السلام بن حرب عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن ابن عباس عن على قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : إذا كان إزارك واسعا فتوشح به ، و إذا كان ضيقا فاتزر به .

(٤) فى الأصل هنا و فيما بعده : لم تذكا - كذا باثبات الألف .

[٤٨٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفي عن أيوب عن محمد أن عائشة كانت تكره الفراء التي لم تذك .

[٤٨٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن أشعث عن محمد قال : كان ممن يكره الصلاة فيما لم يذك عمر وابن عمر و عمران بن حصين و عائشة و أسيد[1] بن جابر .

(٨٣٢) في طول القميص كم هو و إلى أين هو في جره ؟

[٤٨٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عمرو بن مهاجر قال : كانت قمص[2] عمر بن عبد العزيز و جبابه[3] ما بين الكعب و الشراك

[٤٨٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حسين بن علي عن ابن أبي راود[4] عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الاسبال في الازار و القميص و العمامة ، من جر منها شيأ خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة[5] .

(١) كذا في الأصل .

(٢) في الأصل : قيص ، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٥/٢٩٨ حيث أخرجه من طريق روح بن عبادة عن الأوزاعي .

(٣) من طبقات ابن سعد ، و في الأصل : ثيابه .

(٤) هو عبد العزيز بن أبي رواد .

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٤ و الحافظ ابن حجر في فتح الباري =

[٤٨٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك بن أبي سليمان عن سليمان الأحول عن مجاهد قال : جر القميص و الازار سواء.

[٤٨٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد قال أخبرنا إسماعيل عن شعيب بن يسار قال : ذكروا عند[1] عكرمة جر القميص و الازار فقال : هو والله شر وأشر .

[٤٨٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبي هاشم عن طاوس ، قال : كان قميصه فوق الازار ، و الرداء فوق القميص[2].

[٤٨٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن داود ابن قيس قال : رأيت القاسم قميصه إلى الكعب .

[٤٨٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن أبي عوانة عن مغيرة قال : كان إبراهيم قميصه على ظهر القدم .

[٤٨٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن عمير قال : رأيت قميص سالم مشمرا فوق الكعبين فقال : إني رأيت ابن عمر كان قميصه هكذا .

= ٤٥٣/٢٤ كلاهما عن ابن أبي شيبة .

(١) في الأصل : عن ، و أرى الصواب ما أثبتناه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨٤/١١ من طريق معمر عن ابن طاوس عن أبيه ولفظه : قال : الازار فوق الكعبين ، والقميص فوق الازار ، والرداء فوق القميص .

(٨٣٣) فى طول كم القميص إلى أين ؟

١٠٩/ [٤٨٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا / حاتم بن إسماعيل عن جعفر ابن على[١] قال : ابتاع على [٢]قميصا سنبلانيا بأربعة[٢] دراهم فدعا الخياط فمد كم القميص و أمره أن يقطع[٣] ما بين خلف أصابعه .

[٤٩٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا سعيد الجريرى عن أبي عثمان النهدى[٤] أن عمر بن الخطاب دعا شفرة ليقطع كم قميص عتبة [٥]بن فرقد[٥] من أطراف أصابعه ، وكان عليه قميص سنبلانى ، وقال : أنا أكفيكه يا أميرالمؤمنين ! إنى أستحى أن تقطعه عند الناس ، فتركه .

[٤٩٠١] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح[٦] عن

(١) كذا فى الأصل ، وأما ابن سعد فأخرجه من طريق سليمان بن بلال عن جعفر ابن محمد عن أبيه ـ راجع الطبقات ١/٣/١٨

(٢-٢) فى الأصل : قيصان سيدينا بأربع ـ كذا فى غاية التصحيف ، والتصحيح من الطبقات .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل : نقطع .

(٤) أورده المنـــدى فى كنز العمال ٤٣/٢٠ عن أبي عثمان النهدى من رواية ابن أبي شيبة .

(٥-٥) فى الأصل : وقد مر ـ خطأ .

(٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٣/١٧ من طريق ابن نمير عن الأجلح .

عبد الله بن أبي الهذيل قال : رأيت عليا عليه قميص رازى[1] أو راق[2] ، إذا ارسله [بلغ[3]] نصف[4] ساقيه ، وإذا مده[5] لم يجاوز ظفرية .

[٤٩٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي البحترى قال : رأيت أنس بن مالك وكم قميصه إلى الرصغ[6] .

[٤٩٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى[7] المعلم [عن بديل[8]] عن أبي يزيد العقيلي قال : كان كم النبي صلى الله عليه و سلم إلى الرصغ[9] .

(٨٣٤) فى الازار أين موضعه من الحقو ؟

[٤٩٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن محمد بن أبي يحي قال : حدثنى أبو العلاء قال : رأيت علياً يأتزر فوق السرة[10] .

---

(١) من الطبقات ، و فى الأصل : دارى .

(٢) « أو راق » ليست فى الطبقات .

(٣) زيد من الطبقات .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل : يصف ـ كذا .

(٥) فى الأصل : مره ـ خطأ .

(٦) فى الأصل : الرضع ـ بالضاد المعجمة والعين المهملة ، والصواب ما أثبتناه .

(٧) زيد فى الأصل : بن ، و لم تكن الزيادة فى طبقات ابن سعد ٢/١/١٥٣ لحذفناها .

(٨) زيد من طبقات ابن سعد .

(٩) فى الأصل : الرضع ـ خطأ ، وبهامش الأصل : كم النبي صلى الله عليه و سلم . =

[٤٩٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن قدامة بن موسى عن أبيه قال : صليت إلى جنب ابن عمر وقد ائتزرت[1] فوق السرة ، فجذبه حتى جعله أسفل منها .

[٤٩٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن الحسن وابن سيرين أنهما كان يأتزران إلى أسفل من السرة .

(٨٣٥) فى لبس القلانس

[٤٩٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد قال : رأيت على على بن الحسين قلنسوة بيضاء مصرية[2] .

[٤٩٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية عن هشام قال : رأيت على ابن الزبير قلنسوة لها رب ، كان يستظل بها إذا طاف بالبيت .

[٤٩٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد قال : رأيت على إبراهيم قلنسوة مكفوفة بثعالب أو سمور[3] .

[٤٩١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن الاجلح قال :

= (١٠) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٣/١٧ من طريق أنس بن عياض عن محمد ابن أبي يحي .

---

(١) فى الأصل : ائتزر ـ كذا .

(٢) فى طبقات ابن سعد ١٦١/٥ : لاطئة ، وأخرجه من طريق محمد بن ربيعة عن عبد الله بن سعيد .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٩٦/٦ من طريق أبي عوانة عن يزيد .

رأيت على الضحاك قلنسوة ثعالب[1] .

[٤٩١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي عروبة عن أشعث عن أبيه أن أبا موسى خرج من الخلاء وعليه قلنسوة ، فمسح عليها .

(٨٣٦) في لبس التبان[2]

[٤٩١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن مسعر عن عثمان بن المغيرة عن علي بن ربيعة قال : رأيت عليا يتزر فرأيت عليه تبانا[3] .

[٤٨١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن القاسم بن المغيرة عن علي بن ربيعة قال : رأيت عليا يتزر فرأيت عليه تبانا[4].

[٤٩١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن القاسم قال : كانت عائشة أذا خرجت حاجة او معتمرة أخرجت معها
١١٠/ عبيدها يرحلون هودجها/،فكانوا يشدون. بأرجلهم إلى بطن البغلة ، فأمرتهم أن يلبسوا التبابين[5] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/٢١٠ من طريق قاسم بن مالك عن رجل .

(٢) في الأصل : الثياب ـ خطأ ، والتبان : سراويل صغير يستر العورة المغلظة ـ كما في مجمع البحار .

(٣) في الأصل : ثيابا ـ خطأ ، و التصحيح من كنز العمال ٢٠/٤٩ ـ أورده الهندي عن علي بن ربيعة من رواية ابن عيينة ومسدد .

(٤) في الأصل : ثيابا ـ خطأ . =

[٤٩١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي الهيثم قال : قال سلمان : نعم الثوب التبان !

[٤٩١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أسباط عن العلاء بن حبيب قال : رأيت على عمار بن ياسر تبانا[1] وهو بعرفات .

[٤٩١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية[2] عن الأعمش قال : أيت أبا صادق يتبرز[3] فرأيت تحت إزاره تبانا .

[٤٩١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال : رأيت على علي بن ربيعة الوالي تبانا ، قال : كان الشيخ يعني عليا يلبسه .

[٤٩١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة بن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها كانت يأمر غلمانها بلبس التبابين و هم محرمون[4]

[٤٩٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : كان أبو موسى إذا نام لبس تبانا مخافة أن تبدو عورته[5] .

= (٥) أخرجه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٦/٧٥ من طريق سعيد بن منصور عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه .

---

(١) في الأصل : تبان .
(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/٢٠٧ من طريق أبي معاوية .
(٣) من الطبقات ، و في الأصل : يتزر .
(٤) راجع أيضاً رقم الحديث : ٤٩١٦ =

(٨٣٧) فى لبس السراويلات

[٤٩٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن الجريرى عن أبي عثمان[١] قال: كتب عمر إلى أبي موسى أن اقطعوا[٢] الركب، وأنزوا، على الخيل نزوا، والقوا[٣] الخفاف، واتخذوا النعال، وألقوا[٤] السراويلات، و أتزروا[٥] و ارموا الأغراض[٦]، و عليكم[٧] باللبسة المعدية[٧]، و إياكم و هدى[٨] العجم، فان شر الهدى هدى العجم.

[٤٩٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع [عن سفيان[٩]] عن سماك

= (٥) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٨٢/٤/١ من طريق عفان عن حماد.

(١) راجع لهذا الحديث مسند الامام أحمد ٤٣/١، ومصنف عبدالرزاق ٨٥/١١-٨٦، وكنز العمال ٣٧/٢٠، وغريب الحديث لأبي عبيد ٣٢٨/٣.

(٢) من مصنف عبد الرزاق و الكنز، و فى الأصل: قطعوا.

(٣) من مصنف عبد الرزاق و مسند الامام أحمد، وفى الأصل: الحقوا.

(٤) من مصنف عبد الرزاق و الكنز، و فى الأصل: البسوا.

(٥) من مصنف عبد الرزاق و مسند الامام أحمد و الكنز، وفى الأصل: ابرزوا - كذا.

(٦) من نفس المراجع، وفى الأصل: الاعراض.

(٧-٧) من غريب الحديث، و فى الأصل: بلبسة المعرية - كذا.

(٨) فى الأصل و م: وهذا. و التصحيح من كنز العمال ٣٩٤/٣ حيث أورد الحديث من رواية ابن أبي شيبة وغيره.

(٩) زيد من سنن ابن ماجه ص: ٢٦٤، وقد أخرجه من طريق ابن أبي شيبة وغيره.

ابن حرب عن سويد بن قيس قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فساومنا سراويل .

[٤٩٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن معاذ بن العلاء عن أبيه عن جده قال : خطبنا علي بالكوفة و عليه سراويل .

[٤٩٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حفص عن[١] أبي منصور قال : رأيت على الشعبي سراويل .

[٤٩٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مهدي قال : كان الحسن إذا كان الشتاء لبس [٢]سراويل حبرة[٢] وقباء حبرة .

[٤٩٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال : جاء كتاب عمر أن ألقوا السراويلات و البسوا الأزر[٣] .

[٤٩٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن حازم عن واصل مولى ابن عيينة قال : إن الله أوحى إلى إبراهيم : إنك أكرم الخلق علي ، فاذا صليت فلا ترى الأرض عورتك ، فاتخذ سراويلا .

[٤٩٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن أبي خلدة [قال[٤]] : رأيت أبا العالية عليه سراويل ، قال : فقلت له [مالك وللسراويل

(١) في الأصل : بن .

(٢-٢) في الأصل : السراويل حيرة - كذا .

(٣) أورده الهندي في كنز العمال ٢٠/٤٣ عن أبي مجلز من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) زيد لاستقامة العبارة ، وهذه الرواية قد أخرجها ابن سعد في طبقاته =

في البيت [1]] ؟ قال : إنها من لباس الرجال .

(٨٣٨) من قال : البس ما شئت ما أخطاك سرف أو مخيلة

[٤٩٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا همام
/١١١ عن قتادة عن عمرو بن شعيب / عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلوا واشربوا وتصدقوا ، و البسوا ما لم يخالطه إسراف ولا مخيلة[2] .

[٤٩٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال : كل ما شئت والبس ما شئت ما أخطأتك خلتان : سرف أو مخيلة[3] .

[٤٩٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن إبراهيم في قوله تعالى: « والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما[4] »

= ٨٣/٧/١ من طريق الفضل بن دكين عن أبي خلدة .

---

(١) زيد ما بين الحاجزين من الطبقات .
(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٥ - ٢٦٦ عن ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤٤٨/٢٤ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٧٠/١١ من طريق معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس .
(٤) آية ٦٧ من سورة الفرقان .

قال : لا تحيفهم[1] ولا تعريهم ولا تنفق نفقة يقول الناس: إنك أسرفت فيها.

[٤٩٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شريك عن عثمان الحاطبي[2] قال : أخبرني من رأى على عثمان ثوبا قوهيا[3] .

[٤٩٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين قال : خرج على بن أبي طالب وعليه قميص من قهز[4] ، وعليه برد من قطرس .

[٤٩٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن على بن صالح عن عطاء أبي محمد[5] قال : رأيت على على قميصاً من هذه الكرابيس غير غسيل[6] .

[٤٩٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن خالد أبي العلاء قال : رأيت على الحسن قميصا رطى[7] .

---

(١) فى تفسير الطبرى ٢٢/١٩ : لا يجمعهم ، وأخرجه من طريق عبد السلام ، والأولى : لا تجيعهم .

(٢) فى الأصل : الحاطى ـ خطأ .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣٩/٣/٢ من طريق يزيد بن هارون عن شريك عن شيخ من الحاطبيين .

(٤) فى الأصل : قهن ، والصواب ما أثبتناه ـ راجع طبقات ابن سعد ١٦/٣/١ رواية قدامة بن عتاب .

(٥) فى الأصل : ابى عطاء بن محمد ، والصواب ما أثبتناه .

(٦) أورده الكاندهلوى فى حياة الصحابة ٧٠٩/٢ من رواية ابن أبي شيبة .

(٧) كذا فى الأصل .

[٤٩٣٦] [1]حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال: رأيت عليه[1] قميصا غليظا.

[٤٩٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سعيد بن السائب الطائفي عن محمد بن السائب بن أبي هندبة عن أبيه قال: رأيت على عمر برنس فطرس.

[٤٩٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن مطر بن ثعلبة عن أبي النوار قال: رأيت علياً اشترى قميصين غليظين حين هسر أحدهما[2].

[٤٩٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن علي ابن ربيعة قال: رأيت على علي ثوبين مطرفين[3].

[٤٩٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: من كان قبلكم أشفق ثيابا[4] و أشفق قلوبا.

[٤٩٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد عن الجريري عن أبي طلحة قال: خرج طلحة بن عبيد الله[5] وعليه ثوبان ممصران.

(١-١) تكرر ما بين الرقين في الأصل.

(٢) كذا هذا الأثر و طريقه.

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٨/٣/١ من طريق الفضل بن دكين عن سعيد ابن عبيد، وفيها «بردين قطريين» موضع «ثوبين مطرفين».

(٤) في الأصل: نياتا - كذا.

(٥) في الأصل: عبد الله - كذا.

(٨٣٩) في ذيل المرأة كم هو ؟

[٤٩٤٢] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا معتمر بن سليمان عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن سليمان بن يسار عن أم سلمة قالت : سئل النبي صلى الله عليه وسلم : كم تجر المرأة من ذيلها ؟ قال . شبرا ، قيل[٢] : إذاً ينكشف[٣] عنها ؟ قال : ذراع[٤] لا تزيد عليه .

[٤٩٤٣] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن زيد العمى عن أبي الصديق عن ابن عمر أن أزواج النبي صلى الله عليه وسلم رخص لهن في الذيل ذراع[٦] فكن يأتيننا فنذرع لهن بالقصب[٧] ذراعا .

١١٢/ [٤٩٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا/ عباد بن العوام عن يونس عن الحسن ان النبي صلى الله عليه وسلم شبر لفاطمة شبرا ثم قال : هذا قدر ذيلك[٨] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٤ عن أبي بكر .

(٢) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : قال .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : انكشف .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : فدع .

(٥) راجع سنن ابن ماجه ص : ٢٦٤ حيث أخرجه عن أبي بكر .

(٦) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل شبرا ـ كذا .

(٧) من سنن ابن ماجه . و في الأصل : القصب .

(٨) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١١/٨٣ من طريق حفص بن سليمان عن الحسن

[٤٩٤٥] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي المهزم[٢] عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لفاطمة أو لأم سلمة : ذيلك ذراع .

[٤٩٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن يونس بن أبي خالد قال : كان يؤمر أن تجعل المرأة ذيلها ذراعا[٣] .

(٨٤٠) فى صوف الميتة

[٤٩٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن ابن عون عن ابن سيرين[٤] قال : كانوا لا يرون بأساً بصوف الميتة وشعر الوبر[٥] .

[٤٩٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الخالق عن حماد فى صوف الميتة : إذا غسل فهو ذكاته[٦] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٤ عن أبي بكر ابن أبي شيبة .

(٢) من سنن ابن ماجه ، وفى الأصل : ابن المهزم .

(٣) ونضيف هنا ما أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٣٦٤ عن ابن أبي شيبة قال ثنا عفان ثنا عبد الوارث ثنا حبيب المعلم عن أبي المهزم عن أبي هريرة عن عائشة أن النبى صلى الله عليه و سلم قال فى ذيول النساء شبرا ، فقالت عائشة : إذاً تخرج سوقهن ، قال : فذراع .

(٤) فى الأصل : ابي سيرين ـ خطأ .

(٥) راجع مصنف عبد الرزاق ١/٦٦ =

[٤٩٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا لا يريان بأساً بصوف الميتة أن ينتفع به ، وقال الحسن : يغسل .

[٤٩٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد قال أنبأنا ابن عون عن محمد قال : كانوا لا يرون بالصوف والشعر والمرعز[1] أو الوبر بأساً[2] ، إنما كانوا يكرهون الصلاة في الجلد .

[٤٩٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن عمران القطان عن حماد عن إبراهيم في الريش والعقب و الصوف والعظام من الميتة ، قال : إذا غسل فهو طهوره .

[٤٩٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشام عن مغيرة عن الشعبي أن بنات حسين بن علي كن يلبسن[3] القميص ، فاذا بلغن وتزوجن لبسن الدروع .

[٤٩٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرزاق[4] عن معمر عن حماد قال : لا بأس بريش[5] الميتة .

= (٦) في الاصل : زكاته ـ كذا بالزاي ، و الأثر أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦٧/١ من طريق معمر عن حماد .

---

(١) المرعز : الزغب الذي تحت شعر العنز .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦٦/١ من طريق الثوري عن ابن عون .

(٣) في الأصل : يلبس ـ خطأ .

(٤) راجع مصنفه ٦٧/١ .　=

(٨٤١) فى لبس الصوف و الأكسية وغيرها

[٤٩٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب عن رافع بن أبي رافع قال : رأيت أبا بكر كان له كساء فدكى يحله عليه إذا ركب ، نلبسه أنا وهو إذا نزلنا ، الكساء[١] الذى عيرته به الهوازن ، قالوا : إذا الحلال سائغ بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم[٢] .

[٤٩٥٥] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا عبيد الله قال. ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال : حج أبو موسى على جمل أحمر ملبد رأسه ، عليه عباءة له .

[٤٩٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن على عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : كانت لأزواج النبي صلى الله عليه و سلم أكسية تسمى المروط غير واسعة والله و لا لينة .

[٤٩٥٧] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا سليمان المغيرة عن حميد بن هلال عن أبي بردة قال : دخلت على عائشة فأخرجت لى إزاراً غليظا من التى تصنع[٤] باليمن، وكساء من هذه الأكسية التى تدعونها[٥]

= (٥) من مصنف عبد الرزاق ، وفى الأصل : بريشه ـ كذا

---

(١) فى الأصل : ا كساء .

(٢) لم نفز بهذا الحديث فيما عندنا من المراجع

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٢ عن ابن أبي شيبة .

١١٣/ الملبدة[1] فأقسمت[2] : لقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهما[3]/

[٤٩٥٨] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان[5] عن قتادة عن أبي بردة عن أبيه قال : قال : [لي[6]] يا بني ! لو شهدتنا و نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إن[7] أصابتنا السماء لحسبت أن ريحنا ريح الضأن .

[٤٩٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن خراش قال : رأيت أبا ذر و كان يجلس على قطعة المسح والجوالق .

[٤٩٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن عباد المازني عن أبي مجلز قال : قرض أصحاب ابن مسعود البرد ، قال : فجعل الرجل يستحي أن يجيء في الكساء[8] الدون أو الثوب الدون ، قال فأصبح أبو عبد الرحمن

= (٤) من سنن ابن ماجه ، وفي الأصل : يصنع .

(٥) في سنن ابن ماجه : تدعى .

---

(١) من سنن ابن ماجه . وفي الأصل : التلبدة .

(٢) في سنن ابن ماجه : وأقسمت لي .

(٣) بهامش الأصل : صفة إزاره صلى الله عليه وسلم .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٣ عن ابن أبي شيبة .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : ظبيان .

(٦) زيد من سنن ابن ماجه .

(٧) في سنن ابن ماجه : إذا .

فى عباية[1] ثم أصبح فيها فى اليوم الثالث فجعل الناس يتراجعون .

[٤٩٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع[2] قال حدثنا هشام بن الغاز عن عبادة بن نسى عن سلمان أنه كان له حبى[3] من عباء وهو أمير الناس .

[٤٩٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : كان عيسى بن مريم يلبس الشعر[4] .

(٨٤٢) من كان يغالى بالثياب

[٤٩٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حسين بن على عن معبد عن مغيرة قال : كان إبراهيم لا يرى بأسا أن يلبس الرجل الثوب بخمسين درهما - يعنى الطيلسان .

[٤٩٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن مسروق قال : كان لا يغالى بثوب إلا بطيلسان .

[٤٩٦٥] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن محمد قال : كان لتميم رداء اشتراه بألف فيصلى فيه[5] .

= (٨) فى الأصل : اكساء - كذا .

(١) فى الأصل : عتابه - كذا .

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦٣/٤/١ من طريق وكيع .

(٣) من الطبقات ، وفى الأصل . خباء .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٧٣/٣ من طريق منصور عن مجاهد .

(٥) أورده صاحب جمع الفوائد عن محمد من رواية الطبرانى فى الكبير - راجع ٨٠٧/١ .

[٤٩٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عثمان بن واقد عن نافع عن ابن عمر قال : كان عمر يكسو الرجل من أصحاب محمد بسبعمائة .

[٤٩٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر [عن أبيه[1]] قال : كان مسروق لا يغالى بثوب إلا بطيلسان[2] .

(٨٤٣) فى لبس الكتان

[٤٩٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر قال : كان مسروق يلبس الكتان تحت القطن .

[٤٩٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن قرة بن خالد قال : قلت لابن سيرين : ما كان لباس أبي هريرة ؟ قال : مثل ثوبى هذين[3] ، وعليه ثوبان [من[4]] كتان ممشقان ، فتمخط مرة فقال : بخ بخ ! يتمخط أبو هريرة فى الكتان .

(٨٤٤) باى الرجلين يبدأ إذا لبس نعليه

[٤٩٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد

(١) زيد و لا بد منه .

(٢) مر الحديث أنفا من طريق جرير .

(٣) أخرجه البخارى دون هذه القطعة البدائية ـ راجع أبواب الاعتصام ١٠٨٩/٢ ، وأخرجه مفصلا ابن سعد فى طبقاته ٥٨/٤/٢ من طريق عبدالوهاب بن عطاء وغيره عن قرة بن خالد .

(٤) زيد من صحيح البخارى .

عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمنى ، و إذا خلع فليبدأ باليسرى[١] .

[٤٩٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا انتعل بدأ باليمنى ، و إذا خلع بدأ باليسرى .

/١١٤ [٤٩٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا / الثقفي عن أيوب عن محمد أنه كان يستحب إذا لبس أن يبدأ باليمنى ، و اذا خلع أن يبدأ باليسرى .

[٤٩٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : اذا لبست فابدأ باليمنى ، واذا خلعت فابدأ باليسرى .

[٤٩٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عبد الملك عن ابن[٢] عم لعبيد بن عمير قال : كان عبيد بن عمير يبدأ فيخلع اليسرى ، ثم يخلع اليمنى فيجعلها على اليسرى .

(٨٤٥) فى المشى فى النعل الواحدة من كرهه

[٤٩٧٥] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يمش[٤] أحدكم فى نعل واحدة و لا فى خف

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٦ عن ابن أبي شيبة .

(٢) فى الأصل : ابنى - كذا .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٦ عن أبي بكر .

(٤) من سنن ابن ماجه ، وفى الأصل : لا يمشى .

واحد[١] ، ليخلعهما جميعا أو ليمش فيهما جميا .

[٤٩٧٦] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن ابن رزين عن أبي هريرة ، قال : خرج إلينا يضرب بيده على[٣] جبهته ثم قال : إنكم تحدثون أني اكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم [لتهتدوا وأضل[٤]] ، أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إذا انقطع شسع أحدكم فلا يمش[٥] في الأخرى حتى يصلحها .

[٤٩٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن محمد في الذى يمشى في نعل واحدة ، قال : يكرهونه ويقولون : لا ، ولا خطوة .

[٤٩٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إبراهيم عن طهمان عن أبي الزبير عن جابر قال : لا يمشى في النعل الواحدة .

[٤٩٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود الجعدى عن سفيان عن عبد الملك قال : رأيت سعيد بن جبير انقطع شسعه[٦] فخلع نعله حتى أصلحه .

---

(١) من سنن ابن ماجه ، وفى الأصل : واحدة .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ١٩٨/٢ عن ابن أبي شيبة .

(٣) من صحيح مسلم ، وفى الأصل : حتى .

(٤) زيد من صحيح مسلم .

(٥) من صحيح مسلم ، و فى الأصل : فلا يمشى .

(٦) فى الأصل : شعسه ـ خطأ .

(٨٤٦) من رخص أن يمشي في نعل واحدة حتى يصلح الأخرى

[٤٩٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن رجل من مزينة قال : رأيت علياً يمشي في نعل واحدة بالمدائن، كان يصلح شسعه[١] .

[٤٩٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا [ابن[٢]] إدريس عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأسا أن يمشي في نعل واحدة إذا انقطع شسعه ما بينه و بين أن يصلح شسعه[٣].

[٤٩٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة كانت تمشي في خف واحد وتقول[٤] : لأخيفن أبا هريرة

[٤٩٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن زيد بن محمد أنه رأى سالم بن عبد الله يمشي في نعل واحدة .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٦٦ من طريق معمر عن يزيد بن أبي زياد، وأورده الهندي في الكنز ٢٠/٤٥ .

(٢) زيد ولا بد منه .

(٣) أخرج عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٦٦-١٦٧ من طريق الثوري عن عبد الله ابن دينار أنه قال : رايت ابن عمر يمشي في نعل واحدة أذرعا .

(٤) في الأصل : يقول ـ خطأ . =

(٨٤٧) فى انتعال الرجل قائما

[٤٩٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ عن ابن عون قال : ذكر عند محمد انتعال الرجل قائما ، قال : لا أعلم به بأسا[١] .

[٤٩٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن عقبة قال:
١١٥/ رأيت إبراهيم يدخل رجليه فى نعليه وهو قائم ./

[٤٩٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عمرو قال : رأيت الحسن ينتعل قائما .

[٤٩٨٧] حدثنا أبو بكر قال : بلغنى حفص عن الأعمش قال : بلغنا أن عليا انتعل قائما .

[٤٩٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة انه كره أن ينتعل الرجل قائما[٢] .

(٨٤٨) فى صفة نعالهم كيف كانت ؟

[٤٩٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن هشام عن ابن سيرين

= (٥) فى الأصل : لاحقن ـ كذا ، و التصحيح من فتح البارى ٤٧٧/٢٤ حيث أورده ابن حجر عن ابن أبى شيبة .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٦٦/١١ من طريق معمر عن أيوب عن محمد ابن سيرين .

(٢) و أخرج ابن ماجه من هذا الطريق عن أبى هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن ينتعل الرجل قائما ـ راجع سننه ص : ٢٦٦ .

أن نعل النبي صلى الله عليه وسلم كان[١] لها قبالان ونعل أبي بكر وعمر[٢] .

[٤٩٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن همام عن قتادة عن أنس قال: كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قبالان[٣] .

[٤٩٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق قال: رأيت نعل ابن عمر لها قبالان .

[٤٩٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن أبي جعفر قال : كان حذو رسول الله صلى الله عليه وسلم مخصرتين معقبتين[٤] .

[٤٩٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٥] عن سفيان عن خالد عن عبد الله بن الحارث قال : كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لها[٦] قبالان مثنى[٧] شراكهما

[٤٩٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن آدم قال حدثنا حسين عن

---

(١) في الأصل : كانت -كذا .

(٢) ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/١٣٨ عن أبي هريرة من رواية الطبراني والبزار.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٦ عن ابن أبي شيبة .

(٤) في الأصل : مفقيتين ـ كذا ، و الصواب ما أثبتناه ، وبهامش الأصل : نعل النبي صلى الله عليه و سلم .

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٦ من طريق علي بن محمد عن وكيع .

(٦) زيد في الأصل : شراكان ، ولم تكن الزيادة في سنن ابن ماجه لحذفناها .

(٧) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : مبنى .

يزيد بن أبي زياد قال : رأيت نعل النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة [١]مخصرة ملسنة[١] له[٢] عقب خارج .

(٨٤٩) في الجلاجل للصبيان

[٤٩٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن محمد بن عجلان سمع عامر بن عبدالله بن الزبير قال : حدثني ريحانة أن أهلها أرسلوها ومعها صبي عليه[٣] أجراس فقال : أخبري أهلك أن هذا يتبعه الشيطان .

[٤٩٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : أتيت عبد الرحمن ابن أبي ليلى و معي تبر فقال : أتريد أن تحلى به مصحفا ؟ قلت : لا ، قال : لتحلى به سيفا ؟ قال : قلت : أحلي به ابنتي ؟ قال : هل عسيت أن تجعلها أجراساً فانها تكره[٤] .

[٤٩٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن عبدالرحمن ابن حنش قال : رأيت أبي عمره وأتى بصبي عليه أوضاح ، فجعل يهازله[٦] .

(١-١) في الأصل : مختصرة يلبسه ، و الصواب ما أثبتناه - راجع طبقات ابن سعد ٢/١/١٦٦ رواية هشام بن عروة .
(٢) كذا ، و الصواب : لها .
(٣) في الأصل : على ، ولعل الصواب ما أثبتناه .
(٤) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/٧٥ من طريق شهاب بن عباد عن ابن عيينة .
(٥) كذا في الأصل .
(٦) في الأصل : يهاذله .

[٤٩٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال : أدخلت على عائشة صبية عليها جلاجل فقالت : مالى أراك منفرة الملائكة ، أخرجوها عنى[١] .

[٤٩٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال : نبئت أن محمدا كان يقطع الجلاجل التى تكون على الصبيان .

[٥٠٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة قال[٢]: حلى إبراهيم بنتين له صغيرتين جلاجل من ذهب بصرين[٣] .

[٥٠٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أصحابنا عن حفص عن طلحة بن يحيى قال : دخلت على عمر بن عبد العزيز فرأيت ابنتين له وعليها أو ضاح .

(٨٥٠) فى العمائم السود

[٥٠٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مساور عن جعفر بن
١١٦/ عمرو بن حريث عن أبيه/ أن النبى صلى الله عليه و سلم خطب وعليه عمامة سوداء[٤] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٥٩/١٠ من طريق معمر عن رجل عن هشام ابن عروة .

(٢) و روى ابن سعد فى طبقاته ١٩٤/٦ من طريق مالك بن إسماعيل عن شريك عن مغيرة قال : سمعت صوت جلاجل فى بيت إبراهيم .

(٣) كذا فى الأصل .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٤ من طريق سفيان بن عيينة عن مساور .

[٥٠٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن ثابت بن عبيد عن أبي جعفر[١] الأنصاري قال : رأيت على علي عمامة سوداء يوم قتل عثمان[٢] .

[٥٠٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم دخل مكة و عليه عمامة سوداء[٣] .

[٥٠٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٤]] أبو العنبس عمرو بن مروان[٥] عن أبيه قال : رأيت على علي عمامة سوداء قد أرخى طرفها من خلفه[٦] .

[٥٠٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٧] قال حدثنا سفيان بن[٨] أبي الفضل عن الحسن قال : كانت عمامة النبي صلى الله عليه و سلم سوداء.

---

(١) و من هنا تستأنف نسخة م .

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٣/١٩ من طريق وكيع .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٤ عن ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من م .

(٥) في الأصل : جروان ، و في م : ثوهوان ، والتصحيح من طبقات ابن سعد ١/٣/١٩ حيث أخرجه من طريق وكيع .

(٦) راجع أيضا عندنا رقم الحديث : ٥٠٣٢ حيث أعاده المصنف .

(٧) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢/١/١٥٠ من طريق وكيع .

(٨) من الطبقات ، و في الأصل و م : عن .

[٥٠٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[١]] سلمة بن وردان قال : رأيت على أنس عمامة سوداء على غير قلنسوة وقد أرخاها من خلفه نحواً من ذراع[٢] .

[٥٠٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عثمان بن أبي هند قال : رأيت على أبي عبيد عمامة سوداء[٣] .

[٥٠٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن ملحان بن ثروان[٤] قال : رأيت على عمار عمامة سوداء .

[٥٠١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا دينار بن عمرو قال : رأيت على الحسن عمامة سوداء[٥] .

[٥٠١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الحسن بن صالح عن جابر[٦] قال : أخبرني من رأى علياً قد اعتم بعمامة سوداء قد أرخاها[٧] من بين يديه ومن خلفه .

---

(١) زيد من الحديث رقم : ٥٠٣٣ حيث أعاده المصنف .

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٧/١١ من طريق وكيع بدون زيادة « نحوا من ذراع » .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/١٤٦ من طريق وكيع

(٤) ذكره ابن سعد في طبقاته ٦/١٥١

(٥) أخرجه ابن سعد من طريق كثيرة ـ راجع طبقاته ١/٧/١١٧

(٦) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٣/١٩ من طريق شريك عن جابر .

(٧) من الطبقات ، و في لأصل و م : ارخى .

[٥٠١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مالك بن مغول عن أبي صخرة قال : رأيت على عبد الرحمن عمامة سوداء[١] .

[٥٠١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن يعقوب عن جعفر عن سعيد بن جبير قال : كانت عمامة جبريل يوم غرق فرعون سوداء .

[٥٠١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الواحد ابن أيمن قال : رأيت على ابن الحنفية عمامة سوداء[٢] .

[٥٠١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا البكراوى عن أبي عيسى عن أبيه زياد قال : قدم شيخ يقال له سالم قال : رأيت على أبي الدرداء عمامة سوداء .

[٥٠١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع [عن إسماعيل بن أبي خالد[٣]] قال : رأيت على الأسود عمامة سوداء .

[٥٠١٧] حدثنا أبوبكر[٤] قال حدثنا [عبد الله قال حدثنا موسى بن[٥]] عبيدة عن عبد الله[٦] بن دينار عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) ويأتى الحديث أيضاً من طريقين أخرين ـ راجع رقم : ٥٠٢١ و ٥٠٢٢ .

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٨٤/٥ من طريق الفضل بن دكين .

(٣) زيد ما بين الحاجزين من طبقات ابن سعد ٤٩/٦ حيث أخرجه من هذا الطريق .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٤ عن ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من سنن ابن ماجه .

(٦) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م عبيد الله .

دخل مكة يوم الفتح وعليه عمامة[1] سوداء .

[٥٠١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا شريك قال حدثنا حرر[2] الخثعمى قال : رأيت على البراء عمامة سوداء .

[٥٠١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن شريك عن[3] مخارق عن عطاء قال : رأيت على عبد الرحمن بن عوف عمامة سوداء .

[٥٠٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن عن حسين بن يونس قال : رأيت على عبد الرحمن بن عوف عمامة سوداء .

[٥٠٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن عن حسين بن يونس قال : رأيت على واثلة عمامة سوداء .

١١٧/ [٥٠٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شاذان قال/ [حدثنا[4]] شريك عن عاصم عن أبي رزين قال : خطبنا الحسين بن على يوم الجمعة و عليه عمامة سوداء .

[٥٠٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة عن سليمان بن المغيرة قال: رأيت أبا نضرة وعليه عمامة سوداء .

(١) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل :شقة .

(٢) كذا غير منقوط فى الأصل و م .

(٣) فى الأصل و م : بن ـ خطأ ، وإنما هو شريك يروى عن مخارق بن خليفة .

(٤) زيد ولا بد منه . =

(٨٥١) لبس العمائم البيض

[٥٠٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الحسن بن صالح عن أبيه قال : رأيت على الشعبي عمامة بيضاء قد أرخى طرفها و لم يرسله[١] .

[٥٠٢٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن عبد الملك قال : رأيت على سعيد بن جبير عمامة بيضاء[٢] .

(٨٥٢) في عمامة الخز

[٥٠٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد قال : رأيت الأحنف واقفاً على بغلة[٣] ورأيت عليه عمامة خز[٤] .

[٥٠٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع[٥] عن عبد السلام بن[٦] شداد أبي طالوت[٧] قال : رأيت على أنس بن مالك عمامة خز[٨] .

= (٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٧/١٥١ من طريق آخر ، وأعاده المصنف برقم : ٥٠٣٨

---

(١) في طبقات ابن سعد ٦/١٧٥ : ولم يردها ، وأخرجه من طريق وكيع .

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/١٨٦ من طريق وكيع .

(٣) من م ، و في الأصل : نعلة .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٧/٦٩ من طريق إبراهيم بن حميد عن إسماعيل.

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٧/١٥ من طريق وكيع .

(٦) من الطبقات ، و في الأصل و م : عن .

(٧) من الطبقات ، و في الأصل و م : بن أبي طالب .

(٨٥٣) في إرخاء العمامة بين الكتفين

[٥٠٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع قال : كان ابن عمر يعتم ويرخيها بين كتفيه ، قال عبيد الله : أخبرنا أشياخنا أنهم رأوا أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يعتمون ويرخونها بين أكتافهم .

[٥٠٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيدة عن هشام قال : رأيت ابن[١] الزبير معتما قد أرخى طرفي العمامة بين يديه .

[٥٠٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي العنبس عمرو بن مروان عن أبيه قال : رأيت على علي رضي الله عنه عمامة قد أرخى طرفها[٢] .

[٥٠٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سلمة بن وردان قال : رأيت على أنس عمامة قد أرخاها من خلفه[٣]

[٥٠٣٢] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا أبو أسامة عن مساور قال حدثني جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه قال : كأني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم و عليه عمامة سوداء قد أرخى طرفيها[٥] بين كتفيه .

= (٨) زيد في الأصل و م : حدثنا عباد عن ابي عون - كذا بدون بياض

---

(١) من م ، و في الأصل : ابني - كذا .

(٢) مضى الحديث عندنا برقم : ٥٠٠٧ .

(٣) مضى الحديث عندنا برقم : ٥٠٠٩ بأكثر من هنا .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٤ عن ابن أبي شيبة .

[٥٠٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن محمد بن قيس قال : رأيت ابن عمر معتما قد أرخى العمامة بين يديه و من خلفه ، ولا أدرى أيهما أطول .

[٥٠٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل قال : رأيت على شريح عمامة قد أرخاها من خلفه[١] .

[٥٠٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن سالم والقاسم كانا يرخيان عمائمهم بين أكتافهم[٢] .

[٥٠٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة عن سليمان بن المغيرة قال: رأيت أبا نضرة يعتم بعمامة سوداء قد أرخاها تحت عنقه[٣] .

[٥٠٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة عن سليمان قال : رأيت الحسن يعتم بعمامة سوداء قد أرخاها طرفها خلفه[٤]

= (٥) من م وسنن ابن ماجه ، و فى الأصل : طرفها .

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٩٦/٦ من طريق وكيع .
(٢) كذا فى الأصل و م ، و الصواب : عمائمهما بين أكتافهما ، وأخرجه ابن سعد من طريق خالد بن أبي عمر عن سالم - راجع ١٤٦/٥ ، و من نفس الطريق عن القاسم - راجع ١٤٣/٥ .
(٣) مضى الحديث عندنا برقم : ٥٠٢٥ .
(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٥/١١٧ من غير هذا الطريق .

(٨٥٤) من كان يعتم بكور واحد

[٥٠٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن إسماعيل بن أبي خالد قال : رأيت شريحاً يعتم بكور واحد[١] .

[٥٠٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم عن سليمان بن أبي عبد الله قال : أدركت المهاجرين الأولين يعتمون بعمائم كرابيس سود وبيض وحمر و خضر ١١٨/ وصفر/ ، يضع أحدهما العمامة على رأسه ويضع القلنسوة فوقها ثم يدير العمامة هكذا ـ يعني على كوره ـ لا يخرجها من تحت ذقنه .

[٥٠٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن الأعمش عن ثابت ابن عبيد قال : رأيت زيد بن ثابت و عليه إزار ورداء وعمامة .

[٥٠٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أسامة كان يكره أن يعتم أن يجعل تحت لحيته وحلقه من العمامة .

(٨٥٥) في لبس البراطل[٢]

[٥٠٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا سفيان عن زيد بن جبير قال : رأيت على عبد الله بن الزبير برطلة

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/٩٦ من طريق الفضل بن دكين عن شريك
(٢) نوع من القلانس .

[٥٠٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة قال : رأيت على ابن الزبير قلنسوة لها رق - يعني برطلة .

(٨٥٦) في لبس البرانس

[٥٠٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عيسى بن طهمان قال : رأيت على أنس بن مالك برنساً[١] .

[٥٠٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل قال : رأيت على شريح برنساً[٢] .

[٥٠٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي شهاب قال : رأيت على سعيد بن جبير برنساً[٣] .

(٨٥٧) في لبس الثعالب

[٥٠٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ليث عن حبيب عن سعيد بن جبير وعن أشعث عن الحسن قالا : البس الثعالب ولا تصل فيها .

[٥٠٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سدير[٤] عن

---

(١) وأخرج الحافظ في الفتح ٢٤/٤٥٨ من طريق ابن أبي شيبة عن ابن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال : رأيت على أنس برنسا أصفر من خز .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٩٦ من طريق وكيع .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٨٦ من طريق وكيع .

(٤) في الأصل و م : سويد ، والتصحيح من طبقات ابن سعد ٥/١٦١ حيث أخرجه من طريق سفيان .

أبي جعفر قال : كان لعلى بن حسين سبنجونة[١] ثعالب[٢] .

[٥٠٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا [أبو[٣]] أسامة عن الأجلح قال : رأيت على الضحاك قلنسوة ثعالب[٤]

[٥٠٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد[٥] قال : رأيت على إبراهيم قلنسوة مكفوفة بثعالب أو سمور[٦] .

(٨٥٨) فى الخضاب بالحناء

[٥٠٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن الزهرى سمع أبا سلمة وسليمان بن يسار يخبران عن أبي هريرة يبلغ به النبى صلى الله عليه و سلم قال : اليهود والنصارى لا يصبغون فخالفوهم[٧] .

---

(١) من الطبقات ، و فى الأصل و م . سحور ـ كذا مصحفا .

(٢) وهذا الحديث مكرر فى الأصل دون م .

(٣) زيد ولا بد منه .

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/٢١٠ من طريق القاسم بن مالك المزنى عن رجل.

(٥) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/١٩٦ من طريق أبي عوانة عن يزيد .

(٦) ونضيف هنا ما أورده الهندى فى الكنز ٥/١٣١ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة عن ابن سيرين عن أنس بن مالك أن عمر بن الخطاب رأى رجلا يصلى وعليه قلنسوة بطانتها من جلود ثعالب فألقاها عن رأسه وقال : ما يدريك لعله ليس بذكى

(٧) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٦ و مسلم فى صحيحه ٢/١٩٩ كلاهما عن ابن أبي شيبة

[٥٠٥٢] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا ابن علية عن ليث عن أبي الزبير[٢] عن جابر قال[٣]: جيء بأبي قحافة يوم الفتح إلى النبي صلى الله عليه وسلم وكان رأسه ثغامه فقال[٤]: اذهبوا به إلى بعض نسائه فليغيرنه[٥] وجنبوه السواد.

[٥٠٥٣] حدثنا أبوبكر[٦] قال حدثنا ابن[٧] إدريس عن الأجلح عن عبد الله بن بريدة عن أبي الأسود الدئلي عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء و الكتم.

[٥٠٥٤] حدثنا أبوبكر[٨] قال حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا محمد ابن طلحة عن حميد بن وهب عن طاوس أو ابن طاوس[٩] عن ابن عباس قال: مر على النبي صلى الله عليه و سلم رجل قد خضب بالحناء فقال: ما أحسن هذا! ثم مر/عليه آخر قد خضب بالحناء والكتم فقال: ١١٩/ هذا أحسن من هذا، قال: ثم مر عليه آخر خضب بصفرة قال: هذا

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٦٧ عن ابن أبي شيبة.
(٢) زيدت الواو في الأصل و م ولم تكن في سنن ابن ماجه فحذفناها.
(٣) في م: قالا.
(٤) من السنن، و في الأصل و م: وقال.
(٥) من السنن، و في الأصل و م: فليغيروه.
(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٦٦ عن أبي بكر.
(٧) من سنن ابن ماجه، و في الأصل و م: أبو.
(٨) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٦٧ عن أبي بكر.
(٩) في سنن ابن ماجه: عن ابن طاوس عن طاوس.

أحسن من هذا كله ، [قال[1]] : وكان طاوس يصفر .

[٥٠٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ثابت بن عبيد عن أبي جعفر الأنصاري قال : رأيت أبابكر لكأن[2] رأسه ولحيته كأنهما جمر الغضى[3] .

[٥٠٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الأشعث عن الحسن قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم : أفضل ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم[4]

[٥٠٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال : رأيت[5] ابن الحنفية وإن رأسه ولحيته قانيتان[6] قد خضبهما بالحناء والكتم .

[٥٠٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد قال : رأيت عبد الله بن أبي أوفى له ظفران مصبوغان بالحناء .

[٥٠٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل قال : رأيت أنساً يخضب بالحناء[7] .

---

(١) زيد من سنن ابن ماجه .

(٢) من م ، و في الأصل : كان .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٣٤/٣/١ من طريق أبي معاوية .

(٤) وقد مر مثله عن أبي ذر - راجع رقم ٥٠٥٥ .

(٥) زيد في الأصل و م : علي ، ولا ينسجم مع السياق فحذفناه .

(٦) في الأصل و م : قانيان - كذا ، و الصواب ما أثبتناه .

(٧) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٣٦/٥ عن إسماعيل بلفظ « كان رأس أنس =

[٥٠٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد قال : قلت لأبي جعفر : هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : قد مس [شيئا[١]] من الحناء و الكتم .

[٥٠٦١] حدثنا أبوبكر[٢] قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا سلام ابن أبي مطيع عن ع‍ ن بن موهب قال : دخلت على أم سلمة فأخرجت إلى شعراً من شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوباً بالحناء والكتم[٣] .

[٥٠٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضل عن حصين[٤] عن مغيرة ابن شبيل[٥] عن قيس بن أبي حازم قال : كان أبوبكر يخرج إلينا ، وكأن لحيته ضرام[٦] عرفج[٧] من الحناء والكتم .

[٥٠٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن سليمان المعقد عن

= ابن مالك يخضب بالحناء .

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٦ عن أبي بكر .

(٣) بهامش الأصل : صفة خضابه صلى الله عليه و سلم .

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٣/١٣٥ من طريق أبي عوانة عن حصين .

(٥) من الطبقات ، و فى الأصل و م : شبل .

(٦) من م و الطبقات ، و فى الأصل : خرام .

(٧) زيد من الطبقات و الكنز حيث أورده الهندى من رواية ابن أبي شيبة - راجع ٣/٣٣٥ [الطبعة القديمة] .

عامر قال : إنما خضب على مرة[١] .

[٥٠٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا إسماعيل قال : رأيت أنس بن مالك و عبدالله بن أبي أوفى و خضابهما أحمر[٢].

[٥٠٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن العيزار[٣] بن حريث قال : كان الحسين بن على يخضب بالحناء والكتم[٤] .

[٥٠٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير[٥] قال حدثنا عثمان بن حكم[٦] قال : رأيت عند [آل[٧]] أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة[٨] شعرات من شعر رسول الله صلى الله عليه و سلم مصبوغا[٩] بالحناء[١٠] .

[٥٠٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون[١١] قال أخبرنا

---

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٣/١٦ من طريقه عن ابن الحنفية .

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٧/١٥ من طريق يزيد عن إسماعيل فيما يتعلق بأنس ، ومن نفس الطريق فى ٢/٤/٣٦ فيما يتعلق بعبد الله بن أبي أوفى .

(٣) من م ، و فى الأصل : الرار ـ كذا .

(٤) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/١٦٣ وضم الحسن أيضا .

(٥) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/٣٩ من طريق ابن نمير .

(٦) من الطبقات ، و فى الأصل و م : حكيم .

(٧) زيد من الطبقات .

(٨) من الطبقات ، و فى الأصل و م : ربيعة .

(٩) من الطبقات ، و فى الأصل و م : مصبوغ

(١٠) بهامش الأصل : شعر نبي الله صلى الله عليه و سلم المصبوغ بالحناء =

يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث[1] و كان جليسا[2] لهم و كان أبيض الرأس واللحية ، فغدا عليهم ذات يوم وقد حمرها فقال له القوم : هذا أحسن ، فقال : إن أمي عائشة أرسلت إلى البارحة جاريتها[3] فأقسمت على لأصبغن ، وأخبرتني أن ابابكر كان يصبغ[4].

[٥٠٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله قال أخبرنا حسن عن سماك عن عكرمة قال : رأيت ثمود فرأيت مخضبة لحام .

/١٢٠ (٨٥٩) من رخص في الخضاب بالسواد[5]/

[٥٠٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبد العزيز ابن رفيع عن قيس مولى خباب قال : دخلت على الحسن و الحسين وهما يخضبان بالسواد[6] .

= (١١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٣/١٣٤ من طريق يزيد بن هارون .

---

(١) من الطبقات ، و في الأصل و م : عبد يعقوب .
(٢) من الطبقات و في الأصل و م : جليس .
(٣) زاد في الطبقات : نخيلة .
(٤) أورده مختصرا في الكنز ٣/٢٣٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) بهامش الأصل : السواد يعني الوسمة .
(٦) أورده في مجمع الزوائد ٥/ ٦٣ عن عبد الرحمن بن بزرج ، وقال الأعظمي : وقد ثبت أن كلا الأخوين كانا يخضبان بالسواد - راجع هامش مصنف=

[٥٠٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان قال : رأيت موسى بن طلحة يختضب بالوسمة[١] .

[٥٠٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عبد الله[٢] بن عبد الرحمن ابن موهب قال : رأيت نافع بن جبير يختضب بالسواد .

[٥٠٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون قال : كلوا يسألون محمدا عن الخضاب بالسواد فقال : لا أعلم به بأسا .

[٥٠٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع و ابن مهدى عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة أنه كان يخضب بالسواد[٣] .

[٥٠٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال : لا بأس بالوسمة ، إنما هي بقلة[٤] .

[٥٠٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن إسرائيل عن

= عبد الرزاق ١١/١٥٦ .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٥/١٢١ من طريق فضيل عن عمرو بن عثمان .

(٢) من طبقات ابن سعد ٥/١٥٢ ، و فى الأصل و م : عبيد الله ، وأخرجه ابن سعد من طريق عبيد الله بن عبد المجيد عن عبد الله بن عبد الرحمن بن موهب .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٥/١١٦ من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه سعد ابن إبراهيم طريق الفضل بن دكين عن إسرائيل عن عبد الأعلى قال : سألت أبا جعفر . . ـ وذكر الحديث كما هنا بدون فرق .

(٤) أخرجه فى جامع المسانيد ٢/٣١٠ من طريق الامام أبي حنيفة عن إبراهيم .

عبد الأعلى قال : سألت ابن الحنفية[1] عن الخضاب بالوسمة فقال : هي خضابنا أهل البيت .

[٥٠٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن محمد بن إسحاق قال: كان أبو جعفر يختضب بثلثي حناء وثلث وسمة .

[٥٠٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد قال حدثنا أبو عشانة[2] المعافري قال : رأيت عقبة بن عامر[3] يخضب بالسواد ويقول : « نسود أعلاها وتأبى أصولها[4] » .

[٥٠٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يمان عن أبي صالح عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية قال : كان يختضب بالوسمة .

(٨٦٠) من كره الخضاب بالسواد

[٥٠٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الملك قال :

---

(١) كذا في الأصل و م : ابن الحنفية ، ونفس الحديث ساقه ابن سعد في طبقاته ٢٢٧/٥ من طريق الفضل بن دكين عن إسرائيل عن عبد الأعلى قال : سألت أبا جعفر ... فذكر الحديث .

(٢) في الأصل و م أبو عسانة ، و التصحيح من مجمع الزوائد ١٦٢/٥ وقال الهيثمي: وهو ثقة ، وذكر الحديث أيضا ابن سعد في طبقاته ٦٦/٤/٢ .

(٣) من طبقات ابن سعد ، في الأصل و م : عقبة بن عمرو ، و في مجمع الزوائد : عتبة بن عامر .

(٤) زاد في الطبقات : وكان شاعرا .

سئل عطاء عن الخضاب بالوسمة فقال : هو مما أحدث الناس ، قد رأيت نفراً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم[1] فما رأيت أحدا منهم يختضب بالوسمة ، ما كانوا يخضبون إلا بالحناء والكتم وهذه الصفرة[2] .

[٥٠٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي رباح عن مجاهد أنه كره الخضاب بالسواد و قال : أول من خضب به فرعون .

[٥٠٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن قيس بن مسلم عن مجاهد أنه كره الخضاب بالسواد[3] .

[٥٠٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول أنه كره الخضاب بالوسمة وقال : خضب أبو بكر بالحناء والكتم .

[٥٠٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيدة عن صالح[4] بن مسلم قال : سئل الشعبي عن الخضاب بالوسمة فكرهه .

[٥٠٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ملازم بن عمرو عن موسى بن بجدة[5] عن جده زيد بن عبد الرحمن قال : سألت أبا هريرة : ما ترى في الخضاب بالوسمة ؟ فقال : لا يجد المختضب بها[1] ريح الجنة/ . ١٢١/

(١) بهامش الأصل : صفة خضاب الصحابة .
(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢/١/١٤٢ من طريق أبي أسامة .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٣٤٤ من طريق محمد بن عبد الله عن سفيان
(٤) في الأصل و م : صاعد ، وإنما هو صالح بن مسلم الذي يروى عن الشعبي .
(٥) من التهذيب ، و في الأصل : نحده ، و في م : نحده ـ كذا

[٥٠٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا حماد بن زيد[١] عن أيوب قال : سمعت سعيد بن جبير وسئل عن الخضاب بالوسمة [فكرهه[٢]] فقال : يكسو الله العبد فى وجهه النور ثم يطفئه بالسواد .

[٥٠٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن يمان عن عبد الملك عن عطاء فى الخضاب بالوسمة [٣]فقال : هو محدث[٣] .

(٨٦١) فى تصفير اللحية

[٥٠٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبى ذئب عن عبد الرحمن بن سعد قال : رأيت عثمان بن عفان و هو يبنى الزوراء على بغلة شهباء مصفرا لحيته[٤] .

[٥٠٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن عبيد الله[٥] بن العيزار عن سعيد المزنى قال: كنت مع أبي هريرة فى جنازة وكان مصفرا للحيته[٦].

---

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/١٨٦ من طريق عارم بن الفضل عن حماد ابن زيد .

(٢) زيد من الطبقات .

(٣-٣) فى م : قال : محدث ، و الحديث قد مر عندنا مفصلا برقم : ٥٠٨١ .

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٣/١/٣٩ من طريق يزيد بن هارون وغيره .

(٥) فى الأصل و م : عبد الله ، و التصحيح من الجرح و التعديل ٢/٢/ ٣٣٠

(٦) قد مضى الحديث عندنا فى باب « من كان يلبس القميص لا يزر عليه » برقم : ٤٨٥٤ .

[٥٠٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن هلال قال حدثني سوادة بن حنظلة قال : رأيت عليا أصفر اللحية[١] .

[٥٠٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش قال : رأيت زيد بن وهب يصفر لحيته[٢] .

[٥٠٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر محمد بن جعفر عن ابن جريج عن عطاء قال : رأيت ابن عباس وابن عمر يصفران لحاهما[٣] .

[٥٠٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن العمرى عن نافع عن ابن عمر انه كان يصفر لحيته[٤] .

[٥٠٩٣] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا الفضل بن دكين عن حماد عن أبي غالب قال : رأيت أبا أمامة يصفر[٥] .

[٥٠٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسحاق بن سليمان عن جرير[٦] قال:

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٦/٣/١ من طريق وكيع .

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٧٠/٦ من طريق أبي معاوية

(٣) أخرجه ابن سعد فيما يتعلق بابن عمر فى طبقاته ١٣٣/٤/١ من طريق محمد بن عبد الله الأنصارى وغيره عن ابن جريج .

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٣١/ ٤/١ من طريق ابن نمير عن عبيد الله ابن عمر .

(٥) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٣٢/٧/٢ من طريق الفضل بن دكين .

(٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٣٣/٧/٢ من طريق إسماعيل بن عياش عن جرير .

رأيت عبد الله بن بسر[1] يصفر لحيته و رأسه .

[٥٠٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن خالد عن يزيد[2] مولى سلمة قال : رأيت سلمة يصفر لحيته .

[٥٠٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر عن إسماعيل قال : رأيت قيساً يصفر لحيته[3] ، ورأيت شبيل[4] بن عوف يصفر لحيته ، وكان من أهل الطيالسة

[٥٠٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن خالد بن دينار قال : رأيت أنسا[5] وأبا العالية و أبا السوار[6] يصفرون لحاهم .

[٥٠٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن فطر[7] قال : رأيت أبا وائل والقاسم وعطاء يصفرون لحاهم[8] .

---

(١) من الطبقات ، و في الأصل و م : بشر .

(٢) من م ، و في الأصل : بريد .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/٤٤ من طريق عمر بن أبي زائدة عن محمد بن بشر .

(٤) في الأصل و م : شبل ، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٦/١٠٥ .

(٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٧/١٥ من عدة طرق .

(٦) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢/٧/١١٠ من طريق وكيع .

(٧) بهامش م : فطر بكسر الفاء وسكون الطاء المهملة ـ مغني .

(٨) أخرج ابن سعد لثلاثتهم من طريق الفضل بن دكين عن فطر ـ راجع للاول من الطبقات ٦/٦٨ و للثاني ٥/١٤٣ وللثالث ٥/٣٤٦ .

[٥٠٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا [يزيد بن[1]] هارون عن داود بن اليمان قال : رأيت عبد الله بن أبي أوفى يصفر لحيته .

[٥١٠٠] حدثنا أبوبكر[2] قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد أن ابن جريج سأل ابن عمر ، قال : رأيتك تصفر لحيتك بالورس[3] ، فقال ابن عمر : أما تصفيري[4] لحيتي فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصفر لحيته .

[٥١٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا المحاربي عن عبد الملك بن عمير قال : رأيت المغيرة بن شعبة يخضب بالصفرة[5] ، ورأيت جرير بن عبد الله يخضب بالصفرة و الزعفران .

[٥١٠٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا المحاربي عن الحسن بن عبيد الله قال : رأيت الأسود[6] و ابن الأسود يصفران لحاهما .

١٢٢/ [٥١٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن المستمر/ بن الريان[7]

---

(١) ليس في الأصل و م .

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٧ عن ابن أبي شيبة .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : بالورق .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : تصفير .

(٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/١٢ من طريق المحاربي وهو عبد الرحمن بن محمد .

(٦) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/٤٩ من طريق المحاربي فيما يتعلق بالأسود

(٧) من رجال التهذيب .

عن أبي الجوزاء[1] أنه كان يصفر لحيته، وأن أبا نضرة[2] كان يصفر لحيته .

[٥١٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن ابن الغسيل[3] عن عاصم بن عمر بن قتادة قال : أتانا جابر بن عبد الله وقد أصيب بصره مصفرا لحيته و رأسه بالورس

[٥١٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل قال حدثنا ابن الغسيل[4] قال : رأيت سهل بن سعد مصفر اللحية ، له جميمة

[٥١٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله عن سماك قال : رأيت جابر بن سمرة يصفر لحيته .

(٨٦٢) من كان يبيض لحيته ولا يخضب

[٥١٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن يونس عن الحسن عن عيسى التيمى قال : رأيت أبي أبيض الرأس واللحيه[5] .

[٥١٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي قال : رأيت علياً أبيض الرأس واللحية قد ملات ما بين منكبيه[6] .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٧/١٦٢ من طريق مسلم بن إبراهيم عن المستمر.

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٧/١٥١ من طريق مسلم بن إبراهيم عن صالح ابن راشد .

(٣) من التهذيب ، و فى الأصل و م : ابي العسيل ، واسم ابن الغسيل عبد الرحمن .

(٤) فى الأصل و م : ابن العسيل- كذا بالعين المهملة خطأ .

(٥) زدنا هذا الحديث من م .

[٥١٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا أبو عامر صالح بن رستم قال حدثنا حميد بن هلال قال حدثني الأحنف بن قيس قال : قدمت المدينة فدخلت مسجدها ، فبينا أنا أصلي إذا دخل رجل طويل آدم أبيض اللحية والرأس محلوق ، يشبه بعضه بعضا ، فخرجت فاتبعته فقلت : من هذا ؟ قالوا : أبوذر[١] .

[٥١١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن المستمر قال : رأيت جابر بن زيد أبيض اللحية[٢] .

[٥١١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل عن فطر قال : رأيت مجاهدا[٣] شديد بياض الرأس واللحية ، ورأيت سعيد بن جبير[٤] أبيض اللحية .

[٥١١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق قال : رأيت علياً أصلع ، أبيض الرأس واللحية[٥] .

[٥١١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن ابن الصيرفي عن أبيه قال : رأيت علياً أبيض الرأس واللحية .

= (٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٦/٣/١ من طريق يزيد بن هارون عن إسماعيل .

(١) أخرجه مختصرا ابن سعد فى طبقاته ١٦٩/٤/١ من هذا الطريق .
(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٣٢/٧/١ من طريق القاسم بن الفضل عن المستمر
(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٣٤٣/٥ من هذا الطريق .
(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٨٦/٦ من طريق وكيع عن فطر .
(٥) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٦/٣/١ من طريق الفضل بن دكين عن شريك .

[٥١١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن عبد العزيز ابن أبي سليمان أبو مودود[١] قال: رأيت السائب بن يزيد[٢] أبيض الرأس واللحية .

[٥١١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن خالد بن أبي عثمان قال : رأيت سعيد بن جبير[٣] أبيض اللحية ، و رأيت طاوسا أبيض اللحية .

[٥١١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسحاق بن سليمان عن جرير عن[٤] عبد الله بن بسر[٥] السلمي قال : أتينا ونحن غلمان ، فلم ندر عن [أي[٦]] شيء نسأله[٧] فقلت له ـ أو قال له بعضنا : رسول الله صلى الله عليه وسلم كان شابا أو شيخا ؟ قال : كان في عنفقته شعرات بيض[٨] .

[٥١١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن زهير بن

---

(١) وقع في الأصل : ابو مورود ، و التصحيح من م و الكنى للدولابي .

(٢) من م ، و التهذيب ، و في الأصل : زيد .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٨٦/٦ من عدة طرق .

(٤) من م ، و في الأصل : بن .

(٥) كتب بين سطري م « بموحدة مضمومة و مهملة ساكنة » و أما في طبقات ابن سعد فهناك « بشر » بالمعجمة .

(٦) زيد نظراً إلى السياق .

(٧) أي عبد الله بن بسر .

(٨) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢/١/١٣٧ من طريق يزيد بن هارون عن جرير مختصرا .

أبي إسحاق بن أبي جحيفة قال : [رأيت[1]] رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه منه بيضاء يعني[2] عنفقته[3] .

(٨٦٣) في اتخاذ الجمة و الشعر

[٥١١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا المطلب بن زياد[4] عن السدي قال : رأيت الحسين بن علي و جمته خارجة من تحت عمامته .

[٥١١٩] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : قالت أم هانئ : دخل النبي صلى الله عليه وسلم [بمكة[6]] و له

١٢٣/ أربع غدائر - تعني[7] ضفائر /

[٥١٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام قال : رأيت ابن عمر و جابرا[8] و لكل واحد منهما جمة .

(١) زيد من طبقات ابن سعد ٢/١/١٣٧ حيث أخرجه من هذا الطريق .
(٢) من الطبقات ، و في الأصل و م : فني .
(٣) وأخرجه أيضا ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٧ من طريق أبي داود عن زهير.
(٤) من رجال التهذيب .
(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٧ عن ابن ابي شيبة .
(٦) زيد من سنن ابن ماجه .
(٧) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : يعني .
(٨) من م ، و في الأصل : جابر ، والحديث أخرجه فيما يتعلق بابن عمر ابن سعد في طبقاته ١/٤/١٣٣ من طريق ابن نمير وغيره عن هشام .

[٥١٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن هبيرة قال : كان لعبد الله شعر يصفه على أذنيه[١] .

[٥١٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا أفلح قال : رأيت للقاسم جمة .

[٥١٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال : كان لعبيد بن عمير[٢] خصلتان[٣] .

[٥١٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن يحي بن عبد الله ابن أبي قتادة قال : مازح النبي صلى الله عليه وسلم أبا قتادة ، قال : احذر جمتك ، قال : لك مكانها استر[٤] ، فقال له بعد ذلك : أكرمها فكان يتخذ لها بعد ذلك السد[٥] .

[٥١٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن الحسن بن زيد عن أبيه أنه كان في رأس الحسن بن على ذؤابة[٦] ، وأن

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/١٦٥ عن هبيرة بن يريم .

(٢) من م ، و في الأصل : عمر.

(٣) وأخرج ابن سعد في طبقاته ٥/٣٤٢ من طريق الفضل بن دكين عن عبد الواحد ابن أيمن قال : رأيت عبيد بن عمير وكانت له جمة إلى قفاه أو نحو ذلك .

(٤) كذا في الأصل و م .

(٥) و اورد الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/١٦٤ عن جابر قال : كان لأبي قتادة جمة فسأل النبي صلى الله عليه و سلم عنها فقال : أكرمها وادهنها. =

الحسين جبذه [١]بها حتى أدناه أو أفرحه[١] .

[٥١٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن ابن إسحاق[٢] عن عبيد الله بن المغيرة بن معيقيب قال : وكان يفقهه[٣] ، قال : حدثني من لا أتهم من أهلي أنه رأى معيقيبا [٤]مرسلا ناصيته[٤] بين عينيه ، و رأى سعد بن مالك كذلك .

[٥١٢٧] حدثنا أبوبكر[٥] قال حدثنا يحيى بن آدم عن إبراهيم بن سعد عن الزهري[٦] عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال : كان أهل الكتاب يسدلون أشعارهم ، وكان المشركون يفرقون رؤسهم[٧] ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب موافقة أهل الكتاب [٨]فيما لم يؤمر به[٨] ، قال :

= (٦) من م ، و في الأصل : دابة ، و في مجمع الزوائد ١٦٥/٥ : قزعة ، و أورده عن حسن بن زيد عن أبيه .

(١-١) في المجمع : حتى يدنها .

(٢) في الأصل و م : ابي إسحاق ، و التصحيح من تاريخ البخاري ١/٣/٤٠٠ حيث أورد الحديث .

(٣) من تاريخ البخاري ، و في الأصل و م : لقفه - كذا ، و في التهذيب ترجمة عبيد الله بن المغيرة نقلا عن تاريخ البخاري : يتفقه .

(٤-٤) في الأصل و م : مرسل اناصيته ، وهو واضح الخطأ .

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٧ عن ابن أبي شيبة .

(٦) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : الزبيري .

(٧) ليس في سنن ابن ماجه .

فسدل رسول الله صلى الله عليه وسلم ناصية ثم فرق بعد .

[٥١٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسحاق بن منصور عن إبراهيم ابن سعد عن محمد بن إسحاق عن يحي بن عباد[1] عن أبيه عن عائشة قالت : كنت أفرق خلف يا فوخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم أسدل ناصية .

[٥١٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا جرير ابن حازم عن قتادة عن أنس قال : كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا بين أذنيه ومنكبيه[2] .

[٥١٣٠] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء قال : ما رأيت أجمل من رسول الله صلى الله عليه وسلم مترجلا[4] في حلة حمراء .

[٥١٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن علي بن صالح قال حدثني أياد بن لقيط عن أبي رمثة قال : أقبلت فرأيت رجلا جالساً

= (٨-٨) ليس ما بين الرقمين في سنن ابن ماجه .

(١) في الأصل و م : عباية و التصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٦٧ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٢) راجع سنن ابن ماجه ص : ٢٦٧ وقد أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٥ عن ابن أبي شيبة ، وقد مر الحديث عندنا برقم : ٤٧٦٩ في باب « في لبس المعصفر للرجال ومن رخص فيه »

(٤) من م وسنن ابن ماجه ، و في الأصل : مرجلا .

فى ظل الكعبة فقال أبي : تدرى من هذا ؟ هذا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما انتهينا إليه إذا رجل ذو وفرة وبه ردع[١] ، وعليه ثوبان أخضران[٢] .

[٥١٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الفضل عن عبد الواحد بن أيمن قال : رأيت ابن الزبير وله جمة إلى العنق ، وكان يفرق .

[٥١٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عبد الواحد بن أيمن[٣] قال : رأيت عبيد بن عمير و ابن الحنفية لكل واحد منهما جمة .

[٥١٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن فطر عن حبيب قال :

١٢٤/ رأيت/ ابن عباس وله جمة .

[٥١٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأحوص بن حكيم[٤] عن راشد بن سعد قال : أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفرق ، و نهى عن السكينية[٥] .

[٥١٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل عن فطر عن أبي إسحاق

---

(١) من جمع الفوائد ١/ ٧٢٠ ، و فى الأصل و م : روع .

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٣٤ من طريق سعيد بن منصور وغيره عن عبيد الله بن زياد مختصرا .

(٣) من التهذيب ، و فى الأصل و م : انس .

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٣٤ من طريق سعيد بن محمد الثقفى عن الأحوص .

(٥) من الطقبات ، و فى الأصل و م : السكسه ـ كذا بدون نقط .

عن هبيرة قال : كنا جلوساً عند على فدعا ابناً له يقال له عثمان ، فجاء غلام له ذؤابة .

[٥١٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن رضى بن أبي عقيل[١] عن أبيه قال: كنا على باب ابن الحنفية ، فخرج ابن له ذوابة .

[٥١٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مالك قال حدثنا زهير قال حدثنا عمارة بن غزية عن عبد الرحمن بن القاسم ، قال زهير : يرى عمارة أنه عن أبيه ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الشعر الحسن أو الجميل من كسوة الله فأكرموه ، فكان يكره إزالته ، زعم زهير أنه النصح[٢]

[٥١٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام قال: رأيت لابن عمر جمة مفروقة تضرب منكبيه[٣]

[٥١٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مالك عن كامل عن حبيب قال : كأنى أنظر إلى ابن عباس وله جمة وشانه[٤] .

(٨٦٤) ما يقول الرجل إذا لبس الثوب الجديد

[٥١٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى

---

(١) ذكره فى الجرح والتعديل ٢/١/٥٢٣

(٢) و أورده الهندى فى الكنز ٣/٣٢٧ [الطبعة القديمة] من طريق زاهر بن طاهر عن أنس مرفوعا « الشعر الحسن أحد الجمالين يكسوه الله المرء المسلم » .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٤/١٢٣ من هذا الطريق.

(٤) كذا فى الأصل و م .

عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا لبس أحدكم ثوبا جديدا فليقل « الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي ، و أتجمل به في الناس[1] » .

[٥١٤٢] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أصبغ بن زيد قال حدثنا أبو العلاء عن أبي أمامة قال : لبس عمر بن الخطاب ثوبا جديدا فقال « الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي ، [ثم قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من لبس ثوبا جديدا فقال : « الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي »[3]] ثم عمد إلى الثوب الذي ، أخلق[4] أو قال : ألقى ، فتصدق به كان في كنف الله ، و في حفظ الله ، و في ستر الله حيا و ميتا ـ قالها ثلاثا .

[٥١٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس[5] عن أبي الأشهب عن رجل من مزينة[6] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى على عمر ثوبا غسيلا فقال : أجديد ثوبك هذا ؟ قال : غسيل يا رسول الله !

---

(١) « وأورده السيوطي في الدر المنثور ٤/١٦٢ من رواية ابن أبي شيبة » .

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٣ عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد ما بين الحاجزين من سنن ابن ماجه .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : خلق .

(٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢٣٧-٢٣٨/٣/٢ من طريق عبد الله بن إدريس.

(٦) من الطبقات ، و في الأصل و م : رمه ـ كذا.

قال : فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : البس جديدا ، وعش حميدا ، وتوف شهيدا ، يعطك الله قرة عين فى الدنيا والآخرة[1] .

[٥١٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حسين بن على عن أبي وهب عن منصور عن سالم بن أبي الجعد قال : إذا لبس الانسان الجديد فقال : اللهم اجعلها ثياباً مباركة نشكر فيها نعمتك ، ونحسن فيها عبادتك ، ونعمل فيها بطاعتك ، لم يجاوز ترقوته حتى يغفر له .

[٥١٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن الجريرى عن أبي
/١٢٥ نضرة قال: كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم / إذا رأوا على أحدهم الثوب الجديد قالوا : تبلى ويخلف الله عليك .

[٥١٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الجريرى عن أبي نضرة قال : إنما نعيش فى الخلق .

[٥١٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنا عون بن عبد الله قال : لبس رجل ثوبا جديدا فحمد الله فأدخل الجنة أو غفر له ، قال : فقال رجل : لا ارجع الى أهلى حتى ألبس ثوباً جديدا وأحمد الله عليه[2] .

---

(١) وأخرجه ايضا ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٣ والامام أحمد فى مسنده ٨٩/٢ من طريق آخر .

(٢) «أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٦٣/٤ من رواية ابن أبي شيبة .

(٨٦٥) من كان يكره كثرة الشعر

[٥١٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن أسامة قال: كان عمر بن عبد العزيز إذا كان يوم الجمعة بعث الأحراس فيأخذون بأبواب المسجد، ولا يجدون رجلا موفر الشعر يعني مبذر[١] الشعر إلا جزوه[٢].

[٥١٤٩] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا معاوية بن هشام و سفيان بن عقبة عن [سفيان عن[٤]] عاصم عن أبيه عن وائل بن حجر قال: نهاني النبي صلى الله عليه وسلم ولي شعر طويل فقال: ذباب ذباب، فانطلقت فأخذته، فرآني النبي صلى الله عليه وسلم فقال: اني لم أعنك[٥] وهذا أحسن.

[٥١٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مبارك عن هشام عن أبي قدامة قال: دخل رجل على ابن سيرين و عليه شعر طويل فقال: هذا يكره، ثم دخل عليه من الغد و قد استأصله فقال: هذا يكره.

(٨٦٦) نقش الخاتم وما جاء فيه

[٥١٥١] حدثنا أبو بكر[٦] قال حدثنا ابن عيينة عن أيوب بن موسى

---

(١) من م، و في الأصل: مبدا.

(٢) في الأصل و م: جروه، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٥/٢٨٢ حيث أخرجه من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أسامة.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٦٧ عن ابن أبي شيبة.

(٤) زيد من سنن ابن ماجه.

(٥) من م وسنن ابن ماجه، و في الأصل: لم أغبك. =

عن نافع عن ابن عمر قال : اتخذ النبي صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق ثم نقش عليه « محمد رسول الله » ثم قال : لا ينقش أحد على [نقش[١]] خاتمي هذا .

[٥١٥٢] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا ابن علية عن [٣]عبد العزيز بن صهيب عن أنس[٣] قال : اصطنع رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما فقال: إنا قد صغنا خاتما ونقشنا فيه نقشا فلا ينقش عليه أحد[٤] .

[٥١٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو معاوية عن الأعمش عن موسى بن عبد الله بن زيد عن أمه عن حذيفة ، قالت[٥] : كان في خاتمه كركيان[٦] متقابلان بينهما مكتوب « الحمد لله[٧] » .

[٥١٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ عن أشعث عن محمد

= (٦) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٦٧ عن ابن أبي شيبة . وأخرجه مسلم في صحيحه ١٩٦/٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(١) زيد من سنن ابن ماجه وصحيح مسلم .
(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٧ عن ابن أبي شيبة .
(٣-٣) في الاصل وم : صهيب عن عبدالعزيز بن أنس ، والتصحيح من سنن ابن ماجه .
(٤) و الحديث أخرجه أيضا مسلم في صحيحه ١٩٦/٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) كذا في الأصل و م . و الصواب ما أثبتناه .
(٦) في الأصل و م : كركان ، والصواب ما أثبتناه ، والكركي نوع من الطائر معرف
(٧) أخرجه الحافظ مختصرا في فتح الباري ٤٨٦/٢٤ عن ابن أبي شيبة .

و الحسن قالا[1] : كان نقش خاتم النبي صلى الله عليه وسلم « محمد رسول الله[2] » .

[٥١٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاذ عن أشعث عن محمد قال : كان نقش خاتم أنس [أسد[3]] رابض حوله دراس .

[٥١٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ عن أشعث عن محمد أنه كان نقش خاتم الأشعرى أسد بين رجلين[4] .

[٥١٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا إبراهيم بن عطاء عن أبيه قال : كان خاتم عمران بن حصين نقشه تمثال رجل متقلد سيفا ، قال إبراهيم : فرأيته أنا فى خاتم عندنا فى طين فقال أبي : هذا خاتم عمران بن حصين[5] .

[٥١٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن أبيه قال : كان فى خاتم أبي عبيدة بن الجراح « الحمد لله[6] » .

---

(١) من م ، و فى الأصل : قال .

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٦٤ من طريق شبابة بن سوار عن المبارك عن الحسن ، و فى ٢/١/١٦٥ من طريق عارم بن الفضل عن حماد بن زيد عن أيوب عن محمد .

(٣) زيد من م و طبقات ابن سعد ١/٧/١١ حيث أخرجه من طريق عارم بن الفضل عن حماد بن زيد عن أيوب عن محمد ، ولم يذكر « حوله دراس » .

(٤) أورده الأعظمى فى هامش مصنف عبد الرزاق ١٠/٣٩٤ من طريق قتادة .

(٥) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٧/٥ من هذا الطريق . =

[٥١٥٩] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن مجاهد قال : كان في خاتم أبي عبيدة بن الجراح « الحمد لله[1] » .

/١٢٦ [٥١٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس/ عن حصين عن مجاهد قال : كان خاتم عبد الله « عبد الله بن عمر[2] » .

[٥١٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن إبراهيم قال: كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم « محمد رسول الله[3] » .

[٥١٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن [مغيرة عن[4]] إبراهيم ابن محمد [بن[5]] المنتشر عن أبيه قال : كان[6] نقش خاتم[6] مسروق « بسم الله الرحمن الرحيم[7] » .

= (٦) أخرجه الحافظ في فتح الباري ٢٤/٤٨٦ عن ابن ابي شيبة ، واورده الأعظمي في هامش مصنف عبد الرزاق ١٠/٣٩٤ من طريق قتادة ولكن اللفظ المنقوش هناك « الخنس لله » .

(١) راجع تعليقنا على الأثر المذكور أعلاه .

(٢) أخرجه الحافظ في فتح الباري ٢٤/٤٨٦ عن ابن أبي شيبة ، و أخرجه أيضا ابن سعد في طبقاته ١٢٩/٤/١ من طريق ابن إدريس .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٦٥/١/٢ من طريق شريك وغيره عن منصور .

(٤) زيد من نفس الأثر الذي أعاده المصنف برقم : ٥١٧٩ .

(٥) زيد من م .

(٦-٦) من م ، و في الأصل : خاتم نقش .

(٧) أخرجه الحافظ في فتح الباري ٢٤/٨٤٦ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن =

[٥١٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور قال: كان . نقش خاتم إبراهيم « إنا لله وله ذباب[١] » .

[٥١٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه قال: كان في خاتم أبي « العزة لله جميعا[٢] » .

[٥١٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاذ عن أشعث عن محمد قال : كان نقش خاتم عبد الله[٣] بن زياد تدرجة[٤] .

[٥١٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن ابي عدى عن ابن عون قال : كان نقش خاتم محمد كنيته[٥] .

[٥١٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن الحسن قال : كان نقش خاتمه خطوطا[٦] ، قال ابن [أبي] عدى : وجدته

= سعد فى طبقاته ٥١/٦ من طريق أبي حنيفة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر

(١) فى الأصل و م : يا الله وله ذباب ، وما أثبتناه فهوبناء على ما أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٩٨/٦ من طريق سفيان عن منصور قال : كان نقش خاتم إبراهيم « ذباب لله ونحن له » و الحديث أخرجه أيضا ابن حجر فى فتح البارى ٤٨٦/٢٤ عن ابن أبي شيبة و اللفظ المنقوش فيها « بالله »

(٢) أخرجه الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٤٨٦/٢٤ عن ابن أبي شيبة ، و أعاده المصنف من طريق آخر تحت رقم ٥١٧٧ .

(٣) فى الأصل و م : عبيد الله ـ خطأ ، وإنما هو عبد الله بن زياد ابو مريم .

(٤) فى الأصل و م : مدرجه ـ كذا دونما نقطة، و لتدرجة هى طائر حسن الصورة .

(٥) اخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٤٨/٧/١ . =

متكوبا عندي .

[٥١٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله عن حنظلة قال : رأيت على القاسم وسالم خاتمين : في خاتم القاسم اسمه ، و في خاتم سالم اسمه[1] .

[٥١٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن محمد أنه لم يكن يرى بأساً أن يكتب الرجل في خاتمه « حسبي الله » ونحو هذا[2] .

[٥١٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس أن عمر قال : لا تنقشوا ولا تكتبوا في خواتمكم بالعربية[3].

[٥١٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن أبي جعفر قال : كان في خاتم علي « الله الملك[4] » .

[٥١٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة فيه

= (٦) اخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٧/١١٦ من طريق معاذ بن معاذ عن ابن عون ، واخرجه ايضا عبد الرزاق في مصنفه ٣٩٦/١٠ من طريق معمر عمن رأى خاتم الحسن .

(١) أخرجه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤٨٦/٢٤ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الحافظ في الفتح ٤٨٦/٢٤ عن ابن أبي شيبة و وصف السند بالصحيح .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٤/١٢٩ من طريق أبان عن أنس ، و أورده الهندي في الكنز ٢٣٥/٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره

(٤) أخرجه الحافظ في فتح الباري ٤٨٦/٢٤ عن ابن أبي شيبة ، و اخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٣/٢٠ من طريق إسرائيل عن جابر .

« محمد رسول الله[1] » .

(٨٦٧) فى الخاتم تنقش فيه الآية من القرآن

[٥١٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن عطاء أنه كان يكره [أن تكتب[2]] الآية كلها فى الخاتم ، ولا يرى فى الخاتم فيه ذكرالله بأساً .

[٥١٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن ينقش فى الخاتم الآية التامة[3] .

[٥١٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : كان فى خاتم حسين و حسن ذكر الله ، قال جعفر : كان فى خاتم أبي « العزة لله جميعا[4] » .

[٥١٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن صدقة بن يسار قال : قلت لسعيد بن المسيب : ما أكتب فى خاتمى ؟ قال : اكتب فيه ذكر الله وقل : أمرنى به سعيد .

١٢٧ [٥١٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم/ ابن محمد بن المنتشر عن أبيه قال : كان نقش خاتم مسروق « بسم الله الرحمن

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٦٣ من طريق الفضل بن دكين عن سفيان

(٢) زيد من م .

(٣) و هو قول الامام محمد بن الحسن ـ راجع جامع المسانيد ٢/٣٠٦ .

(٤) مضى هذا الشطر الأخير تحت رقم : ٥١٦٦ من طريق حفص عن جعفر .

الرحيم[1] » .

[٥١٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن عبد الله بن المختار قال : سمعت الحسن يقول : لا بأس أن ينقش فى الخاتم الآية كلها[2] .

[٥١٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن هاشم عن حريث عن عن الشعبي أنه كره أن تنقش الآية فى الخاتم .

(٨٦٨) فى الخاتم الفضة

[٥١٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر قال : اتخذ النبى صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق[3]

[٥١٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن حبيب عن طاوس[4] قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتم من فضة[5] فى يده ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم : لكم نظرة و لهذا نظرة ، لقد عنانى

(١) مضى الحديث عندنا برقم : ٥١٦٤

(٢) اخرجه ابن حجر فى فتح البارى ٤٨٦/٢٤ عن ابن ابي شيبة ، و ضم الحسين إلى الحسن .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٦٣ من طريق الفضل بن دكين عن ابن عيينة .

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٦١ من طريق عمرو بن دينار عن طاوس

(٥) فى الطبقات : ذهب .

هذا اليوم ، فنزعه فأعطاه رجلا .

[٥١٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا [عثمان بن[2]] عمر عن يونس عن الزهرى عن أنس قال : كان فى خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة ، و كان فصه حبشيا .

[٥١٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير [عن عبيد الله[3]] عن نافع عن ابن عمر قال : اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتماً من ورق فكان فى يده ، ثم فى يد أبي بكر من بعده ، ثم كان فى يد عمر ، ثم كان فى يد عثمان حتى وقع منه فى بئر أريس[4] ، وكان نقشه « محمد رسول الله » صلى الله عليه وسلم .

(٨٦٩) فى خاتم الحديد

[٥١٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال : أخبرنى من رأى على عبد الله خاتما من حديد .

(١) فى الطبقات : ثم خلعه فرمى به وقال : لا ألبسه أبدا .
(٢) زيد من سنن ابن ماجه ص : ٢٦٧ حيث أخرجه من طريق محمد بن يحيي عن عثمان بن عمر عن يونس ، وكذلك أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٦٢ .
(٣) زيد من م وصحيح مسلم ١٩٦/٢ حيث أخرجه من طريق يحيي بن يحيي عن ابن نمير ، وأخرجه أيضا ابن سعد فى طبقاته ١٦٢ - ٢/١/١٦٣ من طريق ابن نمير .
(٤) من صحيح مسلم و الطبقات ، و فى الأصل و م : بريس - خطأ .

[٥١٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش قال : رأيت على إبراهيم خاتم[١] حديد[٢].

[٥١٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد قال حدثنا محمد بن راشد[٣] قال أخبرنا مكحول قال : كان خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حديدا ملوى عليه فضة [غير أن فصه[٤]] باد .

[٥١٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد عن هشام قال : سئل محمد عن خاتم الحديد فقال : لا بأس إلا أن يكره ريحه .

[٥١٨٨] حدثنا أبوبكر قال : رأيت على إبراهيم خاتماً من حديد فقلت له ، فقال : كان خاتم عبد الله من حديد[٥] .

(٨٧٠) من كره خاتم الحديد

[٥١٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن طارق عن حكيم بن جابر أن عمر رأى على رجل خاتم حديد فكرهه[٦] .

---

(١) زيد فى الأصل : من ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٢) اخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/١٩٨ من طريق سفيان عن الأعمش .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٦٣ من طريق الفضل بن دكين وغيره عن محمد بن راشد .

(٤) زيد من الطبقات .

(٥) زيد هذا الأثر من م .

(٦) أخرج معناه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٩٥ .

[٥١٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن حكيم ابن الديلم[١] قال : سمعت الضحاك قال : سئل عطاء عن خاتم من فضة حديد فكرهه .

(٨٧١) من كره خاتم الذهب

[٥١٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن أبي سعيد عن أبي الكنود قال : أصيب عظيم من عظمائهم يوم نهروان[٢] فأصيب عليه خاتم ، فلبسته[٣] فرآه على ابن مسعود فتناوله فوضعه بين ضرسين من أضراسه فكرهه ، ثم رماه إلى ثم قال : إن رسول الله
١٢٨/ صلى الله عليه وسلم نهانا عن خاتم الذهب[٤] /

[٥١٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد عن البراء قال : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التختم بالذهب[٥] .

[٥١٩٣] حدثنا أبو بكر[٦] قال حدثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق

(١) من رجال التهذيب .
(٢) فى الأصل : مهران ، و فى م : نهران - كذا
(٣) فى الأصل و م : فلبسه .
(٤) أخرجه ابن ماجه مختصرا فى سننه ص : ٢٦٨ من طريق أبي بكر عن على بن مسهر عن يزيد بن أبي زياد عن الحسن بن سهيل عن ابن عمر .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٨ من طريق آخر عن على مرفوعا . =

عن يحيى بن عباد بن[1] عبد الله بن الزبير [عن[2]] عباد بن عبد الله بن الزبير عن عائشة قالت : أهدى النجاشي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلقة[3] فيها خاتم من ذهب فيه فص حبشي ، فأخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعود وإنه لمعرض عنه ، أو ببعض أصابعه [4]وإنه لمعرض عنه[4] ، ثم دعا بابنة[5] ابنته أمامة بنت أبي العاص فقال : تحلى بهذا يا بنية .

[٥١٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس قال : كان في إصبعي خاتم من ذهب ، فتناوله عمر بن الخطاب فرأيت [أنه[6]] إنما ينظر إليه ، فأرخيت يدي فأخذه فحذف به ، فلم أسأله عنه ولم أطلبه[7] .

[٥١٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم عن جعفر[8] عن أبيه قال :

= (٦) اخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : عن .

(٢) زيد من سنن ابن ماجه .

(٣) كذا في الأصل و م ، وكذا في فتح الباري ٢٤/٤٨ حيث أخرجه الحافظ من طريق ابن أبي شيبة ، و في سنن ابن ماجة : حلقة .

(٤-٤) ليس مابين الرقمين في سنن ابن ماجه .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : ابنة .

(٦) زيد من م .

(٧) وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٩٦ من طريق معمر عن الزهري عن ابن عمر مثله .

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم بخاتم من ذهب ، فخرج [على[1]] الناس فطفقوا ينظرون إليـــه ، فوضع يده اليمنى على خنصره[2] ، ثم رجع إلى البيت فرمى به .

[٥١٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد ابن حسين قال : أخبرتني أمي عن أبي قال : دخلت على أم سلمة وأنا غلام و على خاتم من ذهب فقالت : يا جارية ! ناوليني ، فناولتها إياه فقالت : اذهبي به إلى أهله و[3]اصنعي خاتما من ورق ، فقلت . لا حاجة لأهلي فيه ، قالت : فتصدق به واصنعي له خاتما من ورق .

[٥١٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : رأى عبد الله في يد خباب[4] خاتما من ذهب فقال: أما آن لهذا أن يطرح بعد ؟ فقال : بلى! لا تراه على بعدها .

[٥١٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله عن أسامة[5] عن مكحول

= ٨١ . أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٦١ من طريق سليمان بن بلال عن جعفر

(١) زيد من طبقات ابن سعد .

(٢) زيد فى طبقات ابن سعد : اليسرى .

(٣) فى م : أو .

(٤) من م ، و فى الأصل : جناب .

(٥) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/٤/٢٢ من طريق عبيد الله بن موسى وعبد الوهاب ابن عطاء عن أسامة بن زيد .

عن عوف[1] بن مالك قال : أتيت عمر و فى يدى خاتم من ذهب ، فضرب يدى بعصا كانت معه .

[٥١٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن عبد الملك قال : رأى سعيد بن جبير على شاب من الأنصار خاتما من ذهب فقال : أما لك أخت ؟ قال : بلى ! قال : فأعطه إياها .

[٥٢٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره خاتم الذهب .

[٥٢٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن عقبة بن وساج[2] قال : سألت ابن عمر عن الذهب فقال : كنا نكرهه للرجال .

[٥٢٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مالك عن أنس أنه كره خاتم الذهب .

١٢٩/ [٥٢٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا/ أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين قال : راى عمر فى يد رجل خاتما من ذهب فنهاه عنه[3] .

(٨٧٢) من رخص فيه

[٥٢٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر [عن شعبة[4]] عن

(١) من طبقات ابن سعد ، و فى الأصل و م : عون .

(٢) من رجال التهذيب .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٩٥/١٠ بأكثر من هنا من طريق أيوب عن ابن سيرين .
=

أبي إسحاق قال: رأيت على البراء خاتما من ذهب.

[٥٢٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن أمه عن حذيفة قالت: كان في يده خاتم من ذهب فيه ياقوتة[1].

[٥٢٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي عن إسرائيل عن أبي حصين عن مصعب بن سعد عن سعد أنه كان يلبس خاتما من ذهب[2]

[٥٢٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن ابن أبي نجيح عن محمد بن إسماعيل قال: حدثني من رأى طلحة بن عبيد الله - وذكر ستة أو سبعة - يلبس خواتيم الذهب[3].

[٥٢٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن العوام عن إبراهيم التيمي قال: قال: كانوا يرخصون للغلام في خاتم الذهب، فاذا كبر ألقاه أو [قال[4]]: طرحه.

= (٤) زيد من فتح الباري ٤٨/٢٤ حيث قال بعد ذكر حديث أبي السفر الآتي عندنا برقم: ٥٢١٢: «وعن شعبة عن أبي إسحاق نحوه».

(١) أخرجه الحافظ في فتح الباري ٤٨/٢٤ عن ابن أبي شيبة.
(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٠١/٣/١ من طريق الفضل بن دكين عن إسرائيل.
(٣) أخرجه الحافظ في فتح البارى ٤٨/٢٤ عن ابن أبي شيبة وذكر سعد بن أبي وقاص وصهيبا أيضا.
(٤) زيد من م.

[٥٢٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله قال أخبرنا الحسن بن صالح عن سماك قال : رأيت على جابر بن سمرة خاتما من ذهب[١] ، ورأيت على عكرمة خاتم ذهب[٢] .

[٥٢١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن أبي السفر[٣] قال : رأيت على البراء[٤] خاتما من ذهب[٥] .

[٥٢١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن مسعر عن ثابت بن عبيد قال : رأيت على عبد الله بن يزيد خاتما من ذهب[٥] .

[٥٢١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن دكين قال حدثنا ابن الغسيل قال حدثنا حمزة بن أبي أسيد والزبير بن المنذر بن أبي أسيد قالا[٦] : نزعنا من يد[٧] أبي أسيد خاتم ذهب حين مات ، وكان بدريا .

---

(١) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٤٨/٢٤ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢١٥/٥ من طريق عبيد الله بن موسى عن حسن ابن صالح .

(٣) فى الأصل و م . ابى السعد ، و التصحيح من فتح البارى ٤٨/٢٤ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن سعد أيضا فى طبقاته ٨٣/٤/٢ من طريق شعبة ومالك وغيرهما عن أبي السفر .

(٥) ذكره الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٤٨/٢٤ عن ابن أبي شيبة .

(٦) فى الأصل و م : قال ـ كذا ، وأخرجه الحافظ فى الفتح ٤٨/٢٤ من طريق حمزة بن أبي أسيد فقط .

=

[٥٢١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن أبي القاسم الأزدى قال : سألت أنس بن مالك : أتختم بخاتم من ذهب ؟ فقال : نعم ، و إن شئت من فضة ، لا يضرك ، ولكن لا تطعم فى إناء ذهب ولا فضة .

(٨٧٣) من كان يجعل فصه مما يلى كفه

[٥٢١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان يجعل فصه مما يلى كفه .

[٥٢١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يجعل فصه مما يلى بطن كفه[١] .

[٥٢١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أبى رواد قال : كان عكرمة إذا دخل الخلاء جعل[٢] فصه مما يلى بطن كفه .

(٨٧٤) من كان يلبس خاتما فى يساره

[٥٢١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : كان الحسن والحسين يتختمان فى يسارهما[٣] .

=) فى الفتح : يدى .

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٨ عن ابن أبى شيبة .
(٢) من م ، و فى الأصل : يجعل .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣٣٦/٣ من طريق حفص عن جعفر .

[٥٢١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن سليمان بن بلال[١] عن جعفر عن أبيه أن أبا بكر و عمر و عثمان تختموا[٢] فى يسارهم[٣] .

[٥٢١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن[٤] عبيد الله قال : رأيت القاسم وسالما يتختمان فى يسارهما[٥] .

[٥٢٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن اسماعيل قال : رأيت على ابراهيم خاتما فى يساره[٦] .

[٥٢٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع
/١٣٠ عن ابن عمر أنه كان/ يتختم فى يساره .

[٥٢٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش قال : رأيت خاتم ابراهيم فى يساره[٧] .

[٥٢٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الصلت عن

---

(١) من م ، و فى الأصل : بدل - خطأ .

(٢) فى الأصل : يتختمون ، و التصحيح من م و الكنز ٣/٣٣٥ .

(٣) أورده الهندى فى الكنز عن جعفر من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) فى الأصل و م : بن - خطأ .

(٥) أخرجه ابن سعد من طريق الفضل بن دكين عن سفيان عن حنظلة - راجع للقاسم الطبقات ٥/١٤١ ولسالم الطبقات ٥/١٤٥ .

(٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/١٩٧ من طريق الفضل بن دكين عن محل .

(٧) مضى الأثر آنفا من غير هذا الطريق برقم : ٥٢٢٢ .

ابن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر و عثمان كانوا يتختمون في شمائلهم .

[٥٢٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن الأزرق[١] قال : رأيت خاتم عمرو بن حريث في يساره .

(٨٧٥) من رخص أن يتختم في يمينه

[٥٢٢٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى[٢] عن هشام بن سعد عن جعفر بن عبد الله بن جعفر[٣] عن جعفر بن أبي طالب [أنه[٤]] تختم في يمينه .

[٥٢٢٦] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا سعد عن المختار بن سعد قال: رأيت محمد بن علي يتختم في يمينه .

[٥٢٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن الصلت بن عبد الله بن نوفل[٥] قال : رأيت ابن عباس وخاتمه في يمينه ، ولا أحسبه إلا أنه ذكر أن النبي صلى الله عليه وسلم كذلك كان يلبسه .

[٥٢٢٨] حدثنا أبوبكر[٦] قال حدثنا ابن نمير عن إبراهيم بن الفضل

(١) زيدت الواو في الأصل و م خطأ

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٤/٢٤ من طريق معن بن عيسى

(٣) من الطبقات ، و في الأصل و م : بجيح .

(٤) زيد من الطبقات .

(٥) ذكره ابن سعد في طبقاته ٥/٢٣٣ .

عن عبد الله[1] بن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جعفر أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يتختم فى يمينه .

[٥٢٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة[2] قال أخبرنى ابن أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن عبد الله ابن جعفر كان يتختم فى يمينه[3] .

(٨٧٦) من رخص فى الخفاف السود ولبسها

[٥٢٣٠] حدثنا أبو بكر[4] قال [حدثنا وكيع قال[5]] حدثنا دلهم[6] بن صالح الكندى عن حجير[7] بن عبد الله الكندى عن ابن بريدة عن أبيه أن

= (٦) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٨ عن ابن أبي شيبة .

---

(١) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : عبيد الله .

(٢) أخرجـــه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١٦٦ من طريق يزيد بن هارون عن حماد أكثر من ذلك .

(٣) ونضيف هنا ما أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٨ فى باب التختم فى الابهام قال : حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة ثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم عن أبي بردة عن علي قال : نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتختم فى هذه و فى هذه- يعنى الخنصر والابهام .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٦ عن ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من سنن ابن ماجه .

(٦) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : حكيم .

(٧) من م وسنن ابن ماجه ، و فى الأصل : صحير .

النجاشي أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم خفين ساذجين[1] أسودين فلبسهما.

[٥٢٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سوادة بن أبي الأسود عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال: عليكم بهذه الخفاف السود فالبسوها فهي[2] أجدر أن تمسحوا عليها.

(٨٧٧) في السيوف المحلاة و اتخاذها

[٥٢٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن عروة عن[3] عبد الله ابن بشير قال: سمعت أبا جعفر يقول: كان قائم سيف عمر فضة، فقلت: أمير المؤمنين؟ قال: أمير المؤمنين.

[٥٢٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن قال: كان قبيعة سيف الزبير محلى بالفضة[4].

[٥٢٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا عثمان بن حكيم قال: رأيت في قائم سيف سهل بن حنيف مسمار ذهب.

[٥٢٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن مغول[5]

(١) من م و سنن ابن ماجه، و في الأصل: سارحين - كذا.

(٢) في الأصل و م: فهو - كذا.

(٣) في الأصل و م: بن.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن هشام بن عروة عن أبيه - كما في نصب الراية ٤/٢٣٣.

(٥) في الأصل و م: ابن معدل، والتصحيح من مصنف عبدالرزاق ٥/٢٩٦ حيث =

عن نافع قال : كان سيف عمر محلى ، فقلت له : عمر حلاه[1] ، قال : قد رأيت ابن عمر - يتقلده .

[٥٢٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو العنبس[2] عن القاسم قال : كان سيف عبد الله محلى .

[٥٢٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو نعيم عن قرة بن خالد عن أبي وحشية الصيقل قال : دعاني مصعب فأخرج إلى سيفين فقال : أي هذين خير ؟ فقلت : هذا ، وعلى قائمه حبة[3] من فضة ، فقال الناس : هذا سيف أبي بكر الصديق .

[٥٢٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن أبي بكر بن عبد الله قال : رأيت على مكحول سيفاً محلى .

١٣١/ [٥٢٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك/ عن أبي إسحاق قال : كان مسروق سيفه محلى .

= أخرجه من طريق معمر عن مالك بن مغول عن نافع عن ابن عمر أن سيف عمر بن الخطاب كان محلى بالفضة .

(١) من م ، و في الأصل : جده - كذا .

(٢) في الأصل و م : ابو العميس ، وأبو العنبس هو الذي يروي عن القاسم ، ومع ذلك فان في الاسناد خرما ، و الحديث ذكره في نصب الراية ٤/٢٣٣ من رواية البيهقي عن المسعودي عن القاسم .

(٣) من م ، و في الأصل : حد .

[٥٢٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل[١] عن جابر عن عامر قال : أخرج إلينا على بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قبيعته والحلقتان اللتان فيهما الحائل فضة ، قال : فسألته فاذا هو قد نحل ، كان سيف منبه بن الحجاج السهمى اتخذه النبي صلى الله عليه وسلم لنفسه يوم بدر ، قال[٢] : وأخرج إلينا درعه فاذا هى يمانية رقيقة ذات زرافين[٣] ، فاذا علقت بزرا فيهما سمرت[٤] ، وإذا أرسلت مست الأرض .

[٥٢٤١] [حدثنا أبو بكر] قال [حدثنا] أبو نعيم عن اسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال : لا بأس أن يحلى السيف .

(٨٧٨) من كان يحلى سيفه بالحديد

[٥٢٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شريك عن مخارق عن طارق قال : خطبنا على وعليه سيف حليته من حديد .

[٥٢٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى[٥]

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٧١/١/٢ من طريق الفضل بن دكين وغيره عن إسرائيل .
(٢) و أخرج هذا السطر ابن سعد فى طبقاته ١٧٣/١/٢ من نفس الطريق المذكور أعلاه .
(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : ذرافين .
(٤) فى الطبقات : لم تمس الأرض .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٠٧ من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعى .

عن ابن[1] حبيب المحاربي عن أبي أمامة الباهلي صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لقد افتتح الفتوح أقوام [ما[2]] كانت حلية سيوفهم الذهب و لا الفضة ، إنما كانت حليتها العلابي والآنك [و[3]] الحديد .

(٨٧٩) فى الصور فى البيت

[٥٢٤٤] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا ابن عيينة[5] عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن أبي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تدخل الملائكة بيتا[6] فيه كلب و لا صورة .

[٥٢٤٥] حدثنا أبو بكر[7] قال حدثنا غندر عن شعبة عن علي بن مدرك عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجي[8] [عن أبيه[9]] عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الملائكة لا تدخل [بيتا[10]] فيه كلب ولا صورة .

(١) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : ابي حبيب .

(٢) زيد من سنن ابن ماجه .

(٣) زيد من م و سنن ابن ماجه.

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٨ عن ابن أبي شيبة .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : ابن علية .

(٦) فى الأصل و م : بيت ، و التصحيح من سنن ابن ماجه .

(٧) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٨ عن ابن أبي شيبة .

(٨) من سنن ، و فى الأصل و م : يحيي .

(٩) زيد من السنن .

(١٠) زيد من م و السنن .

[٥٢٤٦] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة قالت : واعد النبي صلى الله عليه وسلم جبريل [في[٢]] ساعة يأتيه فيها ، فراث عليه ، فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هو بجبريل قائم على الباب ، فقال له : ما منعك أن تدخل ؟ قال : إن في البيت كلبا وإنا لا ندخل بيتا فيه [٣]صورة ولا كلب[٣] .

[٥٢٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن موسى بن عبيدة عن أبان بن صالح عن القعقاع بن حكيم سلمى أم رافع قال جبريل يستأذن على النبي صلى الله عليه و سلم فأبطأ عليه ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه ، فقام إليه وهو بالباب ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد أذنا لك ، قال : أجل ! ولكنا لا ندخل بيتاً فيه كلب ولا صورة .

[٥٢٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة[٤] عن عدى عن خالد بن سعد قال : دعاني أبو مسعود إلى طعام[٥] ، فرأى في البيت صورة ، فلم يدخل حتى كسرت .

[٥٢٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع

---

(١) راجع سنن ابن ماجه ص :٢٦٨ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من السنن .

(٣-٣) في سنن ابن ماجه :كلب ولا صورة .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٦٨/٧ من طريق وهب بن جرير عن شعبة .

(٥) و في السنن الكبرى : عن أبي مسعود أن رجلا صنع له طعاما فدعاه .

عن أسلم قال: لما قدم عمر الشام أتاه رجل من الدهاقين فقال: إني قد صنعت لك طعاماً فأحب أن تجيء، فيرى أهل عملي / كرامتي عليك ومنزلتي عندك - أو كما قال - قال: فقال: إنا لا ندخل هذه الكنائس، أو قال: هذه البيع، التي فيها الصور[1]. /١٣٢

[٥٢٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي أنه كره الصور في البيوت.

[٥٢٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو نعيم عن سفيان عن مسلم ابن أبي مريم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة[2].

[٥٢٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنا أسامة بن زيد بن أسلم قال حدثني أبي أنه بنى على أخيه فدخل ابن عمر فرأى صورة في البيت فمحاها أو حكها، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب[3].

[٥٢٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد[4] بن الحباب عن حسين بن واقد عن أبي بردة عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٩٨/١٠ من طريق معمر عن أيوب.

(٢) زيد في الأصل: ولا كلب، ولم تكن الزيادة في م فحذفناها.

(٣) زيد هذا الحديث من م.

(٤) من م، وفي الأصل، يزيد.

لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب .

[٥٢٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الرحمن ابن يزيد عن مكحول قال : كان في ترس النبي صلى الله عليه و سلم كبش مصور ، فشق ذلك عليه ، فأصبح وقد ذهب الله به[١] .

[٥٢٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الحارث عن كريب مولى ابن عباس عن أسامة قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم الكآبة فقلت : ما لك يا رسول الله ! قال : إن جبريل وعدني أن يأتيني ، فلم يأتني منذ ثلاث ، فجاز[٢] كلب ، قال أسامة : فوضعت يدي على رأسي وصحت ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول : ما لك يا أسامة ؟ قلت : جاز كلب ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بقتله فقتل ، فأتاه جبريل فهش إليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما لك أبطأت وقد كنت إذا وعدتني لم تخلفني ؟ فقال : إنا لا ندخل بيتا فيه[٣] كلب ولا تصاوير[٣] .

[٥٢٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن ابن إسحاق عن أبي جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدخل بيتاً فيه صورة[٤] .

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢/١/١٧٣ من طريق عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد .

(٢) في الأصل : فاجان ، و في م : فأجاز .

(٣-٣) من م ، و في الأصل : صورة .

(٨٨٠) من رخص أن يدخل البيت فيه تصاوير

[٥٢٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر عن أبيه قال : سمعت الحسن يقول : أولم يكن أصحاب محمد يدخلون الخانات فيها التصاوير ؟

[٥٢٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى قال : دخلت مع مسروق صفة فيها تماثيل فنظر إلى تماثيل منها فقال : ما هذا ؟ قالوا : تمثال مريم[١] .

[٥٢٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة قال : كان في بيت إبراهيم تابوت فيه تماثيل .

[٥٢٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن حماد عن ابراهيم قال : لا بأس بالتمثال في حلية السيف ، ولا بأس بها في سماء البيت ، إنما يكره [منها[٢]] ما ينصب نصبا - يعني الصورة[٣] .

= (٤) زيد هذا الحديث من م ! ونضيف هنا ما أخرجه مسلم في صحيحه ٢٠٢/٢ عن ابن أبي شيبة قال نا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تدخل الملائكة بيتا فيه تماثيل أو تصاوير .

(١) من م ، و في الأصل : قديم ، و الحديث أخرجه مسلم بأكثر من هنا من طريق وكيع عن الأعمش راجع من صحيحه ٢٠١/٢ .

(٢) زيد من م .

(٣) و أخرج البيهقي نحوه في السنن الكبرى ٢٧٠/٧ من طريق أبي معاوية =

(٨٨١) فى المصورين و ما جاء فيهم

[٥٢٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن القاسم عن عائشة قالت : دخل على النبي صلى الله عليه وسلم و قد استترت بقرام فيه تماثيل ، فلما رآه تغير لونه وهتكه بيده ثم قال : إن أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله[1] .

[٥٢٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي

/١٣٣ الضحى عن مسروق عن عبد الله/ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون[2]

[٥٢٦٣] حدثنا أبوبكر[3] قال حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن نافع[4] عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يعذب المصورون

= عن عاصم الأحول عن عكرمة قال : كانوا يكرهون ما نصب من التماثيل نصبا ولا يرون بما وطئته الأقدام بأسا .

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٢٠٠-٢٠١ من عدة طرق فيها طريق ابن أبي شيبة ! ونضيف هنا ما أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٨ ومسلم فى صحيحه ٢/٢٠١ كلاهما عن ابن أبي شيبة قال نا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : دخل النبى صلى الله عليه وسلم على وقد سترت نمطا فيه تصاوير ، فنحاه ، فاتخذت منه وسادتين .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٢٠١ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) راجع صحيح مسلم ٢/٢٠١ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : رافع .

يوم القيامة ويقال لهم : أحيوا ما خلقتم .

[٥٢٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عمارة [عن أبي زرعة[١]] قال : دخلت مع أبي هريرة مروداران ، فرأى فيها تصاوير ، فقال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : يقول الله : ومن أظلم ممن ذهب يخلق خلقا كخلقي فليخلقوا حبة وليخلقوا ذرة وليخلقوا شعيرة ، [٢]قال : ثم[٢] دعا بوضوء فتوضأ .

[٥٢٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن مهران عن عمر مولى ابن عباس عن أسامة قال : دخلت مع النبي صلى الله عليه و سلم الكعبة ، فرأيت في البيت صورة فأمرني فأتيته بدلو من الماء ، فجعل يضرب تلك الصورة ويقول : قاتل الله قوماً يصورون مالا يخلقون[٣] .

[٥٢٦٦] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا علي بن مسهر عن سعيد عن النضر بن أنس بن مالك قال : كنت جالساً عند ابن عباس فجعل يفتي و لا يقول ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ، حتى سأله رجل فقال : إني رجل أصور هذه الصور ، فقال له ابن عباس : ادنه ، فدنا الرجل ،

---

(١) زيد من م و صحيح مسلم ٢/٢٠٢ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢-٢) من م ، و في الأصل : ثم قال ، وهذه الزيادة ليست في صحيح مسلم .

(٣) أورده الهيثمي مختصرا في مجمع الزوائد ٥/١٧٣ عن أسامة بن زيد من رواية الطبراني .

فقال ابن عباس : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من صور صورة فى الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة و ليس بنافخ[١].

[٥٢٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن سلمة بن[٢] بشر عن عكرمة فى قوله « ان الذين يؤذون الله و رسوله[٣] » قال: أصحاب التصاوير[٤] .

(٨٨٢) ما كره من اللباس

[٥٢٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عطاء ابن يزيد عن أبي سعيد الخدرى أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيعتين و عن لبستين . فأما البيعتان فالملامسه والمنابذة ، و أما اللبستان فاشتمال الصماء و الاحتباء فى الثوب الواحد ليس على فرجه منه شىء[٥] .

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٢٠٢ عن ابن أبي شيبة .

(٢) من خلاصة التهذيب ، و فى الأصل و م : أبي بشر ، و سيأتى الحديث عندنا برقم : ٥٣٥٤ و هناك ما أثبتنا .

(٣) ٥٧ من سورة الأحزاب ، والحديث أخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٢٠ من طريق ابن جرير عن عكرمة .

(٤) و نضيف هنا ما أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٢٠٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره عن أبي أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم من سفر و قد سترت على بابي درنوكا فيه الخيل ذوات الأجنحة فأمرنى فنزعته .

(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٥٨ و ٢٦٣ - مفرقاً فى أبواب التجارات وأبواب اللباس - عن ابن أبي شيبة .

[٥٢٦٩] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا ابن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله ابن عمر عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبستين : عن اشتمال الصماء و عن الاحتباء فى ثوب واحد يفضى[٢] بفرجه[٣] إلى السماء .

[٥٢٧٠] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا ابن نمير و أبو أسامة عن سعيد[٤] ابن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن لبستين : عن اشتمال الصماء والاحتباء فى ثوب واحد وأنت مفض بفرجك [إلى السماء[٥]]

[٥٢٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنا
١٣٤/ عبيد الله بن عبد الله أبو المنيب[٦] العتكى قال حدثنا عبد الله / بن بريدة عن أبيه عن[٧] رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن لبستين و عن مجلسين ، أما اللبستان فتصلى فى السراويل ليس عليك شىء غيره ، و الرجل

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٣ عن ابن أبي شيبة .
(٢) فى م : تفضى .
(٣) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : بفرجك .
(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : سعد .
(٥) زيد من سنن ابن ماجه .
(٦) فى الأصل : ابو العشب ، و فى م : ابو العشب ـ كذا ، و التصحيح من التهذيب .
(٧) فى الأصل و م : ان .

يصلي فى الثوب الواحد لا يتوشح به، والمجلس [أن[1]] يحتبي بالثوب الواحد فيصر عورته، و يجلس بين الظل و الشمس[2].

[٥٢٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا كثير بن هشام[3] قال حدثنا جعفر ابن برقان عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن لبستين : الصماء وهو أن يلتحف فى الثوب الواحد يرفع جانبه عن منكبه ليس عليه ثوب غيره، و يحتبى الرجل بالثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السماء شىء - يعنى سترا .

(٨٨٣) فى واصلة الشعر بالشعر

[٥٢٧٣] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا ابن نمير وأبو أسامة عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم لعن[5] الواصلة و المستوصلة و الواشمة و المستوشمة .

[٥٢٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة[6] عن عبد الرحمن بن

---

(١) ليس فى الأصل و م .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة مقتصرا على النهى من الجلوس بين الظل و الشمس .
(٣) فى الأصل و م : شهام ، و بهامشيهما : لعله هشام .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٤٤ عن ابن أبي شيبة .
(٥) زيد فى الأصل و م : الله ، و لم تكن الزيادة فى سنن ابن ماجه فحذفناها .
(٦) أخرج بعضه ابن ماجه فى سننه ص : ١١٤ من طريق محمد بن جابر المحاربي =

يزيد[1] بن جابر قال : حدثنا القاسم ومكحول عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن يوم خيبر الواصلة والموصولة والواشمة و الموشومة و الخامشة وجهها و الشاقة جيبها .

[٥٢٧٥] حدثنا أبوبكر[2] قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن فاطمة عن أسماء قالت : جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : إن ابنتي عريس[3] وقد أصابتها الحصبة فتمرق[4] شعرها أفأصل لها فيه ؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : لعن الله الواصلة والمستوصلة .

[٥٢٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو نعيم عن سفيان[5] عن أبي قيس عن هزيل[6] عن عبد الله قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الواشمة والمستوشمة والواصلة والموصولة .

[٥٢٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن أبي أسامة

= وغيره عن أبي أسامة ، و أخرج بعضه الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/١٦٩ عن أبي أمامة من رواية الطبراني .

(١) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : زيد .
(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٤٤ عن ابن أبي شيبة .
(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : عليس عروس ، و في م : عروس .
(٤) من م وسنن ابن ماجه ، و في الأصل : فتمزق .
(٥) أخرجه الامام أحمد في مسنده ١/٤٦٢ من طريق محمد بن عبد الله أبي أحمد عن سفيان
(٦) من المسند ، و في الأصل و م : هذيل .

عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواشمة و المستوشمة والواصلة والموصولة[١] .

[٥٢٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا مجالد عن الشعبي عن ابن[٢] عبد الله عن علي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الواشمة و الموشومة .

[٥٢٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن رزين قال : سمعت فاطمة بنت علي بن أبي طالب تقول : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم واصلة الشعر بالشعر .

[٥٢٨٠] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا يحي بن أبي بكير[٤] عن شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت الحسن[٥] يحدث عن صفية بنت شيبة عن عائشة أن جارية من الأنصار تزوجت وأنها مرضت فتمرط[٦] شعرها ، فأرادوا أن يصلوه / فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فلعن /١٣٥

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده ١/٣٣٠ من طريق أبي الأسود عن عكرمة بدون ذكر الواشمة و المستوشمة .
(٢) من م ، و في الأصل : أبي
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٠٤ عن ابن أبي شيبة .
(٤) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : أبي بكر .
(٥) ابن مسلم ـ كما زيد في صحيح مسلم .
(٦) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م . فتمرض .

الواصلة و المستوصلة .

[٥٢٨١] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال : قدم معاوية المدينة فخطبنا و أخرج كبة من شعر فقال : ما كنت أرى أن أحدا يفعله [إلا اليهود[٢]] إن رسول الله صلى الله عليه و سلم بلغه فسماه الزور .

[٥٢٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن عثمان بن غياث عن عكرمة أنه كره العقصة[٣] التي تجعلها النساء في رؤسهن .

[٥٢٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا فليح عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لعن الله الواصلة و المستوصلة و الواسمة و المستوشمة[٤] .

[٥٢٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : لا بأس بالعقصة[٥] توضع وضعا .

[٥٢٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي عقيل عن

---

(١) راجع صحيح مسلم ٢٠٥/٦ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة

(٢) زيد من صحيح مسلم

(٣) في الأصل و م : القصعة ، و بهامش م : لعله « العقصة » و هي خصلة من الشعر .

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه عن ابن أبي شيبة ـ راجع فتح الباري ٥٠٩/٢٤ .

(٥) من م ، و في الأصل : بالقصعة .

مهه[١] عن عائشة أنها نهت عن الوصال فى الشعر .

[٥٢٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي حنيفة[٢] عن الهيثم عن أم ثور[٣] عن ابن عباس قال : لا بأس بالوصال إذا كان صوفا .

(٨٨٤) فى الركوب فى المباثر[٤] الحمر و الرحائل[٥] الحمر

[٥٢٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمر و رأى على رحل ابن عمر قطيفة قيصرانية[٦] .

[٥٢٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن سعيد بن المسيب قال : لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم أو [قال[٧]] : قبح الله كل [٨]رحل أحمر[٨] .

[٥٢٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل

---

(١) كذا فى الأصل و م .

(٢) أورده فى جامع المسانيد ٢/٣٠٧ من طريق أبي حنيفة

(٣) من جامع المسانيد ، و فى الأصل و م : أبي ثور .

(٤) جمع الميثرة . و هى - كما قال الطبرى - دعاء يوضع على سرج الفرس أو رحل البعير من الأرجون - راجع فتح البارى ٢٤/٤٧٥ حيث ذكر أقوالا أخر أيضا

(٥) جمع الرحالة وهى السرج من جلود لا خشب فيه .

(٦) يبدو أن فى العبارة خرما .

(٧) زيد لاستقامة العبارة .

(٨-٨) فى م : رجل اختمر .

عن المعرور عن حذيفة أن عمر رأى امرأة على رحلها [1]سوداء حمراء[1] ، قال : فأمرني أن أقطعها ، قال : قلت : إنه خشب ، فتركها[2] .

[٥٢٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن أشعث عن ابن سيرين أن ابن مسعود استعار دابة فأتى بها عليها[3] صفة[4] أرجوان فنزعها ثم ركب[5] .

[٥٢٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن هارون عن ابن سيرين أن الأشعري أتى بدابة عليها صفة أرجوان فأمر أن تنزع[6] .

[٥٢٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة[7] عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمر بن[8] عطاء عن رجل من بني حارثة عن رافع[9] بن خديج قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم[10] فرأى [على[11]] رواحلنا

(١-١) من م ، و في الأصل : سورا احمر .

(٢) في م : فتركتها .

(٣) في الأصل و م : على .

(٤) صفة السرج ما غشى به ما بين القربوسين.

(٥) أعاده المصنف تحت رقم : ٥٣٠٤ .

(٦) أخرج عبد الرزاق مثله عن علي - راجع مصنفه ١١/٧١ .

(٧) أخرجه أبوداود في سننه ٢/١١١ من طريق محمد بن العلاء عن أبي أسامة

(٨) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : عن .

(٩) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : حارثة . =

و هى على إبلنا أكسية فيها خيوط عهن[1] حمر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أرى هذه الحمرة قد علتكم ، [2]فقمنا سراعا[2] لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى نفر بعض إبلنا ، قال : فأخذنا الأكسية فنزعناها منها .

[٥٢٩٣] حدثنا أبوبكر[3] قال حدثنا أبو الأحوص [عن أبي إسحاق[4]] عن هبيرة عن على قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن خاتم
١٣٦/ الذهب ، و عن الميثرة - يعنى الحمراء . /

[٥٢٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن حصين قال أخبرنا الماجشون عبد العزيز بن عبد الله عن يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الأخنس قال : رأيت السائب بن أخت النمر[5] [يركب[6]] بالميثرة الحمراء .

(٨٨٥) فى ركوب النمور

[٥٢٩٥] حدثنا أبوبكر[7] قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنى يحي

= (١٠) زيد فى سنن أبي داود : فى سفر .
(١١) زيد من سنن أبي داود .

(١) من سنن ابي داود ، و فى الأصل و م : من .
(٢-٢) من م و سنن أبي داود ، و فى الأصل : فتمنا مراعا - كذا .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٨ عن ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من سنن ابن ماجه .
(٥) هو السائب بن يزيد المعروف بابن أخت النمر . الاصابة .
(٦) زيد من م .

ابن أيوب قال أخبرني عياش بن عباس الحميري[1] عن أبي الحصين الحجري الهيثم عن عامر الحجري قال : سمعت أبا ريحانة صاحب النبي صلى الله عليه وسلم [يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم[2]] ينهى عن ركوب النمور .

[٥٢٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي المعتمر عن ابن سيرين عن معاوية أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن ركوب الخز والنمور ، قال ابن سيرين : فكان معاوية لا يتهم في الحديث على رسول الله صلى الله عليه وسلم[3] .

[٥٢٩٧] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن أبي الزبير عن جابر قال : لا بأس بجلود النمور إذا دبغت[4] .

[٥٢٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن هشام أن أباه كان يكون على سروجه النمور أو جلود السباع[5]

[٥٢٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال:

= (٧) أخرجه ابن ماجه عن صاحبنا ـ راجع سننه ص : ٢٦٨ .

---

(١) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : الحمرى .

(٢) زيد من سنن ابن ماجه .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٨ عن ابن أبي شيبة إلى « النمور » و أخرجه الامام أحمد بتمامه في مسنده ٩٣/٤ من طريق وكيع .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧٢/١ من طريق حميد عن الحجاج .

(٥) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٧٢/١ من طريق إسماعيل بن عبدالله عن هشام .

ذكر عند محمد جلود النمور فقال : إنما يكره أن يصلى عليها ، وكان محمد لا يرى بأسا بالركوب عليها فقال : ما أعلم أحدا ترك هذه الجلود تأثما[١] .

[٥٣٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية[٢] عن على بن الحكم قال: سألت الحكم عن جلود النمور فقال[٣] : تكره جلود السباع .

[٥٣٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن الحجاج عن الحكم أن عمر كتب إلى أهل الشام ينهاهم أن يركبوا على جلود السباع[٤] .

[٥٣٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن أشعث عن ابن سيرين أن ابن مسعود استعار دابة فأتى بها عليها[٥] صفة نمور فنزعها ثم ركب[٦].

(٨٨٦) فى ستر الحيطان فى الثياب

[٥٣٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حكيم بن جبير عن على بن حسين قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم

---

(١) و أخرج عبد الرزاق من طريق إسماعيل بن عبد الله عن ابن عون أنه قال: كان ابن سيرين يركب بسرج عليه جلد نمر ـ راجع مصنفه ١/٧٢ .

(٢) فى الأصل و م ابو علية ـ كذا .

(٣) من م ، و فى الأصل : قال .

(٤) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ١/٧١ من طريق الثورى عن منصور عن بعض أصحابه عن عمر أنه نهى ان تفترش جلود السباع او تلبس .

(٥) فى الأصل و م : على .

(٦) مضى الحديث برقم : ٥٢٩٢ إلا هناك « صفة ارجوان » .

أن يستر الجدر[1] .

[٥٣٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يعلى بن عبيد عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر[2] قال : بلغ عمر أن ابنا له ستر حيطانه فقال: و الله لئن كان ذلك[3] لأحرقن بيته .

[٥٣٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سالم بن عبد الله قال[4] : عرست في عهد أبي فآذن أبي الناس ، وكان فيمن آذن أبو أيوب ، وقد سترت بيتي بجنادي[5] أخضر ، فجاء أبو أيوب فدخل وأبي قائم ينظر ، فاذا البيت ستر بجنادي[6] أخضر ، فقال : إي عبدالله : تسترون الجدر[7] ؟ فقال أبي واستحيى : غلبنا النساء يا ابا أيوب ،

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٢/٧ من طريق ابن وهب عن سفيان ، و قال : هذا منقطع .

(٢) أورده الهندي في كنز العمال ٥١/٢٠ عن ابن عمر من رواية ابن أبي شيبة وهناد .

(٣) في الكنز : كذلك

(٤) أورده الهندي في الكنز ٥٢/٢٠ عن سالم بن عبد الله من رواية ابن عساكر، و أخرجه أيضا البيهقي في سننه الكبرى ٢٧٢/٧ .

(٥) في الأصل : بحادي ، و في م : بحاري ، و في الكنز : بجادي ، و التصحيح من لسان العرب [جند] حيث ذكر هذا الأثر و قال : قيل : هو جنس من الأنماط أو الثياب يستر بها الجدران .

(٦) مر التعليق على هذه الكلمة .

(٧) من م و الكنز ، و في الأصل ، الجدار .

قال : من أخشى[1] أن يغلبه النساء فلم اخش[2] أن يغلبنك ، لا أطعم لك طعاما ولا أدخل لك بيتا - ثم خرج .

(٨٨٧) فى ركوب النساء السروج

١٣٧/ [٥٣٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ميمون/ أبي عبد الله[3] عن الضحاك بن مزاحم أنه كره ركوب النساء السروج .

[٥٣٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم قال : كانوا يكرهون مركب الرجل للمرأة ، و مركب المرأة للرجل .

[٥٣٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون زى الرجال للنساء[4] ، وزى النساء للرجال .

(٨٨٨) فى المرأة كيف تاتزر

[٥٣٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أم شبيب عن أم عمر أن امرأة الزبير قالت : سمعت عمر يقول : يا معشر النساء ! أخفين الحناء ارفعن[5] الحجر ، وسمعته يقول : أنشد الله امرأة تصلى فى الحجر .

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : خشى

(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : فلم أخشى .

(٣) من رجال التهذيب .

(٤) من م . و فى الأصل : بالنساء .

(٥) من م ، و فى الأصل : اوهن - كذا .

(٨٨٩) فى لبس شسع[1] الحديد

[٥٣١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن همام قال : سألت أو سمعت و سئل عن شسع الحديد فقال : لا بأس به .

[٥٣١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا المغيرة بن مسلم عن عبد الله بن بريدة قال : كتب عمر إلى أبي موسى الأشعرى : إياك[2] وهذا الركب الحديد .

(٨٩٠) فى شد الأسنان بالذهب

[٥٣١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن طعمة الجعفرى[3] قال : رأيت موسى بن طلحة قد شد أسنانه بالذهب[4]

[٥٣١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ثابت بن قيس قال : رأيت نافع بن جبير مربوطة أسنانه بذهب[5] .

[٥٣١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ثابت بن قيس قال : رأيت نافع بن جبير مربوطة أسنانه بخرصان الذهب[6]

(١) من م ، و فى الأصل : سسع .

(٢) من م ، و فى الأصل : اباى .

(٣) هو طعمة بن عمرو الجعفرى ، من رجال التهذيب .

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٢١/٥ من غير هذا الطريق .

(٥) راجع تعليقنا على الأثر التالى .

(٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٥٢/٥ من طريق معن بن عيسى .

[٥٣١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حميد أن الحسن شد أسنانه بذهب .

[٥٣١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن جعفر بن حيان عن حماد قال : رأيت المغيرة بن عبد الله يربط أسنانه بذهب ، قال : فسألت إبراهيم ، قال : لا بأس به[١] .

[٥٣١٧] حدثنا أبوبكر[٢] قال حدثنا ابن مبارك عن جعفر بن حيان[٣] قال : حدثنى [عبد الرحمن[٤]] ابن طرفة بن[٥] عرفجة أن جده أصيب أنفه يوم الكلاب ، فاتخذ أنفاً من روق فأنتن عليه ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتخذ أنفا من ذهب .

[٥٣١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد قال حدثنا حماد قال: رأيت ثابتا[٦] البنانى مشدود الأسنان بذهب .

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٢٣ من طريق أبي الأشهب و هو جعفر ابن حيان .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٢٣ عن ابن أبي شيبة .
(٣) فى الأصل و م بياض عبأناه من مسند الامام أحمد .
(٤) زيد من مسند الامام أحمد .
(٥) من م و المسند ، و فى الأصل : عن .
(٦) فى الأصل و م : ثابت .

(٨٩١) من كره أن يلبس المشهور من الثياب

[٥٣١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن ليث عن[1] المهاجر قال : قال ابن عمر : من لبس رداء شهرة أو ثوب شهرة ألبسه الله نارا يوم القيامة[2] .

[٥٣٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن الحصين قال: كان زبيد اليامى يلبس برنسا ، قال : فسمعت إبراهيم عابه عليه ، قال : فقلت له : إن الناس كانوا يلبسونها ، قال : أجل ! ولكن قد فنى من كان
١٣٨/ يلبسها ، فان لبسها أحد/ اليوم شهروه و أشاروا إليه بالأصابع[3] .

[٥٣٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن ليث عن شهر عن أبي الدرداء قال : من ركب مشهورا من الدواب ، أو لبس مشهورا من الثياب ، أعرض الله عنه ما دام عليه و إن كان عليه كريما[4] .

[٥٣٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن ليث[5] عن المهاجر أبي الحسن عن ابن عمر قال : من لبس شهرة من الثياب ألبسه الله ذلة[6] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : بن .

(٢) أخرج نحوه فى جمع الفوائد ١/٨٠٧ عن ابن عمر من رواية رزين وأبي داود

(٣) أخرجه مختصرا ابن سعد فى طبقاته ٦/٢١٦ من طريق سفيان عن حصين .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٨٠ من طريق معمر عن ليث عن شهر بن حوشب ولم يذكر أبا الدرداء .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٨٠-٨١ من طريق معمر عن ليث . =

(٨٩٢) فى القزع يكون على رؤس الصبيان

[٥٣٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلمَ عن القزع[١] .

[٥٣٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع و ابن مهدى عن سفيان عن عبد الله بن الحسن قال : سمعت أمى فاطمة بنت الحسين تنهى عن القزع .

[٥٣٢٥] حدثنا أبوبكر[٢] قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر [عن عمر[٣]] بن نافع [عن نافع[٣]] عن ابن عمر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القزع ، والقزع [أن[٤]] يحلق من رأس الصبى موضع و يترك موضع .

[٥٣٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن أبي سلام قال : دخلت على عائشة و فى رأسى قزع فأمرت به بجز أو حلق .

= (٦) من م ، و فى الأصل : زلة ، و فى مصنف عبد الرزاق : ذلا .

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٧ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٧ عن ابن أبى شيبة و على بن محمد .

(٣) زيد من سنن ابن ماجه .

(٤) زيد من سنن ابن ماجه ، و فيها : قال : وما القزع ؟ قال : أن يحلق ـ فذكره ، و قال مسلم فى صحيحه ٢/٢٠٣ فى رواية ابن أبي شيبة هذه : و جعل التفسير فى حديث أبي أسامة من قول عبيد الله .

(٨٩٣) من كان لا يتختم

[٥٣٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا صفوان بن عيسى عن عبد الأعلى ابن عبد الله بن أبي فروة[١] قال : سألت سعيد بن المسيب ، قلت : رجل فى خاتمه مثل رأس الطير فقال : يا ابن أخى ! ما علمنا أحداً[٢] من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم تختم لا أبوبكر ولا عمر ولا فلانا[٣] ولا فلانا - حتى عد ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، فأعدت عليه مرارا فكأنه[٤] يكره الخاتم[٥] .

[٥٣٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا همام عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد أنهم كانوا لا يتختمون[٦] .

(٨٩٤) من كان لا ينتفع من الميتة باهاب ولا عصب

[٥٣٢٩] حدثنا أبوبكر[٧] قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم

---

(١) من رجال التهذيب .

(٢) من م ، فى الأصل : أحد .

(٣) كذا فى الأصل و م .

(٤) من م ، و فى الأصل : فكان .

أورده الهندى فى كنز العمال ٣/٢٣٥ [طبعة قديمة] مختصرا من رواية ابن ابي شيبة .

(٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٥/٣٤٤ من طريق سعيد بن عامر عن همام .

(٧) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٦ عن ابن أبي شيبة .

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن عكيم[١] قال : أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصف .

[٥٣٣٠] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبدالله بن عكيم[١] قال : أتانا كتاب النبى صلى الله عليه وسلم ونحن بجهينة : لا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب .

[٥٣٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عبد الله بن حكيم قال : أتانا كتاب النبى صلى الله عليه وسلم وأنا غلام أن لا تنتفعوا باهاب ميتة ولا عصب[٣] .

(٨٩٥) فى شعر [الخنزير[٤]] يخرز به الخف

[٥٣٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة قال : سألت الحكم وحمادا عن شعر الخنزير يعمل به ، فكرهاه[٥] .

[٥٣٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أبي الحسن عن

(١) من م و سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : حكيم .

(٢) راجع سنن ابن ماجه ص : ٢٦٦ حيث أخرجه من طريق صاحبنا .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٦ عن ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٦٥-٦٦ من طريق عبد الله بن كثير عن شعبة .

(٤) زيد من م .

(٥) و فى السنن الكبرى للبيهقى ١/٢٥ : وروى عن ابن سيرين و الحكم و حماد انهم كرهوا استعمال شعر الخنزير .

أبي جعفر و عن إسماعيل عن الحسن أنهما رخصا فى شعر الخنزير يخرز به[١].

[٥٣٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن ابن سيرين أنه كان لا يلبس خفاً خرز بشعر خنزير[٢].

/١٣٩ [٥٣٣٥] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن شعبة/ عن شيخ [من أهل واسط[٤]] قال : سألت أبا عياض عن شعر الخنزير يوضع على جرح الدابة فكرهه.

(٨٩٦) فى الخاتم فى السبابة و الوسطى

[٥٣٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن عاصم عن أبي بردة عن على قال : نهانى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتختم[٥] فى هذه و هذه ـ يعنى السبابة والوسطى[٦].

---

(١) قال القرطبي فى تفسير سورة البقرة . لا خلاف أن جملة الخنزير محرمة إلا الشعر فانه يجوز الخرازة به ـ راجع حياة الحيوان للدميرى ١/٥٤٥ .

(٢) راجع تعليقنا على أول آثار هذا الباب .

(٣) قد مضى الحديث عندنا فى باب « فى الدابة يوضع على جرحها شعر الخنزير » من كتاب الطب .

(٤) زيد مما مضى .

(٥) فى سنن ابن ماجه ص ٢٦٨ : أتختم .

(٦) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/١٩٧ من طريق أبي الأحوص عن عاصم كما هنا ، و أخرجه ابن ماجه عن ابن أبي شيبة فقال : يعنى الخنصر و الابهام فتحرر .

[٥٣٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن ليث قال : كان إبراهيم يكرهه .

(٨٩٧) الرجل يتكئ على المرافق المصورة[١]

[٥٣٣٨] حدثنا أبوبكر[٢] قال حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه[٣] عن عائشة قالت : سترت سهوة [لي[٤]] تعني[٥] الداخل يستر فيه تصاوير ، فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم هتكه ، فجعلت منه مسندتين[٦] فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على إحداهما[٧] ،

[٥٣٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الجعد رجل من أهل المدينة قال حدثتني بنة سعد أن أباها جاء من فارس بوسائد فيها تماثيل [فكنا نبسطها[٨]] .

[٥٣٤٠] حدثنا أبوبكر [حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن[٩] ليث قال : رأيت

(١) من م و في الأصل : مصورة .
(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٨ عن ابن أبي شيبة .
(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : امه .
(٤) زيد من م و السنن .
(٥) من السنن ، و في الأصل و م : يبقى - كذا .
(٦) من السنن ، و في الأصل و م : منبذتين .
(٧) من السنن ، و في الأصل و م : احدهما .
(٨) زيد من م .

سالم بن عبد الله متكئا على و سادة حمراء فيها تماثيل[١]] فقلت له فقال : إنما يكره هذا لمن ينصبه ويصنعه .

[٥٣٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يتكئ على المرافق فيها التماثيل : الطير و الرجال[٢] .

[٥٣٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن علقمة عن محمد بن سيرين قال : نبئت عن حطان[٣] بن عبد الله قال : أتى على صاحب لى فنادانى فأشرفت عليه فقال : قرئ علينا كتاب أمير المؤمنين يعزم على من كان فى بيته [٤]ستر منصوب[٤] فيه تصاوير لما وضعه ، فكرهت أن سب[٥] عاصياً ، فقمنا إلى قرام لنا فوضعته ، قال محمد : كانوا[٦] لا يرون ما وطئ وبسط من التصاوير مثل الذى نصب .

[٥٣٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل عن أيوب عن عكرمة قال : كانوا يكرهون ما نصب من التماثيل نصبا ، ولا يرون بأساً بما وطئت

= (٩) ربما يكون قد سقط بعده « نافع »

(١) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٢) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٥١٦/٢٤ عن ابن أبي شيبة .

(٣) من الجرح و التعديل ، و فى الأصل و م : حيطان .

(٤-٤) فى الأصل : سترا من صفربا ، و فى م : سترا منصوبا ـ كذا .

(٥) كذا بدون وضوح كامل فى الأصل و م .

(٦) من م ، و فى الأصل : كان

الاقدام[١] .

[٥٣٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين أنه كان لا يرى بأسا بما وطئ من التصاوير[٢] .

[٥٣٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا[٣] عبد السلام عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يصور الشجر المثمر[٤] .

[٥٣٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن ابن عون قال : كان في مجلس محمد وسائد فيها تماثيل عصافير ، فكان أناس يقولون في ذلك فقال [محمد[٥]] : إن هؤلاء قد أكثروا فلوحولتموها .

[٥٣٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن يمان عن عثمان بن الأسود عن عكرمة بن خالد قال : لا بأس بالصورة إذا كانت توطأ[٦] .

---

(١) أرى أن هنا تداخل الأثران فان الحافظ ابن حجر قال في فتح الباري ٥١٦/٢٤ أن ابن أبي شيبة أخرج من طريق أيوب عن عكرمة قال : كانوا يقولون في التصاوير في البسط والوسائط التي توطأ ذل لها ، و من طريق عاصم عن عكرمة قال : كانوا يكرهون ... فذكر ما عندنا ، و هذا الحديث قد أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٠/٧ من طريق أبي معاوية عن عاصم .

(٢) راجع تعليقنا على الأثر رقم : ٥٣٥٠

(٣) زيد في الأصل : عبد الله ، و لم تكن في م لحذفناها .

(٤) و كان يقول بعدم البأس بما عفر في الأرض مثل قول عكرمة - راجع مصنف عبد الرزاق ٢٩٩/١٠

(٥) زيد من م .

=

[٥٣٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يمان عن الربيع بن المنذر عن سعيد بن جبير قال : لا بأس بالصورة إذا كانت توطأ[١] .

[٥٣٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء في التماثيل ، ما كان مبسوطا يوطأ ويبسط فلا بأس به ، و ما كان ينصب فاني أكرهه[٢] .

[٥٣٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان يكره التصاوير ما نصب منها وما بسط .

[٥٣٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن عكرمة قال : إنما الصورة الرأس ، فاذا قطع فلا بأس[٣] .

[٥٣٥٢] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا يحي بن سعيد عن سلمة بن بشر عن عكرمة [في[٥]] قوله « الذين يؤذون الله ورسوله » قال أصحاب التصاوير .

= (٦) راجع تعليقنا على الحديث التالي .

(١) قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥١٦/٢٤ : إن ابن أبي شيبة أخرج من طريق ابن سيرين و سالم بن عبد الله و عكرمة بن خالد و سعيد بن جبير - فرقهم - أنهم قالوا : لا بأس بالصورة إذا كانت توطأ .

(٢) في الأصل و م : أكرهها .

(٣) و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٠/٧ من طريق وهب عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس .

(٤) مضى الحديث عندنا برقم : ٥٢٦٩ في باب « في المصورين وما جاء فيهم » . =

[٥٣٥٣] حدثنا أبو بكر[1] قال حدثنا أزهر عن ابن عون قال :
/١٤٠ دخلت / على القاسم وهو بأعلى مكة فى بيته فرأيت فى بيته حجلة فيها تصاوير القندس[2] و العنقاء .

[٥٣٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا حماد ابن سلمة عن عمرو بن دينار عن سالم بن عبد الله قال : كانوا لا يرون بما وطئ من التصاوير بأسا[3] ـ والله أعلم .

= (٥) زيد مما مضى .

(١) أخرجه ابن حجر فى فتح البارى ٢٤/٥١٥ عن ابن ابي شيبة ووصف السند بالصحة .
(٢) من فتح البارى ، و فى الأصل : الغندس ، و فى م : الفندس ـ بالفاء .
(٣) راجع تعليقنا على الأثر رقم : ٥٣٥٠ .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأدب

(٨٩٨) ما ذكر فى الرفق والتؤدة

[٥٣٥٥] حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة[١] قال حدثنا [أبو[٢]] معاوية ووكيع عن الأعمش عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يحرم الرفق يحرم الخير [كله[٣]] .

[٥٣٥٦] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا] شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه قال : سألت عائشة عن البداوة فقالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدو إلى هذه التلاع وأنه أراد البداوة مرة فأرسل إلى ناقة

---

(١) أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١٨٤ عن ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من سنن أبي داود .

(٣) زيد من سنن أبي داود ، وليست هذه الزيادة فى سنن ابن ماجه ص: ٢٧٠ حيث أخرجه من طريق على بن محمد عن وكيع ، وكذلك ليست فى صحيح مسلم ٢ /٣٢٢ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة وغيره .

محرمة[1] من إبل الصدقة فقال لى : يا عائشة ! ارفقى فان الرفق لم يكن فى شيء إلا زانه ، ولا نزع من شيء قط إلا شانه[2] .

[٥٣٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن ابن أبى مليكة عن يعلى بن مملك عن أم الدرداء [عن أبى الدرداء[3]] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أعطى حظه من الرفق أعطى حظه من الخير ، و من منع حظه من الرفق منع حظه من الخير .

[٥٣٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن محمد بن أبى إسماعيل[4] عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : من يحرم الرفق يحرم الخير .

[٥٣٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير[5] عن محمد بن [أبى[6]]

---

(١) من م و سنن أبى داود ٢/١٨٣ ، و فى الأصل : المجرمة ، ومحرمة أى غير مستعملة فى الركوب .

(٢) أخرجه أبو داود عن أبىبكر و عثمان ابنى أبى شيبة و البزاز .

(٣) زيد من م و مسند الامام أحمد بن حنبل ٦/٤٥١ حيث أخرجه من طريق ابن عيينة بدون ذكر منع الحظ ، و أورده الترمذى فى جامعه ٢/٢٢ بكامله وقال : و فى الباب عن عائشة و جرير بن عبد الله و أبى هريرة .

(٤) فى التهذيب : واسم أبى إسماعيل راشد .

(٥) من م ، و فى الأصل : ابونمير .

(٦) ليس فى الأصل و م .

إسماعيل عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .

[٥٣٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه قال : بلغني أنه مكتوب في التوراة « الرفق رأس الحكمة » .

[٥٣٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن قيس قال : كان يقال: من يؤتى[١] الرفق في الدنيا ينفعه في الآخرة .

[٥٣٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ثور عن خالد بن معدان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله رفيق يحب الرفق ، ويعطي عليه ، ويعين عليه ما لا يعين على العنف[٢] .

[٥٣٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن يونس و حميد عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله رفيق يحب الرفق و يرضاه ، ويعطي عليه[٣] ما لا يعطي على العنف[٤] .

[٥٣٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن سعد[٥] بن سعيد

---

(١) من م ، و في الأصل : اوتي .

(٢) و أخرج نحوه الطبراني عن ابي أمامة ـ راجع كنز العمال ٢/١٠ [الطبعة القديمة].

(٣) من م ، و في الأصل : على الرفق .

(٤) أخرجه أبو داود في سننه ٢/١٨٣ من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة .

(٥) من الأدب المفرد ٢/٣٣٦ ، و في الأصل و م : سعيد ، و أخرجه البخاري من طريق عبد الله عن سعد هذا .

عن الزهرى عن رجل من بلى[1] قال : دخلت مع أبي على النبي صلى الله عليه وسلم فانتجاه دونى فقلت له : يا أبت ! أى شيء قال لك رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فقال : قال لى[2] : إذا هممت بالأمر فعليك بالتؤدة حتى يأتيك الله بالمخرج من أمرك .

[٥٣٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن الحسن[3] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله تعالى رفيق يحب الرفق ويعطى عليه ما لا يعطى على العنف[4] .

١٤١/(٨٩٩) ما ذكر فى حسن الخلق وكراهية الفحش/

[٥٣٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن[5] زياد بن علاقة سمعه[6] عن أسامة بن شريك قال : قال رجل : يا رسول الله ! ما خير ما أعطى العبد ؟ قال : خلق حسن[7] .

---

(١) راجع جمهرة أنساب العرب ص : ٤١٣ .

(٢) فى الأصل و م : لك ، و ليس فى الأدب المفرد .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٠ من طريق آخر عن أبي هريرة .

(٤) ونضيف هنا ما أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٨٠ عن أبي بكر بن أبي شيبة ثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعى عن الزهرى عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن الله رفيق يحب الرفق فى الأمر كله .

(٥) من م ، و فى الأصل : بن .

(٦) من م ، و فى الأصل : سمعت .

[٥٣٦٧] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا] وكيع عن سفيان ومسعر عن زياد بن علاقة سمعه عن أسامة بن شريك قالوا : يا رسول الله ! [ما[1]] أفضل ما أعطى المسلم ؟ قال : خلق حسن[2] .

[٥٣٦٨] [حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا] أبو أسامة عن زكريا بن [سياه أبي[4]] يحي عن عمران بن رباح عن علي بن عمارة عن جابر بن سمرة قال : كنت في مجلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم و أبي[5] سمرة جالس أمامي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الفحش والتفحش ليسا من الاسلام في شيء ، و ان أحسن الناس اسلاماً أحسنهم خلقا .

[٥٣٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن شفيق عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال : لم يكن رسول الله صلى الله عليه و سلم فاحشا و لا متفحشا ، و كان يقول : إن من خياركم احاسنكم أخلاقا[1] .

= (٧) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢٧٨/٤ من طريق شعبة عن زياد .

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٤٤/١١ من طريق آخر سيأتي عندنا أيضا برقم : ٥٣٨٥ .

(٣) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٨٩/٥ عن عبد الله بن محمد وأرام صاحبنا .

(٤) زيد من المسند .

(٥) من م و المسند ، و في الأصل : أبو . =

[٥٣٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكمل الناس إيمانا وأفضل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقا ، و خياركم خياركم لنسائهم[١] .

[٥٣٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن غياث عن خالد[٢] عن أبي قلابة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا وأطفهم بأهله[٣] .

[٥٣٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن داود[٤] عن مكحول عن أبي ثعلبة الخشني قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . إن أحبكم إلى وأقربكم مني يوم القيامة محاسنكم[٥] أخلاقا ، وإن أبعدكم مني و أبغضكم إلى مساويكم أخلاقا : الثرثا رون المتشدقون المتفيهقون[٦] .

= (٦) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٥٥ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(١) أخرجه الترمذي في جامعه ١/١٣٨ من طريق عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو ببعض الاختصار ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٧٦ عن ابن أبي شيبة و غيره .

(٢) أخرجه الامام احمد في مسنده ٦/٤٧ من طريق إسماعيل عن خالد .

(٣) في الأصل و م : به ، والتصحيح من مسند الامام أحمد و الدر المنثور ٢/٧٥ حيث أورده السيوطي عن ابن أبي شيبة و غيره .

(٤) من م و مسند الامام أحمد ٤/١٩٣ ، و في الأصل . رواد ، و أخرجه الامام أحمد من طريق محمد بن عدي عن داود .

(٥) من المسند ، و في الأصل و م : احاسنكم . =

[٥٣٧٣] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا] أبو عبد الرحمن [المقرئ[١]] عن سعيد بن أبي أيوب عن ابن عجلان عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا[٢] .

[٥٣٧٤] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا وكيع عن سفيان عن معبد بن خالد عن حارثة بن وهب قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يدخل الجنة الجواظ و لا الجعظري[٤] ، و الجواظ : الفظ الغليظ .

[٥٣٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن شعبة[٥] عن القاسم ابن أبي بزة[٦] عن عطاء الكيخاراني[٧] عن أم الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما من شيء أثقل في الميزان من خلق حسن .

[٥٣٧٦] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا] وكيع[٨] عن سفيان[٩] عن حبيب

= (٦) من م و المسند ، و في الأصل و م : المتفهقون .

---

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٥٢٧/٢ من طريق سعيد بن أبي أيوب .
(٣) أخرجه أبو داود في سننه ١٨٣/٢ عن أبي بكر و عثمان ابني أبي شيبة .
(٤) وهو من يفتخر بما ليس عنده .
(٥) أخرجه أبو داود في سننه ١٨٣/٢ من طريق أبي الوليد عن شعبة .
(٦) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : أبي بردة .
(٧) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : الكنجراني ـ كذا . =

ابن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب[١] أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا معاذ - وقد قال وكيع بآخره : [يا[٢]] أبا ذر ! اتبع السيئة الحسنة تمحها ، و خالق الناس خلقا حسنا .

[٥٣٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن محمد بن المنكدر عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن شرار الناس يوم القيامة [الذى[٢]] يتقى مخافة فحشه[٣] .

[٥٣٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله[٤] قال : آلم[٥] أخلاق المؤمن الفحش.

١٤١/ [٥٣٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع/ عن إسماعيل عن حكيم ابن جابر قال : قال رجل لرجل : أوصنى ، قال : اتبع السيئة الحسنة تمحها و خالق الناس خلقا حسنا[٦] .

= (٨) أخرجه الامام أحمد فى سننه ١٥٣/٥ من طريق وكيع .

(٩) من مسند الامام أحمد ، و فى الأصل و م : سليمان .

(١) من مسند الامام أحمد ، و فى الأصل و م . أبي شيبة .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ٣٢٢/٢ فى قصة عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من م ، و فى الأصل : عبيد الله ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦٥/٨ عن عبد الله بن مسعود من رواية الطبرانى .

(٥) فى المجمع : ألام .

[٥٣٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ثابت ابن عبيد قال : كان زيد بن ثابت من أفكه الناس إذا خلا مع أهله وارضهم[١] إذا جلس مع القوم .

[٥٣٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : يا عائشة ! لا تكوني فاحشة[٢] .

[٥٣٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون[٣] عن زكريا عن أبي إسحاق عن الجدلي[٤] أبي عبد الله قال : قلت لعائشة : كيف كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : كان أحسن الناس خلقا ، لم يكن فاحشا ولا متفحشا ولا سخابا في الأسواق .

[٥٣٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن رجل من جهينة[٥] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير ما أعطى

= (٦) راجع أيضا الحديث رقم : ٥٣٧٨ من هذا الباب .

(١) في الأصل : ارمنه ، و في م : أرضه ، ولعل الصواب ما أثبتناه ، و في الاصابة : قال ثابت بن عبيد : ما رأيت رجلا أفكه في بيته ولا أوقر في مجلسه من زيد - راجع ترجمة زيد بن ثابت في الاصابة .

(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٦/٢٢٩ في حديث طويل من طريق أبي معاوية.

(٣) اخرجه الامام احمد في مسنده ٦/٢٣٦ من طريق يزيد بن هارون .

(٤) من المسند ، و في الأصل و م : الحدى . =

[الرجل[1]] المؤمن[2] خلق حسن : و شر[3] ما أعطى الرجل [4]قلت سوء[4] في صورة حسنة .

[٥٣٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن المقدام بن شريح عن أبيه المقدام بن شريح عن أبيه شريح عن جده هانئ بن يزيد[5] قال : قلت : يا رسول الله ! أخبرني بشيء يوجب لي الجنة ، قال : عليك بحسن الكلام و بذل الطعام[6] .

[٥٣٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن عبد الله بن سعيد[7] عن جده عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

= (٥) أورده الهندي في الكنز ٣/٥ [طبعة جديدة] عن رجل من جهينة من رواية ابن ابي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق أيضا من طريق معمر عن ابي إسحاق عن رجل من مزينة مع بعض المفارقات في الشطر الآخير من الحديث .

(١) زيد من الكنز .

(٢) زيد في الأصل و م : من ، ولم تكن الزيادة في الكنز فحذفناها .

(٣) من الكنز ، و في الأصل و م : اشر .

(٤-٤) من الكنز ، و في الأصل و م : فلت - كذا .

(٥) في الأصل و م : شريح - خطأ .

(٦) أورده الهندي مختصرا في الكنز ٣/٧ عن هانئ بن يزيد من رواية البخاري في الأدب المفرد و الحاكم في المستدرك ، و أخرجه ابن حجر في الاصابة من رواية ابن أبي شيبة - راجع في الاصابة ترجمة هانئ بن يزيد .

(٧) في مجمع الزوائد : وفيه عبد الله بن سعيد المقبري وهو ضعيف .

لن تسعوا الناس بأموالكم فليسعهم منكم بسط وجه و حسن خلق[1] .

[٥٣٨٦] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا] ابن نمير قال حدثنا اسماعيل عن الشعبي قال: قال عمر[2] : حسب الرجل دينه و مروءته[3] خلقه وأصله عقله .

[٥٣٨٧] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا] زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح قال : أخبرني عبد الرحمن بن جبير[4] عن أبيه أنه سمع النواس بن سمعان الأنصاري قال : سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن البر والاثم ، قال : البر حسن الخلق ، والاثم ما حاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس[5] .

[٥٣٨٨] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا عفان قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أبو التياح قال حدثنا أنس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم أحسن الناس خلقا[6] .

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٢٢ عن أبي هريرة من رواية أبي يعلى و البزار ، وأورده ابن حجر في المطالب العالية ٢/٣٨٧ من رواية ابن أبي شيبة ، و في المطالب « بسط الوجه وحسن الخلق » .

(٢) أورده الهندي في كنز العمال ٨/٢٣٥ عن عمر من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) في الأصل : مرونة ـ كذا . و التصحيح من م و الكنز .

(٤) ومن هنا انقطعت عنا نسخة م إلى ما سننبه عليه .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٣١٤ من طريق ابن مهدى عن معاوية بن صالح .

(٦) أخرجه مسلم بطوله في صحيحه ١/٢٣٤ من طريق شيبان ابن فروخ وغيره =

[٥٣٨٩] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا شريك عن خلف بن حوشب عن ميمون بن مهران[١] قال: قلت لأم الدرداء : أسمعت من النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : نعم ، دخلت عليه وهو جالس - أو قالت : فى المسجد ، أو ذكرت غيره ، فسمعته يقول : أول ما يوضع فى الميزان الخلق الحسن[٢] .

[٥٣٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام[٣] بن عروة عن أبيه قال : مكتوب فى التوراة[٤] : يكون وجهك بسطا[٥] وكلمتك طيبة تكون أحب[٦] إلى الناس من الذين يعطونهم العطاء .

(٩٠٠) ما ذكر فى الحياء وما جاء فيه

[٥٣٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان

= عن عبد الوارث .

(١) أورده السيوطى فى الجامع الصغير ١/٩٧ عن أم الدرداء برواية الطبرانى .

(٢) ونضيف هنا ما أورده الهندى فى الكنز ٣/٣٧٧ [الطبعة الجديدة] من رواية ابن أبي شيبة عن جابر بن عبد الله رضى الله عنه قيل: يا رسول الله ! أى الأعمال أفضل ؟ قال : الصبر والسماحة ، قيل فأى المؤمنين أكمل إيمانا ؟ قال : أحسنهم خلقا .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد والرقائق ص : ٣٧٣ من طريق أبي معاوية عن هشام .

(٤) فى الزهد . الحكمة .

(٥) فى الزهد : بسيطا ، ولكن قال المحشى ان رسم الكلمة هو « بسطا »

(٦) زيد فى الأصل : الناس ، و لم تكن الزيادة فى الزهد فحذفناها .

عن سهيل عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الايمان بضع وستون بابا أو بضع وسبعون
١٤٣/ بابا/ اعظمها لا إله إلا الله ، و أدناها إماطة الاذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الايمان[١] .

[٥٣٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يعظ أخاه فى الحياء فقال : الحياء من الايمان[٢] .

[٥٣٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحياء شعبة من الايمان[٣] .

[٥٣٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية[٤] عن يونس قال : ذكر عبدالرحمن بن أبي بكرة قال : قال [٥]أشج بنى عصر[٥] : قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنّ فيك لخلقين يحبهما الله ، قلت : ما هما ؟ قال :

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٧ من طريق وكيع عن سفيان .
(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/٤٧ عن ابن أبى شيبة وغيره .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٤٤٢ من طريق سهيل عن عبد الله بن دينار .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤/٢٠٥ ـ٢٠٦ وابن سعد فى طبقاته ٥/٤٠٧ من طريق ابن علية .
(٥ـ٥) من الطبقات ، و فى الأصل : اشح بنى عمر ، و فى المسند : أشج بن عصر.

الحلم والحياء ، قال : قلت : أقديماً كان [في[1]] أم حديثا ؟ قال : بل قديما ، قال : قلت : الحمد لله الذي جبلني على خلقين يحبهما الله .

[٥٣٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن خالد بن رباح عن أبي السوار عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الحياء خير كله[2] .

[٥٣٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن حبيب عن ميمون بن أبي شبيب[3] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يحب الحيي العفيف الحليم ، ويبغض الفاحش [4]البذيء السائل[4] الملحف .

[٥٣٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر عن محمد بن عمرو[5] عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الحياء من الايمان ، والايمان في الجنة ، والبذاء من الجفاء ، والجفاء في النار .

[٥٣٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن قتادة

(١) زيد من المسند .

(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٤/٤٢٦ من طريق وكيع وغيره .

(٣) في الأصل : ابي حبيب ، و التصحيح من التهذيب .

(٤-٤) في الأصل :الذي اسال ـ كذا ، والتصحيح من مصنف عبدالرزاق ١١/١٤٢ حيث اخرجه من معمر قال : بلغني ـــ فذكره .

(٥) في الأصل . عمر ، و التصحيح من مسند الامام أحمد ٢/٥٠١ حيث اخرجه من طريق يزيد عن محمد بن عمرو هذا .

عن مولى لأنس يقال له عبد الله[1] قال : سمعت أبا سعيد الخدرى يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء فى خدرها ، وكان إذا كره شيئا عرفناه فى وجهه[2] .

[٥٣٩٩] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا] وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : دخل عيينة على النبي صلى الله عليه وسلم و لم يستأذن ، فقالت عائشة : يا رسول الله ! من هذا ؟ قال : هذا أحمق مطاع[3] فى قومه ، قال : ثم أتى بشراب فاستتر ثم شرب فقال[4] : يا رسول الله ! ما هذا ؟ قال : هذا الحياء خلة فيهم أعطوها وضيعتموها .

[٥٤٠٠] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا] شريك عن منصور عن ربعى عن أبي مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : آخر ما أدرك الناس من كلام النبوة « إذا لم تستحى فافعل ما شئت[5] » .

[٥٤٠١] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا] عيسى بن يونس عن الأحوص

---

(١) هو ابن ابي عتبة .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٢٥٥ و ابن ماجه فى سننه ص : ٣١٨ من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة .

(٣) إلى هنا أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/٤٥ من رواية الطبرانى عن جرير مع بعض الزيادات .

(٤) كذا فى الأصل ، وربما يصح « فقالت » أو « فقيل » .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤/١٢٢ من طريق سفيان عن منصور .

ابن حكيم[١] عن أبي عون عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قلة الحياء كفر[٢] .

[٥٤٠٢] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا] أبو أسامة عن جرير عن يعلى بن حكيم قال : أكثر ظني أنه عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عمر : إن الحياء والايمان قرنا جميعا ، فاذا رفع أحدهما رفع الآخر[٣] .

[٥٤٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن بكر قال : الحياء من الايمان ، و الايمان في الجنة ، والبذاء من الجفاء ، و الجفاء في النار[٤] .

[٥٤٠٤] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا وكيع عن شريك عن سالم عن سعيد بن جبير « وسيدا[٥] » ، قال : الحليم[٦] .

---

(١) قال النسائي : ضعيف - كما في خلاصة التهذيب .

(٢) أورده الهندي في كنز العمال ٣/٧٣ عن عقبة بن عامر من رواية الحكيم و الشيرازي في الألقاب .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٣/٧١ عن انس و ابن عمر من رواية الحاكم في المستدرك وغيره .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٣١٨ من طريق إسماعيل بن موسى عن منصور عن الحسن عن أبي بكرة مرفوعا .

(٥) راجع آية ٣٩ من آل عمران .

(٦) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢ عن ابى شيبة و احمد .

[٥٤٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال: أخبرني مالك بن أنس قال: اخبرني سلمة بن صفوان عن يزيد بن طلحة بن ركانة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: / إن لكل شيء خلقا، وخلق الايمان الحياء[١]. ١٤٤/

[٥٤٠٦] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا حفص عن الأشعث عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن من الحياء ضعفا و إن منه «و قال الله[٢]»

(٩٠١) ما ذكر في الرحمة من الثواب

[٥٤٠٧] سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن أبي قابوس مولى لعبد الله بن عمرو عن عبد الله بن عمرو يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم: الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا أهل الأرض يرحمكم من في السماء[٣].

[٥٤٠٨] ابن عيينة عن عمرو عن نافع بن جبير عن جرير قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لايرحم الله من لا يرحم الناس[٤].

[٥٤٠٩] حدثنا أبو معاوية[٥] عن الأعمش عن أبي ظبيان[٦] عن جرير

(١) أخرجه الامام مالك في مؤطاه ص: ٣٦٤، وراجع أيضا الكنز ٣/٧٣.
(٢) لم نظفر به.
(٣) أخرجه أبو داود في السنن ٢/١٩٤ عن ابن أبي شيبة.
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٥٥ عن ابن أبي شيبة وغيره.
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٥٥ من طريق محمد بن العلاء عن ابن معاوية. =

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يرحم الله من لا يرحم الناس

[٥٤١٠] أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن جرير عن النبي [صلى الله عليه وسلم] بمثله[١] .

[٥٤١١] ابن عيينه[٢] عن ابن أبي نجيح عن عبد الله[٣] بن عامر عن عبد الله بن عمرو يرويه قال: من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا فليس منا .

[٥٤١٢] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن أبي عثمان مولى المغيرة ابن شعبة عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم الصادق المصدوق أبا القاسم صاحب هذه الحجرة : لا تنزع الرحمة إلا من شقي ، قال شعبة : وجدته مكتوبا عندي[٤] .

[٥٤١٣] ابن عيينة عن زياد بن مخراق[٥] عن معاوية بن قرة عن أبيه

= (٦) من صحيح مسلم ، و في الأصل : ابي الطفيل .

(١) أخرجه مسلم من الطريق المذكور والامام أحمد في مسنده ٤/٣٦٢ من طريق أبي معاوية .

(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٢/١٩٤ عن ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/٢٢٢ من طريق علي بن عبد الله عن سفيان .

(٣) في الأصل : عبيد الله ـ خطأ .

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٢/١٩٤ من طريق حفص بن عمرو ابن كثير عن شعبة .

(٥) في الأصل : عراق ، و التصحيح من مسند الامام أحمد ٣/٤٣٦ حيث أخرجه من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن زياد بن مخراق هذا .

أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم : إني لأذبح الشاة وإني أرحمها ، أو قال : إني لأرحم الشاة إذا ذبحتها ، فقال : إن الشاة إن رحمتها رحمك الله مرتين .

[٥٤١٤] وكيع عن قرة بن خالد[١] السدوسي عن أبي العلاء بن عبد الله بن الشخير عن أخيه مطرف بن عبد الله بن الشخير قال : إن الله يرحم برحمته[٢] العصفور .

[٥٤١٥] وكيع و عبد الله بن نمير عن إسماعيل عن قيس عن جرير قال : [قال[٣]] رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يرحم الله من لا يرحم الناس[٤] .

[٥٤١٦] حدثنا أبو معاوية قال أخبرنا الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال : قال عبد الله : ارحم من في الأرض يرحمك من في السماء[٥] .

[٥٤١٧] عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه قال : بلغني أنه

---

(١) أخرجه ابو نعيم في الحلية ٢/٢١٠ من طريق بكر بن بكار عن قرة عن خالد ، ولم يقل : قرة بن خالد .

(٢) من الحلية ، و في الأصل و م : برحمة .

(٣) زيد من صحيح مسلم ٢/٢٥٥ .

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه عن ابن أبي شيبة .

(٥) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٨٧ عن عبد الله بن مسعود مرفوعا من رواية أبي يعلى والطبراني ، قال الهيثمي: و رجال أبي يعلى رجال الصحيح إلا ان أبا عبيدة لم يسمع من أبيه فهو مرسل .

مكتوب في التوراة «كما ترحمون ترحمون» .

[٥٤١٨] أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما يرحم الله من عباده الرحماء[١] .

[٥٤١٩] وكيع عن أبي هاشم عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لا يرحم لا يرحم[٢] .

(٩٠٢) ما لا ينبغي من هجران الرجل أخاه

[٥٤٢٠] ابن عيينة عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم [قال[٣]] : لا يحل لمسلم [أن[٤]] يهجر أخاه فوق ثلاث ، يلتقيان يصد[٥] هذا ويصد هذا ، [و[٤]] خيرهما الذي يبدأ بالسلام .

[٥٤٢١] يحيي بن معين عن [أبي[٦]] إسحاق عن محمد بن سعد[٧] عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث .

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ١/٣٠١ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٩٣ عن جرير من رواية الطبراني .

(٣) زيد ولا بد منه .

(٤) زيد من مسند الامام احمد ٥/٤١٦ حيث اخرجه من طريق سفيان بن عيينة

(٥) في المسند : فيصد .

(٦) زيد من مصنف عبد الرزاق ١١/١٦٨ حيث اخرجه من طريق معمر عن أبي إسحاق .

(٧) في مصنف عبد الرزاق : عمر بن سعد .

[٥٤٢٢] ابن فضيل عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله : لا هجرة بين المسلمين فوق ثلاث[١] .

١٤٥/ [٥٤٢٣] أبو عبد الرحمن / المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب عن خالد بن يزيد عن عامر بن يحيى المعافرى عن فضالة بن عبيد صاحب النبي صلى الله عليه وسلم [عن النبي صلى الله عليه وسلم[٢]] قال : من هجر أخاه فوق ثلاث فهو في النار إلا أن يتداركه الله[٣] منه بتوبة[٣] .

[٥٤٢٤] يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين [عن الزهرى[٤]] عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ألا لا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا ، ولا يهجرن أحدكم [أخاه[٥]] فوق ثلاثة أيام .

[٥٤٢٥] عبيد بن سعيد القرشي عن شعبة[٦] عن يزيد بن خمير[٧] قال:

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/٦٦ - ٦٧ عن عبد الله بن مسعود مرفوعا من رواية الطبرانى .

(٢) زيد من مجمع الزوائد ٨/٦٧ حيث أورده الهيثمى عن فضالة بن عبيد وقال : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح .

(٣) فى مجمع الزوائد : برحمته .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/١١٠ من طريق سفيان عن الزهرى .

(٥) زيد من المسند .

(٦ أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١/٥ من طريق هاشم عن شعبة .

(٧) من المسند ، و فى الأصل : جبير .

سمعت سليم بن عامر[١] يحدث عن أوسط[٢] بن إسماعيل بن أوسط[٣] أنه سمع أبا بكر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تحاسدوا و لا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخوانا .

[٥٤٢٦] سهل بن يوسف عن التيمى[٤] عن أنس قال : لا هجرة بين المسلمين فوق ثلاث .

[٥٤٢٧] ابن عيينة عن داود بن شابور[٥] عن مجاهد قال : مر النبي صلى الله عليه و سلم بقوم يحجرون حجرا فقال[٦] : ما هذه ؟ قالوا : حجر لأشداء ، قال : ألا أخبركم بأشد من هذا ؟ قال : الذى يكون بينه و بين أخيه فيغلب شيطانه فيأتيه فيكلمه[٧] .

[٥٤٢٨] وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : قال عمر : لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام .

---

(١) رجلا من حمير ـ كما فى المسند .

(٢) فى الأصل : واسط ، و التصحيح من المسند .

(٣) من المسند ، و فى الأصل : واسطه ـ كذا .

(٤) فى الأصل : التميمى ، و التصويب من التهذيب ، وهو سليمان التيمى .

(٥) فى الأصل : شابوره ـ كذا ، و التصحيح من التهذيب .

(٦) فى الأصل : فقالوا ـ كذا .

(٧) أورد الهيثمى نحوه عن أنس ـ راجع مجمع الزوائد ٦٨/٨ . وأورده الهندى فى الكنز ٢٣٢/٣ عن مجاهد مرسلا من رواية ابن أبى الدنيا فى مكايد الشيطان.

[٥٤٢٩] خالد بن مخلد [عن محمد[1]] بن هلال عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث .

(٩٠٣) ما ذكر في الغضب مما يقوله الناس

[٥٤٣٠] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث ابن سويد عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تعدون الصرعة فيكم ؟ قال : الذي لا يصرعه الرجال[2] قال : لا ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب[3] .

[٥٤٣١] ابن ادريس عن ليث[4] عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[5] : يسروا ولا تعسروا ـ قالها ثلاثا[6] ـ فاذا غضب فاسكت .

[٥٤٣٢] ابن نمير[7] عن هشام بن عروة عن أبيه عن الأحنف بن

(١) زيد من سنن أبي داود ١٩٢/٢ حيث أخرجه من طريق أبي عامر عن محمد ابن هلال

(٢) من سنن أبي داود ، و في الأصل : الرجل .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ١٨١/٢ عن ابن أبي شيبة

(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢٨٣/١ من طريق سفيان عن ليث .

(٥) زيد في المسند : علموا و .

(٦) وأما المقول ثلاثا في المسند فهو « فاذا غضبت فاسكت » . =

قيس عن ابن[1] عم له [2]من تميم[2] جارية[3] بن قدامة أنه قال : يا رسول الله ! قل لي قولا و أقلل[4] لعلي أعيه ، قال : لا تغضب ، فأعاد عليه مرارا كل ذلك يقول : لا تغضب .

[٥٤٣٣] عبـــدة عن هشام[5] عن أبيه عن الأحنف بن قيس عن جارية[6] بن قدامة عن ابن[7] عم له من بني تميم عن النبي مثله .

[٥٤٣٤] أبومعاوية[8] عن الأعمش عن عدي بن ثابت عن سليمان بن صرد قال : استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فجعل أحدهما تحمر عيناه وتنتفخ أوداجه ، فقال رسول الله صلى الله عليـه و سلم : إني لأعرف

= (٧) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣٤/٥ و ابن سعد في الطبقات ٣٨/١/٧ كلاهما من طريق ابن نمير .

(١) ليست كلمة « ابن » في مسند الامام أحمد ولكنها موجودة في الطبقات .

(٢-٢) موضع ما بين الرقمين في المسند و الطبقات : يقال له .

(٣) من المسند و الطبقات ، و في الأصل : حارثة .

(٤) من المسند و الطبقات ، و في الأصل : قل .

(٥) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣٤/٥ من طريق ابي معاوية عن هشام .

(٦) في الأصل : حارثة ، و التصحيح من المسند .

(٧) ليست كلمة « ابن » في المسند : ولكن قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٦٩/٨ : وفي رواية [اى عند الطبراني] عن جارية بن قدامة عن ابن عم له .

(٨) أخرجه ابو داود في سننه ١٨١/٢ - ١٨٢ عن ابن أبي شيبة ، وأورده الهندي ايضا برمز « ش » - راجع الكنز ٤٧٣/٣ - ٤٧٤

كلمة لو قالها [هذا[1]] لذهب عنه الذى يجد « أعوذ بالله من الشيطان
/١٤٦ الرجيم »/ فقال الرجل : وهل ترى بي من جنون .

[٥٤٣٥] حسين بن على عن زائدة[2] عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ قال : استب رجلان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فغضب أحدهما غضبا شديدا حتى أنه ليخيل إلى أن أنفه ، يتمزع[3] ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انى لأعرف كلمة لو قالها هذا الغضبان لذهب[4] غضبه « أعوذ بالله العظيم من الشيطان الرجيم » .

[٥٤٣٦] حسين بن على عن زائدة عن على بن زيد[5] عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اتقوا الغضب فانها جمرة توقد فى قلب ابن آدم ، ألم تروا[6] إلى انتفاخ أوداجه

---

(١) زيد من سنن أبي داود .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣/٤٧٤ برمز « ش » أى من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٢٤٠ من طريق أبي سعيد عن زائدة .

(٣) أى يتقطع ويتشقق ، وكان فى الأصل : يتمرع - بالراء المهملة فصححناه من الكنز والمسند .

(٤) من الكنز والمسند ، وفى الأصل : ذهب .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/٦١ من طريق معمر عن على بن زيد فى حديث طويل

(٦) من المسند ، وفى الأصل : الم تر .

وحمرة عينيه ، فمن أحسن من ذلك شيئا فليلزق بالأرض .

[٥٤٣٧] داود بن عبد الله قال أخبرنا مالك بن أنس[١] عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس الشديد بالصرعة ، إنما الشديد[٢] الذي يملك نفسه عند الغضب

[٥٤٣٨] ابن عيينة[٣] عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم : فقال : أوصني بكلمة ولا تكثر علي ، قال : اجتنب الغضب ، فأعاد عليه فقال : اجتنب الغضب ، [٤]فأعاد عليه فقال : اجتنب الغضب[٤] .

(٩٠٤) ما قالوا في البر وصلة الرحم

[٥٤٣٩] ابن عيينة[٥] عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أن عبد الرحمن عاد أبا الرداد[٦] فقال : خيرهم و أوصلهم أبو محمد - يعني ابن عوف - سمعت

(١) أخرجه الامام مالك في الموطأ ص : ٣٦٤ .

(٢) من الموطأ ، و في الأصل : الشنديد - خطأ .

(٣) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٥/٤٠٨ من طريق سفيان بن عيينة .

(٤-٤) ليس ما بين الرقمين في المسند .

(٥) أخرجه أبو داود في سننه ١/١٧٠ عن ابن أبي شيبة وغيره ببعض الاختصار، و أخرجه الامام أحمد في مسنده ١/١٩٤ من طريق سفيان مثل ما عندنا ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٧١ من طريق معمر عن الزهري

(٦) من المسند ، و في الأصل : ابا الدرداء ، و في السنن و المصنف : الرداد =

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : قال الله : أنا الله وأنا الرحمن ، وهى الرحم ، شققت لها اسماً من اسمى ، فمن وصلها وصلته ، و من قطعها بتته[1].

[٥٤٤٠] وكيع[2] عن معاوية بن أبي مزرد[3] عن يزيد بن رومان عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الرحم معلقة بالعرش ، تقول : من وصلنى وصله الله ، و من قطعنى قطعه الله .

[٥٤٤١] أبو أسامة عن عوف[4] عن زرارة بن أوفى عن عبد الله ابن سلام قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة انجفل الناس نحوه فأتيته ، فلما نظرت إليه عرفت أن وجهه ليس وجه كذاب ، فكان أول شىء سمعته يقول : يا أيها الناس ! أفشوا السلام ، وصلوا الأرحام ، وأطعموا الطعام ، وصلوا بالليل و الناس نيام[5] .

= و ردادا ، وراجع تحقيق فضل الله حول ذلك فى الأدب المفرد ١/١٣٤-١٣٦ .

(١) جاءت الكلمة فى الأصل مع علامة الشك وصورتها : نمه ـ كذا ، و التصويب من المراجع .

٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٣١٥ عن ابن أبي شيبة .

(٣) من صحيح مسلم ، و فى الأصل : أبي مرزد .

(٤) فى الأصل : عون ، والتصحيح من المسند الامام أحمد ، وعوف هذا هو ابن أبي جميلة

(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٤٥١ من طريق يحي بن سعيد محمد بن جعفر عن عوف .

[٥٤٤٢] جرير عن منصور عن عطاء بن أبي مروان[١] عن أبيه عن كعب قال : والذي فلق الحبة و النوى لبنى إسرائيل ! إن فى التوراة مكتوب « يا ابن آدم ! اتق ربك ، وابرر والديك ، وصل رحمك ، أمد لك فى عمرك ، و أيسر لك يسرك ، و أصرف عنك عسرك[٢] .

[٥٤٤٣] جرير عن منصور عن أبي إسحاق[٣] عن مغراء[٤] عن ابن
١٤٧/ عمر/ قال : من اتقى ربه و وصل رحمه نسئ[٥] له فى عمره ، وثرا ماله ، و أحبه أهله .

[٥٤٤٤] وكيع عن أبي عاصم الثقفى عن محمد بن عبد الله بن قارب قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول باسان له ذلق : إن الرحم معلقة بالعرش تنادى بلسان لها ذلق : اللهم صل من وصلنى ، واقطع من قطعنى[٦].

(١) ذكره فى الخلاصة .
(٢) و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٥٣/٨ عن ابن عباس مرفوعا : فى التوراة مكتوب : من أحب أن يزاد فى عمره ويزاد فى رزقه فليصل رحمه .
(٣) فى الأصل : ابن إسحاق ، و التصحيح من الأدب المفرد ١٤٠/١ حيث أخرجه البخارى من طريق سفيان عن أبي إسحاق هذا ، ثم وجدنا هذا الأثر من رواية ابن أبي شيبة فى الدر المنثور ٨٢/٣ كما هنا إلا أن فيه « ربا ماله » بدل « ثرا ماله » .
(٤) من الأدب المفرد ، و فى الأصل : معن . و مغراء هو أبو المخارق الكوفى
(٥) من الأدب المفرد ، و فى الأصل : سى - كذا مع علامة الشك .
(٦) راجع مصنف عبدالرزاق ١٧٠/١١ رقم الحديث ٢٠٢٣٠ وتعليق الأعظمى عليه

[٥٤٤٥] عفان[١] قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا قتادة عن عن أبي ثمامة الثقفي عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: توضع الرحم يوم القيامة ولها حجنة كحجنة المغزل، تكلم بلسان[٢] طلق ذلق[٣] فتصل[٤] من وصلها وتقطع[٥] من قطعها.

[٥٤٤٦] يزيد بن هارون عن شعبة عن محمد بن عبد الجبار عن محمد ابن كعب القرظي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: الرحم شجنة من الرحمن تجيء يوم القيامة تقول: يا رب قطعت، يا رب ظلمت، يا رب أسيء إلي[٦].

[٥٤٤٧] زيد بن الحباب قال حدثنا موسى بن عبيدة[٧] قال حدثنا المنذر بن جهم الأسلمي عن نوفل بن مساحق عن أم سلمة قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الرحم شجنة آخذة[٨] بحجزة الرحمن تناشد[٩]

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/١٨٩ من طريق عفان.
(٢) من المسند، و في الأصل: بالسنة.
(٣) من المسند، و في الأصل: زلق.
(٤) من المسند، و في الأصل فيصل.
(٥) من المسند، و في الأصل: يقطع.
(٦) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/٢٩٥ من طريق يزيد بن هارون.
(٧) هو الربذي، قال الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/١٥٠: هو ضعيف. و الحديث أورده الهيثمي عن أم سلمة من رواية الطبراني. =

حقها فيقول : ألا ترضين أن أصل من وصلك و أقطع من قطعك ، من وصلك فقد وصلني و من قطعك فقد قطعني .

[٥٤٤٨] يزيد بن هارون قال حدثنا فطر[1] عن مجاهد عن عبد الله ابن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الرحم معلقة بالعرش وليس المواصل بالمكافئ ، ولكن الواصل[2] الذى إذا انقطعت رحمه وصلها .

[٥٤٤٩] شريك عن سماك عن زوج درة عن درة قالت : قلت : يا رسول الله ! من أتقى الناس ؟ قال : آمرهم بالمعروف و أنهاهم عن المنكر و أوصلهم للرحم[3] .

(٩٠٥) ما ذكر فى بر الوالدين

[٥٤٥٠] جرير بن عبد الحميد عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجزى ولد والده إلا أن يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه[4] .

= (٨) من مجمع الزوائد ، و فى الأصل : أخذت .
(٩) فى المجمع : تناشده .

(١) أخرجه أبو داود فى سننه ١/١٧٠ والبخارى فى الأدب المفرد ١/١٤٨ من طريق سفيان عن فطر وليس فيهما « إن الرحم معلقة بالعرش » .
(٢) من السنن والأدب المفرد ، و فى الأصل : المواصل .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/٢٩٢ عن سماك من رواية ابن أبي شيبة ببعض المفارقات .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦٨ عن ابن أبي شيبة .

[٥٤٥١] علي بن مسهر[١] عن الشيباني عن الوليد بن العيزار عن سعد ابن اياس أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود[٢] قال: قلت: يا رسول الله! أي الأعمال أفضل؟ قال: الصلاة لميقاتها، قال: قلت: ثم أي؟ قال: بر الوالدين.

[٥٤٥٢] محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: الوالد أوسط أبواب الجنة، فان شئت فاحفظه، و إن شئت فضيعه[٣].

[٥٤٥٣] [٤]يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال: للام ثلثا البر وللاب الثلث

[٥٤٥٤] شريك[٥] عن منصور عن عبيد الله بن علي عن أبي سلامة السلامي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أوصى امرءاً بأمه - ثلاثا، أوصى امرءاً بأبيه، أوصى امرءاً بمولاه الذي يليه، و إن كان[٦] عليه

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٦٢/١ عن ابن أبي شيبة، والسيوطي في الدر المنثور ١٧٢/٤ عن ابن أبي شيبة وغيره.

(٢) من صحيح مسلم، و في الأصل: ابي مسعود.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٦٩ من طريق ابن عيينة عن عطاء وأخرجه السيوطي في الدر المنثور ١٧٣/٤ عن ابن أبي شيبة وغيره.

(٤) و من هنا تستأنف نسخة م.

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٦٨ عن ابن أبي شيبة. =

[١]منه أذى يؤذيه[١] .

[٥٤٥٥] شريك[٢] عن عمارة بن القعقاع و ابن شبرمة عن أبي زرعة
/١٤٨ عن أبي هريرة قال : جاء رجل/ إلى النبي صلى الله عليه و سلم
فقال : يا رسول الله ! نبئني بأحق الناس مني بحسن الصحبة ، فقال : نعم
و أبيك لتنبأن[٣] ! أمك ، قال : ثم من ؟ قال : أمك[٤] ، قال : ثم من ؟
قال : أبوك .

[٥٤٥٦] ابن علية[٥] عن عمارة أبي سعيد[٦] قال : قلت للحسن : إلى
ما ينتهي العقوق ؟ قال : أن تحرمهما و تهجرهما[٧] وتحد النظر إلى وجه
والديك ، يا عمارة ! كيف البر لهما .

[٥٤٥٧] ابن علية عن أسماء بنت عبيد عن يونس بن عبيد قال :

= (٦) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : كانت .

(١-١) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : منة اواه لودمه - كذا .
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٣١٢/٢ عن ابن أبي شيبة
(٣) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : لسان - كذا .
(٤) زيد بعده في صحيح مسلم : قال ثم من قال ثم أمك .
(٥) والحديث أورده السيوطي في الدر المنثور ١٧١/٤ من رواية ابن أبي شيبة عن الحسن .
(٦) في الأصل و م : أبي معبد ، و التصحيح من التهذيب ، وهو عمارة بن مهران
(٧) من م ، و في الأصل : تهجرها .

يرجى للرهق[١] بالبر الجنة ، ويخاف على المسلم[٢] بالعقوق النار .

[٥٤٥٨] حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : بر الوالدين يجزئ من الجهاد[٣] .

[٥٤٥٩] يزيد بن هارون قال أخبرنا سليمان التيمي[٤] عن سعد[٥] ابن مسعود عن ابن عباس قال : ما من مسلم له أبوان فيصبح وهو محسن إليهما إلا فتح الله له بابين من الجنة ، ولا يمسي وهو مسيء إليهما الا فتح الله له بابين من النار ، ولا سخط عليه واحد منهما فيرضى الله عنه حتى يرضى عنه ، قال : قلت : و ان كانا ظالمين ؟ قال : وان كانا ظالمين[٦]

[٥٤٦٠] عبد الرحيم بن سليمان[٧] عن يزيد بن أبي زياد عن سالم بن أبي الجعد و[٨] مجاهد عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) من م و في الأصل : للرهق .
(٢) من م ، و في الأصل : المله ـ كذا .
(٣) أورده السيوطي في الجامع الصغير ١/١٠٨ من رواية ابن أبي شيبة . وأورده أيضا في الدر المنثور ٤/١٧٦ عنه .
(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/٥ من طريق حماد بن سلمة عن سليمان التيمي
(٥) في الأدب المفرد : سعيد ، والصواب ما عندنا ـ راجع الجرح والتعديل ٢/١/٩٤
(٦) وأخرجه السيوطي أيضا في الدر المنثور ٤/١٧٤ ـ ١٧٥ عن ابن أبي شيبة و البيهقي
(٧) مضى الحديث عندنا في باب « في الخمر وما جاء فيها » من كتاب الأشربة .
(٨) من كتاب الأشربة ، و في الأصل و م : عن .

لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منان[١] .

[٥٤٦١] وكيع عن سفيان عن معاوية بن إسحاق عن عروة بن الزبير قال : ما بر والده من شد[٢] الطرف[٢] إليه .

[٥٤٦٢] وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد « ولا تقل لهما اف[٣]» قال : إذا بلغا من الكبر ما كان يليان منه فى الصغر فلا تقل لهما أف[٤] .

[٥٤٦٣] عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة بن معاوية بن جابر[٥] السلمى عن أبيه قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ! إنى أريد الجهاد معك فى سبيل الله ، قال:

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٧٤ عن ابن أبي شيبة وغيره كما أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/٤٤ من طريق شعبة عن يزيد بن أبي زياد

(٢-٢) فى الأصل و م : سد الطرق ، و التصحيح من الجامع الصغير للسيوطى حيث أورده الحديث عن عائشة من رواية الطبرانى و ابن مردويه وزاد : بالغضب وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد عنها وهناك « من سدد إليه الطرف بالغضب» ـ راجع المجمع ٨/١٤٧ .

(٣) آية ٢٣ من الاسراء .

(٤) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ١٥/٤٥ من طريق محمد بن محبب عن سفيان بعض المفارقات اللفظية .

(٥) فى الأصل و م بياض ملأناه من الدر المنثور ٤/١٧٢ -١٧٣ حيث نقله السيوطى عن ابن أبي شيبة وغيره وأورده الهيثمى أيضا فى المجمع ٨/١٣٨ عن طلحة بن معاوية من رواية الطبرانى .

فقال : أمك حية ؟ قلت : نعم ، يا رسول الله ! قال : الزم رجليها فثم الجنة .

[٥٤٦٤] عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه « ولا تقل لهما اف » قال : لا تمنعهما شيئا أراداه أو قال : أحباه[١] .

[٥٤٦٥] غندر عن شعبة عن الحكم عن ميمون بن أبي شبيب قال : قيل لمعاذ بن جبل : ما حق الوالد على الولد ؟ قال : لو خرجت من أهلك و مالك ما أديت حقهما[٢] ، قال شعبة : وإنما حدثني به منصور بن زاذان عن الحكم .

[٥٤٦٦] غندر[٣] عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن نبيط بن سميط[٤] عن جابان[٥] عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا منان[٦] .

(١) نقله السيوطي في الدر المنثور ٤/١٧١ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده السيوطي عن ابن أبي شيبة - راجع الدر المنثور ٤/١٧٦ .

(٣) اخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/٢٠١ من طريق غندر .

(٤-٤) من مسند الامام أحمد ، و في الأصل وم : فليط بن سيط .

(٥) من مسند ، و في الأصل و م : حاباں - مع علامة الشك .

(٦) ومضى الحديث عندنا في باب « في الخمر وما جاء فيها » من كتاب الأشربة من طريق محمد بن فضيل عن يزيد - هو ابن أبي زياد - عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو لم يرفعه ، هنا ونضيف هنا ما أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٣١٣ عن ابن أبي شيبة وغيره عن وكيع عن سفيان عن حبيب عن أبي العباس عن عبد الله ابن عمر قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يستأذنه في الجهاد فقال: =

(٩٠٦) ما جاء فى حق الولد على والده

[٥٤٦٧] حفص بن غياث عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الشعبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رحم الله والداً أعان ولده على بره[١].

(٩٠٧) ما جاء فى حق الجوار

[٥٤٦٨] يزيد بن هارون[٢] و عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد[٣] عن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن عمرة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما زال جبريل يوصينى بالجار حتى ظننت أنه سيورثه

[٥٤٦٩] الفضل بن دكين[٤] عن بشير[٥] بن سليمان عن مجاهد قال :

= أحى والداك ؟ قال : نعم ، قال : ففيهما فجاهد ، وما أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٧٢/٤ من رواية ابن أبى شيبة عن أبى هريرة قال : أتى رجل نبى الله صلى الله عليه وسلم قال : ما تأمرنى ؟ قال : بر أمك ، ثم عاد فقال : بر أمك ، ثم عاد فقال : بر أمك ، ثم عاد الرابعة فقال : بر أباك .

(١) أورده السيوطى فى الجامع الصغير ٢٠/٢ عن على من رواية أبى الشيخ فى الثواب .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص . ٢٦٩ عن ابن ابى شيبة وغيره .

(٣) فى الأصل و م . شعبة ، و التصحيح من سنن ابن ماجه .

(٤) اخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢٢١/١ من طريق ابى نعيم عن بشير بن سليمان مع بعض التفصيل .

(٥) من الأدب المفرد ، و فى الأصل و م . بشر .

كنا جلوسا عند عبد الله بن عمرو فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله
١٤٩/ عليه وسلم/ يوصي بالجار حتى خشينا أو رأينا أنه سيورثه .

[٥٤٧٠] أبو الأحوص[١] عن أبي حصين[٢] عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يؤذي جاره .

[٥٤٧١] يزيد بن هارون قال حدثنا سلام بن مسكين قال حدثنا شهر ابن حوشب عن محمد بن عبد الله بن سلام أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : آذاني جاري ، فقال : اصبر ، ثم أتاه الثانية فقال : آذاني جاري ، فقال : اصبر ، ثم أتاه الثالثة فقال : آذاني جاري ، فقال : اعمد إلى متاعك فاقذفه في السكة ، فاذا مر بك أحد فقل : آذاني جاري ، فتحق عليه اللعنة أو تجب عليه اللعنة[٣] .

[٥٤٧٢] غندر[٤] عن شعبة عن داود بن فراهيج[٥] قال : سمعت

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ١/٥٠ عن ابن ابي شيبة .
(٢) من صحيح مسلم ، وفي الأصل : ابي حسين .
(٣) أخرجه ابو داود في سننه ٢/٢٢١ من طريق آخر عن ابي هريرة ، و اخرجه أيضا الحاكم في المستدرك ٤/١٦٥ - ١٦٦ من رواية الطبراني والبزار عن أبي جحيفة وأبي هريرة .
(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/٤٥٨ من طريق غندر .
(٥) من المسند ، و في الأصل : مراهج ، و في م : فرصح - كذا .

أبا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أوصاني جبريل بالجار حتى ظننت أنه يورثه .

[٥٤٧٣] أبو خالد الأحمر[١] عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم إني أعوذبك من جار السوء[٢] في دار المقامة ، فان جار البادية يتحول .

[٥٤٧٤] يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب[٣] عن سنان بن سعد[٤] عن أنس بن مالك قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ما هو بمؤمن من لم يأمن[٥] جاره بوائقه .

[٥٤٧٥] وكيع قال حدثنا الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا قليل من أذى الجار[٦] .

[٥٤٧٦] حدثنا وكيع قال حدثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن

(١) اخرجه الحاكم فى المستدرك ١/٥٣٢ من طريق أبي خالد الأحمر والنسائى فى سننه ص : ٨١١ من طريق يحي عن ابن عجلان .
(٢) من المستدرك ، و فى الأصل و م : سوء .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/١٦٥ من طريق سعيد بن أبي أيوب عن يزيد ابن أبي حبيب .
(٤) من المستدرك ، و فى الأصل و م : سعيد .
(٥) فى الأصل و م : لم يومن ، و فى المستدرك : لا يأمن .
(٦) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/١٧٠ عن أم سلمة من رواية الطبرانى .

مهران قال : كان رجل من المسلمين يصوم ، فكان يجعل لسحورة قرصا ، فجاءت الشاة فأخذت القرص ، فقامت المرأة ففكت لحيى الشاة فأخذت القرص ، فثغت[1] الشاة فقال الرجل : ما يدريك ما بلغ ثغاها من أذى جارك .

[٥٤٧٧] أبو خالد الأحمر عن هشام بن عروة عن أبيه قال : أخبرني جار النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يوما بالأرجام[2] والحيفاء فقال: يا معشر قريش ! أي مجاورة هذه[3] ؟

(٩٠٨) ما جاء في اصطناع المعروف

[٥٤٧٨] عباد بن العوام عن أبي مالك الأشجعي[4] عن ربعي عن حذيفة[5] قال : كل معروف صدقة .

[٥٤٧٩] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عبدالله : كل

---

(١) أي صوتت .

(٢) ذكره ياقوت في معجم البلدان .

(٣) ونضيف هنا ما أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦٩ عن ابن أبي شيبة قال ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع نافع بن جبير يخبر عن ابى شريح الخزاعى ان النبي صلى الله عليه و سلم قال من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليحسن إلى جاره ، من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فليكرم ضيفه ، من كان يؤمن بالله و اليوم الآخرا فليقل خير أوليسكت .

(٤) أخرجه الامام احمد في المسند ٣٩٧/٥ من طريق ابن جعفر عن شعبة عن ابي مالك الأشجعي .

(٥) زيد في المسند : قال ابن جعفر : عن النبي صلى الله عليه وسلم .

معروف صدقة[1] .

[٥٤٨٠] هشيم عن[2] علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأس العقل بعد الايمان بالله مداراة الناس ، ولن يهلك رجل بعد مشورة ، وأهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة[3] .

[٥٤٨١] أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهل المعروف فى الدنيا هم أهل المعروف فى الآخرة ، وأهل المنكر فى الدنيا هم أهل المنكر فى الآخرة[4] .

[٥٤٨٢] أبو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : من صنع معروفاً إلى غني و فقير فهو صدقة .

[٥٤٨٣] محمد بن بشر[5] قال حدثنا عبد الجبار بن عباس[6] عن عدي ابن ثابت عن عبد الله بن يزيد[7] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل

---

(١) أورده الهيثمي فى مجمع الزوائد ٣/١٣٩ عن عبد الله بن مسعود مرفوعا .
(٢) من م و فى الأصل : بن .
(٣) أورده السيوطي فى الدر المنثور ٣/٢٥٦ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه السيوطي فى الدر المنثور ٣/٢٥٥-٢٥٦ عن ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤/٣٠٧ من طريق محمد بن بشر .
(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : عياش .
(٧) هو الخطمي .

معروف صدقة .

[٥٤٨٤] محمد بن حسن الأزدى قال حدثنا عبد الحميد البصرى عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل معروف صدقة[١].

١٥٠/ [٥٤٨٥] مالك عن أبي عوانة عن عاصم عن زر عن عبد الله/ قال : كل معروف صدقة[٢].

(٩١٠) فى العطف على البنات

[٥٤٨٦] يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان بن حسين عن محمد[٣] ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من عال ثلاث بنات يكفيهن[٤] ويرحمهن ويرفق بهن فهو فى الجنة - أول قال : معى فى الجنة .

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٣١٦/١ من طريق أبي عنسان عن محمد ابن المنكدر .

(٢) راجع أيضا رقم الحديث : ٥٤٨١ .

(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ١٦١/١ والامام أحمد فى مسنده ٣٠٣/٣ من طريق على بن زيد عن محمد بن المنكدر . وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٣٨/١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من الأدب المفرد ، و فى الأصل و م : يكفهن ، و فى المسند : يكفلهن . وكذلك فى الدر .

[٥٤٨٧] أبو معاوية[١] عن أبي مالك الأشجعي عن زياد بن حدير[٢] عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من ولدت له ابنة فلم يئدها[٣] ولم يهنها ولم يؤثر ولده عليها - يعني الذكور - أدخله الله الجنة .

[٥٤٨٨] أبو معاوية عن الأعمش عن الرقاشي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كان له ابنتان أو أختان فأحسن إليهما ما صحبتاه كنت أنا و هو في الجنة كهاتين - يعني السبابة و الوسطى[٤] .

[٥٤٨٩] أبو معاوية عن فطر[٥] عن شرحبيل بن مسلم[٦] عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أدركت له ابنتان فأحسن إليهما ما صحبتاه أو صحبهما[٧] أدخله الله الجنة بهما .

(١) أخرجه أبو داود في سننه ٢/٢١٢ عن عثمان و أبي بكر ابني ابي شيبة
(٢) في م : جدير - خطأ .
(٣) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : فلم يبدها .
(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣/١٤٨ من طريق حماد عن ثابت عن أنس ببعض الزيادات ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٣٣٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) اخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٧٨ من طريق أبي نعيم عن فطر ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٣٣٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) من المستدرك ، و في الأصل و م : سعد - كذا .
(٧) من المستدرك ، و في الأصل و م : صحباه .

[٥٤٩٠] داود بن عبد الله قال حدثنا عبد العزيز بن محمد[١] عن سهيل[٢] ابن أبي صالح السمان عن سعيد بن عبد الرحمن بن مكمل عن أيوب بن بشير المعاوي[٣] عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا يكون لأحدكم ثلاث بنات أو ثلاث أخوات فيحسن إليهن إلا[٤] دخل الجنة .

[٥٤٩١] محمد بن عبد الله الأسدي عن محمد بن عبد العزيز[٥] عن [٦]أبي بكر بن عبيد الله بن أنس[٦] عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من عال جاريتين حتى تبلغا[٧] جاء يوم القيامة أنا وهو هكذا - وضم[٨] إصبعيه .

[٥٤٩٢] مصعب بن المقدام قال حدثنا مندل[٩] عن ابن جريج عن

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٦٢/١ من طريق عبد العزيز بن عبد الله عن عبد العزيز بن محمد ، و أخرجه أبو داود في سننه ٢١٢/٢ من طريق خالد عن سهيل بن صالح ، وأورده السيوطي في الدر من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) من السنن ، و في و م سهل .

(٣) في الأصل و م : المعافري ، و التصحيح من الأدب المفرد و الخلاصة .

(٤) من م والأدب المفرد و السنن ، و في الأصل : لا .

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ١٧٧/٤ من طريق محمد بن عبيد عن محمد بن عبد العزيز ، و أورده السيوطي في الدر من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٦-٦) من المستدرك ، و في الأصل و م : عبيد الله بن أبي بكر .

(٧) في الأصل و م : يبلغا ، و في المستدرك : تدركا و في الدر المنثور كما أثبتناه .

(٨) في الأصل : أو ضم - كذا .

أبي الزبير عن عمرو بن نبهان عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كان له ثلاث بنات فصبر على لاوائهن وسرائهن وضرائهن أدخله الجنة بفضل رحمته إياهن ، قال رجل : و ابنتان ؟ قال : وابنتان ، قال رجل : و واحدة ؟ قال : و واحدة[1] .

(٩١١) ما قالوا فى التصبح نومة الضحى وما جاء فيها

[٥٤٩٣] وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : مر بي عمرو بن بليل[2] وأنا متصبح فى النخل فحركنى برجله فقال : أ ترقد فى الساعة التى ينتشر فيها عباد الله[3] .

[٥٤٩٤] حفص عن هشام بن عروة عن أبيه قال : كان الزبير ينهى بنيه عن التصبح ، قال : و قال عروة : إنى لأسمع بالرجل يتصبح فأزهد فيه .

[٥٤٩٥] حفص عن طلحة بن يحيى عن عبد الله بن فروخ عن طلحة ابن عبيد الله أنه مر بابن له تصبح ، فذكر أنه فقده[4] ونهاه عن ذلك .

= (٩) فى الأصل: مدل ـ كذا غير منقوط ، و فى م : مبدل ـ وربما يكون : مبارك .

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٣٣٥ و الحاكم فى المستدرك ٤/١٧٦ من طريق حماد بن مسعدة عن ابن جريج ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/٣٣٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) فى الأصل و م : ملبل ـ كذا غير منقوط ، وهو عمرو بن بليل بن أحيحة بن الجلاح .

(٣) و ذكر الهندى نحوه النبي صلى الله عليه و سلم مخاطبا لفاطمة رضى الله عنها ـ راجع كنز العمال ٨/٧١ [الطبعة القديمة] . =

[٥٤٩٦] حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان قال : التقى ابن الزبير وعبيد بن عمير فتذاكر[1] أشياء فقال له الآخر : أما علمت أن الأرض تعج إلى[2] ربها[3] من نومة علمانها[4] .

[٥٤٩٧] وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال : قال الزبير : إني لأزهد في الرجل/ يتصبح[5] .
١٥١/

[٥٤٩٨] معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر عن عبيد الله قال : كان سالم لا يتصبح ، وكان يقيل .

[٥٤٩٩] معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر عن عبيد الله بن عبد الله مثله .

[٥٥٠٠] عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن مكحول [مثله[6]] .

= (٤) و الأولى : تفقده .

(١) من م ، و في الأصل : فتذكر .
(٢) في الأصل : لا ، و التصحيح من م .
(٣) و أخرج عبد الرزاق في مصنفه ٤٨/١١ من طريق معمر عن ليث عن رجل عن علقمة بن قيس أنه قال : بلغنا أن الأرض تعج إلى الله من نومة العالم بعد صلاة الصبح - .
(٤) ربما يصح « علمائها » في ضوء حديث عبد الرزاق .
(٥) راجع ايضا رقم الحديث ٥٤٩٦ .
(٦) زيد من م .

(٩١٢) من رخص فى التصبح

[٥٥٠١] سفيان بن عيينة عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن عائشة أنها كانت تصبح .

[٥٥٠٢] حدثنا شبابة عن شعبة عن[1] عبيد الله بن عمر عن عبد الله ابن الشماس قال : أتيت أم سلمة فوجدتها نائمة - يعنى بعد الصبح .

[٥٥٠٣] وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد أن عائشة كانت إذا طلعت الشمس نامت نومة الضحى .

[٥٥٠٤] وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى قال : أتيت سعيد بن جبير فوجدته نائما نومة الضحى .

[٥٥٠٥] قال قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا أيوب عن ابن سيرين أنه كان يتصبح .

[٥٥٠٦] ابن علية عن أيوب عن أبي يزيد المدينى قال : غدا عمر على صهيب فوجده[2] متصبحا ، فقعد حتى استيقظ ، فقال[3] صهيب : أمير المؤمنين قاعد على مقعدته وصهيب نائم متصبح ، فقال له عمر . ما كنت أحب أن تدع[4] نومة ترفق بك .

(١) فى الأصل و م : بن -
(٢) من م ، و فى الأصل : فوجدته
(٣) من م ، و فى الأصل : قال .
(٤) من م ، و فى الأصل : لا تدع .

(٩١٣) فى الرجل يؤدب امرأته

[٥٥٠٧] حفص بن غياث عن هشام عن أبيه قال : كان الزبير شديداً على النساء ، وكان يكسر عليهن عيدان المساحب[١] .

[٥٥٠٨] عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : كان عمر يضرب النساء والخدم .

[٥٥٠٩] غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله ابن عمر قال : لا تضرب خادمك واضرب امرأتك و ولدك .

[٥٥١٠] عبدة عن يحيى بن[٢] سعيد عن القاسم أن رجالا نهوا عن ضرب النساء ، و قيل : [٣]لن يضرب خيارکم[٣] ، قال القاسم : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرهم كان لا يضرب .

[٥٥١١] وكيع[٤] عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : ما ضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم خادما [له[٥]] ولا امرأة ،

(١) وردت الكلمة فى الأصل مستبهة بين « المساحب » و « المساجد » .

(٢) فى الأصل و م : عن ، و التصحيح من السنن الكبرى للبيهقى ٧/٣٠٤ حيث أخرجه أكثر من هنا .

(٣-٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : لن تضرب حبامكم - كذا ، و بهامش الأصل : خياركم

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٤٤ عن ابن أبى شيبة .

(٥) زيد من سنن ابن ماجه .

ولا ضرب [1] شيئا بيده [1] .

[٥٥١٢] يحي بن سليم الطائفي [2] عن إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تضربن ظعينتك ضرب أمتك [3] .

[٥٥١٣] وكيع عن سفيان [4] عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون ابن أبي شبيب قال : قال عمار : من ضرب عبده ظالما أقيد منه [5] .

[٥٥١٤] عبد الله بن نمير [6] عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن زمعة قال : خطب النبي عليه السلام ثم ذكر النساء فوعظهم فيهن فقال : إلام [7] يجلد أحدكم امرأته جلد الأمة ، لعله [8] أن يضاجعها [9] من آخر يومه .

(١-١) في سنن ابن ماجه : بيده شيئا .

(٢) أخرجه أبو داود في حديث طويل من طريق قتيبة بن سعيد و آخرين عن يحي بن سلم - راجع السنن ١/١٤ .

(٣) في سنن أبي داود : أميتك - مصغرا .

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١/٢٧٤ من طريق محمد بن يوسف وقبيصة عن سفيان .

(٥) زيد في الأدب المفرد : يوم القيامة .

(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٤٣ عن ابن أبي شيبة .

(٧) في نسخة بهامش الأصل : علام .

(٨) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : لعل .

(٩) وقع في الأصل و م : اجمعها - مع بياض قدر أنملة ، و التصحيح من سنن =

(٩١٤) ما جاء فى ذى الوجهين

[٥٥١٥] شريك[١] عن الركين[٢] عن نعيم بن حنظلة عن عمار قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كان له وجهان فى الدنيا كان له يوم القيامة لسانان من نار .

[٥٥١٦] وكيع عن عبد الله بن عامر عن الزهرى أن رجلا سلم
١٥٢/ على النبى ثلاث مرات فلم يرد عليه/ فقيل له : لم ؟ فقال : إنه ذو وجهين .

[٥٥١٧] أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تجد من شر الناس [عند الله[٣]] يوم القيامة ذو الوجهين[٤] .

[٥٥١٨] يحي بن آدم قال حدثنا سفيان عن أبيه عن عكرمة قال : لقمن ذو الوجهين [بأن[٥]] لا يكون عند الله أمينا[٦] .

= ابن ماجه .

---

(١) اخرجه أبو داود فى سننه ٢/ ١٨٨ عن ابن أبى شيبة .

(٢) من م و سنن أبى داود ، و فى الأصل : الدكين .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه الترمذى من طريق أبى معاوية كما فى الفتح ٢٥/٥٦١ و أخرجه أيضا البخارى فى صحيحه من طريق حفص بن غياث عن الأعمش - راجع الفتح ٢٥/٥٦٠ .
=

[٥٥١٩] وكيع عن المسعودى[١] عن مالك بن أسماء بن خارجة عن أبيه قال : سمعت ابن مسعود يقول : إن ذا اللسانين [فى الدنيا[٢]] له لسانان من نار يوم القيامة .

(٩١٥) كيف يتمخط الرجل [و[٣]] باى يديه

[٥٥٢٠] حفص بن غياث عن الأعمش قال : رآنى إبراهيم وأنا أتمخط بيمينى فنهانى و قال : عليك بيسارك ، ولا تعتادن تمتخط بيمينك .

[٥٥٢١] ابن فضيل[٤] عن الأعمش عن بعض أصحابه عن مسروق عن عائشة قالت : كان يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعامه وصلاته[٥] ، وكان شماله لما سوى ذلك .

[٥٥٢٢] حدثنا وكيع عن مسافر[٦] عن زريق بن سوار[٧] أن الحسن[٨]

= (٥) زدناه لتقويم العبارة .

(٦) واخرج الامام أحمد فى مسنده ٢/٣٦٥ من حديث أبى هريره أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : لا ينبغى لذى الوجهين أن يكون أمينا .

(١) الحديث أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/٩٦ من رواية الطبرانى وقال : وفيه المسعودى وقد اختلط .

(٢) زيد من مجمع الزوائد .

(٣) زيد ولا بد منه .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٦/١٦٥ من طريق ابن فضيل .

(٥) من المسند ، و فى الأصل : صلته .

(٦) هو مسافر الجصاص .

ابن على امتخط بيمينه .

[٥٥٢٣] عبــدة بن سليمان عن الأعمش عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون ان يتمخط الرجل بيمينه .

[٥٥٢٤] الفضل بن دكين عن الحكم أبي معاذ قال : رأيت الحسن يتمخط بيمينه .

(٩١٦) ما قالوا فى الرجل أحق بصدر دابته و فراشه

[٥٥٢٥] حدثنا وكيع عن ابن أبي عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد ابن شرحبيل عن قيس بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الرجل أحق بصدر دابته ، و إذا رجع إلى مجلسه فهو أحق به[١].

[٥٥٢٦] وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كان يقال: الرجل أحق بصدر دابته و فراشه .

[٥٥٢٧] محمد بن فضيل عن سفيان العطار[٢] قال : رأيت الشعبي

= (٧) ذكره فى الجرح و التعديل ٢/١/٥٠ .

(٨) فى الأصل و م : الحسين ، و التصحيح على أساس ما ذكر فى الجرح أنه يروى عن الحسن بن على .

---

(١) أخرجــه الامام أحمد فى مسنده ٤٢٢/٣ من طريق آخر عن قيس بن سعد بدون ذكر الشطر الأخير .

(٢) لم نقف فى سفيان بمن يلقب بالعطار ، وربما يكون سفيان التمار الذى يروى عن الشعبي .

مرتدفا خلف رجل قال : وكان يقول : صاحب الدابة أحق بمقدمها[١] .

[٥٥٢٨] وكيع عن جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال : قال عبد الله : الرجل أحق بصدر دابته : و الرجل أحق بصدر فراشه .

[٥٥٢٩] معاذ بن معاذ قال حدثنا حبيب بن شهيد عن عبد الله بن بريدة أن معاذ بن جبل أتى النبي صلى الله عليه وسلم بدابة ليركبها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : رب الدابة أحق بصدرها ، قال: فقال معاذ : فهي لك يا نبي الله ! فركب النبي وأردف معاذا[٢] .

(٩١٧) من كان لا يحفي شاربه

[٥٥٣٠] قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال : رأيت حميد بن هلال و الحسن[٣] و ابن سيرين[٤] و عطاء و بكر بن عبيد الله لا يحفون شواربهم .

[٥٥٣١] معن عيسى[٥] عن محمد بن هلال قال : رأيت سعيد بن المسيب[٦] و عمر بن عبد العزيز[٧] و سالما[٨] و عروة بن الزبير[٩] و جعفر بن الزبير[١٠]

---

(١) أعاده المصنف في باب « في ركوب ثلاثة على دابة » من كتاب الآدب .

(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣٥٣/٥ من طريق آخر عن عبد الله بن بريدة بدون التصريح باسم معاذ .

(٣) راجع طبقات ابن سعد ١١٦/٧/١ حيث أخرجه من طريق محمد بن عمرو .

(٤) راجع طبقات ابن سعد ١٤٩ /٧/١ حيث اخرجه من طريق محمد بن عمرو .

(٥) و الحديث أخرجه ابن سعد في طبقاته مفرقا من طريق معن بن عيسى .

(٦) راجع الطبقات ١٠٣/٥ =

و عبيد الله بن عبد الله بن عتبة[1] و أبا بكر بن عبد الرحمن ابن الحارث ابن هشام[2] لا يحفون شواربهم جدا ، يأخذون منها أخذا حسنا .

(٩١٨) ما قالوا فى الاخذ من اللحية

[٥٥٣٢] عبد الرحمن بن مهدى عن زمعة [عن[3]] ابن طاوس عن سماك بن يزيد قال : كان على يأخذ من لحيته مما يلى وجهه .

[٥٥٣٣] أبو أسامة عن شعبة عن عمرو بن أيوب[4] من ولد جرير عن أبي زرعة قال : كان أبو هريرة يقبض على لحيته ثم يأخذ ما فضل عن القبضة[5] .

[٥٥٣٤] غندر عن شعبة عن منصور قال : سمعت عطاء بن

= (٧) راجع الطبقات ٥/٢٩٨ .
(٨) راجع الطبقات ٥/١٤٥
(٩) راجع الطبقات ٥/١٣٣ .
(١٠) راجع الطبقات ٥/١٣٧

---

(١) راجع الطبقات ٥/١٨٥ .
(٢) راجع الطبقات ٥/١٥٤ .
(٣) زيد ولا بد منه فان زمعة هو ابن صالح يروى عن ابن طاوس - كما فى التهذيب
(٤) ذكره فى الجرح و التعديل ٣/٩٨ .
(٥) وأخرج ابن سعد فى طبقاته ٢/٤/٥٩ من طريق عفان بن مسلم عن أبى هلال عن شيخ مظنون من أهل المدينة قال: رأيت أبا هريرة يحفى عارضيه ، يأخذ منهما .

أبي رباح قال : كانوا يحبون أن يعفوا اللحية إلا في حج أو عمرة ، و كان إبراهيم يأخذ من عارض لحيته .

١٥٣/ [٥٥٣٥] أبو خالد/ عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان يأخذ من لحيته ولا يوجبه .

[٥٥٣٦] عائذ بن حبيب عن أشعث عن الحسن قال : كانوا يرخصون فيما زاد على القبضة من اللحية أن يؤخذ منها .

[٥٥٣٧] أبو عامر العقدي عن أفلح قال : كان القاسم إذا حلق رأسه أخذ من لحيته و شاربه .

[٥٥٣٨] على بن هاشم و وكيع عن ابن أبي ليلى[١] عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأخذ ما فوق القبضة ، و قال وكيع : ما جاوز[٢] القبضة .

[٥٥٣٩] وكيع عن أبي هلال عن قتادة قال : قال جابر : لا نأخذ من طولها إلا في حج أو عمرة[٣] .

[٥٥٤٠] وكيع عن شعبة عن عمرو بن أيوب عن أبي زرعة عن أبي هريرة أنه كان يأخذ من لحيته ما جاوز[٤] القبضة .

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٤/١٣١ من طريق عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى .

(٢) من الطبقات ، و في الأصل و م : جاز .

(٣) و ذكر أبو داود في سننه ص : ٢/١٢٣ من رواية أبي الزبير عن جابر أنه قال : كنا نعفي السبال إلا في حج أو عمرة . =

[٥٥٤١] وكيع عن أبي هلال قال : سألت الحسن و ابن سيرين فقالا[1] : لا بأس به أن تأخذ من طول لحيتك .

[٥٥٤٢] وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يطبون[2] لحاهم و يأخذون من عوارضها .

(٩١٩) ما قالوا في التحذيف[3]

[٥٥٤٣] وكيع عن حسين عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن يتحذف كلا وكرز[4] بوكوش .

(٩٢٠) ما يؤمر به الرجل من إعفاء اللحية و الأخذ من الشارب

[٥٥٤٤] عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنهكوا الشوارب و أعفوا اللحى[5].

[٥٥٤٥] عبدة بن سليمان عن يوسف بن صهيب عن حبيب بن

= (٤) في الأصل و م : جاز .

---

(١) من م و في الأصل : فقال .

(٢) كذا وردت الكلمة في الأصل و م .

(٣) قال الأزهري : تحذيف الشعر تطريره وتسويته ـ لسان العرب .

(٤) في م : كرد ، ولم نفز بهذا الأثر ،

(٥) اخرجه البخاري في صحيحه من طريق محمد عن عبدة بن سليمان ـ باب إعفاء اللحى من كتاب اللباس .

يسار عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منا من لم يأخذ من شاربه[١] .

[٥٥٤٦] عبدة بن سليمان عن عثمان الحاطبي[٢] قال : رأيت ابن عمر يحفي شاربه .

[٥٥٤٧] كثير بن هشام[٣] عن جعفر[٤] بن برقان عن حبيب[٥] قال : رأيت ابن عمر قد جز شاربه كأنه قد حلقه .

[٥٥٤٨] عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد أنهما كانا يحفيان شواربهما .

[٥٥٤٩] أبو خالد الأحمر عن يحيي بن سعيد قال : رأيت عبد الله يحفي شاربه .

[٥٥٥٠] قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن محمد بن عجلان عن عبيد الله بن أبي رافع قال : رأيت أبا سعيد و رافع بن خديج و سلمة[٦]

---

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٤/٣٦٨ من طريق يحيي بن سعيد عن يوسف ابن صهيب .

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٤/١٢٩ من طريق ابن نمير عن عثمان بن إبراهيم الحاطبي .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٤/١٣١ من طريق كثير بن هشام .

(٤) من م و الطبقات ، و في الأصل : حفص .

(٥) هو ابن الريان - كما في الطبقات . =

ابن الأكوع و ابن عمر[١] و جابر بن عبد الله و أبا أسيد[٢] ينهكون شواربهم أخى الحلق .

[٥٥٥١] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا هريم[٣] عن ابن عجلان عن مكحول عن عبد الله بن عمرو قال : أمرنا أن نبشر الشوارب بشرا[٤] .

[٥٥٥٢] حدثنا مروان بن معاوية عن عبد العزيز بن عمر قال : سئل عمر بن عبد العزيز : ما السنة فى فضل الشارب ؟ قال : يقص حتى يبدو الاطار ويقطع فضل الشاربين[٥] .

[٥٥٤٣] وكيع عن معقل[٦] عن ميمون قال : كان [ابن عمر[٧]]

= (٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/٤/٤٠ من طريق قبيصة .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاتة ١/٤/١٣١ من طريق قبيصة .

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/٣/١٠٣ من طريق قبيصة و اللفظ هنا « كأخى الحلق » و أخرجه أيضا البيهقى فى السنن الكبرى ١/١٥١ من طريق الفريابى عن سفيان و فيها « حتى الحلق »

(٣) هو هريم بن سفيان .

(٤) ذكر الحديث صاحب اللسان عن عبد الله بن عمرو وقال : اى نحفها حتى تبين بشرتها .

(٥) و قال مالك فى الموطأ باب ما جاء فى الفطرة من كتاب الجامع : يؤخذ من الشارب حتى تبدو أطراف الشفة وهو الاطار .

(٦) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١/١٥١ من طريق النفيلى عن معقل بن عبيدالله .

(٧) زيد من السنن الكبرى .

يعترض[1] شاربه فيجزه كما يجز[2] الغنم.

[٥٥٥٤] جعفر بن عون قال أخبرنا أبو العميس عن عبد الحميد بن سهيل عن عبيد الله بن عتبة قال[3]: جاء رجل من المجوس إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: و حلق لحيته و أطال شاربه. فقال له النبي صلى الله عليه و سلم: ما هذا؟ قال: هذا في ديننا، قال: في ديننا أن نجز[4] الشارب و أن نعفي[5] اللحية.

[٥٥٥٥] حسين بن علي عن زائدة عن سماك[6] عن عكرمة [عن ابن عباس[7]] قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقص من شاربه أو من شاربيه.

[٥٥٥٦] عائذ بن حبيب عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال: كنا نؤمر أن نوفي السبال و نأخذ من الشوارب.

[٥٥٥٧] وكيع[8] عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن طلق بن

(١) في السنن الكبرى: يستعرض.

(٢) من م و السنن الكبرى، و في الأصل: ينجر.

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١١٢ من رواية ابن أبي شيبة.

(٤) في الدر: تجز.

(٥) في الدر: تعفي.

(٦) أخرجه الامام أحمد في مسنده ١/٣٠١ من طريق حسن بن صالح عن سماك =

(٧) زيد من المسند.

١٥٤/ حبيب/ عن أبي الزبير[1] عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من الفطرة قص الشارب و إعفاء اللحية .

(٩٢١) فى الرجل يجلس و يجعل إحدى رجليه على الأخرى

[٥٥٥٨] عن ابن عيينة عن الزهرى عن عباد بن تميم عن عمه قال: رأيت النبى صلى الله عليه وسلم مستلقيا فى المجلس قد وضع إحدى رجليه على الأخرى[2].

[٥٥٥٩] يحي بن سعيد عن محمد بن عجلان عن يحي بن عبد الله ابن مالك عن أبيه قال : دخل على عمر أرى[3] مستلقيا واضعا إحدى رجليه على الأخرى .

[٥٥٦٠] مروان بن معاوية عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث أنه رأى أسامة بن زيد جالسا واضعا إحدى رجليه على الأخرى .

[٥٥٦١] وكيع عن أسامة عن نافع قال : كان ابن عمر يضطجع فيضع إحدى رجليه على الأخرى[4] .

= (٨) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥ عن ابن أبي شيبة .

(١) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : ابن الزبير .
(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/١٩٨ عن ابن أبي شيبة وغيره
(٣) كذا وردت الكلمة فى الأصل و م . =

[٥٥٦٢] أبو أسامة عن أسامة عن نافع قال : ابن عمر يستلق على قفاه ويضع إحـــدى رجليه على الأخرى[1] لا يرى بذلك بأسا ، ويفعله وهو جالس لا يرى بذلك بأسا[2] .

[٥٥٦٣] وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عكرمة قال : إنما ينهى عن ذلك أهل الكتاب ، و قال عامر و محمد بن علي : لا بأس .

[٥٥٦٤] وكيع عن ابن فضيل قال حدثني عمـرو بن أبي عمرو أن بلالا فعله : وضع إحدى رجليه على الأخرى .

[٥٥٦٥] وكيع عن عبد العزيز الماجشون عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن عمر و عثمان كانا يفعلانه[3] .

[٥٥٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبد الرحمن بن الأسود عن عمه قال : رأيت ابن مسعود في الأراك مستلقيا واضعا إحدى رجليه على الأخرى وهو يقول: ربنا لا تجعلنا فتنة للقوم الظالمين[4] .

[٥٥٦٧] ابن مهدي عن سفيان عن عمران[5] ـ يعني ابن مسلم ـ قال:

= (٤) أخرجـــه ابن سعد في طبقـاته ١/٤/١١٥ من حديث محمد بن قيس و ذكر الجلوس بدل الاضطجاع .

---

(١) زيدت الواو بعده في الأصل ولم تكن في م لحذفناها

(٢) أورده الهندي مختصرا في الكنز ٧١/٨ [الطبعة القديمة] من رواية ابن سعد .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٦٧/١١ من طريق معمر عن الزهري .

(٤) آية ٨٥ من سورة يونس . =

رأيت أنسا واضعا إحدى رجليه على الأخرى[1] .

[٥٥٦٨] يزيد بن هارون عن العوام عن الحكم قال : سألت أبا مجلز عن الرجل يجلس ويضع إحدى رجليه على الأخرى فقال : لا بأس به ، انما هو شيء كرهته اليهود ، قالوا : انه خلق السماوات والأرض فى ستة أيام ثم استوى يوم السبت فجلس تلك الجلسة .

[٥٥٦٩] وكيع عن أبي هلال عن ابن سيرين أن هارون بن رئاب[2] قال له وهو جالس على سريره واضعا إحدى رجليه على الأخرى : يكره هذا يا أبا بكر ؟ قال : لا .

[٥٥٧٠] زيد بن حباب قال حدثنى الربيع بن المنذر قال حدثنى أبي قال : رأيت محمد بن الحنفية واضعا احدى رجليه على الأخرى .

[٥٥٧١] حميد بن عبد الرحمن عن إسرائيل قال : قيل له . أ رأيت الشعبي يضع إحدى رجليه على الأخرى ؟ قال : نعم .

(٩٢٢) من كره أن يضع إحدى رجليه على الأخرى

[٥٥٧٢] محمد بن فضيل عن حصين عن اسماعيل بن راشد[3] قال : استلقيت فرفعت إحدى رجلى على ركبتى ، فرمانى سعيد[4] بحصيات ثم قال :

= (٥) من م و فى الأصل : عمر .

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٤/٧/١ من طريق إسرائيل عن عمران بن مسلم .
(٢) فى الأصل : رباب ـ كذا بدون نقطة .
(٣) فى الأصل و م : ابي راشد ، و التصحيح من الجرح و التعديل . =

إن ابن عباس كان ينهى عن هذا .

[٥٥٧٣] وكيع عن أبي هلال عن ابن سيرين عن ابن عباس أنه كره أن يضطجع ويضع إحدى رجليه على الآخرى ، فقال له كعب : ضعها[1] ، فهذا لا يصلح لبشر .

[٥٥٧٤] وكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن عمرو بن عتبة بن فرقد أن كعباً قال له : ضعها[1] ، فان هذا لا يصلح لبشر .

[٥٥٧٥] معاذ بن معاذ عن حبيب قال : رآني محمد وقد وضعت
/١٥٥ رجلي هكذا ـ و وضع قدمة اليمنى على فخذه اليسرى ، قال : فقال:/ ارفعها ، قد تواطؤا على الكراهية لها ، قال : فذكرت للحسن ، قال : فكانت اليهود يكرهونه فخالفوهم المسلمون .

[٥٥٧٦] حميد عن حسن عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره أن يجلس الرجل فيضع عقبة على فخذه و يقول : هو التورك[2] .

[٥٥٧٧] حميد عن حسن عن ليث عن مجاهد أنه نهى عنه[3] .

[٥٥٧٨] ابن ادريس[4] عن ليث عن طاوس أنه كره التربع و قال:

= (٤) هو ابن جبير .

(١) ربما يصح « ارفعها » .

(٢) من م ، و في الأصل : التودل ـ كذا

(٣) تكرر في الأصل .

(٤) من م ، و في الأصل : ابي ادريس .

جلسة مملكة.

(٩٢٣) ما يؤمر به الرجل فى مجلسه

[٥٥٧٩] أبو أسامة[١] عن المجالد قال أخبرنى عامر عن ابن عباس قال : قال العباس لابنه عبد الله : يابنى ! انى أرى أمير المؤمنين يقربك ويستشيرك مع أناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم و يخلوبك ، فاحفظ عنى ثلاثا : اتق [الله[٢]] لا يجربن[٣] عليك كذبة ، ولا تفشين له سرا ، ولا تغتابن[٤] عنده أحدا . قال : فقلت لابن عباس: يا أبا عباس ! كل واحدة منهن خير من ألف ، قال : ومن عشرة آلاف.

[٥٥٨٠] عبد الله بن ادريس عن ابن عجلان عن ابراهيم بن مرة عن محمد بن شهاب قال : قال عمر[٥] : لا تعترض فيما لا يعنيك ، و اعتزل عدوك ، واحتفظ من خليك إلا الأمير[٦] فان الأمير[٦] لا يعادله شيء ، ولا تصحب الفاجر فيعلمك من فجوره ، ولا تفش إليه سرك[٧] ، واستشر

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣١٨/١ من طريق ابن المدينى عن أبى أسامة .
(٢) زيد من الحلية .
(٣) من م و الحلية ، و فى الأصل : لا يجربك .
(٤) من م ، و فى الأصل : لا تطابتن ، و فى الحلية : لا تغتابن
(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد و الرقائق ص : ٤٩١ من طريق آخر عن عمر .
(٦) فى الزهد : الأمين
(٧) فى م : بسرك

فى أمرك الذين يخشون الله .

[٥٥٨١] الثقفى عن أيوب عن أبى قلابة قال : [لا[1]] تحدث بالحديث من لا يعرفه ، فان من[2] لا يعرفه يضره ولا ينفعه .

[٥٥٨٢] يزيد بن هارون قال حدثنا حميد الطويل عن أنس قال : كنت مع الغلمان فمر علينا النبى عليه السلام فسلم علينا ، ثم بعثنى فى حاجة وجلس فى جدار أو فى ظل حتى أتيته فأبلغته حاجته ، فلما أتيت أم سليم قالت : ما حبسك اليوم ؟ قلت . بعث النبى صلى الله عليه وسلم فى حاجة ، قالت : ما هى ؟ قلت : انها سر ، قالت : فاحفظ سر رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال[3]. فما حدثت بها أحدا قط[4] .

(٩٢٤) فى الرجل ياخذ عن الرجل الشىء من قال : يريه

[٥٥٨٣] حفص بن غياث عن ليث عن أبى هبيرة يحيى بن عباد قال : المسلم مرآة أخيه ، فاذا أخذ عنه شيئا فليره[5] .

---

(١) زيد من م وحلية الأولياء ٢/٢٨٦ حيث أخرجه أبو نعيم من طريق عبد الوهاب الثقفى .

(٢) من م ، و فى الأصل ، كان .

(٣) من م ، و فى الأصل ، قالت .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/١٠٩ من طريق ابن عدى عن يزيد بن هارون ، وأعاده المصنف مختصرا من طريق أبى خالد الأحمر عن حميد فى باب « فى السلام على الصبيان » من كتاب الأدب . =

[٥٥٨٤] حدثنا عباد بن العوام عن غالب[1] قال : سألت الحسن و سأله رجل عن الرجل يأخذ عن الرجل الشيء فيقول : لا يكن[2] بك السوء أو صرف عنك السوء ، قال[3] : فقال : يقول : « لا يكن بك السوء » فانه « لا يكن بك » خير من أن يكون به ثم يصرف .

[٥٥٨٥] عبد الأعلى عن برد عن سليمان بن موسى قال : قال عمر: إذا أخذ أحدكم عن أخيه شيئا فليره[4] .

[٥٥٨٦] عيسى بن يونس عن يحيي بن عبيد الله التيمى[5] قال سمعت أبي يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أحدكم مرآة اخيه ، فاذا رأى أذى[6] فليمطه عنه .

= (٥) أورد الهندى نحوه عن ابن شهاب من رواية أبي‌داود فى مراسيله ـ راجع الكنز ٥/٧ [طبعة قديمة] .

(١) هو ابن خطاف .

(٢) من م ، و فى الأصل : لا يك .

(٣) من م ، و فى الأصل : قالت .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٥/٧ عن عمر من رواية الدينورى .

(٥) قال الترمذى : يحيي بن عبيد الله ضعفه شعبة ، و الحديث أخرجه الترمذى فى جامعه ٢/٢٥ من طريق ابن المبارك عن يحيي بن عبيد الله .

(٦) من م و الجامع ، و فى الأصل : نورا ـ خطأ .

(٩٢٥) ما قالوا فى النهى و الوقيعة فى الرجل و الغيبة

[٥٥٨٧] وكيع عن شعبة[١] عن يحي بن الحصين عن طارق بن شهاب قال : كان بين خالد بن الوليد و بين سعد كلام ، قال : فتناول رجل خالدا عند سعد ، قال : فقال[٢] سعد : مه ، فان ما بيننا لم يبلغ ديننا .

[٥٥٨٨] أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن زيد بن صوحان قال: قال عمر[٣] : ما يمنعكم إذا رأيتم الرجل يخرق[٤] أعراض الناس لا تغيروا[٥] عليه ؟ قالوا : نتقى لسانه ، قال : ذاك أدنى أن تكونوا شهداء .

١٥٦/ [٥٥٨٩] وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس / أن عمرو ابن العاص مر على بغل ميت فقال لأصحابه : أن يأكل أحدكم من هذا حتى يملا بطنه خير من أن يأكل لحم أخيه المسلم[٦] .

[٥٥٩٠] [عفان[٧]] قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا العلاء عن أبيه عن أبي هريرة[٨] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٩٤-٩٥ من طريق عاصم بن عدى عن شعبة .

(٢) من م و الحلية ، و فى الأصل : فقام .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/٣٨٧ [طبعة جديدة] من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من الكنز و م ، و فى الأصل : يحرق .

(٥) فى الكنز : لا تعربوا .

(٦) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٩٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٧) زيد من م . =

[له[١]] : ما الغيبة يا رسول الله ؟ قال : ذكرك[٢] أخاك بما يكره ، قال : أفرأيت إن كان في أخي ما أقول يا رسول الله ؟ قال : إن كان في أخيك ما تقول فقد اغتبته ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته .

[٥٥٩١] وكيع عن ابن أبي ليلى[٣] عن [الحكم عن[٤]] ابن لأبي الدرداء أن رجلا وقع في رجل فرد عنه آخر فقال أبو الدرداء : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من ذب عن عرض أخيه كان له حجاباً من النار.

[٥٥٩٢] وكيع عن مسعر عن عون قال : وقع رجل في رجل فرد عليه آخر فقالت أم الدرداء : لقد غبطتك ، إنه من ذب عن عرض أخيه وقاه الله ـ قال مسعر ـ نفح أو لفح النار .

[٥٥٩٣] شريك عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عبـــد الله : إذا قلت ما في الرجل فلم تزكه .

[٥٥٩٤] ابن عيينة[٥] عن زياد بن علاقة عن أسامة بن شريك قال:

(٨) والحديث أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٩٤/٦ عن ابن أبي شيبة وغيره

(١) زيد من م .
(٢) من م و الدر المنثور ، و في الأصل : ذكر .
(٣) أخرجـــه البيهقي في السنن الكبرى ١٨٦/٨ من طريق عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى .
(٤) زيد من السنن الكبرى .
(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٣ عن ابن أبي شيبة ، وقد مضى الشطر =

شهدت الأعراب يسألون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : علينا حرج فى كذا وكذا ؟ فقال : عباد الله ! وضع الله الحرج إلا من اقترض[1] من عرض أخيه شيئا فذلك الذى حرج .

[٥٥٩٥] أبو داود عن شعبة عن معاوية بن قرة قال : لو رأيت أقطع فذكرته فقلت « الأقطع » كانت غيبة[2] ، قال : فذكرته لأبى إسحاق فقال : صدق .

[٥٥٩٦] عبد الصمد بن عبد الوارث عن عبد الله بن بكر عن أبيه ، قال أبو موسى الأشعرى : لو[3] رأيت رجلا يوضع شاة فى الطريق فسخرت منه خفت أن لا أموت حتى أوضعها[4] .

[٥٥٩٧] عبيد الله بن موسى قال أخبرنا حسن عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن ابن مسعود قال : إذا قلت ما هو فيه و هو يسمع فقداغتبته، و إذا قلت ما ليس فيه فقد بهته[5] .

= الأخير من هذا الحديث فى كتاب الطب باب من رخص فى الدواء والطب .

(١) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : اقرض .
(٢) اخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٩٥/٦ من رواية عبد بن حميد .
(٣) من م ، و فى الأصل : او .
(٤) فى الأصل و م : ارضعها ـ كذا .
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٩٦/٦ من رواية البخارى فى الأدب المفرد ، وأورده ابن المبارك فى الزهد ص : ٢٤٦ من طريق حماد عن إبراهيم =

[٥٥٩٨] أبو معاوية عن الأعمش[1] عن إبراهيم قال : قال : عبدالله : لو سخرت من كلب لخشيت أن أكون[2] كلبا .

[٥٥٩٩] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عبد الله : البلاء موكل بالقول[3] .

[٥٦٠٠] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن أبي الضحى عن مسروق قال : إذا قلت ما فيه فقد اعتبته ، و إن قلت ما ليس فيه فقد بهته[4] .

[٥٦٠١] أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن الحارث قال : كنت أخذا[5] بيد إبراهيم ونحن نريد المسجد ، قال : فذكرت رجلا فاغتبته ، قال : فقال ابراهيم : ارجع فتوضأ ، كانوا يعدون هذا هجرا[6] .

= عن ابن مسعود .

(١) أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد و الرقائق ص : ٢٥٦ من طريق سفيان عن الأعمش .
(٢) من م و الزهد ، و في الأصل : يكون .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٣/٣١٣ [الطبعة الجديدة] عن الحسن مرسلا من رواية ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة .
(٤) أورد السيوطي نحوه في الدر المنثور ٦/٩٤ عن عون بن عبد الله من رواية مسروق .
(٥) من م . و في الأصل : اخذ .
(٦) قال السيوطي في الدر المنثور ٦/٩٦ : و أخرج البيهقي عن إبراهيم قال : الوضوء من الحديث وأذى المسلم .

(٩٢٦) فى الرجل يمتشط بالمشط العاج و يدهن بالعاج

[٥٦٠٢] حفص بن غياث عن هشام[1] بن عروة [عن عروة[2]] أنه كان له مشط من عظام الفيل ومدهن[3] من عظام الفيل .

[٥٦٠٣] عبدة عن هشام قال : رأيت أبي يدهن فى مدهن من عظام الفيل .

[٥٦٠٤] وكيع عن هشام عن أبيه أنه كان له مدهن من عاج يدهن فيه .

[٥٦٠٥] وكيع عن أسامة بن زيد عن إسماعيل بن أمية عن سرية لعمر بن عبد العزيز قالت[4] : أتيته بمدهن من عاج أو مشط من عاج فكرهه و قال : هو ميتة .

١٥٧/ [٥٦٠٦] وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء أنه كره العاج[5] /

[٥٦٠٧] وكيع عن سفيان عن ليث عن طاوس أنه كره العاج[6] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٦٩ من طريق معمر عن هشام بن عروة عن أبيه

(٢) زيد من م .

(٣) فى مصنف عبد الرزاق : مد ـ خطأ .

(٤) فى الأصل و م : قال ـ كذا .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٦٨ من طريق ابن جريج ، ورواه البيهقى أيضا فى السنن الكبرى ١/٢٦ .

(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٦٨ من طريق سفيان .

[٥٦٠٨] عبد السلام بن حرب عن ليث عن طاوس أنه كره العاج كله وأن يتخذ منه مشطا[١] .

(٩٢٧) فى الدهن كل يوم

[٥٦٠٩] وكيع عن [أبى[٢]] خزيمة عن الحسن قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل إلا غبا[٣] .

[٥٦١٠] وكيع عن جويرية بن أسماء عن نافع أن ابن عمر كان ربما ادهن فى اليوم مرتين[٤] .

[٥٦١١] ابن نمير قال حدثنا سعد عن قتادة عن الحسن قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا[٥] .

[٥٦١٢] يونس بن محمد قال حدثنا أبو هلال عن شيبة بن هشام عن مغيرة بن الحارث عن أبى هريرة قال : الترجل غبا .

[٥٦١٣] ابن أبى عدى عن ابن عون عن محمد قال : كانوا يكرهون الترجل كل يوم[٦] .

---

(١) وأخرج البيهقى نحوه عن عبد الله بن عمر ـ راجع السنن الكبرى ١/٢٦ .
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١١٩ من طريق هشام بن حسان عن الحسن عن عبد الله بن مغفل .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/١/١١٥ من طريق عفان عن جويرية .
(٥) أخرجه النسائى فى سننه ص : ٧٥٤ من طريق حماد عن قتادة =

(٩٢٨) فى الثلاثة يتسار اثنان دون الآخر

[٥٦١٤] محمد بن بشر و عبد الله بن نمير قالا حدثنا عبد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان ثلاثة فلا يتسار اثنان دون الآخر ـ و قال ابن نمير : يتناجى[١] .

[٥٦١٥] أبو الأحوص عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا كان ثلاثة فلا يتناجى اثنان دون واحد أجل أن يحزنه حتى يختلط بالناس[٢] .

[٥٦١٦] أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الأحوص قال : قال عبد الله : إذا كان ثلاثة نفر ينتجى اثنان دون واحد فان ذلك يسوءه .

[٥٦١٧] عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن سعيد بن أبي سعيد قال : رأيت ابن عمر وهو يناجي رجلا ، فأدخلت رأسى بينهما فضرب ابن عمر صدرى و قال : إذا رأيت اثنين يتناجيان فلا تدخل بينهما إلا باذنهما[٣] .

[٥٦١٨] أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح[٤] عن ابن عمر قال :

= (٦) وروى النسائى من طريق يونس عن الحسن و محمد قالا : الترجل غبا ـ راجع سنن النسائى ص : ٧٥٤

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٢١٩ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه مسلم عن ابن أبي شيبة وغيره ـ راجع صحيحه ٢/٢١٩ .

(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد من رواية سعيد المقبرى ـ ذكره الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ١٤/٢٦ =

إذا كان القوم أربعة فلا بأس أن يتناجى اثنان دون صاحبيهما[1].

(٩٢٩) ما نهى عنه الرجل من إظهار السلاح في المسجد و تعاطى السيف مسلولا

[٥٦١٩] ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول: مر رجل فى المسجد بسهام فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمسك بنصالها[2].

[٥٦٢٠] وكيع[3] عن بريد[4] بن عبد الله عن أبي بردة عن أبيه قال : إذا مر احدكم فى المسجد فليمسك بنصالها[5]

[٥٦٢١] يزيد بن هارون قال حدثنا عاصم عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى قوما يتعاطون سيفا مشهورا فقال : لعن الله هؤلاء ، فقلت : انه كان فى المسجد ، فقال : لا ، بل فى رحبة

= (٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد و وابو داود وابن حبان من طريق أبي صالح ـ ذكره الحافظ ابن حجر ـ فى فتح البارى ١٤/٢٦

(١) ونضيف هنا ما أخرجه مسلم فى صحيحه و كذلك أبو داود فى سننه ١٨٧/٢ عن ابن أبي شيبة عن أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه و سلم أنه قال : لا يتنجى اثنان دون الثالث فان ذلك يحزنه .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ٣٢٨/٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤١٠/٤ من طريق وكيع .

(٤) من مسند الامام أحمد . و فى الأصل و م : يزيد .

(٥) أورده أيضا السيوطى في الدر المنثور ٥١/٥ عن أبي موسى مرفوعا من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

من رحاب المسجد .

[٥٦٢٢] وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد قال : ملعون من ناول أخاه السيف مسلولا فى المسجد .

[٥٦٢٣] وكيع عن سفيان عن أسلم[1] المنقرى عن عبد الله[2] بن عبد الرحمن بن أبزى أنه كره سل السيف فى المسجد .

[٥٦٢٤] سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر عن الحسن قال: سمعته يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من ناول أخاه السيف فليغمده[3].

[٥٦٢٥] وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة[4] عن أبي الزبير عن جابر[5] قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتعاطى السيف مسلولا .

[٥٦٢٦] ابن علية عن على بن زيد بن جدعان عن الحسن قال : نهى
١٥٨/ النبي/صلى الله عليه وسلم أن يتعاطى السيف مسلولا ، و مر بقوم يتعاطون سيفا مسلولا فقال : الم أنهكم من هذا ؟ لعن الله من فعل هذا[6] .

---

(١) من مصنف عبد الرزاق ٤٤٣/١ حيث ذكره الأعظمى فى هامش المصنف ، و فى الأصل و م : سلم .

(٢) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : عبيد الله .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤٢/٥ من طريق ابن المبارك عن الحسن عن أبي بكرة

(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢٩٠/٤ من طريق مسلم بن إبراهيم عن حماد .

(٥) من المستدرك ، و فى الأصل و م : نافع . =

(٩٣٠) من كره من قيام الرجل للرجل من مجلسه

[٥٦٢٧] اسماعيل بن علية عن علي بن زيد بن جدعان عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يقم رجل لرجل ولكن ليوسع له.

[٥٦٢٨] عبد الأعلى[1] عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يقمن[2] أحدكم أخاه من مجلسه ثم يجلس فيه ، قال : وكان ابن عمر اذا قام له الرجل من مجلسه لم يجلس فيه .

[٥٦٢٩] ابن نمير و أبو أسامة[3] عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقمن[4] الرجل الرجل عن[5] مقعده ثم يقعد فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا .

[٥٦٣٠] شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة[6] عن عبد ربه بن سعيد عن[7] مولى لأبي سعيد موسى[7] عن سعيد [8] بن أبي الحسن[8] عن أبي بكرة أنه

= (٦) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣/٣٦١ من طريق حميد عن الحسن .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢١٧ عن ابن أبي شيبة .

(٢) في صحيح مسلم : لا يقيمن .

(٣) أخرجـه مسلم في صحيحه ٢/٢١٧ عن ابن أبي شيبة وغيره وأضاف محمد بن بشر إلى ابن نمير وأبي أسامة .

(٤) في صحيح مسلم : لا يقيم ، و في نسخة منه : لا يقم .

(٥) في صحيح مسلم : من .

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٨٥ من طريق مسلم بن إبراهيم عن شعبة . =

دعي الى شهادة فقام له رجل من مجلسه فقال له : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى اذا قام الرجل للرجل عن مجلسه أن يجلس فيـه ، و نهى النبي أن يمسح الرجل يده بثوب من لا يكسوه .

[٥٦٣١] يونس بن محمد[١] قال حدثنا فليح عن أيوب بن[٢] عبد الرحمن عن يعقوب بن أبي يعقوب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقوم الرجل للرجل عن مجلسه ، ولكن تفسحوا يفسح الله لكم .

[٥٦٣٢] أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبي البختري[٣] قال : كان يكره أن يقول الرجل من مجلسه للرجل ليجلس فيه .

(٩٣١) في الرجل يقوم للرجل إذا رآه

[٥٦٣٣] ابن نمير[٤] عن مسعر عن أبي العنبس عن أبي العديس[٥] عن أبي مرزوق عن أبي غالب عن أبي أمامة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم متوكئا على عصا ، فقمنا إليه فقال : لا تقوموا كما تقوم

= (٧-٧) في صحيح مسلم : ابي عبد الله مولى آل أبي بردة .

(٨-٨) من م وصحيح مسلم ، و في الأصل : عن الحسن .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣٣٨/٢ من طريق يونس .

(٢) من مسند الامام أحمد ، و في الأصل و م : عن .

(٣) في م : أبي البحتري ، بالحاء المهملة ، و الصواب ما في الأصل .

(٤) أخرجه أبو داود في سننه ٢١٩/٢ عن ابن أبي شيبة .

(٥) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : ابي العريس .

الأعاجم يعظم بعضها بعضاً .

[٥٦٣٤] ابو أسامة عن حبيب بن شهيد عن أبي مجلز قال : دخل معاوية بيتا فيه عبد الله بن عامر و عبد الله بن الزبير ، فقام عبد الله بن عامر ولم يقم عبد الله بن الزبير ، فقام معاوية لابن عامر : اجلس ، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من سره أن يتمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار[١] .

[٥٦٣٥] عفرا قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس قال : ما كان شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك .

(٩٣٢) الوسادة تطرح[٢] للرجل

[٥٦٣٦] عيسى بن يونس عن أبيه عن طارق قال : كنا جلوساً عند الشعبي فجاء جرير بن يزيد[٣] ، فدعا له الشعبي بوسادة فقلنا له : يا أبا عمرو[٤] ! نحن عندك أشياخ ، دعوت لهذا الغلام بوسادة ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه .

[٥٦٣٧] وكيع عن سفيان عن الشعبي قال : قال رسول الله

(١) أخرجه أبو داود في سننه ٢/٢١٩ من طريق حماد عن حبيب بن شهيد .
(٢) في الأصل و م : يطرح ، إلا أن في م : الوساد .
(٣) هو جرير بن يزيد بن جرير بن عبد الله البجلي .
(٤) من م ، و في الأصل : أبا عمر .

صلى الله عليه وسلم : قال : إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه[1] .

/١٥٩ [٥٦٣٨] عبيد الله قال أخبرنا/ حسن بن صالح عن عاصم قال: طرح أبو قلابة لرجل و سادة فقال أبو قلابة : انه كان يقال : لا ترد على أخيك كرامته .

[٥٦٣٩] حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : دخل على و رجل ، فطرح لهما و سادتين ، فجلس على و لم يجلس الآخر ، فقال على : لا يرد الكرامة الا حمار[2] .

(٩٣٣) من قال : خذ الحكم ممن سمعته

[٥٦٤٠] وكيع عن الحسن عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : خذ الحكم ممن سمعته ، فانما هو مثل الرمية من غير رام[3] .

(٩٣٤) فى الرجل يؤمر أن يجالس و يداخل[4]

[٥٦٤١] محمد بن بشر قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة قال : حدثني

---

(١) أورده فى الكنز ٥/٣٧ [طبعة قديمة] عن جرير من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٥٥ عن أبي جعفر من رواية ابن أبي شيبة و عبدالرزاق ، وأرى أن السياق لعبد الرزاق فان الحديث يبتدى : دخل على على رجلان فطرح لهما وسادة فجلس أحدهما على الوسادة ـ الخ ، ثم وجدت سياق ابن أبي شيبة فى عيون الأخبار للدينورى ١/٣٠٥ حيث أخرج نفس الحديث .

(٣) اورده الهندى فى الكنز ٥/٢٤٣ عن ابن عباس من رواية العسكرى فى الأمثال، =

علي بن الأقمر أن أبا جحيفة كان يقول : جالسوا الكبراء و خالطوا الحكماء و سائلوا العلماء[1] .

[٥٦٤٢] يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي[2] أن جده - وهو عمير بن حبيب - أوصى بنيه فقال : يا بني ! اياكم و مجالسة السفهاء فان مجالستهم داء ، انه من يحلم[3] عن السفيه يسر بحلمه[4] ، و من يجبه يندم ، و من لا يقر بقليل ما يجيء به السفيه يقر بالكثير[5] ، و اذا اراد أحدكم أن يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فليوطن نفسه على الصبر على الأذى ، فانه من يصبر لا يجد للاذى مساً .

[٥٦٤٣] ابن علية[6] عن أيوب عن أبي قلابة قال : قال أبو الدرداء : ان من فقه الرجل ممشاه و مدخله ، قال أبو قلابة : قاتل الله الشاعر حيث

= واللفظ هناك « خذوا الحكمة عن سمعتموها فانه قد يقول الحكمة غير الحكيم، وتكون الرمية عن غير رام » .

(٤) من م ، و في الأصل : يدخل .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٢٥ عن أبي جحيفة من رواية الطبراني .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٦٦ عن أبي جعفر من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : يحكم .

(٤) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : بحكمته .

(٥) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : بالكبير .

(٦) أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق ص : ٣٥١ من طريق ابن علية .

يقول : عن المرء لا تسأل و أبصر[1] قرينه :

عن المرء لا تسأل و سل عن قرينه   وكل قرين بالمقارن مهتدى[2] .

[٥٦٤٤] وكيع عن سفيان عن مرة أو هبيرة قال : قال عبد الله : اعتبروا [الناس[3]] بأخوانهم[4] .

(٩٣٥) من قال: إذا دخلت على قوم فاجلس حيث يجلسونك

[٥٦٤٥] مروان بن معاوية عن ميمون الجهنى أن منصورا قال : سمعت إبراهيم يقول : إذا دخل أحدكم بيتا فأينما أجلسوه فليجلس ، هم[5] أعلم بعورة بيتهم .

(٩٣٦) الرجل يمشى و هو مختصر

[٥٦٤٦] أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد قال : رأيت شريحاً يمشى مختصرا[6] .

[٥٦٤٧] عبد الوهاب الثقفى عن خالد الحذاء عن حميد بن هلال

(١) من الزهد ، و فى الأصل و م : انظر ، وتنتهى الرواية فيه إلى « ابصر قرينه » .

(٢) الراجح أن البيت لعدى بن زيد وقد نسبوه إلى طرفة بن العبد ـ راجع الانباء للدينورى ٣/٧٩ .

(٣) زيد من مجمع الزوائد ٨/٩٠ حيث أورده عن ابن مسعود من رواية الطبرانى .

(٤) من مجمع الزوائد ، و فى الأصل و م : باخدانهم .

(٥) فى الأصل و م : هو ، و الصواب ما أثبتناه .

(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٩٦ من طريق إبراهيم بن حميد عن إسماعيل .

قال : إنما يكره الاختصار فى الصلاة لأن إبلس أهبط مختصرا[١] .

(٩٣٧) من قال : إذا حدث الرجل بالحديث فقال : اكتم على ، فهو أمانة

[٥٦٤٨] عبدالرحمن بن مهدى عن الحكم بن عطية قال: سمعت الحسن يقول إذا حدث الرجل الرجل بحديث و قال : اكتم على ، فهى أمانة[٢] .

[٥٦٤٩] ابن مهدى عن سفيان عن جابر عن الشعبي مثله .

[٥٦٥٠] يحيى بن آدم[٣] قال حدثنا ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن ابن عطا[٣] عن عبد الملك بن جابر بن عتيك عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا حدث الرجل الرجل[٤] بالحديث ثم التفت فهى أمانة .

(٩٣٨) ما جاء فى الكذب

[٥٦٥١] وكيع[٥] عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال

---

(١) و راجع الكنز ٤/٢٢٣ [طبعة قديمة] لأحاديث كراهية الاختصار فى الصلاة .

(٢) و أخرج أبو نعيم فى الحلية ٣/٣٥٩ من طريق أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه و سلم : من سمع من رجل حديثا لا يشتهى ان يذكر عنه فهو أمانة وإن لم يستكتمه .

(٣) أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١٨٨ عن ابن أبي شيبة .

(٤) ليس فى السنن .

(٥) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٣٢٦ و أبو داود فى سننه ٢/١٩٨ كلاهما عن =

رسول الله صلى الله عليه وسلم : إياكم والكذب فان والكذب يهدى إلى الفجور ، و ان الفجور يهدى الى النار ، و ان الرجل ليكذب ويتحرى الكذب حتى يكتب عندالله كذابا ، وعليكم بالصدق فان الصدق/ ١٦٠/ بر ، والبر يهدى الى الجنة ، و ان الرجل ليصدق ويتحرى[1] الصدق حتى يكتب عند الله صديقا .

[٥٦٥٢] وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن مرة بن شراحيل[2] قال : قال عبد الله : إن الرجل ليصدق ويتحرى الصدق حتى ما يكون للفجور فى قلبه موضع إبرة يستقر فيه ، و انه ليكذب و يتحرى الكذب حتى ما يكون للصدق فى قلبه موضع ابرة يستقر فيه .

[٥٦٥٣] وكيع عن الأعمش عن ابراهيم عن عبد الله و عن مجاهد عن أبى معمر عن عبد الله ، و عن عمرو بن مرة[3] عن أبى البخترى عن عبد الله قال : لا يصلح الكذب فى جد ولا هزل ، ثم تلا عبد الله « اتقوا الله وكونوا مع الصدقين[4] » .

= ابن أبى شيبة وغيره .

---

(١) من م و الصحيح و السنن ، و فى الأصل : يتحر .

(٢) من م . و فى الأصل : شراحيل .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد و الرقائق ص : ٤٩١ من طريق شعبة عن عمرو ابن مرة ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢٩٠ عن ابن أبى شيبة وغيره

(٤) آية ١١٩ من سورة التوبة .

[٥٦٥٤] وكيع عن اسماعيل عن قيس قال : قال أبا بكر : اياكم والكذب فانه مجانب الايمان[١] .

[٥٦٥٥] يحي بن سعيد عن سفيان عن منصور عن مالك بن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : المؤمن يطوى على الخلال كلها غير الخيانة والكذب[٢] .

[٥٦٥٦] يحي بن سعيد عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن مصعب ابن سعد عن سعد قال: المؤمن يطبع على الخلال كلها غير الخيانة والكذب[٣] .

[٥٦٥٧] محمد بن بشر قال حدثنا اسماعيل بن أبي خالد قال : ذكر عند عامر أن المنافق الذى إذا حدث كذب ، فقال عامر : لا أدرى ما تقولون ؟ إن كان كذابا فهو منافق .

[٥٥٥٨] وكيع عن سفيان عن حبيب عن ميمون بن أبي شبيب عن عمر قال : لا تبلغ حقيقة الايمان حتى تدع الكذب فى المزاح[٤] .

[٥٦٥٩] يزيد قال أخبرنا عون قال : ذكر الكذب عند محمد فى الحرب أنه لا بأس به ، فقال محمد : لا أعلم الكذب الاحراما .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢٩٠ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أورد نحوه فى الدر المنثور ٣/٢٩٠ عن عبد الله بن أبي اوفى من رواية البيهق مرفوعا .

(٣) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ١٠/١٩٧ من طريق شعبة عن سلمة بن كهيل.

(٤) أورده فى الكنز ٣/٥٠٢ [طبعة جديدة] عن عمر من رواية ابن أبي شيبة .

[٥٦٦٠] وكيع[١] قال حدثنا الأعمش قال : حدثت عند أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يطوى[٢] المؤمن على الخلال كلها غير الخيانة والكذب .

[٥٦٦١] شبابة عن الليث[٣] عن ابن عجلان أن رجلا من موالى عبد الله بن عامر [حدثه عن عبد الله بن عامر أنه[٤]] قال : دعتنى أمى يوما ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد فى بيتنا ، فقالت[٥] : ها تعال أعطيك ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : وما أردت أن تطيه ؟ قالت : تمرا ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما[٦] إنك [لو[٤]] لم تعطه شيئا كتبت عليك كذبة

(٩٣٩) ماذكر من علامة النفاق

[٥٦٦٢] عبد الله بن نمير قال حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢٩٠ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) فى الدر المنثور : يطبع .
(٣) أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١٩٨ من طريق قتيبة عن الليث ، واورده فى الدر المنثور ٣/٢٩١ عن ابن ابى شيبة وغيره .
(٤) زيد من سنن ابى داود .
(٥) من سنن ابى داود ، و فى الأصل و م : فقال .
(٦) من سنن ابى داود ، و فى الأصل و م : يوما .

أربع من كن فيه فهو منافق خالص ، و من كانت فيه خلة منهن كانت فيه خلة من نفاق حتى يدعها : إذا حدث كذب ، و إذا وعد أخلف ، و اذا عاهد غدر ، و اذا خاصم فجر[١].

[٥٦٦٣] وكيع[٢] عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله : اعتبروا[٣] المنافق بثلاث : اذا حدث كذب ، و اذا وعد اخلف ، و اذا اؤتمن خان : قال : وتلا هذه الآية « ومنهم من عاهد الله لئن
١٦١/ آتانا/ من فضله ـ الى قوله : نفاقا فى قلوبهم ـ الى قوله : بما كانوا يكذبون[٤] ».

[٥٦٦٤] على بن مسهر عن يزيد عن مجاهد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث من كن فيه فهو منافق : الذى إذا حدث كذب ، و إذا اؤتمن خان ، و إذا وعد أخلف[٥] .

[٥٦٦٥] أبو خالد الأحمر عن ليث عن مجاهد قال : ثلاث من كن فيه فهو منافق و إن صام و صلى ، و قال أبو مسلم : إذا حدث كذب ، و إذا اؤتمن خان ، و إذا وعد أخلف[٦] .

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٥٦/١ عن ابن ابى شيبة وغيره
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد و الرقائق ص : ٣٧٧ من طريق وكيع .
(٣) من الزهد ، و فى الأصل و م اعتبر .
(٤) آية ٧٥-٧٧ من سورة التوبة .
(٥) أخرجه الترمذى من غير هذا الطريق ـ راجع جامعه ٨٧/٢ =

[٥٦٦٦] وكيع عن سفيان عن حبيب عن ميمون بن أبي شبيب عن المغيرة بن شعبة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حدث عن بحديث وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين[١] .

[٥٦٦٧] وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى [عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من حدث عني حديثا و هو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين[٢]] .

[٥٦٦٨] [علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى[٣]] عن الحكم عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حدث سمرة[٤] .

(٩٤٠) من[٥] كره للرجل أن يحدث بكل ما سمع

[٥٦٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن شعبة قال حدثني

= (٦) أورده الهندي في الكنز ١/٤٤ [طبعة قديمة] من رواية ابن النجار عن انس .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٥ عن ابن ابي شيبة .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من سنن ابن ماجه ص : ٥ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد لاستقامة العبارة والسند من سنن ابن ماجه وقد أخرجه عن ابن أبي شيبة

(٤) ونضيف هنا ما أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٢٦١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره عن عبد الله بن عمر قال : ثلاث من كن فيه فهو منافق : إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا اؤتمن خان ، وتلا هذه الآية « ومنهم من عاهد الله . . . » .

خبيب عن حفص بن عاصم [عن أبي هريرة[١]] عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع[١] .

[٥٦٧٠] يزيد بن هارون عن التيمي[٢] عن أبي عثمان قال : قال عمر: حسب[٣] امرئ من الكذب ان يحدث بكل ما سمع .

[٥٦٧١] ابن مهدى عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : حسب امرئ من الكذب أن يحدث بكل ما سمع[٤] .

(٩٤١) ما قالوا فى الحلم وما ذكر فيه

[٥٦٧٢] حرمى بن عمارة بن أبي حفصه عن شعبة عن رجل قال: قال شريح : الحلم كنز موقد[٥] .

[٥٦٧٣] عبد الله بن مهدى عن حماد بن سلمة عن عاصم الأحول قال : قال الشعبي : زين العلم علم أهله[٦] .

= (٥) فى الأصل و م : ما .

---

(١) زيد من صحيح مسلم ١/٨ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٣٣٣ من طريق معتمر بن سليمان التيمى عن أبيه .
(٣) من الأدب المفرد ، و فى الأصل و م : أحسب .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى كتاب الزهد و الرقائق ص : ١٣٨ من طريق سفيان ، وأخرجه مسلم فى صحيحه ١/٩ عن ابن ابى شيبة .
(٥) كذا وانظر هل هو : موفر .

[٥٦٧٤] عيسى بن يونس عن هشام عن أبيه قال : قال معاوية : لا حلم إلا التجارة .

[٥٦٧٥] ابن مهدى عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاوس قال: ما جعل العلم أو ما حمل العلم فى مثل جراب حلم[١] .

[٥٦٧٦] أبو أسامة عن سعيد بن زيد قال : سمعت بردا عن سليمان ابن موسى قال : ما جمع شىء إلى شىء أزين من حلم إلى علم[٢] .

[٥٦٧٧] عفان[٣] قال حدثنا عرعرة بن البرند[٤] عن ابن عون عن الحسن قال : قال الأحنف بن قيس : إنى لست بحليم ، ولكنى أتحالم .

(٩٤٢) من قال : لا يحدث بالحديث إلا من يريده

[٥٦٧٨] غندر عن شعبة عن منصور عن عبيد الله قال : لا تنشر بزك إلا عند من سمعه .

[٥٦٧٩] غندر عن شعبة عن منصور عن عبد الله قال : لا تنشر بزك إلا عند من يريده[٥] .

= (٦) أخرجه ابو نعيم فى الحلية ٣١٨/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدى .

(١) اخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٧٦ من طريق زمعة بن صالح .

(٢) فى الأصل و م : حلم ، و التصحيح من كنز العمال ٢٩/٢ [طبعة قديمة] حيث أورده عن أبى أمامة من رواية ابن السنى .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقات ٦٨/٧/١ من طريق عفان .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : البريد . =

[٥٦٨٠] الثقفي[1] عن أيوب عن أبي قلابة قال : لا تحدث[2] بالحديث الا من يعرفه ، فان من لا يعرفه يضره ولا ينفعه .

[٥٦٨١] وكيع عن شعبة عن عمار الدهني عن سعيد بن جبير قال : لا أنشر بزى عند من لا يريده .

[٥٦٨٢] أبو أسامة عن مسعر عن عبيد بن الحسن عن ابن معقل عن ابن مسعود قال : لا تنشر سلعتك الا[5] عند من يريدها[3] .

(٩٤٣) فى الاكتحال بالاثمد[4]

[٥٦٨٣] يحيى بن آدم عن سفيان عن عبد الله بن عثمان بن خيثم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: خير اكحالكم الاثمد ، يجلو البصر وينبت الشعر .

---

(٥) و أخرج المصنف فيما يأتى من طريق آخر عن ابن مسعود أنه قال لرجل لايزال يقص : انشر سلعتك على من يريدها ـ راجع باب من كره القصص وضرب فيه كتاب الأدب .

---

(١) مضى الحديث برقم : ٥٥٨٣ باب مايؤمر به الرجل فى مجلسه ، وقد مضى تخريجه هناك فراجعه .

(٢) من الباب الماضى ، و فى الأصل و م : اتحدث

(٣) سيأتى الحديث فى باب « من كره القصص وضرب فيه » من كتاب الأدب

(٤) مضى هذا البـاب فى كتـاب الطب باب « فى الاثمد من أمر به عند النوم » فليراجع تعليقاتنا هنا .

[٥٦٨٤] عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [يقول[١]] [٢]عليكم بالاثمد[٢] : عند النوم فانه يشد البصر و ينبت الشعر .

(٩٤٤) فى الكحل ، و كم فى عين ، و من أمر به

[٥٦٨٥] أبو معاوية[٣] عن عاصم عن حفصة عن أنس أنه كان يكتحل ثلاثا فى كل عين .

[٥٦٨٦] أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين أنه كان يكتحل اثنتين فى ذه ، و اثنتين فى ذه ، و واحدة بينهما

[٥٦٨٧] عيسى بن يونس عن عبد الحميد بن جعفر عن عمران بن أبي أنس قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يكتحل بالاثمد ، يكتحل اليمنى ثلاثة[٤] مراود واليسرى مرودين .

[٥٦٨٨] يزيد بن هارون عن عباد عن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان للنبي صلى الله عليه و سلم مكحلة يكتحل منها ثلاثة[٥] فى

---

(١) زيد من الباب الماضى .

(٢-٢) من م و الباب الماضى ، و فى الأصل : خير إكحالكم الاثمد .

(٣) مضى هذا الحديث وكذلك الأحاديث الثلاثة التالية عندنا فى كتاب الطب باب « كم يكتحل فى كل عين » مع بعض المفارقات اللفظية .

(٤) من م ، و فى الأصل : ثلاث .

(٥) فى سنن ابن ماجه ص : ٢٥٨ حيث أخرجه من هنا : ثلاثا .

١٦٢/ كل عين/ ٠

[٥٦٨٩] حسين بن عبد الرحمن الحارثي عن ابن عون عن النضر ابن أنس أنه قال في الكحل : أما أنا فاني أكتحل ثلاثا ههنا ، و ثلاثا ههنا ، و واحدة بينهما .

[٥٦٩٠] وكيع عن مالك بن مغول عن أبي معشر عن أبي المغيرة عن أبي هريرة قال : من اكتحل فليوتر[1] .

(٩٤٥) في الرجل ياخذ الرجل بركابه

[٥٦٩١] عائذ بن حبيب عن[2] سدير[3] قال :كنت عند أبي جعفر ، فلما أردت أن أركب أخذ بالركاب و قال : ما عليك أن أوجر ، و ليس به بأس .

[٥٦٩٢] ابن فضيل[4] عن الأجلح عن عامر قال : دعا عمر زيد ابن صوحان ، فصفنه[5] على الرحل[6] كما تصفنون[7] أنتم أمراءكم[8] ، ثم التفت

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٥٨ عن أبي هريرة من غير هذا الطريق .

(٢) من م ، و في الأصل : بن .

(٣) هو سدير بن حكيم ، ذكره في الجرح و التعديل .

(٤) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٨٥/٦ من طريق ابن فضيل .

(٥) من الطبقات ، و في الأصل و م : فصفه .

(٦) من الطبقات ، و في الأصل و م : الرجل .

(٧) من الطبقات ، و في الأصل و م : تصفون .

(٨) من الطبقات ، و في الأصل و م : لامرائكم .

إلى الناس فقال : افعلوا بزيد و أصحابه مثل هذا .

[٥٦٩٣] وكيع عن سفيان [عن[1]] إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد قال : ربما أمسك لي ابن عباس او ابن عمر بالركاب .

[٥٦٩٤] وكيع عن سفيان عن أبي قيس قال : رأيت إبراهيم غلاما أعور آخذاً لعلقمة بالركاب .

[٥٦٩٥] وكيع عن سفيان عن أبي قيس قال: رأيت إبراهيم غلاما أعور آخذاً لعلقمة[2] أحسبه قال : يوم جمعة[3] .

[٥٦٩٦] عفان قال حدثنا[4] مهدي بن ميمون قال حدثنا عبد الله ابن صبيح[5] الحنفي و ذهب ليركب فأخذ رجل بركابه فقال : بلغني أن مطرفا كان يقول : ما كنت أمنع أخا لي يريد كرامتي أن يكرمني .

[٥٦٩٧] عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا غالب القطان قال : أردت يوما أن أركب حمارا ، فجاء شعيب يمسك لي بالركاب ، فسألت الحسن فقال : اقبل كرامة أخيك .

---

(١) زيد من م .

(٢) أي بالركاب .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/١٩٠ من طريق محمد بن عبد الله الأسدي عن سفيان .

(٤) في م : حدثني .

(٥) من رجال التهذيب .

(٩٤٦) فى تعليم النجوم ما قالوا فيها[١]

[٥٦٩٨] يحي بن سعيد عن عبيد الله بن الأخنس عن الوليد بن عبد الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: من اقتبس علما من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد[٢].

[٥٦٩٩] جرير عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس أن يتعلم من النجوم والقمر ما يهتدى به[٣].

[٥٧٠٠] زيد بن الحباب قال حدثنى يحي بن أيوب قال حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن ابن عباس[٤] قال: [إن قوما[٥]] ينظرون فى النجوم وفى حروف أبي جاد قال: أرى أولئك قوما لا خلاق لهم.

[٥٧٠١] غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة قال: قال عمر[٦]: تعلموا من هذه النجوم ما تهتدون[٧] به فى ظلمة البر والبحر، ثم أمسكوا.

---

(١) كذا مراعاة لكلمة النجوم، والأوفق «فيه».

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٧٣ وأبو داود فى سننه ٢/٩٨ و السيوطى فى الدر المنثور ٣/٣٥ كلهم عن ابن أبي شيبة.

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٢٥ من طريق قتيبة عن جرير.

(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٣٥ عن ابن أبي شيبة، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٢٦ من طريق معمر عن ابن طاوس.

(٥) زيد من الدر المنثور.

(٩٤٧) من كان يعلمهم و يضربهم على اللحن

[٥٧٠٢] عبد الله بن إدريس عن عبيد الله[١] بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يضرب ولده على اللحن .

[٥٧٠٣] عيسى بن يونس عن ثور عن عمر بن زيد قال[٢] : كتب عمر إلى أبي موسى : أما بعد فتفقهوا فى السنة وتفقهوا فى العربية[٣] .

[٥٧٠٤] عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن يحيى بن أبي كثير قال: قال سليمان بن داود لابنه : من أراد أن يغيظ عدوه فلا يرفع العصا عن على ولده .

[٥٧٠٥] ابن علية عن ابن عون عن محمد قال : كانوا يقولون :
١٦٣/ أكرم ولدك و أحسن أدبه /

[٥٧٠٦] ابن علية عن ابن عون قال : سئل محمد عن النحو ، قال: لا أعلم به بأسا إن لم يكن فيه بغى[٤] .

= (٦) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٣٤ و الهندى فى الكنز ٥/٢٣٤ (طبعة قديمة) كلاهما عن عمر من رواية ابن أبي شيبة .

(٧) من الدر المنثور و الكنز ، و فى الأصل : تهتدوا .

---

(١) من الأدب المفرد ٢/٢٢٩ ، و فى الأصل و م : عبد الله ، وأخرجه البخارى من طريق سفيان عن عبد الله .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٢٨ (طبعة قديمة) عن عمر من رواية ابن أبي شيبة

(٣) زيد فى الكنز : وأعربو القرآن فانه عربى و تعددوا فانكم معديون . =

(٩٤٨) من كره أن يقول : لا بحمد الله

[٥٧٠٧] وكيع عن سفيان عن زياد بن فياض[1] عن عمرو بن ميمون أنه كره « لا بحمد الله ».

[٥٧٠٨] ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال : يكره أن يقول الرجل « لا بحمد الله » ، ولكن قولوا : نعم نحمد الله .

[٥٧٠٩] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان يقال : يكره أن يقول الرجل « لا بحمد الله » ، ولكن يقول[2] : لا والحمد لله .

(٩٤٩) ما يؤمر به الرجل إذا احتجم ، أو أخذ من شعره ، أو قلم أظفاره ، أو قلع ضرسه

[٥٧١٠] عفان قال حدثنا محمد بن دينار عن هشام أن محمدا كان إذا قلم اظفاره دفنها .

[٥٧١١] يزيد بن هارون قال حدثنا هشام بن حسان قال أخبرنا حبيب بن شهيد عن معاوية بن قرة قال : استأذنت على مسلم بن يسار فجلس ثم أذن لي ، فدخلت عليه فقال : لقد استأذنت علي و إني لأدفن بعض ولدي ، قال : وكان بعض نسائه اسقطت فدفنها[3] .

= (٤) من م ، و في الأصل : نعي .

(١) من رجال التهذيب .
(٢) من م ، و في الأصل : قولوا .
(٣) كذا والأولى : فدفنه ، إذ الضمير يرجع إلى « السقط » .

[٥٧١٢] معن بن عيسى عن يزيد بن عبد الملك عن محمد بن علي أنه أمر حجاما يحجمه أن يفرغ محجمه لكلب أن يلغها .

[٥٧١٣] وكيع عن عبد الجبار بن عباس عن رجل من بني هاشم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بدفن الشعر والظفر والدم .

[٥٧١٤] الفضل بن دكين عن حسن بن صالح عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد أنه كان اذا قلم أظفاره دفنها ، أو أمر بها فدفنت .

[٥٧١٥] أبوبكر الحنفي عن أفلح عن القاسم أنه كان يدفن شعره بمنى .

[٥٧١٦] أسامة عن مهدي قال : دخلنا على محمد بن سيرين يوم جمعة بعد العصر ، فدعا بمقص فقلم أظفاره فجمعها ، قال مهدي : فأنبأنا هشام أنه كان يأمر بها أن تدفن .

(٩٥٠) في الرجل يجلس إلى الرجل قبل أن يستأذنه

[٥٧١٧] حفص بن غياث عن أشعث عن أبي بردة قال : دخلت مسجد المدينة فاذا عبد الله بن سلام ، فسلمت ثم جلست ، فقال : يا ابن أخي ! إنك جلست ونحن نريد القيام[١].

[٥٧١٨] ابن علية عن أشعث قال : حدثني رجل أن رجلا جلس إلى الحسن فقال له : جلست إلينا على حين قيام منا ، أفتأذن[٢] .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٨٧/٦ من طريق حماد بن زيد عن ليث ، ولم يذكر الشطر الأخير ، بل ذكر أشياء أخرى . وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٥٨٣/٢ من طريق حفص بأكثر مما عندنا .

[٥٧١٩] حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال : إذا جلس إليك رجل متعمدا فلا تقم حتى تستأذنه .

[٥٧٢٠] وكيع عن أبيه عن رجل عن إبراهيم مثله .

[٥٧٢١] عباد بن العوام عن أبي حنيفة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أنس بن مالك قال : ما جلس الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد فقام حتى يقوم[1].

[٥٧٢٢] أزهر عن ابن عون عن محمد قال : كان لا يرى بأسا إذا جلس الرجل الى الرجل أن يقوم ولا يستأذنه .

[٥٧٢٣] وكيع عن موسى بن نافع قال : قعدت الى سعيد بن جبير فلما أراد أن يقوم قال : أتأذنون ؟ انكم جلستم الى .

(٩٥١) فى الاستئذان

[٥٧٢٤] أبو الأحوص[2] عن منصور عن ربعى قال : حدثنى رجل من بنى عامر استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم و هو فى بيت فقال :
١٦٤/أ أ ألج[3] ؟ فقال النبي صلى الله عليه و سلم/ لخادمه : اخرج الى هذا

= (٢) وأخرج نحوه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٨٣ من طريق معمر عن قتادة أن قوما جلسوا إلى حذيفة ، فلما أراد أن يقوم استأذنهم .

---

(١) أخرج معناه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/٩٩ من طريق يونس بن عبيد عن مولى لأنس بن مالك .

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه ص : ٢١٤ عن ابن أبي شيبة . =

فعلمه الاستئذان وقل[1] له : قل « السلام عليكم ، أ أدخل[2] ؟ فسمعه[3] الرجل فقال : السلام عليكم أ أدخل[2] ؟ فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم فدخل .

[٥٧٢٥] سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان سمع عامر بن عبد الله ابن الزبير يقول : حدثتني ريحانة أن أهلها أرسلوها إلى عمر ، فدخلت عليه بغير اذن ، فعلمها فقال لها : اخرجي فسلمي ، فاذا رد عليك فاستأذني .

[٥٧٢٦] عبد الرحيم[4] بن سليمان عن واصل بن السائب عن أبي سورة عن أبي أيوب الأنصاري قال[5] : قلت يا رسول الله ! هذا السلام[6] فما[7] الاستئناس[8] ، قال : يتكلم الرجل بتسبيحة و تكبيرة و تحميدة و يتنحنح و يؤذن أهل البيت .

= (٣) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : أجل - بدون همزة الاستفهام .

(١) من سنن أبي داود : فقال .
(٢) في الأصل و م بدون همزة الاستفهام .
(٣) من م و السنن ، و في الأصل : فسمع .
(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣٨/٥ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) من م و السنن و الدر المنثور ، و في الأصل : قالت .
(٦) زيد في الأصل و م : عليكم ، ولم تكن الزيادة في السنن فحذفناها .
(٧) من م و السنن و الدر ، و في الأصل : في
(٨) في السنن : الاستئذان ، و في الدر كما في أصلنا .

[٥٧٢٧] يحيي بن محمد القرشي أبو زكير[١] سمع زيد بن أسلم يقول : بعثني أبي الى ابن عمر فقلت : ا ألج ؟ فقال : لا تقل هكذا ، ولكن قل : السلام عليكم ، فاذا قيل « و عليكم » فادخل[٢] .

[٥٧٢٨] أبو بكر بن عياش[٣] عن المغيرة عن الحارث عن عبد الله بن نجي[٤] عن علي قال : كان لي من النبي صلى الله عليه و سلم مدخلان : مدخل بالليل ، و مدخل بالنهار ، فكنت اذا أتيته وهو يصلي يتنحنح لي .

[٥٧٢٩] ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد قال : استأذنت على عبد الرحمن بن أبي ليلى و هو يصلي بالغلام فتنحنح[٥] [لي[٦]]

---

(١) من التهذيب ، و في الأصل وم : أبو زكر .

(٢) أورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٦٣١/٢٥ عن ابن أبي شيبة ، و السيوطي في الدرّ المنثور ٣٨/٥ عن ابن أبي شيبة وغيره ، أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٨٣/١٠ من طريق معمر عن رجل .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧١-٢٧٢ عن ابن أبي شيبة .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : يحيي .

(٥) في الأصل و م : فتنح ، و الصواب ما أثبتناه .

(٦) زيد من م : وتضيف هنا ما أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٥٢١/٢ عن ابن أبي شيبة عن يحيي بن آدم عن الحسن بن صالح عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : استأذن عمر على النبي صلى الله عليه و سلم فقال: « السلام على رسول الله ، السلام عليكم ، أ يدخل عمر » .

(٩٥٢) فى الرجل يرد السلام على الرجل كيف يرد عليه

[٥٧٣٠] عبد الله بن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف عن زهرة بن خميصة[١] قال : ردفت أبا بكر فكنا نمر بالقوم فنسلم عليهم فيردون علينا أكثر مما نسلم، فقال[٢] أبوبكر : ما زال [٣]الناس غالبين لنا منذ[٣] اليوم .

[٥٧٣١] غندر و أبو أسامة عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة[٤] عن زيد بن وهب عن عمرو قال : كنت [٥]ردف أبي بكر[٥] - فذكر مثله ثم قال : لقد فضلنا الناس[٦] اليوم بخير كثير[٧] .

[٥٧٣٢] ابن نمير قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى قال : جاء رجل[٨] فظن أنه لم يسمع فقال : السلام عليك يا أمير المؤمنين

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٥٣ [طبعة قديمة] عن زهرة بن خميصة من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : وقال .

(٣-٣) فى الأصل: الناسين عالمين لنا بعد ، والتصحيح من م والكنز إلا أن فى م : عالين .

(٤) فى الأصل و م : ميسر - خطأ .

(٥-٥) من م ، و فى الأصل : اردف ابا بكر .

(٦) فى الأصل : س - كذا ، والتصحيح من م وكنز العمال حيث ذكر هذا الشطر الأخير من رواية ابن أبي شيبة .

(٧) أخرجه أيضا البخارى فى الأدب المفرد٢ /٤٤٩ من طريق محمد بن بشار عن غندر.

(٨) يبدو أن هنا خرما فى العبارة : ويسود الظن ان القصة تتعلق بعمر بن الخطاب رضى الله عنه ، ومثل هذه القصة أخرجها عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٩٢ =

و رحمة الله و بركاته ، فقال : و عليكم ، ألا ترد على لما أقول لك ؟ قال : أ ليس قد فعلت .

[٥٧٣٣] ابن نمير[١] عن عبيدالله بن عمر قال: حدثنى سعيد بن أبي سعيد المقبرى عن أبي هريرة أن رجلا دخل المسجد و رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فى ناحية المسجد، فصلى ثم جاء فسلم عليه فقال[٢] : وعليك السلام .

[٥٧٣٤] حميد بن عبد الرحمن عن موسى بن عبيدة عن عمران بن أبي أنس عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : قدم أبو ذر من الشام فدخل المسجد وفيه عثمان فقال : السلام عليكم[٣] ، فقال : و عليكم السلام ، كيف أنت يا أباذر ؟ قال : بخير ، كيف أنت يا عثمان ؟

[٥٧٣٥] كثير بن هشام عن جعفر عن ميمون أن رجلا سلم على سلمان الفارسى فقال : السلام عليكم و رحمة الله تعالى و بركاته ، فقال : سلمان : حسبك ، ثم رد على الذى قال ثم اراد أخرى فقال له الرجل : أتعرفنى يا أبا عبد الله ؟ فقال: أما روحى فقد عرف روحك .

= من طريق معمر عن قتادة أن ابن عمر سلم على يهودى لم يعرفه ، فأخبر فرجع فقال : رد على سلامى ، فقال : قد فعلت.

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة .

(٢) من م وسنن ابن ماجه ، و فى الأصل : وقال .

(٣) إلى هنا أعاده المصنف تحت رقم: ٥٧٥٤ باب من كان يكره إذا سلم أن يقول : السلام عليك ، حتى يقول : عليكم .

[٥٧٣٦] ابن نمير عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه
١٦٥/ كان يرد السلام كما يقال له : السلام عليكم[١] /

[٥٧٣٧] ابن علية عن خالد بن أيوب عن معاوية بن قرة قال : أوصانى أبى قال : إذا سلم عليك ، فلا تقل : و عليك ، قل : و عليكم ، فانه معه ملائكة[٢]

[٥٧٣٨] ابن علية عن أبى حيان[٣] عن عبد الرحمن[٤] الرحال[٤] قال : كان الربيع بن خثيم إذا رد السلام يقول : وعليكم - يعنى ينوى الرد على ما سلم عليه .

[٥٧٣٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى اسحاق أن شريحاً اذا رد

---

(١) وأخرج ابن سعد فى الطبقات ١١٥/٤/١ من طريق ابن عجلان عن أبى جعفر القارئ أنه كان يجلس مع ابن عمر ، فاذا سلم عليه الرجل رد عليه ابن عمر « سلام عليكم » ، و أخرج البيهقى فى شعب الايمان عن ابن عمر أنه كان إذا سلم عليه إنسان رد كما يسلم عليه ، يقول « السلام عليكم » فيقول عبد الله « السلام عليكم » - راجع الدر المنثور ١٨٨/٢ .

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٤٧٦/٢ من طريق بسطام عن معاوية بن قرة ، و الحديث أعاده المصنف برقم : ٥٧٥١ .

(٣) فى الأصل و م : حبان ، و التصحيح من طبقات ابن سعد ١٣١/٦ حيث أخرجه من طريق سفيان عن أبى حيان هذا .

(٤-٤) زيد فى الأصل : عن ، و لم تكن الزيادة فى م ولا فى الطبقات فحذفناها .

قال ، و عليكم[1] .

[٥٧٤٠] أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال : اذا رد الرجل فليقل : و عليكم ـ يعني معه الملائكة[2] .

[٥٧٤١] حدثنا وكيع عن اسماعيل و ابن عون [3]عن ابراهيم[3] أنه كان اذا رد قال : و عليكم و رحمة الله[4] .

[٥٧٤٢] معاذ بن معاذ عن ابن عون قال : كان محمد اذا رد قال : و عليكم[5] .

(٩٥٣) في الرجل يبلغ الرجل السلام[6] مايقول له

[٥٧٤٣] أبو بكر[7] قال حدثنا اسماعيل بن علية عن غالب قال :

---

(١) وأخرج ابن سعد في الطبقات ٦/٩٧ من طريق المسعودي عن القاسم قال : كان شريح لا يسبقه أحد بالسلام ، فكان إذا سلم عليه رد مثل ما يقال له ، وأما الأثر الذي عندنا فأخرجه الطبري في تفسيره ٨/٥٧٨ طبعة مصر من طريق وكيع .

(٢) أعاده المصنف برقم : ٥٧٥٨

(٣-٣) مابين الرقين تكرر في الأصل فقط .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٨/٥٨٧ من طريق وكيع .

(٥) ذكر عبد الرزاق مثله عن قاده و الحسن ـ راجع مصنفه ١٠/٣٨٥ .

(٦) في الأصل و م : المسلم .

(٧) أخرجه أبو داود في سننه ٢/٢١٩ عن ابن أبي شيبة .

إنا لجلوس بباب الحسن اذا جاءه[1] رجل ، فقال[2] : حدثني أبي عن جدي قال : بعثني أبي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : ائته فأقرئه السلام ، فأتيته فقلت : ان أبي يقرئك السلام ، فقال : وعليك و على أبيك السلام.

[٥٧٤٤] حفص بن غياث عن أشعث عن محمد بن أبي المجالد عن ابن [أبي[3]] أوفى قال : قلت له : [4]ان بني أخيك[4] يقرؤنك السلام ثم أهل المسجد ، قال : و عليك و عليهم .

[٥٧٤٥] يحيى بن سعيد عن شعبة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال : قال عبد الله : إذا لقيت عمر ـ أو كلمة نحوها ـ فأقرئه السلام ، فلقيته فأقرأته السلام فقال : عليه ـ أو و عليه ـ السلام و رحمة الله .

[٥٦٤٦] عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن الشعبي عن أبي سلمة أن عائشة حدثته أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : إن جبريل يقرأ عليك السلام ، فقالت : و عليه السلام و رحمة الله[5] .

[٥٧٤٧] معاذ بن معاذ و أبو أسامة عن ابن عون قال : كان محمد [إذا قيل له[6]] أن فلانا يقرئك السلام ، قال : و عليك و عليه السلام .

---

(١) من السنن ، و في الأصل و م : جاء .

(٢) من السنن ، و في الأصل و م : قال .

(٣) زيد من م .

(٤-٤) من م ، و في الأصل : بني ـ كذا .

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة .

(٩٥٤) من كان يكره إذا سلم أن يقول : السلام عليك ، حتى يقول : عليكم .

[٥٧٤٨] إسماعيل بن علية عن خالد[١] بن أيوب عن معاوية بن قرة عن أبيـــه ، قال : أوصاني أبي قال : إذا لقيت رجلا فلا تقل : السلام عليك ، قل : السلام عليكم[٢] .

[٥٧٤٩] كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن زياد بن بيان عن ميمون بن مهران[٣] أن رجلا سلم على أبي بكر فقـال : السلام عليك يا خليفة رسول الله[٤] ، فقال أبو بكر : من بين هؤلاء أجمعين[٥] .

[٥٧٥٠] حميد بن عبد الرحمن الدوسي عن حسن بن صالح عن إبراهيم بن محمد المنتشر عن خالد بن الصلت قال : دخل ابن سيرين على ابن هبيرة[٦] فقال : السلام عليكم ، فقال ابن هبيرة[٦] : ما هذا السلام ؟ فقال : هكذا

= (٦) زيد من م .

(١) في الأصل : الجليد ، و في م : الجلد ، و الصواب ما أثبتناه .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥٧٤٠ باب في الرجل يرد السلام على الرجل كيف يرد عليه .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٥/٥٣ عن ميمون بن مهران من رواية الامام أحمد في الزهد وغيره .

(٤) زيد في الأصل : اجمعين ، ولم تكن الزيادة في صف و الكنز فحذفناها .

(٥) و اللفظ في رواية خيثمة الأطرابلسي : من بين هؤلاء أجمعين سلمت علي. =

كان يسلم على رسول الله .

[٥٧٥١] حميد بن عبد الرحمن عن موسى بن عبيدة عن عمران بن أبي أنس عن مالك بن اوس بن الحدثان قال : قدم أبوذر[١] من الشام فدخل[٢] المسجد و فيه عثمان ، فقال : السلام عليكم[٣] .

١٦٦/ [٥٧٥٢] يحيى بن آدم قال حدثنا حسين/ عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير [عن[٤]] ابن عباس قال : جاء رجل إلى باب النبي صلى الله عليه وسلم فقال : السلام على رسول الله السلام عليكم .

[٥٧٥٣] يحيى بن آدم عن حسن عن مجالد قال: كان يسلم على عمر « السلام عليك يا أمير المؤمنين السلام عليكم » - يعنى على من عنده .

[٥٧٥٤] محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال : كان محمد يكره أن يقول « السلام عليك » حتى يقول « السلام عليكم » .

[٥٧٥٥] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : إذا سلم الرجل

= (٦) من م ، و فى الأصل : أبي هريرة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٩١/١٠ من طريق معمر عن أيوب .

---

(١) من م ، و فى الأصل أبو بكر .

(٢) من م ، و فى الأصل : دخل .

(٣) مضى الحديث برقم : ٥٧٣٧ باب فى الرجل يرد السلام على الرجل كيف يرد عليه .

(٤) زيد من م .

على الرجل و إن كان وحده فليقل « السلام عليكم » ـ يعنى معه الملائكة[1] .

[٥٧٥٦] أبو أسامة عن عبد المؤمن قال : سلمت على رجل يمشى مع مسلم بن يسار فقلت : السلام عليك ، فقال لى مسلم : منه ، فقلت : إنى[2] عرفته ، فقال : و إن ، اذا سلمت فقل : السلام عليكم ، فان معه حفظة .

(٩٥٥) فى الرجل يقول : أقرى فلانا السلام

[٥٧٥٧] أبو خالد الأحمر عن أبى غفار عن أبى عثمان قال : جاء رجل الى سلمان ، فقال : ان فلانا يقرئك السلام ، فقال : مذكم ؟ فذكر أياما فقال : أما لو لم تفعل لكانت أمانة تؤديها[3] .

[٥٧٥٨] حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية فى الرجل يقول : يقرئ فلانا السلام ، قالوا : هى أمانة الا أن ينسى .

[٥٧٥٩] ابن فضيل عن عاصم قال : قلت لأبى مجلز : قول الرجل للرجل : أقرئ فلانا السلام ولا حرج ، قال : هى أمانة ، و اذا قال : أبلغ عنك ، كان فى سعة[4] .

(١) مضى الحديث ببعض الاختصار تحت رقم : ٥٧٤٣ باب فى الرجل يرد السلام على الرجل كيف يرد عليه .

(٢) من م ، و فى الأصل : ان .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٩٣ من طريق معمر عن أيوب عن أبى قلابة أكثر تفصيلا مما هنا .

(٤) قال النووى : فى هذا الحديث [أى حديث عائشة] مشروعية إرسال السلام =

(٩٥٦) من كان يكره أن يقول : عليك السلام

[٥٧٦٠] أبو خالد الأحمر[١] عن أبي غفار عن أبي تميمة الهجيمي[٢] عن أبي جرى الهجيمي قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : عليك السلام يا رسول الله ! قال : لا تقل : عليك السلام ، فان « عليك السلام » تحيه الموتى .

[٥٧٦١] عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة أن رجلا سلم على النبي صلى الله عليه و سلم فقال : عليك السلام يا رسول الله ، فكره ذلك النبي و قال : تيك تحية الموتى .

[٥٧٦٢] عبيد الله عن حسن عن ليث عن طاوس أنه كره أن يقول : عليكم السلام ، إنما قال : « و سلام على المرسلين » .

(٩٥٧) الرجل يسلم على الرجل كلما لقيه

[٥٧٦٣] أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن نافع قال : كنت أسير مع عبد الله بن أبي زكريا[٣] فى أرض الروم ، فبالت دابتى ، فقامت

= ويجب على الرسول تبليغه لأنه أمانة ، وتعقب بأنه بالوديعة أشبه ، و التحقيق أن الرسول إن التزمه أشبه الأمانة ، و الا فوديعة.

(١) أخرجه أبو داود فى سننه ٢/٢١٧ عن ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا أيضا فى باب « جرالازار وما جاء فيه » رقم الباب : ٨٢٩ .

(٢) من سنن أبي داود ، و فى الأصل و م : الجهنى .

(٣) ذكر ابن سعد عبد الله بن أبي زكريا فى الطبقات ٢/٧/١٦٣ ولم يذكر من =

فبالت ، فلحقته فقال : ألا سلمت ؟ فقلت : إنما فارقتك الآن ، قال : و إن فارقتني ، كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسايرون فتفرق بينهم الشجرة [فيتلقون فيسلم بعضهم على بعض[1]] .

[٥٧٦٤] [[1]أبو خالد الأحمر عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : كان الرجلان[2] من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يتسايران فتفرق بينهما[3] الشجرة] فيلتقيان فيسلم أحدهما على الآخر[4]

وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري و سعيد بن جبير أنهما كانا يشكيان[5] بطونهما فيجيئان[6] فيسلمان .

[٥٧٦٥] وكيع عن الأعمش عن إبراهيم : كان لا[8] يفارقني إلا على سلام ، أجيء ثم أذهب فيسلم علي ، ثم أجيء ثم أذهب فيسلم علي .

[٥٧٦٦] يزيد بن هارون عن العوام عن إبراهيم التيمي قال : إن كان الرجل منهم ليفارق صاحبه ما يحول بينه إلا شجرة [فيأتي فيسلم[7]] .

= أخباره سوى أنه كان لا يغير شيبه .

(١) العبارة المحجوزة زيدت من م .
(٢) في م : الرجل ، و الصواب ما أثبتناه .
(٣) في م : بينهم كذا .
(٤) أخرج مثله عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٣٨٨ من طريق معمر .
(٥) من م ، و في الأصل : شكيان .
(٦) من م ، و في الأصل : فيجبان ـ كذا . =

(٩٥٨) فى المصافحة عند السلام ، من رخص فيها

[٥٧٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سماك قال : تذاكروا المصافحة فقال النعمان بن حميد : دخلت على سلمان مع خالى عباد
١٦٧/ ابن شرحبيل ، فلما/ رآه صافحه سلمان[١] .

[٥٧٦٨] أبو خالد الأحمر و ابن نمير عن الأجلح عن أبي إسحاق عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا[٢] .

[٥٧٦٩] أبو خالد الأحمر عن حنظلة السدوسى عن أنس قال : قلنا : يا رسول الله ! أيصافح بعضنا بعضا ؟ قال : نعم[٣] .

[٥٧٧٠] وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم : كان يصافح بعضهم بعضا[٤] .

[٥٧٧١] وكيع عن شعبة عن غالب قال : قلت للشعبي : إن

= (٧) زيد لاستقامة العبارة، والأثر أخرج مثله الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/٣٤٠ عن أنس

(١) أخرجه ابن سعد مختصرا فى طبقاته ٦/٨٢ .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥/٥٤ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧١ من طريق جرير بن حازم عن حنظلة أكثر مما عندنا .
(٤) أورد الهيثمى مثله عن أنس فى مجمع الزوائد ٨/٣٦ .

ابن سيرين كان يكره المصافحة ، قال : فقال الشعبي : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتصافحون ، و اذا قدم أحدهم من سفر عانق صاحبه[١].

[٥٧٧٢] معاذ بن معاذ قال ، سألت ابن عون عن المصافحة ، قال: كان محمد لا يفعله بنا ولا نفعله به ، وكان إذا مد رجل يده لم يمنع يده من أحد

[٥٧٧٣] ابن فضيل عن ليث عن ابن الأسود قال : إن من تمام التحية المصافحة .

[٥٧٧٤] شريك عن أبي إسحاق عن الأسود قال : إن من تمام التحية المصافحة[٢] .

[٥٧٧٥] ابن مبارك عن يحيي عن أيوب عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تمام تحيتكم المصافحة[٣] .

[٥٧٧٦] وكيع عن شعبة[٤] عن أبي عبد الله[٥] العسقلاني قال : أخبرني من رأى ابن محيريز يصافح نصرانيا في مسجد[٦] دمشق .

---

(١) اورده الهيثمي مثله عن أنس في مجمع الزوائد ٨/٣٦ .

(٢) أخرج البخاري مثله عن البراء بن عازب ولفظه « من تمام التحية أن تصافح أخاك » ـ الأدب المفرد ٢/٤٣٢ .

(٣) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٥/٢٦٠ من طريق خلف بن الوليد عن ابن المبارك

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٣٧٢ من طريق عبد الله عن شعبة .

(٥) اسمه معاوية ـ كما في مصنف عبد الرزاق . =

[٥٧٧٧] محمد بن أبي عدى عن أشعث عن الحسن أنه كان يكره أن يصافح المسلم اليهودى والنصرانى[١].

[٥٧٧٨] ابن فضيل عن أشعث عن الحسن قال: انما المشركون نجس فلا تصافحوهم، فمن صافحهم فليتوضأ[٢].

[٥٧٧٩] ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء قال: سألته عن مصافحة المجوسى فكره ذلك.

(٩٦٠) فى المعانقة عند ما يلتقى الرجلان

[٥٧٨٠] على بن مسهر عن الأجلح عن الشعبى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم تلقى جعفر بن أبى طالب فالتزمه و قبل ما بين عينيه[٣].

[٥٧٨١] ابن فضيل عن حجاج بن دينار عن عتبة بن ابى عثمان أن عمر اعتنق[٤] حذيفة.

= (٦) ليس فى مصنف عبد الرزاق.

(١) وأخرج مثله عبدالرزاق عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يأكلوا مع اليهود و النصارى وأن يصافحوهم - راجع مصنفه ٦/١١٧.

(٢) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٢٨/١٤ [طبعة مصر] من طريق ابن وكيع عن ابن فضيل.

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٣/٤/١ من طريق ابن نمير عن الأجلح، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/١٠١ من طريق سفيان عن الأجلح، وأخرجه أبو داود فى مصنفه ٢/٢١٨ عن ابن ابى شيبة. =

[٥٧٨٢] هشيم عن أبي بلج[1] قال : رأيت عمرو[2] بن ميمون والأسود ابن يزيد[3] التقيا واعتنق كل منهما صاحبه .

[٥٧٨٣] معتمر بن سليمان عن عباد بن عباد قال : رأيت أبا مجلز و خالد الأثبج[4] التقيا ، فاعتنق كل منهما صاحبه .

[٥٧٨٤] معتمر عن أياس بن دغفل قال : رأيت أبا نضرة قبل خد الحسن[5] .

[٥٧٨٥] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن معاذة العدوية قالت : كان أصحاب صلة بن[6] أشيم إذا دخلوا عليه يلزم بعضهم بعضا .

= (٤) من م ، و فى الأصل : اعتق .

(١) من م ، و فى الأصل : ابى بلح ، و الأثر اخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/٥٠ من طريق ابى عوانة عن ابى بلج .
(٢) من الطبقات ، و فى الأصل و م : عمر .
(٣) من الطبقات ، و فى الأصل : هلال .
(٤) من التهذيب ، و فى الأصل : الابلح ، و فى م : الابح ، و الأثبج هو خالد بن عبد الله .
(٥) اخرجه ابو داود فى سننه ٢/٢١٨ عن ابن ابى شيبة واخرجه البيهقى ايضا فى السنن الكبرى ٧/١٠١ عن ابن ابى شيبة ، وزاد فى آخره : يعنى البصرى رحمه الله تعالى .
(٦) من م ، و فى الأصل : من .

(٩٦١) ما قالوا فى الرجل يسلم عليه وهو يبول

[٥٧٨٦] زيد بن الحباب قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا الحسن عن المهاجر بن قنفذ أنه سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه حتى فرغ[١] .

[٥٧٨٧] عمر بن سعد عن سفيان عن الضحاك بن عثمان عن نافع عن ابن عمر قال : مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول ، فسلم عليه فلم يرد عليه[٢] .

(٩٦٢) ما قالوا فى إفشاء السلام

١٦٨/ . [٥٧٨٨] إسماعيل بن عياش[٣] عن محمد بن زياد الألهانى[٤]/ [٥]عن محمد[٥] بن أبي أمامة قال : أمرنا نبينا صلى الله عليه وسلم أن نفشى السلام .

[٥٧٨٩] ابو الأحوص عن أبي اسحاق الحارث عن على قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : للمسلم على المسلم يسلم عليه إذا لقيه[٦] .

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٣٠ من طريق آخر عن المهاجر بن قنفذ .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٣٠ من طريق أبي داود عن سفيان .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة .

(٤) فى الأصل و م : الاليانى و التصحيح من التهذيب ، وضبطه فى التقريب بفتح الهمزة وسكون اللام

(٥-٥) تكرر مابين الرقين فى الأصل دون م وسنن ابن ماجه فحذفناها التكرار .

(٦) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ١٠٥ من طريق هناد عن أبي الأحوص واللفظ =

- [٥٧٩٠] محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الرحمن بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اعبدوا الرحمن ، و أفشوا السلام[١].

[٥٧٩١] أبو أسامة[٢] عن عوف عن زرارة بن أوفى[٣] قال : حدثنى عبد الله بن سلام قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المدينة انجفل الناس قبله ، و قيل : قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجئت فى الناس لأنظر ، فلما تبينت وجهه عرفت أن وجهه ليس بوجه كذاب ، فكان أول شيء سمعته يتكلم به أن قال : يا أيها الناس ! أفشوا السلام .

[٥٧٩٢] على بن مسهر عن الشيبانى عن أشعث بن أبي الشعثاء المحاربى عن معاوية بن سويد عن البراء بن عازب قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بافشاء السلام[٤] .

[٥٧٩٣] أبومعاوية وابن نمير[٥] عن الأعمش عن أبى صالح عن أبي هريرة قال:

= فيها : للسلم على المسلم ستة بالمعروف يسلم عليه إذا لقيه - وذكر الخمسة البواقى .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة .

(٢) مضى الحديث عندنا ببعض المفارقات اللفظية البسيطة تحت رقم : ٥٤٤٣ باب ماقالوا فى البر وصلة الرحم من كتاب الأدب هذا .

(٣) من م ، و فى الأصل : بن أبي اوفى .

(٤) أخرجه الامام أحمد بن حنبل فى مسنده ٤/٢٩٩ من طريق أشعث .

(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة .

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : والذى نفسي بيده ! لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتى تحابوا ، ألا أدلكم على أمر[١] إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام [بينكم[٢]] .

[٥٧٩٤] أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق[٣] عن النعمان بن سعد[٤] عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن في الجنة غرفا ترى ظهورها من بطونها ، و بطونها من ظهورها ، فقام أعرابي فقال : لمن هي يا رسول الله ؟ قال : هي لمن قال طيب الكلام ، و أطعم الطعام ، [٥]و أفشى السلام[٥] ، وصلى بالليل والناس نيام .

[٥٧٩٥] يزيد بن هارون قال حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير عن [٦]بعض بني[٦] الوليد عن مولى للزبير عن الزبير قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا أنبئكم بأمر إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم[٧] .

---

(١) في سنن ابن ماجه : شيء .

(٢) زيد من سنن ابن ماجه .

(٣) أخرجه الامام احمد في مسنده ١/١٥٦ من طريق محمد بن فضيل عن عبد الرحمن ابن إسحاق .

(٤) من مسند الامام أحمد ، و في الأصل و م : سعيد .

(٥-٥) ليس مابين الرقمين في مسند الامام أحمد .

(٦-٦) من م ، و في الأصل : بعس بن - كذا .

(٧) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٣٠ عن الزبير من رواية البزار في حديث =

[٥٧٩٦] أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : إن السلام اسم من أسماء الله فأفشوه[١] .

[٥٧٩٧] ابن نمير عن الأعمش عن المنهال عن مجاهد عن ابن عمر قال : إنى كنت لأخرج إلى السوق و ما لى حاجة إلا أن أسلم ويسلم على[٢] .

[٥٧٩٨] حفص عن عاصم عن أبى عثمان عن أبى هريرة قال : إن أبخل الناس الذى يبخل بالسلام[٣] .

(٩٦٣) فى أهل الذمة يبدأون بالسلام

[٥٧٩٩] وكيع عن سفيان[٤] عن [٥]عمار الدهنى[٥] عن رجل عن كريب[٦]

= أطول مما عندنا ، قال الهيثمى : وإسناده جيد .

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٤٨٧ من طريق حفص عن الأعمش ، وبهامشه : أخرجه البيهقى وابن أبى شيبة و البزار و الطبرانى موقوفا ومرفوعا.

(٢) أورده الحافظ ابن حجر فى الفتح ٢٥/٦٣٩ من رواية ابن أبى شيبة .

(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٤٨٨ من طريق على بن مسهر عن عاصم.

(٤) من مصنف عبد الرزاق ٦/١٣ ، و فى الأصل و م : سليمان ، وأخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان .

(٥-٥) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : عامر الدمى ، و فى م : حماد الدمى ـ كذا .

(٦) وكريب هذا هو مولى ابن عباس ، و « عن كريب » ساقطة من مصنف عبد الرزاق .

عن ابن عباس أنه كتب إلى رجل من أهل الكتاب : السلام عليك .

[٥٨٠٠] جرير عن منصور عن إبراهيم قال : إذا كتبت إلى اليهودي والنصراني في الحاجة فابدأ بالسلام ، وقال مجاهد : اكتب « السلام على من اتبع الهدى[١] » .

[٥٨٠١] يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودي عن عون بن عبدالله[٢] قال : سأل محمد بن كعب عمر بن عبد العزيز عن ابتداء أهل الذمة بالسلام فقال : نرد[٣] عليهم ولا نبدؤهم[٤] ، فقلت : وكيف تقول أنت ؟ قال : ما أرى بأسا أن نبدأهم[٥] ، قلت[٦] : لم ؟ قال : لقول الله « فاصفح[٧] عنهم وقل سلام فسوف يعلمون[٨] » .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢/١٣ من طريق سفيان الثوري عن منصور .

(٢) أورده ابن حجر في فتح الباري ٦٥/٦٤٩ من رواية ابن أبي شيبة و السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٤ عن ابن أبي شيبة .

(٣) من فتح الباري ، و في الأصل و م . يرد ، وفي الدر المنثور : ترد .

(٤) من فتح الباري ، و في الأصل و م : لا يبدئهم ، وفي الدر المنثور : لاتبتدأهم .

(٥) من فتح الباري ، و في الأصل و م : يبدأهم .

(٦) من فتح الباري ، و في الأصل و م : قال .

(٧) من فتح الباري و القرآن الكريم آية ٨٩ سورة الزخرف ، و في الأصل و م : فاعرض .

(٨) في م : تعلمون .

[٥٨٠٢] إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد الألهاني وشرحبيل بن مسلم عن أبي أمامة أنه كان لا يمر بمسلم ولا يهودي ولا نصراني إلا بدأه بالسلام[١].

[٥٨٠٣] إسماعيل بن عياش عن ابن عجلان أن عبد الله[٢] وأبا الدرداء وفضالة بن عبيد[٣] كانوا يبدأون أهل الشرك بالسلام.

[٥٨٠٤] يحيى بن يمان عن ابن عجلان عن أبي عيسى قال: قال عبد الله: إن من رأس التواضع أن تبدأ[٤] بالسلام من لقيت.

[٥٨٠٥] عمر[٥] قال حدثنا [عبد الله بن زياد قال حدثنا[٦]] عاصم عن الشعبي قال: كتب أبو بردة إلى رجل من أهل الذمة يسلم عليه، فقيل له: لم قلت له؟ فقال: إنه بدأني بالسلام[٧].

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٣٣ عن أبي أمامة من رواية الطبراني بأكثر مما عندنا.
(٢) راجع مجمع الزوائد ٨/٤١ رواية تميم بن سلمة عن عبد الله.
(٣) في الأصل و م: عبد.
(٤) في م: يبدأ.
(٥) تحمل الكلمة علامة الشك في الأصل.
(٦) زيد من م.
(٧) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٥٢٩ من طريق عباد عن عاصم عن أبي عثمان وذكر بدل أبي بردة أباه.

١٦٩/ (٩٦٤)فى الذى يبدأ بالسلام/

[٥٨٠٦] عبد الله بن بكر السهمى عن حاتم بن أبى صغيرة[١] عن عطية[٢] وكان كاتبا لعبد الله بن مطرف بن[٣] الشخير قال : سمعت عبد الله بن مطرف بن الشخير يقول : ما على الأرض رجل يبدأ آخر بالسلام الا كان ذلك صدقة عليه الى يوم القيامة .

[٥٨٠٧] أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : ان الرجل اذا مر بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له فضل درجة عليهم لأنه أذكرهم السلام[٤] .

[٥٨٠٨] وكيع عن المسعودى عن على بن الأقمر عن أبى عاصم قال : قال عبد الله : البادئ بالسلام يربى على صاحبه فى الأجر .

[٥٨٠٩] حدثنا وكيع عن ابن عون[٥] عن الشعبى عن شريح قال : ما التقى رجلان قط إلا كان أولاهما بالله الذى يبدأ بالسلام[٦] .

---

(١) من التهذيب ، و فى الأصل و م : ابى صغير .

(٢) فى الجرح والتعديل ٣/٣٨٤ : هو عطية السلمى السراج كاتب عبدالله بن مطرف.

(٣) عبد الله بن - كما زيد فى طبقات ابن سعد .

(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٤٨٧ من طريق حفص عن الأعمش، وبهامشه : أخرجه البيهقى وابن أبى شيبة و البزار و الطبرانى موقوفا ومرفوعا - انتهى وهذا الحديث استمرار لما مر تحت رقم: ٥٨٠٠ باب ماقالوا فى افشاء السلام

(٥) من م ، و فى الأصل : ابى عون . =

(٩٦٥) فى رد السلام على أهل الذمة

[٥٨١٠] أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم ناس من اليهود فقالوا : السام عليك يا أبا القاسم ، فقال : وعليكم[١] .

[٥٨١١] عبدة بن سليمان و محمد بن بشر عن سعيد[٢] عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا سلم عليكم أحد من أهل الكتاب فقولوا : وعليكم .

[٥٨١٢] ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى عن أبي عبد الرحمن الجهنى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى راكب غداً إلى اليهود فلا تبدأوهم بالسلام ، فاذا[٣] سلموا عليكم فقولوا : وعليكم .

[٥٨١٣] وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ان اليهود اذا لقوكم وقالوا :

= (٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٩٧ من طريق روح بن عبادة عن ابن عون .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة

(٢) فى الأصل و م : شعبة ، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٧١ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٣) من سنن ابن ماجه ص : ٢٧١ ، و فى الأصل و م : واذا ، وأخرجه ابن ماجه عن ابن أبي شيبة .

السام عليكم ، فقولوا لهم : وعليكم[١] .

[٥٨١٤] أبو أسامة و وكيع عن ابن عون عن حميد بن زاذويه[٢] عن أنس قال : نهينا أو أمرنا أن لا تزيد أهل الكتاب على « وعليكم[٣] » .

[٥٨١٥] وكيع عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد[٤] بن أبي حبيب [عن مرثد[٥]] عن أبي نضرة[٦] الغفارى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: انا غادون الى يهود فلا تبدأوهم بالسلام ، فان سلموا فقولوا : وعليكم .

[٥٨١٦] حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : من سلم عليكم من خلق الله فردوا عليهم وان كان يهوديا أو نصرانيا أو مجوسيا[٧] .

---

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٣٢ - ٥٣٣ من طريق مالك عن عبد الله بن دينار ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/١١ من طريق سفيان الثورى

(٢) وقع فى الأصل و م : ابى حميد بن داودبه - كذا ، و التصحيح من التهذيب .

(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/٤١ من رواية أحمد .

(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٣٠ من طريق محمد بن إسحاق عن حبيب

(٥) زيد من الأدب المفرد .

(٦) فى الأدب المفرد : أبي بصرة ، وقال شارحه : و فى بعض الطرق أبو نصرة بدل أبي بصرة .

(٧) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٨/٥٨٧ [طبعة مصرية] من طريق حميد بن عبدالرحمن ، وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٣٣ من طريق الوليد بن أبي ثور عن سماك ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٨٨-١٨٩ من =

[٥٨١٧] ابن فضيل عن معن عن ابراهيم قال : اذا سلم عليك الرجل من أهل الكتاب فقل « وعليك » .

[٥٨١٨] حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن عامر قال : إذا سلم عليكم يهودي أو نصراني فقولوا : و عليكم .

[٥٨١٩] يحيي بن سليم[١] عن زمعة بن وهرام عن طاوس قال : كان اذا سلم عليه اليهودي والنصراني قال : علاك[٢] السلام .

(٩٦٦) في الرجل يقول : حياك الله ، من كرهه حتى يقول : بالسلام

[٥٨٢٠] وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين و عن أبي معشر عن إبراهيم وعن حماد عن ابراهيم قالا[٣] : اذا قلت « حياك الله » فقل بالسلام .

[٥٨٢١] معتمر بن سليمان عن عبد المجيد قال : كان يكره أن يقول الرجل « حياك الله » الا أن يقول : بالسلام .

[٥٨٢٢] حسين[٤] بن علي [و] ابن عيينة عن محمد بن سوقة قال: جاءنا

= رواية ابن جرير وابن أبي شيبة وغيره .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٣٩٣ من طريق يحي بن سليم عن زمعة عن عبد الله بن طاوس عن أبيه .
(٢) من الطبقات ، و في الأصل : و عليك ، و في م : عليك ـ بحذف الواو .
(٣) في الأصل و م : قال .
(٤) في م : حصين ـ خطأ ، وهو حسين بن علي الجعفي ، يروى عنه أبو بكر بن =

ميمون بن مهران فقال له رجل « حياك الله » فقال : لا تقل هكذا ، هذه تحية الشاب ، ولكن قل : حياكم الله بالسلام .

[٥٨٢٣] أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال : كانوا يستحبون إذا[١] قال الرجل للرجل « حياك الله » أن يقول : بالسلام .

(٩٦٧) فى الرجل يسلم على الرجل و يشير بيده

[٥٨٢٤] محمد بن بشر قال حدثنا[٢] مسعر قال حدثنى علقمة بن مرثد عن عطاء بن أبى رباح أنه كره أو قال: كان يكره السلام باليد و لم ير بالراس بأسا[٣] .

(٩٦٨) فى السلام على الصبيان

[٥٨٢٥] أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس قال : أتانا رسول الله
١٧٠/ صلى الله عليه وسلم/ ونحن صبيان فسلم علينا[٤] .

[٥٨٢٦] حدثنا وكيع عن حبيب بن حجر العبسى عن ثابت عن

= أبى شيبة .
(٥) زيدت الواو ولا بد منه .

(١) تكررت الكلمة فى م .
(٢) من م ، و فى الأصل : حدثنى .
(٣) أورده الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٢٥/٦٣٩ من رواية ابن أبى شيبة .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : عن ابن ابى شيبة ، و الحديث مضى بطوله من طريق يزيد بن هارون عن حميد تحت رقم: ٥٥٨٤ باب مايؤمر به الرجل فى مجلسه ـ كتاب الأدب .

أنس قال : مر علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن صبيان فقال : السلام عليكم ياصبيان[1] .

[٥٨٢٧] وكيع عن الأعمش عن الحكم عن شريح أنه كان يسلم على الصبيان .

[٥٨٢٨] أبو خالد الأحمر عن حجاج عن الحكم أن شريحا كان يمر على الصبيان فيسلم عليهم .

[٥٨٢٩] وكيع وحفص عن حنش بن[2] الحارث قال : كان عمرو ابن ميمون يمر علينا ونحن صبيان فيسلم علينا .

[٥٨٣٠] محمد بن أبي عدى عن [ابن[3]] عون قال : كان محمد يسلم على الصبيان ولا يسمعهم[4] .

(٩٦٩) فى السلام على النساء

[٥٨٣١] سفيان بن عيينة[5] عن ابن أبي حسين سمعه من[6] شهر[7]

---

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٤٨٨ من طريق سيار عن ثابت.

(٢) من م و التهذيب ، و فى الأصل : عن .

(٣) زيد من م .

(٤) من م وفتح البارى ، و فى الأصل: لا يسمهم . وأورده الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٢٥/٦٤٦ من رواية ابن أبي شيبة ، وقال ابن حجر قبله : وأخرج ابن أبي شيبة من طريق أشعث : كان الحسن لايرى التسليم على الصبيان .

(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة . =

يقول : أخبرته أسماء بنت يزيد [قالت[1]] مر علينا النبي صلى الله عليه و سلم في نسوة فسلم علينا .

[٥٨٣٢] وكيع عن شعبة عن جابر عن طارق التيمي عن جرير أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على نسوة فسلم عليهن[2] .

[٥٨٣٣] وكيع عن الأعمش عن مجاهد أن ابن عمر مر على امرأة فسلم عليها .

[٥٨٣٤] وكيع عن أبي ذر[3] عن مجاهد أن عمر مر على نسوة فسلم عليهن .

[٥٨٣٥] ابن عيينة عن [أبي[4]] ذر قال : سألت عطاء عن السلام على النساء فقال : إن كن شواب فلا[5] .

[٥٨٣٦] ابن علية عن ابن عون قال : قلت لمحمد : أسلم على المرأة ؟ قال : لا أعلم به بأسا .

= (٦) في الأصل و م : ابن ، و التصحيح من سنن ابن ماجه .

(٧) هو شهر بن حوشب .

---

(١) زيد من سنن ابن ماجه .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٨/٨ من رواية أحمد وأبي يعلى و الطبراني

(٣) هو عمر بن ذر الكوفي .

(٤) زيد نظراً إلى التهذيب .

(٥) وأخرج مثله عبد الرزاق في مصنفه ٣٨٩/١٠ عن قتادة .

[٥٨٣٧] حفص عن عمرو عن الحسن أنه كان لا يرى أن يسلم الرجل على المرأة إلا أن يدخل عليها فى بيتها فيسلم عليها .

[٥٨٣٨] وكيع[١] عن سفيان عن عبد العزيز بن قرير[٢] قال : جاء رجل إلى الحسن فقال : أسلم على النساء ؟ قال : الحق بأملك .

[٥٨٣٩] حسين بن على عن زائدة عن الحسن عن عبيد الله قال : كان عمرو بن ميمون يسلم على النساء والصبيان .

[٥٨٤٠] أبو أسامة عن عمرو بن عثمان قال : رأيت موسى بن طلحة مر على نسوة جلوس فسلم عليهن .

[٥٨٤١] وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن السلام على النساء فكرهه على الشابة والعجوز ، و قال الحكم : كان شريح يسلم على كل أحد ، قلت : النساء ؟ قال : على كل أحد .

(٩٧٠) من كره أن يقول : زعموا

[٥٨٤٢] وكيع[٣] عن الاوزاعى عن يحيى عن أبى قلابة قال : قال أبو مسعود لأبى عبد الله أو قال أبو عبد الله لأبى مسعود : ما سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: [فى « زعموا » ؟ قال: سمعت النبى صلى الله عليه وسلم

(١) زيد قبله فى الأصل : عن ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٢) من التهذيب ، و فى الأصل و م : و بر ـ كذا بدون نقط .

(٣) أخرجه أبو داود فى سننه ٦/١٩٧ عن ابن أبى شيبة ، وأخرجه ايضا البخارى فى الأدب المفرد ٢/٢٣١ من طريق أبى عاصم عن الاوزاعى .

يقول[1]] : بئس مطية الرجل « زعموا[2] » .

[٥٨٤٣] وكيع عن شعبة عن منصور عن عبد الله أنه كره « زعموا[3] » .

[٥٨٤٤] وكيع عن شعبة و سفيان عن عبد ربه عن مجاهد أنه كره « زعموا » - ثم قرأ سفيان « زعم الذين كفروا[4] » .

[٥٨٤٥] وكيع عن سفيان عن الأعمش عن شريح قال : « زعموا » زاملة[5] الكذب [فلا يكون الكذب[6]] بأصله .

[٥٨٤٦] عمر بن سعد أبوداود عن سفيان عن يحي بن هانئ[7] قال : قال لى أبى : يا بنى ! هب لى فى الحديث « زعموا وسوف »

[٥٨٤٧] ابن أبى عبيده عن أبيه عن الأعمش عن يحي بن وثاب[8]

---

(١) زيد مابين الحاجزين من سنن أبى داود .

(٢) قال أبو داود : أبو عبد الله حذيفة .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٢٧ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

(٤) راجع آية ٧ من التغابن ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

(٥) فى الأصل و م : ملة ، و التصحيح من الدر المنثور حيث أورده السيوطى من رواية ابن أبى شيبة ، وينتهى قول شريح فيه إلى « الكذب » .

(٦) زيد من م .

(٧) بن عروة - كما زيد فى الدر المنثور حيث أورده السيوطى من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

=

قال : قال لى شريح : إن « زعموا » كنية الكذب[١] .

(٩٧١) من رخص فى « زعموا »

[٥٨٤٨] وكيع عن مسعر عن حبيب قال: سألت أبا قلابة فقال: زعموا .

[٥٨٤٩] وكيع عن قرة قال : سمعت الحسن يقول : زعموا و الله .

[٥٨٥٠] ابن إدريس عن شعبة عن ثابت قال : قلت لابن عمر : أنهى عن نبيذ الجر[٢] ، فقال : زعموا ذلك ، قال : قلت : أنت سمعته من رسول صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : زعموا ذلك[٣]

[٥٨٥١] جرير عن مغيرة عن إبراهيم أنه سئل عن شيء فقال: زعموا

[٥٨٥٢] وكيعَ عن ابن عون قال : سألت القاسم عن الرجل يوتر على راحلته ، قال : زعموا أن ابن عمر كان يوتر بالأرض[٤] .

= (٨) من م و فى الأصل : دثار .

(١) أخرجه ابن‌سعد فى الطبقات ٩٧/٦ من طريق سفيان عن الأعمش ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٢٧/٦ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) من م ، و فى الأصل : الحر ـ بالحاء المهملة .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٠٤/٩ من طريق معمر عن ثابت ، و الحديث قد مضى عندنا فى باب نبيذ الجر من كتاب الأشربة .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ١٩٤/٤ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبى شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٧٩/٢ من طريق ابن عون .

١٧١/ (٩٧٢) فى الرجل يقال له/: كيف أصبحت

[٥٨٥٣] وكيع عن سفيان عن عثمان الثقفى عن سالم بن أبى الجعد عن ابن عباس[١] قال: قيل يا رسول الله! كيف أصبحت؟ قال: بخير من قوم لم يشهدوا جنازة ولم يعودوا مريضا.

[٥٨٥٤] عيسى بن يونس[٢] عن عبد الله بن مسلم عن عبد الرحمن ابن سابط[٣] عن جابر قال: [قلت[٤]]: كيف أصبحت يا رسول الله؟ قال: بخير من رجل لم يصبح صائما ولم[٥] يعد سقيما.

[٥٨٥٥] جرير بن[٦] عبد الحميد عن الأعمش عن خيثمة قال: سألت عائشة: كيف أصبحت؟ قالت[٧]: بنعمة الله.

---

(١) فى الأصل و م: ابن أبى عزة، والتصحيح من التهذيب فان سالم بن أبى الجعد يروى عن ابن عباس، والحديث أخرجه أبو يعلى من حديث ابن عباس بهذا اللفظ - راجع فضل الله الصمد هامش الأدب المفرد ٢/٥٥٠

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٧٢ عن ابن أبى شيبة.

(٣) من سنن ابن ماجه، و فى الأصل و م: سليط.

(٤) زيد من سنن ابن ماجه.

(٥) فى م: لا، موضع «لم».

(٦) فى الأصل و م: عن - و التصحيح من التهذيب، وهو جرير بن عبد الحميد ابن قرط.

(٧) فى الأصل و م: قال - كذا، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٨/٥١ من طريق سفيان عن الأعمش وقول عائشة فيها: صالحة والحمد لله.

[٥٨٥٦] معاذ بن معاذ عن ابن عون قال : مررت بعامر الشعبي وهو جالس بفنائه فقلت : كيف أنت ؟ فقال : [كان[١]] شريح إذا قيل له . كيف أنت ؟ قال : بنعمة ـ ومد إصبعه السبابة الى السماء .

[٥٨٥٧] معاذ بن معاذ قال أخبرنا ابن عون[٢] قال حدثني بكر[٣] قال: قال : قال[٤] رجل لأبي تميمة : كيف أنتم ؟ قال : بين نعمتين : بين ذنب مسقور[٥] وثناء لا يعلم به أحد من هؤلاء الناس ، والله ما بلغته ولا أنا بذلك .

[٥٨٥٨] جرير عن مغيرة قال : سمعت إبراهيم و سلم عليه فقال : وعليكم ، فقال : كيف أنت ؟ قال : بنعمة من الله[٦] .

[٥٨٥٩] يحيى بن آدم قال حدثنا إبراهيم بن حميد عن[٧] إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي أن رجلا قال له : كيف اصبحت يا أبا عمرو ؟ فقال :

---

(١) زيد من م ، وأخرج ابن سعد فى طبقاته ٥٧/٦ من طريق خيثمة قال :كان شريح إذا سئل : كيف أصبحت ؟ قال : بنعمة من الله .

(٢) زيد فى الأصل : قال حدثني ابن عون ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٣) هو بكر بن عبد الله بن عمرو .

(٤) من م ، و فى الأصل : جاء .

(٥) كذا وربما يكون : مغفور .

(٦) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١٩٥/٦ من طريق إسرائيل عن مغيرة ولم يذكر شطر التسليم ، وأما كيفية رده على السلام فقد مضى تحت رقم : ٥٧٤٤ باب فى الرجل يرد السلام على الرجل كيف يرد عليه .

(٧) فى الأصل و م : بن ـ كذا .

بنعمة ، قلت : ممن ؟ قال : من الله .

[٥٨٦٠] جرير عن مغيرة قال : كان علي إذا سئل وهو مريض ، كيف أنت ؟ قال : بشر : وقرأ هذه الآية : « ونبلوكم بالشر والخير فتنة[١] » .

[٥٨٦١] ابن علية عن أيوب قال : لقي رجل[٢] عكرمة بالمدينة فقال: كيف أنت ؟ قال : شريداي[٣] مسقفان وأنا كذا وكذا ، قال : وكان يتأول هذه الآية « ونبلوكم بالشر والخير فتنة والينا ترجعون[٤] » .

[٥٨٦٢] الحسن بن موسى[٥] قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء ابن السائب أن أبا عبد الرحمن السلمي كان إذا قيل له : كيف أنت ؟ قال: بخير نحمد الله ، قال عطاء : فذكرت ذلك لأبي البختري فقال : [٦]أنى أخذها[٦] ؟ - ثلاثا[٧] .

(١) آية ٣٥ من الأنبياء .
(٢) في الأصل و م : رجلا ، وبالرغم من تأويله فان الاولى ما أثبتناه .
(٣) من م ، و في الأصل : بشربداي - كذا .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٢١٥ من طريق سليمان بن حرب و عارم بن الفضل عن حماد بن زيد عن أيوب ، ومن طريق هارون عن يعلى بن حكيم ، وفيها : أجرب ميسورا بدل « شريداي مسقفان وأنا كذا وكذا » فتحرر .
(٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/١٢١ من طريق الحسن بن موسى .
(٦-٦) من طبقات ابن سعد ، و في الأصل : و م اجدها - كذا .
(٧) و وردت الكلمة في الطبقات مرتين .

[٥٨٦٣] إسماعيل عن ابن عون قال : لقي رجل محمدا فقال : كيف أنت ؟ قال : بشر، أجوع فلا أستطيع أن أشبع ، و أعطش فلا أستطيع ان أروى[١] .

(٩٧٣) باب من كره أن يوطا عقبه

[٥٨٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن توطأ أعقابهم[٢] .

[٥٨٦٥] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا سويد بن عمرو الكلبي عن حماد ابن سلمة عن ثابت عن شعيب بن عبد الله[٤] [بن عمرو عن أبيه قال : ما رئي رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا قط ولا يطأ عقبه[٥] رجلان[٦]] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٧/١٤٦ ببعض المفارقات من طريق حماد بن زيد عن ابن عون ونضيف هنا ما أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٠٩ عن ابن أبي شيبة عن عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان الثورى عن أبي يعلى قال : كان الربيع إذا قيل له : كيف أصبحتم ؟ يقول : ضعفاء مذنبين ، نأكل أرزاقنا و ننتظر آجالنا .

(٢) أخرجه الدارمى في مقدمة مسنده ص : ٧١ من طريق جرير عن منصور .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٢ عن ابن أبي شيبة .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : عبيد الله .

(٥) في سنن ابن ماجه : عقبيه .

(٦) زيد ما بين الحاجزين من م وسنن ابن ماجه .

[٥٨٦٦] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش[٢]] عن إبراهيم التيمى[٣] عن الحارث بن سويد أن عمارا دعا على رجل فقال : اللهم إن كان كاذبا فابسط له [في[٤]] الدنيا و اجعله موطأ العقبين[٥] .

(٩٧٤) فى الرجل يدخل منزله ما يقول

[٥٨٦٧] حدثنا أبو أسامة عن مسعر قال حدثنا عمر بن قيس عن عمرو بن أبي قرة الكندى قال : انطلق سلمان وأبي حتى أتيا ذار سلمان ، و دخل سلمان الدار فقال : السلام عليكم ، ثم أذن لأبي قرة .

[٥٨٦٨] حدثنا فضيل عن عبد الملك عن عطاء قال : إذا دخلت على أهلك فقل : « السلام عليكم تحية من عند الله مباركة طيبة[٦] » .

[٥٨٦٩] حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن أبي مالك الغفارى قال: إذا دخلت على أهلك فقل : السلام عليكم[٧] .

---

(١) فى م : معاوية ـ كذا .

(٢) زيد مابين الحاجزين من م .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٨٣ /٣/١ من طريق الأعمش عن إبراهيم .

(٤) زيد من الطبقات

(٥) فى الطبقات : العقب .

(٦) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥٩/٥ من رواية ابن أبي شيبة و ابن جرير عن عطاء.

(٧) راجع رواية ابن جرير من طريق هشيم عن حصين عن أبي مالك فى =

[٥٨٧٠] حدثنا زيد بن الحباب عن أبي خلدة قال : دخلت مع أبي العالية بيته فسلم فليس فيه أحد ، وقال شيئا لم أفهمه .

[٥٨٧١] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا ابن عون عن محمد في قوله تعالى « و الذين لم يبلغوا الحلم منكم[1] » قال : كان أهلونا / ١٧٢/ يعلمونا أن نسلم ، وكان أحدنا إذا جاء يقول : السلام عليكم ، أيدخل فلان[2] ؟ .

[٥٨٧٢] حدثنا محمد بن عبد الله[3] الأسدي قال حدثنا معقل عن عبد الكريم قال : كان عمر بن عبد العزيز إذا دخل بيتا قال : بسم الله والحمد لله ولا قوة إلا بالله والسلام على نبي الله ! اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، وأدخلني مدخل صدق وأخرجني مخرج صدق ، واجعل لي من لدنك سلطانا نصيرا ، و هب لي من لدنك رحمة ، إنك أنت الوهاب ، اللهم احفظني من فوق أن أختطف ، ومن تحت رجلي أن يخسف بي ، وعن يميني وعن شمالي من الشيطان الرجيم .

[٥٨٧٣] حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة[4] قال : كان عبد الله إذا دخل داره استأنس وتكلم ثم رفع صوته .

= جامع البيان ١٨/١١٩ [طبعة قديمة] .

(١) آية ٥٨ من سورة النور .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٥٧ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) في الأصل و م : عبد ، و التصحيح من الجرح و التعديل ٢/٣/٣٠٣ ، وهو محمد بن عبد الله بن كناسة . =

(٩٧٥) فى اليهودى والنصرانى يدعى له

[٥٨٧٤] حدثنا ابن مبارك عن معمر[١] عن قتادة أن يهوديا حلب للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة فقال : اللهم جمله ، فاسود شعره[٢] .

[٥٨٧٥] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : جاء يهودى إلى النبي عليه السلام فقال : ادع الله لى ، فقال : كثر الله مالك وولدك وأصح جسمك وأطال عمرك .

[٥٨٧٦] حدثنا الفضل عن أبي سنان عن سعيد بن جبير قال : لو قال لى فرعون « بارك الله فيك » لقلت « وفيك[٣] » .

(٩٧٦) فى الرجل يستاذن ولا يسلم

[٥٨٧٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال : سألته عن الرجل يستأذن على ولا يسلم آذن له ؟ قال : أكره أن آذن له والناس يفعلونه .

= (٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٩ من رواية ابن أبي حاتم عن أبي عبيدة

(٥) ليست الواو فى الدر المنثور .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٩٢ من طريق معمر .

(٢) فى مصنف عبد الرزاق : قال معمر : وسمعت غير قتادة يذكر أنه عاش نحوا من سبعين سنة لم يشب .

(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٣٩ من طريقه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

[٥٨٧٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء عن أبي هريرة قال : لا تأذنوا[١] حتى تؤذنوا بالسلام[٢] .

[٥٨٧٩] حدثنا أبوبكر بن عياش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : إذا دعيت فهو إذنك ، فسلم ثم ادخل[٣] .

[٥٨٨٠] حدثنا يزيد بن هارون عن الجريري عن ابن بريدة[٤] قال : استأذن رجل على رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهو قائم على الباب فقال : أ ادخل - ثلاث مرات ، وهو ينظر إليه فلم يأذن له ، ثم قال : السلام عليكم أ ادخل ، فقال ادخل[٥] ثم قال : لو قمت[٦] إلى الليل [تقول[٧]] أ أدخل ، ما أذنت لك حتى تبدأ بالسلام .

---

(١) من م ، و في الأصل : لا تؤذنوا .

(٢) من م ، و في الأصل : لتسلم ، و الحديث أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٣٩ من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٥٠٥ من طريق يزيد عن عبد الملك .

(٣) أورده ابن حجر في فتح الباري ٢٥/٦٤٥ من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٥١٠-٥١١ من طريق شعبة عن أبي إسحاق ، وبهامشه : أخرجه ابن أبي شيبة مرفوعا .

(٤) في فتح الباري ٢٥/٦٣١ : ابن أبي بريدة ، وأورده الحافظ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) من م ، و في الأصل : الرجل .

(٦) في الفتح : أقمت .

[٥٨٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن صالح الصدادى[١] قال : بعثنى أهلى الى سعيد بن جبير بهدية ، فانتهيت الى الباب وهو يتوضأ فقال : أدخل ، فسكت ثلاثا ، قال : قل : السلام عليكم ، قال : فدخلت فقال : لم أرك تهتدى الى السنة فعلمتك .

[٥٨٨٢] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : استأذنت [على[٣]] النبي صلى الله عليه وسلم فقال : من[٤] هذا ؟ فقلت : أنا ، فقال النبي عليه السلام : أنا أنا .

(٩٧٧) فى الرجل يقال له : ادخل بسلام

[٥٨٨٣] حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال : كان ابن عمر اذا استأذن فقيل له : ادخل بسلام ، رجع ، قال : لا أدرى أدخل بسلام أو بغير سلام[٥] .

= (٧) زيد من م .

(١) كذا فى الأصل و م .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٢ عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من م وسنن ابن ماجه .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : ما .

(٥) اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٨٣ من طريق معمر عن الأعمش عن ابن عمر ، و أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٢٣ من طريق آخر عن ابن عمر

[٥٨٨٤] حدثنا ابن علية عن يونس عن أبي الحرام[١] عن رجل من أهل الحجاز قال : قالت امرأتي : ائتي بأبي هريرة حتى أستفتيه عن بعض شيء ، فأتيته فجاء معي ، فلما انتهينا/ إلى الباب قال : ١٧٣/
ادخل الدار ، فدخلت فقلت : هذا أبو هريرة قد جاء فقال : السلام عليكم أدخل ، فقلنا[٢] : أدخل بسلام ، فعاد فقال : السلام عليكم أدخل ، فقلنا : ادخل بسلام ، قال : قولوا : ادخل ، فقال : السلام عليكم أدخل ؟ فقلنا له : ادخل ، فدخل .

(٩٧٨) فى الرجل يدخل البيت ليس [٣]فيه أحد[٣]

[٥٨٨٥] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة قال : إذا دخلت بيتا ليس فيه أحد فقل : السلام علينا و على عباد الله الصالحين[٤] .

[٥٨٨٦] حدثناه حميد بن عبد الرحمن عن هشام بن سعد عن نافع عن ابن عمر فى الرجل يدخل فى البيت أو فى المسجد ليس فيه أحد ، قال: يقول : السلام علينا و على عباد الله الصالحين[٦] .

(١) لم نفز به فيما عندنا من المراجع .
(٢) من م ، و فى الأصل : فقال .
(٣-٣) فى الأصل و م : احد فيه ، وما أثبتناه مطابق للسياق الآتى .
(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٤٩٨ من طريق معن عن هشام بن سعد ، و بهامشه : أخرجه ابن أبي شيبة بسند حسن عنه .
(٥) تكرر فى الأصل فقط .

[٥٨٨٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن ماهان فى قوله تعالى « اذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم تحية من عند الله مباركة طيبة[١] » قال : تقول : السلام علينا من ربنا[٢] .

[٥٨٨٨] حدثنا ابن عيينة عن عبد الكريم عن مجاهد قال : إذا دخلت بيتا ليس فيه أحد فقل : بسم الله الحمد لله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين[٣] .

[٥٨٧٩] حدثنا ابن فضيل عن عبد الملك عن عطاء قال : إذا لم يكن فيه أحد فقل : السلام علينا من ربنا .

(٩٧٩) فى الرجل يكتب : بسم الله لفلان

[٥٨٩٠] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا ابن عون[٤] عن ابن سيرين

(٦) أورده الحافظ فى فتح البارى ٢٥/٦٤٠ من رواية ابن أبي شيبة ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٦٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(١) آية ٦١ من سورة النور .
(٢) فى الأصل : دينا ، و التصحيح من م و تفسير الطبرى ١٨/١١٩ [طبعة قديمة] حيث أخرجه من طريق سفيان
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٦٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٨٩ من طريق معمر عن رجل عن مجاهد وقتادة
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٩/٤/١ من طريق يحي بن حليف عن ابن عون ، وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٤٥ من طريق ابن عون .

أن رجلا كتب لابن عمر[1] : بسم الله لفلان ، فقال ابن عمر : مه ، إن اسم الله هو له وحده .

[٥٨٩١] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان يكره أن يكتب أول الرسالة « بسم الله الرحمن الرحيم لفلان » ولا يرى بأسا أن يكتب فى العلوان[2] .

[٥٨٩٢] حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة[3] عن حميد عن بكر[4] قال : اكتب « إلى فلان » ولا تكتب « لفلان » .

[٥٨٩٣] حدثنا يحي بن يمان عن إسرائيل عن اسماعيل بن سليمان عن دينار عن ابن الحنفية قال : لا بأس أن يكتب : بسم الله لفلان .

[٥٨٩٤] يحي بن يمان عن اسرائيل عن الشعبى مثله .

(٩٨٠) فى الرجل يكتب إلى الرجل كيف يكتب ؟

[٥٨٩٥] يحي بن سعيد عن سفيان عن منصور عن ابراهيم أنه قال : اذا كتب كتب : السلام عليك فيا أحمد الله الذى لا إله الا هو وهو للحمد أهل ، تبارك وتعالى له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير .

(١) كذا عندنا ، و فى الطبقات: عند ابن عمر ، و فى الأدب المفرد: بين يدى ابن عمر.
(٢) أى العنوان .
(٣) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ١٠/١٣٠ من طريق سريج عن حماد بن سلمة
(٤) هو بكر بن عبد الله .

(٩٨١) فى الرجل يكتب : أما بعد

[٥٨٩٦] حدثنا مروان بن معاوية عن محمد بن سوقة قال : أتيت نعيم بن أبي هند فأخرج الى صحيفة فاذا فيها « من أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل الى عمر بن الخطاب سلام عليك أما بعد » فكتب اليهما « من عمر بن الخطاب الى أبي عبيدة بن الجراح ومعاذ بن جبل سلام عليكما أما بعد[1] » .

[٥٨٩٧] حدثنا عبد الله بن نمير عن زكريا عن ابن أبي زائدة عن العباس بن ذريح[2] عن الشعبي قال : كتبت عائشة الى معاوية : أما بعد .

[٥٨٩٨] ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة قال : حدثني من قرأ كتاب عثمان أو من قرئ عليه : أما بعد .

[٥٨٩٩] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة[3] قال : قرأت[4]

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٨/٢٠٩ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٤٢٩ مختصرا من طريق آخر عن الشعبى ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٣٨ من طريق عبد الله بن محمد العبسى عن مروان بن معاوية .

(٢) من خلاصة التهذيب ، و فى الأصل و م : دريح ـ غير منقوطة ، وضبطه فى الخلاصة بفتح المعجمة وكسر المهملة .

(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٤٢-٥٤٣ من طريق أبي أسامة عن هشام بن عروة .

=

رسائل النبي صلى الله عليه و سلم كلما انقضت قصة قال : أما بعد .

[٥٩٠٠] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا قال : سمعت عامرا يقول : قال زياد : ان فضل الخطاب الذى أعطى داود « أما بعد[١] » .

[٥٩٠١] حدثنا عمر بن سعد عن سفيان عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز أنه كتب فى رسالة : أما بعد ، ثم قال : كان فى رسائل النبى صلى الله عليه « أما بعد[٢] » .

[٥٩٠٢] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم قال : أرسلنى أبى الى ابن عمر فرأيته يكتب « بسم الله الرحمن الرحيم أما بعد[٣] »

١٧٤/ [٥٩٠٣] حدثنا أبو أسامة[٤] عن هشام قال : قرأت[٥] / فى رسائل

= (٤) فى الأدب المفرد : رأيت .

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٠٠ من رواية ابن أبى شيبة وغيره ، والأثر مضى عندنا من طريق وكيع عن زكريا فى كتاب البيوع والأقضية باب « فى الحكم يكون هواه لأحد الخصمين » .

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٥/٢٨١ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٤/١١٩ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان وكذلك البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٤٢ .

(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٤٢-٥٤٣ من طريق روح بن عبد المؤمن عن أبى أسامة ، ومضى عندنا أيضا تحت رقم : ٥٩٠٣ =

من رسائل النبي صلى الله عليه وسلم كلما انقضى أمر قال : أما بعد .

[٥٩٠٤] حدثنا عمر بن سعد أبو داود عن سفيان عن الأسود بن قيس عن ثعلبة بن عباد عن سمرة أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب فقال: أما بعد .

[٥٩٠٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان وابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه أن أبا حميد الساعدى حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب فقال : أما بعد[١] .

[٥٩٠٦] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم تكلم فقال : أما بعد[٢] .

[٥٩٠٧] حدثنا ميمون الزعفرانى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم خطب فقال : أما بعد[٣] .

[٥٩٠٨] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبد الملك بن [عمير عن[٤]] ربعى بن خراش عن الطفيل بن سخبرة[٥] أخ عائشة[٦] من الرضاعة

= (٥) فى الأدب المفرد : رأيت .

---

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه من طريق الزهرى عن عروة فى باب من قال فى الخطبة بعد الثناء « أما بعد » ـ كتاب الجمعة .

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ـ كتاب الحدود ، من طريق ابن شهاب عن عروة .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ـ كتاب الجمعة ، من طريق عبد الوهاب بن عبد المجيد عن جعفر بن محمد .

(٤) زيد من م .

أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أما بعد .

[٥٩٠٩] حدثنا محمد بن فضيل[١] عن أبي حيان[٢] عن يزيد بن حيان[٣] عن يزيد بن أرقم أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم فقال : أما بعد .

[٥٩١٠] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال : كتب أبو الدرداء إلى [٤]مسلمة بن مخلد[٤] وهو أمير بمصر : أما بعد .

[٥٩١١] أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن هبيرة[٥] قال : كتب أبو الدرداء إلى سلمان : أما بعد .

[٥٩١٢] حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد بن أبي بردة قال : كتب عمر إلى أبي موسى : أما بعد[٦] .

[٥٩١٣] حدثنا ابن فضيل[٧] عن عبد الرحمن بن اسحاق عن عبد الله

= (٥) من التهذيب ، و في الأصل : سحر ، و في م سخر .

(٦) من م ، و في الأصل : اخ ابي عائشة .

---

(١) أخرجه أبو داود في سننه ٢/١٩٧ عن ابن أبي شيبة .

(٢) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : حبان .

(٣) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : حبان .

(٤-٤) من التهذيب ، و في الأصل : سلمة بن مجلز ، و في م : مسلمة بن مجلز ـ كذا .

(٥) من م ، و في الأصل : هبرة ـ خطأ .

(٦) أورده الهندي في كنز العمال ٨/٢٠٩ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .

(٧) أورده الهندي في كنز العمال ٨/٢٠٦ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .

القرشي عن عبد الله بن عكيم[١] قال : خطبنا أبو بكر فقال : أما بعد .

[٥٩١٤] حدثنا ابن إدريس عن عبد الله بن عمر عن عمر بن عبدالرحمن ابن دلاف[٢] عن أبيه عن عم أبيه بلال بن الحارث قال : خطب عمر بن الخطاب فقال : أما بعد .

[٥٩١٥] حدثنا معاذ بن [معاذ عن ابن[٣]] عون عن محمد قال: كتب أبو موسى إلى عامر بن عبد الله الذى كان يدعى [ابن[٤]] عبد القيس: أما بعد .

(٩٨٢) فى السلام على أهل الذمة ، ومن قال: فى الصحبة حق

[٥٩١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : أقبلت مع عبد الله من السيلحين[٥] فصحبه دهاقين من أهل الحيرة ، فلما دخلوا الكرفة أخذوا فى طريقهم غير طريقهم ،

(١) فى الأصل و م : حكيم ، و التصحيح من الكنز .

(٢) يبدو فى م : دلاق ، وهو عمر بن عبد الرحمن بن عطية بن دلاف ـ راجع الجرح و التعديل ١٢١/٣

(٣) زيد من نفس الحديث وقد أعاده المصنف فى باب « من كان إذا كتب بدا بنفسه » ـ راجع رقم الحديث : ٥٩٣٨ .

(٤) زدناه ولا بد منه.

(٥) وقع فى الأصل و م : السالحين . كذا ، و التصحيح من معجم البلدان وفيه : السيلحون : قرية قرب الحيرة ، يعرب إعراب جمع السلامة فيقال : هذه سيلحون ، ورأيت سيلحين ، ومررت بسيلحين .

فالتفت إليهم فرآهم قد عدلوا ، فأتبعهم السلام ، فقلت : أتسلم على هؤلاء الكفار ، فقال : نعم صحبونى وللصحبة حق[١] .

[٥٩١٧] حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن حماد عن إبراهيم عن علقمة قال : ما زادهم [٢]عبد الله[٢] عن الاشارة .

[٥٩١٨] حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن [٣]شعيب بن الحبحاب[٣] قال : كنت مع على بن عبد الله البارقى ، فمر علينا يهودى أو نصرانى عليه كارة[٤] من طعام ، فسلم عليه على ، فقال شعيب : فقلت : انه يهودى أو نصرانى ، فقرأ على آخر سورة الزخرف « وقيله يارب ان هؤلاء قوم لا يؤمنون فاصفح عنهم وقل سلام فسوف يعلمون[٥] » .

[٥٩١٩] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنا معتمر قال : بلغنى أن أبا هريرة مر على يهودى فسلم ، فقيل له : إنه يهودى ، فقال: يا يهودى ! رد على سلامى ، و أدعو لك ، قال : قد رددته ، قال : اللهم

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٦/١٢ من طريق منصور عن إبراهيم .
(٢-٢) فى الأصل و م : الله - بحذف عبد ، والتصحيح من الأدب المفرد ٢/٥٣٢ حيث أخرجه البخارى من طريق حفص بن غياث ولفظه « إنما سلم عبد الله على الدهاقين إشارة »
(٣-٣) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : سعيد بن الحجاب - كذا .
(٤) فى الأصل و م : كاره - كذا ، و الكارة مقدار معلوم من الطعام .
(٥) أخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٤ عن سعيد من رواية ابن أبي شيبة .

كثر[1] ماله و ولده[2]

(٩٨٣) فى الراكب يسلم على الماشى

[٥٨٢٠] حدثنا أبو الأحوص عن عاصم عن محمد قال : يسلم الراكب على الماشى ، و الماشى على القاعد[3] ، فاذا التقيا بدأ آخرهما[4] .

[٥٩٢١] قال حدثنا محمد بن فضيل عن حصين[5] قال : كنت أنا
١٧٥/ والشعبي فلقينا رجلا راكبا ، فبدأه الشعبي بالسلام[6]/ فقلت: أتبدأه و نحن راجلان[7] و هو راكب ؟ فقال: لقد رأيت شريحا يسلم على الراكب[8] .

[٥٩٢٢] حدثنا معتمر عن برد عن مكحول وسليمان بن موسى قالا: يسلم الكبير على الصغير ، والقائم على القاعد ، ويسلم الراكب على الماشى ، و القليلون على الكثيرين[9] .

---

(١) فى م : اكثر .

(٢) روى البخارى مثله عن عقبة بن عامر الجهنى - راجع الأدب المفرد ٢/٥٣٨ ، و عن ابن عمر - راجع الأدب المفرد ٢/٥٣٩

(٣) من م ، و فى الأصل : القد - خطأ .

(٤) ربما يكون الأولى خيرهما .

(٥) من م و الأدب المفرد ٢/٤٥٩ ، و فى الأصل : حسين .

(٦) من م و الأدب المفرد ، و فى الأصل : السلام .

(٧) من م ، و فى الأصل : رجلان .

(٨) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد من طريق سليمان بن كثير عن حصين . =

(٩٨٤) فى اتخاذ كاتب نصرانى

[٥٩٢٣] حدثنا على بن مسهر عن أبي حيان[١] التيمى عن أبي الزنباع[٢] عن أبي الدهقانة[٣] قال : قيل لعمر بن الخطاب : إن ههنا غلاما[٤] من أهل الحيرة[٥] ، لم ير قط أحفظ منه ولا أكتب منه ، فإن رأيت أن تتخذه كاتبا بين يديك ، إذا كانت لك الحاجة شهدك ، قال : فقال عمر : قد اتخذت إذن بطانة من دون المؤمنين .

[٥٩٢٤] حدثنا وكيع عن المسعودى عن القاسم قال : [كان[٦]] لعبد الله كاتب نصرانى .

[٥٩٢٥] غندر عن شعبة عن سماك عن عياض[٧] الأشعرى أن

= (٩) أخرج نحوه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٨٧/١٠ من طريق معمر عن زيد بن أسلم مرفوعا ، وفيه تسليم الصغير على الكبير ، عكس ما عندنا فتحرر .

---

(١) فى الأصل و م : ابى حبان ـ خطأ .

(٢) هو صدقة بن صالح ـ كما فى الكنى للدولابى .

(٣) ذكره الدولابى فى الكنى .

(٤) فى الأصل و م : غلام ، و التصحيح من الدر المنثور ٦٦/٢ حيث أورده السيوطى من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : الخبرة .

(٦) زيد لاستقامة العبارة .

(٧) هو عياض بن عمرو .

أبا موسى كان له كاتب نصراني .

(٩٨٥) من كان له كاتب ورخص في اتخاذه

[٥٩٢٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال : جاءنا كتاب أبي بكر ونحن بالقادسية ، وكتب عبد الله بن الأرقم[١] .

[٥٩٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن الحسن ابن محمد عن عبيد الله بن أبي رافع[٢] كاتب علي أخبره .

[٥٩٢٨] حدثنا جعفر بن عون عن إبراهيم بن إسماعيل عن الزهري[٣] عن عبيد بن السباق[٤] عن زيد بن ثابت أن أبا بكر قال له : قد كنت تكتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمع القرآن فاكتبه .

[٥٩٢٩] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن كاتب .

[٥٩٣٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع قال : حدثني وراد[٥] كاتب المغيرة بن شعبة[٦] .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٢٦ من طريق يعلى عن الأعمش .

(٢) قال ابن سعد في طبقاته الجزء الخامس « مولى النبي صلى الله عليه و سلم ، وروى عن علي بن أبي طالب و كتب له » .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٢٦ من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري

(٤) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : الساق .

(٥) هو أبو سعيد الثقفي .

(٦) و هذا الطريق قد مضى عندنا .

[٥٩٣١] حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن بجالة[١] قال: كان [٢]كاتبا لجزء[٢] بن معاوية .

[٥٩٣٢] حدثنا عبد الله بن بكر السهمي عن حاتم بن أبي صغيرة عن عطية[٣] كاتب لعبد الله بن مطرف[٤] .

(٩٨٦) من كان إذا كتب بدأ بنفسه

[٥٩٣٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن ابن سيرين أن العلاء بن الحضرمي كتب الى النبي صلى الله عليه وسلم فبدأ بنفسه[٥] .

[٥٩٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن محمد قال: كتب أبو موسى: من[٦] عبد الله بن قيس إلى عامر بن عبد الله[٧] .

[٥٩٣٥] حدثنا عيسى بن يونس عن جعفر [بن[٨]] برقان عن ميمون

---

(١) من التهذيب، و في الأصل و م: بحاله - بدون نقاط .

(٢-٢) من م، و في الأصل: كاتب الجزى - كذا .

(٣) هو عطية السلمي السراج - كما في الجرح و التعديل ٣/٣٨٤

(٤) مضى هذا الطريق عندنا غير بعيد .

(٥) أخرجه أبو داود في سننه ٦/٢١١ من طريق منصور عن ابن سيرين .

(٦) من م، و في الأصل: عن .

(٧) مضى الأثر عندنا تحت رقم: ٥٩١٩ باب في الرجل يكتب أما بعد .

(٨) زيد من م وطبقات ابن سعد ١/٤/١١٢ حيث أخرجه من طريق كثير بن هشام عن جعفر بن برقان .

ابن مهران أن ابن عمر كتب إلى عمر بن الخطاب فكتب : من عبد الله بن عمر إلى عمـــر ، قال جعفر : قال ميمون : إنما هو شيء يعظم به الأعاجم بعضها بعضا .

[٥٩٣٦] حدثنا معتمر بن سليمان عن كهمس قال : قال لي عبد الله [١]ابن مسلم[١] بن يسار : أو حرج على ألا أبدأ به في الكتاب ، فانه لا يبدأ إلا[٢] بامين و يبدأ الرجل بأبيه .

[٥٩٣٧] حدثنا معاذ بن معاذ قال : كتبت إلى شعبة ببغداد فبدأت باسمه ، فكتب إلي ينهاني ويذكر أن الحكم كان يكرهه .

(٩٨٧) في الرجل يكتب إلى الرجل فيبدأ به

[٥٩٣٨] حـدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن شيخ أن زيد ابن ثابت كتب إلى معاوية فبدأ بمعاوية[٣] .

[٥٩٣٩] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي قال : كان عمـر بن عبد العزيز يكتب إليه فبدأ به ، فلم ير به بأسا .

[٥٩٤٠] حدثنا أبو معاوية عن ابن عون عن ابن سيرين قال :

(١-١) من م ، و في الأصل : انما لمسلم -كذا .
(٢) من م ، و في الأصل : لا .
(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٥٤٣ من طريق خارجة بن زيد عن كبراء آل زيد .

/١٧٦ كانت لابن عمر/ حاجة إلى معاوية ، فأراد أن يكتب إليه فقالوا : لو بدأت به ، فلم يزالوا به حتى كتب : بسم الله الرحمن الرحيم إلى معاوية[١] .

[٥٩٤١] حدثنا ابن علية عن يونس قال : كتب رجل كتابا من الحسن[٢] الى صالح بن عبد الرحمن فكتب : بسم الله الرحمن الرحيم من الحسن الى صالح ، فقال الرجل : يا أبا سعيد ! لو بدأت به ، فبدأ به .

[٥٩٤٢] حدثنا عباد بن العوام عن اسماعيل المكى عن الحسن والنخعى أنهما لم يريا[٣] بأسا أن يكتب الرجل الى الرجل فيبدأ به .

[٥٩٤٣] حدثنا يحي بن يمان عن سفيان عن أبي فزارة عن الحكم قال : لا بأس أن تبدأ بغيرك اذا كتبت اليه .

(٩٨٨) فى تغيير الأسماء

[٥٩٤٤] حدثنا غندر[٤] عن شعبة عن عطاء بن أبي ميمونة[٥] قال :

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٣٠ من طريق يزيد بن هارون ، وابن سعد فى الطبقات ١/٤/١٢٥ من طريق عبد الوهاب بن فضاء ، و البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٤٤ من طريق يحي بن زكريا كلهم عن ابن عون

(٢) هو البصرى .

(٣) من م ، و فى الأصل : لم ير .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : ابي معاوية .

سمعت أبا رافع يحدث[1] عن أبي هريرة أن زينب كان اسمها برة ، فقيل [لها[2]] : تزكى نفسها ، فسماها رسول الله صلى الله عليه و سلم زينب .

[٥٩٤٥] حدثنا الحسن بن موسى[3] قال حدثنا حماد بن سلمة عن عبيد الله[4] عن نافع عن ابن عمر أن[5] ابنة لعمر كان يقال لها عاصية ، فسماها رسول الله صلى الله عليه وسلم جميلة .

[٥٩٤٦] حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن خيثمة [قال[6]] : كان اسم أبي فى الجاهلية عزيزا ، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الرحمن[7] .

[٥٩٤٧] حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا سمع الاسم القبيح حوله الى ما هو أحسن منه[8] .

(١) زيد بعده فى الأصل و م : عن ابى معاوية قال سمعت ابا رافع يحدث ، و لم تكن هذه الزيادة واردة فى سنن ابن ماجه لحذفناها .
(٢) زيد من سنن ابن ماجه .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٣ ومسلم فى صحيحه ٢/٢٠٨ كلاهما عن ابن أبي شيبة .
(٤) من م و السنن و الصحيح ، و فى الأصل : عبدالله .
(٥) من السنن و الصحيح ، و فى الأصل و م: عن ـ كذا .
(٦) زيد نظراً للسياق .
(٧) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٢٧٦ من طريق ابى إسحاق عن خيثمة . =

[٥٩٤٨] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا المسعودى عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس قال : كان اسم جويرية برة ، فحول رسول الله صلى الله عليه وسلم اسمها[1] .

[٥٩٤٩] حدثنا ابن[2] عبد الرحمن عن هشام عن أبيه أن رجلا كان اسمه الحباب ، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله وقال : الحباب شيطان ، وكان اسم رجل « المضطجع » فسماه « المنبعث[3] » .

[٥٩٥٠] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا عن[4] عامر [عبد الله ابن مطيع[5]] قال : لم يدرك الاسلام من عصاة قريش غير مطيع ، وكان اسمه العاص ، فسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعا .

[٥٩٥١] حدثنا[6] يحي بن يعلى أبو المحياة[7] عن عبد الملك بن عمير قال:

= (٨) أورده الحافظ ابن حجر فى الفتح ٦١١/٢٥ من رواية ابن أبي شيبة .

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢٠٨/٢ من طريق سفيان عن محمد بن عبد الرحمن .

(٢) من م ، و فى الأصل : أبي ـ كذا ، وحديث الحباب أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٠/١١ من طريق معمر عن الزهرى .

(٣) حديث المنبعث أخرجه الحافظ فى الاصابة من طريق ابن عيينة عن هشام عن أبيه .

(٤) فى الأصل و م : بن ، و التصحيح من الأدب المفرد ٢٨٩/٢ حيث أخرجه البخارى من طريق يحي بن سعيد عن زكريا وهو ابن أبي زائدة .

(٥) زيد من الأدب المفرد . =

حدثنى ابن أخى عبد الله بن سلام عن عبد الله بن سلام قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه و سلم وليس اسمى عبد الله بن سلام ، فسمانى رسول الله صلى الله عليه وسلم عبد الله بن سلام .

[٥٩٥٢] حدثنا يزيد بن المقدام عن المقدام بن شريح عن أبيه عن جده هانئ بن شريح قال : وفد النبي صلى الله عليه و سلم فى قومه فسمعهم يسمون رجلا عبد الحجر ، فقال له : ما اسمك ؟ قال : عبد الحجر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما أنت عبد الله[١] .

(٩٨٩) ما يكره من الأسماء

[٥٩٥٣] حدثنا هاشم بن القاسم[٢] قال حدثنا أبو عقيل قال حدثنا مجالد[٣] بن سعيد عن الشعبي عن مسروق قال : لقيت عمر بن الخطاب فقال: من أنت ؟ فقلت : مسروق بن الأجدع ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الأجدع شيطان .

[٥٩٥٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن ابن عمر أنه

= (٦) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة .

(٧) من م و سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : بن عباه ـ كذا .

---

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٢٧٣-٢٧٤ من طريق أحمد بن يعقوب عن يزيد بن المقدام .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : مخالد .

كره « عبد ربه » .

[٥٩٥٥] حدثنا وكيع عن قيس الداري[1] عن عبد الكريم عن مجاهد أنه كره « عبد ربه » .

[٥٩٥٦] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : كره الله ملكا[2] .

[٥٩٥٧] حدثنا معتمر بن سليمان[3] عن الركين[4] عن أبيه عن سمرة
/١٧٧ قال : نهانا رسول الله/ صلى الله عليه وسلم أن نسمي رقيقنا أربعة أسماء : أفلح و نافعا و رباح و يسارا .

[٥٩٥٨] محمد بن عبيد[5] عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : [6]إن عشت[6] إن شاء الله أن أنهى أمتي أن يسموا نافعا وأفلح وبركة ، قال الأعمش : لا أدري ذكر رابعا[7] أم لا ،

(١) من م ، و الكلمة ليست واضحة في الأصل.

(٢) واخرج عبد الرزاق في مصنفه ١١/٤٢ من طريق معمر عن رجل من أهل الكوفة قال : أبغض الأسماء إلى الله مالك وأبو مالك .

(٣) راجع سنن ابن ماجه ص : ٢٧٣ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٤) من م وسنن ابن ماجه ، و في الأصل : الدكين ـ كذا .

(٥) أخرجه أبو داود في سننه ٢/١٩٦ عن ابن أبي شيبة .

(٦-٦) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : اني عسيت .

(٧) في سنن ابي داود : نافع ، و في الأدب المفرد ٢/٢٩٥ : رافع ـ كذا .

لأن الرجل إذا جاء يقول : ثم بركة ، فيقولون : لا .

[٥٩٥٩] حدثنا الفضل بن دكين عن أبي خلدة عن أبي العالية قال: تفعلون[١] شراً من ذلك ، تسمون أولادكم أسماء الأنبياء ثم تلعنونهم .

(٩٩٠) ما تستحب من الأسماء

[٥٩٦٠] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن[٢] .

[٥٩٦١] حدثنا ابن عدى عن داود عن سعيد بن المسيب قال : أحب الأسماء [٣] إلى الله[٣] أسماء الأنبياء[٤] .

[٥٩٦٢] حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا العمرى عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أحب الأسماء إلى الله عبد الله و عبدالرحمن[٥] .

(٩٩١) من رخص أن يكنى بابي القاسم

[٥٩٦٣] حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم أن ابن الحنفية كان يكنى أبا القاسم[٦] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : يفعلون .

(٢) أورده الحافظ فى فتح البارى ٦٠٩/٢٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣-٣) من فتح البارى ، و فى الأصل و م : اليه .

(٤) أورده الحافظ فى فتح البارى ٦١٣/٢٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة .

[٥٩٦٤] حدثنا محمد قال حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان محمد بن الأشعث ـ وكان ابن أخت عائشة[١] ـ وكان يكنى أبا القاسم[٢] .

[٥٩٦٥] حدثنا أبو أسامة[٣] عن فطر[٤] عن منذر عن محمد ابن الحنفية قال: قال علي للنبي : إن ولد لي غلام بعدك أسميه[٥] باسمك وأكنيه بكنيتك ؟ قال : نعم !

(٩٩٢) في إطفاء النار عند المبيت[٦]

[٥٩٦٦] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون[٧]

[٥٩٦٧] حدثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : احترق بيت بالمدينة على أهله ، فحدث النبي صلى الله عليه

= (٦) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦٧/٥ من طريق هشيم عن مغيرة .

(١) كذا و الصحيح : ابن عمة عائشة .

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٤٦/٥ من طريق هشيم عن مغيرة .

(٣) أخرجه أبو داود في سننه ١٩٦/٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : قطن .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : اسمه .

(٦) في الأصل و م : البيت ، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٧٥ وأغلب أبوابه منتزعة من مصنف ابن أبي شيبة .

(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه عن ابن أبي شيبة .

وسلم بشأنهم فقال : إنما هذه النار عدو لكم ، فاذا نمتم فأطفئوها عنكم[١] .

[٥٩٦٨] حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونهانا ، فأمرنا أن نطفئ سرجنا[٢] .

[٥٩٦٩] حدثنا يزيد بن هارون عن عبد الملك [عن عطاء[٣]] قال : كان يكره أن ندع السرج حتى تصبح[٤] .

[٥٩٧٠] حدثنا يحي بن سعيد القطان عن محمد بن أبي يحي عن أبيه عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الحديبية : لا توقدوا ناراً بليل ، ثم قال : أوقدوا واصطنعوا فانه لن يدرك قوم مدكم ولا صاعكم[٥] .

[٥٩٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمرو[٦] بن طلحة عن أسباط[٧] بن

---

(١) فى الأصل و م : منكم ، و التصحيح من سنن ابن ماجه حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٢) و فى سنن ابن ماجه : سراجنا ـ بلفظ الواحد ، وأخرجه ابن ماجه عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من م .

(٤) فى شرح الأدب المفرد ٢/٦٢٨ : و فى طرق عن عطاء : وأطفئوا المصابيح عند الرقاد فان الفويسقة ربما اجترت الفتيلة فأحرقت أهل البيت » .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/٢٦ من طريق يحي بن سعيد .

(٦) فى الأصل و م: عمر ، والتصحيح من الأدب المفرد ٢/٦٢٩ حيث أخرجه

نصر عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: إذا نمتم فأطفئوا .

(٩٩٣) باب كنس الدار و نظافتها و الطريق

[٥٩٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن أبي العميس عن أبي إسحاق عن أبي زياد عن أم ولد لعبد الله بن مسعود قالت : كان عبدالله يأمر بداره فتكنس[1] حتى لو التمست فيها تبنة أو قصبة ما قدرت عليها .

[٥٩٧٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن سرية الربيع[2] قالت : كان الربيع يأمر بالدار أن تنظف كل يوم .

[٥٩٧٤] حدثنا هشيم قال أخبرنا منصور عن ابن سيرين[3] قال : لما قدم الأشعرى البصرة قال لهم [4]فيها تقولون[4] : إن أمير المؤمنين/ ١٧٨/ بعثني إليكم لأعلمكم سنتكم و إنظافكم[5] طرقكم .

= البخارى من طريق عبد الله بن محمد عن عمرو بن طلحة أكثر مما عندنا .
(٧) من الأدب المفرد ، و في الأصل و م : اسلط .

(١) من م ، و في الأصل : فتنكس .
(٢) من م ، و في الأصل : ابي الربيع .
(٣) أخرجه الدارمى في مسنده ص : ٧١ من طريقه عن الحسن عن أبي موسى
(٤-٤) ليس في مسند الدارمى .
(٥) في مسند الدارمى : و أنظف .

(٩٩٤) فى الجمع بين كنية النبي صلى الله عليه وسلم و اسمه

[٥٩٧٥] حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب عن محمد قال: سمعت أبا هريرة يقول: قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم تسموا[١] باسمى ولا تكنوا بكنيتى[٢].

[٥٩٧٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى[٣].

[٥٩٧٧] حدثنا عبد الوهاب الثقفى[٤] عن حميد عن أنس قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم بالبقيع، فنادى رجل آخر[٥] يا أبا القاسم! فالتفت إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: انى لم أعنك يا رسول الله! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تسموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى.

[٥٩٧٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن سالم عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سموا باسمى ولا تكنوا بكنيتى، فانما جعلت قاسما أقسم بينكم[٦].

---

(١) من سنن ابن ماجه، و فى الأصل و م: سموا.
(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة، و أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١٩٦ عن ابن أبي شيبة وغيره.
(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة.
(٤) راجع سنن ابن ماجه ص: ٢٧٣ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة.
(٥) فى سنن ابن ماجه: رجلا.
=

[٥٩٧٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عبد الرحمن ابن أبي عمرة عن عمه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي[١].

[٥٩٨٠] حدثنا ابن عيينة[٢] عن محمد بن المنكدر سمع جابرا يقول : ولد لرجل منا غلام ، قال : فسماه القاسم ، قال : فقلنا : لا نكنيه أبا القاسم لا ننعمه عينا ، فأتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر له ذلك فقال : سم[٣] ابنك عبد الرحمن .

[٥٩٨١] حدثنا وكيع عن ابن عون قال : قلت لمحمد : أكان يكره أن يكنى الرجل بأبي القاسم وان لم يكن اسمه محمدا ؟ قال : نعم .

[٥٩٨٢] حدثنا ابن عيينة عن سليمان الأحول قال : كنا نطوف ومعنا مقسم[٤] فجعل طاوس يحدثه ويقول إلينا[٥] فقلنا : أبو القاسم ، فقال : والله لا أكنيه بها .

= (٦) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٠٦ من طريق ابن أبي شيبة عن وكيع عن الأعمش .

(١) أورده الحافظ في فتح الباري ٢٥/٦١٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٠٨ من طريق زكريا بن يحي عن ابن عيينة
(٣) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : اسم .
(٤) مولى ابن عباس .
(٥) من م ، و في الأصل : لما .

(٩٩٥) في لعن البهيمة

[٥٩٨٣] حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره وامرأة من الأنصار على ناقة، فضجرت فلعنتها، فسمع ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: خذوا ما عليها ودعوها فانها ملعونة، قال عمران بن حصين: فكأني أراها تجول في السوق ما يعرض لها أحد[١].

[٥٩٨٤] حدثنا يزيد بن هارون قال سليمان التيمي[٢] عن أبي عثمان عن أبي برزة أن جارية بينما[٣] هي على بعير أو راحلة عليها متاع للقوم بين جبلين فتضايق بها الجبل، فأتى عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم، فلما أبصرته[٤] جعلت تقول: اللهم العنه حل اللهم العنه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من صاحب الراحلة؟ لا يصحبنا بعير[٥] أو راحلة عليها لعنة من الله ـ أو كما قال.

[٥٩٨٥] حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال: بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٣٢٣ عن ابن أبي شيبة وغيره.
(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٣٢٣ من طريق يزيد بن زريع عن التيمي.
(٣) من م والصحيح، وفي الأصل: انما.
(٤) زيدت الواو في الأصل: فقط.
(٥) من م، وفي الأصل: بعيرا ـ خطأ.

ناس من أصحابه إذ لعن رجل منهم بعيره ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لعن بعيره ، فقال : أنا يا رسول الله ! قال : أخره عنا فقد أجبت[١].

[٥٩٨٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شمر عن يحي بن وثاب عن عائشة أنها قرب إليها بعيرا لتركبه ، فالتوى عليها فلعنته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تركبيه فانك لعنتيه[٢] .

[٥٩٨٧] حدثنا عبد الأعلى عن الجريرى عن أبي عثمان قال : بينما
/١٧٩ عمر يسير فى أصحابه و فى القوم رجل/ يسير على بعير له من القوم يضمه حيث يشاء ، فلا أدرى بما التوى عليه فلعنه ، فقال عمر : من هذا اللاعن ؟ قالوا : فلان ، قال : تخلف عنا أنت و بعيرك ، لا تصحبنا راحلة ملعونة[٣] .

(٩٩٦) من كان يستحب إذا جلس أن يجلس مستقبل القبلة

[٥٩٨٨] حدثنا عبدالأعلى عن برد بن سنان عن سليمان بن موسى[٤]

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤٢٨/٢ من طريق يحي عن محمد بن عجلان.
(٢) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١٣٨/٦ من طريق وكيع عن الأعمش.
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥٠٤/٣ [طبعة جديدة] عن أبي عثمان من رواية ابن أبي شيبة مع بعض الاهمال والاختصار .
(٤) هو سليمان بن موسى الأشدق الفقيه ، قال أبو حاتم : هو أوثق أصحاب مكحول والمقدم فيهم ، وقال عطاء : سيد شباب أهل الشام سليمان ، أثنى عليه سعيد بن عبد العزيز و الزهرى ، وضعفه النسائى ـ راجع تأريخ ابن عساكر ٥٢٨/٦

قال : إن لكل شيء شرفا ، وأشرف المجالس ما استقبل [به[1]] القبلة[2] ، قال : ما رأيت سفيان يجلس إلا مستقبل القبلة .

[٥٩٨٩] حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال : كان محمد إذا نام استقبل القبلة وربما استلقى[3] .

[٥٩٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد أن ابن مسعود[4] جلس مستقبل القبلة .

[٥٩٩١] حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله الشعيثى[5] عن مكحول قال : أفضل المجالس مستقبل القبلة .

[٥٩٩٢] حدثنا وكيع عن ثور عن سليمان بن موسى قال : لكل شيء سيد ، وسيد المجالس مستقبل القبلة[6] .

(٩٩٧) فى فضل العقل على غيره

[٥٩٩٣] حدثنا عبد الأعلى عن الجريرى عن أبي العلاء[7] قال :

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٢٧٠ عن ابن عباس مرفوعا .

(٣) اخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٧/١٤٦ من طريق أزهر عن ابن عون .

(٤) فى الأصل و م كانه « أبي مسعود » .

(٥) فى الأصل و م : الشعبى ، و التصحيح من الجرح و التعديل ٢/٣/٣٠٤ .

(٦) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥٩/٨ عن أبي هريرة مرفوعا .

(٧) هو يزيد بن عبد الله بن الشخير .

ما أعطى عبد بعد الاسلام أفضل من عقل صالح يرزقه .

[٥٩٩٤] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا عن عامر قال : قال عمر : حسب الرجل دينه ومروءته[1] خلقه وأصله عقله .

[٥٩٩٥] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي السفر عن الشعبي عن زياد بن جرير عن عمر بنحوه .

[٥٩٩٦] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : « فان أنستم منهم[2] رشدا » قال: عقلا[3] .

[٥٩٩٧] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال : قال [عمر[4]] : حسب المرء دينه ومروءته خلقه وأصله عقله[5] .

[٥٩٩٨] حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس في قوله تعالى « قسم لذى حجر[6] » قال : النهى والعقل[7] .

---

(١) زيدت الواو في الأصل و م خطأ ـ راجع رقم الحديث : ٦٠٠١

(٢) من م و القرآن الكريم آية ٦ من سورة النساء ، و في الأصل : منه .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٢١ عن مجاهد من رواية ابن أبي شيبة وغيره.

(٤) زيد من م .

(٥) مضى الحديث و التعليق عليه تحت رقم : ٥٣٨٨ باب ما ذكر في حسن الخلق وكراهية الفحش من كتاب الأدب .

(٦) آية ٥ من سورة الفجر .

(٧) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٤٧ عن ابن عباس من رواية ابن =

[٥٩٩٩] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن عكرمة في قوله « قسم لذى حجر » قال : لذى لب ولذى عقل[١] .

[٦٠٠٠] حدثنا خلف عن خليفة بن[٢] حصين عن أبي نصر عن ابن عباس « قسم لذى حجر » : لذى لب .

[٦٠٠١] حدثنا عبدة عن جويبر عن الضحاك « قسم لذى حجر » قال : لذى عقل[٣] .

(٩٩٨) في نتف الشيب

[٦٠٠٢] حدثنا عبدة بن سليمان[٤] عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن نتف الشيب [و[٥]] قال : هو نور المؤمن .

[٦٠٠٣] حدثنا وكيع[٦] عن سفيان عن أيوب السختياني عن

= أبي شيبة وغيره .

(١) ذكره السيوطي في الدر المنثور عن ابن أبي شيبة .
(٢) من تفسير الطبري ٢٩/٩٥ [طبعة قديمة] ، و في الأصل و م : عن ، وأخرجه الطبري من طريق الأغر المنقري عن خليفة بن حصين
(٣) أشار السيوطي في الدر المنثور إلى أن الحديث أخرجه ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٢-٢٧٣ عن ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من م و سنن ابن ماجه .
(٦) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٣٦ /١/٢ من طريق وكيع .

يوسف[1] عن[2] طلق بن حبيب أن حجاما أخذ من شارب النبي صلى الله عليه وسلم فرأى شيبة[3] فى لحيته ، فأهوى إليها ، فأخذ النبي صلى الله عليه و سلم يده وقال : من شاب شيبة فى الاسلام كانت له نوراً يوم القيامة .

[٦٠٠٤] حدثنا ابن مهدى عن المثنى عن قتادة عن أنس أنه كان يكره نتف الشيب[4] .

[٦٠٠٥] حدثنا ابن مهدى عن هشام عن قتادة عن أنس عن سعيد بن جبير قال : عذب رجل فى نتف الشيب .

[٦٠٠٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن حميد الأعرج عن مجاهد ، قال : كان يقول : لا تنتفوا الشيب فانه نور يوم القيامة .

[٦٠٠٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كره[5] نتف الشيب و لم ير بقصه بأسا .

(٩٩٩) فى القعود بين الظل و الشمس

[٦٠٠٨] حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن الشعبي قال : سمعت

(١) من م و الطبقات ، و فى الأصل : يونس .
(٢) فى الطبقات : بن .
(٣) زيد فى الأصل : فيه ، ولم تكن الزيادة فى م و الطبقات فحذفناها .
(٤) روى مسلم عن أنس قال : كنا نكره أن ينتف الرجل الشعرة البيضاء من رأسه ولحيته .
(٥) من م ، و فى الأصل : فى كذا .

عبد الله بن عمر يقول : القعود بين الظل والشمس مقعد الشيطان .

[٦٠٠٩] حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يقعد الرجل بين الظل والشمس[1] .

١٨٠/ [٦٠١٠] حدثنا وكيع عن اسماعيل عن زياد مولى / بنى مخزوم عن أبي هريرة قال : حرف الظل مقعد الشيطان[2] .

[٦٠١١] حدثنا وكيع عن قرة[3] عن [4]نفيع الجمال[4] عن سعيد بن المسيب قال : حرف الظل مقيل الشيطان .

[٦٠١٢] حدثنا على بن الجعد قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد ابن واسع عن أبي عياض عن عبيد بن عمير قال : حد الظل والشمس مقاعد الشيطان .

[٦٠١٣] حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة فى الذى يقعد بين الظل والشمس : فان ذلك مقعد الشيطان .

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٢٧١ من حديث أبي هريرة مرفوعا ، وأخرجه عبد الرزاق من طريق معمر عن قتادة موقوفا ـ راجع مصنف عبد الرزاق ١١/٢٥ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٢٤ من طريق ابن المنكدر عن أبي هريرة ببعض الزيادات .

(٣) أخرجه الدولابى فى الكنى ١/١٧٠ من طريق حفص بن عمر الواسطى عن قرة .

(٤-٤) من م و الكنى ، و فى الأصل : نمع الجمال ـ كذا .

[٦٠١٤] حدثنا[١] زيد بن الحباب [عن[٢]] أبي المنيب[٣] عن ابن بريدة[٤] عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى أن يقعد بين الشمس والظل .

(١٠٠٠) في الذي يستمع حديث القوم

[٦٠١٥] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير[٥] قال : سمعت عكرمة[٦] يقول : من استمع [إلى[٧]] حديث قوم و هم له كارهون صب في أذنه الآنك يوم القيامة - يعني الرصاص .

(١٠٠١) في طول الوقوف على الدابة

[٦٠١٦] حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن أبي أيوب عن عطاء بن دينار قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتخذوا ظهور الدواب كراسي لأحاديثكم ، فرب راكب مركوبة هي خير منه و أطوع لله وأكثر ذكرا[٨] .

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من م وسنن ابن ماجه.
(٣) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : بن المسيب و في م : أبي المسيب .
(٤) من م سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : ابن أبي بريدة .
(٥) في الأصل و م : جرير -كذا .
(٦) أخرجه الامام أحمد في مسنده ١/٢٤٦ من طريق علي بن عاصم عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم.
(٧) زيد من مسند . =

[٦٠١٧] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن سعيد الزبيدى[١] عن إبراهيم التيمى أن عمر كره الوقوف على الدابة و أن تضرب وهى محسنة .

[٦٠١٨] حدثنا ابن إدريس عن موسى الجهنى قال : رأيت الشعبي و طلحة متواقفين على دار سعد بن طلحة .

(١٠٠٢) فى الاستئذان[٢] كم مرة يستاذن[٢]

[٦٠١٩] حدثنا [٣]يزيد بن هارون قال أخبرنا داود بن أبي [هند عن أبي[٤]] نضرة عن أبي سعيد أن أبا موسى استأذن على عمر ثلاثا فلم يأذن[٥] له ، قال : فانصرف فأرسل إليه عمر : ما ردك ؟ قال : استأذنت الاستئذان الذى أمرنا به رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا ، فان أذن لنا دخلنا ، وان لم يؤذن لنا رجعنا ، قال : لتأتينى[٦] على هذا ببينة أو[٧] لأفعلن [٨]وأفعلن[٨] ، فأتى مجلس قومه فاشدهم ، فشهدوا له ، فخلى عنه .

= (٨) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/٤٣٩ من طريق سهل بن معاذ عن أبيه .

---

(١) فى الأصل و م : الزبيرى ـ خطأ ، و التصحيح من التهذيب .

(٢-٢) فى الأصل و م : كم يستأذن مرة .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧١ عن ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من سنن ابن ماجه .

(٥) فى سنن ابن ماجه : فلم يؤذن .

(٦) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : لتاتين .

(٧) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : قال . =

[٦٠٢٠] حدثنا حفص بن غياث عن عمرو عن الحسن قال : قال علي[١] : الأولى إعلام[٢] ، والثانية مؤامرة ، والثالثة عزمة ، إما أن يؤذنوا وإما أن يردوا[٣] .

[٦٠٢١] حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن قال : الاستئذان ثلاث ، فان أذن لك والا فارجع[٤] .

(١٠٠٣) فى القوم يستأذن منهم رجل هل يجزئهم ؟

[٦٠٢٢] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن فى القوم يستأذنون[٥] ، قال : قال : إن قال رجل منهم « السلام عليكم أندخل » أجزأ ذلك عنهم .

[٦٠٢٣] حدثنا جرير عن مغيرة قال : دخلنا على أبي رزين[٦] ونحن ذوعدد ، فكان كل إنسان منا يسلم ويستأذن ، فقال : إنه إذا أذن لأولكم

= (٨-٨) ليس مابين الرقمين فى سنن ابن ماجه .

(١) أورده الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٢٥/٦٤٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) من فتح البارى ، و فى الأصل و م : اذن .

(٣) وهذه الجملة فى الفتح : إما أن يؤذن له وإما أن يرده .

(٤) فى معالم البغوى: قال الحسن : الأول إعلام و الثانى مؤامرة و الثالث استئذان بالرجوع - راجع لباب التأويل للخازن ٥/٥٥

(٥) من م ، و فى الأصل : يستاذنوك .

(٦) من م و التهذيب ، و فى الأصل : ابى زريق .

أذن لآخركم.

(١٠٠٤) فى تشميت العاطس، من قال: لا يشمت حتى يحمد الله

[٦٠٢٤] حدثنا[1] يزيد بن هارون عن سليمان التيمى عن أنس بن مالك قال: عطس رجلان[2] عند النبى صلى الله عليه وسلم فشمت، أو شمت أحدهما و لم يشمت الآخر[3]، فقيل: يا رسول الله! عطس عندك رجلان فشمت أحدهما و لم تشمت الآخر، فقال: إن هذا حمد الله [إن[4]] و هذا لم يحمد الله.

[٦٠٢٥] حدثنا قاسم[5] بن مالك المزنى عن عاصم بن كليب عن أبى بردة
١٨١/ قال: دخلت على أبى موسى وهو فى بيت بنت الفضل/ فعطست فلم يشمتنى[6] وعطست فشمتها؟ [فرجعت إلى أمى فأخبرتها، فلما جاءها قالت: عطس عندك ابنى فلم تشمته و عطست فشمتها[7]] قال: إن ابنك عطس

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٧٢ عن ابن أبى شيبة.
(٢) من سنن ابن ماجه، و فى الأصل: رجل.
(٣) وهذه الجملة فى السنن: فشمت أحدهما أوشمت ولم يشمت الآخر.
(٤) زيد من سنن ابن ماجه.
(٥) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٤١٣ من طريق زهير وغيره عن قاسم بن مالك
(٦) من الصحيح و فى الأصل و م: فلم تشمتى.
(٧) زيد ما بين الحاجزين من الصحيح.

و لم يحمد الله فلم أشمته ، وعطست وحمدت الله فشمتها ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إذا عطس أحدكم فحمد الله فشمتوه ، وإذا لم يحمد الله فلا تشمتوه .

[٦٠٢٦] حدثنا محمد بن بشر[1] قال حدثنا محمد بن عمرو[2] عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من حق المسلم على المسلم تشميت العاطس إذا حمد الله .

[٦٠٢٧] حدثنا يعلى بن عبيد[3] عن أبي منين[4] عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : كنا جلوساً عند النبي صلى الله عليه وسلم فعطس رجل فحمد الله فقال النبي : يرحمك الله ، ثم عطس آخر فسكت ، فلم يقل له شيئا ، فقال : يا رسول الله ! عطس هذا فقلت له : رحمك الله ، وعطست فلم تقل لي شيئا ؟ فقال : إن هذا حمد الله وأنت سكت .

[٦٠٢٨] حدثنا محمد بن سواء عن غالب قال : كان الحسن و ابن سيرين لا يشمتان العاطس حتى يحمد الله .

[٦٠٢٩] حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله قال : عطس

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٠٥ عن ابن أبي شيبة .
(٢) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : عمر .
(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٣٨٦ من طريق يعلى بن عبيد .
(٤) من الأدب المفرد ، و في الأصل و م : ابي متين ، وزيد في الأدب المفرد : وهو يزيد بن كسان .

[عند[1]] القاسم فقال له القاسم : قل : الحمد لله ، فلما قال شمته .

(١٠٠٥) كم يشمت ؟

[٦٠٣٠] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا وكيع عن شعبة عن النعمان ابن سالم عن عبد الله بن عمر[3] أن رجلا عطس عنده فشمته ، [4]ثم عطس فشمته[4] ، ثم عاد في الثالثة فقال : إنك مضنوك[5] .

[٦٠٣١] حدثنا وكيع[6] عن فطر عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : شمت العاطس ما بينك وبينه ثلاثا ، فان زاد فهو ريح[7] .

[٦٠٣٢] حدثنا زيد بن الحباب عن عكرمة بن عمار قال حدثني أياس بن سلمة بن الأكوع أن أباه حدثه أن رجلا عطس عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : رحمك الله ، ثم عطس الثانية ، فقال : هو مزكوم[8] .

[٦٠٣٣] حدثنا يزيد بن هارون[9] عن محمد بن إسحاق عن مصعب

(١) زيد نظراً للسياق .
(٢) أورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٥/٦٢٦ من رواية ابن أبي شيبة.
(٣) من فتح الباري ، و في الأصل و م : عمرو .
(٤-٤) تكرر ما بين الرقمين في الأصل و م.
(٥) من م و الفتح ، و في الأصل : مضنون .
(٦) أورده الحافظ في الفتح ٢٥/٦٢٦ من رواية ابن أبي شيبة .
(٧) من الفتح و في الأصل و م : ريح - كذا .
(٨) أخرجه أبو داود في سننه ٢/٢٠٢ من طريق ابن أبي زائدة عن عكرمة =

ابن عبد الرحمن بن ذويب قال : عطس رجل عند [ابن[1]] الزبير فشمته ثم عطس فشمته ثم عطس الثالثة فشمته ، ثم عطس فى الرابعة فقال له ابن الزبير : إنك مضنوك فامتخطه[2] .

[٦٠٣٤] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي قال: قال عمر بن العاص : اذا عطس أحدكم ثلاث مرات فشمتوه ، وان زاد فلا تشمتوه ، فانما هو داء يخرج من رأسه[3] .

[٦٠٣٥] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن اسحاق عن محمد ابن جعفر بن الزبير ان رجلا عطس عند النبي صلى الله عليه و سلم فشمته ثم عطس فشمته ثم عطس الرابعة فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : إنك مضنوك فامتخطه[4] .

[٦٠٣٦] حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن فى الرجل يعطس مرارا ، قال : شمته مرة واحدة .

[٦٠٣٧] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : يجزئه أن يشمته

= (٩) أورده ابن حجر فى الفتح ٦٢٦/٢٥ من رواية ابن أبي شيبة

(١) زيد من م و الفتح .
(٢) ليس فى الفتح .
(٣) هذا الأثر أورده الحافظ فى فتح البارى ٦٢٦/٢٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) أخرج مثله مالك من طريق عبد الله بن ابي بكر عن أبيه من قول النبي صلى الله عليه و سلم ـ راجع الموطأ ص : ٣٨١ .

مرة واحدة .

(١٠٠٦) فى الاذن على أهل الذمة

[٦٠٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن أبي المنبه[١] قال : سألت الحسن عن الرجل يحتاج إلى الدخول على أهل الذمة من مطر أو برد ، أيستأذن عليهم ؟ قال : نعم !

[٦٠٣٩] حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال : قلت لمحمد : كيف أستأذن على أهل الكتاب ؟ قال : ان شئت قلت : السلام على من اتبع الهدى - الخ[٢] .

[٦٠٤٠] حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن أبي مالك الغفارى قال : اذا دخلت بيتا فيه المشركون فقل : السلام علينا و على عباد الله الصالحين ، يحسبون أنك قد سلمت عليهم وقد صرفت السلام عنهم[٣] .

[٦٠٤١] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد أنه كان يستأذن على أهل الذمة[٤] / ١٨٢/

---

(١) فى الأصل : ابي المعنه و فى م : ابي المسه ، و التصحيح من كتاب الكنى للدولابى ، وهو عمر بن المنبه أبو المنبه السدوسى .

(٢) أورده ابن حجر فى الفتح ٢٥/٦٤٩ من طريق قتادة ثم قال : وأخرج ابن أبي شيبة مثله عن ابن سيرين .

(٣) أورده ابن حجر فى الفتح ٢٥/٦٤٩ عن ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/١٤ من طريق سفيان

[٦٠٤٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن سعيد بن جبير قال : لا تدخل على أهل الكتاب إلا باذن[1] .

[٦٠٤٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم عن الأسود أنه كان يقول : أندرآيم[2] .

(١٠٠٧) ما يكره أن يقول العاطس خلف عطسته

[٦٠٤٤] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبي المنبه[3] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : عطس رجل عند ابن عمر فقال : أشهب ، قال ابن عمر : أشهب اسم شيطان ، وضعه إبليس بين الطعسة والحمد لله ليذكر[4] .

[٦٠٤٥] حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يكره

(١) اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/١٤ من طريق سفيان وقال « المشركين » بدل « أهل الكتاب » .

(٢) فى الأصل و م : ابتداتم ـ كذا ، و الصواب ما أثبتناه ، فقد أخرج عبدالرزاق فى مصنفه ٦/١٤ من طريق إبراهيم عن عبد الرحمن بن بزيد أنه كان يقول فى الاستئذان على المشركين : أندرآيم وهى كلمة فارسية معناها : أدخل .

(٣) فى الأصل و م : ابى المسه ـ كذا بدون تنقيط وقد مضى الكلام عليه فى الحديث رقم : ٦٠٤٢

(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٣٩٠ من طريق ابن جريج عن ابن أبي نجيح وقال « آب » بدل « أشهب » وقال الحافظ ابن حجر فى فتح البارى ٢٥/٦٢٤ بعد إيراد حديث البخارى هذا : وأخرجــه ابن أبي شيبة بلفظ « آش » بدل « آب » ـ فتحرر .

أن يقول : أشهب ، إذا عطس .

(١٠٠٨) الرجل يعطس وحده ما يقول ؟

[٦٠٤٦] حدثنا أبو الأحوص عن حصين عن إبراهيم قال : إذا عطس وهو وحده فليقل : الحمد لله رب العالمين ، ثم يقول : يرحمنا الله و إياكم ، فانه يشمته من سمعه من خلق الله[١] .

[٦٠٤٧] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل قال : إذا عطست و أنت وحدك فرد على من معك - يعنى من الملائكة .

(١٠٠٩) ما يقول إذا عطس و ما يقال له ؟

[٦٠٤٨] حدثنا[٢] ابن مسهر عن ابن أبي ليلى[٣] و[٤] عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليرد عليه من حوله « يرحمك[٥] الله » وليرد عليهم : يهديكم الله ويصلح بالكم .

---

(١) وفى الكنز ٥/٥٧ [طبعة قديمة] : عن إبراهيم النخعي قال . كانوا يعمون بالتشميت و السلام ، قال إبراهيم : إن معه الملائكة [ابن جرير] .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٢ عن ابن أبي شيبة .

(٣) هو محمد بن عبد الرحمن .

(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : عن ، ولا يخفى أن محمد بن عبدالرحمن يروى عن أخيه عيسى أيضا .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : رحمك .

[٦٠٤٩] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن عبد الله قال : اذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل من عنده : يرحمك الله ، وليرد عليهم : يغفر الله لنا ولكم[1] .

[٦٠٥٠] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه كان اذا شمت العاطس قال : يرحمنا الله وإياكم ، فاذا عطس هو فشمت قال : يغفر الله لنا ولكم ويرحمنا واياكم[2] .

[٦٠٥١] حدثنا أبو الأحمر عن ابن عجلان عن الحارث عن ابراهيم قال : كان عبد الله اذا عطس فشمت قال : يغفر الله لنا ولكم .

[٦٠٥٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان اذا شمتوا العاطس قالوا : يغفر الله لنا ولكم .

[٦٠٥٣] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن أبي اسحاق عن الحارث عن على قال : اذا شمت العاطس فقل : يرحمك الله ، قال : [3]ويقول هو[3] : يرحمكم الله ويصلح بالكم .

[٦٠٥٤] حدثنا سويد بن عمرو قال حدثنا الماجشون عن عبد الله ابن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام قال : اذا رد

---

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٣٨٩ من طريق سفيان عن عطاء .

(٢) و الشطر الأخير من الحديث اخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٣٨٨ من طريق مالك عن نافع .

(٣-٣) من م ، و فى الأصل : هو يقول .

فليقل : يهديكم الله ويصلح بالكم[١] .

[٦٠٥٥] حدثنا عائذ بن حبيب عن طلحة بن يحي قال : سمعت عروة بن الزبير و يحي وعيسى بن أبي طلحة و ابراهيم بن محمد بن طلحة اذا عطس أحدكم فليقل : يرحمك الله ، قال : يهديكم الله ويصلح بالكم[٢] .

(١٠١٠) الرخصة فى الشعر

[٦٠٥٦] حدثنا عبد الله بن المبارك[٣] عن يونس عن الزهرى قال : حدثنا أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن مروان بن الحكم عن عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث عن أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : [إن[٤]] من الشعر حكمة .

[٦٠٥٧] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من الشعر حكمة[٥] .

[٦٠٥٨] حدثنا أبو [أسامة قال حدثنا[٦]] زائدة عن سماك عن عكرمة

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٣٨٤ من طريق مالك بن إسماعيل عن عبد العزيز بن أبي سلمة عن عبد الله بن دينار .

(٢) كذا و هذا الأثر ليس واضحاً فى م بسبب رداءة التصوير .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٤ وأبو داود فى سننه ٢/٣٠٠ كلاهما عن ابن أبي شيبة إلا أن الأول زاد أبا أسامة قبل عبد الله بن المبارك .

(٤) زيد من سننى ابن ماجه و أبي داود .

(٥) أورده ابن حجر فى فتح البارى ٢٥/٥٩٠ من رواية ابن أبي شيبة . =

عن ابن عباس أن النبي عليه السلام كان يقول : ان من الشعر حكما[1] .

[٦٠٥٩] حدثنا يحي بن أبي بكر قال حدثنا حسام بن المصك عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من الشعر حكما[2] .

[٦٠٦٠] حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ان من الشعر حكما .

[٦٠٦١] سفيان بن عيينة[3] عن ابراهيم بن ميسرة عن ابن الشريد[4]
١٨٣/ أو يعقوب بن عاصم / سمع[5] [6]أحدهما الشريد[6] يقول : أردفني النبي صلى الله عليه وسلم خلفه فقال : هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيء ؟ قلت : نعم ! قال : هيه ! فأنشدته بيتا فقال : هيه ! فلم يزل

= (٦) زيد من سنن ابن ماجه ص : ٢٧٥ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(١) أورده أيضا السيوطي في الدر المنثور ١٠١/٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٠١/٥ وابن حجر في الفتح ٥٩٣/٢٥ كلاهما من رواية ابن ابي شيبة ، واخرجه ابو داود في سننه ٢٠٠/٢ من طريق صخر بن عبد الله بن بريدة عن ابيه عن جده .
(٣) اخرجه الامام احمد في مسنده ٣٩٠/٤ و البخاري في الأدب المفرد ٢٦٥/٢ كلاهما من طريق سفيان
(٤) في الأصل و م : ابن السريد - كذا بالمهملة خطأ ، وهو عمرو بن الشريد .
(٥) من م ، وفي الأصل : يسمع .
(٦-٦) في الأصل و م : احدهم السويد - كذا خطأ .

ميه ميه حتى أنشدته مائة [بيت[1]]

[٦٠٦٢] حدثنا طارق بن غنام عن قيس عن الأعمش عن ابراهيم عن عبدة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ان من الشعر حكما و إن من البيان سحرا[2] .

[٦٠٦٣] حدثنا عيسى بن يونس[3] عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يعلى عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : أنشدت رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة قافية من شعر أمية بن أبي الصلت يقول بين[4] كل قافية : هيه ! و قال : [5]إن كاد ليسلم[5] .

[٦٠٦٤] حدثنا[6] عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق[7] عن يعقوب ابن عتيبة[8] عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم صدق

---

(١) زيد من المسند والأدب المفرد .

(٢) أورده السيوطي فى الدر المنثوره/١٠١وابن‌حجر فى الفتح ٢٥/٥٩٣ كلاهما من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٥ عن ابن أبي شيبة .

(٤) من سنن ابن‌ماجه ، وفى الأصل و م: من .

(٥-٥) فى سنن ابن ماجه . كاد أن يسلم .

(٦) أخرجـــه الامام أحمد فى مسنده ١/٢٥٦ عن عبد الله بن محمد و أراه ابن أبي شيبة ، وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٢٧/٨ من رواية أحمد و أبي‌يعلى و الطبرانى .

(٧) من المسند . و فى الأصل و م : أبي إسحاق . =

أمية بن أبي الصلت في شيء من شعره ـ أو قال : في بيتين من شعره ، فقال:

زحل و ثور تحت رجل يمينه والنسر للاخرى و ليث[1] مرصد[2]

قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : صدق !

والشمس تطلع كل آخر ليلة حمراء يصبح[3] لونها يتورد

قال : فقال النبي صلى الله عليه و سلم : صدق[4] !

[٦٠٦٥] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمثل من الأشعار :

و يأتيك بالأخبار من لم تزود[5] .

[٦٠٦٦] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن عبد الملك[6] بن عمير عن موسى بن طلحة عن أبي هريرة عن النبي عليه الصلاة والسلام قال : إن أصدق[7] كلمة قالها شاعر كلمة لبيد ـ ثم تمثل أوله وترك آخره :

= (٨) من المسند ، و في الأصل و م : عتبة .

---

(١) من المراجع ، و في الأصل و م : ليس .
(٢) في المجمع : موصد .
(٣) من المسند والمجمع ، و في الأصل و م : تصبح .
(٤) بهامش الأصل : هو شعر طرفة الشاعر الجاهلي .
(٥) أورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٥/٥٩٤ من رواية ابن أبي شيبة
(٦) من م ، و في الأصل : عبد الكريم .
(٧) من م ، و في الأصل : صدق .

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم .

[٦٠٦٧] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان[1] عن عبد الملك بن عمير[2] عن أبي سلمة[3] عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد :

ألا كل شيء ما خلا الله باطل

وكاد أمية بن أبي الصلت أن يسلم .

[٦٠٦٨] حدثنا الفضل [عن-] عبدة بن سليمان عن أبي حبان عن حبيب بن أبي ثابت أن حسان بن ثابت أنشد النبي عليه الصلاة والسلام أبياتا فقال[4] .

شهدت باذن الله أن محمدا　　رسول الذى فوق السماوات من عل

و أن أبا يحيى و يحيى كلاهما　　له عمل فى دينه متقبل

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٥ من طريق محمد بن الصباح عن سفيان ابن عيينة .

(٢) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : عميس ، و الكلمة ليست واضحة فى م .

(٣) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : أسامة ، و الكلمة ليست واضحة فى م .

(٤) ذكرها فى ديوان حسان ص : ٣١٩ ضمن الأبيات التى أنشدها حسان للنبي صلى الله عليه و سلم ، وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/٢٤ من طريق حبيب بن أبي ثابت .

وأن أخا الأحقاف إذ [1]قام فيهم يقول بذات[1] الله فيهم ويعدل .

[٦٠٦٩] حدثنا حفص بن غياث عن مجالد عن الشعبي قال : أستأذن حسان النبي في قريش[2] ، قال : كيف تصنع بنسبي فيهم ؟ قال : أسلك منهم كما تسل الشعرة من العجين .

[٦٠٧٠] حدثنا حفص بن غياث عن مجالد عن الشعبي قال : ذكر عند عائشة حسان فقيل لها : انه قد أعان عليك وفعل وفعل ، فقالت : مهلا ! فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ان الله يؤيد حسان في شعره بروح القدس .

[٦٠٧١] حدثنا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلّم قال : اهج المشركين فان روح القدس معك[3] .

[٦٠٧٢] حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه أن حسان ابن ثابت سأل النبي صلى الله عليه و سلم أن يهجو أبا سفيان ، قال: فكيف بقرابتى ؟ قال : والذى أكرمك لأسلنك منهم سل الشعر من المجين[4] .

(١-١) فى الديوان : يمذلونه يقوم بدين .
(٢) من م ، و فى الأصل : قريشى .
(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٣٠٠ عن البراء بن عازب ، وراجع ايضا الحديث رقم : ٦٠٧٧ .
(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٣١٣ من طريق عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة .

[٦٠٧٣] حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لحسان بن ثابت:
١٨٤/ اهج/ المشركين فان جبريل معك[١] .

[٦٠٧٤] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي خالد الوالبي قال : كنا نجالس اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يتناشدون الأشعار ويذكرون أمر الجاهلية[٢] :

[٦٠٧٥] حدثنا أبو أسامة عن نافع قال : كان لعبد الله[٣] جارية فكان يكاتم امرأته غشيانها ، قال : فوقع عليها ذات يوم فجاء [الى[٤]] امرأته فاتهمته أن يكون وقع عليها ، فأنكر ذلك فقالت : اقرأ اذاً القرآن ، فقال :

شهدت باذن الله أن محمدا رسول الذى فوق السماوات من عل
وأن أبا يحيى و يحيى كلاهما له عمل فى دينه متقبل[٥]

فقالت : أولا ذلك .

[٦٠٧٦] حدثنا محمد بن بشر عن مسعر عن عمرو بن مرة عن

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/١٠٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٤٠ من طريق إبراهيم بن عبد الله عن وكيع .
(٣) هو عبدالله بن رواحة ، وذكر القصة والأبيات ابن عساكر فى تأريخه ٧/٣٩٣
(٤) زيد من م .
(٥) من أبيات حسان رضى الله عنه وقد مرت .

خيثمة قال [أتى عمر[1]] شاعر فقال : أنشدك ، فاستنشده ، فجعل هو ينشده ، فذكر محمدا فقال : غفر الله لمحمد بما صبر ، قال : يقول عمر : قد فعل ، ثم أبا بكر جميعا وعمر ، فقال : ما شاء الله .

[٦٠٧٧] حدثنا أبو أسامة عن مصعب بن سليم عن أنس قال : تمثل البراء[2] بيتا من شعر فقلت : تمثل أخي ببيت[3] من شعر لا تدرى لعله آخر شيء تكلمت به ، قال : لا أموت على فراشي ، لقد قتلت من المشركين والمنافقين مائة إلا رجل[4] .

[٦٠٧٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي خالد الوالبي قال: كنت أجلس مع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلعلهم لا يذكرون إلا الشعر حتى يتفرقوا[5] .

[٦٠٧٩] حدثنا وكيع عن الحسن عن أبي الجحاف[6] عن الشعبي قال : كان أبو بكر شاعرا ، وكان عمر شاعرا ، وكان علي شاعرا .

---

(١) زيد من م .
(٢) هو البراء بن مالك .
(٣) من م ، و في الأصل : بيت .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٠/٧/١ من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١١/٦ من طريق ابن‌سيرين عن أنس .
(٥) وقد مر الأثر ببعض الفرق تحت رقم : ٦٠٧٨ في هذا الباب .
(٦) هو داود بن عوف .

[٦٠٨٠] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا مجالد قال أخبرني عامر قال أخبرنا ربعي بن[1] حراش أنه أتى عمر في نفر من غطفان فذكروا الشعر فقال عمر : أي شعرائكم أشعر ؟ فقالوا : أنت أعلم يا أمير المؤمنين ! قال : فقال عمر : منُ الذي يقول :

أتيتك عاريا خلقا ثيابي على خوف يظن بي الظنون

فألفيت الأمانة لم تخنها كذلك كان نوح لا يخون

ثم قال مثل ذلك ، ثم قال : من الذي يقول :

حلفت فلم أترك لنفسي[2] ريبة و ليس وراء الله للمرء مذهب

ثم قال : من الذي يقول :

إلا سليمان إذ قال الاله[1] له قم في البرية فازجرها عن[3] الفند

قلنا : النابغة ، قال : هذا أشعر شعرائكم .

[٦٠٨١] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن أبي الضحى أن أبا بكر استنشد معد يكرب فأنشده ، وقال : ما استنشدت في الاسلام أحدا قبلك[4] .

(١) في الأصل و م : عن ، و التصحيح من كنز العمال ٤٨٨/٣ [طبعة جديدة] حيث أورد الحديث من رواية ابن عساكر وغيره مع بعض الزيادة والتقديم والتأخير

(٢) في الكنز : لنفسك .

(٣) من الكنز ، و في الأصل و م : على .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥٧/٦ من طريق الفضل بن دكين عن سفيان .

[٦٠٨٢] حدثنا وكيع عن سعيد بن حسان عن عبد الله بن [1]عبيد بن عمير[1] قال : قال أبو بكر : ربما قال الشاعر الكلمة الحكمية[2] .

[٦٠٧٣] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن هانئ قال: سمعت عليا يقول :

اشدد حيازيمك للموت ... لأن الموت لاقيكا[3]
ولا تجزع من الموت ... إذا حـل بواديكا

[٦٠٨٤] حدثنا أبو أسامة عن يزيد عن ابن سيرين قال : قال على ابن أبي طالب للمرادي[4] :

أريد[5] حياته[6] و يريد قتلي ... عذيرك من خليلك من مرادي

[٦٠٨٥] حدثنا يحيى بن عيد عن أبي حيان عن مجمع قال : بنى على سجناً فسماه نافعا ، ثم بدا له فكسره وبنى أحصن منه ثم قال بيت شعر[7] :

(١-١) من فتح الباري ، و في الأصل و م : عتيد بن عمر .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٤٨٧/٣ من رواية الامام أحمد في الزهد ، وأورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٩٣/٢٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) في طبقات ابن سعد ١/٣/٣٣ : آتيكا ، وأخرجه من طريق أبي الطفيل .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٣/٢٢ من طريق أبي أسامة .
(٥) من م و الطبقات ، و في الأصل : يريد .
(٦) في الطبقات : حباءه ، و في الكنز ٤١٢/٦ [طبعة قديمة] : حياته - كما هنا .
(٧) أورده ابن فرج المالكي في كتابه أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم - =

أ لم تر كيسا مكيسا بنيت بعد نافع مخيسا[١] .

١٨٥/ [٦٠٨٦] حدثنا عبد الأعلى عن داود/ عن الشعبي أن عمر كتب إلى المغيرة أن يستظن الشعراء عنده[٢] .

[٦٠٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك ابن أبي بشر[٣] عن عكرمة قال : كنت أسير مع ابن عباس ونحن منطلقون إلى عرفات ، فكنت أنشده الشعر ويفتحه علي .

[٦٠٨٨] حدثنا أبو أسامة عن شعبة[٤] عن قتادة عن مطرف بن عبد الله قال : خرجت مع عمران بن حصين إلى الكوفة ، فكان لا يأتي عليه يوم إلا أنشدناه[٥] فيه الشعر .

[٦٠٨٩] حدثنا ابن علية[٦] عن أيوب عن محمد بن سيرين عن كثير

= راجع أول أسباب الحكم فى القتل وهو السجن .

(١) من الأقضية ، و فى الأصل و م : مخيسا ـ كذا بالحاء المهملة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤٧٨/٣ [طبعة جديدة] مفصلا عن الشعبي من رواية ابن سعد .

(٣) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : ابي بشير .

(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٣١٠/٢ من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة .

(٥) من م و فى الأصل : أنشد .

(٦) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٤٠/١٠ من طريق ابن علية .

ابن افلح قال : كان آخر مجلس جلسنا فيه مع زيد بن ثابت مجلسا تناشدنا[1] فيه الشعر .

[٨٦٩٠] حدثنا عبدة عن هشام[2] عن أبيه عن عائشة قالت : قدمنا المدينة وهي وبية[3] فاشتكى أبو بكر واشتكى بلال ، قالت : فكان أبو بكر[4] إذا أفاق يقول :

كل امرئ مصبح في أهله والموت أدنى من شراك نعله

قالت : وكان بلال إذا أفاق يقول :

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة بواد و حولي إذخر و جليل

هل[5] أردن يوما مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل

[٦٠٩١] حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة[6]

(١) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : يناشدنا .
(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٦/٢٢٢ من طريق عبد الله بن عروة ، وأخرجه الحميدي في مسنده ١/١٠٩-١١٠ من طريق سفيان عن هشام .
(٣) من م ، و في الأصل : رسه -كذا .
(٤) زيد بعده في الأصل : يني ، و في م : نني -كذا .
(٥) من م ومسند الحميدي ، و في الأصل : لم .
(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢٤٦-٢٤٧ من طريق معمر عن الزهري عن عروة ، وأورده ابن حجر في المطالب العالية ٢/٤٠٠ عن هشام بن عروة من رواية الحارث ، وساق البيت الأول فقط

قالت : كانت تتمثل هذين البيتين من قول لبيد .

ذهب الذين يعاش فى أكنافهم   وبقيت فى خلف كجلد الأجرب[1]

[2]يتأكلون مشيحة و خيانة[2]   و يعاب قائلهم و إن لم يشعب

[٦٠٩٢] حدثنا محمد بن فضيل عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : كان عمر يتمثل بهذا البيت :

إليك تعدو قلقا وضينها   معرضا فى بطنها جنينها

مخالفا دين النصارى دينها[3] .

[٦٠٩٣] حدثنا أبو معاوية عن مسلم عن الأعمش عن مسروق عن عائشة قالت . دخل عليها حسان بن ثابت بعد ما كف بصره ، فقيل لها ، أتدخلين عليك هذا الذى قال الله « والذى تولى كبره منهم له عذاب عظيم[4] » قالت : أو ليس فى عذاب عظيم ، قد كيف بصره ، قال : فانشدها بيتا قاله لابنته .

(١) من م ومصنف عبد الرزاق و المطالب ، و فى الأصل : الاغرب .

(٢-٢) فى مصنف عبد الرزاق : يتحدثون مخانة وملاذة.

(٣) فى اللسان : يروى أن هذه الأبيات أنشدها ابن عمر لما اندفع من جمع ، وقال ابن الأثير : أخرجه الهروى و الزمخشرى عن ابن عمر ، وأخرجه الطبرانى فى المعجم عن سالم عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أفاض من عرفات وهو يقول : إليك تعدو قلقا وضينها .

(٤) آية ١١ من سورة النور .

حصان رزان ما ترن بريبة ويصبح غرثى من لحوم الغوافل

قالت : لكن أنت لست كذلك[١] .

[٦٠٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فزارة عن الحكم أن عبد الرحمن بن أبي ليلى أنشد شعرا فى المسجد والمؤذن يقيم .

[٦٠٩٥] حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه قال : ما رأيت أحدا أعلم بشعر و لا فريضة و لا أعلم بفقه من عائشة[٢] .

[٦٠٩٦] حدثنا شريك عن فرات عن سعيد بن جبير[٣] قال « القانع[٤] » : السائل ، ثم أنشد أبيات شماخ و قال :

لمال المرء يصلحه فيغنى[٥] مفاقره[٦] أعف من القنوع

[٦٠٩٧] حدثنا شريك عن بيان عن عامر[٧] « فاذا هم بالساهرة[٨] » قال : بالأرض ، ثم أنشد أبياتا لأمية :

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٤٩ من طريق على بن مسهر عن هشام .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٣٦٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) راجع آية ٣٦ من سورة الحج .
(٥) من م ولسان العرب ، و فى الأصل : فيفنا ، و فى الدر المنثور : فيبق .
(٦) من اللسان ، و فى الأصل و م : معافره ، و فى الدر المنثور : معاقره .
(٧) أخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٦/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره
(٨) آية ١٤ من سورة النازعات .

و فيها لحم ساهرة[1] و بحر

[٦٠٩٨] حدثنا ابن فضيل عن عاصم قال : ما سمعنا الحسن يتمثل ببيت من شعر قط الا هذا البيت :

ليس من مات فاستراح بميت　　　إنما الميت ميت الأحيا[2].

ثم قال : وصدق والله إنه ليكون حيا وهو ميت القلب .

[٦٠٩٩] حدثنا سفيان بن عيينة عن هشام قال : سمعت أبي يقول: تركتها[3] ـ يعنى عائشة ـ قبل أن تموت بثلاث سنين[4] ، وما رأيت أحدا أعلم بكتاب الله ولا بسنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بشعر ولا فريضة منها[5] .

[٦١٠٠] حدثنا أبو داود ـ قال : الطيالسى ـ عن مسمع بن مالك اليربوعى قال : سمعت عكرمة يقول : كان ابن عباس إذا سئل عن شيء

(١-١) من الدر المنثور ولسان العرب ، و فى الأصل و م : فأتانا بلحم بساهرة ـ كذا .

(٢) ذكر البيت فى الحلية ٢/١٤٣ فى إحدى مواعظ الحسن ، و الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٢٢٠ من طريق معمر عن سمع الحسن يقول فى قصصه : صدق الذى يقول ـ فذكر البيت .

(٣) فى الأصل و م : تركها ـ كذا .

(٤) كتب بهامش الأصل : فضل أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٤٩ من طريق على بن مسهر عن هشام .

١٨٦/ من القرآن/ أنشد شعرا من أشعارهم[١] .

[٦١٠١] حدثنا أحمد بن علي عن ابن أبجر[٢] قال : [مر[٣]] عامر برجلين عند[٤] بجمع طريقين وهما .....[٥] ويقعان[٦] فيه فقال[٧]:

هنيئا مريئا غير داء مخامر لعزة من [٨]أعراضنا ما[٨] استحلت

[٦١٠٢] حدثنا يحيى بن واضح عن محمد بن إسحاق[٩] عن يزيد بن عبد الله بن قسيط[١٠] عن أبي الحسن البراد[١١] قال : لما نزلت هذه الآية

---

(١) أخرج ابن سعد مثله في طبقاته ١٢١/٢/١ عن سعيد بن جبير ويوسف بن مهران .

(٢) هو عبد الملك بن سعيد بن حيان .

(٣) زيد من م .

(٤) من م ، و في الأصل : عنه .

(٥) بياض في الأصل و م .

(٦) من م ، و في الأصل : يقصان ـ كذا .

(٧) وأخرجه ابن سعد في طبقاته ١٧٥/٦ عن صالح بن صالح ولفظه : وقف الشعبي على قوم وهم ينالون منه ولا يرونه ، فلما سمع كلامهم قال لهم ـ و ذكر البيت الآتي .

(٨-٨) من الطبقات ، و في الأصل و م : امر اهسام ـ كذا مصحفا .

(٩) أخرجه الطبري في تفسيره ٧٣/١٩ [طبعة قديمة] من طريق عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق وأورده السيوطي في الدر المنثور ٩٩/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٩٢/٢٥ من رواية ابن أبي شيبة .

=

« والشعراء يتبعهم الغاوون[1] » جاء عبد الله بن رواحة وكعب بن مالك وحسان ابن ثابت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يبكون ، فقالوا : يا رسول الله! أنزل الله هذه الآية وهو يعلم أنا شعراء ، فقال : اقرأوا ما بعدها « الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات[2] » أنتم « وانتصروا[2] » أنتم .

[٦١٠٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن عكرمة « والشعراء يتبعهم الغاوون » قال : عصاة الجن[3] .

[٦١٠٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي[4] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يبني[5] المسجد و عبد الله بن رواحة يقول :

أفلح من يعالج المساجدا

و رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول[6]:

= (١٠) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : قصيد .

(١١) في الأصل و م البزار ، والتصحيح من المراجع الثلاثة : وأبو الحسن هذا هو سالم

---

(١) آية ٢٢٥ من سورة الشعراء .

(٢) آية ٢٢٧ من نفس السورة .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٠٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٢٥/٥٩٤ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) من م وهامش الأصل والفتح ، و في الأصل : بداني .

(٦) لم يعد الشعر في الفتح بل قال : فيقولها رسول الله صلى الله عليه و سلم .

قد أفلح من يعالج المساجدا

و يتلو القرآن قائما و قاعدا

و رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول :

و يتلو القرآن قائما و قاعدا

و هم يبنون المسجد[١] .

[٦١٠٥] حدثنا أبو أسامة [قال[٢]] حدثنا مجالد عن عامر أن حارثة ابن بدر التيمي من أهل البصرة قال[٣] :

ألا أبلغن همدان ما[٤] لقيتها سلام فلا يسلم عدو يعيبها[٥]

[٦]لعمر إلهي[٦] إن همدان تتقي الا له[١] و يقضى[٧] بالكتاب خطيبها

تشيب[٨] رأسي و [٩]استخف حوله[٩] رعود المنايا حولنا[١٠] و بروقها

(١) بهامش الأصل : بناء المسجد النبوي صلى الله عليه و سلم .

(٢) زيد نظراً للسياق .

(٣) الأبيات ذكرها ابن عساكر في تأريخه في ترجمة حارثة بن بدر - راجع ٣/٤٣٠-٤٣١

(٤) في م : اما .

(٥) من تاريخ ابن عساكر ، و في الأصل و م : لعيبها .

(٦) من تاريخ ابن عساكر ، و في الأصل و م : لعمري .

(٧) من تأريخ ابن عساكر ، و في الأصل و م : تقضى .

(٨) من تأريخ ابن عساكر ، و في الأصل و م : شيب .

(٩-٩) من تأريخ ابن عساكر ، و في الأصل و م : استحق حلوقها .

(١٠) من تأريخ ابن عساكر ، و في الأصل و م . حلولها .

و إنا لتستحلي[1] المنـــايا نفوسنـــا و نترك [أخرى مرة[2]] ما نذوقها[3]

قال عامر : فحدث بهذا الحديث عبد الله بن جعفر قال : كنا نحن أحق بهذه الأبيات من همذان .

[٦١٠٦] حدثنا يزيد قال أخبرنا عبد الملك بن[4] قدامة الجمحي قال: حدثني عمرو بن شعيب [5]أخو عمرو بن شعيب[5] عن أبيـــه عن جده قال: لما رفع الناس أيديهم من صفين قال عمرو بن العاص :

شبت[6] الحرب فأعددت لها مفرع الحارك مودى الثلج[7]

يصل الشـــد بشـــد فاذا وثب الخيل من الثج معج[8]

جُرشع[9] أعظمـــه حفرته فاذا ابتل من الماء خرج

(١) من تأريخ ابن عساكر ، و في الأصل و م : لتستحل .

(٢) زيد من تأريخ ابن عساكر .

(٣) من تأريخ ابن عساكر ، و في الأصل و م : يذوقها .

(٤) من التهذيب ، و في الأصل و م : عن .

(٥-٥) كذا في الأصل و م ، و إنما يروى عبد الملك بن قدامة عن عمرو بن شعيب فأرى مابين الرقمين زيادة .

(٦) في الأصل و م : شيب.

(٧) كذا المصراع غير مستقيم المعنى ولا الوزن .

(٨) أي أسرع .

(٩) من اللسان ، و في الأصل و م : خرشع ، و الجرشع : عظيم الصدر .

قال : وقال عبد الله بن عمرو[1] :

لو شهدت جمل[2] مقامى ومشهدى[3] بصفين يوما شاب منها الذوائب
غداة أتى[4] أهل العراق كأنهم سحاب ربيع[5] [6]صففته الجنائب[6]
و جئناهم يردى كأن صفوفنا[7] من البحر مد [8]موجة متراكب
و دارت رحانا واستدارت رحاهم سراة النهار ما توالى المناكب[9]
إذا قلت قد ولوا سراعا بدت لنا[10] كتائب منهم[11] [12]وارجحنت[12] كتائب

(١) ذكر الأبيات الآتية ابن أعثم الكوفى فى كتاب الفتوح ٣/٣٥ وعزاها إلى عمرو ابن العاص ، ولكن طبيعة العبارة تصحح نسبتها إلى ابن عمرو أكثر منها إلى عمرو.
(٢) من الفتوح ، و فى الأصل و م : حمل .
(٣) فى الفتوح : موقفى .
(٤) فى الفتوح : ترى .
(٥) فى الفتوح : خريف .
(٦-٦) من الفتوح ، و فى الأصل و م : دفعته الحبائب ، و هذا المصراع وقع فى الفتوح موضع المصراع الثانى من البيت الآتى .
(٧) المصراع فى الفتوح : و جئنا إليهم فى الحديد كأننا .
(٨) فى الفتوح : موج ، وهذا المصراع وقع فيها موضع المصراع الثانى من البيت المذكور أعلاه .
(٩) ليس هذا البيت فى الفتوح .
(١٠) المصراع فى الفتوح : إذا قلت قد استهزموا برزت لنا .
(١١) فى الفتوح : خرص .
(١٢-١٢) من الفتوح ، و فى الأصل و م : فرجحنت ـ كذا .

فقالوا لنا إنا نرى أن تبــايعوا عليا فقلنا بل نرى أن نضارب .

[٦١٠٧] حـدثنا ابن إدريس عن حمزة بن عمارة[١] قال : قال عمر ابن عبـد العزيز لعبيد الله بن عبد الله بن عتبة : مالك و للشعراء ؟ قال : و هل يستطيع المصدور إلا أن ينفث[٢] .

١٨٧/ [٦١٠٨] حدثنا ابن إدريس عن محمـد بن إسحاق / عن الزهري قال : إذا لقيت عبيد الله بن عبد الله فكأنما [٣]أفجر به بحرا[٣] .

[٦١٠٩] حدثنا محمـد بن فضيل عن الوليد[٤] بن جميع عن أبي سلمة قال[٥] : لم يكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منحرفين[٦] ولا متماوتين ، و كانوا [٧]يتناشدون الشعر[٧] [في[٨]] مجـالسهم ، و يذكرون أمر جاهليتهم ،

(١) من م ، و في الأصل : عبادة .
(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١٨٥/٥ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه.
(٣-٣) في الأصل و م : افخر به لسحرا ، و التصحيح من مسند الدارمي ص : ٧٩ حيث أخرجه من طريق عبد الله بن محمد عن ابن إدريس .
(٤) زيد في الأصل : عن ، ولم تكن الزيادة في م فحذفناها . وهو الوليد بن عبد الله ابن جميع مصغرا ، يروى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن .
(٥) أورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥٩٣/٢٥ من رواية ابن أبي شيبة ووصف السند بالحسن.
(٦) من الفتح ، و في الأصل و م : متحرفين .
(٧-٧) في الفتح : يناشدون الأشعار .
(٨) زيد من الفتح

فاذا أريد أحدهم على[1] شيء من دينه دارت حماليق عينيه كأنه مجنون .

[٦١١٠] حدثنا محمد بن فضيل عن ابن شبرمة قال : سمعت الحسن يتمثل هذا البيت :

يسر الفتى ما كان قدم من تقى   إذا عرف الداء الذي هو قاتله

[٦١١١] حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا أبو عوانة [عن إبراهيم[2]] ابن مهاجر عن عامر[3] عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا [4]استراث الخبر[4] تمثل ببيت طرفة :

ويأتيك بالأخبار من لم تزود .

[٦١١٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عيينة[5] عن عبد الرحمن[6] عن أبيه قال : كنت أجالس أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مع أبي في المسجد فيتناشدون الأشعار و يذكرون حديث الجاهلية .

[٦١١٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شريك عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة[7] قال : كنا نأتي النبي صلى الله عليه و سلم فيجلس

(١) من الفتح ، و في الأصل و م : عن .
(٢) زيد من التهذيب .
(٣) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٦/١٤٦ من طريق مغيرة عن عامر .
(٤-٤) من المسند ، و في الأصل و م : استراب أنجز - كذا .
(٥) أورده الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٥/٥٩٣ من رواية ابن أبي شيبة
(٦) ابن أبي بكرة - كما في الفتح . =

أحدنا حيث ينتهي ، وكانوا يتذاكرون الشعر وحديث الجاهلية عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا ينهاهم ، وربما يتبسم[١] .

[٦١١٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن قتادة عن مطرف قال : صحبت عمران بن حصين في سفر ، فما كان يوم إلا ينشد فيه شعرا[٢] .

[٦١١٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام قال : سأل رجل محمدا وهو في المسجد والرجل يريد أن يصلي : أيتوضأ من ينشد الشعر ؟ وينشد الشعر في المسجد ؟ قال : وأنشده أبياتا من شعر حسان ذلك الدقيق ثم افتتح الصلاة[٣] .

[٦١١٦] حدثنا يحيي بن آدم عن حماد بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن الأسود بن سريع قال : قلت : يا رسول الله ! إني مدحت الله مدحة ومدحتك أخرى[٤] ، قال : هات وابدأ بمدحك الله[٥] .

= (٧) أورده ابن حجر في الفتح ٥٩٤/٢٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره

(١) من الفتح ، وفي الأصل و م : تبسم .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٦٠٩٢ في هذا الباب من طريق أبي أسامة عن شعبة .

(٣) أخرج أبو نعيم مثل ذلك في الحلية ٢٧٥/٢ من طريق يحيي بن حليف بن عقبة عن أبيه .

(٤) من م ، وفي الأصل : آخر . =

[٦١١٧] حدثنا عفان[١] قال حدثنا ديلم بن غزوان قال حدثنا ثابت عن أنس قال: حضرت حرب[٢] فقال عبد الله بن رواحة:

يانفس ألا أراك تكرهين الجنة أحلف بالله لتنزلنـه
طائعـة أو لتكرهنه.

[٦١١٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن القاسم عن عائشة قالت: تمثلت بهذا البيت وأبو بكر يقضي[٣]:

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل

فقال أبو بكر: ذاك رسول الله صلى الله عليه وسلم[٤].

[٦١١٩] حدثنا معتمر[٥] عن معمر عن الزهري أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل شيئا من الشعر إلا قد قيل قبله[٦] إلا هذا:

= (٥) أورده الهندي في الكنز ٣/٤٩١ [طبعة جديدة] عن الأسود بن سريع من رواية ابن جرير.

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢/٣/٨٢ من طريق عفان - وهو ابن مسلم.
(٢) من الطبقات، و في الأصل و م: حربا.
(٣) بين سطري الأصل: أي يموت.
(٤) أورده الهندي في الكنز ٦/٣٢٢ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة وغيره
(٥) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٢/١/٣ من طريق عفان عن معتمر.
(٦) من الطبقات، و في الأصل و م: له، وزيد بعده في الطبقات: أو نوى ذاك.

هذا الحمال[1] لا حمال خيبر هـذا أبر ربنا و أطهر[2]

[٦١٢٠] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن البراء[3] قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق[4]، وكان كثير شعر الصدر[4] وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة وهو يقول :

اللهم[5] لولا أنت ما اهتدينا و لا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينـــة علينـا و ثبت الاقدام إن لاقينا

إن الاولى قـــد بغوا علينا و إن أرادوا فتنـة أبينا

١٨٨/ [٦١٢١] حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن البراء قال : ما ولى/ رسول الله صلى الله عليه وسلم دبره يوم حنين ، قال : والعباس وأبو سفيان آخذان بلجام بغلته وهو يقول :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب[6].

---

(١) من م و الطبقات ، و في الأصل : الاحال .

(٢) بهامش الأصل : كان يقول هذا عند بناء مسجده الشريف .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٢٤٨/٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(٤-٤) موضع مابين الرقمين في الكنز : ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره

(٥) من الكنز وهامش الأصل، و في الأصل : لاهم .

(٦) أورده الهندي في الكنز ٣٠٤/٥ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة وأبي نعيم ، ونضيف هنا ما أورده الهندي في الكنز ٢٨٢/٥ من رواية ابن أبي شيبة عن أنس قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة باردة و المهاجرون

[٦١٢٢] حدثنا سفيان بن عيينة[١] عن الأسود بن قيس عن جندب ابن سفيان أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غار فنكبت[٢] [إصبعه[٣]] فقال:

هل أنت الا إصبع دميت و في سبيل الله ما لقيت

[٦١٢٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد عن أنس أن النبي عليه الصلاة السلام قال :

ان العيش عيش الآخرة فاغفر للانصار والمهاجرة[٤] .

[٦١٢٤] حدثنا ابن علية عن أبي المعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[٥] أنه كان [يقرأ[٦]] « دارست[٧] » و يقول : دارس[٨] كطعم الصاب و[٨] العلقم .

= والأنصار يحفرون الخندق ، فلما نظر إليهم قال : اللهم إن العيش عيش الآخرة فاغفر للانصار و المهاجرة - فأجابوا : نحن الذين بايعوا محمدا على الجهاد مابقينا أبدا .

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١٠٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من م و الصحيح ، و في الأصل : فنكب .
(٣) زيد من الصحيح .
(٤) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/١١٣ من طريق قتادة عن أنس .
(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣٨ عن ابن عباس من رواية ابن أبي شيبة
(٦) زيد من الدر المنثور .
(٧) آية ١٠٥ من سورة الأنعام .
(٨-٨) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : كعظم الصابر .

[٦١٢٥] حدثنا وكيع عن ثابت عن ابن صفيـــة عن شيخ يكنى أبا عبدالرحمن عن ابن عباس[١] قال: الزنيم[٢] : اللئيم الملزق-ثم أنشد هذا البيت:

زنيم تداعاه[٣] الرجال زيادة كما زيد فى عرض الأديم الأكارع .

[٦١٢٦] حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا مسعود بن سعد عن عطاء بن السائب عن ابن عباد[٤] عن أبيه أن رجلا من بنى ليث أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! أنشدك ؟ قال : لا ، فأنشده فى الرابعة مدحة له فقال : ان كان أحد[٥] من الشعراء[٦] يحسن فقد أحسنت .

[٦١٢٧] حدثنا وكيع عن مسعر عن قتادة عن ابن عباس[٧] قال : ما كنت[٨] أدرى ما قوله « ربنا افتح بيننا وبين قومنا بالحق[٩] » حتى سمعت بنت[١٠] ذى يزن تقول : تعال[١١] أفاتحك .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٥٣ عن ابن عباس من رواية الطستى .

(٢) راجع آية ١٣ من سورة القلم .

(٣) فى الدر المنثور : تداعته .

(٤) من م ، و فى الأصل: أبى عباد . وأورده الهندى فى الكنز٣/٣٣٠[طبعة جديدة] مقتصرا على قول النبي صلى الله عليه و سلم عن ربيعة بن عباد من رواية الطبرانى

(٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : احدا .

(٦) من م و الكنز ، و فى الأصل : الشعر .

(٧) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/١٠٣ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

(٨) زيد فى الأصل : ما ، ولم تكن الزيادة فى م والدر لحذفناها .

(٩) آية ٨٧ من سورة الأعراف .

[٦١٢٨] حدثنا أحمد بن بشر عن مجالد عن عامر أن ابن[1] الزبير استنشد أبيات خالد وهو يطوف بالبيت .

[٦١٢٩] حدثنا جعفر بن عون[2] عن هشام بن عروة قال : كان ابن الزبير يحمل عليهم حتى يخرجهم من الابواب ويقول :

« لو كان قرني[3] واحداً كفيته »

لسنا على الأعقاب تدمى كلومنا ولكن على أقدامنا [4]يقطر الدم[4] .

[٦١٣٠] حدثنا ابو أسامة قال حدثنا هشام[5] عن أبيه أن أهل الشام كانوا يقاتلون ابن الزبير ويصيحون به : يا ابن ذات النطاقين ، فقال ابن الزبير:

« تلك شكاة ظاهر[6] عنك عارها »

= (١٠) من م و الدر ، و فى الأصل : بليت .

(١١) من الدر ، و فى الأصل و م : لعل .

---

(١) من م ، و فى الأصل : أبي الزبير ، و أخرج البيهقي فى السنن الكبرى ١٠/٢٠٤ من قول عامر الشعبي : رأيت ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يتناشدون الشعر عند البيت أوحول البيت .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٣٣ من طريق جعفر بن عون

(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : فى قربى .

(٤-٤) فى الحلية : تقطر الدما .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٣٦من طريق أبي معاوية عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان ببعض المفارقات .

(٦) من الحلية ، و فى الأصل و م : ظاهرة .

فقالت أسماء : عيروك به ؟ قال : نعم ، قالت : فهو والله حسن .

[٦١٣١] حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل أن ابن الزبير كان ينشد الشعر وهو يطوف بالبيت[١] .

[٦١٣٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود أن سعيد بن المسيب قال : لا تطلع الشمس حتى يصحبها ثلاثمائة ملك و سبعون ملكا ، أما سمعت أمية بن أبي الصلت يقول :

ليست بطالعة لنا في رسلها[٢] إلا معذبة و الا تجلد .

(١٠١١) من كره أن يكتب أمام الشعر

« بسم الله الرحمن الرحيم »

[٦١٣٣] حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال : كان يكره أن يكتب أمام الشعر « بسم الله الرحمن الرحيم[٣] » .

(١٠١٢) من كره الشعر و أن يعيه[٤] في جوفه

[٦١٣٤] حدثنا[٥] حفص و أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن

---

(١) راجع رقم الحديث : ٦١٣٢ .

(٢) المصراع في الأغاني ٤/١٣٠: تأبى فلا تبدو لنا في رسلها ، و في المطالب العالية ٢/٢٩٩ : تأبى فما تطلع لنا في رسلها .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٠ من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) من م ، و في الأصل : يعييه .

(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٥ عن ابن أبي شيبة .

ابي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا[1] يريه خير له من أن يمتلئ شعرا ـ الا أن حفصا يقل : يريه[2] .

[٦١٣٥] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا ليث بن سعد عن سعيد
/١٨٩ ابن عبد الله عن[3] يحنس مولى مصعب بن الزبير/ عن أبي سعيد الخدري قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم [4]اذ عرض شاعر ينشد فقال[4] : لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا خير[5] له من أن يمتلئ شعرا .

[٦١٣٦] حدثنا عبيد الله بن موسى[6] عن حنظلة عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأن يمتلئ[7] الرجل قيحاً خير له من أن يمتلئ شعرا .

---

(١) زيد في الأصل و م : حتى ، ولم تكن الزيادة في سنن ابن ماجه فحذفناها .
(٢) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : جوفه .
(٣) في الأصل و م : ان ، وهذا الحديث أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٩٩-١٠٠ من رواية ابن أبي شيبة والامام أحمد .
(٤-٤) ما بين الرقمين في الأصل و م بياض ملأناه من الدر .
(٥) من م و الدر ، و في الأصل : خيرا .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٤٤ من طريق أبي حاتم الرازي عن عبيد الله بن موسى .
(٧) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : يكون .

[٦١٣٧] حدثنا وكيع عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء[١] قال : قال عبد الله : لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا خير من أن يمتلئ شعرا[٢] .

[٦١٣٨] حدثنا وكيع قال حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن عثمان قال : لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا[٣] .

[٦١٣٩] حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عائذ عن أبي صالح عن أبي هريرة قال: لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا خير من أن يمتلئ شعرا[٤] .

[٦١٤٠] حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد عن عمرو ابن حريث قال : قال عمرو : لأن يمتلئ جوف الرجل قيحا خير له من أن يمتلئ شعرا[٥] .

[٦١٤١] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق أنه تمثل مرة ببيت شعر فسكت عن آخره و قال : إني لأكره [أن يكتب[٦]]

---

(١) قال الهيثمي في مجمع الزوائد ١٢١/٨ حيث أورد هذا الحديث : رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير أبي الزعراء واسمه عبدالله بن هانئ ، وثقه العجلي وابن حبان ، وفيه ضعف .

(٢) أورده في الكنز من قول عبد الله - راجع ٤٨٦/٣ [طبعة جديدة] .

(٣) أورده في الكنز ٤٨٦/٣ من رواية ابن جرير .

(٤) زيد هذا الحديث من م ، وأورده في الكنز ٤٨٦/٣ من رواية ابن جرير .

(٥) أورده في الكنز ٤٨٢/٣ من رواية ابن أبي شيبة .

في صحيفتي بيت شعر[1] .

[٦١٤٢] حدثنا عفان قال حدثنا الأسود بن شيبان قال حدثنا أبو نوفل بن أبي عقرب قال : سألت عائشة : هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسامع عنده الشعر ، قالت : كان أبغض الحديث إليه[2] .

[٦١٤٣] حدثنا غندر عن شعبة عن العوام عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون من الشعر ما ضاهى القرآن .

[٦١٤٤] حدثنا الأسود بن عامر قال حدثنا شعبة[3] عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لأن يمتلئ جوف أحدكم قيحا[4] يريه خير [له[5]] من أن يمتلئ شعرا .

(١٠١٣) من كره المعاريض و من كان يحب ذلك

[٦١٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن بكر السهمي قال :

= (٦) زيد من م .

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ١٢٦-١٢٧ من طريق سفيان عن الأعمش

(٢) اخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٤٥ من طريق أبي داود عن الأسود ابن شيبان .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٥ من طريق يحي بن سعيد وغيره عن شعبة .

(٤) زيد في سنن ابن ماجه : حتى .

(٥) زيد من سنن ابن ماجه .

سمعت حبيب بن شهيد يذكر عن معاوية بن قرة أن عمر بن الخطاب قال : ما يسرني أن لي بما أعلم من معاريض القـــول مثل أهلي و مالي ثم مثل أهلي و مالي[1] .

[٦١٤٦] حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمي عن أبي عثمان قال : قال عمر : إن في المعاريض ما يكف أو يعف الرجل عن الكذب[2] .

[٦١٤٧] حدثنا عقبـــة بن خالد عن شعبة[3] عن قتادة عن مطرف ابن [عبد الله بن[4]] الشخير عن عمران بن حصين قال : إن في المعاريض لمندوحة عن الكذب .

[٦١٤٨] حدثنا جرير عن منصـور قال : بلغني عن ابن عباس أنه قال : ما أحب لي بالمعاريض كذا و كذا .

[٦١٤٩] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : كان لهم كلام يتكلمون به يدرأون به عن أنفسهم مخافة الكذب .

(١) أورده الهندي في كنز العمال ٥٠٣/٣ [طبعة جديدة] من رواية ابن أبي شيبة و ليس فيه « ثم مثل أهلي و مالي » .
(٢) في الأصل و م : الضرب ، و التصحيح من كنز العمال ٥٠٣/٣ حيث أورده الهندي من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٣٣/٢ من طريق معتمر عن أبيه و هو سليمان التيمي .
(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٣٣٤/٢ من طريق آدم عن شعبة .
(٤) زيد من الأدب المفرد .

[٦١٥٠] حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهيد عن عمرو بن سعيد قال : قال حميد بن عبد الرحمن قال : ما أحب أن لى بنصيبى من المعاريض مثل أهلى و مالى ، و لعلكم ترون أنى (١)لا أحب(١) أن لى مثل أهلى و مالى ، و وددت أن لى مثل أهلى و مالى .

(١٠١٤) ما يكره أن يقول الرجل لأخيه

[٦١٥١] حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال : لا تقل لصاحبك « يا حمار يا كلب يا خنزير » فيقول لك يوم القيامة : أترانى خلقت كلبا أو حمارا أو خنزيرا ؟

[٦١٥٢] حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال : استسق موسى لقومه فقال : اشربوا يا حمير ، قال : فقال الله له : لاتسم عبادى حميرا[٢] .

[٦١٥٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : كانوا يقولون : إذا قال الرجل للرجل : « يا حمار يا كلب يا خنزير » قال الله له يوم القيامة : أترانى خلقت كلبا أو حمارا أو خنزيرا[٣] ؟

[٦١٥٤] حدثنا على بن مسهر عن داود بن أبي هند عن بكر بن عبد المزنى عن علقمة بن عبد الله أن ابن عمر قال لرجل كلم صاحبه يوم الجمعة
١٩٠/ والامام/ يخطب : أما أنت فحمار و أما صاحبك فلا جمعة له .

(١-١) من م ، و فى الأصل : لاحب .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/٧٢ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/٤٨١ من رواية ابن جرير .

(١٠١٥) ما يكره الرجل أن ينتمى إليه و ليس كذلك

[٦١٥٥] حدثنا أبو معاوية[١] عن عاصم عن أبي عثمان عن سعد وأبي بكرة ، كلاهما [٢]يقول : سمعت[٢] أذناى و وعاه قلبي محمدا[٣] صلى الله عليه وسلم يقول : من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام .

[٦١٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة[٤] عن الحكم عن مجاهد عن عبد الله[٥] بن عمرو رفعه قال : من ادعى إلى غير أبيه فلن يريح ريح الجنة ، فلما رأى ذلك نعيم بن أبي أمية[٦] ، وكان معاوية أراد أن يدعيه قال لمعاوية : إنما أنا سهم من كنانتك ، ناقدني[٧] حيث شئت .

[٦١٥٧] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا[٨] محمد بن عمرو عن

(١) أخرجه مسلم في كتاب الايمان ١/٧٥ عن ابن أبي شيبة ، وابن ماجه في سننه ص : ١٩١ من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية .

(٢-٢) من المراجع ، و في الأصل و م : قال سمعته .

(٣) من المراجع ، و في الأصل و م : محمد .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٥١ من طريق عبدالله بن كثير عن شعبة ، وابن ماجه في سننه ص : ١٩١ من طريق عبد الكريم عن مجاهد مقتصراً على قول النبي صلى الله عليه و سلم .

(٥) من السنن و المصنف ، و في الأصل و م : عبيد الله

(٦) لم يسمه في المصنف ، بل قال : رجل من الأزد .

(٧) يبدو في م : فاقذفني .

(٨) في م : أخبرنا .

أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من تولى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة و الناس أجمعين[١] .

[٦١٥٨] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن عمرو بن خارجة[٢] أن النبي صلى الله عليه وسلم خطبهم وهو على راحلته وإن راحلته لتقصع بجرانها ، و إن لعابها يسيل بين كتفي فقال : من ادعى إلى غير أبيه أو تولى غير مواليه فعليه لعنة الله ، لا يقبل[٣] منه صرف ولا عدل ـ أو قال: عدل ولا صرف .

[٦١٥٩] حدثنا شبابة قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الحارث عن أبي سلمة عن سعيد بن زيد قال : أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعته يقول : من تولى مولى بغير إذنه فعليه لعنة الله .

[٦١٦٠] حدثنا ابن نمير عن الأعمش[٤] عن عبد الله بن مرة عن أبي معمر[٥] قال : قال أبو بكر : كفر بالله من ادعى نسبا لا يعلم ، وتبرأ من نسب و إن دق[٦] .

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٤٩٥/١ عن أبي هريرة من طريق آخر .
(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٧/٩ من طريق شهر بن حوشب عن عمرو بن خارجة
(٣) زيد فى الأصل و م : الله ، لحذفناه لاستقامة العبارة .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥١/٩ من طريق سفيان عن الأعمش
(٥) فى المصنف . وهو عبد الله بن شخير .
(٦) من م و المصنف ، و فى الأصل : رق ـ كذا .

[٦١٦١] حدثنا إسماعيل بن عياش[١] عن شرحبيل بن مسلم قال : سمعت ابا أمامة الباهلي يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: من ادعى الى غير أبيه و انتمى الى غير مواليـــه فعليه لعنة الله الثابتة[٢] الى يوم القيامة .

[٦١٦٢] حدثنا عفان قال حدثنا وهيب عن عبـــد الله بن عثمان[٣] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي عليه السلام قال : من ادعى الى غير أبيه [أو تولى غير مواليه[٤]] فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين .

(١٠١٦) ما جاء فى طلب العلم و تعليمه

[٦١٦٣] حدثنا سفيان بن عيينة عن عاصم عن زر[٥] قال : أتيت صفوان بن عسال المرادى فقـال لى : ما جاء بك ؟ فقلت : ابتغاء العلم ، قال ، فان الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم[٦] .

(١) فى الأصل و م : عباس ـ خطأ ، و الحديث أخرجه بطوله عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٨ من طريق إسماعيل .
(٢) فى المصنف : التابعة .
(٣) أخرجـــه ابن ماجه فى سننه ص : ١٩٠-١٩١ من طريق ابن أبي الضيف عن عبد الله بن عثمان .
(٤) زيد من م و سنن ابن ماجه .
(٥) فى الأصل : ذر ـ خطأ ، و زر هو ابن حبيش .
(٦) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٣٨٧ من طريق الحسين بن على بن =

[٦١٦٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[١] عن شمر بن [عطية عن[٢]] سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : معلم الخير يستغفر له كل شيء حتى الحوت في البحر .

[٦١٦٥] حدثنا أبو الأحوص[٣] عن هارون بن عنترة[٤] عن أبيه عن ابن عباس قال : ما سلك[٥] رجل طريقا يلتمس فيها العلم إلا سهل الله له طريقا الى الجنة .

[٦١٦٦] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عمرو بن قيس الملائي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فضل العلم خير من فضل العبادة ، وملاك دينكم الورع[٦] .

[٦١٦٧] حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون[٧] عن ابن سيرين عن

= الحسن المروزي عن سفيان ، وأورده الهندي في الكنز ٥/٢٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٥٤ من طريق أبي إسحاق الفزاري عن الأعمش .
(٢) زيد من مسند الدارمي .
(٣) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٥٤ من طريق يعقوب القمي عن أبي الأحوص .
(٤) من مسند الدارمي ، و في الأصل و م: عزة - كذا .
(٥) من مسند الدارمي ، و في الأصل و م : ما يسلك .
(٦) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١/١٢٠ عن ابن عباس من رواية الطبراني .
(٧) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٤٤ من وهب بن جرير وغيره عن ابن عون .

الأحنف قال [قال[1]] عمر : تفقهوا قبل أن تسودوا .

[٦١٦٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[2] عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من سلك طريقا يلتمس فيه علما سهل الله له طريقا الى الجنة .

[٦١٦٩] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال : منهومان لا يشبعان : طالب علم و طالب دنيا[3] .

[٦١٧٠] أبو معاوية عن الأعمش عن سفيان عن عبد الله[4] قال : تعلموا فان أحدكم لا يدرى متى يحيل[5] إليه .

١٩١/ [٦١٧١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن تميم بن سلمة/ عن أبي عبيدة قال : قال عبد الله : اغد عالما أو متعلما ، و لا تغد بين ذلك[6] .

---

(١) ليس فى الأصل و م .

(٢) فى الأصل و م : الأحنف ، و التصحيح من مسند الدارمى ص : ٥٤ حيث أخرجه من طريق زائدة عن الأعمش عن أبي صالح ، ومن سنن ابن ماجه ص : ٢٠ ، حيث أخرجه فى حديث طويل عن ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٥٢ من طريق إسماعيل بن أبان عن عبدالله ابن إدريس .

(٤) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٣٠ و عبد الرزاق فى مصنفه ٢٥٢/١١ كلاهما من طريق أبي قلابة عن عبد الله .

(٥) فى المسند و المصنف : يفتقر .

[٦١٧٢] حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد[١] قال : قال أبو الدرداء : تعلموا قبل أن يرفع العلم ، فان العالم والمتعلم فى الأجر سواء .

[٦١٧٣] حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن سالم قال : قال أبو الدرداء : معلم العلم و متعلمه فى الأجر سواء[٢].

[٦١٧٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزعراء عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله : إن الرجل لا يولد عالما ، و إنما العلم بالتعلم[٣]

[٦١٧٥] حدثنا داود عن سفيان عن على بن الأقمر عن أبي الأحوص عن عبد الله مثله .

(١٠١٧) فى الرجل يطلب[٤] العلم يريد[٥] به الناس ويحدث به

[٦١٧٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا التيمى[٦] عن سيار عن عائذ الله[٧] قال : [الذى[٨]] يتتبع الاحاديث ليحدث بها لا يجد ريح الجنة .

= (٦) أخرجه الدارمى فى مسنده ص: ٥٣ من طريق هارون بن رئاب عن عبد الله

(١) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٤٤ من طريق حصين عن سالم بن أبي الجعد .
(٢) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٤٤ من طريق عبثر عن الأعمش .
(٣) الشطر الأخير أورده الهيثمى فى المجمع ١/١٢٩ من قول ابن مسعود برواية البزار
(٤) زيد فى الأصل : به ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .
(٥) من م ، و فى الأصل : و يريد .
(٦) فى الأصل و م : السهمى . =

[٦١٧٧] حدثنا أبو أسامة عن سفيان[1] عن برد عن مكحول قال: من طلب الحديث ليمارى به السفهاء أو ليباهى[2] به العلماء أو ليصرف به وجوه الناس إليه فهو فى النار.

[٦١٧٨] سريج[3] بن النعمان قال حدثنا فليح عن أبي طوالة عبد الله ابن عبد الرحمن بن معمر عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من تعلم علما مما يبتغى به وجه الله لا يتعلمه إلا ليصيب به عرضا من الدنيا لم يجد عرف الجنة يوم القيامة - يعنى ريحها.

(١٠١٨) فى الرحلة فى طلب العلم

[٦١٧٩] حدثنا ابن عيينة[4] عن أيوب [5]عن مجالد[5] عن الشعبي قال:

= (٧) هو أبو إدريس الخولانى.

(٨) زيد من م، و الحديث أخرجه ابن المبارك فى الزهد من طريق سليمان التيمى عن سيار.

---

(١) أخرجه الدارمى فى مسنده ص: ٥٧ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان.

(٢) من مسند الدارمى، و فى الأصل و م: ليمارى.

(٣) فى الأصل و م: شريح، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص: ٢٢ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة عن يونس بن محمد وسريج بن النعمان وأخرجه أبو داود - هو الآخر - عن ابن أبي شيبة - راجع سننه ٢/٧٨

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٥ من طريق سعيد بن عمرو عن سفيان بن عيينة.

(٥-٥) ما بين الرقمين ساقط فى الحلية.

ما علمت أحدا من الناس كان أطلب للعلم[١] فى أفق من الآفاق [من[٢]] مسروق.

[٦١٨٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل لم يسمه[٣] أن مسروقا رحل فى حرف ، وأن أبا سعيد رحل فى حرف .

[٦١٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن صالح عن أبيه قال حدثنا الشعبى بحديث ثم قال لى : أعطيتكه بغير شيء وإن كان الراكب إلى المدينة فيما دونه .

[٦١٨٢] حدثنا عبدة بن سليمان عن رجل قال [قال[٤]] لى الشعبى : حديث أعطيناكها [٥]بغير شيء وإن كان الراكب ليركب فيما دونها[٥] إلى المدينة[٦].

[٦١٨٣] حدثنا زيد بن الحباب عن شعبة عن عمارة عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال : خرجت الى المدينة أطلب العلم و الشرف[٧] .

---

(١) من م و الحلية ، و فى الأصل : العلم .
(٢) زيد من م و الحلية .
(٣) من م ، و فى الأصل : لم يسمعه .
(٤) ليس فى الأصل و م .
(٥) كذا فى الأصل و م .
(٦) أخرجه البخارى فى كتاب العلم من طريق صالح بن حيان عن عامر - راجع فتح البارى ١/٩٧ .
(٧) أخرجه الحافظ ابن حجر فى الاصابة القسم الثالث من حرف القاف من طريق يعقوب بن سفيان عن عمارة .

(١٠١٩) تذاكر الحديث

[٦١٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن جعفر ابن أياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : تحدثوا فان الحديث يهيج الحديث[١] .

[٦١٨٥] حدثنا وكيع قال حدثنا كهمس بن الحسن[٢] عن عبد الله ابن بريدة قال : قال علي : تزاوروا [و[٣]] تذاكروا الحديث فانكم إن لم[٤] تفعلوا يدرس[٥] .

[٦١٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا فطر عن شيخ قال : سمعت عكرمة يقول : تذاكروا الحديث فان إحياءه ذكره[٦] .

[٦١٨٧] حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء أنه كان يأتي صبيان الكتاب فيعرض عليهم حديثه كيلا ينسى[٧] .

---

(١) أخرجه الدارمي في مسنده ص : ٧٧ من طريق عديدة ، و فيه « تذاكروا » موضع « تحدثوا » .

(٢) أخرجه الدارمي في مسنده ص : ٧٩ من طريق عثمان بن عمر عن كهمس .

(٣) زيد من م و المسند .

(٤) من المسند ، و في الأصل و ظ : لا .

(٥) من المسند ، و في الأصل : يدوس ، وليس واضحاً في م .

(٦) أخرج الدارمي نحوه عن علقمة ـ راجع مسنده ص : ٧٨ .

(٧) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٧٨ من طريق محمد بن سعيد عن ابن فضيل .

[٦١٨٨] حدثنا وكيع قال حدثنا عيسى بن المسيب قال : سمعت إبراهيم يقول : إذا سمعت حديثا فحدث حين تسمعه ولو أن تحدث من لا يشتهيه، و إنه يكون كالكتاب فى صدرك[١] .

[٦١٨٩] حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : إحياء الحديث مذاكرته ، فقال له عبد الله بن شداد : كم من حديث قد أحييته فى صدرى[٢] .

[٦١٩٠] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش[٣] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : آفة العلم النسيان ، واضاعته [أن[٤]] تحدث[٥] به غير أهله.

[٦١٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي العميس عن القاسم قال : قال: عبد الله آفة العلم النسيان[٦] .

---

(١) أخرجه الدارمى ببعض المفارقات من طريق أبي عبد الله الشقرى - راجع مسنده ص : ٧٨ .

(٢) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٧٨ من طريق محمد بن سعيد عن محمد بن فضيل .

(٣) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٧٩ من طريق أبي أسامة عن الأعمش .

(٤) زيد من المسند .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : يحدث .

(٦) أخرجه الدارمى فى مسنده ص:٧٩ من طريق جعفر بن عون عن أبي العميس.

(١٠٢٠) فى اللعب بالنرد و ما جاء فيه

[٦١٩٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[١] و أبو أسامة عن عبيد الله[٢] ابن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال : قال رسول الله
١٩٢/ صلى الله عليه و سلم : / من لعب بالنرد فقد عصى الله و رسوله .

[٦١٩٣] حدثنا ابن نمير و أبو أسامة عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده فى لحم خنزير و دمه[٣] .

[٦١٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن ابن بريدة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ فذكر مثله .

[٦١٩٥] حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن اللعب بالكعبين فقال : انها ميسر الأعاجم ، قال : وكان قتادة يكره اللعب بكل شيء حتى يكره اللعب بالحصى .

[٦١٩٦] حدثنا معتمر[٤] وجرير عن الركين[٥] عن القاسم بن حسان عن عبد الرحمن بن حرملة عن عبد الله قال : نهى رسول الله صلى الله

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٥ عن ابن أبي شيبة .

(٢) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : عبد الله .

(٣) راجع سنن ابن ماجه ص : ٢٧٥ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١٢٤ [كتاب الخاتم] من طريق مسدد عن معتمر.

(٥) فى الأصل و م : الدكين ، و التصحيح من سنن أبي داود .

عليه و سلم عن الضرب بالكعاب .

[٦١٩٧] حدثنا ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال : مثل الذي يلعب بالكعبين ولا يقامر كمثل المدهن بشحمه و لا يأكل لحمه[١] .

[٦١٩٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حبيب بن أبي عمرة عن مجاهد عن ابن عون قال : لئن أضع يدي في لحم خنزير أحب الى من أن ألعب بالنرد .

[٦١٩٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن فرد[٢] ابن معمر بن يزيد قال : سألت عائشة عن النردشير ، قالت : قبح الله النردشير و قبح من لعب بها .

[٦٢٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن سميع قال : حدثنا أبو الأشعث النخعي قال : سمعت ابن عباس يقول : لأن يتلطخ الرجل بدم خنزير حتى يستوسع خير له من أن يلعب بالكعاب .

[٦٢٠١] حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : قال علي : النرد أو الشطرنج من الميسر[٣] .

[٦٢٠٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن نافع

(١) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٦٢٠٩ من هذا الباب .
(٢) كذا في الأصل ، وليس واضحاً في م .
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣١٩/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره

عن ابن عمر قال : كان إذا وجد نردا في بيت كسرها وضرب من لعب بها[١].

[٦٢٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر و سفيان عن عبد الملك بن عمير عن أبي الأحوص ، قال سفيان : عن عبد الله ، و قصر به مسعر : إياكم و هذه الكعاب الموسومة التي تزجر زجرا ، فانها من الميسر[٢] .

[٦٢٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو أسامة بن يزيد عن سعيد بن أبي هند سمعه منه عن أبي موسى قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من لعب بالنرد فقد عصى الله و رسوله[٣] .

[٦٢٠٥] حدثنا وكيع قال حدثنا سلام بن مسكين عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال[٤] : من لعب بالنرد قمارا كان كآكل لحم الخنزير ، و من لعب بها [من[٥]] غير قمار كان كالمدهن بودك الخنزير

[٦٢٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [أبو معاوية عن[٦]] بسام قال :

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢١٦ من طريق مالك عن نافع .
(٢) راجع الدر المنثور ٢/٣١٩ حيث أورده السيوطي من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢١٤ من طريق موسى بن ميسرة عن سعيد بن أبي هند .
(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٣١٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) زيد من الدر المنثور .

سألت أبا جعفر عن اللعب بالنرد فكرهه[1] .

[٦٢٠٧] حدثنا وكيع قال حدثنا كامل أبو العلاء قال : سمعت صلت الدهقان منذ أربعين سنة عن علي[2] قال : لأن أطلى بجواء[3] قدر أحب الى من أطلى بخلوق ، ولأن أقلب جمرتين أحب الى من أن أقلب كعبين .

[٦٢٠٨] حدثنا وكيع قال حدثنا عبيد الله بن الوليد عن فضيل ابن مسلم عن أبيه عن علي أنه كان اذا مر بهم وهم يلعبون بالنردشير عقلهم الى نصف النهار[4] .

(١٠٢١) فى اللعب بالشطرنج .

[٦٢٠٩] حدثنا وكيع قال حدثنا فضيل بن مرزوق عن ميسرة النهدى قال : مر علي على قوم وهم يلعبون بالشطرنج فقال : ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون[5] .

[٦٢١٠] حدثنا وكيع قال حدثنا معمر عن بسام عن أبي جعفر

= (٦) استدركناه من الحديث رقم : ٦٢٢ باب فى اللعب بأربعة عشر .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢١٧ من طريق إسحاق الأزرق عن بسام.

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣/٣٣٧ [طبعة قديمة] الشطر الأول فقط من رواية أبي عبيد.

(٣) من الكنز ، و فى الأصل و م : بنحو ـ كذا .

(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٦٦٤ من طريق القاسم بن الحكم عن عبيد الله بن الوليد الوصافى . =

أنه كره اللعب بالشطرنج[١] .

[٦٢١١] حدثنا علي بن هشام عن ابن أبي ليلى عن الحكم في

١٩٣/ الشطرنج / قال : كانوا ينزلون الناظر اليها كالناظر الى لحم الخنزير، و الذي يقلبها كالذي يقلب لحم الخنزير .

(١٠٢٢) في اللعب باربعة عشر

[٦٢١٢] حدثنا وكيع قال حدثنا ابراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن [يزيد بن] عبيد مولى سلمة بن الأكوع أنه كان ينهى بنيه عن اللعب بأربعة عشر أشد النهي[٢] .

[٦٢١٣] حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن نافع عن ابن عمر قال : كان ابن عمر ينهى عن اللعب بالشهاردة .

[٦٢١٤] حدثنا وكيع عن العمري عن نافع عن ابن عمر أنه مر على قوم يلعبون بأربعة عشر فكسرها على رأس أحدهم[٣] .

= (٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢١٢/١٠ من طريق شبابة بن سوار عن فضيل ، وأورده الهندي في الكنز ٣٣٥/٧ [طبعة قديمة] و السيوطي في الدر المنثور ٣٢١/٤ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣١٩/٢ من طريق ابن أبي الدنيا .

(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٤٠/٤/٢ من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد بن أبي عبيد .

(٣) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١١٤/٤/١ من طريق محمد بن عبيد عن عبيدالله بن عمر .

[٦٢١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع عن عبد الكريم بن أمية عن أم قثم قالت : دخل علينا علي ونحن نلعب بأربعة عشر فقال : ما هذا ؟ فقلنا : نحن صيام نتلهى به ، قال أفلا أشتري لكم بدرهم جوزا تلهون به و تدعونها ، قال : فاشترى لنا بدرهم جوزا .

[٦٢١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن بسام عن أبي جعفر قال : [كان[١]] علي بن الحسين يلاعب أهله بالشهارده[٢] .

[٦٢١٧] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني الضحاك بن عثمان قال أخبرني نافع أن ابن عمر دخل على جاريتين[٣] له تلعبان[٤] بالشهارده فضربهما حتى تكسرت[٥] .

[٦٢١٨] حدثنا صفوان بن عيسى عن يزيد بن أبي عبيد[٦] قال : كان سلمة بن الأكوع ينهى بنيه أن يلعبوا بأربعة عشر ، و يقول[٧] : إنهم يكذبون فيها ويفجرون

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٧١ من طريق إسحاق الأزرق عن بسام .
(٣) في الأصل : جاريتان - و التصحيح من م .
(٣) في الأصل و م : يلعبان .
(٥) راجع أيضا الحديث رقم : ٦٢١٨ و التعليق عليه .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢١٧ من طريق أبي عاصم عن يزيد بن أبي عبيد .
(٧) من م ، و في الأصل : يقولون .

[٦٢١٩] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن عبد الملك عن سعيد بن جبير أنه كره اللعب بالشهارده .

(١٠٢٣) فى لعب الصبيان بالجوز

[٦٢٢٠] حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال : كان يكره القمار و يقول : انه من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز و الكعاب[١] .

[٦٢٢١] حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن نجيح قال : رأيت ابن سيرين مر على غلمان يوم العيد بالمربد وهم يتقامرون بالجوز ، فقال : يا غلمان ! لا تقامروا فان القمار من الميسر[٢] .

[٦٢٢٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين قال : كل شيء فيه خطر فهو من الميسر[٣] .

[٦٢٢٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن عطاء و مجاهد و طاوس أو[٤] اثنين منهم قالا[٥] : كل شيء من القمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالجوز .

---

(١) أخرجه الطبرى فى جامعه ٤/٣٢٣ من طريق معتمر عن ليث عن طاوس وعطاء .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/٣٢٠ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٣) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ٤/٣٢٣ من طريق أبى عامر عن سفيان .

(٤) من م ، و فى الأصل : « و » .

(٥) من م ، و فى الأصل : قال و فى الدر المنثور ٢/٣٢٠ : قالوا ، وأورده من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(١٠٢٤) في السلام على أصحاب النرد

[٦٢٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن أسلم المنقري قال : كان سعيد بن جبير اذا مر على أصحاب النرد لم يسلم عليهم.

[٦٢٢٥] حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن زياد بن حدير أنه مر على قوم يلعبون بالنرد فسلم وهو لا يعلم ثم رجع فقال : ردوا علي سلامي .

(١٠٢٥) من كان يتمطر في اول مطرة

[٦٢٢٦] حدثنا وكيع[١] عن أم غراب[٢] عن بنانة[٣] أن عثمان كان يتمطر في أول مطرة .

[٦٢٢٧] حدثنا وكيع عن عبد الله بن المؤمل عن ابن أبي مليكة[٤] أن ابن عباس كان يتمطر ، [يخرج ثيابه حتى يخرج سرجه في أول مطرة[٥]]

[٦٢٢٨] [حدثنا وكيع عن الربيع عن يزيد بن أبان عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتمطر[٥]] في أول مطرة[٦] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في طبقاته ١/٣/٤٠ .

(٢) من الطبقات ، و في الأصل و م : ام عذاب -كذا .

(٣) من م و الطبقات ، و في الأصل : ساته -كذا .

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد٢/٦٣٢من طريق السائب بن عمر عن [ابن] أبي مليكة .

(٥) زيد ما بين الحاجزين من م . ⟸

[٦٢٢٩] حدثنا محمد بن فضيل عن سعيد بن ززين عمن حدثه عن علي أنه كان إذا أراد المطر خلع ثيابه و جلس ، و يقول : حديث عهد بالعرش[١] .

[٦٢٣٠] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا ثابت قال حدثنا أنس قال : أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر ، قال : فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم فحسر ثوبه عنه حتى أصابه ، فقلنا : يا رسول الله ! لم صنعت هذا ؟ قال : إنه حديث عهد بربه[٢] .

(١٠٢٦) في إتيان القصاص و مجالستهم و من فعله

١٩٤/ [٦٢٣١] حدثنا عبدالله بن بكر السهمي[٣] قال حدثنا /حاتم بن أبي صغيرة عن النعمان بن سالم أن عمرو بن أوس أخبره أن أباه أوسا [أخبره[٤]] قال : إنا لقعود عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقص علينا ويذكرنا .

[٦٢٣٢] حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن مالك بن مغول قال: قال أبو عبد الرحمن السلمي : لا تجالسوا من القصاص إلا أبا الأحوص[٥] .

= (٦) أورده السيوطي في الجامع الصغير ٢/١٠٠ من رواية « حل » عن أنس .

(١) من م ، و في الأصل ، بالعريش .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد٢/٣١من طريق عبد الله بن الأسود عن جعفر بن سليمان .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٩٠ عن ابن أبي شيبة بأطول من هنا .

(٤) زيد من سنن ابن ماجه . =

[٦٢٣٣] حدثنا[٥] وكيع عن اسماعيل قال : ذكروا عند الشعبي الجلوس مع القصاص كعدل[١] عتق رقبة[١] ، فقال : لأن أعتق رقبة أحب إلى من أن أجلس مع القصاص أربعة أشهر .

[٦٢٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة قال : كان إبراهيم التيمي يذكر فى منزل أبي وائل ، فجعل أبو وائل ينتفض كما ينتفض الطير[٢] .

[٦٢٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير قال : كان الحسن يقص ، وكان سعيد بن جبير يقص .

[٦٢٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة[٣] عن داود بن سابور عن مجاهد قال : كنا نفخر على الناس بأربعة : بفقيهنا وبقاصنا[٤] وبمؤذننا[٥] وبقارئنا ، فقيهنا ابن عباس ، ومؤذننا أبو محذورة ،وقاصنا[٦] عبيد بن عمير ، وقارئنا

=(٥) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/١٢٦ من طريق عاصم قال: كنا نأتى أبا عبدالرحمن السلمى ونحن غلمة أيفاع ، قال : فكان يقول لنا ـ وساق الحديث كما هنا .

(١-١) وقع فى الأصل و م : عيون فيه ـ مصحفاً عما أثبتناه

(٢) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/٦٦ من طريق جرير .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٥/٣٢٩ من طريق الفضل بن دكين عن ابن عيينة .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م: بقاضينا .

(٥) من م و الطبقات ، و فى الأصل : بوزننا .

(٦) من الطبقات ، و فى الأصل و م : قاضينا .

عبد الله بن السائب .

[٦٢٣٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن يزيد بن شجرة[1] أنه كان يقص ، و كان يوافق قوله فعله .

[٦٢٣٨] حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن كردوس قال : كان يقص ، قال : حدثني رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لأن أجلس في مثل هذا المجلس أحب إلي من أن أعتق أربع رقاب - يعني القصص[2] .

[٦٢٣٩] حدثنا أبو معاوية عن الحجاج عن عطاء عن ابن عباس قال : رأيت تميما[3] الداري يقص في عهد عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما.

[٦٢٤٠] حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا عبد الله بن حبيب[4] بن أبي ثابت قال : رأيت محمد بن كعب القرظي يقص[5] .

(١٠٢٧) من كره القصص و ضرب فيه

[٦٢٤١] حدثنا معاوية[6] بن هشام قال حدثنا سفيان عن[7] عبيد الله

---

(١) وقع في الأصل و م : سخره - خطأ .

(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣٦٦/٥ من طريق غندر .

(٣) في الأصل و م : تميم - كذا ، و في الاصابة في ترجمة تميم الداري : وأول من قص وذلك في عهد عمر بن الخطاب - رواه إسحاق بن راهويه وابن أبي شيبة

(٤) من الخلاصة ، و في الأصل و م : ابي حبيب .

(٥) ذكر أمر قصه ابن حجر في التهذيب نقلا عن ابن حبان . =

عن نافع عن ابن عمر قال : لم يقص زمان أبي بكر و لا عمر ، إنما كان القصص زمن الفتنة[1] .

[٦٢٤٢] حدثنا معاوية[2] بن هشام قال حدثنا سفيان عن سعيد الجريري عن أبي عثمان قال[3] : كتب عامل لعمر بن الخطاب اليه أن ههنا قوما يجتمعون فيدعون للسلمين و للامير ، فكتب اليه عمر : أقبل و أقبل بهم معك ، فأقبل ، و قال عمر للبواب : أعد لي سوطا ، فلما دخلوا على عمر أقبل على أميرهم ضربا بالسوط ، فقال : [يا[4]] عمر[5] ! إنا لسنا أولئك الذين - يعني أولئك قوم يأتون من قبل المشرق .

[٦٢٤٣] حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي حصين عن أبي عبد الرحمن أن عليا رأى رجلا يقص ، قال : علمت الناسخ و المنسوخ ؟ قال : لا ، قال : هلكت و أهلكت[6] .

= (٦) في الأصل و م : أبو معاوية - خطأ .

(٧) في الأصل و م : بن خطأ .

---

(١) راجع أيضا الحديث رقم : ٦٢٥٧ في هذا الباب .

(٢) في الأصل و م : أبو معاوية - خطأ .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٦٦/٦ (طبعة قديمة) عن أبي عثمان من رواية أبي بكر المروزي في كتاب العلم .

(٤) زيد من الكنز .

(٥) في الكنز : أمير المؤمنين . =

[٦٢٤٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل عن عبد الله بن خباب قال : رآني أبي و أنا عند قاص ، فلما رجع أخذ الهراوة ، قال : قرن قد طالع العمالقة[١] .

[٦٢٤٥] حدثنا ابن مهدي عن سفيان[٢] عن أبيه قال : سمعت إبراهيم التيمي قال : انما حملني على مجلسي هذا [أني[٣]] رأيت كأني أقسم ريحانا ، فذكرت ذلك لابراهيم[٤] فقال : ان الريحان له منظر و طعمه مر .

[٦٢٤٦] حدثنا شبابة بن سوار قال : حدثنا شعبة قال حدثني عقبة
١٩٥/ ابن حريث قال : سمعت ابن عمر و جاء رجل قاص و جلس في مجلسه/ فقال ابن عمر : قم من مجلسنا ، فأبى أن يقوم ، فأرسل ابن عمر الى صاحب الشرط : أقم القاص ، فبعث اليه فأقامه[٥] .

[٦٢٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن عاصم عن أبي وائل عن علقمة قال : قيل له : ألا تقص علينا ؟ قال : إني أكره أن آمركم بما لا أفعل[٦] .

=(٦) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣/٢٢٠-٢٢١ من طريق معمر بأكثر مما عندنا .

---

(١) سيأتي الحديث أيضا برقم : ٦٢٥٢ في هذا الباب .
(٢) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٦/٢٠٠ من طريق محمد بن عبدالله الأسدي عن سفيان .
(٣) زيد من م و الطبقات .
(٤) أي النخعي — كما زيد في الطبقات .
(٥) سيأتي الحديث أيضا برقم : ٦٢٥٣ في هذا الباب .
(٦) ذكر السيوطي مثله عن خباب من طريق عبد بن حميد - راجع الدر المنثور ٦/١١٣

[٦٢٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبي سنان عن [عبد الله بن[1]] أبي الهذيل عن خباب قال : رأى ابنه عند قاص ، فلما رجع اتزر و أخذ السوط و قال : أ مع العمالقة ، هذا قرن قد طلع .

[٦٢٤٩] حدثنا شريك عن إبراهيم عن مجاهد قال : دخل قاص فجلس قريبا من ابن عمر فقال له : قم ، فأبى أن يقوم ، فأرسل إلى صاحب الشرط ، فأرسل اليه شرطيا فقام[2] .

[٦٢٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن ابن عون عن ابن سيرين قال : بلغ عمر أن رجلا يقص بالبصرة فكتب اليه « الر‌ٰ تلك ءايٰت الكتٰب المبين انا انزلنٰه قرءانا عربيا لعلكم تعقلون نحن نقص عليك أحسن القصص - إلى آخر الآية ، قال : فعرف الرجل فتركه[3] .

[٦٢٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن إسماعيل عن اكيل قال : قال إبراهيم : ما أحد ممن يذكر أرجى في نفسي أن يسلم منه - يعني إبراهيم التيمي ، و لوددت أنه يسلم منه كفافا لا عليه و لا له[4] .

[٦٢٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن سلمة

---

(١) استدركناه من الحديث الماضي تحت رقم : ٦٢٤٨ في هذا الباب .

(٢) مر قريبا تحت رقم : ٦٢٥٠

(٣) أورده الهندي في الكنز ٥/٢٣٦ [طبعة قديمة] عن قتادة ببعض المفارقات .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢١٢ من طريق عثمان بن أبي شيبة عن حمزة عن إسماعيل .

عن أبي الدرداء جار لسلمة قال : قلت لعائشة و قال لها رجل : آتي القاص يدعوه لي ، فقالت : لأن تدعو لنفسك خير من أن يدعو لك القاصي .

[٦٢٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله ابن عمر عن نافع قال : لم يكن قاص في زمن النبي صلى الله عليه و سلم و لا زمن أبي بكر ولا زمن عمر و لا في زمن عثمان[1] .

[٦٢٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية ابن صالح قال حدثني يحيى بن سعيد الكلاعي عن جبير بن نفير الحضرمي أن أم الدرداء بعثته إلى نوفل بن فلان و قاص معه ، يقصان في المسجد ، فقالت : قل لهما : ليتقيا الله و تكون موعظتهما للناس لأنفسهما .

[٦٢٥٥] حدثنا أبو أسامة[2] عن مسعر [عن عبيد بن الحسن[3]] عن ابن معقل قال : كان رجل لا يزال يقص فقال له ابن مسعود : انشر سلعتك على من يريدها .

(١٠٢٨) في الرجل يقبل يد الرجل عند السلام

[٦٢٥٦] حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٤ عن طريق العمري عن نافع عن ابن عمر ، ولم يذكر زمن عثمان ، و مر الحديث عندنا برقم : ٦٢٤٥ .

(٢) مضى الحديث في باب « من قال : لا يحدث بالحديث إلا من يريده » رقم الحديث : ٥٦٩٣ .

(٣) استدركناه من الحديث الماضي .

ابن أبي ليلى عن ابن عمر قال: قبلنا يد النبي صلى الله عليه و سلم[1]

[٦٢٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد عن[2] عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

[٦٢٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس و غندر و أبو أسامة عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال أن قوما من اليهود قبلوا يد النبي صلى الله عليه و سلم و رجليه[3] .

[٦٢٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زياد بن فياض عن تميم بن سلمة أن أبا عبيدة قبل يد عمر ، قال تميم: و القبلة سنة[4] .

[٦٢٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مالك عن طلحة قال: قبل خيثمة يدى ، قال مالك: و قبل طلحة يدى[5] .

(١٠٢٩) فى الرجل يصغر[6] اسم الرجل

[٦٢٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٧١ عن ابن أبي شيبة .

(٢) فى الأصل و م: بن - خطأ .

(٣) أخرجه ابن ماجه عن ابن أبي شيبة - راجع ص: ٢٧١ من سننه .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠١/٧ من طريق عبد الرزاق عن سفيان .

(٥) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢٠١/٦ من طريق يحيى بن عباد عن مالك بن مغول .

(٦) من م ، و فى الأصل: يصفر - كذا بالفاء .

مجاهد أنه كره أن يقول الرجل : ساه[1] .

[٦٢٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي سعاد عن عبد الله عن محمد بن الحنفية أنه سمع / رجلا[2] يقول : يا هياه ، فنهاه .

١٩٦/

[٦٢٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عيسى بن المسيب أنه كره كل شيء يكون آخره : أويه .

(١٠٣٠) التقنع و ما ذكر فيه

[٦٢٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يونس عن الأوزاعي عن موسى بن سليمان عن القاسم بن مخيمرة قال : قال لقمان لابنه و هو يعظه: يا بني ! إياك و التقنع فانه مخوفة بالليل مذلة أو مذمة بالنهار[3] .

[٦٢٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن سهل بن خليفة عن عبيدة قال : رأيت طاوسا عليه مقنعة مثل مقنعة الرهبان[4] .

[٦٢٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي العلاء قال : رأيت الحسن بن علي يصلي مقنعا رأسه .

---

(١) كذا غير منقوط في الأصل و م .

(٢) في الأصل و م : رجل ـ كذا .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/١٦٢ عن أبي موسى الأشعري من رواية الحاكم وغيره .

(٤) أخرج ابن سعد في طبقاته ٥/٣٩٢ حديث تقنعه من عدة طرق .

(١٠٣١) فى الرجل يبيت و فى يده غمر

[٦٢٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: من نام و فى يده ريح غمر فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه[١].

[٦١٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن إبراهيم قال: إن الشيطان يحضر الدسم[٢].

[٦٢٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا زهير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام و فى يده غمر لم يغسله فأصابه شيء فلا يلومن إلا نفسه[٣].

(١٠٣٢) فى مخالطة الناس و مخالفتهم

[٦٢٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب قال: قال صعصعة لابن أخيه: إنى كنت أحب إلى أبيك منك فأنت أحب الى من أبى، إذا لقيت المؤمن فخالطه، وإذا لقيت الفاجر فخالفه.

[٦٢٧١] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش[٤] عن يحيى بن وثاب عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٨/١١ من طريق معمر عن الزهرى

(٢) من م. و فى الأصل: الرسم.

(٣) أخرجه أبوداود فى سننه ٩٤/٢ من طريق أحمد بن يونس عن زهير.

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٣٠١ من طريق إسحاق بن يوسف عن الأعمش.

رجل[١] من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المؤمن الذى يخالط الناس ويصبر على أذاهم أفضل[٢] من الذى [لا[٣]] يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم .

[٦٢٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت قال : قال عبد الله بن مسعود[٤] : خالطوا الناس و زايلوهم و صالحوهم و دينكم[٥] لا تكلمونه .

(١٠٣٣) فى هيبة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

[٦٢٧٣] حدثنا أبو بكر[٦] قال حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال : حدثنى مسلم البطين عن إبراهيم التيمى عن عمرو بن ميمون قال : ما أخطأنى ابن مسعود خميساً الا أتيته [فيه[٧]] ، قال : فما سمعته يقول لشىء قط[٨]

---

(١) فى سنن ابن ماجه : عن ابن عمر .
(٢) فى سنن ابن ماجه : أعظم أجرا .
(٣) زيد من سنن ابن ماجه .
(٤) أخرجه ابن حجر فى فتح البارى ٢٥/٥٨٧ من عدة طرق .
(٥) زيدت الواو فى الأصل و م ولم تكن فى الفتح فحذفناها .
(٦) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٤ عن ابن أبي شيبة .
(٧) زيد من سنن ابن ماجه .
(٨) زيد فى الأصل و م : يقول : و لم تكن الزيادة فى سنن ابن ماجه فحذفناها .

« قال رسول الله صلى الله عليه و سلم » فلما كان ذات عشية قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ـ قال : فنكس ، قال : فنظرت اليه وهو قائم محللة[1] أزرار قميصه ، قد اغرورقت عيناه وانتفخت أوداجه ، قال : أو دون ذلك أو فوق ذلك أو قريبا من ذلك أو شبيها بذلك .

[٦٢٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كان أنس بن مالك اذا حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا ففرغ منه قال : أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

[٦٢٧٥] حدثنا حفص عن عاصم عن الشعبي[3] قال : حدث بحديث فقيل له : أترفع هذا ؟ فقال : دونه أحب إلينا إن كان خطأ فى ذلك أو زيادة أو نقصان [4] كان أحب إلينا[4] .

[٦٢٧٦] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال : قلنا لزيد بن أرقم : حدثنا [عن رسول الله صلى الله عليه و سلم[6]] ، قال : كبرنا ونسينا ، و الحديث عن[7] رسول الله صلى الله

(١) من سنن ابن ماجه . وفى الأصل و م: محله ـ كذا
(٢) أخرجه ابن ماجه عن ابن أبي شيبة ـ راجع سننه ص : ٤
(٣) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٤٥ من طريق ثابت بن يزيد عن عاصم .
(٤-٤) موضع ما بين الرقمين فى مسند الدارمى : كان على من دون النبي صلى الله عليه و سلم .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٤ عن ابن أبي شيبة . =

عليه وسلم شديد .

[٦٢٧٧] حدثنا يحيى بن آدم عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن السائب بن يزيد قال : خرجت مع سعد / بن مالك من المدينة إلى مكة ، وما سمعته يحدث حديثا حتى رجعنا[1] .

١٩٧/

[٦٢٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة[2] قال حدثنا توبة[3] العنبرى قال : قال لى الشعبي : أرأيت[4] الحسن حين يقول « قال رسول الله صلى الله عليه و سلم » : لقد جلست الى ابن عمر[5] ، فما سمعته يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم الا حديثا أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى بضب فقال : انه ليس من طعامى ، وأما أنتم فكلوه .

[٦٢٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شعبة قال حدثنا عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال : جلست الى ابن عمر سنة فما سمعته يحدث عن النبي عليه السلام شيء[6] .

= (٦) زيد من سنن ابن ماجه .

(٧) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : على

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٤ من طريق عبد الرحمن عن حماد بن زيد .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٢٣ من طريق وهب بن جرير عن شعبة .

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : مويه بن -كذا .

(٤) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : رايت .

(٥) زيد فى السنن الكبرى : قريبا من سنتين

[٦٢٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن شعبة عن سعد ابن ابراهيم عن أبيه قال: قال ابن عمر لابن مسعود ولأبي الدرداء و[1] لأبي مسعود عقبة بن عمرو : أحسب ما هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : وأحسبه حبسهم[2] بالمدينة حتى أصيب .

(١٠٣٤) ما كره من اطلاع الرجل على الرجل

[٦٢٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى سمع سهل بن سعد يقول : [3]اطلع رجل[3] من جحر فى حجرة[4] النبي صلى الله عليه وسلم ومعه مدرى يحك به رأسه فقال : لو أعلم أنك تنظر لطعنت به فى عينك : انما الاستئذان من البصر[5] .

[٦٢٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن بركة[6] بن يعلى[7] التيمى

= (٦) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٤ من طريق أبي النضر عن شعبة .

(١) فى م : او .
(٢) كذا فى الأصل و م .
(٣-٣) من م ، و فى الأصل : لرجل .
(٤) من م ، و فى الأصل : حجرته ، ومن بعده انقطعت عنا نسخة م إلى ماسننبه عليه .
(٥) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٥٠٧ من طريق الليث عن الزهرى ، وأورده الهندى فى كنز العمال ٥/٥٢ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة .
(٦) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٩٢-٩٣ من طريق أبي عقيل عن بركة .
(٧) زيد فى الأصل : عن أبي ، ولم تكن الزيادة فى مسند الامام أحمد لحذفناها .

عن أبي سويد العبدي قال : كنا بباب ابن عمر نستأذن عليه ، فحانت مني التفاتة ، فرآني فقال : أيكم اطلع في داري ؟ قال قلت : أنا أصلحك الله ، حانت مني التفاتة فنظرت ، قال : ويحك لك إن تطلع في داري .

[٦٢٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة عن الهذيل بن شرحبيل أن سعدا استأذن على النبي صلى الله عليه وسلم فأدخل رأسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما جعل الاستئذان من أجل النظر[١] .

[٦٢٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عوف عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من سبقه بصره إلى البيوت فقد دمر - يعني دخل[٢] .

[٦٢٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الاعمش عن طلحة عن هزيل[٣] قال : جاء رجل[٤] فوقف على باب النبي صلى الله عليه و سلم يستأذن ، فقام على الباب ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : هكذا عنك هذاه ، فانما الاستئذان من النظر[٦] .

---

(١) سيأتي تحت رقم : ٦٢٧٩ أيضا .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٤٣/٨ عن أبي أمامة من رواية الطبراني وأحمد و اللفظ هناك « من أدخل عينيه في بيت بغير إذن أهله فقد دمر » .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢٩/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) في الدر المنثور : سعد .

=

[٦٢٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن سهيل[١] عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو أن أحدا اطلع على ناس بغير إذنهم حل لهم أن يفقأوا عينه .

[٦٢٨٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد[٢] عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في بيته ، فاطلع رجل من خلل[٣] الباب ، فسدد[٤] النبي صلى الله عليه وسلم [نحوه[٥]] بمشقص ، فتأخر الرجل.

[٦٢٨٨] حدثنا وكيع عن سفيان[٦] عن أبي اسحاق عن مسلم بن نذير[٧] قال : استأذن رجل على حذيفة فأدخل رأسه ، فقال له حذيفة :

=(٥) ليس في الدر المنثور ، و في سنن أبي داود ٢/٢١٤ : أو هكذا .
(٦) أخرجه أيضا أبو داود عن أبي بكر و عثمان ابني ابي شيبة .

(١) في الأصل : سهل ، و التصحيح من صحيح مسلم ٢/٢١٢ حيث أخرجه من طريق جرير عن سهيل .
(٢) في الأصل : نمير ، و الحديث أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٥٠٨ من طريق الفزاري عن حميد عن أنس ، وأورده الهندي في الكنز ٥/٥٢[طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) من الأدب المفرد و الكنز ، و في الأصل : خلف .
(٤) من الأدب المفرد ، و في الأصل : فسد ، و في الكنز : فشدد .
(٥) زيد من الكنز .
(٦) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٥٢٣ من طريق محمد بن كثير عن سفيان إلا أن فيه ذكر إدخال العين بدل الرأس . =

قد أدخلت رأسك فأدخل أستك .

(١٠٣٥) فى تعمد الكذب على النبي صلى الله عليه وسلم و ما جاء فيه

[٦٢٨٩] حدثنا شريك بن[١] عبد الله عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار .

[٦٢٩٠] حدثنا أبو معاوية عن عاصم[٢] عن [محمد بن بشر عن[٣]] أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار .

/١٩٨ [٦٢٩١] حدثنا ابن فضيل عن الأعمش/عن الحكم عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن على مثل حديث ابن فضيل عن الأعمش عن حبيب[٤] .

= (٧) من الأدب المفرد . و فى الأصل : يزيد .

(١) فى الأصل : عن ـ خطأ ، وإنما هو شريك بن عبد الله يروى عن سماك ، و الحديث أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٤ـ٥ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٤٣ من طريق إبراهيم بن سليمان عن عاصم الأحول .

(٣) زيد من مسند الدارمى .

(٤) كذا ، وأما حديث ابن فضيل فقد أخرجه ابن ماجه فى سننه ص. ٥ من طريق عثمان بن أبي شيبة عن محمد بن فضيل عن الأعمش عن الحكم عن عبد الرحمن =

[٦٢٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير[1] عن الأوزاعى عن حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من ا''

[٦٢٩٣] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا غندر عن شعبة عن جامع بن شداد عن عامر بن عبد الله بن الزبير [عن أبيه[3]] ، قال : قلت للزبير : يا أبى ! مالى لا أسمعك تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما أسمع بن مسعود وفلانا وفلانا ؟ فقال : إنى لم أفارقه منذ أسلمت ، ولكنى[4] سمعت منه كلمة [يقول[3]] « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » .

[٦٢٩٤] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا عن خالد بن سلمة[6] عن مسلم مولى خالد بن عرفطة أن [خالد بن[7]] عرفطة

= ابن أبي ليلى عن على عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : من روى عنى حديثا وهو يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين .

---

(١) وقع فى الأصل : ابن معين ـ كذا ، و التصحيح من مسند الامام أحمد ٢٠٢/٢ حيث أخرجه من طريق ابن نمير .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٥ عن ابن أبي شيبة ومحمد بن بشار .

(٣) زيد من سنن ابن ماجه.

(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : لكن.

(٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢٩٢/٥ عن ابن أبي شيبة .

(٦) من مسند الامام أحمد ، و فى الأصل : سليم . =

ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

فى

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان
أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء التاسع

و اعتنى بتحقيقه وطبعه ونشره
مختار أحمد الندوى

مدير
الدار السلفية
١٣ - محمد على بلدينج ، بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية ٩/٢٣

الطبعة الأولى

١٤٠١ هج - ١٩٨١م

AL - DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY - 400003
(INDIA)

Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate.
N. M. Joshi Margè. Bombay-400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

الحمد لله وحده ، و الصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، و بعد !

فبتوفيق الله و عونه تمت الأجزاء الثمانية من الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار للامام الحافظ أبي بكر ابن ابي شيبة .

و ها نحن نقدم الجزء التاسع بين أيدى القراء ، و سوف يتم انهاء بقية أجزاء هذا الكتاب فى وقت قريب إن شاء الله .

ولقد بذلنا فى سبيل إخراج هذا الكتاب جهوداً كبيرة ، حيث تحرينا البحث الدقيق عن المخطوطات النادرة ، و جمعناها من داخل الهند و خارجه ، ليصل هذا الكتاب الى القراء بيسر وسهولة ، مستوفيا كافة جوانبه موضحا جميع مشاكله .

وقد رأينا و الحمد لله إقبالا كبيراً و تشجيعاً ملحوظاً من العلماء المسلمين لاخراج هذا الكتاب و إبرازه الى حيز الوجود مما حدا بنا الى المثابرة على إخراجه ليسد النقص فى المسائل و يضيف للعالم الاسلامى و المكتبات الاسلامية كنزاً من الكنوز القيمة من التراث الاسلامى المجيد

الذى يحق لكل مسلم أن يفتخر به حيث سيطلع أبناء المسلمين على علوم أوائلهم ويدفعهم للاقبال عليها ، والانتفاع بها وايرتبط الحاضر بالماضى .

والله يعلم مقدار ما أخذ هذا العمل منا من بحث وتدقيق ومراجعة ولكوننا تحملنا هذا الواجب على أكتافنا فانه بات من الضرورة بمكان المضى قدما فى سبيل المساهمة والقيام بالمهمة على أكمل وجه .

و نظراً لما لمسناه من إقبال و تشجيع من كافة المهتمين بنشر التراث الاســـــلامى على الاستزادة من البحوث و الداراسات والمعرفة قمنا بتحقيق ونشر هذا الكتاب ، و لا زلنا نواصل جهودنا ونبذل جل أوقاتنا فى سبيل الوفاء بما يمليه علينا ديننا الاسلامى أمام قرائنا وطلبة العلم الأفاضل وتوفيره لهم من كل مكان من العالم الاسلامى ، ونرجو أن نكون قد وفقنا فى إخراج هـــــذا الجزء كغيره من الأجزاء و نرجوا أن نوفق فى إخراج البقية قريباً بما يخدم الدين و يفيد الأمة ، و الله أسال أن يأخذ بأيدينا الى بر النجاة ، وأن يوفقنا لما يحبه و يرضاه ، و الله ولى التوفيق .

خادم الكتاب والسنة

مختـــار أحمد الندوى

مـــــدير

الدار السلفيـــــة بومباى الهنـــــد

جمادى الاول ١٤٠١هـ

ابريل ١٩٨١ ع

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأدب

(١٠٣٧) فى الرجل يمدح الرجل

[٦٣١٠] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن حبيب بن أبى ثابت عن مجاهد عن أبى معمر عن المقداد بن الأسود قال: أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نحثو فى وجوه المداحين التراب.

[٦٣١١] غندر عن شعبة عن منصور عن إبراهيم عن همام بن الحارث أن رجلا جعل يمدح عثمان، فعمد المقداد فجثا على ركبتيه، قال: وكان رجلا ضخما، قال: فجعل يحثو فى وجهه الحصى، فقال له عثمان: ما شأنك؟ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا رأيتم المداحين فاحثوا فى وجوههم التراب[٢].

[٦٣١٢] غندر[٣] عن شعبة عن [سعد بن[٤]] إبراهيم عن معبد[٥] الجهنى =

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٧٤ عن ابن أبى شيبة.

(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٤١٤ من طريق ابن المثنى عن غندر.

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٧٤ عن ابن أبى شيبة.

عن معاوية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إياكم و التمادح فانه الذبح .

[٦٣١٣] أبو الأحوص عن عمران بن مسلم عن ابراهيم التيمى عن أبيه قال : كنا قعودا عند عمر بن الخطاب ، فدخل عليه رجل فسلم عليه ، فأثنى عليه رجل من القوم فى وجهه ، فقال عمر : عقرت الرجل عقرك الله ، تثنى عليه فى وجهه فى دينه[١] .

[٦٣١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبيدالله ابن عمر[٢] عن زيد بن أسلم عن أبيه أسلم قال : سمعت عمر يقول : [٣]المدح الذبح[٣] .

[٦٣١٥] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبى اسحاق عن أبى الأحوص قال : قال عبد الله : إذا طلب أحدكم الحاجة فليطلبها طلبا يسيرا ،

= (٤) زيد من سنن ابن ماجه .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : سعيد .

(١) أورده الهندى فى كنز العمال ٣/٥٠٥ [طبعة جديدة] من رواية ابن أبى شيبة ، و الحديث سيأتى أيضا تحت رقم : ٦٣٢٥ آخر أحاديث هذا الباب .

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ١/٤٢٧ من طريق حفص عن عبيد الله بن عمر ، وأورده الهندى فى الكنز ٣/٥٠٥ من رواية ابن ابى شيبة .

(٣-٣) من الكنز ، و فى الأصل : المديح المديح ـ كذا ، و فى الأدب المفرد : المدح ذبح .

ولا يأتى الرجل فيثنى عليه فى وجهه فيقطع ظهره فلا يمنعه شئيا[١] .

[٦٣١٦] شبابة بن سوار[٢] قال حدثنا شعبة عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : مدح رجل رجلا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ويحك ! قطعت عنق صاحبك مرارا ، ثم قال : إن كان مادحاً أخاه لا[٣] محالة فليقل له : أحسبه[٤] ولا أزكى على الله أحدا .

[٦٣١٧] غندر عن شعبة عن عاصم قال : قلت لقاسم[٥] : أيكره للرجل أن يمدح أخاه/ وهو شاهد ؟ قال : نعم ، فقلت : وإن ٢٠٠/
كان غائبا ؟ قال : كان يقال : لا تمدح أخاك .

[٦٣١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عمر بن سعد عن سفيان عن ليث[٦] عن طاوس عن ابن عباس قال : لا أزكى على الله أحد[٧] .

[٦٣١٩] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن سلمة عن على

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٢٤٩ من طريق ابي نعيم عن الأعمش .
(٢) اخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٤ عن ابن ابي شيبة .
(٣) زيد فى الأصل : له ـ كذا .
(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : احسب .
(٥) ليس واضحاً فى الأصل .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٢٧٣ من طريق معمر عن ليث .
(٧) زيد فى مصنف عبد الرزاق : إلا النبي صلى الله عليه و سلم

ابن الحكم عن عطاء بن أبي رباح أن رجلا كان يمدح رجلا عند ابن عمر، فجعل ابن عمر يحثو التراب نحو وجهه بأصابعه و قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا رأيتم المادحين فاحثوا فى أفواههم التراب[1] .

[٦٣٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن همام قال : جاء رجل فأثنى على عثمان فى وجهه، فأخذ المقداد بن الأسود تراباً فحثاه فى وجهه و قال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إذا لقيتم المداحين فاحثوا فى وجوههم التراب[2] .

[٦٣٢١] وكيع عن سفيان[3] عن عمران بن مسلم عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال : كنا جلوسا عند عمر[4] فأثنى رجل على رجل فى وجهه حين أدبر فقال : عقرت الرجل، عقرك الله .

(١٠٣٨) فى المشورة من أمر بها

[٦٣٢٢] هشام عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب قال : قال

---

(١) أخرجه الامام أحمد بن حنبل فى مسنده ٩٤/٢ من طريق عفان عن حماد، و البخارى فى الأدب المفرد ٤٣٢/١-٤٣٣ من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد .

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه ١٨٣/٢ عن ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٤٢٧/١ من طريق قبيصة عن سفيان، و قد مضى الحديث فى هذا الباب تحت رقم : ٦٣١٧

(٤) من الأدب المفرد، و فى الأصل : ابن عمر .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : لن يهلك امرؤ بعد مشورة[١] .

[٦٣٢٣] عيسى بن يونس[٢] عن الأوزاعي عن يحيي بن أبي كثير قال: قال سليمان بن[٣] داود لابنه : يا بني ! لا تقطع أمرا حتى [٤]تؤامر مرشدا[٤] ، فانك إذا فعلت [ذلك[٥]] لم تحزن عليه .

[٦٣٢٤] وكيع عن سفيان عن رجل عن الضحاك[٦] قال : ما أمر [٧]الله نبيه بالمشاورة الا لما علم[٧] فيها من الفضل ، ثم تلا « وشاورهم في الأمر[٨] » .

[٦٣٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن الشعبي قال : إذا اختلف الناس في شيء فانظر كيف صنع فيه عمر فانه كان لا يصنع شيئا حتى يسأل ويشاور[٩] .

(١) أخرجه البيهقي بطوله في السنن الكبرى ١٠/١٠٩ من طريق أشعث عن علي بن زيد ، و لفظه « وما يستغني رجل عن مشورة » .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١١٠ من طريق عيسى بن يونس .
(٣) زيد في الأصل : عيسى قال ، ولم تكن الزيادة في السنن الكبرى فحذفناها .
(٤-٤) من السنن الكبرى ، و في الأصل : تؤمر مرشد .
(٥) زيد من السنن الكبرى .
(٦) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٩٠ عن ابن ابي شيبة و غيره ، و أخرجه الطبري في جامعه ٧/٣٤٤ من طريق وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك .
(٧-٧) من الدر ، و في الأصل : نبيه بالمشورة أولا يعلم - كذا .
(٨) سورة آل عمران آية ١٥٩

[٦٣٢٦] حدثنا الفضل بن دكين[١] عن أياس بن دغفل[٢] قال حدثنا الحسن قال : ما شاور قوم إلا هدوا لأرشد أمرهم .

(١٠٣٩) ما ذكر فى طلب الحوائج

[٦٣٢٧] عيسى بن يونس عن عبد الحميد بن جعفر قال حدثنى أبو مصعب الأنصارى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : اطلبوا الحوائج الى حسان الوجوه[٣] .

[٦٣٢٨] عيسى بن يونس عن طلحة عن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم . ابتغوا الخير عند حسان الوجوه[٤] .

[٦٣٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : التمسوا المعروف عند حسان الوجوه[٥] .

= (٩) أخرجه البيهقى مختصرا فى السنن الكبرى ١٠/١٠٩ من طريق صالح بن حى عن الشعبى .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/٩٠ عن ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه الطبرى فى جامعه ٧/٣٤٤ من طريق معتمر بن سليمان عن اياس بن دغفل .

(٢) فى الأصل : زعفل ـ خطأ .

(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/١٩٥ عن ابى هريرة من رواية الطبرانى .

(٤) أورده الهيثمى فى المجمع ٨/١٩٥ عن ابن عباس من رواية الطبرانى .

(٥) أورده السيوطى فى الجامع الصغير ١/٥٤ عن أبي خصيفة من رواية الطبرانى

(١٠٤٠) الرجل يخرج أحسن حديثه

[٦٢٣٠] وكيع عن ابن عون عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون إذا اجتمعوا أن يخرج الرجل[١] أحسن حديثه.

(١٠٤١) فى الكلام بالفارسية من كرهه

[٦٢٣١] وكيع عن أبي هلال عن ابن بريدة قال: [قال] عمر: ما تعلم[٢] الرجل الفارسية إلا [٣]خبث و لا خبث[٣] إلا نقصت مروءته.

[٦٢٣٢] وكيع عن ثور عن عطاء قال: لا تعلموا رطانة الأعاجم، ولا تدخلوا عليهم كنائسهم، فان السخط ينزل عليهم[٤].

[٦٢٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن داود بن أبي هند أن محمد بن سعد بن أبي وقاص سمع قوما يتكلمون بالفارسية فقال: ما بال المجوسية بعد الحنيفية.

(١٠٤٢) من رخص فى الفارسية

٢٠١/ [٦٢٣٤] وكيع عن أبي خلدة قال: كلمنى أبو العالية[٥] /بالفارسية.

(١) أخرجه أبونعيم فى الحلية ٢٢٩/٤ من طريق محمد بن عبد الله الأنصارى عن ابن عون.

(٢) فى الأصل: يعلم - كذا.

(٣-٣) فى الأصل: حب ولا حب، كذا، وقد روى الحاكم فى المستدرك «من تكلم بالفارسية زادت فى خبثه ونقصت من مروءته» - راجع فتح البارى ١٢/١٣٢

(٤) أورده فى الكنز ٥٠١/٣ عن عمر برمز طب وغيره.

[٦٣٣٥] حدثنا وكيع عن النهاس بن قهم[1] قال : سمعت شيخا بمكة يقول : أشرف[2] أبو هريرة من هذا الباب على هذا السوق فقال : يا بنى فروخ ! سحت و داست .

[٦٣٣٦] وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى بتمرة من الصدقة ، فتناول الحسن بن على تمرة فلاكها فى فيه ، فقال له النبي صلى الله عليه و سلم : كخ كخ ! لا تحل لنا الصدقة[3] .

[٦٣٣٧] ابن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة عن منذر الثورى قال : سأل رجل ابن الحنفية عن الجبن فقال : يا جارية ! اذهبى بهذا الدرهم فاشترى به پنيرا ، فاشترت به پنيرا ثم جاءت به - يعنى الجبن .

(١٠٤٣) ما قالوا فى الرجل يكتنى قبل أن يولد له ، و ما جاء فيه

[٦٣٣٨] عبد الأعلى عن برد عن الزهرى قيل له : أيكتنى الرجل قبل أن يولد له ؟ قال : كان رجال من أصحاب رسول الله صلى الله عليه

---

(٥) فى الأصل : ابو على - خطأ .

---

(١) من الخلاصة . و فى الأصل : فهم .

(٢) فى الأصل : اشراف - كذا .

(٣) أخرجه البخارى فى صحيحه ٤٣٢/١ من طريق غندر عن شعبة .

و سلم يكتنوا[1] قبل أن يولد لهم .

[٦٣٣٩] حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : كناني عبد الله بأبي شبل ، وكان علقمة لا يولد له[2] .

[٦٣٤٠] حدثنا محمد بن الحسن الأسدي عن أبي عوانة عن هلال ابن أبي حميد قال : كناني عروة قبل أن يولد لي .

[٦٣٤١] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا وكيع عن هشام [عن[4]] مولى للزبير عن عائشة أنها قالت للنبي[5] صلى الله عليه و سلم : يا رسول الله ! كل أزواجك قد كنيته غيري ، قال : فأنت أم عبد الله .

[٦٣٤٢] حدثنا أبو بكر[6] قال حدثنا يحي بن أبي بكير[7] قال حدثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن حمزة بن صهيب أن عمر

---

(١) كذا في الأصل .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد٢/٣٠٥ من طريق عارم عن سليمان الأعمش ، و أخرجه البخاري وابن سعد أيضا من طريق آخر عن مغيرة عن إبراهيم - راجع الطبقات ٦/٥٨

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من سنن ابن ماجه .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : بلغني - كذا محرفا .

(٦) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة .

(٧) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل : أبي بكر .

قال لصهيب : ما لك تكتنى بأبي يحي وليس لك ولد ؟ قال : كناني رسول الله صلى الله عليه وسلم بأبي يحي .

[٦٣٤٣] وكيع عن شعبة عن أبي التياح عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يأتينا ، فكان يقول لأخ لي صغير : يا أبا عمير ! ما فعل النغير[١] ؟

[٦٣٤٤] وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال : لا بأس أن يكتني الرجل قبل أن يولد له .

(١٠٤٤) ما يستحب من الكلام

[٦٣٤٥] وكيع عن مسعر[٢] عن شيخ قال : سمعت [٣]ابن عمر أو[٣] جابرا قال : كان في كلام رسول الله صلى الله عليه و سلم ترتيل أو ترسيل .

[٦٣٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي العميس عن عطية عن ابن عمر[٤] قال : الشقاشق[٥] في الكلام من شقاشق[٦] الشيطان .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٣-٢٧٤ عن ابن أبي شيبة ولم يذكر « ما فعل النغير » واخرجه البخاري بكماله في الأدب المفرد ٢/٣٠٤-٣٠٥ من طريق آخر عن أنس .

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ٢/١٨٦ من طريق ابن بشر عن مسعر .

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين في سنن أبي داود ، و في الأصل : ابي عمر ، و التصحيح كتاب الزهد لابن المبارك ص : ٤٧ .

(٤) أورده الهندي في كنز العمال ٣/٤٨٠ [طبعة جديدة] عن أنس عن عمر =

[٦٣٤٧] وكيع[1] عن [سفيان عن[2]] أسامة عن الزهرى [عن عروة[2]] عن عائشة قالت[3] : كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم [4] كلاما فصلا[4] ، يفهمه كل من سمعه .

[٦٣٤٨] يزيد بن هارون قال أخبرنا نافع بن عمر الجمحى[5] عن بشر ابن عاصم عن أبيه[6] عن عبد الله بن عمر ، قال نافع : أراه رفعه ، قال إن الله يبغض البليغ من الرجال الذى يتخلل بلسانه تخلل الباقرة[7] بلسانها .

[٦٣٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي خالد عن عبد الملك بن عمير[8] قال : قام رجل فتكلم بين يدى النبى صلى الله عليه

= ابن الخطاب من رواية أبي عبيد وغيره و راجع غريب الحديث ٢٩٧/٣ .

(٥) من الكنز ، و فى الأصل : الاسماق ـ كذا .

(٦) من الكنز ، و فى الأصل : شقائق .

(١) أخرجه أبو داود فى سننه ١٨٦/٢ عن ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من سنن أبي داود .

(٣) ومن هنا عادت نسخة « م » إلى ساحة التصحيح .

(٤-٤) من سنن أبي داود ، و فى الأصل و م : كلام فصل .

(٥) أخرجه أبو داود فى سننه ١٩٩/٢ من طريق محمد بن سنان عن نافع بن عمر .

(٦) من سنن أبي داود ، و فى الأصل و م : امية ـ كذا .

(٧) من سنن أبي داود ، و فى الأصل : الناقر ـ و فى م : الباقر ـ كذا .

(٨) أخرجه ابن حجر فى الاصابة فى ترجمة جابر بن طارق من رواية ابن السكن عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن أبيه .

و سلم حتى أزيد شدقاه[١] فقال النبي صلى الله عليـــه وسلم : تعلموا ، وإياكم [و[٢]] شقاشق[٣] الكلام ، فان شقاشق[٤] الكلام من الشيطان .

(١٠٤٥) من كره أن يسمع المبتلى التعويذ

[٦٣٥٠] حفص بن غياث عن يزيد عن أبي جعفر أنه كان يكره أن يسمع المبتلى التعويذ من البلاء .

(١٠٤٦) ما لا ينبغي للرجل أن يدعو به

[٦٣٥١] سفيان بن عيينة عن عبد الكريم عن مجاهد قال : كان يكره أن يقول « اللهم لا تبتلني[٥] إلا بالتي هي أحسن » و يقول : قال الله تعالى « و نبلوكم بالشر و الخير فتنة » .

٢٠٢/ (١٠٤٧) في إحراق الكتب ونحوها/

[٦٣٥٢] عبد الله بن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان إذا اجتمعت عنده الرسائل أمر بها فأحرقت[٦] .

---

(١) في الاصابة : شدقيه ـ و الصواب ما عندنا .

(٢) زيدت الواو من م .

(٣) في الأصل و م : شقائق ، و في الاصابة : تشقيق .

(٤) من الاصابة ، و في الأصل و م : شقائق .

(٥) في الأصل و م : لا تقتلني ، و لعله مصحف عما أثبتناه .

(٦) أخرجه ابن سعد في طبقاته ٥/٣٩٣ من طريق عبد الله بن جعفر الرقي عن ابن المبارك ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٤٢٥ من طريق معمر .

[٦٣٥٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن النعمان بن قيس أن عبيدة أوصى أن تمحى كتبه[1] .

[٦٣٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن كهمس عن عبد الله ابن مسلم بن يسار عن مسلم بن يسار قال : كان إذا جاءه الكتاب محا ما كان فيه من ذكر الله ثم ألقاه .

[٦٣٥٥] أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن الأسود ابن هلال قال : أتى عبد الله بصحيفة فيها حديث ، فأتى بماء فمحاها ثم غسلها ثم أمر بها فأحرقت[2] .

(١٠٤٨) فى الرجل يجد الكتاب يقرأه أم لا ؟

[٦٣٥٦] وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال : قلت لعبيدة : وجدت كتابا أقرأه ؟ قال : لا[3] .

(١) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٦/٦٣ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان ، وأخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٦٥ من طريق محمد بن يوسف و عبيد الله بن سفيان عن النعمان .

(٢) ذكر الدارمى عنه عدة وقائع مثل هذا بدون ذكر الاحراق - راجع مسنده ص : ٦٥ ، والحديث أعاده المصنف فى باب « من كان يكره كتاب العلم » من كتاب الأدب .

(٣) أخرجه الدارمى فى سننه ص : ٦٥ من طريق حماد بن زيد عن ابن عون .

(١٠٤٩) كتاب الحديث بالكراريس

[٦٣٥٧] حفص بن غياث عن الوليد بن ثعلبة الطائي عن الضحاك أنه كان يكره أن يكتب الحديث في الكراريس.

[٦٣٥٨] حدثنا وكيع عن الوليد بن ثعلبة عن عبد الله مؤذن الضحاك عن الضحاك قال: لاتتخذوا للحديث كراريس ككراريس المصحف.

[٦٣٥٩] وكيع عن الحسن عن ليث عن مجاهد أنه كره الكراريس[١].

[٦٣٦٠] وكيع عن أبي عوانة عن سليمان بن أبي العتيك عن أبي معشر عن إبراهيم أنه كرهها[٢].

(١٠٥٠) ما ينهى عنه[٣] الرجل أن يسبه

[٦٣٦١] علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن عيسى عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تسبوا الليل ولا النهار، ولا الشمس ولا القمر، ولا الريح، فانها تبعث عذابا على قوم و رحمة على آخرين[٤].

[٦٣٦٢] يحي بن سعيد[٥] عن الأوزاعي عن الزهري قال حدثنا

---

(١) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٦٥ من طريق عبدالواحد بن زياد عن ليث.
(٢) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٦٥ من طريق يحي بن حماد عن أبي عوانة.
(٣) في الأصل: عن، والكلمة ساقطة من م.
(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٧١/٨ عن جابر من رواية الطبراني.
(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٧٣ عن ابن أبي شيبة.

ثابت الزرقى عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا تسبوا الريح فانها من روح الله، تأتي بالرحمة والعذاب، ولكن سلوا الله من خيرها، و تعوذوا [بالله[1]] من شرها.

[٦٣٦٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم الأحول عن الحسن[2] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في سير، فهبت ريح، فكشفت عن رجل قطيفة كانت عليه، فلعنها، فقال له النبي صلى الله عليه و سلم: لعنتها؟ قال: يا رسول الله! كشفت قطيفتي، فقال: إذا رأيتها فسل الله من خيرها، وتعوذ بالله من شرها، و لا تلعنها فانها مأمورة[3].

(١٠٥١) ما يكره للرجل أن يتبع أو يجتمع عليه

[٦٣٦٤] حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن الهيثم قال: رأى عامر ابن ضمرة قوما يتبعون رجلا فقال: إنها فتنة للمتبوع مذلة للتابع[4].

---

(١) زيد من سنن ابن ماجه.

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ١٩١/٢ من حديث ابن عباس.

(٣) ونضيف هنا ما أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٨٢/٢ عن ابن أبي شيبة قال حدثنا أسباط عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن عبد الرحمن ابن أبزى عن أبيه عن أبي قال: لا تسبوا الريح فاذا رأيتم منها ما تكرهون فقولوا: اللهم إنا نسألك خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أرسلت به، ونعوذبك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أرسلت به.

(٤) بعض القرائن المرتبطة بالمصحح تدل على أن هذا الأثر قد أورده ابن حجر =

[٦٣٦٥] حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن حبيب بن أبي ثابت [قال : رأى[1]] ابن مسعود ناس لجملوا يمشون خلفه فقال : ألكم حاجة ؟ قالوا : لا ، قال : ارجعوا فانها ذلة للتابع فتنة للتبوع .

[٦٣٦٦] ابن إدريس[2] عن هارون [3]بن عنترة[3] عن سليم[4] بن حنظلة قال : أتينا أبي بن كعب لنتحدث عنده ، فلما قام قمنا نمشي معه ، فلحقه عمر فرفع عليه عمر الدرة فقال : يا أمير المؤمنين ! أعلم ما تصنع ؟ قال : إنما ترى فتنة للتبوع مذلة[5] للتابع[6] .

[٦٣٦٧] سفيان بن عيينة[7] عن [نعيم عن[8]] عاصم قال : كان أبو العالية إذا جلس إليه أكثر من أربعة قام .

= في المطالب العالية إما عن ابن أبي شيبة أو غيره .

(١) زيد لاستقامة العبارة .
(٢) أخرجه الدارمي في مسنده ص ٧١ من طريق محمد بن العلاء عن ابن إدريس .
(٣-٣) من مسند الدارمي ، و في الأصل و م : عن ميسرة .
(٤) في مسند الدارمي : سليمان ، و بعلامة النسخة : سالم .
(٥) من مسند الدارمي ، و في الأصل و م : ذلة .
(٦) أورده الهندي أيضا في الكنز ٥/٦١ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة وغيره.
(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢١٨ من طريق عبد الجبار بن العلاء عن سفيان .
(٨) زيد من الحلية .

(١٠٢٥) ما ينبغي للرجل أن يتعلمه و يعلمه ولده

[٦٣٦٨] محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن عبد الملك بن عمير عن
٢٠٣/ مصعب بن سعد عن سعد قال : قال : يا بني ! تعلموا الرمى فانه خير لعبكم[١] .

[٦٣٦٩] عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن رافع بن سالم الفزارى قال : مر عمر بن الخطاب بنا فقال : ارموا فان الرمى عدة و جلادة[٢] .

[٦٣٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن طلحة ابن يحيي عن أبي بردة قال : قال سعيد بن العاص : إذا علمت ولدى القرآن و أحججته و زوجته فقد قضيت حقه ، وبقي حقي عليه .

[٦٣٧١] عبد الرحمن بن سليمان عن ليث عن مجاهد قال : لا تحضر الملائكة شيئا من لهوكم غير الرهان والرمى ، نعم ملتهى المؤمن القوس والنبل ، من تعلم الرمى ثم تركه كانت نعمة يكفرها[٣] .

[٦٣٧٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على أناس يرمون

---

(١) أورده السيوطي فى الدر المنثور ١٩٤/٣ من رواية أبي عوانة .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٩٢/٢ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أكثر أجزاء هذا الأثر قد وردت مرفوعة ـ راجع مجمع الزوائد ٢٦٨/٥-٢٦٩

فقال: خذوا وأنا مع ابن الأدرع[1]، فقالوا: يا رسول الله! نأخذ وأنت مع بعضنا دون بعض، فقال: خذوا وأنا معكم يا بني إسماعيل.

[٦٣٧٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي حدرد الأسلمي قال: مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بناس من أسلم وهم يتناضلون فقال: ارموا يا بني إسماعيل! فان أباكم كان راميا، ارموا وأنا مع ابن الأدرع، فأمسك القوم بأيديهم فقال: ما لكم لا ترمون؟ قالوا: يا رسول الله! أ نرمي وقد قلت: أنا مع ابن الأدرع و قد علمنا أن حزبك لا يغلب؟ قال: ارموا و أنا معكم كلكم[2].

[٦٣٧٤] عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن رجل من أسلم يقال[3] له ابن الأدرع[4] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تمعددوا واخشوشنوا وانتضلوا وامشوا حفاة.

[٦٣٧٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا الدستوائي عن يحي ابن أبي كثير عن أبي سلام عن عبد الله بن الأزرق عن عقبة بن عامر الجهني عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: إن الله ليدخل بالسهم الواحد

---

(١) من م و في الأصل: الاورع.

(٢) اخرجه الامام احمد بن حنبل في مسنده ٤/٥٠ من حديث سلمة بن الأكوع

(٣) من م، و في الأصل: فقال.

(٤) في المطالب العالية ٢/٤٢٢: ابن الأكوع، وقد أورده ابن حجر من رواية ابن ابي شيبة.

الثلاثة الجنة : صانعه يحتسب فى صنعته الخير ، والرامى به ، والممد به ، وقال: ارموا واركبوا ، وإن ترموا أحب إلى من أن تركبوا ، وكل ما يلهو به المرء المسلم باطل إلا رميه بقوسه ، و تأديبه فرسه ، وملاعبته أهله ، فانهن من الحق[1] .

[٦٣٧٦] عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنا أبو سلام الدمشقى عن خالد بن زيد الجهنى عن عقبة بن عامر عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكره نحوه إلا أنه قال : ومنبله .

[٦٣٧٧] حدثنا ابن مبارك[2] عن الأوزاعى عن بلال بن سعد قال: ادركتهم يشتدون[3] بين الأغراض و يضحك بعضهم إلى بعض ، فاذا كان الليل كانوا رهبانا .

[٦٣٧٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال : رأيت حذيفة يشد بين الهدفين .

[٦٣٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عياش عن عاصم عن أبى العدبس[4] قال : سمعت عمر يقول : أخيفوا الهوام قبل أن تخيفكم ، و انتضلوا

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٠٧ (باب الرمى فى سبيل الله عن ابن أبى شيبة

(٢) أخرجه كتاب الزهد والرقائق ص : ٤٧

(٣) من كتاب الزهد والرقائق ، و فى الأصل و م : يشدون .

(٤) من التهذيب ، و فى الأصل و م : ابى العديس . والحديث أخرجه عبد الرزاق =

و تمعددوا و اخشوشنوا و اجعلوا الرأس رأسين ، وفرقوا اعن المنية[1] ، ولاتلثوا[2] بدار معجزة ، وأخيفوا الحيات من قبل أن تخيفكم وأصلحوا مثاويكم[3] .

(١٠٥٣) ما يستحب للرجل أن يوجد ريحه منه

[٦٣٨٠] زياد بن الربيع عن يونس بن عبيد عن أبي قلابة أن ابن عباس كان إذا خرج من بيته إلى المسجد عرف جيران الطريق أنه قد مر - من طيب ريحه .

٢٠٤/ [٦٣٨١] حدثنا / أبو أسامة عن أبي العميس عن القاسم بن عبد الرحمن قال : كان عبد الله يتطيب بطيب فيه مسك .

[٦٤٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن حفص قال أخبرنا ابن أبي ذئب[4] عن عثمان بن عبيد الله مولى لسعد بن أبي وقاص قال : رأيت ابن عمرو أبا هريرة و أبا قتادة و أبا أسيد الساعدى يمرون علينا ونحن فى

= فى مصنفه ١٠/٤٣٥ من طريق معمر عن عاصم ، وأخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث ٣/٣٢٥ من طريق أبي بكر بن عياش .

(١-١) من المصنف و الغريب ، و فى الأصل و م : بين الميتة .

(٢) من المصنف و الغريب ، و فى الأصل و م : لا تلبثوا ، و فى الغريب : الالثاث : الاقامة .

(٣) من المصنف والغريب، و فى الأصل وم: مناويكم ، و فى الغريب: المثاوى: المنازل.

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/٣/١٠٣ من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب .

الكتاب فنجد منهم ريح العبير[1] - وهو الخلوق .

[٦٣٨٣] وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعرف بريح الطيب إذا أقبل[2] .

[٦٣٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن محمد بن جحادة عن طلحة بن مصرف قال : كان ابن مسعود يعرف بريح الطيب[3] .

[٦٣٨٥] وكيع عن المسعودى[4] عن سليمان بن ميناء عن نفيع مولى عبد الله قال : كان عبد الله من أطيب الناس ريحا وأنقاهم[5] ثوبا أبيض .

[٦٣٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال : كان عبد الله بن جعفر يستحق المسك ثم يجعله على يافوخه[6] .

(١٠٤) من كره للمرأة الطيب إذا خرجت

[٦٣٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم أن عمر بن الخطاب خرج يوم عيد ، فمر بالنساء فوجد ريح رأس امرأة

---

(١) من الطبقات ، و فى الأصل و م : العنبر .

(٢) اخرجه ابن سعد فى طبقاته ٢/١/١١٣ من طريق محمد بن عبيد وغيره عن الأعمش .

(٣) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٣/١١١ من طريق محمد بن عبدالله الأسدى عن مسعر .

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ١/٣/١١١ من طريق يزيد بن هارون عن الأعمش .

(٥) فى الأصل و م : انقاه .

(٦) سيأتى الحديث تحت رقم : ٦٤١٠ - باب التطيب بالمسك .

[فقال[1]] من صاحبة[2] هذا ؟ أما لو عرفتها لفعلت وفعلت ، إنما تطيب المرأة لزوجها ، فاذا خرجت لبست أطيمرها أو أطيمر خادمها ، فتحدث النساء[3] أنها قامت عن حدث .

[٦٣٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ثابت بن عمارة عن غنيم[4] بن قيس عن أبي موسى قال : أيما امرأة تطيبت ثم خرجت الى المسجد ليوجد ريحها لم تقبل لها صلاة حتى تغتسل اغتسالها من الجنابة[5] .

[٦٣٨٩] حدثنا يحيى بن سعيد[6] عن محمد بن عجلان[7] عن يعقوب[8] ابن عبد الله بن الأشج عن بسر[9] بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله قالت : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا خرجت إحداكن الى المسجد فلا تمس طيبا .

(١) زيد من م
(٢) و م صاحبت
(٣) ص م ، و فى الأصل : الناس .
(٤) من م و الخلاصة ، و فى الأصل : عتيم ـ كذا .
(٥) وأخرج النسائى فى سننه ص : ٨٦٣ نحوه عن أبى هريرة مرفوعا .
(٦) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/١٨٣ كتاب الصلاة عن ابن أبى شيبة .
(٧) من م و صحيح مسلم ، و فى الأصل : علان ـ كذا .
(٨) فى صحيح مسلم : بكير ، و فى سنن النسائى ص : ٨٦٣ كتاب الزينة : يعقوب ـ كما عندنا .
(٩) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : بشر ـ بالمعجمة .

[٦٣٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي العميس عن القاسم عن أبي بزة عن أبي عبيدة عن عبد الله بن مسعود أنه وجد من امرأته ريح بجمر و هي بمكة ، فأقسم عليها ألا تخرج تلك الليلة .

[٦٣٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن كثير بن زيد عن عثمان بن عبد الله بن سراقة عن أمه قالت : نزل بي حوى فمسست طيبا ثم خرجت فأرسلت الى حفصة : انما الطيب للفراش .

[٦٣٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن ابراهيم أن امرأته استأذنته أن تأتي أهلها . فأذن لها فوجد بها ريح رحنه[١] ، فجلسها و قال : ان المرأة اذا تطيبت ثم خرجت فانما طيبها شنار فيه نار[٢] .

[٦٣٩٣] وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن المنكدر قال[٣] : زارت أسماء أختها عائشة ، و الزبير غائب ، فدخل النبي صلى الله عليه و سلم فوجد ريح طيب فقال : ما على امرأة أن تطيب و زوجها غائب .

(١٠٥٥) في تنحية الأذى عن الطريق

[٦٣٩٤] أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عبد الله بن دينار[٤]

(١) كذا صورة الكلمة في الأصل ، و في م : دحنه ـ كذا .

(٢) وقول إبراهيم هذا أخرجه أبوعبيد في غريب الحديث ٤/٤٢٩ من طريق مغيرة .

(٣) من م ، و في الأصل : قالت .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٧ باب في الايمان من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [الايمان[1]] ستون أو سبعون أو بضعة ـ واحد العددين ـ : أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الايمان .

٢٠٥/ [٦٣٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبان بن صمعة / عن أبي الوازع عن أبي برزة قال : قلت : يا رسول الله ! دلني على عمل انتفع به ، قال : نح الأذى عن طريق المسلمين[2] .

[٦٣٩٦] يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير بن حازم قال حدثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن غطيف[3] عن أبي عبيدة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول[4] : من عاد مريضا أو أنفق على أهله أو [5]ماز أذى[5] عن طريق فحسنة بعشرة أمثالها .

---

(١) زيد من سنن ابن ماجه .

(٢) أخرجه ابن‌ماجه فى سننه ص : ٢٧٠ باب إماطة الأذى عن الطريق من كتاب الأدب عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) ويقال : غطيف بن الحارث ، قال ابن أبي حاتم: وهو الصحيح ـ كما فى التهذيب

(٤) أورده السيوطي فى الدر المنثور ١/٢٣٧ من رواية أحمد و البيهقي ، وأعاده المصنف فى الباب رقم : ١١١٦ « فى نفقة الرجل على أهله ونفسه » كتاب الأدب .

(٥-٥) من الدر ، و فى الأصل و م : ما احي ـ كذا .

[٦٣٩٧] أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان قال : خرج رجل مع معاذ لجعل لا يرى أذى فى الطريق إلا نحاه ، فلما رأى ذلك الرجل جعل لا يمر بشيء الا نحاه ، فقال له : ما حملك على هذا ؟ قال : الذى رأيتك تصنع ، قال : أصبت أو احسنت ! إنه من أماط أذى عن طريق كتبت له حسنة ، و من كتبت له حسنة دخل الجنة .

[٦٣٩٨] حدثنا الحسين بن موسى قال : سمعت أبا هلال قال حدثنا قتادة عن أنس قال : كانت شجرة على طريق الناس ، فكانت تؤذيهم ، فعزلها الرجل عن طريق الناس ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : فلقد رأيته يتقلب فى ظلها فى الجنة[١] .

[٦٣٩٩] حدثنا ابن نمير[٢] عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى عليه السلام قال : كان على طريق[٣] غصن شجرة يؤذى الناس ، فأماطها رجل فأدخل الجنة .

[٦٤٠٠] يزيد بن هارون[٤] قال أخبرنا هشام بن حسان عن واصل مولى أبى عيينة عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبى ذر عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: عرضت على امتى بأعمالها ، ٥حسنها و سيئها٥ ، فرأيت فى

(١) أخرج نحوه مسلم فى صحيحه ٢/٣٢٨ عن أبى هريرة .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٠ عن ابن أبى شيبة .
(٣) فى السنن : الطريق .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٠ عن ابن ابى شيبة .

محاسن أعمالها الأذى ينحى عن الطريق ، و رأيت في سيىء أعمالها النخامة في المسجد لا تدفن .

(١٠٥٦) في التحشيش على الطريق

[٦٤٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوأسامة قال حدثنا إسماعيل عن قيس قال : سمعت [سعدا[١]] يقول : اتقوا هذى الملاعن ، ثم قال إسماعيل: يعني التحشيش على ظهر الطريق .

[٦٤٠٢] أبو معاوية عن عاصم عن عون بن عبد الله عن أبي هريرة قال : إياكم و الملاعن ، قالوا : وما الملاعن ؟ قال : قارعة الجلوس على الطريق وتحت الشجرة يستظل تحتها الراكب[٢] .

[٦٤٠٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تنزلوا على جواد الطريق و لا تقضوا عليها الحاجات[٣]

(١٠٥٧) التطيب بالمسك

[٦٤٠٤] وكيع[٤] عن شعبة عن خليد[٥] بن جعفر عن أبي نضرة عن

= (٥-٥) من السنن ، و في الأصل و م : حسنة و سيئة .

(١) زيد من م .

(٢) أورده الهندي في الكنز ١٢٦/٥ [طبعة قديمة] من رواية عبد الرزاق

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٥ ـ كتاب الأدب عن ابن أبي شيبة

(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣١/٣ من طريق وكيع

أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم ذكر [عنده[1]] المسك فقال : هو أطيب طيبكم .

[٦٤٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن[2] إبراهيم بن إسماعيل عن [يزيد بن أبي[3]] عبيد مولى سلمة عن سلمة أنه كان إذا توضأ أخذ المسك فمسح به وجهه و يديه .

[٦٤٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال : كان عبد الله بن جعفر يسحق المسك ثم يجعله على يافوخه[4] .

[٦٤٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن ابن سيرين قال : لا بأس بالمسك للحي و الميت[5] .

(١٠٥٨) من كره المسك

[٦٤٠٨] وكيع عن ابن أبي رواد عن الضحاك قال: المسك ميتة ودم

= (٥) من م و المسند ، و في الأصل : علية ـ كذا .

(١) زيد من سياق المسند

(٢) في الأصل و م : بن .

(٣) زيد من طبقات ابن سعد ٢/٤/٤٠ حيث أخرج الحديث من طريق حماد بن مسعدة عن يزيد بدون ذكر المسك .

(٤) مضى تحت رقم : ٦٢٩٠

(٥) أخرج عبد الرزاق في مصنفه ٣/٤١٤ من طريق معمر عن أيوب أن ابن سيرين كان يطيب الميت بالسك فيه المسك .

[٦٤٠٩] وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد أنه كره أن يجعل المسك فى المصحف .

[٦٤١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن أنه كان يكره المسك للحى و الميت .

(١٠٥٩) فى المبيت على السطح

[٦٤١١] ابن مهدى عن سفيان[1] عن عمران بن مسلم عن على بن عمارة[2] قال : / جاء أبو أيوب فأراد أن يبيت على سطح لنا ٢٠٦/
أجلح[3] ، قال : كدت أن أبيت الليلة لا ذمة لى .

[٦٤١٢] مروان عن العلى بن عبد الرحمن قال : سألت مجاهدا عن الرجل ينام فوق السطح ليس عليه حائط ، فقال مجاهد : إنما قيل ذاك لمن سقط .

(١٠٦٠) فى الرجل يصل من كان أبوه يصل

[٦٤١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن عمرو بن علقمة عن ابن أبى حسين قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تقطع من كان يصل أباك ، يطفى بذلك نورك ، إن ودك ود أبيك[4] .

---

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٦٠١ من طريق محمد بن كثير عن سفيان.
(٢) من الأدب ، و فى الأصل و م : عمار .
(٣) من الأدب ، و فى الأصل : اصلح ، و فى م : احلح ـكذا غير منقوط ، و فى شرح الأدب المفرد : وهو الذى ليس عليه جدار ولا شيء يمنع من السقوط .

[٦٤١٤] ابن إدريس عن هارون بن عنترة عن عون بن عبد الله قال : قال عبد الله : صل من كان أبوك يواصل ، فان صلة الميت فى قبره أن تصل من كان يواصل .

[٦٤١٥] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن بلال عن أبيه قال : من صلة الرجل أباه أن يصل إخوانه الذين كان يصلهم ، قال حماد : أحسبه عن أبي موسى ، قيل لحماد : بلال بن أبي بردة ؟ قال :نعم .

[٦٤١٦] ابن نمير قال حدثنا هشام عن أبيه قال : مكتوب فى التوراة : أحبب حبيبك و حبيب أبيك .

(١٠٦١) فى تتريب الكتاب

[٦٤١٧] يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو عقيل قال حدثنا [١]حماد ابن سلمة عن[١] عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب قال : تربوا صحفكم أنجح لها[٢] .

[٦٤١٨] يزيد بن هارون قال أخبرنا بقية قال حدثنا أبو أحمد الدمشقى عن أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : تربوا صحفكم أنجح لها والتراب مبارك[٣] .

=(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ١/١١٧ من حديث عبد الله بن سلام .

(١-١) ما بين الرقمين فى م : سلمة بن .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٤٤ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٧٦ -كتاب الأدب - عن ابن أبي شيبة .

[٦٤١٩] يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو شيبة عن رجل عن الشعبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تربوا صحفكم أعظم للبركة .

(١٠٦٢) فى رد جواب الكتاب

[٦٤٢٠] شريك عن العباس بن ذريح عن الشعبي قال : قال ابن عباس : إنى لأرى لجواب الكتاب على حقاً كرد السلام[١] .

(١٠٦٣) فى ركوب ثلاثة على دابة

[٦٤٢١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم الأحول عن عامر عن ابن عمر قال : ما كنت أبالى لو كنت عاشر[٢] عشرة على دابة بعد أن تطيقنا

[٦٤٢٢] إسماعيل بن علية عن خالد عن عكرمة أن النبى صلى الله عليه وسلم تلقاه غلامان من بنى عبد المطلب ، فحمل واحدا بين يديه و الآخر خلفه[٣]

[٦٤٢٣] ابن علية عن حبيب بن الشهيد عن ابن ابى مليكة قال : قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير : أتذكر إذ تلقينا رسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد٣/٥٤٠ من طريق على بن حجر عن شريك ، وبهامشه : أخرجه ابن أبي شيبة وابن سعد و البيهقى فى شعب الايمان

(٢) من م ، و فى الأصل : عاشرة ـ كذا .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٩٧ من طريق أيوب عن عكرمة ، و الغلامان هما قثم و الفضل .

و سلم أنا و أنت و ابن عباس ؟ قال : نعم ، فحملنا و تركك .

[٦٤٢٤] عبد الرحيم بن سليمان[١] عن عاصم قال حدثنا مورق العجلي قال حدثني عبد الله بن جعفر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا قدم من سفر تلقى بنا ، قال : فتلقى بي و الحسن أو[٢] الحسين ، قال : فحمل أحدنا بين يديه و الآخر خلفه حتى دخلنا[٣] المدينة .

[٦٤٢٥] حدثنا أبو بكر قال اخبرنا ابن فضيل عن سفيان العطار قال : رأيت الشعبي مرتدفا خلف رجل ، قال : و كان يقول : صاحب الدابة أحق بمقدمها[٤] .

(١٠٦٤) من كره ركوب ثلاثة على الدابة

[٦٤٢٦] عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن[٥] محمد بن سيرين انه كان يكره أن يركب ثلاثة على دابة .

[٦٤٢٧] حدثنا ابن فضيل عن الأجلح عن الشعبي قال : أيما ثلاثة ركبوا على دابة فأحدهم ملعون .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٧٥ عن ابن أبي شيبة

(٢) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل « و » .

(٣) في السنن : قدمنا .

(٤) مضى هذا الأثر عندنا في كتاب الأدب هذا ـ راجع باب ما قالوا في الرجل أحق بصدر دابته وفراشه .

(٥) في الأصل و م : بن ـ كذا .

٢٠٧/ [٦٤٢٨] حدثنا ابن إدريس عن جبريل / بن أحمر[١] عن ابن بريدة قال : رآني أبي ردف ثالث فقال : ملعون .

[٦٤٢٩] شريك عن عامر قال : خرجت إلى الحرة أنظر الى الفيل ، فرأيت الحارث الأعور راكبا و خلفه ردف ، قال : فقال : لو صلح ثلاثة حملناك .

[٦٤٣٠] عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل عن حسن مهاجر [بن[٢]] قنفذ قال : كنا نتحدث معه إذ مر ثلاثة على حمار، فقال للآخر منهم: انزل لعنك الله ، قال : فقيل له : تلعن هذا الانسان ؟ قال : فقال : إنا قد نهينا عن هذا أن يركب الثلاثة على الدابة .

[٦٤٣١] وكيع عن أبي العنبس عن زاذان قال : رأى ثلاثة على بغل فقال : لينزل أحدكم فان رسول الله صلى الله عليه و سلم لعن الثالث .

(١٠٦٥) من كان لا يدع أحداً من أهله ينام بعد الفجر حتى تطلع الشمس

[٦٤٣٢] وكيع عن بشر بن سليمان عن سيار أبي الحكم عن طارق ابن شهاب قال : كان عبد الله إذا صلى الفجر لم يدع أحدا من أهله صغيرا ولا كبيرا يطوف حتى تطلع الشمس .

---

(١) من م و التهذيب ، و في الأصل : احمد .

(٢) زيد من م .

[٦٤٣٣] وكيع عن فضيل بن[1] غزوان عن مهاجر بن شماس عن عمه[2] قال : كنت أخرج إلى جبانة من هذه الجبابين أنصب بفخ لى ، فخرجت ثلاث غدوات أرى رجلا بعد الفجر جالسا فى مكان ، قلت : يا عبد الله ! من أنت ؟ قال : أنا حذيفة بن اليمان ، قال : قلت : أى شىء تصنع ههنا ؟ قال : أنظر إلى الشمس من أين تطلع ؟

[٦٤٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل قال حدثنى قيس بن أبي حازم عن مدرك بن عوف قال : مررت على بلال وهو بالشام جالس غدوة ، فقلت : ما يحبسك يا أبا عبد الله ! قال : أنتظر طلوع الشمس .

[٦٤٣٥] أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة أن النبى صلى الله عليه و سلم كان إذا صلى الفجر جلس فى مصلاه حتى تطلع الشمس[3] .

[٦٤٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك قال : عجبا لأصحاب عبد الله ! إنهم ينظرون الى الشمس من حيث تطلع ، أو لا يعلمون أن الفجر اذا طلع من موضع طلعت منه الشمس .

[٦٤٣٧] أبوأسامة عن ابن عون عن أبي بشر عن جندب بن عبدالله البجلى ثم القشرى قال : استأذنت على حذيفة ثلاث مرات فلم يؤذن لى

(١) من م ، و فى الأصل : عن .
(٢) من م ، و فى الأصل : عمر .
(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/٢٣٥ ـ أبواب المساجد ـ عن ابن أبي شيبة .وغيره.

فرجعت : فاذا رسول الله صلى الله عليه و سلم[1] قد لحقنى فقال : ما ردك ؟ قلت : ظننت أنك نائم ؟ قال : ما كنت لأنام حتى أنظر من أين تطلع الشمس ، قال : فحدثت به محمدا فقال : قد فعله غير واحد من أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم .

(١٠٦٦) فى الرجل يبيت فى البيت وحده

[٦٤٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن أبي جعفر قال : لا تبت فى بيت وحدك ، فان الشيطان لا يكون ولعا .

[٦٤٣٩] حفص بن غياث عن ابن جريج[2] عن عطاء قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يسافر الرجل وحده أو يبيت فى بيت وحده[3] .

[٦٤٤٠] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا وكيع عن عاصم عن[5] أبيه عن ابن عمر قال ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو يعلم أحدكم ما فى الوحدة ما سار [6]أحدكم بالليل[6] .

---

(١) كذا فى الأصل و م ، و الأصح : حذيفة .

(٢) من م ، و فى الأصل : جدير ـ كذا .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٩١/٢ عن ابن عمر بالطريق الذى ورد عندنا برقم : ٦٤٤٤

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٧٥ ـ أبواب الأدب ـ عن ابن أبي شيبة .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : بن .

(٦-٦) فى السنن : أحد بليل وحده .

(١٠٦٧) من كان يسر حديثه من أهله

[٦٤٤١] ابن مهدى عن سفيان عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن يزيد قال : كان أبي لا يلبس على حديثه أهله ، كان يخلو هو و أصحابه فى غرفة يتحدثون .

[٦٤٤٢] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن عيسى بن عاصم عن زر[٢] عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه
٢٠٨/ وسلم : /الطيرة شرك ، [٣]الطيرة شرك[٣] ، و ما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل .

[٦٤٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الطيرة فقال : أحسنها الفال ولا ترد مسلما ، فاذا رأى أحدكم من ذلك ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات ولا يدفع السيئات إلا أنت ، ولا حول ولا قوة إلا بك[٤] .

[٦٤٤٤] حدثنا أبوبكر[٥] قال حدثنا وكيع عن أبي جناب[٦] عن أبيه

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦١ عن ابن أبي شيبة .
(٢) من م و السنن ، و فى الأصل : ذر .
(٣-٣) لا يوجد هذا التكرار فى السنن .
(٤) أخرجه أبو داود فى سننه ٢/٩٩ [الطب] عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) راجع سنن ابن ماجه ص : ٢٦١ حيث أخرجه عن ابن أبي شيبة .

عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ، فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله ! البعير يكون به الجرب فيجرب [به[1]] الابل ؟ قال : ذلك[2] القدر ، فمن أجرب الأول؟

[٦٤٤٥] أبو الأحوص[3] عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[4] : لا طيرة ولا صفر[5] .

[٦٤٤٦] حدثنا ابن علية عن الجريرى عن المضارب بن حرب[6] قال: قلت لأبي هريرة : أسمعت من نبيك شيئا تحدثنيه ، قال : نعم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ، وخير الطيرة الفال ، والعين حق[7].

[٦٤٤٧] حدثنا ابن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب الفال الحسن و يكره الطيرة[8] .

= (٦) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : ابى خباب .

(١) زيد من سنن ابن ماجه .

(٢) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : تلك .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦١ عن ابن أبي شيبة .

(٤) زيد فى السنن : لا عدوى و .

(٥) من م و السنن ، و فى الأصل : صفرة .

(٦) فى طبقات ابن سعد : حزن ، و فى الاصابة : حرب -كما هنا .

(٧) أخرج البخارى نحوه فى الأدب المفرد ٢/٣٦٧ من طريق حبة التميمى =

[٦٤٤٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن قتادة [عن أنس[1]] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لا عدوى ولا طيرة ، و أحب الفال الصالح .

[٦٤٤٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عبد الله : لا تطير الطيرة إلا من تطير .

[٦٤٥٠] كثير بن هشام [قال[2]] حدثنا الفرات بن سليمان عن عبد الكريم عن زياد بن أبي مريم[3] قال : خرج سعد بن أبي وقاص في سفر ، قال : فأقبلت الظباء نحوه حتى إذا دنت منه رجعت ، فقال له رجل: أيها الأمير ! ارجع ، فقال له سعد : أخبرني من أيها تطيرت ؟ أ من قرونها حين أقبلت أم من أذنابها[4] حين أدبرت ؟ ثم قال سعد عند ذلك : إن الطيرة لشعبة من الشرك .

= عن أبيه .

(٨) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦١ من طريق عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو .

---

(١) زيد من سنن ابن ماجه ص : ٢٦١ حيث أخرجه من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من م .

(٣) من م و مصنف عبد الرزاق ١٠/٤٠٤ حيث أخرجه من طريق معمر عن عبد الكريم ، و في الأصل : مولم .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م ادبارها .

[٦٤٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[١] عن مرزوق [٢]ابن بكير[٢] التيمى عن عكرمة أن ابن عباس لزق بمجذوم[٣] فقلت له : تلزق بمجزوم ؟ قال : فأمضى [٤]و قال[٤] : لعله خير [منى و[٥]] منك .

[٦٤٥٢] ابن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت عن أم كرز قالت[٦] قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أقروا الطير على مكانها[٧] .

[٦٤٥٣] الفضل بن دكين عن سليمان بن القاسم عن أمه قال : سألت أم سعيد سرية على : هل كان الحسن والحسين يتطيران ؟ قالت : كانا يحسان و يمضيان .

[٦٤٥٤] مروان بن معاوية عن عوف[٨] عن حيان[٩] عن قطن[١٠] بن

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى كتاب الزهد و الرقائق ص : ٣٥٥ من طريق سفيان ، وقد مضى الحديث عندنا فى باب الأكل مع المجذوم - رقم الباب : ٧٩١ - كتاب العقيقة .

(٢-٢) من كتاب الزهد ، و فى الأصل و م : ابى بكر .

(٣) فى كتاب العقيقة : لزق بابن عباس بجذوم .

(٤-٤) ليس ما بين الرقين فى كتاب العقيقة .

(٥) زيد من كتاب العقيقة .

(٦) فى الأصل و م : قال - خطأ .

(٧) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣١١ من طريق أحمد بن شيبان عن =

قبيصة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : العيافة و الطيرة و الطرق[1] من الجبت[2] .

[٦٤٥٥] شريك عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء قال : ثلاث من كن فيه فهو منافق : من تكهن أو استقسم أو زجفته[3] طيرة من سفر[4] .

[٦٤٥٦] حدثنا علي بن الجعد عن يزيد بن إبراهيم عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا غول ولا صفر[5] .

(١٠٦٩) من رخص في الطيرة

[٦٤٥٧] شريك و هشيم عن يعلى بن عطاء عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال : كان في وفد ثقيف رجل مجذوم ، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه

= ابن عيينة .

(٨) أخرجه أبو داود في سننه ٢/٩٩ [كتاب الطب] من طريق يحي عن عوف .

(٩) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : حبان .

(١٠) من سنن أبي داود ، و في الأصل و م : فطر .

(١) زيد من م وسنن أبي داود .

(٢) في الأصل و م : الجبث ـ كذا بالثاء ، والتصحيح من سنن أبي داود .

(٣) أي رجعته .

(٤) أورده السيوطي في الدر ٢/٢٥٧ من رواية الطبراني وابن مردويه .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٣١ [أبواب السلام] من طريق بهز عن يزيد بن إبراهيم و زاد : لا عدوى .

وسلم انا قد بايعناك فارجع[١] .

[٦٤٥٨] وكيع[٢] عن عبد الله بن [سعيد عن محمد بن عبد الله بن[٣]] عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت حسين عن ابن عباس قال :
٢٠٩/ قال/رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تديموا النظر إلى المجذومين.

[٦٤٥٩] وكيع[٤] عن النهاس بن قهم[٥] قال : سمعت شيخا[٦] بمكة يحدث عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فر من المجذوم فرارك من الأسد .

[٦٤٦٠] وكيع عن إسماعيل بن مسلم عن الوليد بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على مجذوم فخمر أنفه فقيل له : يا رسول الله !

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦١ من طريق عمرو بن رافع عن هشيم ، وقد مر الحديث عندنا في باب « من كان يتقي المجذوم » رقم الباب ٧٩٢ - كتاب العقيقة و الأطعمة و الأشربة .

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٦١ من طريق علي بن أبي الخصيب عن وكيع ، وقد مر الحديث عندنا في الباب رقم : ٧٩٢

(٣) زيد من سنن ابن ماجه و الباب رقم :٧٩٢

(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/٤٤٣ من طريق وكيع ، و قد مر الحديث عندنا في الباب رقم : ٧٩٢

(٥) من م و المراجع ، و في الأصل : قمر .

(٦) من سياق المراجع ، و في الأصل و م : شيخنا .

أ ليس قلت : لا عدوى و لا طيرة ؟ قال : بلى.

[٦٤٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يورد الممرض على المصح[١] .

[٦٤٦٢] وكيع عن أسامة بن زيد عن نافع بن جبير قال[٢] : قال كعب لعبد الله[٣] بن عمرو : هل تطير ؟ قال : نعم ، قال : فما تقول ؟ قال : أقول « اللهم لا طير إلا طيرك ، ولا خير إلا خيرك ، ولا رب لنا غيرك » قال : أنت أفقه العرب .

[٦٤٦٣] محمد بن سواء عن خالد الحذاء عن أبي قلابة أنه كان يعجبه أن يتقى المجذوم[٤] .

(١٠٧٠) من كان يستحب أن يسال ويقول : سلونى

[٦٤٦٤] غسان بن مضر[٥] عن سعيد بن يزيد[٦] عن عكرمة قال:

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٦١ عن ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن‌سعد فى الطبقات ٢/٤/١٣ من طريق عبيدالله بن موسى عن أسامة عن عبد الرحمن بن السلمانى .
(٣) تكرر فى م .
(٤) قد مضى الحديث عندنا فى الباب رقم : ٧٩٢
(٥) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٧٣ من طريق حكم بن المبارك عن غسان .
(٦) من مسند الدارمى ، و فى الأصل و م : زيد .

ما لكم لاتسألونا أ فلستم ؟

[٦٤٦٥] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن سعد بن إبراهيم قال : قال ابن عباس : ما سألنى رجل عن مسألة الا عرفت فقيه هو أو غير فقيه .

[٦٤٦٦] عمر بن سعيد عن سفيان[١] عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير قال : ما [يأتينى[٢]] أحد[٣] يسألنى ؟

[٦٤٦٧] ابن عيينة عن عمرو قال قال لنا عروة : ائتونى فتلقوا منى[٤] .

[٦٤٦٨] ابن عيينة عن الزهرى قال : كان عروة يتألف الناس على حديثه[٥] .

[٦٤٦٩] عمر بن سعد[٦] عن سفيان عن عبد الله بن السائب عن ذازان قال : سألت ابن مسعود عن أشياء ما أحد يسألنى عنها .

[٦٤٧٠] أبو الأحوص عن سماك عن خالد قال : أتيت الرحبة فاذا [أنا[٧]] بنفر جلوس قريباً من ثلاثين أو أربعين رجلا فقعدت معهم ،

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٨٠ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان .
(٢) زيد من الطبقات .
(٣) من م و الطبقات ، و فى الأصل : آخذ .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية٢/١٧٦من طريق قتيبة بن سعيد عن سفيان بن عيينة.
(٥) راجع المصدر المذكور قبله .
(٦) من م ، و فى الأصل : سعيد ، و الحديث أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٢٤ من طريق قبيصة عن سفيان .

فخرج علينا علي، فما رأيته أنكر[1] أحدا من القوم غيري فقال: ألا رجل يسألني فينتفع و ينتفع[2] جلساؤه.

[٦٤٧١] ابن عيينة عن يحي بن سعيد قال: لم يكن أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقول «سلوني» إلا علي بن أبي طالب.

(١٠٧١) من كره النظر في كتب أهل الكتاب

[٦٤٧٢] هشام عن مجالد عن الشعبي عن جابر[3] أن عمر بن الخطاب أتى النبي صلى الله عليه وسلم بكتاب أصابه من بعض [4]أهل الكتاب[4]، فقال: يا رسول الله! إني أصبت كتابا حسنا من بعض أهل الكتاب، قال: فغضب وقال: أ متهوكون فيها يا ابن الخطاب! فو الذي نفسي بيده! لقد جئتكم بها بيضاء نقية، لا تسألوهم عن شيء فيخبروكم بحق فتكذبوا به، أو بباطل فتصدقوا به، والذي نفسي بيده! لو كان موسى حيا ما وسعه إلا أن يتبعني

[٦٤٧٣] ابن مهدي عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عطاء بن يسار قال: كانت اليهود تجيء إلى المسلمين فيحدثونهم فيستحسنون، أو قال:

= (٧) زيد من م.

(١) من م و في الأصل: انكرته.

(٢) في كنز العمال ٥/٢٤٢ [طبعة قديمة]: ينفع، وقد ورد هناك قول علي هذا عن خالد بن عرعرة من طريق ابن عبد البر في العلم.

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٢٦٢

(٤-٤) من مجمع الزوائد، و في الأصل و م: الكتب.

يستحبون[١] ، فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا تصدقوهم ولا تكذبوهم[٢] وقولوا : آمنا بالله وما انزل الينا وما أنزل إليكم ـ الى آخر الآية[٣].

[٦٤٧٤] حاتم بن وردان عن أيوب عن عكرمة قال : قال ابن عباس : تسألون أهل الكتاب عن كتبهم و عندكم كتاب الله أقرب الكتب عهداً بالله وتقرأونه محضا لم يشب[٤] .

[٦٤٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يعلى قال حدثنا الأعمش[٥] عن
٢١٠/ عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد[٦] قال : قال/ عبد الله : لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء فتكذبوا بحق أو تصدقوا بباطل ، فانهم لن يهدوكم ويضلون أنفسهم ، وليس أحد منهم[٧] الا و في قلبه تالية[٨] تدعوه الى دينه

= (٥) في الأصل : يحيى ـ كذا .

(١) في مصنف عبد الرزاق ٦/١١١ : فيسيخون كأنهم يتعجبون .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٤٧ من طريق ابن جرير و عبد الرزاق ، وراجع لعبد الرزاق مصنفه ٦/١١١ و ١١/١١٠
(٣) آية ٤٦ من العنكبوت .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١١٠ من طريق معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عقبة .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦/١١٢ من طريق الثوري عن الأعمش .
(٦) في مصنف عبد الرزاق : حريث بن ظهير .
(٧) من م ، و في الأصل : منكم ، و مصنف عبد الرزاق : من أهل الكتاب.

كتالية[1] المال .

(١٠٧٢) من رخص فى كتاب العلم

[٦٤٧٦] حسين بن على عن الربيع بن سعد قال : رأيت جابرا يكتب عند ابن سابط فى ألواح .

[٦٤٧٧] يحي بن سعيد عن عبد الرحمن بن حرملة قال : كنت سيء الحفظ ، فرخص لى سعيد بن المسيب فى الكتاب .

[٦٤٧٨] الضحاك بن مخلد عن ابن جريج[2] عن عبد الملك بن [عبد الله بن أبي[3]] سفيان عن عمه أنه سمع عمر بن الخطاب يقول : قيدوا العلم بالكتاب .

[٦٤٧٩] يحي بن سعيد[4] عن عبيد الله بن الأخنس عن الوليد بن عبد الله[5] عن يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو قال : كنت أكتب شيء أسمعه من رسول الله صلى الله عليه و سلم و أريد حفظه ، فنهتى قريش عن ذلك قالوا[6] : تكتب كل شيء تسمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

= (٨) قال عبد الرزاق : التالية : البقية .

(١) من مصنف عبد الرزاق ، وفى الأصل و م : كتاله ـ كذا .

(٢) أخرجه الدارمى فى مسنده ص :٦٨ من طريق أبي عاصم عن ابن جريج .

(٣) زيد من مسند الدارمى

(٤) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٦٧ من طريق مسدد عن يحي .

(٥) من مسند الدارمى ، و فى الأصل : عبيد الله .

و رسول الله صلى الله عليه وسلم يتكلم فى الرضى والغضب ، قال : فأمسكت فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم فأشار بيده إلى فيه فقال : اكتب فوالذى نفسى بيده : ما يخرج منه إلا حق .

[٦٤٨٠] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن معن قال : أخرج الى عبد الرحمن بن عبد الله كتابا وخلف لى أنه خط أبيه بيده .

[٦٤٨١] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : لا بأس بكتاب الأطراف[١] .

[٦٤٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن حسين بن عقيل قال : أملى على الضحاك مناسك الحج .

[٦٤٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عمران[٢] بن حدير[٣] عن أبي مجلز عن بشير[٤] بن نهيك قال : كنت اكتب ما أسمعه من أبي هريرة ، فلما أردت أن أفارقه أتيته بكتابي[٥] فقلت : هـذا ما[٦] سمعته منك ؟ قال نعم !

= (٦) من م ، و فى الأصل : قال لا .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٢٥ من طريق قتيبة عن جرير .

(٢) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٦٨ من طريق معاذ عن عمران .

(٣) من م و مسند الدارمى ، و فى الأصل : جرير .

(٤) من مسند الدارمى ، و فى الأصل و م : بشر

(٥) فى مسند الدارمى : بكتابه .

(٦) زيد من مسند الدارمى .

[٦٤٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن حماد بن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين قال : كنت ألقى عبيدة بالأطراف فأسأله.

[٦٤٨٥] ابن نمير عن عثمان بن حكيم[١] عن سعيد بن جبير أنه كان يكون[٢] مع ابن عباس ، فيسمع منه الحديث فيكتبه فى واسطة الرحل ، فاذا نزل نسخه .

[٦٤٨٦] حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة قال . الكتاب أحب الى من النسيان .

[٦٤٨٧] سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي المليح[٣] : يعيبون علينا الكتاب وقد قال الله تعالى « علمها عند ربى فى كتاب[٤] »

[٦٤٨٨] حفص عن مجاهد عن الشعبى عن عبد الرحمن بن عبد الله أنه كان إذا سمع شيئا كتبه .

[٦٤٨٩] وكيع عن أبيه عن عبد الله بن حيش قال : رأيتهم عند البراء يكتبون على أكفهم بالقصب .

---

(١) أخرجه الدارمى فى مسنده ص: ٦٩ من طريق عبد الواحد عن عثمان .

(٢) من م ، و فى الأصل : يكره ، و فى المسند : يسير .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٣٠٢ من رواية ابن المنذر وابن أبي حاتم .

(٤) آية ٥٢ من طه .

(١٠٧٣) من كان يكره كتاب العلم

[٦٤٩٠] أبو أسامة عن شعبة عن جابر عن عبد الله بن يسار قال: سمعت عليا يخطب يقول : أعزم على من كان عنده كتاب إلا رجع فمحاه ، فانما هكذا الناس حيث يتبعون[1] أحاديث علمائهم و تركوا كتاب ربهم .

[٦٤٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن كهمس عن أبي نضرة قال : قلنا لأبي سعيد الخدري : لو أكتبتنا الحديث ؟ فقال : لا نكتبكم ، خذوا عنا كما أخذنا عن نبينا[2] .

[٦٤٩٢] مروان بن معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن سليمان بن الأسود المحاربي قال : كان ابن مسعود يكره كتاب العلم[3] .

[٦٤٩٣] حدثنا جرير عن مغيرة قال : كان عمر يكتب إلى عماله : لا تجلدن[4] على كتابا .

[٦٤٩٤] جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : [5]قال لي[5] عبيـــدة :

---

(١) في م : يتبعوا .

(٢) أخرجه الدارمي في مسنده ص : ٦٦ من طريق الجريري عن أبي نضرة .

(٣) وذكر الدارمي في مسنده ص : ٦٧ من طريق عفان المحاربي عن أبيه قال : سمعت ابن مسعود يقول : إن ناساً يسمعون كلامي ثم ينطلقون فيكتبونه وإني لا أحل لاحد أن يكتب إلا كتاب الله .

(٤) من م ، و في الأصل : لا تجلدون .

(٥-٥) من م ، و في الأصل : قالي ـ كذا .

لا تجلدن على كتابا[1] .

[٦٤٩٥] وكيع عن طلحة بن يحيى عن أبي بردة قال : كتبت عن أبي كتابا/ كبيرا فقال : ائتني بكتبك ، فأتيته بها فغسلها[2] . /٢١١

[٦٤٩٦] وكيع عن الحكم بن عطية عن ابن سيرين قال : إنما ضلت بنو إسرائيل بكتب ورثوها عن آبائهم[3] .

[٦٤٩٧] وكيع عن إسماعيل عن الشعبي أن مروان دعا زيد بن ثابت و قوماً يكتبون ، وهو لا يدري ، فأعلموه فقال : أتدرون لعل كل شيء حدثتكم ليس كما حدثتكم .

[٦٤٩٨] أبو معاوية[4] عن الأعمش عن جامع بن شداد عن الأسود ابن هلال قال : أتي عبد الله بصحيفة فيها حديث ، فدعا بماء فمحاها ثم غسلها ثم أمر بها فأحرقت ، ثم قال : أذكر بالله [رجلا[5]] يعلمها عند أحد إلا أعلمني به ، و الله لو أعلم أنها [6]بدار الهند[6] لابتلغت إليها ، بهذا هلك أهل

(١) سيأتي الحديث عندنا تحت رقم : ٦٥٠٥ من هذا الباب .

(٢) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٦٦ من طريق حميد بن هلال عن أبي بردة .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٧/١٤١ من طريق ابن عون عن ابن سيرين.

(٤) من م ، و في الأصل : ابن معاوية ، وقد مضى الحديث عندنا مختصرا تحت رقم : ٦٣٥٩ باب في إحراق الكتب و نحوها .

(٥) زيد من م .

(٦-٦) من مسند الدارمي . و في الأصل و م : تريد هند .

الكتاب قبلكم حتى نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون[١].

[٦٤٩٩] معتمر بن سليمان عن كهمس عن عبد الله بن مسلم عن أبيه قال : كل الكتاب أكره ، قال : أراه [يعني[٢]] ما كان فيه من ذكر الله ، قلت لمعتمر : يعني الخاتم ؟ قال : نعم !

[٦٥٠٠] معاذ قال حدثنا ابن عون عن القاسم أنه كان [يكره أن[٣]] يكتب الحديث .

[٦٥٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب قال: سمعت سعيد بن جبير قال: كنا نختلف في أشياء فكتبتها في كتاب ثم أتيت بها ابن عمر أسأله عنها خفيا ، فلو علم[٤] بها كانت الفيصل فيما بيني وبينه

[٦٥٠٢] حدثنا ابن إدريس[٥] عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال: قال [لي[٦]] عبيدة : لا تجلدن على كتابا .

---

(١) أخرجه الدارمي من عدة طرق - راجع مسنده - ٦٥-٦٧

(٢) زيد من م .

(٣) زدناه ما بين الحاجزين نظراً لما ورد في طبقات ابن سعد٦/١٤عن عبدالله بن العلاء أن القاسم منعه يومئذ أن يكتب حديثا .

(٤) من م ، و في الأصل : عمل

(٥) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٦٥من طريق إسماعيل بن ابان عن ابن إدريس ، وقد مضى الحديث في نفس الباب برقم : ٦٤٩٧

(٦) زيد من المسند .

[٦٥٠٣] حدثنا ابن إدريس[١] عن هارون بن عنترة عن أبيه عن ابن عباس أنه رخص له أن يكتب و لم يكد[٢] .

(١٠٧٤) فى الرجل يكتم العلم

[٦٥٠٤] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا عمارة ابن زاذان قال حدثنا على بن الحكم عن عطاء بن أبى رباح عن أبى هريرة أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : ما من رجل حفظ علما فسئل عنه فكتمه إلا جاء يوم القيامة [ملجما[٤]] بلجام من نار .

[٦٥٠٥] أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء[٥] عن أبى هريرة قال: من كتم علما عنده ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار[٦] .

(١٠٧٥) من كان يحب أن يجىء بالحديث كما سمع و من رخص فى ذلك

[٦٥٠٦] معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون قال : من يتبع[٧]

(١) أخرجه الدارمى فى مسنده ص: ٦٩ من طريق إسماعيل بن ابان عن ابن إدريس .
(٢) من مسند الدارمى ، و فى الأصل و م : لم يكره ، و بين لم يكن قريباً أن يرخص .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٣ عن ابن أبى شيبة .
(٤) زيد من م و السنن .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٤/٥٦ من طريق معمر س —
(٦) ونضيف هنا ما أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/٦٣ من طريق ابن =

ان يحدث بالحديث كما سمع ابن سيرين و القاسم بن محمد و رجاء بن حيوة ، وكان ممن لا يتبع ذلك الحسن و إبراهيم و الشعبي ، قال ابن عون : فقلت لمحمد : إن فلانا لا يتبع أن يحدث بالحديث كما سمع ، فقال: أما إنه لو اتبعه كان خيرا له[1] .

[٦٥٠٧] مروان بن معاوية عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر أنه كان يتبع اللحن فى الحديث كى[2] يجىء به كما سمع[3] .

[٦٥٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن والشعبي أنهما كانا لا يريان بأسا بتقديم الحديث وتأخيره ، و كان ابن سيرين يتكلفه كما سمع[4] .

[٦٥٠٩] سفيان بن عيينة عن إسماعيل بن أمية قال : كنا نريد نافعا على إقامة اللحن فى الحديث فيأبى[5] .

[٦٥١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش قال :

= أبي شيبة وغيره عن سلمان أنه قال : علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه .
(٧) فى الأصل و م : ينتفع .

---

(١) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٥١ من طريق علية عن ابن عون .
(٢) من م ، و فى الأصل : يجى ـ كذا .
(٣) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٥١ من طريق عثام عن الأعمش .
(٤) أخرجه الدارمى فى مسنده ص: ٥١ من طريق هشام عن ابن سيرين و الحسن.
(٥) أخرجه ابن حجر فى التهذيب ١/٤١٤ من طريق أحمد بن حنبل عن سفيان .

قلت لأبي الضحى : المصورون ، قال : المصورين .

[٦٥١١] شريك عن جابر عن عامر قال : قلت له : أسمع اللحن في الحديث ؟ قال : اقه .

(١٠٧٦) الرجل يجعل في يده الخيط ليستذكر به

[٦٥١٢] أبو عاصم عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يجعل الرجل في يده الخيط يستذكر به الرجل في الشيء .

[٦٥١٣] حدثنا إسحاق بن منصور عن منصور بن أبي الأسود[1] عن
٢١٢/ مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن يربط / الخيط في الخاتم يستذكر به الحاجة .

(١٠٧٧) من كره الدف

[٦٥١٤] ابن فضيل عن الحسن بن عبيد الله[2] عن مضراء[3] العبدي عن شريح أنه سمع صوت دف فقال : إن الملائكة لا يدخلون بيتا فيه دف .

[٦٥١٥] يحيى بن سعيد و ابن مهدي عن سفيان عن عمران بن مسلم قال : قال لي خيثمة : أما سمعت سويدا يقول : لا تدخل الملائكة بيتا فيه دف .

[٦٥١٦] يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال :

(١) من رجال التهذيب .
(٢) من التهذيب ، و في الأصل و م : عبيدة .
(٣) من التهذيب ، و في الأصل : مغرى ، و في م : مغرى .

كان أصحاب عبد الله يستقبلون الجوارى فى الأزقة معهن الدفوف فيشقونها .

(١٠٧٨) فى الختانة من فعلها

[٦٥١٧] عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن ابراهيم اختتن بالقدوم وهو ابن مائة وعشرين سنة ، ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة[١]

[٦٥١٨] عبدة عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : كان ابراهيم أول الناس أضاف الضيف ، و أول الناس قص شاربه و قلم أظفاره و استحد ، و أول الناس اختتن ، و اول الناس رأى الشيب فقال : يا رب ! ما هذا ؟ قال : الوقار ، قال : رب زدنى وقارا[٢] .

[٦٥١٩] عباد بن العوام عن حجاج عن رجل عن أبي المليح عن شداد بن أوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الختان سنة للرجال مكرمة للنساء[٣] .

[٦٥٢٠] ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : خمس من الفطرة - فذكر الختان[٤] .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١١٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٦٤٧ من طريق حماد بن يزيد عن يحيى ابن سعيد .

(٢) راجع نفس المصادر .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١١٤ من طريق أحمد و البيهق .

[٦٥٢١] إسحاق بن منصور عن إسرائيل عن منصور عن مجاهد و إبراهيم قالا : الختان سنة .

(١٠٧٩) فى الأخذ بالرخص

[٦٥٢٢] غندر عن شعبة عن منصور عن مالك بن الحارث عن عمرو بن شرحبيل أن عبد الله قال : إن الله يحب أن تقبل رخصه[١] كما يحب أن تؤتى عزائمه[٢] .

[٦٥٢٣] غندر عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : ان الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه .

[٦٥٢٤] وكيع عن سفيان عن أبيه عن تميم بن سلمة عن ابن عمر قال : ان الله يحب أن تؤتى مياسره كما يحب أن تؤتى عزائمه[٣] .

[٦٥٢٥] وكيع عن سفيان عن أبيه قال : ذكرته لعبد الرحمن الرجال قال: قال ابن عباس : ان الله يحب أن تؤتى مياسره كما يحب أن تؤتى عزائمه[٤] .

[٦٥٢٦] وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن المنكدر قال: قال

= (٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٥ عن ابن أبي شيبة .

(١) من م ، و فى الأصل : رخصة .

(٢) أورده السيوطى فى الجامع الصغير١/٦٥ عن ابن عباس وابن مسعود من رواية الطبرانى .

(٣) أورده السيوطى فى الجامع الصغير١/٦٥ عن ابن عمر من رواية الامام أحمد .

(٤) زيد هذا الحديث من م .

رسول الله صلى الله عليه و سلم : ان الله يحب أن تقبل رخصه كما يحب أن تؤتى فريضته .

[٦٥٢٧] ابن إدريس عن حصين عن الشعبي عن مسروق قال: ان الله يحب أن تؤتى رخصه كما يحب أن تؤتى عزائمه[1] .

[٦٥٢٨] يزيد بن هارون عن العوام عن إبراهيم التيمى قال : إن الله يحب أن تؤتى مياسره كما يحب أن تطاع عزائمه .

[٦٥٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن نضر[2] بن عربى عن عطاء قال : إذا تنازعك أمران فاحمل المسلمين على أيسرهما .

[٦٥٣٠] ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : ما خير رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أمرين أحدهما أيسر من الآخر الا أخذ الذى هو أيسر[3] .

[٦٥٣١] ابن ادريس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يسروا ولا تعسروا[4] .

[٦٥٣٢] وكيع[5] عن شعبة عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٩١/١١ من قول الشعبي .
(٢) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : فصر ـ كذا بالصاد المهملة .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٩٢/١/٢ من طريق ابن نمير .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢٢٩/١ من طريق شعبة عن ليث ، وأخرجه مسلم فى صحيحه ٨٣/٢ من طريق آخر عن ابن أبي شيبة .

جده أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه[1] و معاذا إلى اليمن قال : [2]يسرا ولا تعسرا[2] .

(١٠٨٠) من قال : ابن اخت القوم منهم

[٦٥٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عوف عن زياد ابن مخراق عن أبي كنانة عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ابن أخت القوم من أنفسهم[3] .

[٦٥٣٤] وكيع عن شعبة عن قتادة قال : قلت لمعاوية بن قرة :

٢١٣/ سمعت أنس بن مالك يقول : قال / رسول الله صلى الله عليه وسلم للنعمان بن مقرن : ابن أخت القوم من أنفسهم ؟ قال : نعم !

[٦٥٣٥] وكيع عن سفيان عن ابن خيثم عن إسماعيل بن عبيد الله[4] ابن رفاعة عن أبيه عن جده قال : جمع رسول الله صلى الله عليه و سلم قريشا فقال : هل فيكم من غيركم ؟ قالوا : لا الا ابن أختنا و حليفنا و مولانا ، فقال : ابن أختكم منكم ، و حليفكم منكم ، و مولاكم منكم[5] .

= (٥) أخرجه مسلم فى صحيحه ٨٢/٢ (الجهاد) عن ابن ابي شيبة .

(١) زيد فى الأصل و م : هو ، ولم تكن الزيادة فى صحيح مسلم لحذفناها .

(٢-٢) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : يسروا ولا تعسروا .

(٣) أخرجه أبو داود فى السنن ٢١٠/٢ (الأدب) عن ابن أبي شيبة .

(٤) وقيل : عبيد - كما فى التهذيب .

(٥) اخرجه البخارى فى الأدب المفرد ١٥٧/١ من طريق عبدالله بن عثمان

(١٠٨١) فى الرخصة فى حديث بنى إسرائيل

[٦٥٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : حدثوا عن بنى إسرائيل و لا حرج[١] .

[٦٥٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الربيع[٢] بن سعد عن ابن سابط عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تحدثوا عن بنى إسرائيل فانه كانت فيهم أعاجيب[٣] .

[٥٦٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير[٤] عن الأوزاعى عن حسان[٥] بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : حدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج .

[٦٥٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا همام عن زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : حدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج[٦] .

= عن إسماعيل بن عبيد الله ، وفيه : منا ـ مواضع : منكم .

(١) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٨٧ عن ابن أبي شيبة .

(٢) من م ، و فى الأصل : ابى الربيع .

(٣) أورده الهيثمى فى المجمع ١/١٩١ من رواية البزار .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٢٠٢ من طريق ابن نمير .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : حسين .

(١٠٨٢) ما ذكر فى التخنيث

[٦٥٤٠] محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عكرمة[١] عن ابن عباس قال : لعن الله المتخنثين من الرجال ، والمترجلات[٢] من النساء ، قال : قلت لعكرمة : المترجلات ؟ قال : المتشبهات بالرجال .

[٦٥٤١] حاتم بن إسماعيل عن جهضم بن عبد الله عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : لعن رسول الله صلى الله عليه و سلم المتخنثين من الرجال الذين يتشبهون بالنساء ، و المترجلات من النساء اللاتى يتشبهن بالرجال[٣] .

[٦٥٤٢] وكيع[٤] عن هشام عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة [عن أم سلمة[٥]] أن النبي صلى الله عليه و سلم دخل عليها فسمع مخنثا وهو يقول لعبد الله بن [أبي[٥]] أمية أخيها[٦] : إن يفتح الله الطائف غدا دللتك على امرأة تقبل بأربع وتدبر بثمان ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أخرجوهم من بيوتكم.

= (٦) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/٤٦ من طريق عبدالصمد عن همام .

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١/٢٢٥ من طريق يحي بن أبي كثير عن عكرمة .

(٢) من م وهامش الأصل ومسند الامام أحمد ، وفى الأصل : المترجلين .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٢٨٩ من طريق عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ١٩١ عن ابن أبي شيبة .

(٥) زيد ما بين الحاجزين من سنن ابن ماجه .

(٦) ليس فى السنن .

[٦٥٤٣] وكيع عن إسرائيل عن الوليد بن العيزار عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدخل بيتاً فيه مخنث .

[٦٥٤٤] علي بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال : لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء ، والمتشبهات من النساء بالرجال[١] .

[٦٥٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا أبو حيان عن يونس عن الحسن يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : لعن من الرجال المتشبه[٢] بالنساء ولعن من النساء المتشبهة المترجلة .

[٦٥٤٦] حميد بن عبد الرحمن عن حسين عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال : المتشبهة بالرجال من النساء ليست منا ولسنا منها .

(١٠٨٣) في كف اللسان

[٦٥٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! أي المسلمين أفضل ؟ فقال : من سلم المسلمون من لسانه ويده[٣] .

[٦٥٤٨] غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠٣/٨ من حديث أبي سعيد برواية الطبراني.

(٢) الأصل و م : المتشبهات ـ كذا .

(٣) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٣٦٤ من طريق مالك بن مغول عن الأعمش.

عن أبي كثير عن عبد الله بن عمرو قال : قام رجل فقال : يا رسول الله !
٢١٤/ أى الاسلام أفضل ، قال: أن يسلم/المسلمون من يدك ولسانك[١].

[٦٥٤٩] غندر[٢] عن شعبة عن الحكم قال : سمعت عروة بن النزال يحدث عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه و سلم قال له : أن أدلك على أملك ذلك كله ، قال : قلت : يا رسول الله ! قولك « ألا أدلك على أملك ذلك كله » ، قال : فأشار [رسول الله صلى الله عليه و سلم الى لسانه ، قال : قلت : يا رسول الله ! وانا لنؤاخذ[٣]] بما نتكلم[٤] به ، قال : ثكلتك أمك معاذ ! وهل يكب الناس على مناخرهم[٥] إلا حصائد ألسنتهم ، قال شعبة : وقال الحكم : وحدثنى [به[٣]] ميمون بن أبي شيب وسمعته منه منذ أربعين سنة.

[٦٥٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٦] عن يزيد ابن حيان[٧] عن عيسى[٨] بن عقبة قال عبد الله : و الذى لا اله[١] غيره !

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/٤٨ من طريق أبي الخير عن عبد الله بن عمرو .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٢٣٧ من طريق غندر ، وأخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٩٤-٢٩٥ من طريق أبي وائل عن معاذ .
(٣) زيد ما بين الى الحاجزين من المسند .
(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : يتكلم .
(٥) من م و المسند ، و فى الأصل و السنن : وجوههم.
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٣٤ من طريق الأعمش .
(٧) من الحلية ، و فى الأصل و م : حبان .

ما على الأرض شيء أحوج الى طول سجن من لسان .

[٦٥٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : دخل عمر على أبي بكر وهو آخذ بلسانه هكذا ، يقول : ها إن ذا اوردني الموارد[١] .

[٦٥٥٢] حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن سفيان عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله ! أى شيء أتقى ؟ فأشار بيده إلى لسانه[٢] .

[٦٥٥٣] وكيع عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : أحق ما طهر المسلم لسانه[٣] .

(١٠٨٤) ما يكره للرجل أن يتكلم به

[٦٥٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن أبي أمامة ابن سهل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يقل أحدكم : إني

(٨) من الحلية ، و فى الأصل و م : عنبس .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٣ من طريق مالك بن أنس عن زيد بن أسلم ، وأورده الهندى فى الكنز ٣/٤٧٨ (طبعة جديدة) من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الدارمى فى مسنده ص : ٣٦٢ من طريق سعيد بن الربيع عن شعبة .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٠٧ من طريق مؤمل عن سفيان عن يحي عن نافع عن ابن عمر .

خبيث النفس ، وليقل ، اني لقس النفس[1] .

[٦٥٥٥] حدثنا ابن عيينة عن هشام عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يقل أحدكم : خبثت نفسى ، وليقل : لقست نفسى[2].

[٦٥٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن سماك الحنفى قال : سمعت ابن عباس يكره أن يقول : إنى كسلان[3] .

[٦٥٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن أبى راشد أن أختا لعبيد بن عمير استشفعت الرجل عليه فقالت : إنما هو بالله و بك ، فغضب فقال : إنما هو بالله .

[٦٥٥٨] أبو أسامة عن سفيان عن مختار قال : سمعت عمر بن عبد العزيز يكره أن يقول : اللهم تصدق على ، ولكن ليقل : اللهم امنن على .

(١٠٨٥) فى الثناء الحسن

[٦٥٥٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام[4] عن حفصة عن

---

(١) أخرجه أبو داود فى مصنفه ١٩٧/٢ والبخارى فى الأدب المفرد ٢٧٣/٢ من طريق يونس عن الزهرى .

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٣٧٢/٢ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، وكذا أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢٣١/٦ من طريق ابن نمير عن هشام .

(٣) و فى الأدب المفرد ٢٦٦/٢ نقلا من فتح البارى: كما جاز لعائشة رضى الله عنها أن تقول إن النبي صلى الله عليه وسلم كسل ، فبالطريق الأولى أن يقول الرجل : إنى كسلان ، و الفرق بين العجز و الكسل أن الكسل ترك الشىء مع =

الربيع بن زياد عن كعب قال: والله ما استقام لعبد ثناء فى الأرض حتى يستقر[1] له فى أهل السماء.

[٦٥٦٠] يزيد بن هارون قال أخبرنا العوام بن حوشب قال: التقيت أنا و أياس بن معاوية بذات عرق فذكرنا إبراهيم التيمى فقال أياس: لولا كرامته على لأثنيت عليه فقلت: هل تعرفه؟ قال: نعم، قلت: فلم تكره الثناء عليه، قال: إنه كان يقال: إن الثناء من الجزاء.

[٦٥٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ[2] عن حميد عن أنس قال: قالت المهاجرون: يا رسول الله! ما رأينا مثل قوم قدمنا عليهم أحسن بذلا من كثير، ولا أحسن مواساة فى قليل، كفونا المؤنة، وأشركونا فى المهنأ، فقد خشينا أن يذهبوا بالأجر كله، فقال: لا، ما أثنيتم[3] عليهم ودعوتم الله لهم.

(١٠٨٦) فى الحديث للناس و الاقبال عليهم

[٦٥٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون[4] قال أخبرنا

= القدرة على فعله، و العجز عدم القدرة عليه.

(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص ١٥٣ من طريق هشام، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٥٥١ من طريق معمر عن هشام عن كعب.

(١) من الزهد، و فى الأصل و م: استقر.

(٢) اخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/٢٠٤ من طريق معاذ.

(٣) من المسند، و فى الأصل و م: اتيتم.

(٤) أخرجه الدارمى فى مسنده ص: ٦٤ من طريق يزيد بن هارون.

أشعث بن سوار عن كردوس عن[1] عبد الله قال : إن للقلوب نشاطا وإقبالا، و إن لها لتولية[2] و ادبارا ، فحدثوا الناس ما أقبلوا عليكم .

[٦٥٦٣] أبو أسامة عن عثمان بن غياث عن أبي السليل قال: قدم علينا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فكانوا يجتمعون/ ٢١٥/ عليه ، فصعد على ظهر بيت فحدثهم[3] .

[٦٥٦٤] جعفر بن عون قال أخبرنا أبو العميس عن أبي طلحة قال: قدم أنس بن مالك الكوفة فاجتمعنا عليه ، قال : فقلنا : حدثنا ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : وهو يقول : أيها الناس ! انصرفوا عني ، حتى ألجأناه الى حائط القصر فقال : لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ، أيها الناس ! انصرفوا عني ، فانصرفنا عنه[4] .

[٦٥٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا أبو هلال قال حدثنا الحسن قال: حدثوا الناس ما أقبلوا عليكم بوجوههم ، فاذا التفتوا فاعلموا أن لهم حاجات[5] .

---

(١) من مسند الدارمي ، و في الأصل و م : بن .

(٢) من مسند الدارمي ، و في الأصل و م : لتوليه .

(٣) و في الدر المنثور ٣/٢٦٤ : أخرج عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد عن أبي السليل قال : وقف علينا شيخ في مجلسنا ـ فذكر الحديث .

(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٣/١٨٠ من طريق وكيع عن أبي العميس .

(٥) أخرجه الدارمي في مسنده ص: ٦٤ من طريق سليمان بن حرب عن أبي هلال .

[٦٥٦٦] أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا[1] .

[٦٥٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور[2] عن ابراهيم عن علقمة أنه كان اذا رأى من أصحابه هشاشا[3] - يعني انبساطا - ذكرهم .

[٦٥٦٨] ابن ادريس و ابن عيينة و أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن بكر بن عبد الله بن الأشج عن معمر عن عبيد الله بن عدى بن الخيار قال : قال عمر : لا تبغضوا الله الى عباده ، يكون أحدكم اماما فيطول عليهم ماهم فيه ، و يكون أحدكم قاصا ويطول عليهم ما هم فيه .

(١٠٨٧) فى قول الرجل لأخيه : جزاك الله خيرا

[٦٥٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا قال الرجل لأخيه : جزاك الله خيرا ، فقد أبلغ فى الثناء[4] .

[٦٥٧٠] وكيع عن أسامة بن زيد عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال : قال عمر : لو يعلم أحدكم ما له فى قوله لأخيه : جزاك الله خيرا ،

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٣٧٧ (المنافقين) عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٠٠ من طريق فضيل بن عياض عن منصور .

(٣) فى الحلية : أشاشا .

(٤) أخرجه الترمذى فى جامعه ٢/٢٤ (أبواب البر) من حديث أسامة بن زيد وقال : وقد روى عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله .

لأكثر منها بعضكم لبعض .

(١٠٨٨) ما يقول الرجل إذا نام و إذا استيقظ

[٦٥٧١] سفيان بن عيينة عن أبي إسحاق عن البراء قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا أخذ مضجعه قال : اللهم إليك أسلمت نفسي ، و إليك وجهت و جهي ، و إليك فوضت أمري ، و إليك ألجأت ظهري رغبة و رهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجى منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنبيك الذي أرسلت أو رسولك الذي أرسلت[١] .

[٦٥٧٢] وكيع[٢] عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا نام قال : اللهم باسمك أحيي و أموت ، و اذا استيقظ قال : الحمد لله [الذي[٣]] أحيانا بعد ما أماتنا و إليه النشور .

[٦٥٧٣] محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه قال : كنت قاعداً عند عمار فأتاه رجل فقال : ألا أعلمك كلمات ، قال كأنه يرفعهن الى النبي صلى الله عليه وسلم : اذا أخذت مضجعك من الليل فقل : اللهم أسلمت

---

(١) أورده الهندي في كنز العمال٨/٦٧ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة وابن جرير ، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد٢/٦١٧من طريق العلاء بن المسيب عن أبيه عن البراء بن عازب .

(٢) أخرجه أبو داود في سننه ٢/٢٠٣ (كتاب الأدب) عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من م و السنن .

نفسى اليك و وجهت وجهى و فوضت أمرى اليك ، وألجأت ظهرى اليك ، آمنت بكتابك المنزل ونبيك المرسل ، نفسى خلقتها ، لك محياها ومماتها ، فان توفيتها[1] فارحمها ، وان أخرتها فاحفظها بحفظ الايمان .

[٦٥٧٤] غندر عن شعبة[2] عن يعلى بن عطاء قال : سمعت عمرو بن عاصم يحدث أنه سمع أبا هريرة أن أبا بكر قال للنبى صلى الله عليه و سلم : أخبرنى بشىء أقوله إذا أمسيت و إذا أصبحت ، قال : قل: اللهم ! عالم الغيب و الشهادة ، فاطر السماوات و الأرض ، رب كل شىء و مليكه ، أشهد أن
٢١٦ لا إله الا أنت ، اعوذبك من شر نفسى/ و[شر[3]] الشيطان و شركه ، قله اذا امسيت و اذا أخذت مضجعك .

[٦٥٧٥] غندر عن شعبة[4] عن عبد الله بن أبي السفر قال : سمعت أبا بكر بن [أبي[5]] موسى يحدث عن البراء أن النبي صلى الله عليه و سلم كان

---

(١) من هامش الأصل ، و فى الأصل و م : كفنتها ، و فى رواية لمسلم (٣٤٨/٢) عن ابن عمر : أمتها .

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٦١١/٢ من طريق سعيد بن الربيع عن شعبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٥/١١-٣٦ من طريق معمر عن رجل عن عطاء الخراسانى عن عمرو بن أبي سفيان .

(٣) زيد من الأدب المفرد ومصنف عبد الرزاق .

(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ٣٤٨/٢ من طريق عبدالله بن معاذ عن شعبة .

(٥) زيد من صحيح مسلم .

اذا استيقظ قال : الحمد لله الذى أحيانا بعد ما اماتنا واليه النشور ، قال شعبة هذا او نحو هذا ـ واذا نام قال : اللهم باسمك احي وباسمك أموت .

[٦٥٧٦] حدثنا ابن نمير[١] قال حدثنا عبيد الله بن عمير عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا أراد احدكم ان يضطجع على فراشه فلينزع داخلة ازاره ثم لينفض بها فراشه فانه لا يدرى ما خلفه عايه ثم ليضطجع على شقه الايمن ثم ليقل، باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه ، فان أمسكت نفسى فارحمها ، و إن أرسلتها فاحفظها بما تحفظ[٢] به عبادك الصالحين .

[٦٥٧٧] غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعد بن عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال لرجل : اذا أخذت مضجعك فقل : اللهم أسلمت نفسى اليك ، ووجهت وجهى اليك ، وفوضت أمرى اليك ، و ألجأت ظهرى اليك رغبة و رهبة اليك ، لا منجى ولا ملجأ منك الا اليك ، آمنت بكتابك الذى أنزلت ، ونبيك الذى أرسلت ، فان مات مات على الفطرة[٣] .

[٦٥٧٨] أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن عبد الله بن باباه

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٨٤ عن ابن أبي شيبة .

(٢) فى السنن : حفظت .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ٣٤٨/٢ من طريق ابن المثنى عن غندر .

عن أبي هريرة قال : من قال حين يأوى إلى فراشه : لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو علـى كل شيء قدير ، سبحان الله وبحمده ، لا إله إلا الله ، الله أكبر ، غفرت ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر[١] .

[٦٥٧٩] الفضل بن دكين قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن فروة ابن نوفل عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال له فجئ ما جاء بك ؟ قال : جئت يا رسول الله تعلمنى شيئا عند منامى ، قال : إذا أخذت مضجعك فاقرأ « قل يا ايها الكافرون» ثم نم على خاتمتها فانها براءة من الشرك[٢].

[٦٥٨٠] حدثنا مروان بن معاوية عن أبي مالك الأشجعى عن عبد الرحمن بن نوفل الأشجعى عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله ! أخبرنى بشيء أقوله اذا أصبحت واذا أمسيت ؟ قال : اقرأ « قل يا أيها الكافرون » ثم نم على خاتمتها فانها براءة من الشرك[٣] .

[٦٥٨١] الفضـل بن دكين قال حدثنا زهير عن أبي اسحاق عن عاصم عن على قال : اذا أخذت مضجعك فقل : بسم الله و فى سبيل الله على ملة رسول الله وحين تدخل الميت قبره .

[٦٥٨٢] يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن عاصم عن

(١) أورده الهندى نحوه عن ابن عمر ـ راجع كنز العمال ٩٤/٨ (طبعة قديمة) .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى مسنده٤٥٦/٥من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٤٠٥/٦ عن ابن أبي شيبة .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤٠٥/٦ عن ابن أبي شيبة وغيره .

سواء عن حفصة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا أخذ مضجعه قال: رب قني عذابك يوم تبعث عبادك[1].

[٦٥٨٣] أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن البراء قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لرجل: يا فلان! اذا أويت الى فراشك فقل: « اللهم أسلمت نفسي إليك، و وجهت وجهي اليك و وليت ظهري اليك، لا ملجأ و لا منجى منك الا اليك، آمنت بكتابك الذى أنزلت، و نبيك الذى أرسلت » فان مت من ليلتك مت على الفطرة، و ان أصبحت أصبحت خيراً[2].

[٦٥٨٤] جعفر بن عون عن الافريقي[3] عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم/ قال لرجل من /٢١٧ الأنصار: كيف تقول حين تريد أن تنام؟ قال: أقول باسمك [ربي[4]] وضعت جنبي فاغفرلي، قال: قد غفر لك.

[٦٥٨٥] أبو أسامة عن زائدة عن منصور عن ابراهيم قال: كان اصحابنا يأمروننا و نحن غلمان اذا اوينا إلى فراشنا أن نسبح ثلاثين، ونحمد

(١) أورده الهندى فى الكنز ٦٨/٨ عن ابن أبي شيبة.
(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ٣٤٨/٢ من طريق يحيي بن يحيي عن أبي الأحوص، وابن ماجه فى سننه ص: ٢٨٥ من طريق سفيان عن أبي إسحاق.
(٣) أورده الهندى فى كنز العمال ٦٣/٨ عن ابن أبي شيبة وقال: وفيه الافريقي ضعيف.
(٤) زيد من الكنز.

ثلاثا و ثلاثين، و نكبر اربعا و ثلاثين .

(١٠٨٩) من كان يقول : إذا أخذت مضجعك فضع يدك اليمنى تحت خدك الأيمن

[٦٥٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حسين بن علي[1] عن زائدة عن عاصم عن المسيب[2] عن حفصة قالت: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أخذ مضجعه وضع يده اليمنى على خده الأيمن .

[٦٥٨٧] عبيد بن سعيد عن شعبة عن أبي مؤمل عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم كان اذا صلى ركعتي الفجر اضطجع ،ووضع يده اليمنى تحت خده الأيمن .

[٦٥٨٨] أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام توسد يمينه تحت خده ويقول : قني عذابك يوم تبعث عبادك[3] .

[٦٥٨٩] عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل[4] عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا نام قال :

---

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٦/٢٨٧ من طريق حسين بن علي .

(٢) من المسند ، و في الأصل و م : ابن المسيب .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٨/٦٧ عن ابن ابي شيبة وابن جرير .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص :٢٨٥ من طريق وكيع عن إسرائيل ، وأورده الهندي في كنز العمال ٨/٦٤ عن ابن أبي شيبة .

اللهم قني عذابك يوم تجمع[١] عبادك ، وكان يضع يمينه تحت خده .

[٦٥٩٠] حدثنا عبيد الله بن نمير قال حدثنا عبيد الله بن إسماعيل عن سعيد بن أبي سعيد المقبرى عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إذا أراد احدكم أن يضطجع على فراشه فليضطجع على شقه الأيمن[٢]

(١٠٩٠) فى الرجل ما يقول إذا أصبح

[٦٥٩١] حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن سلمة بن كهيل[٣] عن عبد الله[٤] بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه[٥] قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أصبح قال : أصبحنا على فطرة الاسلام و كلمة الاخلاص و دين نبينا محمد صلى الله عليه وسلم و ملة أبينا ابراهيم حنيفا مسلما وما كان من المشركين .

---

(١) كان فى الأصل : تبعث ، فضرب عليه وكتب : تجمع ، و فى الكنز : تبعث ، و فى السنن : تبعث أو تجمع .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص :٢٨٤عن ابن أبي شيبة مفصلا ـ راجع الحديث رقم : ٦٥٧٩

(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/١٢٣ من طريق يحي بن سلمة عن سلمة بن كهيل .

(٤) فى المسند : سعيد .

(٥) عن أبي بن كعب ـ كما زيد فى المسند ، وذكره فى جمع الفوائد ٢/٦٤٠ من طريق عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم من رواية رزين .

[٦٥٩٢] محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنا أبو عقيل عن سابق عن أبي سلام خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من مسلم أو إنسان أو عبد يقول حين يمسى ويصبح ثلاث مرات : رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبياً ثلاث مرات الا كان حقاً على الله أن يرضيه يوم القيامة[١].

[٦٥٩٣] أبو الأحوص عن منصور عن ربعي بن حراش عن رجل من النخع عن سلمان قال: من قال إذا أصبح : « اللهم أنت ربي لا شريك لك ، أصبحنا وأصبح الملك لله ، والحمد لله لا شريك له » ، و اذا أمسى قال مثل ذلك ، كان كفارة لما حدث بينهما .

[٦٥٩٤] ابن إدريس عن حصين[٢] عن تميم بن سلمة عن عبد الله ابن سبرة[٣] عن ابن عمر أنه كان يقول اذا أصبح وأمسى : اللهم اجعلني من أفضل عبادك ـ الغداة أو العشية ـ نصيباً من خير تقسمه ، و[٤] نورا تهدى به ، و[٤] رحمة تنشرها ، و[٤] رزقا تبسطه ، و[٤] رضى تكشفه ، و[٤] بلاء ترفعه[٥] ، وفتنة تصرفها ، [٦]وشرا تدفعه[٦] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٨٤ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه في الحلية ١/٣٠٤ من طريق حصين .

(٣) من الحلية ، و في الأصل : بسرة ، وليس واضحاً في م .

(٤) من الحلية ، و في الأصل و م « أو » .

(٥) من الحلية ، و في الأصل و م : تدفعه .

[٦٥٩٥] ابن ادريس عن حصين عن عمرو بن مرة قال : قلت لسعيد بن المسيب : ما نقول[1] اذا أصبحتم وأمسيتم مما تدعون به ؟ قال : تقول « أعوذ بالله الكريم ، و بسم الله العظيم ، وكلمة الله التامة ، من شر السامة والعامة ، و من شر ما خلقت أي ربي ، و شر ما انت آخذ/ بناصيته ، و من شر هذا اليوم و من شر ما بعده ، وشر الدنيا والآخرة » ٢١٨/

[٦٥٩٦] ابن نمير عن موسى الجهني قال : حدثني رجل عن سعيد ابن جبير أنه قال : من قال : « فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون » حتى يفرغ من الآية ثلاث مرات ، أدرك ما فاته من يومه ، و من قالها أدرك ما فاته من يومه[2] .

[٦٥٩٧] الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة[3] عن أبي سهيل عن أبيه عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قال حين يصبح « لا إله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير » كان له كعدل رقبة من ولد اسماعيل ، وكتب له عشر حسنات ، وحط عنه بها عشر سيئات ، ورفع[4] بها عشر درجات ، و كان

= (٦-٦) ليس ما بين الرقين في م .

(١) من م . و في الأصل : يقول .

(٢) أخرج نحوه ابن عساكر عن الحسن البصري -كما في الدر المنثور ١٥٤/٥ .

(٣) أخرجه ابو داود في سننه ٢٠٦/٢ من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد =

فى حرز من الشيطان حتى يمسى ، وإذا أمسى مثل ذلك حتى يصبح .

(١٠٩١) فى التخلل بالقصب و السواك بعود الريحان

[٦٥٩٨] وكيع عن سعيد بن صالح عن رجل لم يسمه أن عمر كتب : لا تخللوا بالقصب[١] .

[٦٥٩٩] عيسى بن يونس عن أبي بكر الشيبانى عن ضمرة بن حبيب قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن السواك بعود الريحان والرمان ، و قال : يحرك عرق الجذام[٢] .

(١٠٩٢) باب حق المجالس[٣]

[٦٦٠٠] يحيي بن آدم قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال : مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على مجلس للانصار فقال : إن أبيتم أن لا تجلسوا فاهدوا السبيل و أعينوا المظلوم[٤] .

[٦٦٠١] ابن نمير قال حدثنا موسى بن عبيد الله عن أيوب بن

= ابن سلة .

(٤) من السنن . و فى الأصل و م : رفعت .

(١) اورده الهندى فى كنز العمال ٤٦/٨ عن ابن ابي شيبة .

(٢) ذكره السيوطى فى الجامع الصغير ١٦٢/٢ من رواية الحارث .

(٣) لم يكن هذا الباب فى الأصل ولا فى م فاستدركناه نظرا لطبيعة الأحاديث الآتية .

(٤) اخرجه الامام احمد فى مسنده ٢٨٢/٤ من طريق حسين بن محمد عن إسرائيل .

خالد عن مالك بن التيهان[1] قال : اجتمعت جماعة منا عند رسول الله صلى الله عليـــه و سلم فقلنا : يا رسول الله ! إنا أهل سافلة و أهل عالية ، نجلس هذه المجالس فما تأمرنا[2] ؟ قال : أعطوا المجالس حقها ، قال : غضوا أبصاركم وردوا السلام وأرشدوا الأعمى وأمروا[3] بالمعروف وانهوا عن المنكر[4] .

[٦٦٠٢] عفان[5] قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا عثمان ابن حكيم قال حدثني إسحاق بن عبـــد الله بن أبي طلحة قال : حدثني أبي قال : قال أبو طلحة : كنا جلوساً بالأفنية ، فمر بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : ما لكم ولمجالس الصعدات[6] ؟ قال : قلنـــا : يا رسول الله ! إنا جلسنا بغير ما بأس نتذاكر ونتحدث ، قال : أعطوا المجالس حقها ، قال : قلنا : وما حقها يا رسول الله ؟ قال : غض البصر ورد السلام وحسن الكلام .

[٦٦٠٣] حدثنا ابن نمير[7] عن مالك بن مغول عن الشعبي قال : ما جلس الربيع بن خيثم منذ تأزر بازار ، قال : أخاف أن يظلم [رجل[8]]

---

(١) في الأصل و م : النبهان ، و التصحيح من الجرح و التعديل ، وهو أبو الهيثم .
(٢) في الأصل و م : تامرونا .
(٣) من م ، و في الأصل : وامر ـ كذا .
(٤) أخرج نحوه مسلم في صحيحه ٢/٢١٣ عن أبي سعيد الخدري
(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢١٣ [السلام] عن ابن أبي شيبة .
(٦) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : الصفرات .
(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١١٦ عن ابن أبي شيبة عن وكيع .

فلا أنصره ، أو يفترى[1] رجل على رجل فأكلف الشهادة عليه ، ولا أغض البصر ، ولا أهدى السبيل ، أو تقع الحاملة فلا أحمل عليها .

[٦٦٠٤] هشام عن العوام عن ابن أبي الهذيل قال : كانوا يكرهون إذا اتخذوا المجالس أن يضروها للسفهاء .

(١٠٩٣) فى الرجل يقول [2]لابن غيره[2] : يا بنى

[٦٦٠٥] محبوب القواريرى[3] عن الصعب[4] بن حكيم عن أبيه عن جده قال : أتيت عمر بن الخطاب فجعل يقول : يا ابن أخى ، ثم سألنى، فانتسبت له ، فعرف أن أبى لم يدرك الاسلام ، فجعل يقول : يا بنى .

[٦٦٠٦] يزيد بن هارون قال حدثنا اسماعيل عن قيس عن المغيرة ابن شعبة قال : ما سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد عن الدجال[5] أكثر مما سألته ، فقال : أى بنى ! وما يصيبك منه .

= (٨) زيد من الحلية .

---

(١) فى الحلية : يعتدى .

(٢-٢) من م ، و فى الأصل : لابنه .

(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٢٧١ من طريق بشر بن الحكم عن محبوب ابن محرز الكوفى .

(٤) من الأدب المفرد ، و فى الأصل و م : المصعب .

(٥) من م ، و فى الأصل : الرجال ، و الحديث أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٥٤ من طريق ابن أبى شيبة .

٢١٩/ [٦٦٠٧] وكيع عن هشام عن أبي وجرة السعدى / عن رجل من مزينة عن عمر بن أبي سلمة أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى بطعام فقال : يا عمر يا بنى ! سم الله و كل بيمينك وكل مما يليك[1]

[٦٦٠٨] عفان قال حدثنا أبو عوانة[2] عن الجعد أبي[3] عثمان عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال [له[4]] : يا بنى !

[٦٦٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عمارة بن زاذان عن مكحول الأزدى قال : سئل ابن عمر عن الرجل يحرم من سمرقند أو من خراسان أو من الكوفة فقال : يا ليتنا نتقلب من وقتنا يا بنى .

[٦٦١٠] غندر عن شعبة عن أبي حمزة قال حدثنا أياس عن قتادة عن قيس بن عباد[5] أن أبي بن كعب قال له : يا بنى[6] ! لا يسئوك[7] الله .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ٢٤٣ عن ابن أبي شيبة من طريق آخر ، وقد مضى الحديث فى كتاب العقيقة والأطعمة .

(٢) أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١٩٦ من طريق مسدد وغيره عن أبي عوانة وأخرجه ابن سعد فى الطبقات١٢/٧/١ من طريق عفان .

(٣) من السنن و الطبقات و فى الأصل و م : بن .

(٤) زيد من السنن و الطبقات .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٥٢ من طريق أبي مجلز عن قيس بن عباد .

(٦) فى الحلية : يا فتى .

(٧) من الحلية ، و فى الأصل و م : لا تسوك ـ كذا .

[٦٦١١] جرير عن قابوس عن أبيه عن على أنه قال : بنى .

[٦٦١٢] إسحاق بن سليمان الرازى عن نعيم قال : سألت عاصماً عن قول الله « وناداها من تحتها[1] » قال : « من تحتها » مفتوحة ، قلت :عمن تروى ؟ قال : عن زر يا بنى .

(١٠٩٤) من كره أن يقول لابن غيره : يا بنى

[٦٦١٣] محمد بن فضيل عن الحسن بن عبيد الله قال : قلت لابن صاحب لى : يا بنى ، فكره ذلك إبراهيم .

[٦٦١٤] معاذ بن هشام قال حدثنا سفيان عن أبيه عن محارب [عن[2]] ابن سيرين أن[3] امرأة قالت له : يا بنى ، فقال : ولدتنى ، قالت : لا ، قال : فأرضعتنى ؟ قالت : لا ، قال : فلم تكذبين ؟

(١٠٩٥) ما رخص فيه من الكذب

[٦٦١٥] يزيد بن هارون قال حدثنا سفيان بن حسين عن الزهرى عن حميد بن عبد الرحمن عن أمه قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم يكذب من قال خيرا أو نما خيرا أو أصلح بين اثنين[4] .

[٦٦١٦] محمد بن عبد الله الأسدى عن سفيان[5] عن عبد الله بن

(١) راجع سورة مريم ، وراجع أيضا الدر المنثور ٤/٢٦٨ .
(٢) زيد ولا بد منه .
(٣) فى الأصل : بن شكلان ـكذا ، وليست الكلمات واضحه فى م .
(٤) أخرجه أبو داود٢/١٩٢ من طريق نصربن على عن سفيان بن حسين .

عثمان بن خيثم عن شهر[1] عن أسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يصلح الكذب إلا فى ثلاث : كذب الرجل امرأته ليرضيها ، أو اصلاح بين الناس ، أو كذب فى الحرب .

(١٠٩٦) فى الستر على الرجل و عون الرجل لأخيه

[٦٦١٧] يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام بن حسان عن محمد[2] ابن واسع[3] عن أبى صالح عن أبى هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من ستر أخاه المسلم فى الدنيا ستره الله فى الآخرة ، ومن نفس عن أخيه كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه[4] كربة يوم القيامة ، و الله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه .

[٦٦١٨] أبو معاوية[5] عن الأعمش عن ابى صالح عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من نفس [عن مسلم[6]] كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب الآخرة يوم القيامة ، و من ستر

= (٥) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٦/٤٦١ من طريق سفيان .

(١) من المسند ، و فى الأصل و م: سمر .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٢/٥٠٠ من طريق حزم عن محمد بن واسع .
(٣) زيد فى المسند : عن بعض أصحابه .
(٤) فى الأصل و م : عليه .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ٢٠ وأبو داود فى سننه ٢/١٩٤ عن ابن أبى شيبة وغيره .

مسلما ستره الله فى الدنيا والآخرة ، ومن يسر على معسر يسر الله عليه فى الدنيا والآخرة ، والله فى عون العبد ما كان العبد فى عون أخيه .

[٦٦١٩] أبو معاوية[١] عن الأعمش عن زيد بن وهب قال أتى ابن مسعود فقيل له : هذا فلان تقطر لحيته خمرا ، فقال عبد الله : إنا قد نهينا عن التجسس ، ولكن إن يظهر لنا منه شيء نأخذه[٢] به .

[٦٦٢٠] الثقفى عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ادريس قال : لا يهتك الله ستر عبد فى قلبه مثقال ذرة من خير .

/٢٢٠ [٦٦٢١] حدثنا عفان / حدثنا همام قال سمعت إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة قال : حدثنى شيبة الحضرمى أنه شهد عروة يحدث عمر بن عبد العزيز عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا يستر الله على عبد فى الدنيا إلا ستر عليه فى الآخرة[٣] .

[٦٦٢٢] عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن [عبد[٤]] الواحد بن

= (٦) زيد من السنين .

---

(١) أخرجه أبو داود فى سننه ٢/١٩٠ عن ابن أبي شيبة ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٩٣ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) فى السنن والدر . نأخذ .
(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٣٢٢ من طريق آخر عن أبي هريرة .
(٤) زيد من الخلاصة .

قيس عن أبي هريرة قال : من أطفأ عن مؤمن شمة فكأنما أحيي مؤدة[1] .

(١٠٩٧) [2]ما يقع[2] حديث الرجل موقعه من قلبه

[٦٦٢٣] الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن سعد الجريرى عن أبي نضرة عن أسير بن جابر أن أويسا القرنى كان إذا حدث وقع حديثه من قلوبنا موقعاً لا يقعه حديث غيره[3] .

[٦٦٢٤] الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن سيار بن سلامة[4] عن شهر بن حوشب عن ابن عباس أنه قال : اذا حدث[5] الرجل القوم يقع من قلوبهم موقعه من قلبه .

(١٠٩٨) من قال : لا تسب أحداً و لا تلعنه

[٦٦٢٥] أبو خالد الأحمر عن ابن غفار عن أبي تميمة الهجيمى[6]

---

(١) فى الأصل و م : مرور ـ كذا ، و الصواب ما أثبتناه .
(٢-٢) وقع ما بين الرقين فى الأصل و م استمراراً للحديث الماضى بحجة أنه لم يكتب بالأحراف الكبيرة كما هو شأن كل باب ، فوجدنا أن الأوفق تحويله إلى هذا الباب .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد والرقائق ص٢٩٣ من طريق جعفر بن حيان عن أبي نضرة
(٤) فى الخلاصة : سلمة .
(٥) من م ، و فى الأصل : احدث .
(٦) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٦٤ من طريق عبيدة الهجيمى عن أبي تميمة ولم يذكر « عن أبي جرى الهجيمى » .

عن أبي جرى الهجيمى قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال قلت : انت رسول الله ؟ قال : نعم ، قال : قلت : يا رسول الله ! اعهد الى ، قال : لا تسب أحدا ، قال : فما سببت أحداً عبداً ولا حراً ولا شاة ولا بعيراً .

[٦٦٢٦] غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن أكبر الذنب عند الله أن يسب الرجل والديه ، قالوا : وكيف يسب الرجل والديه ؟ قال : يسب أبا الرجل فيسب أباه ، و يسب أمه فيسب أمه[١]

[٦٦٢٧] ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن أبيه يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن أربى الربا تفضل الرجل فى عرض أخيه بالشتم ، و إن اكبر الكبائر شتم الرجل والديه ، قيل : يا رسول الله ! و كيف يشتم والديه ؟ قال : يسب الناس فيستسب الناس بهما .

[٦٦٢٨] أبو بكر بن عياش عن عاصم قال : ما رأيت أبا وائل ساب شيئا قط الا أنه ذكره الحجاج مرة فقال : اللهم أطعمه طعاما من ضريع لا يسمن لا يغنى من جوع ، ثم قال : إن كان أحب إليك[٢] .

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ٦٤/١ [الايمان] عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٠٢/٤ من طريق محمد بن أيوب عن أبي بكر ابن عياش .

(١٠٩٩) ما ذكر في الكبر

[٦٦٢٩] أبو خالد الأحمر عن حجاج عن فضيل عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال حبة خردل من كبر[١].

[٦٦٣٠] ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول الله: العظمة إزاري، والكبرياء ردائي، فمن نازعني واحداً منهما ألقيته في النار[٢].

[٦٦٣١] حدثنا عفان قال حدثنا عبد العزيز بن مسلم عن الأعمش[٣] عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: قال رسول الله عليه و سلم: لا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة [خردل[٤]] من كبر، ولا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان[٥].

[٦٦٣٢] على بن مسهر عن أبي حيان[٦] عن أبيه قال: التقى عبدالله بن

(١) سيأتي مرفوعا بعد حديث.

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٣١٨ من طريق أبي الأحوص عن عطاء بن السائب.

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٣١٨ من طريق على بن ميمون عن الأعمش

(٤) زيد من السنن.

(٥) وأورده السيوطي في الدر المنثور ١١٤/٤ عن ابن أبي شيبة وغيره.

(٦) أخرجه الامام احمد في مسنده ١٦٤/٢ من طريق يعلى بن عبيد عن ابي حيان

عمرو و ابن عمر فانتجيا بينهما، ثم انصرف كل واحد منهما الى أصحابه. فانصرف ابن عمر وهو يبكى، فقال له: ما يبكيك؟ قال: أبكانى الذى زعم هذا أنه سمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يدخل الجنة أحد فى قلبه مثقال حبة خردل من كبر.

[٦٦٣٣] أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان[١] عن عمرو بن شعيب

/٢٢١ عن أبيه عن جده/ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يجيء[٢] المتكبرون يوم القيامة ذرا مثل صور الرجال، يعلوهم كل شيء من الصغار[٣]، ثم يساقون إلى سجن جهنم يقال له «بولس» تعلوهم نار الأنيار يسقون من طينة الخبال عصارة أهل النار.

[٦٦٣٤] ابن ادريس و ابن عيينة و أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن بكر بن عبدالله بن الأشج عن معمر بن أبي حبيبة عن عبدالله بن عدى ابن الخيار قال: قال عمر[٤]: ان العبد إذا تعظم وعدا طوره وهصه الله إلى الأرض و قال: اخسأ خسأك الله فهو فى نفسه كبير، و فى أنفس الناس

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١٧٩/٢ من طريق يحيى عن ابن عجلان، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٣٣/٥ عن ابن أبي شيبة وغيره.

(٢) فى المسند والدر: يحشر.

(٣) فى الأصل: الصفار ـ بالفاء خطأ.

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٤٧٤/٣ (طبعة جديدة) عن ابن أبي شيبة، و السيوطى فى الدر المنثور ١١٤/٤ عن الخطيب و البيهقى.

صغير ، حتى لهو[1] أحقر عند الناس من خنزير .

[٦٦٣٥] غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال : سمعت نافع بن عاصم عن عبد الله بن عمرو قال[2] : لا يدخل حظيرة[3] القدس متكبر .

(١١٠٠) ما جاء في النميمة

[٦٦٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة قتات[4] .

[٦٦٣٧] على بن مسهر عن الشيباني عن واصل عن شقيق عن حذيفة قال : كنا نتحدث : لا يدخل الجنة قتات .

[٦٦٣٨] حفص عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال: لما رفع الله موسى نجيا رأى رجلا متعلقا بالعرش فقال: يارب ! من هذا ؟ فقال عبد من عبادى صالح ، ان شئت أخبرتك بعمله ، قال : يا رب ! أخبرني ، قال كان لا يمشي بالنميمة[5] .

[٦٦٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن

---

(١) من الكنز ، و في الأصل و م : له .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١١٥/٤ عن ابن أبي شيبة .

(٣) من الدر ، و في الأصل و م : حضرة

(٤) أخرجه أبو داود في سننه ١٨٨/٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٤٩/٤ من طريق زهير والأعمش عن أبي إسحاق .

إبراهيم عن عبدالرحمن بن يزيد قال: كانت لنا جارية أعجمية ، فرضت فجعلت تقول عند الموت : هذا فلان تمرغ فى الحمأة ، فلما أن ماتت سألنا عن الرجل ، قال : فقال : ما كان به بأس الا أنه كان يمشى بالنميمة .

(١١٠١) ما جاء فى المنان

[٦٦٤٠] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد و سالم بن أبي الجعد عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة منان[١] .

[٦٦٤١] غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال : سمعت نافع بن عاصم يحدث عن عبدالله بن عمرو قال : لا يدخل حظيرة[٢] القدس منان .

[٦٦٤٢] حدثنا غندر[٣] عن شعبة عن على بن مدرك عن أبي زرعة عن خرشة بن الحر عن أبي ذر عن النبى صلى الله عليه و سلم [قال : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم و لا يزكيهم و لهم عذاب أليم ، قال : فقرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم[٤]] ثلاث مرات فقال أبو ذر : خابوا وخسروا ، من هم يا رسول الله ! قال : المسبل والمنان والمنفق سلعته

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/٤٤ من طريق شعبة عن يزيد بن أبي زياد ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١/٣٣٩ عن ابن ابي شيبة وغيره .

(٢) فى الأصل و م : حضرة ، و التصحيح من الحديث رقم : ٦٦٣٨ .

(٣) اخرجه مسلم فى صحيحه ١/٧١ عن ابن ابي شيبة وغيره .

(٤) زيد ما بين الحاجزين من م و صحيح مسلم .

بالحلف الكاذب[١] .

[٦٦٤٣] غندر عن شعبة عن منصور[٢] عن سالم بن أبي الجعد[٣] عن نبيط بن سيبك[٣] عن جابان[٤] عن عبد الله بن عمرو[٥] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يدخل الجنة منان .

(١١٠٢) ما جاء فى الحسد

[٦٦٤٤] حفص عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال : لما رفع الله موسى نجيا رأى رجلا متعلقا بالعرش فقال : يا رب ! من هذا ؟ قال : عبد من عبادى صالح ، إن شئت أخبرتك بعمله ، قال : يا رب ! أخبرني ، قال: كان لا يحسد الناس ما آتاهم من فضله[٦] .

[٦٦٤٥] أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد الرقاشى عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ان الحسد ليأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب[٧] .

(١) مضى الحديث فى كتاب البيوع و الأقضية ـ أراه فى باب ما نهى عنه من الحلف .

(٢) أخرجه الامام احمد فى مسنده ٢/ ١٦٤ من طريق همام عن منصور .

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين فى المسند ، ولم يذكر فى الخلاصة أباه .

(٤) فى الأصل : خابان ـ خطأ .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م: عمر .

(٦) أخرجه ابونعيم فى الحلية ٤/١٤٩ من طريق زهير والأعمش عن ابي إسحاق .=

[٦٦٤٦] أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن الحسن
/٢٢٢ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :/ كاد الحسد أن يغلب القدر ، وكادت الفاقة أن تكون كفرا[1] .

[٦٦٤٧] غندر عن شعبة عن أبي رجاء عن الحسن « ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا[2] » قال : الحسد[3].

(١١٠٣) في الاسراف في النفقة

[٦٦٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام[4] عن مغيرة عن إبراهيم في قوله تعالى « والذين اذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما[5] » قال : لا يجيعهم ولا يعريهم ، ولا ينفق[6] نفقة يقول الناس :

= (٧) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٣٢٠ من طريق أبي الزناد عن أنس ، واورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٤٢٠ عن ابن أبي شيبة .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٤٢٠ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) آية ٩ من سورة الحشر .
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٩٥ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه الطبري في جامعه ١٩/٢٢ [طبعة قديمة] من طريق حسين عن عبد السلام. وقد مضى الحديث عندنا في الباب رقم ٨٣٨ « من قال : البس ما شئت ما أخطأك سرف أو مخيلة » كتاب اللباس .
(٥) آية ٦٧ من سورة الفرقان .
(٦) من الجامع ، و في الأصل و م : لا ينفقون .

أسرف فيها .

[٦٦٤٩] وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس عن المنهال عن سعيد ابن جبير[١] «و ما أنفقتم من شيء فهو يخلفه وهو خير الرازقين[٢]» قال : في[٣] غير إسراف ولا تقتير .

[٦٦٥٠] ابن إدريس[٤] عن الأعمش عن الحكم عن يحي بن الجزار عن أبي العبيدين[٥] أنه سأل ابن مسعود عن التبذير فقال : إنفاق المال في غير حقه .

[٦٦٥١] يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن داود قال : قلت للحسن : أشتري لامرأتي في السنة طيبا بعشرين درهما[٦] أسرف هذا ؟ قال : ليس هذا بسرف .

[٦٦٥٢] سفيان بن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال : البس ما شئت وكل ما شئت ما أخطأتك خلتان : سرف

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٢٣٨ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) آية ٣٩ من سورة سبأ .
(٣) في الدر : من .
(٤) أخرجه الطبري في جامعه ١٥/٥٠ من طريق ابن أبي زائدة عن ابن إدريس وأورده السيوطي في الدر المنثور ٤/١٧٧ عن ابن ابي شيبة وغيره .
(٥) من المراجع ، و في الأصل و م : ابي السعدى -كذا مصحفا .
(٦) في الأصل و م : درهم .

أو مخيلة[1] .

[٦٦٥٣] يعلى بن عبيد عن محمد بن سوقة عن سعيد بن جبير قال: سأله رجل عن إضاعة المال ، قال : أن يرزقك الله رزقا فتنفقه فيما حرم عليك[2] .

[٦٦٥٤] يزيد بن هارون عن العوام قال كعب: أنفقوا لخلف يأتيكم .

[٦٦٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عفان[3] عن [4]سكين بن[4] عبد العزيز عن الهجرى[5] عن أبي الأحوص عن عبد الله[6] قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما عال من اقتصد .

[٦٦٥٦] وكيع عن يوسف عن أبي السرية عن الحسن قال : ليس فى الطعام إسراف .

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٨ عن ابن أبي شيبة وغيره ، وقد مضى هذا الحديث و التعليق عليه من فتح البارى فى الباب رقم :٨٢٨-كتاب اللباس .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٨٠ عن ابن أبي شيبة وغيره وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٨١ من طريق أبي خالد الأحمر عن محمد بن سوقة .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١/٤٤٧ من طريق أبي عبيدة عن سكين بن عبد العزيز ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٤٨عن ابن أبي شيبة وغيره
(٤-٤) من المسند ، و فى الأصل و م : مسكين عن .
(٥) هو إبراهيم الهجرى .
(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : ابى عبيد الله .

[٦٦٥٧] جعفر بن عون عن أبي العميس عن زياد مولى مصعب عن الحسن أن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم سألوه : ما أنفقنا على أهلينا ؟ فقال : ما أنفقتم على أهليكم في غير إسراف و لا تقتير فهو في سبيل الله[١] .

(١١٠٤) ما ذكر في الشح

[٦٦٥٨] غندر[٢] عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن أبي كثير عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إياكم والشح فانه أهلك من [كان[٣]] قبلكم ، أمرهم بالقطيعة فقطعوا ، وبالبخل فبخلوا ، وبالفجور ففجروا .

[٦٦٥٩] عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو[٤] عن صفوان بن سليم[٥] عن حصين بن[٦] اللجلاج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يجتمع[٧] الشح و الايمان في جوف رجل مسلم .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٣٢٧ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/١٩٥ من طريق غندر .
(٣) زيد من المسند .
(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/٤٤١ من طريق محمد بن عبيد عن محمد بن عمرو ، كما أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٩٦ عن ابن ابي شيبة وغيره .
(٥) ويقال : ابن ابي يزيد - كما في التهذيب .
(٦) من المسند ، و في الأصل و م : عن .

[٦٦٦٠] الفضل بن دكين عن موسى بن علي عن أبيه عن عبدالعزيز ابن مروان عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : شر ما في الرجل شح هالع وجبن خالع[١] .

[٦٦٦١] ابن عيينة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو قد جاء مال البحرين لقد أعطيتك كذا وكذا ، فأتيت أبا بكر فقلت : تبخل عني ، قال : وأي داء أدوأ من البخل ؟ ما سألتني من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك[٢] .

[٦٦٦٢] أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن الأسود ابن هلال قال : جاء رجل إلى عبد الله فقال : خشيت أن تصيبني هذه
/٢٢٣ الآية « ومن يوق شح نفسه » الآية[٣] ، ما أستطيع أن أعطي شيئاً/ أطيق منعه ، قال عبد الله : ذاك البخل ، وبئس الشيء البخل[٤] .

[٦٦٦٣] أبو أسامة عن كهمس عن أبي العلاء[٥] عن ابن الأحمس

= (٧) من المسند و الدر ، و في الأصل و م : لا يجمع .

(١) أخرجه ابو داود في سننه ١/٢٥٠ من طريق عبد الله بن يزيد عن موسى بن علي كما أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٩٦ من ابن ابي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الامام احمد في حديث طويل من طريق ابن عيينة - راجع المسند ٣/٣٠٧-٣٠٨

(٣) آية ٩ من سورة الحشر .

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٩٦ عن ابن أبي شيبة .

قال : قلت لأبي ذر : حديث بلغني عنك تحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : سمعته منه و قلته ، فذكر ثلاثة يشنأهم[1] الله : البخيل[2] و المنان و المختال[3] .

[٦٦٦٤] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان و عبد الله بن الحارث عن زيد بن أرقم أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول : اللهم إني أعوذبك من البخل[4] .

[٦٦٦٥] وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمرأن النبي عليه السلام كان يتعوذ من البخل[5] .

[٦٦٦٦] شبابة قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر عن النبي عليه السلام مثله .

[٦٦٦٧] وكيع عن هشام عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله

= (٥) من مسند الامام أحمد ٥/١٥١ حيث أخرجه من طريق الجريري عن أبي العلاء .
و في الأصل و م : العلاه .

---

(١) من المسند ، و في الأصل و م : شيناهم .
(٢) في الأصل و م : البخل ـ خطأ .
(٣) و في المسند : التاجر الحلاف و البخيل المنان و الفقير المختال .
(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٤/٣٧١ من طريق عبد الواحد بن زياد عن عاصم .
(٥) أخرجه الامام أحمد في مسنده ١٥/٥٤ من طريق وكيع .

عليه وسلم كان يتعوذ من البخل[١] :

[٦٦٦٨] أبو خالد الأحمر عن سليمان بن سحيم عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الله جواد يحب الجواد ، ويحب معالى الأخلاق ويكره سفسافها[٢] .

[٦٦٦٩] عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن يحيى بن أبى كثير قال: كان للنبى صلى الله عليه و سلم مع سعد بن عبادة جفنة تدور معه حيثما دار من نسائه ، وكان يقول فى دعائه : اللهم ارزقنى مالا فانه لا يصلح الفعال إلا المال[٣] .

[٦٦٧٠] أبو أسامة عن هشام عن أبيه أن سعد بن عبادة كان يدعو « اللهم هب لى حمدا وهب لى مجدا ، لا مجد إلا بفعال ، ولا فعال إلا بمال ، اللهم لا يصلحنى القليل ولا أصلح عليه[٤] » .

[٦٦٧١] أبو أسامة[٥] قال حدثنا هشام عن أبيه[٥] قال : أدركت[٦] سعد ابن عبادة وهو ينادى على أطمه : من أحب شحما أو لحما فليأت سعد بن عبادة

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣/٢٣١ من طريق أبى قطن عن هشام.
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/١٤٣ من طريق أبى حازم عن طلحة .
(٣) أورده ابن سعد فى الطبقات ٢/٣/١٤٣ ولم يذكر الدعاء فى هذا السياق
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٣/١٤٣ من طريق أبى أسامة .
(٥) اخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٣/١٤٢ من طريق ابى اسامة .
(٦) من الطبقات . و فى الأصل و م : ادرك .

ثم أدركت ابنه بعد ذلك يدعو به ، ولقد كنت أمشى فى طريق المدينة و أنا شاب فمر على عبد الله بن عمر منطلقا[1] إلى أرضه بالعالية[2] ، فقال : يا فتى ! [تعال[3]] انظر هل ترى على أطم سعد بن عبادة أحدا ينادى ، فنظرت فقلت : لا ، فقال : صدقت .

[٦٦٧٢] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام عن أبيه قال : كان قيس بن سعد بن عبادة ارتحل نحو المدينة ومعه أصحاب ، فجعل ينحر كل يوم جزورا حتى بلغ مرار[4] .

[٦٦٧٣] أبو أسامة عن جرير بن حازم عن ابن سيرين قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أمسى قسم ناساً من أهل الصفة بين أناس من أصحابه ، فكان الرجل يذهب بالرجل ، والرجل بالرجلين ، والرجل بالثلاثة ـ حتى ذكر عشرة ، قال : فكان سعد بن عبادة يرجع إلى أهله بثمانين يعشيهم[5] .

[٦٦٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يعلى عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) من الطبقات ، و فى الأصل و م : متطلعا

(٢) من الطبقات ، و فى الأصل و م : بالغابة .

(٣) زيد من الطبقات .

(٤) ذكره فى الكنز ببعض المفارقات ـ راجع ٧/٨٤ (طبعة قديمة) .

(٥) ذكر ابن حجر فى الاصابة ٢/٣٠ عن محمد بن سيرين برواية ابن أبي الدنيا .

أجود من الريح المرسلة[1].

[٦٦٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا إبراهيم ابن سعد عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير، وكان أجود ما يكون حين يلقاه جبريل[2].

(١١٠٥) فى الجلوس إلى الأسطوانة

[٦٦٧٦] معن بن عيسى عن سلمة بن أبي يحيى الأنصارى قال: رأيت أنس بن مالك يجلس إلى سارية.

[٦٦٧٧] معن بن عيسى عن المختار بن سعد قال: رأيت القاسم ابن محمد يجلس الى سارية.

[٦٦٧٨] معن بن عيسى عن ثابت بن قيس قال: رأيت نافع بن جبير يجلس إلى سارية.

[٦٦٧٩] معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال: رأيت عبيدالله
٢٢٤/ ابن عبد الله يجلس إلى سارية /

(١١٠٦) من كان لا يجلس إلى سارية

[٦٦٨٠] أبو أسامة عن الأعمش قال: كان إبراهيم لا يجلس إلى

---

(١) اخرجه الامام احمد فى مسنده ١/٢٣٠-٢٣١ من طريق يعلى.

(٢) اخرجه الامام احمد فى مسنده١/٣٦٣من طريق ابي كامل عن إبراهيم بن سعد.

اسطوانة[١] .

[٦٦٨١] معن عن[٢] خالد بن أبي بكر قال : رأيت عبيد الله بن عبد الله يجلس الى سارية ، [و[٣]] لم أر سالم بن عبد الله يجلس إلى سارية .

(١١٠٧) فى الكوكب يتبعه الرجل بصره

[٦٦٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن ابن سيرين قال: نزل علينا أبو قتادة الأنصارى ، فانقض كوكب ، فأتبعناه أبصارنا ، فنهانا ، عن ذلك[٤] .

[٦٦٨٣] معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يرى بأساً أن يتبع الرجل بصره الكوكب إذا رأى به .

[٦٦٨٤] قبيصة عن سفيان عن هشام عن ابن سيرين عن عبد الله ابن الحارث عن أبي قتادة مثل حديث عبد الرحيم عن عاصم[٥] .

[٦٦٨٥] حدثنا قاسم بن القاسم قال حدثنا أبو عقيل قال حدثنا عمرو بن خالد القرشى قال : سمعت زيد بن على يحدث عن أبيه عن جده عن على انه كان إذا رأى الكوكب منقضا قال : اللهم صوبه و أصب به ،

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢١٩ من طريق محمد بن ابان عن أبي أسامة .

(٢) فى الأصل و م : بن ، و التصحيح من الحديث رقم : ٦٦٨٢ .

(٣) زيد لاستقامة العبارة .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١١/٩٠ من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين .

(٥) راجع الحديث رقم : ٦٦٨٥

وقنا شر ما يتبع .

(١١٠٨) من كره أن يقول للشيء : لا شيء

[٦٦٨٦] يزيد بن هارون قال حدثنا شعبة[١] عن خالد الحذاء عن غيلان بن جرير عن مطرف قال : لا يكذبن أحدكم مرتين ، يقول لشيء : لا شيء [لا شيء[٢]] ، أليس بشيء ؟

(١١٠٩) فيمن يؤخذ منه العلم

[٦٦٨٧] معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون عن محمد قال : كان يقول : إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذونه[٣] .

(١١١٠) من كره أن يقول : ليس فى البيت أحد ، ولا باس أن يقول : ليس فى البيت أحد من الناس[٤]

(١١١١) فى إعادة الحديث

[٦٦٨٨] عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب قال:

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى حلية الأولياء ٢/٢٠٣ من طريق عبد الرحمن عن شعبة .
(٢) زيد من الحلية .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٧/١٤١ من طريق محمد بن عبد الله الأنصارى عن ابن عون ، وأخرجه الدارمى من عدة طرق فى مقدمة المسند .
(٤) هذا الباب و الباب الآتى مندمجان فى الأصل ففرقنا بينهما لاختلاف طبيعتهما فأصبح الباب الأول فارغا من الحديث .

حدثنا سعيد بن جبير ذات يوم حديثا فقمت إليه فقلت : أعده ، فقال : أي ما كل ساعة أحلب فأشرب[١] .

[٦٦٨٩] إسماعيل بن عياش عن عبد الجبار قال : سمعت أنس بن شهاب[٢] يقول : ترداد الحديث أشد من نقل الحجارة .

(١١١٢) الرجل يوضئ الرجل أين يقوم منه

[٦٦٩٠] يعلى قال حدثنا أبو حيان عن عباية[٣] قال : وضأت ابن عمر فقمت عن يمينه أفرغ عليه الماء ، فلما فرغ صعد في بصره فقال : من أين أخذت هذا الأدب ؟ فقلت : من جدي رافع ! قال: قال: هنالك الرجل.

(١١١٣) الرجل[٤] يلقى الرجل يسأله من حيث جاء

[٦٦٩١] أبو أسامة عن حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد قال: إذا لقيت أخاك فلا تسأله من أين جئت ؟ ولا أين تذهب ؟ ولا تحد النظر إلى أخيك[٥] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٨٠ من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد ابن زيد .

(٢) كذا في الأصل و م .

(٣) هو عباية بن رفاعة بن رافع .

(٤) ليس في الأصل و م .

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٥٧١ من طريق حامد بن عمر عن حماد ابن زيد .

(١١١٤) إسراع المشى عند الحائط المائل

[٦٦٩٢] إسماعيل بن علية عن حجاج الصواف قال حدثنى يحيى بن أبى كثير قال : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول : إذا مر أحدكم بهدف مائل أو صدف مائل فليسرع المشى وليسأل الله المعافاة .

(١١١٥) الرجل يؤاخى الرجل، من قال : يساله من اسمه

[٦٦٩٣] حاتم بن إسماعيل[١] عن عمران القصير قال : أخبرنى سعيد ابن سليمان عن يزيد بن نعامة الضبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا آخى الرجل الرجل فليسأله[٢] عن اسمه واسم أبيه وممن هو، فانه أوصل للودة .

[٦٦٩٤] ابن علية عن ابن أبى نجيح عن مجاهد أن النبي صلى الله عليه و سلم رأى رجلا فسأل عنه ، فقال رجل : أنا اعرف وجهه ، فقال النبي عليه السلام ليس بمعرفة تلك .

٢٢٥/ (١١١٦) فى نفقة الرجل على أهله و نفسه/

[٦٦٩٥] أبو معاوية و يزيد عن مسعر و عبيد بن الحسن عن ابن معقل قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نفقة الرجل على أهله صدقة .

[٦٦٩٦] أبو معاوية عن عاصم عن الشعبي قال : إن من النفقة

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٣/٦ من طريق حاتم بن إسماعيل .

(٢) من م و الطبقات ، و فى الأصل : فليسأل .

التي تضاعف بسبعمائة ضعف نفقة الرجل على نفسه و أهل بيته .

[٦٦٩٧] يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن عدي بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن أبي مسعود عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : نفقة الرجل على أهله صدقة[١] .

[٦٦٩٨] يزيد بن هارون[٢] قال أخبرنا جرير بن حازم قال حدثنا بشار بن أبي سيف عن الوليد بن عبد الرحمن عن عياض بن أبي غطيف قال : دخلنا على أبي عبيدة بن الجراح فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أنفق على أهله أو ماز[٣] أذى عن طريق لحسنة[٤] بعشر أمثالها .

[٦٦٩٩] ابن نمير قال حدثنا هشام بن عروة[٥] عن أبيه عن أبي مراوح[٦] عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله ! أي الأعمال أفضل ؟ قال : إيمان

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/ ٢٧٣ من طريق وكيع عن شعبة ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١/٣٣٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) مر الحديث و التعليق عليه في الباب رقم: «١٠٥٥» في تنحية الأذى عن الطريق»

(٣) من الدر المنثور١/٣٣٧ ، و في الأصل و م : ما .

(٤) من الباب الماضي ، و في الأصل و م : حسنة ، و في الدر : فالحسنة .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى١٠/٢٧٣من طريق عبيدالله بن موسى عن هشام بن عروة .

(٦) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : ابي مرواح .

بالله و جهاد فى سبيله ، قال : قلت : أى الرقاب أفضل ؟ قال : أنفسها عند أهلها و أغلاها ثمنا ، قلت : فان لم أطق ذلك ؟ قال : تعين صانعا أو تصنع لأخرق[١] ، قال : [قلت[٢]] : فان لم أستطع ؟ قال : فدع[٣] الناس من الشر ، فانها صدقة تصدق بها على نفسك .

[٦٧٠٠] أبو أسامة عن شعبة[٤] عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : على كل مسلم صدقة ، قال : قيل : أرأيت إن لم يجد ؟ قال : يعمل بيده[٥] فينفع نفسه ويتصدق ، قال[٦] : أرأيت إن لم يستطع ؟ قال : يعين ذا الحاجة الملهوف ، قال[٦] : أرأيت إن لم يستطع ؟ قال : يأمر بالمعروف ، قال[٦] : أرأيت إن لم يفعل ؟ قال : يمسك عن الشر فانها[٧] صدقة .

(١١١٧) فى الرجل ينقطع شسعه[٨] فيسترجع

[٦٧٠١] أبو أسامة[٩] قال حدثنا سفيان عن دينار التمار عن

---

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : لآخر ـ كذا .

(٢) زيد من السنن الكبرى .

(٣) فى السنن الكبرى : تدع .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٩٥ من طريق عبد الرحمن عن شعبة .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : بيدنه .

(٦) و الأوفق : قيل أو قالوا ـ كما فى المسند .

(٧) فى المسند : فانه .

عون[1] بن عبد الله قال : كان عبد الله يمشي مع أصحابه ذات يوم فانقطع شسع نعله فاسترجع ، فقال له بعض القوم : يا أبا عبد الرحمن ، تسترجع على سير ؟ قال : ما بي إلا أن تكون السيور كثير ولكنها مصيبة .

[٦٧٠٢] وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة عن عمر بن الخطاب أنه انقطع[2] شسعه فاسترجع و قال : كل ما ساء [فهو[3]] مصيبة .

[٦٧٠٣] عبيد الله بن موسى قال أخبرنا شيبان عن منصور عن مجاهد عن سعيد بن المسيب قال : انقطع قبال عمر فقال : انا لله و انا اليه راجعون ، فقالوا : يا أمير المؤمنين ! أ في قبال نعلك ؟ قال : نعم ، كل شيء أصاب المؤمن يكرهه فهو مصيبة[4] .

(١١١٨) من كره أن يقول : لا نبي بعد النبي

[٦٧٠٤] حسين بن محمد[5] قال حدثنا جرير بن حازم عن عائشة[6]

= (٨) من م ، و في الأصل : شعسه ـ كذا .

(٩) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٥٧ من طريق ابن ابي شيبة وابن أبي الدنيا مختصرا .

---

(١) في الدر : عوف .

(٢) في الأصل و م : اقنطع .

(٣) زيد لاستقامة العبارة .

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٥٧ من طريق ابن ابي شيبة وغيره . =

قالت[١] : قولوا : خاتم النبيين ، ولا تقولوا : لا نبي بعده .

[٦٧٠٥] أبو أسامة[٢] عن مجالد قال أخبرنا عامر قال : قال رجل عند المغيرة بن شعبة : صلى الله على محمد خاتم الأنبياء ، لا نبي بعده ، قال المغيرة : حسبك اذا قلت : خاتم الأنبياء ، فانا كنا نحدث أن عيسى خارج ، فان [هو[٣]] خرج فقد كان قبله [و[٣]] بعده .

(١١١٩) في قتل النمل

[٦٧٠٦] وكيع عن يونس عن الزهري قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن قتل النمل والنحل[٤] .

[٦٧٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حماد عن إبراهيم قال : إذا آذاك النمل فاقتله[٥] .

[٦٧٠٨] وكيع عن خالد بن دينار قال : رأيت أبا العالية راى ٢٢٦/ نملا/ على بساط فقتلهن .

= (٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٢٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) من م و الدر ، و في الأصل : قال .

(٢) أورده السيوطي من طريق ابن أبي شيبة - راجع نفس المرجع المذكور .

(٣) زيد من الدر .

(٤) أخرجه أبو داود في السنن ٢/٢٢٢ من طريق معمر عن الزهري عن عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس مرفوعا .

(٥) وهذا ما أفتى به ابن زيد - كما في حياة الحيوان الكبرى .

[٦٧٠٩] وكيع عن إبراهيم بن نافع عن سليمان الأحول عن طاوس قال : إنا لنغرق النمل بالماء - يعني اذا آذتنا .

(١١٢٠) المعارضة بالحديث

[٦٧١٠] إسماعيل بن عياش عن هشام بن عروة قال : قال لي أبي : كتبت ؟ قال : قلت : نعم ، قال : عارضت ؟ قلت : لا ، قال : لم تكتب .

(١١٢١) في الرجل يرفع القصة للرجل

[٦٧١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن سوار ابن عبد الله قال : كان محمد يكره أن يرفع قصة لا يعلم ما فيها .

(١١٢٢) الرجل يبزق عن يمينه في غير صلاة وكيف يبزق ؟

[٦٧١٢] غندر عن شعبة قال : سمعت أبا اسحاق يحدث قال : كان عبد الله يكره أن يبزق الرجل عن يمينه في غير صلاة ، فقال أبان : عمن ؟ فقال : عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله[١] .

[٦٧١٣] حفص عن ابن عون قال : كان ابن سيرين له باب عن يساره مسدود ، وكان يلتفت إليه فيبزق فيه .

[٦٧١٤] الفضل بن دكين عن مسعود عن سعد بن ابراهيم قال : سمعته يقول : من عقل الرجل موضع بزاقه .

[٦٧١٥] وكيع عن مسعر عن أبي اسحاق عن عبد الرحمن بن يزيد

---

(١) راجع الحديث رقم : ٦٧١٨

قال : كان عبد الله جالساً مستقبل القبلة ، قال : أراد أن يبزق عن شماله وكان مشغولا فكره أن يبزق عن يمينه[1] .

[٦٧١٦] ابن علية عن أيوب عن حميد بن هلال أن معاذا تفل ذات يوم عن يمينه ثم قال : هاه ! ما صنعت هذا منذ صحبت النبي صلى الله عليه وسلم أو قال : منذ أسلمت[2] .

[٦٧١٧] الفضل بن دكين قال حدثنا أبو هلال عن حميد بن هلال قال : بزق أبو بكر وتفل عن يمينه في مرضة مرضها فقال : ما فعلته الا مرة - أو قال : غير هذه المرة[3] .

(١١٢٣) فى الرجل يعتذر إلى الرجل من شىء يبلغه عنه

[٦٧١٨] حفص بن غياث عن ابن عون قال: اعتذرت إلى إبراهيم من شىء بلغه عنى ، فقال : لا تعتذر ، قد عذرناك غير معتذر[4] .

[٦٧١٩] وكيع قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب عن رافع بن أبي رافع الطائى قال : أتيت أبا بكر فقلت: أمرتنى بما أمرتنى به ودخلت فيما دخلت فيه ، فما زال يعتذر إلى حتى عذرته[5] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٤٣٥ من طريق الثورى عن أبي إسحاق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه١/٤٣٥ من طريق الثورى عن خالد الحذاء عن ابي نضرة عن عبد الله بن الصامت عن معاذ .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٨/٧١ [طبعة قديمة] من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٢٤ من طريق ابن المبارك عن ابن عون . =

[٦٧٢٠] حفص و ابن نمير و وكيع عن الأعمش عن ابراهيم قال قال : عبد الله اتقوا ـ و قال حفص : إياكم والمعاذر فان كثيرا منها كذب[١].

[٦٧٢١] محمد بن عبد الله الأسدى عن سفيان عن طارق عن الشعبي قال : خرج الينا شريح يعتذر .

[٦٧٢٢] أبو داود الطيالسى عن شعبة قال : كنت أمشى مع الحكم فرأينا أبا معشر فقال الحكم : ان هذا قد بلغه عنى شىء أنى قلته ، ولا و الله الذى لا إله الا هو ما قلته ، قال : فلما جاء أبو معشر اعتذر اليه الحكم و قال : قد حلفت لشعبة أنى لم أقل الذى بلغك عنى .

[٦٧٢٣] ابن إدريس عن عمه قال : سمعت الشعبي يقول : أتانى إبراهيم يعتذر إلى من أمر ما بلغنى عنه .

(١١٢٤) ما ذكر فى الضحك و كثرته

[٦٧٢٤] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال: كثرة الضحك تميت القلب[٢] .

[٦٧٢٥] حدثنا عفان عن حماد بن سلمة عن ثابت عن الحسن قال:

= (٥) أورده الهندى فى الكنز ٢/١٢٥ [طبعة قديمة] من رواية ابن راهويه .

(١) أورده الهندى فى الكنز٣/٥٠٤(طبعة جديدة) من رواية هناد و ابن أبي شيبة ولكنه قال : عمر ـ بدلا من عبد الله .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٧/١٢٥ من طريق عفان .

ضحك المؤمن غفلة من قلبه[١] .

[٦٧٢٦] وكيع عن مسعر عن عون قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم لا يضحك الا تبسما ، ولا يلتفت الا معاً[٢] .

(١١٢٥) ما ذكر في القائلة نصف النهار

[٦٧٢٧] أبو أسامة عن زائدة عن منصور عن مجاهد قال : بلغ عمر أن عاملا له لم يقل ، فكتب إليه عمر[٣] : قل ، فاني حدثت أن

٢٢٧/ الشيطان/ لا يقيل ، قال مجاهد : إن الشياطين لا يقيلون .

[٦٧٢٨] محمد بن بشر و وكيع قال حدثنا مسعر[٤] قال حدثني ثابت ابن عبيد[٥] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن خوات بن جبير و كان بدريا قال : كان نوم أول النهار خرق ، و أوسطه خلق ، وآخره حمق .

[٦٧٢٩] عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات١٢٤/٧/١ من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد بن سلمة .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد و الرقائق ص : ٤٧ من طريق مسعر .

(٣) في الأصل و م : عمن ، مع علامة الشك في الأصل ، و التصحيح من الكنز ٦٨/٨ حيث أورده الهندي من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦٤٢/٢ من طريق عبد الله عن مسعر .

(٥) زيد في الأصل وهامش م : « عن عبد الرحمن قال حدثني ثابت عن عبيد » ولم تكن الزيادة في الأدب المفرد لحذفناها .

مكحول أنه كان يكره النوم بعد العصر وقال: يخاف على صاحبه منه الوسواس.

(١١٢٦) فى الرجل ينبطح على وجهه

[٦٧٣٠] عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : مر[١] رسول الله صلى الله عليه و سلم برجل منبطح على بطنه ، فقال : ان هذه ضجعة لا يحبها الله[٢] .

[٦٧٣١] الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة أن يعيش بن قيس بن طخفة حدثه عن أبيه قال : وكان أبي من أصحاب الصفة ، قال : بينا أنا نائم على بطنى من السحر إذ دفعنى رجل برجله فقال : هذه ضجعة يبغضها الله ، فرفعت رأسى فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم[٣] .

(١١٢٧) ما قالوا فيما يستحب أن يبدأ به من الكلام

[٦٦٣٢] يونس بن محمد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد[٤] قال حدثنا عاصم بن كليب عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه

(١) زيد فى الأصل و م : على ، وبهامش الأصل : لعله زائد ـ لحذفناها .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند٢/٢٨٧من طريق محمد بن بشر عن محمد بن عمرو.

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٤٢٧ من طريق أبي معاوية عن شيبان ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١١/٢٥من طريق معمر عن يحي بن أبي كثير .

(٤) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/١٨٦من طريق مسدد عن عبدالواحد بن زياد .

وسلم : كل خطبة ليس فيها تشهد [فهى[1]] كاليد الجذماء .

[٦٧٣٣] أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء عن أبى البخترى قال : كل حاجة ليس فيها تشهد فهى بتراء .

[٦٧٣٤] عبيد الله بن موسى عن الأوزاعى عن قرة عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى عليه السلام قال : كل كلام ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله فهو أقطع[2] .

(١١٢٨) الغلام يشتد خلف الرجل و هو راكب

[٦٧٣٥] الفضيل بن دكين عن حماد بن سلمة عن أبى المهزم عن أبى هريرة أنه رأى رجلا يشتد خلفه غلام فقال : احمله فانه أخوك المسلم ، وروحه مثل روحك[3] .

[٦٧٣٦] الفضل بن دكين عن يوسف بن المهاجر قال : رأيت أبا جعفر راكبا على بغل أو بغلة معه غلام يمشى خلفه .

(١١٢٩) فى أدب اليتيم

[٦٨٣٧] أبو أسامة عن شعبة[4] قال حدثتنى شميسة[5] قالت : سمعت

(١) زيد من سنن أبى داود .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ١٣٧ـ كتاب النكاح عن ابن أبى شيبة وغيره .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ١٣٣ من طريق حماد بن سلمة .
(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ١/٢٣٦ من طريق مسلم عن شعبة .
(٥) من الأدب المفرد ، و فى الأصل و م : سمسمة ـ كذا .

عائشة أو سئلت عن أدب اليتيم فقالت : إني لأضرب أحدهم حتى ينبسط[1] .

[٦٧٣٨] ابن عيينة عن عمرو عن الحسن العرني أن رجلا قال للنبي صلى الله عليه وسلم : مم أضرب يتيمي ؟ قال : اضربه مما كنت ضاربا منه ولدك[2] .

[٦٧٣٩] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي أن أباه سأل سعيد بن المسيب أو قال : أرسل مولى له و أنا معه يسأله : مم يضرب الرجل يتيمه ؟ قال : مم يضرب الرجل ولده ، قال أبو جعفر : و سأل محمد بن كعب فقال مثل ذلك[3] .

(١١٣٠) في الرجل يقول : ما شاء الله و شاء فلان

[٦٧٤٠] أزهر عن ابن عون عن محمد قال : قرأت كتاباً فيه « ما شاء الله والأمير » فقال : ما شاء الأمير بعد الله .

[٦٧٤١] غندر عن شعبة عن منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تقولوا : ما شاء الله و شاء فلان ، ولكن قولوا : ما شاء الله ثم شاء فلان[4] .

[٦٧٤٢] علي بن مسهر عن الأجلح[5] عن يزيد بن الأصم عن

---

(١) من الأدب المفرد ، و في الأصل و م : ينتشط .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٨٥ من طريق سفيان عن عبدالله بن أبي نجيح عن الزبير بن موسى عن الحسن العرني .

(٣) وروى البخاري كذلك عن ابن سيرين - راجع الأدب المفرد ١/٢٣٤

(٤) أخرجه أبوداود في السنن ٢/١٩٧ من طريق أبي الوليد الطيالسي عن شعبة .=

ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فحدثه ببعض الكلام فقال : ما شاء الله وشئت ، فقال : جعلتني [1]لله عديلا[1] ، لا بل ما شاء الله [وحده[2]] .

(١١٣١) ما يكره أن يظهر من جسد الرجل

[٦٧٤٣] ابن عيينة[3] عن سالم عن زرعة بن مسلم [4]بن جرهد[4] عن
/٢٢٨ جده/أن النبي صلى الله عليه وسلم أبصره في المسجد وعليه بردة قد انكشف فخذه فقال : ان الفخذ عورة .

[٦٧٤٤] يحيى بن آدم قال حدثنا ابن صالح عن منصور قال : قال عمر : فخذ الرجل من العورة[5] .

[٦٧٤٥] جرير عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يقول : الفخذ من العورة .

[٦٧٤٦] معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد قال : خروج الفخذ

= (٤) أخرجه البخاري في الادب المفرد ٢٥٣/٢ من طريق سفيان عن الأجلح ، وأورده الهندي فيالكنز ٥١١/٣ [طبعةجديدة] من رواية ابن أبي شيبةوغيره.

(١-١) من الكنز ، و في الأصل و م : والله عدلا ، و في الأدب المفرد : لله ندا .

(٢) زيد من الكنز و الأدب المفرد.

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٧٨/٣ من طريق ابن عيينة .

(٤-٤) من المسند ، و في الأصل و م : عن جرير - كذا خطأ .

(٥) أورده الهندي في كنز العمال ١٨٣/٤ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .

في المسجد من العورة .

[٦٧٤٧] عبيد الله عن إسرائيل عن أبي يحي عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الفخذ من العورة[١] .

(١١٣٢) فيما آخى النبي صلى الله عليه و سلم بينه و بينه

[٦٧٤٨] [٢]ابن عون عن أبي العميس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين سلمان وأبي الدرداء[٣] .

[٦٧٤٩] ابن نمير[٤] عن هشام بن عروة عن بشير[٥] بن عبد الرحمن ابن كعب بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم آخى بين الزبير و بين كعب بن مالك .

[٦٧٥٠] حسين بن علي عن زائدة عن أبي فروة قال : قال ابن أبي ليلى : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين حمزة و زيد[٦] .

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه - كتاب الادب .

(٢) ربما يكون قد سقط هنا : أزهر أو ابن علية .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦٠/٤/١ من طريق ابن عيينة عن أيوب عن ابن سيرين .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧٢/٣/١ من طريق ابن نمير .

(٥) من الطبقات ، و في الأصل و م : بشر .

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/٣/١ من طريق محمد بن عمر عن عبدالله بن محمد ابن عمر .

[٦٧٥١] قبيصة عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ، آخى بين أبي طلحة و بين أبي عبيدة بن الجراح[١].

[٦٧٥٢] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن شهر بن حوشب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم آخى بين عوف بن مالك والصعب بن جثامة[٢] .

[٦٧٥٣] ابن نمير عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي أنه أخي وصاحبي[٣] .

[٦٧٥٤] معاذ بن معاذ قال أخبرنا حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم آخى بين عبد الرحمن بن عوف و سعد بن الربيع[٤] .

(١١٣٣) في الرجل ياخذ من مال أخيه

[٦٧٥٥] ابن علية عن ابن عون عن محمد قال : ما ترك الرجل

---

(١) هذا وأخرج ابن سعد في الطبقات٢/٣/٦٤أن رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين أبي طلحة وأرقم بن الأرقم المخزومي ، وأخرج في الطبقات ٢٩٨/ ١/٣ أن رسول الله صلى الله عليه و سلم آخى بين أبي عبيدة بن الجراح و سالم مولى أبي حذيفة ، و في رواية : و محمد بن سلمة .

(٢) أخرجه ابن حجر في الاصابة ـ ترجمة الصعب بن جثامة ، من رواية أبي بكر ابن لال عن جعفر بن سليمان .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٤٠٢/٦ (طبعة قديمة) من رواية الخطيب عن علي .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات١/٣/٨٨ من طريق معاذ بن معاذ .

أن يأخذ من درهم صديقه .

[٦٧٥٦] ابو معاوية عن الأعمش عن نافع عن ابن عمر قال : لقد رأيتنا و ما الرجل المسلم بأحق بديناره و لا درهمه من أخيه المسلم .

(١١٣٤) الرجل يقول للرجل : لبيك

[٦٧٥٧] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال : قال له علقمة : يا أبا عمرو ! فقال : لبيك ، فقال له علقمة : لبي يديك[١] .

[٦٧٥٨] عفان[٢] قال حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن أبي وائل قال: كان إذا دعى قال : لبي الله ، ولا يقول[٣] : لبيك[٤] .

(١١٣٥) فى الرجل يقيد غلامه

[٦٧٥٩] ابن مهدى عن سفيان عن سعد بن يوسف بن يعقوب قال : قالوا لطاوس فى عبد له فقال : ما له مال فأداريه[٥] و لا هو صالح فأزوجه ، وكان يكره الضرب ، ويقول : القيد .

[٦٧٦٠] ابن مهدى عن إبراهيم بن طهمان عمن حدثه عن جابر بن عبد الله أنه كان يكره أن يجعل الرجل فى عنق غلامه البراية .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٥٨ من طريق سفيان عن الأعمش .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٦٨ من طريق عفان وعارم بن الفضل .
(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : لا تقول .
(٤) وقال عارم : ولا يقول : لبي يديك ـ كما فى الطبقات .
(٥) فى الأصل و م : فاذا رايته ـ ولعل الصواب ما أثبتناه .

[٦٧٦١] ابن إدريس عن هشام عن الحسن أنه كان يكره أن يجعل الرجل فى عنق غلامه البراية .

[٦٧٦٢] ابن أبى زائدة عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق عن عبد الله أنه قال لرجل وذكر امرأته فقال : قيدها .

[٦٧٦٣] وكيع عن أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : سمعت النبى صلى الله عليه و سلم يقول : سلوا الله علماً نافعاً وتعوذوا بالله من علم لا ينفع[1] .

(١١٣٦) ما قالوا فى كراهية العرافة

[٦٧٦٤] وكيع عن شعبة عن غالب العبدى عن رجل من بنى تميم عن أبيه عن جده أو جد أبيه قال : قلت : يا رسول الله ! إن أبى يقرئك السلام ، قال : عليك وعلى أبيك السلام[2] ، قلت : يا رسول الله! إن قومى يريدون أن يعرفونى ./قال: لا بد من عريف ، والعريف فى النار. ٢٢٩/

[٦٧٦٥] وكيع عن ابن شعبة عن رجل لم يكن يسمه سمع أنساً

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨١ من طريق على بن محمد عن وكيع ، وهذا الحديث لا علاقة له بالباب ، ولعل باباً أهمل هنا وقد كتب بهامش الأصل : سؤال العلم النافع .

(٢) وإلى هنا مر هذا الحديث عندنا فى الباب رقم : ٩٥٣ « فى الرجل يبلغ الرجل السلام ما يقول له » من طريق إسماعيل بن علية عن غالب ، وسيأتى عندنا برقم : ٦٧٧١ أيضا .

يقول : ويل للعرفاء و النقباء ، ويل للامناء ، ود أحدهم يوم القيامة لو كان معلقا بالثريا[1] .

[٦٧٦٦] وكيع عن عمران بن حدير عن عبدالله بن شقيق عن حبيب بن منـدة قال : لأن تقطع أحب إلى من أن تكون عريفا على عشرة سنة[2] .

[٦٧٦٧] ابن نمير عن عثمان بن حكيم قال : أخبرنى عبد الله بن عثمان رجل بنى سلول أنه دعاه قومه ليعرفوه ، واختاروه لذلك ، فأبى وامتنع ، فذهب إلى عبد الله بن عمرو فشاوره واستأمره فقال : لا تعرفن عليهم ، فجاءوه بالغدوى فلم يزالوا حتى ألزموها إياه ، فذهب إلى عبد الله بن عمرو فأخبره أنه قد أكره فقال : أولها شفعة و أوسطها خيانة و آخرها عذاب النار .

[٦٧٦٨] ابن علية عن غالب[3] قال : إنا لجلوس إذ رجل دخل فقال : حدثنى أبى عن جدى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : من ابتدأ قوما بسلام فضلهم بعشر حسنات ، و قال : بعثنى أبى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال : ائته فأقرئه السلام وقل[4] له هو يطلب إليك أن تجعل

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٥٢/٢ عن أبى هريرة مرفوعا .
(٢) كذا هذا الحديث فى الأصل ، وجل الكلمات ليست واضحة فى م .
(٣) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٦٧٦٤ ، وهذا الحديث أخرجه أبو داود فى السنن ١٤/٢ من طريق بشر بن المفضل عن غالب بأكثر مما هنا .

له العرافة من بعده ، قال : العرافة حق ، العرافة حق ، ولا بد من عرفاء ، [1]ولكن العريف بمنزلة قبيحة[1] .

[٦٧٦٩] الفضل بن دكين قال حدثنا قرة عن حميد بن هلال قال : قال أبو السوار : والله لوددت أن حدقتى فى حجرى مكان العرافة[2] .

[٦٧٧٠] الفضل قال حدثنا سلام بن مسكين عن محمد بن واسع عن المهدى عن أبي هريرة قال : قال لى : يا مهدى ! لا تكن جابيا ولا عريفا ولا شرطيا .

(١١٣٧) من رخص فى العرافة

[٦٧٧١] الثقفى عن أيوب عن محمد قال : كان عبيدة عريف قومه[3] .

[٦٧٧٢] الفضل[4] عن[5] قرة قال : كان أبو السوار عريفاً فى زمن الحجاج .

[٦٧٧٣] غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن جابر قال : لما ولى عمر الخلافة فرض الفرائض ، و دون الدواين ، وعرف

= (٤) من م ، و فى الأصل : قيل .

(١-١) فى السنن : ولكن العرفاء فى النار .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٧/١١٠ من طريق الفضل بن دكين .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٦٢ من طريق قرة بن خالد عن محمد .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٧/١١٠ من طريق الفضل .

(٥) من الطبقات ، و فى الأصل و م : بن .

العرفاء ، قال جابر : نعرفني على أصحابي .

[٦٧٧٤] الفضل قال حدثنا يونس عن أبي إسحاق قال : رأيت سعد ابن إبراهيم وكان عريف قومه .

[٦٧٧٥] مرحوم أبو[1] عبد الله عن أبيه : كان أبو السوار عريف بني عدي .

تم كتاب الأدب

(١) في الأصل و م : بن ، و التصحيح من التهذيب و الجرح و التعديل ، وهو مرحوم بن عبد العزيز أبو عبد الله ، يروي عن أبيه ، روى عنه صاحبنا .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الديات

[٦٧٧٦] حدثنا أبو عبد الرحمن بقى[1] ابن مخلد قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسى قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن[2] عكرمة قال: قضى النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من الأنصار قتله مولى بنى عدى بالدية اثنى عشر ألفا وفيهم نزلت « وما نقموا[3] الا ان اغناهم الله و رسوله من فضله ».

[٦٧٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[4] عن سفيان عن أيوب

---

(١) من م ، و فى الأصل : يعنى ، ومضى التعليق عليه . وهنا لم يذكر فى الأصل و م باب ولعله « باب كيف أمر الدية » كما فى مصنف عبد الرزاق ٢٩١/٩

(٢) فى الأصل و م : بن ـ خطأ ، والتصحيح من تفسير الطبرى ٣٦٧/١٤ (طبعة جديدة) حيث أخرجه من طريق عبد الله بن الزبير عن سفيان ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧٩/٨ من طريق محمد بن ميمون المكى عن سفيان ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢٩٧/٩ من طريق سفيان .

(٣) زيد فى الأصل و م : منهم ـ خطأ ، راجع آية ٧٤ من سورة التوبة .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٧٩/١٠ (مطبعة الامام بمصر) من طريق وكيع .

ابن موسى عن مكحول قال : توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم والدية ثمانمائة دينار ، فخشى عمر من بعده فجعلها اثنى عشر[1] ألفا أو ألف دينار .

[٦٧٧٨] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا وكيع عن ابن ابى ليلى عن الشعبى عن عبيدة السلمانى قال : وضع عمر الديات ، فوضع على أهل الذهب ألف دينار ، و على أهل الورق عشرة آلاف[3] ، و على أهل الابل مائة من الابل ، و على أهل البقر مائتى بقرة / مسنة ، و على ٣٢٠/
أهل الشاء ألفى شاة ، و على أهل الحلل مائتى حلة .

[٦٧٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن إسحاق[4] عن عطاء أن رسول الله صلى الله عليه و سلم وضع الدية على الناس فى أموالهم ما كانت : على أهل الابل مائة[5] بعير ، و على أهل الشاء

---

(١) من المحلى ، و فى الأصل و م : اثنا عشر .

(٢) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٦٣ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٩٢ من طريق الثورى عن ابن أبي ليلى ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٢٠/٤٨٥ من طريق وكيع .

(٣) زيد فى بعض المراجع : درهم .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٤٨٣ من سعيد بن منصور عن هشيم عن محمد ابن إسحاق ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٧٨ من طريق حماد عن محمد ابن إسحاق .

(٥) من المراجع ، و فى الأصل و م : مائة .

ألفي شاة ، و على أهل البقر مائتي بقرة ، و على أهل البزور مائتي حلة ، قال : وقد جعل على أهل الطعام شيئا لا أحفظه.

[٦٧٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى أمراء الأجناد أن الدية كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة بعير .

[٦٧٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن أبي عروبة عن قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : دية الخطأ مائة بعير ، فما زاد بعير فهو من أمر الجاهلية[١] .

[٦٧٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن عمر بن عبد العزيز أنه جعل الدية مائة بعير ، وقوم[٢] كل بعير مائة غلت أو رخصت ، فأخذ الناس بها .

[٦٧٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي خالد عن عامر عن علي و عبد الله و زيد أنهم قالوا : الدية مائة بعير[٣] .

[٦٧٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد عن عكرمة عن أبي هريرة قال : إني لأسبح كل يوم اثنتي عشرة مرة ألف

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٧٣ من وجه آخر الا أن فيه « فمن زاد بعيرا فهو من أهل الجنة .

(٢) من م ، و في الأصل : على .

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٧٣ وأضاف إليهم عمر .

سبيحة قدر ديتي ـ أو قدر ديته[1] .

[٦٧٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن عمرو بن عبد الله عن عكرمة أن عمر بن الخطاب[2] قضى بالدية على أهل القرى ثني عشر ألفا وقال : إن الزمان يختلف ، وأخاف عليكم الحكام من بعدي ، ليس على أهل القرى زيادة في تغليظه[3] ولا الشهر الحرام ولا الحرمة عقل أهل القرى مئة[4] .

[٦٧٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيي بن سعيد[5] عن عمرو بن شعيب أن قتادة ـ رجلا من بني مدلج[6] ـ قتل ابنه ، أخذ عمر منه مائة من الابل : ثلاثين حقة ، وثلاثين جذعة ، وأربعين خلفة.

[٦٧٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيي بن آدم قال حدثنا سفيان

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٤٨١/١٠ من طريق الامام أحمد بن حنبل عن إسماعيل بن إبراهيم ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧٩/٨ من طريق عبد الوارث عن خالد .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٩٥/٩ من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب في حديث طويل .

(٣) في مصنف عبدالرزاق : في تغليظ العقل .

(٤) من مصنف عبدالرزاق ، و في الأصل و م : فيه .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٨/٨ من طريق مالك عن يحيي بن سعيد .

(٦) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : بني مديح ـ كذا .

ابن عيينة[١] عن علي بن زيد بن جدعان عن القاسم بن ربيعة عن ابن عمر قال: خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة فقام على درج الكعبة فقال: الحمد لله [الذي[٢]] صدق وعده و نصر عبده و هزم الأحزاب وحده، ألا إن قتيل العمد الخطأ بالسوط أو العصا فيه الدية مغلظة: مائة من الابل أربعون خلفة في بطونها أولادها.

[٦٧٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في أسنان الابل في الدية قال: ثلاثون خلفة، و ثلاثون جذعة، و عشرون ابنة مخاض، و عشرون ابنة لبون.

[٦٧٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر قال: كان الزهري يقول: مائتي بقرة أو ألفي شاة[٣].

[٦٧٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد بن عبيد[٤] عن بشير[٥] بن يسار عن سهل بن أبي حثمة[٦] أن النبي صلى الله

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ١٩٢-١٩٣ من طريق عبدالله بن محمد الزهري عن سفيان بن عيينة، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٤٤-٤٥ من غير وجه، وأورده في نصب الراية ٤/٣٣١-٣٣٢ وقال: أخرجه ابن أبي شيبة وعبد الرزاق في مصنفيهما.

(٢) زيد من سنن ابن‌ماجه.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٨٨-٢٨٩ من طريق معمر.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٧٣ من‌طريق أبي‌نعيم عن سعيد بن عبيد. =

عليه وسلم فدى رجلا بمائة من الابل .

(١١٣٩) الرجل تجب عليه الدية وهو من أهل البقر أو الغنم

٢٣١/ [٦٧٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا/عبدالأعلى عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال : مائة من الابل أو قيمته من غيره[١] .

[٦٧٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل عن الشعبي قال : تعطى أهل الابل الابل ، وأهل البقر البقر ، وأهل الشاء الشاء ، وأهل الورق الورق[٢] .

[٦٧٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن أن عمر و عثمان قوما الدية و جعلا ذلك إلى المعطى ، ان شاء فالابل وان شاء فالقيمة .

[٦٧٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو أن عمر بن عبد العزيز قال : إن كان الذى أصابه من الأعراب فديته مائة

= (٥) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : بشر .

(٦) فى الأصل و م : أبي حسمة ـ خطأ .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٩٢ من طريق معمر ، ومنه أبو محمد فى المحلى ١٠/ ٤٧٣ ولكنه أثبت « من عسره » مكان « من غيره » وقال : يعنى من عسره فى وجود الابل ـ فتنبه .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٤٧٥ من طريق وكيع عن زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي وأخرج مثله عبد الرزاق عن قتادة ـ راجع مصنفه ٩/٢٩٢

من الابل ، لا يكلف الأعرابى الذهب ولا الورق ، و دية الأعرابى إذا أصابه الأعرابى مائة من الابل ، فان لم تجد العاقلة إبلا فعدلها من الشاء ألفى شاة[١] .

[٦٧٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس قال : قال أبى : يعطون من أى صنف كان بقيمة الابل يومئذ ما كانت إذا ارتفعت و إن انخفضت فقيمتها[٢].

[٦٧٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٣] قال: قلت لعطاء : إن شاء القوى أعطى مائة ناقة أو مائتى بقرة أو ألفى شاة و لم يعط ذهبا ، قال : ان شاء أعطى إبلا و لم يعط ذهبا ، قال : و قال عطاء :كان يقال : على أهل الأبل الابل[٤] ، و على أهل البقر البقر[٥] ، و على أهل الشاء الشاء .

[٦٧٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : حدثنا عبد الكريم بن أبى المخارق عن الحسن قال : إن شاء صاحب

(١) أخرج البيهقى جله عن عمر بن الخطاب ـ راجع السنن الكبرى ٧٦/٨
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٩٤/٩ من طريق ابن جريج .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٢٩١-٢٩٢ من طريق ابن جريج وفرقه فى حديثين .
(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : ابل .
(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : بقر.

البقر والشاء أعطى الابل[1] .

[٦٧٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[2] عن عمرو بن شعيب قال : قال ابو بكر : من كان عقله فى الشاء فكل بعير بعشرين شاة ، و من كان عقله [فى[3]] البقر فكل بعير ببقرتين .

(١١٤٠) دية الخطأ كم هى ؟

[٦٧٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر و أبو معاوية عن حجاج[4] عن زيد بن جبير عن خشف[5] عن عبد الله عن النبى صلى الله عليه و سلم أنه قال : دية الخطأ أخماسا : عشرون حقة ، و عشرون جذعة ، وعشرون بنات لبون ، وعشرون بنولبون[6] ، و عشرون بنات مخاض .

[٦٨٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٢٩٢ من طريق ابن جريج .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٢٨٨ثم ٢٩٠عن ابن جريج وفرقه فى حديثين .
(٣) زيد ولا بد منه ، وثبت فى مصنف عبد الرزاق : من ـ خطأ ، و الحديث أورده الهندى فى كنز العمال ١٩/٦٩ من طريق ابن أبى شيبة وعبدالرزاق .
(٤) أخرجه ابن‌ماجه فى سننه ص :١٩٣من طريق الصباح بن محارب عن حجاج
(٥) من سنن ابن ماجه . و فى الأصل و م : خصيف .
(٦) فى سنن ابن ماجه وكذلك فى السنن الكبرى للبيهقى٨/٧٥وغيرهما من المراجع : عشرون بنى مخاض ، فتحرر وراجع الخلاف حول حديث حشف بن مالك فى نصب الراية ٤/٣٥٧-٣٦٠

أبي إسحاق عن علقمة بن قيس عن عبد الله أنه قال : في الخطأ أخماسا : عشرون حقة ، و عشرون جذعة ، و عشرون بنات مخاض ، وعشرون بنو مخاض ، و عشرون بنات لبون[1] .

[٦٨٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبد الله مثله[2] .

[٦٨٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي ، و عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علي قالا[3] : كان يقول : في الخطأ أرباعا : خمس وعشرون حقة ، و خمس و عشرون جذعة ، و خمس و عشرون بنات[4] لبون ، وخمس و عشرون بنات مخاض .

[٦٨٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيدة عن إبراهيم عن عمر و عبد الله أنهما قالا : دية الخطأ أخماسا[5] .

---

(١) أخرجه في نصب الراية ٣٥٧/٤ عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) راجع نصب الراية ٣٦١/٤
(٣) في الأصل و م : قال ، و الصواب ما أثبتناه ، و الحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧٤/٨ من طريق العباس بن يزيد عن وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم . وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٨٧/٩ من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم .
(٤) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : ابنة .

[٦٨٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد[١] عن قتادة / عن سعيد بن المسيب [و[٢]] عن عبد ربه عن أبي عياض /٢٣٢
عن عثمان و زيد أنهما قالا : فى الخطأ ثلاثون حقة[٣] ، وثلاثون بنات لبون ، وعشرون بنولبون ، و عشرون بنات مخاض .

[٦٨٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون عن الحسن قال : دية الخطأ أخماساً .

(١١٤١) دية العمد كم هى ؟

[٦٨٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن علقمة والأسود عن عبد الله قال : شبه العمد أرباعاً : خمس وعشرون حقة ، و خمس و عشرون جذعة ، وخمس و عشرون بنات مخاض ، و خمس و عشرون بنات لبون[٤]

[٦٨٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن

= (٥) أورده الهندى فى الكنز ٧٩/١٩ عن ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧٤/٨ من طريق النضر عن سعيد بن أبي عروبة .
(٢) زيدت الواو من السنن الكبرى .
(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : جذعة .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦٩/٨ من طريق هناد عن أبي الأحوص ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢٨٥/٩ من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم عن ابن مسعود .

عامر قال : كان ابن مسعود يقول : في شبه العمد أرباعاً : خمس وعشرون حقة ، و خمس وعشرون جذعة ، و خمس و عشرون بنات لبون ، و خمس و عشرون بنات مخاض[١] .

[٦٨٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن عمر أنه قال : في شبه العمد ثلاثون جذعة ، و ثلاثون حقة ، و أربعون ما بين ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة[٢] .

[٦٨٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم عن علي قال : في شبه العمد ثلاث وثلاثون حقة ، وثلاث وثلاثون جذعة ، وأربع وثلاثون ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة[٣] .

[٦٨١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد[٤] عن قتادة

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٤٦٧ من طريق وكيع .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٨٣ من طريق معمر و الثوري ، ورواه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٦٩ من طريق سعيد عن الثوري ، وأخرجه أيضا أبو داود ـ راجع نصب الراية ٤/٣٥٧ ، وذكره الهندي في الكنز ٩/٧١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٦٩ من طريق هناد عن أبي الأحوص ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٨٤ من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم عن علي .

(٤) في الأصل و م : سعد ـ خطأ ، وهو سعيد بن أبي عروبة .

عن سعيد بن المسيب [و[1]] عن عبد ربه عن أبي عياض أن عثمان و زيد ابن ثابت قالا : فى المغلظة أربعون جذعة خلفة ، وثلاثون حقة ، وثلاثون بنات لبون[2] .

[٦٨١١] حدثنا أبوبكر[3] قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : كان أبو موسى و المغيرة بن شعبة يقولان : فى المغلظة[4] من الدية ثلاثون حقة ، و ثلاثون جذعة ، و أربعون [خلفة ما بين[5]] ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة .

[٦٨١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن عامر و الحسن و ابن سيرين و عمرو بن دينار قالوا : شبه العمد يغلظ عليهم الدية فى أسنان الابل .

[٦٨١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق

---

(١) زيدت الواو نظراً للسياق .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦٩/٨ من طريق محمد بن عبد الله عن سعيد ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٨٥/٩ من طريق عثمان بن مطر عن سعيد .

(٣) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣٥٧/٣ عن ابن أبي شيبة . كما أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦٩/٨ من طريق هشيم عن مغيرة ، و عبدالرزاق فى مصنفه ٢٨٤/٩ من طريق سفيان عن مغيرة .

(٤) فى نصب الراية : شبه العمد .

(٥) زيد من نصب الراية .

عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : شبه العمد الضربة بالخشبة أو القذفة بالحجر العظيم ، والدية أثلاث : ثلث حقات ، وثلث جذاع ، وثلث ما بين ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة[١] .

[٦٨١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قال عطاء : تغلظ الدية في شبه العمد ولا يقتل به[٢].

[٦٨١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : ما تغليظ الابل ؟ قال : اربعون خلفة ، وثلاثون حقة ، و ثلاثون جذعة[٣] .

[٦٨١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن: في التغليظ أربعون[٤] خلفة ثنية إلى بازل في شبه العمد في أسنان الابل.

(١١٤٢) شبه العمد ما هو؟

[٦٨١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم عن [علي قال[٥]] : قتيل السوط و العصا شبه عمد[٦] .

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى١٠/٤٦٦ من طريق وكيع وعبد الرحمن بن مهدى ، كما أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٨٠ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٨١ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه٩/٢٨٤من طريق ابن جريج بدون ذكر السؤال .

(٤) لعله سقط هنا : منها .

(٥) زيد من م .

[٦٨١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قتيل السوط والعصا/ شبه عمد١ .
٢٣٣/

[٦٨١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي و الحكم [و حماد٢] قالوا : ما أصيب به من حجر أو سوط أو عصا فأتى على النفس فهو شبه العمد و فيه الدية مغلظة .

[٦٨٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم٣ قال : شبه العمد كل شيء ٤تعمد به٤ بغير حديد ، فلا يكون شبه العمد إلا في النفس ، ولا يكون دون النفس .

--- (٦) و ورد في م: شبه العمد الحجر العظيم والعصا ، وهذا الحديث باللفظ الذي أثبتناه أورده الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٣٢ عن ابن أبي شيبة .

(١) أورده الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٣٢ عن ابن أبي شيبة وزاد في آخره: فيه مائة من الابل أربعون منها في بطونها أولادها .

(٢) زيد من نصب الراية ٤/٣٣٢ حيث أورده الزيلعي عن ابن أبي شيبة ، والحديث أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٧٥-٢٧٦ من طريق إسرائيل عن جابر عن حماد و الشعبي والحكم .

(٣) أورده الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٣٢ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٨٠ من طريق سفيان الثوري .

(٤-٤) من نصب الراية ، و في الأصل و م : تعمدته .

[٦٨٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : ما كان من قتل بغير سلاح فهو شبه العمد ، و فيه الدية على العاقلة .

[٦٨٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعى عن الزهرى قال : شبه العمد أن يضرب الرجل الرجل فى الثأر يكون بينهما ولا يريد قتله فيمرض من ذلك فيموت[١] .

(١١٤٣) فى الخطأ ما هو ؟

[٦٨٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق قال حدثنا سفيان عن جابر عن أبى عازب عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل شيء خطأ الا السيف ، ولكل خطأ أرش[٢] .

[٦٨٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال : الخطأ أن تريد شيئا فتصيب غيره[٣] .

[٦٨٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن [مغيرة عن[٤]] ابراهيم

---

(١) راجع مصنف عبد الرزاق ٩/٢٧٤ .

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٤٢ من طريق يوسف بن يعقوب عن شعبة وسفيان ، وأخرجه الامام أحمد من طريق وكيع عن سفيان -كما فى نصب الراية ٤/٣٣٣

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٨١ من طريق سفيان .

(٤) زيد ولا بد منه ، وأخرجه ابن جرير فى تفسيره (٩٢ سورة النساء) من طريق هشيم عن مغيرة .

قال : الخطأ أن تصيب الانسان ولا تريده ، فذلك على العاقلة .

(١١٤٤) فى الموضحه[1] كم فيها ؟

[٦٨٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن أبى حمزة الأسدى قال : شهدت شريحا قضى فى موضحة بخمسمائة درهم .

[٦٨٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان بن حكيم ابن الديلم قال : رأيت شريحا [أتى[2]] فى موضحة فقضى فيها بخمس قلائص .

[٦٨٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن شعبة بن مساور عن عمر بن عبد العزيز أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الموضحة بخمس من الابل ، و لم يقض فيما سوى ذلك[3]

[٦٨٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن اسحاق عن مكحول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الموضحة بخمس من الابل ، و لم يقض فيما سوى ذلك[4]

---

(١) قال ابن حزم : و الموضحة التى شقت الجلد و اللحم وتلك القشرة و أوضحت عن العظم - المحلى ١٠/٥٥٨

(٢) زيد نظراً للسياق

(٣) زيد بعده فى الأصل الحديث الذى يأتى عندنا برقم : ٦٨٣٣ أى بعد حديث واحد فحذفناه إذ أنه تكرار ، و ورد فى الحديث المحذوف : مطرف - بدل: مطر - خطأ .

(٤) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٧٥ لصاحبنا من « آخر الحدود » من =

[٦٨٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الموضحة خمس خمس[1] .

[٦٨٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن إسحاق عن مكحول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الموضحة فصاعداً ، فجعل فى الموضحة خمساً من الابل[2] .

[٦٨٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبى عن على و عبد الله قالا : فى الموضحة خمس من الابل .

[٦٨٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى إسحاق
٢٣٤/ عن عاصم/بن ضمرة عن على قال: فى الموضحة خمس من الابل[3].

[٦٨٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : فيها خمس من الابل .

= طريق عبد الأعلى بن محمد بن إسحاق مع بعض الزيادة .

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ١٩٥من طريق عبد الأعلى عن سعيد ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٣٠٥من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب بأ كثر مما هنا .

(٢) راجع رقم الحديث : ٦٨٣٢ أيضا .

(٣) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٨١ من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٠٦ من طريق سفيان ومحمد .

[٦٨٣٥] حدثنا أبوبكر [قال -] نا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : في الموضحة خمس من الابل أو عدل ذلك من الذهب والورق .

[٦٨٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عبد الملك بن أبي عقبة عن أبيه عن الحكم و حماد قالا[1] : في الموضحة خمس من الابل .

[٦٨٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال : في الموضحة خمس من الابل[2] .

[٦٨٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : في الموضحة خمس[3] .

[٦٨٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : في الموضحة خمس[4] .

---

(١) في الأصل و م : قال - كذا .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٠٦ من طريق ابن جريج ومعمر عن ابن طاوس عن أبيه مرفوعا .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٨١ من طريق خالد بن الحارث عن حسين المعلم .

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٤٩٩ من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى بأكثر من هنا ، ولم يذكر « عن رجل من آل عمر » .

[٦٨٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد قال: كتب عمر بن عبد العزيز أن لا يزاد فى الموضحة على خمسين دينارا ، قال خالد : يريد الموضحة فى الوجه .

[٦٨٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال : فى الموضحة خمس من الابل[١] .

(١١٤٥) إبل الموضحة ما هى ؟

[٦٨٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن علي قال : فى الموضحة خمس من الابل أرباعاً : ربع جذاع ، وربع حقاق[٢] ، وربع بنات لبون ، وربع بنات مخاض .

[٦٨٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد[٣] بن فضيل عن أشعث عن عامر عن عبد الله قال : فى الموضحة خمس من الابل اخماساً .

[٦٨٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن مسروق وشريح أنهما قالا : فى الموضحة خمس من الابل : حقة ، وجذعة ، وبنت مخاض ، وبنت لبون ، وابن لبون .

[٦٨٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن إبراهيم : فى السن والموضحة خمس من الابل: ابنا لبون أنثى وذكر ،

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٠٥ من طريق ابن جريج .
(٢) من م ، وفى الأصل : حقاف .
(٣) ساقط من م .

وابنه لبون ، و جذعة ، و حقة .

[٦٨٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن : فى دية الموضحة بنت مخاض ، وابن لبون ، وابنة لبون ، و حقة ، و جذعة .

(١١٤٦) فى الآمة[1] كم فيها ؟

[٦٨٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن إسحاق عن مكحول و عن أشعث عن الزهرى أن النبى صلى الله عليه وسلم قضى فى الآمة ثلث الدية[2] .

[٦٨٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن عاصم عن على قال : فى الآمة ثلث الدية[3] .

[٦٨٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبى عن عبد الله قال : فى الآمة ثلث الدية أخماساً .

[٦٨٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبى

---

(١) قال ابن حزم : و المامومة ـ وهى الآمة أيضا ـ التى نفذت ذلك كله أى الجلد و اللحم والقشرة) وشقت العظم كله فبلغت أم الدماغ ـ المحلى ١٠/٥٥٨-٥٥٩

(٢) أخرجه البيهقى وعبد الرزاق من طريق آخر ـ راجع السنن الكبرى ٨/٨٣ و مصنف عبدالرزاق ٩/٣١٦ . وأخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٧٥ عن ابن أبى شيبة فى آخر الحدود .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣١٦ من طريق معمر عن أبى إسحاق . =

نجيح عن مجاهد قال : فى الآمة ثلث الدية[1] .

[٦٨٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : فى الآمة ثلث الدية .

[٦٨٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو أسامة عن محمد بن عمر بن عبد العزيز قال : فى الآمة ثلث الدية .

[٦٨٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب عن جويبر[2] عن
٢٣٥/ الضحاك/ : فى الآمة ثلث الدية .

[٦٨٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء : فى المأمومة الثلث[3] .

[٦٨٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن أبى إسحاق أن شريحا قضى فى الآمة بأربعة آلاف[4] .

(١١٤٧) المنقلة[4] كم فيها ؟

[٦٨٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص[5] عن أبى [إسحاق

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣١٦ من طريق سفيان وغيره عن ابن أبى نجيح بأكثر مما هنا .

(٢) من م ، و فى الأصل : جرير .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥١ من طريق ابن جريج.

(٤) وأخرج الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٧٤ من طريق إبراهيم النخعى عن شريح أنه قال : و فى الآمة ثلث الدية ـ وهو أربعة آلاف كما هنا .

عن[1] عاصم عن علي قال : في المنقلة خمس عشرة .

[٦٨٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر رفعه قال : في المنقلة خمس عشرة من الابل أو عدل ذلك من الذهب او الورق[2] .

[٦٨٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : في المنقلة خمس عشرة .

[٦٨٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء : في المنقلة خمس عشرة[3] .

[٦٨٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال : فيها خمس عشرة[4] .

= (٤) قال ابن حزم : والمنقلة ـ وهي المنقولة أيضا ـ التي فعلت ذلك كله وكسرت العظم فصار يخرج منها العظام ـ المحلى ١٠/٥٥٩

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٨٢ من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق ، وعبد الرزاق في مصنفه ٩/٣١٧-٣١٨ من طريق معمر و الثوري عن أبي إسحاق.

---

(١) زيد من السنن الكبرى ومصنف عبد الرزاق .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٤٩٩ من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى ببعض الاختصار و الزيادة .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٨١ من طريق ابن جريج .

(٤) و في مصنف عبد الرزاق في حديث عطاء : قال: وقاله ابن أبي مليكة أيضا .

[٦٨٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله قال : فى المنقلة خمس عشرة أخماساً .

[٦٨٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن عامر عن علي قال : فى المنقلة خمس عشرة من الابل أرباعاً : ربع جذاع ، و ربع حقاق[١] ، وربع بنات لبون ، و ربع بنات مخض .

[٦٨٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن مكحول قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المنقلة خمس عشرة[٢]

(١١٤٨) فيما دون الموضحة

[٦٨٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال: كان علي يجعل فى التى لم توضح وقد كادت أربعاً من الابل ، و ذكر عن الحكم عن علي مثل ذلك[٣] .

[٦٧٦٥] حدثنا ابو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن مالك بن أنس عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب ان عمر و عثمان قضيا فى الملطاة وهى السمحاق[٤] نصف حرية الموضحة[٥] .

(١) من م ، و فى الأصل : حقات .

(٢) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٤/٣٧٥ عن ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣١٢ من طريق سفيان عن منصور وجابر عن عبدالله بن نجي ، وقال البيهقي فى السنن الكبرى ٨/٨٤: ثم إن صحت هذه الرواية فهى محمولة على أنهم حكموا فيما دون الموضحة بحكومة بلغت هذا المقدار

[٦٨٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : مادون الموضحة ففيها[1] الصلح .

[٦٨٦٧] حدثنا ابن ابي شيبة قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال : فيمادون الموضحة حكومة[2] .

[٦٨٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن فراس عن عامر قال : مادون الموضحة أجر الطبيب .

[٦٨٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عمرو بن ميمون قال : كتب عمر بن عبد العزيز : ليس فيما دون الموضحة عقل الا أجر الطبيب[3] .

= (٤) قال الشافعي : السمحاق جلدة رقيقة بين اللحم والعظم ، وكل قشرة رقيقة فهي سمحاق . فاذا بلغت الشجة تلك القشرة الرقيقة حتى لا يبقى بين اللحم والعظم غيرها فتلك السمحاق وهي الملطأة ـ السنن الكبرى ٨/٨٤

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٨٣ من طريق مسلم عن ابن جريج عن الثوري ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣١٣ من طريق ابن جريج عن سفيان ، وأورده الهندي في الكنز ١٩/٧٢ عن ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) من م و في الأصل : فيها .

(٢) أضفنا هذا الحديث من نصب الراية ٤/٣٧٤ حيث أخرجه الزيلعي عن ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ، راجع مصنفه ٩/٣٠٧

(٣) وأخرج البيهقي في السنن الكبرى ٨/٨٣ من طريق هشيم عن حصين عن عمر ابن عبد العزيز قال : مادون الموضحة خدوش فيها صلح .

[٦٨٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن مسروق قال: ليس فيما دون الموضحة إلا أجر الطبيب.

[٦٨٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش قال: سألت إبراهيم عن الخدش أو الشين[١] قال: صلح ما لم يبلغ فريضة.

[٦٨٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث قال: كان الحسن لا يوقت[٢] فيما دون الموضحة شيئا.

[٦٨٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن عبدالله الأسدى عن ابن علاثة[٣] عن إبراهيم بن أبي عبلة أن معاذاً وعمر[٤] جعلا فى الموضحة أجر الطبيب.

(١١٤٩) الموضحة فى الوجه ما فيها ؟

[٦٨٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أبا بكر و عمر قالا: الموضحة فى الوجه والرأس سواء[٥].

---

(١) يبدو فى الأصل و م: الشى ـ كذا.
(٢) من م، وفى الأصل: لا يوقف.
(٣) من السنن الكبرى ٨/٨٣ حيث ذكر هذا الحديث، و فى الأصل و م: أبي علاقة.
(٤) من م و السنن الكبرى، و فى الأصل: عمرا.
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٢ عن ابن أبي شيبة.

/٢٣٦ [٦٨٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بنِ سليمان / عن عمرو ابن ميمون أن عمر بن عبد العزيز كتب : إن الموضحة فى الوجه والرأس سواء فيها خمس من الابل[١].

[٦٨٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان[٢] عن يحيى بن سعيد عن سليمان بن يسار قال : الموضحة [فى الوجه[٣]] كالموضحة فى الرأس إلا أن يكون فى الوجه شين فعلى قدر ذلك [يزاد[٤]] إلى[٥] أن يبلغ نصف عقل الموضحة .

[٦٨٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن الشيبانى عن الشعبى قال : الموضحة فى الوجه والرأس .

[٦٨٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن وردان عن مكحول قال : الموضحة فى الوجه و الرأس إلا أن يكون فى الوجه شين فيزيد على

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣١١من طريق معمر عن عبد الكريم الجزرى أن عمر بن عبد العزيز قال فى الموضحة : فى الوجه و الرأس سواء .

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٨٢ من طريق أنس بن عياض الليثى عن يحيي بن سعيد ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣١٠ من طريق ابن جريج عن يحيي بن سعيد .

(٣) زيد من السنن الكبرى و مصنف عبد الرزاق .

(٤) زيد نظرا إلى سياق السنن والمصنف .

(٥) فى الأصل و م : إلا .

قدر الشين .

[٦٨٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن مكحول عن زيد قال : الموضحة فى الوجه والرأس والأنف سواء[١] .

[٦٨٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : الموضحة فى الوجه مثل الموضحة فى الرأس .

[٦٨٨١] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن شريح و الحسن قالا[٣] : الموضحه فى الوجه مثل الموضحة فى الرأس .

[٦٨٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن حمران عن أياس بن معاوية قال : الموضحة هونا وهونا[٤] سواء ـ وأشار معتمر بيده إلى رأسه و وجهه .

[٦٨٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن عمر بن عبد العزيز قال : خمس خمس .

[٦٨٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : الموضحة فى الرأس خمس و فى الوجه عشر[٥] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٢ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه للبيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٢ عن ابن أبي شيبة .

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : قال .

(٤) أى هنا وهنا .

(٥) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣١١ من طريق معمر عن رجل عن =

[٦٨٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن داود عن عامر قال : الموضحة فى الوجه لها ديتان .

(١١٥٠) الأذن ما فيها من الدية

[٦٨٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال : فى الأذن نصف الدية[١] .

[٦٨٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن مكحول عن زيد قال : إذا اصطلمت الأذن ففيها ديتها .

[٦٨٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال : قال أبو بكر[٢] : فى الأذن خمس عشرة من أجل أنه لم يضر سمعا[٣] ، ويغطيها الشعر والعمامة .

[٦٨٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٤] قال

= ابن المسيب و لفظه « فى الموضحة فى الوجه ضعف ما فى موضحة الرأس » .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢٣/٩ من طريق الثورى عن أبى إسحاق ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨٥/٨ من طريق أبى عوانة عن أبى إسحاق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢٣/٩ من طريق ابن جريج و معمر عن ابن طاوس ، وأورده الهندى فى الكنز ٦٩/١٩ عن ابن أبى شيبة وغيره .

(٣) من مصنف عبدالرزاق والكنز ، و فى الأصل و م : سمعها .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢٣/٩ من طريق ابن جريج و معمر عن ابن أبى نجيح .

أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه كان يقول : في الأذن [إذا[1]] استؤصلت خمسون من الابل .

[٦٨٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرني عبد العزيز بن عمر أن في كتاب لعمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب قال : في الأذن نصف الدية أو عدل ذلك من الذهب[2] .

[٦٨٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي بكر عن الشعبي عن شريح قال: في الأذن نصف الدية[3] .

[٦٨٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله قال : في الأذن إذا استؤصلت نصف الدية أخماساً فما[4] نقص منها فبحساب ذلك[5] .

(١١٥١) الأنف كم فيه ؟

[٦٨٩٣] حدثنا أبوبكر[6] قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ليلى عن

---

(١) زيد من م و مصنف عبد الرزاق .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٢٥ من طريق معمر عن عمرو بن شعيب وزاد في آخره : أو الورق .

(٣) أخرجه ابن‌حزم في المحلى ١٠/٥٤٣ من طريق الحجاج بن منهال عن الشعبي .

(٤) من م و في الأصل : في .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٨٥ من طريق الشعبي .

(٦) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٧٠ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي =

٢٣٧/ عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال : قال / رسول الله صلى الله عليه وسلم : فى الأنف إذا استوصل مارنه[1] الدية .

[٦٨٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : فى الأنف الدية[2] .

[٦٨٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن علي قال : فى الأنف الدية ، و ما قطع من الأنف فبحساب .

[٦٨٩٦] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن عمرو بن حزم قال: فى كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم « [فى الأنف[4]] إذا استوعب مارنه[1] الدية » .

[٦٨٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن

= فى السنن الكبرى ٨/٨٨ من طريق وكيع .

(١) فى الأصل و م : مادته ، و التصحيح من نصب الراية .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٨ من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٢٧-٣٢٨ من طريق معمر و الثورى عن أبي إسحاق ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٢٢ من طريق وكيع عن الثورى عن أبي إسحاق .

(٣) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٧٠ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٨ من طريق حاتم بن إسماعيل عن محمد بن عمارة .

(٤) زيد من م ونصب الراية .

عمر بن عبدالعزيز قال : فى الأنف الدية ، و ما نقص من الأنف فبحسابه[١].

[٦٨٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال[٢]: الأنف والأذن بمنزلة السن ، ما نقص منه فبحساب .

[٦٨٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله : فى الأنف إذا أوعى جدعه أو قطع المارن الدية أخماساً ، فما نقص منه فبالحساب[٣] .

[٦٩٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٤] عن ابن أبي نجيح [عن مجاهد أنه[٥]] قال : فى الروثة[٦] ثلث الدية ، فاذا بلغ المارن العظم فالدية وافية ، فان أصيب من الروثة الأرنبة[٧] أو غيرها[٨] ما لم يبلغ العظم فبحساب الروثة .

(١) سيأتى عندنا من طريق آخر تحت رقم : ٦٩٠٤

(٢) زيد فى الأصل : فى ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها ، وأعاده المصنف تحت رقم : ٧٠٩٢ .

(٣) أخرجه عبد الرزاق موقوفاً على الشعبي مختصرا .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٣٨ من طريق ابن جريج .

(٥) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٦) هى طرف الأرنبة .

(٧) من مصنف عبد الرزاق . و فى الأصل و م : الادنبه ـ كذا .

(٨) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : غيره .

[٦٩٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال: قال سليمان بن موسى : كتب عمر بن عبد العزيز إلى أمراء الأجناد : فى الأنف إذا أوعى جدعه[٢] الدية كاملة ، فما أصيب من الأنف فبحسابه[٣].

[٦٩٠٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : فى العرنين الدية[٤].

[٦٩٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سلام عن مغيرة عن إبراهيم قال : فى المارن الدية[٥] .

[٦٩٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيدة عن إبراهيم عن عمر قال : فى الأنف الدية .

(١١٥٢) أرنبة الأنف و الوترة[٦] و جائفة[٧] الأنف

[٦٩٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد عن حجاج عن مكحول

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٣٩ من طريق ابن جريج
(٢) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : جدعة .
(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : فبحساب .
(٤) أخرجه ابن جزم فى المحلى ١٠/٥٢٢ من طريق وكيع .
(٥) أخرجه ابن حزم من طريق وكيع ـ راجع نفس المصدر .
(٦) فى مجمع البحار فى تفسير الحرمات : هى الحجب الثلاثة فى الأنف اثنان خارجان عن اليمين و الشمال ، و الثالث : الوترة .
(٧) من م ، و فى الأصل : جائبة ، و فى السنن الكبرى للبيهقى ٨/٨٤ : الجائفة =

عن زيد بن أسلم قال : فى الأرنبة ثلث دية الأنف ، و فى الوترة ثلث دية الأنف .

[٦٩٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام[١] عن حجاج وعمر ابن عامر عن مكحول عن[٢] زيد بن ثابت قال : فى الخرمات الثلاث فى الأنف الدية ، و فى كل واحدة ثلث الدية .

[٦٩٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال[٣] : فى الروثة ثلث الدية ، و إن أصيب من الروثة الأرنبة أو غيرها ما لم يبلغ العظم فبحساب [الروثة[٤]] .

[٦٩٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : فى الأنف جائفة ؟ قال : نعم[٥] .

[٦٩٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه كان يقول: فى جائفة الأنف ثلث الدية ، فان

= هى التى تخرق حتى تصل إلى السفاق .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٨ من طريق أحمد بن حنبل عن عباد ابن العوام .

(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : « و » .

(٣) مضى الحديث فى الباب السابق تحت رقم : ٦٩٠٣

(٤) زيد مما مضى .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٠ من طريق ابن جريج .

انفذت فالثلثان[1] .

(١١٥٣) فى كسر الأنف

[٦٩١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن سعيد بن مسروق عن الشعبي سئل عن رجل كسر [أنف رجل فبرئ على عثم قال : فيه حكم[2]] .

[٦٩١١] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرنى عثمان بن أبى سليمان أن مملوكا لجبير بن أبى سليمان كسر[2]] إحدى قصبتى أنف مولى لعطاء بن بخت و أن ابن سراقة سأل عمر بن
٢٣٨/ عبد العزيز/ عن ذلك فقال: وجدنا فى كتاب لعمر بن الخطاب : أيما عظم كسر ثم جبر كما كان فيه حقتان ، فراجع ابن سراقة فقال : انما كسرت احدى القصبتين ، فأبى عمر الا أن يجعل فيها الحقتين وافيتين[3] .

(١١٥٤) العين ما فيها ؟

[٦٩١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن عمارة عن أبى بكر بن عمرو بن حزم قال : فى كتاب رسول الله صلى الله عليه و سلم لعمرو بن حزم « و فى العين خمسون[4] »

(١-١) من مصنف عبدالرزاق ، و فى الأصل و م : انفذ الثلثان .
(٢) زيد ما بين الحاجزين من م .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٠ من طريق ابن جريج ، وفيه « مولى رجل » ولم يذكر عطاء بن بخت ، وقول ابن عمر فى هذا الحديث أورده الهندى فى الكنز ١٩/٩٧ برمز « ش » .

[٦٩١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : في العين نصف الدية[1] .

[٦٩١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في العين خمسون[2] .

[٦٩١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال عطاء : العين خمسون[3] .

[٦٩١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله قال : في العين نصف الدية أخماساً .

[٦٩١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : في العين نصف الدية .

(١١٥٥) الحاجبين ما فيهما ؟

[٦٩١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن معمر عن

= (٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨ في عدة مواضع .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٨٧ من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٢٧ من طريق الثوري ومعمر عن أبي إسحاق .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٨٦-٨٧ من طريق وكيع .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٢٧ من طريق ابن جريج .

الزهرى عن سعيد بن المسيب فى الحاجبين إذا اجتيحا الدية ، و فى أحدهما نصف الدية[١] .

[٦٩١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش و ابن إدريس عن الشيبانى عن الشعبي قال : فى الحاجبين الدية[٢] .

[٦٩٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال : فى الحاجبين الدية ، و فى أحدهما نصف الدية[٣] .

[٦٩٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال : قضى أبو بكر فى الحاجب إذا أصيب حتى يذهب شعره بموضحتين : عشر من الابل[٤] .

[٦٩٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت قال : فى الحاجبين ثلثا الدية[٥] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢١/٩ من طريق معمر .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٢١/٩ من طريق سفيان الثورى عن سليمان الشيبانى .

(٣) ذكر ابن حزم مثله عن شريح وقال : وهو قول الحسن البصرى ـ راجع المحلى ٥٢١/١٠ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢١/٩ من طريق ابن جريج ، وأورده الهندى فى الكنز ٦٩/١٩ عن ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٨/٨ من طريق عبد الله بن وهب عن ابن جريج .

[٦٩٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن الحكم عن إبراهيم[١] قال : فى كل اثنين من الرجل والمرأة الدية : اليدين والحاجبين ، و قال الشعبي : فى كل[٢] اثنين من الانسان الدية .

[٦٩٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٣] قال : أخبرنى عبد الكريم بن أبي المخارق أنه بلغه عن بعض أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم [فى الحاجب[٤]] يتحصص شعره أنه فيه كله الربع ، وفيما ذهب منه فبحساب .

[٦٩٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم[٥] قال : كان يقال: ما كان من اثنين من الانسان[٦] الدية ، و فى كل واحد منهما نصف الدية ، و ما كان من واحد ففيه الدية .

(١١٥٦) شعر الرأس إذا لم ينبت

[٦٩٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٧] قال حدثنا المنهال بن

---

(٥) ذكره فى السنن الكبرى ٩٨/٨ بلفظ « فى الحاجب ثلث الدية » .

---

(١) ذكره ابن حزم فى المحلى ٥٢١/١٠ عن إبراهيم و الشعبي .
(٢) زيد فى الأصل و م : شىء من الانسان ، و لم تكن الزيادة فى المحلى فحذفناها .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢١/٩ من طريق ابن جريج .
(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٥) ذكر فى المحلى ٥٢١/١٠ ببعض الاختصار .
(٦) من المحلى ، و فى الأصل و م : الاسنان .

خليفة العجلى عن سلمة بن تمام[1] الشقرى[2] قال : مر رجل بقدر فوقعت على رأس رجل فأحرقت[3] شعره ، فرفع إلى على فأجله سنة ، فلم ينبت ، فقضى فيه على بالدية .

[٦٩٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت/ فى الشعر إذا لم ينبت فالدية[4] . ‎/٢٣٩

[٦٩٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن صاعد بن مسلم عن الشعبي قال : فيه الدية[5] .

[٦٩٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[6] قال : قلت لعطاء : حلق الرأس له وزن[7] - يعنى أرش ، [قال : لم أعلم[8]] .

---

(٧) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٢٥/١٠ من طريق وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣١٩/٩ من طريق إسرائيل عن المنهال بن خليفة .

---

(١) فى مصنف عبدالرزاق : تميم بن سلمة .

(٢) من المحلى ، و فى الأصل و م : السفرى .

(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : فاحرق .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٢٥/١٠ و البيهق فى السنن الكبرى ٩٨/٨ من طريق سعيد بن منصور عن أبي معاوية .

(٥) قال ابن حزم بعد ذكر الحديث المذكور أعلاه : هو قول الشعبي .

(٦) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٩٩/٨ من طريق مسلم عن ابن جريج ، و عبد الرزاق فى مصنفه ٣١٩/٩ من طريق ابن جريج ..

(١١٥٧) الأشفار[١] ما قالوا فيها ؟

[٦٩٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن مكحول عن زيد قال : فى الشفر[٢] الأعلى نصف الدية ، و فى الشفر[٢] الأسفل ثلث الدية .

[٦٩٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن بيان أبي بشر عن الشعبي قال : كانوا لا يوقتون فى الأشفار شيئا[٣] .

[٦٩٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع [و[٤]] أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : فى الأشفار الدية ، و فى كل واحد منهما ربع الدية[٥] .

[٦٩٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن صاعد عن الشعبي قال : فى كل شفر ربع الدية[٦] .

= (٨) فى السنن و المصنف نذر .

(٩) زيد من السنن و المصنف .

---

(١) هى حروف الأجفان .

(٢) من م ، و فى الأصل : الشعر .

(٣) ذكره فى المحلى ١٠/٥١٣

(٤) زيد من م .

(٥) ذكره فى المحلى ١٠/٥١٣

(٦) أخرجه عبـــد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٢٢ من طريق معمر عن بعض أصحابه عن الشعبي .

[٦٩٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة عن شعبة عن عبدالله بن شبرمة قال : كان إبراهيم يقول : فى الأشفار حكم ذوى عدل .

[٦٩٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرنى عبد العزيز بن عمر ان عمر بن عبد العزيز كتب إلى أمراء الأجناد : فى شفر العين الأعلى إذا نتف نصف الدية ، و فى الشفر الأسفل ثلث دية العين[١] .

(١١٥٨) فى الأجفان

[٦٩٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي قال : فى الجفن الأسفل الثلثان ، و فى الأعلى الثلث .

[٦٩٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى عن الشعبي قال : فى الأجفان فى كل جفن ربع الدية[٢] .

[٦٩٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق عن مكحول قال : كانوا يجعلون فى جفنى العين إذا أندرا[٣] عن العين الدية ، و ذلك أنه لا بقاء للعين بعدهما ، فان تفرقا جعلوا فى الأسفل الثلث ، و فى الأعلى الثلثين ، و ذلك أنه أحزأ عن العين من الأسفل

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢٢/٩ من طريق ابن جريج

(٢) أشار إلى هذا الحديث عن الشعبي فى السنن الكبرى ٨٧/٨

(٣) من م ، و فى الأصل : اندمرا .

يسد[1] ويكف عنها[2] .

(١١٥٩) الشارب ما فيه إذا نتف ؟

[٦٩٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[3] عن عبدالعزيز بن عمر أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى أمراء الأجناد أن يكتبوا إليه بعلم علمائهم ، فكان مما اجتمع عليه أمراء الأجناد أن مرط الشارب فيه ستون دينارا ، و إن مرطا[4] جميعا ففيهما مائة وعشرون دينارا .

(١١٦٠) فى الفم

[٦٩٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن محمد بن إسحاق عن مكحول قال : كانوا يجعلون فى الفم إذا انشق الدية .

(١١٦١) إذا ذهب سمعه و بصره

[٦٩٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت قال : إذا ضرب الرجل حتى يذهب سمعه ففيه الدية[5] .

---

(١) يبدو فى الأصل و م : يسر ـ كذا .

(٢) أخرجه البيهقى مختصرا من طريق محمد بن إسحاق ـ راجع السنن الكبرى ٨/٨٧

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٤ من طريق ابن جريج بلفظ « اجتمع لعمر ابن عبد العزيز أن من مرط شارب » ـ وذكر الحديث .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : امرطا ـ كذا .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٦ من طريق حجاج .

[٦٩٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى رجل ضرب فذهب سمعه وبصره وكلامه قال : له ثلاث ديات[١].

[٦٩٤٣] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا أبو خالد[٣] عن عوف قال : سمعت شيخا قبل فتنة ابن الأشعث [٤]فنعت نعته[٤] قالوا[٥] : ذاك أبو المهاب عم أبي قلابة ، قال : رمى رجل [رجلا[٦]] بحجر فى رأسه فذهب سمعه و لسانه و عقله و ذكره فلم يقرب النساء ، فقضى فيه عمر بأربع ديات .

[٦٩٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عمر عن يونس عن الزهرى عن
/٢٤٠ سعيد بن المسيب قال : فى السمع الدية[٧] / .

[٦٩٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال :

---

(١) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٨٦ عن صاحبنا ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٨٦ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٢٦ من طريق وكيع عن سفيان عن عوف ، وأخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٧١ عن ابن أبي شيبة .
(٣) فى السنن الكبرى : ابو الوليد ـ خطأ ، وإنما هو أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان كما سيأتى عند اعادة هذا الحديث برقم : ٧٣٩٧ باب فى العقل .
(٤-٤) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : فبعث بعثة ـ كذا .
(٥) من السنن الكبرى و المحلى ، و فى الأصل و م و نسخة من السنن الكبرى : قال ، و فى نصب الراية : قيل .
(٦) زيد من النصب .
(٧) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٨٦ من طريق ابن وهب عن يونس .

أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : في ذهاب السمع خمسون[1] .

[٦٩٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : سألت عطاء عن رجل أصيب من أطرافه ما أكثر من ديته ؟ فقال : ما سمعت فيه بشيء و إني لأظنه سيعطى بكل ما أصيب منه و إن كان أكثر من ديته[2]

[٦٩٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قال ابن شهاب في رجل فقأ عين صاحبه وقطع أنفه وأذنه قال : يحسب ذلك كله .

[٦٩٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن الحسن سئل عن رجل رمى بحجر أو ضرب على رأسه فذهب سمعه وبصره وانقطع كلامه ، فقال : ديات ، في سمعه دية ، و في بصره دية ، و في لسانه دية ، وقيل للحسن : ربح ، فقال : والله ما ربح ولا أفلح .

(١١٦٢) إذا ادعى أن[3] سمعه قد ذهب

[٦٩٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[4]

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٢٦ من طريق ابن جريج

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٢٥ من طريق ابن جريج مختصرا ، قال : لم يبلغني في ذهاب السمع شيء .

(٣) من م ، و في الأصل : انه .

قال : بلغنى أن عمر بن عبد العزيز جاء إليه رجل فقال : ضربنى فلان حتى صمت إحدى أذنى ، فقال : كيف نعلم[1] ؟ فقال : ادعوا الأطباء ، فدعاهم فشموها فقالوا : هذه الصماء .

[٦٩٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عمر بن على بن عطاء بن مقدم[2] عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت فى الرجل يدعى أنه قد ذهب سمعه ، قال : يحلف عليه .

[٦٩٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : إذا سمع الرعد تغشى عليه ففيه الدية .

[٦٩٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن يمان عن سفيان عن جابر عن إبراهيم قال : يمتقل فيصاح به[3] .

[٦٩٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا الزبير ابن جنادة[4] قال : سألت عطاء عن رجل ضرب رجلا فذهب سمعه ، و قد كان سميعا قال : يترك فاذا استثقل نوما أجلب حوله ، فان لم يستنبه كانت

= (٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٢٦ من طريق ابن جريج .

(١) من مصنف عبدالرزاق ، و فى الأصل و م : تعلم .
(٢) من رجال التهذيب .
(٣) وأخرج عبدالرزاق من طريق الثورى عن إبراهيم وغيره قال : يغتر فينظر أيسمع أم لا - راجع ٩/٣٢٦ من مصنفه .
(٤) من م ، و فى الأصل : جناد .

الدية، و ان استنبه كانت حكومة .

(١١٦٣) إذا ذهب صوته ما فيه[1] ؟

[٦٩٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عمن سمع القاسم بن محمد وسئل عن رجل ضرب منخرة[2] رجل فذهب صوته، فقال : فيها الدية .

[٦٩٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن مكحول عن زيد[3] قال: إذا ضرب الرجل لحدب أو غن[4] أو بح[5] ففي كل واحد الدية .

[٦٩٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبدالعزيز بن عمر أن أمراء الأجناد اجتمعوا لعمر بن عبدالعزيز في الحنجرة إذا انكسرت فانقطع الصوت من الرجل الدية كاملة[6] .

[٦٩٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن يونس عن الحسن: إذا ذهب كلامه فالدية[7] .

---

(١) وقع هذا الباب في الأصل كاستمرار للمتن السابق و أفردناه نظراً إلى نسخة م .
(٢) من م ، و في الأصل : صخرة ـ كذا مصحفا .
(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٢٩ من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج .
(٤) في الأصل و م : عد ، و التصويب من سياق المحلى ، وفيه الغنن هو خروج الكلام من المنخرين .
(٥) في المحلى : البحح هو خشونة تعرض من فضل نازل في أنابيب الرئة .
(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٦٠ من طريق ابن جريج .

(١١٦٤) إذا أصابه صعر[١] ما فيه ؟

[٦٩٥٨] حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن مكحول عن زيد : فى الصعر الدية[٢] .

[٦٩٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرنى عبد العزيز بن عمر أن أمراء الأجناد اجتمعوا لعمر بن عبد العزيز فى الصعر إذا لم يلتفت الرجل الا ما انحرف الرجل خمسون دينارا[٣] /٢٤١ .

(١١٦٥) الرجل يضرب عينه فيذهب بعض بصره

[٦٩٦٠] حدثنا أبوبكر[٤] قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن قتادة عن سعيد ابن المسيب أن رجلا أصاب عين رجل فذهب بعض بصره وبقى بعض ، فرفع ذلك إلى على فأمر بعينه الصحيحة فعصبت ،

= (٧) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨٩/٨ من طريق معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن .

(١) قال ابن حزم فى المحلى ٥٣٩/١٠ : و الصعر هو ميل الوجه كله إلى ناحية واحدة بانفتال ظاهر .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٥٩/٩ من طريق غير واحد عن الحجاج .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٥٩/٩ من طريق ابن جريج .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨٧/٨ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢٨/٩ من طريق معمر عن قتادة بدون القصة .

وأمر رجلا ببيضة فانطلق بها وهو ينظر حتى انتهى[1] بصره ، ثم [2]خط عند[2] ذلك علما[3] ، قال : ثم نظر فى ذلك فوجده سواء ، فقال : أعطوه بقدر ما نقص من بصره[4] من مال الآخر .

[٦٩٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[5] قال: قال عطاء : فى العين خمسون ، قال : [قلت[6]] : فذهب بعض بصرها وبقى بعض ، و قال : بحساب ما ذهب ، قال : يمسك على الصحيحة ثم ينظر بالأخرى ، ثم يمسك على الأخرى فينظر بالصحيحة فيحسب ما ذهب منها ، [7]قلت : ضعفت عينه من كبر فأصيبت ، قال : نذرها واف[8] .

[٦٩٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسين عن بيان عن الشعبي قال : ذكر قول على فى الذى أصيبت عينه حيث أراه

---

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : ينتهى .
(٢-٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : حط عنه .
(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : عليها .
(٤) زيد فى السنن الكبرى : ثم خط عليها .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٢٧ من طريق ابن جريج .
(٦) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٧) وهذا الجزء الأخير أخرجه عبدالرزاق منفصلا عن الأول من نفس الطريق - راجع مصنفه ٩/٣٢٨
(٨) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : وافيا.

البيضـــة فقال الشعبي : إنه إن شاء زاد فى عينه التى يبصربها ، فقال : إنه يبصر بها أكثر مما يبصر بها ، و إن شاء نقص من عينه التى أصيبت ، فقال: انه لا يبصر بها وهو لا يبصر بها ، ولكن أمثل من ذلك أن ينظر طبيب ما يرى فينظر ما نقص منها .

(١١٦٦) الشفتان[١] ما فيهما ؟

[٦٩٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج[٢] عن مكحول عن زيد[٣] فى الشفة السفلى ثلثا الدية لأنها تحبس الطعام والشراب ، و فى العليا ثلث الدية .

[٦٩٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب فى السفلى ثلثا الدية ، و فى العليا ثلث الدية[٤] .

[٦٩٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن إسحاق[٥] قال : فى الشفتين الدية ، فى السفلى ثلثا الدية ، و فى العليا ثلث الدية .

[٦٩٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن

---

(١) فى الأصل و م : الشفتين ـ كذا .
(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٤١ من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج .
(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : يزيد ـ خطأ .
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٢ من طريق معمر .
(٥) زيد بعده فى م كلمة لا تتضح ، وكثيرا ما يروى محمد بن إسحاق عن مكحول .

قال: فى الشفتين الدية، و فى إحداهما[1] نصف الدية.

[٦٩٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حجاج عن الحكم عن شريح: فى الشفتين الدية.

[٦٩٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن عامر قال[2]: فى الشفتين الدية، و فى كل واحدة[3] منهما نصف.

[٦٩٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كان يقال: ما كان من اثنين فى الانسان ففيهما الدية، و فى كل واحدة منهما نصف الدية، و ما كان من واحد ففيه الدية[4].

[٦٩٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال: قضى أبو بكر فى الشفتين بالدية مائة من الابل[5].

[٦٩٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال:

---

(١) من م، و فى الأصل: احدهما.

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٣ من طريق سفيان عن زكريا، ولفظه: الشفتان سواء، ورواه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٨٨ مثل ما هنا.

(٣) من السنن الكبرى، و فى الأصل و م: واحد.

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٣ من طريق سفيان، ولم يذكر « و فى كل واحدة منهما نصف الدية » وراجع أيضا عندنا رقم الحديث: ٦٩٢٦

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٣ و البيهق فى مصنفه ٨/٨٨ من طريق عمرو بن شعيب.

قلت لعطاء: الشفتان[1] ما فيها ؟ قال: خمسون خمسون من الابل فى كل واحدة، قلت : يفضل بينهما ، قال السفلى تفضل ، زعموا ، قلت : بكم ؟ قال: أدرى[2].

[٦٩٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : أخبرنى ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : فى الشفتين خمسون خمسون ، وتفضل السفلى على العليا من الرجل والمرأة بالتغليظ ، ولا تفضل بالزيادة فى عدد ،
٢٤٢/ ولكن الخمسين فيها تغليظه/ فى أسنان الابل[3] .

[٦٩٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا صفوان بن عيسى عن معمر عن ابن ابي نجيح عن مجاهد قال : الشفتان سواء : النصف والنصف[4] .

[٦٩٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى عن الشعبى، قال : فى الشفتين الدية ، فى السفلى الثلثان ، و فى العليا الثلث .

(١١٦٧) اللسان ما فيه إذا أصيب ؟

[٦٩٧٥] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا وكيع[6] قال حدثنا ابن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه

---

(١) من مصنف عبد الرزاق ٩/٣٤٢ ، و فى الأصل و م : الشفتين .
(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج مختصرا .
(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٢-٣٤٣ من طريق ابن جريج .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٢ من طريق معمر .
(٥) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٧٠ عن ابن أبي شيبة .
(٦) من م ونصب الراية ، و فى الأصل: ابن أبي مليكة ، وزيادة « ابن أبي مليكة » =

وسلم : فى اللسان الدية كاملة .

[٦٩٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الزهرى رفعه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فى اللسان إذا استؤصل الدية كاملة[١].

[٦٩٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن إسحاق عن مكحول رفعه مثله[٢] .

[٦٩٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال : فى اللسان الدية[٣] .

[٦٩٧٩] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبى عن عبد الله : فى اللسان إذا استؤصل[٥] الدية أخماساً[٦] ، فما نقص فبالحساب .

= واردة فى م أيضا .

---

(١) أخرجه الزيلعى عن ابن أبي شيبة ـ راجع نفس المصدر .

(٢) أخرجه الزيلعى ف نصب الراية عن ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٩ من طريق أبيعوانة عن أبي إسحاق ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٨ من طريق معمر والثورى عن أبيإسحاق .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٩ عن ابن أبي شيبة .

(٥) فى السنن الكبرى : استوعى .

(٦) ليس فى السنن الكبرى .

[٦٩٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : فى اللسان الدية كاملة ، و ما أصيب من اللسان فبلغ أن يمنع الكلام ففيه الدية كاملة .

[٦٩٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشام عن مغيرة عن إبراهيم قال: فى عكرة اللسان[١] .

[٦٩٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشام عن يونس عن الحسن مثله .

[٦٩٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن مكحول عن زيد بن ثابت قال: قال فى اللسان إذا انشق ثم التأم عشرون بعيرا.

[٦٩٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : اللسان يقطع كله ، قال : الدية[٢] .

[٦٩٨٥] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال : قضى أبو بكر الصديق فى اللسان اذا قطع[٤] بالدية

---

(١) كذا فى الأصل و م ، والظاهر أن بعده سقطت كلمة « الدية » أو كلمة « حكومة » وقال ابن حزم بعد ذكر حديث على « فى اللسان الدية : وعن إبراهيم النخعى مثل ذلك - راجع المحلى ١٠/٥٣٧

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٦ من طريق ابن جريج أكثر مما هنا .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٩ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٨ من طريق ابن جريج .

(٤) من م و السنن الكبرى ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : انقطع .

اذا أوعى من أصله ، و إذا قطع[١] أسلته [٢]فتكلم صاحبه[٢] ففيه نصف الدية .

[٦٩٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قال سليمان بن موسى : فى كتاب عمر بن عبد العزيز : ما قطع من اللسان فبلغ أن يمنع من الكلام كله ففيه الدية ، وما نقص دون ذلك فبحسابه[٣] .

[٦٩٨٧] حدثنا أبوبكر[٤] قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرنى عبد العزيز أن فى كتاب لعمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب : فى اللسان إذا استؤصل[٥] الدية كاملة[٦] ، و ما أصيب من اللسان فبلغ أن يمنع الكلام ففيه الدية كاملة[٧] ، و ما كان دون ذلك فبحسابه .

[٦٩٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن عاصم عن على قال : فى اللسان الدية[٨] .

[٦٩٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سلام عن مغيرة عن

---

(١) فى مصنف عبد الرزاق : قطعت .

(٢-٢) ليس فى السنن الكبرى .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٧ من طريق ابن جريج .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٩ عن ابن أبي شيبة .

(٥) فى السنن الكبرى : استوعى .

(٦) فى السنن الكبرى : تامة .

(٧) ليس فى السنن الكبرى .

(٨) قد مضى بطريق آخر - راجع رقم الحديث : ٦٩٧٩

إبراهيم قال : فيه الدية[١] .

(١١٦٨) الذقن و اللحيين[٢] ما فيهما ؟

[٦٩٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرني عبد العزيز بن عمر ان أمراء الأجناد اجتمعوا لعمر بن عبد العزيز: في الذقن ثلث الدية[٣] .

[٦٩٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: حدثت عن الشعبي أنه قال : في الذقن إذا كسر أربعون دينارا[٤] .

[٦٩٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٥] قال: حدثت عن سعيد بن المسيب أنه قال [٦]في فقمي[٦] الانسان أن يثني[٧]
/٢٤٣ إبهامه/ ثم يجعل قصبتها[٨] ويفتح فاه فيجعلها بين لحييه ، فما نقص

(١) أشار إليه ابن حزم ـ كما أسلفنا ذكره .

(٢) كذا في الأصل و م ، و الابتداء يقتضي « اللحيان » .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٦١/٩ من طريق ابن جريج .

(٤) زيد هذا الأثر من م ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٦١/٩ من طريق ابن جريج عن رجل عن الشعبي .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٦١/٩ من طريق معمر وابن جريج عن رجل عن سعيد بن المسيب .

(٦-٦) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : نعمى ـ كذا .

(٧) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : سما ـ كذا .

من فتحه فاه [من[1]] قصبة إبهامه السفلى كان بحسابه.

(١١٦٩) اليد كم فيها ؟

[٦٩٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عكرمة ابن خالد عن رجل من آل عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: في اليد خمسون[2].

[٦٩٩٤] حدثنا أبوبكر[3] قال حدثنا ابن إدريس عن محمد بن عمارة عن أبي بكر[4] بن عمـــرو بن حزم قال: كان في كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمرو بن حزم: في اليد خمسون.

[٦٩٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال: في اليد نصف الدية[5].

[٦٩٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي

= (٨) من مصنف عبد الرزاق، و في الأصل و م: قصبته

(١) زيد من مصنف عبد الرزاق.
(٢) أخرجه البزار في مسنده من طريق ابن ابي ليلى - كما - في نصب الراية ٤/٣٧١
(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٧١ عن ابن أبي شيبة، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩١ من عبدالله بن أبي بكر عن أبيه.
(٤) من م و نصب الراية، و في الأصل: ابو بكر.
(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٤٣٢ من طريق وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٨٠ من طريق معمر وسفيان عن أبي إسحاق.

عن علي قال : في اليد نصف الدية ، خمسون من الابل أرباعاً ، ربع جذاع ، و ربع حقاق[١] ، و ربع بنات لبون ، و ربع بنات مخاض .

[٦٩٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عاصم[٢] قال : في اليد نصف الدية أخماساً .

[٦٩٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق[٣] عن حكيم بن حكيم عن عمرو بن شعيب قال: كان فيما وضع أبوبكر وعمر من القضية في الجراحة : اليد إذا لم يأكل[٤] بها صاحبها و لم يأتزر[٥] و لم يستطب بها فقد تم عقلها ، فما نقص فبحساب .

[٦٩٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قال عطاء : في اليد تستأصل خمسون ، قلت : أ من المنكب أو من الكتف ؟ قال : لا ، بل من المنكب[٦] .

[٧٠٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن

---

(١) من م ، و في الأصل : حقات .
(٢) وطبيعة الحديث يدل على أنه عبدالله لا عاصم .
(٣) أخرجه ابن‌حزم في المحلى ١٠/٥٣١ من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب .
(٤) من المحلى ، و في الأصل و م : لم يوكل .
(٥) من المحلى ، و في الأصل و م : لم‌ماىر - كذا .
(٦) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٨٠-٣٨١ من طريق ابن‌جريج .

ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : إن قطعت الأصابع فالدية ، و إن قطعت الكف فخمسون من الابل[١] .

[٧٠٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر قال : إذا قطعت اليد من المفصل ففيها نصف الدية ، و إذا قطعت من العضد ففيها نصف الدية[٢].

[٧٠٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال : اليدان سواء[٣] .

(١١٧٠) اليد يقطع[٤] منها بعد ما قطعت

[٧٠٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا قطعت الكف من المفصل ، قال : فيها ديتها ، فان قطع منها شيء بعد ذلك ففيها حكومة عدل ، وإذا قطعت من العضد أو أسفل من العضد شيئا ، قال : فيها ديتها .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٨٢ من طريق ابن جريج أكثر مما هنا ويأتي عندنا أيضا تحت رقم : ٧٠٠٢

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٣٢ من رواية جابر الجعفي ، وموضع الجزء الثاني فيه : ومن المرفق ففيها الدية .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٨٤ من طريق إبراهيم بن طهمان عن الأشعث ولم يذكر مسروقا .

(٤) في الأصل و م : تقطع .

[٧٠٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال : قلت لعطاء : أرأيت إن قطعت اليد من شطر الذراع ، قال : خمسون ، قلت : فقطع شيء مما [بقي[٢]] بعد ؟ قال : جرح[٣] ، لا أحسب الا ذلك الا أن يكون[٤] في ذلك سنة[٥] .

[٧٠٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٦] قال أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: إن قطعت الكف فخمسون من الابل ، فان قطع ما بقي من اليد كلها أو[٧] الذراع أو قطع نصف الذراع فنصف نذر اليد أيضا خمسة وعشرون ، فان كانت إنما قطعت من شطر ذراعها أو الذراع بعد الكف ـ قال : مجاهد يقول ذلك ـ فنصف

= (٥) وذكر ابن حزم في المحلى ٥٣٢/١٠ من طريق أبي عوانة عن مغيرة عن إبراهيم قال : إن قطعت اليد من الكف فنصف الدية . وإن قطعت من المنكب فالدية . ثم قال : في اليد إذا قطعت من البراجم ففيها الدية ، وكذلك لوقطعت من الرسغ أو من المرفق أو من المنكب كل ذلك الدية فقط .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٨٢/٩ من طريق ابن جريج .

(٢) زيد من م ومصنف عبد الرزاق .

(٣) من م ومصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : حرج .

(٤) زيد فيمصنف عبد الرزاق : قد مضت .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : منه .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٨٢/٩ من طريق ابن جريج .

(٧) في نسخة من مصنف عبد الرزاق : إلا .

نذر[1] اليد ، فان قطع ما بقى كله لجرح يداويه[2] .

(١١٧١) الترقوة ما فيها ؟

[٧٠٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[3] عن زيد بن أسلم بن [عن مسلم[4]] جندب عن أسلم مولى عمر قال : سمعت عمر يقول على المنبر : فى الترقوة جمل .

[٧٠٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن جندب العاص عن أسلم مولى عمر أنه قضى فى الترقوة البعير .

[٧٠٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع و أبو خالد عن شعبة عن
٢٤٤/ أبى بشر عن سعيد بن جبير قال : فى الترقوة/ بعيران[5] .

[٧٠٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن الشعبى عن مسروق قال : فى الترقوة حكم[6] .

---

(١) من م ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : بدر .
(٢) فى مصنف عبد الرزاق : يرى فيه .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٦٢ من طريق ابن جريج ومعمر وسفيان ، وأخرجه ابن حزم من طريق وكيع .
(٤) زيد من م ومصنف عبد الرزاق و المحلى ١٠/٥٤٨
(٥) ذكره فى المحلى ١٠/٥٥٠ ولفظه « فى كل شىء من الأعضاء حكومة إلا الترقوة ففيها بعيران .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٦٢ من طريق سفيان .

[٧٠١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] عن عبد الكريم عن مجاهد و الشعبي قالا[٢] : إن كسرت فأربعون ديناراً .

[٧٠١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرني عبد الكريم عن عمرو بن شعيب قال: إن قطعت الترقوة فلم يعش فله الدية كاملة ، فان عاش ففيها خمسون من الابل[٣] .

[٧٠١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم عن قتادة[٤] قال : إذا انجبرت الترقوة ففيها أربعة أبعرة[٥] - يعني مثل بالوجود .

(١١٧٢) كم في كل سن ؟

[٧٠١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس[٦] عن أبيه قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالسن[٧] بخمس من الابل ، قال : و قال أبي : يفضل بعضها على بعض بما يرى أهل الرأى والمشورة[٨] .

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٦٢ من طريق ابن‌جريج .

(٢) من م و مصنف عبدالرزاق ، و في الأصل : قال .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٦٢ من طريق ابن جريج ، وزاد : وفيها جميعا الدية .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٦٢ من طريق معمر .

(٥) في الأصل و م : ابقرة ، و في مصنف عبد الرزاق : عشرين دينارا .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٤ من طريق معمر عن ابن طاوس .

(٧) في مصنف عبدالرزاق : في السن .

[٧٠١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد ابن أبي عروبة عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فى الأسنان خمس خمس[١] .

[٧٠١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبى صلى الله عليه وسلم قال : فى السن خمس خمس[٢] .

[٧٠١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : فى السن خمس من الابل أو عدل ذلك من الذهب أو الورق[٣] .

[٧٠١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن شريح قال : الأسنان سواء .

[٧٠١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم

= (٨) وهذا الجزء الأخير سيعيده المصنف فى الباب التالى - راجع رقم الحديث: ٧٠٣٠

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٩ من طريق الحسن بن على بن عفان عن محمد بن بشر .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٦ من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٨ من طريق ابن جريج عن عبد العزيز عن عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب أكثر مما هنا .

عن شريح قال : أتاني عروة البارقي من عند عمر أن الأصابع و الأسنان في الدية سواء[1] .

[٧٠١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه قال : الأسنان سواء ، و قال : إن كان للثنية جمال فان للضرس[2] منفعة .

[٧٠٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن هشام عن أبيه قال : هي سواء[3]

[٧٠٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم قال : في الدية سواء .

[٧٠٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص و أبو معاوية عن عاصم عن الشعبي قال : أشهد على شريح و مسروق أنهما جعلا الأصابع والأسنان في الدية سواء[4] .

[٧٠٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق[5]

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه٩/٣٤٥ من طريق الثوري عن جابر عن الشعبي عن شريح .

(٢) من م و المحلى ١٠/٥٠٢ ، و في الأصل : للضر ، وأخرجه ابن حزم من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه٩/٤٤ من طريق ابن جريج عن هشام .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٨٥ من طريق ابن التيمي عن عاصم ولم يذكر الأسنان .

عن عاصم بن ضمرة [عن علي[١]] قال : في السن خمس من الابل .

[٧٠٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى قال حدثنا عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في السن خمس من الابل[٢] .

[٧٠٢٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن جريج قال أخبرني سليمان بن موسى أن في كتاب عمر بن عبدالعزيز إلى أمراء الأجناد: و في الأسنان خمس من الابل[٣] .

[٧٠٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله قال : في السن خمس من الابل أخماساً .

[٧٠٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث [عن الشعبي عن مسروق[٤]] عن عبد الله قال في الأسنان سواء[٥] .

=(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٨٩ من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٥ من طريق معمر و الثوري عن أبي إسحاق .

---

(١) زيد من السنن الكبرى و مصنف عبدالرزاق .

(٢) أخرجه البزار في مسنده من طريق ابن أبي ليلى - كما في نصب الراية ٤/٢٧٣

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٤٦ من طريق ابن جريج .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٨٤ من طريق إبراهيم بن طهمان عن =

[٧٠٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : فى الأسنان خمس خمس .

(١١٧٣) من قال : تفضل بعض الأسنان على بعض

[٧٠٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال :

٢٤٥/ قال لى عطاء : الأسنان : [فى[٢]] الثنيتين والرباعيتين والنابين/خمس خمس ، و فيما بقى بعيران بعيران ، أعلى الفم وأسفله من ذلك سواء ، ثنية و رباعية وناباً أعلى الفم وأسفله سواء ، وأضراس أعلى الفم وأضراس أسفل الفم سواء.

[٧٠٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس قال : قال أبي : يفضل بعضها على بعض بما يرى أهل الرأى والمشورة[٣] .

[٧٠٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى عمرو بن مسلم أنه سمع طاوساً يقول : يفضل السن فى أعلى الفم وأسفله على الأضراس ، وأنه قال : فى الأضراس صغار الابل[٤] .

= الأشعث عن الشعبي عن عبد الله .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٤٥-٣٤٦ من طريق ابن جريج .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٤ من طريق معمر عن ابن طاوس وقد مضى عندنا فى الباب السابق تحت رقم : ٧٠١٠

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٧ من طريق ابن جريج .

[٧٠٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن يحي بن سعيد[١] عن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب قضى فيما أقبل من الفم بخمس فرائض[٢] - و ذلك خمسون دينارا قيمة كل فريضة عشرة دنانير - و فى الأضراس بعير[٣] بعير - و ذكر يحي ان ما أقبل من الفم الثنايا والرباعيات والأنياب - و قال سعيد : حتى إذا كان معاوية فأصيبت أضراسه قال : أنا أعلم بالأضراس من عمر ، فقضى فيها[٤] خمس فرائض ، فقال سعيد : لو أصيب الفم كله فى قضاء عمر لنقصت [الدية[٥]]، ولو أصيب فى قضاء معاوية لزادت الدية ، ولو كنت أنا لجعلت فى الأضراس بعيرين بعيرين .

(١١٧٤) الأصابع من سوى بينها[٦]

[٧٠٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذه وهذه سواء - يعنى الخنصر والابهام[٧] .

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/ ٥٠٠ من طريق حماد بن سلمة عن يحي بن سعيد ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/ ٣٤٧ من طريق ابن جريج عن يحي بن سعيد .

(٢) زيد فى الأصل و م : خمس ، ولم تكن الزيادة فى مصنف عبدالرزاق فحذفناها .

(٣) من مصنف عبد الرزاق : و .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : فيه .

(٥) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٦) من م ، و فى الأصل : بينهما .

[٧٠٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال شريح : أتاني عروة البارقي من عند عمر أن الأصابع في الدية سواء[١] .

[٧٠٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد و وكيع عن هشام عن أبيه أنه قال : هي سواء .

[٧٠٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم قال : الدية في الأصابع سواء .

[٧٠٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى قال : وجدت في كتاب [عن[٢]] حميد عن بكر عن هشام بن هبيرة أن ابن عمر وابن عباس قالا[٣] : الأصابع سواء ، و هذه و هذه سواء .

[٧٠٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن غياث و أبومعاوية عن عاصم عن الشعبي قال : أشهد على شريح و مسروق أنهما جعلا الأصابع والأسنان سواء[٤] .

= (٧) أخرجه ابن‌حزم في المحلى ١٠/٤٩٨ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩١ من طريق آدم بن أبي أياس عن شعبة.

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٨٥ من طريق سفيان عن جابر عن الشعبي عن شريح بلفظ أن عمر كتب إليه أن الأصابع سواء .

(٢) زيد من م .

(٣) من م ، و في الأصل : قال .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٨٥ من طريق ابن التيمي عن عاصم . =

[٧٠٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث عن الحسن و محمد قالا : الأصابع سواء عشر عشر[١] .

(١١٧٥) كم فى كل إصبع ؟

[٧٠٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن غالب التمار عن مسروق بن أوس عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : فى الأصابع عشر عشر[٢] .

[٧٠٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر و أبو أسامة عن سعيد عن غالب التمار عن حميد بن هلال عن مسروق بن أوس عن أبي موسى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الأصابع بعشر من الابل[٣].

[٧٠٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر عن سعيد[٤] عن مطر[٥]

= ولم يذكر الأسنان .

(١) أعاده المصنف فى الباب التالى - راجع رقم الحديث : ٧٠٥١

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٢/٨ من طريق على المدينى عن إسماعيل بن إبراهيم .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٢/٨ من طريق الحسن بن على بن عفان عن محمد بن بشر .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ١٩٥ من طريق عبدالأعلى عن سعيد ، وقال فى نصب الراية ٢٧٣/٤: رواه ابن أبي شيبة فى مصنفه .

(٥) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : مطرف .

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الأصابع عشر عشر .

[٧٠٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عكرمة ابن خالد عن رجل من آل عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فى كل إصبع مما هنالك عشر من الابل[1] .

[٧٠٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي، عن علي و عبد الله قالا[2]: فى الأصابع فى كل إصبع عشر الدية .

٢٤٦/ [٧٠٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق/ عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : فى الأصابع عشر الدية[3] .

[٧٠٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو اسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز: فى كل إصبع عشر من الابل أو عدل ذلك من ذهب أو ورق[4] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٦ من طريق عمار بن رزيق ووكيع عن ابن أبي ليلى .

(٢) من م . و فى الأصل : قال .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٩٢ من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٨٣ من طريق معمر والثورى عن أبي إسحاق .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٨٤ من طريق ابن جريج عن عبدالعزيز بن عمر عن عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب .

[٧٠٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنــا عبد الله بن نمير عن إسماعيل ابن أبي خالد عن الشعبي قال : الأصابع كلها سواء فيها العشر .

[٧٠٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم : في كل إصبع خمس الدية أخماساً .

[٧٠٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الزهري قال: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في كل إصبع بما هنالك عشر الدية .

[٧٠٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر قضى في الابهام والتي تليها نصف الكف ، و في الوسطى بعشر فرائض ، والتي تليها بتسع فرائض ، وفي الخنصر بست فرائض[١].

[٧٠٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن و محمد قالا : الأصابع عشر عشر[٢] .

[٧٠٥٢] حدثنــا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن علي و ابن مسعود و ابن عباس و الحسن كانوا يقولون : في الأصابع

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩٣/٨ من طريق عبدالوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨٤/٨ من طريق سفيان عن يحيى بن سيعد . وأخرجه ابن‌حزم في المحلى ٥٢٩/١٠ من طريق حماد بن سلمة عن يحيى بن سعيد ، وأخرجه الحافظ ابن‌حجر في فتح الباري ٤٠٤/٢٨ عن ابن أبي شيبة .

(٢) مضى عندنا برقم : ٧٠٣٩

كلها عشر عشر .

[٧٠٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن خالد الحذاء عن أبي قلابة عن عمرو بن سلمة قال : كتب إلينا عبد الملك بن مروان ونحن مع خالد بن عبد الله أن الأصابع أثلاثا ، وقرن خالد بين الخنصر والبنصر و بين الوسطى ، و التي تليها والابهام على حدة .

[٧٠٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : في كل مفصل من الأصابع ثلث دية الاصبع الا الابهام ، فان في كل مفصل نصف ديتها[١] .

[٧٠٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : في الابهام خمس عشرة و في التي تليها عشر ، و في التي تليها ثمان ، و في التي تليها سبع[٢] .

[٧٠٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن حجاج [عن مكحول[٣]] عن زيد[٤] أنه قال : في الأصابع في كل مفصل ثلث دية الأصبع الا الابهام فان فيها نصف ديتها إذا قطعت من المفصل لأن فيها مفصلين .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٨٥ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه ابن حجر في الفتح ٢٨/٤٠٥ عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من السنن الكبرى ٨/٩٣ حيث أخرجه البيهقي من طريق الحجاج بن أرطاة عن مكحول .

(٤) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : زائد .

(١١٧٦) من قال : أصابع اليدين والرجلين سواء

[٧٠٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن القضاء فى الأضابع فى اليدين و الرجلين صار إلى عشر من الابل[١] .

[٧٠٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن الشعبى أن هشام بن هبيرة كتب الى شريح يسأله فكتب إليه أن أصابع اليدين والرجلين سواء .

[٧٠٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن أبى حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال : أصابع اليدين والرجلين سواء .

(١١٧٧) الأعور تفقأ عينه

[٧٠٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن أبى مجلز أن رجلا سأل ابن عمر عن الأعور تفقأ عينه ، فقال عبد الله بن صفوان ، قضى عمر فيها بالدية[٢] .

[٧٠٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٣/٨ من طريق جعفر بن عون عن يحي بن سعيد و لم يذكر الرجلين .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٣١/٩ من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ـ و سيأتى عند بتفصيل أكثر تحت رقم : ٧٠٦٤

عن عبد ربه عن أبي عياض أن عثمان قضى فى أعور أصيبت عينه الصحيحة الدية كاملة[١] .

[٧٠٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن خلاس/ عن على فى الرجل الأعور اذا أصيبت عينه الصحيحة ، قال : إن شاء تفقأ عين مكان عين ، ويأخذ النصف ، وإن شاء أخذ الدية كاملة[٢] . /٢٤٧

[٧٠٦٣] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا عبد الأعلى[٤] عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال : إذا فقئت عين الأعور ففيها الدية كاملة .

[٧٠٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو سلمة عن سعيد عن شعبة[٥] عن قتادة عن لاحق بن حميد أنه سأله ابن عمر[٦] أو سأله رجل عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٣٣ من طريق عثمان عن سعيد ، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٩٤ من طريق هشام عن قتادة ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٠٧ من طريق حماد بن سلمة عن قتادة .

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٩٤ من طريق قتادة عن خلاس ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٣١ من طريق سعيد .

(٣) أخرجه صاحب الجوهر النقى عن ابن أبي شيبة - راجع هامش السنن الكبرى ٨/٩٤

(٤) من م ، و فى الأصل : أبو عبد الأعلى ، و فى الجوهر : عبد الله .

(٥) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٩٤ من طريق على بن الجعد عن شعبة ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٠٧ من طريق حماد بن سلمة عن قتادة .

(٦) فى الأصل و م : ابن عمير - خطأ .

الأعور تفقأ عينه الصحيحة ، فقال ابن صفوان وهو عند ابن عمر : قضى فيها عمر بالدية كاملة ، فقال : إنما أسألك يا ابن عمر ، فقال : تسألني و هذا يحدثك[1] أن عمر قضى فيها بالدية كاملة .

[٧٠٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم أنه ذكر ما يقولون في الأعور إذا فقئت عينه الصحيحة و لم يكن أخذ للاخرى أرش ، فقالوا : الدية كاملة ، فقال إبراهيم : زعم أناس من بني كامل أن ذلك كان فيهم فقضى عثمان دية العينين كلتيهما ، فسألنا عن عون ذلك وطلبناه فلم نجد له مادا فترد[2] .

[٧٠٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : في العين اذا لم يبق من بصره غيرها ثم أصيبت الدية كاملة[3] .

[٧٠٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد عن شعبة[4] عن قتادة عن سعيد بن المسيب في أعور فقئت عينه ، قال : فيها الدية كاملة[5] .

---

(١) من السنن الكبرى و المحلى ، و في الأصل : نهدشك ـ كذا مصحفا.
(٢) كذا في الأصل و م .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٣١ من طريق ابن جريج عن عبد العزيز ابن عمر عن عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب .
(٤) من م ، و في الأصل : سعيد .
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩٤ من طريق ابن شهاب عن سعيد بن المسيب .

(١١٧٨) من قال : فيها نصف الدية

[٧٠٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن ابن سيرين عن شريح أنه قال في الرجل تفقأ عينه و ليس له عين غيرها ، قال : القصاص ، و إن فقئت خطأ فنصف الدية .

[٧٠٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن فراس عن الشعبي عن مسروق في الأعور تفقأ عينه الصحيحة ، قال : فيها نصف ، أنا أدى قتيل الله[١] .

[٧٠٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان و وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي في الأعور تفقأ عينه الصحيحة عمداً ، قال : العين بالعين ما إذا فقئت عينه الا و لا[٢] .

[٧٠٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عطاء بن أبي رباح قال : فيها نصف الدية[٣] .

[٧٠٧٢][حدثنا أبو بكر[٤]] قال حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم قال : فيها نصف الدية[٥] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩٤/٨ من طريق عبدالله بن الوليد عن سفيان ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٣٢/٩ من طريق سفيان .

(٢) سيأتي عندنا مختصرا بطريق آخر تحت رقم : ٧٠٧٤

(٣) ذكره في المحلى ٥٠٨/١٠ عن عطاء بن أبي رباح .

(٤) زيد من م .

[٧٠٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن فراس عن عامر عن مسروق أنه سئل عن أعور فقئت عينه فقال : لا أدى قتيل الله ، إنما على الذى أصابه دية عين واحدة[١].

(١١٧٩) الأعور يفقأ عين إنسان

[٧٠٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن داود عن عامر فى أعور فقأ عين رجل فقال : العين بالعين[٢] .

[٧٠٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن ابراهيم فى الأعور اذا فقأ عين انسان فقئت عينه .

[٧٠٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبى عدى عن أشعث عن محمد قال : العين بالعين .

(١١٨٠) السن[٣] إذا أصيبت فاسودت

[٧٠٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن مكحول عن زيد ، و عن حجاج عن حصين عن الشعبى عن الحارث عن على ، و عن حجاج عن الحكم عن ابراهيم قالوا[٤] : اذا اسودت السن

= (٥) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٣٢ من طريق سفيان .

(١) مضى بوجه آخر تحت رقم : ٧٠٦٩

(٢) مضى بوجه آخر تحت رقم : ٧٠٧٠

(٣) من م ، و فى الأصل : العين .

(٤) فى الأصل و م : قال ـ خطأ .

تم[1] عقلها[2] .

[٧٠٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن مكحول عن زيد ، وعن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي ، وعن حجاج عن الحكم عن إبراهيم مثله .

[٧٠٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : إذا اسودت السن فعقلها تام[3] .

[٧٠٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد عن شريح أنه كان ـ إذا اسودت السن ـ قضى فيها بديتها[4] .

٢٤٨/ [٧٠٨١] حدثنا/أبوبكر قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال : في السن اذا اسودت أو تحركت أو رجفت فهو سواء[5] .

---

(١) من م ، و في الأصل : ثم

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩١ من طريق أحمد بن حنبل عن عباد عن حجاج عن حصين ، وعن حجاج عن مكحول ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٨ من طريق الحجاج عن مكحول ، ومن طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩١ من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٥٠ من طريق ابن عيينة عن يحي بن سعيد .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٨ من طريق هشام .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٩ من طريق ابن جريج وفيه :

[٧٠٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن حنظلة عن القاسم في السن ترجف قال : عقلها تام[١].

[٧٠٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشام عن جابر عن الشعبي قال: اذا اسودت السن أو اصفرت ففيها ديتها[٢].

[٧٠٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن ليث عن الزهري قال : اذا اسودت السن فقد تم عقلها[٣].

[٧٠٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم في السن يستأنى بها ، فان اسودت فالعقل تام[٤].

(١١٨١) السن إذا أصيبت كم يتربص بها ؟

[٧٠٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي قال : يتربص بها حولا[٥].

[٧٠٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن مكحول عن زيد مثله[٦].

= سقطت ، موضع « تحركت » .

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٠٥ من طريق ابن وهب عن حنظلة.

(٢) سيأتي عندنا بوجه آخر تحت رقم: ٧٠٩٢.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٩ من طريق ابن جريج .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٨ من طريق سفيان..

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩٠ عن ابن أبي شيبة .

[٧٠٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن الحكم عن ابراهيم مثله .

[٧٠٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : فى السن يستأنى بها سنة[١] .

[٧٠٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن فراس عن الشعبي فى السن يتربص بها سنة .

[٧٠٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوخالد الأحمر عن هشام عن محمد عن شريح قال : إذا كسرت السن أجله سنة[٢] .

[٧٠٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال : ينتظر بها سنة ، فان اسودت أو اصفرت ففيها العقل[٣] .

(١١٨٢) السن يكسر منها الشيء

[٧٠٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي فى السن إذا كسر بعضها أعطى صاحبها بحساب ما نقص منها[٤] .

= (٦) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٨/٩٠ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٨ من طريق الحجاج .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٤٨ من طريق سفيان .
(٢) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٨/٩٠ عن ابن أبي شيبة .
(٣) مضى الجزء الأخير تحت رقم : ٨٠٧٩ بوجه آخر .

[٧٠٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن مكحول عن زيد[١] ، و عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم مثله .

[٧٠٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي ، و عن حجاج عن مكحول عن ابراهيم مثله .

[٧٠٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : الأنف والأذن بمنزلة السن ما نقص منها فبحساب[٢] .

[٧٠٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر وأبو أسامة عن هشام عن محمد عن شريح أنه كان يجعل فيها بقدر ما نقص منها[٣] .

[٧٠٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال : ما كسر منها إذا لم يسود فبحساب ذلك .

[٧٠٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن

= (٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩١ من طريق الامام أحمد بن حنبل عن عباد .

---

(١) أخرج البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩١ من طريق الحجاج وكذا عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٨

(٢) مضى الحديث عندنا برقم : ٦٨٩٨ في باب « الأنف كم فيه »

(٣) اخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٨ من طريق هشام ، وذكره ابن حزم في المحلى ١٠/٥٠٥ .

عطاء عن عبد الله بن مسلم عن سعيد بن جبير فى السن إذا اسود بعضها[1] فبحساب منزلة الكسر .

[٧١٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : إذا انكسر منها نصف أو ثلث وهى بيضاء فبحساب ما نقص منها .

(١١٨٣) السن السوداء تصاب

[٧١٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن و الشعبي و الحكم و حماد عن إبراهيم فى السن السوداء إذا أصيبت ففيها حكومة ذوى عدل[2] .

[٧١٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم : فى السن السوداء حكومة[3] .

[٧١٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن سعيد بن المسيب قال : فيها ثلث الدية[4] .

[٧١٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن

---

(١) من م ، و فى الأصل : بعضها .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٤٨/٩ من طريق سفيان عن منصور عن إبراهيم ، و فى ٣٥٠ من طريق سفيان عن مغيرة عن إبراهيم .

(٣) مضى التعليق فى الحديث الذى قبله .

(٤) ذكره فى المحلى ٥٠٥/١٠

قال : فيها ثلث ديتها .

[٧١٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي هلال عن قتادة عن ابن بريدة[١] عن يحي بن يعمر عن ابن عباس قال : فيها ثلث الدية .

[٧١٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن قتادة
٢٤٩/ عن رجل عن ابن عباس/ قال : فيها ثلث الدية .

[٧١٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن قتادة عن رجل عن ابن عباس عن عمر : فى السن السوداء ثلث ديتها[٢] .

[٧١٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن يحي بن يعمر عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال : فى السن السوداء إذا نزعت ـ وكانت ثابتة ـ ثلث ديتها[٣] .

(١١٨٤) فى العين القائمة تنخس[٤]

[٧١٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص و عبد الرحيم عن يحي

---

(١) فى الأصل و م : أبي بريد ، وسيجيء الحديث مرفوعا آخر الباب .

(٢) وروى مثله عبد الرزاق عن عمر من وجه آخر ـ راجع مصنفه ٩/٣٥١

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٩١ من طريق أبي عوانة عن قتادة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٠ من طريق معمر عن قتادة ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٠٥ من طريق هشام عن قتادة .

(٤) وقع فى مصنف عبد الرزاق ٩/٣٣٥ : تبخص .

ابن سعيد[١] عن بكير[٢] بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار عن زيد ابن ثابت أنه قال : قضى فى العين القائمة اذا طفئت مائة دينار .

[٧١١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : فيها ثلث ديتها .

[٧١١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط[٣] أن عمر بن عبد العزيز قضى فى عين قائمة فضخت بمائة دينار[٤] .

[٧١١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن اشعث عن الحسن والشعبي ، وعن الحكم وحماد عن إبراهيم قالوا : فى العين القائمة حكم ذوى عدل[٥].

[٧١١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي هلال عن قتادة

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٨/٨ من طريق مالك عن يحيي بن سعيد ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٥١١/١٠ من طريق سفيان عن يحيي بن سعيد ، وكذلك عبد الرزاق فى مصنفه ٣٣٤/٩

(٢) من المراجع ، و فى الأصل و م : بكر .

(٣) فى الأصل و م : قصيد - خطأ .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥١١/١٠ من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ولم يذكر عمر بن عبد العزيز .

(٥) رواه البيهقى عن إبراهيم - راجع السنن الكبرى ٩٨/٨

عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس قال : فى العين القائمة إذا نخست[1] ثلث ديتها[2] .

[٧١١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن مسروق قال : فى العين[3] العوراء حكم[4] .

[٧١١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن قتادة عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس عن عمر فى العين العوراء إذا نخست ـ وكانت قائمة ـ ثلث ديتها[5] .

(١١٨٥) باب الرجل كم فيها ؟

[٧١١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن حكيم بن حكيم عن عمرو بن شعيب قال : كان فيما وضع أبو بكر وعمر من القضية أن الرجل إذا بسطها صاحبها فلم يقبضها ،

---

(١) من م ، و فى الأصل : انخست .

(٢) أورده ابن حزم فى المحلى ١٠/٥١٠ عن ابن عباس .

(٣) تكررت الكلمة فى الأصل و م .

(٤) ذكره البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٩٨ عن مسروق ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٣٦ من طريق سفيان .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٩٨ من طريق أبي عوانة عن قتادة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٣٤ من طريق معمر عن قتادة ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥١٠ من طريق هشام عن قتادة .

أو قبضها فلم يبسطها، أو قلصت عن الأرض فلم تبلغها، فما نقص فبحساب[1].

[٧١١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق[2] عن عاصم [عن علي[3]] قال : في الرجل نصف الدية .

[٧١١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : في الرجل نصف الدية[4] .

[٧١١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي، وعن الحكم وحماد عن إبراهيم قالا : في اليد تصاب فتشل، أو الرجل، أو العين إذا ذهب بصرها وهي قائمة، فقد تم عقلها .

[٧١٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : في الرجل خمسون[5] .

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٣٦ من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩٢ من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٨٠ من طريق معمر والثوري عن أبي إسحاق، وأخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٣٦ من طريق ابي عوانة عن عاصم .
(٣) زيد من المراجع .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٨١ من طريق ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر عن عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب .
(٥) أخرجه البزار في مسنده من طريق محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن =

[٧٠٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله[١] قال : فى الرجل خمسون من الابل أخماساً .

[٧١٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن حميد بن هلال قال : فى كتاب كتبه مروان عن زيد بن ثابت قال : اذا قزلت[٢] الرجل ففيها نصف الدية .

(١١٨٦) الجائفة كم فيها ؟

[٧١٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال : فى الجائفة ثلث الدية[٣] .

/٢٥٠ [٧١٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث/ عن الشعبي عن عبد الله قال : فى الجائفة ثلث الدية أخماساً .

[٧١٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : فى الجائفة ثلث الدية .

[٧١٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن إسحاق عن مكحول ، و عن أشعث عن الزهرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى

= عكرمة - كما فى نصب الراية ٣٧٣/٤

---

(١) فى م : عبيد الله .

(٢) القزل : أسوأ العرج و أشده .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨٥/٨ من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٩/٩ من طريق معمر و الثورى .

في الجائفة ثلث الدية[١] .

[٧١٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : الجائفة [في[٢]] البطن والفخذ ، ديتها ثلث الدية .

[٧١٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن عمرو ابن شعيب عن سعيد بن المسيب أن قوماً كانوا يرمون ، فرمى رجل منهم بسهم خطأ ، فأصاب بطن رجل فأنفذه إلى ظهره ، فدووى فبرأ فرفع الى أبي بكر فقضى فيه بجائفتين[٣] .

[٧١٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن مكحول عن زيد : في النافذة[٤] في الجوف ثلث الدية ، و في الأخرى مائة دينار .

[٧١٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول قال : الجائفة في الجوف حتى يخرج من الجانب الآخر جائفتان .

[٧١٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن [أبي[٢]] عدي عن عمرو

---

(١) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣٧٥/٤ عن ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣٧٦/٤ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨٥/٨ من طريق محمد بن عبيدالله عن عمرو بن شعيب ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٦٩/٩ من طريق محمد بن عبدالرحمن عن عمرو بن شعيب .
(٤) من م ، و في الأصل : المنافذة .

عن الحسن فى رجل رمى رجلا فأنفذه قال : فيه جائفتان .

[٧١٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن عبيدة عن ابراهيم عن عمر قال : فى الجائفة ثلث الدية[١] .

(١١٨٨) الجائفة فى الأعضاء

[٧١٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت قال : فى كل نافذة فى عضو من اليد و الرجل مائة دينار .

[٧١٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : الجائفة فى الفخذ ثلث الدية[٢] .

[٧١٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفى عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : كل نافذة فى عضو فديتها ثلث دية ذلك العضو[٣] .

[٧١٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال : لكل عضو جائفة ، وكل عظم أجيف لجائفته من

---

(١) أورده المتقى فى الكنز ٧٩/١٩ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر عن عمر بن عبد العزيز عن عمر ابن الخطاب ـ راجع مصنفه ٣٧١/٩

(٢) مضى عندنا تحت رقم : ٧١٢٣

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٧٠/٩ من طريق ابن جريج و الثورى عن يحيى بن سعيد.

حساب ذلك العظم .

[٧١٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن الوليد ابن أبي هشام عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : قال عمر : كل رمية نافذة فى عضو ففيها ثلث دية ذلك العضو .

(١١٨٨) الذكر ما فيه ؟

[٧١٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل من آل عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فى الذكر الدية[١] .

[٧١٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال : فى الذكر الدية[٢] .

[٧١٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن عبد الله قال : فى الذكر الدية اخماساً[٣] .

[٧١٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : فى الذكر الدية[٤] .

(١) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٧٠ عن ابن ابى شيبة .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٩٧ من طريق أبي عوانة عن أبى إسحاق ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٧١ من طريق الثورى عن أبي إسحاق ، ومن طريق أبي عوانة أخرجه ابن حزم أيضا فى المحلى ١٠/٥٤٤

(٣) ذكره ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٤٦

[٧١٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن عبيدة عن إبراهيم عن عمر قال : فى الذكر الدية[1] .

[٧١٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : فى الذكر الدية .

[٧١٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الزهرى أن النبى صلى الله عليه وسلم قضى فى الذكر الدية[2] .

[٧١٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[3] عن عطاء قال : قلت له : استؤصل الذكر ، قال : الدية ، قلت[4] : أرأيت إن
٢١٥/ أصيبت الحشفة/ ثم أصيبت شىء مما بقى ، قال : جرح .

[٧١٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : اخبرنى ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : فى الذكر الدية[5] .

= (٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٧٢ من طريق ابن‌جريج عن عبدالعزيز ابن‌عمر عن عمر بن عبد العزيز .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٤٤ من طريق وكيع عن سفيان عن عوف عن شيخ عن عمر .

(٢) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٧٠-٣٧١ عن ابن أبى شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٧١ من طريق معمر عن الزهرى .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٧٢ من طريق ابن‌جريج .

(٤) من مصنف عبدالرزاق ، و فى الأصل: قال ، و الكلمة ليست واضحة فى م =

[٧١٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال : قضى أبو بكر فى ذكر الرجل بديته مائة من الابل[١]

(١١٨٩) الحشفة تصاب كم فيها ؟

[٧١٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الزهرى قال : قضى النبى صلى الله عليه و سلم فى الذكر إذا استؤصل أو قطعت حشفته الدية كاملة مائة من الابل[٢] .

[٧١٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن أشعث عن عامر عن على و عبد الله قالا : فى الحشفة إذا قطعت الدية ، فما نقص منها فبحساب .

[٧١٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على قال : فى الحشفة الدية[٣] .

[٧١٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سلام عن مغيرة عن إبراهيم قال : فى الحشفة الدية[٤] .

= (٥) اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٧٢ من طريق ابن جريج .

---

(١) اخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج - راجع نفس المصدر .
(٢) اخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٧١ عن ابن ابى شيبة ببعض الاختصار .
(٣) اخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٩٧ من طريق عاصم عن على و اخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٧١ من طريق معمر عن ابى إسحاق ولفظه : قضى فى الحشفة بالدية كاملة .

[٧١٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : في الحشفة الدية .

[٧١٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : في الحشفة وحدها الدية[١] .

[٧١٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : أرأيت إن أصيبت الحشفة ، قال : الدية ، قال : قلت لعطاء : أثبت ؟ قال : قد قالوا ذلك[٢] .

[٧١٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن عاصم عن ضمرة عن علي قال : في الحشفة الدية[٣] .

(١١٩٠) اليد الشلاء تصاب

[٧١٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر عن مسروق : في اليد الشلاء إذا قطعت حكم[٤]، و في الضرس حكم - يعني المأكول .

[٧١٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن

= (٤) اخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٤٥ من طريق الشعبي عن إبراهيم .

(١) اخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٧٢ من طريق ابن جريج .

(٢) اخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٧٢ من طريق ابن جريج بدون الشطر الأخير .

(٣) مضى عندنا من طريق وكيع تحت رقم : ٧١٤٦

(٤) رواه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٣٥ و البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩٨

سعيد بن المسيب قال : فى اليد الشلاء اذا قطعت ثلث الدية[١] .

[٨١٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال : فى اليد الشلاء اذا قطعت ثلث الدية[٢] .

[٧١٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي هلال عن قتادة عن ان بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس قال : فى اليد الشلاء اذا قطعت ثلث الدية[٣] .

[٧١٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن والشعبي والحكم وحماد عن إبراهيم فى اليد الشلاء ، قالوا : فيها حكم ذوى عدل[٤].

(١١٩١) اليد أو الرجل تكسر ثم تبرأ

[٧١٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم

---

(١) رواه ابن حزم فى المحلى ٥٣٥/١٠

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٨/٨ من طريق أبي عوانة عن قتادة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٨٩/٩ من طريق عثمان بن مطر عن سعيد ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٣٥/١٠ من طريق هشام الدستوائى عن قتادة.

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٣٥/١٠ من طريق وكيع .

(٤) رواه ابن حزم فى المحلى ٥٣٥/١٠ عن إبراهيم و كذلك البيهقى فى السنن الكبرى ٩٨/٨ ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٨٧/٩ من طريق أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم

قال : كان يقال : إذا كسرت اليد أو الرجل ثم برأت و لم ينقص منها شيء أرشها مائة وثمانون درهما .

[٧١٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن القعقاع عن يزيد عن ابراهيم : في اليد أو الرجل اذا كسرت صلح .

[٧١٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن عبد الله بن ذكوان أن عمر قضى في رجل كسرت ساقه فجبرت و استقامت فقضى فيها بعشرين دينارا ، قال : قيل له : انها وهنت[١] .

[٧١٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن عن شريح في رجل كسرت يد رجل فجبرت ، فقال شريح : على الكاسر أجر الجابر ، أما يحمد الله حيث رد عليه يده[٢] .

[٧١٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن المسيب قال : في الأعضاء كلها حكومة .

[٧١٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن أبي سالم عن الشعبي عن زيد بن ثابت : في الساق تكسر خمسون دينارا ،

---

(١) وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٩٠ من طريق سفيان عن ابن ابي ليلى عن عكرمة بن خالد عن رجل عن عمر انه قال : في الساق او الذراع إذا انكسرت ثم جبرت فاستوت في غير عثم عشرون دينارا او حقتان .

(٢) أخرجه ببعض المفارقات ابن حزم في المحلى ١٠/٥٥٤ من طريق محمد بن سيرين عن شريح .

/٢٥٢ وإذا برأت/ على عثم ففيها خمسون دينارا ، و فى العثم ما فيه .

[٧١٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب عن عطاء عن سعيد عن قتادة عن سليمان بن يسار قال : فى الذراع والساق والعضد والفخذ إذا كسرت ثم جبرت قلوصان قلوصان[١] .

[٧١٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء وقالت له : كسر اليد أو الرجل [أو[٢]] الترقوة[٣] فجبرت فاستوت[٤] ، قال: فى ذلك شىء و ما بلغنى ما هو[٥] ؟

[٧١٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن أبى حرة عن الحسن فى رجل كسرت يده قال: يعوض من يده ، قال : وقال محمد : قال شريح : يعطى أجر الطبيب[٦] .

[٧١٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٨٩ من طريق معمر عن قتادة ، وقال - قال معمر : وبلغنى أن قتادة ذكره عن سليمان بن يسار عن عمر .

(٢) زيد نظراً للسياق .

(٣) من م ، و فى الأصل : الرقوة .

(٤) من م ، و فى الأصل : فاستوصل .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٨٨-٣٨٩ من طريق ابن جريج .

(٦) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٥٤ من طريق أيوب السختيانى وغيره عن محمد بن سيرين .

في الذى يكسر ذراعه ثم يجبر ، قال : يرضخ له شىء .

(١١٩٢) الظفر يسود ويفسد

[٧١٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج[1] عن مكحول عن زيد بن ثابت أنه قضى فى الظفر اذا سقط فلم ينبت أو نبت متغيرا عشرة دنانير ، وان خرج أبيض ففيه [2]خمسة دنانير[2] .

[٧١٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عمرو بن حازم عن جابر بن زيد عن ابن عباس فى الظفر اذا أعور خمس دية الاصبع[3] .

[٧٢٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم[4] بن سليمان عن أشعث بن سوار عن عبد الله بن ذكوان عن ابن عباس قضى فى ظفر رجل أصابه رجل فاعور بعشر دية الاصبع .

[٧١٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : فى الظفر إذا نبت فان كان فيه عيب فبعير .

[٧١٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب أن عمر بن الخطاب قضى فى الظفر اذا اعرنجم

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٩٣/٩ من طريق حجاج .

(٢-٢) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : خمس الدنانير .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٤٠/١٠ من طريق حماد بن سلمة .

(٤) من م ، و فى الاصل : عبد الرحمن .

وفسد بقلوص[1] .

[٧١٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج[2] في الظفر اذا لم ينبت ففيه ناقتان ، فان نبتت عمياء ليس لها وبيص[3] ففيها ناقة .

[٧١٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في الظفر إذا لم ينبت ففيه بنت مخاض ، فان لم يوجد ففيه بنت لبون[4] .

[٧١٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال : سألت عطاء عن الظفر اذا لم ينبت ، فقال : قد سمعت فيه بشيء ولا أدرى ما هو ؟[5]

= (٥) راجع النهاية للعثور على الاختلاف الدائر حول هذا اللفظ .

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٩٣ من طريق ابن جريج .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٩٢ من طريق ابن جريج عن عبدالكريم عن مجاهد .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : وبيض .

(٤) يبدو أن هذا الحديث قد تداخل فيه الحديثان فقد أخرج عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٩٢ من طريقنا عن مجاهد أنه كان يقول : إذا انصت (وفي المحلى ١٠/٥٤١ : إن لم ينبت) الظفر ففيه ناقة ، ثم أخرج من طريق ابن جريج عن محمد بن الحارث بن سفيان عن أذينة أنه كان يقول : في الظفر إذا طرحت فلم تنبت ابنة مخاض ، فان لم تكن فابن لبون .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٩١ من طريق ابن جريج .

[٧١٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال : أخبرني عبد العزيز بن عمر أن أمراء الأجناد وأهل الرأى اجتمعوا لعمر بن عبد العزيز : في الظفر اذا نزع [فعر[٢]] أو يسقط[٣] أو اسود العشر من دية الاصبع : عشرة دنانير .

[٧١٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد[٤] عن عمرو ابن هرم عن جابر بن زيد عن ابن عباس في الظفر إذا اعور [خمس[٢]] دية الاصبع .

(١١٩٣) الرجل يصيب من الرجل

[٧١٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر بالقصاص في سن وقال : كتاب الله القصاص[٥] .

[٧١٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ازهر[٦]

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٩٣ من طريق ابن جريج .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : أسقط .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٩٣ من طريق سفيان الثوري عن خالد .

(٥) أخرجه البيهقي مفصلا من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن حميد - راجع السنن الكبرى ٨/٢٥ .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٤٧ من طريق سفيان عن أزهر .

عن محارب[1] بن دثار قال : جاء رجلان إلى شريح قد كسر هذا ضرس هذا ، وهذا ضرس هذا ، قال : هذه ثنية بضرس ، قوما[2] . /٢٥٣

[٧١٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي والحسن قالا : ليس في العظام قصاص ما خلا السن أو الرأس[3] .

[٧١٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : يقاد من السن .

[٧١٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قلت لعطاء : العين يقاد منها ؟ قال : نعم والسن .

(١١٩٤) الضلع إذا كسر

[٧١٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن زيد ابن أسلم عن مسلم بن جندب عن أسلم مولى عمر قال : سمعت عمر على المنبر يقول : في الضلع جمل[4] .

= محارب ، و التصحيح : أزهر عن محارب .

(١) من الخلاصة ، و في الأصل : مجاهد ـ خطأ ، والكلمة ليست واضحة في م .

(٢) في مصنف عبد الرزاق : قرنا .

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية٤/٣٥٠عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٦١ من طريق سفيان عن أشعث .

(٤) أخرجه ابن‌حزم في المحلى ١٠/٥٤٨ من طريق وكيع وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٦٧ من طريق ابن جريج ومعمر و الثوري .

[٧١٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن: في الضلع اذا كسر بعيران ، فاذا انجبر فبعير .

[٧١٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن داود بن أبي عاصم عن سعيد بن المسيب : في الضلع بعير[١] .

[٧١٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن جابر عن الشعبي عن شريح ومسروق أنهما قالا : في الضلع ونحوه إذا كسر وجبر على غير عثم ، قالا : فيه أجر الطبيب[٢] .

[٧١٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن سالم عن الشعبي عن زيد بن ثابت قال : فيه عشرة[٣] دنانير .

[٧١٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبيه عن سعيد بن المسيب عن الحكم في الضلع قال : بعير ، و في الضرس بعير .

(١١٩٥) في البيضتين ما فيهما ؟

[٧١٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : في إحدى البيضتين نصف الدية[٤] .

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٤٩/١٠ من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٦٧/٩ من طريق سفيان عن جابر عن الشعبي عن مسروق قال : في الضلع حكم .

(٣) من م ، و في الأصل : عشر .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩٧/٨ من طريق أبي عوانة عن أبي إسحاق ، =

[٧١٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت ، و عن حجاج عن أبي اسحاق و عن حجاج عن الزهري عن عروة بن الزبير ، و عن حجاج عن عمرو بن شعيب أنهم قالوا : البيضتان سواء[1] .

[٧١٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: في البيضتين الدية وافية خمسون خمسون[2].

[٧١٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[3] عن عطاء ، قال : قلت له : البيضتان ؟ [قال[4]] خمسون خمسون [5]و لم أسمعه من ثبت[5] .

[٧١٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال : البيضتان[6] سواء .

= وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٧٣ من طريق سفيان ومعمر عن أبي إسحاق .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩٧ من طريق علي بن المديني عن يزيد بن هارون عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت وعمرو بن شعيب ، وقال في ٨/٩٨ و روينا عن مسروق وعروة والحسن والنخعي والزهري : هما سواء.

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٧٤ من طريق ابن جريج ومعمر .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٧٤ من طريق ابن جريج .

(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٥-٥) ليس ما بين الرقين من مصنف عبد الرزاق .

[٧١٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث[١] عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله قال : الأنثيان[٢] سواء .

[٧١٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن إبراهيم عن داود عن سعيد بن المسيب قال : فى البيضة اليسرى ثلثا الدية و فى اليمنى الثلث ، قلت : لم؟ قال: لأن اليسرى إذا ذهبت لم يولد له ، وإذا ذهبت اليمنى ولدله[٣].

[٧١٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال : ذكرت ذلك لابراهيم فقال : هما سواء[٤] .

(١١٩٦) فى لسان الأخرس و ذكر العنين

[٧٢٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن الشعبي عن مسروق قال : فى لسان الأخرس حكم[٥].

[٧٢٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن هشام الدستوائى عن حماد عن إبراهيم : فى لسان الأخرس الدية كاملة[٦] .

= (٦) فى الأصل : البيضتين ـ و الكلمة ليست واضحة فى م .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٧٤/٩ من طريق إبراهيم بن طهمان عن أشعث .
(٢) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : الاثنيين ـ و الكلمة ليست واضحة فى م .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٧/٨ من طريق قتادة عن ابن المسيب .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٧٤/٩ من طريق سفيان .
(٥) رواه البيهقى فى السنن الكبرى ٨٩/٨ عن مسروق .

٢٥٤/ [٧٢٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا / وكيع عن أبي حنيفه عن حماد عن إبراهيم : فى لسان الأخرس حكم ، و فى ذكر الخصى حكم[١] .

[٧٢٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن قتادة قال : فى لسان الأخرس الدية كاملة[٢] .

[٧٢٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قلت لعطاء : فى ذكر الذى لا يأتى النساء مثل ما فى ذكر الذى يأتى النساء؟ قال لى : نعم ، و قال : أرأيت الذى ذهب ذلك منه أ ليس يوفى نذره[٣] .

(١١٩٧) المنكب يكسر ثم يجبر

[٧٢٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرنى عبد العزيز عن ابن عمر أن أمراء الأجناد وأهل الرأى منهم اجتمعوا لعمر بن عبد العزيز فى المنكب إذا كسر ثم جبر فى غير عثم ففيه

= (٦) رواه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٣٨ عن إبراهيم النخعى .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٩ من قول سفيان ، وروى ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٤٦ عن إبراهيم : فى ذكر الخصى حكم .

(٢) كذا ورد الحديث عندنا بهذا اللفظ بينما أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٣٨ من طريق ابن أبي شيبة المذكور عندنا بلفظ « فى لسان الأخرس الثلث مما فى لسان الصحيح » وهكذا أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٩ من طريق معمر عن قتادة بلفظ « فى لسان الأعجم ثلث الدية وفى ذكر الخصى ثلث الدية »

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٧٢ من طريق ابن جريج .

أربعون ديناراً[١] .

[٧٢٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: بلغني عن الشعبي في المنكب إذا كسر أربعون ديناراً[٢] .

(١١٩٨) من فتق المثانة

[٧٢٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[٣] عن أزهر[٤] العطار عن أبي عون[٥] الثقفي عن شريح قال : في الفتق ثلث الدية .

[٧٢٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن أبي مجلز قال : في فتق المثانة ثلث الدية[٦] .

[٧٢٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٧] محمد[٨] ابن بكر عن ابن جريج

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٧٩/٩ من طريق ابن جريج .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٧٨/٩-٣٧٩ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٥٤/١٠ من طريق وكيع ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٧٩/٩ من طريق سفيان .

(٤) في مصنف عبدالرزاق : زهير ـ خطأ .

(٥) من المحلى والمصنف ، و في الأصل و م : ابن عون .

(٦) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٥٤/١٠ من طريق الحجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة .

(٧) زيد في الأصل و م : حماد بن سلمة عن قتادة عن أبي ، فحذفنا هذه الزيادة إذ أنها مرتبطة بالحديث المذكور أعلاه .

(٨) زيد في الأصل و م : وسئل ـ كذا .

قال : بلغني عن الشعبي قال : في المثانة إذا خرقت فلم يستمسك البول ثلث الدية[١] .

[٧٢١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبدا لواحد ابن زياد عن حجاج عن مكحول عن زيد : في الفتق الدية .

(١١٩٩) في الصلب كم فيه ؟

[٧٢١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الزهري قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الصلب الدية[٢] .

[٧٢١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد و أبو معاوية عن حجاج عن مكحول عن زيد قال : في الصلب الدية .

[٧٢١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : في الصلب الدية[٣] .

[٧٢١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن الزهري قال : اتفق أهل العلم أن في الصلب الدية[٤] .

[٧٢١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن يعلى

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٧٥ من طريق ابن جريج .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩٥ من طريق المحاربي عن أشعث .

(٣) ذكره ابن حزم في المحلى ١٠/٥٤٧ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٦٤ من طريق معمر عن الزهري ببعض المفارقات .

ابن عطاء عن عبدالله بن مسلم عن سعيد بن جبير قال : في الصلب الدية[1].

[٧٢١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[2] عن عمرو بن شعيب قال : قضى أبو بكر في صلب الرجل إذا كسر ثم جبر بالدية كاملة إذا كان لا يحمل له ، وبنصف الدية إذا كان يحمل له .

[٧٢١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[3] قال : أخبرني ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : إن أصيب الصلب أو كسر فجبر وانقطع[4] منيه فالدية[5] وافيه ، وإن لم ينقطع المني وكان في الظهر ميل فانه[6] يرى فيه .

[٧٢١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: سألت عطاء عن الصلب يكسر قال : الدية[7] .

[٧٢١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[8]

---

(١) ذكره ابن حزم في المحلى ٥٤٧/١٠ ، ومن هنا انقطع عنا نسخة « م » إلى ما سننبه عليه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٦٦/٩ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٦٥/٩ من طريق ابن جريج .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : لم ينقطع .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : فلا دية .

(٦) في مصنف عبد الرزاق : فجرح .

(٧) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٦٥/٧ من طريق ابن جريج ببعض الزيادات . =

قال : أخبرني محمد بن الحارث بن سفيان أن محمد بن عبد الله بن أبي ربيعة[1] أخبره أنه قال : حضرت ابن الزبير في رجل كسر صلبه فاحدودب ، و لم يقعد وهو يمشي وهو محدودب فقال : امش ، فمشى ، فقضى له بثلثي[2] الدية .

٢٥٥/ /٠

[٧٢٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن ابن صالح عن عبيدة عن يزيد الضخم عن علي قال : إذا كسر الصلب و منع الجماع ففيه الدية .

(١٢٠٠) الثديان[3] ما فيهما ؟

[٧٢٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن مكحول عن زيد بن ثابت أنه قضى في حلمة ثدي المرأة ربع ديتها ، و في حلمة ثدي الرجل ثمن ديته[4] .

= (٨) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٦٥-٣٦٦ من طريق ابن جريج .

(١) وقع في مصنف عبدالرزاق ص : ٣٦٥ : محمد بن عبدالرحمن بن أبي ربيعة ، وفي ص : ٣٦٦ محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة .

(٢) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : بثلث .

(٣) في الأصل : الثديين .

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٥٠ من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج و لفظه « في حلمة ثدي الرجل إذا قطعت ثمن دية الثندوة ، وفي حلمة ثدي المرأة إذا قطعت ربع دية ثديها » .

[٧٢٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن الشيباني عن الشعبي قال: في ثدي المرأة فما فوقه الدية كاملة ، و في أحدهما نصف الدية[١] .

[٧٢٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : في الثديين الدية ، و في أحدهما نصف الدية .

[٧٢٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : سئل عن ثدي المرأة فقال : فيه نصف الدية ، وإذا أصيب بعضه ففيه حكومة عدل المجتهد .

[٧٢٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٢] قال : قال عمرو بن شعيب : قضى أبو بكر في ثدي الرجل إذا ذهبت حلمته بخمس من الابل ، وقضى في ثدي المرأة بعشر من الابل إذا لم يصب الا حلمة ثديها ، فاذا قطع من أصله [٣]بخمس عشرة[٣] من الابل .

[٧٢٢٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : أخبرني معمر عمن أخبره عن عكرمة ان ابا بكر جعل في حلمة ثدي المرأة مائة دينار ، وجعل في حلمة ثدي الرجل خمسين دينارا[٤] .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٦٣/٩ من طريق الثوري عن الشيباني .
(٢) اخرجه عبد الرزاق مفرقاً في مصنفه ٣٦٣/٩-٣٦٤ من طريق ابنجريج .
(٣-٣) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : لخمسة عشر .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه٣٦٣/٩ من طريق معمر و ذكر أولا حلمة ثدي الرجل ثم المرأة .

[٧٢٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال أخبرني داود بن أبي عاصم أن عبد الملك بن مروان قضى في قتل غسان[٢] وأصابوا النساء في الثدي بخمسين دينارا .

[٧٢٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان قال: بلغني عن إبراهيم قال : في ثدي المرأة نصف الدية ، و في ثدي الرجل حكومة[٣].

[٧٢٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن محمد بن راشد عن مكحول قال : ثدي المرأة نصف عقلها و إن كانت عاقرا .

(١٢٠١) العبد يجني الجناية

[٧٢٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي قال : ما جنى العبد ففي رقبته ، ويخير مولاه ، إن شاء فداه وإن شاء دفعه[٤] .

[٧٢٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[٥] عن طارق[٦] عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٦٤ من طريق ابن جريج .

(٢) في مصنف عبد الرزاق : قتال غسان ـ مع بياض قدر أنملة .

(٣) رواه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٥١ بلفظ « في ثدي المرأة الدية وفي ثدي الرجل حكومة » ـ وراجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٩/٣٦٣ .

(٤) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٨٩ عن ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٨٥-٤٨٦ من طريق سفيان .

(٦) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : طاوس .

الشعبي قال : جناية العبد فى رقبته، ويخير مولاه ، إن شاء فداه وإن شاء دفعه .

[٧٢٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : لا يجنى المملوك على سيده أكثر من ثمن رقبة .

[٧٢٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن ابن سيرين عن شريح قال : ما جنى العبد ففى رقبته أو يؤدى عنه سيده .

[٧٢٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن أشعث عن محمد قال : قلت له : عبد جنى جناية ؟ قال : فى رقبته .

[٧٢٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[1] قال: أخبرت عن سالم بن عبد الله قال : إن شاء أهل المملوك فدوه بعقل جرح الحر[2] . و إن شاءوا أسلموه .

[٧٢٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إن قتل خطأ إن شاء سيده فداه و إن شاء دفعه برمته[3] .

[٧٢٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن زيد عن هشام بن عروة عن أبيه انه كان يقول فى العبد يجنى الجناية قال : مولاه بالخيار إن شاء أن يدفع العبد/ بالجناية وإن شاء أعطى ٢٥٥/

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٤ من طريق ابن جريج .
(٢) من مصنف عبدالرزاق . و فى الأصل : الجارح ،
(٣) أخرج عبدالرزاق مثله من طريق معمر عن ابن ابى نجيح عن مجاهد ومن طريق معمر عن قتادة ـ راجع مصنفه ٩/٤٨٤-٤٨٥

الجناية وأمسك العبد .

(١٢٠٢) العبد يجنى الجناية فيعتقه مولاه

[٧٢٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر مثله[١].

[٧٢٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى فى العبد يجر الجريرة فيعتقه سيده أنه يجوز عتقه ويضمن سيده مثله .

[٧٢٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن أشعث عن الحسن فى عبد جنى جناية فعلم مولاه فأعتقه قال : يسعى العبد فى جنايته .

[٧٢٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الواحد عن جرير بن حازم عن حماد سئل عن العبد يصيب الجناية قال : سيده بالخيار، إن شاء دفعه و إن شاء أسلمه ، فان أعتقه فعليه ثمن العبد ، وليس على العبد شيء إذا أعتق .

[٧٢٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبى خالد عن طارق عن الشعبى فى عبد قتل رجلا فبلغ مولاه فأعتقه ، قال : عتقه جائز وعلى مولاه الدية[٢] .

[٧٢٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال : سمعت سفيان يقول: إن كان مولاه أعتقه وقد علم بالجناية فهو ضامن الجناية ، وإن لم يكن علم

---

(١) كذا فى الأصل .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٣١/٩ من طريق الثورى عن إسماعيل .

الجناية فعليه قيمة العبد[١] .

(١٢٠٣) العبد يقتل الحر فيدفع إلى أوليائه

[٧٢٤٤] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي قال : اذا قتل العبد الحر دفع[٣] إلى أولياء المقتول ، فان شاؤا قتلوه[٤] و ان شاءوا استحيوه .

[٧٢٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن محمد قال : لا أعلم الدم الا لأهله ، إن شاءوا باعوا ، و ان شاءوا وهبوا ، وإن شاءوا استقادوا .

[٧٢٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن فى عبد قتل حرا فأعطى ورثته أن يقتلوه ، قال : إن شاء استرقوه .

[٧٢٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن[٥] مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال: يدفع الى أولياء المقتول ، فان شاءوا قتلوا وان شاءوا استرقوا[٦].

---

(١) ذكره عبد الرزاق مختصراً من قول سفيان ـ راجع «مصنفه ٩/٤٣١»

(٢) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٨/٣٨ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٨٦ مختصرا من طريق إبراهيم عن جعفر و لفظه « إن شاءوا استرقوه » .

(٣) فى الأصل : فيدفع ، و فى السنن الكبرى : رفع .

(٤) فى السنن الكبرى : قتلوا .

(٥) فى الأصل : عن ـ خطأ .

[٧٢٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر و عن ابن جريج عن عطاء قالا[١] : ان شاءوا[٢] قتلوا و ان شاءوا[٢] استرقوا[٣] .

[٧٢٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن سالم عن الشعبي فى عبد قتل حرا متعمدا قال: على هولاء أهل المقتول، ان شاءوا قتلوه وان شاءوا استرقوه .

[٧٢٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد عن عمر بن عامر عن حماد عن ابراهيم فى العبد يقتل الحر عمدا قال : ليس لهم أن يستخدموه ، انما لهم دمه ، ان شاءوا قتلوه وان شاءوا عفوا عنه[٤] .

(١٢٠٤) إذا عفى عن المملوك ما يكون حاله ؟

[٧٢٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد عن أبي معشر عن ابراهيم فى العبد يقتل الحر متعمدا ثم يعفوا ولى الدم عن الدم ، قال : يرجع الى مولاه[٥] .

= (٦) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٨٥ من طريق ابن‌جريج بأكثر مما هنا .

(١) فى الأصل : قال .

(٢) فى الأصل : شاء .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٨٦ من طريق سفيان بلفظ « إن شاء أولياء المقتول استرقوا العبد » ثم قال : وقال ابن‌جريج عن عطاء مثل قول الشعبي .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٨٦ من طريق أبي‌حنيفة عن حماد .

[٧٢٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاذ عن أشعث عن الحسن قال : إن عفوا عنه رجع العبد الى سيده .

[٧٢٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن ابراهيم[1] فى عبد قتل حراً فدفع الى أوليائه قال : إن عفوا عنه رجع الى سيده وليس لهم أن يستخدموه ، قال وكيع : وهو قول سفيان .

(١٢٠٥) الحر يقتل العبد خطأ

[٧٢٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص و علي و عبد الرحيم بن
/٢٥٧ سليمان عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب / قال : قيمته بالغة ما بلغت[2] .

[٧٢٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن عمرو بن مهاجر وسوادة بن زياد عن عمر بن عبد العزيز قال : قيمته يوم يصاب .

[٧٢٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله ابن عمر عن أيوب بن موسى عن عطاء ومكحول و ابن شهاب قال : قيمته

=(٥) راجع حديث عبد الرزاق المذكور آنفا .

(١) فى الأصل : حماد ، ولعل الصواب ما أثبتناه ، وراجع حديث عبد الرزاق المذكور آنفا ، ولوصح حماد فهو ابن أبي سليمان .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٩ من طريق ابن جريج عن يحي بن سعيد ، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٣٧/٨ من طريق الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عمر .

يوم يصاب بالغة ما بلغت[١] .

[٧٢٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن و ابن سيرين أنهما قالا : قيمته يوم يصاب بالغة ما بلغت .

[٧٢٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معمر عن حجاج عن مكحول قال : قيمته يوم يصاب[٢] .

[٧٢٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن قالا : قيمته يوم يصاب بالغة ما بلغت[٣] .

[٧٢٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عبد الكريم عن علي و عبد الله وشريح قالوا : ثمنه و إن خلف دية الحر[٤] .

[٧٢٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أزهر بن عون عن محمد قال : هو مال ما بلغ .

[٧٢٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٠ من طريق معمر عن الزهري ولفظه « قال : ثمنه ما بلغ إنما هو مال » .

(٢) مضى تحت رقم : ٧٢٥٥ .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٧/٨ من طريق أبي عوانة عن قتادة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٠ من طريق ابن جريج ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٨/٨ عن ابن أبي شيبة .

ليث عن عطاء قال : يبلغ ما بلغ[1] .

(١٢٠٦) من قال : لا يبلغ به دية الحر

[٧٢٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي، أن سعيد بن العاص جعل دية عبد قتل خطأ أربعة آلاف ، وكان ثمنه أكثر من ذلك ، و قال : أكره أن أجعل ديته أكثر من دية الحر .

[٧٢٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أزهر عن ابن عون عن إبراهيم قال : لا يبلغ به دية الحر .

[٧٢٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال : لا يزاد العبد[2] على[3] دية الحر .

[٧٢٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي[4] قالا : لا يبلغ بدية[5] العبد دية الحر في الخطأ .

[٧٢٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن

---

(١) راجع رقم الحديث : ٧٢٥٦

(٢) في الأصل : السيد ـ خطأ .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ١٠/٩ ، و في الأصل : عن ، وأخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٩ من طريق سفيان ، و أورده الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٨٩ من طريق عبد الرزاق و ابن أبي شيبة .

(٥) من نصب الراية ، و في الأصل : دية .

إبراهيم قال : دية المملوك أنقص من دية الحر .

(١٢٠٧) العبد تفقأ عيناه[1] جميعا

[٧٢٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا أصيبت أذن العبد أو عينه ففيها نصف ثمنه ، وإذا أصيبت أذناه أو عيناه ففيها ثمنه كله أو يدفعه إلى الذى أصابه[2] .

[٧٢٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبي قال: إذا فقئت عين العبد أو قطعت يده او رجله فعليه نصف قيمته ، و إذا فقئت عيناه أو قطعت يداه أو رجلاه دفعه وعليه قيمته .

[٧٢٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى المملوك إذا فقئت عينه ففيها نصف ثمنه .

[٧٢٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن اياس بن معاوية فى رجل قطع يد عبد عمدا أو فقأ عينه قال : هو له وعليه ثمنه .

[٧٢٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى فى العبد يجرح[3] العبد قال : إن فقأ عينه ففيها نصب ثمنه .

(١) فى الأصل: عينيه ـ كذا .
(٢) راجع حديث إبراهيم فى مصنف عبدالرزاق ١٠/٨
(٣) فى الأصل : يخرج ـ كذا .

(١٢٠٨) فى سن العبد و جراحه

[٧٢٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن النهاس بن قهم[١] عن عطاء : فى موضحة العبد نصف عشر ثمنه .

[٧٢٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي : فى موضحة العبد نصف عشر ثمنه .

[٧٢٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الشعبى عن شريح قال : قضى فى سن العبد و موضحته / على
٢٥٨/
قدر قيمته من ثمنه نصف عشر قيمته كنحو من دية الحر فى السن والموضحة[٢].

[٧٢٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن شريح بنحو ذلك .

[٧٢٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن إبراهيم قال : جراحة العبد من ثمنه كجراحة الحر من ديته : العشر ونصف العشر[٣].

[٧٢٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد

(١) من الخلاصة ، و فى الأصل : فهم .
(٢) أخرج البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٠٤ عن سعيد بن المسيب قال « إذا شج العبد موضحة فله فيها نصف عشر ثمنه » قال البيهقى : قال ذلك سليمان بن يسار ، وهذا معنى قول شريح و الشعبي و النخعى .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٨من طريق حماد عن إبراهيم بأكثر مما هنا.

ابن المسيب قال : عقل العبد فى ثمنه[1] .

[٧٢٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر[2] عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال : جراحة العبد كجراحة الحر فى ديته ، قال : الزهرى : قال : أناس[3] : إنما هو مال فعلى قدر ما انتقص من ثمنه .

[٧٢٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن أيوب عن ابن سيرين قال : تجرى[4] جراحات العبيد على ما يجرى عليه جراحات الأحرار[5] .

[٧٢٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود عن أبى حرة عن الحسن فى حر أصاب من عبد شيئا قال : يرد على مولاه ما نقص من ثمنه .

[٧٢٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : عقل العبد فى ثمنه مثل عقل الرجل الحر فى ديته[6].

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٠٤ من طريق الشافعى عن ابن عيينة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣ من طريق معمر ، و البيهقى فى السنن الكبرى٨/١٠٤ من طريق الليث عن الزهرى .

(٣) فى الأصل : اياس ـ خطأ .

(٤) ومن هنا تستأنف نسخة م .

(٥) تكرر هذا الحديث فى الأصل .

(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤ من طريق ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر عن عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب .

[٧٢٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن آدم عن حماد بن سلمة عن حجاج عن حصين الحارثي عن الشعبي عن الحارث عن علي قال : تجرى جراحات العبيد على ما تجرى عليه جراحات الأحرار .

(١٢٠٩) الحر يشج العبد أو يجرحه

[٧٢٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشام و ابن علية عن خالد عن ابن سيرين عن شريح في عبد جرح حراً قال : إن شاء اقتص منه و إن شاء أخذ بخماسه أرشا .

[٧٢٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: اذا شج الحر العبد متعمدا فانما دية ليس عليه قود .

[٧٢٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : لا يقاد الحر من العبد[١] .

[٧٢٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي و الحسن و الحكم عن إبراهيم قال : ليس بين المملوكين و الأحرار قصاص فيما دون النفس[٢] .

[٧٢٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال:

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤٧٣/٩ من طريق ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر عن عمر بن عبدالعزيز عن عمر بن الخطاب ولفظه « لايقاد العبد من الحر»

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤٨٣/٩ من طريق حماد عن إبراهيم .

قلت لعطاء : العبد يشج الحر أو يفقأ عينه فيريد الحر أن يستقيد من العبد ، قال : لا يستقيد حر من عبد ، وقال مثل ذلك مجاهد و سليمان بن موسى[١].

[٧٢٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : أخبرت عن سالم قال : لا يستقيد العبد من الحر[٢].

[٧٢٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: لا قود بين الحر والعبد الا أن العبد إذا قتل الحر قتل به[٣].

(١٢١٠) العبد يجرح العبد

[٧٢٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة عن الحكم و حماد قالا : ليس بين المملوكين قصاص .

[٧٢٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم والشعبي أنهما قالا : ليس بين المملوكين قصاص ، وليس بين الصبيان قصاص[٤] .

[٧٢٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال:

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٧٢ من طريق ابن جريج .
(٢) أخرجه عبدالرزاق من طريق ابن‌جريج با كثر مما هنا .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٥ من طريق عبد الله بن وهب عن ابن أبي ذئب .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٨ من طريق الثورى عن جابر عن الشعبي ولم يذكر الصبيان ، و زاد آخره : إلا فى النفس .

أخبرت عن سالم أنه قال : إذا عمد المملوك فقتل المملوك أو جرحه فهو به قود[١] .

[٧٢٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال : يقاد[٢] المملوك من المملوك فى كل عمد يبلغ قيمة نفسه فما دون ذلك من الجراحات[٣] .

[٧٢٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٤] عن عبد العزيز بن[٥] عمر أن فى كتاب لعمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب : يقاد المملوك من المملوك فى [كل[٦]] عمد يبلغ نفسه فما دون ذلك .

[٧٢٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيي بن آدم عن زهير عن الحسن ابن الحر عن الحكم عن إبراهيم و الشعبي عن عبد الله بن مسعود أن العبد لا يقاد من العبد فى جراحة عمد ولا خطأ الا فى قتل عمد .

[٧٢٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن

(١) اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٧ من طريق ابن جريج .
(٢) من م ، و فى الأصل : تقاد .
(٣) أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج من طريقين ـ راجع مصنفه ١٠/٧
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٨ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٧ من طريق ابن جريج .
(٥) من السنن الكبرى و المصنف ، و فى الأصل و م : عن .
(٦) زيد من السنن الكبرى و المصنف .

الحسن أنه كان يرى القصاص بين العبد .

[٧٢٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الحارث قال : قال : رأيت نوفل بن مساحق يقص العبيد بعضهم من بعض .

(١٢١١) الرجل يقتلونه [١]النفر فيدفعون إلى أوليائه

[٧٢٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد الحذاء عن ابن سيرين قال : كان لا يرى بأسا في الرجل يقتله الرجلان ان يقتل أحدهما ويأخذ الدية من الآخر .

[٧٢٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي في الرجل يقتله النفر قال : يدعوا إلى أولياء المقتول فيقتلون من[٢] شاءوا ويعفون عمن شاءوا[٣] .

[٧٣٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : اذا عفى عن أحدهم فليعفوا عنهم جميعا .

[٧٣٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه قال في رجل قتله ثلاثة نفر قال [قلت[٤]] : أرى وليه أن يعفو عن بعض ويقتل بعضا و يأخذ من بعض الدية ، قال : ليس له ذلك .

---

(١) في الأصل و م : يقتلون .

(٢) في الأصل و م : ما .

(٣) وأخرج عبد الرزاق نحوه عن إبراهيم وزاد : ويأخذون الدية ممن شاءوا .

(٤) زيد نظرا للسياق .

[٧٣٠٢] حدثنا أبو بكـــر قال حدثنا بهز بن أسد عن ابان العطار عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى الرجل يقتله النفر ، قال : يقتلون[١] من شاءوا ويعفون[٢] عمن شاءوا و يأخذون[٣] الدية ممن شاءوا[٤] .

[٧٣٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا الفضل بن دكين عن سفيـان[٥] عن جابر عن الحكم عن ابراهيم قال فى الرجل يقتله النفر ، قال : يقتلون[١] من شاءوا و يعفون[٢] عمن شاءوا ويأخذون[٣] الدية ممن شاءو[٤] .

(١٢١٢) فى جنين الأمة

[٧٣٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن عبد الرحمن ابن اسحاق عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال: جنين الأمة عشرة دنانير[٦] .

[٧٣٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عبـد الخالق عن حماد قال : فى جنين الأمة حكم .

[٧٣٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث عن

= (٥) بل الحسن يرى قتل الثلاثة - راجع مصنف عبد الرزاق ٩/٤٨٠

---

(١) فى الأصل و م : يقتل .

(٢) فى الأصل و م : يعفو.

(٣) فى الأصل و م : يأخذ .

(٤) فى الأصل و م : شاء .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٧٩ من طريق سفيان .

(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٦٤-٦٥ من طريق معمر عن الزهرى .

الحسن قال : جنين الأمة إذا استهل فقيمته يوم استهل .

[٧٣٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن الحكم قال : كانوا يأخذون جنين الأمة من جنين الحرة .

[٧٣٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن ابراهيم أنه قال فى جنين الأمة من ثمنها كنحو من جنين الحرة من ديتها العشر و نصف العشر .

[٧٣٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أبى العلاء عن قتادة قال : إن وقع حيا فعليه ثمنه ، وان وقع ميتا فعليه عشر ثمن أمه[١] .

[٧٣١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن
٢٦٠/ الحسن : فى جنين الأمة عشر ثمنها[٢] /

[٧٣١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : عشر ثمنها .

[٧٣١٢] حدثنا أبو بكر قال سمعت وكيعا يقول قال سفيان : ونحن نقول : إن كان غلاما فنصف عشر قيمته ، و إن كانت جارية فعشر قيمتها لو كانت حية .

(١٢١٣) جنين البهيمة ما فيه ؟

[٧٣١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٦٤ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٤٢ من طريق حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد.

هشام الدستوائي عن حماد عن ابراهيم فى جنين الدابة قيمته .

[٧٣١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن الحكم فى جنين الدابة من جنين الأمة .

[٧٣١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن: فى جنين الدابة عشر ثمن أمه[١] .

[٧٣١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عمر عن يونس عن الزهرى فى جنين البهيمة سلعة يقيم جنينها الحاكم ما يرى برأيه[٢] .

[٧٣١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر : فى ولد البهيمة حكومة .

(١٢١٤) فى جنين الحرة

[٧٣١٨] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا [٤]عبد الرحيم بن سليمان[٤] عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى فى الجنين [بغرة[٥]] عبد أو أمة ، فقال الذى قضى عليه العقل : من لا شرب ولا أكل ، ولا صاح واستهل ، و مثل ذلك بطل ، فقال

(١) ذكره ابن حزم فى المحلى ١١/٤٧

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى١١/٤٧ من طريق ابن وهب عن يونس بن يزيد .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٩٤ عن ابن أبى شيبة .

(٤-٤) فى سنن ابن ماجه : محمد بن بشر .

(٥) زيد من سنن ابن ماجه .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان هذا يقول بقول شاعر ، فيه غرة عبد أو أمة .

[٧٣١٩] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور بن مخرمة قال : استشار عمر بن الخطاب فى إملاص المرأة فقال المغيرة بن شعبة : شهدت النبى صلى الله عليه و سلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة ، قال: فقال عمر : ائتنى بمن يشهد[٢] معك ، فشهد له محمد بن مسلمة .

[٧٣٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الملك عن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فى الجنين غرة عبد أو أمة أو بغل[٣] .

[٧٣٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثناأبو أسامة عن هشام عن أبيه قال: فيه عبد أو أمة أو فرس .

[٧٣٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي قال : غرة عبد أو أمة لأمه أو لأقرب الناس منه .

[٧٣٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن ابن سيرين والحكم قالا : جنين الحرة عبد أو أمة[٤] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٩٤ عن ابن أبي شيبة وعلى بن محمد ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١١٤ عن ابن أبي شيبة و إسحاق بن إبراهيم،
(٢) من سنن ابن ماجه و السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : شهد .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١١٥ من حديث أبي هريرة .

[٧٣٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[١] عن محمد بن قيس عن الشعبي في رجل ضرب بطن امرأته فأسقطت قال: عليه غرة يرثها و يديه[٢].

[٧٣٢٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد السلام عن ليث عن طاوس و مجاهد قالا[٣] : في الغرة عبد أو أمة أو فرس[٤].

[٧٣٢٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال : عبد أو أمة أو فرس .

[٧٣٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال في امرأة شربت دواء فأسقطت ، قال : تعتق رقبة وتعطى أباه غرة[٥] .

[٧٣٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : في الغرة عبد أو أمة .

[٧٣٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن

= (٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٥٩ من طريق معمر عن أيوب عن ابن سيرين .

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٣٩-٤٠ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .
(٢) من المحلى ، و في الأصل : ترثه ، وليس واضحاً في م .
(٣) في الأصل : قال ، وليس واضحاً في م .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٥٧ من طريق ابن طاوس عن أبيه .
(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٣٨ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .

عامر قال : فی أصل كل حبل غرة ، قال : و قال الحكم : فيه صلح حتى يستبين خلقه ، قال وكيع : وقول الحكم أحسن من قول الشعبي./ ٢٦١/

(١٢١٥) الذی يصيب الجنين يكون عليه شیء ؟

[٧٣٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم ، و عن يونس عن الحسن ، وحجاج عن عطاء قالوا فيمن أصاب جنيناً : إن عليه عتق رقبة مع الغرة[١] .

[٧٣٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم ، قال : سمعته يقول : إذا ضربت امرأة فألقت جنينها فان صاحبه يعتق .

[٧٣٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة و وكيع قالا : حدثنا عمر بن ذر[٢] عن مجاهد أن امرأة مسحت بطن امرأة فأسقطت فأمرها عمر ابن الخطاب أن تعتق[٣] .

(١٢١٦) فی قيمة الغرة ما هی ؟

[٧٣٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن طارق عن الشعبي قال : الغرة خمسمائة[٤] .

(١) أخرج عبدالرزاق فی مصنفه ٦٣/١٠ من طريق ابن جريج عن عطاء أنه قال : أرى أن يعتق أو يصوم ، و أخرج من طريق سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أنه قال : تكفر عنها غرة .

(٢) فی الأصل و م : زر ـ كذا .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فی مصنفه ٦٣/١٠ من طريق عمر بن ذر .

[٧٣٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن حبيب بن أبي ثابت قال : قيمة الغرة أربعمائة درهم .

[٧٣٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن زيد بن أسلم أن عمر بن الخطاب قوم الغرة خمسين ديناراً[١] .

(١٢١٧) الغرة على من هى ؟

[٧٣٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن هشام عن ابن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الغرة على العاقلة[٢] .

[٧٣٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد و ابن مهدى عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : الغرة على العاقلة[٣] .

[٧٣٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو خالد عن ابن سالم عن الشعبي قال : هى[٤] ماله .

[٧٣٣٩] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا

(٤) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٨٢ من طريق أحمد بن حنبل عن وكيع .

(١) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٨١ ، و البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١١٦ كلاهما عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٨٢ عن ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٦١ من طريق حماد عن إبراهيم .

(٤) من م ، و فى الأصل : فى .

(٥) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٨٢ عن ابن أبي شيبة .

عبـــد الواحد بن زياد[1] عن المجالد عن الشعبي عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل فى الجنين غرة على عاقلة القاتلة[2] و برأ زوجها و ولدها .

[٧٣٤٠] حدثنا أبوبكر[3] قال حدثنا يحي بن يعلى التيمى عن منصور عن إبراهيم عن عبيـد بن نضله[4] عن المغيرة بن شعبـة قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على عاقلتها بالدية و فى الحمل غرة .

[٧٣٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن أبي إسحاق عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن سعيد بن المسيب أن عمر جعل الغرة على أهل القرية والفرائض على أهل البادية .

[٧٣٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : دية الجنين عــلى الذى أصابه فى ماله ، وليس على قومه شىء .

(١٢١٨) من قال: لا يقاد من جائفة ولا مأمومة ولا منقلة

[٧٣٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن على ابن الحكم عن إسحاق عن الضحاك عن على أنه قال : ليس فى الجائفـــة و المأمومة ولا المنقلة قصاص .

(١) من نصب الراية ، و فى الأصل و م : زيد .
(٢) من نصب الراية ، و فى الأصل و م : العاقلة ، وليس واضحا فى م .
(٣) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣٨٢/٤ عن ابن أبي شيبة .
(٤) من نصف الراية ، و فى الأصل : فضيلة ، وليس واضحاً فى م .

[٧٣٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: ليس فى الآمة والمنقلة والجائفة قود إنما عمدها الدية فى مال الرجل[١] .

[٧٣٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء قال : لا يقاد من الجائفة ولا من المأمومة ولا من المنقلة ولا من شيء يخاف فيه على النفس ولا من شيء لا يأتى كما أصاب صاحبه .

[٧٣٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا اسماعيل بن عياش عن عبيد الله ابن عبيد الكلاعى عن مكحول قال : لا يقاد من الجائفة و المأمومة و المنقلة و الناخرة .

[٧٣٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن
٢٦٢/ الزهرى / قال : ليس فى الآمة : ولا فى الجائفة ولا فى كسر العظام قصاص[٢] .

[٧٣٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوخالد عن عيسى عن الشعبى قال: ليس فى جائفة ولا مأمومة ولا منقلة قصاص ، ولا فى الفخذ إذا كسرت .

[٧٣٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن أبى بكر ابن حفص قال : رأيت ابن الزبير أقاد من مأمومة ، قال : فرأيتهما يمشيان

---

(١) وأخرج عبد الرزاق عن إبراهيم « ليس فى العظام قصاص » ـ راجع مصنفه ٤٦١/٩

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٦٠/٩ مختصرا من طريق معمر ولفظه « لا قود فى الجائفة ولا المأمومة » .

مأمومين جميعا .

[٧٣٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن يحيى ابن سعيد أن ابن الزبير أقاد من منقلة[١] .

[٧٣٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينـار أن ابن الزبير أقاد من منقلة[٢] ، قال : فأعجب النـاس ـ أو جعل الناس يتعجبون .

(١٢١٩) العظام من قال : ليس فيها قصاص

[٧٣٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء عن عمر قال : إنا لا نقيد من العظام[٣] .

[٧٣٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن ابن أبى مليكة عن ابن عباس قال : ليس فى العظام قصاص[٤] .

[٧٣٥٤] حدثنا أبوبكـــر قال حدثنا جرير عن حصين قال : كتب

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٩ من طريق سفيان ولكنه ذكر المأمومة دون المنقلة .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٦٥ من طريق سفيان عن عمرو بن دينار ، وفيها « لطمة » بدلا من « مثله »

(٣) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٥٠ عن ابن أبى شيبة ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٦٤-٦٥ من طريق أبى معاوية عن حجاج .

(٤) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٥٠ عن ابن أبى شيبة .

عمر بن عبد العزيز: ما كان من كسر فى عظم فلا قصاص فيه .

[٧٣٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم عن جابر عن عامر قال : لا قصاص فى عظم[١] .

[٧٣٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن ادريس عن الشيبانى عن الشعبى قال : ليس فى شىء من العظام قصاص الا الوجه والرأس[٢].

[٧٣٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهرى قال : ليس فى كسر العظام قصاص[٣] .

[٧٣٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبى والحسن قالا : ليس فى عظم قصاص[٤] .

[٧٣٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال : اذا كسرت اليد والساق فليس على كاسرها قود ولكن عليه الدية[٥] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٦١ من طريق الثورى عن جابر .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٤٦١ عن الحسن و الشعبي وكذلك مر عندنا برقم : ٧١٨٣ إلا أن هناك ذكر « السن » بدل « الوجه » .

(٣) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٦٠ من طريق معمر عن الزهرى قال : لا قود فى الجائفة ولا المأمومة .

(٤) ذكره الزيلعى فى نصب الراية٤/٣٥٠ عن ابن أبى شيبة .

(٥) أخرجه عبدالرزاق معنى من طريق ابن جريج عن عطاء ـ راجع مصنفه٩/٤٦٠

(١٢٢٠) السائق و القائد ما عليه ؟

[٧٣٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي أنه كان يضمن القائد و السائق والراكب .

[٧٣٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن اسماعيل بن سالم عن الشعبي قال : سمعته يقول : اذا ساق الرجل دابته سوقا رقيقا فلا ضمان عليه ، واذا أعنف في سوقها فأصابت فهو ضامن .

[٧٣٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عدى عن أشعث عن الحسن قال : يضمن السائق والقائد[١] .

[٧٣٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد عن عمر بن عامر عن قتادة عن خلاس عن علي قال : إذا كان الطريق واسعاً فلا ضمان عليه .

[٧٣٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٢] عن عطاء قال : يغرم القائد ، قلت : والسائق يغرم عن اليد والرجل ؟ قال : زعموا أنه يغرم عن اليد ، فرادته[٣] ، فقال . يقول : الطريق الطريق .

[٧٣٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن زهير عن الحسن بدابجرد[٤] عن الحكم قال : إن السائق و القائد و الراكب يغرم ما أصابت

(١) نقل ابن حزم مثل ذلك عن النخعي وشريح - راجع المحلى ٩/١١

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٢١-٤٢٢ من طريق ابن جريج .

(٣) من مصنف عبدالرزاق ، و في الأصل و م : فزاردية - كذا .

(٤) في الأصل : بداجر ، و الكلمة ليست واضحة في م.

دابته بيد أو رجل و بميت[1] أو ضربت .

[٧٣٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن ليث عن طاوس قال : يضمن القائد و السائق والراكب ما أصابت بمقدمها ،

(١٢٢١) الردف هل يضمن ؟

[٧٣٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن خلاس عن علي قال : يضمن الرديفين .

[٧٣٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن الشعبي
٢٦٣/ عن شريح قال : ليس على الردف/ ضمان .

[٧٣٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن حسن عن الشيباني عن الشعبي في الردف قال : هما شريكان[2] .

[٧٣٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن قال : الراكب و الردف سواء ، ما وطئا فهو بينهما نصفان .

[٧٣٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن قتادة و أبي على هاشم قالا[3] : يضمن الردف ما يضمن المقدم .

[٧٣٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الشيباني

---

(١) كذا صورة الكلمة في الأصل ، وليست واضحة في م ، وربما تكون « نفحت »
(٢) أورده ابن حزم في المحلى ١١/٩ عن الشعبي وزاد : يعني الراكب و الرديف .
(٣) في الأصل و م : قال .

عن الشعبي قال : يضمن الردف[١] .

(١٢٢٢) العقل على من هو ؟

[٧٣٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر [قال حدثنا أبو بكر قال[٢]] حدثنا مغيرة عن إبراهيم قال : العقل على أهل الديوان[٣] .

[٧٣٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشام عن أبي حرة عن الحسن قال : العقل على أهل الديوان[٤] .

[٧٣٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن مطرف عن الحكم قال : عمر أول من جعل الدية عشرة عشرة فى أعطيات المقاتلة دون الناس[٥] .

(١٢٢٣) جناية المدبر على من تكون ؟

[٧٣٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن ابن لمحمد بن ابراهيم التيمى عن أبيه عن السلولى عن معاذ بن جبل عن أبي عبيدة بن الجراح قال : جناية المدبر على مولاه[٦] .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٢٢ من طريق سفيان وزاد : مع صاحبه .

(٢) زيد من م .

(٣) أورده الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٩٨ عن ابن أبي شيبة .

(٤) أورده الزيلعى أيضا عن ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية عن ابن أبي شيبة .

(٦) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٨٩ عن ابن أبي شيبة ثم قال: وأخرج - =

[٧٣٧٧] حدثنا أبو بكـر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : جناية المدبر على مولاه[١].

[٧٣٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا وكيع عن ابن أبي ذئب قال : حدثني بشير المكتب أن امرأة دبرت جارية لها فجنت جناية ، فقضى عمر ابن عبد العزيز بجنايتها على مولاتها فى قيمة الجارية[٢] .

[٧٣٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن فى جناية المدبر قال : هو عبد ، ان شاء مولاه أسلمه وان شاء فداه[٢] .

[٧٣٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن إبراهيم قال : إذا قتـل المدبر قتيلا أو فقأ عيناً قيل لمولاه : ادفعه او افده .

[٧٣٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم عن عمر قال : جناية المدبر و أم الولد على عاقلة مواليها .

[٧٣٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال : على مواليهم الدية إذا قتلوا ، و إن قتلوا فديتهم دية المملوك .

[٧٣٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن

= أى ابن أبي شيبة ـ نحوه عن النخعى و الشعبي وعمر بن عبد العزيز و الحسن رضى الله عنهم أجمعين ، كذا وليس عندنا حديث الشعبي .

---

(١) راجع تعليقنا على الحديث الذى قبله .

(٢) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٧٣٧٦

أبي معشر عن إبراهيم قال : جناية المدبر على سيده[١] .

[٧٣٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول : جناية المدبر على مولاه يضمن قيمته ، قال ابن أبي ليلى فى المدبر : عليه جميع الجناية .

(١١٢٤) جناية المكاتب ما فيها ؟

[٧٣٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال : جناية المكاتب فى رقبته ، يبدأ بها[٢] .

[٧٣٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم عن الشيبانى عن حماد قال: يسعى فيها فى المكاتبة بالحصص .

[٧٣٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : جناية المكاتب فى رقبته[٣] .

[٧٣٨٨] حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبي معشر عن إبراهيم قال : جناية المكاتب على سيده[٤] .

[٧٣٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن أصحابه

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٩٨/٨ من طريق سفيان ،

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٣٩٩/٨ من طريق معمر عن قتادة عن الحسن ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

(٣) راجع مصنف عبد الرزاق ٣٩٨/٨

(٤) أخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان ـ راجع ٣٩٨/٨

أو عن إبراهيم قال : ما جنى المكاتب فهو فى رقبته يؤدى جنايته ومكاتبته جميعا .

[٧٣٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع سمعت سفيان يقول : جناية المكاتب فى رقبته[١] / ٢٦٤/

(١٢٢٥) المكاتب يجنى عليه

[٧٣٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء[٢] قال : ما جنى على المكاتب فهو له ، يستعين به فى كتابته - كذا كان يقول من كان قبلكم .

[٧٣٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : ما جنى على المكاتب فهو له .

[٧٣٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول : إذا جنى عليه كان له دون مولاه .

(١٢٢٦) فى أم الولد تجنى

[٧٣٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إبراهيم بن صدقة[٣] عن سفيان ابن حسين عن الحكم أنه كان يقول فى جناية أم الولد : [٤]لا تعدو رقبتها[٤]

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٤٠٠

(٢) رواه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣٤٠

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣٤٩ من طريق أبي يحيى عن إبراهيم بن صدقة .

(٤-٤) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : لا تعدوه قيمتها .

قال حماد : دية ما جنت .

[٧٣٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبي معشر عن إبراهيم قال : جناية أم الولد على سيدها[١] .

[٧٣٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى فى أم الولد : إذا جنت جناية فعلى سيدها جنايتها[٢] .

[٧٣٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن فى أم الولد تجنى قال : تقوم على سيدها[٣] .

[٧٣٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن زكريا قال : سئل عامر عن سرية قتلت امرأة ومولاها حى لم يعتقها وقد ولدت له ، قال : هى أمة إن شاء مولاها أدى عنها و إن شاء أسلمها برمتها .

(١٢٢٧) فى العقل

[٧٣٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن مكحول عن زيد قال : فى العقل الدية[٤] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/٣٩٨ من طريق سفيان ، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ١٠/٣٤٩ من طريق وكيع .

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ١٠/٣٤٩ من طريق عبد الأعلى ، و أخرجه البيهق فى السنن عن ابن أبي شيبة.

(٣) اخرجه البيهق عن ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٨٦ من طريق حجاج .

[٧٤٠٠] حدثنا أبو بكر[1] قال حدثنا سليمان بن حيان[2] عن عوف قال : سمعت شيخا [3]قبل فتنة[3] بن الأشعث [4]فنعت نعته[4] ، قالوا : ذلك أبو المهلب [5]عم أبي قلابة[5] ، قال : رمى رجل رجلا فى رأسه بحجر ، فذهب سمعه و لسانه و عقله و ذكره فلم يقرب النساء ، فقضى فيه عمر بأربع ديات .

[٧٤٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : فى العقل الدية[6] .

[٧٤٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن الأشعث عن الحسن فى رجل أفزع رجلا فذهب عقله ، قال : لو أدركه عمر لضمنه[7].

(١٢٢٨) الرجل يخرج من حده شيئا فيصيب إنسانا

[٧٤٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم: ٦٩٤٦ باب إذا ذهب سمعه وبصره - فراجع تعليقنا هناك ، وأخرجه عبد الرزاق أيضا فى مصنفه ١٠/١٢

(٢) من م و الخلاصة ، و فى الأصل : حبان ، وهو أبو خالد الأحمر .

(٣-٣) من المراجع ، و فى الأصل و م : قتل نفسة .

(٤-٤) من المراجع ، و فى الأصل و م : فبعث بعثة .

(٥-٥) من المراجع ، و فى الأصل و م : عمر أبو قلابة

(٦) زيد هذا الحديث من م ، وأخرجه ابن حزم من طريق وكيع عن سفيان - راجع المحلى ١٠/٥٢٦

(٧) زيد هذا الحديث من م ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٨٦ من طريق معاذ عن أشعث .

حصين عن الشعبي عن الحارث عن علي قال : من أخرج حجرا أو مرة أو مرزابا أو زاد في ساحته ما ليس له فهو ضامن[١] .

[٧٤٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: من بنى في غير سمائه فهو ضامن[٢] .

[٧٤٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن شريح ، قال : كان يضمن أصحاب البلاليع التي يتخذونها في الطريق و بوري[٣] البغال ، والخشب الذي يجعل في الحيطان ، وكان لا يضمن الآبار الخارجة التي أمام الكوفة في الجبانة والتي في المقابر ، و ما جعل منفعة للمسلمين .

[٧٤٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس قال: من أوتدا وتدا في غير أرضه ولا سمائه ضمن ما أصاب ، و من احتفر بئرا في غير أرضه ولا سمائه فهو ضامن ما وقع فيها .

[٧٤٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو اسامة عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال : من أخرج من داره شيئا الى طريق فأصاب شيئا فهو له ضامن من حجر أو عود ، أو حفر بئرا في طريق المسلمين تؤخذ ديته ولا يقاد منه .

(١) وروى ابن حزم في المحلى ١٠/٦٣٦ من طريق الحجاج عن الحكم عن علي أنه قال : من أخرج رحى من ركن داره فعقرت رجلا ضمن .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٧٤ من طريق هشيم عن مغيرة .

(٣) من م ، و في الأصل : يودي ـ كذا .

٢٦٥/ [٧٤٠٨] حدثنا/ أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال: من أحدث شيئا فى طريق المسلمين فهو ضامن[١].

[٧٤٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن عمرو عن الحسن رفعه قال: من أخرج من حده شيئا فأصاب شيئا فهو ضامن[٢].

[٧٤١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم[٣] قال: إذا أخرج الرجل الصلاية[٤] و الخشبة فى حائطه ضمن.

[٧٤١١] حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر عن واصل الأحدب[٥] الأسدى عن الشعبى عن على أنه كان يقطع الكنف أو يأمر بقطعها[٦].

[٧٤١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٧]] سفيان عن

---

(١) أورده ابن حزم فى المحلى ١٠/٦٣٦ بأكثر تفصيلا مما هنا.
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٧٤ من طريق ابن عيينة عن عمرو.
(٣) أورده ابن حزم فى المحلى١٠/٦٣٥، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٧٣ من طريق سفيان بلفظ «كان إبراهيم يضمن الخشبة الخارجة».
(٤) من م و المحلى، و فى الأصل: الصلايه ـكذا.
(٥) من م، و فى الأصل: الاحرب.
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٧٢ من طريق سفيان عن واصل.
(٧) زيد من م، و الحديث أخرجه ابن حزم فى المحلى١٠/٦٣٥-٦٣٦من طريق =

عطاء بن السائب عن شريح أنه كان يضمن بوري[١] السوق وعموده ويقول: أخرجه في غير ملكه .

[٧٤١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٢]] سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أن عمرو بن الحارث بن المصطلق حفر بئرا في طريق المسلمين فمر بغل فوقع فيها فانكسر فضمنه شريح قيمة البغل مائتى درهم و أعطاه البغل[٣] .

[٧٤١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن الحسن أبي[٤] مسافر أن كنيفا لجار له وقع على صبي فقتله أو جرحه فقال شريح : لو أتيت به لضمنته .

[٧٤١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن الحارث عن شريح أنه كان لا يدع ظلة لا يمر فيها الفارس برمحه و يقول: بنيتم على رمح الفارس .

= وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٧١-٧٢ من طريق سفيان .

(١) من المحلى . و في الأصل و م : بارى ، و في مصنف عبد الرزاق : بادى.
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٧٣ من طريق سفيان ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١١١ من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان .
(٤) من م و المحلى ١٠/٦٣٦ ، و في الأصل : بن ، و أخرجه ابن حزم من طريق وكيع .

(١٢٢٩) الدابة تنفح[1] برجلها

[٧٤١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كانوا يغرمون من الوطئ ، ولا يغرمون من النفحة[2] .

[٧٤١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : لا يضمن صاحب الدابة من النفحة[3] .

[٧٤١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن ابن سيرين عن شريح أنه برأ من النفحة[4] .

(١٢٣٠) الدابة تضرب برجلها

[٧٤١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي قيس عن هزيل قال : رسول الله صلى الله عليه و سلم : الرجل جبار ـ يعني هدراً[5] .

(١) في الأصل : تنفخ ـ خطأ ، ونفحت الدابة الرجل: ضربته بحد حافرها .
(٢) راجع المحلى ١١/٩ ، والحديث رواه ابن حجر في فتح الباري ٢٨/٤٢١ عن ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٩ من طريق هشيم عن المغيرة عن إبراهيم ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٢٣ من طريق حماد عن إبراهيم .
(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٨ من طريق هشيم عن اشعث .
(٥) اخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٤٤ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، واخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٢٣ من طريق سفيان .

[٧٤٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الشعبي قال : صاحب الدابة ضامن لما أصابت الدابة بيدها أو برجلها حتى ينزل عنها .

[٧٤٢١] حدثنا أبو بكر[1] قال حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت الحكم و حماداً عن رجل واقف على دابته[2] فضربت برجلها فقال حماد : لا يضمن ، و قال الحكم : يضمن .

[٧٤٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عاصم عن ابن سيرين قال: ما كانوا يضمنون من الرجل إلا ما رد العنان[3].

[٧٤٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث قال: إذا ضربت أو كبحتها فأنت ضامن .

(١٢٣١) الفحل و الدابة و المعدن و البئر

[٧٤٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة و سعيد بن المسيب عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال : العجماء جرحها جبار والبئر جبار والمعدن و في الركاز الخمس[4] .

---

(١) اخرجه ابن حجر فيالفتح ٢٨/٤٢١ عن ابن اب شيبة .

(٢) من الفتح ، و في الأصل : دابة .

(٣) ذكره ابن حجر في الفتح ٢٨/٤٢١ عن ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٩٦ عن ابن أبي شيبة ببعض الاختصار ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه١٠/٦٥-٦٦من طريق معمر وابن جريج عن=

[٧٤٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي مثله إلا أنه لم يذكر « جرحها »[١].

[٧٤٢٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين عن أبي هريرة قال : البهيمة عقلها جبار ، / و المعدن عقله جبار ، والبئر عقلها جبار ، و فى الركاز الخمس . ٢٦٦/

[٧٤٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٢]] مغيرة بن أبي الحر أن بعيرا افترس رجلا فقتله ، فجاء رجل فقتل البعير ، فأبطل شريح دية الرجل ، و ضمن الرجل ثمن البعير[٣] .

[٧٤٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم ان بعيرا افترس رجلا فقتله ، فجاء رجل فقتل البعير ، فأبطل شريح دية الرجل ، وضمن الرجل قيمة البعير[٤] .

[٧٤٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : يغرم قاتل البهيمة ، ولا يغرم أهلها ما قتلت[٥] .

= الزهرى ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٤٣/٨ من طريق أحمد بن شيبان عن سفيان .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٤٣/٨ من طريق شعبة عن محمد بن زياد

(٢) زيد من م .

(٣) أورد مثله عبدالرزاق فى مصنفه ٦٨/١٠ من طريق معمر عن مغيرة عن إبراهيم

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٦٧/١٠-٦٨ من طريق سفيان . =

[٧٤٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال : اقتلوا الفحل إذا عدا عليكم ولا غرم عليكم[١] .

[٧٤٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن ابن جريج عن عبد الكريم أن فحلا عدا على رجل فقتله ، فرفع إلى أبي بكر فأغرمه وقال : بهيمة لا تعقل[٢] .

[٧٤٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الأسود بن قيس[٣] عن الحي[٤] أن غلاما من قومه دخل على نجيبة لزيد بن صوحان في داره ، فخبطته فقتلته ، فجاء أبوه بالسيف فعقرها ، فرفع ذلك إلى عمر ، فأهدر دم الغلام ، وضمن أباه ثمن النجيبة .

[٧٤٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن في الرجل يأتي البهيمة فيخافها على نفسه ، قال : يقتلها وثمنها عليه .

[٧٤٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير ويعلى بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء في رجل عدا عليه فحل فضربه بالسيف أ يضمن[٥] ؟

= (٥) أخرج معناه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٦٧ من طريق معمر .

(١) أخرجه عبد الرزاق مختصر في مصنفه ١٠/٦٨ من طريق زمعة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٦٧ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٦٧ من طريق سفيان الثوري عن الأسود .

(٤) في مصنف عبد الرزاق : عن أشياخ لهم .

(٥) أخرج معناه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٦٨ من طريق ابن جريج عن عطاء ،

قال : نعم ، إلا أن ابن نمير قال : لا يضمن .

(١٢٣٢) المهر يتبع أمه فيصيب

[٧٤٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن إبراهيم أنه سئل عن المهر يتبع أمه قال: هو ضامن لأنه أرسله[1].

[٧٤٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن الحكم عن ابراهيم فى المهر يتبع امه قال : يضمن .

[٧٤٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن شعبة عن الحكم و حماد سألتهما عن المهر يتبع أمه فيصيب ، قالا : يضمن .

[٧٤٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا البكراوى عن اشعث عن الحسن قال : لا يضمن .

(١٢٣٣) الدابة المرسلة أو المنفلتة تصيب إنسانا

[٧٤٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الحجاج عن القاسم ابن نافع قال : قال عمر : ما أصاب المنفلت فلا ضمان على صاحبه ، ومن أصاب المنفلت ضمن.

[٧٤٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد السلام عن عمرو عن الحسن و ابن سيرين فى الدابة المرسلة تصيب قالا : ليس عليه ضمان[2] .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٢٤ من طريق الثورى عن أشعث .

(٢) وهو قول سفيان ـ راجع مصنف عبد الرزاق ٩/٤٢٤

[٧٤٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن الشعبي قال : كل مرسلة فصاحبها ضامن[١] .

[٧٤٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حماد في رجل انفلتت دابته وهو في أثرها ، فأصابت إنساناً ، قال : ليس عليه شيء ، و قال الحكم مثل ذلك .

(١٢٣٤) في عين الدابة

[٧٤٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمر قال : في عين الدابة ربع ثمنها[٢] .

[٧٤٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي قال : في عين الدابة ربع ثمنها .

[٧٤٤٥] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن
٢٦٧/ الشعبي [قال[٤]] : قضى عمر/ في عين الدابة بربع[٥] ثمنها .

[٧٤٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن

(١) زيد هذا الحديث من م .
(٢) تكرر هذا الحديث في الأصل فقط ، وأخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٨٨ عن ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٧٧ عن ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من نصب الراية .
(٥) من نصب الراية ، و في الأصل و م : ربع .

الشعبي قال : كتب هشام بن هبيرة قاضى البصرة إلى شريح يسأله عن عين الدابة، فكتب إليه أن فى عين الدابة ربع ثمنها.

[٧٤٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن أبى خالد عن رجل يقال له حبيب عن شريح أنه قال : فى عين الدابة ربع ثمنها.

[٧٤٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد أو عن يزيد بن الوليد عن حماد فى الرجل يفقأ عين الدابة العوراء ، قال : يؤدى قيمتها عوراء ويأخذ الدية.

[٧٤٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن شريح قال : أتانى عروة البارقى من عند عمر أن فى عين الدابة ربع ثمنها[١].

(١٢٣٥) فى الدابة يقطع ذنبها

[٧٤٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد عن شريح قال : فى ذنب الدابة إذا استؤصل ربع ثمنها.

[٧٤٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبى أنه سئل عن الدابة يقطع ذنبها أو أذنها ، قال : ما نقصها ، فاذا قطعت يدها أو رجلها فالقيمة.

(١) أخرج عبد الرزاق من عدة طرق عن شريح أن عمر كتب إليه ـ وذكر الحديث ـ راجع مصنفه ٧٧/١٠ ، وأخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣٨٨/٤ عن ابن ابى شيبة.

[٧٤٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة فى رجل قطع ذنب دابة قال : عليه ثمنها ، و تدفع إليه الدابة .

(١٢٣٦) الرجل يستعين العبد بغير اذن مولاه

[٧٤٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم قال : قال على : من استعمل مملوك قوم صغيرا أو كبيرا فهو ضامن[١] .

[٧٤٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر عن على قال : من استعان صغيرا حرا أو عبدا فعنت فهو ضامن ، و من استعان كبيرا لم يضمن .

[٧٤٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أسباط بن محمد عن أشعث عن الحكم وحماد عن ابراهيم قال: اذا استعنت مملوك قوم فأنت ضامن لما أصابه[٢]

[٧٤٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى الرجل يأمر الصبى بالشىء يعمله بغير إذن أهله فيهلك الصبى ، قال: عليه الضمان ، فان كان استأمر أهله فلا ضمان عليه ، و فى العبد مثل ذلك.

[٧٤٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن اسماعيل بن سالم عن

---

(١) وروى ابن حزم فى المحلى ١١/١٨من طريق قتادة عن خلاس أن على بن أبى طالب قال فى الغلام يستعينه رجل ولم يبلغ خمسة أشبار فهو ضامن حتى يرجع ، وإن استعانه باذن أهله فلا ضمان عليه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٢٩ من طريق الثورى عن أشعث وزاد : بغير إذن مواليه .

الشعبي قال : سمعته يقول : اذا حمل الرجل على دابته غلاماً لم يحتلم ، فأصابه شيء فهو على الذى حمله ، فان كان قد بلغ فأصاب شيئا فهو ضامن ، و فى العبد مثل ذلك[١] .

[٧٤٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال : إن استأجره بغير اذنهم فمات غرم[٢] .

(١٢٣٧) المرأة تجنى الجناية

[٧٤٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهرى قال : قال المغيرة بن شعبة : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : المرأة تعقل عنها عصبتها ويرثها بنوها[٣] .

[٧٤٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم عن الشعبي سمعته يقول : ولد المرأة الذكر أحق بميراث مواليها من عصبتها ، و إن كانت جناية عقل عصبتها[٤] .

(١) أخرج مثله ابن حزم فى المحلى ١١/١٧ من طريق وكيع عن إسرائيل عن جابر عن الشعبي .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٢٨ و ٤٢٩-٤٣٠ من طريق ابن جريج .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٩٨ من طريق معمر .
(٤) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥ من طريق سفيان عن جابر ومحمد بن سالم عن الشعبي قال : إذا ماتت المرأة وتركت موالى فالميراث لولدها والعقل عليهم .

[٧٤٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن ابن صالح عن شريح فى امرأة أعتقت رجلا ثم ماتت ، قال : الولاء لولدها و العقل عليهم .

[٧٤٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر البرسانى عن ابن جريج عن عطاء قال: يعقل عن المرأة/ عصبتها و إن كان لها ولد[١]. ٢٦٨/

(١٢٣٨) العمد الذى لا يستطاع فيه القصاص

[٧٤٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: ما كان من جرح من العمد لا يستطاع فيه القصاص فهو على الجارح فى ماله دون عاقلته[٢] .

[٧٤٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت الحكم عن العمد الذى لا يستطاع أن يستقاد منه فقال : على العاقلة ، وسألت حماداً فقال : فى ماله .

[٧٤٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أيوب أبى العلاء عن قتادة قال : كل شىء لا يقاد منه فهو على العاقلة .

[٧٤٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٣] قال:

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٤ من طريق ابن جريج .

(٢) اخرج نحوه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤١٠ من طريق الثورى عن محمد بن سالم عن الشعبي .

(٣) وهذا الحديث تداخل فيه الحديثان كما يبدو من مصنف عبد الرزاق ٩/٤١٤ =

أخبرنى هشام عن أبيه قال : كل عمد ليس فيه قود فعقله فى مال المصيب ، و إن لم يكن له مال فعلى عاقلة المصيب إن قطع يمينه[١] عمدا و كانت يمين القاطع قد قطعت قبل ذلك فعقلها فى مال القاطع و ان لم يكن له مال فعلى عاقلته ، و ان كانت له يد يسرى لم يقد منها ، والعقل كذلك فى[٢] الأعضاء كلها كذلك .

(١٢٣٩) شبه العمد على من يكون ؟

[٧٤٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : ما كان من قتل بغير سلاح فهو شبه العمد و فيه الدية على العاقلة .

[٧٤٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت حمادا عن قتل الخطأ شبه العمد فقال : فى مال القاتل ، و قال الحكم : هو على العاقلة[٣] .

= فانه روى اولا من طريق ابن جريج قال : أخبرنى هشام بن عروة قال : سألته عن الرجل إذا قتل احدا أمن ماله يعقل عنه ؟ أو تعقل عنه العشيرة؟ قال : ما كان من عمد فلا تعقله العشيرة إلا أن يشاءوا ـ ثم ذكر عبدالرزاق من طريق ابن جريج قال : قال لى عطاء ـ وذكر ما عندنا .

(١) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : يمين .

(٢) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : « و » .

(٣) وأخرج مثله عبدالرزاق فى مصنفه٩/٤٠٩من طريق الثورى عن ابن أبي ليلى قال : شبه العمد على الرجل فى ماله دون العاقلة ، قال سفيان : و أصحابنا =

[٧٤٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن إسماعيل عن الحارث و ابن شبرمة قالا[١] : هو عليه فى ماله .

[٧٤٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب عن سعيد عن قتادة مثله .

[٧٤٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى عن الشعبي والحكم وحماد قالوا[٢] : ما أصبت[٣] به من سوط أو حجر أو عصى فأتى على النفس فهو شبه العمد و فيه الدية مغلظة على العاقلة .

[٧٤٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قتيل السوط والعصى شبه العمد ، فيها مائة من الابل ، أربعون منها فى بطونها أولادها[٤] .

(١٢٤٠) الرجل يقتل العبد خطأ

[٧٤٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم قال : لا يعقل العبد ولا يعقل عنه .

= يرون ذلك على العاقلة .

(١) فى الأصل و م : قال .

(٢) فى الأصل و م : قال ، و التصحيح من نصب الراية ٣٣٢/٤ حيث أخرجه الزيلعى عن ابن أبي شيبة .

(٣) من نصب الراية ، و فى الأصل و م : اصبب .

(٤) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣٣٢/٤ عن ابن أبي شيبة .

[٧٤٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : قلت له : الرجل يقتل العبد من يعقله بعقله هو أم قومه ؟ قال : قومه[١] .

[٧٤٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حماد والحكم أنهما قالا فى رجل قتل دابة[٢] خطأ ، قالا : فى ماله ، وان قتل عمدا فهو على العاقلة .

[٧٤٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمر عن يونس عن الزهرى فى حر قتل عبدا خطأ ، قال : قيمته على العاقلة .

[٧٤٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع و يزيد بن هارون عن زيد ابن ابراهيم عن الحسن قال : اذا قتل الحر العبد خطأ يعتق رقبة وعليه الدية .

[٧٤٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسحاق بن منصور عن محمد بن راشد عن منصور قال : ليس على أهل القبيلة من دية العبد شيء .

(١٢٤١) العمد و الصلح و الاعتراف

[٧٤٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن ادريس عن مطرف عن الشعبي قال : لا تعقل العاقلة صلحا و لا عمدا و لا عبدا و لا اعترافا[٣] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤١١ من طريق ابن جريج بلفظ « إن قتل رجل عبدا خطأ فهو على عاقلته .

(٢) كذا فى الأصل و م ، و فى ربما يصح : عبدا .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٠٤ من طريق أبي عبيد عن عبد الله =

[٧٤٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن ادريس عن عبيدة عن ابراهيم قال : لا تعقل العاقلة صلحا ولا عمدا ولا اعترافا ولا عبدا[١] .

[٧٤٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الحسن و الشعبي قالا[٢]: الخطأ على العاقلة ، و العمد والصلح على الذى أصابه فى ماله .

[٧٤٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن
٢٦٩/ أبيه أنه كان يقول : لا تعقل العاقلة/ فى العمد إلا أن تشاء ، و إنما تعقل العشرة الخطأ[٣] .

[٧٤٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال : اصطلح المسلمون على أن لا تعقل العاقلة صلحاً ولا عمدا ولا اعترافا[٤] .

= ابن إدريس ، واخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٠٨-٤٠٩ من طريق سفيان عن مطرف ، ورواه ابن حزم فى المحلى ١١/٥٩

(١) اورده الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٩٩ عن ابن ابى شيبة ، واخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤١٠ وابن حزم فى المحلى ١١/٥٩ من طريق ابى حنيفة عن حماد عن إبراهيم .

(٢) فى الأصل و م : قال ـ كذا .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٠٤ من طريق مالك بن أنس عن هشام ، وكذلك ابن حزم فى المحلى ١١/٦٠

(٤) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/٥٩

[٧٤٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حماد بن خالد عن مالك بن أنس عن الزهري قال : مضت السنة أن العاقلة لا تعقل دية عمد الا عن طيب نفس[١] .

(١٢٤٢) جناية الصبي العمد والخطأ

[٧٤٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن القاسم عن نافع عن علي بن ماجدة[٢] قال : قاتلت غلاما فجدعت أنفه ، [٣]فأتي بي إلى أبي بكر فقاسني فلم يجد[٣] في قصاص فجعل على عاقلتي الدية .

[٧٤٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه قال في الصبي والمجنون : خطأهما وعمدهما سواء على عاقلتهما .

[٧٤٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي والحكم وحماد عن ابراهيم قال : عمد الصبي وخطأه سواء[٤] .

(١٢٤٣) الدية في كم تؤدى ؟

[٧٤٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الشعبي وعن الحكم عن إبراهيم قال: أول من فرض العطاء عمر

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٠٤ من طريق مالك .

(٢) أورده الهندي في كنز العمال ١٩/٤٢ عن علي بن ماجدة برمز « ش » .

(٣-٣) من كنز العمال ، و في الأصل و م : فاتى ابو بكر فقاسى فكم يجد .

(٤) أخرج عبد الرزاق مثله من طريق معمر عن الزهري وقتادة ـ راجع مصنفه ١٠/٧٠

ابن الخطاب ، و فرض فيه الدية كاملة فى ثلاث سنين وثلثى الدية فى سنتين ، و النصف فى سنتين ، و الثلث فى سنة ، و ما دون ذلك فى عامه[١].

[٧٤٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم قال : الدية فى ثلاث سنين ، أولها فى السنة التى يصاب فيها ، و الثلثين فى سنتين ، و الثلث فى سنة[٢].

[٧٤٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن زيد عن أيوب أبي العلاء عن قتادة و أبي هاشم قالا[٣] : الدية فى ثلاث سنين : ثلثاها ونصفها فى سنتين ، و الثلث فى سنة .

[٧٤٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن حريث عن الشعبي قال : الدية فى ثلاث سنين فى كل ثلث .

(١٢٤٤) فى اعتراف الصبي

[٧٤٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عبيدة عن إبراهيم قال : لا يجوز اعتراف الصبي فان قامت عليه البينة تقبل وهو على العاقلة .

[٧٤٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٢٠ من طريق سفيان عن أشعث وكذلك البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٠٩

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٤٢١ من طريق معمر عن حماد .

(٣) فى الأصل و م : قال .

عيسى أبي عزة عن الشعبي أنه كان لا يجيز إقرار الصبي والعبد في الجراحات.

(١٢٤٠) من قال: دية اليهودي والنصراني مثل دية المسلم

[٧٤٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن اسحاق عن أبان بن صالح عن مجاهد عن ابن مسعود قال : كان يقول : دية أهل الكتاب مثل دية المسلم[1] .

[٧٤٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن علي ابن أبي طلحة عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله : من كان له عهد أو ذمة فديته دية الحر المسلم[2] .

[٧٤٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن أبي العميس عن حماد عن إبراهيم عن علقمة قال : دية المعاهد مثل دية المسلم[3] .

[٧٤٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد و عطاء قالا : دية المعاهد مثل دية المسلم .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٩٧ من ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن مسعود بلفظ « دية المعاهد مثل دية المسلم » .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٠٣ من طريق الحسن بن صالح عن علي بن أبي طلحة .

(٣) أخرج الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٦٨ عن ابن شهاب أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما يجعلان دية اليهودي و النصراني المعاهدين دية الحر المسلم ثم قال : واخرج ابن أبي شيبة نحوه عن علقمة ومجاهد وعطاء والشعبي والنخعي والزهري .

[٧٤٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم[١] عن أشعث عن الشعبي [و[٢]] عن الحكم و حماد عن إبراهيم قالا : دية اليهودي و النصراني و المجوسي و المعاهد مثل دية المسلم ، و نساؤهم على النصف من دية الرجال ، و كان عامر يتلو هذه الآية « و ان كان من قوم بينكم و بينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله[٣] » .

[٧٤٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن الزهري قال : سمعته يقول :/ دية المعاهد دية المسلم ، وتلا ٢٧٠/ هذه الآية « و ان كان من قوم بينكم و بينهم ميثاق فدية مسلمة الى اهله[٤] » .

[٧٥٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال : دية أهل العهد من المشركين مثل دية المسلمين[٥] .

(١٢٤٦) من قال : الذمي على النصف أو أقل

[٧٥٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد

---

(١) أخرجه ابن التركماني في الجوهر النقي - راجع هامش السنن الكبرى ٨/١٠٣- عن ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٩٨ من طريق معمر عن منصور عن إبراهيم ومن طريق معمر عن الشعبي .

(٢) زيد من الجوهر .

(٣) آية ٩٢ من سورة النساء .

(٤) أخرجه ابن التركماني في الجوهر النقي عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه الطبري في تفسيره ٥/١٢٢ من طريق أيوب - كما في هامش مصنف عبد الرزاق ١٠/٩٦

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٩٨ من طريق معمر و سفيان بلفظ

ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي عليه السلام قال : دية الكافر نصف دية المؤمن[١] .

[٧٥٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ذكوان أبي الزناد عن عمر بن عبد العزيز قال : دية المعاهد على النصف من دية المسلم[٢] .

[٧٥٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام قال : قرأت كتاب عمر بن عبدالعزيز: إن دية اليهودى والنصرانى على الثلث من دية المسلم .

[٧٥٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي المقدام عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب قال : دية اليهودى و النصرانى أربعة آلاف ، و دية المجوسى ثمانمائة[٣] .

= « دية الذمى دية المسلم »

(١) أخرجه أبو داود فى سننه من طريق محمد بن إسحاق ـ كما فى نصب الراية ٣٦٤/٤ ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠١/٨ من طريق أسامة بن زيد عن عمرو بن شعيب .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩٣/١٠ من طريق معمر عن الزهرى وغيره عن عمر بن عبدالعزيز .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩٣/١٠ من طريق سفيان بدون ذكر دية المجوسى، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠١/٨ من نفس الطريق بدون ذكر دية اليهودى و النصرانى .

[٧٥٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن صدقة بن يسار عن سعيد بن المسيب قال : قضى عثمان فى دية اليهودى والنصرانى بأربعة آلاف درهم[1] .

[٧٥٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيي بن سعيد عن عثمان بن غياث عن عكرمة و الحسن قالا : دية اليهودى و النصرانى أربعة آلاف ، و دية المجوسى ثمانمائة[2] .

[٧٥٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن يحيي بن سعيد عن سليمان بن يسار قال : كان الناس يقضون فى الزمان الاول فى دية المجوسى بثمانمائة . و يقضون فى دية اليهودى والنصرانى بالذى كانوا يتعاقلون به فيما بينهم ، ثم رجعت الدية إلى ستة آلاف درهم .

[٧٥٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء قال : دية اليهودى و النصرانى أربعة آلاف و دية المجوسى ثمانمائة[3] .

---

(١) هذا الحديث استدركناه بناء على نصب الراية ٤/٣٦٦ ، وقال الزيلعي: وأخرج ـ أى ابن أبي شيبة ـ نحوه عن عكرمة والحسن وعطاء ونافع وعمرو بن دينار. وحديث عثمان أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٠٠ من طريق الشافعى عن ابن عيينة .

(٢) أخرج عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٩٣ من طريق معمر عن قتادة عن ابن المسيب وعن عمرو عن الحسن أن دية اليهودى و النصرانى أربعة آلاف ، ثم أخرج فى ١٠/٩٥ الشطر الأخير من نفس الطريق . =

[٧٥٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن أشعث عن نافع وعمرو بن دينار أنهما كانا يقولان: دية اليهودى والنصرانى أربعة آلاف .

(١٢٤٧) من قال : إذا قتل الذمى المسلم قتل به

[٧٥١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن حجاج عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن بن البيلمانى قال : قتل رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا من أهل القبلة قتل رجلا من أهل الذمة ، و قال : أنا أحق من وفى بالذمة[١] .

[٧٥١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن الحكم عن[٢] على و عبد الله أنهما قالا : إذا قتل يهوديا أو نصرانيا قتل به .

[٧٥١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن حميد عن ميمون بن مهران[٣] أنه أخبره قال : مر رجل من المسلمين برجل من اليهود فأعجبته

= (٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٠١ من طريق قيس بن سعد عن عطاء فى دية المجوسى فقط ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٩٢-٩٤ من طريق ابن جريج عن عطاء .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٠-٣١ من عدة طرق .

(٢) فى الأصل و م : « و » والحديث أورده ابن التركمانى فى الجوهر النقى عن طريق الحكم — راجع السنن الكبرى ٨/٣٤ ، وكذلك ابن حزم فى المحلى ١٠/٤٢٢

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٠١-١٠٢ من طريق معمر عن عمرو بن ميمون بن مهران ببعض المفارقات .

امرأته فقتله و غلبه عليها . فكتب إلى عمر بن عبد العزيز فكتب عمر أن ادفعوه إلى[1] وليه قال : فدفعناه إلى أمه ، فشدخت رأسه بصخرة أو بصلاية لا أدرى قامت عليه بينة أو اعترف .

[٧٥١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة[2] قال : قتل رجل من فرسان أهل الكوفة عباديا من أهل الحيرة ، فكتب عمر أن قيدوا أخاه منه ، فدفعوا الرجل الى أخى العبادى ، فقتله ، فجاء كتاب عمر أن لا تقتلوه وقد قتله[3] .

٢٧١/ [٧٥١٤] حدثنا/ أبوبكر قال حدثنا حفص عن الأعمش عن ابراهيم قال : يقتل المسلم بالمعاهد[4] .

[٧٥١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم فى المسلم قتل الذمى عمدا ، قال : يقتل به[5] .

[٧٥١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو الأشهب

---

(١) من م و مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : لا .

(٢) فى الأصل و م : شبرمة ـ خطأ .

(٣) سيأتى من وجه آخر تحت رقم : ٧٥١٨

(٤) فى الجوهر النقى : صح أيضا عن إبراهيم النخعى قال: يقتل المسلم الحر باليهودى و النصرانى ، و الحديث أسنده ابن حزم فى المحلى ٤٢٣/١٠ من طريق حماد ابن سلمة .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠١/١٠ من طريق سفيان .

عن أبي نضرة قال : حدثنا أن عمر بن الخطاب أقاد رجلا من المسلمين برجل من أهل الذمة[١] .

[٧٥١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد عن ابراهيم أن عمر بن الخطاب أقاد رجلا من المسلمين برجل من أهل الحيرة[٢] .

[٧٥١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن المساور قال : سمعت[٣] يقول: من أعرض محمد بقتلهم فاقتلوه .

[٧٥١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن عن ابن أبي ذئب عن الحارث بن عبد الرحمن أن رجلا من النبط عدا عليه رجل من أهل المدينة فقتله قتل غيلة ، فأتي به أبان بن عثمان وهو إذ ذاك على المدينة ، فأمر بالمسلم الذى قتل الذمى أن يقتل[٤] .

[٧٥٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قيس الأسدى عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة[٥] ان رجلا من

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٤٢٢ من طريق وكيع .
(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٤٢٢ من طريق وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٠١ من طريق سفيان .
(٣) كذا فى الأصل و م .
(٤) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر النقى بهامش السنن الكبرى ٨/٣٤ عن ابن أبي شيبة
(٥) فى الأصل و م : شبرمة - خطأ .

المسلمين قتـل رجلا من اهل الحيرة ، فكتب فيه الى عمر بن الخطاب ، فكتب عمر ان اقتلوه به ، فقيل لأخيـه حنين : اقتله ، قال : حتى يجيء الغضب ، قال : فبلغ عمـر أنه من فرسان المسلمين ، قال : فكتب عمر أن لا تقيدوه به ، قال : فجاءه الكتاب وقد قتل[1] .

(١٢٤٨) من قال : لا يقتل مسلم بكافر

[٧٥٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا ابن عيينة[2] عن مطرف عن الشعبي [عن أبي جحيفة[3]] قال : قلنا لعلي : هل عنـدكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن ، فقال : لا والذى فاق الحبة وبرأ النسمة إلا أن يعطى الله رجلا فهما فى كتاب الله و ما فى هذه الصحيفـة ، قال : قلت : و ما فى هذه الصحيفة ؟ قال : العقل و فكاك الأسير ولا يقتـل

(١) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٣٢ من طريق أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٠٢ من طريق معمر عن الشعبي ، وأورده الهندى فى الكنز ١٩/٦٣ عن النزال بن سبرة من رواية ابن جرير ، وقال ابن التركماني فى الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى ٨/٣٣ : ذكره ابن أبي شيبة وصححه ابن حزم . وراجع المحلى ١٠/٤٢٤ حيث أخرجه ابن حزم من طريق شعبة عن عبد الملك .

(٢) أخرجـه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٢٨ من طريق الشافعى عن ابن عيينة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٠٠ من طريق الثورى عن مطرف .

(٣) زيد من السنن الكبرى ومصنف عبد الرزاق .

مسلم[1] بكافر .

[٧٥٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي إسحاق عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا يقتل مؤمن بكافر[2] .

[٧٥٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن معقل عن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقتل مسلم بكافر ولا ذو عهد في عهده[3] .

[٧٥٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مسهر عن ابن أبي عروة عن قتادة عن أبي المليح أن رجلا من قومه رمى رجلا يهوديا بسهم فقتله ، فرفع الى عمر بن الخطاب فأغرمه أربعه آلاف و لم يقد منه[4] .

[٧٥٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : سئل عثمان [عن رجل] يقتل يهوديا أو نصرانيا ، قال : لا يقتل

---

(١) من م و السنن و المصنف ، و في الأصل : المسلم .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٩ من طريق إبراهيم بن سعد عن ابن إسحاق ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٩٩ من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٠ من طريق الحسن عن معقل بن يسار .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٩٤ من طريق عبد الله بن محرر عن أبي مليح بن أسامة ، وقال الزيلعي : رواه ابن أبي شيبة - راجع نصب الراية ٤/٣٦٥=

مسلم بكافر و ان قتله عمدا .

[٧٥٢٦] حدثنا ابو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبـــد الملك عن عطاء قال : لا يقتل الرجل المسلم باليهودى ولا بالنصرانى ، ولـكن يغـرم الدية[1] .

[٧٥٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنــا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : قال علي : من السنة أن لا يقتل مسلم بقاتل ولا حر بعبد[2].

(١٢٤٩) فى الرجل يقتل المرأة عمداً

[٧٥٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [أبو[3]] عبد الرحمن بقى بن مخلد [قال[4]] حدثنا ابو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسى قال حدثنا على ٢٧٢/ ابن مسهر / عن سعيد عن قتادة[5] عن أنس أن يهوديا رضخ رأس امراة بحجر[6] ، فرضخ النبي صلى الله عليه و سلم رأسه بين حجرين .

= (٥) زيد لاستقامة العبارة .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/١٠١ من طريق ابن‌جريج عن عطاء[*] .

(٢) الشطر الآخير أخرجه البيهقى فى السنن الـكبرى ٨/٣٤من طريق وكيع .

(٣) زيد لاستقامة العبارة .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٩٥ من طريق همام بن يحيي عن قتادة . وأخرجـــه البخارى فى أبواب الديات ، ومسلم فى أبواب القصاص .

(٦) فى السنن : بين حجرين .

[٧٥٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد بن المسيب أن عمر قتل ثلاثة نفر من أهل صنعاء بامرأة[١].

[٧٥٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم وعن جابر عن الشعبي قالا[٢] : لا يقتل الرجل بالمرأة إذا قتلها عمدا[٣].

[٧٤٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن الحكم عن علي و عبد الله قالا : إذا قتل الرجل المرأة متعمداً فهو بها قود[٤].

[٧٥٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمر [عن[٥]] ابن جريج عن عطاء قال : يقتل وليس بينهما فضل[٦].

(١٢٥٠) من قال : لا يقتل حتى يؤدوا نصف الدية

[٧٥٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك عن

---

(١) وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٥٠ من طريق معمر عن قتادة أن عمر بن الخطاب قتل رجلا بامرأة.

(٢) من م ، و في الأصل : قال.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٥١ من طريق سفيان.

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٤٥١ من طريق سفيان عن حماد عن إبراهيم عن علي.

(٥) زيد ولا بد منه.

الشعبي قال : رفع إلى علي رجل قتل امرأة فقال على لأوليائها : إن شئتم فأدوا نصف الدية واقتلوه[١] .

[٧٥٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن عوف عن الحسن قال : لا يقتل الذكر بالأنثى حتى يؤدوا نصف الدية إلى أهله[٢] .

[٧٥٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يعلى عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يقتل المرأة ، قال : إن قتلوه أدوا نصف الدية ، و إن شاءوا قبلوا الدية[٣] .

(١٢٥١) القصاص من الرجال و النساء

[٧٥٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز قال : القصاص بين الرجل والمرأة في العمد فيما بينه و بين النفس[٤] .

[٧٥٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم و عن جابر عن الشعبي قالا[٥] : القصاص فيما بين الرجل

= (٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٥٠ من طريق ابن جريج .

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ٣/٣٦٢ من طريق ابن حميد عن جرير .
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٣/٣٦٢ من طريق سعيد عن عوف .
(٣) راجع تفسير الطبري .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٤٥١ من طريق سفيان .
(٥) من م ، و في الأصل : قال .

والمرأة فى العمد فى كل شيء[1] .

[٧٥٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى عن حماد أنه كان لا يرى بين الرجل والمرأة قصاصا فيما دون النفس ، و قال الحكم : ما سمعنا فيهما بشيء ، و إن القصاص بينهما لحسن .

[٧٥٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عيسى عن الأوزاعى عن الزهرى قال : مضت السنة فى الرجل يضرب امرأته فيجرحها أن لا تقص منه و يعقل لها[2] .

[٧٥٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن اسماعيل بن أمية عن الزهرى قال : لا تقص المرأة من زوجها[3] .

[٧٥٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن عيسى بن أبى عزة عن الشعبى فى رجل أبرك امرأته أن يجامعها [4]فكسر ثنيتها[4] ، قال : يضمن .

[٧٥٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد قال : ليس بين [5]الرجل والمرأة[5] قصاص فيما دون النفس فى العمد .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٥١ من طريق سفيان . ثم قال : وقاله جابر عن الشعبى .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٠ من طريق معمر عن الزهرى .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/١٠٥ من طريق سفيان عن إسماعيل بن أمية .

(٤-٤) من مصنف عبد الرزاق ٩/٤٨٣ ، وفى الأصل و م : فدوينها -كذا مصحفا ، وأخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان .

[٧٥٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا جرير بن حازم عن الحسن فى رجل لطم امرأته فأتت تطلب القصاص ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم بينهما القصاص ، فأنزل الله تعالى « ولا تعجل بالقرآن من قبل أن يقضى اليك وحيه[1] » و نزلت « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض[2] » .

[٧٥٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا القاسم بن الفضل الحرانى عن محمد بن زياد قال : كانت جدتى أم ولد لعثمان بن
٢٧٣/ مظعون / . فلما مات عثمان جرحها ابن عثمان جرحا ، فذكرت ذلك لعمر بن الخطاب فقال له : أعطها أرشاً مما صنعت بها .

(١٢٥٢) فى جراحات الرجال و النساء

[٧٥٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عبد الله[3] قال : تستوى جراحات الرجال والنساء فى السن والموضحة[4] .

--- (٥-٥) من م ، و فى الأصل : المرأة والرجل .

(١) آية ١١٤ من سورة طه .
(٢) آية ٣٤ من سورة النساء ، والحديث أخرجه الطبرى فى تفسيره (٣٤ سورة النساء) من طريق وكيع .
(٣) فى الأصل و م: عبيد الله ـ كذا .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٩٧ من طريق حماد عن إبراهيم ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٩٦

[٧٥٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم عن شريح قال : أتاني عروة البارقي من عند عمر أن جراحات الرجال و النساء تستوي في السن والموضحة ، و ما فوق ذلك فدية المرأة على النصف من دية الرجل[١] .

[٧٥٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن هشام [عن[٢]] الشعبي عن شريح أن هشام بن هبيرة كتب إليه يسأله ، فكتب إليه أن دية المرأة على النصف من دية الرجل فيما دق وجل ، وكان ابن مسعود يقول[٣] : في دية المرأة في الخطأ على النصف من دية الرجل إلا السن والموضحة[٤] فهما فيه سواء ، وكان زيد بن ثابت يقول[٥] : دية المرأة في الخطأ مثل دية الرجل حتى تبلغ ثلث الدية ، فما زاد فهو على النصف .

[٧٥٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة عن زيد بن ثابت [أنه[٦]] قال : يستوون[٧] إلى الثلث .

(١) أورده الهندي في الكنز ١٩/٨٣ من رواية ابن أبي شيبة وأخرجه ابن التركماني عن ابن أبي شيبة - راجع هامش السنن الكبرى ٨/٩٦
(٢) زيد ولا بد منه .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩٦ من طريق الحكم عن الشعبي .
(٤) زيد بعده في الأصل : حدثنا ، ولم تكن الزيادة في م لحذفناها .
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٩٦ من طريق الحكم عن الشعبي .
(٦) زيد من م .

[٧٥٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن ابن عون عن الحسن قال : يستوى جراحات الرجال والنساء علـى النصف ، فاذا بلغت النصف فهى على النصف .

[٧٥٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : تعاقل المرأة الرجل إلى الثلث ، إصبعها كاصبعه ، وسنها كسنه ، وموضحتها كموضحته ، ومنقلتها كمنقلته[١] .

[٧٥٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى و اسماعيل عن الشعبي عن على قال : تستوى جراحات النساء والرجال فى كل شيء[٢] .

[٧٥٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الله بن ذكوان أبي الزناد عن عمر بن عبد العزيز قال : فى موضحة المرأة ومنقلتها وسنها مثل الرجل فى الدية[٣] .

[٧٥٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سفيان عن عروة بن الزبير قال:

= (٧) لعل الصواب: يستويان ، والحديث أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٩٧/٩ من طريق إبراهيم عن زيد .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٩٧/٩ من طريق سفيان عن يحيى بن سعيد .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٥/٨-٩٦ من طريق هشيم عن الشيبانى ولفظه « جراحات النساء على النصف من دية الرجل فيما قل وكثر .

(٣) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٣٩٦/٩ من طريق سفيان عن ابن ذكوان أن عمر بن عبد العزيز قال : تعاقل المرأة الرجل فى جرحها إلى ثلث ديتها »

منقلتها وسنها مثل الرجل فى الدية[١] .

[٧٥٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال : قلت : لسعيد بن المسيب : كم فى هذه من المرأة الخنصر؟ فقال : عشر من الابل ، قال: قلت : فى هذين - يعنى الخنصر و التى تليها - فقال : عشرون ، قال : قلت : ففى هؤلاء [- يعنى الثلاثة ، قال : ثلاثون ، قال : قلت : ففى هؤلاء[٢] -] و أومأ إلى الأربع - قال : عشرون ، قال : قلت : [٣]حين آلمت[٣] جراحها و عظمت مصيبتها كان الأقل لأرشها ، قال : أ عراق أنت ، قال: قلت : عالم متثبت أو جاهل متعلم ، قال : يا ابن أخى ! السنة[٤] .

[٧٥٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودى عن الحكم بن عتيبة[٥] قال : كتب شريح إلى هشام بن هبيرة أن دية المرأة على

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٩٥/٩ من طريق هشام بن عروة عن عروة ببعض الزيادة .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٣-٣) كذا فى م ، و فى الأصل : حتى الميت ، و فى مصنف عبد الرزاق : حين عظم جرحها ، وكذلك فى السنن الكبرى .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٦/٨ و عبد الرزاق فى مصنفه ٣٩٤/٩ من طريق سفيان عن ربيعة .

(٥) فى الأصل و م : عيينة - خطأ .

النصف من دية الرجل الا السن والموضحة[1].

[٧٥٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب و عن مكحول عن عمر بن عبد العزيز أنهما قال : يعاقل الرجل المرأة في ثلث ديتها ثم يختلفان[2].

٢٧٤/ (١٢٥٣) الرجل يقتل عبده/

[٧٥٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن قتادة[3] عن الحسن عن سمرة بن جندب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من قتل عبده قتلناه ، و من جدع[4] عبده جدعناه[5].

[٧٥٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[6]] شعبة عن مغيرة عن ابراهيم قال : يقتل به.

[٧٥٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال : سأ

(١) راجع الحديث رقم : ٧٥٤٧

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٩٤ من طريق معمر عن الزهري ، و ٩/٣٩٦ من طريق معمر عن عمر بن عبد العزيز .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٥ من طريق هشام عن قتادة ، وعبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٨٨ من طريق معمر عن قتادة .

(٤) من م و السنن و المصنف ، و في الأصل : صرع .

(٥) من م و السنن و المصنف ، و في الأصل : صرعناه .

(٦) زيد من م .

الحكم عن الرجل يقتل عبده عمدا، قال: أراه يقتل به[1].

(١٢٥٤) الرجل يقتل عبده، من قال: لا يقتل به[2]

[٧٥٦٠] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق ابن[4] أبي فروة عن ابراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي قال: أتى النبي عليه السلام برجل قتل عبده متعمدا فجلده رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة جلدة و نفاه سنة ومحا سهمه من المسلمين و لم يقده منه.

[٧٥٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن إسحاق ابن أبي فروة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله[5].

[٧٥٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن مغيرة عن عامر قال: إذا قتل الرجل عبده عمدا لم يقتل به[6].

---

(١) قال في هامش السنن الكبرى ٨/٣٥ نقلا عن الاستذكار: وبه قال ابن المسيب و النخعي وقتادة و الحكم.

(٢) من م، و في الأصل: عبده.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٦ عن ابن أبي شيبة وكذلك ابن حزم في المحلى ١٠/٥٦٠

(٤) من السنن الكبرى، و في الأصل و م: عن.

(٥) ذكره البيهقي أيضا عن ابن أبي شيبة، وأخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٦١ عن ابن أبي شيبة.

[٧٥٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران قال : سألت سالما و القاسم عن رجل قتل عبده، قالا[1] : عقوبته ان يقتل ولكن لا يقتل به .

[٧٥٦٤] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا حفص عن حجاج عن عمرو ابن شعيب أن أبا بكر و عمر كانا يقولان : لا يقتل المولى[3] بعبده ، ولكن يضرب و يطال حبسه ويحرم سهمه .

(١٢٥٥) الحر يقتل عبد غيره

[٧٥٦٥] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا عباد بن العوام [عن حجاج[5]] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن أبا بكر و عمر كانا لا يقتلان الحر بقتل العبد .

[٧٥٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث

= (٦) أخرج البيهقي نحوه عن بكير - راجع السنن الكبرى ٨/٣٥

(١) من م ، و في الأصل : قال .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٧ عن ابن أبي شيبة ، وأورده الهندي في الكنز ١٩/٤١ عن ابن أبي شيبة والبيهقي .
(٣) في السنن الكبرى : المؤمن ، و في الكنز كما عندنا .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٤ عن ابن أبي شيبة ، وأورده الهندي في الكنز ١٩/٤١ عن ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من السنن الكبرى .

عن الحكم عن علي و عبد الله أنهما قالا : إذا قتل الحر العبد فهو به قوده[١].

[٧٥٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشام عن مغيرة عن إبراهيم قال: يقتل العبد بالحر و الحر بالعبد .

[٧٥٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيدة بن حميد عن سهيل[٢] بن أبي صالح عن سعيد بن المسيب قال : سألته عن رجل حر قتل مملوكا ، قال : يقتل به ، ثم رجعت إليه قال : يقتل به و الله لو اجتمع عليه أهل اليمن لقتلتهم به[٣] .

[٧٥٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سهيل بن أبي صالح قال : سألت سعيد بن المسيب عن الحر يقتل العبد عمدا ، قال : اقتله به صاغرا لئيماً[٤] .

[٧٥٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا علي بن صالح عن أبي الوضين قال : سألت الشعبي عن الحر يقتل العبد عمدا ، قال : اقتله به صاغرا لئيماً .

[٧٥٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٥ من طريق منصور عن الحكم .

(٢) من م ومصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : سهل .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه٩/٤٨٩من طريق سفيان عن سهيل بن أبي صالح

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٨٩ من طريق معمر عن سهيل بن أبي صالح بأخصر مما هنا .

عمر بن عبد العزيز قال : لا يقاد الحر من العبد[١] .

[٧٥٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول : يقتل الرجل بعبد غيره ، ولا يقتل بعبده ، كما لو قتل ابنه لم يقتل به[٢] .

[٧٥٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال: و سمعت سفيان يقول: لا يقتل الرجل بعبده و يعزر .

(١٢٥٦) الجنين إذا سقط حيا ثم مات أو تحرك أو اختلج

[٧٥٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن مكحول عن زيد فى السقط يقع فيتحرك قال : كملت ديته استهل أو لم يستهل[٣] .

[٧٥٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن هشام بن عروة عن أبيه قال فى الجنين : إذا سقط حياً ففيه الدية ، و إن سقط ميتا ففيه غرة .

[٧٥٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن سالم عن الشعبي قال : إذا ضرب الرجل بطن الحامل فأسقطت ميتا ففيه غرة عبد
٢٧٥/ أو أمة فى ماله ، و ان كان حيا/ فالدية .

[٧٥٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب

---

(١) أخرج مثله عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٠٨ من طريق معمر عن الزهرى ، ثم قال : وقضى بذلك عمر بن عبد العزيز .

(٢) وروى عبد الرزاق خلافه قال : قال الثورى : إن قتل عبده أو عبد غيره قتل به ـ راجع مصنفه ٩/٤٩٠

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٥٧-٥٨ من طريق عبادة عن حجاج .

عن الزهرى قال : إذا استهل الجنين ثم مات ففيه الدية[1] .

[٧٥٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : ولدت امرأة ولدا فشهد نسوة أنه اختلج و ولد حيا ، و لم يشهدن على الاستهلال ، قال شريح : الحى يرث الميت ، ثم أبطل ميراثه لأنه لم يشهدن على استهلاله .

(١٢٥٧) الصبي الصغير تصاب سنه

[٧٥٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن جندب القاضى عن أسلم مولى عمر عن عمر[2] أنه قضى فى سن الصبى اذا سقطت قبل أن يثغر ببعير[3] .

[٧٥٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: ليس فى سن الصبى اذا لم يثغر[4] الا الألم .

[٧٥٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عبدالرحيم عن ابن سالم

(١) أخرج عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٥٦ من طريق معمر عن الزهرى أنه قال : إذا كان سقطا بينا ففيه غرة إذا لم يستهل فقد تم عقله .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٠٦ من طريق حماد بن سلمة عن الحجاج بن أرطاة عن الوليد بن أبي مالك عن أخيه عن عمر ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٢ من طريق حميد عن الحجاج عن عمرو بن مالك عن عمر .

(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : ببعير .

(٤) من أثغ رصبي ـ إذا سقطت أسنانه الرواضع ونبت ثغره

عن الشعبي قال : اذا أصاب سنه و لم يثغر[1] ففيه حكم .

[٧٥٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قال ابن شهاب فى غلام صغير لم يثغر كسر من غلام آخر ، قال : عليه الغرم بقدر ما يرى الحكم[2] .

[٧٥٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن[3] قال : فى سن الصبي اذا لم يثغر ، قال : ينظر فيه ذوا عدل[4] ، و ان نبتت جعل له شيء ، و ان لم تنبت كان كسن الرجل .

(١٢٥٨) المجنون يجني الجناية

[٧٥٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي قال : ما أصاب المجنون فى حال جنونه فعلى عاقلته ، و ما أصاب فى حال إفاقته أقيد منه[5] .

[٧٥٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن

---

(١) فى الأصل و م : لم يتغير ـ و الصواب ما أثبتناه ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٢ من طريق سفيان عن الشعبي أنه قال : ليس عليه شيء ، وقال غيره : حكم .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٣ من طريق ابن جريج .

(٣) رواه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٠٦

(٤) من المحلى ، وفى الأصل و م : ذو عدل .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٦٩-٧٠ من طريق سفيان عن الشعبي .

أنه قال فى المجنون والمغلوب على عقله والمعتوه والذى يصيبه فى الشهر المرة و المرتين قال : اذا ذهب [١]ذلك عنه[١] فصام و صلى و عقـــل وأصاب شيئا فهو عليه .

[٧٥٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن حماد ابن سلمة عن يحيى بن سعيد عن عمر بن عبد العزيز أنه جعل جناية المجنون على العاقلة .

[٧٥٨٧] حدثنا أبو بكـر قال حدثنا عفان[٢] قال حدثنا صخر بن جويرية[٣] عن نافع أن رجلا مجنونا فى عهد ابن الزبير كان يفيق أحيـانا فلا يرى به بأسا ، ويعـــدو به وجعـه ، فبينما هو نائم مع ابن عمه إذ دخل البيت بحجر فطعن ابن عمه فقتله ، فقضى عبد الله بن الزبير أن يخلع من ماله و يدفع الى أهل المقتول .

(١٢٥٩) المسلم يقتل الذمى خطأ

[٧٥٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيـد عن أشعث عن الحسن قال : إذا قتل المسلم الذمى فليس عليه كفارة[٤] .

(١-١) فى م : عنه ذلك .

(٢) أخرجـــه ابن حزم فى المحلى ١٠/٤٢٠ من طريق جعفر بن محمد الصائغ عن عفان ببعض الاختصار.

(٣) فى المحلى : جويرة ـ خطأ .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٤٣٥ عن ابن أبي شيبة .

[٧٥٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن قيس بن مسلم عن الشعبي في المسلم يقتل الذمي خطأ قال : كفارتهما سواء[١] .

[٧٥٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم قال : كفارتهما سواء .

(١٢٦٠) الرجل يقتل فتعفو امرأته

[٧٥٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن يزيد الحنفي عن الشعبي في الرجل يقتل فتعفو المرأة ، قال : يؤدى القاتل بسبع أثمان الدية .

[٧٥٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء أن امرأة عفت عن دم زوجها ، قال : صارت دية ، و يرفع عنه الثمن .

[٧٥٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي صالح عن ليث

٢٧٦/ عن طاوس في امرأة قتل/ زوجها فعفت ، قال : عفوها جائز ، و يرفع نصيبها من الدية .

[٧٥٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن إبراهيم قال : لكل ذي سهم عفو[٢] .

[٧٥٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة عن شعبة عن الحكم وحماد

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩٨/١٠ من طريق سفيان عن قيس بن مسلم

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٣/١٠ من طريق عبد الكريم عن إبراهيم بلفظ « عفو كل ذي سهم جائز » .

أنهما قالا[1] فى الرجل يقتل الرجل فتعفو المرأة ، قالا : من عفى من رجل أو امرأة فانه يدرأ[2] عنه العقل .

(١٢٦١) من قال : لا عفو لها

[٧٥٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي عن عمر قال : الزوج والمرأة لا عفو لهما .

[٧٥٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل عن أبي معشر عن إبراهيم قال : ليس للزوج و لا للمرأة عفو فى الدم ، إنما العفو الى أولياء المقتول[3] .

[٧٥٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل عن الحسن قال : ليس للزوج ولا للمرأة عفو فى الدم ، و ان عفا أحد من الورثة جاز عفوه و صارت الدية[4] .

[٧٥٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن صاعد بن مسلم عن الشعبي فى رجل قتل وترك ابنته وأخته و امرأتيه ، فعفت إحدى المرأتين ، قال الشعبي : ليس للمرأة عفو الا امرأة لها رحم ماسة و سهم

---

(١) من م ، و فى الأصل : قال .

(٢) من م ، و فى الأصل : يدار .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٨٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وروى عبدالرزاق مثله فى مصنفه ١٠/١٤ عن الزهرى من طريق معمر .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٨٠ مختصرا من طريق ابن أبي شيبة .

فى الميراث .

(١٢٦٢) المرأة ترث من دم زوجها

[٧٦٠٠] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد أن عمر كان يقول : الدية على العاقلة ، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئا حتى كتب اليه الضحاك بن سفيان[٢] الكلابى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورث امرأة أشيم الضبابى من دية زوجها

[٧٦٠١] حدثنا ابوبكر قال حدثنا يحي بن زكريا بن أبي زائدة عن يحي بن سعيد عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال : قام عمر بمنى فسأل الناس : من عنده علم من ميراث المرأة من عقل زوجها ؟ فقام الضحاك بن سفيان الكلابى فقال : ادخل قبتك حتى أخبرك ، فأتاه فقال : كتب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أورث امرأة أشيم الضبابى من عقل زوجها[٣].

[٧٦٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يقتل عمدا فيعفو بعض الورثة قال : لامرأته ميراثها من الدية[٤] .

[٧٦٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أسباط بن محمد عن هشام عن

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٩٤ عن ابن أبي شيبة .

(٢) من م و السنن ، و فى الأصل : سليمان .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٩٧/٩ من طريق معمر عن الزهرى بعض الاختصار .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٧٥/١٠ عن ابن أبي شيبة .

الحسن قال : ترث المرأة من دم زوجها[1] .

[٧٦٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : اذا قبل[2] العقل في العمد كان ميزاثا ترثه الزوجة وغيرها .

[٧٦٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن سالم عن الشعبي عن عمر أنه قال : يرث من الدية كل وارث والزوج و المرأة[3] في الخطا والعمد .

(١٢٦٣) من قال : تقسم الدية على من يقسم الميراث

[٧٦٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ليث عن أبي عمرو العبدي عن علي قال : تقسم الدية لمن أحرز الميراث[4] .

[٧٦٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن ابراهيم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الدية للميراث و العقل على العصبة[5] .

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى عن ابن أبي شيبة .

(٢) في الأصل و م : قتل ، و التصحيح من المحلى ١٠/٥٧٥ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .

(٣) في المحلى ١٠/٥٧٥ : الزوجة ، وأخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٧٥من طريق أبي معاوية الضرير عن ليث بن أبي سليم .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه٩/٣٨٩ من طريق الثوري عن الأعمش.

[٧٦٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة أنه كان يتحدث أن الدية سبيلها سبيل الميراث[١] .

[٧٦٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن
٢٧٧/ الشعبي وجهيم عن ابراهيم/ قال : الدية للميراث[٢] .

[٧٦١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : على كتاب الله كسائر ماله .

[٧٦١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس أن أباه كان يقول و يقضي بأن الوراث أجمعين يرثون من العقل مثل الميراث[٣] .

[٧٦١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٤] قال: قلت لعطاء : العقل كهيئة الميراث ، قال : نعم ، قلت : ويرث الاخوة من الأم منه[٥] ؟ قال : نعم .

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٧٥ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى عن ابن أبي شيبة مقتصرا على الشعبي .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٩٩ من طريق ابن جريج .

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥٧٥ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٩٨ من طريق ابن جريج .

(٥) من المحلى و المصنف ، و في الأصل و م : فيه .

(١٢٦٤) من كان يورث الاخوة من الأم من الدية

[٧٦١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبد الله ابن محمد بن علي قال : قال علي : قد ظلم من لم يورث الاخوة من الأم من الدية[١].

[٧٦١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه كان يورث الاخوة من الام من الدية .

[٧٦١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس و ابن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال : الاخوة من الأم يرثون من الدية وكل وارث .

[٧٥١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حميـــد عن عمر بن عبد العزيز قال : كتب فى الاخوة من الأم : يرثون من الدية[٢].

[٧٦١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قلت لعطاء : يرث الاخوة من الأم ـ يعنى من العقل ، قال : نعم[٣].

[٧٦١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٥٨ من طريق سفيان الثورى عن عمرو بن دينار ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٣٩٩ من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٧٥ عن ابن أبي شيبة وزاد : وكل وارث .

(٣) راجع الحديث رقم : ٧٦١٢

قال : سألت إبراهيم : أ يرث الاخوة من الأم من الدية ؟ قال : نعم .

[٧٦١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن همام عن عاصم الأحول قال : سألت الحسن فقال : لهم كتاب الله .

[٧٦٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن عمرو بن دينار عن محمد بن على قال : لقد ظلم من لم يورث الاخوة من الأم من الدية[١] .

(١٢٦٥) الرجل يقتل فيعفو بعض الأولياء

[٧٦٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب قال : رأى رجل مع امرأته رجلا فقتلها ، فرفع الى عمر فوهب بعض إخوتها نصيبه له ، فأمر عمر سائرهم أن يأخذوا الدية[٢] .

[٧٦٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن ابراهيم فى رجل قتل رجلا متعمدا فعفا بعض الأولياء ، فرفع ذلك إلى عمر فقال لعبد الله : قل فيها ، فقال : أنت أحق أن تقول فيها يا امير المؤمنين ، فقال عبد الله : إذا عفا بعض الأولياء فلا قود ، يحط عنه بحصة الذى عفا ، ولهم بقية الدية ، فقال عمر : ذلك الرأى ، و وافقت ما فى نفسى[٣] .

(١) راجع الحديث رقم : ٧٦١٣

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٧٩ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/١٣ من طريق سفيان عن الأعمش .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٧٩ عن ابن أبي شيبة .

[٧٦٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن عيسى عن الشعبي قال: إذا عفا بعض الورثة يتبع العفو من ذلك فوقع .

[٧٦٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن عمر بن عبد العزيز أنه قال : من عفا فلا نصيب له .

[٧٦٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال : إذا عفا بعض أولياء الدم فهى الدية .

[٧٦٢٦] حدثنا أبوبكر[1] قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن الزهرى قال : صاحب الدم[2] أولى بالعفو[3] .

(١٢٦٦) العقل على من يكون ؟

[٧٦٢٧] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا حفص عن حجاج [5]عن الحكم[5] عن مقسم عن ابن عباس قال: كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً بين المهاجرين والأنصار/ أن يعقلوا معاقلهم ، و أن يفدوا عانيهم بالمعروف و الاصلاح بين المسلمين .
٢٧٨/

(١) اخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٧٩ عن ابن ابى شيبة .
(٢) من المحلى ، و فى الأصل و م : العفو .
(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : بالدم .
(٤) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٩٨ عن ابن أبى شيبة وأخرجه ابن حزم أيضا عن ابن أبى شيبة فى المحلى ١١/٥٥
(٥-٥) ليس ما بين الرقمين فى نصب الراية .

[٧٦٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ليلى عن الشعبي قال : جعل رسول الله صلى الله عليه و سلم عقل قريش على قريش و عقل الأنصار على الأنصار[١] .

[٧٦٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يونس عن الأعمش عن إبراهيم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم جعل العقل[٢] على العصبة[٣] .

[٧٦٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حماد عن إبراهيم قال : اختصم علي والزبير في ولاء موالي صفية ، فقضى عمر بالميراث للزبير ، وبالعقل على علي[٤] .

[٧٦٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثني عبد العزيز في رجل قال مواليه : لا نعقل عنه ، فكتب إلى القاضي أن ألزمهم العقل ، فما أشك أنهم كانوا أهدى ميراثه .

[٧٦٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان أن عمر بن عبدالعزيز [كتب[٥]] : لو لم تدع قرابة إلا مواليه كانوا أحق

---

(١) أخرجه الزيلعي في نصب الراية عن ابن أبي شيبة وأخرجه ابن حزم في المحلى من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .

(٢) من م وفي الأصل : العقلة .

(٣) مضى باكثر مما هنا في الحديث رقم : ٧٦٠٧

(٤) اخرجه ابن حزم في المحلى ٧١/١١ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .

(٥) زيد من م .

الناس بميراثه ، فاحمل عليهم عقله كما يرثونه .

[٧٦٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال : الميراث للرحم ، والجرائر على من أعتق .

[٧٦٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم[١] فى رجل أعتقه قوم أعتق[٢] أباه آخرون ، قال يتوارثان بالأرحام ، وجنايتهما على عاقلة مواليهما.

[٧٦٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال: جناية المولى على عاقلة مواليه .

[٧٦٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن خصيف عن مجاهد[٣] أن رجلا أتى عمر فقال : إن رجلا أسلم على يدى فمات وترك ألف درهم ، فتحرجت منها فرفعتها[٤] إليك ، فقال : أرأيت لو جنى جناية على من كانت تكون ؟ قال : على ، قال : فميراثه لك .

[٧٥٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر قال : العقل على من له الميراث .

[٧٦٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال:

(١) رواه ابن حزم فى المحلى ٧١/١١ عن إبراهيم .
(٢) من م و المحلى ، وفى الأصل : اعتقد.
(٣) رواه ابن حزم فى المحلى ٧١/١١ عن مجاهد .
(٤) من م و المحلى ، و فى الأصل : ورفعتها .

قلت لعطاء : أبي القوم أن يعقلوا عن مولاهم ، قال عطاء : إن أبى أهله و الناس أن يعقلوا عنه فهو مولى المصاب[١] .

[٧٦٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : قال عمر فيه : إذا والى الرجل رجلا فله ميراثه ، و على عاقلته عقله[٢]

[٧٦٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم فى رجل تولى قوما ، قال : إذا عقل عنهم فهو منهم[٣] .

(١٢٦٧) الطبيب و المداوى والخاتن

[٧٦٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عبد العزيز بن عمر قال : حدثنى بعض الذين قدموا على أبى ، قال : قال النبى صلى الله عليه وسلم : أيما طبيب تطبب على قوم و لم يعرف بالطب قبل ذلك فأعنت فهو ضامن[٤] ، قال عبد العزيز : أما إنه ليس بالنعت ولكنه قطع العروق والبط .

[٧٦٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: إذا جاوز الطبيب ما أمر به فهو ضامن .

٢٧٩/ [٧٦٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر و عمر/بن هارون

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٤١٩ من طريق ابن جريج .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٧١ من طريق معمر عن الزهرى .

(٣) رواه ابن حزم فى المحلى ١٠/٧١ عن الحكم بن عتيبة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٧٠ من طريق ابن جريج عن عبد العزيز ابن عمر ببعض المفارقات.

عن ابن جريج عن عطاء فى الطبيب يبط فيموت ، قال : ليس عليه عقل[١].

[٧٦٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل عن هشام بن الغاز[٢] الجرشى[٣] عن أبى قرة أن عمر بن عبد العزيز ضمن الخاتن .

[٧٦٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسماعيل بن عياش عن سعيد بن يوسف عن يحيى بن أبى كثير أن امرأة خفضت جارية فأعنتها ، فضمنها على الدية .

[٧٦٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن غيلان بن جامع المحاربى عن أبى عون الثقفى عن شريح قال : ليس على المداوى ضمان .

[٧٦٤٧] حدثنا أبوبكر قال [حدثنا وكيع] حدثنا يونس عن[٤] جابر [عن عامر[٥]] قال : ليس على المداوى ضمان .

[٧٦٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا يونس عن[٦]

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٤٧٢ من طريق ابن جريج .
(٢) من م ، و فى الأصل : القار ـ كذا .
(٣) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : الجرسى .
(٤) فى مصنف عبد الرزاق ٩/٤٧١ حيث أخرجه من طريق سفيان : « و » .
(٥) زيد من م و المصنف .
(٦) من مصنف عبد الرزاق٩/٤٧١، و فى الأصل و م : بن ، وأخرجه عبدالرزاق من طريق ابن عيينة عن يونس .

أبي إسحاق قال : سمعت الشعبي يقول : ليس على حجام ولا بيطار ولا مداو ضمان .

[٧٦٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر في بيطار نزع ظفره من عين فرس فنفق الفرس ، قال: يضمن .

[٧٦٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي [المليح أن ختانة بالمدينة ختنت جارية فماتت فقال لها عمر : أ لا أبقيت كذا . وجعل ديتها على عاقلتها[1]]

[٧٦٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن [أيوب عن أبي[2]] قلابة أن امرأة كانت تخفض الجواري[3] فأعنتت[4] فضمنها عمر وقال : ألا أبقيت كذا[5]

(١٢٦٨) الرجل ينقتل فيعفو عن دمه

[٧٦٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس قال :

---

(١) زيد من م ، والحديث أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٤٧٠ من طريق معمر عن أيوب وفيه ذكر الختان .

(٢) زيد من م .

(٣) في الأصل و م : حوارا .

(٤) من كنز العمال ١٩/٨٠ ، و في الأصل : فاعتدت ، ولا تتضح الكلمة في م ، و في مصنف عبد الرزاق ٩/٤٧٠ : فأعنقت » .

(٥) أورده الهندي عن ابن أبي‌شيبة وعبدالرزاق ، وأخرجه عبدالرزاق من طريق=

قلت لأبي : الرجل يقتل فيعفو عن دمه ، قال : جائز ، قال : قلت : خطأ أم عمدا ؟ قال : نعم[1] .

[٧٦٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[2] عن يونس عن الحسن انه كان يقول : إذا عفا الرجل عن قاتله فى العمد قبل أن يموت فهو جائز.

[٧٦٥٤] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة أن عروة بن مسعود الثقفي دعا قومه إلى الله و رسوله فرماه رجل منهم بسهم ، فمات فعفا [عنه[4]] ، فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه و سلم فأجاز عفوه و قال : هو كصاحب يٰسين .

[٧٦٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر[5] عن ابن جريج قال : سمعت عطاء يقول : إن ذهب الذى يقتل خطأ ديته لمن قتله فانما له منها الثلث ، إنما هو من مال يوصى به[6] .

= معمر عن غير أيوب .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٨٨/١٠ عن ابن أبي شيبة .

(٢) فى الأصل و م : هشام ، و التصحيح من المحلى ٥٨٨/١٠ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٩٠/١٠ عن ابن ابي شيبة .

(٤) زيد من المحلى.

(٥) ومن هنا انقطعت نسخة م إلى ما سننبه عليه .

(٦) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٨٩/١٠ عن ابن أبي شيبة .

[٧٦٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن ابن مبارك عن معمر عن سماك بن الفضل عن عمر بن عبدالعزيز قال: من الثلث[١].

(١٢٦٩) الرجل يقتل فى الحرم

[٧٦٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن محمد بن اسحاق قال حدثنى عبد الرحمن بن أبى زائدة عن نافع بن جبير عن ابن عباس قال : يزاد فى دية المقتول فى أشهر الحرم أربعة آلاف ، و المقتول فى الحرم يزاد فى ديته أربعة آلاف ، قيمة دية الحرمى عشرين ألفا[٢] .

/٢٨٠ [٧٦٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا / ابن مبارك عن معمر عن عمرو بن عبد الله عن عكرمة عن عمر بن الخطاب[٣] : قضى بالدية على أهل القرى اثنى عشر ألفا و قال : ان الزمان يختلف و أخاف عليكم الحكام بعدى ، فليس على أهل القرى زيادة فى تغليظ عقل و لا فى الشهر الحرام

(١) أخرجه ابن‌حزم فى المحلى ٥٨٩/١٠ من طريق عبد الرزاق عن معمر .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن‌الكبرى ٧١/٨ من طريق نافع بن جبير عن ابن عباس ولفظه « يزاد فى دية المقتول فى أشهر الحرام أربعة آلاف و فى دية المقتول فى الحرم » وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٨١/١٠ من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق ولفظه « ديته اثنا عشرالف درهم ، والشهر الحرام أربعة آلاف ، وللبلد الحرام أربعة آلاف » .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه٢٩٥/٩ من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب بأكثر مما هنا .

ولا الحرمة ، و [لا[1]] عقل أهل القرى فيه تغليظ لا زيادة فيه .

[٧٦٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة[2] عن ابن أبي نجيح عن أبيه أن عثمان قضى في امرأة قتلت في الحرم[3] بدية و ثلث دية .

[٧٦٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر و أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب و سليمان بن يسار و عطاء قالوا : اذا قتل في البلد الحرام فدية وثلث دية ، و اذا قتل في الشهر الحرام وهو محرم فدية مغلظة[4] .

[٧٦٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن قيس بن سعد عن عطاء وسعيد بن جبير و مجاهد أنهم قالوا في الذي يقتل في الحرم دية و ثلث دية ، و قال أحدهم ـ احسبه قال : سعيد بن جبير ـ والذي يقتل

(١) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٧١ من طريق سعيد بن منصور عن سفيان ابن عيينة ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٩٨ من عدة طرق ، وأخرجه ابن‌حزم في المحلى ١٠/٤٨٠ من طريق حماد بن زيد عن ابن أبي نجيح .

(٣) في الأصل و م : الحرام .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٠١ من طريق عثمان بن مطر عن سعيد بلفظ « من قتل في الشهر الحرام فدية وثلث » ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٧١ من طريق هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه قال في الذي يقتل في الحرم « دية وثلث دية » ، وأخرج من طريق عمرو بن دينار عن عطاء « في قتيل الحرم و المحرم دية وثلث دية »

فى الحرم دية وثلث دية[١] .

[٧٦٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه قال فى الرجل يقتل فى الحرم أو فى أشهر الحرم دية و ثلث دية[٢].

(١٢٧٠) من قال : لا يزاد على دية الذى يقتل فى الحرم

[٧٦٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن مغيرة عن ابراهيم قال : دية الذى يقتل فى الحرم وغير الحرم سواء[٣] .

[٧٦٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد ابن أبي معشر عن ابراهيم قال : اذا قتل فى البلد الحرام و فى غير البلد الحرام فالدية واحدة .

[٧٦٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن جابر عن عامر قال : ديتهما سواء[٤] .

[٧٦٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٩٨ من طريق معمر عن الزهرى وعن ابن أبي نجيح عن مجاهد ، وقد أمضينا قول عطاء .

(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر ـ كما مر آنفا .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٠١ منطريق سفيان الثورى عن مغيرة بلفظ « لا تغليظ فى الحرم ولا فى المحرم ولا فى أشباه ذلك »

(٤) أخرجه عبدالرزاق فىمصنفه ٩/٣٠١ منطريق أشعث عن عامر باللفظ الماضى عن إبراهيم .

عن قتادة عن الحسن قال : لا يزاد فى دية واحدة - مثل قول ابراهيم .

[٧٦٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة[١] عن [عمرو عن[٢]] ابن طاوس عن أبيه قال : تغليظ الدية فى الشهر الحرام والحرمة والمحرم و فى الجار .

[٧٦٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : فى الجار و فى الشهر الحرام تغليظ[٣] .

[٧٦٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٤] قال: أخبرنى عمرو بن دينار و سليمان[٥] الأحول سمعا طاوسا يقول : فى الحرم[٦] و الشهر الحرام تغليظ .

[٧٦٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : لا يزاد الذى يقتل فى الحرم على دية الذى يقتل فى [غير[٧]] الحرم .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٢٩٩ من طريق ابن عيينة .
(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٠٠ من طريق ابن جريج .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٩٩ من طريق ابن جريج .
(٥) زيد فى الأصل : بن ، ولم تكن الزيادة فى مصنف عبد الرزاق فحذفناها .
(٦) زيد فى مصنف عبد الرزاق : و فى الجار.
(٧) زيد لاستقامة العبارة .

(١٢٧١) الرجل يخنق الرجل

[٧٦٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر[١] عن سماك ابن الفضل أن رجلا خنق صبياً على أوضاح له ، قال : فكتب[٢] الى عمر عبد العزيز ، فكتب أن يقتل .

[٧٦٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سفيان عن أبي هاشم عن إبراهيم قال : إذا خنقه حتى يقتله قتل به[٣] .

٢٨١/ [٧٦٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا/ إسرائيل عن جابر [عن عامر[٤]] قال : إذا خنق الرجل الرجل فلم يرفع عنه حتى يقتله فهو قود ، و إذا رفع عنه ثم مات فدية مغلظة .

[٧٦٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم أن رجلا خنق رجلا فقتله ، فجعلت عليه الدية مغلظة .

[٧٦٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو قتيبة و أبو داود الطيالسي عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٧٥/٩ من طريق معمر ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ٤٧٠/١٠ من نفس الطريق .

(٢) زيد في الأصل : اليه ، ولم تكن الزيادة في مصنف عبد الرزاق لحذفناها .

(٣) رواه ابن حزم في المحلى ٤٦٩/١٠ ونص على صحته ، وأخرجه الطبري في تفسيره ٥٩/٩ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

(٤) زيد من المحلى ٤٦٩/١٠ حيث اورده ابن حزم عن عامر الشعبي وقال : من طريق لا تصح .

شعبة عن حماد قال: هو خطأ[1].

(١٢٧٢) الرجل يضرب الرجل فلايزال مريضا حتى يموت

[٧٦٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير[2] عن مغيرة عن[3] الحارث فى الرجل يضرب الرجل قال: إذا شهدت الشهود أنه ضربه فلم يزل مريضا من ضربه حتى مات ألزمته الدية، فان كان عامدا فالقود، و إن كان خطأ فالدية على العاقلة.

[٧٦٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن فى الرجل يضرب الرجل فلا يزال مضنى على فراشه حتى يموت، قال: فيه القود[4].

[٧٦٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش[5] عن تميم بن سلمة قال: شهد رجلان عند شريح على رجل فقالا: نشهد أن هذا صرع هذا، فلم يزل يعصره حتى مات، فقال شريح: تشهدون[6] أنه قتله[7].

---

(١) رواه ابن حزم فى المحلى ٤٦٨/١٠

(٢) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٥٨/٩ من طريق ابن حميد عن جرير.

(٣) من تفسير الطبرى، و فى الأصل: بن.

(٤) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٤٥/١٠ من طريق سفيان عن حماد وغيره أنه قال: إذا ضربه فلم يزل مريضا حتى يموت قتل به.

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٣٥/٨ من طريق أبى شهاب عن الأعمش وعبد الرزاق فى مصنفه ٤٥/١٠ من طريق الثورى عن الأعمش.

[٧٦٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرني ابن شهاب أن عمر بن الخطاب أوطأ في زمانه رجل من جهينة رجلا[١] من بني غفار [٢]أو رجل[٢] من بني غفار رجلا من جهينة، فادعى أهله أنه مات من ذلك، فأحلفهم عمر - خمسين رجلا منهم من المدعين، فأبوا أن يحلفوا، و أبى المدعى عليهم أن يحلفوا، فقضى عمر فيها بشطر الدية.[٣]

[٧٦٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٤] قال: أخبرني الحسن بن مسلم أن أمة عضت إصبعا لمولى لبني زيد فطمر فيها فمات، فاعترفت الجارية بعضتها إياه، فقضى فيها عمر بن عبد العزيز بأن يحلف بني زيد خمسين يمينا تردد[٥] عليهم الأيمان لمات[٦] من عضتها ثم [الأمة[٧]] لهم، [وإلا[٧]] فلا حق لهم، فأبوا أن يحلفوا.

= (٦) من السنن الكبرى، و في الأصل: تشهد.
(٧) قال الأعمش: فلم يجزه - كما في السنن الكبرى.

(١) في الأصل: ورجلا - كذا بزيادة الواو.
(٢-٢) في الأصل: ورجلا - كذا، و الصواب ما أثبتناه.
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٢٥ من طريق مالك عن ابن شهاب عن سليمان بن يسار وعراك بن مالك وذكر بني سعد بن ليث موضع بني غفار.
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٤٥ من طريق ابن جريج.
(٥) من مصنف عبد الرزاق، و في الأصل: ترد.
(٦) من مصنف عبد الرزاق، و في الأصل: لما مات.
(٧) زيد من مصنف عبد الرزاق.

(١٢٧٣) الرجل يصدم الرجل

[٧٦٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي عون عن شريح أن رجلا لقي بكرسي فصدمه فقتله، فقال شريح : ضمن الصادم للصدوم .

[٧٦٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن حماد عن إبراهيم عن على فى فارسين اصطدما فمات أحدهما ، فضمن الحى الميت[١].

[٧٦٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي أنه سئل عن سفينتين اصطدمتا ، فغرقت إحداهما فقال : ليس على الأخرى ضمان ، ولكن أيما رجل أوثق سفينة على طريق المسلمين فأصابت فهو ضامن[٢].

[٧٦٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن الحكم عن على فى الفارسين يصطدمان ، قال : يضمن الحى دية الميت[٣].

[٧٦٨٥] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن

---

(١) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٣٨٦/٤ عن ابن أبي شيبة ، وقال : رواه عبد الرزاق فى مصنفه من طريق أشعث عن الحكم عن على .

(٢) ذكر ابن حزم فى المحلى ٦٠٨/١٠ عن الشعبي مختصرا .

(٣) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٣٨٦/٤ عن ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٣/١١ عن ابن أبي شيبة .

قتادة عن كعب بن سوار[1] أن رجلا كان على حمار، فاستقبله رجل على بعير في زقاق، فنفر الحمار، فصرع الرجل فأصابه شيء، فلم يضمن
٢٨٢/ كعب/ بن سوار[1] صاحب البعير شيئاً.

[٧٦٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن المطلب بن السائب السهمي عن سعيد بن المسيب أن عثمان قضى أن كل مقتتلين اقتتلا ضمنا ما بينهما[2].

(١٢٧٤) الحائط المائل يشهد على صاحبه

[٧٦٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن قال: إذا شهد على صاحب الحائط المائل فوقع فأصاب فهو ضامن[3].

[٧٦٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر عن شريح قال: إذا كان حائط الرجل مائلا فأشهد عليه ضمن[4].

[٧٦٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم مثله[5].

(١) من المحلى، و في الأصل: سور.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٥٢ من طريق يونس بن يوسف عن ابن المسيب بأكثر مما هنا.

(٣) رواه ابن حزم في المحلى ١٠/٦٣٨ عن الحسن بن حي وغيره و زاد: و إن لم يشهد عليه لم يضمن.

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٧٠-٧١ من طريق سفيان.

[٧٦٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب بن عطاء الخفاف عن سعيد عن قتادة أنه كان يقول في الحائط المائل اذا شهدوا على صاحبه فقتل انساناً فهو ضامن[١] .

(١٢٧٥) الرجل يقع على الرجل أو يثب عليه

[٧٦٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن ابن عون عن شريح أن غلاما وثب على آخر ، فتنحى الأسفل و انكسرت ثنية الأعلى ، فضمن الأعلى و لم يضمن الأسفل[٢] .

[٧٦٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عمران بن حدير[٣] عن أبي مجلز قال : لو صرع رجل على رجل فمات أحدهما ضمن الباقي ، فان قلت : لم ، قال : لأنه لايبطل دم مسلم .

[٧٦٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم أن غلامين كانا يلعبان فصرع أحدهما الآخر ، فشج أحدهما وانكسرت ثنية الآخر ، فضمن الأسفل الأعلى ، و لم يضمن الأعلى الأسفل .

[٧٦٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا [سفيان[٤]] عن

= (٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٧١ من طريق سفيان .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٧١ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٧٦٩٤

(٣) في الأصل : جدير .

(٤) زيد ولا بد منه ، والحديث أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٥٣ من

أبي حصين عن شريح في رجل وقع على رجل من فوق بيت فمات الأعلى، قال شريح : [لا[1]] أضمن الأرض[2] .

[٧٦٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريح قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر قال : ان مات الأسفل ضمن الأعلى .

[٧٦٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن الحكم عن ابراهيم عن علي بن أبي طالب قال : كان غلامان[3] يلعبان فوثب أحدهما على ظهر صاحبه ، فانكسرت ثنية الأعلى ، وشج الأسفل ، فضمن بعضهم بعضا[4] .

[٧٦٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم في رجل وقع على رجل من فوق بيت فمات أحدهما ، قال : يضمن الحي منهما .

[٧٦٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مغيرة عن ابراهيم في رجل وثب على رجل فانكسرت ثنية الواثب و شج الموثوب عليه ، فأبطل ثنية الواثب و ضمنه شجة الموثوب عليه .

= طريق سفيان عن أبي حصين .

---

(١) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٢) زيد في المصنف : فلم يضمن الأسفل للاعلى ، وكان يضمن الأعلى للاسفل .

(٣) في الأصل : غلامين .

(٤) أخرجه عبد الرزاق مختصرا من طريق أشعث عن الحكم عن علي - راجع مصنفه ١٠/٥٤

(١٢٧٦) الرجل يضرب الرجل فينتزع يده

[٧٦٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج[١] قال: أخبرني عطاء قال: أخبرني صفوان بن يعلى بن أمية عن أبيه قال: كان لي أجير فقاتل إنسانا فعض أحدهما يد الآخر - قال عطاء: لقد أخبرني صفوان: أيهما عض الآخر - فانتزع المعضوض[٢] يده من في العاض فانتزع إحدى[٣] ثنيته، فأتيا الى النبي عليه السلام فأهدر ثنيته.

[٧٧٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة
٢٨٣/ عن زرارة عن عمران بن حصين قال: فأبطلها/ رسول الله صلى الله عليه و سلم[٤].

[٧٧٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء أن رجلا عض يد آخر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فانتزع ثنيته، فأهدرها رسول الله صلى الله عليه و سلم.

[٧٧٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٣٣٥ من طريق ابن جريج

(٢) من مصنف عبد الرزاق، و في الأصل: المفضوض.

(٣) من مصنف عبد الرزاق، و في الأصل: احد.

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ١٩٥ من طريق عبد الله بن نمير عن سعيد بن أبي عروبة، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٣٥ من طريق ابن سيرين وقتادة عن عمران.

عن ابن سيرين قال : نبئت أن رجلا عض يد رجل فانتزع يده من فيه ، فأسقط ثنية[1] أو ثنيتين من فيه ، فأتى الى النبي صلى الله عليه وسلم يستقيد فقال : أفيدع يده فى فيك تأكلها ، ان شئت دفعت يدك إليه يعضها ثم انتزعتها[2] .

[٧٧٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج قال أخبرنى ابن أبي مليكة[3] عن جده[4] أن إنساناً أتى أبا بكر وعضه انسان فنزع يده منه فندرت ثنيته ، فقال أبو بكر : [5]فقدت يمينه[5] .

[٧٧٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج أن أبابكر وعمر أبطلاها[6] .

[٧٧٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن محمد ابن عبيد الله عن شريح فى رجل عض رجلا فانتزع ، فانتزعت ثنيته ، فأبطلها شريح[7] .

---

(١) فى الأصل : ثنيا .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٥ من طريق معمر عن أيوب باختصار .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ١٩/٦٥ عن ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٦ والبيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٣٦ من طريق ابن جريج .

(٤) فى السنن الكبرى : أبيه .

(٥-٥) من مصنف عبدالرزاق ، و فى الأصل : بعدك ثنية ـ كذا .

(٦) أورده الهندى فى الكنز ١٩/٦٥ عن ابن أبي شيبة .

(١٢٧٧) الرجل يضرب الرجل حتى يحدث

[٧٧٠٦] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا يزيد بن هارون عن يحي بن سعيد أن رجلين من الأعراب اختصما بالمدينة فى زمن[٢] عمر بن عبد العزيز فقال أحدهما لصاحبه : ضربته و الله حتى سلح[٣] ، فقال : اشهدوا فقد و الله صدق ، فأرسل عمر بن عبد العزيز إلى سعيد بن المسيب يسأله عن رجل ضرب رجلا حتى سلح[٣] ، هل فى ذلك أثر[٤] مضى أو سنة ، قال سعيد : قضى فيها عثمان بثلث الدية .

= (٧) ونضيف هنا ما أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٩٥ عن ابن أبي شيبة : قال حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عطاء عن صفوان بن عبد الله عن عميه يعلى وسلمة ابنى أمية قالا : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى غزوة تبوك ، ومعنا صاحب لنا ، فاقتتل هو ورجل آخر ونحن بالطريق ، قال: فعض الرجل يد صاحبه ، فجذب صاحبه يده من فيه ، فطرح ثنيته ، فأتى رسول الله صلى الله عليه و سلم التمس عقل ثنيته ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يعمد أحدكم إلى أخيه فيعضه كعضاض الفحل ثم يأتى يلتمس العقل ؟ لا عقل لها ، قال : فأبطلها رسول الله صلى الله عليه و سلم .

(١) أخرجه ابن‌حزم فى المحلى ١٠/٦٥٦ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٤-٢٥ من عدة طرق .

(٢) من المحلى ، و فى الأصل : رجل -كذا! مصحفا .

(٣) من المحلى ، و فى الأصل : سلخ -كذا بالخاء المعجمة .

(٤) من المحلى ، و فى الأصل : امر .

(١٢٧٨) الرجل يشج الرجل فيقتص له فيموت

[٧٧٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي فى الرجل إذا أصاب بجراحة فاقتص منه فمات، قال: يدفع من دية الميت جراحه الأول[١]، قال عبد الله بن ذكوان: ليس له من دية الميت شيء.

[٧٧٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابو بكر عن مغيرة عن إبراهيم قال: يدفع عنه بقدر الجراحة.

[٧٧٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر بن سليمان عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم عن عبد الله قال: يرفع عنه بقدر الجراحة، ويكون ضامنا لبقية الدية[٢].

[٧٧١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: اذا مات الذى يقتص منه فالمقتص ضامن للدية[٣].

[٧٧١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد عن إبراهيم عن علقمة فى المقتص منه: أيهما مات ودى[٤].

[٧٧١٢] حدثنا أبوبكر[٥] قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال:

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٦ من طريق هشيم عن أبي إسحاق الشيباني بزيادة على ما هنا.

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٨ من طريق معمر عن سعيد.

(٣) اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٦ من طريق معمر.

(٤) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٦ من طريق إبراهيم عن علقمة.

استأذنت زياد بن جبير فى الحج فسألنى عن رجل شج رجلا فاقتص له منه ، فمات المقتص منه ، فقلت : عليه الدية ، ويرفع[١] عنه بقدر الشجة ، ثم نسيت[٢] ذلك فجاء ابراهيم فسألته فقال : عليه الدية .

[٧٧١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن ذلك فقالا : عليه الدية ، و قال حماد: [و[٣]] يرفع عنه بقدر الشجة .

[٧٧١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم والشعبي قالا : عليه الدية ويرفع عنه بقدر الشجة[٤] .

[٧٧١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس / عن أبيه و عن ابن جريج عن عطاء قالا[٥] : ٢٨٤/
عليه الدية و لا يرفع عنه شيء[٦] .

= (٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٦ عن ابن أبي شيبة .

(١) من المحلى ، و فى الأصل : رفع .
(٢) من المحلى ، و فى الأصل : هبت ـ كذا .
(٣) زيدت الواو من المحلى ١١/٢٦ حيث أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .
(٤) راجع الحديث رقم : ٧٧٠٧ للشعبي و الحديث رقم : ٧٨٠٨ لابراهيم .
(٥) فى الأصل : قال .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٤٥٥-٤٥٦ من طريق معمر عن ابن طاوس عن أبيه بلفظ « غرم ديته » ومن طريق ابن جريج عن عطاء بلفظ « أرى =

(١٢٧٩) من قال : ليس عليه دية إذا مات فى قصاص

[٧٧١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن عامر و عن حجاج عن عمير بن سعد[١] عن قتادة عن خلاس عن على أنه قال : من مات بقصاص بكتاب الله فلا دية له[٢] .

[٧٧١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم[٣] عن عمر مثله .

[٧٧١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن فى الرجل يقتص منه فيموت : لا دية له ، قتله كتاب الله[٤] .

[٧٧١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن [يونس عن[٥]] الحسن فى الرجل يموت فى القصاص قال : لا دية له .

[٧٧٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن شيخ من أهل البصرة عن أبى نضرة عن أبى سعيد أن أبا بكر و عمر قالا : من قتله

= أن يؤدى » .

---

(١) فى الأصل : سعيد ـ خطأ ـ راجع مصنف عبد الرزاق ٩/٤٥٧

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٦٨ من طريق عطاء عن عبيد بن عمير عن عمر و على ، وكذلك من طريق أبى يحي عن على ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٧ من طريق معمر عن قتادة عن عمر و على .

(٣) وبقية الطريق كما مر أعلاه .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٧ من طريق قتادة عن الحسن .

(٥) زيد من مصنف عبد الرزاق ٩/٤٥٦ حيث أخرجه من طريق سفيان .

حد فلا عقل له[١] .

[٧٧٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن و محمد فى الرجل يقام عليه الحد فيموت قال : لا دية له[٢] .

[٧٧٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن حجاج عن عمير بن سعد[٣] قال : قال على : إذا أقيم على الرجل الحد فى الزنا أو سرقة أو قذف فمات فلا دية له .

[٧٧٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٤] قال حدثنا مسعر و سفيان عن أبي حصين عن عمير بن سعد[٣] النخعى قال : قال على : ما كنت لأقيم على رجل حدا فيموت فأجد فى نفسى منه شيئا[٥] إلا صاحب الخمر [لو مات[٦]] و ديته ، وزاد سفيان : وذلك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لم يسنه[٧] .

---

(١) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٧ عن أبي سعيد ، وأورده الهندى فى كنز العمال ١٩/٤١ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) أورده ابن حزم فى المحلى ١١/٢٧ من طريق قتادة عن الحسن ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه٩/٤٥٦ من طريق يونس عن الحسن وقد مضى .

(٣) فى الأصل : سعيد .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٧ من طريق وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٧ من طريق سفيان .

(٥) من المحلى ، و فى الأصل : شيء .

(٦) زيد من المحلى و المصنف .

[٧٧٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن مطر عن عطاء عن عبيد بن عمير أن عمر و عليا قالا[١] : من قتله قصاص فلا دية له[٢].

(١٢٨٠) من قال : العمد بالحديد

[٧٧٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عبد الكريم عن علي و عبد الله قالا[١] : العمد السلاح .

[٧٧٢٦] [٣]حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن عطاء مثله [٤]

[٧٧٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عمن حدثه عن سعيد بن المسيب قال : العمد بالابرة فما فوقها[٥] .

[٧٧٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد عن أشعث عن الشعبي عن مسروق قال : العمد بالحديدة[٦] .

= (٧) من المصنف ، و في الأصل : لم يسند .

---

(١) في الأصل : قال .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٦٨من طريق أبي همام عن سعيد .

(٣) ومن هنا نستأنف نسخة م .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٧١ من طريق ابن جريج .

(٥) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٢٧٢ من طريق أبيبكر بن عبد الله عن عمرو ابن سليم مولاهم عن سعيد بن المسيب .

[٧٧٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن الشعبي قال : كل شيء بحديدة فهو عمد .

[٧٧٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : لا يقاد من ضارب الا أن يضرب بحديدة[١] .

[٧٧٣١] حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن أبي عازب عن النعمان بن بشير قال : رسول الله صلى الله عليه و سلم : كل شيء خطأ الا السيف ولكل خطأ [إرش[٢]] .

[٧٧٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : العمد بالسلاح[٣] .

(١٢٨١) إذا ضربه بصخرة فأعاد عليه

[٧٧٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن زياد بن علاقة عن رجل أن رجلا رمى رجلا بجلمود فقتله ، فأقاده رسول الله صلى الله عليه و سلم[٤] .

= (٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٧٣/٩ من طريق جابر عن الشعبي .

(١) رواه ابن حزم في المحلى ٤٦٨/١٠ .

(٢) زيد من نصب الراية ٣٣٣/٤ حيث أخرجه الزيلعي من طريق أحمد عن وكيع ، وقد مضى الحديث عندنا برقم : ٦٨٢٦ في باب « في الخطأ ما هو » من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق عن سفيان .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٨٠/٩ من طريق سفيان .

[٧٧٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : الضرب بالصخرة عمد و فيها القود[1] .

[٧٧٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن ابن جريج[2] عن [أبي[3]] الزبير عن عبيد بن عمير قال : يعمد الرجل الأيد - يعني الشديد - إلى الصخرة أو إلى الخشبة فيشدخ [بها[4]] رأس الرجل ، وأي عمد أعمد من هذا ؟

[٧٧٣٦] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا شريك عن زيد بن جبير عن

٢٨٥/ [6]جروة/ بن حميل[6] عن أبيه قال : قال عمر : يعمد أحدكم[7] إلى أخيه فيضربه بمثل آكلة اللحم ، لا أوتى برجل فعل ذلك فقتل[8] إلا

= (٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٤٣ من طريق مسدد عن محمد بن جابر عن زياد بن علاقة عن مرداس .

(١) وروى ابن حزم في المحلى ١٠/٤٦٩ عن إبراهيم : فان تعمد ضربه بحجر ففيه القود .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٧٥ من طريق ابن جريج .

(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٤٧٠ عن ابن أبي شيبة .

(٦-٦) من المحلى ، و في الأصل و م : عروة بن جميل .

(٧) من م و المحلى ، و في الأصل : اخاكم .

(٨) من م و المحلى ، و في الأصل : قتله .

أقدته منه[١].

[٧٧٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : يضربه بالعصا عمدا ، إذا قتلت صاحبها قتل الضارب .

[٧٧٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : شبه العمد بالعصى والحجر العظيم[٢].

[٧٧٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قيس عن الشعبي قال : إذا ضرب بالعصى فأعاد وأبدأ قتل[٣] .

[٧٧٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة قال : سألت الحكم و حماد عن الرجل يضرب الرجل بالعصى فيقتل[٤] ، قال الحكم : ليس عليه قود ، و قال حماد : يقتل[٥] .

[٧٧٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[٦] عن جابر

---

(١) من م ، و في الأصل : عنه ، و في المحلى : به .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٤٦٦ من طريق وكيع عن سفيان الثورى عن أبي إسحاق ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٨٠ من طريق سفيان الثورى عن ابى إسحاق .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٧٥ من طريق سفيان عن محمد بن قيس بلفظ « إذا عاد وبدأ بالعصى و الحجر فهو قود » .

(٤) زيد- الواو في الأصل ولم تكن في م فحذفناها .

(٥) تكرر هذا الحديث في الأصل فقط بحذف « قال حدثنا وكيع » .

عن عامر قال : اذا أعل[1] بالعصى فهو قود .

[٧٧٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن قتادة عن أنس أن يهوديا رضخ رأس امرأة بحجر ، فرضخ النبي صلى الله عليه و سلم رأسه بين حجرين[2] .

(١٢٨٣) الرجل يقتله النفر

[٧٧٤٣] حدثنا أبوبكر[3] قال حدثنا عبد الله بن نمير عن يحي بن سعيد [عن سعيد[4]] بن المسيب أن إنسانا قتل بصنعاء ، و أن عمر قتل به سبعة نفر و قال : لو تمالأ عليه [أهل[4]] صنعاء لقتلتهم به جميعا .

[٧٧٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : قال عمر : لو اشترك فيه اهل صنعاء لقتلتهم[5] .

[٧٧٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا العمرى عن نافع عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب قتل سبعة من أهل صنعاء برجل

= (٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٧٥ من طريق سفيان .

(١) من مصنف عبدالرزاق ، ومعنى أعل : عاد ، و فى الأصل و م : علا ـ كذا.

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم٨٥٢٨ فى باب « فى الرجل يقتل المرأة عمدا » .

(٣) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٥٣ عن ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من م ونصب الراية .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٨٥-٤٨٦ من طريق معمر عن الزهرى وقتادة بأكثر مما هنا .

وقال : لو اشترك فيه أهل صنعاء لقتلتهم[١] .

[٧٧٤٦] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب قال : خرج رجال سفر فصحبهم رجل فقدموا وليس معهم ، قال : فاتهمهم أهله ، فقال شريح : شهودكم أنهم قتلوا صاحبكم ، وإلا حلفوا بالله ما قتلوه ، فأتوا بهم عليا وأنا عنده ، ففرق بينهم فاعترفوا ، فسمعت عليا يقول : أنا أبو الحسن القرم[٣] ، فأمر بهم فقتلوا .

[٧٧٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : سمعت سليمان بن موسى قال : في القوم يدلون جميعا في الرجل يقتلهم جميعا به .

[٧٧٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : رجل قتل رجلين حرين عمدا ، قال : هو بينهما قود[٤] .

[٧٧٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن مجالد عن الشعبي عن المغيرة بن شعبة أنه قتل سبعة برجل .

(١) تكرر هذا الحديث في الأصل ، وأخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٥٣ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٥٤ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٤١ من طريق أبي إسحاق .

(٣) من السنن الكبرى ، وفي الأصل وم : القوم .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٨٠ من طريق ابن جريج .

(١٢٨٤) من كان لا يقتل منهم إلا واحدا

[٧٧٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد عن حبيب بن أبي ثابت قال : لا يقتل رجلان برجل .

[٧٧٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن دينار قال : كان عبد الملك و ابن الزبير لا يقتلان منهم إلا واحدا[١].

/٢٨٦ [٧٧٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا/ أبو أسامة عن هشام عن محمد قال : لا يقتل منهم الا واحدا .

[٧٧٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن موسى عن حسن ابن صالح عن سماك عن ذهل بن كعب أن معاذا قال لعمر : ليس لك أن تقتل نفسين بنفس .

(١٢٨٥) الرجل يصيب نفسه بالجرح

[٧٧٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده عبد الله بن عمرو[٢] قال : كان رجل يسوق حمارا و كان راكبا عليه ، فضربه بعصى معه فطارت منها شظية فأصابت عينه ففقأها ، فرفع ذلك الى عمر بن الخطاب فقال : هي [يد[٣]] من أيدي

= (٥) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٣٥٤ عن ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٧٩ من طريق ابن جريج .

(٢) أورده الهندي في كنز العمال ٩/٧٩-٨٠ عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤١٢ من طريق معمر عن الزهري وقتادة مقتصراً على قول عمر.

المسلمين ، لم يصبها اعتداء[١] على أحد ، فجعل دية عينه على عاقلته .

[٧٧٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٢] قال: قلت لعطاء : الرجل يصيب نفسه بالجرح خطأ ، [٣]عليه بينة[٣] ؟ قال : يعقله [عاقلته[٤]] .

(١٢٨٦) الامام يخطىء في الحد

[٧٧٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حرمى بن عمارة عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن رجلين شهدا على رجل فقطعت يده فنظروا فاذا أحد الشاهدين عبد ، قالا : يضمن الامام .

(١٢٨٧) الرجل يقتل ابنه خطأ

[٧٧٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن ابن سيرين قال : حمل رجل ابنه على فرس ليسوره[٥] فنخس به وضربه فقتله ، فجعل ديته على عاقلته ولم يورث الأب شيئا .

[٧٧٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال:

= (٣) زيد من الكنز ومصنف عبد الرزاق.

(١) من م و الكنز ، و في الأصل : اعقدا .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤١٥ من طريق ابن جريج .

(٣-٣) ليس في مصنف عبد الرزاق .

(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٥) من م ، و في الأصل : يسوره .

قلت لعطاء : الرجل يقتل ابنه خطأ ، قال : يعقله عاقلته[١] .

[٧٧٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرني عمرو بن دينار أن عبد الملك بن مروان جاءه رجل قتل أباه وأخاه فقال : في مالك خاصة .

(١٢٨٨) القوم يشج بعضهم بعضا

[٧٧٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عبد الرحمن بن القعقاع قال : دعوت إلى بيتي [قوما[٢]] فطعموا وشربوا فأسكروا[٣] وقاموا إلى سكاكين في البيت فاضطربوا ، فخرج بعضهم بعضا وهم أربعة ، فمات اثنان و بقي اثنان ، فجعل علي[٤] الدية على الأربعة جميعا ، وقص للمجروحين ما أصابهما من جراحاتهما[٥] .

[٧٧٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا عن عامر أن الحسن بن علي أتي برجلين قتلا ثلاثة وقد جرح الرجلان ، فقال الحسن[٦]

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤١٥/٩ من طريق ابن جريج و فيه « لا بد أن يودي » .

(٢) زيد من م .

(٣) في م : وسكروا .

(٤) من م ، و في الأصل : عليه .

(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٤٢١/١٠ من طريق ابي الأحوص .

(٦) من م ، و في الأصل : الحسين .

ابن على : على الرجلين دية الثلاثة ، و يرفع عنهما جراحة الرجلين .

[٧٧٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء وابن أبي مليكة قالا : إن رجلا قتل رجلا وجرح المقتول القاتل جروحا ، قتل القاتل و ودى أهل المقتول جرح القاتل[١] .

[٧٧٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : وجد فى بيت قتلى و شجاج ، فجعل بعضهم ببعض .

[٧٧٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي قال : خرج قوم من ذرارة فاقتتلوا ، فقتل بعضهم بعضا ، فضمن على دية المقتول و رفع عن المجروحين بقدر جراحتهم .

(١٢٨٩) الكلب يعقر الرجل

[٧٧٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن [أبي] حصين
٢٨٧/ عن الشعبي قال : إذا كان الكلب فى الدار فأذن أهل الدار للرجل [فدخل[٢]] فعقره ضمنوا ، فان دخل بغيرا إذن فعقره لم يضمنوا[٣] .

[٧٧٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا زكريا عن عامر قال : إن عقر كلبهم خارجا[٤] من دارهم شبرا فما فوقه ضمنوه .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٢ من طريق ابن جريج .
(٢) زيد من م .
(٣) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/١٣ عن الشعبي .
(٤) من م ، و فى الأصل : خارج جاه .

[٧٧٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[1] عن محمد بن قيس سمعه من الشعبي قال: إذا أدخل[2] الرجل داره فهو ضامن له حتى يخرجه كما أدخله.

[٧٧٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم قال: إذا دخل باذنهم فعقره ضمنوا، و إن دخل بغيره إذنهم فعقره لم يضمنوا.

[٧٧٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن طارق بن عبد الرحمن قال: كنت عند شريح: فجاءه سائل قد خرق جرابه وخمشت ساقه فقال: إنى دخلت دار قوم فعقرنى كلبهم فقال شريح: إن كان أذنوا لك فهم ضامنون والا فلا ضمان عليهم[3].

[٧٧٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله عن شعبة عن الحكم فى الكلب العقور قال: لا يضمن.

[٧٧٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن ادريس عن حصين عن عامر قال: كان يقول فى الكلاب اذا غشيها الرجل وهى مع الغنم فعقرته فليس عليه ضمان [و اذا تعرضت للناس فى الطريق فأصابت أحدا فعليه الضمان[4]].

= (٥)أخرج عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٧٥من طريق معمر عن حماد قال: يضمنون ما أصاب غير دارهم.

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٥ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع.

(٢) من المحلى، و فى الأصل و م: دخل.

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/١٣ عن ابن أبي شيبة.

(١٢٩٠) من قال : لا قود إلا بالسيف

[٧٧٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن أشعث وعمرو عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا قود الا بالسيف[١] .

[٧٧٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يقتل الرجل بالحصى أو يمثل به قال : إنما القود بالسيف ، لم يكن[٢] من أمرهم المثلة[٣] .

[٧٧٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال : لا قود الا بحديدة[٤] .

[٧٧٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن ابراهيم قال : لا قود الا بحديدة .

= (٤) زيد من م ، و الحديث أورده ابن حزم فى المحلى١١/١٣! عن الشعبي .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٤٥٣ و الزيلعى فى نصب الراية٤/٣٤٢عن ابن أبي شيبة .

(٢) من م ، و فى الأصل : لم يكونوا .

(٣) أخرج ابن حزم فى المحلى١٠/٤٥١من طريق وكيع عن سفيان عن المغيرة عن إبراهيم النخعى فيمن قتل بخشبة أو بالشيء قال : السيف محل ذلك ، و أخرج من طريق شعبة عن المغيرة عن إبراهيم : لا قود إلا بالسيف .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٤٥١ عن ابن أبي شيبة .

[٧٧٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن مثله[١] .

(١٢٩١) العبد يجنى الجنايات

[٧٧٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن فى العبد يجنى الجنايات ، قال : يدفع اليهم فيقتسمونه على قدر الجنايات .

[٧٧٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن عبد الملك عن الشعبي فى عبد شج رجلا ثم شج آخر ثم شج آخر ، فقضى به للآخر[٢] .

[٧٧٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حماد و ربيعة قالا : يقتسمونه بالحصص[٣] .

(١٢٩٢) من قال : ليس لقاتل المؤمن توبة

[٧٧٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن كردم[٤] أن رجلا سأل ابن عباس و أبا هريرة [وابن عمر[٥]] عن رجل قتل

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٥١/١٠ من طريق حماد بن سلمة عن يونس بن عبيد عن الحسن .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨٧/١٠ من طريق سفيان .

(٣) ذكره عبد الرزاق فى مصنفه ٨٧/١٠ من قول سفيان بلفظ « إذا لم يقع الحكم فهو بينهم سواء » ، ثم ذكر : قاله حماد وغيره من أصحابنا .

(٤) رواه السيوطى فى الدر المنثور ١٩٧/٢ عن كردم من طريق سعيد بن =

مؤمنا فهل له من توبة ، فكلهم قال : يستطيع أن يحييه ؟ يستطيع أن يبتغى نفقا فى الأرض أو سلما فى السماء ؟ يستطيع أن لا يموت ؟

[٧٧٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أبي نصر و يحيي الجابر عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عباس قال : أتاه رجل فقال : يا أبا عباس ! أرأيت رجلا قتل [مؤمنا[1]] متعمدا ما جزاؤه ؟ قال : « جزاؤه جهنم خالدا فيها وغضب الله عليه » ـ الآية ، قال : أرأيت ان تاب و آمن وعمل صالحاً ثم اهتدى ، فقال : وانى له التوبة ثكلتك أمك ، انه يجيء يوم القيامة آخذا[2] برأسه تشخب أوداجه حتى يقف به عند العرش فيقول :

/٢٨٨ يا رب ! / سل هذا : فيما قتلني[3] .

[٧٧٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مطرف عن أبي السفر عن ناجية عن ابن عباس قال : هما المبهمتان : الشرك والقتل[4] .

ــــــــ

= منصور وغيره .

(٥) زيد من الدر المنثور .

ــــــــ

(١) زيد و لا بد منه .

(٢) من م ، و فى الأصل : اخذ .

(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٩/٦٣ (طبعة مصر الجديده) من طريق جرير عن يحيي الجابر يبعض الزيادات .

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره٩/٦٧ من طريق وكيع .

[٧٧٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا جرير بن السائب عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما نازلت ربي في شيء ما نازلته في قاتل المؤمن فلم يجبني[1].

[٧٧٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هارون بن سعد عن أبي الضحى قال: كنت مع ابن عمر في فسطاطه ، فسأله رجل عن رجل قتل مؤمنا متعمدا ، قال : فقرأ عليه ابن عمر «و من يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها» - إلى آخر الآية ، فانظر من قتلت .

[٧٧٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سلمة بن نبيط عن الضحاك قال : ليس لقاتل المؤمن توبة[2] .

[٧٧٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : قال أبو موسى : ما من خصم يوم القيامة أبغض إلى من رجل قتلته تشخب أوداجه دماً ، فيقول : يا رب ! سل هذا على ما قتلني .

[٧٧٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سلمة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم قال : لأن أتوب من الشرك أحب إلى من أن اتوب من قتل مؤمن[3] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٧/٢ عن الحسن من طريق عبد بن حميد.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٦٩/٩ من طريق وكيع .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٨/٢ عن الضحاك من طريق عبد بن حميد .

[٧٧٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا] سلمة بن نبيط عن الضحاك «ومن يقتل مؤمنا متعمداً فجزاؤه جهنم خالدا فيها»، قال: ما نسخها[1] شيء منذ نزلت[2].

[٧٧٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[3] قال حدثنا إسماعيل عن عبد الرحمن بن عائذ عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من لقي الله لا يشرك به شيئا لم يتند[4] بدم حرام دخل الجنة.

[٧٧٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن ابراهيم قال: قال عبد الله: لا يزال الرجل في فسحة من دينه ما نقيت كفه من الدم، فاذا غمس يده في دم حرام نزع حياؤه[5].

[٧٧٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش [عن شمر[6]] عن شهر بن حوشب عن أبي الدرداء قال: يجيء المقتول يوم القيامة فيجلسه على الجلدة، فاذا مر به القاتل قام إليه فأخذ بتلبيبه فيقول: يا رب!

(١) في الأصل و م: ما نسختها.
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٩/٦٩ من طريق وكيع.
(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ١٩١ من طريق محمد بن عبدالله بن نمير عن وكيع
(٤) من سنن ابن ماجه، و في الأصل و م: لم يند.
(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٩٨ عن عبد الله بن مسعود من طريق البيهقي في شعب الايمان.
(٦) زيد من م.

سل هذا ؟ قال : فيقول : أمرني ، قال : فيؤخذ القاتل والآمر فيلقيان في النار .

[٧٧٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو الأشهب قال : سمعت مزاحم الضبي محدث الحسن عن ابن عباس قال : بينما رجل قد سقى في حوض له[1] ينتظر زودا ترد عليه إذ جاءه رجل راكب ظمآن[2] مطمئن ، قال : أرد ، قال : لا ، قال : فتنحى ، فعقل راحلته ، فلما رأت الماء دنت من الحوض ، ففجرت[3] الحوض ، قال : فقام صاحب الحوض ، فأخذ سيفاً من عنقه ، ثم ضرب به حتى قتله ، قال : فخرج يستفتي ، فسأل رجالا من أصحاب محمد است أسميهم ، فكلهم يؤيسه حتى أتى رجلا منهم فقال : هل تستطيع أن تبتغي نفقا في الأرض أو سلما في السماء ، فقال : لا ، قال : فقام الرجل ، فذهب غير بعيد ، فدعاه فرده فقال : هل لك من والدين ، فقال : نعم ، أمي حية ، قال : احملها وبرها ، فان أدخل الله النار فأبعد الله من أبعده[4] .

[٧٧٩٣] [حدثنا أبوبكر قال[5]] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا سلام

---

(١) وقع في الأصل بعد « ينتظر » والترتيب من م .
(٢) في الأصل و م : ضمان ـ كذا .
(٣) في م : فنجرت ـ كذا .
(٤) من م ، و في الأصل : بعده ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ١١٩/٢ عن شهر بن حوشب ببعض المفارقات .

ابن مسكين[١] قال : حدثنا سليمان بن على عن أبي سعيد[٢] قال : قيل له في هذه الآية « من قتل نفسا بغير نفس او فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا[٣] » أهي كما كانت لبني إسرائيل ، قال : فقال : إي والذي لا إله الا هو.

(١٢٩٣) من قال : للقاتل توبة

[٧٧٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان [عن[٤]] ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : لقاتل المؤمن توبة .

[٧٧٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قال : كان يقال : توبة القاتل إذا ندم[٥] .

[٧٧٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي حصين عن سعيد بن جبير قال : لا أعلم لقاتل المؤمن توبة إلا الاستغفار[٦].

= (٥) زيد ولا بد منه .

(١) أخرجه الطبري في تفسيره ٣٢/١٠ من طريق سلام بن مسكين .
(٢) زيد في الأصل و م : الخدري ، وحذفنا هذه الزيادة لأن أبا سعيد هذا هو الحسن البصري ويكنى أبا سعيد .
(٣) راجع آية ٣٢ من المائدة .
(٤) زيد من م .
(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٨/٢ عن مجاهد من طريق عبد بن حميد وغيره .
(٦) أخرجه الطبري في تفسيره ٦٧/٩ من طريق عبد الرزاق عن سفيان .

٢٨٩/ [٧٧٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الفضل عن الصباح/ بن ثابت عن عكرمة قال : للقاتل توبة[١] .

[٧٧٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوبكر بن عياش عن أبي اسحاق قال : جاء رجل الى عمر فقال : إني قتلت فهل لي من توبة ، قال : نعم ، فلا تيأس ، فقرأ عليه من حم المؤمن «غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب[٢]» .

[٧٨٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن سعيد عن التيمي عن أبي مجلز «فجزاؤه جهنم» قال : هي جزاؤه ، فان شاء أن يتجاوز عن جزائه فعل[٣].

[٧٨٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمرو بن محمد عن شعبة[٤] عن يسار[٥] عن أبي صالح نحوه .

[٧٨٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبد الكريم عن زياد بن أبي مريم عن ابن معقل قال له : أسمعت أباك يقول : سمعت عبدالله يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : التوبة ندم ـ قال : نعم .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٨/٢ عن عكرمة .

(٢) راجع أول سورة المؤمن ، و الحديث أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٨/٢ عن أبي إسحاق من طريق عبد بن حميد .

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ٦١/٩ من طريق ابن علية عن التيمي ، والبيهقي في السنن الكبرى ١٦/٨ من طريق أبي شهاب عن التيمي .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره من طريق الحكم بن عبد الله عن شعبة .

(٥) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : سيار .

[٧٨٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان الثوري عن عبد الكريم عن زياد بن أبي مريم عن عبد الله بن معقل أن أباه معقل ابن مقرن المزني قال لابن مسعود: أسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: التوبة ندم، قال: نعم[١].

[٧٨٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو مالك الأشجعي عن سعد بن عبيدة قال: جاء رجل الى ابن عباس فقال: لمن قتل مؤمنا توبة؟ قال: لا الا النار، فلما ذهب قال له جلساؤه: ما هكذا كنت تفتينا، كنت تفتينا أن لمن قتل مؤمنا توبة مقبولة، فما بال اليوم؟ قال: إني أحسبه رجل مغضب يريد أن يقتل مؤمنا، قال: فبعثوا في أثره فوجدوه كذلك[٢].

(١٢٩٤) في تعظيم دم المؤمن

[٧٨٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن مجالد عن الشعبي عن ابن عباس أنه نظر الى الكعبة فقال: ما أعظم حرمتك و ما أعظم حقك، والمسلم أعظم حرمة منك، حرم الله ماله، وحرم دمه وحرم

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٣٢٣ والامام أحمد في مسنده ١/٣٧٦ من طريق سفيان.

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٩٨ عن سعد بن عبيدة من طريق عبد ابن حميد.

عرضه وأذاه ، وأن يظن به ظن سوء[١] .

[٧٨٠٥] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان [عن خصيف[٣]] عن مجاهد عن ابن عباس « فكانما قتل الناس جميعا » قال : من أوبقها « و من أحياها فكانما أحيا الناس جميعا » قال : من كف عن قتلها .

[٧٨٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد « و من احياها » قال : من أنجاها من غرق أو حرق فقد احياها[٤] .

[٧٨٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا العلاء[٥] بن عبد الكريم قال : سمعت مجاهدا يقول « و من احياها فكانما احيا الناس جميعا » قال : من كف عن قتلها فقد أحياها .

[٧٨٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[٦] عن أبي المقدام عن حبة[٧] بن جوين الحضرمي عن علي « ربنا أرنا اللذين أضلانا من

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ٢٩٠ عن عبد الله بن عمرو مرفوعا .
(٢) أخرجه ابن حزم في المحلي ١١/٢٢ عن ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من المحلي .
(٤) أخرجه ابن حزم في المحلي عن ابن أبي شيبة .
(٥) من المحلي ، و في الأصل و م : العلي ، وأخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .
(٦) أخرجه الطبري في تفسيره من طريق عبد الرحمن عن سفيان - راجع آية ٢٩ من فصلت .

الجن والانس ، ابن آدم الذى قتل أخاه وإبليس .

[٧٨٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل[١] .

[٧٨١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الحسن بن صالح عن ابراهيم قال : ما من نفس تقتل ظلما الا كان على ابن آدم الأول و الشيطان كفل منها .

[٧٨١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٢]] سفيان عن ليث عن مجاهد « ظهر الفساد فى البر والبحر بما كسبت أيدى الناس[٣] » قال: فى البر ابن آدم الذي قتل أخاه ، و فى البحر الذى كان يأخذ كل سفينة غصبا[٤]

[٧٨١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي قال[٥]: من قتل رجلين فهو جبار ، و تلا

= (٧) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : حية .

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ١٩١ من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش . وعبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٦٤ من طريق معمر عن الأعمش .

(٢) زيد ولا بد منه .

(٣) آية ٤٠ من الروم .

(٤) أورده السيوطى فى مصنفه ٥/تفسير الآية المتعلقة من طريق ابن أبي شيبة وغيره =

« أتريد أن تقتلني كما قتلت نفسا بالأمس ان تريد الا أن تكون جبارا في الأرض و ما تريد أن تكون من المصلحين[١] » .

(١٢٩٥) من قال : العمد قود

[٧٨١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : ما كان من قتل بسلاح عمدا ففيه القود .

[٧٨١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي قال : قال علي : العمد كله قود[٢] .

٢٩٠/ [٧٨١٥] حدثنا/ أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن عامر والحسن[٣] وابن سيرين و عمرو بن دينار قالوا[٤] : العمد قود .

[٧٨١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : العمد قود[٥] إلا أن يعفو ولي المقتول[٦] .

= (٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٢٣ من طريق ابن جرير وغيره

(١) راجع آية ١٩ من القصص .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٤٥٠ عن ابن أبي شيبة .

(٣) من المحلى ١٠/٤٥٠ ، و في الأصل و م : الحسين ، و أخرجه ابن حزم عن ابن أبي شيبة .

(٤) من المحلى و في الأصل : قال ، ولا يتضح في م .

(٥) في المحلى : قود اليد ، وفي نصب الراية كما ثبت في المتن ، ثم اطلعت على نفس=

[٧٨١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي و الحكم و حماد قالوا : ما كان من ضربة بسوط أو عصى أو حجر فكان دون النفس فهو عمد و فيه القود .

(١٢٩٦) الصبي و الرجل يجتمعان في قتل

[٧٨١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : إذا اجتمع رجل وغلام على قتل رجل قتل الرجل ، و على عاقلة الغلام الدية كاملة .

[٧٨١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن جرير بن حازم قال : سئل حماد عن رجل وصبي قتلا[1] رجلا عمدا ، قال : أما الرجل فيقتل[2] ، و أما الصبي فعلى أوليائه حصة من الدية .

[٧٨٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن سواء[3] عن سعيد عن حماد عن ابراهيم قال : اذا أعانه من لا يقاد به فانما هي دية .

[٧٨٢١] حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن

= الحديث في المحلى ١٠/٤٥٣ من طريق ابن أبي شيبة وليس فيه زيادة « اليد » .
(٦) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٤٦٠ والزيلعي في نصب الراية ٤/٣٢٧ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) من م ، و في الأصل : قتل .
(٢) في الأصل و م : يقتل .
(٣) من م ، و في الأصل : سوار .

قال : اذا اجتمع صبي و عبد على قتل فهي دية ، فاذا اجتمعا فضرب هذا بسيف و هذا بعصى فهو دية .

[٧٨٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد قال حدثنا هشام عن الحسن في القوم يقتلون عمدا و فيهم الصبي و المعتوه قال : هي دية خطأ على العاقلة .

(١٢٩٧) رجل قتل رجلا عمداً فجلس ليقاد منه

[٧٨٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن أبي هاشم عن ابراهيم عن قتادة عن الحسن قال[١] : في رجل قتل عمدا فجلس القاتل ليقاد [منه[٢]] بالمقتول ، فجاء رجل فقتل القاتل خطأ ، قال[١] : ديته لأهل المحبوس ، و قال عطاء : لأهل المقتول الأول[٣] .

[٧٨٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن قتادة عن حماد مثل قول الحسن .

(١٢٩٨) الرجل يقتل و له ولد صغار

[٧٨٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن في رجل قتل [و[٤]] له ولد صغار قال : ذاك إلى أوليائه .

(١) من م ، و في الأصل : قالا .

(٢) زيد لاستقامة العبارة .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤١٧ من طريق قتادة .

(٤) زيدت الواو لاستقامة العبارة .

[٧٨٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن جرير بن حازم قال : سمعت حمادا فى رجل قتل وبعض أوليائه صغار ، قال : يقتل أولياؤه الكبار إن شاؤا ، ولا ينتظروا[١] .

[٧٨٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن حسن عن زيد القبانى عن بعض أهله أن الحسن بن على قتل ابن ملجم الذى قتل علياً وله ولد صغار[٢] .

[٧٨٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا قبيصة عن سفيان عن خالد عن عمر بن عبد العزيز قال : يستأنى به حتى يكبر[٣] .

(١٢٩٩) الزند يكسر

[٧٨٢٩] حدثنا ابو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن حجاج عن ابن أبى مليكة عن نافع بن عبد الحارث[٤] قال : كتبت الى عمر أسأله عن رجل كسر أحد زنديه فكتب الى عمر أن فيه [٥]حقتين بكرتين[٥] .

[٧٨٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن ابن سالم

---

(١) من م ، و فى الأصل : لا ينتظر .

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٥٨ من طريق أبي جعفر .

(٣) فى الأصل و م : يكبروا ، و الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١١ من طريق سفيان .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ١٩/٧٩ عن نافع بن عبد الحارث من طريق ابن أبى شيبة

(٥-٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : حقتان بكرتان .

عن الشعبي عن زيد بن ثابت قال: في الساعدين وهما الزندان خمسون دينارا.

(١٣٠٠) الرجل يجرح، من كان لا يقتص به حتى يبرأ

[٧٨٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: لا تقص لمجروح حتى تبرأ جراحته.

[٧٨٣٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن: لا يقتص من الجارح حتى يبرأ صاحب الجرح.

[٧٨٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء قال: ينتظر بالقود أن يبرأ صاحبه[١].

[٧٨٣٤] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن عمرو ابن دينار [عن جابر[٣]] أن رجلا طعن رجلا بقرن في ركبته، فأتى النبي
٢٩١/ صلى الله عليه وسلم/ يستقيد[٤]، فقيل له: حتى تبرأ، فأبى وعجل واستقاد، قال: فعنتت[٥] رجله وبرئت رجل المستقاد منه، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: ليس لك شيء، [إنك[٦]] أبيت.

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٥٢ من طريق ابن جريج.
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٦٦ و ابن حزم في المحلى ١٠/٤٥٨ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة.
(٣) زيد من م و السنن الكبرى و المحلى.
(٤) من السنن الكبرى و المحلى، و في الأصل و م: ليستقيد
(٥) من المحلى، و في الأصل و م: فعنت، و في السنن الكبرى: فعتبت

(١٣٠١) الرجل يأمر الرجل فيقتل آخر

[٧٨٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن الرجل يأمر الرجل يقتل الرجل ، قالا[١] : يقتل القاتل وليس على الآمر قود[٢] .

[٧٨٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[٣]] سفيان عن جابر عن عامر فى رجل أمر عبده فقتل رجلا عمدا ، قال : يقتل العبد[٤] .

[٧٧٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن منصور عن إبراهيم فى الرجل يأمر الرجل فيقتل ، قال : هما شريكان ، قال وكيع : هذا عندنا فى الاثم ، فأما القود فانما هو على القاتل .

[٧٧٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور قال : سألت ابراهيم عن أمير [أمر[٥]] رجلا فقتل رجلا ، قال : هما شريكان فى الاثم[٦] .

= (٦) زيد من السنن الكبرى و المحلى .

(١) من م ، و فى الأصل : قال .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦١٥/١٠ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦١٥/١٠ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٦/٩ من طريق سفيان .

(٥) زيد من م .

[٧٨٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سلمة بن نبيط عن الضحاك بن مزاحم فى السلطان يأمر الرجل يقتل الرجل [فقال الضحاك : كن أنت المقتول[١]] .

[حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن أشعث عن الحسن فى الرجل يأمر عبده يقتل الرجل قال : يقتل الرجل[٢] .]

[٧٨٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن على فى رجل أمر عبده أن يقتل رجلا قال : إنما هو بمنزلة سوطه أو سيفه[٣] .

[٧٨٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة فى الرجل يأمر عبده فيقتل رجلا ، قال : يقتل المولى[٤] .

(١٣٠٢) الرجل يريد المرأة على نفسها

[٧٨٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى[٥] عن

= (٦) أورده الأعظمى فى هامش مصنف عبدالرزاق ٩/٤٢٥ من طريق سفيان .

---

(١) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٢) زيد هذا الأثر من م .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٦١٤ من طريق الحجاج بن المنهال عن حماد ابن سلمة .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٢٦ من طريق ابن جريج .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٣٥ من طريق معمر عن الزهرى .

القاسم عن عبيد بن عمير[1] أن رجلا أضاف إنسانا من هذيل ، فذهبت جارية منهم تحتطب ، فأرادها على نفسها فرمته بفهر[2] فقتلته ، فرفع إلى عمر ابن الخطاب قال : فذلك قتيل الله ، لا يودى أبدا.

[٧٨٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد أن رجلا أراد امرأة على نفسها ، فرفعت حجرا فقتلته ، فرفع ذلك إلى عمر فقال : ذاك قتيل الله[3] .

[٧٨٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عائذ بن حبيب عن يحيى[4] بن سعيد عن سليمان بن يسار أن امرأة بالشام أتت الضحاك بن قيس فذكرت له أن إنسانا استفتح عليها بابها وأنها استغاثت فلم يغثها أحد ، وكان الشتاء ففتحت له الباب وأخذت رحى فرمته بها فقتلته ، فبعث معها وإذا لص من اللصوص و إذا معه متاع فأبطل دمه .

(١٣٠٣) الرجل يقتل الرجل و يمسكه آخر

[٧٨٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن إسماعيل بن أمية قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى رجل أمسك

---

(١) من م ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : عمر .

(٢) من م ، و فى الأصل : بفهر .

(٣) أورده الهندى فى كنز العمال ٧٩/١٩ عن السائب بن يزيد من طريق ابن أبي شيبة وغيره

(٤) من م ، و فى الأصل : محمد .

رجلا وقتله آخر أن يقتل القاتل ويحبس الممسك[1] .

[٧٨٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن الرجل يمسك الرجل ويقتله آخر ، قالا : يقتل القاتل[2] .

[٧٨٤٧] حدثنا أبوبكر[3] قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : سمعت سليمان بن موسى يقول[4] : الاجتماع فينا على المقتول [هو[5]] أن يمسك الرجل ويضربه الآخر[6] فهما شريكان عندنا فى دمه ، يقتلان جميعا .

[٧٨٤٨] حدثنا أبو بكر[7] قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٥٠ من طريق سلم بن جنادة عن وكيع ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٢٧-٤٢٨-٤٨١ من طريق معمر وابن جريج عن إسماعيل بن أمية ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٦٢١ من طريق موسى ابن معاوية عن وكيع .

(٢) رواه ابن حزم فى المحلى ١٠/٦١٩ عن الحكم وحماد .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٦١٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من المحلى ، و فى الأصل و م : قال .

(٥) زيد من المحلى .

(٦) من م و المحلى ، و فى الأصل : الآخران .

(٧) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٦١٩ من طريق ابن أبي شيبة ، وعبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٨٠ والبيهقى فى السنن الكبرى ٨/٥١ كلاهما من طريق سفيان عن جابر عن عامر عن على .

عن يحيى[1] بن أبي كثير أن عليا أتى برجلين قتل أحدهما وأمسك الآخر ، فقتل الذي و قال للذي أمسك : أمسكته للموت[2] ، فأنا أحبسك في السجن حتى تموت .

(١٣٠٤) فيما تعقل العاقلة[3]

٢٩٢/ [٧٨٤٩] /حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابن أبي ذئب أن عمر بن عبد العزيز أمر أن نعقل الموضحة[4].

[٧٨٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن ابن أبي ذئب عن رجل عن سعيد بن المسيب قال : لا تعقل العاقلة إلا الثلث فما زاد[5] .

[٧٨٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عمر ابن عبد الرحمن السهمي عن رجل أن رجلا أتى عمر بن الخطاب في موضحة فقال : إنا لانتعاقل بيننا[6] .

---

(١) من م و المحلى ، و في الأصل : محمد.

(٢) من م و المحلى ، و في الأصل : الموت .

(٣) في الأصل بياض ملاناه من م .

(٤) وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤١٠ من طريق سفيان : وقضى عمر بن عبد العزيز بالموضحة على العاقلة .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٠٩ من طريق ابن أبي ذئب .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٠٨ من عدة طرق .

[٧٨٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عيسى عن الشعبي قال : ليس فيما دون الموضحة عقل .

[٧٨٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال: قلت لعطاء : متى يبلغ العقل أن يعقله العاقلة عامة أجمعون ، إذا بلغ الثلث ؟ قال : [٢]نعم أخاك[٢] ولاشك أنه قال : و ما لم يبلغ الثلث فعلى قوم الرجل خاصة .

[٧٨٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن حباب عن عبد الله بن مؤمل قال : حدثني عمر بن عبد الرحمن السهمي عن عطاء بن أبي رباح[٣] عن أبي أمية [ابن الأخنس[٤]] قال : كنت عند عمر بن الخطاب جالساً ، فجاء رجل من بني غفار ، فقال : إن أبي[٥] شج ، فقال : إن هذه لايتعاقلها أهل القرى .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤١٠ من طريق ابن جريج .
(٢-٢) فوضع ما بين الرقين : وقال لي ذلك ابن أيمن .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٣٠٨ من طريق عبد الله بن صفوان عن عامر الغفاري مختصرا بلفظ « أن عمر بن الخطاب ابطل الموضحة عن أهل القرى » واخرجه ابو عبيد في غريب الحديث ٣/٣٤٧
(٤) زيد من غريب الحديث .
(٥) في الغريب : ابن عمي .

(١٣٠٥) ما جاء فى القسامة

[٧٨٥٥] حدثنا أبو محمد عبدالله بن يونس قال حدثنا أبو عبدالرحمن بقى بن مخلد قال حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب أن القسامة كانت فى الجاهلية، فأقرها النبى صلى الله عليه وسلم فى قتيل من الأنصار وجد فى جب اليهود، قال : فبدأ رسول الله صلى الله عليه و سلم باليهود فكلفهم قسامة خمسين، فقالت اليهود : لن نحلف، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم للانصار : أفتحلفون ؟ فأبت الأنصار أن تحلف، فأغرم رسول الله صلى الله عليه و سلم [اليهود[٢]] ديته لأنه قتل بين أظهرهم .

[٧٨٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : دعانى عمر بن عبد العزيز فسألنى عن القسامة فقال : قد بدا لى أن أردها، إن الأعرابى يشهد و الرجل الغائب يجىء فيشهد، فقلت : يا امير المؤمنين ! إنك لن تستطيع ردها، قضى بها رسول الله صلى الله عليه و سلم و الخلفاء بعده[٣] .

---

(١) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣٩١/٤ وأورده الهندى فى كنز العمال ١٠١/١٩ كلاهما عن ابن أبى شيبة وغيره، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢٧/١٠ من طريق معمر .

(٢) زيد من م و المراجع .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٩/١٠ من طريق معمر، وأورده الهندى فى =

[٧٨٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة أن سليمان بن يسار حدثه أن عمر بن عبد العزيز قال : ما رأيت مثل القسامة قط أقيد بها والله يقول « وأشهدوا ذوى عدل منكم[١] » و قالت الأسباط « و ما شهدنا إلا بما علمنا وما كنا للغيب حافظين[٢] » و قال الله « إلا من شهد بالحق و هم يعلمون[٣] » و قال سليمان بن يسار : القسامة حق ، قضى بها رسول الله صلى الله عليه و سلم بينما الأنصار عند رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ خرج رجل منهم ، ثم خرجوا من عند رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فاذا هم بصاحبهم[٤] يتشحط فى دمه ، فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا : قتلنا اليهود ـ وسموا رجلا منهم و لم تكن بينة ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم شاهدان من غيركم حتى أدفعه[٥] إليكم برمته ، فقالوا[٦] : يا رسول الله[٧] ! إنا نكره أن نحلف على غيب ،

= كنز العمال ١٩/٢٠٢ مختصرا من طريق ابن أبي شيبة .

(١) آية ٢ من الطلاق .
(٢) آية ٨١ من يوسف .
(٣) آية ٨٦ من الزخرف .
(٤) من م ، و فى الأصل : لصاحبه .
(٥) من م ، و فى الأصل : ارفعه .
(٦) من م ، و فى الأصل : فقال .
(٧) بهامش الأصل وم : لعل ههنا سقطة .

فأراد نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ قسامة اليهود بخمسين منهم، فقالت الأنصار : يا رسول الله ! إن اليهود لايبالون الحلف متى ما تقبل هذا منهم يأتون[1] على آخرنا ، فوداه[2] رسول الله صلى الله عليه وسلم من عنده .

[٧٨٥٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد [3]عن حجاج[3] عن عمرو ابن شعيب[4] عن أبيه عن جده أن حويصة ومحيصة ابني[5] مسعود و عبد الله

٢٩٣/ و عبد الرحمن ابني[5] فلان [خرجوا[6]]/ يمتارون بخيبر ، فعدي على عبد الله فقتل ، قال : فذكروا[7] ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : تقسمون [بخمسين[8]] فتستحقون ، قالوا : يا رسول الله ! كيف نقسم و لم نشهد ؟ قال : فتبرئكم يهود - يعني يحلفون ، قال : فقالوا : يا رسول الله ! إذن تقتلنا اليهود ، قال : فوداه رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) من م ، و في الأصل : يأتونا .

(٢) من م ، و في الأصل : فواده - كذا .

(٣-٣) تكرر ما بين الرقمين في الأصل فقط .

(٤) الحديث أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٩٦ من طريق عبد الله بن سعيد عن أبي خالد ، وأورده الهندي في كنز العمال ١٠١/١٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) من السنن و الكنز ، و في الأصل و م : ابنا .

(٦) زيد من السنن و الكنز .

(٧) من الكنز ، و في الأصل و م : فذكر .

(٨) زيد من الكنز .

من عنده ، و قال : أخبرني يحيى بن سعيد عن ابن[1] يسار عن النبي عليه السلام نحو هذا إلا أنه قال : ذهب عبد الرحمن أخو المقتول يتكلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : الكبر الكبر ، فتكلم الكبير ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تقسمون بخمسين يمينا فتستحقون ، أو تقسم لكم بخمسين ، قال فقالوا : يا رسول الله ! كيف نقبل أيمان قوم كفار ، قال : فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده .

[٧٨٥٩] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال : انطلق رجلان من أهل الكوفة إلى عمر بن الخطاب فوجداه قد صدر عن البيت عامدا الى منى ، فطافا[3] بالبيت ، ثم أدركاه فقصا عليه قصتهما فقالا : يا أمير المؤمنين ! ابن عم لنا قتل [4]نحن إليه[4]

(١) من م ، وفي الأصل : أبي ، والحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١١٨ من طريق الليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٩-٣٠ من طريق ابن جريج ومالك عن يحيى بن سعيد .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٧٩ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن التركماني في الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى ٨/١٢٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و أعاده المصنف في باب « الدم كم يجوز فيه من الشهادة » رقم الحديث : ٧٨٨٨

(٣) من م ، و في الأصل و المحلى : فطاف ، و الرواية فيها بعض الاختصار في الجوهر النقي .

(٤-٤) من م و المحلى و الجوهر ، و في الأصل : بحق الله .

شرع سواء في الدم ، و هو ساكت عنهما ، لا يرجع اليهما شيئا حتى ناشداه الله فحمل عليهما ، ثم ذكراه الله فكف عنهما ، ثم قال عمر : ويل لنا اذا لم نذكر بالله و ويل لنا اذا لم نذكر الله فيكم شاهدان ذوا[1] عدل [2]تجيئان بهما[2] على من قتله فنقيدكم منه والا حلف من يدرأكم بالله : ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ، فان نكلوا حلف منكم خمسون ، ثم كانت لكم الدية[3] .

[٧٨٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي اسحاق أن قتيلا وجد في بني سلول ، فجاء الأولياء فأبرأوا بني سلول[4] وادعوا على حي آخر ، وأتوا شريحا ببني سلول[4] ، وسألهم البينة على المدعى عليهم[5] .

[٧٨٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[6]] سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال : إذا وجد قتيل في حي أخذ منه[7] خمسون رجلا

(١) من المحلى و الجوهر ، و في الأصل و م : ذو .
(٢-٢) في المحلى : يجيئان به ، و في الجوهر : يحثان به .
(٣) زيد في المحلى : إن القسامة تستحق بها الدية ولا يقاد بها ، وراجع أيضا مصنف عبد الرزاق ١٠/٤٣
(٤) من م ، و في الأصل : سليل .
(٥) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٤٣ من طريق سفيان .
(٦) زيد ولا بد منه .
(٧) من م ، و في الأصل : منهم .

فيهم المدعى عليهم ، و ان كانوا أقل من خمسين ردت عليهم الأيمان الأول فالأول[١] .

[٧٨٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٢] قال حدثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن الحارث بن الأزمع[٣] قال : وجد قتيل باليمن بين وادعة [و أرحب[٤]] ، فكتب عامل عمر بن الخطاب إليه ، فكتب إليه عمر أن قس ما بين الحيين ، فالى[٥] أيهما كان أقرب فخذهم به ، قال : فقاسوا فوجدوه[٦] أقرب الى وادعة ، قال : فأخذنا وأغرمنا وأحلفنا ، سلنا : يا امير المؤمنين ! أتحلفنا و تغرمنا ؟ قال : نعم ، قال : فأحلف منا خمسين رجلا : [بالله[٧]] ما فعلت ولا علمت قاتلا .

[٧٨٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي ليلى عن الشعبي أن قتيلا وجد باليمن بين حيين ، قال : فقال عمر : انظروا

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤١ من طريق سفيان مقتصرا على الشطر الأخير .
(٢) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٤/٣٩٧ عن ابن أبي شيبة .
(٣) من م و النصب ، و فى الأصل : الذريع ـ كذا .
(٤) زيد من النصب .
(٥) من م و النصب ، و فى الأصل : قال .
(٦) من النصب ، و فى الأصل و م : فوجده .
(٧) زيد من م و النصب .

أقرب الحيين إليه فأحلفوا منهم خمسين رجلا بالله : ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ، ثم تكون عليهم الدية[١] .

[٧٨٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري سئل عن قتيل وجد في دار رجل ، فقال رب الدار : انه طرقني ليسرقني فقتلته ، و قال اهل القتيل : انه دعاه الى بيته فقتله ، فقال : ان أقسم من أهل القتيل خمسون أنه دعاه فقتله اقتدته ، و ان نكلوا غرموا الدية ، فقال الزهري : فقضى ابن عفان في قتيل من بني فرة أبي أولياؤه أن يحلفوا ، فأغرمه عثمان الدية[٢] .

[٧٨٦٥] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا عبد الاعلى عن يونس عن الحسن في القتيل يوجد غيلة قال : يقسم من المدعى عليهم خمسون يمينا : ما قتلنا و لا علمنا قاتلا ، فان حلفوا فقد برأوا ، و ان نكلوا أقسم[٤] من المدعين[٥] خمسون : إن دمنا قبلكم ، ثم يودوا[٦] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٢٣ من طريق مغيرة عن الشعبي ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٣٥ من طريق مجالد و الشيباني عن الشعبي و أخرجه الحافظ في الفتح ٢٨/٤١٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٣٩ من طريق معمر .
(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٨٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من المحلى ، و في الأصل و م : قسم .
(٥) من المحلى ، و في الأصل و م : المدعيين .

[٧٨٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه في القسامة : لم يزل يعمل بها في الجاهلية والاسلام .

[٧٨٦٧] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا الفضل بن دكين عن سعيد بن
٢٩٤/ عبيد عن بشير بن يسار زعم أن رجلا/ من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفراً من قومه[٢] انطلقوا الى خيبر فتفرقوا فيها ، فوجدوا أحدهم قتيلا ، فقالوا للذين وجدوه عندهم : قتلتم صاحبنا ، قالوا : ما قتلنا ولا علمنا ، فانطلقوا الى نبي الله صلى الله عليه وسلم فقالوا : يا نبي الله ! انطلقنا الى خيبر فوجدنا أحدنا[٣] قتيلا ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الكبر الكبر ، فقال لهم : تأتون بالبينة على من قتل ، فقالوا : ما لنا بينة ، قال : فيحلفون لكم ، قالوا : لا نرضى بأيمان اليهود ، فكره نبي الله صلى الله عليه وسلم أن يطل دمه ، فوداه بمائة من إبل الصدقة[٤] .

= (٦) من المحلى ، و في الأصل و م : يودى .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٢٠ من طريق ابن أبي شيبة . ورواه الهندي في الكنز ١٩/١٠١ برمز « ش » .
(٢) من السنن الكبرى و الكنز ، و في الأصل و م : قوم .
(٣) من م و السنن الكبرى و الكنز ، و في الأصل : احدا .
(٤) قال البيهقي : رواه البخاري في الصحيح عن أبي نعيم (أي الفضل بن دكين) وأخرجه مسلم من حديث ابن نمير عن سعيد .

(١٣٠٦) اليمين فى القسامة

[٧٨٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار عن ابن أبي ذئب عن الزهرى أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى فى القسامة أن اليمين على المدعى عليهم[1].

[٧٨٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[2] قال: أخبرنى عبيد الله[3] بن عمر أنه سمع أصحابا لهم[4] يحدثون أن عمر بن عبد العزيز بدأ بالمدعى[5] عليهم باليمين ثم ضمنهم العقل.

[٧٨٧٠] حدثنا أبوبكر[6] قال حدثنا أبو معاوية عن مطيع [عن فضيل[7]] بن عمرو عن ابن عباس انه قضى بالقسامة عل المدعى عليهم.

---

(١) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر النقى بهامش السنن الكبرى ١٢٥/٨ من طريق ابن أبي شيبة.

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٨٢/١١ و ابن التركمانى فى الجوهر النقى بهامش السنن الكبرى ١٢٥/٨ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٩/١٠ من طريق ابن جريج.

(٣) فى المحلى ونسخة من مصنف عبد الرزاق : عبد الله.

(٤) فى المحلى : له.

(٥) من المحلى و الجوهر ومصنف عبد الرزاق، و فى الأصل : المدعى.

(٦) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٨١/١١ و ابن التركمانى فى الجوهر بهامش السنن الكبرى ١٢٥/٨ كلاهما عن ابن أبي شيبة.

(٧) زيد من المحلى و الجوهر.

[٧٨٧١] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا ابو معاوية [عن ابن أبي ذئب[٢]] عن الزهري عن سعيد بن المسيب أنه كان يرى القسامة على المدعى عليهم .

[٧٨٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن ابن أبي ذئب عن الزهري: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقسامة على المدعى عليهم[٣] .

(١٣٠٧) كيف يستحلفون فى القسامة

[٧٨٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٤] قال : قلت لابن شهاب : القسامة فى الدم على العلم أم على البينة[٥] ، قال : على البينة[٥] .

[٧٨٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين[٦] عن شريح أنه قال فى القسامة : أوثمهم و أنا أعلم ؟ - يعنى إستحلفهم[٧] : ما قتلنا و لا علمنا قاتلا .

[٧٨٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالرحيم عن الحسن بن عمرو[٨]

---

(١) أخرجه ابن التركانى فى الجوهر النقى من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من الجوهر .
(٣) أخرجه ابن التركانى فى الجوهر - راجع هامش السنن الكبرى ١٢٥/٨
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦/١٠ من طريق ابن جريج .
(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : البتة - كذا .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦/١٠ من طريق أيوب عن ابن سيرين .
(٧) من م ، و فى الأصل : استحلفنا .

[عن فضيـــل[١]] عن ابراهيم قال : يستحلف كل رجل منهم بالله : ما قتلت ولا علمت قاتلا ، ثم يوديه[٢].

[٧٨٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال : وجد قتيل باليمن في وادعة ، فرفع الى عمر فأحلفهم بخمسين : ما قتلنا ولا علمنا قاتلا ، ثم وداه[٣].

[٧٨٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن هشام عن الحسن قال : يستحلف عن القسامة بالله : ما قتلنا ولا علمنا قاتلا[٤].

[٧٨٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن و محمد أن شريحاً استحلفهم بالله : ما قتلنا ولا علمنا قاتلا[٥].

(١٣٠٨) القود بالقسامة

[٧٨٧٩] حدثنـا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حمـاد بن سلمة عن

= (٨) في الأصل و م : عيد ، و التصحيح من الحديث رقم : ٧٨٨٢ في باب القود بالقسامة .

---

(١) زيد من الحديث رقم : ٧٨٨٢

(٢) أخرجه الحافظ في الفتح ٤١٠/٢٨ من طريق ابن أبي شيبة ببعض المفارقات .

(٣) مر عندنا تحت رقم: ٧٨٦٣ (باب ما جاء في القسامة) من طريق وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٥/١٠ من طريق سفيان عن مجالد و الشيباني عن الشعبي .

(٤) مر عندنا تحت رقم : ٧٨٦٥ باب ما جاء في القسامة .

ابن أبي مليكة أن عمر بن عبد العزيز و ابن الزبير أقادا بالقسامة[1] .

[٧٨٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودى عن القاسم قال : قال عمر[2] : إن القسامة إنما توجب العقل ولا تشيط[3] الدم .

[٧٨٨١] حدثنا أبوبكر[4] قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن عمرو عن[5] الحسن أن أبا بكر وعمر [و[6]] الجماعة الأولى [لم[6]] يكونوا يقتلون بالقسامة .

[٧٨٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالرحيم عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن ابراهيم قال : القود بالقسامة جور[7] .

[٧٨٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد

= (٥) قدمر تحت رقم: ٧٨٧٤ من طريق محمد بن سيرين ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٦/١٠ من طريق هشام عن ابن سيرين .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٢٧/٨ من طريق ابن أبي مليكة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤٤/٩ برمز « ش » وغيره ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤١/١٠ من طريق الثورى عن عبد الرحمن بن عبد الله ، وكذلك البيهقى فى السنن الكبرى ١٢٩/٨

(٣) من م و المراجع الثلاثة ، و فى الأصل : شرط ـ كذا .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧٩/١١ وأورده الهندى فى الكنز ٤١/١٩ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) من المحلى ، و فى الأصل و م : بن .

(٦) زيد من م و المحلى و الكنز .

(٧) رواه ابن حزم فى المحلى ٨٢/١١ وزاد : يستحق بها الدية ولا يقاد بها .

عن قتادة قال : القسامة يستحقون بها الدية و لا يقاد بها[١] .

[٧٨٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد قال حدثنا أبومعشر عن النخعى قال : القسامة يستحق بها الدية ولا يقاد بها[٢] .

[٧٨٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : لا يقتل بالقسامة إلا واحد .

[٧٨٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية[٣] عن الحجاج بن أبي عثمان قال حدثنا أبو رجاء مولى أبي قلابة [عن أبي قلابة[٤]] أن عمر بن عبد العزيز أبرز سريره يوما للناس ثم أذن لهم فدخلوا [عليه[٥]]
٢٩٥/ فقال/ : ما تقولون[٦] فى القسامة ، فأضب[٧] الناس فقالوا : نقول: القسامة القود بها حق و قد أقادت بها الخلفاء .

---

(١) أخرج عبد الرزاق نحوه عن الحسن ـ راجع مصنفه ٤١/١٠
(٢) رواه ابن حزم فى المحلى ٨٢/١١ كما أمضينا .
(٣) أعاده المصنف بأكثر مما هنا تحت رقم : ٧٩٠٢ فى باب « القسامة من لم يرها » و أخرجه البيهقى بتمامه فى السنن الكبرى ١٢٨/٨ من طريق قتيبة عن ابن علية .
(٤) زيد من م و السنن الكبرى .
(٥) زيد من السنن الكبرى و الحديث الآتى .
(٦) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : يقولون .
(٧) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : فأصب ، و فى م : فانصب .

(١٣٠٩) الدم[١] كم يجوز فيه[٢] من الشهادة ؟

[٧٨٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: شاهدان من غيركم[٣].

[٧٨٨٨] حدثنا ابوبكر[٤] قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودى عن القاسم قال: انطلق رجلان من أهل الكوفة إلى عمر بن الخطاب فوجداه قد صدر عن البيت فقالا[٥]: يا امير المؤمنين! إن ابن عم لنا قتل ونحن إليه شرع سواء فى الدم، وهو ساكت عنهما قال: شاهدان ذوا[٦] عدل تجيئان بهما على من قتله فنقيدكم منه.

[٧٨٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن الحسن بن عمرو عن فضيل عن إبراهيم قال: شاهدان على الدم[٧].

---

(١) من م، و فى الأصل: الدية.

(٢) من م، و فى الأصل: فيها.

(٣) مضى الحديث رقم: ٧٨٥٧ باب ما جاء فى القسامة.

(٤) أخرجه صاحب الجوهر النقى بهامش السنن الكبرى ٨/١٢٠ وابن حزم فى المحلى ١١/٧٩ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة، ومضى الحديث عندنا تحت رقم: ٧٨٥٩ باب ما جاء فى القسامة.

(٥) من م، و فى الأصل: فقال.

(٦) فى الأصل و م: ذو - خطأ.

[٧٨٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي عدى عن أشعث عن الحسن قال : لا يجوز فى القود الا شهادة أربعة .

[٧٨٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مطرف عن الشعبى قال : شاهدان .

(١٣١٠) القسامة إذا كانوا أقل من خمسين

[٧٨٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن حماد عن ابراهيم قال : اذا لم تبلغ القسامة كرروا حتى يحلفوا خمسين يمينا [١] .

[٧٨٩٣] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن ابن سيرين عن شريح قال : جاءت قسامة فلم يوفوا خمسين [فردد[٢] عليهم القسامة حتى أوفوا[٣]] .

[٧٨٩٤] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن هشام عن ابن سيرين قال: إذا كانوا أقل من خمسين[٤]] رددت[٥] عليهم الأيمان

= (٧) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٠ من طريق سفيان عن الحسن .

(١) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٩٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من نصب الراية ، و فى م : فرد .
(٣) زيد من م ونصب الراية .
(٤) زيد ما بين الحاجزين من م ونصب الراية ٤/٣٩٦ حيث أخرجه الزيلعى من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من نصب الراية ، و فى الأصل و م : ردت .

[٧٨٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال : إذا كانوا أقل من خمسين ردت عليهم الأيمان الأول فالأول[١] .

[٧٨٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي الزناد[٢] عن أبيه عن عمر بن عبد العزيز أنه ردد الأيمان على سبعة نفر في القسامة أحدهم جان[٣] .

[٧٨٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : اذا نقص من الخمسين فى القسامة رجل لم يجزها[٤].

[٧٨٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٥] عن ابن شهاب قال : أما الذى عليه الناس اليوم فترديد[٦] الأيمان[٧] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤١ من طريق سفيان .
(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى١١/٨٢من طريق عبدالرحمن بن عبد الله بن ذكوان وهو ابن أبي الزناد .
(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : خال .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٦ من طريق معمر بلفظ « إن نقصت قسامة رجل منهم ردت »
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٠ من طريق ابن جريج .
(٦) من م ، و فى الأصل : فتوديد ، و فى مصنف عبد الرزاق : فتردد .
(٧) ونضيف هنا ما أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤/٣٩٥ من طريق .

(١٣١١) القتيل يوجد بين الحيين

[٧٨٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر أن علياً كان إذا وجد القتيل بين القريتين قاس ما بينهما[1] .

[٧٩٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الشعبي[2] قال : وجد[3] قتيل بين حيين من همدان بين وادعة[4] وحيوان ، فبعث معهم عمر المغيرة بن شعبة فقال : انطلق معهم فقس ما بين القريتين فأيهما كانت أقرب فألحق بهم القتيل .

[٧٩٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن أبي اسحاق عن الحارث بن الأزمع قال : وجد قتيل باليمن بين وادعة وأرحب ، فكتب عامل عمر إليه ، فكتب إليه عمر أن قس ما بين الحيين ، فالى أيهما كان أقرب فخذهم به[5] .

= ابن أبي شيبة قال : حدثنا وكيع ثنا سفيان عن عبدالله بن يزيد الهذلي عن أبي مليح أن عمر بن الخطاب رد عليهم الأيمان حتى وفوا .

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٨٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٣٦ من طريق محمد بن قيس عن أبي جعفر .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٢٤ من طريق منصور عن الشعبي .

(٣) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : قتل .

(٤) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : وداعة .

(٥) مضى عندنا تحت رقم : ٧٨٦٢ باب ما جاء في القسامة فراجعه .

(١٣١٢) القسامة من لم يرها

[٧٩٠٢] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا ابن علية عن يحيى بن أبي اسحاق قال : سمعت سالم بن عبد الله يقول و قد تيسر قوم من بنى ليث ليحلفوا الغد فى القسامة فقال : يا لعباد الله لقوم[٢] يحلفون على ما لم يروه و لم يحضروه و لم يشهدوه ، و لو كان لى - أو إلى - من الأمر شيء لعاقبتهم أو[٣] لنكلتهم أو[٣] لجعلتهم نكالا و ما قبلت لهم شهادة.

[٧٩٠٣] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا ابن علية عن الحجاج بن أبي عثمان قال حدثنى أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة أن عمر بن عبد العزيز أبرز سريره يوماً للناس ثم أذن لهم فدخلوا عليه ، فقال : ما تقولون فى القسامة ، فأضب[٥] الناس فقالوا[٦] : نقول : القسامة القود بها حق ، وقد أقادت بها الخلفاء ، فقال : ما تقول يا أبا قلابة ؟ ونصبنى للناس ، قلت : يا أمير المؤمنين ! عندك أشراف العرب ورؤس الأجناد ، أرأيت لو

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٨٢ من طريق ابن أبي شيبة.

(٢) فى المحلى : لقول.

(٣) فى المحلى « و ».

(٤) مضى عندنا مختصرا تحت رقم: ٧٨٨٦ فى باب القود بالقسامة ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٢٨ كما مضى.

(٥) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : فاصب.

(٦) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : فقال.

أن خمسين منهم شهدوا على رجل[1] بحمص أنه قد سرق و لم يروه أكنت تقطعه ؟ قال : لا ، قلت :/ و ما قتل رسول الله صلى الله عليه ٢٩٦/ وسلم أحدا قط إلا في إحدى ثلاث خصال : رجل يقتل بجريرة[2] نفسه ، أو رجل[3] زنى بعد إحصان[4] ، أو رجل[3] حارب الله ورسوله وارتد عن الاسلام .

(١٣١٣) الرجل يقتل في الزحام

[٧٩٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثني ابن أبي ليلى عن عطاء أن الناس أجلوا عن قتيل في الطواف فوداه[5] من بيت المال .

[٧٩٠٥] حدثنا أبو بكر[6] قال حدثنا وكيع قال حدثنا وهب بن عقبة و مسلم[7] بن يزيد بن مذكور سمعاه [من[8]] يزيد بن مذكور أن الناس

(١) زيد في نسخة من السنن : بدمشق محصن أنه قدزنى لم يروه ، ا كنت ترجمه ، قال : لا ، قلت : أفرأيت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل .

(٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : بحديدة .

(٣) من السنن الكبرى ، وفي الأصل و م : رجلا .

(٤) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : احصانه .

(٥) من م ، وفي الأصل : فواده .

(٦) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٦٧/١٠ من طريق ابن أبي شيبة وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٥١/١٠ من طريق سفيان الثوري عن وهب بن عقبة .

(٧) من المحلى ، و في الأصل و م : سالم .

ازدحموا فى المسجد الجامع بالكوفة يوم الجمعة ، فأفرجوا عن قتيل ، فوداه[1] على بن أبى طالب من بيت المال .

[٧٩٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم أن رجلا قتل فى الطواف ، فاستشار عمر الناس فقال على : ديته على المسلمين ـ أو فى بيت المال[2] .

[٧٩٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[3] عن عطاء قال : أتى[4] حجر عائر[5] فى إمرة مروان ، فأصاب ابن نسطاس عم[6] عامر بن عبد الله[7] بن نسطاس لا يعلم من صاحبه فقتله ، فضرب مروان ديته على الناس .

= (٨) زيد من م و المحلى.

---

(١) من م و المحلى ، و فى الأصل : فواده .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٦٧ من طريق ابن أبى شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٥١ من طريق الثورى عن الحكم .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٦ من طريق ابن جريج .

(٤) من م ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : انكى ـ كذا .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : غاير ، وبهامش المصنف : يقال: أصابه حجر عائر أى لايدرى راميه .

(٦) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : بن .

(٧) فى مصنف عبد الرزاق : عبد الرحمن .

[٧٩٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث عن الحسن فى قوم تناضلوا فأصابوا إنساناً لا يدرى أيهم أصابه ، قال : الدية عليهم كلهم[١] .

(١٣١٤) المكاتب يقتل أو يقتل

[٧٩٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائى عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يؤدى المكاتب بقدر ما عتق منه دية الحر ، وبقدر ما رق منه دية العبد[٢] .

[٧٩١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إسماعيل بن ابراهيم عن أيوب عن عكرمة قال : قال علي : يؤدى من المكاتب بقدر ما أداه .

[٧٩١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن هشام الدستوائى عن يحيى بن أبي كثير[٣] أن عليا ومروان كانا يقولان : يؤدى منه دية الحر بقدر ما أداه ، وما رق[٤] [منه[٥]] دية العبد .

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٦٨ من طريق ابن أبي شيبة وليس فيه كلمة « كلهم » .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٦١ من طريق أيوب السختيانى عن عكرمة بأكثر مما عندنا .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٦١-٦٢ من طريق يحيى بن كثير .

(٤) من المحلى ، و فى الأصل و م : ارق .

[٧٩١٢] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا محمد بن سواء عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عمر [٢]بن عبد العزيز[٢] قال : جراحة المكاتب جراحة عبد.

[٧٩١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن الحكم عن ابراهيم قال : تؤدى جراحته بحساب ما أدى .

[٧٩١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن سواء عن عباد بن منصور عن حماد عن إبراهيم عن شريح قال : جراحة المكاتب جراحة عبد[٣]

(١٣١٥) رجل رمى بنار فأحرق دار قوم

[٧٩١٥] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن رجل رمى بنار فى دار قوم فاحترقوا ، قالا : ليس عليه قود [و[٥]] لا يقتل .

[٧٩١٦] حدثنا أبوبكر[٦] قال حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن حصين عن يحي بن يحيي الغساني قال : أحرق رجل تبنا[٧] فى فراح له ، فخرجت

= (٥) زيد من المحلى .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣٤٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢-٢) ما بين الرقين فى السنن الكبرى : رضى الله عنه .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من المحلى.

(٦) أخرجه ابن حزم من طريق ابن أبي شيبة ـ راجع المحلى ١١/٢٤

شرارة من نار حتى أحرقت[1] شيئا لجاره ، قال : فكتبت[2] فيه الى عمر بن عبد العزيز ، فكتب إلى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : العجماء [جرحها[3]] جبار ، و أرى[4] أن النار جبار .

[٧٩١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن رجل أحرق دارا ، فأحرق فيها قوماً ، [قالا[5]] لا يقتل[6].

(١٣١٦) بين المسلم و الذمى قصاص

[٧٩١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبيد [عن محمد[5]] بن اسحاق قال : حدثني مكحول[7] قال : لما قدم علينا عمر بيت المقدس أعطى عبادة بن الصامت رجلا من أهل الذمة دابته يمسكها ، فأبى عليه ، فشجه
٢٩٧/ موضحة ، ثم دخل المسجد / ، فلما خرج عمر صاح النبطي إلى عمر ، فقال عمر: من صاحب هذا ؟ قال عبادة : أنا صاحب هذا ، ما أردت

= (٧) من المحلى ، و فى الأصل و م : بيتا .

(١) من م و المحلى ، و فى الأصل : أشرقت .
(٢) من المحلى ، و فى الأصل و م : فكتب .
(٣) زيد من المحلى .
(٤) من م و المحلى ، و فى الأصل : روى .
(٥) زيد من م .
(٦) راجع أول أحاديث هذا الباب .
(٧) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٢/٧ من طريق قيس بن سعد عن مكحول .

إلى هذا ؟ قال : أعطيتها دابتي يمسكها ، فأبى ، وكنت امرءاً في حد ، قال : امالا[1] ، فاقعد للقود ، فقال له زيد بن ثابت : ما كنت لتقيد عبدك من أخيك ، قال : أما والله لئن تجافيت لك عن القود لأعنتك في الدية ، أعطه[2] عقلها مرتين .

[٧٩١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : لا قود بين النصراني و الحر المسلم ، ولا بين النصراني و العبد المسلم .

(١٣١٧) رجل شج رجلا فذهبت عينه

[٧٩٢٠] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا زيد بن الحباب عن [سفيان عن[4]] خالد النيلي[5] عن الحكم و حماد أنهما قالا في رجل شج رجلا ، فذهبت عينه [من غير تلك الشجة[6]] ، فقال الحكم : إن شهدوا أنها ذهبت من الضربة فهو جائز ، وقال حماد: إن شهدوا أنه ضربه يوم ضربه وهي صحيحة فهو[7] جائز .

---

(١) كذا في الأصل و م .

(٢) من م ، و في الأصل : اعط .

(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٥١٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من م و المحلى .

(٥) من المحلى ، و في الأصل ، السلمى ، و في م ، السلى ـكذا بدون نقط .

(٦) زيد من المحلى .

(٧) من م و المحلى ، و في الأصل ، فهي .

(١٣١٨) [القوم[1]] يدفع بعضهم بعضا فى البئر أو الماء

[٧٩٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك[2] عن حنش بن المعتمر قال : حفرت زبية باليمن للاسد فوقع فيها الأسد ، فأصبح النـاس يتدافعون عـلى رأس البئر ، فوقع فيهـا رجل فتعلق بآخر ، وتعلق الآخر بالآخر ، فهوى فيها أربعة فهلكوا فيها جميعا ، فلم يدر الناس كيف يصنعون ؟ فجـاء على فقال : إن شئتم قضيت بينكم بقضاء يكون جائزا بينكم حتى تأتوا[3] النبي صلى الله عليه وسلم قال : فانى أجعل الدية على من حضر[4] رأس البئر ، فجعل للاول الذى هو فى البئر ربع الدية ، وللثانى ثلث الدية ، و للثالث[5] نصف الدية ، وللرابع[6] كاملة ، [قال[1]] : فتراضوا على ذلك حتى أتوا النبي صلى الله عليه عليه وسلم ، فأخبروه بقضاء على ، فأجاز القضاء .

[٧٩٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [وكيع قال حدثنا[1]] عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن عامر عن مسروق[7] أن ستة غلمة ذهبوا يسبحون ،

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١١١ من طريق حماد بن سلمة وغيره عن سماك .

(٣) فى الأصل و م ، تاتون ـكذا .

(٤) من السنن الكبرى ، و فى الاصل و م : حفر .

(٥) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : الثالث .

(٦) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : الرابع .

فغرق أحدهم ، فشهد ثلاثة على اثنين أنهما غرقاه ، وشهد اثنان على ثلاثة أنهم غرقوه ، فقضى على الثلاثة خمسي[1] الدية ، و على الاثنين ثلاثة أخماس الدية .

[٧٩٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي[2] بن سعيد عن سفيان عن فراس عن الشعبي عن مسروق أنه جعل الدية أسباعا : أربعة على ثلاثة ، و ثلاثة على أربعة .

[٧٩٢٤] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا ابن مسهر عن سعيد عن قتادة عن خلاس قال : استأجر رجل أربعة رجال ليحفروا له بئراً ، لحفروها فانخسفت بهم البئر ، فمات أحدهم ، فرفع ذلك الى علي ، فضمن الثلاثة ثلاثة أرباع الدية ، وطرح عنهم[4] ربع الدية .

[٧٩٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا أبو مالك عن علي بن الأقمر أن رجلا استأجر ثلاثة يحفرون له حائطا ، فضربوا في أصله

= (٧) أخرجه ابن‌حزم في المحلى ١٠/٥٦٨ من طريق حماد بن سلمة عن سلمة بن كهيل وحماد بن أبي سليمان عن علي .

(١) من م و المحلى ، و في الأصل ، خمس .

(٢) من م ، و في الأصل : محمد .

(٣) أخرجه ابن‌حزم في المحلى ١٠/٦١١ من طريق ابن أبي شيبة ، والبيهقي في السنن الكبرى ٨/١١٢ من طريق جعفر بن عون عن سعيد .

(٤) من م و المحلى و السنن الكبرى ، و في الأصل : عليهم .

جميعا ، فوقع عليهم فمات أحدهم ، فاختصموا الى شريح ، فقضى على الباقين[1] بثلثي[2] الدية .

[٧٩٢٦] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه سئل عن أجراء استؤجروا يهدمون[4] حائطا فخر عليهم ، فمات بعضهم أنه يغرم بعضهم لبعض الدية[5] على من بقي .

[٧٩٢٧] حدثنا أبو بكر[6] قال حدثنا وكيع قال حدثنا [موسى[7]] ابن
٢٩٨/ علي عن أبيه/قال : جاء أعمى ينشد الناس في زمان عمر يقول :

يا أيها الناس[8] لقيت منكرا هل يعقل الأعمى الصحيح المبصرا

خرا معا[9] كلاهما تكسرا[10]

---

(١) في الأصل و م : الباقين ـ كذا .

(٢) من م ، و في الأصل : بثلث .

(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٦١٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٤٣٠ من طريق معمر .

(٤) في المحلى : ليهدموا .

(٥) من المحلى ، و في الأصل و م : و الدية .

(٦) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٦١٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١١٢ من طريق زيد بن الحباب عن موسى بن علي .

(٧) زيد من م و المحلى و السنن الكبرى .

(٨) زيد في الأصل و م : لقد ، ولم تكن الزيادة في المحلى و السنن الكبرى فحذفناها .

قال وكيع : كانوا يرون أن رجلا صحيحا كان يقود أعمى فوقعـا فى بئر ، فوقع[1] عليه ، فاما قتله و إما جرحه ، فضمن الأعمى .

(١٣١٩) الرجل يجد مع امرأته رجلا فيقتله[2]

[٧٩٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا عبدة عن يحيى بن سعيد[3] عن سعيد بن المسيب أن رجلا من أهل الشام يقال له ابن خيبرى ـ وجد مع امرأته رجلا فقتله[4] ـ أو قتلهما ـ فرفع إلى معاوية فأشكل عليـه القضاء فى ذلك ، فكتب إلى أبى موسى[5] أن سل عليا فى ذلك ، فسأل أبو موسى عليا فقال : إن هذا لشىء ما هو بأرضنا ، عزمت عليـك لتخبرنى ، فأخبره فقال على : أنا أبو حسن ! إن لم يجىء بأربعة شهداء فليدفعوه برمته .

[٧٩٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أسباط عن الشيبـانى عن سلمة

= (٩) من المحلى و السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : مع .
(١٠) من المحلى و السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : مكسرا .

---

(١) فى المحلى : نخر .
(٢) فى الأصل و م : فيقتلها ، والأوفق ما أثبتناه .
(٣) أخرجه ابن‌حزم فى المحلى ٣٢٧/٨ من‌طريق مالك عن يحيى بن سعيد ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٣٣/٩ من طريق ابن جريج وسفيان الثورى عن يحيى ابن سعيد .
(٤) من السنن الكبرى و مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : فقتلها .
(٥) فى الأصل : ابن موسى ـ خطأ .

قال : رفع الى مصعب رجل وجد مع امرأته رجلا فقتله ، فأبطل دمه .

[٧٩٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن أبي عاصم عن الشعبي[١] قال : كان رجلان أخوان من الأنصار يقال[٢] لأحدهما أشعث ، فغزا فى جيش من جيوش المسلمين ، قال : فقالت امرأة أخيه لأخيه : هل لك فى امرأة أخيك معها رجل يحدثها ، فصعد فأشرف عليه وهو معها على فراشها ، و هى تنتف له دجاجة ، وهو يقول :

و أشعث غره[٣] الاسلام منى ... خلوت بعرسه ليل التمام

أبيت على حشاياها و يمسى ... على دهماء لاحقة الحزام[٤]

كأن مواضع[٥] الربلات منها ... تمام قد جمعن الى تمامى[٦]

قال : فوثب إليه الرجل فضربه بالسيف حتى قتله ثم ألقاه فأصبح قتيلا بالمدينة ، فقال عمر : أنشد الله رجلا كان عنده من هذا علم إلا قام به ،

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٣٥ من طريق ابن جريج عن أبي عبد الله بن عبيد مختصرا .

(٢) من م ، و فى الأصل : فقال .

(٣) من م ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : فقال .

(٤) و البيت فى مصنف عبد الرزاق :

أبيت على ترائبها ويطوى ... على حمراء قابله الحزام .

(٥) فى مصنف عبد الرزاق : مجامع .

(٦) الشطر الأخير فى مصنف عبد الرزاق : فئام ينهضون إلى فئام .

فقام الرجل[1] فأخبره بالقصة فقال: سحق وبعد.

[٧٩٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قلت لعطاء: الرجل يجد على امرأته رجلا فيقتله، قال: أيهدر دمه؟ قال: ما من أمر إلا بالبينة[2]، قلت: إذا شهد عليه أنه رآني في أهلي، قال: وإن أشهد، لا أمر إلا بالبينة.

[٧٩٣٢] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا عبدة عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: بينا نحن ليلة [المسجد[4]] في المسجد اذ جاء رجل فقال[5]: لو أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتله قتلتموه؟ أو تكلم [به[4]] جلدتموه؟ لأذكرن ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم، فأتاه فذكر ذلك فسكت عنه، فنزلت آية اللعان، فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقرأها عليه، فجاء الرجل بعد يقذف امرأته، فلاعن النبي عليه السلام بينهما و قال: عسى ان تجيء به أسود جعدا، فجاءت به أسود جعدا[6].

[٧٩٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن

(١) في الأصل و م: رجل.

(٢) إلى هنا أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٣٣ من طريق ابن جريج.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٣٧ من طريق ابن أبي شيبة ببعض المفارقات.

(٤) زيد من السنن الكبرى.

(٥) من م و السنن الكبرى، و في الأصل: فقالوا.

(٦) قال البيهقي: رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر ابن أبي شيبة.

عبد الملك[١] عن وراد عن المغيرة قال : بلغ النبي صلى الله عليه و سلم أن سعد بن عبادة يقول : لو وجدت معها رجلا لضربته بالسيف غير مصفح ، قال : فقال النبي صلى الله عليه و سلم : أتعجبون من غيرة سعد ؟ فو الله لأنا أغير من سعد ، و الله أغير مني ، و من أجل غيرة الله حرم الفواحش ما ظهر منها و ما بطن .

[٧٩٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن المغيرة بن النعمان عن هانئ بن حزام ـ زاد فيه يحيي بن آدم : عن مالك بن أنس عن هانئ بن حزام أن رجلا وجد مع امرأته رجلا فقتلها ، فكتب فيه إلى عمر ، فكتب فيه عمر كتابين : كتاب في العلانية : يقتل ، وكتاب في السر : تؤخذ الدية[٢] .

(١٣٢٠) الرجل يشهد ترمى امرأته بالشيء أو أمته

[٧٩٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن الربيع بن النعمان عن أمه أن امرأة من بني ليث يقال لها أم هارون بينما هي جالسة تقطع من لحم أضحيتها إذ شد كلب في الدار على ذلك اللحم ، فرمته بالسكين فأخطأته ، و اعترض ابن لها فوقعت السكين في بطنه من يدها فمات ، فوداه علي من بيت المال .

(١) أخرجه الامام أحمد بن حنبل في مسنده ٤/٢٤٨ من طريق ابي عوانة عن عبد الملك .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٣٥-٤٣٦ من طريق سفيان .

[٧٩٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن خلاس قال : رمى رجل أمة بحجر فقتلها ، فطلب ميراثها من إخوته فقال إخوته : لا ميراث لك/، فارتفعوا الى على ، ٢٩٩/ فأخرجه من الميراث وقضى عليه بالدية وقال : حظك منها ذلك الحجر[١].

[٧٩٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد و [عن[٢]] عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وعن قتادة عن أبي المليح ، وعن عطاء أن قتادة[٣] كانت له أم ولد ترعى غنمه فقال له ابنه منها[٤] : حتى [متى[٥]] تستأمى أمى ؟ والله لا يستأمها أكثر مما استأميتها ، قال : إنك لها هنا ، فخذفه بالسيف فقتله ، فكتب فى ذلك [٦]سراقة بن جعشم[٦] إلى عمر ، فكتب إليه عمر : فائتنى به وبعشرين و مئة ، قال حجاج : و قال

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٠٥ من طريق شعبة عن قتادة عن الحسن .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٠١-٤٠٢ من طريق ابن جريج عن عبد الكريم عن قتادة المدلجى ، ومن طريق يحي بن سعيد عن عمرو بن شعيب ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٨ من طريق يحي بن سعيد ومحمد بن عجلان عن عمرو بن شعيب .

(٤) من م ، و فى الأصل : فيها ـ كذا .

(٥) زيد من السنن الكبرى .

(٦-٦) من م ، و فى الأصل : مراقة بن جعشم ، و زيد قبله فى الأصل و م : فى ـ خطأ .

بعضهم : و بأربعين ومئة[١] ، فأخذمنها ثلاثين حقة وثلاثين جذعة وأربعين ما بين ثنية إلى بازل عامها كلها خلفة ، فقسمها بين إخوته و لم يورثه شيئا .

[٧٩٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عوف[٢] قال : كان عمر بن حيان الحماني يصنع[٣] الخيل و أنه حمل ابنه على فرس فخر فتقطر[٤] من الفرس فمات ، فجعلت ديته على عاقلته زمان زياد على البصرة .

[٧٩٣٩] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن ابن سيرين قال : حمل رجل ابنه على فرس ليسوره[٦] فنخس به [٧]و صوت به[٧] فقتله ، [فجعل[٨]] ديته على عاقلته و لم يورث الأب[٩] شيئا .

(١٣٢١) الرجلان يشهدان على رجل بالحد

[٧٩٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا علي بن مسهر عن سعيد عن قتادة

(١) وفي السنن الكبرى : بعشرين أوثلاثين ومئة .
(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٨/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من م و المحلى ، و في الأصل : يضع .
(٤) من م و المحلى ، و في الأصل : تقطر .
(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٧٧٥٦ في باب الرجل يقتل ابنه خطأ .
(٦) من م ، و في الأصل : لسوره .
(٧-٧) في الحديث الماضي : ضربه .
(٨) زيد من الحديث الماضي .
(٩) من م و الحديث الماضي ، و في الأصل : الابن .

عن خلاس عن علـــى أن رجلين أتيا علياً فشهدا على رجل أنه سرق ، فقطع يده ، ثم جاء[1] بآخر فقالا[2] : هو هذا ، قال : فاتهمهما عـــلى هذا ، وضمنهما دية الأول[3] .

(١٣٢٢) الرجل يجب عليه القتل فيدفع إلى الأولياء

[٧٩٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا ابن جريج[4] قال أخبرني عمرد[5] أن حي بن يعلى[6] أخبره أنه سمع يعلى[7] يخبر[8] أن رجلا أتى يعلى فقال له : هذا [قاتل أخي[9]] ، فدفعه إليـــه يعلى فجدعوه بسيوفهم حتى رأوا[10] أنهم قتلوه وبه رمق ، فأخذه أهله فداووه حتى برأ ، فجاء يعلى

(١) من م ، و فى الأصل : جاء .

(٢) من م ، و فى الأصل : فقال .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤١/٨ من طريق سفيان عن مطرف عن الشعبي عن على .

(٤) أورده الهندى فى كنز العمال ٥١/٩١من طريق عبد الرزاق عن حى بن يعلى ، وهو فى مصنف عبد الرزاق ٤٣٢/٩

(٥) بالدال فى آخره .

(٦) زيد فى الأصل : أنه ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٧) من م ، و فى الأصل : ليعلى .

(٨) جملة « أنه سمع يعلى يخبر » ليست فى كنز العمال وهو الصواب .

(٩) زيد من كنز العمال .

(١٠) من سياق الكنز ، و فى الأصل و م : ديوا ـ كذا .

فقال : [قاتل أخي ، فقال[1]] أو ليس قد دفعت إليـــك ، فأخبره خبره ، فدعاه يعلى فوجده قد سلك[2] فحسبت[3] جروحه فوجدوا فيــه الدية ، فقال له يعلى : إن شئت فادفع إليه ديته فاقتله وإلا فدعه ، فلحق بعمر فاستأدى[4] على يعلى[5] ، فاتفق عمر و علي على قضاء يعلى أن يدفع إليـه الدية و يقتله ، أو يدعه فلا يقتله ، و قال عمر ليعلى : إنك لقاض ، ثم رده[6] إلى عمله .

(١٣٢٣) الرجل يقتـــل ابنه

[٧٩٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد و أبو خالد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيـه عن جده عن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لا يقتل الوالد بالولد[7] .

[٧٩٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد

---

(١) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٢) في الكنز : شلل ـ خطأ .

(٣) في مصنف عبد الرزاق : فخشيت .

(٤) من هامش الكنز ومصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : اسارى ، و في م : اسادى .

(٥) زيد في الكنز ومصنف عبدالرزاق: فكتب عمر إلى يعلى أن اقدم علي ، فقدم عليه فأخبره الخبر ، فاستشار عمر علي بن أبي طالب، فأشار عليه بما قضى به يعلى.

(٦) من الكنز ، و في الأصل و م : رد .

(٧) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٩٥ و الزيلعي في نصب الراية٤/٣٢٩ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

و عطاء قالا : لا يقاد الرجل من والديه و إن قتلاه صبراً .

(١٣٢٤) الرجل تخرق أنثياه[1]

[٧٩٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن عمرو ابن شعيب[2] قال: كتب الى عمر فى امرأة اخذت بأنثيي رجل فخرقت الجلد [3]و لم تخرق[3] الصفاق . فقال عمر لأصحابه : ما ترون فى هذا ؟ قالوا : اجعلها بمنزلة الجائفة ، فقال عمر : [لكني[4]] أرى[5] غير ذلك ، أرى أن فيها نصف ما فى الجائفة .

(١٣٢٥) الرجل يستكره المرأة فيفضيها[6]

[٧٩٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[7] عن داود عن عمرو بن ٣٠٠/ شعيب أن رجلا استكره امرأة فأفضاها/ فضربه عمر الحد و غرمه ثلث ديتها[8] .

---

(١) فى الأصل و م : اثنيه .

(٢) أورده الهندى فى كنزالعمال ١٩/٧٨—٧٩ عن عمرو بن شعيب برمز « ش »

(٣-٣) من م و الكنز ، و فى الأصل : فتخرق .

(٤) زيد من الكنز .

(٥) زيد بعده فى الأصل : عمر ، ولم تكن الزيادة فى م ولا الكنز لحذفناها .

(٦) فى الأصل و م : فيفضها ، وما أثبتناه فهو نظراً لما ورد فى أحاديث الباب .

(٧) فى الأصل و م : هشام ، و التصحيح من المحلى ١٠/٥٥١ حيث أخرجه ابن حزم من طريق ابن أبي شيبة .

[٧٩٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء عن أبان بن عثمان أنه رفع إليه رجل تزوج جارية فأفضاها ، فقال فيها هو و عمر بن عبد العزيز : إن كانت ممن يجامع مثلها فلا شيء عليه ، و إن كانت ممن لا يجامع مثلها فعليه ثلث الدية[١] .

[٧٩٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شيخ عن قتادة[٢] عن زيد بن ثابت فى الرجل يعقر المرأة قال : إذا أمسك أحدها[٣] فالثلث ، و إن لم يمسك فالدية .

(١٣٢٦) الرجل يستسق فلا يسقى حتى يموت

[٧٩٤٨] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن أن رجلا استسقى على باب قوم فأبوا ان يسقوه ، فادركه العطش فمات ، فضمنهم عمر الدية[٥] .

= (٨) و الحديث أخرجه عبد الرزاق أيضا فى مصنفه ٣٧٨/٩ من طريق هشيم .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٥٢/١٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٧٧/٩ من طريق عبدالله بن محرر عن قتادة.

(٣) كذا فى الاصل و م ، و اللفظ فى مصنف عبدالرزاق : إن حبست الحاجتين والولد ففيها ثلث الدية ، وإن لم يحبس الحاجتين والولد ففيها الدية كاملة .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٣٢/١٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥١/١٠ من طريق عمرو عن الحسن .

(٥) فى المحلى : ديته .

(١٣٢٧) ما يحل به دم المسلم

[٧٩٤٩] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن [عن أبي رجاء[٢]] أبي قلابة قال: ما قتل على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم ولا أبي بكر ولا عمر رجل[٣] من المسلمين إلا من[٤] زنا أو قتل أو حارب الله و رسوله.

[٧٩٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش[٥] عن عبد الله بن مرة[٦] عن مسروق عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يحل دم امرئ يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا أحد[٧] ثلاثة نفر: النفس بالنفس، و الثيب الزاني، و التارك لدينه[٨] المفارق للجماعة.

(١) مضى الحديث عندنا برقم: ٧٩٠٢ في باب «القسامة من لم يرها» بطريق آخر و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٢٧-١٢٨ من طريق حماد عن أيوب و من طريق قتيبة بن سعيد عن ابن علية بتفصيل أكثر.

(٢) زيد من السنن الكبرى ٨/١٢٧

(٣) في الأصل و م: رجلا.

(٤) في الأصل و م: في.

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٩ من طريق ابن نمير عن الأعمش.

(٦) من م و السنن الكبرى، و في الأصل: مروة.

(٧) في السنن الكبرى: باحدى، و في السنن الكبرى ٨/١٩٤ مثل ما عندنا.

(٨) زيدت الواو في الأصل ولم تكن في م و السنن الكبرى لحذفناها.

[٧٩٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي اسحاق عن عمرو بن غالب عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل دم امرئ مسلم الا رجل قتل فقتل ، أو رجل زنى بعد ما أحصن ، أو رجل ارتد بعد اسلامه[١] .

[٧٩٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق عن عمرو بن غالب عن عائشة عن النبي عليه السلام مثله .

[٧٩٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن أبي معشر عن مسروق عن عائشة قالت : ما حل دم أحد من أهل هذه القبلة الا من استحل ثلاثة أشياء : قتل النفس بالنفس ، و الثيب الزاني ، و المفارق جماعة المسلمين أو الخارج من جماعة المسلمين[٢] .

[٧٩٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قيس عن أبي حصين أن عثمان أشرف على الناس يوم الدار فقال : أما علمتم أنه[٣] لا يحل دم امرئ مسلم الا أربعة : رجل قتل فقتل ، أو رجل زنى بعد ما أحصن ، أو رجل ارتد بعد اسلامه ، أو رجل عمل عمل قوم لوط[٤] .

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٦/٢١٤ من طريق وكيع .

(٢) راجع مسند الامام أحمد ٦/١٨١

(٣) من م ، و فى الأصل : ان .

(٤) أخرج البيهقي فى السنن الكبرى ٨/١٩٤ مثله من طريق آخر وقول عثمان ورد فيها مرفوعا إلى النبى صلى الله عليه وسلم بدون ذكر الرابع .

(١٣٢٨) العبـــد يوجد قتيلا

[٧٩٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن على ابن الأقمر قال : وجدت مملوكا لنا كان يعمل فى بئر فى دار عتبة ، فخاصمته الى شريح فقال: بينتك أنهم أكرهوه ، والا أقسم لك من أهل الدار من شئت .

[٧٩٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال: قال لى ابن شهاب : ليس فى العبد قسامة ، و لا يرد به القسامة ، انما هى الأثمان[٢] كهيئة الحق يدعى[٣] .

[٧٩٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال: قضى هشام بن عبد الملك فى عبـــد أيوب مولى نافع[٤] بخمسين يمينا على أيوب ، فحلف فأخذ ثمنه .

(١٣٢٩) الدم يقضى فيه الأمراء

[٧٩٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن زيد قال : قال سليمان : أم الدم فيقضى فيه عمر[٥] .

[٧٩٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٥٠ من طريق ابن جريج .

(٢) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : الأيمان .

(٣) من م ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : بدعاه -كذا .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : ابن نافع .

(٥) كذا وهذا الحديث مطموس فى م .

/٣٠١ عبد الملك/ بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال : كتب عمر إلى أمراء الأجناد أن لا تقتل نفس دوني[١] .

[٧٩٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين قال : كان لا يقضى فى دم دون أمير المؤمنين .

[٧٩٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن عبيد الله بن عمر[٢] عن نافع عن ابن عمر أن جارية لحفصة سحرتها و وجدوا سحرها فاعترفت به ، فأمرت[٣] عبد الرحمن بن زيد فقتلها ، فبلغ ذلك عثمان فأنكره و اشتد عليه ، فأتاه ابن عمر فأخبره أنها سحرتها واعترفت به و وجدوا سحرها ، فكأن عثمان إنما انكر ذلك لأنها قتلت بغير اذنه .

(١٣٣٠) المعاهد يقتل

[٧٩٦٢] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا حفص قال : سألت عمراً[٥] : ما كان الحسن يقول فى المعاهد يقتل ، قال : [٦]ان كانوا[٦] يتعاقلون فعلى

(١) أورده الهندى فى كنز العمال ٤٦/١٩ عن النزال بن سبرة برمز « ش »

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٣٦/٨ من طريق أبي معاوية عن عبيد الله بن عمر ، وأخرجه ابن‌حزم فى المحلى ٤٧٧/١١ من‌طريق نافع .

(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : فأمر .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) هو ابن عبيد ـ كما فى المحلى .

(٦-٦) من م و المحلى ، و فى الأصل : كان .

العواقل[١] ، و ان كانوا لا يتعاقلون فدين عليه فى ماله [وذمته[٢]] .

[٧٩٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي فى المعاهد يقتل ، قال : ديته للسلمين و عقله عليهم[٣] .

[٧٩٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة فى رجل من أهل الذمة فقأ عين رجل مسلم ، قال : ديته على أهل طسوجه[٤].

(١٣٣١) أربعة شهدوا على رجل بالزنا فرجم[٥]

[٧٩٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى عن حماد فى أربعة شهدوا على رجل بالزنا فرجم ، ثم رجع أحدهم ، قال : ربع الدية .

[٧٩٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن مطر[٦] عن عكرمة فى أربعة شهدوا على رجل بحد ، ثم أكذب أحدهم نفسه ، قال ، يغرم ربع الدية[٧] .

---

(١) من المحلى ، و فى الأصل : القاتل ، و فى م : العاقل .

(٢) زيد من المحلى .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) فى هامش المحلى ١١/٧٦ بفتح الطاء المهملة وضم السين المهملة المشددة : الناحية، و الحديث أخرجه ابن حزم من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) فى الأصل و م : بالرجم ـ كذا .

(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٥٢ من طريق معمر عن مطر وأعاده فى ١٠/٨٨ من نفس الطريق .

[٧٩٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : يعقل وعلى الآخرين الدية[١] .

[٧٩٦٨] حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن ايوب أبي العلاء قال : قال أبو هاشم فى أربعة شهدوا على رجل بالزنا ثم رجع أحدهم : عليه ربع الدية ، وقال ابن سيرين : إذا قال : أخطأت وأردت غيره ، فعليه الدية كاملة ، وإن قال : تعمدت قتله ، قتل به[٢] .

(١٣٣٢) الرجل يصيب ابنه الشيء فيهبه

[٧٩٦٩] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي قال : إذا وهب الأب[٤] الشجة الصغيرة التي تصيب ابنه جازت عليه .

(١٣٣٣) الرجل يقطع يد السارق

[٧٩٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد فى رجل قطعت يده فى السرقة ثم قطع رجل يده الآخرى بعد ،

= (٧) زيد فى مصنف عبد الرزاق : ٥٢/١٠ : ويعتق رقبة .

(١) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٨٨/١٠ من طريق قتادة عن الحسن : عليه القتل .

(٢) أخرج عبدالرزاق فى مصنفه ٩١/١٠ من طريق ابن جريج عمن يثق به مثل قول ابن سيرين .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٨٧/١٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) سقط من المحلى .

قال: فيها نصف الدية[1].

(١٣٣٤) الرجل يصب[2] الماء فى الطريق

[٧٩٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة قال: سالت الحكم و حمادا عن رجل توضأ فصب ماء فى الطريق، قال حماد: يضمن، و قال الحكم: لا يضمن[3].

[٧٩٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن جابر عن عامر فى القصاب و القصار ينضح بابه قال: يضمن[4].

[٧٩٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد السلام عن شعبة عن الحكم و حماد فى الرجل السوقى ينضح بين يدى بابه فيمر به انسان فيزلق فيعنت، قال حماد: يضمن، و قال الحكم: لا يضمن[5].

(١٣٣٥) الرجل يقتص له أ يحبس؟

[٧٨٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن عوف قال:

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٧٩ من طريق معمر عن قتادة بلفظ «فان قطعت يده فى حد فقطع إنسان يده الأخرى غرم له دية التى قطع».

(٢) من م، و فى الأصل: يصيب.

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٦٣٦ عن الحكم وحماد.

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٦٣٦ من طريق وكيع، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٧٣ من طريق سفيان بدون ذكر القصاب.

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٦٣٦ من طريق شعبة.

شهدت عبد الرحمن بن أذينة أقص رجلا حرصتين[1] في رأسه ثم حبس المقتص له حتى ينظر المقتص منه ، قال : وكان ابن سيرين ينكر هذا الحبس.

٣٠٢/ [٧٩٧٥] حدثنا أبو بكر/ قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قال عطاء : « الجروح قصاص » وليس للامام أن يضربه ولا أن يحبسه ، إنما هو القصاص ، ما كان الله نسيا ، لو شاء لأمر بالسجن والضرب[2].

(١٣٣٦) المثلة في القتل

[٧٩٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن شباك عن ابراهيم عن هني بن النويرة عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعف الناس قتلة أهل الايمان[3].

[٧٩٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الأعمش[4] عن إبراهيم أنه مر على ابن مكعبر[5] وقد قطع زياد يديه و رجليه [6] فقال : سمعت عبدالله

(١) وهي من الجراح ما يشق الجلد شقا خفيفاً .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤٥٢/٩ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ١٩٧من طريق عثمان ابن أبي شيبة عن غندر ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ٤٥٧/١٠ من طريق هشيم عن شباك ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى٦١/٨من طريق مغيرة عن إبراهيم ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٨١/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢١/١٠-٢٢ من طريق منصور عن إبراهيم ومن طريق سفيان عن الأعمش .

يقول إن أعف الناس قتلة أهل الايمان .

[٧٩٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس رفعه قال : إن الله كتب الاحسان على كل شيء فاذا قتلتم فأحسنوا القتل[١] .

[٧٩٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٢] عن مسلمة[٣] بن نوفل عن صفية بنت المغيرة بن شعبة قالت : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المثلة .

[٧٩٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة عن أبي الأشعث عن شداد بن أوس رفعه قال : إن الله كتب عليكم الاحسان في كل شيء ، فاذا قتلتم فأحسنوا القتل ، و اذا ذبحتم فأحسنوا الذبح[٤] .

[٧٩٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا المسعودي عن سلمة بن كهيل

= (٥) في مصنف عبد الرزاق : ابن المسكين .

(١) راجع الحديث رقم : ٧٩٨٠

(٢) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٤/٢٤٦ من طريق وكيع عن مسلمة عن رجل من ولد المغيرة عن المغيرة .

(٣) من المسند ، و في الأصل و م : سلمه .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص: ٢٣٦ من طريق عبد الوهاب عن خالد الحذاء ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٦٠ من طريق شعبة عن خالد ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٤/١٨١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : أعف الناس قتلة أهل الايمان[1].

[٧٩٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن اسحاق عن بكير[2] بن عبد الله بن الأشج عن يعلى بن عبيد[3] قال: غزونا أرض الروم و معنا أبو أيوب الأنصارى صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم و على الناس عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فى زمان معاوية ، فبينا نحن عنده إذ أتاه رجل فقال : أتى الأمير بأعلاج أربعة فأمر بهم فصبروا يرمون بالنبل حتى قتلوا ، قال : فقام أبو أيوب فزعا حتى أتى عبد الرحمن فقال :أصبرتم ؟ لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم ينهى عن صبر البهيمة ، وما أحب إلى صبرة دجاجة و انى لى كذا و كذا ، فأعظم ذلك ، فدعا عبدالرحمن بغلمان له فأعتقهم[4] مكان الذى صنع[5] .

[٧٩٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[6] قال حدثنا شعبة[7] عن

(١) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص :١٩٧من طريق شباك عن إبراهيم ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢١/١٠ من طريق الأعمش عن إبراهيم .

(٢) فى الأصل و م : بكر -كذا .

(٣) فى الأصل و م : عيد بن يعلى - خطأ .

(٤) فى الأصل و م : اعتقهم .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٥٦/١٠ مختصرا من طريق عمرو بن الحارث عن بكير.

(٦) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣٠٧/٤ من طريق وكيع .

(٧) من المسند ، و فى الأصل و م : سعيد .

عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المثلة .

[٧٩٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عفان قال حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن هياج بن عمران البرجمى أن عمران بن حصين و سمرة بن جندب قالا[١] : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المثلة[٢] .

[٧٩٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن عبد الله ابن حفص عن يعلى بن مرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : قال الله : لا تمثلوا بعبادى[٣] .

[٧٩٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن طلق بن حبيب فى قوله « فلا يسرف فى القتل[٤] » قال : أن تقتل غير قاتلك أو تمثل بقاتلك[٥].

[٧٩٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن خصيف

(١) فى الأصل و م : قال .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٤/٤٢٨ من طريق عفان ، واورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٨١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٨١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) آية ٣٣ من الاسراء .
(٥) أخرجه الطبرى فى جامعه من طريق سفيان عن منصور ، وأورده السيوطى فى الدر ٤/١٨١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

عن سعيد بن جبير « فلا يسرف فى القتل » أن يقتل اثنين بواحد[1] .

[٧٩٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية قال : لا تمثلوا[2] .

٣٠٣/ [٧٩٨٩] حدثنا أبوبكر قال/ حدثنا عقبة بن خالد السكونى عن موسى بن محمد بن ابراهيم قال حدثنى أبى عن أبى سعيد قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يمثل بالبهائم[3] .

(١٣٣٧) الرجل يجنى الجناية و ليس له مولى

[٧٩٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ربيعة بن عثمان التيمى عن سعيد بن إبراهيم أن أبا موسى كتب إلى عمر أن رجلا يموت قبلنا وليس له رحم ولا مولى ، قال : فكتب اليه عمر : إن ترك ذا رحم فالرحم ، و إلا فالولاء ، و إلا فبيت المال يرثونه و يعقلون عنه[4] .

[٧٩٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٨١/٤ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣٥٨/٥ من طريق عبد الرحمن عن سفيان فى حديث طويل .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص ٢٣٧ من طريق أبى بكر بن أبى شيبة وعبدالله ابن سعيد .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧١/١١ من طريق أبى موسى .

مطرف عن الشعبي و عن يونس عن الحسن في الرجل يسلم وليس له مولى ، قالا[١] : ميراثه للسلمين و عقله عليهم[٢] .

[٧٩٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال : إذا أسلم الرجل على يد الرجل فله ميراثه وعقله عنه[٣] .

(١٣٣٨) في قتل المعاهد

[٧٩٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحكم بن الأعرج عن الأشعث بن ثرملة عن أبي بكرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة أن يشم ريحها[٤] .

[٧٩٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن يونس عن الحكم عن أشعث عن أبي بكرة عن النبي مثله[٥] .

[٧٩٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عيينة بن

(١) في الأصل و م : قال ـ كذا .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦/٢٠ من طريق سفيان عن مطرف عن الشعبي وعن يونس عن الحسن .
(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٧١ من طريق إبراهيم ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦/٢٠ من طريق سفيان ومعمر عن منصور .
(٤) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٥/٣٨ من طريق إسماعيل عن يونس .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٠٢ من طريق سفيان .

عبد الرحمن عن أبي بكرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قتل نفسا معاهدة فى غير كنهه حرم الله عليه الجنة[١].

[٧٩٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قتل نفسا معاهدا بغير حق لم يرح رائحة الجنة ، و إنه ليوجد ريحها من مسيرة أربعين عاما[٢] .

(١٣٣٩)أول ما يقضى بين الناس

[٧٩٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة فى الدماء[٣].

[٧٩٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن شرحبيل قال : أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة فى الدماء ، يجيء الرجل آخذا بيد الرجل ، قال : فيقول : يا رب ! هذا قتلني ، فيقول:

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٥/٣٦ من طريق وكيع .

(٢) اخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٣٣ من طريق ابن ابي شيبة ، واخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٩٧ من طريق أبي كريب عن أبي معاوية ،

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٩١ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير وغيره عن وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٤٦٤ من طريق معمر عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله مرفوعا .

فيم قتلته ؟ فيقول : قتلته لتكون العزة لفلان ، فيقال : إنها ليست له ، بؤ بعملك ، ويجئ الرجل آخذا بيد الرجل فيقول : يا رب ! هذا قتلني ، فيقول : فيم قتلته ؟ فيقول : قتلته لتكون العزة لك ، قال : فيقول : إن العزة لي[1] .

[٧٩٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن التيمي عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال : قال علي : أنا[2] أول من يجثو للخصم بين يدي الله يوم القيامة .

[٨٠٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا فضيل بن مرزوق عن عطية بن سعد العوفي عن عبد الرحمن بن جندب عن علي أنه سئل عن قتلاه وقتلى معاوية ، فقال : أجيء أنا و معاوية فنختصم عند ذي العرش ، فأينا أفلح أفلح أصحابه .

[٨٠٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم ابن المهاجر عن ابراهيم قال : أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء[3] .

(١٣٤٠) الرجل يموت في القصاص

[٨٠٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال : اذا أصيب الرجل بجراحة فاقتص من صاحبه ، كانت دية

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٤٧/٤ من طريق سفيان عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود مرفوعا .

(٢) من م ، و في الأصل : ان .

(٣) مضى مرفوعا أول هذا الباب .

المقتص منه على عاقلة القاص[١].

[٨٠٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الحكم عن ابراهيم فى الذى يقتص منه فيموت يرفع عن الذى اقتص منه دية
٣٠٤/ جراحته/ وعليه ديته على عاقلته[٢].

[٨٠٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحى بن يمان عن سفيان عن ابن أبي ذئب عن الزهرى فى الذى يقتص منه فيموت، قال: الدية على عاقلته[٣].

(١٣٤١) السن الزائدة تصاب

[٨٠٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى السن الزائدة قال: حكومة[٤].

[٨٠٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: حدثت عن مكحول عن زيد بن ثابت أنه قال: فى السن الزائدة ثلث[٥].

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٦ من طريق هشيم عن أبي إسحاق الشيبانى بأكثر مما هنا.

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٨ من طريق أبي معشر عن إبراهيم عن ابن مسعود.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤٥٦ من طريق معمر وغيره عن ابن شهاب الزهرى ولفظه «السنة أن يؤدى».

(٤) أورده ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٠٦ عن الحسن.

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣٥٢ من طريق ابن جريج.

(١٣٤٢) الرجل ينخس الدابة فتضرب

[٨٠٠٧] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال : أقبل رجل [بجارية[٢]] من القادسية ، فمر على رجل واقف على دابة ، فنخس الرجل الدابة ، فرفعت الدابة رجلها ، فلم تخطئ عين الجارية ، فرفع إلى سليمان بن ربيعة الباهلى فضمن الراكب ، فبلغ ذلك ابن مسعود فقال : على الرجل إنما يضمن الناخس .

[٨٠٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر قال : سألته عن رجل نخس دابة رجل ، قال يضمن الناخس[٣].

[٨٠٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن الشعبي عن شريح قال : إلا أن ينخسها انسان فيضمن الناخس[٣] .

(١٣٤٣) رجل جدع أنف عبد

[٨٠١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و حماد عن ابراهيم أنهما قالا فى رجل جدع أنف عبد كله ، قال: يغرم ثمنه .

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٢٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٢٣/٩ من طريق عبدالرحمن عن القاسم بن عبد الرحمن.

(٢) زيد من المحلى .

(٣) أورده ابن حزم فى المحلى ٦٢٦/١١ عن ابن أبي شيبة على وجه التلخيص .

(١٣٤٤) الرجل يصيب الرجل فيصالح عليه ثم يموت

[٨٠١١] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا قبيصة بن عقبة قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن أبي عبيد الله[٢] عن ابن عباس فى رجل قطعت يده فصالح عليها ثم انتقضت يده[٣] فمات، قال : الصلح مردود، وتؤخذ الدية[٤].

(١٣٤٥) فيما يصاب فى[٥] الفتن [من[٦]] الدماء

[٨٠١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن معمر[٧] عن الزهرى قال : هاجت[٨] الفتنة و أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم متوافرون، فأجمع[٩] رأيهم على أنهم لا يقاد ولا يودى ما أصيب على تأويل القرآن إلا مال يوجد بعينه.

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٨٩ من طريق ابن أبي شيبة.
(٢) من المحلى، و فى الأصل و م : أبي عبد الله.
(٣) فى المحلى : به.
(٤) فى المحلى : يؤخذ بالدية.
(٥) من م، و فى الأصل : من.
(٦) زيد من م.
(٧) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٢١ من طريق معمر وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٧٥ من طريق ابن المبارك عن معمر.
(٨) فى مصنف عبدالرزاق والسنن الكبرى : ثارت، و فى الأصل و م : صاحب
(٩) من م، و فى الأصل : ما جمع، و فى مصنف عبد الرزاق : فاجتمع.

(١٣٤٦) الرجل و الغلام يقفان فى الموضع لا يدرى

[٨٠١٣] حدثنا ابو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : سألته عن غلام كان يطير حماما فوق بيت ، و رجل فوق بيت ، فوقع الغلام ، فقال ابراهيم : لعلهم يقولون : لعله أمره بشيء .

[٨٠١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عمران بن حدير عن أبي مجلز قال : قلت لرجل وهو على مقتله - يعنى مهلكة : جسير أو حائط ، [١]فأعد أنفه[١] فصرع غرمته .

[٨٠١٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٢] قال: قلت لعطاء : [رجل[٣]] نادى صبيا « استأخر » فخر فمات ، قال : يروون عن على أنه يغرمه ، يقولون : أفزعه ، قلت : [٤]فنادى كبير[٤] ، قال : ما أراه إلا مثله ، فرادته ، فكان يرى أن يغرم .

(١٣٤٧) رجلان شجا رجلا آمة و موضحة

[٨٠١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن فى رجلين شجا رجلا ، فشجه احدهما آمة ، وشجه الآخر موضحة ،

(١-١) كذا فى الأصل وليس واضحاً فى م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٣١/٩ من طريق ابن جريج .

(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٤-٤) من مصنف عبدالرزاق ، و فى الأصل : فناد كثيرا ، و فى م : فنادى كثيرا .

لا يعلم أو لا يدرى أيهما شج الموضحة ولا أيهما شج الآمة ، فقال : على كل واحد منهما نصف الآمة و نصف الموضحة .

(١٣٤٨) إن المسلمين تتكافأ دماءهم

[٨٠١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن خليفة بن خياط عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن[١] النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في خطبته وهو[٢] مسند ظهره إلى الكعبة قال : المسلمون تتكافأ دماءهم ، يسعى
٣٠٥/ بذمتهم أدناهم . وهم/ يد على من سواهم[٣] .

[٨٠١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأشهب عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المسلمون تتكافأ دماءهم ، يسعى بذمتهم أدناهم ، وهي يد على من سواهم[٤] .

[٨٠١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى[٥] عن على

---

(١) من م ، و في الأصل : ان .

(٢) من م ، و في الأصل : فهو .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٩ من طريق ابن إسحاق عن عمرو بن شعيب ومن طرق أخرى .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٩٩ من طريق أبي قزعة عن الحسن ، وأخرجه ابن ماجه في سننه ص ١٩٧ من طريق عبد السلام بن أبي الجنوب عن الحسن عن معقل بن يسار مرفوعا .

(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ١٠/٢٢٧ - تحقيق أحمد شاكر - من طريق أبي كريب =

ابن صالح عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان قريظة و النضير، وكان النضير أشرف من قريظة، وكان إذا قتل رجل من قريظة رجلا من النضير قتل به، وان قتل رجل من النضير رجلا من قريظة ودى[١] مئة[٢] وسق من تمر، فلما بعث النبي صلى الله عليه و سلم قتل رجل من النضير رجل من قريظة، قال: ادفعوه إلينا نقتله[٣]، فقالوا: بيننا وبينكم النبي عليه السلام فأتوه فنزلت « و إن حكمت فاحكم بينهم بالقسط[٤] » فالقسط: النفس بالنفس، ثم نزلت « أفحكم الجاهلية يبغون[٥] ».

[٨٠٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال: كان في بني إسرائيل القصاص و لم تكن فيهم الدية، فقال الله لهذه الأمة « كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن عفى له من أخيه شيء[٦] » فالعفو أن تقبل الدية في العمد « ذلك تخفيف من ربكم ورحمة » قال: فعلى هذا أن يتبع بالمعروف، و على

= عن عبيد الله بن موسى.

(١) في تفسير الطبري: ادى.

(٢) من تفسير الطبري، و في الأصل و م: ثمة.

(٣) في الأصل و م: فقتله، وليست الكلمة في تفسير الطبري.

(٤) آية ٤٢ من المائدة.

(٥) آية ٥٠ من المائدة.

(٦) آية ١٧٨ من البقرة.

ذلك أن يؤدى « إليه باحسان فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب اليم[١] » .

[٨٠٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٢] قال: قلت لعطاء : ما قوله « الحر بالحر والعبد بالعبد » قال : العبد يقتل عبدا مثله فهو به قود ، و إن كان القاتل [أفضل[٣]] لم يكن إلا قيمة المقتول .

[٨٠٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن ابن أشوع عن الشعبي[٤] قال : كان بين حيين من العرب قتال ، فقتل من هؤلاء و من هؤلاء ، فقال إحدى الحيين : لا نرضى حتى يقتل بالمرأة الرجل، وبالرجل الرجلين ، قال : فأبى عليهم الآخرون ، فارتفعوا الى النبي صلى الله عليه و سلم ، قال : فقال النبي عليه السلام : القتل براء - أي سواء ، قال : فاصطلح القوم بينهم على الديات ، قال : لحسبوا للرجل دية الرجل ، و للمرأة دية المرأة ، و للعبد دية العبد فقط لاحدى الحيين على الآخرين ، قال : فهو قوله « يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم القصاص فى

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٦٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٨٦ من طريق ابن عيينة وغيره ، وأخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٨/٥١ من طريق الشافعي وغيره عن ابن عيينة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٦ من طريق ابن جريج .

(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٤) أخرجه الطبري فى تفسيره ٣/٣٥٩ (طبعة مصر الجديدة) من طريق داود بن أبي هند عن الشعبي مختصرا .

القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى » قال : سفيان : « فمن عفى له من أخيه شيء » قال : فمن فضل له على أخيه شيء فليؤده بالمعروف و ليتبعه الطالب باحسان ـ الى « عذاب اليم » .

(١٣٤٩) الدابة و الشاة تفسد الزرع

[٨٠٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن غنم سقطت فى زرع قوم ، قال حماد : لا يضمن ، وقال الحكم : يضمن .

[٨٠٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن طارق عن الشعبي أن شاة دخلت على نساج فأفسدت غزله ، فلم يضمن الشعبي صاحب الشاة بالنهار[1] .

[٨٠٢٥] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد و[3] حرام بن سعد أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائط قوم فأفسدت عليهم ، فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن حفظ الأموال

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٨٣ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٥ من طريق ابن أبي شيبة مختلفا عما هنا سنداً ومتناً . وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٨٢ من طريق معمر عن الزهرى، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٤١ من طريق سفيان عن الزهرى ومن طرق آخرى .

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : عن .

على أهلها بالنهار ، وأن على أهل الماشية ما أصابت الماشية بالليل .

[٨٠٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن محمد و اسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي[١] أن شاة أكلت عجينا ـ و قال الآخر : غزلا[٢] ـ نهارا ، فأبطله شريح/ وقرأ [« إذ نفشت فيه غنم القوم[٣] » ، قال في حديث إسماعيل : انما كان النفش في الليل[٤]]

٣٠٦/

[٨٠٢٧] [حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا ابن أبي خالد عن عامر قال : جاء رجل الى شريح[٤]] فقال : ان شاة هذا قطعت غزلي ، فقال : ليلا أو نهارا ؟ فان كان نهاراً فقد برئ ، و ان كان ليلا فقد ضمن ، وقرأ « إذ نفشت فيه غنم القوم » و قال : انما كان النفش بالليل[٥] .

[٨٠٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن مرة بن شراحيل عن مسروق « اذ نفشت فيه غنم القوم » قال : كرم فدخلت فيه ليلا فما أبقت فيه خضرا[٦] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٤٢ من طريق سعيد بن منصور عن سفيان.
(٢) من م ، و في الأصل : منزلا .
(٣) آية ٧٨ من الأنبياء .
(٤) زيد ما بين الحاجزين من م .
(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٥ من طريق موسى بن معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٨٢ من طريق قتادة عن الشعبي .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٤٢ من طريق مرة كما هنا ، وأخرجه =

(١٣٥٠) المكفوف يصيب إنسانا

[٨٠٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن محمد بن علي قال : قال عثمان : من جالس أعمى فأصابه الأعمى بشيء فهو هدر[1] .

(١٣٥١) في جناية ابن الملاعنة

[٨٠٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام بن حرب عن الحارث بن مغيرة عن زيد بن وهب أن علياً لما رجم المرأة قال لأوليائها : هذا ابنكم ترثونه و يرثكم ، و إن جنى جناية فعليكم .

[٨٠٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : اذا لاعن الرجل امرأته فرق بينهما ولا يجتمعان أبدا ، و ألحق الولد بعصبة أمه ، يرثونه و يعقلون عنه[2] .

[٨٠٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر عن حماد عن ابراهيم قال : ميراثه كله لأمه ، و يعقل عنه عصبتها ، كذلك ولد الزنا ، و ولد النصراني و أمه مسلمة .

(١٣٥٢) رجل قتل رجلا فحبس فقتله رجل عمداً

[٨٠٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء

= عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٨٠ من طريق الثوري عن أبي إسحاق بأكثر مما هنا .

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٤٢١ من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جعفر .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/١٢٤ من طريق سفيان عن مغيرة .

عن قتادة و أبي هاشم قالا فى رجل قتلا رجلا عمدا ، فحبس ليقاد به ، فجاء رجل فقتله عمدا ، قالا : لا يقاد به .

[٨٠٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : اذا قتل الرجل متعمدا ثم قتل القاتل رجل متعمدا قتل الأوسط .

(١٣٥٣) فى قوله تعالى « فمن تصدق به فهو كفارة له[١] »

[٨٠٣٥] حدثنا أبوبكر[٢] قال حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن الهيثم بن الأسود عن عبد الله بن عمرو « فمن تصدق به فهو كفارة له » قال : هدم عنه[٣] من ذنوبه مثل ذلك .

[٨٠٣٦] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا هشيم[٥] عن مغيرة عن إبراهيم « فمن تصدق به فهو كفارة له » قال : للمجروح ، و قال مجاهد : للجارح .

[٨٠٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور

---

(١) آية ٤٥ من المائدة .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٧٢/١٠ من طريق ابن ابى شيبة ، واخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥٤/٨ من طريق أبي حذيفة عن سفيان : وأخرجه الطبرى فى تفسيره ٣٦٢/١٠ من طريق سفيان .

(٣) من المحلى و السنن الكبرى و التفسير ، و فى الأصل و م : عليه .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٥٧٢/١٠ من طريق ابن أبي شيبة ولم يذكر قول مجاهد ، وأخرجه الطبرى من طريق هشيم .

(٥) من المحلى و تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : هشام .

عن ابراهيم و مجاهد قالا[١] : كفارة للجارح ، و أجر الذى أصيب على الله .

[٨٠٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الحسن ، فمن تصدق به فهو كفارة له : قال للمجروح[٢] .

[٨٠٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع[٣] قال حدثنا سفيان عن زيد ابن أسلم ، قال : سمعته يقول : إن عفا عنه أو اقتص منه أو[٤] قبل منه الدية فهو كفارة [له[٥]] .

[٨٠٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم و مجاهد قالا : كفارة للذى تصدق عليه ، و أجر الذى أصيب على الله[٦] .

[٨٠٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين ويحيى بن آدم

---

(١) فى الأصل و م : قال ، و الحديث أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٧٢ من طريق ابن أبي شيبة مقتصراً على إبراهيم وأخرجه ابن جرير فى تفسيره ١٠/٣٦٧ من طريق وكيع عنهما .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٧٢ من طريق ان أبي شيبة ، و الطبرى فى تفسيره من طريق يزيد بن هارون .

(٣) أخرجه ان حزم فى المحلى ١٠/٥٧٢ من طريق وكيع وأخرجه الطبرى فى تفسيره ١٠/٣٦٧ من طريق وكيع .

(٤) من م و المحلى ، و فى الأصل : لو .

(٥) زيد من المحلى.

(٦) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٧٢ من طريق ابن أبي شيبة ولم يذكر مجاهدا أخرجه الطبرى فى تفسيره من طريق جرير عنهما .

عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « فمن تصدق به فهو كفارة له » قال : للجارح[1] .

[٨٠٤٢] حدثنا أبوبكر[2] قال حدثنا غندر عن شعبة عن عمارة عن أبي عقبة عن جابر بن زيد « فمن تصدق به فهو كفارة له » قال : للمجروح[3].

[٨٠٤٣] حدثنا ابوبكر قال حدثنا ابن عيينة[4] عن الزهرى عن أبي إدريس عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه

٣٠٧/ قال :/ تبايعونى على أن لا تشركوا بالله شيئاً ولا تزنوا ولا تسرقوا ، فمن أصاب من ذلك شيئاً[5] فعوقب به فهو كفارته .

[٨٠٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي قال : للذى تصدق به[6] .

(١٣٥٤) الرجل يصاب بخبل أو دم

[٨٠٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى من طريق ابن أبي شيبة وقال : « للمجروح » ، بدل « للجارح » وأخرجه الطبرى ١٠/٣٦٦ من طريق يحيي بن آدم وهناك « للجارح » .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٧٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه الطبرى فى تفسيره ١٠/٣٦٣ من طريق شعبة .

(٣) من المحلى وتفسير الطبرى ، و فى الأصل و م: للجارح .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٢٨ من طريق الشافعى عن ابن عيينة .

(٥) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : شيء .

(٦) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٧٢ من طريق ابن أبي شيبة .

إسحاق[١] عن الحارث بن فضيل عن ابن أبي العوجا[٢] عن أبي شريح الخزاعي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أصيب بدم أو خبل - و الخبل : الجرح - فهو بالخيار بين إحدى ثلاث : فان أراد الرابعة فخذوا على يديه : أن يقتل او يعفو و يأخذ الدية ، فمن فعل شيئا من ذلك فعاد فله نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً .

[٨٠٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عوف[٣] عن حمزة ابن[٤] عمر عن علقمة بن وائل عن أبيه قال : شهدت رسول الله صلى الله عليه و سلم حين أتى بالقاتل يجر في نسعته ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولي المقتول : أتعفو عنه ؟ قال : لا ، قال : أفتأخذ الدية ؟ قال : لا ، قال : فتقتله ؟ قال : نعم ، فأعاد عليه ثلاثا ، فقال له رسول الله صلى الله

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١٠/٤٩٤ من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن إسحاق ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٥٢ من طريق أحمد بن خالد عن محمد بن إسحاق ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٠ من طريق ابن أبي شيبة و عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٨٧ من طريق إبراهيم بن محمد عن الحارث .

(٢) من المحلى والسنن الكبرى وسنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : ابن أبي الموجاء ، وهو سفيان بن أبي العوجاء .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٥٥ من طريق هوذة بن خليفة البكراوي عن عوف .

(٤) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : أو عمر .

عليه و سلم : إن عفوت عنه فانه يبوء بإثمه[1] قال : فعفى ، فرأيته يجر نسعته قد عفى عنه .

[٨٠٤٧] حدثنا أبوبكر[2] قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قتل رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه و سلم فدفعه الى ولي المقتول ، فقال القاتل : يا رسول الله ! [والله[3]] ما أردت قتله ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم للولي : أما [إنه[3]] إن كان صادقا ثم قتلته دخلت النار ، قال: فخلى سبيله ، قال : و كان مكتوفاً بنسعة ، قال : فخرج يجر نسعته ، قال فسمى ذا النسعة .

(١٣٥٥) حر و عبد اصطدما فماتا

[٨٠٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن حر و عبد اصطدما فماتا ، قالا[4] : أما دية الحر فليست على المملوك ، و أما دية المملوك فعلى العاقلة .

(١٣٥٦) قوله تعالى «وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق[5]»

[٨٠٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن سعيد[6] القطان عن سفيان

(١) زيد في السنن الكبرى : وإثم صاحبك .
(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٩٧ من طريق ابن أبي شيبة وعلي بن محمد .
(٣) زيد من سنن ابن ماجه .
(٤) في الأصل و م : قال .

عن سماك عن عكرمة و[1] مغيرة عن ابراهيم « و إن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق » قالا[2] : الرجل يسلم فى دار الحرب فيقتله الرجل ليس عليه الدية و عليه الكفارة .

[٨٠٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم فى قوله تعالى « و من قتل مؤمنا خطأ فتحرير رقبة مؤمنة و دية مسلمة إلى أهله[3] » إذا قتل المسلم فهذا له ولورثته المسلمين ، « و إن كان من قوم عدولكم وهو مؤمن » الرجل يقتل و قومه مشركون ، ليس بينهم و بين رسول الله صلى الله عليه و سلم عهد « فعليه تحرير رقبة مؤمنة » و إن قتل مسلم من قوم مشركين بينهم و بين رسول الله صلى الله عليه و سلم عهد فيكون ميراثه للمسلمين ، و يكون عقله للمشركين الذين بينهم و بين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد ، فيرث المسلمون ميراثه ، ويكون عقله لقوم لأنهم يعقلون عنه[4] .

= (٥) آية ٩٢ من النساء .

(٦) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ٣٩/٩ من طريق محمد بن بشار عن يحيى ابن سعيد .

(١) من جامع البيان ، و فى الأصل و م : عن .

(٢) فى جامع البيان : قال .

(٣) آية ٩٢ من النساء .

(٤) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ٤٢/٩ من طريق ابن حميد عن جرير ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١٩٤/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه سعيد بن منصور فى كتاب السنن ٣١٩/٢ من طريق جرير بمثل ما عندنا .

[٨٠٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس[١] عن عيسى بن [أبي[٢]] مغيرة عن الشعبي في قوله «و إن كان/ من قوم بينكم ٣٠٨/ و بينهم ميثاق» قال : من أهل العهد وليس بمؤمن .

[٨٠٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية بن هشام قال حدثنا عمار بن رزيق عن عطاء بن السائب عن أبي يحيى عن ابن عباس «و إن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن فتحرير رقبة مؤمنة» قال : كان الرجل يأتي النبي عليه السلام فيسلم، ثم يرجع إلى قومه فيكون فيهم وهم مشركون، فيصيبه المسلمون خطأ في سرية أو غزاة، فيعتق الذى يصيبه رقبة «و إن كان من قوم بينكم و بينهم ميثاق» قال : هو الرجل يكون معاهدا و يكون قومه أهل عهد فيسلم إليهم الدية ويعتق الذى أصابه رقبة[٣] .

(١٣٥٧) القود من اللطمة

[٨٠٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي غنية[٤] عن الحكم أن العباس بن عبدالمطلب[٥] لطم رجلا فأقاده النبي صلى الله عليه وسلم

---

(١) أخرجه الطبري في جامع البيان ٤٢/٩ من طريق إسحاق عن ابن إدريس، ورواه السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) زيد من جامع البيان .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٣١/٨ من طريق أبي الجواب عن عمار ابن رزيق .

(٤) من التهذيب ، و في الأصل و م : أبي عتبة .

من العباس ، فعفا عنه .

[٨٠٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو عبد الرحمن المسعودي [عن[1]] عبد الله بن عبد الملك بن أبي عتبة عن ناجية أبي الحسن عن أبيه أن عليا أتى[2] في رجل لطم رجلا فقال للملطوم : اقتص .

[٨٠٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن الحسن بن صالح عن مخارق عن طارق بن شهاب أن خالد بن الوليد أقاد رجلا من مراد من لطمة لطم ابن أخيه[3] .

[٨٠٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن شريح أنه أقاد من لطمة[4] .

[٨٠٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن ابن الزبير

= (٥) من هامش م ، و في الأصل و م : عبد الملك ، والحديث أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥/٤/١ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس ببعض المفارقات و الزيادات .

---

(١) زيد ولا بد منه ، و الحديث أخرجه ابن حجر في الفتح ٤٠٦/٢٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من الفتح ، و في الأصل و م : قال .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤٦٢/٩ من طريق ابن عيينة عن المخارق مفصلا ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦٥/٨ من طريق سفيان بمثل ما عندنا .

(٤) أخرجه الحافظ ابن حجر في فتح الباري ٤٠٦/٢٨ من طريق ابن أبي شيبة .

أنه أقاد من لطمة[١] .

[٨٠٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عبد الرحمن المسعودي عن زرارة بن يحيى عن أبيه أن المغيرة بن عبد الله أقاد من لطمة .

[٨٠٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن يحيى بن الحصين[٢] قال: سمعت طارق بن شهاب يقول : لطم أبو بكر يوماً رجلا لطمة ، فقيل : ما رأينا كاليوم قط منعه[٣] ولطمه ، فقال أبو بكر : إن هذا أتاني يستحملني ، فحملته ، فاذا هو يتبعهم[٤] فحلفت أن لا أحمله : و الله لا أحمله - ثلاث مرات ، ثم قال له : اقتص ، فعفا الرجل .

[٨٠٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن حسن بن صالح قال: قلت لابن أبي ليلى : أقدت من لطمة ، قال : نعم و من لطمات[٥] .

---

(١) أخرجه الحافظ في فتح الباري من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٦٥ من طريق سفيان بن عيينة .

(٢) راجع الفتح ٢٨/٤٠٦ حيث أخرجه الحافظ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من الفتح ، و في الأصل و م : منعه .

(٤) من الفتح ، و في الأصل و م : يبيعهم .

(٥) وأخرج عبدالرزاق في مصنفه ٩/٤٦١ من طريق ابن عيينة عن ابن أبي ليلى أنه قال : لا قود فيها ، وبين سببه في السنن الكبرى للبيهقي ٨/٦٥ من قول ابن أبي ليلى : لا أعرف لطمها تكون شديدة فيلطم دونها وتكون دونها فيلطم أشد منها .

[٨٠٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن جابر عن الشعبي عن مسروق أنه أقاد من لطمة .

(١٣٥٨) الضربة بالسوط

[٨٠٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[١] عن مغيرة عن ابراهيم أن جلوازا[٢] قنع رجلا بالسوط ، فأقاده منه شريح .

[٨٠٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن[٣] فضيل عن عبد الله بن معقل قال : كنت جالسا عند علي فجاءه رجل فساره فقال علي : يا قنبر ، [٤]فقال الناس : يا قنبر[٤] ، قال : أخرج هذا فاجلده ، ثم جاء المجلود فقال : إنه قد زاد على ثلاثة أسواط ، فقال علي : ما تقول ؟ قال : صدق يا أمير المؤمنين ! قال : خذ السوط فاجلده ثلاثة أسواط ، ثم قال : يا قنبر ! إذا جلدت فلا تعد الحدود .

[٨٠٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٩٥ من طريق محمد بن عبد الله الأسدي عن سفيان .

(٢) من الطبقات ، و في الأصل : حلوان ـ كذا ، و في الطبقات : ضرب ، موضع : قنع .

(٣) من م ، و في الأصل : بن ، و الحديث أخرجه ابن حجر في الفتح من طرق ابن أبي شيبة .

(٤-٤) ليس ما بين الرقمين في الفتح .

و الحكم و حماد قالوا[1] : ما أصيب به [من[2]] سوط أو عصى أو حجر فكان دون النفس فهو عمد ، ديته القود .

(١٣٥٩) الرجل يستعير الدابة فيركضها

/٣٠٩ [٨٠٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة/ عن ابراهيم[3] فى رجل استعار من رجل فرساً فركضه حتى مات ، قال : ليس عليه ضمان لأن الرجل يركض فرسه[4] .

[٨٠٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر فى رجل أعطى رجلا فرسا فقتله ، قال : لا يضمن إلا أن يكون عبدا أو صبيا[5].

(١٣٦٠) رجل قتل رجلا فذهبت[6] الروح من بعض جسده

[٨٠٦٧] حدثنا أبو بكر[7] قال حدثنا يحي بن آدم[8] قال حدثنا زهير

(١) من م و فى الأصل : قال .
(٢) ليس فى الأصل و م .
(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/١١ عن إبراهيم .
(٤) من م و المحلى ، و فى الأصل : فى سه ــ كذا مصحفا .
(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٧/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) فى الأصل و م : فذهب .
(٧) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٦٢٦/١٠ من طريق ابن ابى شيبة .
(٨) فى المحلى : يحي بن أزهر .

عن جابر عن عامر فى رجل قتل رجلا قد ذهبت[1] الروح من نصف جسده ، قال : يضمنه .

(١٣٦١) الرجل يوقف دابته

[٨٠٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي قال : من أوقف دابته فى طريق المسلمين أو وضع شيئا فهو ضامن لجنايته[2].

[٨٠٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن نمير عن أشعث وعن حماد عن إبراهيم قال : من ربط دابة فى طريق فهو ضامن[3] .

(١٣٦٢) الدامية[4] و الباضعة[5] و الهاشمة[6]

[٨٠٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبى عدى عن أشعث عن الحسن أنه كان لا يوقت فى الهاشمة شيئاً .

[٨٠٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة أن عبد الملك بن مروان قضى فى الدامية ببعير ، و فى الباضعة ببعيرين ، و قضى فى المتلاحمة[7] بثلاثة أبعرة[8] .

---

(١) من المحلى ، و فى الاصل و م : ذهب .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٦٩ من طريق سفيان عن أشعث .

(٣) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/٩ عن إبراهيم و الشعبي كليهما .

(٤) فى المحلى ١٠/٥٥٨ : هى التى ظهر فيها شيء من دم ولم يسل .

(٥) فى المحلى : هى التى شقت الجلد ووصلت إلى اللحم .

(٦) فى المحلى : التى قطعت الجلد واللحم والقشرة وأثرت فى العظم فهشمت فيه .=

(١٣٦٣) العبدان يجرح أحدهما

[٨٠٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم و عن حماد عن ابراهيم فى العبدين يفقأ أحدهما عين صاحبه، قال: إن كانت قيمتهما سواء فالعين بالعين، و إن كانت قيمة أحدهما أكثر من الآخر رد الأكثر على الأقل[١]

[٨٠٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٢] قال: قلت لعطاء: العبد يقتل العبد عمدا، المقتول خير[٣] من القاتل؟ قال: ليس لسادة المقتول إلا قاتل عبدهم، إن شاءوا قتلوه، و إن شاءوا استرقوه.

(١٣٦٤) [٤]الرجل يقدم بأمان فيقتله المسلم

[٨٠٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك[٥] عن معمر[٦] أن رجلا

= (٧) فى المحلى: هى التى شقت الجلد وشرعت فى اللحم.

(٨) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٣١٣ من طريق ابن جريج عمن أخبره عن عبد الملك.

(١) وأخرج عبد الرزاق مثله عن الزهرى — راجع مصنفه ١٠/٤

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٦من طريق ابن جريج.

(٣) من م ومصنف عبد الرزاق، و فى الأصل: خيرا.

(٤) ونسخة م من هنا إلى «كتاب حدود» مطموسة فى الجانب الأيسر من الصفحة اليمنى و فى الجانب الأيمن من الصفحة اليسرى.

(٥) أخرجه سعيد بن منصور فى كتاب السنن ٢/٣١٩ من طريق ابن المبارك. =

من أهل الهند قدم بأمان ، فقتله رجل من المسلمين بأخيه ، فكتب فى ذلك إلى عمر بن عبد العزيز فكتب أن « لا تقتله وخذ منه الدية فابعث بها إلى ورثته ، و أمر به فسجن .

[٨٠٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن يوسف ابن يعقوب أن رجلا من المشركين قتل رجلا من المسلمين ثم دخل بأمان فقتله أخوه ، فقضى عليه عمر بن عبد العزيز بالدية وجعله عليه فى ماله ، وحبسه فى السجن ، وبعث بديته الى ورثته من أهل الحرب .

[٨٠٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الثقفى عن حبيب المعلم عن الحسن أن رجلا من المشركين حج ، فلما رجع صادراً لقيه رجل من المسلمين فقتله ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن تؤدى ديته إلى أهله .

[٨٠٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن أبي حرة عن الحسن في قوم لقوا عدوا فاستأجلوهم خمسة أيام فقتل بينهم قتيل ، قال : على المسلمين ديته .

(١٣٦٥) النسوة يشهدن على القتل

[٨٠٧٨] حدثنا أبوبكر[١] قال حدثنا حفص عن أبي طلق عن أخته

= (٦) من كتاب السنن ، و فى الأصل و م : مغيرة ، و زيد فى السنن بعده : عن زياد بن مسلم.

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٨٥/٩ من طريق ابن أبي شيبة .

هند[1] بنت طلق قالت[2]: كنت في نسوة وصبي مسجى، قالت: فمرت امرأة فوطأته، قالت أم الصبي: قتلته والله! قالت: فشهدن/عند علي ٣١٠/
عشر نسوة وأنا عاشرتهن، فقضى عليها بالدية وأعانها بألفين.

(١٣٦٦) التغليظ في الدية

[٨٠٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك عن أبي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال: لا يكون التغليظ في شيء من الدية الا في الابل، والتغليظ في إناث الابل.

(١٣٦٧) امرأة ضرب فأسقطت

[٨٠٨٠] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري في امرأة ضربت فأسقطت ثلاثة أسقاط، قال: أرى[4] أن في كل واحد منهم غرة كما أن في كل واحد منهم الدية.

(١٣٦٨) الاستهلال التي تجب به الدية

[٨٠٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: أرى العطاس استهلالا[5].

---

(١) من المحلى، وفي الأصل: هذا.

(٢) من المحلى، وفي الأصل: قال.

(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ٣٩/١١ من طريق ابن أبي شيبة.

(٤) من المحلى، وفي الأصل: لا أرى.

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦٣/١٠ من طريق معمر عن الزهري.

[٨٠٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : استهلاله صياحه .

[٨٠٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سليمان بن بلال عن يحي بن سعيد عن القاسم بن محمد قال : الاستهلال : النداء أو العطاس .

[٨٠٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن زائدة عن مغيرة عن ابراهيم قال : الاستهلال الصياح .

(١٣٦٩) فى شعر اللحية إذا نتف فلم ينبت

[٨٠٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن صاعد بن مسلم عن الشعبي : فى اللحية الدية إذا نتفت فلم تنبت[١] .

(١٣٧٠) فى المملوك يضربه سيده

[٨٠٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عاصم عن ابن سيرين قال : كان عمر بن الخطاب يعدى المملوك على سيده استعداه ، قال محمد : استعدى أبى على ابن عمر .

[٨٠٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن مطرف عن الحارث أن عبداً أتى علياً قد وسمه أهله فأعتقه .

(١٣٧١) فى قتل اللص

[٨٠٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن

(١) ذكره ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٢٥ عن الشعبي وغيره .

إبراهيم قال : إذا دخل اللص دار الرجل فقتله فلا ضرار عليه[١] .

[٨٠٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: اقتل اللص و أنا ضامن ألا تتبعك تبعة منه[٢].

[٨٠٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن محمد بن اسحاق عن الزهرى[٣] عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر أنه وجد سارقاً فى بيته ، فأصلت عليه بالسيف[٤] ، ولو تركناه لقتله .

[٨٠٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن حميد بن هلال عن حجير بن الربيع قال : قلت لعمران بن حصين : أرأيت إن دخل على داخل يريد نفسى و مالى ، فقال : لو دخل على داخل يريد نفسى و مالى لرأيت أن قد حل لى قتله[٥] .

[٨٠٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك[٦] عن

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه معنى عبد الرزاق فى مصنفه ١١٣/١٠ من طريق منصور عن إبراهيم .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١٣/١٠ من طريق سفيان الثورى عن جابر ، وذكره أيضا ابن حزم فى المحلى ١٦/١١

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١١٢/١٠ من طريق معمر عن الزهرى ، وأعاده المصنف فى نفس الباب تحت رقم: ٨٠٩٤ من وجه آخر .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : السيف .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

قابوس بن المخارق عن أبيه قال : أتى النبي صلى الله عليه و سلم رجل فقال: يا رسول الله! الرجل يأتيني يريد مالي ، قال: ذكره بالله[1] ، قال: فان لم يذكر، قال: فاستعن عليه بمن حولك من المسلمين ، قال : فان لم يكن حولي أحد من المسلمين ، قال : فاستعن عليه بالسلطان ، قال : فان نأى[2] عني السلطان ؟ قال : فقاتل دون مالك حتى تمنع مالك أو[3] تكون في شهداء الآخرة .

[٨٠٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس[4] عن هشام عن ابن سيرين قال : سمعته يقول : ما علمت [أن[5]] أحداً من المسلمين ترك قتال /٣١١ رجل يقطع/ عليه الطريق أو يطرقه [في بيته[5]] تأثما من ذلك .

[٨٠٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن عوف عن الحسن قال: اقتل اللص و الحروري و المستعرض[6] .

=(٦) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/١١٦ من طريق سفيان الثوري عن سماك ابن حرب .

(١) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : الله .
(٢) في مصنف عبدالرزاق : أبي - خطأ .
(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : « و » .
(٤) في الأصل : ابو إدريس - خطأ ، و الحديث أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/١٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من المحلى .
(٦) أخرجه ابن حزم في المحلى من طريق ابن أبي شيبة .

[٨٠٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع قال : أصلت ابن عمر على لص بالسيف ، فلو تركناه لقتله[١] .

[٨٠٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن طلحة ابن عبد الله عن سعيد بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتل دون ماله فهو شهيد[٢] .

[٨٠٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو عن النبي عليه السلام قال : من قتل دون ماله فهو شهيد[٣] .

[٨٠٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان عن يزيد بن سنان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/١٦ من طريق ابن أبي شيبة ، وقد مضى عندنا تحت رقم : ٨٠٩٨ من وجه آخر .

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٨٩ من طريق هشام بن عمار عن سفيان بن عيينة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٨٧ من طريق يحي بن الربيع المكي عن سفيان ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١١٤ من طريق سفيان بن عيينة .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٨٧ من طريق إبراهيم بن محمد بن طلحة عن عبد الله بن عمرو ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١١٥ من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار .

من قتل دون ماله فهو شهيد[1] .

(١٣٧٢) العقل على رؤس الرجال

[٨٠٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال : سأله ابن هبيرة عن العقل على رؤس الرجال أو على الأعطية، قال : لا ، بل على رؤس الرجال .

[٨١٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول : العقل و القسامة و الشفعة على رؤس الرجال[2] .

(١٣٧٣) الشيء يسقط[3] فيقع على انسان

[٨٠٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن رقبة[4] عن حماد عن إبراهيم في الجرة توضع على الجدار فتصيب إنسانا ، قال : إن كان أصل الجدار لصاحب الجرة لم يضمن ما أصابت في الشيء يوضع [على[5]] الشيء من ملكه .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٨٩ من طريق الخليل بن عمرو عن مروان ابن معاوية .

(٢) رواه ابن حزم في المحلى ١١/٥٧ بلفظ « الدية تكون عند الأعطية على الرجال » .

(٣) في الأصل و م : سقط .

(٤) من الخلاصة ، و في الأصل و م : رقية .

(٥) زيد من م .

(١٣٧٤) الرجال يقتص له فيما دون النفس

[٨١٠٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاذ بن معاذ قال أخبرني أشعث[١] عن الحسن أنه كان لايرى أن يقتص الرجل من الرجلين فيما دون النفس .

(١٣٧٥) المرأة تضرب و هي حامل

[٨١٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري كان يقول : اذا قتلت المرأة وهي حامل فدية و غرة و ان لم تلقه .

[٨١٠٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن سواء عن سعيد عن قتادة في المرأة تقتل وهي حامل في جنينها شيء ؟ قال : كان يقول : ليس فيها شيء حتى تقذفه[٢] .

(١٣٧٦) إذا قتل العبد العبد عمداً

[٨١٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن موسى ابن أبي الفرات أن عمر بن عبد العزيز قال : أيما عبد قتل عبداً عمداً فاقتله به ، و ثمن الأول فأخرجه من بيت المال فأعطه مواليه .

(١٣٧٧) القتيل يوجد في سوق

[٨١٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم

---

(١) من م ، و في الأصل : شعيب .

(٢) وهذا الحديث و حديث الزهري الذي قبله قد أخرجهما ابن حزم في المحلى ٣٥/١١ من طريق ابن أبي شيبة وقد تداخلا .

قال : كتب عدى بن أرطاة قاضى البصرة الى عمر بن عبد العزيز أنى وجدت قتيلا فى سوق الجزارين ، قال : أما القتيل فديته من بيت المال .

(١٣٧٨) الرجل يكرى الدابة فيركبها

[٨١٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار قال : سألت الحكم [و حماد[1]] عن المكارى يسوق بالمرأة فأكثر على أنهما قالا : ليس عليه ضمان

(١٣٧٩) الوالى يأمر القوم بالشىء

[٨١٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن المجالد قال حدثنى عريف لجهينة أن النبي صلى الله عليه و سلم أوتى بأسير فى الشتاء فقال لأناس من جهينة : اذهبوا به فادفوه ، قال : فكان الدفو بلسانهم عندهم القتل فذهبوا به فقتلوه ، فسألهم النبي صلى الله عليه و سلم بعد فقالوا : يا رسول الله ! ألم تأمرنا أن نقتله ، قال وكيف قلت لكم ؟ قال : قلت : اذهبوا به
/٣١٢ فادفوه ، قال : فقال : قد شركتكم/ ، اذاً اعقلوه و أنا شريككم ، قال : فحدثت هذا الحديث عامراً . قال : صدق ، و عرف الحديث[2].

(١٣٨٠) امرأة نذرت أن تحج مزمومة فانخرم أنفها

[٨١٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن

---

(١) زيد نظراً إلى ما بعده .
(٢) أورده صاحب لسان العرب .

أبيه قال : نذرت امرأة أن تقاد[1] مزمومة بزمام فى أنفها ، فوقع بعيرها ، فانقطع زمامها ، فخرم أنفها ، فأتت علياً تطلب حقها ، فأبطله و قال : انما نذرتيه لله .

(١٣٨١) فيمن قتل رجلا خطأ ثم آخر عمدا

[٨١١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[2] قال : قال عطاء : إن قتل رجل رجلا خطأ ثم آخر عمدا ، قال : فليؤد الخطأ من أجل أنه قد ثبت عقله قبل العمد ، قال له انسان : و قتل عمدا ثم قتل خطأ ، قال : فلا يؤد من أجل أنه قد أغلق[3] دمه .

(١٣٨٢) رجل قتل عمدا ففر فلم يقدر عليه

[٨١١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قلت لعطاء : رجل قتل رجلا عمدا ففر فلم يقدر عليه حتى مات وترك مالا ؟ [قال[4]] : فديته فى ماله دية المقتول ، قيل له : سجن القاتل حتى مات ، قال : قد قتلوه ، حبسوه حتى مات فى السجن[5] .

---

(١) كذا ، و الباب يقتضى « تحج » .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤١٦ ـــ ٤١٧ من طريق ابن جريج وفرقه فى حديثين .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : علق .

(٤) زيد من سياق الكلام .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٤١٤ من طريق ابن جريج .

(١٣٨٣) الرجل يوجد مقطوعاً

[٨١١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن صاعد بن مسلم عن الشعبي قال: سئل عن قتيل وجد في ثلاثه أحياء: رأسه في حي، ورجلا[١] في حي، ووسطه في حي، قال الشعبي: يصلى على الوسط، وعلى أهل الوسط الدية وقسامة «ما قتلنا ولا علمنا قاتلا[٢]».

(١٣٨٤) من قال: ليس في دية الدنانير والدراهم مغلظة

[٨١١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن معمر عن رجل عن عكرمة قال: ليس في دية الدنانير والدراهم مغلظة، إنما المغلظة في الابل[٣].

(١٣٨٥) الرجل يصالح على الدية ثم يقتل القاتل

[٨١٧٤] حدثنا أبوبكر[٤] قال حدثنا ابن مهدي عن القاسم بن الفضل عن هارون عن عكرمة في رجل قتل بعد أخذ[٥] الدية، قال: يقتل، أما سمعت الله يقول: لهم عذاب اليم[٦]».

---

(١) في الأصل و م: رجليه.

(٢) أخرجه عبدالرزاق فيمصنفه ٤٤/١٠ منطريق سفيان عنصاعد ببعض الاختصار.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٩٧/٩ من طريق معمر.

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ٥٩٥/١٠ من طريق ابن أبي شيبة.

(٥) من المحلى، و في الأصل: اخذه.

(٦) آية ١٧٨ من البقرة.

[٨١١٥] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن [فيمن[٢]] قتل [بعد أخذ الدية ، قال[٢]] : يؤخذ منه الدية ولا يقتل .

[٨١١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن وهب عن يونس عن الحسن فى رجل قتل له قتيل فعفى عنه ، ثم راح فقتله ، قال الحسن : لا يقتل .

(١٣٨٦) امرأة حملت من الزنا

[٨١١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر فى امرأة حبلت من الزنا فحبست لتضع ما فى بطنها ثم ترجم ، فدخل عليها رجل فقتلها ، قال : قال جابر : لا أعلم فيها شيئا غير أن الولد للسلطان يحكم فيه ما شاء ، قال : وحدثنى حماد عن ابراهيم قال : ليس أحد من المسلمين بأحق بها بعضهم من بعض ، و قال حماد : فى الولد غرة .

(١٣٨٧) صاحب المعبر[٣] يعبر بدواب

[٨١١٨] حدثنا أبوبكر[٤] قال حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن حسن عن جابر عن عامر فى صاحب المعبر[٥] يعبر بدواب فغرقت ، قال : لا ضمان عليه .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٩٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من المحلى .
(٣) فى الأصل و م : يعبر ، و التصحيح من المحلى ١١/١٧ حيث بوب نفس الباب
(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/١٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(١٣٨٨) فى شحمة الأذن

[٨١١٩] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا عبـــد الرحيم و ابن نمير عن حجاج عن مكحول عن[٢] زيد بن ثابت قال: فى شحمة الأذن ثلث دية الأذن.

(١٣٨٩) القوم يجرح بعضهم بعضا[٣]

[٨١٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن عامر قال : اختصم إلى على فى ثور نطح حمارا فقتله ، فقال على : إن ٣١٣/ كان الثور دخل على الحمار/ فقتله فقد ضمن ، و إن كان الحمار دخل على الثور فقتله فلا ضمان عليه[٤] .

[٨١٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: يقتص لبعضهم من بعض ثم تقام الحدود ـ يعنى فى القوم يجرح بعضهم بعضا .

تم كتاب الديات

= (٥) من المحلى ، و فى الأصل و م : العبر .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١٠/٥٤٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من المحلى ، و فى الأصل و م : « و » ـ كذا .
(٣) استدركنا هذا الباب نظراً لآخر الحديث الثانى .
(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود

(١٣٩٠) ما جاء فى التشفع للسارق

[٨١٢٢] حدثنا أبو محمد عبد الله بن يونس قال حدثنى بقى بن مخلد قال حدثنا عبد الله بن محمد بن أبى شيبة قال حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه أن النبى صلى الله عليه و سلم قال لأسامة : يا أسامة ! لا تشفع فى حد - وكان إذا شفع شفعه[١] .

[٨١٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن أبى وائل عن كعب قال : لا تشفع فى حد .

[٨١٢٤] حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة[٢] عن

---

(١) أخرجه ابن سعد من طريق جعفر بن محمد - كما فى فتح البارى ٣٣٦/٢٧

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٣٣/٨ من طريق جعفر بن عون عن هشام ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٢٦/١٠ من طريق معمر عن هشام ، وقال ابن حجر فى فتح البارى ٣٣٣/٢٧ : أخرجه الطبرانى عن عروة بن الزبير وهو عند ابن أبى شيبة عن الزبير موقوفاً ، وبسند آخر حسن عن على نحوه . وحديث على سيأتى عندنا تحت رقم : ٨١/٢٥

عبد الله بن عروة عن الفرافصة[١] الحنفي قال : مروا على الزبير بسارق فتشفع له ، قالوا : أتشفع لسارق[٢] ؟ فقال : نعم ، مالم يؤت به إلى الامام ، فاذا أتي به إلى الامام فلا عفى الله عنه إن عفى عنه .

[٨١٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن هشام عن عبد الله بن عروة عن الفرافصة[٣] عن الزبير مثله .

[٨١٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرواسي عن هشام عن أبي حازم أن علياً شفع لسارق فقيل له : تشفع لسارق ؟ فقال : نعم ، إن ذلك يفعل مالم يبلغ الامام ، فاذا بلغ الامام فلا أعفاه الله إذا عفاه[٤].

[٨١٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سعيد بن[٥] عبيد عن سليمان بن أبي كبشة أن سارقا مر به على سعيد بن جبير و عطاء فشفعا له فقيل لهما : وتريان ذلك ؟ فقالا : نعم ، ما لم يؤت به [إلى[٦]] الامام .

[٨١٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن

(١) من السنن الكبرى ومصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : القرافصة .
(٢) من م ، و في الأصل : السارق .
(٣) في الأصل و م : القرافصة ـ كذا .
(٤) ذكره ابن حجر في فتح الباري ـ راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٨١٢٣
(٥) من الخلاصة ، و في الأصل و م : عن .
(٦) زيد من م .

عبد الوهاب عن ابن عمر قال : من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد[١] الله فى خلقه[٢] .

[٨١٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم كلم فى شيء فقال : لو كانت فاطمة ابنه محمد لأقمت عليها الحد[٣] .

[٨١٣٠] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن طلحة عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود عن أبيها مسعود قال : لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله صلى الله عليه و سلم أعظمنا ذلك ، وكانت المرأة[٥] عن قريش ، فجئنا الى النبي صلى الله عليه و سلم نكلمه و قلنا : نحن نفديها بأربعين أوقية ، قال [رسول الله صلى الله عليه وسلم[٦]] : تطهر خير لها ، فلما سمعنا لين قول رسول الله صلى الله عليه

---

(١) من م ، و فى الأصل : ضار .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٣٢ من طريق نافع عن ابن عمر مرفوعا ، وكذلك أخرجه مرفوعا ابن حجر فى فتح البارى ٢٧/٣٣٣ ثم قال : وأخرجه ابن أبي شيبة من وجه آخر أصح منه عن ابن عمر موقوفاً .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٣٢ من طريق الليث بن سعد عن الزهرى مفصلا .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) فى السنن : امرأة

و سلم أتينا أسامة فقلنا : كلم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم ذلك قام خطيباً فقال : ما إكثاركم علي فى حد من حدود الله وقع على أمة من إماء الله ، والذى نفسى بيده ! لو كانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم نزلت بالذى [1]نزلت به[1] لقطع محمد يدها .

(١٣٩١) الستر على السارق

[٨١٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن الحارث ابن شداد عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن زيد بن الصلت/ قال : سمعت أبا بكر الصديق يقول : لو أخذت شارباً لأحببت أن يستره الله ، و لو أخذت سارقاً لأحببت أن يستره الله[2] .

٣١٤/

[٨١٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن سعيد بن مسروق عن عكرمة قال : سرقت عيبة لعمار بالمزدلفة فوضع فى أثرها حقته و دعا القافة فقالوا : حبشى ، و اتبعوا أثره حتى انتهى إلى حائط[3] و هو يقلبها ،

= (٦) زيد من سنن ابن ماجه .

(١-١) من السنن ، و فى الأصل و م : نزل بها .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٢٧ من طريق عبد الله بن يزيد عن محمد ابن عبد الرحمن ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢١٩ (طبعة جديدة) مقتصراً على الشطر الأخير من رواية ابن سعد وغيره

فأخذها وتركه ، فقيل له فقال : أستر عليه لعل الله أن يستر علي[1] .

[٨١٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن عكرمة عن ابن عباس و عمار و الزبير أخذوا سارقا فخلوا سبيله ، فقلت لابن عباس : بئسما صنعتم حين خليتم سبيله ، فقال : لا أم لك ، أما لو كنت أنت لسرك أن يخلى سبيلك[2] .

(١٣٩٢) في السارق من قال : يقطع في أقل من عشرة دراهم

[٨١٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قطع رسول الله صلى الله عليه و سلم في مجن ثمنه ثلاثة دراهم[3] .

[٨١٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون[4] قال أخبرنا

= (٣) من م ، و في الأصل : الحائط .

(١) أخرجه عبد الرزاق مختصرا في مصنفه ١٠/٢٢٦ من طريق أيوب عن عكرمة و اللفظ فيه « أستره لعل الله يسترني » .

(٢) أخرجه الحافظ ابن حجر في الفتح ٢٧/٣٣٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق ببعض النقص و الزيادة في مصنفه ١٠/٢٢٦-٢٢٧ من طريق عكرمة عن ابن عباس فقط .

(٣) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٨٩ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده الهندي في الكنز ٥/٣٢١ برمز « ش » وغيره ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٢٦ من طريق ايوب عن نافع ، و الحديث في الصحيحين أيضا .

سليمان بن كثير و ابراهيم بن سعد قالا جميعا : أخبرنا الزهري عن عروة[١] عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : القطع في ربع دينار فصاعدا .

[٨١٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي[٢] عن سفيان عن عيسى بن أبي عزة[٣] عن الشعبي عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قطع في[٤] خمسة دراهم .

[٨١٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أحمد بن اسحاق عن وهيب قال حدثنا أبو واقد عن عامر بن سعد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : يقطع السارق في ثمن المجن[٥] .

= (٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٥٤ من طريق الحسن بن مكرم البصري عن يزيد بن هارون وقال : رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٣٥ من طريق معمر عن الزهري ، وأخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٨٩ من طريق أبي هشام المخزومي عن وهيب .

---

(١) في السنن الكبرى ومصنف عبد الرزاق : عمرة ، و في نسخة من مصنف عبدالرزاق : عروة ' وعن كليهما رواه الزهري كما في المحلى ١١/٤٢٥ - راجع رواية يونس عن ابن شهاب .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٦١ من طريق أبي خيثمة عن ابن مهدي، و أورده الهندي في الكنز ٥/٣٢٢ برمز « ش » .

(٣) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : أبي عروة .

(٤) زيد في السنن الكبرى : مجن قيمته .

[٨١٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه عن علي أنه قطع يد سارق في بيضة حديد ثمنها ربع دينار[١].

[٨١٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول: القطع في ثمن المجن[٢].

[٨١٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة أم المؤمنين قالت: القطع في ربع دينار فصاعدا[٣].

[٨١٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن حميد قال: سئل أنس في كم يقطع يد السارق؟ فقال: قد قطع أبو بكر فيما لا يسرني أنه لي بخمسة دراهم أو ثلاثة دراهم[٤].

= (٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٥٩ من طريق سهل عن وهيب ولفظه أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع في مجن ثمنه خمسة دارهم.

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٦٠ من طريق سليمان بن بلال عن جعفر بن محمد، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢٣٧ من طريق ابن جريج عن جعفر بن محمد، وأخرجه ابن حجر في الفتح ٢٧/٣٣١ من طريق ابن أبي شيبة.

(٢) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٤٦٦—٦٤٧ من طريق عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق.

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢٣٥ من طريق عبدالله بن أبي بكر عن عمرة

[٨١٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن انس أن رجلاً سرق مجنا على عهد أبي بكر فقطع[1] .

[٨١٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد عن عكرمة قال : تقطع اليد في ثمن المجن ، قال : قلت له : ذكر لك ثمنه ؟ فقال : أربعة أو خمسة .

[٨١٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن داود بن فراهيج أنه سمع أبا هريرة و أبا سعيد الخدري يقولان : لا تقطع اليد إلا في أربعة دراهم فصاعدا[2] .

[٨١٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عبدالله بن أبي بكر[3]

= (٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٥٩ من طريق سفيان بن عيينة وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٣٦ من طريق سفيان الثوري كلاهما عن حميد الطويل ، و أخرجه الثوري عن شعبة أيضا ، و قال ابن حجر في فتح الباري ٢٧/٣٤٣ : أخرج ابن أبي شيبة بسند قوي عن أنس أن أبا بكر قطع في شيء ما يساوي درهمين ، و في لفظ : لا يساوي ثلاثة دراهم .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٦٠ من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٦٢ من طريق يزيد بن هارون عن شعبة .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٢٦٠ من طريق مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢٣٧ من طريق ابن عيينة عن يحي ابن سعيد عن ابن المسيب .

عن عمرة قالت[1] قد علمت أن عثمان قطع فى أترجة[2] قومت ثلاثة دراهم .

[٨١٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر[3] عن عمرة عن عائشة قالت : تقطع فى ربع دينار ، و قالت عمرة : قطع عمر فى أترجة .

٣١٥/ [٨١٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا/ عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال : يقطع السارق فى ثمن المجن .

[٨١٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن ابن أبي عروبة و اسماعيل عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن عمر قال : لا تقطع الخمس إلا فى خمس[4] .

[٨١٤٩] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا يحي بن سعيد عن عبد الرحمن

---

(١) من م ، و فى الأصل : قال .

(٢) فى السنن الكبرى : قال مالك : هى الأترنجة التى يأكلها الناس ، و فى مصنف عبد الرزاق : قال ـ أى عبد الرزاق ـ : و الأترنجة خرزة من ذهب تكون فى عنق الصبي .

(٣) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر النقى بهامش السنن الكبرى ٨/٢٥٥ من طريق مالك عن عبد الله بن أبي بكر ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٣٥ من طريق الثورى عن عبد الله بن أبي بكر .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٦٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه ابن حجر فى فتح البارى ٢٧/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة .

ابن القاسم عن أبيه أن ابن الزبير قطع فى نعلين[١] .

[٨١٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كانوا يتسارقون السياط فى طريق مكة فقال عثمان : لئن عدتم لأقطعن فيه[٢] .

[٨١٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ، و يسرق الحبل فتقطع يده[٣] .

[٨١٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن يحيى بن سعيد عن أبى بكر بن محمد قال : أتى عثمان برجل سرق أترجة فقومها ربع دينار ، فقطع يده[٤] .

---

(١) من م وفتح البارى ، و فى الأصل : النعلين .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٣٧ من طريق الثورى أوغيره عن نافع ، وذكره ابن حجر فى فتح البارى ٢٧/٣٤٣ عن ابن أبى شيبة .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٨٩ من طريق ابن أبى شيبة ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٥٣ من طريق أحمد بن عبدالجبار وغيره عن أبى معاوية ، وقال : رواه مسلم فى الصحيح عن أبى كريب عن أبى معاوية .

(٤) راجع رقم الحديث ٨١٤٦ فى هذا الباب ، و الحديث أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٦٠ من طريق عبد الله بن أبى بكر بن حزم عن أبيه عن عمرة .

(١٣٩٣) من قال : لا تقطع فى أقل من عشرة دراهم

[٨١٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن اسحاق قال حدثنى أيوب بن موسى عن عطاء عن ابن عباس : لا يقطع السارق فى دون ثمن المجن ، وثمن المجن عشرة دراهم[١].

[٨١٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى و عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كان يقول : ثمن المجن عشرة دراهم[٢] .

[٨١٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك و وكيع عن المسعودى عن القاسم عن ابن مسعود أنه قال : لا يقطع إلا فى دينار او عشرة دراهم[٣].

[٨١٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن حمزة الزيات عن الحكم عن أبي جعفر قال : قيمة المجن دينار ، الذى يقطع فيه اليد .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٥٧ من طريق أحمد بن خالد عن محمد بن إسحاق مقتصراً على الشطر الأخير .

(٢) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/٣٥٩ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٥٩ من طريق نمير عن محمد بن إسحاق ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٣٣ من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٣٣ من طريق الثورى عن عبد الرحمن ابن عبد الله . وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٦٠ من طريق على بن الجعد عن المسعودى.

[٨١٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدالرحيم[١] بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان[٢] عن عطاء قال : أدنى ما يقطع فيه السارق ثمن المجن ، وكان يقوم المجن في زمانهم دينارا[٣] أو عشرة دراهم .

[٨١٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال: قال عبد الله لا تقطع اليد إلا في ترس أو حجفة ، قال : قلت لابراهيم : كم قيمته ؟ قال : دينار[٤] .

[٨١٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه قال : كان السارق على عهد النبي صلى الله عليه و سلم يقطع في ثمن المجن ، وكان المجن يومئذ له ثمن ، و لم يكن يقطع في الشيء التافه[٥] .

[٨١٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن

---

(١) في الأصل و م : عبد الرحمن ، و الصواب ما أثبتناه .

(٢) أخرجه ابن التركماني في الجوهر النقي ٨/٢٥٩ (هامش السنن الكبرى) من طريق يعلى بن عبيد وغيره عن عبد الملك .

(٣) من الجوهر ، و في الأصل و م : دينار .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٣٤ من طريق سفيان الثوري .

(٥) أخرجه ابن حجر في فتح الباري ٢٧/٣٤١ ، و الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٦٠ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة . وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٣٤ من طريق ابن جريج عن هشام ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٥٦ من طريق وكيع وغيره عن هشام .

ابن طاوس عن أبيه قال : يقطع فى ثمن المجن .

[٨١٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن عطية بن عبد الرحمن[١] عن القاسم قال : أتى عمر بسارق فأمر بقطعه ، فقال عثمان : إن سرقته لا تساوى عشرة دراهم ، قال : فأمر به عمر فقومت ثمانية دراهم فلم يقطعه[٢].

[٨١٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفى عن المثنى عن عمرو بن شعيب قال : دخلت على سعيد بن المسيب فقلت له : ان أصحابك عروة بن الزبير و محمد بن مسلم الزهرى و ابن يسار يقولون : ثمن المجن خمسة دراهم ، فقال : أما هذا فقد مضت فيه سنة رسول الله صلى الله عليه

٣١٦/ و سلم/ : عشرة دراهم[٣] .

[٨١٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : لم يكن يقطع على عهد النبى صلى الله عليه

---

(١) من السنن الكبرى ٨/ ٢٦٠ ومصنف عبدالرزاق ١٠/٢٣٣ وفى الأصل وم: مقسم

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق أبي نعيم عن سفيان ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه من طريق يحيى بن يزيد وغيره عن سفيان الثورى ، وأخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/ ٣٦٠ من طريق ابن أبي شيبة ولكن مع بعض المفارقات فى السند و المتن .

(٣) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر النقى بهامش السنن الكبرى للبيهقى ٨/ ٢٥٩ من طريق على بن عاصم عن المثنى ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/ ٢٢٣ من طريق المثنى بأخصر مما هنا .

و سلم فى الشىء التافه[١] .

(١٣٩٤) فى السارق يؤخذ قبل أن يخرج من البيت بالمتاع

[٨١٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن جريج عن سليمان ابن موسى عن عثمان قال : ليس عليه قطع حتى يخرج بالمتاع من البيت[٢] .

[٨١٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن جريج عن عمرو ابن شعيب عن ابن عمر قال : ليس عليه قطع حتى يخرج بالمتاع من البيت[٣].

[٨١٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن موسى ابن أبي الفرات عن عمر بن عبد العزيز قال : لا يقطع حتى يخرج بالمتاع من البيت .

[٨١٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن حصين الحارثى عن الشعبي عن الحارث عن على ، قال : أتى برجل قد نقب ، فأخذ على تلك الحال ، فلم يقطعه[٤] .

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٤٢٦ و الزيلعى فى نصب الراية ٣/٣٦٠ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة ولكن بلفظ « لم تكن يد السارق تقطع على عهد النبي صلى الله عليه و سلم » .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٨٦ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٩٦ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى من طريق موسى بن معاوية عن وكيع ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه من طريق ابن جريج بأكثر مما هنا .

[٨١٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن الشعبي أنه سئل عن رجل سرق سرقة ثم كورها فأدرك قبل أن يخرج من البيت، قال : ليس عليه قطع[١] .

[٨١٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مسهر عن زكريا عن الشعبي، قال : ليس عليه قطع حتى يخرج المتاع ؟ من البيت[٢] .

[٨١٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٣] قال: قلت لعطاء : يؤخذ السارق قد أخذ المتاع وقد جمعه في البيت ؟ قال : لا قطع عليه حتى يخرج به زعموا ، قال : [و[٤]] قال [لي[٥]] عمرو بن دينار : ما أرى عليه قطعا .

[٨١٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن داود عن أبي حرب بن أبي الأسود أن لصاً نقب بيت قوم فأدركه الحراس فأخذوه ،

= (٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٩٩ من طريق حجاج ، وزاد : و عزره أسواطاً .

---

(١) وأخرج عبد الرزاق مثله عن الزهري - راجع رقم الحديث : ١٨٨١٢ في مصنفه ١٠/١٩٧

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٣٨٧ من طريق وكيع عن زكريا .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٩٦ من طريق ابن جريج .

(٤) زيد من م مصنف عبد الرزاق.

(٥) زيد من مصنف عبد الرزاق .

فرفع إلى أبي الأسود فقال : وجدتم معه شيئا ، فقالوا : لا ، فقال للناس[١]: أراد أن يسرق فأعجلتموه ـ فجلده خمسة و عشرين سوطا .

[٨١٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن حميد أن عمر بن عبد العزيز كتب فى سارق لا يقطع حتى يخرج بالمتاع من الدار لعله يعرض توبة قبل أن يخرج من الدار .

[٨١٧٣] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم قال : بلغ عائشة أنهم يقولون : إذا [٣]لم يخرج بالمتاع[٣] لم يقطع ، فقالت : لو لم أجد إلا سكينا لقطعته .

(١٣٩٥) فى الرجل يسرق و يشرب الخمر و يقتل

[٨١٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال: إذا زنى و سرق و قتل و عمل حدودا ، قال : يقتل ، ولا يزاد على ذلك[٤] .

[٨١٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبى عن مسروق قال : قال عبد الله : اذا اجتمع حدان أحدهما القتل أتى القتل على الآخر[٥] .

---

(١) من م . و فى الأصل : الناس .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٨٨/١١ من طريق ابن أبى شيبة .

(٣-٣) فى المحلى : لم يخرج السارق المتاع .

(٤) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٨١٨١ من هذا الباب .

(٥) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢٠/١٠ من طريق بعض أصحابه عن مجالد ، =

[٨١٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال: اذا اجتمعت حدود أقيمت كلها عليه.

[٨١٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد العزيز بن محمد الدراوردى عن حسين بن حازم قال: رأيت عمر بن عبد العزيز ضرب عنق سارق بعد أن قطعت أربعه[1].

[٨١٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن الدراوردى عن هشام بن عروة عن رجل من أهل الشفاء أن عثمان بن عفان ضرب عنق قاس[2]
٣١٧/ بعد ان قطعت أربعه./

[٨١٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: كان عطاء يقول: ان سرق و شرب الخمر ثم قتل فهو القتل، لا يقطع ولا يحد[3].

[٨١٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: سمعت ابن أبي مليكة يقول: يقام عليه الحدود ثم يقتل[4].

= وأخرجه أيضا من طريق ابن جريج عن أصحاب ابن مسعود عن ابن مسعود، و اللفظ فى كلا الموضعين: إذا جاء القتل محا كل شىء».

(١) من م، و فى الأصل: اربعة.
(٢) كذا صورة الكلمة فى الأصل و م.
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٩ من طريق ابن جريج.
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٠ من طريق ابن جريج وغيره.

[٨١٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال: تقام عليه الحدود ثم يقتل[١].

[٨١٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم[٢] قال: إذا كانت حدود فيها [القتل[٣]] فان القتل يأتي على ذلك أجمع.

(١٣٩٦) في السارق تقطع يده يتبع بالسرقة

[٨١٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الشعبي قال: الرجل يسرق فتقطع يده، قال: ليس عليه شيء إلا أن يوجد معه شيء بعينه[٤].

[٨١٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن الشيباني عن الشعبي[٥] أنه قال في السارق: إن وجدت السرقة عنده بعينها[٦] أخذت منه وقطعت

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٠/١٠ من طريق معمر عن قتادة.
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٩/١٠ من طريق حماد عن إبراهيم.
(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق.
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢١٩/١٠ من طريق سفيان الثوري عن سليمان الشيباني.
(٥) أخرجه ابن التركماني في الجوهر بهامش السنن الكبرى ٢٧٨/٨ من طريق ابن أبي شيبة.
(٦) من الجوهر، و في الأصل و م: بعينه.

يده ، وان كان قد استهلكها قطعت يده ولا ضمان عليه ، [١] وقال حماد : يتبع بها[١] .

[٨١٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي وأشعث عن ابن سيرين قالا : ليس عليه شيء اذا قطعت يده الا أن يوجد شيء بعينه .

[٨١٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم وأشعث عن ابن سيرين مثله[٢] .

[٨١٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : لا يغرم السارق بعد قطع يمينه الا أن توجد السرقة بعينها فتؤخذ منه[٣] .

[٨١٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهيل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان يضمن السارق بعد ما يقطع[٤] .

(١-١) وقع ما بين الرقين في م في نهاية الحديث الأول من هذا الباب ، وقول حماد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢١٩/١٠ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه ابن التركماني في الجوهر من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) ذكره في الجوهر من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢١٨/١٠ من طريق ابن جريج .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٧/٨ من طريق هشيم عن بعض أصحابه عن الحسن ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٢١٩/١٠ من طريق إسماعيل =

[٨١٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد ـ وليس بالأحمر ـ عن قريش بن حيان العجلي عن مطر الوراق قال : سئل سعيد بن جبير عن الرجل يسرق السرقة فتقطع يده ، أ يغرم السرقة ، قال : كفى بالقطع غرما[١].

(١٣٩٧) فى العبد الآبق يسرق ما يصنع به ؟

[٨١٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهرى قال : دخلت على عمر بن عبد العزيز فسألنى عن العبد الآبق السارق يقطع ، فقلت : ما بلغنى فيه شيء ، فلما قدمت المدينة لقيت سالم بن عبد الله فأخبرنى أن عبد الله بن عمر قطع عبداً له سارقا آبقا[٢].

[٨١٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن نافع عن ابن عمر فى العبد الآبق يسرق ، قال : يقطع[٣]

[٨١٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : يقطع .

= ابن مسلم عن الحسن .

(١) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر من طريق ابن ابي شيبة ـ راجع السنن الكبرى ٢٧٨/٨ .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢٤٠/١٠ من طريق معمر بأكثر تفصيلا مما عندنا .

(٣) تكرر هذا الحديث فى الأصل و م ، والحديث أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٦٨/٨ من طريق ابن أبي ليلى عن نافع مع ذكر قصة لغلام لابن عمر سرق فى إباقه.

[٨١٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن حسن بن صالح عن إبراهيم بن عامر أن عمر بن عبدالعزيز سأل عروة عنه فقال: يقطع[1].

[٨١٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أسود بن عامر عن حماد بن سلمة عن يحي بن سعيد أن عمر بن عبد العزيز و القاسم قالا : العبد الآبق اذا سرق قطع[2] .

[٨١٩٥] حدثنا ابو بكر قال حدثنا محبوب القواريرى عن سفيان عن خالد الحذاء عن الحسن سئل عن العبد الآبق يسرق ، يقطع يده ؟ قال : نعم .

(١٣٩٨) من قال : لا يقطع إذا سرق فى إباقه

[٨١٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال: لا يقطع العبد الآبق اذا سرق فى اباقه[3].

[٨١٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : كان عثمان و مروان يقولان : لا يقطع[4] .

(١) قال البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٦٨ : وهذا - أى القطع - قول قاسم بن محمد وسالم بن عبد الله وعروة بن الزبير .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٤١ و البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٦٨ من طريق رزيق بن حكيم عن عمر بن عبد العزيز .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٢٤٢ من طريق سفيان و معمر عن عمرو.

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى حديث طويل من طريق معمر عن الزهرى - راجع

[٨١٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهرى أن عثمان و عمر بن عبد العزيز و مروان كانوا لا يقطعون العبد الآبق اذا سرق[١] / ٣١٨/

[٨١٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله و يحي عن نافع قال : سرق عبد لابن عمر فبعث به إلى سعيد بن العاص فقال : إن هذا سرق ، فقال : فاقطعه ، قال : لا يقطع العبد الآبق[٢] .

[٨٢٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيد الله عن حنظلة عن سالم عن عائشة قالت : ليس عليه قطع[٣] .

(١٣٩٩) فى الغلام يسرق أو يأتى الحد

[٨٢٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن أبى حصين عن عبد الله قال : أتى عثمان بغلام قد سرق فقال : انظروا الى مؤتزره هل أنبت .

[٨٢٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان و مسروق عن

= مصنف عبد الرزاق ٣٠/٢٤٠ - ٢٤١

(١) راجع نفس المرجع .

(٢) هذا قول سعيد كما ذكره البيهقى فى السنن الكبرى ٢٦٨/٨ من طريق مالك عن نافع ، وزاد : فقال له ابن عمر : فى أى كتاب الله وجدت هذا ، فأمر به ابن عمر فقطعت يده ، والحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٤١/١٠ - ٢٤٢ من طريق عبد الله بن عمر عن نافع .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٤٢/١٠ من طريق نافع .

أبي حصين عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عثمان بمثله[١] .

[٨٢٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن اسماعيل بن أمية عن يحيي قال[٢] : ابتهر[٣] غلام[٤] منا في شعر بامرأة ، فرفع الى عمر فشك فيه فلم يوجد أنبت فقال : لو وجدتك أنبت لجلدتك ـ أو لحددتك .

[٨٢٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن حميد عن أنس أن أبا بكر أتى بغلام قد سرق ، فلم يتبين احتلامه فشبره فنقص أنملة فتركه فلم يقطعه .

[٨٢٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن علي قال : إذا بلغ الغلام[٥] .

[٨٢٠٦] [حدثنا أبو بكر قال حدثنا[٦]] محمد بن بكر عن ابن جريج[٧]

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٧٧ من طريق سفيان الثوري ، وكذلك أخرجه في ٧/٣٣٨ ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٥٨ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٧٧ و ٧/٣٣٨ من طريق سفيان الثوري عن أيوب بن موسى عن محمد بن يحيي بن حبان .

(٣) في الأصل و م : انتهى ، والتصحيح من مصنف عبد الرزاق ، وابتهر : أي ادعى كذبا .

(٤) سماه في مصنف عبد الرزاق : ابن أبي الصعبة .

(٥) كذا في الأصل و م ، و العبارة يعتورها هنا خرم ، وربما يصح « إذا بلغ الغلام قطع » .

(٦) زيد ولا بد منه .

عن ابن أبي مليكة قال : أتى ابن الزبير بعبد لعمر بن أبي ربيعة سرق ، فأمر به فشبر وهو وصيف فبلغ ستة أشبار فقطعه .

[٨٢٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن همام عن قتادة أن عمر بن عبد العزيز و الحسن كانا لا يقيمان على الغلام حدا حتى يحتلم[١].

[٨٢٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عطاء فى الصبي يسرق ، قال : لا قطع عليه حتى يحتلم[٢] ، و قال عمرو بن دينار : ما أرى عليه قطعا .

[٨٢٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن حسن عن منصور عن إبراهيم قال : لا يقطع حتى يعقل - يعنى يحتلم .

[٨٢١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال : لا حد ولا قود على من لم يبلغ الحلم[٣] .

[٨٢١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى عن

= (٧) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٧٨/١٠ من طريق ابن جريج ، وأورده الهندى فى الكنز ٣١٣/٥ من طريق مسدد وغيره .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٧٩/١٠ من طريق من سمع الحسن ، وكذلك أخرجه من طريق ابن جريج عن عبدالعزيز بن عمر عن عمر بن عبدالعزيز عن عمر بن الخطاب .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٨٧/١٠ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج - راجع مصنفه ١٧٨/١٠

سليمان بن يسار[١] قال : أتى [عمر[٢]] بغلام قد سرق ، فأمر به فشبر ، فوجد ستة أشبار إلا أنملة ، فتركه فسمى الغلام نميلة .

(١٤٠٠) ما جاء فى الجارية تصيب حدا

[٨٢١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن القاسم[٣] قال : أتى عبد الله بجارية سرقت لم تحض[٤] ، فلم يقطعها .

[٨٢١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم قال فى الجارية تزوج فيدخل بها ثم تصيب فاحشة ، قال : ليس عليها حد حتى تحيض[٥] .

[٨٢١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال : ليس على الجارية حد حتى تحيض .

[٨٢١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى و معمر عن الزهرى

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٣١٣/٥ من طريق ابن أبى‌شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٧٨/١٠ من طريق ابن الزبير عن عمر .

(٢) زيد من الكنز .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٦٤/٨ من طريق جعفر بن عون وسفيان الثورى عن مسعر ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٢٨/٧ من طريق الثورى عن أبى سلمة عن القاسم موقوفا عليه .

(٤) فى السنن الكبرى : لم تحصن .

(٥) أخرج عبدالرزاق نحوه من طريق معمر عن الزهرى وحماد - راجع مصنفه ٣٣٧/٧

قال : ليس على الجارية حد حتى تحيض أو تحيض لداتها[1] .

[٨٢١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن جويبر عن الضحاك قال : ليس على الجارية حد حتى تحيض أو تحيض لداتها .

[٨٢١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن عمرو بن حزم أنه اتى بجارية لم تبلغ ، أخذت غلاماً فقتلته و غيبت ما عليه ، فلما رآها قد احتالت حيلة الكبير أمر بها فقتلت .

(١٤٠١) ما جاء فيما يوجب [على[2]] الغلام الحد

[٨٢١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن أبي بكر

٣١٩/ قال : سمعت/ مكحولا يقول : إذا بلغ الغلام خمس عشرة سنة جازت شهادته و وجبت عليه الحدود .

(١٤٠٢) في الرجل يسرق مراراً و يزني و يشرب الخمر ما عليه ؟

[٨٢١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : إذا سرق مراراً فانما تقطع يد واحدة ، و إذا شرب الخمر مراراً و إذا قذف [مرارا[2]] فانما عليه حد واحد .

[٨٢٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٣٧/٧ من طريق معمر عن الزهري في موضعين .

(٢) زيد من م .

الحسن فى الرجل يؤخذ وقد زنى غير مرة بامرأة واحدة أو كثر من ذلك من النساء، قال: عليه حد واحد، والسارق يؤخذ وقد سرق مراراً مثل ذلك.

[٨٢٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين، قال: كان يقول ـ أو يقال: إذا سرق الرجل من شتى ثم يقطع لواحد كان لهم جميعا[١].

[٨٢٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن هشام الدستوائى عن حماد قال: إذا سرق مراراً فلم يقدروا[٢] عليه إلا بعد، فانما تقطع يد واحدة.

[٨٢٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن ابن سيرين قال: إذا سرق من شتى فقطع لبعضهم لم يقطع بعد إلا أن يحدث سرقة.

[٨٢٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال: إذا سرق ثم سرق ثم أتى به لحد واحد، وكذلك فى الزنا[٣].

[٨٢٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال:

---

(١) أعاده ببعض الاختلاف من طريق ابن إدريس عن أشعث ـ رقم الحديث: ٨٢٢٣

(٢) من م، و فى الأصل: فلم يقدر.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٩١/١٠ من طريق ابن جريج.

قال ابن شهاب فى رجل سرق ثم شهد عليه أنه قد سرق قبل ذلك مراراً و اعترف من عقوبته ، قال : تقطع يده ، و قال ابن شهاب فى رجل زنى فشهد عليه أو اعترف بذلك ، قال : يقام عليه حد واحد[١] .

(١٤٠٣) فى العبد يقر بالحد ، هل يجوز ذلك عليه ؟

[٨٢٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن أبى حرة عن الحسن قال : يجوز إقرار العبد فيما أقر به من حد يقام عليه ، و مهما أقر به مما تذهب رقبته [فيه[٢]] فلا يجوز[٣] .

[٨٢٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عياش عن الأعمش عن أبى إسحاق أن عبدا[٤] أقر عند شريح بالسرقة ، فلم يقطعه .

[٨٢٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[٥] عن[٦] جابر و عبد الله بن موسى[٧] عن الشعبي أنه قال : ليس على العبد يقر بالسرقة قطع .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/١٩١ من طريق ابن جريج ومن طريق معمر.

(٢) زيد من م .

(٣) وأخرج عبد الرزاق نحوه من طريق سفيان الثورى عن مغيرة عن إبراهيم - راجع مصنفه ١٠/٢٤٤

(٤) فى الأصل و م : عبد - كذا .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٤٤ من طريق سفيان بلفظ « لا يجوز اعتراف الصغير ولا المملوك فى الجرحة » .

(٦) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : « و » .

[٨٢٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال : لا يجوز اعتراف العبد[١] .

[٨٢٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي الضحى و الشعبي قالا : لا يقام على العبد[٢] حد باعتراف الا ببينة[٣] .

[٨٢٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ عن أشعث عن الحسن أنه كان يقول : لا يجوز اقرار العبد على نفسه اذا بلغ النفس فى خطأ ولا عمد .

[٨٢٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعي قال : حدثني أهل هرمز و الحي عن هرمز أنه أتى علياً فقال : انى أصبت حدا ، فقال : تب الى الله واستتر ، قال : يا أمير المؤمنين ! طهرني ، قال : يا قنبر فاضربه الحد ، ولكن هو يحد[٤] لنفسه ، فاذا نهاك فانتـه ، وكان مملوكا[٥] .

= (٧) فى مصنف عبد الرزاق : عيسى .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٤٣ من طريق ابن جريج وزاد : إلا على الحدود .

(٢) فى م : عبد .

(٣) راجع مصنف عبد الرزاق ١٠/٢٤٤ رقم الحديث : ١٨٩٩٦

(٤) من م ، و فى الأصل : بعد .

(٥) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٢٤٤ من طريق سفيان عن أبي مالك الأشجعي عن أشياخ لهم مختصرا .

(١٤٠٤) ما قالوا : إذا أخذ على سرقة يقطع أولا

[٨٢٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن أبي بشر عن يوسف ابن ماهك أن عبداً لبعض أهل مكة سرق رداء لصفوان بن أمية . فأتى به النبي صلى الله عليه و سلم فأمر بقطعه ، فقال : يا رسول الله ! تقطعه من أجل ثوبي ، قال : فهلا قبل أن يأتيني[١] .

[٨٢٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن
٣٢٠/ عبدالملك بن أبي سليمان عن عطاء في العبد يسرق ، / قال: يقطع .

[٨٢٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: اخبرني أبو بكر بن عبد الله عن أبي الزناد أنه أخبره أن عبد الله بن عامر أخبره أن أبا بكر قطع يد عبد سرق[٢] .

(١٤٠٥) في أربعة شهدوا على الرجل بالزنا فلم يعدلوا

[٨٢٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن اسماعيل عن الشعبي في أربعة شهدوا على رجل بالزنا فكان أحدهم ليس بعدل ، قال : يدرأ عنهم الحد لأنهم أربعة .

---

(١) أخرجه ابن‌ماجه في سننه ص : ١٨٩ من طريق آخر لابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٢٥ من طريق معمر عن الزهري .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٤٠ من طريق أبي بكر بن محمد عن أبي الزناد ، وأورده الهندي في الكنز ٥/٣٠٩ برمز « ش » وغيره .

[٨٢٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن الشعبي قال : اذا شهد أربعة بالزنا ثم لم يكونوا عدولا لم أجلدهم .

[٨٢٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن أشعث عن الحسن قال : اذا شهدوا أربعة بالزنا على رجل فلم يعدلوا درئ عنهم الحد و لم يجلد منهم أحد[١] .

(١٤٠٦) فى الرجل يقر بالسرقة كم يردد مرة ؟

[٨٢٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : كنت قاعدا[٢] عند على [فجاء رجل[٣]] فقال : يا امير المؤمنين ! انى قد سرقت ، فانتهره ، ثم عاد الثانية فقال : انى قد سرقت ، فقال له على : قد شهدت على نفسك شهادتين ، قال : فأمر به فقطعت يده ، فرأيتها معلقة - يعنى فى عنقه[٤] .

[٨٢٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن ابن صالح عن غالب أبي الهذيل قال : سمعت سبيعا أبا سالم يقول : شهدت الحسن بن على و أتى برجل أقر بسرقة ، فقال له الحسن : فلعلك اختلسته -

(١) أخرج عبد الرزاق مثله عن محمد بن زيد - راجع مصنفه ٣٨٨/٧

(٢) من م ، و فى الأصل : قائما .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٩١/١٠ من طريق معمر عن الأعمش ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٧٥/٨ من طريق حفص عن الأعمش .

لكى يقول : لا[١] ، حتى أقر عنده مرتين أو ثلاثا ، فأمر به فقطع .

[٨٢٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قلت لعطاء : رجل شهد على نفسه مرة واحدة بأنه سرق ، قال : حسبه[٢]

(١٤٠٧) فى الرجل يقذف القوم جميعا

[٨٢٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن الشيبانى عن الشعبي [و[٣]] عن هشام عن الحسن أنهما قالا : اذا قذف[٤] قوما جميعا جلد حد واحد ، و إذا قذف شتى جلد لكل واحد منهم حدا[٥].

[٨٢٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى الرجل يقذف القوم جميعاً ، يجلد لكل واحد منهم حدا .

[٨٢٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أبي معشر عن ابراهيم فى الرجل يقذف القوم مجتمعين بقذف واحد ، قال: عليه حد واحد[٦]، و قال قتادة عن الحسن : لكل رجل منهم حد[٧] .

(١) إلى هنا أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٧٨/٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٩١/١٠ من طريق ابن جريج .
(٣) زيد لاستقامة العبارة .
(٤) فى الأصل و م : قذفك ، و الصواب ما أثبتناه .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٣٤/٧ من طريق الثورى عن الشيبانى وغيره عن الشعبي .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٣٤/٧ من طريق الحكم عن إبراهيم .

[٨٢٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد قال : يجلد حد واحد[١] .

[٨٢٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : إذا قذف مراراً لحد واحد .

[٨٢٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه كان يقول : إذا قذف الرجل القوم بقذف واحد فانما عليه حد واحد[٢] .

[٨٩٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن زيد عن أبي العلاء عن قتادة و أبي هاشم فى رجل افترى على القوم جميعا ، قال : عليه حد واحد[٣] .

[٨٢٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء فى رجل دخل على أهل بيت فقذفهم ، قال : حد واحد[٤]

= (٧) اخرجه عبدالرزاق فىمصنفه ٧/٤٣٣ من طريق معمر عن قتادة موقوفاً عليه

(١) راجع فى مصنف عبدالرزاق ٧/٤٣٤ رقم الحديث : ١٣٧٧٤ هل هو عن الثورى عن حماد ؟

(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر ـ راجع ٧/٤٣٣ من مصنفه .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٣ من طريق معمر .

(٤) وهذا الحديث بهذا اللفظ أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٢-٤٣٣ من طريق ابن جريج عن عبد الكريم عن طاوس ، وأما حديث عطاء فأخرجه من طريق ابن جريج ولفظه « قال : سألت عطاء عن رجل افترى على جماعة ، قال : حد واحد » .

[٨٢٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك عن ابن جريج عن طاوس قال : حد واحد[١].

[٨٢٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن حماد قال : يجلد حد واحد[٢].

[٨٢٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه فى الرجل يقذف القوم جميعا ، قال : إن كان فى كلام واحد فحد واحد : و إذا فرق فعليه لكل رجل منهم حد ، و السارق مثل ذلك[٣].

(١٤٠٨) فى المسلم يقذف الذمى عليه حد أم لا ؟

[٨٢٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[٤] بن بشير عن مغيرة عن إبراهيم / أنه قال : من قذف يهوديا أو نصرانيا فلا حد عليه[٥]. ٣٢١/

[٨٢٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن مطرف عن الشعبى

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٢ من طريق ابن جريج عن ابن طاوس عن طاوس ، وراجع أيضا تعليقنا على الحديث الذى قبله .

(٢) مضى تحت رقم : ٨٢٤٥

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٤-٤٣٥ من طريق معمر وابن جريج عن هشام .

(٤) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : هشام .

(٥) و أخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١٢٨ من طريقه عن إبراهيم والشعبي وغيرهما : ليس على قاذفهن حد .

أنه قال مثل ذلك .

[٨٢٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول ذلك .

[٨٢٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية و ابن نمير عن هشام عن أبيه قال : ليس على قاذف أهل الذمة حد[١] .

[٨٢٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس و مجاهد و الشعبي و الحكم عن إبراهيم قالوا : إذا كانت اليهودية و النصرانية تحت مسلم فليس بينهما ملاعنة ، وليس على قاذفهما حد[٢] .

[٨٢٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن عبد الملك بن أبي غنية عن أبيه عن الحكم قال : إذا قذف الرجل الرجل و له أم يهودية أو نصرانية فلا حد عليه[٣] .

[٨٢٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : إذا قذف اليهودى والنصرانى عزر قاذفه[٤] .

[٨٢٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن أبي خلدة عن عكرمة

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/٦٤ من طريق ابن جريج عن هشام .
(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/١٢٨ من طريق ابن التيمى (أى معتمر بن سليمان) عن أبيه وفيه أنهم قالوا : إنه يلاعنها .
(٣) راجع فى مصنف عبد الرزاق حديث ابن التيمى المذكور .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١٣٠ من طريق معمر .

قال : الو أوتيت[1] برجل قذف يهوديا أو نصرانيا و أنا وال لضربته .

(١٤٠٩) في اليهودية والنصرانية تقذف ولها زوج أو ابن مسلم

[٨٢٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن سئل عن رجل قذف نصرانية . قال: يضرب إن كان لها زوج مسلم[2].

[٨٢٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في النصرانية و[3] اليهودية تقذف ولها زوج مسلم ولها منه ولد ، قال : على قاذفها الحد[4] .

[٨٢٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن سعيد عن أبي معشر عن ابراهيم قال : إذا كانت اليهودية و النصرانية تحت رجل مسلم فقذفها رجل فلا حد عليه[5] .

[٨٢٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[6] عن الشيباني

(١-١) من م ، و في الأصل : لأتيت .

(٢) أخرج عبد الرزاق مثله عن الزهري - راجع مصنفه ١٣٠/٧

(٣) من م ، و في الأصل : أو .

(٤) أخرجه عبد الرزاق مختصرا في مصنفه ١٢٩/٧ من طريق داود بن أبي هند عن ابن المسيب ، وأخرجه من طريق معمر عن قتادة موقوفا - راجع نفس المصدر .

(٥) راجع أيضا رقم الحديث : ٨٢٥٧ عندنا في باب « في المسلم يقذف الذمي عليه حد أم لا .

[١]عن أبي بكر بن حفص[١] أن رجلا قذف نصرانية ولها ابن مسلم ، فضربه عمر بن عبد العزيز أربعة[٢] وثلاثين سوطاً .

(١٤١٠) فى الذمى يقذف المسلم

[٨٢٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث عن الحسن فى النصرانى يقذف المسلم ، قال : يجلد[٣] ثمانين .

[٨٢٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٤] عن سفيان عن طارق قال : شهدت الشعبي ضرب نصرانيا قذف مسلماً ثمانين[٥].

[٨٢٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه قال : إذا قذف النصرانى المسلم جلد الحد .

[٨٢٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال فى أهل الذمة : يجلدون فى الفرية على المسلمين .

[٨٢٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن عامر قال : أتانى مسلم و جرمقانى قد افترى كل واحد منهما على صاحبه ، فجلدت

= (٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١٣٠ من طريق سفيان .

(١-١) ليس ما بين الرقمين فى مصنف عبد الرزاق .

(٢) فى مصنف عبد الرزاق : بضعة .

(٣) من م ، و فى الأصل : يحد .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٣٢ من طريق وكيع

(٥) من م و المحلى ، و فى الأصل : بثمانين ، وزيد قبله فى المحلى : فجلده .

الجرمقـانى و تركت المسلم ، فأتى عمر بن عبـــد العزيز فذكر [١]ذلك له[١] ، فقال : أحسن[٢] .

[٨٢٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم قال : شهدت الشعبي فضرب[٣] نصرانيا قذف مسلماً فقال: اضرب ، ولا يرى إبطك[٤].

(١٤١١) فى العبد يقذف الحر كم يضرب ؟

[٨٢٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مخلد بن يزيد عن ابن جريج عن عمر[٥] بن عطاء بن أبي الخوار عن عكرمة مولى ابن عباس فى المملوك يقذف الحر ، قال : يجلد أربعين[٦] .

[٨٢٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا عبد السلام عن إسحاق بن أبي
٣٢٢/ فروة عن مكحول/ و عطاء أن عمر و علياً كانا يضربان العبد يقذف الحر أربعين[٧] .

(١-١) من م ، و فى الأصل : له ذلك .
(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٦/٤٧ و ٧/١٣١ من طريق سفيان عن مطرف وغيره
(٣) كذا فى الأصل و م .
(٤) و أخرج عبـد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٧٢ من طريق عيسى بن أبي عزة عن الشعبي أنه كان ينهى عن ضرب رأس رجل قذف وهو يضرب .
(٥) فى م : عمرو .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٢٧ من طريق ابن جريج .
(٧) أورده الهندى فى كنز العمال ٥/٣٢٥ برمز « ش » عن مكحول وعطاء .

[٨٢٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سفيان عن عبد الله بن ذكوان عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : كان أبو بكر الصديق و عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان لا يجلدون العبد فى القذف إلا أربعين ، ثم رأيتهم يزيدون على ذلك[١] .

[٨٢٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن أبى معشر عن ابراهيم قال : يضرب أربعين .

[٨٢٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن على قال : يضرب أربعين[٢] .

[٨٢٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال : يضرب أربعين[٣] .

[٨٢٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن حنظلة عن القاسم قال : يضرب أربعين .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز برمز « ش » عن عبدالله بن عامر بن ربيعة ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٣٧/٧ من طريق سفيان وأخرجه البيهقى أيضا فى السنن الكبرى ٢٥١/٨ من طريق سفيان الثورى بدون زيادة « ثم رأيتهم يزيدون على ذلك » .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٣٧/٧ وكذلك البيهقى فى السنن الكبرى ٢٥١/٨ من طريق سفيان عن جعفر عن أبيه عن على .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٣٧/٧ من طريق معمر عن رجل عن الحسن .

[٨٢٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن حسن بن حسان عن مجاهد قال : أربعين .

[٨٢٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود عن جرير عن قيس بن سعد عن طاوس قال : يضرب أربعين .

[٨٢٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم و حماداً فقالا : يضرب أربعين .

[٨٢٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن محمد ابن راشد عن مكحول قال : يضرب أربعين .

(١٤١٢) من قال : يضرب العبد فى القذف ثمانين

[٨٢٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يحيى بن سعيد قال : جلد أبو بكر بن [محمد بن[1]] عمرو بن حزم عبداً قذف حراً ثمانين .

[٨٢٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : يضرب ثمانين[2] .

[٨٢٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود عن المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال : يضرب ثمانين .

[٨٢٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنى جرير بن

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٣٨/٧ من طريق معمر .

حازم قال : قرأت كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عدى بن أرطاة : أما بعد ، كتبت تسأل عن العبد يقذف الحر [لم[١]] يجلد ؟ و ذكرت أنه بلغك أنى كنت أجلده اذ أنا بالمدينة أربعين جلدة ، ثم جلدته فى آخر عملى ثمانين جلدة ، و أن جلدي الأول كان رأيا رأيته ، و أن جلدى الآخر وافق كتاب الله « فاجلده ثمانين جلدة[٢] » .

[٨٢٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن عبد الله بن أبي بكر قال : ضرب عمر بن عبد العزيز العبد يقذف ثمانين[٣] .

(١٤١٣) فى الرجل يقذف ابنه ما عليه ؟

[٨٢٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن رزيق قال : كتبت إلى عمر بن عبد العزيز فى رجل قذف ابنه ، فقال ابنه : ان جلد أبي اعترفت ، فكتب ، إليه عمر : اجلده إلا أن يعفو عنه[٤] .

[٢٢٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء فى الرجل يقذف ابنه فقال : لا يجلده[٥] .

---

(١) زيد من م .

(٢) اقتباس من آية « فاجلدوهم ثمانين جلدة » ٤/سورة النور .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٥١ و عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٨ من طريق مالك عن أبي الزناد .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٤١ من طريق ابن عيينة ، ومنه أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٤٨

[٨٢٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن مبارك عن الحسن فى الرجل يقذف ابنه قال : ليس عليه حد[١] .

(١٤١٤) فى الرجل ينفى الرجل من أبيه و أمه

[٨٢٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جابر عن القاسم عن أبيه قال : قال عبد الله : لا حد إلا على رجلين : رجل قذف محصنة
٣٢٣/ أو نفى رجلا من أبيه و ان كانت أمه أمة[٢] /

[٨٢٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إذا نفى الرجل عن أبيه فان عليه الحد و ان كانت مملوكة.

[٨٢٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن سعيد الزبيدى عن حماد عن ابراهيم فى الرجل يقول للرجل : لست لأبيك ، و أمه أمة أو يهودية أو نصرانية ، قال : لا يجلد[٣].

= (٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٤٠ من طريق ابن جريج .

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٥٧ من طريق عبد الرزاق عن الحسن ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٤٠ من طريق الثورى عمن سمع الحسن وعطاء .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٥٢ من طريق المسعودى عن القاسم ، وعلقه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٢١ عن ابن مسعود بمثل ما هنا ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٢٣ من طريق سفيان عن جابر .

(٣) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٢٢ عن إبراهيم .

[٨٢٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن شيخ من الأزد أن [إبن[1]] هبيرة سأل عنه الحسن و الشعبي فقالا[2] : يضرب الحد - يقول فى الرجل ينفى الرجل عن أبيه و أمه أمة[3] .

(١٤١٥) ما قالوا فى قاذف أم الولد ؟

[٨٢٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : أم الولد لا يجلد قاذفها[4] .

[٨٢٩٥] حدثنا ابو بكر قال حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن أبيـــه و عن أشعث عن الحسن و ابن سيرين قالوا : ليس عـــلى قاذف أم الولد حد .

[٨٢٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنــا عباد عن عبد الملك عن عطاء فى رجل قذف رجلا أمه أم ولد ، قال : ليس عليه حد حتى تعتق[5] .

[٨٢٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم و الشعبي قالا : ليس على قاذف أم الولد شئ[6] .

---

(١) زيد ولا بد منه ، وهو هشام بن هبيرة .

(٢) من م ، و فى الأصل : فقال .

(٣) رواه ابن حزم فى المحلى ٣٢١/١١ عن الشعبي و الحسن .

(٤) رواه ابن حزم فى المحلى ٣٢٨/١١ عن الحسن وغيره .

(٥) رواه ابن حزم مختصراً فى المحلى ٣٢٨/١١ عن عطاء وغيره .

(٦) أورده ابن حزم فى المحلى عن إبراهيم والشعبي مثل ما هنا ، وأخرج عبدالرزاق

[٨٢٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : لا يجلد قاذف أم الولد حدا[١]

[٨٢٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن أشعث عن الحسن ومحمد قالا : ليس على قاذف أم الولد [حد[٢]] .

(١٤١٦) من قال : يضرب قاذف أم الولد

[٨٣٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن أيوب عن نافع عن بعض أمراء الفتنة سأل ابن عمر عن أم ولد قذفت ، فأمر بقاذفها أن يجلد ثمانين[٣] .

[٨٣٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن نافع عن ابن عمر قال : يجلد قاذف أم الولد .

[٨٣٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : استب أبو صريحة[٤] وابن أم ولد ، فسبت

= ضد ذلك من طريق الثورى عن مغيرة عن إبراهيم و الشعبي قالا : يضرب قاذف أم الولد - راجع مصنفه ٧/٤٣٩

(١) أورده ابن حزم فى المحلى ١١/٣٢٨ عن الزهرى وغيره .

(٢) زيد ولا بد منه .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٩ من طريق معمر عن أيوب بلفظ « يضرب الحد صاغرا »

(٤) فى الأصل : ابي ابي صريحه ، و فى م : أبي صريحة - كذا .

أبو صريحة[1] ابن أم الولد يجلد .

[٨٣٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب عن عطاء عن سعيد عن أبي يزيد المديني أن عمر بن عبد العزيز جلد رجلا قذف أم ولد رجل لم تعتق .

[٨٣٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد أن عديا كتب إلى عمر بن عبد العزيز فكتب أن اجلده الحد .

(١٤١٧) فى المرأة تقذف و قد ملكت مرة

[٨٣٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن أيوب قال : كتبت الى أبي قلابة أسأله عن المرأة تقذف وقد كانت ملكت ، فكتب إلى أن قاذفها يجلد ثمانين .

[٨٣٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن ابراهيم فى أم الولد إذا أعتقت ثم قذفت جلد قاذفها .

[٨٣٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهرى أنه كان يقول : إذا ملكت المرأة مرة ثم أعتقت[2] فان على قاذفها الحد .

[٨٣٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن هشام عن قتادة عن الحسن فى امرأة ملكت مرة ثم قذفت ، قال : لا يجلد قاذفها .

---

(١) فى الأصل : ابى الصديحه ، و فى م : أبي الصريحة ـ كذا .
(٢) من م ، و فى الأصل : عتقت .

(١٤١٨) فى السارق يسرق فتقطع يده ورجله ثم يعود

[٨٣٠٩] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا جرير عن [منصور عن[٢]]أبي الضحى وعن مغيرة عن الشعبي قالا : كان علي يقول : إذا سرق السارق مراراً قطعت يده ورجله[٣]، ثم إن عاد[٤] استودعته السجن .

[٨٣١٠] حدثنا أبوبكر[٥] قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : كان علي لا يزيد على أن يقطع لسارق[٦] يداً ورجلا ، فاذا أتى به بعد ذلك قال : انى لأستحى أن لا يتطهر لصلاته ، ولكن أمسكوا كله[٧] عن المسلمين ، وأنفقوا عليه من بيت المال .

/٣٢٤ [٨٣١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا/ عيسى بن يونس عن

---

(١) أخرجه ابن التركماني في الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى ٨/٢٧٤ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٤٢٩ من طريق وكيع عن سفيان عن منصور ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٨٧ من طريق سفيان عن منصور .

(٢) زيد من م و المراجع .

(٣) من المراجع ، و فى الأصل و م : رجليه .

(٤) من م و الجوهر ، و فى الأصل : عادت .

(٥) أخرجه ابن التركماني فى الجوهر من طريق ابن أبي شيبة - راجع السنن الكبرى ٢٧٤-٢٧٥

(٦) من الجوهر ، و فى الأصل و م : السارق .

(٧) من الجوهر ، و فى الأصل و م : كلبه .

الأوزاعي عن الزهري قال : انتهى أبوبكر في قطع السارق الى اليد والرجل[١].

[٨٣١٢] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول أن عمر قال : اذا سرق[٣] فاقطعوا يده ، ثم ان عاد فاقطعوا رجله ، ولا تقطعوا يده الأخرى وذروه يأكل بها الطعام ويستنجي بها من الغائط ، ولكن احبسوه عن المسلمين .

[٨٣١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور[٤] عن ابراهيم يقال[٥] : لا تتركوا ابن آدم كالبهيمة ، يترك له يأكل بها .

[٨٣١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه أن أبا بكر أراد أن يقطع الرجل بعد اليد ، فقال عمر : السنة اليد[٦] .

---

(١) أخرجه ابن التركاني في الجوهر من طريق ابن أبي شيبة - راجع السنن الكبرى ٢٧٤/٨

(٢) أخرجه ابن التركاني في الجوهر من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده الهندي في الكنز ٥/ ٣١٣ برمز « ش » .

(٣) زيد في الجوهر : السارق ، وليست الزيادة في الكنز .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٨٦/١٠ من طريق معمر عن منصور .

(٥) في الأصل و م : فقال ، و في مصنف عبدالرزاق : قال كانوا يقولون .

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٣/٨ من طريق سلم بن جنادة عن وكيع ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ٤٣١/١١ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع ، وأورده الهندي في كنز العمال ٣١١/٥ برمز « ش » .

[٨٣١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال : رأيت عمر بن الخطاب قطع يد رجل بعد يده و رجله[1] .

[٨٣١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن عطاء سئل : أيقطع السارق أكثر من يده و رجله ؟ قال : لا ولكنه يحبس .

[٨٣١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قال : كتب نجدة الى عمر يسأله : هل قطع النبي صلى الله عليه و سلم الرجل بعد اليد ، فكتب إليه أن النبي صلى الله عليه و سلم قد قطع الرجل بعد اليد .

[٨٣١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[2] قال: أخبرني عبد ربه بن أبي أمية بن الحارث عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة أنه حدثه و عبد الرحمن بن سابط[3] أيضا حدثه[4] أن النبي صلى الله عليه

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٧٤ من طريق هشيم عن خالد ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٨٧ من طريق معمر عن خالد .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٧٣ من طريق عبد الرزاق عن ابن جريج ، وراجع مصنف عبد الرزاق ١٠/١٨٨

(٣) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : ثابت .

(٤) في الأصل و م : حدثاه ، و اللفظ في السنن : أن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة وابن سابط الأحول حدثاه .

و سلم أتى بعبد قد سرق فقطع يده ، ثم الثانية فقطع رجله ، ثم اتى به فقطع [يده ثم أتى به فقطع[1]] رجله .

[٨٣١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن حصين عن الشعبي و عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن علياً أتى بسارق فقطع يده اليمنى ، ثم أتى به فقطع رجله اليسرى ، ثم أتى به الثالثة[2] فقال : انى أستحى أن أقطع يده يأكل بها ويستنجي بها ، و فى حديث بعضهم[3] : ضربه و حبسه .

[٨٣٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عمرو ابن مرة عن عبد الله بن سلمة قال : كان على يقول فى السارق : إذا سرق قطعت[4] يده فان عاد قطعت رجله ، فان عاد استود عنه السجن[5] .

[٨٣٢١] حدثنا أبوبكر[6] قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عمرو

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٧٥ من طريق سليمان بن حرب وغيره عن شعبة ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٤٢٩ من طريق وكيع عن شعبة ،

(٣) راجع المحلى .

(٤) من م ، و فى الأصل : فقطعت .

(٥) مضى بغير هذا الطريق فى أول هذا الباب .

(٦) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر من طريق ابن أبى شيبة ـ راجع هامش السنن الكبرى ٨/٢٧٥

ابن دينار أن نجدة كتب الى ابن عباس يسأله عن السارق ، فكتب إليه بمثل[1] قول علي .

[٨٣٢٢]حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوخالد عن حجاج عن سماك عن بعض أصحابه أن عمر استشارهم في سارق ، فأجمعوا على مثل قول علي[2] .

(١٤١٩) في الرجل يزني مملوكه ، يقام عليه الحد أم لا ؟

[٨٣٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن ثمامة أن أنس بن مالك كان إذا زنى مملوكه ضربه الحد[3] .

[٨٣٢٤] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن أبي هريرة و زيد بن خالد و شبل قالوا : كنا عند النبي صلى الله عليه و سلم فسأله رجل عن الأمة تزني قبل أن تحصن ، قال : اجلدوها ، فان زنت فاجلدوها ، قال في الثالثة أو في الرابعة : فبيعوها و لو بضفير[5] .

---

(١) من م و الجوهر ، و في الأصل : مثل .

(٢) أخرجه ابن التركماني في الجوهر من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٨٦ من طريق إسرائيل بن يونس عن سماك .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٤٣ من طريق داود بن أبي هند عن ثمامة وذكره ابن حزم في المحلى ١١/١٩٩

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٨٧ من طريق ابن أبي شيبة ومحمد بن الصباح . وأخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٢٠١ من طريق مالك عن الزهري . =

[٨٣٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عبد الأعلى عن أبي جميلة عن على قال: أخبر النبي صلى الله عليه و سلم بأمة لهم فجرت، فأرسلني إليها فقال: اذهب فأقم عليها الحد، فانطلقت فوجدتها لم تجف من دمائها، فقال: أفرغت؟ فقلت: وجدتها لم تجف من دمائها، فقال: إذا جفت / من دمائها فاجلدوها، ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: و أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم[١]. ٣٢٥/

[٨٣٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم[٢] عن همام عن عمرو بن شرحبيل قال: جاء معقل المزنى إلى عبدالله فقال: جاريتي زنت فأجلدها؟ قال: فقال عبد الله: اجلدها خمسين[٣]، فقال: عادت، فقال: اجلدها.

[٨٣٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن الحسن

= (٥) فى الأصل و م: بظفير، والتصحيح من المحلى، وفيه: قال ابن شهاب: و الضفير: الحبل، ووقع فى سنن ابن ماجه: بحبل شعر.

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٢٠١/١١ وعبدالرزاق فى مصنفه ٣٩٣/١٠ كلاهما من طريق سفيان عن عبد الأعلى، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٢٤٥/٨ من طريق عفان عن أبي الأحوص.

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٢٤٣/٨ من طريق منصور عن إبراهيم.

(٣) ليس فى السنن الكبرى ذكر «خمسين»، و العبارة فيها بعده: قال: إنها لم تحصن، قال: إسلامها إحصانها.

ابن محمد بن على أن فاطمة حدت جارية لها[1] .

[٨٣٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن أبى الزناد عن خارجة بن زيد عن زيد أنه حد جارية له[2] .

[٨٣٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن خالد عن أبى قلابة أن أبا المهلب كان يجلد أمته إذا فجرت فى مجلس قومه .

[٨٣٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن فضيل عن إبراهيم قال : كانوا يرسلون إلى خدمهم إذا زنين يجلدوهن فى المجالس .

[٨٣٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالوهاب الثقفى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يضرب أمته إذا فجرت .

[٨٣٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن أشعث عن أبيه قال : شهدت أبا برزة ضرب أمة له فجرت[3]، قال : و عليها ملحفة قد جللت ، قال : و عنده طائفة من الناس ، قال : « وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين[4] » .

[٨٣٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع و غندر عن شعبة[5] عن

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٤٥ من طريق الشافعى عن سفيان ، واخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٣٩٤ من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٤٥ من طريق ابن أبى شيبة .

(٣) إلى هنا أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٤٥ من طريق ابن أبى شيبة .

(٤) آية ٢ من النور .

عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : أدركت أشياخ الأنصار إذا زنت الأمة يضربونها في مجالسهم .

[٨٣٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة والأسود أنهما كانا يقيمان الحدود على جواري الحي اذا زنين في المجالس[١] .

[٨٣٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال : لا تظفر الحد إلا ما ملكت يمينك .

[٨٣٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي اسحاق عن أبي ميسرة[٢] أنه كان يضرب اماء قومه يطهرهن .

[٨٣٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور قال : لقيت عبد الرحمن بن معقل قال : أرأيت الأمة التي سأل عنها أبوك عبد الله أنها فجرت فأمره بجلدها إن كانت تزوجت ؟ قال : لا .

[٨٣٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد[٣] عن الأعمش عن

= (٥) في الأصل و م : شعيب ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٤٥ من طريق معاذ عن شعبة عن عمرو بن مرة .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنف عبد الرزاق ٧/٣٩٤ من طريق عبد الكريم بن أبي أمية عن إبراهيم .

(٢) هو عمرو بن شرحبيل

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع ١/١٧٤ من طريق أبي سعيد الأشج عن أبي خالد .

حبيب عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا زنت خادم[1] أحدكم فليجلدها ، [2]فإن عادت فليجلدها[2] ، فإن[3] عادت فليبعها ولو بحبل من شعر .

(١٤٣٠) فى المكاتب يصيب الحد

[٨٣٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال: حد المكاتب حد المملوك ما بقي عليه شيء من مكاتبته[4] .

[٨٣٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن صالح بن حي[5] عن الشعبي قال : يضرب المكاتب حد العبد[6] حتى يعتق .

[٨٣٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن محمد عن معمر

---

(١) فى الجامع : أمة .

(٢-٢) موضع ما بين الرقمين فى الجامع : ثلاثا .

(٣) من م و الجامع ، و فى الأصل : وان .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/١٩٧-١٩٨ من غير طريق وقال : وأسنده علي ابن مبارك و (كذا) يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم .

(٥) فى الأصل و م : جنى ، و التصحيح من الخلاصة ، وهو صالح بن صالح بن مسلم بن حي .

(٦) من م ، و فى الأصل : الصب المملوك .

عن الزهري قال : حده حد العبد[1] .

[٨٣٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ابراهيم عن علي في المكاتب اذا أصاب حداً ، قال : يضرب بحسب ما أدى[2] .

(١٤٢١) من قال: ليس على الأمة حد حتى تزوج

[٨٣٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن ابن عباس ، و عن سفيان عن منصور عن مجاهد ، و عن شعبة عن عمرو ابن مرة عن سعيد بن جبير قالوا : ليس على الأمة حد حتى تزوج[3] .

[٨٣٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال : لا تجلد[4] الأمة حتى تحصن .

[٨٣٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : يقول أهل مكة : إذا فجرت الأمة و لم تكن تزوجت قبل ذلك ، لا يقام عليها الحد .

/٣٢٦ [٨٣٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا / ابن عيينة عن عمرو عن

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٤٠٢ من طريق معمر بأكثر مما هنا .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٨/٤١٠ من طريق قتادة عن علي بأكثر مما هنا .

(٣) أخرجه الطبري في جامع البيان ٨/٢٢ من طريق عكرمة عن ابن عباس ، ومن طريق ليث عن مجاهد ، ومن طريق محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو عن سعيد بن جبير .

(٤) من م ، و في الأصل : لا تجلدوا .

مجاهد عن ابن عباس قال : ليس على الأمة حد حتى تحصن بزوج .

(١٤٢٢) فى الامتحان فى الحدود

[٨٣٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم و عبد الرحمن عن مجالد عن عامر قال : لا امتحان فى حد .

[٨٣٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران بن حرير[٢] عن أبي مجلز قال : المحنة فى الصفة أن يوعد ويجلب عليه ، و ان ضربته سوطا واحدا فليس اعترافه بشيء .

[٨٣٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن سعيد بن زيد عن واصل مولى أبي عيينة عن أبي عيينة بن المهلب قال : سمعت عمر بن عبد العزيز يقول : من أقر بعد ما ضرب سوطا واحدا فهو كذاب .

[٨٣٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر و الحكم قالا[٣] : المحنة بدعة[٤] .

[٨٣٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن المسعودى[٥] عن القاسم

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٤٣/٨ من طريق سعيد عن سفيان، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٩٧/٧ من طريق سفيان الثورى عن عمرو بن دينار .

(٢) من م ، و فى الأصل : جدير .

(٣) من م ، و فى الأصل : قال .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٩٢/١٠-١٩٣ من طريق سفيان عن جابر عن الشعبي .

عن شريح قال : القيد كره ، والسجن كره ، والوعيد كره[1] .

[٨٣٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن الشيباني[2] عن علي بن حنظلة[3] عن أبيه قال : قال عمر : ليس الرجل بأمين على نفسه ان أجعته أو أخفته أو حبسته .

[٨٣٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قال ابن شهاب في رجل اعترف بعد ما جلد ، قال : ليس عليه حد[4] .

[٨٣٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن[5] قال : قال عمر : روع السارق ولا تراعه[6] .

[٨٣٥٥] حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن طارق الشامي أنه أتى برجل أخذ في سرقة فضربه،

= (٥) أخرجه عبدالرزاق ١٩٣/١٠ من طريق الثوري عن المسعودي ، وذكره ابن حزم في المحلى ١٧٣/١١ عن شريح .

---

(١) زيد في مصنف عبد الرزاق و المحلى : و الضرب كره .

(٢) اخرجه عبد الرزاق فيمصنفه ٢٩٣/١٠ من طريق الثوري عن الشيباني .

(٣) في مصنف عبد الرزاق : حنظلة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق معنى من طريق معمر عن الزهري - راجع مصنفه ١٩٢/١٠

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٢٧/١٠ من طريق مطرح عن الحسن .

(٦) في مصنف عبد الرزاق : لا تروعه .

فأقر[١]، فبعث الى ابن عمر يسأله عن ذلك فقال له ابن عمر : لا تقطعه فانه انما أقر بعد ضربك اياه[٢].

(١٤٢٣) فى الرجل يقول لامرأته : لم أجدك عذراء

[٨٣٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء[٣] قال : سألت عن الرجل يقول لامرأته : لم أجدك عذراء ، قال : ليس عليه شىء ، إن العذرة تذهب من الوثبة و المرض و طول التعنيس[٤] .

[٨٣٥٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الحكم ابن أبان عن سالم قال : سألته عن الرجل يقول لامرأته : لم أجدك عذراء . قال : لا بأس ، العذرة تذهبها الوثبة و الشىء[٥] .

[٨٣٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن الشيبانى عن الشعبي

---

(١) من م ، و فى الأصل : فأقرت .
(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/١٧٢ من طريق ابن وهب عن ابن أبى ذئب ، و فى آخره : لا تقطع يده حتى يبرزها .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١٠٦ من طريق ابن جريج عن عطاء .
(٤) بقاء الجارية طويلا وبدون زواج فى بيت أهلها .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١٠٦ ولكن اللفظ فيه « إن العذرة تذهبها الحيضة و الوثبة » وثبت فى حديث آخر عن الشعبي لفظ « السىء » فتحرر ، وحديث سالم بن عبد الله أخرجه أيضا سعيد بن منصور فى السنن ٢/٨٩ من طريق ابن مبارك عن معمر .

فى الرجل يتزوج البكر ، ثم يقول : لم أجدك عذراء ، قال : ليس بشىء[1] .

[٨٣٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن . قال : كان لا يرى ذلك قذفا[2] .

[٨٣٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يتزوج المرأة فيقول : لم أجدها عذراء ، قال : لا حد عليه[3] .

[٨٣٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم قال : ليس بقذف[4] .

[٨٣٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن قتادة عن سليمان بن يسار و عطاء و الحسن فى الرجل يقول لامرأته : لم أجدك عذراء ، قالوا[5] : ان العذرة تذهبها النيطة و الليطة .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠٦/٧ من طريق سفيان عن الشيبانى ، وأخرجه سعيد بن منصور فى السنن ٧٨/٢ من طريق الشيبانى عن الشعبي وغيره .

(٢) أخرجه سعيد بن منصور معنى من طريق هشيم عن يونس ـ راجع كتاب السنن ٧٨/٢ ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠٦/٧ من طريق قتادة عن الحسن .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٧٩/٢ من طريق خالد عن مغيرة .

(٤) أخرجه معنى عبد الرزاق فى مصنفه ١٠٦/٧ من طريق عبد الله بن كثير عن شعبة .

(٥) من م ، و فى الأصل : قال .

[٨٣٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن أبي حنيفة عن الهيثم عمن أخبره أن عائشة قالت : ليس عليه شيء ، إن العذرة تذهب من الوثبة و الحيضة و الوضوء[1] .

(١٤٢٤) من قال : عليه الحد

[٨٣٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب في الرجل يقول لامرأته : لم أجدك عذراء ، قال سعيد : حد ولا ملاعنة .

[٨٣٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن ابن لهيعة عن عبد الله بن هبيرة عن رجل قد سماه أن زيد بن ثابت و ابن عمر سئلا عن رجل قال لامرأته : لم أجدك عذراء ، قال : إن تبرأ جلد الحد وكانت
٣٢٧/ امرأته ، و إن لم يتبرأ لاعنها و فرق بينهما ./

[٨٣٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : إذا دخل الرجل بالمرأة ثم قال : لم أجدها عذراء ، قال : يضرب الحد ولا يلاعن ، لأنه لم يقل : إني رأيتك تزنين .

(١٤٢٥) في القاذف تنزع عنه ثيابه أو يضرب فيها ؟

[٨٣٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة قال : كنت عند الشعبي فأتي برجل قد أخذ في حد أو قذف فضربه الحد وعليه

(١) أخرجه سعيد في كتاب السنن ٧٩/٢ من طريق الزهري عن عائشة .

قميص، ما أدرى ما تحته[١].

[٨٣٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن ليث عن مجاهد وعن المغيرة عن ابراهيم قالا: يضرب القاذف و عليه ثيابه[٢].

[٨٣٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن إسماعيل بن أمية عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال: إنى لأذكر مسك[٣] شاة أمرت بها فذبحت حين ضرب عمر أبا بكرة[٤] فجعل مسكها[٥] على ظهره من شدة الضرب[٦].

[٨٣٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبي قال: يضرب القاذف و عليه ثيابه إلا أن يكون عليه فرو أو قباء محشو حتى يجد مس الضرب[٧].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٧٣ من طريق معمر عن ابن سيرين عن الشعبي، ومن طريق إسرائيل بن يونس عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي.

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٧٤ من طريق الحسن بن عمارة عن الحكم ولفظه «لا يوضع عن القاذف إلا الرداء».

(٣) فى الأصل و م: منك، والصواب ما أثبتناه ـ راجع الحديث رقم: ٨٢٧٤ من هذا الباب.

(٤) فى الأصل و م: أبا أبي بكرة ـ كذا.

(٥) بهامش م: جلدها.

(٦) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٣٢٦ من طريق سفيان عن سعد بن إبراهيم قال: أشهد على أبي أنه حدثنى أنه لما جلد أبو بكرة أمرت أمه بشاة فذبحت ـ وذكر الحديث.

[٨٣٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الوليد عن أبي مالك أن أبا عبيدة بن الجراح أتى برجل فذهب الرجل ينزع قميصه و قال : ما ينبغي لجسدي[1] هذا المذنب أن يضرب و عليه القميص ، قال : فقال أبو عبيدة : لا تدعوه ينزع قميصه ، فضربه عليه[2] .

[٨٣٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال: يضرب القاذف و عليه ثيابه[3] .

[٨٣٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل عن الحسن قال : إذا قذف الرجل في الشتاء لم يلبس ثياب الصيف ، و لكن يضرب في ثيابه التي[4] قذف فيها ، إذا قذف في الصيف لم يلبس ثياب الشتاء ، يضرب فيما قذف فيه .

[٨٣٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن

= (٧) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٧/٣٧٤ من طريق ابن عيينة عن مطرف عن الشعبي قال : سألت المغيرة بن شعبة عن القاذف ، أتنزع عنه ثيابه ، قال : لا تنزع عنه إلا أن يكون فروا أو محشوا .

(١) ومن هنا انقطعت نسخة م إلى ما سننبه عليه .

(٢) أعاده المصنف تحت رقم : ٧٣٧٩ باب « في الزانية و الزاني يخلع عنهما ثيابهما أو يضربان فيها » .

(٣) أخرج عبدالرزاق نحوه من طريق معمر عن قتادة وضم الشارب إلى القاذف .

(٤) في الأصل : التي .

ابراهيم عن أبيه عن أمه قالت : انى لأذكر مسك شاة - ثم ذكر نحواً من حديث ابن علية[١] .

(١٤٣٦) فى الرجل يقول : يا فاعل بأمه

[٨٣٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن سلمة بن المجنون[٢] قال : قلت لرجل : يا فاعل بأمه ، قال : فقدمونى الى أبى هريرة فضربنى ، قال : و ما أوجعنى الا سوط وقع على سوط .

(١٤٣٧) فى الزانية و الزانى يخلع عنهما ثيابهما أو يضربان فيها[٣]

[٨٣٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى اسحاق عن الحسن أن امرأة من الضبيريين[٤] زنت ، فألبسها أهلها درعاً من حديد ، فرفعت الى على فضربها وهو عليها[٥] .

(١) الماضى تحت رقم : ٨٣٦٩ ، وراجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٧/٣٦٨ رقم الحديث : ١٣٥١٠

(٢) أخرجه ابن حزم من طريق ابن أبى ميمونة عن سلمة بن المحبق بأكثر مما هنا ، وقال : سلمة بن المحبق ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٥١ من طريق سفيان و قال : سلمة بن المجنون ، وفيها : وقال يعقوب : وقال شريك : عن سلمة بن المجنون .

(٣) فى الأصل : فيهما

(٤) كذا فى الأصل .

[٨٣٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام[1] عن أشعث[2] بن السوار[2] عن أبيه قال : شهدت أبا برزة يضرب أمة له فجرت وعليها ملحفة .

[٨٣٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال : أما الزاني فيخلع عنه ثيابه وتلا « ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله[3] » قلت : هذا فى الحكم قال : هذا فى الحكم و الجلد .

[٨٣٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن الوليد عن أبي مالك قال : أتى أبو عبيدة برجل قد زنى فقال : إن هذا الجسد المذنب لأهل أن يضرب ، فنزع عنه قباه ، فأبى أن يضرب و رد عليه قباه[4].

(١٤٢٨) فى الرجل يوجد مع امرأة فى ثوب

[٨٣٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[5] عن

= (٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٧٥ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق .

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : ٨٣٣٢ باب فى الرجل يزنى بمملوكه ، يقام عليه الحد أم لا ؟ وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٤٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢-٢) من الخلاصة ، و فى الأصل : عن أبي السوار .

(٣) راجع آية ٢ من النور ، وأخرجه الطبرى فى جامع البيان فى تفسير هذه الآية من طريق غندر .

(٤) مضى الحديث عما قريب تحت رقم : ٨٣٧١ من طريق أبي معاوية عن حجاج ، راجع باب فى القاذف تنزع عنه ثيابه أو يضرب فيها .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٠١ من طريق ابن عيينة عن الأعمش .

القاسم عن أبيه قال : أتى عبد الله برجل وجد مع امرأة فى ثوب ، قال : فضربهما أربعين أربعين ، قال فخرجوا[1] إلى عمر فاستعدوا عليه ، فلقى عمر عبد الله فقال : قوم استعدوا عليك فى كذا وكذا ، فأخبره بالقصة فقال لعبد الله : كذلك / ها[2] ، قال : نعم ، قال : جئنا نستعديه فاذا ٣٢٨/ هو يستفتيه .

[٨٣٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم عن جعفر عن أبيه عن على قال : إذا وجد الرجل مع المرأة جلد كل واحد منهما مائة[3] .

[٨٣٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن سلمة عن الحسن العرنى[4] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن رجلا كان له عسيف ، فوجد مع امرأته رجلا فى لحاف فضربه أربعين .

[٨٣٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن سويد بن نجيح[5]

---

(١) أى أهل المرأة وأهل الرجل ـ كما فى مصنف عبد الرزاق .

(٢) كذا فى الأصل ، و فى مصنف عبد الرزاق : قال : أورأيت ذلك ؟ قال : نعم ، قال : نعما ما رأيت ، قالوا : ـــ وذكر الحديث كما هنا .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٠١/٧ من طريق ابن جريج عن جعفر .

(٤) من الخلاصة ، و فى الأصل : العربى ، وهو الحسن بن عبد الله العرنى بضم المهملة الأولى وفتح الثانية .

(٥) فى الأصل : سويد بن أبي نجيح ، والتصحيح من التاريخ الكبير للبخارى ١٤٨/٢/٢

عن ظبيان بن عمارة قال : أتى على برجل و امرأة فقال رجل : إنا وجدناهما فى لحاف واحد ، و عندهما خمر و ريحان ، فقال على : مرثيان خبيثان ، فجلدهما ، و لم يذكر حدا .

[٨٣٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن آدم عن جرير بن حازم عن الحسن قال : تجز رؤسهما و يجلدان ، فذكر جلداً لا أحفظه .

(١٤٢٩) فى امرأة تشبهت بأمة رجل فوقع عليها

[٨٣٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن ابن أبي بشر عن أبي روح أن امرأة تشبهت بأمة لرجل ، و ذلك ليلا ، فواقعها وهو يرى أنها أمته ، قال : فرفع ذلك الى عمر ، قال : فأرسل إلى على فقال : اضرب الرجل حداً فى السر ، و اضرب المرأة فى العلانية .

(١٤٣٠) فى اللوطى حد كحد الزانى

[٨٣٨٦] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة قال : سئل ابن عباس : ما حد اللوطى ؟ قال : ينظر[٢] أعلى بناء فى القرية فيرمى به منكسا ثم يتبع بالحجارة[٣]

(١) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/٣٤٢ من طريق أبي بكر ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٣٢ من طريق يحيى بن معين عن غسان ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٤٦١ من طريق يزيد بن مسلمة عن أبي نضرة .

(٢) زيد فى الأصل : إلى ، ولم تكن الزيادة فى نصب الراية و السنن الكبرى فحذفناها .

(٣) من نصب الراية و المحلى ، و فى الأصل و السنن الكبرى : الحجارة .

[٨٣٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : أخبرني ابن خيثم[١] عن مجاهد و سعيد بن جبير أنهما سمعا ابن عباس يقول في الرجل يوجد - أو يؤخذ - على اللوطية : إنه يرجم[٢] .

[٨٣٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن القاسم بن الوليد عن يزيد بن قيس أن عليا رجم لوطيا[٣] .

[٨٣٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء في الرجل يأتي الرجل قال : سنته سنة المرأة[٤] .

[٨٣٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال : يرجم حصن أو لم يحصن[٥] .

[٨٣٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن ابراهيم قال : حد اللوطي حد الزاني ، إن كان محصناً فالرجم ، و إن كان

---

(١) هو عبد الله بن عثمان بن خيثم .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣٦٤ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٤١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٣٢ من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى . وأخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٤٦٢ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع

(٤) أخرجه البيهقي معنى في السنن الكبرى ٨/٢٣٣ من طريق ابن أبي نجيح عن عطاء بلفظ « حده حد الزنى »

(٥) أورده ابن حزم في المحلى ١١/٤٦٧ عن الشعبي قال : عليه الحد .

بكرا فالجلد[١].

[٨٣٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال : اللوطى بمنزلة الزانى .

[٨٣٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد قال أخبرنى سعيد عن قتادة عن الحسن ، وعن أبى معشر عن ابراهيم قالا[٢] : اللوطى بمنزلة الزانى[٣] .

[٨٣٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد قال أخبرنا حماد بن سلمة عن حماد بن أبى سليمان عن إبراهيم فى اللوطى قال : لو كان أحد يرجم مرتين رجم هذا[٤] .

[٨٣٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبى ذئب عن الزهرى قال : يرجم اللوطى إذا كان محصنا ، وان كان بكراً جلد مائة[٥] .

[٨٣٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم ، و عن سفيان عن الشيبانى عن الحكم فى اللوطى : يضرب دون الحد[٦].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٣/٧ من طريق الثورى عن حماد .

(٢) فى الأصل : قال .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٣٣/٨ من طريق هشام عن قتادة عن الحسن ، ومن طريق سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم .

(٤) رواه ابن حزم فى المحلى ٤٦٢/١١ عن إبراهيم .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٣/٧ من طريق معمر عن الزهرى .

[٨٣٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن عبيد الله بن عبد الله بن معمر قال : عليه الرجم ، قتله عمل قوم
/٣٢٩ لوط ./

[٨٣٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد قال : حرمة الدبر أعظم من حرمة كذا ، قال قتادة : نحن نحمله على الرجم .

[٨٣٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا محمد بن قيس عن أبي حصين أن عثمان أشرف على الناس يوم الدار فقال : أما علمتم أنه لا يحل دم امرئ مسلم إلا بأربعة : رجل عمل عمل قوم لوط[1] .

(١٤٣١) في الرجل يقول للرجل : يالوطي ، من قال : لا يحد

[٨٤٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن سنان بن سلمة[2] أنه قال له[3] : نعم الرجل ان كان لوطيا .

[٨٤٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ليث عن طاوس أنه

= (٦) أخرجه ابن حزم في المحلى ٤٦٣/١١ من طريق منصور و الشيباني عن الحكم ، وقال : وبه يقول أبو حنيفة ومن اتبعه وأبوسليمان وجميع أصحابنا .

(١) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣٤١/٣ و ٣٤٢ من طريق ابن أبي مسلم ، والحديث قد مضى عندنا في باب « ما يحل به دم مسلم » من كتاب الديات .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤٢٩/٧ من طريق أبي نضرة عن سنان بن سلمة .

(٣) أي لرجل قيل له : يا لوطي ـ كما في مصنف عبد الرزاق .

كان يقول : عليه حد إلا أن يقول : تعمل بعمل قوم لوط .

[٨٤٠٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيي بن واضح عن عبيد بن سليمان عن الضحاك بنحو من قول طاوس .

[٨٤٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن شعبة عن أبي خالد الواسطي عن الشعبي قال : لا أعلم عليه حداً[١].

[٨٤٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب عن سعيد بن أبي عروبة عن فرقد السبخي أن رجلاً قال لرجل : يا لوطي ، فسأل الحسن و محمدا فقالا : ليس عليه حد ، و قال الحسن : إلا أن يقول : إنك تعمل بعمل قوم لوط .

[٨٤٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن قتادة قال : ليس عليه شيء[٢] ، و قال أبو هاشم : إذا قال : إنك تنكح فلاناً في دبره ، قال : اجلده الحد .

[٨٤٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي هلال عن قتادة قال: قال رجل لأبي الأسود : يا لوطي ، فقال: يرحم الله لوطا ، و لم يره شيئا[٣].

---

(١) في الأصل : حد ، وأخرج ابن حزم في المحلى ٣٤٤/١١ من طريقه عن الشعبي في الرجل يقول للرجل : يالوطي ، قال : يجلد .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤٢٦/٧ من طريق معمر عن الزهري وقتادة . وأخرجه ابن حزم في المحلى ٣٤٣/١١ من طريق وكيع عن أبي هلال .

(٣) أخرجه ابن حزم في المحلى ٣٤٣/١١ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .

[٨٤٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن حسن عن منصور عن إبراهيم قال : يجلد من فعله و من رمى به[١] .

(١٤٣٢) من قال : عليه الحد إذا قال : يا لوطى

[٨٤٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : من قذف به[٢] إنساناً جلد ، و يبتغى فيه من الشهود كما يبتغى فى شهود الزنا .

[٨٤٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إذا قذف الرجل الرجل بعمل قوم لوط أو بالبهيمة جلد[٣] .

[٨٤١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٤] عن سعيد بن حسان عن عبد الحميد بن جبير أن رجلا قال لرجل : يا لوطى ، فرفع إلى عمر بن عبد العزيز فجعل[٥] يقول : يا لوطى يا محمدى[٦] ، قال : فضربه بضعة عشر سوطا ، ثم أخرجه من الغد فأكمل له الحد .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١ /٣٤٤ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .
(٢) فى الأصل : له .
(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٣٦٧ من طريق معمر مقتصرا على ذكر البهيمة .
(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٤٣ - ٣٤٤ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .
(٥) زيد فى المحلى : عمر .
(٦) زيد فى المحلى : فكأنه لم ير عليه الحد .

[٨٤١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي هلال عن الحسن وعكرمة ، قال الحسن : ليس عليه حد ، وقال عكرمة : عليه الحد[١] .

(١٤٣٣) فى الرجل يقذف الرجل فيقيم عليه الحد ثم يقذفه أيضا

[٨٤١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : اذا قذف الرجل أقيم عليه الحد ، فان أعاد عليه القذف فلا حد عليه الا أن يحدث له قذف آخر .

[٨٤١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه أن عمر لما أمر بأبي بكرة و أصحابه فجلدوا ، فعاد أبو بكرة فقال : زنى المغيرة ، فأراد عمر أن يجلده ، فقال علي : على ما تجلده ؟ وهل قال الا ما قد قال ، فتركه[٢] .

[٨٤١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن حجاج عن فضيل عن ابراهيم فى رجل قذف رجلا فجلد ، ثم قذفه

---

(١) إذا كان صح ما فى المحلى فقد انقلب قول الحسن بقول عكرمة وكذا العكس فان ابن حزم أخرج فى المحلى ١١/٣٤٣ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع عن أبي هلال عن عكرمة فى رجل قال لآخر : يالوطى : ليس عليه حد ، ثم أخرج فى المحلى ١١/٣٤٤ من نفس الطريق عن الحسن قال : عليه الحد .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٣٥ من طريق هشيم عن عيينة بن عبد الرحمن .

٣٣٠/ (١٤٣٤) فى الرجل يقذف الرجل/ يكون عليه يمين

[٨٤١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن بعض أصحابه عن الشعبي قال : ليس على القاذف يمين[١] .

[٨٤١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبي ذئب أن عمر بن عبد العزيز حلف رجلا قذف[٢] .

(١٤٣٥) فى الرجل يعرض للرجل بالفرى ، ما فى ذلك ؟

[٨٤١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق قال : سئل القاسم عن رجل يقول للرجل : يا ابن الخياط ، أو يا ابن الحجام ، أو يا ابن الجزار ، وليس أبوه كذلك ، فقال القاسم : قد أدركنا و ما تقام الحدود إلا فى القذف البين أو فى النفى البين[٣] .

[٨٤١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك و عبد الرزاق عن معمر عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب قال : لاحد الا على من نصب الحد نصبا[٤] .

[٨٤١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن اسماعيل بن سالم أن

---

(١) أخرج عبد الرزاق نحوه عن سفيان - راجع مصنفه ٤١٩/٧ .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤١٩/٧ من طريق معمر عن عمر بن عبد العزيز .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٣/٧ من طريق يحي بن سعيد عن القاسم ، وكذلك أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٥٢/٨

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٢/٧

رجلين كان بينهما لحاء فقال أحدهما ، ما ولد بالكوفة ولد زنا إلا فى الآخر شبه منه ، وقال الآخر : لوكشف ما عند الآخر فاجرة الا عرفته ، فسئل عن ذلك الشعبي فقال : ليس على واحد منهما حد .

[٨٤٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى فى التعريض حداً[١] .

[٨٤٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن قال : ليس عليه حد حتى يقول : يا زان ، أو يا ابن الزانية .

[٨٤٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حماد فى الرجل يقول للرجل : إن فى ظهرك حد الزنا ، قال : ان شاء قال : انما قلت : ان فى ظهرك لموضع ، قال : ليس عليه حد .

[٨٤٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن عوف عن الحسن أنه قال : لا يحد الحد الا فى القذف المصرح .

(١٤٣٦) من كان يرى فى التعريض عقوبة

[٨٤٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن ابراهيم[٣] ابن عامر عن سعيد بن المسيب أن رجلا قال لرجل : يا ابن أبي كرانة[٤]

---

(١) فى الأصل : حد .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٢/٧ من طريق سفيان .

(٣) زيد فى الأصل : عن ، ولم تكن الزيادة فى مصنف عبد الرزاق لحذفناها .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : ابن كرانة .

قال : يضرب الحد[1] .

[٨٤٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن يحيي بن سعيد عن أبي الرجال عن أمه عمرة قالت : استب رجلان فقال أحدهما : ما أمي بزانية و ما أبي بزان ، فشاور عمر القوم فقالوا : مدح أباه و أمه ، فقال : لقد كان لهما من المدح غير هذا - فضربه[2] .

[٨٤٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن الخالد[3] بن أيوب عن معاوية بن قرة أن رجلا قال لرجل : يا ابن شامة الوذر[4] ، فاستعدى عليه عثمان بن عفان ، فقال : انما عنيت كذا وكذا ، فأمر به عثمان لجلد الحد .

[٨٤٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا هشام عن مغيرة عن ابراهيم قال : فى التعريض عقوبة .

---

(١) زاد عبد الرزاق : إلا أن يقيم البينة أنه لقب .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٥/٧ من طريق ابن جريج عن يحيي بن سعيد ، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٢٥٢/٨ من طريق مالك عن أبي الرجال ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٣٤/١١ من طريق عمرو عن يحيي بن سعيد .

(٣) فى الأصل : الجلد - كذا .

(٤) فى الأصل : الوزر ، و التصحيح من المحلى ٣٣٥/١١ وفيه : يعنى ذكور الرجال .

[٨٤٢٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه قال : فيه الحد .

[٨٤٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن ابن سيرين أن سمرة قال : من عرض عرضنا له[١] .

[٨٤٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ عن عوف عن أبي رجاء أن عمر و عثمان كانا يعاقبان فى الهجاء[٢] .

[٨٤٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن ابن جريج عن عطاء أنه كان يرى الضرب فى التعريض[٣] .

[٨٤٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعى عن الزهرى أنه كان يجلد الحد فى التعريض[٤] .

= (٥) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٤٢٢ من طريق سفيان عن مغيرة عن إبراهيم. وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٣٦ من طريق وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٣٤ من طريق وكيع .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٥٣ من طريق سعدان بن نصر عن معاذ .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٤٢٠ من طريق ابن جريج أن عطاء او عمرو ابن دينار قالا : فيه نكال .

(٤) راجع مصنف عبد الرزاق ٧/٤٢١ - رقم الحديث : ١٣٧٠٦

(١٤٣٧) فى الأمة و العبد يزنيان

[٨٤٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيي بن
/٣٣١ سعيد[١] عن سليمان بن يسار عن [ابن[٢]] أبي ربيعة قال: دعانا عمر/
فى فتيان من فتيان[٣] قريش فى إماء زنين من رقيق الامارة فضربناهن
خمسين خمسين .

[٨٤٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن عمرو بن شرحبيل قال : جاء معقل المزنى إلى عبدالله فقال : إن جاريتى زنت ، قال : اجلدها خمسين[٤] .

[٨٤٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال : إذا اعترف العبد بالزنا جلده سيده خمسين سوطا .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٩٥/٧ من طريق ابن جريج وابن عيينة عن يحيي بن سعيد .

(٢) زيد من مصنف عبدالرزاق ، وفيه « عبد الله بن عباس بن أبي ربيعة » .

(٣) زيد بعده فى الأصل : من - خطاء .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٤٣/٨ من طريق منصور عن إبراهيم ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٩٤/٧ من طريق حماد عن إبراهيم عن معقل، و الحديث قد مضى عندنا تحت رقم : ٨٣٢٦ باب فى الرجل يزنى مملوكه يقام عليه الحد أم لا ؟

(١٤٣٨) فى العبد يشرب الخمر كم يضرب ؟

[٨٤٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن : اذا اعترف العبد بشرب الخمر جلده سيده أربعين سوطا .

[٨٤٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن سعيد القطان عن مالك ابن أنس عن الزهرى قال : بلغنى عن عمر و عثمان و ابن عمر أنهم كانوا يضربون العبد فى الخمر ثمانين[١] .

(١٤٣٩) فى الرجل يسرق الصبي و المملوك

[٨٤٣٨] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا عبد الله بن مبارك عن سعيد ابن أبي أيوب عن معروف بن سويد أن قوماً كانوا يسرقون[٣] رقيق الناس بافريقية ، فقال علي بن رباح[٤] : ليس عليهم قطع ، قد كان هذا على عهد عمر بن الخطاب فلم ير عليهم قطعا ، و قال : هؤلاء خلابون .

[٨٤٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن عمرو عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٨٣ من طريق معمر و مالك ، إلا أنه قال « نصف حد الحر » وكذلك البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٢١ ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٧ برمز « ش » وقال : « ثمانين » .

(٢) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر النقى بهامش السنن الكبرى للبيهقى ٨/٢٦٨ من طريق أبي بكر ، وقال : هذا السند رجاله ثقات .

(٣) فى الجوهر : يسترقون .

(٤) من الجوهر ، و فى الأصل : مبارك .

الحسن قال : من سرق صبيا قطع[1].

[٨٤٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبى ذئب عن الزهرى[2] فى الذى يسرق الصبيان والأعاجم : تقطع[3] يده .

[٨٤٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[4] قال : أخبرت أن عمر بن الخطاب قطع رجلا فى غلام سرقه[5] .

(١٤٤٠) فى قليل الخمر ، حد أم لا ؟

[٨٤٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الحجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن على قال : [يجلد[6]] فى قليل الخمر وكثيره ثمانين .

[٨٤٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/١٩٥ من طريق الثورى عن إسماعيل عن الحسن ولفظه : « من سرق صغيرا حرا أو عبدا قطع »

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٩٥ من طريق معمر عن الزهرى .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : يقطع .

(٤) أخرجه ابن التركانى فى الجوهر بهامش السنن الكبرى ٨/٢٦٨ من طريق ابن أبى شيبة وعبد الرزاق ، وأخرجه عبد الرزاق ١٠/١٩٦ ، ومنه ابن حزم فى المحلى ١١/٤٠٧ .

(٥) من المراجع ، و فى الأصل : سرق .

(٦) زيد لاستقامة العبارة .

الحسن [قال[1]] : فى الخمر قليله وكثيره و إن حسوة فيها الحد .

[٨٤٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن سالم عن الشعبي قال : من شرب الخمر قليلا أو كثيرا ضرب حدا .

[٨٤٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قال عطاء : ان شرب رجل من السكر ما بلغ أن يسكر فقد وجب عليه الحد

[٨٤٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن حصين بن عبد الرحمن يرفعه الى عمر قال : من شرب من الخمر قليلا أو كثيرا ضرب الحد[2].

[٨٤٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : ليس فى شيء من الشراب حد حتى يسكر الا فى الخمر .

[٨٤٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن إبراهيم قال : يضرب فى الخمر فى قليلها أو كثيرها .

(١٤٤١) النبيــــذ من رأى فيه حداً

[٨٤٤٩] [3]حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن حصين عن الشعبي عن الحارث عن على قال : حد النبيذ ثمانون[4].

(١) زيد لاستقامة العبارة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٢٧ برمز « ش » .

(٣) ومن هنا تستأنف نسخة م .

(٤) أورده ابن حجر فى فتح البارى ٢٧/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة .

[٨٤٥٠] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا ابن مسهر عن الشيباني عن حسان بن مخارق قال : بلغني أن عمر بن الخطاب [ساير رجلا[٢]] في سفر وكان صائما ، فلما أفطر أهوى[٣] إلى قربة لعمر معلقة فيها نبيذ [٤]قد خضخضها البعير[٤] ، فشرب منها فسكر ، فضربه عمر الحد ، فقال له : [إنما شربت[٥] من قربتك ، فقال له عمر : إنما[٦] جلدناك لسكرك .

[٨٤٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن في السكران من النبيذ ، قال : يضرب ثمانين .

٣٣٢/ [٨٤٥٢] حدثنا أبو بكر قال/ حدثنا ابن فضيل عن عبيدة عن أبي وائل : ليس فيه حد .

[٨٤٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن حجاج عن أبي عون عن عبد الله بن شداد عن ابن عباس قال : في السكر من النبيذ ثمانون[٧].

[٨٤٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن شقيق

---

(١) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٥٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من نصب الراية .

(٣) من نصب الراية ، و في الأصل و م : هدى .

(٤-٤) ليس ما بين الرقمين في نصب الراية .

(٥) زيد في الأصل و م : الحد ، و لم تكن الزيادة في نصب الراية لحذفناها .

(٦) من نصب الراية ، و في الأصل و م : انا .

(٧) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٥١ من طريق ابن أبي شيبة .

العبسي قال : فيه الحد يضرب ثمانين .

[٨٤٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبي قال : كان علي يرزق الناس الطلاء في دنان صغار ، فسكر منه رجل فجلده على ثمانين ، قال : فشهدوا عنده أنه سكر من الذى رزقهم ، قال : و لم شرب منه حتى سكر ؟[١]

(١٤٤٢) في حد الخمر كم هو و كم يضرب شاربه ؟

[٨٤٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية[٢] عن ابن أبي عروبة عن عبد الله الداناج عن حصين أبي ساسان أنه ركب الناس من أهل الكوفة إلى عثمان ، فأخبروه بما كان من أمر الوليد بن عقبة[٣] من شرب الخمر ، فكلم في ذلك علي ، فقال عثمان : دونك ابن عمك فأقم عليه الحد ، فقال: قم يا حسن ! فاجلده ، فقال : فيم أنت من هذا ؟ أول هذا غيرك ، قال : بل ضعفت و وهنت وعجزت ، قم يا عبد الله بن جعفر ! فجعل يجلده ويعد علي حتى بلغ أربعين ، فقال : كف و أمسك ، جلد رسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٥٠ - ٣٥١ من طريق ابن أبي شيبة و الدار قطني .

(٢) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٨٨ من طريق عثمان بن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣١٦ من عدة طرق ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٧/٣٧٩ من طريق عثمان بن مطر عن ابن أبي عروبة .

(٣) من م و المراجع ، و في الأصل : عتبة .

و سلم أربعين ، و أبو بكر أربعين ، وكملها عمر ثمانين ، وكل سنة[١] .

[٨٤٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن أن عمر ضرب فى الخمر ثمانين .

[٨٤٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن على قال : شرب قوم من أهل الشام الخمر وعليهم يزيد بن أبي سفيان ، وقالوا : هى لنا حلال ، وتأولوا هذه الآية « ليس على الذين أمنوا وعملوا الصلحت جناح فيما طعموا[٢] » قال : وكتب فيهم إلى عمر مكتب أن ابعث بهم إلى قبل أن يفسدوا من قبلك ، فلما قدموا على عمر استشار فيهم الناس فقالوا : يا أمير المؤمنين ! نرى أنهم قد كذبوا على الله وشرعوا فى دينهم ما لم يأذن به الله فاضرب رقابهم ، و على ساكت فقال : ما تقول يا أبا الحسن فيهم ؟ قال : أرى أن تستتيبهم ، فان تابوا جلدتهم ثمانين لشرب الخمر ، و إن لم يتوبوا ضربت رقابهم ، قد كذبوا على الله وشرعوا فى دينهم ما لم يأذن به الله ، فاستتابهم فتابوا ، فضربهم ثمانين ثمانين[٣] .

[٨٤٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو أسامة و محمد بن إبراهيم و الزهرى[٤] عن عبد الرحمن

---

(١) زيد فى السنن الكبرى : وهذا أحب إلى.

(٢) آية ٩٣ من المائدة .

(٣) أخرجه ابن حجر فى فتح البارى ٣٢٤/٢٧ من طريق ابن أبي شيبة ببعض الاختصار .

ابن الأزهر قال : أتى النبي صلى الله عليه و سلم بشارب يوم حنين ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم للناس : قوموا إليه ، فضربوه[1] بنعالهم .

[٨٤٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودى عن زيد العمى عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ضرب فى الخمر بنعلين أربعين ، فجعل عمر مكان كل نعل سوطاً[2] .

[٨٤٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا عمران بن حدير[3] عن السميط بن عمير قال : دخل رجل يوم الجمعة المسجد ، فصلى أربعا فقال رجل لصاحبه : رأيت ما رأيت ؟ قال : نعم ، فأخذاه فأتيا به أبا موسى[4] الأشعرى فقالا[5] : إن هذا دخل المسجد فصلى أربعا فقال : هل غير ، فقالا[5] : لا ، قال : إن هذه لريبة ، قال : ما حملك على ما صنعت ؟ قال : ما شربتها قبل اليوم ، فجلده ثمانين .

= (٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣١٩-٣٢٠ من طريق معمر وأسامة بن زيد عن الزهرى ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٩ برمز « ش » وغيره .

(١) من م و المراجع ، و فى الأصل : فضربوا .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٧ برمز « ش » .
(٣) فى الأصل : جدير ، و فى م : جرير - خطأ .
(٤) فى الأصل و م : أبو موسى - كذا .
(٥) فى الأصل و م : فقال .

[٨٤٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن زيد العمى عن أبي الصديق الناجى عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه ضرب فى الخمر أربعين[١].

(١٤٤٣) ما يجب على الرجل أن يقام عليه الحد ؟

[٨٤٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر قال حدثنى عبد الحليم بن قلاب بن يعلى عن أبيه أن يعلى بن أمية قال لعمر[٢] بن الخطاب أو كتب إليه : أنا نؤتى بقوم قد شربوا الشراب فعلى من نقيم الحد ، فقال : استقرئه القرآن/ و ألق رداءه بين أردية ، فان ٣٣٣/ لم يقرأ القرآن و لم يعرف رداءه فأقم عليه الحد[٣] .

[٨٤٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن مسعر قال حدثنا أبو بكر بن عمرو بن عتبة قال : أراه ذكره عن عمر أنه قال : لا حد[٤] [إلا[٥]] فيما خلس العقل .

---

(١) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٢٧٩ من هذا الطريق أن أبا بكر الصديق رضى الله عنه ضرب فى الخمر بالنعلين أربعين .

(٢) من م ، و فى الأصل : عمر .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٢٢٩ من طريق معمر عن رجل من ولد يعلى ابن أمية .

(٤) من م ، و فى الأصل : احد ـ كذا .

(٥) زيد من م .

[٨٤٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن عبد الله بن عتبة قال : أراه عن عمر قال : لا حد[1] إلا فيما خلس العقل[2] .

(١٤٤٤) فى المسلم يسرق من الذمى الخمر ، يقطع أم لا ؟

[٨٤٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن سعيد [بن سعيد[3]] عن عطاء قال : اذا سرق المسلم من الذمى خمرا قطع ، و اذا سرقها من مسلم لم يقطع[4] .

[٨٤٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن مجالد عن عامر أن شريحاً ضمن مسلما خمرا اهراقها لذمى .

[٨٤٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن أشعث عن الحسن قال : من سرق من يهودى أو نصرانى أو أخذ من أهل الذمة قطع .

(١٤٤٥) باب فى المستكرهة

[٨٤٦٩] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا معتمر[6] بن سليمان الزرقى عن

(١) من م ، و فى الأصل : احد ـ كذا .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٧ برمز « ش »
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٤٠٤ من طريق عبدالرزاق عن ابن جريج عن عطاء ، وراجع مصنف عبد الرزاق ٦/٣٢ و ١٠/٣٦٥
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٣٥ من طريق ابن أبي شيبة .

حجاج عن عبد الجبار بن وائل عن أبيه قال : استكرهت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فدرأ عنها الحد .

[٨٤٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر [أن عمر[1]] أتى باماء من اماء الامارة استكرههن[2] غلمان من غلمان الامارة ، فضرب الغلمان و لم يضرب الاماء .

[٨٤٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع أن رجلا أضاف أهل بيت ، فاستكره منهم امرأة ، فرفع ذلك الى أبي بكر، فضربه ونفاه ، و لم يضرب المرأة[3] .

[٨٤٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان الزرقى عن حجاج أن حبشيا استكره امرأة منهم ، فأقام عليه عمر بن عبد العزيز الحد و امكنها من رقبته .

[٨٤٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الزهرى و الشعبي و الحسن قالوا : ليس على مستكرهة حد[4] .

= (٦) فى الأصل و م و السنن الكبرى : معمر ـ كذا .

---

(١) زيد من م .

(٢) من م ، و فى الأصل : استكرهن .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٢٧ برمز « ش » وأخرجه البيهـــقى فى السنن الكبرى ٨/٢٣٦ من طريق مالك عن نافع ، وأخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/٣٣٢ من طريق عبد الرزاق عن عبيد الله .

[٨٤٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن أشعث عن الحسن و الزهرى قالا : ليس على مستكرهة حد .

[٨٤٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن أبي حرة عن الحسن قال : استكره عبد امرأة فوطئها ، فاختصما الى الحسن و هو قاض يومئذ ، فضربه الحد وقضى بالعبد للمرأة .

[٨٤٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن سوار عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن مملوك انتزع[١] جارية ، فقالا[٢] : عليه الحد ، وليس عليه الصداق[٣] .

(١٤٤٦) ما جاء فى السكران يقتل

[٨٤٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا : إذا قتل السكران قتل[٤].

[٨٤٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : يقتل[٥] .

= (٤) راجع مصنف عبد الرزاق ٧/٤٠٨

(١) من م ، و فى الأصل : اقترع .

(٢) من م ، و فى الأصل : فقال .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤١٠ من طريق عبد الله بن كثير عن شعبة عن الحكم وإبراهيم .

(٤) وبه يقول أبو حنيفة ومالك و الشافعى - راجع المحلى ١٠/٤٢١

[٨٤٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود عن حماد بن سلمة عن يحيي بن سعيد أن سكرانين قتل أحدهما صاحبه ، قال : فقتله معاوية[1] .

(١٤٤٧) باب فى السكران يسرق ، يقطع أم لا ؟

[٨٤٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب عن برد عن مكحول و الزهرى قالا : يجوز طلاق السكران ، ويقطع إن سرق[2] .

[٨٤٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن حنظلة بن أبى سفيان[3] عن القاسم سئل عن السكران يسرق ، فقال : ان كان يعرف بالسرقة قبل ذلك فاقطعه و الا فلا .

[٨٤٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن سالم عن الشعبى فى النشوان : يقطع إن سرق ، و يؤخذ لجنايته كلها[4] .

[٨٤٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى

= (٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٦٩ من طريق معمر .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٤٢ من طريق مالك عن يحيي بن سعيد ، ورواه ابن حزم أيضا فى المحلى ١٠/٤٢١ من طريق يحيي بن سعيد وغيره .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٨٢ من طريق معمر عن الزهرى ، و فى ١٠/٦٩ من نفس الطريق .

(٣) من الخلاصه ، و فى الأصل و م : حنظلة بن أبي سعيد .

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢٦٦ من طريق هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي .

عن الزهرى فى السكران : ان أعتق[1] أو طلق جاز عليه ، و أقيم عليه الحد[2].

[٨٤٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إن سرق قطع ، و إن قتل قتل[3] .

[٨٤٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن

٣٣٤/ ابراهيم قال : ما تكلم به السكران من شىء أقيم عليه[4] /

[٨٤٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا : إن سرق قطع[5] .

(١٤٤٨) من قال : الحدود إلى الامام

[٨٤٨٧] حدثنا أبو بكر[6] قال حدثنا عبدة عن عاصم عن الحسن

---

(١) من م ، و فى الأصل : عتق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨٢/٧ من طريق معمر عن الزهرى .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦٩/١٠ من طريق معمر عن الزهرى وقد أمضينا ، وأخرج مالك نحوه عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار كما فى نصب الراية ٢٢٤/٣ .

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ٢٦٦/١ من طريق هشيم عن مغيرة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧٠/١٠ من طريق فضيل عن مغيرة بلفظ « ما كان منه فى حال إفاقته جاز عليه »

(٥) أخرجه سعيد فى السنن ٢٦٦/١ من طريق هشيم عن يونس عن الحسن ومحمد ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨٢/٧ من طريق معمر عن أيوب عن الحسن ومحمد وفيه « ويجلد جلدا » .

قال : أربعة إلى السلطان : الزكاة و الصلاة و الحدود و القضاء[1] .

[٨٤٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة [عن جبلة بن عطيـة[2]] عن ابن محيريز قال : الجمعة و الحدود والزكاة والفيء إلى السلطان .

[٨٤٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عمر بن أيوب عن مغيرة بن زياد عن عطاء الخراسانى قال : إلى السلطان الزكاة و الجمعة و الحدود[3] .

[٨٤٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمر بن عبد العزيز قال : السلطان ولى من حارب الدين و ان قتل أخا امرئ أو أباه[4] .

(١٤٤٩) فى الرجل يقول للرجل : يا شارب خمر

[٨٤٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل قال لرجل : يا شارب خمر ، [قال[5]] : ليس عليه حد .

= (٦) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/٣٢٦ من طريق صاحبنا ابن أبي شيبة .

(١) فى نصب الراية القصاص .

(٢) زيد من نصب الراية ٣/٣٢٦ حيث أخرجه الزيلعى من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الزيلعى من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١١١-١١٢ من طريق ابن جريج عن عبد العزيز بن عمر عن عمر بن عبد العزيز قال : فى كتاب لعمر بن الخطاب - وذكر الحديث .

(٥) زيد من م .

[٨٤٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث فى الرجل يقول للرجل: يا شارب خمر، يا سكران ، قال: كان لا يرى عليه حداً.

[٨٤٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج[١] عن عطاء فى الرجل يقول للرجل : يا شارب خمر ، يا سارق ، قال : ليس عليه حد ولكن سياط[٢] .

[٨٤٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال : سألنا عمر بن عبد العزيز عن رجل قال لرجل : يا شارب خمر[٣] ، و يا مشرك ، و يا سكران ، قلنا[٤] : يحد ، قال : سبحان الله ! ما يحد إلا من قذف مسلما[٥] .

[٨٤٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يمان عن سفيان عن جابر عن عامر فى الرجل يقول للرجل : يا شارب خمر ، قال : لا يضرب .

---

(١) فى الأصل و م : ابن جرير ـ وهو خطأ .
(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٢٥/٧ من طريق ابن جريج وأعاده فى ٤٢٧/٧ من نفس الطريق .
(٣) فى الأصل و م : خمرا .
(٤) من م ، و فى الأصل : قال .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٧/٧ من طريق ابن جريج عن سليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة .

(١٤٥٠) فى الرجل يلاعن امرأته ثم يكذب نفسه

[٨٤٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم فى رجل لاعن امرأته ففرق بينهما ، ثم أكذب نفسه[٤] قال : يجلد و يلزق به الولد[١] .

[٨٤٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن داود عن سعيد بن المسيب فى الملاعن يكذب نفسه ، قال : يضرب وهو خاطب[٢] .

[٨٤٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن مطرف[٣] قال : إذا قذف الرجل امرأته لاعنها ، فان أكذب نفسه بعد ذلك جلد ، و يلزق به الولد ، و ردت إليه امرأته .

[٨٤٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر عن مغيرة عن ابراهيم فى الملاعن يكذب نفسه قال : يجلد الحد[٤] .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١١٣/٧ من طريق أبي هاشم عن النخعى ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤١٠/٧ من طريق أبى هاشم عن جهم بن دينار عن إبراهيم .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١٣/٧ من طريق معمر عن داود ، وأخرجه سعيد فى السنن ٣٦٨/١ و ٣٦٩ من طريق قتادة عن سعيد ، ومن طريق خالد ابن عبد الله عن داود وقال هنا « و ردت إليه امرأته » .

(٣) أظنه عن الشعبي .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١١٣/٧ من طريق الثورى عن منصور عن إبراهيم .

[٨٥٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال : سألته عن الرجل يلاعن امرأته ثم أقر بالولد ، قال : يضرب الحد و يلزق به الولد .

[٨٥٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء فى الرجل يقذف امرأته ، أو ينتفى من ولد امرأته ثم يكذب نفسه ، قال : يحد[١] .

[٨٥٠٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن شبرمة عن الحارث ، و عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء ، و عن سفيان عن جابر عن الشعبي فى الملاعن يكذب نفسه ، قالوا : يضرب .

(١٤٥١) فى الرجل يلاعن و تأبى المرأة

[٨٥٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن محمد بن الزبير عن مكحول قال : إذا لاعن الرجل و أبت المرأة أن تلاعن رجمت .

[٨٥٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن قال : تحبس .

[٨٥٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن المحاربي[٢] عن جويبر

(١) وأخرج عبدالرزاق فى مصنفه ١١١/٧ من طريق ابن‌جريج قال : قلت لعطاء : قد نزع وأكذب نفسه بعد ما يلاعنها ، قال : لا يجلد ، قلت : و لم ؟ قال : قد تفرقا ، قد باء بلعنه الله .

(٢) فى م : المحارمى .

عن الضحاك فى الرجل يقذف امرأته فتأبى [أن[١]] تلاعنه ، قال : تجلد مائة و ترجم .

[٨٥٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر[٢] عن عيسى الخياط عن الشعبي قال : من وقع عليه اللعان فأبى أن يحلف أقيم عليه الحد ، و قال ٣٣٥/ عيسى : سمعت عند الشعبي يقول : يجبران على اللعان/ و يحبسان حتى يتلاعنا .

[٨٥٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن يمان عن سفيان عن مطرف و جابر عن الشعبي ، و عن سفيان عن ليث عن مجاهد و عطاء قالوا : إذا درئ فى اللعان الزق به الولد .

(١٤٥٢) فى الرجل يلاعن امرأته ثم يقذفها

[٨٥٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن ابراهيم فى الرجل يلاعن امرأته ثم يقذفها ، قال : يضرب ، و قال عامر : لا يضرب[٣] .

[٨٥٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة قال : سألت الحكم و حماداً عن الرجل يلاعن امرأته ثم تلد فيقول : ليس هذا

(١) زيد و ليس فى الأصل و م .
(٢) فى الأصل و م : معمر .
(٣) هذا وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ١٢١/٧ من طريق هشام عن مغيرة عن إبراهيم و الشعبي قالا : يجلد .

منى ، قالا : يضرب[١] ، وقد أكذب نفســه ، قال : لا يحد ، قد باء بلعنة الله كتاب الله .

(١٤٥٣) فى المحدود يقذف امرأته

[٨٥١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم عن إبراهيم قال : إذا قذف المجلود امرأته جلد ، ولا لعان بينهما ، قال : و سألت الحسن و عامراً فقالا : يلاعن .

[٨٥١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن منصور و حماد عن ابراهيم قال : إذا قذف الرجل امرأته وقد كان جلد الحد جلد ولا يلاعن لأنها لا تجوز شهادته[٢] .

(١٤٥٤) فى الملاعن يكذب نفسه قبل الملاعنة

[٨٥١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن حماد عن ابراهيم قال : إذا أكذب[٣] الرجل نفسه قبل[٤] ما بقى من

(١) إلى هنا أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/١٢١ من طريق عبد الله بن كثير عن شعبة ، وأما الجزء الذى بعده فأراه إقحاماً من الناسخ ، وأخرجه عبدالرزاق من طريق ابن جريج عن عطاء فى مصنفه ٧/١١١ رقم الحديث : ١٢٤٢٨

(٢) وأخرج عبد الرزاق مثله من طريق رجل من قيس عن أبي حنيفة ـ راجع مصنفه ٧/١١١

(٣) فى الأصل و م : كذب .

(٤) ليس فى م .

ملاعنتها شيء جلد و هي امرأته[1] .

[٨٥١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم مثله .

[٨٥١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : اذا أكذب[2] نفسه قبل أن تنقضي الملاعنة جلد و هي امرأته ، وإن أكذب[2] نفسه بعد الملاعنة فلا شيء .

(١٤٥٥) في قاذف الملاعنة أو ابنها

[٨٥١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن بيان عن الشعبي قال : من قذف ابن الملاعنة أو قذف أمه[3] ضرب[4] .

[٨٥١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم ، و عن ليث عن مجاهد و طاوس في الرجل يقول لابن الملاعنة [يا ابن الزانية[5]] أو قذف أمه ضرب .

[٨٥١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن مغيرة عن ابراهيم ،

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/١١٠ من طريق معمر عن حماد موقوفا عليه ، وأخرج مثله عن الثوري .

(٢) في الأصل و م ، كذب .

(٣) من م ، و في الأصل : ابنه .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٦٥ من طريق خالد بن عبد الله عن بيان .

(٥) زيد من الحديث رقم : ٨٥١٨ .

و عن ليث عن مجاهد ، و عن جابر و ابن سالم عن عامر قالوا : من قذف ابن الملاعنة جلد[1].

[٨٥١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد السلام عن ليث عن مجاهد و طاوس فى الرجل يقول لابن الملاعنة : يا ابن الزانية ، قالا : يجلد ثمانين .

[٨٥١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن موسى بن عبيدة عن نافع عن ابن عمر قال : من قذف ابن الملاعنة جلد .

[٨٥٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معاذ بن معاذ عن [عن عمران[2]] عكرمة قال : من قال لابن الملاعنة : يا ابن الهنة ، جلد الحد .

[٨٥٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أسباط بن محمد عن مطرف عن عامر قال ، إذا قيل لابن الملاعنة : لست بابن[3] فلان الذى لاعنك أمك ، قال : يجلد الذى يقول له ذلك .

[٨٥٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : من رمى ابن الملاعنة أو أمه جلد[4].

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٦٤-٣٦٥ من طريق هشيم عن مغيرة عن إبراهيم و من طريق خالد بن عبد الله عن بيان عن الشعبي ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١٢٢ من طريق هشيم عن مغيرة عن إبراهيم و الشعبي .

(٢) زيد من م .

(٣) من م ، و فى الأصل : يا ابن .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/٤٠٢ عن ابن عباس مرفوعا من طريق =

[٨٥٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الفضل بن دلهم عن الحسن قال : يضرب قاذف ابن الملاعنة ،

[٨٥٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إن قذفها إنسان جلد قاذفها .

(١٤٥٦) فى العبد تكون تحته الحرة أو الحر[١] تكون تحته الأمة[٢]

[٨٥٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن ابراهيم فى الأمة تكون تحت الحر فيقذفها ، قال : لا يضرب الحد ولا يلاعن .

[٨٥٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن مطرف عن
/٣٣٦ عامر فى الأمة تكون تحت الحر / فيقذفها قال : لا حد عليها ولا لعان .

[٨٥٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر عن ليث عن طاوس و مجاهد ، والحكم عن ابراهيم و الشعبي فى الرجل يكون تحته[٣] الأمة فيقذفها، قالوا : ليس بينهما تلاعن ، وليس على قاذفها حد[٤] .

= عباد بن منصور .

---

(١) من م ، و فى الأصل : الحرة .

(٢) من م ، و فى الأصل : العبد .

(٣) من م ، و فى الأصل : تحت .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٢٨/٧ من طريق ابن التيمى عن أبيه عن =

[٨٥٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم و حماد في العبد تكون تحته الحرة فيقذفها ، قالا : ليس بينهما ملاعنة ، و يجلد .

[٨٥٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن عبيد عن عبد الملك عن عطاء في اليهودية تلاعن المسلم ، قال : لا[1]، ولا العبد الحرة ، ولكن يجلد العبد .

[٨٥٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن مطرف عن الحكم و عامر في المملوك تكون له امرأة حرة ، فتجيء بولد فينتفي منه ، قال : يضرب ولا لعان بينهما ، ويلزق به الولد ، و قال عامر و الحكم في الحر تحته الأمه ، فجاءت بولد فانتفى منه ، قال : ليس بينهما لعان ، ويلزق به الولد .

[٨٥٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري في العبد اذا كان تحته الحرة أنه اذا قذفها جلد ، ولا يلاعن ، و اذا كان حر تحته أمة فقذفها فانه لا يجلد ولا يلاعن ، و اذا كان عبد تحته أمة فقذفها فانه يحد ولا يلاعن[2] .

= طاوس ومجاهد و الشعبي وعن الحكم عن إبراهيم .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٢٧/٧ من طريق ابن جريج عن عطاء .
(٢) أخرج عبد الرزاق من طريق معمر جزءاً واحداً فقال : قال الزهري : إذا قذف الحر امرأته أمة ألحق به الولد ولا ملاعنة بينهما ولا حد عليه ، ولا يفرق بينهما ، تكون امرأته على حالها .

(١٤٥٧) فى رجل طلق امرأته فوجد يغشاها وشهد عليه فأنكر[1] أن يكون طلقها

[٨٥٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى أربعة شهدوا على رجل أنه طلق امرأته ثلاثا، فأنكر وأقر بغشيان المرأة، فقال : لا حد عليه لأنه مخاصم[2].

[٨٥٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد وهو قول قتادة أنهما قالا : يفرق بينهما بشهادة اثنين وثلاثة، ويرجم بشهادة[3] أربعة .

[٨٥٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد قال : نبأوا عن سعيد بن أبي ذئب عن عمر قال : يفرق بينهما بشهادة اثنين أو ثلاثة، ويرجم بشهادة أربعة وأكثر، فان عاد رجم[4] .

[٨٥٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[5] عن محمد بن سالم عن

---

(١) فى م : وانكر .

(٢) وأخرج سعيد بن منصور فى سننه ٣٥٨/١ من طريق يونس عن الحسن فى الرجل يطلق امرأته ثلاثا ثم يجحد، قال : ترافعه إلى السلطان يستحلفه .

(٣) من م . وفى الأصل : شهادة، والحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٣٩/٧ من طريق معمر عن الزهرى وقتادة .

(٤) راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٣٤٠/٧ الحديث رقم : ١٣٤٠٨

(٥) فى الأصل وم : هشام .

الشعبي أنه سئل عن رجل شهد عليه شهود أنه طلق امرأته ثلاثا ، فجحد ذلك و ان كان يغشاها ، قال : فقال : يدرأ عنه الحد لانكاره[1] .

[٨٥٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء في رجل طلق امرأته فأشهد شاهدين ، ثم قدم القرية التي بها المرأة ، فغشيها و أقر بأن قد أصابها ، و أنكر أن يكون قد طلقها ، فقال عطاء تجوز شهادتهما ، و يفرق بينهما ، ولا يحد[2].

[٨٥٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة أن رجلا طلق امرأته ثلاثا ، ثم جعل يغشاها بعد ذلك ، فسئل عن ذلك عمار ، فقال عمار ، لئن قدرت على هذا لأرجمنه .

[٨٥٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن سواء عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن عمار بنحوه .

[٨٥٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حميد و عبد الرحمن عن جرير بن حازم عن عيسى بن عاصم قال : خرج قوم في سفر ، فمروا برجل فنزلوا به ، فطلق امرأته ثلاثا ، فمضى القوم في سفرهم ، ثم عادوا فوجدوه معها ، فقدموه إلى شريح فقالوا : إن هذا طلق امرأته ثلاثا و وجدناه معها ، فأنكر ، فقال : تشهدون أنه زان[3] ، فأعادوا عليه ، ففرق بينهما ، و لم يحدهما ؛ وأجاز

(١) أخرجه سعيد بن منصور في سننه ٣٥٩/١ من طريق هشيم .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٤٠/٧ من طريق ابن جريج .

شهادتهم[١] .

(١٤٥٨) فى الرجل يقول للرجل : زعم فلان أنك زان

[٨٥٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الأنصارى عن أشعث عن الحسن فى الرجل يقول للرجل : أخبرنى فلان أنك زنيت/، قال : ليس عليه حد لأنه أضافه الى غيره . /٣٣٧

[٨٥٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن بعض أصحابه عن الشعبي أن رجلا قال لرجل : زعم فلان أنك زان ، قال : إن جاء بالبينة و الا ضرب الحد[٢] .

(١٤٥٩) فى درء الحدود بالشبهات

[٨٥٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن منصور عن الحارث عن ابراهيم قال : قال عمر بن الخطاب : لئن أعطل الحدود بالشبهات أحب إلى من أن أقيمها بالشبهات[٣] .

[٨٥٤٣] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا عبد السلام عن إسحاق بن

= (٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٣٩-٣٤٠ من طريق الثورى عن جرير مختصرا .

(١) فى الأصل و م : شهادتهما .

(٢) أخرج عبد الرزاق نحوه عن عطاء - راجع مصنفه ٧/٤٣٠

(٣) أورده الهندى الكنز ٥/٢١٩ برمز « ش » .

(٤) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٢٣٨ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

أبي فروة عن عمرو بن شعيب عن أبيه أن معاذاً و عبد الله بن مسعود و عقبة بن عامر قالوا : اذا اشتبه عليك الحد فادرأه[1] .

[٨٥٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان[2] عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب أن امرأة زنت فقال عمر : أراها كانت تصلي من الليل فخشعت فركعت فسجدت ، فأتاها غاو من الغواة فتحتمها[3] ، فأرسل عمر إليها فقالت كما قال عمر ، فخلى سبيلها .

[٨٥٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن ابراهيم قال : كانوا يقولون[4] ، ادرأوا الحدود عن عباد الله[5] ما استطعتم .

[٨٥٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن برد عن الزهرى قال : ادفعوا الحدود بكل شبهة .

[٨٥٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله قال : ادرأوا القتل والجلد عن المسلمين ما استطعتم[6].

---

(١) فى السنن الكبرى : إذا اشتبه الحد فادرأوه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٠٩ من طريق سفيان ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٢٨ برمز « عب » و « ش » .

(٣) فى الكنز : فتجشمها ، و فى مصنف عبد الرزاق : فتحشمها .

(٤) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/١٨٦ عن عمر وابن مسعود ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/١٦٦ من طريق حماد عن إبراهيم .

(٥) من المحلى ، و فى الأصل و م : عبد الله .

[٨٥٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال : قال [عمر[1]] : اطردوا المعترفين[2] .

[٨٥٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب[3] عن أبيه قال : قال أبو موسى : أوتيت و أنا باليمن امرأة حبلى فسألتها فقالت : ما تسأل عن امرأة حبلى ثيب من غير بعل ، أما والله ما خاللت خليلا ولا خادنت خدنا منذ أسلمت ، ولكن بينا أنا نائمة بفناء بيتي و الله ما أيقظني الا رجل رفعني وألقى في بطني مثل الشهاب ، ثم نظرت إليه مقفي ما أدري من هو من خلق الله ، فكتبت[4] فيها الى عمر ، فكتب عمر : ائتني بها و بناس من قومها ، قال : فوافيناه بالموسم فقال شبه الغضبان : لعلك

= (٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٣٨/٨ من طريق عبد الله بن هاشم عن وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤٠٢/٧ من طريق سفيان ومعمر عن عبد الرحمن بن عبدالله عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله .

(١) أورده الهندي في كنز العمال ٢١٩/٥ برمز « ق » وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٧٦/٨ من طريق سفيان عن الأعمش .

(٢) من الكنز ، و في الأصل و م : المقترفين ، وزيد في الكنز : يعني المعترفين بالحدود .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٣٥/٨ من طريق شعبة عن عاصم بن كليب مختصرا ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤١٠/٧ من طريق ابن عيينة عن عاصم بن كليب .

(٤) في الأصل و م : فكتب .

قد سبقتنى بشىء من أمر امرأة ؟ قال : قلت : لا ، وهى معى وناس من قومها. فسألها فأخبرته كما أخبرتنى ، ثم سأل قومها فأثنوا خيراً ، قال : فقال عمر: شابة تهامية قد نومت ، قد كان يفعل فارها وكساها ، و أوصى بها قومها خيراً .

[٨٥٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن ادريس عن شعبة[١] عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال : بينما نحن بمنى مع عمر إذا امرأة ضخمة على حمارة تبكى قد كاد[٢] الناس أن يقتلوها من الزحام ، يقولون : زنيت ، فلما انتهت الى عمر قال : ما يبكيك ؟ ان امرأة ربما استكرهت ، فقالت : كنت امرأة ثقيلة الرأس ، وكان الله يرزقنى من صلاة الليل ، فصليت ليلة ثم نمت ، فو الله ما أيقظنى إلا الرجل قد ركبنى ، فرأيت اليه مقفيا ما أدرى من هو من خلق الله ، فقال عمر : لو قتلت هذه خشيت على الأخشبين النار ، ثم كتب الى الأمصار ألا تقتل نفس دونه .

[٨٥٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع[٣] عن يزيد بن زياد البصرى عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت : ادرأوا الحدود عن[٤] المسلمين

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٣٦/٨ من طريق يزيد بن هارون عن شعبة، وأورده الهندى فى الكنز ٢٣٢/٥ برمز « ش » وغيره .
(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : كان .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٣٨/٨ من طريق وكيع .
(٤) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : من .

ما استطعتم ، فاذا وجدتم للسلم مخرجاً فخلوا سبيله ، فان الامام اذا أخطأ فى العفو خير من أن يخطئ فى العقوبة .

تم بحمد الله سبحانه و تعالى الجزء التاسع
ويليه إن شاء الله الجزء العاشر و أوله
باب « من قال لاحد على من أتى بهيمة »
من كتاب الحدود

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء التاسع

كتاب الأدب

و ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

فى

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان
أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء العاشر

و اعتنى بتحقيقه وطبعه ونشره
مختار أحمد النـــدوى

مـــدير
الدار السلفيـــة
١٣ - محمد على بلدينج ، بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهنـــد)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية ١٠/٢٣

الطبعة الأولى

١٤٠١ هـ - ١٩٨١م

AL - DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY – 400 003
(INDIA)

Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate,
N. M. Joshi Marg, Bombay–400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، و بعد!

فبتوفيق الله وعونه تمت الأجزاء التسعة من الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار للامام الحافظ أبي بكر ابن أبي شيبة.

و ها نحن نقدم الجزء العاشر بين أيدى القراء، وسوف يتم انهاء بقية أجزاء هذا الكتاب فى وقت قريب إن شاء الله.

ولقد بذلنا فى سبيل إخراج هذا الكتاب جهوداً كبيرة، حيث تحرينا البحث الدقيق عن المخطوطات النادرة، و جمعناها من داخل الهند و خارجه، ليصل هذا الكتاب الى القراء بيسر وسهولة، مستوفيا كافة جوانبه موضحا جميع مشاكله.

و قد رأينا والحمد لله إقبالا كبيراً و تشجيعاً ملحوظاً من العلماء المسلمين لاخراج هذا الكتاب و إبرازه الى حيز الوجود مما حدا بنا الى المثابرة على إخراجه ليسد النقص فى المسائل و يضيف العالم الاسلامى و المكتبات الاسلامية كنزاً من الكنوز القيمة من التراث الاسلامى المجيد.

الذى يحق لكل مسلم أن يفتخر به حيث سيطلع أبناء المسلمين على علوم أوائلهم ويدفعهم للاقبال عليها ، والانتفاع بها وليرتبط الحاضر بالماضى .

والله يعلم مقدار ما أخذ هذا العمل منا من بحث وتدقيق ومراجعة ولكوننا تحملنا هذا الواجب على أكتافنا فانه بات من الضرورة بمكان المضى قدما فى سبيل المساهمة والقيام بالمهمة على أكمل وجه .

و نظراً لما لمسناه من إقبال و تشجيع من كافة المهتمين بنشر التراث الاســـــلامى على الاستزادة من البحوث و الدراسات والمعرفة قمنا بتحقيق ونشر هذا الكتاب ، و لا زلنا نواصل جهودنا ونبذل جل أوقاتنا فى سبيل الوفاء بما يمليه علينا ديننا الاسلامى أمام قرائنا وطلبة العلم الأفاضل وتوفيره لهم من كل مكان من العالم الاسلامى ، ونرجو أن نكون قد وفقنا فى إخراج هـــذا الجزء كغيره من الأجزاء و نرجو أن نوفق فى إخراج البقيـة قريباً بما يخدم الدين و يفيد الأمة ، و الله أسال أن يأخذ بأيدينا الى بر النجاة ، و أن يوفقنا لما يحبه و يرضاه ، و الله ولى التوفيق .

خادم الكتاب والسنة

مختـــار أحمد الندوى

مـــدير

الدار السلفية بومباى الهنـــد

شوال المكرم ١٤٠١ﻫ

يوليو ١٩٨١ ع

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الحدود

(١٤٦٠) من قال : لا حد على من أتى بهيمة

[٨٥٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبوبكر بن عياش و أبو الأحوص عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس قال : من أتى بهيمة فلا حد عليه[١].

[٨٥٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن

٣٣٨/ الحكم/ فيمن أتى بهيمة قال : يجلد ولا يبلغ به الحد .

[٨٥٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن عطاء في الذي يأتي البهيمة ، قال : يعزر[٢] .

[٨٥٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٣٤ من طريق سعيد بن منصور أبي عوانة وأبي الأحوص وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣٦٦ من طريق الثوري عن عاصم .

(٢) وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣٦٦ من طريق ابن جريج عن عطاء ولفظه « ولكنه قبيح فقبحوا ما كان قبيحاً » .

عامر قال : ليس على من أتى بهيمة حد ، ولا على من رمى[1] بها[2] .

[٨٥٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن أبي حنيفة عن حماد عن ابراهيم قال : قال عمر : ليس على من أتى بهيمة حد[3] .

[٨٥٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن عبيدة عن ابراهيم قال : من أتى بهيمة فلا حد [عليه[4]] .

(١٤٦١) من قال : على من أتى البهيمة حد

[٨٥٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن بديل عن جابر بن زيد أنه قال : اذا أتى الرجل البهيمة اقيم عليه الحد[5] .

[٨٥٥٩] حدثنا ابو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا سفيان بن حسين عن أبي على الرحبي عن عكرمة قال : سئل الحسن بن على عن رجل أتى بهيمة ، قال : ان كان محصنا رجم[6] .

[٨٥٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن ابن أبي فروة[7]

---

(١) من م ، و فى الأصل : دمى .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٧/٧ من طريق سفيان .

(٣) أورده المتقى فى الكنز ٢٥٢/٥ برمز « ش » .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٣٤/٨ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة و اللفظ هناك « من أتى البهيمة أقيم عليه الحد » .

(٦) أخرجه البيهقى من طريق صاحبنا . =

عن بكر بن عبد الله بن الأشج عن سليمان بن يسار أنه كان يقيم عليه الحد ؛

[٨٥٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن عن الحسن فيمن يأتى البهيمة و الغلام ، قال : عليه الحد[١] .

[٨٥٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : إذا وقع الرجل[٢] بالبهيمة جلد الحد تاما ، و من رمى [٣]امرءاً بالبهيمة[٣] فعليه الحد .

[٨٥٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن ليث عن يزيد عن مسروق فى الذى يأتى البهيمة قال : إذا فعل بها ، قال : ذبحت .

[٨٥٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن أبي عدى عن داود قال : قال مسروق : يرجم و ترجم بالحجارة[٤] التى رجم بها ، ويعنى أثره - يعنى فى الذى يأتى البهيمة .

= (٧) هو إسحاق بن أبي فروة .

(١) وروى البيهقى عنه : هو بمنزلة الزانى .

(٢) تكرر فى الأصل فقط ، و الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٦٧ من طريق معمر عن الزهرى مقتصرا على الجزء الأخير ، وكذلك أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٤٥ من طريق ابن وهب عن ابن أبي ذئب .

(٣-٣) فى الأصل و م : امراة بالتهمة ، و التصحيح من سياق مصنف عبدالرزاق و المحلى .

(٤) فى الأصل و م : الحجارة .

[٨٥٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن ليث عن الحكم قال: من أتى البهيمة أقيم عليه الحد[١] .

[٨٥٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال : من أتى بهيمة لم تقم له قيامة .

[٨٥٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى فى الذى يأتى البهيمة قال : عليه أدنى الحدين أحصن أم لم يحصن[٢] .

[٨٥٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالله بن موسى عن ابراهيم بن اسماعيل عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اقتلوا الفاعل بالبهيمة والبهيمة[٣] .

(١٤٦٢) فى الجارية تكون بين الرجلين فوقع عليها أحدهما

[٨٥٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن اسماعيل[٤] بن أبى خالد عن عمير[٥] بن نمير قال : سئل ابن عمر عن جارية كانت بين رجلين ، فوقع

(١) راجع أيضا الحديث رقم : ٨٥٥٣ فى هذا الباب .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٦/٧ من طريق معمر عن الزهرى بلفظ « يجلد مائة أحصن أو لم يحصن » .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٨٧ من طريق ابن أبى فديك عن إبراهيم ابن إسماعيل ولفظه « ومن وقع على بهيمة فاقتلوه و اقتلوا البهيمة » .
(٤) أخرجه سعيد بن منصور فى السنن ٢/٩٥-٦٠ من طريق إسماعيل بن أبى خالد.
(٥) من سنن سعيد ، و فى الأصل و م : عمر .

عليها أحدهما ، قال : ليس عليها حد ، هو خائن يقوم عليه قيمته و يأخذها[1] .

[٨٥٧٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن داود عن سعيد بن المسيب فى جارية كانت بين رجلين فوقع عليها أحدهما ، قال : يضرب تسعة و تسعين سوطا[2] .

[٨٥٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن حجاج[3] عن عبدة[4] عن شريح أنه ذرأ عنه الحد وضمنه .

[٨٥٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى فى الأمة تكون بين الشركاء فيقع عليها أحدهم ، قال : يضرب مائة[5] .

[٨٥٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا رواد بن الجراح عن الأوزاعى عن مكحول فى جارية بين ثلاثة وقع عليها أحدهم ، قال : عليه أدنى الحدين

(١) و أخرجه عبد الرزاق أيضا من طريق الثورى عن اسماعيل بن أبي خالد ـ راجع مصنف ٣٥٧/٧

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٥٥/٧ من طريق يحي بن أبي كثير عن ابن المسيب ، وأخرجه سعيد فى السنن ٦٠/٢ من طريق هشيم عن داود ، ولكن وقع فيها « مائة سوط » .

(٣) أخرجه سعيد بأكثر مما هنا فى السنن ٦٠/٢ من طريق يزيد بن هارون عن الحجاج .

(٤) فى سنن سعيد : أبي معبد ختن الحكم ـ كذا .

(٥) راجع مصنف عبدالرزاق ٣٥٥/٧ رقم الحديث : ١٣٤٥٥ و ٣٥٦ رقم الحديث : ١٣٤٦١

2

مائة وعليه ثلثا ثمنها عقدها و ثلثي قيمة الولد إن كان .

[٨٥٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد عن هشام عن الحسن قال: يعزر ويقوم عليه .

[٨٥٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال : بلغنا أن عمر بن عبد العزيز أتى بجارية كانت بين رجلين ، فوطئها أحدهما ، واستشار فيها سعيد بن المسيب و عروة بن الزبير فقالا[١] :
/٣٣٩ نرى أن يجلد دون الحد و يقيمونها قيمة فيدفع الى شريكه/ نصف القيمة .

[٨٤٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس[٢] في رجل يقطع على جارية بينه وبين شريكه ، قال : تقوم[٣] عليه .

[٨٥٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن مغيرة عن ابراهيم في جارية كانت بين رجلين فوقع عليها أحدهما فحملت ، قال : تقوم عليه[٤] .

[٨٥٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن

(١) في الأصل و م : فقالوا .
(٢) كذا و الأغلب أنه يونس عن الحسن ، وراجع أيضا الحديث رقم : ٨٥٨٢ من الباب التالي .
(٣) من م ، و في الأصل : تقوم .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٥٧/٧ بأكثر مما هنا من طريق حماد عن إبراهيم

عن ليث عن طاوس فى الجارية تكون بين الرجلين فيطأها أحدهما، قال: عليه العقر[1] بالحصة.

(١٤٦٣) فى الرجل يطأ الجارية من الفيء

[٨٥٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[2] عن اسماعيل بن سالم عن الحكم أنه قال فى رجل وطئ جارية من الفيء، قال: ليس عليه حد، له فيها نصيب.

[٨٥٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: ليس عليه حد إذا كان له فيها نصيب[3].

[٨٥٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن بكر بن داود أن علياً أقام على رجل وقع على جارية من الخمس الحد[4].

[٨٥٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال: اذا كان له فى الفيء شيء عذر، ويقوم عليه، وكذلك فى جارية بينه وبين رجلين.

---

(١) فى الأصل و م: العفر، والصواب ما أثبتناه، و العقر هو صداق الجوارى.

(٢) فى الأصل و م: هشام.

(٣) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٣٥٨/٧ من طريق معمر عن قتادة عن ابن المسيب أنه قال: يجلد مائة إلا سوطا أحصن أو لم يحصن.

(٤) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٣٥٨/٧ من طريق ابن جريج عن إسماعيل أن عليا لم يجلده ولم يحده.

(١٤٦٤) الرجل يقع على جارية امرأته

[٨٥٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[١] عن أبي بشر عن حبيب ابن سالم أن رجلا وقع بجارية امرأته، فأتت امرأته النعمان بن بشير فأخبرته، فقال: أما إن عندي في ذلك خبر شافي[٢] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ان كنت أذنت له جلدته مائة وإن كنت لم تأذني[٣] له رجمته.

[٨٥٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مسهر عن الشيباني عن عكرمة قال: جاءت امرأة الى علي فقال: إن زوجي وقع على وليدتي، فقال: إن تكوني صادقة رجمناه، وإن تكوني كاذبة جلدناك، ثم تصبرت الناس حتى اختلطوا، فذهبت المرأة[٤].

[٨٥٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن مبارك بن عمارة قال: جاءت امرأة الى علي فقالت: يا ويلها! ان زوجها وقع على جاريتها، فقال: ان كنت صادقة رجمناه، وإن كنت كاذبة جلدناك[٥].

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٣٩ من طريق أبي داود عن هشيم.
(٢) من م و السنن الكبرى، و في الأصل: شافي - كذا بالنون.
(٣) في الأصل و م: لم تأذنين.
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٤٠ وعبدالرزاق في مصنفه ٧/٣٤٧ كلاهما من طريق حجية بن عدي عن علي.
(٥) راجع الحديث السابق.

[٨٥٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن مكحول قال : قال عمر : لا أوتى[1] برجل وقع على جارية امرأته الا فعلت و فعلت[2] .

[٨٥٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن و ابن سيرين كانا اذا سئلا عن الرجل يقطع على جارية امرأته يتلوان[3] هذه الآية ، « والذين هم لفروجهم حفظون الا على ازواجهم أو ما ملكت أيمانهم فانهم غير ملومين[4]» .

[٨٥٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن بشر بن سليمان قال سمعت ابراهيم يقول : يعزر ولا حد[5] .

[٨٥٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن سماك عن معبد و عبيد ابني حمران عن ابن مسعود أنه ضربه دون الحد[6] .

[٨٥٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش قال : قال

(١) من م ، و في الأصل : لاوق .
(٢) راجع الحديث رقم : ٨٥٩٣
(٣) في الأصل و م : يتلو .
(٤) آية ٥ و ٦ من سورة المؤمنون .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣٤٤ من طريق سفيان الثورى عن نسير عن إبراهيم .
(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣٤٣ من طريق إسرائيل .

علقمة : ما أبالي وقعت على جارية امرأتي أو جارية عوسجة : رجل من الحي[١].

[٨٥٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن أبي اسحاق عن أبي ميسرة في رجل يأتي جارية امرأته أنه قال : ما أبالي أتيتها أو جارية من الطريق[٢].

[٨٥٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : عليه الحد .

[٨٥٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن سالم عن ابن عمر قال : قال عمر : لو أتيت برجل وقع على جارية امرأته لرجمته[٣].

[٨٥٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا ابن أبي عروبة عن أياس بن معاوية عن نافع[٤] قال : جاءت جارية الى عمر

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣٤٤-٣٤٥ من طريق إبراهيم عن علقمة ، وفيه : رجل من النخع .

(٢) أخرجه عبد الرزاق نحوه عن إبراهيم - راجع مصنفه ٧/٣٤٥

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣٤٤ من طريق سفيان عن عاصم بن عبد الله ابن عاصم عن نافع عن ابن عمر موقوفا عليه ، و أورده الهندي في الكنز ٥/٣٤٠ عن عمر برمز « عب و ش » .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٤١ من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع ببعض المفارقات وبدون ذكر « مغيرة » وأخرجه عبد الرزاق مختصراً في =

٣٤٠/ فقالت : يا أمير المؤمنين ! إن المغيرة / يطأني ، و إن امرأته تدعوني زانية ، فان كنت لها فانهه[1] عن غشياني ، وان كنت له فانه امرأته عن قذفي ، فأرسل الى المغيرة فقال : تطأ منه الجارية ؟ قال[2] . نعم ، قال : من أين ؟ قال : وهبتها لي امرأتي ، قال : و الله لئن [لم[3]] تكن وهبتها لك لترجع[4] الى أهلك مرجوماً ، ثم ٥.....[5] و قال : انطلقا إلى امرأة المغيرة فأعلماها : لئن لم تكوني وهبتها لنرجمنه ، قال : فأتياها فأخبراها فقالت : يا لهفاه ! أتريد أن يرجم بعلي لاها الله اذاً لقد وهبتها له ، قال : فخلي عنه .

[٨٥٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن مغيرة قال : أتى رجل ابن مسعود فقال : إني وقعت على جارية امرأتي ، فقال : قد ستر الله عليك فاستر ، فبلغ ذلك علياً فقال : لو أتاني الذي أتى ابن أم عبد لرضخت رأسه بالحجارة[6] .

= مصنفه ٣٤٨/٧ من طريق قتادة

(١) في الأصل و م : فانهاه

(٢) ومن هنا انقطعت نسخة م إلى ما سننبه عليه .

(٣) ليس في الأصل، والزيادة بناء على الجملة الآتية « لئن لم تكوني وهبتها لنرجمنه » .

(٤) في الأصل : لا ترجع .

(٥) في الأصل بياض ربما يملأ بنحو « التفت إلى رجلين » .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٤٤/٧ من طريق ابن سيرين عن علي ، و في ٣٤٦ من طريق عبد الكريم عن علي .

(١٤٦٥) من قال : ليس فى جارية امرأته حد

[٨٥٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[١] عن مغيرة عن الهيثم بن بدر عن حرقوص[٢] عن على أن رجلا وقع على جارية امرأته فدرأ عنه الحد .

[٨٥٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن اسماعيل عن الشعبي عن عبد الله أنه جاء إليه رجل فقال : إنى وقعت على جارية امرأتى ، فقال : أتق الله ولا تعد[٣].

[٨٥٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان عن منصور عن ربعى عن عقبة بن حيان عن عبد الله قال : لا حد عليه[٤]

[٨٥٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد القطان عن سفيان[٥] عن الشيبانى[٦] عن الشعبي[٦] عن عامر بن مطر عن عبد الله فى الرجل

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٠٥ من طريق سفيان ، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٢٤١ من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان

(٢) من مصنف عبدالرزاق ، و فى الأصل : جبير قوس ـ كذا مصحفا ، و فى السنن الكبرى : عرقوص ـ كذا .

(٣) رواه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٢٤٠ عن ابن مسعود .

(٤) وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٣٤٤ من طريق مطرف عن الشعبي عن ابن مسعود بلفظ « لا نرى عليه حدا ولا عقرا » .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٤٣ من طريق سفيان .

يقع على جارية امرأته ؟ قال : ان استكرهها فهى حرة ، و عليه مثلها لسيدها ، و ان كانت طاوعته فهى له و عليه مثلها لسيدتها .

[٨٦٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن جرير عن قيس عن عطاء قال : لا حد عليه[١] .

[٨٦٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام عن هشام عن الحسن عن سلمة بن محبق أن رجلا وقع على جارية امرأته ، فدرأ عنه النبي صلى الله عليه و سلم الحد[٢].

(١٤٦٦) فى المرأة تزوج فى عدتها أ عليها حد ؟

[٨٦٠٢] حدثنا محمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا [أبو[٣]] عبد الرحمن بقى بن مخلد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام عن

= (٦-٦) ليس ما بين الرقمين فى مصنف عبد الرزاق .

(١) وأخرج عبد الرزاق من طريقه عن عطاء قال : هو الزنا - راجع مصنفه ٣٤٧/٧

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٤٠/٨ من طريق عمرو بن دينار عن الحسن ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٤٢/٧ و ٣٤٣ من طريق قتادة وعمرو بن دينار عن الحسن وزاد بعد « الحسن » عن قبيصة بن ذؤيب » و اللفظ فيه بمثل حديث عبد الله من طريق عامر بن مطر . وأخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٨٦ عن ابن أبي شيبة .

(٣) زيد ولا بد منه .

قتادة عن سعيد بن المسيب أن امرأة تزوجت فى عدتها فضربها عمر تعزيرا دون الحد[١] .

[٨٦٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة قال : قلت لسعيد بن المسيب : إن تزوجها فى عدتها عمدا ؟ قال : يقام عليها الحد .

[٨٦٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى[٢] أن مروان جلدهما أربعين أربعين ، وفرق بينهما ، فقال له قبيصة ابن ذؤيب : لو[٣] خففت لجلدتهما عشرين عشرين .

[٨٦٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر وعن حماد عن ابراهيم فى امرأة نكحت فى عدتها ، قالا : ليس عليها حد[٤] .

(١٤٦٧) من كان لا يرى على أهل الكتاب حدا فى زنا ولا شرب خمر

[٨٦٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن منصور عن ابراهيم

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/ ٢١٠ من طريق الزهرى عن ابن المسيب، ورواه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٩٩ عن ابن المسيب بمثل ما هنا .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/٢١٠ من طريق معمر .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : لقد .

(٤) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٩٩ عن الشعبي وقال : وعن إبراهيم النخعى بمثله.

قال : لا يقام على أهل الكتاب حد فى شرب خمر ولا زنا .

[٨٦٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس قال : ليس على أهل الكتاب حد[١] .

(١٤٦٨) فى الرجل يقع على جاريته ولها زوج

[٨٦٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن رجاء عن قبيصة بن ذؤيب أن رجلا وقع على جاريته ولها زوج ، فضربه عمر بن الخطاب مائة نكالا[٢].

[٨٦٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن جامع عن زيد ابن أسلم قال : أوتى عمر برجل وقع على أمته وقد زوجها ، فضربه ضرباً و لم يبلغ به الحد .

/٣٤١ [٨٦١٠] حدثنا/ أبو بكر[٣] قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إذا وقع الرجل على أمته و لها زوج فانه يجلد مائة أحصن أم لم يحصن ، فان حملت فالولد للفراش[٤] .

(١٤٦٩) فى الرجل يسرق من بيت المال ، ما عليه ؟

[٨٦١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت

(١) أورده المتقى فى الكنز ٥/٢٥٠ برمز « عب » .
(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٢١٨ من طريق أبي قلابة عن قبيصة بن ذؤيب .
(٣) تكرر هذا الحديث فى الأصل .
(٤) اخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٢١٨ — ٢١٩ من طريق معمر عن الزهرى .

حماداً عن الرجل يسرق من بيت المال، قال: يقطع، و قال الحكم: لا يقطع.

[٨٦١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن المسعودى عن القاسم أن راجلا سرق من بيت المال، فكتب فيه سعد الى عمر، فكتب عمر الى سعد : ليس عليه قطع، له فيه نصيب[١].

[٨٦١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال : سألت الحكم يسرق من بيت المال، قال : ليس عليه قطع[٢].

[٨٦١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة[٣] بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى الرجل يسرق من المغنم، قال : ليس عليه حد إذا كان له فيه نصيب[٤].

[٨٦١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٩٦/١١ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢١٢/١٠ من طريق آخر عن عمر، وذكر فيه أن ابن مسعود أجمع لقطعه، وأورده المتقى فى كنز العمال ٣١١/٥ برمز «ش» وغيره.

(٢) قال ابن حزم فى المحلى ٣٩٦/١١ : وبه (أى بعدم القطع) يقول إبراهيم النخعى و الحكم بن عتيبة وأبو حنيفة و الشافعى وأصحابهما.

(٣) فى الأصل : عبد.

(٤) وأخرج عبد الرزاق نحوه من طريق معمر عن مغيرة عن الشعبي - راجع مصنفه ٢١٢/١٠

الحسن قال : اذا سرق الرجل من الغنيمة وله فيها شيء لم يقطع ، فان سرق منها وليس له فيها نصيب قطع .

[٨٦١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن سماك[1] عن أبي عبيد ابن الأبرص أن عليا كان يقسم سلاحا في الرحبة[2] ، فأخذ رجل مغفراً فالتحف عليه فوجده رجل ، فأتى به عليا فلم يقطعه ، وقال : له فيه شرك .

(١٤٧٠) في العبد يسرق من مولاه ، ما عليه ؟

[٨٦١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة[3] عن الزهري عن السائب بن يزيد أن عبد الله بن عمرو بن الحضرمي قال : أتيت عمر بغلام لي فقلت : اقطعه ، قال : و ما له ؟ قلت : سرق مرآة لامرأتي خير[4] من ستين درهما ، قال عمر : غلامكم سرق[5] متاعكم .

---

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٣٩٦ من طريق سفيان عن سماك ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٨٢ من طريق أبي الاحوص عن سماك .وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/ ٢١٢من طريق سفيان عن سماك .

(٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل : الرحبة

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٨٢ من طريق مالك عن الزهري ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢١٠ من طريق معمر عن الزهري ، وأورده المتقي في الكنز ٥/٣١١ برمز « ش » وغيره .

(٤) في السنن الكبرى : ثمنها ، وفي مصنف عبدالرزاق : قيمتها ، وفي الكنز : هي خير .

(٥) من السنن الكبرى ، و في الأصل : يسرق .

[٨٦١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا إبن معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن همام عن عمرو بن شرحبيل قال : جاء معقل المزنى الى عبد الله فقال : غلام سرق قبائى فأقطعه ؟ قال عبدالله : لا ، مالك بعضه من بعض[١].

[٨٦١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم أن علياً قال : إذا سرق عبدى من مالى لم أقطعه .

[٨٦٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سليم بن حيان قال حدثنا سعيد ابن ميناء قال : كان عبد الله بن الزبير يلى صدقة الزبير ، وكانت فى بيت لا يدخله أحد غيره وغير جارية له ، ففقد شيئا من المال ، فقال للجارية : ما كان يدخل هذا البيت غيرى وغيرك ، فمن أخذ هذا المال ؟ فأقرت الجارية ، فقال لى : يا سعيد ! انطلق بها فاقطع يدها ، فان المال لو كان لى لم يكن عليها قطع .

(١٤٧٠) فى الرجل يأتى جارية أمه

[٨٦٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت حمادا و الحكم عن الرجل يقع على جارية أمه ، قالا : عليه الحد .

[٨٦٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن أشعث عن الحسن قال : ليس عليه حد .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٨١/٨ من طريق سعيد بن منصور عن أبي معاوية ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢١١/١٠ من طريق معمر عن الأعمش.

(١٤٧٢) في الرجل يؤتى به فيقال[1]: أ سرقت ؟ قل : لا

[٨٦٢٣] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا وكيع عن سفيان عن علي بن الأقمر عن يزيد[3] بن أبي كبشة أن أبا الدرداء أتي بامرأة قد سرقت[4]، فقال لها : سلامة ! أسرقت ؟ قولي : لا .

[٨٦٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن جابر عن مولى لأبي مسعود عن أبي مسعود قال : أتي برجل سرق ، فقال : أسرقت ؟ قل : وجدته ، قال : وجدته ، فخلى سبيله[5] .

/٣٤٢ [٨٦٢٥] حدثنا/ أبو بكر[6] قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن سليمان الناجي عن أبي المتوكل أن أبا هريرة أتي بسارق

---

(١) في الأصل : فيقول ، والأوفق ما أثبتناه .

(٢) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٧٨ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢٢٥ من طريق سفيان ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٧٦ من طريق الحكم عن يزيد بن أبي كبشة .

(٣) من النصب ومصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : زيد .

(٤) زيد في مصنف عبد الرزاق : يقال لها سلامة .

(٥) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٧٨ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٢٤ من طريق إبراهيم عن أبي مسعود أنه أتي، بامرأة سرقت جملا ـــ وذكر الحديث ، وكذلك أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٧٦

(٦) أخرجه الزيلعي في نصب الراية من طريق ابن أبي شيبة .

وهو يومئذ أمير ، فقال : أسرقت ، أسرقت ؟ قل : لا [قل[1]] لا - مرتين أو ثلاثا .

[٨٦٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن رجلا سرق شملة ، فأتى به النبي صلى الله عليه و سلم فقالوا : يا رسول الله ! هذا سرق شملة ، فقال ما أخاله سرق[2].

[٨٦٢٧] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن ابن صالح عن غالب[4] أبي الهذيل قال : سمعت سيما أبا سالم يقول : شهدت الحسن بن علي و أتي برجل أقر بسرقة ، فقال له الحسن : لعلك اختلست ، لكي يقول : لا .

[٨٦٢٨] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن

(١) زيد من نصب الراية .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٢٥ من طريق ابن جريج و الثوري عن يزيد بن خصيفة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٧٦ من طريق الدراوردي عن يزيد بن خصيفة

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٨٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من نصب الراية ، و في الأصل : طالب .

(٥) أخرجه الزيلعي في النصب ٤/٧٧ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٩٣-٢٢٤ من طريق ابن طاوس عن عكرمة بن خالد ، وأورده الهندي في الكنز ٥/٣١١ برمز « ش » وغيره .

عكرمة بن خالد قال : أتى عمر بسارق قد اعترف ، فقال عمر : إنى لأرى يد رجل ما هى بيد سارق ، قال الرجل : والله ما أنا بسارق ، فأرسله عمر و لم يقطعه .

[٨٦٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] عن عطاء يقول : كان من مضى يؤتى بالسارق فيقول : أسرقت ؟ [قل : لا[٢]] ولا أعلم الا سمى[٣] أبا بكر وعمر .

[٨٦٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابن عون قال : حدثنى مسكين رجل من أهلى ، قال : شهدت علياً أتى برجل وامرأة وجدا فى خربة[٤] ، فقال له على : أقربتها ؟ فجعل أصحاب على يقولون له : قل : لا ، فقال : لا ، فخلى سبيله .

[٨٦٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر عن يحيى عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لماعز بن مالك : لعلك قبلت أو لمست أو باشرت[٥] ؟

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٢٢٤ من طريق ابن جريج ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٣٢٩ برمز « ش » وغيره .
(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : سيا ، و الجملة فيه « على أنه سمى أبا بكر وعمر » .
(٤) فى الأصل : حربة ـ كذا .

٣٤٣/ [٨٦٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن يحي بن كثير عن ابن زامر عن حصين بن جرير قال: سمعت عمر يقول: لا قطع فى عذق[1] ولا فى عام سنة.

[٨٦٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه قال: ليس فى الثمرة قطع، و لا فى الماشية الراعية، ولكن فيها نكال وتضعيف الغرم، فاذا آواه المراح أو الجرين يقطع اذا سرق قدر ربع دينار[2].

(١٤٧٤) فى الرجل تقطع[3]، من قال: يترك العقب

[٨٦٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن اسحاق عن حكم بن حكيم بن عباد بن حنيف عن النعمان بن مرة الزرق أن علياً قطع سارقاً من الخفر حفر القدم.

[٨٦٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل الحنفى عن أم رزين قال: سمعت ابن عباس يقول: أيعجز امراؤنا هؤلاء أن يقطعوا كما قطع هذا الأعرابى - يعنى نجدة - فلقد قطع فما أخطأ، يقطع الرجل و يذر عاقبها.

(١) فى الأصل: عذاق، و التصحيح من الحديث رقم: ٨٦٣٦ فى هذا الباب و الحديث أورده الهندى فى كنز العمال ٥/٣١٢ برمز «ش» وغيره.
(٢) وأخرج عبد الرزاق مثله عن عمر بن الخطاب - راجع مصنفه ١٠/٢٢٣
(٣) فى الأصل: يقطع.

[٨٦٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن هاشم و عبد الرحيم بن سليمان بن عبد الملك عن عطاء قال : سئل عن القطع ، قال : أما الرجل فيترك له عقبه .

[٨٦٤٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة عن العلاء بن عبد الكريم عن أبي جعفر قال : الرجل يقطع من وسط القدم عن مفصل .

[٨٦٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن العلاء [عن[1]] أبي جعفر بنحوه .

[٨٦٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن ميسرة عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن عكرمة أن عمر بن الخطاب قطع اليد من المفصل ، وقطع على القدم ، و أشار عمرو إلى شطرها[2] .

(١٤٧٥) ما قالوا : من أين تقع ؟

[٨٦٤٨] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا وكيع عن ميسرة[4] بن معبد

(١) زيد نظراً لما مر أعلاه .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٧١ من طريق حماد بن زيد عن عمرو بن دينار ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٨٥ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٧٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٧١ من طريق أحمد بن محمد بن أبي رجاء عن وكيع ، وأخرجه الحافظ أيضا عن ابن أبي شيبة ـ الفتح ٢٧/٢٣٨ .

(٤) في النصب : سبرة .

اللخمي قال: سمعت عدى بن عدى يحدث عن رجاء بن حيوة أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع رجلا من المفصل .

[٨٦٤٩] حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن سمرة بن عبد الرحمن قال : رأيت بالحيرة مقطوعا من المفصل فقلت : من قطعك ؟ قال : قطعنى الرجل الصالح على ، أما إنه لم يظلمنى[١].

[٨٦٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو سعد عن ابن جريج عن عمرو ابن دينار عن عكرمة أن عمر قطع اليد من المفصّل[٢] .

(١٤٧٦) حسم يد السارق

[٨٦٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ميسرة بن معبد اللخمى قال سمعت سفيـان عن يزيد بن خصيفـة عن أبي ثوبان أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع يد رجل ثم حسمه[٣] .

---

(١) قال الزيلعى : وأخرج (أى ابن أبي شيبة) عن عمر و على أنهما قطعا من المفصل ، وذكر الحافظ فى فتح البارى ٢٧/٣٣٨ أن ابن أبي شيبة أخرج من طريق أبي حيوة أن عليا قطعه من المفصل .

(٢) راجع تعليقنا على الحديث رقم : ٨٦٤٨ من الباب السابق ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٣١١ برمز « ش » وغيره .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه من طريق معمر عن محمد بن المنكدر ومن طريق ابن جريج والثورى عن يزيد بن خصيفة ـ راجع مصنفه ١٠/٢٢٥ ، وأخرجه البيهق من طريق الدراوردى وغيره عن يزيد بن خصيفة ـ راجع السنن =

[٨٦٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن محمد بن عبد الرحمن مثله .

[٨٦٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن أبي سفيان أن ابن الزبير أتى بسارق فقطعه ، فقال له أبان بن عثمان : أحسم ! فقال . له : إنك به لرحيم ، قال : لا ، ولكنه من السنة .

[٨٦٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال : من السنة حسم السارق .

[٨٦٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن أبجر عن سلمة بن كهيل عن حجية[1] أن علياً كان يقطع اللصوص ويحسمهم و يحبسهم ويداويهم ، فاذا برأوا قال : ارفعوا أيديكم ، فيرفعونها كأنها أيور الحمر ، يقولون : من قطعكم ، فيقولون : علي ، فيقولون : و لم ؟ فيقولون : إنا سرقنا ، فيقول : اللهم اشهد ، اللهم اشهد ، و اذهبوا[2] .

(١٤٧٧) الرجل يسرق الطير أو البازى ، ما عليه ؟

[٨٦٥٦] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا عبد الرحمن[4] بن مهدى عن

= الكبرى ٧/٢٧١

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : حجية .

(٢) « واذهبوا » ليس فى السنن الكبرى ٨/٢٧١ -٢٧٢ حيث أخرجه البيهقي من طريق ابن أبي زائدة عن عبدالملك بن أبجر ، ومن طريق عمار عن سلمة بن كهيل .

(٣) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٣/٣٦١ من طريق ابن أبي شيبة . =

زهير بن محمد عن يزيد بن خصيفة قال : اتى عمر بن عبد العزيز برجل سرق طيرا ، فاستفتى فى ذلك السائب بن يزيد ، فقال : ما رأيت أحدا قطع فى الطير ، و ما عليه فى ذلك قطع ، فتركه عمر بن عبد العزيز و لم يقطعه .

[٨٦٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عبد الله بن يسار قال : اتى عمر بن عبد العزيز فى رجل سرق دجاجة ، فأراد أن يقطعه ، فقال له أبو سلمة بن عبد الرحمن : قال عثمان : لا قطع فى الطير[١] .

٣٤٤/ [٨٦٥٨] [٢]حدثنا أبو بكر/ قال حدثنا عباد بن العوام عن رجل عن على أنه كان لا يقطع فى الطير .

[٨٦٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج : سمعت بعض من أرضى يقول : لا قطع فى باز سرق وان كان ثمنه دينارا فأكثر من ذلك[٣].

= (٤) فى الأصل : ابن عبد الرحمن ـ كذا ، و التصحيح من نصب الراية .

(١) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣٦١/٣ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٤٠٢/١١ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٢٠/١٠ من طريق ابن مبارك عن سفيان ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٦٣/٨ من طريق أبي معاوية عن رجل من ثقيف من أبي سلمة مختصرا .

(٢) ومن هنا تستأنف نسخة م ولكن بحيث تستعصى قراءتها الثانية . =

[٨٦٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال: كان يقوله[١] .

(١٤٧٨) ما جاء في النباش يؤخذ ، ما حده ؟

[٨٦٦١] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا عيسى بن يونس عن معمر عن الزهري قال : أتي مروان بن الحكم بقوم يختفون[٣] القبور - يعني ينبشون - فضربهم ونفاهم و أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم متوافرون .

[٨٦٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الزهري قال : أخذ نباش في زمان معاوية زمان كان مروان على المدينة ، فسأل من كان بحضرته من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم بالمدينة والفقهاء ، فلم يجدوا أحداً قطعه ، قال : فأجمع رأيهم على أن يضربه[٤] ويطاف به[٥].

---

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٢١ من طريق ابن جريج .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج .

(٢) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٦٧ وابن التركماني في الجوهر النقي ٨/٢٦٩ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢١٣ من طريق معمر .

(٣) من نصب الراية ، و في الأصل و م : يختفون ، و في الجوهر : يحتفرون .

(٤) في النصب : يضرب .

(٥) أخرجه الزيلعي في نصب الراية وابن التركماني في الجوهر النقي كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

[٨٦٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن معمر قال : بلغني أن عمر بن عبد العزيز قطع نباشا[١] .

[٨٦٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم عن إبراهيم و الشعبي قالا : يقطع سارق أمواتنا كما يقطع سارق أحيائنا[٢] .

[٨٦٦٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا علي بن مسهر عن عبد الملك عن عطاء في النباش قال : هو بمنزلة السارق ، يقطع[٣] .

[٨٦٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث قال : سألت الحسن عن النباش ، قال : يقطع ، و سألت الشعبي فقال : يقطع[٤] .

(١) قال الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٦٧ : وأخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن عمر بن عبد العزيز - وعدالآخرين - قالوا : يقطع النباش ، وأخرج عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢١٤ من طريق جعفر بن برقان عن عمر بن عبد العزيز كان يقول : فيه القطع

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٦٩ وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢١٤ كلاهما من طريق عمر بن أيوب عن الشعبي .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٧٠ من طريق الحجاج عن عطاء ، وأما عبد الرزاق فقد روى عنه قال : ما بلغني في المختفي شيء ، وقال الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٦٧ : أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن عطاء - وعد الآخرين - : قالوا : يقطع النباش .

(٤) قال الزيلعي في نصب الراية : و أخرج ابن أبي شيبة في مصنفه عن الحسن و الشعبي - وعد الآخرين قالوا : يقطع النباش .

[٨٦٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم في النباش، قال: يقطع[1].

[٨٦٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد وأصحابه قالوا[2]: يقطع النباش لأنه قد دخل على الميت بيته.

[٨٦٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يمان عن شيخ عن مكحول قال: لا يقطع إلا أن يكون [3]للقبر باب[3].

[٨٦٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يمان عن إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن عبد الله بن مرة قال: النباش لص فاقطعه.

[٨٦٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حجاج أن مسروقا وإبراهيم النخعى والشعبي وزاذان وأبازرعة بن عمرو بن جرير كانوا يقولون في النباش: يقطع[4]

[٨٦٧٢] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا شيخ لقيته بمنى عن روح بن

---

(١) ذكره الزيلعى عن ابن أبي شيبة، وأخرج عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢١٤ من طريق سفيان عن حماد أن إبراهيم قال: إذا سرق النباش ما يقطع في مثله قطع.

(٢) في الأصل: قال، وليس واضحاً في م.

(٣-٣) في الأصل: للعرماب - كذا، وما بين الرقمين ليس واضحاً في م.

(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٣٩٩ من طريق الحجاج بن المنهال عن حماد ابن سلمة وأضاف «عمرو بن حزم»

القاسم عن مطرف[1] عن عكرمة عن ابن عباس قال : ليس على النباش قطع ، و عليه شبيه بالقطع[2] .

(١٤٧٩) ما جاء فى السكران متى يضرب إذا صحا أو فى حال سكره ؟

[٨٦٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن أبي مصعب عطاء بن أبي مروان عن أبيه أن عليا أتى بالنجاشي سكران من الخمر فى رمضان ، فتركه حتى صحا ، ثم ضربه ثمانين ، ثم أمر به إلى السجن ، ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين فقال : ثمانين للخمر ، و عشرين لجرأتك على الله فى رمضان[3] .

[٨٦٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي الحارث

=(٥) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٣/٣٦٧ من طريق ابن أبي شيبة ولم يذكر « وعليه شبيه بالقطع » .

(١) من نصب الراية ، و فى الأصل : مطر ، وليس واضحاً فى م .

(٢) قال الزيلعي فى نصب الراية : أخرج ابن أبي شيبة فى مصنفه عن معاوية بن قرة وسعيد بن المسيب - وعد الآخرين - قالوا : يقطع النباش ، ولم يأت عندنا ذكرهما فتدبر .

(٣) أخرجه الحافظ ابن حجر مختصرا فى فتح البارى ٢٧/٢٢٦ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٨٢ و ٩/٢٣١ من طريق سفيان عن عطاء ، وكذلك أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٢١

التيمى عن أبي ماجد الحنفي قال : كنت عند عبد الله بن مسعود قاعداً ، فجاءه رجل من المسلمين بابن أخ له ، فقال له : يا أبا عبد الرحمن ! إن ابن أخي وجدته سكرانا ، فقال عبد الله : ترتروه ومزمزوه واستنكهوه ، فترتروه واستنكهوه[١] ، فوجد سكرانا ، فرفع إلى السجن ، فلما كان الغد جئت وجيء به[٢].

[٨٦٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا سكر الانسان ترك حتى يفيق ، ثم جلد[٣].

٣٤٥/ [٨٦٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا/ جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : إذا سكر الامام[٤] جلد وهو لا يعقل ، فانه إن عقل امتنع[٥] .

(١٤٨٠) فى رجل يوجد منه ريح الخمر ، ما عليه ؟

[٨٦٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب

---

(١) فى الأصل : واستنكر — خطأ .

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٣١٨ من طريق إسرائيل عن يحيي أبي الحارث ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٣٧٠ من طريق الثورى عن يحيى مفصلا ، وأخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/٣٢٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) تكرر هذا الحديث فى الأصل ، و روى البيهق من طريق ابن أبي الزناد عن أبيه عن الفقهاء من المدينة كانوا يقولون : لا يجلد السكران حتى يصحو .

(٤) كذا فى الأصل و م .

(٥) وقال ابن حزم فى المحلى ١١/٤٤٩ : روى عن عمر بن عبدالعزيز و الشعبي =

عن الزهري عن السائب بن يزيد أن عمر كان يضرب في الريح[1] .

[٨٦٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : قرأ عبد الله سورة يوسف بحمص ، فقال رجل : ما هكذا أنزلت ، فدنا منه عبد الله فوجد منه ريح الخمر فقال له : تكذب بالحق وتشرب الرجس ، والله لهو كما أقرأنيها رسول الله صلى الله عليه وسلم، لا أدعك حتى أحدك ، فجلده الحد[2] .

[٨٦٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم أن ذا قرابة لميمونة دخل عليها ، فوجدت منه ريح شراب فقالت[3] : إن لم تخرج إلى المسلمين فيحدونك أو يطهرونك لا تدخل على بيتي أبدا .

[٨٦٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيي بن سعيد عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال : كتبت إلى ابن الزبير أسأله عن الرجل يوجد منه ريح الشراب فقال : إن كان مدمناً فحده[4] .

= أنهما قالا : لا يحد حتى يصحو .

(١) أخرجه الحافظ عن ابن أبي شيبة - كما في هامش مصنف عبدالرزاق ٩/٢٢٨، وأخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج عن الزهري .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٣١ من طريق ابن عيينة عن الأعمش ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣١٥ من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش .

(٣) من م ، و في الأصل : فقال .

=

[٨٦٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة قال : أتيت برجل [يوجد[١]] منه ريح الخمر ، وأنا قاض على الطائف ، فأردت أن أضربه ، فقال : إنما أكلت فاكهة ، فكتبت الى ابن الزبير فكتب الى : ان كان من الفاكهة ما يشبه[٢] ريح الخمر فادرأ عنه الحد.

[٨٦٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء وعمرو بن دينار قالا : لا حد فى ريح[٣] .

[٨٦٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء أنه كان لا يرى فى الريح حدا .

(١٤٨١) من قاء[٤] الخمر ، ما عليه ؟

[٨٦٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن إسماعيل ابن سميع عن مالك بن عمير الحنفى قال : أتى عمر بابن مظعون قد شرب خمرا ، فقال : من شهودك ؟ قال : فلان وفلان ، وغياث بن سلمة ـ وكان يسمى غياث الشيخ الصدوق ، فقال : رأيته يقيها ولم أره يشربها ، فجلده عمر الحد.

ـ (٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٢٢٩ من طريق ابن جريج .

(١) زيد من الحديث الماضى .

(٢) من م ، وفى الأصل : شبه .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٣٠ من طريق ابن جريج ، وقول عطاء فيه « لا أحد إلا ببينة ، إن الريح لتكون من الشراب الذى ليس به بأس » .

(٤) من م ، وفى الأصل : قال .

[٨٦٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن اسماعيل بن سميع عن مالك بن عمير عن غياث بن سلمة أن عمر ضربه الحد ونصبه للناس إلا أنه قال : أتى بحفص بن عمر .

(١٤٨٢) من كره حلق الرأس فى العقوبة

[٨٦٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن أبى قلابة عن ابن عباس أنه سئل عن الحلق فقال : جعله الله نسكا وسنة ، وجعله الناس عقوبة[1] .

[٨٦٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن الأوزاعى عن روح ابن يزيد عن بشر عن أبيه عن عمر بن عبد العزيز قال : إياى[2] وحلق الرأس واللحية .

[٨٦٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة قال : حدثنى الرضا ـ يعنى طاوساً ـ قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من مثل بالشعر فليس منا .

[٨٦٨٩] حدثنا ابوبكر قال حدثنا وكيع عن مسلم عن ابراهيم بن ميسرة

= (ه) وقصة ابن مظعون قد ساقها عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٢٤٠ ٢٤٢ مطولا و ببعض المفارقات .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٢٣٣ من طريق معمر عن أيوب .

(٢) ربما يكون « إياك » .

عن طاوس بمرط[1] محمد بن مسلم قال : جعله الله طهورا ، وجعلتموه عقوبة .

[٨٦٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر قال : حلق الرأس فى العقوبة بدعة .

(١٤٨٣) من رخص فى حلقه و جزه

[٨٦٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عائذ بن حبيب عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن خلاس قال : جئ برجل معه أربعة، فشهد ثلاثة منهم بالزنا و لم يمض الرابع ، فجلد على الثلاثة، وجز رأس المشهود عليه[2] .

[٨٦٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن مكحول

٣٤٦/ والوليد بن أبي مالك/ عن عمر ، كتب فى شاهد الزور : يضرب أربعين سوطا ، ويسخم وجهه ، ويحلق رأسه ، ويطال حبسه[3] .

[٨٦٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عثمان بن عثمان عن عمر بن مصعب قال : أتى عبد الله بن الزبير برجل من تميم ، فأمر بحلقه .

(١) ليس واضحاً فى م .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣١٤/١١ من طريق آخر عن عبد الرزاق ، وقال فى آخره : فجلد على الثلاثة وعزر الرجل و المرأة .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٢٦/٨ - ٣٢٧ من طريق محمد بن راشد عن مكحول ومن طريق يحيى بن العلاء عن الحجاج ، وقد مضى الحديث عندنا فى كتاب البيوع و الأقضية ، و أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٨٨/٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(١٤٨٤) من كره إقامة الحدود فى المساجد

[٨٦٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن فضيل عن ابن معقل أن رجلا جاء الى على فساره فقال: يا قنبر! أخرجه من المسجد فأقم عليه الحد[1].

[٨٦٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[2] عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن عمر أتى برجل فى شىء فقال: أخرجاه من المسجد فاضرباه[3].

[٨٦٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله عن الشعبى عن العباس بن عبد الرحمن عن حكيم بن حزام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا تقام الحدود فى المساجد ولا يستقاد فيها[4].

(١) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٢٨/٤٠٦ من طريق ابن أبي شيبة، ومضى الحديث عندنا مفصلا فى باب «القود من اللطمة» كتاب الديات، وليست هناك زيادة «من المسجد».

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/١٤٩ من طريق وكيع، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٣ من طريق سفيان.

(٣) من المحلى ومصنف عبدالرزاق، و فى الأصل: فاخرجاه، وليس واضحاً فى م.

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٢٨ من طريق زفر بن وثيمة عن حكيم بن حزام، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/١٤٩ من طريق موسى بن معاوية عن محمد بن عبدالله عن العباس بن عبدالرحمن بدون ذكر «عن الشعبى» وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٢-٢٣ من طريق عمرو بن شعيب و عكرمة.

[٨٦٩٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن مبارك عن ظبيان بن صبيح قال: قال ابن مسعود: لا تقام الحدود في المساجد[١].

[٨٦٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن ليث وعن جابر عن عامر قال: كانوا يكرهون أن يقيموا الحدود في المساجد[٢].

[٨٦٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء أنه كره أو كان يكره الجلد في المساجد.

[٨٧٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسماعيل عن عمرو بن دينار عن طاوس رفعه قال: لا تقام الحدود في المساجد[٣].

[٨٧٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي قال: شهدته وضرب رجلا افترى على رجل في قميص، ولم يضربه في المسجد[٤].

[٨٧٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن محمد بن خالد

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/١٤٩ من طريق وكيع.
(٢) وقد روى عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٣ عن ابن شبرمة قال: رأيت الشعبي جلد يهوديا حداً في المسجد.
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ١٩٠ من طريق علي بن مسهر وأبي حفص الأبار عن إسماعيل، وأخرجه ابن حزم في المحلى ١١/١٤٩ من طريق الأبار وغيره.
(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٧/٣٧٢ من طريق إسرائيل عن عيسى بن أبي عزة.

الصبي عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : جنبوا مساجدكم إقامة حدودكم .

[٨٧٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يمان عن سفيان عن جابر عن أبي الضحى عن مسروق قال : للمسجد حرمة[١] .

[٨٧٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن يمان عن سفيان عن جابر عن أبي الضحى أنه كره الضرب فى المسجد .

(١٤٨٥) من رخص فى إقامة الحدود فى المساجد

[٨٧٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال : تقام الحدود فى المسجد كلها إلا القتل .

[٨٧٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو قال : تقام الحدود فى المساجد[٢]

[٨٧٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن إسماعيل عن ابن سيرين عن شريح أنه كان يقيم الحدود فى المسجد .

(١٤٨٦) فى الرجل يقول للرجل : ما تأتى امرأتك إلآ حراما ، ما عليه ؟

[٨٧٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٣ من طريق سفيان .

(٢) قال ابن حزم فى المحلى ١١/١٥٠ : و عن قال باقامة الحدود بالجلد فى =

عبد الملك عن عطاء في رجل قال لرجل : ما تأتي امرأتك إلا حراماً ، قال : كذب ، ليس عليه حد .

(١٤٨٧) في الخلسة فيها قطع أم لا ؟

[٨٧٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج[١] عن أبي الزبير عن جابر قال : ليس على المختلس ولا على المستلب[٢] ولا الخائن قطع .

[٨٧١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر رفعه بنحوه[٣] .

[٨٧١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهري أن مروان سأل زيد بن ثابت عن الخلسة ، فلم ير فيها قطعا[٤] .

= المساجد ابن أبي ليلى وغيره وبه نأخذ .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٧٩ من طريق يونس بن أبي إسحاق عن ابن جريج ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢٠٩ من طريق ابن جريج وياسين عن أبي الزبير ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ١١/٤٣٥ من طريق ابن وهب عن ابن جريج .

(٢) في المراجع كلها : المنتهب .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٧٩ من طريق محمد بن بشار عن أبي عاصم.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٠٨ من طريق معمر ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٨٠ من طريق مالك عن الزهري .

[٨٧١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم قال قال علي : ليس على المختلس قطع .

[٨٧١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة عن خلاس أن علياً لم يكن يقطع فى الخلسة[١].

[٨٧١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن
/٣٤٧ قتادة[٢]/ أن غلاماً اختلس طوقاً ، فرفع الى عدى بن أرطاة ، فسأل الحسن عن ذلك فقال : لا قطع عليه ، وسأل عن ذلك أياس بن معاوية فأمر بقطعه ، فلما اختلفا كتب فى ذلك إلى عمر بن عبد العزيز فكتب إليه عمر : إن العرب كانت تدعوها عدوة[٣] الظهيرة ، لا قطع عليه ، ولكن أوجع ظهره و أطل حبسه .

[٨٧١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام أن عدياً رفع إليه رجل اختلس خلسة فقال أياس : عليه القطع ، و قال الحسن : لا قطع عليه ، فكتب عدى الى عمر بن عبد العزيز فقال : ليس عليه قطع قال : و كانت العرب تسميها عدوة الظهيرة .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٨٠ من طريق عوف عن خلاس .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٨٠ من طريق الثورى عن حميد الطويل مختصرا ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٢٠٩ من طريق معمر عن أيوب ببعض النقص و الزيادة .

(٣) فى السنن الكبرى : عادية .

[٨٧١٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا[1] : ليس فى الخلسة قطع .

(١٤٨٨) فى الخيانة ما عليه فيها ؟

[٨٧١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليس على الخائن قطع[2] .

[٨٧١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال : ليس على الخائن قطع .

[٨٧١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن أشعث عن الشعبي قال : جاء رجل الى شريح فقال : إن هذا سرق منى ، قال : و من هذا ؟ قال : أجيرى ، قال : ليس بسارق من ائتمنته على بيتك .

[٨٧٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : ليس فى الخيانة قطع[2]

[٨٧٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن أبي حرة عن الحسن فى غلام كان مع قوم فى السوق ، فسرق بعض متاعهم فقال :

(١) فى الأصل : قال ، وليس واضحاً فى م ، وأخرج عبد الرزاق نحوه عن الشعبي ـ راجع مصنفه ١٠/٢٠٩

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢١٠ من طريق ابن جريج .

هو عائن ولا قطع عليه[1] .

(١٤٨٩) ما جاء فى الضرب فى الحد

[٨٧٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن عاصم عن أبي عثمان قال : أوتى عمر برجل فى حد ، فأتى بسوط فقال : أريد ألين من هذا ، فأتى بسوط فيه لين فقال : أريد أشد من هذا ، فأتى بسوط بين السوطين فقال : إضرب ولا يرى إبطك ، وأعط كل عضو حقه[2] .

[٨٧٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبى الحارث التيمى عن أبي ماجد عن عبد الله أنه دعا جلاداً فقال : اجلد وارفع يدك ، وأعط كل عضو حقه ، قال : فضربه الحد ضرباً غير مبرح[3] .

[٨٧٢٤] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا حفص عن ابن أبى ليلى عن

---

(١) راجع أيضا الحديث رقم : ٨٧١٤

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٣٢٦ من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان عن عاصم ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٦٩ من طريق سفيان ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٠٧ عن أبي عثمان ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٢٢ برمز « ش » وغيره .

(٣) راجع أيضا الحديث رقم : ٨٧٢٣ ، وهذ الحديث أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/٣٢٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٣٢٦ من طريق إسرائيل عن أبي الحارث ، و أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٣٧٠ من طريق سفيان عن أبي الحارث . =

عدى بن ثابت عن المهاجر بن عميرة[١] عن علي ، قال : أتي برجل سكران أو في حد فقال : اضرب ، وأعط كل عضو حقه ، واتق[٢] الوجه والمذاكير .

[٨٧٢٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن أشعث عن أبيه قال : شهدت أبا برزة أقام الحد على أمة له في دهليزه وعنده نفر من أصحابه ، فقال : اجلدها جلداً بين الجلدين وليس بالمطى ولا بالتخفيف .

[٨٧٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران عن أبي المجلز قال : الجلاد لا يخرج إبطه .

[٨٧٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن عاصم قال : شهدت الشعبي وضرب نصرانيا قذف مسلما فقال : وأعط كل عضو حقه ، ولا ترين إبطك .

[٨٧٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : حد الفرية وحد الخمر أن تجلد ولا ترفع يدك[٣] .

(٤) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٣٢٧ من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣٧٠ من طريق الثوري عن ابن أبي ليلى .

(١) من النصب ، و في الأصل و م : عمير ، و في السنن الكبرى موضعه : عنيدة ابن خالد ، في مصنف عبد الرزاق موضعه : عكرمة بن خالد .

(٢) من النصب و السنن الكبرى ، و في الأصل و م : اتقوا ، و في مصنف عبد الرزاق : اجتنب .

[٨٧٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم قال : يضرب الزانى ضربا شديدا ، ويقسم الضرب بين أعضائه .

٣٤٨/ [٨٧٣٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا/أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال : حد الزنا أشد من حد الخمر ، والخمر والفرية واحد[١].

[٨٧٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل عن الحسن قال : يضرب الزانى أشد من ضرب الشارب ، ويضرب الشارب أشد من ضرب القاذف[٢] .

(١٤٩٠) فى السوط من يأمر به أن يدق

[٨٧٣٢] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا عيسى بن يونس عن حنظلة السدوسى قال : سمعت أنس بن مالك [٤]يقول : كان يؤمر[٤] بالسوط فتقطع ثمرته ثم يدق بين حجرين [حتى يلين[٥]] ثم يضرب به ، فقلت[٦] لأنس : فى

= (٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٦٨/٧ من طريق ابن جريج مقتصراً على الفرية .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٨/٧ من طريق ابن جريج .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٨/٧ من طريق الثورى عن إسماعيل بلفظ « الزنا أشد من حد القذف ، و القذف أشد من الشرب » .

(٣) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣٢٣/٣ من طريق ابن أبى شيبة .

(٤-٤) من النصب ، و فى الأصل و م : كان يقول يأمر .

(٥) زيد من النصب .

(٦) فى النصب : قلنا .

زمان من كان هذا ؟ قال : فى زمان عمر بن الخطاب .

[٨٧٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن أبي الحارث التيمى عن ابن ماجد عن عبد الله أنه دعا بسوط فدق ثمرته حتى أصيب له مخفقه ، و دعا بجلاد فقال : اجلد[١] .

[٨٧٣٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى برجل قد أصاب حداً ، فأتى بسوط جديد شديد ، فقال : دون هذا ، فأتى بسوط منكسر منتشر ، فقال : فوق هذا ، فأتى بسوط قد ونت يعنى : قد لين ، فقال : هذا[٢].

(١٤٩١) فى الرجل يؤخذ و قد غل ، ما عليه ؟

[٨٧٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن المثنى عن عمرو بن شعيب قال: إذا وجد الغلول عند الرجل أخذ وجلد مائة ، وحلق رأسه ولحيته ، وأخذ ما كان فى رحله من شيء إلا الحيوان ، وأحرق رحله و لم يأخذ سهما فى المسلمين أبداً ، قال : وبلغنى أن أبا بكر وعمر كانا يفعلانه .

[٨٧٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن أبي الزبير

---

(١) راجع الحديث رقم : ٨٧٢٣ .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٢٦/٨ من طريق مالك عن زيد بن أسلم ، و أخرج نحوه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٩/٧ من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير .

عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليس فى الغلول قطع .

[٨٧٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن ابى الزبير عن جابر قال : ليس فى الغلول قطع .

[٨٧٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن فى الغلول اذا وجد عند رجل : يحرق رحله[١] .

[٨٧٣٩] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا داود بن عبد الله قال حدثنا عبد العزيز بن محمد [عن صالح بن محمد[٣]] بن زائدة عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر بن الخطاب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : من وجدتموه قد غل فحرقوا متاعه[٤] .

(١٤٩٢) فى الرجل يوجد شاربا فى رمضان ، ما حده ؟

[٨٧٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٥/٢٤٥ من طريق عمرو عن الحسن ، و اخرجه سعيد بن منصور فى السنن ٢/٢٩١ من طريق يونس عن الحسن ،

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩١ من طريق عبدالعزيز بن محمد ، وأورده السيوطى فى الدرالمنثور ٢/٩٢ من طريق ابن أبي شيبة والحاكم عن صالح بن محمد بن زائدة .

(٣) زيد من سنن أبي سعيد .

(٤) ونضيف هنا ما أورده السيوطى فى الدر ٢/٩٢ من طريق ابن أبي شيبة عن عمرو بن سالم قال : كان أصحابنا يقولون : عقوبة صاحب الغلول أن يحرق فسطاطه ومتاعه .

عطاء بن أبي مروان عن أبيه قال : أوتى علي برجل شرب خمراً فى رمضان ، فجلده ثمانين وعزره عشرين[1] .

[٨٧٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن أبي سنان البكرى قال : أتى عمر برجل شرب خمراً فى رمضان ، فضربه ثمانين و عزره عشرين[2] .

[٨٧٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن أبي إسحاق عن الأسود بن هلال عن عبد الله مثله .

(١٤٩٣) فى الرجل يسلم وقد كان أحصن فى شركه ما عليه؟

[٨٧٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى فى اليهودى والنصرانى : إن كان أحصن فى شركه ثم أسلم ثم أصاب فاحشة قبل أن يحصن فى الاسلام ، قال : يرجم[3] .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٨٢/٧ من طريق سفيان عن عطاء ، ومن نفس الطريق أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٢١/٨ ، وقد مضى الحديث عندنا برقم ٨٦٧٣ من طريق أبي معاوية ، باب ماجاء فى السكران متى يضرب ، إذا صحا أو فى حال سكره ؟

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٨٢/٧ من طريق سفيان عن أبي سنان ، ومن نفس الطريق أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٢١/٨ ، ولم يذكرا التعزير بعشرين سوطاً .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٠٩/٧ من طريق معمر .

[٨٧٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال : إحصان اليهودى والنصرانى فى شركهما إحصان ، وليس المجوسى باحصان .

(١٤٩٤) فى أربعة شهدوا على امرأة بالزنا أحدهم زوجها

[٨٧٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس فى أربعة شهدوا على امرأة بالزنا أحدهم زوجها ، قال : تلاعن زوجها ويضرب الثلاثة[1] .

[٨٧٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مسهر[2] عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب مثله[3] .

[٨٧٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر و عبدة عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : إذا جاءوا جميعا معاً فالزوج أجودهم شهادة .

[٨٧٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن الشعبى قال : يقام عليه الحد[4] .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فىمصنفه ٣٣١/٧ من طريق على بن الحصين عن جابر بن زيد ، وأخرجه سعيد فى السنن ٣٦٨/١ من طريق عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس .

(٢) من م ، و فى الأصل : أبو مسهر .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٣١/٧ من طريق معمر عن قتادة موقوفا عليه

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٣١/٧ من طريق سفيان عن الشيبانى ، وأخرجه سعيد فى السنن ٣٦٨/١ من طريق هشيم عن الشيبانى .

[٨٧٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن حماد عن إبراهيم قال : يلاعن الزوج و يضرب الثلاثة[١] .

(١٤٩٥) في الرجل يبيع امرأته أو يبيع الحر ابنته

٣٤٩/ [٨٧٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن سعيد/ عن قتادة عن الحسن وابن عباس في الرجل يبيع امرأته ، قالا[٢]: يعاقبان وينكلان .

[٨٧٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن حيان عن حماد بن سلمة عن قتادة في رجل باع امرأة وهما حران فأخذا عند[٣] الحسن في أوساطهما الزنانير ، فكتب إلى عمر بن عبد العزيز ، فكتب فيهما أن يعزرا ويستودعا[٤] السجن .

[٨٧٥٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس في رجلين باع أحدهما الآخر ، قال : يرد البيع و يعاقبان ، و لا قطع عليهما[٥] .

(١) أخرجه سعيد في السنن من طريق هشيم عن الشيباني ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه من طريق سفيان عن الشيباني بلفظ « يضربون حتى يجيء ، معهم رابع غير الزوج » .

(٢) في الأصل : قال ، وليس واضحاً في م .

(٣) من م ، و في الأصل : عنه .

(٤) في الأصل و م : يستودعان .

(٥) أخرج عبدالرزاق في مصنفه ١٠/١٩٥ من طريق ابن جريج عن ابن عباس =

[٨٧٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الوهاب عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن خلاس عن علي قال : تقطع يده[١] .

(١٤٩٦) فى الحر يبيع الحر

[٨٧٥٤] حدثنا ابو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن معمر عن ابن شهاب فى رجل باع رجلا حرا ، قال : يعاقبان ، الذى باعه والذى أقر بالبيع عقوبة موجعة[٢].

[٨٧٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٣] قال : أخبرنى معمر عن ابن شهاب فى رجل باع ابنته فوقع المبتاع عليها فقال أبوها : حملنى على بيعها الحاجة ، قال : يجلدان ، الأب وابنته مائة مائة إن[٤] كانت قد بلغت ، و يرد إلى المبتاع الثمن ، و على المبتاع صداقها بما أصاب منها ، ثم يغرم [له[٥]] الأب الصداق إلا أن يكون المبتاع قد علم

= « ليس عليه قطع وعليه شبيه بالقطع الحبس » وأخرج مثل ما هنا فى مصنف ١٠/١٩٣ من طريق معمر عن الزهرى و الحسن .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٩٤ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٩٣ من طريق معمر عن الزهرى و لفظه يعاقبان ويرد الثمن إلى الذى ابتاعه » .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٩٤ من طريق معمر .

(٤) من مصنف عبد الرزاق . و فى الأصل : وإن ـ كذا بزيادة الواو ، و الكلمة ليست واضحة فى م . =

أنها حرة فعليه الصداق ، ولا يغرمه[1] الأب له ، ويجلد مائة ، وإن كانت جارية لا تعقل فعلى الأب النكال .

[٨٧٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن حماد في امرأة باعت أختها عن أمرها ، فاشتراها رجل فوطئها ، قال : يرد على الرجل ماله ، وتعاقب المرأة وأختها ، ويرضخ لها شيئا .

(١٤٩٧) في شاهد الزور ما يعاقب[2] ؟

[٨٧٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن يونس عن الحسن قال : شاهد الزور يضرب شيئا ، ويعرف للناس و يقال : إن هذا شهد بزور .

[٨٧٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن أشعث عن الشعبي قال : شاهد الزور يضرب ما دون الأربعين خمسة وثلاثين ، ستة وثلاثين ، سبعة و ثلاثين .

[٨٧٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : شاهد الزور يعزر .

[٨٧٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدالرحمن المحاربي عن أبي الجعد

= (٥) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(١) من مصنف عبدالرزاق ، و في الأصل : لا يغرم ، و العبارة مطموسة في م .
(٢) كذا ، و الأوفق : ما يعاقب به .

أبي عثمان قال: كان شريح إذا أتى بشاهد الزور خفقه خفقات[١].

[٨٧٦١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا المحاربي عن عبد الله بن سعيد أن عمر بن عبد العزيز جلد شاهد الزور سبعين سوطا[٢].

[٨٧٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد عن حجاج عن مكحول والوليد بن مالك قال: كتب عمر بن الخطاب في شاهد الزور يضرب أربعين سوطا، ويسخم وجهه، ويحلق رأسه، ويطاف به، ويطال حبسه[٣].

(١٤٩٨) في شهادة النساء في الحدود

[٨٧٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص و عباد بن العوام عن حجاج عن الزهري قال: مضت السنة من رسول الله صلى الله عليه و سلم و الخليفتين من بعده ألا تجوز شهادة النساء في الحدود[٤].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٣٢٦ و البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٤٢ من طريق سفيان عن الجعد، وأخرجه وكيع في أخبار القضاة من طريق شريك عن الجعد.

(٢) وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٨/٣٢٨ عن عمر بن عبد العزيز جلد شاهد الزور بدون تحديد عدد الأسواط.

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٨٨ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٣٢٦ من طريق الحجاج، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٤٢ من طريق الزهري عن الحجاج، و الحديث قد مضى عندنا تحت رقم: ٨٦٩٢ باب «من رخص في حلقه و جزه».

[٨٧٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا[1] بيان عن ابراهيم سئل عن ثلاثة شهدوا على رجل بالزنا وامرأتان، قال: لا تجوز حتى يكونوا أربعة[2].

[٨٧٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم قال: لا تجوز شادة النساء في الطلاق والحدود[3].

[٨٧٦٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن عامر قال: لا تجوز شهادة النساء في الحدود[4].

[٨٧٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا علي بن هاشم و وكيع عن زكريا
/٣٥٠ عن الشعبي قال: لا تجوز شهادة امرأة في حد ولا شهادة عبد./

[٨٧٦٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال: لا تجوز شهادة النساء في الحدود[5].

[٨٧٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر[6] عن

= (٤) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٧٩/٤ من طريق ابن أبي شيبة.

---

(١) لا شك أن هنا خرماً في السند، وربما يكون «وكيع عن سفيان».
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٣٠/٨ من طريق سفيان الثوري عن بيان.
(٣) قال الزيلعي: وأخرج - أي ابن أبي شيبة - عن النخعي - وعد الآخرين - قالوا: لا تجوز شهادة النساء في الحدود - نصب الراية ٧٩/٤
(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٨//٣٣٠-٣٣١ من طريق جابر عن عامر الشعبي، وذكره الزيلعي أيضا.
(٥) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٢٩/٨ من طريق معمر عن الحسن.

(١٥٠٠) فى الصغير يفترى عليه

[٨٧٧٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشام عن يونس عن الحسن، و عن مغيرة عن إبراهيم أنهما قالا : من قذف صغيراً فلا حد عليه[١] .

[٨٧٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : لا حد فى غلام صغير افترى عليه وهو صغير حتى يجب عليه الحدود[٢] .

(١٥٠١) فى الرجل يقول للرجل : لست بابن فلانة

[٨٧٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : ليس على من ادعى لغير أمه حد[٣] .

[٨٧٨٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة فى رجلٍ قال لرجل : لست لفلانة بابن ، قال : كان لا يجعل عليه الحد ، إنما هى كذبة .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٢٠ من طريق الحكم عن إبراهيم ، و قال ابن حزم فى المحلى ١١/٣٣٠ : وقال أبو حنيفة و الشافعى وأصحابهما و الحسن ابن حى : لا حد على قاذف صغير ولا مجنون .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفة ٧/٤٢٠ من طريق معمر عن الزهرى بلفظ « من قذف صبيا أو صبية فلا حد عليه » .

(٣) أخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٢٦ من طريق معمر عن الزهرى فى رجل قال لآخر : ما أمك فلانة ، قال : لا يحد حتى ينفيه من أمه ، هذه كذبة .

[٨٧٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن سوار عن سعيد عن رجل عن حماد مثله .

[٨٧٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال : ليس عليه حد[١] .

(١٥٠٢) فى قوله تعالى « ولا تاخذكم بهما رافة فى دين الله[٢] »

[٨٧٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن مغيرة عن ابراهيم قال : فى الضرب[٣] .

[٨٧٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز فى قوله تعالى « ولا تأخذكم بهما رافة فى دين الله » قال : إقامة الحدود إذا رفعت الى السلطان[٤] .

[٨٧٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب مثله عن الشعبي قال : فى الضرب[٥] .

[٨٧٨٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء [و[٦]] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى « ولا تأخذكم بهما

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٣٦/٧ من طريق سفيان الثورى .

(٢) آية ٢ من النور .

(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٤٧/١٨ من طريق عبيد بن إسماعيل عن ابن فضيل .

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره من طريق المعتمر عن عمران بن حدير .

(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٨/٥ من طريق عبد بن حميد . —

رأفة فى دين الله ، قالا[1] : ليس بالقتل ، ولكن فى إقامة الحد[2] .

[٨٧٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن نمير عن حجاج عن عطاء قال : إقامة الحد ، أما إنه ليس بشدة الجلد[3] .

[٨٧٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد « ولا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله » قال : فى إقامة الحد ، يقام ولا يعطل[4] .

(١٥٠٣) فى الرجل يتزوج الأمة فيفجر ، ما عليه ؟

[٨٧٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا على عن على بن مبارك عن يحيى
٣٥١/ ابن أبي كثير عن عكرمة/ و سليمان بن يسار فى الرجل يتزوج الأمة ، و لم يكن تزوج حرة قبلها ، ثم يفجر[6] قال سليمان بن يسار : يرجم ،

= (٦) زيد ولا بد منه .

(١) فى الأصل : قال ، وليس واضحاً فى م .

(٢) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٨/٤٦ من طريق أبي هاشم عن حجاج عن عطاء ، ومن طريق ابن جريج عن مجاهد ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٦٧ من طريق ابن جريج عن عطاء ومجاهد بلفظ « ذلك فى أن تضيعوا حدود الله ولا تقيموها » .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٥/١٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٨/٤٦ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، و أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٣٦٧ من طريق سفيان الثورى .

وقال عكرمة: يجلد.

[٨٧٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبد الملك عن عطاء قال: سئل عن رجل زنى وله سرارى، قال: يجلد ولا يرجم[١].

[٨٧٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم قال: لا يحصن الحر بيهودية ولا نصرانية ولا بأمة[٢].

[٨٧٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر[٣] عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أو عبد الله بن عتبة أن [ابن[٤]] مروان سأله عن الحر يكون تحته الأمة ثم يصيب فاحشة، قال: يرجم[٥]، قال: عمن تأخذ هذا؟ قال: أدركنا أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولونه.

[٨٧٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول: لا تحصن الأمة الحر ولا العبد الحرة[٦].

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ١/١٩٦ من طريق عبد الملك عن عطاء وغيره.

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٠٨ من طريق إبراهيم بن عمارة عن الحكم عن إبراهيم، ولم يذكر الأمة، وذكرها سعيد فى السنن ١/١٩٦ من طريق مغيرة عن إبراهيم بمثل حديث عطاء.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٠٦ من طريق معمر، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢١٦ من طريق عبدالرزاق ومن طريق يونس عن الزهرى.

(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق و السنن الكبرى. =

[٨٧٩٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سفيان عن قتادة عن الحسن وهو قول قتادة أنهما كانا يقولان فى الحرة تحت العبد تزنى السنة بها ترجم، و فى الحر تحته الأمة : لا يرجم[١] .

[٨٧٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن الفضل عن يحيى بن أبي كثير أن سليمان بن يسار قال : أحصنها و أحصنته .

[٨٧٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : أحصنها و أحصنته ، قال : الآن مرجوم[٢].

[٨٧٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم فى العبد تكون تحته الحرة ، و الحر تكون تحته الأمة ، فيزنى أحدهما ، قال : ليس على واحد منهما رجم حتى يكونا[٣] حرين مسلمين[٤] .

= (٥) إلى هنا أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٠٦/٧ من طريق قتادة عن الحسن و النخعى ، وأخرجه سعيد معنى من طريق يونس عن الحسن .

(٦) هذا وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٣٠٧/٧ من طريق قتادة عن الحسن : يحصن العبد الحرة ، وأخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣٢٨/٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) هذا الشطر الأخير أخرجه سعيد فى سننه ١٩٦/١ من طريق يونس عن الحسن

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٠٦/٧ من طريق معمر عن قتادة موقوفاً عليه بلفظ « الأمة تحصن الحر » و فى ٣٠٧ من طريق معمر عن قتادة عن ابن المسيب بلفظ « يحصن العبد الحرة » . =

[٨٧٩٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال : إحصان الأمة أن تنكح الحر ، و إحصان العبد أن ينكح الحرة .

(١٥٠٤) فى الرجل يتزوج المرأة من أهل الكتاب ثم يفجر

[٨٧٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي فى الحر يتزوج اليهودية والنصرانية ثم يفجر فقالا : يجلد ولا يرجم[١].

[٨٨٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى أن يحصن الحر إلا الحرة المسلمة[٢].

[٨٨٠١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس[٣] عن أبي بكر ابن عبد الله بن أبي مريم عن على بن أبي طلحة عن كعب أنه أراد أن يتزوج يهودية أو نصرانية ، فسأل النبي صلى الله عليه و سلم عن ذلك فنهاه

= (٣) فى الأصل : يكونان ، وليس واضحاً فى م .

(٤) أخرجه عبد الرزاق معى فى مصنفه ٧/٣٠٦ من طريق قتادة عن النخعى بلفظ « لا تحصن الأمة الحر » و فى ٣٠٧ من نفس الطريق بلفظ « لا يحصن العبد الحرة » .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٣٠٨ من طريق الحكم عن إبراهيم وزاد : هو يحصنها ، وأخرجه الحافظ فى الفتح ٢٨/٣٤٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الحافظ فى الفتح من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه سعيد بن منصور فى سننه ١/١٨٢ من طريق عيسى بن يونس ، ومن طريق سعيد أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢١٦

عنها[1] وقال : إنها لا تحصنك .

[٨٨٠٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يرى مشركة محصنة .

[٨٨٠٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال : من أشرك بالله فليس بمحصن[2]. عز

[٨٨٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : إذا تزوجها وهو غير مسلم لم تحصنه حتى يطأها في الاسلام[3]. عن

(١٥٠٥) من قال : تحصن اليهودية و النصرانية المسلم

[٨٨٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سعيد بن بشير عن قتادة عن جابر بن زيد و سعيد بن المسيب في اليهودية والنصرانية تكون تحت المسلم ثم يفجر ، قالا[4] : يرجم[5].

---

(١) ساقطة في سنن سعيد وثابتة في السنن الكبرى .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢١٦/٨ من طريق مسلم بن جنادة عن وكيع.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٠٩/٧ من طريق قتادة عن الحسن من طريق أبي معشر عن إبراهيم ، و أخرجه الحافظ في الفتح ٣٤٩/٢٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من م ، و في الأصل : قال ، و الحديث أخرجه الحافظ في الفتح ٣٤٩/٢٨، من طريق ابن أبي شيبة ، وقال : وبه قال عطاء وسعيد بن جبير .

(٥) من م ، و في الأصل : لا يرجم ؛ بلفظ « تحصن اليهودية و النصرانية المسلم .

[٨٨٠٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا اسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن قال: كان يقول: تحصن اليهودية والنصرانية المسلم.

[٨٨٠٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء في الرجل يتزوج المرأة من أهل الكتاب أنها تحصنه[١].

/٣٥٢ [٨٨٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا/ ابن مهدى عن اسرائيل عن سالم قال: سألت سعيد بن جبير عن الرجل يتزوج اليهودية والنصرانية والأمة أ يحصن بهن؟ قال: نعم و [٢]لو يوماً[٢].

(١٥٠٦) في المرأة تزوج عبدها

[٨٨٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن حصين[٣] عن بكر قال: تزوجت امرأة عبدها، فقيل لها، فقالت: أليس الله يقول «وما ملكت أيمانكم» فهذا يملك يمينى، وتزوجت امرأة من غير بينة ولا ولى، فقيل لها فقالت: أنا ثيب وقد ملكت أمرى، فرفعت الى عمر، فجمع الناس فسألهم، فقالوا: قد خاصمناك بكتاب الله جل جلاله، وقال على: قد خاصمتك بكتاب الله، فجلد كل واحد منهما مائة جلدة[٤]، ثم كتب الى

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٠٨/٧ من طريق ابن جريج.
(٢-٢) في الأصل و م: لوما - كذا.
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢١٠/٧ من طريق سفيان عن حصين مختصرا وأخرجه سعيد في سننه ٢١٠/١ من طريق خالد بن عبد الله و هشيم عن حصين - وهو ابن عبد الرحمن -.

الامصار ، أيما امرأة تزوجت عبدها أو تزوجت بغير ولي فهي بمنزلة الزانية .

[٨٨١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الحكم أن عمر كتب في امرأة تزوجت عبدها أن يفرق بينهما ويقام عليها الحد .

[٨٨١١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن اسماعيل بن مسلم قال : سألت عطاء و عبد الله بن عبيد بن عمير و مجاهدا عن امرأة كان لها عبد ، فأرادت أن تعتقه على أن يتزوجها ، فقال[1] عطاء و عبد الله بن عبيد: تعتقه ولا تشارطه ، قال مجاهد : في هذا عقوبة من الله و من السلطان ، تفارقه و يقام عليها الحد .

[٨٨١٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن الأسود بن شيبان عن أبي نوفل[2] بن أبي عقرب قال : جاءت امرأة الى عمر بن الخطاب فقالت : يا أمير المؤمنين ! إني امرأة كما ترى ، وغيري من النساء أجمل مني ، و لي عبد قد رضيت دينه و أمانته ، فأردت أن أتزوجه ، فدعا بالغلام فضربهما ضربا مبرحا ، وأمر بالعبد فبيع في أرض غربة .

(١٥٠٧) في الرجل يقول للرجل : يا ابن الزانية ، ما حده ؟

[٨٨١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث

= (٤) في سنن سعيد : فضربت .

(١) من م ، و في الأصل : قال .

(٢) ذكره الدولابي في الكنى .

عن الحسن قال : إذا قال : يا ابن الزانيين ، [قال[1]] يجلد حدين .

[٨٨١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن حسين عن مكحول في رجل قال : لرجل ! يا زان ، يا ابن الزانية ، قال : يضرب حدين .

(١٥٠٨) في الزاني كم مرة يرد[2] ، وما يصنع به بعد إقراره ؟

[٨٨١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن المجالد عن الشعبي عن جابر[3] قال : جاء ماعز بن مالك الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إنه قد زنى ، فقال : أما لهذا أحد ؟ فرده ثم جاء ثلاث مرار ، فقال : ما لهذا أحد ، فرده ، فلما كانت الرابعة قال[4] : ارجموه ، فرماه و رميناه ، و فر و اتبعناه ، قال عامر : فقال لي جابر : فها قتلناه .

[٨٨١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام بن سعد قال حدثني يزيد بن نعيم بن هزال عن أبيه قال : كان ماعز بن مالك في حجر أبي ، فأصاب جارية من الحي فقال له أبي : ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بما صنعت يستغفر لك ، و إنما يريد بذلك ليجعل له مخرجاً ، فأتاه فقال : يا رسول الله ! إني قد زنيت فأقم علي كتاب الله ، فأعرض عنه

(١) زيد من م .
(٢) هو الأوفق للسياق وكذا تبدو الكلمة في م ، و في الأصل : يعد .
(٣) راجع أيضا رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر بن عبدالله في مصنف عبد الرزاق ٧/ ٣٢٠
(٤) من م ، و في الأصل : فقال .

ثم أتاه حتى ذكر أربع مرات ، ثم أتاه الرابعة فقال : يا رسول الله ! إني قد زنيت فأقم علي كتاب الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أليس قلتها أربع مرات؟ فبمن ؟ قال : بفلانة ، قال : هل ضاجعتها ؟ قال : نعم ، قال : هل باشرتها ؟ قال : نعم ، قال : هل جامعتها ؟ قال : نعم ، قال : فأمر به ليرجم، فأخرج إلى الحرة ، فلما وجد مس الحجارة خرج يشتد ، فلقيه عبد الله بن أنيس وقد أعجز أصحابه ، فانتزع له بوظيف بعير فرماه به فقتله ، ٣٥٣/ ثم أتى النبي صلى الله عليه و سلم فذكر/ ذلك له ، فقال : هلا تركتموه ، لعله يتوب فيتوب الله عليه[١] .

[٨٨١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إني قد زنيت ، فأعرض عنه حتى أتاه أربع مرار ، فأمر به أن يرجم ، فلما أصابته الحجارة أدبر يشتد ، فلقيه رجل بيده لحى جمل فضربه فصرعه ، فذكر للنبي صلى الله عليه و سلم فراره حين مسته الحجارة فقال : هلا تركتموه[٢] .

[٨٨١٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن

---

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٥/٢١٧ من طريق وكيع .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٨٦-١٨٧ من طريق ابن أبي شيبة ببعض الزيادات .

عامر عن ابن أبزى عن أبي بكر قال : أتى ماعز بن مالك النبي صلى الله عليه وسلم ، فأقر عنده ثلاث مرات فقلت : إن أقررت عنده الرابعة ، فأمر به فحبس ، يعني ترجم[١] .

[٨٨١٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : شهد ماعز على نفسه أربع مرات أنه قد زنى ، فأمر به رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يرجم[٢] .

[٨٨٢٠] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن سماك عن جابر بن سمرة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم حين أتى بماعز بن مالك أتى برجل أشمر[٤] ذي[٥] عضلات في إزاره ، فرده مرتين ، ثم أمر برجمه .

[٨٨٢١] حدثنا أبو بكر[٦] قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا

(١) أخرجه ابن التركماني في الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى ٢٢٧/٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من م ، و في الأصل : رجم .
(٣) أخرجه الامام مسلم في صحيحه ٦٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه الامام أحمد في مسنده ١٠٣/٥ من طريق غندر عن شعبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٢٤/٧ من طريق يونس عن سماك
(٤) في صحيح مسلم و المسند : أشعث .
(٥) من صحيح مسلم و المسند ، و في الأصل و م : في ـ كذا .

[١]بشير بن مهاجر[١] قال حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إني قد ظلمت نفسي وزنيت ، و إنما[٢] أريد أن تطهرني ، فرده ، فلما كان الغداة أتاه أيضا[٣] ، فقال : يا رسول الله ! اني قد زنيت فرده الثانية ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه و سلم الى قومه فقال : أ تعلمون بعقله بأساً ؟ تنكرون منه شيئا ؟ فقالوا : لا نعلمه الا و فى العقل من صالحينا فيما نرى ، قال : فأتاه الثالثة فأرسل اليهم أيضا فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله ، فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم .

[٨٨٢٢] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا [٥]معاوية بن هشام[٥] قال حدثنا سفيان عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال : جاء ماعز بن مالك فاعترف بالزنا ثلاث مرات ، فسأل عنه ، ثم أمر به فرجم ، فرميناه بالخزف[٦] و الجندل والعلام ، و ما حفرنا له و لا أوثقناه ، فسبقنا الى الحرة

= (٦) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٦٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(١-١) من الصحيح ، و فى الأصل و م : ابن بشر .
(٢) فى الصحيح : وانى .
(٣) ليس فى الصحيح .
(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٦٧ و البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢١٨ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .
(٥-٥) من الصحيح والسنن الكبرى ، وفى الأصل و م : ابومعاوية عن هشام . =

واتبعناه ، فقام إلينا[1] ، فرميناه حتى سكت ، فما استغفر له النبي صلى الله عليه وسلم ولا سبه .

[٨٨٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عبد الملك بن مغيرة الطائفي عن ابن شداد عن أبي ذر قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فجاء رجل فأقر أنه قد زنى ، فرده النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثا . فلما كانت الرابعة ونزل ، أمر به النبي صلى الله عليه وسلم فرجم ، وشق ذلك عليه حتى عرفت في وجهه ، فلما [2]سرى عنه[2] الغضب قال : يا أبا ذر ! إن صاحبكم قد غفر له ، قال : وكان يقال : إن توبته أن يقام عليه الحد .

[٨٨٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن ابن أبي أوفى قال : قلت له : رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، قلت : بعد ما نزلت سورة النور أو قبلها ؟ قال : لا أدرى[3] .

[٨٧٢٥] حدثنا أبو بكر[4] قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن

= (٦) من صحيح مسلم والسنن الكبرى ، و في الأصل و م : بالخزق .

(١) في السنن الكبرى : لنا .

(٢-٢) في الأصل و م : سرعته .

(٣) أورده السيوطي في الدر ١٩/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٨٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣١٥/٧ من طريق معمر عن الزهري .

عبيد الله عن ابن عباس قال : قال عمر : قد خشيت أن يطول بالناس زمان حتى يقول القائل : ما نجد الرجم فى كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله : ألا وإن الرجم حق اذا أحصن و[١] قامت البينة أو كان حمل أو
/٣٥٤ اعتراف وقد قرأتها « الشيخ/ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة » رجم رسول الله صلى الله عليه و سلم و رجمنا بعده[٢] ، قيل لسفيان : رجم لرسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : نعم[٢] .

[٨٨٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن حماد قال : سألته عن الرجل يقر بالزنا ، كم يرد ؟ قال : مرة ، وسألت الحكم فقال : أربع مرات .

[٨٨٢٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى ابن سعيد[٣] عن سعيد بن المسيب أن ماعز بن مالك أتى أبا بكر فأخبره أنه زنى ، فقال له أبو بكر : استتر يستر الله ، وتب إلى الله ، فان الناس يغيرون[٤] ولا يعيرون ، والله يقبل التوبة عن عباده ، فلم تقره نفسه ، حتى أتى عمر فذكر مثل ما ذكر لأبي بكر ، فقال له عمر مثل ما قال له أبو بكر : فلم تقره

---

(١) من سنن ابن ماجه ، ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : أو .
(٢-٢) ليس ما بين الرقمين فى السنن ولا المصنف .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٢٨/٨ من طريق مالك ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢٣/٧ من طريق ابن عيينة عن يحيى بن سعيد .
(٤) فى مصنف عبدالرزاق : يغدرون ، وفى نسخة منه : يغيرون ـ على وجه الاحتمال . =

نفسه حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره أنه قد زنى، فأعرض عنه حتى قال ذلك مراراً، فلما أكثر بعث الى قومه فقال لهم: هل اشتكى؟ أبه جنة؟ فقالوا: لا والله يا رسول الله انه لصحيح[1]، قال: أبكر أم ثيب؟ قالوا: بل ثيب، فأمر به فرجم.

[٨٨٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا داود عن سعيد بن المسيب عن عمر قال: رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجم أبو بكر، ورجمت أنا[2].

[٨٨٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن ادريس عن أشعث عن علي ابن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال: قال عمر الرجم حد من حدود الله، فلا تخدعوا عنه، وآية ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رجم، ورجم أبو بكر، ورجمت أنا.

[٨٨٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن اسحاق عن محمد بن ابراهيم عن أبي عثمان بن نصر عن أبيه[3] قال: كنت فيمن رجم ماعزاً، فلما وجد مس الحجارة قال: ردوني الى رسول الله

= (٥) في السنن الكبرى: فلم تقره.

(١) في م: صحيح.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢١٣ من طريق علي بن إبراهيم الواسطي عن يزيد بن هارون.

(٣) زيد في الأصل: عثمان بن نصر عن أبيه، ولم تكن الزيادة في م فحذفناها.

صلى الله عليه و سلم ، فأتيت عاصم بن عمر فقال : قال الحسن بن محمد بن الحنفية : لقد بلغنى فأنكرته ، فأتيت جابراً فقلت : لقد ذكر الأسلمى شيئا من قول ماعز بن مالك : ردونى ، فأنكرته ، فقال : أنا فيمن رجمه ، فقال : إنه وجد مس الحجارة قال : ردونى الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فان قوى آذونى ، وقالوا : ائت رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه غير قاتلك ، فا أقلعنا عنه حتى قتلناه ، فلما ذكر شأنه للنبي صلى الله عليه و سلم فقال : ألا تركتموه حتى أنظر فى شأنه[١] .

[٨٨٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن مساور بن عبيد عن أبي برزة قال : رجم رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلا منا يقال له ماعز بن مالك .

[٨٨٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن الحسن عن محمد بن سليم عن أبي هلال عن نجيح[٢] قال : رجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجم أبوبكر وعمر وأمرهما سنة .

[٨٨٣٣] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا يحي بن آدم عن سفيان عن زيد بن أسلم عن يزيد بن نعيم عن أبيه قال : جاء ماعز بن مالك إلى النبي

---

(١) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/١٤٥ من طريق يزيد بن ذريع عن محمد بن إسحاق .

(٢) زيد فى الأصل و م : اتى النبي عليه السلام ـ كذا ، ولا تتفق الزيادة مع السياق لحذفناها .

(٣) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/٢١٩ من طريق ابن أبي شيبة .

فقال : يا رسول الله ! إنى قد زنيت فأقم فى كتاب الله ، فأعرض عنه ، ثم قال : إنى قد زنيت فأقم فى كتاب الله ، فأعرض عنه حتى ذكر أربع مرات ، قال : اذهبوا [به[١]] فارجموه ، فلما مسته[٢] الحجارة اشتد[٣] ، فخرج عبد الله بن أنيس أو ابن أنس من باديته ، فرماه بوظيف جمل[٤] فصرعه ، فرماه الناس حتى قتلوه ، فذكر[٥] للنبى صلى الله عليه و سلم فراره فقال : فهلا تركتموه [فلعله[١]] يتوب فيتوب الله عليه ، يا عزال[٦] أو يا هزال[٧] ! لو سترته بثوبك كان خيرا[٨] لك مما صنعت .

(١٥٠٩) فى البكر والثيب ، ما يصنع بهما إذا فجرا ؟

[٨٨٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن أبى هريرة و زيد بن خالد و شبل أنهم قالوا :

(١) زيد من السنن الكبرى .
(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : مسه مس .
(٣) فى السنن الكبرى : جزع فاشتد .
(٤) فى السنن الكبرى : حمار ، وقال البيهقى : وقال غيره فى هذا الحديث عن يزيد ابن نعيم : بوظيف بعير .
(٥) زيد فى الأصل و م : ذلك ، و لم تكن الزيادة فى السنن الكبرى فحذفناها .
(٦) فى الأصل : هوان ، و فى م : عران ـ كذا .
(٧) فى الأصل و م : يا هران ـ كذا .
(٨) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : خير .

/٣٥٥ كنا عند النبي صلى الله عليه و سلم فقام رجل فقال : أنشدك/ الله ألا قضيت بيننا بكتاب الله ، فقال خصمه وكان أفقه منه : اقض بيننا بكتاب الله و ائذن لى حتى أقول ، قال : قل ، قال : إن ابنى كان عسيفاً [على هذا[1]] وإنه زنى بامرأته ، فافتديت منه بمائة شاة و خادم ، فسألت رجالا من أهل العلم فأخبرت أن على ابنى جلد مائة وتغريب عام ، و أن على امرأة هذا الرجم ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : والذى نفسى بيده ! لأقضين بينكما بكتاب الله ، المائة شاة والخادم رد عليك ، و على ابنك جلد مائة وتغريب عام ، واغد يا أنيس على امرأة هذا فان اعترفت فارجمها[2] .

[٨٨٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خذوا عنى ، قد جعل الله لهن سبيلا ، الثيب بالثيب والبكر بالبكر ، البكر يجلد وينفى ، والثيب يجلد ويرجم[3] .

(١) زيد من م وسنن ابن ماجه ص : ١٨٦

(٢) أخرجه ابن ماجه من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢١٩/٨ من طريق الحميدى عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣١٠/٧ من طريق معمر عن الزهرى .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى سننه ص : ١٨٦ من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٢٢/٨ من طريق منصور عن الحسن ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣١٠/٧ من طريق معمر عن قتادة .

[٨٨٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك بن عبد الله عن فراس عن عامر عن مسروق عن أبي قال : إذا زنى البكران يجلدان وينفيان ، و إذا زنى الثيبان يجلدان و يرجمان[١] .

[٨٨٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن إسماعيل عن الشعبي عن أبي أنه كان يرى في الثيب : يجلد و يرجم[٢].

[٨٨٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال : البكران يجلدان و يرجمان[٣].

[٨٨٣٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن ابن سيرين قال : كان عمر يرجم ويجلد ، وكان علي يرجم ويجلد .

(١) أخرجه الحافظ في الفتح ٣٦٩/٢٨ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٢٣/٨ من طريق أبي عوانة عن فراس و لم يذكر الجلد في الثيبين .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٢٨٣/١١ من طريق وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٢٨/٧ من طريق ابن التيمي عن عامر .

(٣) كذا في الأصل و م ، و الحديث أخرجه عبدالرزاق بتفصيل أكثر في مصنفه ٣٢٩/٧ من طريق الثوري عن الأعمش عن مسروق ، قال : البكران يجلدان وينفيان ، و الثيبان يرجمان ولا يجلدان ، و الشيخان يجلدان ويرجمان ، وبمثل ذلك رواه ابن حزم في المحلى ٢٨٤/١١ عن مسروق ، وهذا يؤكد أن عندنا في العبارة خرماً بعد « يجلدان » .

[٨٨٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن المسعودي عن القاسم قال : قال أبو ذر[١] : الشيخان الثيبان[٢] يجلدان و يرجمان[٣] و البكران يجلدان و ينفيان .

[٨٨٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال : على المحصن إذا زنى الرجم ، و على البكر الجلد و النفي[٤] .

[٨٨٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن سالم عن عامر في البكر إذا زنى : ينفى سنة .

[٨٨٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن عليا جلد و رجم ، جلد يوم الخميس و رجم يوم الجمعة[٥] .

[٨٨٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شاذان وعفان عن[٦] حماد بن

(١) رواه ابن حزم في المحلى ٢٨٣/١١ عن أبي ذر .
(٢) ليس في المحلى .
(٣) زيد في المحلى : و الثيبان يرجمان .
(٤) أخرج عبدالرزاق في مصنفه ٣١٠/٧ هذا الشطر الأخير من طريق ابن جريج عن ابن طاوس .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٢٨/٧ من طريق معمر عن قتادة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٢٠/٨ من طريق الأجلح عن الشعبي بتفصيل أكثر =

سلمة عن سماك عن جابر بن سمرة أن النبي صلى الله عليه و سلم رجم ماعز ابن مالك ـ و لم يذكر جلداً[١] .

[٨٨٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة عن ليث عن نافع[٢] عن صفية بنت أبي عبيد [٣]عن أبي أنه جلد[٣] رجلا وقع على جارية بكر ، فاحبسها فاعترف و لم يكن أحصن ، فأمر به أبو بكر فجلد ثم نفى .

(١٥١٠) في النفي ، من أين إلى أين ؟

[٨٨٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن أبيه أن عمر نفى الى فدك[٤] .

[٨٨٤٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن ابن يسار مولى لعثمان قال : جلد عثمان امرأة في زنا ثم أرسل بها مولى له يقال له المهرى الى خيبر فنفاها إليهاه .

= (٦) في الأصل و م : بن ـ خطأ .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢١٢ من طريق العلاء بن عبد الجبار عن حماد بن سلمة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣١١ من طريق عبد الله بن عمر عن نافع ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٢٣ من طريق مالك عن نافع .

(٣-٣) ليست هذه الزيادة في مصنف عبدالرزاق ولا السنن الكبرى ، بل فيهما : أن .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣١٥ من طريق ابن جريج عن عبد الله ابن عمر . =

[٨٨٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[١] عن أبي اسحاق [٢]عن يحي[٢] أن علياً نفى الى البصرة .

[٨٨٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الأجلح عن أبي اسحاق قال : أتى علي بجارية من همدان فضربها[٣] وسيرها الى البصرة سنة .

[٨٨٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي قال : قلت له في زمن ابن هبيرة من أين ينفى في الزنا ؟ قال : من عمله إلى غيره .

[٨٨٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الحسن أن النبي عليه السلام نفى إلى خيبر .

[٨٨٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر أن أبا بكر نفى رجلا و امرأة حولا[٤] .

---

(٥) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٣٢ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣١٤ من طريق الثوري ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٢٣ من طريق الشيباني عن الشعبي .

(٢-٢) ليس ما بين الرقمين في مصنف عبد الرزاق .

(٣) من م ، و في الأصل : قضى بها .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٢٣ من طريق زكريا بن أبي زائدة عن محمد بن إسحاق .

[٨٨٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج عن

٣٥٦/ الزهرى / أن عمر نفى إلى البصرة[١] .

(١٥١١) فى المرأة كيف يصنع بها إذا رجمت وكم يحضر ؟

[٨٨٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٢] عن زكريا أبي عمران قال : سمعت شيخا يحدث عن ابن أبي بكرة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم امرأة فحفر [لها[٣]] إلى الثندوة .

[٨٨٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن مجالد عن عامر أن علياً رجم امرأة فحفر له إلى السرة ، و أقام شاهد ذلك[٤] .

[٨٨٥٦] حدثنا ابو بكر[٥] قال حدثنا عبد الله بن نمير عن بشير بن المهاجر قال حدثنى عبدالله بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أتته

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣١٥ من طريق معمر عن الزهرى ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٢٢ من طريق عقيل عن ابن شهاب .

(٢) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/٣٢٥ من طريق عثمان بن أبي شيبة عن وكيع وكذلك البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٢١

(٣) زيد من م و النصب .

(٤) اخرجه الامام أحمد فى مسنده ١/١٢١ من طريق يحيي بن سعيد ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٢٠ من طريق الأجلح عن الشعبي ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣٢٦ كلهم فى حديث أطول مما هنا .

(٥) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٦٨ من طريق ابن أبي شيبة استمراراً للحديث الذى مضى تحت رقم : ٨٨٢١

الغامدية[١] ، فأقرت عنده بالزنا ، فأمر بها فحفر لها إلى صدرها ، وأمر الناس فرجموا ، ثم أمر بها فصلى عليها ، ثم دفنت .

(١٥١٢) من قال : إذا فجرت و هي حامل انتظر بها حتى تضع ، ثم ترجم

[٨٨٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن الحسن قال : جاءت امرأة من بارق الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت : اني قد زنيت فأقم في حد الله ، قال : فردها النبي عليه السلام حتى شهدت على نفسها شهادات ، فقال لها النبي صلى الله عليه و سلم : ارجعي ، فلما وضعت حملها أمرها النبي صلى الله عليه و سلم فتطهرت و لبست أكفانها ثم أمر بها فرجمت ، فأصاب خالد بن الوليد من دمها فسبها ، فنهاه النبي صلى الله عليه و سلم فقال : لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لقبل منه .

[٨٨٥٨] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا بشير بن المهاجر قال حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : جاءت الغامدية فقالت : يا رسول الله ! إني قد زنيت و اني أريد أن تطهرني ، و أنه ردها ، فلما كان الغد قالت : يا نبي الله ! لم تردني ، فلعلك [تريد[٣]] أن تردني كما رددت

(١) في الأصل : العامرية ـ خطأ .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٦٨/٢ وابن حزم في المحلى ٢١٤/١١-٢١٥ من طريق ابن أبي شيبة استمراراً لحديث ماعز .

(٣) زيد من المحلى ، وليس في صحيح مسلم .

ماعز بن مالك ، فوالله انى لحبلى ، قال : امالا[1] فاذهبي حتى تلدى[2] ، فلما ولدت أتته بالصبى فى خرقة ، قالت : هذا قد ولدته ، قال : اذهبي فارضعيه ، حتى تفطميه فلما فطمته أتته بالصبي و فى يده كسرة خبز فقالت : هذا يا نبي الله قد فطمته ، و قد أكل الطعام ، فدفع الصبي الى رجل من المسلمين ، ثم أمر بها [3]فحفرلها[3] الى صدرها ، و أمر الناس فرجموا[4] ، فأقبل خالد بن الوليد بحجر [5]فرمى رأسها[5] ، فانتضخ الدم على وجه خالد بن الوليد ، فسمع نبي الله سبه اياها ، فقال : مهلا يا خالد بن الوليد ، فوالذى نفسى بيده ! لقد تابت توبة لو تابها صاحب مكس لغفرله ، ثم أمر بها فصلى عليها و دفنت .

[٨٨٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان بن مسلم[6] قال حدثنا أبان العطار قال حدثنى يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران ابن حصين أن امرأة من جهينة أتت النبي صلى الله عليه و سلم فقالت : انى أصبت حدا فأقمه علي ، و هى حامل ، فأمر بها أن يحسن إليها حتى تضع ، فلما أن وضعت جيء بها إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر بها فسلب

(١) راجع تفسير هذا عند النووى - صحيح مسلم ٢/٦٨
(٢) من المحلى ، و فى الأصل و م : تلدين .
(٣-٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : فرفع .
(٤) فى المحلى وصحيح مسلم : فرجموها ، وإلى هنا تنتهى الرواية فيه
(٥-٥) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : فرماها رايتها .
(٦) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .

عنها ثيابها، ثم رجمها و صلى عليها، فقال عمر : يا نبي الله ! أتصلي عليها وقد زنت ؟ وقد زنت ؟ فقال : لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لوسعتهم، وهل وجدت أفضل من أن جادت بنفسها .

[٨٨٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال : أتي علي بشراحة امرأة من همدان و هي حبلى من زنا، فأمر بها علي فحبست في السجن، فلما وضعت ما في بطنها أخرجها يوم الخميس فضربها مائة سوط و رجمها يوم الجمعة[1] .

[٨٨٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن أشياخه أن امرأة غاب عنها زوجها، ثم جاء وهي حامل فرفعها إلى عمر، فأمر برجمها فقال معاذ : إن يكن لك عليها سبيل فلا سبيل لك/ على ما في بطنها، فقال عمر : احبسوها حتى تضع، ٣٥٧/ فوضعت غلاماً له ثنيتان، فلما رآه أبوه قال : ابني، فبلغ ذلك عمر فقال : عجزت النساء أن يلدن مثل معاذ، لولا معاذ هلك عمر.

[٨٨٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن القاسم عن أبيه عن علي مثله .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/ ٢٢٠ من طريق جعفر بن عون عن الأجلح، وأخرجه عبد الرزاق مختصرا في مصنفه ٧/ ٣٢٧ من طريق القاسم بن عبد الرحمن، ومن طريق أبي حصين عن الشعبي .

[٨٨٦٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن الحسن ابن صالح عن سماك قال : حدثني فضل بن كعب قال : أراد عمر أن يرجم المرأة التي فجرت وهي حامل ، فقال له معاذ : إذاً تظلمها ، أرأيت الذي في بطنها ما ذنبه؟ علام تقتل نفسين بنفس واحدة؟ فتركها حتى وضعت حملها، ثم رجمها[١].

[٨٨٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن المنهال عن زاذان أن علياً أمر بها فلفت في عباء.

[٨٨٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم عن صالح بن صالح عن عبد الرحمن بن سعيد الهمداني عن مسعود رجل من آل أبي الدرداء أن علياً لما رجم شراحة جعل الناس يلعنونها فقال: أيها الناس! لا تلعنوها فانه من أقيم عليه عصا حد فهو كفارته ، جزاء الدين بالدين[٢].

(١٥١٣) فيمن يبدأ بالرجم

[٨٨٦٦] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن يزيد

(١) أخرجه الحافظ في فتح الباري ٢٨/٣٦٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و قال : رجاله ثقات .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٣٢٧ من طريق ابن أبي ليلى عن رجل من أهل هذيل ، و في ٧/٣٢٨ من نفس الطريق .

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٢٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٢٠ من طريق الأجلح عن الشعبي بأطول عما هنا .

عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن علياً كان إذا شهد عنده الشهود على الزنا أمر الشهود أن يرجموا، ثم رجم [هو[1]] ثم رجم الناس، وإذا كان إقراراً[2] بدأ هو فرجم ثم رجم الناس.

[٨٨٦٧] حدثنا أبوبكر[3] قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن الحسن بن سعيد[4] عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن علي قال: يا أيها الناس! إن الزنا زناءان: زنا سر و زنا علانية، فزنا السر أن يشهد الشهود فيكون الشهود أول من يرمى ثم الامام ثم الناس، و زنا العلانية أن يظهر الحبل أو الاعتراف، فيكون الامام أول من يرمى، قال: و في يده ثلاثة أحجار، قال: فرماها بحجر[5] فأصاب صماخها فاستدارت، ورمى الناس.

[٨٨٦٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن القاسم عن أبيه عن علي مثله.

[٨٨٦٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال: سمعت عمرو بن نافع يحدث عن علي قال: الرجم رجمان، يرجم الامام ثم

(١) زيد من نصب الراية.

(٢) في نصب الراية: باقرار.

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٣/٣٢٠ من طريق ابن أبي شيبة.

(٤) من نصب الراية، و في الأصل و م: سعد.

(٥) من م ونصب الراية، و في الأصل: الحجر.

الناس ، و رجم يرجم الشهود ثم الامام ثم الناس ، فقلت للحكم : ما رجم الامام ، قال : إذا ولدت أو أقرت ، و رجم الشهود إذا شهدوا[١] .

[٨٨٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال : قلت للحكم : ما رجم الامام ؟ قال : إذا ولدت أو أقرت ، واذا شهد الشهود بدأ الشهود .

(١٥١٤) فى الشهادة على الزنا ، كيف هى ؟

[٨٨٧١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن التيمى[٢] عن أبى عثمان قال : لما قدم أبوبكرة وصاحباه[٣] على المغيرة جاء زياد فقال له عمر : رجل لن يشهد إن شاء الله الا بحق ، قال : رأيت انبهارا[٤] و مجلسا[٥] سيئا فقال عمر: هل رأيت المرود دخل المكحلة ، قال: لا ، قال : فأمر بهم فجلدوا .

[٨٨٧٢] حدثنا أبو بكر[٦] قال حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حماد ابن زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين أن أناساً شهدوا على رجل فى

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢٧/٧ من طريق الشعبي .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٨٤/٧ من طريق الثورى عن سليمان التيمى .
(٣) وهما نافع وشبل .
(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : اسهارا - بدون نقط ، ولا تتضح الكلمة فى م .
(٥) من م ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : بجلس .
(٦) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٣١/٨ من طريق ابن أبى شيبة .

زنا ، قال : فقال عثمان بيده هكذا تشهدون أنه [و[١]] جعل يدخل إصبعه السبابة فى إصبعه اليسرى وقد [٢]عقدها عشرا[٢] .

[٨٨٧٣] حدثنا أبوبكر[٣] قال حدثنا أبوأسامة عن عوف عن قسامة بن زهير قال : لما كان من شأن أبي بكرة والمغيرة بن شعبة الذى كان ، قال أبو بكرة : اجتنب أو تنح عن صلاتنا ، فانا لا نصلى خلفك ، قال : فكتب [إلى[٤]] عمر فى شأنه ، قال : فكتب عمر إلى المغيرة[٥]: أما بعد ، فانه قد رقى الى من حديثك حديثا ، فان يكن مصدوقا عليك فلان يكون مت قبل اليوم خير لك ، قال : فكتب إليه والى الشهود/ أن يقبلوا /٣٥٨ إليه ، فلما انتهوا إليه دعا الشهود ، فشهدوا ، فشهد أبو بكرة وشبل بن معبد و أبو عبد الله نافع ، فقال عمر حين شهد[٦] هؤلاء الثلاثة : اود[٧] المغيرة

(١) زيد من السنن الكبرى .

(٢-٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : عقد بها عشرة .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٣٤ من طريق ابن أبي شيبة بعض الاختصار ، و أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣١٣ من طريق آخر عن عبد الرحمن بن أبي بكرة .

(٤) زيد ولا بد منه .

(٥) من م ، و فى الأصل : المدينة .

(٦) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : شهدوا .

(٧) وأخرج عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٣٨٥ من طريق أبي الضحى أن عمر قال —

أربعة ، وشق على عمر شأنه جدا ، فلما قام زياد قال : [١]إن تشهد[١] إن شاء الله الا بحق ، ثم شهد قال : أما الزنا فلا أشهد به ، ولكنى رأيت أمرا قبيحا ، فقال عمر : الله أكبر ، حدوهم ، فجلدوهم[٢] ، فلما فرغ من جلد أبي بكرة قام أبو بكرة فقال : أشهد أنه زان ، فهم عمر أن يعيد عليه الحد ، فقال علي: إن جلدته فارجم صاحبك ، فتركه فلم يجلد ، فما[٣] قذف مرتين بعد .

[٨٨٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن أبي خلدة قال : لقيني سعيد بن أرطاة[٤] عم أبي عون فقال : تريد أن تأتى أبا العالية ؟ قال : نعم ، قال : فقل له : شهد الحسن وابن سيرين و ثابت البناني على امرأة و رجل أنهما زنيا ، وأقرت المرأة ، وأنكر الرجل ، فسألت أبا العالية عن ذلك فقال : لقيت رجلا من أهل الأهواء ، يجلد الحسن ثمانين ومحمداً ثمانين و ثابتاً ثمانين ، و ترجم المرأة باعترافها ، ويذهب الرجل ليس عليه شيء .

[٨٨٧٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم[٥] عن مغيرة عن الشعبي أن اليهود قالوا للنبي عليه السلام : ما حد ذلك ـ يعنون الرجم ، قال : إذا شهدوا

= حين شهد الثلاثة : أودى المغيرة الأربعة .

(١-١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : لم تشهد

(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : فجلدهم .

(٣) فى الأصل و م : فى .

(٤) فى الأصل و م : ارطان .

(٥) فى الأصل و م : هشام .

أربعة أنهم رأوه يدخل كما يدخل الميل فى المكحلة فقد وجب الرجم[1].

[٨٨٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن فضيل عن الشيبانى عن الشعبي قال : إذا شهد أربعة على شىء منعوا ظهورهم وجازت شهادتهم[2] .

[٨٨٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن غياث عن جعفر[3] عن أبيه قال : قال[4] : ما أحب أن أكون أول الشهود الأربعة .

(١٥١٥) فى الرجل يشهد عليه شاهدان ثم يذهبان

[٨٨٧٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج قال : أتى على برجل وشهد عليه رجلان أنه سرق ، فأخذ شىء[5] من أمور الناس ، وتهدد شهود الزور ، فلا أوتى بشاهد زور الا فعلت به كذا وكذا ، قال : ثم طلب الشاهدين فلم يجدهما ، فخلى سبيله[6] .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٣١ من طريق وهب بن بقية عن هشيم .
(٢) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/٣١٦ عن الشعبي .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١١٧ من طريق ابن جريج عن جعفر .
(٤) كذا هنا ، و فى مصنف عبد الرزاق عن أبيه عن على عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال - فذكر الحديث .
(٥) كذا فى الأصل ، وليس واضحاً فى م .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٩٠ من طريق معمر عن ابن طاوس عن عكرمة بن خالد .

(١٥١٦) فى الرجل و المرأة يقران بالحد ثم ينكرانه

[٨٨٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن شداد أن امرأة رفعت إلى عمر أقرت بالزنا أربع مرات ، فقال: ان رجعت لم نقم عليك ، فقالت : لا يجتمع على امران : آتى بالفاحشة ولا يقام على الحد ، قال : فأقامه عليها .

[٨٨٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص عن حجاج عن سليمان بن يسار أن أبا واقد بعثه عمر إليها - فذكر مثله .

[٨٨٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر و عطاء قالا[١]: إذا أقر بعد زنا أو سرقة ثم جحد درئ عنه الحد[٢].

[٨٨٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك عن حماد بن سلمة عن قتادة عن يحي بن يعمر قال : ان كان قد أقر فقد أنكر - يعنى الذى يقر بالحد ثم يرجع[٣].

[٨٨٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن فى الرجل يقر عند الناس ثم يجحد ، قال : يؤخذ به .

[٨٨٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن أبى عدى عن أشعث

(١) من م ، و فى الأصل : قال .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣١٩/٧ من طريق ابن جريج عن عطاء

(٣) فى الأصل : رجع ، وليس واضحا فى م .

عن الحسن فى الرجل يقر بالحـــد دون السلطان ثم يجحد اذا رفع لم ير أن يلزمه[١] .

[٨٨٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى اسماعيل عن ابن شهاب[٢] قال : من اعترف مراراً كثيرة بسرقة أو بحد ثم أنكر لم يحد[٣]

٣٥٩/ (١٥١٧) فى الذمى يستكره المسلمة على نفسها /[٤]

[٨٨٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن المجالد عن الشعبى[٥] عن سويد بن غفلة أن رجلا من أهل الذمة من نبيط أهل الشام نخس بامرأة على دابة، فلم يقع فدفعها بيده فصرعها، فانكشفت

(١) قال عطاء : إذا اعترف عند غير الامام لم يكن ذلك شيئا حتى يعترف عند الامام أربعا .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٣١٩-٣٢٠ من طريق معمر عن الزهرى .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : لم يجز .

(٤) زيد بعده فى الأصل و م بالحروف الكبيرة : « فوقع (فرفع) إلى أبي عبيدة ابن الجراح فقال : ما على هذا صالحنا كم ' فضرب عنقه » ويبدو أنه جزء من قصة سقطت أوائلها ، وساق عبـــد الرزاق هذه القصة مختصرا من طريق ابن جريج قال : أخبرت أن أبا عبيدة بن الجراح قتل كذلك رجلا أراد امرأة على نفسها ـ راجع لمزيد من التفصيل مصنف عبد الرزاق ١٠/٣٦٤

(٥) أخرجه عبـــد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٦٣ من طريق الثورى عن جابر عن الشعبى عن عوف بن مالك .

عنها ثيابها لجلس ليجامعها ، فرفع الى عمر بن الخطاب و قامت عليه البينة ، فأمر به فصلب ، وقال : ليس على هذا عاهدناكم .

[٨٨٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أسود بن عامر عن حماد بن سلمة عن قتادة أن عبـــد الملك بن مروان أتى برجل من أهل الذمة استكره امرأة مسلمة فأخصاه[١] .

[٨٨٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا البكراوى عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن قال : اذا استكره الذمى المسلمة قتل[٢] .

(١٥١٨) فى الرجل يقول : زنيت بفلانة ، ما عليه ؟

[٨٨٨٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن محمد بن إسحاق عن محمد بن ابراهيم عن عطاء بن يسار أن ماعز بن مالك أتى النبي عليه السلام فأقر عـلى نفسه بالزنا ، قال : و بمن ، قال : بفلانة مولاة ابن فلان ، فأرسل اليها فأنكرت ، فخلى سبيلها ، وأخذه بما أقر عـــلى نفسه ، و لم يذكر أنه جلده حد الفرية فيها[٣] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٦٤ من طريق ابن جريج وقال : فقتله واعطى الجارية ماله .

(٢) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٦/٦٤ من طريق ابن جريج قال : قالوا : إن زنى رجل من أهل الكتاب بمسلمة أوسرق لمسلم شيئا أقيم عليه الحد .

(٣) و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٢٨ من طريق آخر عن سهل بن سعد وقال : فجلده الحد و تركها .

[٨٨٩٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عدى عن أشعث عن الحسن فى رجل قال : زنيت بفلانة ، قال : عليه الحد[١].

[٨٨٩١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن صالح بن مسلم عن الشعبي فى رجل قال لامرأة : أشهد أنى قد زنيت بك ، قال : اضربه بما افترى عليها ولا أضربه بما افترى على نفسه إلا ببينة.

[٨٨٩٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة قال: يجلد حدين[٢] ، قلت : و إذا كذب ؟ قال : يجلد حدا و يدرأ عنه آخر .

[٨٨٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن يعلى التيمى عن منصور عن إبراهيم قال : إذا قالت المرأة : زنى بي فلان ، تجلد ولا يجلد[٣] .

(١٥١٩) فى الرجل يقول لامرأته : رأيتك تزنين قبل أن أتزوجك

[٨٨٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى رجل قال لامرأته : رأيتك تزنين قبل أن تكونى عندى ، قال سعيد : حد ولا ملاعنة[٤] ، و قال الحسن : لا حد

(١) أخرج عبد الرزاق نحوه عن سفيان ـ راجع المصنف ٤٢٩/٧

(٢) أخرج عبد الرزاق نحوه عن الزهرى ـ راجع المصنف ٤٣١/٧

(٣) أخرج عبد الرزاق نحوه عن قتادة ـ راجع المصنف ٤٣٠/٧

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٤٠/٧ من طريق عثمان عن سعيد .

و لا ملاعنة ، لأنه قال لها ذلك وهي عنده[١] .

[٨٨٩٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن ابن جريج عن عطاء في رجل قال لامرأته : زنيت و أنت أمة ، قال : يحد[٢] .

(١٥٢٠) في رجل طلق امرأته ثم قذفها ، ما عليه ؟

[٨٨٩٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن أبي عوانة عن أبي بشر عن عمرو بن هرم[٣] عن جابر بن زيد عن ابن عباس في رجل طلق امرأته واحدة ثم قذفها ، قال : يجلد الحد ، ليس كمن لم يطلق ، و قال ابن عمر : يلاعن[٤] إذا كان يملك الرجعة .

[٨٨٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن يونس[٥] عن الحسن قال : إذا طلق الرجل امرأته ثلاثا ثم قذفها ، قال : يجلد الحد الا أن تكون حاملا ، فان كانت[٦] حاملا لاعنها .

---

(١) و في مصنف عبد الرزاق ٣٤١/٧ : قال قتادة : وقال الحسن وزرارة بن أبي أوفى : يلاعنها .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤٣٠/٧ من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه سعيد في سننه ٣٦٦/١ من طريق هارون السلمي عن عمرو بن هرم (وفيها : هرمز وهو خطأ) ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠٣/٧ من طريق قتادة عن جابر .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : تلاعن .

(٥) أخرجه سعيد في سننه ٣٦٧/١ من طريق هشيم عن يونس . =

[٨٨٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم فى رجل طلق امرأته ثلاثا و هى حبلى ثم انتفى مما فى بطنها ، قال : يجلد ويلزق به الولد .

[٨٨٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا طلق ثلاثا ثم انتفى من ولده وهو لا يملك الرجعة [جلد[1]] و ألزق به الولد ، و إذا انتفى من ولده وهو يملك الرجعة لاعن ونفى عنه الولد و إن كان لم يقربه قط[2] .

[٨٩٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن الشيبانى[3] عن ٣٦٠/ الشعبى فى رجل طلق امرأته / طلاقا بائنا فادعت حملا [4]فانتفى منه [4] قال : يلاعنها .

[٨٩٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا هشيم[5] عن مغيرة عن الشعبى أنه

= (٦) من م وسنن سعيد ، و فى الأصل : كان .

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/١٠٣ من طريق الثورى عن مغيرة ، وأخرجه سعيد فى سننه ١/٣٦٧ من طريق هشيم عن مغيرة مختصراً .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/١٠٥ من طريق سفيان عن الشيبانى ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٣٦٩-٣٧٠ من طريق خالد بن عبد الله عن الشيبانى وكلاهما قال : « قبل أن يدخل بها » .

(٤-٤) من السنن ، و فى الأصل و م : فانتفت عنه فلا ـ كذا . =

سئل عن رجل طلق امرأته ثلاثا فجاءت منه بحمل فانتفى منه ، قال : فقال : يلاعن ، قال : فقال الحارث : يا أبا عمرو ! إن الله قال فى كتابه « الذين يرمون أزواجهم[1] » أفتراها له زوجة ؟ قال : نعم ، قال : فقال الشعبي : إنى لأستحى اذا رأيت الحق الا رجعت إليه[2] .

[٨٩٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد عن الشيبانى عن الحكم وحماد عن ابراهيم فى الرجل يطلق امرأته طلاقا بائناً ثم يقذفها ، قال : يضرب[3].

[٨٩٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عثمان بن عثمان القرشى عن عثمان الليثى قال : كان القاسم بن محمد يقول فى رجل طلق امرأته ثم قال لها : زنيت وأنت امرأتى ، قال : يلاعن .

(١٥٢١) فى الرجل يقذف امرأته ثم يطلقها ، ما عليه ؟

[٨٩٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي فى رجل قذف ثم طلق ثلاثا ، قال : يلاعنها ما كانت فى العدة[4].

= (٥) فى الأصل و م : هشام .

(١) آية/٦ من النور .

(٢) أخرجه سعيد فى سننه ١/٣٦٧ من طريق هشيم بمثل ما عندنا ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١٠٤ من طريق ابن التيمى عن إسماعيل بن أبي خالد مختصرا ولكنه جعل الجملة الأخيرة من قول الحارث دون الشعبي .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٦٦ من طريق مغيرة عن إبراهيم ولكنه قال : يلاعنها . =

[٨٩٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال : اذا كان يملك الرجعة لاعن، وان كان لا يملك الرجعة جلد[1].

[٨٩٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيـان عن غيلان عن الحكم قال : يضرب[2].

[٨٩٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا عبد الأعلى عن ابن أبي عروبة عن عامر عن مكحول أنه قال : إذا قذف ثم طلق لاعن .

(١٥٢٢) فى الرجل يرهن وليدته ثم يقع عليها

[٨٩٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عدى عن أشعث عن الحسن فى الرهن لم ير عليه حدا[3].

[٨٩٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أسباط بن محمد عن مطرف عن الشعبي قال : إذا رهنت وليدتك فلاتقع عليها حتى تفتكها[4].

(١٥٢٣) فى إقامة الحد على الرجل فى أرض العـدو

[٨٩١٠] حدثنا أبوبكر[5] قال حدثنا ابن مبـارك [عن أبي بكر[6]] بن

=(٤) أخرجه عبدالرزاق مختصرا فى مصنفه ١٠٤/٧ من طريق جابر عن الشعبي.

(١) راجع أيضا رقم الحديث : ٨٨٩٨ من الباب الماضى .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠٤/٧ من طريق سفيان عن الحكم .

(٣) فى الأصل و م : حد .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٤٢/٨ من طريق الثورى عن مطرف .

(٥) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣٤٣/٣ من طريق ابن أبي شيبة ، وكذلك =

أبي مريم عن حكيم بن عمير قال : كتب عمر بن الخطاب ألا يجلدن أمير جيش ولا سرية أحدا الحد حتى يطلع [على[1]] الدرب لئلا[2] تحمله حمية الشيطان أن يلحق بالكفار .

[٨٩١١] حدثنا أبو بكر[3] قال حدثنا ابن مبارك عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن حميد بن فلان[4] بن رومان أن أبا الدرداء نهى أن يقام على أحد حد في أرض العدو .

[٨٩١٢] حدثنا أبو بكر[5] قال حدثنا عيسى بن يونس[6] عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة قال : غزونا أرض الروم و معنا حذيفة و علينا رجل

= ابن التركماني في الجوهر بهامش السنن الكبرى ٩/١٠٥ ، وأخرجه سعيد بن منصور في سننه ٢/٢١١ من طريق الأحوص بن حكيم عن أبيه .

(٦) زيد من نصب الراية .

---

(١) زيد من الجوهر .

(٢) من نصب الراية ، و في الأصل و م : فلا .

(٣) أخرجه الزيلعي في النصب وابن التركماني في الجوهر من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه سعيد بن منصور في السنن ٢/٢١٠ من طريق إسماعيل بن عياش عن أبي بكر بن أبي مريم .

(٤) هو عقبة - كما في سنن سعيد .

(٥) أخرجه ابن التركماني في الجوهر عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه سعيد في سننه ٢/٢١١ من طريق عيسى بن يونس .

(٦) من م و الجوهر وسنن سعيد ، و في الأصل : مريم .

من قريش فشرب الخمر ، فأردنا أن نحده فقال حذيفة : أتحدون أميركم وقد دنوتم من عدوكم فيطمعون فيكم ، فقال : لأشربنها[1] وان كانت محرمة ، ولأشربن على رغم من أرغمها .

(١٥٢٤) فى الرجل يقع على ذات محرم منه

[٨٩١٣] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا محمد بن سواء عن خالد عن جابر بن زيد فيمن أتى ذات محرم منه ، قال : ضربة عنقه .

[٨٩١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : اقتلوا كل من أتى ذات محرم[3] .

[٨٩١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن[4] عدى بن ثابت عن البراء بن عازب أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث إلى رجل تزوج امرأة أبيه ، فأمره أن يأتيه برأسه .

[٨٩١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن السدى عن عدى بن ثابت عن البراء قال : لقيت خالى ومعه الراية ، فقلت

---

(١) فى الأصل و م : لا تشربنها - كذا .

(٢) أخرجه الحافظ فى فتح البارى ٣٤٩/٢٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٣٧/٨ من طريق عباد بن منصور .

(٤) من السنن الكبرى ٢٣٧/٨ ، و فى الأصل و م : بن ، و أخرجه البيهقى من طريق أبي الجهم عن البراء ومن طريق أبي خالد الأحمر عن أشعث بعض المفارقات .

له فقال : بعثني النبي صلى الله عليه وسلم الى رجل تزوج امرأة أبيه أن أقتله أو أضرب عنقه[١] .

[٨٩١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عدي عن حميد عن بكر قال :
٣٦١/ رفع الى الحجاج رجل زنى بابنته فقال :/ ما أدرى[٢] بأى قتلة أقتل هذا ؟ و هم أن يصلبه ، فقال له عبد الله بن مطرف و أبو بردة[٣] : ستر الله هذه الأمة بأحب ما ستر الاسلام ، اقتله ، قال : صدقتما ، فأمر به فقتل[٤] .

[٨٩١٨] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا حفص عن عمرو[٦] قال : سألته ما كان الحسن يقول فيمن تزوج ذات محرم منه وهو يعلم ، قال : عليه الحد .

(١٥٢٥) فى التعزير كم هو و كم يبلغ به ؟

[٨٩١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن حميد الأعرج[٧] عن يحيي بن عبد الله بن صيفى أن عمر كتب الى أبي موسى

(١) راجع السنن الكبرى ٣٠٥/٨ و المحلى ٣٠٥/١١ .
(٢) من م ، و فى الأصل : ماارى .
(٣) الحديث أخرجه الحافظ فى الفتح ٣٤٩٢٨ من طريق ابن أبي شيبة مختصرا وفيه « فقال أحدهما » .
(٤) فى الأصل و م : فقتله ، و فى الفتح : فضربت عنقه .
(٥) أخرجه الحافظ فى فتح البارى من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) فى الفتح : عمر .
(٧) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤١٣/٧ من طريق الثورى عن حميد الأعرج ،=

الا تبلغ فى تعزير أكثر من ثلاثين[1] .

[٨٩٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة[2] عن جامع عن أبى وائل أن رجلا كتب الى أم سلمة فى دين له قبلها يخرج[3] عليها فيه ، فأمر عمر بن الخطاب أن يضرب ثلاثين جلدة ، قال بعض أصحابنا : كلها يبضع و يحدر .

[٨٩٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبى قال : التعزير ما بين السوط الى الأربعين .

[٨٩٢٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن صدقة بن عبد الله عن الحارث بن عتبة أن عمر بن عبد العزيز أتى برجل يسب عثمان فقال : ما حملك على أن سببته ؟ قال : أبغضه ، قال : وان أبغضت رجلا سببته ؟ قال : فأمر به فجلد ثلاثين جلدة .

[٨٩٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن طلحة بن يحيى قال : كنت جالساً عند عمر بن عبد العزيز فجاءه رجل فسأله الفريضة ، فلم يفرض له ، فقال : هو كافر بالله ان لم يفرض له : قال : فضربه ما بين العشرة إلى الخمسة عشر .

= وابن حزم فى المحلى ١١/٤٨٨ من طريق الثورى عن حميد .

(١) فى مصنف عبد الرزاق : عشرين ، وكذلك فى المحلى .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٤٨٨ من طريق ابن عيينة .

(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : تخرج .

[٨٩٢٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد[1] عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير[2] بن عبد الله عن سليمان بن يسار عن عبد الرحمن بن جابر عن أبي بردة بن نيار قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يجلد فوق عشرة أسواط الا فى حد[3] .

[٨٩٢٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن اسماعيل بن أبي خالد عن عمران عن الشعبي أنه سئل عن أربعة شهدوا على رجل أنه ليس ابن فلان : وشهد اربعة أنه ابن فلان ، فقال : ادرأ عن هؤلاء لانهم أربعة و صدق الآخرين .

(١٥٢٦) باب فى الوالى يرى الرجل على حد وهو وحده ، أ يقيمه عليه أم لا ؟

[٨٩٢٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن عبد الله عن عكرمة[4] قال: قال عمر لعبدالرحمن بن عوف: أرأيت لوكنت القاضى والوالى ثم أبصرت إنساناً على حد ، أكنت مقيما عليه ، قال : لا ، حتى يشهد معى غيرى ، قال : أصبت ، ولو قلت غير لم تجد[5] .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٩ من طريق محمد بن رمح عن ليث بن سعد .
(٢) من م و السنن ، و فى الأصل : بكر .
(٣) لفظ ابن ماجه : لا يجلد أحد فوق عشر جلدات إلا فى حد من حدود الله .
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨/٣٤٠ من طريق عبدالكريم الجزرى عن عكرمة.
(٥) فى م : لم يجد .

[٨٩٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان قال : سمعت حمادا يقول : سمعنا أن الحاكم يجوز قوله فيما اعترف عنده إلا الحدود .

(١٥٢٧) فى المرأة تعلق بالرجل فتقول : فعل بى الزنا

[٨٩٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن أنه سئل عن المرأة تعلق بالرجل فتقول : فعل بى ، فقال الحسن : قذفت رجلا من المسلمين ، عليها الحد ، قال : و قال ابراهيم : هى طالبة حق ، كيف تقول .

[٨٩٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن عن الأشعث عن الحسن فى رجل قالت له امرأة : إن هذا زنى بى ، قال : تجلد بقذفها الرجل ، ولا يجلد الرجل[١] .

٣٦٢/(١٥٢٨) فى الرجل يوجد مع المرأة فتقول : زوجى/

[٨٩٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن أبيه و عمه[٢] و يحيى بن أبى الهيثم عن أبيه عن جده أنه شهد علياً و أتى برجل وامرأة وجدا فى خرب مراد ، فأتى بهما على فقال : بنت عمى وربيبتى فى حجرى ، فجعل أصحابه يقولون : قولى « زوجى » فقالت : هو زوجى ، فقال على : خذ

(١) أخرج عبد الرزاق نحوه من طريق معمر عن قتادة و الزهرى - راجع مصنفه ٤٣٠/٧

(٢) من م ، و فى الأصل : محمد .

بيد امرأتك[1] .

[٨٩٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم وحماد قالا : يدرأ عنه[2] .

[٨٩٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال : يدرأ عنه .

[٨٩٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن إبراهيم[3] فى المرأة توخذ مع الرجل فتقول : تزوجنى ، فقال إبراهيم : لوكان هذا حقا[4] ما كان على زان حد .

(١٥٢٩) فى الرجل ينفى الرجل من أب له فى الشرك

[٨٩٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى قال : سألت الزهرى عن رجل نفى رجلا من أب له فى الشرك فقال : عليه الحد لأنه نفاه من نسبه .

(١٥٣٠) فى رجل قذف رجلا وأمه مشركة

[٨٩٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٩٣ من طريق وكيع عن داود بن يزيد الزعاوى عن أبيه .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٢٩٣ من طريق غندر عن شعبة .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى من طريق المغيرة عن إبراهيم .

(٤) فى الأصل و م : حق .

أن رجلا من المهاجرين افترى [عليه[1]] على عهد عمر بن الخطاب ، وكانت أمه ماتت فى الجاهلية ، فجلده عمر لحرمة المسلم[2] .

[٨٩٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن عمه عن الشعبى أنه سئل عن رجل قذف رجلا وأمه مشركة ، قال : أرأيت لو أن رجلا قذف الأشعث ألم يضرب[3] .

[٨٩٣٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن سعيد الزبيدى عن حماد عن إبراهيم فى الرجل يقول للرجل : لست لأبيك ، وأمه أمة يهودية أو نصرانية ، قال : لا حد عليه[4] .

[٨٩٣٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن أبي عتيبة[5] عن أبيه عن الحكم قال : اذا قذف الرجل الرجل و له أم يهودية أو نصرانية ، فلا حد عليه .

(١٥٣١) فى رجل تزوج امرأة فجاءت بولد قبل دخوله بها

[٨٩٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد فى الرجل يغيب عن امرأته و لم يدخل بها ، فتجيء بحمل أو بولد ، قال :

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٥ من طريق معمر .

(٣) راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٧/٤٣٩ رقم الحديث : ١٣٨٠١

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٩ من طريق سفيان عن حماد موقوفا عليه .

(٥) فى الأصل و م : ابن أبي عيينة .

إن كانت غيبته بأرض بعيــدة لم تصدق ويقام عليها الحد ، وان كان[١] فى أرض قريبة يرون أنه يأتيها سراً صدقت بالولد أنه من زوجها .

(١٥٣٢) فى الرجل يفترى عليه ، ما قالوا فى عفوه عنه ؟

[٨٩٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن الزهرى قال : لو أن رجلا قذف رجلا فعفا وأشهد ، ثم جاء به الى الامام بعد ذلك ، أخذ له بحقه ولو مكث ثلاثين سنة[٢] .

[٨٩٤١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن ابن عون قال : سألت الحسن و ابن سيرين عن الرجل يفترى عــلى الرجل فيعفو ، قال الحسن : لا ، و قال ابن سيرين : ما أدرى .

[٨٩٤٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنــا ابن عيينــة[٣] عن رزيق[٤] قال : كتبت إلى عمر بن عبد العزيز فى رجل قذف ابنه : إن جلد أبى اعترفت ، فكتب إلى[٥] عمر أن اجلده الا أن يعفو عنه .

(١) أى ذلك الرجل .

(٢) أخرجه عبد الرزاق مختصرا من طريق معمر عن الزهرى بلفظ « إذا بلغت الحدود السلطان فلا يحل لأحد أن يعفو عنها »

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٤١ من طريق ابن عيينة .

(٤) فى م : زريق ـ بتقديم الزاء المعجمة على الراء المهملة .

(٥) فى الأصل و م : إليه .

(١٥٣٣) السارق يؤمر بقطع يمينه فيدس يساره

[٨٩٤٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن جابر عن عامر أنه سئل عن رجل أرادوا أن يقطعوا يده اليمنى ، فقدم يده اليسرى فقطعت ، قال : لا تقطع اليمنى[1] .

[٨٩٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن يحيى بن أبي كثير أن علياً أمضى ذلك .

[٨٩٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر فى إمام أتى بسارق فحمل فقطع يساره ، قال : يترك[2] .

/٣٦٣ [٨٩٤٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن ميسر/ عن ابن جريج عمن حدثه عن القاسم بن محمد قال : اجتمعت أنا و سعيد بن المسيب فى الرجل إذا أمر بقطع يمينه إن دس الى الحجام يساره فقطعها ، قالا : يده تعطل ، والقود فى موضعه[3] .

(١٥٣٤) فى السكران ، من قال: يضربه الحد ويجوز طلاقه

[٨٩٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبدالرحمن ابن حرملة قال : طلق جار لى سكران ، فأمرنى أن أسأل سعيد بن المسيب .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١٩٠ من طريق الثورى عن جابر .

(٢) راجع أول أحاديث هذا الباب وتعليقنا عليه .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/١١ من طريق عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه

قال : ان أصيب فيه الحق جلد ثمانين وفرق بينه وبين أهله[١] .

[٨٩٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن عبدالرحمن بن عنبسة أن عمر بن عبد العزيز أجاز طلاقه ، وجلده[٢] .

[٨٩٤٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا اسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن الحسن و ابن سيرين أنهما قالا : طلاق السكران جائز ، ويجلد ظهره[٣] .

[٨٩٥٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن جعفر عن ميمون قال: يجوز طلاقه و يجلد .

[٨٩٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن الزهري قال : إذا أعتق أو طلق السكران جاز طلاقه ، وأقيم عليه الحد[٤] .

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ٢٦٧/١ من طريق عبد العزيز بن محمد عن عبد الرحمن ابن حرملة مختصرا ، وأخرجه عبدالرزاق فيمصنفه ٨٣/٧ من طريق إبراهيم ابن محمد عن حرملة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨٣/٧ من طريق ابن جريج و لم يذكر الجلد ، وأخرجه سعيد في السنن ٢٦٨/١ من طريق يحيى بن سعيد ولكنه ذكر الاستحلاف وقال : فرد عليه امرأته وضربه الحد .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٨٢/٧ من طريق معمر عن أيوب ، وأخرجه سعيد في السنن ٢٦٦/١ من طريق هشيم عن يونس .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨٢/٧ من طريق معمر عن الزهري و لم يذكر إقامة الحد .

[٨٩٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع الشعبي يقول : يجوز[١] طلاقه و يوجع ظهره[٢] .

(١٥٣٥) فى أم الولد تفجر ما عليها؟

[٨٩٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبادة بن العوام عن عمرو بن عامر عن حماد عن ابراهيم أن علياً و عبد الله اختلفا فى أم ولد بغت ، فقال علي : تجلد ولا نفي عليها ، و قال عبد الله : تجلد وتنفى .

[٨٩٥٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا إسرائيل عن منصور عن ابراهيم فى أم الولد تفجر ، قال : يقام عليها حد الأمة و هى على منزلتها[٣] .

(١٥٣٦) فى الشهادة على الشهادة فى الحد

[٨٩٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان قال : سمعت حماداً يقول : لا تجوز شهادة على شهادة فى حد .

[٨٩٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن أبي زائدة عن ابن سالم عن الشعبي قال : لا تجوز شهادة على شهادة فى قصاص ولا حد[٤] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : تجوز .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢٦٦ من طريق .

(٣) راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٧/٢٩٤-٢٩٥ .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٢ من طريق جابر ومطرف عن =

[٨٩٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن هشام عن محمد عن حماد عن ابراهيم قال : لا تجوز شهادة الرجل على الرجل فى الحدود[١] .

[٨٩٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن ليث عن طاوس و عطاء قالا : لا تجوز شهادة على شهادة فى حد .

[٨٩٥٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر عن شريح ومسروق أنهما قالا : لا تجوز شهادة على شهادة فى حد ، ولا يكفلان فى حد[٢] .

(١٥٣٧) فى إقامة الحدود و القود فى الحرم

[٨٩٦٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن مطرف عن عامر قال : اذا هرب الى الحرم فقد أمن ، فان أصابه فى الحرم أقيم عليه الحد فى الحرم[٣] .

= الشعبي ، وفى ٨/٣٣٩ من طريق مطرف عن الشعبي ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٥٠ من طريق جابر عن الشعبي .

---

(١) اخرج عبد الرزاق مثله عن قتادة ـ راجع مصنفه ٨/٣٣٩ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٣٢ و فى ٨/٣٤٠ من طريق إسرائيل عن جابر ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٥٠ من طريق وكيع .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٣٠٤ من طريق منصور عن مجاهد ومطرف ، و أخرجه الطبرى فى تفسيره ٧/٣٢ [طبعة جديدة] من طريق أبي كريب =

[٨٩٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن عطاء أن الوليد[1] أراد أن يقيم على رجل الحد فى الحرم، فقال له عبيد بن عمير: لا تقمه الا أن يكون أصابه فيه .

[٨٩٦٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن و عطاء قالا[2] : اذا أصاب حداً فى غير الحرم ثم جاء الى الحرم أخرج من الحرم حتى يقام عليه[3] .

[٨٩٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن خصيف عن مجاهد قال : إذا أصاب الرجل الحد فى غير الحرم ثم أتى الحرم ، أخرج من الحرم ، وأقيم عليه الحد ، و إذا أصابه فى الحرم أقيم عليه فى الحرم.

٣٦٤/ [٨٩٦٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد السلام/ بن حرب[4] عن

= عن ابن إدريس .

---

(١) زيد فى الأصل : إذا ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها ، وأخرجه الطبرى فى تفسيره من طريق أبي كريب عن ابن إدريس .

(٢) فى الأصل و م : قال ، و الحديث أخرجه الطبرى فى تفسيره من طريق أبي كريب عن ابن إدريس .

(٣) واخرج عبد الرزاق من طريق ابن جريج عن عطاء قال : وإن قتل فى الحل لم يقتل فى الحرم - راجع مصنفه ٣٠٣/٩

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٣٠/٧ من طريق سعيد بن يحي عن عبد السلام ابن حرب .

خصيف عن مجاهد أن رجلا قتل رجلا ثم دخل الحرم، قال: يؤخذ فيخرج به من الحرم، ثم يقام عليه الحد[١]، يقول: القتل.

[٨٩٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد السلام[٢] عن [عطاء بن السائب عن[٣]] سعيد و عبد الملك عن عطاء فى الرجل يقتل ثم يدخل الحرم، قال: لا تبايعه أهل مكة ولا يشترون منه ولا يسقونه ولا يطعمونه و لايؤوونه[٤] ولا ينكحونه حتى يخرج فيؤخذ به.

[٨٩٦٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا [أبو[٥]] معاوية عن حجاج عن عطاء عن ابن عمر و ابن عباس قالا: لو وجدنا قاتل آبائنا فى الحرم لم نقتله.

[٨٩٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن شعبة قال: سألت الحكم و حماداً عن الرجل يقتل ثم يدخل الحرم قال حماد: يخرج فيقام عليه الحد[٦]، و قال الحكم: لا يبايع و لا يؤاكل.

---

(١) زيد فى الأصل و م: ثم، ولم تكن الزيادة فى تفسير الطبرى فحذفناها.
(٢) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٣٢/٧ من طريق سعيد بن يحيى عن عبد السلام ابن حرب.
(٣) زيد من تفسير الطبرى.
(٤) من تفسير الطبرى، و فى الأصل و م: لا يأوونه.
(٥) زيد ولا بد منه، و الحديث أخرجه الطبرى فى تفسيره ٣٢/٧ من طريق هشيم عن حجاج عن عطاء عن ابن عمر، و فى ٣١/٧ من طريق عبد الملك عن عطاء عن ابن عباس.

(١٥٣٨) فى الرجل يسرق فيطرح سرقته خارجا و يؤخذ فى البيت ، ما عليه ؟

[٨٩٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال أخبرنى أبو بكر بن عبد الله أن خالد بن سعيد[٢] حدثه عن سعيد بن المسيب و عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنهما سئلا عن السارق يسرق ، فيطرح سرقته خارجاً من البيت ، ويؤخذ فى البيت الذى يسرق فيه المتاع ، أعليه القطع ، فقالا : عليه القطع .

(١٥٣٩) فى القوم ينقب عليهم فيستغيثون فيجدون قوماً يسرقون فيؤخذون معهم ؟

[٨٩٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى معمر[٣] عن خصيف قال : فقد قوم متاعاً لهم من بيتهم ، فرأوا نقباً فى البيت فخرجوا ينظرون فاذا رجلان[٤] يسعيان ، فأدركوا أحدهما معه متاعهم وأفلتهم الآخر ، قال : فأتيناه به فقال : لم أسرق شيئا ، وانما استأجرنى

= (٦) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٣٠/٧ من طريق غندر عن شعبة عن حماد .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٩٨/١٠ من طريق ابن جريج .
(٢) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : معبد .
(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٩٨/١٠ من طريق معمر عن خصيف .
(٤) فى مصنف عبد الرزاق : هم برجلين . =

هذا الذى أفلت ودفع الى هذا المتاع لاحله له ، لا أدرى من أين جاء به ؟ قال خصيف : فكتب[1] به الى عمر بن عبد العزيز فكتب أن ينكل ويخلده السجن ، ولا يقطعه[2] .

[٨٩٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم عن اسماعيل بن أبي خالد عن عامر فى رجل أخذ من رجل ثوبا فقال : سرقته ، فقال : انما أخذته بحق لى عليه ، فقال الشعبي : لا حد عليه .

(١٥٤٠) فى الرجل المتهم يوجد معه المتاع[3]

[٨٩٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: قال عطاء : ان وجدت سرقة مع رجل سوء يتهم فقال : ابتعتها ، فلم ينفذ عمن ابتاعها منه ، أو قال : وجدتها ، لم يقطع و لم يعاقب[4] .

[٨٩٧٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : كتب عمر بن عبد العزيز بكتاب قرأته : إذا وجد المتاع مع الرجل فقال : ابتعته ، فلم يقطعه ، فاشدده فى السجن وثاقا و لا تخله بكلام أحد حتى يأتى فيه أمر الله ، قال : فذكرت ذلك لعطاء فأنكره .

(٥-٥) من مصنف عبدالرزاق ، و فى الأصل و م : فاتيا ـ كذا .

---

(١) فى الأصل و م : فكتبنا .

(٢) فى مصنف عبد الرزاق : فأمرنا أن ننكله ونخلده السجن ولا نقطعه .

(٣) من م ، و فى الأصل : السلاح .

(٤) راجع أيضا مصنف عبدالرزاق ١٠/١٩٩ رقم الحديث : ١٨٨٢٣

(١٥٤١) فى الرجل يضرب الرجل بالسيف ويرفع عليه السلاح

[٨٩٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال: سمعت ابن الزبير يقول: من رفع السلاح ثم وضعه فدمه هدر، قال: وكان طاوس يرى ذلك[1].

[٨٩٧٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: أخبرنى معمر عن ابن شهاب أن رجلا ضرب رجلا بالسيف، فلم يقطع مروان بن الحكم يده، وأن عمر بن عبد العزيز قطع يد رجل فى ذلك بكتاب الوليد بن عبد الملك[2].

[٨٩٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى زياد [أن[3]] ابن شهاب أخبره قال: ضرب صفوان بن المعطل
٣٦٥/ حسان بن الفريعه[4] بالسيف/ فى هجاء هجاه، فلم يقطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده[5].

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٧١/١١ من طريق أبي عاصم عن ابن جريج، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٦١/١٠ من طريق ابن جريج.

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/١٦١-١٦٢ من طريق معمر بأ كثر مما عندنا.

(٣) زيد لاستقامة العبارة.

(٤) هى أم حسان بن ثابت.

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٦٢/١٠ من طريق معمر عن الزهرى فى حديث طويل.

[٨٩٧٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من رفع علينا السلاح فليس منا[١] .

[٨٩٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن العلاء بن المسيب عن خيثمة قال : قال عمر : ليس منا من شهر السلاح علينا .

[٨٩٧٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن عبد الحميد أو حدثت عنه عن منصور عن إبراهيم عن علقمة بنحوه .

[٨٩٧٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مصعب بن المقدام عن عكرمة بن عمار عن أياس بن سلمة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من سل علينا السيف فليس منا[٢] .

[٨٩٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحي بن آدم عن شريك عن محمد ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من رفع علينا السلاح فليس منا[٣] .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٨٨ من طريق عبد الله بن عامر بن البراد عن أبي أسامة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٦٠ من طريق أيوب عن نافع .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٤٦ من طريق بهز عن عكرمة بن عمار .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٨٨ من طريق المغيرة بن عبدالرحمن عن ابن عجلان .

(١٠٤٢) فيما يحقن به الدم و يرفع به عن الرجل القتل

[٨٩٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان عن الأعمش[١] عن أبي ظبيان عن أسامة قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية فصبحنا الحرقات[٢] من جهينة فأدركت رجلا فقال : لا إله إلا الله ، فطعنته ، فوقع في نفسي من ذلك ، فذكرته للنبي عليه السلام فقال رسول الله : قال : لا إله إلا الله وقتلته ؟ قال : قلت : يارسول الله ! إنما قالها فرقاً من السلاح ، قال : أفلا[٣] شققت عن قلبه حتى تعلم قالها أم لا ؟ قال : فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ .

[٨٩٨٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن أسامة قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سرية ـ فذكر نحوه .

[٨٩٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر و عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فاذا قالوها منعوا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله[٤].

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٩٧ من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش .
(٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : المحرقات .
(٣) من السنن الكبرى ، و في الأصل : فألا ، وليس واضحاً في م .

[٨٩٨٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن أبي مالك عن أبيه قال : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول : من وحد الله وكفر بما يعبد من دونه فقد حرم دمه ، وحسابه على الله[١] .

[٨٩٨٥] جدثنا أبوبكر[٢] قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ، أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فاذا قالوها عصموا منى دماءهم وأموالهم إلا بحقها ، وحسابهم على الله ، ثم قرأ « فذكر انما انت مذكر لست عليهم بمصيطر[٣] » .

[٨٩٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن بكر السهمى عن حاتم بن أبي صغيرة عن النعمان بن سالم أن عمرو بن أوس أخبره عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله[٤] .

= (٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/٣٧ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/١٩٦ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

---

(١) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/٣٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه ١/٣٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨/١٩٦ من طريق أبي نعيم و الفريابي عن سفيان .
(٣) ٢١ و ٢٢ من الغاشية .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٦٣ من طريق سماك بن حرب عن =

[٨٩٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الفضل بن دكين عن أبان بن عبد الله عن ابراهيم بن جرير قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا اله[1] الا الله.

[٨٩٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[1] عن سفيان عن [أبي[2]] صالح مولى التوأمة[3] عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا اله الا الله، فاذا قالوها حرمت على دماؤهم وأموالهم الا بحقها، وحسابهم على الله.

/٣٦٦ [٨٩٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[4] قال حدثنا سفيان/ عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير قال: خرج المقداد بن الأسود في سرية، فمروا برجل في غنيمة له فأرادوا قتله فقال: لا إله[1] الا الله، فقال المقداد: ود لو فر بأهله و ماله، قال: فلما قدموا ذكرواه[5] ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت «يا ايها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله

= النعمان بن سالم عن رجل، و أخرجه الامام أحمد في مسنده ٤/٨ من طريق عبد الله بن بكر السهمي.

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده ٢/٤٧٥ من طريق وكيع.
(٢) زيد من المسند.
(٣) من المسند، و في الأصل و م: التومة.
(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٩/٨٠ من طريق وكيع إلى قوله «قال: الغنيمة».
(٥) من م، و في الأصل: ذكر.

فتبينوا ولا تقولوا لمن الق اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا » قال : الغنيمة ، « فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل » قال ، تكتمون ايمانكم من المشركين « فمن الله عليكم » فأظهر الاسلام « فتبينوا » وعيداً من الله « ان الله كان بما تعملون خبيرا[1] » .

[٨٩٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[2] عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال ، مر رجل من بنى سليم على نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم و معه غنم فسلم[3] عليهم فقالوا[4] : ما سلم عليكم الا ليتعوذ منكم ، فعمدوا اليه فقتلوه و أخذوا غنمه ، فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه و سلم فأنزل الله « يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا ولا تقولوا لمن الق اليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة ـ الى آخر الآية .

[٨٩٩١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس بمثله و لم يذكر ، فأتوا بها النبي عليه السلام .

[٨٩٩٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شبابة بن[5] سوار قال حدثنا ليث ابن[6]

(١) آية ٩٤ من النساء .

(٢) اخرجه الطبرى فى تفسيره ٩/٧٦ من طريق أبي كريب عن عبد الرحيم ابن سليمان .

(٣) من التفسير ، و فى الأصل و م : سلم .

(٤) من م و التفسير ، و فى الأصل : فقال .

سعد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثى عن عبيد الله بن عدى بن الخيار عن المقـــداد أنه أخبره أنه قال : يا رسول الله ! أرأيت ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلنى فضرب احدى يدى بالسيف فقطعها ، ثم لاذ منى بشجرة فقال : أسلمت لله ، أقتله يا رسول الله بعد أن قالها ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تقتله ، فقلت : يا رسول الله ! قطع يدى ثم قال بعد ذلك ، ان قطعها فأقتله ، قال : لا تقتله فانه بمنزلتك قبل أن تقتله ، و أنت بمنزلته قبل أن يقول الكلمة التى قال[1] .

[٨٩٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال ، قال : جاء أبو العالية إلى و إلى صاحب لى ، قال : هلما فانكما أشب منى أو أوعى للحديث منى ، فانطلقنا حتى أتينا بشر بن عاصم الليثى قال : بعث النبي صلى الله عليـــه و سلم سرية فأغارت على القوم : فشذ رجل من القوم فاتبعه رجل من السرية معه سيف شاهر، فقال الشاذ من القوم . انى مسلم ، فلم ينظر فيما قال ، فضربه فقتله ، فنمى الحديث الى النبي صلى الله عليه و سلم فقال النبي عليه السلام قولا شديدا ، فبلغ القاتل ، فبينا النبي صلى الله عليـــه و سلم يخطب اذ قال القاتل : والله

= (٥-٥) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل و م .

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٦/٣ من طريق عبد الرحمن بن إسحاق عن ابن شهاب ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٩٥/٨ من طريق يونس عن الزهرى ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٧٣/١٠ من طريق معمر عن الزهرى .

يا نبي الله ما قال الذى قال الا تعوذا من القتل ، فأعرض النبي عليه السلام [عنه[1]] وعمن يليه من الناس ، وفعل ذلك مرتين كل ذلك يعرض عنه النبي بوجهه ، فلم يصبر أن قال الثالثة مثل ذلك ، و أقبل النبي عليه السلام بوجهه[2] تعرف[3] المساءة فى وجهه فقال : ان الله أبى على فيمن[4] قتل مؤمنا - ثلاث مرات يقول ذلك .

[٨٩٩٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله/ بن عتبة ٣٦٧/ قال : لما ارتد من ارتد على عهد أبي بكر أراد أبو بكر أن يجاهدهم ، فقال عمر : أتقاتلهم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من شهد لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله ، حرم ماله الا بحق ، حسابهم على الله تعالى ، فقال أبو بكر : أنا لأقاتل من فرق بين الصلاة و الزكاة ، والله لأقاتلن من فرق بينهما حتى أجمعهما ، قال عمر : فقاتلنا معه و كان رشداً ، فلما ظفر بمن[5] ظفر به منهم قال : اختاروا منى خصلتين : إما الحرب

---

(١) زيد من الدر المنثور ٢/٢٠٢ حيث أورده السيوطى عن ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) ليس فى الدر .
(٣) من م و الدر ، و فى الأصل : فعرف .
(٤) فى الدر : لمن .
(٥) من م ، و فى الأصل : لمن : و الحديث أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٧٢-١٧٣ من طريق معمر عن الزهرى ، و أخرجه البيهقى فى السنن =

المجلية وإما الخطة[1] المخزية، قالوا : هذه الحرب المجلية قدعرفناها فما الخطة المخزية؟ قال : تشهدون على قتلانا أنهم فى الجنة و على قتلاكم أنهم[2] فى النار - ففعلوا .

[٨٩٩٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا ابان ابن عبـــد الله البجلى قال : حدثنى ابراهيم بن جرير عن جرير قال : ان نبى الله بعثنى الى اليمن أقاتلهم و أدعوهم ، فاذا قالوا : لا إله إلا الله ، حرمت عليكم أموالهم و دماؤهم .

(١٠٥٤٣) فى الرجل يضرب فى الشراب يطاف به أو ينصب للناس ؟

[٨٩٩٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا محمد ابن عبد الرحمن بن أبى ذئب عن خالد عن سعيد بن المسيب قال : ضرب ابن له فى الشراب وطيف به فقال : ما أجد عليـــه فى ضربه اياه ولكنى أجد عليه إن طيف[3] به ، وهو شىء لم يفعله المسلمون .

[٨٩٩٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن فضيل عن اسماعيل بن سميع قال : سمعت مالك بن عمير يقول سمعت عتاب بن سلمة يقول : سألنى عمر

= الكبرى ١٧٦/٨ من طريق عقيل عن الزهرى ، وأما جزء « الحرب المجلية » فقد أخرجه البيهقى فى ١٨٣/٨-٣٣٥ من طريق آخر لابن أبى شيبة .

(١) فى السنن : السلم .

(٢) فى الأصل و م : انها .

(٣) فى الأصل و م : طاف .

ابن الخطاب عن رجل قال: رأيته يشربها[1] فقلت: لم أره يشربها ولكن رأيته يقيها، قال: فضربه الحد ونصبه للناس[2].

(١٥٤٤) فى الرجل يقول للرجل: زنيت و أنت مشرك

[٨٩٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم فى الرجل يقول للرجل: زنيت وأنت مشرك، قال: لا يحد.

[٨٩٩٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[3] أنه قال: اذا قال: زنيت وأنت مشرك، يقام عليه الحد[4].

[٩٠٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن فى الكافر يزنى فيقام عليه الحد، ثم يسلم فيقذفه رجل ويقول: انما عنيت زناه الذى كان فى كفره، قال: يقام على قاذفه الحد.

[٩٠٠١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب قال: سألت الزهرى عن امرأة زنت وهى يهودية أو نصرانية أو مجوسية، ثم أسلمت فقذفها رجل، فقال ابن شهاب: ليس على من قذفها حد ولكن ينكل[5].

(١) من م، و فى الأصل: ليشربها.

(٢) مضى الحديث عندنا فى باب «من قاء الخمر ما عليه» كتاب الحدود.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٩/٧ عن سفيان.

(٤) زيد فى مصنف عبد الرزاق: إلا أن يأتى بالبينة.

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٤١/٧ من طريق معمر عن الزهرى.

(١٠٤٥) فى الرجل ينفى الرجل من فخذه ، ما عليه ؟

[٩٠٠٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن عامر فى الرجل ينفى الرجل من فخذه ، قال : لايضرب الا أن ينفيه من أبيه[١] .

[٩٠٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الحكم قال : اذا قال : لست من بنى تميم ، قال : يضرب[٢] .

(١٠٤٦) فى الرجل يقول للرجل : يا زان

[٩٠٠٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الملك قال : سمعت الشعبي قال فى رجل يقول للرجل : يا زان ، وهو يعلم أنه قد زنى ، أ يحد ؟ قال : نعم ، إن الله يقول « ثم[٣] لم يأتوا بأربعة شهداء » .

٣٦٨/ (١٠٤٧) فى الرجل يقول للرجل : يا روسبيه[٤]/

[٩٠٠٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين أن رجلا قال لرجل : يا روسبيه[٥] ، فضربه عروة بن المغيرة الحد ، فأعجب

(١) رواه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٢١ عن عامر .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤٤٠ من طريق سفيان ، وأخرج ابن حزم نحوه فى المحلى ١١/٣٢٢ عن إبراهيم النخعى .
(٣) فى الأصل و م : فان - و التصحيح من سورة النور آية ٤
(٤) كذا فى م ، و فى الأصل : روبيه ، وربما تكون الكلمة « روسية » .
(٥) من م ، و فى الأصل : روبيه .

ذلك الشعبي .

[٩٠٠٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن يعلى بن الحارث قال حدثنا أبي عن غيلان بن جامع أن أشعث بن سليمان قال : جيء برجل إلى القاسم بن عبد الرحمن وهو قاض ، قال : فشهد عليه أنه قال لرجل : يا روسبيح[1] ، فجلده الحد .

(١٠٤٨) في الرجل يقول للرجل : يا مفعول به

[٩٠٠٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن صالح بن مسلم عن الشعبي في الرجل يقول للرجل : يامفضوح ، قال : عليه الحد .

[٩٠٠٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن يحيى بن الوليد قال : شهدت ابن أشوع[2] أتي برجل قال لرجل : يا مفعول ، فجلده الحد .

[٩٠٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيدة عن إبراهيم قال : يجلد .

(١٠٤٩) في الرجل يقول للرجل : يا مخنث ؟

[٩٠١٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن أبي هلال عن الحسن وعكرمة في الرجل يقول للرجل : يا مخنث ، قال عكرمة : عليه الحد[3] ،

(١) من م ، و في الأصل . روبيح - كذا .

(٢) هو سعيد بن عمرو .

(٣) وأخرج عبد الرزاق مثله عن أبي سفيان ولفظه « من قال لرجل: يا مخنث ،=

و قال الحسن : ليس عليه الحد .

[٩٠١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن أبى هلال عن الحسن قال : ليس عليه حد .

[٩٠١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن جابر عن عامر قال : إذا قال : يامخنث ، فليس عليه حد .

(١٠٥٠) فى الرجل يقول للرجل : يا خبيث يا فاسق

[٩٠١٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير[١] قال : قال علـــى : قول الرجل للرجل : يا خبيث يا فاسق ، قال : هن فواحش ، وفيهن عقوبة [٢]ولا تقولهن فتعودهن[٢] .

[٩٠١٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غيـاث عن أشعث عن الحسن أن أبا بكـــر قال فى الرجل يقول للرجل : يا خبيث يا فاسق ، قال : قد قال قولا سيئاً ، ليس فيه عقوبة ولا حد[٣] .

[٩٠١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن عبد الرحمن بن اسحاق قال : شهدت سالماً والقاسم وسألهما أمير المدينة عن رجل قال لرجل:

فاضربوه عشرين ٤٢٨/٧

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٥٣/٨ من طريق أبى عوانة عن عبد الملك ابن عمير .

(٢-٢) منم، وفى الأصل: ولايقولن فلتعودهن، وفى السنن الكبرى:فلاتعودوا فتقولوا .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣٢٤/٥ برمز « ش » .

يا فاسق ، فقرأ هذه الآية « ان جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا » و قالا : الفاسق ، الكذاب يعزر أسواطاً .

[٩٠١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله في الرجل يقول للرجل : يا خبيث ، قال : هو قول سيء ، وليس فيه عقوبة .

(١٥٥١) في رجل يقول للرجل ! يا دعي ، ما عليه ؟

[٩٠١٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص عن إسماعيل عن الشعبي قال : لو أن رجلا قال لرجل : ادعاك عشرة لم يكن عليه حد .

[٩٠١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن رقية عن حماد في الرجل يقول للرجل : انت دعي ، ليس عليه حد .

[٩٠١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو عصام عن الأوزاعي عن الزهري[١] في الرجل يقول للرجل من العرب : انك لمولى[٢]. قال : يضرب الحد.

(١٥٥٢) في الرجل يزني بالصبية ، ما عليه ؟

[٩٠٢٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الحسن قال : إذا زنى الرجل بالصبية جلد و لم يرجم ، وليس على الصبية شيء ، و إذا زنى غلام بامرأة جلدت و لم ترجم ، و على الغلام

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/٤٢٤ من طريق ابن جريج عن الزهري .

(٢) وزيد في مصنف عبد الرزاق: دعي .

تعزيرا[١] .

[٩٠٢١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن المغيرة عن ابراهيم فى رجل افتض صبية قال : عليه عقرها .

(١٥٥٣) فى تعليق اليد فى العنق

٣٦٩/ [٩٠٢٢] حدثنا أبو بكر/ قال حدثنا عمرو بن على بن عطاء بن مقدم عن حجاج[٢] عن مكحول عن ابن[٣] محيريز عن فضالة بن عبيد [قال سألته عن تعليق يد السارق فى عنقه[٤]] فقال : السنة ، قطع رسول الله صلى الله عليه و سلم يد رجل ثم علقها فى عنقه .

[٩٠٢٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن القاسم عن أبيه أن علياً قطع يد سارق فرأيتها معلقة ـ يعنى فى عنقه[٥] .

[٩٠٢٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن[٦] غياث عن الأعمش

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٣٩/٧ من طريق إسماعيل عن الحسن .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٧٥/٨ من طريق أبى بكر بن على عن حجاج .

(٣) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : الى .

(٤) زيد من السنن الكبرى .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٧٥/٨ من طريق حفص عن الأعمش ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٩١/١٠ من طريق الثورى ومعمر عن الأعمش .

(٦) فى الأصل و م : عن .

عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه أن عليا قطع يد رجل ثم علقها في عنقه[١].

(١٥٥٤) ما قالوا في الساحر ، ما يصنع به ؟

[٩٠٢٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا معاذ بن معاذ قال أخبرنا أشعث عن الحسن أنه قال : يقتل السحار و لا يستتابوا .

[٩٠٢٦] حدثنا ابو بكر قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب أن[٢] جندبا قتل ساحرا أو أراد أن يقتله[٣].

[٩٠٢٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن سالم عن قيس بن سعد[٤] أنه قتل ساحرا .

[٩٠٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو داود الطيالسي عن همام عن يحيى أن عامل عمان كتب الى عمر بن عبد العزيز في ساحرة أخذها ، فكتب إليه عمر : إن اعترفت أو قامت عليها البينة فاقتلها[٥].

[٩٠٢٩] حدثنا أبوبكر[٦] قال حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله

(١) راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله .
(٢) من م ، و في الأصل : ابن - كذا .
(٣) اخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٣٦ من طريق أبي عثمان النهدي عن جندب ، وأخرجه عبد الرزاق في حديث طويل من طريق بجالة .
(٤) في الأصل و م : عباد ، و التصحيح من مصنف عبد الرزاق ١٠/١٨٣ حيث أخرجه من طريق ابن عيينة .
(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ١١/ ٤٧٨ من طريق يحيى بن أبي كثير . =

عن نافع عن ابن عمر أن جارية لحفصة سحرتها، ووجدوا سحرها، واعترفت به، [فأمر عبد الرحمن بن زيد فقتلها فبلغ ذلك عثمان فأنكره واشتد عليه، فأتاه ابن عمر فأخبره أنها سحرتها واعترفت به ووجدوا سحرها[1]] فكأن عثمان إنما أنكر ذلك لأنها قتلت بغير إذنه.

[٩٠٣٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن زيد أبي المعلى قال: حدثني شرطي لسنان بن سلمة أن سنانا أتى بساحرة، فأمر بها أن تلقى في البحر.

[٩٠٣١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة[2] عن عمرو وسمع بجالة[3] يقول: كنت كاتبا لجزئ بن معاوية، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب أن اقتلوا كل ساحر و ساحرة، قال: فقتلنا ثلاث سواحر.

[٩٠٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الثقفي عن المثنى عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب في الساحر إذا اعترف يقتل[4].

= (٦) مضى الحديث عندنا في الباب رقم: ١٣٣٠ «الدم يقضى فيه الأمراء». و الحديث أخرجه عبد الرزاق و البيهقي كما مضى.

---

(١) زيد ما بين الحاجزين من الحديث الماضي.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٣٦ من طريق ابن عيينة، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٧٩ من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار.

(٣) من السنن الكبرى ومصنف عبد الرزاق، و في الأصل و م: بجالدا.

(٤) وأخرج عبدالرزاق في مصنفه ١٠/١٨٤ من هذا الطريق أن عمر بن الخطاب =

[٩٠٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن سعيد عن عمرو عن الحسن فى الساحر قال : يقتل[١] .

(١٠٥٥) فى المرتد عن الاسلام ، ما عليه ؟

[٩٠٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن محمد بن عبد الرحمن[٢] عن أبيه قال : لما قدم على عمر فتح تستر ـ وتستر من أرض البصرة ـ سألهم : هل من مغربة ، قالوا : رجل من المسلمين لحق بالمشركين فأخذناه ، قال : ما صنعتم به ؟ قالوا : قتلناه ، قال : أفلا أدخلتموه بيتا و أغلقتم[٣] عليه باباً وأطعمتموه كل يوم رغيفا ثم استتبتموه[٤] ثلاثا ، فان تاب و إلا قتلتموه ، ثم قال : اللهم لم أشهد ولم آمر ولم أرض إذ بلغنى ـ أو قال : حين بلغنى[٥] .

= أخذ ساحرا فدفنه إلى صدره ، ثم تركه حتى مات .

(١) راجع الحديث الأول من هذا الباب .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٠٦ من طريق مالك بن عبدالرحمن بن محمد ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٦٥ من طريق معمر عن محمد بن عبد الرحمن بن عبد القارى ، و قال ابن التركمانى فى الجوهر النقي : اخرجه ابن أبي شيبة عن ابن عيينة .
(٣) من م ، و فى الأصل : اغفلتم .
(٤) من م ، و فى الأصل : استبتموه ـ كذا .
(٥) أخرجه سعيد بن منصور أيضا ـ راجع سننه ٢/٢٤١ ـ ٢٤٣

[٩٠٣٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي قال : قال علي : يستتاب المرتد ثلاثا، فإن عاد يقتل[١] .

[٩٠٣٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عمن سمع ابن عمر يقول : يستتاب المرتد ثلاثا[٢] ، فإن تاب ترك ، و إن أبى قتل .

[٩٠٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن حميد بن هلال أن معاذ بن جبل أتى أبا موسى و عنده رجل يهودي فقال : ما هذا ؟ فقال : هذا يهودي [أسلم[٣]] ثم ارتد وقد استتابه أبو موسى شهرين ، قال : فقال معاذ : لا أجلس حتى أضرب عنقه ، قضى الله و قضى رسوله[٤] .

[٩٠٣٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[٥] عن حيان عن ابن شهاب قال : يدعى إلى الاسلام ثلاث مرات ، فإن أبى ضربت[٦] عنقه .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠٧ إلى هنا من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠٥ من طريق قرة عن حميد بن هلال ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/١٦٨ من طريق أيوب عن حميد بن هلال .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٦٤ من طريق ابن جريج . =

[٩٠٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن بكر عن ابن جريج قال : قال عطاء في الانسان يكفر بعد إسلامه يدعى إلى الاسلام ، فان أبى قتل[١].

[٩٠٤٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار في الرجل يكفر بعد إيمانه قال : سمعت عبيد بن عمير يقول : يقتل[٢].

[٩٠٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من بدل دينه فاقتلوه[٣].

(١٥٥٦) في المرتدة ، ما يصنع بها ؟

[٩٠٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد ابن سلمة عن قتادة عن خلاس في المرتدة تستتاب أياما[٤] ، وقال : حتى تقتل.

[٩٠٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان و وكيع

= (٦) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : ضرب .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١٦٤ من طريق ابن جريج .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/١٦٨ من طريق أيوب عن عكرمة ، وكذلك البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠٢

(٤) أخرجه ابن التركماني نقلا عن التمهيد من طريق قتادة عن خلاس عن علي - راجع السنن ٨/٢٠٤

عن أبي حنيفة[١] عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس قال : لا يقتلن النساء إذا هن ارتددن عن الاسلام ولكن يحبسن[٢] ويدعين[٣] الى الاسلام فيجبرن[٤] عليه .

[٩٠٤٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن عطاء فى المرتدة ، قال : لا تقتل[٥] .

[٩٠٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الحسن قال : لا تقتلوا النساء إذا هن ارتددن عن الاسلام ولكن يدعين إلى الاسلام ، فان هن أبين سبين فيجعلن إماء المسلمين ولا يقتلن .

[٩٠٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن أبي حرة عن الحسن فى المرأة ترتد عن الاسلام قال : لا تقتل ، تحبس[٦] .

[٩٠٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٠٣ من طريق أبي يحي الحمانى عن أبي حنيفة ، واخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/١٧٧ من طريق الثورى عن عاصم .

(٢) من م ، و فى الأصل : تحبسن .

(٣) من م ، و فى الأصل : تدعين .

(٤) من م ، و فى الأصل : فتجبرن

(٥) ذكره ابن التركمانى — راجع السنن الكبرى ٨/٢٠٤

(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٧٦ بلفظ « قال الحسن : تسبي وتكره » .

فى المرتدة : تستتاب ، فان تابت والا قتلت .

[٩٠٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن يحيي بن سعيد عن عمرو بن عبد العزيز أن أم ولد لرجل من المسلمين ارتدت فباعها بدومة الجندل من غير أهلها[١] .

[٩٠٤٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم فى المرأة ترتد عن الاسلام ، قال : تستتاب ، فان تابت والا قتلت[٢] .

[٩٠٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الصمد عن هشام عن حماد عن ابراهيم قال : تقتل .

(١٥٥٧) فى الزنادقة ، ما حدهم ؟

[٩٠٥١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن سويد بن غفلة أن علياً حرق زنادقة بالسوق ، فلما رمى عليهم بالنار قال : صدق الله و رسوله ، ثم انصرف فاتبعته ، قال : أ سويد ؟ قلت : نعم ، يا أمير المؤمنين ! سمعتك تقول شيئاً ، قال : يا سويد ! انى مع قوم جهال ، فاذا سمعتنى أقول : « قال رسول الله صلى الله عليه و سلم » فهو حق .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٧٦ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٧٦ من طريق معمر عن سعيد ومن طريق الثورى .

[٩٠٥٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الرحمن بن عبيد عن أبيه قال : كان أناس يأخذون العطاء و الرزق و يصلون مع الناس ، كانوا يعبدون الأصنام في السر ، فأتى بهم علي بن أبي طالب/ فوضعهم في المسجد ، أو قال : في السجن ، ثم قال : ٣٧١/
يا أيها الناس ! ما ترون في قوم كانوا يأخذون العطاء والرزق و يعبدون هذه الأصنام ؟ قال الناس : اقتلهم ، قال : لا ، ولكني أصنع بهم كما صنع بأبينا ابراهيم صلوات الله عليه ، فحرقهم بالنار .

[٩٠٥٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا مروان بن معاوية عن أيوب بن[١] نعمان قال : شهدت عليا في الرحبة و جاء رجل فقال : يا أمير المؤمنين ! ان مهنا أهل بيت لهم وثن في دارهم يعبدونه ، فقام علي يمشي حتى انتهى إلى الدار فأمرهم فدخلوا فأخرجوا له تمثال رخام ، فألهب على الدار .

[٩٠٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن قابوس بن مخارق عن أبيه قال : بعث علي محمد بن أبي بكر أميرا على مصر ، فكتب محمد الى علي يسأله عن زنادقة منهم من يعبد الشمس والقمر ، ومنهم من يعبد غير ذلك ، ومنهم من يدعي للاسلام ، فكتب علي و أمر بالزنادقة أن يقتل من يدعي للاسلام ، و يترك سائرهم يعبدون ما شاءوا[٢] .

(١) من م ، و في الأصل : في .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠١ من طريق حماد بن سلمة عن

[٩٠٥٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس أنه بلغه أن علياً أخذ زنادقة فأحرقهم، قال: فقال: أما أنا فلو كنت لم أعذبهم بعذاب الله، ولو كنت أنا لقتلتهم لقول النبي صلى الله عليه و سلم: من بدل دينه فاقتلوه[١].

(١٥٥٨) فى النصرانى يسلم ثم يرتد

[٩٠٥٦] حدثنا أبوبكر قال حدثنا غندر عن شعبة عن سماك[٢] عن [٣]ابن عبيد بن الأبرص[٣] عن على بن أبي طالب أنه أتى برجل[٤] كان نصرانيا فأسلم ثم تنصر، قال: فسأله عن كلمة فقال له، فقام إليه على فرفسه برجله، فقام الناس إليه فضربوه حتى قتلوه.

[٩٠٥٧] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن

= سماك، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٣٤٢ و ١٠/١٧١ من طريق الثورى عن سماك ببعض الاختصار و المفارقات.

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٠٢ من طريق حماد بن زيد عن أيوب، و مضى الحديث عندنا مختصرا تحت رقم: ٩٠٤٠ باب «فى المرتد عن الاسلام ما عليه».

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/١٧٠ من طريق الثورى عن سماك.

(٣-٣) من مصنف عبد الرزاق، و فى الأصل و م: أبى الأبرص.

(٤) هو مستورد العجلى - كما فى مصنف عبد الرزاق.

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٠٨ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه =

عبدالملك بن سعيد بن حيان[١] عن عمار الدهنى قال حدثنى أبو الطفيل قال: كنت فى الجيش الذين[٢] بعثهم على بن أبى طالب الى بنى ناجية ، قال : فانتهينا إليهم فوجدناهم على ثلاث فرق ، قال : فقال [٣]أميرنا لفرقة[٣] منهم: ما أنتم ؟ قالوا : نحن قوم من النصارى لم نر ديناً أفضل من ديننا ، فثبتنا عليه ، فقال : اعتزلوا ، ثم قال لفرقة أخرى[٤]: ما أنتم ؟ قالوا : نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا فثبتنا على الاسلام فقال: اعتزلوا ، ثم قال للثالثة : ما أنتم ؟ فقالوا : نحن قوم كنا نصارى فأسلمنا ثم رجعنا ، فلم نر ديناً أفضل من ديننا الأول فتنصرنا ، فقال لهم : أسلموا فأبوا ، فقال لأصحابه : إذا مسحت [على[٥]] رأسى ثلاث مرات فشدوا عليهم ففعلوا ، فقتلوا المقاتلة وسبوا الذرية .

[٩٠٥٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال : لا تساكنكم اليهود والنصارى[٦] الا أن يسلموا ، فمن

= عبدالرزاق فى مصنفه ١٧١/١٠ من طريق ابن عيينة عن عمار الدهنى .

(١) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : خباب .
(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : الذى .
(٣-٣) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : امير بالفرقة .
(٤) وهناك بعض التقديم و التأخير فى السنن الكبرى بالنسبة لما عندنا .
(٥) زيد من السنن الكبرى .
(٦) ظنى أن هذا الجزء قد مضى عندنا فى كتاب الأدب ، و الحديث بتمامه أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٨/٦ من طريق ابن التيمى عن ليث .

أسلم منهم ثم ارتد فلا تضربوا إلا عنقه.

(١٥٥٩) في الرجل يسرق من الكعبة

[٩٠٥٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا حسين[١] عن ابن أبي ليلى في رجل سرق من الكعبة قال: ليس عليه قطع.

(١٥٦٠) في المحارب يؤتى به إلى الامام

[٩٠٦٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[٢] عن حجاج عن القاسم ابن أبي بزة عن مجاهد وعن ليث عن عطاء و مجاهد وجويبر عن
٣٧٢/ الضحاك/وأبي حرة عن الحسن أنهم قالوا في المحارب: الامام فيه مخير[٣].

[٩٠٦١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبد العزيز قال: السلطان ولي قتل من حارب الدين[٤].

[٩٠٦٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب عن أبي هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: الامام مخير في المحارب[٥].

---

(١) في الأصل و م: حسن.

(٢) في الأصل و م: هشام.

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ١٠/٢٦٢ من طريق هشيم عن جويبر عن عطاء، وعن القاسم بن أبي بزة عن مجاهد، وعن سفيان عن عاصم عن الحسن.

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/١١٢ من طريق ابن جريج عن عبد العزيز ابن عمر عن عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب بأكثر مما هنا. =

(١٥٦١) فى المرأة تقع على المرأة

[٩٠٦٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهرى فى المرأة تقع على المرأة ، قال : تضرب أدنى الحدين[١].

[٩٠٦٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا عبد الله بن الحارث الحاطبي عن حفصة بنت زيد عن سالم بن عبد الله بن عمر فى المرأة تركب المرأة ، قال : ليلقين الله وهما زانيتان .

(١٥٦٢) فى المحارب إذا قتل وأخذ المال وأخاف السبيل

[٩٠٦٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن حماد عن ابراهيم قال : « انما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله[٢] » قال : اذا خرج وأخاف السبيل وأخذ المال قطعت يده ورجله من خلاف ، و إذا أخاف السبيل و لم يأخذ المال نفى ، و إذا قتل قتل ، و إذا أخاف السبيل و أخذ المال و قتل صلب[٣] .

[٩٠٦٦] حدثنا أبوبكر[٤] قال حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال

= (٥) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٢٦٣/١٠ من طريق أبي أسامة عن أبي هلال .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٣٤/٧ من طريق ابن جريج عن الزهرى .

(٢) آية ٣٣ من المائدة .

(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٢٥٨/١٠ من طريق ابن إدريس .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٨٤/٨ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠٨/١٠ من طريق ابن جريج .

حدثت عن سعيد بن جبير قال : من حارب فهو محارب ، قال[1] سعيد : فان أصاب دماً قتل ، وان أصاب دماً ومالا صلب ، فان الصلب هو أشد ، و اذا أصاب مالا و لم يصب دماً قطعت يده ورجله لقول الله جل جلاله « أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف » فان تاب فتوبته بينه وبين الله و يقام عليه الحد .

[٩٠٦٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطية عن ابن عباس فى قوله « انما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله و يسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا او تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف » حتى ختم الآية فقال : اذا حارب الرجل فقتل وأخذ المال قطعت يده و رجله من خلاف وصلب ، و اذا قتل و لم يأخذ المال قتل ، و اذا أخذ المال و لم يقتل قطعت يده و رجله من خلاف ، و اذا لم يقتل و لم يأخذ المال نفي.[2]

[٩٠٦٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع[3] عن عمران بن حدير[4] عن

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : فقال .
(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٢١٩/١١ من طريق أبي معاوية عن الحجاج، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠٩/١٠ من طريق عكرمة عن ابن عباس بعض المفارقات .
(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٢٥٨/١٠ من طريق وكيع .
(٤) من م و التفسير ، و فى الأصل : جدير .

أبي مجلز في هذه الآية «انما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله» قال : اذا قتل وأخذ المال قتل، و اذا أخذ المال و أخاف السبيل صلب، و اذا قتل و لم يعد ذلك[1] قتل، و اذا أخذ المال لم يعد ذلك قطع، و اذا أفسد نفي.

(١٥٦٣) ما تدرأ فيه الحدود

[٩٠٦٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هشيم[2] عن مغيرة عن ابراهيم قال : من وطئ فرجاً بجهالة درئ عنه الحد وضمن العقر.

(١٥٦٤) الرجل يضرب الحد وهو قاعد أو مضطجع

[٩٠٧٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن أيوب عن عمه قال : رأيت سليمان بن ربيعة أخذ رجلاً في حد فأضجعه ثم ضربه.

[٩٠٧١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[3] عن جابر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه أن علياً ضرب رجلا وهو قاعد [وعليه[4]] عباء له قسطلاني.

(١٥٦٥) في اليهودي و النصراني يزنيان

٣٧٣/　[٩٠٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا/ شريك عن جابر بن سمرة

(١) من التفسير، و في الأصل و م : لذلك.
(٢) في الأصل و م : هشام.
(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٧٣/٧ من طريق سفيان.
(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق.

أن النبي صلى الله عليه و سلم رجم يهودياً ويهودية[١].

[٩٠٧٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع [عن[٢]] ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم رجم يهوديين أنا فيمن رجمهما[٣].

[٩٠٧٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن عامر عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم رجم يهودياً و يهودية[٤].

[٩٠٧٥] حدثنا أبو بكر قال حد . أبو معاوية و وكيع[٥] عن الأعمش عن عبد الله بن مرة[٦] أن النبي صلى الله عليه و سلم رجم يهوديا.

---

(١) أورده الهندي فى الكنز ٥/٢٤٢ عن جابر بن سمرة برمز « ش » وأخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ١٨٧ من طريق إسماعيل بن موسى عن شريك.

(٢) زيد ولا بد منه.

(٣) أورده الهندي فى الكنز ٥/٢٤٤ عن ابن عمر برمز « ش » و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٣١٨ من طريق معمر عن نافع، وأخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٨/٢١٤ من طريق مالك عن نافع، وأخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ١٨٧ من طريق علي بن محمد عن ابن نمير.

(٤) أورده الهندي فى الكنز ٥/٢٤٣ عن جابر بن عبدالله برمز « ش » وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧/٢١٩ من طريق أبي الزبير عن جابر، وكذلك البيهقي فى السنن الكبرى ٨/٢١٥

(٥) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٨/٢١٤ من طريق ابن نمير عن وكيع، وأخرجه ابن ماجه فى سننه ص: ١٨٧ من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية. =

[٩٠٧٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي أن النبي عليه السلام رجم يهوديا و يهودية[١] .

(١٥٦٦) فى الرجل يدخل الحمام فيسرق ثياباً

[٩٠٧٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا اسحاق بن منصور قال حدثنا محمد ابن راشد عن مكحول فى رجل دخل حماما فأخذ جبة فلبسها بين قميصين ، قال : يقطع .

[٩٠٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زيد بن حباب قال أخبرنى معاوية ابن صالح قال حدثنى أبو الزاهرية عن جبير بن نفير عن أبى الدرداء أنه سئل عن سارق الحمام فقال : لا قطع عليه[٢] .

(١٥٦٧) فى النساء كيف يضربن ؟

[٩٠٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود عن سفيان عن جابر عن عامر قال : تضرب النساء ضربا دون ضرب ، وسوطا دون سوط ، وتتق وجوههن ، ولا يمددن ولا يجردن[٣] .

= (٦) عن البراء بن عازب - كما زيد فى السنن الكبرى وسنن ابن ماجه .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٤٨ عن الشعبي برمز « ش » .

(٢) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر بهامش السنن الكبرى ٨/٢٦٣ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٢٢ من طريق آخر عن أبي الدرداء بأكثر مما هنا .

(٣) من م ، و فى الأصل : لا يجردون .

[٩٠٨٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن علية عن أشعث عن أبيه قال : شهدت أبا برزة ضرب أمة له قد فجرت و عليها ملحفة ضربا ليس بالتمطى ولا بالتخفيف[١] .

[٩٠٨١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن [جابر عن[٢]] عامر قال : النساء لا يجردن[٣] ولا يمددن ، يضربن ضربا دون ضرب وسوطا دون سوط ، وتتقى وجوههن .

(١٥٦٨) فى الرأس يضرب فى العقوبة

[٩٠٨٢] حدثنا ابو بكر قال حدثنا وكيع عن المسعودى عن القاسم أن أبا بكر أتى برجل انتفى من أبيه فقال أبو بكر : اضرب الرأس فان الشيطان فى الرأس[٤] .

---

(١) مضى هذا الحديث عندنا تحت رقم : ٨٣٣٢ باب فى الرجل يزنى مملوكه يقام عليه الحد أم لا ، ثم تحت رقم : ٨٣٧٧ باب فى الزانية و الزانى يخلع عنهما ثيابهما أو يضربان فيها ، ثم تحت رقم : ٨٧٧٥ باب ما جاء فى الضرب فى الحد ، من طريق عباد عن أشعث .

(٢) زيد نظراً إلى أول الحديث فى الباب .

(٣) من م، وفى الأصل: لايجردون .

(٤) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده المتقى فى الكنز ٦/١٠٧ برمز « ش » ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ١١/٣٤١ من طريق موسى بن معاوية عن وكيع .

[٩٠٨٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عيسى بن أبي عزة قال : شهدت الشعبي ونهى عن ضرب رأس رجل افترى على رجل وهو يجلد[١] .

(١٥٦٩) الرجل يسمع الرجل وهو يقذف

[٩٠٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مبارك عن عثمان بن الأسود قال : سئل عطاء عن الرجل يسمع الرجل يقذف الرجل أيبلغه ، قال : لا ، إنما تجالسون بالأمانة[٢] .

(١٥٧٠) فى الرجل يقذف ويدعى بينة غيباً

[٩٠٨٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن مبارك عن جويبر عن الضحاك فى رجل قذف امرأته ثم ادعى شهودا غيبا ، قال : لا يؤجل[٣] .

[٩٠٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبى غلامة محمد بن عبد الله قذف رجل رجلا فرفعه الى عمر بن عبد العزيز ، فادعى القاذف البينة على ما قال له بأرمينية - يعنى غيبا ، قال : فقال عمر بن عبد العزيز :

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٧٢/٧ من طريق إسرائيل .
(٢) وأخرج عبد الرزاق نحوه فى مصنفه ٤٢٨/٧ من طريق ابن جريج قال : قلت لعطاء : رجل قال لرجل أن فلانا يقول : إنك زان ، قال : إن جاء ببينة على أن ذلك قد قاله فليس عليه شيء إلا أنه نبس ما مشى به .
(٣) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٤٣٢/٧ من طريقه عن الشعبي : لا يؤجل فى الحدود .

الحد لا يؤخر ، لكن ان جئت ببينة قبلت شهادتهم .

[٩٠٨٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حميد عن بكر[١] أن رجلا قذف رجلا فرفعه [إلى[٢]] عمر بن الخطاب فأراد أن يجلده ، فقال : أنا أقيم البينة ، فتركه .

(١٥٧١) فى السكران يقتل[٣]

[٩٠٨٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد قالا : اذا قتل السكران قتل .

[٩٩٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن
٣٧٤/ الزهرى/ قال : يقتل[٤] .

[٩٠٩٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو داود الطيالسى عن حماد بن سلمة عن يحي بن سعيد أن سكرانين قتل أحدهما صاحبه [قال[٥]] : فقتله معاوية[٦] .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٣٢٦ عن بكر برمز « ش » .
(٢) زيد من م و الكنز .
(٣) هذا الباب قد مضى عندنا برقم الباب ١٤٤٦ « ماجاء فى السكران يقتل »
(٤) راجع مصنف عبد الرزاق ١٠/٦٩ حيث أخرج هذا الحديث .
(٥) زيد من الباب الماضى .
(٦) راجع المحلى ١٠/٤٢١ حيث ذكره ابن حزم .

بسم الله الرحمن الرحيم

قال أبو بكر : هذا ما حفظت عن
رسول الله صلى الله عليه و سلم
أنه قضى به و أجاز فيه القضاء :

كتاب أقضية رسول الله
صلى الله عليه و سلم

(١٥٧٢) كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه و سلم

[٩٠٩١] حدثنا [أبو[1]] عبد الرحمن بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيـان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن أبيـه عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى بالولد للفراش[2] .

[٩٠٩٢] حدثنا أبوبكر[3] قال حدثنا ابن ادريس عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : قضى رسول الله صلى الله عليـه و سلم [بالشفعة[4]] في كل شركة[5] لم تقسم ربعـة[6] أو حائط لا يحل له حتى يستأذن[7] شريكه ، فان شاء أخذ و ان شاء ترك ، فان باع و لم يؤذنه فهو أحق به .

[٩٠٩٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن

(١) سقط من الأصل و م ولا بد منه .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٤٥ من طريق ابن أبي شيبة وزاد : وللعاهر الحجر .
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٣٢ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى الحديث عندنا من طريق وكيع عن سفيان ـ راجع رقم الحديث : ٢٧٧٢ . كتاب البيوع و الأقضية .
(٤) زيد من صحيح مسلم .
(٥) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : شرط .
(٦) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : ربعه .
(٧) في صحيح مسلم : يؤذن .

علي و عبد الله قالا : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالشفعة للجوار[١] .

[٩٠٩٤] حدثنا أبوبكر[٢] قال حدثنا محمد بن بشر العبدي قال حدثنا نافع[٣] بن عمر عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى باليمين على المدعى عليه .

[٩٠٩٥] [حدثنا أبو بكر[٤] قال] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله أنه سئل عن رجل تزوج امرأة فمات عنها و لم يدخل بها و لم يفرض لها صداقا[٥] قال : [فقال[٦]] عبد الله : لها الصداق ولها الميراث و عليها العدة ، فقال معقل بن سنان : شهدت رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى في بروع بنت واشق بمثل ذلك .

[٩٠٩٦] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن تميم بن طرفة قال : اختصم رجلان الى النبي صلى الله عليه و سلم في جمل ، فجاء كل واحد منهما الى النبي صلى الله عليه و سلم بشاهدين يشهدان أنه جمله ،

---

(١) تقدم الحديث عندنا من طريق وكيع عن سفيان عن منصور تحت رقم : ٢٧٦٠ ـ كتاب البيوع و الأقضية .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد في الأصل و م : عن ، ولم تكن الزيادة في صحيح مسلم فحذفناها .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٣٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) ليس في السنن .

(٦) زيد من السنن .

فقضى به النبي صلى الله عليه و سلم بينهما[1] .

[٩٠٩٧] حدثنا أبوبكر[2] قال حدثنا ابن مسهر عن الشيباني عن سلمة ابن كهيل قال : كنا جلوسا عند شريح اذ أتاه قوم يختصمون اليه في عمرى جعلت لرجل حياته ، فقال له : هي له حياته و موته ، و أقبل عليه[3] الذى قضى عليه يناشده فقال شريح : لقد لامني هذا في أمر قضى به النبي صلى الله عليه و سلم .

[٩٠٩٨] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا وكيع[4] عن هشام بن عروة عن أبيه عن المسور أن عمر استشار الناس في املاص المرأة ، فقال المغيرة بن شعبة : شهدت رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة ، فقال عمر : لتأتين[5] بمن[6] يشهد ، فشهد له محمد بن مسلمة .

[٩٠٩٩] حدثنا أبوبكر[7] قال حدثنا يحيى بن يعلى التيمي عن منصور

(١) تقدم الحديث عندنا في باب « في الرجلين يختصمان في الشيء فيقيم أحدهما البينة » راجع كتاب البيوع والأقضية في المجلد السادس المطبوع .
(٢) تقدم الحديث عندنا تحت رقم : ٢٦٦٣
(٣) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : على .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١١٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و الحديث مضى عندنا في باب « في جنين الحرة » من كتاب الديات .
(٥) في السنن وكتاب الديات : ائتني .
(٦) من م و السنن وكتاب الديات ، و في الأصل : لمن .
(٧) تقدم الحديث عندنا في باب « الغرة على من هي » من كتاب الديات .

عن ابراهيم عن[١] عبيد بن نضيلة عن المغيرة بن شعبة قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم [٢]على عاقلتها بالدية[٢] و فى الحمل غرة .

[٩١٠٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع[٣] عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل[٤] بن شرحبيل قال : جاء رجل إلى أبي موسى و سلمان[٥] بن ربيعة فسألهما عن ابنة و[٦] ابنة ابن و أخت لأب و أم ، فقالا[٧] : للابنة النصف ، و ما بقى فللاخت ، و ائت ابن مسعود فاسأله فانه سيتابعنا ، فأتى الرجل
٣٧٥/ ابن مسعود فسأله وأخبره بما قالا ، فقال/ ابن مسعود : « قد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين ، ولكن سأقضى بما قضى [به[٨]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : للابنة النصف ، ولابنة الابن السدس ، تكملة الثلثين ، و ما بقى فللاخت[٩] .

(١) من كتاب الديات ، و فى الأصل و م : بن .
(٢-٢) من كتاب الديات ، و فى الأصل : الدية على عاقلته .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٠ من طريق على بن محمد عن وكيع
(٤) من السنن ، و فى الأصل و م : هذيل .
(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : سليمان .
(٦) من و السنن ، و فى الأصل : أو .
(٧) من م و السنن ، و فى الأصل : فقال .
(٨) زيد من السنن .
(٩) من م و السنن ، و فى الأصل : فالأخت .

[٩١٠١] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا سفيان بن عيينة[١] عن الزهرى عن عبيدالله[٢] عن زيد بن خالد و [٣]شبل و أبي هريرة[٣] قالوا : كنا عند النبي صلى الله عليه و سلم فأتاه رجل فقال : أنشدك الله ، إلا قضيت بيننا بكتاب الله ، فقال خصمه وكان أفقه منه : أجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وائذن لى حتى أقول ، قال : قل ، قال : ان ابنى كان عسيفا على هذا ، والعسيف : الأجير ، و أنه زنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة وخادم ، فسألت رجالا[٤] من أهل العلم فأخبرت أن على ابنى جلد مائة وتغريب عام ، و أن على امرأة هذا الرجم ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : والذى نفسى بيده ! لأقضين بينكما بكتاب الله : المائة شاة والخادم رد عليك ، و على ابنك جلد مائة وتغريب عام ، و اغد يا أنيس على امرأة هذا فان[٥] اعترفت فارجمها .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٨٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وتقدم الحديث عندنا فى باب « فى البكر و الثيب ما يصنع بهما إذا فجرا » من كتاب الحدود .

(٢) ابن عبد الله — كما زيد فى السنن وكتاب الحدود .

(٣-٣) من السنن و كتاب الحدود مع التقديم والتاخير ، و فى الأصل و م : سئل أبو هريرة .

(٤) من السنن وكتاب الحدود ، و فى الأصل و م : رجلا .

(٥) من السنن وكتاب الحدود ، و فى الأصل و م : فاذا .

[٩١٠٢] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا زيد بن الحباب[١] قال حدثنا سيف بن سليمان المكي قال أخبرني قيس بن سعد عن عمرو بن دينار[٢] عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى بيمين وشاهد .

[٩١٠٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٣] عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالدين قبل الوصية وأنتم تقرأون[٤] « من بعد وصية يوصى بها او دين[٥] » و أن أعيان بني الأم يتوارثون دون بني العلات .

[٩١٠٤] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا يزيد بن هارون عن مهدي بن ميمون عن محمد بن أبي يعقوب[٦] عن الحسن بن سعد قال : حدثني رباح عن عثمان أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى أن الولد للفراش[٧] .

[٩١٠٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن شيبة[٨] بن مساور قال :كتب عمر بن عبد العزيز فقرئ علينا كتابه

---

(١) معنى الحديث عندنا تحت رقم : ٣٠٢٧ كتاب البيوع و الأقضية .
(٢) من كتاب البيوع ، و في الأصل و م : اياس ـ كذا .
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٩ من طريق علي بن محمد عن وكيع .
(٤) في السنن : تقرأونها .
(٥) آية ١١ من النساء .
(٦) هو محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب .
(٧) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٦٩ من طريق يزيد .

أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى فى الموضحة بخمس من الابل ، و لم يقض فيما سوى ذلك[١] .

[٩١٠٦] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد ابن إسحاق عن أبي مالك بن ثعلبة[٢] عن ابيه ثعلبة بن أبي مالك قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم فى مهزور[٣] وادى بنى قريظة أن يحبس الماء الى الكعبين ، لا يحبس الأعلى[٤] على الأسفل .

[٩١٠٧] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا ابن عيينة[٥] عن [ابن[٦]] طاوس عن أبيه قال: قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم فى السن بخمس من الابل .

[٩١٠٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة[٧] عن الزهرى عن سعيد وحزام[٨] بن سعد أن ناقة للبراء دخلت حائط قوم فأفسدت عليهم ، فقضى

= (٨) وقع فى الماضى : شعبة ، فليصحح .

(١) تقدم الحديث عندنا فى باب « فى الموضحة كم فيها » من كتاب الديات .

(٢) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/ كتاب الأقضية من طريق الوليد بن كثير عن أبي مالك بن ثعلبة .

(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : مهزوز ـ كذا بالزايين المعجمتين .

(٤) زيد فى الأصل و م : الا ، و لم تكن الزيادة فى السنن لحذفناها .

(٥) تقدم الحديث عندنا فى باب « كم فى كل سن » من كتاب الديات .

(٦) زيد من كتاب الديات .

(٧) تقدم الحديث عندنا فى باب « الدابة والشاة تفسد الزرع » من كتاب الديات =

رسول الله صلى الله عليه و سلم أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار ، و أن على أهل الماشية ما أصابت الماشية بالليل .

[٩١٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة و محمد بن بشر عن سعيد بن أبي عروبة عن غالب التمار عن حميد بن هلال عن مسروق بن أوس عن أبي موسى الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى فى الأصابع عشراً من الابل[١] .

[٩١١٠] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن مطر عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي عليه السلام قضى فى الأصابع عشراً عشراً[٢] .

[٩١١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية عن عثمان البتى عن
٣٧٦/ عبد الحميد بن / سلمة عن أبيه عن جده أن أبويه اختصما فيه الى النبي صلى الله عليه و سلم أحدهما كافر والآخر مسلم ، فخيره ، فتوجه إلى الكافر فقال : اللهم اهده ، فتوجه الى المسلم فقضى له به[٣] .

= (٨) من م وكتاب الديات ، و فى الأصل : هشام ، و فى سنن ابن ماجه ص : ١٧٠ : حرام بن محيصة .

(١) تقدم الحديث عندنا فى باب « كم فى كل إصبع » من كتاب الديات .
(٢) تقدم الحديث عندنا فى الباب الآنف الذكر ، ولو كان ثبت هناك فى السند « مطرف » فليصحح إلى مطر .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٧١ من طريق ابن أبي شيبة .

[٩١١٢] حدثنا أبوبكر[1] قال حدثنا محمد بن بشر العبدى قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الجنين غرة عبد أو أمة ، فقال الذى قضى عليه : أنعقل من [2]لا شرب ولا أكل[2] ولا صاح ولا استهل ، ومثل ذلك يطل ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن هذا ليقول بقول شاعر ، فيه غرة[3] عبد أو أمة .

[٩١١٣] حدثنا أبوبكر[4] قال حدثنا ابن علية عن عوف قال : قرئ علينا [كتاب[5]] عمر بن عبد العزيز أيما رجل أفلس فأدرك رجل متاعه [بعينه] فهو أحق به من سائر الغرماء ، قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[٩١١٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا محمد بن سواء عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي الطفيل سعيد بن حمل عن عكرمة قال : عدة المختلعة حيضة قضاها[6]

---

(١) تقدم الحديث عندنا فى باب « فى جنين الحرة » من طريق عبد الرحيم بن سليمان - كتاب الديات .

(٢-٢) من كتاب الديات ، و فى الأصل و م : لا اكل ولا شرب .

(٣) من م وكتاب الديات ، و فى الأصل : عشرة .

(٤) تقدم الحديث عندنا فى باب « الرجل يموت أو يفلس وعنده سلعة بعينها » من كتاب البيوع و الأقضية .

(٥) زيد من كتاب البيوع و الأقضية .

(٦) من م ، و فى الأصل : فقضاها .

رسول الله صلى الله عليه و سلم فى جميلة[1] ابنة سلول[2] .

[٩١١٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية[3] عن الحجاج عن أبي سعيد الأعسم[4] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى فى العبد و سيده قضيتين ، قضى فى العبد اذا خرج من دار الحرب قبل سيده فهو حر ، فان خرج سيده بعده لم يرد عليه ، و ان خرج السيد قبل العبد من دار الحرب ثم خرج العبد بعده رد[5] على سيده .

[٩١١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون حدثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما - يعنى المتلاعنين ، وقضى أن لابيت لها عليه ولا قوت من أجل أنهما يتفرقان من غير طلاق ولا متوفى عنها ، وقضى أن لا يدعى لأب ،

---

(١) وقع فى الأصل و م : جملة - خطأ - والتصحيح من سنن ابن ماجه ص : ١٤٩

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/٤٥٠ من طريق عمرو بن مسلم عن عكرمة ، وابن ماجه من طريق عبدالأعلى عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن عكرمة ، واختلف فى اسم هذه المختلعة فقيل : إنها جميلة ، وقيل : إنها حبيبة بنت سهل - راجع فتح البارى - كتاب الطلاق باب الخلع .

(٣) فى الأصل و م : معاوية ، والحديث أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣١٣ من طريق أبي معاوية .

(٤) من السنن ، و فى الأصل و م : الاعشم .

(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : رده .

ولا ترمى هي ولا يرمى ولدها ، و من رماها أو رمى ولدها فعليه الحد[1] .

[٩١١٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : قال علي[2] : من باع عبدا و له مال فماله للبائع الا أن يشترط المبتاع ، قضى [به[3]] رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[٩١١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي مريم عن ضمرة بن حبيب قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم على ابنته فاطمة بخدمة البيت ، وقضى على علي بما[4] كان خارجاً من البيت من الخدمة[5] .

[٩١١٩] حدثنا أبوبكر[6] قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبدالعزيز ابن رفيع عن ابن أبي مليكة قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شيء : في الأرض والدار و الجارية والدابة[7] ، و قال عطاء :

---

(١) أورده ابن فرج المالكي في كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه و سلم ، تحقيق الدكتور محمد ضياء الرحمن الأعظمي ص : ٤٠٦ من رواية أبي داود .

(٢) تقدم الحديث عندنا تحت رقم : ٢٥٦٥

(٣) زيد من الحديث المتقدم .

(٤) في الأصل و م : لما ، و الصواب ما أثبتناه .

(٥) أورده ابن الفرج المالكي في كتاب اقضية الرسول صلى الله عليه و سلم ص : ٣٣٩ نقلا عن الواضحة .

(٦) تقدم الحديث عندنا تحت رقم :٢٧٩٧(١٧٤/٧)من طريق أبي الأحوص —

[إنما الشفعة في الأرض [والدار[1]] ، فقال ابن أبي مليكة : تسمعني لا أم لك أقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول هذا ؟

[٩١٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة قال: قضى النبي صلى الله عليه وسلم لرجل من الأنصار قتله مولى بني عدي بالدية اثني عشر ألفا ، وفيهم نزلت « وما نقموا الا ان اغناهم الله و رسوله من فضله[2] » .

٢٧٧/ [٩١٢١] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيي بن زكريا / بن أبي زائدة عن الشعبي عن علقمة قال : جاء رجل الى ابن مسعود فقال : إن رجلا منا تزوج امرأة لم يفرض لها و لم يجامعها حتى مات ، فقال ابن مسعود : ما سئلت عن شيء منذ فارقت النبي صلى الله عليه وسلم أشد علي من هذا ، قال : فتردد فيها شهرا فقال : سأقول فيها برأيي ، فان كان صوابا فمن الله ، و ان كان خطأ فمني و الشيطان ، أرى أن لها مهر نسائها لا وكس ولا شطط ، ولها الميراث و عليها عدة المتوفى عنها زوجها ، فقام ناس من أشجع[3] فقالوا : نشهد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى بمثل الذي قضيت[4] في امرأة منا يقال[5] لها بروع ابنة واشق ، قال فما رأيت ابن مسعود

= (٦) في الحديث المتقدم : الخادم .

---

(١) زيد من الحديث المتقدم .

(٢) آية ٧٤ من التوبة ، و الحديث تقدم عندنا في أول كتاب الديات .

(٣) في الأصل و م : الشجع ـ خطأ ، وهو أبو سنان الأشجعي .

فرح بما فرح يومئذ[١] .

[٩١٢٢] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زكريا عن أبيه عن حبيب بن أبي ثابت عن حميد عن جابر بن عبد الله قال : نحل رجل[٢] منا أمه نحلا حياتها، فلما ماتت قال . أنا أحق بنحلي ، فقضى النبي صلى الله عليه وسلم أنها ميراث[٣].

[٩١٢٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا زكريا عن أبيه عن خالد بن سلمة قال : حدثني محمد بن أبي هزار[٤] قال : اختصم رجلان إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقضى على أحدهما ، قال : فأخذ ينكر ويرى غير ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : انما أنا بشر أقضي بما أرى ، فمن قضيت من أخيه شيئا فلا يأخذه .

[٩١٢٤] حدثنا أبوبكر[٥] قال حدثنا وكيع [قال] حدثنا ابن أبي ذئب عن مخلد بن خفاف بن إيماء[٦] ابن رحضة[٦] الغفاري عن عروة بن الزبير

= (٤) في الأصل و م : قضى .
(٥) في الأصل و م : فقال .

(١) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٢٥ من طريق مغيرة عن إبراهيم ، و أخرجه الترمذي من طريق إبراهيم عن علقمة - كما في هامش السنن .
(٢) في الأصل : رجلا ، وليس واضحاً في م .
(٣) راجع رقم الحديث : ٩١٦٥
(٤) كذا وقع في الأصل و م .
(٥) أخرجه ابن ماجه في سننه ص : ١٦٣ من طريق ابن أبي شيبة . =

عن عائشة قالت : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم : أن خراج العبد بضمانه[١] .

[٩١٢٥] حدثنا أبو بكر[٢] قال حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنكم تختصمون إلى و إنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، و إنما أقضى بينكم على نحو ما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه ، فانما أقطع له قطعة من النار ، يأتى [بها[٣]] يوم القيامة .

[٩١٢٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن أبي بردة عن أبي موسى أن رجلين ادعيا دابة ليس لواحد منهما بينة : فقضى بها رسول الله صلى الله عليه و سلم بينهما[٤].

= (٦) من السنن ، و فى الأصل و م : رخصة .

---

(١) وأخرجه عبد الرزاق أيضا فى مصنفه ٨/١٧٦ من طريق الثورى عن ابن أبي ذئب .

(٢) تقدم الحديث عندنا برقم : ٣٠١٥

(٣) زيد من الحديث المتقدم .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٦٩ من طريق سفيان عن قتادة ، وتقدم الحديث عندنا فى باب « فى الرجلين يختصمان فى الشيء فيقيم أحدهما بينة » كتاب البيوع و الأقضية .

[٩١٢٧] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الزهري قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في الذكر إذا استؤصل أو قطعت حشفته الدية [كاملة[٢]] مئة من الابل .

[٩١٢٨] حدثنا أبو بكر[٣] قال حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : دعاني عمر بن عبدالعزيز فسألني عن القسامة فقال : إنه قد بدا لي أن أردها إن الأعرابي يشهد ، و الرجل الغائب يجيء فيشهد ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! [إنك[٢]] لن تستطيع ردها ، قضى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده .

[٩١٢٩] حدثنا أبوبكر[٤] قال حدثنا يحي بن آدم [قال[٥]] حدثنا ابن أبي ذئب عن ابن شهاب عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالعمرى له ولعقبه بتلة[٦] ، ليس للمعطى فيها شرط[٧] ولا ثنيا .

(١) تقدم الحديث عندنا في باب « الحشفة تصاب كم فيها » من كتاب الديات

(٢) زيد من كتاب الديات .

(٣) تقدم الحديث عندنا في باب « ماجاء في القسامة » من كتاب الديات .

(٤) تقدم الحديث عندنا تحت رقم : ٢٦٧٤

(٥) زيد من الحديث الماضي .

(٦) راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقي ١٧٢/٦

(٧) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : شيء .

/٣٧٨ [٩١٣٠] حدثنا أبو بكر/ قال حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى بابنة حمزة[١] لجعفر و قال : إن خالتها عنده ، والخالة والدة[٢] .

[٩١٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا محمد بن إسحاق عن مكحول قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الصلب الدية[٣] .

[٩١٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن داود بن أبي هند عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : كتب الى أخ من بنى زريق : لمن قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بابن الملاعنة ؟ فكتب إليه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى به لأمه ، هى بمنزلة أبيه وبمنزلة أمه[٤] .

[٩١٣٣] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك بن عرعرة عن على قال : لما أرادوا أن يرفعوا الحجر الأسود اختصموا فيه

---

(١) هى عمارة ، وقيل : أمامة - كما فى هامش أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم للمالكى ص : ٣٩٤

(٢) أخرجه أبو داود فى السنن فى باب من أحق بالولد من كتاب الطلاق .

(٣) تقدم الحديث عندنا فى باب « فى الصلب كم فيه » من طريق آخر - راجع كتاب الديات .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/١٢٣-١٢٤ من طريق ابن جريج عن داود ابن أبي هند .

فقالوا : يحكم بيننا أول رجل يخرج من هذه السكة ، قال : فكان رسول الله صلى الله عليه و سلم أول من خرج ، فقضى بينهم أن يجعلوه في مرط ثم ترفعه جميع القبائل كلها[١] .

[٩١٣٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن أبي ذئب[٢] عن [٣]أبي المعتمر بن عمرو[٣] بن [رافع عن ابن[٤]] خلدة الأنصاري ، قال : جيء بأبي هريرة في صاحب لنا أصيب بهذا الدين ، يعني أفلس ، فقال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في رجل مات أو أفلس أن صاحب المتاع أحق بمتاعه اذا وجده[٥] إلا أن يترك صاحبه وفاء[٥] .

[٩١٣٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان عن عمر بن راشد عن الشعبي قال : سمعته يقول : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالجوار[٦] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة ص : ٣٦٠ من طريق معتمر بن سليمان عن أبيه ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٩٣ عن ابن عباس وغيره في حديث طويل .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٧٢ من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب .

(٣-٣) من السنن ، و في الأصل و م : معتمر عن عمر .

(٤) زيد من السنن .

(٥-٥) ليس ما بين الرقمين في السنن .

[٩١٣٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن ابن المبارك عن يحي ابن أبي كثير عن يزيد بن نعيم عن سعيد بن المسيب أن نضرة بن أكثم تزوج امرأة و هي حامل، ففرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بينهما وقضى لها بالصداق[١].

[٩١٣٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أن عمر قال: من يعلم قضية رسول الله صلى الله عليه و سلم في الجد، فقال معقل بن يسار المزني: فينا قضى به رسول الله صلى الله عليه و سلم، قال: بماذا؟ قال: السدس، قال: مع من؟ قال: لا أدري، قال: لا دريت فماذا تغني إذاً[٢].

[٩١٣٨] حدثنا ابوبكر قال حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن طاوس أن امرأتين ضرتين رمت إحداهما الأخرى فأسقطت جنينا، فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم فيه [بغرة[٣]] عبد أو أمة أو فرس[٤].

= (٦) تقدم الحديث عندنا تحت رقم: ٢٧٦٥

(١) أورده المالكي في كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه و سلم ص: ٢٣٠ نقلا عن مصنف عبد الرزاق، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦/٢٥٠ من طريق صفوان بن سليم عن سعيد بن المسيب، وقال: بصرة، دون: نضرة.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٦٥ من طريق الشعبي با كثر مما هنا.

(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق ١٠/٥٩ حيث أخرجه مختصرا من طريق ابن عيينة عن ابن طاوس وأخرجه مطولا في ١٠/٥٧ من طريق معمر عن =

[٩١٣٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عمن حدثه عن يحي بن أبي كثير عن أبي الحسن مولى لبني نوفل قال : كنت أنا وامرأتي مملوكين فطلقتها[1] ثنتين ثم أعتقنا بعد، فأردت مراجعتها، فانطلقت إلى ابن عباس فسألته عن مراجعتها فقال : إن راجعتها فهي عندك على واحدة ومضت اثنتان، قضى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم[2].

[٩١٤٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن ادريس عن عاصم بن كليب
/٣٧٩ عن أبيه قال : أتيت عمر رضى الله عنه/ وهو بالموسم من وراء الفسطاط : ألا إني فلان بن فلان الجرمي، وأن ابن أخت لنا عان في بني فلان وقد عرضنا عليه قضية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : وكنا نتحدث أن القضية كانت أربعا من الابل.

[٩١٤١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حفص بن غياث عن مجالد عن الشعبي قال : ضربت امرأة امرأة فقتلتها وألقت جنينا ميتا، قال، فقضى

= ابن طاوس.

(٤) من مصنف عبد الرزاق، و في الأصل و م : فرسا.

---

(١) في الأصل و م : فطلقها.

(٢) أورده المالكي في كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم ص : ٣٧٨ نقلا عن مصنف ابن أبي شيبة، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٥٢ من طريق معمر عن يحي بن أبي كثير.

النبي صلى الله عليه و سلم بالدية على عاقلة القاتلة ولم يجعل على ولدها ولا على زوجها شيئا و قضى بالدية لزوج المقتولة و ولدها و لم يجعل لعصبتها منها شيئا[١] .

[٩١٤٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر محمد بن علي و عن الزهري عن سعيد بن المسيب و عن أبان بن صالح عن مجاهد قالوا[٢] : تغايرت امرأتان لحمل[٣] بن مالك بن النابغة . فحملت احداهما على الأخرى بعمود[٤] فسطاط فضربتها وألقت ما في بطنها و ماتت ، فرفع ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقضى بديتها على عاقلة القاتلة وقضى في الجنين بغرة عبد أو أمة فقال أبو القاتلة أو عمها : أ ندي[٥] من لا أكل ، ولا شرب ولا صاح ولا استهل ، ومثل ذلك يطل ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن هذا يقول بقول شاعر ، نعم ، فيه غرة عبد أو أمة[٦] .

[٩١٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان عن جعفر عن أبيه أن

---

(١) معنى مختصرا وبعض المفارقات في باب « الغرة على من هي » من كتاب الديات.

(٢) في الأصل و م : قال ، و الحديث تقدم عندنا من وجه آخر في باب « في جنين الحرة » من كتاب الديات ، وتحت رقم : ٩١١١

(٣) في الأصل و م : بحمل .

(٤) في الأصل و م : بعود .

(٥) أي أ نعقل ، و في الأصل و م : أ نودي .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/ باب نذر جنين من عدة طرق .

النبي صلى الله عليه و سلم قضى بشاهد و يمين ، فقال أبو جعفر : و قضى به علي فيكم[١] .

[٩١٤٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن اسماعيل بن أمية قال : قضى رسول الله صلى الله علية وسلم[٢] ، قال : لا يجوز شهادة [ذي[٣]] الظنة ولا الحنة .

[٩١٤٥] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن حنش بن المعتمر قال : حفرت زبية باليمن للاسد ، فوقع فيها الأسد ، فأصبح الناس يتدافعون على رأس البئر ، فوقع فيها رجل فتعلق برجل ، ثم تعلق الآخر بآخر ، فهوى فيها أربعة فهلكوا [فيها[٥]] جميعا ، فلم يدر الناس كيف يصنعون ، فجاء علي رحمه الله فقال : إن شئتم قضيت بينكم بقضاء يكون جائزا[٦] بينكم حتى تأتوا[٧] النبي صلى الله عليه و سلم ، قال : فاني أجعل الدية

(١) تقدم الحديث عندنا تحت رقم : ٣٠٣٩

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٧٩ من طريقه عن أبي هريرة .

(٣) زيد من السنن الكبرى .

(٤) تقدم الحديث عندنا في باب « القوم يدفع بعضهم بعضا في البئر أو الماء » من كتاب الديات .

(٥) زيد من كتاب الديات .

(٦) من كتاب الديات ، و في الأصل و م : حاجزا .

(٧) في الأصل و م : تاتون .

عـــلى من حفر رأس البئر ، فجعل للاول الذى هو فى البئر ربع الدية ، وللثـانى ثلث الدية ، و للثـالث نصف الدية ، و للرابع الدية كاملة ، قال : فتراضوا على ذلك حتى أتوا النبي صلى الله عليـه و سلم فأخبروه بقضاء على فأجاز القضاء.

[٩١٤٦] حدثنا أبو بكر[١] قال حدثنا حسين بن على عن زائدة[٢] عن سماك عن حنش عن على قال : قال رسول الله صلى الله عليـه و سلم : اذا تقـاضى إليك رجلان فلا تقض للاول حتى تسمع ما يقول الآخر فانك سوف ترى [كيف تقضى[٣]] ، قال على : فما زلت بعدما قاضيا.

[٩١٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو ابن مرة عن أبي البخترى عن على قال: بعثنى النبي صلى الله عليـــه و سلم الى أهل اليمن لأقضى بينهم ، قلت : يا رسول الله ! إنى لا علم لى بالقضاء، فضرب بيده على صدرى و قال : اللهم اهد قلبه واسدد لسانه ، قال : فما
٣٨٠/ شككت فى قضاء بين اثنين حتى جلست مجلسى هذا[٤]. /

[٩١٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحي بن يعلى التيمى عن منصور عن إبراهيم عن عبيد بن نضيلة[٥] عن المغيرة بن شعبة قال : شهدت رسول الله

(١) تقدم الحديث عندنا تحت رقم : ٣٢٠٣
(٢) وقع فى الحديث الماضى : زائد - خطأ مطبعيا فليصحح.
(٣) زيد من الحديث الماضى .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٦٨ من طريق على بن محمد عن أبي معاوية

صلى الله عليه وسلم قضى فيه بغرة عبد أو أمة ، فقال علي[١]: لتجيء بمن يشهد معك ، فشهد له محمد بن مسلمة .

[٩١٤٩] حدثنا أبوبكر[٢] قال حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي عون عن الحارث بن عمرو[٣] الهذلي[٤] عن رجل[٥] من أهل حمص من أصحاب معاذ عن معاذ أن النبي صلى الله عليه وسلم لما بعثه قال : كيف تقضي ، قال : أقضي بكتاب الله ، قال : فان لم يكن كتاب ؟ قال : أقضي[٦] بسنة رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فان لم تكن سنة من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : أجتهد برأيي[٧] ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : الحمدلله الذي وفق رسول رسول الله .

[٩١٥٠] حدثنا أبوبكر[٨] قال حدثنا حسين بن علي عن زائد عن محمد

= (٥) في الأصل و م : فضيلة .

(١) كذا هنا ، وراجع رقم الحديث : ٩٠٩٧ و باب « في جنين الحرة » من كتاب الديات .

(٢) تقدم الحديث عندنا تحت رقم : ٣٠٣٠

(٣) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : عمر .

(٤) في الحديث الماضي : الهمداني .

(٥) في الحديث الماضي : رجال .

(٦) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : اقض .

(٧) في الحديث الماضي : رايي .

ابن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن الحكم عن عبد الله بن شداد عن ابنة[١] حمزة، قال محمد : وهي أخت ابن شداد لأمه ، قالت : مات مولاي و ترك ابنته، فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ماله بيني و بين ابنته ، فجعل لي النصف ولها النصف .

[٩٠٥١] [حدثنا أبوبكر قال] حدثنا الفضل بن دكين[٢] عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الركاز الخمس[٣] .

[٩١٥٢] [حدثنا أبو بكر قال] حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن ابراهيم قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعقل على العصبة ، والدية ميراث[٤] .

[٩١٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبد العزيز ابن رفيع عن ابن أبي مليكة قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالشفعة في كل شيء : الأرض و الدار ، فقال له ابن أبي مليكة : و الجارية

= (٨) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠١ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) في الأصل و م : أبيه ـ خطأ .

(٢) من م ، و في الأصل : ركين .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٨٣ من طريق ابي أحمد عن إسماعيل .

(٤) مضى الحديث عندنا في باب « من قال : يقسم الدية على من يقسم الميراث » من كتاب الديات ، ببعض المفاقارت سنداً ومتناً .

و الدابة ، قال : فقال عطاء : انما الشفعة فى الأرض و الدار ، فقال ابن أبي مليكة : تسمعنى لا أم لك أقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و تقول هذا[1] .

[٩١٥٤] حدثنا محمد بن بشر[2] [قال[3]] حدثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن سليمان بن يسار وقال : القسامة حق قضى بها النبي صلى الله عليه و سلم بينما الأنصار عند رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ خرج رجل منهم ، ثم خرجوا من عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فاذا هم بصاحبه يتشحط فى دمه ، فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالوا : قتلنا اليهود ، وسموا رجلا منهم و لم تكن لهم بينة ، فقال لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم : شاهدان من غيركم حتى ادفعه اليكم برمته ، [4]فلم يكن لهم بينة فقال : استحقوا قسامة أدفعه اليكم برمته ، قالوا[4] : انا نكره أن نحلف على غيب ، فأراد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ قسامة اليهود بخمسين منهم ، فقالت الأنصار : يا رسول الله ! إن اليهود

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٨١١٨ من نفس الطريق وتحت رقم : ٢٧٩٧ من طريق أبي الأحوص .
(٢) تقدم الحديث عندنا فى باب « ماجاء فى القسامة » من كتاب الديات .
(٣) زيد من كتاب الديات .
(٤-٤) سقط ما بين الرقين من الحديث الماضى فى كتاب الديات ، فرجى إضافته إليه .

لا يالون[1] الحلف ، متى نقبل هذا منهم يأتونا على آخرنا ، فوداه[2] رسول الله صلى الله عليه و سلم من عنده .

[٩١٥٥] حدثنا إسماعيل بن علية عن داود عن الشعبي قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقضى القضاء ثم ينزل القرآن بغير الذى قضى به فلا يرده ، و يستأنف .

[٩١٥٦] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن النجراني[3] قال : قلت لعبد الله بن عمر : أسلم فى نخل قبل أن تطلع ، قال : لا ، قلت : لم ؟
٣٨١/ قال : إن رجلا أسلم فى عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم/ فى حديقة نخل قبل أن تطلع ، فلم تطلع شيئا ذلك العام ، فقال المشترى : هولى حتى تطلع ، و قال البائع : إنما بعتك النخل هذه السنة ، فاختصما الى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم للبائع : أخذ من نخلك شيئاً ؟ قال : لا ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فبم تستحل ماله ؟ اردد عليه ما أخذت منه ، ولا تسلموا فى نخل حتى يبدو صلاحه .

[٩١٥٧] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا اسرائيل عن عبدالله

(١) من كتاب الديات ، و فى الأصل و م : لا يالوا .
(٢) من م ، و فى الأصل : فبداه ـ كذا .
(٣) مجهول ، قاله ابن عدى - كما فى مصنف عبد الرزاق ٨/٦٤ حيث أخرج الحديث من طريق الثورى عن أبي إسحاق مختصرا

ابن المختار عن الحسن قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم فى رجل عض يد رجل فنزع الرجل يده من فيه فانتزعت ثنيته ، فانطلق الرجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنه لم يدعك تأكل يده ، فلم يقض له من الدية شيئا[١] .

[٩١٥٨] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهرى عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى فى المرأة تقتل : يرثها ولدها والعقل على عصبتها[٢].

[٩١٥٩] حدثنا شبابة قال حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال : قضى النبي صلى الله عليه و سلم : لا يرث قاتل من قتل وليه شيئا من الدية عمداً أو خطأً[٣] .

[٩١٦٠] حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهرى أن النبي صلى الله عليه و سلم قضى فى القسامة أن اليمين على المدعى عليه[٤] .

(١) مضى الحديث من عدة طرق فى باب « الرجل يضرب الرجل فينتزع يده » من كتاب الديات .

(٢) تقدم الحديث عندنا فى باب « المرأة تجنى الجناية » من كتاب الديات ، ببعض المفارقات .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٣٣/٨ من طريق ابن وهب عن ابن أبي ذئب .

(٤) تقدم الحديث عندنا فى باب « اليمين فى القسامة » من كتاب الديات .

[٩١٦١] حدثنا شبابة قال حدثنا ابن أبي ذئب عن أبي جابر البياضي عن سعيد بن المسيب قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في الرجل يغير[١] شهادته ، قال : يؤخذ بالأولى[٢] .

[٩١٦٢] حدثنا عبدة عن سعيد عن أبي معشر عن ابراهيم في الرجل يقر بالولد ثم ينتفي منه ، قال : يلاعن بكتاب الله ، و يلزم الولد بقضاء رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣] .

[٩١٦٣] حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن عكرمة عن ابن عباس قال : إن زوج بريرة كان عبدا أسود يسمى مغيثا ، فقضى النبي صلى الله عليه و سلم فيها أربع قضيات[٤] ، فقضى أن مواليها اشترطوا الولاء ، فقضى أن الولاء لمن أعطى الثمن ، و خيرها ، و أمرها أن تعتد ، وتصدق عليها بصدقة ، فأهدت منه إلى عائشة فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم فقال : هو لها صدقة ولنا هدية .

[٩١٦٤] حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم في جنين امرأة من بني لحيان سقط ميتا بغرة عبد أو أمة ، ثم إن المرأة

---

(١) من م ، و في الأصل : بنير .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨/٣٥٢ من طريق معمر عن ابن أبي ذئب .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/١٠٠ من طريق عثمان عن سعيد .
(٤) و المطرد في الصحاح ثلاث قضيات .

التي قضى عليها بالغرة توفيت، فقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن ميراثها لزوجها وبنيها، و أن العقل على عصبتها[١].

[٩١٦٥] حدثنا معاوية بن هشام عن الثوري عن حميد الأعرج عن طارق المكي عن جابر قال[٢]: قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في امرأة من الأنصار أعطاها ابنها حديقة من نخل فماتت، فقال ابنها: إنما أعطيتها حياتها، وله إخوة، فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم: [٣]هي لها[٣] حياتها وموتها، قال: إن كنت تصدقت بها عليه، قال: فذاك أبعد لك[٢].

[٩١٦٦] حدثنا أبوبكر[٤] قال حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء و[٥] ابن أبي مليكة و عمرو بن دينار قالوا[٦]: ما زلنا نسمع أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى في العبد الآبق يوجد خارجاً من الحرم ديناراً و عشرة دراهم.

---

(١) الحديث أحسبه مضى في كتاب الديات.
(٢) أورده ابن فرج المالكي في كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه و سلم نقلا عن مصنف ابن أبي شيبة، - راجع ص: ٥٠٢، ومضى الحديث عندنا بوجه آخر تحت رقم: ٩١٢١
(٣-٣) من كتاب الأقضية، و في الأصل و م: هوله.
(٤) تقدم الحديث عندنا في باب «جعل الآبق عليك» من كتاب البيوع والأقضية
(٥) من كتاب البيوع و الأقضية، و في الأصل و م: أو.
(٦) من كتاب البيوع و الأقضية، و في الأصل و م: قال.

[٩١٦٧] حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد أن النبي صلى الله علية و سلم لما قضى الولد لابن زمعة قال لسودة : احتجبي منه ، و قال : إني لو لم أفعل هذا لم يشأ رجل أن يدعى ولد رجل إلا ادعاه[١] .

٣٨٢/ [٩١٦٨] حدثنا عفان / قال حدثنا همام عن قتادة عن سعيد ابن أبي بردة عن أبيه عن جده أن رجلين ادعيا بعيرا ، فبعث كل منهما بشاهدين ، فقضى فيه النبي صلى الله عليه و سلم بينهما[٢] .

[٩١٦٩] حدثنا يزيد بن هارون[٣] قال أخبرنا جويرية[٤] بن أسماء عن عبد الله بن يزيد مولى المنبعث عن رجل [من أهل مصر[٥]] عن سرق[٦] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى بشاهد ويمين .

(١) أخرجه الامام أحمد في مسنده (٦) في عدة مواضع ولم يذكر الجزء الأخير
(٢) راجع رقم الحديث : ٩٠٩٥
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٣٠٣٨
(٤) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : جرير .
(٥) زيد من الحديث الماضي .
(٦) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : سرف .

بسم الله الرحمن الرحيم

(١٥٧٣) كتاب الدعاء

[٩١٧٠] حدثنا أبوبكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا إسماعيل بن علية[١] عن الجريرى عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى قال حدثنا زيد بن ثابت عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : تعوذوا بالله من عذاب النار - ثلاثا ، قلنا : نعوذ بالله من عذاب النار ، [و[٢]] تعوذوا بالله من عذاب القبر ، تعوذوا بالله من الفتن ما ظهر منها و ما بطن ، تعوذوا بالله من فتنة الدجال ، قلنا : نعوذ بالله من فتنة الدجال[٣] .

[٩١٧١] حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : سلوا الله علما نافعا ، و تعوذوا بالله من علم لا ينفع[٤] .

[٩١٧٢] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن

(١) من م ، و فى الأصل : امية .
(٢) زيد من كنز العمال .
(٣) أورده الهندى فى كنز العمال ٢/١٦٩ [طبعة جديدة] برمز « ش » .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨١ من طريق على بن محمد عن وكيع

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : اللهم إنى أعوذبك من الشيطان من همزه و نفثه و نفخه ؛ قال : فهمزه الموتة ، و نفثه الشعر ، و نفخه الكبر[1] .

[٩١٧٣] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا أبو معاوية عن عاصم الأحول عن أبي عثمان و عبد الله بن الحارث عن زيد بن أرقم قال : لا أقول لكم إلا ما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : اللهم إنى أعوذ بك من العجز والكسل والبخل و الجبن و الهرم[3] وعذاب القبر ، اللهم آت نفسى تقواها ؛ أنت وليها ومولاها ، أنت خير من زكاها ، اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع ، ونفس لا تشبع ، وقلب لا يخشع ، ودعاء لا يستجاب .

[٩١٧٤] حدثنا ابن ادريس[4] عن حصين عن هلال عن فروة بن نوفل عن عائشة ، قال[5] : سألتها عن دعاء كان يدعو به رسول الله صلى الله

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٥٩ (باب الاستعاذة فى الصلاة) من طريق على بن المنذر عن ابن فضيل ، و أورده الهندى فى الكنز ٢/١٣٠ لصاحبنا .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٥٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده الهندى فى كنز العمال ٢/٤٤٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من صحيح مسلم و الكنز و م ، و فى الأصل : الهزم .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨١ ، ومسلم فى الصحيح ٢/٣٤٩ كلاهما عن ابن أبي شيبة .
(٥) من م و السنن ، و فى الأصل : قالت .

عليه و سلم فقالت[1] : كان يقول : اللهم انى أعوذ بك من شرما عملت[2] و من شر ما لم أعمل[3] .

[٩١٧٥] حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : كان من دعاء النبي صلى الله عليه و سلم : اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع ، و من دعاء لا يسمع ، و من قلب لا يخشع ، و من نفس لا تشبع[4] .

[٩١٧٦] حدثنا ابن نمير عن حميد بن عطاء عن عبد الله بن الحارث عن عبد الله بن مسعود قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : أعوذ بالله من قلب لا يخشع [و علم لا ينفع[5]] و نفس لا تشبع ، و من الجوع فانه بئس الضجيع[6] .

[٩١٧٧] حدثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن قتادة عن

---

(١) من السنن ، و فى الأصل و م : قالت .
(٢) من السنن ، و فى الأصل و م : علمت .
(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : لم أعلم .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨١ من طريق الليث بن سعد عن سعيد ابن أبي سعيد عن أخيه عباد بن أبي سعيد عن أبي هريرة ، و أورده الهندى فى الكنز ٢/٣٢ برمز « ش » وغيره .
(٥) زيد من م و الكنز .
(٦) أخرجه الهندى فى الكنز ٢/١٠٨-١٠٩ عن ابن مسعود برمز « ك » .

أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : اللهم انى أعوذ بك من علم لا ينفع ، وعمل لا يرفع ، و قلب لا يخشع ، وقول لا يسمع[١] .

[٩١٧٨] حدثنا الحسن بن موسى[٢] عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول : اللهم إنى أعوذ بك من البرص[٣] و الجذام و من سيئ الاسقام .

[٩١٧٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيدة بن حميد[٤] عن عبد الملك
٣٨٣/ عن[٥] مصعب بن سعد/ عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعلمنا هذه الكلمات[٦] : اللهم إنى أعوذ بك من البخل ، و أعوذ بك من الجبن ، و أعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر ، و أعوذ بك من فتنة الدنيا و عذاب القبر .

[٩١٨٠] حدثنا ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يدعو : اللهم انى أعوذ بك من الكسل والهرم و المأثم والمغرم[٧] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٩٢/٣ من طريق بهز عن حماد بن سلمة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٩٢/٣ من طريق الحسن بن موسى .
(٣) زيد فى المسند : و الجنون .
(٤) أخرجه البخارى فى الصحيح ٢/ كتاب الدعوات من طريق عبيدة .
(٥) من الصحيح ، و فى الأصل و م : بن .
(٦) من م و الصحيح ، و فى الأصل : الكتاب .

[٩١٨١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن علي[1] عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه قال لبنيه : [أي بني[2]] تعوذوا بكلمات كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتعوذ بهن - فذكر مثل حديث عبيدة إلا أنه لم يذكر : أرذل العمر .

[٩١٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من الجبن والبخل و عذاب القبر و أرذل العمر وفتنة الصدر[3] .

[٩١٨٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا يونس بن أبي اسحاق عن أبي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله .

[٩١٨٤] حدثنا أبوبكر قال حدثنا ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهؤلاء الدعوات : اللهم انى أعوذ بك من فتنة النار و عذاب النار و من فتنة القبر و عذاب القبر

= (٧) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨١ عن ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح ٢/٤٣ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن حسين ابن علي .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨١ من طريق علي بن محمد عن وكيع ، و أورده الهندى فى الكنز ٢/٢٦٨ لابن أبي شيبة وغيره .

ومن شر فتنة الغنى ومن شر فتنة الفقر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال[١].

[٩١٨٥] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تعوذوا بالله من جهنم، تعوذوا بالله من عـذاب القبر، تعوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال، تعوذوا بالله من فتنة المحيا والممات[٢].

[٩١٨٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتعوذ من الجبن والبخل، ومن فتنة المحيا والممات، ومن عذاب القبر[٣].

[٩١٨٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنـا وكيع عن عثمان الشحام عن مسلم بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو في دبر الصلاة يقول : اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر[٤].

[٩١٨٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٥] عن مسعر عن علقمة بن

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨١ عن ابن أبي شيبة استمراراً للحديث رقم : ٩١٧٩

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٤٧٧ من طريق محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة

(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٤٧ من طريق التيمى عن أنس.

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٩ من طريق وكيع، وأورده الهندى فى الكنز ٢/٤٠٩ برمز «ش».

(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٣٨٠ من طريق وكيع، وأورده الهندى=

مرثد[1] عن المغيرة بن عبد الله عن المعرور عن عبد الله قال : قالت أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه و سلم : اللهم متعني بزوجي[2] النبي صلى الله عليه وسلم و بأبي أبي سفيان و بأخي معاوية ، فقال : انك سألت الله لآجال مضروبة وأيام معدودة ، و أرزاق مقسومة ، ولن يعجل شيئاً قبل حله[3] أو يؤخر شيئا عن حله[3] ولو كنت سألت الله أن يعيذك من عذاب القبر و عذاب النار كان خيرا و أفضل .

[٩١٨٩] حدثنا أبو أسامة[4] قال حدثنا عبيد الله بن عمر قال حدثنا محمد بن يحيى بن حبان عن الأعرج عن أبي هريرة عن عائشة قالت : فقدت رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات ليلة من الفراش فالتمسته[5] ، فوقعت يدى على بطن قدميه وهو فى المسجد وهما منصوبتان وهو يقول : انى أعوذ بك برضاك من سخطك ، و بمعافاتك من عقوبتك و أعوذ بك منك ، لا أحصى ثناءً عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك .

٣٨٤/ [٩١٩٠] حدثنا يزيد بن هارون/ قال أخبرنا حميد عن أنس

= فى الكنز ٢/٣٩٥ برمز « ش » وغيره .

(١) من المسند ، و فى الأصل و م : يزيد .
(٢) من م و المسند و الكنز ، و فى الأصل : بزوج .
(٣) من م و المسند و الكنز ، و فى الأصل : اجله .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة
(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : و التمسته .

أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يدعو بهذا الدعاء: اللهم انى أعوذ بك من الهم و الحزن و العجز والكسل والجبن والبخل[١].

[٩١٩١] حدثنا ابن ادريس عن حصين عن عمرو بن مرة عن عباد بن عاصم عن نافع بن جبير عن أبيه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم حين افتتح الصلاة يقول: الله أكبر ثلاثا، الحمد لله كثيرا ثلاثا، سبحان الله بكرة وأصيلا ثلاثا، اللهم انى اعوذ بك من الشيطان من همزه ونفثه و نفخه[٢].

[٩١٩٢] حدثنا جرير عن منصور عن حبيب بن أبي ثابت قال: حدثت أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول: اللهم إنى أعوذبك من دعاء لا يسمع، و علم لا ينفع، وقلب لا يخشع، و نفس لا تشبع، اللهم إنى أعوذبك من شر هؤلاء الأربع، اللهم إنى أسألك عيشة سوية و ميتة نقية، و مردا إليك غير مخزى[٣].

[٩١٩٣] حدثنا المطلب بن زياد عن جابر عن أبي جعفر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول: اللهم انى أعوذ بك من الشك بعد اليقين، و أعوذ بك من مقارنة الشياطين، و أعوذ بك من عذاب

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٥٩/٣ من طريق عمرو بن أبي عمرو عن أنس.
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٥٩ (باب الاستعاذة فى الصلاة) من طريق شعبة عن عمرو بن مرة.
(٣) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ٣٨١/٤ من حديث ابن أبي أوفى.

يوم الدين[١].

[٩١٩٤] حدثنا الفضيل بن دكين[٢] عن سعد بن أوس عن بلال بن يحي قال حدثني شتير بن شكل [عن أبيه قال : أتيت النبي صلى الله عليه و سلم فقلت : يا نبي الله ! علمني[٣]] تعوذوا[٤] أتعوذ به فقال : قل : اللهم انى أعوذ بك من شر سمعى وبصرى ولسانى و مني[٥] .

[٩١٩٥] حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثتني أم خالد بنت خالد أنها سمعت من النبي صلى الله عليه و سلم حديثا وهو يتعوذ من عذاب القبر[٦] .

[٩١٩٦] حدثنا أبو معاوية[٧] عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر

---

(١) أورده ابن صصرى فى أماليه عن البراء - كما فى الكنز ٢/١٣٦

(٢) أخرجه النسائى فى السنن ص : ٨٠٤ من طريق الحسين بن إسحاق عن الفضل ابن دكين (كتاب الاستعاذة) وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١١٧ من طريق وكيع عن سعد بن أوس .

(٣) زيد ما بين الحاجزين من السنن .

(٤) من السنن ، و فى الاصل و م : تعويذ .

(٥) فى الأدب المفرد : قال وكيع : يعنى الزنا و الفجور .

(٦) أخرجه البخارى فى الصحيح ٢/٩٤٢ من طريق سفيان عن موسى بن عقبة ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٣٦٤ من طريق موسى بن طارق عن موسى ابن عقبة .

(٧) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٣٦٣ من طريق أبي معاوية .

عن أم مبشر[١] قالت : دخل على النبي صلى الله عليه و سلم وأنا فى حائط من حوائط بنى النجار فيه قبور ، منهم قد ماتوا[٢] فى الجاهلية ، قالت : فخرج فسمعته وهو يقول : استعيذوا بالله من عذاب القبر .

[٩١٩٧] حدثنا ابن نمير و أبو معاوية قالا[٣] حدثنا الأعمش عن المنهال عن زاذان عن البراء أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : استعيذوا بالله من عذاب القبر[٤]

[٩١٩٨] حدثنا عبيدة بن حميد عن حميد قال : سئل أنس عن[٥] عذاب القبر فقال أنس : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم انى اعوذ بك من الكسل والهرم والجبن و البخل وفتنة الدجال و عذاب القبر[٦] .

[٩١٩٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيدة عن حميد[٧] عن أبي سنان[٨]

(١) من م و المسند ، و فى الأصل : ام بشر .
(٢) فى م : موتوا - خطأ .
(٣) من م ، و فى الأصل : قال
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٨٧/٤ من طريق أبي معاوية .
(٥) من م ، و فى الأصل : من .
(٦) أخرجه الامام احمد فى المسند ٢٠١/٣ من طريق يزيد عن حميد ، و أورده الهندى فى الكنز ١٢٨/٢ برمز « ش » وغيره .
(٧) أخرجه النسائى فى السنن ص : ٨٠٤ (كتاب الاستعاذة) من طريق سفيان عن أبي سنان .
=

عن عبد الله بن أبي الهذيل عن شيخ حسبته قال : كان يصلي في مسجد لنا قال : سمعت عبد الله بن عمرو[1] يقول : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول : اللهم إني أعوذ بك من قلب لا يخشع ، ونفس لا تشبع ، و علم لا ينفع ، و دعاء ولا يسمع ، اللهم اني أعوذ بك من هؤلاء الأربع .

[٩٢٠٠] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو : اللهم اني أعوذ بك من غلبة الدين و غلبة العدو و بوار الأيم[2].

[٩٢٠١] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحكم قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتعوذ من اربع : اللهم إني أعوذ بك من غلبة العدو ، و من غلبة الدين ، وفتنة الدجال[3] ، و عذاب القبر[4] .

[٩٢٠٢] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن ابن أبي ليلى أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يدعو بهذا الدعاء : اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين و غلبة العدو[5] .

= (٨) من السنن ، و في الأصل و م : أبي سفيان .

(١) من السنن ، و في الأصل و م : عمر .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٤٣٦/٢ برمز « ش » .
(٣) من م ، و في الأصل : الرجال .
(٤) أورد الهندي مثل ذلك في الكنز ٤٤٧/٢ عن ابن عباس من رواية النسائي وغيره وذكر « بوار الأيم » موضع « عذاب القبر » . =

(١٥٧٤) ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقوله عند الكرب

/٣٨٥

[٩٢٠٣] حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الجليل بن عطية[١] قال حدثني جعفر بن ميمون قال حدثني عبد الرحمن بن أبي بكرة قال حدثني أبي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : كلمات المكروب[٢] : اللهم رحمتك أرجو ، فلا تكلني الى نفسي طرفة عين ، وأصلح لي شأني كله ، لا إله إلا أنت .

[٩٢٠٤] حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول عند الكرب : لا إله إلا الله الحليم الكريم ، لا إله الا الله رب السماوات ورب العرش العظيم[٣].

[٩٢٠٥] حدثنا محمد بن بشر[٤] قال حدثنا عبد العزيز بن عمر قال

— (٥) أخرجه النسائي في السنن ص : ٨٠٨ عن عبد الله بن عمرو بن العاص .

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/١٥٩ من طريق عبد الملك بن عمرو عن عبد الجليل .

(٢) من م و الأدب المفرد ، و في الأصل : لالكروب .

(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/١٥٧ من طريق مسلم عن هشام ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٥ من طريق علي بن محمد عن وكيع .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأورده الهندي في الكنز ٢/٤٢١ برمز « ش » .

حدثني هلال مولى عمر بن عبد العزيز عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن جعفر عن أمه أسماء بنت عميس قالت : علمني يا رسول الله كلمات أقولهن عند الكرب : الله الله ربي لا أشرك به شيئا .

[٩٢٠٦] حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن اسحاق الجزري عن أبي جعفر قال : كلمات الفرج : لا اله الا الله العلي العظيم ، سبحان الله رب العرش الكريم ، الحمد لله رب العالمين ، اللهم اغفرلي وارحمني وتجاوز عني واعف عني فانك غفور رحيم[١] .

(١٥٧٥) في دعوة الرجل للرجل الغائب

[٩٢٠٧] حدثنا يزيد بن هارون[٢] عن عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي الزبير عن صفوان بن[٣] عبد الله وكانت تحته الدرداء ، فأتاها فوجد أم الدرداء و لم يجد أبا الدرداء . فقالت له : تريد الحج العام ؟ قال : نعم ، قالت : فادع [الله[٤]] لنا بخير فان النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول : ان دعوة المرء مستجابة لأخيه بظهر الغيب ، عند رأسه ملك يؤمن على دعائه كلما دعا له بخير قال : آمين ، و لك بمثل ، ثم خرجت الى السوق فلقيت

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٤٢٢/٢ برمز « ش » .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢١٣ (كتاب المناسك) من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من م و السنن ، و في الأصل : عن .
(٤) زيد من السنن .

أبا الدرداء فحدثني عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثل ذلك .

[٩٢٠٨] حدثنا يعلى عن الافريقي عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أفضل الدعاء دعوة غائب لغائب[١].

[٩٢٠٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبيدة بن حميد عن حميد الطويل عن طلحة عن أم الدرداء قالت[٢]: دعوة المرء المسلم لأخيه وهو غائب لا ترد ، قال : و قالت : الى جنبه ملك لا يدعو له بخير الا قال الملك : ولك .

[٩٢١٠] حدثنا ابن نمير عن فضيل بن غزوان قال : سمعت طلحة ابن عبيد الله بن كريز قال : سمعت أم الدرداء قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: انه يستجاب للمرء بظهر الغيب لأخيه ، فما دعا لأخيه بدعوة الا قال الملك : ولك بمثل[٣] .

(١٥٧٦) العزم من الدعاء

[٩٢١١] حدثنا ابن علية[٤] عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا دعا أحدكم فليعزم في الدعاء

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٨٣ من طريق عبدالرحمن بن زياد الافريقى عن عبدالله بن يزيد ، وأورده الهندى فى الكنز ٢/٦٥ برمز « ش »
(٢) فى الأصل و م : قال - كذا .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٤٥٢ من طريق ابن نمير .
(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٦٧ من طريق محمد بن سلام عن ابن علية.

ولا يقل : اللهم إن شئت [فأعطني[1]] فان الله لا مستكره له .

[٩٢١٢] حدثنا ابن إدريس[2] عن ابن عجلان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقل أحدكم : اللهم اغفرلي إن شئت وليعزم في المسألة فانه لا مكره له .

[٩٢١٣] حدثنا ابن عيينة عن داود[3] عن الشعبي قال : قالت عائشة لابن أبي السائب قاص[4] أهل مكة[5] اجتنب السجع في الدعاء فاني عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم و أصحابه وهم لا يفعلون ذلك .

[٩٢١٤] حدثنا عفان قال حدثنا الأسود بن شيبان قال حدثنا ابن نوفل قال حدثنا ابن أبي عدى عن عائشة قالت[6] : كان رسول الله صلى

/٣٨٦ الله عليه وسلم يحب الجوامع/من الدعاء ، ويدع ما سوى[7] ذلك .

(١) زيد من الأدب المفرد .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٢ من طريق أبي بكر ، وأورده الهندى في الكنز ٥٢/٢ برمز « ش » .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢١٧/٦ من طريق إسماعيل عن داود ، وأورده الهندى في الكنز ٤٠٠/٢ برمز « ش » .
(٤) من المسند ، وهو الصواب ، و في الأصل و م و الكنز : قاضي .
(٥) في المسند : المدينة .
(٦) أورده الهندى في الكنز ٣٩٦/٢ برمز « ش » .
(٧) من الكنز ، و في الأصل و م : بين .

[٩٢١٥] حدثنا سهيل بن يوسف عن حميد عن أبي الصديق عن أبي سعيد[١] قال : إذا سألتم الله فاعزموا فان الله لا مستكره [له[٢]] .

(١٥٧٧) فى فضل الدعاء

[٩٢١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٣] عن ذر عن يسيع عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الدعاء هو العبادة ، ثم تلا : و قال ربكم ادعونى استجب لكم ـ الآية[٤].

[٩٢١٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عبد الرحمن بن أبي بكر عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من فتح له من الدعاء منكم فتحت له أبواب الاجابة[٥] .

[٩٢١٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي المليح عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من لم يدع الله غضب عليه[٦] .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥٢/٢ عن أبي سعيد مرفوعاً برمز « ش » .
(٢) زيد من الكنز .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٠ من طريق وكيع عن الأعمش .
(٤) آية ٦٠ من الغافر .
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٩٦/١ عن ابن أبي شيبة ، وأورده الهندى أيضا فى الكنز ٤٢/٢ برمز « ش » .
(٦) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، =

[٩٢١٩] حدثنا أبو أسامة[١] عن علي بن علي قال سمعت أبا المتوكل الناجي قال : قال : أبو سعيد : قال نبي الله : ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها احدى ثلاث : إما أن يعجل[٢] له دعوته ، و اما يدخرها[٣] له في الآخرة ، و اما أن يكشف عنه السوء بمثلها ، قالوا : اذا نكثر يا رسول الله ! قال : الله أكثر .

[٩٢٢٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم التيمي قال : كان يقال : اذا بدأ الرجل بالثناء قبل الدعاء فقد وجب ، و اذا بدأ بالدعاء قبل الثناء كان على رجاء[٤] .

[٩٢٢١] حدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف قال : بلغني أن المسلم اذا دعاء فلم يستجب له كتبت له حسنة .

[٩٢٢٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن أبي عمار عن حذيفة قال : ليأتين على الناس زمان لا ينجو فيه إلا من دعا بدعاء كدعاء الغريق[٥] .

= وأورده الهندي في الكنز ٤٢/٢ برمز « ش » وغيره .

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٧٤/٢ من طريق إسحاق بن نصر عن أبي أسامة حماد بن أسامة .

(٢) من الأدب المفرد ، و في الأصل و م : تعجل .

(٣) من الأدب المفرد ، و في الأصل و م : يؤخرها .

(٤) أورده السيوطي في الدر ١٩٦/١ عن ابن أبي شيبة .

[٩٢٢٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن همام عن حذيفة مثله الا أنه قال : الذى يدعو[١] .

[٩٢٢٤] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت و يونس بن عبيد عن الحسن أن أبا الدرداء[٢] كان يقول : جدوا[٣] بالدعاء فانه من يكثر قرع الباب يوشك أن يفتح له .

(١٥٧٨) الرجل يخاف السلطان ما يدعو ؟

[٩٢٢٥] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش[٤] عن ثمامة بن عقبة المحلمى[٥] عن الحارث بن سويد قال : قال عبد الله : اذا كان على أحدكم إمام يخاف تغطرسه وظلمه فليقل : اللهم رب السماوات و رب العرش العظيم ! كن لى جاراً من فلان و أحزابه و أشياعه أن يفرطوا على و أن يطغوا ، عز جارك وجل ثناؤك ، ولا اله غيرك ـ الا أن أبا معاوية زاد فيه : قال

= (٥) فى الأصل و م : الفرق « أخرجه الحاكم فى المستدرك ١/٥٠٧ (كتاب الدعاء) من طريق سفيان عن الأعمش » .

---

(١) أى موضع « من دعا » .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢/٣٩١ برمز « ش » .

(٣) من الكنز ، و فى الأصل و م : خذوا .

(٤) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٧١ من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش ، وأورده الهندى فى الكنز ٢/٤٢١ برمز « ش » وغيره .

(٥) من الخلاصة ، و فى الأصل و م : السحلى ـ كذا .

الأعمش : فذكرته لابراهيم فحدث عن عبد الله بمثله و زاد فيه : من شر الجن والانس .

[٩٢٢٦] حدثنا الفضل بن دكين[١] قال حدثنا يونس بن أبي اسحاق عن المنهال بن عمرو قال : حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : اذا أتيت سلطانا مهيبا تخاف أن يسطو[٢] عليك فقل : الله أكبر ، الله أعز من خلقه جميعا ، الله أعز مما أخاف وأحذر ، أعوذ بالله الذي لا اله الا هو الممسك السماوات السبع أن يقعن على الأرض الا باذنه ، من شر عبدك[٣] فلان وجنوده وأتباعه وأشياعه من الجن والانس ، اللهم كن لي جاراً من شرهم ، جل ثناؤك وعز جارك وتبارك اسمك ولا اله غيرك - ثلاث مرات .

/٣٨٧ [٩٢٢٧] حدثنا ابن فضيل / عن حصين عن عامر قال : كنت جالساً مع زياد بن أبي سفيان فأتي برجل يحمل ، ما نشك في قتله ، قال : فرأيته حرك شفتيه بشيء ما ندري ما هو ، فخلى سبيله فأقبل إليه بعض القوم فقال : لقد جيء بك و ما نشك في قتلك ، فرأيتك حركت شفتيك بشيء ما ندري ما هو ، فخلى سبيلك ، قال : قلت : اللهم رب ابراهيم و رب اسحاق و رب يعقوب و رب جبريل وميكائيل و اسرافيل و منزل التوراة

---

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/١٧٣ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين ، وأورده الهندي في الكنز ٢/٤٢٠ برمز « ش » .

(٢) من م و الأدب المفرد و الكنز ، و في الأصل : تسطو .

(٣) من الأدب المفرد و الكنز ، و في الأصل و م : عبادك .

والانجيل والزبور والقرآن العظيم ؛ ادرأ عنى شر زياد .

[٩٢٢٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن مسعر عن أبى بكر بن حفص عن الحسن بن الحسن أن عبد الله بن جعفر زوج ابنته فخلا بها فقال : اذا نزل بك الموت أو امر من أمور الدنيا فظيع فاستقبليه بأن تقولى : لا اله الا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين[١] ، قال الحسن بن الحسن[٢] : فبعث الى الحجاج فقلتهن ، فما قمت بين يديه فقال : [والله لقد أرسلت[٣]] اليك و أنا أريد أن أضرب عنقك ولقد صرت و ما من أهل بيت أحد أكرم على منك ، سلنى حاجتك .

[٩٢٢٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن علقمة ابن مرثد قال : كان الرجل اذا كان من خاصة الشعبي أخبره بهذا الدعاء : اللهم اله جبريل وميكاييل و اسرافيل و اله ابراهيم و اسماعيل و اسحاق عافنى ولا تسلطن أحداً من خلقك على بشىء لا طاقة لى به ، وذكر أن رجلا أتى أميراً فقالها فأرسله .

[٩٢٣٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمران بن حدير[٤] عن

(١) إلى هنا أورده الهندى فى الكنز ٢/٤٢٠ برمز « ش » .

(٢) وهذا الجزء الأخير أورده الحافظ ابن حجر فى الفتح ٣٦/٤٦ عن النسائى و الطبرى من طريق الحسن بن الحسن .

(٣) زيد من الفتح .

(٤) فى الأصل و م : جرير - خطأ .

أبي مجلز قال : من خاف من أمير ظلما فقال : رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا و بمحمد نبيا و بالقرآن حكما و اماما أنجاه الله منه .

(١٥٧٩) الدعاء بالعافية

[٩٢٣١] حدثنى يحي بن أبي كثير قال[١] حدثنى زهير[٢] بن محمد عن[٣] عبدالله بن محمد بن عقيل عن [٤]معاذ بن[٤] رفاعة بن رافع الأنصارى عن أبيه قال : سمعت أبا بكر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى هذا القيظ[٥] عام الأول : سلوا الله العافية واليقين فى الآخرة والأولى .

[٩٢٣٢] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن يحي بن جعدة قال : قال أبوبكر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الأول والعهد قريب يقول : سلوا الله العافية و اليقين .

[٩٢٣٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنى عبد الجليل بن عطية[٦] قال حدثنى جعفر بن ميمون قال حدثنى عبد الرحمن

(١) أخرجه الامام أحمد بن حنبل فى المسند ١/٣ من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن زهير .
(٢) من م و المسند ، و فى الأصل : زهر .
(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : بن .
(٤-٤) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل و م .
(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : القيض ـ كذا .
(٦) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ١٥٩/٢ من طريق عبد الملك بن عمرو =

ابن أبي بكرة قال : سمعت أبي يدعو بهذا الدعاء : « اللهم عافني في بدني ، اللهم عافني في سمعي ، اللهم عافني في بصري ، لا اله الا أنت » غدوة و عشية [فقلت له : يا أبت ! سمعتك و أنت تدعو بهذا الدعاء غدوة وعشية] قال : يا بني ! اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو به وأنا أحب أن أستن بسنته .

[٩٢٣٤] حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث قال العباس : يا رسول الله ! علمني شيئاً أسأله ربي ، قال : سل ربك العافية في الدنيا والآخرة[٢] .

[٩٢٣٥] حدثنا يزيد بن هارون[٣] عن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي مليكة عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : ما سأل الله عبد شيئاً أحب اليه من أن يسأله العافية .

[٩٢٣٦] حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن العباس بن ذريح عن شريح بن هانئ عن عائشة قالت : لو عرفت أي ليلة ليلة القدر ما سألت الله فيها الا العافية[٤] .

= عن عبدالجليل .

(١) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٨٨/٢ من طريق عبيدة عن يزيد بن أبي زياد .

(٣) أخرجه الترمذي في الجامع ١٩٣/٢ (الدعوات) من طريق حسن بن عرفة عن يزيد ، وأورده الهندي في الكنز ٥٦/٢ برمز « ش » . =

[٩٢٣٧] حدثنا يزيد بن هارون[١] قال أخبرنا أبو مالك الأشجعي عن أبيه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم و أتاه [رجل[٢]] فقال : كيف أقول حين أسأل ربي؟ قال : اللهم اغفرلي وارحمني وعافني وارزقني ـ و جمع/ أصابعه الأربع الا الابهام ـ فان هؤلاء يجمعن[٣] لك دينك و دنياك . ٣٨٨/

[٩٢٣٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا كهمس بن الحسن[٤] عن عبد الله بن بريدة[٥] قال : قالت عائشة : لو علمت أي ليلة ليلة القدر كان أكثر دعائي فيها « أسأل الله العفو والعافية » .

[٩٢٣٩] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن عمرو بن مرة عن أبي الحسن يعني هلال بن يساف ، قال[٦] : قال رسول الله صلى الله

= (٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٧٧ عن ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده الهندي في الكنز ٢/٤٤٦ برمز « ش » .
(٢) زيد من السنن و الكنز .
(٣) من السنن و الكنز ، و في الأصل و م : جمعن .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٢ من طريق وكيع عن كهمس ، ولفظ الدعاء فيها « اللهم إنك عفو تحب العفو فاعف عني » .
(٥) من السنن ، و في الأصل و م : يزيد .
(٦) اورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٢١٧ برواية ابن أبي شيبة .

الله عليه و سلم : ان فى الجمعة لساعة لا يوافقها رجل مسلم يسأل الله فيها شيئاً[1] الا أعطاه ، فقال رجل : يا رسول الله ! [ماذا أسأله[2]] قال : سل الله العافية فى الدنيا والآخرة .

(١٥٨٠) من كان يدعو بالغنى

[٩٢٤٠] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا يحي بن سعيد[3] أن محمد بن يحي بن حبان أخبره أن عمه أبا صرمة[4] كان يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : اللهم إنى أسألك غناى و غنى[5] مولاى .

[٩٢٤١] حدثنا عمر بن سعيد عن سفيان عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول : اللهم انى أسألك الهدى والتقى والعفة والغنى[6]

[٩٢٤٢] حدثنا أبو خالد حدثنا يحي بن سعيد عن مسلم بن يسار :

---

(١) فى الدر : خيرا .
(٢) زيد من الدر .
(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١١٦ من طريق الليث عن يحي بن سعيد ، وأورده الهندى فى الكنز ٢/١٢٧ برمز « ش » وغيره .
(٤) فى الأدب المفرد : عن لؤلؤة عن أبى صرمة .
(٥) من م و الأدب المفرد و الكنز ، و فى الأصل : غناى .
(٦) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان ، وأورده الهندى فى الكنز ٢/١٣٥ برمز « ش » وغيره .

كان من دعاء النبي صلى الله عليه و سلم : اللهم فالق الاصباح و جاعل الليل سكنا والشمس و القمر حسبانا ، اقض عنى الدين وَاغننى من الفقر ومتعنى بسمعى وبصرى و قوتى فى سبيلك[1] .

[٩٢٤٣] حدثنا ابن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه قال : كان الرجل اذا دعا قال : اللهم أغننى وأغن مولاى .

[٩٢٤٤] حدثنا عبيد الله أخبرنا اسرائيل عن أبي اسحاق عمن حدثه عن عبادة بن الصامت أنه كان يقول : اللهم انى أسألك الأمن والايمان و الصبر والشكر والغنى والعفاف .

(١٥٨١) من كان يقول: يا مقلب القلوب

[٩٢٤٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يكثر أن يقول : يا مثبت القلوب ! ثبت قلبي على دينك ، قالوا : يا رسول الله ! آمنا بك وبما جئت به ، فهل تخاف علينا ؟ قال : نعم ، إن القلوب بين اصبعين من أصابع الله يقلبها[2] .

[٩٢٤٦] حدثنا معاذ[3] أخبرنا أبو كعب صاحب الحرير[4] حدثنا شهر

(١) أخرجه الامام مالك فى الموطأ ص : ٧٤ (باب ماجاء فى القرآن) من طريق يحيى .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٠ من طريق ابن نمير عن الأعمش ، وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٣٤ من طريق أبي الأحوص عن الأعمش مختصرا .

ابن حوشب قال : قلت لأم سلمة : يا أم المؤمنين ! ما كان أكثر دعاء رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كان عندك ، قالت : أكثر دعائه : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك[1] ، ثم قال : يا أم سلمة ! انه ليس من آدمى الا و قلبه بين إصبعين من[2] أصابع الله ، ما شاء أقام و ما شاء أزاغ .

[٩٢٤٧] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه كان يدعو بهذا الدعاء : يا مقلب القلوب ! ثبت قلبي على دينك .

[٩٢٤٨] حدثنا يزيد أخبرنا همام بن يحيى عن على بن زيد عن أم محمد عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : يا مقلب القلوب ! ثبت قلبي على دينك ، قلت : يا رسول الله ! انك تدعو بهذا الدعاء ، قال : يا عائشة ! أو ما علمت أن القلوب ـ أو قال : قلب بني آدم ـ بين إصبعي الله ، اذا شاء أن يقلبه الى هدى قلبه ، و اذا شاء أن يقلبه الى ضلالة قلبه[3] .

— (٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣١٥/٦ من طريق معاذ .
(٤) من م و المسند ، و فى الأصل : الحرير

(١) هنا بعض الزيادة فى المسند .
(٢) من م و المسند ، و فى الأصل : ما .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٩١/٦ من طريق الحسن عن عائشة .

(١٥٨٢) ما يدعو به الرجل إذا خرج من منزله

٣٨٩/ [٩٢٤٩] حدثنا عبيدة[١]/ بن حميد عن منصور عن الشعبي قال : قالت أم سلمة : كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا خرج قال : اللهم إني أعوذ بك من ان أزل أو أضل او أظلم [أو أظلم[٢]] او أجهل أو يجهل علي[٣].

[٩٢٥٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الشعبي عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو منه[٤].

[٩٢٥١] حدثنا وكيع عن فضيل بن مرزوق[٥] عن عطية عن أبي سعيد قال : من قال اذا خرج الى الصلاة : « اللهم انى أسألك بحق السائلين عليك و بحق ممشاى هذا لم أخرج[٦] أشرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة ، خرجت[٧] ابتغاء مرضاتك واتقاء سخطك ، أسألك أن تنقذني[٨] من النار

(١) من سنن ابن ماجه ص : ٢٨٥ ، و فى الأصل و م : عبدة .
(٢) زيد من السنن .
(٣) أخرجه ابن ماجه من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٠٦/٦ من طريق وكيع .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٥٧ من طريق أبي الجهم عن فضيل بن مرزوق مرفوعا .
(٦) من السنن . و الأصل و م : لم أخرجه .
(٧) من السنن ، و فى الأصل : خرجتهم ، و فى م : خرجته .
(٨) فى السنن : تعيذنى .

و أن تغفرلى ذنوبى ، إنه لا يغفر الذنوب إلا انت »[١] أقبل الله عليه بوجهه حتى ينصرف ، و وكل به سبعون ألف ملك يستغفرون له .

[٩٢٥٢]. حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن مجاهد عن ابن ضمرة عن كعب[٢] قال : إذا خرج الرجل من منزله استقبله الشيطان ، فاذا قال « بسم الله » قالت الملائكة : هديت ، واذا قال : « توكلت على الله » قالت : كفيت ، و اذا قال « لاحول ولا قوة الا بالله » قالت : حفظت ، فتقول الشياطين بعضها لبعض : ما سبيكم على من كفى وهدى وحفظ[٣] .

[٩٢٥٣] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن عبدالله ابن ضمرة عن كعب الأحبار قال : اذا خرج من بيته فقال ، بسم الله ، توكلت على الله ولا قوة الا بالله ، بلغت الشياطين بعضهم بعضا قالوا ، هذا عبد قد هدى وحفظ وكفى فلا سبيل لكم عليه ، فيتصدعون عنه[٤] .

(١٥٨٣) دعاء النبي صلى الله عليه وسلم « طهرنى بالثلج »

[٩٢٥٤] حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة عن عائشة أن رسول

---

(١) زيد فى الأصل و م : الا ، و لم تكن الزيادة فى السنن لحذفناها .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٣٢-٣٣ من طريق معمر عن منصور عن كعب.

(٣) من م ، و فى الأصل : حفظه ، و فى المصنف : وقى.

(٤) أخرج نحوه الترمذى عن أنس بن مالك مرفوعا ـ راجع الجامع كتاب الدعوات.

الله صلى الله عليه و سلم كان يدعو « اللهم اغسل خطاياى بماء الثلج و البرد ونق قلبي من الخطايا كما نقيت الثوب الأبيض من الدنس، وباعد بيني وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق والمغرب[١] ».

[٩٢٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا يحيى بن أبي بكير[٢] حدثنا شعبة عن مجزأة بن زاهر الأسلمى قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول : اللهم طهرني بالبرد والثلج والماء البارد ، اللهم طهرني من الذنوب ونقني منها كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس[٣] .

[٩٢٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير عن منصور عن حبيب قال : حدثت أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يدعو يقول : اللهم طهرني بالثلج والبرد والماء البارد ونقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس وباعد بيني وبين خطاياى كما باعدت بين المشرق و المغرب[٤] .

[٩٢٥٧] حدثنا ابن فضيل[٥] عن عمارة بن القعقاع عن [أبي زرعة عن[٦]] أبي هريرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا كبر سكت

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من الخلاصة ، و في الأصل و م : أبي بكر - كذا .
(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/١٢٩ من طريق إسرائيل عن مجزأة .
(٤) راجع أول أحاديث الباب .
(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٥٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

بين التكبير والقراءة ، قال : فقلت له : بأبي [أنت[١]] وأمي ، أرايت سكوتك بين التكبير والقراءة ، أخبرني ما تقول ؟ قال : أقول : اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق و المغرب ، اللهم نقني من خطاياي كالثوب الأبيض من الدنس ، اللهم اغسلني من خطاياي بالماء [٢]والبرد والثلج[٢] .

[٩٢٥٨] حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية بن صالح قال حدثني حبيب بن عبيد[٣] [٤]عن جبير بن نفير الحضرمي[٤] عن عوف بن مالك/ الأشجعي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على الميت : اللهم اغسله بالماء و الثلج والبرد ونقه من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس .
/٣٩٠

(١٥٨٤) الرعد ما يدعى له ؟

[٩٢٥٩] حدثنا وكيع حدثنا جعفر بن برقان قال بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان إذا سمع الرعد الشديد قال : اللهم لا تهلكنا بعذابك ولا تقتلنا بغضبك وعافنا قبل ذلك[٥].

= (٦) زيد من السنن .

(١) زيد من السنن .

(٢-٢) في السنن : و الثلج و البرد .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٠٩ من طريق عصمة بن راشد عن حبيب ابن عبيد بأكثر مما هنا .

(٤-٤) ليس ما بين الرقمين في السنن.

[٩٢٦٠] حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون سمعه من غيلان بن جرير عن رجل عن ابن عباس أنه كان إذا سمع الرعد قال : سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم[١] .

[٩٢٦١] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان إذا سمع الرعد قال : سبحان من سبحت له[٢] .

[٩٢٦٢] حدثنا ابن مبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر[٣] عن ابن أبي زكريا[٤] قال [بلغني أن[٥]] من سمع صوت الرعد فقال « سبحان الله بحمده » لم تصبه صاعقة .

[٩٢٦٣] حدثنا معن عن مالك بن أنس عن عامر بن عبد الله ابن الزبير عن أبيه أنه كان إذا سمع الرعد ترك الحديث و قال : سبحان الذي[٦] يسبح الرعد بحمده و الملائكة من خيفته ، ثم يقول : إن هذا

---

(٥) أعاده المصنف من طريق الفضل بن دكين ـ راجع رقم الحديث : ٩٢٦٣

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٥١ برواية ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٨٩ من طريق معمر عن ابن طاوس .
(٣) من م ، و في الأصل : رجاء .
(٤) هو عبد الله بن أبي زكريا ـ كما في الدر المنثور ٤/١٥١ حيث أورده السيوطي برواية ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من الدر .
(٦) من م و الأدب المفرد ٢/١٨٥ ، و في الأصل : الله .

الرعد[1] لأهل الأرض شديد[2] .

[٩٢٦٤] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا جعفر بن برقان قال : بلغني أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك .

[٩١٦٥] حدثنا مالك بن اسماعيل حدثنا يعلى بن الحارث قال حدثنيه جامع بن شداد قال : كان الأسود بن يزيد النخعي[3] اذا سمع الرعد قال : سبحان الذي يسبح الرعد بحمده والملائكة من خيفته .

[٩٢٦٦] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الواحد بن زياد عن حجاج بن أرطاة عن أبي مطر أنه سمع سالم بن عبد الله يحدث عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا سمع الرعد والصواعق قال : اللهم لا تقتلنا بغضبك ولا تهلكنا بعذابك وعافنا قبل ذلك[4] .

(١٥٨٥) ما يدعى[5] به للريح[6] إذا هبت ؟

[٩٢٦٧] حدثنا يحي بن سعيد القطان عن الأوزاعي عن الزهري

---

(١) في الأدب المفرد : هذا لوعيد .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد من طريق إسماعيل عن مالك بن أنس ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٥١/٤ برواية ابن أبي شيبة .

(٣) تقدم في الأصل و م على « بن يزيد » .

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٨٤/٢ من طريق معلى بن أسد عن عبدالواحد ابن زياد .

=

قال حدثنا ثابت الزرقى عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسبوا الريح فانها من روح الله ، تأتى بالرحمة والعذاب ، ولكن تعوذوا بالله من شرها وسلوا الله من خيرها[١] .

[٩٢٦٨] حدثنا أسباط[٢] عن الأعمش عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي قال : لا تسبوا الريح فاذا رأيتم [منها[٣]] ما تكرهون فقولوا : اللهم [إنا[٣]] نسألك خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أرسلت به ، ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أرسلت به .

[٩٢٦٩] حدثنا عبيد الله أخبرنا شيبان عن منصور عن مجاهد[٤] قال: هاجت ريح[٥] أو هبت ريح فسبوها فقال ابن عباس: لا تسبوها فانها تجيء بالرحمة وتجيء بالعذاب، ولكن قولوا : اللهم اجعلها رحمة ولا تجعلها عذاباً .

= (٥) من م ، و فى الأصل : يدعو .

(٦) من م ، و فى الأصل : الريح .

---

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٨٣ من طريق مسدد عن يحيي ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١٦٥ برواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٨٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من الأدب المفرد .

(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١٦٥ برواية ابن أبي شيبة .

(٥) من م و الدر ، و فى الأصل : الريح .

[٩٢٧٠] حدثنا حاتم بن اسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : كان ابن عمر اذا عصفت الريح فدارت يقول : شدوا التكبير فانها مذهبته[١] .

[٩٢٧١] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى حدثنا يونس بن أبي اسحاق
٣٩١/ عن أبي فزارة قال : كان عبدالرحمن/ بن مالك اذا رأى الريح قال : اللهم انا نسألك خيرها و خير ما قدرت[٢] فيها ونعوذ بك من شرها و شر ما قدرت فيها .

[٩٢٧٢] حدثنا يزيد بن المقدام[٣] بن شريح عن أبيه [المقدام عن أبيه[٤]] أنه ذكر عن عائشة حدثته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا رأى سحابا مقبلا[٥] من أفق من الآفاق ترك ماهو فيه و ان كان فى صلاته حتى يستقبله فيقول : اللهم انا نعوذبك من شرما أرسل به ، فان أمطر قال : اللهم سيبا نافعا - مرتين أو ثلاثا ، فان كشفه الله ولم يمطر حمد الله على ذلك .

[٩٢٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله

---

(١) أورده السيوطى فى الدر برواية ابن أبي شيبة .
(٢) من السياق ، و فى الأصل و م : ارسلت .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٦ من طريق ابن أبي شيبه ، و أورده المتقى فى الكنز ٤/٢٩٠ برمز « ش » [طبعة قديمة] .
(٤) زيد من السنن .
(٥) فى السنن : مقبلا .

عن نافع[1] عن القاسم .قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا رأى المطر قال : اللهم اجعله صيبا[2] نافعا .

(١٥٨٦) ما يدعى به فى الاستسقاء ؟

[٩٢٧٤] حدثنا أبو معاوية[3] عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن [أبي[4]] الجعد عن شرحبيل بن السمط قال : قلنا لكعب بن مرة يا كعب ! حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاءه رجل فقال : يا رسول الله ! استسق الله لمضر ، قال : فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم [يديه[4]] فقال : اللهم اسقنا غيثا مريعا مريئا عاجلا غير رائث[5] نافعا غير ضار ، قال : فما جمعوا حتى أجيبوا[6] فأتوه فشكوا إليه المطر ، فقالوا : يا رسول الله ! تهدمت البيوت فقال : اللهم حوالينا و لا علينا ، قال : فجعل السحاب ينقطع يمينا وشمالا .

(١٥٨٧) من قال : إذا دعوت فابدأ بنفسك

[٩٢٧٥] حدثنا يحي بن آدم عن حمزة الزيات عن أبي اسحاق عن

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٦ من طريق الأوزاعي عن نافع .
(٢) من م والسنن ، و فى الاصل : ثيبا ـ خطأ .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٩١ من طريق أبي كريب عن أبي معاوية .
(٤) زيد من م و السنن .
(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : راث .
(٦) فى السنن : أحيوا .

سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبي بن كعب[١] قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا دعا لأحد بدأ بنفسه[٢] فذكر ذات يوم موسى فقال: رحمة الله علينا وعلى موسى، لو كان صبر لقص الله علينا من خبره، ولكن قال: «إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا[٣]».

[٩٢٧٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور [عن النخعي[٤]] قال: كان يقال: اذا دعوت فابدأ بنفسك[٥] فانك لا تدري في أي دعاء يستجاب لك.

[٩٢٧٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابراهيم بن المهاجر عن ابراهيم قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: يرحمنا الله وأخا عاد[٦].

[٩٢٧٨] حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد عن سعيد بن يسار قال: جلست الى ابن عمر فذكرت رجلا فترحمت عليه فضرب صدري و قال: ابدأ بنفسك[٧].

(١) أورده الهندي في الكنز ٢/٣٩٣ برمز «ش» وغيره.
(٢) من الكنز، و في الأصل و م: لنفسه.
(٣) آية ٧٦ من الكهف.
(٤) زيد من فتح الباري ٢٦/٤١ حيث أورده الحافظ من طريق ابن أبي شيبة
(٥) من م و الفتح، و في الأصل: نفسك.
(٦) أخرجه ابن ماجه من وجه آخر - راجع السنن ص: ٢٨٢
(٧) أورده الحافظ في الفتح ٢٦/٤١ من طريق ابن أبي شيبة.

[٩٢٧٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي الدرداء الأنصاري قال : قالت عائشة لابن أختها : انك ان تدعو لنفسك خير من أن يدعو لك القاص[١] .

(١٥٨٨) ما رخص للرجل يدعو به في سجوده ؟

[٩٢٨٠] حدثنا أبو الأحوص عن سعيد بن مسروق عن سلمة بن كهيل عن أبي رشدين كريب[٢] مولى ابن عباس قال : قال ابن عباس : بت عند خالتي ميمونة فسمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول في سجوده : اللهم اجعل في قلبي نورا و في سمعي نورا واجعل في بصري نورا واجعل أمامي نورا واجعل خلفي نورا واجعل من تحتي نورا/وأعظم لي نورا[٣].

/٣٩٢

[٩٢٨١] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن عاصم عن زر بن حبيش عن علي قال : من أحب الكلام الى الله أن يقول العبد وهو ساجد : ظلمت نفسي فاغفر لي .

[٩٢٨٢] حدثنا عبيدة بن حميد عن أيوب عن أبي فاختة [٤]عن مجاهد[٤]

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم: ٦٢٥٢ من طريق ابن مهدي ببعض المفارقات .
(٢) في الأصل و م : أبي كريب ـ خطأ .
(٣) أخرجه مسلم في الصحيح في كتاب صلاة المسافرين من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٤٧/٢ من طريق سفيان عن سلمة بن كهيل وأخرجه الهندي في الكنز ٢٣٧/٤ برمز « ش » [طبعة قديمة] .
(٤-٤) تكرر في الأصل فقط .

قال : قال أبو سعيد الخدرى : ما وضع رجل جبهته لله ساجداً فقال: يا رب اغفرلى يا رب اغفرلى يا رب اغفرلى - ثلاثا الا رفع رأسه وقد غفرله[١] .

[٩٢٨٣] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن عاصم قال : كان أبو وائل يقول وهو ساجد : رب إن تعف عنى تعف عن طول منك ، و ان تعذبنى تعذبنى غير ظالم ولا مسبوق - ثم يبكى[٢] .

[٩٢٨٤] حدثنا ابن فضيل[٣] عن محمد بن سعد[٤] الأنصارى قال حدثنا عبد الله بن يزيد[٥] بن ربيعة الدمشقى قال: قال أبو الدرداء : أدلجت ذات ليلة الى[٦] المسجد ، فلما دخلت مررت على رجل[٧] ساجد وهو يقول : اللهم انى خائف مستجير فأجرنى من عذابك ، و سائل فقير فارزقنى من فضلك ، لا مذنب[٨] فأعتذر ، ولا ذوقوة فأنتصر ، ولكن مذنب مستغفر ، [قال[٩]] :

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/٤٠١ برمز « ش » .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٠٢ من طريق قيس بن الربيع عن عاصم .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٢٤ من طريق ابن أبي شيبة
(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : سعيد .
(٥) من الحلية ، و فى الأصل و م : زيد
(٦) من الحلية ، و فى الأصل و م : فى .
(٧) زيد فى الأصل و م : وهو ، و لم تكن الزيادة فى الحلية فحذفناها .
(٨) من الحلية ، و فى الأصل و م: لا من ذنب ، وكذلك فى هامش الحلية .
(٩) زيد من الحلية .

فأصبح أبو الدرداء يعلمهن أصحابه [إعجابا بهن[1]] .

[٩٢٨٥] حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن محارب ابن دثار عن ابن عمر قال : اذا سجد أحدكم فليقل : رب انى ظلمت نفسى فاغفرلى ، قال محارب : فانه أقرب ما يكون الى الله عز وجل .

[٩٢٨٦] حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن ابراهيم عن عائشة قالت : طلبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فلم أجده ، قالت : فظننت أنه أتى بعض جواريه أو نسائه ، قالت : فرأيته وهو ساجد وهو يقول : اللهم اغفرلى ما أسررت و ما أعلنت[2] .

(٥١٨٩) الرجل يتعار من الليل ، ما يدعو به ؟

[٩٢٨٧] حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن القاسم ابن عبد الرحمن عن عبيد الله بن مسعود أنه قال من تعار من الليل فقال : « لا إله إلا أنت رب ظلمت نفسى فاغفر لى » خرج[3] من ذنوبه كما تخرج الحية من سلخها .

[٩٢٨٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن سالم بن

(١) زيد من الحلية .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٤٧/٦ من طريق شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن عائشة ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٣٧/٤ [طبعة قديمة] برمز « ش » .
(٣) فى الأصل و م : الا خرج .

أبي الجعد عن زيد بن صوحان عن سلمان أنه كان اذا تعار من الليل قال: سبحان رب النبيين و المرسلين.

[٩٢٨٩] حدثنا اسحاق بن منصور عن هريم[١] عن عبد الرحمن بن اسحاق عن أبي كثير مولى أم سلمة أن أم سلمة كانت اذا تعارت من الليل تقول: رب اغفر و ارحم واهد السبيل الأقوم[٢].

[٩٢٩٠] حدثنا بكر بن عبد حدثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى عن أبي اسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله[٣] أنه كان إذا تحرك من الليل قال: «يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نورا مبينا[٤]».

(١٥٩٠) الساعة التي يستجاب فيها الدعاء

[٩٢٩١] حدثنا معن عن مالك بن أنس[٥] عن أبي حازم عن سهل ابن سعد الساعدي قال: ساعتان يفتح فيهما أبواب السماء وقل داع ترد عليه

(١) من التهذيب، و في الأصل و م: هزيم، وهريم هو ابن سفيان.
(٢) وأخرج عبد الرزاق في مصنفه ٢/١٥٩ من طريق أم الحسن أنها سمعت أم سلمة تقول في سجودها و في صلاتها ـــ ثم ذكر الدعاء كما هنا.
(٣) في الأصل و م: عبيد الله، و التصحيح من الدر المنثور ٢/٢٤٩ حيث أورد الحديث من طريق ابن أبي شيبة.
(٤) آية ١٧٤ من النساء.
(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/١١٦ من طريق إسماعيل عن مالك.

دعوته: حضرة النداء[1] في الصلاة، والصف في سبيل الله عز وجل.

[٩٢٩٢] حدثنا ابن فضيل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن محارب عن ابن عمر قال: كان يأمر[2] بالدعاء عند أذان المؤذنين.

[٩٢٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن زيد العمى عن أبي أياس عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: الدعاء بين الاذان و الاقامة لا يرد[3].

[٩٢٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن عثمان بن الأسود عن أبي
٣٩٣/ فزارة عن مجاهد قال: افضل/ الساعات مواقيت الصلاة فادع فيها[4].

[٩٢٩٥] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا عمار بن رزيق[5] عن أبي اسحاق عن أبي بردة قال: إن الساعة التي يستجاب فيها لمن دعا يوم الجمعة حين يقوم الامام في الصلاة حتى ينصرف منها[6].

---

(١) من م و الأدب المفرد، و في الأصل: القدر - كذا.
(٢) فوقه في م: يؤمر.
(٣) في الأصل و م: لا ترد، خطأ، والحديث أخرجه الامام أحمد وأبو داود و الترمذي و النسائي وابن حبان - كما في الكنز ٦٣/٢
(٤) أورده الهندي في الكنز ٤٠١/٢ برمز ش.
(٥) من م، و في الاصل: زريق.
(٦) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢١٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة.

[٩٢٩٦] حدثنا عبيد الله أخبرنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن بريد[١] ابن أبي مريم عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ان الدعاء لا يرد بين الأذان والاقامة فادعوا[٢].

[٩٢٩٧] حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد أخبرنا الحارث بن مرة حدثنا يزيد الرقاشي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اذا كان عند الأذان فتحت أبواب السماء و استجيب الدعاء ، و اذا كان عند الاقامة لم ترد دعوة[٣] .

(١٥٩١) ما يدعى[٤] به إذا سمع الأذان ؟

[٩٢٩٨] حدثنا يحي بن اسحاق [حدثنا[٥]] الليث[٦] بن سعد عن الحكيم[٧] بن عبد الله بن قيس عن عامر بن سعد عن أبيه سعد أنه قال : من قال إذا قال المؤذن « أشهد أن لا اله الا الله » : رضيت بالله ربا ، و بالاسلام دينا و بمحمد نبيا ، غفرله ذنوبه ، فقال له رجل : يا سعد ،

(١) في م : يزيد - خطأ .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٦٧/٢ برمز « ش » وغيره .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٦٦/٢ برمز « ش » وابن النجار .
(٤) من م ، و في الأصل : يدعو .
(٥) زيد من م .
(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٥٣ من طريق محمد بن رمح المصري عن الليث.
(٧) من السنن . و في الأصل و م : الحكم .

ما تقدم من ذنبه وما تأخر ؟ قال : لا هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقوله .

[٩٢٩٩] حدثنا اسحاق بن منصور عن مريم[١] عن عبد الرحمن بن اسحاق عن أبي كثير مولى أم سلمة [عن أم سلمة[٢]] قالت : قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم : قولي عند أذان المغرب : اللهم هذا إقبال ليلك و إدبار نهارك و أصوات دعاتك وحضور صلاتك فاغفرلي[٣] .

(١٥٩٢) الكلمات التي تلقى آدم من ربه

[٩٣٠٠] حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن[٤] عبد الكريم المكتب عن عبد الرحمن بن يزيد بن معاوية قال : الكلمات التي تلقى آدم من ربه : اللهم لا إله إلا أنت سبحانك و بحمدك ، عملت سوءا و[٥] ظلمت نفسي فارحمني وأنت خير الراحمين ، اللهم لا اله الا أنت سبحانك و بحمدك عملت سوءا و[٥] ظلمت نفسي فتب علي انك أنت التواب الرحيم[٦] .

(١) من التهذيب . و في الأصل و م : هرم .
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه أبو داود في السنن ١/٥٦ من طريق المسعودي عن أبي كثير ، وأورده الهندي في الكنز ٢/٩٨ برمز « ش » .
(٤) من م . و في الأصل : بن
(٥) من م ، و في الأصل : أو .
(٦) أخرجه الطبري في جامع البيان ١/٥٤٥ [طبعة جديدة] من طريق حميد . =

(١٥٩٣) ما يقال فى دبر الصلوات ؟

[٩٣٠١] حدثنا أسباط عن عمرو بن قيس عن الحكم عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى عن كعب عن عبد الرحمن بن عجرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : معقبات لا يخيب قائلهن : تسبح[1] الله فى دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين ، وتحمده ثلاثا و ثلاثين ، وتكبره أربعا و ثلاثين[2] .

[٩٣٠٢] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم[3] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة قال : ثلاث لا يخيب قائلهن [أو قال : فاعلهن[4]] : يسبح ثلاثا و وثلاثين ، ويحمد ثلاثا وثلاثين ، ويكبر اربعا وثلاثين فى دبر كل صلاة ، قال الحكم : فما تركتهن بعد .

[٩٣٠٣] حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب قال : معقبات لا يخيب قائلهن - ثم ذكر مثل حديث وكيع .

ابن نبهان عن عبد الرحمن بن يزيد ببعض الاختصار.

(١) فى الأصل و م : سبحان.

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢١٩/١ من طريق مالك بن مغول عن الحكم .

(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٨١/٢ من طريق منصور عن الحكم ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٣٥/٢-٢٣٦ من طريق منصور عن الحكم إلا أن عبد الرزاق رفعه .

(٤) زيد من م ومصنف عبد الرزاق .

[٩٣٠٤] حدثنا وكيع عن يونس بن أبي اسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبي موسى أنه كان يقول إذا فرغ من صلاته: اللهم اغفرلى ذنبي ويسر لى أمرى وبارك لى فى رزقى[١].

[٩٣٠٥] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا مسعر عن محمد بن عبد الرحمن عن طيسلة عن ابن عمر قال: من قال دبر كل صلاة و اذا أخذ مضجعه: الله أكبر كبيرا عدد الشفع والوتر وكلمات الله التامات الطيبات المباركات - ثلاثا، ولا اله الا الله مثل ذلك، كن له فى قبره نورا، وعلى الجسر نورا، وعلى الصراط نورا حتى يدخله الجنة - أو يدخل الجنة[٢].

[٩٣٠٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة عن على[٣]/ أنه كان يقول: [اللهم[٤]] تم نورك فهديت فلك /٣٩٤ الحمد، وعظم حلمك[٥] فعفوت فلك الحمد، وبسطت يدك فأعطيت فلك الحمد،

---

(١) وأورد الهندى فى الكنز ٤٣٨/٢ برمز «ش» عن أبي موسى الأشعرى قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بوضوء فتوضأ وصلى، ثم قال - وذكر الدعاء بمثل ما هنا.

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤٠٨/٢ برمز «ش» وقال: سنده حسن.

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٤٠٧/٢ من طريق جعفر فى الذكر وأبي القاسم إسماعيل فى أماليه.

(٤) زيد من الكنز.

(٥) من م والكنز، و فى الأصل: منك.

ربنا وجهك أكرم الوجوه، و جاهك خير الجاه، و عطيتك أفضل العطية و أهنأها[1]، تطاع ربنا فتشكر، وتعصى ربنا فتغفر، تجيب المضطر، وتكشف الضر، وتشفى السقيم، وتنجى من الكرب[2] و تقبل التوبة، و تغفر الذنب لمن شئت، لا يجزى آلاءك[3] أحد، ولا يحصى نعماءك قول قائل - يعني:[4] يقول بعد الصلاة.

[٩٣٠٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[5] عن عمير بن سعد[6] قال: كان عبدالله يدعو بهذه الدعوات بعد التشهد: اللهم إني أسألك من الخير كله ما علمت منه[7] و ما لم أعلم [و أعوذ بك من الشر كله ما علمت منه و ما لم أعلم[8]]، اللهم إني أسألك خير ما سألك عبادك الصالحون، و أعوذ بك من شرما عاذ منه عبادك الصالحون، ربنا آتنا في الدنيا حسنة و في الآخرة حسنة وقنا عذاب النار، ربنا إننا آمنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا

---

(١) من م و الكنز، و في الأصل: اعنها - كذا.
(٢) من م، و في الأصل: الكروب، وليس هذا الجزء في الكنز.
(٣) من الكنز، و في الأصل و م: بآلائك.
(٤) زيد في م: كل.
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢/٢٠٦-٢٠٧.
(٦) من مصنف عبد الرزاق، و في الأصل و م: سعيد.
(٧) من المصنف، و في الأصل و م: منها.
(٨) زيد من المصنف.

سيئاتنا و توفنا مع الابرار ، ربنا و آتنا ما وعدتنا على رسلك و لا تخزنا يوم القيامة انك لا تخلف الميعاد.

[٩٣٠٨] حدثنا غندر عن شعبة عن زياد بن فياض قال : سمعت مصعب بن سعد يحدث عن سعد أنه كان إذا تشهد قال : سبحان الله ملء السماوات و ملء الأرض وما بينهما وما تحت الثرى ، قال شعبة[١] : لا أدرى « الله أكبر » قبل أو « الحمد لله حمدا طيبا مباركاً فيه ، لا إله الا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، اللهم انى أسألك من الخير كله » ثم يسلم .

[٩٣٠٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المسيب بن رافع عن وراد مولى المغيرة ، قال : كتب معاوية الى المغيرة بن شعبة : أى شيء كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا سلم فى الصلاة ، قال : فأملاها على المغيرة ، قال : فكتبت[٢] بها الى معاوية أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول اذا سلم : لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، اللهم لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد[٣].

[٩٣١٠] حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة قال :

(١) فى الأصل و م :

(٢) من م ، و فى الأصل : فكتب .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢١٨/١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

حدثني شيخ عن صلة بن زفر[1] قال : سمعت ابن عمر يقول في دبر الصلاة : اللهم أنت السلام و منك السـلام ، تباركت يا ذا الجلال و الاكرام ، ثم صليت الى جنب عبد الله بن عمرو فسمعه يقوله ، فقلت [له[2]] إني سمعت ابن عمر يقول مثل الذي تقول ، فقال عبد الله بن عمرو : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولهن في آخر صلاته.

[٩٣١١] حدثنا عبدة[3] عن هشام بن عروة عن أبي الزبير مولى لهم أن عبد الله بن الزبير كان يهلل دبر كل صلاة يقول : لا اله الا الله وحده ، لاشريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء ، قدير ، ولا حول ولا قوة الا بالله ولا نعبد إلا إياه ، له النعمة و له الفضل و له الثناء الحسن ، لا إله الا الله مخلصين له الدين و لو كره الكافرون ، ثم يقول ابن[4] الزبير : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يهلل بهن دبر كل صلاة .

[٩٣١٢] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه[5] قال : أتى علي بن أبي طالب رضي الله عنه فاطمة رضي الله عنها/ فقال : /٣٩٥

(١) أورده المتقي في الكنز ٤٠٨/٢ برمز « ش » .
(٢) زيد من م و الكنز .
(٣) في الأصل و م : عبدالله . و التصحيح من صحيح مسلم ٢١٨/١ حيث أخرجه من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من الصحيح ؛ و في الأصل و م : أبو .
(٥) من م ، و في الأصل : امية ـ كذا .

إنى أشتكى صدرى مما أجد بالقرب ، قالت : و أنا والله انى لأشتكى يدى مما أطحن الرحا ، فقال لها : ائتى[١] النبي صلى الله عليه وسلم فقد أتاه سبي[٢] ائتيه لعله يخدمك خادما . فانطلقت إلى النبي صلى الله عليه و سلم فأتاهما فقال : انكما جئتمانى لأخدمكما خادما و انى سأخبركما بما هو خير لكما من الخادم ، فان شئتما أخبرتكما بما هو خير لكما من الخادم : تسبحانه[٣] دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وتحمدانه ثلاثا و ثلاثين وتكبرانه أربعا و ثلاثين ، و اذا أخذتما مضاجعكما من الليل فتلك مائة ، قال على رضى الله عنه : فما أعلمنى تركتها بعد ، قال له ابن الكواء : ولا ليلة صفين ، فقال له على : قاتلكم الله يا أهل العراق ، ولا ليلة الصفين[٤] .

[٩٣١٣] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب[٥] عن أبيه عن عبدالله ابن عمرو قال : قال رسول‌الله صلى‌الله عليه وسلم : خلقتان لا يحافظ عليهما رجل إلا دخل الجنة ، هما يسير و من يفعلهما قليل ، قيل: ما هما يا رسول‌الله

(١) فى الأصل و م : ائت - كذا .
(٢) من م ، و فى الأصل : صي .
(٣) من م ، و فى الأصل : تسبحان .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٣٢ من طريق آخر ببعض الاختصار .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢/٢٣٣ من طريق الثورى عن عطاء بن السائب ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٦٦ من طريق أبي كريب عن محمد بن فضيل .

قال: الصلوات الخمس، يسبح الرجل فى دبر كل صلاته عشرا[١] و يحمد عشرا و يكبر عشرا، فذلك خمسون ومائة على اللسان، و ألف و خمسمائة[٢] فى الميزان، ـ قال: ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يعدهن فى يده ويسبح ثلاثا وثلاثين و يحمد ثلاثا وثلاثين و يكبر أربعا و ثلاثين عند مضجعه من الليل - [و اذا أوى الى فراشه سبح وحمد وكبر مائة[٣]] فتلك مائة على اللسان، و ألف فى الميزان، فأيكم يذنب فى الليلة ألفين وخمسمائة[٤].

[٩٣١٤] حدثنا شبابة حدثنا شعبة[٥] عن موسى بن[٦] أبى عائشة عن مولى لأم سلمة [عن أم سلمة[٧]] أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا صلى الصبح حين يسلم: اللهم انى[٨] أسألك علما نافعا ورزقا طيبا وعملا متقبلا.

[٩٣١٥] حدثنا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف عن

---

(١) من م و المصنف و السنن، و فى الأصل: عشر.
(٢) من المصنف و السنن، و فى الأصل و م: مائة.
(٣) زيد ما بين الحاجزين من السنن.
(٤) اورده المتقى فى كنز العمال ٦٤/٨ [طبعة قديمة] برمز « ش » وغيره.
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٣٤/٢ من طريق سفيان عن موسى بن أبى عائشة وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٦٦ عن ابن أبى شيبة.
(٦) من السنن، و فى الأصل و م: عن.
(٧) زيد من م و السنن.
(٨) سقط من م.

زاذان قال: حدثني رجل من الأنصار قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في دبر الصلاة: اللهم اغفرلي وتب علي انك أنت التواب الغفور - مائة مرة[1] .

[٩٣١٦] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن أبي عمر الصيني[2] [و[3]] عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع سمعه من أبي عمر عن أبي الدرداء قال: قلت: يا رسول الله! ذهب الأغنياء بالأجر، يصلون كما نصلي، و يصومون كما نصوم، ويحجون كما نحج، و يتصدقون ولا نجد ما نتصدق [به[4]] قال: فقال: ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه أدركتم [5]من سبقكم[5]، ولا يدرككم من بعدكم الا من عمل بالذي تعملون: تسبحون الله ثلاثا وثلاثين وتحمدونه ثلاثا [وثلاثين[6]] وتكبرونه أربعا وثلاثين في دبر كل صلاة.

[٩٣١٧] حدثنا أبو بكر قال[7] حدثنا عبيدة بن حميد عن الركين[8] بن

(١) أورده الهندي في الكنز ٢/٤١١ برمز «ش».
(٢) من التهذيب وهامش مصنف عبد الرزاق ٢/٢٣٢ حيث أخرجه من طريق سفيان عن عبد العزيز، وأورده الهندي في الكنز ٢/٤٠٩ برمز «ش»، و في الأصل و م: أبي عمرو الضبي.
(٣) زيدت الواو ولا بد منه.
(٤) زيد من الكنز.
(٥-٥) من م و الكنز، و في الأصل: بكم - كذا.
(٦) زيد من م و الكنز.

الربيع عن أبيه قال: كان عمر إذا انصرف من صلاته قال: اللهم أستغفرك لذنبي، و أستهديك لأرشد[1] امري، و أتوب عليك فتب علي، اللهم أنت ربي فاجعل رغبتي إليك، واجعل غنائي في صدري؛ وبارك لي فيما رزقتني، وتقبل مني، انك أنت ربي.

(١٥٩٤) الدعاء بلا نية و لا عمل

[٩٣١٨] حدثنا ابن مبارك[2] عن معمر عن سماك بن الفضل عن وهب بن منبه قال: مثل الذي يدعو بغير عمل مثل[3] الذي يرمي/ ٣٩٦/ بغير وتر.

[٩٣١٩] حدثنا ابن نمير حدثنا الأعمش[4] عن مالك بن الحارث قال: كان ربيع يأتي علقمة، قال: فأتاه و لم يكن ثمة، فجاء رجل فقال: ألا تعجبون من الناس وكثرة دعائهم وقلة اجابتهم، فقال ربيع: تدرون لم ذاك؟ ان الله لا يقبل الا الناخلة[5] من الدعاء، والذي لا إله غيره!

= (٧) زيد في الأصل: حدثنا عبيد، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها.
(٨) من م و التهذيب، و في الأصل: الدكين.
(١) في الأصل: لاشد، و في م: لراشد.
(٢) راجع كتاب الزهد و الرقائق ص: ١٠٩
(٣) في الزهد: كمثل.
(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٦٥ من طريق حفص بن غياث عن الأعمش.
(٥) من الأدب المفرد، و في الأصل و م: النخلة - كذا.

لايسمع الله من مسمع ولا مرائى ولا لاعب ولا داع الا داع دعا بتثبت من قلبه .

[٩٣٢٠] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مالك بن الحارث قال : يقول [الله[1]] من شغله ذكرى عن مسألتى أعطيته فوق ما أعطى السائلين[2] .

[٩٣٢١] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا أبو عبد الرحمن هو[3] أمية بن فضالة قال حدثنا بكر بن عبد الله المزنى قال : أبوذر : يكفى من الدعاء مع البر ما يكفى الطعام من الملح[4] .

[٩٣٢٢] حدثنا ابن نمير عن موسى بن أسلم عن عمرو بن مرة رفعه قال : من شغله ذكرى عن مسألتى أعطيته فوق ما أعطى السائلين ـ يعنى الرب تبارك وتعالى .

(١٥٩٥) ما يستحب أن يدعو به إذا أصبح ؟

[٩٣٢٣] حدثنا غندر[5] عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال : سمعت

(١) ليس فى الاصل و م .
(٢) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٢٨ عن أبي سعيد الخدرى .
(٣) من م ، و فى الأصل : أبو ـ كذا .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢/٢٩٦ برمز « ش » .
(٥) مضى الحديث عندنا فى باب « يقول الرجل إذا نام و إذا استيقظ » من كتاب الأدب .

عمرو بن عاصم يحدث أنه سمع أبا هريرة يقول : ان أبا بكر قال للنبي صلى الله عليه و سلم : أخبرني بشيء أقوله اذا أصبحت و إذا أمسيت ، قال : قل « اللهم عالم الغيب و الشهادة فاطر السماوات والأرض ! رب كل شيء ومليكه ، أشهد أن لا إله الا أنت ، أعوذ بك من [شر[1]] نفسي و من الشيطان وشركه » قله اذا أمسيت و اذا أصبحت و اذا أخذت مضجعك .

[٩٣٢٤] حدثنا زيد بن الحباب العكلي حدثنا أبو مورود قال حدثني من سمع أبان بن عثمان قال حدثني أبي عثمان أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من قال إذا أصبح و اذا أمسى ثلاث مرار « بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الارض ولا في السماء و هو السميع العليم » لم يصبه في يومه ولا في ليلته شيء[2].

[٩٣٢٥] حدثنا حسين بن علي[3] عن زائدة عن الحسن بن عبيدالله عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أمسى قال : أمسينا و أمسى الملك لله و الحمد لله لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، اللهم اني أسألك من خير هذه الليلة وخير ما فيها ، و أعوذ بك من شرها و شر ما فيها ، اللهم اني

(١) زيد من الحديث الماضي .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/١١٥ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن أبان ، وأورده الهندي في الكنز ٢/١٠٣ برمز « ش » .

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٥٠ من طريق ابن أبي شيبة .

أعوذ بك من الكسل و الهرم و [سوء[1]] الكبر وفتنة الدنيا و عذاب القبر ، و قال الحسن بن عبيد الله : و زادني فيه زبيد عن ابراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله رفعه [أنه[1]] قال : لا اله الا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير .

[٩٣٢٦] حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا أصبح قال : أصبحنا وأصبح الملك لله ، و الكبرياء والعظمة و الخلق والأمر والليل والنهار و ما يضحى فيهما لله وحده ، لا شريك له ، اللهم اجعل أول هذا النهار صلاحا و أوسطه فلاحا وآخره نجاحا ، أسألك خير الدنيا يا أرحم الراحمين[2] .

٣٩٧/ [٩٣٢٧] حدثنا الفضل بن دكين[3] حدثنا / عبادة بن مسلم الفزاري حدثنا جبير بن أبي سليمان بن جبير بن مطعم زعم[4] أنه كان جالساً مع عبد الله بن عمر فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول في دعائه ٥حين يمسي وحين يصبح٥ لم يدعه حتى فارق الدنيا أو حتى مات « اللهم

(١) زيد من م .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١١٤ ١١٥ برواية الطبراني .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٤ من طريق وكيع عن عبادة ، وأورده الهندي في الكنز ٢/٤٠٥ برمز « ش » .

(٤) من م ، و في الأصل : بن عم ـ مصحفا .

انى أسألك العافية فى الدنيا و الآخرة ، اللهم انى أسألك العفو و العافية فى ديني و دنياى و أهلي و مالي ، [اللهم[1]] استر عوراتى[2] و آمن روعاتى ، اللهم احفظنى من بين يدى و من خلفى ، و عن يمينى و عن شمالى و من فوقى ، و أعوذ بعظمتك أن أغتال من تحتى ، قال جبير : وهو الخسف ، ولا أدرى قول النبي صلى الله عليه و سلم أو قول جبير .

[٩٣٢٨] حدثنا وكيع عن عبادة عن جبير بن أبي سليمان عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو منه[3].

[٩٣٢٩] حدثنا عبيد بن حميد عن منصور عن محمد بن المنكدر قال : حدثت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أصبح : بك أصبحنا وبك نحيي وبك نموت و إليك المصير [4][و إذا أمسى قال : بك أمسينا وبك نحيي وبك نموت و إليك المصير[4]].

[٩٣٣٠] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر قال حدثني أبو عقيل عن

= (٥-٥) من م و السنن و الكنز ، و فى الاصل : حين يصبح وحين يمسى .

(١) زيد من السنن و الكنز .

(٢) من السنن و الكنز ، و فى الأصل و م : عورتى .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٤ من طريق الطنافسى عن وكيع .

(٤) زيد ما بين الحاجزين من م ، وأخرج ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٤ عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا أصبحتم فقولوا : اللهم بك أصبحنا ـ وذكر الحديث كما هنا .

سابق عن أبي سلام[1] خادم رسول الله صلى الله عليه و سلم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : ما من مسلم أو إنسان أو عبد يقول حين يمسى و حين يصبح ثلاث مرات « رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا » إلا كان حقا على الله أن يرضيه يوم القيامة .

[٩٣٣١] حدثنا زيد حدثنا عبد الرحمن بن شريح[2] حدثني أبو هانئ عن أبي على الحسين قال : سمعت أبا سعيد الخدرى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قال « رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا » وجبت له الجنة .

[٩٣٣٢] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عبدالرحمن بن الخير عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قال حين يمسى « رضيت بالله ربآ و بالاسلام دينا و بمحمد رسولا » فقد أصاب حقيقة الايمان[3] .

[٩٣٣٣] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن بكير بن الأخنس قال : من قال حين يمسى وحين يصبح ثلاثا « اللهم إنى أمسيت أشهد »

(١) مضى الحديث عندنا فى باب « فى الرجل ما يقول إذا أصبح » من كتاب الأدب ، و راجع أيضا مسند الامام أحمد ٣٣٧/٤ ومجمع الزوائد للهيثمى ١١٦/١٠ وهامشه .

(٢) من م و الخلاصة ، و فى الأصل : سرح ـ كذا غير منقوط .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٩٩/٢ برمز « ش » .

و إذا أصبح قال « اللهم أصبحت أشهد أنه ما أصبح بنا من عافية ونعمة فمنك وحدك لا شريك لك ، فلك الحمد » لم يسأل عن نعمة كانت فى ليلته تلك ولا يومه[١] الا قد أدى شكرها .

[٩٣٣٤] حدثنا وكيع عن اسماعيل بن عبد الملك[٢] عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن عبيد بن عمير أنه كان يقول اذا أصبح و أمسى : اللهم إنى أسألك عند حضرة صلاتك و قيام دعائك[٣] أن تغفرلى وترحمنى .

[٩٣٣٥] حدثنا عبدالله بن ادريس[٤] عن حصين عن [٥]تميم بن سلمة[٥] عن عبد الله بن سبرة عن ابن عمر أنه كان يقول اذا أصبح و[٦] أمسى : اللهم اجعلنى [من[٧]] أفضل عبادك الغداة أو الليلة نصيبا من خير تقسمه ، ونورا[٨] تهدى به ، ورحمة تنشرها ، و رزقا[٩] تبسطه ، و [١٠]ضرا تكشفه[١٠] وبلاء ترفعه ،

---

(١) من م ، و فى الأصل : يومن .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٦٩ من طريق خلاد بن يحيى عن إسماعيل .
(٣) من م و الحلية ، و فى الاصل : دعائك .
(٤) لقد مضى الحديث عندنا فى باب « فى الرجل مايقول إذا أصبح » من كتاب الأدب .
(٥-٥) من كتاب الأدب . و فى الأصل : تيم بن مسلمة ، وفى م : تميم بن مسلمة .
(٦) من كتاب الأدب ، و فى الأصل و م : او .
(٧) زيد من كتاب الأدب .
(٨) من م وكتاب الأدب ، و فى الأصل : نور .

وشر تدفعه، و فتنة تصرفها .

[٩٣٣٦] حدثنا عبد الله بن إدريس[1] عن حصين عن عمرو بن مرة قال : قلت لسعيد بن المسيب ما تقولون إذا أصبحتم وأمسيتم مما تدعون به ، قال : نقول : أعوذ بالله[2] الكريم واسم الله العظيم وكلمة الله التامة من شر السامة و اللامة و من شر ما خلقت[3] أى رب ، و شر ما أنت آخذ

٢٩٨/ بناصيته ، ومن شر هذا اليوم وشر ما بعده/ و شر الدنيا والآخرة .

[٩٣٣٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ربعي عن رجل من النخع عن أبيه عن سلمان قال : من قال اذا أصبح و اذا أمسى « اللهم أنت ربي لا شريك لك ، أصبحنا و أصبح الملك لك لا شريك لك » كان كفارة لما حدث بينهما[4] .

[٩٣٣٨] حدثنا عبد الله بن نمير[5] حدثنا أبو الأحوص عن موسى

= (٩) من كتاب الأدب ، و فى الأصل و م : رزق .
(١٠-١٠) من كتاب الأدب ، وفى الأصل : ضرتك مشقة ، و فى م : ضرتكشفه .

(١) تقدم الحديث عندنا فى باب « فى الرجل ما يقول إذا أصبح » من كتاب الأدب .
(٢) من كتاب الأدب ، و فى الأصل و م : بك بوجه .
(٣) من كتاب الأدب ، و فى الأصل و م : جهلت .
(٤) مضى الحديث فى باب « فى الرجل ما يقول إذا أصبح » من كتاب الأدب مع بعض المفارقات فى السند و المتن .

الجهني قال : حدثني رجل عن سعيد بن جبير قال : من قال : « فسبحان الله حين تمسون وحين تصبحون » حتى يفرغ من الآية ثلاث مرات أدرك ما فاته من يومه .

[٩٣٣٩] حدثنا حسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن سهيل عن أبيه عن أبي عياش الزرقي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قال حين يصبح : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، و هو على كل شيء قدير ـ كان له كعدل رقبة من ولد اسماعيل ، وكتبت له بها عشر حسنات ، وحطت عنه بها عشر سيئات ، ورفعت له بها عشر درجات ، وكان في حرز من الشيطان حتى يمسي ، واذا أمسى مثل ذلك حتى يصبح[١] .

[٩٣٤٠] حدثنا حسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريره قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يقول اذا أصبح : اللهم بك أصبحنا وبك أمسينا ، وبك نحي وبك نموت ، و إليك المصير[٢] .

= (٥) تقدم الحديث عندنا في باب « في الرجل ما يقول إذا أصبح » من كتاب الأدب ، وسقط هنا من الطريق « أبو الأحوص » فيرجى إضافته .

(١) تقدم الحديث عندنا في باب « في الرجل ما يقول إذا أصبح » من كتاب الأدب .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٥٤ من طريق حسن بن موسى .

[٩٣٤١] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنى فطر قال حدثنى عبدالله ابن عبيد بن عمير عن رجل من أصحاب محمد قال : من قال حين يصبح « لا اله الا الله وحده ، لا شريك له ، له الملك و له الحمد ، بيده الخير ، وهو على كل شيء قدير » عشر مرات ، رفع له عشر درجات ، ومحى عنه عشر سيئات ، وبرئ يومئذ عن النفاق حتى يمسى ، فان قال حين يمسى كان مثل ذلك و برئ من النفاق حتى يصبح .

[٩٣٤٢] حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن يحي بن سعيد بن حيان عن أبي زرعة عن عمرو بن جابر عن أبي هريرة عن كعب قال : أجد فى التوراة : من قال حين يصبح : اللهم انى أعوذ باسمك وبكلماتك التامة من الشيطان وشره ، اللهم إنى أعوذ باسمك و بكلماتك التامة من عبادك و شر عبادك ، اللهم إنى أسألك باسمك و كلماتك التامة من خير ما تسئل و من خير ما تعطى و من خير ما تبدى و من خير ما تخفى : اللهم إنى أعوذ بك و باسمك و بكلماتك التامة من شر ما تجلى به النهار ، لم تطق به الشياطين و لا لشيء يكرهه ، و إذا قالهن اذا أمسى كمثل ذلك غير أنه يقول : من شر ما دجا به الليل .

(١٥٩٦) ما قالوا فى الرجل إذا أخذ مضجعه و أوى إلى فراشه ، ما يدعو به ؟

[٩٣٤٣] حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي اسحاق عن أبي البراء قال

كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا أخذ مضجعه قال : اللهم إليك أسلمت نفسي ، ووجهت وجهي ، واليك فوضت أمري : واليك ألجأت ظهري رغبة و رهبة اليك ، لا ملجأ ولا منجى منك الا اليك : آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنبيك ـ أو رسولك ـ الذي أرسلت[١] .

[٩٣٤٤] حدثنا أبو الأحوص[٢] عن أبي إسحاق عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم [لرجل[٣]] : يا فلان ! إذا أويت الى فراشك فقل : اللهم أسلمت نفسي اليك ، [و وجهت وجهي اليك[٣]] و وليت ظهري اليك ـ ثم ذكر نحوه الا أنه قال : فان مت من ليلتك مت على الفطرة ، و ان أصبحت أصبحت خيرا .

[٩٣٤٥] حدثنا غندر[٤] عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعد بن
٣٩٩/ عبيدة عن البراء بن عازب عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه/ قال لرجل : إذا أخذت مضجعك فقل : « اللهم اني أسلمت نفسي اليك ، و وجهت وجهي اليك ، وفوضت أمري اليك ، و ألجأت ظهري اليك رغبة

(١) تقدم الحديث عندنا في باب « ما يقول الرجل إذا نام وإذا استيقظ » من كتاب الأدب .

(٢) تقدم الحديث عندنا في باب « ما يقول الرجل إذا نام وإذا استيقظ » من كتاب الأدب .

(٣) زيد من كتاب الأدب .

(٤) تقدم الحديث في كتاب الأدب في نفس الباب المذكور .

ورهبة ، لا منجى ولا ملجأ منك الا اليك ، آمنت بكتابك الذى أنزلت ونبيك الذى أرسلت ، فان [١]مت مت[١] على الفطرة .

[٩٣٤٦] حدثنا عبيدة بن حميد عن عبد الملك بن عمير عن ربعى ابن خراش عن حذيفة قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا أخذ مضجعه قال : اللهم باسمك أموت و أحيى ، واذا قام قال : الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا و اليه النشور[٢] .

[٩٣٤٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعى عن حذيفة قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا نام قال : باسمك أحيى و أموت ، و إذا استيقظ قال : الحمد لله الذى أحيانا بعد ما أماتنا واليه النشور[٣] .

[٩٣٤٨] حدثنا جرير عن منصور عن عبد الملك بن عمير عن ربعى عن حذيفة أن النبي صلى الله عليه و سلم - بمثله ، الشك من جرير فى عبد الملك أو منصور .

[٩٣٤٩] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبيه قال : كنت قاعدا عند عمار فأتاه رجل فقال : ألا أعلمك كلمات - كأنه يرفعهن الى النبي صلى الله عليه و سلم : إذا أخذت مضجعك من الليل فقل : اللهم

(١-١) أرى أن ما بين الرقمين ثبت فى كتاب الأدب « مات مات » فليصحح من هنا

(٢) تقدم الحديث عندنا فى كتاب الأدب من طريق وكيع عن سفيان .

(٣) راجع الحديث المتقدم عليه .

أسلمت نفسي اليك ، و فوضت أمري اليك ، وألجأت ظهري اليك ، آمنت بكتابك المنزل ونبيك المرسل ، اللهم نفسي خلقتها . لك محياها ولك مماتها ، فان كفيتها فارحمها ، و ان أخرتها فاحفظها بحفظ الايمان[١] .

[٩٣٥٠] حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الله بن أبي السفر قال : سمعت أبا بكر بن أبي موسى يحدث عن البراء أن النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا استيقظ قال : الحمد لله الذي أحيانا بعد ما أماتنا و اليه النشور ، قال شعبة هذا أو نحوه ، و اذا نام قال : اللهم باسمك أحيي و باسمك أموت[٢] .

[٩٣٥١] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يدعو : اللهم آتنا في الدنيا حسنة و في الآخرة حسنة وقنا عذاب النار[٣] .

[٩٣٥٢] حدثنا عبدالله بن نمير[٤] حدثنا عبيد الله بن عمر[٥] عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : اذا أراد أحدكم أن يضطجع على فراشه فلينزع داخلة[٦] إزاره ثم

(١) تقدم الحديث في كتاب الادب مع بعض المفارقات اللفظية .
(٢) تقدم الحديث عندنا في باب « ما يقول الرجل إذا نام و إذا استيقظ » من كتاب الأدب .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٢٤٧ من طريق عفان عن حماد .
(٤) تقدم الحديث عندنا في كتاب الأدب .
(٥) في كتاب الأدب : عمير . =

لينفض بها فراشه فانه لا يدرى ما خلفه عليه، ثم ليضطجع على شقه الايمن ثم ليقل: باسمك ربي وضعت جنبي وبك أرفعه، فان أمسكت نفسى فارحمها، و ان أرسلتها فاحفظها بما تحفظ به [عبادك[1]] الصالحين.

[٩٣٥٣] حدثنا الفضل بن دكين[2] حدثنا زهير عن أبي اسحاق عن فروة بن نوفل عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال له: فجيء[3] ما جاء بك؟ قال: يا رسول الله! تعلمنى شيئا أقوله عند منامى، قال: اذا أخذت مضجعك فاقرأ: قل يا أيها الكافرون، ثم نم على خاتمتها فانها براءة من الشرك.

[٩٣٥٤] حدثنا جعفر بن عون[4] عن الافريقى عن عبد الله بن يزيد عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لرجل من الأنصار: كيف تقول حين تريد أن تنام؟ قال: أقول: باسمك [ربي[5]] وضعت جنبي فاغفرلى، قال: قد غفرلك.

[٩٣٥٥] حدثنا مروان بن معاوية عن أبي مالك الأشجعى عن

— (٦) من كتاب الأدب، و فى الأصل و م: داخل

(١) زيد من كتاب الأدب.
(٢) تقدم الحديث عندنا فى كتاب الأدب.
(٣) من كتاب الأدب، و فى الأصل و م: تجيء.
(٤) تقدم الحديث فى كتاب الأدب باب «ما يقول الرجل إذا نام وإذا استيقظ»
(٥) زيد من كتاب الأدب.

عبد الرحمن بن نوفل الاشجعي عن أبيه قال: قلت: يا رسول الله! أخبرني بشيء أقوله اذا أصبحت و اذا أمسيت. فقال: اقرأ «قل يا ايها الكافرون» ثم نم على خاتمتها فانها براءة من الشرك[1]. ٤٠٠/

[٩٣٥٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن عبد الله ابن باباه عن أبي هريرة[2] قال: من قال حين يأوى الى فراشه «لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، سبحان الله بحمده، الحمد لله، لا اله الا الله و الله أكبر» غفرله ذنوبه و إن كانت مثل زبد البحر[1].

[٩٣٥٧] حدثنا وكيع عن مسعر عن عفان عن عمرو بن ميمون قال: من قال اذا أوى الى فراشه: «أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شي، قدير» أربع مرات غفر له ذنوبه و ان كانت طفاح الأرض.

[٩٣٥٨] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حماد بن سلمة عن عاصم عن سواء عن حفصة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان إذا أخذ مضجعه قال: يا رب قني عذابك يوم تبعث عبادك[3].

[٩٣٥٩] حدثنا الفضل بن دكين[3] حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن

(١) تقدم الحديث فى كتاب الأدب.

(٢) تكرر فى الأصل فقط.

(٣) تقدم الحديث فى باب «ما يقول الرجل اذا نام و اذا استيقظ» من كتاب الادب

عاصم عن علي قال : اذا أخذت مضجعك فقل : « بسم الله [و في سبيل الله[1]] و على ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

[٩٣٦٠] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم اذا نام توسد يمينه تحت خده و يقول : قني عذابك يوم تبعث عبادك[2] .

[٩٣٦١] حدثنا عبيد الله[3] بن موسى عن اسرائيل عن أبي اسحاق عن أبي عبيدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه كان اذا نام قال : « اللهم قني عذابك يوم تبعث عبادك » و كان يضع يمينه تحت خده .

[٩٣٦٢] حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل ابن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان اذا أوى الى فراشه قال : اللهم رب السماوات ورب الأرضين ، ربي و رب كل شيء ، فالق الحب والنوى ، منزل التوراة والانجيل و القرآن ! أعوذ بك من شر كل ذي شر أنت آخذ بناصيته ، أنت الأول فليس قبلك شيء وأنت الآخر فليس بعدك شيء ، و أنت الظاهر فليس فوقك شيء وأنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عني الدين و أغنني من الفقر[4] .

(١) زيد من كتاب الأدب .

(٢) تقدم الحديث عندنا في باب « من كان يقول: اذا أخذت مضجعك فضع يدك اليمنى تحت خدك الأيمن » من كتاب الأدب .

(٣) من كتاب الأدب ، الباب المذكور ، و في الأصل و م : عبد الله . =

[٩٣٦٣] حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن أبي معشر قال: حدثت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول إذا أوى الى فراشه: اللهم عافنى فى دينى و عافنى فى جسدى و عافنى فى بصرى واجعله الوارث منى، لا اله الا الله العلى العظيم سبحان رب السماوات السبع ورب العرش الكريم الحمد لله رب العالمين[١].

[٩٣٦٤] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي اسحاق عن عبيد بن عمرو الخارفى عن على قال: ما أرى أحدا يعقل دخل فى الاسلام ينام حتى يقرأ آية الكرسى[٢].

[٩٣٦٥] حدثنا حسين بن موسى[٣] حدثنا ليث بن سعد بن خالد عن [عقيل عن[٤]] ابن شهاب أنه قال: أخبرنى عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا أخذ مضجعه نفث فى يديه وقرأ فيهما بالمعوذتين ثم مسح بهما جسده.

[٩٣٦٦] حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبي اسحاق عن

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٢٨٤ من طريق عبدالعزيز بن المختار عن سهيل.

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١/٥٣٠ من طريق عروة عن عائشة.
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/٣٢٤ عن ابن أبي شيبة وغيره.
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٢٨٥ من طريق ابن أبي شيبة عن يونس ابن محمد و سعيد بن شرحبيل.
(٤) زيد من سنن ابن ماجه.

أبي ميسرة قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول عند منامه : أعوذ بوجهك الكريم وكلماتك التامة من شر ما أنت باطش بناصيته ، اللهم إنك تكشف المأثم والمغرم ، اللهم لا يخلف وعدك ولا يهزم جندك ولا ينفع ذا الجد منك الجد ، سبحانك وبحمدك[1] .

(١٥٩٧) ما قالوا فى الرجل إذا اصابه هم أو حزن

[٩٣٦٧] حدثنا يزيد بن هارون[2] عن فضيل بن مرزوق قال حدثنا أبو سلمة الجهنى عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما قال عبد قط اذا أصابه هم أو حزن : « اللهم انى عبدك بن عبدك بن أمتك ، ناصيتى بيدك ، ماض[3] فى حكمك عدل فى قضاؤك ، أسألك بكل اسم هو لك سميت به نفسك أو انزلته فى كتابك أو علمته أحدا من خلقك أو استأثرت به فى علم الغيب عندك ان تجعل القرآن ربيع قلبى ونور صدرى وجلاء حزنى وذهاب غمى » إلا أذهب الله همه وأبدله مكان حزنه فرحاً ، قالوا : يا رسول الله ! ينبغى لنا أن نتعلم هذه الكلمات ؟ قال : أجل ، ينبغى لمن سمعهن أن يتعلمهن .

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٢٤ من رواية الطبرانى
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٤٥٢ من طريق يزيد .
(٣) من م والمسند ، و فى الأصل : ماضى .

(١٥٩٨) ما يقال فى طلب الحاجة و ما يدعى به ؟

[٩٣٦٨] حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن ربعى عن عبد الله ابن شداد عن عبد الله بن جعفر قال : قال لى [رسول الله صلى الله عليه و سلم[1]] الا أعلمك كلمات لم أعلمها حسناً ولا حسيناً ، اذا طلبت حاجة و أحببت أن تنجح فقل : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له العلى العظيم ولا إله إلا الله وحده لا شريك له الحكيم الكريم » [ثم[2]] سل حاجتك .

[٩٣٦٩] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن خالد بن سعيد بن المسيب[3] قال [سعيد[4]] دخلت المسجد و أنا أرى أنى قد أصبحت و اذا على ليل طويل فاذا [5]ليس فيه[5] أحد غيرى ، فقمت فسمعت حركة خلفى ففزعت فقال : أيها الممتلئ قلبه فرقا ، لا تفرق ولا تفزع وقل : « اللهم إنك مليك مقتدر ما تشاء من أمر يكون » ، ثم سل ما بدأ لك ، قال سعيد : فما سألت الله شيئا الا استجاب لى .

[٩٣٧٠] حدثنا وكيع عن مالك بن مغول قال : طلبت الحكم فى حاجة فلم أجده ثم طلبته فوجدته فقال الحكم : قال خيثمة : اذا طلب

---

(١) زيد ولا بد منه .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٦٩ من طريق يحيى بن سعيد بن المسيب .

(٤) زيد من الحلية .

(٥-٥) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل و م .

أحدكم الحاجة فوجدها فليسأل الله الجنة ، لعله يومه الذي يستجاب له فيه[1] .

(١٥٩٩) ما يدعى به للعامة كيف هو ؟

[٩٣٧١] حدثنا أبو أسامة عن مسعر[2] عن سعد بن ابراهيم قال : كان طلق بن حبيب يقول : اللهم أبرم لهذه الأمة امرا راشدا تعز فيه وليك وتذل به[3] عدوك ويعمل فيه بطاعتك[4] .

[٩٣٧٢] حدثنا حسين بن على عن عبد الملك قال : أخبرني من رأى عمر بن عبد العزيز واقفا بعرفة يدعو وهو يقول باصبعه هكذا - يشير بها : اللهم زد محسن أمة محمد احسانا و ارجع[5] بمسيئهم الى التوبة ، ثم يقول هكذا ثم يدير باصبعه : وحط من ورائهم برحمتك .

[٩٣٧٣] حدثنا حسين بن على عن عبيد بن عبد الملك قال : كان عمر بن عبد العزيز يقول : اللهم أصلح[6] من كان صلاحه صلاحا لأمة محمد ، اللهم وأهلك من كان هلاكه صلاحا لأمة محمد صلى الله عليه وسلم .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١١٩/٤ من طريق ابن نمير عن مالك بن مغول .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦٥/٣ من طريق سفيان عن مسعر .

(٣) من الحلية ، و في الأصل و م : فيه .

(٤) زيد من الحلية : ويتناهى فيه عن سخطك .

(٥) من م ، و في الأصل : راجع .

(٦) في الأصل و م : اصلحه .

(١٦٠٠) ما يدعو به الرجل إذا قام من مجلسه ؟

[٩٣٧٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن حجاج بن دينار عن أبي هاشم عن أبي العالية عن أبي برزة الأسلمي قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول اذا أراد أن يقوم من المجلس: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت، أستغفرك و أتوب اليك[1].

[٩٣٧٥] حدثنا ابن فضيل عن مجاهد عن عبد الله بن عمر قال: من قال حين يقوم من مجلسه «سبحانك اللهم/ وبحمدك أشهد /٤٠٢ أن لا اله الا أنت أستغفرك و أتوب إليك» قال: كفى الله عنه كل ذنب في ذلك المجلس.

[٩٣٧٦] حدثنا جرير عن منصور عن فضيل بن عمرو عن زياد ابن الحصين[2] قال: دخلت على أبي العالية، فلما أردت أن اخرج من عنده قال: ألا أزودك كلمات علمهن جبريل محمدا صلى الله عليه و سلم؟ قال: قلت: بلى؟ قال: فانه لما كان بآخرة[3] كان اذا قام من مجلسه قال: سبحانك اللهم و بحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك و أتوب اليك، فقيل: يا رسول الله! ما هؤلاء الكلمات التي تقولهن، قال: من

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٤٢٥ من طريق يعلى عن الحجاج، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٢٠ عن ابن أبي شيبة وغيره.
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٢٠ عن ابن أبي شيبة وغيره.
(٣) من الدر، و في الأصل و م: هاجر.

كلمات علمنيهن جبريل كفارات[١] لما يكون فى المجلس .

[٩٣٧٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي اسحاق عن أبي الاحوص[٢] فى قوله « فسبح بحمد ربك حين تقوم[٣] » قال : إذا قمت فقل : سبحان[٤] الله وبحمده .

[٩٣٧٨] حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن مسلم عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير قال : كنا نعد « الأواب الحفيظ[٥] » إذا قام من مجلسه قال : اللهم اغفرلى ما أصبت فى مجلسى هذا[٦] .

[٩٣٧٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن يحي بن جعدة قال : كفارة المجلس « سبحانك و بحمدك أستغفرك و أتوب اليك[٧] » .

(١٦٠١) ما ذكر فيما دعا به النبي صلى الله عليه و سلم عند وفاته ؟

[٩٣٨٠] حدثنا أبو أسامة و ابن نمير عن هشام بن عروة عن عباد

(١) من الدر ، و فى الأصل و م : كفارة .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٢٠ عن ابن أبي شيبة .

(٣) آية ٤٨ من الطور .

(٤) من الدر ، و فى الأصل و م : بسم .

(٥) آية ٣٢ من ق .

(٦) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٣٨٥ من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٠٧ عن ابن أبي شيبة .

ابن عبد الله بن الزبير قال : سمعت عائشة تقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مستند الى ظهرى : اللهم اغفرلى وارحمنى وألحقنى بالرفيق[1].

[٩٣٨١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسروق عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يكثر أن يقول قبل أن يموت : سبحانك اللهم و بحمدك استغفرك و أتوب اليك ، قال : فقلت : يا رسول الله ! ما هذه الكلمات التى أحدثتها ؟ قال : جعلت لى علامة لأمتى اذا رأيتها قلتها « اذا جاء نصر الله والفتح[2] » .

[٩٣٨٢] حدثنا يونس بن محمد[3] حدثنا ليث بن سعد[4] عن [يزيد بن حبيب عن[5]] موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت[6] : رأيت[7] رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يموت و عنده قدح فيه ماء

= (٧) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٢٠ عن ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح ٢/٨٤٧ [كتاب المرضى] من طريق أبي أسامة .
(٢) أورده السيوطى ف الدر المنثور ٦/٤٠٨ عن ابن أبي شيبة ومسلم و ابن جرير وغيرهم .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١١٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من م و السنن ، و فى الأصل : محمد .
(٥) زيد من السنن .
(٦) من م و السنن ، و فى الأصل : قال .
(٧) من السنن ، و فى الأصل : قلت يا ، و فى م : قال ـ كذا .

فيدخل يده فى القدح و يمسح وجهه بالماء ثم يقول : اللهم أعنى على سكرات الموت .

[٩٣٨٣] حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت : لما ثقل رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : اللهم اغفرلى وألحقنى بالرفيق[٢] ، قالت : فكان هذا آخر ما سمعت من كلامه .

(١٦٠٢) فى الدعاء فى الليل ما هو ؟

[٩٣٨٤] حدثنا زيد بن الحباب عن مالك بن أنس[٣] عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا تهجد من الليل قال : اللهم لك الحمد أنت نور السماوات والأرض [و من فيهن[٤]] ولك الحمد و أنت قيام السماوات والأرض[٥] ولك الحمد و أنت رب السماوات و الأرض و من فيهن[٦] ، أنت الحق وقولك الحق والجنة حق والنار حق والساعة حق ، اللهم [لك[٤]] أسلمت وبك آمنت وعليك توكلت

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١١٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد فى السنن : الأعلى .
(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٥١ من طريق إسماعيل عن مالك ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٩٧ من طريق سليمان الأحول عن طاوس .
(٤) زيد من الأدب و السنن .
(٥) زيد فى السنن : ومن فيهن .
(٦) زيد فى السنن : ولك الحمد .

[و اليك أنبت[1]] و بك خاصمت و اليك حاكمت ، فاغفرلى ما قدمت و ما أخرت و ما أسررت وما أعلنت و ما أنت أعلم به منى ، و [أنت[2]] المقدم والمؤخر لا اله الا أنت .

٤٠٣/ [٩٣٨٥] حدثنا زيد بن حباب[3] عن معاوية بن صالح قال/ حدثنى أزهر بن سعيد[4] عن عاصم بن حميد قال : سألت عائشة : ماذا كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يفتتح به قيام الليل ؟ قالت : لقد سألتنى عن شيء ما سألنى عنه أحد قبلك ، كان يكبر عشرا و يحمد عشرا ويسبح عشرا ويستغفر عشرا ويقول : اللهم اغفرلى واهدنى وارزقنى وعافنى ، ويتعوذ من ضيق المقام يوم القيامة .

[٩٣٨٦] حدثنا وكيع عن الأعمش[5] عن أبي الضحى عن مسروق قال : كنا مع أبي موسى لجئنا الليل الى بستان خرب[6] ، قال : فقام من الليل يصلى فقرأ قراءة حسنة ثم قال : اللهم انك مؤمن تحب المؤمن ومهيمن تحب المهيمن سلام تحب السلام ، صادق تحب الصادق .

(١) زيد من الأدب و السنن .
(٢) زيد من السنن .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٩٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من السنن ، و فى الأصل و م : سعد .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٥٩/١ من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش .
(٦) فى الحلية : حرث .

[٩٣٨٧] حدثنا معاوية بن هشام حدثنا شيبان عن يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة أن ربيعة بن كعب أخبره أنه كان يبيت عند باب رسول الله صلى الله عليه و سلم فكان يسمع رسول الله صلى الله عليه و سلم من الليل يقول : سبحان الله رب العالمين الهوى ، ثم يقول : سبحان الله و بحمده[١] .

(١٦٠٣) من كان يحب إذا دعا أن يقول : « ربنا آتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار »

[٩٣٨٨] حدثنا يحي بن أبي كثير عن شعبة عن ثابت أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يدعو : اللهم آتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار[٢] .

[٩٣٨٩] حدثنا عبيدة عن حميد عن أنس قال[٣] : دخل النبي صلى الله عليه و سلم على مريض كأنه فرخ منتوف من الجهد ، فقال له النبي صلى الله عليه و سلم : هل كنت تدعو الله بشىء ، قال : كنت أقول « اللهم ما كنت معاقبي به فى الآخرة فعجله لى فى الدنيا » قال : فقال له النبي صلى

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٣٠ من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة ، ومعنى الحديث تحت رقم : ٩٣٤٨ من وجه آخر .
(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٩١ من طريق زهير عن حميد ، أورده الهندى فى الكنز ٢/٣٩٤ برمز « ش » .

الله عليه و سلم : ألا قلت : « اللهم آتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » قال : فدعا الله فشفاه .

[٩٣٩٠] حدثنا أبوبكر بن عياش عن عاصم عن حبيب بن صهبان قال[1] : سمعت عمر وهو يطوف حول[2] البيت وليس له هجيرى[3] الا هؤلاء الكلمات « ربنا آتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » .

[٩٣٩١] حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن المسيب عن حبيب بن صهبان عن عمر بمثله .

(١٦٠٤) ما حفظ مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة أن تقوله ؟

[٩٣٩٢] حدثنا محمد بن أبي عبيدة[4] قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : أتت فاطمة النبي صلى الله عليه و سلم تسأله خادماً فقال لها : ما عندى ما أعطيك ، فرجعت فأتاها بعد ذلك فقال : الذى سألت أحب إليك أم ما هو خير منه ، فقال لها على : قولى : لا ، بل ما هو خير منه ، فقالت [فقال[5]] : قولى : اللهم رب السماوات السبع

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/٢٣٣ عن ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) من م ، و فى الأصل : مول - كذا .

(٣) من الدر ، و فى الأصل و م : هجير .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من م و السنن .

و رب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء منزل التوراة والانجيل والقرآن العظيم ، أنت الأول فليس قبلك شيء و أنت الآخر فليس بعدك شيء ، و أنت الظاهر فليس فوقك شيء و أنت الباطن فليس دونك شيء ، اقض عنا الدين و أغننا من الفقر .

[٩٣٩٣] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي[١] أن فاطمة اشتكت الى النبي صلى الله عليه وسلم يدها من العجين[٢] والرحى ، قال : فقدم على النبي صلى الله عليه و سلم سبي فأتته تسأله خادما فلم تجده و وجدت عائشة فأخبرتها ، قال علي : فجاءنا بعد ما أخذنا مضاجعنا فذهبنا نتقدم فقال : مكانكما ، قال : فجاء فجلس بيني و بينها حتى وجدت برد قدمه فقال : ألا أدلكما [علي[٣]] ما هو خير لكما من خادم : تسبحانه[٤] ثلاثا وثلاثين وتحمدانه ثلاثا وثلاثين وتكبرانه ثلاثا وثلاثين[٥] .

(١٦٠٥) ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم عائشة أن تدعو به ؟

[٩٣٩٤] حدثنا عفان[٦] حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا جبر بن

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٨/٦٦ [طبعة قديمة] عن ابن أبي شيبة .

(٢) في الكنز : العجن .

(٣) زيد من م و الكنز .

(٤) زيد في الكنز : دبر كل صلاة .

(٥) زيد في الكنز : وإذا أخذتما مضجعكما من الليل فتلك مائة .

(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده =

٤٠٤/ حبيب/ عن أم كلثوم بنت أبي بكر عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم علمها[1] هذا الدعاء « اللهم انى أسألك من الخير كله عاجله وآجله ما علمت منه و ما لم أعلم ، و أعوذ بك من الشر كله ما علمت منه و ما لم أعلم ، اللهم انى أسألك من خير ما سألك عبدك ونبيك ، و أعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك ، اللهم انى أسألك الجنة و ما قرب إليها [من قول أو عمل[2]] و أعوذ بك من النار و ما قرب إليها من قول أو عمل ، و أسألك أن تجعل كل قضاء تقضيه لى خيرا .

(١٦٠٦) من كان يقول فى دعائه : « أحينى ما كانت الحياة خيراً لى »

[٩٣٩٥] حدثنا معاوية بن هشام عن شريك[3] عن أبي هاشم عن أبي مجلز [4]عن قيس بن عباد[4] قال : صلى [بنا[5]] عمار صلاة كأنهم أنكروها ، فقيل له فى ذلك فقال : ألم أتم الركوع والسجود ؟ قالوا : بلى ، قال : فانى قد دعوت الله بدعاء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم بعلمك

= الهندى فى كنز العمال ٤٣٧/٢ برمز « ش » .

(١) فى السنن : علمنا .

(٢) زيد من م و السنن و الكنز .

(٣) أخرجه الامام احمد فى المسند ٢٦٤/٤ من طريق إسحاق الأزرق عن شريك .

(٤-٤) ليس ما بين الرقين فى المسند .

(٥) زيد من المسند .

الغيب وقدرتك على الخلق أحيني ما علمت[1] الحيـاة خيرا لى ، وتوفني اذا علمت الوفاة خيرا لى ، اللهم انى أسألك كلمة الاخلاص فى الغضب والرضى ، والقصد فى الغنى والفقر ، وخشيتك فى الغيب و الشهـادة ، وأسألك الرضا بالقدرة ، و أسألك نعيما لا ينفد ، وقرة عين لا تنقطع ، ولذة العيش بعد الموت ، ولذة النظر الى وجهك ، وشوقا الى لقائك ، و أعوذ بك منْ ضراء مضرة ، وفتنة مضلة ، اللهم زينا بزينة الايمان واجعلنا هداة مهتدين .

[٩٣٩٦] حدثنا عبيدة بن حميد [عن حميـــد[2]] عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليـه و سلم : لا يتمنين[3] أحدكم الموت لضر نزل به [4]فى الدنيا[4] ولـكن ليقل : اللهم أحيني ما كانت الحياة خيرا لى وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لى .

[٩٣٩٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مالك بن الحارث قال: كان من دعاء عمار « اللهم انى أسألك بعلم الغيب وقدرتك على الخلق أن تحيني ما علمت الحياة خيرا لى وتوفني ما علمت الوفاة خيرا لى ، اللهم أسألك خشيتك فى الغيب والشهـادة ، و أسألك القصد فى الغنى والفقر ، و أسألك

(١) من م ، و فى الاصل : كانت .
(٢) زيد من م ومسند الامام أحمد ٣/١٠٤ و أخرجه من طريق ابن أبي عـــدى عن حميد .
(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : لا يتمن .
(٤-٤) ليس ما بين الرقمين فى المسند .

العــدل فى الرضاء والغضب ، اللهم حبب الى لقاءك وشوقاً إليك فى غير فتنة مضلة ولا ضراء مضرة[١] .

(١٦٠٧) ما يستفتح به الدعاء ؟

[٩٣٩٨] حدثنا معاوية بن هشام عن عمر بن راشـــد[٢] قال حدثنى أياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال : [ما[٣]] سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يستفتح [الدعا[٣]] إلا يستفتحه[٤] « بسبحانـــ ربى الأعلى العلى الوهاب » .

(١٦٠٨) ما ذكر فيمن سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلمه ما يدعو به فعلمه

[٩٣٩٩] حدثنا على بن مسهر و مروان بن معاوية عن موسى الجهنى عن مصعب بن سعد عن أبيه[٥] قال : جاء أعرابى الى النبي صلى الله عليـــه وسلم فقال : يا رسول الله ! علمنى شيئا أقوله ، قال : قل : « لا إله[١] إلا الله وحده لا شريك له له الملك الله أكبر كبيرا و الحمد لله كثيرا ، سبحـان الله

(١) راجع أول حديث هذا الباب .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥٤/٤ من طريق عبدالصمد عن عمر بن راشد ، وأورده الهندى فى الكنز ٣٩٥//٢ برمز « ش » .

(٣) زيد من المسند و الكنز .

(٤) فى المسند : استفتحه .

(٥) أورده الهندى فى الكنز ٤٤١/٢ برمز « ش » .

رب العالمين ، لا حول و لا قوة إلا بالله العزيز الحليم ، قال : فقال الأعرابي: هذا لربي فما لي ؟ قال : قل : اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني [وعافني[١]][٢] .

[٩٤٠٠] حدثنا عبد الله بن نمير عن مسعر[٣] عن أبي العنبس[٤] عن أبي مرزوق عن أبي غالب[٥] عن أبي أمامة قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فكأنا[٦] اشتهينا أن يدعو لنا فقال : اللهم اغفر لنا/ ٤٠٥/ وارحمنا وارض عنا وتقبل منا وأدخلنا الجنة ونجنا من النار وأصلح لنا شأننا كله ، فكأنا[٦] اشتهينا أن يزيدنا[٧] فقال : قد جمعت لكم الأمر .

[٩٤٠١] حدثنا محمد بن بشر حدثنا زكريا بن أبي زائدة حدثنا منصور بن المعتمر[٨] قال حدثنا ربعي بن حراش[٩] عن عمران بن حصين أنه

---

(١) زيد من الكنز .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٢/٤٤١ برمز « ش » .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن : ٢٨١ من طريق وكيع عن مسعر ، و أورده الهندي في الكنز ٢/٣٩٥ برمز « ش »

(٤) زيد في الأصل و م : عن أبي العديس ، و لم تكن الزيادة في السنن فحذفناها .

(٥) في السنن : أبي وائل .

(٦) من الكنز ، و في الأصل و م : مكانا .

(٧) من الكنز ، و في الأصل و م : يزيد .

(٨) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٤٣٧ من طريق إسرائيل بن يونس عن منصور ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٥١٥ ، وأورده الهندي في الكنز=

قال : جاء حصين الى النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يسلم فقال : يا محمد ! ما تأمرني أن أقول ؟ قال : تقول : اللهم انى أعوذ بك من شر نفسى و أسألك أن تعزم لى على أرشد[1] أمرى ، قال : ثم ان حصينا [أسلم[2]] بعد ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : انى كنت سألتك المرة الاولى ، وانى الآن أقول : ما تأمرني ؟ قال : قل : اللهم اغفرلى ما أسررت و ما أعلنت و ما أخطأت و ما تعمدت[3] و ما جهلت و ما علمت .

[٩٤٠٢] حدثنا محمد بن فضيل[4] عن العلاء عن أبي داود الأودى[5] عن بريدة قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا أعلمك كلمات من أراد الله به خيرا علمه اياهن ثم لم ينسه إياهن أبدا ، قال : قل : اللهم إنى ضعيف فقو [6]فى رضاك ضعفى[6] ، وخذ الى الخير بناصيتى ، واجعل

= ٤٣٩/٢ برمز « ش » .

(٩) من م ، و فى الاصل : حريش .

(١) من الكنز ، و فى الأصل و م : رشد .

(٢) زيد من الكنز .

(٣) فى الكنز : عمدت .

(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٢٧/١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٨٢/١٠ .

(٥) من المستدرك ، و فى الأصل و م : الايدى ، و فى مجمع الزوائد : الأعمى .

(٦-٦) من م و المستدرك ، و فى الأصل : فى ضعفى رضاك .

الاسلام منتهى رضائى ، اللهم انى ضعيف فقونى ، وذليل فأعزنى[١] و فقير فارزقنى .

[٩٤٠٣] حدثنا يونس بن محمد حدثنا ليث بن سعد[٢] عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عبد الله بن عمرو عن أبي بكر أنه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : علمنى دعاء أدعو به[٣] ، قال : قل : اللهم انى ظلمت نفسي ظلما كثيرا ولا يغفر الذنب إلا أنت فاغفرلى مغفرة من عندك وارحمنى إنك أنت الغفور الرحيم .

[٩٤٠٤] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن على بن صالح عن أبي اسحاق عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن على قال : قال لى النبي صلى الله عليه و سلم : ألا أعلمك كلمات اذا قلتهن غفرلك مع أنه مغفور لك : لا اله الا الله الحليم الكريم لا اله الا الله العلى العظيم سبحان رب السماوات السبع ورب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين[٤] .

[٩٤٠٥] حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى[٥] عن عبد الله عن

(١) من م و المستدرك ، و فى الأصل : فعزنى .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨١ من طريق محمد بن رمح عن الليث ابن سعد .

(٣) زيد فى السنن : فى صلاتى .

(٤) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٨٠ عن زيد بن أرقم من رواية الطبرانى.

(٥) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٨٧ من طريق سفيان عن الجريرى ، =

أبي الورد بن ثمامة عن اللجلاج عن معاذ قال : مر رسول الله صلى الله عليه و سلم على رجل وهو يقول : اللهم انى أسألك الصبر ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : سألت الله البلاء فاسأله المعافاة ، ومر على رجل وهو يقول : اللهم انى أسألك تمام النعمة فقال : يا ابن آدم ! وهل تدرى ما تمام النعمة ؟ قال : يا رسول الله ! دعوة دعوت بها رجاء الخير ، قال : فان من تمام النعمة دخول الجنة و الفوز[١] من النار ، و مر على رجل وهو يقول : يا ذى الجلال والاكرام [فقال : قد استجيب لك فاسأل[٢]] .

[٩٤٠٦] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا اسحاق بن راشد عن عبد الله بن الحسن أن عبد الله بن جعفر دخل على ابن له مريض يقال[٣] له صالح ، فقال [له[٤]] : قل : لا اله الا الله الحليم الكريم ، سبحان رب العرش العظيم ، الحمد لله رب العالمين اللهم اغفرلى ، اللهم ارحمنى ، اللهم تجاوز عنى ، اللهم اعف عنى فانك عفو غفور ، ثم قال هؤلاء الكلمات علمنيهن عمى ذكر أن النبي صلى الله عليه و سلم علمهن إياه[٥] .

= وأورده الهندى فى الكنز ١/٣٩٩ برمز « ش » .

---

(١) من الأدب المفرد و الكنز ، و فى الأصل و م : العوذ .

(٢) زيد من الكنز .

(٣) من م ، و فى الأصل : قال .

(٤) زيد من م .

(٥) راجع أيضا المستدرك للحاكم ١/٥٠٨ .

٤٠٦/ [٩٤٠٧] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى[١]/ عن حسان بن عطية عن شداد بن أوس أنه قال : احفظوا عنى ما أقول ، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : اذا كنز الناس الذهب والفضة فاكنزوا هذه الكلمات « اللهم انى أسألك الثبات فى الأمر ، و العزيمة على الرشد ، و أسألك شكر نعمتك ، و أسألك حسن عبادتك ، و أسألك قلبا سليما ولسانا صادقا ، و أسالك من خير ما تعلم ، و أعوذ بك من شر ما تعلم ، واستغفرك لما[٢] تعلم ، انك أنت علام الغيوب .

[٩٤٠٨] حدثنا عبيد الله عن موسى عن عبيدة عن محمد بن كعب قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يعلم أصحابه ، يقول : قولوا : اللهم اغفرلنا حوباتنا وأقلنا عثراتنا واستر عوراتنا .

(١٦٠٩) فى اسم الله الأعظم

[٩٤٠٩] حدثنا وكيع حدثنا مالك بن مغول عن عبد الله بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول : اللهم انى أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد الذى لم يلد و لم يولد و لم يكن له كفوا أحد ، فقال : لقد سأل الله باسمه الأعظم الذى اذا دعى به أجاب و إذا سئل

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٢٣/٤ من طريق روح عن الأوزاعى ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/ ١٧٣ ، و أورده الهندى فى الكنز ١٥٣/٢ برمز « ش » .

(٢) من م و المراجع ، و فى الأصل : بما .

به أعطى[١] .

[٩٤١٠] حدثنا وكيع عن أبي خزيمة عن ابن سيرين عن أنس بن مالك قال : سمع النبي صلى الله عليه و سلم رجلا يقول : اللهم انى أسألك بأن لك الحمد لا إله الا أنت وحدك ، لا شريك لك ، المنان بديع السماوات و الأرض ذو الجلال و الاكرام ، فقال لقد سأل الله باسمه الأعظم الذى إذا سئل به أعطى و اذا دعى به أجاب[٢] .

[٩٤١١] حدثنا أبو أسامة عن عبد الملك بن ميسرة عن ابن سابط ان داعياً دعا فى عهد النبي صلى الله عليه و سلم فقال : اللهم انى أسألك باسمك الذى لا اله الا أنت الرحمن الرحيم بديع السماوات و الأرض ، واذا أردت أمرا فانما تقول له : كن ، فيكون ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لقد كدت - او كاد أن يدعو باسمك العظيم الأعظم .

[٩٤١٢] حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الله بن أبي زياد عن شهر ابن حوشب عن اسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين « والهكم اله واحد لا إله الا هو الرحمن الرحيم » و فاتحة سورة آل عمران « الم الله لا إله إلا هو الحى القيوم[٣] » .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٢ من طريق على بن محمد عن وكيع .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٣ من طريق على بن محمد عن وكيع .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٢ من طريق ابن أبي شيبة .

[٩٤١٣] حدثنا محمد بن بشر عن مسعر عن عبد الملك بن عمير قال : قرأ رجل البقرة وآل عمران فقال كعب : قد قرأ سورتين إن فيهما للاسم الذى اذا دعى به استجاب[١].

[٩٤١٤] حدثنا[٢] أبو عبد الرحمن المقرئ[٣] عن سعيد بن أبي أيوب قال حدثنى الحسن بن ثوبان عن هشام بن أبي رقية عن أبي الدرداء و ابن عباس أنهما كانا يقولان : اسم الله الأكبر « رب رب » .

[٩٤١٥] حدثنا وكيع عن أبي هلال عن حبان الأعرج عن جابر ابن زيد قال : اسم الله الأعظم « الله »[٤] .

[٩٤١٦] حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عمن سمع الشعبي يقول : اسم الله الأعظم ، ثم قرأ ـ أو قرأت عليه « هو الله الخالق[٥] » ـ الى آخرها ، و اذا دعا الرجل فليكثر[٦] .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١٩ من رواية أبي عبيد وغيره .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١/٥٠٥ من طريق عبدالله بن يزيد ابى عبدالرحمن المقرئ .
(٣) من المستدرك ، و فى الأصل و م : المقبرى .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ١/٩ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) آية ٢٤ من الحشر .
(٦) أورده السيوطى فى الدر ١/٩ برواية ابن أبي شيبة بلفظ « اسم الله الأعظم « يا الله » .

[٩٤١٧] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن أبي الصديق قال قال أبو سعيد: اذا سألتم الله فارفعوا فى المسألة، فان ما عندالله لستم منفديه.

[٩٤١٨] حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة
٤٠٧/ قالت: اذا تمنى/ أحدكم فليكثر فانما يسأل ربه[١].

(١٦١٠) فى دعوة المظلوم

[٩٤١٩] حدثنا شريك بن عبد الله عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة عن أبي الدرداء قال: إياك و دعوة المظلوم فانها تصعد الى السماء كشرارات نار حتى يفتح لها أبواب السماء[٢].

[٩٤٢٠] حدثنا وكيع عن زكريا بن اسحاق قال حدثني يحيى بن عبد الله بن صيفى عن أبي معبد عن ابن عباس عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: اياكم ودعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب[٣].

[٩٤٢١] حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن فراس عن عطية عن أبي سعيد رفعه قال: اجتنبوا دعوات المظلوم.

[٩٤٢٢] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن معن عن عون بن

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٥٠ من رواية الطبرانى عن عائشة مرفوعا
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٢١ من طريق لقمان بن عامر عن أبي الدرداء ببعض المفارقات.
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ١٢٨ من طريق على بن محمد عن وكيع.

عبد الله قال : أربع لا يحجبن عن الله : دعوة والد راض و امام مقسط و دعوة المظلوم و دعوة الرجل دعاء لأخيه بظهر الغيب .

[٩٤٢٣] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا أبو مسعر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريره قال[١] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعوة المظلوم مستجابة ، و ان [٢] كان فاجرا[٢] ففجوره على نفسه .

[٩٤٢٤] حدثنا شريك عن سلم[٣] بن عبد الرحمن عن ابن الحبناء[٤] قال: ثلاثة لا ترد دعوتهم : الامام العادل على الرعية والمظلوم والوالد لولده .

[٩٤٢٥] حدثنا شريك عن بيان أبي بشر عن عبد الرحمن بن هلال عن أبي الدرداء قال : إياك ودعوة المظلوم[٥] .

[٩٤٢٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة أن رجلا أتى معاذا فقال : أوصني ، فقال : إياك ودعوة المظلوم[٦]

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٢/٦٥ برمز « ش » وغيره .

(٢-٢) في الكنز : كانت من فاجر

(٣) من الجرح و التعديل ، و في الأصل و م : سالم .

(٤) من الجرح والتعديل، و في الأصل و م : أبي الحسا .

(٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد و الرقائق ص : ٥٤٢ من طريق الحسن عن أبي الدرداء .

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٣٣ من طريق فضيل بن عياض عن الأعمش .

(١٦١٠) دعاء داود النبي عليه السلام

[٩٤٢٧] حدثنا عبدة بن حميد عن منصور عن يونس بن سعد عن علي الأزدي قال: حدثت أن داود عليه السلام كان يقول اللهم انى أعوذ بك من غنى يطغى، و من فقر ينسى، و من هوى يردى، و [من[1]] عمل يخزى[2] .

[٩٤٢٨] حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن عطاء بن أبي مرزوق عن كعب[3] قال : كان داود عليه السلام يقول : اللهم خلصنى من كل معصية[4] نزلت الليلة من السماء فى الأرض - ثلاثا ؛ و يقول : اللهم اجعل لى سهما فى كل حسنة نزلت الليلة من السماء فى الأرض .

[٩٤٢٩] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن [أبي[5]] مصعب وهو عطاء عن أبيه عن كعب قال[6] : كان إذا أفطر استقبل القبلة و قال : اللهم خلصنى من كل معصية الليلة نزلت من السماء [ثلاثا[7]] ، و إذا طلع حاجب

(١) زيد نظراً للسياق .
(٢) راجع آخر أحاديث هذا الباب .
(٣) أخرجه ابو نعيم فى الحلية ٦/٢٦ من طريق مصعب عن أبيه عن كعب - و سيأتى عندنا .
(٤) فى الحلية : مصية .
(٥) زيد من م .
(٦) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .

الشمس قال : اللهم اجعل لي سهما في كل حسنة نزلت الليلة من السماء إلى الأرض ـ ثلاثا ، قال : فقيل له ، قال : دعوة داود فلينوا بها ألسنتكم و أشعروها قلوبكم .

[٩٤٣٠] حدثنا مروان بن معاوية عن عوف عن عباس العمي قال: بلغني أن داود النبي عليه السلام كان يقول في دعائه : سبحانك اللهم أنت ربي ، تعاليت فوق عرشك ، وجعلت على من في السماوات والأرض خشيتك ، فأقرب خلقك منك منزلة أشدهم لك خشية ، و ما علم من لم يخشك ، أو ما حكمة من لم يطع أمرك[١] .

[٩٤٣١] حدثنا عفان بن مسلم حدثنا مبارك عن الحسن[٢] أن داود النبي عليه السلام قال : لا مرض يعييني[٣] ولا صحة تنسيني ، ولكن بين ذلك .

[٩٤٣٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد قال : كان من دعاء داود عليه السلام : اللهم إني أعوذ بك من جار السوء[٤] .

= (٧) زيد من الدر المنثور .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٢٥٠ من طريق ابن أبي شيبة وأحمد .
(٢) أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : ٢٥ من طريق الحسن ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٣٠٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) في الزوائد و الدر : يغنيني .
(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٣٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .

[٩٤٣٣] حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرني حبيب بن شهيد عن ابن بريدة[١] أن داود النبي عليه السلام كان / يقول : ٤٠٨/ اللهم إني أعوذ بك من عمل يخزيني[٢] ، وهوى يرديني[٣] ، وفقر ينسيني[٤] ، وغنى يطغيني[٥] .

(١٦١١) ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم أم هانئ

[٩٤٣٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن مسلم بن أبي مريم قال : جاءت أم هانئ إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقالت : يا رسول الله ! قد كبرت وضعفت فعلمني عملا أعمله وأنا جالسة ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : انك ان كبرت الله مائة تكبيرة كانت خيرا[٦] من مائة بدنة مجللة متقبلة ، وانك ان سبحت الله مائة تسبيحة كانت خيرا[٦] من مائة رقبة تعتقينها ، و إنك ان حمدت الله مائة تحميدة كانت خيرا من مائة فرس مسرج ملجم تحملين[٧] عليهن في سبيل الله عزوجل .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣٠٧/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الدر ، و في الأصل و : يخزى .
(٣) من الدر ، و في الأصل و م : يردى .
(٤) من الدر ، و في الأصل و م : ينسى .
(٥) من الدر ، و في الأصل و م : يطغى .
(٦) من م ، و في الأصل : خير .
(٧) من مصنف عبدالرزاق ٢٩٥/١١ وأخرجه من طريق أبي صالح عن أم هانئ .

(١٦١٢) دعاء عيسى بن مريم عليه السلام

[٩٤٣٥] حدثنا محمد بن بشر حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال حدثني رجل قبل الجاجم من أهل المساجد قال : أخبرت أن عيسى بن مريم عليه السلام كان يقول : اللهم أصبحت لا أملك لنفسي ما أرجو ولا أستطيع عنها دفع ما أكره ، وأصبح الخير بيد غيري ، وأصبحت مرتهنا بما كسبت ، فلا فقير أفقر مني[1] ، فلا تجعل مصيبتي في ديني ، و لا تجعل الدنيا أكبر همي ، و لا تسلط علي من لا يرحمني[2] .

[٩٤٣٦] حدثنا محمد بن بشر حدثني اسماعيل قال : ذكر عن بعض الأنبياء أنه قال : اللهم لا تكلفني طلب ما لم تقدره[3] لي ، و ما قدرت لي من رزق فائتني به في يسر منك و عافية ، و أصلحني بما أصلحت به الصالحين ؛ فإنما أصلح الصالحين أنت .

[٩٤٣٧] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا الجريري عن أبي العلاء بن الشخير أن نوحا و من بعده كانوا يتعوذون من فتنة الدجال .

= و في الأصل و م : يحمل .

(١) زيد في مصنف عبد الرزاق ٣٧/١١ اللهم لا تشمت بي عدوي ولا تسؤ بي صديقي .

(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق معمر عن جعفر بن برقان .

(٣) من م ، و في الأصل : لا تقدره .

(١٦١٣) فى الدابة يصيبها الشيء بأى شيء تعوذ به؟

[٩٤٣٨] حدثنا ابن ادريس عن حصين عن هلال بن يساف عن سحيم بن نوفل قال : بينما نحن عند عبد الله اذ جاءت وليدة أعرابية الى سيدها ونحن نعرض مصحفا ، فقالت : ما يحبسك وقد لقع فلان مهرك بعينه ، فتركه يدور فى الدار كأنه فى فلك ، قم فابتغ راقيا ، فقال عبدالله : لا تبتغ راقيا وانفث فى منخره أربعا ، وفى الأيسر ثلاثا ، وقال : لا بأس ، اذهب البأس رب الناس ، اشف أنت الشافى ، لا يكشف الضر الا أنت ، قال : فذهب ثم رجع إلينا ، قال : فقلت : ما أمرتنى فما جئت حتى راث وبال[1] وأكل .

(١٦١٤) ما كان يدعو به النبي صلى الله عليه وسلم ؟

[٩٤٣٩] حدثنا وكيع[2] حدثنا سفيان قال حدثنى عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث المكتب عن طليق بن قيس[3] الحنفى عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول فى دعائه : رب أعنى ولا تعن على ، وانصرنى ولا تنصر على ، وامكر لى ولا تمكر على ، واهدنى ويسر الهدى لى ،

---

(١) من م ، وفى الأصل : مال - كذا .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٠ من طريق على بن محمد عن وكيع ، وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١١٩ من طريق يحيى عن سفيان .

(٣) من الخلاصة والأدب المفرد ، وفى الأصل وم : طلق بن قيس ، وفى السنن : قيس بن طلق .

وانصرني على من بغى علي ، رب اجعلني[1] شكارا لك ذكارا لك رهابا لك ، مطيعا اليك مخبتا اليك أواها منيبا ، رب تقبل توبتي ، واغسل حوبتي ، وأجب دعوتي ، واهد قلبي ، وثبت حجتي ، وسدد[2] لساني ، واسلل[3] سخيمة قلبي .

[٩٤٤٠] حدثنا معتمر بن سليمان عن عباد بن عباد عن أبي مجلز عن أبي موسى قال : أتيت النبي صلى الله عليه و سلم بوضوء فتوضا و صلى ثم قال : اللهم اغفرلي ذنبي و وسع لي في داري وبارك لي في رزقي[4] .

[٩٤٤١] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن شريك عن أبي اسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بهؤلاء الدعوات : اللهم اغفرلي خطيئتي وجهلي واسرافي في أمري وما أنت أعلم به مني ، اللهم اغفرلي جدي وهزلي وخطأي و عمدي ، و كل ذلك
٤٠٩/ عندي[5]/ .

[٩٤٤٢] حدثنا عبد الله بن نمير عن موسى بن عبيدة عن محمد بن ثابت عن أبي هريرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول : اللهم انفعني بما علمتني وعلمني ما ينفعني وزدني علما و الحمد لله على كل حال ، وأعوذ بك

---

(١) زيد في الاصل و م : لك ، ولم تكن الزيادة في السنن و الأدب فحذفناها .

(٢) من السنن و الأدب ، و في الأصل و م : شدد .

(٣) من السنن و الأدب ، و في الأصل و م : اسلك .

(٤) أورده الهندي في الكنز ٤٣٨/٢ برمز « ش » .

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٣٩/٢ من طريق شعبة عن أبي إسحاق .

بالله من عذاب النار[١] .

[٩٤٤٣] حدثنا الحسن بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجريري عن أبي العلاء عن عثمان بن أبي العاص وامرأة من قيس أنهما سمعا النبي صلى الله عليه و سلم ، قال أحدهما : سمعته يقول : اللهم اغفرلي ذنبي و خطاياي وعمدي ، و قال الآخر : سمعته يقول : اللهم اني أستهديك لأرشد أمري ، و أعوذ بك من شر نفسي[٢] .

[٩٤٤٤] حدثنا محمد بن بشر[٣] حدثنا مسعر حدثنا محمد بن عبدالرحمن عن أبي رشدين[٤] عن ابن عباس عن جويرية قالت : مر بها رسول الله صلى الله عليه و سلم صلاة[٥] الغداة أو بعد ما صلى الغداة و هي تذكر الله فرجع حين ارتفع النهار ـ أو قال : انتصف النهار ـ وهي كذلك ؛ فقال : لقد قلت منذ قمت عنك[٦] أربع كلمات ثلاث مرات هي أكثر و أرجح ـ أو أوزن ـ مما قلت « سبحان الله عدد خلقه [سبحان الله رضى نفسه[٧]] . سبحان الله

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢١٧/٤ من طريق الحسن بن موسى ، وأورده الهندى فى الكنز ١٣١/٢ برمز « ش » وغيره .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٧٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من السنن ، و فى الأصل و م : أبي راشد .
(٥) فى السنن : حين صلى .
(٦) من السنن ، و فى الأصل و م : عليك .

زنة عرشه ، سبحان الله مداد كلماته » .

[٩٤٤٥] حدثنا عبيد بن حميد عن حميد عن الحسن البصرى قال : كان يقول : كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو « اللهم اغفرلى اللهم ارحمنى اللهم اهدنى اللهم سددنى اللهم عافنى اللهم ارزقنى » .

[٩٤٤٦] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن رجل عن سعيد بن جبير أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : اللهم ارزقنا من فضلك ولا تحرمنا رزقك ، وبارك لنا فيما رزقتنا ؛ واجعل رغبتنا فيما عندك ، واجعل غنانا فى أنفسنا[1] .

[٩٤٤٧] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن أبي مصعب عن على ابن حسين وغيره قالا : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : اللهم أقلنى عثرتى ، واستر عورتى ، و آمن روعتى ، واكفنى من بغى على وانصرنى ممن ظلمنى و أرنى ثأرى فيه[2] .

[٩٤٤٨] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا عبد الله بن عامر عن اسماعيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يقول: اللهم انى أسألك بأنك الأول فلا شىء قبلك ، والآخر فلا شىء بعدك ،

= (٧) زيد من السنن .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/١٣٤ من طريق أبي نعيم فى الحلية وغيره .

(٢) أخرجه البخارى جزءاً من هذا الحديث فى الأدب المفرد ٢/١٠٥ من طريق آخر .

والظاهر فلا شيء فوقك، والباطن فلا شيء دونك أن تقضي عنا الدين وأن تغنينا من الفقر[١].

[٩٤٤٩] حدثنا عفان [حدثنا -] حماد بن سلمة أخبرنا هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول: اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وأعوذ بك أن يغلبني دين أو عدو و أعوذ بك من غلبة الرجال[٢].

[٩٤٥٠] حدثنا الفضل بن دكين عن إسماعيل بن عبد الملك عن علي ابن ربيعة قال[٣]: حملني علي خلفه ثم سار [٤]بي إلى[٤] جانب الحرة ثم رفع رأسه إلى السماء فقال: اغفرلي ذنوبي إنه لا يغفر الذنوب أحد غيرك، ثم التفت إلي فضحك، قلت: يا أمير المؤمنين! استغفارك ربك والتفاتك إلي تضحك؟ قال: حملني رسول الله صلى الله عليه وسلم خلفه ثم سار بي إلى[٥] جانب الحرة ثم رفع رأسه الى السماء فقال: اللهم اغفرلي ذنوبي إنه

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٨٤ من طريق سهيل عن أبيه عن هريرة بعض الزيادة.
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤٣٩/١٠ من طريق معمر عن هشام بن عن أبيه.
(٣) أورده الهندي في الكنز ١٦٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة وابن منيع
(٤-٤) من الكنز، و في الأصل و م: في.
(٥) من الكنز، و في الأصل و م: في.

٤١٠/ لا يغفر الذنوب أحد غيرك ، ثم التفت الى فضحك ،/ فقلت : يا رسول الله ! استغفارك ربك والتفاتك الى تضحك ؟ قال : ضحكت[1] لضحك ربي لعجبه لعبده أنه يعلم أنه لا يغفر الذنوب أحد غيره .

(١٦١٥) الرجل يريد الحاجة ما يدعو به ؟

[٩٤٥١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال : قال عبد الله : اذا أراد أحدكم الحاجة فليقل « اللهم انى أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك فانك تقدر ولا أقدر و تعلم ولا أعلم و أنت علام الغيوب ؛ اللهم ان كان هذا الأمر الذى أردته خيرا لى فى دينى ومعيشتى وخير عاقبتى فيسره لى وبارك لى فيه ، وان كان غير ذلك خيرا فقدر لى الخير حيثما كان ثم رضنى بما قضيت[2] .

[٩٤٥٢] حدثنا زيد بن الحباب[3] قال حدثنى عبد الرحمن[4] بن أبي الموال قال : سمعت محمد بن المنكدر يحدث عبد الله بن الحسن عن جابر قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن ، قال : إذا هم أحدكم بأمر فليصل ركعتين غير الفريضة ، ثم

(١) من م و الكنز ، و فى الأصل : فضحكت .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/١٦٤ من طريق قتادة عن ابن مسعود .
(٣) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٦١ من طريق مطرف بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي الموال .
(٤) من الأدب ، و فى الأصل و م : عبد الله .

يسمى الامر و يقول : اللهم انى أستخيرك بعلمك و أستقدرك بقدرتك و أسألك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم و أنت علام الغيوب ، اللهم ان كان هذا الأمر خيرا لى فى دينى و عاقبة أمرى فاقدره لى ويسره لى و بارك لى فيه ، وان كان شرا فى دينى و عاقبة أمرى فاصرفه عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به .

[٩٤٥٣] حدثنا وكيع عن الأعمش عن حبيب عن عبيد بن عمير قال : إذا أراد أحدكم الحاجة فليقل « اللهم انى أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك ، فانك[١] تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب ، اللهم ان كان هذا الذى أردته خيرا لى فى دينى ومعيشتى وخير عاقبة فيسره لى و بارك لى فيه ، وان كان غير ذلك خيرا فقدر لى الخير حيث كان و رضنى به .

(١٦١٦) الرجل إذا دعا يبطن كفه

[٩٤٥٤] حدثنا حفص بن غياث عن خالد عن أبى قلابة عن أبى محيريز قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اذا سألتم الله فاسألوه ببطون أكفكم ولا تسألوه بظهورها[٢]

[٩٤٥٥] حدثنا حفص عن ليث عن شهر قال : المسألة هكذا .

(١) من م ، و فى الأصل : فانه .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢/٥٢ من رواية الحاكم فى المستدرك وغيره

وبسط كفه نحو وجهه ، والتعوذ هكذا ـ وقلب كفيه .

[٩٤٥٦] حدثنا حسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة حدثنا بشر ابن حرب عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يدعو بعرفة ويرفع يديه هكذا ، يجعل ظاهرهما مما يلي وجهه و باطنهما مما يلي الأرض[١] .

[٩٤٥٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن العباس بن ذريح عن ابن عباس قال : الاخلاص هكذا ـ و أشار باصبعه ، والدعاء هكذا ـ يشير ببطون كفيه ، والاستخارة هكذا ـ ورفع يديه و ولى[٢] ظهرهما وجهه[٣] .

(١٦١٧) ما يؤمر به الرجل إذا نزل المنزل أن يدعو به

[٩٤٥٨] حدثنا عفان حدثنا وهيب حدثنا محمد بن عجلان عن يعقوب بن عبد الله بن الأشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة بنت حكيم أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لو ان أحدكم إذا نزل منزلا قال : « أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق » /٤١١ لم يضره فى ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه[٤] .

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٦٨ من رواية أحمد .

(٢) من م ، و فى الأصل : ولا ـ بدون واو العطف .

(٣) أخرجه عبد الرزاق من طريق عكرمة عن ابن عباس ببعض المفارقات ـ راجع كنز العمال ٢/٣٩٥

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٤٠٩ من طريق عفان .

(١٦١٨) من كره الاعتـــداء فى الدعاء

[٩٤٥٩] حدثنا عبيد بن سعد عن شعبة عن زياد بن مخراق قال: سمعت قيس بن صبابة[١] عن مولى لسعد عن سعد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : انه سيكون قوم يعتدون فى الدعاء.

[٩٤٦٠] حدثنا عفان بن مسلم[٢] ثنا حماد بن سلمة أخبرنا سعيـــد الجريرى عن أبي نعـامة أن عبد الله بن مغفل سمع ابنه يقول : اللهم انى أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنـة ان أدخلها[٣] ، فقال : اى بنى ! سل الله الجنة وعذبه من النار ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: سيكون قوم يعتدون فى الدعاء.

(١٦١٩) فى ثواب التسبيح

[٩٤٦١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لأن أقول « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله و الله أكبر » أحب الى مما طلعت علية الشمس[٤].

[٩٤٦٢] حدثنا محمد بن فضل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كلمتان خفيفتان

(١) فى م : صباية .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) فى السنن : إذا دخلتها .
(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٣٤٥ من طريق ابن أبي شيبة .

على اللسان ثقيلتان في الميزان حبيبتان الى الرحمن : سبحان الله و بحمده سبحان الله العظيم[١] .

[٩٤٦٣] حدثنا محمد بن بشر[٢] قال سمعت هانئ بن عثمان يحدث عن أمه حميضة بنت ياسر عن جدتها يسيرة ، كانت احدى المهاجرات ، قالت : قال [لي[٣]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : عليكن بالتسبيح والتكبير و التقديس و اعقدن بالأنامل فانهن يأتين يوم القيامة مسؤلات مستنطقات ولا تغفلن فتنسين من الرحمة .

[٩٤٦٤] حدثنا ابن نمير[٤] عن موسى بن سالم[٥] عن عون بن عبد الله عن أبيه أو عن أخيه عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذين يذكرون من جلال الله وتسبيحه وتحميده وتكبيره وتهليله يتعاطفن حول العرش ، لهن دوى كدوى النحل يذكرون بصاحبهن ، أو لا يحب أحدكم أن لا يزال عند الرحمن شيء [٦]يذكره به[٦] .

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الترمذي في جامعه ٢/١٩٨ من طريق عبد بن حميد عن محمد بن بشر .
(٣) زيد من الجامع .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ١/٥٠٠ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير عن ابن نمير .
(٥) من المستدرك ، و في الأصل و م : مسلم .
(٦-٦) من المستدرك ، و في الأصل و م : يذكرونه .

[٩٤٦٥] حدثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة[١] عن حجاج الصواف عن أبي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم [من[٢]] قال : سبحان الله العظيم غرس[٣] له نخلة ـ أو شجرة ـ في الجنة .

[٩٤٦٦] حدثنا زيد بن الحباب أخبرنا مالك[٤] بن أنس عن سمي[٥] عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قال في يوم مائة مرة « سبحان الله و بحمده » حطت خطاياه ولو كانت[٦] مثل زبد البحر .

[٩٤٦٧] حدثنا يحيى بن أبي بكير[٧] عن شعبة عن الجريري عن أبي عبد الله الجسري عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أخبرك بأحب الكلام الى الله ؟ قلت : يا رسول الله!

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ١/٥٠١ من طريق الحجاج بن منهال عن حماد ابن سلمة .

(٢) زيد من م و المستدرك .

(٣) في المستدرك : غرست .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٩ من طريق عبد الرحمن المحاربي عن مالك بن أنس .

(٥) من م و السنن ، و في الأصل : يحيى ـ كذا .

(٦) من م و السنن ، و في الأصل : كان .

(٧) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٥٣ من طريق ابن أبي شيبة .

أخبرني بأحب الكلام الى الله ، قال : [ان[1]] أحب الكلام الى الله : سبحان الله و بحمده .

[٩٤٦٨] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن ابراهيم السكسكي عن عبد الله بن أبي أوفى قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه و سلم فذكر أنه لا يستطيع أن يأخذ من القرآن ، وسأله شيئا يجزئ من القرآن ، فقال له : قل : سبحان الله و الحمد لله ولا إله إلا الله و الله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله[2] .

[٩٤٦٩] حدثنا الحسن بن موسى حدثنا مهدي بن ميمون عن واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدؤلي عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : كل تسبيحة صدقة[3] .

٤١٢/ [٩٤٧٠] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن هلال/ بن يساف عن ابي عبيدة عن عبد الله قال : لأن اقول : سبحان الله والحمد لله و لا اله الا الله و الله أكبر أحب الى من أن أتصدق بعددها دنانير[4] .

---

(١) زيد من صحيح مسلم .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٣٩٥/٢ برمز « عب » .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ١٦٧/٥ من طريق عفان عن مهدي بن ميمون في حديث طويل .
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ٤٠٥ من طريق جرير بن عبد الحميد عن منصور .

[٩٤٧١] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الله بن يسرة عن هلال ابن يساف قال : قال عبد الله : لأن أسبح تسبيحات أحب إلى من أن أنفق عددمن دنانير فى سبيل الله .

[٩٤٧٢] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن عمرو قال : لأن أقولها ـ يعنى سبحان الله و الحمد لله ولا إله الا الله و الله اكبر ـ أحب الى من أن أحمل على عدتها من خيل بأرسانها .

[٩٤٧٣] حدثنا محمد بن بشر و أبو أسامة عن مسعر عن عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد قال : إذا قال العبد سبحان الله ، قالت الملائكة و بحمده ، فاذا قال : سبحان الله و بحمده ، صلوا عليه ، و قال أبو أسامة صليت عليه[١] .

[٩٤٧٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن موسى بن عبيد عن زيد بن أسلم عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا أعلمكم ما علم نوح ابنه ؟ قالوا : بلى ، قال : آمرك أن تقول : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد و هو على كل شيء قدير ، فان السماوات لو كانت فى كفة لرجحت بها ؛ و لو كانت حلقة قصمتها ، و آمرك تسبح[٢] الله و تحمده ، فانه صلاة الخلق وتسبيح الخلق وبها يرزق الخلق[٣] .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٠٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) فى الأصل و م : تسبحن .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٨٣ مختصرا من طريق ابن جرير =

[٩٤٧٥] حدثنا سفيان بن عيينة[١] عن عمرو عن[٢] عبيد بن عمير[٣] قال : تسبيحة بحمد الله في صحيفة[٤] المؤمن خير من أن تسيل أو تسير معه جبال الدنيا ذهبا .

[٩٤٧٦] حدثنا وكيع عن مسعر[٥] عن الوليد بن العيزار عن أبي الأحوص قال : قال : سمعته يقول : تسبيحة في طلب حاجة خير من لقوح[٦] صفي في عام أزبة أو لزبة .

[٩٤٧٧] حدثنا وكيع عن مسعر عن عضان عن عمرو بن ميمون قال : أيعجز أحدكم أن يسبح مائة تسبيحة وتكون له ألف تسبيحة .

[٩٤٧٨] حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم عن ثابت البناني قال حدثني رجل من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم عند هذه السارية قال : من قال سبحان الله و بحمده أستغفر الله و أتوب اليه كتبت له في رق ثم طبع

= وغيره ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨٤/١٠

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد والرقائق ص : ٣٩٧ من طريق الحسين عن ابن عيينة .

(٢) من م و الزهد ، و في الأصل : بن .

(٣) من م و الزهد ، و في الأصل : عمر .

(٤) من م و الزهد ، و في الأصل : صفحة .

(٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ٣٢٧ من طريق عبد الله عن مسعر .

(٦) من الزهد ، و في الأصل : لقدح ـ كذا ، و الكلمة ليست واضحة في م

عليها خاتما من مسك فلم يكسر حتى يوافى بها يوم القيامة .

[٩٤٧٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرني هشام بن عبد الله عن يحي بن أبي كثير عن أبي الدرداء قال : لأن اسبح مائة تسبيحة احب الى من أن أتصدق بمائة دينار على المساكين[١] .

[٩٤٨٠] حدثنا الفضل أخبرنا سفيان عن شبيب بن غرقدة عن محمد بن عمرو بن عطاء قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم لسودة : سبحى الله كل غداة عشرا وكبرى عشرا واحمدى عشرا و قولى : اغفرلى عشرا ، فانه يقول : قد فعلت قد فعلت[٢] .

[٩٤٨١] حدثنا مروان بن معاوية عن موسى الجهنى عن مصعب بن سعد عن أبيه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لنا : أيعجز أحدكم أن يكسب فى اليوم ألف حسنة ؟ فسأله سائل : كيف يكسب أحدنا ألف حسنة ، قال : يسبح الله مائه تسبيحة فيكتب له ألف حسنة ويحط عنه ألف خطيئة[٣] .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١٥١ من رواية الامام أحمد إلا أنه قال أكبر مائة تكبيرة .

(٢) اورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٩٢ ولكن عن سلمى أم بنى أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم من رواية الطبرانى .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٠٥ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب الذكر من طريق ابن أبي شيبة .

[٩٤٨٢] حدثنا يزيد بن هارون اخبرنا الجريرى عن عبد الله بن شقيق عن كعب قال : ان من خير العمل سبحة الحديث ، قال : قلت : يا أبا عبد الرحمن ! و ما سبحة الحديث ، قال : يسبح الرجل و القوم يحدثون[١] .

[٩٤٨٣] حدثنا أسود بن عامر حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب قال: كنا عند سعد بن مالك فسكت سكتة فقال: لقد اصبت[٢] بسكتتى هذه مثل ما سقى النيل والفرات ، قال : قلنا : و ما اصبت ؟ قال: سبحان الله/ والحمد لله و لا اله الا الله والله أكبر. ٤١٣/

[٩٤٨٤] حدثنا يعلى بن عبيد عن مسعر عن عطية عن أبى سعيد قال : اذا قال العبد : الحمد لله كثيراً ، قال الملك : كيف أكتب ؟ قال : اكتب له رحمتى كثيراً ، و اذا قال العبد : الله أكبر كبيراً ، قال الملك : كيف أكتب ؟ قال : اكتب رحمتى كثيراً ، و اذا قال : سبحان الله كثيراً ، قال الملك : كيف أكتب ؟ قال : اكتب رحمتى كثيراً .

[٩٤٨٥] حدثنا وكيع عن شريك عن يعلى بن عطاء عن أبى محسن عن أبى الدرداء قال : بخ بخ لخمس : سبحان الله و الحمد لله ولا إله إلا الله و الله أكبر و ولد صالح يموت[٣] .

[٩٤٨٦] حدثنا عبيدة بن حميد عن أبى الزعراء الحشمى عن

---

(١) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢١/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من م ، و فى الأصل : أصب - كذا .

(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨٨/١٠ مرفوعا من عدة طرق .

أبي الأحوص قال : كان عبد الله بن مسعود يقول : سبحان الله عدد الحصى .

[٩٤٨٧] حدثنا أبو داؤد عمر بن سعد عن يونس بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو قال : من قال سبحان الله العظيم و بحمده غرس له بها نخلة فى الجنة[١] .

(١٦٢١) ما ذكر فى الاستغفار

[٩٤٨٨] حدثنا أبو أسامة عن حسين[٢] بن ذكوان عن عبد الله بن بريدة عن بشير بن كعب عن شداد بن يونس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : سيد الاستغفار أن يقول : اللهم أنت ربى و أنا عبدك لا إله إلا أنت خلقتنى و أنا عبدك ؛ أصبحت على عهدك و وعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت ، أبوء [لك[٣]] بنعمتك على و أبوء لك بذنوبى فاغفرلى انه لا يغفر الذنوب الا أنت .

[٩٤٨٩] حدثنا زيد بن الحباب حدثنى كثير بن زيد قال حدثنى المغيرة بن سعيد بن نوفل عن شداد بن أوس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له : ألا أدلك على سيد الاستغفار ؟ أن تقول : انت اللهم

(١) أعاده المصنف فى آخر باب « ما ذكر فى الاستغفار » رقم الحديث : ٩٤٩٦

(٢) من الأدب المفرد ٢/٧٥ ، و فى الأصل و م : حسن ، وأخرجه البخارى من طريق يزيد بن زريع عن حسين بن ذكوان ، وأخرجه فى الأدب ٢/٧٩ من طريق عبد الوارث عن حسن .

(٣) زيد من الأدب المفرد .

لا إله الا أنت ، خلقتني وأنا عبدك و أنا على عهدك و وعدك ما استطعت ، أعوذ بك من شر ما صنعت و أبوء لك بنعمتك على و أبوء لك بذنوبي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا أنت ، ما من عبد يقولها فيأتيه قدره في يومه قبل يمسى أو في مسائه قبل يصبح الا كان من أهل الجنة .

[٩٤٩٠] حدثنا أبو الأحوص عن أبي اسحاق[١] عن [أبي[٢]] المغيرة عن حذيفة قال : شكوت الى رسول الله صلى الله عليه و سلم ذرب لساني فقال : أين أنت من الاستغفار ؟ اني لأستغفر الله في كل يوم مائة مرة .

[٩٤٩١] حدثنا محمد بن بشر[٣] حدثنا محمد بن عمرو[٤] حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اني لأستغفر الله وأتوب اليه في اليوم مائة مرة .

[٩٤٩٢] حدثنا عبد الله بن نمير[٥] حدثنا مالك بن مغول عن محمد ابن سوقة عن نافع عن ابن عمر قال : ان كنا[٦] لنعد لرسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٩ من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي اسحاق ، وأورده الهندي في الكنز ٢/١٦٨ برمز « ش » .

(٢) زيد من السنن .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من السنن ، و في الأصل و م : عمر .

(٥) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٧٨ من طريق أحمد بن عبد الله عن ابن نمير ، وأخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الذكر من طريق ابن أبي شيبة . =

وسلم في المجلس يقول : رب اغفر لي وتب علي[١] انك أنت التواب الغفور مائة مرة .

[٩٤٩٣] حدثنا غندر عن شعبة[٢] عن عمرو بن مرة عن أبي بردة قال : سمعت الأغر ـ و كان من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم ـ يحدث ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : توبوا الى ربكم فاني أتوب [اليه[٣]] في اليوم مائة مرة .

[٩٤٩٤] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا مغيرة[٤] بن أبي الحر[٥] عن سعيد بن بردة عن أبيه عن جده قال : جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس فقال : ما أصبحت غداة الا استغفرت الله/ فيها مائة مرة[٦] .
٤١٤/

[٩٤٩٥] حدثنا أبو أسامة عن كهمس عن عبد الله بن شقيق قال : كان أبو الدرداء يقول[٧] : طوبى لمن وجد في صحيفته[٨] نبذة من الاستغفار[٨] .

= (٦) من الأدب المفرد ، و في الأصل و م : كان .

(١) من الأدب المفرد ، و في الأصل و م : لي .
(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٨٠ من طريق حفص عن شعبة .
(٣) زيد من الأدب المفرد .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٩ من طريق وكيع عن مغيرة .
(٥) من السنن ، و في الأصل و م : أبي الحسن .
(٦) لفظ ابن ماجه « إني لأستغفر الله وأتوب إليه في اليوم سبعين مرة .

[٩٤٩٦] حدثنا عفان حدثنا بكر بن أبي السمط حدثنا منصور بن زاذان عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري[١] قال : من قال[٢] : أستغفر الله العظيم الذي لا إله إلا هو الحي القيوم و أتوب خمس مرات غفرله و ان كان عليه مثل زبد البحر .

[٩٤٩٧] حدثنا ابن علية عن يونس عن حميد بن هلال عن أبي بردة قال جلست إلى شيخ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى مسجد الكوفة فحدثني قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم أو قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا أيها الناس ! توبوا إلى الله واستغفروه فانى أتوب الى الله وأستغفر فى كل يوم مائة مرة ، قال: قلت : اللهم انى أستغفرك اثنين ، قال : موما أقول لك .

[٩٤٩٨] حدثنا معاوية بن هشام حدثنا شريك عن أبي اسحاق[٣] عن معاذ بن جبل قال : من قال : أستغفر الله[٤] الذي لا اله الا هو الحي القيوم

= (٧) أورده الهندى فى كنز العمال ٢/١٦٨ برمز « ش » .

(٨-٨) من م و الكنز ، و فى الأصل : عمل من استغفار .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٠ من طريق عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري .

(٢) زيد فى المسند : حين يأوى إلى فراشه .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢/٢٣٦ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق .

(٤) زيد فى الأصل : العظيم ، ولم تكن الزيادة فى م ومصنف عبدالرزاق فحذفناها

و أتوب اليه ثلاثا [غفرله[1]] و إن كان فر من الزحف .

[٩٤٩٩] حدثنا ابن نمير عن اسماعيل عن أبي سنان عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود قال : من قال أستغفر الله[2] الذى لا اله الا هو الحى القيوم و أتوب اليه ثلاثا غفرله و ان كان فر من الزحف[3] .

[٩٥٠٠] حدثنا أبو داود [4]الحفرى عمر بن سعد[4] عن يونس بن الحارث عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو قال : من قال : سبحان الله العظيم و بحمده غرس له بها نخلة فى الجنة .

(١٦٢٢) فى ثواب ذكر الله عز و جل

[٩٥٠١] حدثنا سليمان بن حبان حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيي ابن سعيد عن أبي الزبير عن طاوس عن معاذ قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما عمل ابن آدم عملا أنجى له من النار من ذكر الله ، قالوا : يا رسول الله ! ولا الجهاد فى سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد فى سبيل الله ، تضرب بسيفك حتى ينقطع ثم تضرب بسيفك حتى ينقطع ثم تضرب

---

(١) زيد من م ، وموضعه فى المصنف : كفر الله عنه ذنوبه .

(٢) زيد فى الأصل : العظيم ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٤٠٠ من طريق الأوزاعى عن مكحول .

(٤) فى الأصل و م : الحضرى عن أبي سعيد ؛ و التصحيح من الخلاصة ، ولقد مضى الحديث عندنا فى الباب الذى قبله تحت رقم : ٩٤٨٣ بنفس الطريق والمتن .

به حتى ينقطع[١] .

[٩٥٠٢] حدثنا زيد بن حباب[٢] أخبرنا معاوية بن صالح قال أخبرني عمرو بن قيس الكندي عن عبد الله بن بسر[٣] أن أعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه و سلم : يا رسول الله ! إن شرائع الاسلام قد كثرت [علي[٤]] [٥]فأنبئني منها[٥] بأمر أتشبث[٦] به ، قال : لا يزال لسانك رطبا بذكر الله .

[٩٥٠٣] حدثنا يزيد بن هارون عن داود عن الشعبي عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن أبي أيوب الأنصاري عن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : من قال : لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير عشر مرات كن له كعدل عشر رقاب أو رقبة[٧].

[٩٥٠٤] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قال : لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٥١/١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من السنن ؛ و في الأصل و م : بشر .
(٤) زيد من السنن .
(٥-٥) من السنن ؛ و في الأصل و م : فانتني فيه - كذا .
(٦) من السنن ؛ و في الأصل و م : أشيب - كذا .
(٧) أورده الهندي في الكنز ١٤٩/٢ برمز « ش » وغيره .

قدير ، كان كعتق رقبة[١] .

[٩٥٠٥] حدثنا هشيم[٢] عن يعلى بن[٣] عطاء عن بشر بن عاصم عن عبد الله بن عمرو[٤] قال : ذكر الله بالغداة والعشى أعظم من حطم السيوف فى سبيل الله و إعطاء المال سحاء[٥]

[٩٥٠٦] حدثنا يحيى بن واضح عن موسى بن عبيدة عن أبى عبد الله القراظ عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أحب أن يرتع فى رياض الجنة فليكثر ذكر الله[٦] .

[٩٥٠٧] حدثنا وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن أبى سابط عن معاذ قال[٧] : لأن أذكر الله من غدوة حتى تطلع الشمس أحب إلى من أن أحمل على الجياد[٨] فى سبيل الله من غدوة حتى تطلع الشمس .

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٨٥ من طريق أحمد وغيره .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٣٩٤ من طريق حسين عن هشيم ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١٥٠ والهندى فى الكنز ٢/١٥٦ كلاهما من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) من م والزهد ، و فى الاصل : عن .
(٤) من الزهد و الكنز ، و فى الأصل و م و الدر : ابن عمر .
(٥) من الزهد و الكنز ، و فى الأصل و م : شما ـ و فى الدر : سخاء ـ كذا .
(٦) أورده الهندى فى الكنز ٢/١٥٩ من رواية ابن شاهين .
(٧) أورده السيوطى فى الدر ١/١٥١ من طريق ابن أبى شيبة .

[٩٥٠٨] حدثنا زيد بن الحباب حدثنا معاوية حدثنا عبد الرحمن ابن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي الدرداء قال : إن الذين لا تزال ألسنتهم رطبة من ذكر الله يدخلون الجنة و هم يضحكون[١] .

[٩٥٠٩] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن عبد الملك [بن[٢]] ميسرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن ميمون عن الربيع بن خيثم عن
٤١٥/ عبد الله قال : من قال عشر مرات : لا اله الا الله/ وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، كن كعدل أربع رقاب ، أراه قال : من ولد اسماعيل[٣] .

[٩٥١٠] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن هلال عن أم الدرداء قالت : من قال مائة مرة غدوة و مائة مرة عشية : لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير ، لم يجئ أحد يوم القيامة بمثل ما جاء به الا من قال مثلهن أو زاد[٤] .

[٩٥١١] حدثنا شريك عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب

= (٨) من م و الدر ، و في الأصل : الجهاد .

---

(١) أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد والرقائق ص: ٣٩٧ من طريق عبد الرحمن ابن مهدي عن معاوية .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٣٤٤ ـ كتاب الذكر من طريق عمرو بن ميمون .

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٢/٢٣٨ من طريق منصور عن هلال بن يساف .

قال : قال معاذ بن جبل[١] : لو أن رجلين يحمل أحدهما على الجياد[٢] فى سبيل الله والآخر يذكر الله لكان أفضل أو أعظم أجرا الذاكر .

[٩٥١٢] حدثنا يحي بن آدم عن مفضل عن منصور عن مجاهد عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن هشام عن كعب قال : قال موسى : يا رب دلني على عمل إذا عملته كان شكرا لك فيما اصطفيت الى قال : يا موسى قل : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد وهو على كل شيء قدير ، قال : فكان موسى اراد من العمل ما هو أنهد لجسمه مما امر به ، قال : فقال له : يا موسى لو أن السماوات السبع والأرضين السبع وضعت فى كفة و وضعت لا إله إلا الله فى كفة لرجحت بهن[٣] .

[٩٥١٣] حدثنا شريك عن الأعمش عن سالم[٤] قال : قيل لأبي الدرداء : إن أبا سعد[٥] بن منبه جعل فى ماله مائة محررة ، فقال : ان مائة محررة فى مال رجل لكثير ، ألا أخبركم بأفضل من ذلك ، ايمان[٦] ملزوم

(١) أورده السيوطي فى الدر المنثور ١/١٥٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م و الدر ، و فى الأصل : الجهاد .
(٣) أورده الهيثمي فى مجمع الزوائد ١٠/٨٢ من طريق أبي يعلى .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢١٩ من طريق منصور عن سالم ، وأورده السيوطي فى الدر المنثور ١/١٤٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) من الحلية ، و فى الأصل و م : ابا سعيد .
(٦) من الحلية ، وفى الأصل و م : ايمانا .

بالليل و النهار ، ولا يزال لسانك رطبا من ذكر الله .

[٩٥١٤] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبدالملك بن ميسرة عن مسلم عن سويد بن جهبل[١] قال : من قال بعد العصر : لا إله إلا الله له الحمد وهو على كل شيء قدير ، قاتلن عن قائلها إلى مثلها من الغد .

[٩٥١٥] حدثنا محمد بن بشر عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مسلم مولى سويد بن جهبل[٢] عن سويد قال : كان من أصحاب عمر ثم ذكر نحو حديث وكيع .

[٩٥١٦] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبي عبيدة قال : العبد ما ذكر الله فهو في صلاة .

[٩٥١٧] حدثنا جرير[٣] عن منصور عن سالم عن مسروق قال : ما دام قلب الرجل يذكر فهو في صلاة و إن كان في السوق ، و إن يحرك به شفتيه فهو أفضل .

[٩٥١٨] حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن أبي نعامة السعدي عن أبي عثمان النهدي عن أبي سعيد الخدري قال : خرج معاوية على حلقة في المسجد فقال : ما أجلسكم ؛ قالوا : جلسنا نذكر الله ونحمده على ما هدانا للاسلام و من علينا به ، قال : آلله ما أجلسكم إلا ذاك ، قالوا : و الله

---

(١) من طبقات ابن سعد ٦/١٦١ ، و في الأصل و م : جبيل .

(٢) من طبقات ابن سعد ، و في الأصل و م : جبيل .

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الذكر من صحيحه من طريق ابن أبي شيبة : ٢/٣٤٦

ما أجلسنا إلا ذاك ، فقال : أما إنى لم أستحلفكم تهمة لكم و ما من[1] أحد بمنزلة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أقل عنه حديثا منى ، و إن رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج على حلقة من اصحابه فقال : ما اجلسكم ؟ فقالوا : جلسنا نذكر الله و نحمده على ما هدانا للاسلام و من علينا به ؛ قال : آلله ما أجلسكم إلا ذاك ، قالوا : و الله ما أجلسنا إلا ذاك ، فقال : أما إنى لم أستحلفكم تهمة لكم ولكنى[2] أتانى جبريل فأخبرنى أن الله يباهى بكم الملائكة .

[٩٥١٩] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم قال قال عبادة بن الصامت : لأن أكون/ فى قوم يذكرون ٤١٦/
الله من حين يصلون الغداة إلى حين تطلع الشمس أحب إلى من أن أكون على متون الخيل أجاهد فى سبيل الله إلى أن تطلع الشمس ، ولأن أكون فى قوم يذكرون من حين يصلون العصر حتى تغرب الشمس أحب إلى من أن أكون على متون الخيل أجاهد فى سبيل الله حتى تغرب الشمس[3].

[٩٥٢٠] حدثنا معاذ بن معاذ عن سليمان التيمى عن أبي عثمان عن سلمان قال[4] : لو بات رجل يعطى القنات[5] البيض و بات آخر يقرأ القرآن

(١) فى صحيح مسلم : قال .
(٢) فى صحيح مسلم : لكنه .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٥١/١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٥٠/١ من طريق ابن أبي شيبة وأحمد

أو يذكر الله لرأيت أن ذلك ـ أو قال : أن ذاكر الله ـ أفضل .

[٩٥٢١] حدثنا يزيد بن هارون عن أبي هلال عن أبي الوازع[١] جابر الراسبي[٢] عن أبي برزة[٣] قال : لو أن رجلين أقبل أحدهما من السوق في حجره دنانير يعطيها ، و الآخر يذكر الله ، كان ذاكر الله أفضل .

[٩٥٢٢] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر قال حدثني ثعلبة بن عمرو عن عمرو بن سعيد عن عبد الله بن عمرو قال : لو أن رجلين أقبل أحدهما من المشرق و الآخر من المغرب ، مع أحدهما ذهب لا يضع منه شيئا إلا في حق و الآخر يذكر الله حتى يلتقيا في طريق كان الذي يذكر الله أفضلها[٤].

[٩٥٢٣] حدثنا شريك عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي جعفر قال : ما من شيء أحب إلي من الشكر والذكر[٥].

[٩٥٢٤] حدثنا يحيى بن آدم حدثنا عمار بن رزيق[٦] عن أبي اسحاق عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة و أبي سعيد يشهدان به على النبي

(٥) من الدر ، و في الأصل و م : المنار .

---

(١) من التهذيب ، و في الأصل و م : أبي الوزاع .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٥١ من طريق ابن أبي شيبة

(٣) من الدر ؛ و في الأصل و م : أبي بردة .

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٥٠ من طريق ابن أبي شيبة

(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة

(٦) من سنن ابن ماجه ص : ٢٧٧ ؛ و في الأصل و م : زريق .

صلى الله عليه وسلم أنه قال : ما جلس قوم مسلمون[١] مجلساً يذكرون الله فيه إلا حفتهم الملائكة وتغشتهم الرحمة ونزلت[٢] عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده .

[٩٥٢٥] حدثنا زيد بن الحباب[٣] أخبرني مالك بن أنس قال أخبرني سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال في يوم مائة مرة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد و هو على كل شيء قدير ، كان له كعدل[٤] عشر رقاب وكتبت له مائة حسنة ومحى عنه مائة سيئة ، وكن[٥] له حرزا من الشيطان سائر يوم إلى الليل و لم يأت أحد بأفضل مما أتى به إلا من قال أكثر .

[٩٥٢٦] حدثنا عفان حدثنا أبان بن يزيد العطار حدثنا قتادة قال: حدث أبو العالية الرياحي عن حديث سهيل بن حنظلة[٦] العبشمي أنه قال : ما اجتمع قوم قط يذكرون الله إلا نادى منـاد من السماء : قوموا مغفورا لكم ، قد بدلت سيئاتكم حسنات[٧] .

---

(١) سقط من السنن .

(٢) في السنن : تنزلت ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٧ من طريق ابن ماجه .

(٤) في السنن : عدل .

(٥) من السنن ، و في الأصل و م : كان .

(٦) في الدر المنثور : سهل بن الحنظلية .

[٩٥٢٧] حدثنا عبدة بن حميد عن هلال بن يساف قال: كانت امرأة من همدان تسبح وتحصيه بالحصى أو النوى فمرت على عبد الله، فقيل له: هذه المرأة تسبح وتحصيه بالحصى أو النوى، فدعاها فقال لها: أنت التي تسبحين و تحصين؟ فقالت: نعم إني لأفعل، فقال: ألا أدلك على خير من ذلك، تقولين: الله أكبر كبيراً و سبحان الله بكرة و أصيلا[١].

[٩٥٢٨] حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الأغر أبي مسلم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم فيما يحدث عن ربه قال: من ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، و من ذكرني في ملإ من الناس ذكرته في ملإ أطيب منهم و أكثر[٢].

[٩٥٢٩] حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان[٣] عن سلمان[٤] قال: إذا كان العبد يحمد الله في السراء و يحمده في الرخاء فأصابه ضر فدعا الله قالت الملائكة: صوت معروف من امرئ ضعيف فيشفعون[٥]

= (٧) أورده السيوطي في الدر ١/١٥١ من طريق الطبراني.

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٢٠٥ من طريق ابن أبي شيبة.
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٧٩ من طريق ابن أبي شيبة بسند آخر وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢٩٣ من طريق قتادة عن أنيس.
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٥١ من طريق ابن أبي شيبة.
(٤) من الدر، و في الأصل و م: سليمان.
(٥) ن الدر، و في الأصل و م: فيستغفون.

له ، فاذا كان العبد لا يذكر الله فى السراء ولا يحمده فى الرخاء فاصابه ضر فدعا الله قالت الملائكة : صوت منكر .

[٩٥٣٠] حدثنا يزيد بن هارون عن الأصبغ بن[١] زيد عن ثور عن خالد بن معدان قال : إن الله يتصدق كل يوم بصدقة فما تصدق على عبده بشيء أفضل من ذكره[٢] .

٤١٧/ [٩٥٣١] حدثنا حسين بن على عن زائدة/ عن زر عن عبدالله قال : من قال فى يومه[٣] : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد و هو على كل شيء قدير كن له عدل أربع رقاب يعتقهن من ولد اسماعيل[٤] .

[٩٥٣٢] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن طلحة عن عبدالرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد وهو على كل شيء قدير ، عشر مرات كن له كعدل نسمة[٥] .

[٩٥٣٣] حدثنا محمد بن عبيد حدثنا إسماعيل عن أبي بكر بن حفص

---

(١) من م و الخلاصة ، و فى الأصل : عن .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١٥٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) فى م : يوم .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢/١٤٩ برمز « ش » .
(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٩٥٠٠

عن أبي دعامة رجل من الأنصار عن أبي الدرداء قال : من قال في اليوم مائة مرة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد و هو على كل شيء قدير ، لم يجئ أحد من أهل الدنيا بأفضل مما جاء به إلا إنسان يزيد عليه[١].

(١٦٢٣) ما يدعى به في الاستسقاء

[٩٥٣٤] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن مطرف عن الشعبي أن عمر خرج يستسقي فصعد المنبر فقال : استغفروا ربكم إنه كان غفاراً يرسل السماء عليكم مدراراً و يمددكم بأموال وبنين و يجعل لكم جنات و يجعل لكم انهاراً ، و استغفروا ربكم إنه كان غفاراً[٣] ثم نزل فقيل له : يا أمير المؤمنين ! لو استسقيت فقال « لقد طلبت بمجاديح[٤] السماء التي يستنزل بها القطر .

[٩٥٣٥] حدثنا وكيع عن عيسى بن حفص عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه قال : خرجنا مع عمر بن الخطاب نستسقي فما زاد على الاستغفار.

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٣٨/١١ من طريق هلال بن يساف عن أم الدرداء ، وأورده الهندي في الكنز ١٠٣/٢ عن أبي الدرداء برمز « ش » .
(٢) أخرجه الطبري في جامعه ٥١/٢٩ من طريق يونس بن عبد الأعلى عن سفيان ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨٧/٣ من طريق سفيان
(٣) آية ١٠-١٢ من سورة النوح .
(٤) من مصنف عبد الرزاق و لسان العرب [جدح] ، و في الأصل و م : بمخاديج ، و في تفسير الطبري : بمخادع - كذا .

[٩٥٣٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن زيد العمى عن أبي الصديق الناجي ، ان سليمان بن داود خرج بالناس يستسق فمر على نملة مستلقية على قفاها رافعة قوائمها إلى السماء و هي تقول ، اللهم إنا خلق من خلقك ليس لنا غنى عن رزقك ، فاما أن تسقينا و إما أن تهلكنا ، فقال سليمان للناس : ارجعوا فقد سقيتم بدعوة غيركم[١] .

(١٦٢٤) ما يدعى به للمريض إذا دخل عليه

[٩٥٣٧] حدثنا أبو معاوية[٢] عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعوذ بهذه الكلمات : أذهب البأس رب الناس و اشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما ، قالت : فلما ثقل رسول الله صلى الله عليه و سلم في مرضه الذي مات فيه أخذت بيده فجعلت [٣]أمسحها و أقولها[٣] ، قالت : فنزع يده من يدى و قال : اللهم[٤] ألحقني بالرفيق ، قالت : فكان هذا آخر ما سمعت من كلامه[٥] .

= (٥) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣/٨٧ من طريق سليمان بن موسى عن عطاء .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٩٥ من طريق معمر عن الزهرى .

(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الطب رقم الحديث : ٣٦٢١

(٣-٣) من م وكتاب الطب ، و في الأصل : امسحها وأقولها ، و في سنن ابن ماجه : امسحه وأقولها .

(٤) زيد في كتاب الطب : اغفرلي و .

[٩٥٣٨] حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي معاوية إلا أنه لم يقل: فلما ثقل.

[٩٥٣٩] حدثنا يحيى بن سعيد[١] عن سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى[١] عن مسروق عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم يقول للمريض: أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك [شفاء[٢]] لا يغادر سقما، قال سفيان: فذكرته لمنصور فحدثني عن إبراهيم عن مسروق عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله.

[٩٥٤٠] حدثنا أبو الاحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل على مريض قال: اذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شافي إلا انت[٣].

[٩٥٤١] حدثنا سفيان بن عيينة[٤] عن عبد ربه عن عمرة[٥] عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان مما يقول للمريض:

= (٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ـ أواخر كتاب الجنائز من طريق ابن أبي شيبة.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب الطب ٢/٢٢٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.
(٢) زيد من صحيح مسلم.
(٣) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب ـ رقم الحديث: ٣٦٢٥
(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب الطب ـ رقم الحديث: ٣٦٢٠
(٥) من كتاب الطب، و في الأصل و م: عمر.

ببزاقه[١] باصبعه بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا[٢] يشفى سقيمنا باذن ربنا .

[٩٥٤٢] حدثنا وكيع[٣] عن سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن زياد بن ثويب[٤] عن أبي هريرة قال : دخل على رسول الله صلى الله عليه /٤١٨ وسلم/ و أنا أشتكى ؛ فقال . ألا أرقيك برقية علمنيها جبريل : بسم الله أرقيك و الله يشفيك من كل أرب يؤذيك و من شر النفاثات فى العقد و من شر حاسد إذا حسد .

[٩٥٤٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[٥] عن حجاج عن المنهال بن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : من دخل على مريض لم تحضر و فاته فقال : أسأل الله[٦] رب العرش العظيم أن يشفيك سبع مرات شفى .

[٩٥٤٤] حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الرحمن بن ثوبان قال : أخبرنى عمير بن هانئ قال : سمعت جنادة بن أبي أمية يقول : سمعت عبادة ابن الصامت يحدث عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أن جبريل رقاه

(١) من كتاب الطب ، و فى الأصل و م : بزاقة .
(٢) من م وكتاب الطب ، و فى الأصل و م : يعفنا .
(٣) تقدم الحديث عندنا فى كتاب الطب ـ رقم الحديث : ٣٦١٩
(٤) من م وكتاب الطب ، و فى الاصل : لونث ـ كذا .
(٥) تقدم الحديث عندنا فى كتاب الطب ـ رقم الحديث : ٣٦٢٣
(٦) زيد فى كتاب الطب : العظيم .

وهو يوعك فقال : بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك من كل حاسد إذا حسد و من كل عين ، و اسم الله يشفيك[١] .

[٩٥٤٥] حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا زكريا بن أبي زائدة حدثنا سماك عن محمد بن حاطب قال : تناولت قدراً لنا فاحترقت يدي فانطلقت بي أمي إلى رجل جالس في الجبانة ، فقالت له : يا رسول الله ! فقال : لبيك و سعديك ؛ ثم أدنتني منه فجعل ينفث و يتكلم لا أدري ما هو ، فسألت أمي بعد ذلك ما كان يقول ؟ قالت : كان يقول : أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شافي إلا انت[٢] .

[٩٥٤٦] حدثنا عبيدة بن حميد[٣] عن منصور عن المنهال عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس[٤] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يعوذ الحسن والحسين بهؤلاء الكلمات : أعيذكما بكلمات الله التامة من شر كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة ، قال : وكان إبراهيم يعوذ بها إسماعيل وإسحاق .

[٩٥٤٧] حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا سفيان عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوذ الحسن و الحسين ، ثم ذكر مثله إلا أنه لم يقل : وشر[٥] .

(١) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب ـ رقم الحديث : ٤٦٢٧

(٢) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب ـ ٣٦٢٧

(٣) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب ـ رقم الحديث : ٣٦٢٩ ـ ٣٦٣٠

(٤) من كتاب الطب ، و في الأصل و م : عمار .

[٩٥٤٨] حدثنا وكيع[١] عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة[٢] عن علي قال : اشتكيت فدخل على النبي صلى الله عليه و سلم فسمعني أقول : اللهم إن كان أجلي قد حضر فارحمني ، و إن كان متأخراً فاشفني و عافني ، و إن كان بلاء فصبرني ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : كيف قلت ؟ قال : فقلت له ، فمسحني بيده و قال : اللهم اشفه أو عافه ، فما اشتكيت ذلك الوجع بعد .

[٩٥٤٩] حدثنا يحي بن أبي بكير[٣] حدثنا زهير بن محمد عن يزيد ابن خصيفة عن عمرو[٤] بن عبد الله بن كعب عن نافع بن جبير عن عثمان ابن أبي العاص الثقفي قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه و سلم و بي وجع قد كاد يهلكني ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اجعل يدك اليمنى عليه ثم قل : « اللهم بسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد » سبع مرات ؛ ففعلت فشفاني الله عز وجل .

[٩٥٥٠] حدثنا زيد بن الحباب عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة قال حدثني داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال ، كان

= (٥) راجع رقم الحديث : : ٣٦٢٩ في كتاب الطب .

(١) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب ـ رقم الحديث : ٣٦٢٢
(٢) من كتاب الطب ، و في الأصل و م : مسلم .
(٣) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب ـ رقم الحديث : ٣٦٣٥
(٤) من كتاب الطب ، و في الأصل و م : عمر .

رسول الله صلى الله عليه و سلم يعلمنا من الأوجاع كلها والحمى هذا الدعاء: بسم الله الكبير أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق يعار و من شر
٤١٩/ /حر النار[١] .

[٩٥٥١] حدثنا يحي بن الفضيل[٢] عن العلاء بن المسيب عن الفضيل ابن عمرو قال : جاء رجل إلى علي قال : إن فلانا شاك ؛ قال : [٣]يسرك أن يبرأ[٣] ، قال : نعم ، قال : قل : يا حكيم[٤] يا كريم اشف - ثلاثا .

[٩٥٥٢] حدثنا أحمد بن عبد الله حدثنا أبو شهاب عن داؤد عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فرقاه جبريل فقال : بسم الله أرقيك من كل شر يؤذيك من كل عين و حاسد ، و الله يشفيك[٥] .

[٩٥٥٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحي بن سعيد عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت : اشتكت عائشة أم المؤمنين وإن أبابكر دخل عليها ويهودية ترقيها فقال ارقيها بكتاب الله[٦] .

(١) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب - رقم الحديث : ٣٦٣١
(٢) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب - رقم الحديث : ٣٦٣٤
(٣-٣) وقع في كتاب الطب « فيسرا ان سرا » كذا ، فليصحح من هنا .
(٤) في كتاب الطب : حليم .
(٥) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب - رقم الحديث : ٣٦٢٨
(٦) تقدم الحديث عندنا في كتاب الطب - رقم الحديث : ٣٦٢٣

[٩٥٥٤] حدثنا أبوبكر حدثنا عفان[١] حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل على مريض قال : أذهب البأس رب الناس واشف أنت الشافي لا شافي[٢] إلا أنت شفاء لا يغادر سقما .

(١٦٢٥) ما دعا النبي صلى الله عليه وسلم لأمته فأعطي بعضه

[٩٥٥٥] حدثنا أبوبكر حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا محمد بن إسحاق عن حكيم بن حكيم عن علي بن عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان[٣] قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى حرة بني معاوية واتبعت أثره حتى ظهر عليها[٤] فصلى الضحى ثمان ركعات طول فيهن ثم انصرف فقال : يا حذيفة طولت عليك ، قلت : الله ورسوله أعلم ، قال : إني سألت الله فيها ثلاثا فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة ، سألته أن لا يظهر على أمتي غيرها فأعطاني ، وسألته أن لا يهلكها بالسنين ، فأعطاني ؛ وسألته أن لا يجعل بأسها بينها ، فمنعني .

[٩٥٥٦] حدثنا أبو معاوية[٥] عن الأعمش عن رجاء الأنصاري عن

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢٦٧/٣ من طريق عفان .

(٢) من المسند ، وفي الأصل و م : لا شفاء .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٨/٣ من طريق ابن أبي شيبة وابن مردويه .

(٤) من الدر ، وفي الأصل و م : علينا .

عبد الله بن شداد عن معاذ بن جبل قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً صلاة فأطال فيها ، فلما انصرف قلت : يا رسول الله ! لقد أطلت اليوم الصلاة ، قال : إني صليت صلاة رغبة و رهبة و سألت الله لأمتي ثلاثا ، فأعطاني اثنتين و رد علي واحدة ، سألته أن لا يسلط عليهم عدوا[1] من غيرهم فأعطانيها ، و سألته[2] أن لا يهلكهم[3] غرقا فأعطانيها ، و سألته أن لا يجعل بأسهم بينهم ، فردها[4] علي .

[٩٥٥٧] حدثنا أبو أسامة حدثنا سليمان بن المغيرة[5] حدثنا ثابت عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن صهيب قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى همس[6] شيئا لا يخبرنا به ، قلنا : يا رسول الله ! إنك كنت إذا صليت همست[7] شيئا لا نفقهه[8] قال ، فطنتم لي ؟ قلت : نعم ، قال : ذكرت نبيا من

= (٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٩٢ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير وغيره عن أبي معاوية .

---

(١) من السنن ، و في الأصل و م : عدو .
(٢) من م و السنن ، و في الأصل : سالتهم .
(٣) من م و السنن ، و في الأصل : لا يهلكنها .
(٤) من السنن ، و في الأصل و م : فردت .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٣٣٣ من طريق عفان عن سليمان بن المغيرة .
(٦) من م و المسند ، و في الأصل : فش ـ كذا .
(٧) في الأصل و م : فتمشيت ، ليس هذا الجزء في المسند .

الأنبياء أعطى جنوداً من قومه[1] فقال : من يكافئ هؤلاء ، قال : فقيل له : اختر لقومك إحدى ثلاث : إما أن يسلط[2] عدوا من غيرهم أو الجوع أو الموت ، قال : فعرض ذلك على قومه ، قال : فقالوا : أنت نبي الله فاختر لنا ، قال : فقام إلى الصلاة ؛ قال : وكانوا مما إذا [فزعوا[3]] فزعوا إلى الصلاة فصلى فقال : اللهم إن تسلط عليهم من غيرهم فلا ، أو الجوع فلا ، ولكن الموت ، قال : فسلط عليهم الموت ، فمات منهم سبعون ألفاً[4] في ثلاثة أيام[4] قال : فهمسي الذي[5] تسمعون أني أقول : اللهم بك أحاول وبك أصاول و [لا حول و[6]] لا قوة إلا بك .

[٩٥٥٨] حدثنا ابن نمير حدثنا عثمان بن حكيم أخبرنا عامر بن سعد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أقبل ذات يوم من العالية حتى إذا مر بمسجد بني معاوية دخل فركع فيه ركعتين وصلينا معه ودعا ربه طويلا ثم انصرف إلينا فقال : سألت ربي ثلاثا ، فأعطاني اثنتين ورد

= (٨) من م ، وفي الأصل : لا نفقه .

---

(١) زيد في م فقط : فنظر إليهم .

(٢) أي الله .

(٣) زيد من م والمسند .

(٤-٤) سقط ما بين الرقين من م .

(٥) من م والمسند ، وفي الأصل : الذين .

(٦) زيد من المسند .

٤٢٠/ علي/ واحدة ، سألت ربي أن لا يهلك أمتي بالسنة فأعطانيها ، وسألته أن لا يهلك أمتي بالغرق فأعطانيها ، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم ، فمنعنيها[1] .

(١٦٢٦) ما ذكر عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما من الدعاء

[٩٥٥٩] حدثنا وكيع بن الجراح عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبدالله[2] ان أبا بكر كان يقول : اللهم اجعل خير[3] عمري أخيره ، وخير عملي خواتمه ، وخير ايامي يوم ألقاك قال: وكان عمر يقول[4]: اللهم اعصمني بحبلك وارزقني من فضلك واجعلني أحفظ أمرك .

[٩٥٦٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن أبيه قال : كان اول كلام تكلم به عمر أن قال : اللهم إني ضعيف فقوني وإني شديد فليني وإني بخيل فسخني[5] .

[٩٥٦١] حدثنا يحي بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٧/٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٤٢٨/٢ عن معاوية بن قرة برمز « ص » وغيره .
(٣) من الكنز ، وفي الأصل وم : أخير .
(٤) وقول عمر أورده الهندي في الكنز ٤٣٠/٢ عن عبد الله بن خراش عن عمه برمز « حم » في الزهد وغيره .
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٩٦/١/٣ من طريق أبي معاوية .

حسان بن فائد[1] العبسى عن عمر أنه كان يدعو : اللهم اجعل غنائى فى قلبي و رغبتى فيما عندك و بارك لى فيما رزقتنى و أغننى بما حرمت علي[2].

[٩٥٦٢] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن الركين[3] عن أبيه عن عمر أنه كان يقول : اللهم أستغفرك لذنبي و أستهديك لمراشد[4] أمرى ، و أتوب إليك فتب علي إنك أنت ربي .

[٩٥٦٣] [عن إبراهيم التيمى قال : قال رجل عند عمر[5]] « اللهم اجعلني من القليل ، قال : فقال عمر : ما هذا الذى تدعو به ؟ فقال : إني سمعت الله يقول « و قليل من عبادى الشكور[6] » فأنا أدعو أن يجعلني من أولئك القليل ، قال : فقال عمر : كل الناس أعلم من عمر .

[٩٥٦٤] حدثنا الفضل بن دكين [عن أبي خلدة[7]] عن أبي العالية

(١) من التهذيب ، و فى الأصل و م : قائد .

(٢) أورد الهندى نحوه فى الكنز ٢/١٣٤ عن ابن عباس مرفوعا برمز « حل » وغيره .

(٣) من م ، و فى الأصل : الدكين .

(٤) كذا و الأولى : لأرشد .

(٥) زيد من الدر المنثور ٥/٢٢٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و العبارة من بعده مقحمة فى الحديث الذى قبله .

(٦) راجع آية ١٣ من سورة سبا .

(٧) زيد من م .

قال سمعت عمر يقول : اللهم عافنا و اعف عنا[١] .

[٩٥٦٥] حدثنا حسين بن علي عن طعمة بن عبد الله عن رجل يقال له ميكائيل[٢] شيخ من أهل خراسان قال : كان عمر إذا قام من الليل قال[٣] : قد ترى مقامى وتعرف حاجتى فأرجعنى من عندك يا الله بحاجتى مفلجا منجحا مستجيبا مستجابا لى ، قد غفرت لى و رحمتنى ؛ فاذا قضى صلاته قال : اللهم [لا[٤]] أرى شيئا من الدنيا يدوم ، ولا أرى [٥]حالا فيها[٥] يستقيم ، اللهم اجعلنى أنطق فيها بعلم و أصمت بحكم ، اللهم لا تكثر لى من الدنيا فأطغى ، ولا تقل لى منها[٦] فأنسى ، فانه ما قل وكفى خير مما كثر وألهى .

[٩٥٦٦] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن سليم بن حنظلة عن عمر[٧] أنه كان يقول : اللهم إنى أعوذ بك أن تأخذنى على غرة[٨] أو تذرنى[٩] فى

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/٤٣٠ برمز « حم » فى الزهد عن أبي العالية .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢/٤٣٠ بدون رمز ، والعبارة تدل على أنها مأخوذة من مصنف ابن أبي شيبة .

(٣) من الكنز ، و فى الأصل و م : يقول .

(٤) زيد من م و الكنز .

(٥-٥) من الكنز ، و فى الأصل : فيها مالا ، و فى م : مالا فيها .

(٦) من الكنز ، و فى الأصل و م : فيها .

(٧) أورده الهندى فى الكنز ٢/٤٣٠ برمز « ش » وغيره .

(٨) من م و الكنز ، و فى الأصل : عزة .

غفلة أو تجعلني من الغافلين .

(١٦٢٧) ما جاء عن علي رضي الله عنه مما دعا مما بقي من دعائه

[٩٥٦٧] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة عن علي أنه كان يدعو : اللهم ثبتنا على كلمة العدل بالرضى و الصواب ، و قوام الكتاب ، هادين مهديين راضين مرضيين ' غير ضالين ولا مضلين .

[٩٥٦٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن الوليد بن أبي الوليد عمن حدثه عن علي[1] أنه كان يقول في دعائه : اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت بها كل شيء ، وبجبروتك التي غلبت بها كل شيء ، وبعظمتك التي غلبت بها كل شيء ، و بسلطانك الذي ملأت به كل شيء ، و بقوتك التي لا يقوم لها شيء ، و بنورك الذي أضاء له كل شيء ؛ و بعلمك الذي أحاط بكل شيء ' و باسمك الذي تبيد به كل شيء ، و بوجهك الباقي بعد فناء كل شيء ، يا نور يا قدوس يا نور يا قدوس - ثلاثا ، يا أول الأولين و يا آخر الآخرين ، و يا الله يا رحمان يا رحيم ! اغفر لي الذنوب التي تنزل النقم ، و اغفر لي الذنوب التي تورث الدم[2] و اغفر لي الذنوب التي تحبس القسم ، و اغفر لي

= (٩) من الكنز ، و في الأصل و م : تدري .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٤١٧/٢ من طريق ابن أبي الدنيا وغيره

(٢) من م و الكنز ، و في الأصل : العدم .

٤٢١/ / الذنوب التى تغير النعم ، و اغفر لى الذنوب التى تنزل البلاء ، وتديل[١] الأعداء ، و اغفر لى الذنوب التى تحبس غيث السماء[٢] ، وتعجل الفناء[٢] ، و تظلم[٣] الهواء ، و ترد الدعاء ، و اغفر لى الذنوب التى [٤]تكشف الغطاء[٤] .

[٩٥٦٩] حدثنا محمد بن فضيل عن عبد الله الأسدى عن رجل عن على[٥] قال : كان يقول : اللهم [يا[٦]] داحى المدحوات و يا بانى المبنيات و يا مرسى المرسيات ، و يا جبار القلوب على فطرتها[٧] شقيها و سعيدها ، و يا[٨] باسط الرحمة للمتقين ، اجعل شرائف صلواتك ونوامى بركاتك و رأفات تحيتك[٩] و عواطف زواكى رحمتك على محمد عبدك و رسولك ، الفاتح لما أغلق ، و الخاتم لما سبق ؛ و [١٠]فاتح الحق[١٠] بالحق ، و[١١]دامغ جيشات[١١]

(١) فى الكنز : تزيد .
(٢) من م و الكنز ، و فى الأصل : الصا ـ كذا .
(٣) من م و الكنز ؛ و فى الأصل : لظلم ـ كذا .
(٤-٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : ترد الى النار .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ١٧٤/٢ عن سلامة الكندى برمز « طس » و غيره .
(٦) زيد من م .
(٧) فى الكنز : خطراتها .
(٨) سقط من م .
(٩) فى الكنز : تحننك .
(١٠-١٠) فى الكنز : المعين على الحق .
(١١-١١) من الكنز ، وفى الأصل : دافع جاشيات ، و فى م : دامغ جاشيات .

الأباطيل كما حمله[١] ، فاضطلع بأمرك مستنصراً فى رضوانك غير ناكل عن قدم ، ولا مثن عن عزم ، الحافظ لعهدك ، الماضى لنفاذ أمرك ، [٢]حتى أرى أن أرى فيمن أفضى إليك تنصر بأمرك و أسباب هداة القلوب[٢] ، بعد واضحات[٣] الأعلام إلى خوضات الفتن إلى[٤] نائرات الأحكام ، فهو أمينك المأمون ، و شاهدك يوم الدين ! و بعيثك رحمة للعالمين ، اللهم افسح له مفسحا عندك ، وأعطه بعد رضاه الرضى من فوز ثوابك المحلول . و عظيم جزائك المعلول ، اللهم أتمم له موعدك بانبعاثك إياه مقبول الشفاعة عدل الشهادة مرضى المقالة ؛ ذا منطق عدل وخطيب[٥] فصل ، وحجة[٦] [و] برهان عظيم ، اللهم اجعلنا سامعين مطيعين و أولياء مخلصين ورفقاء مصاحبين ، اللهم بلغه منا السلام واردد علينا منه السلام .

[٩٥٧٠] حدثنا عبيدة بن حميد عن أبي جعفر محمد البصرى عن رجل يدعى سالماً قال : كان من دعاء على : اللهم اجعلنى ممن رضيت عمله و قصرت أمله ، و أطلت عمره ، و أحييته بعد الموت حياة طيبة و رزقته ،

---

(١) فى الكنز : حمل .

(٢-٢) فى الكنز : حتى أورى قبسا لقابس به هديت القلوب .

(٣) فى الأصل و م : واضحاب ، و فى الكنز : موضحات .

(٤) زيد فى الأصل و م : ما ، و لم تكن الزيادة فى الكنز فحذفناها .

(٥) فى الكنز : كلام .

(٦) زيد من الكنز .

اللهم إنى أسألك نعيماً لا ينفد ، وقرة عين لا ترتد ، و مرافقة[1] نبيك محمد صلى الله عليه وسلم و إبراهيم فى أعلى جنة الخلد ، اللهم هب لى شخفا يوجل له قلبي ، و تدمع له عينى ، و يقشعر[2] له جلدى ؛ و يتجافى له جنبي ، و أجد نفعه فى قلبي ، اللهم طهر قلبي من النفاق ، و صدرى من الغل ، و أعمالى من الرياء ، و عينى من الخيانة ، و لسانى من الكذب ، و بارك لى فى سمعى و قلبي ، وتب على إنك أنت التواب الرحيم ، اللهم إنى أعوذ بوجهك الكريم الذى أشرقت له السماوات السبع وكشفت به الظلمات ؛ و صلح[3] عليه أمر الأولين و الآخرين من أن يحل على غضبك أو ينزل بى[4] سخطك أو أتبع هواى بغير هدى منك ، أو أقول للذين كفروا « هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلا » ، اللهم كن لى برا رؤفاً رحيماً بحاجتى حفيا ، اللهم اغفر لى يا غفار ، وتب على يا تواب ، و ارحمنى يا رحمن ، و اعف عنى يا حليم ، اللهم ارزقنى زهادة واجتهادا فى العبادة ، ولقنى إياك على شهادة سبقت[5] بشراها وحقها وفرحها جزعها ، يا رب لقنى عند الموت نضرة و بهجة و قرة عين و راحة فى الموت ، اللهم لقنى فى قبرى ثبات المنطق و قرة عين المنظر ،

---

(١) من م ، و فى الأصل : موافقة .

(٢) فى الأصل و م : تقشعر .

(٣) فى الأصل و م : صلحت .

(٤) فى الأصل و م : لى .

(٥) فى الأصل و م : سبق .

و سعة فى المنزل ، اللهم قفنى من عمل يوم القيامة موقفا يبيض به وجهى ، و يثبت به مقالتى ، وتقر به عينى . وتنزل به على أمنيتى ، وتنظر إلى بوجهك[١] نظرة أستكمل بها الكرامة فى الرفيق الأعلى فى أعلى عليين ، فان نعمتك تتم الصالحات ، اللهم إنى ضعيف من ضعف خلق ما أصبر ، فما شئت إلا ما تشاء ، فشأ لى[٢] أن أستقيم .

[٩٥٧١] حدثنا عفان حدثنا شعبة أخبرنى منصور بن المعتمر قال : سمعت ربعى بن خراش عن على قال : من كلمات أحب إلى الله أن يقولهن العبد : اللهم لا إله إلا أنت اللهم لا أعبد إلا إياك ، اللهم لا أشرك بك شيئا ، اللهم إنى قد ظلمت نفسى فاغفر لى ذنوبى ، إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت .

(١٦٢٨) ما جاء عن عبد الله بن مسعود رضى الله عنه

٤٢٢/ [٩٥٧٢] / حدثنا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن الأسود و علقمة قالا : قال عبد الله[٣] : إن فى كتاب الله آيتين ما أصاب عبد ذنباً[٤] فقرأهما ثم استغفر الله إلا غفر له « والذين اذا فعلوا فاحشة أو ظلموا أنفسهم[٥] » ـ إلى آخر الآية « و من يعمل سوء أو يظلم نفسه[٦] » .

(١) من م . و فى الأصل : وجهك .
(٢) فى الأصل و م : فشأنى
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٧٧/٢ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٤) زيد فى الأصل و م : آيتين ـ خطأ .

[٩٥٧٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال : كان من دعاء عبد الله « ربنا أصلح ذات بيننا و اهدنا سبل الاسلام و أخرجنا من الظلمات إلى النور ، و اصرف عنا الفواحش ما ظهر منها و ما بطن ، و بارك لنا فى أسماعنا و أبصارنا وقلوبنا و أزواجنا و ذرياتنا وتب علينا و عليهم إنك أنت التواب الرحيم ، و اجعلنا لأنعمك شاكرين مثنين بها قائلين بها و أتمها علينا[1] » .

[٩٥٧٤] حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن أبي وائل قال : كان عبد الله يقول ، اللهم أصلح ذات بيننا ـ ثم ذكر نحوا من حديث الأعمش .

[٩٥٧٥] حدثنا وكيع عن المسعودى عن عون بن عبد الله عن أبي فاختة[2] عن الأسود بن يزيد قال : قال عبد الله[3] : يقول الله « من كان له عندى عهد فليقم » قالوا : يا أبا عبد الرحمن ! فعلمنا ، قال : قولوا : اللهم فاطر السماوات و الأرض عالم الغيب والشهادة ، إنى أعهد إليك عهدا فى

= (٥) آية ١٣٥ من آل عمران .
(٦) آية ١١٠ من النساء .

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٨٨ من طريق حفص بن غياث عن الأعمش .
(٢) فى الأصل و م : فاخت ـ خطأ .
(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٨٤ من طريق الطبرانى عن ابن مسعود ، وأورده المتقى فى الكنز ٢/٤٠٦ مرفوعا .

الجلال و الإكرام يا ذا[١] الطول و الإنعام لا إله إلا أنت ، ظهر اللاجئين وجار المستجيرين ومأمن[٢] الخائفين ، إن كتبتنى عندك فى أم الكتاب شقيا فامح عنى اسم الشقاء ، و أثبتنى عندك سعيداً موفقا / للخير ، فانك ٤٢٣/ تقول فى كتابك « يمح الله ما يشآء ويثبت وعنده أم الكتاب[٣] » .

[٩٥٨٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى إسحاق عن أبى عبيدة[٤] قال سئل عبدالله : ما الدعاء الذى دعوت [به[٥]] ليلة قال لك رسول الله صلى الله عليه وسلم : سل تعطه [قال[٥]] : قلت « اللهم إنى أسألك إيمانا لا يرتد ، و نعيما لا ينفد ، ومرافقة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم فى أعلى درجة الجنة جنة الخلد » .

[٩٥٨١] حدثنا هشيم أخبرنا حصين عن أبى اليقظان حصين بن يزيد الثعلبي[٦] عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول : إذا فرغ من الصلاة : اللهم إنى أسألك موجبات رحمتك و عزائم مغفرتك والغنيمة من كل بر والسلامة من كل إثم ، اللهم إنى أسألك الفوز بالجنة و الجواز من النار[٧]

(١) من الكنز ، و فى الأصل و م : ذى .
(٢) فى م : مؤمن ، و فى الكنز : آنس .
(٣) آية ٣٩ من الرعد .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢/٤٤٠ برمز « ش » .
(٥) زيد من الكنز .
(٦) كذا ، وأما أبو اليقظان فهو عثمان بن عمير .

اللهم لا تدع ذنبا إلا غفرته ولا هما إلا فرجته ولا حاجة إلا قضيتها[1]».

[٩٥٨٢] حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله أنه كان يدعوه اللهم ألبسنا لباس التقوى، وألزمنا كلمة التقوى، واجعلنا من أولى النهى، وأمتنا حين ترضى، وأدخلنا جنة المأوى، واجعلنا ممن بر واتقى، وصدق بالحسنى، ونهى النفس عن الهوى، واجعلنا ممن تيسره لليسرى، وتجنبه العسرى، واجعلنا ممن يتذكر فتنفعه الذكرى، اللهم اجعل سعينا مشكورا وذنبنا[2] مغفورا، ولقنا نضرة وسروراً، واكسنا سندسا وحريراً، واجعل لنا أساور من ذهب ولؤلؤ وحريراً[3]».

(١٦٢٩) ما ذكر عن ابن عمر رضي الله عنه من قوله

[٩٥٨٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عطيـــة عن ابن عمر أنه قال: اللهم اغفر لنا وارحمنا وعافنا واهدنا وارزقنا، قال: فقالوا له: لو زدتنا، قال[4]: أعوذ بالله أن أكون من المستهنين[5].

[٩٥٨٤] حدثنا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن إسحاق عن عمارة

(٧) إلى هنا أورده الهندي في الكنز ٢/١٠٩ عن ابن مسعود من طريق المستدرك

(١) أخرج نحوه ابن ماجه في السنن ص: ١٠٠ مرفوعا من طريق آخر.

(٢) من م، وفي الأصل: ذنبا.

(٣) مضى الحديث عندنا ببعض الاختصار تحت رقم: ٩٥٧٢

(٤) زيدت الواو في م.

(٥) كذا صورة الكلمة في الأصل و م، وانظر هل هو المستهينين».

ابن غزية[١] عن يحيى بن راشد قال : حججنا فلما قضينا نسكنا قلنا : لو أتينا ابن عمر فحدثناه ، فأتينا فخرج إلينا فجلس بيننا فصمت لنسكه وصمتنا ليحدثنا ، فلما أطال الصمت قال : مالكم لا تحدثون ، ألا تقولون : سبحان الله و الحمد لله و لا اله الا الله و الله أكبر و لا حول و لا قوة الا بالله ، الحسنة بعشر أمثالها الى سبعمائة ضعف ، فان زدتم خيرا زادكم الله .

[٩٥٨٥] حدثنا عبد الله بن نمير عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن ابن عمر كان يقول : اللهم لا تنزع منى الايمان كما أعطيتنيه[٢] .

[٩٥٨٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه قال : سمعت ابن عمر يقول : رب بما أنعمت على فلن أكون ظهيرا للمجرمين ، فلما صلى قال : ما صليت صلاة إلا و أنا أرجو أن تكون كفارة لما أمامها - يعنى ؛ قالها و هو راكع[٣] .

[٩٥٨٧] حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد عن أبي موسى أنه كان يقول فى دعائه : اللهم إنى أسألك من الخير كله ما ينبغى

---

(١) من م ، و فى الأصل : غزية
(٢) أخرج أبو نعيم نحوه فى الحلية ١/٣٠٨ من طريق همام بن يحيى عن نافع .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٠٤ من طريق ابن عيينة عن مسعر بدون ذكر الجزء الأخير ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢/١٥٩ من طريق ابن عيينة عن مسعر فى باب القول فى الركوع و السجود ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/٤٠٨ من طريق أبي نعيم عن مسعر كما هنا .

أن أسألك منه ، و أعوذبك من الشر كله ما ينبغي أن اتعوذ بك منه .

[٩٥٨٨] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن المنهال عن عمر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[١] قال : كان يقول : اللهم إني اسألك بنور وجهك الذي أشرقت له السماوات و الأرض أن تجعلني في حرزك وحفظك وجوارك وتحت كنفك[٢] .

(١٦٣٠) ما ذكر عن عبد الرحمن بن عوف[٣] وأبي الدرداء

[٩٥٨٩] حدثنا يحي بن سعيد القطان عن سفيان عن طارق عن سعيد بن جبير عن أبي هياج قال : سمعت شيخا يطوف خلف البيت وهو يقول : اللهم إني أعوذ بك من شر لا يخلط معه غيره ، قال : قلت : من هذا الشيخ قال : أبو الدرداء[٤] .

(١٦٣١) ما يقول الرجل إذا تطيره

[٩٥٩٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن عروة بن عامر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الطيرة فقال ؛ أصدقها الفال و لا ترد مسلما ، فاذا رأيتم من الطيرة شيئا تكرهونه فقولوا : اللهم

---

(١) بهامش الاصل : دعاء ابن عباس رضي الله عنه

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٨٤ من رواية البزار .

(٣) كذا في الأصل و م ، و لم يذكر في الباب منه شيء .

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/١٢٨ من طريق الجريري عن ثمامة ابن حزن .

٤٢٤/ لا يأتي بالحسنات إلا أنت ولا يذهب بالسيئات إلا أنت/، ولا حول ولا قوة إلا بالله[١] .

[٩٥٩١] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن حبيب عن عروة ابن عامر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الطيرة ـ ثم ذكر مثل حديث أبي معاوية إلا أنه قال : ولا حول ولا قوة إلا بك[٢] .

[٩٥٩٢] حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن نافع بن جبير قال : قال كعب لعبد الله بن عمرو : هل تطير ؟ قال : نعم ، قال : فما تقول : قال: أقول : اللهم لا طير إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ولا رب غيرك ، قال : أنت أفقه العرب[٣] .

(١٦٣٢) ما يدعو به الرجل إذا رأى ما يكره

[٩٥٩٣] حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد[٤] عن أبي سلمة عن [أبي[٥]] قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الرؤيا من الله ،

(١) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ باب ما قالوا في الطيرة من طريق وكيع عن سفيان عن حبيب .
(٢) راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله .
(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ باب ما قالوا في الطيرة ، مع إدخال بعض الزيادات عن طبقات ابن سعد .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٧ من طريق الليث عن يحيى .
(٥) زيد من السنن .

و الحلم من الشيطان ، فاذا رأى أحدكم ما يكره فلينفث عن يساره وليتعوذ من شرها فانها لا تضره .

[٩٥٩٤] حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس عن ليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر [قال[1]] قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثا و ليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا ، ويتحول عن جنبه الذي كان عليه[2] .

[٩٥٩٥] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن عون عن إبراهيم النخعي قال : كانوا إذا رأى أحدهم في منامه ما يكره قال : أعوذ بما عاذت [به[3]] ملائكة الله و رسوله من شر ما رأيت في منامي أن يصيبني منه شيء أكرهه في الدنيا و الآخرة[4] .

(١٦٣٣) في التعوذ من الشرك ، ما يقوله الرجل حين يبرأ منه

[٩٥٩٦] حدثنا عبد الله بن نمير[5] حدثنا عبد الملك بن أبي سليمان عن أبي علي[6] رجل من بني كاهل قال : خطبنا أبو موسى الأشعري فقال :

(١) زيد ولا بد منه .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٨٧ من طريق محمد بن رمح المصري عن الليث
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١١/٢١٦ من طريق يونس بن عبيد عن إبراهيم .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٤٣ من طريق ابن نمير .

خطبنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات يوم فقال : أيها الناس! اتقوا [هذا[1]] الشرك ؛ فانه أخفى من دبيب النمل ، فقال [له[2]] من شاء أن يقول : وكيف نتقيه وهو أخفى من دبيب النمل يا رسول الله ؟ قال قولوا : اللهم إنا نعوذ بك [من[6]] أن نشرك بك شيئا نعلمه و نستغفرك لما لا نعلم .

(١٦٣٤) ما ذكر عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه دعا لمن شتمه أو ظلمه

[٩٥٩٧] حدثنا يزيد بن هارون[3] عن محمد بن إسحاق عن عبيد الله ابن المغيرة بن[4] معيقيب عن عمرو بن سليم عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم أتخذ عنك عهداً تؤديه يوم القيامة إلى ، إنك لا تخلف الميعاد ، فانما أنا بشر فأي المسلمين آذيته أو شتمته أو قال : ضربته أو سبيته فاجعلها له صلاة و اجعلها له زكاة و قربة تقربه بها إليك يوم القيامة .

[٩٥٩٨] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن عمرو بن قيس عن عمرو ابن أبي قرة عن سلمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من

= (٦) زيد في الأصل و م : عن ، و لم تكن الزيادة في المسند لحذفناها

(١) زيد من المسند .

(٢) زيد من المسند .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٣ من طريق يزيد بن هارون .

(٤) من المسند ، و في الأصل و م : عن .

ولد آدم أنا ، فأى عبد من أمتى لعنته [لعنة[1]] أو سببته [سبة[1]] فى غير كنهه[2] فاجعلها عليه صلاة .

[٩٥٩٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اللهم أيما مؤمن لعنته أو سببته أو جلدته فاجعلها له زكاة و أجراً[3] .

[٩٦٠٠] حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اللهم إنما أنا بشر فأى رجل من المسلمين سببته أو لعنته أو جلدته فاجعلها زكاة و رحمة[4] .

[٩٦٠١] حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله غير أنه قال : زكاة و أجراً[5] .

٤٢٥/ [٩٦٠٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي الضحى / عن مسروق عن عائشة قالت : استأذن على رسول الله صلى الله عليه و سلم رجلان فأغلظ لهما وسبهما ، قالت[6] : قلت : يا رسول الله ! من أصاب منك

---

(١) زيد من م .

(٢) كذا فى الأصل و م مع علامة الشك عليه ، وربما يكون : أهلية .

(٣) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه مسلم فى صحيحه ٢/٣٢٣ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير عن ابن نمير .

(٥) أخرجه مسلم من نفس الطريق . =

خيراً مما أصاب مذان منك خيراً[1] قال : أو ما علمت ما عاهدت عليه ربي ؟ قالت له : وما عاهدت عليه ربك ؟ قال : قلت : اللهم أيما مؤمن سببته أو لعنته أو جلدته فاجعلها[2] له مغفرة وعافية وكذا و كذا[3] .

(١٦٣٥) ما يدعو إذا رأى الأمر يعجبه

[٩٦٠٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن بعض أشياخه قال : كان إذا أتاه الأمر مما يعجبه قال : الحمد لله المنعم المفضل الذي بنعمته تتم الصالحات ، وإذا الأمر أتاه مما يكرهه قال : الحمد لله على كل حال[4] .

(١٦٣٦) في مسألة العبد لربه و أنه لا يخيبه

[٩٦٠٤] حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قال : إن الله يستحيي أن يبسط إليه عبده يديه يسأله بهما خيرا فيردهما خائبتين[5] .

[٩٦٠٥] حدثنا جرير عن منصور عن أبي إسحاق عن الأغر أبي مسلم

---

(٦) في الأصل و م : قال .

(١) زيد في صحيح مسلم ٣٢٣/٢ قال : وما ذاك ؟ قالت : قلت لعنتها وسببتها
(٢) في صحيح مسلم : فاجعله .
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه من طريق ابن أبي شيبة وغير .
(٤) أورده الهندي في الكنز ٤٢٨/٢ برمز « ش » وقال : وهو صحيح .
(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٤ مرفوعا عن جعفر بن ميمون عن أبي عثمان .

يشهد على أبي هريرة و أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يمهل حتى يذهب ثلث الليل ثم ينزل إلى سماء الدنيا فيقول : هل من مستغفر هل من تائب هل من داع هل من سائل - حتى ينفجر الفجر[١].

[٩٦٠٦] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث[٢] عن شهر عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول الله : يا عبادى ! كلكم مذنب إلا من عافيته ، فاستغفرونى أغفر لكم ، و من علم انى ذو قدرة على أن أغفر له غفرت له ولا أبالى ، يا عبادى ! كلكم ضال إلا من هديته فاستهدونى أهدكم ، يا عبادى ! كلكم فقير إلا من أغنيته فاسألونى أعطكم[٣].

(١٦٣٧) ما ذكر فيما كان عبد الله بن رواحة يدعو به

[٩٦٠٧] حدثنا يحيى بن يعلى عن منصور عن ربعى بن خراش قال : قال عبد الله بن رواحة : اللهم إنى أسألك قرة عين لا ترتد ونعيما لا ينفد[٤].

[٩٦٠٨] حدثنا عبيدة بن حميد عن ربعى بن خراش قال قال عبد الله بن رواحة : اللهم إنى اسألك قرة عين لا ترتد ونعيما لا ينفد[٥] ،

---

(١) اخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١١/٢٩٣-٢٩٤ من طريق معمر عن أبي إسحاق .
(٢) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٥٤ من طريق عمار بن محمد عن ليث .
(٣) فى المسند : أغنكم .
(٤) من م ، و فى الأصل : لا ينفذ - كذا بالذال المعجمة . =

فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليس من هاتين شيء في الدنيا .

(١٦٣٨) ما يدعو [به[1]] الرجل إذا فرغ من طعامه

[٩٦٠٩] حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن عمرو بن مرة[2] قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فرغ من طعامه قال : الحمد لله الذي من علينا فهدانا ، و الحمد لله الذي أشبعنا و أروانا ، وكل بلاء حسن أو صالح أبلانا[3] .

[٩٦١٠] حدثنا أبو خالد الأحمر[4] عن حجاج عن رباح بن عبيدة مولى أبي سعيد عن أبي سعيد قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم [اذا أكل طعاما[5]] قال : الحمد لله الذي أطعمنا و سقانا و جعلنا مسلمين .

[٩٦١١] حدثنا أبو معاوية[6] عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن[7] سويد قال ؛ كان سلمان اذا طعم قال : الحمد لله الذي كفانا

= (٥) من م ، و في الأصل : لا ينفد .

(١) زيد من م .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٤٦/٨ عن عمرو بن مرة الجهني برمز « ش
وراجع أيضا تعليقنا الأخير على الحديث رقم : ٤٥٦٦
(٣) من الكنز ، و في الأصل و م : ابتلانا .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٤٥٥٦ ـ كتاب العقيقة .
(٥) زيد ما بين الحاجزين من كتاب العقيقة .
(٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٤٥٥٥ ـ كتاب العقيقة .

المؤنة و أوسع لنا الرزق .

[٩٦١٢] حدثنا ابن إدريس[1] عن حصين عن اسماعيل بن أبي سعيد قال : كان أبو سعيد إذا وضع [له[2]] الطعام قال : الحمد لله الذي أطعمنا و سقانا و جعلنا مسلمين .

[٩٦١٣] حدثنا وكيع[3] عن سفيان عن الجريري عن أبي الورد[4] عن ابن أعبد[5] أو ابن معبد قال : قال علي : تدري ما حق الطعام ؟ قال : قلت : و ما حقه ؟ قال : تقول : بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا ، [ثم[6]]
٤٢٦/ قال : تدري ما شكره ؟ قلت : و ما شكره ؟ قال : تقول/ : الحمد لله الذي أطعمنا و سقانا .

[٩٦١٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن ذكوان أبي صالح عن عائشة أنه قدم إليها طعام فقالت : ائدموه ، فقالوا : و ما إدامه ؟ قالت : تحمدون الله عليه إذا فرغتم[7] .

= (٧) من كتاب العقيقة ، و في الأصل و م : عن .

---

(١) مضى الحديث عندنا في كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٤٥٥٩

(٢) زيد من كتاب العقيقة .

(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٤٥٦١

(٤) من كتاب العقيقة ، و في الأصل و م : أبي الدرداء .

(٥) من كتاب العقيقة ، و في الأصل و م : ابن عبد .

(٦) زيد من كتاب العقيقة .

[٩٦١٥] حدثنا محمد بن بشر و أبو أسامة عن زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة [فيحمده عليها[1]] او[2] يشرب الشربة فيحمده عليها .

[٩٦١٦] حدثنا أبو أسامة[3] عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثنا بشر بن زياد عن سليمان بن عبد الله عن عتريس[4] بن عرقوب قال : قال عبد الله : من قال حين يوضع طعامه : بسم الله خير الأسماء [لله[5]] فى الارض و[6] فى السماء لا يضر مع اسمه داء ، اللهم اجعل فيه بركة و عافية و شفاء ، فيضره ذلك الطعام ما كان .

[٩٦١٧] حدثنا أبو اسامة[7] عن هشام قال : كان أبي لا يؤتى بطعام

= (٧) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٤٥٥٨ ، و الحديث أخرجه ابن المبارك فى كتاب الزهد والرقائق ص : ٢١٦ من طريق سفيان .

(١) زيد من كتاب العقيقة ـ حيث مضى الحديث تحت رقم : ٤٥٥١

(٢) من كتاب العقيقة ، و فى الأصل و م « و » .

(٣) تقدم الحديث فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٤٥٥٢

(٤) من م وكتاب العقيقة ، و فى الأصل : عبريس ـ خطأ .

(٥) زيد من كتاب العقيقة .

(٦) زيد فى الأصل و م : لا ، و لم تكن الزيادة فى كتاب العقيقة فحذفناها .

(٧) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٤٥٦٤

ولا شراب حتى الشربة من الدواء فيشربه أو يطعمه حتى يقول : الحمد لله الذى هدانا و أطعمنا و سقانا و نعمنا ، [و[1]] الله أكبر ، اللهم ألفتنا[2] نعمتك بكل شر ، فأصبحنا و أمسينا منها بكل خير ؛ نسألك تمامها و شكرها ، لا خير إلا خيرك و لا إله غيرك ، إله الصالحين و رب العالمين ، الحمد لله رب العالمين ، لا إله إلا الله ، ما شاء الله و لا قوة إلا بالله ، اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار .

[٩٦١٨] حدثنا محمد بن بشر عن مسعر عن هلال عن عروة أنه كان إذا وضع الطعام قال : سبحانك ما أحسن ما تبتلينا ، سبحانك ما أحسن ما تعطينا ، ربنا و رب آبائنا الأولين ؛ ثم يسمى الله ويضع يده[3].

[٩٦١٩] حدثنا جرير[4] بن عبد الله عن منصور [عن إبراهيم[5]] عن تميم بن سلمة قال : حدثت أن الرجل إذا ذكر اسم الله على طعامه و حمده على آخره لم يسأل عن نعيم ذلك[6] الطعام .

(١) زيد من كتاب العقيقة .
(٢) من كتاب العقيقة ، و فى الأصل و م : اكفنا ـ كذا مع وضع علامة الشك عليه .
(٣) مضى الحديث فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٤٥٥٧
(٤) مضى الحديث فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٤٥٥٤
(٥) زيد من كتاب العقيقة .
(٦) من كتاب العقيقة ، و فى الأصل و م : لده ـ كذا .

(١٦٣٩) ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا اشتد المطر

[٩٦٢٠] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن أنس قال : سئل هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه ؟ قال : نعم ، شكا الناس إليه ذات جمعة فقالوا : يا رسول الله ! قحط المطر و أجدبت الأرض و هلك المال ، قال : فرفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه و ما في السماء قزعة سحاب ، فما صلينا حتى أن الشاب القوي القريب المنزل ليهمه الرجوع إلى منزله ، قال : فدامت علينا جمعة تهدمت الدور و احتبس الركبان ، قال : فتبسم النبي صلى الله عليه و سلم من سرعة ملالة ابن آدم فقال : اللهم حوالينا لا علينا[١] .

(١٦٤٠) ما نهى عنه أن يدعو به الرجل أو يقوله

[٩٦٢١] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ، لا تقولوا : ما شاء الله و شاء فلان ، ولكن قولوا : ما شاء الله ثم شاء فلان[٢] .

[٩٦٢٢] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح عن زيد بن الأصم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول : ما شاء الله وشاء

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٦٩ من طريق إسماعيل بن جعفر عن حميد.
(٢) أخرجه أبو داود في السنن ٢/١٩٧ من طريق الطيالسي عن شعبة .

فلان ، فقال : جعلتني لله عدلا ، قل : ما شاء الله[١] .

[٩٦٢٣] حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة الطائي عن عدى بن حاتم أن رجلا خطب عند النبي صلى الله عليه و سلم فقال : من يطع[١] الله و رسوله فقد رشد ، و من يعصهما[٢] فقد غوى ، فقال رسول الله : بئس الخطيب أنت ، قل : و من يعص الله و رسوله[٣] .

[٩٦٢٤] حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال : خطب رجل عند النبي صلى الله عليه و سلم فقال : من يطع الله و رسوله فقد رشد ، و من يعصهما فقد غوى ، قال : فتغير وجه النبي صلى الله عليه و سلم /٤٢٧ /وكره ذلك ، فقال إبراهيم : فكانوا يكرهون أن يقول : و من يعصهما ، ولكن يقول : من يعص الله و رسوله[٤] .

(١٦٤١) الرجل يظلم فيدعو الله على من ظلمه

[٩٦٢٥] حدثنا ابو الأحوص عن أبي حمزة عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من دعا

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢١٤/١ من طريق هشيم عن أجلح .
(٢) من م ، و في الأصل : يعصيهما .
(٣) أورده الهندي في الكنز ـ كتاب العلم برمز « ش » راجع ٢٤٣/٥ (طبعة قديمة) .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٧/١١ من طريق معمر عن مغيرة .

على من ظلمه فقد انتصر[1] .

[٩٦٢٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن عطاء عن عائشة قالت : سرقها سارق فدعت عليه ، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم : لا تسبخي عنه[2] .

(١٦٤٢) فى الكلمات التى إذا قال لهن العبد وضعهن الملك تحت جناحه

[٩٦٢٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عثمان بن عبدالله ابن موهب عن موسى بن طلحة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كلمات إذا قالهن العبد وضعهن الملك فى جناحه ثم عرج بهن فلا يمر على ملاء من الملائكة إلا صلوا عليهن وعلى قائلهن حتى توضع بين يدى الرحمن : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله و الله اكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله وسبحان الله براءة عن السوء[3] .

(١٦٤٣) الرجل يصيبه الجوع أو يضيق عليه الرزق ما يدعو به

[٩٦٢٨] حدثنا عبدة بن حميد عن حصين قال : التقى إبراهيم ومجاهد

---

(١) أخرجه الترمذى فى الجامع ١٩٤/٢ من طريق هناد عن أبي الأحوص .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥٩/٢ برمز « ش » وغيره .

(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨٩/١٠ من طريق الطبرانى .

فقال : جاء أعرابى إلى النبي صلى الله عليه و سلم فشكى إليه الجوع ، قال : فدخل النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيوته ثم خرج فقال : ما وجدت لك فى بيوت آل محمد شيئا ، قال : فبينما هو كذلك إذ جاءته شاة مصلية ، وقال الآخر جاءته قصعة من ثريد ، فوضعت بين يدى الأعرابى ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اطعم ، قال : فأكل ، فقال : يا رسول الله أصابنى الذى أصابنى ، فرزقنى الله على يديك ، أفرأيت إن أصابنى وأنا ليس عندك ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قل : اللهم إنى أسألك من فضلك و رحمتك ، فانه لا يملكهما إلا أنت ، فان الله رازقك .

[٩٦٢٩] حدثنا محمد بن عبيد حدثنا وائل بن داود قال : سمعت الحسن البصرى يحدث قال : بينما رجل رأى فى المنام أن مناديا ينادى فى السماء : أيها الناس ! خذوا سلاح فزعكم ، فعمد الناس فأخذوا السلاح حتى أن الرجل يجئ و ما معه [إلا[1]] عصى ، فنادى مناد من السماء : ليس هذا سلاح فزعكم ، فقال رجل من الأرض : ما سلاح فزعنا ، فقال : سبحان الله و الحمد لله و لا إله إلا الله و الله أكبر .

(١٦٤٤) ما يقول الرجل إذا اشتد غضبه

[٩٦٣٠] حدثنا حفص عن الأعمش[2] عن عدى بن ثابت عن

---

(١) زيد لاستقامة العبارة .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥٤٣٤ ـ كتاب الأدب ، من طريق =

سليمان بن صرد أن رجلين تلاحيا فاشتد غضب أحدهما ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : إني لأعرف كلمة لو قالها ذهب غضبه : أعوذ بالله من الشيطان الرجيم .

[٩٦٣١] حدثنا حسين بن علي[1] عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن معاذ بن جبل قال : استب رجلان عند النبي صلى الله عليه و سلم فغضب أحدهما غضبا شديداً حتى أني ليخيل إلي أن أنفه يتمرغ[2] ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إني لأعرف كلمة لو قالها هذا الغضبان ذهب غضبه : أعوذ بالله من الشيطان .

(١٦٤٥) ما دعا به النبي صلى الله عليه و سلم يوم بدر و يوم حنين

[٩٦٣٢] حدثنا قراد أبو نوح حدثنا عكرمة بن عمار[3] حدثنا سماك الحنفي قال [4]أبو زميل[4] حدثني ابن عباس قال : حدثني عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر استقبل النبي صلى الله عليه وسلم القبلة ثم مد يده ثم قال :

— أبي معاوية عن الأعمش ببعض الاختلاف الزيادة .

(١) تقدم الحديث عندنا تحت رقم ٥٤٣٥ ـ كتاب الأدب .

(٢) من كتاب الأدب ، و في الأصل و م : يمرغ .

(٣) أخرجه الطبري في تفسيره ٤٠٩/١٣ (طبعة جديدة) و أورده السيوطي في الدر المنثور ١٧٠/٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤-٤) ليس ما بين الرقين في تفسير الطبري .

اللهم أنجز لى ما وعدتنى ، اللهم ائتنى ما وعدتنى ، اللهم إنك [إن[1]] تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام فلا تعبد فى الأرض أبداً ، فما زال يستغيث ربه و يدعو حتى سقط رداؤه ، فأنزل الله عزوجل « اذ تستغيثون ربكم
٤٢٨/ / فاستجاب لكم انى ممدكم بالف من الملائكة مردفين[2] » .

[٩٦٣٣] حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يوم حنين يقول : اللهم إنك إن تشاء لا تعبد بعد اليوم[3] .

(١٦٤٦) ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو به إذا لقى العدو

[٩٦٣٤] حدثنا وكيع حدثنا عن عمران بن حدير عن أبي مجلز أن النبي صلى الله عليه و سلم كان اذا لقى العدو[4] قال : اللهم أنت عضدى ونصيرى ، بك أحاول و بك أصول و بك أقاتل[5] .

---

(١) زيد من م وتفسير الطبرى .
(٢) آية ٩ من سورة الأنفال .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٩٢/٥ عن سعيد بن المسيب من طريق ابن سعد ، ولكنه قال : يوم الأحزاب .
(٤) زيدت الواو فى الأصل و لم تكن فى م لحذفناها .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٨٤/٣ من طريق قتادة عن أنس ببعض الاختصار .

[٩٦٣٥] حدثنا اسماعيل بن أبي خالد قال : سمعت ابن أبي أوفى يقول : دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم على الأحزاب فقال : منزل الكتاب سريع الحساب هازم الأحزاب اهزمهم وزلزلهم[١] .

(١٦٤٧) ما يقول إذا وقع فى الأمر العظيم

[٩٦٣٦] حدثنا أسباط بن محمد عن مطرف عن عطية عن ابن عباس[٢] فى قوله تعالى « فاذا نقر فى الناقور[٣] » قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كيف أنعم و صاحب القرن[٤] قد التقم القرن و حنى[٥] جبهته[٦] يسمع[٧] متى يؤمر ، فينفخ[٨] . فقال أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم : كيف[٩] نقول ؟ قال : قولوا : حسبنا الله و نعم الوكيل على الله توكلنا .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات : ج ٢ ق ١ ص ٥٣ من طريق ابن المبارك عن إسماعيل بن أبي خالد .
(٢) أورده السيوطي فى الدر المنثور ٦/٢٨٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ٨ من المدثر .
(٤) فى الدر المنثور : الصور .
(٥) من الدر ، و فى الأصل و م : جاء .
(٦) من م والدر ، و فى الأصل : جهته ، وزيد بعده فى الأصل : متى ، و لم تكن الزيادة فى م ولا فى الدر فحذفناها .
(٧) فى الدر : يستمع .
(٨) ليس فى الدر .
(٩) فى م : فكيف .

[٩٦٣٧] حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو[١] قال : لما ألقي إبراهيم عليه السلام في النار قال : حسبنا الله و نعم الوكيل[٢].

[٩٦٣٨] حدثنا ابن فضيل عن أبي سنان عن سعيد بن جبير قال : التوكل على الله جماع الايمان[٣] .

(١٦٤٨) ما ذكر فيمن سأل الوسيلة ؟

[٩٦٣٩] حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن محمد ابن عمرو بن عطاء عن ابن عباس[٤] قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: سل الله لي الوسيلة لا يسألها لي مؤمن في الدنيا إلا كنت له شهيداً أو شفيعا يوم القيامة .

(١٦٤٩) ما جاء في الرجل يلبس الشيطان عليه صلاته

[٩٦٤٠] حدثنا أبو أسامة عن الجريري عن أبي العلاء عن عثمان ابن أبي العاص أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إن الشيطان حال بين صلاتي و قراءتي ، فقال : ذاك شيطان يقال له خنزب ، فاذا حسست به فاتفل عن يسارك ثلاثا وتعوذ بالله من شره[٥] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٠٣/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) آية ١٧٣ من آل عمران

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٧٤/٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أورده الهندي في الكنز ٤٩/٢ عن ابن عباس برمز « ش » و « طس » .

(٥) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص: ١٥٥ من طريق سالم بن نوح =

(١٦٥٠) ما ذكر عن قوم مختلفين مما دعوا[١] به

[٩٦٤١] حدثنا الحسن بن موسى أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي عن محمد بن كعب عن عبد الله بن يزيد الخطمي أنه كان يقول : اللهم ارزقني حبك وحب من ينفعني حبه عندك اللهم و ارزقني ما[٢] أحب واجعله قوة لي فيما تحب ، و ما زويت عني مما أحب فاجعله [لي[٣]] فراغا فيما تحب .

[٩٦٤٢] حدثنا عباد بن عوام عن حصين عن إبراهيم قال : كان منا رجل يقال له همام بن الحارث ، وكان لا ينام إلا قاعدا في مسجده في صلاته ، وكان يقول : اللهم اشفني من النوم بيسير و ارزقني سهرا في طاعتك[٤] .

[٩٦٤٣] حدثنا محمد بن بشر و أبو أسامة عن مسعر قال حدثنا زياد[٥] بن علاقة عن عمه قطبة[٦] بن مالك أنه كان يقول : اللهم جنبني

= عن الجريري ، وتقدم الحديث عندنا تحت رقم : ٣٦٥٢ - كتاب الطب .

(١) في الأصل و م : يدعو .

(٢) في م : مما ، والحديث أورده الهندي في الكنز ٢/١١٣ عن عبد الله بن يزيد الخطمي برمز « ت » .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٧٨ من طريق حرب بن شداد عن حصين .

(٥) من التهذيب ، و في الأصل و م : زيد .

منكرات الأعمال و الأخلاق و الأهواء والأدواء[1] .

[٩٦٤٤] حدثنا وكيع عن مسعر عن الهيثم عن طلحة عن مجاهد قال : كان يتعوذ من الأسد و الأسود و روح الأذى .

[٩٦٤٥] حدثنا عبيده بن حميد[2] عن الأعمش عن طلحة البارق[3] عن أبي إدريس[4] رجل من أهل اليمن كان يقول : اللهم اجعل نظرى عبرا وصمتى تفكرا و منطق ذكرا .

[٩٦٤٦] حدثنا عبد الوهاب الثقفى[5] عن أيوب عن أبي قلابة أنه قال فى دعائه[6] : اللهم إنى أسألك الطيبات وترك المنكرات وحب المساكين و أن تتوب على ، و إذا أردت بعبادك[7] فتنة فتوفنى[8] غير مفتون .

٤٢٩/ [٩٦٤٧] حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا/ حدثنا موسى بن مسلم

= (٦) من م و الاصابة ، و فى الأصل : قبطه .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/١١٨ برمز « ت » وغيره عن عم زياد بن علاقة .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/١٢٢ من طريق ابن أبي شيبة
(٣) فى الحلية : الأيامى .
(٤) زيد فى الحلية : عن .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٨٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) فى الحلية : صلواته .
(٧) فى الحلية : لعبادك .
(٨) فى الحلية : أن توفانى .

الطحان عن عبد الرحمن بن سابط قال : كان نفر متواخين[1]، قال : ففقدوا رجلا منهم أياما ثم أتاهم فقالوا : أين كنت ؟ فقال : دين كان على فقال : هلا دعوت هؤلاء الدعوات : اللهم منفس كل كرب و فارج كل هم وكاشف كل غم ومجيب دعوة المضطرين رحمن الدنيا والآخرة و رحيمهما أنت رحماني فارحمني يا رحمن رحمة تغنيني[2] بها عن رحمة من سواك[3] .

[٩٦٤٨] حدثنا عبيدة بن حميد عن داوٗد[4] عن الشعبي قال : دخلنا على ربيع بن خيثم فدعا بهذه الدعوات : اللهم لك الحمد كله و بيدك الخير كله ، و إليك يرجع الأمر كله ، و أنت إله[1] الخلق[5] كله . نسألك من الخير كله ، و نعوذ بك من الشر كله .

[٩٦٤٩] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا على بن مسعدة عن عبد الله الرومى قال : كنا عنـــد أنس بن مالك فقال له رجل : يا أبا حمزة ! إن إخوانك يحبون أن تدعو لهم ، فقال : اللهم اغفرلنا و ارحمنا وآتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة وقا عذاب النار . قالوا : زدنا يا أبا حمزة ، فردها عليهم . قالوا : زدنا يا أبا حمزة ، قال : حسبنا الله يا أبا فلان . إن أعطيناما

---

(١) فى الأصل و م : متواخيين .
(٢) من م ، و فى الأصل : تفتيني .
(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٨٦/١٠ عن معاذ من طريق الطبرانى .
(٤) أورده ابن سعد فى الطبقات ١٢٣/٦ من طريق عبدالوهاب بن عطاء عن داود .
(٥) من الطبقات ، و فى الأصل و م : الحمد .

فقد أعطينا خير الدنيا و الآخرة[1] .

[٩٦٥٠] حدثنا محمد بن فضيل[2] عن ليث عن مجاهد عن بثيع عن كعب قال : لولا كلمات أقولهن لجعلتني اليهود أصيح مع الحمر الناهقه و أعوى مع الكلاب العاوية ، أعوذ بوجهك الكريم و باسمك العظيم وبكلماتك التامة التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر ، الذي لا يخفر جاره من شر ما ينزل من السماء و ما يعرج فيها و من شر ما خلق و ذرأ وبرأ[3] .

[٩٦٥١] حدثنا جعفر بن عون عن أبي العميس عن عون قال : قالت أسماء بنت أبي بكر : من قرأ بعد الجمعة فاتحة الكتاب و قل هو الله أحد و قل أعوذ برب الفلق و قل أعوذ برب الناس حفظ ما بينه و بين الجمعة .

[٩٦٥٢] حدثنا عبيد الله بن موسى عن فراس عن شيبان عن الشعبي عن أبي مسلم أنه كان يقول في آخر قوله : وصل الله بالايمان أخوتكم وقرب برحمته مودتكم[4] ، ومكن باحسانه كرامتكم ، ونور بالقرآن صدوركم .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٣٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٩٠ من طريق عمر بن عبد الله الرومي عن أبيه .
(٢) من م ، و في الأصل : فضل .
(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١١/٣٦ من طريق إسماعيل بن أمية عن كعب ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٧٧ من طريق اسماعيل بن أمية عن كعب .
(٤) من م ، و في الأصل : معدتكم .

(١٦٥١) فى التعوذ بالمعوذتين

[٩٦٥٣] حدثنا أبو خالد الأحمر عن سليمان بن حيان عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن عقبة بن عامر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما سأل سائل ولا استعاذ مستعيذ بمثلهما - يعنى المعوذتين[1].

(١٦٥٢) ما يدعو به الرجل إذا طلعت الشمس

[٩٦٥٤] حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن هشام ابن عروة عن أبيه أن الحسن بن على بن أبي طالب كان يقول إذا طلعت الشمس: سمع سامع بحمد الله الأعظمى، لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير، سمع سامع بحمد الله الأكبرى، لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير، سمع سامع بحمد الله الأمجدى، لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير - يتبع هذا النحو.

(١٦٥٣) فى الرجل يريد السفر ما يدعو به

[٩٦٥٥] حدثنا أبو الأحوص[2] عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد أن يخرج فى

(١) أخرجه الدارمى فى المسند ص: ٤٣٨ من طريق ليث عن محمد بن عجلان، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٣٨٤ من طريق رجل من جهينة عن عقبة ابن عامر.

(٢) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص: ١٤٢ من طريق خلف بن هشام البزار عن أبي الأحوص.

سفر قال : اللهم أنت الصاحب فى السفر و الخليفة فى الأهل ، اللهم إنى أعوذبك من الضبنة[١] فى السفر و الكآبة فى المنقلب ، اللهم اقبض لنا الأرض و هون علينا السفر .

[٩٦٥٦] عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم[٢] عن عبد الله بن سرجس قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا خرج مسافرا يتعوذ من وعثاء السفر وكآبة المنقلب و الحور بعد الكور و من دعوة المظلوم [وسوء المنظر[٣]] فى الأهل و المال .

[٩٦٥٧] حدثنا وكيع عن أسامة بن[٤] زيد عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة قال : أراد رجل سفراً فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : أوصنى ، فقال : أوصيك بتقوى الله والتكبير على كل شرف[٥] .

[٩٦٥٨] حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان قال : حدثنى عون ابن عبد الله أن رجلا أتى ابن مسعود فقال : إنى أريد سفراً فأوصنى ، فقال : إذا توجهت فقل : بسم الله حسبى الله و توكلت على الله ، فانك إذا

---

(١) من عمل اليوم و الليلة ، و فى الأصل و م : الفتنة .
(٢) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة ص : ١٣١ من طريق حماد بن زيد عن عاصم .
(٣) زيد من عمل اليوم و الليلة .
(٤) فى الأصل و م : عن ، و التصحيح من عمل اليوم و الليلة ص : ١٣٤
(٥) أخرجه ابن السنى من طريق الفضيل بن سليمان عن أسامة بن زيد .

قلت : بسم الله ، قال الملك : هديت ؛ و إذا قلت : حسبي الله ، قال الملك ، حفظت ، و إذا قلت : توكلت على الله ؛ قال الملك : كفيت[١].

[٩٦٥٩] حدثنا هيثم عن مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يقولون في السفر : اللهم بلاغا يبلغ خير مغفرتك منك و رضوانا ، وبيدك الخير ، إنك على كل شيء قدير ، اللهم أنت الصاحب في السفر و الخليفة على الأهل ، اللهم اطو لنا الأرض وهون علينا السفر ، اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر و كآبة المنقلب و سوء المنظر في الأهل و المال[٢].

[٩٦٦٠] حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال : سافرت مع ابن عمر فاذا كان من السحر نادى : سمع سامع بحمد الله و نعمته و حسن بلائه عندنا ، اللهم صاحبنا فأفضل علينا ثلاثا ، اللهم عائذ بك من جهنم ثلاثا[٣].

(١٦٥٤) في الرجل إذا رجع من سفره ما يدعو به

[٩٦٦١] حدثنا أبو الأحوص[٤] عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا أراد الرجوع من سفره قال :

---

(١) أراه أخرجه أبو نعيم في الحلية في بعض مواضعها .

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم و الليلة ص : ١٣٢ عن البراء مرفوعا ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٥/١٥٦ من طريق الأعمش عن ابراهيم .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١١/٤٣٤ من طريق معمر عن يزيد بن أبي زياد .

(٤) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص : ١٤٢ من طريق خلف بن هشام البزار عن أبي الأحوص .

[آئبون[1]] تائبون عابدون لربنا حامدون ، و إذا دخل على أهله قال : توبا توبا لربنا أوبا لا يغادر علينا حوبا .

[٩٦٦٢] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا قفل من سفر قال : آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون[2] .

[٩٦٦٣] حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله بن عمر[3] عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا رجع من الجيش أو السرايا أو الحج أو العمرة قال كلما أوفى على ثنية أو [فد فد[4]] كبر ثلاثا ثم قال : لا إله إلا الله وحده صدق وعده تائبون عابدون لربنا حامدون .

[٩٦٦٤] حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم - ثم ذكر مثله أو نحوه .

[٩٦٦٥] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا سعيد بن عبد الرحمن عن يحي بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فلما كان يظهر البيداء أو الحرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

---

(١) زيد من عمل اليوم و الليلة .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٨٩/٤ من طريق شعبة عن أبي إسحاق .

(٣) أخرجه ابن السني فى عمل اليوم و الليلة ص : ١٣٩ من طريق يحي بن سعيد عن عبيد الله بن عمر .

(٤) زيد من عمل اليوم و الليلة .

آئبون تائبون عابدون إن شاء الله لربنا حامدون[1] .

[٩٦٦٦] حدثنا هشيم أخبرنا العوام عن إبراهيم التيمي قال : كانوا إذا قفلوا قالوا : آئبون إن شاء الله تائبون لربنا حامدون[2] .

(١٦٥٥) الرجل إذا فزع[3] من الليل ما يدعو به

[٩٦٦٧] حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد قال حدثنا مكحول أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دخل مكة تلقته الجن بالشرر يرمونه ، فقال جبريل : تعوذ يا محمد ، فتعوذ بهؤلاء الكلمات فدحروا عنه « أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوز هن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء و ما يعرج فيها و من شر ما بث في الأرض و ما يخرج ، و من

٤٣١/ شر الليل/ والنهار ومن كل طارق إلا طارق يطرق بخير يارحمن[4] .

[٩٦٦٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[5] عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان أن الوليد بن الوليد بن المغيرة المخزومي شكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث نفس وجده[6] و أنه قال له : إذا

---

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص : ١٤١ من طريق عبد الوارث عن يحيى .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٥/١٥٩ من طريق صالح بن كيسان عن سالم .

(٣) من م ، و في الأصل : فرغ .

(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/١٢٧ عن ابن مسعود من طريق الطبراني .

(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٣٦٥٠ ـ كتاب الطب . =

أتيت إلى فراشك فقـل : أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه و عقابه و شر عباده و من همزات الشياطين و أن يحضرون فو الذى نفسي بيده لا يضرك شيء حتى تصبح .

[٩٦٦٩] حدثنا عبــد الله بن نمير[١] عن زكريا بن أبي زائدة عن مصعب عن يحي بن جعدة قال : كان خالد بن الوليد يفزع من الليل حتى[٢] يخرج و معه سيفه نخشى عليه أن يصيب أحدا ، فشكا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال[٣] : إن جبريل قال لى : إن عفريتا من الجن يكيدك ، فقل « أعوذ بكلمات الله التامة التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء و ما يعرج فيها ، و من شر ما ذرأ فى الأرض و ما يخرج منهـا[٤] و من شر فتن الليل و النهار و [من شر[٥]] كل طارق[٦] إلا طارقا[٧] يطرق بخير يا رحمن » فقالهن خالد فذهب ذلك عنه .

= (٦) فى كتاب الطب : بعين نحو ـ فليصحح من هنا .

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٣٦٥١ ـ كتاب الطب .

(٢) من كتاب الطب ، و فى الأصل و م : حين

(٣) زيد فى الأصل وم : لى ، و لم تكن الزيادة فى كتاب الطب فحذفناها

(٤) من كتاب الطب ، و فى الأصل و م : فيها .

(٥) زيد من كتاب الطب .

(٦) وقع فى كتاب الطب : طارقا ـ وهو من الأخطاء المطبعية .

(٧) وقع فى كتاب الطب : طارق ، وهو من الأخطاء المطبعية .

[٩٦٧٠] حدثنا عبدة بن سليمان[١] عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا فزع أحدكم من نومه فليقل : بسم الله أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وسوء عقابه و شر عباده و من شر الشياطين و أن[٢] يحضرون .

[٩٦٧١] حدثنا عفان بن مسلم[٣] حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا أبو التياح قال : سأل رجل [٤]عبد الرحمن بن خنبش[٤] : كيف صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم حين كادته الشياطين ؟ قال : جاءت الشياطين إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأودية ، وتحدرت عليه من الجبال ، وفيهم شيطان معه شعلة نار يريد أن يحرق بها رسول الله صلى الله عليه و سلم فأرعب منهم[٥] ، قال جعفر : أحسبه قال[٦] : جعل يتأخر ، قال : و جاءه جبريل فقال: يا محمد ، قل ، قال : ما أقول ؟ قال : قل : أعوذ بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ و برأ ، و من شر ما ينزل من السماء و من شر ما يعرج فيها ، و من شر ما ذرأ فى الأرض و من شر

(١) تقدم الحديث تحت رقم : ٣٦٥٦ - كتاب الطب .
(٢) من كتاب الطب ، و فى الأصل و م : ما .
(٣) تقدم الحديث تحت رقم : ٣٦٥٣ - كتاب الطب .
(٤-٤) من كتاب الطب ، و فى الأصل و م : عبد الله بن عيس .
(٥) فى كتاب الطب : منه .
(٦) سقط « قال » من كتاب الطب

ما يخرج منها ، و من شر فتن الليل والنهار ، و من شر كل طارق إلا طارقا[1] يطرق بخير يا رحمن ؛ قال : فطفئت نار الشيطان[2] ، قال : وهزمهم الله .

[٩٦٧٢] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر عن علقمة بن مرثد عن ابن سابط قال[3] : أصاب خالد بن الوليد أرق فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك كلمات اذا قلتهن نمت اللهم رب السماوات و ما أظلت ، و رب الأرضين[4] و ما أقلت[5] و رب الشياطين و ما أضلت ، كن لى جارا[5] من شر خلقك كلهم جميعا أن يفرط علي أحد منهم أو يبغى[6] ، عز جارك ولا إله[5] غيرك .

(١٦٥٦) ما يدعو به الرجل إذا دخل المسجد الحرام

[٩٦٧٣] حدثنا وكيع عن سفيان[7] عن رجل من أهل الشام[8] عن مكحول عن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا رأى البيت قال : اللهم زد

(١) من كتاب الطب ، و فى الأصل و م : طارق .
(٢) من كتاب الطب ، و فى الأصل و م : الشياطين .
(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٢٦ من رواية الطبرانى .
(٤) زيد فى الأصل و م : السبع ، و لم تكن الزيادة فى المجمع لحذفناها .
(٥-٥) من المجمع ، و فى الأصل و م : رجاتى .
(٦) فى المجمع . يطغى .
(٧) أخرجه البيهقى فى السنن ٥/ ٧٣ من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان .
(٨) هو أبو سعيد ـ كما فى السنن .

هذا البيت تشريفا و تعظيما و مهابة ، و زد من حجه أو اعتمره تشريفا و تعظيما وتكريما و برا .

[٩٦٧٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أنه كان إذا دخل المسجد : الكعبة ، و نظر إلى البيت قال : اللهم أنت السلام و منك السلام فحينا ربنا بالسلام[١] .

[٩٦٧٥] حدثنا جرير[٢] عن مغيرة عن [إبراهيم عن[٣]] الشعبي قال :
٤٣٢/ أول/ ما تدخل فانتهيت إلى الحجر فاحمد الله على حسن تيسيره و بلاغه .

[٩٦٧٦] حدثنا وكيع عن العمرى عن محمد بن سعيد عن أبيه أن عمر كان إذا دخل البيت قال : اللهم أنت السلام و منك السلام فحينا ربنا بالسلام[٤] .

(١٦٥٧) ما يقول الرجل إذا استلم الحجر

[٩٦٧٧] حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن وهب بن وهب عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه كان يقول إذا استلمه - يعنى الحجر :

(١) أخرجه البيهقى فى السنن ٥/٧٣ من طريق جعفر بن عون عن يحي بن سعيد .
(٢) مضى الحديث فى كتاب الحج باب الرجل إذا دخل المسجد الحرام ما يقول .
(٣) زيد من كتاب الحج .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥/٧٣ من طريق حميد بن يعقوب عن سعيد ابن المسيب .

آمنت بالله وكفرت بالطاغوت[١] .

[٩٦٧٨] حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : كان يقول إذا استلم الحجر : اللهم تصديقا بكتابك وسنة نبيك[٢] .

[٩٦٧٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد المكتب عن إبراهيم قال : إذا استلمت الحجر فقل : لا اله الا الله و الله أكبر[٣] .

[٩٦٨٠] حدثنا معاوية بن هشام عن شريك عن أبي اسحاق عن مجاهد قال : كان يستحب أن يقال عند استلام الحجر : اللهم تصديقا بكتابك وسنة نبيك .

(١٦٥٨) ما يدعو به الرجل بين الركن و المقام

[٩٦٨١] حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج[٤] عن يحيى بن عبيد

---

(١) مضى الحديث في نفس الباب من كتاب الحج ، وأورده الهندي في الكنز ٩٣/٥ (طبعة جديدة) برمز « ش » .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧٩/٥ من طريق أبي داود عن المسعودي .

(٣) مضى الحديث في نفس الباب من كتاب الحج ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٣/٥ من طريق سفيان

(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٥٠/٥ من طريق ابنجريج ، وأورده الهندي في الكنز ٩١/٥ و السيوطي في الدر المنثور ٢٣٣/١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، ومضى معظم أحاديث هذا الباب في نفس الباب من كتاب الحج .

عن أبيه عن عبد الله[١] بن السائب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بين الركن و الحجر : ربنا آتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار[٢] .

[٩٦٨٢] حدثنا أسباط بن[٣] محمد عن عطاء عن سعيد بن جبير قال: كان من دعاء ابن عباس الذى لا يدع بين الركن والمقام أن يقول : اللهم قنعنى بما رزقتنى واخلف لى فيه واخلف على كل غائبة لى بخير[٤] .

[٩٦٨٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال بن يساف عن أبى شعبة عن ابن عمر أنه كان يقول عند الركن والحجر : ربنا آتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار[٥] .

[٩٦٨٤] حدثنا أبو خالد عن ابن هرمز عن مجاهد عن ابن عباس [قال[٦]] : على الركن اليمانى ملك يقول آمين ، فاذا مررتم به فقولوا : اللهم

---

(١) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : عبد .
(٢) آية ٢٠١ من البقرة .
(٣) فى الأصل و م : عن ـ خطأ .
(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١/٤٥٥ من طريق سعيد بن زيد عن عطاء ، وأخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/١٣٣ من طريق نصير بن أبى الأشعث عن عطاء مرفوعا .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥/٥١ من طريق سفيان الثورى .
(٦) زيد نظرا إلى السياق .

ربنا آتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار[١].

(١٦٥٩) ما يدعو به الرجل إذا صعد على الصفا والمروة

[٩٦٨٥] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه بدأ بالصفا فرقا عليه حتى رأى البيت و وحد الله وكبره و قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد وهو على كل شيء قدير ، لا إله إلا الله أنجز وعده ونصر عبده و هزم الأحزاب وحده ، ثم دعا دعاء بين ذلك فقال مثل هذا ثلاث مرات ، ثم أتى المروة ففعل على المروة كما فعل على الصفا[٢].

[٩٦٨٦] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن فراس عن الشعبي قال سمعت عمر يقول : إذا قمتم على الصفا فكبروا سبع تكبيرات ، بين كل تكبيرتين حمد الله و الثناء[٣] عليه و صلوات الله على النبي صلى الله عليه و سلم و دعاء لنفسك ، و على المروة مثل ذلك[٤].

[٩٦٨٧] حدثنا محمد بن فضيل عن زكرياء عن الشعبي عن وهب

(١) أورده السيوطى فى الدر ٢٣٣/١ من رواية ابن أبي شيبة

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة.

(٣) فى الأصل و م : اتى ـ كذا ، و فى الكنز : ثناء .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٨٩/٥ برمز « ش » وغيره .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩٤/٥ من طريق جعفر بن عون عن زكريا ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١٦١/١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

ابن الأجدع أنه سمع عمر يقول : يبدأ بالصفا و يستقبل القبلة البيت ، ثم يكبر سبع تكبيرات ، بين كل تكبيرتين حمد الله [وثناء عليه[١]] وصلاة على النبي صلى الله عليه و سلم و مسألة لنفسه[٢] ، و على المروة مثل ذلك .

[٩٦٨٨] حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه كان إذا صعد الصفا استقبل البيت ثم كبر ثلاثا ثم قال : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد و هو على كل شيء قدير ، يرفع بها صوته ثم يدعو قليلا ثم يفعل ذلك على المروة حتى يفعل ذلك سبع مرات فيكون التكبير احدى وعشرين تكبيرة ، فما يكاد يفرغ حتى يشق علينا و نحن شباب[٣] .

[٩٦٨٩] حدثنا يزيد بن هارون عن الأصبغ بن يزيد عن القاسم
٤٣٣/ ابن أبي أيوب / عن سعيد بن جبير أنه كان يقوم[٤] على الصفا و المروة قدر قراءة سورة النبي صلى الله عليه و سلم .

[٩٦٩٠] حدثنا غدر عن شعبة عن مغيرة قال : قال الحكم لابراهيم ، رأيت أبابكر بن عبد الرحمن بن الحارث يقوم على الصفا قدر

---

(١) زيد من السنن و الدر .

(٢) من السنن و الدر ، و في الأصل و م : لنفسك .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩٤/٥ من طريق مالك عن نافع ومن طريق آخر .

(٤) زيد في الأصل و م : الرجل ـ كذا .

ما يقرأ الرجل عشرين و مائة آية فقال : إنه لفقيه .

(١٦٦٠) من قال : ليس على الصفا و المروة دعا موقت

[٩٦٩١] حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم قال : ليس على الصفا والمروة دعاء موقت فادع ما شئت .

[٩٦٩٢] حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال : لم أسمع أن على الصفا والمروة دعاء موقتاً .

[٩٦٩٣] حدثنا أبو عامر العقدى عن أفلح عن القاسم قال : ليس فيها دعاء موقت فادع بما شئت و سل ما شئت .

[٩٦٩٤] حدثنا أبو داود الطيالسى عن معاذ بن العلاء قال : شهدت عكرمة بن خالد يقول : لا أعلم على الصفا و المروة دعاء موقتاً .

(١٦٦١) ما يدعو به الرجل وهو يسعى بين الصفا والمروة

[٩٦٩٥] حدثنا محمد بن الفضيل عن العلاء بن المسيب عن أبيه قال: كان عمر إذا مر بالوادى بين الصفا و المروة يسعى فيه يقول : رب اغفر و أرحم و أنت الأعز الأكرم[1]

[٩٦٩٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عبد الله قال : كان إذا سعى فى بطن الوادى قال : رب اغفر

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٩٨ برمز « ش » ومضى الحديث فى « باب ما يقول الرجل فى المسعى » من كتاب الحج .

و ارحم إنك أنت الأعز الأكرم[١] .

[٩٦٩٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الحجاج عن أبي إسحاق عن [الهيثم بن[٢]] حنش عن ابن عمر أنه كان يقول : رب اغفر و ارحم ، انت الأعز الأكرم[٣] .

[٩٦٩٨] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة أن أباه كان يقول و هو يسعى بين الصفا و المروة أللهم ان هذا واحد[٤] .

(١٦٦٢) ما يدعو به إذا رمى الجمرة

[٩٦٩٩] حدثنا عبد الله بن إدريس[٥] عن ليث عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد عن أبيه قال : أفضت[٦] مع عبد الله فرمى بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة واستبطن الوادى حتى إذا فرغ قال : اللهم اجعله حجا مبروراً و ذنبا مغفوراً ، [ثم[٧]] قال : هكذا رأيت الذى أنزلت

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩٨/٥ من طريق أبي وائل عن شقيق .
(٢) زيد من الحديث رقم: ٩٦٨٦ ، و « الهيثم بن حنش » ليس في كتاب الحج .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩٥/٥ من طريق زهير عن أبي إسحاق .
(٤) في الأصل و م : وحد ، و التصحيح من كتاب الحج ، و زيد فيه بعده « ان تما أتمه الله وقد أتما » كذا .
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٢٩/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من السنن ، و في الأصل و م : أمضيت .
(٧) زيد من السنن .

عليه سورة البقرة صنع .

[٩٧٠٠] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الهيثم بن حنش قال سمعت ابن عمر حين رمى الجمار يقول : اللهم اجعله حجا مبروراً و ذنبا مغفوراً[١] .

[٩٧٠١] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن مغيرة قال : قلت لابراهيم : ما أقول إذا رميت الجمرة ؟ قال : قل : اللهم اجعله حجا مبروراً و ذنبا مغفوراً ، قال : أقوله مع كل حصاة ، قال : نعم إن شئت .

(١٦٦٣) من قال : ليس عند الجمار دعاء موقت

[٩٧٠٢] حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم قال : ليس على الوقوف عند الجمرتين دعاء موقت فادع بما شئت .

[٩٧٠٣] حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث قال : كان الحسن يقول : يدعو عند الجمار كلها ولا يوقت شيئا .

[٩٧٠٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : في الجمرة شيء موقت ، لا يزاد عليه ؟ قال : لا . إلا قول جابر .

(١٦٦٤) ما يدعو به عشية عرفة

[٩٧٠٥] حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة[٢] عن أخيه عن على

(١) أورده الهندي في الكنز ١٠٢/٥ عن الهيثم بن حنش من رواية ابن جرير .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١١٧/٥ من طريق عبد الله بن موسى عن =

قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أكثر دعائى و دعاء الأنبياء قبلى بعرفة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك و له الحمد وهو على كل شيء قدير ، اللهم اجعل فى قلبي نورا و فى سمعى نورا و فى بصرى نوراً ، اللهم اشرح لى صدرى و يسرلى أمرى و أعوذ بك من وسواس الصدر و شتات الأمر وفتنة القبر ، اللهم إنى أعوذ بك من شر ما يلج فى الليل و من شر ما يلج فى النهار و من شر ما تهب به الرياح [و من شر بوائق الدهر[١]] .

[٩٧٠٦] حدثنا وكيع عن نصر بن عربى عن ابن أبي حسين قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم أكثر د ئى و دعاء الأنبياء قبلى بعرفة : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويمت وهو على كل شيء قدير[٢] .

٤٣٤/　[٩٧٠٧] حدثنا جرير/ عن منصور عن هلال بن أبي شعبة قال كنت بجنب ابن عمر بعرفة و إن ركبتى لتمس ركبته ، أو فخذه يمس فخذه ، فما سمعته يزيد على هؤلاء الكلمات : لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، [له[٣]]

= موسى بن عبيدة ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٢٨/١ و الهندى فى الكنز ١٠١/٥ كلاهما من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(١) زيد من السنن والدر و الكنز .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١١٧/٥ عن طلحة بن عبدالله بن كريز ببعض الاختصار .
(٣) زيد ولا بد منه .

الملك و له الحمد وهو على كل شيء قدير حتى أفاض من عرفة إلى جمع[١].

[٩٧٠٨] حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن شبر[٢] قال : قلت لابن الحنفية : ما خير ما نقول في حجنا ، قال : لا إله إلا الله و الله أكبر .

[٩٧٠٩] حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن رجل عن ابن الحنفية مثله .

[٩٧١٠] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن سعيد بن السائب عن داود بن أبي عاصم قال : وقفت مع سالم بن عبد الله بعرفة أنظر كيف يصنع ، فكان في الذكر والدعاء حتى أفاض[٣].

(١٦٦٥) ما يدعو به الرجل و هو يطوف

[٩٧١١] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن هلال عن أبي شعبة عن ابن عمر أنه كان يقول حول البيت : لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك ، له الحمد و هو على كل شيء قدير[٤] .

(١٦٦٦) في رفع الصوت بالدعاء

[٩٧١٢] حدثنا وكيع[٥] عن أسامة بن زيد عن ابن أبي لبيبة[٦] عن

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١١٧/٥ عن أبي شعبة .

(٢) كذا في الأصل ، وليس واضحا في م .

(٣) أورده السيوطي في الدر ٢٢٨/١ من طريق آخر ببعض التفصيل .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٥١/٥ من طريق سفيان الثوري . =

سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير الذكر الخفي .

[٩٧١٣] حدثنا أبو داود عن هشام عن يحيى عن رجل عن عائشة قالت : الذكر الخفي الذى لا يكتبه الحفظة يضاعف على ما سواه من الذكر سبعين ضعفا .

[٩٧١٤] حدثنا ابن فضيل و أبو معاوية[١] عن عاصم عن أبي عثمان عن أبي موسى قال : كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فى سفر فجعل الناس يجهرون بالتكبير ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : أربعوا على انفسكم فانكم لا تدعون اصم و لا غائبا ، إنكم تدعونه سميعا قريبا وهو معكم[٢] .

[٩٧١٥] حدثنا على بن حاكم عن ابن أبي ليلى عن صدقة عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن المصلى يناجى ربه فليعلم بما يناجيه ولا يجهر بعضكم على بعض[٣] .

[٩٧١٦] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز عن ابن عمر قال : أيها الناس إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا - يعنى رفع الصوت

= (٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند من طريق وكيع .
(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : كتيبة .

(١) من صحيح مسلم ٣٤٦/٢ - كتاب الذكر ، و فى الأصل و م : ابو مغضبة .
(٢) أخرجه مسلم فى صحيحه من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٩٥/١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٦/٢ من طريق معمر عن صدقة .

في الدعاء.

[٩٧١٧] حدثنا يحي بن سعيد عن عبد الله بن شيبب قال صليت إلى جنب سعيد بن المسيب، فلما جلست في الركعة الثانية رفعت صوتي بالدعاء فانتهرني، فلما انصرفت قلت له: ما كرهت مني؟ قال: ظننت أن الله ليس بقريب منك[١].

[٩٧١٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم عن مجاهد أنه سمع رجلا يرفع صوته في الدعاء فرماه بالحصى.

[٩٧١٩] حدثنا وكيع عن ربيع عن زيد بن أبان عن أنس و عن ربيع عن الحسن أنهما كرها أن يسمع الرجل جليسه شيئا من الدعاء.

[٩٧٢٠] حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن قال: كانوا يجتهدون في الدعاء، ولا تسمع إلا همساً.

(١٦٦٧) الرجل يرفع يديه إذا دعا، من كرهه

[٩٧٢١] حدثنا إسماعيل بن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق[٢] عن عبد الرحمن بن معاوية عن ابن أبي ذباب[٣] عن سهل بن سعد قال: مارأيت

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٦/١ من رواية ابن أبي شيبة ببعض الاختصار.

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٣٧/٥ من طريق ربعى بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن إسحاق.

(٣) من المسند، و في الأصل و م: أبي ذئب.

رسول الله صلى الله عليه وسلم شاهرا يديه[1] فى الدعاء على منبر ولا غيره، ولقد رأيت يديه حذو منكبيه يدعو .

[٩٧٢٢] حدثنا عباد بن العوام عن سعيد[2] عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرفع يديه فى شيء من الدعاء إلا فى الاستسقاء

[٩٧٢٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[3] عن المسيب بن رافع عن تميم بن طرفة عن جابر بن سمرة قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما لى أراكم رافعى أيديكم كأنها أذناب خيل شمس ، اسكنوا فى الدعاء[4] .

(١٦٦٨) من رخص [فى[5]] رفع اليدين فى الدعاء

٤٣٥/ [٩٧٢٤] / حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن سلمان بن عمرو بن الأحوص قال : أخبرنا أبو هلال عن أبي بردة أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا على رجلين فرفع يديه[6] .

---

(١) من المسند ، و فى الأصل و م : يده .

(٢) أخرجه البخارى فى الصحيح ـ باب رفع الامام يده فى الاستسقاء من كتاب الاستسقاء من طريق ابن أبي عدى عن سعيد .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٩٣/٥ من طريق شعبة عن الأعمش ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٥٢/٢ من طريق الثورى عن الأعمش .

(٤) فى المسند ومصنف عبد الرزاق : الصلاة .

(٥) زيد من م .

=

[٩٧٢٥] حدثنا عبد الأعلى عن الجريري[١] عن حيان بن عمير عن عبد الرحمن بن سمرة أن النبي صلى الله عليه و سلم رفع يديه حيث صلى في الكسوف .

[٩٧٢٦] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد[٢] قال : سئل أنس : هل كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يرفع يديه - يعني في الدعاء ؛ فقال : نعم ، شكى الناس إليه ذات جمعة فقالوا : يا رسول الله ! قحط المطر وأجدبت الأرض و هلك المال ، فرفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه .

[٩٧٢٧] حدثنا يحيى بن أبي بكير[٣] حدثنا شعبة عن ثابت عن أنس قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يرفع [يديه[٤]] في الدعاء حتى يرى بياض إبطيه .

(٦) وأخرج عبدالرزاق من طريقه عن طاوس قال : دعا النبي صلى الله عليه وسلم على قوم فرفع يديه - راجع مصنفه ٢/٢٤٧

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣/٣٣٢ من طريق بشر بن المفضل عن الجريري .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٦٩ - ٧٠ من طريق إسماعيل بن جعفر عن حميد بطوله .

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ١/٢٩٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من م والصحيح .

(١٦٦٩) من كان يقول باصبع و يدعو بها

[٩٧٢٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب[١] عن أبيه عن وائل بن حجر قال: رأيت النبي صلى الله عليه و سلم [جعل[٢]] حد مرفقه الأيمن على فخذه اليمنى [٣]و حلق بالابهام[٣] والوسطى و رفع التي تلي الابهام يدعو بها.

[٩٧٢٩] حدثنا وكيع عن عصام بن قدامة عن مالك بن نمير الخزاعي عن أبيه قال: رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم جالساً في الصلاة و اضعا يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى، وأشار باصبعه السبابة، و وضع إبهامه على إصبعه الوسطى وتلقم كفه اليسرى ركبتيه[٤].

[٩٧٣٠] حدثنا جرير عن منصور عن راشد أبي سعد[٥] عن سعيد[٦]

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/١٣١ - ١٣٢ من طريق خالد بن عبد الله وزائدة عن عاصم بن كليب.

(٢) زيد من السنن الكبرى.

(٣-٣) في السنن: ثم حلق الوسطى بالابهام.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/١٣١ من طريق الفضل بن دكين عن عصام بن قدامة.

(٥) من مصنف عبد الرزاق ٢/ ٢٤٧ : أبي سعيد الخزاعي.

(٦) من التهذيب، و في الأصل و م : أبي سعيد.

ابن عبـــد الرحمن بن أبزى قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا جلس فى الصلاة وضع يده على فخذه ويشير باصبعه فى الدعاء.

[٩٧٣١] حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال : أبصر النبى صلى الله عليـه و سلم سعدا وهو يدعو باصبعيه فقال : يا سعد ! أحد أحد[١] .

[٩٧٣٢] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن أبى إسحاق عن التميمى[٣] عن ابن عباس قال : هو الاخلاص ـ يعنى الدعاء باصبع .

[٩٧٣٣] حدثنا ابن علية عن سلمة بن علقمة عن محمد بن كثير بن أفلح قال : صليت ، قال : فلما كان فى آخر القعدة قلت هكذا ، ـ أشـار ابن علية باصبعيه ـ فقبض ابن عمر هذه ـ يعنى اليسرى[٤] .

[٩٧٣٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء عن ابن عمر أنه كان يشير باصبعه فى الصلاة .

[٩٧٣٥] حدثنا وكيع عن مسعر عن أبى علقمة عن عائشة قالت : إن الله وتر يحب الوتر أن يدعو هكذا ـ و أشارت باصبع واحدة .

---

(١) أخرجه أبو داود فى كتاب الدعاء ، و راجع أيضا الكنز ٢/٢٩٣ [طبعة جديدة] .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢/٢٤٩ من طريق سفيان الثورى .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : التيمى .

(٤) أخرجه عبد الرزاق من وجه آخر ـ راجع مصنفه ٢/٢٤٩

[٩٧٣٦] حدثنا حفص بن غياث عن هشام عن ابن سيرين عن أبي هريرة أنه رأى رجلا يدعو باصبعيه كليهما فنهاه و قال : باصبع واحد باليمنى .

[٩٧٣٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سليمان بن أبي يحيي قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ بعضهم على بعض - يعني الاشارة باصبع في الدعاء .

[٩٧٣٨] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن عمير عن ابن الزبير [قال[1]] إنكم لتدعون أفضل الدعاء هكذا - و أشار باصبعه .

[٩٧٣٩] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا أشار الرجل باصبعه في الصلاة فهو حسن[2] وهو التوحيد ، ولكن لا يشير باصبعه فانه يكره .

[٩٧٤٠] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن طلحة عن خيثمة أنه كان يقول : ثلاثا وخمس ، ويشير باصبعه .

[٩٧٤١] حدثنا جعفر بن غياث عن عثمان بن الأسود عن مجاهد أنه قال : الدعاء هكذا - و أشار باصبع واحدة - مقمعة للشيطان[3]

٤٣٦/ [٩٧٤٢] حدثنا وكيع عن ابن عون/ عن ابن سيرين قال : كانوا إذا رأوا إنسانا يدعوه باصبعيه ضربوا إحداهما و قالوا : إنما هو إله[1] واحد .

---

(١) زيد من م .

(٢) من م ، و في الأصل : حسس - كذا .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٢/٢٥٠ من طريق الثوري عن عثمان بن الأسود .

[٩٧٤٣] حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أشعث عن أبي الشعثاء عن رجل من الأنصار حدثه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مر عليه و هو يدعو بيديه فقال : أحد فانه أحد[١] .

(١٦٧٠) ما قالوا فى تحريك الاصبع فى الدعاء

[٩٧٤٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام بن عروة أن أباه كان يشير باصبعه فى الدعاء ولا يحركها .

(١٦٧١) الرجل يدعو وهو قائم من كرهه

[٩٧٤٥] حدثنا وكيع بن الجراح عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن ابن عباس أنه قال : لا تقوموا تدعون كما تصنع اليهود فى كنائسهم .

[٩٧٤٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن الأصبهانى عن أبي عبد الرحمن أنه رأى رجلا يدعو قائما بعد ما انصرف فسبه أو شتمه .

[٩٧٤٧] حدثنا وكيع عن مسعر عن الحكم عن عبدة[٢] بن أبي لبابة عن عبد الرحمن بن يزيد أنه كرهه .

[٩٧٤٨] حدثنا معاوية عن حجاج عن الحكم عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : ثنتان بدعة : أن يقوم الرجل بعد ما يفرغ من صلاته مستقبل القبلة يدعو ، و أن يسجد السجدة الثانية فيرى أن حقا عليه

(١) أخرج نحوه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٥٢/٢ من طريق آخر .
(٢) من م ، و فى الأصل : عبيدة .

أن يلزق أليتيه بالأرض قبل أن ينهض .

[٩٧٤٩] حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد أنه كره القيام بعدها تشبها باليهود .

[٩٧٥٠] حدثنا عبد الله بن نمير عن جويبر عن الضحاك عن عبدالله أنه بلغه أن قوما يذكرون الله قياما ، قال : فأتاهم فقال: ما هذا النكر.

[٩٧٥١] حدثنا عباد بن العوام عن جميل بن زيد قال : رأيت ابن عمر دخل البيت وصلى ركعتين ثم خرجت وتركته قائما يدعو ويكبر .

[٩٧٥٢] حدثنا غندر عن شعبة قال : قلت لمغيرة :كان إبراهيم يكره إذا انصرف أن يقوم مستقبل القبلة يرفع يديه ؟ قال : نعم .

(١٦٧٢) من رخص أن يدعو وهو قائم

[٩٧٥٣] حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث قال : رأيت الحسن يرفع بصره إلى السماء في الصلاة يدعو وهو قائم .

(١٦٧٣) ما يدعو به الرجل في قنوت الوتر

[٩٧٥٤] حدثنا شريك عن عبد الله عن أبي إسحاق[١] عن بريد[٢] بن أبي مريم[٣] عن أبي الحوراء[٤] عن الحسن بن علي قال : علمني جدي كلمات

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/٢٠٩ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق .
(٢) من السنن ، و في الأصل و م : يزيد .
(٣) من م و السنن ، و في الأصل : عريم .
(٤) من السنن ، و في الأصل و م وتاريخ ابن عساكر : أبي الجوزاء .

أقولهن فى قنوت الوتر : اللهم اهدنى فيمن هديت ، وعافنى فيمن عافيت ، وتولنى فيمن توليت ، وقنى شرما قضيت ، وبارك لى فيما أعطيت ، إنك تقضى ولا يقضى عليك ، فانه لا يذل من واليت [سبحانك ربنا[1]] تباركت وتعاليت .

[٩٧٥٥] حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن منصور عن شيخ يكنى أبا محمد أن الحسين بن على كان يقول فى قنوت الوتر : اللهم إنك ترى ولا ترى ، وأنت بالمنظر الأعلى ، وإن إليك الرجعى ، وإن لك الآخرة والأولى ، اللهم إنا نعوذ بك من أن نذل ونخزى[2] .

[٩٧٥٦] حدثنا وكيع عن هارون بن إبراهيم عن عبد الله بن عبيد ابن عمير[3] عن ابن عباس أنه كان يقول فى قنوت الوتر : لك الحمد ملء السماوات السبع و ملء الأرض السبع و ما بينهما من شىء ، بعد أهل الثناء والمجد أحق ما قال العبد ، كلنا لك عبد : لا مانع لما أعطيت ولا معطى لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد[4] .

[٩٧٥٧] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبى عبدالرحمن قال : علمنا ابن مسعود أن نقول فى القنوت ـ يعنى فى الوتر : اللهم إنا نستعينك و نستغفرك ونثنى عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك ،

(١) زيد من سنن ابن ماجه ص : ٨٤ حيث أخرجه من طريق ابن أبى شيبة .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٠٠ (طبعة قديمة) برمز ش .
(٣) من م ، و فى الأصل : عمر .
(٤) ذكر الهندى بعضه عن مكحول من رواية ابن عساكر ـ راجع الكنز ٤/٢٢٠

اللهم إياك نعبد ولك نصلي و نسجد و إليك نسعى و نحفد و نرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكفار ملحق .

٤٣٧/ [٩٧٥٨] حدثنا وكيع عن سفيان[١] / عن الزبير بن عدى عن إبراهيم قال : قل فى قنوت الوتر : اللهم إنا نستعينك و نستغفرك[٢] .

(١٦٧٤) من قال : ليس فى قنوت الوتر شيء موقت

[٩٧٥٩] حدثنا هشيم قال أخبرنا مغيرة عن إبراهيم أنه قال : ليس فى قنوت الوتر شيء موقت ، إنما هو دعاء و استغفار[٣] .

(١٦٧٥) ما يدعو به الرجل فى آخر وتره ويقوله

[٩٧٦٠] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة[٤] عن هشام بن عمرو عن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن على أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول فى آخر وتره : اللهم إنى أعوذ برضاك من سخطك ، و أعوذ بمعافاتك من عقوبتك ، و أعوذ بك منك ، لا أحصى ثناء عليك انت كما أثنيت على نفسك[٥] .

[٩٧٦١] حدثنا وكيع عن سفيان عن زبيد عن زر عن سعيد بن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/١٢١ من طريق سفيان الثورى .

(٢) وزيد فى مصنف عبدالرزاق كما عندنا فى الحديث الذى قبله .

(٣) اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٣٤ من طريق منصور وغيره عن إبراهيم .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٨٤ من طريق بهز بن أسد عن حماد بن سلمة .

(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : عروة .

عبد الرحمن بن أبزى عن أمه أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يوتر ويقرأ في آخر صلاته إذا جلس : سبحان الله الملك القدوس - ثلاثا ، يمد بها صوته[١]

[٩٧٦٢] حدثنا محمد بن أبي عبيدة قال حدثنا أبي عن الأعمش عن طلحة عن زر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول في آخر صلاته : سبحان الملك القدوس - ثلاثا[٢].

(١٦٧٦) ما يدعو به في قنوت الفجر

[٩٧٦٣] حدثنا هشيم قال أخبرنا ابن أبي ليلى عن عطاء عن عبيد ابن عمير قال : صليت خلف عمر بن الخطاب الغداة فقال : في قنوته : اللهم إنا نستعينك و نستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك ، اللهم إياك نعبد ولك نصلي و نسجد ، و إليك نسعى و نحفد ، ونرجو رحمتك و نخشى عذابك ، إن عذابك بالكافرين ملحق[٣].

[٩٧٦٤] حدثنا هشيم أخبرنا حصين عن زر عن سعيد بن

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٣٣ من طريق سفيان الثوري.

(٢) أورده المتقي في الكنز ٤/١٩٧ عن أبي من رواية ابن عساكر.

(٣) أورده المتقي في الكنز ٤/١٩٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/٢١٠ - ٢١١ من طريق ابن جريج عن عطاء وكذلك أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/١١١ .

عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه أنه كان صلى خلف عمر فصنع مثل ذلك[١].

[٩٧٦٥] حدثنا هشيم[٢] قال أخبرنا حصين[٣] قال: صليت الغداة ذات يوم و صلى خلفي[٤] عثمان بن زياد ، قال: فقنت في صلاة الصبح قال: فلما قضيت صلاتي قال لي : ما قلت في قنوتك ؟ فقلت : ذكرت هؤلاء الكلمات : اللهم إنا نستعينك و نستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك ، اللهم إياك نعبد ولك نصلي و نسجد ، و إليك نسعى ونحفد ، و نرجو رحمتك ونخشى عذابك ، إن عذابك بالكافرين ملحق ، قال : قال لي عثمان : كذا كان يصنع عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان .

[٩٧٦٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت[٥] عن عبد الرحمن بن سويد[٦] الكاهلي أن عليا قنت في الفجر بهاتين السورتين : اللهم إنا نستعينك و نستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك ، اللهم إياك نعبد ، ولك نصلي و نسجد ؛ وإليك نسعى ونحفد ،

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/٢١١ من طريق سعيد بن عبد الرحمن .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٤/١٩٩ برمز « ش » .
(٣) في الكنز : أبو حصين
(٤) من م و الكنز ، و في الأصل : خلف ـ كذا .
(٥) أورده الهندي في الكنز ٤/١٩٩ برمز « ش » وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/١١٤ من طريق الحسن بن عمارة عن حبيب بن أبي ثابت .
(٦) في الكنز : عبد الملك بن سويد .

ونرجو رحمتك ونخشى عذابك ، إن عذابك بالكافرين ملحق[1] .

[٩٧٦٧] حدثنا وكيع قال حدثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال : في قراءة أبي بن كعب : اللهم إنا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ، ونخلع ونترك من يفجرك ، اللهم إياك نعبد ، ولك نصلي ونسجد ، وإليك نسعى[1] ونحفد ، ونرجو رحمتك ونخشى عذابك إن عذابك بالكافرين ملحق[2] .

[٩٧٦٨] حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن[3] عبيد بن عمير قال : سمعت عمر يقنت في الفجر : اللهم إنا نستعينك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ، اللهم إياك نعبد ؛ ولك نصلي ونسجد ؛ وإليك نسعى ونحفد ، ونرجو رحمتك ونخشى عذابك ، إن
٤٣٨/ عذابك بالكافرين ملحق ، اللهم عذب كفرة أهل الكتاب الذين يصدون عن سبيلك[4] .

(١٦٧٧) ما يدعو به الرجل إذا ضلت منه الضالة

[٩٧٦٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عمر بن كثير

(١) في الكنز : بالكفار .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١٢/٣ من طريق سفيان الثوري عن جعفر ابن برقان .
(٣) من م ، وفي الأصل : بن .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١١١/٣ من طريق ابن جريج ، وراجع أيضا =

ابن أفلح عن ابن عمر فى الضالة يتوضأ ويصلى ركعتين ويتشهد و يقول : يا هادى الضال و راد الضالة اردد على ضالتى بعزتك وسلطانك فانها من عطائك و فضلك[١] .

[٩٧٧٠] حدثنا أبو خالد الأحمر عن أسامة عن أبان بن صالح عن مجاهد عن ابن عباس قال[٢] : إن لله ملائكة فضلا سوى الحفظة[٣] يكتبون [ما سقط من[٤]] ورق الشجر ، فاذا أصابت أحدكم عرجة فى سفر فليناد : أعينوا عباد الله رحمكم الله .

(١٦٧٨) فى الرجل يركب الدابة و البعير ما يدعو به

[٩٧٧١] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : على ذروة كل بعير شيطان فاذا ركبتموها فقولوا كما أمركم الله « سبحٰن الذى سخرلنا هـذا و ما كنا له مقرنين[٥] »

= عندنا رقم الحديث : ٩٧٦٣

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٣٣ عن ابن عمر مرفوعا من رواية الطبرانى .

(٢) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٣٢ عن ابن عباس مرفوعا من رواية الطبرانى .

(٣) من المجمع ، و فى الأصل و م : خلمه .

(٤) زيد من المجمع .

(٥) آية ١٣ من الزخرف .

وامتهنوها لأنفسكم فانما يحمل الله .

[٩٧٧٢] حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد[1] عن محمد بن [2]حمزة بن عمرو[2] عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : على ذروة كل بعير شيطان ، فاذا ركبتم فاذكروا اسم الله وامتهنوها فانما يحمل الله .

[٩٧٧٣] حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن أبي هاشم عن أبي مجلز أن حسين بن علي رأى رجلا ركب دابة فقال « سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين » قال أ فبهذا أمرت ، قال : كيف أقول ؟ قال : الحمد لله الذى هدانى للاسلام ؛ الحمد لله الذى من على بمحمد صلى الله عليه وسلم ، الحمد لله الذى جعلنى فى خير أمة أخرجت للناس ، ثم تقول : سبحان الذى سخر لنا[3] .

(١٦٧٩) ما قالوا فى الرجل إذا بخل بماله أو جبن عن العدو وعن الليل أن يقومه وما يدعو به

[٩٧٧٤] حدثنا وكيع عن سفيان[4] عن زبيد عن مرة قال : قال

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٤/٦ من رواية أحمد وغيره ؛ و أورده الهيثمى فى المجمع ١٣١/١٠

(٢-٢) من الدر و المجمع ، و فى الأصل و م : عمرو بن حمزة .

(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٣٠/٢٥ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

(٤) أخرجه ابن مبارك فى كتاب الزهد و الرقائق ص : ٣٩٩ من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان .

عبد الله : من جبن منكم عن العدو أن يجاهده ، والليل أن يكابده و ضن بالمال أن ينفقه فليكثر من سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر .

[٩٧٧٥] حدثنا شبابة عن شعبة عن أبي التياح عن مورق العجلى عن عبيد بن عمير قال : إن عجزتم عن الليل أن تكابدوه ، و عن العدو أن تجاهدوه ، و عن المال أن تنفقوه ، فأكثروا من سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله و الله أكبر فانهن أحب إلى من جبلى ذهب وفضة[١] .

[٩٧٧٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن العوام أنه سمع إبراهيم التيمى يقول : إذا قال : الحمد لله و سبحان الله ؛ قالت الملائكة و بحمده ، فاذا قال : سبحان الله وبحمده ، قالت الملائكة : رحمك الله ، فاذا قال : الله أكبر ، قالت الملائكة كبيراً ، فاذا قال : الله أكبر كبيراً ، قالت الملائكة : يرحمك الله ، فاذا قال : الحمد لله ، قالت الملائكة : رب العالمين ، و إذا قال : رب العالمين ، قالت الملائكة : رحمك الله[٢] .

[٩٧٧٧] حدثنا حسين بن على الجعفى عن إسرائيل عن زياد عن مسعر عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأبي بكر : ألا أدلك على صدقة تملأ ما بين السماء و الأرض : « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله و الله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله » فى يوم ثلاثين مرة .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٦٧/٣ من طريق ثابت عن عبيد .

(٢) أخرج السيوطى بعضه عن ابن عباس فى الدر المنثور ١٢/١

[٩٧٧٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عبد الجليل عن خالد بن أبي عمران[١] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خذوا جنتكم ، قالوا : يا رسول الله ! من عدو حضر ؟ قال : لا بل من النار ، قلنا : ما جنتنا من النار ، قال : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ،
٤٣٩/ فانهن يأتين يوم القيامة مقدمات/ ومعقبات و مجنبات[٢] ، و من الباقيات الصالحات .

[٩٧٧٩] حدثنا ابن فضيل عن وقا عن سعيد بن جبير قال : رأى عمر بن الخطاب إنسانا يسبح بتسابيح ، فقال عمر : رحمه الله إنما يجزيه من ذلك أن يقول : سبحان الله ملاء السماوات وملأ الأرض ما شاء من شيء بعد ويقول : الله أكبر ملأ السماوات وملأ الارض ما شاء من شيء بعد .

[٩٧٨٠] حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن عبد الملك بن ميسرة قال : اجتمع ابن مسعود و عبد الله بن عمرو ، قال ابن مسعود : لأن اقول إذا خرجت حين أبلغ حاجتى « سبحان الله و الحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر » أحب إلى من أن أحمل على عددهن من الجياد فى سبيل الله ، وقال عبد الله بن عمرو : لأن أقولهن أحب إلى من أن أنفق عددهن

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٤١/١ من طريق ابن عجلان عن سعيد المقبرى عن أبي هريرة .

(٢) فى المستدرك : منجيات ، و فى مجمع الزوائد : منجيات و مجنبات .

دنانير في سبيل الله عز وجل[1].

(١٦٨٠) ما يدعو به الرجل إذا دخل على أهله

[٩٧٨١] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور[2] عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو أن أحدكم إذا أراد أن يأتي أهله قال : بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا ، فانه إن يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان أبدا .

[٩٧٨٢] حدثنا عبد الله بن إدريس عن داود[3] عن أبي نضرة عن أبي سعيد مولى أبي أسيد[4] : تزوجت و أنا مملوك فدعوت نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم منهم ابن مسعود[5] و أبو ذر و حذيفة يعلموني ، فقال : إذا دخل عليك أهلك فصل ركعتين ثم سل الله من خير ما دخل عليك . ثم تعوذ به من شره ، ثم شأن وشأن أهلك .

[٩٧٨٣] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن

---

(١) مضى الحديث عندنا مفرقا في الأبواب السابقة من كتاب الدعاء .

(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم و الليلة ص ١٦٤ من طريق رجل عن منصور، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٦/١٩٣ من طريق الثوري عن منصور .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦/١٩٢ من طريق إسماعيل بن عبد الله عن داود بن أبي هند .

(٤) في مصنف عبد الرزاق : بني أسيد .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : أبو مسعود .

عطاء بن السائب عن ابن أخى علقمة بن قيس عن علقمة أن ابن مسعود كان إذا غشى أهله فأنزل فقال: اللهم لا تجعل للشيطان فيما رزقتنا نصيبا[١] .

(١٦٨١) ما يدعو به الرجل إذا اراد أن يضع ثيابه ؟

[٩٧٨٤] حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم عن بكر[٢] قال: كان يقال: إن [٣]ستر ما[٣] بين عورات بنى آدم و بين أعين الجن و الشياطين أن يقول أحدكم إذا وضع ثيابه « بسم الله[٤] » .

(١٦٨٢) الرجل يرى المبتلى ما يدعو به ؟

[٩٧٨٥] حدثنا إسماعيل بن علية عن عمرو بن دينار القهرمانى عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال: ما من رجل يرى مبتلى فيقول: « الحمد لله الذى عافانى مما ابتلاك به وفضلنى عليك و على كثير من خلقه تفضيلا » إلا عافاه الله من ذلك البلاء كائنا ما كان[٥] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/١٩٤ عن الحسن قال: اذا أتى الرجل أهله فليقل ـ وذكر الدعاء الذى عندنا .

(٢) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص: ٧٤ عن أنس بن مالك مرفوعا .

(٣-٣) من عمل اليوم و الليلة ، و فى الأصل و م: سترا ـ كذا .

(٤) زيد فى عمل اليوم و الليلة: الذى لا إله إلا هو .

(٥) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٤٤٥ من طريق أيوب عن سالم بن عبدالله .
وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/١٣٨ عن ابن مرفوعا من رواية الطبرانى .

(١٦٨٣) ما أمر به موسى عليه السلام أن يدعو به ويقوله

[٩٧٨٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : لما بعث موسى إلى فرعون قال : رب أي شيء أقول ؟ قال : قل : هيا شرا هيا ، قال : تفسير ذلك : الحي قبل كل شيء ، والحي بعد كل شيء .

(١٦٨٤) ما قالوا إن الدعاء يلحق الرجل و ولده

[٩٧٨٧] حدثنا وكيع عن الأعمش[١] عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن ابن حذيفة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا [٢]دعا لرجل[٢] أصابته و أصابت ولده و ولد ولده[٣] .

[٩٧٨٨] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : إن الرجل ليرفع بدعاء ولده من بعده[٤] .

[٩٧٨٩] حدثنا يزيد بن هارون[٥] عن حماد بن سلمة عن عاصم بن

(١) من هامش الأصل مع علامة الصحة ، و في الأصل و م : أبي العميس .

(٢-٢) من م ، و في الأصل : دعاه الرجل .

(٣) كتب بهامش الأصل : بركة دعاء النبي صلى الله عليه و سلم .

(٤) أخرجه مالك في الموطأ - باب القرآن ، من طريق يحيى بن سعيد .

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٦٨ من طريق ابن أبي شيبة عن عبد الصمد ابن عبد الوارث عن حماد ، و أخرجه الامام احمد في المسند ٢/٥٠٩ من طريق يزيد .

٤٤٠/ بهدلة عن أبي صالح/ عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الرجل لترفع له الدرجة في الجنة فيقول : يا رب أنى لي هذه ؟ فيقال : باستغفار ولدك [لك[1]] .

(١٦٨٥) الغيلان إذا رئيت[2] ما يقول الرجل

[٩٧٩٠] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام بن حسان[3] عن الحسن عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا تغولت بكم[4] الغيلان فنادوا[5] بالأذان .

[٩٧٩١] حدثنا ابن فضيل عن الشيباني عن بشير بن عمرو قال : ذكرت الغيلان عند عمر رحمه الله فقال : إنه ليس من شيء يستطيع يغير[6] عن خلق الله خلقه ، ولكن لهم سحرة كسحرتكم ، فاذا رأيتم من ذلك شيئا فأذنوا .

[٩٧٩٢] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن ابن أبي ليلى[7] عن

(١) زيد من السنن و المسند .
(٢) في الأصل و م : رأيت .
(٣) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص: ١٤٠ من طريق سويد بن عبد العزيز عن هشام بن حسان .
(٤) من عمل اليوم و الليلة ، و في الأصل و م : لكم .
(٥) من عمل اليوم و الليلة ، و في الأصل و م : فبادروا .
(٦) في الأصل و م : يتغير .

أخيه[1] عيسى بن عبد الرحمن عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب أنه[2] كان في سهوة [له[3]] فكانت الغول تجيء ، فشكاها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إذا رأيتها فقل : إذا رأيتها ، فقل بسم الله أجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فجاءته فقال لها فأخذها فقالت له : إني لا أعود ، فأرسلها ، فجاء فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : ما فعل أسيرك ؟ فقال : أخذتها فقالت : إني لا أعود ، فأرسلتها ، فقال : إنها عائدة ، فأخذها مرتين أو ثلاثا كل ذلك تقول : لا أعود ، ويجيء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيقول : ما فعل أسيرك ؟ فيقول[4] : أخذتها فتقول : لا أعود ، فيقول : انها عائدة ، فأخذتها فقالت : أرسلني و أعلمك شيئا تقوله لا يقربك شيء ، آية الكرسي ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : صدقت وهي كذوب .

(١٦٨٦) ما يدعو به الرجل إذا رأى الهلال

[٩٧٩٣] حدثنا محمد بن بشر[5] حدثنا عبد العزيز بن عمر قال حدثني من لا أتهم [من أهل الشام[6]] عن عبادة بن الصامت[7] قال :كان رسول الله

= (٧) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٢٣/٥ من طريق سفيان عن ابن أبي ليلى .

---

(١) زيد في الأصل و م : عن - خطأ .

(٢) من م ، و في الأصل : ان .

(٣) زيد من المسند .

(٤) من م و المسند ، و في الأصل : ويقول .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٢٩/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

صلى الله عليه و سلم اذا رأى الهـــلال قال : الله أكبر الله أكبر الحمد لله لا حول ولا قوة إلا بالله ، اللهم انى أسألك خير هذا الشهر و أعوذ بك من شر القدر و ¹أعوذ بك¹ من ²شر يوم الحشر² .

[٩٧٩٤] حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة قال : انصرفت مع سعيد بن المسيب فقلنا : هذا الهلال يا أبا محمد ، فلما أبصره قال : آمنت بالذى خلقك فسواك فعدلك ، ثم التفت الى فقال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا اراى الهلال قال هكذا³ .

[٩٧٩٥] حدثنا وكيع حدثنا زكريا عن أبى اسحاق عن أبى عبيدة⁴ عن على رضى الله عنه قال : اذا رأى أحدكم الهـــلال فلا يرفع به رأساً ما يكفى أحدكم أن يقول : ربى و ربك الله .

[٩٧٩٦] حدثنا شريك عن أبى اسحاق عن أبى عبيدة أن عليا كان يقول اذا رأى الهلال : اللهـم ارزقنا أهله خيره ونصره و بركته و نوره ،

---

(٦) زيد من المسند .

(٧) من م و المسند ، و فى الأصل : الصلت .

(١-١) ليس ما بين الرقين فى المسند .

(٢-٢) فى المسند : سوء الحشر .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤/١٦٩ من طريق معمر عن رجل عن سعيد ابن المسيب ببعض الاختصار .

(٤) من الحديث التالى ، و فى الأصل و م : عبيد .

ونعوذ بك من شره وشر ما بعده[١] .

[٩٧٩٧] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا حجاج بن دينار عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس أنه كره أن ينتصب للهلال ولكن يعترض فيقول : الله أكبر الحمد لله الذي أذهب هلال كذا وكذا وجاء بهلال[٢] كذا وكذا .

[٩٧٩٨] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد عن قتادة أن نبي الله صلى الله عليه و سلم كان اذا رأى الهلال قال : هلال خير و رشد ، هلال رشد وخير ، هلال خير و رشد ، آمنت بالذي خلقك - ثلاثا ، الحمد لله ذهب هلال كذا و كذا وجاء هلال كذا و كذا[٣] .

٤٤١/ [٩٧٩٩] حدثنا حسين بن علي/ قال سألت هشام بن حسان : أي شيء يقول[٤] إذا رأى الهلال ؟ قال : كان يقول : اللهم اجعله شهر بركة ونور

(١) أورده الهندي في الكنز ٣٢٦/٤ [طبعة قديمة] عن الحارث عن علي من رواية ابن النجار .
(٢) في الأصل و م : هلال .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٦٩/٤ من طريق معمر عن قتادة مع بعض الزيادات و المفارقات اللفظية .
(٤) في الأصل و م : نقول ، و الصواب ما أثبتناه ، و المراد : رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و الحديث أخرجه ابن السني في عمل اليوم و الليلة ص : ١٧٥ من طريق آخر مرفوعا .

وأجر ومعافاة ، اللهم إنك قاسم بين عباد من عبادك فيه خيرا فاقسم لنا فيه من خير ما تقسم لعبادك الصالحين .

[٩٨٠٠] حدثنا حسين بن علي قال : سألت ابن جريج فذكر عن عطاء[١] أن رجلا أهل ملالا بفلاة من الأرض ، قال : فسمع قائلا يقول : اللهـم أهله علينا بالأمن و الإيمان[٢] والسلامة و الاسلام والهدى والمغفرة والتوفيق لما ترضى والحفظ مما تسخط ، ربي و ربك الله ، قال : فلم يتمهن[٣] حتى حفظتهن و لم أر احدا .

[٩٨٠١] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان يعجبهم إذا رأى الرجل الهلال أن يقول : ربي و ربك الله .

(١٦٨٧) مايدعو به الرجل ويؤمر به إذا لبس الثوب الجديد

[٩٨٠٢] حدثنا يزيد بن هارون[٤] قال أخبرنا أصبغ بن زيد حدثنا أبو العلاء عن أبي أمامة قال : لبس عمر بن الخطاب ثوبا جديداً فقال : الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي و أتجمل به في حياتي ، [ثم[٥]] قال :

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤/١٦٨ من طريق ابن جريج عن عطاء .
(٢) من م ومصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : الامان .
(٣) من م ، و في الأصل : فلم تعمهن - كذا ، و في مصنف عبد الرزاق : فلم يزل يرددها .
(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب العقيقة - رقم الحديث : ٥١٤٢
(٥) زيد من كتاب العقيقة .

سمعت[1] رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من لبس ثوبا جديدا فقال : الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي و أتجمل به في حياتي ، ثم عمد إلى الثوب الذي أخلق[2] أو قال : ألقى ، فتصدق به كان في كنف الله و في حفظ الله و في ستر الله حياً وميتا ـ قالها ثلاثا .

[٩٨٠٣] حدثنا وكيع[3] عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا لبس أحدكم ثوبا جديداً فليقل : الحمد لله الذي كساني ما أواري به عورتي و أتجمل به في الناس .

[٩٨٠٤] حدثنا ابن إدريس عن أبي الأشهب عن رجل من مزينة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم رأى على عمر ثوبا غسيلا فقال : جديد[4] ثوبك هذا ؟ قال : غسيل يا رسول الله ، قال : فقال [له[5]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : البس جديداً وعش حميداً وتوف شهيداً يعطك الله قرة عين في الدنيا والآخرة .

[٩٨٠٥] حدثنا حسين بن علي عن أبي وهب عن منصور عن

---

(١) ومن هنا سقطت نسخة م إلى ما سننبه عليه .
(٢) من كتاب العقيقة . و في الأصل : خلق .
(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٥١٤١
(٤) زيدت الواو في الأصل و لم تكن في كتاب العقيقة .
(٥) زيد من كتاب العقيقة .

سالم بن أبي الجعـــد قال : إذا لبس الانسان الثوب الجديد فقـال : اللهم اجعلها ثيابا مباركة نشكر فيهـا نعمتك ، و نحسن فيها عبادتك ، و نعمل فيها بطاعتك ، لم يجاوز ترقوته حتى يغفر له[١] .

[٩٨٠٦] حدثنا محمـــد بن بشر حدثنا مسعر قال حدثنا عون بن عبدالله[٢] قال : لبس رجل ثوبا جديداً فحمدالله ، فأدخل الجنة أو غفر له ، قال[٣] فقال له رجل : راجع إلى أهلى حتى ألبس ثوبا جديداً وأحمد الله عليه .

[٩٨٠٧] حدثنا اسماعيل بن علية[٤] عن الجريرى عن أبي نضرة قال كان أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم إذا رأوا على أحدهم الثوب الجديد قالوا : تبلى و يخلف الله [عليك[٥]] .

[٩٨٠٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا الجريرى[٦] عن أبي نضرة [عن أبي سعيد الخدرى[٧]] قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا لبس ثوبا جديدا سماه باسمه إن كان قيصا أو إزارا أو عمامة يقول

(١) تقدم الحديث عندنا فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٥١٤٤

(٢) تقدم الحديث عندنا فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٥١٤٧

(٣) من كتاب العقيقة ، و فى الأصل : فقال .

(٤) تقدم الحديث فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٥١٤٥

(٥) زيد من كتاب العقيقة .

(٦) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٥٠ من طريق ابن مبارك عن الجريرى .

(٧) زيد من المسند .

اللهم لك الحمد أنت كسوتنى هذا ، أسالك من[1] خيره وخير ما صنع له . وأعوذبك من شره وشر ما صنع له .

(١٦٨٨) من قال : نزلت « ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها[2] » فى الدعاء

٤٤٢/ [٩٨٠٩] حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه / عن عائشة فى قوله « و لا تجهر بصلاتك و لا تخافت بها » قالت : الدعاء[3] .

[٩٨١٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد المكتب عن إبراهيم وعن سفيان عن سماك بن عبيدة عن عطاء قال : الدعاء[4] .

[٩٨١١] حدثنا وكيع عن سفيان[5] عن الهجرى[6] عن أبى عياض قال : الدعاء .

---

(١) ليس فى المسند .
(٢) آية ١١٠ من الأسراء .
(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١١٣/١٥ من طريق ابن المبارك عن هشام ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٧/٤ من طريق ابن أبى شيبة .
(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١١٣/١٥ من طريق عبد الرحمن عن سفيان عن ذكره عن عطاء .
(٥) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١١٣/١٥ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .
(٦) فى تفسير الطبرى : إبراهيم الجهرى .

[٩٨١٢] حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال حدثنا عيسى بن المختار عن محمد عن الحكم عن مجاهد فى هذه الآية « ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها » قال : ذلك فى الدعاء والمسألة[١] .

(١٦٨٩) ما يدعو به الرجل وهو فى المسجد

[٩٨١٣] حدثنا إسماعيل بن علية و أبو معاوية[٢] عن ليث عن عبدالله ابن الحسن عن أمه عن فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا دخل المسجد يقول . بسم الله و [٣]السلام على[٣] رسول الله صلى الله عليه و سلم ، اللهم اغفرلى ذنوبي و افتح لى أبواب رحمتك ، و إذا خرج قال : بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه و سلم ، اللهم اغفرلى ذنوبي وافتح لى أبواب فضلك .

[٩٨١٤] حدثنا وكيع عن عبد الله بن سعيد عن أبى هند عن عمرو[٤] بن [أبي[٥]] عمرو المدى[٦] عن المطلب بن عبد الله بن حنطب أن النبي

(١) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١١٣/٥ من طريق شعبة عن الحكم ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٧/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٥٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣-٣) من السنن ، و فى الأصل : على ملة
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٢٦/١ من طريق يحي بن العلاء عن عمرو هذا
(٥) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٦) كذا صورته فى الأصل .

صلى الله عليه و سلم كان إذا دخل المسجد قال : اللهم افتح لي أبواب رحمتك و يسرلي أبواب رزقك .

[٩٨١٥] حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال : كان إذا دخل المسجد قال : اللهم اغفر لي ذنوبي و افتح لي أبواب رحمتك ، و إذا خرج قال : اللهم اغفرلي ذنوبي و افتح لي أبواب فضلك[١] .

[٩٨١٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال لي كعب بن عجرة : إذا دخلت المسجد الحرام فسلم على النبي صلى الله عليه و سلم و قل : اللهم افتح لي أبواب رحمتك ، و إذا خرجت فسلم على النبي صلى الله عليه و سلم و قل : اللهم احفظني من الشيطان الرجيم[٢] .

[٩٨١٧] حدثنا أبو عامر العقدي[٣] عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن أن عبد الله بن سلام[٤] كان إذا دخل المسجد سلم على النبي صلى الله عليه و سلم و قال : اللهم افتح لي أبواب

(١) أورده الهندي في الكنز ٤/٢٦١ عن علي برمز « ض » .
(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١/٤٢٧ من طريق أبي معشر المدني عن سعيد .
(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب الصلاة ـ ما يقول الرجل إذا دخل المسجد وما يقول إذا خرج .
(٤) من كتاب الصلاة ، و في الأصل : سالم .

رحمتك ، و إذا خرج سلم على النبيّ صلى الله عليه وسلم وتعوذ من الشيطان .

[٩٨١٨] حدثنا وكيع عن سفيان[١] عن أبي إسحاق عن سعيد بن [٢]ذي حدان[٢] عن علقمة أنه كان إذا دخل المسجد قال : سلام عليك أيها النبي و رحمة الله و بركاته ، صلى الله و ملائكته على محمد .

[٩٨١٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم كان إذا دخل المسجد قال : بسم الله والسلام على رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣] .

(١٦٩٠) ما يدعو به الرجل إذا قامت الصلوة

[٩٨٢٠] حدثنا حبيب بن حبيب عن أبي إسحاق عن الحكم قال : من سمع المنادى ينادى باقامة الصلاة فقال : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة أعط محمداً سؤله يوم القيامة إلا كان ممن يشفع له[٤] .

[٩٨٢١] حدثنا أبو الأحوص عن أبي حمزة عن الحسن قال : اذا سمعت المؤذن قال « قد قامت الصلاة » فقل : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة/ أعط محمدا صلى الله عليه وسلم سؤله يوم القيامة ، ٤٤٣/

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٤٢٧ من طريق معمر وسفيان الثورى .

(٢-٢) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : دى حدام ـ كذا .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١/٤٢٧ من طريق سفيان عن الأعمش من قول إبراهيم ، ومضى الحديث عندنا فى كتاب الصلاة .

(٤) أخرج ابن السنى نحوه فى عمل اليوم و الليلة ص : ٢٩ عن أبي هريرة، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١/٤٩٦ من قول أيوب وجعفر الجعفى .

لا يقولها رجل حين يقوم المؤذن إلا أدخله الله الجنة في شفاعة محمد صلى الله عليه و سلم يوم القيامة[١] .

[٩٨٢٢] حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة أن عثمان كان اذا سمع المؤذن قال « قد قامت الصلاة » ، قال : مرحباً بالقائلين عدلا وبالصلاة مرحبا و أهلا ، ثم ينهض إلى الصلاة[٢] .

[٩٨٢٣] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عمن أخبره عن مجاهد انه كان اذا قال المؤذن « حي على الصلاة » ، قال : المستعان بالله ، فاذا قال : حي على الفلاح ، قال : لا حول ولا قوة إلا بالله[٣] .

[٩٨٢٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم[٤] بن عبيد الله[٥] عن عبيد عن[٦] عبد الله بن الحارث عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول مثل ما يقول المؤذن ، فاذا قال حي على الصلاة حي على الفلاح ،

(١) مضى الحديث عندنا في كتاب الصلاة ـ باب ما يقول الرجل إذا سمع الأذان .
(٢) أورده الهيثمي في المجمع ٢/٤ عن قتادة عن عثمان من رواية الطبراني .
(٣) مضى الحديث في كتاب الصلاة .
(٤) أورده الهيثمي في المجمع ٣٣١/١ عن عبد الله بن الحارث عن أبيه ، وأورده ابن السني في عمل اليوم و الليلة ص : ٢٦ من طريق عاصم بن عبيد الله عن علي بن الحسن عن أبي رافع .
(٥) من المجمع ، و في الأصل : عبد الله .
(٦) من المجمع ، و في الأصل : بن .

قال : لا حول ولا قوة إلا بالله .

(١٦٩١) ما يدعى به فى الصلاة على الجنائز

[٩٨٢٥] حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا معاوية بن صالح[١] قال حدثنى حبيب بن عبيد الكلاعى عن جبير بن نفير الحضرمى عن عوف بن مالك الأشجعى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول على الميت : اللهم اغفرله وارحمه وعافه واعف عنه و أكرم نزله و أوسع مدخله و اغسله بالماء و الثلج والبرد ونقه من الخطايا كما تنقى الثوب الأبيض من الدنس ، اللهم أبدله داراً خيرا من داره ، و زوجاً خيرا[٢] من زوجه ، وأهلا خيرا[٢] من أهله ؛ و أدخله الجنة ونجه من النار ، أو قال : قه عذاب النار ، حتى تمنيت أن أكون انا هو .

[٩٨٢٦] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام الدستوائى عن يحيي[٣] ابن أبي كثير عن [أبي[٤]] إبراهيم الأنصارى عن أبيه أنه سمع رسول الله

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣١١/١ من طريق ابن وهب عن معاوية بن صالح ومضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز ٢٩١/٣ .

(٢) من صحيح مسلم وكتاب الجنائز ، و فى الأصل : خير .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤١/٤ من طريق الأوزاعى عن يحيي بن أبي كثير ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٨٦/٣ من طريق معمر عن يحيي بن أبي كثير عن أبي سلمة ، ومضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز .

(٤) زيد من السنن .

صلى الله عليه و سلم فى الصلاة على الميت : اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا و غائبنا و ذكرنا و أنثانا و صغيرنا وكبيرنا .

[٩٨٢٧] حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة[١] عن الجلاس عن عثمان ابن شماس قال : كنا عند أبي هريرة فمر به مروان فقال : بعض حديثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم مضى ثم رجع [٢]فقلنا الآن[٢] يقع به ، فقال : كيف رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى على الجنازة ؟ قال : سمعته يقول فى الصلاة على الجنازة [اللهم[٣]] أنت هديتها[٤] للاسلام و أنت قبضت روحها ، تعلم سرها وعلانيتها ، جئناك[٥] شفعاء فاغفرلها .

[٩٨٢٨] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن رجل من أهل مكة عن عن أبي سلمة[٦] قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى الصلاة

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤٢/٤ من طريق أبي الوليد عن شعبة ، وأورده الهندى فى الكنز ١١٤/٨ [طبعة قديمة] برمز « ش » و الحديث مضى عندنا فى كتاب الجنائز .
(٢-٢) من كتاب الجنائز ، و فى الأصل : الى ان .
(٣) زيد من كتاب الجنائز .
(٤) من كتاب الجنائز ، و فى الأصل : هديتنا .
(٥) من كتاب الجنائز ، و فى الأصل : جئنا .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٨٦/٣ من طريق معمر عن يحيي عن أبي سلمة و الحديث مضى عندنا فى كتاب الجنائز .

على الجنازة : اللهم اغفر لحينا وميتنا و ذكرنا و أنثانا و شاهدنا و غائبنا وصغيرنا وكبيرنا اللهم من أحييته منا فأحيه على الاسلام[١] ، و من توفيته منا فتوفه على الايمان[٢] .

[٩٨٢٩] حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن أبي مالك قال : كان أبو بكر إذا صلى على الميت قال : اللهم عبدك أسلم الأهل و المال و العشيرة والذنب عظيم و أنت غفور رحيم[٣] .

[٩٨٣٠] حدثنا أبو الأحوص عن طارق[٤] عن سعيد بن المسيب
٤٤٤/ قال : كان عمر يقول فى الصلاة [عليه[٥]] إن كان/ أمسى قال : اللهم أمسى عبدك ، و إن كان صباحا قال : اللهم أصبح عبدك قد تخلى من الدنيا وتركها لأهلها واستغنيت عنه[٦] وافتقر إليك ؛ كان يشهد أن لا إله إلا أنت و أن محمدا عبدك و رسولك فاغفر ذنوبه

[٩٨٣١] حدثنا أبو الأحوص[٧] عن منصور عن عبد الله عن

---

(١) من كتاب الجنائز ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : الايمان .

(٢) من كتاب الجنائز ومصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل : الاسلام .

(٣) مضى الحديث فى كتاب الجنائز .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٨٧/٣ من طريق الثورى عن طارق ، ومضى الحديث عندنا فى كتاب الصلاة .

(٥) زيد من كتاب الصلاة .

(٦) وقع فى كتاب الصلاة : عنها ـ خطأ .

عبد الرحمن بن أبزى قال : كان علي يقول في الصلاة على الميت : اللهم اغفر لأحيائنا و أمواتنا و ألف بين قلوبنا و أصلح ذات بيننا و اجعل قلوبنا على قلوب خيارنا ، اللهم اغفر له اللهم ارحمه اللهم أرجعه إلى خير مما[1] كان فيه ، اللهم عفوك .

[٩٨٣٢] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن خالد قال : كنت في جنازة غنيم فحدثني رجل منهم[2] أنه قال : سمعت أبا موسى صلى على ميت فكبر فقال : اللهم اغفر له كما استغفرك وأعطه ما سألك وزده من فضلك .

[٩٨٣٣] حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال : قال عبد الله بن سلام : الصلاة على الجنازة أن تقول : اللهم اغفر لحينا وميتنا وصغيرنا وكبيرنا وذكرنا وانثانا وشاهدنا وغائبنا ، اللهم من توفيته منا فتوفه على الايمان ، ومن أبقيته منا فأبقه على الاسلام[3] .

[٩٨٣٤] حدثنا غندر عن شعبة عن زيد العمي عن أبي الصديق[4]

= (٧) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤٨٧/١٣ من طريق الثوري عن منصور ، ومضى الحديث عندنا في كتاب الصلاة .

(١) من مصنف عبد الرزاق وكتاب الصلاة ، وفي الأصل : ما .
(٢) من كتاب الجنائز حيث مضى الحديث ، وفي الأصل : عنه .
(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب الجنائز ٢٩٣/٣ .
(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٣/٣ من رواية البزار ، و الحديث مر عندنا في كتاب الجنائز .

الناجى قال [سألت[1]] أبا سعيد عن الصلاة على الجنازة، قال : كنا نقول : اللهم ربنا وربه خلقته ورزقته [و[2]] أحييته وكفيته[3] فاغفر لنا وله ولا تحرمنا أجره ولا تضلنا بعده .

[٩٨٣٥] حدثنا [طلحة عن[4]] عفان بن مسلم قال حدثنا أبو عوانة[5] قال حدثنا خالد عن عبد الله بن الحارث عن ابن عمر وعن ابن[6] غيلان عن أبي الدرداء أنه كان يقول فى الصلاة على الميت : اللهم اغفر لأحيائنا و أمواتنا المسلمين ؛ اللهم اغفر للمؤمنين و المؤمنات ، و المسلمين و المسلمات واصلح ذات بينهم، و ألف بين قلوبهم، واجعل قلوبهم على قلوب خيارهم[7] اللهم اغفر لفلان بن فلان ذنبه و ألحقه بنبيه محمد صلى الله عليه وسلم ، اللهم ارفع درجته فى المهتدين ؛ واخلفه فى عقبه فى الغابرين ، و اجعل كتابه فى عليين ، و اغفر لنا و له يا رب العالمين ، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا[8]

(١) زيد من كتاب الجنائز ، و زيد فى المجمع : سألنا .
(٢) زيد من كتاب الجنائز والمجمع .
(٣) فى هامش الأصل : لعله ، أمته ، وفى المجمع : كفلته .
(٤) زيد من كتاب الجنائز .
(٥) من كتاب الجنائز ، وفى الأصل : أبو معاوية .
(٦) ليس فى كتاب الجنائز .
(٧) من كتاب الجنائز ، و فى الأصل : أخيارهم .
(٨) فى كتاب الجنائز : لا تضلنا .

بعــــده .

[٩٨٣٦] حدثنا أبو أسامة[١] عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول فى الجنازة إذا صلى عليـــه : اللهم بارك فيه و صل عليه و اغفر له و أورده حوض رسولك صلى الله عليه و سلم ، قال فى قيام كبير وكلام كثير [لم[٢]] أفهم منه غير هذا .

[٩٨٣٧] حدثنا إسحاق بن سليمان عن جرير[٣] عن عبـد الرحمان بن أبي عوف[٤] عن ابن يحيي[٥] الهوزنى أنه شهد جنازة شرحبيل بن السمط فقدم عليها حبيب بن مسلمة[٦] الفهرى فأقبل علينا كالمشرف علينا من طوله فقـال : اجتهدوا لأخيكم فى الدعاء ، وليكن مما تدعون له « اللهم اغفر لهذه النفس

---

(١) أورده الهيثمى فى المجمع ٣/٣٣ عن عائشة مرفوعا ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٤٨٨ من طريق ابن جريج عن نافع ، و مضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز .

(٢) زيد من كتاب الجنائز .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ج ٧/ق ٦/ص ١٥٥ من طريق يزيد بن هارون عن جرير ، ومضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز .

(٤) زيد فى الأصل : عن ابن أبي عوف ، ولم تكن الزيادة فى الطبقات ولا فى كتاب الجنائز فحذفناها .

(٥) فى كتاب الجنائز : ابن لحى ، وفى الأصل : ابى طى ، وفى الطبقات : عبدالله ابن يحيي .

(٦) من الطبقات وكتاب الجنائز ، وفى الأصل : سلمة .

الحنيفة[١] واجعلها من[٢] الذين تابوا واتبعوا سبيلك وقها عذاب الجحيم واستنصروا [الله[٣]] على عدوكم .

(١٦٩٢) من قال : ليس على الميت دعاء موقت

[٩٨٣٨] حدثنا حفص عن حجاج عن أبي الزبير عن جابر قال :
٤٤٥/ ما باح لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا أبوبكر ولا عمر/ في الصلاة على الميت بشيء[٤] .

[٩٨٣٩] حدثنا حفص عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن [ثلاثين من أصحاب[٥]] رسول الله صلى الله عليه و سلم أنهم لم يقوموا[٦] في أمر الصلاة على الجنازة [على[٥]] شيء .

[٩٨٤٠] حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم قال ليس في الصلاة على الميت دعاء موقت[٧] .

---

(١) من الطبقات ، وفي الأصل : الحنفية ، وفي كتاب الجنائز : الحنيفية .
(٢) من الطبقات وكتاب الجنائز ، وفي الأصل : في .
(٣) زيد من الطبقات وكتاب الجنائز .
(٤) مضى الحديث عندنا في نفس الباب من كتاب الجنائز ٢٩٤/٣ .
(٥) زيد من كتاب الجنائز حيث مضى هذا الحديث ، وأورده الهيثمي في المجمع ٣٢/٣ عن ابن مسعود .
(٦) من كتاب الجنائز ، وفي الأصل : لم يقيموا .
(٧) مضى الحديث في كتاب الجنائز ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤٩١/٣ =

[٩٨٤١] حدثنا محمد بن أبي عدى عن داود عن سعيد بن المسيب و الشعبي قالا : ليس على الميت دعاء موقت[١] .

[٩٨٤٢] حدثنا غندر عن عمران بن حدير قال : سألت محمدا عن الصلاة على الميت فقال : ما نعلم لها شيئا موقتا أدع بأحسن ما تعلم[٢] .

[٩٨٤٣] حدثنا معتمر عن إسحاق بن سويد عن بكر بن عبدالله قال : ليس فى الصلاة [على الميت[٣]] شيء موقت .

[٩٨٤٤] حدثنا يعلى بن عبيد عن موسى الجهنى قال: سألت الشعبي و الحكم وعطاء و مجاهدا : فى الصلاة شيء ؟ [موقت[٣]] قالوا : لا ، إنما أنت شفيع فاشفع بأحسن ما تعلم[٤] .

(١٦٩٣) فى الدعاء فى الخلوة

[٩٨٤٥] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن جامع بن شداد عن مغيث بن سمى قال : كان رجل ممن كان قبلكم يعمل المعاصى فاذكر يوماً

من طريق منصور عن إبراهيم .

---

(١) مضى الحديث فى كتاب الجنائز ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٩٢/٣ من طريق قتادة عن ابن المسيب .

(٢) مضى الحديث فى كتاب الجنائز .

(٣) زيد من كتاب الجنائز حيث تقدم الحديث .

(٤) زيد فى كتاب الجنائز حديث آخر من طريق غندر عن شعبة عن أبي سلمة قال: سمعت الشعبي يقول فى الصلاة على الميت : ليس فيه شيء موقت .

فقال : اللهم غفرانك غفرانك ، فغفرله[1] .

(١٦٩٤) ما علم النبي صلى الله عليه و سلم الأعرابي حين جاء يسأله

[٩٨٤٦] حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن إبراهيم السكسكي عن ابن أبي أوفى قال : جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! علمني شيئا يجزيني من القرآن فاني لا أحسن شيئا من القرآن ، فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : قل سبحان الله و الحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة إلا بالله ، فعدها الأعرابي في يده خمسا ثم ولى متيهة ثم رجع فقال : يا رسول الله ! هذا لربي فما لي ؟ قال : قل : اللهم اغفر لي و ارحمني وارزقني وعافني و اهدني ، فعدها الأعرابي في يده خمسا ، ثم انطلق فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لقد ملأ الأعرابي يديه من الخير إن هو وفى بما قال[2] .

(١٦٩٥) ما يؤمر الرجل أن يدعو فلا يضره لسعة العقرب

[٩٨٤٧] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن رفيع عن أبي صالح قال : لدغ رجل من الأنصار ، فلما أصبح أتى النبي[3] صلى الله عليه و سلم فقال :

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٦٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٣٤٥ عن ابن أبي شيبة من طريق آخر ببعض المفارقات ، ومضى الحديث عندنا جزئيا في الأوائل من كتاب الدعاء . =

يا رسول الله ! ما زلت البارحة ساهرا من لدغة عقرب ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما إنك لو قلت حين أمسيت « أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق ما ضرك عقرب حتى تصبح » قال أبو صالح : فعلمتها ابنتي وابني فلدغتهما فلم يضرهما شيء.

[٩٨٤٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام بن حسان عن سهيل[١] بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال حين يمسي ثلاث مرات « أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يضره لسعة تلك الليلة » قال سهل : فكان أهلها قد اعتادوا أن يقولوا ؛ فلسعت امرأة فلم تجد لها وجعا .

[٩٨٤٩] حدثنا عبد الرحيم[٢] بن سليمان عن حجاج عن الزهري عن طارق بن أبي المحاسن عن أبي هريرة قال : أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قد لدغته عقرب فقال : أما إنه لو قال « أعوذ بكلمات ٤٤٦/ الله التامة/ من شر ما خلق » لم يلدغ أو لم يضره .

[٩٨٥٠] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مطرف عن المنهال بن

= (٣) ومن هنا استأنفت نسخة م .

(١) في الأصل وم : سهل ، والتصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٥٩ حيث أخرجه من طريق سفيان عن سهيل هذا مع بعض المفارقات .

(٢) من م وكتاب الطب ج ٨/ق ٤١/١ حيث مضى الحديث ، وفي الأصل : عبد الرحمن .

عمرو عن محمد بن علي [عن علي[1]] قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة يصلي فوضع يده على الأرض فلدغته عقرب فتناولها[2] رسول الله صلى الله عليه وسلم بنعله فقتلها ، فلما انصرف قال : أخزى الله العقرب ، ما تدع مصليا ولا غيره ولا مؤمنا[3] ولا غيره [إلا لدغته[1]] ، ثم دعا بملح وماء فجعله في إناء وجعل يصبه على إصبعه حيث لدغته ويمسحها ويعوذها بالمعوذتين .

[٩٨٥١] حدثنا وكيع[4] عن سفيان عن القعقاع عن إبراهيم قال : رقية العقرب «شجة قرنية[5] ملحة بحر قفطا[6] .

[٩٨٥٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن المغيرة عن إبراهيم عن الأسود[7] قال : عرضتها على عائشة فقالت : هذه[8] مواثيق .

---

(١) زيد من كتاب الطب رقم الحديث : ٣٦٠٤ .
(٢) من م وكتاب الطب ، وفي الأصل : فناولها .
(٣) في كتاب الطب : نبيا .
(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب الطب - رقم الحديث : ٣٦٠٦
(٥) من كتاب الطب ، وفي الأصل : شجت وقرنت ، وبهامشه ما أثبتناه ، ووقع في كتاب الطب : قرينة - بتقديم الياء على النون فليصحح .
(٦) وقع في كتاب الطب : قفطا ، فليصحح ، وأخرج الحديث ابن السني في عمل اليوم والليلة ص : ١٥٤ من طريق إبراهيم عن علقمة عن عبدالله أنه عرض هذه الرقية على النبي صلى الله عليه وسلم - وذكر الحديث .
(٧) مضى الحديث في كتاب الطب - رقم الحديث : ٣٦٠٧ =

(١٦٩٦) ما ذكر من دعاء العلاء بن الحضرمى حين خاض البحر

[٩٨٥٣] حدثنا أبو معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن قدامة ابن حماطة[١] عن زياد بن حدير قال : سمعت العلاء بن الحضرمى[٢] يحدث خاله أنه كان من دعائه حين خاض البحر : اللهم [يا عليم[٣]] يا حليم يا على يا عظيم[٢] .

(١٦٩٧) فى الديك إذا سمع صوته ما يدعى به

[٩٨٥٤] حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث بن سعد عن جعفر ابن ربيعة عن الأعرجَ عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إذا سمعتم الديك فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكا ، و إذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطاناً[٤] .

[٩٨٥٥] حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق[٥] عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عطاء بن يسار عن جابر بن عبدالله قال : سمعت

= (٨) من كتاب الطب ، وفى الأصل : هذا ، وليس واضحا فى م .

(١) من الجرح والتعديل ، وفى الأصل و م : حاملة .
(٢) أورده ابن الجوزى فى صفة الصفوة ١/٢٩٠ عن سهم بن منجاب عن العلاء .
(٣) زيد من صفة الصفوة .
(٤) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص : ٨٤ من طريق ابن أبي شيبة عن أبي عبد الرحمن المقرى عن سعيد بن أبي أيوب عن جعفر بن ربيعة .
(٥) اخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٦٣٥ من طريق أحمد بن خالد عن =

رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إذا سمعتم نباح[1] الكلاب ونهيق الحمار من الليل فتعوذوا بالله فانهن يرين مالا ترون .

[٩٨٥٦] حدثنا وكيع بن الجراح عن طلحة بن عمرو عن عطاء قال : كان ابن عباس إذا سمع نهاق الحمار قال : بسم الله الرحمن الرحيم أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم[2] .

(١٦٩٨) من قال : إذا استعاذ العبد من النار قالت النار : أعذه اللهم أعذه ، و الجنة مثل ذلك

[٩٨٥٧] حدثنا محمد بن فضيل عن يونس بن عمرو عن يزيد بن أبي مريم عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من عبد يسأل الله الجنة ثلاث مرات إلا قالت النار : اللهم أجره مني .

[٩٨٥٨] حدثنا ابن عيينة[3] عن مسعر عن عبد الأعلى التيمي قال : الجنة والنار لقفتا[4] السمع من بني آدم ، فاذا سأل الرجل الجنة قالت[5] : اللهم أدخله في . و إذا استعاذ من النار قالت : اللهم أعذه مني .

= محمد بن إسحاق .

(١) من الأدب المفرد ، و في الأصل و م : صياح .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٠ من رواية أبي نعيم .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٨٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من الحلية ، و في الأصل و م : لقينا .
(٥) من الحلية ، و في الأصل و م : قال الجنة .

(١٦٩٦) ما ذكر من دعاء العلاء بن الحضرمى حين خاض البحر

[٩٨٥٣] حدثنا أبو معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن قدامة ابن حماطة[١] عن زياد بن حدير قال : سمعت العلاء بن الحضرمى[٢] يحدث خاله أنه كان من دعائه حين خاض البحر : اللهم [يا عليم[٣]] يا حليم يا على يا عظيم[٢] .

(١٦٩٧) فى الديك إذا سمع صوته ما يدعى به

[٩٨٥٤] حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا ليث بن سعد عن جعفر ابن ربيعة عن الأعرجَ عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إذا سمعتم الديك فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكا ، و إذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا[٤] .

[٩٨٥٥] حدثنا عبد الأعلى عن محمد بن إسحاق[٥] عن محمد بن إبراهيم بن الحارث عن عطاء بن يسار عن جابر بن عبدالله قال : سمعت

= (٨) من كتاب الطب ، وفى الأصل : هذا ، وليس واضحا فى م .

(١) من الجرح والتعديل ، وفى الأصل و م : حاملة .
(٢) أورده ابن الجوزى فى صفة الصفوة ١/٢٩٠ عن سهم بن منجاب عن العلاء .
(٣) زيد من صفة الصفوة .
(٤) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص : ٨٤ من طريق ابن أبي شيبة عن أبي عبد الرحمن المقرى عن سعيد بن أبي أيوب عن جعفر بن ربيعة .
(٥) اخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٢/٦٣٥ من طريق أحمد بن خالد عن =

رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إذا سمعتم نباح[1] الكلاب ونهيق الحمار من الليل فتعوذوا بالله فانهن يرين مالا ترون .

[٩٨٥٦] حدثنا وكيع بن الجراح عن طلحة بن عمرو عن عطاء قال : كان ابن عباس إذا سمع نهاق الحمار قال : بسم الله الرحمن الرحيم أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم[2] .

(١٦٩٨) من قال : إذا استعاذ العبد من النار قالت النار : أعذه اللهم أعذه ، و الجنة مثل ذلك

[٩٨٥٧] حدثنا محمد بن فضيل عن يونس بن عمرو عن يزيد بن أبي مريم عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من عبد يسأل الله الجنة ثلاث مرات إلا قالت النار : اللهم أجره مني.

[٩٨٥٨] حدثنا ابن عيينة[3] عن مسعر عن عبد الأعلى التيمي قال : الجنة والنار لقتنا[4] السمع من بني آدم ، فاذا سأل الرجل الجنة قالت[5] : اللهم أدخله في . و إذا استعاذ من النار قالت : اللهم أعذه مني .

= محمد بن إسحاق.

(١) من الأدب المفرد ، و في الأصل و م : صياح .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٠ من رواية أبي نعيم .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٨٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من الحلية ، و في الأصل و م : لقينا .
(٥) من الحلية ، و في الأصل و م : قال الجنة .

(١٦٩٩) من كان يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ويحمد الله قبل أن يقوم من مجلسه

[٩٨٥٩] حدثنا وكيع عن مسعر عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال : ما شهد عبد الله جمعا ولا مأدبة فيقوم حتى يحمد الله ويصلى على النبي صلى الله عليه و سلم و إن كان مما يتبع أغفل مكان فى السوق فيجلس فيه ويحمد الله ويصلى على النبي صلى الله عليه و سلم.

(١٧٠٠) فى العطسة إذا عطس فقاله لم يصبه وجع ضرس

[٩٨٦٠] حدثنا طلق بن غنام[١] قال حدثنا شيبان عن أبي إسحاق عن خيثمة[٢] العربي عن على قال : من قال عند كل عطسة يسمعها « الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان » [لم[٣]] يجد وجع ضرس ولا أذن أبدا.

(١٧٠١) من كان إذا أبطأ عليه خبر الجيش دعا واستنصر

[٩٨٦١] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم بن كليب عن أبيه قال : أبطأ على عمر خبر نهاوند و خبر النعمان/ بن مقرن /٤٤٧ فجعل يستنصر.

---

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٣٨٣/٢ من طريق طلق بن غنام.
(٢) من الأدب المفرد ، و فى الأصل و م : حية - كذا.
(٣) زيد من م و الأدب المفرد.

(١٧٠٢) ما قالوا فى قراءة « قل هو الله أحد » بعد الفجر

[٩٨٦٢] حدثنا يعلى بن عبيد عن حجاج بن دينار عن الحكم بن حجل[١] عن رجل حدثه عن على أنه قال : من قرأ بعد الفجر « قل هو الله أحد » عشر مرات لم يلحق به ذلك اليوم ذنب و إن جهدته الشياطين[٢] .

[٩٨٦٣] حدثنا أبو معاوية عن ليث عن هلال قال : من قرأ « قل هو الله أحد » عشر مرات بنى له برج فى الجنة[٣] .

[٩٨٦٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن سعيد قال : لحقنى نافع بن جبير حين انصرفت من المغرب فقلت : ما شأنك ؟ فقال : إذا مررت على قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقل : السلام على النبي صلى الله عليه وسلم و رحمة الله ، فان الشيطان يقول : لا صحبة[٤] ، فاذا دخلت على أهلك فقل : السلام عليكم ؛ فان الشيطان يقول : لا مبيت ، فاذا أتيت بعشائك فقل : بسم الله ، فان الشيطان يولى خاسئا يقول لأصحابه : لامبيت ولا عشاء[٥] .

---

(١) كذا صورته فى الأصل و م .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٤١٥ من رواية سعيد بن منصور .

(٣) أورد السيوطى نحوه من عدة طرق ـ راجع الدر المنثور ـ تفسير « قل هو الله أحد »

(٤) كتب بهامش الأصل : عرض السلام على النبي صلى الله عليه وسلم .

(٥) أخرج ابن السنى بعضا منه عن جابر مرفوعا ـ راجع عمل اليوم والليلة ص : ٤٤ .

(١٧٠٣) ما جاء فى قراءة «الم تنزيل» و «تبارك» و ما قالوا فيهما

[٩٨٦٥] حدثنا أبو معاوية عن ليث عن أبي الزبير عن جابر قال: كان النبي صلى الله عليه و سلم لا ينام حتى يقرأ الم تنزيل و تبارك الذى بيده الملك[١].

[٩٨٦٦] حدثنا أبو معاوية عن ليث عن طاوس قال: فضلت «الم تنزيل» و «تبارك الذى بيده الملك» على سائر القرآن بستين حسنة[٢].

[٩٨٦٧] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن هشام عن أبي يونس عن طاوس قال: من قرأ «الم تنزيل السجدة» و «تبارك الذى بيده الملك» كان مثل أجر ليلة القدر، قال: فمر عطاء فقلنا لرجل منا: ائته فاسأله، فقال: صدق! ما تركتهما منذ سمعتهما[٣].

(١٧٠٤) ما يقول الرجل إذا ندت به دابته أو بعيره فى سفر

[٩٨٦٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن

(١) أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٦١٦/٢ والدارمى فى المسند ص: ٤٣٤ كلاهما من طريق سفيان عن ليث.
(٢) أخرجه الدارمى فى المسند ص: ٤٣٥ من طريق معتمر عن ليث.
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٧١/٥ عن حاتم بن محمد عن طاوس من طريق الخرائطى.

أبان بن صالح أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إذا نفرت دابة أحدكم أو بعيره بفلاة من الأرض لا يرى بها أحدا فليقل : أعينونى عباد الله ، فانه سيعان[١] .

(١٧٠٥) من قال : دعوة المظلوم المسلم مستجابة ما لم يدع بظلم أو قطيعة رحم

[٩٨٦٩] حدثنا جعفر بن عون عن مسعر عن ذكوان عن أبي هريرة قال: دعوة المسلم مستجابة مالم يدع بظلم أو قطيعة رحم أو يقول: قد دعوت فلم أجب[٢].

[٩٨٧٠] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن عاصم عن عبيد مولى أبي أزهر قال : مررت على أبي هريرة على نخل فقال : اللهم أطعمنا من تمر لا يأثره سواء أدم .

(١٧٠٦) ما يقول الرجل إذا خرج من المسجد

[٩٨٧١] حدثنا أبو الأحوص عن منصور[٣] عن مجاهد قال : كان يقال : إذا خرج الرجل من المسجد فليقل : بسم الله توكلت على الله ،

(١) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص : ١٣٦ عن عبدالله بن مسعود مرفوعا .

(٢) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٤٨/١٠ من رواية أبي يعلى .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٢٨/١ من طريق الثورى عن منصور .

اللهم إنى أعوذ بك من شر [1]ما خرجت له[1] .

(١٧٠٧) ما يدعى به ليلة عرفة

[٩٨٧٢] حدثنا أحمد بن إسحاق قال حدثنى عزرة[2] بن قيس صاحب الطعام قال : حدثتنى أم الفيض[3] عن عبد الله بن مسعود عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: من قال هؤلاء الكلمات ليلة عرفة ألف[4] مرة لم يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه ، ليس فيه إثم ولا قطيعة رحم « سبحان الله الذى فى السماء عرشه ، سبحان الله الذى فى الأرض موطئه[5] ، سبحان الذى فى البحر سبيله ، سبحان الذى فى الجنة رحمته ، سبحان الذى فى النار[6] سلطانه ، سبحان الذى فى الهواء[7] رحمته[8] ، سبحان الذى فى [القبور[9]] قضاءه ، سبحان الذى رفع السماء ، سبحان الذى وضع الأرض ، سبحان الذى لا منجا منه إلا إليه » .

(١-١) فى مصنف عبد الرزاق : ما خلق .

(٢) من التأريخ الكبير ، وفى الأصل وم : عروة ، وذكر البخارى الحديث مختصراً .

(٣) من التأريخ الكبير ، وليس واضحا فى الأصل وم .

(٤) فى الأصل وم : لو ، والتصحيح من التأريخ الكبير والدر المنثور ١/٢٢٨ حيث أورده السيوطى من طريق البيهقى وغيره .

(٥) فى الدر : موطنه .

(٦) من الدر ، وفى الأصل وم : الناس .

(٧) من الدر ، وفى الأصل وم : الهدى .

(٨) فى الدر : روحه .

(٩) زيد من الدر .

(١٧٠٨) ما أمر النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب أن يدعو به

٤٤٨٠/　　/[٩٨٧٣] حدثنا أحمد بن إسحاق عن عبد الواحد بن زياد قال: حدثني عبد الواحد بن زياد قال: حدثني شيخ من قريش عن ابن حكيم قال: قال لي عمر بن الخطاب: قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا ابن الخطاب! قل اللهم اجعل سريرتي خيرا من علانيتي واجعل علانيتي صالحة[١].

[٩٨٧٤] حدثنا جعفر بن عون عن هشام بن عروة عن أبيه قال: كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم «اللهم أعني على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك[٢]».

(١٧٠٩) ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم وامر به مما يسد الحاجة

[٩٨٧٥] حدثنا الفضل بن دكين[٣] قال حدثنا سلمة بن وردان قال: سمعت أنسا قال: أتت النبي صلى الله عليه وسلم امرأة تشكو إليه الحاجة فقال: أدلك على خير من ذلك، تهللين [الله[٤]] ثلاثا وثلاثين عند منامك،

(١) أورده الهندي في الكنز ٦/٤٣٠ برمز «ش» وغيره.
(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/١٤١ عن معاذ بن جبل.
(٣) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٩١ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين =

و تسبيحته ثلاثا و ثلاثين و تحميده أربعا و ثلاثين ، قال : تلك مائة مرة[١] خير من الدنيا و ما فيها .

(١٧١٠) فيما اصطفى الله من الكلام

[٩٨٧٦] حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثني إسرائيل[٢] عن أبي سنان ضرار بن مرة عن أبي صالح الحنفي عن أبي سعيد الخدري و أبي هريرة قالا[٣] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله اصطفى من الكلام أربعاً : سبحان الله و الحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، ثم قال : من قال « سبحان الله » كتب له عشرون حسنة وحط عنه عشرون سيئة ، و من قال « الله اكبر » فمثل ذلك ، و من قال : « لا إله إلا الله » فمثل ذلك ، و من قال « الحمد لله رب العالمين » من قبل نفسه كتب[٤] له [بها[٥]] ثلاثون حسنة وحط عنه ثلاثون سيئة .

(١٧١١) ما إذا قاله الرجل رفع عنه أنواع البلاء

[٩٨٧٧] حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا هشام بن الغاز[٦] عن

= (٤) زيد من الأدب المفرد .

---

(١) ليس في الأدب المفرد .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٣٧ من طريق عبد الرزاق عن اسرائيل .

(٣) في الأصل وم : قال - خطأ .

(٤) من المسند ، وفي الأصل وم : كتبت .

(٥) زيد من المسند .

مكحول قال : من قال « لا حول ولا قوة إلا بالله و لا منجا من الله إلا إليه » رفع الله عنه سبعين بابا من الضراء أدناه الفقر[١] .

(١٧١٢) ما اذا قاله الرجل أمر أن يدعو و يسأل

[٩٨٧٨] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر قال دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم المسجد و رجل يقول « اللهم لا إله إلا أنت وعدك حق و لقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق و محمد حق » فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : سل تعطه .

(١٧١٣) ما قالوا فى الدعاء الذى يستجاب

[٩٨٧٩] حدثنا عبدالله بن بكر السهمى[٢] قال حدثنا هشام الدستوائى عن يحيى بن أبي كثير عن أبي جعفر عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى عليه وسلم : ثلاث دعوات مستجابات[٣] لا شك فيهن : دعوة المظلوم و دعوة المسافر و دعوة الوالد على ولده .

= (٦) من التهذيب ، وفى الأصل : الفاز ـ بالفاء ؛ وليس واضحا فى م .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/١٥٦ من طريق ابن المنكدر عن جابر مع بعض المفارقات .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٣ من طريق أبي بكر ابن أبي شيبة وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٥٨ من طريق يزيد عن هشام .

(٣) فى السنن : يستجاب لهن .

(١٧١٤) فى الرجل يسأل الرجل أن يدعو له

[٩٨٨٠] حدثنا جرير عن مغيرة عن الأسلع[١] بن حى قال : كنت بالمدينة أطلب مالى فقلت لأبى هريرة ادع الله أن ينصرنى، فقال : اللهم إن كان مظلوما فانصره، و إن كان ظالما فانصر عليه.

(١٧١٥) فى الدعاء لمشرك

[٩٨٨١] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : جاء رجل يهودى إلى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : ادع لى، فقال : أكثر الله مالك و ولدك وأصح جسمك و أطال عمرك.

[٩٨٨٢] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : لا بأس أن يقول لليهودى و النصارى : هداك الله.

[٩٨٨٣] حدثنا عبد الله بن مبارك عن معمر عن قتادة أن يهوديا حلب للنبى صلى الله عليه و سلم ناقة فقال : اللهم جمله، فاسود شعره[٢].

(١٧١٦) باب فى المسلم يؤمن على دعاء الراهب

٤٤٩/ [٩٨٨٤] [٣]حدثنا عيسى بن يونس[٣]/ عن الأوزاعى عن حسان ابن عطية قال : لا بأس أن يؤمن المسلم على دعاء الراهب، فقال : إنهم

(١) فى الأصل وم : الاصلع، والتصحيح من الجرح والتعديل ١/١/٣٤١.
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٩٢ من طريق معمر.
(٣-٣) تكررما بين الرقين فى الأصل وم.

يستجاب لهم فينا و لا يستجاب لهم فى أنفسهم[1] .

(١٧١٧) فى السقط و المولود وما يدعى لها به

[٩٨٨٥] حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد عن أبى هريرة أنه كان يقوم على المنفوس من ولده الذى لم يعمل خطيئة فيقول : اللهم أجره من عذاب النار[2] .

[٩٨٨٦] حدثنا إسماعيل بن علية عن يونس عن زياد بن جبير عن أبيه عن المغيرة بن شعبة قال : السقط يدعى لوالديه بالعافية والمغفرة[3] .

[٩٨٨٧] حدثنا عباد بن العوام عن[4] سفيان بن حسين عن الحسن أنه كان يقول : اللهم اجعله لنا فرطا و ذخراً و أجراً .

[٩٨٨٨] حدثنا جرير عن شعبة قال حدثنا الخلاس السلمى قال : سمعت على بن جحاش قال سمعت سمرة بن جندب و مات ابن له صغير فقال : اذهبوا فادفنوه و لا تصلوا عليه فانه ليس عليه إثم ، و ادعوا الله

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/٧٣ من طريق عقبة بن علقمة عن الأوزاعى .

(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز ـ راجع٣/٣١٧ ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٥٣٣ من طريق سفيان عن يحيى بن سعيد .

(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٥٣١ من طريق سفيان عن يونس .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٥٢٩ من طريق سفيان الثورى عن يونس عن الحسن .

لوالديه أن يجعله لهما فرطا وأجراً أو نحوه[1] .

(١٧١٨) ما جاء فى التسبيح فى رمضان

[٩٨٨٩] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حسين بن أبي بشر عن الزهري قال : تسبيحة فى رمضان أفضل من ألف فى غيره[2].

(١٧١٩) ما يدعو به الرجل إذا وضع الميت فى قبره

[٩٨٩٠] حدثنا أبو خالد الأحمر[3] عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا وضع الميت فى القبر قال : بسم الله و بالله و على ملة رسول الله .

[٩٨٩١] حدثنا وكيع عن همام[4] عن قتادة عن أبي الصديق عن ابن عمر أنه كان يقول مثل ذلك .

[٩٨٩٢] حدثنا شريك[5] و أبو الأحوص عن منصور عن[6] أبي مدرك

(١) مضى الحديث فى كتاب الجنائز من طريق غندر عن شعبة .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١٨٨ من طريق الأصفهانى .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز ـ راجع ٣/٣٢٩ إلا أنه ليس هناك « وبالله » وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١١٢ من طريق عبد الله بن سعيد عن أبي خالد الأحمر .
(٤) فى كتاب الجنائز : هشام .
(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٥٠٩ من طريق سفيان عن منصور . ـــ

عن ابن عمر أنه كان يقول إذا أدخل الميت قبره ـ و قال أبو الاحوص : إذا سوى[١] عليه ـ : اللهم أسلمه إليك [و[٢]] المال و الأهل و العشيرة والذنب العظيم فاغفرله .

[٩٧٩٣] حدثنا وكيع بن الجراح[٣] عن سفيان عن عمرو بن مرة عن خيثمة قال : كانوا يستحبون إذا وضع الميت فى القبر أن يقولوا[٤] : بسم الله و فى سبيل الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه و سلم اللهم أجره من عذاب القبر و عذاب النار و شر الشيطان .

[٩٨٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان[٥] عن ليث عن مجاهد أنه كان يقول: بسم الله [و فى سبيل الله[٦]] [٧]و على ملة رسول الله صلى الله عليه و سلم[٧] .

= (٦) من كتاب الجنائز ومصنف عبد الرزاق ، وفى الأصل وم « و ».

(١) من كتاب الجنائز ومصنف عبد الرزاق ، وفى الأصل وم : سووا .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) مضى الحديث فى كتاب الجنائز ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤٩٧/٣ من طريق سفيان الثورى .

(٤) من كتاب الجنائز ومصنف عبدالرزاق ، و فى الأصل و م : يقول ـ كذا .

(٥) مضى الحديث فى كتاب الجنائز ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٩٦/٣ من طريق سفيان الثورى .

(٦) زيد من كتاب الجنائز ومصنف عبد الرزاق .

(٧-٧) ليس ما بين الرقين فى كتاب الجنائز .

اللهــم افسح له في قبره و نور له فيه ، و الحقه بنبيه صلى الله عليه و سلم و أنت عنه راض غير غضبان .

[٩٨٩٥] حدثنا عباد بن العوام[١] عن [ابن[٢]] المسيب عن أبيه قال : إذا وضع الميت في قبره فلا تقـل : بسم الله ، ولكن قل : في سبيل الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم و على ملة إبراهيم حنيفاً و ما كان من المشركين ، اللهم ثبته بالقول الثابت في الآخرة ، اللهم اجعـله في خير مما كان فيـه ، اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده ، قال ونزلت هذه الآية في صاحب القبر « يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحيوة الدنيـــا و في الآخرة[٣] » .

[٩٨٩٦] حدثنا عبيد الله بن موسى[٤] عن إسرائيل [عن أبي إسحاق[٥]] عن عاصم عن علـي قال : كان يقول عند المنـام إذا نام : بسم الله و في سبيل الله و على ملة رسول الله صلى الله عليـــه و سلم ، و يقوله إذا أدخل الرجل في قبره .

---

(١) مضى الحديث في كتاب الجنائز ٣/٣٣٠

(٢) زيد من كتاب الجنائز .

(٣) آية ٢٧ من سورة إبراهيم .

(٤) مضى الحديث في كتاب الجنائز ، وأخرجـــه عبدالرزاق في مصنفه ٣/٤٩٧ من طريق إسرائيل .

(٥) زيد من كتاب الجنائز ومصنف عبد الرزاق إلا أن في الأخير « عن إسحاق »

[٩٨٩٧] حدثنا أبو الأحوص[١] عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا وضعت الميت فى القبر فقل: بسم الله[٢] وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

[٩٨٩٨] حدثنا عبد الرحيم بن إسماعيل بن أبي خالد عن جبير بن عدى قال : أخبرت أن على بن أبي طالب كان يقول إذا أدخل الميت فى قبره بسم الله و على ملة رسول الله صلى الله عليه و سلم و تصديق كتابك [ورسلك واليقين[٣]] بالبعث بعد الموت اللهم ارحب عليه[٤] قبره وبشره بالجنة .

[٩٨٩٩] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن حصين عن إبراهيم التيمى قال : إذا وضع الميت فى القبر فقل : بسم الله و إلى الله و على سنة رسول الله صلى الله عليه و سلم[٥] .

(١٧٢٠) ما يدعى به للميت بعد ما يدفن

[٩٩٠٠] حدثنا إسماعيل[٦] بن علية عن عبيد الله[٧] بن أبي بكر قال : كان أنس بن مالك إذا سوى على الميت قبره قام عليه ثم قال : اللهم

(١) مضى الحديث فى كتاب الجنائز ٣/٣٢٩ .
(٢) زيد بعده فى كتاب الجنائز : وإلى الله .
(٣) فى الأصل غير واضح فأثبتناه من م .
(٤) زيد فى الأصل : فى ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .
(٥) مضى الحديث فى كتاب الجنائز ٣/٣٢٩
(٦) مضى الحديث فى كتاب الجنائز ٣/٣٣٠
(٧) فى كتاب الجنائز : عبد الله .

عبدك رد عليك فارأف به وارحمه ، اللهم جاف[1] الأرض عن جنبيه وافتح أبواب السماء لروحه وتقبله منك بقبول حسن ، اللهم إن كان محسنا فضاعف له في إحسانه ، وإن كان مسيئا فتجاوز عنه سيئاته[2] .

[٩٩٠١] حدثنا عباد بن العوام[3] عن حجاج عن عمير[4] بن سعيد أن عليا كبر على يزيد بن المكفف[5] أربعاً ثم قام على القبر فقال : اللهم عبدك وابن عبدك ونزل بك اليوم وأنت خير منزول به ، اللهم وسع له مدخله واغفر له ذنبه ؛ فانا لا نعلم[6] إلا خيرا وأنت أعلم به .

[٩٩٠٢] حدثنا ابن نمير[7] عن [ابن[8]] جريج عن ابن أبي مليكة قال : لما فرغ من قبر عبد الله بن السائب قام ابن عباس على القبر فوقف

---

(١) من كتاب الجنائز ، وفي الأصل وم : جافي .
(٢) سقط من كتاب الجنائز .
(٣) مضى الحديث في كتاب الجنائز ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٥١٠ من طريق الأعمش عن عمير .
(٤) من كتاب الجنائز ومصنف عبد الرزاق وم ، وفي الأصل : عمر .
(٥) من مصنف عبد الرزاق ، وفي الأصل وم : ملفق - كذا .
(٦) أضافه مصحح مصنف عبد الرزاق هنا « منه » مصنف ابن أبي شيبة بينما لا توجد هذه الزيادة هنا ولا في كتاب الجنائز .
(٧) مضى الحديث في كتاب الجنائز ٣/٣٣١ ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣/٥٠٩ من طريق ابن جريج .
(٨) زيد من كتاب الجنائز ومصنف عبد الرزاق .

عليه ثم دعا ثم انصرف .

[٩٩٠٣] حدثنا ابن علية قال : رأيت أيوب يقوم على القبر فيدعو للميت ، وربما رأيته يدعو له وهو في القبر قبل أن يخرج[١] .

(١٧٢١) فيمن كره أن يدعو بالموت و نهى عنه

[٩٩٠٤] حدثنا عبد الله بن إدريس عن إسماعيل عن قيس قال : دخلنا على خباب وقد اكتوى سبع كيات في بطنه فقال : لو لا أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهانا أن ندعو بالموت لدعوت به[٢] .

[٩٩٠٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان قال : كنت جالساً عند ابن عمر فسمع رجلا يتمنى الموت ؛ قال : فرفع إليه ابن عمر بصره فقال : تمنى الموت فإنك ميت ، ولكن سل الله العافية .

[٩٩٠٦] حدثنا عبدة بن حميد عن حميد عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يتمنى أحدكم الموت لضر نزل به في الدنيا[٣] .

(١٧٢٢) ما قالوا في ليلة النصف من شعبان و ما يغفر فيها من الذنوب

[٩٩٠٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن يحيى بن أبي كثير

(١) معنى الحديث في كتاب الجنائز .

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ١٣٨/٢ من طريق يحيى عن اسماعيل .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ١٠٤/٣ من طريق ابن أبي عدى عن حميد .

عن عروة عن عائشة قالت : كنت إلى جنب النبي صلى الله عليه و سلم ففقدته فاتبعته فاذا هو بالبقيع رافعا يديه يدعو فقال : يا ابنة أبي بكر ، أحسبت أن الله يحيف عليك و رسوله ، إن الله ينزل في هذه الليلة النصف من شعبان فيغفر فيها من الذنوب أكثر من عدد شعر معز كلب[1].

[٩٩٠٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن مكحول عن كثير ابن مرة الحضرمي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله ينزل ليلة النصف من شعبان فيغفر فيها الذنوب إلا لمشرك أو مشاحن[2] .

(١٧٢٣) في الدعاء للمجوس

[٩٩٠٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عبيده عن أبي بكر بن أنس بن مالك قال : كان له مجوس يعملون له في أرضه و كان يقول لهم أطال الله أعماركم وأكثر اموالكم ، فكانوا يفرحون [بذلك[3]] .

(١٧٢٤) ما يدعى به في ركعتي الطواف

[٩٩١٠] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا محمد بن سوقة عن نافع[4]

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٠٠ من طريق يزيد بن هارون عن حجاج .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣١٧/٤ من طريق قيس بن سعد عن مكحول عن كثير بن مرة ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٩١/٥ من طريق الأوزاعي عن مكحول عن مالك بن يخامر عن معاذ بن جبل .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٠٨/١ من طريق همام بن يحيى عن نافع .

قال : كان ابن عمر إذا قدم حاجاً أو معتمراً طاف بالبيت و صلى ركعتين ، وكان جلوسه/ فيها أطول من قيامه ثناء على ربه ومسألة ، فكان ٤٥١/ يقول حين يفرغ من ركعتيه و بين الصفا والمروة : اللهم اعصمنى بدينك وطاعتك وطاعة رسولك صلى الله عليه و سلم ، اللهم جنبنى حدودك ، اللهم اجعلنى من يحبك ويحب ملائكتك و رسلك و عبادك الصالحين ، اللهم حببنى إليك و إلى ملائكتك و رسلك ، اللهم آتنى[1] من خير ما تؤتى[2] عبادك الصالحين فى الدنيا والآخرة ؛ اللهم [3]يسرنى لليسرى[3] وجنبنى العسرى ، واغفر لى فى الآخرة والأولى ، اللهم أوزعنى أن أوفى بعهدك الذى عاهدتنى عليه ، اللهم اجعلنى[4] من أئمة المتقين واجعلنى من ورثة جنة النعيم ، و اغفر لى خطيئتى يوم الدين .

(١٧٢٥) ما يدعو به الرجل إذا أتى المسجد يوم الجمعة

[٩٩١١] حدثنا يعلى قال حدثنا عثمان بن حكيم[5] عن جابر بن زيد أبي الشعثاء قال : إذا أتيت يوم الجمعة فاقعد على باب المسجد و قل : اللهم اجعلنى اليوم أوجه من توجه إليك ، و أقرب من تقرب إليك ، و أنجح من

(١) من م ، وفى الأصل : اتنى .
(٢) من م ، وفى الأصل : تولى .
(٣-٣) من الحلية ، وفى الأصل وم : يسر لى باليسرى .
(٤) فى الأصل وم : اجعله - كذا .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٨٨ من طريق الفضل بن العلاء عن عثمان بن حكيم

١طلب و دعا١ ثم ادخل وسل تعطه .

(١٧٣٦) ما يدعى به للمسلمين وكيف يرد عليهم

[٩٩١٢] حدثنا شعبة عن عاصم مولى القريبة[٢] بنت عبد الرحمن بن أبي بكر قال : سمعت قريبة تحدث عن عائشة أنها قالت : لا تقولي للسكين : بورك فيه ، فانه يسأل البر والفاجر ، ولكن قولي : يرزقنا الله و إياك .

(١٧٣٧) في الرهصة تصيب الدابة

[٩٩١٣] حدثنا مروان بن معاوية عن صبيح مولى بني مروان عن مكحول[٣] قال : سمعته يقول في الرهصة : بسم الله أنت الواقي[٤] و أنت الشافي و أنت الباقي ثم يقعد ٥في خيط قنب جديد٥ أو شعر ، ثم يربط[٦] به ٧الدابة للرهصة٧ .

(١-١) في الحلية : دعاك وطلب إليك .

(٢) في الأصل وم : العربية .

(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب الطب ـ رقم الحديث : ٣٧٨٩ .

(٤) من كتاب الطب ، وفي الأصل وم : الواقي .

(٥-٥) من م ، وفي الأصل : في حنط مب حديد ـ كذا ـ وفي كتاب الطب : خيطا فيه حديد .

(٦) من م و كتاب الطب ، وفي الأصل : يرتبط .

(٧-٧) وقع في كتاب الطب : الرهصة ، فليصحح من هنا .

(١٧٢٨) دعاء طاوس

[٩٩١٤] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان[١] عن محمد بن سعيد أو سعيد بن محمد[٢] قال : كان من دعاء طاوس ، يقول : اللهم امنعني المال والولد ، وارزقني الايمان[٣] والعمل .

(١٧٢٩) ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعظمه من الدعاء

[٩٩١٥] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا فطر عن عبد الرحمن ابن سابط[٤] قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يدعو بهؤلاء الكلمات ويعظمهن[٥] : اللهم فارج الهم وكاشف الكرب ومجيب المضطرين و رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهما ارحمني اليوم رحمة واسعة[٦] تغنيني بها عن رحمة من سواك .

(١٧٣٠) من قال : الدعاء يرد القدر

[٩٩١٦] حدثنا وكيع والفضل بن دكين عن سفيان عن عبد الله ابن عيسى عن عبد الله بن أبي الجعد عن ثوبان قال : قال رسول الله صلى

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٩/٤ من طريق قبيصة عن سفيان .
(٢) وقع في الحلية هذا الأخير .
(٣) من الحلية ، و في الأصل وم : الاموال .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٥١٥/١ عن عائشة مرفوعا ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٩/١ عن عبد الرحمن بن سابط من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) في الدر المنثور : يعلمهن .
(٦) ليس في الدر المنثور .

الله عليه و سلم : لا يرد القدر إلا الدعاء ولا يزيد فى العمر إلا البر[١] .

(١٧٣١) ما ذكر فى أحب الكلام إلى الله

[٩٩١٧] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا زهير[٢] عن منصور عن هلال بن يساف عن ربيع بن عميلة[٣] عن سمرة بن جندب عن رسول الله صلى الله عليه و سلم : أحب الكلام إلى الله أربع : سبحان الله و الحمد لله ولا إله الا الله و الله أكبر ، لا يضرك بأيهن بدأت .

[٩٩١٨] حدثنا وكيع و أبو داود عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن هلال عن سمرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أفضل الكلام أربع : سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر ، لا عليك بايهن بدأت[٤] .

(١٧٣٢) من دعا فعرف الاجابة

٤٥٢/ [٩٩١٩] حدثنا شريك عن مغيرة عن سرية لعبد الله/ بن جعفر قالت[٥] : مررت بعلى و أنا حبلى فمسح بطنى و قال: اللهم اجعله ذكرا مباركا ، قالت : فولدت غلاماً .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٢٧٧ من طريق وكيع .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٠ من طريق حسن بن موسى عن زهير .
(٣) من م والمسند ، وفى الأصل: علة ـ كذا .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٢٧٩ من طريق عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان .
(٥) فى الأصل وم : قال ـ كذا .

[٩٩٢٠] حدثنا الفضل بن دكين[١] قال حدثنا سفيان عن[٢] أمية عن داود بن شابور[٣] قال : قال[٤] رجل لطاوس : ادع لنا ، فقال : ما أجد لقلبي الآن خشية [فأدعولك[٥]] .

(١٧٣٣) ما يقول الرجل اذا نعق الغراب

[٩٩٢١] حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا مهدى بن ميمون عن غيلان عن ابن عباس أنه كان إذا نعق الغراب قال : لا طير إلا طيرك ولا خير إلا خيرك ولا إله غيرك .

(١٧٣٤) القنوت

[٩٩٢٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يحيي بن وثاب قال : سمعته يقول فى قنوته : اللهم عذب كفرة أهل الكتاب اللهم اجعل قلوبهم على قلوب نساء كوافر .

(١٧٣٥) الدعاء قائما

[٩٩٢٣] حدثنا معاذ بن معاذ قال : حدثنا حميد عن الحسن عن

(١) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الحلية ، وفى الأصل وم : بن .
(٣) من الحلية ، وفى الأصل وم : سابور .
(٤) من م والحلية ، وفى الأصل : جاء .
(٥) زيد من الحلية .

جابر بن عبد الله قال : كنا ندعو قياماً و قعوداً و نسبح ركوعا وسجوداً .

(١٧٣٦) فى الرجل الذى شكى امرأته إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ما أمر به

[٩٩٢٤] حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال : جاء رجل يشكو امرأته إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأخذ برؤسهما وقال : اللهم ادم بينهما .

(١٧٣٧) فى ثواب تكبيرة ما هو

[٩٩٢٥] حدثنا عبدة بن سليمان عن صالح بن حيان قال : سمعت أبا وائل يقول : أعطاني عمر أربع أعطية بيده و قال : التكبير خير من الدنيا و ما فيها .

(١٧٣٨) دعاء النبى صلى الله عليه وسلم للرجل الذى نزل بهـا

[٩٩٢٦] حدثنا سليمان بن حرب قال : حدثنا شعبة[١] بن الحجاج عن يزيد بن خمير[٢] قال : سمعت عبد الله بن بسر[٣] قال : جاء النبي صلى الله عليه و سلم إلى رجل[٤] فنزل فأتاه بطعام سويق وحيس فأكل ، و أتاه بشراب

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى مسنده ١٨٨/٤ من طريق عفان وبهز عن شعبة .

(٢) من المسند ، وفى الأصل وم : جبير .

(٣) من المسند ، وفى الأصل وم : بشر .

(٤) فى المسند : أبى ، والعبارة فى م : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

فشرب ، فناول من عن يمينه ، وكان إذا أكل تمراً ألقى النوى هكذا ـ وأشار بإصبعيه على ظهرهما ، قال : فلما ركب النبي صلى الله عليه وسلم قام أبي فأخذ بلجامه فقال : يا رسول الله ! ادع لنا ، فقال : اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم .

(١٧٣٩) ما يدعو به الرجل إذا رأى[١] الكوكب ينقض

[٩٩٢٧] حدثنا عمرو بن خالد قال : سمعت زيد بن علي يحدث عن أبيه عن جده قال : كان إذا رأى الكوكب منقضاً قال : اللهم صوبه وأصب به وقنا شر ما يتبع .

(١٧٤٠) ما يقول الرجل إذا ابتاع مملوكا وما يقول إذا رأى[٢] البرق

[٩٩٢٨] حدثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا أبو عقيل قال : حدثنا مجالد عن الشعبي عن مسروق قال : كان ابن مسعود إذا اشترى مملوكا [قال[٣]] اللهم بارك لنا فيه واجعله طويل العمر كثير الرزق[٤] .

[٩٩٢٩] حدثنا هاشم بن القاسم قال : حدثنا أبو عقيل عن شيخ

---

(١) في م : راوا .

(٢) في م : روى .

(٣) زيد من م .

(٤) أعاده المصنف في آخر أبواب الدعاء ـ رقم الحديث : ٩٩٦٠ .

حدثه قال: سألت ابن سيرين: ما أقول فى البرق إذا رأيته؟ قال تغمض عينيك وتذكر الله.

(١٧٤١) ما يقال إذا قال المؤذن: أشهد أن لا اله إلا الله وأشهد أن محمدا رسول الله

[٩٩٣٠] حدثنا أبو أسامة قال حدثنى عبد الله بن الوليد عن زياد عن الحسن قال: من قال: إذا قال المؤذن «اشهد ان لا إله إلا الله و اشهد ان محمداً رسول الله»، «[١]وأنا أشهد[١] مع من شهد» كان له أجر من شهد و من لم يشهد.

(١٧٤٢) الاستعاذة من الشيطان

[٩٩٣١] حدثنا ابن نمير عن أبى جعفر بياع الطعام قال: كان أبو جعفر يقول: أعوذ بالله من الشيطان والسلطان وشر النبطى إذا استعرب، و شر العربى اذا استنبط، فقيل: وكيف يستنبط العربى؟ قال: إذا أخذ
٤٥٣/ بأخذهم/ وزيهم.

(١٧٤٣) ما أمر النبي صلى الله عليه و سلم عائشة حين أمرها أن توجز فى الدعاء

[٩٩٣٢] حدثنا عبد الله بن نمير[٢] عن عبد الملك بن [أبى[٣]] سليمان

(١-١) من هامش الأصل وم، وفى الأصل: من انا - مع علامة الشك عليه

عن رجل من أهل البصرة قال : أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بهدية وعائشة قائمة تصلي فأعجبه أن تأكل معه ، فقال : يا عائشة اجمعي و أوجزي ، و(١) قولي « اللهم إني أسالك من الخير كله عاجله و آجله و أعوذ بك من الشر كله عاجله و آجله ، وما قضيت من قضاء فبارك لي فيه و اجعل عاقبته الى خير .

(١٧٤٤) ما أمر به المحموم إذا اغتسل أن يدعو به

[٩٩٣٣] حدثنا معاوية بن هشام قال : حدثنا سفيان عن عبد الملك ابن عمير عن رجل عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما من رجل يحم فليغتسل ثلاثة أيام متتابعة فيقول عند كل غسل « بسم الله اللهم إنما اغتسلت رجاء شفائك وتصديق نبيك محمـــد صلى الله عليه وسلم » إلا كشف عنه .

(١٧٤٥) ما ذكر مما قاله يوسف عليه السلام حين رأى عزيز مصر

[٩٩٣٤] حدثنا الفضل بن دكين قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن زيد العمي قال : لما رأى يوسف عزيز مصر قال : اللهـــم إني أسألك

= (٢) أورده الهندي في الكنز ٤٣٧/٢ برمز « ش » .

(٣) زيد من م والكنز .

(١) من الكنز ، وفي الأصل وم : قال .

بخيرك من خيره و أعوذ بقوتك من شره .

(١٧٤٦) باب السيماء[١]

[٩٩٣٥] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد أن سعيد ابن أبي الحسن كان يقول : اللهم سومنا سيماء الايمان وألبسنا لباس التقوى .

[٩٩٣٦] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال : كنا في مكان لا تنفذه[٢] الدواب فقمت وأنا أقرأ هؤلاء الآيات « غافر الذنب و قابل التوب شديد العقاب » [قال[٣]] فمر شيخ على بغلة شهباء قال : قل : يا غافر الذنب اغفر ذنبي ، يا قابل التوب اقبل توبتي ، يا شديد العقاب اعف عن عقابي ، يا ذا[٤] الطول طل علي بخير ، قال : فقلتها ثم نظرت فلم اره[٥] .

[٩٩٣٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبيد الله بن عبيد أن جبريل يوكل بالحوائج ؛ فاذا سأل المؤمن ربه قال : احبس احبس ـ حبا لدعائه أن يزداد ، و إذا سأل الكافر قال : أعطه أعطه ـ بغضا لدعائه .

(١) من م ، وفي الأصل : السيمياء .
(٢) من م ، وفي الأصل : لا ينفذه .
(٣) زيد من م .
(٤) من م ، وفي الأصل : ذي .
(٥) أورد السيوطي نحوه عن ثابت البناني و مصعب بن الزبير ـ راجع الدر المنثور ٥/٣٤٥ .

[٩٩٣٨] حدثنا عفان قال حدثنا حماد عن ثابت قال : كان أنس يقول : لقد تركت بعدي عجائز يكثرن[1] أن يدعين الله أن يوردهن حوض محمد صلى الله عليه و سلم[2] .

(١٧٤٨) ما دعا به النبي صلى الله عليه وسلم في مسجد الفتح الذي يقال له مسجد الأحزاب

[٩٩٣٩] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا موسى بن عبيدة عن عمر بن الحكم الأنصاري قال : سألته : هل صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم في مسجد الفتح الذي يقال له مسجد الأحزاب ؟ قال : لم يصل فيه لكنه دعا فكان من دعائه أن قال - اللهم لك الحمد لا هادي لمن أضللت ولا مضل لمن هديت ، ولا مهين لمن أكرمت ولا مكرم لمن أهنت ، ولا ناصر لمن خذلت ولا خاذل لمن نصرت ، ولا معز لمن أذللت و لا مذل لمن أعززت ، و لا رازق لمن حرمت[3] و لا حارم لمن رزقت ، و لا مانع لمن[4] أعطيت ولا معطي لمن[4] منعت ، ولا رافع لمن خفضت [ولا خافض لمن رفعت[5]] ولا ساتر لمن خرقت و لا خارق لمن سترت ؛ و لا مقرب

(١) من م ، وفي الأصل : يكثره ـ كذا .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ٥٦٠ من طريق حميد عن أنس .

(٣) في الأصل وم : أحرمت .

(٤) في م : لما .

(٥) زيد ولا بد منه .

لمن[1] باعدت و لا مباعد لمن[1] قربت ، ثم دعا عليهم فلم يصبح فى المدينة كذاب من الأحزاب ولا من المشركين إلا أهلكه الله غير حي بن أخطب
٤٥٤/ وقريظة/ قتلها الله وشتتت .

(١٧٤٩) دعوة لداود النبى صلى الله عليه و سلم

[٩٩٤٠] حدثنا محمد بن الحسن قال : حدثنا يحي بن المهلب عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الله الجدلي[2] قال : كان داود النبي صلى الله عليه وسلم [يقول[3]] اللهم إنى أعوذ بك من جار عينه ترانى وقلبه يرعانى ، إن رأى خيرا دفنه[4] ، و إن رأى شرا أشاعه .

[٩٩٤١] حدثنا سعيد بن زكريا عن عبد الله بن مؤمل عن [ابن[5]] أبي مليكة قال : كان ابن عباس إذا أتى بمطر دعا قبل ذلك ، و بلغنا أن الدعاء قبل ذلك مستجاب .

(١٧٥٠) ما يدعو به الرجل إذا فرغ من وضوئه

[٩٩٤٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هاشم الواسطى عن أبي مجلز عن قيس بن عباد عن أبي سعيد الخدرى قال : من قال إذا فرغ من

(١) فى م : لما .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٠٧/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من م والدر .
(٤) من الدر ، وفى الأصل وم : اذاعه .
(٥) ليس فى الأصل وم .

وضوئه « سبحانك اللهم وبحمدك أشهد ان لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك » ختمت بخاتم ثم رفعت تحت العرش فلم يكسر إلى يوم القيامة[١] .

[٩٩٤٣] حدثنا عبد الله بن نمير و عبد الله بن داود عن الأعمش عن إبراهيم بن المهاجر عن سالم بن أبي الجعد قال : كان علي يقول إذا فرغ من وضوئه : أشهد ان لا إله إلا الله و أشهد أن محمدا عبده و رسوله رب اجعلني من التوابين ، واجعلني من المتطهرين[٢] .

[٩٩٤٤] حدثنا زيد بن الحباب قال : حدثنا عمرو بن عبيد الله[٣] ابن وهب النخعي عن زيد العمي عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من توضأ فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده و رسوله ثلاثا ، فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء[٤] .

[٩٩٤٥] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال : حدثني زهرة بن معبد أبو عقيل أن ابن عم له أخبره أنه سمع عقبة

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٨٦/١ من طريق سفيان الثوري .
(٢) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٨٦/١ من طريق الأعمش عن سالم بن أبي الجعد .
(٣) في الأصل : عبيد ، والتصحيح من م وسنن ابن ماجه ص : ٣٧ حيث أخرجه من طريق أبي نعيم عن عمرو هذا .
(٤) أخرجه أيضا ابن السني في عمل اليوم و الليلة ص : ١٠ من طريق أبي هشام الرفاعي عن زيد بن الحباب .

ابن عامر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من توضأ فأتم وضوءه ثم رفع رأسه إلى السماء فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له و أن محمدا عبده و رسوله ، فتحت له ثمانية أبواب الجنة يدخل من أيها شاء[1] .

[٩٩٤٦] حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك قال : كان حذيفة إذا تطهر قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده و رسوله ، اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين[2] .

(١٧٥١) ما يدعو به الرجل يقوله إذا دخل الكنيف

[٩٩٤٧] حدثنا هشيم قال : حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا دخل الخلاء قال : أعوذ بالله من الخبث والخبائث[3] .

[٩٩٤٨] حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن قاسم الشيباني عن زيد بن أرقم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن هذه الحشوش محتضرة ، فاذا دخل أحدكم فليقل : اللهم إني

(١) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص : ٩ من طريق حيوة بن شريح عن زهرة بن معبد .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٢٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١/٩٥ من طريق حماد بن زيد عن عبد العزيز ابن صهيب .

أعوذ بك من الخبث والخبائث[١] .

[٩٩٤٩] حدثنا محمد بن بشر العبدى عن عبد العزيز بن عمر قال : حدثني الحسن بن مسلم بن يناق عن رجل من أصحاب عبد الله بن مسعود قال : قال عبد الله : إذا دخلت الغائط فأردت التكشف فقل : اللهم إني أعوذ بك من الرجس والنجس و الخبث والخبائث والشيطان الرجيم .

[٩٩٥٠] حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك قال : كان حذيفة إذا دخل الخلاء قال : أعوذ بالله من الرجس النجس الخبيث المخبث من الشيطان الرجيم[٢] .

[٩٩٥١] حدثنا هشيم عن أبي معشر عن عبد الله بن أبي طلحة
٤٥٥/ عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا دخل/ الخلاء قال : بسم الله اللهم إني أعوذبك من الخبث والخبائث[٣] .

[٩٩٥٢] حدثنا وكيع عن إسرائيل الزبرقان العبدى عن الضحاك قال : إذا دخلت الخلاء فقل : اللهم انى أعوذ بك من الرجس النجس الخبث المخبث الشيطان الرجيم .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١/٩٦ من طريق ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة وغيره وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٦ من طريق هارون بن إسحاق عن عبدة .
(٢) أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة ص : ٦ عن أنس مرفوعا .
(٣) أورده الهندى في الكنز ٥/١٢٦ برمز « ش » (طبعة قديمة) .

(١٧٥٢) مايقول الرجل وما يدعو به إذا خرج من المخرج

[٩٩٥٣] حدثنا يحي بن أبي بكير قال حدثنا اسرائيل قال : أخبرنا يوسف بن أبي بردة قال : سمعت أبي يقول : دخلت على عائشة فسمعتها تقول : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم اذا خرج من الغائط قال : غفرانك[١].

[٩٩٥٤] حدثنا هشيم بن العوام عن ابراهيم التيمى أن نوحاً النبى عليه السلام كان اذا فرغ من الغائط قال : الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى و عافانى [٢].

[٩٩٥٥] حدثنا هشيم قال اخبرنا عوام قال : حدثت أن نوحا عليه السلام كان يقول : الحمد لله الذى أذاقنى لذاته وأبقى فى منفعته وأذهب عنى أذاه[٣].

[٩٩٥٦] حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع عن سفيان عن منصور عن أبي على أن أباذر كان يقول إذا خرج من الخلاء : الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى وعافانى[٤].

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٦ عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٦٢ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن السنى فى عمل اليوم والليلة ص : ٨ عن ابن عمر مرفوعاً =

[٩٩٥٧] حدثنا وكيع عن زمعــــة عن سلمة بن هدام عن طاوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج أحدكم من الخلاء فليقل الحمد لله الذى أذهب عنى ما يؤذيني و أمسك على ما ينفعني.

[٩٩٥٨] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنـا مريم عن ليث عن المنهال بن عمرو قال كان أبو الدرداء إذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذى أماط عنى الأذى و عافانى.

[٩٩٥٩] حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك قال : كان حذيفة يقول إذا خرج : الحمد لله الذى أذهب عنى الأذى و عافانى.

(١٧٥٣) في الرجل يشترى المملوك ما يدعو به

[٩٩٦٠] حدثنا هاشم بن القاسم[١] قال : حدثنا أبو عقيل قال : حدثنا مجالد عن الشعبي عن مسروق قال : كان ابن مسعود إذا اشترى مملوكاً قال : اللهم بارك [لنا[٢]] فيه واجعله طويل العمر كثير الرزق.

تم كتاب الدعاء و الحمــــد لله على آلائه

ــ أورده السيوطى فى الدر من رواية ابن أبي شيبة.

(٤) أورده الهندى فى الكنز ١٢٥/٥ برمز «عب» وغيره.

(١) مضى الحديث تحت رقم : ٩٩٢٨

(٢) زيد من الحديث الماضى.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب فضائل القرآن

(١٧٥٤) ما جاء في إعراب القرآن

[٩٩٦١] حدثنا ابن إدريس عن المقبري عن جده عن إبراهيم عن أبي هريرة[١] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أعربوا القرآن والتمسوا غرائبه[٢] .

[٩٩٦٢] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن طلحة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : أعربوا القرآن[٣] .

[٩٩٦٣] حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن عمرو بن دينار[٤]

(١) أورده السيوطي في الجامع الصغير من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٣/٧ من طريق أبي يعلى .
(٢) من الجامع والمجمع ، و في الأصل : عرابته ـ والكلمة ليست واضحة في م .
(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٦٣/٧ من رواية الطبراني و قال : فيها ليث ابن أبي سليم فيه ضعف .
(٤) أورده الهندي في كنز العمال ٢٢٨/٥ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى بعض الحديث عندنا تحت رقم : ٥٧٠٣ إلا أنه ثبت هناك : عمر =

قال: كتب عمر إلى أبي موسى: أما بعد فتفقهوا في السنة و تفقهوا في العربية و أعربوا القرآن فانه عربي و تمعددوا[1] فانكم معديون.

[٩٩٦٤] حدثنا يحيي بن آدم قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا واصل مولى ابن عيينة عن يحيي بن عقيل عن يحيي بن يعمر عن أبي بن كعب قال: تعلموا العربية كما تعلمون حفظ القرآن[2].

[٩٩٦٥] حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال: أعربوا القرآن.

[٩٩٦٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن عقبة الأسدى عن أبي العلاء قال: قال عبد الله: أعربوا القرآن فانه عربي[3].

[٩٩٦٧] حدثنا على بن مسهر عن يوسف بن حبيب عن ابن بريدة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال: لأن أقرأ آية باعراب أحب إلى من أن أقرأ كذا وكذا آية بغير إعراب.

[٩٩٦٨] حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يضرب ولده على اللحن[4].

ابن زيد عوضا عن «عمرو بن دينار».

---

(١) من م والكنز، وفى الأصل: تمعدوا ـ كذا.

(٢) أورده المتقى فى الكنز ٢/٢١٥ (طبعة جديدة) عن عمر.

(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/١٦٣ من طرق.

(٤) أخرجه ابن سعد فى طبقاته ج: ٤/ق: ١/ص: ١١٤ من طريق محمد بن عبيد

[٩٩٦٩] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال : قال رجل للحسن : يا أبا سعيد! / والله ما أراك تلحن ، فقال : يا ابن أخي! إني سبقت اللحن . ٤٥٦/

[٩٩٧٠] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة قال أخبرني سالم أن زيد بن ثابت استشار عمر في جمع القرآن فأبى عليه فقال : أنتم قوم تلحنون ، و استشار عثمان فأذن له .

[٩٩٧١] حدثنا أبو داود الطيالسي[1] عن شعبة عن أبي رجاء قال سألت محمدا عن نقط[2] المصاحف فقال : [إني[3]] أخاف أن تزيدوا[4] في الحروف أو تنقصوا[5] منها[6] ، و سألت الحسن فقال : ما بلغك ما كتب به عمر أن تعلموا العربية وحسن العبارة وتفقهوا في الدين[7] .

= عن عبيد الله ، و مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٧٠٢ و أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٢/٢٢٩

(١) أخرجه الداني في المحكم في نقط المصاحف ص : ١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من المحكم ، و في الأصل وم : نقطة ـ كذا .
(٣) زيد من المحكم .
(٤) في المحكم : يزيدوا .
(٥) في المحكم : ينقصوا .
(٦) إلى هنا انتهت الرواية في المحكم .
(٧) وقول الحسن هذا أورده الهندي في كنز العمال ٢/٣٦٥ عن محمد بن سيف =

[٩٩٧٢] حدثنا إسحاق بن سليمان عن معاوية عن يحي عن يونس ابن ميسرة الجيلانى عن أم الدرداء قالت : انى لأحب أن أقرأه كما أنزل - يعنى إعراب القرآن .

[٩٩٧٣] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا حماد بن زيد عن يزيد بن حازم عن سليمان بن يسار قال : انتهى عمر إلى قوم يقرئ بعضهم بعضاً ، فلما رأوا عمر سكتوا فقال : ما كنتم تراجعون ؛ قلنا : كنا نقرئ بعضنا بعضا ، فقال : اقرؤا ولا تلحنوا[١] .

[٩٩٧٤] حدثنا جرير عن ثعلبة عن مقاتل بن حيان قال : كلام أهل السماء العربية ، ثم قرأ « حم والكتاب المبين انا جعلناه قرآنا عربيا لعلكم تعقلون و إنه فى أم الكتاب لدينا لعلى حكيم[٢] .

[٩٩٧٥] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن مورق قال : قال عمر تعلموا اللحن والفرائض فانه من دينكم[٣] .

[٩٩٧٦] حدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا جعفر الأحمر عن

= عن الحسن من رواية أبي عبيد فى فضائل القرآن .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/٢١٥ عن سليمان بن يسار من طريق ابن الانبارى فى الايضاح وغيره .
(٢) راجع آية ١-٤ من الزخرف .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٢٩ (طبعة قديمة) عن عمر من رواية ابن أبي شيبة .

مطرف عن سوادة بن الجعد عن أبي جعفر قال : من فقه الرجل عرفانه اللحن[1] .

[٩٩٧٧] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن خليد المصرى[2] قال : لما قدم علينا سلمان أتيناه ليستقرئنا[3] القرآن فقال : القرآن عربى فاستقرؤه رجلا عربيا ، فاستقرأنا زيد بن صوحان فكان إذا أخطأ أخذ عليه سلمان ، فاذا أصاب قال : أيم الله .

(١٧٥٥) فى تعليم القرآن كم آية

[٩٩٧٨] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب[4] عن أبى عبد الرحمن[5] قال : حدثنا من كان يقرئنا[6] من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم أنهم كانوا يقترئون[7] من رسول الله صلى الله عليه و سلم عشر آيات ولا يأخذون فى العشر الاخرى حتى يعلموا ما فى هذه من العمل والعلم

(١) راجع أيضا الكنز ٢/١٨٩ (طبعة جديدة) رقم الحديث : ٢٠٥٩

(٢) هو خليد بن عبد الله أبو سليمان المصرى .

(٣) من م ، وفى الأصل : يستعربنا .

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١/٨٠ (الطبعة الجديدة) من طريق جرير عن عطاء ابن السائب ، و أورده الهندى فى الكنز ٢/٢٢٥ من رواية ابن أبى شيبة .

(٥) هو عبد الله بن حبيب السلمى .

(٦) من تفسير الطبرى والكنز ، وفى الأصل : يقرأ بنا ، وليست الكلمة واضحة فى م .

(٧) من م والكنز ، و فى الأصل : يعتربون ، و فى التفسير : يستقرئون .

فانا علمنا العمل والعلم .

[٩٩٧٩] حدثنا وكيع عن خالد بن دينار عن أبي العالية قال : تعلموا القرآن خمس آيات خمس آيات ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأخذه خمساً خمساً[١] .

[٩٩٨٠] حدثنا وكيع عن إسماعيل قال : كان أبو عبد الرحمن يعلمنا خمساً خمساً .

(١٧٥٦) ثواب من قرأ حروف القرآن

[٩٩٨١] حدثنا مروان بن معاوية عن عبد الملك بن أبجر عن المنهال ابن عمرو عن قيس بن سكن قال : قال عبد الله : تعلموا القرآن فانه يكتب بكل حرف منه عشر حسنات ويكفر به عشر سيئات ، أما إني لا أقول : الم ، ولكن أقول : ألف عشر ولام عشر وميم عشر[٢] .

[٩٩٨٢] حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن عبيدة قال : حدثنا محمد بن كعب عن عوف بن مالك الأشجعي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ حرفاً من كتاب الله كتب الله له حسنة ، لا أقول : الم ذلك الكتاب ، ولكن الحروف مقطعة عن الألف واللام والميم[٣].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢١٩ من طريق مسلم عن إبراهيم .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٢٢ عن قيس بن السكن من رواية السنجري .

[٩٩٨٣] حدثنا أبو الأحوص عن عطاء بن السائب عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : تعلموا القرآن و اتلوه فان الله يأجركم على تلاوته بكل حرف عشر حسنات ، أما إنى لا أقول : الم ، ولكن الف ولام و ميم[١] .

[٩٩٨٤] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن سليمان الضبي عن إبراهيم عن علقمة أو الأسود عن عبد الله قال : من قرأ القرآن يبتغى به وجه الله كان له بكل حرف عشر حسنات ومحو عشر سيئات .

(١٧٥٧) فى حسن الصوت بالقرآن

[٩٩٨٥] حدثنا جعفر بن غياث و وكيع عن الأعمش عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : زينوا القرآن بأصواتكم[٢] .

= (٣) أورده السيوطي فى الدر المنثور ١/٢٢ من رواية ابن أبي شيبة ، وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/١٦٣ عن عوف بن مالك من رواية الطبرانى وقال وفيه موسى بن عبيدة الربذى وهو ضعيف .

---

(١) أورده السيوطي فى الدر المنثور ١/٢٢ من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ١/٥٥٥ من طريق أبي الأحوص ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٢٧٩ من طريق أبي إسحاق عن أبي الأحوص .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١/٥٧٠ من طريق وكيع ؛ وأخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٤٣ من طريق منصور عن طلحة .

[٩٩٨٦] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم المسجد فسمع قراءة رجل فقال : من هذا ؟ فقال : عبد الله بن قيس ، فقال : لقد أوتي هذا مزامير آل داود[١] .

[٩٩٨٧] حدثنا عبد الله بن نمير عن مالك بن مغول عن ابن بريدة/ عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لقد أوتي الأشعري مزمارا من مزامير آل داود[٢] . /٤٥٧

[٩٩٨٨] حدثنا شبابة عن ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأبي موسى وسمعه يقرأ القرآن : لقد أوتي أخوكم من مزامير آل داود[٣] .

[٩٩٨٩] حدثنا أبو بكر بلغني عن ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله أو نحوه[٤] .

---

(١) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٤٢ وأخرجه ابن سعد في الطبقات ج : ٤/ق ١/ص : ٧٩ من طريق يزيد بن هارون .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج : ٤/ق : ١/ص : ٧٩ عن ابن نمير ، وأخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٤٢ من طريق عثمان بن عمر عن مالك بن مغول .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج : ٤ /ق : ١ /ص : ٨٠ من طريق هشام عن ليث بن سعد ، وأخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٤٢ من طريق عبد الله بن سالم عن ليث عن يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن . =

[٩٩٩٠] حدثنا أبو أسامة عن أبي حنيفة عن حماد عن إبراهيم قال : قال عمر[١] : حسنوا أصواتكم بالقرآن[٢].

[٩٩٩١] حدثنا سفيان بن عيينة[٣] عن عمرو[٤] عن ابن أبي مليكة عن عبد الله بن أبي نهيك عن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس منا من لم يتغن بالقرآن .

[٩٩٩٢] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن[٥] أبي سلمة رواية قال : ما أذن الله لشيء كأذنه لعبده يترنم بالقرآن[٦] .

[٩٩٩٣] حدثنا حفص عن ليث عن طاوس قال : كان يقال : أحسن الناس صوتا بالقرآن أخشاهم لله .

[٩٦٩٤] حدثنا أبو أسامة عن مسعر[٧] عن عبد الكريم عن

= (٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ج : ٤/ق : ١/ص : ٨٠ من طريق ابن عيينة .

(١) فى الأصل : عمرو ، والتصحيح من م .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٠٣/٢ عن عمر من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٦٩/١ من طريق سفيان ، وأخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٤٢ من طريق ليث بن سعد عن ابن أبي مليكة .
(٤) من م والمستدرك ، وفى الأصل : عمر .
(٥) من م ، وفى الأصل : بن .
(٦) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٧٠/١ وأخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٤٢ من طريق يزيد بن هارون عن ابن عمرو عن أبي سلمة =

طاوس : سئل [النبي صلى الله عليه وسلم[1]] : من أقرأ الناس ؟ قال من إذا قرأ رأيته يخشى[2] الله قال[3] : وكان طلق من أولئك .

[٩٩٩٥] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش[4] عن أبي الضحى عن مسروق قال : كنا مع أبي موسى فجننا الليل إلى بستان خرب[5]، قال : فقام من الليل فقرأ قراءة حسنة .

[٩٩٩٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن أبا موسى كان يقرأ ذات ليلة ونساء النبي صلى الله عليه وسلم يستمعن فقيل له فقال : لو علمت لحبرت تحبيراً أو تشوقت تشويقاً[6] .

(١٧٥٨) فى التطريب من كرهه

[٩٩٩٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عمران ابن عبد الله بن طلحة أن رجلا قرأ فى مسجد النبي صلى الله عليه وسلم فى

= (٧) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٤٢ من طريق جعفر بن عون عن مسعر .

(١) زيد من المسند .
(٢) من م والمسند ، وفى الأصل : يخش .
(٣) أى طاوس .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٥٩ من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش ، والحديث مضى عندنا فى كتاب الدعاء .
(٥) فى الحلية : حرث .
(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ج : ٤/ق : ١/ص: ٨٠ من طريق يزيد بن هارون .

رمضان فطرب فأنكر ذلك القاسم وقال : يقول الله تعالى « وانه لكتاب عزيز لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد[1] ».

[٩٩٩٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش أن رجلا قرأ عند أنس فطرب فكره ذلك أنس.

[٩٩٩٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عبد الله[2] ابن أبي بكر أن زياد النميري [3]جاء مع القراء إلى[3] أنس بن مالك فقال له : إقرأ ، فرفع صوته ، وكان رفيع الصوت ، فكشف[4] أنس عن وجهه الخرقة وكان على وجهه خرقة سوداء فقال : ما هذا ؟ ما هكذا كانوا يفعلون ، وكان إذا رأى شيئا ينكره كشف الخرقة عن وجهه.

[١٠٠٠٠] حدثنا جرير عن ليث عن عبد الرحمن بن الأسود قال : كان أحدهم يمد بالآية في جوف الليل.

(١٧٥٩) في فضل من قرأ القرآن

[١٠٠٠١] حدثنا محمد بن عبدالرحمن السدوسي عن مقمص بن عمران عن أم الدرداء قالت : دخلت على عائشة فقلت : ما فضل من قرأ القرآن

(١) آية ٤١-٤٢ من فصلت.

(٢) في الكنز ٢/٢٠٦ : عبد الله ، وأورده المندى من رواية ابن أبي شيبة ببعض الاختصار.

(٣-٣) من الكنز ، و في الأصل و م : جامع القرآن اتى ـ كذا.

(٤) في الأصل و م : فاكشفَ.

على من لم يقرأه ممن دخل الجنة ، فقالت عائشة : إن عدد درج الجنة على عدد آي القرآن ، فليس أحد ممن دخل الجنة أفضل ممن قرأ القرآن[١].

[١٠٠٠٢] حدثنا وكيع قال حدثنا إسماعيل بن رافع[٢] عن رجل عن عبد الله بن عمرو[٣] قال : من قرأ القرآن فكأنما استدرجت النبوة بين جنبيه إلا أنه لا يوحى إليه .

[١٠٠٠٣] حدثنا وكيع قال حدثنا عمران أبو بشر الحلبي عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا فاقة لعبد يقرأ القرآن ولا غنى له بعده[٤] .

[١٠٠٠٤] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب[٥] عن أبيه عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : من قرأ القرآن واتبع ما فيه هداه الله

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١/٤٥٦ [طبعة جديدة] عن عائشة مرفوعا من طريق ابن مردويه .

(٢) أخرجه ابن المبارك فى كتاب الزهد ص : ٢٧٥ من طريق إسماعيل بن رافع وأورده الهندى فى الكنز ١/٤٦٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من الزهد والكنز ، وفى الأصل وم : عمر .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ١/٤٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٣٨٢ من طريق ابن عيينة عن عطاء بن السائب عن ابن عباس ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٣١١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

٤٥٨/ من الضلالة و وقاه/ يوم القيامة سوء الحساب ، و ذلك بأن الله يقول « فمن اتبع هداى فلا يضل ولا يشقى[1] ».

[١٠٠٠٥] حدثنا أبو خالد الأحمر حدثنا أبو أسامة عن الحكم[2] بن هشام عن عبد الملك بن عمير[3] قال : كان يقال : إن أبقى الناس عقولا قراء[4] القرآن.

[١٠٠٠٦] حدثنا أبو الأحوص عن عكرمة[5] قال : من قرأ القرآن لم يرد إلى أرذل العمر ، ثم قرأ « لكى لا يعلم بعد علم شيئا[6] ».

[١٠٠٠٧] حدثنا وكيع[7] عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال : من قرأ[8] القرآن فكأنما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم قرأ « و من بلغ أئنكم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى[9] ».

---

(١) آية ٢٣ من طه .
(٢) من م ، وفى الأصل : الحلم .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٢٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من الدر ، وفى الأصل وم : قراءة .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٤/١٢٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) آية ٧٠ من النحل .
(٧) أخرجه الطبرى فى تفسيره تحت تفسير الآية الآتية من طريق وكيع ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٧ من طريق ابن أبي شيبة
(٨) فى تفسير الطبرى والدر : بلغه .

[١٠٠٠٨] حدثنا وكيع عن إبراهيم بن زيد عن الزهرى عن معاذ ابن جبل قال : من استظهر القرآن كانت له دعوة إن شاء يعجلها لدنياه[١] وإن شاء لآخرته[٢] .

(١٧٦٠) فى القرآن بأى لسان نزل

[١٠٠٠٩] حدثنا جعفر بن عون قال : أخبرنا إبراهيم بن إسماعيل الأنصارى قال أخبرنا ابن شهاب عن عبيد بن السباق أن عثمان قال : إنما نزل بلسان قريش ـ يعنى القرآن[٣] .

[١٠٠١٠] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا حماد بن سلمة عن نبيط عن الضحاك قال : نزل القرآن بكل لسان .

[١٠٠١١] حدثنا عبد الله عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبى ميسرة[٤] قال : نزل القرآن بكل لسان .

[١٠٠١٢] حدثنا عبد الله عن إسرائيل عن زيد بن الحباب عن شعبة قال : سمعت مجاهداً يقول : نزل القرآن بلسان قريش ، وبه كلامهم .

[١٠٠١٣] حدثنا وكيع عن ابن أبى ذئب عن الزهرى قال :

= (٩) آية ١٩ من الأنعام .

(١) فى الأصل وم : لدينى .

(٢) أورده الهندى نحوه عن جابر فى الكنز ١/٤٨٧ .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٧٠ من طريق ابن مردويه

(٤) هو عمرو بن شرحبيل .

« الماعون[١] » بلسان قريش : المال[٢] .

[١٠٠١٤] حدثنا زيد بن حباب عن جرير بن حازم عن عكرمة ابن خالد قال : نزل القرآن بلساننا ـ يعني قريش .

[١٠٠١٥] حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد عن ابن أبي بريدة أن لسان حرم كان عربياً .

(١٧٦١) ما نزل بلسان الحبشة[٣]

[١٠٠١٦] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق[٤] عن سعيد[٥] ابن عياض « كمشكاة[٦] » ، قال : ككوة بلسان الحبشة[٧] .

[١٠٠١٧] حدثنا وكيع عن عمر بن أبي زائدة عن عكرمة قال : « طه[٨] » بالحبشية : يا رجل[٩] .

---

(١) راجع الآية الأخيرة من هذه السورة .

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره : ٣٠/١٧٩ من طريق أبي كريب عن وكيع .

(٣) من م ، وفي الأصل : الحبشية .

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ١٨/٩٧ من طريق سفيان عن أبي إسحاق ولم يقل « بلسان الحبشة » وأورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٤٩ من رواية ابن أبي شيبة كما هنا .

(٥) من تفسير الطبري و الدر ، وفي الأصل وم : سعد .

(٦) راجع آية ٣٥ من النور .

(٧) تكرر هذا الحديث في الأصل فقط .

[١٠٠١٨] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي الأحوص عن أبي[1] موسى « يؤتكم كفلين من رحمته[2] » قال : أجرين[3] بلسان الحبشة .

[١٠٠١٩] حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله « إن ناشئة الليل[4] » قال : هو بلسان الحبشة قيام الليل[5] .

(١٧٦٢) ما فسر بالرومية

[١٠٠٢٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن مجاهد في قوله « و زنوا بالقسطاس المستقيم[6] » قال : العدل بالرومية[7] .

[١٠٠٢١] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن عكرمة « و أنتم سامدون[8] » قال : هو الغناء بالحميرية[9] .

= (٨) راجع الآية الأولى من نفس السورة .

(٩) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢٨٩/٤ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٧٨/٦ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) راجع آية ٢٨ من الحديد .

(٣) في الدر : ضعفين .

(٤) راجع آية ٦ من المزمل .

(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢٧٨/٦ من رواية ابن أبي شيبة .

(٦) راجع آية ٣٥ من الاسراء وآية ١٨٢ من الشعراء .

(٧) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٨٢/٤ من رواية ابن أبي شيبة . =

[١٠٠٢٢] حدثنا شريك عن جابر عن مجاهد قال : « القسطاس » العدل بالرومية[١] .

(١٧٦٣) ما فسر بالنبطية

[١٠٠٢٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال : طه بالنبطية ايطه[٢] يا رجل[٣] .

[١٠٠٢٤] حدثنا وكيع عن قرة بن خالد عن الضحاك قال : طه يا رجل بالنبطية[٤] .

[١٠٠٢٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن خصيف عن عكرمة قال : طه يا رجل بالنبطية[٥] .

[١٠٠٢٦] حدثنا الفضل بن دكين عن سلمة بن سابور عن عطية

= (٨) راجع آية ٦١ من النجم .

(٩) أورده السيوطي فى الدر المنثور ٦/١٣٢ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) راجع الأثر الأول من هذا الباب .

(٢) كذا فى الأصل وم ، ولعله : اى طا ـ راجع تفسير الطبرى .

(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٦/٩٠ من طريق عبدالله بن مسلم عن سعيد بن جبير .

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٦/٩٠ من طريق أبي عاصم عن قرة ، وأورده السيوطي فى الدر ٤/٢٨٩ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٦/٩٠ من طريق عمارة عن عكرمة ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/٢٨٩ من رواية ابن أبي شيبة .

عن ابن عباس[١] : « هيت لك[٢] » ، قال : هي بالنبطية[٣] : هلم لك .

(١٧٦٤) ما فسر بالفارسية

[١٠٠٢٧] حدثنا وكيع[٤] عن سفيان عن السدى عن عكرمة عن ابن عباس « حجارة من سجيل[٥] » ، قال : هي بالفارسية سنك ، وكل حجر [و[٦]] طين .

[١٠٠٢٨] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن ابن سابط « حجارة من سجيل » قال : هي بالفارسية[٧] .

[١٠٠٢٩] حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « يود أحدهم لو يعمر ألف سنة[٨] » قال هو كقول الأعاجم « هزار سال » أى عيش ألف سنة[٩] .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ٤/١٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) راجع آية ٢٣ من يوسف .

(٣) فى الدر : بالحورانية .

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره : ٣٠/١٦٥ من طريق أبي كريب عن وكيع .

(٥) راجع سورة الفيل .

(٦) زيد من تفسير الطبرى .

(٧) أخرجه الطبرى فى تفسيره : ٣٠/١٦٦ من طريق أبي كريب عن وكيع .

(٨) راجع آية ٩٦ من البقرة .

(٩) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/٨٩ من رواية ابن أبي شيبة .

٤٥٩/ [١٠٠٣٠] / حدثنا معتمر بن سليمان عن جعفر عن القاسم عن أبي أمامة[١] قال : إن الملائكة الذين يحملون العرش يتكلمون بالفارسية الدرية[٢] .

[١٠٠٣١] حدثنا جرير عن بيان عن الشعبي قال : كلام الناس يوم القيامة السريانية .

(١٧٦٥) ما فسر بالشعر من القرآن

[١٠٠٣٢] حدثنا أبو داود الطيالسي[٣] عن مسمع بن مالك قال : سمعت عكرمة قال : كان إذا سئل ابن عباس عن شيء[٤] من القرآن أنشد شعراء من أشعارهم .

[١٠٠٣٣] حدثنا وكيع[٦] عن مسعر عن قتادة عن ابن عباس قال : ما كنت أدرى ما قوله[٧] « ربنا افتح بيننا و بين قومنا بالحق[٨] » حتى سمعت

(١) أورده السيوطي في الدر ٥/٢٤٧ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) ليست هذه الكلمة في الدر .
(٣) تقدم الحديث عندنا تحت رقم : ٦١٠٠ في كتاب الأدب .
(٤) من كتاب الأدب ، و في الأصل و م : الشيء .
(٥) من كتاب الأدب ، و في الأصل و م : اشعارا .
(٦) تقدم الحديث عندنا تحت رقم : ٦١٢٧ في كتاب الأدب .
(٧) من م وكتاب الأدب ، و في الأصل : قول .
(٨) راجع آية ٨٧ من الأعراف .

بنت ذي يزن تقول : جيء[1] أفاتحك .

[١٠٠٣٤] حدثنا شريك[2] عن بيان عن عامر « فاذا هم بالساهرة[3] » قال : بالارض ، ثم أنشد أبياتا لامية :

وفيها لحم ساهرة وبحر .

[١٠٠٣٥] حدثنا شريك[4] عن فرات عن سعيد بن جبير قال : « القانع[5] » السائل ، ثم أنشد أبياتا لشماخ[6] :

لمال المرء يصلحه فيغنى معافره[7] أعف من[8] القنوع .

[١٠٠٣٦] حدثنا وكيع[9] عن ثابت عن أبي صفية[10] عن شيخ يكنى أبا عبد الرحمن عن ابن عباس قال : « الزنيم[11] » اللئيم الملزق ، ثم أنشد

---

(١) في كتاب الأدب : تعال .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٦٠٩٧ في كتاب الأدب .

(٣) رجع آية ١٤ من النازعات .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٦٠٩٦ في كتاب الأدب .

(٥) راجع آية ٣٦ من الحج .

(٦) في الأصل : بالسماح ـ خطأ .

(٧) راجع تعليقنا عليه في كتاب الأدب .

(٨) من م وكتاب الأدب ، و في الأصل : عن .

(٩) تقدم الحديث تحت رقم : ٦١٢٥ في كتاب الأدب .

(١٠) في كتاب الأدب : ابن صفية .

(١١) راجع آية ١٣ من القلم .

هذا البيت :

زنيم تداعاه الرجال زيادة كما زيد في عرض الأديم الأكارع

[١٠٠٣٧] حدثنا ابن علية[١] عن أبي العلاء[٢] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان يقرأ[٣] « دارست[٤] » ويتمثل : دارس [٥]كطعم الصاب و[٥] العلقم .

[١٠٠٣٨] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله[٦] بن اللهف[٧] عن أبيه « فمنهم من قضى نحبه[٨] » قال الشاعر : قضت نحبها من يثرب فاستمرت .

(١٧٦٦) في تعاهد القرآن

[١٠٠٣٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : مثل القرآن مثل الابل المعقولة إن عقلها صاحبها أمسكها ، و إن تركها ذهبت[٩] .

---

(١) تقدم الحديث تحت رقم : ٦١٢٤ في كتاب الأدب .
(٢) رقم في كتاب الأدب : ابي المعلى ، فليصحح من هنا .
(٣) زيد في الأصل و م : اذا ، و لم تكن الزيادة في كتاب الأدب فحذفناها .
(٤) من كتاب الأدب ، وفي الأصل وم : درست ، وراجع آية ١٠٥ من الأنعام .
(٥-٥) من كتاب الأدب ، وفي الأصل و م : لطعم .
(٦) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٢/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره
(٧) من م و الدر ، و في الأصل : اللهيف .
(٨) راجع آية ٢٣ من الأحزاب .

[١٠٠٤٠] حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن علي قال : سمعت أبي يقول : قال : سمعت عقبة بن عامر يقول[١] : قال: رسول الله صلى الله عليه و سلم : تعلموا القرآن و أفشوه[٢] والذى نفسى بيده لهو أشد تفصيا[٣] من المخاض من عقلها .

[١٠٠٤١] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تعاهدوا القرآن فو الذى نفسى بيده لهو أشد تفصيا من قلوب الرجال من الابل من عقلها[٤] .

[١٠٠٤٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال : قال عبد الله : تعاهدوا هذه المصاحف ـ و ربما قال : القرآن ـ فلهو أشد تفصيا من قلوب الرجال من النعم من عقلها[٥] .

= (٩) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣/٣٦٠ من طريق أيوب عن نافع ، وأورده الهندى فى الكنز ١/٥٤٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) أورده الهندى فى الكنز ١/٤٧٢ من رواية ابن أبي شيبة و الامام أحمد .
(٢) من الكنز ، وفى الأصل وم: امسوه ، ولعله : اقتنوه ـ كما فى الروايات الأخرى .
(٣) من م والكنز ، و فى الأصل : تفصا .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ١/٥٣٣ من رواية الامام أحمد والبيهقى ، و أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٤١١ من طريق إسماعيل بن زكريا عن بريد .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ١/٥٤٥ من رواية ابن أبي شيبة .

[١٠٠٤٣] حدثنا ابن عيينة عن منصور عن أبي وائل قال : قال عبد الله : تعاهدوا هذا القرآن فلهو أشد تفصيا من النعم من عقله ، قال : وقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : بئس ما لأحدهم أن يقول : نسيت آية كيت وكيت ؛ بل هو نسي[١] .

(١٧٦٧) فى نسيان القرآن

[١٠٠٤٤] حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد[٢] بن أبي زياد عن عيسى ابن فائد[٣] قال : حدثني فلان عن سعيد بن عبادة قال : حدثنيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من أحد يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقى الله وهو أجذم .

[١٠٠٤٥] حدثنا وكيع عن ابن أبي داود عن الضحاك[٤] قال : ما تعلم رجل القرآن ثم نسيه إلا بذنب[٥] ثم قرأ الضحاك « و ما أصابكم من مصيبة فبما كسبت أيديكم[٦] » ثم قال الضحاك : و أى مصيبة أعظم من

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣/٣٥٩ من طريق سفيان الثورى عن منصور . وأورده الهندى فى الكنز ١/٥٤٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) فى الأصل : زيد ، والتصحيح من مصنف عبد الرزاق ٣/٣٦٥ حيث أخرجه من طريق ابن عيينة عن يزيد هذا .

(٣) من مصنف عبد الرزاق ، وفى الأصل وم : قائد .

(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٩ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) من م والدر ، وفى الأصل : يذنب .

نسيان القرآن .

[١٠٠٤٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم بن أبي أمية عن طلق بن حبيب قال : من تعلم/ القرآن ثم نسيه من غير عذر حط عنه بكل آية درجة وجاء يوم القيامة مخصوماً[1] . ٤٦٠/

[١٠٠٤٧] حدثنا وكيع عن إبراهيم بن يزيد عن الوليد بن عبد الله ابن [أبي[2]] مغيث قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عرضت على الذنوب فلم أر فيها شيئا أعظم من حامل[3] القرآن وتاركه .

(١٧٦٨) من كره أن يتأكل بالقرآن

[١٠٠٤٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن واقد عن زاذان قال : من قرأ القرآن ليتأكل به الناس لقي الله وليس على وجهه مزعة لحم[4] .

[١٠٠٤٩] حدثنا وكيع عن يزيد بن إبراهيم عن الحسن قال : قال عمر : اقرأوا القرآن وسلوا الله به قبل أن يقرأ قوم يسألون الناس به[5] .

— (٦) آية ٣٠ من الشورى .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٣٦٠ من طريق سفيان الثوري .
(٢) زيد من م والكنز ١/٥٤٤ حيث أورده الهندي من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) في الكنز : حاملي - خطأ .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٩٩ من طريق أحمد بن يونس عن سفيان .
(٥) أورده الهندي في الكنز ٢/٢٠٣ من رواية ابن أبي شيبة .

[١٠٠٥٠] حدثنا إسماعيل بن علية عن الجريري[١] عن أبي نضرة عن أبي فراس قال : قال عمر : قد أتى علي زمان [وأنا[٢]] أحسب من قرأ القرآن يريد به وجه الله ؛ فقد خيل لي الآن بأخرة[٣] أني أرى قوما قد قرأوه يريدون به الناس ، فأريدوا الله بقراءتكم وأريدوا الله بأعمالكم .

[١٠٠٥١] حدثنا الزبيري محمد بن عبد الله عن سفيان عن الأعمش عن خيثمة عن الحسن عن عمران بن حصين قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من قرأ القرآن فليسأل الله به فانه سيجئ قوم يقرأون القرآن يسألون الناس به[٤] .

[١٠٠٥٢] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : قال عمر : اقرأوا القرآن واطلبوا به ما عنده قبل أن يقرأه أقوام يطلبون به ما عند الناس[٥] .

[١٠٠٥٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأوا القرآن وسلوا الله به فانه سيقرأه أقوام يقيمونه إقامة القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه[٦] .

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٨٣/٣ من طريق معمر عن سعيد الجريري .
(٢) زيد من م .
(٣) من مصنف عبدالرزاق ، وفي الأصل وم : ماحره ـ كذا مع علامة الشك عليه .
(٤) أورده المتقي في الكنز ٤٧٣/١ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) راجع رقم الحديث : ١٠٠٤٩ .

[١٠٠٥٤] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد الله بن الوليد قال : أخبرني عمر بن أيوب قال : أخبرني أبو أياس معاوية بن قرة[1] قال : كنت نازلا على عمرو بن النعمان بن مقرن ، فلما حضر رمضان جاءه رجل بألفي درهم من قبل مصعب بن الزبير فقال : إن الأمير يقرئك السلام ، [ويقول[2]] : إنا لن ندع قارئا شريفا إلا و قد وصل إليه منا معروف ، فاستعن بهذين على نفقة شهرك هذا ، فقال عمرو : اقرأ على الأمير السلام و قل له : و الله ما قرأنا القرآن نريد به الدنيا ، و ردعليه .

(١٧٦٩) في التمسك بالقرآن

[١٠٠٥٥] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي شريح الخزاعي قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : أبشروا أبشروا ؛ أليس تشهدون أن لا إله إلا الله و أني رسول الله ؟ قالوا : نعم ، قال : فان هذا القرآن سبب طرفه بيد الله و طرفه بأيديكم فتمسكوا به ، فانكم لن تضلوا ولن تهلكوا بعده أبداً[3] .

= (٦) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤٨٢/٣ من طريق سفيان بن عيينة ، وأورده الهندي في الكنز ٥٤١/١ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) أورده الحافظ ابن حجر في الاصابة ٢١/٣ من رواية ابن أبي شيبة ببعض الاختصار .

(٢) زيد من الاصابة .

(٣) أورده السيوطي في الدرالمنثور ٦٠/٢ من رواية ابن أبي شيبة ببعض الاختصار .

[١٠٠٥٦] حدثنا حسين بن علي[1] عن حمزة الزيات عن أبي المختار الطائي[2] عن ابن أخي الحارث الأعور عن الحارث عن علي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : كتاب الله [فيه[3]] خبر ما قبلكم ونبأ ما بعدكم وحكم ما بينكم ، هو الفصل ليس بالهزل ، هو الذي لا تزيغ به الأهواء ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا يخلق عن كثرة رد ، ولا تنقضي عجائبه ، هو الذي من تركه من جبار قصمه الله ، و من ابتغى الهدى في[4] غيره أضله الله ، هو حبل الله المتين وهو الذكر الحكيم ، و هو الصراط المستقيم ، هو الذي من عمل به أجر ، و من حكم به عدل ، و من دعا إليه هدي[5] إلى صراط مستقيم ، خذها إليك يا أعور .

[١٠٠٥٧] حدثنا أبو معاوية الهجري عن أبي الأحوص عن عبدالله[6]

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٢/١٨٦ من رواية العسكري ببعض النقص والزيادة ، و أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٢٥ من طريق محمد بن يزيد عن حسين .

(٢) من المسند ، و في الأصل و م : الصابي ، و في نسخة المسند : الطائي .

(٣) زيد من المسند .

(٤) من المسند ، و في الأصل و م : من .

(٥) من المسند ، و في الأصل و م : دعا .

(٦) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٢٣ من طريق جعفر بن عون عن إبراهيم الهجري ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢/٣٧٥ من طريق ابن عيينة عن إبراهيم الهجري ، و أورده الهندي في الكنز ١/٤٦٨ من رواية ابن أبي شيبة .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن هذا القرآن مأدبة الله فتعلموا [من[1]] مأدبة الله ما استطعتم ، إن هذا القرآن [هو[2]] حبل الله وهو النور البين[3] والشفاء النافع ، عصمة لمن تمسك به ونجاة لمن[4] تبعه/ ٤٦١/ لا يعوج فيقوم ، ولا يزيغ فيستعتب ، ولا تنقضى عجائبه ولا يخلق من كثرة الرد .

[١٠٠٥٨] حدثنا ابن نمير قال حدثنا أبان بن إسحاق قال حدثني رجل من بجيلة قال : خرج جندب البجلي في سفر له ، قال : فخرج معه ناس من قومه حتى إذا كانوا بالمكان الذي يودع بعضهم بعضا قال : أي قوم ! عليكم بتقوى الله ، عليكم بهذا القرآن فالزموه على ما كان من جهد وفاقة فانه نور بالليل المظلم و هدى بالنهار .

[١٠٠٥٩] حدثنا أبو الأحوص عن زيد بن جبير قال : قال لي أبو البحتري الطائي : اتبع هذا القرآن فانه يهديك .

[١٠٠٦٠] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي[5] عن هارون بن

---

(١) زيد من المسند والمصنف والكنز .

(٢) زيد من المصنف والكنز .

(٣) في الأصل وم : النير ، والصواب ما أثبتناه من المراجع ، وفي بعضها : المبين .

(٤) من المراجع ، و في الأصل و م : من .

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٣١/١ من طريق عبد الله بن محمد عن عبدالرحمن ابن محمد .

عثرة عن عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : قال عبد الله : إن هذه[١] القلوب أوعية فاشغلوها بالقرآن و لا تشغلوها بغيره.

[١٠٠٦١] حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال : قال عبد الله : إن هذا القرآن مأدبة من دخل فيه فهو آمن[٢].

[١٠٠٦٢] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن ابن شهاب قال : قال عمر: تعلموا كتاب الله تعرفوا به و اعملوا به تكونوا من أهله .

[١٠٠٦٣] حدثنا غندر عن شعبة[٣] عن زياد بن مخراق عن أبي أياس عن أبي كنانة عن أبي موسى أنه قال : إن هذا القرآن كائن لكم ذكرى[٤] و كائن لكم أجراً أو[٥] كائن عليكم وزرا ؛ فاتبعوا القرآن ولا يتبعكم القرآن فانه من يتبع القرآن يهبط به على[٦] رياض الجنة ، و من يتبعه القرآن يزخ[٧] فى قفاه فيقذفه فى جهنم .

[١٠٠٦٤] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنا

(١) من م والحلية ، و فى الأصل : هذا .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٢٧٢ من طريق شعبة .
(٣) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٢٥ من طريق سهل بن حماد عن شعبة .
(٤) فى المسند : ذكرا .
(٥) فى المسند : « و » .
(٦) فى المسند : فى .
(٧) من م والمسند ، و فى الأصل : يروح ـ كذا ، و قال الدارمى : يزخ : يدفع .

الأخنس بن أبي الأخنس عن زيد المرادي قال : شهدت ابن مسعود قام خطيبا فقال : الزموا القرآن و تمسكوا به ، حتى جعل يقبض على يديه صفا كأنه أخذ بسبب شيء .

[١٠٠٦٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش قال : مرت بعيسى بن مريم امرأة ـ ثم ذكر نحوه .

[١٠٠٦٦] حدثنا زيد بن حباب عن مغيرة بنت حسان قالت[١] : سمعت أنسا يقول : « فقد[٢] استمسك بالعروة الوثقى » قال : القرآن[٣] .

[١٠٠٦٧] حدثنا وكيع عن سفيان[٤] عن أبي إسحاق عن مرة عن عبد الله قال : من أراد العلم فليقرأ[٥] القرآن فان فيه علم الأولين والآخرين .

[١٠٠٦٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن الأسود قال : قال : عبد الله عليكم بالشفائين : القرآن والعسل[٦] .

[١٠٠٦٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأسود

---

(١) من م ، و في الأصل : قال .

(٢) من آية ٢٥٦ من البقرة ، و في الأصل و م : لقد .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٢٣٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ٢٨٠ من طريق سفيان .

(٥) و في الزهد : إذا أردتم العلم فأثيروا القرآن ـ الى آخره .

(٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٣٧٤١ في كتاب الطب ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٢٣/٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

عن عبد الله قال: العسل شفاء من كل داء، والقرآن شفاء لما في الصدور[١].

[١٠٠٧٠] حدثنا المحاربي عن ليث عن مجاهد «شفاء للناس[٢]» قال: الشفاء في القرآن[٣].

(١٧٧٠) في البيت الذي يقرأ فيه القرآن

[١٠٠٧١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: البيت الذي لا يقرأ فيه القرآن كمثل البيت الخرب الذي لا عامر له[٤].

[١٠٠٧٢] حدثنا هشيم عن عباد عن ابن سيرين قال: البيت الذي يقرأ فيه القرآن تحضره الملائكة وتخرج منه الشياطين ويتسع بأهله ويكثر خيره، والبيت الذي لا يقرأ فيه القرآن تحضره الشياطين وتخرج منه الملائكة ويضيق بأهله ويقل خيره[٥].

[١٠٠٧٣] حدثنا عبيدة عن أبي الزعراء عن أبي الأحوص قال: سمعت ابن مسعود يقول: إن أصفر البيوت الذي أصفر من كتاب الله[٦].

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٢٣/٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره.
(٢) راجع آية ٦٩ من النحل.
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٢٣/٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره.
(٤) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٦٩/٣ من طريق أبي إسحاق عن أبي الأحوص بأكثر مما هنا.
(٥) راجع رقم الحديث: ١٠٠٦٢

[١٠٠٧٤] حدثنا أبو معاوية عن ليث عن ابن سابط قال : إن البيوت التي يقرأ فيها القرآن لتضيء لأهل السماء كما تضيء السماء لأهل الأرض ، قال : و إن البيت الذي لا يقرأ فيه القرآن ليضيق على أهله و تحضره الشياطين و تنفر منه الملائكة ، و إن أصفر البيوت لبيت صفر من كتاب الله[١].

[١٠٠٧٥] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : كان عبد الرحمن بن عوف إذا دخل
٤٦٢/ منزله قرأ في زواياه / آية الكرسي[٢] .

[١٠٠٧٦] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا ثابت قال[٣] : كان أبو هريرة يقول[٤] : البيت إذا تلي فيه كتاب الله اتسع بأهله وكثر خيره و حضرته الملائكة و خرجت منه الشياطين ، والبيت الذي لم يتل فيه كتاب الله ضاق بأهله و قل خيره [و تنكبت عنه الملائكة[٥]] و حضره

—(٦) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٢٢ و عبد الرزاق في مصنفه ٣/٣٦٩ من طريق أبي إسحاق عن أبي الأحوص .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٣٦٩ من طريق معمر عن ليث .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٣٢٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أورده الهندي في الكنز ١/٤٨٤ برمز « ش » و أورده الدارمي في المسند ص : ٤٢٢ من طريق حفص بن غياث عن أبي هريرة .
(٤) زيد في الأصل و م : في ، و لم تكن الزيادة في الكنز فحذفناها .
(٥) زيد من الكنز .

الشياطين .

(١٧٧١) التنطع بالقراءة

[١٠٠٧٧] حدثنا أبو معاوية و حفص عن الأعمش[١] عن سفيان[٢] قال : قال عبد الله : إنى قد سمعت أولى القراءة فوجدتهم متقاربين فاقرأوه كما علمتم ، و إياكم والتنطع والاختلاف ـ زاد أبو معاوية : إنما هو كقول [أحدكم[٣]] هلم و تعال .

[١٠٠٧٨] حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسماعيل بن عبدالملك عن سعيد بن جبير قال : اقرأوا القرآن صفاء لله ولا تنطعوا فيه .

[١٠٠٧٩] حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن حكيم بن[٤] جابر قال : قال حذيفة : إن أقرأ الناس المنافق الذى لا يدع واوا ولا ألفاً ، يلفه[٥] كما تلف[٦] البقر ألسنتها ، لا يجاوز ترقوته .

[١٠٠٨٠] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنى الثورى عن الحسن بن عمرو

---

(١) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٠١/٢٢ من طريق الثورى عن الأعمش .

(٢) كذا هنا ؛ و فى تفسير الطبرى : أبو وائل وهو شقيق .

(٣) زيد من تفسير الطبرى.

(٤) من مصنف عبد الرزاق ٣٦٤/٣ حيث أخرجه من طريق بيان عن حكيم بن جابر عن أبي الدرداء ، و فى الأصل و م : عن .

(٥) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : يلتفت ـ كذا .

(٦) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : تلتفت .

عن فضيل عن إبراهيم : كانوا يكرهون أن يعلموا الصبي القرآن حتى يعقل .

(١٧٧٢) في القرآن إذا اشتبه

[١٠٠٨١] حدثنا أبو أسامة حدثني الثوري قال حدثنا أسلم المنقري عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي[1] قال : كتاب الله ما استبان منه فاعمل به ، و ما اشتبه عليك فآمن[2] به وكله إلى عالمه .

[١٠٠٨٢] حدثنا يعلى قال حدثنا إسماعيل عن زبيد قال : قال عبد الله إن للقرآن منارا كمنار الطريق ، فما عرفتم فتمسكوا به ، و ما اشتبه عليكم فذروه[1] .

[١٠٠٨٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن بعض أصحابه عن الربيع بن خيثم[3] قال : اضطروا هذا القرآن إلى الله و رسوله .

[١٠٠٨٤] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة عن معاذ أنه قال : أما القرآن فمنار كمنار الطريق ، ولا يخفى على أحد ، فما عرفتم منه فلا تسألوا عنه أحداً ؛ وما شككتم فيه فكلوه إلى عالم[4] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : فامر ـ كذا .

(٣) في م : خثيم ـ بتقديم الثاء على الياء ، وكذلك ثبت في طبقات ابن سعد .

(٤) أورده السيوطي من رواية ابن أبي شيبة ـ راجع الدر المنثور ٢/٧

(١٧٧٣) فى الماهر بالقرآن

[١٠٠٨٥] حدثنا وكيع عن هشام الدستوائى عن قتادة عن زرارة ابن أوفى عن سعد بن هشام عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الذى يقرأ القرآن وهو ماهر به مع السفرة الكرام البررة ، والذى يقرأه وهو يشتد عليه له أجران[1].

[١٠٠٨٦] حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عطاء : الذى يهون عليه القرآن مع السفرة الكرام ، و الذى يتفلت [منه[2]] و يشق عليه له عند الله أجران .

(١٧٧٤) فى الرجل إذا ختم ما يصنع

[١٠٠٨٧] حدثنا وكيع عن مسعر عن قتادة عن أنس أنه كان إذا ختم جمع أهله[3].

[١٠٠٨٨] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبدالرحمن بن الأسود قال : يذكر أنه يصلى عليه إذا ختم[4].

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٧٦ من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٣٧٥ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٢٧٩ من طريق مسعر .

(٤) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٤١ من طريق يزيد بن عبد الرحمن بن الأسود بأكثر مما هنا .

[١٠٠٨٩] حدثنا جرير عن منصور عن الحكم قال : كان مجاهد وعبدة بن أبي لبابة وناس يعرضون المصاحف ، فلما كان اليوم الذى أرادوا أن يختموا أرسلوا إلى و إلى سلمة بن كهيل فقالوا: إنا كنا نعرض المصاحف فأردنا أن نختم اليوم فأحببنا أن تشهدونا ، إنه كان يقال : إذا ختم القرآن نزلت الرحمة عند خاتمته أو حضرت الرحمة عند خاتمته .

[١٠٠٩٠] حدثنا يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب عن المسيب بن رافع أنه كان يختم القرآن فى ثلاث[١] ، ويصبح اليوم الذى يختم فيه صائما .

[١٠٠٩١] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن الحكم عن مجاهد قال : الرحمة تنزل عند ختم القرآن .

[١٠٠٩٢] حدثنا يحي بن سعيد القطان عن التيمى عن رجل عن أبي العالية أنه كان إذا أراد أن يختم القرآن من آخر النهار أخره إلى أن يمسى ، و إذا اراد أن يختمه من آخر الليل أخره إلى أن يصبح[٢] .

(١٧٧٥) من قال : يشفع القرآن لصاحبه يوم القيامة

٤٦٣/ [١٠٠٩٣] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا/ محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده[٣] قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه

(١) إلى هنا أورده الحافظ ابن حجر فى تهذيب التهذيب ١٠/١٥٣

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٢٠ من طريق ابن أبي شيبة .

وسلم قال : يمثل القرآن يوم القيامة رجلا فيؤتى بالرجل[1] قد حمله[2] فخالف[3] أمره فيتمثل خصماً له فيقول : يا رب حملته إياى فشر حامل تعدى حدودى وضيع فرائضى وركب معصيتى وترك طاعتى ، فما يزال يقذف عليه بالحجج حتى يقال : فشأنك به [فيأخذ بيده[4]] ، فما يرسله حتى يكبه على منخره[5] فى النار ، و يؤتى برجل صالح قدكان حمله وحفظ أمره فيتمثل خصما له دونه فيقول : يا رب حملته إياى فخير حامل ، حفظ حدودى وعمل بفرائضى واجتنب معصيتى واتبع طاعتى ، فما يزال يقذف له بالحجج حتى يقال : شأنك به ، فيأخذ بيده فما يرسله حتى يلبسه حلة الاستبرق ويعقد عليه تاج الملك ويسقيه كأس الخمر .

[١٠٠٩٤] حدثنا الفضل بن دكين[6] قال حدثنا بشير بن المهاجر قال

= (٣) أورده الهندى فى الكنز ١/٤٨٥ برمز « ش »

(١) من الكنز ، و فى الأصل و م : الرجل .

(٢) من م و الكنز ، و فى الأصل : حمله .

(٣) زيد فى الأصل و م : فى ، و لم تكن الزيادة فى الكنز لحذفناها .

(٤) زيد من الكنز .

(٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : صخرة .

(٦) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٣٢ من طريق الفضل بن دكين ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٧٧ من رواية ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/٣٧٤ من طريق معمر عن يحي بن أبي كثير بلاغا .

حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فسمعته يقول : إن القرآن يلقى صاحبه يوم القيامة حين ينشق عنه قبره كالرجل الشاحب[١] يقول له : هل تعرفني ؟ فيقول : ما أعرفك ، فيقول له : أنا صاحبك القرآن الذى أظمأتك فى و أسهرت ليلك ، و إن كل[٢] تاجر من وراء تجارته ، و إنك اليوم من وراء كل تجارة ؛ قال : فيعطى الملك يمينه والخلد بشماله ، و يوضع على رأسه تاج الوقار ، و يكسى والداه[٣] حلتين ، لا يقوم لهما أهل الدنيا ، فيقولان : بم كسينا هذا ؟ قال : فيقال لهما : بأخذ ولدكما القرآن ، ثم يقال له : اقرأ واصعد فى درج الجنة وغرفها ، فهو فى صعود ما دام يقرأ هذا [كان[٤]] أو ترتيلا .

[١٠٠٩٥] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا موسى بن عبيدة الربذى[٥] قال حدثنا سعيد بن أبي سعيد المقبرى عن عثمان بن الحكم عن ب[٦] أنه قال : يمثل القرآن لمن كان يعمل به فى الدنيا يوم القيامة كأحسن

(١) فى الأصل و م بياض ملأناه من المراجع .
(٢) من المراجع ، و فى الأصل و م : كان .
(٣) من المراجع ، و فى الأصل و م : والده ، و فى هامش الأصل : لعله : والديه . وثبت فى نسخة من الدارمى : والديه .
(٤) زيد من الكنز .
(٥) فى الأصل و م : الزيدى ـ كذا .
(٦) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/٢٥٤ من رواية ابن أبي شيبة وابن الضريس .

صورة رآها [١]وأحسنها[١] وجها وأطيبها[٢] ريحاً فيقوم بجنب صاحبه ، فكلما[٣] جاءه روع هدأ[٤] روعه وسكنه[٥] وبسط له أمله فيقول له : جزاك الله خيرا من صاحب ، فما أحسن صورتك وأطيب ريحك ، فيقول له : أما تعرفني تعال اركبني ، فطالما ركبتك في الدنيا ، أنا عملك ، إن عملك كان حسناً ، فترى صورتي حسنة ، وكان طيباً فترى ريحي طيبة ، فيحمله فيوافي به الرب تبارك وتعالى فيقول : يا رب هذا فلان ـ وهو أعرف به منه ـ قد شغلته في [٦]أيامه في حياته[٦] في الدنيا ، أظمأت نهاره وأسهرت ليله ، فشفعني فيه ، فيوضع تاج الملك على رأسه ، ويكسى حلة الملك ، فيقول : يارب قد كنت أرغب له عن هذا وأرجو له [منك[٧]] أفضل من هذا ، فيعطى الخلد بيمينه والنعمة بشماله ، فيقول : يا رب إن كل تاجر قد دخل على أهله من تجارته ، فيشفع في أقاربه ، وإن كان كافراً مثل له عمله في أقبح صورته رآها وأنتنها[٨] فكلما جاءه روع زاده روعا فيقول : قبحك الله من صاحب ،

(١-١) في الأصل و م : احسنه ، و في الدر : وجها حسنة .
(٢) في م و الدر : اطيبه .
(٣) من الدر ، و في الأصل و م : فلما .
(٤) من الدر ، و في الأصل و م : هذا .
(٥) من الدر ، و في الأصل و م : سلبه .
(٦-٦) في الدر : أيام حياته .
(٧) زيد من م و الدر .

فما أقبح صورتك وما أنتن ريحك ، فيقول : من أنت ؟ فيقول : أما تعرفنى ، أنا عملك ، إن [عملك[1]] كان قبيحا فترى صورتى قبيحة[2] ، وكان منتنا فترى ريحى منتنة ، فيقول : تعال أركبك ، فطالما ركبتنى فى الدنيا ، فيركبه فيوافى به الله فلا يقيم له وزناً .

[١٠٠٩٦] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم[3] عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : نعم الشفيع القرآن [لصاحبه[1]] يوم القيامة ، قال : يقول : يا رب قد كنت أمنعه شهوته فى الدنيا فأكرمه ، قال فيلبس حلة الكرامة ، قال ، فيقول : اى رب زده ، قال : فيحلى حلة الكرامة فيقول ٤٦٤/ / أى رب زده ، قال : فيكسى تاج الكرامة ، قال : فيقول : يا رب زده ، قال : فيرضى منه فليس بعد رضى الله عنه شيء .

[١٠٠٩٧] حدثنا ابن فضيل عن الحسن بن عبد الله[4] عن المسيب ابن رافع عن أبي صالح قال : يشفع القرآن لصاحبه يوم القيامة فيكسى

= (٨) فى الأصل و م و الدر : أنتنه .

(١) زيد من الدر .

(٢) من الدر ، و فى الأصل و م : قبيحا .

(٣) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٢٣ من طريق زيد بن أبي أنيسة عن عاصم ، و أورده الهندى فى الكنز ١/٤٨٠ من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٢٣ من طريق إبراهيم بن محمد عن الحسن ابن عبد الله .

حلة الكرامة فيقول : أي رب زده ، فانه [فاته[١]] ، قال : فيكسى تاج الكرامة ، قال : فيقول : أي رب زده فانه [فاته[٢]] ، فيقول : رضائي .

[١٠٠٩٨] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مجاهد[٣] أنه قال : القرآن يشفع لصاحبه يوم القيامة يقول : يا رب جعلتني في جوفه فأسهرت ليله ومنعته عن[٤] كثير من شهواته ، ولكل عامل من عمله[٥] عمالة ، فيقال له ابسط يدك ، قال فتملأ من رضوان[٦] ، فلا يسخط[٧] عليه بعده ، ثم يقال له اقرأ وارقه[٨] قال : فيرفع له بكل آية درجة و يزاد[٩] بكل آية حسنة .

[١٠٠٩٩] حدثنا حسين بن علي عن زائدة قال : قال منصور : حدثت عن مجاهد قال : يجيء القرآن يوم القيامة بين يدى صاحبه حتى

(١) في الأصل و م بياض ملأناه من السياق.

(٢) زيد من مسند الدارمي .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٧٧ من رواية ابن أبي شيبة ، و أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٢٣ من طريق مجاهد عن ابن عمر .

(٤) في م : من .

(٥) من المسند ، و في الأصل و م : عمالة .

(٦) زيد في المسند : الله .

(٧) من م و الكنز ، و في الأصل : سخط .

(٨) من الكنز ، و في الأصل و م : ارق .

(٩) من الكنز ، و في الأصل و م : مراد ـ كذا .

إذا انتهيا إلى ربهما قال القرآن : يا رب إنه ليس من عامل إلا له من عمالته نصيب و انك جعلتني في جوفه فكنت أنهاه عن شهواته قال : فيقال له : ابسط يمينك ، قال : فتملأ من رضوان الله ، ثم يقال له : ابسط شمالك ، فتملأ من رضوان الله ، فلا يسخط عليه بعد ذلك ابداً .

[١٠١٠٠] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد في قوله « والذي جاء بالصدق و صدق به[١] ، قال : الذين يجيئون بالقرآن يوم القيامة فيقولون : هذا الذي أعطيتمونا فاتبعنا ما فيه[٢] .

[١٠١٠١] حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن أبي جعفر عن زاذان قال : يقال : إن القرآن شافع مشفع و ماحل[٣] مصدق .

[١٠١٠٢] حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا عاصم بن بهدلة عن الشعبي عن ابن مسعود قال : يجئ القرآن يوم القيامة فيشفع لصاحبه فيكون قائدا إلى الجنة ، ويشهد عليه فيكون سائقا له الى النار[٤] .

[١٠١٠٣] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن زيد قال : قال عبد الله[٥] : القرآن شافع مشفع و ماحل مصدق ، فمن جعله

---

(١) راجع آية ٣٣ من الزمر .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٣٢٨ من رواية سعيد بن منصور وغيره .

(٣) من م ، و في الأصل : ماجل ، و الحديث أخرجه عبد الرزاق عن الحسن : ٣/٣٧٣

(٤) أخرجه الدارى في المسند ص : ٤٢٤ من طريق يزيد بن هارون عن همام =

أمامه قاده إلى الجنة ، و من جعله خلف ظهره قاده[1] إلى النار .

(١٧٧٦) من قال لصاحب القرآن اقرأ [2]وارقه[2]

[١٠١٠٤] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد أو عن أبي هريرة[3] ـ شك الأعمش ـ قال : يقال لصاحب القرآن : يوم القيامة اقرأ [4]وارقه[4] فان منزلك عند آخر آية تقرأها .

[١٠١٠٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله ابن عمرو بمثله و زاد فيه : ورتل كما كنت ترتل في الدنيا[5] .

[١٠١٠٦] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله بن عمرو قال : يقال لصاحب القرآن حين يدخل الجنة « اقرأ[2]وارقه[2] في الجنة ورتل كما كنت ترتل في الدنيا فان منزلك في الدرجات عند آخر ما تقرأ[6] .

= (٥) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣/٣٧٣ من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله .

---

(١) في مصنف عبد الرزاق : ساقه .

(٢-٢) من م ، و في الأصل : اوراقه ـ كذا .

(٣) أورده السيوطي في الدر ٦/٢٧٧ من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٦ من طريق عطية عن أبي سعيد .

(٤-٤) من م ، و في الأصل : اوراقه ، و في الدر : وارق ، و في السنن : واصعد.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ١/٥٥٣ من طريق عثمان بن أبي شيبة عن وكيع =

[١٠١٠٧] حدثنا غندر نا شعبة عن عمرو بن مرة عن مجاهد قال : يقال : اقرأ [١]وارقه[١] ، قال : فيرفع له بكل آية درجة ويزاد بكل آية حسنة .

[١٠١٠٨] حدثنا جرير عن منصور عن أبي الضحى[٢] قال : كان الضحاك بن قيس يقول : يا أيها الناس علموا أولادكم و أهاليكم القرآن فانه من كتب له من مسلم يدخله الله الجنة أتاه[٣] ملكان فاكتنفاه فقالا له : و ارتق[٤] في درج الجنة حتى ينزلا[٥] به حيث[٦] انتهى علمه من القرآن .

(١٧٧٧) من قرأ القرآن على عهد النبي صلى الله عليه وسلم

[١٠١٠٩] حدثنا ابن إدريس عن شعبة[٧] عن قتادة قال : سمعت أنسا يقول : قرأه[٨] معاذ و أبي و سعد[٩] و أبو زيد قال : قلت : من أبو زيد

= (٦) راجع تعليقنا على الحديث الذى قبله .

(١-١) من م ، و في الأصل : اوراقه - كذا .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٧٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) من الدر ، و في الأصل و م : اياه .

(٤) من الدر ، و في الأصل و م : ارتقى .

(٥) من الدر ، و في الأصل و م : تنزلا .

(٦) من الدر ، و في الأصل و م : حتى .

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٢٩ من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة ، وأورده الهندى في الكنز ٢/٣٩٠ من رواية ابن أبي شيبة .

(٨) في الكنز : قرأ القرآن . =

٤٦٥/ قال أحد عمومتي[١]/ ٠

[١٠١١٠] حدثنا ابن ادريس عن إسماعيل عن الشعبي[٢] قال : قرأ القرآن في عهد النبي صلى الله عليه و سلم أبي و معاذ و زيد و أبو زيد و أبو الدرداء و سعيد بن عبيد ، [٣]ولم يقرأ أحد من الخلفاء من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلا عثمان[٣] ، وقرأه [٤]مجمع بن جارية[٤] الاسورة أو سورتين .

[١٠١١١] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالله قال : جاء معاذ إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله أقرئني ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أقرئه ، فأقرأته ما كان معي ، ثم اختلفت أنا وهو إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقرأه معاذ ، فكان معلما من المعلمين على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[١٠١١٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن جبير بن مالك عن عبد الله قال : قرأت من في رسول الله صلى الله عليه و سلم سبعين سورة و إن زيد بن ثابت له روايتان في الكتاب[٥] .

= (٩) كذا في الكنز ، و في الحلية ، زيد بن ثابت .

(١) زيد في الأصل و م : على عهد النبي صلى الله عليه و سلم ، و لم تكن الزيادة في الكنز فحذفناها .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٢/٣٧٤ من رواية ابن سعد وغيره .

(٣-٣) ليس ما بين الرقين في الكنز .

(٤-٤) من الكنز ، و في الأصل و م : حارثة بجمع بين .

[١٠١١٣] حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: جمعت المحكم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم - يعني المفصل[١].

[١٠١١٤] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن محمد قال: كان أصحابنا لا يختلفون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض و لم يقرأ القرآن من أصحابه إلا أربعة كلهم من الأنصار: معاذ بن جبل و أبي بن كعب و زيد و أبو زيد[٢].

(١٧٧٨) في الفضل الذي ذكره القرآن

[١٠١١٥] حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد في قوله تعالى «قل بفضل الله و برحمته فبذلك فليفرحوا[٣]» قال: بفضل الله القرآن، و برحمته أن جعلكم من أهله[٤].

= (٥) أورده ابن حجر في الفتح ٤٢٥/٢٠ من طريق ابن أبي داود.

(١) أورده الهندي في الكنز ٣٧٣/٢ - ٣٧٤ من رواية صاحبنا.

(٢) وأورده الهندي في الكنز ٣٧٤/٢ من رواية ابن أبي شيبة عن محمد بن كعب القرظي قال: جمع القرآن في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسة نفر من الأنصار معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت وأبي بن كعب وأبو الدرداء وأبو أيوب.

(٣) راجع آية ٥٨ من يونس.

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره ٧٩/١١ من طريق علي بن الحسين عن أبي معاوية.

[١٠١١٦] حدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف في قوله « قل بفضل الله و برحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون » قال : كتاب الله والاسلام هو خير مما يجمعون[١] .

[١٠١١٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطية عن ابن عباس في قول الله « قل بفضل الله و برحمته » قال : بفضل الله الاسلام و برحمته أن جعلكم من أهل القرآن[٢] .

[١٠١١٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن القاسم عن مجاهد قال : القرآن[٣] .

[١٠١١٩] حدثنا أبو خالد عن عمرو بن قيس عن منصور عن سالم قال : بفضل الله و برحمته الاسلام والقرآن[٤] .

(١٧٧٩) فيمن تعلم القرآن و علمه

[١٠١٢٠] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد قال عن سعيد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن عثمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خياركم من تعلم القرآن وعلمه[٥] .

---

(١) أخرجه الطبرى من طريق سفيان عن منصور .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣٠٨/٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣٠٩/٣ من رواية ابن أبي شيبة

(٤) أورده السيوطي من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه الدارمى في المسند ص : ٤٣٦ من طريق الحجاج بن المنهال عن شعبة ، ـ

[١٠١٢١] حدثنا أحمد بن إسحاق عن عبد الواحد بن زياد عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خياركم من تعلم القرآن و علمه[١] .

[١٠١٢٢] حدثنا وكيع[٢] حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيحب أحدكم إذا رجع إلى أهله أن يجد فيه ثلاث خلفات [٣]سمان عظام[٣] ، قال : قلنا : نعم ، قال : فثلاث[٤] آيات يقرأهن أحدكم في صلاته خير له من ثلاث خلفات سمان عظام .

[١٠١٢٣] حدثنا الفضل بن دكين[٥] قال حدثنا موسى بن علي قال : سمعت أبي يحدث عن عقبة بن عامر قال : خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن في الصفة فقال : أيكم يحب أن يغدو كل يوم إلى بطحان أو العقيق فيأتي منه بناقتين كوماوين في غير إثم ولا قطيعة رحم ، قلنا :

= وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٣٦٧ - ٣٦٨ من طريق الثوري عن علقمة ابن مرثد .

---

(١) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٢٦ من طريق مسلم بن إبراهيم عن عبد الواحد بن زياد .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٧٦ من طريق ابن أبي شيبة وعلي بن محمد.

(٣-٣) من م و السنن ، و في الأصل : اسمان عظيمان .

(٤) من السنن ، و في الأصل و م : فتلك .

(٥) أخرجه مسلم في صحيحه ١/٢٧٠ من طريق ابن أبي شيبة .

بلى يا رسول الله ! كلنا نحب ذلك ، قال : أفلا يغـــدو أحدكم إلى المسجد فيعلم أو يقرأ آيتين من كتـاب الله/ خير له من ناقتين وثلاث ٤٦٦/ [خير له من ثلاث[١]] و أربع خير له من أربع و من[٢] أعدادهن من الابل.

[١٠١٢٤] حدثنا عبيدالله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق[٣] عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : لو جعل لأحد خمس[٤] قلائص إن صلى الغـــداة بالقرية[٥] [لبات[٦]] يقول لأهله : لقـد [أنى لي[٦]] أن أنطلق ، و الله لا يقصد أحدكم فيتعلم [٧]خمس آيات[٧] من كتاب الله فلهن خير له من خمس[٨] قلائص و خمس[٨] قلائص.

[١٠١٢٥] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق[٩] عن أبي عبيدة عن أبيه قال: كان يقرأ القرآن فيمر بالآية فيقول للرجل : خذها

(١) زيد من صحيح مسلم .
(٢) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : مثل .
(٣) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٣٦٦/٣ من طريق معمر عن أبي اسحاق .
(٤) من م ، و في الأصل : خمسة ، و في مصنف عبد الرزاق : أربع .
(٥) من سياق مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : بالقوية .
(٦) في الأصل و م بياض ملأناه من مصنف عبد الرزاق .
(٧-٧) في مصنف عبد الرزاق : آية .
(٨) في مصنف عبد الرزاق : أربع .
(٩) أخرجه عبد الرزاق ٣٦٦/٣ من طريق معمر عن أبي إسحاق استمرارا للحديث الذي قبله .

فو الله لهي خير مما على الأرض من شيء، قال: فيرى الرجل أنما يعني تلك الآية حتى يفعله بالقوم كلهم.

(١٧٨٠) في الوصية بالقرآن و قراءته

[١٠١٢٦] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: تركت فيكم ما إن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله[١].

[١٠١٢٧] حدثنا عفان قال حدثنا حسان بن إبراهيم عن سعيد بن مسروق عن زيد بن حباب عن زيد بن أرقم قال: دخلنا عليه فقلنا له قد رأيت خيرا، صحبت رسول الله صلى الله عليه و سلم وصليت خلفه، فقال: نعم، و إنه خطبنا فقال: إني تارك فيكم كتاب الله هو حبل الله، من اتبعه كان على الهدى و من تركه كان على الضلالة[٢].

[١٠١٢٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير[٣] قال حدثنا [٤]سليمان بن شرحبيل[٤] الخولاني[٥] قال: سمعت أبا أمامة يقول: اقرأوا القرآن

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٢٨ من طريق هشام بن عمار عن حاتم بن إسماعيل في حديث طويل.

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٦٠ من رواية ابن أبي شيبة ببعض الاختصار

(٣) أخرجه الدارمي في المسند ص: ٤٢٤ من طريق حكم بن نافع عن جرير.

(٤-٤) في المسند: شرحبيل بن مسلم.

ولا يغرنكم[1] هذه المصاحف المعلقة فان الله لم يعذب قلبا وعى القرآن .

[١٠١٢٩] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش[2] عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد قال : قال عبد الله : من قرأ[3] القرآن فليبشر .

[١٠١٣٠] حدثنا زكريا قال حدثني عطية[4] عن أبي سعيد الخدرى أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إني تارك فيكم[5] الثقلين ، أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله حبل ممدود من السماء إلى الأرض .

(١٧٨١) من قرأ مائة آية أو أكثر

[١٠١٣١] حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن عبيدة[6] قال أخبرني محمد بن إبراهيم بن الحارث عن [يحنس[7]] أبي موسى[8] عن راشد بن سعد

= (٥) من م و المسند ، و في الأصل : الحلاقي - كذا .

(١) من المسند ، و في الأصل و م : لا تعذنكم - كذا .
(٢) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٢٤ من طريق أبي عوانة عن الأعمش .
(٣) في المسند : أحب .
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٢٦ من طريق عبدالملك عن عطية ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٦٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) من المسند ، و في الأصل و م : فيكما .
(٦) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٣٨ - ٤٤ مفرقا من طريق محمد بن القاسم عن موسى بن عبيدة ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١١ من رواية عبد بن حميد . =

أخ لأم الدرداء عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قرأ مائة آية في ليلة لم يكتب من الغافلين ، و من قرأ بمائتي آية كتب من القانتين ومن قرأ [١]خمسمائة آية إلى ألف آية[١] أصبح له قنطار من الأجر [و[٢]] القيراط مثل[٣] التل العظيم .

[١٠١٣٢] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن معاذ أنه قال : من قرأ في ليلة ثلاثمائة آية كتب من القانتين ، و من قرأ بألف آية كان له قنطار ؛ إن القيراط منه أفضل مما في الأرض من شيء .

[١٠١٣٣] حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن مجاهد عن عبدالله بن ضمرة عن كعب قال : من قرأ في ليلة مائة آية كتب من القانتين[٤] .

[١٠١٣٤] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : من قرأ مائة آية في ليلة لم يكتب من الغافلين ، و من قرأ مائتين كتب من القانتين .

= (٧) في الأصل و م بياض ملأناه من المسند .

(٨) في المسند : مولى الزبير .

(١-١) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : بألف آية إلى خمسمائة .

(٢) زيد من المسند .

(٣) زيد في الأصل : الجبل ، و لم تكن الزيادة في م و المسند فحذفناها .

(٤) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٣٩ من طريق جعفر بن عون عن الأعمش .

[١٠١٣٥] حدثنا الفضل بن دكين[١] عن فطر[٢] عن أبى إسحاق عن أبى الأحوص عن عبد الله قال : من قرأ فى ليلة خمسين آية لم يكتب من الغافلين ، و من قرأ مائة آية كتب من القانتين ، و من قرأ ثلاثمائة آية كتب له قنطار ، [٣]ومن قرأ تسعمائة آية/ فتح له[٣]. ٤٦٧/

[١٠١٣٦] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن أبى صالح عن أبى هريرة قال : من قرأ فى ليلة بمائة آية لم يكتب من الغافلين ، و من قرأ بمائتى آية كتب من القانتين .

[١٠١٣٧] حدثنا وكيع عن أبى إسحاق عن ابن عمر قال : من قرأ بعشر آيات فى ليلة لم يكتب من الغافلين[٤] .

(١٧٨٢) من قال : قراءة القرآن أفضل مما سواه

[١٠١٣٨] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور قال : قال عبد الله : لو أن رجلا بات يحمل على الجياد فى سبيل الله و بات رجل يتلو كتاب الله لكان ذاكر الله أفضلهما ، قال : و قال عبد الله بن عمر : لو بات رجل ينفق ديناراً ديناراً و درهماً درهماً ويحمل على الجياد فى سبيل الله و بات رجل يتلو كتاب الله حتى يصبح متقبلا منه وبت أتلو كتاب الله

(١) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٣٨ من طريق الفضل بن دكين .
(٢) من المسند ، و فى الأصل و م : مطر .
(٣-٣) فى المسند : ومن قرأ سبعمائة لا أدرى أى شىء قال فيها .
(٤) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٣٨ من طريق محمد بن كعب عن ابن عمر .

حتى أصبح متقبلا منى لم أحب أن لى عمله بعملى[١] .

[١٠١٣٩] حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا التيمى عن أبي عثمان عن سلمان قال : لو بات رجل يعطى القينـات البيض و بات آخر يقرأ القرآن ويذكر الله لرأيت أن ذاكر الله أفضل[٢] .

[١٠١٤٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قراءة القرآن أحب إلى من الصوم .

(١٧٨٣) من كره أن يقول : قرأت القرآن كله

[١٠١٤١] حدثنـا عبد الرحمن بن مهدى عن شقيق عن الأعمش عن أبي رزين قال : قال رجل لحية بن سلمة وكان من أصحاب عبد الله : قرأت القرآن كله : قال : و ما أدركت منه .

[١٠١٤٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكره أن يقول : قرأت القرآن كله .

[١٠١٤٣] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة قال : قال حذيفة[٣] : ما تقرأون[٤] ربعها - يعنى براءة[٥]

(١) راجع أيضا كتاب الدعاء - باب فى ثواب التسبيح و باب فى ثواب ذكر الله عز وجل .

(٢) مضى الحديث عندنا فى باب « فى ثواب ذكر الله عزوجل » من كتاب الدعاء

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٨/٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره . =

(١٧٨٤) [١]من كره أن يقول : المفصل

[١٠١٤٤] حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع[٢] عن ابن عمر كره أن يقول : المفصل ، و يقول : القرآن كله مفصل ، ولكن قولوا : قصار[٣] القرآن .

[١٠١٤٥] حدثنا أبو أسامة عن عمرو بن حمزة عن سالم عن ابن عمر قال : سألني عمر ، كم معك من القرآن ؟ قلت : عشر سور ، فقال لعبيد الله بن عمر : كم معك من القرآن ؟ قال : سورة ، قال عبد الله : فلم ينهنا و لم يأمرنا غير أنه قال : و إن كنتم متعلمين منه بشيء فعليكم بهذا المفصل فانه أحفظ[٤] .

[١٠١٤٦] حدثنا حفص عن عاصم عن أبي العالية ذكر نحوه إلا أنه خالفه في بعض الكلام .

(١٧٨٥) من قال : القرآن كلام الله

[١٠١٤٧] حدثنا عبيد الله بن حميد عن منصور عن هلال بن يساف

= (٤) من الدر ، و في الأصل و م : يقرأون .

(٥) ليست الكلمة واضحة في م ، و في الأصل عليها علامة الشك .

---

(١) ومن هنا سقطت نسخة م إلى ما سننبه عليه .

(٢) أورده المتقي في الكنز ٢/٢٢٤ عن نافع عن ابن عمر من رواية ابن أبي داود .

(٣) من الكنز ، و في الأصل : اقصار ، وفيه « السور » موضع « القرآن » .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢/٣٨١ بأخصر مما هنا .

عن فروة بن نوفل[١] قال : قال خباب بن الأرت وأقبلت معه من[٢] المسجد إلى منزله فقال لي : إن استطعت أن تقرب إلى الله فانك لا تقرب إليه بشيء أحب إليه من كلامه .

(١٧٨٦) من كره أن يفسر القرآن

[١٠١٤٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون[٣] عن ابن سيرين قال : سألت عبيدة عن آية في كتاب الله فقال : عليك بتقوى الله والسداد ، فقد ذهب الذين كانوا يعلمون[٤] فيم[٥] أنزل القرآن .

[١٠١٤٩] حدثنا غندر[٦] عن شعبة عن عمرو بن مرة قال : سأل رجل سعيد بن المسيب عن آية من القرآن فقال : لا تسألني عن القرآن ، وسل عنه[٧] من يزعم أنه لا يخفى عليه منه شيء - يعني عكرمة .

(١) وأورد الهندي في الكنز ٤٧١/١ عن جبير بن نوفل مرفوعا « ما تقرب عبد إلى الله بأفضل مما خرج منه - يعني القرآن .

(٢) في الأصل : الى .

(٣) أخرجه الطبري في مقدمة تفسيره ٨٦/١ (طبعة جديدة) من طريق ابن علية عن أيوب وابن عون .

(٤) من التفسير ، وفي الأصل : يعملون .

(٥) من التفسير ، وفي الأصل : فيما .

(٦) أخرجه الطبري في تفسيره ٨٦/١ - ٨٧ من طريق غندر .

(٧) ليس في التفسير .

[١٠١٥٠] حدثنا وكيع عن عبد الأعلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : من قال فى القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار[١] .

٤٦٨/ [١٠١٥١] حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة قال/: كان إبراهيم يكره أن يتكلم فى القرآن .

[١٠١٥٢] حدثنا على بن مسهر عن الحسن بن عمرو عن الشعبي قال : أدركت أصحاب عبد الله و أصحاب علي و ليس هم لشيء[٢] من العلم أكره منهم لتفسير[٣] القرآن ، قال : وكان أبو بكر يقول : أى سماء تظلنى وأى أرض تقلنى إذا قلت فى كتاب الله ما لا أعلم[٤] .

[١٠١٥٣] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنى عبد الله بن حبيب ابن أبي ثابت قال : سألت طاوسا عن تفسير هذه الآية ، « شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت[٥] » ، فأراد أن يبطش حتى قيل هذا ابن حبيب ـ كراهية لتفسير القرآن .

[١٠١٥٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد عن أنس أن عمر قال على المنبر : « وفاكهة و أبا[٦] » ، ثم قال : هذه الفاكهة قد عرفناها

---

(١) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١/٧٧ من طريق سفيان عن عبد الأعلى .
(٢) فى الأصل : بشيء .
(٣) فى الأصل : كتفسير .
(٤) وقول أبي بكر أخرجه الطبرى فى التفسير ١/٧٨ من طريق أبي معمر .
(٥) آية ١٠٦/ المائدة .

فما الأب ؟ ثم رجع إلى نفسه فقال : إن هذا لهو التكلف يا عمر[١] .

[١٠١٥٥] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : كتب رجل مصحفا وكتب عند كل آية تفسيرها ، فدعا به عمر فقرضه بالمقراضين[٢] .

[١٠١٥٦] حدثنا محمد بن عبيد عن العوام بن حوشب عن إبراهيم التيمي أن أبا بكر سئل عن « فاكهة و أبا » فقال أي سماء تظلني و أي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله ما لا أعلم[٣] .

[١٠١٥٧] حدثنا محمد بن عبيد الله الزبيدي عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال : كان إذا سئل عن شيء من القرآن قال : قد أصاب الله ما أراد .

(١٧٨٧) من كره أن يقول إذا قرأ القرآن : ليس كذا

[١٠١٥٨] حدثنا الثقفي عن شعيب قال : كان أبو العالية يقرئ الناس القرآن ، فاذا أراد أن يغير لم يقل : ليس كذا وكذا ، ولكنه يقول: اقرأ آية كذا ، فذكرته لابراهيم فقال : أظن صاحبكم قد سمع أنه من كفر

= (٦) آية ٣١ / عبس .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/٢١٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الهندى فى الكنز ٢/٢٠٤ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٣١٧ من رواية أبي عبيد وغيره .

بحرف منه فقد كفر به كله[١] .

[١٠١٥٩] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: أمسكت على عبد الله فى المصحف فقال : كيف رأيت ؟ قلت : قرأتها كما هى فى المصحف إلا حرف كذا قرأته كذا وكذا[٢] .

[١٠١٦٠] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال : كنت أقرأ على إبراهيم فاذا مررت بحرف ينكره لم يقل لى : ليس كذا وكذا ، و يقول : كان علقمة يقرأ كذا وكذا .

[١٠١٦١] حدثنا إسحاق الأزرق عن الأعمش قال: قال لى إبراهيم: إن إبراهيم التيمى يريد أن تقرئه قراءة عبد الله ، قلت : لا أستطيع ، قال : بلى ؛ قال : فانه قد أراد ذلك ، قال : فلما رأيته قلت : فيكون هذا بمحضر[٣] منك فنتذاكر حروف عبد الله فقال : لا يكفى هذا ، قلت : و ما تكره من هذا ، قال أكره أن أقول : ليس هو هكذا ، أو أقول : فيها واو ليس فيها واو.

[١٠١٦٢] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال : سأل رجل ابن مسعود « و الذين آمنوا و اتبعتهم ذرياتهم[٤] » فجعل الرجل يرددها و يرددها ولا يقول : ليس كذا .

---

(١) أخرجه الطبرى فى مقدمة التفسير ١/٥٤ من طريق ابن علية عن شعيب .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٦٠ من طريق أبي شهاب عن الأعمش .

(٣) فى الأصل : بحضر ـ كذا .

(٤) آية ٢١ سورة الطور ، و فى قراءة حفص : ذريتهم .

[١٠١٦٣] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم قال: إني لأكره أن ¹أشهد عرض¹ القرآن فأقول كذا وليس كذا² .

(١٧٨٨) من كره أن يتناول القرآن عند الأمر بعرض من أمر الدنيا

[١٠١٦٤] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان يكره أن يقرأ القرآن بعرض من أمر الدنيا .

[١٠١٦٥] حدثنا حفص عن هشام بن عروة قال : كان أبي إذا رأى شيئا من أمر الدنيا يعجبه³ قال « لا تمدن عينيك الى ما متعنا به أزواجا منهم⁴ » .

(١٧٨٩) القرآن على كم ⁵حرفا نزل⁵

[١٠١٦٦] حدثنا سفيان بن عيينة عن عبيد الله بن أبي يزيد عن
٤٦٩/ أبيه / عن أم أيوب قالت : قال النبي صلى الله عليه وسلم : نزل

(١-١) فى الأصل : اسهد عرص - كذا .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/ترجمة إبراهيم النخعى من طريق سفيان عن الأعمش .
(٣) اخرج أبو نعيم فى الحلية ٢/١٧٩ نحوه من طريق ابن أبي شيبة عن أبي أسامة عن هشام .
(٤) راجع آية ٨٨ من الحجر .
(٥-٥) فى الأصل : نزل حرفا - كذا ، وبهامش الأصل لعله : على كم حرف نزل .

القرآن على سبعة أحرف أيها قرأت أصبت[١] .

[١٠١٦٧] ثنا ابن عيينة عن عمرو قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : نزل القرآن على سبعة أحرف كل شاف كاف[٢].

[١٠١٦٨] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نزل القرآن على سبعة أحرف « عليماً حكيماً غفوراً رحيماً[٣] » .

[١٠١٦٩] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال حدثني عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : أخبرني أبي ابن كعب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ، أتاه جبريل فقال : ان الله يأمرك أن تقرأ أمتك القرآن على سبعة أحرف فأيما حرف قرأوا عليه فقد أصابوا[٤] .

[١٠١٧٠] حدثنا جعفر بن عون عن الهجري[٥] عن أبي الأحوص

(١) أخرجه الطبري في مقدمة تفسيره ١/٣٠ من طريق يونس بن عبد الأعلى وغيره عن سفيان .

(٢) أخرجه الطبري من طريق يونس عن سفيان ـ راجع ١/٤٤ من تفسيره .

(٣) أخرجه الطبري من طريق أسباط بن محمد عن محمد بن عمرو ـ راجع ١/٢٢ من تفسيره .

(٤) أخرجه الطبري من طريق مجاهد عن ابن أبي ليلى بأكثر مما هنا ـ راجع ١/٤٠ من تفسيره .

عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : نزل القرآن على سبعة أحرف[١] .

[١٠١٧١] حدثنا زيد بن حباب[٢] عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه أن جبريل قال للنبي صلى الله عليه و سلم : اقرأ القرآن على حرف ، فقال له ميكائيل : استزده ، فقال : حرفين ، ثم قال : استزده ، حتى بلغ سبعة أحرف ، كلها شاف كاف كقولك : هلم وتعال ، ما لم يختم آية رحمة بآية عذاب أو آية عذاب برحمة .

[١٠١٧٢] حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس عن أبي عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : اقرأ القرآن على سبعة أحرف[٣] .

[١٠١٧٣] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : نزل القرآن على ثلاثة أحرف[٤] .

[١٠١٧٤] حدثنا خالد بن مخلد عن عبد الرحمن بن عبد العزيز عن

= (٥) هو إبراهيم الهجري .

(١) أخرجه الطبري من طريق سفيان عن إبراهيم الهجري - راجع ١/٢٣ من تفسيره .

(٢) أخرجه الطبري من طريق أبي كريب عن زيد بن حباب - راجع ١/٤٣ من تفسيره

(٣) أخرجه الطبري من طريق يحيى بن أيوب عن حميد - راجع ١/٣٤ من تفسيره .

(٤) رواه أحمد و البزار و الطبراني - كما في مجمع الزوائد ٧/١٥٢

الزهري[١] عن عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة و عبد الرحمن بن عبد القاري قالا : سمعنا عمر بن الخطاب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن القرآن نزل على سبعة أحرف فاقرأوا ما تيسر منه[٢] .

[١٠١٧٥] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن زر عن أبي عن النبي صلى الله عليه وسلم : إن جبريل لقنه فقال : مرهم فليقرءوه على سبعة أحرف .

(١٧٩٠) ممن يؤخذ القرآن

[١٠١٧٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا القرآن من أربعة من عبد الله بن مسعود و معاذ بن جبل و أبي بن كعب و سالم مولى أبي حذيفة[٣] .

[١٠١٧٧] حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قرأت على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي : أحسنت .

[١٠١٧٨] حدثنا ابن نمير[٤] قال حدثنا الأعمش عن حبيب عن

(١) أخرجه الطبري من طريق يونس عن الزهري بأكثر مما هنا - راجع ٢٤/١ من تفسيره .

(٢) في تفسير الطبري منها .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٢٩/١ من طريق ابن أبي شيبة عن وكيع عن الأعمش .

سعيـــد بن جبير عن ابن عباس قال خطبنا عمر فقـال : على أقضانا و أبي أقرأنا ، و إنا لنترك[1] أشياء مما يقرأ أبي و ان أبيـا يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم و لا أترك[2] قول رسول الله صلى الله عليه و سلم شيء وقد نزل[3] بعد أبي كتاب .

[١٠١٧٩] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة عن جابر قال/: ما رأيت أحدا كان أقرأ لـكتاب الله ولا أفقه في دين الله ولا أعلم بالله من عمر .

[١٠١٨٠] حدثنا ابن عيينة[4] عن داود بن شابور[5] عن مجاهد قال : كنا نفخر على الناس بقارينا عبد الله بن السائب .

[١٠١٨١] حدثنـا حسين بن على عن ابن عيينة[6] عن داود بن

= (٤) أخرجه ابن سعد من طريق عبد الله بن نمير ـ راجع الطبقات ج : ٢/ ق : ١/ص : ١٠٢

(١) من الطبقات ، و في الأصل : نترك .
(٢) من هامش الأصل ، و في الأصل : لا انزل ، مع علامة الشك على الكلمة ، و في الطبقات : لا أدع .
(٣) من الطبقات ، و في الأصل : ترك ـ كذا .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٢٩/٥ من طريق الفضل بن دكين عن ابن عيينة .
(٥) من الطبقات ، و في الأصل : سابور ، ومر الحديث عندنا في كتاب الأدب رقم الحديث : ٦٢٣٦ ، ووقع هناك : سابور ، فليصحح من هنا .
(٦) أورده ابن عبد البر في الاستيعاب ٢٨٧/١ من طريق ابن عيينة .

شابور[١] عن مجاهد قال: كنت أتخذ الناس بالحفظ للقرآن حتى صليت خلف مسلمة ابن مخلد ، فافتتح البقرة فما أخطأ فيها واوا و لا ألفا .

[١٠١٨٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٢] عن إبراهيم عن علقمة عن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سره أن يقرأ القرآن رطبا كما أنزل فليقرأ على[٣] قراءة ابن أم عبد .

[١٠١٨٣] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا عيسى بن دينار مولى عمرو بن الحارث قال : حدثنا أبي قال : سمعت عمرو بن الحارث يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من سره أن يقرأ القرآن كما أنزل غضا فليقرأه على قراءة ابن أم عبد[٤] .

[١٠١٨٤] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عمار بن أبي عمار قال[٥] : سمعت أبا حبة البدري[٦] قال : لما نزلت

---

(١) في الأصل : سابور ، والتصحيح من الحديث الماضي ، و في الاستيعاب : إبراهيم بن ميسرة .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٢٤ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين عن الأعمش .

(٣) سقط من الحلية .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج : ٢/ ق : ١/ ص : ١٠٤ من طريق الفضل ابن دكين عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسروق عن أبي الضحى عن عبد الله .

«لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب[١]» إلى آخرها ؛ قال جبريل : يا رسول الله ! إن ربك يأمرك[٢] أن تقرئها أبيا ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأبي : إن جبريل أمرني أن أقرئك هذه السورة ، قال أبي : ذكرني يا رسول الله ، قال: نعم .

[١٠١٨٥] حدثنا معاوية بن عمر عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من أحب أن يقرأ القرآن غضا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد[٣] .

[١٠١٨٦] حدثنا مصعب بن المقدام عن اسرائيل عن مغيرة انه سمع إبراهيم يقول : قد قرأ عبد الله على ظهر لسانه .

[١٠١٨٧] حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي قال : مات أبو بكر و عمر و علي ولم يجمعوا القرآن[٤] .

= (٥) أورده السيوطي في الدر ٦/٣٧٧ من طريق أبي حبة اليدري .
(٦) من الدر ، و في الأصل : البردي .

---

(١) راجع آية ١ من البينة .
(٢) في الأصل : يأمرها .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٤٥٤ من طريق معاوية بن عمرو .
(٤) أخرجه ابن سعد عن ابن سيرين مقتصرا على عمر - راجع الطبقات ج : ٣/ ق : ٢/ ص : ٢١٢

(١٧٩١) ما نزل من القرآن بمكة و المدينة

[١٠١٨٨] حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد عن أبي هريرة قال أنزلت فاتحة الكتاب بالمدينة[١] .

[١٠١٨٩] حدثنا أبومعاوية عن هشام عن أبيه قال: ما كان من حج أو فريضة فانه نزل بالمدينة وما كان من ذكر الأمم والقرون والعذاب فانه أنزل بمكة[٢].

[١٠١٩٠] حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك : «يا أيها الذين آمنوا» في المدينة[٣] .

[١٠١٩١] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال : كل شيء في القرآن « يا أيها الذين آمنوا » أنزل بالمدينة ، وكل شيء في القرآن ، « يا أيها الناس » أنزل بمكة[٤] .

[١٠١٩٢] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن ابن يزيد عن عبد الله قال : قرأنا المفصل حججا و نحن بمكة ليس فيها « يا أيها الذين آمنوا[٥] » .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أورده السيوطي من رواية ابن أبي شيبة وغيره ـ راجع الدر المنثور ١/٣٣
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٣٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أورده السيوطي في الدر ١/٣٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره عن علقمة ، وكأن « علقمة » سقط بعد إبراهيم .
(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

[١٠١٩٣] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن عكرمة قال : كل سورة فيها « يا أيها الذين آمنوا » فهي مدنية[١] .

[١٠١٩٤] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن منصور عن مجاهد قال: « الحمد لله رب العلمين » أنزلت بالمدينة .

[١٠١٩٥] حدثنا قبيصة عن سفيان عن ليث عن شهر قال : الانعام مكية[٢] .

[١٠١٩٦] حدثنا أبو أحمد مسعر عن النضر بن قيس عن عروة : ما كان « يا أيها الناس » بمكة ، وما كان « يا ايها الذين آمنوا » بالمدينة[٣] .

[١٠١٩٧] حدثنا وكيع عن ابن عون قال : ذكروا عند الشعبي قوله « ر شهد شاهد من بني إسرائيل[٤] » فقيل : عبد الله بن سلام ، فقال :كيف يكون ابن سلام/ و هذه السورة مكية[٥]. /٤٧١

[١٠١٩٨] على بن مسهر عن هشام عن أبيه قال : إني لأعلم ما

(١) أورده السيوطي من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أورده السيوطي فيالدر المنثور ٣/٣ من رواية عبد بن حميد وغيره .
(٣) أخرجه السيوطي في الدر ٣٣/١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) راجع آية ١٠ من الأحقاف .
(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ٢٦/٦ من طريق داود عن الشعبي وذكر السيوطي في الدر المنثور ٣٩/٦ أن ابن سيرين قال : السورة مكية والآية مدنية ، و به يندفع التعارض .

نزل من القرآن بمكة و ما أنزل بالمدينة ، فأما ما نزل بمكة فضرب الأمثال وذكر القرون ، و أما ما نزل بالمدينة فالفرائض و الحدود والجهاد[١] .

(١٧٩٢) في القراءة يسرع فيها

[١٠١٩٩] حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن قتادة قال : سألت أنسا عن قراءة النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يمد بها صوته مدا[٢] .

[١٠٢٠٠] حدثنا حفص عن ابن جريج[٣] عن ابن أبي مليكة عن أم سلمة قالت : كان قراءة النبي صلى الله عليه و سلم « الحمد لله رب العلمين[٤] » فذكرت حرفاً حرفاً .

[١٠٢٠١] حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان علقمة يقرأ على عبد الله فقال : رتل فداك أبي و أمي فإنه زين القرآن[٥] .

[١٠٢٠٢] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب قال : كان ابن سيرين إذا قرأ يمضي في قراءته[٦] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٢٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الامام في المسند ٣/١٢٧ من طريق أبي عبدالرحمن المقرئ عن جرير .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٣٢٣ من طريق همام عن ابن جريج ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٧٧ من رواية ابن أبي شيبة مختصرا .
(٤) في المسند : بسم الله الرحمن الرحيم .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٩٩ من طريق منصور عن إبراهيم ، و أورده السيوطي في الدر ٦/٢٧٧ من رواية ابن أبي شيبة .

[١٠٢٠٣] حدثنا الضحاك بن مخلد عن عثمان بن الأسود عن مجاهد وعطاء أنهما كانا يهذان القراءة هذا[1] .

[١٠٢٠٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر ابن عيسى عن وائل بن حجر قال سمعت النبي صلى الله عليه و سلم قرأ « ولا الضالين » فقال : آمين - يمد بها صوته[2] .

[١٠٢٠٥] حدثنا وكيع عن عيسى عن الشعبي قال: قال عبد الله لا تهذوا القرآن كهذ[3] الشعر ولا تنثروه نثر الدقل[4] .

[١٠٢٠٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد « ورتل القرآن ترتيلا[5] » قال : بعضه على أثر بعض[6] .

= (٦) راجع طبقات ابن سعد ج: ٧/ق : ١٤٦/١ رواية ابن عون .

---

(١) الهذ هو الاسراع في القراءة .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٦/١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩٥/٢ من طريق عبد الجبار بن وائل عن أبيه
(٣) في الأصل : كهذا .
(٤) أورد نحوه الهندي في الكنز ٢٠٥/٢ عن علي ، و السيوطي في الدر ٢٧٧/٦ عن ابن عباس مرفوعا من رواية الديلمي .
(٥) آية ٤ من المزمل .
(٦) أخرجه الطبري في تفسيره من طريق سفيان - راجع تفسير هذه الآية ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤٩٠/٢ من طريق سفيان .

[١٠٢٠٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال حدثنا ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس « ورتل القرآن ترتيلا » قال بينه تبيينا[١] .

[١٠٢٠٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبيد المكتب قال : سئل مجاهد[٢] عن رجلين قرأ أحدهما البقرة و قرأ آخر البقرة و آل عمران ، وكان ركوعهما و سجودهما و جلوسهما سواء ؛ أيهما أفضل ؟ قال : الذى قرأ البقرة ، ثم قرأ مجاهد ، و قرآنا فرقناه لتقرأه على الناس على مكث و نزلناه تنزيلا[٣] » .

[١٠٢٠٩] حدثنا وكيع حدثنا عبيد الله[٤] بن عبد الرحمن بن موهب قال : سمعت محمد بن كعب القرظى يقول : لأن أقرأ « إذا زلزلت » « والقارعة » أرددهما وأتفكر فيهما أحب إلى من أن أهذ[٥] القرآن [هذا[٦]] .

[١٠٢١٠] حدثنا معن بن عيسى عن ثابت بن قيس قال : سمعت

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٧٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٤٥٣ من طريق آخر عن مجاهد .
(٣) راجع آية ١٠٦ من الاسراء .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص: ٩٧ من طريق عبيد الله ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢/٤٩٠ من طريق معمر عمن سأل مجاهدا ، وأخرجه الطبرى من طريق سفيان ـ راجع تفسير هذه الآية .
(٥) من الزهد ، و فى الاصل : اهذا .
(٦) زيد من الزهد .

عمر بن عبد العزيز إذا قرأ ترسل فى قراءته .

(١٧٩٣) من قال : اعملوا[1] بالقرآن

[١٠٢١١] حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب[2] عن أبي قلابة أن ناساً من أهل الكوفة أتوا أبا الدرداء فقالوا : إن إخوانا من أهل الكوفة يقرؤنك السلام و يأمرونك أن توصيهم ، قال : فأقرؤهم السلام و مروهم فليعطوا القرآن خزائمه[3] ، فانه يحملهم على القصد والسهولة ، ويجنبهم الجور والحزونة .

[١٠٢١٢] حدثنا الثقفى عن أيوب عن أبي قلابة قال : قال أبو الدرداء : لا يفقه كل الفقه حتى يرى للقرآن وجوها كثيرة[4] .

[١٠٢١٣] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عون عن زياد بن مخراق عن أبي كنانة عن أبي موسى قال : أعطوا القرآن خزائمه[5] ، يأخذ بكم القصد والسهولة ويجنبكم الجور والحزونة .

---

(١) ومن هنا استأنفت نسخة م .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٦٨/٣ من طريق معمر عن أيوب و أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٢٥ من طريق حماد بن زيد عن أيوب .

(٣) فى المصنف و المسند : بخزائمهم ، و قال عبدالرزاق : يعنى اجعلو القرآن مثل الخزام فى أنف أحدكم فاتبعوه واعملوا به .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢١١/١ من طريق ابن علية عن أيوب .

(٥) من م ، و فى الأصل : حرائمه .

(١٧٩٤) من نهى عن التمارى فى القرآن

[١٠٢١٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم عن سعد مولى عمرو بن العاص قال : تشاجر رجلان فى آية فارتفعا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لا تماروا فيه فان المراء فيه كفر[١] .

[١٠٢١٥] حدثنا ابن نمير قال حدثنا موسى بن عبيدة قال : أخبرنى عبد الله بن يزيد عن عبد الرحمن بن ثوبان عن عبد الله بن عمرو قال :
٤٨٢/ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :/ دعوا المراء فى القرآن فان الأمم قبلكم لم يلعنوا حتى اختلفوا فى القرآن ، فان مراء فى القرآن كفر .

[١٠٢١٦] حدثنا مالك حدثنا أبو قدامة قال : حدثنا أبو عمران الجونى عن جندب بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اقرأوا القرآن ما ائتلفت عليه قلوبكم ، فاذا اختلفتم فيه فقوموا[٢] .

[١٠٢١٧] حدثنا جعفر عن ليث عن عطاء عن ابن عباس قال : لا تضربوا القرآن بعضه ببعض فان ذلك يوقع الشك فى القلوب[٣] .

---

(١) أورده الهيثمى فى المجمع ١/١٥٧ من رواية الطبرانى ، وراجع أيضا مسند الامام أحمد ٤/٢٠٤ .

(٢) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٢٨ من طريق مالك بن إسماعيل عن أبي قدامة .

(٣) أورده ابن حجر فى المطالب العالية ٣/٢٩٧ عن ابن عباس من رواية مسدد .

[١٠٢١٨] حدثنا يحي بن يعلى التيمي عن منصور عن سعد بن إبراهيم عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : جدال في القرآن كفر[١] .

[١٠٢١٩] حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال : سمعت النزال يقول : قال عبد الله : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن من قبلكم اختلفوا فيه فأهلكهم فلا تختلفوا فيه يعني القرآن[٢].

(١٧٩٥) في مثل من جمع القرآن و الايمان

[١٠٢٢٠] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : مثل الذي جمع الايمان وجمع القرآن مثل الأترجة الطيبة الطعم ، و مثل الذي لم يجمع الايمان ولم يجمع القرآن مثل الحنظلة خبيثة الطعم وخبيثة الريح[٣] .

[١٠٢٢١] حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة[٤] عن أنس أن أبا موسى حدثه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : مثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة طعمها طيب ولا ريح لها ، و مثل المؤمن

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٩٤/٢ من طريق شيبان عن منصور .

(٢) أخرج عبد الرزاق نحوه من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ـ راجع مصنفه ٢١٧/١١

(٣) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٢٨ من طريق فطر عن أبي إسحاق .

(٤) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٤٢٩ من طريق أبي عوانة عن قتادة .

الذى يقرأ القرآن كمثل الأترجة طيبة الطعم طيبة الريح[1] ، و مثل الفاجر الذى لا يقرأ القرآن كمثل الحنظلة طعمها مر ولا ريح لها .

(١٧٩٦) من كره رفع الصوت واللغط عند قراءة القرآن

[١٠٢٢٢] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن أبي عبد الرحمن قال : القرآن وحشى ولا يصلح مع اللغط[2]

[١٠٢٢٣] حدثنا وكيع قال حدثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عبادة قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون رفع الصوت عند الذكر[3] .

[١٠٢٢٤] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن الحسن أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يكره رفع الصوت عند قراءة القرآن .

(١٧٩٧) فى النظر فى المصحف

[١٠٢٢٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله

---

(١) زيد فى المسند : ومثل المنافق الذى يقرأ القرآن مثل الريحانة ريحها طيب وطعمها مر .

(٢) و أورد الهندى فى الكنز ٢/٥٤٥ عن ابن مسعود موقوفا برمز « ش » : تعاهدوا القرآن فانه وحشى .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى كتاب الزهد والرقائق ص: ٨٣ من طريق همام عن قتادة .

ابن عمرو قال : انتهيت إليه وهو ينظر فى المصحف ، قال : قلت : أى شىء تقرأ فى المصحف ؟ قال : حزبى الذى أقول به الليلة .

[١٠٢٢٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن زر قال : قال عبد الله : أديموا النظر فى المصاحف[١] .

[١٠٢٢٧] حدثنا ابن عيينة عن أبى موسى عن الحسن قال : دخلوا على عثمان والمصحف فى حجره[٢] .

[١٠٢٢٨] حدثنا يونس[٣] قال : كان خلق الأولين النظر فى المصاحف ، قال : وكان الأحنف بن قيس إذا خلا نظر فى المصحف[٤] .

[١٠٢٢٩] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سرية الربيع قالت : كان الربيع يقرأ فى المصحف ، فاذا دخل إنسان غطاه و قال : لا يرى هذا أنى أقرأ فيه[٥] كل ساعة[٦] .

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٦٥/٧ من رواية الطبرانى ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٢/٣ من طريق سفيان .

(٢) أخرج الامام أحمد نحوه فى المسند ٧٢/١ من طريق آخر .

(٣) فى الأصل و م : ابن يونس ـ خطأ .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ج : ٧/ ق : ١/ ص : ٦٧ من طريق إسماعيل ابن إبراهيم عن يونس بن عبيد .

(٥) فى الأصل و م : فى ـ كذا .

(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٠٧/٢ من طريق خلاد بن يحي عن سفيان .

[١٠٢٣٠] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال : كان إبراهيم يقرأ في المصحف فإذا دخل عليه إنسان غطاه و قال : لا يرى هذا أني اقرأ فيه كل ساعة[١] .

[١٠٢٣١] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : إني لأقرأ حزبي ، أو عامة حزبي ، و أنا مضطجعة على فراشي .

[١٠٢٣٢] حدثنا الفضل بن دكين عن موسى بن على قال : سمعت أبي قال : أمسكت على فضالة بن عبيد القرآن حتى فرغ منه[٢] .

[١٠٢٣٣] حدثنا سليمان بن حرب[٣] قال حدثنا أبو هلال قال حدثنا أبو صالح العقيلي[٤] قال : كان أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير
٤٧٣/ يقرأ/ في المصحف حتى يغشى عليه .

[١٠٢٣٤] حدثنا معتمر عن ليث قال : رأيت طلحة يقرأ في المصحف .

(١٧٩٨) من كره أن يقول : قراءة فلان[٥]

[١٠٢٣٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم كره

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٢٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أعاده المصنف في باب « في درس القرآن وعرضه » من هذا الكتاب .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج : ٧/ ق : ١/ ص ١١٣ من طريق سليمان ابن حرب .
(٤) من م والطبقات ، و في الأصل : العقيل .

أن يقول : قراءة فلان و يقول : كما يقرأ فلان .

(١٧٩٩) فى القرآن متى نزل

[١٠٢٣٦] حدثنا عباد بن العوام عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال : نزل القرآن جملة من السماء العليا إلى سماء الدنيا فى رمضان ، فكان الله إذا أراد أن يحدث شيئا أحدثه[١] .

[١٠٢٣٧] حدثنا الثقفى عن أيوب عن أبي قلابة قال : نزلت التوراة لست خلون من رمضان ، و أنزل القرآن لأربع و عشرين .

[١٠٢٣٨] حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن خالد عن أبي قلابة قال : نزلت الكتب ليلة أربع وعشرين من رمضان .

[١٠٢٣٩] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا عمار بن زريق عن الأعمش[٢] عن حسان [بن[٣]] أبي الأشرس عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فى قوله « إنا أنزلناه فى ليلة القدر[٤] » قال : رفع إلى جبريل ليلة القدر جملة فرفع إلى بيت العزة جعل ينزل تنزيلا .

(٥) فى الأصل و م : فلانا ـ كذا .

---

(١) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٤٤٧/٣ من طريق عبد الأعلى عن داود .
(٢) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٤٤٥/٣ من طريق أبي بكر بن عياش من طريق الأعمش .
(٣) زيد من تفسير الطبرى .
(٤) آية ١ من القدر .

[١٠٢٤٠] حدثنا الفضـــل بن دكين عن سفيان قال : أخبرني من سمع أبا العالية يذكر عن أبي الجلد[١] قال : نزلت صحف إبراهيم أول ليلة من رمضان[٢] ، و نزل الزبور في ست[٢] ، والانجيـل في ثمان عشرة ، والقرآن في أربع وعشرين .

(١٨٠٠) في رفع القرآن و الاسراء به

[١٠٢٤١] حدثنا علي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني عن واصل ابن حيان عن شقيق بن سلمة عن عبد الله قال : كيف أنتم إذ أسرى على كتاب الله فذهب به ؟ قال : يا أبا عبدالرحمن ! كيف بنا في أخوات الرجال ، قال : يبعث الله ريحا طيبة و تلفت كل مؤمن[٣] .

[١٠٢٤٢] حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع عن شداد ابن معقل قال : قال عبـد الله[٤] : إن هذا القرآن الذي بين أظهركم يوشك أن ينزع منكم ، قال : قلت : كيف ينزع منا و قد أثبته الله في قلوبنا و أثبتناه

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٨٩ من رواية ابن الضريس عن أبي الجلد

(٢-٢) ليس ما بين الرقمين في الدر .

(٣) أخرج نحوه الطبري في تفسيره ١٥/٩٩ من طريق مسيب بن رافع عن عبد الله .

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ٢٧٧ من طريق موسى بن سعد بن زيد عن ابن مسعود ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/٣٦٢ من طريق المسيب ابن رافع عن شداد بن معقل .

في مصاحفنا ؟ قال: يسرى عليه في ليلة واحدة فينزع ما في القلوب ويذهب ما في المصاحف ويصبح الناس منه فقراء ، ثم قرأ « ولئن شئنا لنذهبن بالذى أوحينا اليك[1] » .

(١٨٠١) فيمن لا تنفعه قراءة القرآن

[١٠٢٤٣] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليقرأن القرآن أقوام من أمتي يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية[2] .

[١٠٢٤٤] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني[3] عن يسير[4] بن عمرو قال : سألت سهل بن حنيف : ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر هؤلاء الخوارج ؟ قال : سمعته ـ وأشار بيده نحو المشرق : يخرج منه قوم يقرأون القرآن بألسنتهم لا يعدو تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية .

[١٠٢٤٥] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني فروة بن خالد السدوسي قال حدثني أبو الزبير[5] عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه

(١) راجع آية ٨٦ من الاسراء .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٥ والامام أحمد في المسند ١/٢٥٦ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٤٨٦ من طريق العوام عن الشيباني .
(٤) من المسند ، و في الأصل و م : بشير .
(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٦ من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير =

وسلم : يجيء قوم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية[١] .

[١٠٢٤٦] حدثنا أبو بكر[٢] بن عياش عن [عاصم عن[٣]] زر عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم .

[١٠٢٤٧] حدثنا يونس بن محمد حدثنا حماد بن سلمة عن الأزرق
٤٧٤/ ابن قيس عن شريك بن شهاب الحارثي[٤] عن أبي برزة/ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يخرج قوم من المشرق يقرأون القرآن لايجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية لايرجعون إليه[٥] .

[١٠٢٤٨] حدثنا وكيع[٦] قال حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد

= بأكثر مما هنا .

(١) زيد بعده في الأصل : على قوم ' و في م : على قومه ، و لم تكن الزيادة في السنن لحذفناها ، وربما يكون « على فوه » كما في حديث آخر « ثم لايعودون فيه كما يعود على فوه » ـ راجع الكنز ٧٧/٦ [الطبعة القديمة] .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من م و السنن .
(٤) من تهذيب التهذيب ، و في الأصل و م : الحدى ـ كذا .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٢١/٤ من طريق عفان عن حماد بن سلمة .
(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٣٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .

عن زياد بن لبيد قال : ذكر رسول الله صلى الله عليه و سلم [شيئا[١]] فقال : و ذاك عند أوان ذهاب العلم ، قال : قلت : يا رسول الله ! كيف يذهب العلم و نحن نقرأ القرآن ونقرئه أبناءنا ويقرئه أبناؤنا أبناءهم إلى يوم القيامة ، قال : ثكلتك أمك زياد ، إن كنت لأراك [من[١]] أفقه رجل بالمدينة ، أو ليس هذه اليهود والنصارى يقرأون التوراة والانجيل ، لا يعملون بشيء مما فيهما .

[١٠٢٤٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن سنان[٢] عن أبي المبارك[٣] عن عطاء عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما آمن بالقرآن من استحل محارمه .

[١٠٢٥٠] حدثنا وكيع[٤] عن ابن سنان[٥] عن أبي المبارك[٦] عن صهيب عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

(١) زيد من السنن .
(٢) في الأصل و م : أبي سنان ، و التصحيح من الحديث الآتي .
(٣) في الأصل و م : أبي المبارك ، و التصحيح من الحديث الآتي .
(٤) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/١١٥ ـ فضائل القرآن ، من طريق محمد بن إسماعيل عن وكيع .
(٥) من الجامع ، و في الأصل و م : أبي سنان .
(٦) من الجامع ، و في الأصل و م : أبي المبارك .

(١٨٠٢) فى المعوذتين

[١٠٢٥١] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن زر قال : قلت لأبى : إن ابن مسعود لا يكتب المعوذتين فى مصحفه ، فقال : إنى سألت عنهما النبي صلى الله عليه وسلم فقال : قيل لى ، فقلت : فقال أبى : و نحن نقول كما قيل لنا[١] .

[١٠٢٥٢] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن حصين[٢] عن الشعبي قال : المعوذتان من القرآن .

[١٠٢٥٣] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن الشعبي بنحو منه .

[١٠٢٥٤] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد قال : رأيت عبد الله محا المعوذتين من مصاحفه ، و قال : لا تخلطوا فيه ما ليس منه .

[١٠٢٥٥] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم قال : قلت للاسود : من القرآن هما : قال : نعم - يعنى المعوذتين .

[١٠٢٥٦] حدثنا يحيى بن أبي بكير عن إبراهيم بن رافع قال : سمعت سليمان مولى أم علي أن مجاهدا كان يكره أن يقرأ بالمعوذات وحدها

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٢٩/٥ من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم ، وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣٨٤/٣ من طريق معمر و الثورى عن عاصم .

(٢) فى الأصل و م : حسين .

حتى يجعل معها سورة .

[١٠٢٥٧] حدثنا مطلب بن زياد عن محمد بن أسلم قال قلت لأبي جعفر : إن ابن مسعود محا المعوذتين من مصحفه ، فقال : اقرأ بهما .

[١٠٢٥٨] حدثنا عفان قال حدثنا أبو هلال قال حدثنا منصور القصاب قال : سألت الحسن قلت : يا أبا سعيد ! أقرأ المعوذتين في صلاة الفجر ؟ قال : نعم إن شئت ، سورتان مباركتان طيبتان .

[١٠٢٥٩] حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير عن أبيه عن عقبة بن عامر أنه سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المعوذتين ، قال : فأمنا بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر[١] .

[١٠٢٦٠] حدثنا وكيع عن هشام بن الغاز عن سليمان بن موسى عن عقبة بن عامر[٢] قال : كنت مع النبي صلى الله عليه و سلم في سفر ، فلما طلع الفجر [أذن[٣]] و أقام ، [٤]ثم أقامني[٤] عن يمينه وقرأ بالمعوذتين ، فلما

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٥٦٧/١ من طريق أحمد بن عبد الحميد الحارثي عن أبي أسامة .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٤١٧/٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده المتقي في الكنز ٢٠١/٢ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من الدر والكنز .
(٤-٤) من الدر و الكنز ، و في الأصل و م : اقام .

انصرف قال : كيف رأيت ؟ [قلت : قد رأيت[1]] يا رسول الله قال : فاقرأ بهما[2] كلما نمت و كلما قمت .

[١٠٢٦١] حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال : كان ابن مسعود لا يكتب المعوذتين .

(١٨٠٣) فى أول ما نزل من القرآن و آخر ما نزل

[١٠٢٦٢] حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل[3] عن أبى إسحاق عن البراء قال : آخر سورة نزلت كاملة براءة ، و آخر آية نزلت فى القرآن « يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة[4] » .

[١٠٢٦٣] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبى خالد عن السدى[5] قال : آخر آية نزلت « واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون[6] » .

---

(١) زيد من الدر و الكنز .
(٢) من الدر و الكنز ، و فى الأصل : ها .
(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٩/٤٣٤ (الطبعة الجديدة) من طريق مصعب بن المقدام عن إسرائيل ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٥١ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .
(٤) راجع آية ١٧٦ من النساء .
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/٣٧٠ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .
(٦) راجع آية ٢٨١ من البقرة .

[١٠٢٦٤] حدثنا عبد الله بن نمير قال أنا مالك بن مغول عن عطية العوفي/ قال: آخر آية نزلت «واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله ثم توفى كل نفس ما كسبت وهم لا يظلمون[١]». /٤٧٥

[١٠٢٦٥] حدثنا ابن نمير قال حدثنا بشير قال حدثنا مالك عن أبي السفر عن البراء قال: آخر آية نزلت «يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة[٢]».

[١٠٢٦٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: هي أول سورة نزلت «إقرا باسم ربك الذي خلق» ثم نون[٣].

[١٠٢٦٧] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق عن البراء قال: آخر آية نزلت في القرآن «يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة[٤]».

[١٠٢٦٨] حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن دينار قال: سمعت عبيد بن عمير يقول: أول ما نزل من القرآن «إقرا باسم ربك الذي خلق» ثم نون[٥]

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/٣٧٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٩/٤٣٤ من طريق عبدالصمد بن النعمان عن مالك.
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٦٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٩/٤٣٤ من طريق ابن وكيع عن وكيع.
(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٦٨ من رواية ابن أبي شيبة، وأورده=

[١٠٢٦٩] حدثنا وكيع[1] عن قرة[2] عن أبي رجاء قال : اخذت من أبي موسى « إقرأ باسم ربك الذى خلق » و هي أول سورة أنزلت على محمد صلى الله عليه و سلم .

(١٨٠٤) من قال : تفتح أبواب السماء لقراءة القرآن[3]

[١٠٢٧٠] حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه قال : كان عمر بن عبد العزيز لا يفرض إلا لمن قرأ القرآن ، قال : وكان أبي ممن قرأ القرآن ففرض له .

[١٠٢٧١] حدثنا وكيع عن سفيان عن الشيباني عن يسير[4] بن عمرو قال : أراد سعد أن يلحق من قرأ القرآن على ألفين ألفين ، فكتب إليه عمر : تعطى على كتاب الله أجراً .

[١٠٢٧٢] حدثنا الثقفي عن أيوب عن محمد قال : جمع ناس القرآن

= المندى في الكنز ٣٤٩/٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٥٦/١-٢٥٧ من طريق وكيع ، وأورده السيوطي في الدر ٣٦٨/٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده المندى في الكنز ٣٤٩/٢ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) من الحلية ، و في الأصل : مرة ، وليس واضحا في م .

(٣) كذا ورد هذا الباب في الأصل و م .

(٤) في الأصل و م : بشير ، و في الكنز ٢١٤/٢ حيث أورده من رواية أبي عبيد : أسير ، و الصواب ما أثبتناه .

حتى بلغوا عدة ، فكتب أبو موسى إلى عمر بذلك ، فكتب اليه عمر : إن بعض الناس أدوا[١] له من بعض ، ولعل بعض من يقرأه أن يقوم المقام خير من قراءة الآخر أخر ما عليه[٢] .

(١٨٠٥) من قال : عظموا القرآن

[١٠٢٧٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن على أنه كره أن يكتب القرآن فى المصحف الصغير[٣] .

[١٠٢٧٤] حدثنا وكيع عن سفيان[٤] عن الأعمش عن إبراهيم عن على بمثله [الا[٥]] أنه قال : المصاحف .

[١٠٢٧٥] حدثنا عبد الله[٦] بن شداد العبدى عن عبيد الله[٧] بن سليمان العبدى عن أبي حكيمة[٨] العبدى قال : كنا نكتب المصاحف بالكوفة

(١) أفعل التفضيل من الأداء .

(٢) كذا و لم نفز به فيما بين أيدينا من المراجع .

(٣) راجع الحديث الآتى .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤/٣٢٣ من طريق الثورى ، وبهامشه أن ابن أبي شيبة أخرجه أيضا عن أبي معاوية عن الأعمش .

(٥) زيد ولا بد منه .

(٦) فى الأصل و م : عبد الملك ، و التصحيح من الكنى للدولابي ١/١٥٥ حيث أخرج الحديث من طريق أبي جابر عن عبد الله بن شداد هذا .

(٧) من الكنى ، و فى الأصل و م : عبيد . =

فيمر علينا على ونحن نكتب فيقوم فيقول : اجل قلمك ، قال : فقططت منه ثم كتبت ، فقال هكذا نوروا ما نور الله .

[١٠٢٧٦] حدثنا وكيع عن على بن مبارك عن أبي حكيمة[1] العبدى قال : كنا نكتب المصاحف بالكوفة فيمر علينا على فينظر و يعجبه خطنا و يقول : هكذا نوروا ما نور الله[2]

[١٠٢٧٧] حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير عن سفيان عن ليث عن مجاهد أنه كره أن يقول : مصيحف[3] .

(١٨٠٦) أول من جمع القرآن

[١٠٢٧٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى[4] عن عبد خير قال: قال على : يرحم الله أبا بكر[5] هو أول من جمع بين اللوحين[6] .

= (٨) من الكنى ، و فى الأصل و م : أبي حليمة .

(١) فى الأصل و م : أبي حليمة ـ خطأ .

(٢) أورده المتقى فى الكنز ٥/٢٤٤ [الطبعة القديمة] من رواية أبي عبيد فى فضائل القرآن .

(٣) فى الأصل و م : مصحف ، و الصواب ما أثبتناه ، وقد أخرج ابن سعد فى الطبقات أراه عن إبراهيم النخعى : لا تقولوا مصيحف ولا مسيجد ، بل عظموا ما عظم الله .

(٤) ومن هنا انقطعت نسخة م الى ما سننبه عليه .

(٥) فى الأصل : أبو بكر . =

[١٠٢٧٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون عن محمد[١] قال : لما استخلف أبو بكر قعد على فى بيته فقيل لأبى بكر فأرسل إليه :[٢] أكرهت خلافتى ، قال : لا ، لم اكره خلافتك ، ولكن كان القرآن يزاد فيه ، فلما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم جعلت على أن لا أرتدى[٣] إلا [إلى[٤]] الصلاة حتى أجمعه للناس ، فقال أبو بكر : نعم ما رأيت .

[١٠٢٨٠] حدثنا قبيصة قال حدثنا ابن عيينة عن مجاهد عن الشعبى عن صعصعة[٥] قال : [أول[٦]] من[٧] جمع بين اللوحين وورث الكلالة أبو بكر .

(١٨٠٧) فى المصحف يحلى

[١٠٢٨١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد قال : قال أبي[٨] : إذا حليتم مصاحفكم وزوقتم[٩] فالدمار[١٠] عليكم .

= (٦) أورده الهندى فى الكنز ٢/٣٦٢ من رواية ابن سعد .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/٣٧٣ عن محمد بن سيرين من رواية ابن سعد .

(٢) زيد هنا فى الأصل : انى .

(٣) من الكنز ، وفى الأصل : ارمدى ـ كذا مع علامة الشك عليه .

(٤) زيد من الكنز .

(٥) أورده الهندى فى الكنز ٢/٣٦٢ برمز « ش » .

(٦) زيد من الكنز .

(٧) من الكنز ، وفى الأصل : ما .

(٨) أورده الهندى فى الكنز ٢/٢٢١ من رواية ابن أبي داود فى المصاحف . =

[١٠٢٨٢] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا قطبة بن عبد العزيز عن عاصم عن عكرمة عن ابن عباس أنه رأى مصحفا / يحلى فقال : ٤٧٦/ تغرون به السراق ، زينته في جوفه .

[١٠٢٨٣] حدثنا معتمر عن أبيه عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن يحلى المصحف .

[١٠٢٨٤] حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش عن أبي وائل قال : أتى عبد الله بمصحف قد زين بالذهب فقال عبد الله : [٢] إن أحسن[٢] ما زين به المصحف تلاوته بالحق[٣] .

[١٠٢٨٥] حدثنا عبدة[٤] عن الزبرقان قال : قلت لأبي رزين[٥] : إن عندي مصحفا أريد أن أختمه بالذهب ، قال : لا تزيدن[٦] فيه شيئا من

— (٩) من الكنز ، و في الأصل : زدوقتم - كذا .

(١٠) في الأصل بياض ملأناه من هامش الكنز ، و في الكنز : فالدعاء .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٠٥ من طريق سهل بن عثمان عن أبي معاوية ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤/٣٢٣ من طريق الثوري عن الأعمش .

(٢-٢) من الحلية و المصنف ، و في الأصل : الى حسن .

(٣) من الحلية و المصنف ، و في الأصل : في الحق .

(٤) والحديث أعاده المصنف تحت رقم : ١٠٢٩٥

(٥) من الحديث الآتي ، و في الأصل : لأبي زريق - كذا .

(٦) من الحديث الآتي ، و في الأصل : لا تزيدون .

[أمر[1]] الدنيا قل ولا كثر .

[١٠٢٨٦] حدثنا عبيد الله عن عبد الحميد بن جعفر عن سفيان عن أبي إسحاق قال : قال أبو ذر[2] : زوقتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم [فالدمار[3]] عليكم .

[١٠٢٨٧] حدثنا أبو أسامة عن الأحوص بن حكيم عن أبي الزاهرية عن أبي أمامة أنه كره أن يحلى المصحف .

(١٨٠٨) من رخص في حلية المصحف

[١٠٢٨٨] حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي نجيح عن مجاهد قال : أتيت عبد الرحمن بن أبي ليلى بتبر فقال : هل عسيت أن تحلى به مصحفا[4] .

[١٠٢٨٩] حدثنا معاذ عن ابن عون عن محمد قال : لا بأس أن يحلى المصحف .

---

(١) زيد من الحديث الآتي .

(٢) كذا هنا ، وإنما أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد و الرقائق من طريق بكر ابن سوادة عن أبي الدرداء ـ راجع ص : ٢٥٥ ، وأورده أيضا في الجامع الصغير عن أبي الدرداء من رواية الحكيم .

(٣) زيد من كتاب الزهد .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٧٥ من طريق سفيان بن عيينة ، و الحديث قد مضى عندنا في بعض المناسبات .

(١٨٠٩) التعشير[1] فى المصحف

[١٠٢٩٠] حدثنا أبو بكر بن عياش[2] عن أبى حصين عن يحيى عن مسروق عن عبد الله أنه كره التعشير[3] فى المصحف .

[١٠٢٩١] حدثنا أبو خالد الأحمر[4] عن حجاج عن عطاء أنه كان يكره التعشير[5] فى المصحف وأن يكتب فيه شيء من غيره .

[١٠٢٩٢] حدثنا أبو خالد[6] عن حجاج عن حماد عن إبراهيم مثله[7].

[١٠٢٩٣] حدثنا المحاربى عن ليث عن مجاهد أنه كان يكره أن يكتب تعشير[8] أو تفصيل ، و يقول : سورة البقرة ، و يقول : السورة التى تذكر فيها البقرة[9] .

---

(١) فى الأصل : التفسير ، و التعشير هو وضع العلامات بعد كل عشر آيات .
(٢) أخرجه الدانى فى المحكم فى نقط المصاحف ص : ١٤ من طريق أبى عبيد عن أبى بكر بن عياش وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٢٢/٤ من طريق أبى بكر ابن عياش .
(٣) من المحكم والمصنف ، و فى الأصل والكنز ٢٢٤/٢ ومجمع الزوائد : التفسير .
(٤) أخرجه الدانى فى المحكم ص : ١٤ من طريق ابن أبى شيبة .
(٥) من المحكم ، و فى الأصل : التفسير .
(٦) فى الأصل : ابن خالد ـ خطأ .
(٧) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٢٢/٤ من طريق مغيرة عن إبراهيم .
(٨) من المحكم ، و فى الأصل : تفسير .
(٩) أخرجه الدانى فى المحكم ص : ١٥ من طريق ابن أبى شيبة .

[١٠٢٩٤] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[١] عن ليث عن مجاهد أنه كره التعشير[٢] فى المصحف .

[١٠٢٩٥] حدثنا عبدة عن الزبرقان قال : قلت : لأبى رزين : إن عندى مصحفا أريد أن أختمه بالذهب ، وأكتب عند أول سورة « آية كذا وكذا » قال أبو رزين : لا يزيدن فيه شيئا من أمر الدنيا قل و لا كثر[٣] .

[١٠٢٩٦] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن محمد أنه كان يكره الفواتح والعواشر التى فيها قاف وكاف[٤] .

[١٠٢٩٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره النقطة و خاتمة سورة كذا وكذا[٥] .

[١٠٢٩٨] حدثنا أبو خالد عن حجاج عن شيخ عن عبد الله أنه رأى خطا فى المصحف فحكه[٦] و قال لا تخلطوا فيه غيره[٧].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤/٣٢٢ من طريق سفيان الثورى و أخرجه الدانى فى المحكم ص : ١٥ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

(٢) من المحكم والمصنف ، و فى الأصل : التفسير .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ١٠٢٧١

(٤) أخرجه الدانى فى المحكم ص : ١٥ من طريق أبي عبيد عن يزيد بن هارون .

(٥) أخرجه الدانى فى المحكم ص : ١٧ من طريق ابن أبي شيبة وأخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٤/٣٢٢ من طريق سفيان .

(٦) فى الأصل : فحله - خطأ .

=

[١٠٢٩٩] حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطاء أنه كان يكره التعشير[١] في المصحف، وأن يكتب فيه شيء من غيره[٢].

[١٠٣٠٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد عن شعيب بن الحبحاب أن أبا العالية كان يكره العواشر[٣].

(١٨١٠) من قال : جردوا القرآن

[١٠٣٠١] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن عبد الله قال : جردوا القرآن ولا تلبسوا به ما ليس منه[٤].

[١٠٣٠٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عبد الله : جردوا القرآن[٥].

[١٠٣٠٣] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن إبراهيم قال : كان يقال : جردوا القرآن[٦].

= (٧) أخرج الداني نحوه في المحكم ص : ١٠ من طريق أبي الزعراء عن ابن مسعود.

(١) في الأصل : التفسير.

(٢) مضى من طريق أبي خالد ـ راجع رقم الحديث : ١٠٢٧٧

(٣) أخرجه الداني في المحكم ص : ١٠ من طريق ابن أبي شيبة.

(٤) أخرجه الداني في المحكم ص: ١٠ من طريق إسحاق الأزرق عن سفيان، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٢٢/٤ من طريق سفيان.

(٥) أخرجه الداني في المحكم ص : ١٠ من طريق الضحاك عن عبد الله.

(٦) أخرجه الداني في المحكم ص : ١١ من طريق هشيم عن مغيرة.

[١٠٣٠٤] حدثنا المحاربي عن الحسن بن عبيد الله قال قلت : لعبد الرحمن بن الأسود : ما يمنعك أن تكون سألت كما سأل ابراهيم ؟ قال : فقال كان يقال : جردوا القرآن .

[١٠٣٠٥] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد الطويل عن معاوية بن مرة عن أبي المغيرة قال : قرأ رجل عند ابن مسعود فقال / : ٤٧٧/
استعذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم فقال[١] عبدالله : جردوا القرآن .

[١٠٣٠٦] حدثنا مالك قال حدثنا حماد بن زيد عن شعيب بن الحبحاب أن أبا العالية قال : جردوا القرآن .

(١٨١١) من قال : من إجلال الله إكرام حامل القرآن

[١٠٣٠٧] حدثنا معاذ بن معاذ عن عوف عن مخراق عن أبي كنانة عن أبي موسى الأشعرى قال : من إجلال الله إكرام حامل القرآن غير الغالى فيه ولا الجافى عنه[٢].

(١٨١٢) الرجل يقرأ من هذه السورة و هذه السورة

[١٠٣٠٨] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبد الرحمن بن حرملة عن سعيد بن المسيب قال : مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على بلال وهو يقرأ من هذه السورة و من هذه السورة ، فقال : بأبي أنت يا رسول الله

---

(١) فى الأصل : وقال .

(٢) أخرجه أبو داود فى السنن ١٨٦/٢ من طريق عبد الله بن حمران عن عوف .

إني أردت أن أخلط الطيب بالطيب ، فقال : اقرأ السورة على نحوها[١] .

[١٠٣٠٩] حدثنا شريك عن أبي إسحاق قال : كان معاذ يخلط من هذه السورة و من هذه السورة ، فقيل له ، فقال : أ تروني أخلط فيه ما ليس منه ؟

[١٠٣١٠] حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع[٢] أن النبي صلى الله عليه وسلم مر ببلال - ثم ذكر نحواً من حديث حاتم .

[١٠٣١١] حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن الحسن أنه كان يكره أن يقرأ في سورتين حتى يختم آخرتها ثم يأخذ في الأخرى .

[١٠٣١٢] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثني الوليد بن جميع قال حدثني رجل أنه أم الناس بالحيرة خالد بن الوليد ثم قرأ من سور شتى ثم التفت إلينا حين انصرف فقال : شغلنا الجهاد عن تعليم القرآن[٣] .

(١٨١٣) من كره أن يقرأ بعض الآية و يترك بعضها

[١٠٣١٣] حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل قال : كانوا يكرهون أن يقرأوا بعض الآية ويتركوا بعضها .

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢/٤٩٥ - ٤٩٦ من طريق ابن عيينة ومعمر عن عبد الرحمن بن حرملة .
(٢) من التهذيب ، و في الأصل : سيع - مع علامة الشك عليه .
(٣) أورده ابن حجر في الاصابة في ترجمته مقتصرا على قوله .

[١٠٣١٤] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن عطاء عن أبي عبد الرحمن أنه كره أن يقول: أسقطت آية كذا وكذا[١].

(١٨١٤) فيمن تثقل عليه قراءة القرآن

[١٠٣١٥] حدثنا عفان[٢] قال حدثنا سعيد بن يزيد قال: حدثنا عمرو[٣] ابن مالك عن أبي الجوزاء[٤] قال: نقل[٥] الحجارة أهون على المنافق من قراءة القرآن.

(١٨١٥) من كان يدعو بالقرآن

[١٠٣١٦] حدثنا حسين بن علي عن جعفر بن محمد قال حدثني زيد ابن علي قال: مررت بأبي جعفر وهو في داره وهو يقول: اللهم اغفرلي بالقرآن اللهم ارحمني بالقرآن اللهم اهدني بالقرآن اللهم ارزقني بالقرآن.

(١٨١٦) ما جاء في صعاب السور

[١٠٣١٧] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق[٦] عن عكرمة [عن ابن عباس[٧]] قال: قال أبو بكر: يا رسول الله! ما شيبك؟ قال: شيبني

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٢١ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٨ من طريق ابن أبي شيبة.

(٣) من الحلية، و في الأصل: عمر.

(٤) هو أوس بن خالد الربعي.

(٥) من الحلية، و في الأصل: ثقل. =

هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت .

[١٠٣١٨] حدثنا ابن مهدى وقبيصة عن سفيان عن عاصم عن زر عن حذيفة قال : تقولون سورة التوبة و هى سورة العذاب - يعنى براءة[١] .

[١٠٣١٩] حدثنا ابن علية عن أيوب عن عكرمة[٢] قال : ما زالت براءة تنزل حتى أشفق منها محمد صلى الله عليه وسلم وكانت تسمى الفاضحة[٣].

(١٨١٧) ما شبه من القرآن بالتوراة و الانجيل

[١٠٣٢٠] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم[٤] عن المسيب قال : قال عبد الله : ألطول[٥] كالتوراة ، و المثون[٦] كالانجيل ، والمثانى

= (٦) أخرجه الترمذى فى جامعه ٢/١٦٢ من طريق شيبان عن أبي إسحاق .

(٧) زيد من الجامع .

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢٠٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور نحوه عن عكرمة عن عمر من رواية أبي الشيخ - ٣/٢٠٨

(٣) من الدر ، و فى الأصل : الفاتحة .

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١/١٠١ (الطبعة الجديدة) من طريق عمرو بن أبي قيس عن عاصم .

(٥) من التفسير ، و فى الأصل : الطور .

(٦) من التفسير ، و فى الأصل : المثين .

كالزبور ، وسائر القرآن فضل .

[١٠٣٢١] حدثنا وكيع عن الأعمش[١] عن سعيد بن جبير « ولقد كتبنا فى الزبور[٢] » قال : القرآن التوراة والإنجيل .

[١٠٣٢٢] حدثنا محمد[٣] بن أبي عدى [عن داود[٤]] عن الشعبي « ولقد كتبنا فى الزبور من بعد الذكر » / قال : [فى[٤]] زبور داود من بعد ذكر موسى . ٤٧٨/

[١٠٣٢٣] حدثنا عفان قال حدثنا همام قال سمعت أبا عمران الجونى قال حدثنا عبد الله بن رباح قال : سمعت كعبا يقول : فاتحة التوراة فاتحة سورة الأنعام ، وخاتمة التوراة خاتمة سورة هود[٥] .

(١٨١٨) فى القرآن يختلف على الياء و التاء

[١٠٣٢٤] حدثنا على بن مسهر عن داود عن الشعبي عن علقمة عن عبد الله قال : إذا شككتم فى الياء والتاء فاجعلوها ياء فان القرآن ذكر

(١) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٧٣/١٧ (الطبعة القديمة) من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش .

(٢) راجع آية ١٠٥ من الأنبياء .

(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره من طريق المثنى عن محمد بن أبي عدى .

(٤) زيد من التفسير .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٧٨/٥ من طريق محمد بن عبد الله بن مرزوق عن عفان .

فذكروه .

[١٠٣٢٥] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا أبو نزار المرادى عن عمرو بن ميسرة عن أبي عبد الرحمن السلمى قال : إذا اختلفتم فى القرآن فى ياء أو تاء فاجعلوها ياء فان القرآن نزل على الياء .

[١٠٣٢٦] حدثنا معاوية بن عمرو عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : إذا تماريتم فى القرآن فى ياء أو تاء فاجعلوها ياء و ذكروا القرآن فانه مذكر[١] .

[١٠٣٢٧] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة عن ابن مسعود قال : القرآن ذكر فذكروه .

(١٨١٩) فى الصبيان متى يتعلمون القرآن

[١٠٣٢٨] حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الكريم[٢] عن عمرو بن شعيب[٣] قال : كان الغلام إذا أفصح من بنى عبد المطلب علمه النبي صلى الله عليه وسلم هذه الآية[٤] سبعا « الحمد لله الذى لم يتخذ ولداً و لم يكن له شريك

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣٦٢/٣ من طريق الثورى عن عاصم مع اختلاط المتن .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٠٨/٤ عن عبد الكريم من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) زيد فى الأصل : عن عبد الكريم ، و لم تكن الزيادة فى الدر لحذفناها .

(٤) راجع آية ١١١ من الاسراء .

فى الملك و لم يكن له ولى من الذل وكبره تكبيرا[١] » .

[١٠٣٢٩] حدثنا عمر بن سعد أبو داود عن سفيان عن الحسن بن عمرو بن أبي سعيد بن عمر عن فضيل عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يعلموا أولادهم القرآن حتى يعقلوا[٢] .

(١٨٢٠) من قال : الحسد فى قراءة القرآن

[١٠٣٣٠] حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا حسد إلا فى اثنتين : رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه آناء الليل و آناء النهار ، و رجل علمه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل و آناء النهار[٣] .

[١٠٣٣١] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا حسد إلا فى اثنتين : رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل و آناء النهار ، فيقول الرجل : لو آتانى الله مثل ما آتى فلانا فعلت مثل

(١) قال السيوطى : وأخرجه ابن السنى فى عمل اليوم و الليلة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

(٢) مضى الحديث عندنا فى باب « التنطع بالقراءة » فى فضائل القرآن من طريق أبي أسامة ، وأورده ابن حجر فى المطالب العالية ٣/٢٩٧ عن إبراهيم من رواية مسدد .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٨ من طريق سفيان بن عيينة .

ما يفعل ، و رجل آتاه الله مالا فهو ينفقه فى حقه فيقول الرجل : لو آتانى الله مثل ما آتى فلانا[1] فعلت مثل ما يفعل[2] .

(١٨٢١) فى فضل الحواميم[3]

[١٠٣٣٢] حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : قال عبد الله : « حم » ديباج القرآن[4] .

[١٠٣٣٣] حدثنا جعفر بن عون عن مسعر[5] عن سعد[6] بن إبراهيم قال : كن[7] الحواميم يسمين العرائس .

[١٠٣٣٤] حدثنا محمد بن بشر و وكيع عن مسعر عن معن بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله[8] : إذا وقعت فى آل حم وقعت فى روضات دمثات[9] [أتأنق فيهن[10]] .

---

(١) فى الأصل : فلان - خطأ .
(٢) أورده فى الكنز ١/٤٦٥ [الطبعة الجديدة] من طريق الامام أحمد عن أبي هريرة
(٣) أثبتنا هذا الباب نظرا لطبيعة الأحاديث الواردة .
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٣/٣٨١ من طريق ابن عيينة موقوفا على مجاهد .
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٤٤ أراه من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) من الدر ، و فى الأصل : سعيد .
(٧) من الدر ، و فى الأصل : كل .
(٨) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٤٤ من طريق أبي عبيد وغيره . =

[١٠٣٣٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن خبيب عن رجل عن أبي الدرداء قال : مر عليه و هو يبنى مسجداً فقال ما هذا إلا لآل حم[١] .

(١٨٢٢) فى درس القرآن و عرضه

[١٠٣٣٦] حدثنا الفضل بن دكين عن شبل عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : عرضت القرآن على ابن عباس من فاتحته إلى خاتمته ثلاث عرضات أقفه عند كل آية[٢] .

٤٧٩/ [١٠٣٣٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٣]/ عن أبى ظبيان عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يعرض القرآن فى كل رمضان مرة [٤]إلا العام[٤] الذى قبض فيه فانه عرض عليه مرتين بحضرة عبد الله فشهد ما نسخ منه و ما بدل .

[١٠٣٣٨] حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعرض الكتاب فى كل رمضان على جبريل ، فلما كان الشهر الذى

= (٩) فى الأصل : رمثات ـ خطأ .
(١٠) فى الأصل بياض ملأناه من الدر .

(١) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٤٤ من رواية الحاكم مع اختلاف الألفاظ .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٨٠ من طريق أبان بن صالح عن مجاهد .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٣٦٢ من طريق يعلى وغيره عن الأعمش .
(٤-٤) فى الأصل : الى العالم ـ خطأ .

هلك فيه عرضه عليه عرضتين[1] .

[١٠٣٣٩] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا موسى بن علي قال : سمعت أبي يقول : أمسكت على فضالة بن عبيد القرآن حتى فرغ منه[2] .

[١٠٣٤٠] حدثنا حسين بن علي عن ابن عيينة عن ابن جريج وعن ابن سيرين عن عبيدة قال : القراءة التي عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم في العام الذي قبض فيه هي القراءة التي يقرأها الناس اليوم فيه[3] .

[١٠٣٤١] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين قال : كان جبريل يعرض على النبي صلى الله عليه وسلم القرآن في كل عام مرة في رمضان ، فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين[4] .

[١٠٣٤٢] حدثنا ابن نمير قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن فراس عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعرض القرآن على جبريل في كل عام مرة ، فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه عليه مرتين[5] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٢٣٠ من طريق يعلى .

(٢) مضى الحديث تحت رقم : ١٠٢٣٢

(٣) وفي طبقات ابن سعد ج : ٢/ق : ٢/ص : ٣ : قال ابن سيرين : فأنا أرجو أن تكون قراءتنا العرضة الآخرة .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات من طريق ابن عون عن ابن سيرين .

(٥) راجع الطبقات .

(١٨٢٣) ما جاء فى فضل المفصل

[١٠٣٤٣] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي الأحوص عن عبد الله قال: لكل شيء لباب وإن لباب القرآن المفصل[١].

(١٨٢٤) فى القرآن و السلطان

[١٠٣٤٤] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب قال: قال سلمان لزيد بن صوحان: كيف أنت إذا اقتتل القرآن والسلطان؟ قال: إذا أكون مع القرآن، قال: نعم الزيد[٢]: إذاً أنت.

[١٠٣٤٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٣] عن شمر[٤] عن شهر بن حوشب عن كعب قال: يقتتل القرآن والسلطان فيطأ السلطان على صماخ[٥] القرآن فلا يبالى ذا من ذا ولا ذا من ذا.

[١٠٣٤٦] حدثنا يحي بن أبي بكير قال حدثنا شريك عن عبدالملك ابن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله قال: أتى رجل ابن مسعود فقال: يا أبا عبد الرحمن! علمنى كلمات جوامع نوافع، قال تعبد الله و لا تشرك

(١) أورده الهيثمى فى المجمع ١٥٩/٧ من رواية الطبرانى.
(٢) جاءت الكلمة فى الأصل غير منقوطة.
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٢/٦ من طريق سفيان عن الأعمش
(٤) من الحلية. و فى الأصل: سمرة.
(٥) فى الحلية: سماخ.

به شيئا[١] .

[١٠٣٤٧] قال حدثنا سفيان عن جبلة بن سحيم عن عامر بن مطر قال: كنت مع حذيفة فقال: كيف أنت يا عامر بن مطر إذا أخذ الناس طريقا والقرآن طريقا مع أيهما تكون؟ فقلت: مع القرآن أحيا معه أو أموت، قال فأنت إذا.

[١٠٣٤٨] حدثنا أبو أسامة عن مسعر قال حدثنا معن قال: أتى رجل ابن مسعود فقال: علمني كلمات جوامع نوافع، فقال: تعبد الله ولا تشرك به شيئا، و تزول مع القرآن حيث زال[٢] .

(١٨٢٥) من كان يقرأ القرآن من أصحاب ابن مسعود

[١٠٣٤٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال:
٤٨٠/ كان أصحاب/ عبد الله الذين يفتون ويقرأون القرآن: علقمة والأسود وعبيدة ومسروقاً وعمرو بن شرحبيل والحارث بن قيس[٣].

[١٠٣٥٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسروق قال: كان عبد الله يقرأ بنا القرآن فى المجلس ثم يجلس بعده [يحدث[٤]] الناس.

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٣٤/١ من طريق على بن الجعد عن شريك.
(٢) راجع رقم الحديث: ١٠٣٤٦
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٦ من طريق قبيصة بن عقبة.
(٤) من هامش الأصل، و فى الأصل بياض.

[١٠٣٥١] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا عبد الرحمن بن حميد قال سمعت أبا إسحاق يقول : أقرأ أبو عبد الرحمن السلمي القرآن في المسجد أربعين سنة[١] .

(١٨٢٦) في قراءة النبي صلى الله عليه و سلم على غيره

[١٠٣٥٢] حدثنا حفص[٢] عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم : اقرأ على القرآن، فقلت : اقرأ عليك و عليك أنزل ، قال : إني أشتهي أن أسمعه من غيري ، قال : فقرأت عليه النساء حتى بلغت[٣] « فكيف إذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا[٤] » رفعت رأسي أو[٥] غمزني رجل إلى جنبي فرفعت رأسي فرأيت عينيه[٦] تسيل .

[١٠٣٥٣] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن هلال بن يساف عن أبي حيان عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو من حديث الأعمش .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٩٢/٤ من طريق أحمد بن حنبل عن يحي بن آدم .
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٧٠/١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد في الأصل : عليه ، و لم تكن الزيادة في صحيح مسلم فحذفناها .
(٤) آية ٤١ من النساء .
(٥) من صحيح مسلم ، و في الأصل : « و » .
(٦) في صحيح مسلم : دموعه .

[١٠٣٥٤] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه و سلم قال له : اقرأ ، فافتتح سورة النساء حتى إذا بلغ إلى قوله تعالى : « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً » ، قال : فدمعت عينا النبي صلى الله عليه و سلم قال : حسبك[١] .

[١٠٣٥٥] حدثنا ابن نمير عن الأجلح عن ابن أبزى عن أبيه قال : سمعت أبي بن كعب[٢] يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أمرت أن أعرض عليك القرآن ، قلت : سماني لك ، قال : نعم ، فقال أبي: بفضل الله و برحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون[٣] .

(١٨٢٧) من كره أن يقرأ القرآن منكوسا

[١٠٣٥٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال : قيل لعبد الله : إن فلانا يقرأ القرآن منكوسا ، فقال عبد الله : ذاك منكوس القلب[٤].

(١٨٢٨) فى القوم يتدارسون القرآن

[١٠٣٥٧] حدثنا أبو الأحوص عن هارون بن عنترة عن أبيه قال :

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٢/١٠٤ من طريق أبي الضحى عن عبد الله .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٣٠٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) راجع آية ٥٨ من يونس .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤/٣٢٣ من طريق الثورى عن الأعمش .

سألت ابن عباس : أى العمل أفضل ، قال : ذكر الله ، و ما جلس قوم فى بيت يتعاطون فيه كتاب الله فيما بينهم و يتدارسونه إلا أظلتهم الملائكة بأجنحتها وكانوا أضياف الله ما داموا فيه حتى يفيضوا فى حديث غيره(١) .

تم بحمد الله سبحانه و تعالى الجزء العاشر

و يليــــه انشاء الله الجزء الحادى عشر

و أوله كتاب الايمان والرؤيا

(١) أخرج نحوه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠ عن أبي هريرة مرفوعا ، و أورده ابن حجر فى المطالب العالية ٢٤٢/٣ عن عنترة عن ابن عباس من رواية مسدد .

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء العاشر

كتاب الحدود

الصفحة	أبواب	الصفحة	أبواب
١٤٨	الرجل يضرب الحد وهو قاعد أو مضطجع	٢١١	مايدعو به الرجل إذاخرج من منزله
١٤٨	فى اليهودى والنصرانى يزنيان	٢١٢	دعاء النبى صلى الله عليه و سلم « طهرنى بالثلج »
١٥٠	فى الرجل يدخل الحمام فيسرق ثياباً	٢١٤	الرعد ما يدعى له ؟
١٥٠	فى النساء كيف يضربن ؟	٢١٦	ما يدعى به الريح إذا هبت ؟
١٥١	فى الرأس يضرب فى العقوبة	٢١٩	ما يدعى به فى الاستسقاء ؟
١٥٢	الرجل يسمع الرجل وهو يقذف	٢١٩	من قال : إذا دعوت فابدأ بنفسك
١٥٢	فى الرجل يقذف ويدعى بينة غيباً	٢٢١	مارخص للرجل يدعو به فى سجوده ؟
١٥٣	فى السكران يقتل	٢٢٣	الرجل يتعار من الليل ، ما يدعو به ؟
١٥٤	كتاب اقضية رسول الله صلى الله عليه و سلم	٢٢٤	الساعة التى يستجاب فيها الدعاء
١٨٥	كتاب الدعاء	٢٢٦	ما يدعى به إذا سمع الأذان ؟
١٩٦	ما كان النبى صلى الله عليه و سلم يقول عند الكرب	٢٢٧	الكلمات التى تلقى آدم من ربه
١٩٧	فى دعوة الرجل للرجل الغائب	٢٢٨	ما يقال فى دبر الصلوات ؟
١٩٨	العزم من الدعاء	٢٣٦	الدعاء بلا نية ولا عمل
٢٠٠	فى فضل الدعاء	٢٣٧	ما يستحب أن يدعو به إذا أصبح ؟
٢٠٢	الرجل يخاف السلطان ما يدعو ؟	٢٤٥	ما قالوا فى الرجل إذا أخذ مضجعه و أوى إلى فراشه ، ما يدعو به ؟
٢٠٥	الدعاء بالعافية	٢٥٣	ما قالوا فى الرجل إذا اصابه هم أو حزن
٢٠٨	من كان يدعو بالغنى	٢٥٤	ما يقال فى طلب الحاجة و ما يدعى به ؟
٢٠٩	من كان يقول : يا مقلب القلوب		

الصفحة	أبواب

حد ...

وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

فى

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان
أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء الحادى عشر

واعتنى بتحقيقه وطبعه ونشره
مختار أحمد الندوى

مدير
الدار السلفية
١٣ ـ محمد على بلدينج ؛ بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفيـــة ١١/٢٣

الطبعـة الأولى

١٤٠٢ هج - ١٩٨١ م

Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate.
N. M. Joshi Marga. Bombay-400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المحقق والناشر

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبيه محمد و اله وأصحابه أجمعين . و بعد ! يسعدنى جدا أن أقدم بين يدى القراء الكرام فى العالم الاسلامى الجزء الحادى عشر من الكتاب المصنف فى الأحاديث و الآثار للامام الحافظ أبى بكر ابن أبى شيبة خصوصا بعد أن حظى برضا أصحاب الحديث وكافة العلماء حيث لا يخفى على الجميع أن هذا الكتاب كان عبارة عن مخطوطة اسلامية تركت زمنا طويلا فى أنحاء كثير من البلدان حتى توفقت الدارالسلفية فاخذت على عاتقها تحمل مسئولية أمانة هذا المصنف الجليل فقامت و الحمد لله بالمهمة خير قيام فطبعت و نشرت و أصدرت عشرة أجزاء من الكتاب . وقد رأينا اقبالا كبيرا من المؤسسات الدينية فى العالم الاسلامى الى هذا المشروع العلمى الجليل و التقدم بالثناء على هذا المجهود الكبير الذى بذلته الدار السلفية فى سبيل إخراج هذا الكتاب وايصاله للسلمين بكل يسر وسهولة . و ذلك العمل ضمن الاطار الذى رسمته الدار السلفية فى تحقيق الصالح العام للسلمين و تعريفهم بتراثهم و تزويدهم بما يحتاجون اليه فى علوم الشريعة الاسلامية وتمشيا مع حاجة العالم الاسلامى فى اليوم .

و انطلاقا من الأهداف السامية التى رسمتها الدارالسلفية والتزمت بها فانها لترى لزاما عليها القيام باكمال المسيرة و طبع و نشر بقية أجزاء هذا

المصنف فى القريب العاجل إن شاء الله و انها لترجوا من قرائها أن يجدوا ما يهديهم الى سواء السبيل من تلك المجموعة الكبيرة و الموسوعة العلميــــة الجليلة التى قامت الدار السلفية وتقوم بأحيائها من تراث السلف الصالح .

و لا يفوت القارى الكريم بان الدار قد قامت بعدة مجهودات ، منها كتاب التبصرة فى القراءات السبع لمكى ابن أبي طالب ومسند أبى بكر الصديق و مسند عائشة للسيوطى .

و قريبا جدا سيصدر عن الدار إن شاء الله كتاب مفيد وهو كتاب الأمثال فى الحديث النبوى لأبى الشيخ الاصبهانى حيث قد قامت بتحقيقه وتصحيحه و التعليق عليه الدكتور عبد العلى عبد الحيـــد . وكذلك قد قامت الدار السلفيـــة بترجمة عدة مؤلفات لشيخ الاسلام ابن تيمية و ابن القيم و الذهبي والشيخ محمــــد بن عبد الوهاب رحمهم الله كما قامت بترجمة كتب أخرى لبعض كبار علماء هذا العصر .

وقد انتشرت ـ بفضل الله ـ مطبوعات الدار السلفيـــة فى العـــالم الاسلامى حيث أصبحت من أكبر دور العلمية السلفية فى الهنـــد .

و ختاما ندعوا الله أن يجعل هــذا العمل خالصا لوجهه الكريم . إنه نعم المولى و نعم النصير ؟

خادم الكتاب و السنة
مختــار أحمد النـــدوى
مدير الدار السلفية بومباى ٣ الهنـــد

١١ صفر ١٤٠٢ هج
٨ ديسمبر ١٩٨١ م

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الايمان و الرؤيا

(١٨٢٩) ما ذكر فى الايمان و الاسلام

[١٠٣٥٨] حدثنا إسماعيل بن علية[١] عن أبى حيان عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يوما بارزا للناس فأتاه رجل فقال: يا رسول الله! ما الايمان؟ فقال: الايمان[٢] أن تؤمن بالله و ملائكته وكتبه [٣]ولقائه و رسله[٣] و تؤمن بالبعث الآخر، قال: يا رسول الله! ما الاسلام؟ قال: أن تعبد الله و لا تشرك به شيئا وتقيم الصلاة المكتوبة و تؤتى[٤] الزكاة المفروضة وتصوم رمضان، قال: يا رسول الله! ما الاحسان؟ قال: أن تعبد الله كأنك تراه فانك[٥] إن لا تراه فانه يراك.

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٧ من طريق ابن أبى شيبة.

(٢) ليس فى السنن.

(٣-٣) فى السنن: رسله ولقائه.

(٤) فى السنن: تؤدى.

(٥) من السنن. و فى الأصل: فان تك.

[١٠٣٥٩] حدثنا غندر[١] عن شعبة عن أبي جمرة عن ابن عباس أن وفد/ عبد القيس أتوا النبي صلى الله عليه و سلم : فقال ٤٨١/ رسول الله صلى الله عليه و سلم : من الوفد أو من القوم ؟ قالوا[٢] : ربيعة قال : مرحبا بالقوم أو بالوفد غير خزايا ولا ندامى ، فقالوا : يا رسول الله ، إنا نأتيك من شقة بعيدة و إن بيننا وبينك هذا الحي من كفار مضر ، وإنا لا نستطيع أن نأتيك الا في الشهر الحرام ، فرنا بأمر فصل نخبر به من وراءنا ندخل به الجنة ، قال : فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع : أمرهم بالايمان بالله وحده [و[٣]] قال : هل تدرون ما الايمان بالله ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : شهادة أن لا إله الا الله و أن محمداً رسول الله و إقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان و أن تعطوا الخمس من المغنم ، فقال : احفظوه و أخبروا به من وراءكم .

[١٠٣٦٠] حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن عطية مولى بني عامر عن يزيد بن بشير السكسكي قال : قدمت المدينة فدخلت على عبدالله بن عمر ، فأتاه رجل من أهل العراق فقال : يا عبدالله ! مالك تحج وتعتمر وتركت الغزو في سبيل الله ، فقال : ويلك إن الايمان بني على خمس : تعبد الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان ،

(١) أخرجه مسلم في صحيحه ١/٣٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من الصحيح ، و في الأصل : قال ـ كذا .
(٣) زيد من الصحيح .

قال : فردها عليه فقال : يا عبد الله ! تعبد الله و تقيم الصلاة و تؤتى الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان قال : فردها عليه فقال : يا عبد الله ! تعبد الله وتقيم الصلاة و تؤتى الزكاة وتحج البيت وتصوم رمضان ، كذلك قال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

[١٠٣٦١] حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة قال عمر[٢] : عرى الايمان أربع : الصلاة و الزكاة و الجهاد والأمانة .

[١٠٣٦٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن صلة قال : قال حذيفة : الاسلام ثمانية أسهم : الصلاة سهم والزكاة سهم والجهاد سهم و صوم رمضان سهم و الأمر بالمعروف سهم و النهى عن المنكر سهم والاسلام سهم ، وقد خاب من لا سهم له[٣] .

[١٠٣٦٣] حدثنا غندر[٤] عن شعبة عن الحكم قال : سمعت عروة بن النزال يحدث عن معاذ بن جبل قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك ، فلما رأيته خاليا قلت : يا رسول الله ! أخبرني بعمل يدخلني الجنة ، قال : لقد سألت عن عظيم وهو يسير على من يسره الله

(١) أخرجه البخارى فى صحيحه ٢/٢٤٨ من طريق نافع عن ابن عمر ببعض الاختصار .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ١/٢٤٦ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الامام مالك فى الموطا ـ كما فى الكنز ١/٢٤ (الطبعة الجديدة) .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٢٣٧ من طريق غندر .

عليه: تقيم الصلاة المكتوبة و تؤتي الزكاة المفروضة وتلقى الله لا تشرك به شيئا، أولا أدلك على رأس الأمر و عموده و [١]ذروة سنامه[١] فالجهاد في سبيل الله.

[١٠٣٦٤] حدثنا عبدة بن حميد عن الحكم عن الأعمش عن ميمون بن أبي حبيب عن معاذ بن جبل قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم غزوة تبوك ثم ذكر نحوه.

[١٠٣٦٥] حدثنا أبو الأحوص عن منصور[٢] عن ربعي [٣]عن رجل من بني أسد[٣] عن علي قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أربع لن يجد رجل طعم الايمان حتى يؤمن بهن: لا إله إلا الله وحده وأني رسول الله بعثني بالحق و بأنه ميت ثم مبعوث بعد الموت و يؤمن بالقدر كله.

٤٨٢/ [١٠٣٦٦] حدثنا ابن فضيل[٤]/ عن عطاء بن السائب عن سالم ابن أبي الجعد عن ابن عباس قال: جاء أعرابي إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال: السلام عليك يا غلام بني عبد المطلب، فقال: و عليك، فقال: إني رجل من أخوالك[٥] من بني سعد بن بكر و أنا رسول قومي

(١-١) من المسند، و في الأصل، ذروته وسنامه.
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٩ من طريق شريك عن منصور.
(٣-٣) ليس ما بين الرقمين في السنن.
(٤) أخرجه الدارمي في المسند ص: ٨٧ (كتاب الصلاة) من طريق محمد بن يزيد عن ابن فضيل.

إليك و وافدهم ، وأنا سائلك فشدد[1] مسألتي إليك[2] مناشدك مناشدتي إياك ، قال : خذ [عنك[3]] يا أخا بني سعد ، قال : من خلقك وهو خالق من قبلك و هو خالق من بعدك ؟ قال : الله ، قال : نشدتك بذلك أهو أرسلك؟ قال : نعم ، قال : من خلق السماوات السبع والأرضين السبع وأجرى بينهن الرزق ؟ قال : الله ، قال : نشدتك بذلك أ هو أرسلك ؟ قال : نعم ، قال : فانا قد وجدنا في كتابك و أمرتنا رسلك أن نصلي في اليوم و الليلة خمس صلوات لمواقيتها نشدتك بذلك أ هو أمرك [بذلك[4]] ؟ قال : نعم ، قال : فانا وجدنا في كتابك و أمرتنا رسلك أن نأخذ من حواشي أموالنا فتردها على فقرائنا فنشدتك بذلك أ هو أمرك بذلك ؟ قال : نعم ، ثم قال : أما الخامسة فلست بسائلك عنها ولا أرب لي فيها ، قال : ثم قال : والذي بعثك بالحق لأعملن بها و من أطاعني من قومي ، ثم رجع فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بدت نواجذه ، ثم قال : و الذي نفسي بيده لئن صدق ليدخلن الجنة .

[١٠٣٦٧] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا سليمان بن المغيرة[5] عن

= (٥) من المسند ، و في الأصل : اخويك

(١) من المسند ، و في الأصل : فشيد .

(٢) من المسند ، و في الأصل : اياك .

(٣) زيد من المسند .

(٤) زيد نظرا للسياق .

ثابت عن أنس قال : كنا قدنهينا أن نسأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن شيء ، فكان يعجبنا أن يأتي الرجل من أهل البادية [العاقل فيسأله ونحن نسمع ، فجاء رجل من أهل البادية[1]] فقال : يا محمد أتانا رسولك فزعم [لنا[1]] أن الله أرسلك ، قال : صدق ، قال : فمن خلق السماء ؟ قال : الله ، قال : فمن خلق الأرض ؟ قال : الله ، قال : فمن نصب هذه[2] الجبال ؟ قال : الله ، قال : فبالذى خلق السماء و خلق الأرض و نصب الجبال آلله [أرسلك ؟ قال : نعم ، قال : فزعم رسولك أن علينا خمس صلوات فى يومنا وليلتنا ؟ قال : صدق ، قال : فبالذى خلق السماء و خلق الأرض ونصب الجبال ، آلله[3]] أمرك بهذا ، قال : نعم ، قال : فزعم رسولك أن علينا [زكاة فى أموالنا ، قال : صدق ، قال : فبالذى خلق السماء و خلق الأرض ونصب الجبال ، آلله أمرك بهذا ؟ قال : نعم ، قال : و زعم رسولك أن علينا[3]] صوم رمضان فى سنتنا ، قال : [نعم[1]] صدق ، قال : فبالذى خلق السماء و خلق الأرض ونصب الجبال آلله أمرك بهذا ، قال : نعم ، قال : زعم رسولك أن علينا الحج من استطاع إليه سبيلا ! قال :

= (٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٤٣ - ١٩٣ من طريق هاشم بن القاسم وبهز و عفان ، عن سليمان بن المغيرة .

(١) زيد من المسند .

(٢) من المسند ، و فى الأصل : هذا .

(٣) زيد ما بين الحاجزين مراعاة لسياقنا ونص المسند .

صدق ، قال : فبالذى خلق السماء وخلق الأرض ونصب الجبال آلله أمرك بهذا ، قال : نعم ، ثم ولى و قال : والذى بعثك بالحق لا أزداد عليه شيئا و لا أنقص منه شيئا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن صدق دخل الجنة .

(١٨٣٠) ما قالوا فى صفة الايمان

[١٠٣٦٨] حدثنا زيد بن الحباب عن على بن مسعدة[١] قال حدثنا قتادة قال حدثنا أنس بن مالك قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الاسلام علانية و الايمان فى القلب ثم يشير بيده إلى صدره [ويقول[٢]] : التقوى هاهنا التقوى هاهنا .

[١٠٣٦٩] حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثنا أبو هلال عن قتادة عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا إيمان لمن لا أمانة له[٣].

[١٠٣٧٠] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عوف[٤] عن عبدالله بن عمرو ابن هند الجملى قال قال على : الايمان يبدو[٥] نقطة بيضاء فى القلب، كلما ازداد الايمان ازدادت بياضاً / حتى يبيض القلب كله ، و النفاق يبدو[٥] /٤٨٣

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٣٤/٣ من طريق بهز عن على بن و أورده المتقى فى الكنز ٢٢/١ برمز « ش » .

(٢) زيد من المسند .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٣٥/٣ من طريق بهز عن أبي هلال

(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٥٠٤ من طريق عوف .

(٥) من الزهد ، وفى الأصل : يبدأ .

نقطة سوداء في القلب ، كلما ازداد النفاق ازدادت سوادا حتى يسود القلب كله ، والذى نفسى بيده لو شققتم عن[١] قلب مؤمن لوجدتموه أبيض ، ولو شققتم عن[١] قلب منافق لوجدتموه أسود[٢] .

[١٠٣٧١] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش[٣] عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب قال : قال عبد الله : إن الرجل ليذنب الذنب فينكت في قلبه نكتة سوداء ، ثم يذنب الذنب فينكت حتى يصير قلبه لون الشاه الربداء .

[١٠٣٧٢] حدثنا وكيع عن سفيان قال: قال هشام عن أبيه : ما نقصت أمانة عبد قط إلا بنقص ايمانه .

[١٠٣٧٣] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبيد بن عمير قال : الايمان هيوب[٤] .

[١٠٣٧٤] [حدثناه] ابن عيينة عن عمرو عن نافع بن جبير أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث بشر[٦] بن سحيم الغفارى يوم النحر ينادى

---

(١) من الزهد ، و في الأصل : على .
(٢) زيد في الأصل : القلب ، و لم تكن الزيادة في الزهد فحذفناها .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٧٣/١ من طريق أبي خالد عن الأعمش عن سليمان عن طارق عن حذيفة .
(٤) أخرجه ابو نعيم في الحلية ٢٧٢/٣ من طريق عبدالجبار بن العلاء عن ابن عيينة .
(٥) زيد ولا بد منه .
(٦) في الأصل : بشير ، والتصحيح من التهذيب ، وأشار ابن حجر إلى هذا الحديث .

في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة .

[١٠٣٧٥] حدثنا وكيع قال حدثنا هشام بن عمرو عن أبيه قال: لا يغرنكم صلاة امرئ و لا صيامه ، من شاء صام و من شاء صلى ، ألا لا دين لمن لا أمانة له[١] .

[١٠٣٧٦] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن جعفر الخطمي[٢] عن أبيه عن جده عمير بن حبيب بن خماشة[٣] أنه قال : الايمان يزيد وينقص ؛ قيل له : و ما زيادته و ما نقصانه ؟ قال إذا ذكرناه وخشيناه فذلك زيادته[٤] ، و إذا غفلنا ونسينا وضيعنا فذلك نقصانه .

[١٠٣٧٧] حدثنا ابن نمير[٥] عن سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول : اللهم لا تنزع مني الايمان كما أعطيته[٦].

[١٠٣٧٨] حدثنا حماد بن مسعدة[٧] عن غالب بن بكر قال : لو سئلت

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١١/١٥٧ عن الحسن .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٩٢/٢/٤ من طريق عفان .

(٣) من الطبقات ، و في الأصل : حسامة ـ كذا .

(٤) من الطبقات ، و في الأصل : زيادة .

(٥) مضى الحديث عندنا في كتاب الدعاء ـ باب ماذكر عن ابن عمر رضي الله عنه من قوله .

(٦) في كتاب الدعاء : أعطيتنيه .

(٧) من التهذيب ، و في الأصل : معقل .

عن أفضل أهل هذا المسجد فقالوا : نشهد أنه مؤمن مستكمل الأيمان بريء من النفاق ، لم أشهد ، و لو شهدت[1] لشهدت أنه فى الجنة ، و لو سئلت عن [رجل أو[2]] - الشك من أبي بكر - رجلا فقالوا : نشهد أنه منافق مستكمل النفاق برئ من الايمان ؛ لم أشهد ، و لو شهدت لشهدت أنه فى النار .

[١٠٣٧٩] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا فضيل بن غزوان قال حدثنا عثمان بن أبي صفية الأنصارى قال : قال عبد الله بن عباس لغلام من غلمانه : ألا أزوجك فما من عبد يزنى إلا نزع الله منه نور الايمان[3] .

[١٠٣٨٠] حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن[4] [ولا يشرب حين يشرب وهو مؤمن[5]] .

(١٨٣١) من قال : أنا مؤمن

[١٠٣٨١] حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن ثعلبة عن أبي قلابة

(١) من السياق الآتى ، و فى الأصل : شهد .
(٢) فى الأصل بياض .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٨٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٨٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من الدر .

قال : حدثني الرسول الذى بعثني[1] عبدالله بن مسعود قال : أسألك بالله أتعلم أن الناس كانوا فى عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم على ثلاثة أصناف : مؤمن السريرة و مؤمن العلانية ، وكافر السريرة وكافر العلانية ، و مؤمن العلانية كافر السريرة ، قال : فقال عبد الله : اللهم نعم ، قال : فأنشدك بالله من أيهم كنت ؟ فقال : اللهم مؤمن السريرة مؤمن العلانية ، أنا مؤمن ، قال أبو إسحاق : فلقيت عبد الله بن معقل فقلت : إن أناساً من أهل الصلاح يعيبون على أن أقول : أنا مؤمن ، فقال عبد الله بن معقل/ : ٤٨٤/ لقد غبنت[2] وخسرت إن لم تكن مؤمنا .

[١٠٣٨٢] حدثنا أبو معاوية عن موسى بن مسلم الشيباني عن إبراهيم التيمي قال : و ما على أحدكم أن يقول : أنا مؤمن ، فو الله لئن كان صادقا لا يعذبه الله على صدقه ، و إن كان كاذبا لما دخل عليه من الكفر أشد عليه من الكذب .

[١٠٣٨٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : قال له رجل : أمؤمن أنت ، قال : أرجو[3] .

[١٠٣٨٤] حدثنا أبو معاوية عن داود بن أبي هند عن شهر ابن حوشب عن الحارث بن عمير الزبيدى قال : وقع الطاعون بالشام

(١) كذا ولعل هنا فى العبارة خرما .

(٢) ليس واضحا فى الأصل .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٥٨ من طريق منصور عن إبراهيم .

فقام[1] معاذ بحمص فخطبهم فقال: إن هذا الطاعون رحمة ربكم ودعوة نبيكم صلى الله عليه وسلم وموت الصالحين قبلكم، اللهم اقسم لآل معاذ نصيبهم الأوفى منه، فلما نزل عن المنبر أتاه آت فقال إن عبد الرحمن بن معاذ قد أصيب فقال: إنا لله وإنا إليه راجعون، قال: ثم انطلق نحوه فلما رآه عبد الرحمن مقبلا قال: إنه الحق من ربك فلا تكونن من الممترين، قال: فقال: يا بني ستجدني إن شاء الله من الصابرين، قال فمات آل معاذ إنسانا إنسانا حتى كان معاذ آخرهم، قال: فأصيب فأتاه الحارث بن عمير الزبيدي، قال: فأغشي على معاذ غشية قال: فأفاق معاذ والحارث يبكي قال: فقال معاذ: ما يبكيك، قال: أبكي على العلم الذي يدفن معك، قال: فقال: فان كنت طالبا للعلم لا محالة فاطلبه من عبد الله بن مسعود و من عويمر أبي الدرداء و من سلمان الفارسي، قال: و إياك وزلة العالم، قال: فقلت[2]: و كيف لي ـ أصلحك الله ـ أن أعرفها؟ قال: إن للحق نوراً يعرف به، قال: فمات معاذ و خرج الحارث يريد عبد الله بن مسعود بالكوفة فقال: فانتهى إلى بابه فاذا على الباب نفر من أصحاب عبد الله يتحدثون، قال: فجرى بينهم الحديث حتى قالوا: يا شامي أ مؤمن أنت؟ قال: نعم، فقالوا: من أهل الجنة، قال: فقال: إن لي ذنوباً لا أدري ما يصنع الله

= (٤) وقع في بعض المراجع: عميرة، و في بعض المراجع: عمير.

(١) في الأصل: فقال.

(٢) في الأصل: وقلت.

فيها ، فلو أعلم أنها غفرت لى لانبأتكم أنى من أهل الجنة ، قال : فبينا هم كذلك إذ خرج عليهم عبد الله فقالوا له : ألا تعجب من أخينا هذا الشامى يزعم أنه مؤمن و يزعم أنه من أهل الجنة ، فقال عبد الله : لو قلت إحداهما لاتبعتها الأخرى ، قال : فقال الحارث : إنا لله و إنا إليه راجعون ، صلى الله على معاذ ؛ قال : ويحك و من معاذ ؟ قال : معاذ بن جبل ، قال : وما قال ؟ قال : إياك و زلة العالم فأحلف بالله أنها منك لزلة يا ابن مسعود ، و ما الايمان إلا أنا نؤمن بالله وملائكته وكتبه و رسله واليوم الآخر والجنة والنار والبعث والميزان و [إن[1]] لنا ذنوبا لا ندرى ما يصنع الله فيها ، فلو نعلم أنها غفرت لنا لقلنا : إنا من أهل الجنة ، فقال عبد الله : صدقت والله إن كانت منى لزلة[2] .

(١٨٣٢) ما ذكر فيما يطوى عليه المؤمن من الخلال

[١٠٢٨٥] حدثنا مصعب بن المقدام قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنى أبو زميل[3] عن مالك بن مرثد الزمانى[4] عن أبيه قال : قال أبو ذر : ٤٨٥/ سألت / رسول الله صلى الله عليه و سلم : ماذا ينجى العبد من النار ؟ فقال : الايمان بالله ، قال : قلت : حسبي الله أو مع الايمان عمل ،

(١) زيد ولا بد منه .
(٢) أخرجه الحافظ ابن عساكر فى تأريخه ـ راجع ترجمة الحارث بن عمير :
(٣) هو سماك بن الوليد .
(٤) من التهذيب ، و فى الأصل : الرمانى ـ بالراء المهملة .

فقال : ترضخ مما رزقك الله أو يرضخ مما رزقه الله[1] .

[١٠٣٨٦] حدثنا عفان قال [حدثنا[2]] حماد بن زيد عن علي بن زيد عن أم محمد أن رجلا قال لعائشة : ما الايمان ؟ قالت : أفسر أم اجمل ؟ قال : لا بل أجمل ، قالت : من سرته حسنته وساءته سيئته فهو مؤمن[3] .

[١٠٣٨٧] حدثنا[4] محمد بن سابق[5] قال حدثنا إسرائيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليس المرء المؤمن بالطعان ولا باللعان ولا بالفاحش ولا بالبذى .

[١٠٣٨٨] حدثنا يحيى بن سعيد[6] عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن مصعب بن سعد [عن سعد[7]] قال طبع المؤمن على الخلال كلها إلا الخيانة و الكذب .

[١٠٣٨٩] حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن منصور عن مالك

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ١/٦٣ من طريق الأوزاعي عن أبي كثير الزبيدي عن أبي ذر .
(٢) زيد ولا بد منه .
(٣) أورده الهيثمي من عدة الصحابة مرفوعا - راجع مجمع الزوائد ١/٨٦
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٤٠٤ من طريق محمد بن سابق .
(٥) من المسند ، و في الأصل : سابي - كذا .
(٦) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب - ج ٨/٥٩٢ : رقم الحديث : ٥٦٥٦
(٧) زيد من كتاب الأدب .

ابن الحارث عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : المؤمن يطوى على الخلال كلها غير الخيانة و الكذب[١] .

[١٠٣٩٠] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن الحسن عن أبي موسى أن النبي صلى الله عليه و سلم قال تكون في آخر الزمان فتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمناً ويمسى كافراً ويمسى مؤمناً و يصبح كافراً[٢] .

[١٠٣٩١] حدثنا ابن علية[٣] عن حجاج بن[٤] أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال : كانت لي جارية ترعى غنما لي في قبل أحد ، فاطلعتها[٥] ذات يوم و إذا الذئب قد ذهب بشاة من غنمها ، قال : و أنا رجل من بني آدم آسف كما يأسفون ، لكني صككتها صكة فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعظم ذلك علي[٦] فقلت يا رسول الله ! أفلا أعتقها ، قال :

(١) مضى الحديث في كتاب الأدب - رقم الحديث : ٥٦٥٥

(٢) الحديث أعاده المصنف تحت رقم : ١٠٤٥٠ من طريق آخر عن أنس ، وأخرج ابن ماجه نحوه في السنن ص : ٢٩٢ عن أبي أمامة الباهلي .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٤٧/٥ من طريق ابن علية .

(٤) من المسند ، و في الأصل : عن .

(٥) من المسند ، و في الأصل : فاطلقها - كذا .

(٦) زيد من المسند .

ائتني بها ، فقال [فأتيته بها[١]] فقال لها : أين الله ؟ قالت في السماء ، قال : من أنا ، قالت : أنت رسول الله ، قال : أعتقها فإنها مؤمنة .

[١٠٣٩٢] حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن الحكم[٢] يرفعه أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه و سلم [و قال[٣]] : إن علي أي رقبة مؤمنة وعندي رقبة سوداء أعجمية ، فقال : ائت بها ، فقال : أتشهدين أن لا إله إلا الله و أني رسول الله ؟ قالت نعم ، قال : فأعتقها[٤] .

(١٨٣٣) باب

[١٠٣٩٣] حدثنا عبد الأعلى[٥] عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : مثل المؤمن مثل الزرع[٦] لا تزال الريح تميله[٧] و لا يزال المؤمن يصيبه البلاء ، و مثل الكافر[٨] كمثل شجرة الأرزة لا تهتز حتى تستحصد

(١) زيد من المسند .
(٢) لعله : ابن الحاكم - كما في الذي قبله .
(٣) زيد ولا بد منه .
(٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٣ عن أبي هريرة من رواية أحمد .
(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٧٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) زيد في الأصل : الذي ، و لم تكن الزيادة في صحيح مسلم فحذفناها .
(٧) من صحيح مسلم ، و في الأصل : يميله - كذا .

[١٠٣٩٤] حدثنا ابن نمير قال حدثنا زكريا عن سعيد[1] بن إبراهيم قال : أخبرني أبي بن كعب[2] بن مالك عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : المؤمن كمثل خامة الزرع تفيئها[3] الريح تصرعها مرة وتعدلها أخرى حتى تهيج ، و مثل الكافر كمثل الأرزة المجذية على أصولها لا يفيئها[4] شيء حتى يكون انجعافها مرة واحدة .

[١٠٣٩٥] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن يحيى عن سعد عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة قال : مثل المؤمن الضعيف كمثل الخامة من الزرع ؛ تميلها الريح مرة و تقيمها مرة ، قال : قلت : فالمؤمن القوى ؟
٤٨٦/ قال: مثل النخلة/تؤتى أكلها حين في ظلها ذلك ولا تميلها الريح .

[١٠٣٩٦] حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : مثل المؤمن كمثل النخلة تؤتى طيبا وتضع طيبا .

[١٠٣٩٧] حدثنا ابن إدريس عن بريد[5] بن عبد الله عن أبي بردة

---

(٨) في صحيح مسلم : المنافق .

---

(١) في الأصل : سعد ، و التصحيح من صحيح مسلم ٢/٣٧٥ حيث أخرج الحديث من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) في صحيح مسلم : ابن كعب .
(٣) من صحيح مسلم ، و في الأصل : تثبتها .
(٤) من صحيح مسلم ، و في الأصل : لا يغلبها .
(٥) في الأصل : يزيد ـ خطأ .

عن أبي موسى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً[١] .

[١٠٣٩٨] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن الأعمش عن أبي عمار عن عمرو بن شرحبيل[٣] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن عمارا ملئ ايمانا إلى مشاشه .

[١٠٣٩٩] حدثنا عثام[٤] بن علي عن الأعمش عن أبي إسحاق عن هانئ ابن هانئ قال: كنا جلوساً عند علي فدخل عمار فقال : مرحبا بالطيب المطيب ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن عمارا ملئ إيمانا إلى مشاشه[٥].

[١٠٤٠٠] حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا زكريا قال : سمعت الحسن يقول : إن الايمان ليس بالتحلي ولا بالتمني ، إنما الايمان ما وقر في القلب وصدقه العمل[٦] .

(١٨٣٤) باب

[١٠٤٠١] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن

---

(١) أخرجه الحميدي في المسند ٢/٢٤٠ من طريق سفيان عن بريد بن عبد الله .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣٩٢ من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان .
(٣) زيد في المستدرك : عن عبدالله .
(٤) في الأصل : غنام ، و التصحيح من التهذيب .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٣٩ من طريق الحسن بن حماد عن عثام بن علي .
(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٧٣ عن عبيد بن عمير .

مجاهد عن ابن عباس أنه قال لغلمانه : من أراد منكم الباءة زوجناه ، فلا يزني منـــكم زان إلا نزع الله منه نور الايمان ، فان شاء أن يرده ، و إن شاء أن يمنعه إياه منعه[١] .

[١٠٤٠٢] حدثنا قبيصة عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال ، عجباً لاخواننا من أهل العراق يسمون الحجاج مؤمناً[٢] .

[١٠٤٠٣] حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأجلح عن الشعبي قال : أشهد أنه مؤمن بالطاغوت كافر بالله ـ يعني الحجاج[٣] .

[١٠٤٠٤] حدثنا فضيـــل بن عياض عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال : يأتي على الناس زمان يجتمعون ويصلون في المساجد وليس فيهم مؤمن .

[١٠٤٠٥] حدثنا يحيى بن آدم عن سيفـان[٤] عن عاصم قال : قلنا لطلق بن حبيب : صف لنا التقوى ، قال : التقوى عمـــل بطاعة الله رجاء رحمة الله على نور من الله ، و التقوى ترك معصية الله مخافة [عقاب[٥]] الله

(١) أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٤١٧/٧ من طريق سفيان الثوري .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٩٤/٥ من طريق قبيصة .
(٣) أعاده المصنف في كتاب الأمراء « باب ما ذكر من حديث الأمراء والدخول عليهم
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ٤٧٣ من طريق سفيانـــ ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦٤/٣ من طريق قبيصة عن سفيان .

على نور من الله .

[١٠٤٠٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه كان إذا ذكر الحجاج قال : « ألا لعنة الله على الظالمين[١] » .

[١٠٤٠٧] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن منصور عن إبراهيم قال : كفى [٣]به عمى أن يعمى الرجل[٣] فى الحجاج لحاه الله .

[١٠٤٠٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير[٤] عن عبدالله بن مسعود عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يؤمن [من[٥]] بات شبعان و جاره طاو[٦] إلى جنبه .

[١٠٤٠٩] حدثنا يحيي بن يعلى التيمى عن منصور عن طلق بن

— (٥) زيد من الزهد و الحلية .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٩٥ من طريق محمد بن عبد الله الأسدى عن سفيان ، و أعاده المصنف فى كتاب الأمراء بلفظ « كفى بمن شك فى الحجاج لحاه الله » .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات بالطريق الماضى آنفا .

(٣-٣) فى الأصل بياض ملأناه من الطبقات .

(٤) من التهذيب ، و فى الأصل : أبي بشر ، و أورده السيوطى نحوه فى الجامع الصغير ٢/١٢٠ عن أنس .

(٥) زيد من الجامع الصغير .

(٦) فى الأصل : طاويا ، و فى الجامع الصغير : جائع .

حبيب عن أنس بن مالك قال: ثلاث من كن فيه وجد طعم الايمان و حلاوته: أن يكون الله و رسوله أحب إليه مما سواهما، و أن يحب في الله ويبغض في الله، وذكر الشرك[١].

[١٠٤١٠] حدثنا ابن نمير قال حدثنا هشام[٢] عن أبيه عن المسور بن مخرمة و ابن عباس أنهما دخلا على عمر حين طعن فقال[٣]: الصلاة، فقال: إنه لا حظ لأحد في الاسلام لمن أضاع الصلاة؛ فصلى وجرحه يثعب[٤] دماً.

[١٠٤١١] حدثنا ابن [أبي[٥]] فضيل عن أبيه عن شباك[٦] عن ابراهيم عن علقمة أنه كان يقول لأصحابه: امشوا بنا نزدد[٧] إيمانا.

[١٠٤١٢] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش[٨] عن جامع بن شداد

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٤٩ من طريق قتادة عن أنس مرفوعا مع بعض المفارقات.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ج: ٣/ ق: ١/ ص: ٢٥٤ من طريق وكيع عن هشام.

(٣) أي ابن عبّاس.

(٤) من الطبقات، و في الأصل: يثقب.

(٥) زيد من الحلية ٢/٩٩ حيث أخرجه أبو نعيم من طريق ابن أبي شيبة.

(٦) من الحلية، و في الأصل: سماك.

(٧) من الحلية، و في الأصل: نزداد.

(٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٣٥ من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش.

عن الأسود بن هلال المحاربي قال: قال لى معاذ[1] اجلس بنا نؤمن ساعة - يعنى نذكر الله .

[١٠٤١٣] حدثنا أبو أسامة عن مهدى بن ميمون عن عمران القصير عن معاوية بن قرة قال : قال : كان أبو الدرداء يقول : اللهم إنى أسالك إيمانا دائما وعلما نافعاً وهديا قيما ، قال معاوية : فترى من الايمان إيمانا ليس بدائم و من العلم علما لا ينفع و من الهدى هديا ليس بقيم ؟

[١٠٤١٤] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن جامع بن شداد عن
٤٨٧/ الأسود بن هلال/ : قال : كان معاذ يقول لرجل من إخوانه : اجلس بنا فلنؤمن ساعة ، فيجلسان يتذاكران الله ويحمدانه[2] .

[١٠٤١٥] حدثنا أبو أسامة عن محمد بن طلحة عن زبيد عن زر قال : كان عمر مما يأخذ بيد الرجل والرجلين من أصحابه فيقول : قم بنا نزدد[3] إيمانا .

[١٠٤١٦] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن ميسرة و المغيرة بن شبل عن طارق بن شهاب الأحمسى عن سلمان قال : إن مثل الصلوات الخمس كمثل سهام الغنيمة ، فمن يضرب[4] فيها بخمسة خير ممن

(١) من الحلية ، و فى الأصل : عفان - مصحفا .
(٢) أورده ابن حجر فى الفتح ٢٦/١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) فى الأصل : نزداد .
(٤) فى الأصل : ضرب .

يضرب فيها بأربعة ، ومن يضرب فيها بأربعة خير ممن يضرب فيها بثلاثة ، و من يضرب فيها بثلاثة خير ممن يضرب فيها بسهمين ، و من يضرب فيها بسهمين خير ممن يضرب فيها بسهم ، و ما جعل الله من له سهم فى الاسلام كمن لاسهم له .

[١٠٤١٧] حدثنا يزيد بن هارون عن العوام عن على بن مدرك عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : الايمان نور ، فمن زنا فارقه الايمان ، فمن لام نفسه و راجعه راجعه الايمان[١] .

[١٠٤١٨] حدثنا محمد بن بشير قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أكمل المؤمنين إيمانا و أفضل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا[٢] .

[١٠٤١٩] حدثنا حفص بن غياث عن خالد عن أبي قلابة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا[٣] .

[١٠٤٢٠] حدثنا المقبرى[٤] عن سعيد بن أبي أيوب عن ابن عجلان

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤١٥/٧ من طريق عطاء عن أبي هريرة .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٧٠
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٧١ وزيد هناك : والطفهم بأهله ، ووقع فى المطبوع : بأطفهم ـ فليصحح .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٧٣ ، ووقع

عن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أكمل المؤمنين أحسنهم خلقاً .

[١٠٤٢١] حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم قال : أكثر ظني أنه قال عن سعيد بن جبير قال : قال ابن عمر : الحياء والايمان قرنا جميعاً ، فاذا رفع أحدهما رفع الآخر[١] .

[١٠٤٢٢] حدثنا غندر عن شعبة عن سلمة عن إبراهيم عن علقمة قال : قال رجل عند عبد الله : إني مؤمن ، فقال : قل : إني في الجنة ، ولكنا نؤمن بالله و ملائكته و كتبه ورسله[٢] .

[١٠٤٢٣] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال : قيل له : أمؤمن أنت ؟ قال : أرجو[٣] .

[١٠٤٢٤] حدثنا جرير عن مغيرة عن سماك بن سلمة عن عبد الرحمن بن عصمة أن عائشة قالت : أنتم المؤمنون إن شاء الله[٤] .

= هناك : المقرئ .

(١) أخرجه البخاري في الأدب المفرد ٦٩٣/٢ من طريق عبد الله عن جرير بن حازم ، ومضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٤٠٢

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥٥/١ عن علقمة عن ابن مسعود من رواية الطبراني .

(٣) مضى الحديث هنا في كتاب الايمان باب « من قال : أنا مؤمن » .

(٤) أعاده المصنف في كتاب الأمراء بأكثر مما هنا .

[١٠٤٢٥] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال : اذا سئل أحدكم : أ مؤمن أنت ، فلا يشك في إيمانه[١].

[١٠٤٢٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن موسى بن أبي كثير عن رجل لم يسمه عن أبيه قال : سمعت ابن مسعود يقول : أنا مؤمن[٢] .

[١٠٤٢٧] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي وائل قال: جاء رجل فقال : لقيت ركبا فقلت : من أنتم ؟ قالوا : نحن المؤمنون ، قال : أفلا قالوا : نحن في الجنة[٣] .

[١٠٤٢٨] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه و عن محمد عن إبراهيم أنهما كانا اذا سئلا قالا : آمنا بالله وملائكته وكتبه ورسله[٤] .

[١٠٤٢٩] حدثنا أبو معاوية عن الشيباني[٥] قال : لقيت عبد الله بن

(١) أخرجه ابن سعد في الحلية ٦/١٢٠ من طريق عبدالحميد بن عبد الرحمن عن مسعر ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١/٥٥ من طريق عبد الله بن زيد الأنصاري مرفوعا من رواية الطبراني .

(٢) راجع الحديث الأول من باب « من قال أنا مؤمن » من نفس الكتاب .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/١٢٧ من طريق معمر عن الأعمش .

(٤) أما حديث طاوس فقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٢٨ من طريق معمر ، وأما حديث إبراهيم فقد أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٢٤ من طريق فضيل بن عمرو .

=

معقل فقلت له : «ان أناسا[1] من أهل الصلاح يعيبون على أن أقول: أنا مؤمن ، فقال عبد الله : لقد خبت[2] وخسرت إن لم تكن مؤمناً .

[١٠٤٣٠] حدثنا وكيع عن عمرو بن منبه عن سوار بن شبيب قال : جاء رجل إلى ابن عمر فقال : إن ههنا قوماً يشهدون على بالكفر ، فقال : ألا تقول : لا إله الا الله فتكذبهم .

/٤٨٨ [١٠٤٣١] حدثنا أبو معاوية عن الشيباني/ عن أبي قلابة عن عبد الله بن يزيد الأنصاري قال : تسموا بأسمائكم التي سماكم الله بالحنيفية والاسلام والايمان[3] .

[١٠٤٣٢] حدثنا ابن ادريس عن الأعمش عن سفيان عن سلمة ابن سبرة قال : خطبنا معاذ فقال : أنتم المؤمنون و أنتم أهل الجنة[4] .

[١٠٤٣٣] حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر بن برقان قال : كتب الينا عمر بن عبد العزيز « أما بعد فان عرى الدين وقوام الاسلام الايمان بالله و إقام الصلاة و إيتاء الزكاة فصلوا الصلاة لوقتها »

(٥) مضى الحديث عندنا بأكثر مما هنا في باب « من قال أنا مؤمن » من نفس الكتاب .

(١) من الحديث الماضي ، و في الأصل : انا ناس .
(٢) وقع في المطبوع : غبنت فليصحح من هنا .
(٣) أخرج عبد الرزاق نحوه في مصنفه ١١/٣٤١ عن الحارث الأشعري مرفوعا .
(٤) و من هنا استأنفت نسخة م ولكنها ليست واضحة .

[١٠٤٣٤] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد[١] عن قتادة عن أنس أن نبي الله صلى الله عليه و سلم قال : يخرج من النار من قال : لا إله إلا الله ، وكان في قلبه من الخير [ما يزن[٢]] شعيرة ؛ ثم قال الثانية : يخرج من النار من قال : لا اله الا الله ، وكان في قلبه من الخير ما يزن برة .

[١٠٤٣٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن نفرا أتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأعطاهم الا رجلا منهم ، فقال سعد : يا رسول الله ! أعطيتهم وتركت فلانا و الله إني لأراه مؤمناً ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أو مسلما ؟ فقال سعد : و الله إني لأراه مؤمنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أو مسلما ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم ذلك ثلاثا[٣] .

[١٠٤٣٦] حدثنا أبو معاوية[٤] عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال : فيقال له : سل تعطه ـ يعني النبي صلى الله عليه و سلم ، فاشفع تشفع وادع تجب ، فيرفع رأسه فيقول : أمتي أمتي ـ مرتين أو ثلاثا ، فقال سلمان :

(١) أخرجه الامام أحمد ١١٦/٣ من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد .
(٢) زيد من المسند .
(٣) أخرجه الحميدي في المسند ٣٧/١ من طريق معمر عن الزهري مختصرا ، وأصل الحديث في صحيح البخاري .
(٤) أخرجه الطبري مختصرا من طريق الحسين عن أبي معاوية ، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٧١/١٠ من رواية الطبراني .

فى كل من فى قلبه مثقال حبة حنطة من ايمان، أو مثقال شعيرة من ايمان، أو مثقال حبة خردل من ايمان، قال سلمان : فذلك المقام المحمود[١] .

[١٠٤٣٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس فيها أبصارهم وهو مؤمن[٢] .

[١٠٤٣٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عائشة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لايزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن، ولايسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب - يعنى الخمر - حين يشرب وهو مؤمن فأياكم إياكم[٣] .

[١٠٤٣٩] حدثنا ابن علية[٤] عن [ليث عن[٥]] مدرك [عن[٥]]

(١) آية ٧٩ من الاسراء .
(٢) معنى الحديث عندنا فى كتاب الأشربة - رقم الحديث : ٤٢٢٥
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٣٩، ومعنى الحديث عندنا فى كتاب الأشربة - رقم الحديث : ٤٠٢٣
(٤) معنى الحديث عندنا فى كتاب الأشربة - رقم الحديث : ٤٢٢٦ - ببعض الاختصار .
(٥) زيد من كتاب الأشربة .

ابن أبي أوفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزنى الزانى حين يزنى وهو مؤمن ، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ، ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع المسلمون إليها رؤسهم وهو مؤمن .

[١٠٤٤٠] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شعبة عن فراس عن أبي مدرك عن ابن أبي أوفى عن أبي نحوه .

[١٠٤٤١] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم الحياء من الايمان و الايمان فى الجنة و البذاء من الجفاء و الجفاء فى النار[١] .

[١٠٤٤٢] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الحسن عن جابر بن عبدالله أنه قال : قيل : يا رسول الله ! أى الأعمال أفضل ، قال : الصبر والسماحة ، قيل : أى المؤمنين أكمل إيمانا قال / أحسنهم خلقاً[٢] . /٤٨٩

[١٠٤٤٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بين العبد وبين الكفر ترك الصلاة[٣] .

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٩٥ ، و أخرجه البخارى فى الأدب المفرد ٦٩٣/٢ من طريق آخر عن أبي بكر .
(٢) أورده المتقى فى الكنز ٢٥٧/١ (طبعة جديدة) مقتصرا على الجزء الاول .
(٣) أورده المتقى فى الكنز ٧١/٤ [طبعة قديمة] برمز « ش » و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٧٦ من طريق على بن محمد عن وكيع .

[١٠٤٤٤] حدثنا عبدة بن حميد عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه و سلم نحوه.

[١٠٤٤٥] حدثنا يحيى بن واضح عن حسين بن واقد[١] قال: سمعت ابن بريدة يقول: سمعت أبي يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم: العهد الذي بيننا وبينهم[٢] الصلاة، فمن تركها فقد كفر.

[١٠٤٤٦] حدثنا شريك عن عاصم عن زر عن عبد الله قال: من لم يصل فلا دين له[٣].

[١٠٤٤٧] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام الدستوائي عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي مليح عن ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: من ترك العصر فقد حبط عمله[٤]

[١٠٤٤٨] حدثنا عيسى ووكيع عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهاجر عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٧/١ من طريق الفضل بن موسى عن حسين بن واقد، وأخرجه ابن ماجه في السنن: ٧٦ من طريق الحسن بن شقيق عن حسين ابن واقد، و أورده الهندي في الكنز ٧١/٤ (طبعة قديمة) برمز «ش».
(٢) زيد في الأصل و م: ترك، و لم تكن الزيادة في المراجع فحذفناها.
(٣) و أورد الهندي في الكنز ١٨٠/٤ مرفوعا: من ترك الصلاة فلا دين له.
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٤٩/٥ من طريق ابن علية عن هشام، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٢٤/٣ من طريق معمر عن يحيى.

من ترك العصر فقد حبط عمله[١] .

[١٠٤٤٩] حدثنا هشيم[٢] قال أخبرنا عباد بن راشد[٣] المنقرى عن أبي قلابة و الحسن أنهما كانا جالسين فقال[٤] أبو قلابة : قال أبو الدرداء : من ترك العصر حتى يفوته من غير عذر فقد حبط عمله ، قال : و قال الحسن : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من ترك صلاة مكتوبة من غير عذر فقد حبط عمله .

[١٠٤٥٠] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن قسامة بن زهير قال : لا إيمان لمن لا أمانة له ولا دين لمن لا عهد له[٥] .

[١٠٤٥١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد قال : إن أفضل العبادة الرأى الحسن .

[١٠٤٥٢] حدثنا أبو معاوية عن يوسف بن ميمون قال : قلت لعطاء : إن قبلنا قوما نعدهم من أهل الصلاح ، إن قلنا : نحن مؤمنون عابوا

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٦١ من طريق وكيع .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٤٤٢ من طريق سريج بن النعمان عن هشيم ، وأورده الهندى فى الكنز ٤/٧١ (طبعة قديمة) برمز « ش » .
(٣) من المسند . و فى الأصل و م : ميسرة ـ كذا .
(٤) زيد فى الأصل : قال ، و لم تكن الزيادة فى م و المسند فحذفناها .
(٥) أخرجه الامام أحمد مرفوعا ـ راجع تعليقنا على حديث « لا ايمان لمن لا امانة له » الماضى فى باب « ما قالوا فى صفة الايمان »

ذلك علينا ، قال : فقال عطاء نحن المسلمون المؤمنون ، وكذلك أدركنا أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم يقولون .

[١٠٤٥٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[١] عن عمرو بن مرة عن [أبي[٢]] البختري عن حذيفة قال : القلوب أربعة قلب : مصفح فذلك قلب المنافق ، وقلب أغلف[٣] فذلك قلب الكافر ، و قلب أجرد فكأن فيه سراجاً يزهر فذاك قلب المؤمن ، و قلب فيه نفاق و إيمان فمثله[٤] كمثل قرح [٥]يمدها قيح[٥] و دم[٦] ومثله[٧] كمثل شجرة يسقيها[٨] ماء طيب فايما غلب غلب عليه[٩] .

[١٠٤٥٤] أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يكثر أن يقول : يا مقلب القلوب ! ثبت قلبي

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٧٦/١ من طريق جرير عن الأعمش ، و أورده الهيثمى فى الزوائد ٩٣/١ عن أبي سعيد مرفوعا من رواية أحمد .

(٢) زيد من الحلية .

(٣) من الحلية . و فى الأصل و م : أغلق .

(٤) فى الحلية : فمثل النفاق .

(٥-٥) من الحلية ، و فى الأصل و م : يمد بها قرح .

(٦) زيد فى الأصل : مثله ، و لم تكن الزيادة فى م و الحلية فحذفناها .

(٧) فى الحلية : مثل الايمان .

(٨) زيد فى الأصل و م : ماء خبيث و ، و لم تكن الزيادة فى الحلية فحذفناها .

(٩) من الحلية ، و فى الأصل و م : عليها ، و الجملة فى الحلية : فأيها ما غلب عليه غلب .

على دينك ، قلت : يا رسول الله : آمنا بك وبما جئت به فهل تخاف علينا ؟ قال : إن القلوب بين إصبعين من أصابع الله يقلبها[١] .

[١٠٤٥٥] حدثنا معاذ بن معاذ قال أخبرنا أبوكعب صاحب الحرير قال حدثنا شهر بن حوشب[٢] قال : قلت لأم سلمة : يا أم المؤمنين ؟ ما كان أكثر دعاء رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا كان عندك ؟ قال : قالت : [كان[٣]] أكثر دعائه : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، قلت : يا رسول الله ! ما أكثر دعاءك يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك ، قال: يا أم سلمة : انه ليس آدمي إلا وقلبه بين إصبعين من أصابع الله ما شاء منها أقام و ما شاء أزاغ .

[١٠٤٥٦] حدثنا يزيد قال أخبرنا همام بن يحيى عن علي بن زيد عن أم محمد عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم : يقول : يا مقلب القلوب ، ثبت قلبي على دينك ، قلت : يا رسول الله إنك تدعو بهذا
٤٩٠/ الدعاء قال : يا عائشة ! أو ما علمت أن قلب ابن آدم/ بين أصابع الله ، إذا شاء أن يقلبه إلى الهدى قلبه ، و إن شاء أن يقلبه إلى

(١) أخرجه البخاري فى الأدب المفرد ١٣٤/٢ من طريق أبي الأحوص عن الأعمش ـ وراجع أيضا هامشه ، ومضى الحديث عندنا فى كتاب الدعوات باب من كان يقول : يا مقلب القلوب .

(٢) أورده الهندي فى الكنز ٣٥١/١ (طبعة جديدة) برمز « ش » .

(٣) زيد من الكنز .

الضلالة قلبه[١] .

[١٠٤٥٧] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم بن عيينة قال : سمعت ابن أبي ليلى يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو بهذا الدعاء : يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك .

[١٠٤٥٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ذر[٢] عن وائل بن مهانة[٣] قال : قال عبد الله : ما رأيت من ناقص الدين والرأى أغلب للرجال ذوى الأمر على أمرهم من النساء ، قالوا : يا أبا عبد الرحمن ! و ما نقصان دينها ؟ قال : تركها الصلاة أيام حيضها ، قالوا : فما نقصان عقلها ؟ قال : لا تجوز شهادة امرأتين إلا بشهادة رجل .

[١٠٤٥٩] حدثنا أبو أسامة عن حسن بن عباس عن مغيرة قال : سئل إبراهيم عن الرجل يقول للرجل : أمؤمن أنت ؟ قال : الجواب بدعة و ما يسرني إن شككت .

[١٠٤٦٠] حدثنا أبو أسامة عن حبيب بن الشهيد عن عطاء عن أبي هريرة : لا يزني الرجل حين يزني وهو مؤمن ، ولا يسرق وهو مؤمن ، ولا يشرب الخمر وهو مؤمن[٤] .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١/٢٥٢ برمز « ش » .

(٢) فى الأصل و م : زر ، و التصحيح من مسند الحميدى ١/٥١ حيث أخرجه من طريق منصور عن ذر هذا .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : مهابة .

[١٠٤٦١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش[١] عن عمارة بنت[٢] عمير عن أبي عمار[٣] عن حذيفة قال : والله إن الرجل ليصبح بصيرا ثم يمسى و ما ينظر بشفر[٤] .

[١٠٤٦٢] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن يسار قال : بلغ عمر أن رجلا بالشام يزعم أنه مؤمن ، قال : فكتب عمر : اجلبوه على ، فقدم على عمر فقال : أنت الذى تزعم أنك مؤمن ؟ قال : هل كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم إلا على ثلاثة منازل : مؤمن وكافر و منافق ؟ والله ما أنا بكافر ولا منافق ، فقال له عمر : ابسط يدك ، قال ابن إدريس : قلت : رضى بما قال ؟ قال : رضى بما قال[٥].

[١٠٤٦٣] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ليث بن سعد عن يزيد ابن سنان عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : يكون بين يدى الساعة فتن كقطع الليل المظلم يصبح الرجل فيها مؤمناً ويمسى كافراً ويصبح كافراً و يمسى مؤمناً[٦] .

= (٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧/٤١٤ من طريق ابن جريج عن عطاء .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٧٣ من طريق سليمان بن حيان عن الأعمش
(٢) من الحلية ، و فى الأصل و م : بن .
(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : ابى عمارة .
(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : سعر .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ١/٣٦٤ (طبعة جديدة) عن ابن أبي شيبة .

[١٠٤٦٤] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي عمرو الشيباني قال : قال حذيفة : إني لأعلم[١] أهل دينين ، أهل دينك الدينين في النار : أهل دين يقولون : الايمان كلام ولا عمل و إن قتل و إن زنا ، و أهل دين يقولون : إن كان أو لو رآه ـ ذكر كلمة سقطت عني ـ لتأمرونا بخمس صلوات في كل يوم ، و إنما هي صلاتان : صلاة العشاء وصلاة الفجر.

[١٠٤٦٥] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الايمان ستون أو سبعون أو بضعة ـ أو أحد العددين ـ أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله و أدناها إماطة الأذى عن الطريق والحياء شعبة من الايمان[٢] .

[١٠٤٦٦] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الحياء من الايمان[٣] .

[١٠٤٦٧] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن سلمة بن كهيل عن

= (٦) مضى الحديث عندنا من وجه آخر تحت رقم : ١٠٣٨٩

(١) من م ، و في الأصل : لا اعلم .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٢٧ من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه ، ومضى الحديث عندنا في كتاب الأدب برقم الحديث : ٥٣٨٨ من طريق الفضل بن دكين عن سفيان عن سهيل عن عبد الله بن دينار .

(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ رقم الحديث : ٥٣٩٠

حبة[1] بن جوين العرني قال : كنا مع سلمان وقد صافنا العدو فقال : هؤلاء المؤمنون و هؤلاء المنافقون و هؤلاء المشركون ، فينصر الله المنافقين بدعوة[2] المؤمنين ، ويؤيد الله المؤمنين بدعوة المنافقين .

[١٠٤٦٨] [حدثنا[3]] عبدة بن سليمان عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي قرة قال : قال سلمان لرجل : لو قطعت أعضى ما بلغت الايمان .

[١٠٤٦٩] حدثنا ابن فضيل عن ليث[4] عن عمرو بن مرة [عن معاوية بن سويد[5]] عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أوثق عرى الاسلام الحب في الله والبغض في الله .

٤٩١/ [١٠٤٧٠] حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن زبيد/ عن مجاهد قال : أوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض فيه .

[١٠٤٧١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا داود عن زرارة بن أوفى عن تميم الداري[6] قال : أول ما يحاسب به العبد الصلاة[7] المكتوبة ،

---

(١) من طبقات ابن سعد ، و في الأصل و م : حية - كذا .

(٢) من م ، و في الأصل : بدعوتنا .

(٣) زيد ولا بد منه .

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢٨٦/١ من طريق إسماعيل عن ليث .

(٥) زيد من الكنز .

(٦) أورده الهندي في الكنز ١٨٠/٤ (و على ٦٠ أيضا) (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .

فان أتمها و إلا قيل : انظروا [هل[1]] له من تطوع ، فأكملت الفريضة من تطوعه[2] ، فان لم تكمل الفريضة و لم يكن له تطوع أخذ بطرفيه فقذف به في النار .

[١٠٤٧٢] حدثنا يونس بن هارون قال أخبرنا أبو معشر عن محمد ابن صالح الأنصارى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي عوف بن مالك فقال : كيف أصبحت يا عوف بن مالك ؟ قال : أصبحت مؤمنا حقا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن لكل قول حقيقة ؛ فما حقيقة ذلك ؟ فقال : يا رسول الله : ألم أطلب نفسى عن الدنيا ، سهرت ليلى و أظمأت هواجرى وكأنى أنظر إلى عرش ربى ، وكأنى أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها ، وكأنى أنظر إلى أهل النار يتضاغون فيها ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : عرفت وآمنت فالزم[3] .

[١٠٤٧٣] حدثنا هشيم قال أخبرنا داود عن زرارة بن أوفى عن تميم الدارى بمثل يزيد إلا أنه لم يذكر فيه « و يؤخذ بطرفيه فيقذف به في النار[4] » .

— (٧) من الكنز ، و في الأصل و م : صلاة .

(١) زيد من الكنز .

(٢) زيد في الأصل و م : « فان لم تكمل الفريضة من تطوعه » و لم تكن الزيادة في الكنز فحذفناها .

(٣) لم نفزبه ، وإنما المعروف عن الحارث بن مالك كما سيأتي تحت رقم :١٠٤٧٤ —

[١٠٤٧٤] حدثنا ابن نمير قال حدثنا مالك بن مغول عن زبيد قال: قال[1] رسول الله صلى الله عليه و سلم: كيف أصبحت يا حارث بن مالك؟ قال: أصبحت مؤمنا حقاً، قال: إن لكل قول حقيقة [فما حقيقة ذلك[2]] قال: أصبحت عزفت نفسي عن الدنيا وأسهرت ليلي وأظمأت نهاري، وكأني أنظر إلى عرش ربي قد أبرز للحساب، وكأني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون في الجنة، وكأني[3] أسمع عواء أهل النار، قال: فقال له: عبد[4] نور الايمان في قلبه، إن عرفت فالزم.

[١٠٤٧٥] حدثنا أبو أسامة عن موسى بن مسلم قال حدثنا ابن سابط قال: كان عبد الله بن رواحة يأخذ بيد النفر من أصحابه فيقول: تعالوا نؤمن ساعة، تعالوا فلنذكر الله ونزدد[5] إيمانا، تعالوا نذكره بطاعته لعله يذكرنا بمغفرته[6].

= (٤) راجع رقم الحديث: ١٠٤٧١

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/١٢٩ من طريق معمر عن صالح بن مسمار وغيره.

(٢) زيد من المصنف.

(٣) من م و المصنف، و في الأصل: لكني.

(٤) من م، و في الأصل: عنه - كذا.

(٥) في الأصل و م: نزداد.

(٦) رواه ابن عساكر من طريق أحمد - راجع تهذيب تاريخه ٧/٣٨٨.

[١٠٤٧٦] حدثنا يزيد قال أخبرنا العوام بن حوشب عن أبي صادق عن علي قال : إن الاسلام ثلاث أثافي : الايمان والصلاة والجماعة ، فلا تقبل صلاة إلا بايمان ، و من آمن صلى ومن صلى جامع ؛ و من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه[١] .

[١٠٤٧٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن مطرف[٢] عن حسان بن عطية عن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الحياء والعي[٣] شعبتان من الايمان .

[١٠٤٧٨] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن بريدة [عن ابن يعمر[٤]] قال : وردنا بالمدينة فأتينا عبد الله بن عمر فقلنا : يا أبا عبد الرحمن ، إنا نمعن في الأرض فنلقى قوما يزعمون أن لا قدر ؛ فقال : من المسلمين ممن يصلي إلى القبلة ؟ قال : فغضب حتى وددت أني لم أكن سألته ، ثم قال : إذا لقيت أولئك فأخبرهم أن عبد الله ابن عمر منهم بريء وأنهم منه برآء ، ثم قال : إن شئت حدثتك عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقال : أجل ، فقال : كنا عند رسول الله صلى الله

(١) أورده الهندي في الكنز ٢٤٧/١ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢٦٩/٥ من طريق حسين بن محمد عن محمد ابن مطرف .
(٣) من م و المسند ، و في الأصل : التقى .
(٤) زيد من المسند .

عليه و سلم فأتاه رجل جيد الثياب طيب الريح حسن الوجه فقال: يا رسول الله! ما الاسلام؟ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: تقيم الصلاة وتؤتى الزكاة و تصوم رمضان و تحج البيت و تغتسل من الجنابة؟
/٤٩٢ قال: صدقت، فما الايمان/؟ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: تؤمن بالله واليوم الآخر و الملائكة و الكتاب والنبيين وبالقدر كله خيره وشره وحلوه و مره، قال: صدقت، ثم انصرف فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: على بالرجل، قال: فقمنا بأجمعنا فلم نقدر عليه، فقال النبي صلى الله عليه و سلم: هذا جبريل أتاكم يعلمكم دينكم[١].

[١٠٤٧٩] حدثنا عفان قال حدثنا أبان العطار قال حدثنا يحيى بن أبي كثير عن زيد عن أبي سلام عن أبي مالك الأشعري أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول: الطهر شطر الايمان[٢].

[١٠٤٨٠] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبي إسحاق عن ابن أبي ليلى الكندى عن حجر بن عدى قال: حدثنا على أن الطهور شطر الايمان[٣].

(١) أورده الهندى فى الكنز ٣٠١/١ عن يحيى بن يعمر برمز « ش » وغيره و أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥٢/١ من طريق علقمة بن مرثد عن ابن بريدة بأكثر مما هنا.
(٢) أخرجه الدارمى فى المسند ص: ٨٩ من طريق مسلم بن إبراهيم عن أبان.
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١٠٠/٥ (طبعة قديمة) برمز « ش » وغيره.

[١٠٤٨١] حدثنا وكيع قال حدثنا الأوزاعى عن حسان بن عطية قال : الوضوء شطر الايمان .

[١٠٤٨٢] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن [ابن[١]] أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندى عن غلام [لحجر بن عدى[٢]] أن حجرا رأى ابنا له خرج من الغائط [ولم يتوضأ[٣]] فقال : يا غلام ناولنى الصحيفة من الكوة ؛ فسمعت عليا يقول : الطهور نصف الايمان .

[١٠٤٨٣] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا قال حدثنا الحوارى[٤] ان عبد الله بن عمر[٥] قال : إن عرى الدين و قوامه الصلاة و الزكاة لا يفرق[٦] بينهما ، وحج البيت وصوم رمضان ، [٧]و إن[٧] من إصلاح الأعمال الصدقة والجهاد ، ثم قم فانطلق .

[١٠٤٨٤] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : قال رسول

---

(١) زيد من الحديث رقم : ١٠٤٨٠ ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٥٤ من طريق يحيى بن عباد عن يونس بن أبي إسحاق .
(٢) هنا بياض فى الأصل و م ملأناه من الطبقات .
(٣) زيد من الطبقات .
(٤) هو الحوارى بن زياد .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٣/١٢٦ من طريق عبد الملك بن عمير عن الحوارى .
(٦) فى المصنف : لا تفرق .
(٧-٧) فى الأصل : قال ، ولا تتضح الكلمة فى م ، و فى المصنف كما أثبتناه

الله صلى الله عليه و سلم: أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقاً.

[١٠٤٨٥] حدثنا ابن نمير قال حدثنا محمد بن أبي اسماعيل عن معقل الخثعمي قال: أتى عليا رجل وهو في الرحبة فقال: يا امير المؤمنين! ما ترى في امرأة لا تصلي؟ قال: من لم يصل فهو كافر.

[١٠٤٨٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن عبدالله ابن ضمرة عن كعب قال: من أقام الصلاة وآتى الزكاة وسمع و أطاع فقد توسط الايمان، و أحب لله و أبغض لله و أعطى لله و منع لله فقد استكمل الايمان[١].

[١٠٤٨٧] حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبيد الله بن عبيد الكلاعي قال: أخذ بيد مكحول فقال: يا أبا وهب! ليعظم شأن الايمان في نفسك، من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله، ومن برئت منه ذمة الله فقد كفر[٢].

[١٠٤٨٨] حدثنا أبو خالد عن عمرو بن قيس عن أبي إسحاق قال قال علي: الصبر من الايمان بمنزلة الرأس من الجسد، فاذا ذهب الصبر ذهب الايمان[٣].

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٣١ من طريق وكيع عن الأعمش.
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣/١٢٥ من طريق ابن أبي شيبة.
(٣) أورده الهندي في الكنز ٢/١٥٣ (الطبعة القديمة) ولم يرمز له، وكل الدلائل تشير إلى أنه من رواية ابن أبي شيبة.

[١٠٤٨٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن صلة عن عمار قال ثلاث من جمعهن جمع الايمان: الانصاف من نفسك، و الانفاق من الاقتار، وبذل السلام للعالم[١].

[١٠٤٩٠] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن أبي إسحاق عن صلة[٣] عن عمار «إنهم لا إيمان[٤] لهم» لا عهد لهم.

[١٠٤٩١] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كان يقال: لا يدخل النار إنسان في قلبه مثقال حبة خردل من إيمان.

[١٠٤٩٢] حدثنا زيد بن الحباب عن الصعق بن حزن قال حدثني عقيل بن الجعد[٥] عن أبي إسحاق عن سويد بن غفلة عن ابن مسعود قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله[٦].

[١٠٤٩٣] حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم قال[٧]: حدثني عيسى

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/ ٣٧٦ من طريق معمر عن أبي إسحاق.
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ١٤/١٥٦ (طبعة جديدة) من طريق عبد الرحمن عن سفيان.
(٣) من الطبري، و في الأصل: صلية، وليس واضحا في م.
(٤) آية ١٢ من التوبة.
(٥) في مجمع الزوائد ١/٩٠: قال البخاري: منكر الحديث.
(٦) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد من رواية الطبراني.

ابن عاصم [قال : حدثني عدى بن عدى[1]] قال : كتب إلى عمر بن عبدالعزيز : « أما بعد/ فان للايمان فرائض وشرائع و حدوداً و سنناً ، فمن استكملها استكمل الايمان ، ومن لم يستكملها لم يستكمل الايمان ، فان أعش فسأبينها [لكم[1]] حتى [2]تعملوا بها[2] ، وإن أمت قبل ذلك فما أنا على صحبتكم بحريص » . ٤٩٣/

[١٠٤٩٤] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا هشام بن سعيد عن زيد بن أسلم قال : لابد لأهل هذا الدين من أربع : دخول في دعوة الاسلام ، ولا بد من الايمان وتصديق بالله وبالمرسلين أولهم و آخرهم وبالجنة والنار والبعث بعد الموت ، ولا بدأن تعمل[3] عملا تصدق[4] به ، ولا بد من أن تعلم علماً تحسن به عملك ، ثم قرأ « و انى لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى[5] » .

[١٠٤٩٥] حدثنا عبد الأعلى عن الجريرى عن عبد الله بن شقيق قال : ما كانوا يقولون لعمل تركه رجل « كفر غير الصلاة ، قال : كانوا يقولون : تركها كفر .

---

(٧) أورده الحافظ في فتح البارى ٣٦/١ من رواية ابن أبي شيبة .

---

(١) زيد من الفتح .

(٢-٢) من الفتح ، و في الأصل : تعلموا .

(٣) في الأصل و م : يعمل .

(٤) في الأصل و م : يصدق .

(٥) آية ٨٢ من طه .

[١٠٤٩٦] حدثنا أبو بكر عن عاصم عن أبي وائل قال: قيل له: إن ناسا يزعمون أن المؤمنين يدخلون النار، قال: لعمرك والله إن حشوها غير المؤمنين[١].

[١٠٤٩٧] حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة قال: سمعت شقيقا يقول وسأله رجل: سمعت ابن مسعود يقول: إنه من شهد أنه مؤمن فليشهد أنه في الجنة؟ قال: نعم[٢].

تم كتاب الايمان والحمد لله رب العالمين

(١٨٣٥) ما قالوا في تعبير الرؤيا

[١٠٤٩٨] حدثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن وكيع بن عدس العقيلي عن عمه أبي رزين أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول: الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت قال: والرؤيا جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة، وأحسبه قال: لاتقصها إلا على واد أو ذي رأي[٣].

[١٠٤٩٩] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٠٤ من طريق يحيى بن آدم عن أبي بكر.
(٢) مضى معناه في غير موضع من نفس الكتاب.
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٨٩ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه الدارمي في المسند ص: ٢٧٤ من طريق شعبة عن يعلى، وأورده السيوطي في الدر ٣/٣١٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره.

ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : رؤيا المسلم جزء من ستة و أربعين جزءا من النبوة[١] .

[١٠٥٠٠] حدثنا عبدالله بن نمير قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رؤيا المسلم جزء من ستة و أربعين جزءاً من النبوة[٢] .

[١٠٥٠١] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن عطاء بن يسار عن رجل كان يفتي بمصر قال : سألت أبا الدرداء عن هذه الآية « لهم البشرى في الحيوة الدنيا[٣] » قال ما سألني عنها أحد منذ سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عنها ، فقال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما سألني أحد قبلك : هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له ، و في الآخرة الجنة[٤] .

[١٠٥٠٢] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة[٥] [عن قتادة عن

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٦ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢١٣ من طريق معمر ' ووقع فيهما « رؤيا المؤمن »

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١١/٢١١ من طريق ابن سيرين عن أبي هريرة بأكثر مما هنا .

(٣) راجع آية ٦٤ من يونس .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٨٦ (طبعة قديمة) من طريق ابن وكيع عن وكيع ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره . =

أنس[1]] عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: رؤيا المسلم جزء من ستة و أربعين جزءا من النبوة.

[١٠٥٠٣] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي صالح عن أبي الدرداء قال: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن «البشرى في الحيوة الدنيا» قال: الرؤيا الحسنة يراها المسلم أو ترى له[2].

[١٠٥٠٤] حدثنا عبد الله بن نمير و أبو أسامة قال حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: الرؤيا الصالحة جزء من سبعين جزءا من النبوة[3].

[١٠٥٠٥] حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان بن سحيم عن إبراهيم ابن عبد الله بن معبد عن أبيه عن ابن عباس قال: كشف رسول الله صلى الله عليه و سلم الستر والناس صفوف/ خلف أبي بكر فقال: أيها الناس! إنه لم يبق من مبشرات النبوة إلا الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له[4].

٤٩٤/

(٥) أخرجه الدارمي في المسند ص: ٢٧٣ من طريق أسود بن عامر عن شعبة.

(١) زيد من مسند الدارمي.
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٨٦ من طريق أبي بكر ابن عياش.
(٣) أخرجـــه ابن ماجه في السنن ص: ٨٦ من طريق علي بن محمد عن ابن نمير وأبي أسامـــة، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة.
=

[١٠٥٠٦] حدثنا عبد الله بن إدريس عن المختار بن فلفل عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن النبوة قد انقطعت والرسالة ، فجزع الناس فقال : قد بقيت مبشرات ، و هي جزء من النبوة[١] .

[١٠٥٠٧] حدثنا وكيع[٢] عن شعبة عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله ! الرجل يعمل العمل يحبه الناس عليه ، قال : تلك بشرى المؤمن .

[١٠٥٠٨] حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا مسعر قال حدثني أبو حصين عن زامر الأسلمي عن أبيه عن عبد الله كان يقول: الرؤيا الصالحة الصادقة جزء من سبعين جزءا من النبوة[٣] .

[١٠٥٠٩] حدثنا العقيلي عن حميد عن أنس قال : رؤيا المسلم

= (٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٦ من طريق إسحاق بن إسماعيل الايلي عن ابن عيينة ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٩١ من طريق عبد الواحد بن زياد عن المختار بن فلفل ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/١٧٥ من طريق وكيع .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣١٣/١١ من طريق عمرو بن عاصم عن ابن مسعود ، وأورده الحافظ في الفتح ٣٧٦/٢٨ من رواية ابن أبي شيبة .

جزء من ستة و أربعين جزءا من النبوة[1] .

[١٠٥١٠] حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : الرؤيا من المبشرات ، و هي جزء من سبعين جزءا من النبوة[2] .

[١٠٥١١] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه «لهم البشرى في الحيوة الدنيا» قال : هي الرؤيا الصالحة يراها العبد الصالح[3] .

[١٠٥١٢] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد «لهم البشرى في الحيوة الدنيا» قال : هي الرؤيا الصالحة يراها المسلم أو ترى له[4] .

[١٠٥١٣] حدثنا وكيع عن طلحة القناد[5] عن جعفر عن سعيد بن

(١) أخرجه ابن ماجه عن أنس مرفوعا ـ راجع السنن ص : ٢٨٦ .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٨٦ من طريق أبي بكر بن عياش ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٨٧ من طريق ابن وكيع عن عبدة ، وأورده السيوطي في الدر ٣/٣١٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٨٧ من طريق ابن وكيع عن ابن فضيل ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) في الأصل و م : العار ، و التصحيح من الطبري ١١/٨٧ حيث أخرجه من طريق عبدة عن طلحة هذا ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة و ابن جرير .

جبير عن ابن عباس « لهم البشرى في الحيوة الدنيا » قال : هي الرؤيا الحسنه يراها المسلم لنفسه أو لاخيه .

[١٠٥١٤] حدثنا عبيد الله[1] بن موسى عن سفيان عن فراس عن أبي سعيد أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال : رؤيا الرجل المسلم الصالح جزء من سبعين جزءا من النبوة .

(١٨٣٦) ما قالوا فيمن رأى النبي صلى الله عليه و سلم في المنام

[١٠٥١٥] حدثنا خلف بن خليفة عن أبي مالك الاشجعي عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من رآني في المنام فقد رآني[2] .

[١٠٥١٦] حدثنا وكيع بن الجراح عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الاحوص عن عبدالله وسفيان عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من رآني في المنام فقد رآني ، إن الشيطان لا يتمثل في صورتي[3] .

---

(١) في الأصل و م : عبد الله ، و التصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٢٨٦ حيث أخرجه من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأورده السيوطي في الدر ٣/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده الهندي في الكنز ١٩/٢٧٣ (طبعه جديدة) من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٢٧٣ من طريق أبي نعيم عن سفيان ، وأورده الهندي في الكنز ١٩/٢٧٣ من رواية ابن أبي شيبة .

[١٠٥١٧] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنى عوف عن يزيد الفارسى قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النوم زمن ابن عباس على البصرة ، قال : قلت لابن عباس : إنى رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النوم ، فقال ابن عباس : فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : إن الشيطان لا يستطيع أن يتشبه بى ، فمن رآنى فى النوم فقد رآنى[١] .

[١٠٥١٨] حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا ليث بن سعد عن أبى الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : من رآنى فى النوم فقد رآنى ، فان الشيطان لا يتمثل فى صورتى[٢] .

[١٠٥١٩] حدثنا عفان قال حدثنا عبد العزيز بن مختار قال حدثنا ثابت قال حدثنا أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الشيطان لا يتمثل بى[٣] .

[١٠٥٢٠] حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال أخبرنا عيسى عن محمد بن أبى ليلى عن عطية العوفى عن أبى سعيد عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : من رآنى فى المنام فقد رآنى ، إن الشيطان لا يتمثل بى[٤] .

(١) أورده الهندى فى الكنز ١٩/٢٧٥ من رواية ابن أبى شيبة مختصرا .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٧ من طريق محمد بن رمح عن ليث بن سعد .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٦٩ من طريق عفان .
(٤) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/١٨١ من رواية الطبرانى .

(١٨٣٨) ما قالوا فيما يخبر به الرجل من الرؤيا

[١٠٥٢١] حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر قال[١] : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني رأيت كأن عنقي ضربت ، قال : لم يخبر أحدكم بلعب الشيطان [به[٢]] .

[١٠٥٢٢] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال[٣] : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! [رأيت في المنام[٢]] كأن رأسي قطع ، قال : فضحك النبي صلى الله عليه
٤٩٥/ وسلم [و[٢]] قال : إذا لعب الشيطان / بأحدكم [في منامه[٢]] فلا يحدث به الناس .

[١٠٥٢٣] حدثنا محمد بن عبد الله[٤] الأسدي عن عمر بن سعيد بن أبي الحسين[٥] قال : حدثني عطاء بن أبي رباح عن أبي هريرة قال : جاء رجل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إني رأيت في المنام كأن رأسي ضرب[٦]

---

(١) أورده المتقي في الكنز ٢٠/٦٩ (طبعة جديدة) من رواية ابن أبي شيبة ، أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٨ من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير .

(٢) زيد من الكنز .

(٣) أورده المتقي في الكنز ٢٠/٦٩ من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٧ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده المتقي في الكنز ٢٠/٦٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) من السنن ، و في الأصل : الحسن ، وليس واضحا في م . =

فرأيته ايبدى هذه[1] ، قال : فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم ، يعمد الشيطان إلى أحدكم فيتهول [له[2]] ثم يغدو فيخبر الناس .

[١٠٥٢٤] حدثنا أبو معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب أن رجلا رأى رؤيا ، من صلى الليلة في المسجد دخل الجنة ، فخرج عبد الله بن مسعود وهو يقول : اخرجوا لاتغتروا[3] فانما هي نفخة شيطان .

(١٨٣٨) ما قالوا فيما يخبره النبي صلى الله عليه و سلم من الرؤيا

[١٠٥٢٥] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت في يدى سوارين من ذهب فنفختهما ، فأولتهما هذين الكذابين : مسلمة والعنسى[4].

[١٠٥٢٦] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت في يدى سوارين من ذهب فكرهتهما

— (٦) من السنن و الكنز ، و في الأصل و م : ضربت .

(١-١) كذا في الكنز ، و في السنن : يتدهده .

(٢) زيد من السنن و الكنز .

(٣) من هامش الأصل و م ، وفيهما : لا تعنبوا ـ كذا .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

فنفختهما فذهبا : كسرى وقيصر .

[١٠٥٢٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم قال : أتى رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! رأيت رجلا يخرج من الأرض وعلى رأسه رجل في يده مرزبة من حديد ، كلما أخرج رأسه ضرب رأسه فيدخل في الأرض ثم يخرج من مكان آخر ، فيأتيه فيضرب رأسه ، قال : ذاك أبوجهل بن هشام ، لا يزال يصنع به ذلك إلى يوم القيامة .

[١٠٥٢٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن عبد الرحمن ابن أبي ليلى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إني رأيتني يتبعني غنم سود يتبعها غنم عفر ، فقال أبو بكر : يا رسول الله ! هذه العرب تتبعك تتبعها العجم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذلك عبرها الملك[١].

[١٠٥٢٩] حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن الحر بن الصياح[٢] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كذلك عبرها الملك بالسحر[٣] .

[١٠٥٣٠] حدثنا يزيد قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهري[٤] عن

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٩٥/٤ من طريق محمد بن فضيل عن حصين ، وأخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٦٦/١١ من طريق معمر عن قتادة .
(٢) من تاريخ البخاري ، و في الأصل : ولصاح ـ كذا ، وليس واضحا في م .
(٣) وقول النبي صلى الله عليه وسلم أخرجه الحاكم في المستدرك في الحديث الذي قبله ، وأخرجه الحميدي في قصة أخرى ـ راجع مسنده ٥٤٣/٢ =

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إنى رأيت ظلة تنطف سمنا وعسلا ، وكان الناس يأخذون منها فبين مستكثر وبين مستقل و بين ذلك ، وكأن سببا دلى من السماء فجئت فأخذت به فعلوت ، فأعلاك الله ، ثم جاء رجل من بعدك فأخذ به فعلا فأعلاه الله ، ثم جاء رجل من بعدكما فأخذ به فعلا فأعلاه الله ، [ثم جاء رجل من بعدكم فأخذ به فانقطع به ثم وصل له فعلا به[1]] فقال أبو بكر ائذن لى يا رسول الله فأعبرها ، فأذن له فقال : أما الظلة فالاسلام وأما السمن والعسل فالقرآن ، و أما السبب فما أنت عليه ، تعلو فيعليك الله ، ثم يكون رجل من بعدك على منهاجك فيعلو فيعليه الله ، ثم رجل من بعدكما فيأخذ بأخذكما فيعلو فيعليه الله ، ثم يكون رجل من بعدكم على منهاجكم ثم يقطع به ثم يوصل له فيعلو فيعليه الله ، قال : أصبت يا رسول الله ؟ قال : أصبت و أخطأت ، قال : أقسمت يا رسول الله لتخبرنى قال : لا تقسم .

[١٠٥٣١] حدثنا قبيصة بن عقبة عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : وفدنا مع زياد إلى معاوية

= (٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص ٢٨٨ من طريق ابن عيينة عن الزهرى ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢١٤/١١ من طريق معمر عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن أبي هريرة .

(١) زيد نظرا للسياق والنص الذى ورد فى المراجع

فا أعجب بوفد أعجب بنا فقال : يا أبا بكرة ؛ حدثني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم : /٤٩٦ / يقول وكانت تعجبه الرؤيا الحسنة يسأل عنها فيقول : رأيت ميزانا أنزل من السماء فوزنت فيه أنا و أبو بكر فرجحت بأبي بكر ، ووزن أبو بكر و عمر فرجح أبو بكر ، ثم وزن عمر و عثمان فرجح عمر بعثمان ، ثم رفع الميزان إلى السماء فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خلافة نبوة ثم يؤتي الله الملك من يشاء ، قال : فخرج فى أقفيتنا فأخرجنا[١] .

[١٠٥٣٢] حدثنا عفان قال حدثنا وهب قال حدثني موسى بن عقبة قال حدثني سالم عن رؤيا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى وباء المدينة عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : رأيت امرأة سوداء ثائرة الرأس خرجت من المدينة حتى قذفت بمهيعة ، فأولت أن وباء المدينة نقل إلى مهيعة[٢] .

[١٠٥٣٣] حدثنا[٣] أبو داود[٤] عمر بن سعد عن بدر بن عثمان[٥] عن

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣٩٣/٤ من طريق الحسن عن أبي بكرة مختصرا .
(٢) أخرجه الدارمي فى المسند ص : ٢٧٦ من طريق ابن أبي الزناد عن موسى بن عقبة ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٩ من طريق ابن جريج عن موسى بن عقبة .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ص : ٧٦ من طريق أبي داود .
(٤) زيد فى الأصل و م : عن ، و لم تكن الزيادة فى المسند لحذفناها .

عبيد الله[1] بن مروان عن أبي عائشة عن ابن عمر قال : خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات غداة فقال : رأيت آنفا أني أعطيت الموازين والمقاليد ، فأما المقاليد فهذه المفاتيح [وأما الموازين فهي التي تزنون بها[2]] ، فوضعت في كفة وضعت أمتي في كفة فرجحت بهم ، فجيء بأبي بكر فرجح ، ثم جيء بعمر فرجح ، ثم جيء بعثمان فرجح ، ثم قال : رفعت ، قال : فقال له رجل : فأين نحن ؟ قال : حيث جعلتم أنفسكم .

[١٠٥٣٤] حدثنا محمد بن بشر[3] قال حدثنا عبيد الله[4] بن عمر قال حدثني أبو بكر بن سالم عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : رأيت في النوم كأني أنزع بدلو بكرة على قليب ، فجاء أبو بكر فنزع دلواً أو دلوين فنزع نزعا ضعيفا و الله يغفرله ، ثم جاء عمر ابن الخطاب فاستسقى فاستحالت غربا ، فلم أر عبقريا [5]يفرى فريه[5] حتى روى[6] الناس وضربوا العطن[7] .

---

(٥) من المسند ، و في الأصل : زيد بن غسان ، وليست واضحة في م .

---

(١) من المسند ، و في الأصل : عبد الله ، وليس واضحا في م .
(٢) زيد من المسند .
(٣) أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٧٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : عبد الله .
(٥-٥) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : يقرى فريد ـ كذا مصحفا .
(٦) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : راو .

[١٠٥٣٥] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف[١] عن أبي رجاء قال حدثنا سمرة بن جندب قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم مما يقول لأصحابه : هل رأى أحد منكم رؤيا ، فيقص عليه ما شاء الله أن يقص ، فقال لنا ذات غداة : إني أتاني الليلة آتيان أو اثنان - الشك من هوذة - فقال لي : انطلق ، فانطلقت معهما ، و إنا أتينا على رجل مضطجع و إذا آخر قائم عليه بصخرة و إذا هو يهوي بالصخرة لرأسه فيثلغ [بها[٢]] رأسه فيتدهده الحجر ههنا فيأخذه ولا يرجع إليه حتى يصح رأسه كما كان ، ثم يعود عليه فيفعل به مثل المرة الأولى ، قال : قلت لهما : سبحان الله ما هذا ؟ فقالا لي : انطلق [انطلق[٢]] ، فانطلقنا حتى أتينا على رجل مستلق لقفاه فاذا آخر قائم عليه بكلوب من حديد و إذا هو يأتي أحد شق وجهه فيشرشر [شدقه إلى[٢]] قفاه و عينه إلى قفاه ومنخره إلى قفاه ، ثم يتحول إلى الجانب الآخر فيفعل به مثل ذلك فما يفرغ منه حتى يصبح ذلك الجانب كما كان ، ثم يعود عليه فيفعل به كما يفعل في المرة الأولى ، فقلت لهما : سبحان الله ما هذا ؟ قال : قالا[٣] : لي انطلق انطلق ؛ فانطلقنا

(٧) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : بطن - كذا

(١) في الأصل و م : عون ، و التصحيح من مسند الامام أحمد ٥/٨ حيث أخرج الحديث من طريق غندر عن عوف هذا .

(٢) زيد من المسند .

(٣) من المسند ، و في الأصل : قال ، وليس واضحا في م .

حتى أتينا على مثل بناء التنور ، قال[1] : فأحسب أنه قال : سمعنا فيه لغطا[2] و أصواتاً ، فانطلقنا فاذا فيه رجال و نساء عراة و إذا هم يأتيهم لهيب[3] من أسفل منهم ، فاذا أتاهم ذلك اللهب ضوضوا ، قال : قلت لهما : ما هؤلاء ؟ قال : قالا لى : انطلق انطلق ، قال : فانطلقنا حتى أتينا على نهر ، حسبت أنه

/٤٩٧ قال : أحمر/ مثل الدم ، فاذا فى النهر رجل يسبح و إذا على شاطئ النهر رجل قد جمع عنده حجارة كثيرة ، و إذا ذلك السابح يسبح ما يسبح[4] ، ثم يأتى ذلك الذى قد جمع الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه حجراً فيذهب فيسبح ما يسبح[5] ، ثم يأتى ذلك الذى كلما رجع فغر له فاه فألقمه الحجر ، قال : قلت : ما هـذا ؟ قال : [قالا[6]] لى : انطلق انطلق ، قال : فانطلقنا فأتينا على رجل كريه المرآة كأكره ما أنت راء رجلا مرآة وإذا هو عند نار يحشها ويسعى حولها ، قال : قلت لهما : ما هذا ؟ قال : قالا[7] لى : انطلق انطلق ، فانطلقنا حتى أتينا على روضة معشبة[8] فيها من كل نور

(١) أى عوف .
(٢) من المسند ، و فى الأصل : نعطا ، وليس واضحا فى م .
(٣) من المسند ، و فى الأصل : لهب ، وليس واضحا فى م .
(٤) فى الأصل : سبح ، وليس واضحا فى م .
(٥) من المسند ، و فى الأصل : سبح ، وليس واضحا فى م .
(٦) زيد من المسند .
(٧) من م و المسند ، و فى الأصل : قال .

الربيع ، و إذا بين ظهرأى الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا فى السماء و إذا حول الرجل [١]من أكثر[١] ولدان رايتهم قط ، و أحسبه قال: قلت لهما : ما هذا ؟ و ما هؤلاء ؟ قال : قالا[٢] لى : انطلق انطلق ، فانطلقنا فانتهينا إلى دوحة[٣] عظيمة لم أر قط درجة أعظم منها ولا أحسن ، قال : قال لى : ارق فيها ، فارتقيتها[٤] فانتهينا الى مدينة مبنية بلبن ذهب و لبن فضة ، قال : فأتينا باب المدينة فاستفتحناها ففتح لنا فدخلناها ، فتلقانا فيها رجال شطر من خلقهم كأحسن ما أنت راء و شطر كأقبح ما أنت راء ، قال : قالا[٢] لهم : اذهبوا فقعوا فى ذلك النهر ، قال : فاذا نهر[٥] معترض يجرى [٦]كأن ماءه[٦] المحض بالبياض ، قال : فذهبوا فوقعوا فيه ثم رجعوا إلينا وقد ذهب السوء عنهم و صاروا فى أحسن صورة ، قال : [٧]قالا لى[٧] : هذه جنة عدن ، و ها هو ذاك منزلك ؛ قال : [فبينما بصرى صعدا فاذا

= (٨) من المسند ، و فى الأصل و م : معتمة .

(١-١) من م و المسند ، و فى الأصل : ا كثر من

(٢) من م و المسند ، و فى الأصل : قال .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : درجة .

(٤) فى المسند : فارتقينا فيها .

(٥) زيد فى المسند : صغير .

(٦-٦) فى المسند : كأنما هو .

(٧-٧) من م و المسند ، و فى الأصل : قال .

قصر مثل الربابة البيضاء، قالا لى : هذاك منزلك ، قال[١]] : قلت لهما بارك الله فيكما ذرانى فلادخله، قال : قالا لى : أما الآن فلا وأنت داخله ، قال : قلت لهما : إنى قد رأيت هذه الليلة عجبا فما هذا الذى رأيت ؟ قال : قالا : أما إنا سنخبرك ، أما الرجل الأول الذى أتيت عليه يثلغ رأسه بالحجر فانه رجل يأخذ القرآن[٢] و ينام عن الصلاة المكتوبة ، و أما الرجل الذى أتيت [عليه[١]] يشرشر شدقه و عينه [إلى قفاه[١]] و منخره إلى قفاه فانه رجل يغدو من بيته فيكذب الكذبة تبلغ الآفاق ؛ و أما الرجال و النساء العراة الذين فى مثل التنور فانهم الزناة و الزوانى ، و أما الرجل الذى يسبح فى النهر و يلقم الحجارة فانه آكل الربا ، و أما الرجل الذى عند النار كريه المرآة فانه مالك خازن جهنم ، و أما الرجل الطويل الذى فى الروضة فانه إبراهيم ، و أما الولدان الذين[٣] حوله فكل مولود مات على الفطرة ؛ قال : فقال بعض المسلمين : يا رسول الله ! و أولاد المشركين ؟ [قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : و أولاد المشركين[١]] و أما القوم الذين[٣] شطر منهم كأقبح ما رأيت و شطر كأحسن ما رأيت فانهم قوم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا فتجاوز الله عنهم .

[١٠٥٤٦] حدثنا الحسن بن موسى[٤] قال حدثنا حماد بن مسلمة عن

---

(١) زيد من المسند .

(٢) زيد فى المسند : فيرفضه .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : الذى .

عاصم بن بهدلة عن المسيب بن رافع عن خرشة بن الحر قال : قدمت المدينة فجلست إلى مشيخة[1] فى المسجد أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فجاء شيخ متوكئ على عصى له ، فقال القوم : من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا ، قال : فقام خلف سارية فصلى ركعتين فقمت إليه فقلت له : قال بعض القوم كذا وكذا ، فقال : [الحمد لله[2]] الجنة لله يدخلها من يشاء ، و إنى رأيت على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم رؤيا رأيت كأن رجلا أتانى[3] / فقال لى : انطلق فذهبت معه فسلك بى فى منهج عظيم ، [4]فعرضت لى[4] طريق عن يسارى فأردت أن أسلكها[5] فقيل : إنك لست من أهلها ، ثم عرضت لى طريق عن يمينى فسلكتها حتى [إذا[2]] انتهيت إلى [6]جبل زلق[6] ، فأخذ بيدى [فزجل بى فاذا أنا على ذروته فلم أتقار و لم أتماسك ، و إذا عمود من حديد فى ذروته حلقة من ذهب ، فأخذ بيدى[2]] [7]فزجل بى[7] أخذت بالعروة

٤٩٨/

= (٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٨٨ - ٢٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) فى السنن : شيخة .

(٢) زيد من السنن .

(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : يأتى .

(٤-٤) فى الأصل : فعرض له ، و فى السنن : فعرضت على ، وليست واضحة فى م .

(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : اسلكه

(٦-٦) من السنن ، و فى الأصل و م : رجل مزلق - كذا =

فقال : استمسك ، فقلت : نعم ، فضرب العمود برجله فاستمسكت[١] بالعروة ، فقصصتها على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : رأيت خيراً ، أما المنهج العظيم فالمحشر ، و أما [٢]الطريق التى عرضت[٢] عن يسارك فطريق النار ولست من أهلها ، و أما الطرق التى عرضت عن يمينك فطريق أهل الجنة ، و أما الجبل الزلق فمنزل الشهداء ، و أما العروة التى استمسكت بها فعروة الاسلام ، فاستمسك بها حتى تموت ، قال : فأنا أرجو أن أكون من أهل الجنة ، قال : فاذا هو عبد الله بن سلام .

[١٠٥٣٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : رأيت كأنى فى دار عقبة ابن رافع و أتينا برطب من رطب الطاب ، فأولت أن الرفعة لنا فى الدنيا والعاقبة فى الآخرى ، و أن ديننا قد طاب[٣] .

[١٠٥٣٨] حدثنا عفان[٤] قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبى الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت كأنى فى درع

= (٧-٧) من السنن ، و فى الأصل و م : فأدخلنى .

(١) من السنن ، و فى الأصل و م : واستمسك .
(٢-٢) من السنن ، و فى الأصل و م : الطارق الذى عرض
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢١٣/٣ من طريق الحسن عن حماد بن سلمة .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٥١/٣ من طريق عفان ، و أورده الهندى فى الكنز ٢٧٧/١٩

بة و رأيت بقرة منحورة[١] فأولت أن الدرع المدينة والبقر بقر[٢] .

[١٠٥٣٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أنس[٣] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال رأيت فيما يرى النائم كأنى مردف كبشا وكأن ضبة سيفى انكسرت ، فأولت أنى أقتل صاحب الكتيبة ، قال عفان ، كان بعد هذا شيء لم أدر ما هو[٤] .

[١٠٥٤٠] حدثنا عفان[٥] قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا الأشعث بن عبد الرحمن الجرمى[٦] عن أبيه عن سمرة بن جندب أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت كأن دلوا أدليت من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها[٧] فشرب [وفيه ضعف ، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب[٨]] حتى تضلع[٩] .

---

(١) فى المسند : منحرة .

(٢) فى الكنز : نفر .

(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/١٨٠ من رواية البزار .

(٤) وهو كما فى المجمع : وأولت كسر ضبة سيفى قتل رجل من قومى .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٢١ من طريق عفان .

(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : الحرمى .

(٧) من مجمع الزوائد ـ كتاب الرؤيا ، و فى الأصل و م : بعراقها ، و فى المسند : بعراقيها ، و العراق جمع عرقوة : الخشبة المعروضة على فم الدلو .

(٨) زيد من المسند الا أن فيه : بعراقيها .

[١٠٥٤١] حدثنا أبو أسامة عن ابن مبارك عن يونس عن الزهرى عن حمزة بن عبد الله عن ابن عمر[1] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت فى المنام كأن الرى يجرى بين ظفرى أو أظفارى ، [ثم أعطيت فضلى عمر[2]] قال : ما أولته ؟ قال : العلم.

(١٨٣٩) من قال : إذا رأى ما يكره فليتعوذ

[١٠٥٤٢] حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن أبى سلمة عن أبى قتادة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : الرؤيا من الله و الحلم من الشيطان ، فاذا رأى أحدكم ما يكره فلينفث عن يساره وليتعوذ بالله من شرها فانها لا تضره[3] .

[١٠٥٤٣] حدثنا أحمد بن عبد الله عن ليث بن سعد عن أبى الزبير [عن جابر[4]] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا رأى أحدكم الرؤيا يكرهها فليبصق عن يساره ثلاثا ، وليستعذ بالله من الشيطان ثلاثا ،

= (٩) زيد بعده فى المسند : ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب فانتشطت منه فانتضح عليه منها شيء .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١١/٢٢٤ من طريق معمر عن الزهرى .
(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدعية ـ باب ما يدعو به الرجل إذا رأى ما يكره .
(٤) زيد من كتاب الأدعية ـ الباب المذكور آنفا حيث مضى الحديث .

وليتحول عن جنبه الذي كان عليه .

[١٠٥٤٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] : للرؤيا كنى ، ولها أسماء ، فكنوها بكناها واعتبروها[٢] بأسمائها ، والرؤيا [لأول[٣]] عابر .

(١٨٤٠) ما عبره أبو بكر الصديق رضى الله عنه

[١٠٥٤٥] حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق[٤] قال:
٤٩٩/ مر صهيب بأبي بكر فأعرض عنه فقال : مالك أعرضت عني؟ أبلغك شيء تكرهه ، قال: لا ، والله إلا الرؤيا رأيتها كرهتها ، قال: وما رأيت ؟ قال : رأيت يدك مغلولة إلى عنقك على باب رجل من الأنصار يقال له أبو الحشر[٥] فقال أبو بكر : نعم ما رأيت ، جمع لي ديني[٦] إلى يوم الحشر .

[١٠٥٤٦] حدثنا معتمر بن سليمان عن أيوب عن أبي قلابة أن عائشة قالت لأبيها : إني رأيت في النوم كأن قمراً وقع في حجري - حتى ذكرت ثلاث مرات ، فقال أبو بكر : صدقت رؤياك ، دفن في بيتك خير

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٨٨ من طريق ابن نمير عن الأعمش
(٢) من السنن ، و في الأصل : عبرها ، وليس واضحا في م .
(٣) زيد من السنن .
(٤) أورده الهندي في الكنز ٦/٣١٢ (طبعة قديمة) برمز « ش » .
(٥) من الكنز ، و في الأصل : ابو الحسن ، وليس واضحا في م .
(٦) من الكنز ، و في الأصل : ذنبي ، وليس واضحا في م .

أهل الأرض ثلاثة[١].

[١٠٥٤٧] حدثنا معتمر عن أيوب عن أبي قلابة أن رجلا أتى أبا بكر فقال: إني رأيت في النوم كأني أبول دما، قال: أراك تأتي امرأتك و هي حائض، قال: نعم، قال: فاتق الله[٢].

[١٠٥٤٨] حدثنا أسامة عن مجاهد عن عامر قال: اتى رجل أبا بكر فقال: إني رأيت في المنام كأني أجري ثعلبا، قال: أنت رجل كذوب، فاتق الله ولا تعد[٣].

[١٠٥٤٩] حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن الشعبي قال: قالت عائشة لأبي بكر: إني رأيت في المنام بقرا ينحرن[٤] حولي، قال: إن صدقت رؤياك قتلت حولك فئة[٥].

(١٨٤١) ما عبره عمر رضى الله عنه

[١٠٥٥٠] حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن سعيد بن أبي عروبة عن سالم بن أبي الجعد[٦] الغطفاني عن [٧]معدان بن أبي طلحة[٧] اليعمري أن عمر

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٩٥/٤ من طريق عمرة عن عائشة.

(٢) أورده المتقي في الكنز ٦٧/٢٠ برمز « ش » وغيره، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/ ترجمة طاوس.

(٣) أورده المتقي في الكنز ٦٧/٢٠ برمز « ش » وغيره.

(٤) في الأصل: ينحرون، وليس واضحا في م.

(٥) أورده المتقي في الكنز ٨١/٦ (طبعة قديمة) برمز « ش ». =

ابن الخطاب قال يوم الجمعة و خطب يوم الجمعة فحمد الله و أثنى عليه ثم قال : أيها الناس ! إنى رأيت ديكاً أحمر نقرنى نقرتين ولا أرى ذلك إلا حضور أجلى .

[١٠٥٥١] حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة[١] عن أبي حمزة عن جويرية[٢] بن قدامة السعدى قال: حججت العام الذى أصيب فيه عمر، قال: فخطب فقال : إنى رأيت كأن ديكاً نقرنى نقرتين أو ثلاثاً .

[١٠٥٥٢] حدثنا ابن نمير عن سفيان عن الأسود بن قيس عن عبدالله بن الحارث الخزاعى قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول فى خطبته : إنى رأيت البارحة ديكا نقرنى و رأيته يجليه الناس عنى ، فلم يلبث إلا قليلا حتى قتله عبد المغيرة أبو لؤلؤة

[١٠٥٥٣] حدثنا أبو أسامة[٣] عن عمرو[٤] بن حمزة قال أخبرنى سالم

=(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٤٢ و الحميدى فى المسند ١/١٧ من طريق قتادة عن سالم.

(٧-٧) من الطبقات والمسند ، وفى الأصل : سعد بن طلحة ، وليست واضحا فى م.

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٤٣ من طريق يزيد بن هارون وغيره عن شعبة .

(٢) من الطبقات ، و فى الأصل : حارثة ، وليس واضحا فى م .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٤٥ من طريق ابن أبي شيبة.

(٤) من الحلية ؛ و فى الأصل : عمر ، وطمس نسخة م

عن ابن عمر قال : قال عمر : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المنام فرأيته لا ينظرنى[١] ، فقلت : يا رسول الله ! ما شأنى ، قال : ألست الذى تقبل وأنت صائم ، قلت : والذى بعثك بالحق لا أقبل بعدها و أنا صائم .

[١٠٠٥٤] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب[٢] قال : حدثنى غير واحد أن قاضيا من قضاة أهل[٣] الشام أتى عمر بن الخطاب فقال : يا أمير المؤمنين ! رأيت رؤيا أفظعتنى ، قال ما هى ؟ قال : رأيت الشمس والقمر يقتتلان والنجوم معهما نصفين ؛ قال : فمع أيهما كنت ؟ قال : مع القمر على الشمس ، قال عمر : « و جعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة[٤] » قال : فانطلق فو الله لا تعمل لى عملا أبدا[٥] .

[١٠٠٥٥] حدثنا شريح بن النعمان قال حدثنى عبد العزيز بن أبى سلمة عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : خطب عمر بن الخطاب الناس فقال : إنى رأيت فى منامى ديكا أحمر نقرنى على مقعد إزارى ثلاث نقرات فاستعبرتها أسماء بنت قيس فقالت[٦] إن صدقت رؤياك قتلك رجل من العجم[٧] .

(١) فى الحلية : لا ينظر الى .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/١٦٧ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) ليست الكلمة فى الدر المنثور .
(٤) آية ١٢ من الاسراء .
(٥) زيد فى الدر : قال عطاء : فبلغنى أنه قتل مع معاوية يوم صفين .
(٦) فى الأصل : فقال - كذا .

(١٨٤٢) باب

[١٠٥٥٦] حدثنا العلاء بن منصور قال حدثني يحيى بن حمزة[1] عن يزيد بن عبيدة عن أبي عبيد الله[2] عن عوف بن مالك الأشجعي قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: الرؤيا على ثلاثة، منها تخويف من الشيطان ليحزن بها[3] ابن آدم، ومنها[4] الأمر يحدث به نفسه في اليقظة فيراه في المنام، ومنها[4] جزء من ستة وأربعين جزءا من النبوة.

[١٠٥٥٧] حدثنا هوذة بن خليفة[5] عن عوف عن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: الرؤيا ثلاث، فالبشرى من الله، و حديث النفس، و تخويف من الشيطان، فاذا رأى أحدكم رؤيا تعجبه فليقصها لمن[6] شاء، وإذا رأى شيئا يكرهه فلا يقصه على أحد وليقم يصلي.

[١٠٥٥٨] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن ظبيان عن

= (٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٤٢ من طريق آخر عن سعيد بن هلال.

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٨٧ من طريق هشام بن عمار عن يحيى ابن حمزة.

(٢) من السنن، و في الأصل: أبي عبد الله.

(٣) من السنن، و في الأصل: به.

(٤) من السنن، و في الأصل: منه.

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٨٧ من طريق ابن أبي شيبة.

(٦) من السنن، و في الأصل: ان.

علقمة قال : قال عبد الله : الرؤيا ثلاثة : حضور الشيطان ، والرجل يحدث نفسه بالنهار فيراه بالليل ، والرؤيا التى هى الرؤيا .

(١٨٤٣) ما ذكر عن عثمان رضى الله عنه فى الرؤيا

[١٠٥٥٩] حدثنا عفان[١] قال حدثنا وهيب قال حدثنا داود [عن زياد[٢]] بن عبد الله عن أم هلال بنت وكيع [عن[٢]] امرأة عثمان قالت[٣] : أغفى عثمان فلما استيقظ قال: إن القوم يقتلوننى ، قلت: كلا يا أمير المؤمنين ، قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبا بكر و عمر ، قال : قالوا : أفطر عندنا الليلة ، أو قالوا[٤] : إنك تفطر عندنا الليلة .

[١٠٥٦٠] حدثنا إسحاق بن سليمان[٥] عن أبي جعفر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن عثمان[٦] أصبح يحدث الناس ، قال رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم الليلة فى المنام ، فقال : يا عثمان أفطر عندنا ، فأصبح

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٢/١/٣ من طريق عفان ، وكان فى الأصل : عثمان ـ خطأ .

(٢) زيد من الطبقات .

(٣) فى الطبقات : قال : وأحسبها بنت الفرافصة .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل : قال .

(٥) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٠٣/٣ من طريق إسحاق بن أحمد الرازى عن إسحاق بن سليمان .

(٦) ومن هنا عادت نسخة م واضحة .

وقتل من يومه .

(١٨٤٤) ما ذكر عن أبي هريرة رضى الله عنه فى الرؤيا

[١٠٥٦١] حدثنا ابو أسامة عن هشام عن محمد عن أبي هريرة قال : أحب القيد فى المنام ، و أكره الغل ، القيد ثبات فى الدين[١] ، و قال أبو هريرة : اللبن فى المنام الفطرة[٢] .

(١٨٤٥) رؤيا عائشة رضى الله عنها

[١٠٥٦٢] حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن شقيق عن مسروق عن عائشة قالت : رأيتنى على تل كأن حولى بقرا ينحرن ، فقال مسروق : إن استطعت أن لا تكونى أنتى هى فافعلى ، قال : فابتليت بذلك رحمها الله[٣] .

[١٠٥٦٣] حدثنا عبد الله بن بكر السهمى عن حاتم بن أبي صغيرة عن ابن أبي مليكة عن عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين أنها قتلت جانا فأتيت فيما يرى النائم فقيل لها : أم والله لقد قتلت مسلما ، قالت : فلم يدخل على أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، فقيل لها : ما تدخل عليك إلا و عليك ثيابك ، فأصبحت فزعة و أمرت باثنى عشر ألفا فى سبيل الله[٤] .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٢١٢/١١ من طريق أيوب عن محمد بن سيرين .
(٢) راجع كنز العمال ٢٦٩/١٩
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٣/٤ من وجه آخر بأ كثر مما هنا .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤٩/٢ من طريق روح بن عبادة عن حاتم .

(١٨٤٦) رؤيا خزيمة بن ثابت رضى الله عنه

[١٠٥٦٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمى عن عمارة بن خزيمة بن ثابت عن أبيه أنه رأى فى المنام كأنه سجد على جبين رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و ذكر ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الروح يلقى الروح ، أو قال : الروح يلقى الروح - شك يزيد ، فأقنع رسول الله صلى الله عليه و سلم رأسه ثم أمره فسجد من خلفه على جبين رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

[١٠٥٦٥] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا على ابن زيد و أبو عمران الجونى أن سمرة بن جندب[٢] قال لأبي بكر : رايت فى المنام كأن أفتل[٣] شريطا و أضعه إلى جنبي و [٤]نفر يأكله[٤] قال : تزوج امرأة ذات ولد يأكل كسبك ، قال : و رأيت ثورا خرج من جحر فلم يستطع يعود فيه ، قال : هذه العظيمة تخرج من فى الرجل فلا يستطيع أن يردها ،

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٩٦ من وجه آخر ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٠/٦٩ من رواية ابن أبي شيبة وأبي نعيم .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٠/٦٨ من رواية البيهقى فى شعب الايمان .
(٣) من م و الكنز ، و فى الأصل : اقتل .
(٤-٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : نعل ما كله - كذا .

قال : ورأيت[1] كأنه قيل[2] : الدجال يخرج ، فجعلت أتقحم الجدر[3] ، فالتفت
٥٠١/ خلفى/ ففرجت لى الأرض فدخلتها ، قال : يصيبك قحم فى دينك و الدجال[4] على أثرك قريبا .

[١٠٥٦٦] حدثنا عبد الله بن بكر قال [حدثنا[5]] حميد عن أنس قال : رأيت فيما يرى النائم كأن عبد الله بن عمر يأكل تمراً ، فكتبت[6] إليه : إنى رأيتك تأكل تمراً وهو حلاوة الايمان إن شاء الله تعالى .

[١٠٥٦٧] حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن العلاء بن زياد العدوى[7] و قال : رأيت فى النوم كأنى أرى عجوزاً كبيرة عوراء العين والأخرى قد كادت تذهب عليها والحلية شىء عجب ، قال : قلت : ما أنت ؟ قالت[8] : الدنيا ، قلت : أعوذ بالله من شرك ،

(١) من الكنز ، و فى الأصل و م : رايته .
(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : قبل .
(٣) من م ، و فى الأصل : الجدد ، و فى الكنز : جدارا .
(٤) من م ، و فى الأصل : الرحال .
(٥) زيد من م .
(٦) فى الأصل و م : فكتب .
(٧) فى الأصل : الصورى ، والتصحيح من م والحلية ٢/٢٤٣-٢٤٤ حيث أخرج أبو نعيم هذا الحديث من وجهين .
(٨) من م والحلية ، و فى الأصل : قال .

قالت : إن سرك[١] أن تعوذ من شرى فأبغض الدرهم .

[١٠٥٦٨] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا فضيل بن غزوان قال حدثنا عبد الله بن القاسم[٢] قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألته عن الأشربة فقال : بين شارب و تارك .

[١٠٥٦٩] حدثنا عفان قال حدثنا جرير بن حازم قال : قيل لمحمد ابن سيرين : إن فلانا يضحك ، قال : و لم لا يضحك ؟ فقد ضحك من هو خير منه ، حدثت أن عائشة قالت : ضحك النبي صلى الله عليه و سلم من رؤيا قصها عليه رجل ضحكا ما رأيت ضحك من شيء قط أشد منه ، قال محمد : وقد علمت ما الرؤيا ، ما تأويلها ، رأى كأن رأسه قطع فذهب يتبعه ، فالرأس النبي صلى الله عليه و سلم ، و الرجل يريد أن يلحق بعمله عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو لا يدركه .

[١٠٥٧٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة[٣] قال أخبرني ثابت عن أنس بن مالك أن أبا موسى الأشعري أو أنسا قال : رأيت في المنام كأني أخذت جوادا[٤] كثيرة فسلكتها حتى انتهيت إلى جبل ، فاذا

---

(١) من م ، و في الأصل : شرك .

(٢) هو مولى أبي بكر رضي الله عنه .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٤٠ من طريق عارم بن الفضل عن حماد بن سلمة .

(٤) من الطبقات ، و في الأصل و م : جوارا .

رسول الله صلى الله عليه وسلم فوق الجبل ، و أبو بكر إلى جنبه و جعل يؤمى بيده إلى عمر فقلت : إنا لله و إنا إليه راجعون ، مات والله عمر ، فقلت : ألا تكتب به إلى عمر [فقال[1]] : ما كنت أكتب أنعى إلى عمر نفسه .

[١٠٥٧١] حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا جرير بن حازم عن نافع أن ابن عمر [رأى[2]] رؤيا كأن ملكا انطلق به إلى النار ، فلقيه ملك آخر وهو يزعه[3] فقال : لم ترع[4] هذا ، نعم الرجل لو كان يصلي من الليل ، قال : فكان بعد ذلك يطيل الصلاة في الليل ، قال : و قد انتهى بي إلى جهنم و أنا أقول : أعوذ بالله من النار ، فاذا هي ضيقة كالبيت أسفله واسع و أعلاه ضيق ، و إذا رجال من قريش أعرفهم منكسون بأرجلهم[5] .

(١٨٤٧) ما حفظت فيمن عبر من الفقهاء

[١٠٥٧٢] حدثنا عبد الرحمن بن مهدي[6] عن سفيان عن أبيه قال : ت إبراهيم التيمي يقول: إنما حملني على مجلسي هذا أني رأيت كأني أشم[7]

(١) زيد من م و الطبقات .
(٢) زيد من م .
(٣) من م ، و في الأصل : يدعه .
(٤) من م ، و في الأصل : لم تدع ، و في الحلية : لن ترع .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٠٣/١ من طريق سالم عن ابن عمر .
(٦) مضى الحديث عندنا في كتاب الأدب - رقم الحديث : ٦٢٤٥
(٧) وقع في كتاب الأدب : أقسم .

ريحاناً بين الناس فذكرت ذلك لابراهيم النخعي فقال: إن الريحان له منظر و طعمه مر.

[١٠٥٧٣] حدثنا أبو أسامة عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد «وعلمتني من تأويل الأحاديث[1]» قال: عبارة الرؤيا[2].

[١٠٥٧٤] حدثنا ابن فضيل عن أبي سنان عن عبد الله بن شداد أنه سمع قوما يذكرون رؤيا و هو يصلي، فلما انصرف سألهم عنها فكتموه فقال: أما إنه جاء تأويل رؤيا يوسف بعد اربعين - يعني سنة[3].

[١٠٥٧٥] حدثنا ابن علية عن أيوب قال: سأل رجل محمداً قال: رأيت كأني آكل خبيصاً في الصلاة، فقال: الخبيص حلال، ولا يحل لك لأكل في الصلاة،/فقال له: أتقبل امرأتك وأنت صائم؟ ٥٠٢/ قال: نعم، قال: فلا تفعل[4].

[١٠٥٧٦] حدثنا أسباط بن محمد عن التيمي[5] عن أبي عثمان

(١) آية ١٠١ من يوسف.

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/٩٨ من طريق ابن وكيع عن أبي أسامة، وأورده السيوطي في الدر ٤/٤ من رواية ابن أبي شيبة.

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/٤٠ من طريق أبي السائب عن ابن فضيل، وأورده السيوطي في الدر ٤/٣٨ من رواية ابن أبي شيبة.

(٤) من م، و في الأصل: فلا تعمل.

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٣٩٦ من طريق عيسى بن يونس، والطبري =

عن سلمان قال : كان بين رؤيا يوسف و تأويلها أربعون[1] سنة .

[١٠٥٧٧] حدثنا يزيد بن هارون[2] قال أخبرنا عبد الله بن عون[3] عن إبراهيم قال : كانوا إذا رأى أحدهم ما يكره قال : أعوذ بما عاذت به ملائكة الله و رسوله من شر ما رأيت فى منامى أن يصيبنى منه شيء أكرهه فى الدنيا والآخرة .

[١٠٥٧٨] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا بكير[4] بن أبي السمط قال سمعت محمد بن سيرين سئل عن رجل رأى فى المنام كأن معه سيفا مخترطة ، فقال : ولد[5] ذكر ، قال : اندق السيف ، قال : يموت ، قال : وسئل ابن سيرين عن الحجارة فى النوم ، فقال : قسوة ، وسئل عن الخشب فى النوم فقال : نفاق .

[١٠٥٧٩] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : سئل عن رجل

= فى التفسير ١٢/٤ من طريق ابن علية كلاهما عن التيمى .

---

(١) من المستدرك وتفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : اربعين .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدعية - باب ما يدعو به الرجل إذا رأى ما يكره ، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢١٦/١١ من طريق يونس بن عبيد عن إبراهيم .
(٣) من كتاب الأدعية ، و فى الأصل و م : عمر .
(٤) من م ، و فى الأصل : بكر .
(٥) من م ، و فى الأصل : ولدا .

رأى ضبعا فى جوف الليل، فقال: لو كان هذا خيرا انظر فيه[1] أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم.

[١٠٥٨٠] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال صلة[2] بن أشيم: رأيت فى النوم كأنى فى رهط، و كان رجل خلفى معه السيف شاهره، قال: كلما أتى على أحد منا ضرب رأسه فوقع، ثم يقعد فيعود كما كان، قال: فجعلت أنظر حين يأتى على فيصنع بى ذاك، قال: فأتى على فضرب رأسى فوقع؛ فكأنى أنظر إلى رأسى حين أخذته أنفض[3] عن شعرى التراب، ثم أخذته فاعدته كما كان.

[١٠٥٨١] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان[4] عن حميد بن هلال قال صلة[5]: رأيت أبا رفاعة بعد ما أصيب فى النوم على ناقة سريعة[6]، و أنا على جمل ثقال قطوف و أنا آخذ على إثره قال: فيعوجها على، فأقول: الآن أسمعه الصوت، فيسرجها[7]، وأنا أتبع أثره، قال: فأولت رؤياى أخذ

(١-١) ما بين الرقمين بياض ملأناه من م.
(٢) فى الأصل و م: جبلة، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٧/١/٩٩ أخرج الحديث من طريق عفان.
(٣) من م و الطبقات، و فى الأصل: انفذ.
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/٤٩ من طريق عمرو بن عاصم عن سليمان
(٥) من م و الطبقات، و فى الأصل: جبلة.
(٦) من م و الطبقات، و فى الأصل: مربعة - كذا.

طريق أبي رفاعة و أنا آكد العمل بعده كداً.

[١٠٥٨٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت أن أبا ثامن[1] رأى فيما يرى النائم : ويل للتسميات من فترة في المظام يوم القيامة.

تم كتاب الرؤيا والحمد لله رب العالمين
و صلى الله على سيدنا محمد وآله و سلم.

— (٧) من الطبقات ، و في الأصل و م : فمرجها.

(١) من الكنى للبخاري ، و في الأصل و م : ابا ثامر ، قال البخاري : أبو ثامن العابد ، روى عنه ثابت قوله.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأمراء

(١٨٤٨) ما ذكر من حديث الأمراء والدخول عليهم

[١٠٥٨٣] حدثنا حسين بن على قال قال عبدالملك[١] : دخل شقيق[٢] على الحجاج فقال : ما اسمك ؟ قال : ما بعث إلى الأمير حتى علم اسمى ، قال : أريد أن أستعين بك على بعض عملى ، قال : فقال : إنى أخاف[٣] نفسى ، فاستعفاه فأعفاه ، قال : فلما خرج من عنده قام وهو يقول : هكذا انبعاثنا[٤] ، قال : فقال الحجاج : سددوا[٥] الشيخ سددوا الشيخ .

[١٠٥٨٤] حدثنا حسين بن على عن [عبد الملك بن[٦]] أبجر قال :

---

(١) هو عبد الملك بن أبجر ، والحديث أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٦٦ من وجه آخر .

(٢) من الطبقات ، وفى الأصل و م : سفيان ، وشقيق هذا هو أبو وائل ابن سلمة .

(٣) فى الأصل و م : ما أخاف .

(٤) من م ، وفى الأصل : انبعاسا .

(٥) فى الطبقات : أرشدوا .

(٦) زيد ولا بد منه .

بعث ابن أوسط بالشعبي إلى الحجاج وكان عاملا على الري ، قال : فادخل على ابن أبي مسلم وكان الذي بينه و بينه لطيفا ، قال : فعزله[1] ابن أبي مسلم و قال : إني مدخلك على الأمير فان ضحك في وجهك[2] فلا تضحكن ، قال : فأدخل عليه .

[١٠٥٨٥] حدثنا حسين بن علي عن شيخ من النخع عن جدية[3]
٥٠٣/ قال : كان سعيد بن جبير/مستخفيا[4] عند أبيك زمن الحجاج فأخرجه أبوك في صندوق إلى مكة .

[١٠٥٨٦] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال : قال الوليد ابن عقبة وهو يخطب : يا أهل الكوفة ! أعزم على من سماني اسمرير كالما قام محرج عدى من عرفته ، فقام فقال له : إنه . . . . . الذي يقوم فيقول : أنا الذي سميتك ، قال ابن عون : وكان هو الذي سماه[5].

[١٠٥٨٧] حدثنا حسين عن[6] عبد الملك بن أبجر قال : كانوا يتكلمون ، قال : نخرج على مرة ومعه عقيل [ومع عقيل[7]،] كبش قال

(١) أي فعزل به .
(٢) من م ، و في الأصل : وجهه .
(٣) من م ، و الكلمة في الأصل : غير منقوطة .
(٤) في الأصل و م : مستخفي .
(٥) كذا مع علامة الشك على كثير من الكلمات في الأصل و م .
(٦) في الأصل و م : بن .

=

فقال[1] علي : يقصر أحدنا بذكره ، قال : قال عقيل : أما أنا وكبشي فلا .

[١٠٥٨٨] حدثنا حسين بن علي عن مجمع قال[2] : دخل عبد الرحمن ابن أبي ليلى على[3] الحجاج فقال لجلسائه : إذا أردتم أن تنظروا إلى رجل يسب أمير المؤمنين عثمان فهذا عندكم - يعني عبد الرحمن بن أبي ليلى ، قال : فقال : معاذ الله أيها الأمير أن أكون أسب عثمان ، إنه ليحجزني عن ذلك آيات في كتاب الله ، قال الله : « للفقراء المهاجرين الذين اخرجوا من ديارهم و أموالهم يبتغون فضلا من الله و رضواناً وينصرون الله و رسوله اولئك هم الصدقون[4] » ، قال : فكان عثمان منهم ، قال : ثم قال « و الذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم[5] » ، فكان أبي منهم « والذين جاءوا من بعدهم يقولون ربنا اغفرلنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان[6] » ، فكنت منهم ، قال : صدقت .

[١٠٥٨٩] حدثنا حسين بن علي عن ابن وهب عن عطاء بن السائب قال : قال لي أبو جعفر[7] محمد بن علي : ممن أنت ؟ قال : قلت : من قوم

= (٧) زيد من م .

---

(١) من م ، و في الأصل : فقام .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٣٥٢ من طريق سعيد بن بحر مع بعض المفارقات .

(٣) من م و الحلية ، و في الأصل : عن .

(٤) آية ٨ من الحشر .

(٥) آية ٩ من الحشر .

(٦) آية ١٠ من الحشر . =

يبغضهم الناس : من ثقيف .

[١٠٥٩٠] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال : قال المغيرة ابن شعبة لعلي[1] : اكتب إلى هذين الرجلين بعهدهما إلى الكوفة و البصرة - يعني الزبير وطلحة ، و اكتب[2] إلى معاوية بعهده إلى الشام فانه سيرضى منك بذلك ، قال : قال علي : لم أكن أعطي الريبة في ديني ، قال : فلما كان بعد لقي المغيرة معاوية فقال له معاوية : أنت صاحب الكلمة ، قال : نعم أم و الله ما وقي[3] شرها إلا الله .

[١٠٥٩١] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال : كتب زياد إلى عائشة أم المؤمنين « من زياد بن أبي سفيان » - رجاء أن تكتب إليه « ابن أبي سفيان » - قال فكتبت « من عائشة أم المؤمنين إلى زياد ابنها .

[١٠٥٩٢] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال : قال رجل للحسن : يا أبا سعيد والله ما أراك تلحن ؟ قال : يا ابن أخي : قد سبقت اللحن[4] .

[١٠٥٩٣] حدثنا حسين بن علي عن الوليد بن علي عن زيد بن أسلم

= (٧) زيد في الأصل و م : عن - خطأ .

(١) ذكره اليعقوبي في تاريخه ٢/١٨٠ مختصرا .

(٢) من تاريخ اليعقوبي ، و في الأصل و م : كتب .

(٣) من م ، و في الأصل : وقاها .

(٤) معنى الحديث عندنا في كتاب فضائل القرآن - باب ما جاء في اعراب القرآن .

قال : ما جالست في أهل بيته مثله ـ يعني الحسن .

[١٠٥٩٤] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الرحمن بن الأصبهاني قال: حدثني عبدالله بن شداد قال: قال لي ابن عباس : ألا أعجبك ، قال : إني يوما في المنزل و قد أخذت مضجعي للقائلة إذ قيل : رجل بالباب[١] ، قال : قلت : ما جاء هذا هذه الساعة إلا لحاجة ، أدخلوه ، قال: فدخل ، قال : قلت : لك حاجة ؟ قال : متى يبعث[٢] ذلك الرجل ؟ قلت: أي رجل؟ ، قال: علي ، قال : قلت : لا يبعث حتى يبعث الله من في القبور، قال : فقال: تقول[٣] ما يقول هؤلاء الحمقاء ، قال : قلت : أخرجوا هذا عني .

[١٠٥٩٥] حدثنا حسين بن علي عن عبد الملك بن أبجر قال : لما دخل سعيد بن جبير على الحجاج قال : أنت الشقي بن كسير ، قال : لا أنا
٥٠٤/ سعيد/ بن جبير ، قال : إني قاتلك ، قال : لئن قتلتني لقد اصابت أمي اسمي[٤] .

[١٠٥٩٦] حدثنا عبيد الله[٥] قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الأسود قال : قلت لعائشة : إن رجلا من الطلقاء يبايع له ـ يعني معاوية ،

---

(١) في الأصل و م : للباب .
(٢) من سياق الكلام ، و في الأصل و م : يتوب .
(٣) من م ، و في الأصل : يقول .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٩٠ من طريق سالم بن أبي حفصة .
(٥) من الحديث الآتي ، و في الأصل و م : عبد الله .

قالت[1] : يا بني لا تعجب ! هو ملك الله يؤتيه من يشاء .

[١٠٥٩٧] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة عن الوليد بن عقبة أنه قال : لم تكن نبوة إلا كان بعدها ملك .

[١٠٥٩٨] حدثنا ابن علية عن أيوب[2] عن أبي قلابة أن رجلا من قريش يقال له ثمامة كان على صنعاء ، فلما جاء قتل عثمان بكى فأطال البكاء ، فلما أفاق قال : اليوم انتزعت[3] النبوة و[3] خلافة النبوة من أمة محمد صلى الله عليه و سلم و صارت ملكا وجبرية ، من غلب على شيء أكله .

[١٠٥٩٩] حدثنا ابن علية قال : قال لي الحسن : ألا تعجب من سعيد بن جبير ، دخل علي فسألني عن قتال الحجاج ومعه بعض الرؤساء - يعني أصحاب ابن الأشعث .

[١٠٦٠٠] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال : سمعت معاوية في مرضه الذي مات فيه حسر عن ذراعيه كأنهما عسيبا نخل وهو يقول : والله لوددت أني لا اعترفتكم[4] فوق ثلاث ، فقالوا : إلى رحمة الله و مغفرته ؛ فقال : ما شاء الله أن يفعل ولو كره أمرا غيره ، و زاد فيه ابن بشر : هل الدنيا إلا ما عرفنا أو جربنا .

(١) في الأصل و م : قال - كذا .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥٦/١/٣ من طريق حماد بن زيد عن أيوب .
(٣-٣) ليس ما بين الرقمين في الطبقات .
(٤) من م ، و في الأصل : لاعترفتكم .

[١٠٦٠١] حدثنا وكيع عن موسى عن قيس بن رمانة عن أبي بردة قال : قال معاوية : ما قاتلت عليا إلا فى أمر عثمان[١] .

[١٠٦٠٢] حدثنا حفص عن مجالد عن الشعبي قال : دخل شاب من قريش على معاوية فأغلظ له فقال له : يا ابن أخى ! أنهاك عن السلطان ، إن السلطان يغضب غضب الصبي و يأخذ أخذ الأسد[٢] .

[١٠٦٠٣] حدثنا عبد الله بن نمير عن مجالد عن الشعبي[٣] قال : قال زياد : ما غلبني أمير المؤمنين بشيء من السياسة إلا بباب واحد ، استعملت فلانا فكثر[٤] خراجه فخشى أن أعاقبه ، ففر إلى أمير المؤمنين فكتب إليه أن هذا أدب سوء لمن قبلي ، فكتب إلى أنه ليس ينبغى لى و [لا[٥]] لك أن نسوس الناس سياسة[٦] واحدة ، أن نلين جميعا فتمرح الناس فى المعصية ، و لا أن نشد جميعا فنحمل الناس على المهالك ، و لكن تكون للشدة[٧] والفظاظة ،

(١) أورده ابن حجر فى لسان الميزان من رواية ابن أبي شيبة ـ راجع ترجمة قيس ابن رمانة .
(٢) أورده السيوطى فى تأريخ الخلفاء ص : ٧٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) راجع تأريخ الخلفاء ص : ٧٨ حيث أورده السيوطى هذا الحديث من رواية صاحبنا .
(٤) من تأريخ الخلفاء ، و فى الأصل : فيكسر ، و فى م : فكسر .
(٥) زيد من تأريخ الخلفاء .
(٦) فى تأريخ الخلفاء : بسياسة .

و أكون للين[١] و الرأفة [٢]والرحمة[٢] .

[١٠٦٠٤] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا مجالد قال أخبرنا عامر قال[٣]: سمعت معاوية يقول : ما تفرقت أمة قط إلا أظهر الله [أهل[٤]] الباطل على أهل الحق إلا هذه الأمة .

[١٠٦٠٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سعيد بن سويد قال : صلى بنا معاوية الجمعة بالنخيلة في الضحى ثم خطبنا فقال : ما قاتلتكم لتصلوا و لا لتصوموا و لا لتحجوا و لا لتزكوا[٥] ، وقد أعرف أنكم تفعلون[٦] ذلك ، ولكن إنما قاتلتكم لأتأمر عليكم ، وقد أعطاني الله ذلك و أنتم له كارهون .

[١٠٦٠٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن هذيل بن شرحبيل قال : خطبهم معاوية فقال : أيها الناس! إنكم قيا بايعتموني طائعين ، ولو بايعتم عبدا حبشيا مجدعا لجئت حتى أبايعه معكم ، قال : فلما نزل عن

=(٧-٧) من تاريخ الخلفاء ، و في الأصل : بالفضاضة ، و في م : و الفضاضة .

---

(١) من تاريخ الخلفاء ، و في الأصل و م : باللين .

(٢-٢) ليس ما بين الرقمين في تاريخ الخلفاء .

(٣) أورده السيوطي في تاريخ الخلفاء ص : ٧٨ من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من تاريخ الخلفاء .

(٥) في الأصل و م : لا تزكوا .

(٦) في الأصل و م : تفعلوا .

المنبر قال له عمرو بن العاص : تدرى أى شيء جئت به اليوم ؟ زعمت أن الناس بايعوك[1] طائعين ، و لو بايعوا عبدا حبشيا مجدعا لجئت حتى تبايعه معهم ، قال : فقام معاوية إلى المنبر فقال : أيها الناس ! وهل كان أحد أحق بهذا الأمر منى.

[١٠٦٠٧] حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه[2]

٥٠٠/ قال : قال معاوية : لا حلم/ إلا التجارب[3] .

[١٠٦٠٨] حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد قال : حدثنى عبد الله بن بريدة[4] أن حسن[5] بن على دخل على معاوية فقال : لأجيزنك بجائزة[6] لم أجز بها أحدا قبلك ولا أجيز بها أحدا بعدك من العرب ، فأجازه بأربعمائة [ألف[7]] فقبلها .

[١٠٦٠٩] حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد قال حدثنا عبد الله بن بريدة قال : قال : دخلت أنا و أبى على معاوية فأجلس أبى على

---

(١) من م ، و فى الأصل : بايعوا .

(٢) أورده السيوطى فى تأريخ الخلفاء ص : ٧٨ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) من تأريخ الخلفاء ، و فى الأصل و م : : لتجارب .

(٤) ورد الحديث فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٤/٢٠٠ عن ابن بريدة .

(٥) من تهذيب التأريخ ، و فى الأصل و م : حسين .

(٦) من تهذيب التأريخ ، و فى الأصل و م : بجايزة

(٧) زيد من تهذيب التأريخ .

السرير و أتى بالطعام فأطعمنا ، و أتى بشراب فشرب ، فقال معاوية : ما شيء كنت أستلذه و أنا شاب فآخذه اليوم إلا اللبن ، فانى آخذه كما كنت آخذه قبل اليوم ، والحديث الحسن .

[١٠٦١٠] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا أبو محكم الهمداني عن عامر قال : أتى رجل معاوية فقال : يا أمير المؤمنين ! عدتك التي وعدتني؟ قال : و ما وعدتك ؟ قال : أن تزيدني مئة في عطائي ، قال : ما فعلت ؟ قال : بلى ، قال : من يعلم ذلك ؟ قال الأسود أو ابن الأسود ، قال : ما يقول هذا يا ابن الأسود ؟ قال : نعم قد زدته ، فأمر له بها ، ثم إن معاوية ضرب بيديه إحداهما على الأخرى فقال : ما بي ، مئة زدتها رجلا ولكن بي غفلتي أن أزيد رجلا من المهاجرين مئة ثم أنساها ، فقال له ابن الأسود : يا أمير المؤمنين ، فهو أمر عليها ، قال : نعم ، [قال[1]] : فو الله ما زدته شيئا ولكنه لا يدعوني رجل إلى خير يصيبه من ذي سلطان إلا شهدت له به ، ولا شر أصرفه عنه من ذي سلطان إلا شهدت له به .

[١٠٦١١] حدثنا أبو أسامة قال حدثني الوليد بن كثير عن وهب ابن كيسان قال : سمعت جابر بن عبد الله يقول[2] : لما كان عام الجماعة بعث معاوية إلى المدينة بسر[3] بن أرطاة ليبايع أهلها على رأياتهم وقبائلهم ، فلما

---

(١) زيد من م .
(٢) ورد الحديث في تهذيب تاريخ ابن عساكر ٣/٢٢٢ عن الشعبي .
(٣) من تهذيب التاريخ ، و في الأصل و م : بشر .

كان يوم جاءته الأنصار جاءته بنو سليم فقال : أفيهم جابر ؟ قالوا : لا ، قال : فليرجعوا فاني لست مبايعهم حتى يحضر جابر ، قال : فأتاني فقال : ناشدتك الله إلا ما انطلقت معنا فبايعت فحقنت دمك ودماء قومك ، فانك إن لم تفعل قتلت مقاتلتنا وسبيت ذرارينا ، قال : فأستنظرتهم إلى الليل ، فلما أمسيت دخلت على أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه و سلم فأخبرتها الخبر فقالت : يا ابن أم ! انطلق ! فبايع واحقن دمك ودماء قومك ، فاني قد أمرت [1]ابن أخي[1] يذهب فيبايع .

[١٠٦١٢] حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان[2] قال : كتب رجل من أهل العراق[3] إلى ابن الزبير حين بويع : سلام عليك فاني أحمد اليك الله الذى لا إله الا هو ، أما بعد فان لأهل طاعةالله ولأهل الخير[4] علامة يعرفون بها ويعرف فيهم من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والعمل بطاعة الله ، واعلم أنما مثل الامام مثل السوق يأتيه ما زكا فيه[5] ، فان كان برا جاءه أهل البر ببرهم ، و إن كان فاجرا جاءه أهل الفجور بفجورهم .

(١-١) في تهذيب التأريخ : ابني .
(٢) رواه ابن بدران في تهذيب تاريخ ابن عساكر ٤١٣/٧
(٣) وقع في تهذيب التأريخ : الطرق ـ كذا .
(٤) من تهذيب التاريخ ، و في الأصل و م : الخبرة .
(٥) من تهذيب التاريخ ، و في الأصل و م : من .

[١٠٦١٣] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي اسحاق عن سعيد بن وهب قال : كنت عند عبد الله بن الزبير فقيل له : إن المختار يزعم انه يوحى إليه ، فقال : صدق : ثم تلى « هل أنبئكم على من تنزل الشياطين تنزل على كل أفاك أثيم[١] » .

[١٠٦١٤] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن الأعمش عن شمر عن أنس قال : انها ستكون ملوك ثم الجبابرة ثم الطواغيت[٢] .

[١٠٦١٥] حدثنا أبو أسامة عن ليث عن أبي نضرة قال : كنا نتحدث أن بني فلان يصيبهم قتل شديد ، فاذا كان ذلك هرب منهم أربعة رهط الى الروم ، فجلبوا الروم على المسلمين .

[١٠٦١٦] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة قال : خبرني ، قال :
٥٠٦/ لما ارادوا أن يبايعوا ليزيد[٣] بن معاوية/ قام مروان فقال : سنة أبي بكر الراشدة المهدية ؛ فقام عبد الرحمن بن أبي بكر فقال : ليس بسنة أبي بكر وقد ترك أبو بكر الأهل والعشيرة والأصيل ، و عمد الى رجل من بني عدي بن كعب إذ رأى أنه لذلك أهل ، فبايعه[٤] .

(١) راجع آية ٢٢١ - ٢٢٢ من الشعراء ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٩٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٦/٧٠ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة
(٣) من م ، و في الأصل : يزيد .
(٤) ذكره السيوطي في تاريخ الخلفاء ص : ٧٨ مختصرا .

[١٠٦١٧] حدثنا أبو أسامة عن المجالد عن عامر قال: قال محمد ابن الأشعث: إن لكل شيء دولة حتى أن للحمق [في العلم[١]] دولة.

[١٠٦١٨] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة قال اخبرني سالم عن أبيه أن عمر لما نزع شرحبيل بن حسنة قال: حدثنا عمر عن سخطة نزعتني[٢]، قال: لا ولكنا رأينا من هو أقوى منك[٣] فتحرجنا من الله أن نقره[٤] وقد رأينا من هو أقوى منك، فقال له شرحبيل: فأعذرني، فقام عمر على المنبر فقال: كنا استعملنا شرحبيل من حسنة ثم نزعناه من غير سخطة[٥] وجدتها عليه، ولكنا رأينا من هو أقوى منه، فتحرجنا من الله أن نقره وقد رأينا من هو أقوى منه، فنظر عمر من المشي إلى الناس وهم يلوذون العامل الذي استعمل، وشرحبيل يجيء وحده فقال عمر: ما الدنيا فانها لكاع.

[١٠٦١٩] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن حمزة عن محمد الكاتب أن عمر كان[٦] يقول: لا يصلح هذا الأمر إلا شدة[٧] في غير تجبر [ولين[٨]] في

---

(١) زيد من م.
(٢) من م، و في الأصل: ترعى.
(٣) من م، و في الأصل: معك.
(٤) لعله: نقرك.
(٥) من م، و في الأصل: سخط.
(٦) أورده الهندي في الكنز ٣/١٦٥ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة.
(٧) في الكنز: بشدة.
=

غير وهن .

[١٠٦٢٠] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن محمد بن عمر بن علي قال حدثني أبي قال : قال علي : و الذي فلق الحبة و برأ النسمة ! لازالة الجبال من مكانها أهون من إزالة ملك مؤجل .

[١٠٦٢١] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن سماك بن سلمة عن عبد الرحمن بن عصمة قال : كنت عند عائشة فأتاها رسول من معاوية بهدية فقال : ارسل بهذا أمير المؤمنين ، فقبلت هديته ، فلما خرج الرسول قلنا : [يا[1]] أم المؤمنين ! ألسنا مؤمنين وهو أميرنا ، قالت[2] أنتم إن شاء الله المؤمنون[3] وهو أميركم .

[١٠٦٢٢] حدثنا جرير عن المغيرة عن عثمان بن يسار عن تميم ابن حذيم[4] قال : إن أول يوم سلم على أمير بالكوفة بالامرة فقال : ما هذا ؟

= (٨) زيد من الكنز .

(١) زيد من م .
(٢) في الأصل و م : قال .
(٣) في الأصل و م : المؤمنين ، و التصحيح من كتاب الايمان ـ الباب الثاني ، حيث مضى الحديث مختصرا .
(٤) في الأصل : حزيم ، و إنما أثبتناه من م وقد ضبطه بهامشه : بفتح مهملة و سكون ذال معجمة و فتح . . . . تحتية ، هـــذا و في طبقات ابن سعد و التهذيب : حذلم .

ما أنا إلا رجل منهم، فتركت زمانا ثم أقرها بعد.

[١٠٦٢٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: دخلت على الحجاج فلم أسلم عليه[١].

[١٠٦٢٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر قال: بلغ ابن عمر أن يزيد بن معاوية بويع له فقال: إن كان خيرا رضينا، و إن كان شرا صبرنا[٢].

[١٠٦٢٥] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل عن قيس[٣] قال: شهدت عبد الله بن مسعود جاء يتقاضى سعدا دراهم اسلفها إياه من بيت المال، فقال: رد هذا المال، فقال سعد: أظنك لاقيا شرآ، قال: رد هذا المال؛ قال: فقال سعد: هل أنت [٤]إلا ابن مسعود[٤] عبد من هذيل، قال: فقال عبد الله: هل أنت إلا ابن حمنة[٥]، قال: فقال ابن أخي سعد: أجد أنكما لصاحبا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ينظر الناس إليكما، فرفع سعد يديه يقول: اللهم رب السماوات و الأرض، فقال ابن مسعود: و يحك، قل قولا لا تلعن، قال: فقال[٦] سعد: أما والله أن لولا مخافة الله لدعوت

(١) أورده ابن بدران في تهذيب تاريخ ابن عساكر - راجع ترجمة جابر بن عبدالله.
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٣٤١/٤ من طريق الفضل بن دكين عن سفيان.
(٣) أورده ابن بدران في تهذيب التاريخ - راجع ترجمة سعد بن أبي وقاص.
(٤-٤) من تهذيب التاريخ، و في الأصل و م: ابن مسعود الا.
(٥) من تهذيب التاريخ، و في الأصل و م: حسنه - كذا.

عليك دعوة لا تخطئك ، قال : فانصرف عبد الله كما هو .

[١٠٦٢٦] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل عن زياد قال : لما أراد عثمان أن يجلد الوليد قال لطلحة : قم فاجلده ، قال : إنى لم أكن من الجلادين ، فقام إليه على فجلده[١]/ فجعل الوليد يقول لعلى : /٥٠٧ أنا صاحب مكينة ، قال : قلت لزياد : و ما صاحب مكينة ، قال : امرأة كان يتحدث بها .

[١٠٦٢٧] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : كان مروان مع طلحة يوم الجمل فلما اشتكت الحرب قال مروان : لا أطلب بثأرى بعد اليوم ، قال : ثم رماه بسهم فأصاب ركبته ، فما رقأ الدم حتى مات ، قال : و قال : طلحة : دعوه فانه سهم أرسله الله[٢] .

[١٠٦٢٨] حدثنا ابن علية عن ابن عيينة عن أبيه قال : لقى أبوبكر المغيرة بن شعبة بقوم نصف النهار وهو مقنع فقال : أين تريد ؟ فقال : أريد حاجة ، قال : إن الأمير يزار ولا يزور .

[١٠٦٢٩] حدثنا على بن مسهر عن هشام بن عروة قال : بلغنى أن المغيرة بن شعبة ولى الموسم فبلغه أن أميرا تقدم عليه فقدم يوم عرفة فجعله

= (٦) من تهذيب التاريخ ، و فى الأصل و م : فقال

(١) هذا و فى السنن الكبرى للبيهقى ٨/٣١٨ أن عليا أمر عبد الله بن جعفر فأخذ فى جلده وعلى يعد .

(٢) أورده ابن بدران فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ـ راجع ترجمة طلحة .

يوم الأضحى .

[١٠٦٣٠] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام عن أبيه قال : كان قيس بن عبادة مع على مقدمته ، ومعه خمسة آلاف قد حلقوا رؤسهم بعد ما مات على ، فلما دخل الحسن فى بيعة معاوية أبى قيس أن يدخل ، فقال لأصحابه : ما شئتم ؟ إن شئتم جالدت بكم أبدا حتى يموت الأعجل ، و إن شئتم أخذت لكم أمانا ، فقالوا له : خذ لنا أمانا ، فأخذ لهم أن لهم كذا وكذا و لا يعاقبوا بشىء ؛ و أنى رجل منهم ، و لم يأخذ لنفسه شيئا ، فلما ارتحلوا نحو المدينة ومضى بأصحابه جعل ينحر لهم كل يوم جزورا حتى بلغ .

[١٠٦٣١] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبى جعفر أن عليا بلغه عن المغيرة بن شعبة شىء فقال : لأن أخذته لاتبعته أحجاره .

[١٠٦٣٢] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبى جعفر أن فلانا شهد عند عمر فرد شهادته .

[١٠٦٣٣] حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت أبى يحدث أنه سمع عمرو بن العاص قال ، لما مات عبد الرحمن بن عوف قال : أذهب ابن عوف بطنتك ، لم يتضضض[١] منها شىء[٢] .

(١) من طبقات ابن سعد ٣/١/٩٦ ، و فى الأصل و م : لم يتصصص - كذا .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات من طريق معن بن عيسى عن إبراهيم بن سعد عن أبيه عن جده ، و اللفظ فيها : أذهب عنك ابن عوف ذهبت ببطنتك ما تضضض منها من شىء .

[١٠٦٣٤] حدثنا أبو أسامة عن أبي جعفر قال سمع ابن سيرين[١] رجلا يسب الحجاج، فقال ابن سيرين : إن الله حكم عدل، يأخذ للحجاج[٢] ممن ظلمه كما يأخذ لمن ظلم [من[٣]] الحجاج .

[١٠٦٣٥] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا أبو سفيان قال حدثني أبو الجحاف قال : أخبرنى معاوية بن ثعلبة قال : أتيت محمد بن الحنفية فقلت : إن رسول المختار أتانا يدعونا ، قال : فقال لى : لا تقاتل ؛ إنى لأكره أن أبتز هذه الأمة أمرها أو آتيها من غير وجهها .

[١٠٦٣٦] حدثنا قبيصة[٤] عن سفيان عن الحارث الأزدى قال : قال ابن الحنفية : رحم الله امرءا أغنى[٥] نفسه وكف يده وأمسك لسانه وجلس فى بيته ، له ما احتسب ، وهو مع من أحب .

[١٠٦٣٧] حدثنا ابن فضيل[٦] عن رضى بن أبي عقيل عن أبيه قال : كنا على باب ابن الحنفية بالشعب فخرج ابن له ذؤابتان[٧] ، فقال :

---

(١) فى الأصل و م : ابن الزبير ـ كذا ؛ و الحديث أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٧١ من طريق سهيل أخى حزم القطعى .
(٢) من م و الحلية ، و فى الأصل : الحجاج .
(٣) زيد من الحلية .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٧١ من طريق قبيصة .
(٥) من الطبقات ، و فى الأصل : غنا .
(٦) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : ٥١٣٥ =

يا معشر الشيعة ! إن أبي يقرئكم السلام ، قال : فكأنما كانت على رؤسهم الطير ، قال : إن أبي يقول : إنا لا نحب اللعانين و لا المفرطين و لا المستعجلين بالقدر .

[١٠٦٣٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن منذر عن ابن الحنفية قال : لو أن عليا أدرك أمرنا هذا كان هذا موضع رحله - يعنى الشعب[١] .

[١٠٦٣٩] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى عن شريك عن أبي إسحاق عن ابن الزبير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا منهم العنسى و مسيلمة و المختار[٢] .

/٥٠٨ [١٠٦٤٠] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان بن سعيد/ عن أبي الجحاف عن أبي موسى بن عمير عن أبيه قال : أمر الحسين مناديا فنادى فقال : لا يقتلن رجل معى عليه دين ، فقال رجل : ضمنت امرأتى دينى فقال : ما ضمان امرأة ، قال : ونادى فى الموالى : فانه بلغنى أنه لا يقتل رجل لم يترك وفاء إلا دخل النار .

[١٠٦٤١] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان عن الزهرى عن عدى قال قال لى إبراهيم : إياك أن تقتل مع قصبة[٣] .

= (٧) فى كتاب العقيقة : ذؤابة ، وإلى هنا ينتهى الحديث .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦٨/٥ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان .

(٢) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣٣٣/٧ من رواية الطبرانى .

[١٠٦٤٢] حدثنا محمد بن بشر[1] قال سمعت مسعرا يذكر عن إبراهيم ابن محمد بن المنتشر أن مسروقا كان يركب كل جمعة بغلة[2] له ويصلى[3] خلفه فيأتى كناسة بالحيرة قديمة فيحمل عليها بغلته ثم يقول: الدنيا تحتنا.

[١٠٦٤٣] حدثنا محمد بن بشر قال: سمعت حميد بن عبد الرحمن الأصم يذكر عن أم راشد جدته قالت[4]: كنت عند أم هانئ فأتاها على فدعى له بطعام، قالت[5]: ونزلت فلقيت رجلين فى الرحبة فسمعت أحدهما يقول لصاحبه: بايعته أيدينا و لم تبايعه قلوبنا، قالت[5]: فقلت: من هذان الرجلان؟ قالوا: طلحة والزبير، قالت[5]: سمعت أحدهما يقول لصاحبه: بايعته أيدينا و لم تبايعه قلوبنا، فقال على: من نكث فإنما ينكث على نفسه و من أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه الله أجراً عظيماً[6].

[١٠٦٤٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى جعفر عن أبيه عن

= (٣) الكلمة ليست واضحة فى الأصل و م.

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٦ من طريق الفضل بن سهل عن محمد بن بشر.
(٢) من الحلية، و فى الأصل و م: لعلة ـ كذا.
(٣) فى الحلية: يصلى.
(٤) من م، و فى الأصل: قال.
(٥) فى الأصل و م: قال.
(٦) راجع آية ١٠ من الفتح، والحديث أورده المتقى مختصرا فى الكنز ٦/٨٤ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبى شيبة.

علي بن حسين قال : حدثني ابن عثمان قال : أرسلني علي إلى طلحة والزبير يوم الجمل ، قال : فقلت لهما : إن أخاكما يقرئكما السلام و يقول لكما : هل وجدتما علي في حيف أو في استئثار في فيء أو في كذا ؟ قال : فقال الزبير: لا ولا في واحدة منهما ، ولكن مع الخوف شدة المطامع[1] .

[١٠٦٤٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن أبي طارق عن حسن الكناني عن علم[2] الكندي عن سلمان قال : ليخربن هذا البيت على يد رجل من آل الزبير[3].

[١٠٦٤٦] حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأجلح قال : قلت لعامر: إن الناس يزعمون أن الحجاج مؤمن ، فقال : وأنا أشهد أنه مؤمن بالطاغوت كافر بالله[4] .

[١٠٦٤٧] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم قال : ما رأيت أبا وائل سب دابة قط إلا الحجاج مرة واحدة ، فانه ذكر بعض صنيعه فقال: اللهم أطعم الحجاج من ضريع لا يسمن و لا يغني من جوع ، قال : ثم تداركها بعد فقال : إن كان ذلك أحب إليك ، فقلت : أ تشك في الحجاج ؟ قال : و نعد ذلك ذنباه .

---

(١) ذكره ابن بدران في تهذيب تأريخ ابن عساكر - راجع ترجمة الزبير .

(٢) في م : عليم .

(٣) أورده في تهذيب تأريخ ابن عساكر - راجع ترجمة عبد الله بن الزبير .

(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب الايمان .

[١٠٦٤٨] حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت أبي يقول ، قال : بلغ علي بن أبي طالب أن طلحة يقول : إنما بايعت واللج[1] على قفاي ، فأرسل ابن عباس فسأله ، قال : فقال أسامة : أما اللج على قفاه فلا ، ولكن بايع وهو كاره ، قال : فوثب الناس إليه حتى كادوا أن يقتلوه ، قال : فخرج صهيب و أنا إلى جنبه ، فالتفت إلي فقال : قد علمت ان أم عوف عائنة[2] .

[١٠٦٤٩] حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش قال : دخلنا على ابن أبي الهذيل ، فقال : قتلوا عثمان ثم جاؤني ، فقلت له : أتريك نفسك ؟

[١٠٦٥٠] حدثنا ابن إدريس عن هارون بن عنترة قال : سمعت أبا عبيدة يقول : كيف أرجو الشهادة بعد قولي : ارايت إياك تزجر زجر الأعراب .

[١٠٦٥١] حدثنا ابن إدريس[3] عن هارون بن عنترة عن سليم[4] بن

(٥) اخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٠١ من طريق أحمد بن محمد بن أيوب عن أبي بكر بن عياش .

(١) في الأصل و م : اللج ، والتصحيح من تاريخ الطبري ٥/١٧٤ ، وراجع أيضا ٥/١٧٧ حيث ذكر هذه القصة .

(٢) في تأريخ الطبري : أن أم عامر حامقة .

(٣) أخرجه الدارمي في المسند ص : ٧١ من طريق محمد بن العلاء عن ابن إدريس ، ومعنى الحديث عندنا في كتاب الأدب ـ رقم الحديث ٦٣٦٢ =

حنظلة قال: أتينا أبي بن كعب لنتحدث معه، فلما قام يمشي[1] قمنا نمشي معه، فلحقه عمر فرفع عليه الدرة فقال: يا أمير المؤمنين: اعلم ما تصنع؟ قال: ما[2] ترى فتنة للمتبوع مذلة[3] للتابع.

[١٠٦٥٢] حدثنا ابن إدريس عن مسعر عن عمرو بن مرة عن ٥٠٩/ عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: جاء رجل إلى كعب بن عجرة/ فجعل يذكر عبد الله بن أبي و ما نزل فيه من القرآن و يسبه، وكان بينه وبينه حرمة وقرابة، وكعب ساكت[4]، قال: فانطلق الرجل إلى عمر فقال: يا أمير المؤمنين! ألم تر أني ذكرت ما نزل في عبد الله بن أبي، فلم يكن من كعب، فالتقى عمر كعبا فقال: ألم اخبر أن عبد الله بن أبي ذكر عندك فلم يكن منك؛ قال كعب: قد سمعت مقالته، فلما رأيته كأنه يعمد مساتي[5]، قال: فقال عمر: وددت لو ضربت أنفه، أو وددت أني لو كسرت أنفه.

[١٠٦٥٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن هارون بن أبي إبراهيم عن عبد الله بن عبيد بن عمير[6] أن الأشتر و ابن الزبير التقيا، فقال

=(٤) كذا في كتاب الأدب، و في مسند الدارمي: سليمان، وبعلامة النسخة: سالم.

(١) ليس في كتاب الأدب.
(٢) في كتاب الأدب: إنما، و في المسند: أما.
(٣) من المسند، و في الأصل: زلة - كذا، و في م: ذلة.
(٤) في الأصل و م: سالت.
(٥) أي سكت.
=

ابن الزبير : ما ضربته ضربة حتى ضربني خمسا أو ستا[1] ، ثم قال : فألقاني برجل ثم قال : لو لا قرابتك من رسول الله صلى الله عليه و سلم ما تركت منك عضوا مع صاحبه ، قال : و قالت عائشة : وا ثكل[2] أسماء ، قال : فلما كان بعد أعطت الذي بشرها أنه حي[3] عشرة آلاف[4] .

[١٠٦٥٤] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبيه عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال : ما علمت أحداً انتصف من شريح إلا أعرابي ، قال له شريح : إن لسانك أطول من يدك ، فقال الأعرابي : أسامري أنت فلا تمس ، قال له شريح : اقبل قبل أمرك ، قال : ذاك أملى إليك ، قال : فلما أراد أن يقوم قال له شريح : إني لم أردك بقولي ولا اجترئت عليك .

[١٠٦٥٥] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن شهر بن عطية أن ابن مخنف الأزدي جلس إلى علي قال : فقال له : اقرأ ، فقرأ سورة البقرة[5] ، فما فرغ منها حتى سق علي ، قال : فبعثه إلى أصبهان ، قال : فأخذ ما أخذ وحمل بقية المال إلى معاوية .

— (٦) في الأصل و م : عميره ـ كذا ،

(١) من م ، و في الأصل : ستتا ـ كذا .

(٢) من م ، و في الأصل : شكل .

(٣) من م ، و في الأصل : جي .

(٤) راجع تاريخ الطبري ٥/٢١٠ ـ ٢١١ ـ ٢١٤

(٥) زيد هنا في الأصل و م : فلما فرغ منها .

[١٠٦٥٦] حدثنا ابن إدريس عن عبد العزيز بن سياه عن حبيب بن أبي ثابت عن ثعلبة بن يزيد الحماني[1] قال: سمعت عليا على هذا المنبر يقول: يا أيها الناس! أعينوا على أنفسكم، فان كانت القرية ليصلحها السيمة، وإن كنتم لابد [2]منتهيه فهلموا[2] حتى أقسمه بينكم، فان القوم متى نزلوا بالقوم تضربوا وجوههم على قريتهم.

[١٠٦٥٧] حدثنا ابن إدريس عن ليث قال: مر عمر بحذيفة فقال حذيفة: لقد جلس أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم مجلساً ما منهم من أحد إلا أعطى من دينه إلا هذا الرجل.

[١٠٦٥٨] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن ابن ميناء عن المسور بن مخرمة قال: سمعت عمر و إن أحد أصابعي في جرحه - هذه - وهو يقول: يا معشر قريش! إني لا أخاف الناس عليكم، إنما أخاف على الناس، و إني قد تركت فيكم اثنتين لم تبرحوا بخير ما لزمتموها: العدل في الحكم، والعدل في القسم، و إني قد تركتكم على مثل عرقة الغنم[3] الا أن يعوج قوم فيعوج بهم.

[١٠٦٥٩] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن زيد بن وهب قال مررنا على أبي ذر بالربذة، فسألناه عن منزله، قال: كنت بالشام، فقرأت

---

(١) من الجرح و التعديل، و في الأصل و م: الجماني - بالجيم.
(٢-٢) في الأصل و م: منتهيه فهلم.
(٣) جاءت الكلمة غير منقوطة في الأصل و م.

هذه الآية « الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها فى سبيل الله[١] » فقال معاوية : إنما هى فى أهل الكتاب ، فقلت : إنها لفينا وفيهم ، قال : فكتب الى عثمان أن أقبل ، فلما قدمت ركبنى الناس كأنهم لم يرونى قبل ذلك ، فشكوت ذلك الى عثمان فقال : لو اعتزلت فكنت قريبا ، فنزلت هذا المنزل ، فلا أدع قوله ولو أمروا على عبدا حبشيا[٢] .

[١٠٦٦٠] حدثنا جرير عن مغيرة عن أبى جعفر قال : قال ابراهيم : كفى بمن شك فى الحجاج لحاه الله[٣] .

[١٠٦٦١] حدثنا جرير[٤] عن مغيرة أن عمر بن عبد العزيز كان له سماره[٥] ، فكان/ وعلامة ما بينه وبينهم[٦] أن يقول لهم : إذا شئتم . /٥١٠

[١٠٦٦٢] حدثنا ابن إدريس عن هشام قال : كان إبراهيم إذا ذكر عند ابن سيرين قال : قد رأيت فتى يفتينا [عند[٧]] علقمة فى عينه بياض[٨] ،

(١) راجع آية ٣٤ من التوبة .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٢٢٧ (طبعة جديدة) من طريق ابن وكيع عن ابن إدريس .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الايمان .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٢٨٢ من طريق سعيد بن منصور عن جرير .
(٥) من الطبقات ، و فى الأصل و م : سمان ـ كذا .
(٦) إذا أراد القيام ـ كما زيد فى الطبقات .
(٧) زيد لاستقامة العبارة .

فأما الشعبي فقد رأيته يفتي[1] في زمان ابن زياد .

[١٠٦٦٣] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش قال : كان معاذ شابا آدم وضاح الثنايا ، وكان اذا جلس مع اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم رأوا له ما يرون للكهل[2] .

[١٠٦٦٤] حدثنا ابن إدريس عن حسن بن فرات عن أبيه عن عمير بن سعد قال : لما رجع علي من الجمل ، و تهيأ الى صفين اجتمعت النخع حتى دخلوا على الأشتر ، فقال : هل في البيت إلا نخعي ، قالوا : لا ، قال : ان هذه الأمة عمدت الى خيرها فقتلته ، وسرنا الى أهل البصرة قوم لنا عليهم بيعة فنصرنا عليهم بنكسهم ، و إنكم ستسيرون الى أهل الشام قوم ليس لكم عليهم بيعة ، فلينظر امرؤ منكم أين يضع سيفه .

[١٠٦٦٥] حدثنا ابن ادريس[3] عن ابن عون عن ابن سيرين[4] قال قيل لعمر : اكتب إلى جوانان[5] ، قال : و ما جوانان[5] ؟ قالوا[6] : خير

= (٨) ذكر ابن سعد نحوه عن ابن عون ـ راجع الطبقات ١٨٩/٦

(١) في الأصل : يغني ، وليست الكلمة واضحة في م .
(٢) ذكر ابن سعد نحوه من طريق آخر في الطبقات ١٢٣/٢/٣
(٣) بياض في الأصل و م .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٤١/١١ من طريق أيوب عن ابن سيرين
(٥) من م ، و في الأصل : حوابات ، و في مصنف عبد الرزاق : جوانانه .
(٦) من م ومصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : فقال .

الفتيان[١] ، قال : اكتب إلى شر الفتيان[١] .

[١٠٦٦٦] حدثنا أبو معاوية[٢] عن الأعمش قال : رأيت عبد الرحمن ابن أبي ليلى ضربه الحجاج و أوقفه[٣] على باب المسجد ، قال: فجعلوا يقولون : العن الكذابين ، [فجعل عبد الرحمن يقول : لعن الله الكذابين[٤]] ثم يسكت ثم يقول : على بن أبي طالب و عبد الله بن الزبير و المختار بن أبي عبيد ، فعرفت حين سكت ثم ابتدأهم فرفعهم[٥] أنه ليس يريدهم .

[١٠٦٦٧] حدثنا مالك بن إسماعيل قال أخبرنا جعفر بن زياد عن عطاء بن السائب قال : كنت جالسا مع أبي البختري الطائي والحجاج يخطب ، فقال : مثل عثمان عند الله كمثل عيسى بن مريم ؛ قال : فرفع رأسه ثم تأوه ، ثم قال « إني متوفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا وجاعل الذين اتبعوك فوق الذين كفروا إلى يوم القيامة » قال : فقال أبو البختري : كفر و رب الكعبة[٦] .

[١٠٦٦٨] حدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنا زهير قال حدثنا

---

(١) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : الفتيان .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٧٦ - ٧٧ من طريق ابي معاوية .

(٣) من الطبقات ، و في الأصل و م : وقفه .

(٤) زيد من سياق الطبقات .

(٥) من الطبقات ، و في الأصل : فعرفهم .

(٦) راجع تهذيب تاريخ ابن عساكر ٢/٦٩ حيث ذكر القصة مختصرا عن الأعمش .

كنانة قال : كنت أقول[1] لصفية : لتردن عن عثمان ، قال : فلقيها الأشتر فضرب وجه نعلها حتى مالت و حتى قالت : ردوني ؛ لا يفضحني هذا .

[١٠٦٦٩] حدثنا على بن مسهر عن الربيع بن أبي صالح قال : لما قدم سعيد بن جبير من مكة إلى الكوفة لينطلق به إلى الحجاج إلى واسط ، قال : فأتيناه ونحن ثلاثة نفر أو أربعة ، فوجدناه في كناسة الخشب فجلسنا اليه ، فبكى رجل منا فقال له سعيد : ما يبكيك ، قال : أبكي للذى نزل بك من الأمر ، قال : فلا تبك[2] فانه قدكان سبق فى علم الله يكون هذا ، ثم قرأ « ما أصاب من مصيبة فى الأرض و لا فى أنفسكم الا فى كتاب من قبل أن نبرأها[3] إن ذلك على الله يسير[4] » .

[١٠٦٧٠] حدثنا عفان قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا المغيرة عن ثابت بن هرمز عن عباد قال : أتى المختار على بن أبي طالب بمال من المداين و عليها عمه سعد بن مسعود ، قال : فوضع المال بين يديه و عليه مقطعة حمراء ، قال : فأدخل يده فاستخرج كيسا فيه نحو من خمس عشرة مائة ، قال : هذا من أجور المومسات ، قال : فقال على : لا حاجة لنا فى

(١) فى الأصل و م : أقود .
(٢) فى الأصل و م : فلا تبكى .
(٣) راجع آية ٢٢ من الحديد .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٨٤ من طريق عبيد الله بن موسى عن الربيع بن أبي صالح .

أجور المومسات ، قال : وأمر بمال المداين فرفع إلى بيت المال ، قال : فلما أدبر قال له علي : الله ! لوشق على قلبه لوجد ملآن من حب اللات والعزى .

٥١١/ [١٠٦٧١] حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا داود عن الحسن عن الزبير بن العوام في هذه الآية « واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم[١] » قال لقد نزلت ولا ندري من يخلف لها ، قال : فقال بعضهم : يا أبا عبد الله ! فلم جئت الى البصرة ؟ قال: ويحك إنا نبصر ولكنا لا نصبر[٢] .

[١٠٦٧٢] حدثنا أبو عوانة عن المغيرة عن قدامة بن غياث قال : رأيت عليا يخطب فأتاه آت فقال : يا أمير المؤمنين ! أدرك بكر بن وائل فقد ضربتها بنو تميم بالكناسة ، قال علي هاه ، ثم أقبل على خطبته ، ثم أتاه آخر فقال مثل ذلك فقال : آه ، ثم أتاه الثالثة أو الرابعة فقال : أدرك بكر بن وائل فقد ضربتها بنو تميم هي بالكناسة ، فقال : أ لا صدقني سن بكر ، يا شداد ! أدرك [بكر[٣]] ابن وائل و بني تميم فأقرع بينهم .

[١٠٦٧٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا العوام بن حوشب عن ابراهيم مولى صخر عن أبي وائل[٤] قال : بعث الى الحجاج فقدمت عليه

---

(١) آية ٢٥ من الأنفال .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/٤٧٤ من طريق حميد عن الحسن مختصرا .

(٣) زيد من م .

(٤) مضى الحديث في أوائل هذا الباب ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٦٦ من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي وائل .

الأهواز[1] ، قال لي : ما معك من القرآن ، قال : قلت : ما ان اتبعته[2] كفاني ، قال : اني أريد ان أستعين بك على بعض عملي ، قال : قلت : ان تقحمني أقتحم ، و أن تجعل في[3] غيري خفت بطائن السوء ؛ قال : فقال الحجاج : و الله لئن قلت ذاك ، إن بطـائن السوء لمفسدة الرجل ، قال : قلت : ما زلت أتخوف[4] الليلة على فراشي مخافة أن تقتلني ، قال : و عـلى ما أقتلك ، أما و الله لئن قلت ذاك ، اني لا أقتل الرجل على أمر قد كان [من[5]] قبلي يهاب القتل على مثله .

[١٠٦٧٤] حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا محمد بن هلال القرشي قال أخبرني أبي قال سمعت أبا هريرة يقول لمروان و أبطأ بالجمعة : تظل عند بيت فلان يروحك بالمراوح ويسقيك المـاء البارد و أبناء المهاجرين يسلقون من الحر ، لقد هممت أني أفعل و أفعل ، ثم قال : اسمعوا لأميركم .

[١٠٦٧٥] حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا أبو معاوية عمرو بن عيسى قال : قالت عائشة : اللهم أدرك خفرتك في عثمان و أبلغ القصاص في مدمم و أبد عورة أعيي الرجل في بني تميم أبو امرأة فرزدق .

(١) في الأصل : الاهوان ـ وليست الكلمة واضحة في م .
(٢) من م و الطبقات ، و في الأصل : اتبعه .
(٣) من م ، و في الأصل : هي .
(٤) صورة الكلمة في الأصل : اعرمد ، و ق : اعوه .
(٥) زيد من م .

[١٠٦٧٦] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا معتمر عن أبيه قال أخبرنا أبو نضرة أن ربيعة كله في مسجد بني سلمة فقال : كنا في نحر العدو حتى جاءتنا[1] يبعثك هذا الرجل ثم أنت الآن تقاتله ، أو كما قالوا ، فقال : إني أدخلت[2] الحسن[3] و وضع على عنق فقيل : بايع و إلا قاتلناك ، قال : فبايعت وعرفت أنها بيعة ضلالة ، قال التيمي : و قال وليد بن عبد الملك : إن منافقاً من منافقي[4] أهل العراق جبلة بن حكيم[5] قال للزبير[6] : إنك قد بايعت ، فقال الزبير : ان السيف وضع على عنقي فقيل لي : بايع و إلا قاتلناك ، قال : فبايعت .

[١٠٦٧٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا معتمر عن أبيه عن أبي نضرة عن ابي سعيد[7] أن ناسا كانوا عند فسطاط عائشة ، فمر عثمان إذ ذاك بمكة ، قال أبو سعيد : فما بقي أحد منهم إلا لعنه أو سبه غيري ، وكان فيهم رجل من أهل الكوفة ، فكان عثمان على الكوفي أجرأ منه على غيره ،

(١) في الأصل : حاشا ، و في م : جاتني ـ كذا .
(٢) من م ، و في الأصل : دخلت .
(٣) كذا في الأصل و م ، ولعله : السجن .
(٤) في الأصل و م : منافق .
(٥) في م : حليم .
(٦) من م ، و في الأصل : الزبير .
(٧) هو مولى أبي أسيد الأنصاري .

فقال : يا كوف ! أشتهى اقدم المدينة - كأنه يتهدده ، قال : فقيل له : عليك بطلحة ، قال : فانطلق معه طلحة حتى أتى عثمان ، قال عثمان : و الله لأجلدنك مائة ، قال طلحة : و الله لا تجلده مائة إلا أن يكون زانيا ، فقال[1] : لأحرمنك عطاءك ، قال : فقال طلحة : إن الله سيرزقه . /٥١٣

[١٠٦٧٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن عمرو بن جاوان عن الأحنف بن قيس قال : قدمنا المدينة ونحن نريد الحج ، قال الأحنف : فانطلقت فأتيت طلحة والزبير فقلت : ما تأمراني به و ترضيانه لى ، فإنى ما أرى هذا إلا مقتولا - يعنى عثمان ، قالا : نأمرك بعلى ، قلت تأمراني به وترضيانه لى ، قالا : نعم ، ثم انطلقت حاجاً حتى قدمت مكة ، فبينا نحن بها إذ أتانا قتل عثمان ، وبها عائشة أم المؤمنين ، فلقيتها فقلت : ما تأمريني[2] به أن أبايع ، قالت : على ، قلت : أ تأمرين[3] به و ترضينه ؟ قالت : نعم ، فمررت على على بالمدينة فبايعته ، ثم رجعت إلى البصرة و أنا أرى أن الأمر قد استقام ، فبينا أنا كذلك إذا أتاني آت فقال : هذه عائشة أم المؤمنين وطلحة والزبير قد نزلوا جانب الحريبة ؛ قال . فقلت : ما جاء بهم ؟ قالوا : أرسلوا إليك يستنصرونك على دم عثمان ؛ قتل مظلوما ، قال : فأتاني أفظع أمر ما أتاني قط ، قال : قلت : إن خذلان هؤلاء ومعهم

(١) من م ، و فى الأصل : وقال .
(٢) فى الأصل و م : تأمرينى .
(٣) فى م : تأمرينى .

أم المؤمنين و حوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم لشديد ، و إن قتال ابن عم رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر و فى . . . . . . [١] لشديد ، قال : فلما أتيتهم قالوا : جئنا نستصرك على دم عثمان ؛ قتل مظلوما ، قال: قلت : يا أم المؤمنين ! أنشدك بالله ! أقلت : ما تأمريني[٢] فقلت : على ، فقلت : تأمريني[٢] به وترضينه لى ؟ قالت : نعم ، ولكنه بدل ، فقلت : يا زبير ! يا حوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ! يا طلحة ! نشدتكما بالله : أ قلت لكما : من تأمرانى به ؟ فقلتما : عليا ، فقلت : تأمرانى به وترضيانه لى ، فقلتما : نعم ، فقالا[٣] : نعم ، ولكنه بدل ، قال : قلت : لا أقاتلكم و معكم أم المؤمنين و حوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم و لا أقاتل ابن عم رسول الله صلى الله عليه و سلم ، أمرتموني ببيعته ، اختاروا منى ثلاث خصال : إما أن تفتحوا لى باب الجسر فألحق بأرض الأعاجم حتى يقضى الله من أمره ما قضى ، أو ألحق بمكة فأكون بها حتى يقضى الله من أمره ما قضى ، أو أعتزل[٤] لك فأكون قريبا ، فقالوا : نرسل إليك ، فائتمروا فقالوا : نفتح له باب الجسر فليلحق به المعارف و الخاذل ، أو يلحق بمكة فيتمجلكم[٥] فى قريش ويخبرهم بأخباركم ، ليس ذلك برأى ، اجعلوه ههنا قريبا[٦]

(١) بياض فى الأصل و م قدر كلمتين .
(٢) فى الأصل و م : تأمرينى .
(٣) فى الأصل و م : فقال .
(٤) فى الأصل و م : اذاعن - كذا .

حيث تطؤن صماخه و ينظرون إليه ، فاعتزل بالجلحاء من البصرة و اعتزل[١] معه زهاء ستة آلاف ، ثم التقى القوم ، فكان أول قتيل طلحة وكعب بن سور معه المصحف ، يذكر هؤلاء وهؤلاء حتى قتل بينهم ، وبلغ الزبير صفوان[٢] من البصرة بمكان القارسية منكم ، فلقيه النفر : رجل من مجاشع ، فقال : أين تذهب يا حوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، إلى فأنت فى ذمتى ، لا يوصل إليك ، فأقبل معه ؛ فأتى إنسان الأحنف فقال : هذا الزبير قد لحق صفوان[٣] ، قال : فما . . . .[٤] جمع بين المسلمين حتى ضرب بعضهم حواجب بعض بالسيوف، ثم لحق بنيه و أهله ، قال : فسمعه عمير[٥] بن جرموز وغواه من غواه بنى تميم وفضالة بن حابس ونفيع[٦] فركبوا فى طلبه/فلقوه مع النفر ، فأتاه عمير بن جرموز من خلفه وهو /٥١٣

— (٥) كذا فى الأصل و م ، مع علامة الشك فى الأصل
(٦) فى الأصل و م : قريب .

(١) من م ، و فى الأصل : اعزل .
(٢) فى الأصل و م : سعوان ، والتصحيح من تهذيب تأريخ ابن عساكر - راجع ترجمة الزبير .
(٣) من تهذيب التأريخ ، و فى الأصل و م : سعوان .
(٤) بياض فى الأصل و م قدر كلمتين .
(٥) فى بعض المراجع : عمرو .
(٦) من تهذيب التأريخ ، و فى الأصل و م : نصع - كذا .

على فرس له ضعيفة ؟ فطعنه طعنة خفيفـــة ، وحمل عليه الزبير و هو على فرس له « ذو الخمار » حتى إذا ظن أنه قاتله نادى[1] صاحبه يا فقيح[2] ! يا فضالة ! فحملوا عليه حتى قتلوه .

[١٠٦٧٩] حدثنا ابن إدريس عن يحيى بن عبد الله بن أبي قتادة قال : مازح النبي صلى الله عليه و سلم أبا قتادة فقال : لاحرن جمتك[3] فقال له : ولك مكانها اسر[4] ، فقال له بعد ذلك : أكرمها ، فكان يتخذ لها السد[5] .

[١٠٦٨٠] حدثنا وكيع[6] عن مسعر عن أبي بكـــر بن حفص عن الحسن بن الحسن[7] أن عبد الله بن جعفر زوج ابنته فخلا بها فقال لها : إذا نزل بك الموت أو أمر من أمور[8] الدنيا فظيع فاستقبليه بأن تقولي : لا إله

(١) من م ، و فى الأصل : نادوا .
(٢) من تهذيب التأريخ ، و فى الأصل و م : نصح ـ كذا .
(٣) فى الأصل و م : حمل ـ كذا .
(٤) فى م : بسر ـ كذا
(٥) كذا هذا الحديث بين علامات الشك فى الأصل و م ، و فى بعض المراجع أن النبى صلى الله عليـــه وسلم قال لأبي قتادة : من اتخذ شعرا فليحسن إليه أو ليحلقه ؟ وقال له : أكرم جمتك وأحسن إليها ، وكان يرجلها غبا .
(٦) معنى الحديث عندنا فى كتاب الدعاء ـ باب الرجل يخاف السلطان .
(٧) من كتاب الدعاء ، و فى الأصل و م : أبي الحسن .
(٨) من كتاب الدعاء ؟ و فى الأصل و م : امر .

إلا الله الحكيم الكريم سبحان الله رب العرش العظيم الحمد لله رب العالمين ، قال الحسن بن الحسن : فبعث إلى الحجاج فقلتهن[١] ، فلما مثلت بين يديه قال : لقد بعثت [إليك[٢]] و أنا أريد أن أضرب عنقك ، ولقد صرت [و[٢]] ما من أحد [أكرم على منك[٢]] سلني حاجتك .

[١٠٦٨١] حدثنا أبو أسامة عن نافع عن ابن عمر عن ابن أبي مليكة قال : قال الزبير لعبيد بن عمير : كلم هؤلاء - لأهل الشام - رجاء أن يردهم ذاك ، فسمع ذلك الحجاج فأرسل إليهم : ارفعوا أصواتكم ، قال : قال الزبير : فلا تسمعوا[٣] منه شيئا ، فقال عبيد : ويحكم ! لا تكونوا كالذين قالوا « لا تسمعوا لهذا القرآن والغوا فيه لعلكم تغلبون » .

[١٠٦٨٢] حدثنا جرير عن مغيرة قال : قال أبو جعفر محمد بن علي : اللهم إنك تعلم أني لست لهم بامام .

[١٠٦٨٣] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثني شيخ من أهل الكوفة قال رأيت ابن عمر في أيام ابن الزبير فدخل المسجد فأدى السلام فجعل يقول : لقد أعظمتم الدنيا ، حتى استلم[٤] الحجر .

[١٠٦٨٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن طلحة قال

(١) من م و كتاب الدعاء وهامش الأصل ، و في الأصل : فقلتهن .
(٢) زيد من كتاب الدعاء .
(٣) من م ، و في الأصل : فلا تسعوا - كذا .
(٤) من م ، و في الأصل : استسلم - كذا .

حدثنا إبراهيم بن عبد الأعلى الجعفي قال : أرسل الحجاج إلى سويد بن غفلة ، قال : الا تؤم قومك[1] ، و إذا رجعت فاستب علينا ، قال : قلت : سمع وطاعة .

[١٠٦٨٥] حدثنا معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون قال : ذكر إبراهيم أنه أرسل إليه زمن المختار بن أبي عبيد ، فطلا[2] وجهه بطلاء ، وشرب دواء ، فلم يأتهم فتركوه .

[١٠٦٨٦] حدثنا ابن نمير عن زكريا عن العباس بن ذريح[3] عن الشعبي قال كتبت عائشة إلى معاوية : أما بعد فانه من يعمل بسخط[4] الله يعد حامده من الناس ذاما[5]

[١٠٦٨٧] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن أبي إسحاق قال: رأيت حجر ابن عدى وهو يقول : بيعتى لا أقيلها ولا أستقيلها ، سماع الله و الناس - يعنى بقوله المغيرة .

[١٠٦٨٨] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا قطبة بن عبد العزيز عن

---

(١) فى الأصل و م : لا يوم يومك ، و فى بعض المراجع لا تؤذن لقومك ولا تومهم .

(٢) فى الأصل و م : وطلا .

(٣) من م ، و فى الأصل : دريج .

(٤) فى الأصل و م : سخط .

(٥) فى الأصل و م : داما ، مع علامة الشك عليه .

الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد قال : كتب أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم عيب عثمان فقالوا : من يذهب به إليه ؟ فقال عمار : أنا ، فذهب به إليه ، فلما قرأه قال : أرغم الله بأنفك ، فقال عمار : وبأنف أبي بكر و عمر ؛ قال : فقام و وطئه حتى غشي عليه ، قال : وكان عليه سان[١] ، قال : ثم بعث إلى الزبير و طلحة فقالا[٢] له : اختر إحدى ثلاث : إما أن تعفو ، و إما أن تأخذ الارش ، و إما أن تقتص ، قال : فقال عمار : لا أقبل منهن شيئا حتى ألقى الله ، قال أبوبكر : سمعت يحيي بن آدم
/٥١٤ قال : ذكرت هذا الحديث الحسن/ بن صالح فقال : ما كان على عثمان أكبر مما صنع .

[١٠٦٨٩] حدثنا ابن فضيل عن أبي عثمان عن حماد قال : قلت لابراهيم : إن الليث يجيء من قبل قتيبة فيه الباطل والكذب ، فاذا أردت أن أحدث جليسي أفعل ؟ قال : لا بل أنصت .

[١٠٦٩٠] حدثنا حسين بن علي عن إسرائيل قال : قال رجل لعثمان بن أبي العاص : ذهبتم بالدنيا و الآخرة ، قال : و ما ذاك ؟ قال : لكم أموال تصدقون منها وتصلون منها ، وليست لنا أموال ، قال : لدرهم يأخذكم أحدكم فيضعه في حق أفضل من عشرة آلاف يأخذ أحدنا عنيفا

(١) كذا في الأصل و م مع علامة الشك عليه .
(٢) في الأصل و م : فقال .

من قبض و لا يجد لها مسا .

[١٠٦٩١] حدثنا وكيع عن شعبة عن يحي بن الحصين عن طارق ابن شهاب قال : كان بين خالد بن الوليد وبين سعد كلام ؛ قال : فتناول رجل خالداً عند سعد ، قال سعد : [1]إن ما[1] بيننا لم يبلغ ديننا[2] .

[١٠٦٩٢] حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عمر قال : حدثني من سمع سالماً قال : كان عمر إذا نهى الناس عن شيء جمع أهل بيته فقال : إني نهيت الناس كذا وكذا ، أو أن الناس لينظرون إليكم نظر الطير الى اللحم ، وأيم الله ؛ لا أجد أحدا منكم فعله الا أضعفت له العقوبة ضعفين[3].

[١٠٦٩٣] حدثنا ابن نمير عن الصباح بن ثابت قال : كان أبي يسمع الخادم يسب الشاة فيقول : تسبين شاة تشربين من لبنها .

[١٠٦٩٤] حدثنا مرحوم بن عبد العزيز عن مالك بن دينار سمعه يقول : قال سالم بن عبد الله : قال لي عمر بن عبد العزيز : اكتب الى بسنة عمر ، قال : قلت : انك ان عملت بما عمل عمر فأنت أفضل من عمر، انه ليس لك مثل زمان عمر ، ولا رجال مثل رجال عمر .

[١٠٦٩٥] حدثنا حفص بن غياث عن عثمان بن واقد عن حدثه

(١-١) في الأصل و م : انما .
(٢) أخرجه أبونعيم في الحلية ٩٤/١ من طريق عاصم بن عدى عن شعبة ، ولقد مضى الحديث عندنا أحسبه في كتاب الأدب .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٠٧/١/٣ من طريق الزهري عن سالم .

قال : سمعت ابن عمر يقول و هو ساجد فى الكعبة نحو الحجر وهو يقول : انى أعوذ بك من شرما يسوط .

[١٠٦٩٦] حدثنا محمد بن بشر[١] قال : حدثنى عبد الله بن الوليد قال : أخبرنى عمر بن أيوب قال : أخبرنى أبو أياس معاوية بن قرة قال : كنت نازلا عند عمرو[٢] بن النعمان بن مقرن ، فلما حضر رمضان جاء رجل بألفى درهم من قبل مصعب بن الزبير فقال : إن الأمير يقرئك السلام و يقول : إنا لم ندع قارئا شريفا الا وقد وصل اليه منا معروف ، فاستعين بهذين على نفقة شهرك هذا ، فقال عمرو : اقرأ على الأمير السلام وقل [له[٣]] : إنا والله ما قرأنا القرآن نريد به الدنيا ، و رده عليه .

[١٠٦٩٧] حدثنا حاتم بن اسماعيل عن عاصم بن محمد عن حبيب ابن أبى ثابت قال : فبينا أنا جالس فى المسجد الحرام و ابن عمر جالس فى ناحية و ابناه عن يمينه وشماله ، وقد خطب الحجاج بن يوسف الناس [فقال[٤]] : ألا آن ابن الزبير نكس كتاب الله ، نكس الله قلبه ، فقال ابن عمر : ألا إن ذلك ليس بيدك و لا بيده ، فسكت الحجاج هنيئة إن شئت قلت طويلا و إن شئت قلت ليس بطويل ثم قال : ألا إن الله قد علمنا

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب فضائل القرآن ـ رقم الحديث : ١٠٠٥٤

(٢) من كتاب فضائل القرآن ، و فى الأصل و م : عمر .

(٣) زيد من كتاب فضائل القرآن .

(٤) زيد لاستقامة العبارة .

كل مسلم ، و إياك أيها الشيخ أنه يفعل ، قال : فجعل ابن عمر يضحك فقال لمن حوله : أما إني قد تركت التي فيها الفصل أن أقول : كذبت[١] .

[١٠٦٩٨] حدثنا مالك بن إسماعيل[٢] عن كامل عن[٣] حبيب[٤] قال : كان العباس أقرب [الناس[٥]] شحمة آذان[٦] إلى السماء .

[١٠٦٩٩] حدثنا قبيصة قال حدثنا يونس عن أبي إسحاق عن

٥١٥/ الوليد بن العيزار/ قال : بينا عمرو بن العاص في ظل الكعبة اذ رأى الحسين بن علي مقبلا فقال : هذا أحب أهل الأرض إلى أهل السماء[٧].

[١٠٧٠٠] حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الواحد بن أيمن قال : قلت لسعيد بن جبير : إنك قادم على الحجاج فانظر ما ذا تقول[٨] ، لا تقل ما يستحل به دمك ، قال : إنما يسألني[٩] كافر أنا أو مؤمن ، فلم أكن

(١) ذكره ابن سعد مختصرا عن خالد بن سمير - راجع الطبقات ١٣٥/١/٤
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥/١/٤ عن مالك هذا .
(٣) من الطبقات ، و في الأصل و م : بن .
(٤) هو ابن أبي ثابت .
(٥) زيد من الطبقات .
(٦) في الطبقات : أذن .
(٧) ذكره في تهذيب التاريخ لابن عساكر ٣٢٢/٢
(٨) من م ، و في الأصل : تقل .
(٩) من م ، و في الأصل : سائلي .

لأشهد على نفسي بالكفر وأنا لا ندري أنجو منه أم لا[١] .

[١٠٧٠١] حدثنا معتمر بن سليمان عن النعمان قال : كتب عمر إلى معاوية : الزم الحق يلزمك الحق .

[١٠٧٠٢] حدثنا معتمر عن عمران بن حدير عن عبد الملك بن عبيد قال : قال عمر : نستعين بقوة المنافق وإثمه عليه .

[١٠٧٠٣] حدثنا ابن فضيل عن ابن شبرمة قال : سمعت الفرزدق يقول : كان ابن حطان[٢] من أشعر الناس .

[١٠٧٠٤] حدثنا ابن إدريس[٣] عن حمزة أبي عمارة[٤] قال : قال عمر ابن عبد العزيز لعبيد الله بن عبد الله : مالك [و[٥]] للشعر[٦] ؟ قال : هل يستطيع المصدور الا أن ينفث .

[١٠٧٠٥] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان بن أحمر قال : حدثنا ابن عون[٧] قال : كان مسلم بن يسار أرفع عند أهل البصرة [من أبي

(١) أحسب الحديث تقدم فى كتاب الايمان .

(٢) هو عمران بن حطان السدوسى .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٦١٠٣ فى كتاب الأدب .

(٤) فى كتاب الأدب : ابن عمارة .

(٥) زيد من كتاب الأدب و م .

(٦) وقع فى كتاب الأدب : للشعراء .

(٧) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٣٧/١/٧

سعيد[1]] حتى خف مع ابن الأشعث وكف الآخر ، فلم يزل أبو سعيد[2] في علو منها وسقط الآخر .

[١٠٧٠٦] حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني عبد الرحمن بن نوف[3] قال اخبر عمير بن هانئ قال : أخبرني منقذ صاحب الحجاج أن الحجاج لما قتل سعيد بن جبير مكث ثلاث[4] ليال يقول : مالي ولسعيد بن جبير[5] .

[١٠٧٠٧] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا شريك [عن محمد[6]] بن عبد الله المرادي عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال : بينا شاعر يوم صفين ينشـــد هجاء لمعاوية و عمرو بن العاص قال : و عمار يقول الزق لفجورين[7] ، قال : فقال رجل : سبحان الله ! تقول هذا وأنتم أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فقال له عمار : إن شئت أن تجلس فاجلس ، و إن شئت [أن[6]] تذهب فاذهب .

[١٠٧٠٨] حدثنا ابن علية عن حبيب الشهيد عن محمد بن سيرين

---

(١) زيد من الطبقات .

(٢) هو الحسن البصري .

(٣) من م ، و في الأصل : نون .

(٤) من م ، و في الأصل : لثلاث .

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٩١/٤ من طريق يعلى كاتب الحجاج .

(٦) زيد من م .

(٧) في م : لحودس ـ كذا غير منقوط .

قال : كان ابن عمر يقول : رحم الله ابن الزبير ! أراد دنانير الشام ، رحم الله مروان أراد دراهم العراق .

[١٠٧٠٩] حدثنا ابن علية عن هشام[١] عن الحسن قال: كتب زياد إلى الحكم بن عمرو الغفاري و هو على خراسان أن أمير المؤمنين كتب أن يصطفى له البيضاء و الصفراء فلا تقسم بين الناس ذهبا[٢] و لا فضة ، فكتب إليه : بلغني كتابك . تذكر أن أمير المؤمنين كتب أن يصطفى له البيضاء والصفراء ، و أني وجدت كتاب الله قبل كتاب أمير المؤمنين [و[٣]] أنه والله : لو أن السماوات والأرض كانتا رتقا على عبد ثم اتقى الله جعل الله له مخرجا، والسلام عليكم، ثم قال للناس : اغدوا على مالكم ، فغدوا فقسمه بينهم .

[١٠٧١٠] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن محمد بن عمر بن على قال : قال على : ما زال الزبير كأنه رجل منا أهل البيت حتى أدركه ابنه[٤] عبد الله فلفته عنا .

[١٠٧١١] حدثنا أبو أسامة عن أبي سراعة عن عبادة بن نسي قال: ذكروا الشعر عند النبي صلى الله عليه و سلم فذكروا امرأ القيس فقال النبي صلى الله عليه و سلم : مذكور في الدنيا مذكور في الآخرة : حامل

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٨/١/٧ من طريق إسحاق الأزرق عن هشام .
(٢) من الطبقات ، و في الأصل و م : ذهب .
(٣) زيد من الطبقات .
(٤) في الأصل و م : بنيه - كذا .

لواء الشعر فى جهنم يوم القيامة ، أو قال : فى النار[١] .

[١٠٧١٢] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن هنيدة بن خالد الخزاعى قال : أول رأس أهدى فى الاسلام رأس ابن الحمق[٢] .

٥١٦/ [١٠٧١٣] حدثنا شريك عن أبي الجويرية[٣] الجرمى قال :/ كنت فيمن صار إلى [أهل[٤]] الشام يوم الخاذر فالتقيناه[٥] ، فهب الريح عليهم فأدبروا فقتلناهم عشيتنا و ليلتنا حتى أصبحنا ، قال : فقال إبراهيم - يعنى ابن الأشتر: قتلت البارحة رجلا وإنى وجدت منه ريح طيب ، وما أراه إلا ابن مرجانة[٦]، شرقت رجلاه و غرب رأسه ، أو شرق رأسه و غربت رجلاه ، قال : فانطلقت فاذا هو والله هو .

[١٠٧١٤] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنى العلاء بن المنهال الغنوى قال : حدثنى أبو الجهم[٧] القرشى عن أبيه قال : بلغ عليا منى شىء

(١) واخرج الامام احمد فى مسنده ٢/٢٢٨ عن أبي هريرة مرفوعا : امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء الى النار .
(٢) ...و عمرو بن الحمق الخزاعى ، والحديث أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٥ عن الشعبى .
(٣) هو حطان بن خفاف .
(٤) زيد من م .
(٥) فى الأصل و م : فالتقيا .
(٦) هو عبيد الله بن زياد .

فضربني أسواطا ، ثم بلغه بعد ذلك أن معاوية كتب إليه فأرسل رجلين يفتشان منزله ، فوجد الكتاب في منزله فقال لأحد الرجلين و هو من العشيرة : انك من العشيرة فاستر علي ، قال : فأتيا عليا فأخبراه ، قال : فركب علي و ركب أبي ، فقال لأبي : أما إنا فتشناه عليك ذلك فوجدناه باطلا ، قال : ما ضربني فيه أبطل .

[١٠٧١٥] حدثنا عبيدالله بن موسى حدثنا شيبان عن الأعمش عن أبي الضحى قال : حدثني من سمع عمر يقول إذا رأى المغيرة بن شعبة : ويحك يا مغيرة ! والله ما رأيتك قط إلا خشيت .

[١٠٧١٦] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا شيبان عن الأعمش عن عبد الله بن سنان قال : خرج إلينا ابن مسعود ونحن في المسجد فقال[١] : يا أهل[٢] الكوفة فقدت من بيت مالكم الليلة مائة ألف لم يأتني بها كتاب من أمير المؤمنين .

[١٠٧١٧] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا فطر قال حدثنا منذرالثوري عن محمد بن علي ابن الحنفية[٣] قال : اتقوا هذه الفتن فانه لا يستشرف[٤] اليها

= (٧) هو عبد الغفار بن عمر ـ كما في الكنى للدولابي .

---

(١) في الأصل و م : وقال .

(٢) في الأصل : ايها ، و الكلمة ليست واضحة في م .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٦/٦٤ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) من الكنز ، و في الأصل و م : لا شرف .

أحد الا استبقته[١] ، ألا إن هؤلاء القوم لهم أجل ومدة ، لو أجمع[٢] من فى الأرض أن يزيلوا[٣] ملكهم لم يقدروا على ذلك حتى يكون الله هو الذى يأذن فيه ، أتستطيعون أن تزيلوا هذه الجبال .

[١٠٧١٨] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر حدثنى أبوبكر بن عمرو ابن عتبة عن جابر بن سمرة قال : بعثنى سعد أقسم بين الزبير و خباب أرضا ، فتراميا بالجندل فرجعت فأخبرت سعدا ذلك ، فضحك حتى ضرب برجله و قال : فى الأرض مثل هذا المسجد أو قل ما يزيد عليه ، قال : فهلا رددتهما .

[١٠٧١٩] حدثنا محمد بن بشر حدثنا مسعر حدثنا سعيد بن شيبان عن حدثه عن على بن حاتم قدم إليه لحم حداولا فقال انهشوا نهشا .

[١٠٧٢٠] حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : لما بويع لعلى أتانى فقال : إنك امرؤ محبب فى أهل السماء؟ وقد استعملتك عليهم فسر إليهم ، قال : فذكرت القرابة وذكرت النهب ، فقلت : أما بعد فو الله لا أبايعك ، قال : فتركنى و خرج ؛ فلما كان بعد ذلك جاء ابن عمر إلى أم كلثوم فسلم عليها و توجه[٤] إلى مكة فأتى على رحمه الله فقيل له :

---

(١) من الكنز ، و فى الأصل و م : انتسفته .
(٢) فى الكنز : اجتمع .
(٣) من الكنز ، و فى الأصل و م : تركوا .
(٤) فى الأصل و م : يوجه - كذا .

إن ابن عمر قد توجه إلى الشام فاستنفر الناس ، قال : فان كان الرجل ليعجل حتى يلق رداءه فى عنق بعيره ، قال : و أتيت أم كلثوم فأخبرت ، فأرسلت إلى أبيها : ما هذا الذى تصنع ؟ قد جاءنى الرجل و سلم على وتوجه إلى مكة ، فتراجع الناس .

[١٠٧٢١] حدثنا ابن عيينة[١] عن داود بن سابور عن مجاهد قال : كنا نفخر على الناس بأربعة : بفقيهنا وقاصنا[٢] ومؤذننا و قارئنا ، ففقيهنا ابن عباس ، ومؤذننا أبو محذورة ، و قاصنا[٢] عبيد بن عمير ، و قارئنا عبد الله بن السائب .

٥١٧/ [١٠٧٢٢] حدثنا ابن عيينة عن داود/بن سابور عن مجاهد قال : لما أجمع ابن الزبير على هدمها خرجنا إلى منى ننتظر العذاب - يعنى هدم الكعبة .

[١٠٧٢٣] حدثنا ابن عيينة عن منصور عن صفية عن أمها[٣] قالت : دخل ابن عمر المسجد و ابن الزبير مصلوب ، فقالوا له : هذه أسماء ، فأتاها فذكرها و وعظها و قال : إن الجثة[٤] ليست بشىء ، و إنما الأرواح عند الله ، فاصبرى واحتسبى ، فقالت : ما يمنعنى من الصبر و قد أهدى رأس يحيى

(١) معنى الحديث عندنا فى كتاب الأدب رقم الحديث : ٦٢٣٢ و فى كتاب فضائل القرآن رقم الحديث : ١٠١٩٣ مقتصرا على ذكر عبد الله بن السائب .
(٢) من كتاب الأدب ، و فى الأصل و م : قاضينا .
(٣) فى الأصل و م : امه .
(٤) من م ، و فى الأصل : الحبشة .

ابن زكريا إلى بغى من بغايا بنى إسرائيل . .

[١٠٧٢٤] حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن ابن ابي مليكة قال : أتيت أسماء بعد قتل عبد الله بن الزبير فقالت : بلغنى أنهم صلبوا[١] عبد الله منكسا و علقوا معه الهرة ، و الله لوددت أنى لا أموت حتى يدفع إلى فأغسله و أحنطه و أكفنه ثم ادفنه » ، [٢]فما لبثوا[٢] أن جاء كتاب عبد الملك[٣] أن يدفع إلى أهله ، قال : فأتيت به أسماء فغسلته وحنطته وكفنته ثم دفنته .

[١٠٧٢٥] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام عن أبيه قال : دخلت أنا و عبد الله ابن الزبير على أسماء قبل قتل عبد الله بعشر ليال و أسماء وجعة ، فقال لها عبد الله : كيف تجدينك ؟ قالت : وجعة ، قال : إن فى الموت لعافية ، قال : لعلك تشمتين بموتى ، فذلك يتمناه فلا تفعلى ، فو الله ما أشتهى أن أموت حتى يأتى على أحد طريقيك[٤] ، إما أن تقتل فأحتسبك ، و إما تظهر فتقر عينى ، فإياك أن تعرض عليك خطة لا توافقك فتقبلها كراهة الموت ، قال : و إنما عنى ابن الزبير ليقتل فيحزنها ذلك .

[١٠٧٢٦] حدثنا خلف بن خليفة عن أبيه قال : أخبرنى أبى أن

---

(١) من هامش الأصل ، و فى الأصل : هلكوا ' وتبدو الكلمة فى م « أهلكوا »

(٢-٢) فى الأصل و م : فما كتبوا ـ كذا مصحفا .

(٣) من م ، و فى الأصل : عبد الله .

(٤) فى الأصل و م : طريقتك .

الحجاج حين قتل ابن الزبير جاء به إلى منى فصلبه عند الثنية فى بطن الوادى ، ثم قال للناس : انظروا إلى هذا شر الأمة ، فقال : إنى رأيت ابن عمر جاء على بغلة له فذهب ليدنيها[1] من الجذع فجعلت تنفر ، فقال لمولاها : ويحك خذ بلجامها فأدنها ، قال : فرأيته أدناها فوقف عبدالله بن عمر وهو يقول : رحمك الله ! إن كنت صواما قواما ، ولقد أفلحت أمة أنت شرها[2] .

[١٠٧٢٧] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش[3] عن شمر[4] عن هلال بن يساف قال : حدثنى البريد[5] الذى جاء برأس المختار إلى عبد الله بن الزبير ، قال : فلما وضعه بين يديه قال : ما حدثنى كعب بحديث[6] إلا رأيت مصداقه غير هذا ، فانه حدثنى أنه يقتلنى رجل من بنى ثقيف ، أرانى أنا الذى قتلته .

[١٠٧٢٨] حدثنا يحيى بن يعلى عن أبيه يعلى بن حرملة قال : تكلم الحجاج يوم عرفة بعرفات فأطال الكلام فقال عبد الله بن عمر : ألا إن اليوم يوم ذكر ، فأمضى الحجاج[7] قال : فأعادها عبد الله مرتين أو ثلاثا ثم

---

(١) من م ، و فى الأصل : ليدينها - بتقديم الياء على النون .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٥٢/٣ من طريق آخر مع بعض المفارقات .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٤٩/٣ من طريق يحيى بن سعيد عن الأعمش .
(٤) من م و المستدرك ، و فى الأصل : سمر .
(٥) من المستدرك ، و فى الأصل و م : البريدى .
(٦) من م ، و فى الأصل : يحدث .
(٧) أى الكلام .

قال : يا نافع ناد بالصلاة ، فنزل الحجاج .

[١٠٧٢٩] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل أخبرنا قيس قال : قال عمر : ألا[1] تخبروني بمنزلتكم هذين ؟ و مع هذا إني لا أسألكما و إني لأتبين في وجوهكما أي المنزلتين خير ؟ قال : فقال له جرير[2] : أنا أخبرك يا أمير المؤمنين ، أما إحدى[3] المنزلتين فأدنا[4] نخلة بالسواد إلى أرض العرب ، وأما المنزل الآخر فأرض فارس ، و عليها و حرها و دهاه[5] ـ يعني المدائن ؛ قال فكذبني عمار فقال : كذبت ، فقال عمر : أنت أكذب ، ثم قال عمر : ألا تخبروني عن أميركم هذا أ مجزى هو ؟ قلت : والله لا هو بمجزى ولا كان ولا عالم بالسياسة ، فعزله فبعث المغيرة بن شعبة .

[١٠٧٣٠] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيـــل عن قيس قال : كان بين ابن مسعود والوليد بن عقبة حسر ، قال : فدعا عليهما سعد فقال :
/٥١٨ اللهم امس بينهما ، فكان أحدهما يقول لصاحبه : لقد/ أجيب فينا سعد .

[١٠٧٣١] حدثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال :

(١) من م ، و في الأصل : لا ـ بدون الاستفهام .
(٢) من م ، و في الأصل : ابن جرير .
(٣) في الأصل و م : احد .
(٤) من م ، و في الأصل : فأدناها .
(٥) كذا في الأصل ، مع علامة الشك عليه في الأصل .

ذكرت الأمراء عند ابن عباس فانبوك فيهم رجل فتطاول حتى ما أرى فى البيت اطول منه ، فسمعت ابن عباس يقول : يا هزمان ! لا تجعل نفسك فتنة الظالمين ، فتقاصر حتى ما رأيت فى القوم أقصر منه .

[١٠٧٣٢] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى قال أخبرنا يحيى بن المهلب أبو كريبة عن الأعمش قال: ذكروا عند ابن عمر الخلفاء وحب الناس تغييرهم[١] فقال ابن عمر : لو ولى الناس صاحب هذه السارية ما رضوا به - يعنى عبد الملك بن مروان .

[١٠٧٣٣] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى قال حدثنا شريك عن أبي الجحاف عن عبدالرحمن بن أبزى عن على قال: إن حمة كحمة[٢] العقرب ، فاذا كان ذلك فالحقوا بعمتكم النخلة - يعنى السواد .

[١٠٧٣٤] حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا شريك عن داود عن رجل عن على أنه قال : ستكون عكرة .

[١٠٧٣٥] حدثنا محمد بن كناسة قال حدثنا إسحاق بن سعيد عن ابيه قال : أتى مصعب بن الزبير عبد الله بن عمر وهو يطوف بين الصفا والمروة فقال : من أنت ، فقال : ابن أختك مصعب بن الزبير ، قال : صاحب العراق ، قال : نعم ، جئتك لأسألك عن قوم خلعوا الطاعة

---

(١) جاءت الكلمة فى الأصل و م بدون نقط .

(٢) فى الأصل و م : لحة - كذا .

و سفكوا الدماء وحشوا الأموال فقوتلوا فغلبوا فدخلوا قصرا فتحصنوا فيه ثم سألوا الأمان فأعطوه ثم قتلوا ؛ قال : وكم العدة ؟ قال : خمسة آلاف ، قال : فسبح ابن عمر عند ذلك و قال : الله يا ابن الزبير ! لو[1] أن رجلا أتى[2] ماشية للزبير فذبح منها فى غداة خمسة آلاف أكنت تراه مسرفا ؟ قال : نعم ، قال : فتراه إسرافا فى بهائم لا تدرى ما الله ، و تستحله ممن هلل الله يوما واحدا ؟

[١٠٧٣٦] حدثنا محمد بن كناسة[3] عن إسحاق بن سعيد[4] عن أبيه قال : أتى[5] عبد الله بن عمر عبد الله بن الزبير فقال : يا ابن الزبير ! إياك والالحاد فى حرم الله ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : سيلحد فيه رجل من قريش لو أن ذنوبه توزن بذنوب الثقلين لرجحت عليه فانظر لا تكونه .

[١٠٧٣٧] حدثنا أبو داود الطيالسى عن المثنى بن سعيد عن أبي سفيان قال : خطبنا ابن الزبير فقال : إنا قد ابتلينا بما ترون ، فما أمرناكم بأمر لله[6] فيه طاعة فلنا عليكم فيه السمع والطاعة ، و ما أمرناكم من أمر

(١) فى الأصل و م : لولا .
(٢) فى الأصل و م : أما - كذا .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥٧/٧ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : سعد .
(٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : أخبرنا .

ليس لله فيه طاعة فليس لنا عليكم فيه طاعة و لا نعمة عين .

[١٠٧٣٨] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن أبي اسحاق عن حارثة بن مضرب عن على أنه خطب ثم قال : إن ابن أخيكم الحسن بن على قد جمع مالا وهو يريد أن يقسمه بينكم ، فحضر الناس فقام الحسن فقال : انما جمعته لفقرائكم ، فقام نصف الناس ، فكان أول من أخذ منه الأشعث بن قيس[١] .

[١٠٧٣٩] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا اسرائيل عن أبي اسحاق عن هانئ عن على قال : ليقتلن الحسين ظلما ، و انى لأعرف بتربة[٢] الأرض التى يقتل فيها قريبا من النهرين .

[١٠٧٤٠] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة السلمى قال : جاء الأشعث بن قيس فجلس الى كعب بن عجرة فى المسجد فوضع إحدى رجليه على الأخرى فقال له كعب : ضعها فانها لاتصلح لبشر.

[١٠٧٤١] حدثنا وكيع[٣] قال حدثنا الأعمش عن مالك بن الحارث عن أبي خالد قال : وفدت الى[٤] عمر ففضل أهل الشام علينا فى الجائزة

= (٦) فى الأصل و م : الله .

---

(١) ذكره فى تهذيب تاريخ ابن عساكر - راجع ترجمة الحسن بن على .
(٢) فى الأصل و م : بيريد ، و فى التهذيب : تربة ، وورد الحديث فيه فى ترجمة الحسين بن على .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٤ من طريق وكيع .

٥١٩/ فقلنا له ، فقال : يا أهل الكوفة ! أجزعتم / أني فضلت عليكم أهل الشام في الجائزة لبعد شقتهم[1] ، فقد آثرتكم يابن[2] أم عبد .

[١٠٧٤٢] حدثنا ابن فضيل عن سالم بن أبي حفصة عن منذر قال : كنت عند ابن الحنفية فرأيته يتقلب على فراشه وينفخ ، فقالت له امرأته : ما يكربك من أمر عدوك هذا ابن الزبير ؟ فقال : والله ما بي عدو الله هذا ابن الزبير ، ولكن بي ما يفعل في حرمه غدا ، قال : ثم رفع يديه الى السماء ثم قال : اللهم أنت تعلم أني كنت أعلم مما علمتني أنه يخرج منها قتيلا يطاف برأسه في الأمصار أو في الأسواق[3] .

[١٠٧٤٣] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا شعبة بن الحجاج قال حدثنا عمارة بن أبي حفصة عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال : خرجت الى المدينة أطلب الشرف و العلم ، فأقبل رجل عليه حلة جميلة ، فوضع يديه على منكبي عمر فقلت من هذا ؟ قالوا : علي بن أبي طالب[4] .

[١٠٧٤٤] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا اسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال : لما حصره عثمان أتى علي طلحة وهو مسند ظهره

(٤) من م و الطبقات ، و في الأصل : علي .

---

(١) من الطبقات ، و في الأصل و م : سبقهم .
(٢) من م و الطبقات ، و في الأصل : يا ابن - كذا .
(٣) ذكره في تهذيب تاريخ ابن عساكر - راجع ترجمة عبد الله بن الزبير .
(٤) مضى الحديث عندنا ببعض الاختصار في كتاب الأدب رقم الحديث ٦١٧٩ =

الى وسائد فى بيته فقال : أنشدك الله لم رددت الناس عن على أمير المؤمنين ، فقال طلحة : حتى يعطوا الحق من أنفسهم .

[١٠٧٤٥] حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن سعيد بن وهب عن ابن أخيه عبد الرحمن أنه سمع المختار وهو يقول : ما بقى من عمامة على الا زواغان حتى يجيء ، قلت لم تضل الناس ؟ قال : دعنى أتألفهم .

[١٠٧٤٦] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ابن عيينة عن اسماعيل ابن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال سمعت طلحة بن عبيد الله يقول يوم الجمل : انا كنا قد داهنا فى أمر عثمان فلا نجد بدا من المبالغة .

[١٠٧٤٧] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ابن عيينة عن مجالد بن سعيد عن الشعبي قال : لما كان الصلح بين الحسن بن على و بين معاوية بن أبي سفيان أراد الحسن الخروج - يعنى الى المدينة ، فقال له معاوية : ما أنت بالذى تذهب حتى تخطب الناس ، قال الشعبي: فسمعته على المنبر حمد الله و أثنى عليه ثم قال : أما بعد ! فان أكيس الكيس التقى ، و إن أعجز العجز الفجور ، و ان هذا الأمر الذى اختلفت فيه أنا و معاوية حق كان لى فتركته لمعاوية ، أو حق كان لامرئ أحق به منى ، و انما فعلت هذا لحقن دمائكم و إن أدرى لعله فتنة لكم و متاع الى حين[١] .

= (٥) من م ، و فى الأصل : حضر - كذا .

---

(١) ذكره اليعقوبي تاريخه مختصرا - راجع ٢/٢١٥

[١٠٧٤٨] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي الضحى عن أبي جعفر قال: اللهم إني أبرأ إليك من مغيرة وبُيان .

[١٠٧٤٩] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن السمط عن كعب قال: لكل زمان ملوك، فإذا أراد الله بقوم خيرا بعث فيهم مصلحيهم، وإذا أراد الله بقوم شرا بعث فيهم مترفيهم[١] .

[١٠٧٥٠] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن ميسرة[٢] قال: كان يمر عليه الغلام أو الجارية ممن يخرجه الحجاج إلى السواد فيقول: من ربك؟ فيقول: الله، فيقول: من نبيك؟ فيقول: محمد صلى الله عليه وسلم، قال: فيقول: والله الذي لا إله إلا هو! لا أجد أحداً يقاتل الحجاج إلا قاتلت معه الحجاج .

[١٠٧٥١] حدثنا وكيع عن سفيان بن يزيد عن أبي البختري أنه رأى رجلا انحاز[٣] فقال: حر النار أشد من حر السيف[٤] .

[١٠٧٥٢] حدثنا غندر عن شعبة عن حصين قال: سمعت عبد الرحمن بن أبي ليلى يحضض[٥] الناس أيام الجماجم .

(١) أخرجه الطبري عن قتادة قال: كان يقال ـ وذكر الحديث ـ راجع تفسير الطبري ١٥/٤٠

(٢) هو ابو صالح الكندى

(٣) عليه علامة الشك في الأصل .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٧٩ من طريق عطاء بن السائب عن أبي البختري .

٥٢٠/ [١٠٧٥٣] حدثنا عبد الأعلى / عن الجريرى عن العلاء قال : قالوا لمطرف : هذا عبد الرحمن بن الأشعث قد أقبل ، فقال مطرف : والله لقد رابنى أمران[1] : لئن ظهر لا يقوم لله دين ، ولئن ظهر عليه لا يزالوا أذلة إلى يوم القيامة .

[١٠٧٥٤] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب قال : أخبرنى غير واحد أن قاضيا من قضاة أهل الشام أتى عمر فقال : يا أمير المؤمنين ! رأيت رؤيا أفظعتنى ، قال : و ما رأيت ؟ قال : رأيت الشمس والقمر يقتتلان ، والنجوم معهما نصفين ، قال : فمع أيهما كنت ؟ قال : كنت مع القمر على الشمس ، فقال عمر « وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة[2] » ، فانطلق فو الله لا تعمل لى عملا أبداً ، قال عطاء : فبلغنى أنه قتل مع معاوية يوم صفين[3] .

[١٠٧٥٥] حدثنا ابن فضيل عن عطاء قال : اجتمع عيدان فى يوم فقال الحجاج فى العيد الأول : من شاء أن يجمع معنا فليجمع ، و من شاء أن ينصرف فلينصرف و لا حرج ، فقال أبو البخترى وميسرة : ماله قاتله

(٥) فى الأصل و م : ٤

(١) فى الأصل و م : امرين ـ كذا .
(٢) آية ١٢ من الاسراء .
(٣) معنى الحديث عندنا فى كتاب تعبير الرؤيا ـ باب ما عبره عمر رضى الله عنه ،

الله ، من أين سقط على هذا ؟

[١٠٧٥٦] حدثنا أبو أسامة[١] قال حدثنا سفيان عن واصل الأحدب[٢] قال : رأى ابراهيم أمير [٣]حلوان يسير[٣] فى زرع فقال إبراهيم : الجور فى الطريق خير من الجور فى[٤] الدين .

[١٠٧٥٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا زائدة قال حدثنا عبدالملك ابن عمير عن ربعى عن أبي موسى قال : قال عمرو بن العاص : لأن كان أبو بكر وعمر تركا هذا المال وهو يحل لهما منه شيء لقد غبنا ونقص رأيهما ، ولعمر الله إن[٥] كانا لمغبونين ولا ناقصى الرأى ، ولكن كانا امرأين يحرم عليهما من هذا المال الذى أصبنا بعدهما لقد هلكنا ؛ وأيم الله ما جاء الوهم إلا من قبلنا .

[١٠٧٥٨] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا جرير بن حازم قال سمعت محمد بن سيرين قال : بعث على بن أبي طالب قيس بن سعد أميرا على مصر ، قال : فكتب إليه معاوية وعمرو بن العاص بكتاب فأغلظا له فيه وشتماه

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٩/٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م و الحلية ، و فى الأصل : الاجدب .
(٣-٣) من الحلية ، و فى الأصل : امير بمريد ، واته ، و فى م : اميرا بمربد واته - كذا .
(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : من .
(٥) فى م : ما .

و أوعداه ، فكتب إليهما بكتاب لأن يغار بهما ويطمعهما[١] فى نفسه ، قال : قال : فلما أتاهما الكتاب كتبا إليه بكتاب يذكران فضله ويطمعانه[٢] فيما قبلهما ، فكتب إليهما بجواب كتابهما الأول يغلظ فلم يدع شيئا إلا قاله ، فقال أحدهما للآخر : لا و الله ما نطيق نحن قيس بن سعد ، ولكن تعال نمكر به عند على ، قال : فبعثا بكتابه الأول إلى على ، قال : فقال له أهل الكوفة : عدو الله قيس بن سعد فاعزله ، فقال على : ويحكم أنا و الله أعلم هى إحدى فعلاته ، فأبوا إلا عزله فعزله ، وبعث محمد بن أبي بكر ، فلما قدم على قيس بن سعد قال له قيس : انظر ما آمرك به ، إذا كتب إليك معاوية بكذا وكذا فاكتب إليه بكذا وكذا ، و إذا صنع بكذا[٣] فاصنع كذا ، وإياك أن تخالف ما أمرتك به ، و الله لكأنى أنظر إليك ان فعلت قد قتلت ثم ادخلت جوف حمار وأحرقت بالنار ، قال : ففعل ذلك به .

[١٠٧٥٩] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين قال : ما علمت أن عليا اتهم فى قتل عثمان حتى بويع ، فلما بويع اتهمه الناس[٤] .

(١) فى الأصل و م : يطمعهما - كذا .
(٢) من م ، و فى الأصل : يطمانه .
(٣) من م ، و فى الأصل : كذا .
(٤) سقط هذا الحديث من م .

[١٠٧٦٠] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا جرير بن حازم عن محمد بن سيرين قال : قال قيس بن سعد بن عبادة : لو لا أن يمكر الرجل حتى يفجر لمكرت بأهل الشام مكراً يضطربون يوما الى الليل .

/٥٢١ [١٠٧٦١] حدثنا/ معاذ بن معاذ عن أبي معدان عن مالك بن دينار قال : شهدت الحسن و مالك بن دينار و مسلم بن يسار و سعدا يأمرون بقتال الحجاج مع ابن الاشعث ، فقال الحسن : ان للحجاج عقوبة جاءت من السماء فليستقبل عقوبة الله بالسيف[١] .

[١٠٧٦٢] حدثنا أبو سفيان الحميري[٢] قال حدثنا خالد بن محمد القرشي قال قال عبد الملك بن مروان : من أراد أن يتخذ جارية للتلذذ فليتخذها بربرية ، و من أراد أن يتخذها للولد فليتخذها فارسية ، ومن أراد أن يتخذها للخدمة فليتخذها رومية .

[١٠٧٦٣] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا ابن أبي عتبة عن شيخ من أهل المدينة قال : قال معاوية : أنا أول الملوك .

[١٠٧٦٤] حدثنا ابن نمير عن اسماعيل بن ابراهيم[٣] عن عبدالملك

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١١٩/٢/٧ من طريق سليمان بن علي الربعي .
(٢) أخرجه السيوطي في تاريخ الخلفاء ص : ٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) و في الكنز ١٩٠/٦ (طبعة قديمة) : قال البيهقي : إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر ضعيف إلا أن الحديث شواهد .

ابن عمير قال : قال معاوية : ما زلت أطمع في الخلافة منذ قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا معاوية ! إن ملكت فأحسن[١] .

تم كتاب الأمراء و الحمد لله رب العالمين
و صلى الله على سيدنا محمد و
على آله و صحبه و سلم

(١) أورده المتقي في الكنز من رواية الطبراني وغيره.

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الوصايا

(١٨٤٩) ما جاء فى الوصية للوارث

[١٠٧٦٥] حدثنا إسماعيل عن شرحبيل بن مسلم قال: سمعت أبا أمامة الباهلى يقول: سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى خطبته عام حجة الوداع يقول: إن الله أعطى كل ذى حق حقه فلا وصية لوارث[١].

[١٠٧٦٦] حدثنا يزيد بن هارون عن سعد عن قتادة عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم عن عمرو بن خلوجة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال: لا وصية لوارث[٢].

[١٠٧٦٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبى إسحاق عن الحارث عن على قال: ليس لوارث وصية[٣].

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٦٤ من طريق عبد الوهاب بن نجدة عن إسماعيل بن عياش، وأخرجه سعيد فى السنن ١/١٠٧ من طريق إسماعيل ابن عياش.

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى م· نفه ٩/٧٠ من طريق مطر الوراق عن شهر بن حوشب.

[١٠٧٦٨] حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر قال : سأل رجل ابن عمر فقال : يا ابن عمر ! ما ترى في الوصية للوارث ، فانتهره و قال : هل قاربت[1] الحرورية ، فقال : لا تجوز الوصية للوارث .

[١٠٧٦٩] حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قالا : ليس لوارث وصية إلا إن شاء الورثة[2] .

[١٠٧٧٠] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي مسكين عن سعيد ابن جبير قال : ليس لوارث وصية .

(١٨٥٠) في الرجل يستأذن ورثته أن يوصي بأكثر من الثلث

[١٠٧٧١] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : إذا أوصى الرجل الوصية لوارث فأجاز الورثة قبل أن يموت لم ترجع الورثة بعد موته ، فهم على رأس أمرهم ، و إذا كان لغير وارث ما بينه و بين الثلث فانها جائزة[3] .

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية ٤/٤٠٥ من طريق ناصح بن عبد الله الكوفي عن أبي إسحاق .

---

(١) من م ، و في الأصل : مارمت - كذا .

(٢) أخرج البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٦٣ نحوه مرفوعا من طريق عكرمة عن ابن عباس ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١٧٥ من طريق عبد بن حميد عن الحسن مرفوعا .

[١٠٧٧٢] حدثنا علي بن مسهر عن داود عن الشعبي عن شريح قال : إذا استأذن الرجل ورثته في الوصية فأوصى بأكثر من الثلث فطيبوا له ، فاذا نفضوا أيديهم من قبره فهم على رأس أمرهم ، إن شاؤا أجازوا[١] ، و إن شاؤا لم يجيزوا[٢] .

[١٠٧٧٣] حدثنا ابن عيينة عن صالح بن مسلم عن الشعبي قال : سألته فقال : هم[٣] على رأس أمرهم .

[١٠٧٧٤] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن طاوس عن أبيه قال : يرجعون إن شاؤا[٤] .

[١٠٧٧٥] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في رجل أوصى بأكثر من الثلث برضا الورثة ، فلما مات أنكروا ذلك ، قال : هو جائز عليهم[٥] .

---

(٣) راجع أيضا مسند الدارمي ص : ٤١٢

( ) من م ، و في الأصل : اجاز .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٢ من طريق يزيد بن هارون ، وسعيد بن منصور في السنن ١/١٠٠ من طريق هشيم ، و عبد الرزاق في مصنفه ٨٧/٩ من طريق معمر كلهم عن داود بن أبي هند .

(٣) من م ، و في الأصل : لهم .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨٧/٩ من طريق معمر وابن جريج .

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٣ من طريق هشام عن الحسن وأخرجه

[١٠٧٧٦] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال: كان عطاء يقول: جائز قد أذنوا[1] .

[١٠٧٧٧] حدثنا غندر عن شعبة عن حماد أنه قال فى الرجل يوصى بأكثر من الثلث يجيزه الورثة ثم يرجعون فيه ، قال : ليس لهم أن يرجعوا ؛ و قال الحكم : إن شاؤا رجعوا فيه[2] .

[١٠٨٧٨] حدثنا ابن أبي عيينة عن أبيه عن الحكم قال : إذا أوصى الرجل فزاد على الثلث فاستأذن ابنه فى حياته فأذن له ؛ فاذا مات فعاد الى ابنه ، إن شاء أجازه[3] و إن شاء رده .

[١٠٧٧٩] حدثنا وكيع عن المسعودى[4] عن أبي عون عن القاسم ابن عبد الرحمن أن رجلا استأذن ورثته فى مرضه فى أن يوصى بأكثر

= سعيد فى السنن ١٠١/١ من طريق يونس عن الحسن ، وعبدالرزاق فى مصنفه ٨٧/٩ من طريق عمرو عن الحسن .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨٧/٩ من طريق معمر وابن جريج .

(٢) و فى سنن الدارمى ص : ٤١٢ من طريق سليمان بن حرب عن شعبة قال : سألت الحكم وحمادا عن الأولياء يجيزون الوصية فاذا مات لم يجيزوا ، قالا : لا يجوز .

(٣) من م ، و فى الأصل : اجاز .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٤١٣ من طريق أبي نعيم عن المسعودى ، و أخرجه سعيد فى السنن ١٠٠/١ من طريق هشيم عن المسعودى مختصرا .

من الثلث فأذنوا له ، فلما مات رجعوا ، فسئل ابن مسعود عن ذلك فقال: لهم ذلك ، التكره[1] لا يجوز .

[١٠٧٨٠] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن داود بن [أبي[2]] هند عن عامر وعن خالد عن ابن سيرين عن شريح قال : إذا أوصى الرجل في مرضه بأكثر من الثلث لغير وارث أو لوارث فأذن الورثة ثم مات فلهم أن يرجعوا[3] .

[١٠٧٨١] حدثنا غندر عن شعبة عن / يزيد بن خالد الدالاني قال : سمعت أبا عون محمد بن عبيد الله يحدث عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله أنه قال في الرجل يوصي بأكثر من الثلث يجيزه الوارث ثم لا يجيزه بعد موته[4] ، قال : ذلك التكره[5] لا يجوز .

(١٨٥١) الرجل يوصي بالوصية ثم يوصي بأخرى بعدها

[١٠٧٨٢] حدثنا عبد الأعلى أو هشيم[6] عن يونس عن الحسن قال :

(١) من السنتين ، وفي الأصل : المكره ـ كذا .

(٢) زيد من م .

(٣) راجع الحديث رقم : ١٠٧٥٨

(٤) في نسخة من الأصل وم : ذلك .

(٥) في الأصل وم : النكرة ، والتصحيح من الحديث رقم : ١٠٧٦٥ ، وفي المحلى ٩/٣٩٠ حيث أخرج هذا الحديث : النكرة .

(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٦ من طريق هشيم .

إذا أوصى بوصية ثم أوصى بأخرى بعدها ، قال : يؤخذ بالآخرى منهما[١] .

[١٠٧٨٣] حدثنا ابن عيينة[٢] عن عمرو بن دينار عن عطاء وطاوس وأبي الشعثاء قالوا[٣] : يؤخذ بآخر الوصية .

[١٠٧٨٤] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن هشام عن الحسن أن رجلا أوصى فدعا ناساً فقال : أشهدكم أن غلامى فلانا إن حدث بي حادث فهو حر ، [فخرجوا من[٤]] [٥]عنده فقيل له : أعتقت فلانا وتركت فلانا وكان أحسن بلاء ، فقال : ردوا على البينة ، [فقعلوا فقال[٦]] : رجعت فى عتق فلان ، وأن فلانا ـ لعبده الآخر ـ إن حدث بي حدث فهو حر ، فمات [الرجل فقال[٤]] الأول : أنا حر ، و قال الآخر : أنا حر ، فاختصما إلى عبد الملك بن مروان ، فرد عتق [الأول و أجاز عتق[٤]] الآخر[٧] .

[١٠٧٨٥] حدثنا عبد الأعلى [٨]عن معمر[٨] عن الزهرى قال : إذا

(١) من السنن ، و فى الأصل و م : منها .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٩٦ من طريق سفيان بن عيينة .
(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : قال .
(٤) بياض فى الأصل ملأناه من م .
(٥) العبارة من هنا إلى « بي حدث فهو حر » ساقطة من م .
(٦) زيد من سياق العبارة .
(٧) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٤ من طريق آخر عن عمرو بن دينار أن أباه أعتق رقيقا له فى مرضه .... فذكر الحديث بطوله .

[أوصى الرجل بوصيـة ثم نقضهـا[١]] فهى الآخرة ، و إن لم ينقضها فانهما تجوزان جميعا فى ثلثه بالحصص[٢] .

[١٠٧٨٦] [حدثنا زيد بن الحباب عن[١]] حماد بن سلمة عن عمرو ابن شعيب أن ابن أبي ربيعة [كتب إلى عمر بن الخطاب : الرجل يوصى بوصية[١]] ثم يوصى بأخرى ، قال : أملكهما آخرهما[٣] .

(١٨٥٢) [فى الرجل يوصي لرجل بوصية[٤] فيموت[٥]] الموصى له قبل الموصى

[١٠٧٨٧] [حدثنا حفص عن أشعث[١]] عن أبى [إسحاق عن الحارث[١]] عن على فى رجل أوصى لرجل [فمات الذى أوصى[١]] له قبل أن يأتيه ، قال : هى [لورثة الموصى له[١]][٥] .

[١٠٧٨٨] حدثنا حفص قال سألت [عمر عنه ، قال : كان[١]] الحسن

(٨-٨) سقط ما بين الرقين من م .

---

(١) بياض فى الأصل ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٥ من طريق ابن المبارك عن معمر ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧٣/٩ من طريق معمر .

(٣) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤١٤ من طريق قتادة عن عمرو بن شعيب ، و اللفظ فيه « وملاك الوصية آخرها » .

(٤) فى م : بوصيه ـ كذا .

(٥) أخرجه الدارمى فى المسند ص : ٤٢٢ من طريق على بن مسهر عن أشعث .

يقول : هي لورثة الموصى له[١] .

[١٠٧٨٩] حدثنا [غندر عن شعبة عن أبي معشر عن[٢]] إبراهيم قال : إذا أوصى لرجل و هو [ميت يوم يوصى له فان الوصية ترجع إلى[٢]] ورثة الموصى[٣] ، و إذا أوصى لرجل ثم مات فان [الوصيّة لورثة الموصى له[٢]] .

[١٠٧٩٠] [حدثنا ابن علية[٢]] عن خالد عن أبي قلابة قال : لا وصية لميت[٤] .

[١٠٧٩١] [حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن[٢]] الزهري في الرجل يوصى بالوصية فيموت [الذي أوصى له قبل الذي أوصى ، قال : ليس له[٢]] شيء ، إنه أوصى له وهو ميت[٥] .

[١٠٧٩٢] حدثنا جرير عن [مغيرة عن حماد في الرجل يوصى[٢]] بالوصية فيموت [المُوصَى[٢]] له قبل الذي أوصى ، قال : تبطل ، و إن مات

---

(١) أخرجه [redacted] في المسند ص : ٤٢٢ من طريق أشعث عن الحسن ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٩٦ من طريق يونس عن الحسن .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) زيد في الأصل و م : له ، والحديث أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٧ من طريق جعفر بن عون عن شعبة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/ ٨٤ من طريق جابر عن الشعبي .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٨٤ من طريق معمر .

الذى أوصى[١]] ثم الذى أوصى له ، كان لورثته .

(١٨٥٣) فى الرجل يوصى لرجل (بثلث ماله ثم أفاد[١]) بعد ذلك مالا

[١٠٧٩٣] حدثنا هشيم[٢] عن مغيرة [عن أبى معشر[٣]] عن إبراهيم فى رجل أوصى لرجل بثلث ماله وأفاد مالا [قبل[١]] أن يموت ثم مات ، قال : له الثلث الذى أوصى له ، وله ثلث ما أفاد[٢]

[١٠٧٩٤] حدثنا حفص عن سعيد عن قتادة عن خلاس عن على [فى[١]] رجل أوصى بثلث ماله و قتل خطأ ، قال : [الثلث داخل[١]] فى ديته .

[١٠٧٩٥] حدثنا حفص عن [أشعث عن[١]] أبى إسحاق عن الحارث عن/ على [قال : له ثلث -] ماله[٤] .

[١٠٧٩٦] حدثنا محمد بن أبى عدى [عن أشعث[١]] عن الحسن فى الرجل [أوصى بثلث[١]] ماله فقتل خطأ ، قال : يدخل ثلث الدية فى ثلث ماله[٥].

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٣٩٢ ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٩٦ من طريق هشيم .

(٣) زيد من السنن .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣٩٢ من طريق الحجاج عن أبى إسحاق .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣٩٢ من طريق زياد الأعلم عن الحسن .

[١٠٧٩٧] حدثنا عباد عن أشعث عن الشعبي قال : أهل الوصية شركاء في الوصية ، إن زادت و إن نقصت ، [قال[١]] : فأخبرت به ابن سيرين فأعجبه ذلك .

[١٠٧٩٨] حدثنا زيد بن الحباب عن ابن [لهيعة عن[١]] يزيد بن أبي حبيب عن عمر بن عبد العزيز في رجل أوصى لرجل بوصية [ثم جاءه[١]] مال أو أفاد مالا ، قال : لا يدخل فيه[٢] .

(١٨٥٤) في الرجل يوصي للرجل (بشيء من ماله[١])

[١٠٧٩٩] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم[٣] قال : إذا أوصى [الرجل للرجل بخمسين درهما[١]] جعلت له من العين ، وإذا أوصى بثلث أو ربع كان في [العين والدين[١]] .

[١٠٨٠٠] [حدثنا حفص[١]] عن عمرو عن الحسن في الرجل يوصي للرجل بخمسين [درهما من مال ، قال : يعجل ما بينه وبين[١]] ثلث العين .

(١٨٥٥) في رجل أوصى لبني عمه وهم (رجال ونساء[١])

[١٠٨٠١] [حدثنا ابن مبارك[١]] عن يعقوب عن عطاء و قتادة و عن مطر عن [الحسن في رجل أوصى لبني عمه رجال ونساء ، قالوا[١]] :

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ساقط من م

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/١٩٢ من طريق جرير عن الأعمش ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٥ من طريق نافع عن الأعمش .

للذكر مثل حظ الأنثى إلا أن يكون[1] قال : [للذكر مثل حظ الانثيين[1]] .

[١٠٨٠٢] [حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[2]] عن طلحة بن الأعلم الحنفى عن [الشعبي أن رجلا[2]] أوصى لأرامل بنى حنيفة [فقال الشعبي : هو للرجال والنساء ممن خرج[2]] من كرة حنيفة .

(١٨٥٦) فى رجل قال : لبنى فلان (يعطى الأغنياء[2])

[١٠٨٠٣] حدثنا أبو داود الطيالسى عن وهيب عن [يونس عن الحسن فى الرجل يقول : لبنى فلان كذا وكذا[2]] ، قال : هو لغنيهم وفقيرهم و ذكرهم و انثاهم[3] .

(١٨٥٧) (فى رجل له دور فأوصى بثلثها ، أ يجمع) له فى موضع أم لا ؟

[١٠٨٠٤] حدثنا حماد بن خالد [عن عبد الله بن جعفر عن سعد ابن إبراهيم[2]] قال : سألت القاسم عن رجل كانت له مساكن [فأوصى بثلث كل مسكن له ، قال : يخرج[2]] حتى يكون فى مسكن واحد .

[١٠٨٠٥] حدثنا يعلى عن عبد الملك [عن عطاء فى رجل أوصى

(١) أخرجه سعيد فى السنن ١/٩٥ من طريق ابن مبارك و لم يذكر قتادة .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) فى الأصل : هم ، والتصحيح من م ، والحديث أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٦ من طريق المعلى بن أسد عن وهيب ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٩٥ من طريق هشيم عن يونس .

بثلث[١]) ماله و أشياء سوى ذلك ، (و ترك[١]) دارا يكون ثلثها ، أيعطاها الموصى (له بالثلث ؟ قال : لا ولكن[١]) يعطى بالحصة من المال (والدار[١]).

(١٨٥٨) فى رجل قال: ثلثى ثلاثمائة : لفلان مائة و مائة لفلان

[١٠٨٠٦] حدثنا حفص عن أشعث عن (الحكم[١]) و حماد عن إبراهيم أنه سئل عن رجل قال : ثلثى ثلاثمائة درهم : مائة لفلان ، و مائة لفلان ، (و ما بقى[١]) فلفلان ، و إن لم يبق شىء ، فليس بشىء[٢] .

(١٨٥٩) إذا قال: ثلثى لفلان ، فان مات (فهو لفلان[١])

[١٠٨٠٧] حدثنا زيد بن حباب (عن حماد[١]) بن سلمة عن قتادة عن سعيد بن (المسيب فى[١]) رجل أوصى : ثلثى لفلان ، فان (مات فهو[١]) لفلان ، قال : هو للاول[٣] .

[١٠٨٠٨] حدثنا زيد بن حباب عن حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن قال : هو للاول[٤] .

[١٠٨٠٩] حدثنا زيد بن حباب عن حماد عن قتادة عن حميد بن عبد الرحمن قال : يجرى كما قال[٥] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) كذا وفى العبارة سقطة .
(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٩ من طريق عفان عن حماد بن سلمة .
(٤) اخرجه الدارمى من طريق عفان عن حماد بن سلمة .

[١٠٨١٠] حدثنا زيد بن حباب عن حماد عن هشام بن عروة عن أبيه مثله[١] .

(١٨٦٠) في الوصية لليهودى والنصرانى [من راها[٢]] جائزة

[١٠٨١١] حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يحي بن سعيد قال : بلغنى (أن صفية أوصت[٢]) لقرابة لها بمال عظيم أوكثير من اليهود كانوا ورثتها لوكانوا مسلمين (ورثها غيرهم من المسلمين و جاز[٢]) لهم ما أوصت .

[١٠٨١٢] حدثنا وكيع عن سفيان[٣] عن ليث عن نافع أن (صفية أوصت لقرابة لها يهودى[٢]) .

[١٠٨١٣] حدثنا معاذ عن أشعث عن محمد قال : وصية الرجل (جائزة لذى كان او لغيره[٢]) .

[١٠٨١٤] حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم (قال : كان يقول : الوصية لليهودى والنصرانى والمجوسى و[٢]) للملوك[٤] جائزة .

(٥) أخرجه الدارمى من طريق عفان عن حماد بن سلمة مجموعا الى الأثرين المذكورين أعلاه .

(١) أخرجه الدارمى فى السنن من طريق عفان عن حماد .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٥٣ - ٣٥٤ من طريق الثورى ، وأخرجه كذلك الدارمى فى السنن ص : ٤٢١

[١٠٨١٥] حدثنا (ابن إدريس عن ليث عن عطاء أن امرأة من أزواج[1]) النبي صلى الله عليه و سلم (أوصت لقرابة لها من اليهود[1]) .[2]

[١٠٨١٦] (حدثنا وكيع قال حدثنا[1]) سفيان عن جابر عن عامر (قال : لا بأس أن[1]) يوصى لليهودي والنصراني[3] .

[١٠٨١٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن (شعبة عن قتادة[1]) « الا ان تفعلوا الى اوليائكم معروفا[4] » قال : (اولیائك من أهل الكتاب ، يقول : وصية[1]) ولا ميراث لهم[5] .

[١٠٨١٨] حدثنا عمر بن (مروان عن ابن جريج عن عطاء قال[1]): سمعه وهو يسأل عن الوصية[6] لأهل الشرك (قال : لا بأس بها[1]) .

(١٨٦١) (في الوصية[1]) إلى المرأة

[١٠٨١٩] حدثنا ابن عيينة عن (عمرو بن دينار أن عمر أوصى[7]

(٤) من م ، و فى الأصل : للوك ـ كذا .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) مضى الحديث آنفا من طريق سفيان عن ليث .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٥٣ من طريق سفيان الثورى .
(٤) آية ٦ من الأحزاب .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٣٥٣ من طريق معمر عن قتادة .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٦/٣٤ من طريق ابن جريج
(٧) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٢١ من طريق نافع عن ابن عمر عن عمر .

إلى حفصة[١]) .

[١٠٨٢٠] حدثنا وكيع قال حدثنا أبو حيان عن أبي عون (الثقفي أن رجلا أوصى إلى امرأته ، فأجاز ذلك[١]) شريح .

[١٠٨٢١] حدثنا أبو أسامة عن عمر بن عمرو (الأزدي قال : حدثتني خالتي ، وكانت[١]) امرأة إبراهيم ، قالت : أوصى إلى إبراهيم بشيء من (وصيته[١]) .

[١٠٨٢٢] (حدثنا عبدة عن[١]) عبد الملك عن عطاء قال : لا تكون (المرأة[١]) وصيا ، فان فعل نظر إلى (رجل يوثق به ، فجعل ذلك[١]) إليه ، وسمعت وكيعا يقول : قال سفيان : تكون وصيا ، رب امرأة خير من رجل .

(١٨٦٢) رجل أوصى للمحاويج ، أين يجعل ؟

[١٠٨٢٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن معمر عن رجل عن عكرمة في رجل أوصى وصية للمحوجين (قال[١]) : يجعل في القرابة ، فان لم يكونوا [٢]ففي الموالي[٢] (فان لم يكونوا[١]) [٣]ففي الجيران[٣] .

(١٨٦٣) في الرجل يوصي (بثلثه لغير[١]) ذي قرابة[٤]

[١٠٨٢٤] حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد قال : قال

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢-٢) من م ، و في الأصل : فللموالي .
(٣-٣) من م ، و في الأصل : فللجيران .

(عبيد الله[1]) ابن عبد الله بن معمر[2] في الوصية : (من سمى جعلناها[1]) حيث سمى ، و من قال حيث أمر الله جعلناها في قرابته[3] .

[١٠٨٢٥] حدثنا معتمر[4] عن أبيه عن الحسن في الرجل يوصى للاباعد ويترك الأقارب ، قال : تجعل وصيته ثلاثة أثلاث : للاقارب ثلثان ، وللاباعد ثلث[5] ، و أما محمد بن كعب فقال[6] : إنما هو [مال[1]] ، اعطاه الله ،

[١٠٨٢٦] حدثنا معتمر عن حميد عن ابن سيرين قال : [ضعوها[1]] حيث أمر بها .

[١٠٨٢٧] حدثنا ابن مهدى عن حماد [عن[1]] قتادة سئل عن الرجل

= (٤) زيد في الأصل : مراحا ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في مصنف عبد الرزاق ٨٢/٩ : عبيد الله بن يعمر ، و في سنن سعيد ٩٣/١ : عبد الله بن معمر .
(٣) أخرجه عبد الرزاق من طريق أيوب ، و أخرجه سعيد من طريق يونس عن ابن سيرين .
(٤) في الأصل و م : معمر .
(٥) الى هنا أخرجه سعيد في السنن ٩٣/١ من طريق حميد عن أنس و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٨٣/٩ من طريق قتادة عن الحسن .
(٦) في الأصل و م : قال .

(يوصى لغير قرابته[١]) قال: كان سالم[٢] وسليمان بن يسار وعطاء يقولون : هى لمن (يوصى له بها[١]) .

[١٠٨٢٨] (حدثنا[١]) الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : قلت : أوصى (رجل فى سبيل الله[١]) وترك قرابة محتاجين ، قال : وصيته حيث أوصى بها[٣] .

[١٠٨٢٩] (حدثنا محمد بن بكر[٤])/ عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال : أمرهم بأمر (فإن خالفوا جاز ومضى ما منعوا و[١]) أن عطاء قال : ذو القرابة أحق بها .

[١٠٨٣٠] حدثنا (وكيع قال حدثنا إسرائيل عن جابر عن عامر قال[١]) : للرجل ثلثه ، يطرحه فى البحر إن شاء .

(١٨٦٤) [من قال : يرد على ذى القرابة[١]]

[١٠٨٣١] (حدثنا[١]) معتمر عن حميد عن الحسن[٥] فى الرجل يوصى

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع لقول سالم سنن الدارمى ص : ٤١٩ حيث أخرج حديثه من وجه آخر ، وراجع لقول عطاء مصنف عبدالرزاق ٨٣/٩ حيث أخرج حديثه من طريق ابن جريج .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨٣/٩ من طريق ابن جريج .

(٤) زيد من السياق .

(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ١٠٨١١

للاباعد ويترك الأقارب (قال : تحمل وصيته ثلاثة أثلاث : للاقارب ثلثان ، وللاباعد ثلث[١]] .

[١٠٨٣٢] حدثنا الضحاك (عن ابن جريج عن ابن طاوس[٢] عن أبيه ، قال : كان[١]) لايرى الوصية إلا لذوى الأرحام أهل (الفقر ، فان أوصى بها لغيرهم نزعت منهم فردت[١]) إليهم ، فان لم يكن فيهم فقراء فلاهل الفقر[٣] من[٤] (كانوا ، وإن بقى أهلها إلا من[٥] يوصى لهم[١]) .

[١٠٨٣٣] حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة[٦] عن عطاء بن (أبي ميمونة[٧] ، قال : سألت العلاء بن زياد[١]) و مسلم بن يسار عن الوصية ، فدعا بالمصحف فقرأ[٨] (« إن ترك خيرا الوصية[١]) فللوالدين والاقربين ، قالا :

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨١/٩ من طريق معمر عن ابن طاوس .
(٣) من م و المصنف ، و فى الأصل : البر ـ كذا .
(٤) من المصنف ، و فى الأصل و م ما .
(٥) ليست الكلمات هنا واضحة فى م .
(٦) من م ، و فى الأصل : سلم ، و الحديث أخرجه الطبرانى فى تفسيره ٣٩٠/٣ من طريق الحجاج بن المنهال عن حماد بن سلمة ـ راجع الطبعة الجديدة بتحقيق شاكر .
(٧) من تفسير الطبرى ، و فى م : ابي معاوية ـ كذا .
(٨) فى م : فقال .

هي للقرابة .

[١٠٨٣٤] حدثنا ابن مهدي (عن همام بن قتادة عن الحسن[١]) وعبد الملك بن يعلى قالا : (ترد[١]) على قرابته[٢] .

[١٠٨٣٥] حدثنا حفص عن حميد (عن أنس أن أبا طلحة جاء[١]) النبي صلى الله عليه وسلم (فقال[١]) : يا رسول الله ! إني جعلت حائطي لله ، ولو استطعت أن أخفيه لم أظهره ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : (اجعله[١]) في فقراء أهلك[٣] .

(١٨٦٥) الرجل يوصي بالوصية في مرضه ثم يبرأ فلا يغيرها

[١٠٨٣٦] حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان يقول في الرجل إذا أوصى في مرضه (ثم برأ فلم يغير[١]) وصيته تلك حتى يموت بعد ، (قال : يؤخذ بما[١]) فيها[٤] .

[١٠٨٣٧] حدثنا ابن مهدي عن (حماد بن سلمة عن[١]) قتادة عن عبدالملك بن (يعلى في رجل[١]) أوصى بوصية في مرضه فبرأ ثم تركها حتى مات ، قال : جائزة .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الطبري في تفسيره ٣/٣٨٧-٣٨٨ من طريق معاذ عن أبيه عن قتادة .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٨٠ من طريق ثمامة عن أنس .
(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٧ من طريق هشيم .

(١٨٦٦) رجل مات و ترك ثلاثة بنين و أوصى بمثل نصيب أحدهم

[١٠٨٣٨] حدثنا حفص عن داود بن أبي هند قال : سئل عامر عن رجل مات و ترك ثلاثة بنين و أوصى بمثل نصيب أحدهم ، قال : هو رابع ، له الربع[1] .

[١٠٨٣٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور و الأعمش عن إبراهيم قال : إذا ترك الرجل ثلاثة[2] بنين و أوصى بمثل نصيب أحدهم (قال : . . . . .[3]) واحدا ؛ اجعلها من أربعة .

[١٠٨٤٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن داود (عن الشعبي قال : واحد[3]) واجعلها من أربعة[4] .

(١٨٦٧) إذا ترك ابنين و أبوين و أوصى بمثل (نصيب أحد الابنين[3])

[١٠٨٤١] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا شريك عن منصور عن

(١) أخرجه سعيد في السنن ١/٩١ - ٩٢ من طريق خالد عن داود - و راجع أيضا سنن الدارمي ص : ٤١٨

(٢) من م ، و في الأصل : ثلاث .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٧ من طريق حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند .

إبراهيم (فى رجل ترك ابنين و[1]) أبوين وأوصى بمثل نصيب أحد الابنين ، قال: هو[2] من (ثلاثة[1]).

(١٨٦٨) [إذا ترك ستة بنين و[1]] أوصى بمثل نصيب بعض ولده

[١٠٨٤٢] (حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا شريك عن[1]) منصور عن إبراهيم فى رجل (ترك ستة بنين و أوصى بمثل[1])/ نصيب (بعض ولده ، قال : قال[1]) منصور : هى من سبعة ، يدخل (معهم ، و قال مغيرة[1]) ينقص ولا يتم له[3] مثل (نصيب أحدهم[1]).

(١٨٦٩) رجل أوصى [بنصف ماله[1]] وربعه

[١٠٨٤٣] (حدثنا أبو معاوية[4]) حدثنا أبو عاصم (الثقفى قال : لقينى إبراهيم[1]) فقال : (ما تقول فى [1]) رجل أوصى بنصفه وثلثه وربعه ، قال : فلم (يكن عندى فيها شىء[5] ، فقال إبراهيم[1]) : خذ مالا له نصف وثلث

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) من م ، و فى الأصل : هى.

(٣) وروى الدارمى فى السنن ص : ٤١٧ من طريق إسرائيل عن منصور عن إبراهيم أنه قال : إذا أوصى الرجل للآخر بمثل نصيب ابنه فلا يتم له مثل نصيبه حتى ينقص منه.

(٤) زيد ما بين الحاجزين من سنن سعيد ١/٩٨ حيث أخرجه من هذا الطريق ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٧٢ من طريق ابى نعيم عن ابى عاصم.

و ربع : اثنا عشر ، فخذ (نصفها ستة وثلثها أربعة وربعها) ثلاثة ، فاقسم المال على ثلاثة عشر، فما أصاب(ستة كان لصاحب النصف ، و ما[١]) أصاب أربعة كان لصاحب الثلث ، و ما أصاب (ثلاثة كان لصاحب الربع[١]) .

(١٨٧٠) (من كره[١]) أن يوصى بمثل أحد الورثة و من رخص فيه

[١٠٨٤٤] حدثنا (سفيان عن منصور عن[١]) إبراهيم[٢] قال : كانوا يكرهون أن يوصى الرجل بمثل نصيب (أحد الورثة حتى يكون أقل[١]) .

[١٠٨٤٥] حدثنا إسحاق (بن منصور[١]) قال ثنا عبادة (الصيدلانى[٣] عن حميد عن أنس[١]) أنه أوصى بمثل نصيب أحد ولده .

(١٨٧١) فى الرجل يوصى للرجل بسهم من ماله

[١٠٨٤٦] حدثنا وكيع ثنا زائدة أبو قتيبة الهمدانى[٤] عن يسار أبي

(٥) العبارة فى م ليست هنا واضحة ، و موضعه فى سنن سعيد : لا أدرى ، وفى سنن البيهق : لم أدر .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٩١/٧ من طريق هشيم و خالد بن عبد الله عن مغيرة ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٨ ٤ من طريق أبي عوانة عن مغيرة ، و الجزء الأخير فيهما : وإن كان أقل من الثلث .

(٣) ليس واضحا فى م .

كريب[١] عن شريح (أنه قضى[٢]) في رجل أوصى لرجل بسهم من ماله (ولم يسم[٢]) ، قال : ترفع السهام فيكون للوصى له سهم .

[١٠٨٤٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان (عن رجل من[٢]) خراسان عن عكرمة قال : ليس له (شيء ، هذا مجهول[٢]) .

[١٠٨٤٨] حدثنا عفان قال ثنا ابن مبارك[٣] (عن[٢]) يعقوب بن القعقاع[٤] عن (عطاء و[٥]) محمد بن صهيب عن عكرمة في رجل أوصى لرجل بسهم من ماله ، قال : ليس بشيء ، لم يبين .

[١٠٨٤٩] حدثنا زيد بن الحباب (عن حماد بن زيد[٢]) عن أيوب عن أياس بن معاوية ، قال : كانت العرب تقول : له السدس[٦] .

[١٠٨٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا محمد بن (أبي قيس عن[٢]) الهذيل أن رجلا جعل لرجل سهما من ماله ولم يسم ، فقال عبدالله[٧] : له (السدس[٢]) .

---

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٦ من طريق أبي نعيم عن زائدة، و[illegible] سعيد في السنن ١/٩٥ من طريق ابن المبارك عن زائدة .

---

(١) في السننين : بن أبي كرب .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٥ من طريق ابن المبارك .
(٤) من السنن ، و في الأصل : أبي القعقاع .
(٥) زيد من م و السنن ، و في م بعض الزيادة خطأ .
(٦) و أخرج سعيد نحوه عن الحسن ـ راجع السنن /٩٥

[١٠٨٥١] حدثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن حميد أن عديا سأل أياسا (فقال : السهم ـ) فى كلام العرب السدس.

(١٨٧٢) امرأة قيل لها : أوصى ، فجعلوا [يقولون لها : أوصى بكذا[١]] فجعلت تؤمى برأسها نعم !

[١٠٨٥٢] حدثنا (ابن مبارك عن حماد بن سلمة عن قتادة[١]) عن خلاس أن امرأة قيل لها فى مرضها : أوصى بكذا ، (أوصى بكذا ، فأومأت برأسها ، فلم يجزه[١]) على بن أبى طالب.

(١٨٧٣) الرجل يوصى بالوصية [ثم يريد أن يغيرها[١]]

[١٠٨٥٣] (حدثنا[١]) يحيى بن سعيد عن حسين المعلم عن عمرو (بن شعيب عن عبدالله ـ) بن الحارث (بن أبى ربيعة[١]) أو الحارث[٢] بن عبد الله[٢] بن أبى/ ربيعة ، قال : قلت لعمر : شىء يصنعه أهل اليمن ، يوصى (الرجل ، ثم يغير[١]) وصيته ، قال : (ليغير ما شاء من وصيته[١]).

[١٠٨٥٤] حدثنا ابن إدريس (عن ليث عن مجاهد ، قال: قال عمر:

---

(٧) رواه البزار و الطبرانى عن عبد الله مرفوعا ـ راجع مجمع الزوائد ٤١٣/٤ ، واخرجه الامام أبو حنيفة فى جامع المسانيد ٣٤٢/٢ من طريق حماد عن إبراهيم عن عبد الله.

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٢-٢) سقط ما بين الرقمين من م ، و الحديث أخرجه الدارمى مختصرا فى السنن ص : ٤١٤ من طريق قتادة عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن أبى ربيعة.

ما أعتق[١]) الرجل فى مرضه من رقيقه فهى وصية[٢] إن شاء رجع (فيها[١]) .

[١٠٨٥٥] (حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء ـ) قال : يغير الرجل من وصيته ما شاء إلا العتاق[٣] .

[١٠٨٥٦] (حدثنا عبدة . . . . . عن الشيبانى[١]) عن الشعبى قال: كل وصية[٤] إن شاء رجع (فيها إلا العتاقة[١]) .

[١٠٨٥٧] (حدثنا ابن . . . . .[١]) عن حماد بن سلمة عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم قال : (إذا أوصى الرجل بوصية . . . . . .[١]) له : إن حدث به حدث الموت ، قال : لا يرجع فى (. . . .) .

[١٠٨٥٨] حدثنا عبد الأعلى[٥] عن هشام عن الحسن قال : (إذا أوصى الرجل فانه يغير[٦]) وصيته ما شاء ، قيل له : (فالعتاقة[٧]) ؟ قال :

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٧١/٩
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧١/٩ من طريق ابن جريج .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٧٢/٩ من طريق الثورى ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٤ من طريق زائدة ، وأخرجه سعيد فى السنن ٩٧/١ من طريق هشيم كلهم عن الشيبانى ، و عبارة السند ليست عندنا واضحة .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٨١/٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) فى الأصل بياض ملأناه من السنن الكبرى ، والعبارة مطموسة فى م .
(٧) زيد من م والسنن الكبرى .

العتاقة وغير العتاقة ، (و إنما يؤخذ بآخرها[١]) .

[١٠٨٥٩] حدثنا الضحاك (بن مخلد عن[١]) ابن جريج عن عمرو بن دينار عن طاوس أنه كان لا يرى بأسا أن يعود الرجل فى عتاقته[٢] .

[١٠٨٦٠] حدثنا معتمر[٣] عن (عاصم[١]) قال : مرض أبو العاليـــة فأعتق مملوكا له ذكروا له أنه من وراء النهر ، فقال : إن [كان حيا[١]] فلا أعتقه ، و إن كان ميتا فهو عتيق ، (وذكر[١]) هذه الآية « وله ذرية ضعفاء[٤] » .

[١٠٨٦١] عبد الأعلى عن هشام عن محمد (قال : كانوا[١]) يوصون ، فيكتب الرجل فى وصيته : (إن حدث بى[١]) حدث قبـــل أن أغير وصيتى (هذه[١]) فان بدا له أن يغير غير إن شاء العتاقة وغيرها ، فان لم يستثن فى وصيته غير منها ما شاء غير العتاقة[٥] .

[١٠٨٦٢] حدثنا ابن علية عن (روح بن[١]) القاسم عن ابن أبى نجيح عن مجاهد ، كان يقسم عليه قسما أن المعتق عن دبر (وصية و أن[١]) للرجل أن يغير من وصيته ما شاء[٦] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٧١/٩ من طريق ابن عيينة عن عمرو بن دينار .
(٣) من م ، و فى الأصل : معمر .
(٤) راجع آية ٢٦٦ من البقرة .
(٥) أخرجه سعيد مختصرا فى السنن ٩٧/١ من طريق هشيم عن هشام ، والحديث أعاده المصنف على الاختصار تحت رقم : ١٠٨٥٢

[١٠٨٦٣] حدثنا سعيد بن خيثم عن حنظلة عن طاوس (قال[١]): يرجع مولى المدبر متى شاء[٢].

(١٨٧٤) من كان يستحب أن يكتب [في وصيته : إن حدث بي حدث قبل أن أغير وصيتي[١]]

[١٠٨٦٤] حدثنا يزيد بن هارون[٣] عن ابن (عون عن نافع قال: قالت عائشة[١]) : ليكتب الرجل في وصيته: إن حدث بي حدث[٤] قبل أن أغير (وصيتي هذه[١]).

[١٠٨٦٥] (حدثنا وكيع[١]) عن أبي العميس عن عامر بن عبدالله بن الزبير أن ابن مسعود (أوصى فكتب في وصيته[١]) : بسم الله الرحمن الرحيم[٥]، هذا ما أوصى به ابن مسعود : (إن حدث به حدث[٦] في مرضه هذا[١]) .

[١٠٨٦٦] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد[٧] (قال : كانوا

---

(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/١١٣ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣١٣ من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٧١ من طريق عمرو بن مسلم عن طاوس .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٧ من طريق يزيد بن هارون .
(٤) زيد في السنن : الموت .
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١١٢ من طريق وكيع الى هنا .
(٦) في م : حدثة .

يوصون[١]) : فيكتب (الرجل فى وصيته : إن[١]) حدث بى حدث قبل أن (أغير وصيتى منه[١]) .

[١٠٨٦٧] (حدثنا أبو داود الطيالسى عن[١]) أبى خلدة عن أبى العالية (قال : أوصيت[١]) بضع عشر مرة أوفت (. . . . . إذا جاء[١]) الوقت كنت بالخيار .

[١٠٨٦٨] (حدثنا أبو[١]) أسامة عن أبى عمير الحارث بن عمير عن أيوب (عن نافع عن ابن عمر أنه كان[١]) يشترط : إن حدث بى حدث قبل أغير كتابى (هذا[١]) .

(١٨٧٥) [الرجل يمرض[٧]] فيوصى بعتق مماليكه و لا يقول : فى [مرضى هذا[٧]]

[١٠٧٦٩] (حدثنا عبد الأعلى عن[١]) معمر عن ابن/ طاوس أن رجلا من أهل اليمن أوصى (فقال : فلان حر وفلان حر - و لم يسم - إن[١]) مت فى مرضى هذا ، فبرأ الرجل فخاصمه (بضعة عشر[٢]) مملوكا (على قاضى أهل الجند فشاور فى ذلك[١]) طاوسا ، فقال طاوس : هم عبيد ، إنما كانت نيته : إن (حدث به حدث[١]) .

(٧) معنى الحديث بأكثر مما هنا تحت رقم : ١٠٨٤٨

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من السياق .

(١٨٧٦) (فى رجل[1]) أوصى بجاريته لابن (أخيه، ثم[1]) وقع عليها

[١٠٨٧٠] حدثنا (حفص عن عاصم عن الشعبي[1]) أنه سئل عن رجل أوصى (بجاريته[1]) لابن أخيه ثم وطئها، (قال : أفسد وصيته[1]) .

(١٨٧٧) الرجل يوصى بالحج و بالزكاة تكون قد وجبت عليه قبل موته تكون من الثلث أو من جميع المال

[١٠٨٧١] حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : إذا (أوصى[1]) بهما فهما من الثلث ـ يعنى الحج والزكاة[2] .

[١٠٨٧٢] حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم (قال[1]): إذا أوصى بحج و لم يكن حج فمن الثلث.

[١٠٨٧٣] حدثنا هشيم عن هشام عن ابن (سيرين قال[1]) : من الثلث[3].

[١٠٨٧٤] حدثنا هشيم عن (يونس[1]) و منصور عن الحسن قال : (هو من جميع[1]) المال[4] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٩٥ من طريق معمر عن مغيرة ، و رواه الامام أبو حنيفة من طريق حماد ـ راجع جامع المسانيد ٢/٢٣١
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٩٥ من طريق هشام .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٩٥ من طريق هشام عن الحسن .

[١٠٨٧٥] حدثنا جرير عن سليمان التيمي عن الحسن وطاوس في الرجل عليه حجة الاسلام و تكون عليه الزكاة في ماله ، قالا : يكونان هذين[١] بمنزلة (الدين)[٢] .

[١٠٨٧٦] حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد العزيز عن الشعبي في الرجل يموت - (و يوصى[٣]) أن يحج عنه أو يتصدق عنه كفارة رمضان أو كفارة يمين ، قال : من الثلث .

[١٠٨٧٧] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : إذا كان على الرجل (شيء واجب[٢]) فهو من جميع المال[٤] .

[١٠٨٧٨] حدثنا هشيم عن ليث عن طاوس[٥] (قال : هو من جميع المال[٢]) .

(١٨٧٨) المكاتب (يوصى أو يهب أو يعتق، أ يجوز ذلك[٢])

[١٠٨٧٩] (حدثنا ابن مبارك[٦]) عن صالح بن خوات عن عبد الله

---

(١) كذا في الأصل و م .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) زيد من م
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٩٤ من طريق معمر .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/ ٩٤ من طريق ابن طاوس عن طاوس .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م و السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٣٣٥ - ٣٣٦ حيث أخرج الحديث من طريق ابن أبي شيبة .

ابن أبي بكر أن عمر بن (عبدالعزيز كتب أن المكاتب[١]) لا تجوز له وصية ولا هبة إلا باذن مولاه .

[١٠٨٧٩/١] (حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث[١]) عن الحسن قال : المكاتب لا يعتق ولا (يهب إلا باذن مولاه[١]) .

(١٨٧٩) [ما جاء في[٢]] وصية المجنون

[١٠٨٨٠] حدثنا الضحاك قال : قلت :

أ تجوز وصيتها إن أصابا الحق يحكمان

على عقولهما ؛ قال : ما

[١٠٨٨١] عن حماد بن سلمة عن

أياس بن معاوية في وصية

[١٠٨٨٢] مهدي عن همام عن قتادة عن حميد

ابن عبد

(١٨٨٠) في الرجل يوصي بالشيء في سبيل الله ، من يعطاه

[١٠٨٨٣] (حدثنا عباد بن العوام عن عاصم[٣]) بن كليب قال : إن

(١) في الأصل بياض ملأناه من م و السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٣٣٥ - ٣٣٦ حيث أخرج الحديث من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من السياق ، و هذا الباب مع آثاره ساقط من م .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

كان سمى الغزاة أعطى الغزاة ، (ألا طاعة الله سبيله[١]) .

[١٠٨٨٤] (حدثنا[١]) وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي حبيبة عن أبي (الدرداء في الرجل أوصى بشئ[١]) في سبيل الله ، قال : في المجاهدين .

[١٠٨٨٥] حدثنا ابن علية عن (ابن عون عن أنس بن سيرين[١]) أن امرأة أوصت بثلاثين (درهما[١]) في سبيل الله ، فلما كان زمن[٢] (الترفة قلت لابن عمر[١]) امرأة أوصت بثلاثين (درهما في[١]) سبيل الله ، [٣]فنعطيها في الحج ، فقال : أما إنه من سبيل الله[٣] .

/٩ [١٠٨٨٦] [٤]حدثنا عبيد الله[٥] بن/ موسى (عن موسى[٦]) بن عبيدة عن[٧] واقد بن محمد بن زيد أن رجلا مات و ترك مالا و أوصى به في سبيل الله ؛ فذكر (ذلك[١]) الوصى لعمر بن الخطاب فقال : أعطه عمال الله ،

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) راجع أيضا سنن الدارمى ص : ٤٢٢ .
(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .
(٤) العبارة من هنا إلى « و أوصى به في سبيل الله » ساقطة من م .
(٥) في الأصل : عبد الله ، والتصحيح من سنن الدارمى ص : ٤٢٢ حيث أخرجه من هذا الطريق .
(٦) زيد من سنن الدارمى .
(٧) من سنن الدارمى ، و في الأصل : بن .

قال : و ما عمال الله ، قال : حجاج بيت الله .

[١٠٨٨٧] حدثنا ابن مهدى عن أيمن بن (نابل ، قال[١]) : سأل رجل مجاهداً عن رجل قال : كل (شيء لى فى[١]) سبيل الله ، قال مجاهد : ليس (سبيل الله[١]) واحدا ، كل خير عمله فهو فى سبيل الله .

[١٠٨٨٨] حدثنا وكيع عن شعبة عن أنس بن سيرين أن رجلا أوصى بشيء فى سبيل الله ، فقال ابن عمر : الحج فى سبيل الله[٢] .

(١٨٨١) الرجل يوصى أن يتصدق عنه بماله كله (فلا ينفذ[١]) ذلك حتى يموت

[١٠٨٧٩] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى أن عمر بن (عبد العزيز[١]) كتب فى رجل تصدق بماله كله[٣] على غير وارث ثم حبسه حتى مات ، يرد ذلك (إلى الثلث[١]) .

[١٠٨٩٠] حدثنا عبيد الله عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال : من (صنع فى ماله شيئا لم ينفذه[١]) حتى يحضره الموت فهو فى سبيله .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٧٥ من طريق على بن الجعد عن شعبة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٧٠ من طريق آخر بأكثر مما هنا .

(١٨٨٢) الرجل يوصى (بالوصية ويقول : أشهدوا[١]) على ما فيها

[١٠٨٩١] حدثنا ابن علية عن يونس (قال : جاء رجل إلى الحسن بوصيـة[١]) مختومة[٢] ليشهد عليها ؛ فقال : ما نجد فى هؤلاء (الناس رجلين ثقتها[٣] تشهدهما على كتابك هذا[١]) .

[١٠٨٩٢] حدثنا جرير عن مغيرة قال : أراه (عن إبراهيم ف الرجل يختم وصيته ويقول للقوم[١]) : اشهدوا على ما فيها ، (قال : لا تجوز إلا أن يقرأها عليهم أو تقرأ عليه فيقر بما فيها[١]) .

[١٠٨٩٣] حدثنا زيد بن (الحباب عن حماد[١]) بن زيد عن أيوب عن أبي (قلابة[١]) فى الرجل يقول : أشهدوا على ما (فى هذه[١]) الصحيفة ، قال : لا حتى يعلم ما فيها .

[١٠٨٩٤] حدثنا (ابن مهدى عن عبد الله بن عمر عن[١]) سعيد بن زيد قال : ذهبت مع حفص بن (عاصم إلى سالم وقد ختم وصيته[١]) فقال: إن (حدث بي[١]) حادث فاشهدوا عليها .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) من م ، و فى الأصل : محبوبه ـ كذا .
(٣) كذا و الكلمة ليست و اضحـة فى م ، وأخرج معناه الدارمى فى السنن ص : ٤٢٠ من وجه آخر .

[١٠٨٩٥] (حدثنا زيد بن الحباب عن حماد[1]) بن سلمة عن قتادة عن عبدالملك بن يعلى (قاضى البصرة فى الرجل يكتب وصيته[1]) ثم يختمها ثم يقول : اشهدوا على ما فيها ، (قال : جائز[1]) .

(من قال : تجوز وصية الصبي[2])

[١٠٨٩٦] (حدثنا معاذ عن روح[1]) بن القاسم عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم (عن أبيه[3] قال :كان غلام من غسان[1]) بالمدينة ، وكان (له ورثة[1]) بالشام ، وكانت له عمة (بالمدينة ، فلما حضر أتت عمر[1]) ابن الخطاب فذكرت ذلك (له وقالت[1]): أ فيوصى ، قال:(الله ، قال : قلت لا، [4]) قال : فأوصى لها بنخل ، فبعته أنا لها بثلاثين ألف درهم[5] .

[١٠٨٩٧] حدثنا أبو عاصم عن الأوزاعى عن الزهرى أن عثمان أجاز وصية ابن إحدى عشرة سنة .

[١٠٨٩٨] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أن عمر بن

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) لم يرد هذا الباب فى الأصل و م ، وإنما استدركناه من طبيعة الآثار الواردة .

(٣) عن عمرو بن سليم - كما فى جميع المراجع .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م الا أن كثيرا من الكلمات لا يتضح .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٧٨ من طريق عبد الله بن أبي بكر بن محمد ابن عمرو بن حزم . و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٨٢ من طريق عبد الله بن أبي بكر عن أبيه ببعض المفارقات .

عبد العزيز أجاز (وصية[1]) الصبي[2] .

[١٠٨٩٩] حدثنا عبد الوهاب (عن[1]) أيوب[3] عن محمد عن[4] عبدالله ابن (عتبة أنه سئل عن وصية جارية صغروها و حقروها فقال : من أصاب الحق أجزناه[1]) .

[١٠٩٠٠] (حدثنا[1]) علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي بكر بن أبي موسى[5] قال : أوصى ابن لأبي موسى غلام صغير بوصية ، فأراد إخوته أن يردوا وصيته ؛ فارتفعوا إلى (شريح[1]) فأجاز وصية الغلام .

[١٠٩٠١] حدثنا أبو داود الطيالسي عن هشام عن (حماد عن[1]) إبراهيم قال :/ تجوز وصية الصبي في ماله في الثلث فما دونه[6] . /١٠

[١٠٩٠٢] حدثنا (ابن[1]) إدريس عن مطرف عن الشعبي[7] قال :

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٨٠ من طريق سليمان بن موسى و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢٠ من طريق ابن أبي الزناد عن أبيه .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢١ ، و أخرجه سعيد في السنن ١/١٠٩ و عبد الرزاق في مصنفه ٩/٧٩ كلهم من طريق سفيان عن أيوب .

(٤) من المراجع ، و في الأصل و م : بن .

(٥) في م : أبي بكر بن موسى .

(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢٠ من طريق يزيد بن هارون عن هشام .

(٧) ذكره ابن حزم في المحلى ٩/٤٠٣ من طريق جابر الجعفي عن الشعبي .

قلت له : تجوز وصيته ؟ قال : (جائز[١]) .

[١٠٩٠٣] حدثنا غندر عن شعبة عن عمارة قال : سمعت أبا عمرو (ابن المغيرة قال : اختصم[١]) إلى علي غلام ، فأمر على أن نعتقه[٢] ، فأعتقناه .

[١٠٩٠٤] حدثنا (وكيع قال حدثنا إسماعيل[١]) عن الشعبي عن شريح[٣] أنه قال في وصية الصبي : (أيما موص أوصى فأصاب حقا جاز[١]) .

[١٠٩٠٥] حدثنا وكيع قال ثنا يونس[٤] بن أبي إسحاق (عن أبيه أن وصيا[٥] أوصى لظئر له من أهل[١]) الحيرة بأربعين درهما ، فأجازه شريح .

[١٠٩٠٦] حدثنا وكيع قال ثنا (يونس بن أبي[١]) إسحاق عن أبيه عن شريح[٦] قال : إذا اتى (الصبي الركى[٧] ، أن[١]) يقع فيها فقد (جازت وصيته[١]) .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) في الأصل و م : يعتقه .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/١١٠ من طريق هشيم عن اسماعيل .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢٠ من طريق سفيان عن أبي اسحاق ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧٨/٩ من طريق معمر عن أبي اسحاق .

(٥) كذا ، و الأنسب للباب : صبيا ، و في سنن الدارمي : غلاما .

(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٢٠ من طريق جعفر بن عون عن يونس .

(٧) في م : الذكى ، و في السنن : الركية .

[١٠٩٠٧] (حدثنا ـ) وكيع قال ثنا زكريا عن الشعبي قال: لا تجوز وصية غلام ولا (جارية حتى يصلي[١]).

(١٨٨٣) (من قال: لا تجوز وصية[١]) الصبي حتى يحتلم

[١٠٩٠٨] حدثنا (حفص عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال[١]): لا يجوز عتق الصبي[٢] و لا وصيته و لا بيعه و (لا شراؤه و لا طلاقه[١]).

[١٠٩٠٩] (حدثنا أبو أسامة[١]) عن[٣] هشام /(عن يونس[٤]) عن الحسن قال: لا تجوز (وصية[١]) غلام (حتى يحتلم ولا جارية حتى تحيض[١]).

[١٠٩١٠] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري[٥] (قال: وصيته ليست بجائزة إلا ما[١]) ليس بذي بال[٦].

[١٠٩١١] حدثنا عيسى بن يونس عن (أبي بكر بن عبد الله عن

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤٢١ من طريق سعيد بن المغيرة عن حفص. وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ٩/٨٠ من طريق ابراهيم بن أبي يحي عن الحجاج.

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤٢١ من طريق عمرو بن عون عن هشام، و أخرجه سعيد في السنن ١/١١٠ من طريق هشيم عن يونس.

(٤) زيد من سنتي الدارمي و سعيد.

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤٢١ من طريق نصر بن علي عن عبد الأعلى.

(٦) من سنن الدارمي، و في الأصل و م: مال ـ كذا.

مكحول[١]) قال[٢] : سمعته يقول : إذا بلغ الغلام خمسة عشر جازت وصيته[١] .

[١٠٩١٢] (حدثنا[١]) ابن إدريس عن هشام عن (يونس عن[٣]) (الحسن[١]) قال : لا تجوز وصيته .

[١٠٩١٣] حدثنا (أبو داود عن المعتمر بن[١]) الريان قال : حضرت (جعفر بن[١]) زيد فى المسجد الجامع و قال له زرارة بن أوفى وهو يومئذ على القضا : إنه دفع إلى غلام أعتق عبداً ، فأنكر ذلك الأولياء ، فأردت أن أرد ذلك ، ثم يودى الغلام حتى يشب (الغلام[١]) ويحب المال ، فان شاء أن يمضى أمضى ، و إن شاء أن يرد رد .

(١٨٨٤) من يوصى بمثل (نصيب[١]) أحد الورثة وله ذكر و أنثى

[١٠٩١٤] حدثنا أبو أسامة عن عوف (قال : شهدت[١]) هشام بن هبيرة قضى (فى رجل -) أوصى لأخت له[٤] عند موته بمثل نصيب اثنين من ولده ، و ترك الميت بنين و بنات ، فأرادت الموصى لها أن تجعل نفسها بمنزله الذكر و أبى (الورثة -) أن يجعلوها إلا بمنزلة الأنثى ، فقضى أنها

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) تكرر فى الأصل فقط .
(٣) زيد من الحديث رقم : ١٠٨٩٦ حيث مر هذا الحديث من طريق أبي أسامة.
(٤) سقط من م .

بمنزلتها إن لم يكن بنين .

[١٠٩١٥] حدثنا وكيع قال (حدثنا سفيان[1]) عن عوف الأعرابي عن هشام بن هبيرة أنه قضى في رجل أوصى لرجل بمثل نصيب أحد (ولده ، وولده[1]) ذكر وأنثى أن له نصيب الأنثى ، قال أبو بكر : قال وكيع : قال سفيان : له نصيب أنثى[2] .

(١٨٨٥) (رجل أوصى) لرجل بفرس ، وأوصى لآخر بثلث ماله ، وكان الفرس ثلث ماله

[١٠٩١٦] حدثنا (عمر عن يونس[1]) عن الزهري في رجل أوصى (لرجل[1]) بفرس وسماه ، وقال : ثلث (مالي لفلان وفلان ، و ـ) كان الفرس لعاب[3] ثلث ماله ، قال الزهري : نرى أن يقسم ثلث ماله (على حصصهم[1]) .

[١٠٩١٧] (حدثنا[1]) هشيم عن بعض أصحابه عن الحسن أنه قال في رجل أوصى (بدرهم وبالسدس ونحوه ، قال[1]) : يتحاصون جميعا .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٢ من طريق هشيم عن عوف ، واللفظ هناك « إن كان ولده ذكرا فله نصيب ذكر ، وإن كانوا إناثا فله نصيب الأنثى » .

(٣) كذا الكلمة في الأصل ، وفي م : تساق ـ وانظر هل هي : يساوي .

١١/ (١٨٨٦) الرجل (يوصى لعبده بالشيء[١]) /

[١٠٩١٨] (حدثنا[١]) حاتم بن وردان عن (يونس عن الحسن أنه كان[١]) لا يرى بأسا (أن يوصى الرجل لمملوكه[١]) بمائة درهم والمائتين (إذا رضى الأولياء، وإن[١]) جعل له شيئا من ثلثه[٢] فهو (فى عتقه[١]).

[١٠٩١٩] حدثنا حفص قال: (سألت عمر عن[١]) الرجل يوصى لعبده فقال: كان الحسن يقول: (لا يوصى له -) برغيف (وصلته عتاقته[١]).

(١٨٨٧) فى العبد يوصى، أ تجوز وصيته؟

[١٠٩٢٠] (حدثنا[١]) أبو (الأحوص[١]) عن شبيب[٣] بن[٤] غرقدة عن جندب (قال: سأل طهمان ابن عباس: أ يوصى[١]) العبد؟ قال: لا.

(١٨٨٨) من قال: وصية العبد (حيث جعلها[١])

[١٠٩٢١] (حدثنا[١]) عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد[٥] قالا: (وصية الرجل حيث) جعلها (إلا أن يتهم الوصى[١]).

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه الدارمى ببعض الاختصار من طريق يزيد بن زريع عن يونس - راجع السنن ص: ٤١٧

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٨٢ من طريق ابن أبي شيبة، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٩٠ من طريق ابن عيينة عن شبيب.

(٤) من السنن الكبرى، و فى الأصل: عن.

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٨/١٨٤ من طريق أيوب عن محمد فقط.

[١٠٩٢٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر (عن عامر قال: الوصى بمنزلة الوالد[١]) ، و إذا اتهم الوصى عزل او جعل معه غيره[٢] .

(١٨٨٩) فى (الرجل يوصى بوصية فيها عتاقة[١])

[١٠٩٢٣] حدثنا حفص عن (ليث عن[١]) مجاهد عن عمر قال: (إذا كانت وصية وعتاقة[١]) تحاصوا[٣] .

[١٠٩٢٤] حدثنا حفص و ابن علية عن أشعث عن نافع عن ابن عمر قال : إذا كانت عتاقة و وصية بدئ بالعتاقة[٤] .

[١٠٩٢٥] حدثنا حفص عن أشعث وحجاج عن الحكم عن شريح أنه كان يبدأ بالعتاقة[٥] .

[١٠٩٢٦] حدثنا جرير[٦] عن مغيرة (عن حماد[٧]) عن إبراهيم فى

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٨٤/٨ من طريق مجالد عن عامر .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٧٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة عن ابن فضيل.
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى من طريق سفيان عن اشعث ، وأخرجه سعيد فى السنن ١٠١/١ من طريق هشيم عن أشعث .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٧٧/٦ من طريق ابن أبي ليلى عن الحكم ، و أخرجه سعيد فى السنن ١٠١/١ من طريق هشيم عن أشعث .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١٠٢/١ من طريق جرير .
(٧) زيد من سنن سعيد .

الرجل (يوصى[1]) بعتاق عبده فى مرضه و يوصى (معـه بوصايا[1]) ، قال : يبدأ بعتاق العبد قبل (الوصايا[1]) ، فان أوصى أن يشترى له نسمة (فتعتق ، كانت[1]) النسمة كسائر الوصية .

[١٠٩٢٧] (حدثنا[1]) ابن علية عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : يبدأ[2] بالعتاق و إن أتى ذلك على[3] الثلث كله[4] .

[١٠٩٢٨] حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد[5] أنه كان يقول فى الوصية يكون فيها العتق فتزيد على الثلث ، قال : الثلث بينهم (بالحصص[1]) .

[١٠٩٢٩] حدثنا هشيم عن الشيباني عمن حدثه عن مسروق أنه قال فى (العتاقة و[1]) الوصية ، قال : يبدأ بالوصية[6] .

[١٠٩٣٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان (عن منصور[1]) عن الشعبي قال بالحصص[7] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) فى م : يبتدأ .
(٣) من م ، و فى الأصل : عن .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٦ من طريق وهيب عن يونس .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/١٠٢ من طريق خالد و يونس عن محمد بن سيرين .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١/١٠١ من طريق هشيم ، واللفظ هناك : يبدأ بالعتاقة.
(٧) هذا الحديث ساقط من م ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/١٠٢ من طريق =

[١٠٩٣١] حدثنا وكيع عن سفيان (عن منصور عن إبراهيم[١]) قال : يبدأ بالعتاقة[٢] .

[١٠٩٣٢] حدثنا جرير عن مغيرة [٣]عن حماد[٣] (عن إبراهيم قال : إنما يبدأ[١]) بالعتاقة إذا سمى مملوكا بعينه[٤] .

[١٠٩٣٣] حدثنا وكيع قال : (قال سفيان : إذا أوصى بأشياء و[١]) قال : أعتقوا عنى فبالحصص ، وإذا أوصى فقال : فلان (حر، بدئ بالعتاقة[١]).[٥]

[١٠٩٣٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : (يبدأ بالعتاقة[١]) .

[١٠٩٣٥] حدثنا (أبو خالد عن[١]) حجاج عن عطاء قال : بالحصص[٦].

[١٠٩٣٦] حدثنا (أبو خالد[١]) عن حجاج عن (الحكم عن إبراهيم

= مطرف عن الشعبي .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٦ من طريق إسرائيل عن منصور ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٧٧ من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان .
(٣) سقط ما بين الرقمين من م .
(٤) راجع الحديث رقم : ١٠٩٢٦ من هذا الباب .
(٥) ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٤٠٦
(٦) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة

قال : يبدأ[١]) بالعتاقة[٢] .

[١٠٩٣٧] حدثنا (عبد[١]) السلام عن حجاج عن الشعبي (في رجل مات و ترك[١]) ألفي درهم (وعبدا رقمته ألف درهم[١]) . و أوصى لرجل بخمسمائة وعتق العبد ، (قال : يعتق العبد وتبطل الوصية[١] .)

(١٨٩٠) (في قوله تعالى « وإذا حضر القسمة أولوا القربى[٣] »)[١]

[١٠٩٣٨] (حدثنا عباد بن العوام عن[١]) داود عن سعيد بن المسيب في قوله « و إذا حضر القسمة اولوا القربى و اليتامى والمساكين فارزقوهم منه » فحدث عن محمد عن عبيدة أنه ولي وصية (فأمر بشاة فذبحت فصنع طعاما لأجل[١]) هذه الآية و قال : لولا هذه الآية لكان هذا من

١٢/ مالي[٤] .

[١٠٩٣٩] (حدثنا جرير عن مغيرة عن[١]) إبراهيم في قوله « و إذا حضر القسمة أولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم (منه ، قال : إذا كان قسم[١]) القوم الميراث ، وكان هؤلاء شهودا رضخ لهم من الميراث ، فان (كانوا أغنياء و أحد منهم شاهد[١]) ، فان شاء أعطى من (نصيبه و إلا[١]) قال لهم قولا معروفا ؛ قال : يقول : إن كان لكم فيه حقا .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع رقم الحديث : ١٠٩٣١ من هذا الباب .

(٣) آية ٨/ النساء .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٧/٨ [طبعة جديدة] من طريق يونس عن محمد

[١٠٩٤٠] حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن عاصم عن أبي العالية و الحسن قالا : يرضخون ويقولون قولا معروفا[1] .

[١٠٩٤١] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : كان رجل يقسم ميراثا فقال لصاحبه : ألا تجيء بخير آية من كتاب الله قد (أصبت[2]) ، فقسم بينهم من (نصيبه[3]) .

[١٠٩٤٢] حدثنا يزيد بن هارون عن (سفيان بن[3]) حسين عن الحسن و ابن سيرين في قوله « و إذا حضر القسمة اولوا القربى و اليتامى » (قالا : هي[3]) مبينة ؛ فاذا حضرت و حضر هؤلاء القوم أعطوا منها و رضخ لهم .

[١٠٩٤٣] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري[4] في قوله « و إذا حضر القسمة اولوا القربى » : (إنها محكمة[3]) .

[١٠٩٤٤] حدثنا غندر عن شعبة[5] عن قتادة قال : سمعت يونس

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٨/١٤ (طبعة جديدة) من طريق أبي كريب عن يحيى بن يمان .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م إلا أن الكلمة ليست واضحة .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٨/٩ من طريق أبي سفيان عن معمر .

(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٨/١٤ من طريق محمد ـ ولعله غندر ـ ويحيى بن سعيد عن شعبة .

ابن جبير[1] يحدث عن حطان عن (أبي موسى[2]) في هذه الآية « و إذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى و المساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولا معروفا » قال : قضى بها أبو موسى .

[١٠٩٤٥] حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة (عن هشام بن عروة[2]) أن عروة قسم ميراث أخيه مصعب ، فأعطى من حضره من هؤلاء وبنوه صغار[3] .

[١٠٩٤٦] حدثنا (عبد الصمد[4]) عن حماد بن سلمة عن حجاج عن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى و[5] عبد (الرحمن بن أبي بكر انهما كانا يعطيان من[4]) حضر من هؤلاء .

[١٠٩٤٧] حدثنا وكيع عن سفيان[6] عن السدى عن أبي سعد[7]

---

(١) من التفسير ، و في الأصل و م : حبيب .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م و التفسير .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٨/١٣ من طريق معمر عن هشام بن عروة ببعض الاختصار .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) في م : عن .
(٦) أخرجه الطبري في التفسير ٨/١٦ من طريق يحيى بن يمان عن سفيان ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٢٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٧) من التفسير ، و في الأصل و م : أبي سعيد .

(عن سعيد بن جبير[1]) : « وإذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه » (قال : إن كانوا كبارا رضخوا ، وإن كانوا صغارا[1]) اعتذروا[2] إليهم ، فذلك قوله « قولا معروفا » .

[١٠٩٤٨] (حدثنا ابن فضيل عن أشعث عن ابن سيرين عن حميد بن[3]) عبد الرحمن قال : ولي أبي ميراثا فأمر (بشاة فذبحت فصنعت ، فلما[3]) قسم ذلك الميراث (أطعمهم وقال ـــ[3]) لمن لم يرث معروفا .

[١٠٩٤٩] حدثنا (يحيى بن يمان عن سفيان[1]) عن السدي عن أبي مالك : نسختها آية الميراث[4] .

[١٠٩٥٠] حدثنا ابن يمان[5] عن (معاذ عن[1]) الشيباني عن عكرمة عن ابن عباس قال : محكمة ليست (بمنسوخة[1]) .

(١٨٩١) (من رخص[1]) أن (يوصى[1]) بماله كله

[١٠٩٥١] حدثنا وكيع قال ثنا (الأعمش قال : سمعت الشعبي

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م والتفسير .
(٢) من التفسير ، وفي الأصل و م : اعتذر .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٨/١٠ من طريق أبي كريب عن يحيى بن يمان ، [illegible] السيوطي في الدر المنثور ٢/١٢٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٨/٧ من رواية أبي كريب عن يحيى بن يمان ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٢٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

يقول[١]) فى المسجد: مرة سمعت حديثا ما بقى أحد سمعه (غيرى، سمعت عمرو بن شرحبيل يقول[١]): قال عبد الله: إنكم معشر اليمن من أجدر قوم (أن يموت الرجل ولا يدع عصبة فليضع[١]) ماله حيث شاء؛ قال الأعمش: فقلت لابراهيم: إن (الشعبي قال كذا وكذا، قال إبراهيم[١]): حدثني همام[٢] ابن الحارث عن عمرو بن شرحبيل[٣] عن عبد (الله مثله[١]).

[١٠٩٥١/١] (حدثنا أبو[١]) أسامة عن هشام (بن عروة[١]) عن ابن سيرين قال: سألت عبيدة عن رجل ليس[١]) عليه عقد وليس عليه (عصبة، يوصى[١]) بماله كله؟ قال: نعم[٤].

[١٠٩٥٢] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي عن مسروق[٥] سئل عن رجل مات (ولم يترك مولى عتاقة ولا وارثا[١])، قال[٦]: حيث وضعه،

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م و التفسير.
(٢) فى م: حماد.
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٦٠ من طريق الأعمش عن إبراهيم.
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٦١ من طريق هشيم عن هشام وغيره، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٦٨ من طريق أيوب عن ابن سيرين.
(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٤٠٦ من طريق يعلى عن إسماعيل، وأخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٦٩ من طريق ابن عيينة عن إسماعيل، و كذلك أخرجه سعيد فى السنن ١/٦١
(٦) زيد فى الأصل و م: سالم، و لم تكن الزيادة فى المراجع فحذفناها.

١٣/ فان لم يكن أوصى بشيء/ فماله فى بيت المال .

[١٠٩٥٣] حدثنا عبد الأعلى (عن[١]) يونس عن الحسن فى رجل (والى رجلا[١]) فأسلم على يديه ، قال : إن شاء أوصى (بماله كله[١]) .

[١٠٩٥٤] حدثنا جرير عن مغيرة[٢] أن (أبا العالية[٣]) أوصى بميراثه لبنى هاشم .

(١٨٩٢) فى [قبول[٣]] الوصية ، من كان يوصى إلى الرجل [فيقبل[٣]] ذلك

[١٠٩٥٥] حدثنا (أبو أسامة قال حدثنا[٣]) هشام أن[٤] عبد الله بن مسعود و عثمان والمقداد بن الأسود و عبد الرحمن بن عوف و مطيع بن الأسود أوصوا إلى الزبير بن العوام ، قال : و أوصى إلى عبدالله بن الزبير[٥] .

[١٠٩٥٦] حدثنا (أزهر بن عون[٣]) عن نافع عن ابن عمر ، كان وصيا لرجل .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م و التفسير .

(٢) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٣٨٦/٣ من طريق جرير .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) فى الأصل و م : بن .

(٥) و أخرج البيهقى فى السنن الكبرى ٢٨٢/٦ من طريق آخر أن عبد الله بن مسعود أوصى فكتب « إن وصيتى الى الله و الى الزبير بن العوام و الى ابنه عبد الله بن الزبير ... » .

[١٠٩٥٧] حدثنا عباد بن العوام عن ابن عون قال : أوصى (إلى ابن عم لي[١]) فكرهت ذلك ، فسألت عمرا فأمرني أن أقبلها ؛ قال : وكان ابن سيرين يقبل الوصية .

[١٠٩٥٨] (حدثنا[١]) أبو أسامة عن إسماعيل عن قيس قال : كان أبو عبيدة عند القراء فأوصى إلى عمر بن الخطاب .

[١٠٩٥٩] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي الهيثم قال : بعث إلى إبراهيم فأوصى (إلى[١]) .

(١٨٩٣) [ما يجوز للرجل[١]] من الوصية في ماله ؟

[١٠٩٦٠] حدثنا ابن[٢] عيينة (عن الزهري عن عامر بن سعد[١]) عن أبيه أنه قال : مرض مرضا أشفى منه ، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم (يعوده ، فقال : يا رسول الله[١]) ! إن لي مالا كثيرا وليس يرثني إلا ابنة لي ، أفأتصدق (بالثلثين ، قال : لا ، قال : الشطر ، قال ؛ لا ، قلت فالثلث ، قال : الثلث والثلث كثير[١]) .

[١٠٩٦١] حدثنا وكيع[٣] عن هشام عن أبيه عن (ابن عباس قال :

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٩ من طريق هشام بن عمار وغيره عن ابن عيينة .
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٩ من طريق علي بن محمد عن وكيع ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٢٨/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ،=

وددت[١]) أن الناس (غضوا من الثلث الى[١]) الربع ، لأن رسول الله صلى الله عليه و سلم (قال : الثلث كثير[١]) .

[١٠٩٦٢] (حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه أن الزبير[١]) أوصى بثلثه .

[١٠٩٦٣] حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : ذكر (عنـــد عمر الثلث فى الوصية ، قال : الثلث وسط[١]) لا بخس و لا شطط[٢] .

[١٠٩٦٤] حدثنا عبدالأعلى عن برد (عن مكحول أن معاذ بن جبل قال : إن الله تصدق[١]) عليكم بثلث أموالكم زيادة فى حياتكم - يعنى الوصية[٣] .

[١٠٩٦٥] (حدثنا أبو معاوية عن جعفر بن برقان عن[١]) خالد بن أبي عزة قال : قال أبو بكر : آخر من قال ما أخذ الله[٤] (من النىء فأوصى بالخمس[١]) .

و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٦٧ من طريق أيوب عن نافع ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٢٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٢٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) العبارة هنا ليست واضحة فى الأصل و م ، وأخرج الطبرى فى تفسيره ٣/٥٥٠ عن الحسن قال : أوصى أبو بكر بالخمس من ماله و قال : آلا أرضى من مالى بما رضى الله لنفسه .

[١٠٩٦٦] (حدثنا[١]) أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك قال : أوصى أبو بكر و علي بالخمس[٢] .

[١٠٩٦٧] (حدثنا ابن علية عن حميد عن بكر[١]) أن حميد بن عبدالرحمن (قال[٣]) : ما كنت لأقبل وصية رجل يوصي بالثلث وله (ولد[١]) .

[١٠٩٦٨] (حدثنا أبو خالد[١]) عن هشام عن محمد عن شريح[٤] قال: الثلث جهد[٥] وهو جائز .

[١٠٩٦٩] (حدثنا أبو أسامة عن بشر بن[١]) عقبة عن يزيد بن الشخير قال : (كان[١]) مطرف يرى الخمس في الوصية (ضمنا[١]) .

[١٠٩٧٠] (حدثنا أبو[١]) معاوية عن الأعمش عن (إبراهيم قال[١]) : كانوا يقولون يوصي بالخمس أفضل من الذي يوصي بالربع ، والذي يوصي بالربع أفضل من الذي يوصي بالثلث[٦] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٨٨ من طريق هشيم عن جويبر .
(٣) زيد من السياق ، و الحديث أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٣ - ٤١٤ من طريق حماد بن سلمة عن حميد .
(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٤ من طريق سفيان عن هشام ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٩٠ من طريق هشيم عن هشام ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٦٨ من طريق معمر عن محمد .
(٥) من المراجع ، و في الأصل و م : حد - كذا .

[١٠٩٧١] حدثنا يعلى و ابن نمير عن إسماعيل عن الشعبي قال : إنما كانوا يوصون بالخمس والربع ، والثلث (منتهى الجامح[1]) ، و قال ابن نمير : منتهى الجامح[2] .

[١٠٩٧٢] حدثنا (أبو[1]) الأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن (علي قال: لأن[1]) أوصي بالخمس أحب إلي من أوصي بالربع ، (ولأن[1]) أوصي بالربع أحب إلي من أن أوصي بالثلث ، (و من أوصى (بالثلث[3]) لم[4] -[1]) يترك .

١٤/ [١٠٩٧٣] حدثنا يحي (بن آدم قال[1]) ثنا مغول عن/ الأعمش عن طلحة عن أبي عمار عن عمرو بن شرحبيل قال: الثلث جنف والربع جنف.

[١٠٩٧٤] حدثنا يحي بن آدم قال ثنا مغول عن الأعمش (عن

(٦) أورده السيوطي في الدر ٢/١٢٨ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٨٩ من طريق مغيرة عن ابراهيم ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٦٧ من طريق الثوري عن الأعمش

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٠ من طريق هشيم عن اسماعيل ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٣ من طريق يعلى ، قال الدارمي : يعني بالجامح الفرس الجموح .

(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في م : له ـ كذا .

مالك[1]) بن الحارث عن العباس قال : الربع جنف والثلث جنف .

[١٠٩٧٥] حدثنا حسين بن على عن (زائدة[1]) عن منصور قال : قال إبراهيم : كان يقال : السدس خير من الثلث فى الوصية[2] .

[١٠٩٧٦] حدثنا ابن (فضيل عن[1]) عطاء عن أبي عبد الرحمن قال : كانوا يستحبون أن يتركوا من الثلث .

(١٨٩٤) من كان يوصى (ويستحبها[1])

[١٠٩٧٧] حدثنا جرير عن مغيرة عن قثم مولى ابن عباس قال : قال على : وصيتى إلى (أكبر ولدى) غير طاعن عليه فى بطن ولا فى فرج .

[١٠٩٧٨] حدثنا أبو أسامة قال ثنا عبيد الله[3] عن نافع عن (ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم[1]) قال : ما حق امرئ مسلم يبيت ليلتين وله شيء يوصى به الا وصيته (مكتوبة عنده[1]) .

[١٠٩٧٩] (حدثنا عبد[1]) الأعلى عن داود عن عامر[4] قال : من أوصى بوصية لم يحف فيها ولم[5] (يضار أحدا كان[6] له من الأجر ما لو تصدق[1])

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٢٨ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١١ من طريق محمد بن عبيد عن عبيد الله .

(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٢٨ من رواية ابن أبي شيبة ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٢١ من طريق عباد بن زيد عن داود ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٩١ من طريق خالد بن عبد الله عن داود .

به فى حياته فى صحته .

[١٠٩٨٠] حدثنا ابن (إدريس عن داود[١]) عن عكرمة عن (ابن عباس قال : الضرار[١]) فى الوصيـــة من الكبائر ، ثم تلى[٢] « غير (مضار وصية من الله[١]) » .

[١٠٩٨١] (حدثنا[١]) ابن مهـدى عن (سفيان عن حبيب[١]) قال : ذهبت انا و الحكم إلى سعيد (ابن جبير فسألته[١]) عن قوله تعالى « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم[٣] » إلى قوله « (سديدا » قال[١]) : هو الذى يحضره الموت فيقول له من يحضره[٤] : اتق الله و (أعطهم صلهم برهم ـ) ولو كانوا (هم الذين يأمرونه[١]) بالوصيـة لأحبوا أن يبقوا[٥] لأولادهم ، (فأتينا مقسما فسألنا فقال : ما قال[١]) سعيد ؟ فقلنا كذا وكذا ،

ـــ (٥) من الدر ، و فى الأصل و م : لا .

(٦) من المراجع ، و فى م : ان يكون .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع آية ١٢ من النساء .

(٣) آية ٩ من النساء .

(٤) فى الأصل و م : يحضرهم ، والتصحيح من تفسير الطبرى ٨/٢١ ـ ٢٢ حيث أخرج الحديث من طريق محمد بن بشار عن عبدالرحمن بن مهدى مفرقا فى موضعين .

(٥) من التفسير ، و فى الأصل و م : ينفقوا .

قال : لا ، ولكنه الرجل يحضره الموت (فيقال له : اتق الله و أمسك عليك ـ) (مالك[١] ـ) فانه ليس أحد أحق بمالك من ولدك ، و لو كان الذى (يوصى ذا قرابة لأحبوا أن يوصى لهم[٢]) .

[١٠٩٨٢] (حدثنا[٢]) أبو خالد الأحمر عن داود بن أبي هند عن القاسم بن عمرو (قال : اشتكى أبي فلقيت ثمامة بن حزن[٢]) القشيرى فقال لى : أوصى أبوك ؟ قلت لا ، قال : إن استطعت (أن يوصى فليوص ، فانها تمام لما[٢]) انتقص من زكاته[٣] .

[١٠٩٨٣] حدثنا أبو خالد عن داود بن ابي هند (عن عكرمة عن ابن عباس قال[٢]) : الضرار فى الوصية من الكبائر ، (ثم قرأ « من[٢]) يعص الله ورسوله (و يتعد حدوده يدخله نارا[٢]) خالدا فيها »[٤] ،

[١٠٩٨٤] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرنى إبراهيم ابن ميسرة أنه سمع طاوسا يقول : ما من مسلم *يؤمر بالوصية* و لم يوص

(١) زيد من التفسير .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م و التفسير .
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٩١/١ من طريق خالد و هشيم عن داود ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١١ من طريق حماد بن سلمة عن داود ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٥٧/٩ من طريق اسماعيل عن داود .
(٤) آية ١٤ من النساء ، والحديث أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٨٨/٩ من طريق سفيان عن داود .

إلا أمله محقوقون أن يوصوا عنه[١] .

[١٠٩٨٥] حدثنا أبو أسامة قال ثنا مسعر قال ثنا أبو حمزة عن ابراهيم قال : كانوا يكرهون (أن يموت[٢]) الرجل قبل أن يوصى قبل أن (تنزل[٣] المواريث[٢]) .

[١٠٩٨٦] حدثنا وكيع عن مالك (بن مغول[٢]) عن طلحة قال : قلت لابن أبي أوفى : أو (صى) رسول الله صلى الله عليه و سلم[٢]) ؟ قال : لا ، قلت : فكيف أمر الناس بالوصية ؟ قال : أوصى بكتاب الله[٤] .

[١٠٩٨٧] حدثنا أبو معاوية و ابن نمير[٥] عن الأعمش عن سفيان

(٥-٥) في الأصل : يوى بالوصية لموت ، و في م : يوقر بالوصية ، و التصحيح من سنن سعيد

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٥٧ من طريق ابن جريج و ابن عيينة ، و أخرجه سعيد في السنن ١/١٠٦ من طريق ابن طاوس عن أبيه .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) في م : يترك ، و التصحيح من الدر المنثور للسيوطي ٢/١٢٨ حيث أورده من رواية ابن أبي شيبة
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/١/٤٩ من طريق وكيع ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١١ من طريق محمد بن يوسف عن مالك بن مغول ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٨ من طريق علي بن محمد عن وكيع .
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/١/٤٩ من طريق أبي معاوية و ابن نمير ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

عن مسروق عن عائشة قالت : ما ترك رسول الله صلى الله عليـــه و سلم

/١٥ دينارا/ و لا درهما[١] و لا أوصى بشيء .

[١٠٩٨٨] حدثنا عبيد الله قال أنا إسرائيـل عن أبي اسحـاق (عن أرقم[٢]) بن شرحبيل عن ابن عبـاس قال : مات رسول الله صلى الله عليه و سلم و لم يوص .

[١٠٩٨٩] حدثنا (ابن[٢]) علية عن ابن عون[٣] عن ابراهيم عن الأسود قال : ذكروا عند عائشة أن عليا كان (وصيا ، فقالت[٢]) : متى أوصى إليه ؟ فلقد كنت مستندته الى حجرى [٤] فانخنث [٤] ، فمات ، فمتى[٥] أوصى (إليه[٢]) .

(١٨٩٥) (فى الرجل[٢]) يكون له المال الجديد القليل ، أ يوصى فيـــه ؟

[١٠٩٩٠] حدثنا (ابن جريج عن ليث عن طاوس عن[٢]) ابن عباس (قال : اذا ترك الميت سبعمائة درهم فلا يوصى[٦]) .

---

(١) زيد فى الطبقات وسنن ابن ماجه : ولا شاة ولا بعيرا .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٩/١/٢ من طريق وهيب عن ابن عون .

(٤) من الطبقات ، و فى م : فانحبس - كذا .

(٥) من الطبقات ، و فى م : فمن - كذا .

(٦) فى الأصل و م بياض ملأناه من السنن الكبرى للبيهقى ٢٧٠/٦ من طريق ابن المبارك عن ابن جريج .

[١٠٩٩١] (حدثنا زيد بن حباب عن خيثم عن قتادة « ان ترك[١]) خيراً الوصية[٢] » قال : خير المال « كان يقال[٣] : ألف درهم (فصاعدا[١]).

[١٠٩٩٢] (حدثنا أبو خالد عن هشام[١]) عن أبيه أن عليا دخل على رجل من بني هاشم يعوده (فأراد أن يوصى فنهاه[١]) و قال : إن الله (يقول : ان ترك[١]) خيرا » و إنك لم تدع مالا ، فدعه لعيالك[٤].

[١٠٩٩٣] حدثنا (أبو معاوية[١]) عن محمد بن شريك (عن ابن أبي مليكة عن عائشة ، قال[١]) ؛ قال لها رجل : إني أريد أن أوصى ، قالت : كم مالك ؟ قال : ثلاثة آلاف ؛ قالت : فكم (عيالك ؟ قال : أربعة ، قالت : فان الله يقول : إن[١]) ترك خيرا » وإنه شيء يسير ، فدعه لعيالك فانه أفضل[٥].

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) راجع آية ١٨٠ من البقرة .
(٣) أخرجه ابن جرير في التفسير ٣/٣٩٤ من طريق همام عن قتادة .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٧٠ من طريق إسحاق بن ابراهيم عن أبي خالد ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٦٢ من طريق الثوري عن هشام ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٢ من طريق حماد بن زيد عن هشام .
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٧٠ من طريق سعيد عن أبي معاوية ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٦٣ من وجه آخر .

(١٨٩٦) [فى قوله « إن ترك خيراً الوصية[1] »]

[١٠٩٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن ابراهيم[2] (فى قوله « وصية لأزواجهم[3] » قال : هى منسوخة[1]) .

[١٠٩٩٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن الجهضم عن عبد الله بن بدر عن ابن (عمر « إن ترك خيرا الوصية » قال نسختها[1]) آية الفرائض ، وترك الأقربون ممن لا يرث[4] .

(١٨٩٧) من قال : [الوصية مضمونة أم لا ؟[1]]

[١٠٩٩٦] (حدثنا وكيع حدثنا[1]) يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال : الوصية ليست (بمضمونة ، إنما هى بمنزلة الدين فى الرجل[1]) .

[١٠٩٩٧] حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن ابراهيم بن ميسرة (عن طاوس أنه كان يرى[1]) الوصية مضمونة .

(١٨٩٨) فى الرجل يوصى الى الرجل فيقبل ثم (ينكر[1])

[١٠٩٩٨] (حدثنا أبو بكر[1]) ابن عياش عن هشام (عن الحسن[1])

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٢٥٧/٥ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .
(٣) راجع آية ٢٤٠ من البقرة .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٩١/٣ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، وراجع أيضا حديث قتادة على ص : ٣٨٨

قال : اذا اوصى رجل الى رجل غائب ثم قدم فأقر بالوصية ثم أنكر فليس له ذلك[١] .

(١٨٩٩) الحامل توصى والرجل يوصى فى المزاحفة وركوب البحر

[١٠٩٩٩] حدثنا معتمر بن سليمان أنه قرأ على فضيل بن ميسرة (عن ابن[٢]) جرير عن الحكم عن مجاهد عن عمر قال : إذا (التقى[٢]) الزحفان والمرأة يضربها المخاض (لا يجوز لهما[٢]) فى مالهما إلا الثلث[٣] .

[١١٠٠٠] حدثنا (ابن مبارك[٢]) عن هشام عن الحسن فى الرجل (يعطى فى المزاحفة[٢]) وركوب البحر والطاعون (والحامل[٢]) ، قال : ما أعطوا فهو جائز ، لا يكن من الثلث[٤] .

[١١٠٠١] حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال : ما صنعت الحامل فى شهرها فهو من الثلث[٥] .

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٧ من طريق محمد بن سعيد عن أبي بكر .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٨/٣٢٠ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) وأخرج عبدالرزاق فى المصنف ٩/٧٥ عن معمر أنه قال : إذا حضر القتال ووقع الطاعون و ركب البحر لم يجز إلا الثلث .
(٥) وأخرج عبد الرزاق فى المصنف ٩/٨٦ من طريق معمر عن قتادة أنه قال : ما صنعت الحامل فى حملها فهو وصية .

[١١٠٠٢] حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يكون به السل والحمى وهو يجيء (ويذهب[١]) ، قال : ما[٢] صنع من شيء فهو من جميع المال إلا أن يكون أضنى على فراشه .

[١١٠٠٣] حدثنا عمر (عن ابن جريج[١]) عن عطاء قال: الحامل وصية[٣].

[١١٠٠٤] حدثنا وكيع ثنا سفيان عن جابر عن عامر (قال[١]) : الحامل وصية[٤] .

/١٦ [١١٠٠٥] حدثنا وكيع عن حماد بن/ زيد عن يحيي بن سعيد قال (أعطت امرأتي عطاء[١]) وهي حامل فقال القاسم بن محمد : هو من جميع المال ، قال حماد : قال يحيي : و (نحن نقول : هو من جميع المال[١]) ما لم يضر بها الطلق[٥] .

[١١٠٠٦] حدثنا وكيع ثنا إسرائيل عن جابر[٦] عن (عامر قال :

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في م : من .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٨٦ من طريق ابن جريج .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٨٦ من طريق سفيان عن جابر عن عامر عن شريح .
(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٥ من طريق أبي النعمان عن حماد بن زيد ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٩٩ من طريق عمرو بن الحارث عن يحيي بن سعيد.
(٦) راجع الحديث رقم : ١٠٢٠٥

الحامل وصية[1] .

(١٩٠٠) فى الرجل يحبس ، ما يجوز له من ماله

[١١٠٠٧] (حدثنا هشيم عن حميد[2] قال : حبسنى[1]) أياس بن معاوية فى الظنة (فأرسلنى فقال : انطلق[1]) إلى الحسن (فاسأله ما حالى فيما[1]) [3]أحدث فى[3] مالى على حالى (هذه ، قال : فأتيت الحسن[1]) : فقلت له : إن أخاك (أياسا يقرئك[1]) السلام ويقول : حالى (فيما أحدث[4] فى يومى هذا ؛ فقال الحسن : حاله حال المريض ، لا يجوز له إلا الثلث[1]) .

(١٩٠١) [فى الرجل يريد السفر فيوصى ، ما يجوز له فى ذلك[1]]

[١١٠٠٨] (حدثنا يحيى بن سعيد[1]) عن (شعبة[1]) عن مغيرة عن سماك عن الشعبي قال : (لو وضع رجله فى الغرز فما ـ) أوصى به فهو من الثلث[5] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) فى م : محمد ، و التصحيح من سنن سعيد بن منصور ٩٩/١ حيث أخرج الحديث من طريق هشيم عن حميد الطويل .
(٣-٣) من السنن ، و فى الأصل و م : أخذت من ـ كذا .
(٤) فى م : أخذت .
(٥) اخرجه سعيد فى السنن ٩٨/١ من طريق هشيم عن مغيرة .

[١١٠٠٩] حدثنا وكيع قال ثنا (سفيان عن جابر عن الشعبي عن[١]) شريح قال : إذا وضع رجله في الغرز فما تكلم به من (شيء فهو من ثلثه[١]) .

[١١٠١٠] (حدثنا غندر[١]) عن شعبة عن مغيرة عن سماك عن الشعبي عن مسروق (أنه قال : إذا وضع الرجل رجله[١]) في الغرز - يقول : إذا سافر - فما أوصى به فهو من الثلث .

(١٩٠٢) (في الأسير في أيدي[١]) العدو ، ما يجوز له من ماله

[١١٠١١] حدثنا عبد الأعلى (عن هشام عن الحسن[١]) في الأسير في أيدي العدو : إن أعطى عطية أو نحل نحلا (أو أوصى بثلثه فهو جائز[١]) .

[١١٠١٢] حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال : لا يجوز للاسير في ماله إلا الثلث .

(١٩٠٣) من قال : أمر الوصي جائز وهو بمنزلة الوالد

[١١٠١٣] حدثنا هشيم (عن مغيرة[١]) عن إبراهيم قال : بيع الوصي جائز[٢] .

[١١٠١٤] حدثنا الفضل بن دكين عن شريك (عن الشيباني[١]) عن

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١٤ من طريق شريك عن مغيرة بلفظ « الوصي أمين فيما أوصى اليه به » .

الشعبي قال : الوصى بمنزلة (الآب[١]) .

[١١٠١٥] حدثنا ابن مهدى عن (يحي بن حمزة عن[١]) (ابن[٢]) وهب (عن مكحول[٢]) قال : أمر الوصى جائز (إلا ف[١]) الرباع و إن باع بيعا لم يقل .

[١١٠١٦] (حدثنا[١]) وكيع عن يزيد عن إبراهيم عن الحسن قال : تنظروا إلى اليتيم مثل ما يرى لليتيم بعمل ليتهم به .

[١١٠١٧] حدثنا وكيع عن شريك عن مغيرة عن الشيبانى عن الشعبي : (قال[١]) : الوصى بمنزلة الوالد[٣] .

(١٩٠٤) فى الوصى يشهد ، هل يجوز أم لا ؟

[١١٠١٨] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن أبى إسحاق أن شريحا كان يجيز شهادة (الاوصياء[١]) .

[١١٠١٩] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن حماد عن إبراهيم مثله .

[١١٠٢٠] حدثنا (وكيع عن سفيان[١]) عن جابر عن عامر قال : لا يجوز ، هو خصم .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من سنن الدارمى ص : ٤١٤ حيث أخرجه من طريق ابن المبارك عن يحي بن حمزة .

(٣) راجع الحديث رقم : ١١٠١٤

(١٩٠٥) فى الرجل يوصى لأم (ولده[١])

[١١٠٢١] (حدثنا هشيم عن حميد عن الحسن أن عمر أوصى لأمهات أولاده بأربعة[١]) آلاف أربعة آلاف[٢].

[١١٠٢٢] حدثنا ابن علية عن (سلمة بن علقمة عن الحسن أن[١]) عمران بن حصين أوصى لأمهات أولاده.

[١١٠٢٣] حدثنا (خالد بن حبان عن جعفر بن برقان قال[١]): قلت لميمون بن مهران: الرجل يوصى لأم ولده؟ قال: هو (جائز[١]).

[١١٠٢٤] حدثنا يحي (بن يمان عن[١]) سفيان عن جابر قال:
/١٧ أوصى/ الشعبي لأم ولده[٣].

[١١٠٢٥] حدثنا وكيع عن شعبة عن (عن الحكم عن إبراهيم فى الرجل يهب[١]) لأم ولده، قال: (هو[١]) جائز[٤].

[١١٠٢٦] حدثنا معتمر قال: قلت ليونس: (رجل وهب لأم ولده

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٤٢٠ من طريق حماد بن سلمة عن حميد، وأخرجه سعيد فى السنن ١/١١٠ من طريق هشيم، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٨٩ من طريق الثورى عن رجل عن الحسن.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٨٩ من طريق سفيان

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ٩/٨٩ من طريق عبد الله عن شعبة.

شيئا ، ثم مات ، قال : كان[١]) الحسن يقول : هو لها[٢] .

[١١٠٢٧] حدثنا جرير (عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : إذا أحرزت[١]) أم الولد شيئا فى حياته سيدها فمات (سيدها فهو لها وقد عتقت ، فان انتزع[١]) الميت شيئا [٣]قبل أن يموت[٣] أوصى بشىء ، فما كانت ([١]احرزت فى حياته ، تصنع فيه ما شاءت[١] .

(١٩٠٦) رجل أوصى وترك مالا و رقيقا فقال : (عبدى فلان لفلان)

[١١٠٢٨] حدثنا جرير عن عبد الكريم بن رفيع قال : توفى رجل (بالرى وترك مالا و رقيقا[١]) فقال : عبـــدى فلان لفلان و عبدى فلان لفلان ، فلم تبلغ وصيته (الثلث ، فلما أقبل بالرقيق[١]) إلى الكوفة مات بعض رقيق الورثة ، و لم يمت رقيق الذى أوصى لهم ، فسألت (إبراهيم[١]) فقال : يعطى أصحاب الوصية على ما أوصى به صاحبه .

(١٩٠٧) فى الرجل يوصى إلى عبده و إلى مكاتبه

[١١٠٢٩] حدثنا جرير عن مغيرة عن (إبراهيم[١]) فى رجل جعل وصيته إلى مكاتبه ، فقـال المكاتب : إنى قد أنفقت مكاتبتى على (عيال[١])

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق معتمر .
(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .

مولاى ، فقال : يصدق ، ويجوز ذلك ، ولا (بأس[١]) أن يوصى إلى عبده ، فإن قال العبد : (إنى قد كاتبت[١]) نفسى ، أو بعت نفسى[٢] ، لم يجز (ذلك[١]) .

(١٩٠٨) فى رجل أوصى لبنى هاشم ألمواليهم (من ذلك شىء[١])

[١١٠٣٠] حدثنا (ابن إدريس[١]) عن عبد الملك عن عطاء قال : سئل عن رجل أوصى لبنى هاشم ، أيدخل مواليهم معهم ؟ قال : لا .

(١٩٠٩) الرجل يلى المال وفيهم صغير وكبير (كيف[١]) ينفق

[١١٠٣١] حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك عن عطاء أن سعد ابن (قسم[١]) ماله بين ورثته على كتاب الله ، وامرأة له قد وضعت رجلا ، فأرسل أبو بكر وعمر (إلى قيس بن[١]) سعد أن أخرج لهذا الغلام حقه ، قال : قال أما شىء صنعه سعد فلا أرجع فيه ، ولكن نصيبى (له ، فقبل ذلك[١]) منه[٣] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/١١٩ من طريق جرير مع بعض المفارقات اللفظية .
(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٩٩ و سعيد فى السنن ١/٧٧ من طريق ابن جريج عن عطاء .

(١٩١٠) رجل اشترى اختا له وابن لها لا يدرى[1] من أبوه، ثم مات (ابنها[2])

[١١٠٣٢] (حدثنا ابن[2]) فضيل عن بيان عن وبرة قال : اشترى رجل أختا له كانت سبية (فى الجاهلية فاشتراها و ابنا[2]) لها لا يدرى من ابوه، فشب فأصاب مالا ثم مات فأتوا (عمر فقصوا عليه القصة فقال : خذوا[2]) ميراثه فاجعلوه فى بيت المال، ما أراه ترك ولى (نعمة ولا أرى لك فريضة، فبلغ ذلك[2]) ابن مسعود فقال : مه حتى ألقاه، فلقيه (فقال : يا أمير المؤمنين[2]) عصبة (وولى نعمة قال : كذا[2]) ؟ قال : نعم فأعطاه المال[3].

(١٩١١) (فى رجل كانت له أخت[2]) بغى فتوفيت و (تركت[2]) ابنا فمات

[١١٠٣٣] حدثنا (يحيى بن عيسى عن[2]) الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال : جاء رجل إلى عمر فقال له : كانت (لى أخت بغى[2]) فتوفيت وتركت غلاما فمات و ترك ذودا (من الابل فقال عمر : ما أرى بينك[2]) وبينه نسبا، ائت بها فاجعلها فى إبل الصدقة، (قال : فأتى ابن مسعود فذكر ذلك[2]) له، فقام عبد الله فأتى عمر فقال : ما تقول يا أمير المؤمنين (قال :

(١) فى م ما يدرى.
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) و راجع أيضا الحديث الآتى.

ما أرى بينه وبينه نسبا[١]) فقال : أ ليس هو خاله و ولي نعمته[٢] ، فقال : ما ترى ؟ (قال : أرى أنه أحق بماله، فردها عليه عمر[١]) .

(١٩١٢) في الرجل يوصي بالشيء في الفقراء أيفضل (بعضهم على بعض[١])

١٨/ [١١٠٣٤] (حدثنا[١]) أبو أسامة عن أبي عوانة/ قال : سئل حماد عن رجل (أوصى في الفقراء بدراهم ، قال[١]) : لم ير بأساً أن يفضل بعضهم على بعض بقدر الحاجة .

(١٩١٣) في الرجل (يفضل بعض ولده[١]) على بعض

[١١٠٣٥] حدثنا ابن علية (عن ابن جريج[٣] قال : قلت لعطاء[١] :) أحق تسوية النحل بين الولد على كتاب الله ؟ قال : نعم ! وقد بلغنا[٤] ذلك عن نبي الله صلى الله عليه و سلم أنه قال : أ سويت بين ولدك ؟ قلت : في النعمان ، قال : وغيره ، زعموا .

[١١٠٣٦] حدثنا عباد عن حصين عن الشعبي قال : سمعت النعمان ابن بشير يقول : أعطاني أبي (عطية ، فقالت[١]) أمي عمرة ابنة رواحة :

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٧ من طريق مغيرة عن ابراهيم
(٣) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٩٨ من طريق ابن جريج .
(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : فعلنا .

فلا أرضى حتى (تشهد[1]) رسول الله صلى الله عليه و سلم ، (فأتى[1]) رسول الله صلى الله عليه و سلم : فقال : يا رسول الله ! إني أعطيت ابن عمرة عطية (فأمرتني أن أشهدك[1]) ، فقال : أعطيت كل ولدك مثل هذا ؟ قال : لا ! قال : اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم ، قال : فرجع فرد عطيته[2] .

[١١٠٣٧] حدثنا ابن علية عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن و عن محمد بن النعمان عن أبيه أن أباه نحله غلاما و أنه أتى النبي صلى الله عليه و سلم ليشهده فقال : أكل ولدك أعطيته مثل هذا ؟ قال : لا ، قال : فاردده[3] .

[١١٠٣٨] حدثنا علي بن مسهر عن أبي حيان عن الشعبي عن النعمان ابن بشير قال : انطلق (بي أبي إلى[1]) النبي صلى الله عليه و سلم ليشهده على عطية أعطانيها ، قال : لك (غيره ، قال : نعم ، قال[1]) : أعطيتهم مثل أعطيته ؟ قال : لا ، قال : فلا أشهد على جور[4] .

[١١٠٣٩] حدثنا (ابن علية عن ابن أبي[1]) نجيح قال : كان طاوس

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٧٦/٦ من طريق أبي عوانة عن
وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩٧/٩ من طريق عون بن عبدالله عن الشعبي .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٧٦/٦ من طريق سفيان عن الزهري وقال
رواه مسلم في الصحيح عن أبي بكر بن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٧٦/٦ من طريق عبد الله عن أبي حيان .

إذا سئل عنه قال : « أحكم الجاهلية (يبغون[١] »)[٢] .

[١١٠٤٠] حدثنا ابن علية عن معمر عن الزهرى قال : قال عروة : (يرد[٣]) من جنف الحى (ما يرد من جنف الميت[١]) .

[١١٠٤١] حدثنا أبو داود عن مسمع بن ثابت عن عكرمة أنه كان (يكرهه[١]) .

[١١٠٤٢] حدثنا (وكيع عن مالك[١]) بن مغول عن أبى معشر عن إبراهيم قال : كانوا (يستحبون أن[١]) يعدل (الرجل بين ولده حتى فى القبل[١]) .

[١١٠٤٣] حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم أنه كره أن يفضل الرجل بعض (ولده على بعض[١]) وكان (يجيزه فى القضاء[١]) .

[١١٠٤٤] حدثنا أبو أسامة قال ثنا مجالد عن (عن عامر عن شريح أنه قال : لا بأس أن يفضل[١]) الرجل بعض ولده على بعض .

[١١٠٤٥] حدثنا (حسين بن على عن زائدة عن أبى حيان قال[١]) : حدثنى أبى قال : حضر جار لشريح و له بنون فقسم (ماله بينهم لا يألو أن يعدل ، ثم دعا[١]) شريح فجاء فقال : أبا أمية ! إنى قسمت مالى بين ولدى

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) وأخرج عبد الرزاق فى مصنفه ٩/١٠٠ عن طاوس أنه قال : لا تفضل أحدا على أحد بشعرة .
(٣) زيد نظرا للسياق ، ثم وجدناه كا أثبتنا فى المحلى ٩/١٧٥ حيث أخرج الحديث من طريق عبد الرزاق عن معمر .

(و لم آل وقد أشهدتك[١]) ، فقال شريح : قسمة الله أعدل من قسمتك ، فارددهم إلى (قسمة الله وفرائضه وأشهدني[١]) و إلا فلا تشهدني ، لا أشهد على جور .

[١١٠٤٦] حدثنا أبو معاوية[٢] (عن الأعمش عن مسلم[١]) عن مسروق أنه حضر رجلا يوصي فأوصى بأشياء لا ينبغي ، فقال : (مسروق : إن الله قد قسم[١]) بينكم فأحسن ، و أنه من يرغب برأيه عن[٣] رأى الله يضل ، أوص لذوي[٤] قرابتك ممن لا يرثك[٥] ، ثم دع المال على من[٦] قسمه الله عليه .

(١٩١٤) الرجل يكون به الجذام فيقر بالشيء

[١١٠٤٧] حدثنا وكيع عن (أسرائيل[١]) عن جابر عن القاسم والشعبي في رجل كان به جذام فقال : أخي شريكي في مالي ، (فقال : إن[١]) شهدت الشهود أنه أوصى به قبل (أن يصيبه[١]) وجهه (شركه[١]) .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٩٤ من طريق أبي معاوية .
(٣) من السنن ، و في الأصل و م : على .
(٤) في السنن : لذي .
(٥) من السنن ، و في الأصل و م : لا يرغب ـ كذا .
(٦) في السنن : ما .

(١٩١٥) فى بعض الورثة يقر بالدين على الميت

[١١٠٤٨] حدثنا جرير عن مغيرة عن منصور عن الحكم و الحسن قالا[1] : إذا أقر بعض الورثة بدين على الميت جاز عليه فى نصيبه[2] .

١٩/ [١١٠٤٩] حدثنا هشيم/ عن مطرف عن الشعبي (فى وارث[3]) أقر بدين ، قال[4] : عليه فى نصيبه بحصته . . . . (ثم قال[5]) [6]بعد ذلك : يخرج من نصيبه[6] (كله[5]) .

[١١٠٥٠] حدثنا[7] هشيم عن يونس عن الحسن قال : عليه فى (نصيبه[8]) .

[١١٠٥١] حدثنا عبد السلام بن حرب عن مغيرة عن عامر فى

---

(١) فى الأصل و م : قال .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٣ من طريق زياد الأعلم عن الحسن ، و فى ص : ٤١٥ من طريق يونس عن الحسن .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٨٢ من طريق هشيم وكذلك الدارمى فى السنن ص : ٤١٥

(٥) زيد من سنن سعيد و الدارمى .

(٦-٦) سقط ما بين الرقمين من م .

(٧) هذا الحديث بتمامه ساقط من م ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٨٢ من طريق هشيم .

رجل (مات وترك[١]) ابنين و ترك مائتى دينار فأقر أحد الابنين أن على أبيه خمسين دينارا ، (قال[١]) : يؤخذ من نصيب هذا ويسلم للآخر نصيبه[٢].

[١١٠٥٢] حدثنا وكيع عن سفيان (عن مغيرة[١]) عن الشعبي قال: إذا أقر بعض الورثة بدين على الميت جاز عليه فى نصيبه[٣] .

(١٩١٦) (إذا شهد الرجل[١]) من الورثة بدين على الميت

[١١٠٥٣] حدثنا حفص (عن أشعث عن الشعبي قال[١]) : إذا شهد رجلان أو ثلاثة من الورثة[٤] فانما أقروا[٥] (على أنفسهم[١]) .

[١١٠٥٤] حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم و حماد عن إبراهيم قال : (يجوز على الورثة بحساب[١]) ما ورثوا[٦] .

[١١٠٥٥] حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن (قال : هما شاهدان[١]) من المسلمين ، تجوز شهادتهما على الورثة كلهم[٧] .

= (٨) زيد من سنن سعيد

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرج سعيد نحوه عن الحسن - راجع سننه ١/٨٣

(٣) راجع الحديث رقم : ١١٠٤٩

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٨٣ من طريق مغيرة عن الشعبي .

(٥) من م ، و فى الأصل : اقول - كذا .

(٦) أخرج معناه سعيد فى السنن ١/٨٣ من طريق سيار عن حماد .

(٧) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٥ من طريق يونس عن الحسن وكذلك =

[١١٠٥٦] حدثنا وكيع (عن شعبة[١]) عن الحكم عن إبراهيم[٢] قال : إذا شهد اثنان من الورثة (جاز عليهما فى أنصبائهما[١]) ، و قال الحكم : يجوز عليهم جميعا .

[١١٠٥٧] حدثنا (عبدالله عن إسرائيل عن[١]) منصور عن الحارث قال : إذا شهد اثنان من (الورثة لرجل بدين أعطى دينه[١]) .

[١١٠٥٨] حدثنا عبد السلام عن يونس عن الحسن (قال : إذا شهد أحد الورثة جاز[١]) عليهم كلهم[٣] .

(١٩١٧) رجل قال لغلامه : إن مت فى (مرضى هذا فأنت حر[١])

[١١٠٥٩] (حدثنا[١]) زيد بن الحباب عن مروان عن إبراهيم عن ابن سيرين سئل عن رجل قال[١] : إن حدث بى حدث فعبدى حر[٤] ، فاحتاج

فى السنن ١/٨٢

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) و أخرج الدارمى فى السنن ص : ٤١٥ عن ابراهيم : إذا شهد شاهدان من الورثة جاز على جميعهم ، و أخرج عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٩٢ مثل ما عندنا .

(٣) كذا و المشهور عنه أنه إن أقر منهم واحد فعليه بحصته فى نصيبه ، و ان أقر رجلان أو رجل و امرأتان جاز على جميعهم - راجع سنن سعيد ١/٨٢

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٩٧ من طريق يونس عن الحسن .

إليه (أ له أن يبيعه ؟ قال : نعم[١]) .

[١١٠٦٠] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر في رجل (قال لعبده : إن مت في[١]) مرضي هذا فأنت حر ، قال : ليس له أن يبيعه حتى يموت .

(١٩١٨) في الوصي الذي يشتري من الميراث شيئا أو مما ولي عليه

[١١٠٦١] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن و محمد أنهما كرها أن يشتري الوصي من الميراث شيئا .

[١١٠٦٢] حدثنا (عبد الله[١]) بن عثمان بن الأسود عن (مجاهد[١]) و عطاء قالا : لا يجوز لوال أن (يشتري مما عليه[١]) ، قال : و قال مجاهد : لا تشتر إحدى (يديك[١]) من الأخرى .

[١١٠٦٣] حدثنا (ابن عيينة عن[١]) أبي إسحاق[٢] عن صلة بن زفر قال : كان عند عبد الله فأتاه رجل على فرس أبلق فقال : تأمرني أن أشتري هذا ، قال : ما شأنه ؟ قال : أوصى إلى رجل[٣] وتركه (فأقته[١]) في

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٨٦ من طريق سفيان ، وكذلك أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٩٤ ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٨٥ من طريق شعبة عن أبي اسحاق .

(٣) في م : الرجل .

السوق على ثمن ، قال : لا تشتره و لا تستسلف من ماله ، قال أبو إسحاق : (سمعته من صلة -) منذ ستين[١] سنة .

(١٩١٩) فى الرجل يوصى لعبده بثلثه[٢]

[١١٠٦٤] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا سنان بن هارون البرجمى عن أشعث (عن الحسن[٣]) و ابن سيرين قالا فى رجل أوصى لعبده بالثلث ، قالا : ذلك من رقبته ، فان (كان الثلث[٣]) أكثر من ثمنه عتق ؛ و دفع[٤] إليه ما بقى ، و إن كان أقل من ثمنه عتق وسعى (لهم فيما بقى[٣]) ، و إن أوصى لهم بدراهم فان شاء[٥] الورثة أجازوا ، و إن شاءوا لم يجيزوا[٦] .

(١٩٢٠) (من كان-) يقول : الورثة أحق من غيرهم / بالمال

[١١٠٦٥] حدثنا (يحيى بن آدم قال حدثنا[٣]) سفيان عن أبى خالد عن حكيم بن جابر أنه قيل له فى الوصية عند الموت : (لو اعتقت[٣])

(١) فى سنن سعيد : سبعين .
(٢) من م ، و فى الأصل : مثله .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) من م ، و فى الأصل : رفع .
(٥) فى م : شاءوا .
(٦) و أخرج عبد الرزاق عن الثورى أنه قال : إذا أوصى رجل لعبده ثلث ماله أو ربع ماله فالعبد من الثلث يعتق ، و إذا أوصى له بدراهم مسماة لم يجز .

غلامك ، فقرأ هذه الآية « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا[١] خافوا (عليهم[٢] - ») .

[١١٠٦٦] (حدثنا يحي[٢]) بن آدم قال ثنا يزيد بن عبد العزيز عن اسماعيـــل عن حكيم بن (جابر أنه لما حضره[٢]) الموت (وكان له غلام[٢]) فقيل له : لو اعتقت هذا ، فقال : إنى لم أترك لولدى (غيره . قال : فأعادوا عليه : لو[٢]) اعتقته ، فقرأ هذه الآية « وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية - إلى قوله - سديدا » .

[١١٠٦٧] حدثنـا ابن مهدى عن سفيان[٣] (عن نسير[٤] قال : قال رجل[٥] للربيع[٢]) بن خيثم : أوص لى بمصحفك ، قال : فنظر إلى [٦]ابن له صغير[٦] (فقال : « و أولو الأرحام[٢]) بعضهم أولى ببعض فى كتاب الله[٧] » .

[١١٠٦٨] حدثنـا معتمر[٨] عن عاصم (قال : مرض أبو العالية[٢])

---

(١) راجع آية ٩ من النساء .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٩٢/٣ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .

(٤) من تفسير الطبرى ، و فى م : بشير ، وهو نسير بن ذعلوق .

(٥) هو عروة بن ثابت - كما فى تفسير الطبرى .

(٦-٦) فى تفسير الطبرى : ابنه .

(٧) آية ٧٥ من الأنفال .

(٨) معنى الحديث عندنا فى باب « الرجل يوصى بالوصية ثم يريد أن يغيرها » =

فأعتق مملوكا له ذكروا له أنه من وراء النهر ، فقال : ان كان (حيا فلا اعتقه ، و ان كان[1]) ميتا فهو عتيق ، وذكر هذه الآية « و له ذرية ضعفاء[2] » .

(١٩٢١) الرجل يوصى (بثلثه لرجلين فيوجد[1]) أحدهما ميتا

[١١٠٦٩] حدثنا يحيى بن آدم عن الأشجعى سمع سفيان يقول فى رجل اوصى بثلثه لرجلين فيوجد أحدهما ميتا ، قال : يكون للآخر - يعنى الثلث كله[3] ، قال يحيى : وهو القول .

(١٩٢٢) الرجل يوصى لعقب (بنى فلان[1])

[١١٠٧٠] حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن عبـــد الملك عن عطاء (فى رجل أوصى -) لعقب بنى فلان ، قال : ليس (المرأة من العقب[1]) .

[١١٠٧١] حدثنا وكيع عن (سفيـــان عن[1]) ابن أبى ذئب عن الزهرى قال : (عقب[1]) الرجل ولده وولد ولده من الذكور .

(١٩٢٣) فى رجل ترك ثلاثة بنين وقال : ثلث مالى لاصغر بنى

[١١٠٧٢] حدثنا أبو أسامة قال ثنا (وضاح[1]) عن مغيرة[4] عن حماد

من كتاب الوصايا .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) يسود الظن أن هذه الكلمة طبعت خطأ فى الباب المذكور ضعافا ، فتصحح .

فى رجل توفى وترك ثلاثة بنين و قال : ثلث[1] مالى لأصغر (بنى[2]) فقال الأكبر : أنا لاأجيز ، و قال الأوسط : أنا أجيز ، فقال : أجعلها على تسعة (أسهم -) : (يرفع[2]) ثلثه ، فله سهمه وسهم الذى أجازه ، و قال حماد : يرد عليهم السهم جميعا ، (و قال عامر[2]) : الذى رد إنما رد على نفسه .

(١٩٢٤) فى امرأة أوصت بثلث ما لها (لزوجها فى[2]) سبيل الله

[١١٠٧٣] حدثنا أبو أسامة عن الفزارى عن الأوزاعى قال : (سئل الزهرى[2]) عن امرأة أوصت بثلث مالها لزوجها فى سبيل الله ، قال : لا يجوز إلا (أن تقول : هو[2]) فى سبيل الله إلى زوجى[3] ، يضعه حيث يشاء .

[١١٠٧٤] حدثنا ابن (علية ، قال : كنت عند[2]) داود بن أبى هند ، فجاء رجلان أو أكثر من آل أنس بن مالك (بينهم -) عبيد الله بن أبى بكر ، وجاؤا معهم بكتاب فى صحيفة ذكروا انها (وصية أنس بن مالك ، ففتحت[2]) صدرها : بسم الله الرحمن الرحيم - هذا ذكر ما كتب (أنس بن مالك[2]) فى هذه الصحيفة من أمر وصيته ، إنى أوصى ما تركت من أهلى بتقوى

= (٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٩/٩٢ عن سفيان الثورى .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٢ من طريق أبى عوانة عن مغيرة .

(١) السنن : ثلى .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) من م ، و فى الأصل : زوجه .

(الله وشكره[١])؛ واستمساك بحبله ، وإيمان بوعده ، وأوصيهم (بصلاح ذات[١]) والتراحم (والبر[١]) والتقوى ، ثم أوصى من توفى أن ثلث ماله (صدقة إلا أن يغير وصيته[١]) قبل أن يلحق بالله ، إلا فى سبيل الله إن كان أمر (الأمة يومئذ جميعا ، و فى الرقاب[١]) و الأقربين ، و من سميت له العتق من رقيق
٢١/ يوم . . . . . . (فأدركه العتق فانه يقيمه ولى[١]) وصيتى/ ف
الثلث غير حرج ولا منازع .

(١٩٢٥) ما كان (الناس يورثونه[١])

[١١٠٧٥] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال : كان (منهم من يورث الوارث[٢])[١] ومنهم من لا يورثه .

(١٩٢٦) الوصية لأهل الحرب

[١١٠٧٦] (حدثنا[١]) عبد الله بن موسى قال قال سفيان : لا يجوز[٣] وصية لأهل (الحرب[١]) .

(١٩٢٧) (الرجل يوصى[١]) بعتق رقبتين، فلا توجد إلا رقبة

[١١٠٧٧] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن سعيد بن السائب أن رجلا أوصى أن تعتق عنه رقبتان (بثمن[١]) وسماه ، فلم يوجد بذلك[٤] الثمن

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ليست الكلمة واضحة فى م .

(٣) فى م : ما يجوز .

رقبتان ، فسألت عطاء فقال : اشتروا رقبة واحدة وأعتقوها عنه .

[١١٠٧٨] (حدثنا[1]) يزيد بن هارون قال أخبرنا (هشام[1]) بن حسان قال : كان أول (وصية محمد بن سيرين[1]) « هذا ما أوصى به محمد بن أبي عمرة (أنه يشهد[1]) أن لا إله إلا الله و أن محمدا عبده و رسوله ، و أوصى بنيه و أهله أن اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مومنين ، و أوصيهم بما أوصى به إبراهيم بنيه ويعقوب « يا بني إن الله اصطفى لكم الدين فلا تموتن إلا و أنتم مسلمون » وزعم أنها كانت أول (وصية أنس[1]) بن مالك[2] .

تعـ (٤) من م ، و في الأصل : ذلك .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤١١ من طريق يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد بن سيرين بدون ذكر الأولية .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفـــرائض

(١٩٢٨) ما قالوا فى تعليم الفرائض

[١١٠٧٩] حدثنا (أبو الأحوص عن[١]) أبي إسحاق[٢] عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله : من تعلم القرآن فليتعلم (الفرائض[١]) ، ولا يكن[٣] كرجل لقيه أعرابي فقال له : أ مهاجر أنت يا عبــد الله ؟ فيقول : (نعم ، فيقول : إن[١]) بعض أهلي مات وترك كذا وكذا ، فان هو علمه فعلم آتاه الله ، و إن كان (لا يحسن فيقول[١]) : فبم تفضلونا يا معشر المهاجرين ؟

[١١٠٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن (أبي إسحاق عن[١]) أبي الأحوص عن عبد الله بنحوه[٤] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الـكبرى ٦/٢٠٩ من طريق شعبة عن أبي إسحاق ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٢ من طريق أبي الأحوص وهو سلام بن سليم عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص وهو عوف بن مالك مختصرا .

(٣) فى م : لا يكون .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٥ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .

[١١٠٨١] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش (عن ابراهيم[١]) قال : قال عمر : تعلموا الفرائض فانها من دينكم[٢] .

[١١٠٨٢] حدثنا وكيع عن زكريا (عن ابن أبي مسلم عن صالح أبي[١]) الخليل عن أبي موسى[٣] قال : مثل الذي يقرأ القرآن و لا يحسن (الفرائض كالبين بلا رأس[١]) .

[١١٠٨٣] (حدثنا وكيع عن[١]) على بن صالح عن أبي اسحاق عن عبد الله بن قيس (عن ابن عباس قال : من قرأ سورة النساء[١]) ، فعلم ما يحجب مما لا يحجب علم الفرائض .

[١١٠٨٤] حدثنا (أبو معاوية عن مسلم عن مسروق[١]) أنه قيل له[٤] : هل كانت عائشة تحسن الفرائض ؟ فقال : (أى و الذى نفسى بيده ! لقد[١]) رأيت مشيخة أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم الأكابر (يسألونها عن الفرائض[١]) .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢ من طريق جرير و أبي معاوية ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٠٩ من طريق يحيى بن يحيى عن أبي معاوية ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٤ من طريق سفيان عن الأعمش .
(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٤ من طريق أبي نعيم عن زياد بن أبي مسلم .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٥ من طريق الأعمش عن مسلم ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٧٦ من طريق أبي معاوية .

[١١٠٨٥] حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيـــه قال : ما رأيت أحدا (أعلم بفريضة ولا أعلم بفقه[١]) ولا بشعر من عائشة[٢] .

[١١٠٨٦] حدثنا وكيع قال ثنا موسى[٣] (بن[٤] على بن رباح عن أبيه[١]) أن عمر خطب الناس بالجابية فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : من (أحب أن يسأل عن[١]) القرآن فليأت أبي بن كعب ، ومن أحب أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت .

[١١٠٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا المسعودى عن القاسم بن عبدالرحمن قال : قال عبد الله[٥] : تعلموا القرآن والفرائض ، فانه يوشك (أن يفتقر[١]) الرجل الى علم كان يعلمه ، أو يبقى فى (قوم[١]) لا يعلمون .

[١١٠٨٨] حدثنا وكيع قال (حدثنا محمد بن[١]) عبيد الله العقيلى عن أبي سلمة الحمصى (عن سليمان[١]) بن موسى قال/: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أبطل ميراثا (فرضه الله فى[١]) كتابه أبطل الله ميراثه من الجنة[٦] . ٢٢/

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب تحت رقم الحديث : ٦٠٩١
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢١٠ من طريق أبي صالح عن موسى هذا .
(٤) من السنن الكبرى ، و فى م : عن .
(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٤ من طريق أبي نعيم عن المسعودى .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١/٧٦ من طريق اسماعيل بن عياش عن أبي سلمة .

[١١٠٨٩] حدثنا زيد بن حباب قال أخبرنا أبو سنان قال حدثني أبو اسحاق عن عمرو بن (ميمون[١]) قال: كانوا اذا اختلفوا في فريضة أتوا عائشة فأخبرتهم بها.

[١١٠٩٠] حدثنا (عيسى[١]) بن يونس عن الأعمش[٢] عن إبراهيم قال: قلت لعلقمة: علمني الفرائض، قال: ائت[٣] (جيرانك[١]).

[١١٠٩١] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن مورق قال: قال عمر: تعلموا اللحن و (الفرائض و[٢]) السنة كما تعلمون القرآن[٤].

(١٩٢٩) في الفقـــه في الدين

[١١٠٩٢] حدثنا غندر (عن[١]) شعبـــة عن سعيد بن ابراهيم عن سعيد الجهني عن معاوية قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٨٥ من طريق أبي شهاب عن الأعمش، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٠٩ من طريق علي بن مسهر عن الأعمش.

(٣) كذا في نسخة من سنن الدارمي، و في سنن الدارمي و البيهقي: أمت.

(٤) معنى الحديث عندنا في كتاب فضائل القرآن تحت رقم: ٩٩٨٩، و أخرجه سعيد في السنن ١/١ من طريق أبي الأحوص وغيره عن عاصم، و أخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٨٤ من طريق يزيد بن هارون عن عاصم، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٠٩ من طريق أبي عوانة عن عاصم.

من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين[١] .

[١١٠٩٣] حدثنا (يعلى[٢]) عن عثمان بن حكيم عن محمد بن كعب القرظي[٣] قال : سمعت معاوية بن (أبي سفيان[٢]) يخطب ، يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول على هذه (الأعواد[٢]) ، اللهم لا مانع لما أعطيت ، ولا معطي لما منعت ، من يرد الله (به خيرا يفقهه في الدين[٢]) .

[١١٠٩٤] حدثنا وكيع[٤] قال ثنا الأعمش عن تميم[٥] بن سلمة عن (أبي عبيدة[٢]) قال : (قال[٢]) عبد الله : من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين .

[١١٠٩٥] حدثنا (وكيع عن[٢]) الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد ابن عمير قال : (إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في[٢]) الدين وألهمه رشده[٦] .

[١١٠٩٦] حدثنا وكيع (عن موسى بن عبيدة عن[٢]) محمد بن كعب[٧] قال : إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه (في الدين وزهده في الدنيا[٢]) وبصره

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٩٢ من طريق عبد الله بن عمير عن معاوية .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٩٢ - ٩٣ من طريق أسامة بن زيد عن محمد ابن كعب .
(٤) في الحلية ٣/٢٦٩ : رواه وكيع عن الأعمش عن أبي وائل عن عبدالله مرفوعا .
(٥) و انظر هل هو شقيق بن سلمة .
(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٦٩ من طريق وكيع .
(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢١٣ من طريق يونس بن عبيدة عن محمد بن كعب .

عيبه ، فمن أوتي فقد أوتي خير[١] الدنيا و (الآخرة[٢]) .

(١٩٣٠) [في امرأة و أبوين[٢]] من كم هي ؟

[١١٠٩٧] حدثنا عبد (السلام بن حرب عن أيوب عن أبي[٢]) قلابة عن أبي المهلب أن عثمان سئل عنها فقال : (للمرأة الربع وللام ثلث ما بقي[٢]) وسائر ذلك للاب[٣] .

[١١٠٩٨] حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي (عن قتادة عن سعيد[٢]) ابن المسيب أن زيد بن ثابت سئل عن امراة و أبوين ، فأعطى (المرأة الربع والأم ثلث[٢]) ما بقي و ما بقي للاب[٤] .

[١١٠٩٩] حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي في امرأة و أبوين قال : الربع ، وثلث ما بقي[٥] .

---

(١) في م : خيري .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق سفيان عن أيوب ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٥٢ من طريق معمر و سفيان عن أيوب ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٦ من طريق شعبة عن أيوب .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق يزيد الرشك عن سعيد ابن المسيب ، وكذلك الدارمي في السنن ص : ٣٨٦ ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٥٤ من طريق معمر عن قتادة .

(٥) أخرجه سعيد في السنن ١/١٤ من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى ، وأخرجه =

[١١١٠٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : أتى عبد الله فى امرأة و أبوين (فقال[١]) : إن عمر كان إذا سلك طريقاً فسلكناه (وجدناه[١]) سهلا ، و أنه أتى فى امرأة وأبوين (فجعلها[٢]) من أربعة ، فأعطى المرأة الربع ، و (الأم ثلث ما[١]) بقى ، و أعطى الأب سائر ذلك[٢].

[١١١٠١] حدثنا وكيع عن الأعمش عن (إبراهيم عن الأسود[١]) عن عبد الله عن عمر بمثله[٣].

[١١١٠٢] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن على فى امرأة و أبوين : للمرأة الربع ؛ وللام ثلث ما بقى ، و ما بقى فللاب[٤].

[١١١٠٣] حدثنا (غندر[١]) عن شعبة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن عمر بمثله إلا أنه (قال : أتى[١]) فى امرأة وأبوين[٥].

= الدارمى فى السنن ص : ٣٨٦ من طريق عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/١٣ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٥ من طريق سفيان عن الأعمش و منصور و أخرجه كذلك عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٣

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق إسحاق بن ابراهيم عن وكيع وغيره .

(٤) راجع رقم الحديث : ١١٠٨٧

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق روح بن عبادة عن شعبة .

[١١١٠٤] حدثنا ابن عيينة عن منصور عن إبراهيم عن علقمة (عن عبد الله[1]) أنه قال : كان عمر إذا سلك طريقا فسلكناه وجدناه سهلا ، فسئل عن (زوجة و أبوين ، فقال[1]) : للزوجة الربع ، وللام ثلث ما بقى و ما بقى فللاب[2] .

[١١١٠٥] حدثنا ابن إدريس عن (أبيه[1]) عن فضيل عن إبراهيم قال : خالف ابن عباس أهل الصلاة فى امرأة و أبوين و [3]زوج [3]و أبوين[3] قال[1]) : للام الثلث من جميع المال[4] .

[١١١٠٦] حدثنا ابن عيينة عن أيوب[5] عن ابن سيرين قال : ما ٣٣/ (يمنعهم أن/ يجعلوها من اثنى عشر سهماً ، فيعطون المرأة ثلاثة أسهم وللام أربعة أسهم وللاب (خمسة أسهم[1]) .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/١٢ من طريق ابن عيينة ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق ابن عيينة .

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين فى م .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣١٧ من طريق سفيان عن فضيل ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٦ من طريق ابن إدريس ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٣ من طريق سفيان الثورى عن إدريس ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق سفيان عن رجل عن فضيل .

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣١٧ من طريق حماد بن سلمة عن أيوب .

[١١١٠٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبيه عن المسيب بن رافع قال : قال عبد الله : [ما كان الله ليراني[١]] أفضل أما على أب[٢] .

[١١١٠٨] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم عن [عن الأسود قال : قال عبد الله[١]] : إن عمر كان إذا سلك طريقا فسلكناه وجدناه سهلا ، وأنه أتى فى امرأة [و أبوين ، للمرأة الربع ، وللام ثلث ما بقى[١]] و ما بقى للاب[٣] .

[١١١٠٩] حدثنا أبو خالد عن حجاج عن [شيخ عن ابن الحنفية فى امرأة و أبوين[١]] : للمرأة الربع ، وللام ثلث ما بقى ، قال أبو بكر : فهذه من [أربعة أسهم : للمرأة سهم وهو الربع ، وللام ثلث[١]] ما بقى وهو سهم ، وللاب سهمان .

(١٩٣١) فى زوج و أبوين ، [من كم هى[١]] ؟

[١١١١٠] حدثنا ابن نمير قال ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الأصبهانى عن [عكرمة قال : بعثنى ابن عباس[١]] إلى زيد بن ثابت أسأله

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٧٦ من طريق محمد عن سفيان ، و أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣١٧/٩ من طريق وكيع ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٥٣/١٠ من طريق سفيان الثورى .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٢٨/٦ من طريق إسحاق بن ابراهيم وكيع وغيره ، و راجع أيضا رقم الحديث : ١١١٠١

عن زوج و أبوين، فقال زيد : للزوج النصف ؛ [وللام ثلث ما بقى وهو] السدس ، فأرسل إليه ابن عباس : فى كتاب الله تجد هذا ؟ قال : أكره أن [أفضل أما على أب ، و كان] ابن عباس يعطى الأم الثلث من جميع المال[٢] .

[١١١١١] حدثنا حسين بن [على عن] زائدة [سليمان] - قال : كان إبراهيم يفرضها كما فرضها زيد .

[١١١١٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن شيخ عن ابن الحنفية فى زوج وأبوين : للزوج النصف، وللام ثلث ما بقى ، وما بقى فللاب .

[١١١١٣] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا مندل عن الأعمش عن [إبراهيم] عن على و زيد بن ثابت فى امرأة و أبوين [و زوج و أبوين قال] : قال[٤] : للام ثلث ما بقى .

[١١١١٤] [حدثنا] عبدة عن الأعمش أن ابن عباس [أرسل]

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان ، و أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٤ من طريق سفيان الثورى .

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين فى م .

(٤) أى زيد بن ثابت ، و أما على فيقول بالثلث فى جميع المال كما أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٢٨٦ من طريق أبي عوانة عن الأعمش عن ابراهيم عن على ، و راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقى ٦/٢٢٨

إلى زيد يسأله عن زوج و أبوين [فقال زيد[١]] : للزوج النصف ، وللام ثلث ما [بقى ، فقال[١]] ابن عباس[٢] : تجد لها فى كتاب الله ثلث ما بقى ؟ فقال زيد : هذا رأيى ـ والله أعلم ، قال أبو بكر : هذه ستة أسهم : للزوج ثلاثة ، وللام سهم ، وللاب [سهمان[١]] .

(١٩٣٢) فى رجل مات وترك ابنته وأخته

[١١١١٥] حدثنا [وكيع عن[١]] سفيان عن أشعث بن أبى الشعثاء عن الأسود بن يزيد قال : قضى معاذ باليمن فى [ابنة و أخت لأب[١]] وأم : للاخت النصف ، وللابنة النصف[٣] .

[١١١١٦] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم [عن الأسود[١]] عن معاذ مثل ذلك[٤] .

[١١١١٧] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن وبرة بن عبد الرحمن [عن الأسود[١]] بن يزيد قال : كان ابن الزبير لا يعطى الأخت

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٦ من طريق الحكم عن عكرمة ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٨ من طريق مر فى تعليقنا على الحديث رقم : ١١١١٠ .
(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٦ و عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٥ و البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٣ كلهم من طريق سفيان عن أشعث .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٧ من طريق سفيان عن الأعمش .

مع الابنة شيئا حتى حدثه أن معاذا [قضى باليمن[١]] فى ابنة وأخت لأب وأم : للابنة النصف وللاخت النصف ؛ فقال : أنت رسولى [إلى ابن عتبة[١]] فره بذلك[٢] .

[١١١١٨] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود [قال : حدثت ابن[١]] الزبير بقول معاذ فقال : أنت رسولى إلى ابن عقبة فره بذلك[٣] .

[١١١١٩] حدثنا [زيد بن حباب[١]] قال حدثنى يحيى بن أيوب المصرى قال ثنا يزيد بن [أبى حبيب عن أبى سلمة أن عمر[١]] جعل المال بين الابنة والأخت نصفين[٤] .

[١١١٢٠] حدثنا معاوية [بن هشام قال حدثنا[١]] سفيان عن أبى حصين عن عبد الله بن عتبة فى ابنة وأخت قال : [النصف و[١]] النصف .

[١١١٢١] حدثنا ابن علية عن ايوب عن ابن [سيرين عن ٢٤/ الأسود[١]] قال : كان [ابن[١]]/ الزبير قد هم أن يمنع الأخوات مع البنات الميراث [فحدثته أن معاذا قضى به[١]] فينا ، ورث ابنة وأختاه .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) راجع التعليق على الحديث الآتى .
(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٧ من طريق سفيان عن الأعمش ، و أخرجه سعيد فى السنن /١٨١ من طريق أشعث عن الأسود .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٣ من طريق الزهرى عن أبى سلمة . =

[١١١٢٢] حدثنا وكيع عن إسرائيل [عن جابر عن عامر قال : كان -] علي و ابن مسعود و معاذ يقولون في ابنة و أخت : [النصف والنصف ، وهو قول -] أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم إلا ابن الزبير و [ابن عباس[1]]

[١١١٢٣] [حدثنا علي بن مسهر عن[1]] المسيب بن رافع قال : كنت جالساً عند عبد الله [بن عتبة وقد أمرني أن أصلح[1]] بين الابنة [والأخت في الميراث ، وقد كان ابن الزبير أمره أن لا يورث الأخت مع الابنة -] شيئا ، فاني لأصلح بينهما عنده إذ جاء الأسود بن [يزيد فقال : إني شهدت معاذا[1]] باليمن قسم المال بين الابنة والأخت ، و إني أتيت ابن الزبير فأعلمته ذلك ، فأمرني أن آتيك فأعلمك ذلك لتقضي به و تكتب به إليه ، فقال : يا أسود ! إنك عندنا لمصدق فأته فأعلمه ذلك فليقض به ، قال أبوبكر : وهذه من سهمين : [للابنة[1]] سهم وللاخت سهم.

(١٩٣٣) في ابنة [و اخت[1]] و ابنة ابن

[١١١٢٤] حدثنا [وكيع عن[1]] سفيان[2] عن أبي قيس عن هذيل

= (٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٦١/١٠ من طريق معمر عن أيوب.

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٩ من طريق علي بن محمد عن وكيع ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٣١٢/٩ من طريق شعبة و سفيان ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٧ من طريق سفيان ، وأخرجه سعيد في السنن =

ابن [شرحبيل[1]] قال : جاء رجل إلى أبي موسى وسلمان بن [ربيعة[1]] فسألهما عن ابنة و ابنة ابن و أخت [لأب و أم[1]] ، فقالا : للابنة النصف ، و ما بقي للاخت ° وائت ابن مسعود فسله ، فانه سيتابعنا ؛ قال : فأتى الرجل ابن مسعود فسأله وأخبره بما قالا ، فقال : لقد ضللت إذا [و ما أنا[1]] من المهتدين ، ولكن سأقضي بما قضى به[2] رسول الله صلى الله عليه و سلم : للابنة النصف [و لابنة[1]] الابن السدس تكملة الثلثين ° و ما بقي فللاخت .

[١١١٢٥] حدثنا أبو خالد [الأحمر عن[1]] حجاج عن أبي قيس عن هذيل عن عبد الله قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم في ابنة وابنة ابن وأخت ° أعطى الابنة النصف ، وابنة الابن السدس تكملة الثلثين ، [والأخت[1]] ما بقي ، قال أبو بكر : و هذه من ستة أسهم : للابنة ثلاثة أسهم ، و لابنة الابن سهم [وللاخت سهمان[1]] .

(١٩٣٤) رجل مات و ترك أختيه لأبيه و أمه و إخوة و أخوات (لأب) أو ترك ابنته و بنات ابنة و ابن ابنة

[١١١٢٦] حدثنا وكيع عن سفيان [عن معبد[1]] بن خالد عن

= ١٧/١ من طريق ابن أبي ليلى عن أبي قيس ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٥٧/١٠ من طريق سفيان ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٢٩/٦ من طريق شعبة عن أبي قيس .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) سقط من م .

مسروق عن ابن مسعود[١] أنه كان يجعل للاخوات والبنات الثلثين ، و [يجعل ما بقى للذكور[٢]] دون الاناث ، وأن عائشة شركت بينهم ، فجعلت ما بقى بعد الثلثين للذكر [مثل حظ الأنثيين[٢]] .

[١١١٢٧] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن حكيم[٣] بن جابر عن زيد ابن ثابت أنه قال فيها : [هذا من قضاء أهل الجاهلية : يرث الرجال[٢]] دون النساء[٤] .

[١١١٢٨] حدثنا أبو معاوية[٥] عن الأعمش [عن إبراهيم عن مسروق ، قال : كان يأخذ[٢]] بقول عبد الله فى أخوات لأم وأب وإخوة [و أخوات لأب ، يجعل[٦] ما بقى على الثلثين للذكور[٧] دون[٢]] الاناث ، فخرج

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٨ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، وأخرجه البيهقى فى السنن ٦/٢٣٠ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٥١ من طريق سفيان .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) فى الأصل و م : حكم - خطأ .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٨ من طريق عيسى بن يونس عن اسماعيل .

(٥) أخرجه سعيد فى السنن ١/١٥ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٨ من طريق أبي شهاب عن الأعمش .

(٦) من سنن سعيد ، و فى م : جعل .

(٧) من سنن سعيد ، و فى م : للذكر .

خرجة إلى المدينة ، قال : فجاء وهو يرى [أن يشرك بينهم ، قال : فقال له علقمة[1]] : ما ردك عن قول عبد الله[2] ؟ [ألقيت[1]] أحدا هو أثبت في [نفسك منه ؟ قال : فقال : لا ، ولكن[1]] لقيت زيد بن ثابت فوجدته من الراسخين في العلم .

[١١١٢٩] حدثنا وكيع [عن سفيان عن الأعمش عن[1]] إبراهيم عن مسروق قال : قدم فقال له علقمة : ما كان ابن مسعود/ [يثبت ؟ فقال له مسروق[1]] : كلا ، ولكن رأيت زيد بن ثابت وأهل المدينة يشركون[3].

٢٥/

[١١١٣٠] حدثنا [ابن[1]] فضيل [عن بسام عن فضيل[1]] عن إبراهيم قال : لأختيه لأبيه وأمه الثلثان ، ولاخوته لأبيه وأخواته ما بقي للذكر مثل حظ الأنثيين في قول علي و زيد ، و في قول عبد الله : لأخيه لابنة وأمه الثلثان ، و ما بقي فللذكور [من -] إخوته دون[4] [إناثهم - قال أبو بكر : [و هذه[1]] في القولين جميعا من ثلاثة أسهم : للاخوات والبنات الثلثان ، ويبقى الثلث فهو [بين الاخوة[1]] والأخوات أو [بين[1]] بنات ابنة [وبين ابنة[1]] للذكر مثل حظ الأنثيين .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في م : عبيد الله .
(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٨ من طريق أبي شهاب عن الأعمش ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٥٢/١٠ من طريق الثوري عن الأعمش .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٣٢/٦ من طريق ابراهيم و الشعبي .

(١٩٣٥) [فى رجل ترك[١]] ابنتيه وابنة ابنه و [ابن ابن[١]] أسفل منها

[١١١٣١] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم فى رجل ترك ابنتيه و ابنة ابن و ابن ابن أسفل منها [فلابنتيه[١]] الثلثان ، و ما فضل لابن ابنه ، يرد عـــلى من فوقه و من معه من البنات فى قول على [و زيد[١]] للذكر مثل حظ الأنثيين ، و لا يرد عــلى من أسفل منه ، و فى قول عبـد الله لابنتيه الثلثان [ولابن[١]] ابنه ما بقى ، لا يرد على أخته شيئا ولا على من فوقه من أجل أنه استكمل الثلثين[٢] [قال أبو بكر[١]] : فهذه من تسعة فى قول على و زيد فيصير للابنتين الثلثان : وتبقى ثلاثة أسهم : فلابن [الابن[١]] سهمان ، ولأخته سهم ؛ و فى قول عبد الله من ثلاثة أسهم :البنتين [الثلثان سهمان[١]] ولابن [الابن ما بقى[١]] وهو سهم .

(١٩٣٦) فى ابنة و ابنة ابن وبنى ابن وبنى اخت لأب وأم وأخ وأخوات [لأب[١]]

[١١١٣٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الأعمش قال : كان عبدالله يقول فى ابنة [وابنة ابن وبنى[١]] ابن وبنى أخت لأب و أم وأخت و إخوة لأب ، ابن مسعود كان يعطى هذه [النصف ، ثم[١]] ينظر ، فان كان

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٠ من طريق ابراهيم و الشعبى

إذا قاسمت الذكور أصابها أكثر من السدس ، لم [يزدها على السدس ، و إن[١]] أصابها أقل من السدس قاسم بما لم يلزمها الضرر ، وكان غيره من [أصحاب محمد[١]] صلى الله عليه و سلم يقول : لهذه النصف ، و ما بقي فللذكر مثل حظ الأنثيين - قال [أبو بكر : هذه[١]] أصلها من ستة أسهم[٢] .

(١٩٣٧) فى بنى عم أحدهم [أخ لام[١]]

[١١١٣٣] حدثنا [جرير عن[١]] مغيرة عن الشعبي قال كان على و زيد يقولان فى [بنى عم أحدهم أخ لام[١]] يعطيانه السدس ، و ما بقى بينه وبين بنى عمه ، وكان عبد الله يعطيه [المال كله[١]] .

[١١١٣٤] [حدثنا وكيع عن[١]] سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن على قال : أتى [فى بنى عم أحدهم أخ لام ، وكان ابن[١]] عباس أعطاه المال كله ، فقال على : يرحم الله أبا عبد الرحمن ! [إنه كان لفقيها ، لو كنت[١]] لأعطيه السدس ، وكان شريكهم[٣] .

[١١١٣٥] حدثنا وكيع عن [سفيان عن خالد الحذاء عن[١]]

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٥٨ من طريق سفيان الثورى ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٨ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٧ من طريق زهير عن أبي إسحاق ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٤٠ و عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٨٧ من طريق سفيان ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٠ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان

ابن سيرين عن شريح[1] أنه كان يقضى فى بنى عم أحدهم أخ لأم بقضاء [عبد الله[2]] .

[١١١٣٦] [حدثنا[2]] ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم فى امرأة تركت بنى [عمها ، أحدهم أخوها لأمها[2]] قال : فقضى فيها عمر و على و زيد أن لأخيها من أمها السدس وهو شريكهم بعد فى المال ، وقضى فيها عبد الله أن المال له دون[3] بنى عمه ـ قال أبو بكر : فهى فى قول عمر و على و زيد من ستة أسهم ، و هى فى قول عبد الله و شريح من سهم واحد وهو جميع المال .

(١٩٣٨) فى بنى عم أحدهم الزوج

٢٦/ [١١١٣٧] حدثنا / وكيع عن شعبة[4] عن أوس عن حكيم [بن عقال[5] قال[2]] : أتى على فى ابنى عم أحدهما زوج والآخر [أخ لأم[2]] فقال لشريح : قل فيها ، فقال [شريح : للزوج[2]] النصف ، و ما بقى فللأخ ، فقال له على : رأى ، قال : كذلك رأيت ، فأعطى على الزوج النصف ،

(١) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٨٧ من طريق سفيان .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٩ (طبعة جديدة) برمز « ش » .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٩ من طريق شعبة و أخرجه سعيد فى السنن ١/٤١ من طريق هشيم عن أوس .

(٥) من سنن البيهقى و سعيد ، و فى م : عفان .

والأخ السدس ، وجعل ما بقي بينهما .

[١١١٣٨] حدثنا يحي بن زكريا [بن أبي[١]] زائدة عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم[٢] في امرأة تركت ثلاثة بني عم أحدهم [زوجها[١]] والآخر أخوها لأمها[٣] . فقال علي و زيد : للزوج النصف وللاخ من الأم [السدس[١]] ، و ما بقي فهو بينهم سواء ، و قال ابن مسعود : للزوج النصف ، و ما بقي فللاخ [من الأم - قال[١]] أبو بكر : وهذه في قول علي و زيد من ستة [أسهم[٤]] للزوج النصف ثلثه ، وللاخ للام [السدس[١]] ، و يبقى سهمان ، فهما بينهما ، و في قول ابن مسعود من سهمين : للزوج النصف ، [وما بقي[١] -] فللاخ للام .

(١٩٣٩) في اخوين لأم أحدهما ابن عم

[١١١٣٩] حدثنا [يحي[١]] بن زكريا عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم في امرأة تركت أخويها[٥] لامها أحدهما ابن عمها ، [فقال علي[١]] زيد: الثلث بينهما ، و ما بقي فلابن عمها ، و قال ابن مسعود : المال بينهما -

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٤١ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي وكذلك البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٠ ، ولكن صورة المسألة هناك في ابني عم .
(٣) لو صح « ثلاثة بني عم » فاذن يجب ان يكون « و الآخران أخواها لأمها » .
(٤) زيد من السياق .
(٥) في م : اخوتها .

قال [أبوبكر : فهذه في[1]] قول علي و زيد من ثلاثة أسهم ، و في قول ابن مسعود من سهمين .

(١٩٤٠) في ابنة وابني [عم أحدهما[1]] أخ لأم

[١١١٤٠] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن عبد الملك [قال : سألت سعيد بن جبير عن ابنة وابني عم[1]] أحدهما أخ لأم ، فقال: للابنة النصف ، و ما بقي فلابن [العم الذي ليس بأخ لأم مع ولد ، قال[1]] : فسألت عطاء فقال : أخطأ سعيـــد ، للابنة [النصف ، ولابن العم الذي ليس بأخ لأم النصف[1]] [قال أبوبكر[2]] : فهذه في قول سعيد بن جبير من سهمين : للابنة النصف [ولابن العم الذي ليس بأخ لأم[1]] النصف ، و في قول عطاء من أربعة : سهمان للابنة ، وسهمان [بينهما[1]] .

(١٩٤١) [في امرأة تركت أعما[1]] مها أحدهم أخوها لأمها

[١١١٤١] حدثنا ابن [فضيل من بسام عن فضيل عن[1]] إبراهيم في امرأة تركت أعمامها أحدهم أخوها لأمها ، فقضى فيها علي [و زيد أن لأخيها لأمهـا[1]] السدس ، ثم هو شريكهم بعد في المال ، و قضى فيها ابن مسعود [أن المال كله له ، و هذا[1]] بسبب[3] يكون في الشرك ثم يسلم أهله

(١) في الأصل بياض ملأناه من م

(٢) زيد من السياق .

بعد - قال أبو بكر : فهذه فى قول علـــى و زيد من ستة [أسهم[1]] ، و فى قول عبد الله : من سهم واحد لأنه المال كله .

(١٩٤٢) فى امرأة تركت إخوتها لأمها رجالا و نساء وهم بنو عمها فى العصبة

[١١١٤٢] حدثنا [ابن فضيل[1]] عن بسام عن فضيـل عن إبراهيم فى امرأة [تركت[1]] إخوتها لأمها رجالا ونسـاء وهم بنو عمها [فى العصبة[1]] قال : يقتسمون الثلث بينهم ، [الرجال و -] النساء فيه سواء ، والثلثان الباقيان [لذكورهم[1]] خالصا دون[2] النساء فى [قضاء أصحاب محمد[1]] صلى الله عليه و سلم كلهم [قال أبو بكر[1]] و هذه فى قولهم جميعا من ثلاثة اسهم .

(١٩٤٣) فى ابنتين و بنى ابن رجال و نساء

[١١١٤٣] حدثنا [ابن فضيـل[1]] عن بسام عن فضيل عن إبراهيم فى رجل ترك ابنتيه وبنى ابنـــه رجالا ونساء [فلابنتيه[1]] الثلثان ، و ما بقى فللذكور دون الاناث ، وكان عبـــد الله لا يزيد الأخوات والبنات على [الثلثين و[1]] كان على و زيد يشركون فيما بينهم ، فما بقى للذكر مثـــل حظ الأنثيين[3]/ - قال أبوبكر: فهذه [من ثلاثة[1]] أسهم فى قولهم جميعا. ٢٧/

= (٣) من م ، و فى الأصل : انسب .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من م ، و فى الأصل : دور - كذا .

(١٩٤٤) فى زوج وأم و إخوة و أخوات لأب و ابن و إخوة لأم ، من شرك بينهم

[١١١٤٤] حدثنا ابن مبارك [عن معمر[١]] عن سماك بن الفضل قال : سمعت وهبا يحدث عن الحكم بن مسعود[٢] قال : شهدت عمر [أشرك[١]] الاخوة من الأب [والأم مع الاخوة من الأم[٣]-[١]] فى الثلث فقال له رجل : قد [قضيت فى هذا[١]] عام الأول بغير هذا ، قال : وكيف قضيت ؟ قال : جعلته للاخوة للام و [لم تجعل للاخوة من[١]] الأب والأم شيئا ، قال[٤] : ذلك على ما قضينا ، و هذا على ما [نقضى[١]] .

[١١١٤٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم أن عمر و زيدا و ابن [مسعود كانوا[١]] يشركون فى زوج وأم و إخوة لأم وأب وأخوات لأم يشركون بين [الاخوة من[١]] الأب و الأم مع الاخوة للام فى سهم ، وكانوا يقولون : [لم يزدهم الأب[١]] الأقربا [ويجعلون[١]] ذكورهم

= (٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٠ من طريق ابراهيم و الشعبي .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٥ من طريق محمد بن الفضل عن ابن المبارك ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٤٩ من طريق معمر عن سماك ابن الفضل .

(٣) من المراجع ، و فى م : الأب - خطأ .

(٤) من م و السنن ، و فى الأصل : فقال .

وإناثهم فيه سواء[1] .

[١١١٤٦] حدثنا [ابن فضيل عن بسام عن فضيل[2]] عن إبراهيم في امرأة تركت زوجها و أمها و إخوتها لأبيها [و أمها و إخوتها لأبيها فلزوجها[2]] النصف ثلاثة أسهم ، ولأمها السدس سهم ، ولاخوتها[3] لأمها [الثلث سهمان ، و لم يجعل لاخوتها[2]] لأبيها و أمها من الميراث شيئا في قضاء علي ، وشرك [بينهم عمر و عبد الله و زيد بن ثابت[2]] بين الاخوة من الأب والأم مع بني الأم في الثلث [الذي ورثوا غير أنهم شركوا[2]] ذكورهم و إناثهم فيه سواء[4] .

[١١١٧٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن [سليمان التيمي عن أبي مجلز أن[2]] عثمان شرك بينهم[5] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٦ من طريق يزيد عن سفيان الثوري ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٧ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٥١ من طريق سفيان الثوري ، و أخرجه سعيد في السنن ١/١٥ من طريق مغيرة والأعمش عن ابراهيم .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) في م : لأخواتها .

(٤) راجع الحديث الذي قبله .

(٥) اخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٥ من طريق يزيد بن هارون عن سليمان التيمي ، وأخرجه سعيد في السنن ١/١٦ من طريق هشيم عن سليمان =

[١١١٤٨] حدثنا أبو خالد عن حجاج [عن ابن المنتشر[١]] عن شريح و مسروق أنهما شركا الاخوة من الأب والأم مع الاخوة من الأم[٢].

[١١١٤٩] حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب بمثله ، قال : ما زادهم الأب إلا قربا .

[١١١٥٠] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه أنه قال : لأمها [السدس[١]] ، ولزوجها الشطر ، والثلث بين الاخوة من الأم والاخوة من الأب والأم[٣] .

[١١١٥١] [حدثنا[١]] ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن عبد الله بن محمد بن عقيل قال : ماتت ابنة [للحسن بن الحسن[١]] وتركت زوجها وأمها [٤]و إخوتها لأمها[٤] و إخوتها لأبيها و أمها ، فارتفعوا الى عمر بن عبد العزيز ، فأعطى الزوج النصف ، و الأم السدس ، و أشرك بين الاخوة من الأم والاخوة من الأب والأم ، و قال للزوج : أمسك عن أترابك ، أيلحق

= التيمى ، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٥١/١٠ من طريق سفيان الثورى ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٧ من طريق محمد عن سفيان .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) فى م : للام ، و الحديث أخرجه سعيد فى السنن ١٦/١ من طريق هشيم عن حجاج ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٨٧ من طريق آخر عن شريح فقط .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٢٥٠/١٠ من طريق ابن جريج .
(٤-٤) سقط ما بين الرقمين من م .

بهم سهم آخر [حتى تنتظر حبلى[1]] هي أم لا[2].

[١١١٥٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم قال : كان عبد [الله وعمر[1]] يشركان ، قال : وكان علي لا يشرك[3] ـ قال أبو بكر : وهذه من ستة أسهم [للزوج النصف[1]] ثلاثة أسهم ، وللام السدس ، وللاخوة من الأم الثلث ، وهو سهمان .

(١٩٤٥) من كان [لا[4]] يشرك بين الاخوة والأخوات لأب وأم مع الأخوة للام في ثلثهم ويقول : هو لهم

[١١١٥٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن [عبدالله[1]] ابن سلمة عن علي أنه كان لا يشرك[5] .

[١١١٥٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق [عن الحارث[1]] عن علي أنه كان لا يشرك[6] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) العبارة هنا ليست واضحة في الأصل و م .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/١٥ من طريق أبي معاوية .

(٤) زيد ولا بد منه .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٧ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان .

(٦) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٥١ من طريق سفيان الثوري ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٧ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٧ من طريق محمد عن سفيان .

[١١١٥٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم [قال : كان علي[١]] لا يشرك[٢] .

[١١١٥٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس[٣] عن هذيل عن عبد الله أنه/كان [لا يشرك ، ويقول : تكاملت[٤-١]] السهام . /٢٨

[١١١٥٧] حدثنا معشر عن أبيه عن أبي مجلز[٥] عن علي أنه [كان لا يشرك بينهم[١]] .

[١١١٥٨] [حدثنا وكيع عن ابن[١]] أبي ليلى عن الشعبي عن زيد ابن ثابت[٦] أنه كان [لا يشرك[١]] .

[١١١٥٩] [حدثنا عبد الله بن[١]] داود عن علي بن صالح عن جابر عن عامر أن [عليا و أبا موسى وزيدا[٧] كانوا لا يشركون[٨] ، قال[١]] وكيع :

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١٥/١ - ١٦ من طريق أبي معاوية ، و معنى عندنا في آخر الباب الماضي .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٥٦/٦ من طريق شعبة عن أبي قيس .
(٤) من السنن الكبرى ، و الكلمة ليست واضحة في م .
(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٧ من طريق سليمان التيمي عن أبي مجلز ، استمرارا للحديث الذي في الباب قبله من طريق أبي مجلز .
(٦) أخرجه ابن التركاني في الجوهر النقي بهامش السنن الكبرى للبيهقي ٢٥٦/٦ من طريق ابن أبي شيبة . =

وليس أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم إلا [اختلفوا منه في الشركة [إلا علي[1]] فانه كان لا يشرك .

(١٩٤٦) في الخالة و العمة ، من [كان يورثهما[1]]

[١١١٦٠] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر عن عمر[2] أنه قسم المال [بين عمة و خالة[1]] .

[١١١٦١] حدثنا ابن إدريس عن داود عن الشعبي عن زياد قال: إني لأعلم [بما صنع عمر ، جعل العمة[1]] بمنزلة الأب ، والخالة بمنزلة الأم[3].

[١١١٦٢] حدثنا وكيع عن يزيد بن [ابراهيم عن الحسن[1]] عن عمر قال : للعمة الثلثان ، و للخالة الثلث[4] .

= (٧) ليست الكلمة واضحة في م .

(٨) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٦ - ٢٥٧ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي و من طريق إسرائيل عن جابر .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجـــه ابن التركاني في الجوهر النقي عن ابن أبي شيبة - و قال : هذا سند صحيح متصل - راجع هامش السنن الكبرى ٦/٢١٧ .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق فراس عن الشعبي ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٤٦ من طريق هشيم عن داود .

(٤) أخرجـــه ابن التركاني في الجوهر عن ابن أبي شيبة - راجع هـامش السنن الكبرى ٦/٢١٧

[١١١٦٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان العبسى عن رجل عن على أنه كان يقول فى العمة والخالة بقول عمر: للعمة الثلثان وللخالة الثلث.

[١١١٦٤] حدثنا وكيع عن يونس عن الشعبي عن مسروق أنه [كان[١]] ينزل العمة بمنزلة الأب والخالة بمنزلة الأم[٢].

[١١١٦٥] حدثنا ابن إدريس عن [الأعمش عن[١]] ابراهيم قال: كان عمر وعبدالله يورثان الخالة والعمة إذا لم يكن غيرهما[٣]، قال [ابراهيم: كانوا[١]] يجعلون العمة بمنزلة الأب والخالة بمنزلة الأم[٤].

[١١١٦٦] حدثنا وكيع عن عمر بن بشر الهمدانى عن الشعبي عن ابن مسعود أنه كان يقول فى الخالة والعمة: للعمة الثلثان وللخالة الثلث.

[١١١٦٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور و مغيرة عن ابراهيم[٥] قال: كانوا يورثون بقدر [أرحامهم[١]].

[١١١٦٨] حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يونس عن الحسن أن

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٧ من طريق ابراهيم عن مسروق، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٨٣ من طريق سليمان الشيبانى عن الشعبي.

(٣) أخرجه ابن التركمانى فى الجوهر عن ابن أبي شيبة، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٤٩ من طريق سفيان عن الأعمش.

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٣ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي.

(٥) أعاده المصنف فى باب «فى ابنة أخ وعمة، لمن المال».

عمر ورث الخالة والعمة ، فورث [العمة الثلثين[1]] والخالة الثلث[2] .

[١١١٦٩] حدثنا سويد بن عمرو قال ثنا [أبو[1]] عوانة عن مغيرة عن إبراهيم [قال[1]] : قال ابن مسعود : للعمة الثلثان وللخالة الثلث .

[١١١٧٠] حدثنا وكيع قال ثنا هشام [ابن[1]] سعيد عن زيد بن أسلم[3] قال : دعي رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى جنازة رجل من الأنصار ، فجاء على حمار فقال : ما ترك ؟ قالوا : ترك عمة وخالة ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [رجل مات[1]] و ترك عمة و خالة ، ثم سار ثم قال : رجل مات و ترك عمة وخالة ، ثم قال : لم [أجد لهما شيئا[1]] .

[١١١٧١] حدثنا ابن إدريس عن مالك بن أنس عن محمد بن أبي بكر قال : قال [عمر : عجبا للعمة[1]] تورث ولاترث[4] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن التركماني في الجوهر عن ابن أبي شيبة ـ راجع هامش السنن الكبرى ٦/٢١٧ ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ و عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٨٢ من طريق سفيان عن يونس ، و أخرجه سعيد ١/٤٦ من طريق أبي شهاب عن يونس .

(٣) أورده الهندي في الكنز ١١/٣٧ عن زيد بن أسلم برمز « عب » راجع ١٠/٢٨١ من مصنف عبد الرزاق .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٣ من طريق محمد بن أبي بكر عن أبيه عن عمر .

[١١١٧٢] حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو عن شريك [بن عبدالله ابن نمر[١]] قال: سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن ميراث العمة والخالة [وهو راكب فسكت[١]] ثم سار هنيهة ثم قال: حدثني جبريل أنه لا ميراث لهما[٢].

[١١١٧٣] حدثنا [محمد بن أبي عدي[١]] عن أشعث عن الحسن أنه كان يرى الميراث [للموالي دون العمة والخالة[١]].

(١٩٤٧) [رجل مات[١]] ولم يترك إلا خالا

[١١١٧٤] حدثنا [وكيع[٣] قال حدثنا سفيان عن[١]] عبد الرحمن بن الحارث ابن عياش[٤] بن أبي ربيعة الزرقي[٥] عن [حكيم بن حكيم[٦] بن عباد ابن حنيف[٧] - [١]] الأنصاري عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف أن رجلا [رمى رجلا بسهم فقتله وليس له وارث[١]] إلا خال، فكتب في ذلك أبو عبيدة ابن الجراح [إلى عمر، فكتب اليه عمر أن[١]] رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه ابن التركماني في الجوهر بهامش السنن الكبرى ٦/٢١٣ عن ابن أبي شيبة.
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٠١ من طريق ابن أبي شيبة وعلي بن محمد.
(٤) من السنن، و في الأصل و م: عامر.
(٥) من السنن، و في الأصل و م: الرومي.
(٦) من السنن، و في م: أبي حكيم.
(٧) من السنن، و في م: حبيب.

قال : الله ورسوله مولى من لا [مولى له ، والخال وارث[1]] من لا وارث له .

٢٩/ [١١١٧٥] حدثنا أبومعاوية عن الأعمش/[عن ابراهيم قال: ورث عمر[1]] الخال المال كله ، قال :كان خالا و مولى[2] .

[١١١٧٦] حدثنا [وكيع عن الحكم بن عطيـــة عن[1]] عبد الله بن عبيد بن عمير أن عمر ورث خالا ومولى من مولاه[3] .

[١١١٧٧] حدثنا شبابة[4] قال ثنا شعبة قال ثنا بديل بن ميسرة العقيلي عن ابن أبي طلحة عن راشد بن سعد[5] عن أبي عامر الهوزني عن المقدام رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الخال وارث من لا وارث له .

(١٩٤٨) رجل مات [و ترك خالة[1]] و ابنة أخيه أو ابنة أخيه

[١١١٧٨] حدثنا وكيع قال ثنا زكريا عن [عامر قال[1]] : سئل مسروق عن رجل مات وليس له وارث إلا خالة و[6] ابنة أخيه[7] ، قال :

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٤٧/١ من طريق أبي معاوية .
(٣) أورده المتقى فى الكنز ٢٩/١١ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) من م و السنن ، و فى الأصل : سعيد .
(٦) فى الأصل و م : أو ـ خطأ ، والحديث أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠١ =

للخال نصيب أخيه ولابنة الأخ نصيب أبيها .

[١١١٧٩] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيى ابن حبان[1] عن عمه واسع بن حبان قال : هلك ابن دحداحة[2] [وكان ذا رأى[3]] فيهم ، فدعا رسول الله صلى الله عليه و سلم عاصم بن عدى فقال : هل كان له[4] [فيكم نسب[3]] ، قال : لا ، قال : فأعطى رسول الله صلى الله عليه و سلم ميراثه ابن أخته[5] أبا لبابة [بن عبد[3]] المنذر .

[١١١٨٠] حدثنا يحيى بن آدم عن وهيب[6] عن ابن طاوس عن

= من طريق يعلى عن زكريا .

(٧) من م و الدارمى ، و فى الأصل : أخته .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢١٥ من طريق عباد بن عباد عن محمد بن إسحاق ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٨ من طريق أبي شهاب عن محمد بن إسحاق .

(٢) من المراجع ، و فى الأصل و م : أبو حواجه ـ كذا .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) سقط من م .

(٥) من م و المراجع ، و فى الأصل : أخيه .

(٦) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٤ من طريق موسى بن إسماعيل عن وهيب ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٦ من طريق مسلم بن إبراهيم عن وهيب ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٤٩ من طريق معمر عن ابن طاوس .

أبيه عن ابن عباس قال: [قال[1]] رسول الله صلى الله عليه و سلم: ألحقوا الفرائض بأهلها؛ فما بقي فهو لأولى رجل [ذكر[2]].

[١١١٨١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[3] عن رجل من أهل المدينة[4] عن محمد [5]بن يحيى[5] بن حبان عن عمه واسع بن حبان قال: كان ثابت بن الدحداح رجلا أتيا يعني طارئا، وكان في بني [أنيف[6] أو في بني العجلان[1]] فمات و لم يدع وارثا إلا ابن أخته[7] أبالبابة بن عبدالمنذر، فأعطاه النبي صلى الله عليه و سلم ميراثه.

(١٩٤٩) في ابنـــة و مولاه

[١١١٨٢] حدثنا ابن إدريس [عن الشيباني[1]] عن عبيـــد بن أبي الجعد عن عبـــد الله بن شداد قال: تدري ما ابنة حمزة مني؟ هي اختي [لأمي، أعتقت رجلا -] فمات [فقسم ميراثه بين[1]] ابنته وابنتها، قال: علي

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) زيد من المراجع الثلاثة.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٨٤ من طريق سفيـــان، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٥ من طريق عبد الله بن الوليد عن سفيان.

(٤) في المصنف و السنن: عن محمد بن إسحاق.

(٥-٥) سقط ما بين الرقمين من م.

(٦) من المصنف و السنن، و في م: انيق - كذا.

(٧) من م و المصنف و السنن، و في الأصل: اخيه - كذا.

عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

[١١١٨٣] حدثنا [حسين بن علي[٢]] عن زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن [الحكم عن عبد الله بن شداد عن ابنة حمزة ، قال[٢]] محمد : وهي أخت ابن شداد لأمه ، قالت : مات مولى لي و ترك [ابنة ، فقسم رسول الله[٢]] صلى الله عليه و سلم ماله بيني وبين ابنته ، فجعل لي النصف ولها النصف[٣] .

[١١١٨٤] [حدثنا وكيع[٢]] عن شعبة عن الحكم عن عبدالله بن شداد أن النبي صلى الله عليه و سلم [أعطى ابنة حمزة[٢]] النصف وابنته النصف[٤] .

[١١١٨٥] حدثنا حميد بن عبدالرحمن[٥] عن [حسن[٦] بن صالح عن[٢]] عبد العزيز بن رفيع عن أبي بردة أن رجلا مات و ترك ابنته ومواليه

(١) أخرجه سعيد في السنن ١/٥١ من طريق خالد بن عبد الله عن الشيباني ، و عبد الرزاق في مصنفه ٩/٢٢ من وجه آخر .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق الحكم وغيره .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤١ من طريق يحيى بن بكير عن شعبة ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٥١ من طريق عبد الرحمن بن زياد عن شعبة .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) من السنن الكبرى ، و في م : حسين .

[الذين أعتقوه[١]] فأعطى النبي صلى الله عليه وسلم ابنته النصف و مواليه النصف .

[١١١٨٦] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني[٢] عن الحكم عن شموس الكندية[٣] قالت : قاضيت إلى علي في أبي[٤] مات و لم يترك غيري ومولاه ، فأعطاني النصف ومولاه النصف .

[١١١٨٧] حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الحكم عن شموس عن علي بمثله[٥] .

[١١١٨٨] حدثنا [علي بن مسهر[١]] عن ابن ابي ليلى عن الحكم عن أبي الكنود عن علي أنه قضى في ابنة ومولى ، أعطى [البنت النصف[١]] ، والمولى النصف .

[١١١٨٩] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي أن مولى لابنة حمزة مات و ترك ابنته وابنة حمزة ، فأعطى رسول الله صلى الله عليه و سلم ٣٠/ /ابنة حمزة النصف وابنته النصف[٦] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق محمد بن عيينة عن علي بن مسهر ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٥١ من طريق خالد بن عبدالله عن الشيباني .

(٣) من سنن الدارمي ، و في الأصل و م : المندية .

(٤) في سنن الدارمي : أب .

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٩ من طريق ابراهيم عن ابن إدريس . ـــ

[١١١٩٠] حدثنا عبد الرحيم بن عبد الرحمن المحاربي عن زائدة [عن[1]] أبي حصين قال : خاصمت إلى شريح في مولى لنا مات و ترك ابنتيه ومواليه ، فأعطى شريح [ابنتيه[1]] الثلثين ، و أعطى مولاه الثلث[2] .

[١١١٩١] حدثنا عبدة عن الأعمش عن إبراهيم قال: [ذكر عنده[1]] حديث ابنة حمزة أن النبي صلى الله عليه و سلم أعطاها النصف ، فقال : [[إنما أطعمها[1]] إياه رسول الله صلى الله عليه و سلم طعمة[3] .

[١١١٩٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور بن حيان عن عبدالله ابن شداد أن مولى لابنة حمزة مات و ترك ابنته وابنة حمزة ، فأعطى النبي صلى الله عليه و سلم ابنته النصف ؛ و ابنة حمزة النصف[4] ـ قال أبو بكر : وهذه [من سهمين[1]] : للبنت النصف وللولى النصف .

ـ(٦) أشار إلى هذا الحديث البيهقي في السنن الكبرى ٢٤١/٦ حيث قال : وكذلك روى عن سلمة بن كهيل و الشعبي عن عبد الله بن شداد .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٣٢/٩ من طريق سفيان عن أبي

(٣) أخرجه سعيد في السنن ٥١/١ من طريق المغيرة عن ابراهيم ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٢/٩ من طريق سفيان عن الأعمش .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤١/٦ من طريق قبيصة عن سفيان .

(١٩٥٠) فى المملوك و أهل الكتاب (من قال : لا[١]) يحجبون ولا يورثون

[١١١٩٣] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي[٢] وعن [الأعمش عن إبراهيم[١]] أن عليا كان يقول فى المملوكين وأهل الكتاب : لا يحجبون [ولا يرثون[١]] .

[١١١٩٤] حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن ابن سيرين[٣] قال ؛ قال عمر : لا يحجب من [لا يرث[١]] .

[١١١٩٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي [صادق عن علي[١]] قال : المملوكون لا يرثون ولا يحجبون[٤] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٩ من طريق أشعث عن الشعبي والحكم عن ابراهيم ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٩ من طريق سفيان عن الأعمش و أبي سهل عن الشعبي ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٥ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٣ من طريق حماد بن زيد ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٠ من طريق الثورى عن رجل عن ابن سيرين ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٧ من طريق سليمان بن حرب عن حماد ابن زيد .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى مصنفه ١٠/٢٨١ من طريق سفيان بلفظ « لايحجب من لا يرث » .

[١١١٩٦] حدثنا [وكيع عن سفيان[١]] عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق أن رجلا سأل عليا [عن امرأة ماتت أختها وأمها[١]] مملوكة ، فقال علي : هل يحيط السدس برقبتها ؟ فقال : لا ، [فقال : دعنا منها سائر اليوم[١]].

[١١١٩٧] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو [الشيباني عن شريح أنه أعطى[١]] ميراث رجل أخوه مملوك [ابن[١]] أخيه الأحرار[٢] .

[١١١٩٨] حدثنا [وكيع عن إسرائيل[١]] عن جابر عن عامر قال : يرثه بنو أخيه الأحرار .

[١١١٩٩] حدثنا [أبو أسامة عن هشام[١]] عن أبيه[٣] في رجل مات وترك أمه مملوكة وجدته حرة : قال : [المال للجدة[١]] .

[١١٢٠٠] [حدثنا[١]] حسين بن علي عن معمر عن زائدة عن إبراهيم عن علي وزيد في المملوكين والمشركين قالا[٤] : لا يحجبون ولا يرثون[٥] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٨٠ من طريق ابن أبي عيينة عن اسماعيل ابن أبي خالد .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٥ من طريق عبد الرحمن بن أبي الزناد من طريق هشام ، وأخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢٨٠ من طريق ابن جريج عن هشام .

(٤) في الأصل و م : قال .

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٩ من طريق الحكم عن ابراهيم .

(١٩٥١) من كان يحجب بهم ولا يورثهم

[١١٢٠١] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم و عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن ابن مسعود أنه كان يحجب بالمملوكين و أهل الكتاب و لا يورثهم[١].

[١١٢٠٢] حدثنا حفص عن الأعمش عن [إبراهيم قال[٢]] : قال عبد الله : إذا مات الرجل و ترك أباه أو أخاه أو ابنه مملوكا و لم يترك [وارثا فانه[٢]] يشترى فيعتق ثم يورث.

[١١٢٠٣] حدثنا يحي بن سعيد عن أشعث عن محمد[٣] عن ابن مسعود في رجل مات و ترك أباه مملوكا ، قال : يشترى من ماله فيعتق [ثم[٢]] يورث ، قال : وكان الحسن يقوله.

[١١٢٠٤] حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن الأعمش [عن[٢]] إبراهيم عن عبد الله بمثله.

(١٩٥٢) من كان يورث ذوي الأرحام دون [الموالي[٢]]

[١١٢٠٥] حدثنا جرير عن منصور عن فضيل عن إبراهيم قال :

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٩ من طريق الحكم عن ابراهيم و من طريق أشعث عن الشعبي.
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٥٥ من طريق يونس عن محمد بن سيرين.

كان عمر و عبد الله [يعطيان الميراث[1]] ذوى الأرحام ، قال فضيل : فقلت لابراهيم : فعلى ؟ قال : كان أشدهم فى ذلك أن [يعطى[1]] ذوى الأرحام[2] .

[١١٢٠٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم و عمر و على و عبد الله بمثله[3] .

٣١/ [١١٢٠٧] حدثنا حماد بن خالد عن معاوية بن صالح/ عن أبى الزاهرية - قال أبوبكر : أظنه عن جبير بن نفير قال : كنت جالسا عند أبى الدرداء ، وكان قاضيا ، فأتاه [رجل فقال : إن[1]] ابن أمى مات و لم يدع وارثا ، فكيف ترى فى ماله ؟ قال : انطلق فاقبضه .

[١١٢٠٨] حدثنا [وكيع[1] عن سفيان عن حيان الجعفى عن سويد بن غفلة أن عليا أتى فى ابنة و امرأة و [موالى ، فأعطى الابنة -] النصف ، والمرأة الثمن ، و رد ما بقى على الابنة و لم يعط الموالى شيئا[4] .

[١١٢٠٩] حدثنا [وكيع قال حدثنا[1]] شعبة عن [مغيرة[1]] عن إبراهيم أنه أنكر حديث «ابنة حمزة» و قال : إنما أطعمها[6] [رسول الله

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٢ من طريق شعبة عن منصور ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٥٢ من طريق منصور ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/١٩ من طريق سفيان عن منصور .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٥٢ من طريق أبى معاوية .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٢ من طريق ابن المبارك عن سفيان . =

صلى الله عليه و سلم طعمة[١] .

[١١٢١٠] [حدثنا أبو[١]] معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة [قال: أوصى مولى لعلقمة لأهل علقمة بالثلث[١]] وأعطى ابن أخته لأمه الثلثين.

[١١٢١١] حدثنا ابن نمير عن [الأعمش عن سالم قال : أتى على في[١]] رجل ترك جدته ومواليه ، فأعطى الجدة المال دون [الموالى[١]].

[١١٢١٢] [حدثنا أبو معاوية[١]] عن الأعمش عن إبراهيم [عن علقمة[٢]] قال : كنت أمشي معه فأدركته امرأة [عند الصياقلة قالت : إن[١]] مولاتك قد ماتت فخذ ميراثها ، قال : هو لك ، فقالت: بارك الله [لك فيه ، أما إنه لو[١]] كان [لى[٢]] لم أدعه لك ، و إنه لمحتاج يومئذ إلى دون نصيبه من ميراثها من [خمسة دراهم ، فقلت له : ما[١]] هذه منها : قال : ابنة أختها لأمها[٣].

(١٩٥٣) فى الرد واختلافهم فيـــه

[١١٢١٣] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال : أتى ابن مسعود فى أم و إخوة لأم فأعطى الاخوة للام الثلث ، و أعطى الام سائر المال [و[١]] قال : الأم عصبة من لاعصبة له[٤] .

= (٥-٥) فى الأصل و م : ابن ضمرة ـ خطأ .

(٦) معنى الحديث و التعليق عليه تحت رقم : ١١١٩١ فراجعه .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/١٨ من طريق الثورى عن الأعمش . =

[١١٢١٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن [إبراهيم عن[1]] مسروق قال : أتى عبد الله فى أم وإخوة لأم ، فأعطى الأم السدس و الاخوة [الثلث ، ورد ما[1]] بقى على الأم و قال : الأم عصبة من لاعصبة له ، و كان ابن مسعود لا يرد على أخت لأب مع أخت لأب و أم ، ولا على ابنة ابن مع ابنة صلب[2] .

[١١٠١٥] حدثنا أبو بكر بن عياش [عن مغيرة[1]] عن ابراهيم أن عليا كان يرد على كل ذى سهم إلا الزوج والمرأة[3] .

[١١٢١٦] حدثنا وكيع قال [حدثنا سفيان[1]] عن منصور قال : بلغنى عن على أنه كان يرد على كل ذى سهم إلا الزوج والمرأة[4] .

[١١٢١٧] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر أن عليا كان يرد على ذوى السهام من [ذوى[1]] الأرحام .

= (٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٨ من طريق محمد بن ثابت العبدى عن منصور و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٣ من طريق جرير عن منصور .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرج الدارمى بعضا من هذا الحديث فى السنن ص : ٣٩٣ من طريق الشعبي ، وأخرجه سعيد بأكثر من الدارمى فى السنن ١/٣٧ من طريق الشعبي وكذلك عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٦ .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٧ من طريق الشعبي .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٦ من طريق سفيان .

[١١٢١٨] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني[١] عن الشعبي أنه كره قضاء قضى به [أبو عبيدة[٢]] بن عبد الله : أنه أعطى ابنة[٣] أو أختا[٣] المال كله ، فقال الشعبي : هذا قضاء عبد الله .

[١١٢١٩] حدثنا ابن فضيل عن إسماعيل عن عامر عن عبد الله[٤] أنه كان يرد على الابنة والأخت و الأم إذا لم تكن عصبة ، وكان زيد لا يعطيهم إلا نصيبهم[٥] .

[١١٢٢٠] حدثنا أبو [معاوية عن[٢]] الأعمش[٦] عن إبراهيم قال : كان عبد الله لا يرد على ستة : على زوج و لا امرأة و لا [جدة و لا على[٢]] أخوات لأب مع أخوات لأب وأم ، و لا على بنات ابن مع بنات [صلب ، و لا على أخت[٧] لأم[٢]] مع أم ، قال إبراهيم : فقلت لعلقمة :

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٨ و عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٧ كلاهما من طريق هشيم عن الشيباني .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) من سنن سعيد ، و في الأصل و م : اخت ـ كذا .

(٤) من م ، و في الأصل : عبيد الله .

(٥) أخرجه سعيد في السنن ١/٣٧ من طريق مغيرة عن الشعبي مقتصرا على الشطر الأخير .

(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٣٦ من طريق أبي معاوية .

(٧) في سنن سعيد : إخوة .

ترد على الاخوة من الأم مع [الجدة ؟ قال : إن شئت[1]] قال : وكان على يرد على جميعهم إلا الزوج والمرأة .

/٣٢ [١١٢٢١] حدثنا [وكيع قال حدثنا[1]] الأعمش عن ابراهيم/ قال : كان عبد الله لا يرد على ستة : لا [يرد على[1]] زوج و لا [امرأة و لا[1]] جدة و لا على أخت لأب مع أخت لأب و أم ، و لا على [أخت لأم مع أم ، ولا على ابنة[1]] ابن مع ابنة صلب[2] .

[١١٢٢٢] حدثنا ابن فضيل عن داود [عن الشعبي قال : استشهد[1]] سالم مولى أبي حذيفة قال : فأعطى أبو بكر ابنته النصف [و أعطى النصف الثاني في سبيل[1]] الله .

[١١٢٢٣] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل [بن عمرو قال : قال إبراهيم : لم يكن أحد[1]] من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يرد على المرأة [و الزوج شيئا ، قال : وكان[1]] زيد يعطي كل ذى فرض فريضته ، و ما بقي جعله في بيت المال[3] .

[١١٢٢٤] [حدثنا جرير[1]] عن منصور عن ابراهيم قال : كان عبد الله لا يرد على أخت لأب [مع اخت لأب و ام و لا يرد[1]] على

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع الحديث الذى قبله .

(٣) أخرج سعيد شطر الحديث الثاني في السنن ١/٣٧ من طريق الشعبي وكذلك عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٨٧

ابنة ابن مع ابنة شيئا ، و لا على إخوة لأم مع أم شيئا ، و لا على زوج و لا امرأة[1] .

[١١٢٢٥] حدثنا جرير عن مغيرة والأعمش قالا : لم يكن أحد يرد على جدة الا أن يكون غيرها .

(١٩٥٤) فى ابنة أخ وعمة ، لمن المال ؟

[١١٢٢٦] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال : سألت الشعبي عن العمة : أ هي أحق بالميراث أو ابنة الأخ ؟ قال : فقال لي : و أنت لا تعلم ذلك ؟ [قال : قلت[2]] : ابنة الأخ أحق من العمة ، قال أبو إسحاق : وشهد عامر على مسروق أنه قال : [أنزلوهم منازل[2]] آبائهم[3] .

[١١٢٢٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الشيباني عن الشعبي فى ابنة أخ وعمة قال : المال لابنة الأخ[4] .

[١١٢٢٨] حدثنا وكيع قال ثنا حسن بن صالح عن الشيباني [عن[2]] إبراهيم قال : المال للعمة[5].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٦ من طريق منصور و فيه « أخت لأم » مكان « إخوة لأم » .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٨٣ من طريق الثوري عن سليمان الشيباني ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٨ من طريق خالد بن عبد الله عن الشيباني .

(٤) أخرجه الدارمي فى السنن ص : ٤٠١ من طريق أبي شهاب وغيره عن الشيباني . =

[١١٢٢٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة ومنصور عن [إبراهيم قال[1]] : كانوا يورثون بقدر أرحامهم[2] .

[١١٢٣٠] حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني قال: [سألت الشعبي[1]] عن ابنة أخ وعمة أيهما أحق بالميراث ؟ قال : ابنة الأخ[3] ، قال : أنزلوهم منازل [آبائهم[1]] .

(١٩٥٥) من قال : يضرب بسهم من لا يرث

[١١٢٣١] [حدثنا أبو بكر بن عياش عن مغيرة قال قال إبراهيم : قال علي : يضرب بسهم من لا يرث[4]] .

[١١٢٣٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : كان يقال : ذو السهم أحق ممن لا سهم له[5] ، قال وكيع : وقال غير سفيان

= (٥) هذا الحديث ساقط من م ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠١ من طريق حسن عن سليمان عن بعضهم عن ابراهيم .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) مضى الحديث عندنا في باب « في الخالة والعمة ، من كان يورثهما » .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠١ من طريق سفيان عن الشيباني ببعض الاختصار .

(٤) زيد هذا الحديث من م .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٨٦/١٠ من طريق سفيان ، وأخرجه سعيد في السنن ٥٠/١ من طريق سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن عبد الله .

عن مغيرة عن إبراهيم فى رجل مات و ترك أختين لأب و أختين لأب و أم [قال :كان[1]] يقال : ذو السهم أحق ممن لاسهم له .

(١٩٥٦) فى امرأة مسلمة ماتت و تركت زوجها [و إخوة] لأم مسلمين و ابنا نصرانيا

[١١٢٣٣] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن [فضيل عن إبراهيم فى[1]] امرأة مسلمة تركت زوجها مسلما و إخوتها لأمها مسلمين ولها ابن نصرانى أو يهودى [أوكافر ، فلزوجها[1]] النصف [ثلاثة أسهم و[1]] لاخوتها لأمها الثلث سهمان ؛ و ما بقى فلذى العصبة فى قول [على و زيد ، لا يرث يهودى ولا نصرانى[1]] مسلما ؛ و قضى فيها عبد الله أن للزوج الربع من أجل [أن لها [2]ولدا كافرا[2] ؛ ويحجبون فى قول عبد الله[1]] ولا يرثون ، فى قول على و زيد : لا يحجبون و لا يرثون - [قال أبو بكر : فهذه فى قول على و زيد[1]] من ستة أسهم ، و فى قول عبد الله بن مسعود من أربعة .

(١٩٥٧) [فى امرأة مسلمة تركت أمها] مسلمة و لها إخوة نصارى أو يهود أو كفار

[١١٢٣٤] حدثنا [ابن فضيل عن بسام عن[1]] فضيل قال : قال ابراهيم فى/ امرأة مسلمة تركت أمها مسلمة و لها إخوة نصارى ٣٣/

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢-٢) فى م : ولد كافر - خطأ .

[أو يهود أو كفار[1]] فقضى عبد الله أن لها معهم السدس، وجعلهم يحجبون ولا يرثون، وقضى فيها [سائر أصحاب النبي[1]] صلى الله عليه و سلم أنهم [لا[2]] يحجبون و لا يرثون - قال أبو بكر: فهي فيما قضى أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم غير عبد الله أربعة أسهم، فهي لذي العصبة، و هي في قضاء عبد الله خمسة أسهم، فهي لذي العصبة بالرحم، قال أبو بكر: فهذه في قولهم جميعا من ستة أسهم، إن كان في قول عبد الله فللام السدس ويبقى خمسة، و ان كان في قول أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فللام الثلث وهو سهمان، و أربعة لسائر العصبة.

(١٩٥٨) في امرأة تركت زوجها و إخوتها لأمها أحراراً و لها ابن مملوك

[١١٢٣٥] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل قال: قال ابراهيم في امرأة تركت زوجها و إخوتها لأمها أحرارا، و [لها ابن[1]] مملوك فلزوجها النصف ثلاثة أسهم، ولاخوتها لأمها الثلث سهمان، ويبقى[3] السدس [فهو للعصبة[1]] ولا يرث ابنها المملوك شيئا في قضاء علي، وقضى فيها عبد الله أن لزوجها الربع سهم و [نصف، و[1]] أن ابنها يحجب الاخوة من الأم

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) زيد من م.

(٣) من م، و في الأصل: معا - كذا.

إذا كان مملوكا ولايرث ابنها شيئا ويحجب الزوج ؛ وأن [الثلاثة أرباع[1]] الباقيـــة للعصبة ، وقضى فيها زيد أن لزوجها النصف ثلاثة أسهم ، وأن لاخوتها [لأمها[1]] الثلث سهمان ، وما بقى فهو فى بيت المـال اذا لم يكن ولاء ولارحم - قال أبو بكر : فهذه فى قول علي و زيد من ستة أسهم ، و فى قول عبد الله بن مسعود من اربعة أسهم .

(١٩٥٩) فى الفرائض من قال : لا تعول ، ومن أعالها

[١١٢٣٦] حدثنا وكيـع قال ثنا [ابن[1]] جريج [عن عطاء عن[1]] ابن عباس قال : الفرائض لا تعول[2] .

[١١٢٣٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن [الأعمش عن ابراهيم[1]] عن علي و عبد الله و زيد أنهم أعالوا الفريضة[3] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١٩/١ من طريق عمرو بن دينار عن ابن عباس ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٩ من طريق سفيان عن ابن جريج بلفظ « الفـرائض من ستة لا نعيلها » و أخرجه عبـد الرزاق فى المصنف ٢٥٩/١٠ من طريق سفيان .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١٩/١ من طريق خارجة بن زيد عن زيد بلفظ « أنه أول من عال فى الفرائض » و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٥٣/٦ من طريق ابراهيم .

[١١٢٣٨] حدثنا وكيع [قال حدثنا[1] سفيان[2]] عن هاشم[3] عن ابن سيرين عن شريح فى أختين لأب وأم و أختين لأم و زوج [وأم، قال : من عشرة[2]] : للاختين من الأب والأم أربعة، وللاختين من الأم سهمان، وللزوج [ثلاثة أسهم[2]] وللام سهم، و قال وكيع : والناس على هذا، وهذه [قسمة الفروخ[4] - [2]].

(١٩٦٠) فى ابن ابن و أخ

[١١٢٣٩] حدثنا ابن [مهدى عن حماد بن سلمة عن[2]] ليث عن طاوس عن ابن عباس[5] قال : يحجبنى بنو ابنى دون اخوتى [و لا أحجبهم

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٨٨ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان، وصورة القضية تدور فيها حول امرأة تركت زوجها و أمها وأختها لأبيها و أمها و أختها لأبيها و إخوتها لأمها، فجعلها شريح من ستة ثم أعالها فبلغت عشرة. و أخرجه أيضا عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٨ مختصرا من طريق هشام، وصورة القضية تدور فيه حول امراة تركت زوجا وأما و أخوات لأب وأم وإخوة لأم.

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م

(٣) من السنن و المصنف، و فى الأصل و م : هاشم

(٤) بهامش مصنف عبد الرزاق ١٠/٢٧١ : فى هق ٦/٢٥١ : ام الفروج، و فى حواشى الشريفية : أم الفروخ.

(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣٥١ من طريق ليث عن عطاء عن ابن عباس.

دون أخواتهم[1]].

(١٩٦١) فى امرأة تركت اختها لأمها و أمها

[١١٢٤٠] [حدثنا ابن فضيل عن بسام عن[1]] فضيل عن ابراهيم فى امرأة تركت أختها لأمها و أمها [ولا عصبة لها فلاختها من أمها[1]] السدس، و لأمها خمسة أسداس فى قضاء عبد الله، و [قضى فيها زيد أن لأختها من أمها -] السدس، ولأمها الثلث، ويجعل سائره فى بيت المال[2]، وقضى فيها [على أن لهما المال على قدر -] ما ورثا، فجعل للاخت من الأم الثلث وللام الثلثين - [قال أبو بكر[3]] : فهذه [فى قول على من ثلاثة أسهم[4]، و فى -] قول عبد الله و زيد من ستة.

(١٩٦٢) فى امرأة تركت اختها لابيها و اختها لابيها و أمها

[١١٢٤١] حدثنا محمد بن فضيل عن بسام عن فضيل قال : قال
/٣٤ إبراهيم فى امرأة تركت أختها لأبيها و أمها وأختها/ من أبيها ولا عصبة لها غيرهما، فلاختها لأبيها و أمها ثلاثة أرباع، ولأختها من أبيها

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) فانه ما رد على ذوى القرابات شيئا قط، كان يعطى أهل الفرائض فرائضهم ويجعل ما بقى فى بيت المال إذا لم يكن عصبة.

(٣) زيد نظرا للسياق.
=

الربع فى قضاء على ، وقضى عبد الله أن للاخت من الأب والأم خمسة [أسهم ، وللاخت[1]] من الأب السدس ، وقضى فيها زيد أن للاخت للاب و الأم ثلاثة أسهم [وللاخت للاب[1]] السدس ، و ما بقى لبيت المال إذا لم يكن ولاء و لا عصبة - قال أبو بكر : فهذه فى قول على من ثلاثة [أسهم[2]] ، و فى قول عبد الله و زيد من ستة أسهم .

(١٩٦٣) فى المرأة تركت ابنتها و ابنة ابنها و أمها ولا عصبة لها

[١١٢٤٢] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن [فضيل قال[1]] : قال إبراهيم فى امرأة تركت ابنتها وابنة ابنها وأمها ولا عصبة لها ، فلابنتها ثلاثة [أخماس و[1]] لابنة ابنها خمس ، ولأمها خمس فى قضاء على ، وقضى فيها عبد الله أنها من أربعة وعشرين [سهما فلابنة[1]] الابن من ذلك السدس أربعة أسهم ، وللام ربع ما بقى خمسة أسهم ، وللابنة ثلاثة [أرباع[1]] عشرين خمسة عشر سهما ، وقضى فيها زيد : للابنة النصف ولابنة الابن السدس وللام السدس ، و ما بقى فى بيت المال إذا لم يكن ولاء ولا عصبة.

(١٩٦٤) فيمن يرث من النساء كم هن ؟

[١١٢٤٣] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن عمرو قال :

= (٤) ليس فى م .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م . =

قال إبراهيم[١] : يرث من النساء ستة نسوة : الابنة وابنة الابن والأم والجدة والأخت و المرأة ، و يرث [النساء من الرجال -] سبعة نفر : ترث أباها وابنها و ابن ابنها وأخاها وزوجها [وجدها[٢]] و ترث من [ابن ابنتها سدسا إلا أن[٢]] يكون له عصبة غيرها .

[١١٢٤٤] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا مندل عن الأعمش [عن إبراهيم قال : يرث[٢]] الرجل ستة [نسوة : ابنته[٢]] وابنة ابنه و أمه وجدته وأخته وزوجته ، و ترث [المرأة سبعة : ابنها و ابن ابنها و أباها[١]] و جدها وزوجها و أخاها ، و يرث من ابن ابنتها [سدسا ، ولا يرث هو منها شيئا في قولهم كلهم[٢]] .

[١١٢٤٥] حدثنا وكيع عن شعبة عن النعمان بن سالم قال : سألت ابن عمر [عن ابن ابنة -] ، [[٣]] .

(١٩٦٥) (في ابن الابن من[٢]) قال : يرد على من تحته بحاله : و على من أسفل منه

[١١٤٤٦] [حدثنا يحيى بن آدم عن مندل[٢]] قال ثنا الأعمش عن

= (٢) زيد نظرا للسياق .

(١) و الحديث أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ١٠/٢٥٩ - ٢٦٠ من طريق الثوري بأقل أو أكثر مما هنا .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) بياض في الأصل و م .

إبراهيم قال : فى قول على و زيد : ابن الابن يرد على [من تحته و من فوقه للذكر مثل[1]] حظ الأنثيين ، و فى قول عبد الله : إذا استكمل الثلثين فليس لبنات الابن [شيء[1]] .

(١٩٦٦) [2]فى بنت و بنات ابن

[١١٢٤٧] حدثنا يحيى بن آدم [قال حدثنا مندل عن الأعمش[1]] عن إبراهيم قال : فى قول عبد الله للابنة النصف ، و ما بقى لبنى الابن [و بنات الابن[1]] للذكر مثل حظ الأنثيين ، ما لم يزدن بنات الابن على السدس[3] .

(١٩٦٧) من لا يرث الاخوة من الأم معه ؛ من هو ؟

[١١٢٤٨] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا مندل عن الأعمش عن إبراهيم قال : لا يرث الاخوة من الأم مع ولد و لا ولد ابن ذكر و لا أنثى ولا [مع أب[1]] و لا مع جد[4] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد فى م قبله : فى قول عبد الله .

(٣) ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٢٣١ عن ابن مسعود وغيره .

(٤) أخرج البيهقى فى السنن ٦/٢٢٣ من طريق سفيان عن الأعمش عن ابراهيم : « ماورث أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم الاخوة من الام مع الجد شيئا قط » ثم أخرج فى ٦/٢٢٥ عن زيد مثل ما عندنا .

(١٩٦٨) فى ابنتين و أبوين و امرأة

[١١٢٤٩] [حدثنا وكيع قال[١]] حدثنا سفيان عن رجل لم يسمه قال : ما رأيت رجلا كان أحسب من على سئل عن ابنتين و أبوين وامرأة فقال : صار ثمنها تسعا[٢] - قال أبو بكر : فهـذه من سبعة وعشرين سهما : للابنتين ستة عشر وللابوين ثمانية وللمرأة ثلاثة .

(١٩٦٩) فى الجد من جعله أبا

[١١٢٥٠] حدثنا [عبد[١]] الأعلى عن خالد عن أبي نضره عن أبي سعيد أن أبا بكر كان يرى الجد أبا[٣] .

[١١٢٥١] حدثنا على [بن مسهر عن[١]] الشيبانى[٤] عن أبي بردة[٥]
٣٥/ عن كردوس بن/ عباس الثعلبى عن أبي موسى أن أبا بكر جعل الجد أبا .

[١١٢٥٢] حدثنا وكيع عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة قال :

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٥٨ من طريق سفيان ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/١٩ من طريق سفيان عن أبي اسحاق .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢١ من طريق خالد بن عبد الله عن خالد الحذاء ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٩ من طريق وهيب عن خالد .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٨٩ من طريق أبي شهاب عن الشيبانى .

(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : أبي نضرة .

قال ابن الزبير : إن الذى قال فيه رسول الله صلى الله عليه و سلم لوكنت متخذا خليلا لاتخذته خليلا جعل الجد أبا ـ يعنى أبا بكر[١] .

[١١٢٥٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن فرات القزاز عن سعيد ابن جبير قال : كتب ابن الزبير إلى عبد الله بن عتبة أن أبا بكر كان يجعل الجد أبا .

[١١٢٥٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله[٢] بن خالد [عن[٣]] عبد الرحمن بن معقل قال : كنت عند ابن عباس فسأله رجل عن الجد ، فقال له ابن عباس : أى [أب لك أكبر[٣]] ؟ فلم يدر الرجل ما يقول ، فقلت أنا : آدم ، فقال ابن عباس : إن الله يقول : [يا بنى آدم[٣]] .

[١١٢٥٥] [حدثنا[٣]] ابن فضيل عن ليث[٤] عن طاوس عن أبى بكر و ابن عباس و عثمان أنهم جعلوا [الجد أبا[٣]] .

[١١٢٥٦] حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس أنه

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٦ من طريق عثمان بن عمر عن ابن جريج ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٣ من طريق ابن جريج .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٦ من طريق الأعمش عن عبد الله بن خالد ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٠ ـ ٣٩١ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢١ من طريق ليث عن عطاء .

جعله أباً[١] .

[١١٢٥٧] حدثنا ابن [ابن مهدى عن[٢]] مالك بن أنس عن الزهرى عن قبيصة بن ذؤيب أن عمر كان [يفرض للجد الذى[٢]] يفرض له [الناس اليوم[٢]] ، قلت له : يعنى قول زيد بن ثابت ، قال : نعم .

[١١٢٥٨] حدثنا [وكيع عن الربيع عن عطاء[٢]] عن أبي بكر قال : الجد بمنزلة الأب ما لم يكن أب دونه ، وابن [الابن بمنزلة الابن ما لم يكن ابن[٢]] دونه[٣] .

[١١٢٥٩] حدثنا أبو بكر بن عياش عن إسماعيل بن [سميع قال : قال رجل لأبي وائل : إن[٢]] أبا بردة يزعم أن أبا بكر[٤] جعل الجد أبا ، فقال : كذب ، لو جعله [أبا لما خالفه عمر[٢]] .

(١٩٧٠) [فى الجد[٢]] ما له و ما جاء فيه عن النبي صلى الله عليه و سلم وغيره[٢]]

[١١٢٦٠] حدثنا يزيد بن هارون[٥] قال ثنا همام[٦] عن قتادة عن

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٤ من طريق ابن جريج عن عطاء .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٥ من طريق يزيد بن هارون عن الربيع .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ١١/٥٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٤ من طريق يحيى بن أبي طالب عن يزيد .
(٦) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : هشام .

[الحسن عن عمران بن حصين[١]] أن رجلا أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إن [ابن[٢]] ابني مات ؛ فما لي من [ميراثه ، قال : السدس[١]] ، فلما أدبر دعاه ، قال : لك سدس آخر ، فلما أدبر دعاه قال : إن السدس من الآخر طعمة.

[١١٢٦١] حدثنا شبابة عن يونس ابن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن معقل بن يسار المزني قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى لفريضة فيها جد فأعطاه ثلثا أو سدسا[٣].

[١١٢٦٢] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أن عمر قال : من تعلم قضية رسول الله صلى الله عليه و سلم [في الجد ؟ فقال[١]] معقل ابن يسار المزني : فينا قضى به رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : [السدس[١]] ، قال : مع من ؟ قال : لا أدرى ! قال : لا دريت ، فما تغني [إذا[٤]] ؟

[١١٢٦٣] حدثنا قبيصة عن سفيان عن زيد بن أسلم عن عياض عن أبي سعيد قال : كنا نورثه على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم -

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) زيد من السنن الكبرى .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٤ - ٢٤٥ من طريق يونس بن أبي إسحاق ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠٠ من طريق ابن أبي شيبه .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٤ من طريق وهيب عن يونس .

يعني الجد .

[١١٢٦٤] حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن منصور عن إبراهيم قال : كان علي لا يزيد [الجد مع الولد[١]] على السدس[٢] .

(١٩٧١) إذا ترك إخوة و جدا و إختلافهم [فيه[١]]

[١١٢٦٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٣] عن إبراهيم عن عبيد ابن نضلة قال : كان عمر [و عبد الله[١]] يقاسمان[٤] بالجد مع الاخوة ما بينه وبين أن يكون السدس خيرا له من مقاسمتهم ، ثم [إن عمر كتب[١]] إلى عبد الله : ما أرى إلا أنا قد أجحفنا بالجد ، فاذا جاءك كتابي هذا فقاسم به مع الاخوة ما بينه وبين أن يكون الثلث خيرا له من مقاسمتهم ، فأخذ به عبد الله .

[١١٢٦٦] حدثنا ابن علية عن أبي العلاء عن إبراهيم عن علقمة
٣٦/ قال : كان عبد الله يشرك/ الجد مع الاخوة ، فاذا كثروا وفاه[٥]

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٣٠ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٥ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٩ من طريق يحيي بن يحيي عن أبي معاوية ، وأورده الهندي في الكنز ١١/٥٩ برمز « ش » وغيره .
(٤) من المراجع ، و في الأصل و م وأصول الكنز : يقاسمون .
(٥) من م ، و في الأصل : وفا .

الثلث ، ، فلما [توفى علقمة أتيت[1]] عبيدة فحدثني أن ابن مسعود كان يشرك الجد مع الاخوة ، فاذا كثروا وفاه السدس ، [فرجعت من عنده[1]] و أنا عاثر ، فررت بعبيد بن نضلة فقال: ما لي أراك عاثرا ؟ قال : قلت : كيف [لا أكون عاثرا ، فحدثته[1]] فقال : صدقاك كلاهما ، قلت : لله أبوك ! وكيف صدقاني كلاهما ؟ قال : كان رأى [عبد الله و قسمته[1]] أن يشركه [مع الاخوة[1]] فاذا كثروا وفاه السدس ، ثم وفد إلى عمر فوجده يشركه [مع الاخوة فاذا كثروا وفاه الثلث ، فترك[1]] رأيه وتابع عمر .

[١١٢٦٧] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة [عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي -] أنه كان يقاسم بالجد الاخوة إلى[2] السدس[3].

[١١٢٦٨] حدثنا وكيع قال [حدثنا ابن أبي خالد عن الشعبي عن علي[1]] أنه أتى في ستة إخوة وجد ، فأعطى الجد السدس[4].

[١١٢٦٩] حدثنا وكيع [قال حدثنا سفيان عن فراس عن[1]] الشعبي قال : كتب ابن عباس إلى علي يسأله عن ستة إخوة وجد ، فكتب [إليه : اجعله كأحدهم وامح[1]] كتابي[5].

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في م : الا .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن ٣٤٩/٦ من طريق معاذ عن شعبة ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٠ من طريق سليمان بن حرب عن شعبة .
(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٩٠ من طريق حسن عن ابن أبي خالد . =

[١١٢٧٠] حدثنا حفص [١]ابن غياث[١] عن الأعمش عن إبراهيم أن زيدا كان [يقاسم بالجد مع الاخوة[٢]] ما بينه وبين الثلث[٣] .

[١١٢٧١] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم عن عمر وعبد الله أنهما كانا [يقاسمان[٢]] الجد مع الاخوة ما بينه وبين الثلث[٤] .

[١١٢٧٢] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم أن عليا كان يقاسم الجد مع الاخوة ما بينه وبين السدس[٥] .

[١١٢٧٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كتب عمر إلى عبد الله بن مسعود : إنا قد خشينا أن نكون قد أجحفنا بالجد . فأعطه الثلث مع الاخوة[٦] .

[١١٢٧٤] حدثنا عبد الأعلى عن [يونس عن[٢]] الحسن أن زيدا

= (٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٩ من طريق يحيي بن يحيي عن وكيع .

(١-١) ما بين الرقمين ساقط من م .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٩١ من طريق عمر بن حفص بن غياث عن أبيه .

(٤) راجع مصنف عبدالرزاق ١٠/٢٦٨

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٦٨ من طريق الثوري عن الأعمش بأكثر مما هنا .

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٩ من طريق الأعمش عن ابراهيم عن عبيدة .

كان يقاسم الجد مع الواحد والاثنين ، فاذا كانوا ثلاثة كان له [ثلث جميع المال[١]] ، فان كان معه فرائض نظر له ، فان كان الثلث خيرا له أعطاه[٢] ، وإن كانت المقاسمة خيرا له قاسم ، ولا ينتقص من سدس جميع المال[٣] .

[١١٢٧٥] حدثنا ابن فضيل عن بسام [عن فضيل[١]] عن إبراهيم قال : كان عبد الله وزيد يجعلان للجد الثلث وللاخوة الثلثين ، وفي رجل [ترك[١]] أربعة إخوة لأبيه وأمه وأختيه لأبيه وأمه وجده ، قال : كان علي يجعلها أسهما أسداسا [السدس له[١]] ، لم يكن علي يجعل للجد أقل من السدس مع الاخوة ، وما بقي فللذكر مثل حظ الأنثيين ، و [كان عبد الله[١]] وزيد يعطيان الجد الثلث والاخوة الثلثين للذكر مثل حظ الأنثيين ، وقال في [خمسة[١]] إخوة وجد ، قال : فللجد في قول علي السدس ، وللاخوة خمسة أسداس ، وكان عبد الله وزيد يعطيان الجد الثلث والاخوة الثلثين .

[١١٢٧٦] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر عن مسروق[٤] قال : كان ابن مسعود لا يزيد الجد على السدس مع الاخوة ، قال : فقلت له : شهدت [عمر بن الخطاب -] أعطاه الثلث مع الاخوة ،

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في الأصل و م : أعطيه .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق ابراهيم .
(٤) أورده الهندي في الكنز ١١/٦٠ برمز « ش »

فأعطاه الثلث .

[١١٢٧٧] حدثنا عبد الأعلى [عن داود عن[1]] شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم[2] قال : إن أول جد ورث في الاسلام [عمر بن الخطاب -] ، فأراد أن يحتاز[3] المال فقلت له : يا أمير المؤمنين ! إنهم شجرة دونك - يعني [بني[4] بنيه -] - [قال أبو بكر[1]] : فهذه في قول عمر و عبد الله وزيد من ثلاثة أسهم ، فللجد الثلث و ما بقي [فللاخوة[4] و[1]] في قول علي من ستة أسهم : للجد السدس سهم و للاخوة [خمسة أسهم[1]] .

(١٩٧٢) [في[1]] رجل [ترك[1]] أخاه لأبيه و أمه أو[5] أخته و جده

[١١٢٧٨] حدثنا [وكيع عن الأعمش عن إبراهيم[1]] عن عبد الله في أخت وجد النصف و النصف[6] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أورده الحافظ ابن حجر في الفتح ٢٧/٢٩٩ و الهندي في الكنز ١١/٦٠ كلاهما من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) من الفتح و الكنز ، و في الأصل و م : يختار - كذا .

(٤) من الفتح و الكنز ، و في الأصل و م شيء - كذا .

(٥) في الأصل و م « و » .

(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق سفيان عن الأعمش في حديث طويل ، وكذلك عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٦٩

[١١٢٧٩] حدثنا [ابن فضيل عن بسام عن فضيل[١]] عن إبراهيم فى رجل ترك جده و أخاه لأبيه و أمه فللجد النصف [ولأخيه النصف فى قول على[١]] و عبد الله و زيد ، قالوا فى رجل ترك جده و إخوته لأبيه [و أمه فللجد الثلث و للاخوة[١]] الثلثان فى قولهم جميعا[٢]ـ قال أبوبكر : فهذه من سهمان اذا كانت [أخت أو أخ وجد ، فللجد النصف ، وللاخت أو الأخ النصف[١]] و إن كانا أخوين فللجد الثلث ، وللاخوين [الثلثان[١]] .

(١٩٧٣) (فى رجل ترك جده و ابن أخيه لابيه و أمه[٣])

[١١٢٨٠] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن ابراهيم فى رجل ترك جده و ابن أخيه لابيه وأمه فللجد المال فى قضاء على وعبد الله و زيد[٤]ـ [قال أبو بكر[٥]] : فهذه من سهم واحد وهو المال كله .

(١٩٧٤) فى رجل ترك جده وأخاه لابيه وأمه وأخاه لابيه[٣]

[١١٢٨١] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن ابراهيم فى

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) راجع السنن الكبرى ٦/٢٤٩ـ٢٥١ و مصنف عبد الرزاق ١٠/٢٦٧ - ٢٦٩

(٣) زدنا هذا الباب نظرا للسياق ، والباب مع حديثه ساقط من م .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق الأعمش عن ابراهيم عن عبد الله ، وقال ابن حزم فى المحلى ٩/٣٦٣ : و أجمعوا على أن لا يورثوا بنى الأخ مع الجد كما لا يورثونهم مع الأب ، وليس هـذا إجماعا فى الأصل ، فقد جاء عن على توريثهم مع الجد . =

رجل ترك جده و أخاه لأبيه و أمه و أخاه لأبيه فللجد النصف ولأخيه لأبيه و أمه النصف فى قول على و عبد الله ، و كان [زيد يعطى الجد¹] الثلث ، و الأخ من الأب و الأم الثلثين ، قاسم بالأخ من الأب مع الأخ من الأب [والأم و لايرث¹] شيئا² .

[١١٢٨٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم³ قال : كان عبد الله يقاسم بالجد الاخوة إلى الثلث ، و يعطى كل صاحب فرض فريضته ، و لا يورث الاخوة [من¹] الأم مع الجد ، و لا يقاسم بالاخوة للاب الاخوة للاب و الأم ، و إذا كانت أخت [لأب و أم¹] أخ⁴ لأب و جد أعطى الأخت من الأب والأم النصف والجد النصف⁵ ، و [كان على يقاسم¹] بالجد الاخوة إلى السدس ، و يعطى كل صاحب فريضة فريضته ، ولا يورث [الاخوة¹] من الأم مع الجد ، [ولا يقاسم

= (٥) زيد نظرا للسياق .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٩ - ٢٥٠ من طريق الأعمش عن ابراهيم فى أحاديث طوال .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٤٩ - ٢٥٠ من طريق ابن المبارك عن سفيان ، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٧-٢٦٩ من طريق سفيان .

(٤) من السنن الكبرى و مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : أخت .

(٥) زيد فى السنن : ولا يعطى الأخ شيئا ، وزيد نحوه فى مصنف عبدالرزاق .

بالاخوة للاب الاخوة للاب والام[1]] و لا يزيد الجد مع الولد على السدس إلا أن لا يكون غيره ، فاذا [كانت أخت[2]] لأب و أم و أخ[3] [لأب وجد أعطى الأخت النصف ، وجعل النصف بين الجد والأخ ، وكان زيد يقاسم بالجد الاخوة والأخوات إلى الثلث ، فاذا بلغ الثلث أعطاه الثلث ، وكان للاخوة والأخوات ما بقي ، ولا يورث الاخوة من الأم مع الجد و لا يقاسم بهم ، وكان يقاسم بالاخوة الاخوة للاب والأم و لا يورثهم شيئا ، و إذا كانت أخت لأب و أم و أخ[4]] و أخت لأب وجد أعطى الأخت من الأب والأم النصف ، و قاسم بالأخ والأخت الجد - قال أبو بكر : فهذه في قول علي و عبد الله من سهمين ، و في قول زيد من ثلاثة أسهم .

(١٩٧٥) في رجل ترك جده و أخاه لأمه

[١١٢٨٣] حدثنا ابن علية عن خالد عن محمد [بن سيرين[2]] قال: أراد عبيد الله بن زياد أن يورث الأخت من الأم مع الجد ، و قال : إن عمر قد ورث [الأخت معه[2]] فقال عبيد الله بن عتبة : إني لست بسباق

(١) زيد من السنن و المصنف إلا أن الكلمات أخذناه من بيان عبد الله الآنف الذكر .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) سقط من م .

(٤) زدناه ولعله سقط من الأصل و م .

ولاحروري ، فاقتفر الأثر ، فانك لن تخطئ فى [الطريق ما دمت[1]] على الأثر[2] .

[١١٢٨٤] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل عن الشعبي[3] قال : ما ورث أحد من أصحاب النبي [صلى الله عليه و سلم إخوة من أم مع جد[1]] .

[١١٢٨٥] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن الأعمش [عن إبراهيم قال : كان زيد لا يورث أخا[1]] لأم ولا أختا لأم مع جد شيئا[4] .

[١١٢٨٦] حدثنا وكيع [قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان علي[1]] و عبد الله لا يورثان الاخوة من الأم مع الجد شيئا[5] - [قال أبو بكر : فهذه من سهم واحد لأن[1]] المال كله للجد .

(١٩٧٦) فى زوج وأم و إخوة و جد فهذه التى (تسمى الأكدرية)

[١١٢٨٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم[6] قال : كان

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٠ من طريق ابن عون عن محمد بلفظ « كانوا يرون انه على الطريق ما كان على الأثر » .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٠ من طريق أبي معاوية عن اسماعيل ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٢ من طريق الأعمش عن ابراهيم .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٠٥ من طريق ابن المبارك عن سفيان .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٩ - ٢٥٠ من طريق ابن المبارك عن =

عبد الله يجعل [الأكدرية من ثمانية : للزوج[1]] ثلاثة ، و ثلاثة للاخت ، وسهم للام ، و سهم للجد ، قال : وكان علي يجعلها من [تسعة : ثلاثة للزوج ، وثلاثة[1]] / للاخت و سهمان للام وسهم للجد ؛ وكان زيد يجعلها من تسعة : ثلاثة للزوج و ثلاثة للاخت ، وسهمان [للام[1]] وسهم للجد ، ثم يضربها في ثلاثة ، فتصير سبعة[2] و عشرين ، فيعطى الزوج تسعة و الام ستة ، ويبقى اثنا[3] عشر فيعطى الجد ثمانية ويعطى الأخت أربعة .

[١١٢٨٨] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم عن علي و عبد الله و زيد بمثل حديث أبي معاوية و زاد فيه : و [بلغني[1]] عن ابن عباس أنه كان يجعل الجد والدا ، لا يرث الاخوة معه شيئا ، ويجعل للزوج النصف [و[1]] للجد السدس : سهم ، وللام الثلث : سهمان[4] .

[١١٢٨٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن [الأعمش عن[1]] إبراهيم عن علي و عبد الله و زيد بمثل حديث أبي معاوية[5] .

= سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٦٨ من طريق سفيان .

(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٦ من طريق مغيرة عن ابراهيم ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧١ من طريق سفيان عن الأعمش .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من م ، و في الأصل . تسعة .

(٣) من سنن سعيد ، و في الأصل و م : اثنى .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٧ من طريق مغيرة عن ابراهيم . =

[١١٢٩٠] حدثنا وكيع عن سفيان قال : قلت للاعمش : لم سميت الأكدرية ؟ قال : طرحها عبد الملك بن مروان على رجل [يقال له[١]] : الأكدر كان ينظر فى الفرائض فأخطأ فيها فسماها الأكدرية ؛ قال وكيع : وكنا نسمع قبل [أن يفسر[١]] سفيان إنما سميت الأكدرية ، لأن قول زيد تكدر فيها ، لم يفش قوله[٢] .

(١٩٧٧) فى أم و أخت لأب و أم و جد

[١١٢٩١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن[١]] عبد الواحد عن [إسماعيل بن[١]] رجاء عن إبراهيم و عن سفيان عمن سمع الشعبي[٣] قال فى أم و اخت لأب و أم و جد أن [زيد -] بن ثابت قال : من تسعة أسهم : للام ثلاثة ، وللجد أربعة ، وللاخت سهمان ، و أن عليا قال : للاخت النصف : ثلاثة ، وللام الثلث : سهمان ، و ما بقى فللجد وهو سهم ، و قال ابن مسعود : للاخت النصف : ثلاثة ، وللام السدس : سهم ، و ما بقى فللجد و هو سهمان ، و قال عثمان : أثلاثا : ثلث للام ، و ثلث للاخت ،

= (٥) اخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٧١ من طريق سفيان .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) ذكره بهامش كنز العمال ١١/٦٤ نقلا عن الشريفية ص : ١٠٣
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٠ من طريق سفيان عن عبد الواحد ، و أخرجه فى ١٠/٢٦٩ من طريق رجل عن الشعبي ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٢ من طرق عديدة .

و ثلث للجد ، و قال ابن عباس : للام الثلث و ما بقي فللجد ، قال وكيع : و قال [الشعبي[1] : سألني ـ] الحجاج بن يوسف عنها فأخبرته بأقاويلهم فأعجبه قول علي فقال : قول من [هذا ؟ فقلت[2] : قول ـ] أبي تراب ، فتطر الحجاج فقال : إنا لم نعب على قضائه ، إنما عبنا كذا وكذا .

[١١٢٩٢] [حدثنا فضيل[3]] عن بسام عن فضيل عن ابراهيم في امرأة تركت أختها لابيها و أمها ، وجدها [وأمها ، فلاختها ـ] لابيها وأمها النصف ، ولأمها الثلث ، وللجد السدس في [قول علي ، و[3]] كان عبد [الله يقول[3]] : للام السدس وللجد الثلث وللاخت النصف ، و [كان عبد الله يقول : لم يكن الله[3]] ليراني أفضل أما على جد في هذه الفريضة و لا في غيرها [من الحدود ، وكان زيد يعطي[4]] الأم الثلث والأخت ثلث ما بقي : قسمها زيد على تسعة [أسهم : للام الثلث ثلاثة أسهم وللاخت[3]]

(١) راجع سنن سعيد ١/٢٨ .
(٢) في م : فقال .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه سعيد في السنن ١/٢٩ و لم يذكر قول عثمان و ابن عباس ، و راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله ، و أخرج عبد الرزاق من طريق الأعمش عن ابراهيم قال : كان عمر وابن مسعود لا يفضلان أما على جد ـ راجع مصنفه ١٠/٢٦٩ ، و أخرج عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٦٤ من طريق عطاء عن ابن عباس أنه كان يرى الجد أبا .

ثلث ما بقى سهمان ، وللجد أربعة أسهم ، وكان عثمان يجعلها [بينهم أثلاثا : للام الثلث وللاخت[1]] الثلث وللجد الثلث ، وكان ابن عباس يقول[2] : الجد [بمنزلة الأب[1]] .

[١١٢٩٣] [حدثنا[1]] ابن إدريس عن أبيه عن عمرو بن مرة قال : كان عبد الله يقول[3] فى [أخت وأم و جد : للاخت[1]] النصف ، والنصف الباقى بين الجد والأم .

[١١٢٩٤] حدثنا [وكيع عن سفيان عن منصور[1]] عن إبراهيم عن عمر فى أخت وأم و جد ، قال : للاخت النصف وللام السدس[4] ، وما بقى فللجد ـ قال أبو بكر : فهذه فى قول علي و عبد الله من ستة أسهم ، و فى قول زيد بن ثابت من تسعة أسهم .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢٩ و لم يذكر قول عثمان و ابن عباس ، و راجع تعليقنا على الحديث الذى قبله ، و أخرج عبد الرزاق من طريق الأعمش عن ابراهيم قال : كان عمر وابن مسعود لا يفضلان أما على جد ـ راجع مصنفه ١٠/٢٦٩ ، و أخرج عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٤ من طريق عطاء عن ابن عباس أنه كان يرى الجد أبا .

(٣) سقط من م .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٢ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان .

(١٩٧٨) فى ابنة و أخت و جد ، و أخوات عدة[١] و جد و إبنة

[١١٢٩٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله أنه قال فى ابنة/ وأخت وجد : [أعطى[٢]] الابنة النصف ، وجعل ما بقى بين الجد والأخت ، له نصف ولها نصف ، وسئل عن [ابنة وأختين[٢]] وجد ، فأعطى البنت النصف ، وجعل ما بقى بين الجد والأختين ، له نصف ولهما نصف ، وسئل عن ابنة وثلاثة أخوات وجد ، فأعطى البنت النصف ، وجعل للجد [خمسى[٣] ما بقى و[٢]] أعطى الاخوات خمسا خمسا[٤] .

[١١٢٩٦] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن [عبيدة[٢]] فى ابنة وأخت وجد ، قال : هى من أربعة : سهمان للبنت ، وسهم للجد ، وسهم للاخت ، [قلت له : فان ـ] كانتا أختين ؟ قال : جعلها عبيدة من أربعة : للبنت سهمان ، وسهم للجد ، وللاختين [سهم[٢]] ، ◦قال : جعلها مسروق من عشرة : للبنت خمسة أسهم◦ و [للجد سهمان[٢]] ولكل واحدة منهن سهم سهم .

(١) زيد فى الأصل و م : وابن ، و ليس فى صورة المسألة الآتية .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من سنن سعيد ، و فى م : خمس .
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢٩ من طريق أبي معاوية وفرقه فى ثلاثة أحاديث، و أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ١٠/٢٧١ والبيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق سفيان الثورى عن الأعمش . =

[١١٢٩٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيـان عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق فى بنت وثلاث أخوات وجد قال: من عشرة: للبنت النصف خمسة، وللجد سهمان، ولكل أخت سهم[1].

[١١٢٩٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة فى ابنة وأخت وجد، قال: من أربعة سهمان: للبنت النصف وسهم للجد وسهم للاخت[2].

[١١٢٩٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم عن مسروق[3] فى ابنة وأختين وجد، قال: من [ثمانية أسهم[4]]: للبنت النصف أربعة، وللجد سهمان، ولكل أخت سهم.

[١١٣٠٠] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن [فضيـل عن ابراهيم[4]] فى رجل [ترك ابنته و أخته[4]] لأبيه و أمه وجدا؛ فلابنته النصف ولجده السدس [و ما بقى فلاخته[4]] فى [قول[٥] علـى، لم يكن يزيد الجد[4]] مع

ـــ (٥ـ٥) ما بين الرقمين ساقط من م.

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٠ من طريق سفيان عن الأعمش عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله.

(٢) مضى هذا الحديث فى نفس الباب الجارى من طريق جرير عن منصور.

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٠ من الطريق الذى ذكرناه فى الحديث الثالث من هذا الباب و استمرارا له.

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م. ـــ

الولد على السدس شيئا ، و فى قول عبـد الله لابنته [النصف ، و ما بقى فبين الاخت والجد ، فان[١]] كانتا أختان فما بقى بين الأختين والجد فى قول عبـد الله وزيد ، [و فى قول على : للجد السدس[١]] [وللأختيه[١]] ما بقى ، و إن كن ثلاث أخوات مع الابنة والجد فللابنة النصف [وللجد خمسا ما بقى ، وللاخوات[١]] ثلاثة أخماس فى قول عبد الله و زيد - قال أبو بكر : فهذه فى قول [على من ستة أسهم ، و فى قول[١]] عبد الله و زيد من عشرة أسهم : خمسة للبنت وسهمان للجد وللاخوات [سهم سهم[١]] .

[١١٣٠١] حدثنا وكيع عن فطر قال : قلت للشعبي : كيف قول على فى ابنة وأخت وجد ، [قال : من أربعة ، قال : قلت[١]] : إنما هذه فى قول عبد الله[٢] .

(١٩٧٩) فى امرأة تركت زوجها و أمها و أخاها لأبيها وجدها

[١١٣٠٢] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل قال : قال إبراهيم

= (٥) راجع السنن الكبرى ٦/١٥٠

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فانه عند عبد الله : للابنة النصف سهمان ، و للجد سهم وللاخت سهم ، وأما على فالمشهور عنه ستة أسهم : للابنة النصف : ثلاثة أسهم ، و للجد السدس سهم ، وما بقى فللاخت ، وهو سهمان - راجع السنن الكبرى ٦/٢٥٠ وسنن سعيد ١/٣٠

فى امرأة تركت زوجها و أمها و أخاها لأبيها وجدها للزوج النصف ثلاثة أسهم ، وللام الثلث سهمان ، وللجد سهم فى قول على و زيد ، و فى قول عبد الله : للزوج النصف وللام [ثلث ما[1]] بقى سهم ، [وللجد سهم[1]] وللاخ سهم ، فان كانا أخوين[2] أو اكثر من ذلك فللزوج النصف [وللام سهم وللجد[1]] سهم ، و بقى[3] سهم فهو لاخوته فى قول على و زيد و عبدالله .

[١١٣٠٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق[4] قال : أتينا شريحا فسألناه عن زوج و أم و أخ و جد فقال : [للبعل الشطر ،[1]] وللام الثلث ، ثم سكت[5] ثم قال الذى[6] على رأسه : إنه لا يقول فى الجد شيئا ، قال : [فأتينا عبيدة[1]] فقسمها من ستة فى قول عبد الله ، فأعطى الزوج ثلاثة ، والأم سهما ، و الجد [سهما و الأخ -] سهما - [قال أبو بكر -] : فهذه فى قولهم جميعا من ستة أسهم .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى الأصل و م : اخوان .

(٣) من م ، و فى الأصل : ما بقى .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٠ من طريق سفيان ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩١ من طريق زهير عن أبي اسحاق مع بعض الزيادات .

(٥) زيد فى مصنف عبدالرزاق بين الحاجزين : فعاودته فقال : للبعل الشطر وللام الثلث ، قال : ثم سكت فعاودته فقال : للبعل الشطر وللام الثلث .

(٦) زيد فى مصنف عبد الرزاق : يقوم .

٤٠/　(١٩٨٠) امرأة تركت أختها لأبيها/ و أمها وجدها

[١١٣٠٤] ١حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن ابراهيم فى امرأة تركت أختها [لأبيها٢] و أمها وجدها فلاختها لابيها و أمها النصف، [ولجدها النصف٢] فى قول على و عبد [الله٢]، وكان زيد يعطى الأخت الثلث والجد الثلثين٣ - قال أبوبكر: فهذه فى قول على و عبد الله من سهمين، و فى قول زيد: من ثلاثة أسهم.

(١٩٨١) إذا ترك جده و أخته لأبيه و أمه و أخاه لابيه

[١١٣٠٥] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل [قال٢]: قال إبراهيم فى رجل ترك جده و أخته لأبيه و أمه و أخاه لأبيه فللجد فى قضاء زيد الخمسان من عشرة: أربعة أسهم، وللاخت [من الأب و الأم٢] النصف خمسة ولأخيه لأبيه سهم، الأخ من الأب فى قضاء زيد على [　والأخت من الأب -] والأم كان لها ثلاثة أخماس المال فأعطيت

---

(١) و من هنا انقطعت نسخة م الى ما سننبه عليه.

(٢) فى الأصل بياض ملأناه نظرا للسياق.

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق الأعمش عن ابراهيم فى حديث طويل.

النصف من أجل أن ثلاثة أخماس [أكثر من[1]] النصف ، وليس للاخت الواحد وأن قاسمها أكثر من النصف[2] ، [وكان عبد الله[1]] يعطى [الأخت من[1]] الأب والأم النصف والجد النصف ولا يعتد بالاخوة[3] [من الأب ، ولا يقاسم بهم الأخت من[1]] الأب والأم ، وكان علي يجعل للاخت من الأب والأم النصف و [يجعل النصف بين الأخ[1]] و الجد ، و الجد كأحدهم ما لم يكن نصيب الجد أقل من السدس ، [ ] بقى سهما ، وإن كان أخوين فالنصف بينهما ، و إن كانوا [ ] ، قال أبوبكر: فهذه فى قول زيد من عشرة أسهم ، و فى قول [عبد الله : من سهمين ، و فى قول علي : من أربعة ، و[1]] علي يجعلها من ستة إذا كثر الاخوة .

(١) فى الأصل بياض ملأناه نظرا للسياق .

(٢) هذا القسم أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥١ من طريق مغيرة عن ابراهيم و الشعبي بلفظ « و فى قول زيد من عشرة أسهم : أربعة أسهم للجد و أربعة للاخ ، وسهمان للاخت ، ثم يرد الأخ على الأخت ثلاثة أسهم فتستكمل النصف و يبقى له سهم .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥١ من طريق مغيرة عن ابراهيم و الشعبي ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٢ من طريق الأعمش عن ابراهيم .

(١٩٨٢) فى امرأة ماتت و[تركت اختها لأبيها[1]] و أمها و اخاها لأبيها و جدها

[١١٣٠٦] [2]حدثنا [ابن فضيل عن بسام عن[3]] فضيل قال : قال إبراهيم فى امرأة تركت أمها و أختها لأبيها و أمها و أخاها لأبيها وجدها : قضى فيها زيد أن للام السدس وللجد خمسي[4] ما بقى ، فللاخت ثلاثة أخماس ما بقى [رد[1]] الأخ على أخيه و لم يرث شيئا ، وقضى فيها عبد الله أن للاخت ثلاثة أسهم ، وللام سهم ، وللجد سهم ، و قضى فيها على أن للاخت من الأب ثلاثة أسهم و للام[5] سهم ، و بقى سهمان : للجد سهم وللاخ سهم ، [قال أبو بكر] : فهذه [فى قول على[3]] و زيد من ستة أسهم ، و فى قول عبد الله من خمسة .

(١٩٨٣) امرأة تركت [زوجها و أمها[3]] وأربع اخوات لها من ابيها و أمها وجدها

[١١٣٠٧] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم قال

(١) فى الأصل بياض ملأناه نظرا للسياق .
(٢) و من هنا تستأنف نسخة م .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) من م ، و فى الأصل : خمسا .
(٥) فى الأصل و م : الأم .

وجملة : قضى فيها زيد أن للزوج ثلاثة أسهم ، وللام سهم ، وللجد سهم ، وللاخوات [سهم ، وقضى فيها[1]] على و عبد الله على تسعة أسهم : للزوج ثلاثة أسهم ، وللام سهم ، وللجد سهم ، [وللاخوات[1]] أربعة أسهم - قال أبو بكر : فهذه فى قول زيد من ستة أسهم ، و فى قول على و [عبد الله من[1]] تسعة أسهم .

(١٩٨٤) فى هذه الفرائض المجتمعة من الجد و الاخوة و الأخوات

[١١٣٠٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن سالم عن الشعبي[2] فى أخت [3]لأب وأم[3] وأخ وأخت لأب وجد فى قول على : للاخت من الأب والأم النصف ، و ما بقى فبين الجد و الأخت والأخ من الأب على الأخماس : للجد خمسان ، وللاخت خمس ، و فى قول عبد الله : للاخت من الأب والأم النصف ، وللجد ما بقى ، وليس للاخ والأخت من الأب شىء ، و فى قول زيد : من ثمانية/ عشر سهما : للجد الثلث [ستة ، وللاخ[1]] من الأب ستة ، وللاخت من الأب والأم [ثلاثة /٤١

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/ ٢٥١ من طريق مغيرة عن ابراهيم والشعبي ، و راجع للمسألة الأولى عندنا المسألة الرابعة فى السنن تحت باب مسائل المعادة .

(٣-٣) من م ، و فى الأصل : لأم وأب .

وللاخت من الأب[1]] [2]الأخ والأخت[2] ثلاثة ثم يرد من الأب[3] على [الأخت من الأب[4]] والأم ستة أسهم ، فاستكملت النصف تسعة ، و بقى لها[5] ثلاثة أسهم : للاخ سهمان وللاخت [سهم ، و [6]فى أختين[6] ـ [4]] لأب [و أم[7]] [وأخ لأب وجد[4]] فى قول علـى : للاختين من الأب والأم الثلثان ، و ما بقى فبين [الجد والأخ[8] ، و فى قول عبد الله : للاختين من[4]] الأب والأم الثلثان ، وللجد ما بقى ، وليس للاخ من الأب [شىء ، و فى قول زيد : هى ثلاثة أسهم : للجد سهم ، وللاخ[4]] سهم وللاختين سهم ، ثم يرد الأخ من الأب على الأختين من [الأب والأم سهمه[9]، فتستكملان[4]] الثلثين ، و لم يبق له شىء ، و فى أختين[10] لأب و أم وأخت لأب و جد فى

(١) زيد من سياق السنن الكبرى .

(٢-٢) من م ، و فى الأصل : الاخت و الأخ .

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : الأخت .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : لها .

(٦-٦) من السنن الكبرى ، و فى م : بقى اختان ، وهذه المسألة هى المسألة الخامسة فى السنن الكبرى .

(٧) زيد من السنن الكبرى .

(٨) زيد فى السنن الكبرى : نصفان .

(٩) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : سهمها .

(١٠) وهذه هى المسألة السادسة فى السنن الكبرى ـ راجع ٦/٢٥٢

[قول علي و عبد الله : للاختين[١]] [٢]للاب والأم[٢] الثلثان ، و ما بقي للجد ، وليس للاخت من الأب شيء و في [قول زيد : من خمسة أسهم[٣] : للجد[١]] سهمان ، و للاختين من الأب و الأم سهمان ، و للاخت من الأب سهم ، ثم ترد [الأخت من الأب على -] الأختين من الأب و الأم سهمهما[٤] ، و لم يبق لها شيء ، و في أختين[٥] لأب و أم [وأخ[٦]] وأخت [لأب وجد في قول -] علي : للاختين من الاب والأم الثلثان ، وللجد السدس ، و ما بقي فبين الأخت و الأخ من الأب للذكر مثل حظ الأنثيين ، و في قول عبد الله : للاختين من الأب و الأم الثلثان ، وللجد ما بقي ، وليس للاخ والأخت من الأب شيء ؛ و في قول زيد : من خمسة عشر[٧] سهما : للجد الثلث خمسة أسهم ، وللاخ من الأب أربعة ، وللاخت من الأب سهمان ،

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢-٢) في م : للام و الأب .

(٣) وورد في السنن الكبرى : عشرة أسهم ، وقسمها بأن للجد أربعة أسهم و للاخوات سهمان سهمان ، فالاختلاف لفظي فقط .

(٤) في الأصل و م : سهمها .

(٥) وهذه هي المسألة السابعة في السنن الكبرى .

(٦) زيد من السنن الكبرى .

(٧) وورد في السنن الكبرى تقسيمها على ثلاثة أسهم : للجد الثلث وهو سهم ، و سهمان للاختين من الأب و الأم ، قاسمتا بهما و لم يرثا شيئا .

وللاختين من [الآب[1]] و الآم أربعة ، ثم يرد الاخ والآخت من الآب على الاختين من [الآب نصيبهما[1]] ، تستكملان الثلث و لم يبق[2] لهما شيء ، و في أختين[3] لأب و أم و أختين لأب و جد في قول علي و عبد الله : للاختين من الآب والام الثلثان ، و للجد ما بقي ، وليس للاختين من الآب [شيء ، و في[1]] قول زيد : من ستة أسهم : للجد سهمان ، وللاختين من الآب والام سهمان[4] وللاختين [من الاب سهمان[1]] ثم ترد الاختان من الآب على الاختين من الاب والام سهميهما ، فتستكملان [الثلثين[1]] ، و لم يبق لهما شيء ، و في أخت لاب وأم وثلاث أخوات لأب و جد[5] في قول[6] علي و[6] عبد الله : للاخت من الآب والام النصف ، وللاخوات من ثلاث السدس تكملة الثلثين ، وللجد ما بقي ، و في قول زيد : ثمانية عشر سهما : للجد الثلث ستة ، و للاخت من الآب و الآم ثلاثة أسهم ، و للاخوات

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) من م ؛ و في الأصل : لما يبق .
(٣) من م ، و في الأصل : الاختين .
(٤) زيد في الأصل و م : و للاخت (من الآب) سهمان ؛ ثم ترد الأختان من الآب على الأختين من الآب و الأم سهمان (و في م : سهمين) ، و العبارة في الأصل جاءت متكررة .
(٥) وهذه هي المسألة الثانية (الفرعية) في السنن الكبرى .
(٦-٦) سقط ما بين الرقمين من م .

للجد الثلث ستة ، وللاخت من الأب والأم ثلاثة أسهم ، وللاخوات من الأب تسعة أسهم ؛ ثم ترد الاخوات من الأب على الاخت من الاب و الأم ستة أسهم ، فاستكملت النصف تسعة ، و ما[1] بقي لهن سهم سهم[3] و ف [أختين لأب وأم[2]] وأخ وأختين لأب وجد في قول علي : للاختين من الأب [و الأم الثلثان ، وللجد[2]] السدس[3] و ما بقي فبين الأخ و الأختين من الأب للذكر مثل حظ الأنثيين[3] [و ف[2]] قول عبد الله : للاختين من الأب والأم الثلثان ، وللجد ما بقي ، وليس للاخ [والأختين[2]] من الأب شيء ، و ف أم وأخت/ وجد[3] في قول علي : للاخت /٤٢ النصف[3] و للام الثلث[4] وللجد[2]] ما بقي و [ف[2]] قول زيد : من تسعة أسهم : للام الثلث [ثلاثة وللجد أربعة وللاخت[2]] سهمان ، جعله معهما بمنزلة الأخ ، و ف قول عثمان : للام [الثلث ، وللجد الثلث ، وللاخت[2]] الثلث ، و ف قول ابن عباس : للام الثلث ، وللجد[5] ما بقي ، [ليس للاخت

(١) سقط من م .
(٢) ف الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) هذه المسألة مضت عندنا غير بعيد ؛ و أخرجه عبد الرزاق ف ١٠/٢٦٩ - ٢٧٠ من طريق رجل عن الشعبي[3] و أخرجه البيهقي ف السنن الكبرى ٦/٢٥٢ من طريق الشعبي و ابراهيم .
(٤) من مصنف عبدالرزاق ، و ف م : ثلث ما بقي .
(٥) زيد ف الأصل و م : الثلث ، ولم تكن الزيادة ف مصنف عبد الرزاق فحذفناها.

شيء ، لم يكن يورث[١] أخا و أختا مع جد شيئا [و في قول ابن مسعود : للاخت النصف ، و للام السدس ، وللجد الثلث[٢]] .

(١٩٨٥) قول زيد في الجد (و تفسيره[١])

[١١٣٠٩] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان[٣] عن الأعمش عن إبراهيم قال : [كان زيد يشرك الجد في[١]] الثلث مع الاخوة والأخوات ، فاذا بلغ الثلث أعطاه الثلث ، [وكان للاخوة[١]] والأخوات ما بقي ، و لا للاخ لأم و لا للاخت لأم مع الجد شيء ، و يقاسم الاخوة [من الأب الاخوة[١]] من الأب ،والام و لا يورثهم شيئا ، فاذا كان أخ[٤] لأب و أم وجد أعطى الجد النصف ، و إذا كانا أخوين [و جد[٥]] أعطاه الثلث ، فان زادوا أعطاه الثلث ، و كان للاخوة ما بقي ، وإذا كانت أخت وجد أعطاه [٦]مع الاخوة[٦] الثلثين ، وللاخت الثلث ، و إذا كانتا أختين أعطاهما النصف و له النصف ، ما دامت المقاسمة خيرا له ، فان لحقت فرائض امرأة

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٠ من طريق ابن المبارك عن سفيان ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٦٧ من طريق سفيان .

(٤) في السنن الكبرى : أخا .

(٥) زيد من السنن الكبرى .

(٦-٦) ليس ما بين الرقين في السنن الكبرى .

أو[١] أم أو[١] زوج أعطى أهل الفرائض [فرائضهم ، و ما بقي[٢]] قاسم الاخوة والأخوات ، فان كان ثلث ما بقي خيرا له من المقاسمة أعطاه [ثلث ما بقي ، و إن[٢]] كانت المقاسمة خيرا له [من ثلث ما بقي[٢]] أعطاه المقاسمة ، و إن كان سدس جميع المال خيرا له من المقاسمة أعطاه السدس ، و إن كانت المقاسمة خيرا له من [سدس[٢]] جميع المال [أعطاه[٢]] المقاسمة .

(١٩٨٦) من كان لا يفضل أما على جد

[١١٣١٠] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش[٤] عن إبراهيم عن عمر و عبد الله أنهما كانا [لا[٣]] يفضلان أما على [جد[٢]] .

(١٩٨٧) إختلافهم فى امر الجد

[١١٣١١] حدثنا وكيع قال ثنا [الأعمش عن[٢]] عمرو بن مرة عن عبد الله [بن[٢]] سلمة عن عبيدة قال : إنى لأحيل الجد على مائتى قضية .

[١١٣١٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبيدة قال حفظت عن عمر مائة قضية مختلفة[٥] .

---

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م « و » .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) زيد من السنن الكبرى

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٢ من طريق سفيان عن الأعمش ، وكذلك عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦٩ ؛ وأخرجه سعيد فى السنن ١/٢٧ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

=

[١١٣١٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق[١] عن عبيدالله[٢] ابن عمرو الخارفي أن رجلا سأل عليا عن فريضة فقال : هات إن لم يكن فيها جد .

[١١٣١٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن [أيوب عن[٣]] سعيد بن جبير عن رجل من مراد قال : سمعت عليا يقول : من أحب أن يتقحم جراثيم جهنم [فليقض بين[٣]] الجد والاخوة[٤] .

[١١٣١٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق قال : اتينا شريحا [فسألناه فقال الذي[٣]] على رأسه : إنه لا يقول في الجد شيئا[٥] .

[١١٣١٦] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل[٦] عن [الشعبي قال :

=(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٦٢/١٠ من طريق ابن سيرين عن عبيدة ، و أورده الهندي في الكنز ٥١/١١ برمز « ش » وغيره .

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٩ من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق .

(٢) من نسخة الدارمي ، و في الأصل و م : عبيدة ، و في السنن : عبد الله .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٨٩ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٦٣/١٠ من طريق معمر عن ايوب ، و أخرجه سعيد في السنن ٢٤/١ من طريق سفيان ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٥/٦ من طرق يزيد بن هارون عن سفيان .

(٥) مضى الحديث عندنا في باب « في امرأة تركت زوجها و أمها و أخاها لأبيها وجدها » فراجعه هناك . =

حدثني١ - ٢] في [أمر الجد ما اجتمع٢] عليه الناس - يعني قول زيد .

[١١٣١٧] حدثنا عبد الأعلى عن [معمر عن الزهري عن سعيد أن عمر كتب في٢] امر الجد و الكلالة في كتف ثم طفق يستخير ربه، فلما طعن دعا بالكتف فمحاها، ثم قال : إني كنت كتبت٢] كتابا في الجد والكلالة، وإني قد رأيت أن أردكم على ما كنتم عليه٣، [و لم يدروا ما كان في الكتف٢] .

[١١٣١٨] حدثنا ابن علية عن أيوب عن سعيد قال : حدثني رجل من [من مراد عن علي قال : من أحب٢] أن يتقحم في جراثيم جهنم فليقض بين الاخوة و الجد٤ .

(١٩٨٨) في (الجدة ما لها من الميراث ؟٢)

[١١٣١٩] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن قبيصة قال : [جاءت

=(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٩١ من طريق عيسى بن يونس عن اسماعيل، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٦١ من طريق ابن التيمي عن اسماعيل.

(١) في السنن و المصنف : خذ ب مكان : حدثني .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٠١ - ٣٠٢ من طريق معمر ، وأورده الهندي في الكنز (ج/٧٧ برمز « عب » و « ش » و اللفظ لصاحبنا .

(٤) مضى الحديث قبل ثلاثة أحاديث فليراجع .

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠٠ من طريق يونس عن ابن شهاب ؛ =

الجدة بالأم و[1]] ابن الابن[2] بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي بكر
/٤٣ فقالت: إن ابن ابنى أو ابن [ابنتى مات ـ]، وقد أخبرت أن/ لى
حقا، فقال أبوبكر: ما أجد لك فى كتاب الله من حق، و ما سمعت فيك
شيئا من رسول الله صلى الله عليه و سلم، وسأسأل الناس، قال فشهد
المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه و سلم أعطاها السدس، فقال: من
يشهد معك؟ قال: محمد بن مسلمة، فشهد فاعطاها السدس. وجاءت الجدة
التى تخالفها إلى عمر [فأعطاها[1]] السدس فقال: إذا اجتمعتما فهو بينكما،
زاد معمر: وأيكما انفردت به فهو لها.

[١١٣٢٠] [حدثنا معاوية[1]] بن هشام قال ثنا شريك عن ليث عن
طاوس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطى الجدة السدس[3].

= وأخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٩٢ من طريق الأشعث عن الزهرى مرسلا
و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٤ من طريق معمر عن الزهرى،
و أخرجه سعيد فى السنن ١/ ٣ من طريق سفيان.

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) زيادة «بالأم و ابن الابن» لم ترد فى أى مرجع.
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص: ٢٠٠ من طريق مسلم بن قتيبة عن شريك
وأخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٩١ من طريق أبى نعيم عن شريك،
و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٤ من طريق عبد الله بن طاوس
عن أبيه.

[١١٣٢١] حدثنا زيد بن الحباب[1] عن أبي المنيب[2] عبيد الله بن عبد الله قال : [حدثني[3]] ابن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أطعم الجدة السدس إذا لم يكن [أم[4]] .

[١١٣٢٢] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا ابن عمير عن أيوب عن رجل عن طاوس قال : الجدة بمنزلة [الأم ، ترث[3]] ما ترث الأم[5] .

(١٩٨٩) في الجدات كم ترث منهن ؟

[١١٣٢٣] حدثنا وكيع [قال حدثنا[3]] سفيان عن منصور[6] عن إبراهيم قال : أطعم النبي صلى الله عليه و سلم ثلاث جدات ، قال : قلت لابراهيم : من[7] ؟ قال : جدتين من أبيه و أم أبيه و جدته أم أمه[8] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٦ من طريق يحيى بن أبي طالب عن زيد بن الحباب ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣٣٢ من طريق عبد العزيز ابن أبي رزمة عن عبيد الله .

(٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : أبي المسيب .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م

(٤) زيد من السنن الكبرى و المحلى ؛ و زيد مكانه في م : ابن .

(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣٣٢ من طريق ليث عن طاوس .

(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٢ من طريق شعبة عن منصور ؛ وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٣ من طريق سفيان ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٣٠ من طريق سفيان بن عيينة وغيره عن منصور ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٦ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان وغيره . ←

[١١٣٢٤] حدثنا معتمر عن برد عن مكحول قال : يرث من الجدات ثلاثة ، و أقعد الجدات في النسب أحقهن بالسدس[١] .

[١١٣٢٥] حدثنا عبد الأعلى عن داود عن عامر قال : إذا اجتمع اربع جدات لم يرث ابن أبي الابن .

[١١٣٢٦] حدثنا وكيع[٢] قال ثنا الأعمش عن إبراهيم عن ابن مسعود قال : يرث ثلاث جدات[٣] : جدتان [من قبل الأب[٤]] و جدة من قبل الأم[٥] .

[١١٣٢٧] حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن ليث [عن

= (٧) زيد في بعض المراجع : هن .

(٨) وقع في الأصل و م : جدى بن ابيه وامرامه وجدته امراته ـ كذا ، و في مصنف عبد الرزاق : جدتا أبيه أم أمه و أم أبيه وجدته أم أمه ، و في السنن الكبرى و سنن الدارمى : جدتاك من قبل أبيك و جدتك من قبل أمك ، و في سنن سعيد : جدتى أبيه أم أمه و أم أبيه ، و ام أم الأم .

---

(١) ذكر ابن حزم في المحلى ٩/ ٣٤٠ : و أيتهن كانت أقرب فهى أحق ، ثم قال : وبه يقول الحسن البصرى ومكحول .

(٢) أخرجه البيهقى في السنن الكبرى ٦/ ٢٣٦ من طريق يحيى بن يحيى عن وكيع ، و أخرجه سعيد في السنن ١/ ٢٣ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي .

(٣) في م : اخوات .

(٤) زيد من م إلا أن فيه « الأم » فصححناه من السنن الكبرى وسنن سعيد .

(٥) من السنن الكبرى وسنن سعيد ، و في الأصل و م : الأب .

طاوس عن ابن][1] عباس قال : ترث الجدات الأربع جميعا[2] .

[١١٣٢٨] حدثنا ابن علية عن [سهم القرافصى[3] قال[1]]: كان جابر ابن زيد يورث أربع جدات[4] .

[١١٣٢٩] حدثنا يزيد بن هارون [عن هشام عن[1]] الحسن سئل عن أربع جدات فقال : يرث منهن ثلاث ، و [يلغى أم أبي[1]] الأم[5] .

[١١٣٣٠] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أنه كان يورث تسع جدات [ويقول : إذا كانت[1]] إحدى الجدات أقرب فهو لها دونهم[6] .

[١١٣٣١] حدثنا عبد [الأعلى عن يونس [7]عن الحسن[7] أنه[1]] كان يورث ثلاث جدات ويقول : أيتهن كانت أقرب فهو [لها دون الأخرى ، فاذا[1]] استوتا[8] فهو بينهما .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٢٣٥ من طريق حماد بن سلمة ، وكذلك البيهقى فى السنن ٦/٢٣٦

(٣) لا تتضح الكلمتان فى م .

(٤) ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/ ٣٣

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٦ من طريق حميد عن الحسن ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٢ من طريق يونس عن الحسن .

(٦) و المشهور عن محمد توريث أربع جدات كما فى سنن سعيد ١/٣٢ : وكان ابن سيرين يورث أربعا إذا كانت قرابتهم سواء .

(٧-٧) ليس ما بين الرقمين فى م و إنما زدناه من سنن سعيد ١/٣٢ =

[١١٢٣٢] حدثنا حسين بن علي عن زائدة [عن منصور قال : قال إبراهيم[١]] : جعل النبي صلى الله عليه و سلم : بين جدة من قبل أمه و جدتين [من قبل أبيه السدس ، قال -] زائدة : قلت لمنصور : التي من قبل أبيه أم أبيه و أبي[٢] أمه ؟ قال : نعم .

[١١٢٣٣] [حدثنا حسين[١]] بن علي عن زائدة عن منصور قال : قال إبراهيم : إذا كانت الجدات [من نحو واحد بعضهن[١]] أقرب سقطت القصوى .

[١١٢٣٤] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل قال : قال إبراهيم : يرث الجدات السدس ، فان كانت واحدة [أو[١]] اثنتين أو ثلاثا فبينهن سهم ، في قول علي و زيد[٣] إذا اجتمعن ثلاث جدات هن إلى الميت شرع سواء قال : بينهن سهم[٤] [سواء[٥]] تكون جدة الأم و جدة من[٦] الأب أم

= (٨) من م ، و في الأصل : استويا .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من م ، و في الأصل : ابن .

(٣) راجع السنن الكبرى للبيهقي ٦/٢٣٧ حيث أخرجه من طريق الأعمش ابراهيم .

(٤) سقط من م .

(٥) زيد من م .

(٦) من م ، و في الأصل : بني .

أبيه و أم أمه ، و في قول عبد الله : إذا اجتمعن ثلاث جدات كان بينهن السدس ، وإن كان بعضهن أقرب نسبا [إن[1]] لم يكن بعضهن أمهات بعض.

٤٤/ [١١٣٣٥] حدثنا وكيع [قال حدثنا سفيان[2]] عن أشعث/ عن الشعبي عن مسروق قال : جئن أربع جدات يتساوقن إلى مسروق فورث ثلاثا و طرح أم[3] أبي الام[4] .

[١١٣٣٦] حدثنا عبد السلام [بن حرب[1]] عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب أن جدتين أتتاه شريحا فجعل السدس بينهما[6] .

[١١٣٣٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابن سيرين قال: كان عبد الله يورث [الجدات[1]] و إن كن عشرا ، ويقول : إنما هو سهم أطعمه إياهن رسول الله صلى الله عليه و سلم .

(١) زيد نظرا للسياق ، و العبارة في السنن الكبرى : و يورثهن و إن كان بعضهن أقرب من بعض إلا أن تكون إحداهن أم الأخرى .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من م و المراجع ، و في الأصل : ابن .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٧٤ من طريق سفيان الثوري ، وأخرجه الدارمي في السنن ص: ٣٩٣ وهق في السنن ٦/٢٣٦ من طريق يزيد بن هارون عن الأشعث ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٣٢ من طريق هشيم عن أشعث .
(٥) من م ، و في الأصل : اتيا .
(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٣٥ ـ ٣٦ من طريق منصور عن أنس بن سيرين .

[١١٣٣٨] حدثنا أبو معاوية عن الأشعث عن الشعبي قال : جاءت أربع جدات [يتساوقن إلى[1]] مسروق فورث ثلاثا و طرح واحدة أم أبي الأم[2] .

[١١٣٣٩] حدثنا يعلى عن يحيى عن القاسم[3] قال : توفى رجل و ترك جدتيه أم أمه و أم أبيه[4] فورث أبوبكر أم أمه[5] وترك الأخرى، فقال [له[6]] رجل من الأنصار[7] : لقد تركت امرأة لو أن الجدتين ماتتا و ابنهما[8] حي ما ورث من التي ورثتها منه شيئا ، و ورث التي تركت ابن

(١) زيد نظرا للسياق ، و العبارة في السنن الكبرى : و يورثهن و إن كان بعضهن أقرب من بعض الا أن تكون إحداهن أم الاخرى .
(٢) مضى في نفس الباب من طريق وكيع عن سفيان عن أشعث .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٥ من طريق ابن عيينة عن يحيي ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٣١ من طريق هشيم عن يحيي ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣٣٤ من طريق يحيي ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٥ من طريق مالك وغيره عن يحيي .
(٤-٤) في الأصل و م : جد أبيه امرأته و امرأته ، و التصحيح من المحلى وسنن سعيد .
(٥-٥) من المحلى وسنن سعيد ، و في الأصل و م : امرأته .
(٦) زيد من المراجع كلها .
(٧) هو عبد الرحمن بن سهل - كما في مصنف عبد الرزاق .
(٨) من م ، و في الأصل : ابنتها ، و في السنن الكبرى : هو .

ابنه ، فورثها أبو بكر فشرك بينهما[1] [في السدس[2]] .

(١٩٩٠) من كان يقول: إذا اجتمع الجدات فهو للقربى منهن

[١١٣٤٠] حدثنا [ابن عيينة[2]] عن أبي الزناد[3] سمعت خارجة بن زيد و سليمان بن يسار وطلحة بن عبد الله بن عوف[4] [يقولون : إذا كانت الجدة التي من قبل الأم[2]] أقرب فهي أحق به .

[١١٣٤١] حدثنا وكيع قال ثنا بشير عن عبد [الله بن ذكوان عن خارجة بن زيد قال إذا : كانت[2]] الجدة من قبل الأم أقعد من الجدة [التي[2]] من قبل الأب كان [السدس لها ، و إذا كانت الجدة من قبل الأم[2]] أقعد من الجدة من قبل الأم كان السدس بينهما[5] .

[١١٣٤٢] حدثنا [وكيع عن فطر عن شيخ من أهل[6]] المدينة عن

(١) في م : بينهم .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) في الأصل و م : ابن أبي الزناد ـ خطأ ، و الحديث أخرجه سعيد في السنن ١/٣٣ من طريق سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٥ - ٢٧٦ من طريق سفيان بن عيينة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣٧ من طريق وكيع عن سفيان .
(٤) من مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل و م : عون .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٥ من طريق الثوري عن ابن ذكوان .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من السنن الكبرى ٦/٢٣٧ حيث أخرج الحديث ـ

خارجة بن زيد عن زيد بن ثابت قال : إذا كانت [الجدة من قبل الأم أقعد[1]] من الجدة من قبل الأب كان لها السدس ، و إذا كانت الجدة من قبل [الأم هي أقعد من الجدة[1]] من قبل الأم كان السدس بينهما[2].

[١١٣٤٣] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث [عن الشعبي عن علي[3]] و زيد قالا في الجدات : السهم لذوى القربى[4] منهن .

[١١٣٤٤] حدثنا عبد الوهاب [الثقفي عن خالد[3]] عن محمد قال : الجدتان أيهما أقرب فلها الميراث .

[١١٣٤٥] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن عمار مولى بني هاشم

= من طريق يحي بن يحي عن وكيع ، و أخرجه أيضا عبد الرزاق في المصنف ٢٧٦/١٠ من طريق الثورى عن فطر .

(١) في الأصل بياض ملأناه من السنن الكبرى ٢٣٧/٦ حيث أخرج الحديث من طريق يحي بن يحي عن وكيع ؛ و أخرجه أيضا عبد الرزاق في المصنف ٢٧٦/١٠ من طريق الثورى عن فطر .

(٢) هذا الحديث بتمامه ساقط من م .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) الكلمة صورتها في الأصل و م : العرلا - كذا ، و الحديث أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٢ و البيهقي في السنن ٢٣٧/٦ يزيد بن هارون عن أشعث و اللفظ فيها « فالسهم لذوى القربى » و أخرجه سعيد في السنن ٢٣/١ من طريق هشيم عن أشعث (محمد بن سالم) ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٧٦/١٠ من طريق الثورى عن أشعث . =

عن زيد بن ثابت فى الجدات، إذا كانت الجدة أقرب فهى[1] أحق.

(١٩٩١) من قال لا تحجب الجدات إلا الأم

[١١٣٤٦] حدثنا عفان قال ثنا أبو عوانة عن سليمان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : قال عبدالله لا [تحجب الجدات[2]] إلا الأم[3].

(١٩٩٢) من ورث الجدة و ابنها حى

[١١٣٤٧] حدثنا سفيان بن [عيينة عن[2]] ابراهيم بن ميسرة[4] سمع

= (٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٧ من طريق خالد عن حميد، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣٣٩ من طريق سفيان الثورى عن حميد.

(١) فى الأصل « فهو » خطأ.

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٧ من طريق سفيان عن الأعمش، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٣٢ من طريق أبي معاوية عن الأعمش، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٩/٣٤١ من طريق وكيع عن الأعمش، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٣٧ من طريق شريك عن الأعمش، وليس فى واحد من هذه المراجع زيادة « عن علقمة ».

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٦ من طريق يحيى بن يحيى عن سفيان ابن عيينة، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٣٣ من طريق سفيان، وأخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٩١ و عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٧٧ من طريق ابن جريج عن ابراهيم بن ميسرة، وأخرجه عبد الرزاق من طريق ابن عيينة أيضا.

سعيد بن المسيب أن عمر ورث [جدة[1]] رجل من ثقيف مع ابنها .

[١١٣٤٨] حدثنا حفص بن غياث عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي عمرو الشيباني قال : كان عبد الله يورث الجدة مع ابنها و ابنها حي[2] .

[١١٣٤٩] حدثنا إسماعيل بن علية عن سلمة بن علقمة عن حميد ابن هلال [عن أبي[3]] الدهما ، قال : قال عمران بن حصين : ترث الجدة و ابنها حي[4] .

[١١٣٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن أشعث[3]] عن ابن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم أطعم جدة من ابنها[5] السدس ؛ فكانت أول [جدة ورثت[3]] في الاسلام[6] .

(١) زيد من السنن الكبرى و سنن

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٦ ، وأخرجه سعيد في السنن ١/٣٦ كلاهما من طريق سفيان عن ابن أبي خالد ، و أخرجه ابن حزم هو الآخر من طريق سفيان عن ابن أبي خالد ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٢ من طريق ابراهيم .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٦ من طريق اسحاق بن ابراهيم عن ابن علية ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٢ من طريق أبي معمر عن ابن علية ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٣٥ من طريق هشيم عن سلمة بن علقمة مع بعض الزيادات .

(٥) في م : أبيها - كذا .

٤٥/ [١١٣٥١] حدثنا وكيع[١] قال ثنا حماد بن سلمة / عن عبد الله بن حميد بن عبد الرحمن الحميرى [عن أبيه[٢]] قال : مات ابن لحسكة[٣] الحبطى و ترك حسكة و أم[٤] حسكة ، فكتب فيها أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فكتب إليه عمر أن ورثها مع ابنها السدس .

[١١٣٥٢] حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة و هشام[٥] عن أنس بن سيرين عن شريح أنه ورث جدة مع ابنها .

[١١٣٥٣] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن أنه كان يورث الجدة و ابنها حي[٦] .

[١١٣٥٤] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن محمد أنه كان

(٦) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٢٧٧/١٠ من طريق سفيان الثورى ، وأخرجه فى السنن ٣٤/١ من طريق يونس عن ابن سيرين .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٤١/٩ من طريق وكيع ، وأخرجه سعيد فى السنن ٣٥/١ من طريق حميد الطويل عن عبد الله بن حميد .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من المحلى ، و فى الأصل و م : لحشله هنا وفيما يأتى .
(٤) من المحلى ، و فى الأصل و م : ابن .
(٥) فى الأصل و م : همام ، و التصحيح من مصنف عبد الرزاق ٢٧٨/١٠ حيث أخرجه من طريق هشام بن حسان ، وأخرجه سعيد فى السنن ٣٦/١ من طريق أيوب عن أنس بن سيرين
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ٣٤/١ من طريق هشيم عن يونس .

[يورث الجدة[1]] مع ابنها و ابنها حى[2] .

[١١٣٥٥] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أنه قال : أول [جدة أطعمت السدس[1]] فى الاسلام جدة أطعمت و ابنها حى[3] .

[١١٣٥٦] حدثنا معتمر بن سليمان عن ابن عون عن [أنس بن سيرين[1]] عن شريح أنه ورث جدتين أم أم و أم أب و ابنهما[4] حى[5] .

[١١٣٥٧] حدثنا محمد بن عبد [الله الزبيدى[1]] عن سفيان عن هشام عن أبيه أنه كان يورث الجدة و [ابنها حى[1]] [6] .

(١٩٩٣) (من كان[1]) لا يورثها وابنها حى

[١١٣٥٨] حدثنا عبد الأعلى عن [سعيد عن قتادة عن سعيد بن[1]] المسيب عن زيد بن ثابت قال : منعها[7] ابنها الميراث[8] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) هذا الحديث ورد فى الأصل فقط مكررا ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٤ من طريق يونس عن محمد .
(٣) راجع تعليقنا على الحديث الرابع من هذا الباب .
(٤) من م ، و فى الأصل : ابنها .
(٥) راجع الحديث السادس من هذا الباب وليس فيه ذكر الجدتين ؛ و الحديث أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٥ - ٣٦ من طريق خالد و منصور عن أنس ابن سيرين .
(٦) راجع المحلى ٩/٣٤٢ =

[١١٣٥٨/١] [حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن[١]] الزهري[٢] أن عثمان كان لا يورث الجدة أم الأب و ابنها حيّ ، قال [الزهري : و توفى ابن الزبير و لم[١]] تورث .

[١١٣٥٩] حدثنا ابن فضيل عن بسام عن فضيل قال : قال إبراهيم : [لا تورث الجدة مع ابنها[١]] إذا كان حيا فى قول على وزيد[٣] - قال أبو بكر : سمعت وكيعا يقول : [الناس على هذا[١]] .

[١١٣٦٠] [حدثنا -] وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : لم يورث أحد من [أصحاب النبي صلى الله عليه[١]] و سلم الجدة مع ابنها إلا ابن مسعود .

[١١٣٦١] حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي عروبة عن قتادة

= (٧) فى م : منع .

(٨) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٧٩/١٠ من طريق معمر عن قتادة ؛ وأخرج ابن حزم فى المحلى ٣٤٠/٩ من طريق سعيد بن المسيب عن ابن مسعود قال : منعها الذى به تمت .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٢ من طريق ابن المبارك عن معمر ، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٢٧٧/١٠ من طريق معمر .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٢٥/٦ من طريق مغيرة عن فضيل ، وكذلك سعيد فى السنن ٣٤/١

عن سعيد بن المسيب أن زيدا لم يجعل للجدة مع ابنها ميراثا[1] .

[١١٣٦٢] حدثنا يزيد عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي وزيد أنهما لم يكونا يجعلان للجدة مع ابنها ميراثا[2] .

(١٩٩٤) في ابن الملاعنة مات وترك أمه ، ما لها من ميراثه ؟

[١١٣٦٣] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن مكحول قال: ابن الملاعنة يرث أمه ميراثه كله[3] .

[١١٣٦٤] حدثنا ابن علية عن يونس [عن الحسن[4]] قال : كان يقول : عنه[5] ميراث ولدها كله .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٥ من طريق يزيد بن هارون عن ابن أبي عروبة ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٧٩ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٥ من طريق يزيد ؛ و أخرجه سعيد في السنن ١/٣٤ و عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٧٦ الأول من طريق هشيم عن محمد بن سالم و الآخر من طريق الثوري عن محمد بن سالم .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٤ من طريق نعمان عن مكحول ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٩ من طريق ابن جابر عن مكحول بلفظ « جعل رسول الله صلى الله عليه و سلم ميراث ابن الملاعنة لأمه ولورثتها من بعدها .

(٤) في الأصل بياض ملاتناه من م .

[١١٣٦٥] حدثنا عباد بن العوام عن عمر[1] بن عامر عن حماد عن إبراهيم عن عبد الله قال فى ولد الملاعنة : ميراثه كله لأمه ، فان لم يكن [له[2]] أم فهو لعصبته ، وقال إبراهيم : ميراثه كله لأمه ، ويعقل عنه عصبتها ، وكذلك ولد الزنا و [ولد[2]] النصرانى و أمه مسلمة .

[١١٣٦٦] حدثنا أبو بكر بن عياش عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الله فى [ابن الملاعنة[2]] : ميراثه لأمه ، فان كانت أمه قد ماتت يرثه ورثتها[3] .

[١١٣٦٧] حدثنا حميد بن [عبد الرحمن عن[2]] حسن بن صالح عن مطرف عن الشعبي قال : يرث ابن الملاعنة أمه ، فان ماتت [ورثه من كان[2]] يرث أمه[4] .

= (٥) كذا هذه الكلمة فى الأصل و م ، والحديث أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٤ من طريق المعتمر عن يونس عن الحسن أنه كان يقول : ميراث ولد الملاعنة لأمه ، وذكره البيهقى عنه فى السنن الكبرى ٦/٢٥٨

---

(١) فى الأصل و م : محمد ، و التصحيح من سنن الدارمى ص : ٣٩٣ من طريق سالم بن نوح عن عمر بن عامر هذا .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرج معناه سعيد فى السنن ١/٣٨ من طريق الشعبي عن عبد الله .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٤ من طريق حجاج عن الشعبي ومن طريق الشيبانى عن الشعبي .

[١١٣٦٨] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن قتادة عن عبدالله قال : ميراث ابن الملاعنة لأمه[١] .

(١٩٩٥) من قال : للملاعنة الثلث ، و ما بقي في بيت المال

٤٦/ [١١٣٦٩] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا/ سعيد[٢] عن قتادة عن علي و زيد في ابن الملاعنة قالا : الثلث لأمه ، و ما بقي في بيت المال .

[١١٣٧٠] حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعي عن الزهري [ترثه[٣]] ميراثها ، وبقيته في بيت المال[٤] .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٨ من طريق ابن المبارك عن سعيد ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/١٢٤ من طريق معمر عن قتادة .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٣ من طريق عمر بن عامر عن قتادة عن سعيد عن زيد بن ثابت ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٧/١٢٥ من طريق معمر عن قتادة عن زيد ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٨-٢٥٩ من طريق سعيد عن قتادة عن زيد وعلي ، قال البيهقي : والرواية فيه عن علي رضي الله عنه مختلفة .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٤ من طريق أبي المغيرة عن الأوزاعي ولكن لفظها « ولد الملاعنة لأمه ترث فريضتها منه وسائر ذلك في بيت المال » و راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٧/١٢٥ رقم الحديث : ١٢٤٨٤

[١١٣٧١] حدثنا معن بن عيسى عن مالك بن أنس[1] عن [عروة في ابن[2]] الملاعنة و ولد الزنا : إذا مات ورثته أمه حقها في كتاب الله و إخوته لأمه حقوقهم ، وكان [ما بقي للمسلمين[2]] .

[١١٣٧٢] حدثنا [أبو بكر[2]] قال ثنا [معن بن[3]] عيسى عن[4] مالك أنه بلغه عن سليمان بن يسار[5] مثل [ذلك[2]] .

(١٩٩٦) [في ابن الملاعنة [إذا ماتت[2]] أمه ، من يرثه و من عصبته

[١١٣٧٣] حدثنا [علي بن مسهر عن الشيباني عن الشعبي قال[2]] : ما رأى[6] إبراهيم بن يزيد[7] في ابن الملاعنة فقلت : يلحق بأمه ، و قال [إبراهيم: يلحق بأبيه ، فأتينا[2]] عبدالله بن هرمز ، فكتب لنا إلى [أهل[2]] المدينة إلى أهل البيت الذي كان [ذلك فيهم ، فجاء جواب كتابهم[2]] أن رسول الله

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٩ من طريق ابن بكير عن مالك عن عروة ابن الزبير و سليمان بن يسار بلاغا .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) زيد من الحديث الذي قبله .

(٤) في الأصل و م : بن - خطأ .

(٥) راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله .

(٦) في الأصل و م : ما رأى - كذا .

(٧) في م : زيد - كذا .

صلى الله عليه وسلم ألحقه بأمه[١] .

[١١٣٧٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن داود بن أبي[٢]] هند عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : كتبت إلى أخ لي في بني زريق : لمن قضى [رسول الله[٢]] صلى الله عليه وسلم بابن الملاعنة ، فكتب إلى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قضى [به لأمه ، هي بمنزلة أبيه و[٢]] منزلة أمه[٣] .

[١١٣٧٥] حدثنا وكيع [قال[٤]] ثنا ابن أبي ليلى عن الشعبي عن علي وعبد الله أنهما قالا في ابن الملاعنة : عصبته عصبة أمه[٥] .

[١١٣٧٦] حدثنا وكيع قال ثنا موسى بن عبيدة[٦] عن نافع عن

(١) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/١٢٥ من طريق معمر عن النخعي والشعبي مع بعض الزيادات .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٧/١٢٤ من طريق سفيان ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٤ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٧/١٢٥ من طريق صاحب له عن ابن أبي ليلى ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٤ من طريق عبيد الله بن موسى عن ابن أبي ليلى ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٨ وسعيد في السنن ٣٨/١ كلاهما من طريق محمد بن سالم عن الشعبي .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/١٢٤ من طريق الثوري عن موسى بن عبيدة ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٤ من طريق عبيدالله بن موسى =

ابن عمر قال: ابن الملاعنة عصبته عصبة [١]أمه يرثهم و يرثونه.

[١١٣٧٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: ابن الملاعنة عصبته عصبة[١] أمه، يرثونه ويعقلون عنه[٢].

[١١٣٧٨] حدثنا أسباط عن مطرف عن الشعبي قال: يرثه أقرب الناس [من أمه[٣]].

[١١٣٧٩] حدثنا شبابة قال ثنا شعبة عن الحكم وحماد قالا: ابن الملاعنة يرثه [من يرث[٣]] أمه.

(١٩٩٧) ابن الملاعنة ترك خالا و خالة

[١١٣٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا حمزة [الزيات[٣]] عن رجل يقال له عمر عن الشعبي فى ابن ملاعنة مات و ترك خاله و خالته قال: المال [للخال[٣]].

[١١٣٨١] حدثنا أبو بكر قال ثنا وكيع قال قال حمزة: وكان ابن أبي ليلى يقول: للخال الثلثان-[وللخالة[١]] الثلث.

— عن موسى بن عبيدة.

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م.

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٧/١٢٤ من طريق سفيان، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٦٥ من طريق خالد بن عبد الله عن مغيرة.

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(١٩٩٨) فى ابن ملاعنة ترك ابن أخيه[1] و جده

[١١٣٨٢] حدثنا وكيع [قال ثنا حسن[2]] بن صالح عن سمع الشعبي يقول فى ابن ملاعنة مات و ترك ابن أخيه[1] وجده أبا [أمه، قال[2]]: المال لابن الأخ[3].

(١٩٩٩) فى ابن الملاعنة ترك أمه وأخاه لأمه

[١١٣٨٣] حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع الشعبي[4] عن على و عبد الله أنهما قالا فى ابن ملاعنة مات و ترك أمه و أخاه لأمه، قال: كان على يقول: للأم الثلث، وللاخ السدس، ويرد ما بقى عليهما [الثلثان و الثلث، وكان ابن مسعود يقول: للأم الثلث، وللاخ السدس، و يرد ما بقى على الأم - قال[2]] أبو بكر: فهذه من قولهم جميعا تصير من ستة.

(٢٠٠٠) الغرقى من كان (يورث بعضهم[2]) من بعض

[١١٣٨٤] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبى المنهال [عن أياس

---

(١) فى م: اخته

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٩٣ من طريق أبى نعيم عن حسن عن أبى سهل عن الشعبي.

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص: ٣٩٣ من طريق حسن عن أبى سهل عن الشعبي، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٣٨ و البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٨ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي.

ابن عبد[١]] الله المزني أنه سئل عن أناس سقط عليهم بيت . فماتوا جميعا ؛ فورث [بعضهم من[١]] بعض[٢] .

٤٧/　[١١٣٨٥] حدثنا هشيم عن/ مغيرة قال : أخبرني قطن[٣] بن [عبد الله[١]] الضبي أن [امرأة ركبت[١]] [في] الفرات و معها ابن لها فغرقا جميعا ، فلم يدر أيهما [مات قبل صاحبه فأتينا[١]] شريحا فأخبرناه بذلك ، فقال : ورثوا كل واحد منهما [من صاحبه ولا تردوا على[١]] واحد منهما مما[٤] ورث من صاحبه شيئا[٥] .

[١١٣٨٦] حدثنا وكيع [قال حدثنا سفيان[٦] عن أبي[١]] الزعراء عمرو ابن عمرو[٧] الجشمي عن عبد الله بن عتبة وكان قاضيا [لابن الزبير أنه ورث[١]] الغرقى بعضهم من بعض .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد في المصنف ١/٦٤ من طريق سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٩٧ من طريق سفيان الثوري و سفيان بن عيينة .
(٣) في م : قطر .
(٤) في الأصل و م : فما .
(٥) أخرجه سعيد في السنن ١/٦٤ من طريق هشيم ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٩٦ من طريق سفيان عن مغيرة عن الهيثم بن قطن .
(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٩٧ من طريق سفيان الثوري .
(٧) و يقال أيضا : عمر .

[١١٣٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن سماك عن رجل عن[١]] عمر أنه ورث قوما غرقوا بعضهم من بعض[٢] .

[١١٣٨٨] حدثنا وكيع قال [حدثنا سفيان عن أبي[١]] حصين أن قوما غرقوا على جسر منبج ، فورث عمر بعضهم من بعض [قال سفيان[١]] لأبي حصين : من الشعبي سمعته ؟ قال : نعم .

[١١٣٨٩] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الشعبي عن الحارث عن علي أن أهل بيت غرقوا في سفينة ، فورث علي بعضهم من بعض[٣] .

[١١٣٩٠] حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبي ليلى[٤] عن الشعبي [٥]عن عبيدة[٥] أن قوما وقع عليهم بيت أو ماتوا في طاعون ، فورث عمر بعضهم من بعض[٣] .

[١١٣٩١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[٦] عن الحريش البجلي عن

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أورده الهندي في الكنز ١١/٢٩ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٦٣ من طريق أبي معاوية عن ابن أبي ليلى .
(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠١ من طريق جعفر بن عون عن ابن أبي ليلى ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٦٤ من طريق هشيم عن ابن أبي ليلى .
(٥-٥) ليس ما بين الرقمين في السنن .
(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص :٤٠١ من طريق أبي نعيم عن سفيان ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٢٩٥ من طريق سفيان الثوري ، وأخرجه

أبيه [أن[1]] رجلا وابنه أو أخوين قتلا يوم صفين[2] جميعا ، لا يدرى أيهما قتل أولا ، قال : فورث على [كل واحد منهما[1]] صاحبه .

[١١٣٩٢] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن رجل عن قبيصة بن ذؤيب أن طاعونا وقع بالشام ، فكان أهل البيت يموتون جميعا ، فكتب عمر أن يورث الأعلى من الأسفل ، و إذا لم يكونوا كذلك ورث هذا من ذا ، و هذا من ذا.[3] قال [سعيد[4] : الأعلى[1]] من الأسفل : كان الميت منهم يموت وقد وقعت[5] يده على آخر إلى جنبه .

[١١٣٩٣] حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة عن على مثله .

[١١٣٩٤] حدثنا حسين بن على [عن زائدة[1]] عن منصور ، قال إبراهيم[6] فى القوم يموتون لا يدرى أيهم مات قبل ، قال : يورث [بعضهم

= البيهق فى السنن الكبرى ٦/٢٢٢ من طريق معاوية بن هشام عن سفيان عن حزن بن بشير الخثعمى عن أبيه .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) من المراجع ، و فى الأصل و م : خيبر - كذا .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢١ من رواية ابن أبي شيبة و البيهق ، وراجع السنن الكبرى للبيهق ٦/٢٢٢ ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٦٤ من طريق آخر عن الشعبي ولفظ « فكتب عمر أن ورثوا بعضهم من بعض » .
(٤) أى ابن أبي عروبة .
(٥) فى الأصل و م : وقع - كذا . =

من[١]] بعض ، قال منصـــور : لا يضرك بأيهم بدأت إذا ورثت بعضهم من بعض .

(٢٠٠١) من قال : يرث كل واحد منهم وارثه من الناس و لا يورث بعضهم من بعض

[١١٣٩٥] حدثنا وكيع قال [حدثنا[١]] سفيـان عن داود بن أبي هند عن عمر بن عبـــد العزيز أنه كان يورث الأحياء من الأموات ، و لا يورث الغرق بعضهم من بعض[٢] .

[١١٣٩٦] حدثنا عبـــدة عن سعيد عن قتادة [قال : كان[١]] في كتاب عمر بن عبد العزيز: يرث كل إنسان وارثه من الناس .

[١١٣٩٧] حدثنا حفص عن [الأعمش عن[١]] إبراهيم قال : أتته امرأة فقـالت : إن أخي و ابن أخي خرجا في سفينة فغرقا ، فلم يورثهما

= (٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٦٥ من طريق مغيرة عن ابراهيم ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٩٦ من طريق سفيان عن الأعمش و منصور ، وأخرجه سعيد أيضا من طريق الأعمش عن ابراهيم عن عمر .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجـــه الدارمي في السنن ص : ٤٠١ من طريق يحي بن عتيق عن عمر بن عبد العزيز ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٦٦ من طريق ابن جريج عن عمر ابن عبد العزيز ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ١٠/٢٩٧ من طريق سفيان الثوري و معمر .

[شيئا[١]] .

[١١٣٩٨] [حدثنا[١]] وكيع قال [حدثنا] حسين عن مغيرة[٢] عن إبراهيم قال : لا يرث واحد منهما [مما[٣] ورث من صاحبه شيئا[١]] .

[١١٣٩٩] حدثنا عبد الأعلى عن معمر[٤] عن الزهرى فى الذين يموتون [جميعا ، لا يدرى أيهم قبل صاحبه ، قال[١]] [لا[٥]] يورث بعضهم من بعض .

(٢٠٠٢) فى ثلاثة غرقوا و أمهم حية (ما لها من ميراثهم[١])

[١١٤٠٠] حدثنا حفص عن أشعث عن [جهم[١]] عن إبراهيم أن عليا ورث [ثلاثة غرقوا فى سفينة[١]] بعضهم من بعض و أمهم حية ، فورث أمهم السدس من صلب كل واحد [منهم ، ثم ورثها[١]] الثلث مما ورث كل واحد من صاحبه ، وجعل ما بقى للعصبة[٦] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٦٥ من طريق هشيم عن مغيرة .

(٣) من سنن سعيد ؛ و فى الأصل : فما .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٩٨ من طريق معمر ولفظه « مضت السنة بأن يرث كل ميت وارثه الحى ولا يرث الموتى بعضهم بعضا » .

(٥) زيد نظرا للسياق .

(٦) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٩٥ من طريق ابن أبي ليلى بأكثر من =

(٢٠٠٣) تفسير (من قال : يورث[١]) بعضهم من بعض كيف ذلك ؟

[١١٤٠١] حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن [سالم عن إبراهيم و الشعبي[١]] أنه سمعهما يفسران[٢] قولهم « يورث بعضهم من بعض » قالا : إذا مات أحدهما و ترك مالا ، و لم يترك الآخر شيئا ، ورث ورثة الذى لم يترك [شيئا[١]] ميراث صاحب المال ، و لم يكن لورثة صاحب المال شيء[٣] .

(٢٠٠٤) فى ولد الزنا لمن ميراثه

[١١٤٠٢] حدثنا عبد السلام عن مغيرة عن إبراهيم : اللقيط بمنزلة اللقطة .

[١١٤٠٣] حدثنا عبد السلام[٤] عن الحارث بن حضيرة[٥] عن زيد

— هنا و راجع أيضا فيها رقم الحديث : ١٩١٥٦

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى الأصل و م : تفسيران .

(٣) وأخرج عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٩٦ من طريق ابن جريج عن الأعرج : يؤخذ ميراث هذا فيجعل فى مال هذا ، و يؤخذ ميراث هذا فيجعل فى ميراث هذا .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٦ من طريق موسى بن محمد الأنصار ، عن الحارث .

(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : حصين .

ابن وهب قال : لما [رجم علـــى المرأة[١]] قال لأهلها : هذا ابنكم ترثونه ولا يرثكم ، و إن جنى جناية فعليكم.

[١١٤٠٤] حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن سالم عن الشعبي عن علي و عبد الله في ابن الملاعنـــة : أمه عصبته [و عصبتها عصبته[١]] و ولد الزنا بمنزلته[٢].

[١١٤٠٥] حدثنا عباد عن عمر[٣] بن عامر عن حماد عن إبراهيم قال : [ميراثه كله لأمه[١]] يعني ابن الملاعنة ، ويعقل عنه[٤] عصبتها ، وكذلك ولد الزنا ، و ولد النصراني و أمه مسلمة .

[١١٤٠٦] حدثنا عبـــد الأعلى عن معمر عن الزهري قال : ولد الملاعنة و ولد الزنا يتوارثان[٥] من [قبل الأم[١]] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٨ من طريق يزيد بن هارون عن محمد ابن سالم ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٥ من طريق شريك عن محمد ابن سالم ، و مضى الحديث عندنا مختصرا في باب « في ابن الملاعنة إذا ماتت أمه ، من يرثه و من عصبته » من طريق ابن أبي ليلى عن الشعبي .
(٣) مضى الحديث عـــندنا في باب « في ابن الملاعنة مات و ترك أمه ، ما لها من ميراثه » .
(٤) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : عنها .
(٥) أخرجه عبـــد الرزاق في المصنف ٧/١٢٧ من طريق معمر عن الزهري في أولاد الزنا .

[١١٤٠٧] حدثنا حفص عن عمر عن الحسن قال : ولد الزنا بمنزلة ابن الملاعنة[١] ، أو ابن الملاعنة [بمنزلة[٢]] ولد الزنا .

[١١٤٠٨] حدثنا وكيع عن الأشعث عن الشعبي قال : كتب هشام ابن هبيرة إلى شريح يسأله عن ميراث ولد الزنا ، فكتب إليه : ارفعه إلى السلطان قليل حزونته وسهولته .

[١١٤٠٩] حدثنا يحيي بن آدم عن إبراهيم عن الحسن بن الحارث عن الحكم قال : ولد الزنا و ولد المتلاعنين ترثهما أمهما و أخوالهما[٣] .

(٢٠٠٥) فى الخنثى يموت[٤] كيف يورث

[١١٤١٠] حدثنا هشيم عن مغيرة عن سماك عن الشعبي عن على فى الخنثى قال : يورث [من قبل[٢]] مباله[٥] .

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٥ من طريق ابراهيم بن موسى عن حفص .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرج الدارمى فى السنن ص : ٤٠٥ من طريق زهير عن الحسن بن الحر (ووقع عندنا الحسن بن الحارث) عن الحكم أن ولد الزنا لا يرثه الذى يدعيه ولا يرثه المولود .
(٤) ليس فى م .
(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٥ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٠ من طريق هشيم ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٠٨ من طريق سفيان عن مغيرة .

[١١٤١١] حدثنا وكيع قال ثنا الحسن بن كثير الأحمسى عن أبيه أن [معاوية أتى فى خنثى[١]] فأرسلهم إلى عمر فقال : يورث من حيث يبول[٢] .

[١١٤١٢] حدثنا على بن مسهر [عن سعيد[١]] عن قتادة عن جابر ابن زيد والحسن فى الخنثى قالا : يورث [من مباله[١]] ، قال قتادة[٣] : [فكتبت فى[١]] ذلك لسعيد بن المسيب فقال : نعم ، وإن بال منهما جميعا [فمن أيهما سبق[١]] .

[١١٤١٣] [حدثنا] وكيع قال ثنا عمر بن بشير الهمدانى عن الشعبي[٤] فى مولود ولد [ليس له ما للذكر ولا ما للانثى[١]] ، يبول من [[٥]] قال : له نصف حظ الأنثى ونصف حظ الذكر .

[١١٤١٤] [حدثنا ابن عبادة عن[١]] محمد بن عبد الرحمن العرزمي

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٠ من طريق الشعبي ولم يذكر « عمر » بل قال : فسأل من قبله .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٦١ من طريق همام بن يحيى عن قتادة ؛ وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٠٩ من طريق معمر عن قتادة ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٣٩ من طريق أبي عوانة عن قتادة بدون ذكر الحسن .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٥ من طريق أبي هانئ قال : سئل عامر - وذكر الحديث .

(٥) فى الأصل ودم بياض ، وفى سنن الدارمى : يخرج من سرته كهيئة البول والغائط .

عن أبي جعفر في الخنثى : يورث من مباله ، [وإن بال منهما جميعا فمن[1]] أيهما سبق.

(٢٠٠٦) في الحميل من ورثه و من كان يرى له [ميراثا[1]]

[١١٤١٥] حدثنا جرير[2] عن ليث عن حماد عن إبراهيم قال : لم يكن أبو بكر و عمر [و عثمان[4]] [يورثون الحميل[1]].

[١١٤١٦] حدثنا حفص عن أبي طلق عن أبيه قال : أدركت الحملاء في زمان علي و عثمان [لا يورثون[1]].

[١١٤١٧] [حدثنا[1]] ابن إدريس عن هشام عن الحسن و ابن سيرين قالا : ما يورث الحميل إلا ببينة[5].

[١١٤١٨] حدثنا وكيع قال ثنا علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير[6]

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق عبد الأعلى عن محمد بن علي عن علي.

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٤ من طريق ابن أبي شيبة.

(٤) زيد من سنن الدارمي.

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٠٠ من طريق عاصم عن الحسن و ابن سيرين

(٦) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٣٠١ من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير.

عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن عمر كتب : لا يورث[1] بولادة [الشرك[2]] .

[١١٤١٩] حدثنا ابن نمير قال ثنا مجالد عن الشعبي قال : كتب إلى شريح أن لا يورث حميل إلا ببينة[3].

/٤٩　[١١٤٢٠] حدثنا محمد بن أبي عدى/ عن ابن عون قال : ذكر لمحمد أن عمر بن عبدالعزيز كتب فى الحملاء : لا يورثون إلا بشهادة الشهود ، قال : فقال محمد : قد توارث المهاجرون [والأنصار[2]] بنسبهم الذى كان فى الجاهلية ، فأنا أنكر أن يكون عمر كتب بهذا[4] .

[١١٤٢١] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم[5] قال : كانوا يتوارثون بالأرحام التى يتواصلون [بها[2]] .

[١١٤٢٢] حدثنا جرير عن الأعمش عن أياس بن عباس عن شيخ من قومه أن أبا [سليمان غرق [[6]] أخ له يقال له راشد ،

(١) فى مصنف عبد الرزاق : أن عثمان كان لا يورث بولادة الشرك .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٠٠ من طريق الثورى عن مجالد .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٤ من طريق ابن المبارك عن ابن عون .
(٥) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٣٠١ من طريق معمر عمن سمع ابراهيم ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٧٠ من طريق هشيم عن مغيرة .
(٦) فى الأصل و م بياض .

فاختصم فيه بنو زيد وبنو أسد ، فارتفعوا إلى [مسروق[١]] فقال مسروق لبني أسد : أتشهدون أنه كان يحرم عنه ما يحرم الأخ من أخته ، [فشهدوا بذلك[١]] ، فأعطى أبا سليمان ميراثه[٧] .

[١١٤٢٣] حدثنا وكيع قال سمعت الأعمش قال : كان أبي [حميلا فمات[٣]] أخوه ، فورثه مسروق منه[٤] .

[١١٤٢٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حماد عن إبراهيم[٥] قال: قال عمر: كل نسب يتواصل[٦] عليه في الاسلام فهو وارث موروث .

[١١٤٢٥] حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن الشعبي قال إذا كان نسبا معروفا موصولا ورث - يعني الحميل .

[١١٤٢٦] حدثنا وكيع عن شعبة قال: سألت الحكم و حمادا عن

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه سعيد مختصرا من طريق الأعمش سليمان بن مهران عن أبيه مهران - راجع السنن ١/٦٩

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٣٠١ من طريق معمر عن سمع ابراهيم ، و أخرجه سعيد في السنن ١/ ٧٠ من طريق هشيم عن مغيرة .

(٤) راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله .

(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٠١ من طريق سفيان ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان .

(٦) من المحلى ، و في الأصل و م : يتوارث ، و في مصنف عبدالرزاق : تووصل.

الحميل فقالا : لايرث إلا ببينة[١] .

[١١٤٢٧] حدثنا عبد الرحيم[٢] بن عبدالرحمن المحاربي قال ثنا زائدة ابن قدامة قال ثنا أشعث [بن أبي الشعثاء[٣]] قال : أقرت امرأة من [بني[٤]] محارب جليبة[٥] بنسب أخ[٥] لها جليب فورثه عبدالله[٦] [بن عتبة من أخته[٣]] .

[١١٤٢٨] حدثنا وكيع قال ثنا الحكم بن عطية قال : سالت الحسن عن الحميل يقيم البينة [أنه أخوه ، قال : يرثه في كتاب الله[٣]] و أولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله[٧] .

(٢٠٠٧) في المرتد عن الاسلام

[١١٤٢٩] حدثنا ابن فضيل عن الوليد بن جميع عن القاسم [بن عبد الرحمن عن عبد الله[٣]] قال : إذا ارتد المرتد ورثه ولده[٨] .

---

(١) و أخرج عنهما ابن حزم من طريق غندر عن شعبة : الحميل يورث .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) زيد من سنن الدارمي .

(٥) ليس في سنن الدارمي .

(٦) من سنن الدارمي ، و في الأصل : عبد الرحمن .

(٧) آية ٧٥ من الأنفال .

(٨) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق ثابت بن الوليد بن جميع عن أبيه ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق معمر و ابن جريج ــ

[١١٤٣٠] حدثنا أبو معاوية عن [الأعمش عن أبي عمرو الشيباني[١]] [٢]عن علي[٢] أنه أتى بمستورد[٣] العجلي وقد ارتد ، فعرض عليه الاسلام [فأبى فقتله وجعل ميراثه[١]] بين ورثته من المسلمين[٤] .

[١١٤٣١] حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن [الحكم عن علي في ميراث[١]] المرتد : لورثته من المسلمين[٥] .

= بلاغا ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٥ من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ـ قال البيهقي : هذا منقطع ، القاسم لم يدرك جده .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢-٢) سقط ما بين الرقمين من م .

(٣) من المراجع ، و في الأصل : بمسرور .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٨١ من طريق أبي معاوية ، وقال سعيد : ليس هذا الحديث عند أحد إلا عن أبي معاوية ، هذا و قد أخرجه عبد الرزاق في المصنف من طريق معمر عن الأعمش ، و أخرجه البيهقي أيضا من طريق الحيدى عن سفيان عن سليمان ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق الحجاج ابن منهال عن أبي عوانة ، و في نسخة منها : أبي معاوية .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٤ من طريق يحي بن أبي طالب عن يزيد بن هارون ، قال البيهقي : هذا منقطع و راويه عن الحكم غير محتج به ، و الحديث أخرجه أيضا الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق يزيد بن هارون ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق عبد الله =

[١١٤٣٢] حدثنا ابن مهدى عن جرير بن حازم [قال : كتب عمر ابن[1]] عبد العزيز[2] فى ميراث المرتد أنه لورثته من المسلمين ، وليس لأهل [شىء[1]] .

[١١٤٣٣] حدثنا على بن مسهر عن سعيد عن قتادة عن الحسن قال : يقتل ، و ميراثه لورثته من المسلمين[3] .

[١١٤٣٤] حدثنا حفص عن عمر عن الحسن قال : جعل [ميراث[1]] المرتد لورثته[4] .

[١١٤٣٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[5] عن موسى ابن أبي كثير

= ابن سعيد عن الحجاج بلفظ « ميراث المرتد لولده » .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٥٤ من طريق يحيى بن أبي طالب عن يزيد بن هارون ، قال البيهقى : هذا منقطع و راويه عن الحكم غير محتج به ، و الحديث أخرجه أيضا الدارمى فى السنن ص : ٤٠٣ من طريق يزيد بن هارون ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق عبد الله ابن‌سعيد عن الحجاج بلفظ « ميراث المرتد لولده »

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٣٣٨ من‌طريق اسحاق بن راشد ، وكذلك سعيد فى السنن ١/٨٢

(٣) وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٣٣٨ من طريق معمر عن سمع الحسن بلفظ « ميراثه للسلمين » .

(٤) اخرجه سعيد فى السنن ١/٨١ من طريق يونس عن الحسن .

(٥) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٣٣٩ من‌طريق سفيان ، وأخرجه سعيد =

قال : سألت سعيد بن المسيب عن ميراث المرتد ، هل يوصل ؟ قال : ما[1] يوصل ؟ قلت : يرثه بنوه ؟ قال نرثهم و لا يرثوننا .

[١١٤٣٦] حدثنا [وكيع[2]] قال ثنا مسعر عن أبي الصباح موسى ابن أبي كثير قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : المرتدون نرثهم و لا يرثوننا[3] .

[١١٤٣٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الشعبي والحكم قالا : يقسم ميراثه بين امرأته وبين[4] ورثته من المسلمين[5] .

[١١٤٣٨] حدثنا وكيع قال سمعت [سفيان[6]] يقول : إذا لحق

= في السنن ١/٨١ من طريق هشيم عن موسى بن أبي كثير .

---

(١) من سنن عبد الرزاق ، وفي الأصل : وما - بزيادة الواو .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٥٤ من طريق يحيى بن أبي طالب عن يزيد بن هارون ، قال البيهقي : هذا منقطع و راويه عن الحكم غير محتج به ، و الحديث أخرجه أيضا الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق يزيد بن هارون ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق عبد الله ابن سعيد عن الحجاج بلفظ « ميراث المرتد لولده »

(٣) راجع تعليقنا على الحديث الذى قبله .

(٤) ليس في م .

(٥) ذكره ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٢ ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٦/١٠٧ من طريق ابن جريج .

(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .

٥٠/ بنارالحرب ثم رجع قبل أن يقسم ميراثه أو يعتق الحاكم أمهات/ أولاده و [مدبرته فهو[1]] أحق بهم[2].

[١١٤٣٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عمرو عن الحسن قال: كان المسلمون [يطيبون لأهل[1]] المرتد ميراثه - يعني إذا قتل[3].

(٢٠٠٨) في القاتل لا يرث شيئاً

[١١٤٤٠] حدثنا أبو [خالد عن[1]] يحيي بن سعيد[4] عن عمرو بن شعيب أن قتادة[5] رجلا من بني مدلج قتل ابنه، فأخذ به عمر بن الخطاب مائة من الابل ثلاثين حقـة و ثلاثين جذعة و أربعين خلفة و قال لأبي المقتول: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ليس لقاتل ميراث.

[١١٤٤١] حدثنا حفص عن حجاج عن ابن أبي نجيح عن مجاهد

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) و أخرج عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٣٨ عن سفيـان أنه قال في المرتد: إذا قتل فماله لورثتـه، و إذا لحق بأرض الحرب فماله للمسلمين، لا أعلمه إلا قال: إلا أن يكون له وارث على دينه في أرض فهو أحق به.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق سفيان.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٩ من طريق يزيد بن هارون عن يحيي ابن سعيد؛ ومضى الحديث عندنا تحت رقم: ٦٧٨٦ الى « أربعين جذعة ». راجع كتاب الديات.

(٥) في الأصل و م: ابا قتادة - خطأ.

قال : قال عمر : لا يرث القاتل[١] .

[١١٤٤٢] حدثنا أبو بكر بن عياش عن مطرف [عن[٢]] الشعبي قال : قال عمر : لا يرث القاتل عمدا و لا خطأ[٣] .

[١١٤٤٣] حدثنا عباد عن حجاج عن [حبيب عن سعيد[٢]] بن جبير عن ابن عباس أن رجلا قتل أخاه خطأ ، فسئل عن ذلك ابن [عباس فلم يورثه[٢]] و قال : لا يرث قاتل شيئا[٤] .

[١١٤٤٤] حدثنا شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهري [عن[٢]] سعيد بن المسيب قال : قضى النبي صلى الله عليه و سلم : لا يرث قاتل [من قاتل قريبه[٢]] شيئا من [الدية عمدا[٢]] أو خطأ[٥] ، و قال الزهري :

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٠١ من طريق معمر عن ابن أبي نجيح عن مجاهد موقوفا .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أورده الهندي في الكنز ١١/٦٧ برمز « ش » وغيره ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٠ من طريق محمود بن آدم عن أبي بكر بن عياش و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق زكريا بن عدي عن أبي بكر بن عياش ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٤٠٤ من طريق أبي بكر ابن عياش .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٠٤ من طريق طاوس عن ابن عباس ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٣ من طريق طاوس و مجاهد عن ابن عباس مختصرا . =

القاتل لا يرث من دية من قتل [شيئا و إن كان ولدا[١]] أو والدا ؛ ولكن يرث من ماله لأن الله قد علم أن الناس يقتل [بعضهم بعضا ، ولا ينبغى لأحد أن[١]] يقطع المواريث التى فرضها .

[١١٤٤٥] حدثنا وكيع عن حسن [عن ليث[٢]] عن [أبى عمرو العبدى عن على قال : لا يرث[١]] القاتل .

[١١٤٤٦] حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن عطاء قال : لا [يرث القاتل من الدية و لا من[١]] المال شيئا[٣] .

[١١٤٤٧] حدثنا إبراهيم بن صدقة عن يونس عن [الحسن أنه كان لا يورث[١]] القاتل و يرى أنه يحجب .

(٥) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٠٠-٤٠١ من طريق معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب و لم يذكر قضاء النبى صلى الله عليه و سلم ، و أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٦/٢١٩ من طريق ابن أبى ذئب عن الزهرى عن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لا يرث قاتل عمد ولا خطأ شيئا من الدية .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من سنن الدارمى ص : ٤٠٣ حيث أخرج الحديث من طريق أبى نعيم عن حسن .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٠ من طريق ابن جريج عن عطاء فى الرجل يقتل ابنه عمدا .

[١١٤٤٨] حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن أبي ذئب [قال : سألت ابن شهاب[١]] عن القاتل يرث شيئا ، [٢]فقال : قال[٢] سعيد بن المسيب : مضت السنة أن القاتل لا يرث شيئا[٣] .

[١١٤٤٩] حدثنا حماد بن مسعدة عن ابن أبي ذئب عن عبدالواحد ابن أبي عون قال : قال محمد بن جبير : القاتل عمدا لا يرث من الدية و لا من غيرها شيئا ، و القاتل خطأ لا يرث من الدية شيئا و يرث من غيرها إن كان[٤] .

[١١٤٥٠] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن يحيى بن سعيد عن عروة قال : لا يرث القاتل[٥] .

[١١٤٥١] حدثنا حاتم عن هشام عن أبيه[٦] قال : لا يرث قاتل [شيئا[١]] .

[١١٤٥٢] حدثنا ابن أبي عتيبة عن أبيه عن الحكم قال : إذا قتل

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢-٢) في الأصل و م : قال فقال .
(٣) راجع حديث شبابة عن ابن أبي ذئب في هذا الباب .
(٤) وسيأتي مثل ذلك عن عطاء في هذا الباب .
(٥) راجع الحديث الآتي .
(٦) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٩/٤٠٦ من طريق ابن جريج عن هشام مع بعض الزيادات .

الرجل ابنه أو أخاه لم يرثه ، و ورثه أقرب الناس بعده[1] .

[١١٤٥٣] حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء قال: إن قتله خطأ ورثه من ماله ، و لم يرث من ديته ، و إن قتله عمدا لم يرث من ماله و لا من ديته[2] .

[١١٤٥٤] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : إذا قتل وليه خطأ ورث من ماله ، [و لم يرث[3]] من ديته ، و إن قتله عمدا لم يرث من ماله و لا من ديته[4] .

[١١٤٥٥] حدثنا وكيع قال ثنا [على بن مبارك[3]] عن يحيى بن أبي كثير عن على فى رجل قتل أمه فقال : إن كان خطأ ورث ، و إن كان [عمدا[3]] لم يرث[5] ، قال وكيع : لا يرث قاتل عمد و لا خطأ من الدية و لا من المال .

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٣ من طريق عبدالكريم عن الحكم مع بعض الزيادات و بدون ذكر الشطر الأخير .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٠ من طريق ابن جريج .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) راجع حديث شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهرى فى هذا الباب .
(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٣ و البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٠ من طريق خلاس عن على ، و عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٠٥ من طريق الحسن عن على بلفظ « فقضى عليه بالدية و لم يورثه منها شيئا » .

[١١٤٥٦] حدثنا يحيى بن يعلى عن منصور عن إبراهيم قال : لا يرث القاتل[١] .

[١١٤٥٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن ابراهيم قال : لا يرث القاتل شيئا من ديته ولا من ماله[٢] .

[١١٤٥٨] حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن رجل عن القاسم قال : لا يرث القاتل .

[١١٤٥٩] حدثنا يحيى بن يمان [عن سفيان[٣]] عن ليث عن طاوس قال : لا يرث القاتل[٤] .

(٢٠٠٩) فى ولد الزنا يدعيه (الرجل يقول[٣]) : هو أبي ، هل يرثه ؟

[١١٤٦٠] حدثنا روح بن عبادة[٥] عن محمد بن [أبي حفصة قال[٣]] حدثني ابن [شهاب عن[٣]] على بن حسين أنه كان [لا[٦]] يورث ولد الزنا

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٥ من عدة طرق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٥ من طريق سفيان .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٠٤ من طريق معمر عن ابن طاوس و من طريق سفيان .

(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) زيد من السنن .

و إن ادعاه [الرجل[١]] .

[١١٤٦١] [حدثنا الضحاك بن مخلد[١]] عن ابن جريج[٢] عن ابن طاوس قال : قلت له : ما كان أبوك [يقول فى ولد الزنا يعتقه مواليه[١]] أو سادته فيستلحقه[٣] أبوه وقد علم أنه ابنه[٤] ، قال : كان [يقول : لا يرث[١]] .

[١١٤٦٢] [حدثنا[١]] الضحاك عن ابن جريج عن عطاء أنه قال : يرثه إذا عرف مواليه [أنه ابنه ، و إن أنكر مواليه[١]] وخاصموه لم يرث[٢] .

[١١٤٦٣] حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج[٥] عن عمرو [بن شعيب قال[١]] . قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من غهر[٦] بامرأة حرة أو أمة قوم [٧]فالولد ولد زنا ، لا[٧] [يرث ولا يورث[١]] .

[١١٤٦٤] حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث عن محمد فى ابن [تولد من الزنا ، قال : لا يلحق[١]] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق المصنف ٤٥٣/٧ من طريق ابن جريج .
(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : فيستحلفه .
(٤) زيد فى مصنف عبد الرزاق : ثم مات ، أ يرثه أبوه
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤٥٢/٧ من طريق ابن جريج ؛ و أورده المتقى فى الكنز ١٢/١١ برمز « ش » و غيره .
(٦) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : عهد ، و فى الكنز : عاهر .
(٧-٧) من مصنف عبد الرزاق وكنز العمال ، و فى الأصل و م : فانه ــ كذا .

[١١٤٦٥] حدثنا هشيم[1] عن مغيرة عن سماك عن إبراهيم قال : لا يرث ولد الزنا ، إنما[2] يرث من لا يقام على أبيه الحد أو[3] يملك أمه بنكاح أو شراء .

[١١٤٦٦] حدثنا يحي بن آدم عن زهير عن الحسن بن الحر عن الحكم قال : حدثني أن ولد الزنا لا يرثه الذي يدعيه و لا يرثه المولود[4] .

(٢٠١٠) في المجوس كيف يرثون مجوسياً مات وترك ابنته

[١١٤٦٧] حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهرى[5] قال : يرث [بأدنى النسبين[6]]

[١١٤٦٨] حدثنا ابن مبارك عن سعيد عن قتادة عن الحسن في رجل ترك ابنته أو[7] أخته [امرأة له[8]] قال : ترث بأدنى قرابتها ؛ قال :

= (٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) من سنن الدارمي ، و في الأصل و م : ولا - كذا .

(٢) من سنن الدارمي ، و في الأصل و م : « و » .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٥ من طريق أبي نعيم عن زهير .

(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٤ من طريق عبد الأعلى عن معمر ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٦٠ من طريق الحسن بن موسى عن ابن المبارك ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٩٩ من طريق معمر .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) من السنن الكبرى ٦/٢٦٠ ؛ و في الأصل وم : وهي ' والحديث أخرجه =

و قال قتادة : لها المال كله .

[١١٤٦٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن معمر عن الزهرى قال : لا يرث المجوسى إلا بوجه واحد[1] .

[١١٤٧٠] حدثنا وكيع عن [سفيان[2]] عمن سمع الشعبي عن على و عبد الله أنهما كانا يورثان المجوسى من الوجهين[3] .

[١١٤٧١] حدثنا [يزيد بن هارون[2]] عن حماد بن سلمة[4] قال : سألت حمادا عن ميراث المجوسى ، قال : يرثون من الوجه [الذى يحل[2]] .

(٢٠١١) فى رجل تزوج ابنته فأولدها

[١١٤٧٢] حدثنا وكيع عن سفيان [فى مجوسى[2]] تزوج ابنته

= البيهقى من طريق يزيد بن هارون عن قتادة .

(٨) زيد من السنن الكبرى .

---

(١) هذا الحديث ساقط من م - و راجع أول حديث فى هذا الباب .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الدارمي فى السنن ص : ٤٠٤ من طريق حماد عن سفيان ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٠/٢٢٩ من طريق سفيان عن أبي سهل عن الشعبي ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٦٠ من طريق عبيد الله بن الوليد عن سفيان ، و قال البيهقى الروايات عن الصحابة فى هذا الباب ليست بالقوية .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٦٠ من طريق يحيى بن أبي طالب عن يزيد ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٤ من طريق حجاج بن منهال =

فأصاب منها ابنتين ، ثم ماتت إحداهما بعد موت الأب ، قال : لأختها لأبيها ولأمها النصف ، ولأختها لأبيها و هي أمها السدس تكملة الثلثين ، حجبت بنفسها[١] .

(٢٠١٢) في الرجل يعتق الرجل سائبة لمن يكون[٢] ميراثه

[١١٤٧٣] حدثنا هشيم عن أبي بشر عن عطاء[٣] أن رجلا أعتق غلاما له سائبة ، فمات وترك مالا ، فسئل ابن مسعود فقال : إن أهل الاسلام لا يسيبون ، إنما كانت تسيب أهل الجاهلية ، أنت مولاه [وولي نعمته[٤]] و أولى الناس بميراثه ، وإن [تحرجت من شيء[٥]] فهاهنا ورثه كثير[٦] يعني بيت المال .

[١١٤٧٤] [حدثنا ابن علية[٤]] عن ابن عون عن الشعبي قال : أتي ابن مسعود بمال أناس أعتقوه سائبة ، فقال لمواليه : هذا مال مولاكم ،

= عن حماد بن سلمة .

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٥١ عن سفيان .
(٢) من م ، و في الأصل : يكن .
(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٢٧ من طريق هزيل بن شرحبيل ، وكذلك البيهق في السنن الكبرى ١٠/٣٠٠
(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق ، و في السنن الكبرى في رواية أخرى : أبيت .
(٥) سقط من م .

قالوا : لا حاجة لنا به ، إنا كنا أعتقناه سائبة ، فقال ابن مسعود : إن في أموال المسلمين له موضعا[١] .

[١١٤٦٥] حدثنا ابن علية عن [التيمي عن أبي عثمان[٢]] قال : قال عمر : السائبة والصدقة ليومهما[٣] .

[١١٤٦٦] حدثنا ابن علية [عن التيمي[٤] عن بكر بن عبدالله المزني[٢]]
٥٢/ أن ابن عمر أتى بثلاثين ألفا ، قال/ : أحسبه ، قال : [أعتقته[٢]] سائبة [٥]فأمر أن يشترى[٥] [به رقاب[٢]] .

[١١٤٧٧] [حدثنا[٢]] وكيع قال ثنا زكريا عن عامر[٦] في رجل أعتق غلاما له سائبة ، قال : [الميراث لمولاه[٢]] .

[١١٤٧٨] [حدثنا[٢]] حاتم بن وردان[٧] عن يونس قال : سئل

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق القاسم .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق يزيد بن هارون عن التيمي ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٨/٩ من طريق سفيان عن التيمي .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٨/٩ من طريق الثوري عن التيمي ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/ يزيد عن التيمي .
(٥-٥) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : فأتى ابن سيرين ـ كذا مصحفا .
(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق أبي نعيم عن زكريا .
(٧) أخرجه الدارمي في السنن ص ٤٠٦ من طريق الحكم بن مبارك عن حاتم بن وردان .

الحسن عن ميراث [السائبة فقال : كل عتيق سائبة[١]] .

[١١٤٧٩] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال : لا أعلم ميراث [السائبة إلا لمواليه[١]] إلا أن [ ] .

[١١٤٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن سلمة بن كهيل [عن أبي عمرو الشيباني[١]] قال : قال عبد الله : السائبة يضع ماله حيث شاء[٢] .

[١١٤٨١] حدثنا وكيع قال ثنا بسطام بن مسلم عن عطاء بن أبي رباح[٣] أن طارق بن المرقع[٤] أعتق غلاما له لله ، فمات و ترك مالا ، فعرض على مولاه طارق ، فقال : شيء جعلته لله ، فلست بعائد فيه ، فكتب في ذلك إلى عمر ، فكتب عمر أن اعرضوا المال على طارق ، فإن قبله [فذاك[٥]] و إلا فاشتروا به رقيقا فأعتقوهم ، قال : فبلغ خمسة عشر[٦] رأسا .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق أبي نعيم وغيره عن شعبة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٢٦ من طريق ابن جريج عن عطاء ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٦٢ من طريق أبي بشر عن عطاء ، و أخرجه البيهقي في السنن ١٠/٣٠٠ من طريق ابن جريج عن عطاء .
(٤) من سنن سعيد و البيهقي ، و في الأصل و م : الربيع .
(٥) زيد من سنن سعيد .
(٦) في سنن سعيد : ست عشرة أو سبع عشرة ، و في السنن الكبرى ص : ٣٠١ : خمسة عشر أوستة عشر .

[١١٤٨٢] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد أن امرأة من الأنصار أعتقت سالما [سائبة ؛ ثم قالت له[١]] : والى من شئت ، فوالى أبا حذيفة بن عتبة ، فأصيب يوم اليمامة ، فدفع ماله إلى التي أعتقته[٢] .

(٢٠١٣) من قال : لا يرث المسلم الكافر

[١١٤٨٣] حدثنا سفيان بن عيينة[٣] عن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة [بن زيد قال[١]] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتوارث[٤] الملتان المختلفتان .

[١١٤٨٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان و شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن [الأشعث بن قيس[١]] ماتت عمة له مشركة يهودية ،

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٢٨ من طريق أيوب عن محمد ببعض الاختصار .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٨ من طريق الزعفراني عن سفيان بن عيينة ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٩/٣٧١ من طريق سفيان بن عيينة ، و أخرجه كذلك سعيد في السنن ١/٤٢ ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٧ من طريق معمر عن الزهري ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٥ من طريق ابن جريج عن الزهري كلهم بلفظ « لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم » و أما سعيد فأخرجه في نفس الصفحة من طريق هشيم عن الزهري بلفظ « لا يتوارث أهل ملتين » .

(٤) من م ، و في الأصل : لا يتوارثون .

فلم يورثه عمر منها، و قال : يرثها أهل دينها[1] .

[١١٤٨٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن عبد الله ابن معقل أن عمة للاشعث بن قيس ماتت و هي يهودية، فلم يورثه عمر منها شيئا و قال : يرثها أهل دينها[2] .

[١١٤٨٦] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن عمر قال : يرثها أهل دينها، كل ملة تتبع ملتها[3] .

[١١٤٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران[4] قال : أرسل إلى العرس[5] بن قيس الكندي [فسألني[6]] عن أخوين نصرانيين أسلم أحدهما و مات الآخر و ترك مالا، فقلت : كان معاوية [يقول : لو كان[6]] نصرانيا ورثه، فلم يزده الاسلام إلا شدة، قال العرس[5]

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٩ من طريق عبدان عن أبيه عن شعبة، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٦/١٧ من طريق سفيان، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان .

(٢) أخرج عبد الرزاق نحوه من طريق أبي قلابة - ٦/١٨

(٣) أخرجه الدارمي في السنن : ٣٩٧ من طريق داود بن أبي هند عن عامر بأكثر مما هنا .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٤٢ من طريق ابن جريج عن ميمون بن مهران بأقل مما هنا .

(٥) من مصنف عبد الرزاق، و في الأصل و م : المعرس .

(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .

ابن قيس : إنا ذلك [علمنا ، وعمر بن[1]] الخطاب فى عمة الأشعث بن قيس ماتت وهى يهودية فلم يورثه عمر منها شيئا .

[١١٤٨٨] حدثنا أبو الأحوص [عن أبي اسحاق[1]] عن الحارث عن على[2] : قال : لا يرث الكافر المسلم و[1]] لا المسلم الكافر[3] .

[١١٤٨٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن [أبي[1]] إسحاق عن الحارث عن على مثله ، وزاد فيه : إلا أن يكون عبدا له فيرثه[4] .

[١١٤٩٠] [حدثنا عبدة عن يحي بن[1]] سعيد عن سليمان بن يسار عن عمر فى يهودية ماتت ، قال : [يرثها أهل دينها[1]][5] .

[١١٤٩١] حدثنا محمد بن فضيل عن بسام عن فضيل عن إبراهيم[6] قال : لا يرث [النصرانى المسلم ولا المسلم[1]] النصرانى ، فهذا قول على

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) زيد فى م : مثله .
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٣ من طريق أبي الأحوص .
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٣ من طريق أبي وكيع عن أبي اسحاق .
(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢١٨ من طريق مالك عن يحي بن سعيد ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/١٧ من طريق ابن جريج عن يحي بن سعيد ؛ و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٦ من طريق يزيد بن هارون عن يحي بن سعيد .
(٦) أخرجه معنى البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٢٢٣ من طريق الحكم عن ابراهيم .

وزيد ، وأما عبدالله بن مسعود فانه كان يقضي [بأنهم يحجبون ولا يورثون[1]].

[١١٤٩٢] حدثنا حفص عن داود عن سعيد بن جبير قال : قال عمر : لا يرث [الكافر المسلم و[1]] لا المسلم الكافر[2] .

[١١٤٩٣] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن سعيد بن جبير [قال : قال عمر مثله[3-1]] .

[١١٤٩٤] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري قال : لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر/ المسلم على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم و لا عهد أبي بكر و لا عهد عمر ، فلما ولي معاوية ورث المسلم من الكافر و لم يورث الكافر من المسلم ، قال : فأخذ بذلك الخلفاء حتى قام عمر بن عبد العزيز ، فراجع السنة الأولى ثم اخذ بذلك يزيد بن عبد الملك ، فلما قام هشام بن عبد الملك أخذ بسنة الخلفاء . /٥٣

[١١٤٩٥] حدثنا أسباط بن محمد [عن أشعث[1]] عن أبي الزبير عن جابر قال : لا يرث الرجل غير أهل ملته إلا أن يكون عبد رجل أو أمته[4].

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه معنى عبد الرزاق في المصنف ٦/١٦ من طريق ابراهيم عن عمر بلفظ « أهل الشرك لا نرثهم ولا يرثونا » .
(٣) يبدو في الأصل : مسلمه ـ كذا .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٨ من طريق ابن جريج عن أبي الزبير ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٧ من طريق الحسن عن جابر مرفوعا ، =

(٢٠١٤) من كان يورث المسلم الكافر

[١١٤٩٦] حدثنا غندر عن [شعبة[1]] عن عمرو بن [أبي[2]] حكيم عن عبد الله بن بريدة[3] عن يحيى بن يعمر عن أبي الأسود الدئلي قال: كان [معاذ باليمن[1]] فارتفعوا إليه في يهودي مات وترك أخاه مسلما، فقال معاذ: إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الاسلام يزيد ولا ينقص - فورثه[4].

[١١٤٩٧] حدثنا وكيع [قال حدثنا اسماعيل[1]] عن الشعبي عن عبد الله بن معقل قال: ما رأيت قضاء بعد قضاء أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن من قضاء قضى به معاوية في أهل الكتاب، قال: نرثهم ولا يرثوننا كما يحل لنا النكاح فيهم ولا يحل لهم النكاح فينا[5].

= وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢١٨ من طريق ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر مرفوعا.

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) زيد من السنن الكبرى ٦/٢٥٥ حيث أخرج البيهقي هذا الحديث من طريق عبد الوارث عن عمرو هذا.

(٣) من م والسنن الكبرى، وفي الأصل: يزيد.

(٤) قال البيهقي: إن صح الخبر فتأويله غير ما ذهب اليه، إنما أراد أن الاسلام في زيادة ولا ينقص بالردة.

(٥) أخرجه ابن حجر في فتح الباري ٢٧/٣١٤ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه =

(٢٠١٥) فى النصرانى[1] يرث اليهودى و اليهودى يرث النصرانى

[١١٤٩٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن رجل عن الحسن قال : لا يرث اليهودى النصرانى و لا يرث النصرانى اليهودى[2] .

[١١٤٩٩] حدثنا وكيع قال : قال [حدثنا سفيان[3]] : الاسلام ملة والشرك ملة[4]

[١١٥٠٠] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن الحكم [و حماد قالا : الاسلام -] ملة والشرك ملة .

(٢٠١٦) فى[3] الرجل يعتق العبد[4] ثم يموت ، من (يرثه[3]) ؟

[١١٥٠١] حدثنا الثقفى عن خالد عن محمد بن سيرين فى رجل أعتق عبدا له نصرانيا ثم مات ، قال : لا يرثه[6] .

[١١٥٠٢] حدثنا يعلى عن يحيى بن سعيد[7] [عن إسماعيل بن[3]] أبى

= سعيد فى السنن ١/٤٥ من طريق هشيم عن اسماعيل .

(١) من م ، و فى الأصل : نصرانى .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/١٧ من طريق معمر عن سمع الحسن .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٨/٣٦٠ عن سفيان .
(٥) أى النصرانى .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٦ من طريق خالد عن خالد . =

حكيم[١] أن عمر بن عبد العزيز أعتق عبدا له نصرانيا فمات فجعل [ميراثه[٢]] في بيت [المال[٣]] .

(٢٠١٧) [الصبي[٣]] يموت و أحد أبويه مسلم ، لمن ميراثه منهما ؟

[١١٥٠٣] حدثنا [هشيم عن يونس عن[٣]] الحسن أنه كان يقول : إذا مات الصبي وأحد أبويه [مسلم ، قال : يرثه المسلم منهما دون[٣]] الكافر منهما[٤] .

[١١٥٠٤] حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم و[٥] [حجاج عن عطاء[٦] مثل ذلك[٣]] .

= (٧) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٥ من طريق أبي شهاب عن يحيى بن سعيد عن عمر ابن عبد العزيز ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٨ من طريق الثوري و مالك عن يحيى بن سعيد .

---

(١) من م و مصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : حكم .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) و أخرج عبدالرزاق في المصنف ٦/٢٨ من طريق عمرو عن الحسن : أولادهما به المسلم ، يرثانه و يرثهما .

(٥) في الأصل و م : عن .

(٦) راجع مصنف عبد الرزاق ٦/٢٧ - ٢٨

[١١٥٠٥] حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت الحكم و حمادا عن [الصبي يموت][١] مسلما قالا : هو مع المسلم ، يرث المسلم و يرثه المسلم .

[١١٥٠٦] حدثنا [ابن علية[٢] عن عثمان[١]] البتي[٣] عن عبدالحميد بن سلمة عن أبيه عن جده أن أبويه اختصما فيه إلى النبي صلى الله عليه وسلم أحدهما مسلم والآخر كافر ، فخيره ، [فال[١]] إلى الكافر فقال : اللهم اهده ، فتوجه إلى المسلم فقضى له به .

[١١٥٠٧] حدثنا أبو معاوية عن أشعث عن الحسن عن عمر قال : الولد مع الوالد المسلم[٤] .

[١١٥٠٨] حدثنا أبو معاوية عن أشعث عن الشعبي عن شريح مثله .

[١١٥٠٩] حدثنا ابن إدريس عن أشعث عن الشعبي عن شريح قال : هو للوالد المسلم .

[١١٥١٠] حدثنا ابن خالد عن حجاج عن عطاء والحسن فى اليهودى والنصرانى يسلم : الولد مع المسلم[٥] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٦١/٧ من طريق سفيان عن عثمان البتى .
(٣) من مصنف عبد الرزاق ، و فى الأصل و م : الليثى .
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٣٠/٦ من طريق اسماعيل عن الحسن .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٠/٦ من طريق يونس عن الحسن .

٥٤/ [١١٥١١] حدثنا [عبد[1]]/ الأعلى عن هشام عن الحسن أنه قال : إذا ماتت يهودية أو نصرانية تحت مسلم له منها أولاد صغار ، فان الولد مع أبيهم المسلم ، فان ماتوا و هم صغار [فيراثهم[1]] لأبيهم المسلم ، ليس لأمهم من الميراث شيء ما داموا صغارا .

(٢٠١٨) الرجلان يقعان على (المرأة في[1]) طهر واحد ويدعيان جميعا ولدا ، من يرثه ؟

[١١٥١٢] حدثنا [حسين بن علي[1]] عن زائدة عن سماك عن حنش قال : وقع رجل على وليدة ثم باعها من آخر فوقعا [عليها[1]] فاجتمعا عليها في طهر واحد ، فولدت غلاما ، فأتوا عليا فقال علي : تركتما وليس لأمه ، وهو للباقي منكما بمنزلة أمه[2] .

[١١٥١٣] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : قضى علي في رجلين وطئا امرأة في طهر واحد ، فولدت ، فقضى أن جعله بينهما ، يرثهما ويرثانه ، وهو لآخرهما حياة[3] .

[١١٥١٤] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : قضى عمر فيه

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/٣٦٠ من طريق قابوس عن علي ، و ذكره ابن التركماني في الجوهر عن ابن أبي شيبة ـ راجع السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٢٦٤
(٣) أخرج عبد الرزاق في المصنف ٧/٣٦٠ من طريق حماد عن ابراهيم نحوه .

بقول القافة[١].

[١١٥١٥] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : دعا عمر أمة فسألها من أيهما هو ؟ فقالت : ما أدرى وقعا على فى طهر ، فجعله [عمر بينهما[٢]].

[١١٥١٦] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح[٣] عن الشعبي عن عبد الله بن [الخليل[٤]] الحضرمى عن [زيد بن أرقم[٢]] قال : بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ أتاه رجل من اليمن و على بها [فجعل[٢]] النبي صلى الله عليه و سلم ويخبره قال : يا رسول الله ! أتى عليا ثلاثة نفر فاختصموا فى ولد كلهم [و[٢]] زعم [أنه ابنه وقعوا على امرأة[٢]] فى طهر واحد فقال على : إنكم شركاء متشاكسون ، و إنى مقرع [بينكم ، فمن قرع فله الولد و عليه[٢]] ثلثا الدية لصاحبه ، قال : فأقرع بينهم فقرع أحدهم فدفع [إليه الولد وجعل عليه ثلثى[٢]] الدية ، فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى بدت نواجذه أو [أضراسه[٢]].

[١١٥١٧] [حدثنا[٢]] أبو اسامة[٥] عن هشام بن عروة عن أبيه عن

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٧/٣٦١ من طريق معمر عن الزهرى عن عمر.
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) أخرجه أبو داود فى السنن من طريق الأجلح - كما بهامش مصنف عبدالرزاق ٧/٣٥٩، و أخرجه عبدالرزاق من طريق صالح عن الشعبي - و راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقى ١٠/٢٦٧
(٤) زيد من السنن الكبرى.

=

يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب [عن أبيه أن عمر[1]] قضى في رجلين ادعيا رجلا لا يدرى أيهما أبوه، فقال عمر للرجل: اتبع أيهما [شئت[1]].

(٢٠١٩) [في[1]] الرجل يأسره العدو فيموت له الميت، أيرث منه شيئا ؟

[١١٥١٨] حدثنا حفص بن غياث عن داود عن الشعبي عن شريح قال: أحوج ما يكون إلى ميراثه وهو أسير[2].

[١١٥١٩] حدثنا ابن مهدى عن هشام عن قتادة عن سعيد قال: يرث[3].

[١١٥٢٠] حدثنا ابن مهدى عن هشام عن قتادة عن الحسن في ميراث الأسير قال: إنه لمحتاج إلى ميراثه.

[١١٥٢١] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال: يرث الأسير[4].

= (٥) أخرجه البيهق في السنن الكبرى ٢٦٣/١٠ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٦١/٧ من طريق أبي قلابة.

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أورده الحافظ في فتح البارى ٣١٣/٢٧ من طريق ابن أبي شيبة، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٣٠٨/١٠ من طريق الثورى عن داود وكذلك الدارمى في السنن ص : ٤٠٤

(٣) ذكره الحافظ في الفتح ٣١٤/٢٧ عن ابن أبي شيبة.

(٤) راجع فتح البارى ٣١٤/٢٧

[١١٥٢٢] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن سمع ابراهيم يقول : لا يرث الأسير[1] .

[١١٥٢٣] حدثنا خالد [بن الحارث[2]] عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب فى الأسير فى أيدى العدو قال : لا يرث[3] .

[١١٥٢٤] حدثنا عفان قال ثنا وهيب عن داود عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يورث الأسير[4] .

[١١٥٢٥] حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال : يورث [خال[2]] الأسير و امرأته .

(٢٠٢٠) فى المولود يموت وقد مات له بعض من يرثه[5]

[١١٥٢٦] حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٠٨ من طريق سفيان عن داود بن أبي هند ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٤ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان ، و فى كليهما « يورث الأسير » وذكر الحافظ فى الفتح ٢٧/٣١٤ أن ابن أبي شيبة روى عن النخعى : لا يرث .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) ذكره الحافظ فى الفتح ٢٧/٣١٤ عن ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٤ من طريق المعلى بن أسد عن وهيب .

(٥) وهذا الباب أورده أكثر أصحاب الحديث باسم « باب ما جاء فى ميراث الصبى » وبوبه ابن حزم فى المحلى ٩/٢٧٦ « ومن ولد بعد موت موروثه فخرج حيا »

و ابن سيرين قالا[١] : لا [يورث[٢]] المولود حتى يستهل[٣] .

[١١٥٢٧] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن شريك عن بشر بن غالب قال سأل ابن الزبير الحسين بن علي عن المولود فقال : إذا استهل
٥٥/ وجب عطاؤه/ ورزقه[٤] .

[١١٥٢٨] حدثنا أبو الأحوص عن عبد الله بن شريك عن بشر ابن غالب قال : لقي ابن الزبير الحسين بن علي فقال : يا أبا عبد الله ! أفتنا في المولود يولد في الاسلام ؟ قال : وجب عطاؤه ورزقه[٥] .

[١١٥٢٩] حدثنا أسباط بن محمد عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال : إذا استهل الصبي صلي عليه و ورث ، و إذا لم يستهل لم يورث و لم يصل عليه[٦] .

= كله أو بعضه أقله أو أكثره ثم مات ... .

(١) في الأصل و م : قال .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) ذكره عنهما ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٧
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٥٣٢ و ابن حزم في المحلى ٩/٣٧٧ من طريق الثوري عن عبد الله بن شريك .
(٥) أي إذا استهل - كما في الحديث الذي قبله .
(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٦ من طريق يزيد بن هارون عن الأشعث، و مضى الحديث عندنا في كتاب الجنائز - باب من قال لا يصلى عليه حتى يستهل صارخا .

[١١٥٣٠] حدثنا أسباط عن مطرف عن الشعبي قال : إذا استهل الصبي صلى عليه [و ورث[1]] ، و إذا لم يستهل لم يصل عليه و لم يورث[2] .

[١١٥٣١] حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا استهل تم عقله و ميراثه[3] .

[١١٥٣٢] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه قال في المولود : لا يصلى عليه [و لا يورث و لا تكمل فيه[1]] الدية حتى يستهل[4] .

[١١٥٣٣] حدثنا المنهال بن يوسف عن [عمرو عن الحسن في المولود يولد[1]] و لم يستهل قال : إذا تحرك فعلم أن حركته من حياة و [ليس من اختلاج ورث ؛ و إذا[1]] كان إنما حركته اختلاج وليست من حياة لم يورث .

[١١٥٣٤] [حدثنا ابن فضيل عن[1]] العلاء بن المسيب عن أبيه قال : لا يصلى على السقط و لا يورث[5] .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الجنائز ـ الباب المذكور آنفا .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٧ من طريق أبي عوانة عن مغيرة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٥٣٠ من طريق سفيان .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٦٣ من طريق معمر ، و أخرجه في ٣/٥٢٩ مختصرا .

(٥) مضى الحديث عندنا في كتاب الجنائز ـ الباب المذكور آنفا .

[١١٥٣٥] [حدثنا[1]] وكيع قال ثنا شريك عن أبي إسحاق عن عطاء عن ابن عباس قال : إذا [استهل الصبي ورث[1]] و ورث وصلى عليه[2] .

[١١٥٣٦] حدثنا ابن مهدى عن سليمان [بن بلال عن يحيى بن[1]] سعيد عن القاسم قال : لا يورث المولود حتى يستهل[3] .

[١١٥٣٧] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال : ولدت امرأة ولدا فشهدن نسوة : أختلج و ولد حيا ، و لم يشهدن على استهلاله ، فقال شريح : الحي يرث الميت ، ثم أبطل ميراثه لأنهن لم يشهدن على استهلاله[4] .

(٢٠٢١) فى الاستهلال الذى يورث به ما هو ؟

[١١٥٣٨] حدثنا ابن مهدى عن زائدة عن مغيرة عن إبراهيم قال : الاستهلال : الصياح .

[١١٥٣٩] حدثنا [وكيع قال حدثنا[1]] إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : استهلال الصبي صياحه[5] .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٦ من طريق أبي نعيم عن شريك ، وذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٣٧٦

(٣) ذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٣٧٧

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٣/٥٣٠ من طريق مغيرة عن ابراهيم ؛ وذكره ابن حزم فى المحلى ٩/٣٧٧

(٥) أخرج الدارمى معناه من طريق مالك بن اسماعيل عن إسرائيل - السنن ص: ٤٠٧

[١١٥٤٠] حدثنا ابن مهدى عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد قال القاسم بن محمد : الاستهلال : النداء والعطاس[١] .

[١١٥٤١] حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى[٢] قال : أرى العطاس [من الاستهلال[٣]] .

[١١٥٤٢] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة [أن[٣]] رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من مولود يولد إلا نخسه الشيطان [فيستهل[٣]] صارخا من نخسة الشيطان إلا ابن مريم و أمه[٤]

(٢٠٢٢) فى بعض الورثة يقر بأخ (أو بأخت[٣]) ما له ؟

[١١٥٤٣] حدثنا [المحاربى[٣]] عن الأعمش[٥] عن إبراهيم فى الاخوة يدعى أحدهم الأخ وينكره الآخرون ، قال : يدخل معهم بمنزلة عبد[٦] يكون

(١) راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقى ٢٥٧/٦ حديث سعيد بن المسيب
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥٨/١٠ - ٦٣ من طريق معمر عن الزهرى ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٣٣/٢ من طريق عبد الأعلى ، وكان فى الأصل و م : ولد ، موضع : يولد .
(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من السنن ، و فى الأصل و م : العبد .

بين الاخوة ؛ فيعتق [أحدهم[1]] نصيبه ، قال : وكان عامر و الحكم وأصحابهما يقولون : لا يدخل إلا فى نصيب الذى اعترف به .

[١١٥٤٤] حدثنا ابو بكر عن ابن جريج[2] قال : أخبرنى بعض أهل صنعاء أن طاوساً قضى فى [ميراث[1]] أربعة[3] شهد أحدهم ان أباه استلحق عبدا كان بينهم ، فلم يجز طاوس استلحاقه [بالنسب[1]] ، ولكنه أعطى العبد خمس الميراث فى مال الذى شهد أن أباه استلحقه ، وأعتق[4] العبد [فى مال[1]] الذى شهد .

[١١٥٤٥] حدثنا يحيى بن آدم عن شريك عن خالد عن ابن سيرين عن شريح فى [رجل أقر بأخ ، قال : بينته[1]] أنه أخوه[5] .

٥٦/ [١١٥٤٦] قال ثنا/ أبو عوانة عن منصور عن إبراهيم فى [الرجل يدعى أخا أو أختا[1]] قال : ليس بشىء حتى يقروا جميعا[6] .

[١١٥٤٧] حدثنا وكيع[7] قال : [إذا كانا[8] أخوين ، فادعى[1]] أحدهما

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٩١/١٠ من طريق ابن جريج .
(٣) فى مصنف عبد الرزاق « بنى أب » موضع « ميراث أربعة » .
(٤) زيد فى مصنف عبد الرزاق : ما بقى من .
(٥) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ٨٣/١ من طريق أبي عوانة .
(٧) أخرجه الدارمى من طريق ابن أبي شيبة و لم يذكر قول أبي حنيفة . =

أخا وأنكره الآخر ، قال : كان ابن أبي ليلى يقول : هي من ستة : [للذي لم يدع ثلاثة و[1]] للدعي سهمان ، وللدعي[2] سهم ، قال : و قال أبو حنيفة : هي من أربعة : للذي لم [يدع سهمان[1]] وللدعي [سهم[3]] وللدعي سهم .

(٢٠٢٣) في أمة لرجل ولدت ثلاثة أولاد فادعى الأول (و الأوسط ونفى[1]) الآخر

[١١٥٤٨] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم في أمة ولدت [ثلاثة أولاد فادعا] مولاها الأول و الأوسط ، ونفى الآخر [قال[4]] : هو كما قال[5] .

[١١٥٤٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر في الرجل يولد له الولدان فينفي أحدهما ، قال : يقر بهما جميعا أو ينفيهما جميعا[6] .

= (٨) من سنن الدارمي ، و في الأصل و م : كان .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) من سنن الدارمي ، و في الأصل و م : المدعي .
(٣) زيد ولا بد منه ، و ربما يكون صاحبنا أعاد هذا الحديث في باب الرد على أبي حنيفة » .
(٤) زيد لاستقامة العبارة .
(٥) في م : كما هو .
(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠٧/٧ من طريق سفيان .

(٢٠٢٤) فيما ترث النساء من الولاء وما هو ؟

[١١٥٥٠] حدثنا عبد السلام عن الأعمش عن إبراهيم عن علي وعمر وزيد أنهم كانوا لا يورثون النساء من الولاء إلا ما أعتقن[١].

[١١٥٥١] حدثنا عباد عن هشام عن ابن سيرين قال : لا ترث [النساء[٢]] من الولاء إلا ما كاتبن أو أعتق من أعتقن[٣].

[١١٥٥٢] حدثنا معاذ[٤] عن أشعث عن الحسن أنه قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما أعتقن أو أعتق من أعتقن إلا الملاعنة فإنها ترث [من أعتق[٥]] [ابنها[٢]] الذي انتفى منه أبوه .

[١١٥٥٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن رجل عن [عمر بن عبد[٢]] العزيز قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما كاتبن أو اعتقن .

[١١٥٥٤] حدثنا ابن علية عن [خالد عن[٢]] أبي قلابة في امرأة

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٦/١٠ من طريق يحيي بن يحيي عن عبد السلام ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق محمد بن عيسى عن عبد السلام - و راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٣٧/٩
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٦/١٠ من طريق يزيد بن هارون عن هشام .
(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق محمد بن عيسى عن معاذ ، و أخرجه سعيد في السنن ١١٨/١ من طريق يونس عن الحسن و ابراهيم .
(٥) زيد من سنن الدارمي .

توفيت و تركت مولاها ، قال : هو مولاها إذا مات يرثه من [يرثها من[1]] الذكور[2] .

[١١٥٥٥] حدثنا عمر بن هارون عن يونس عن الزهري عن سعيد ابن المسيب قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما أعتقن أو كاتبن[3] .

[١١٥٥٦] حدثنا غنـــدر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما أعتقن .

[١١٥٥٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال في الرجل يكاتب عبـــده ثم يموت و يدع ولدا رجالا ونساء قال : المال بينهم بالحصص ، والولاء للرجال دون النساء[4] .

[١١٥٥٨] حدثنا وكيـع قال سفيان عن رجل لم يكن يسميه[5] عن

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق محمد بن عيسى عن ابن علية بلفظ « لا ترث النساء من الولاء إلا ما كاتبن أو أعتقن .
(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق ابن وهب عن يونس .
(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق اسرائيل عن منصور و لم يذكر « المال بينهم بالحصص » . و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤١/١٠ من طريق ابن المبارك عن سفيان كما عندنا ، و أخرجه عبـــد الرزاق في المصنف ٤٢١/٨ من طريق سفيان .
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٤١/١٠ والدارمي في السنن ص : ٤٠٨ من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب ، وأخرجه =

أبي سلمة و[١] سعيد بن المسيب فى الرجل يكاتب عبده ثم يموت ويدع ولدا رجالا و نساء قالا[٢] : [المال بينهم[٣]] بالحصص ، والولاء للرجل دون النساء .

[١١٥٥٩] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أن امرأة أعتقت سالما أبا حذيفة وتبناه فمات فدفع ميراثه ليها .

(٢٠٢٥) فى امرأة اشترت أباها ، فأعتقته ثم مات ولها [اخت[٣]]

[١١٥٦٠] [حدثنا[٣]] حفص[٤] عن أشعث عن جهم عن إبراهيم فى امرأة اشترت أباها [فأعتقته فمات ولها ـ] أخت ، قال : لهما[٥] الثلثان فى كتاب الله ، ولها الثلث الباقى [لأنها عصبته ، قال أبوبكر: وهو[٣]] عندى القول .

(٢٠٢٦) فى امرأة أعتقت مملوكا [٦]ثم مات[٦] [لمن يكون ولاؤه[٣]] ؟

[١١٥٦١] حدثنا أبو داود الطيالسى عن حماد بن الجعد عن قتادة

= سعيد فى السنن ١١٨/١ من طريق يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن يزيد عنهما

(١) فى الأصل و م : عن ـ كذا .
(٢) فى الأصل و م : قال ـ كذا .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٩ من طريق محمد بن عيسى عن حفص .
(٥) من سنن الدارمى ، و فى الأصل و م : لها .
(٦-٦) سقط ما بين الرقين من م .

[أن امرأة أعتقت[1]] مملوكا لها ثم مات لمن يكون ولاؤه ، لعصبتها أو لعصبة ابنها ، قال : [كان الحسن و سعيد[1]] بن المسيب يقولان[2] : هو لعصبة الغلام[3] ، قال : وحدثنا صالح [بن الخليل أن ابن عباس[1]] قال ذلك .

[١١٥٦٢] حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي قال :

/٥٧ سمعته يقول : ولد المرأة/ الذكر أحق بميراث مواليها من عصبتها ، و إن كان جناية فعلى عصبتها[4] .

[١١٥٦٣] حدثنا حميد عن حسن عن فراس عن الشعبي عن شريح في امرأة أعتقت رجلا ثم مات ، قال : الولاء لولدها و العقل عليهم ، قال : وكان عامر يقول : الولاء لولدها والعقل عليهم[5] .

[١١٥٦٤] حدثنا أبو أسامة[6] عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : تزوج رئاب بن حذيفة [بن سعيد بن سهم[1]] أم وائل ابنة معمر[7] الجمحية ، فولدت له ثلاثة ، فتوفيت أمهم ، فورثها بنوها

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في الأصل و م : يقولون ـ كذا .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٣٥ من طريق قتادة .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٣٥ من طريق سفيان عن محمد بن سالم .
(٥) راجع السنن الكبرى للبيهقي ١٠/٣٠٢
(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٧) في م : يعمر .

رباعها و ولاء مواليها ، فخرج بهم عمرو بن العاص إلى الشام ، فماتوا فى طاعون عمواس ، قال . فورثهم عمرو ، وكان عصبتهم ، فلما رجع عمرو جاؤا بنو معمر[1] فخاصموه فى ولاء أختهم[2] إلى عمر بن الخطاب فقال عمر : أقضى [بينكم بما سمعت[3]] من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : [ما أحرز[3]] الولد أو الوالد فهو لعصبته من كان ، قال : فقضى لنا به ، وكتب لنا كتابا فيه شهادة عبد [الرحمن بن عوف[3]] و زيد بن ثابت و آخر ، حتى إذا استخلف عبد الملك بن مروان توفى مولا لها[4] و ترك [ألفى دينار[3]] فبلغنى أن ذلك القضاء قد غير ، فخاصموا إلى هشام بن إسماعيل ، فرفعناه إلى عبد الملك فأتيناه بكتاب عمر فقال : ان كنت لأرى [أن[6]] هذا من القضاء الذى لا يشك فيه ، و ما كنت أرى أن أمر [أهل[6]] المدينة بلغ هذا أن يشكوا فى هذا القضاء ، فقضى لنا فيه ، فلم نزل[7] فيه بعد .

[١١٥٦٥] حدثنا يحيى بن أزهر قال ثنا مندل عن الأعمش عن

(١) فى م : يعمر .
(٢) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : اخيهم .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : لنا .
(٥) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل : فدعنا ، و فى م : فدعا - كذا
(٦) زيد من سنن ابن ماجه .
(٧) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : فلم يزل .

ابراهيم قال : قال علي : في امرأة تعتق الرجل : الولاء لولدها و ولد ولدها ما بقي منهم ذكر ، فان انقرضوا رجع الى عصبتها[١] .

(٢٠٢٧) رجل مات و ترك ابنه و أباه و مولاه ؛ ثم مات المولى و ترك مالا

[١١٥٦٦] حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن شريح و زيد بن ثابت في رجل مات و ترك [ابنه و أباه و مولاه ، ثم[٢]] مات المولى و ترك مالا فقال شريح : لأبيه[٣] السدس ، و ما بقي فللابن ، [وقال زيد بن ثابت : المال[٢]] للابن ، وليس للاب شيء[٤] .

[١١٥٦٧] حدثنا هشيم عن مغيرة عن [إبراهيم قال : سألته عن[٢]] رجل أعتق[٥] مملوكا له [فمات[٦]] ومات المولى و ترك الذي أعتقه أباه وابنه ، فقال ابراهيم : لأبيه[٢]] السدس ، و ما بقي فهو لابنه .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٣/١٠ من طريق الشعبي عن علي .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) من م ، و في الأصل : للابنة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق ٣٦/٩ عن زيد بن ثابت بلاغا .

(٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق محمد بن الصلت عن هشيم ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٥/٩ - ٤٥ من طريق سفيان عن مغيرة ، وأخرجه سعيد في السنن ٧١/١ من طريق هشيم .

(٦) زيد من سنن الدارمي و سعيد .

[١١٥٦٨] حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن[١] [قال : هو للابن[٢]] .

[١١٥٦٩] حدثنا هشيم عن محمد بن سالم عن الشعبي أنه كان يقول ذلك[٣] .

[١١٥٧٠] حدثنا [هشيم عن شعبة[٢]] قال : سمعت الحكم و حمادا يقولان : هو للابن[٤] .

[١١٥٧١] حدثنا وكيع قال [حدثنا شعبة قال : سالت[٢]] الحكم و حمادا و أياس[٥] بن معاوية بن قرة عن امرأة أعتقت غلاما لها ثم ماتت و تركت أباها وابنها فقالا[٦] : الولاء للابن ، و قال أياس[٧] : الولاء لولدها ما بقي منهم .

[١١٥٧٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء

---

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق محمد بن عيسى عن هشيم ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٧١ من طريق هشيم .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن و سعيد في السنن بالطريق المذكور أعلاه .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٣٦ عن الحكم و حماد ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٨ من طريق محمد بن الصلت عن هشيم

(٥) في الأصل و م : ابا اياس .

(٦) في الأصل و م : فقالوا .

(٧) في الأصل و م : أبو اياس .

قال : الولاء للابن[١] .

[١١٥٧٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان قال : بلغني عن زيد بن ثابت أنه قال : الولاء للابن[٢] .

[١١٥٧٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حماد قال : الولاء للابن ، وهو[٣] قول [سفيان[٤]] .

٥٨/ [١١٥٧٥] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن أبي معشر قال : كان/ إبراهيم يقول : للاب سدس الولاء وللابن خمسة أسداس الولاء ، قال شعبة : قلت لأبي معشر : أ سمعته من إبراهيم يقوله ؟ قال : سمعته ، و قال مغيرة : سمعته من إبراهيم يقوله[٥] .

[١١٥٧٦] حدثنا هشيم عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه [كان يقول[٤]] : الولاء بمنزلة المال[٦] .

[١١٥٧٧] حدثنا وكيع قال ثنا أبو عاصم عن الشعبي عن شريح أنه

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٥ من طريق سفيان .
(٢) أخرجه عبد الرزاق من طريق سفيان ـ راجع المصدر المذكور أعلاه .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف من طريق سفيان .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) راجع حديث مغيرة عن ابراهيم فى هذا الباب .
(٦) أخرجه سعيد فى السنن ١/٧٢ من طريق هشيم ، و أخرج معناه الدارمى فى السنن ص : ٣٩٩ من طريق أبي شهاب عن الشيباني .

كان يجرى [الولاء بجرى[1]] المال[2] .

(٢٠٢٨) فى رجل مات و ترك مولى له وجده وأخاه ، لمن الولاء ؟

[١١٥٧٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء فى رجل مات وترك مولا له وجده و أخاه [لمن ولاء[1]] مولاه ، قال عطاء : الولاء بينهما نصفين[3] .

[١١٥٧٩] حدثنا وكيع قال قال سفيان : بلغنى عن الزهرى أنه قال : الولاء للجد[4] .

[١١٥٨٠] حدثنا زيد بن الحباب عن ابن أبي ذئب عن الزهرى فى رجل ترك جده و أخاه قال : الولاء للجد لأنه ينسب إلى الجد ولا ينسب إلى الأخ .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٣٤ من طريق ابراهيم و شريح ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣٠٣ من طريق محمد بن سالم عن الشعبي ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٧٥ من طريق أبي معاوية عن أبي عاصم .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣٠٦ من طريق محمد بن يوسف عن سفيان، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٦ من طريق ابن جريج ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٧١ من طريق ابن المبارك عن ابن جريج .
(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٦ من طريق معمر عن الزهرى .

(٢٠٢٩) مملوك تزوج[1] حرة ثم إنه أعتق بعد ما ولدت له أولادا، لمن يكون ولاء ولده؟

[١١٥٨١] حدثنا جرير عن منصور والأعمش عن إبراهيم عن عمر في المملوك تزوج الحرة [فتلد له[2]] أولادا فيعتق، قال: يلحق به ولاء ولده[3].

[١١٥٨٢] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش[4] [عن إبراهيم[5]]، قال الأعمش[6]: أراه عن الأسود قال عمر: إذا كانت الحرة تحت المملوك فولدت فولاء ولدها لموالي الأم، فإذا أعتق الأب جر الولاء.

[١١٥٨٣] حدثنا حفص عن أشعث[7] عن الشعبي عن عمر وعلي

(١) في م: ترك.

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٠ من طريق الثوري عن الأعمش بلفظ «إذا عتق الأب جر الولاء»، وبهذا اللفظ أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٠ من طريق يعلى عن الأعمش والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٦ من طريق جعفر بن عون عن الأعمش، قال البيهقي: هذا منقطع وقد روي موصولا عن عمر رضي الله عنه.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٦ من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش

(٥) في الأصل وم بياض ملأناه من السنن الكبرى.

(٦) سقط من م.

(٧) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٤١٠ من طريق علي بن مسهر عن أشعث =

و عبد الله و زيد كانوا يقولون : [إذا لحقته العتاقة[١]] وله أولاد من حرة جر ولاءهم ، فقلت للشعبي : فالجد ؟ قال : [الجد يجر كما يجر الأب[١]] .

[١١٥٨٤] حدثنا معتمر عن حجاج عن الشعبي عن الحارث عن علي قال : [يرجع الولاء إلى موالى الأب[١]] اذا أعتق ، وحدث أن عمر وعثمان قضيا به [و[١]] أن شريحا لم [يقض به ثم قضى به[١]] .

[١١٥٨٥] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة عن أبيه أن مكاتبا للزبير [تزوج أم ولد[١]] لرافع بن خديج ، قال : فولدت أولادا ثم أعتق ، فاختصم الزبير و رافع [في ولائهم إلى عثمان[١]] فقضى بالولاء للزبير[٢] .

[١١٥٨٦] [حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن حميد الأعرج عن محمد بن إبراهيم التيمي أن عثمان بن عفان قضى بالولاء للزبير[٣]] .

[١١٥٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر عن الشعبي عن

ولم يذكر عبدالله ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٠٧ من طريق جابر عن الشعبي عن الأسود عن عبد الله ، وكذلك عبدالرزاق في المصنف ٩/٤٠

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤١ من طريق عمر بن عبد الله بن عروة عن الزبير ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٦ من طريق أبي قدامة عن سفيان .

(٣) زيد هذا الحديث من م ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤١ من طريق ابن جريج عن حميد في حديث طويل .

الأسود عن عبد الله قال : إذا أعتق الأب جر الولاء[١] .

[١١٥٨٨] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن جابر عن رجل من الأنصار يقال له إبراهيم عن علي قال : إذا أعتق الأب جر الولاء[٢] .

[١١٥٨٩] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن جابر عن عامر عن شريح أنه كان لا يقضي بجر الولاء حتى حدثه الأسود عن عبد الله أنه قضى به ، فقضى شريح[٣] .

[١١٥٩٠] حدثنا [عبد الأعلى[٤]] عن داود عن عكرمة بن خالد عن عمر بن عبد العزيز قال : يجر ولاء ولده[٥]

[١١٥٩١] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد قال : يجر ولاء ولده[٦] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٧ من طريق ابن المبارك عن سفيان .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٤١ والبيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٧ من طريق يزيد الرشك عن علي .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٠ و البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٧ من طريق سفيان عن جابر .

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٤٣ من طريق آخر عن عمر بن عبدالعزيز بأكثر مما هنا .

(٦) أخرجه عبد الرزاق في السنن ٩/٤٢ من طريق أيوب عن ابن سيرين .

[١١٥٩٢] حدثنا [معتمر عن[1]] يونس عن الحسن قال : يرجع الولاء إلى موالى الأب إذا أعتق[2].

[١١٥٩٣] حدثنا [عبد الصمد[1]] بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن قتادة عن سعيد وخلاس أنهما [قالا : إذا[1]] تزوج المملوك الحرة فولدت أولادا ثم أعتق أنه يجر الولاء[3].

[١١٥٩٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الله بن أبي السفر عن الشعبي قال : الجد يجر الولاء[4].

٥٩/ (٢٠٣٠) من كان/يقول : ما ولدت وهو مملوك فولاؤه لموالى أمه

[١١٥٩٥] حدثنا عبدالرحمن بن مهدى عن حماد بن سلمة عن قيس ابن سعد عن مجاهد، وعن قتادة عن حميد بن عبد الرحمن، وعكرمة بن خالد عن يزيد بن عبد الملك قالوا : ما ولدت وهو مملوك فالولاء لموالى الأم، وما ولدت وهو حر فالولاء لموالى الأب[5].

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى السنن ٩/٤٢ من طريق رجل عن الحسن .

(٣) أخرج عبدالرزاق معناه من طريق قتادة سعيد بن المسيب وخلاس بن عمر - راجع المصنف ٩/٣٤-٣٥

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٢ - ٥٣ من طريق سفيان .

(٥) أخرج عبدالرزاق من طريق ابن خثيم عن سعيد بن جبير ومجاهد أنهما قالا : =

[١١٥٩٦] حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهرى أنه كان يقول : لا يجر الولاء إلا ما ولدت وهو حر .

[١١٥٩٧] حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : رجل تزوج حرة فولدت ثم [عتق[١]] العبد لمن ولاء ولده ؟ قال : ولاء ولده لأهل أمهم[٢] .

[١١٥٩٨] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن الحسن كان [يقول : إذا أعتق[١]] الرجل وأعتق ابنه رجل آخر جر ولاء أبيه ؛ فأتاه محمد بن سيرين [فقال : عمر يقول هذا[١]] ، قال : نحن نقوله[٣] .

(٢٠٣١) فى رجل أعتقه قوم و أعتق (أباه آخرون[١])

[١١٥٩٩] حدثنا جرير عن مغيرة عن ابراهيم فى رجل أعتقه قوم و [أعتق أباه آخرون[١]] قال : يتوارثان بالأرحام وجنايتهما على عاقلة مواليهما[٤] .

[١١٦٠٠] [حدثنا وكيع قال[١]] ثنا سفيان عن حماد عن إبراهيم

الولاء لأهل أمهم أبدا ، غير أن الأب يجر الولاء ما كان حيا

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٤٤ من طريق ابن جريج و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤١٠ من طريق كثير بن شنظير عن عطاء بلفظ يطابق الباب .

(٣) طبيعة الحديث ترجح ارتباطه بالباب الآتى .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٤٦ ـ ٤٧ من طريق سفيان عن مغيرة ، و مضى الحديث عندنا فى كتاب الديات تحت رقم : ٧٦٣٦

قال : اختصم علي والزبير في مولى لصفية [إلى عمر فقضى عمر[1]] بالميراث للزبير والعقل على علي[2] .

(٢٠٣٢) من قال : إذا كانت العصبة (أحدهم أقرب بأم[1]) فله المال

[١١٦٠١] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن أبي وائل قال : كتب عمر إلى عبد الله : إذا كان أحد العصبة أقرب بأم فأعطه المال[3] .

[١١٦٠٢] حدثنا وكيع[4] قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) معنى الحديث عندنا في كتاب الديات تحت رقم : ٧٦٣٢ فراجع تعليقنا عليه ، و أخرجه سعيد في السنن ١/٧٣ ـ ٧٤ من طريق آخر ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٩/٤٥ من طريق سفيان .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ١/٤٢ من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٨٨ من طريق الثوري عن الأعمش بلفظ « جاءنا كتاب عمر بن الخطاب الخ .. » .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٩٩ من طريق علي بن محمد عن وكيع ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٦٧ من طريق زكريا عن أبي اسحاق ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٦ من طريق زهير عن أبي اسحاق ببعض النقص والزيادة ، و أخرجه البيهقي أيضا في ٦/٢٣٢ من طريق معاوية بن هشام عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٤٩ من طريق سفيان مثل ما عندنا إلا أن فيها « دون الاخوة من الأم » .

عن علي قال : قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم بالدين قبل الوصية ، و أنتم تقرأون « من بعد وصية يوصى بها أو دين[١] » و أن [أعيان[٢]] بنى الأم يتوارثون دون بنى العلات ؛ الاخوة من الأب و الأم دون الاخوة من [الأب[٣]] .

[١١٦٠٣] حدثنا وكيع قال ثنا مالك بن مغول قال : سألت الشعبي عن بنى عم لأب وأم إلى ثلاثة و عن بنى عم لأب إلى اثنين فقال الشعبي : المال لبنى العلات .

[١١٦٠٤] حدثنا جرير [عن منصور[٣]] عن ابراهيم قال : قال عمر: اذا كانت العصبة أحدهم أقرب بأم ، قال : فالولاء له[٤] .

(٢٠٣٣) فى الولاء من قال : هو للكبر[٥] يقول : الأقرب من الميت[٦]

[١١٦٠٥] حدثنا ابن [فضيل عن مغيرة[٣]] عن ابراهيم[٧] أن عليا

---

(١) آية ١٢ من النساء .

(٢) زيد من سنن ابن ماجه والبيهقى .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) فى الأصل و م : لهم ، والحديث أخرجه سعيد فى السنن ١/٤٢ من طريق أبي عوانة عن منصور .

(٥) وقع فى الأصل و م : للكفوه ، كذا ، وما أثبتناه فهو على أساس جميع المراجع . =

وعبد الله وزيدا قالوا : الولاء للكبر[1] .

[١١٦٠٦] حدثنا وكيع قال [حدثنا سفيان[2]] عن منصور عن ابراهيم عن عمر وعبد الله وزيد قالوا : الولاء للكبر[3] .

[١١٦٠٧] حدثنا ابن إدريس عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه قضى فيه كما يقضى في المال ، قال : وكان علي وزيد يجعلانه للكبر[4] .

= (٦) و في سنن الدارمي ص : ٣٩٩ : يعنون بالكبر ما كان أقرب بأب أو أم وفي السنن الكبرى للبيهقي ٣٠٣/١٠ : وهو الأقرب فالأقرب منهم بالمعتق . و في مصنف عبد الرزاق ٣٠/٩ : قال سفيان : تفسيره : رجل مات و ترك ابنيه و ترك موالي ، ثم مات أحد الابنين و ترك ولدا ذكورا فصار الولاء لعمهم ، ثم مات العم بعد وله خمسة من الولد ، و للاول سبعة ، قالوا : الولاء على اثنى عشر سهما ، كأن الجد هو الذي مات فورثوه .

(٧) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٩ - ٤٠٠ و سعيد في السنن ٧٢/١ من طريق أبي عوانة عن مغيرة ؛ و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٣/١٠ من طريق شعبة عن المغيرة ، و أخرج معناه عبد الرزاق في المصنف ٣٤/٩ من طريق عبد الله بن شبرمة عن الثلاثة .

(١) في الأصل و م هنا و في كل المواضع الآتية : للكفو - كذا .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٠٣/١٠ من طريق يزيد عن سفيان الثوري .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ٧٢/١ من طريق هشيم عن الشيباني ، و من طريق أشعث عن الشعبي .

[١١٦٠٨] حدثنا وكيع قال ثنا مسعر وسفيان عن عمران بن مسلم ابن رياح الثقفي عن عبد الله بن معقل عن علي قال : الولاء شعبة من الرق ، فمن أحرز الميراث أحرز الولاء[١] .

[١١٦٠٩] حدثنا وكيع عن مسعر[٢] عن ابن رياح عن سالم بن عبد الله قال : الولاء للكبر .

[١١٦١٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ليث عن طاوس قال : الولاء للكبر[٣] .

[١١٦١١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان [عن عمران[٤]] ابن مسلم عن [أبي مالك[٥]] الغفاري قال : [[٦]] المعتق الأول فانكم

٦٠/ من يرثه/ فله ولاء مولاه .

[١١٦١٢] حدثنا هشيم عن يونس عن ابن سيرين قال : إذا مات مولى القوم نظر إلى أقرب الناس منه فجعل له ميراثه[٧] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٣٠٥ من طريق أبي نعيم وغيره عن سفيان و مسعر .

(٢) في م : معشر .

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٤٠١ من طريق ابن طاوس عن طاوس .

(٤) زيد من حديث وكيع عن مسعر وسفيان في هذا الباب .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) في الأصل بياض وليس واضحا في م .

[١١٦١٣] حدثنا وكيع عن أبي عاصم[1] عن الشعبي قال: كان [شريح يجرى[2]] الولاء مجرى المال، قال الشعبي: وأهل المدينة يقولون: الولاء للكبر.

[١١٦١٤] [حدثنا وكيع قال[2]] ثنا مسعر عن أبي عون أن شريحا قضى في الأشعث أن الولاء [بين العم و بين الأخ[2]].

(٢٠٣٤) اللقيط لمن ولاؤه

[١١٦١٥] حدثنا ابن عيينة[3] عن الزهري [سمع سنين[4] أبا جيلة -] يقول: وجدت منبوذا على عهد عمر، فذكره عريفي لعمر فدعاني [فسألني فأخبرته فقال[4]]: حر، و ولاؤه لك وعلينا رضاعه.

[١١٦١٦] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن [جعفر عن أبيه[4]] قال: قال علي: المنبوذ حر، فان أحب أن يوالي الذي التقطه والاه، و ان [أحب أن يوالي غيره[4]] والاه[5].

= (٧) أخرجه سعيد في السنن ١/٧٣ من طريق هشيم.

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ١/٧٥ من طريق أبي معاوية عن أبي عاصم وقد مضى عندنا غير بعيد.
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٩٨ من طريق سعدان بن نصر عن سفيان، وأخرجه عبدالرزاق ٧/٤٤٩ - ٤٥٠ من طريق ابن عيينة وطرق آخر.
(٤) من السنن الكبرى، و في الأصل بياض و ليست الكلمة واضحة في م.
(٥) أخرجه ابن التركماني بذيل السنن الكبرى ١٠/٢٩٩ من طريق ابن أبي شيبة.

[١١٦١٧] حدثنا عمر بن هارون[١] عن ابن جريج عن عطاء قال الساقط[٢] يوالى [من شاء[٣]] .

(٢٠٣٥) فى ميراث اللقيط لمن هو ؟

[١١٦١٨] حدثنا عبدالسلام بن حرب عن مغيرة عن إبراهيم قال: ميراث اللقيط بمنزلة [[٤]] .

[١١٦١٩] حدثنا عبد الأعلى عن هشام[٥] عن الحسن قال : جريرته فى بيت المال ، و ميراثه لهم[٦] .

[١١٦٢٠] حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهرى أن عمر بن الخطاب أعطى ميراث المنبوذ للذى كفله[٧] .

---

(١) أخرجه ابن التركمانى من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/١٠ من طريق ابن جريج .
(٢) فى ذيل السنن الكبرى : اللقيط .
(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل بياض وليست الكلمة واضحة فى م .
(٤) بياض فى الأصل و م ، و قد مر عندنا عن ابراهيم : اللقيط بمنزلة ولد الزنا » .
(٥) و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٩٨/١٠ من طريق يزيد عن هشام ولفظه « للسلمين ميراثه و عليهم جريرته » .
(٦) سقط من م .
(٧) أخرجه ابن التركمانى بذيل السنن الكبرى ٢٩٩/١٠ من طريق ابن أبي شيبة .

[١١٦٢١] حدثنا إسماعيل بن عياش[1] عن[2] عمر بن رؤبة عن عبدالوحد بن عبدالله النصرى[2] عن واثلة بن الأسقع قال : [ترث المرأة[3]] ثلاثة : لقيطها وعتيقها والملاعنة ابنها .

(٢٠٣٦) فى الرجل يسلم على يدى رجل ثم يموت ؛ من قال : يرثه

[١١٦٢٢] حدثنا وكيع قال ثنا عبدالعزيز عن عبد [الله بن موهب[3]] قال : سمعت تميما الدارى يقول : قلت : يا رسول الله ! ما السنة فى الرجل [من أهل الكتاب[3]] يسلم على يدى الرجل من المسلمين ؟ قال : هو أولى الناس بمحياه و مماته[4] .

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ١/١١٨ من طريق اسماعيل بن عياش ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠١ من طريق محمد بن حرب عن عمر بن رؤبة ، و أخرجه البيهقى فىالسنن الكبرى ٦/٢٤٠ من نفس الطريق مرفوعا ، وفيها : قال البخارى : عمر بن رؤبة التغلبى عن عبد الواحد النصرى فيه نظر .

(٢-٢) من المراجع الثلاثة ، و فى الأصل و م : عمر بن عبد الله بن رؤبة عن عبد الواحد البصرى .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٢ من طريق ابن أبى شيبة ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٠ من طريق أبى نعيم عن عبد العزيز بن عمر ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٥٧ منطريق اسماعيل بن عياش عن عبدالعزيز =

[١١٦٢٣] [حدثنا[1]] عبد السلام عن خصيف[2] عن مجاهد أن رجلا أتى عمر فقال : إن رجلا أسلم [على يدي[1]] فمات و ترك ألف درهم ، فتحرجت[3] منها ، فرفعتها إليك ، فقال : أرأيت لو جنى جناية على من كانت تكون ؟ قال : علي ، قال : فميراثه لك .

[١١٦٢٤] حدثنا عبد الأعلى[4] عن معمر عن الزهري أن عمر بن الخطاب قال : إذا والى رجل رجلا فله ميراثه و عليه[5] عقله .

[١١٦٢٥] حدثنا ابن نمير قال ثنا عبد العزيز بن عمر قال : قضى أبي في رجل من أهل الذمة أسلم على يدي رجل فمات و ترك ابنة ، فأعطى ابنته النصف ، وأعطى الذي أسلم على يديه النصف[6] .

= ابن عمر ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٩٦ - ٢٩٧ من عدة طرق وأعله بعدم سماع ابن موهب عن تميم ورد عليه ابن التركماني في الجوهر ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٦/٢٠ من طريق ابن المبارك عن عبدالعزيز .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الديات رقم الحديث : ٧٦٣٨ ، و أخرجه ابن التركماني في ذيل السنن الكبرى ١٠/٢٩٧ من طريق خصيف .

(٣) من كتاب الديات ، و في الأصل و م : لحرجت .

(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب الديات رقم الحديث : ٧٦٤١

(٥) في كتاب الديات : على عاقلته .

(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٥٩ من طريق اسماعيل بن عياش عن عبد العزيز ابن عمر إلا أن فيها « ترك ابنته وبني مواليه » .

[١١٦٢٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[١] عن قيس بن مسلم عن محمد ابن المنتشر عن مسروق قال : كان فينا [رجل نازل[٢]] أقبل من الديلم ، فمات و ترك ثلاثمائة درهم ، فأتيت ابن مسعود فسألته فقال : هل له من رحم أو هل لأحد [منكم عليه[٣]] عقد ولاء ؟ قلنا : لا ، قال : فهاهنا ورثه كثير - يعني بيت المال .

[١١٦٢٧] حدثنا [ابن إدريس عن ليث[٢]] عن أبي الأشعث عن مولاه قال : سألت عمر عن رجل أسلم على [يدي [٢]] ، قال : أنت أحق الناس بميراثه ما لم يترك وارثا ، فان لم يترك [وارثا ففي بيت[٤]] المال .

/٦١ [١١٦٢٨] حدثنا وكيع[٥] قال/ ثنا الربيع بن [أبي[٢]] صالح الأسلمي عن [رجل سماه[٦]] أن رجلا من أهل السواد يقال له حشي أتى عليا ليواليه فأبى أن [يواليه[٢]] ، قال : فأتى العباس أو ابن العباس[٧] فوالاه .

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/١٠ من طريق سفيان الثوري ، و أخرجه البيهق في السنن الكبرى ٦/٢٤٣ من طريق يزيد بن هارون عن سفيان الثوري .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) في الأصل و م بياض ملأناه من السنن الكبرى .
(٤) زيد من السياق .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٧ من طريق سفيان الثوري عن ربيع .
(٦) من مصنف عبدالرزاق ، و في الأصل بياض ، والعبارة ليست واضحة في م .
(٧) في مصنف عبد الرزاق ابن العباك - بدون شك .

[١١٦٢٩] حدثنا غندر عن عثمان بن غياث [١]
الحسن يقول في رجل أسلم على يدى رجل فقال : له ميراثه إلا أن يكون له أخت ، فان كانت أخت فلها المال وهي أحق به .

[١١٦٣٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين إن أبا الهذيل أسلم على يديه رجل ، فمات و ترك عشرة آلاف درهم ، فأتى بها أبو هذيل زيادا فقال زياد : أنت أحق بها ، فقال : لا حاجة لى فيها ؛ فقال زياد : أنت وارثه ، فأبى فأخذها زياد ، فجعلها في بيت المال .

(٢٠٣٧) من قال : إذا أسلم على يديه فليس له من ميراثه شيء

[١١٦٣١] حدثنا وكيع قال ثنا [سفيان[٢]] عن مطرف عن الشعبي [و[٣]] عن يونس عن الحسن قالا : ميراثه للمسلمين وعقله عليهم[٤] .

[١١٦٣٢] حدثنا وكيع قال ثنا داود بن أبي عبد الله قال : كانت لنا ظئر ولها ابن أسلم على أيدينا : فمات [الابن وترك[٢]] مالا فسألت الشعبي

(١) في الأصل بياض و ليست العبارة واضحة في م .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) زيد ولا بد منه .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٦/٢٠ من طريق سفيان و لم يذكر الشطر الثاني و أخرجه سعيد في السنن ص : ٤٠٠ من طريق أبي نعيم عن سفيان بلفظ « هو بين المسلمين » .

فقال : ادفعه إلى أمه .

[١١٦٣٣] حدثنا وكيع قال ثنا حسن بن صالح [عن مطرف[1]] عن الشعبي قال : لا ولاء إلا لذي نعمة[2] .

[١١٦٣٤] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن [في رجل[1]] والى رجلا فأسلم على يديه ، قال : لا يرثه إلا أنه إن شاء أوصى له بماله كله[3] .

(٢٠٣٨) في الرجل يموت ولا يعرف (له[1]) وارث

[١١٦٣٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبدالرحمن بن الأصبهاني عن مجاهد بن وردان عن عروة بن الزبير عن عائشة أن مولى للنبي صلى الله عليه و سلم وقع من نخلة فمات و ترك مالا و لم يدع ولدا ولا حميا ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : أعطوا ميراثه رجلا من أهل قريته[4] .

[١١٦٣٦] حدثنا وكيع قال ثنا علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن رجلا من جرم توفي بالسراة

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ١/٥٨ من طريق هشيم عن مطرف .
(٣) أخرج سعيد في السنن ١/٥٨ من طريق هشيم عن يونس عن الحسن « لا ولاء إلا لذي نعمة » .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٤٣ من طريق سعدان بن نصر عن وكيع ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٢٠٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

و ترك مالا [فكتب فيه[1]] إلى عمر فكتب عمر إلى الشام فلم يجدوا بقى من جرم واحد ، فقسم عمر ميراثه [فى القوم[1]] الذين توفى فيهم .

[١١٦٣٧] حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الرحمن بن اسحاق عن أبيه عن عبد الرحمن بن عمرو بن سهل قال : مات مولى على عهد عثمان ليس له مولى ، فأمر عثمان بماله فأدخل بيت المال[2] .

[١١٦٣٨] حدثنا وكيع عن [إسماعيل عن[1]] الشعبي عن مسروق سئل عن رجل مات و لم يترك مولى عتاقة ولا وارثا ، قال : [ماله حيث وضعه[1]] فان لم يكن أوصى بشىء فماله فى بيت المال[3] .

[١١٦٣٩] حدثنا عباد [بن العوام عن أبي بكر بن احمر[1]] عن عبد الله بن بريدة[4] عن أبيه قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم [فجاءه[1]] رجل فقال : يا رسول الله ! إن عندى ميراث رجل من الأزد وإنى [لم أجد أزديا[1]] أدفعه إليه ، قال : فانطلق فالتمس أزديا عاما أو حولا فادفعه إليه ، قال : فانطلق [ثم أتاه[1]] فى العام السابع[5] فقال : يا رسول الله !

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٦ من طريق روح بن أسلم عن بشر .

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٦ من طريق يعلى عن اسماعيل ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦٩/٩ من طريق ابن عيينة عن اسماعيل .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٤٣/٦ من طريق المحاربى عن أبى بكر بن أحمر و سماه جبريل .

ما وجدت ازديا أدفعه إليه، قال : [انطلق إلى أول[١]] خزاعي فادفعه إليه،
/٦٢ قال : فلما [ولى[٢]] قال : على به ، قال فاذهب فادفعه إلى أكبر/
خزاعة .

[١١٦٤٠] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عمرو بن دينار عن يحي بن جعدة عن عمر أن رجلا مات و لم يترك عصبة ، فقال عمر : يرثه الذي كان يغضب لغضبه وجيرانه .

[١١٦٤١] حدثنا يزيد [بن هارون عن حماد بن سلمة[١]] قال ثنا محمد بن إسحاق عن يعقوب بن عتبة عن سليمان بن يسار قال : توفي رجل من الحبشة ، فأتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بميراثه ، قال : انظروا هل له وارث ؟ فلم يجدوا له وارثا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : انظروا من هاهنا من مسلمى [الحبشة فادفعوا[١]] إليهم ميراثه .

(٢٠٣٩) في الذمي[٣] يموت ولا يدع عصبة ولا وارثا، من يرثه ؟

[١١٦٤٢] حدثنا عبد السلام عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة

= (٥) كذا في الأصل و م ، و في السنن الكبرى : فأتاه بعد الحول ، و في م : ثم أتاه في اليوم السابع .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) في الأصل و م بياض ملأناه من السنن الكبرى .

(٣) في الأصل و م : الذى ، و الصواب ما أثبتناه .

عن عمرو بن [شعيب[1]] عن أبيه عن جده أن عمرو بن العاص كتب إلى عمر فى الراهب[2] يموت ليس له وارث ، [فكتب اليه[1]] أن أعطه ميراثه الذين كانوا يؤدون جزيته .

[١١٦٤٣] حدثنا جرير عن [مغيرة عن[1]] ابراهيم فى الذمى[3] يموت ليس له وارث ، قال : ميراثه لأهل قريته [يستعينون به[1]] فى خراجهم .

[١١٦٤٤] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن مغيرة قال : سألت الحسن عن رجل بايع امرأة من أهل الذمة ، فكان لها عنده شيء فنبذها فلم يجدها ، أ يجعله فى بيت مال المسلمين ؟ قال : نعم .

(٢٠٤٠) فى الكلالة من هم ؟

[١١٦٤٥] حدثنا ابن عيينة عن سليمان عن طاوس عن ابن عباس قال : كنت آخر الناس عهدا بعمر فسمعته يقول : الكلالة من لا ولد له[4] .

[١١٦٤٦] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن الشعبي قال قال أبوبكر: رأيت فى الكلالة [رأيا[1]] ، فان يك صوابا فمن عند الله ، و إن يك خطأ

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) فى الأصل و م : الواهب ـ كذا .
(٣) فى الأصل و م : الذى ، و الصواب ما أثبتناه .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٠٣/١٠ من طريق سفيان بن عيينة ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٢٥/٦ من طريق سعدان بن نصر عن سفيان ، وأعله بالانفراد ومخالفة الروايات المتظاهرة عن عمر وابن عباس =

فمن قبلي والشيطان : الكلالة ما عدا الولد [والوالد[1]] .

[١١٦٤٧] حدثنا محمد بن بكر[2] عن ابن جريج عن عمرو بن دينار عن الحسن بن محمد قال : قال لي ابن عباس : الكلالة من لا ولد [له ولا والد[1]] .

[١١٦٤٨] حدثنا المقبري عن سعيد بن أبي أيوب قال حدثني يزيد [بن أبي حبيب عن[1]] أبي الخير عن عقبة بن عامر أنه قال : ما أعضل بأصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم [شيء ما[1]] أعضلت بهم الكلالة[3] .

[١١٦٤٩] حدثنا سهل بن يوسف عن شعبة [عن الحكم ، قال : سألته عن[4]] الكلالة فقال : ما دون الولد والأب .

[١١٦٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا [سفيان عن يعلى عن[4]] القاسم

= (٥) اخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق يزيد بن هارون عن عاصم ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٤ من طريق سفيان عن عاصم .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٠٣ من طريق ابن جريج و ابن عيينة ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ٣٩٥ من طريق سفيان ، وكذلك البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٥

(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص ٢٩٥ من طريق عبد الله بن يزيد عن سعيد .

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م ، والحديث أخرجه الطبري في تفسير آية ١٢/ النساء من طريق غندر عن شعبة .

عن سعد بن مالك أنه قرأ هذا الحرف « وله أخ أو أخت[1] [، من أم[2]] .

[١١٦٥١] حدثنا [وكيع عن[3]] إسرائيل[4] عن أبي إسحاق عن سليم ابن عبد السلولي عن ابن عباس قال : الكلالة ما خلا [الولد والولد[3]] .

[١١٦٥٢] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير عن السميط قال : كان عمر يقول : الكلالة ما خلا الولد و الوالد[5] .

[١١٦٥٣] حدثنا عباد بن العوام عن سفيان عن حسين عن رجل عن ابن عباس قال : الكلالة هو الميت .

(١) راجع آية ١٧٦ من النساء ، والحديث أخرجه الدارمي في السنن ص : ٢٩٥ من طريق محمد عن سفيان ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٣١ من طريق هشيم عن يعلى .

(٢) زيد من سنن الدارمي و البيهقي .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م ، والحديث اخرجه الطبري في تفسير آية ١٢/ النساء من طريق غندر عن شعبة .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٤ من طريق اسرائيل وغيره ، وأخرجه الطبري من عدة طرق .

(٥) هذا الحديث ساقط من م ، و أورده الهندي في الكنز ١١/٧٥ من رواية ابن أبي شيبة و البيهقي ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٢٢٤ من طريق عبد الأعلى عن حماد عن عمران بن حدير ، و الأغلب أن هنا انقطاعا بين وكيع و عمران .

(٢٠٤١) فى بيع الولاء و هبته؛ من كرهه

[١١٦٥٤] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن بيع الولاء و عن هبته[١].

[١١٦٥٥] حدثنا ابن عيينة[٢] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال[٣]: قال [على[٤]]: الولاء بمنزلة الحلف، لا يباع ولا يوهب، أقروه [حيث[٥]] جعله الله تعالى.

[١١٦٥٦] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال عبدالله: إنما الولاء كالنسب، أ يبيع الرجل نسبه[٦].

٦٣/ [١١٦٥٧] حدثنا جرير وحفص و أبو خالد عن عبد/ الملك [عن[٥]] عطاء عن ابن عباس قال: الولاء لا يباع و لا يوهب[٧].

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب البيوع والأقضية رقم الحديث: ٥٠٥، ويضاف إلى تعليقنا عليه أن عبد الرزاق أخرجه فى المصنف ٩/٣ من طريق الثورى عن عبد الله بن دينار، وكذلك الدارمى فى السنن ص: ٤٠٩

(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب البيوع والأقضية رقم الحديث: ٥٠٨

(٣) سقط من م.

(٤) زيد من كتاب البيوع و الأقضية.

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم: ٥٠٧، ويضاف إلى تعليقنا عليه أن عبدالرزاق أخرجه فى المصنف ٩/٤ من طريق سفيان عن مغيرة.

[١١٦٥٨] حدثنا محمد بن يزيد عن أيوب [أبي العلاء[1]] عن قتادة عن عمر قال : الولاء كالرحم لا يباع و لا يوهب[2] .

[١١٦٥٩] حدثنا وكيع عن سفيان [عن أبي[1]] مسكين عن إبراهيم قال : الولاء لا يباع و لا يوهب[3] .

[١١٦٦٠] حدثنا عباد عن هشام عن الحسن و ابن سيرين أنهما قالا : الولاء لحمة كالنسب ، لا يباع و لا يوهب[4] .

[١١٦٦١] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : الولاء لا يباع و لا يوهب[5] .

[١١٦٦٢] حدثنا ابن علية عن ليث عن طاوس قال : الولاء

= (٧) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥٠٦ ، ويضاف الى تعليقنا عليه أن عبدالرزاق أخرجه فى المصنف ٩/٤ ـ ٥ من طريق سفيان عن عبد الملك ، و الدارمى أخرجه فى السنن ص : ٤٠٩ من طريق يعلى عن عبد الملك .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥٠٩ ، و أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ١٠/٢٩٤ من طريق يزيد بن هارون عن أبي العلاء أيوب بن مسكين ، ووقع فى م هنا : أبي العلاء عن أيوب .

(٣) مضى هذا الحديث عندنا تحت رقم ٥١١ .

(٤) مضى هذا الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٣ وهناك : لحمة من النسب ، والحديث أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٥ من طريق معمر عن سمع الحسن .

(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٥

لا يباع ولا يوهب ولا يتصدق به[١].

(٢٠٤٢) من رخص فى هبة الولاء

[١١٦٦٣] حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال: وهبت ميمونة ولاء سليمان بن يسار لابن عباس[٢].

[١١٦٦٤] حدثنا جرير عن منصور قال: سألت إبراهيم عن رجل أعتق رجلا ؛ فانطلق المعتق فوالى غيره ، قال: ليس له ذلك إلا أن يهبه المعتق[٣].

[١١٦٦٥] حدثنا أبو خالد الأحمر[٤] عن يحيى بن سعيد عن أبى بكر ابن عمرو بن حزم أن امرأة من محارب وهبت ولاء عبدها لنفسه[٥] وأعتقته

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٢ ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/٥ من طريق ابن طاوس عن أبيه ببعض الاختصار ، وهذا و المصنف ما أعاد فى هذا الباب حديثا واحدا رقمه : ٥١٠ . وربما يكون إهمالا من الناسخ .

(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب البيوع والأقضية تحت رقم : ٥١٦ ، وأخرجه سعيد فى السنن ١/٧٥ من طريق سفيان و زاد : وكان مكاتبا .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٧ ، و أخرجه سعيد فى السنن ١/٧٥ من طريق جرير .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٨ ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٩ من طريق عبدالله بن سعيد عن أبى خالد . ويرجى تصحيح نص الحديث الماضى طبق ما هنا .

(٥) من سنن الدارمى ، و فى الأصل و م : لبنته .

واعتق نفسه ، قال : فوهب نفسه لعبد الرحمن بن عمرو بن حزم ، قال : وماتت فخاصم الموالى إلى عثمان ، قال : فدعا عثمان بالبينة على ما قال ، قال : فأتاه [بالبينة فقال[1]] عثمان : اذهب فوال[2] من شئت ، قال أبوبكر : فوالى عبد الرحمن [3]بن عمرو[3] [بن حزم[1]] .

[١١٦٦٦] أبو داود الطيالسى عن شعبة قال : أخبرنى منصور عن إبراهيم [والشعبي أنهما قالا : لا بأس[1]] ببيع ولاء السائبة وهبته[4] .

[١١٦٦٧] حدثنا عبد الصمد بن عبد [الوارث عن حماد بن سلمة[1]] عن قتادة أن امرأة وهبت ولاء مواليها لزوجها . فقال هشام [بن هبيرة : أما أنا فأراه[1]] لزوجها ما عاش ، فاذا مات رددته إلى ورثة المرأة[5] .

[١١٦٦٨] حدثنا ابن فضيل [عن الأعمش[1]] عن إبراهيم قال : لا بأس إذا أذن الموالى أن يوالى غيره .

[١١٦٦٩] حدثنا ابن [علية عن سعيد[1]] عن قتادة ـ وجدته فى مكان آخر : عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى بأسا ببيع الولاء إذا كان

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من سنن الدارمى ، و فى الأصل و م : فوالى .

(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م . و الحديث أخرجه أيضا سعيد فى السنن ١/٦٢ من طريق هشيم عن يحي و هناك « حضر محارب » .

(٤) معنى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٩

(٥) معنى الحديث عندنا تحت رقم : ٥٢٠

كان من مكاتبة ، ويكرهه إذا كان عتقا[1] .

[١١٦٧٠] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور قال : سألت إبراهيم عن بيع الولاء فقال : هو محدث .

[١١٦٧١] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن سليمان عن إبراهيم قال : لا ترث النساء من الولاء إلا ما أعتقن[2] .

(٢٠٤٣) فى امرأة توفيت ولها بنون و ابنتان إحدى الابنتين[3] غائبة

[١١٦٧٢] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا زكريا سمعت عامراً يقول فى امرأة توفيت ولها ثلاثة[4] بنين ذكور و ابنتان إحداهما غائبة [بالشام[5]] والأخرى عندها ، فزعمت أن لها عند ابنتها التى بالشام مالا ، و أنها قالت لبنيها : أحب أن تطلبوا لها المال الذى عندها بما يصيبها من ميراثى[6] ، فقالوا : نعم ؛ قالت : أن تجعلوا ما يصيبها من ميراثى لأختها ، فنصيبها

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : ٥١٤

(٢) مضى عندنا فى كتاب الفرائض غير بعيد .

(٣) من م ، و فى الأصل : ابنتين ، وهذا الباب والذى يليه ورد فى م بعد باب الكلالة .

(٤) فى الأصل و م : ثلاث .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) العبارة من هنا إلى « من ميراثى » الآتى ساقط من م .

كنصيب رجل منكم ، فقالوا : [نعم ، ثم[١]] إن ابنتها جاءت بعد ما اقتسموا الميراث فطلبت ما يصيبها من ميراثها ، قالت : [لم يكن لها عندي[١]] مال ، [فسئل[٢]] إبراهيم فقال : يؤخذ من كل إنسان منهم [بالسوية[١]] فيرد عليها ، و قال عامر : يؤخذ أحد السهمين اللذين أصابت الجارية فيرد على أختها ، فيصيب كل واحدة منهما سهم ، ولكل رجل سهمان .

٦٤/ (٢٠٤٤) فى الرجل و المرأة / يسلم[٣] قبل أن يقسم الميراث

[١١٦٧٣] حدثنا هشيم[٤] عن أدهم السدوسي عن أناس من قومه أن امرأة ماتت و هي مسلمة و تركت أماً لها نصرانية ، فأسلمت أمها قبل أن يقسم ميراث ابنتها ، فأتوا عليا فذكروا ذلك له فقال : لا ميراث لها ، ثم قال : كم تركت ؟ فأخبروه فقال : أنيلوها[٥] بشيء .

[١١٦٧٤] حدثنا أبو خالد عن داود عن سعيد بن المسيب قال : إذا مات الميت يرد الميراث لأهله[٦] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى الأصل و م بياض قدر كلمتين أو ثلاث كلمات ربما تكون « فسئل ذلك » أو ما يقاربه .

(٣) كذا و الأوفق : يسلمان .

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١/٥٣ من طريق هشيم .

(٥) من سنن سعيد ؛ و فى الأصل و م : ابتلوها - كذا .

[١١٦٧٥] حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي عروبة عن أبي معشر عن ابن [إبراهيم قال : من[١]] أعتق عند الموت أو أسلم عند الموت فلا حق لواحد[٢] منهم ، لأن الحقوق [وجبت عند الموت[١]] .

[١١٦٧٦] حدثنا أبو داود الطيالسي عن شعبة عن حصين قال : رأيت شيخا[٣] [يتوكأ على عصى ، فقيل : هذا[١]] وارث صفية أسلمت على ميراث[٤] ، فلم يورث .

[١١٦٧٧] حدثنا أبو [داود عن شعبة قال : سألت[١]] الحكم وحماداً عن رجل أسلم على ميراث فقالا : لا يرث .

[١١٦٧٨] حدثنا [عبد الأعلى[١]] عن معمر عن الزهري في العبد يعتق على الميراث أنه ليس له شيء[٥] .

(٦) أخرجه سعيد في السنن ١/٥٤ من طريق سفيان عن داود ولكن بلفظ « ترد الميت لأهله » و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/٢٧ من طريق ابن عيينة عن داود .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/٢٤ من طريق مغيرة عن ابراهيم .
(٣) من السنن الكبرى ٦/٢١٩ حيث أخرجه من طريق شعبة ، و في الأصل و م : شريكا .
(٤) في السنن : أسلم من أجل ميراثها .
(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/٢٤ من طريق معمر عن الزهري .

(٢٠٤٥) من قال : [يرث[1]] ما لم يقسم الميراث

[١١٦٧٩] حدثنا عبد الوهاب عن خالد عن أبي قلابة[2] عن [يزيد ابن قتادة[3]] ان أباه توفي وهو نصراني و يزيد[4] مسلم و له إخوة نصارى ، فلم يورثه عمر منه ، ثم توفيت أم يزيد[4] و هي مسلمة ، فأسلم إخوته بعد موتها ، فطلبوا الميراث فارتفعوا إلى عثمان فسأل عن ذلك فورثهم .

[١١٦٨٠] حدثنا معتمر عن الحكم بن أبان عن عكرمة قال : النصراني إذا مات له الميت فقسم ميراثه وتقضى بعضه[5] ثم أسلم فقد أدرك .

[١١٦٨١] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن قال [في[6]] من أسلم على ميراث ، قال : يرث ما لم يقسم ، وفي العبد يعتق على ميراث ، قال : يرث ما لم يقسم[7] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٦/٢٦ من طريق أيوب عن أبي قلابة مطولا، وأخرجه سعيد في السنن ١/٥٤ من طريق هشيم عن خالد مختصرا مع بعض المفارقات بالنسبة لما هنا .

(٣-٣) في الأصل بياض ملأناه من م إلا أن فيه « زيد بن قلابة » فصححناه من مصنف عبد الرزاق و سنن سعيد .

(٤) في الأصل و م : زيد .

(٥) ليست الكلمات واضحتين في م .

(٦) زيد نظرا للسياق

[١١٦٨٢] حدثنا حفص عن عمرو عن [الحسن[١]] قال : قال علي : من أسلم على ميراثه فهو له[٢] .

[١١٦٨٣] حدثنا عبيد الله قال ثنا زكريا بن أبي زائدة قال : أخذت هذه الفرائض من فراس زعم أنه كتبها له الشعبي[٣] ؛ قضى زيد بن ثابت [وابن[١]] مسعود أن الاخوة من الأب والأم شركاء الاخوة من الأم في بنيهم ذكرهم و أنثاهم ؛ [وقضى علي[١]] لبني الأم دون بني الأب و الأم ، وقضى علي وزيد أنه لاترث جدة - أم أب - مع ابنها [و ورثها عبد[١]] الله مع ابنها السدس ٥ امرأة تركت أمها وإخوتها كفارا ومملوكين قضى علي وزيد [لأمها الثلث[١]] ولعصبتها الثلثين ٥ كانا لا يورثان كافرا و لا مملوكا من مسلم حر ولا يحجبان به ، وكان ابن مسعود يحجب بهم ولا يورثهم ، فقضى للام السدس وللعصبة ما بقي ، وقضى عبد الله للزوج الربع و ما بقي فهو للعصبة ٥ امرأة تركت أمها و إخوتها كفارا ومملوكين قضى علي وزيد لأمها الثلث وللعصبة ما بقي ، وقضى عبد الله [لأمها[١]] السدس وللعصبة ما بقي ٥ امرأة

= (٧) أخرجه سعيد في السنن ١/٥٤ من طريق هشيم عن يونس .

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرج سعيد في السنن ١/٥٥ من عدة طرق مرفوعا « من أسلم على شيء فهو له » .

(٣) وجميع هذه الفرائض قد مضت عندنا مما يغنينا عن التعليق عليه ، و مع ذلك فيرجى مراجعة السنن الكبرى للبيهقي حيث ذكر عن إبراهيم والشعبي اختلاف علي و زيد و عبد الله في الأبواب المختلفة .

تركت زوجها و إخوتها لأمها ولا عصبة لها قضى زيد للزوج النصف وللاخوة الثلث ، وقضى علي و عبدالله أن يرد ما بقي على الاخوة من الأم ، لأنهما كانا لايردان من فضول الفرائض على الزوج شيئا . ويردانها على أدنى رحم يعلم ٥ امرأة تركت أمها قضوا جميعا للام الثلث ، و قضى علي وابن مسعود/ : يرد ما بقي على الأم ٥ رجل ترك أخته لأبيه و أمه /٦٥ قضوا جميعا لأخته لأبيه و أمه النصف ولأمه [الثلث ، وقضى[1]] علي وعبد الله أن يرد ما بقي وهو سهم عليهما على قدر ما بقي ورقا[2] ، فيكون [للاخت ثلاثة أخماس[1]] ويكون للام خمسا[3] المال ٥ رجل ترك أخته لأبيه و [جدته وامرأته ، قضوا[1]] جميعا لأخته النصف و لامرأته الربع ، ولجدته سهم ، و رد علي[4] [ما بقي على أخته و جدته[1]] على قسمة فريضتهم ، وأما عبد الله فرده على الأخت لأنه كان لا [يرد على جدة [إلا أن[1]] يكون وارثا غيرها ٥ امرأة تركت أمها و أختها لأمها قضوا جميعا لأمها [الثلث[1]] ولأختها السدس ، ورد علي ما بقي عليها على قسمة فريضتهم فيكون للام [الثلثان ، وللاخت[1]] الثلث ، وقضى عبد الله أن ما بقي يرد على الأم لأنه كان لا يرد على إخوة مع أم لأم ، فيصير للام خمسة أسداس ، وللاخت

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ليست الكلمة واضحة في الأصل و م .

(٣) في م : خمسى .

(٤) زيد في الأصل و م : على - خطأ .

سدس ٥ امرأة تركت أختها لأبيها و أمها وأختها لأبيها قضوا جميعا لأختها لأبيها و أمها النصف ، ولأختها لأبيها السدس ، ورد [على[1]] ما بقي عليهما على قسمة فريضتهم ، فيكون للاخت [2]من الأب[2] والأم ثلاثة أرباع ، وللاخت للاب ربع[3] ، ورد عبد الله ما بقي على الأخت من الأب والأم فيصير لها خمسة أسداس المال ، وللاخت للاب سدس[4] المال ، كان لا يرد على أخت لأب مع أخت لأب وأم ٥ امرأة [تركت[5]] إخوتها لأبيها وأمها وأمها ، قضوا جميعا لأمها السدس ولاخوتها الثلث ، ورد [على[1]] ما بقي عليهم على قسمة فريضتهم ، فيكون للام الثلث وللاخوة الثلثان ، و أما عبد الله [فانه رد[5]] ما بقي على الأم ، فيكون للام الثلثان وللاخوة الثلث ، ٥ امرأة تركت ابنتها [و ابنة ابنها[5]] قضوا جميعا لابنتها النصف ، ولابنة ابنها السدس ، و رد على ما بقي عليهما [على قسمة[5]] فريضتهم[6] ، و رد عبدالله ما بقي على الابنة خاصة ٥ امرأة تركت ابنتها وجدتها [قضوا جميعا -] للابنة النصف ، وللجدة السدس ، و رد على ما بقي عليهما على قسمة

---

(١) زيد ولا بد منه .

(٢-٢) في م : للأب .

(٣) في م : الربع .

(٤) في م : السدس .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) من م ، و في الأصل : فريضتها .

فريضتهم ، و رد عبدالله ما بقي على الابنة خاصة. ه امرأة تركت ابنتها و ابنة ابنها و أمها قضوا جميعا أن لابنتها النصف ولابنة ابنها السدس ولأمها السدس ، و رد [على[1]] ما بقي عليهم على قسمة فريضتهم ، و رد عبد الله ما بقي على الابنة و الأم ، و أما زيد بن ثابت فانه جعل الفضل من ذلك كله في بيت المال ، لا يرد على وارث شيئا ، ولا يزيد أبدا على فرائض الله شيئا. ه امرأة تركت إخوتها من أمها رجالا ونساء وهم عصبتها ، يقتسمون الثلث بالسوية ، والثلثان لذكورهم دون النساء .

[١١٦٨٤] حدثنا عبيد الله عن زكريا عن عامر أنه سئل عن رجل أوصى بعتق وصدقة [في[2]] سبيل الله فقال شريح : يعطى كل واحد منهما بحصته .

تم كتاب الفرائض و الحمد لله رب العالمين

(١) زيد ولا بد منه .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد و على آله و سلم

تاب الفضائل

(٢٠٤٦) (باب[١]) ما أعطى الله تعالى محمدا صلى الله عليه و سلم

[١١٦٨٥] [حدثنا محمد بن فضيل[٢]] عن يزيد بن أبي زياد[٣] عن
٦٦/ عبد الله بن الحارث عن عبد المطلب بن/ [ربيعة أن أناسا من[٢]]
الأنصار قالوا للنبي صلى الله عليه و سلم : إنا نسمع من قومك حتى يقول
القائل [منهم : إنما[٢]] مثل محمد صلى الله عليه و سلم مثل نخلة نبتت[٤] في
[كباء[٥]] قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيها الناس ! من أنا ؟

---

(١) زيد ولا بد منه .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/١٦٥ - ١٦٦ من طريق يزيد بن عطاء عن يزيد .

(٤) من المسند ، و في الأصل و م : أنبتت .

(٥) بمعنى الكناسة ، وكان في الأصل و م بياض فملأناه من المسند .

قالوا: أنت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال: أنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب، قال: فما سمعناه انتمى قبلها قط، ثم قال[١]: ألا أن الله خلق خلقه [فجعلني من خير خلقه[٢]] ثم فرقهم فرقتين، فجعلني من خير الفرقتين[٣] ثم جعلهم قبائل فجعلني من خيرهم قبيلة، [ثم جعلهم بيوتا فجعلني من خيرهم بيتا[٢]] فأنا خيركم بيتا[٤] وخيركم نفسا.

[١١٦٨٦] حدثنا يحيى بن أبي بكر قال ثنا زهير بن محمد عن[٥] عبدالله ابن محمد[٦] عن الطفيل بن أبي عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: إذا كان يوم القيامة كنت إمام الناس[٧] و خطيبهم و صاحب شفاعتهم ولا فخر.

[١١٦٨٧] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر[٨] عن أبيه قال: قال

(١-١) ليس ما بين الرقين في المسند.
(٢) زيد من المسند.
(٣) من المسند، و في الأصل و م: فرقتين.
(٤) من المسند، و في الأصل و م: نسبا.
(٥) في الأصل و م: بن.
(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٣٣٠ من طريق عبيد الله بن عمرو عن عبد الله بن محمد.
(٧) في السنن: النبيين.
(٨) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/٣١ من طريق أنس بن عياض عن جعفر

رسول الله صلى الله عليه و سلم : [إنما[1]] خرجت من نكاح لم أخرج من سفاح من لدن آدم ، لم يصبني سفاح الجاهلية .

[١١٦٨٨] حدثنا هشيم[2] [أخبرنا سيار[3]] أخبرنا يزيد الفقير أخبرنا جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : أعطيت خمسا لم يعطهن أحد [قبلي[4]] نصرت بالرعب مسيرة شهر ، وجعلت لي الأرض طهورا [ومسجدا[3]] فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل ، وأحلت لي الغنائم و لم تحل لأحد قبلي [وأعطيت[3]] الشفاعة ، وكان النبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة .

[١١٦٨٩] حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد[5] و مجاهد ومقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أعطيت خمسا ولا أقوله[6] فخرا : بعثت إلى الأحمر والأسود ، وجعلت لي الأرض طهوراً و مسجداً ، و أحل لي الغنائم و [لم[7]] تحل لأحد قبلي ، ونصرت بالرعب

---

(١) زيد من الطبقات .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٠٤/٣ من طريق هشيم .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) زيد من المسند .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٠١/١ من طريق عبدالعزيز بن مسلم عن يزيد .

(٦) في المسند : لا أقولهن .

(٧) زيد من م .

فهو يسير أمامي مسيرة شهر ، و أعطيت الشفاعة فأخرتها لأمتي إلى يوم القيامة و هي نائلة إن شاء الله من لم يشرك بالله شيئا .

[١١٦٩٠] حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو[١] عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : نصرت بالرعب ، و أعطيت جوامع الكلم ، [٢]وأحل لي المغنم[٢] ، و بينا أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فتلت في يدي .

[١١٦٩١] حدثنا عبيد الله بن موسى أخبرنا إسرائيل[٣] عن أبي إسحاق عن أبي بردة بن أبي موسى [عن أبيه[٤]] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أعطيت خمسا لم يعطهن نبي كان قبلي : [بعثت إلى الأحمر والأسود[٤]] ، ونصرت بالرعب مسيرة شهر ؛ و جعلت لي الأرض طهوراً و [مسجدا ، و أحلت لي الغنائم و لم[٤]] تحل لنبي كان قبلي ، و أعطيت الشفاعة ، فانه ليس من نبي إلا [و[٥]] قد [سأل شفاعته و إني أخرت[٤]] شفاعتي [ثم[٥]] جعلتها لمن مات [من أمتي[٥]] لا يشرك بالله شيئا .

[١١٦٩٢] حدثنا [أبو معاوية عن الأعمش[٤]] عن مسعود بن مالك

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٥٠٢ من طريق يزيد عن محمد بن عمرو .
(٢-٢) موضع ما بين الرقمين في المسند : و جعلت لي الأرض مسجدا و طهورا .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٤١٦ من طريق حسين بن محمد عن اسرائيل .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) زيد من المسند .

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور[١] .

[١١٦٩٣] حدثنا [يحيى[٢]] بن أبي بكير عن زهير[٣] بن محمد عن[٤] عبد الله بن محمد بن عقيل عن محمد بن علي ابن الحنفية أنه سمع علي
٦٧/ ابن/ أبي طالب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أعطيت ما لم يعط أحد من الأنبياء، قلنا: يا رسول الله! ما هو؟ قال: نصرت بالرعب، وأعطيت مفاتيح الأرض، وسميت أحمد، وجعل لي التراب طهورا، وجعلت أمتي خير الأمم .

[١١٦٩٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن مسعر[٥] عن عبد الملك بن عمير[٦] عن مصعب بن سعد قال: قال كعب: إن أول من يأخذ بحلقة باب الجنة فيفتح له [محمد صلى الله عليه وسلم[٧]]، ثم قرأ آية من التوارة [٨]أضرابا قدمايا نحن[٨] الآخرون الأولون .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٢٢٣ من طريق أبي معاوية .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٩٨ من طريق عبد الرحمن عن زهير .
(٤) من المسند، و في الأصل و م : بن .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٨٨ من طريق منجاب عن مسعر .
(٦) من الحلية، و في الأصل و م : ميسرة .
(٧) زيد من الحلية .

[١١٦٩٥] حدثنا ابن فضيل[1] عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فضلنا على الناس بثلاث : [جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة و[2]] جعلت لنا الأرض كلها مسجداً ، وجعلت لنا تربتها إذا لم [تجد الماء[3]] طهورا ، و[4] أوتيت هذه الآيات من بيت كنز تحت العرش من آخر سورة البقرة ، [لم يعط منهن -] أحد قبلي ، و لا يعطينه أحد بعدي .

[١١٦٩٦] حدثنا مالك بن إسماعيل عن [مندل عن[2]] الأعمش عن مجاهد [5]عن عبيد بن عمير[5] عن أبي ذر قال : خرجت في طلب رسول الله صلى الله عليه و سلم فوجدته يصلي ، فانتظرته حتى صلى ، فقال : أوتيت الليلة خمسا [لم[2]] يؤتهن نبي قبلي : نصرت بالرعب فيرعب العدو من

=(٨-٨) من الحلية ، و في الأصل : احرانا قداما ، و في م : أقدما ، و بهامشه : لعله : أقواما ، وبهامش الحلية في نسخة : أحرايا قومنا نحن .

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب أوائل كتاب المساجد ١٩٩/١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من صحيح مسلم .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) لم يذكر ما بعده في صحيح مسلم بل اكتفى بقوله : و ذكر خصلة أخرى ، و أخرجه بتمامه الامام أحمد في المسند ٣٨٣/٥ من طريق أبي معاوية عن أبي مالك .

(٥-٥) ليس في مسند الامام أحمد بن حنبل .

مسيرة شهر ، وأرسلت إلى الأحمر والأسود ، وجعلت لى الأرض طهوراً ومسجداً ، وأحلت لى الغنائم ولم تحل لأحد كان قبلى ، وقيل : سل تعطه ، فاختبأتها فهى نائلة منكم من لم يشرك بالله[١] .

[١١٦٩٧] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن المختار عن أنس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : أنا أول شفيع فى الجنة[٢] ، وقال : ما صدق أحد من الأنبياء ما صدقت ، وإن من الأنبياء لنبيا ما صدقه من أمته إلا رجل واحد .

[١١٦٩٨] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مجاهد « عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا[٣] » قال : يقعده على العرش[٤] .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٦١ - ١٦٢ من طريق حجاج وغيره عن مجاهد ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٧٢ من طريق جرير عن الأعمش وقال : وحديث عبيد بن عمير مختلف فى سنده ، فمنهم من يرويه عن الأعمش عن مجاهد عن أبي ذر بدون عبيد ، وتفرد جرير بادخال عبيد بين مجاهد وأبي ذر عن الأعمش ، هذا وهنا قد رواه مندل أيضا بادخال عبيد بين مجاهد وأبي ذر عن الأعمش .

(٢) إلى هنا أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٤٠ من طريق حسين بن علي ، وأخرجه مسلم بتمامه فى الصحيح كتاب الايمان باب إثبات الشفاعة ١/١١٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) آية ٧٩ من الاسراء .

(٤) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٥/٩٢ (طبعة قديمة) من طريق عباد بن يعقوب =

[١١٦٩٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد [عن عبيد[1]] ابن عمير «وإن له عندنا لزلفى[2]» قال : ذكر الدنو منه[3] .

[١١٧٠٠] حدثنا الثقفي [عن حميد عن أنس قال[1]] قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : دخلت الجنة فاذا أنا بنهر [يجرى ، حافاته خيام اللؤلؤ[1]] فضربت بيدى إلى الطين فاذا مسك أذفر ، قال : فقلت لجبريل : [ما هذا ؟ قال : نهر الكوثر[1]] الذى أعطاك الله عزوجل[4] .

[١١٧٠١] حدثنا على بن مسهر عن المختار[5] [عن أنس بن مالك[1]] قال : بينا رسول الله صلى الله عليه و سلم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة [ثم رفع رأسه متبسما[1]] فقلنا : ما أضحكك[6] يا رسول الله ؟ قال : نزلت علـى آنفا سورة فقرأ «بسم الله الرحمن الرحيم إنا أعطيناك الكوثر ○ فصل لربك وانحر ○ إن شانئك هو الأبتر ○» ثم قال : أتدرون ما الكوثر ؟ قلنا :

= الأسدى عن ابن فضيل .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) آية ٢٥/سورة ص .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٠٦ من رواية عبد بن حميد .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٠٣ من طريق ابن أبي عدى عن حميد .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٠٢ من طريق محمد بن فضيل عن المختار ، وأخرجه مسلم فى الصحيح ـ كتاب الصلاة باب حجة من قال : البسملة آية .
(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : لك .

الله ورسوله أعلم ، قال : فانه نهر وعدنيه ربي ، عليه خير كثير ، هو حوض ترد عليه يوم القيامة أمتي ، آنيته عدد النجوم ، فيختلج العبد منهم[1] فأقول : رب ! إنه من أصحابي ، فيقول : لا ، إنك لا تدرى ما أحدث بعدك .

[١١٧٠٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن خولة بنت حكيم قالت : قلت : يا رسول الله! إن لك حوضا ؟ قال : نعم ، و أحب من ورده إلى قومك[2] .

[١١٧٠٣] حدثنا حاتم بن إسماعيل [عن المهاجر[3]] بن المسمار عن

٦٨/ عامر بن سعيد قال : كتبت إلى جابر بن سمرة : أخبرني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فكتب : إني سمعته يقول : أنا الفرط على الحوض[4] .

[١١٧٠٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن إسماعيل[5] عن قيس عن الصنابحي[6] قال : سمعته يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول :

---

(١) من المسند ، و في الأصل و م : عنهم .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٣٦١ من طريق أحمد و الطبراني .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الامام أحمد بأكثر مما هنا في المسند ٥/٨٩ ومسلم في كتاب الفضائل من صحيحه كلاهما عن ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه الامام أحمد بن حنبل في المسند ٤/٣٥١ من طريق وكيع وغيره عن اسماعيل

(٦) من المسند ، و في الأصل و م : الصنابح .

أنا فرطكم على الحوض .

[١١٧٠٥] حدثنا أبو أسامة و ابن نمير عن [عبد الله بن عمر[1]] عن حبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما بين قبري ومنبري روضة من رياض الجنة ؛ ومنبري على الحوض[2] .

[١١٧٠٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا فرطكم على الحوض[3] .

[١١٧٠٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[4] عن محمد بن إسحاق عن عبد الله[5] بن رافع عن أم سلمة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم على هذا المنبر يقول : إني لكم سلف على الكوثر .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) في م : حوضى - كذا ، و الحديث أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٤٠١ من طريق نوح بن ميمون عن عبد الله بن عمر .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٣٨٤ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٢/٥٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٢/٢٥٠ من طريق القاسم بن عباس عن عبد الله بن رافع ، و أورده الهندي في الكنز ٧/٢٧٣ (القطع الكبير) من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) من م و صحيح مسلم ، و في الأصل : عبيد الله .

[١١٧٠٨] حدثنا ابن فضيل[1] عن عطاء بن السائب عن [2]محارب ابن دثار[2] عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الكوثر نهر في الجنة حافتاه من ذهب ، و مجراه على الياقوت والدر ، [تربته[3]] أطيب من المسك ، و ماؤه أحلى من العسل و أشد بياضا من الثلج .

[١١٧٠٩] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن عمير عن جندب قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : أنا فرطكم على الحوض[4] .

[١١٧١٠] حدثنا ابن [بشر قال حدثنا[3]] عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [إن أمامكم حوضا كما[3]] بين جرباء و أذرح[5] .

[١١٧١١] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أنس[6] بن أبي [يحيى عن

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٨٢/٣٠ (طبعة قديمة) من طريق ابن المثنى عن ابن فضيل ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٣٣١ من طريق واصل بن عبد الأعلى وغيره عن ابن فضيل .

(٢-٢) من تفسير الطبري وسنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : محمد بن دينار .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣١٣/٤ من طريق وكيع ، و أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل عن صاحبنا .

(٥) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٢٥١/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) من م و سنن الدارمي ص : ٢١ ، و في الأصل : انيس .

١٥

أبيه عن أبي سعيد قال[١]] : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن فى المسجد وهو [عاصب رأسه بخرقة فى المرض[١]] الذى مات فيه ، فأهوى قبل المنبر فاتبعناه فقال : و الذى [نفسى بيده ، إنى لقائم على[١]] الحوض الساعة[٢] .

[١١٧١٢] حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن أبي وائل عن [حذيفة[١]] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليردن على حوضى أقوام [فيختلجون[١]] دونى[٣] .

[١١٧١٣] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إنى فرطكم على الحوض[٤] .

[١١٧١٤] حدثنا هاشم بن القاسم ثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبي حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمى من طريق زكريا بن عدى عن حاتم بن اسماعيل .
(٣) اخرجه مسلم فى الصحيح كتاب الفضائل عن ابن أبي شيبة ، واخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٨٨ من طريق عبد العزيز بن مسلم عن حصين ، وكان عندنا فى م : فيختلفون ، فصححناه من المسند .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٤١٢ من طريق يحي عن شعبة ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٧٣ من رواية ابن أبي شيبة .

و سلم: «أنا فرطكم على الحوض، من ورد على شرب منه و من شرب منه لم يظمأ أبداً»[2].

[١١٧١٥] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس عن أسيد بن حضير قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إنكم [سترون[3]] بعدى إثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض[4].

[١١٧١٦] حدثنا [عفان[3]] حدثنا وهيب ثنا عبد الله بن عثمان بن خيثم عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت: [سمعت[3]] رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: إني على الحوض أنتظر من يرد على الحوض[5].

[١١٧١٧] حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن أبي عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله! ما آنية/ الحوض؟ قال: والذى نفسى بيده لآنيته اكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها فى الليلة المظلمة المصحية، من شرب منها لم يظمأ، عرضه مثل طوله ما بين عمان إلى إيلة، ماؤه أشد بياضا من اللبن وأحلى

/٦٩

(١) العبارة من هنا إلى «قال رسول الله صلى الله عليه و سلم» فى الحديث الآتى ساقط من م.

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٣٩ من طريق هاشم بن القاسم.

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م.

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٥١ من طريق يزيد بن هارون.

(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/١٢١ من طريق عفان.

من العسل[١] .

[١١٧١٨] حدثنا محمد بن بشر عن سعيد[٢] عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمري عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أنا عند عقر حوضي أذود عنه الناس لأهل اليمن إني [لأضربهم[٣]] بعصاي حتى يرفض [عليهم[٤]] قال : فسئل نبي الله صلى الله عليه و سلم [عن سعة[٣]] الحوض، فقال : هو ما بين مقامي هذا إلى عمان ما بينهما شهر أو نحو [ذلك ، فسئل نبي الله[٣]] صلى الله عليه وسلم عن شرابه فقال : أشد بياضا من اللبن وأحلى [من العسل ، يصب فيه ميزابان[٣]] مداده أو مدادهما من الجنة أحدهما ورق والآخر [ذهب[٣]] .

[١١٧١٩] [حدثنا عفان[٣]] حدثنا حماد بن سلمة[٥] عن علي بن زيد عن الحسن عن أبي بكرة[٦] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ليردن على

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٢/٢٥١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٢٨٣ من طريق عبد الوهاب عن سعيد ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٤٠٦ من طريق معمر عن قتادة .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) زيد من المسند و المصنف .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٤٨ من طريق عفان .

(٦) من المسند ، و في الأصل و م : أبي بكر .

الحوص رجال ممن صحبني و رآني حتى إذا رفعوا [إلي[1]] [اختلجوا[2]] دوني فلاقولن : رب ! أصحابي ، فليقالن : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك .

[١١٧٢٠] حدثنا محمد[3] بن بشر [حدثنا[2]] أبو حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : أتي رسول الله صلى الله عليه و سلم [يوما بلحم[2]] فرفعت إليه الذراع ، وكانت تعجبه ، فنهس منها نهسة ثم قال : أنا سيد الناس يوم القيامة ، وهل تدرون بم ذاك ؟ يجمع الله يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد ، فليسمعهم الداعي ينفذهم[4] البصر وتدنو الشمس ، فيبلغ الناس من الغم و الكرب ما لا يطيقون و لا يحتملون ، فيقول بعض الناس لبعض : [ألا ترى ما نحن فيه[5]] ألا ترون ما قد بلغكم ، ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم ؟ فيقول بعض الناس لبعض : أبوكم آدم ، فيأتون[6] [فيقولون[2]] : يا آدم ! أنت أبو البشر ، خلقك الله بيده و نفخ فيك من روحه وأمر الملائكة فسجدوا لك ، اشفع لنا إلى ربك ، ألا ترى ما نحن

(١) زيد من المسند .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١/١١١ كتاب الايمان باب اثبات الشفاعة من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) من الصحيح ، وفي الأصل و م : يتقدم .
(٥) زيد من السياق ، وهو ثابت في الصحيح أيضا .
(٦) سقط من م .

فيه ، ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم : إن [ربي[1]] غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولن يغضب بعده مثله ، وإنه نهاني عن الشجرة [فعصيته[1]] ، نفسي نفسي ، اذهبوا الى غيري ، اذهبوا الى نوح ، فيأتون نوحا فيقولون : [يا نوح ، أنت[1]] أول الرسل الى أهل الارض ، وسماك الله عبدا شكورا ، اشفع لنا إلى ربك الا ترى [ما نحن فيه[1]] ، ألا ترى ما قد بلغنا[2] ؟ فيقول لهم : إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ؛ ولن يغضب بعده مثله ، و إنه قد كانت لي دعوة دعوت بها على قومي ، نفسي نفسي ، اذهبوا إلى غيري ، اذهبوا إلى إبراهيم : فيأتون ابراهيم فيقولون : يا ابراهيم ! أنت نبي الله و خليله من أهل الأرض ، اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ، ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم ابراهيم : ان ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ، ولا يغضب بعده مثله ، و ذكر كذباته ، نفسي نفسي ، اذهبوا الى غيري ، اذهبوا الى موسى ، فيأتون موسى فيقولون[3] : يا موسى ! أنت رسول الله ! فضلك الله برسالته[4] وبتكليمه/ على الناس ؛ اشفع /٧٠
لنا إلى ربك ، ألا ترى إلى ما نحن فيه ، ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم موسى : إن ربي قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله [مثله ، و[1]]

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) زيد في الأصل و م : اليه ، و لم تكن الزيادة في الصحيح فحذفناها
(٣) من م و الصحيح ، و في الأصل : فيقول .
(٤) في الصحيح : برسالاته .

لا يغضب بعده مثله ، و إني قتلت نفسا لم أومر بقتلها ، نفسي نفسي ، [اذهبوا الى غيري ، اذهبوا[1]] الى عيسى ، فيأتون عيسى ، فيقولون : يا عيسى ! أنت رسول [الله ، وكلمت الناس في[1]] المهد ؛ وكلمته[2] ألقاها الى مريم و روح منه ، اشفع لنا الى [ربك ، ألا ترى ما نحن فيه[1]] ، ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فيقول لهم عيسى : ان ربي قد غضب [اليوم[3]] [غضبا لم يغضب قبله[1]] مثله ، ولا يغضب بعده مثله ـ و لم يذكر له ذنبا ـ نفسي نفسي ! اذهبوا الى [غيري[1]] ، اذهبوا الى محمد صلى الله عليه و سلم ، فيأتوني[4] فيقولون : يا محمد أنت رسول الله و خاتم الأنبياء وغفر [5]الله لك[5] ما تقدم من ذنبك و ما تأخر ، اشفع لنا الى ربك ، ألا ترى ما نحن فيه ؟ ألا ترى ما قد بلغنا ؟ فأنطلق فآتي تحت العرش فأقع ساجدا لربي ، ثم يفتح الله علي ويلهمني من محامده وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه لأحد قبلي ، ثم قيل[6] : يا محمد ! ارفع رأسك[7] ، سل تعطه ، إشفع تشفع ، فأرفع رأسي فأقول : يا رب أمتي !

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) في الصحيح : كلمة منه .

(٣) زيد من الصحيح .

(٤) من الصحيح ، و في الأصل و م : فيأتون .

(٥-٥) من الصحيح ، و في الأصل و م : لك الله .

(٦) في الصحيح : قال .

(٧) زيدت الواو في الأصل و م ، و لم تكن في الصحيح فحذفناها .

يا رب أمتي ، فيقال : يا محمد ! أدخل الجنة[1] من أمتك من لا حساب عليهم[2] من الباب الأيمن من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب ، ثم قال : والذي نفس محمد بيده ! إن ما بين [المصراعين[3]] من مصاريع[4] الجنة لكما بين مكة وهجر أو كما بين مكة وبصرى .

[١١٧٢١] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال[5] : تعطى الشمس يوم القيامة حر عشر [سنين ثم تدنو -] من جماجم الناس حتى يكون قاب قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق قامة [في الأرض[3]] ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل ، قال سلمان : حتى يقول الرجل : غر غر[6] ، فاذا رأوه ما [هم فيه قال[3]] بعضهم لبعض : ألا ترون ما أنتم فيه ، ائتوا أباكم آدم فليشفع لكم إلى ربكم ، فيأتون [آدم[3]] فيقولون : يا أبانا ، أنت

(١) وقعت الكلمة في الأصل و م بعد « أمتك » ، و الترتيب من الصحيح .

(٢) في الصحيح : عليه .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) من الصحيح ، و في الأصل و م : مصارع .

(٥) الحديث أخرج أوائله عبد الرزاق في المصنف ٤٠٣/١١ من طريق سليمان التيمي عن أبي عثمان ، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٧١/١ ببعض الاختصار من طريق الطبراني ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٨/٤ مقتصرا على الجزء الأخير ، و مضى الجزء الأخير من هذا الحديث عندنا في كتاب الايمان .

(٦) في المصنف : غق غق ، وينقطع هنا رواية المصنف و الزوائد .

الذى خلقك الله بيده و نفخ فيك من روحه و أسكنك جنتـه ، قم فاشفع لنا الى ربنا فقــد ترى ما نحن فيه ، فيقول : لست ولست بذاك ؛ فأين[١] الفصلة ، فيقولون : الى من تأمرنا ؟ فيقول : ائتوا عبدا جعله الله شاكرا ، فيأتون نوحا فيقولون : يا نبي الله ! أنت الذى جعلك الله شـاكرا : وقد ترى ما نحن فيه[٢] فاشفع لنا الى ربك ، فيقول : لست هناك ولست بذاك ، فأين الفصلة ؟ فيقولون الى من تأمرنا ؟ فيقول : ائتوا خليل الرحمن ابراهيم ، فيأتون ابراهيم فيقولون : يا خليل الرحمن ! قد ترى ما نحن فيه فاشفع لنا الى ربك[٢] ، فيقول : لست هنـاك ولست بذاك ، فأين[٣] الفصلة ؟ فيقولون : الى من تأمرنا ؟ فيقول : ائتوا كلمـة الله و روحه عيسى بن مريم ، فيأتون عيسى فيقولون : [يا كلمة الله[٤]] و روحه ، قد ترى ما نحن فيه ، فاشفع لنا إلى ربنا ، فيقول : لست هناك [ولست بذاك ، فأين[٤]] الفصلة ؟ فيقولون : الى من تأمرنا ؟ فيقول : ائتوا عبدا فتح الله به وختم ، وغفر [له ما تقدم من ذنبه وما] تأخر ، ونحن فى هــذا اليوم أمناه ، [٥]فيأتون محمدا صلى الله عليــه و سلم [فيأتون محمدا ، فيقولون : يا نبي الله[٤]] فتح الله بك وختم ،

---

(١) ربما تكون الكلمة فى الأصل و م : فأبى .

(٢-٢) سقط ما بين الرقمين من م .

(٣) فى م هنا : فأبى ـ بصفة واضحة .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) و من هنا عادت الرواية فى مجمع الزوائد .

وغفرلك ما تقدم من ذنبك و ما تأخر ، وجئت فى [هذا اليوم آمنا ، وقد ترى[1]] ما نحن فيه فاشفع لنا إلى ربنا ، فيقول : أنا صاحبكم ، فيخرج من بين الناس حتى [ينتهى[1]] إلى باب الجنة ، فيأخذ بحلقة فى الباب من ذهب ، فيقرع الباب فيقال : من هذا ؟ فيقول : محمد ، قال : فيفتح له فيجيء حتى يقوم بين يدى الله فيستأذن فى السجود فيؤذن له ، فيسجد فينادى : يا محمد ! ارفع رأسك ، سل تعطه واشفع تشفع وادع تجب ، قال : فيفتح الله عليه من الثناء والتحميد والتمجيد ما لم يفتح لأحد من الخلائق ، قال : فيقول : رب ! أمتى أمتى ، ثم يستأذن فى السجود فيؤذن له فيسجد فيفتح الله عليه من الثناء والتحميد والتمجيد ما لم يفتح لأحد من الخلائق ، وينادى : يا محمد ! [2]ارفع رأسك سل تعطه واشفع تشفع وادع تجب ، فيرفع رأسه ويقول : يا رب ! أمتى أمتى - مرتين أو ثلاثا ، قال سلمان : فيشفع فى كل من كان فى قلبه مثقال حبة من [حنطة من[1]] إيمان أو[3] مثقال شعيرة من إيمان أو[3] مثقال حبة خردل من إيمان ، فذلكم المقام المحمود .

[١١٧٢٢] حدثنا يحيى بن آدم[4] ثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن عبد الله بن غالب عن حذيفة [قال[1]] : سيد ولد آدم يوم القيامة محمد

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) ومن تبتدئ رواية الدر المنثور .

(٣) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : « و » .

(٤) زيد فى الأصل و م : ثنا ابن آدم - كذا .

صلى الله عليه و سلم .[١]

[١١٧٢٣] حدثنا محمد بن بشر ثنا [سعيد بن[٢]] أبي عروبة[٣] عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يجتمع المؤمنون يوم [القيامة[٢]] فيقولون : لو استشفعنا إلى ربنا ـ ويلهمون ذلك ـ فأراحنا من مكاننا هذا ، فيأتون فيقولون له : يا آدم ! أنت أبو البشر ! وخلقك الله بيده ونفخ فيك من روحه وعلمك أسماء كل شيء ، فاشفع لنا إلى ربنا يرحنا من مكاننا هذا ، قال : لست هناكم[٤] ، ويشكو إليهم أو يذكر خطيئته التي أصاب ، فيستحيي ربه ، ولكن ائتوا نوحا فانه أول رسول أرسل إلى أهل الأرض ، فيأتون نوحا فيقول : لست هناكم[٥] ، ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم ، فيستحيي ربه ، ولكن ائتوا ابراهيم خليل الرحمن فيأتونه فيقول : لست هناكم[٥] ، ولكن ائتوا موسى عبدا كلمه الله و أعطاه التوراة ، فيأتونه فيقول : لست هناكم[٥] ، ويذكر لهم قتل النفس بغير نفس فيستحيي ربه من ذلك ، ولكن ائتوا [عيسى[٦]] عبد الله و رسوله وكلمة الله و روحه ؛ فيأتون عيسى فيقول :

(١) و الحديث وارد مرفوعا من عدة طرق .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١١٦ من طريق يحي بن سعيد .
(٤) من المسند ، و في الأصل و م : هناك .
(٥) في م : هناك .
(٦) زيد من المسند .

لست لذاكم ولست هناكم ، ولكن ائتوا محمدا عبدا[١] غفر الله [له[٢]] ما تقدم من ذنبه [وما تأخر[٣]] ، [فيأتونى[٢]] قال : الحسن : قال : فأنطلق فأمشى بين سماطين من المؤمنين ' [انقطع قول الحسن[٣]] ، فأستأذن على ربى فيؤذن لى ، فاذا رأيت ربى وقعت [ساجدا ، فيدعنى ما شاء الله[٣]] أن يدعنى فيقال : أو يقول : ارفع رأسك قل تسمع وسل [تعطه واشفع تشفع ، فأرفع[٣]] رأسى فأحمده تحميدا يعلمنيه فأشفع فيحد لى حدا فأدخلهم الجنة ، [ثم أعود إليه ثانية[٣]] ، فاذا رأيت ربى وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله أن يدعنى ثم يقول [مثل[٣]] قوله الأول : قل تسمع وسل تعطه /٧٢ و اشفع تشفع ، فأرفع/ رأسى فأحمده تحميدا يعلمنيه [فأشفع فيحد لى حدا ، فأدخلهم الجنة ، ثم أعود إليه ثالثة ، فاذا رأيت ربى وقعت ساجدا فيدعنى ما شاء الله أن يدعنى[٤]] فيقال : سل تعطه واشفع تشفع ، [فأرفع رأسى فأحمده تحميدا يعلمنيه فأشفع[٤]]فيحد لى حدا فأدخلهم الجنة ، ثم أعود إليه فى الرابعة فأقول : يا رب ! ما بقى إلا من حبسه القرآن[٥] .

[١١٧٢٤] حدثنا مالك بن اسماعيل ثنا يعقوب بن عبد الله العمى

---

(١) سقط من م .

(٢) زيد من المسند .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) زيد من السياق و المسند .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : القرار .

عن حفص بن حميد عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إني ممسك بحجزكم هلموا عن النار، وتغلبوني تقاحمون فيها تقاحم الفراش والجنادب، و أوشك أن أرسل حجزكم و أفرط [لكم[1]] عن أو على الحوض، و تردون علي معا أو[2] أشتاتا[3].

[١١٧٢٥] حدثنا عمر بن سعد أبو داود الحفري[4] عن [شريك[1]] عن الركين عن القاسم بن حسان عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إني تارك فيكم الخليفتين من بعدي: كتاب الله وعترتي، أهل بيتي، [و إنهما لن يتفرقا[1]] حتى يردا علي الحوض[5].

[١١٧٢٦] حدثنا يعلى بن عبيد عن أبي حيان عن يزيد بن [حيان عن[1]] زيد بن أرقم قال: بعث إلي عبيد الله بن زياد فأتيته فقال: ما أحاديث [تحدث بها بلغتنا[1]] وترويها عن رسول الله صلى الله عليه و سلم

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) من م، و في الأصل «و».

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل ٢٤٨/٢ عن أبي هريرة مع بعض المفارقات، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٦٤/١٠ عن ابن عباس من رواية الطبراني وغيره.

(٤) في الأصل و م: الجفري - كذا بالجيم المعجمة، و التصحيح من الجرح و التعديل، و فيه: كان رجلا صالحا صدوقا.

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ١٨٩/٥ من طريق أبي أحمد الزبيري عن شريك.

لا تسمعها في كتاب له [وتحدث أن[1]] له حوضا، فقال: قد حدثنا عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم و وعدناه[2].

[١١٧٢٧] حدثنا محمد بن بشر ثنا زكريا عن عطية عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: إن لي حوضا طوله ما بين الكعبة إلى بيت المقدس أبيض مثل اللبن، وآنيته مثل عدد نجوم السماء، و إني أكثر الأنبياء تبعا يوم القيامة[3].

[١١٧٢٨] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن أبي حصين عن الشعبي عن عاصم العدوي عن كعب بن عجرة قال: خرج إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن جلوس على وسادة من أدم، فقال: إنه سيكون أمراء فمن دخل عليهم يصدقهم بكذبهم و أعانهم على ظلمهم فليس مني ولست منه، [4]وليس يرد على الحوض، و من لم يصدقهم بكذبهم و يعنهم على ظلمهم[4] [فهو مني و[1]] أنا منه، وهو وارد على الحوض[5].

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٤٠٤ من وجه آخر بأطول مما هنا.

(٣) أورده الهندي في الكنز ٧/٢٢٣ برمز « ه » عن أبي سعيد، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ٣٢٨ باب ذكر الحوض من طريق ابن أبي شيبة.

(٤-٤) سقط ما بين الرقمين من م.

(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١١/٣٤٥ من طريقه عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لكعب بن عجرة - ثم ذكر الحديث بأطول مما هنا.

[١١٧٢٩] حدثنا محمد بن بشر ثنا زكريا[١] ثنا عطية [العوفي أن أبا سعيد[٢]] الخدري حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: كل نبي قد أعطي [عطية فتنجزها وإني اختبأت[٢]] [عطيتي[٣]] لشفاعة أمتي.

[١١٧٣٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٤] عن أبي [صالح عن أبي سعيد قال[٢]]: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يدعى نوح يوم القيامة [فيقال: هل بلغت[٢]]؟ فيقول: نعم، فيدعى قومه فيقال: هل بلغكم؟ فيقولون: ما أتانا من نذير وما أتانا [من[٢]] أحد، قال: فيقال لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد وأمته، قال: فذلك قوله «وكذلك جعلناكم أمة وسطا[٥]» قال: الوسط العدل[٦] قال: فيدعون فيشهدون له بالبلاغ، قال: ثم أشهد عليكم [بعد[٢]].

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٢٠ من طريق يزيد عن زكريا، كما أخرجه في ١/٣٨١ عن ابن عباس، وأخرجه مسلم في الصحيح ١/١١٣ باب إثبات الشفاعة من كتاب الايمان عن أبي هريرة وأنس وجابر بن عبد الله.

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٣) زيد من المسند.

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٣/١٤٦ (طبعة جديدة) من طريق حفص عن الأعمش.

(٥) آية ١٤٣ من البقرة.

(٦) هذا التفسير أفرده الطبري من نفس الطريق المذكور في ص: ١٤٢.

[١١٧٣١] حدثنا علي بن حفص عن المسعودي عن عاصم عن أبي وائل قال : قال عبد الله[١] : إن الله اتخذ إبراهيم خليلا ، و إن صاحبكم خليل الله [و[٢]] إن محمدا أكرم الخلق على الله ، ثم قرأ « عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا » : .

[١١٧٣٢] حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة
/٧٣ عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله/ عليه و سلم : قال الله : « و نفخ في الصور فصعق من في السموات و من في الأرض[٣] » إلى قوله « فاذا هم قيام ينظرون » فأكون اول من رفع راسه ، فاذا موسى آخذ بقائمة من قوائم العرش ، فلا أدري أ رفع رأسه قبل أو كان ممن استثنى الله[٤].

[١١٧٣٣] حدثنا أبو معاوية[٥] عن الأعمش عن عمرو [بن مرة[٦]] عن طلحة مولى قرظة عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما [أنتم بجزء من[٦]] مائة ألف جزء ممن يرد على الحوض ؛ قلنا لزيد : كم كنتم يومئذ ؟ قال : ما بين الست [مائة والسبع مائة[٦]] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٠ من رواية الطبراني و ابن عساكر .
(٢) زيد من الدر .
(٣) آية ٦٨ من الزمر .
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٤٥١ من طريق يزيد عن محمد بن عمرو .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٣٦٧ من طريق أبي معاوية .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .

[١١٧٣٤] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن زر عن حذيفة قال : [الحوض[١]] أبيض من اللبن و أحلى من العسل و أبرد من الثلج وأطيب ريحاً من المسك، آنيته عدد نجوم السماء، ما بين إيلة وصنعاء، من شرب منه لم يظمأ بعد ذلك أبدا[٢].

[١١٧٣٥] حدثنا ابن عيينة[٣] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد « و إنه لذكر لك[٤] ولقومك [وسوف تسئلون[١]] » يقال : من هذا الرجل ؟ فيقول[٥] : من العرب[٤]، فيقال : من أي العرب ؟ فيقول[٥] : من قريش، « و رفعنا لك ذكرك » لا أذكر إلا ذكرت « أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمدا رسول الله ».

[١١٧٣٦] حدثنا شريك بن عبد الله عن ابن شبرمة عن الحسن[٦] في قوله « ألم نشرح لك صدرك » أي ملئ حكما و علما « و وضعنا عنك وزرك الذي انقض ظهرك » قال : ما أثقل الحمل الظهر[٧] « ورفعنا لك

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٩٤ من طريق حماد عن عاصم.
(٣) الجزء الأول من هذا الحديث أخرجه الطبري في التفسير ٢٥/٤١ من طريق عمرو بن مالك، و الجزء الثاني أخرجه في ٣٠/١٢٩ من نفس الطريق.
(٤) آية ٤٤ من الزخرف.
(٥) من تفسير الطبري، و في الأصل و م : فيقال.
(٦) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٦٣ من طريق عبد بن حميد وغيره. =

ذكرك ، بلى لا يذكر إلا ذكرت معه .

[١١٧٣٧] حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن عيينة[1] عن الزهرى عن محمد بن جبير بن مطعم [عن أبيه أن النبي[2]] صلى الله عليه و سلم قال : إن لى أسماء ، أنا محمد و أنا أحمد و أنا الماحى [يمحو الله بى الكفر وأنا[2]] الحاشر أحشر الناس على قدمى ، و أنا العاقب ، قال له [إنسان : ما العاقب ؟ قال[2]] : لا نبي بعده[3] .

[١١٧٣٨] حدثنا عبيدالله بن موسى[4] عن إسرائيل [عن عاصم عن زر عن حذيفة[2]] قال : مر بى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنا محمد و أحمد [والمقفى والحاشر[2]] .

[١١٧٣٩] حدثنا الفضل بن دكين عن المسعودى عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى قال : سمى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه أسماء ، فمنها ما حفظنا ، قال : أنا محمد وأنا أحمد والمقفى والحاشر ونبي

(٧) ليس فى الدر

---

(١) فى الأصل و م : حسين .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٨٠ من طريق سفيان ، و أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٦١ كتاب الفضائل من طريق زهير وغيره عن سفيان ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٣٧٣ من طريق شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٤٠٥ من طريق حماد بن سلمة عن عاصم .

التوبة و نبي الملحمة[1].

[١١٧٤٠] حدثنا العلاء بن عصيم[2] عن حماد بن زيد[3] عن ايوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن الله زوى لي الأرض فرأيت مشارقها و مغاربها، و إن أمتي سيبلغ ملكها ما زوى لي منها، وأعطيت الكنزين الأحمر والأبيض - قال حماد: وسمعته مرة واحدة يقول: فأولتها ملك فارس و الروم - و إني سألت ربي لأمتي أن لا يهلكها بسنة بعامة، و لا يسلط عليهم عدوا من سوى [أنفسهم، يستبيح[4]] بيضتهم، و إن ربي قال: يا محمد! إني إذا قضيت قضاء فانه لا يرد، و إني أعطيك لأمتك أن لا أهلكها بسنة بعامة، ولا أسلط عليهم عدوا من سوى أنفسهم [يستبيح[4]] بيضتهم، ولو أجمع عليهم من بين أقطارها أو قال: من أقطارها.

[١١٧٤١] حدثنا [عبد الله[4]] بن نمير قال ثنا عثمان بن حكيم عن

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٤٠٤ من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي، و أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٦١ كتاب الفضائل من طريق الأعمش عن عمرو بن مرة.
(٢) ذكره في الجرح و التعديل.
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٢٧٨ من طريق سليمان بن حرب و في ٥/٢٨٤ من طريق عفان كلاهما عن حماد بن زيد.
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م.

/٧٤ عامر بن سعد[1] عن أبيه أن رسول / الله صلى الله عليه وسلم أقبل ذات يوم من العالية حتى إذا مر بمسجد بنى معاوية قال [دخل[2]] فركع[3] فيه ركعتين وصلينا معه ، ودعا ربه طويلا ثم انصرف إلينا فقال : سألت ربى ثلاثا ، فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة ، سألت ربى أن لا يهلك أمتى بالسنة فأعطانيها ، و سألته أن لا يهلك أمتى بالغرق فأعطانيها ، وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فرد[4] على .

[١١٧٤٢] حدثنا عبدالله بن نمير[5] قال ثنا محمد بن اسحاق عن حكيم ابن حكيم عن على بن عبد الرحمن عن حذيفة بن اليمان قال : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم الى حرة بنى معاوية واتبعت أثره حتى ظهر عليها ، فصلى الضحى ثمان ركعات طول فيهن ثم انصرف فقال : يا حذيفة ! طولت عليك ؟ قلت : الله و رسوله أعلم ، قال : انى سألت الله [فيها[6]] ثلاثا ، فأعطانى اثنتين ومنعنى واحدة ، سألته أن لا يظهر على [أمتى غيرها[2]]

(١) أورده الهندى فى الكنز ٤٢/٦ (القطع الكبير) من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، ومضى الحديث والتعليق عليه فى كتاب الدعاء رقم الحديث : ٩٥٦٢
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من كتاب الدعاء ، و فى الأصل و م : ركع .
(٤) فى الأصل و م : فردت .
(٥) مضى الحديث و التعليق عليه فى كتاب الدعاء رقم الحديث : ٩٥٥٩
(٦) زيد من كتاب الدعاء .

فأعطانيها ، و سألته أن لا يهلكها بالسنين فأعطانيها ، و سألته أن لا يجعل بأسهم [بينهم فمنعنى[1]] .

[١١٧٤٣] حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول[2] عن الزبير بن عدى عن طلحة [عن مرة عن عبد الله[1]] قال : لما أسرى برسول الله صلى الله عليه و سلم انتهى به الى سدرة [المنتهى و هى فى[3] السماء -] السادسة ، واليها[4] ينتهى ما يخرج به من الأرض فيقبض منها [واليها ينتهى ما يهبط به من فوقها فيقبض منها[5]] « إذ يغشى السدرة ما يغشى » [قال : فراش[1]] به من ذهب ، قال : فأعطى[6] ثلاثا : أعطى[7] الصلوات الخمس ، وأعطى خواتيم سورة البقرة ، وغفر لمن لا يشرك بالله من أمته المقحمات .

[١١٧٤٤] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بالبراق وهو دابة أبيض طويل ، يضع حافره عند منتهى طرفه ، قال : فلم يزايل ظهره هو وجبريل

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٣٨٧ من طريق ابن نمير عن مالك بن مغول
(٣) من المسند ، وليس فى م .
(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : اليه .
(٥) زيد من المسند .
(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : فأعطانى .
(٧) فى م : أعطانى .

حتى أتيا بيت المقدس[١] .

[١١٧٤٥] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالله بن شداد[٢] قال : لما أسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم أتي بدابة دون البغل وفوق الحمار ، يضع حافره عند منتهى طرفه ، يقال له : البراق ، و مر رسول الله صلى الله عليه و سلم بعير للمشركين فنفرت[٣] فقالوا : يا هؤلاء ! ما هذا ؟ قالوا : ما نرى شيئا ، ما هذه الا ريح ، حتى أتى بيت المقدس [فأتى[٤]] بإناءين في واحد خمر و في الآخر لبن ، فأخذ اللبن فقال له جبريل : هديت و هديت أمتك ، ثم سار إلى مصر .

[١١٧٤٦] حدثنا هوذة قال ثنا عوف[٥] عن زرارة بن أوفى قال : قال ابن عباس [قال[٤]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : لما كان ليلة أسري بي و أصبحت بمكة [٦]فظعت [بأمري[٦] و[٤]] عرفت أن الناس مكذبي ، فقعد رسول الله صلى الله عليه وسلم معتزلا حزينا ، فمر به [أبو جهل فجاء[٤]] حتى

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٩٤ من طريق حماد بن سلمة .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/١٥٥ من رواية ابن أبي شيبة والطبري .
(٣) من الدر ، و في الأصل و م : فنفرته ـ كذا .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٣٠٩ من طريق محمد بن جعفر عن عوف ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/١٥٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٦-٦) من المسند ، و في الأصل و م : فصعب أمري ، و في الدر : قطعت ـ كذا .

جلس إليه فقال له كالمستهزئ : هل كان من شيء ؟ قال : نعم ، [قال : وما هو ؟ قال : إني أسري بي الليلة ، قال : إلى أين ؟ قال : إلى بيت المقدس ، قال : ثم أصبحت بين ظهرانينا ؟ قال : نعم[1]] فلم يرد أنه يكذبه [مخافة أن يجحده[2]] الحديث إن دعا قومه إليه ، قال : أتحدث قومك ما حدثتني إن دعوتهم إليك ؟ قال : نعم ، قال : هيا يا معشر بني كعب بن لؤي هلم ، قال : فتنفضت[3] المجالس فجاؤا حتى جلسوا إليهما فقال له : حدث قومك ما حدثتني ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إني أسري بي الليلة ، قالوا : إلى أين ؟ قال : إلى بيت المقدس ، قالوا : ثم أصبحت بين ظهرانينا ، قال : نعم ، قال : فبين مصفق وبين واضع يده على رأسه متعجباً للكذب زعم ، وقالوا[4] : أتستطيع أن تنعت لنا المسجد ، قال : وفي القوم من قد سافر الى ذلك البلد ورأى المسجد ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فذهبت أنعت لهم ، فما زلت أنعت لهم وأنعت حتى التبس علي بعض النعت فجيء بالمسجد وأنا أنظر اليه حتى وضع دون دار عقيل أو دار عقال فنعته وأنا أنظر إليه ، فقال القوم : أما النعت فو الله قد أصاب . ٧٥/١

[١١٧٤٧] حدثنا معاوية بن هشام [قال حدثنا[٤]] عمار بن زريق

(١) زيد من المسند و الدر .
(٢) في الأصل يأض ملأناه من م .
(٣) في المسند : فانتفضت اليه ، و في الدر : فانفضت اليه .
(٤) زيد في الأصل و م : لي ، و لم تكن الزيادة في المسند لحذفناها .

عن عبد الله بن عيسى عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: بينما [جبريل جالس[1] عند] رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ سمع نقيضا من فوقه فرفع رأسه فقال: [لقد فتح باب من السماء[2]] ما فتح قط، قال: فأتاه ملك فقال: أبشر بنورين أوتيتهما لم يعطهما [من كان قبلك[3]: فاتحة الكتاب[2]] وخواتيم سورة البقرة، لم تقرأ منهما[4] حرفا إلا أعطيته.

[١١٧٤٨] حدثنا [عبد الرحيم بن سليمان[2]] عن داود بن أبي هند[5] قال: حدثني عبد الله بن قيس قال: كنت عند ابن أبي بردة ذات ليلة فدخل علينا الحارث بن أقيش[6] فحدث الحارث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: إن من أمتي من يدخل الجنة بشفاعته[7] أكثر من مضر.

[١١٧٤٩] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا زكريا قال ثنا عطية عن

— (٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٢٧١ - صلاة المسافرين - فضل الفاتحة من طريق أبي الأحوص عن عمار بن رزيق.

(١) في م: جالسا.
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) من صحيح مسلم، و في م: قبلي.
(٤) من صحيح مسلم، و في الأصل و م: منها.
(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ١٤٣٠ باب صفة النار من طريق ابن أبي شيبة.
(٦) من السنن، و في الأصل و م: قيس.
(٧) سقط من م.

أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: إن من أمتي من يشفع للرجل و لأهل بيته فيدخلون الجنة بشفاعته[1].

[١١٧٥٠] حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لقد أوذيت في الله، [و[2]] ما يؤذى أحد، ولقد أخفت في الله و ما يخاف أحد، ولقد أتت على [ثالثة[3]] ما بين يوم وليلة ما لي ولبلال طعام يأكله ذوكبد إلا ما واراه إبط بلال[4].

[١١٧٥١] حدثنا يحيى بن أبي[5] بكير قال حدثني إبراهيم [بن طهمان[2]] قال: [حدثني[2]] سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إني لأعرف حجرا بمكة يسلم علي قبل أن أبعث، إني لأعرفه الآن[6].

[١١٧٥٢] حدثنا عبد [الله[2]] ابن نمير قال ثنا موسى بن مسلم عن

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٦٣ من طريق مالك بن مغول عن عطية.
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) زيد من م وسنن ابن ماجه.
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ١٤ ـ المقدمة، من طريق علي بن محمد عن وكيع.
(٥) سقط من م.
(٦) أخرجه الدارمي في السنن ص: ٩ ـ المقدمة من طريق محمد بن سعيد عن يحيي ابن أبي بكير.

عبد الرحمن بن سابط قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[1] : إن الله تجلى لى فى أحسن صورة فسألنى فيما اختصم [الملا الأعلى[2]] ، قال : فقلت : ربى ! لاعلم لى به ، قال : فوضع يده بين كتفى ؛ فما سألنى عن شىء إلا [علمته[2]] .

[١١٧٥٣] حدثنا عبد الله بن نمير[3] قال حدثنى سعد بن سعيد قال حدثنى أنس بن مالك قال : بعثنى أبو طلحة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لأدعوه ، قال فأقبلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم مع الناس ، قال : فنظر الى فاستحييت فقلت : أجب أباطلحة ، فقال للناس قوموا ، فقال أبوطلحة : يا رسول الله ! انما صنعت [4]شيئا لك[4] قال : فسها رسول الله صلى الله عليه و سلم و دعا فيها بالبركة و قال : أدخل نفرا من أصحابى عشرة ، فأكلوا حتى شبعوا ، فما زال يدخل عشرة ويخرج عشرة حتى لم يبق منهم أحد
٧٦/ إلا دخل فأكل حتى/شبع ثم هيأها فاذا هى مثلها[5] حين أكلوا منها .

[١١٧٥٤] حدثنا يزيد بن[6] هارون قال : أخبرنا سليمان التيمى عن

---

(١) أخرجه الدارمى فى الرؤيا ـ رؤية الله تعالى ، و أحمد فى المسند ٣٧٨/٥ من وجه آخر عن عبدالرحمن بن عائش عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ١٧٩/٢ ـ الأشربة ، من طريق ابن أبي شيبة .

(٤-٤) فى صحيح مسلم : لك شيئا .

(٥) سقط من م .

أبي العلاء[1] بن [الشخير عن[2]] سمرة بن جندب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتي بقصعة من ثريد فوضعت [بين يدي القوم[2]] فتعاقبوها [الى الظهر[3]] من غدوة، يقوم قوم ويجلس آخرون، فقال رجل : يا سمرة [أكانت تمد، قال سمرة[2]] من أي شيء تعجب، ما كانت تمد إلا من هاهنا ـ وأشار بيده إلى السماء.

[١١٧٥٥] [حدثنا[2]] المحاربي[4] عن عبد الواحد بن أيمن عن أبيه قال : قلت لجابر بن عبد الله : [حدثني بحديث[2]] عن رسول الله صلى الله عليه و سلم سمعته منه أرويه عنك، فقال جابر : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الخندق نحفر [فيه[5]] فلبثنا ثلاثة أيام لا نطعم طعاما ولا نقدر عليه، فعرضت في الخندق كدية، فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : يا رسول الله ! هذه كدية قد عرضت في الخندق، فرششنا

= (٦) أخرجه أبو نعيم في دلائل النبوة ص : ٣٦٧ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه الدارمي في السنن ص : ٨ (المقدمة) من طريق عثمان بن محمد عن يزيد بن هارون.

(١) زيد في الدلائل : ابن عبد الله.
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) زيد من الدلائل و السنن.
(٤) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٥٨ من طريق ابن أبي شيبة، و أخرجه الدارمي في السنن ص : ١٢ (المقدمة) من طريق عبد الله بن عمرو عن المحاربي
(٥) زيد من الدلائل.

عليها الماء، قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم وبطنه معصوب بحجر، فأخذ المعول أو المسحاة ثم سمى ثلاثا ثم ضرب فعادت كثيبا أهيل، فلما رأيت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت: يا رسول الله! ائذن لى، فأذن لى؛ فجئت امرأتى فقلت: ثكلتك أمك، قد رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا لا أصبر عليه، فما عندك؟ قالت: [عندى[1]] صاع من شعير وعناق، قال: فطحنا الشعير وذبحنا[2] العناق وسلخناها وجعلناها فى البرمة وعجنا الشعير، ثم رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلبثت ساعة، و[استأذنته الثانية[3] فأذن[1]] لى فجئت فاذا العجين قد أمكن، فأمرتها بالخبز، وجعلت القدر على الأثافى، ثم [جئت[1]] رسول الله صلى الله عليه وسلم فساررته فقلت: إن عندنا طعيما لنا، فان رأيت أن [تقوم معى[1]] [أنت[4]] ورجل أو رجلان معك فعلت[5]، قال[6]: وكم هو؟ قلت: صاع[7] من شعير وعناق، [قال: ارجع[1]] الى أهلك وقل

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) من الدلائل والسنن، وفى الأصل وم: طبخنا
(٣) من الدلائل والسنن، وليس فى م.
(٤) زيد من الدلائل والسنن.
(٥) ليس فى السنن.
(٦) زيد فى الدلائل: ما هو.
(٧) من الدلائل والسنن، وفى الأصل وم: صاعا.

لها : لا تنزعي[1] البرمة من الأثافي ولا تخرجي[2] الخبز من التنور حتى آتي، ثم قال للناس : قوموا إلى بيت جابر ، قال : فاستحييت حياء لا يعلمه إلا الله ؛ فقلت لامرأتي : ثكلتك أمك ، جاءك رسول الله صلى الله عليه وسلم بأصحابه أجمعين ، فقالت : أكان رسول الله صلى الله عليه و سلم سألك عن الطعام ؟ فقلت : نعم ، فقالت : الله و رسوله أعلم ، قد أخبرته بما كان عندنا ، قال : فذهب عني بعض ما [كنت[3]] أجد ، قلت لها : صدقت : قال : فجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم فدخل ثم قال لأصحابه : لا تضاغطوا[4] ، ثم برك على التنور و على البرمة ، ثم جعلنا نأخذ من التنور الخبز و نأخذ اللحم من البرمة ، فنثرد و نغرف [5]و نقرب[5] إليهم ، و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليجلس على الصحفة سبعة أو ثمانية ، قال : فلما أكلوا كشفنا[6] التنور و البرمة ، فإذا هما قد عادا إلى أملأ ما كانا ، [7]فنثرد ونغرف [ونقرب[8]] إليهم ، فلم نزل نفعل كذلك ، كلما فتحنا التنور و كشفنا عن

(١) من الدلائل ، و في الأصل و م و السنن : لا تنزع .

(٢) من الدلائل ، و في الأصل و م و السنن : لا تخرج .

(٣) زيد من السنن و الدلائل .

(٤) أي لا تزدحموا .

(٥-٥) ليس ما بين الرقين في السنن .

(٦) زيد في السنن : عن .

(٧) العبارة من هنا الى « حتى شبع » ساقط من م .

(٨) زيد من الدلائل .

/٧٧ البرمة وجدناهما [أملاء ما كانا ، حتى شبع[1]] / المسلمون كلهم ؛ وبقى طائفة من الطعام فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : [إن الناس[2]] قد أصابتهم مخمصة ، فكلوا و أطعموا ، قال : فلم نزل يومنا نأكل و [نطعم ، قال : و أخبرني أنهم[2]] كانوا ثمانمائة أو ثلاثمائة .

[١١٧٥٦] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي [عن جابر قال : توفي[2]] أو استشهد عبد الله بن عمرو بن حرام ، فاستعنت برسول الله صلى الله عليه وسلم على غرمائه أن يضعوا من دينهم شيئا ، فأبوا فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : اذهب فصنف تمرك أصنافا ثم أعلمني ، قال : ففعلت فجعلت العجوة على حدة وصنفته أصنافا ، ثم أعلمت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فجاء فقعد على أعلاه أو في وسطه ، ثم قال : كل للقوم ، فكلت لهم حتى وفيتهم و هي تمري كأنه لم ينقص منه شيء[3] .

[١١٧٥٧] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أنيس بن أبي يحيى عن إسحاق بن سالم[4] عن أبي هريرة قال : خرج علي رسول الله صلى الله عليه

---

(١) زيد من الدلائل .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) اخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٧٣ من طريق فراس عن الشعبي .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٢/١٣ من طريق محمد بن خوط عن اسحاق ابن سالم ؛ و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٣٠ من رواية الطبراني ، وأورده السيوطي في الخصائص الكبرى ٢/٤٩ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

و سلم يوما فقال : ادع لى أصحابك ـ يعنى أصحاب الصفة ، فجعلت أتبعهم رجلا رجلا أوقظهم حتى جمعتهم ، فجئنا باب رسول الله صلى الله عليه و سلم فاستأذنا فأذن لنا ، قال أبو هريرة : و وضعت بين أيدينا صحفة فيها صنيع قدر مدى[١] شعير ، قال : فوضع رسول الله صلى الله عليه و سلم يده عليها فقال : خذوا بسم الله ، فأكلنا ما شئنا ثم رفعنا أيدينا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم [حين وضعت[٢]] الصحفة والذى نفس محمد بيده! ما أمسى فى آل محمد طعام غير شيء [ترونه ، فقيل[٢]] لأبي هريرة : [٣]قدر كم كانت حين فرغتم ؟ قال : مثلها[٣] حين وضعت إلا أن فيها أثر الأصابع .

[١١٧٥٨] حدثنا عبد الله بن نمير قال ثنا موسى الجهني عن الشعبي قال : سمعته يقول : قال نبي الله صلى الله عليه وسلم لجلسائه يوما : أ يسركم أن تكونوا ثلث أهل الجنة ، قالوا : الله و رسوله أعلم ، قال : أ فيسركم أن تكونوا نصف أهل الجنة ؟ قالوا : الله و رسوله أعلم ، قال : فان أمتى يوم القيامة ثلثا أهل الجنة ، إن الناس يوم القيامة عشرون ومائة صف ، و إن أمتى من ذلك ثمانون صفا[٤] .

[١١٧٥٩] حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان ضرار بن مرة عن

---

(١) من مجمع الزوائد ، و فى الأصل و م : مدمن .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣-٣) تكرر ما بين الرقمين فى م .
(٤) أخرج الامام احمد نحوه عن أبي سعيد ـ راجع ٣٣/٣

محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهل الجنة عشرون ومائة صف ؛ هذه الأمة منها ثمانون صفا[1] .

[١١٧٦٠] حدثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن زياد قال : سمعت أبا أمامة [الباهلي[2]] يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : وعدني ربي [أن يدخل الجنة من[2]] أمتي سبعين ألفا ، مع كل ألف سبعون ألفا ، لا حساب عليهم ولا [عذاب ، وثلاث[2]] حثيات [من حثيات[2]] ربي[3].

[١١٧٦١] حدثنا عفان قال ثنا عبد الواحد بن زياد [قال حدثنا الحارث بن الحصين[2]] قال ثنا القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله ابن مسعود [قال : قال رسول الله[2]] صلى الله عليه وسلم : كيف [و[4]] أنتم ربع الجنة ، لكم ربعها ، ولسائر الناس ثلاثة أرباعها ، قال : فقالوا : الله ورسوله أعلم ، قال : فكيف أنتم/ وثلثها ؟ قالوا : فذاك كثير ، ‏/٧٨
قال : فكيف أنتم والشطر ؟ قالوا : فذاك أكثر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أهل الجنة يوم القيامة عشرون ومائة صف ، أنتم ثمانون صفا[1].

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٣٢٧ من طريق علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٣٢٧ من طريق هشام بن عمار عن اسماعيل ابن عياش .
(٤) زيد من م .

[١١٧٦٣/٦٢] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن زيد قال ثنا بديل عن عبد الله بن شقيق عن قيس بن عباد عن كعب قال : أهل الجنة عشرون ومائة صف ، ثمانون من هذه الأمة[١] .

[١١٧٦٥/٦٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس[٢] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لما انتهيت إلى سدرة المنتهى إذا ورقها أمثال آذان الفيلة و إذا نبقها أمثال القلال ، فلما غشيها من أمر الله ما غشيها تحولت فذكرت[٣] الياقوت .

[١١٧٦٧/٦٦] حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس قال : ما شممت ريحا قط مسكا ولا عنبرا أطيب من ريح رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و لا مسست خزا و [لا حريرا[٤]] ألين من كف رسول الله صلى الله عليه و سلم[٥] .

(٥) روى ابن ماجه نحوه عن عبدالله من وجه آخر ـ راجع السنن ص: ٣٢٦

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/١٤ من وجه آخر عن كعب و اللفظ فيها : هم اثنا عشر صفا و أمة محمد ثمانية صفوف وكلاهما سواء من ناحية الحساب .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٦٤ من طريق قتادة عن أنس ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٢٦ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) فى الدر المنثور : فذكر .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٠٠ من طريق يزيد بن هارون .

[١١٧٦٨] حدثنا ابن نمير عن الأجلح[١] عن [ذيال بن[٢]] حرملة عن جابر بن عبد الله قال : أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من سفر [حتى إذا[٢]] دفعنا إلى حائط من حيطان بنى النجار إذا فيه جمل قطم - يعنى هائجا ، لا يدخل أحد الحائط إلا شد عليه ، قال : فجاء النبي صلى الله عليه و سلم حتى أتى الحائط فدعا البعير فجاء واضعا مشفره فى الأرض[٣] حتى برك بين يديه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هاتوا خطاما ، فخطمه و دفعه إلى أصحابه ، ثم التفت إلى الناس فقال : إنه ليس شيء بين السماء و الارض إلا و يعلم أنى رسول الله غير عاصى الجن و الانس .

[١١٧٦٩] حدثنا أبو معاوية و وكيع[٤] عن الأعمش عن عبد ابن مرة عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى أبرأ إلى كل خليل من خلته[٥] غير أن الله قد إتخذ صاحبكم خليلا ، قال وكيع : من خله .

(١) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٨ (المقدمة) من طريق يعلى عن الأجلح ، و أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : ٣٢٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) فى الأصل و م بعلامة النسخة : بالأرض ، و فى السنن : على الأرض .
(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٧٣ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٠ من طريق على بن محمد عن وكيع .
(٥) فى الأصل و م : خليله .

[١١٧٧٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله عن زاذان عن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام[١] .

[١١٧٧١] حدثنا عبد الله[٢] عن إسرائيل عن منصور عن علقمة [عن عبد الله قال[٣]] : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وليس معنا ماء ، فقال [رسول الله صلى الله[٣]] عليه وسلم لنا : اطلبوا من معه فضل ماء فأتي بماء فصبه في إناء ثم [ثم وضع كفه فيه فجعل الماء[٣]] يخرج من بين أصابعه ، ثم قال : حي على الطهور المبارك و البركة من [الله، قال : فشربنا منه[٣]] قال عبد الله وكنا نسمع تسبيح الطعام ونحن نأكل .

[١١٧٧٢] حدثنا [عبيدة بن حميد عن الأسود[٣]] بن قيس[٤] عن نبيح بن عبد الله العنزي[٥] عن جابر بن عبد الله قال : سافرنا مع رسول الله

---

(١) أخرجه الامام احمد فى المسند ١/٤٤١ من طريق وكيع .

(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ١٠ (المقدمة) من طريق عبيد الله ، و أخرجه أبو نعيم فى دلائل النبوة ص : ٣٤٦ من طريق اسماعيل بن عمرو البجلى عن إسرائيل .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٥٨ من طريق عبيدة ، و أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٩ (المقدمة) من طريق أبي عوانه عن الأسود .

(٥) فى الأصل و م : العرني ـ كذا .

صلى الله عليه وسلم فحضرت الصلاة ، فجاء رجل بفضله فى اداوة فصبه فى قدح ، قال : فتوضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم إن القوم أتوا بقية الطهور و قالوا ، تمسحوا تمسحوا ، قال : فسمعهم رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : على رسلكم ، قال : فضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم يده فى القدح فى جوف الماء ثم قال :/ أسبغوا الطهور ، قال : فقال جابر بن عبدالله : والذى أذهب [بصرى ، قال : و كان قد ذهب[1]] بصره ، لقد رأيت الماء يخرج من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فما رفع يده حتى توضؤا أجمعون ، قال[2] الأسود : أحسبه : قال : كنا مائتين أو زيادة . /٧٩

[١١٧٧٣] حدثنا يزيد بن هارون[3] عن حميد الطويل عن أنس بن مالك قال : حضرت الصلاة فقام من كان قريبا من المسجد فتوضأ ، و بقى ناس ، فأتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بمخضب من حجارة فيه ماء ، فوضع كفه فى المخضب [فصغر المخضب عن[4]] أن يبسط كفه فيه ، فضم أصابعه فتوضأ القوم جميعا ، قلنا : كم كانوا ؟ قال : [ثمانين أو زيادة[4]] .

[١١٧٧٤] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبى إسحاق عن البراء

(١) زيد من المسند .
(٢) من المسند ، و فى الأصل و م : فقال .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٠٦/٣ من طريق يزيد بن هارون .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

قال : نزلنا يوم الحديبية [فوجدنا[1]] ماءها قد شربه أوائل الناس ؛ فجلس النبي صلى الله عليه و سلم على البئر ثم دعا بدلو منها فأخذ منه بقية ثم مجه فيها و دعا الله فكثر ماؤها حتى تروى الناس منها[2] .

[١١٧٧٥] حدثنا مروان عن عوف[3] عن أبي رجاء قال ثنا عمران ابن الحصين قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر فشكا الناس إليه العطش ، فدعا فلانا[4] ودعا عليا : اذهبا فابغيا لى الماء ، فانطلقا فتلقيا امرأة معها مزادتان أو سطيحتان ، قال : فجاءا بها إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، فدعا النبي صلى الله عليه و سلم بإناء فأفرغ فيه من أفواه المزادتين أو السطيحتين ثم أوكأ أفواههما ، وأطلق العزالى ، ونودى فى الناس أن اسقوا و استقوا ، قال : فسقى من سقى واستقى[5] من استقى[6] ، قال : و هى قائمة تنظر إلى ما يصنع بمائها ، قال : فو الله لقد أقلع عنها حين أقلع و إنه ليخيل إلينا أنها [أشد ملاءة منها[1]] حين[7] ابتدأ فيها ، فقال

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : ٣٤٩ من طريق اسرائيل عن أبي إسحاق .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٤٣٤ ، وأخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : ٣٥٠ من طريق يحيى بن سعيد وغيره عن عوف .

(٤) كان يسميه أبو رجاء و يسميه عوف - كما فى المسند .

(٥) من المسند و الدلائل ، و فى الأصل و م : استسقى .

(٦) فى الأصل و م : استسقى .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : و الله ما رزأناك[1] [من ماءك شيئا ولكن الله[2]] سقانا .

[١١٧٧٦] حدثنا محمد بن[3] بشر [4]قال ثنا مسعر[4] قال ثنا عمرو بن [مرة قال حدثنا عبد الله بن سلمة[2]] قال : قال عبد الله : كل شيء أوتي نبيكم إلا مفاتيح الخمس : إن الله عنده علم [الساعة . وينزل[2]] الغيث ، ويعلم ما في الارحام ؛ و ما تدري نفس ماذا تكسب غدا [و ما تدري نفس بأي أرض تموت[5]] ، الآية .

[١١٧٧٧] حدثنا محمد بن مصعب[6] عن الأوزاعي عن الزهري[7] عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أنا سيد ولد آدم ، وأنا أول من تنشق عنه الأرض ، و أنا أول شافع و أول مشفع .

= (٧) من المسند ، و في الأصل و م : حيث .

(١) من المسند ، و في الأصل و م : ردناك ـ كذا .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الطبري في تفسير ٥١/٢١ من طريق وكيع عن مسعر .

(٤-٤) سقط ما بين الرقمين من م .

(٥) زيد من المسند .

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/١ من طريق محمد بن مصعب الى « أنا سيد ولد آدم » ، وأخرجه الامام أحمد من نفس الطريق بتمامه ـ راجع المسند ٥٤٠/٢

(٧) في الطبقات : يحي بن أبي كثير وأبي عمار ، و في المسند : يحي بن أبي كثير .

[١١٧٧٨] حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إن منبري هذا لعلى ترعة من ترع الجنة[١].

[١١٧٧٩] حدثنا أبو أسامة قال سمعت هشاما قال ثنا الحسن قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: أنا سابق العرب[٢]

[١١٧٨٠] حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن أبي عمار عن واثلة بن الأسقع قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن الله اصطفى من ولد إبراهيم إسماعيل[٣]، واصطفى من بني إسماعيل بني كنانة، واصطفى من بني كنانة قريشا، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني هاشم[٤].

[١١٧٨١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس قال: جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم [وهو جالس[٥]] حزين قد ضربه بعض أهل مكة، قال: فقال: مالك؟ قال: فعل بي هؤلاء [و[٦]] هؤلاء، قال: [أتحب أن أريك[٥]] آية، قال: نعم، فنظر إلى شجرة من

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٤٥٠ من طريق يزيد عن محمد بن عمرو.
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٢٤٢ من طريق معمر عمن سمع الحسن.
(٣) سقط من م.
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/٢ من طريق محمد بن مصعب.
(٥) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٦) زيد من م.

/٨٠ وراء الوادي فقال : / ادع تلك الشجرة ؛ فدعاها فجاءت [تمشي حتى[1]] قامت بين يديه ، ثم قال لها : ارجعي ، فرجعت حتى عادت إلى مكانها . فقال النبي صلى الله عليه و سلم : حسبي حسبي[2] .

[١١٧٨٢] حدثنا قراد بن نوح[3] قال ثنا يونس بن أبي إسحاق عن [4]أبي بكر بن[4] أبي موسى عن أبيه قال : خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه رسول الله صلى الله عليه و سلم و أشياخ من قريش ، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم ، فخرج إليهم الراهب ، وكانوا قبل ذلك يمرون [به[5]] فلا يخرج إليهم و لا يلتفت إليهم ، [قال : فهم[5]] يحلون رحالهم فجعل يتخللهم حتى جاء فأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : هذا سيد العالمين ، هذا رسول رب العالمين ، هذا يبعثه[6] الله رحمة للعالمين ، فقال [له[5]] أشياخ من قريش : ما علمك ؟ فقال : إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر إلا خر ساجدا ولا يسجد[7] إلا لنبي .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٨ (المقدمة) من طريق إسحاق بن ابراهيم عن أبي معاوية .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ١٢٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤-٤) من الدلائل ، و في الأصل و م : أبي زكريا عن .
(٥) زيد من الدلائل .
(٦) في م : بعثه .

[١١٧٨٣] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عمار[١] عن أبي سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن قوائم منبري [رواتب في الجنة[٢]] .

[١١٧٨٤] حدثنا هشيم قال أخبرنا عبد الرحمن بن إسحاق[٣] عن أبي بردة [عن أبي موسى قال[٢]] : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أوتيت جوامع الكلم [وفواتحه خواتمه[٢]] .

[١١٧٨٥] [حدثنا[٢]] أبو معاوية عن الأعمش[٤] عن شمر قال : صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم [ذات يوم فجاءت[٢]] الذئاب فعوت خلفه ، فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه و سلم [قال : هذه الذئاب[٢]] أتت تخبركم أن تقسموا لها من أموالكم ما يصلحها أو تخلوها فتغير عليكم ، قالوا : دعها فلتغير علينا .

[١١٧٨٦] حدثنا سهل بن يوسف[٥] عن حميد عن أنس قال :

ــ (٧) من الدلائل ، و في الأصل و م : ولا يسجدون .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢٨٩/٦ من طريق سفيان عن زكريا .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢٦٣/٨ من رواية أبي يعلى و قال : وفيه عبد الرحمن بن اسحاق الواسطي و هو ضعيف .
(٤) أخرجه الدارمي في السنن ص : ٨ (المقدمة) من طريق سفيان عن الأعمش عن شمر عن رجل من مزينة ببعض المفارقات .
(٥) مضى الحديث عندنا في كتاب الدعاء تحت رقم : ٩٦٣٤

سئل : هل كان رسول الله صلى الله عليـــه و سلم يرفع يديه ؟ قال : نعم ، شكا الناس [إليه[1]] ذات جمعة فقالوا : يا رسول الله ! قحط المطر وأجدبت الأرض وهلك المال ، قال : فرفع يديه حتى رأيت [بياض[1]] إبطيه و ما في السماء قزعة سحاب ، فما صلينا حتى أن الشاب القوى القريب المنزل ليهمه الرجوع إلى منزله ، قال : فدامت [علينا[1]] جمعة ، قال : [2]فقالوا : يا رسول الله[2] ؟ تهدمت الدور واحتبست الركبان ؛ قال : فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم من سرعة ملالة ابن آدم فقال : اللهم ! حوالينا لا علينا ، [2]قال: فأصحت السماء[2] .

[١١٧٨٧] حدثنا أبو معاوية عن هشام عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن مغيث بن سمى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أنزلت على توراة محدثة ، فيها نور الحكمة و ينابيع العلم ، لتفتح[3] بها أعينا عميا ، و قلوبا [غلفا[4]] و آذانا صما ، و هى أحدث الكتب بالرحمن .

(١) زيد من كتاب الدعاء .

(٢-٢) ليس ما بين الرقمين فى كتاب الدعاء .

(٣) كذا فى الأصل و م ، و الحديث أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٢٤ (فضائل القرآن) من طريق عاصم عن مغيث عن كعب ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية من نفس الطريق عن كعب قال : فى التوراة : يا محمد إنى منزل عليك توراة حديثة تفتح ـ فذكر الحديث .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

[١١٧٨٨] حدثنا أبو معاوية قال ثنا إسحاق [بن[1]] عبد الله بن أبي فروة عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : سألت الشفاعة لأمتي فقال : لك سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب ، قلت : زدني ، قال : لك مع كل ألف سبعون ألفا ، قلت : زدني ، قال : فان لك هكذا وهكذا ، فقال أبو بكر : حسبنا ، فقال عمر : يا ابا بكر ! دع رسول الله صلى الله عليه وسلم / فقال أبو بكر : يا عمر ! إنما نحن حفنة من حفنات الله[2] . ٨١/

[١١٧٨٩] حدثنا أحمد بن عبيد الله قال ثنا زهير قال ثنا أبو خالد يزيد الأسدي قال حدثني عون بن أبي جحيفة السوائي عن عبد الرحمن ابن علقمة عن[3] عبد الرحمن بن أبي عقيل قال : انطلقنا في وفد فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قائل منا : يا رسول الله ! ألا سألت ربك ملكا كملك سليمان ؟ فضحك وقال : لعل اصاحبكم عند الله أفضل ،

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه الامام أحمد ٣/١٩٣ عن أنس نحوه إلا أن فيه « فقال عمر : قطك يا أبا بكر ، قال : مالنا ولك يا عمر بن الخطاب ، قال له عمر : إن الله عز وجل قادر أن يدخل الناس الجنة كلهم بحفنة واحدة ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : صدق عمر .

(٣) في الأصل و م : بن ، و الحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٧٠ من رواية البزار و الطبراني .

من ملك سليمان، إن الله لم يبعث نبيا إلا أعطاه دعوة ، فمنهم من [اتخذ بها دنيا[١]] فأعطيها، ومنهم من دعا بها على قومه إذا عصوه فأهلكوا ، وإن الله أعطاني [دعوة فاختبأتها عندا[١]] ربي شفاعة لأمتي يوم القيامة .

[١١٧٩٠] حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي [عن يحيى بن أبي كثير عن[١]] هلال بن أبي ميمونة عن عطاء بن يسار عن رفاعة الجهني قال: [حدرنا مع رسول الله[١]]صلى الله عليه و سلم فقال : لقد وعدني ربي أن يدخل الجنة من أمتي [سبعين ألفا[١]] بغير حساب ولا عذاب[٢] .

[١١٧٩١] حدثنا هشيم قال أخبرني عبد الملك قال سمعت أبا جعفر يحدث قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أعطيت الشفاعة وهي نائلة من لم يشرك بالله شيئا .

[١١٧٩٢] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا اسماعيل بن أبي خالد قال ثنا عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : أخبرني أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه و سلم قال له : يا أبي ! إن ربي أرسل إلي أن أقرأ القرآن على حرف ، فرددت إليه أن هون على أمتي ، فرد الى أن أقرأ القرآن على سبعة أحرف ، ولك بكل ردة رددتكها مسئلة تسألنيها ، قال قلت : اللهم اغفر لأمتي ، اللهم اغفر لأمتي ، و أخرت الثالثة الى يوم يرغب الى فيه الخلق حتى ابراهيم[٣] .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرج الامام أحمد نحوه في المسند ٥/٢٦٨ عن أبي أسامة

[١١٧٩٣] حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي إسحاق [عن[١]] صلة عن حذيفة قال : يجمع الناس في صعيد واحد ينفذهم البصر و يسمعهم الداعي فينادي مناد : يا محمد ! على رؤس الأولين و الآخرين ، فيقول صلى الله عليه و سلم : لبيك و سعديك ، الخير في يديك ، المهدي من أهديت ، تباركت وتعاليت ، ومنك واليك لا ملجأ و [لا منجا منك] إلا إليك ، سبحانك رب البيت ، تباركت ربنا و تعاليت ، قال حذيفة : فذلك المقام المحمود[٢] .

[١١٧٩٤] حدثنا وكيع عن داود الأزدي عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في قوله « عسى أن يبعثك ربك مقاما محمودا » قال : الشفاعة[٣] .

[١١٧٩٥] حدثنا الحسن بن موسى قال ثنا حماد بن سلمة عن فرقد السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخطب الى جذع ، فلما اتخذ المنبر تحول اليه ، فحن الجذع حتى أخذه

= (٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/١٢٨ من طريق خالد بن عبد الله عن اسماعيل ابن أبي خالد .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٥/٩٠ من طريق سفيان عن أبي اسحاق ببعض الزيادة في الدعاء .
(٣) اخرجه الطبري في التفسير ١٥/٩٢ من طريق أبي كريب عن وكيع .

فاحتضنه فسكن فقال : لو لم احتصنه لحن الى يوم القيامة[١] .

[١١٧٩٦] حدثنا ابن عيينة عن أبي حازم قال أتوا سهل بن سعد فقالوا[٢] : من أي شيء منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: ما بقي أحد من الناس أعلم به مني ، قال : هو من أثل الغابة ، وعمله فلان مولى فلانة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يستند الى جذع في المسجد يصلي اليه إذا خطب ، فلما اتخذ المنبر فقعد عليه حن الجذع ، قال : فأتاه رسول الله صلى الله عليه و سلم فوطده / ، و ليس في حديث أبي حازم : حتى سكن[٣] .

[١١٧٩٧] حدثنا وكيع عن عبد الواحد[٤] عن أبيه عن جابر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب الى جذع نخلة ، فقالت له امرأة من الأنصار : [يا رسول الله ! إن لي غلاما[٥] نجارا ، أفلا آمره يصنع لك منبرا ؟ قال : بلى ، فاتخذ منبرا ، فلما كان [يوم الجمعة خطب على[٥]

---

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : ١٢ (المقدمة) من طريق عمار بن أبي عمار عن ابن عباس .

(٢) سقط من م .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/ ٣٣٠ مختصرا من طريق ابن عيينة ، و ذكره مفصلا في ٣٣٩ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه .

(٤) هو ابن ايمن .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

المنبر ، قال : فأن الجذع الذى كان يقوم عليـــه كأنين الصبي ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن هذا بكى لما فقد من الذكر[١] .

[١١٧٩٨] حدثنا أبو أسامة[٢] عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب الى جذع ، فأتاه رجل رومى فقال : أصنع لك منبرا تخطب عليه فصنع له منبره هذا الذى ترون ، فلما قام عليه يخطب[٣] حن الجذع حنين الناقة على ولدها [٤] فنزل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فضمه إليه فسكت ، فأمر به أن [٤]يحفر له ويدفن[٤].

[١١٧٩٩] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم مثل حديث ابن عباس الماضى[٥] .

[١١٨٠٠] حدثنـا سويد بن عمرو الكلبي و مالك عن أبي اسماعيل عن أبي عوانة[٦] عن قتاده عن أبي المليح عن عوف بن مالك الأشجعى قال : عرس بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات ليلة ، فافترش كل واحـد منا ذراع راحلته فانتبهت[٧] بعض الليل فاذا ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٠٠ من طريق وكيع .
(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ١١/(المقدمة) من طريق عبيدالله بن سعيد عن أبي أسامة
(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : نخطب .
(٤-٤) من السنن ، و فى الأصل و م : يدفن ويحفر له .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٠٣ من طريق بهز بن أسد عن حماد بن سلمة
(٦) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٢٨ من طريق بهز عن أبي عوانة . —

ليس قدامها أحد ، فانطلقت أطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا معاذ ابن جبل و عبد الله بن قيس قائمان ، قال : قلت [أين[1]] رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالا : لا ندرى غير أنا سمعنا صوتا فى أعلى الوادى مثل هزيز الرحى ، فلم نلبث الا يسيرا حتى أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: انه أتانى الليلة آت من ربى فخيرنى [بين[2]] أن يدخل نصف أمتى الجنة وبين الشفاعة ، و أنى اخترت الشفاعة ، قال : فقلنا : يا رسول الله ! ننشدك الله والصحبة ! لما جعلتنا من أهل شفاعتك ، قال : فأنتم من أهل شفاعتى ، قال : فأقبلنا معانيق الى الناس ، قال : فاذا هم قد فزعوا و فقدوا نبيهم صلى الله عليه و سلم فقال : انه أتانى الليلة آت من ربى فخيرنى بين أن يدخل نصف أمتى الجنة وبين الشفاعة ، وأنى اخترت الشفاعة ، فقالوا : يا رسول الله ! ننشدك الله و الصحبة ! لما جعلتنا من أهل شفاعتك ، فلما أضبوا عليه قال : فانى أشهد من حضر أن شفاعتى لمن مات لا يشرك بالله شيئا .

[١١٨٠١] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش[3] عن سالم بن أبي الجعد

= (٧) فى المسند : فانتهيت فى بعض الليل .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) زيد من المسند .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣١٤ من طريق أبي معاوية عن الأعمش إلا أنه لم يذكر قصة الضرب ، وأخرجه فى ٣٧٣ من طريق أبي نضرة عن جابر =

عن جابر[١] بن [عبد الله ، قال[٢]] : مر بي رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا أسوق بعيرا لي وأنا في [آخر الناس وهو تصلع[٢]] أو قد اعتل ، قال : ما شأنه ؟ فقلت : يا رسول الله : تصلع أو قد اعتل ، [فأخذ شيئا كان في يده[٢]] فضربه ثم قال : اركب ، فلقد كنت أحبسه حتى يلحقوني .

[١١٨٠٢] حدثنا [عبد الله بن نمير قال حدثنا[٢]] عثمان بن حكيم[٣] قال: أخبرني عبد الرحمن بن عبد العزيز عن يعلى بن مرة [قال : لقد رأيت[٢]] من رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاثا ما رآها أحد قبلي ، و لا يراها أحد من بعدي : لقد خرجت معه في سفر حتى [إذا كنا ببعض الطريق مررنا بامرأة جالسة معها صبي ، قالت : يا رسول الله ! ابني هذا قد أصابه بلاء ، وأصابنا منه بلاء ، يوخذ في اليوم لا أدري كم مرة ، قال : ناوليه ، فرفعته[٤]
٨٣/　إليه فجعله بينه و بين واسطة الرحل ثم فغر فاه فنفث فيه[٥]/ ثلاثا « بسم الله أنا عبد الله اخسأ عدو الله » ، قال : ثم ناولها إياه ثم قال : ألقينا به

ـــ كما هنا ، و أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٧٦ من طريق الشعبي عن جابر

(١) في م : سالم .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٩٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/١٧٠ من طريق عبد الله بن نمير .
(٤) من الدلائل و المسند ، و في الأصل و م : فرفعه .
(٥) من الدلائل و المسند ، و في الأصل و م : فيها .

[1] في الرجعة[1] في هذا المكان فأخبرنا بما فعل، قال: فذهبنا ورجعنا فوجدناها في ذلك المكان معها شياه[2] ثلاث ، فقال : ما فعل صبيك ؟ قالت : والذي بعثك بالحق ! ما أحسسنا[3] منه شيئا حتى الساعة فاحترز[4] هذه الغنم ، قال : انزل فخذ منها واحدة ورد البقية[5] ، قال : وخرجت معه ذات يوم [إلى[6]] الجبانة حتى إذا برزنا قال :[7] انظر ويحك ، هل ترى من شيء يواريني ، قلت : يا رسول الله ! ما أرى شيئا يواريك إلا شجرة ما أراها تواريك ؛ قال : ما بقربها شيء ؟ قلت : شجرة خلفها و هي مثلها أو [قريب منها -] ، قال : اذهب إليهما فقل لهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمركما أن تجتمعا باذن الله ، [قال[6]] : فاجتمعتا[8] فبرز لحاجته ثم رجع فقال : اذهب إليهما ، فقل لهما أن رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمركما أن ترجع كل واحدة منكما إلى مكانها ، قال : وكنت جالسا

(١-١) ليس ما بين الرقمين في المسند .
(٢) من الدلائل و المسند ، و في الأصل و م : شاة .
(٣) في الدلائل و المسند : ما حسسنا .
(٤) في الدلائل : فاختر . و في المسند : فاجترر .
(٥) وإلى هنا تنتهي رواية الدلائل .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٧) زيد في الأصل : ابرزنا قال ، ولم تكن الزيادة في م و المسند فحذفناها
(٨) من المسند ، و في الأصل و م : فاجتمعا .

معه ذات يوم إذ جاء جمل يخبب[1] حتى صوب[2] بجرانه بين يديه ثم ذرفت عيناه فقال : انظر ويحك لمن هـذا الجمل ؟ إن له لشأنا ، فخرجت ألتمس صاحبه فوجدته لرجل من الأنصار فدعوته إليه فقال ما شأن جملك هذا ؟ قال : و ما شأنه ؟ قال : لا أدرى والله ما شأنه[3] ؛ عملنا عليه ونضحنا عليه حتى عجز عن السقاية ، فائتمرنا البارحة أن ننحره ونقسم لحمه ، قال : فلا تفعل ، هبه لى أو بعنيه ، قال [بل[4]] هو لك يا رسول الله ، فوسمه بسمة الصدقة ثم[5] بعث به .

[١١٨٠٣] حدثنا عبيد الله بن موسى[6] قال أخبرنا إسماعيل بن عبد الملك عن أبي الزبير عن جابر قال : خرجت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر ، وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يأتى البراز حتى يتغيب ، فلا يرى ، فنزلنا بفلاة من الأرض ليس فيها شجرة ولا علم

---

(١) من المسند ، و فى الأصل و م : يخيب .
(٢) من المسند ، و فى الأصل و م : ضرب ، وربما يكون ما فى أصولنا أصح .
(٣) زيد فى الأصل و م : قال ، ولم تكن الزيادة فى المسند فحذفناها .
(٤) زيد من المسند .
(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : به .
(٦) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٧ (المقدمة) من طريق عبيدالله بن موسى ، و أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : ٣٢٦ من طريق ابن أبي شيبة مقتصرا على قصة الابل .

فقال : يا جابر ! انطلق إلى هذه الشجرة فقل لها : يقول لك رسول‌الله صلى الله عليه وسلم : ألحق بصاحبتك حتى أجلس خلفكما ، فرجعت إليها[1] فجلس رسول الله صلى الله عليه و سلم خلفهما ، ثم رجعتا إلى مكانهما ، فركبنا و رسول الله صلى الله عليه و سلم : [بيننا كأنما على[2]] رؤسنا الطير تظللنا ، فعرضت لنا امرأة معها صبي لها فقالت : [يا رسول الله إن ابني[2]] هذا يأخذه الشيطان كل يوم مرارا ، فوقف بها ثم تناول الصبي [فجعله بينه وبين[2]] مقدم الرحل ثم قال : اخسأ عدو الله ، أنا رسول الله - ثلاثا ، ثم دفعه[3] إليها ؛ فلما قضينا سفرنا مررنا بذلك الموضع فعرضت لنا المرأة معها صبيها و معها كبشان تسوقهما ، فقالت : يا رسول الله ! اقبل مني هديتي ، فو الذي بعثك بالحق ، ما عاد إليه بعد ، فقال : خذوا[4] منها أحدهما ، و ردوا عليها الآخر ، قال : ثم سرنا و رسول الله صلى الله عليه و سلم بيننا كأنما على رؤسنا الطير تظللنا ، فاذا جمل ناد[5] حتى إذا كان بين السماطين خر ساجدا[6] ، فجلس رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال : على الناس !

(١) من السنن ، وفي الاصل و م : اليهما .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) في م : دفعها .
(٤) من السنن ، و في الأصل و م : خذ .
(٥) من السنن ، و في الأصل و م : بلو - كذا .
(٦) من السنن و الدلائل ، و في الأصل و م : جالسا .

من صاحب هذا الجمل ؟ فاذا فتية من الانصار ، قالوا : هو لنا يا رسول الله ، قال : فما شأنه ؟ قالوا : استنينا عليه منذ عشرين سنة ، وكانت به شحيمة[١] ، فأردنا أن ننحره ، فنقسمه بين غلماننا ، فانفلت منا ، قال : تبيعونه ؟ قالوا : لا ، بل[٢] هو لك يا رسول الله ! قال : أما لا فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله .

[١١٨٠٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو عن الأحوص عن [أمه أم جندب[٣]] قالت : رأيت

/٨٥ رسول الله صلى الله/ عليه و سلم رمى جمرة العقبة من [بطن الوادى[٣]] يوم النحر وهو على دابة ، ثم انصرف وتبعته امرأة من خثعم ، ومعها صبي لها به [بلاء ، فقالت[٣]] : يا رسول الله ! إن هذا ابني وبقية أهلي ، و إن به بلاء لا يتكلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ائتوني بشيء من ماء ، فأتي به فغسل يديه ومضمض فاه ، ثم أعطاها فقال : اسقيه منه وصبي عليه منه واستشفي الله له ، قالت : فلقيت المرأة فقلت : لو وهبت لي منه ، فقالت : إنما هو لهذا المبتلى ، فلقيت المرأة من الحول فسألتها عن الغلام فقالت : برأ و عقل عقلا ليس كعقول الناس[٤] .

(١) من السنن والدلائل ، و في الأصل و م : سخيمة .
(٢) سقط من م .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٩٩ من طريق أحمد بن راشد عن عبد الرحمن بن سليمان .

[١١٨٠٥] حدثنا أسود بن عامر عن مهدي[1] بن ميمون عن محمد ابن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن جعفر قال : أردفني النبي صلى الله عليه و سلم ذات يوم خلفه فأسر إلى حديثا لا أحدثه أحدا من الناس ، وكان مما يعجبه النبي صلى الله عليه وسلم أن يستتر به لقضاء حاجته هدف[2] أو حائش نخل ، فدخل يوما حائش نخل الأنصار فرأى فيه بعيرا ، فلما [رآه[3]] البعير خر وذرفت عيناه ، قال : فمسح النبي صلى الله عليه و سلم سراته و ذفراه [فسكن فقال : لمن هذا[3]] البعير ، أو من رب هذا البعير ؟ قال : فقال الأنصاري : أنا يا رسول الله ! [فقال : أحسن إليه -] فقد شكا إلى أنك تجيعه و تدئبه .

[١١٨٠٦] حدثنا عبد الله بن [المبارك عن معمر عن قتادة[3]] أن يهوديا حلب للنبي صلى الله عليه وسلم ناقة فقال: اللهم جمله فاسود [شعره[3]] [4].

[١١٨٠٧] حدثنا زيد بن حباب[5] قال حدثني حسين[6] بن واقد قال

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٢٠٤ من طريق يزيد عن مهدي بن ميمون ، وذكره السيوطي في الخصائص الكبرى ٢/٥٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) من المسند ؛ و في الأصل و م : هدب .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٣٩٣ من طريق معمر .

(٥) اخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٣٩٣ من طريق المقدمي عن زيد بن حباب.

(٦) من الدلائل ، و في الأصل و م : حسن .

حدثني أبو نهيك قال سمعت عمرو بن أخطب أبا زيد الأنصاري يقول : استسقى رسول الله صلى الله عليه و سلم لجئته بقدح ، فكانت فيه شعرة فنزعها ، قال : اللهم جمله ، فلقد رأيته وهو ابن أربع وتسعين و ما في رأسه طاقة[1] بيضاء.

[١١٨٠٨] حدثنا معلى بن منصور عن يحيى بن حمزة عن [أبي[2]] إسحاق بن أبي فروة عن يوسف بن سليمان عن جده[3] عن عمرو بن الحمق أنه سقى النبي صلى الله عليه وسلم لبنا فقال : اللهم أمتعه بشبابه[4]، فلقد أتت عليه ثمانون سنة لا يرى شعرة بيضاء .

[١١٨٠٩] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن يحيى بن جعدة[5] عن رجل حدثه عن أم مالك الأنصارية قال : جاءت أم مالك بعكة سمن إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم بلالا فعصرها ، ثم رفعها إليها فرجعت فاذا هي مملوءة ، فأتت النبي صلى الله عليه و سلم فقالت : أنزل في شيء يا رسول الله ؟ [قال[6]] :

(١) في الدلائل : شعرة .
(٢) زيد من الاصابة حيث أخرج الحديث من طريق أبي اسحاق وقال: أحد الضعفاء .
(٣) من الاصابة ، و في الأصل و م : جدته ، وسمى جده في الاصابة « معاوية »
(٤) من الاصابة ، و في الأصل و م : لسانه .
(٥) من م ، و في الأصل : جعفر .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .

وما ذاك يا أم مالك ؟ قالت : رددت على هديتى ، قال : فدعا بلالا فسأله عن ذلك [فقال: والذى[١]] بعثك بالحق ! لقد عصرتها حتى استحييت ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [هنيئا لك[١]] يا أم مالك ! هذه بركة عجل الله ثوابها ، ثم علمها أن فى دبر كل صلاة سبحان الله عشرا والحمد لله عشرا و الله أكبر عشرا[٢] .

[١١٨١٠] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبدالرحمن ابن يزيد الفاسى عن ابنة لخباب[٣] قالت: خرج أبي فى غزاة فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتعاهدنا فيحلب عنزا لنا فكان يحلبها فى جفنة لنا/ فتمتلئ ، فلما قدم خباب حلبها[٤] ٨٥/ فعاد [حلابها[١]] [كما كان[٥]] .

[١١٨١١] حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا قرأ ، و إذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك و من

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أورده السيوطى فى الخصائص الكبرى ٢/ ٥٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٨/٣٠٩ من رواية الطبرانى ، وقال : و فيه راو لم يسم ، وعطاء بن السائب اختلط و بقية رجاله رجال الصحيح .

(٣) أورده السيوطى فى الخصائص ٢/٥٩ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

(٤) من الخصائص ، و فى الأصل و م : كان يحلبها .

(٥) زيد من الخصائص .

نوح[١] » يقول : بدئ بى فى الخير ، وكنت آخرهم فى البعث[٢] .

[١١٨١٢] حدثنا محمد بن أبي عبيدة بن معن عن أبيه عن الأعمش عن أبي سفيان عن أنس بن مالك[٣] قال : خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات يوم وهو غضبان ونحن نرى أن معه جبريل ، قال : فما رأيت يوما كان أكثر باكيا مقمعا منه ، فقال : سلونى فو الله لا تسألونى [عن شيء -] إلا أنبأتكم به ' قال : فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله ! أ فى الجنة أنا أم فى النار ؟ قال : لا ، بل [فى النار ' قال : فقام -] إليه آخر فقال : يا رسول الله ! من أبي ؟ قال : أبوك حذافة ، قال : فقام إليه [آخر فقال -] : أعلينا الحج فى كل عام ، قال : لو قلتها لوجبت ، ولو وجبت ما قمتم بها ، [ولو لم تقوموا بها لهلكتم -] ، قال : فقام عمر بن الخطاب فقال : رضينا بالله ربا و بالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم رسولا ؛ يا رسول الله ! كنا حديثى عهد بجاهلية ؛ فلا تبد سوآتنا ولا تفضحنا لسرائرنا واعف عنا عفا الله عنك ، قال : فسرى عنه ثم التفت نحو الحائط فقال :

(١) آية ٧ من الأحزاب .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٧٢/٢١ من طريق يزيد بن سعيد ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٨٤/٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩٩/١١ (طبعة جديدة) من طريق قتادة عن أنس ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢١٣ مقتصرا على قضية الحج من طريق ابن نمير عن محمد بن أبي عبيدة .

لم أر كاليوم فى الخير و الشر، ورأيت الجنة و النار دون هذا الحائط .

[١١٨١٣] حدثنا وكيع[١] عن هشام بن عروة عن أبيه قال : أبطأ جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم : فجزع جزعا شديدا ، فقالت له خديجة ، إنى أرى ربك قد قلاك مما نرى من جزعتك ، قال : فنزلت « والضحى[١] والليل إذا سجى[١] ما ودعك ربك و ما قلى[١] » .

[١١٨١٤] حدثنا عمرو بن طلحة[٢] عن أسباط بن نصر الهمدانى عن سماك عن جابر بن سمرة قال : صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الأولى ثم خرج إلى أهله وخرجت معه فاستقبله ولدان[٣] فجعل يمسح خدى[٤] أحدهم واحدا واحدا ، قال : و أما أنا فمسح خدى فوجدت ليده بردا وريحا كأنما أخرجها من جؤنة عطار .

[١١٨١٥] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي بشر قال : سألت سعيد ابن جبير [عن الكوثر[٥]] فقال : هو الخير الكثير الذى أعطاه الله إياه[٦].

[١١٨١٦] حدثنا محمد بن فضيل [عن قدامة العامرى[٥]] عن

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢٨/٣٠ من طريق ابى كريب عن وكيع .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢٥٦/٢ (الفضائل) من طريق عمرو بن حماد بن طلحة

(٣) زيد فى الأصل و م : يمسح ، و لم تكن الزيادة فى صحيح مسلم فحذفناها .

(٤) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : حد .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٨٠/٣٠ من طريق غندر .

جسرة[١] عن أبي ذر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم [وهو يصلي[٢]] ذات ليلة وهو يردد آية حتى أصبح[٣] يركع بها ويسجد بها « إن تعذبهم فانهم عبادك[٤] » قال : قلت : يا رسول الله ! ما زلت تردد هذه الآية حتى أصبحت ؟ قال : إني سألت ربي الشفاعة لأمتي و هي نائلة من لا يشرك بالله شيئا[٥] .

[١١٨١٧] حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن سعيد بن جبير[٦] قال : لما أنزل الله « تبت يدا أبي لهب » جاءت امرأة أبي لهب إلى النبي صلى الله عليه و سلم ومعه أبوبكر فقال أبوبكر : يا نبي الله ! إنها امرأة بذية اللسان فقال : إنه سيحال بيني وبينها ، قال : فلم تره ، فقالت لأبي بكر : هجانا صاحبك ، فقال : و الله ما ينطق بالشعر و لا يقوله ، فقالت : إنك

---

(١) بنت دجاجة ـ كما في المسند .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) العبارة من هنا إلى « حتى أصبحت » ساقط من م .
(٤) آية ١١٨ من المائدة .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ١٥٦/٥ من طريق وكيع عن قدامة ببعض الاختصار ، و أورده السيوطي في الدر ٣٤٩/٢ بتمامه من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) أورده السيوطي في الخصائص ١٢٨/١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ١٥٠ من طريق يحي بن عبد الحميد عن ابن فضيل .

لمصدق ، قال : فاندفعت راجعة ، فقال أبوبكر : يا رسول الله ! ما رأتك ، قال : فقال : لم يزل ملك بيني وبينها يسترني حتى ذهبت .

٧٦/ [١١٨١٨] حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش/عن أبي صالح عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [إنما مثلي[٢]] ومثل النبيين كمثل رجل بنى دارا فأتمها إلا لبنة واحدة فجئت أنا فأتممت [تلك اللبنة[٢]] .

[١١٨١٩] [حدثنا[٢]] عفان[٣] قال ثنا سليم[٤] بن حيان قال ثنا سعيد ابن ميناء عن جابر بن [عبد الله عن النبي صلى الله[٢]] عليه و سلم قال : مثلي ومثل الأنبياء كمثل رجل بنى دارا فأتمها وأكملها [إلا موضع لبنة فجعل الناس[٢]] يدخلونها ويتعجبون منها ويقولون : لولا موضع اللبنة ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فأنا موضع اللبنة جئت فختمت الأنبياء .

[١١٨٢٠] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن حصين[٥] عن حبيب[٦] [بن[٢]] أبي ثابت قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال :

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٤٨ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٤٨ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من الصحيح ، و في الأصل و م : سليمان .
(٥) في الأصل و م : حسين ، والتصحيح من سنن ابن ماجه ص : ٩١ حيث أخرجه من طريق عبد الله بن إدريس عن حصين .
(٦) من السنن ، و في الأصل و م : حسين .

يا رسول الله ! جئت من عند حي ما يتزود[1] لهم راع ، ولا يخطر لهم فحل[2] فادع الله لنا ، فقال : اللهم اسق [3]بهائمك وبلادك[3] و انشر رحمتك ، قال : ثم دعا فقال : اللهم اسقنا غيثا مغيثا مريئا مريعا طبيا[4] غدقا عاجلا غير رائث نافعا غير ضار ، قال : فما نزل حتى ما جاء أحد من وجه من الوجوه إلا قال : مطرنا و أحيينا .

[١١٨٢١] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن أيوب بن موسى يرفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم[5] : إني بعثت خاتما و فاتحا ، فاختصر لي الحديث اختصارا فلا [يهلكنكم[6]] المتهوكون[7] .

[١١٨٢٢] حدثنا معاوية بن هشام عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم[8] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما بعثت لأتمم صالح[9]

(١) من السنن ، و في الأصل و م : يتروح .
(٢) من السنن ، و في الأصل و م : محل .
(٣-٣) في م : بلادك وبهائمك .
(٤) في السنن : طبقا .
(٥) أورده السيوطي في الجامع الصغير ١/٨٩ من رواية البيهقي في الشعب عن قتادة مرسلا .
(٦) في الأصل و م بياض ملأناه من الجامع الصغير .
(٧) من الجامع الصغير ، و في الأصل و م : المشركون .
(٨) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/١٢٨ من طريق آخر عن أبي هريرة .
(٩) من الطبقات ، و في الأصل و م : صلاح .

الأخلاق .

[١١٨٢٣] حدثنا معاوية بن عمرو قال ثنا زائدة بن قدامة عن منصور [عن مسلم[١]] [عن مسروق[٢]] قال : قال أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم أو من شاء الله منهم : يا رسول الله ! [ما ينبغي[٣] لنا[١]] أن نفارقك[٤] فى الدنيا فانك لومت رفعت فوقنا ، فلم نرك ، فأنزل الله « و [من يطع الله -] والرسول فاولئك مع الذين أنعم الله [عليهم[١]] من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا[٥] » .

[١١٨٢٤] حدثنا معاوية بن عمرو قال ثنا زائدة عن بيان عن حكيم ابن جابر قال : لما أنزلت هذه الآية « آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه[٦] » قال جبريل للنبي صلى الله عليه و سلم : إن الله قد أحسن الثناء عليك وعلى أمتك ، سل تعطه ! قال : فقرأ النبي صلى الله عليه و سلم هذه الآية حتى ختمها « لا يكلف الله نفسا الا وسعها » - إلى آخر الآية[٧] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من تفسير الطبرى ٥٣٤/٨ (طبعة جديدة) حيث أخرج الحديث من طريق جرير عن منصور .

(٣) كذا فى الطبرى ، و فى م : لو - كذا .

(٤) فى م : طارقك - كذا .

(٥) آية ٦٩ من النساء .

(٦) آية ٢٨٦ من البقرة .

[١١٨٢٥] حدثنا أبو أسامة[١] [قال ثنا عوف[٢]] قال ثنا سليمان العلاف عن حسن[٣] بن علي في قوله «ويتلوه شاهد منه[٤]» ، قال: هو محمد صلى الله عليه و سلم شاهد من الله .

[١١٨٢٦] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال: لما خرج النبي صلى الله عليه و سلم و أبو بكر إلى المدينة تبعهما سراقة ابن مالك ، فلما رآهما قال: هذان فر قريش لو رددت على قريش فرها ، قال: فعطف فرسه عليهما ، قال: فساخت[٥] الفرس ؛ قال: فادع الله أن يخرجها و لا أقربكما ، قال: فخرجت فعادت [حتى فعل ذلك مرتين أو[٦]] ثلاثا ، قال: ثم قال: هل لك الا الزاد و الحملان ، قالا: لا نريد و لا [حاجة لنا في ذلك أغن عنا[٦]] نفسك قال: كفيتكما[٧] .

(٧) أخرجه الطبري في التفسير ٦/١٢٩ (طبعة جديدة) من طريق جرير عن بيان .

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/١٠ (طبعة قديمة) من طريق أبي أسامة .
(٢) زيد من تفسير الطبري .
(٣) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م: حسين .
(٤) آية ١٧ من هود .
(٥) من م ، و في الأصل: احب - كذا .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/١٧٥ من طريق عثمان بن عمر عن ابن عون ببعض الاختصار .

٨٧/ [١١٨٢٧] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء/ عن [سعيد بن جبير عن ابن عباس[١]] قال : سأل موسى ربه مسالة « واختار موسى قومه سبعين [رجلا » حتى بلغ « مكتوبا عندهم[١]] فى التوراة والانجيل[٢] » فأعطيها محمد صلى الله عليه و سلم[٣] .

[١١٨٢٨] حدثنا عيسى بن يونس عن عبد الرحمن بن [يزيد بن[٤]] جابر عن مكحول قال : كان فى ترس النبي صلى الله عليه وسلم كبش مصور فشق ذلك [عليه[٤]] فاصبح وقد ذهب الله به[٥] .

[١١٨٢٩] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن عمار عن سالم ابن أبي الجعد قال : ذكرت الأنبياء عند النبي صلى الله عليه وسلم ، فلما ذكر هو [قال[٤]] : ذاك خليل الله[٦] .

[١١٨٣٠] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن مختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أنا اكثر الأنبياء تبعا يوم القيامة و أنا أول من يقرع باب الجنة[٧] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) راجع آية ١٥٥ - ١٥٧ من الاعراف .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/١٣٠ من رواية البزار وغيره .
(٤) زيد من م .
(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم : ٥٢٥٢
(٦) مضى نحوه فى هذا الباب عن ابن مسعود .

[١١٨٣١] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما أنا رحمة مهداة[١] .

[١١٨٣٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن طفيل بن أبي عن أبيه قال : قال رجل : يا رسول الله ! أ رأيت إن جعلت صلاتي [كلها صلاة[٢]] عليك ؛ قال : إذا يكفيك الله ما أهمك من أمر دنياك و آخرتك[٣] .

[١١٨٣٣] حدثنا [ابن فضيل[٢]] عن ليث عن كعب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [صلوا علي فان[٢]] صلاة علي زكاة لكم ، اسألوا الله لي الوسيلة ، قالوا : و ما الوسيلة يا رسول الله ؟ قال : أعلى درجة في الجنة لا ينالها إلا رجل واحد أرجو أن أكون أنا هو[٤] .

[١١٨٣٤] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى علي صلاة واحدة

(٧) أخرجه مسلم في الصحيح ١/١١٢ (الايمان) من طريق أبي كريب عن معاوية بن هشام .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/١٢٨ من طريق وكيع .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/١٣٦ من طريق وكيع ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢/٢١٥ من وجه آخر .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/٢١٦ من طريق الثوري عن ليث .

صلى الله عليه عشرة صلوات[1] .

[١١٨٣٥] حدثنا محمد بن فضيل[2] عن يونس بن عمرو عن بريد[3] ابن أبي مريم عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى على صلاة واحدة صلى الله عليه عشر صلوات و حط عنه عشر سيئات .

[١١٨٣٦] حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا موسى بن يعقوب الزمعي[4] قال أخبرني عبد الله بن كيسان قال أخبرني عبد الله بن شداد بن الهاد [5]عن أبيه[5] عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن أولى الناس بي يوم القيامة أكثر على صلاة .

[١١٨٣٧] حدثنا يونس بن محمد عن حماد [عن ثابت[6]] عن سليمان مولى الحسن بن على عن عبد الله بن أبي طلحة عن أبيه[7] أن رسول الله

---

(١) أورده السيوطي فى الدر ٥/٢١٧ عن أبي هريرة من رواية البخارى فى الأدب المفرد .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٠٢ من طريق محمد بن فضيل ، و أورده السيوطي فى الدر ٥/٢١٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : يزيد .

(٤) أخرجه الترمذى فى الجامع ١/٦٤ من طريق محمد بن خالد عن موسى بن يعقوب

(٥-٥) ليس ما بين الرقمين فى الجامع .

(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م .

صلى الله عليه وسلم جاء ذات [يوم[١]] والسرور فى وجهه فقالوا : يا رسول الله ! [إنا لنرى[٢] السرور فى[١]] وجهك ، فقال : إنه أتانى الملك فقال : يا محمد ، أما يرضيك أنه لا يصلى عليك [من أمتك أحد[١]] إلا صليت عليه عشرا و لا يسلم عليك أحد من أمتك إلا سلمت عليه عشرا ، قال : [قلت[٣]] : بلى .

[١١٨٣٨] حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة قال حدثنى قيس بن عبد الرحمن بن أبى صعصعة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوف أن النبى صلى الله عليه و سلم قال : سجدت شكرا فيما أبلانى من أمتى ، من صلى على من أمتى صلاة كتبت له عشر

٨٨/ حسنات وحط عنه/ عشر سيئات[٤].

= (٧) أورده السيوطى فى الدر ٥/٢١٩ من طريق ابن أبى شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/٢١٤ من طريق أنس عن أبى طلحة ، و أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٢٩ - ٣٠ من طريق عفان عن حماد بن سلمة ، وأخرجه الدارمى فى السنن ص : ٢٧٣ (الرقائق) من طريق سليمان بن حرب عن حماد .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) من المسند ، و ليس واضحا فى م .

(٣) زيد من سنن الدارمى .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/١٩١ من طريق آخر عن عبد الرحمن بن عوف ببعض النقص و الزيادة .

[١١٨٣٩] حدثنا إبراهيم بن العوام قال حدثني رجل من بني أسد عن عبد الله بن عمر أنه قال : من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم كتبت له عشر حسنات وحط عنه عشر سيئات[1] ورفع له عشر درجات[1].

[١١٨٤٠] حدثنا وكيع عن شعبة عن عاصم بن عبد الله عن عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صلى علي لم تزل الملائكة تصلي عليه ما دام يصلي علي ، فليقل العبد من ذلك أو يكثر[2] .

[١١٨٤١] حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن يزيد [الرقاشي[3]] قال : إن ملكا موكل بمن صلى على النبي صلى الله عليه و سلم أن يبلغ عنه إلى النبي صلى الله عليه و سلم أن فلانا من أمتك صلى عليك[4] .

[١١٨٤٢] حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن [أبيه قال :[5]] قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من ذكرت عنده فنسي الصلاة علي

(١-١) ليس ما بين الرقمين في م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/٢١٥ من طريق عبد الله بن عمر عن عبدالله ابن عامر ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٦٥ من طريق خالد بن الحارث عن شعبة

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م ، و هو يزيد بن أبان الرقاشي .

(٤) أورده السيوطي نحوه في الخصائص الكبرى ٢/٢٨٠ عن أيوب بلاغا .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

خطئ طريق الجنة يوم القيامة[١] .

[١١٨٤٣] حدثنا وكيع[٢] عن بدر[٣] بن عثمان قال : سمعت عكرمة قال : الكوثر ما أعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخير والنبوة والاسلام .

[١١٨٤٤] حدثنا وكيع[٤] عن فطر[٥] عن عطاء قال « إنا أعطيناك الكوثر » قال : حوض فى الجنة أعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم .

[١١٨٤٥] حدثنا وكيع[٦] عن بدر بن عثمان عن عكرمة قال: لما أوحى إلى النبي صلى الله عليه وسلم قالت قريش : بتر محمد[٧] ، فنزلت « إن شانئك هو الأبتر » الذى رماك به هو الأبتر .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٦٥ من طريق جابر بن زيد عن ابن عباس ، وأورده الهيثمى فى المجمع ١٠/١٦٤ عن حسين بن على من رواية الطبرانى ، وجعفر هو ابن محمد بن على بن الحسين بن علـى المعروف بجعفر الصادق ، يروى عنه حفص بن غياث .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٠/١٨١ من طريق وكيع .

(٣) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل : يزيد .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير من طريق وكيع .

(٥) هو فطر بن خليفة ، يروى عنه وكيع ، و وقع فى التفسير : مطر - خطأ .

(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٠/١٨٦ من طريق وكيع .

(٧) زيد فى التفسير : منا .

[١١٨٤٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن أبي يعلى عن ربيع ابن خيثم قال : لا نفضل على نبينا محمد صلى الله عليه و سلم أحدا ولا نفضل على إبراهيم خليل الله أحدا[١] .

[١١٨٤٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تخيروا بين الأنبياء[٢] .

[١١٨٤٨] حدثنا وكيع عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قال : جاء جبريل إلى النبي صلى الله عليه وسلم [فأقرأه آخر[٣]] البقرة حتى إذا حفظها قال : اقرأها على ، فقرأها النبي صلى الله عليه وسلم [فجعل جبريل[٣]] يقول : ذلك لك « لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا[٤] » .

[١١٨٤٩] [حدثنا وكيع عن سفيان[٣]] عن حبيب عن خيثمة قال : قيل للنبي صلى الله عليه و سلم : إن شئت [أعطيناك مفاتح الأرض[٣]] وخزائنها ، لا ينقصك ذلك عندنا شيئا فى الآخرة ، و إن شئت جمعتها لك فى الآخرة ، قال : لا ، بل اجمعها لى فى الآخرة ، فنزلت « تبارك الذى إن شاء جعل لك خيرا من ذلك جنات تجرى من تحتها الأنهار و يجعل

(١) أورده السيوطى فى الدرالمنثور ١/٣٢٤ من طريق ابن المنذر .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٦٨ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) آية ٢٨٦ من البقرة ، و الحديث أخرجه الطبرى فى التفسير ٦/١٤٦ (طبعة جديدة) من طريق عبيد عن الضحاك .

لك قصورا[١] » .

[١١٨٥٠] حدثنا عفان[٢] قال ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر ابن حبيش عن عبد الله بن مسعود أنه قال : كنت غلاما يافعا أرعى غنما لعقبة بن أبي معيط ، فجاء النبي صلى الله عليه و سلم و أبو بكر وقد فرا من المشركين فقالا : يا غلام ! هل عندك من لبن تسقينا ، قلت : إنى مؤتمن ولست ساقيكما ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : هل عندك من جذعة لم ينز عليها الفحل ؟ قلت : نعم ، فأتيتهما بها فاعتقلها[٣] النبي صلى الله عليه / ٨٩/ و سلم و مسح الضرع ودعا [فحفل الضرع[٤]] ، ثم أتاه أبو بكر بصخرة منقعرة - أو منقرة - فاحتلب فيها فشرب و شرب أبو بكر ثم شربت ، ثم قال للضرع : أقلص فقلص ، قال : فاتيته بعد ذلك فقلت : علمنى من هذا القول ، قال : إنك غلام معلم .

[١١٨٥١] حدثنا [يحيى بن[٥]] عبيد قال ثنا أبو سفيان عن عبد الله

---

(١) راجع آية ١٠ من الفرقان ، والحديث أخرجه الطبرى فى التفسير ١٨/١٢٧ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٦٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٤٦٢ من طريق عفان .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : فاعقلها - كذا .

(٤) زيد من المسند .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

ابن مالك عن مكحول قال: كان لعمر على رجل من [اليهود حق[١]] فأتاه يطلبه فلقيه، فقال له عمر : لا والذى اصطفى محمداً صلى الله عليه وسلم على [البشر ! لا[١]] أفارقك و أنا أطلبك بشيء، فقال اليهودى : ما اصطفى الله محمدا على البشر ، فلطمه عمر فقال : بينى وبينك أبو القاسم ، فقال: إن عمر قال : لا والذى اصطفى محمدا صلى الله عليه و سلم على البشر قلت له : ما اصطفى الله محمدا على البشر ، فلطمنى ، فقال: أما أنت يا عمر ! فأرضه من لطمته ، بلى يا يهودى ! سمى الله باسمين سمى بهما [أمتى[١]] هو السلام وسمى أمتى المسلمين ، وهو المؤمن وسمى أمتى المؤمنين ، بلى يا يهودى ! طلبتم يوما [و -] فخر لنا ، اليوم لنا وغدا لكم ، و بعد ذلك للنصارى ؛ بلى يا يهودى ! أنتم الأولون ونحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بلى إن الجنة محرمة على الأنبياء حتى أدخلها ، وهى محرمة على الأمم حتى يدخلها أمتى[٢] .

[١١٨٥٢] حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن ابن عباس « ولقد رآه نزلة أخرى[٣] » قال رأى ربه[٤] .

[١١٨٥٣] حدثنا محمد بن و بشر قال[١]] ثنا عبد العزيز بن عمر قال

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) رواه الامام أحمد بأخصر مما هنا فى المسند ٢/٢٦٤ عن أبي هريرة قال : استب رجلان رجل من المسلمين و رجل من اليهود - فذكر الحديث .
(٣) آية ١٣ من النجم .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٢٨ من طريق يحيى عن محمد بن عمرو =

حدثني رجل من [بني[1]] سلامان بن سعد عن أمه [أن خالها حبيب بن[2]] أبي فديك[3] حدثها أن أباه خرج [به[1]] إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم [وعيناه ميضتان لا يبصر بهما[4]] شيئا، فسأله : ما أصابه ؟ قال : كنت أمرن جملا لي فوقعت [رجلي على بيض حية[2]] فأصيب بصري فنفث رسول الله صلى الله عليه و سلم في عينيه فأبصر، قال : [فرأيته يدخل الخيط[2]] في الابرة وإنه لابن ثمانين سنة و ان عينيه[5] لميضتان.

[١١٨٥٤] حدثنا عيسى بن يونس[6] عن عمرو[7] مولى غفرة[8] قال ثنا إبراهيم بن محمد من ولد علي قال : كان علي إذا نعت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لم يكن بالطويل الممغط و لا بالقصير المتردد، كان ربعة

— (٥) أخرجه أبو نعيم في الدلائل ص : ٤٠١ من طريق ابن أبي شيبة.

---

(١) زيد من الدلائل.
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٣) من الدلائل، و في الأصل و م : يزيد.
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م و الدلائل.
(٥) من الدلائل، و في الأصل و م : عيناه.
(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٢/١٢١ من طريق سعيد بن منصور والحكم ابن موسى عن عيسى بن يونس.
(٧) من الطبقات، و في الأصل و م : عمر.
(٨) من الطبقات؛ و في الأصل و م : صفرة.

من الرجال، كان جعد الشعر، و لم يكن بالجعد القطط و لا بالسبط، كان جعدا رجلا، و لم يكن بالمطهم و لا المكلثم، كان فى الوجه تدوير، أبيض مشربا حمرة[١]، أدعج العينين، أهدب الأشفار، جليل المشاش والكتد؛ أجرد ذا مسربة شثن الكفين والقدمين، إذا مشى تقلع كأنما يمشى فى صبب [و[٢]] إذا التفت التفت معا، بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين، أجود الناس كفا وأجرؤ[٣] الناس صدرا، و أصدق الناس لهجة، و أوفى الناس بذمة[٤]، وألينهم عريكة و أكرمهم عشرة، من رآه بديهة هابه، ومن خالطه معرفة أحبه؛ يقول ناعته: لم أر مثله قبله و لا بعده[٥].

[١١٨٥٥] حدثنا عباد بن العوام عن حجاج عن سماك عن جابر ابن سمرة [قال: كانت[٦]] فى ساقى رسول الله صلى الله عليه و سلم حموشة، وكان يضحك إلا تبسما، و [كنت إذا[٦]] نظرت قلت: أكحل العينين

(١) ليس فى الطبقات.

(٢) زيد من الطبقات.

(٣) من الطبقات، و فى الأصل و م: احر - كذا، و فى جامع الترمذى ٢/٢٠٥ (المناقب) أجود، و اخرج الحديث من طريق على بن حجر عن عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة.

(٤) فى م: ذمة.

(٥) وجميع الألفاظ الغريبة الواردة فى هذا الحديث أخرج تفسيره الترمذى فى جامعه عند نهاية هذا الحديث من طريق أبى جعفر عن الأصمعى فراجعه.

(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م.

وليس بأكحل[١] .

[١١٨٥٦] حدثنا شريك بن عبد الله عن عبد [الملك[٢]] بن عمير
٩٠/ب عن نافع بن جبير عن على أنه/وصف النبي صلى الله عليه وسلم :
كان عظيم الهامة أبيض مشربا حمرة عظيم اللحية ضخم الكراديس ، شثن
الكفين والقدمين ، طويل المسربة كثير شعر الرأس ، رجله يتكفأ فى مشيته
كأنما ينحدر فى صبب ، لا طويل و لا قصير ، لم أر مثله قبله ولا بعده[٣] .

[١١٨٥٧] حدثنا عبيد الله[٤] بن موسى عن إسرائيل عن سماك أنه
سمع جابر بن سمرة يقول : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم قد شمط
مقدم رأسه ولحيته ، فكان إذا ادهن ثم مشطه لم يتبين[٥] ، وكان كثير شعر
اللحية ، فقال رجل : وجهه مثل السيف ، فقال : لا ، بل كان مثل الشمس
والقمر مستديرا ، و رأيت الخاتم بين كتفيه مثل بيضة الحمامة تشبه جسده[٦] .

---

(١) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٢٠٥ (المناقب) من طريق أحمد بن منيع عن عباد بن العوام .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٢٠٤ (المناقب) من طريق عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير .
(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٥٩ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : لم يبن ، وزيد فى الصحيح بعده : و إذا شعث رأسه لم يتبين .

[١١٨٥٨] حدثنا هوذة قال عوف عن يزيد الفارسي قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى النوم زمن ابن عباس على البصرة ، قال : فقلت لابن عباس : إنى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى النوم ، قال : فهل تستطيع [أن تنعت[١]] هذا الرجل الذى رأيت ، قلت نعم ، أنعت لك رجلا بين الرجلين جسمه ولحمه [أسمر فى البياض ، حسن[١]] المضحك أكحل العينين جميل دوائر الوجه ؛ قد ملأت لحيته من لدن هذه إلى هذه ، و أشار[١]] بيده إلى صدغيه - حتى كادت تملأ نحره ، قال عوف : و لا أدرى ما [كان مع هذا من النعت[١]] فقال ابن عباس : لو رأيته فى اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا[٢] .

[١١٨٥٩] حدثنا سفيان بن عيينة عن محمد بن المنكدر سمع جابرا يقول : ما سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم شيئا قط فقال : لا[٣] .

[١١٨٦٠] حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعرض الكتاب على جبريل فى كل رمضان ، فاذا أصبح رسول الله صلى الله

= (٦) و روى طرفا منه ابن سعد فى الطبقات ١/٢/١٢٥ - ١٣١ من طريق عبيد الله بن موسى .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٢/١٢٥ من طريق هوذة .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٢/٩٣ من طريق سفيان بن عيينة . =

عليه وسلم من الليلة التي يعرض فيها ما يعرض أصبح وهو أجود من الريح المرسلة لا يسأل شيئاً إلا أعطاه[١] .

[١١٨٦١] حدثنا عفان[٢] قال ثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أنس أن أبابكر كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة، وكان أبوبكر يختلف إلى الشام ، قال : وكان يعرف ؛ وكان النبي صلى الله عليه وسلم [لا يعرف[٣]] فكانوا يقولون : يا أبا بكر ! من هذا الغلام بين يديك ؟ قال : هذا هاد يهدى[٤] السبيل ، قال ؛ فلما دنوا من المدينة نزلا[٥] الحرة وبعثا[٦] إلى الأنصار فجاؤا[٧] قال : فشهدته يوم دخل المدينة فما رأيت يوما كان [أحسن[٣]] ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه ، وشهدته يوم مات فما رأيت يوما [كان أقبح[٣]] و لا أظلم من يوم مات فيه ـ صلوات الله و رحمته و رضوانه عليه إلى [يوم الدين[٣]] .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٢٣١ من طريق يعلى .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٨٧ من طريق عفان .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) فى المسند : يهديني .
(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : نزلوا .
(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : بعثوا .
(٧) زيد فى المسند : فقالوا : قوما آمنين مطاعين .

بسم الله الرحمن الرحيم

(٢٠٤٧) ما ذكر مما أعطى الله إبراهيم عليه السلام وفضله به

[١١٨٦٢] حدثنا وكيع بن الجراح عن شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: أول الخلائق يلقى بثوب إبراهيم[١].

[١١٨٦٣] حدثنا أبو بكر بن عياش قال ثنا أبو حصين عن سعيد ابن جبير «وإبراهيم الذى وفى[٢]» قال: بلغ ما أمر به[٣].

/٩١ [١١٨٦٤] حدثنا أبو بكر/ بن عياش قال ثنا عاصم عن زر عن عبد الله قال «الأواه[٤]» الدعاء ـ يريد أن إبراهيم لأواه[٥].

---

(١) رواه السيوطى فى الدر ١/١١٦ وقال: أخرجه ابن أبي شيبة فى المصنف واللفظ له والبخارى ومسلم والترمذى والنسائى.

(٢) آية ٣٧ من النجم.

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٣٨ من طريق يحيى بن طلحة عن أبي بكر.

(٤) راجع آية ١١٤ من التوبة.

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١١/٣٠ من طريق ابن وكيع عن أبي بكر.

[١١٨٦٥] حدثنا علي بن مسهر عن المختار بن فلفل عن أنس قال : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا خير البرية ، فقال : ذاك إبراهيم[١] .

[١١٨٦٦] حدثنا يعلى بن عبيد قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد بن جبير قال : يحشر الناس عراة حفاة ، فأول من يلقى بثوب إبراهيم[٢].

[١١٨٦٧] [حدثنا جرير[٣]] عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال : لما فرغ إبراهيم عليه السلام من [بناء البيت العتيق قيل[٣]] له : أذن في الناس بالحج ، قال : رب ! وما يبلغ صوتي ، قال : أذن و [على البلاغ ، قال : فقال[٣]] إبراهيم عليه السلام : يا أيها الناس ! كتب عليكم الحج إلى البيت العتيق ، قال : [فسمعه ما[٣]] بين السماء إلى الأرض ، ألا ترى أن الناس يجيئون من أقاصي الأرض يلبون[٤] .

[١١٨٦٨] حدثنا محمد بن أبي عبيدة بن معن قال حدثني أبي عن الأعمش عن أبي صالح[٥] قال : انطلق إبراهيم النبي صلى الله عليه و سلم يمتار فلم يقدر على الطعام ، فمر بسهلة حمراء ، فأخذ منها ، ثم رجع إلى أهله

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٦٥ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١١٦ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٧/٩٧ من طريق ابن حميد عن جرير .
(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١١٦ من رواية ابن أبي شيبة .

فقالوا : ما هذا ؟ قال : حنطة حمراء ، قال : ففتحوها فوجدوها حنطة حمراء ، قال : فكان إذا زرع[١] منها شيئا[٢] خرج سنبله من أصلها إلى فرعها حبا متراكبا .

[١١٨٦٩] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان[٣] قال : لما رأى[٤] ابراهيم ملكوت السماوات والأرض رأى عبدا على فاحشة فدعا عليه فهلك ، ثم رأى[٤] آخر فدعا عليه فهلك[٥] ، فقال الله : أنزلوا عبدي ، لا يهلك عبادي .

[١١٨٧٠] حدثنا معاذ بن معاذ عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قال : [أرسل على[٦]] إبراهيم عليه السلام أسدان مجوعان ، فلحساه وسجدا له[٧] .

[١١٨٧١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مليل عن

---

(١) من الدر المنثور ؛ و في الأصل و م : ذرع .
(٢) في الدر : شيء .
(٣) في الأصل و م : سليمان ، والتصحيح من الدرالمنثور ٣/٢٤ حيث أورده من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) من م و الدر ؛ و في الأصل : أرى .
(٥) و ذكر في الدر ثالثا أيضا .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٧) أورده السيوطي في الدر المنثور ١/١١٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

علي في قوله «يا [ناركوني[1]] بردا و سلاما على إبراهيم[2]» قال : لولا أنه قال «و سلاما» لقتله بردها[3].

[١١٨٧٢] حدثنا [خالد[1]] بن مخلد عن محمد بن ثابت قال حدثني موسى مولى أبي بكرة قال : حدثني سعيد بن جبير[4] قال : لما رأى[5] إبراهيم عليه السلام في المنام ذبح إسحاق سار به مسيرة شهر في غداة واحدة حتى أتى المنحر بمنى ، فلما صرف الله عنه الذبح قام بكبش فذبحه ، ثم رجع به مسيرة شهر في روحة واحدة طويت له الأودية و الجبال .

[١١٨٧٣] حدثنا معتمر[6] عن أبيه عن قتادة عن أبي سليمان عن كعب قال : ما أحرقت النار من إبراهيم إلا وثاقه[7] .

[١١٨٧٤] حدثنا معاوية بن هشام قال أخبرنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه قال : قال موسى : يا رب :

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) آية ٦٩ من الأنبياء .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٣٠١/٧ من طريق سفيان عن الأعمش .
(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢٨٢/٥ من رواية عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد .
(٥) من م والدر ، و في الأصل : أرى .
(٦) أخرجه الطبري في التفسير ٢٩/١٧ من طريق أبي الأشعث عن معتمر .
(٧) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : أوثاقه .

ذكرت إبراهيم و إسحاق و يعقوب ثم أعطيتهم ذاك ، قال : إن إبراهيم لم يعدل فى شيء إلا اختارنى ، و إن إسحاق جاد لى بنفسه فهو لما سواها جود ، و إن يعقوب لم أبتليه ببلاء إلا زاد بى حسن ظن[1].

[١١٨٧٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة عن مجاهد « وأذن فى الناس بالحج[2] » قال : أمر إبراهيم أن يؤذن بالحج فقام فقال : /٩٢/ يا أيها الناس ! أجيبوا ربكم ، فأجابوه : لبيك اللهم لبيك[3] .

[١١٨٧٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن [ابن[4]] أبى نجيح عن مجاهد « و إذ ابتلى إبراهيم [ربه بكلمات[5] فأتمهن[4] »] قال : ابتلى بالآيات التى بعدها[6].

[١١٨٧٧] حدثنا وكيع عن يونس [عن الشعبى : و إذ ابتلى[4]] ابراهيم ربه بكلمات » قال : منهن الختان[7] .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٨١/٥ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) آية ٢٧ من الحج .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١١١/٧ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٥٤/٤ من عدة طرق عن مجاهد .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) آية ١٢٤ من البقرة .

(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ١١/٣ (طبعة جديدة) من طريق سفيان عن أبيه عن سفيان ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١١٢/١ من رواية ابن أبى شيبة و الطبرى .

(٧) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٣ من طريق سلم بن قتيبة عن يونس ، ومن =

[١١٨٧٨] حدثنا عبد الأعلى [عن داود عن عكرمة[١]] عن ابن عباس « وإذ ابتلى ابراهيم ربه بكلمات » قال : لم يبتل أحد [بهذا الدين فاقامه[١]] الا ابراهيم عليه السلام[٢] .

[١١٨٧٩] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن فراس عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال : أول كلمة قالها ابراهيم حين ألقى فى النار « حسبنا الله ونعم الوكيل[٣] » .

[١١٨٨٠] حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد أن ابراهيم أول الناس أضاف الضيف ، وأول الناس اختتن ، وأول الناس قلم أظفاره وجز شاربه واستحد[٤] .

[١١٨٨١] حدثنا ابن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد أن ابراهيم عليه السلام أول من رأى الشيب فقال : يا رب ! ما هذا ؟ قال : الوقار ، قال : يا رب ! زدنى وقارا[٥] .

= عندنا فى كتاب الدعاء رقم الحديث : ٩٦٥١

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣/٧-٨ من طريق محمد بن المثنى عن عبدالأعلى ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١١١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ١٧٣ من آل عمران ، والحديث اورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٠٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ١/١١٥ من رواية البيهقى .

[١١٨٨٢] حدثنا عيسى بن يونس عن ربيعة بن عثمان التيمى عن سعد بن ابراهيم عن أبيه أنه قال : أول من خطب على المنابر ابراهيم خليل الله عليه السلام[١] .

(٢٠٤٨) ما ذكر فى لوط عليه السلام

[١١٨٨٣] حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد « فما وجدنا فيها غير بيت من المسلمين[٢] » قال : لوط عليه السلام و ابنتاه[٣] .

[١١٨٨٤] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال : قال جندب [قال[٤]] حذيفة[٥] : لما أرسلت الرسل الى قوم لوط ليهلكوهم [قيل لهم : لا تهلكوهم حتى يشهد[٤]] عليهم لوط ثلاث مرار ،

(٥) أورده السيوطى فى الدر ١/١١٥ من رواية ابن أبي‌شيبة وغيره ، ويضاف هنا ما أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٠٩ (طبعة قديمة) برمز « ش » أن مجاهدا قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أول من يكسى ابراهيم عليه الصلاة و السلام .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١/١١٥ من رواية ابن أبي شيبة و البزار .
(٢) آية ٣٦ من الذاريات .
(٣) أخرجه السيوطى فى‌الدر المنثور ٦/١١٥ من‌رواية ابن المنذر وابن أبي حاتم .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٣٤٤ من رواية عبد الرزاق وغيره بمثل ما عندنا .

قال : وكان طريقهم على ابراهيم عليه السلام ، قال : فأتوا ابراهيم ، قال : فلما بشروه بما بشروه قال : « فلما ذهب عن إبراهيم الروع وجاءته البشرى يجادلنا فى قوم لوط[1] » قال : وكان مجادلته إياهم أنه قال : أرأيتم إن كان فيها خمسون من المسلمين أتهلكونهم ؟ قالوا : لا ، قال : أفرأيتم إن كان فيها أربعون ؟ قال : قالوا : لا ، حتى انتهى إلى عشرة أو خمسة ـ حميد شك فى ذلك ـ قال[2] : فأتوا لوطا وهو يعمل فى أرض له ، قال : فحسبهم بشرا ، قال : فأقبل بهم خفيا حتى[3] أمسى إلى أهله ، قال : فمشوا معه فالتفت إليهم ، قال : و ما تدرون ما يصنع هؤلاء ، قالوا : و ما يصنعون ؟ فقال : ما من الناس أحد هو أشر منهم ، قال : فلبسوا آذانهم على ما قال ومشوا معه ؛ قال : ثم قال مثل هذا فأعاد عليهم مثل هذا ثلاث مرار ، قال : [فانتهى بهم[4]] إلى أهله ، قال : فانطلقت امرأته العجوز [عجوز[4]] السوء الى قومه فقالت : لقد [تضيف لوط الليلة[4]] رجالا ما رأيت رجالا قط أحسن منهم وجوها و لا أطيب ريحاً [منهم ، قال « فأقبلوا يهرعون[4]] اليه فدافعوه[5] الباب حتى كادوا يغلبونه عليه ، قال : [فأهوى ملك منهم بجناحه ، قال[4]] :

(١) راجع آية ٧٤ من هود .
(٢) زيد فى الأصل و م : قالوا ـ ولا وجه له .
(٣) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : حين .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : حتى دافعوه .

فصفقه دونهم ، قال : وعلا لوط الباب وعلوا[1] معه ، قال : فجعل يخاطبهم : « هولاء بناتي من أطهر لكم فاتقوا الله و [لا[2]] تخزوني في ضيفي ، أ ليس منكم رجل رشيد[3] » قال : فقالوا : « لقد علمت ما لنا في بناتك من حق و انك لتعلم ما نريد[4] » قال : فقال : « لو أن لي بكم قوة أو آوي الى ركن شديد » قال : « قالوا : يا لوط إنا رسل ربك لن يصلوا اليك » قال : فذاك حين علم أنهم رسل الله/ ، ثم قرأ الى قوله « أليس الصبح بقريب » /٩٣ قال : و قال ملك فأهوى بجناحه هكذا ـ يعني شبه الضرب ، فما غشيه أحد منهم تلك الليلة إلا عمي ؛ قال : فباتوا بشر ليلة عميانا ينتظرون العذاب ، قال : وسار بأهله [حتى[5]] قال : استأذن جبريل في ملكتهم فأذن له فاحتمل الأرض التي كانوا عليها ، قال : فأهوى[6] بها حتى سمع أهل سماء الدنيا صغاء كلابهم ، قال : ثم قلبها بهم ، قال : فسمعت امرأته ـ يعني لوط عليه السلام ـ الوجبة وهي معه فالتفتت فأصابها العذاب ، قال : وتتبعت سفارهم[7] بالحجارة .

---

(١) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : علوه .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) راجع آية ٧٨ من هود .

(٤) راجع آية ٧٩ حتى ٨١ .

(٥) زيد من م .

(٦) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : فالوى .

(٢٠٤٩) ما ذكر فى موسى عليه السلام من الفضل

[١١٨٨٥] حدثنا ابو خالد عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال : خرج موسى عليه السلام ينادى : لبيك ، و جبال الروحاء تجيبه .

[١١٨٨٦] [حدثنا[١]] أحمد بن اسحاق قال ثنا وهيب[٢] عن عمرو ابن يحيى عن أبيه عن أبى سعيد أن رجلا من الأنصار [سمع[١]] رجلا من اليهود وهو فى السوق وهو يقول : والذى اصطفى موسى عليه السلام على البشر ، فضرب وجهه ، أى خبيث ! أعلى أبى القاسم[٣] ، فانطلق اليهودى الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا أبا القاسم ! ضرب وجهى فلان ، فأرسل اليه فدعاه فقال : لم ضربت وجهه ؟ فقال : انى مررت به فى السوق فسمعته يقول : والذى اصطفى موسى على البشر ، فأخذتنى غضبة فضربت وجهه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تخيروا بين الأنبياء ، فان الناس يصعقون يوم القيامة فأرفع رأسى فاذا أنا بموسى آخذ بقائمة من قوائم العرش فلا أدرى أصعق ممن صعق فأفاق قبلى أو حوسب بصعقته الأولى ، أو قال : كفته صعقته الأولى .

(٧) من الدر ، و فى الأصل و م : بنارهم .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه البخارى فى الصحيح ١/٣٢٥ (الخصومات) من طريق موسى بن اسماعيل عن وهيب ببعض الاختصار .

(٣) فى الأصل و م : ابا القاسم .

[١١٨٨٧] حدثنا يعلى بن عبيد قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عامر عن عبد الله بن الحارث عن كعب قال : إن الله قسم كلامه ورؤيته بين موسى و محمد صلى الله عليه وسلم ؛ فكلمه موسى مرتين ورآه محمد مرتين[١] .

[١١٨٨٨] حدثنا ابن علية[٢] عن الجريري عن أبي [عن أبي السليل[٣]] عن قيس بن عباد ، وكان [من[٣]] أكثر الناس أو من أحدث الناس عن بني إسرائيل [قال : فحدثنا أن الشرذمة[٣]] الذين سماهم فرعون [من بني إسرائيل كانوا ستمائة ألف ، وكان مقدمة فرعون[٤]] سبعمائة الف كل رجل منهم على حصان ، على [رأسه بيضة وبيده حربة[٣]] وهو[٥] خلفهم في الدهم ، فلما انتهى موسى عليه السلام ببني إسرائيل إلى [البحر قالت[٣]] بنو إسرائيل : أين ما وعدتنا ؟ هذا البحر بين أيدينا ، و هذا فرعون و جنوده قد دهمنا[٦] من خلفنا ، فقال موسى عليه السلام للبحر : انفلق أبا خالد ، فقال : لا أنفلق لك يا موسى ، أنا أقدم منك خلقا أو أشد ، قال : فنودي أن اضرب

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٥٧٦ من طريق المعتمر بن سليمان عن إسماعيل ابن أبي خالد .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٩/٤٣ من طريق يعقوب بن إبراهيم عن ابن علية .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) زيد ما بين الحاجزين من تفسير الطبري .
(٥) من م والتفسير ، و في الأصل : هم .
(٦) زيد في الأصل و م : أو ، ولم تكن الزيادة في التفسير فحذفناها .

بعصاك البحر ، فضربه فانفلق ، قال الجريرى : وكانوا اثنى عشر[١] سبطا ، وكان لكل سبط منهم طريق ، فلما انتهى أول جنود فرعون إلى البحر هابت الخيل ، ومثل لحصان[٢] منها فرس وديق ، فوجد ريحها فاشتد[٣] فتبعه الخيل[٤] ، فلما تتام آخر جنود فرعون فى البحر خرج آخر بنى إسرائيل من البحر فأنصفق عليهم ، فقالت بنو إسرائيل : ما مات فرعون وما كان ليموت أبدا ، قال : فلم يعد أن سمع الله تكذيبهم نبيه ، فرمى به على الساحل كأنه ثور أحمر يراه[٥] بنو إسرائيل .

[١١٨٨٩] حدثنا شبابة عن يونس بن أبى اسحاق عن أبى اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبدالله بن مسعود[٦] أن موسى عليه السلام حين أسرى ببنى اسرائيل بلغ/ فرعون ، فأمر بشاة فذبحت ، ثم قال : لا ٩٤/
والله لا يفرغ من سلخها حتى يجتمع[٧] الى ستمائة ألف من القبط ، قال : فانطلق موسى عليه السلام حتى انتهى الى البحر فقال له : انفرق[٨] ، فقال

(١) من التفسير ، و فى الأصل و م : اثنا عشر .
(٢) من التفسير ، و فى الأصل و م : بحصان .
(٣) من التفسير ، و فى الأصل و م : فانسل .
(٤) سقط من م .
(٥) فى التفسير : يتراآه .
(٦) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٨٧ من رواية عبد بن حميد وغيره .
(٧) من م و الدر ، و فى الأصل : يجمع .

البحر : لقد استكثرت يا موسى ، وهل انفرقت[1] لأحد من ولد آدم فأنفرق[2] لك ؟ قال : ومع [موسى[3]] عليه السلام رجل على حصان ، قال له ذاك الرجل : أين أمرت يا نبي الله ، قال : [ما أمرت[3]] الا بهذا الوجه ، قال : فأقحم فرسه فسبح به ، فخرج فقال : أين أمرت يا نبي الله ؟ قال : ما أمرت إلا بهذا الوجه ، قال : و الله ما كذبت و لا كذبت ، [قال[3]] : ثم اقتحم الثانية فسبح به ثم خرج فقال : أين ما أمرت [به[3]] يا نبي الله ، قال : ما أمرت إلا بهذا الوجه ، قال : والله ما كذبت ولا كذبت ، قال : فأوحى الله الى موسى عليه السلام أن اضرب بعصاك ، فضرب موسى بعصاه فانفلق ، « فكان كل فرق كالطود العظيم » كالجبل العظيم ، فكان فيه اثنا عشر[4] طريقا لاثنى عشر سبطا ، لكل سبط طريق يتراؤن ، فلما خرج أصحاب موسى عليه السلام وتتام أصحاب فرعون التقى البحر عليهم فأغرقهم.

[١١٨٩٠] حدثنا ابن فضيل عن سليمان التيمى [عن سفيان] عن ابى اسحاق[5] عن عمارة بن عبد عن على قال : انطلق موسى و هارون

= (٨) من الدر ، و فى الأصل و م : افرق .

(١) من الدر ، و فى الأصل و م : فرقت .
(٢) فى الأصل و م : فأفرق .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) من الدر ؛ و فى الأصل و م : اثنى عشر .
(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/١٤٢ (طبعة جديدة) من طريق سفيان

عليهما السلام وانطلق شبر وشبير ، فانتهوا إلى جبل فيه سرير فنام عليه هارون [فقبض[1]] روحه ، فرجع موسى الى قومه فقالوا : أنت قتلته ، حسدتنا على خلقه [أو على لينه ، أو كلمة[1]] نحوها - الشك من سفيان - قال : كيف أقتله ومعي أبناؤه ، قال : فاختاروا[سبعين رجلا ، قال : فاختاروا[1]] من كل سبط عشرة ، قال : و ذلك قوله « واختار موسى قومه[2] سبعين [رجلا » فانتهوا[1]] إليه . فقالوا : من قتلك يا هارون ؟ قال : ما قتلني أحد ، ولكن توفاني الله ، قالوا : يا موسى [ما[1]] نعصى[3] ؟ قال : فأخذتهم الرجفة ، فجعل يتردد يمينا وشمالا ويقول : لوشئت أهلكتهم من قبل و إياى ، أتهلكنا بما فعل السفهاء منا إن هى الا فتنتك ، قال : فدعاالله فأحياهم وجعلهم أنبياء كلهم.

[١٨٩١٠] حدثنا عبد الله قال ثنا إسرائيل[4] عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودى عن عمر بن الخطاب أن موسى عليه السلام لما ورد ماء مدين وجد عليه أمة من الناس يسقون ، فلما فرغوا أعادوا الصخرة على البئر و لا يطيق رفعها الا عشرة رجال ، فاذا هو بامرأتين تذودان ،

عن أبي اسحاق .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) آية ١٥٥ من الأعراف .

(٣) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : نعصى - كذا .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٠/٣٦ - ٣٨ من طريق عبدالرحمن عن اسرائيل ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/١٢٤-١٢٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره

قال : ما خطبكما ؟ فاخبرتاه[1] فأتى الحجر فرفعه ثم لم يستق الا ذنوبا واحدا حتى رويت الغنم و رجعت المرأتان الى أبيهما فحدثتاه ، وتولى موسى عليه السلام الى الظل فقال : « رب إني لما أنزلت الى من خير فقير[2] » قال : « فجاءته إحداهما تمشي على استحياء » واضعة ثوبها على وجهها ، قالت : إن أبي يدعوك ليجزيك أجر ما سقيت لنا ؛ قال لها : امشي خلفي وصفي لي الطريق ، فاني [أكره أن[3]] تصيب الريح ثوبك فيصف لي جسدك ، فلما انتهى إلى أبيها قص عليه ، قالت إحداهما : [« يا أبت استأجره[3]] إن خير من استأجرت القوى الأمين » قال : يا بنية ! ما علمك بأمانته وقوته ؟ قالت : [أما قوته فرفعه[3]] الحجر و لا يطيقه إلا عشرة ، و أما أمانته
/٩٥ فقال لي : امشي خلفي وصفي لي الطريق/ فاني أخاف أن تصيب الريح ثوبك فتصف جسدك ، فقال عمر : فأقبلت إليه ليست بسلفع من النساء لا خراجة و لا ولاجة ، و معه ثوبها على وجهها .

[١١٨٩٢] حدثنا أبو معاوية[4] عن الأعمش عن المنهال عن سعيد ابن جبير و [عن[3]] عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال : لما أتى

(١) في الأصل و م : فاماه ـ كذا ، و في الدر المنثور : فحدثتاه .
(٢) راجع آية ٢٤ وما بعدها من القصص .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٠٨/٢ من طريق اسحاق عن أبي معاوية و أورده السيوطي في الدر المنثور ١٣٦/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره

موسى قومه فامرهم [بالزكاة[١]] ، فجمعهم قارون فقال : هذا قد جاءكم بالصوم والصلاة و بأشياء تطيقونها ، تحتملون[٢] أن تعطوه أموالكم ؟ قالوا : ما نحتمل أن نعطيه أموالنا فما ترى ؟ قال : أرى أن نرسل إلى بغى بنى إسرائيل فنأمرها أن ترميه على رؤس الأجناد و الناس بأنه أرادها على نفسها ، ففعلوا ، فرمت موسى عليه السلام على رؤس الناس فدعا الله عليهم ، فأوحى الله تعالى إلى الأرض أن أطيعيه ؛ فقال لها موسى عليه السلام : خذيهم ، فأخذتهم الى ركبهم ، قال : فجعلوا يقولون : يا موسى يا موسى ! قال : خذيهم ، فأخذتهم إلى حجزهم ، فجعلوا يقولون [يا موسى يا موسى[٣]] فقال : خذيهم ، فأخذتهم الى أعناقهم فجعلوا يقولون : يا موسى يا موسى ، [قال : فأخذتهم فغيبتهم[١]] ، فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام : يا موسى ! سألك عبادى [وتضرعوا إليك فأبيت[١]] أن تجيبهم ، أما و عزتى لو أنهم دعونى لأجبتهم .

[١١٨٩٣] حدثنا [حسين بن[١]] على عن موسى بن قيس عن سلمة ابن كهيل « والقيت عليك محبة منى[٤] » ، قال : حببتك الى عبادى[٥] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى المستدرك : فتحملوا .

(٣) زيد نظرا إلى السياق .

(٤) آية ٣٩ من طه .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٦/١٠٧ من طريق الحسين بن على الصداق

[١١٨٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس «وقربناه نجيا[1]» ، حتى سمع صريف القلم[2] .

[١١٨٩٥] حدثنا وكيع عن أبي معشر عن محمد بن كعب قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أى الأجلين قضى موسى عليه السلام ؟ قال : أوفاهما و أتمهما[3] .

[١١٨٩٦] حدثنا وكيع عن سفيان[4] عن عطاء بن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال : سئل أى الأجلين قضى موسى ؟ قال : أتمهما واخرهما[5] .

[١١٨٩٧] حدثنا أبو معاوية قال ثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس فى قوله «لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها[6]» ، قال : قال له قومه : إنه آدر ، قال : فخرج

وغيره عن حسين الجعفى .

(١) آية ٥٢ من مريم .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/٣٧٣ من طريق أبي نعيم عن سفيان .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/١٢٧ من رواية ابن أبي شيبة و غيره ، و أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٠/٤١ من طريق ابن وكيع عن وكيع .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٠/٤٠ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .
(٥) فى التفسير : خيرهما .
(٦) آية ٦٩ من الأحزاب .

ذات يوم يغتسل ، فوضع ثيابه على صخرة فخرجت الصخرة تشتد بثيابه وخرج يتبعها عريانا حتى انتهت به إلى مجالس بنى إسرائيل قال : فرأوه ليس بآدر ، قال : فذاك قوله « فبرأه الله مما قالوا وكان عند الله وجيها[١] » .

[١١٨٩٨] حدثنا أبو أسامة قال ثنا عوف[٢] عن الحسن وخلاس[٣] ابن عمرو و محمد عن أبي هريرة في قوله « يا ايها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله [مما قالوا[٤]] وكان عند الله وجيها » قال : كان [من[٥]] أذاهم [إياه[٤]] أن نفرا من بنى اسرائيل قالوا : ما يستتر منا موسى هذا التستر[٦] الا من عيب [بجلده[٤]] : إما برص و إما آفة و إما أدرة ، و إن الله أراد أن يبرئه مما قالوا ، قال : و إن موسى عليه السلام خلا ذات يوم وحده ، فوضع ثوبه على حجر ثم دخل يغتسل ، فلما فرغ أقبل على

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٤٢٢ من طريق اسحاق بن ابراهيم عن أبي معاوية ، و أخرجه الطبرى في التفسير ٢٢/٣٢ من طريق أبي السائب عن أبي معاوية ، وأورده السيوطى في الدر ٥/٢٢٣ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الطبرى في التفسير ٢٢/٣٢ من طريق روح بن عبادة عن عوف .
(٣) في الأصل : جلاس ، و التصحيح من م و تهذيب التهذيب وقد أشار فيه إلى هذا الحديث .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) زيد من م .
(٦) من التفسير ، و في الأصل و م . الستر .

ثوبه ليأخذه عدا الحجر بثوبه ، فأخذ موسى عليه السلام عصاه فى أثره فجعل يقول : ثوبى يا حجر ثوبى يا حجر ، حتى انتهى الى ملأ من بنى اسرائيل فرأوه عريانا ، فاذا كأحسن الرجال خلقا ، فبرأه الله مما يقولون ، قال : و قام الحجر فأخذ ثوبه فلبسه ، وطفق موسى يضرب الحجر بعصاه ، فو الله إن بالحجر الآن من أثر ضرب موسى - ذكر ثلاث أو أربع أو خمس[١] .

(٢٠٥٠) ما أعطى الله سليمان بن داود عليه السلام

[١١٨٩٩] حدثنا أبو أسامة قال ثنا عوف عن الحسن[٢] قال : لما سخرت الريح لسليمان بن داود عليه السلام كان يغدو من بيت المقدس فيقيل بقزيرا[٣] ، ثم يروح فيبيت [فى كابل[٤]] .

[١١٩٠٠] [حدثنا[٤]] وكيع عن سفيان عن ضرار بن مرة عن سعيد بن جبير قال[٥] : كان سليمان يوضع له [ستمائة ألف كرسى[٤]] .

(١) كذا فى الأصل و م ، و فى التفسير : إن فى الحجر لندبا من أثر ضربه ثلاثا أو أربعا أو خمسا .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٤٢/٢٢ من طريق قرة عن الحسن ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٢٧/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) فى تفسير الطبرى : فى اصطخر .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٠٤/٥ من رواية ابن أبي حاتم و فيه «

[١١٩٠١] حدثنا أبو معاوية[١] قال ثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد ابن جبير عن ابن [عباس[٢]] قال : كان داود عليه السلام يوضع له ستمائة ألف كرسى ، ثم يجيء أشراف الانس حتى يجلسوا مما يلى الأيمن ، ثم يجيء أشراف الجن حتى يجلسوا مما يلى الأيسر ، ثم يدعوا الطير فتظلهم ، ثم يدعوا الريح فتحملهم فيسير فى الغداة الواحدة مسيرة شهر ، فبينما هو ذات يوم يسير فى فلاة من الأرض فاحتاج إلى الماء ، فدعا الهدهد فجاء فنقر الأرض فأصاب[٣] موضع الماء ثم تجيء الشياطين ذلك الماء فتسلخه كما يسلخ الاهاب فيستخرجوا الماء منه ، قال : فقال له نافع بن الأزرق : قف يا وقاف ، أ رأيت قولك « الهدهد يجيء فينقر الأرض فيصيب موضع الماء » كيف يبصر هذا و لا يبصر الفخ[٤] يجيء إليه حتى يقع فى عنقه ؛ فقال له ابن عباس : ويحك ! إن القدر حال دون البصر .

[١١٩٠٢] حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن عبدالله بن شداد[٥]

= « ثلاثمائة ألف كرسى » .

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٩/٨١ من طريق أبى السائب عن أبى معاوية وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/٤٠٥ من طريق اسحاق عن أبى معاوية .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) فى تفسير الطبرى : فيصيب .

(٤) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : الفج - كذا .

(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/١١١ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

قال : كان كرسي سليمان يوضع على الريح وكراسي من أراد من الجن والانس ، فاحتاج الى الماء فلم يعلموا بمكانه ، وتفقد الطير عند ذلك فلم يجد الهدهد فتوعده ، وكان عذابه نتفه وتشميسه ، قال : فلما جاء استقبله الطير فقالوا : قد توعدك سليمان ، [فقال الهدهد : هل استثنى[١-٢]] قالوا : نعم « الا أن يجيء بعذر » وكان عذره أن جاء بخبر صاحبة سبا ، قال : فكتب إليهم[٣] أنه من[٢]] سليمان : « بسم الله الرحمن الرحيم ألا تعلوا على و ائتوني مسلمين » قال : فأقبلت بلقيس ، فلما كانت [على قدر[٢]] فرسخ قال سليمان : « أيكم يأتيني بعرشها قبل أن يأتوني مسلمين ، قال عفريت من الجن : أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك و إني عليه لقوي أمين[٤] » قال ؛ فقال : أريد اعجل من ذلك ، فقال الذي عنده علم من الكتاب : « أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك » قال : فأخبرني منصور عن مجاهد[٥] أنه دخل في نفق تحت الأرض فجاءه به ، قال سليمان : غيروه ، فلما جاءت قيل [لها[٦]] : هكذا عرشك ؟ قال : فجعلت تعرف وتنكر ، و عجبت من

(١) من الدر المنثور ، و ليست الكلمة واضحة في م .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) في الدر المنثور : اليها .

(٤) راجع آية ٣٨ - ٤٢ من النمل .

(٥) أورده السيوطي في الدر ١٠٩/٥ من رواية ابن أبي شيبة

(٦) زيد من الدرالمنثور .

سرعته و قالت : كأنه هو ، قيل لها : ادخلي الصرح ، فلما رأته حسبته لجة وكشفت عن ساقيها ، فاذا امرأة شعراء ، قال : فقال سليمان : ما يذهب هذا ؟ قالوا : النورة ، قال : فجعلت النورة يومئذ .

[١١٩٠٣] حدثنا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم قال : سمعت مجاهدا يقول : لما قال : أنا آتيك به قبل أن تقوم من مقامك هذا ، قال : أنا اريد أعجل من هذا ، قال الذي عنده علم من الكتاب : أنا آتيك به قبل أن يرتد إليك طرفك ، قال : فخرج العرش في نفق من الأرض[١] .

[١١٩٠٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء عن مجاهد عن ابن عباس « قبل أن تقوم من مقامك » قال : مجلس الرجل الذي يجلس فيه حتى يخرج من عنده[٢] .

٩٧/ [١١٩٠٥] /حدثنا وكيع عن ثابت عن عمارة عن عبد الله بن معبد[٣] الزماني قال : لم تنزل « بسم الله الرحمن الرحيم » في شيء من القرآن الا في سورة النمل ! « إنه من سليمان و إنه بسم الله الرحمن الرحيم » .

[١١٩٠٦] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد ابن جبير « قبل أن يرتد اليك طرفك » قال : رفع طرفه فلم يرجع اليه

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٩/٩٣ من طريق مروان بن معاوية عن العلاء بن عبدالكريم ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٠٩ من رواية ابن أبي شيبة

(٢) أورده السيوطي في الدر ٥/١٠٨ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) من م و تهذيب التهذيب ، و في الأصل : سعيد .

طرفه حتى نظر إلى العرش بين يديه[١] .

[١١٩٠٧] حدثنا أبوأسامة عن إسماعيل عن[٢] أبي صالح « وإنى مرسلة اليهم بهدية[٣] » قال : كانت هديتها لبنة من ذهب[٤] .

[١١٩٠٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[٥] قال : اسمها بلقيس بنت ذى شيرة[٦] ، وكانت هلباء شعراء .

[١١٩٠٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مجاهد[٧] أن [صاحبة[٨]] سبا كانت جفية شعراء .

[١١٩١٠] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « و إنى مرسلة اليهم بهدية » قال : أرسلت بذهب أو

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩٤/١٩ من طريق غنام عن اسماعيل ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١٠٩/٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) فى الأصل و م : بن - خطأ .
(٣) آية ٣٥ من النمل .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨٩/١٩ من طريق مروان بن معاوية عن اسماعيل .
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٠٥/٥ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .
(٦) فى الدر : أبي شيره .
(٧) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩٨/١٩ من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٠٥/٥ من رواية ابن أبي شيبة و ابن المنذر بلفظ « صاحبة سبأ كانت أمها جفية » .
(٨) زيد ولا بد منه .

لبنة من ذهب، فلما قدموا إذا حيطان المدينة من ذهب، فذلك قوله «أتمدونني بمال فما آتاني الله خير مما آتاكم» الآية[1].

(٢٠٥١) ما ذكر فيما فضل به يونس بن متى عليه السلام

[١١٩١١] حدثنا غندر[2] عن شعبة عن سعد[3] بن ابراهيم قال: سمعت حميد بن عبد الرحمن يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: قال - يعني الله عزوجل -: [لا ينبغي[4]] لعبد لي أن يقول: أنا خير من يونس بن متى.

[١١٩١٢] حدثنا غندر عن شعبة عن [عمرو بن مرة[4]] عن عبد الله بن سلمة عن علي قال: قال - يعني الله عزوجل: ليس لعبد لي أن يقول: [أنا خير[4]] من يونس بن متى، سبح الله في الظلمات[5].

[١١٩١٣] حدثنا الفضل عن سفيان عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: ليس لأحد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى[3].

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/١٠٧ من رواية ابن أبي شيبة.

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٦٨ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة.

(٣) من صحيح مسلم، و في الأصل و م: سعيد.

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٥) أورده الهندي في الكنز ٦/٣٠٩ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة وغيره وأورده السيوطي أيضا في الدر المنثور ٤/٣٣٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره =

[١١٩١٤] حدثنا عفان قال ثنا شعبة[١] عن قتادة عن أبي العالية قال : حدثني ابن عم نبيكم صلى الله عليه و سلم [يعني[٢]] ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليس لعبد أن يقول : أنا خير من يونس بن متى .

[١١٩١٥] حدثنا عبيدالله قال أخبرنا إسرائيل[٣] عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال ثنا عبد الله بن مسعود في بيت المال عن يونس قال : إن يونس كان وعد قومه العذاب وأخبرهم أنه يأتيهم إلى ثلاثة أيام ، ففرقوا بين كل والدة وولدها ، ثم خرجوا فجأروا إلى الله واستغفروه[٤] ، فكف الله عنهم العذاب ، وغدا يونس ينتظر العذاب ؛ فلم ير شيئا ، وكان من كذب[٥] و لم تكن له بينة قتل[٦] ، فانطلق مغاضبا حتى أتى قوما في سفينة فحملوه

— (٦) أخرجه البخاري في الصحيح ١/٤٨٥ (الأنبياء) من طريق الفضل أبي نعيم .

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٦٨ (الفضائل) من طريق غندر عن شعبة .

(٢) زيد من صحيح مسلم .

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١١/١١١ من طريق حجاج عن اسرائيل ببعض الاختصار و مفرقا في عدة مواضع ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٢٨٨ (سورة الصافات) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من تفسير الطبري و الدر المنثور ، و في الأصل و م : استغفروا .

(٥) سقط من م .

(٦) من تفسير الطبري و الدر المنثور ، و في الأصل و م : قيل .

وعرفوه ، فلما دخل السفينة ركدت[1] ، والسفن تسير يمينا وشمالا ، فقال[2] : ما لسفينتكم ؟ قالوا : ما ندرى ؟ قال يونس : إن فيها عبدا أبق من ربه ، و إنها لا تسير حتى تلقوه ، فقالوا : أما أنت يا نبي الله فوالله لا نلقيك ، فقال لهم يونس : فأقرعوا فمن قرع فليقع ، فقرعهم يونس فأبوا أن يدعوه فقالوا : من قرع ثلاث مرات فليقع ، فقرعهم يونس ثلاث مرات فوقع ؛ وقد كان وكل به الحوت ، فلما وقع ابتلعه فأهوى به إلى قرار الأرض ،
/٩٨ فسمع يونس تسبيح الحصى/ « فنادى فى الظلمات أن لا اله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين » ظلمات ثلاث : ظلمة بطن الحوت ، وظلمة البحر ، وظلمة الليل ، قال : فنبذ بالعراء وهو سقيم ، قال ، كهيئة الفرخ الممعوط ، ليس عليه ريش ؛ و أنبت الله عليه شجرة من يقطين ، كان يستظل بها و يصيب منها ، فيبست فبكى عليها حين يبست ، فأوحى الله إليه : تبكى على شجرة يبست و لا تبكى على مائة ألف أو يزيدون [أردت[3]] أن تهلكهم ، فخرج فاذا هو بغلام يرعى غنما فقال : ممن أنت يا غلام ؟ فقال : من قوم يونس ، قال : فاذا رجعت إليهم فأخبرهم أنك قد لقيت يونس ؛ قال : فقال له الغلام : إن تكن يونس فقد تعلم أن من كذب ولم تكن له بينة أن يقتل ، فمن يشهد لى ؟ فقال له يونس : يشهد لك هذه الشجرة ، و هذه البقعة ،

(١) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : وكدت .
(٢) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : فقالوا .
(٣) زيد من الدر المنثور .

فقال الغلام : مرحبا ، فقال لها يونس : إن جاءكما هذا الغلام فاشهدا له ، قالتا[1] : [نعم ، فرجع[2]] الغلام الى قومه ، وكان له إخوة وكان فى منعته ،فأتى الملك فقال : إنى لقيت يونس و [هو يقرأ[2]] عليكم السلام ، فأمر به الملك أن يقتل ، فقالوا له : إن له بينة ، فأرسل معه فانتهوا إلى الشجرة و [البقعة ، فقال[2] -] لها الغلام : أنشدكما بالله هل أشهدكما يونس ، قالتا نعم ، فرجع القوم مذعورين يقولون : يشهد له[3] الشجر والأرض ، فأتوا الملك فحدثوه بما رأوه ، قال[4] عبدالله : فتناوله الملك فأخذ بيد الغلام فاجلسه فى مجلسه وقال : أنت أحق بهذا المكان منى ، قال عبد الله : فأقام لهم ذلك الغلام أمرهم أربعين سنة .

[١١٩١٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى عن أبي مالك قال : مكث يونس فى بطن الحوت أربعين يوما[5] .

[١١٩١٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم « فنادى

(١) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : قالا .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) فى الدر المنثور : لك .
(٤) فى الأصل و م : فقال .
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٨٩ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه ابن جرير الطبرى فى التفسير ٢٣/٥٨ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

في الظلمات[١] ، قال : حوت في حوت و ظلمة البحر[٢] .

[١١٩١٨] حدثنا وكيع عن اسماعيل عن عبد الملك عن سعيد بن جبير قال : سمعته يقول : « فنادى في الظلمات » قال : ظلمة الليل وظلمة البحر وظلمة الحوت[٣] .

[١١٩١٩] حدثنا عبيد الله بن موسى عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث قال : لما التقمه الحوت فنبذته إلى الأرض فسمعها تسبح ، فهيجه على التسبيح[٤] .

(٢٠٥٢) ما ذكر فيما فضل به عيسى (عليه[٥]) السلام

[١١٩٢٠] حدثنا يحيى بن أبي كثير قال ثنا شبل بن عباد عن ابن أبي سليمان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : قالت مريم : كنت إذا خلوت أنا وعيسى حدثني وحدثته ، وإذا شغلني عنه إنسان سبح في بطني وأنا أسمع[٦] .

---

(١) آية ٨٧ من الأنبياء .

(٢) أخرجه الطبري في تفسير ١٧/٥٨ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

(٣) أخرجه أحمد في الزهد ـ كما في الدر المنثور ٤/٣٣٣ ، وأخرجه ابن جرير في التفسير ١٧/٥٧ من طريق عبدالله بن أبي سلمة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

(٤) أورده السيوطي في الدر ٤/٣٣٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ولكن عن ابن عباس .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٦٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

[١١٩٢١] حدثنا يحي بن أبي بكير قال ثنا شبل عن [ابن[١]] أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال : ما تكلم عيسى عليه السلام الا بالآيات التي تكلم بها[٢] حتى بلغ مبلغ الصبيان[٣] .

[١١٩٢٢] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن هلال بن يساف قال : لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة : عيسى عليه السلام و صاحب يوسف و صاحب جريج[٤] .

[١١٩٢٣] حدثنا [أبو] معاوية قال ثنا عمار بن زريق عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس « و إنه لعلم للساعة[٥] » قال : خروج عيسى بن مريم عليه السلام[٦] .

[١١٩٢٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ثابت بن هرمز عن شيخ عن أبي هريرة « ليظهره على الدين كله[٧] » قال : خروج [عيسى[١]] عليه السلام[٨]

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) سقط من م

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٧١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٧٠ من رواية ابن أبي شيبة و فيه : « صاحب الحبشية » مكان « صاحب يوسف » .

(٥) آية ٦١ من الزخرف .

(٦) اخرجه الطبري في التفسير ٢٥ /٤٩ من عدة طرق عن ابن عباس .

(٧) آية ٣٣ من التوبة .

٩٩/ [١١٩٢٥] حدثنا [أبو -] معاوية قال ثنا الأعمش عن/ المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس[١] قال : لما أراد الله أن يرفع عيسى عليه السلام إلى السماء خرج إلى أصحابه وهم اثنا[٢] عشر رجلا من غير[٣] البيت ورأسه يقطر ماء ، فقال لهم : أما [٤]إن منكم من سيكفر بي[٤] اثنتى [٥]عشرة مرة بعد أن [٥]آمن بي[٥] ، ثم قال : أيكم سيلقى عليه شبهي فيقتل مكاني و يكون معي في درجتي ، فقام شاب من أحدثهم [سنا[٦]] فقال : أنا ، فقال عيسى : اجلس ، ثم أعاد عليهم فقام الشاب فقال : أنا ، فقال : نعم أنت ذاك ، قال : فألقى[٧] [عليه شبه[٨]] عيسى ، قال : ورفع عيسى عليه السلام من روزنة كانت في البيت إلى السماء ، قال : [وجاء[٨]] الطلب من اليهود فأخذوا الشبيه فقتلوه ثم صلبوه ، وكفر به بعضهم اثنتى عشرة [مرة[١]] بعد أن

---

(٨) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠/٧٢ من طريق شقيق عن ثابت .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٣٨ من رواية عبد بن حميد وغيره ، واخرج الطبرى أخرياته فى التفسير ١٦/٥٦ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : اثنى .

(٣) زيد فى الأصل و م : فى ، و لم تكن الزيادة فى الدر المنثور فحذفناها .

(٤-٤) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : ارسكم من ستلقونى - كذا مصحفا .

(٥-٥) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : أمرنى .

(٦) زيد من الدر المنثور .

(٧) و أعاد عليهم للمرة الثالثة أيضا - كما فى الدر .

(٨) فى الأصل بياض ملأناه من م .

آمن[1] به ، فتفرقوا ثلاث فرق ، قال : فقال فرقة : كان فينا الله ما شاء ، ثم صعد إلى السماء ، وهؤلاء اليعقوبية ، وقالت فرقة : كان فينا ابن الله [ما شاء[2]] ثم رفعه الله إليه [و[3]] ، هؤلاء النسطورية ، وقالت فرقة : كان فينا عبد الله و رسوله ما شاء الله ثم رفعه الله إليه [و[3]] هؤلاء المسلمون ، فتظاهرت الكافرتان على المسلمة فقاتلوها فقتلوها ، فلم يزل الاسلام طامسا حتى بعث الله محمدا صلى الله عليه و سلم ، فأنزل الله عليه « فآمنت طائفة من بني إسرائيل[4] » يعني[5] الطائفة التي آمنت في زمن عيسى ، « وكفرت طائفة » يعني الطائفة التي كفرت[6] في زمن عيسى « فأيدنا الذين آمنوا » في زمان عيسى « على عدوهم » باظهار محمد صلى الله عليه وسلم دينهم على دين الكفار « فأصبحوا ظاهرين » .

[١١٩٣٦] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : كان عيسى بن مريم عليه السلام لا يرفع عشاء لغداء و لا غداء لعشاء ، وكان يقول : إن مع كل قوم رزقه ، كان يلبس الشعر و يأكل

(١) من الدر ، و في الأصل : امر .
(٢) زيد من الدر المنثور .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) آية ١٤ من الصف .
(٥) زيد في الأصل و م : فاصبحوا ، و لم تكن الزيادة في الدر المنثور فحذفناها .
(٦) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : ظهرت .

الشجر و ينام حيث أمسى[١] .

[١١٩٢٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : مرت امرأة بعيسى بن مريم عليه السلام فقالت : طوبى لبطن حملك ولثدى أرضعك ، قال عيسى عليه السلام : طوبى لمن قرأ القرآن واتبع ما فيه[٢] .

[١١٩٢٨] حدثنا أبو خالد عن محمد بن عجلان عن محمد بن يعقوب قال : قال عيسى بن مريم : لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فتقسوا قلوبكم، فان القلب القاسي بعيد من الله ، ولكن لا تعلمون ، ولا تنظروا فى ذنوب العباد كأنكم أرباب ، وانظروا فى ذنوبكم ، فانما الناس رجلان : مبتلى ومعافى ، فارحموا أهل البلاء و احمدوا الله على العافية[٣] .

[١١٩٢٩] حدثنا شريك[٤] عن عاصم عن أبي صالح رفعه إلى عيسى قال : قال لأصحابه : اتخذوا المساجد مساكن ، و اتخذوا البيوت منازل . و انجوا من الدنيا بسلام ، وكلوا من بقل البرية ، وزاد فيه الأعمش : واشربوا من الماء[٥] القراح .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٧٣ من طريق فضيل بن عياض عن منصور
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٤٤ عن أنس بن مالك قال : بلغنى أن عيسى عليه السلام قال لقومه ـ و ذكر الحديث .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ١٩٨ من طريق شريك .
(٥) من الزهد ، و فى الأصل و م : ماء

[١١٩٣٠] حدثنا عباد بن العوام عن العلاء بن المسيب عن رجل حدثه قال : قال الحواريون لعيسى بن مريم [عليه[1]] السلام ! ما تأكل ؟ قال : خبز الشعير ، قالوا : وما تلبس ؟ قال : الصوف ، قالوا : وما تفترش ؟ قال : الأرض ، قالوا : كل هذا شديد ، قال : لن تنالوا ملكوت السماوات

/١٠٠ والأرض حتى تصيبوا هذا على لذة ، أو قال : على/ شهوة .

[١١٩٣١] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر عن أبي حصين قال : [سمعته يذكر[1]] عن سعيد بن جبير في قوله « إنكم و ما تعبدون من دون الله حصب جهنم [أنتم لها[1]] واردون[2] » قال : فذكروا عيسى و عزيرا أنهما كانا يعبدان ، فنزلت هذه الآية من بعدها [« إن الذين[1]] سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون[3] » قال : عيسى بن مريم عليه السلام[4] .

(٢٠٥٣) ما ذكر من فضل إدريس عليه السلام

[١١٩٣٢] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن ميسرة الأشجعي عن عكرمة عن ابن عباس[5] قال : سألت كعبا عن رفع إدريس مكانا عليا فقال :

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) آية ٩٨ من الأنبياء .

(٣) آية ١٠١ من الأنبياء .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٦٨/١٧ من طريق جعفر عن سعيد .

(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٦٤/١٦ من طريق هلال بن يساف عن ابن عباس ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٢٤٧/٤ من رواية ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم .

أما رفع إدريس مكانا عليا فكان عبدا تقيا ، يرفع له من العمل الصالح ما يرفع[1] لأهل الأرض فى أهل زمانه ، قال : فعجب الملك الذى كان يصعد عليه عمله ، فاستأذن ربه إليه ، قال : رب ائذن لى إلى عبدك هذا فأزوره ، فأذن له فنزل فقال : يا إدريس ! أبشر فانه يرفع لك من العمل الصالح ما لا يرفع لأهل الأرض ، قال : و ما علمك ؟ قال : إنى ملك ، قال : و إن كنت ملكا ، قال : فانى على الباب الذى يصعد عليه عملك ، قال : أ فلا تشفع لى إلى ملك الموت فيؤخر من أجلى لأزداد شكرا و عبادة ، قال له الملك : لا يؤخر الله نفسا إذا جاء أجلها . قال : قد علمت ولكنه أطيب لنفسى ، فحمله الملك على جناحه فصعد به إلى السماء فقال : يا ملك الموت ! هذا عبد تقى نبى ، يرفع له من العمل الصالح ما لايرفع لأهل الأرض ، و إنه أعجبنى ذلك ، فاستأذنت إليه ربى ، فلما بشرته بذلك سألنى لأشفع له إليك لتؤخر من أجله فيزداد شكرا و عبادة لله ، قال : ومن هذا ؟ قال : إدريس ، فنظر فى كتاب معه حتى مر باسمه فقال : والله مابقى من أجل إدريس شىء ، فمحاه فمات مكانه .

[١١٩٣٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد « ورفعناه مكانا عليا[2] » فقال : فى السماء الرابعة[3] .

---

(١) كذا هنا و فى المراجع ، و فيما يأتى : ما لايرفع .

(٢) آية ٥٧/ سورة مريم .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٦/٦٤ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

[١١٩٣٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي هارون عن أبي سعيد قال : في السماء الرابعة[1] .

(٢٠٥٤) ما ذكر في أمر هود عليه السلام

[١١٩٣٥] حدثنا غندر[2] عن شعبة عن إسحاق عن عمرو بن ميمون قال : كان هود عليه السلام جلدا[3] في قومه و أنه كان قاعدا في قومه فجاء سحاب مكفهر فقالوا : « هذا عارض ممطرنا[4] » فقال هود عليه السلام : بل هو ما استعجلتم به ريح فيها عذاب أليم ، فجعلت تلقي الفسطاط و تجيء بالرجل الغائب .

(٢٠٥٥) ما ذكر من أمر داود عليه السلام (وتواضعه[5])

[١١٩٣٦] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال : إن كان داود عليه السلام ليخطب الناس و في يده القفة من الخوص فإذا فرغ ناولها بعض من إلى جنبه يبيعها[6] .

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٦/٦٤ من طريق ابن يمان عن سفيان .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٢٦/١٦ من طريق ابن المثنى عن غندر ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٤٤ من طريق ابن أبي شيبة و الطبري .

(٣) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : جلد .

(٤) آية ٢٤ من الأحقاف .

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٦) أورده السيوطي في الدر ٥/٢٩٨ من رواية أحمد .

[١١٩٣٧] حدثنا ابن فضيل عن ليث[1] عن مجاهد قال : لما أصاب داود الخطيئة ، و إنما كانت [خطيئته أنه[2]] لما أبصرها أمر بها فعزلها فلم يقربها ، فأتاه الخصمان فتسوروا فى [المحراب ، فلما أبصرهما[2]] قام إليهما فقال : اخرجا عنى ، ما جاء بكما إلى ؟ فقالا : إنما نكلمك بكلام يسير ،
١٠١/ إن [هذا أخى له[2]] تسع وتسعون نعجة و لى نعجة/ واحدة وهو يريد أن يأخذها منى ، قال : فقال داود عليه السلام : و الله إنه أحق أن ينشر[3] منه من لدن هذه إلى هذه - يعنى من أنفه إلى صدره ، فقال الرجل : هذا داود قد فعله ، فعرف داد عليه السلام إنما يعنى بذلك ، وعرف ذنبه فخر ساجدا أربعين يوما و أربعين ليلة ، وكانت خطيئته مكتوبة فى يده ، ينظر إليها [لكيلا[2]] يغفل حتى نبت البقل حوله من دموعه ما غطى رأسه ، فنادى[4] بعد أربعين يوما : قرح[5] الجبين وجمدت العين ، و داود عليه السلام لم يرجع إليه فى خطيئة شىء فنودى : أجائع فتطعم أم عريان

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨٦/٢٣ من طريق ابن ادريس عن ليث ببعض الاختصار وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٠١/٥ من طريق ابن أبى شيبة و هناد و ابن المنذر .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : يكسر .
(٤) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : فبدا .
(٥) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : نخرج - كذا .

فتكسى أم مظلوم فتنصر ، قال : فنحب نحبة هاج ما يلينه من البقل حين لم يذكر ذنبه فعند ذلك غفرله ، فاذا كان يوم القيامة قال له ربه : كن أمامى ، [فيقول : اى رب ذنبي ذنبي ، فيقول : كن خلفي[1]] ، فيقول له : خذ بقدمى فأخذ بقدمه .

[١١٩٣٨] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت البنانى[2] قال : بلغنا أن داود نبي الله جزأ الصلاة على بيوته على نسائه و ولده ، فلم تكن تأتى ساعة من الليل والنهار الا و إنسان قائم من آل داود يصلى ، فعمتهم هذه الآية « اعملوا آل داود شكرا وقليل من عبادى الشكور[3] » .

[١١٩٣٩] حدثنا عفان قال ثنا معاوية بن عبدالكريم قال ثنا الحسن أن داود النبي عليه السلام قال : إلهى ! لو كان أن لكل شعرة منى لسانين يسبحانك اليل والنهار ما قضينا نعمة من نعمتك على[4] .

[١١٩٤٠] حدثنا وكيع عن مسعر عن على بن الأقمر عن أبي الأحوص قال : دخل الخصمان على داود عليه السلام وكل واحد منهما آخذ برأس صاحبه[5] .

(١) زيد من الدر المنثور .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٢٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ١٣ من سبأ .
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٢٩ من رواية ابن أبي شيبة و أحمد
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٠٢ من رواية ابن أبي شيبة وعبد

[١١٩٤١] حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هشام عن سعيد بن جبير قال : إنما كانت فتنة داود النظر[١].

[١١٩٤٢] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الله الجدلي قال : ما رفع داود عليه السلام رأسه إلى السماء حتى مات[٢].

[١١٩٤٣] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال ثنا علي بن زيد[٣] عن الحسن عن الأحنف بن قيس عن النبي صلى الله عليه و سلم أن داود عليه السلام قال : أي رب ! إن بني إسرائيل يسألونك بابراهيم وإسحاق و يعقوب فاجعلني يا رب لهم رابعا ، فأوحى الله إليه أن يا داود ! إن إبراهيم ألقي في النار في سببي فصبر ، و تلك بلية لم [تنلك ، و[٤]] [إن إسحاق بذل نفسه ليذبح فصبر من أجلي فتلك بلية لم تنلك و[٥]] إن يعقوب

= ابن حميد و ابن المنذر .

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٣٠٢ من رواية ابن أبي شيبة و سعيد ابن منصور .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ١٦٣ من طريق حماد بن سلمة .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/٢٠٢ عن العباس مرفوعا من رواية البزار و قال : علي بن زيد ضعيف وقد وثق .

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) زيد ما بين الحاجزين من مجمع الزوائد .

أخذت حبيبه حتى ابيضت عينـاه فصبر وتلك بلية لم تنلك ، قال علي [بن زيد[١]] : وحدثني خليفـة عن ابن عباس[٢] أن داود حدث نفسه إن ابتلي أن يعتصم ، فقيل له : انك [ستبتلي و[١]] تعلم اليوم الذي تبتلي فيه فخذ حذرك ، فقيـل له : هذا اليوم الذي تبتلي فيه ، فأخذ الزبور فوضعه في حجره وأغلق باب المحراب و أقعد منصفا على الباب و قال : لا تأذن لأحد عـلى اليوم ، فبينما هو يقرأ الزبور إذ جاء طائر مذهب كأحسن ما يكون الطير ، فيه من كل لون ، فجعـل يدرج بين يديه فدنا منه ، فأمكن أن يأخذه ، فتناوله بيده ليأخذه ، فاستوفزه من خلفه ، فأطبق الزبور و قام إليه ليأخذه ، فطار فوقع عـلى كوة المحراب ، فدنا منه أيضا ليأخذه فوقع على حصن[٣] فأشرف عليـه لينظر أين وقع ؛ فاذا هو بالمرأة عند بركتها تغتسل من المحيض ، فلما رأت ظله حركت رأسها فغطت جسدها بشعرها ، فقال داود للمنصف : اذهب فقـل لفلانة : تجيء ، فأتاها فقال : إن نبي الله يدعوك ، فقالت :/ مالي ولنبي الله ! إن كانت له حاجة فليأتني ، ١٠٢/ أما أنا فلا آتيه ، فأتاه المنصف فأخبره بقولها ، فأتاها : وأغلقت الباب دونه ؛ فقـالت : مالك يا داود ؟ أما تعلم أنه من فعل هذا رجمتموها ، و وعظته

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٣٠٠ من رواية ابن أبي شيبة و ابن أبي حاتم مع بعض الاختصار .
(٣) من م ، و في الأصل : حصر .

فرجع ، وكان زوجها غازيا فى سبيل الله ، فكتب داود عليه السلام إلى أمير المغزى : انظر أوريا فاجعله فى حملة التابوت ، فقتل ، فلما انقضت عدتها خطبها فاشترطت عليه : إن ولدت غلاما أن يجعله الخليفة من بعده ، و أشهدت عليه خمسين[١] من بنى اسرائيل وكتبت عليه بذلك كتابا ، فما شعر بفتنته أنه فتن حتى ولدت سليمان وشب ، فتسور الملكان عليه المحراب ؛ فكان من[٢] شأنهما ما قص الله « وخر داود ساجدا[٣] » فغفر الله له « و أناب[٤] » و تاب الله عليه[٥] . فطلقها وجفا سليمان و أبعده ، فبينما هو فى مسير له وهو فى ناحية القوم إذ أتى على غلمان له يلعبون ، فجعلوا يقولون : يا لادين يا لادين ، فوقف داود فقال : ما شأن هذا ، يسمى لادين ، فقال سليمان وهو فى ناحية القوم : أما انه لو سألنى عن هذه لأخبرته[٦] بأمره ؛ فقيل لداود : ان سليمان قال كذا وكذا ، فدعاه وقال : ما شأن هذا الغلام سمى لادين ، فقال : سأعلم لك علم ذلك ؛ فسأل سليمان عن أبيه كيف كان أمره ؟ فقيل : إن أباه كان فى سفر له مع أصحاب له ؛ و كان كثير المال فأرادوا قتله ،

(١) فى الدر المنثور : خمسا .
(٢) فى الأصل و م : ما ، والكلمة ساقطة من الدر المنثور .
(٣) آية ٢٤ من ص .
(٤) فى الأصل و م : وتاب .
(٥) و من هنا انقطعت رواية الدر المنثور .
(٦) من م ، و فى الأصل : الا أخبرته .

فأوصاهم فقال : إني تركت امرأتي حبلى ، فان ولدت غلاما فقولوا لها : تسميه « لادين » فبعث سليمان إلى أصحابه ، فجاؤا فخلا بأحدهم فلم يزل حتى [أقر ، و خلا[1]] بالآخرين ، فلم يزل بهم حتى أقروا كلهم ، فرفعهم إلى داود فقتلهم فعطف عليه [بعض[1]] العطف ، و[2] كانت امرأة عابدة من بني إسرائيل وكانت تبتلت ، وكانت لها جاريتان [جميلتان[3]] وقد تبتلت المرأة لا تريد الرجال ، فقالت إحدى الجاريتين للاخرى : قد طال علينا هذا البلاء ، أما هذه فلا تريد الرجال ، و لا تزال[4] بشر ما كنا لها ، فلو أنا فضحناها فرجمت ، فصرنا إلى الرجال ، فأخذتا ماء البيض فأتتاها و هي ساجدة فكشفتا عنها ثوبها و نضحتا في دبرها ماء البيض و صرختا : إنها قد بغت ، وكان من زنا منهم[5] حده الرجم : فرفعت الى داود عليه السلام و ماء البيض في ثيابها فأراد رجمها ، فقال سليمان : أما أنه لو سألني لأنبأته ، فقيل لداود : إن سليمان قال كذا و كذا ، فدعاه فقال : ما شأن هذه ؟ ما أمرها ؟ فقال : ائتوني بنار فانه إن كان ماء الرجال تفرق ، و إن كان ماء البيض اجتمع ، فأتي بنار فوضعها عليه فاجتمع فدرأ عنها الرجم ،

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) و من هنا أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٣٢٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره
(٣) في الأصل بياض ملأناه من الدر المنثور ، و الكلمة ليست واضحة في م .
(٤) من الدر المنثور ، و في الأصل : لا يزال و في م : لا تزال .
(٥) في الدر المنثور : فيهم .

و عطف عليه بعض العطف و أحبه ، ثم كان بعــد ذلك أصحاب الحرث وأصحاب الشياه[١] ، فقضى[٢] داود عليه السلام لأصحاب الحرث بالغنم ، فخرجوا وخرجت الرعاء معهم الكلاب ، فقال سليمان : كيف قضى بينكم[٣] ؟ فأخبروه فقال : لو وليت أمرهم لقضيت بينهم بغير هذا القضاء ، فقيـل لداود : إن سليمان يقول كذا وكذا ، فدعاه فقـال : كيف تقضى ؟ فقال : أدفع الغنم إلى أصحاب الحرث هذا العام فيكون لهم أولادها وسلاها[٤] وألبانها و منافعها[٥] ويبذر هؤلاء مثل حرثهم ، فاذا بلغ الحرث الذى كان عليــه أخذ هؤلاء الحرث ودفع/ هؤلاء إلى هؤلاء الغنم ، قال : فعطف عليه ، قال حماد : وسمعت ثابتا يقول : هو أوريا . /١٠٣

[١١٩٤٤] حدثنا أبو أسامة عن الفزارى عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن ابن عبـاس قال : أوحى الله إلى داود عليه السلام أن قل للظلمة : لا يذكرونى ، فانه حق علـى أن أذكر من ذكرنى ،

---

(١) من الدر المنثور ، و فى الأصل و م : الشا ـ كذا .

(٢) و من هنا أخرجه الطبرى فى التفسير ١٧/٣٥ من طريق ابن جريج عن على ابن زيد .

(٣) من م و الدر المنثور ، و فى الأصل : نبيكم .

(٤) فى م : نسلها ، و فى الدر : سلالها ، و فى تفسير الطبرى كما هنا .

(٥) زيد فى الأصل و م : لهم العـام ، و لم تكن الزيادة فى الدر و تفسير الطبرى فحذفناها .

و إن ذكرى إيام أن ألنهم .

[١١٩٤٥] حدثنا عبيد الله قال حدثنا شريك عن السدي عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس[١] قال : مات داود عليه السلام يوم السبت[٢] فجاءة ، فعكفت[٣] الطير عليه تظله .

[١١٩٤٦] حدثنا يحي بن أبي بكير قال ثنا يحي بن المهلب أبوكدينة[٤] عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « يا جبال أوبي معه[٥] » قال : سبحي .

[١١٩٤٧] حدثنا محمد بن بشر و وكيع عن مسعر عن أبي حصين عن أبي [عبد الرحمن[٦]] « يا جبال أوبي معه ، قال : سبحي[٧] .

[١١٩٤٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن ليث عن مجاهد [قال : بكى

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٣٢٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : السابت .
(٣) من الدر ، و في الأصل و م : وكان بسب معلمب ـ كذا .
(٤) في الأصل و م : أبو لدينة ، والتصحيح من تفسير الطبري ٢٢/٤٠ حيث أخرج الحديث من طريق بن الحسن الأشقر عن أبي كدينة ، وأورده السيوطي في الدر ٥/٢٢٧ من رواية ابن ابي شيبة والطبري .
(٥) آية ١٠ من سبأ .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٧) أخرجه الطبري في التفسير ٢٢/٤٠ من طريق أبي عبدالرحمن الملائي عن مسعر .

من[1] خطيئته حتى هاج ما حوله من دموعه.

[١١٩٤٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق [عن أبي[1]] ميسرة « أوبي » قال : سبحي[2].

(٢٠٥٦) ما ذكر في يحيي بن زكريا عليه السلام

[١١٩٥٠] حدثنا وكيع بن الجراح عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس « لم نجعل له من قبل سميا[3] » قال : لم يسم أحد قبله يحيي[4].

[١١٩٥١] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال مثله.

[١١٩٥٢] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن سليمان العبدى عن رجل منهم يقال له مهدى عن عكرمة « وآتيناه الحكم صبيا[5] » قال : القرآن[6].

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٢٢/٤٠ من طريق عنبسة عن أبي إسحاق.
(٣) آية ٧ من مريم.
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٣٧٢ من طريق عبد الله بن موسى عن إسرائيل، وأورده السيوطي في الدر ٤/٢٥٩ من رواية ابن أبي شيبة وغيره.
(٥) آية ١٢ من مريم.
(٦) وأورده السيوطي في الدر ٤/٢٦٠ من رواية ابن المنذر عن عكرمة أنه قال : اللب.

[١١٩٥٣] حدثنا ابن عيينة عن منصور بن صفية عن أمه، قال: دخل ابن عمر المسجد و ابن الزبير مصلوب فقالوا: هذه أسماء، قال: فأتاها فذكرها و وعظها وقال لها: إن الجيفة ليست[1] بشيء، و إنما الأرواح عندالله فاصبري و احتسبي، قالت: وما يمنعني من الصبر وقد أهدى رأس يحيي بن زكريا إلى بغي من بغايا بني إسرائيل[2].

[١١٩٥٤] حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه قال: ما قتل يحيي بن زكريا إلا في امرأة بغي قالت لصاحبها: لا أرضى عنك حتى تأتيني برأسه، قال: فذبحه فأتاها برأسه في طشت[3].

[١١٩٥٥] حدثنا جرير عن الأعمش عن مجاهد في قوله «لم نجعل له من قبل سميا» قال: مثله في الفضل[4].

[١١٩٥٦] حدثنا أبو خالد عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو قال: ما من أحد إلا وقد أخطأ أو هم بخطيئة ليس يحيي بن زكريا، ثم قرأ «وسيدا وحصورا[5]» ثم رفع من الأرض شيئا ثم

(١) في الأصل و م: ليس.
(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الأمراء والدخول عليهم.
(٣) أورده السيوطي في الدرالمنثور ٤/٢٦٣ من رواية الحاكم عن عبدالله بن الزبير.
(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٦٠ من طريق أحمد وغيره واقتصر على قوله «مثلا».
(٥) آية ٣٩ من آل عمران.

قال : ما كان معه إلا مثل هذا[١] .

[١١٩٥٧] حدثنا وكيع عن شريك عن سالم عن سعيد « سيدا وحصورا » قال : الحليم[٢] .

[١١٩٥٨] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ما من أحد إلا وقد أخطأ أو هم بخطيئة إلا يحيى بن زكريا[٣] .

[١١٩٥٩] حدثنا شبابة عن شعبة عن الحكم عن مجاهد « لم نجعل له من قبل سميا » قال : شبيها[٤] .

(٢٠٥٧) ما ذكر في ذي القرنين

[١١٩٦٠] حدثنا وكيع عن اسرائيل عن جابر عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال : ذو القرنين نبي[٥] .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٣٧٣ من طريق محمد بن اسحاق عن يحيى بن سعيد مرفوعا ، وقال السيوطي في الدر المنثور ٢/٢٢ : أخرجه ابن أبي شيبة وأحمد في الزهد وابن أبي حاتم ـ وابن عساكر عن أبي هريرة من وجه آخر ـ عن ابن عمرو موقوفا وهو أقوى اسنادا من المرفوع .

(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الآدب رقم الحديث : (٥٤٠٤) .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٥٩١ من طريق الفضل بن غانم عن سلمة بن الفضل.

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٦/٣٤ من طريق سالم بن قتيبة عن شعبة .

(٥) وأخرج ابن مردويه عن ابن عباس رضي الله عنه مثله ـ كما في الدر المنثور ٤/٢٤١

[١١٩٦١] حدثنا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم عن مجاهد قال: كان ملك الأرض[١] .

/١٠٤ [١١٩٦٢] حدثنا وكيع عن بسام عن أبي الطفيل عن / علي قال : كان رجلا صالحا ، ناصح الله فنصحه فضرب على قرنه الأيمن فمات فأحياه الله ، ثم ضرب على قرنه الأيسر فمات فأحياه الله وفيكم مثله[٢] .

[١١٩٦٣] حدثنا يحيي بن سعيد عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت [عن أبي[٣]] الطفيل قال : سئل علي عن ذي القرنين فقال : لم يكن نبيا و لا ملكا ، ولكنه كان [عابدا[٣]] ناصح الله فنصحه فدعا قومه إلى الله فضرب على قرنه الأيمن فمات فأحياه الله ، ثم [دعا قومه[٣]] إلى الله فضرب على قرنه [الأيسر[٤]] فمات فأحياه الله فسمى ذا القرنين[٥] .

[١١٩٦٤] حدثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان عن سماك عن حبيب بن حماز[٦] قال : قيل لعلي : كيف بلغ ذو القرنين المشرق و المغرب ،

(١) أورده في الدر المنثور ٢٤٧/٤ من رواية ابن أبي حاتم و ابن عساكر .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٧/١٦ من طريق القاسم بن أبي بردة عن أبي الطفيل .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) زيد نظرا للسياق .
(٥) اخرجه الطبري في التفسير ٧/١٦ من طريق محمد بن بشار عن يحيي ، وأخرجه ابن عبد الحكم المصري في تاريخه ص : ٤٠ من طريق سفيان عن ابن أبي حسين عن أبي الطفيل .

قال : سخر له السحاب وبسط له النور ومد له الأسباب ، ثم قال : أزيدك ؟ قال : حسبي[1] .

[١١٩٦٥] حدثنا ابن فضيل عن حصين عن مجاهد قال : لم يملك الأرض كلها الا أربعة : مسلمان وكافران ، فأما المسلمان فسليمان بن داود و ذو القرنين ، و أما الكافران فبخت نصر والذى حاج ابراهيم فى ربه[2] .

(٢٠٥٨) ما ذكر فى يوسف عليه السلام

[١١٩٦٦] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : ألقى يوسف فى الجب وهو ابن سبع عشرة[3] سنة ، وكان فى العبودية و فى السجن و فى الملك ثمانين سنة ، ثم جمع شمله فعاش بعد ذلك ثلاثا وعشرين سنة[4] .

[١١٩٦٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن ربيعة

= (٦) فى م : حماد ، و الصواب ما فى الأصل - راجع الجرح و التعديل .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/٢٩٠ - ٢٩١ ببعض النقص و الزيادة من رواية ابن المنذر وغيره .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير (آية ٢٥٨/البقرة) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد

(٣) فى الأصل و م : سبعة عشرة ، و التصحيح من فتوح مصر .

(٤) أخرجه ابن عبد الحكم فى فتوح مصر وأخبارها ص : ١٩ من طريق عبد الواحد بن زياد عن يونس ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٨/٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه الطبرى فى التفسير ٤١/١٣ من طريق داود بن مهران عن ابن علية .

الجرشي قال : قسم الحسن نصفين فأعطى يوسف وأمه نصف حسن الخلق، وسائر الخلق نصفا[١] .

[١١٩٦٨] حدثنا ابن نمير عن عبيد الله بن عمر[٢] عن سعيد بن أبي سعيد [عن أبيه[٣]] عن أبي هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أكرم الناس ؟ قال : أتقاهم لله ، قالوا : ليس عن هذا نسألك ، قال : فأكرم الناس يوسف نبي الله بن نبي الله بن نبي الله بن خليل الله صلوات الله عليهم .

[١١٩٦٩] حدثنا عفان[٤] قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أعطي يوسف [وأمه[٥]] شطر الحسن .

[١١٩٧٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/١١٥ من طريق ابن وكيع عن وكيع ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٥٧١ من طريق أبي نعيم عن سفيان .
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٦٨ (الفضائل) من طريق زهير بن حرب وغيره عن عبيد الله بن عمر .
(٣) زيد من صحيح مسلم .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/١١٤ من طريق أحمد بن ثابت الرازي وغيره عن عفان ، و أخرجه الحاكم في المستدرك ٢/٥٧٠ من طريق محمد بن غالب ابن حرب وغيره من طريق عفان .
(٥) زيد من تفسير الطبري و المستدرك .

عن عبد الله قال : أعطي يوسف عليه السلام وأمه ثلث حسن الخلق[١] .

(٢٠٥٩) ما ذكر في تبع اليماني

[١١٩٧١] حدثنا وكيع عن عمران بن حدير[٢] عن أبي مجلز قال: جاء عبد الله بن عباس إلى ابن سلام فقال: إني أريد أن أسألك عن ثلاث ، قال: تسألني وأنت تقرأ القرآن ، قال : نعم ، قال : فسل ، قال : أخبرني عن تبع ما كان ، وعن عزير ما كان ، [و[٣]] عن سليمان لم تفقد الهدهد؟ فقال: أما تبع فكان رجلا من العرب فظهر على الناس وشاء[٤] فتية من الأخيار فاستدخلهم[٥] وكان يحدثهم و يحدثونه فقال قومه : إن تبعا قد ترك[٦] دينكم وبايع الفتية ، فقال تبع للفتية : قد [تسمعون ما قال[٣]] هؤلاء ، قالوا : بيننا وبينهم النار التي تحرق الكاذب وينجو منها الصادق ، قالوا : نعم ، [قال تبع[٣]] للفتية : ادخلوها ، قال : فتقلدوا مصاحفهم فدخلوها فانفرجت لهم حتى قطعوها [ثم قال[٣]] لقومه : ادخلوها ، فلما دخلوها سفعت النار وجوههم

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/١١٤ من طريق ابن وكيع عن وكيع .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٢٦٥/٨٨ من طريق يزيد عن عمران بن حدير مقتصرا على قصة تبع .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) في تفسير الطبري : فاختار .

(٥) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : ما سيدخلهم - كذا .

(٦) من م و تفسير الطبري ، و في الأصل : نزل .

/١٠٥ فنكصوا فقال / لتدخلنها ، قال : فدخلوها فانفجرت لهم حتى إذا توسطوها أحاطت بهم فأحرقتهم ، قال : فأسلم تبع وكان رجلا صالحا ، وأما عزير[1] فان بيت المقدس لما خرب و درس العلم و حرقت[2] التوراة ، كان يتوحش فى الجبال ، فكان يرد عينا يشرب منها ، قال : فوردها يوما فاذا امرأة قد تمثلت له ، فلما رآها نكص ، فلما أجهده العطش أتاها فاذا هى تبكى ، قال : ما يبكيك ؟ قالت : أبكى على ابنى ، قال : كان ابنك يرزق ؟ قالت : لا ، قال : كان يخلق ؟ قالت : لا ، قال : فلا تبكين عليه ؛ قالت : فمن أنت ؟ أ تريد قومك ؟ ادخل هذا العين فانك ستجدهم ، قال : فدخلها ، قال : فكان كلما دخلها زيد فى علمه حتى انتهى إلى قومه و قد رد الله إليه علمه ، فأحيي لهم التوراة وأحيي لهم العلم ، قال: فهذا عزير ، وأما سليمان[3] فانه نزل منزلا فى سفر فلم يدر ما بعد الماء منه ، فسأل من يعلم علمه ، فقالوا : الهدهد ، فهناك تفقده .

تم بحمد الله الجزء الحادى عشر و يليه انشاء الله الجزء الثانى عشر و أوله باب « ما ذكر فى أبى بكر الصديق رضى الله عنه » من كتاب الفضائل

---

(١) وقصة عزير أوردها السيوطى فى الدر ٢٢٩/٣ - ٢٣٠ من رواية ابن أبى شيبة و ابن المنذر و ليس السياق لصاحبنا .

(٢) فى م : مزقت .

(٣) وهذا الجزء أخرجه الطبرى فى تفسيره ٨١/١٩ من طريق المعتمر ويزيد عن عمران بن حدير .

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الحادى عشر

[كتاب الايمان و الرؤيا]

الصفحة	أبواب
	إلى الرجل [فيقبل] ذلك
١٩٩	[ما يجوز للرجل] من الوصية فى ماله ؟
٢٠٣	من كان يوصى [و يستحبها]
٢٠٧	[فى الرجل] يكون له المال الجديد القليل ، أ يوصى فيه ؟
٢٠٩	[فى قوله « إن ترك خيرآ الوصية »]
٢٠٩	من قال : [الوصيـة مضمونة أم لا ؟]
٢٠٩	فى الرجل يوصى الى الرجل فيقبل ثم [ينكر]
٢١٠	الحامل توصى و الرجل يوصى فى المزاحفة وركوب البحر
٢١٢	فى الرجل يحبس ، ما يجوز له من ماله
٢١٢	[فى الرجل يريد السفر فيوصى ، ما يجوز له فى ذلك]
٢١٣	[فى الأسير فى أيدى] العدو ، ما يجوز له من ماله
٢١٣	من قال : أمر الوصى جائز وهو

الصفحة	أبواب
	بمنزلة الوالد
٢١٤	فى الوصى يشهد ، هل يجوز أم لا ؟
٢١٥	فى الرجل يوصى لأم [ولده]
٢١٦	رجل أوصى وترك مالا و رقيقا فقال : [عبدى فلان لفلان]
٢١٦	فى الرجل يوصى إلى عبده وإلى مكاتبه
٢١٧	فى رجل أوصى لبنى هاشم أ لمواليهم [من ذلك شىء]
٢١٧	الرجل يلى المال وفيهم صغير و كبير [كيف] ينفق
٢١٨	رجل اشترى اختا له وابن لها لا يدرى من أبوه ، ثم مات [ابنها]
٢١٨	[فى رجل كانت له اخت] بغى فتوفيت و [تركت] ابنا فمات
٢١٩	فى الرجل يوصى بالشىء فى الفقراء أيفضل [بعضهم على بعض]
٢١٩	فى الرجل [يفضل بعض ولده] على بعض
٢٢٢	الرجل يكون به الجذام فيقر بالشىء
٢٢٣	فى بعض الورثة يقر بالدين على الميت
٢٢٤	[إذا شهد الرجل] من الورثة

الصفحة — أبواب

الصفحة — أبواب

٥٢

و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

فى

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان
أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء الثانى عشر

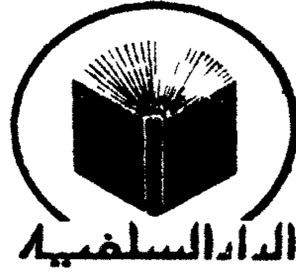
و اعتنى بتحقيقه و طبعه و نشره
مختار أحمد النـــدوى

مـــدير
الدار السلفيـــة
١٣ ـ محمد على بلدينج ، بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهنـــد)

سلسلة مطبوعات الدار السلفية ٢٣/١٢

الطبعـــة الأولى

١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م



Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate.
N. M. Joshi Marga. Bombay-400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمـــة المحقق

الحمـــد لله وحده ، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده ، و بعد :

فيسرنا جدا أن نقدم الى علماء السنة المطهرة المشتغلين بالحديث النبوى الشريف الجزء الثانى عشر من كتاب المصنف فى الأحاديث و الآثار للامام الحافظ أبي بكر بن أبي شيبة ، وقد تيسر لنا هذا بعون الله و توفيقه ، و هو الذى نتضرع إليه لاتمام هذا المشروع الطباعى الكبير ، فاننا نرى أن كل خطوة الى انجازه يبدو أصعب من سابقتها وكلما نتقدم الى الامام فى هذا المجال تواجهنا مشاكل جديدة لا عهد لنا بها ، و إذ نبذل جهـــدنا للتغلب عليها نرجو من الله العلى القدير أن يذلل عقبـات الطريق و يمكننا من طبع هذا السفر القيم . و من تقديمه الى القراء الكرام كاملا .

اما المكانة العلمية للكتاب بين كتب السنة و أهميته فى علم الحديث الشريف فقد سبقت الاشارة اليها فى الأجزاء السابقة و لما يدل على أهمية الكتاب و عناية العلماء به أن القراء ينتظرون بفارغ الصبر لصدور جزء بعد آخر فتنفد نسخه فى مدة قصيرة .

ومؤسسة الدار السلفية قد صممت على إعادة طبع هذا الكتاب على

طريقة دقيقة جميلة ، و قريبا تقدم - ان شاء الله - الكتاب لجميع أجزائه الى أهل العلم فى صورة رائعة .

و الدار السلفيـــة قد اهتمت من الاول باحياء التراث العلمى لسلفنا الصالح و طبعها فى صورة انيقة ، و نحمد الله تعالى على انها نجحت الى الآن فى نشر عدة المؤلفات المهمة بعد التحقيق و التصحيح .

والله تعالى نسال أن يتقبل من القائمين على الدار السلفية هذه الخدمة العلمية ، و يوفقهم للاستمرار فيها .

وختاما نرجو من محبي العلم ومن المساعدين المحترمين أن يقدموا للموسسة كل دعم و تشجيع حتى تنجح الدار السلفية فى احياء التراث العلمى للسلف الصالح و فى خدمة الدين و العلم ، و صلى الله على محمـــد و اله وصحبه أجمعين ؟

غرة رمضان ١٤٠٢هـ

مختار أحمد النـــدوى
مـدير
الدار السلفيـــة
بومبائى (الهنـــد)

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفضائل

(٢٠٦٠) ما ذكر فى أبى بكر الصديق رضى الله عنه

[١١٩٧٢] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن أبى الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى أبرأ إلى كل خليل من خليله[١] غير أن الله اتخذ صاحبكم خليلا ، ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا - إلا أن وكيعا قال : من خله[٢] .

[١١٩٧٣] حدثنا ابن علية عن أيوب عن عكرمة قال : قال ابن عباس فى [أبى بكر[٣]] : أما الذى قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

---

(١) فى سنن ابن ماجه : خلته .

(٢) مضى الحديث عندنا فى فضائل النبى صلى الله عليه و سلم ، و رواه ابن ماجه فى السنن ص : ١٠ من طريق على بن محمد عن وكيع ، و مسلم فى الصحيح ٢٧٣/٢ (الفضائل) من طريق ابن أبى شيبة و غيره ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٢٨/١١ من طريق أبى إسحاق عن أبى الأحوص ببعض الاختصار

(٣) بياض فى الأصل ملأناه من م .

لو كنت متخذا من هذه الأمة خليلا لاتخذته[١] .

[١١٩٧٤] حدثنا وكيع عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن أهل الدرجات العلى ليرون من هو أسفل منهم كما يرون الكوكب الطالع فى الأفق من آفاق السماء ، و أن أبا بكر وعمر منهما و أنعما[٢] .

[١١٩٧٥] حدثنا يونس بن محمد[٣] قال ثنا فليح بن سليمان عن سالم أبي النضر عن عبيد بن حنين وبسر[٤] بن سعد عن أبي سعيد الخدرى قال: خطب رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس فقال : إن أمن[٥] الناس على فى صحبته وماله أبو بكر ، ولو كنت متخذا من الناس خليلا لاتخذت أبا بكر ، ولكن أخوة الاسلام و مودته ، لا يبقى فى المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر .

[١١٩٧٦] حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن أبيصالح عن أبيهريرة

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/٤٥ من رواية الطبرانى بأكثر مما هنا .

(٢) أخرجه ابن ماجه فىالسنن ص : ١٠ منطريق على بن محمد وغيره عن وكيع ، و أخرجه الحميدى فى المسند ٢/٣٣٢ من طريق مالك بن مغول عن عطية .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٨ من طريق يونس ، وأخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٧٢ (الفضائل) من طريق مالك عن أبي النضر .

(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : نسير ـ كذا .

(٥) من م و المسند و الصحيح ، و فى الأصل : ار ـ كذا .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما نفعني مال ما نفعني مال أبي بكر ، قال : فبكى أبو بكر فقال : هل أنا [و مالي إلا لك[1]] يا رسول الله[2] .

[١١٩٧٧] حدثنا شريك عن أشعث عن أبي الشعثاء عن الأسود [بن هلال[1]] أن أعرابيا قال لهم : شهدت صلاة الصبح مع النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم فأقبل على الناس بوجهه فقال : رأيت أناسا من أمتي البارحة وزنوا ، فوزن أبو بكر [فوزن[3]] ، ثم وزن عمر فوزن[4] .

[١١٩٧٨] حدثنا عفان قال ثنا همام قال ثنا ثابت عن أنس أن أبا بكر حدثه قال : قلت للنبي صلى الله عليه و سلم و نحن في الغار : لو أن أحدهم ينظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه ، فقال : يا أبا بكر ! ما ظنك باثنين الله ثالثهما[5] .

[١١٩٧٩] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبي مالك الأشجعي عن

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٠ من طريق ابن أبي شيبة و علي بن محمد .
(٣) زيد من م .
(٤) أورد الهندي نحوه في الكنز ٦/٣٦٧ عن أبي أمامة من رواية ابن عساكر ، و الحديث يأتي عندنا في فضل عمر بن الخطاب رقم الحديث : (١٢٠٢٠)
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٢٣ من طريق عفان ، و أخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٧٢ (الفضائل) من طريق حبان بن هلال عن همام .

سالم[1] قال : قلت لابن الحنفية : أبو بكر كان أول القوم إسلاما ؟ قال : لا ، قلت : فبما[2] علا[3] أبو بكر وسبق[4]/ حتى لا يذكر غير أبي بكر ، فقال : كان أفضلهم إسلاما حين أسلم حتى لحق بالله . ١٠٦/

[١١٩٨٠] حدثنا ابن علية عن خالد[5] عن أبي قلابة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرحم أمتي [بأمتي[6]] أبو بكر .

[١١٩٨١] حدثنا مروان بن معاوية عن عوف عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم نعت يوما الجنة و ما فيها من الكرامة ، فقال فيما يقول : إن فيها لطيرا أمثال البخت ، فقال أبوبكر : يا رسول الله ! إن تلك الطير ناعمة ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : يا أبا بكر ! من يأكل منها أنعم منها ، و الله يا أبا بكر ، إني لأرجو أن تكون ممن يأكل منها[7] .

---

(١) أورده السيوطي في تأريخ الخلفاء ص : ١٤ من طريق ابن أبي شيبة و ابن عساكر .
(٢) من تأريخ الخلفاء ، و في الأصل و م : مما .
(٣) زيدت الواو في م .
(٤) من تأريخ الخلفاء ، و في الأصل و م : يشق .
(٥) أخرجه ابن سعد الطبقات ١٢٥/١/٣ من طريق وهيب عن خالد ، و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٢٥/١١ من طريق عاصم بن أبي سليمان عن أبي قلابة .
(٦) زيد من الطبقات والمصنف .
(٧) أعاده المصنف في هذا الباب من طريق عطاء عن الحسن ، و أخرجه الامام احمد في المسند ٢٢١/٣ عن أنس ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٥٦/٦ =

[١١٩٨٢] حدثنا عبد الله بن نمير عن عمرو بن ميمون عن أبيه[١] قال : قال رجل [لعمر بن الخطاب[٢]] : ما رأيت مثلك ، قال : رأيت أبابكر ؟ قال : لا ، قال : لو قلت : نعم إني رأيته ، لأوجعتك [ضربا[٢]] .

[١١٩٨٣] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيدالله عن ابن عباس قال : قال عمر : لأن أقدم فتضرب عنقي أحب إلى من أن أتقدم قوما فيهم أبو بكر .

[١١٩٨٤] حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن عمر بن أسيد عن ابن عمر قال : كانوا يقولون فى زمن النبي صلى الله عليه و سلم : خير الناس أبو بكر و عمر .

[١١٩٨٥] حدثنا [أبو[٣]] معاوية عن سهيل عن أبيه عن ابن عمر قال : كنا نعد و رسول الله صلى الله عليه وسلم حى : أبو بكر وعمر وعثمان ، ثم نسكت[٤] .

= من رواية ابن أبي شيبة وهناد .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٣١٣/٦ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من الكنز .
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه أبو داود فى السنن ٢٨٨/٢ (كتاب السنة) من طريق سالم بن عبدالله عن ابن عمر ، و أورده السيوطى فى تأريخ الخلفاء ص : ١٦ من رواية ابن عساكر عن أبي هريرة .

[١١٩٨٦] حدثنا ابن عيينة عن خالد بن سلمة عن الشعبي قال : حب أبي بكر و عمر و معرفة فضلهما من السنة[١] .

[١١٩٨٧] حدثنا أبو معاوية عن عبدالعزيز بن سياه عن حبيب بن أبي ثابت في قوله « فأنزل الله سكينته عليه[٢] » قال : على أبي بكر ؛ قال : فأما النبي صلى الله عليه و سلم فقد كانت [السكينة[٣]] عليه قبل ذلك[٤] .

[١١٩٨٨] حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه قال[٥] : أعتق أبو بكر مما كان يعذب في الله سبعة : عامر بن فهيرة وبلالا و نذيره[٦] و أم عبيس والنهدية[٧] و أختها[٨] و [٩]حارثة بن عمرو بن مؤمل[٩] .

[١١٩٨٩] حدثنا ابن عيينة عن مطرف عن عامر أن عمر قال : لا أسمع بأحد فضلني على أبي بكر إلا جلدته أربعين[١٠] .

---

(١) أورده السيوطي في تاريخ الخلفاء ص : ٢٠ من رواية ابن عساكر عن ابن مسعود .
(٢) آية ٤٠ من التوبة .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور٣/٢٤٥ من رواية الخطيب في تأريخه .
(٥) أخرجه الحافظ ابن حجر في الاصابة ٢/٣٤٣ من طريق سفيان عن هشام .
(٦) من الاصابة ، و في الأصل و م : زنيره .
(٧) من الاصابة ، و في الأصل و م : الهدبه - كذا .
(٨) في الاصابة : ابنتها .
(٩-٩) قال الحافظ ابن حجر في ترجمة جارية بنت عمرو : وقد ظنها بعضهم رجلا وصحف فقال : حارثة .

[١١٩٩٠] حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن عبيدة قال أخبرنى أبو معاذ عن خطاب أو أبى الخطاب عن علـى قال : بينا أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ أقبل أبوبكر و عمر فقال : يا على ! هذان سيدا كهول أهل الجنة إلا ما كان من الأنبياء فلا تخبرهما[١] .

[١١٩٩١] حدثنا وكيع[٢] عن سفيـان عن عبد الملك بن عمير[٣] عن مولى لربعى بن حراش عن ربعى بن حراش عن حذيفـة قال : كنا جلوسا عند النبى صلى الله عليه و سلم فقال : إنى لا أدرى[٤] ما قدر بقـائى فيكم ، اقتدوا باللذين من بعدى ـ و أشار إلى أبى بكر و عمر .

[١١٩٩٢] حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبى جعفر عن الربيع قال : مكتوب فى الكتاب الأول : مثل أبى بكر[٥] مثل القطر حيثما وقع نفع .

[١١٩٩٣] حدثنـا أبو معاوية عن سهيل[٦] عن أبيـه قال : قال

= (١٠) أورده الهندى فى الكنز ٦/٢١٤ بدون رمز .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٠ من طريق الحارث عن على .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٠ من طريق على بن محمد عن وكيع .
(٣) من سنن ابن ماجه ، و فى الأصل و م : نمير .
(٤) من السنن ، و فى الأصل و م : لادرى .
(٥) فى الأصل و م : أبوبكر .
(٦) فى الأصل و م : سهل ، والتصحيح من المستدرك ٣/٢٢٣ حيث أخرجه الحاكم من طريق عبد العزيز بن أبى حازم عن سهيل بن أبى صالح .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم الرجل أبوبكر ، نعم الرجل عمر ، نعم الرجل ثابت بن قيس بن شماس ، ونعم الرجل [معاذ بن[1]] عمرو بن الجموح ، ونعم الرجل أبو عبيدة بن الجراح .

١٠٧/ [١١٩٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن جامع عن منذر عن ابن/ الحنفية قال : قلت لأبي : من خير الناس بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : أبوبكر ، قال : قلت : ثم من ؟ قال : ثم عمر ، قال : قلت : فأنت ؟ قال : أبوك رجل من المسلمين[2] .

[١١١٩٥] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا صدقة بن المثنى[3] قال : سمعت جدى رباح بن الحارث يذكر أنه شهد المغيرة بن شعبة وكان بالكوفة فى المسجد الأكبر ، وكانوا أجمع ما كانوا يمينا و شمالا حتى جاء رجل من أهل المدينة يدعى سعيد بن زيد بن نفيل ، فرحب به المغيرة و أجلسه عند رجليه على السرير ، فبينا هو على ذلك إذ دخل رجل من أهل الكوفة يدعى قيس بن علقمة ، فاستقبل المغيرة فسب فسب[4] ، فقال له المدنى :

---

(١) زيد من المستدرك .

(٢) أخرجه أبو داود فى السنن ٢٨٨/٢ (كتاب السنة) من طريق محمد بن كثير عن سفيان

(٣) اخرجه أبو دارد فى السنن ٢٩١/٢(كتاب السنة) من طريق عبد الواحد بن زياد عن صدقة بن المثنى ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ١٨٧/١ من طريق يحي عن صدقة .

يا مغير بن شعب ، من يسب هذا الشاب ، قال : سب على بن أبي طالب ، قال له مرتين : يا مغير بن شعب ! ألا أسمع أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يسبون عندك لا تنكر و لا تغير ، فانى أشهد على رسول الله صلى الله عليه و سلم بما سمعت أذناى و بما وعى قلبي فانى لن أروى عنه[1] من بعده كذبا فيسألنى عنه إذا لقيته أنه قال : أبو بكر فى الجنة و عمر فى الجنة و عثمان فى الجنة و على فى الجنة و [طلحة[2]] فى الجنة و الزبير فى الجنة و عبد الرحمن بن عوف فى الجنة وسعد فى الجنة ، وآخر تاسع لو أشاء أن أسميه لسميته ؛ قال : فخرج أهل المسجد يناشدونه بالله : يا صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم ! من التاسع ؟ قال : نشدتمونى بالله و الله عظيم ، أنا تاسع المؤمنين و نبي الله صلى الله عليه و سلم العاشر ، ثم اتبعها و الله لمشهد شهده الرجل منهم يوما واحدا فى سبيل الله مع رسول الله صلى الله عليه و سلم أفضل من عمل أحدكم ولو عمر عمر نوح .

[١١٩٩٦] حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن فى الجنة طيرا أمثال البخت يأتى الرجل فيصيب منها ثم يذهب كأن لم ينقص منها شيئا ، فقال أبو بكر :

= (٤) من م و السنن ، و فى الأصل : فسبا .

(١) من المسند ، و فى الأصل و م : عليه .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

يا رسول الله ! إن تلك الطير ناعمة ، قال : و من يأكله أنعم منه ، أما إنك ممن يأكلها[1] .

[١١٩٩٧] حدثنا أبو الأحوص عن حصين عن هلال بن يساف عن عبدالله بن ظالم عن سعيد بن زيد قال : أشهد على تسعة أنهم فى الجنة ، ولو شهدت على العاشر لصدقت ، قال : قلت : و ما ذاك ؟ قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم على حراء و أبو بكر و عمر و عثمان و على و طلحة و الزبير و سعد بن مالك و عبد الرحمن بن عوف ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اثبت حراء فانه ليس عليك إلا نبي أو صديق أو شهيد ، قال : قلت : من العاشر ، قال : أنا[2] .

[١١٩٩٨] حدثنا خلف بن خليفة عن إسماعيل بن أبي خالد أن عائشة نظرت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: يا سيد العرب ! قال: أنا سيد ولد آدم و لا فخر ، و أبوك سيد كهول العرب[3] .

[١١٩٩٩] حدثنا شريك عن أبي اسحاق عن أبي جحيفة قال : قال على : خير هذه الأمة بعد نبيها أبو بكر ، و بعد أبي بكر عمر ، و لو شئت

---

(١) مضى الحديث عندنا من طريق عوف عن الحسن فى هذا الباب .

(٢) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٢٩٠ ـ ٢٩١ (كتاب السنة) من طريق ابن ادريس عن حصين ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٣ من طريق شعبة عن حصين .

(٣) أورده العصامى فى سمط النجوم العوالى ٢/٣٣١ من رواية أبي نعيم البصرى .

أن أحدثكم بالثالث لفعلت .

حدثنا شريك عن عاصم عن أبي جحيفة عن علي مثله .

١٠٨/ [١٢٠٠٠] حدثنا حسين بن علي عن زائدة / عن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن جابر بن عبد الله قال : مشيت مع النبي صلى الله عليه وسلم الى امرأة رجل من الأنصار ، قال : فرشت له أصول نخل و ذبحت لنا شاة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ليدخلن رجل من أهل الجنة ، فدخل أبو بكر ، ثم قال : ليدخلن رجل من أهل الجنة ، فدخل عمر ، ثم قال : ليدخلن رجل من أهل الجنة ، ثم قال : اللهم إن شئت جعلته عليا ، فدخل علي[1] .

[١٢٠٠١] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الحسن بن عبيد الله قال ثنا الحر بن الصباح عن عبد الرحمن بن الأخنس النخعي عن سعيد [بن زيد[2]] قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أبو بكر في الجنة و عمر في الجنة و علي في الجنة و عثمان في الجنة و طلحة في الجنة و الزبير في الجنة و عبد الرحمن بن عوف في الجنة و سعد بن أبي وقاص في الجنة ، و لو شئت لسميت التاسع[3] .

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٥٧ من رواية الطبراني و أحمد ، وأخرجه أحمد في المسند ٣/٣٥٦ من طريق أبي المليح عن عبد الله بن محمد بن عقيل .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/١٨٨ من طريق شعبة عن الحر بن الصباح ،

[١٢٠٠٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مسعر عن أبي عون الثقفي عن أبي صالح الحنفي عن علي بن أبي طالب قال : قيل لي و لأبي بكر الصديق يوم بدر : مع أحدكما جبريل ومع الآخر ميكائيل ، واسرافيل ملك عظيم يشهد القتال أو يقف في الصف[1] .

[١٢٠٠٣] حدثنا أبو معاوية عن السري بن يحيى عن بسطام بن مسلم قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم عمرو بن العاص على سرية فيها أبو بكر و عمر ، فلما قدموا اشتكى أبو بكر و عمر عمروا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يتأمرن عليكما أحد بعدي[2] .

[١٢٠٠٤] حدثنا إسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن قال : قال عمر : وددت أني من الجنة حيث أرى أبا بكر[3] .

[١٢٠٠٥] حدثنا إسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن قال : قال رجل لعمر : يا خير الناس ، فقال : إني لست بخير الناس ، فقال: والله مارأيت قط رجلا خيرا منك ، قال : ما رأيت أبا بكر ؟ قال : لا ، قال : لو قلت : نعم ، لعاقبتك ، قال : و قال عمر : من ملهم[4] بيني و بين أبي بكر ، يوم من

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٢٤ من طريق الفضل بن دكين عن مسعر ؛ وكذلك الحاكم في المستدرك ٣/٦٨

(٢) أورده العصامي في سمط النجوم ٢/٣٤٣ من رواية ابن سعد .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٦/٣١٤ من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) كذا في الأصل و م .

أبي بكر خير من آل عمر .

[١٢٠٠٦] حدثنا أبو اسامة قال أخبرنا إسماعيل عن قيس قال : قال : عمرو[١] : و أي الناس أحب إليك يا رسول الله ! قال : [ ][٢] قال : لنحب من تحب ، قال : أحب الناس إلى عائشة ، قال : لست أسألك عن النساء ، إنما أسألك عن الرجال ، فقال مرة : أبوها ، و قال مرة : أبو بكر[٣] .

[١٢٠٠٧] حدثنا يزيد قال أخبرنا العوام عن أبي الهذيل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من أحد أمن علينا في ذات يده من أبي بكر ، و لو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر ؛ ولكن أخي وصاحبي و على ديني ، وصاحبكم قد اتخذ خليلا - يعني نفسه[٤] .

[١٢٠٠٨] حدثنا أبو داود و عمر بن سعد[٥] عن بدر بن عثمان عن عبيد الله بن مروان عن أبي عائشة عن ابن عمر قال : خرج إلينا رسول الله

---

(١) في الأصل و م : عمر ، و إنما المشهور عن عمرو ، وقد أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٢٥/١/٣ من طريق عبد الله بن شقيق عن عمرو .

(٢) بياض في الأصل و م .

(٣) في م : قال مرة : أبو بكر ، و قال مرة : أبوها .

(٤) أخرجه ابن ماجه من وجه آخر وقد مضى عندنا في نفس الباب .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٧٦/٢ من طريق أبي داود و عمر بن سعد ، و مضى الحديث عندنا في كتاب الرؤيا .

صلى الله عليه وسلم ذات غداة فقال : رأيت آنفا كأنى أعطيت المقاليد والموازين ، فأما المقاليد فهذه المفاتيح [و أما الموازين فهى التى تزنون بها[1]]، ١٠٩/ فوضعت فى كفة و وضعت/ أمتى فى كفة فرجحت بهم ، ثم جيء بأبى بكر فرجح ، ثم جيء بعمر فرجح ، ثم جيء بعثمان فرجح ، ثم رفعت ، قال : فقال له رجل : فأين نحن ؟ قال : حيث جعلتم أنفسكم .

[١٢٠٠٩] حدثنا قبيصة عن حماد بن سلمة[2] عن على بن زيد عن عبد الرحمن بن أبى بكرة عن أبيه قال : وفدنا إلى معاوية ، قال : فما أعجب بوفد ما أعجب بنا ، فقال : يا أبا بكرة ! حدثنى بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول وكانت تعجبه الرؤيا يسأل عنها فسمعته يقول : رأيت ميزانا أنزل من السماء فوزنت فيه أنا وأبو بكر فرجحت بأبى بكر ، ثم وزن أبو بكر و عمر[3] فرجح أبو بكر ، ثم وزن عمر و عثمان فرجح عمر بعثمان ، ثم رفع الميزان إلى السماء ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خلافة ونبوة ثم يؤتى الله الملك من يشاء ، قال : فزخ[4] فى أقفيتنا فأخرجنا .

---

(١) زيد من المسند .

(٢) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٥٠ من طريق هوذة عن حماد ، و أظن الحديث قد مضى عندنا فى كتاب الرؤيا .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : بعمر .

(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : فرح .

[١٢٠١٠] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد قال : ذكر رجلان عثمان فقال أحدهما : قتل شهيدا ، فتعلق به الآخر فأتى به عليا فقال : هذا يزعم أن عثمان بن عفان قتل شهيدا ، قال : قلت ذاك ، قال : نعم ، أما تذكر يوم أتيت النبي صلى الله عليه و سلم وعنده أبوبكر و عمر و عثمان ، فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأعطاني ، وسألت ابا بكر فأعطاني ، وسألت عمر فأعطاني ، وسألت عثمان فأعطاني فقلت : يا رسول الله ! ادع الله أن يبارك لي ، قال : و مالك لا يبارك لك وقد أعطاك نبي و صديق وشهيدان ، فقال علي : دعه دعه دعه[١] .

[١٢٠١١] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة عن علي أنه قال : ألا أخبركم بخير هذه الأمة بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم : أبو بكر و عمر بن الخطاب[٢] .

[١٢٠١٢] حدثنا أبو معاوية قال ثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع قال : كان أبوبكر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر على العريش[٣] .

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٩٠ عن محمد بن سيرين من رواية أبي يعلى .
(٢) أورده الهندي في كنز العمال ٦/٣٦٦ من رواية أبي نعيم في الحلية .
(٣) من م ، و في الأصل : العريس ، و أخرج ابن عساكر عن أبي هريرة قال : تباشرت الملائكة يوم بدر فقالوا : أما ترون الصديق مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في العريش .

[١٢٠١٣] حدثنا يزيد بن هارون عن ابن إسحاق عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لكل أهل عمل باب من أبواب الجنة يدعون منه بذلك العمل ، فلأهل الصيام باب يقال له الريان ، فقال أبوبكر : يا رسول الله ! فهل من أحد يدعى من تلك الأبواب كلها ، قال : نعم ، و إني أرجو أن تكون منهم يا أبا بكر[١] .

[١٢٠١٤] حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عبد الله الماجشون عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال عمر : أبو بكر سيدنا و أعتق سيدنا ـ يعني بلالا[٢] .

[١٢٠١٥] حدثنا يزيد[٣] قال أخبرنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت : تمثلت بهذا البيت و أبوبكر [يقضي[٤]]

[١٢٠١٦] وأبيض يستسقى الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للارامل

فقال أبو بكر : ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم .

---

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ٥١٧/١ (المناقب) من طريق شعيب عن الزهري بعض الزيادات .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٦٦/١/٣ من طريق الفضل بن دكين وغيره عن عبدالعزيز بن عبدالله ، وأورده المتقي في الكنز ٣١٤/٦ برمز « ش » وغيره

(٣) معنى هذا الحديث عندنا في كتاب الأدب رقم الحديث : (٦١١٤)

(٤) في الأصل و م بياض ملأناه من كتاب الأدب .

(٢٠٦١) ما ذكر في فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه

[١٢٠١٧] حدثنا عبدالله بن نمير عن محمد بن إسحاق[١] عن مكحول /١١٠ / عن غضيف[٢] بن الحارث رجل من أيلة عن أبي ذر [قال[٣]]: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله وضع الحق على لسان عمر.

[١٢٠١٨] حدثنا محمد بن بشر[٤] قال ثنا عبيد الله بن عمر قال ثنا أبو بكر بن سالم عن سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أريت في النوم كأني أنزع بدلو بكرة على قليب ، فجاء أبو بكر فنزع ذنوبا أو ذنوبين فنزع نزعا ضعيفا و الله يغفر له ، ثم جاء عمر ابن الخطاب فاستقى فاستحالت[٥] غربا ، فلم أر عبقريا من الناس يفرى فريه حتى روى الناس وضربوا بالعطن[٦] .

[١٢٠١٩] حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو[٧] عن أبي سلمة

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١١ من طريق عبدالأعلى عن محمد بن اسحاق .
(٢) من م و سنن ابن ماجه ، و في الأصل : محصيف ـ كذا .
(٣) زيد من سنن ابن ماجه .
(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٧٥ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى الحديث عندنا في كتاب الرؤيا .
(٥) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : فحالت .
(٦) في الصحيح : العطن .
(٧) في الأصل و م : عمر .

عن أبی هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بينا أنا أسقى على بئر إذ جاء ابن أبی قحافة فنزع ذنوبا أو ذنوبين فيهما ضعف والله يغفر له ، ثم جاء عمر فنزع حتى استحالت فی يده غربا ، و ضرب النـاس بالعطن . فما رأيت عبقريا يفرى فريه[1] .

[١٢٠٢٠] حدثنا شريك[2] عن الأشعث عن الأسود بن هلال أن أعرابيا [3]لهم قال[3] : شهدت صلاة الصبح مع النبی صلى الله عليه وسلم ذات يوم ، فأقبل على الناس بوجهه فقال : رأيت ناسا من أمتی البارحة ، وزنوا فوزن أبو بكر فوزن ، ثم وزن عمر فوزن .

[١٢٠٢١] حدثنا عبيـد الله بن إدريس عن زكريا[4] عن سعد بن إبراهيم عن أبی سلمة [عن أبی هريرة[5]] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه كان فيمن مضى رجال يتحدثون فی غير نبوة ، فان يكن فی أمتی أحد منهم فعمر .

[١٢٠٢٢] حدثنا عبد الله بن إدريس ووكيع و ابن نمير عن إسماعيل

(١) أخرجه الامام أحمد فی المسند ٢/٤٥٠ من طريق يزيد عن محمـد بن عمرو ، و ربما يكون الحديث قد مضى فی كتاب الرؤيا .
(٢) مضى الحديث عندنا فی نفس الباب تحت رقم : (١٢٩٧٧)
(٣-٣) فی الحديث الماضی : قال لهم .
(٤) أخرجه البخاری فی الصحيح ـ المناقب ـ من طريق زكريا .
(٥) زيد من الصحيح .

عن قيس قال : قال عبد الله : ما زلنا أعزة منذ أسلم عمر[١] .

[١٢٠٢٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن الشيباني و إسماعيل عن الشعبي قال : قال علي : ما كنا نبعد أن السكينة تنطق بلسان عمر[٢] .

[١٢٠٢٤] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود قال : قال عبد الله : إذا ذكر الصالحون فحي هلا بعمر[٣] .

[١٢٠٢٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : قال عبد الله : إذا ذكر الصالحون فحي هلا بعمر[٤] .

[١٢٠٢٦] حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك بن أبي سليمان عن واصل الأحدب عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : إن عمر كان

(١) أخرجه البخاري في الصحيح : المناقب ، من طريق يحي عن اسماعيل . وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٨٤ من طريق سفيان عن اسماعيل و قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين و لم يخرجاه ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٩٣ من طريق عبد الله بن نمير وغيره .

(٢) أخرجه ابو نعيم في الحلية ١/٤٢ من طريق يحي بن أيوب عن الشعبي ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٢٢٢ من طريق زر بن حبيش عن علي .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٢٣١ من طريق أبي عبيدة عن عبد الله .

(٤) راجع الحديث الذي قبله .

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٧٠ من طريق الأزرق عن عبد الملك ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٢٢٠ من طريق قتادة و حماد عن عبد الله .

للاسلام حصنا حصينا ، يدخل فيه الاسلام ولا يخرج منه ؛ فلما قتل عمر انثلم الحصن [1]فالاسلام يخرج[1] منه ولا يدخل فيه .

[١٢٠٢٧] حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : قالت أم أيمن لما قتل عمر : اليوم وهى الاسلام[2] .

[١٢٠٢٨] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : لقى رجل[3] شيطانا فى بعض طرق المدينة فأنجد فصرع الشيطان فمل[4] عبد الله ، فقال : من يطيق به إلا عمر .

[١٢٠٢٩] حدثنا شريك عن أبى إسحاق عن إبراهيم بن المهاجر عن مجاهد قال : كان عمر إذا رأى الرأى نزل به القرآن[5] .

[١٢٠٣٠] حدثنا شريك عن عاصم عن المسيب قال : قال عبدالله : ما كنا نتناجم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن ملكا ينطق بلسان عمر[6] .

/١١١ [١٢٠٣١] حدثنا/ وكيع عن سفيان عن واصل عن مجاهد قال :

(١-١) من الطبقات ، و فى الأصل و م : الاسلام لخرج .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٦٨ من طريق وكيع و غيره عن سفيان .
(٣) من م ، و فى الأصل : رجلا .
(٤) كذا غير منقوط فى الأصل و م .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٤٠ من رواية ابن عساكر ، و أورده السيوطى فى تأريخ الخلفاء ص : ٤٧ من رواية ابن مردويه .
(٦) أورده الهندى فى الكنز من رواية ابن عساكر (٦/٣٤٠)

كنا نحدث أو كنا نتحدث أن الشياطين كانت مصفدة فى زمان عمر ، فلما أصيب بثت[١] .

[١٢٠٣٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن واصل عن أبى وائل قال: قال عبد الله : ما رأيت عمر إلا وكان بين عينيه ملكا يسدده[٢] .

[١٢٠٣٣] حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن زيد بن وهب قال : قال عبد الله : إن أهل البيت من العرب لم يدخل عليهم مصيبة عمر لأهل بيت سوء[٣] .

[١٢٠٣٤] حدثنا أبو خالد الأحمر والثقفى عن حميد عن أنس قال: قال أبو طلحة يوم مات عمر : ما أهل بيت حاضر و لا باد إلا وقد دخل عليهم نقص[٤] .

[١٢٠٣٥] حدثنا خالد بن مخلد عن العمرى عن جهم بن أبى الجهم عن المسور بن مخرمة عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله جعل الحق على لسان عمر و قلبه[٥] .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٣٦ من رواية ابن عساكر .
(٢) راجع الحديث رقم : (١٢٠٣٨)
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٧١ عن الحسن ، وراجع أيضا الحديث رقم : (١٢٠٣٧)
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٧٢ من طريق محمد بن عبد الله الأنصارى وغيره عن حميد . =

[١٢٠٣٦] حدثنا حسين بن على عن زائدة قال : قال عبد الملك : حدثنى قبيصة بن جابر قال : ما رأيت رجلا أعلم بالله و لا أقرأ لكتاب الله و لا أفقه فى دين الله من عمر[1] .

[١٢٠٣٧] حدثنا حسين بن على عن زائدة[2] عن عبد الملك عن[3] زيد بن وهب قال : قال عبد الله : ما أظن أهل بيت من المسلمين لم يدخل عليهم حزن عمر يوم أصيب عمر إلا أهل بيت سوء ، إن عمر كان أعلمنا بالله و أقرأنا لكتاب الله و أفقهنا فى دين الله[4]

[١٢٠٣٨] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم بن [أبى[5]] النجود عن زر عن عبد الله قال[6] : إذا ذكر الصالحون فحى هلا بعمر ،

= (٥) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٤٢ من طريق سعيد بن أبى مريم عن عبدالله ابن عمر ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٨٧ من وجه آخر عن أبى ذر .

(١) أخرجه الحافظ ابن عمر فى تهذيب التهذيب ٨/٣٤٥ من طريق عبد الملك .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٨٦ من طريق مسعر عن عبد الملك مقتصرا على الجزء الأخير ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/٧٧ بنحوما عندنا من رواية الطبرانى .
(٣) من المستدرك ، و فى الأصل و م : بن .
(٤) تكرر هذا الحديث فى الاصل .
(٥) زيد ولا بد منه .
(٦) أخرجه ابن سعد ببعض الاختصار فى الطبقات ٣/١/٢٧٠ من طريق عبدالله =

إن إسلامه كان نصرا ، و إن إمارته كانت فتحا ، و أيم الله ! ما أعلم على الأرض شيئا إلا وقد وجد فقد عمر حتى العضاة ، و أيم الله إنى لأحسب بين عينيه ملكا يسدده ويرشده[1] ، وأيم الله لو أعلم أن كلبا يحب عمر لأحببته .

[١٢٠٣٩] حدثنا عبدة بن سليمان و أبو أسامة عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مصعب بن سعد عن معاذ بن جبل قال : إن عمر فى الجنة ، و إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : بينما أنا فى الجنة [رأيت[2]] فيها دارا ، فقلت : لمن هذه ؟ فقيل : لعمر بن الخطاب .

[١٢٠٤٠] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : دخلت الجنة فاذا أنا بقصر من ذهب فقلت : لمن هذا ؟ قالوا : لشاب من قريش ، فظننت أنى أنا هو ؟ فقلت : لمن هو ؟ قالوا : لعمر[3] .

= ابن المختار عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن عبدالله ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧٨/٩ ، قال الهيثمى : رواه الطبرانى من طرق وفى بعضها عاصم بن أبي النجود و هو حسن الحديث .

(١) زيد فى مجمع الزوائد : وأيم الله إنى لأحسب الشيطان يفرق منه أن يحدث فى الاسلام حدثا فيرده عليه عمر .

(٢) فى الأصل و م بياض ملأناه من مجمع الزوائد ٧٤/٩ حيث أورده الهيثمى من رواية أحمد و الطبرانى .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٦٩/٣ - ١٦٣ من طريق يحيى و عبد الله بن بكر عن حميد .

[١٢٠٤١] حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : دخلت الجنة و إذا فيها قصر من ذهب فأعجبني حسنه ، فسألت : لمن هذا ؟ فقيل لي : لعمر ، فما منعني أن أدخله إلا لما أعلم من غيرتك يا أبا حفص ، فبكى عمر و قال يا رسول الله ! عليك أغار[١] .

[١٢٠٤٢] حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : دخلت الجنة فرأيت فيها دارا أو قصرا ، فسمعت ١١٢/ صوتا فقلت : لمن هذا ؟ قيل : لعمر ، فأردت أن أدخلها فذكرت غيرتك ، فبكى عمر و قال : يا رسول الله ! أعليك أغار[٢] ؟

[١٢٠٤٣] حدثنا زيد بن حباب[٣] قال حدثني حسين بن واقد قال حدثني عبد الله بن بريدة[٤] عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : مررت بقصر من ذهب مشرف مرتفع[٥] ، فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقيل :

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١١ من طريق سعيد بن المسيب عن أبي هريرة ببعض الزيادة .
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٧٥ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه الحميدي في المسند ٢/٥١٩ من طريق ابن المنكدر عن جابر .
(٣) اخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٥٤ من طريق زيد بن الحباب .
(٤) من المسند ؛ و في الأصل : يزيد ، و نسخة م منقطعة .
(٥) من المسند ، و في الأصل : مربع .

لرجل من العرب ، فقلت : أنا عربي ، لمن هذا القصر ؟ قالوا : لرجل من أمة محمد صلى الله عليه وسلم ، قلت : أنا محمد ، لمن هذا القصر؟ قالوا : لعمر ابن الخطاب .

[١٢٠٤٤] حدثنا زيد بن حباب عن حسين بن واقد قال : حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إني لأحسب الشيطان يفرق منك يا عمر[١] !

[١٢٠٤٥] حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن سعيد بن جبير « وصالح المؤمنين[٢] » قال : عمر[٣] .

[١٢٠٤٦] حدثنا أبو معاوية عن خلف بن حوشب عن أبي السفر قال : رأى علي على برد كان يكثر لبسه ، قال : فقيل له : إنك لتكثر لبس هذا البرد ، فقال : إنه كسانيه خليلي وصفيي وصديقي وخاصي عمر ، إن عمر ناصح الله فنصحه الله - ثم بكى[٤] .

[١٢٠٤٧] حدثنا ابن مبارك عن عبدالله بن زيد بن أسلم عن أبيه عن ابن عمر قال : ما زال عمر جادا جوادا من حين قبض حتى انتهى[٥] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٥٣/٥ من طريق زيد بن الحباب مع قصة .
(٢) راجع آية ٤ من التحريم .
(٣) أورده السيوطي فى الدر المنثور ٢٤٤/٦ من رواية ابن المنذر وغيره .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢١/١/٣ من وجه آخر مختصرا .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢١٠/١/٣ من طريق عاصم بن محمد عن =

[١٢٠٤٨] حدثنا إسحاق بن منصور قال ثنا إبراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان[١] عن ابن شهاب عن [عبد الحميد بن[٢]] عبد الرحمن بن زيد عن محمد بن سعد عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده ! ما سلكت فجا إلا سلك الشيطان فجا سواه، ـ يقوله لعمر .

[١٢٠٤٩] حدثنا أبو أسامة قال حدثنى كهمس قال حدثنى عبدالله بن شقيق قال : حدثنى الأقرع[٣] ـ شك كهمس : لا أدرى الأقرع المؤذن هو أو غيره ـ قال : أرسل عمر إلى الأسقف قال : فهو يسأله و أنا قائم عليهما أظلهما من الشمس فقال : هل تجدنى فى كتابكم ؟ فقال : صفتكم و أعمالكم ، [قال : كيف[٤]] تجدنى ؟ قال : أجدك قرنا من حديد ، قال : فنفط[٥] عمر

= زيد بن أسلم .

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح ١/٥٢٠ (المناقب) من طريق يعقوب بن ابراهيم عن أبيه فى قصة طويلة .
(٢) زيد من الصحيح .
(٣) فى الأصل : الأفرع ـ كذا بالفاء ، والتصحيح من طبقات ابن سعد ٨٩/١/٧ وقد أشار الى هذا الحديث ، وأخرجه أبوداود فى السنن ٢٩٢/٢ (كتاب السنة) من طريق سعيد بن أياس عن عبد الله بن شقيق العقيلى .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه نظرا للسياق .
(٥) فى الأصل : ممط ـ كذا .

وجهه و قال : قرن حديد ؟ قال : أمير[1] شديد ، فكأنه فرح بذلك ، قال : فما تجد بعدى ؟ قال : خليفة صدق يؤثر أقربيه ، قال : فقال[2] عمر : يرحم الله ابن عفان ، قال : فما تجد بعده ؟ قال : صدع[3] حديد ، قال : و فى يد عمر شيء يقلبه فنبذه فقال : يا دفراه[4] - مرتين أو ثلاثة ، قال : فلا تقل ذلك يا أمير المؤمنين فانه خليفة مسلم او رجل صالح ولكنه يستخلف والسيف مسلول والدام مهراق ، قال : ثم التفت إلى ثم قال : الصلاة[5] .

[١٢٠٥٠] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا الأشعث ابن عبد الرحمن الجرمى عن أبيه عن سمرة بن جندب أن رجلا قال : يا رسول الله ! رايت كأن دلوا دلى من السماء فجاء أبو بكر فأخذ بعراقيها فشرب شربا وفيه ضعيف ، ثم جاء عمر فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع ، ثم جاء عثمان فأخذ بعراقيها فشرب حتى تضلع[6] .

١١٣/ [١٢٠٥١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش/عن أبي صالح عن

(١) فى سنن أبي داود : أمين ، و فى الاصابة : أمر - راجع ترجمة الأقرع .

(٢) فى الأصل : يقول .

(٣) فى السنن : صداء .

(٤) من السنن ، و فى الأصل : أدفراه .

(٥) و أورده المتقى فى الكنز ٦/٣٣٠ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

(٦) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٢٨٩ (كتاب السنة) من طريق محمد بن المثنى عن عفان ؛ و مضى الحديث عندنا فى كتاب الرؤيا .

مالك الدار[١] ، قال : وكان خازن عمر على الطعام ، قال : أصاب الناس قحط فى زمن عمر ، فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! استسق لأمتك فانهم قد هلكوا ، فأتى الرجل فى المنام فقيل له : ائت عمر فأقرئه السلام ، و أخبره أنكم مستقيون وقل له : عليك الكيس ! عليك الكيس ! فأتى عمر فأخبره فبكى عمر ثم قال : يا رب لا آلو إلا ما عجزت عنه[٢] .

[١٢٠٥٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال : قال عبد الله : لو وضع علم أحياء العرب فى كفة و وضع علم عمر فى كفة لرجح بهم علم عمر[٣] .

[١٢٠٥٣] حدثنا أبو معاوية[٤] عن الأعمش عن سالم قال : جاء أهل نجران إلى علي فقالوا : يا أمير المؤمنين كتابك بيدك[٥] و شفاعتك بلسانك ، أخرجنا عمر من أرضنا فارددنا إليها ، فقال لهم علي : ويحكم ! إن عمر كان رشيد الأمر ، ولا أغير شيئا صنعه عمر ، قال الأعمش : فكانوا يقولون : لو كان فى نفسه على عمر شيء[٦] لاغتنم هذا علي .

(١) مالك الدار ذكره ابن سعد مختصرا .
(٢) أورده العصامى فى السمط ٣٨٢/٢ من رواية البغوى فى الفضائل .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٨٦/٣ من طريق الأعمش .
(٤) اخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ٩٨ من طريق أبي معاوية .
(٥) من كتاب الأموال ، و فى الأصل : بيدل ـ كذا .

[١٢٠٥٤] حدثنا أبو معاوية[١] عن حجاج عمن أخبره عن الشعبي قال: قال علي حين قدم الكوفة: ما قدمت لأحل عقدة شدها[٢] عمر.

[١٢٠٥٥] حدثنا محمد بن بشر[٣] قال ثنا مسعر عن عبد الملك بن عمير عن الصقر[٤] بن عبد الله عن عروة بن الزبير عن عائشة: إن الجن بكت على عمر [٥]قبل أن يقتل بثلاث[٥] فقالت:

أبعد[٦] قتيل بالمدينة أصبحت ... له الأرض تهتز[٧] العضاه بأسوق

جزى الله خيرا من أمير وباركت ... يد الله في ذاك الأديم الممزق

فمن يسع أو يركب جناحي نعامة ... ليدرك ما قدمت[٨] بالأمس يسبق

قضيت[٩] أمورا ثم غادرت بعدها ... بوائق في أكمامها[١٠] لم تفتق

= (٦) من كتاب الأموال، و في الأصل: شيئا.

(١) أخرجه أبو عبيد في كتاب من طريق أبي معاوية.
(٢) من كتاب الأموال، و في الأصل: سدها.
(٣) أخرجه أبونعيم في الدلائل ص: ٥٠٦ من طريق شجاع بن مخلد عن محمد بن بشر
(٤) في الدلائل: الصقران - مع الشك فيه.
(٥-٥) في الدلائل: بعد ثلاث.
(٦) و هذه الأبيات واردة في طبقات ابن سعد ٢٧٢/١/٣ أيضا حيث أخرج الحديث من وجه آخر.
(٧) من الدلائل و الطبقات، و في الأصل: هبرا - كذا.
(٨) من الدلائل و الطبقات، و في الأصل: اشتدت.
(٩) من الدلائل و الطبقات، و في الأصل: نصبت.

[١] وما كنت أخشى أن تكون وفاته بكفى سبتى[٢] أخضر[٣] العين مطرق

[١٢٠٥٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال: جاء رجلان إلى عبدالله فقال أحدهما : يا أبا عبد الرحمن ! كيف تقرأ هذه الآية ؟ فقال له عبد الله : من أقرأك ؟ قال : أبو حكيم المزنى ، و قال للآخر : من أقرأك ؟ قال : أقرأنى عمر ، قال : اقرأ كما أقرأك عمر ، ثم بكى حتى سقطت دموعه فى الحصا ، ثم قال : إن عمر كان حصنا حصينا على الاسلام ، يدخل فيه ولا يخرج منه ، فلما مات عمر انثلم الحصن فهو يخرج منه و لا يدخل فيه[٤] .

[١٢٠٥٧] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان أنه كانت فى يده قناة يمشى عليها ، وكان يكثر أن يقول : و الله لو أشاء أن تنطق قناتى هذه لنطقت ، لوكان عمر بن الخطاب ميزانا ما كان فيه ميط شعرة[٥] .

= (١٠) من الدلائل و الطبقات ، و فى الأصل : آكامها .

(١) هذا البيت ساقط من الدلائل .
(٢) من الطبقات ، و فى الأصل : سبا - كذا .
(٣) فى الطبقات : أزرق .
(٤) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/٧٧ من رواية الطبرانى ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٧٠ من طريق واصل الأحدب عن زيد بن وهب مع بعض المفارقات .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢١٠ من طريق مندل عن عاصم .

[١٢٠٥٨] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال : سمعت الحسن يقول : خطب عمر والمغيرة بن شعبة[1] امراة ، فأنكحوا المغيرة وتركوا عمر ، و قال : ردوا عمر ، قال : فقال نبي الله صلى الله عليه و سلم : لقد تركوا أو ردوا خير هذه الأمة .

[١٢٠٥٩] حدثنا محمد بن مروان عن يونس قال: كان الحسن ربما ذكر عمر فقال : والله ما كان بأولهم إسلاما ولا أفضلهم نفقة فى سبيل الله ، ولكنه غلب الناس بالزهد فى الدنيا والصرامة فى أمر الله ولا يخاف فى الله لومة لائم .

١١٤/ [١٢٠٦٠] حدثنا يحي بن أبي بكير/ قال ثنا شعبة عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب قال : كنا نتحدث أن السكينة تنزل على لسان عمر.[2]

[١٢٠٦١] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا محمد بن عمرو قال ثنا أبو سلمة قال : قال سعد : أما و الله ! ما كان بأقدمنا إسلاما ولكن قد عرفت بأي شيء فضلنا ، كان أزهدنا فى الدنيا - يعنى عمر بن الخطاب .

[١٢٠٦٢] حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن[3] زبيد قال :

---

(١) فى الأصل : سعيد - كذا .

(٢) أورده الهيثمى فى الزوائد ٦٧/٩ من رواية الطبرانى .

(٣) فى الأصل : بن - خطأ ، و الحديث أورده الهندى فى الكنز ١٤٦/٣ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى الطبقات ١٩٦/١/٣=

لما حضرت أبا بكر الوفاة أرسل إلى عمر ليستخلفه[١] ، قال : فقال الناس : أتستخلف علينا فظا غليظا ، فلو ملكنا كان أفظ وأغلظ ، ماذا تقول لربك إذا أتيته وقد استخلفته علينا ، قال : تخوفوني بربي ! أقول : اللهم أمرت عليهم خير أهلك .

[١٢٠٦٣] حدثنا عبد الله بن إدريس[٢] عن ليث عن معروف بن أبي معروف الموصلي قال : لما أصيب عمر سمعنا صوتا :

ليبك على الاسلام من كان باكيا فقد أو شكوا[٣] هلكى وما قدم العهد
و أدبرت الدنيا و أدبر خيرها وقد ملها من كان يوقن[٤] بالوعد

[١٢٠٦٤] حدثنا وكيع عن هارون بن أبي إبراهيم[٥] عن عبد الله ابن عبيد بن عمير قال : دخل ابن عباس على عمر حين طعن فقال له : يا أمير المؤمنين ! ان كان إسلامك لنصرا ، و إن كانت إمارتك[٦] لفتحا ،

= من وجه آخر عن عائشة .

(١) فى الكنز : يستخلفه .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : ٥٠٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٩٤ من وجه آخر عن مالك بن دينار .
(٣) من الدلائل و المستدرك ، و فى الأصل : اوشلوا ـ كذا .
(٤) من المستدرك ، و فى الأصل : يوفد ، و فى الدلائل : يؤمن .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٥٧ من طريق الفضل بن دكين وغيره عن هارون .

و الله لقد ملأت الأرض عدلا حتى أن الرجلين ليتنازعان فينتهيان إلى أمرك، قال عمر : أجلسوني، فأجلسوه، قال: رد على كلامك، قال : فرده عليه، قال : فتشهد لي بهذا الكلام [عند الله[1]] يوم تلقاه، قال : نعم، قال: فسر ذلك عمر وفرح.

[١٢٠٦٥] حدثنا وكيع عن سلمة بن وردان قال : سمعت أنسا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : من شهد منكم جنازة؟ قال عمر : أنا، قال : من عاد منكم مريضا؟ قال عمر : أنا، قال : من تصدق؟ قال عمر : أنا، قال : من أصبح منكم صائما؟ قال عمر : أنا، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : وجبت وجبت[2].

[١٢٠٦٦] حدثنا محمد بن بشر ثنا مسعر عن موسى بن أبي كثير عن مجاهد قال : مر عمر برسول الله صلى الله عليه و سلم وهو و عائشة وهما يأكلان حيسا، فدعاه فوضع يده مع أيديهما، فأصابت يده يد عائشة، فقال : أوه، لو أطاع في هذه وصواحبها ما رأتهن أعين، قال : و ذلك قبل آية الحجاب، قال : فنزلت آية الحجاب[3].

[١٢٠٦٧] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : جاء

= (٦) في الطبقات : امامتك.

(١) زيد من الطبقات.
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ١١٨/٢ من طريق وكيع.
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢١٣/٥ عن عائشة من طريق النسائي وغيره. =

علي إلى عمر وهو مسجى فقال : ما على وجه الأرض أحد أحب إلي أن ألقى الله بصحيفته من هذا المسجى[١] .

[١٢٠٦٨] حدثنا جرير عن يعقوب عن جعفر عن سعيد بن جبير أن جبريل قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم : أقرئ عمر السلام و أخبره أن رضاه حكم وغضبه عز[٢] .

[١٢٠٦٩] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا الصلت بن بهرام[٣] عن سيار[٤] أبي الحكم أن أبا بكر لما ثقل أطلع رأسه إلى الناس من كوة فقال : يا أيها الناس ! إني قد عهدت عهدا ، أفترضون به ؟ فقام الناس فقالوا : قد رضينا ، فقام علي فقال : لا نرضى إلا أن يكون عمر بن الخطاب ، فكان عمر .

[١٢٠٧٠] حدثنا عمر أبو داود [عن[٥]] عمير بن سعد عن سفيان

= (٤) في الأصل : أمه ـ خطأ .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٦٨ من طريق ابن عيينة وغيره عن جعفر ابن محمد ، و أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٩٤ من طريق سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد .

(٢) أخرجه الهندي في الكنز ٦/٣٣٩ عن يعقوب .

(٣) أورده العصامي في سمط النجوم ٣/٣٥٩ نقلا عن الرياض النضرة ، وأورده السيوطي في تأريخ الخلفاء ص : ٣٢ من رواية ابن عساكر .

(٤) في تأريخ الخلفاء : يسار ـ خطأ .

(٥) بياض في الأصل .

عن منصور عن ربعى قال : سمعت حذيفة يقول : ما كان الاسلام فى زمان عمر إلا كالرجل المقبل ما يزداد إلا قربا ، فلما قتل عمر كان كالرجل ١١٥/ / المدبر ما يزداد إلا بعدا[١] .

[١٢٠٧١] حدثنا أبو معاوية قال ثنا الأعمش عن شمر قال : لكأن علم الناس كان مدسوسا فى جحر مع علم عمر[٢] .

(٢٠٦٢) ما ذكر فى فضل عثمان بن عفان رضى الله عنه

[١٢٠٧٢] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين[٣] عن عمرو بن جاوان عن الأحنف بن قيس قال : قدمنا المدينة فجاء عثمان فقيل : هذا عثمان ، فدخل عليه ملاءة[٤] له صفراء قد قنع بها رأسه ، قال : هاهنا على؟ قالوا : نعم ، قال : هاهنا طلحة ؟ قالوا : نعم ، قال : هاهنا الزبير ؟ قالوا : نعم . قال[٥] : هاهنا سعد ؟ قالوا : نعم ، قال : أنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو ، أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من يبتاع مربد

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٧١ والحاكم فى المستدرك ٣/٨٤ من طريق الفضل بن دكين عن سفيان .

(٢) أورده السيوطى فى تاريخ الخلفاء ص : ٤٧ عن حذيفة .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٧٠ من طريق أبي عوانة عن حصين ، وأورده الهندى فى الكنز ٦/٣٨١ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من الكنز ، و فى الأصل : مله ـ كذا .

(٥) فى الأصل : قالوا ـ خطأ .

بنى فلان غفر الله له ، فابتعته بعشرين ألفا أو خمسة وعشرين ألفا ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : قد ابتعته ، فقال: اجعله فى مسجدنا وأجره لك ، قال : فقالوا : اللهم نعم ، قال : فقال : أنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو ، أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : من يبتاع [١]بئررومة[١] غفر الله له ' فابتعتها بكذا وكذا ثم أتيته فقلت : قد ابتعتها ، فقال : اجعلها سقاية للسلمين و أجرها لك ، قالوا : اللهم نعم ، قال : أنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو ، أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نظر فى وجوه القوم فقال : من يجهز[٢] هؤلاء غفر الله له ' - يعنى جيش العسرة ، فجهزتهم حتى لم يفقدوا عقالا و لا خطاما ، قالوا : اللهم نعم ، قال : قال : اللهم اشهد - ثلاثا .

[١٢٠٧٣] حدثنا أبو أسامة قال ثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله ابن شقيق قال[٣] حدثنى هرمى[٤] بن الحارث و أسامة بن حريم[٥] وكانا يغازيان

(١-١) من المسند و الكنز ، و فى الأصل : دومة .
(٢) من المسند و الكنز ، و فى الأصل : جهز .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٦/٢٧٤ من رواية ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام احمد فى المسند ٥/٣٣ من طرق أبي أسامة .
(٤) من المسند ، و فى الأصل : هرمز ، و فى الكنز والاصابة : هرم (ترجمة مرة ابن كعب)
(٥) فى الاصابة و الاستيعاب : خزيم ، و فى المسند : خريم

فحدثاني حديثا و لا يشعر كل واحد منهما أن صاحبه حدثنيه عن مرة البهزي قال : بينما نحن مع نبي الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم في طريق من طرق المدينة فقال : كيف تصنعون في فتنة تثور[١] في أقطار الأرض كأنها صياصي[٢] بقر ؛ قالوا : فنصنع ماذا يا رسول الله ؟ قال : عليكم بهذا و أصحابه ، قال : فأسرعت حتى عطفت على الرجل فقلت : هذا يا نبي الله ! [قال : هذا[٣]] ؛ فاذا هو عثمان .

[١٢٠٧٤] حدثنا إسماعيل بن علية عن هشام عن ابن سيرين[٤] عن كعب بن عجرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر فتنة فقربها[٥]، فمر رجل مقنع فقال : هذا وأصحابه يومئذ على الهدى ، فانطلق الرجل[٦] فأخذ بمنكبيه وأقبل بوجهه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : هذا ؟ قال : نعم ، فاذا هو عثمان .

[١٢٠٧٥] حدثنا ابن علية عن أيوب[٧] عن أبي قلابة قال : لما قتل

---

(١) من الكنز و المسند ، و في الأصل : تجور .
(٢) من الكنز و المسند ، و في الأصل : صياى - كذا .
(٣) زيد من الكنز و المسند .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١١ من طريق هشام عن محمد بن سيرين .
(٥) من السنن ، و في الأصل : لمربها ـ كذا .
(٦) و في السنن : فوثبت فأخذت بضبعي عثمان .
(٧) أورده الهندي في الكنز ٦/٣٧٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه =

عثمان قام خطيبا[١] بايلياء فقام من آخرهم رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يقال له مرة بن كعب[٢] فقال : لولا حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ما قمت ، إن رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكر فتنة ـ أحسبه قال : فقربها ، فمر رجل مقنع فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هذا و أصحابه يومئذ على الحق ، فانطلقت فأخذت بمنكبيه ، فأقبلت بوجهه إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : هذا ؟ فقال : نعم ، فاذا هو عثمان .

[١٢٠٧٦] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا صدقة بن المثنى قال : سمعت
١١٦/ جدى رباح بن الحارث عن سعيد بن زيد/ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم : عثمان فى الجنة[٣] .

[١٢٠٧٧] حدثنا ابن علية عن خالد عن أبى قلابة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أصدق أمتى حياء عثمان[٤] .

= الحافظ ابن حجر فى الاصابة من طريق عبد الوهاب الثقفى وغيره عن أيوب . (راجع ترجمة مرة بن كعب البهزى .

---

(١) من الاصابة ، و فى الأصل : خطيبا .
(٢) وكعب بن مرة أيضا ـ راجع الاصابة .
(٣) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٢٩١ (كتاب السنة) من طريق عبد الواحد بن زياد عن صدقة بن المثنى ؛ و من هنا تستأنف نسخة م .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٢٢٥ من طريق عاصم عن أبى قلابة .

[١٢٠٧٨] حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة أن رجلا من قريش يقال له ثمامة كان على صنعاء . فلما جاءه قتل عثمان بكى فأطال البكاء ، فلما أفاق قال : اليوم انتزعت النبوة أو قال : خلافة النبوة ؛ وصارت ملكا وجبرية ، من غلب على شيء أكله[١] .

[١٢٠٧٩] حدثنا محمد بن بشر العبدي عن مسعر عن عبد الملك بن عمير عن موسى بن طلحة قال : قالت عائشة : كان عثمان أحصنهم فرجا و أوصلهم رحما[٢] .

[١٢٠٨٠] حدثنا عبدة عن سعيد عن قتادة أن عثمان حمل في جيش العسرة على ألف بعير إلا سبعين كلها خيلا[٣] .

[١٢٠٨١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن سنان قال : قال عبد الله حين استخلف عثمان : ما ألونا عن أعلى هذا فوق[٤] .

[١٢٠٨٢] حدثنا محمد بن بشر العبدي قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد

---

(١) مضى الحديث و التعليق عليه في كتاب الأمراء .

(٢) أورده الحافظ ابن حجر في الاصابة ـ ترجمة عثمان بن عفان .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٥٩ من طريق سفيان عن سعيد بن أبي عروبة إلا أن فيها « الف فيها خمسون فرسا » .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٤٣ من طريق أبي معاوية ، واخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٩٧ من طريق الفضل بن دكين عن الأعمش ؛ واورده الهيثمي في المجمع ٩/٨٨ و اللفظ في كلها مختلف .

عن حكيم بن جابر قال : سمعت عبد الله يقول حين بويع عثمان : ما ألونا عن أعلى هذا فوق[١] .

[١٢٠٨٣] حدثنا عبدالله بن إدريس[٢] عن ليث عن زياد بن [أبي[٣]] المليح عن أبيه قال : قال ابن عباس : لو أن الناس أجمعوا على قتل عثمان لرجموا بالحجارة كما رجم قوم لوط .

[١٢٠٨٤] حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن رجلا يقال له جهجاه تناول عصى كانت فى يد عثمان فكسرها بركبته ، فرمى عن ذلك الموضع بآكلة[٤] .

[١٢٠٨٥] حدثنا ابن مبارك عن ابن لهيعة عن زياد بن أبي حبيب قال : قال كعب : كأنى انظر إلى هذا و فى يده شهابان من نار - يعنى قاتل عثمان - فقتله[٥]

[١٢٠٨٦] حدثنا أبو أسامة[٦] قال ثنا إسماعيل أخبرنا قيس قال أخبرنا

---

(١) هذا الحديث أورده الهندى فى الكنز ١٦/٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٦/١/٣ من طريق عبد الله بن إدريس .
(٣) زيد من م و الطبقات .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : ٥٠٩ من طريق مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر .
(٥) و فى الحلية ٤٥/٦ : وتوفى كعب رحمه الله قبل مقتل عثمان رضى الله تعالى عنه بسنة .

أبو سهلة مولى عثمان قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه : وددت أن عندي بعض أصحابي ، فقالت عائشة : أدعو لك أبا بكر ؟ قالت : فسكت ، فعرفت أنه لا يريده ، فقلت : أدعو لك عمر ؟ فسكت فعرفت أنه لا يريده ، قلت : فأدعو لك عليا فسكت فعرفت أنه لا يريده ، قلت : فأدعوا لك عثمان بن عفان ؟ قال : نعم ، فدعوته ؛ فلما جاء أشار إلى النبي صلى الله عليه و سلم أن تباعدي ، فجاء فجلس إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، فجعل رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول له و لون عثمان يتغير ، قال قيس : فأخبرني أبو سهلة قال : لما كان يوم الدار قيل لعثمان : ألا تقاتل ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم عهد إلى عهدا و إني صابر عليه ، قال أبو سهلة : فيرون أنه ذلك المجلس[1] .

[١٢٠٨٧] حدثنا ابن إدريس[2] عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر قال : سمعت عثمان يقول : إن أعظمكم عندي غناء[3] من كف سلاحه ويده .

[١٢٠٨٨] حدثنا عفان قال ثنا وهيب و حماد قالا ثنا عبيد الله ابن عثمان عن إبراهيم عن عكرمة عن ابن عباس في قوله « هل يستوى هو

= (٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤٦/١/٣ من طريق أبي أسامة .

(١) في الطبقات : اليوم .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤٨/١/٣ من طريق عبد الله بن إدريس .
(٣) من الطبقات ، و في الأصل : عناه ـ كذا .

و من يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم[١] » قال : هو عثمان بن عفان[٢].

[١٢٠٨٩] حدثنا عفان قال ثنا سعيد بن زيد قال ثنا عاصم بن بهدلة قال ثنا أبو وائل عن عائشة قالت : كان عثمان يكتب وصية أبي بكر، قالت : فأغمى عليه فعجل وكتب عمر بن الخطاب ، فلما أفاق قال : إنه أبو بكر ، من كتبت ؟ قال : عمر بن الخطاب ، قال : كتبت الذى أردت
١١٧/ / الذى آمرك به ، و لو كتبت نفسك كنت لها أهلا[٣] .

[١٢٠٩٠] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن كليب بن وائل عن حبيب بن أبي مليكة قال : سأل رجل ابن عمر عن عثمان فقال : شهد بدرا ؟ فقال : لا ، فقال : هل شهد بيعة الرضوان ؟ فقال : لا ، قال : فهل تولى يوم التقى الجمعان ؟ قال : نعم ، قال : ثم ذهب الرجل فقيل لابن عمر: إن هذا يزعم أنك عبت عثمان ، قال : ردوه ، قال : فردوه عليه فقال له : هل عقلت ما قلت لك ؟ قال : نعم ، قال : سألتنى هل شهد عثمان بدرا فقلت لك : لا ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : اللهم إن عثمان فى حاجتك وحاجة رسولك ، فضرب له بسهمه ، وسألتنى هل شهد بيعة الرضوان ، قال : فقلت لك : لا ، وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) آية ٧٦ من النحل .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤١/١/٣ من طريق عفان وغيره .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ١٤٦/٣ عن أسلم من طريق الحسين بن عرفة .

بعثه إلى الأحزاب ليوادعونا و يسالمونا[١] ، فأبوا[٢] و إن رسول الله صلى الله عليه و سلم بايع له و قال : اللهم إن عثمان فى حاجتك وحاجة رسولك ـ صلى الله عليه وسلم ـ ثم مسح باحدى يديه على الأخرى فبايع له . وسألتنى هل كان عثمان تولى يوم التقى الجمعان ، قال : فقلت : نعم ، و إن الله قال « إن الذين تولوا منكم يوم التقى الجمعان انما استزلهم الشيطان ببعض ما كسبوا ولقد عفا الله عنهم[٣] » فاذهب فاجهد على جهدك[٤] .

[١٢٠٩١] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن أبي حصين عن سعيد ابن عبيدة قال : سأل رجل ابن عمر عن عثمان فذكر أحسن أعماله ، ثم قال : لعل ذلك يسوءك ، فقال : أجل ، فقال : أرغم الله بأنفك .

[١٢٠٩٢] حدثنا عبيدالله بن إدريس[٥] عن محمد بن [أبي[٦]] أيوب عن هلال بن أبي حميد[٧] قال : قال عبدالله بن عكيم[٨] : لا أعين[٩] على قتل[١٠] خليفة

---

(١) فى الأصل و م : يسالونا .
(٢) من م ، و فى الأصل : قالوا .
(٣) آية ١٥٥ من آل عمران .
(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٩٨ من طريق المعتمر بن سليمان عن كليب .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٥٥ ـ ٥٦ من طريق عبد الله بن إدريس .
(٦) زيد من الطبقات .
(٧) فى الطبقات : حميد بن أبي هلال .
(٨) من الطبقات ، و فى الأصل : عليم . و « بن عليم » ساقطة من م . =

بعد[1] عثمان أبدا ، قال : فقيل له : أعنت[2] على دمه ، قال : إني أعد ذكر مساوئه عونا على دمه .

[١٢٠٩٣] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى[3] قال : سمعت عبد الله ابن عامر يقول : لما نشب[4] الناس في الطعن على عثمان قام أبي[5] فصلى من الليل ، قال : فقيل[6] له : قم فاسأل الله أن يعيذك من الفتنة التي أعاذ منها عباده الصالحين ، قال : فقام [فصلى[7]] فمرض ، قال : فما رئي[8] خارجا حتى مات .

[١٢٠٩٤] حدثنا زيد بن حباب قال حدثني معاوية بن صالح قال حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي[9] قال ثنا عبد الله بن قيس[10] أنه سمع النعمان

= (٩) من م و الطبقات ، و في الأصل : لا اعر - كذا .
(١٠) في الطبقات : دم .

---

(١) زيد في م فقط : قتل .
(٢) من م و الطبقات ، و في الأصل : ادعيت - كذا .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٨٢/١/٣ من طريق سليمان بن بلال عن يحيى .
(٤) من الطبقات ، و في الأصل و م : تشعب .
(٥) تكرر في الأصل .
(٦) من الطبقات ، وفي الأصل و م : فقل ، و زيد قبله في الطبقات : فأتى في المنام .
(٧) زيد من الطبقات .
(٨) في الأصل و م : رأى .
(٩) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١١ من طريق الفرج بن فضالة عن ربيعة =

ابن بشير انه أرسله معاوية بن أبي سفيان بكتاب إلى عائشة فدفعه إليها فقالت لى : أنا أحدثك بحديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : بلى ، قالت : إنى عنده ذات يوم أنا وحفصة ، فقال : لو كان عندنا رجل يحدثنا ، فقلت : يا رسول الله ! ابعث إلى أبي بكر فيجيء فيحدثنا ، قال : فسكت ، فقالت حفصة : يا رسول الله ! ابعث إلى عمر فيحدثنا ، فسكت ، قالت : فدعا رجلا فأسر إليه دوننا فذهب ، ثم جاء عثمان فأقبل عليه بوجهه فسمعته يقول : يا عثمان ! إن الله لعله أن يقمصك قميصا ، فان أرادوك على خلعه فلا تخلعه[1] ـ ثلاثا ، قلت : يا أم المؤمنين ! أين كنت عن هذا الحديث ؟ قالت : أنسيته كأنى لم أسمعه قط .

[١٢٠٩٥] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنى موسى بن عبيدة عن أياس بن سلمة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بايع لعثمان باحدى يديه على الأخرى ، فقال الناس : هنيئا لأبى عبد الله يطوف [بالبيت[2]] آمنا/ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ١١٨/ لو مكث كذا وكذا سنة ما طاف حتى أطوف[3] .

= عن النعمان بن بشير عن عائشة من قوله « ياعثمان ـ الى آخره » و أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٨٦ من طريق الوليد بن سليمان عن ربيعة .

(١٠) فى المسند : عبد الله بن عامر .

---

(١) فى الأصل : فلا تخلعه ـ خطأ .

(٢) زيد من م .

[١٢٠٩٦] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن سالم قال : قال عبدالله بن عمر : لقد عبتم على عثمان أشياء لو أن عمر فعلها ما عبتموها.

[١٢٠٩٧] حدثنا عفان قال ثنا وهيب قال ثنا داود عن زياد بن عبدالله عن أم هلال ابنة وكيع عن امرأة عثمان قالت : أغفى عثمان ، فلما استيقظ قال : إن القوم يقتلونني ، فقلت : كلا يا امير المؤمنين ، فقال : إني رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبا بكر وعمر ، قال : فقالوا : أفطر عندنا الليلة ، أو قالوا : تفطر عندنا الليلة[١] .

[١٢٠٩٨] حدثنا محمد بن الحسن الأسدي قال ثنا إبراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة[٢] عن جده أبي حسنة[٣] قال : دخلت الدار على عثمان وهو محصور ، فسمعت أبا هريرة يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إنكم ستلقون بعدي فتنة واختلافا ، قال : فقال له قائل :

= (٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/٨٤ من رواية الطبراني ، وقال : وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٥٢ من طريق عفان ، و مضى الحديث عندنا في كتاب الرؤيا .

(٢) اخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٩٩ من طريق وهيب بن خالد عن موسى بن عقبة و أخويه .

(٣) من المستدرك ، و وقعت الكلمة في الأصل و م غير منقوطة .

فما تامرنا ؟ فقال : عليكم بالأمير[1] و أصحابه ، وضرب على منكب عثمان .

[١٢٠٩٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح قال : كان إذا ذكر قتل عثمان بكى [بكاء[2]] فكأني أسمعه يقول : هاه هاه[3] .

[١٢١٠٠] حدثنا أبو معاوية[4] عن الأعمش عن خيثمة عن مسروق عن عائشة قال : قالت حين قتل عثمان تركتموه كالثوب النقي من الدنس ثم قربتموه[5] فذبحتموه كما يذبح الكبش ، انما كان هذا قبل هذا ؛ قال : فقال لها مسروق : أنت كتبت إلى أناس تأمرينهم[6] بالخروج ، قال : فقالت عائشة : لا و الذي آمن به المؤمنون وكفر به الكافرون ، ما كتبت إليهم بسوداء[7] في بيضاء حتى جلست مجلسي هذا ، قال الأعمش : فكانوا يرون أنه كتب على لسانها .

[١٢١٠١] حدثنا شبابة قال ثنا شعبة[8] عن جعفر بن أياس عن

---

(١) في م : بالأمين .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٥٦ من طريق أبي معاوية .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٥٧ من طريق أبي معاوية .

(٥) من م و الطبقات ، و في الأصل : فريتموه .

(٦) من م و الطبقات ، و في الأصل : تامر بينهم .

(٧) من الطبقات ، و في الأصل و م : سوداء .

(٨) أخرجه الطبري في التفسير ١٧/٦٨ من طريق محمد بن جعفر عن شعبة .

يوسف بن ماهك[١] عن محمد بن حاطب قال : سمعت عليا يخطب يقول : « إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون[٢] » قال : عثمان منهم .

[١٢١٠٢] حدثنا أبو أسامة قال ثنا هشام عن محمد بن سيرين[٣] عن عقبة بن أوس السدوسي عن عبد الله بن عمر[٤] قال : يكون في هذه الأمة اثنا عشر خليفة : أبو بكر أصبتم اسمه ، وعمر بن الخطاب قرن من حديد أصبتم اسمه ، و عثمان بن عفان ذو النورين أوتي[٥] كفلين من رحمته ، قتل مظلوما . أصبتم اسمه .

[١٢١٠٣] حدثنا حسين بن علي عن مجمع قال : دخل عبد الرحمن ابن أبي ليلى على الحجاج فقال لجلسائه : إذا أردتم أن تنظروا إلى رجل يسب أمير المؤمنين عثمان فهذا عندكم - يعني عبد الرحمن ، فقال عبد الرحمن : معاذ الله أيها الأمير أن أكون أسب عثمان ، إنه ليحجزني عن ذلك آية في

---

(١) في تفسير الطبري : يوسف بن سعد وليس بابن ماهك .
(٢) آية ١٠١ من الأنبياء .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٢١/١/٣ من طريق قرة بن خالد عن محمد بن سيرين مقتصرا على ذكر أبي بكر ؛ و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٨٩/٩ من رواية الطبراني ، قال الهيثمي : باسنادين و رجال أحدهما رجال الصحيح غير عقبة بن أوس و هو ثقة .
(٤) في الطبقات : عمرو .
(٥) في الأصل و م : اى .

كتاب الله ، قال الله « للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون » فكان عثمان منهم[1] .

[١٢١٠٤] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنى ابن لهيعة قال حدثنى يزيد بن عمرو المعافرى قال : سمعت الأنور الفهمى يقول : قدم عبدالرحمن ابن عديس البلوى و كان ممن بايع تحت الشجرة فصعد المنبر فحمد الله و أثنى عليه ثم ذكر عثمان فقال أبو ثور : فدخلت على عثمان وهو محصور
١١٩/ / فقلت : إن فلانا ذكر كذا وكذا ، فقال عثمان[2] : و من أين وقد اختبأت عند الله عشرا : إنى لرابع فى الاسلام ، وقد زوجنى رسول الله صلى الله عليه و سلم ابنته ثم ابنته ، وقد بايعت رسول الله صلى الله عليه و سلم بيدى هذه اليمنى فما مسست بها ذكرى ، و لا تغنيت[3] و لا تمنيت ، و لا شربت خمرا فى جاهلية و لا إسلام ، وقد قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من يشترى هذه الربعة و يزيدها فى المسجد له بيت فى الجنة ، فاشتريتها وزدتها فى المسجد .

[١٢١٠٥] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر قال حدثنى عبدالرحمن ابن ملحان قال : ذكر عند ابن عمر عثمان و عمر فقال ابن عمر : أ رأيت

---

(١) مضى الحديث و التعليق عليه فى كتاب الأمراء بأكثر مما هنا .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٧١ من رواية ابن أبي شيبة و ابن أبي عاصم .
(٣) من م و الكنز ، و فى الأصل : لا تغنيت .

لو كان لك بعيران أحدهما قوى والآخر ضعيف أكنت تقتل الضعيف .

[١٢١٠٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي سلمان قال : سألت ابن عمر عن عثمان ، فقال مسعر : إما قال : تحسبه ، أو قال : نحسبه من خيارنا .

[١٢١٠٧] حدثنا وكيع عن مسعر عن عمران بن عمير عن كلثوم قال[١] : سمعت ابن مسعود يقول : ما أحب انى رميت عثمان بسهم ، قال[٢] : أراه أراد قتله ، و لا[٣] أن لى مثل أحد ذهبا .

[١٢١٠٨] حدثنا محمد بن القاسم الأسدى عن الأوزاعى عن حسان ابن عطية أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لعثمان : غفر الله لك ما قدمت و ما أخرت و ما أسررت و ما أعلنت و ما أخفيت و ما أبديت و ما هو كائن إلى يوم القيامة[٤] .

[١٢١٠٩] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر قال حدثنى أبوعون عن محمد بن حاطب قال : ذكر عثمان فقال الحسن بن على : هذا أمير المؤمنين يأتيكم الآن فيخبركم ، قال : فجاء على فقال : كان عثمان من الذين « آمنوا وعملوا الصلحت ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين » ،

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٩/٩٣ من رواية الطبرانى ، قال الهيثمى : فيه عمران بن عمير و لم أعرفه ، و بقية رجاله ثقات .

(٢) زيد فى الأصل : مسعر - خطأ .

(٣) ليس فى المجمع .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٧٨ من رواية ابن أبي شيبة و أبي نعيم .

حتى أتم الآية[1] .

[١٢١١٠] حدثنا يزيد بن هارون[2] قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال : قال نافع بن عبد الحارث : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم حائطا من حيطان المدينة وقال لي : أمسك على الباب ، فجاء حتى جلس على القف ودلى رجليه في البئر فضرب الباب فقلت : من هذا ؟ قال : أبوبكر ، قلت : يارسول الله هذا أبوبكر ، فقال ائذن له وبشره بالجنة ، قال: فأذنت له وبشرته بالجنة ، فجاء فجلس مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على القف و دلى رجليه في البئر ، ثم ضرب الباب فقلت : من هذا ؟ فقال : عمر ، قلت : يا رسول الله هذا عمر ، فقال : ائذن له وبشره بالجنة ، قال : فأذنت له وبشرته بالجنة فجاء فجلس مع رسول الله صلى الله عليه و سلم على القف ودلى رجليه في البئر[3] ، ثم ضرب الباب فقلت: من هذا ؟ قال: عثمان ، قلت : يا رسول الله هذا عثمان ، قال : ائذن له وبشره بالجنة معها[4] بلاء ، قال : فأذنت له وبشرته بالجنة فدخل فجلس مع رسول الله صلى الله عليه

= (٥) آية ٩٣ من المائدة .

(١) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥٦/١ من طريق خلاد بن يحيى عن مسعر .

(٢) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٠٨/٣ من طريق يزيد بن هارون ، و أورده الهندى فى الكنز ٣٨٧/٦ من رواية ابن أبي شيبة

(٣) و من هنا الى نهاية الحديث سقطة فى م .

(٤) من المسند والكنز ، و فى الأصل : مع .

و سلم على القف و دلى رجليه فى البئر .

[١٢١١١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الحسن قال : لما عرض عمر ابنته على عثمان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا أدل عثمان على من هو خير منها و أدلها على من هو خير لها من عثمان ، قال : فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج عثمان ابنته[١] .

١٢٠/ [١٢١١٢] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين[٢]/ أنه ذكر عنده عثمان فقال [رجل[٣]] : إنهم يسبونه ، فقال : ويحهم يسبون رجلا دخل على النجاشي فى نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلهم [٤]أعطاه الفتنة[٤] غيره ، قالوا : و ما الفتنة[٥] التى أعطوها ، قال : كان لا يدخل [عليه[٣]] احد إلا أومأ برأسه فأبى[٦] عثمان فقال : ما منعك أن تسجد كما سجد أصحابك ، فقال : ما كنت لأسجد لأحد دون الله عزوجل .

(٢٠٦٣) فضائل على بن أبى طالب رضى الله عنه

[١٢١١٣] حدثنا أبومعاوية و وكيع عن الأعمش عن عدى بن ثابت

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٠٧/٣ من وجه آخر عن ربعى بن حراش .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣٧٣/٦ من رواية ابن أبى شيبة و ابن عساكر .
(٣) زيد من الكنز .
(٤-٤) من الكنز ، و فى الأصل : اعطى العسه ـ كذا . و فى م : اعطى الفتنة .
(٥) من الكنز و م ، و فى الأصل : العسه ـ كذا .
(٦) من الكنز و م ، و فى الأصل : فأتى .

عن زر بن حبيش عن علي بن أبي طالب قال : و الذى فلق الحبة وبرأ النسمة أنه لعهد النبي الأمى الي أنه لا يحبنى إلا مؤمن و لا يبغضنى إلا منافق[١] .

[١٢١١٤] حدثنا أبو معاوية[٢] و وكيع عن الأعمش عن سعيد[٣] بن عبيدة عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كنت وليه فعلى وليه .

[١٢١١٥] حدثنا جرير بن عبد الحميد[٤] عن مغيرة عن أم موسى[٥] عن أم سلمة قالت : و الذى أحلف به ان كان علي لأقرب الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : عدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قبض فى بيت عائشة فجعل رسول الله صلى الله عليه و سلم غداة بعد غداة يقول : جاء علي ؟ مرارا ، قالت : وأظنه كان بعثه فى حاجة ، قالت :

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١١ من طريق محمد بن علي عن أبي معاوية و وكيع ، و أخرجه الحميدى فى المسند ١/٣١ من طريق يحي بن عيسى عن الأعمش .

(٢) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٥٠ من طريق أبي معاوية .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : سعد .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٤٠٠ من رواية ابن أبي شيبة ، و أورده الهندى فى الكنز ٦/٤٠٠ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : الى موسى .

و سلم على القف و دلى رجليه فى البئر .

[١٢١١١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الحسن قال : لما عرض عمر ابنته على عثمان قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا أدل عثمان على من هو خير منها و أدلها على من هو خير لها من عثمان ، قال : فتزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وزوج عثمان ابنته[١] .

١٢٠/ [١٢١١٢] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين[٢]/ أنه ذكر عنده عثمان فقال [رجل[٣]] : إنهم يسبونه ، فقال : ويحهم يسبون رجلا دخل على النجاشى فى نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلهم [٤]أعطاه الفتنة[٤] غيره ، قالوا : و ما الفتنة[٥] التى أعطوها ، قال : كان لا يدخل [عليه[٣]] احد إلا أومأ برأسه فأبى[٦] عثمان فقال : ما منعك أن تسجد كما سجد أصحابك ، فقال : ما كنت لأسجد لأحد دون الله عزوجل .

(٢٠٦٣) فضائل على بن أبى طالب رضى الله عنه

[١٢١١٣] حدثنا أبومعاوية و وكيع عن الأعمش عن عدى بن ثابت

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٠٧/٣ من وجه آخر عن ربعى بن حراش .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣٧٣/٦ من رواية ابن أبى شيبة و ابن عساكر .
(٣) زيد من الكنز .
(٤-٤) من الكنز ، و فى الأصل : اعطى العسه ـ كذا . و فى م : اعطى الفتنة .
(٥) من الكنز و م ، و فى الأصل : العسه ـ كذا .
(٦) من الكنز و م ، و فى الأصل : فأتى .

عن زر بن حبيش عن علي بن أبي طالب قال : و الذى فلق الحبة وبرأ النسمة أنه لعهد النبي الأمى الى أنه لا يحبنى إلا مؤمن و لا يبغضنى إلا منافق[١].

[١٢١١٤] حدثنا أبو معاوية[٢] و وكيع عن الأعمش عن سعيد[٣] بن عبيدة عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من كنت وليه فعلى وليه .

[١٢١١٥] حدثنا جرير بن عبد الحميد[٤] عن مغيرة عن أم موسى[٥] عن أم سلمة قالت : و الذى أحلف به ان كان على لأقرب الناس عهدا برسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : عدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم قبض فى بيت عائشة فجعل رسول الله صلى الله عليه و سلم غداة بعد غداة يقول : جاء على ؟ مرارا ، قالت : وأظنه كان بعثه فى حاجة ، قالت :

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١١ من طريق محمد بن على عن أبي معاوية و وكيع ، و أخرجه الحميدى فى المسند ١/٣١ من طريق يحيى بن عيسى عن الأعمش .

(٢) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٥٠ من طريق أبي معاوية .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : سعد .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٤٠٠ من رواية ابن أبي شيبة ، و أورده الهندى فى الكنز ٦/٤٠٠ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : الى موسى .

لجاء بعد فظننا أن له إليه حاجة ، فخرجنا من البيت فقعدنا بالباب ، فكنت من أدناهم من[1] الباب ، قالت : [فأكب[2]] عليه علي فجعل يساره ويناجيه ، ثم قبض من يومه ذلك ؛ فكان أقرب الناس به عهدا .

[١٢١١٦] حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعد بن عبيدة قال : سأل رجل ابن عمر فقال : أخبرني عن علي ، قال : إذا أردت أن تسأل عن علي فانظر إلى منزله من منزل رسول الله صلى الله عليه و سلم ، هذا منزله و هذا منزل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فاني أبغضه ؛ قال : فأبغضك الله .

[١٢١١٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أهل اليمن لأقضي بينهم ، فقلت : يا رسول الله ، إني لا علم لي بالقضاء ، قال : فضرب بيده على صدري فقال : اللهم اهد قلبه وسدد لسانه ، فما شككت في [3]قضاء بين[3] اثنين حتى جلست مجلسي هذا[4] .

[١٢١١٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن

(١) في المسند : الى .
(٢) زيد من المسند و الكنز .
(٣-٣) من م ، و في الأصل : قضائين .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٣٥ من طريق أبي بكر بن عياش عن الأعمش ، و أورده الهندي في الكنز ١٥/١٠٦ (طبعة جديدة) برمز « ش » وغيره .

أبي البختري عن علي، قالوا له : أخبرنا عن نفسك ، قال : كنت إذا سألت أعطيت و إذا سكت ابتدئت[١] .

[١٢١١٩] حدثنا أبو أسامة عن عوف[٢] عن عبد الله بن عمرو بن هند الجملي[٣] عن علي قال : كنت إذا سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم أعطاني ، و إذا سكت إبتدأني .

[١٢١٢٠] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة قال : قلت له : يا أبا إسحاق ! أين رأيته ؟ قال : وقف علينا في مجلسنا فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : علي مني و أنا منه ، و لا يؤدي عني إلا علي[٤] .

[١٢١٢١] حدثنا مطلب بن زياد عن عبد الله بن محمد بن عقيل
١٢١/ عن جابر بن عبدالله قال : كنا بالجحفة بغدير خم إذا خرج علينا/ رسول الله صلى الله عليه و سلم فاخذ بيد علي فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه[٥] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦٨/١ من طريق مسعر عن عمرو بن مرة .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ١٢٥/٣ من طريق هوذة بن خليفة عن عوف ، وأورده الهندي في الكنز ١٠٦/١٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) من المستدرك ، و في الأصل و م : الحبلي - كذا .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) أورده الهندي في الكنز ١٢٠/١٥ من رواية ابن أبي شيبة .

[١٢١٢٢] حدثنا شريك عن حنش بن الحارث عن رباح بن الحارث قال : بينا علي جالسا في الرحبة إذ جاء رجل عليه أثر السفر فقال : السلام عليك يا مولاي ، فقال : من هذا ، فقالوا : هذا أبو أيوب الأنصاري ، فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه[١].

[١٢١٢٣] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد بن أبي وقاص قال : خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ابن أبي طالب في غزوة تبوك فقال : يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان ، فقال : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي[٢] .

[١٢١٢٤] حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت إبراهيم بن سعد يحدث عن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لعلي : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى[٣] .

[١٢١٢٥] حدثنا عبد الله بن نمير عن موسى الجهني قال : حدثتني فاطمة ابنة علي قالت : حدثتني أسماء ابنة عميس قالت : سمعت رسول الله

(١) هذا الحديث وقع في م بعد حديث « غندر عن شعبة » ، والحديث أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/١٠٤ من رواية أحمد والطبراني .
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٧٨ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٧٩ (الفضائل) من طرق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٢ من طريق محمد بن بشار عن غندر .

صلى الله عليه و سلم يقول لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه ليس نبي بعدي[١] .

[١٢١٢٦] حدثنا وكيع عن فضيل بن مرزوق عن زيد بن أرقم أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لعلي : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي[٢] .

[١٢١٢٧] حدثنا أبو معاوية عن[٣] موسى بن مسلم عن عبد الرحمن ابن سابط عن سعد قال : قدم معاوية في بعض حجاته فأتاه سعد فذكروا عليا فنال منه معاوية فغضب سعد فقال : تقول هذا الرجل ، [٤]سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : له ثلاث خصال لأن تكون لي خصلة منها أحب إلي من الدنيا و ما فيها[٤] ، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه ، و سمعت النبي صلى الله عليه و سلم

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/١٠٩ من رواية أحمد و الطبراني ، قال الهيثمي : ورجال أحمد رجال الصحيح غير فاطمة بنت علي وهي ثقة ، وأخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٣٦٩ من طريق يحيي بن سعيد عن موسى الجهني.

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/١/٣ من طريق ميمون عن البراء بن عازب و زيد بن أرقم .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٢ من طريق علي بن محمد عن أبي معاوية ، و أورده الهندي في الكنز ٥ /١٤٣ من رواية ابن جرير .

(٤-٤) ليس ما بين الرقين في السنن و ثابت في الكنز .

يقول : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي ، وسمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لأعطين الراية رجلا يحب الله و رسوله .

[١٢١٢٨] حدثنا عبد الله بن نمير عن الحارث بن حصيرة قال حدثني أبو سليمان الجهني - يعني زيد بن وهب قال : سمعت عليا على المنبر وهو يقول : أنا عبد الله و أخو رسوله صلى الله عليه و سلم ، لم يقلها أحد قبلي و لا يقولها أحد بعدي إلا كذاب مفتر[١] .

[١٢١٢٩] حدثنا علي بن هاشم عن ابن أبي[٢] ليلى عن الحكم و المنهال و عيسى عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : كان علي يخرج في الشتاء في إزار و رداء ثوبين خفيفين ، و في الصيف في القباء[٣] المحشو و الثوب الثقيل ، فقال الناس لعبد الرحمن : لو قلت لأبيك فانه يسهر معه ؟ فسألت أبي فقلت : إن الناس قد رأوا من أمير المؤمنين شيئا استنكروه ، قال[٤] : وما ذاك ؟ قال[٥] : يخرج في الحر الشديد في القباء[٣] ، المحشو والثوب الثقيل و لا يبالي ذلك ، و يخرج في البرد الشديد في الثوبين/ الخفيفين و الملاءتين

---

(١) راجع تعليقنا على الحديث رقم : (١٢١٣٣)
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٢ مختصرا من طريق وكيع عن ابن أبي ليلى ، و أورده الهندي بتمامه في الكنز ١٥/١٠٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) من م و الكنز ، و في الأصل : العباء .
(٤) من الكنز . و في الأصل و م : قالوا .
(٥) في م : قالوا .

لا يبالى ذلك ولا يتق بردا ، فهل سمعت فى ذلك شيئا ؛ فقد أمرونى أن أسألك أن تسأله إذا سمرت عنده ، فسمر عنده فقال : يا أمير المؤمنين ! إن الناس قد تفقدوا منك شيئا ، قال : وما هو ؟ قال : تخرج فى الحر الشديد فى القباء[١] المحشو والثوب الثقيل وتخرج فى البرد الشديد فى الثوبين الخفيفين و فى الملاءتين لا تبالى ذلك ولا تتق بردا ، قال : و ما كنت معنا يا أبا ليلى بخيبر ؟ قال : قلت: بلى ، والله قد كنت معكم ، قال : فان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا بكر فسار بالناس فانهزم حتى رجع إليه ، و بعث عمر فانهزم بالناس حتى انتهى إليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأعطين الراية رجلا يحب الله و رسوله و يحبه الله و رسوله ، يفتح الله له ، ليس بفرار[٢] ، فارسل إلى فدعانى ، فأتيته وأنا ارمد لا أبصر شيئا ، فتفل فى عينى و قال : اللهم اكفه الحر و البرد ، قال : فما آذانى بعد حر و لا برد .

[١٢١٣٠] حدثنا أسود بن عامر عن شريك عن منصور عن ربعى عن على عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : يا معشر قريش ! ليبعثن الله عليكم رجلا منكم قد امتحن الله قلبه للايمان فيضربكم أو يضرب رقابكم ، فقال أبوبكر : أنا هو يا رسول الله ؟ قال : لا ، فقال عمر : أنا هو يا رسول الله ؟ قال : لا ، ولكنه خاصف النعل ، و كان أعطى عليا نعله يخصفها[٣] .

(١) من م و الكنز ، و فى الأصل : العباء .

(٢) من م و الكنز ، وفى الأصل : بفران .

(٣) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٢١٣ (المناقب) من طريق وكيع عن شريك ، =

[١٢١٣١] حدثنا ابن أبي عتيبة عن أبيه عن إسماعيل بن رجاء[1] عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال: كنا جلوسا في المسجد فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم فجلس إلينا ولكأن على رؤسنا الطير ، لا يتكلم أحد منا ، فقال : إن منكم رجلا يقاتل الناس على تأويل القرآن كما قوتلتم على تنزيله ، فقام أبو بكر فقال : أنا هو يا رسول الله ؟ قال : لا ، فقام عمر فقال : أنا هو يا رسول الله ؟ قال : لا ، ولكنه خاصف النعل في الحجرة ، قال : فخرج علينا علي ومعه نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلح منها.

[١٢١٣٢] حدثنا عفان[2] قال ثنا حماد بن سلمة قال ثنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن سلمة بن أبي الطفيل عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله عليه و سلم قال له : يا علي ! إن لك كنزا في الجنة وإنك ذو قرنيها[3] فلا تتبع النظرة [نظرة[4]] فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة.

= و أورده الهندي في الكنز ١٥/١٥٤ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٢٢ و أبو نعيم في الحلية ١/٦٧ من طريق فطر بن خليفة عن اسماعيل بن رجاء وأخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٨٢ من طريق فطر بن خليفة عن أبي رجاء . و روايته أقرب إلى ما عندنا .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٢٣ من طريق عفان ، وكذلك الامام أحمد في المسند ١/١٥٩

(٣) من المستدرك و المسند ، و في الأصل و م : قرنيه .

(٤) زيد من المستدرك و المسند إلا أن في الأخير « النظرة » .

[١٢١٣٣] حدثنا عبد الله بن نمير عن العلاء بن الصالح عن المنهال عن عباد بن عبد الله قال : سمعت عليا يقول : أنا عبد الله و أخو رسوله و أنا الصديق الأكبر ، لا يقولها بعدي إلا كذاب مفتر ، ولقد صليت قبل الناس بسبع سنين[١] .

[١٢١٣٤] حدثنا شبابة قال ثنا شعبة[٢] عن سلمة عن حبة العرني[٣] عن علي قال : أنا أول رجل صلى مع رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[١٢١٣٥] حدثنا عبيدالله عن طلحة بن جبر[٤] عن المطلب بن عبدالله عن مصعب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف[٥] قال : لما افتتح رسول الله صلى الله عليه و سلم مكة انصرف إلى الطائف فحاصرها سبع[٦] عشرة أو ثمان عشرة ، فلم يفتحها ، ثم ارتحل روحة أو غدوة فنزل ثم

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١١٢ من طريق أبي إسحاق عن المنهال ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ١٢ من طريق عبيدالله بن موسى عن العلاء ، وأورده الهندي في الكنز ١٥/١٠٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٣ من طريق يزيد بن هارون وغيره عن شعبة ، و أورده الهندي في الكنز ١٥/١٠٩ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من الطبقات ، و في الأصل و م : العرفي ـــ كذا .

(٤) غير منقوط في الأصل و م ، و في مجمع الزوائد ٩/١٣٤ : و فيه طلحة بن جبر ، وثقه ابن معين في رواية و ضعفه الجوزجاني .

(٥) أورده الهندي في الكنز ١٥/١٤٤ - ١٤٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(٦) في الأصل و م : بسبعة ، و في الكنز : تسع .

١٢٣/ هجر ثم قال : / أيها الناس ! إني فرط لكم و أوصيكم بعترتي خيرا ، و إن موعدكم الحوض ، والذي نفسي بيده ! لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة أو لأبعثن[١] إليكم رجلا[٢] مني أو لنفسي فليضربن أعناق مقاتلتهم وليسبين ذراريهم ، قال : فرأى الناس [أنه[٣]] أبو بكر أو عمر ، فأخذ بيد علي فقال : هذا .

[١٢١٣٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة قال: حدثني هبيرة بن يريم عن علي قال: أهدى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم حلة مسيرة بحرير ، إما سداها حرير أو لحمتها ، فأرسل بها إلي ، فأتيته فقلت : ما أصنع بها ، ألبسها ؟ فقال : لا ، إني لا أرضى لك ما أكره لنفسي[٤] .

[١٢١٣٧] حدثنا ابن فضيل[٥] عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة قال : حدثني جعدة[٦] بن هبيرة عن علي عن النبي صلى الله عليه و سلم نحو

---

(١) من الكنز ، و في الأصل و م : ليبعثن .
(٢) في م : رجل .
(٣) زيد من م و الكنز .
(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب العقيقة رقم : (٤٦٩٧) ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٦٩) - كتاب اللباس من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) مضى الحديث عندنا في كتاب العقيقة برقم : (٤٦٩٩)
(٦) في كتاب العقيقة جعفر ، و الصواب جعدة كما هنا

من حديث عبد الرحيم .

[١٢١٣٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي قال : لما مات أبو طالب أتيت النبي الله صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ! إن عمك الشيخ الضال قد مات ، قال : فقال : انطلق فواره ، ثم لا تحدثني شيئا حتى تأتيني ، قال : فواريته ثم أتيته فأمرني فاغتسلت ، ثم دعا لي بدعوات ما أحب أن لي بهن ما على الأرض من شيء[١] .

[١٢١٣٩] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هانئ بن هانئ عن علي قال : قال لي النبي صلى الله عليه و سلم : أنت مني وأنا منك[٢] .

[١٢١٤٠] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن [سعيد بن وهب عن[٣]] زيد بن يثيع قال : بلغ عليا أن أناسا يقولون فيه ؛ قال : فصعد المنبر فقال : أنشد الله رجلا ولا أنشده إلا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم سمع من النبي صلى الله عليه و سلم شيئا إلا قام ، فقام مما يليه ستة ، ومما يلي سعد بن وهب ستة فقالوا : نشهد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم

---

(١) أورده الهندي في الكنز ١٥/١٠٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٢٠ من طريق سعيد بن مسعود عن عبد الله ابن موسى .
(٣) زيد من مجمع الزوائد ٩/١٠٧ حيث أخرجه الهيثمي من رواية عبدالله والبزار .

قال : من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه و عاد من عاداه .

[١٢١٤١] حدثنا شريك عن أبي يزيد الأودي عن أبيه قال : دخل أبو هريرة المسجد فاجتمعنا إليه ، فقام إليه شاب فقال: أنشدك بالله ! أسمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه و عاد من عاداه ، فقال : نعم ، فقال الشاب : أنا منك بريء ، أشهد أنك قد عاديت من والاه و واليت من عاداه ، قال : فحصبه الناس بالحصا .

[١٢١٤٢] حدثنا شريك عن عياش العامري عن عبد الله بن شداد قال : قدم على رسول الله صلى الله عليه و سلم وفد أبي سرح من اليمن فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : لتقيمن الصلاة ولتؤتن الزكاة ولتسمعن ولتطيعن أو لأبعثن إليكم رجلا لنفسي يقاتل مقاتلتكم ويسبي ذراريكم ، اللهم أنا أو كنفسي ، ثم أخذ بيد علي[١] .

[١٢١٤٣] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة قال : خطب الحسن بن علي حين قتل علي فقال : يا أهل الكوفة - أو يا أهل العراق - لقد كان بين أظهركم رجل قتل الليلة أو أصيب اليوم لم يسبقه الأولون بعلم و لا يدركه الآخرون : كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا بعثه في سرية كان جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره ، فلا يرجع حتى يفتح

(١) مضى الحديث عندنا من رواية عبد الرحمن بن عوف .

الله عليه[1] .

[١٢١٤٤] حدثنا عبيد الله بن نمير قال أخبرنا الأعمش عن عمرو ابن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: / ذكر عنده قول ١٢٤/
الناس في علي فقال: قد جالسناه و واكلناه[2] و شاربناه[3] وقمنا له على الأعمال، فما سمعته يقول شيئا مما يقولون ، إنما يكفيكم[4] أن تقولوا : ابن عم رسول الله صلى الله عليه و سلم وختنه ، وشهد بيعة الرضوان ، وشهد بدرا .

[١٢١٤٥] حدثنا يعلى بن عبيد عن أبي منين[5] وهو يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لأدفعن الراية إلى رجل يحب الله و رسوله ، قال : فتطاول القوم فقال : أين علي ؟ فقالوا : يشتكي عينيه ، فدعاه فبزق في كفيه ومسح بهما عين علي ثم دفع إليه الراية ، ففتح الله عليه يومئذ[6] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ١٥/١٧٢ من رواية ابن أبي شيبة عن عاصم بن ضمرة، و سيأتي من وجه آخر .
(٢) من م ، و في الأصل : واحلناه .
(٣) من م ، و في الأصل : سل رباه - كذا .
(٤) من م ، و في الأصل : ىلعىكم - كذا .
(٥) من م و التهذيب ، و في الأصل : ابي منير .
(٦) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٣٨٤ من وجه آخر عن ابي هريرة ببعض النقص والزيادة ، وأخرجه مسلم في صحيحه ٢/٢٧٩ من طريق عبدالرحمن =

[١٢١٤٦] حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : بينما النبي صلى الله عليه وسلم عنده نفر من أصحابه ، فأرسل إلى نسائه فلم يجد عند امرأة منهن شيئا ، فبينما هم كذلك إذ هم بعلي قد أقبل أشعث[١] مغبرا ، على عاتقه قريب من صاع من تمر قد عمل بيده ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : مرحبا بالحامل والمحمول ، ثم أجلسه فنفض عن رأسه التراب ، ثم قال : مرحبا بأبي تراب ، فقربه[٢] ، فأكلوا حتى صدروا ، ثم أرسل إلى نسائه إلى كل واحدة منهن طائفة .

[١٢١٤٧] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه و سلم دفع الراية إلى علي فقال : لأدفعها إلى رجل يحب الله و رسوله ويحبه الله و رسوله ، قال : فتفل في عينيه وكان أرمد ؛ قال : و دعا له ففتحت عليه خيبر[٣] .

[١٢١٤٨] حدثنا وكيع عن هشام بن سعد عن عمر بن أسيد عن ابن عمر[٤] قال : [قال عمر بن الخطاب - أو قال : أبي[٥]] لقد أوتي علي

= عن أبي حازم عن سهل بن سعد .

(١) في الأصل و م : شعثا - كذا .

(٢) من م ، و في الأصل : فقدمه - كذا .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٢٨/١١ من طريق معمر .

(٤) أورده الهندي في الكنز ٩٦/١٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من الكنز .

ابن أبي طالب ثلاث خصال لأن تكون لي واحدة منهن أحب إلي من حمر النعم : زوجه[1] ابنته فولدت له ، وسد الأبواب إلا بابه ، و أعطاه الحربة يوم خيبر .

[١٢١٤٩] حدثنا هاشم بن القاسم[2] قال ثنا عكرمة بن عمار قال حدثني أياس بن سلمة قال : أخبرني أبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أرسه إلى علي فقال : لأعطين الراية رجلا يحب الله و رسوله و[3]يحبه الله و رسوله ، قال : فجئت به أقوده[4] أرمد ، قال : فبصق رسول الله صلى الله عليه و سلم في عينيه ثم أعطاه الراية ، وكان الفتح على يديه .

[١٢١٥٠] حدثنا أبوبكر بن عياش عن صدقة بن سعيد عن جميع ابن عمير قال[5]: دخلت على عائشة أنا و أمي وخالتي[6] ، فسألناها : كيف كان علي عنده ؟ فقالت : تسألوني عن رجل وضع يده من رسول الله صلى الله عليه وسلم موضعا لم يضعها أحد ، و سالت نفسه[7] في يده ومسح بها وجهه

---

(١) من الكنز ، و في الأصل و م : زوجته - كذا .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٥١ - ٥٢ من طريق هاشم بن القاسم .
(٣) في المسند : أو .
(٤) من م و المسند ، و في الأصل : اوره - كذا .
(٥) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/١١٢ من رواية أبي يعلى .
(٦) قال الهيثمي : و أم جميع و خالته لم أعرفهما .
(٧) من المجمع ؛ و في الأصل و م : نفسده - كذا .

ومات ، فقيل : أين يدفنوه ؟ فقال علي[1] : ما في الأرض بقعة أحب إلى الله من بقعة قبض فيها نبيه ، فدفناه .

[١٢١٥١] حدثنا محمد بن بشر[2] عن زكريا عن [3]مصعب بن شيبة[3] عن صفية بنت شيبة قالت : قالت عائشة : خرج النبي صلى الله عليه وسلم غداة وعليه مرط مرجل من شعر أسود ، فجاء الحسن فأدخله معه ، ثم جاء حسين فأدخله معه ، ثم جاءت فاطمة فأدخلها ، ثم جاء علي فأدخله ، ثم قال : « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا[4] » .

[١٢١٥٢] حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن شداد أبي
١٢٥/ عمار[5] قال : دخلت على واثلة وعنده قوم فذكروا فشتموه/ فشتمه معهم ، فقال : ألا أخبرك بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قلت : بلى ، قال : أتيت فاطمة أسألها عن علي فقالت : توجه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فجلس ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه

(١) ليس في المجمع .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٥/٢٢ من طريق ابن وكيع عن محمد بن بشر ببعض الاختصار .
(٣-٣) في التفسير : مصعب عن أبي شيبة ـ خطأ .
(٤) آية ٣٣ من الأحزاب .
(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٥/٢٢ من طريق كلثوم عن أبي عمار ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٩/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

على و حسن وحسين كل واحد منهما آخذ بيده ، فأدنى عليا وفاطمة فأجلسهما بين يديه ؛ و أجلس[1] حسنا وحسينا كل واحد منهما على فخذه ، ثم لف عليهم ثوبه أو قال : كساءه[2] ، ثم تلا هذه الآية « انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت » ثم قال : اللهم هؤلاء أهل بيتي ، و أهل بيتي أحق .

[١٢١٥٣] حدثنا أبو أسامة عن عوف[3] عن عطية أبي المعدل الطفاوي عن أبيه قال : أخبرتني أم سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عندها في بيتها ذات يوم ، فجاءت الخادم فقالت : على وفاطمة بالسدة ، فقال : تنحى لي عن أهل بيتي ، فتنحت في ناحية البيت ، فدخل على وفاطمة و حسن و حسين ، فوضعهما في حجره ، و أخذ عليا[4] باحدى يديه فضمه إليه ، و أخذ فاطمة باليد الأخرى فضمها إليه و قبلهما[5] ، و أغدف[6] عليهم خميصة سوداء ، ثم قال : اللهم إليك لا إلى النار ، أنا وأهل بيتي ، قالت : فناديته فقلت : و أنا يا رسول الله ! قال : و أنت .

[١٢١٥٤] حدثنا عبيد الله بن نمير[7] عن إسماعيل بن أبي خالد عن

---

(١) من الدر المنثور ، و في الأصل و م : الحسن - كذا .

(٢) في الأصل و م : كسا - كذا .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٢٩٦ من طريق غندر عن عوف .

(٤) في الأصل و م : على .

(٥) من سياق المسند ، و في الأصل و م : قبلها .

(٦) من المسند ، و في الأصل : اعدب ، و في م : اغدق - كذا .

[أبي إسحاق عن[1]] هبيرة بن يريم قال : سمعت الحسن بن على قام خطيبا فخطب الناس فقال : يا أيها الناس ! لقد فارقكم أمس رجل ما سبقه الأولون و لا يدركه الآخرون ، والله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبعثه المبعث فيعطيه الراية فما يرجع حتى يفتح الله عليه ؛ جبريل عن يمينه و ميكايل عن شماله ، ما ترك بيضاء و لا صفراء إلا سبعمائة درهم فضلت من عطائه ، أراد أن يشتري بها خادما .

[١٢١٥٥] حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي حمزة مولى الأنصار عن زيد بن أرقم قال : أول من أسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ، قال عمرو بن مرة : فأتيت إبراهيم فذكرت ذلك له فأنكره[2] .

[١٢١٥٦] و قال أبو بكر : حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن جبلة[3]

= (٧) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٥ من طريق ابن نمير وغيره ، وأورده الهندى فى الكنز ١٥/١٧٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(١) زيد من الطبقات .

(٢) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/١٠٣ من رواية أحمد و الطبرانى ، وزاد : و قال (أى ابراهيم) : أبو بكر رضى الله عنه ، قال الهيثمى : رجال أحمد رجال الصحيح .

(٣) من م و الكنز ١٥/٩٢١ ، و فى الأصل : صلة ، و أورده الهندى من رواية أبي نعيم وغيره .

قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يغز أعطى سلاحه عليا وأسامة[١] .

[١٢١٥٧] حدثنا مالك بن إسماعيل قال ثنا مسعر بن سعد قال ثنا محمد بن إسحاق عن الفضل بن معقل عن عبد الله بن معقل عن عبد الله ابن نيار الأسلمي عن عمرو بن شاش قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم : قد آذيتني : قال : قلت : يا رسول الله ! ما أحب أن أوذيك ، قال : من آذى عليا فقد آذاني .

[١٢١٥٨] حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان قال : قلت لعطاء : كان في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحد أعلم من علي ؟ قال : لا ، و الله ما أعلمه !

[١٢١٥٩] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن حبشي[٢] قال : خطبنا الحسن بن علي بعد وفاة علي فقال : لقد فارقكم رجل بالأمس لم يسبقه الأولون بعلم و لا يدركه الآخرون ، كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعطيه الراية فلا ينصرف حتى يفتح الله عليه[٣] .

[١٢١٦٠] حدثنا يحيى بن يعلى[٤] عن يونس بن خباب[٥] عن أنس

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٢٢٥/١٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من م ، و في الأصل : حسى - كذا .
(٣) مضى من وجهين آخرين .
(٤) أورده الهندي في الكنز ١٤٦/١٥ من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١٣٩/٣ من وجه آخر عن أبي عثمان النهدي . =

قال : خرجت أنا و علي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حائط المدينة ، فمررنا بحديقة فقال علي[١] : ما أحسن هذه الحديقة/ يا رسول الله ! ١٢٦/ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : حديقتك في الجنة أحسن منها يا علي ، حتى مر بسبع[٢] حدائق ، كل ذلك يقول علي : ما أحسن هذه الحديقة يا رسول الله ! فيقول : حديقتك في الجنة أحسن [٣]من هذه[٣] .

[١٢١٦١] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا قيس[٤] عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن عليم[٥] عن سلمان قال : إن أول هذه الأمة ورودا على نبيها أولها إسلاما علي بن أبي طالب .

[١٢١٦٢] حدثنا عبد الله بن نمير عن فطر عن أبي إسحاق عن[٦] أبي عبدالله الجدلي قال : قالت لي أم سلمة : يا أبا عبد الله ! أيسب رسول الله

= (٥) قال الهندي : وفيه يحيى بن يعلى عن يونس بن خباب وهما ضعيفان .

(١) سقط من م .
(٢) من الكنز ، و في الأصل و م : بسبق - كذا .
(٣-٣) في م : منها .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ١٣٦/٣ من طريق الثوري عن سلمة مرفوعا ، وأورده الهندي في الكنز ١٢٦/١٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) كذا في الأصل و م ، و في المستدرك : الأغر و هو سلمان .
(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك ١٢١/٣ من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق ، و أورده الهندي في الكنز ١٢٨/١٥

صلى الله عليه وسلم فيكم ثم لا تغيرون ، قال : قلت : ومن يسب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قالت : يسب علي[1] و من يحبه ، و قد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحبه .

[١٢١٦٣] حدثنا خالد بن مخلد عن ابن فضيل[2] عن أبي نصر[3] عن مساور الحميري عن أمه عن أم سلمة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لا يبغض عليا مؤمن ، و لا يحبه منافق .

[١٢١٦٤] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا عمار عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن علي قال : إنما مثلنا في هذه الأمة كسفينة نوح و كتاب حطة[4] في بني إسرائيل .

[١٢١٦٥] حدثنا إسحاق بن منصور عن سليمان بن قرم عن عاصم عن زر قال : قال علي : لا يحبنا منافق و لا يبغضنا مؤمن[5] .

---

(١) من م و الكنز ، و في الأصل : عليا .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٢٩٢ من طريق عثمان بن أبي شيبة عن ابن فضيل .

(٣) هو عبد الله بن عبد الرحمن - كما في المسند .

(٤) من م و في الأصل : خطة - كذا ، والحديث أورده السيوطي في الدر ١/٧٢ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٢) من طريق عدي بن ثابت عن زر عن علي قال : عهد إلى النبي صلى الله عليه و سلم - فذكر الحديث ، ←

[١٢١٦٦] حدثنا أبو أسامة قال حدثني محمد بن طلحة عن أبي عبيدة بن الحكم الأزدي يرفع حديثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي: ستلقى بعدي جهدا ، قال : يا رسول الله ! في سلامة في ديني ؟ قال : نعم ، في سلامة من دينك[1] .

[١٢١٦٧] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا علي بن زيد عن عدي بن ثابت عن البراء[2] قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر ؛ قال : فنزلنا بغدير خم ، قال : فنودي[3] : الصلاة جامعة ، وكسح لرسول الله صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فصلى الظهر فأخذ بيد علي فقال : ألستم تعلمون [أني أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، قالوا : بلى ، قال : ألستم تعلمون[4]] أني أولى بكل مؤمن من نفسه ، قالوا : بلى قال : فأخذ بيد علي فقال : اللهم من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ، قال : فلقيه عمر بعد ذلك فقال : هنيئا لك يا ابن أبي طالب ،

= وقد مضى عندنا في أوائل الباب .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ١٤٠/٣ من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا .
(٢) أورده الهندي في الكنز ١١٧/١٥ من رواية ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١١) من طريق أبي الحسين عن حماد بن سلمة ببعض الاختصار .
(٣) زيد في الأصل : فقال ، و لم تكن الزيادة في م و الكنز لحذفناها .
(٤) زيد من م و الكنز .

أصبحت وأمسيت مولى[1] كل مؤمن ومؤمنة .

[١٢١٦٨] حدثنا أبو الجواب[2] قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم جيشين على أحدهما علي بن أبي طالب ، و على الآخر خالد بن الوليد ؛ فقال : إن كان قتال[3] فعلي على الناس ، فافتتح علي حصنا فاتخذ جارية لنفسه ، فكتب خالد يسوءه به ، فلما قرأ رسول الله صلى الله عليه و سلم الكتاب قال : ما تقول في رجل يحب الله و رسوله ويحبه الله و رسوله ؟

[١٢١٦٩] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن عطية بن سعد قال : دخلنا على جابر بن عبد الله وهو شيخ كبير وقد سقط حاجباه على عينيه ،
١٢٧/ قال :/ فقلت : أخبرنا عن هذا الرجل علي بن أبي طالب ، قال : فرفع حاجبيه بيديه ثم قال : ذاك من خير البشر .

[١٢١٧٠] حدثنا عفان قال ثنا جعفر بن سليمان[4] قال حدثني يزيد

(١) من الكنز ، و في الأصل : موالي .
(٢) في الأصل و م : أبو الحوار - خطأ ؛ و الحديث أورده الهندي في الكنز ١١٧/١٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) من الكنز ، و في الأصل : قتل .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ١٠٠/٣ من طريق قتيبة بن سعيد عن جعفر بن سليمان ، و أورده الهندي في الكنز ١٢٤/١٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه الامام أحمد في المسند ٤٣٧/٤ من طريق عفان .

الرشك عن مطرف عن عمران بن حصين قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم سرية واستعمل عليهم عليا ، فصنع علي شيئا أنكروه ، فتعاقد أربعة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم [أن يعلموه[1]] ، وكانوا إذا قدموا من سفر بدأوا برسول الله صلى الله عليه و سلم فسلموا عليه[2] ونظروا إليه ، ثم ينصرفون إلى رحالهم ، قال : فلما قدمت السرية سلموا على رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقام أحد الأربعة فقال : يا رسول الله ! ألم تر أن عليا صنع كذا وكذا ، فأقبل إليه رسول الله صلى الله عليه و سلم يعرف الغضب في وجهه فقال : ما تريدون من علي ؟ ما تريدون من علي ؟ علي مني و أنا من علي ، وعلي ولي كل مؤمن بعدي .

[١٢١٧١] حدثنا جعفر بن عون قال ثنا سفيان بن أبي عبد الله قال حدثنا أبو بكر بن خالد بن عرفطة قال[3] : أتيت سعد بن مالك بالمدينة فقال : ذكر لي أنكم تسبون عليا ؟ قال : قد فعلنا ، قال : فلعلك قد سببته ؟ قال : قلت : معاذ الله ! قال : فلا تسبه فلو وضع المنشار[4] على مفرقي[5] على أن أسب عليا ما سببته أبدا بعد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه

(١) زيد من الكنز .

(٢) العبارة من « وكانوا إذا قدموا » الى هنا ساقطة من م .

(٣) أورده الهندي في الكنز ١٥/١٤٣ من رواية ابن أبي شيبة ببعض الاختصار .

(٤) من م و الكنز ، و في الأصل : اليسار .

(٥) من الكنز ، و في الأصل و م . معرفي .

و سلم ما سمعت .

[١٢١٧٢] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي إسحاق عن جدته ميمونة ، قال : لما كانت الفرقة قيل لميمونه ابنة الحارث : يا أم المؤمنين ! فقالت : عليكم بابن أبي طالب فو الله ما ضل و لاضل به[١] .

[١٢١٧٣] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبي « أجعلتم سقاية الحاج و عمارة المسجد الحرام[٢] » قال : نزلت في علي والعباس[٣] .

[١٢١٧٤] حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن مجاهد[٤] قال : قال علي : إنه لم يعمل بها أحد قبلي و لا يعمل بها أحد بعدي ، كان لي دينار فبعته بعشرة دراهم ، فكنت إذا ناجيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقت بدرهم حتى نفدت ، ثم تلا هذه الآية « يا أيها الناس آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدى نجواكم صدقة[٥] » .

[١٢١٧٥] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ١٤١/٣ من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق عن جري بن كليب العامري .

(٢) آية ١٩ من التوبة .

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٥٩/١٠ من طريق ابن عيينة عن اسماعيل .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٤/٢٨ من طريق أبي كريب عن ابن ادريس ، و أورده الدر المنثور ١٨٥/٦ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) آية ١٢ من المجادلة .

ابن [سعد عن عثمان بن[1]] المغيرة الثقفي عن سالم بن أبي الجعد[2] عن علي ابن علقمة الأنماري عن علي قال : لما نزلت هذه الآية « يا أيها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة » قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما ترى دينار ، قلت : لا يطيقونه[3] قال : فكم ؟ قلت : شعيرة . قال : إنك لزهيد[4] ، قال : فنزلت « أأشفقتم أن تقدموا بين يدي نجواكم صدقات[5] » الآية ، قال : فقد خفت الله عن هذه الأمة .

[١٢١٧٦] حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هارون قال : كنت مع ابن عمر جالسا إذ جاءه نافع بن الأزرق فقام على رأسه فقال : و الله إني[6] لأبغض عليا ، قال : فرفع اليه ابن عمر رأسه فقال : أبغضك الله ، تبغض رجلا سابقة من سوابقه خير من الدنيا و ما فيها .

[١٢١٧٧] حدثنا علي بن مسهر عن فطر عن أبي الطفيل عن رجل
١٢٨/ من أصحاب النبي/ صلى الله عليه وسلم قال : لقد جاء في علي

---

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٤/٢٨ من طريق سفيان ، و أورده السيوطي في الدر ١٨٥/٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) زيد في تفسير الطبري و الدر : نصف دينار ، قلت : لا يطيقونه ، قال :
(٤) من م و تفسير الطبري و الدر ، و في الأصل : لزهنه .
(٥) آية ١٣ من المجادلة .
(٦) سقط من م .

من المناقب ما لو أن منقبا[1] منها قسم بين الناس لأوسعهم خيرا .

[٢١١٧٨] حدثنا خلف بن خليفة عن حجاج بن دينار عن معاوية ابن قرة قال : كنت أنا و الحسن جالسين نتحدث ، إذ[2] ذكر الحسن عليا فقال : أرام السبيل[3] و أقام لهم الدين إذا أعوج .

[١٢١٧٩] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحر بن صباح عن عبدالرحمن ابن الأخنس عن سعيد[4] بن زيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : على فى الجنة[5] .

[١٢١٨٠] حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن أبى إسحاق قال : قالت فاطمـــة : يا رسول الله ! زوجتنى حمش الساقين عظيم البطن أعمش العين ، قال : زوجتك أقدم أمتى سلما ، وأعظمهم حلما ، وأكثرهم علما[6] .

[١٢١٨١] حدثنا الفضل[7] بن دكين عن ابن أبى غنية عن الحكم عن

---

(١) من م ، و فى الأصل : سعيا ـ كذا .
(٢) من م ، و فى الأصل : اذا .
(٣) من م ، و فى الأصل : السبل .
(٤) من م ، و فى الأصل : سعد .
(٥) أخرجه ابو داود فى السنن ٢٩١/٢ (كتاب السنة) من طريق حفص بن عمر عن شعبة .
(٦) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠٢/٩ من رواية الطبرانى ، قال الهيثمى : وهو مرسل صحيح الاسناد . =

سعيد بن جبير عن ابن عباس [١]عن بريدة[١] قال : مررت مع علي إلى اليمن فرأيت منه جفوة ، فلما قدمت على رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذكرت عليا فتنقصته ، فجعل وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير فقال : ألست أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، قلت : بلى يا رسول الله ! قال : من كنت مولاه فعلي مولاه[٢] .

[١٢١٨٢] حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي التياح عن أبي السوار العدوي قال : قال علي : ليحبني قوم حتى يدخلوا النار في حبي وليبغضني [قوم[٣]] حتى يدخلوا النار في بغضي .

[١٢١٨٣] حدثنا وكيع عن حماد عن ابن أبي نجيح عن أبي حيوة قال: سمعت عليا يقول : يهلك في رجلان : مفرط في حبي ومفرط في بغضي[٤] .

[١٢١٨٤] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن سماك عن أنس

= (٧) من م ، و في الأصل : الفضيل .

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١١٠ من طريق أحمد بن يوسف وغيره عن الفضل بن دكين ، و أورده الهندي في الكنز ١٥/١١٨ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

(٣) زيد من السياق .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣١٨ من طريق ابن سيرين بلفظ « يهلك في اثنان : محب مطر ومبغض مفتر .

أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث ببراءة مع أبي بكر الى مكة ، فدعاه فبعث عليا فقال : لا يبلغها إلا رجل من أهل بيتي[١].

[١٢١٨٥] حدثنا وكيع عن نعيم بن حكيم عن أبي مريم قال : سمعت عليا يقول : يهلك في رجلان : مفرط في حبي و مفرط في بغضي.

[١٢١٨٦] حدثنا أبو الجواب عن يونس بن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع[٢] عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لينتهين أو لأبعثن إليهم رجلا كنفسي فيمضي فيهم أمري ، فيقتل المقاتلة ويسبي الذرية.

[١٢١٨٧] حدثنا مطلب بن زياد عن السدى قال : صعد على المنبر فقال : اللهم العن كل مبغض لنا ، قال : وكل محب لنا غال.

[١٢١٨٨] حدثنا مطلب بن زياد عن ليث قال : دخلت على أبي جعفر فذكر ذنوبه و ما يخاف ، قال : فبكى ثم قال : حدثني جابر أن عليا حمل الباب يوم خيبر حتى صعد المسلمون ففتحوها وأنه جرب فلم يحمله إلا أربعون رجلا[٣].

[١٢١٨٩] حدثنا غندر عن شعبة عن واقد بن محمد بن زيد عن أبيه عن ابن عمر عن أبي بكر قال : يا أيها الناس ! أرقبوا محمدا صلى الله عليه و سلم في أهل بيته[٤].

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٢٠٩ من رواية ابن أبي شيبة.
(٢) في الأصل و م : تبيع ، و الحديث مر عندنا من وجه آخر.
(٣) أورده الهندي في الكنز ١٥/١٢٠ برمز « ش ».

[١٢١٩٠] حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعلي : أنت أخي وصاحبي[١].

[١٢١٩١] حدثنا محمد بن بشر قال أخبرنا بكير[٢] عن خالد بن أمية
٢٩/ أن عليا مر على دار في موار[٣] يبني ، فسقطت عليه كسرة/ لبنة أو قطعة لبنة ، فدعا الله أن لا يتم بناءها ، قال : فما وضع فيها لبنة على لبنة .

[١٢١٩٢] حدثنا مطلب بن زياد عن جابر قال : كنا مع أبي جعفر في المسجد وغلام ينظر إلى أبي جعفر ويبكي فقال له أبو جعفر : ما يبكيك ، قال : من حبكم ، قال : نظرت حيث نظر الله واخترت من خيره الله .

(٢٠٦٤) ما جاء في سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

[١٢١٩٣] حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علية عن أيوب عن عائشة بنت سعد قال : سمعتها تقول : أبي و الله الذي جمع له رسول الله صلى الله عليه و سلم أبويه يوم أحد[٤] .

[١٢١٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عبدالله ابن شداد عن علي بن أبي طالب قال : ماسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

= (٤) أخرجه البخاري في الصحيح ١/٥٢٦ (المناقب) من طريق خالد عن شعبة .

(١) أورد الهندي نحوه عن علي من رواية الخطيب في الكنز ١٥/١٣١
(٢) في م : مكين .
(٣) في م : مدار .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٠٠ من طريق اسماعيل بن ابراهيم .

يفدى بأبويه أحدا إلا سعدا فانى سمعته يقول يوم أحد : ارم سعد ، فداك أبي و أمي[1] .

[١٢١٩٥] حدثنا عبدالله بن نمير قال ثنا يحيى بن سعيد عن سعيد ابن المسيب قال : سمعت سعد بن أبي وقاص يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع له أبويه يوم أحد[2] .

[١٢١٩٦] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن[3] قيس قال : سمعت سعدا يقول : إني لأول رجل من العرب رمى بسهم في سبيل الله في الغزو عند القتال[4] .

[١٢١٩٧] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي بلج قال : سمعت مصعب ابن سعد يحدث أن سعدا كاتب غلاما له فأراد منه شيئا فقال : ما عندى ما أعطيك ، وعمد إلى دنانير فخصفها فى نعليه ، فدعا سعد عليه فسرقت نعلاه .

[١٢١٩٨] حدثنا وكيع عن شعبة عن يحيى بن الحصين عن مصعب

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٨٠ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٠٠ من طريق وكيع .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٠٠ من طريق عبد الله بن نمير ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٢ من طريق حاتم بن اسماعيل وغيره عن يحيى ابن سعيد .

(٣) فى الأصل و م : بن ـ خطأ .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٩٩ من طريق وكيع .

ابن سعد عن أبيه أنه سمع رجلا يتناول عليا فدعا عليه فتخبطته بختية فقتلته[١].

[١٢١٩٩] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اتقوا دعوات سعد[٢].

[١٢٢٠٠] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحر بن الصباح عن عبدالرحمن بن الأخنس عن سعيد بن زيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : سعد في الجنة[٣].

[١٢٢٠١] حدثنا يزيد بن هارون[٤] عن يحيي بن سعيد أن عبدالله[٥] أخبره أن عائشة كانت تحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سهر ذات ليلة وهو إلى جنبي ، قالت : فقلت : يا رسول الله ! ما شأنك ؟ فقال : ليت رجلا صالحا من أمتي يحرسني الليلة ؛ قال : فبينا نحن كذلك إذ سمعت صوت السلاح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من هذا ؟ فقال :

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٤٩٩ من طريق سعيد بن عامر عن شعبة عن أبي بلج عن مصعب بن سعد .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٦/١٧٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه أبو داود في السنن (كتاب السنة) من طريق حفص بن عمر عن شعبة

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٥٠١ من طريق ابراهيم بن عبد الله عن يزيد ابن هارون ، وأخرجه مسلم في الصحيح كتاب الفضائل من طريق سليمان بن بلال عن يحيي بن سعيد .

(٥) هو ابن عامر بن ربيعة .

أنا سعد بن مالك ، قال : ما جاء بك ؟ قلت : جئت أحرسك يا رسول الله ، قال : فسمعت غطيط رسول الله صلى الله عليه و سلم فى نومه .

[١٢٢٠٢] حدثنا أبو أسامة قال ثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن سعد قال : رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم و عن شماله يوم أحد رجلين عليهما ثياب أبيض ما رأيتهما قبل و لا بعد - يعنى جبريل و ميكائيل[١] .

[١٢٢٠٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن هشام قال : سمعت سعيد بن المسيب[٢] يقول : كان سعد بن أبي وقاص أشد[٣] المسلمين
/١٣١ [بأسا[٤]] /يوم أحد .

[١٢٢٠٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الرحمن بن عتبة عن القاسم بن عبد الرحمن قال : أول من رمى بسهم فى سبيل الله سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه[٥] .

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢٥٢/٢ (الفضائل) من طريق ابى بكر بن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤٣/٦ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) من م و الكنز ، و فى الأصل : أسند .
(٤) زيد من الكنز .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٩٩/١/٣ من طريق وكيع وغيره عن عبدالرحمن ابن عبد الله بن عتبة المسعودى .

(٢٠٦٥) ما حفظت فى طلحة بن عبيد الله رضى الله عنه

[١٢٢٠٥] حدثنا وكيع عن إسماعيل قال : رأيت يد طلحة بن عبيد الله شلاء ، وقى بها النبي صلى الله عليه و سلم يوم أحد[١] .

[١٢٢٠٦] حدثنا أبو أسامة عن موسى بن عبيد الله بن إسحاق بن طلحة عن موسى بن طلحة قال : لقد رأيت بطلحة أربعة و عشرين جرحا جرحها مع رسول الله صلى الله عليه و سلم[٢] .

[١٢٢٠٧] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحر بن الصباح عن عبدالرحمن ابن الأخنس عن سعيد بن زيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : طلحة فى الجنة[٣] .

[١٢٢٠٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن طلحة بن يحي عن عمه عيسى بن طلحة أن أعرابيا أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فسأله عن الذين قضوا نحبهم فأعرض عنه ثم سأله فأعرض عنه ، قال : ودخل طلحة ابن عبيد الله من باب المسجد عليه ثوبان أخضران . فقال : هذا من الذين قضوا نحبهم[٤] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٢ من طريق على بن محمد عن وكيع ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٥٥ من طريق أبى أسامة عن اسماعيل .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٥٥ من طريق موسى بن طلحة ببعض المفارقات .

(٣) أخرجه أبو داود فى السنن (كتاب السنة) من طريق حفص بن عمر عن شعبة . =

[١٢٢٠٩] حدثنا محمد[1] بن بشر قال ثنا ابن مبارك[2] عن ابن إسحاق قال حدثني يحي بن عباد عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يومئذ - يعني يوم أحد : أوجب طلحة - يعني يوم أحد[3] .

[١٢٢١٠] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن عامر أن طلحة وقى رسول الله صلى الله عليه و سلم بيده فضربت[4] فشلت إصبعه[5] .

(٢٠٦٦) ما حفظت فى الزبير بن العوام رضى الله عنه

[١٢٢١١] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن عبدالله عن أبيه قال : جمع لى رسول الله صلى الله عليه و سلم أبويه يوم قريظة فقال : بأبي و أمي[6] .

= (٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨٥/٢١ من طريق يونس بن بكير عن طلحة بن يحي .

(١) فى الأصل و م : يعمر - كذا .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٥٥/١/٣ من طريق عبد الله بن المبارك ، و أورده الهندى فى الكنز ٤١٥/٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) و الأولى : يعني الجنة .

(٤) فى م : فضرب .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٥٥/١/٣ من طريق ابن نمير وغيره عن زكريا

(٦) أخرجه ابن سعد ٧٤/١/٣ من طريق حماد بن سلمة عن هشام بن عروة ، و أورده الهندى فى الكنز ٤١٦/٦ من رواية ابن أبي شيبة .

[١٢٢١٢] حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال[١] : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الزبير ابن عمتي[٢] و حواري من أمتي .

[١٢٢١٣] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحر بن الصباح عن عبدالرحمن ابن الأخنس عن سعد بن زيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الزبير في الجنة[٣] .

[١٢٢١٤] حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس عن حماد بن سلمة[٤] عن علي[٥] قال : حدثني من رأى الزبير بن العوام وصدره كأنه العيون[٦] من الطعن و الرمي .

[١٢٢١٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروه عن عروة قال[٧] : أول رجل سل سيفا في الله الزبير ، [سمع[٨]] نفخه : أخذ

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧٣/١/٣ من طريق أنس بن عياض عن هشام ابن عروة عن أبيه .
(٢) من م و الطبقات ، و في الأصل : ابن عمي .
(٣) أخرجه أبو داود في السنن (كتاب السنة) من طريق حفص بن عمر عن شعبة
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٩٠/١ من طريق أبي عامر العدوي عن حماد بن سلمة
(٥) هو علي بن زيد .
(٦) من الحلية ، و في الأصل و م : العبور - كذا .
(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٨٩/١ من طريق حماد بن أسامة عن هشام =

رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فخرج الزبير يشق الناس بسيفه و رسول الله صلى الله عليه و سلم بأعلى مكة فقال : ما لك يا زبير ؟ قال : أخبرت أنك أخذت ، قال : فصلى عليه و دعا له ولسيفه .

[١٢٢١٦] حدثنا عبد الرحيم عن هشام بن عروة [عن عروة[1]] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يوم الخندق : من رجل يذهب فيأتيني بخبر بني قريظة ، فركب الزبير فجاءه بخبرهم ثم عاد فقال ثلاث مرات : من يأتيني بخبرهم ، فقال الزبير : نعم ، قال : وجمع للزبير أبويه فقال : فداك أبي و أمي ، و قال للزبير : لكل نبي حواري و حواري الزبير و ابن عمتي[2] .

[١٢٢١٧] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن زر علي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لكل نبي حواري و حواري الزبير[3] .

= و أخرجه عبد الرزاق في مصنفه ٢٤١/١١ من طريق معمر عن هشام ، و أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٦٠/٣ من طريق أبي الأسود عن عروة .
(٨) زيد من الحلية .

(١) زيد من م .
(٢) أخرج جزءه الأول ابن سعد في الطبقات ٧٤/١/٣ من طريق جابر بن عبدالله و أورده الهندي بتمامه في الكنز ٤١٦/٦ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧٣/١/٣ - ٧٤ من طريق أحمد بن عبد الله عن زائدة .

/١٣١ [١٢٢١٨] حدثنا وكيع[١] عن إسماعيل عن البهى عن/ عروة عن عائشة ، قال : قالت لى : كان الزبير من الذين استجابوا لله والرسول من بعد ما أصابهم القرح .

[١٢٢١٩] حدثنا يزيد بن هارون[٢] قال أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن أيوب عن نافع قال : سمع ابن عمر رجلا [يقول[٣]] : أنا ابن حوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقال ابن عمر : إن كنت من آل الزبير و إلا فلا .

[١٢٢٢٠] حدثنا أبو أسامة عن هشام قال : لم يكن مع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر غير فرسين أحدهما عليه الزبير[٤] .

(٢٠٦٧) ما حفظت فى عبدالرحمن بن عوف رضى الله عنه

[١٢٢٢١] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحر بن الصباح عن عبدالرحمن بن الأخنس عن سعيد بن زيد قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : عبد الرحمن بن عوف فى الجنة[٥] .

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٨٢ (الفضائل) من طريق أبي كريب عن وكيع، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٧٢ من طريق هشام بن عروة عن أبيه .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٧٤ من طريق يزيد بن هارون ، و مضى الحديث عندنا فى كتاب الأمراء .
(٣) زيد من الطبقات .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٧٢ من طريق أبي أسامة . ⟹

[١٢٢٢٢] حدثنا أبو أسامة قال : ثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم[1] أن عليا و عمرو بن العاص أتيا[2] قبر عبدالرحمن بن عرف فذكر أن أحدهما قال : أذهب ابن عوف فقد أدركت صفوها و سبقت رنقها[3]، و قال الآخر : أذهب ابن عوف فقد ذهبت ببطنتك[4] لم يتغضغض[5] منها شيئا .

(٢٠٦٨) ما جاء في الحسن والحسين رضي الله عنهما

[١٢٢٢٣] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال : كان الحسن والحسين يثبان على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ، فجعل الناس ينحونهما فقال النبي صلى الله عليه وسلم: دعوهما بأبي هما و أمي ، من أحبني فليحب هذين[6] .

[١٢٢٢٤] حدثنا وكيع[7] عن سفيان عن أبي الجحاف عن أبي حازم

= (٥) أخرجه أبو داود في السنن (كتاب السنة) من طريق حفص بن عمر عن شعبة .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٩٦/١/٣ من طريق ابراهيم بن سعد عن أبيه عن جده ، و قد مضى الحديث عندنا في كتاب الأمراء .

(٢) في الأصل و م : أتا - كذا .

(٣-٣) من الطبقات ، و في الأصل و م : سمعت ردعها - كذا .

(٤) من الطبقات ، و في الأصل و م : بمطيتك .

(٥) من الطبقات ، و في الأصل و م : لم يتعصعص .

(٦) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٧٩/٩ عن ابن مسعود من رواية أبي يعلى و البزار .

=

عن أبي هريرة قال : قال - يعني النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم إني أحبهما فأحبهما - يعني حسنا و حسينا .

[١٢٢٢٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن يزيد بن أبي زياد عن ابن أبي نعم عن أبي سعيد قال : قال - يعني النبي صلى الله عليه وسلم : الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة[١] .

[١٢٢٢٦] حدثنا زيد بن حباب عن إسرائيل عن ميسرة النهدى عن النعمان بن عمرو عن زر بن حبيش عن حذيفة قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فصليت معه المغرب ثم قام يصلي حتى صلى العشاء ثم خرج فاتبعته فقال : ملك عرض لي استأذن ربه أن يسلم علي ويبشرني أن الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة[٢] .

[١٢٢٢٧] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى عن الحسن قال : رفع النبي صلى الله عليه وسلم الحسن بن علي معه على المنبر فقال : إن ابني هذا سيد ، ولعل الله سيصلح به بين فئتين من المسلمين[٣] .

= (٧) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٤٤٦ من طريق وكيع .
(٨) من م و المسند ، و في الأصل : أبي الجحاب - كذا .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٦٦ من طريق الحكم بن عبد الرحمن بن أبي نعيم عن أبيه وقال : هذا حديث قد صح من أوجه كثيرة .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٧/١٠٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٧/١٠٥ من رواية ابن أبي شيبة ، و أخرجه =

[١٢٢٢٨] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الحسن و الحسين سيدا شباب أهل الجنة[١] .

[١٢٢٢٩] حدثنا عفان قال ثنا وهيب قال ثنا عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن سعيد بن أبي راشد عن يعلى العامري أنه جاء حسن وحسين يسعيان إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فضمهما إليه و قال : إن الولد مبخلة مجبنة[٢] .

[١٢٢٣٠] حدثنا مالك بن إسماعيل عن أسباط بن نصر عن السدي عن صبيح مولى أم سلمة عن زيد بن أرقم أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لفاطمة و حسن وحسين : أنا حرب لمن حاربكم و سلم لمن سالمكم[٣] .

[١٢٢٣١] حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا موسى بن يعقوب الزمعي عن عبدالله بن أبي بكر بن زيد بن المهاجر قال أخبرني مسلم بن أبي سهل النبال قال : أخبرني [٤]حسن بن[٤] أسامة بن زيد قال أخبرني أبو أسامة قال:

= عبد الرزاق في المصنف ١١/٤٥٢ من طريق معمر عن الحسن عن أبي بكرة ببعض المفارقات .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/١٨٢ و قال : رواه الطبراني بأسانيد .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٦٤ من طريق الامام أحمد عن عفان ، و أورده الهندي في الكنز ٧/١٠٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٤٩ من طريق الدوري عن مالك بن إسماعيل
(٤-٤) سقط ما بين الرقمين من م .

١٣٢/ طرقت/ رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة لبعض الحاجة، قال: فخرج إلى وهو مشتمل على شيء لا أدرى ما هو، فلما فرغت من حاجتى قلت: ما هذا الذى أنت مشتمل عليه، فكشف فاذا حسن وحسين على وركيه فقال: هذان ابناى وابنا ابنتى، اللهم إنك تعلم أنى أحبهما فأحبهما[١].

[١٢٢٣٢] حدثنا هوذة بن خليفة عن التيمى عن أبى عثمان عن أسامة بن زيد قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأخذنى والحسن فيقول: اللهم إنى أحبهما فأحبهما[٢].

[١٢٢٣٣] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبى قال: لما أراد رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يلاعن أهل نجران أخذ بيد الحسن و الحسين وكانت فاطمة تمشى خلفه[٣].

[١٢٢٣٤] حدثنا وكيع عن الأعمش عن سالم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنى سميت ابنى هذين باسم ابنى هارون شبر وشبير[٤].

---

(١) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢١٨/٢ (المناقب) من طريق سفيان بن وكيع وغيره عن خالد بن مخلد، وأورده الهندى فى الكنز ١١٠/٧ من رواية ابن أبى شيبة وغيره.

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٣/١/٤ من طريق هوذة بن خليفة، و هنا وقع فى م بعض تقديم و تأخير.

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣٩/٢ من رواية ابن أبى شيبة وغيره.

(٤) أورده الهندى فى الكنز ١٠٩/٧ عن سلمان من رواية أبى نعيم.

[١٢٢٣٥] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن يحي بن أبي كثير أن النبي صلى الله عليه و سلم سمع بكاء الحسن و الحسين فقام فزعا فقال : إن الولد لفتنة ، لقد قمت إليه و ما أعقل .

[١٢٢٣٦] حدثنا هوذة بن خليفة عن التيمي عن أبي عثمان عن أسامة قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأخذني والحسن فيقول : اللهم إني أحبهما فأحبهما[١] .

[١٢٢٣٦/٢] حدثنا غندر عن شعبة[٢] عن عمرو بن مرة عن عبدالله ابن الحارث عن زهير بن الأقمر قال : بينما الحسن بن علي يخطب إذ قام رجل من الأزد[٣] آدم طوال فقال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم واضعه في حقويه يقول : من أحبني فليحبه ، فليبلغ الشاهد الغائب .

[١٢٢٣٧] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني حسين بن واقد[٤] قال حدثني عبدالله بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطبنا فأقبل حسن و حسين عليهما قميصان أحمران يمشيان ويعثران[٥] ويقومان

---

(١) عله تكرار اذ مضى الحديث آنفا قبل ثلاثة أحاديث .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٧٤ من طريق عفان عن شعبة ، و أورده الهندي في الكنز ٧/١٠٤ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

(٣) من المستدرك و الكنز ، و في الأصل و م : الأسد .

(٤) أخرجه الترمذي في الجامع (المناقب) من طريق علي بن حسين بن واقد عن أبيه ، و أورده الهندي في الكنز ٧/١٠٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره . =

فنزل رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخذهما فوضعهما بين يديه ثم قال : صدق الله ورسوله : « إنما أموالكم و أولادكم فتنة » ، رأيت هذين فلم أصبر ثم أخذ في خطبته .

[١٢٢٣٨] حدثنا أسود بن عامر قال : حدثني مهدي بن ميمون عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب[1] عن ابن أبي نعم قال : كنت جالسا عند ابن عمر فأتاه رجل من أهل العراق فقال ابن عمر : ها انظروا هذا يسألني عن دم البعوض وهم قتلوا ابن [رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سمعت[2]] رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : هما ريحانتي من الدنيا .

[١٢٢٣٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرني جرير بن حازم عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن عبد الله بن شداد عن أبيه قال : دعي رسول الله صلى الله عليه و سلم لصلاة ، فخرج وهو حامل حسنا أو حسينا فوضعه الى جنبه فسجد بين ظهراني صلاته سجدة أطال فيها ، قال أبي : فرفعت رأسي من بين الناس فاذا الغلام على ظهر رسول الله صلى الله عليه و سلم فأعدت رأسي فسجدت ، فلما سلم رسول الله صلى الله عليه و سلم

= (٥) من م و الجامع ، و في الأصل : سران - كذا .

(١) أخرجه الترمذي في الجامع (المناقب) من طريق جرير بن حازم عن محمد بن أبي يعقوب ، و أخرجه الامام أحمد بن حنبل في المسند ٩٣/٢ من طريق أبي النضر عن مهدي .

(٢) زيد من م و المراجع .

قال له القوم : يا رسول الله لقد سجدت فى صلاتك هذه سجدة ما كنت تسجدها ، أفكان يوحى اليك ، قال : لا ولكن ابنى ارتحلنى فكرهت
١٣٣/ /أن أعجله حتى يقضى حاجته[١] .

[١٢٢٤٠] حدثنا شبابة قال ثنا شعبة عن عدى بن ثابت عن البراء قال : رأيت النبى صلى الله عليه وسلم حمل الحسن بن على على عاتقه وقال : اللهم انى أحبه فأحبه[٢] ، قال شعبة : فقلت لعدى : حسن ؟ قال : نعم .

[١٢٢٤١] حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا معاوية بن أبي مزرد[٣] المدينى عن أبيه عن أبي هريرة قال : بصر عيناى هاتان وسمع أذناى النبي صلى الله عليه و سلم وهو آخذ بيد حسن أو حسين وهو يقول : ترق عين بقة قال : فيضع الغلام قدمه على قدم النبى صلى الله عليه و سلم ثم يرفعه فيضعه على صدره ثم يقول : افتح فاك قال : ثم يقبله ثم يقول : اللهم إنى أحبه فأحبه[٤] .

[١٢٢٤٢] حدثنا مطلب بن زياد عن جابر عن أبي جعفر قال[٥] :

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٦٥/٣ من طريق وهب بن جرير عن جرير بن حازم ، و أورده الهندى فى الكنز ١٠٩/٧ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢٨٢/٢ (الفضائل) من طريق غندر عن شعبة .
(٣) من م و التهذيب ، و فى الأصل : مورد .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحليـة ٣٥/٢ من وجه آخر عن أبي هريرة ، و أورده الهندى فى الكنز ١٠٩/٧ من رواية ابن أبي شيبة . =

اصطرع الحسن و الحسين فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم هو حسين[١] فقالت فاطمة : كأنه أحب إليك ، قال : لا ولكن جبريل يقول : هو حسين[١] .

[١٢٢٤٣] حدثنا مطلب بن زياد عن جابر عن أبي جعفر قال : مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسن و الحسين وهو حاملهما على مجلس من مجالس الأنصار فقالوا : يا رسول الله [٢]نعمت المطية[٢] قال : و نعم الراكبان[٣] .

[١٢٢٤٤] حدثنا عفان[٤] قال ثنا وهيب عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن أبي راشد عن يعلى[٥] العامرى أنه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم : الى طعام دعوا له ، فاذا حسين يلعب مع الغلمان فى الطريق فاستقبل أمام القوم ثم بسط يده وطفق الصبي يفر هاهنا مرة وهاهنا ، وجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يضاحكه حتى أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فجعل إحدى يديه تحت ذقنه والآخرى تحت قفاه ثم أقنع[٦] رأسه رسول الله

= (٥) أورده الحافظ ابن عساكر فى تأريخه ٣١٧/٤ من رواية أبي يعلى عن أبي هريرة

(١) فى تأريخ ابن عساكر : ايها حسن .

(٢) من م ، و فى الأصل : نعم المطب ـ كذا .

(٣) أورده الهندى مثله عن جابر من رواية ابن عساكر .

(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٧٧/٣ من طريق البجلى عن عفان .

(٥) من م و المستدرك ؛ و فى الأصل : العلاء .

(٦) من م ، و فى الأصل : أقبع .

صلى الله عليه و سلم فوضع فاه على فنه[1] فقبله فقال : حسين منى و أنا من حسين ، أحب الله من أحب حسينا ، حسين سبط من الأسباط .

(٢٠٦٩) ما ذكر فى جعفر بن أبي طالب رضى الله عنه

[١٢٢٤٥] حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن إسماعيل[2] بن أبي خالد عن عامر قال : أخبرت أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسل إلى امرأة جعفر أن ابعثى إلى بنى[3] جعفر ، قال : فأتى بهم فقال : اللهم إن جعفر قد قدم إليك إلى أحسن الثواب فاخلفه فى ذريته بخير ما خلفت عبدا من عبادك الصالحين .

[١٢٢٤٦] حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال[4] : لما قدم جعفر من أرض الحبش لقى عمر بن الخطاب أسماء بنت عميس فقال لها : سبقناكم بالهجرة ونحن أفضل منكم ، فقالت : لا أرجع حتى آتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فدخلت عليه فقالت : يا رسول الله ! لقيت عمر فزعم أنه أفضل منا و أنهم سبقونا بالهجرة ، فقال نبي الله صلى الله عليه و سلم : بل أنتم هاجرتم مرتين - قال اسماعيل : فحدثنى سعيد بن

(١) من المستدرك ، و فى الأصل و م : فاه .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٧/١/٤ من طريق ابن نمير وغيره عن اسماعيل .
(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : بابنى .
(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٠٤/٢ (الفضائل) من وجه آخر عن أبي موسى ، و أورده الهندى فى الكنز ١٨/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

أبي بردة[١] قال : قالت يومئذ لعمر : ما هو كذلك ، كنا مطرودين[٢] بأرض البغضاء [و[٣]] البعداء و أنتم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم يعظ جاهلكم ويطعم جائعكم.

[١٢٢٤٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق قال : أخبرنا أبو ميسرة أنه لما/ أتى النبي صلى الله عليه و سلم قتل جعفر و زيد و عبد الله بن رواحة ذكر أمرهم فقال : اللهم اغفر لزيد ـ ثلاثا ، اللهم اغفر لجعفر ولعبد الله بن رواحة[٤] . /١٣٤

[١٢٢٤٨] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن عدى بن ثابت عن سالم بن أبي الجعد قال[٥] : أريهم النبي صلى الله عليه و سلم في النوم رأى جعفرا ملكا ذا جناحين مضرجا بالدماء ، و زيدا مقابله على السرير ، و ابن رواحة جالسا معهم كأنهم معرضون عنه[٦] .

---

(١) من الكنز ، و في الأصل : أبي مرده ـ كذا .
(٢) من الكنز و في الأصل و م : مطردين .
(٣) زيد من الكنز .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٣١ من طريق أبي معاوية وغيره عن اسماعيل .
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/١/٩٤ من طريق ابن أبي ليلى عن سالم بن ابي الجعد عن أبي اليسر عن أبي عامر في حديث طويل .
(٦) و في الطبقات : و رأيت في بعضهم اعراضا كانه كره السيف .

[١٢٢٤٩] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن هبيرة بن يريم عن هانئ عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لجعفر : أشبهت خلقي و خلقي[١] .

[١٢٢٥٠] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لجعفر : أشبهت خلقي و خلقي[٢] .

[١٢٢٥١] حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لجعفر : أشبهت خلقي و خلقي[٣] .

[١٢٢٥٢] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لجعفر : أما أنت فأشبهت خلقي و خلقي[٤] .

[١٢٢٥٣] حدثنا عبدالرحيم عن زكريا عن عامر أن جعفر بن أبي طالب قتل يوم موتة بالبلقاء ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اللهم اخلف جعفرا في أهله بأفضل ما خلفت عبدا من عبادك الصالحين[٥] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١/٢٤ من طريق عبيد الله بن موسى .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٢٣٠ من طريق ابن نمير ، و أورده الهندي في الكنز ٥/١٨ من رواية ابن أبي شيبة و الامام أحمد .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات من طريق عبيد الله بن موسى .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١١/٢٢٧ من طريق معمر عن قتادة في حديث بنت حمزة .

[١٢٢٥٤] حدثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر فقيل له : قدم جعفر من عند النجاشي فقال : ما أدري بأيهما أنا أفرح بقدوم جعفر أو بفتح خيبر ثم تلقاه والتزمه وقبل ما بين عينيه[١].

[١٢٢٥٥] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا زكريا[٢] عن عامر أن عليا تزوج أسماء ابنة عميس فتفاخر ابناها محمد بن جعفر و محمد بن أبي بكر فقال كل واحد منهما : أنا أكرم منك و أبي خير من أبيك . فقال لها علي : أقضي[٣] بينهما ، فقالت[٤] : ما رأيت شابا من العرب خيرا من جعفر ، و ما رأيت كهلا كان خيرا من أبي بكر ، فقال لها علي : ما تركت لنا شيئا ولو قلت غير هذا لمقتك . والله إن ثلاثة أنت أخسهم[٥] لخيار .

= (٥) اخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٧/١/٤ من طريق الفضل بن دكين وغيره عن زكريا ، و أورده الهندي في الكنز ١٨/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

---

(١) اخرجه أبو داود في السنن ٢١٨/٢ (كتاب الأدب) من طريق ابن أبي شيبة، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٣/١/٤ من طريق ابن نمير عن الأجلح ، ومعنى الحديث عندنا في كتاب الأدب تحت رقم : (٥٧٧٦) ببعض الاختصار .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٨/١/٤ من طريق ابن نمير عن زكريا .

(٣) من م و الطبقات ، و في الأصل : اقض .

(٤) من الطبقات ، و في الأصل و م : فقال .

(٥) من الطبقات ، و في الأصل : أحسبهم و في م : أحسهم ـ كذا .

(٢٠٧٠) فضل حمزة بن عبد المطلب أسد الله رضي الله عنه

[١٢٢٥٦] حدثنا أبو اسامة[١] عن ابن عون عن عمير بن إسحاق أن حمزة كان يقاتل بين يدى النبي صلى الله عليه و سلم بسيفين[٢] و يقول : أنا أسد الله [٣]وأسد رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣] .

[١٢٢٥٧] حدثنا عبدالرحيم عن زكريا عن عامر قال[٤] : قتل حمزة يوم أحد و قتل حنظلة بن الراهب الذى طهرته[٥] الملائكة يوم أحد .

[١٢٢٥٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير[٦] قال : لما أصيب حمزة بن عبدالمطلب ومصعب بن عمير يوم أحد ورأوا من الخير ما رأوا قالوا : يا ليت إخواننا يعلمون ما أصبنا من الخير كى يزدادوا رغبة فقال الله : أنا أبلغ عنكم فأنزل الله : « ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون » إلى قوله/ و ان الله /١٣٥ لا يضيع اجر المؤمنين[٧] » .

---

(١) اخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٦ من طريق أبي أسامة وغيره .

(٢) من الطبقات ، و فى الأصل و م : يستهين .

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين فى الطبقات ، وموجود فى مجمع الزوائد ٩/٢٦٨ حيث أورده الهيثمى من رواية الطبرانى .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) فى الكنز : طهرت له .

(٦) أورده السيوطى فى الدر ٢/٩٥ - ٩٦ من رواية ابن أبي شيبة والطبرانى. =

(٢٠٧١) ما ذكر فى العباس رضى الله عنه عم النبي صلى الله عليه و سلم[١]

[١٢٢٥٩] حدثنا ابن فضيل عن يزيد[٢] عن[٣] عبد الله بن الحارث قال حدثنى عبد المطلب بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب أن العباس دخل على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أغضبك ؟ قال : يا رسول الله : ما لنا ولقريش إذا تلاقوا [بينهم تلاقوا[٤]] بوجوه مبشرة ، و إذا لقونا لقونا بغير ذلك ، قال : فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احمر وجهه وحتى استدر[٥] عرق بين عينيه ، وكان إذا غضب استدر[٦] ، فلما سرى عنه قال : والذى نفس محمد بيده لا يدخل قلب رجل الايمان حتى يحبكم لله ولرسوله ، ثم قال : أيها

= (٧) آية ١٦٩ - ١٧١ من آل عمران .

(١) ومن هنا طرأ الطمس على نسخة م .

(٢) اخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٢١٧ (المناقب) من طريق أبي عوانة عن يزيد ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٣٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره عن جرير عن يزيد .

(٣) فى الأصل : بن ـ خطا .

(٤) زيد من جامع الترمذى .

(٥) من المستدرك ، و فى الأصل : ابتدر .

(٦) فى الأصل : ابتدر .

الناس ، من آذى العباس فقد آذاني ، إنما عم الرجل صنو أبيه .

[١٢٢٦٠] حدثنا ابن عيينة عن داود بن سابور عن مجاهد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : احفظوا بي في العباس فانه بقية آبائي وإن عم الرجل صنو أبيه[١] .

[١٢٢٦١] حدثنا ابن نمير عن سفيان عن أبيه عن أبي الضحى مسلم بن صبيح قال : قال العباس[٢] : يا رسول الله إنا لنرى وجوه قوم[٣] من وقائع أوقعتها فيهم ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : لن تصيبوا خيرا حتى يحبوكم لله ولقرابتي ، ترجوا سلهف[٤] شفاعتي ولا يرجوها بنو [عبد][٥] المطلب .

[١٢٢٦٣/٦٢] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أبي عثمان النهدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للعباس : هلم هاهنا فانك صنوي[٦] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ١٧٩/٦ من رواية عبد الرزاق و ابن جرير عن مجاهد مرسلا .

(٢) أورده ابن بدران في تهذيب تأريخ ابن عساكر ٢٣٩/٧ من طريق الخطيب عن عائشة .

(٣) و في التهذيب : إنا لنعرف الضغائن في أناس .

(٤) من التهذيب ، و في الأصل : سلهت .

(٥) زيد من التهذيب .

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٧/١/٤ من طريق عفان .

[١٢٢٦٤] حدثنا عبدالرحيم عن زكريا عن عامر قال : انطلق النبي صلى الله عليه وسلم ومعه العباس وكان العباس ذا رأى ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : أى عم إذا رأيت خطأ فرنى به .

(٢٠٧١/٢) ما ذكر فى ابن عباس رضى الله عنه

[١٢٢٦٥] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنى اسماعيل بن أبي خالد عن شعيب بن يسار عن عكرمة قال : دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم ابن عباس فأجلسه فى حجره ومسح على رأسه ودعا له بالعلم[١] .

[١٢٢٦٦] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا إسماعيل عن شعيب بن يسار قال : جاء طير أبيض فدخل فى كفن ابن‌عباس حين أدرج ثم ما رئى بعد[٢].

[١٢٢٦٧] حدثنا وكيع عن سفيان[٣] عن سالم بن أبي حفصة عن رجل يقال له [أبو[٤]] كلثوم قال : سمعت ابن الحنفية يقول فى جنازة ابن عباس : اليوم مات ربانى العلم .

[١٢٢٦٨] حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : قال عبد الله : لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عاشره منا رجل .

---

(١) أخرجه الحافظ ابن حجر فى الاصابة (ترجمة ابن‌عباس) من‌طريق محمد بن عبيد عن اسماعيل .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٤٣/٣ من وجه آخر عن أبي الزبير .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢١/٢/٢ من طريق الاسدى عن الثورى .

(٤) زيد من الطبقات .

[١٢٢٦٩] حدثنا جعفر بن عون عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال : قال عبد الله : نعم ترجمان القرآن ابن عباس[١] .

[١٢٢٧٠] حدثنا عبد الله بن بكر عن حاتم بن أبي صغيرة عن عمرو بن دينار أن كريبا أخبره عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : دعا لي رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يزيدني علما وفهما[٢] .

[١٢٢٧١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عامر قال : دخل العباس على النبي صلى الله عليه و سلم فلم ير عنده أحدا فقال له ابنه : لقد رأيت عنده رجلا ، فقال العباس : يا رسول الله زعم ابن عمك أنه رأى عندك رجلا ، فقال عبد الله : نعم والذي أنزل عليك الكتاب ، قال : ذاك جبريل[٣] .

[١٢٢٧٣/٧٢] حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : كنت في بيت ميمونة ابنة الحارث فوضعت لرسول الله صلى الله عليه وسلم

= (د) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٢٠/٢/٢ والحاكم في المستدرك ٥٣٧/٣ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٢٠/٢/٢ من طريق النضر بن اسماعيل عن الأعمش ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٥٣٧/٣ من طريق سفيان عن الأعمش

(٢) أورده الهندي في الكنز ٥٤/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٥٣٦/٣ من وجه آخر .

١٣٦/ /طهوره فقال ، من وضع هذا ؟ فقالت ميمونة : عبد الله ، فقال : اللهم فقهه فى الدين و علمه التاويل[١] .

[١٢٢٧٤] حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس أن عمر سأل أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم عن شيء ، قال : فسألني فأخبرته فقال : أعيتموني أن تأتوا بمثل ما أتى به هذا الغلام الذي لم يجتمع سود راسه .

(٢٠٧٢) ما ذكر فى عبدالله بن مسعود رضى الله عنه

[١٢٢٧٥] حدثنا عبد الله بن إدريس عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه و سلم : آذنك على أن ترفع الحجاب و أن تسمع سوادي حتى أنهاك[٢] .

[١٢٢٧٦] حدثنا وكيع[٣] قال ثنا المسعودي عن عبد الملك بن عمير عن أبي المليح الهذلي قال : كان عبد الله يستر النبي صلى الله عليه وسلم إذا

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٥٣٤ من طريق هشام السدوسي عن سليمان بن حرب ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٢/١٢٠ من طريق عفان وسليمان ابن حرب ، و أورده الهندي فى الكنز ٧/٥٤ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٠٩ و أبو نعيم فى الحلية ١/١٢٦ من طريق عبد الله بن إدريس .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٠٨ من طريق وكيع .

اغتسل ، و يوقظه إذا نام ، ويمشى معه فى الأرض وحشا[١] .

[١١٢٧٧] حدثنا وكيع قال ثنا المسعودى عن عباس العامرى عن عبد الله بن شداد الكنانى قال : كان عبدالله يلبس النبي صلى الله عليه وسلم نعليه ويمشى أمامه[٢] .

[١١٢٧٨] حدثنا وكيع[٣] عن سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث[٤] عن على قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو كنت مستخلفا عن غير مشورة لاستخلفت ابن أم عبد .

[١١٢٧٩] حدثنا ابو أسامة قال حدثنى زائدة عن عاصم بن أبي النجود عن زر قال : جعل القوم يضحكون مما تصنع الريح بعبد الله تلقيه ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لهو أثقل عند الله يوم القيامة ميزانا من أحد[٥] .

---

(١) من الطبقات ، و فى الأصل : وحسا .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٨/١/٣ من طريق أبي نعيم عن المسعودى ، و من طريق آخر عن أبي نعيم عن المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٩/١/٣ من طريق اسرائيل عن أبي إسحاق ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣١٨/٣ من طريق منصور عن أبي إسحاق ، و أخرجه ابن ماجه ص : (١٣) من طريق على بن محمد عن وكيع .

(٤) فى المستدرك : عاصم بن ضمرة .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٢١/١ و ابن سعد فى الطبقات ١١٠/١/٣ =

[١٢٢٨٠] حدثنا محمد بن أبي عبيدة قال ثنا أبي عن الأعمش عن العلاء بن بدر عن تميم بن حذلم قال[١] : قد جالست أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم و أبا بكر و عمر فما رأيت أزهد في الدنيا و لا أرغب في الآخرة ولا أحب إلى أن أكون في مسلاخه يوم القيامة منك يا عبد الله بن مسعود.

[١٢٢٨١] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد[٢] .

[١٢٢٨٢] حدثنا محمد بن فضيل[٣] عن مغيرة عن أم موسى قالت[٤]: سمعت عليا يقول : أمر رسول الله صلى الله عليه و سلم ابن مسعود أن يصعد شجرة فيأتيه بشيء منها ، فنظر أصحابه إلى حموشة ساقيه فضحكوا منها ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : ما يضحككم ؟ لرجل عبد الله في الميزان أثقل من أحد .

[١٢٢٨٣] حدثنا محمد بن أبي عبيدة[٥] قال حدثني أبي عن الأعمش

= من طريق حماد بن سلمة عن عاصم مع بعض الزيادة .

(١) أورده الحافظ في الاصابة من رواية البغوي .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣١٨ من طريق أبي كريب عن سفيان .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٠٩ من طريق محمد بن فضيل .
(٤) من الطبقات ، و في الأصل : قال .
(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣١٣ وأبو نعيم في الحلية ١/١٢٦ كلاهما من =

عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد رأيتني سادس ستة ما على ظهر الأرض[١] مسلم غيرنا .

[١٢٢٨٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال : لقد علم المحفوظون من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن ابن مسعود أقربهم عند الله وسيلة يوم القيامة[٢] .

[١٢٢٨٥] حدثنا وكيع[٣] قال ثنا الأعمش عن مالك بن الحارث
١٣٧/ عن أبي خالد قال: وفدت إلى عمر ففضل أهل الشام/ علينا في الجائزة ، فقلنا له فقال : يا أهل الكوفة اجزعتم أن فضلت[٤] أهل الشام عليكم في الجائزة لبعد شقتهم[٥] ، لقد آثرتكم بابن أم عبد .

[١٢٢٨٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال :

= من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده الهندي في الكنز ٥٦/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) و من هنا تستأنف نسخة م .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣١٥/٣ من طريق أحمد بن عبد الجبار عن أبي معاوية ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ١٢٦/١ من طريق أبي إسحاق عن الأعمش .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/٦ (المقدمة) من طريق وكيع ، و أورده الهندي في الكنز ٥٥/٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، ولقد مضى الحديث عندنا في كتاب الدخول على الأمراء .

(٤) من الطبقات و الكنز ، و في الأصل و م : فضلتم .

(٥) من الطبقات و الكنز ، و في الأصل و م : لسعبكم ـ كذا .

أقبل عبد الله ذات يوم وعمر جالس فقال: كنيف ملئ فقها[1] .

[١٢٢٨٧] حدثنا وكيع[2] عن سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب قال : قرئ علينا كتاب عمر : أما بعد فقد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميرا و عبد الله بن مسعود مؤدبا[3] و وزيرا و هما من النجباء من أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم ، وآثرتكم بابن أم عبد على نفسي .

[١٢٢٨٨] حدثنا ابو أسامة قال ثنا الأعمش[4] عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن علي قالوا : أخبرنا عن عبد الله قال : علم القرآن والسنة [ثم انتهى[5]] وكفى بذلك علما .

[١٢٢٨٩] حدثنا أبو أسامة عن صالح بن حبان عن ابن بريدة « قالوا للذين أوتوا العلم ماذا قال آنفا[6] » هو عبد الله بن مسعود[7] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٢٩ من طريق يوسف بن موسى عن أبي معاوية و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١١٠ و الحاكم في المستدرك ٣/٣١٨ كلاهما من طريق ابن نمير عن الأعمش .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٣ (المقدمة) من طريق وكيع وأبي نعيم وقبيصة .

(٣) هذا و في الطبقات : قال وكيع : معلما و وزيرا ، و قال أبو نعيم و قبيصة : مؤدبا و وزيرا .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٢٩ من طريق جرير عن الأعمش ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١١٨ من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

(٥) زيد من الحلية و المستدرك .

[١٢٢٩٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : كان عبد الله يشبه بالنبي صلى الله عليه و سلم فى هديه ودله وسمته[1] .

[١٢٢٩١] حدثنا ابن نمير[2] قال ثنا الأعمش عن حبة بن جوين قال : كنا جلوسا عند على فذكرنا بعض قول عبد الله و أثنى القوم عليه فقالوا : يا أمير المؤمنين ما رأينا رجلا أحسن خلقا و لا أرفق تعليما و لا أشد ورعا و لا أحسن مجالسة من ابن مسعود ، فقال على : نشدتكم الله إنه للصدق من قلوبكم ؟ قالوا : نعم ، قال : اللهم إنى أشهدك أنى أقول مثل ما قالوا أو[3] أفضل .

[١٢٢٩٢] حدثنا يعلى قال ثنا الأعمش عن [أبى[4]] إسحاق عن أبى عبيدة قال : سمعت أبا موسى يقول : لمجلس[5] كنت أجالسه عبد الله أوثق من عمل سنة .

= (٦) آية ١٦ من سورة محمد صلى الله عليه وسلم .
(٧) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٥٥ من رواية ابن أبى شيبة و ابن عساكر

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٠٩ من طريق أبى معاوية ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٢٠ من طريق أحمد بن عبد الجبار عن أبى معاوية .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١١٠ من طريق ابن نمير .
(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : « و » .
(٤) زيد من م .
(٥) العبارة من « و أفضل » الى هنا متكررة فى الأصل فقط .

(٢٠٧٣) ما ذكر فى عمار بن ياسر رضى الله عنه

[١٢٢٩٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبى إسحاق عن هانئ بن هانئ عن على قال : كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه و سلم فجاء عمار يستأذن فقال : ائذنوا له مرحبا بالطيب المطيب[١] .

[١٢٢٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن عمارة عن عمرو بن شرحبيل قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : عمار ملئ إيمانا إلى مشاشه[٢] .

[١٢٢٩٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبى إسحاق عن أبى ليلى الكندى قال : جاء خباب إلى عمر فقال : ادنه فما أحد أحق بهذا المجلس منك إلا عمار فجعل خباب يريه آثارا بظهره مما عذبه المشركون[٣] .

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٨٨ من طريق أبى عاصم عن سفيان ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٤٠ من طريق أبى نعيم الفضل عن سفيان ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٤) من طريق عثمان بن أبى شيبة و على بن محمد عن وكيع ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/٧١ من رواية ابن أبى شيبة وغيره

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٩٢ من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان ، و هذا الحديث مر فى كتاب الأمراء والدخول عليهم اما من هذا الطريق أو أحد الطرق الآتية .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١١٦ من طريق الفضل بن دكين عن سفيان ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/٧١ من رواية ابن أبى شيبة وغيره ، =

[١٢٢٩٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمار عن سالم عن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ابن سمية ما خير بين أمرين إلا اختار أرشدهما[١] .

[١٢٢٩٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن مجاهد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[٢] : ما لهم ولعمار يدعوهم إلى الجنة ويدعونه إلى النار ،[٢] وكذلك دأب الأشقياء الفجار[٣] .

[١٢٢٩٨] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال : سئل علي عن عمار قال : مؤمن بر ، و إن ذكرته ذكر ، وقد دخل الايمان في سمعه وبصره ، و ذكر ما شاء الله من جسده .

[١٢٢٩٩] حدثنا أبو معاوية قال ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن
١٣٨/ أبي البختري عن علي قال/ : قالوا له : أخبرنا عن أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قالوا : أخبرنا عن عمار ، قال : مؤمن بر و إن ذكرته ذكر .

= وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٤) من طريق علي بن محمد عن وكيع .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣٨٨ من طريق أبي كريب عن وكيع ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٤) من طريق ابن أبي شيبة من وجه آخر عن عائشة .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٧/٧٥ من رواية ابن عساكر .

(٢-٣) ليس ما بين الرقمين في الكنز .

[١٢٣٠٠] حدثنا وكيع[١] عن سفيان عن أبي قيس عن هذيل قال: أتى النبي صلى الله عليه و سلم فقيل له : إن عمارا وقع عليه جبل[٢] فمات ، قال : ما مات عمار .

[١٢٣٠١] حدثنا يحيى بن آدم قال ثنا عمر بن أبي زائدة عن وردان المؤذن أنه سمع القاسم بن مخيمرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ملئ عمار إيمانا إلى المشاش وهو ممن حرم على النار .

[١٢٣٠٢] حدثنا يزيد بن هارون[٣] قال أخبرنا العوام بن حوشب عن سلمة بن كهيل عن علقمة عن خالد بن الوليد قال: كان بيني وبين عمار كلام فانطلق عمار يشكوني إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يشكوني ، فجعل عمار لا يزيده[٤] إلا غلظة و رسول الله صلى الله عليه و سلم ساكت فبكى عمار و قال : يا رسول الله ألا تسمعه ، قال : فرفع رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى رأسه فقال : من عادى عمارا عاداه الله و من أبغض عمارا أبغضه الله ، قال : فخرجت فما كان شيء أبغض إلى من غضب عمار ، فلقيته فرضي .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٨١ من طريق وكيع وغيره .
(٢) في الطبقات : حائط .
(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣٩٠ من طريق سعيد بن مسعود عن يزيد بن هارون . و أورده الهندي في الكنز ٧/٧٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) كذا هنا ، و في الكنز : فجعلت لا أزيد إلا غلظة .

[١٢٣٠٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودى عن القاسم عن عبد الرحمن قال : أول من بنى مسجدا يصلى فيه عمار بن يسار[١] .

[١٢٣٠٤] حدثنا هشيم عن حصين عن أبى مالك « إلا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان[٢] » قال : نزلت فى عمار[٣] .

[١٢٣٠٥] حدثنا عثام[٤] بن على قال ثنا الأعمش عن أبى إسحاق عن هانىء بن هانىء قال : إستأذن عمار على على فقال : مرحبا بالطيب المطيب . سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : ملئ عمار إيمانا إلى مشاشه[٥].

[١٢٣٠٦] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن الحكم « إلا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان » قال : نزلت فى عمار[٦] .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٨٧/١/٣ من طريق الفضل بن دكين وغيره عن المسعودى ؛ و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣٨٥/٣ من طريق وكيع عن المسعودى .

(٢) آية ١٠٦ من النحل .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١١٣/١٤ من طريق يعقوب بن ابراهيم عن هشيم

(٤) فى الأصل و م : غنام ـ خطأ .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٣٩/١ من طريق الحسن بن حماد عن عثام ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٤) من طريق النصر بن على عن عثام .

(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٧٨/١/٣ من طريق وكيع .

(٢٠٧٤) ما ذكر فى أبى موسى رضى الله عنه

[١٢٣٠٧] حدثنا يزيد عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : يقدم عليكم قوم هم أرق أفئدة ، قال : فقدم الأشعريون وفيهم أبو موسى ، قال : فجعلوا يرتجزون ويقولون :

غدا نلقى الأحبة محمدا وحزبه[١] .

[١٢٣٠٨] حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد أوتى الأشعرى مزمارا من مزامير آل داود[٢] .

[١٢٣٠٩] حدثت عن ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أوتى الأشعرى مزمارا من مزامير آل داود[٣] .

[١٢٣١٠] حدثنا يزيد بن هارون عن عروة عن عائشة قالت : قال : رسول الله صلى الله عليه و سلم : لقد أوتى أبو موسى مزمارا من مزامير آل داود .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧٨/١/٤ من طريق محمد بن عبد الله وغيره عن حميد .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧٩/١/٤ من طريق ابن نمير ، و مضى الحديث عندنا فى كتاب فضائل القرآن تحت رقم : (٩٩٨٧)

(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب فضائل القرآن تحت رقم : (٩٩٨٩)

[١٢٣١١] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن سماك عن عياض الأشعري أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لأبي موسى : هم قوم هذا - يعني في قوله « فسوف يأتي الله بقوم يحبهم و يحبونه[١] » قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هم قوم هذا[٢] .

/١٣٩ (٣٠٧٥) ما ذكر في خالد بن الوليد/رضي الله عنه

[١٢٣١٢] حدثنا ابن فضيل عن نيار عن قيس قال: كان بين خالد ابن الوليد و بين رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم محاورة فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما لكم ولسيف من سيوف الله سله الله على الكفار[٣].

[١٢٣١٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو معشر عن سعيد ابن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : هبطت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من ثنية هوشاء فانقطع شسعه فناولته نعلي فأبي أن يقبلها وجلس في ظل شجرة ليصلح[٤] نعله ، فقال لي : انظر إلي[٥] من ترى ؟ قلت : هذا

(١) آية ٥٤ من المائدة .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧٩/١/٣ من طريق ابن ادريس و عفان .
(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢٩٨/٣ من وجه آخر عن عبد الله بن أبي أوفى، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٤٩/٩ من طريق أبي يعلى عن قيس بن أبي حازم .
(٤) في م : يصلح .

فلان بن فلان ، قال : بئس عبد الله فلان ، ثم قال : انظر إلى من ترى ؟ قلت : هذا فلان ، قال : نعم عبـــد الله فلان ، والذى قال [له[١]] : نعم عبد الله فلان خالد بن الوليد[٢].

[١٢٣١٤] حدثنا حسين[٣] بن على عن زائدة عن عبـــد الملك بن عمير قال : بعث عمر أبا عبيدة على الشام و عزل خالد بن الوليد فقال خالد ابن الوليد : بعث عليكم أمين هذه الامة ، قال أبو عبيدة : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : خالد بن الوليد سيف من سيوف الله و نعم فتى[٤] العشيرة .

(٢٠٧٦) ما جاء فى أبى ذر الغفارى رضى الله عنه

[١٢٣١٥] حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن عثمان أبى اليقظان عن أبى حرب بن أبى الأسود الدئلى قال : سمعت عبدالله بن عمرو يقول : ما أقلت الغبراء ولا أظلت الخضراء من رجل أصدق من أبى ذر[٥].

ـ (٥) سقط من م .

---

(١) زيد ولا بد منه .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٧ ٣٠ من طريق ابن عساكر .

(٣) أخرجه الامام احمد فى المسند ٤/٩٠ من طريق حسين بن على ، وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/٣٤٨ : و رجاله رجال الصحيح إلا أن عبد الملك بن عمير لم يدرك أبا عبيدة .

(٤) من م و المسند ، و فى الأصل : بنى ـ كذا .

[١٢٣١٦] حدثنا الحسين بن موسى قال ثنا حماد بن سلمة عن على ابن زيد بن جدعان عن بلال بن أبي الدرداء عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ما أظلت الخضراء و لا أقلت الغبراء من ذى لهجة أصدق من أبي ذر[١] .

[١٢٣١٧] حدثنا يزيد عن أبي أمية بن يعلى الثقفى عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما أظلت الخضراء و لا أقلت الغبراء من ذى لهجة أصدق من أبي ذر ، [و[٢]] من سره أن ينظر إلى تواضع عيسى بن مريم فلينظر إلى أبي ذر[٣] .

[١٢٣١٨] حدثنا يزيد[٤] قال أخبرنا محمد بن عمرو عن عراك بن مالك [قال[٥]] قال أبو ذر : إنى لأقربكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم

— (٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٤) من طريق على بن محمد عن ابن نمير ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/١/١٦٧ من طريق ابن نمير ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٤٢ من طريق أبي عوانة عن الأعمش كلهم مرفوعا .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/١/١٦٨ من طريق الحسين بن موسى وسليمان ابن حرب .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/١/١٦٧ - ١٦٨ من طريق يزيد .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/١/١٦٨ من طريق يزيد ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٦١ من طريق الامام أحمد عن يزيد .

(٥) زيد من م .

مجلسا يوم القيامة ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من خرج من الدنيا كهيئة[١] ما تركته فيها و إنه و الله ما منكم من أحد إلا قد تشبت[٢] منها بشيء غيري .

(٢٠٧٧) ما ذكر فى فضل فاطمة رضى الله عنها ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

[١٢٣١٩] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن محمد بن على قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما فاطمة بضعة منى ، فمن أغضبها أغضبنى[٣] .

[١٢٣٢٠] حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن عائشة قالت[٤] : قلت لفاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم : رأيتك حين أكببت على النبي صلى الله عليه و سلم فى مرضه فبكيت ثم أكببت عليه ثانية فضحكت ، قالت :/ أكببت عليه فأخبرنى أنه ميت /١٤٠ فبكيت ثم أكببت عليه الثانية فأخبرنى أنى أول أهله لحوقا به ، وأنى سيدة [نساء[٥]] أهل الجنة إلا مريم ابنة عمران ، فضحكت .

(١) من الطبقات و الحلية ، و فى الأصل و م : كهيئته .
(٢) من الطبقات والحلية ، و فى الأصل : نسب ، و فى م : نشب .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٥٩/٤ من وجه آخر .
(٤) و أخرجه مسلم فى الصحيح ٢٩٠/٢ (الفضائل) من وجه آخر عن مسروق عن عائشة ، و أورده الهندى فى الكنز ١١١/٧ من رواية ابن أبى شيبة .
(٥) زيد من م و الكنز .

[١٢٣٢١] حدثنا زيد بن الحباب عن إسرائيل[١] عن ميسرة النهدى عن المنهال بن عمرو عن زر بن حبيش عن حذيفة ، قال[٢] : أتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فخرج فاتبعته فقال : ملك عرض لى استأذن ربه أن يسلم على ويخبرنى أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة .

[١٢٣٢٢] حدثنا[٣] شاذان[٤] قال ثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يمر ببيت فاطمة ستة أشهر إذا خرج إلى الفجر فيقول : الصلاة يا أهل البيت « إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا[٥] » .

[١٢٣٢٣] حدثنا شريك عن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فاطمة سيدة نساء العالمين بعد مريم ابنة عمران و آسية امرأة فرعون وخديجة ابنة خويلد[٦] .

---

(١) اخرجه الحاكم فى المستدرك ١٥١/٤ من طريق إسحاق بن منصور عن اسرائيل ، و أورده الهندى فى الكنز ١١١/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) من م و الكنز ، و فى الأصل : قالت .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٥٨/٤ من طريق عفان عن حماد ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٩٩/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من م ، و فى الأصل : ساران .

(٥) آية ٣٣ من الاحزاب .

(٦) أورده الحاكم فى المستدرك ١٥٧/٤ من وجه آخر عن أنس .

[١٢٣٢٤] حدثنا محمد بن بشر عن زكريا عن عامر[١] قال : خطب علي بنت أبي جهل إلى عمها الحارث بن هشام ، فاستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها فقال : عن حسبها[٢] تسألني ؟ قال علي : قد أعلم ما حسبها[٢] ولكن تأمرني بها ؟ قال : لا فاطمة بضعة مني و لا أحب أن تجزع ، فقال علي : لا آتي شيئا تكرهه .

(٢٠٧٨) ما ذكر في عائشة رضي الله عنها

[١٢٣٢٥] حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : عائشة زوجي في الجنة[٣] .

[١٢٣٢٦] حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كمل من الرجال كثير و لم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون و مريم ابنة عمران ، وفضل عائشة على النساء كفضل الثريد على الطعام[٤] .

[١٢٣٢٧] حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن أبي إسحاق[٥] عن

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٥٨ من طريق يحيى بن مبارك عن زكريا عن عامر عن سويد بن غفلة .

(٢) من المستدرك ، و في الأصل و م : حسنها .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/٤٥ من طريق أبي معاوية .

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٨٤ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٤٤) من طريق غندر عن شعبة . =

مصعب بن سعد[1] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : عائشة تفضل النساء كما تفضل الثريد [على[2]] سائر الطعام .

[١٢٣٢٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد[3] عن عبد الرحمن بن أبي الضحاك عن عبد الرحمن بن محمد بن زيد بن جدعان قال : حدثنا أن عبد الله بن صفوان وآخر معه أتيا عائشة فقالت عائشة : يا فلان هل سمعت حديث حفصة ؟ فقال : نعم يا أم المؤمنين ، فقال لها عبدالله بن صفوان : و ما ذاك يا أم المؤمنين ؟ قالت : خلال فى تسع[4] لم تكن فى أحد من الناس إلا ما آتى الله مريم ابنة عمران ، و الله ما أقول هذا أنى أفتخر على صواحباتى[5] ، قال عبد الله بن صفوان : و ما هى يا أم المؤمنين ؟ قالت : نزل الملك بصورتى ، و تزوجنى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسبع سنين ، و أهديت إليه لتسع سنين ، وتزوجنى بكرا لم يشركه فى أحد من الناس ، و أتاه الوحى و أنا و إياه فى لحاف واحد ، وكنت من

= (٥) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢٤٣/٩ من رواية الطبرانى .

(١) عن سعد إن شاءالله ـ كما فى مجمع الزوائد .
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٠/٤ من طريق مالك بن سعير عن اسماعيل ، و أورده الهندى فى الكنز ١١٦/٧ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) من المستدرك والكنز ، وفى الأصل و م : سبع .
(٥) من المستدرك والكنز ، وفى الأصل وم : صواحبي .

١٤١/ أحب الناس إليه ، / ونزل فى آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيهن ، و رأيت جبريل و لم يره أحد من نسائه غيرى ، و قبض فى بيتى لم يله أحد غير الملك و أنا .

[١٢٣٢٩] حدثنا عبد الرحيم عن غالب عن الشعبي عن مسروق قال[١] : اخبرتنى عائشة قالت : بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس فى البيت إذ دخل الحجرة علينا رجل على فرس فقام إليه رسول الله صلى الله عليه و سلم : فوضع يده على معرفة الفرس فجعل يكلمه ، قالت : ثم رجع رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : يا رسول الله من هذا الذى كنت تناجى ؟ قال : وهل رأيت أحدا ؟ قالت : قلت : نعم ! رأيت رجلا على فرس ، قال : بمن شبهته ؟ قالت : بدحية الكلبى ، [قال[٢]] : ذاك جبريل ، قال : قد رأيت[٣] خيرا ، قال : ثم لبثت[٤] ما شاء الله أن ألبث[٥] فدخل جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم فى الحجرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٧/٤ ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٦/٨ من طريق مجالد عن الشعبي ، وكذلك الحميدى فى المسند ١٣٣/١ ، وأورده الهندى فى الكنز ١١٦/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من م والكنز .

(٣) من م والكنز ، و فى الأصل : أريت .

(٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : لبث .

(٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : يلبث .

يا عائشة ! قلت : لبيك وسعديك يا رسول‌الله ، قال : هذا جبريل وقد أمرنى أن أقرئك منه السلام ، قالت : قلت : أرجع إليه منى السلام ورحمة الله وبركاته ، جزاك الله من دخيل خير ما يجزى الدخلاء[1] ، قالت : وكان ينزل الوحى على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا وهو فى لحاف واحد .

[١٢٣٣٠] حدثنا أبو اسامة عن إسماعيل قال حدثنى مصعب بن اسحاق بن طلحة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : قد أريت عائشة فى الجنة ليهون [على[2]] بذلك موتى كأنى أرى كفها[3] .

[١٢٣٣١] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الله بن عبد الرحمن عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام[4] .

[١٢٣٣٢] حدثنا جعفر بن عون قال ثنا محمد بن شريك عن ابن أبى مليكة قال : قالت عائشة : توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بيتى

---

(١) من م الكنز ، و فى الأصل : الرجلاء ـ كذا .

(٢) زيد من م والكنز .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٨/٤٥ من طريق يزيد بن هارون عن إسماعيل ، و أورده الهندى فى الكنز ٦/٢٢٥ من رواية ابن أبى شيبة .

(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٨٧ (الفضائل) من طريق سليمان بن بلال عن عبدالله بن عبدالرحمن ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٤٤) من طريق مسلم بن خالد عن عبد الله بن عبد الرحمن .

وبين سحرى و نحرى[١] .

[١٢٢٣٣] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن أبي وائل أن عليا بعث عمارا والحسن يستنفران الناس ، فقام رجل فوقع فى عائشة فقال عمارا : انها لزوجة نبينا صلى الله عليه وسلم فى الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلانا بها ليعلم إياه نطيع أو إياها[٢] .

[١٢٢٣٤] حدثنا أبو أسامة قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن رجل عن عمار قال : إن عائشة زوجة النبي صلى الله عليه و سلم فى الجنة[٣] .

[١٢٢٣٥] حدثنا ابن نمير قال ثنا موسى الجهنى عن أبي بكر بن حفص قال : جاءت أم رومان و هى ام عائشة و أبو بكر الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : فقالا : يا رسول الله ادع الله لعائشة دعوة نسمعها ، فقال عند ذلك : اللهم اغفر لعائشة ابنة أبي بكر مغفرة واجبة ظاهرة وباطنة[٤] .

[١٢٢٣٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[٥] عن زكريا عن عامر قال

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١١٦/٧ من رواية ابن أبي شيبة ، وراجع أيضا مستدرك الحاكم ٦/٤

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٤/٨ من طريق شبابة عن شعبة ، و أورده الهندى فى الكنز ١١٦/٧ من رواية ابن أبي شيبة ببعض الاختصار ، وأورده كما هنا من وجه آخر .

(٣) راجع مستدرك الحاكم ٦/٤

(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١١/٤ من طريق سفيان عن موسى .

ثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن أن عائشة حدثته أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لها : إن جبريل يقرأ عليك السلام ، قالت عائشة[1] : و عليه السلام و رحمة الله و بركاته .

(٢٠٧٩) ما جاء فى فضل خديجة رضى الله عنها

[١٢٣٣٧] حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال : سمعته يقول : أتى جبريل النبى صلى الله عليه وسلم فقال : هذه خديجة قد أتتك معها إناء فيه إدام أو طعام أو شراب ، فاذا هى أتتك فاقرأ عليها السلام من ربها وبشرها ببيت فى الجنة من قصب لا صخب فيه و لا نصب[2] .

[١٢٣٣٨] حدثنا وكيع عن يعلى عن إسماعيل بن أبى خالد عن ابن
١٤٢/ أبى أوفى قال : سمعته/ يقول : بشر رسول الله صلى الله عليه و سلم خديجة ببيت فى الجنة من قصب لا صخب فيه و لا نصب[3] .

= (٥) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٨٧ (الفضائل) من طريق ابن أبى شيبة ، ومضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب تحت رقم : (٥٦٤٦) .

(١) زيد فى الصحيح : فقلت .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٨٤ (الفضائل) من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٨٤ (الفضائل) من طريق ابن أبى شيبة وغيره ، و أخرجه الحميدى فى المسند ٢/٣١٤ من طريق سفيان عن اسماعيل ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/١١٥ من رواية ابن أبى شيبة .

[١٢٣٣٩] حدثنا عبدالله بن نمير و أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن جعفر عن علي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : خير نساءها مريم ابنة عمران وخير نساءها خديجة[١] .

[١٢٣٤٠] حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن أبي صالح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال : أتى جبريل النبي صلى الله عليه وسلم فقال : بشر خديجة ببيت في الجنة من قصب لا صخب فيه لا نصب .

[١٢٣٤١] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : حسبك من نساء العالمين بأربع : خديجة ابنة خويلد وفاطمة ابنة محمد صلى الله عليه و سلم وآسية امرأة فرعون و مريم ابنة عمران[٢] .

[١٢٣٤٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال : بينما رسول الله صلى الله عليه وسلم جالس معه جبريل إذ أقبلت خديجة فقال جبريل : يا رسول الله ! هذه خديجة فاقرأها من الله تبارك و تعالى السلام ومني[٣] .

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٨٤ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٨٤ من رواية الامام أحمد عن ابن نمير .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٥٧ من طريق آخر عن أنس .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/١٨٦ من طريق جعفر بن سليمان عن ثابت .

(٢٠٨٠) فضل معاذ رضى الله عنه

[١٢٣٤٣] حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن محمد بن عبيد الله[1] الثقفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : معاذ بين يدى العلماء يوم القيامة ربوة[2] .

[١٢٣٤٤] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : معاذ بين يدى العلماء يوم القيامة نبذة[3] .

(٢٠٨١) فضل أبى عبيدة رضى الله عنه

[١٢٣٤٥] حدثنا إسماعيل بن علية[4] عن خالد عن أبى قلابة قال : [قال أنس[5]] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن لكل أمة أمينا و إن أميننا أيتها الأمة أبو عبيدة بن الجراح .

[١٢٣٤٦] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال[6] : قال

---

(١) فى م : عبد الله .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٢٩/١ من طريق عمارة بن غزية عن محمد بن عبد الله بن أزهر عن محمد بن كعب القرظى ، و أورده الهندى فى الكنز ١٨٩/٦ من رواية ابن أبى شيبة .

(٣) أورده الهندى فى الكنز من رواية ابن أبى شيبة .

(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢٨٢/٢ (الفضائل) من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٥) زيد من صحيح مسلم .

رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من أصحابي أحد إلا لو شئت [١]لتخذت عليه[١] بعض خلقه غير أبي عبيدة .

[١٢٣٤٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال : أتى النبي صلى الله عليه و سلم أسقف نجران العاقب والسيد فقالا : ابعث معنا رجلا أمينا حق امير ، فاستشرف لها أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال : قم يا أبا عبيدة ابن الجراح[٢] .

[١٢٣٤٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن صلة عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحوه[٣] .

[١٢٣٤٩] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن إبراهيم قال : قال عمر: من أستخلف لو كان أبو عبيدة بن الجراح[٤] .

[١٢٣٥٠] حدثنا أبو معاوية عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه قال :

= (٦) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٢٦٦ من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن .

(١-١) فى المستدرك : لاتخذت عليه فى .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٨٢ (الفضائل) من طريق شعبة عن أبي اسحاق ؛ وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٢٦٧ من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٣٠٠ من طريق وكيع ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٣ من طريق على بن محمد عن وكيع .

(٤) أخرجه الحاكم نحوه فى المستدرك ٣/٢٦٨ من وجه آخر عن ثابت بن الحجاج .

قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : نعم الرجل أبو عبيدة بن الجراح[١] .

(٢٠٨٢) عبادة بن الصامت رضى الله عنه

[١٢٣٥١] حدثنا عبد الله بن إدريس[٢] عن أبيه عن عطية قال : جاء رجل يقال له عبادة بن الصامت فقال : يا رسول الله إن لى موالى من اليهود كثير عددهم [٣]حاضر بصرهم[٣] و أنا أبرأ إلى الله و رسوله من ولاية يهود ، فأنزل الله فى عبادة « انما[٤] وليكم الله و رسوله والذين آمنوا - الآية إلى قوله : بأنهم قوم لا يعقلون[٥] .

(٢٠٨٣) أبو مسعود الأنصارى رضى الله عنه

[١٢٣٥٢] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن عبد العزيز بن رفيع
١٤٣/ / قال : لما سار على إلى صفين استخلف أبا مسعود على الناس ، قال : فلما قدم على قال له : أنت القائل ما بلغنى عنك يا فروخ ، إنك[٦]

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٣٠٠ من طريق الدراوردى وغيره عن سهيل - و يرجى مراجعة المستدرك ٣/٢٦٨ أيضا .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠/٤٢٥ (طبعة جديدة) من طريق أبي كريب عن عبد الله بن إدريس ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٩١ من رواية ابن أبي شيبة و ابن جرير .
(٣-٣) ليس ما بين الرقين فى تفسير الطبرى والدر .
(٤) آية ٥٥ من المائدة .
(٥) فى الأصل و م : لا يفقهون ، والتصحيح من آية ٥٨ من المائدة .

شيخ قد ذهب عقلك ، قال : أذهب عقلي وقد أوجبت لى الجنة فى الله ورسوله ، أنت تعلمه .

(٢٠٨٤) ما جاء فى أسامة وأبيه رضى الله عنهما

[١٢٣٥٣] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن معمر قال : قالت عائشة : ما ينبغى لأحد أن يبغض أسامة بعد ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من كان يحب الله و رسوله فليحب أسامة[١] .

[١٢٣٥٤] حدثنا أبو اسامة[٢] قال ثنا إسماعيل عن[٣] قيس أن أسامة ابن زيد لما قتل أبوه قام[٤] بين يدى النبي صلى الله عليه و سلم فدمعت عين النبي صلى الله عليه و سلم ثم جاء من الغد فقام مقامه [بالأمس[٥]] ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألاقى منك اليوم ما لاقيت[٦] منك أمس .

= (٦) فى الأصل و م : انه .

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢٨٦/٩ و قال : رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٣/١/٤ من طريق يزيد بن هارون عن اسماعيل و أورده الهندى فى الكنز ٥/٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : بن .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : قائم .

(٥) زيد من الطبقات .

(٦) من الطبقات ، و فى الأصل و م : لقيت .

[١٢٣٥٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة[١] عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قطع بعثا قبل موته وأمر عليهم أسامة بن زيد ، و في ذلك البعث أبو بكر و عمر ، قال : فكان أناس[٢] من الناس طعنوا في ذلك لتأمير رسول الله صلى الله عليه و سلم أسامة عليهم ، فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فخطب الناس فقال : إن أناسا منكم قد طعنوا علي في تأمير أسامة ، وإنما طعنوا في تأمير أسامة كما طعنوا في تأمير أبيه ، و أيم الله إن كان لخليقا للامارة ، و إن كان لمن أحب الناس الي و إن ابنه لأحب الناس الي من بعده ، و إني لأرجو أن يكون من صالحيكم فاستوصوا به خيرا .

[١٢٣٥٦] حدثنا شريك[٣] عن العباس بن ذريح عن البهي عن عائشة قالت : عثر أسامة بعتبة الباب فشج في وجهه فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : أميطي عنه الأذى ، فقذرته[٤] فجعل يمص الدم و يمجه

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١/٤٦ من طريق أبي أسامة عن هشام بن عروة ، و أورده الهندي في الكنز ٥/٣١٢ من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٢٣٤ من طريق معمر عن هشام بن عروة ببعض الاختصار .

(٢) من الكنز ، و في الأصل : ناسا ، و في م : الناس ، وسقط منها « من الناس » .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١/٤٣ من طريق عفان وغيره عن شريك ، و أورده الهندي في الكنز ٧/٥ من رواية ابن أبي شيبة وغيره . =

عن وجهه ويقول : لو كان أسامة جارية لكسوته وحليته حتى أنفقه .

[١٢٣٥٧] حدثنا[1] محمد بن عبيد[2] عن وائل بن داود قال : سمعت البهى يحدث أن عائشة كانت تقول : ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة فى جيش قط إلا أمره عليهم ولو كان حيا[3] بعده لاستخلفه .

[١٢٣٥٨] حدثنا عفان[4] ثنا وهيب قال ثنا موسى بن عقبة قال حدثنى سالم بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر قال : ما كنا ندعوه إلا زيد بن محمد حتى نزل القرآن « ادعوهم لآبائهم هو أقسط عند الله[5] » .

[١٢٣٥٩] حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لزيد : أما أنت يا زيد فأخونا و مولانا[6] .

= (٤) فى الطبقات : فتقذرته .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٣١ من طريق محمد بن عبيد . و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٢١٥ من طريق سهل بن عمار عن محمد بن عبيد .

(٢) من الطبقات و المستدرك ، و فى الأصل و م : عمير ـ كذا .

(٣) من م ، و فى الأصل : حى .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٩ من طريق عفان ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/٣٨ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) آية ٥ من الأحزاب .

(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٩ من طريق عبيد الله .

[١٢٣٦٠] حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن أبي إسحاق عن هانيء ابن هانيء عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله[١] .

(٢٠٨٥) ما جاء في أبي بن كعب رضى الله عنه

[١٢٣٦١] حدثنا أبو أسامة قال حدثني خالد بن أبي كريمة عن سعيد عن يسار السدوسي عن عكرمة قال[٢] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأبي بن كعب : إني أمرت أن أقرئك القرآن ، قال : وذكرني ربي ؟ قال : نعم ، قال : فأقرأني[٣] آية فأعدتها عليه ثانية .

١٤٤/ [١٢٣٦٢] حدثنا عبد الله[٤] بن نمير عن الأجلح/ عن عبد الله ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن أبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت ان أقرأ عليك القرآن ، قال : قلت : يا رسول الله : وذكرت ثم ؟ قال : نعم ، قال أبي : بفضل[٥] الله وبرحمته[٦] فبذلك فليفرحوا[٧] ،

---

(١) أخرجه ابن سعد من طريق عبيد الله .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٧/٢ من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٣٣/١١ من وجه آخر عن أنس .

(٣) من الكنز ، في الأصل و م : فما أقرأني .

(٤) في الأصل و م : عبيد الله ، و الحديث مضى عندنا في فضائل القرآن تحت رقم : (١٠٣٥٥) .

(٥) في الأصل و م : فبفضل .

(٦) زيد في الأصل و م : اياه .

في قراءة أبي : فليفرحوا .

(٢٠٨٦) ما ذكر في سعد بن معاذ رضى الله عنه

[١٢٣٦٣] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لقد اهتز العرش لموت سعد بن معاذ[١] .

[١٢٣٦٤] حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن عائشة عن أسيد بن حضير قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لقد اهتز العرش لموت سعد بن معاذ[٢] .

[١٢٣٦٥] حدثنا هوذة قال ثنا عوف عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لقد اهتز العرش لموت سعد بن معاذ[٣] .

[١٢٣٦٦] حدثنا ابن فضيل[٤] عن عطاء عن مجاهد عن ابن عمر

= (٧) آية ٥٨ من يونس .

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٩٤ (الفضائل) من طريق أبي عمرو الناقد عن ابن ادريس ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٥) من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، وكذلك ابن سعد في الطبقات ٣/٢/١٢ و أورده الهندي في الكنز ٧/٤٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٢/١٢ من طريق يزيد بن هارون و أورده الهندي في الكنز ٧/٤٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره بأكثر مما هنا .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات من طريق هوذة وغيره .

قال : اهتز العرش لحب لقاء [الله[1]] سعدا[2] ، قال : إنما يعني السرير ، قال : تفسخت[3] أعواده ، قال : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبره فاحتبس ، فلما خرج ، قيل : يا رسول الله ! ماحبسك ؟ قال : ضم سعد في القبر ضمة فدعوت الله أن يكشف عنه .

[١٢٣٦٧] حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن رجل حدثه عن حذيفة قال : لما مات سعد بن معاذ قال[4] رسول الله صلى الله عليه وسلم : اهتز العرش لروح سعد بن معاذ[5] .

[١٢٣٦٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن إسحاق بن راشد عن امرأة من الأنصار يقال لها أسماء ابنة يزيد قالت[6] : لما أخرج بجنازة سعد بن معاذ صاحت أمه ، فقال رسول الله صلى الله عليه

= (٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٢/٢/٣ ، و الحاكم في المستدرك ٢٠٦/٣ ، والهندي في الكنز ٤٢/٧ كلهم من طريق ابن أبي شيبة .

(١) زيد من المراجع .
(٢) من المراجع . و في الأصل و م : سعد .
(٣) من المراجع ، و في الأصل و م : فصحت ـ كذا .
(٤) تكرر في الأصل و م .
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٢/٢/٣ من طريق عبيد الله ، و أورده الهندي في الكنز ٤١/٧ من رواية ابن أبي شيبة .
(٦) من م ، و في الأصل : قال .

وسلم لأم سعد : ألا يرقأ دمعك ويذهب حزنك فان ابنك أول من ضحك له الله واهتز له العرش[١] .

[١٢٣٦٩] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا محمد بن عمرو[٢] قال ثنا واقد ابن عمر بن سعد بن معاذ قال : دخلت على أنس بن مالك حين قدم المدينة مع ابن أخي فسلمت عليه فقال : من أنت ؟ فقلت : أنا واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ ، قال : فبكى فأكثر البكاء ثم قال : إنك شبيه سعد ، إن سعدا كان من أعظم الناس وأطولهم[٣] و إن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث بعثا إلى اكيدر دومة فأرسل بحلة من ديباج منسوج فيها الذهب ، فلبسها رسول الله صلى الله عليه و سلم فجعل الناس يلتمسونها بأيديهم فقال : أتعجبون من هذه ؟ قالوا : يا رسول الله ! [٤]ما رأيناك احسن منك[٤] اليوم . قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لمناديل سعد فى الجنة أحسن مما ترون .

[١٢٣٧٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن البراء بن

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/٢/١٢ من طريق يزيد بن هارون ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٢٠٦ من طريق سعيد بن مسعود عن يزيد .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/٢/١٣ من طريق يزيد بن هارون عن محمد ابن عمرو .
(٣) من م و الطبقات ، و فى الأصل : أطوله .
(٤-٤) فى الطبقات ما رأينا قط أحسن منه .

عازب قال : أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم ثوب من حرير فجعلوا يعجبون من لينه فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لمناديل سعد فى الجنة ألين من هذا[١] .

[١٢٣٧١] حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن عبد الله بن شداد أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لسعد وهو يكيد بنفسه : جزاك الله خيرا
١٤٥/ من سيد قوم فقد صدقت/ الله ما وعدته وهو صادق ما وعدك[٢].

[١٢٣٧٢] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال : لما أصيب سعد بن معاذ بالرمية يوم الخندق جعل دمه يسيل على النبي صلى الله عليه وسلم فجاء أبو بكر فجعل يقول[٩] : وا انقطاع ظهراه ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : يا أبا بكر ! فجاء عمر فقال : إنا لله و إنا إليه راجعون .

(٢٠٨٧) ما ذكر فى أبي الدرداء رضى الله عنه

[١٢٣٧٣] حدثنا وكيع عن مسعر عن القاسم بن عبد الرحمن قال : كان أبو الدرداء من الذين أوتوا العلم[٣] .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/٢/١٣ من طريق وكيع ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٤) من طريق أبي الأحوص عن أبي اسحاق ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/٤٢ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/٢/٨ من طريق الطيالسى عن شعبة .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢١٠ من طريق سفيان عن مسعر .

[١٢٣٧٤] حدثنا أبو أسامة قال ثنا الأعمش عن إبراهيم ، قال الأعمش : أراه عن ابن عمر قال : قدمت على عمر حلل ، فجعل يقسمها بين الناس فمرت به حلة نجرانية جيدة ، فوضعها تحت فخذه حتى مر على اسمي ، فقلت : اكسنيها ، فقال : أكسوها والله رجلا خيرا منك و أبوه خير[١] من أبيك ، فدعا عبد الله بن الراهب ، فكساه إياها .

(٢٠٨٨) ما ذكر من شبهه[٢] النبي صلى الله عليه وسلم بجبريل وعيسى صلى الله عليهما وسلم

[١٢٣٧٥] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا زكريا[٣] قال : سمعت عامرا يقول : شبه النبي صلى الله عليه و سلم ثلاثة نفر من أمته ، قال : دحية الكلبي يشبه جبريل ، و عروة بن مسعود الثقفي يشبه عيسى بن مريم ، و عبد العزى[٤] يشبه الدجال .

(٢٠٨٩) ما ذكر في ابن رواحة رضي الله عنه

[١٢٣٧٦] حدثنا الحسين بن موسى قال ثنا حماد بن سلمة عن ثابت

---

(١) في الأصل و م : خيرا .
(٢) في الأصل و م : شبه .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٨٤/١/٤ من طريق الفضل بن دكين وغيره عن زكريا .
(٤) من الطبقات ، و في الأصل و م : عبدالعز .

البناني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى[١] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا لعبد الله بن رواحة : اللهم زده طاعة[٢] إلى طاعتك وطاعة رسولك صلى الله عليه و سلم .

[١٢٣٧٧] حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل عن قيس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن رواحة : ألا تحرك بنا الركاب ؟ فقال عبد الله : إنى قد تركت قولي ، قال عمر بن الخطاب : اسمع وأطع فنزل يسوق نبي الله صلى الله عليه و سلم و يقول :

لاهم لولا أنت ما اهتدينا و لا تصدقنا و لا صلينا
فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا
إن الذين كفروا بغوا علينا

فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اللهم ارحمه ، فقال عمر : وجبت[٣] .

(٢٠٩٠) ما ذكر فى سلمان من الفضل رضى الله عنه

[١٢٣٧٨] حدثنا وكيع عن الأعمش[٤] عن أبي صالح قال : لما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم قول سلمان لأبي الدرداء : إن لأهلك عليك حقا

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥٣/٧ من طريق الديلمى .
(٢) فى الكنز : حرصا .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٨٠/٢/٣ من طريق وكيع وغيره عن اسماعيل ؛ ومضى الحديث عندنا من وجه آخر فى كتاب الأدب تحت رقم (٦١٢٠) .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦٠/١/٣ من طريق ابن نمير عن الأعمش .

وابصرك عليك حقا ، قال : فقال : ثكلت سلمان أمه ، لقد اتسع[1] فى العلم.

[١٢٣٧٩] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: رسول الله صلى الله عليه و سلم : سلمان سابق فارس[2].

[١٢٣٨٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال : قالوا لعلي : أخبرنا عن سلمان ، قال : أدرك العلم الأول والعلم الآخر ، بحر لا يترفع قعره ، هو منا أهل البيت[3].

(٢٠٩١) ما ذكر فى ابن عمر رضى الله عنه

١٤٦/ [١٢٣٨١] حدثنا معاذ بن معاذ عن/ ابن عون عن إبراهيم قال : قال عبد الله : لقد رأيتنا و إنا المتوافرون و ما فينا أحد أملك لنفسه من عبد الله بن عمر[4].

[١٢٣٨٢] حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن سالم عن جابر قال : ما منا أحد أدرك الدنيا إلا وقد مال بها أو مالت به إلا عبد الله

(١) فى الطبقات : أشبع .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٤٢/١١ من طريق معمر عمن سمع الحسن . و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٩/١/٣ من طريق يونس عن الحسن .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦١/١/٤ من طريق مسعر عن عمرو وكذلك أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٨٧/١ كما أخرجه من وجه آخر عن زاذان الكندى .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٤/١/٤ وأبو نعيم فى الحلية ٢٩٤/١ من طريق الأعمش عن إبراهيم .

ابن عمر[1] .

(٢٠٩٢) في بلال رضي الله عنه و فضله

[١٢٣٨٣] حدثنا يحيي بن أبي بكير[2] قال ثنا زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : كان أول من ظهر إسلامه سبعة : رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبوبكر [و عمر[3]] و عمار و أمه سمية و بلال والمقداد ، فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه الله بعمه أبي طالب ، و أما أبوبكر فمنعه الله بقومه ، و أما سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدراع الحديد و صهروهم في الشمس ، فما منهم من أحد إلا و أتاهم على ما أرادوا إلا بلال فانه هانت عليه نفسه في الله وهان على قومه فأخذوه فأعطوه الولدان فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة و هو يقول : أحد أحد .

[١٢٣٨٤] حدثنا جرير[4] عن منصور عن مجاهد قال : أول من أظهر الاسلام سبعة : رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر و بلال و خباب وصهيب و عمار وسمية أم عمار قال : فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه عمه ، و أما أبو بكر فمنعه قومه و أخذ الآخرون فألبسوهم أدراع

(١) أخرجه ابو نعيم في الحلية ١/٢٩٤ من طريق ابن إدريس عن حصين .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٤) من طريق أحمد الدارمي عن يحيي بن أبي بكير و أورده الهندي في الكنز ١٤/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من الكنز .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٦٦ من طريق جرير .

الحديد ثم صهروهم فى الشمس حتى بلغ الجهد منهم كل مبلغ ، فأعطوهم كل ما سألوا ، فجاء إلى كل رجل منهم قومه بأنطاع الأدم فيها الماء فألقوهم فيه[١] ثم حملوا بجوانبه إلا بلال[٢] ، فجعلوا فى عنقه حبلا ثم أمروا صبيانهم يشتدون به بين أخشبي[٣] مكة وجعل يقول : أحد أحد .

[١٢٣٨٥] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنى حسين بن واقد قال حدثنى عبدالله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم[٤] خشخشة أمامى فقلت ! من هذا ؟ قالوا : بلال ، فأخبره قال : بما سبقتنى الى الجنة ؟ قال : يا رسول الله ما أحدثت إلا توضأت ، و لا توضأت إلا رأيت أن لله على ركعتين أصليهما[٥] قال : بها .

[١٢٣٨٦] حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل[٦] عن قيس قال : اشترى

---

(١) من الطبقات ، و فى الأصل و م : فيها .

(٢) من الطبقات ، و فى الأصل و م : بلال ، و هناك بعض الزيادة فى الطبقات .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : جنبي .

(٤) فى الكنز : سمعت ، و لعل هنا : قال سمعت .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٥٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٢٨٥ من طريق على بن حسن عن حسين بن واقد ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/١٤ من رواية ابن أبي شيبة .

(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٥٠ من طريق أبي كريب عن أبي معاوية ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٧٠ من طريق محمد بن عبيد عن اسماعيل ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١١/٢٣٤ من وجه آخر عن =

أبو بكر بلالا بخمس أواق ثم أعتقه ، قال : فقال له بلال : يا أبا بكر إن كنت إنما أعتقتني لتتخذني خادما[١] ، فاتخذني خادما[٢] و إن كنت إنما أعتقتني لله فدعني فأعمل لله ، قال : فبكى أبو بكر ثم قال : بل أعتقتك لله .

[١٢٣٨٧] حدثنا وكيع عن عبد العزيز بن عبد الله الماجشون عن محمد بن المنكدر عن جابر قال : قال عمر : أبوبكر سيدنا و أعتق سيدنا - يعني بلالا[٣] .

[١٢٣٨٨] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال : ثنا قال : كان بلال خازن[٤] أبي بكر و مؤذن النبي صلى الله عليه و سلم .

[١٢٣٨٩] حدثنا أبو أسامة قال : سمعت هشاما قال ثنا الحسن[٥]

= سعيد بن المسيب .

(١) من الحلية ، و في الأصل و م : حاوما - كذا ، و ربما يكون « خازنا » كما في الحديث رقم : (١٢٣٨٨)

(٢) في الأصل و م : حاوما - كذا .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٦٦/١/٣ من طريق الفضل بن دكين وغيره عن عبد العزيز ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٤٧/١ من طريق أحمد بن يونس عن عبد العزيز ، ومضى الحديث عندنا في فضائل أبي بكر الصديق من هذا الكتاب .

(٤) من م ، و في الأصل : حارر - كذا .

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٦٥/١/٣ من طريق يونس عن الحسن ، و أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٢٤٢/١١ من طريق معمر عمن سمع الحسن .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : بلال سابق الحبش[1] .

(٢٠٩٣) ما ذكر في جرير بن عبد الله رضي الله عنه

[١٢٣٩٠] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله قال : ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم/ منذ أسلمت ولا رآني قط الا تبسم[2] . ٤٧ /

[١٢٣٩١] حدثنا الفضل بن دكين عن يونس عن أبي اسحاق عن المغيرة بن شبيل بن عوف عن جرير[3] قال : لما دنوت من المدينة أنخت[4] راحلتي ثم حللت عيبتي ولبست حلتي ، قال : فدخلت ورسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب فسلمت على النبي صلى الله عليه وسلم فرماني الناس بالحدق[5] فقلت لجليسي : يا عبد الله أذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم من أمري شيئا ؟ قال : نعم ذكرك بأحسن الذكر ، قال : فبينما رسول الله

---

(١) في الطبقات والمصنف : الحبشة .

(٢) أخرجه الحميدي في المسند ٢/٣٥٠ من طريق سفيان عن اسماعيل ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٥) من طريق عبد الله بن ادريس عن اسماعيل ، وأورده الهندي في الكنز ١٩/٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أورده الهندي في الكنز ١٩/٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه الحميدي مختصرا بالطريق المذكور .

(٤) من الكنز ، وفي الأصل و م : انحلت ـ كذا .

(٥) من م والكنز ، وفي الأصل : بالحذف .

صلى الله عليه وسلم يخطب إذ عرض له فى خطبته فقال : انه سيدخل عليكم من هذا الفج أو من هذا الباب من خير ذوى يمن على وجهه مسحة ملك ، قال جرير : فحمدت الله على ما أبلانى .

[١٢٣٩٢] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس عن جرير قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا تريحنى من ذى الخلصة بيت كان لخثعم فى الجاهلية يسمى الكعبة اليمانية ، قال : قلت : يا رسول الله انى رجل لا أثبت على الخيل ، قال : فمسح فى صدرى و قال : اللهم اجعله هاديا مهديا حتى وجدت بردها[١] .

(٢٠٩٤) ما ذكر فى أويس القرنى رضى الله عنه

[١٢٣٩٣] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يدخل الجنة بشفاعة رجل من أمتى مثل ربيعة ومضر ، قال حدثنى حوشب : قال : فقلنا للحسن : هل سمى لكم ؟ قال : نعم أويس القرنى[٢] .

[١٢٣٩٤] حدثنا أبو أسامة قال ثنا سليمان بن المغيرة[٣] عن الجريرى

---

(١) أخرجه الحميدى فى المسند ٢/٣٥١ من طريق سفيان عن اسماعيل ، و أورده الهندى فى الكنز ١٩/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٤٠٥ من طريق ابن عياش عن هشام .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١١١ من طريق هاشم بن القاسم عن سليمان فى حديث طويل ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية .

عن أبي نضرة عن أسير[١] بن جابر عن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : سيقدم عليكم رجل يقال له أويس كان به بياض ، فدعا الله له فأذهبه الله ، فمن لقيه منكم فمروه فليستغفر له ، قال : فلقيه عمر فقال : استغفر لي ، فاستغفر له .

(٢٠٩٥) ما جاء في أهل بدر من الفضل

[١٢٣٩٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن[٢] يحيى بن سعيد عن عباية[٣] بن رفاعة بن رافع الأنصاري [عن جده[٤]] أن ملكا أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : كيف أصحاب بدر فيكم ؟ فقال : أفضل الناس ، فقال الملك : وكذلك من شهد بدرا من الملائكة .

[١٢٣٩٦] حدثنا ابن عيينة[٥] عن عمرو عن الحسين[٦] بن محمد[٧] عن عبيد الله[٧] بن أبي رافع أخبره عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه

---

(١) من طبقات ابن سعد ، و في الأصل و م : أسيد .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٥) من طريق سفيان عن يحيى بن سعيد ، و أورده الهندي في الكنز ١٣٧/٧ من رواية ابن أبي شيبة ، و السيوطي في الدر ٦٩/٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من السنن ، و في الأصل و م : معاذ ، و في الكنز : عبادة .

(٤) زيد من السنن و الكنز .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٨٠/١ من طريق ابن عيينة .

(٦) من المسند ، و في الأصل و م : الحسن .

و سلم : ما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم .

[١٢٣٩٧] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن ابي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله تبارك و تعالى اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم[١] .

[١٢٣٩٨] حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن أبي الزبير أن عبد حاطب بن أبي بلتعة أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم ليشتكى حاطبا فقال ، يا رسول الله ! ليدخلن حاطب النار ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذبت ؛ لا يدخلها ؛ انه قد شهد بدرا و الحديبية[٢] .

(٢٠٩٦) فى المهاجرين

[١٢٣٩٩] حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن اسرائيل عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن‌عباس : «كنتم خير أمة أخرجت للناس[٣]»

= (٧-٧) من المسند ، و فى الأصل و م : بن عبد الله .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٦/٢٠٢ من رواية الحاكم فى المستدرك .

(٢) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٢٢٦ من طريق قتيبة عن الليث ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٠٠ من طريق أسد بن موسى عن الليث ؛ وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٢٣٦ من طريق قتادة عمن سمع الحسن .

(٣) آية ١١٠ من آل عمران .

قال: الذين هاجروا مع محمد صلى الله عليه وسلم الى المدينة[١] .

(٢٠٩٧) فى فضل الأنصار

[١٢٤٠٠] حدثنا إسماعيل بن علية عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى نساء وصبيانا من الأنصار مقبلين من عرس فقال: اللهم أنتم من أحب الناس الى[٢] .

[١٢٤٠١] حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن محمد بن عبدالرحمن عن ابن شرحبيل [عن[٣]] قيس بن سعد بن عبادة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: اللهم صل على الأنصار وعلى ذرية الأنصار وعلى ذرية ذرية الأنصار[٤] .

[١٢٤٠٢] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠١/٧ (طبعة جديدة) من طريق عبد الرزاق عن اسرائيل ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢٩٤/٢ من طريق عبيد الله بن موسى عن اسرائيل

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٠٥/٢ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة و زهير ابن حرب ، و أورده الهندى فى الكنز ١٣٦/٧ من رواية ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦٣/١١ من وجه آخر عن جابر .

(٣) زيد من م .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ١٩٧/٦ من رواية ابن أبي شيبة ، و أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٠٥/٢ من وجه آخر عن زيد بن أسلم .

عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو سلك الناس واديا وشعبا وسلكتم واديا وشعبا لسلكت واديكم و شعبكم ، أنتم شعار و الناس دثار ، ولولا الهجرة كنت امرءا من الأنصار ، ثم رفع يديه حتى أني لأرى بياض إبطيه ما تحت منكبيه فقال : اللهم ! اغفر للانصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار[1] .

[١٢٤٠٣] حدثنا شبابة قال ثنا شعبة قال ثنا عدى بن ثابت عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الأنصار لا يحبهم الا مؤمن و لا يبغضهم الا منافق ، و من أحبهم أحبه الله و من أبغضهم أبغضه الله[2] .

[١٢٤٠٤] حدثنا محمد بن بشر العبدي قال ثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة[3] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو أن الناس سلكوا واديا أو شعبا وسلك الأنصار واديا أو شعبا لسلكت وادي الأنصار [أو شعبهم[4]] ، ولولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار .

---

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/٣٧٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٩ من رواية البزار .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٦) من طريق وكيع عن شعبة ، وأورده الهندي في الكنز ٦/١٩٦ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١١/٥٩ من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة . و أورده الهندي في الكنز ٦/١٩٦ من رواية ابن أبي شيبة .

[١٢٤٠٥] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا محمد بن عمرو قال ثنا سعد ابن المنذر عن حمزة بن أبي أسيد الأنصاري عن الحارث بن زياد - من أصحاب بدر - قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[١] : من أحب الأنصار أحبه الله حين[٢] يلقاه ، و من أبغض الأنصار أبغضه الله حين[٢] يلقاه .

[١٢٤٠٦] حدثنا يزيد بن هارون[٣] قال أخبرنا يحي بن سعيد[٤] ان سعد بن إبراهيم أخبره عن الحكم بن مينا عن يزيد بن جارية[٥] أنه كان جالسا فى نفر من الأنصار فمر عليهم معاوية فسألهم عن حديثهم ، فقالوا : كنا فى حديث من حديث الأنصار ، فقال معاوية : أفلا أزيدكم حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قالوا : بلى يا أمير المؤمنين ! قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من أحب الأنصار أحبه الله ، و من أبغض الأنصار أبغضه الله .

[١٢٤٠٧] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن عطية عن أبي سعيد

= (٤) زيد من م و الكنز .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١٩٦/٦ والسيوطى فى الدر ٢٧٠/٣ كلاهما من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) من الكنز والدر ، و فى الأصل و م : حتى .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٩٦/٤ من طريق يزيد بن هارون .

(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : سويد .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : حارثة .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا إن عيبتي التي آوى إليها أهل بيتي ، و إن كرشي الأنصار ، فاعفوا عن مسيئهم واقبلوا من محسنهم[١].

[١٢٤٠٨] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عدي عن البراء أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : اقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم - يعني الأنصار[٢] .

[١٢٤٠٩] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي سلمة قال : حدثني رجل عن سعيد الصراف ، وهو عن سعيد الصراف عن إسحاق بن سعد بن عبادة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣] : إن هذا الحي من الأنصار محنة[٤] ، حبهم إيمان وبغضهم نفاق .

[١٢٤١٠] حدثنا يحيى بن أبي بكير[٥] قال ثنا زهير بن محمد عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الطفيل/ ابن أبي عن أبيه قال : /١٤٩

(١) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/٢٣٠ (المناقب) من طريق الفضل بن موسى عن زكريا ، وأورده السيوطي في الدر ٣/٢٧٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره
(٢) أورده الهندي في الكنز ٦/١٩٤ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٥٩ من وجه آخر عن جابر ، و أورده الهندي في الكنز ٦/١٩٦ ، و السيوطي في الدر ٣/٢٧٠ كلاهما من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) من المراجع الثلاثة ، و في الأصل و م : محبة .
(٥) من م ، و في الأصل : بكر .

سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار ، ولو سلك الناس واديا أو شعبا لسلكت مع الأنصار[١] .

[١٢٤١١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الناس دثار والأنصار شعار ، الأنصار كرشي وعيبتي ، ولولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار[٢] .

[١٢٤١٢] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي بكر بن أنس قال : كتب زيد بن أرقم إلى أنس يعزيه بولده و أهله الذين أصيبوا يوم الحرة ، فكتب في كتابه : و إني مبشرك ببشرى من الله ، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : اللهم اغفر للانصار ولأبناء الأنصار ولأبناء أبناء الأنصار ولنساء الأنصار ولنساء أبناء أبناء الأنصار[٣] .

[١٢٤١٣] حدثنا عبدالله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عاصم ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا ذكر الأنصار قال : أعفة صبر[٤] .

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/٢٣٠ (المناقب) من طريق أبي عامر عن زهير
(٢) أخرجه الحميدي في المسند ٢/٥٠٥ من طريق علي بن زيد عن أنس بأكثر مما هنا ، و أورده الهندي في الكنز ٧/١٣٥ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/٢٣٠ (المناقب) من طريق النضر بن أنس ، و أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٠٥ مختصرا .
(٤) وأخرج عبدالرزاق في المصنف ١١/٥٥ من طريق معمر عن الزهري مرفوعا . =

[١٢٤١٤] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة أن قتادة بن النعمان سقطت عينه على وجنتيه يوم أحد فردها رسول الله صلى الله عليه و سلم فكانت أحسن عينيه وأحدهما[1] .

[١٢٤١٥] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رد يد خبيب بن يساف ، و موت[2] يوم بدر على حبل العاتق ، فردها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم ير منها الا مثل خط .

[١٢٤١٦] حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر قال : جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه و سلم فجعل يذكر قريشا و ما جمعت وجعل يتوعده بهم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : يأبى ذلك عليك بنو قيلة ، إنهم قوم فى حدهم فرط .

[١٢٤١٧] حدثنا غندر[3] عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت أبا حمزة قال قالت الأنصار : يا رسول الله ! إن لكل نبى أتباعا ، و إنا قد اتبعناك[4] ، فادع الله أن يجعل أتباعنا منا ، فدعا لهم أن يجعل أتباعهم منهم ،

= الانصار أعفة صبر .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٦/٢/٣ من طريق ابن ادريس .
(٢) كذا فى الأصل و م ، و أورده السيوطى فى الخصائص ٢٠٤/١ من طريق ابن اسحاق و البيهقى بدون هذا السياق .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٧٣/٤ من طريق غندر ، وأورده الهندى فى الكنز ١٣٦/٧ من رواية ابن أبي شيبة . =

قال فنميت ذلك إلى عبد الرحمن بن أبي ليلى فقال : قد زعم ذلك زيد .

[١٢٤١٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس عن أسيد بن حضير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للانصار : إنكم سترون بعدى إثرة ، قالوا : فما تأمرنا ؟ قال : تصبرون حتى تلقونى على الحوض[١] .

[١٢٤١٩] حدثنا عفان[٢] قال ثنا وهيب قال ثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم عن عبد الله بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ، ولو سلك الناس واديا أو شعبا لسلكت وادى الأنصار و شعبهم ، الأنصار شعار و الناس دثار و انكم ستلقون بعدى[٣] إثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض .

[١٢٤٢٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن عبدالرحمن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : قريش و الأنصار و جهينة و مزينة و أسلم و غفار موالى الله و رسوله ، لا مولى

— (٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : تبعناك .

---

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح ١/٥٣٥ (المناقب) من طريق غندر عن شعبة ، و مضى الحديث عندنا فى فضائل النبي صلى الله عليه و سلم .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٤٢ من طريق عفان ، و أورده الهندى فى الكنز ١٣٦/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) من م والمسند و الكنز ، و فى الأصل : بعده .

لهم غيره[1] .

[١٢٤٢١] حدثنا أبو خالد عن حميد عن أنس[2] قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم غداة باردة و المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق ، فلما نظر اليهم قال :

ألا إن العيش عيش الآخرة   فاغفر للانصار و المهاجرة

[فأجابوا[3]] :

نحن الذين بايعوا محمدا   على الجهاد ما بقينا أبدا .

[١٢٤٢٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عدى عن سعيد بن
١٥٠/ جبير عن ابن عباس قال : قال رسول الله/ صلى الله عليه و سلم : لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر[4] .

[١٢٤٢٣] حدثنا أبوأسامة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٠٦ من طريق ابن نمير عن سفيان ، و أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٧٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ـ راجع تعليقنا على الحديث رقم : (٦١٢١) من كتاب الأدب ، و أخرجه البخارى فى الصحيح (المناقب) من طريق شعبة عن حميد

(٣) زيد من الكنز .

(٤) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٢٣٠ (المناقب) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير ، و أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٧٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر[1] .

[١٢٤٢٤] حدثنا أبو أسامة قال ثنا سليمان بن المغيرة قال ثنا ثابت البنانى عن عبد الله[2] بن رباح قال[3] : وفدنا وفودا لمعاوية وفينا أبو هريرة ، وذلك فى رمضان ، فقال : ألا أعلمكم بحديث من حديثكم يا معشر الأنصار ! قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا معشر الأنصار ! قالوا : لبيك يا رسول الله ! قال : قلتم : أما الرجل فأدركته رغبة فى قريته ورأفة بعشيرته ، قالوا[4] : قد قلنا ذاك يا رسول الله ، [5]قال : فما أسمى إذا[5] ، قال : كلا إنى عبد الله و رسوله ، هاجرت إليكم ، المحيا محياكم والممات مماتكم ، قال : فأقبلوا إليه يبكون و يقولون : و الله يا رسول الله ! ما قلنا الذى قلنا إلا الضن[6] بالله و رسوله ، قال : فان[7] الله و رسوله يصدقانكم ويعذرانكم .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٤ من طريق سفيان عن الأعمش ، وأورده الهندى فى الكنز ٦/١٩٤

(٢) فى م : عبد الرحمن .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٧/١٣٥ من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : قال .

(٥-٥) ليس ما بين الرقمين فى الكنز .

(٦) من الكنز ، و فى الأصل : الظن ، و الكلمة ليست واضحة فى م .

(٧) من الكنز ، و فى الأصل و م : فكان .

[١٢٤٢٥] حدثنا يعلى بن عبيد قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن أبي قتادة قال : أخبرت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار[١].

[١٢٤٢٦] حدثنا زيد بن حباب عن هشام بن هارون الأنصاري قال[٢] حدثني معاذ[٣] بن رفاعة بن رافع عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اللهم اغفر الأنصار ولذراري الأنصار ولذراري ذراريهم ولمواليهم و جيرانهم .

[١٢٤٢٧] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا ابن الغسيل[٤] قال ثنا عكرمة عن ابن عباس قال : جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما على المنبر عليه ملحفة متوشحا بها عاصبا[٥] رأسه بعصابة دسماء[٦]، قال : فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس تكثرون و يقل الأنصار حتى يكونوا كالملح

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٠٧ من وجه آخر عن أبي قتادة .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٣/٢٧٠ من رواية ابن أبي شيبة ، و أورده الهندي في الكنز ٦/١٩٧ من رواية ابن ابي شيبة وغيره .
(٣) من م و الدر ، و في الأصل : معاوية .
(٤) أخرجه البخاري في الصحيح (المناقب) من طريق أحمد بن يعقوب عن ابن الغسيل ، و أورده الهندي في الكنز ٧/١٣٦ من رواية ابن أبي شيبة .
(٥) من الكنز ، و في الأصل و م : عاصب .
(٦) في الكنز فقط : دهماء .

فى الطعام ، فمن ولى من أمرهم شيئا فليقبل من محسنهم وليتجاوز[١] عن مسيئهم .

[١٢٤٢٨] حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن طلحة قال : كان يقال : بغض الأنصار نفاق .

[١٢٤٢٩] حدثنا شبابة بن سوار قال ثنا شعبة عن معاوية بن قرة أنه سمع أنسا يحدث عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : اللهم أصلح الأنصار والمهاجرة[٢] .

[١٢٤٣٠] حدثنا عبد الله بن إدريس[٣] عن شعبة عن هشام بن زيد عن أنس قال : رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم نساء وصبيانا من الأنصار مقبلين من عرس فقال : اللهم [أنتم[٤]] أحب الناس إلى[٥] .

---

(١) فى الكنز : يتجاوز .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٧/١٣٧ من رواية ابن أبى شيبة .

(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٠٥ (الفضائل) من طريق ابن أبى شيبة و أبى كريب ، و مضى الحديث عندنا فى أول هذا الباب من وجه آخر .

(٤) زيد من الحديث الماضى .

(٥) و نضيف هنا ما أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٥) قال : حدثنا أبو بكر ابن أبى شيبة ثنا خالد بن مخلد حدثنى كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رحم الله الأنصار و أبناء الأنصار و أبناء أبناء الأنصار .

(٢٠٩٨) ما ذكر في فضل قريش

[١٢٤٣١] حدثنا عبد الله بن إدريس قال ثنا هاشم بن هاشم عن أبي جعفر قال[1] : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تقدموا قريشا فتضلوا ولا تأخروا عنها فتضلوا ، خيار قريش خيار الناس ، وشرار قريش شرار الناس ، والذي نفس محمد بيده ! لولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما لخيارها عند الله أو[2] ما لها عند الله .

[١٢٤٣٢] حدثنا وكيع[3] قال ثنا الأعمش عن أبي سعيد[4] عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الناس تبع لقريش في الخير والشر .

[١٢٤٣٣] حدثنا وكيع[5] عن سفيان عن ابن خثيم عن إسماعيل بن عبيد[6] بن رفاعة عن أبيه عن جده قال : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) من م و الكنز ، و في الأصل : « و » .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٣٧٩ من طريق وكيع ، و أورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) في المسند : أبي سفيان .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٣٤٠ من طريق وكيع ، وأورده الهندي في الكنز ٧/١٤٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٥٦ من طريق معمر عن ابن خثيم عن رجل من الأنصار عن أبيه .

قريشا فقال : هل فيكم من غيركم . [قالوا : لا[1]] الا ابن أختنا و مولانا و حليفنا/ . فقال : ابن أختكم منكم ، و مولاكم منكم ، [و حليفكم منكم[1]] ، إن قريشا أهل صـــدق و أمانة ، فمن بغى لهم العواثر كبه الله على وجهه ١٥١/

[١٢٤٣٤] حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الناس تبع لقريش في هذا الأمر ، خيارهم تبع لخيارهم و شرارهم تبع لشرارهم[2] .

[١٢٤٣٥] حدثنا يزيد بن هارون[3] عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن الأزهر عن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن للقرشي مثل قوة رجلين[4] من غير قريش ، قيل الزهري : ما عنى بذلك ؟ قال : في نبل الرأي .

[١٢٤٣٦] حدثنا عبد الأعلى عن معمر[5] عن الزهري عن سهل بن

= (٦) من المسند ، و في الأصل و م : عبد الله .

(١) زيد من المسند و الكنز .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/١٦١ من طريق يعلى بن عبيد ، وأورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٨١ - ٨٣ من طريق يزيد بن هارون ، و أورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) في المسند : الرجل .

أبي حثمة[١] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : تعلموا من قريش ولا تعلموها ، وقدموا قريشا و لا تؤخروها ، فان للقرشي قوة الرجلين من غير قريش .

[١٢٤٣٧] حدثنا الفضل بن دكين[٢] عن عبد الله بن مبشر[٣] عن زيد [بن[٤]] أبي عتاب قال قام [معاوية[٥]] على المنبر فقال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : الناس تبع لقريش في هذا الأمر ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام إذا فقهوا ، والله لولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما[٦] لخيارها عند الله .

[١٢٤٣٨] حدثنا وكيع[٧] قال ثنا الأعمش قال ثنا سهيل بن أبي الأسد

= (٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٥٥ من طريق معمر عن الزهري ، وأورده الهندي في الكنز ٦/١٩٨ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) من التهذيب ، و في الأصل و م و الكنز : سهل بن أبي خيثمة ، و في المصنف : سليمان بن أبي حثمة .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/١٠١ من طريق الفضل بن دكين . و أورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) من المسند ، و في الأصل و م : عبيد الله بن ميسرة .
(٤) زيد من المسند .
(٥) زيد من م .
(٦) من م و الكنز و في الأصل « و » و في المسند : ما .
(٧) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١٨٣ من طريق وكيع ، وأورده الهندي =

قريشا فقال : هل فيكم من غيركم . [قالوا : لا[1]] الا ابن أختنا و مولانا و حليفنا/ . فقال : ابن أختكم منكم ، و مولاكم منكم ، [و حليفكم منكم[1]] ، إن قريشا أهل صدق و أمانة ، فمن بغى لهم العواثر كبه الله على وجهه . /١٥١

[١٢٤٣٤] حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الناس تبع لقريش في هذا الأمر ، خيارهم تبع لخيارهم و شرارهم تبع لشرارهم[2] .

[١٢٤٣٥] حدثنا يزيد بن هارون[3] عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن عبد الرحمن بن الأزهر عن جبير بن مطعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إن للقرشي مثل قوة رجلين[4] من غير قريش ، قيل للزهري : ما عنى بذلك ؟ قال : في نبل الرأي .

[١٢٤٣٦] حدثنا عبد الأعلى عن معمر[5] عن الزهري عن سهل بن

= (٦) من المسند ، و في الأصل و م : عبد الله .

(١) زيد من المسند و الكنز .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/١٦١ من طريق يعلى بن عبيد ، وأورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٨١ - ٨٣ من طريق يزيد بن هارون ، و أورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) في المسند : الرجل .

أبي حثمة[1] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : تعلموا من قريش ولا تعلموها ، وقدموا قريشا و لا تؤخروها ، فان للقرشي قوة الرجلين من غير قريش .

[١٢٤٣٧] حدثنا الفضل بن دكين[2] عن عبد الله بن مبشر[3] عن زيد [بن[4]] أبي عتاب قال قام [معاوية[5]] على المنبر فقال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : الناس تبع لقريش في هذا الأمر ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الاسلام إذا فقهوا ، و الله لولا أن تبطر قريش لأخبرتها بما[6] لخيارها عند الله .

[١٢٤٣٨] حدثنا وكيع[7] قال ثنا الأعمش قال ثنا سهيل بن أبي الأسد

= (٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٥٥ من طريق معمر عن الزهري ، وأورده الهندي في الكنز ٦/١٩٨ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) من التهذيب ، و في الأصل و م و الكنز : سهل بن أبي خيثمة ، و في المصنف : سليمان بن أبي حثمة .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/١٠١ من طريق الفضل بن دكين . و أورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من المسند ، و في الأصل و م : عبيد الله بن ميسرة .

(٤) زيد من المسند .

(٥) زيد من م .

(٦) من م و الكنز و في الأصل « و » و في المسند : ما .

(٧) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١٨٣ من طريق وكيع ، وأورده الهندي =

عن بكير الجزرى عن أنس قال : أتانا رسول الله صلى الله عليه و سلم و نحن فى بيت رجل من الأنصار فأخذ بعضادتى الباب ثم قال : الأئمة من قريش .

[١٢٤٣٩] حدثنا أبو أسامة[١] عن عوف عن زياد بن مخراق عن أبي كنانة عن أبي موسى قال : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على باب [بيت[٢]] فيه نفر من قريش فقال : إن هذا الأمر فى قريش .

[١٢٤٤٠] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن حبيب[٣] بن أبي ثابت [٤]عن القاسم بن الحارث[٤] عن عبيدالله[٥] بن عتبة عن أبي مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم[٦] لقريش : إن هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته .

— فى الكنز ٧/١٤٠ من رواية ابن أبي شيبة .

(٨) من المسند ، و فى الأصل و م : سهل أبو الأسود .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٩٦ من طريق أبي أسامة ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/١٤٠ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من المسند .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/١١٨ من طريق شعبة عن حبيب بن أبي ثابت و أورده الهندى فى الكنز ٧/١٤٠ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٤-٤) ليس ما بين الرقمين فى المسند بينما قال الهيثمى فى الزوائد ٥/١٩٣ : و رواه أحمد و رجاله رجال الصحيح خلا القاسم بن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث و هو ثقة .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : عبد الله .

[١٢٤٤١] حدثنا معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد بن زيد قال سمعت أبي يقول سمعت ابن عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي من الناس اثنان . قال عاصم في حديثه : وحرك إصبعيه[١] .

[١٢٤٤٢] حدثنا يونس بن محمد عن ليث بن سعد عن يزيد بن الهاد عن ابراهيم بن سعد عن صالح بن كيسان[٢] عن ابن شهاب[٢] عن محمد [بن[٣]] أبي سفيان عن يوسف بن عقيل عن سعد قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : من يرد هوان قريش يهنه الله[٤] .

[١٢٤٤٣] حدثنا قبيصة بن عقبة عن سفيان بن الحارث بن حصيرة عن أبي صادق عن علي قال : قريش أئمة العرب ، أبرارها أئمة أبرارها ،

= (٧) العبارة من هنا إلى « ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » ساقطة من م .

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ١٢٨/٢ من طريق محمد بن يزيد عن عاصم بن محمد
(٢-٢) ليس في الجامع .
(٣) زيد من الجامع .
(٤) أخرجه الترمذي في الجامع ٢٣٠/٢ (الفضائل) من طريق سليمان بن داود عن ابراهيم بن سعد ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥٨/١١ من طريق عمر بن سعد عن سعد بن مالك ، و أورده الهندي في الكنز ٢٠٢/٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

وفجارها أئمة لفجارها[١] .

[١٢٤٤٤] حدثنا وكيع عن مسعر عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن أبي صادق عن ربيعة بن ناجد[٢] عن علي قال : إن قريشا هم أئمة العرب أبرارها أئمة أبرارها ، وفجارها أئمة لفجارها ، ولكل حق فأدوا إلى كل ذي حق حقه[٣] .

[١٢٤٤٥] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني معاوية بن صالح قال حدثني أبو مريم قال سمعت أبا هريرة يقول : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : الملك في قريش ، والقضا في الأنصار ، و الأذان في الحبشة[٤] والسرعة في اليمن[٤] .

[١٢٤٤٦] حدثنا شبابة بن سوار قال ثنا شعبة عن عمرو بن دينار قال : سمعت عبيد بن عمير يقول : دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم ١٥٢/ / لقريش فقال : اللهم كما أذقت أولهم عذابا فأذق آخرهم نوالا[٥] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥٨/١١ من وجه آخر عن علي ، وأخرجه السيوطي في تأريخ الخلفاء ص : ٤ من طريق الفيض بن الفضل عن مسعر عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق .

(٢) من الجرح و التعديل ، و في الأصل و م : ناجر ـ كذا .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٩٢/٥ من رواية الطبراني .

(٤-٤) ليس ما بين الرقمين في مجمع الزوائد و ثابت في الكنز (فضائل القبائل) من رواية ابن جرير .

(٥) أخرجه الترمذي في جامعه ٢٣٠/٢ (المناقب) من وجه آخر عن ابن عباس .

[١٢٤٤٧] حدثنا وكيع قال ثنا إبراهيم بن يزيد قال حدثني عمي أبو صادق عن علي قال : الأئمة من قريش[١] .

[١٢٤٤٨] حدثنا علي بن مسهر عن زكريا عن الشعبي قال أخبرني عبد الله بن مطيع بن الأسود عن أبيه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم فتح مكة يقول : لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة[٢] .

[١٢٤٤٩] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن ابن أبي ذئب عن جبير بن أبي صالح عن الزهري عن سعد بن أبي و قاص قال : إن رجلا قتل ، فقيل للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : أبعده الله ! إنه كان يبغض قريشا[٣] .

[١٢٤٥٠] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا زكريا قال ثنا سعد بن إبراهيم أنه بلغه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الناس تبع لقريش ، برهم لبرهم و فاجرهم لفاجرهم[٤] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٧/١٣٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٤١٢ من طريق وكيع عن زكريا .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٧/١٤٠ من رواية ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١١/٥٨ من طريق معمر عن الزهري .
(٤) أورده الهندي في الكنز ٦/٢٠٠ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢٠٩٩) ما ذكر فى نساء قريش

[١٢٤٥١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة [١]عن أبي هريرة[١] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير نساء ركبن الابل نساء قريش ، أحناه على ولد فى صغره وأرعاه على بعل فى ذات يده[٢] .

[١٢٤٥٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن راشد عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير [نساء[٣]] ركبن الابل نساء قريش ، أحناه على ولد فى صغره ، و أرعاه على بعل فى ذات يده ، ولو علمت أن مريم ابنة عمران ركبت بعيرا ما فضلت عليها أحدا .

[١٢٤٥٣] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير نساء ركبن الابل صالحة نساء قريش أرعاه على زوج فى ذات يده ، و أحناه على ولد فى صغره .

(٢١٠٠) ما ذكر فى الكف عن أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم

[١٢٤٥٤] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن أبي صالح عن

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه من طريق ابن المسيب و همام بن منبه عن أبي هريرة ، و أخرجه الحميدى فى المسند ٤٥٢/٢ من طريق الاعرج عن أبي هريرة ، و من طريق ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة .

أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبا ما أدرك مد أحدهم و لا نصيفه[١] .

[١٢٤٥٥] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : أنتم في الناس كالملح في الطعم ، قال : ثم قال الحسن : ولا يطيب الطعام إلا بالملح ، ثم يقول الحسن : كيف بقوم ذهب ملحهم[٢] .

[١٢٤٥٦] حدثنا حسين بن علي[٣] عن مجمع بن يحيى عن سعيد بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أصحابي أمنة لأمتي ، فاذا ذهب [أصحابي[٤]] أتى أمتي ما يوعدون .

[١٢٤٥٧] حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير أمتي القرن الذين يلوني ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء قوم تسبق شهادة

= (٣) زيد من م .

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣١٠ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده السيوطي في الدر ٦/١٧٢ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١١/٢٢١ من طريق معمر عمن سمع الحسن .

(٣) اخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٠٨ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) زيد من م و صحيح مسلم .

أحدهم يمينه و يمينه شهادته[١] .

[١٢٤٥٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبيه عن جده عن جعدة ابن هبيرة[٢] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم [٣]الآخر أردى[٣] .

[١٢٤٥٩] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن السدي عن عبدالله البهي على عائشة قالت : سأل رجل رسول الله صلى الله عليه و سلم : أي الناس خير ؟ قال : القرن الذي أنا فيه ، ثم الثاني ثم الثالث[٤] .

[١٢٤٦٠] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش قال ثنا هلال بن يساف قال : سمعت عمران بن حصين يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم[٥] .

[١٢٤٦١] حدثنا غندر[٦] عن شعبة عن أبي جمرة[٧] قال حدثني زهدم

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٠٩ (الفضائل) من طريق قتيبة بن سعيد عن أبي الأحوص .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٠ و قال : رواه الطبراني و رجاله رجال الصحيح إلا أن إدريس بن زيد لم يسمع من جعدة .

(٣-٣) في المجمع : الآخرون أرذل .

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣١٠ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه الامام احمد في المسند ٤/٤٢٦ من طريق وكيع .

(٦) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٠٩ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

ابن مضرب قال : سمعت عمران بن حصين يحدث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان يقول : إن خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، فلا أدرى قال رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد قرنه مرتين أو ثلاثا .

[١٢٤٦٢] حدثنا يحيى بن يعلى التيمى عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر قال : خطبنا عمر بباب الجابية فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قام فينا كمقامى فيكم ثم قال : أيها الناس : اتقوا الله فى أصحابي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ثم اتقوا الكذب و شهادات الزور[1] .

[١٢٤٦٣] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم[2] عن خيثمة عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، [ثم الذين يلونهم[3]] ثم يأتى قوم تسبق شهادتهم أيمانهم و أيمانهم شهادتهم .

[١٢٤٦٣/١] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن الجريرى عن أبي نضرة عن عبدالله بن مولة قال :كنت أسير مع أبيبردة الأسلمى فقال:

= (٧) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : أبي ضمرة .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٤١/١١ من طريق معمر عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الزبير ، و أخرجه الحميدى فى المسند ١٩/١ من طريق سليمان بن يسار عن أبيه .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٦٧/٤ من طريق شيبان عن عاصم .
(٣) زيد من المسند .

سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : خير هذه الأمة القرن الذى بعث فيهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ؛ ثم الذين يلونهم ، ثم يكون فيهم قوم تسبق شهادتهم أيمانهم و أيمانهم شهادتهم[١] .

[١٢٤٦٣/٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن نسير بن ذعلوق قال : سمعت ابن عمر يقول : لا تسبوا أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فلمقام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عمره[٢] .

[١٢٤٦٣/٣] حدثنا ابن نمير قال ثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير الناس قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ، ثم يجيء أقوام يعطون الشهادة قبل أن يسألوها[٣] .

[١٢٤٦٣/٤] حدثنا زيد بن الحباب قال ثنا عبد الله بن العلاء أبو الزبير الدمشقي قال ثنا عبدالله بن عامر عن واثلة بن الأسقع قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تزالون بخير ما دام فيكم من رآنى وصاحبنى ، و الله لا تزالون بخير ما دام فيكم من رأى من رآنى و صاحب من صاحبنى[٤] .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٦/١٣٤ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٥) من طريق على بن محمد وغيره عن وكيع ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٧٢ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٦/١٣٤ من رواية ابن أبي شيبة .

[١٢٤٦٤] حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : أمروا بالاستغفار لأصحاب محمد صلى الله عليه و سلم فسبوهم[١] .

[١٢٤٦٥] حدثنا أبو معاوية عن محمد بن خالد عن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من سب أصحابي فعليه لعنة الله[٢] .

[١٢٤٦٦] حدثنا حسين بن علي عن عمر بن ذر قال : إني لقائم مع الشعبي ذات يوم فأتاه رجل فقال : ما تقول في علي و عثمان ؟ فقال : إني لغني أن يطلبني علي و عثمان يوم القيامة بمظلمة[٣] .

(٢١٠١) ما ذكر في المدينة و فضلها

[١٢٤٦٧] حدثنا إسماعيل بن علية قال نبئت عن نافع[٤] أنه حدث عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت بها ، فاني أشفع لمن مات بها .

١٥٤/ [١٢٤٦٨] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال/ : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إن الله سمى المدينة طابة[٥] .

= (٤) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٠ مختصرا من رواية الطبراني .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢١ من رواية الطبراني .
(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢١ عن ابن عمر من رواية الطبراني والبزار .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٣٢١ من طريق بكر بن بكار عن عمر بن ذر .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٣١ - ٢٣٢) من طريق أيوب عن نافع .
(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٤٤٥ (المناسك) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٢٤٦٩] حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى عن الحارث بن أبي يزيد سمع جابر بن عبد الله يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المدينة كالكير ينفي الخبث كما ينفي الكير خبث الحديد[١] .

[١٢٤٧٠] حدثنا علي بن مسهر عن مجالد عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : هذه طيبة - يعني المدينة ، و الذي نفس محمد بيده ! ما فيها طريق واسع ولا ضيق إلا عليه ملك شاهر بالسيف إلى يوم القيامة[٢] .

[١٢٤٧١] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن أبي بكرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لن يدخل المدينة رعب المسيح الدجال ، لها يومئذ سبعة أبواب ، لكل باب ملكان[٣] .

[١٢٤٧٢] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن محمد بن المنكدر قال : سمعت جابرا عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : المدينة كالكير تنفي خبثها وتنصع طيبها[٤] .

[١٢٤٧٣] حدثنا ابن نمير عن هاشم بن هاشم عن عبد الله بن

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٦/٢٥٢ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٣٧٤ من طريق يحيى بن سعيد عن مجالد .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٤٧ من طريق محمد بن بشر ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٢٩٢ من طريق طلحة بن عبيد الله عن أبي بكرة .
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٣٦٥ من طريق الفضل بن دكين .

بسطام عن جابر بن عبد الله[١] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أخاف أهل المدينة فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين ، لا يقبل [الله[٢]] منه[٣] صرفا و لا عدلا ، من أخافها فقد أخاف ما بين هذين - [و أشار إلى[٤]] ما بين جنبيه .

[١٢٤٧٤] حدثنا يونس بن محمد[٥] عن حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : الدجال يطوى الأرض كلها إلا مكة والمدينة ، قال : فيأتى المدينة فيجد بكل نقب من أنقابها صفوفا من الملائكة ، فيأتى سبخة [الجرف[٦]] فيضرب رواقه ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات فيخرج إليه كل منافق و منافقة .

[١٢٤٧٥] حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن خبيب بن عبد الرحمن عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الايمان ليأرز إلى المدينة كما تأرز الحية إلى جحرها[٧] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٩٣ من طريق زيد بن أسلم عن جابر ببعض الاختصار .

(٢) زيد من المسند .

(٣) من المسند ، و الأصل و م : منهم .

(٤) زيد لاستقامة العبارة ، و فى المسند : فقد أخاف ما بين جنبى .

(٥) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٤٠٥ (الفتن) من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) زيد من صحيح مسلم .

[١٢٤٧٦] حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن عدى بن ثابت عن عبد الله بن يزيد عن زيد بن ثابت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . إنها طابة ؛ إنها تنفى الخبث - يعنى المدينة[١] .

[١٢٤٧٧] حدثنا على بن مسهر[٢] عن الشيبانى عن يسير بن عمرو عن سهل بن حنيف قال : أهوى رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده[٣] إلى المدينة فقال : إنها حرم آمن .

(٢١٠٢) ما جاء فى اليمن وفضلها

[١٢٤٧٨] حدثنا أبو معاوية[٤] عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتاكم أهل اليمن ، هم ألين قلوبا و أرق أفئدة ، الايمان [يمان[٥]] والحكمة يمانية ، و رأس الكفر قبل المشرق .

[١٢٤٧٩] حدثنا ابو أسامة[٦] عن إسماعيل عن قيس عن[٧] أبى مسعود

= (٧) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٣١) من طريق ابن أبى شيبة .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٧٨/٥ من طريق عفان عن شعبة .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٤٤٣/١ (المناسك) من طريق ابن أبى شيبة ، وأورده الهندى فى الكنز ١٥٣/٧ من رواية ابن أبى شيبة .
(٣) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : يده .
(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٥٣/١ (الايمان) من طريق ابن أبى شيبة و غيره .
(٥) زيد من م و صحيح مسلم .

قال : أشار رسول الله صلى الله عليه و سلم بيده نحو اليمن فقال : إن اليمن هاهنا ، [و[1]] إن القسوة وغلظ القلوب فى الفدادين عند أصول أذناب الابل فى ربيعة ومضر .

[١٢٤٨٠] حدثنا يحي بن آدم عن أبي الأحوص عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الايمان فى أهل الحجاز ، والقسوة وغلظ القلوب قبل المشرق فى ربيعة ومضر[2].

[١٢٤٨١] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن أبي سلمة[3] قال : قال ١٥٥/ رسول الله صلى الله عليه وسلم :/ الايمان [يمان[4]] والحكمة يمانية و هم قوم فيهم حياء وضعف و دعاء ، قال : عي .

[١٢٤٨٢] حدثنا يزيد بن هارون[5] عن ابن أبي ذئب عن الحارث

=(٦) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٥٢ (الايمان) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٧) من م و صحيح مسلم ، و فى الأصل : بن .

(١) زيد من صحيح مسلم .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٣٢ من طريق يحي بن آدم عن أبي عوانة عن أبي بشر عن سليمان عن جابر ببعض الاختلاف .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٥٠٢ من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة إلى قوله « يمانية » .
(٤) زيد من م و المسند .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٨٤ من طريق يزيد بن هارون ، وأورده =

ابن عبد الرحمن عن ابن جبير[1] بن مطعم عن أبيه قال : كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى مسير له فقال : يطلع عليكم أهل اليمن كأنهم السحاب[2] ، هم خير [من فى[3]] الأرض ، فقال رجل من الأنصار : الا نحن يا رسول الله ، فقال كلمة ضعيفة : الا أنتم .

[١٢٤٨٣] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن جبلة بن عطية[4] عن عبد الله بن عوف الدمشقى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الايمان يمان فى [حندس[5]] وجذام .

[١٢٤٨٤] حدثنا يحيى بن أبى بكير عن شعبة عن عبد الله إمام عمرو بن مرة عن عمرو بن مرة عن خيثمة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم : أى الناس خير ؟ فقال : أهل اليمن .

= المنذرى فى الكنز ٦/٢٠٥ من رواية ابن أبى شيبة و غيره .

(١) هو محمد بن جبير
(٢) و من هنا انقطعت عنا نسخة م للطمس .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من المسند و الكنز .
(٤) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٥٦ وقال : رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح غير جبلة بن عطية و قد وثقه غير واحد إلا أنى لم أجد له سماعا من أحد من الصحابة .
(٥) فى الأصل بياض ملأناه من مجمع الزوائد ، و فى الكنز ٦/٢٠٥ : خندف ، و بهامشه : جديس .

[١٢٤٨٥] حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن قيس ابن أبي حازم قال : قال عبد الله : الايمان يمان[١] .

[١٢٤٨٦] حدثنا وكيع[٢] عن عكرمة بن عمار عن سالم عن ابن عمر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم من بيت عائشة فقال : رأس الكفر[٣] ماهنا من حيث تطلع قرن الشيطان - يعني المشرق .

(٢١٠٣) ما ذكر في فضل الكوفة

[١٢٤٨٧] حدثنا محمد بن فضيل عن الأجلح عن عبد الله بن شريك عن جندب[٤] الأزدي قال : خرجنا مع سلمان إلى الحيرة فالتفت إلى الكوفة فقال : قبة الاسلام ، ما من أحصاص يدفع عنها ما يدفع عن هذه الأحصاص ، كان بها محمد صلى الله عليه وسلم ، ولا تذهب الدنيا حتى يجتمع كل مؤمن فيها أو رجل هواه إليها[٥] .

[١٢٤٨٨] حدثنا عبد الله بن نمير عن سفيان عن عبد الله بن شريك قال حدثني جندب قال : كنا مع سلمان ونحن جاؤن من الحيرة

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٥٦ عن عبد الله بن مسعود مرفوعا من رواية الطبراني .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٢٣ من طريق وكيع .

(٣) زيد من المسند : من .

(٤) هو ابن عبد الله أو زهير - كما في الاصابة .

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٢ من طريق سلمة بن كهيل عن سلمان .

فقال : الكوفة قبة الاسلام - مرتين[1].

[١٢٤٨٩] حدثنا أبو معاوية[2] عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم عن حذيفة قال : ما يدفع [الله[3]] عن أخبية ما يدفع عن أخبية كانت بالكوفة ليس أخبية كانت مع محمد صلى الله عليه و سلم .

[١٢٤٩٠] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن ربيع بن عميلة عن حذيفة قال : اختلف رجل من أهل الكوفة ورجل من أهل الشام فتفاخرا فقال الكوفى : نحن أصحاب يوم القادسية و يوم كذا وكذا و يوم كذا ، و قال الشامى : نحن أصحاب اليرموك و يوم كذا ويوم كذا ، فقال حذيفة : كلاهما لم يشهده الله ، هلك عاد وثمود لم يؤامره الله فيهما لما أهلكهما ، و ما من قرية أخرى أن يرفع عنها عظيمة - يعنى الكوفة .

[١٢٤٩١] حدثنا شبابة قال ثنا شعبة[4] عن سلمة بن كهيل عن حبة العرنى أن عمر بن الخطاب قال : يا أهل الكوفة ! أنتم رأس العرب وجمجمتها وسهمى الذى أرمى به إن أتانى[5] شيء من هاهنا وهاهنا ، وإنى بعثت إليكم بعبد الله بن مسعود و اخترته لكم وآثرتكم به على نفسى إثرة .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٢ من طريق سالم عن سلمان .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٢ من طريق أبي معاوية و ابن نمير .
(٣) زيد من الطبقات .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٣ من طريق سليمان الطيالسى عن شعبة .
(٥) من الطبقات ، و فى الأصل : أمامى .

[١٢٤٩٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن نافع بن جبير قال : كتب عمر بن الخطاب ، كتب إلى أهل الكوفة : إلى وجوه الناس[١] .

[١٢٤٩٣] حدثنا وكيع عن يونس عن الشعبي أن عمر كتب إلى أهل الكوفة : إلى رأس العرب[٢] .

[١٢٤٩٤] حدثنا وكيع[٣] عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : كتب عمر اليهم : إلى رأس [أهل[٤]] الاسلام .

١٥٦/ [١٢٤٩٥] حدثنا محمد بن فضيل/ عن الأجلح عن عبد الله أبي الهذيل قال : يأتي على الناس زمان يخيم كل مؤمن بالكوفة .

[١٢٤٩٦] حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش[٥] عن شمر قال قال عمر : الكوفة رمح الله وكنز الايمان وجمجمة العرب يحرزون[٦] ثغورهم[٧]

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٦ من طريق وكيع ، و أورده الهندي في الكنز ١٦٣/٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن سعد و أورده الهندي كما ذكر أعلاه .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٦ من طريق وكيع .

(٤) زيد من الطبقات .

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٦ من طريق وكيع عن قيس عن شمر ، و أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ٢٥/١ من طريق سفيان عن الأعمش ، و أورده الهندي في الكنز ١٦٤/٧ من طريق ابن أبي شيبة و ابن سعد .=

ويمدون الأمصار .

[١٢٤٩٧] حدثنا وكيع[1] قال ثنا مسعر عن الركين بن الربيع عن أبيه قال : قال حذيفة : ما [من[2]] إخبية بعد أخبية كانت مع النبي صلى الله عليه وسلم ببدر يدفع عنها ما يدفع عن هذه - يعني الكوفة .

[١٢٤٩٨] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن عبد الله بن شريك عن جندب عن سلمان قال : الكوفة قبة الاسلام ، يأتي على الناس زمان لا يبقى فيها مؤمن إلا بها أو قلبه يهوى إليها[3] .

[١٢٤٩٩] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن أبي رجاء قال : سألت الحسن : أهل الكوفة أشرف أو أهل البصرة ؟ قال : كان [عمر[2]] يبدأ بأهل الكوفة[4] .

[١٢٥٠٠] حدثنا يعلى بن عبيد عن الأجلح عن عمار عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمر قال : يا أهل الكوفة ! أنتم أسعد الناس

= (٦) من تأريخ بغداد ، و في الأصل : يحرون ، و في الكنز : يخربون ، و في الطبقات : يجزون .

(٧) من المراجع ، و في الأصل : هودهم .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٢ من طريق وكيع .

(٢) زيد من الطبقات .

(٣) راجع أول حديث الباب .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٦ من طريق ابن عيينة عن الحسن .

بالمهدى[١] .

[١٢٥٠١] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال : أخبرنا عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : قال لى : ممن أنت ؟ فقلت : من أهل الكوفة ، فقال : والذى نفسى بيده ! ليسافر منها إلى أرض العرب لا يملكون قفيزا و لا درهما ثم لا ينجيكم .

(٢١٠٤) ما جاء فى البصرة

[١٢٥٠٢] حدثنا وكيع عن عبد ربه بن أبى راشد قال : سمعت ابن عمر يقول : البصرة خير من الكوفة .

[١٢٥٠٣] حدثنا عفان قال ثنا سليمان بن المغيرة عن ثابت عن عبدالرحمن بن أبى ليلى قال : طفت الأمصار فما رأيت مصرا أكثر متهجدا من أهل البصرة .

[١٢٥٠٤] حدثنا أبو أسامة عن سفيان قال ثنا إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه قال حذيفة : إن أهل البصرة لا يفتحون باب هدى ولا ينزلون باب ضلالة ، وان الطوفان قد رفع عن الأرض كلها إلا البصرة.

[١٢٥٠٥] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبى عثمان قال : جاء رجل إلى حذيفة فقال : انى أريد الخروج الى البصرة ، فقال : لا تخرج إليها ، قال : ان لى[٢] بها قرابة ، قال : لا تخرج ، قال : لا بد من الخروج

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٤ من طريق اسرائيل عن عمار.

فانزل عدوتها[1] و لا تنزل سربها[1] .

(٢١٠٥) ما جاء فى أهل الشام

[١٢٥٠٦] حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن معاوية بن قرة عن أبيـــه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا فسد أهل الشام فلا خير فيكم[2] .

[١٢٥٠٧] حدثنا يزيد قال أخبرنا شعبة عن يزيد بن حمير عن أبى أيوب الأنصارى قال : ليهاجرن الرعد والبرق والركاب الى الشام[3] .

[١٢٥٠٨] حدثنـا يزيد قال أخبرنا المسعودى عن القـاسم بن عبد الرحمن قال : مد الفراب على عهد عبد الله فكره الناس ذلك قال : ايها الناس ! لا تكرهوا مده فانه يوشك أن يلمس فيه طست من ماء فلا يوجد ، و ذاك حين يرجع كل ماء إلى عنصره ، فيكون الماء و بقية المؤمنين يومئذ بالشام[4] .

[١٢٥٠٩] حدثنـا يزيد قال أخبرنا يحى بن سعيد عن سعيد

= (٢) فى الأصل : لها .

(١) فى الأصل غير منقوط .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٤ من طريق غندر عن شعبة .

(٣) ورد الحديث فى تأريخ ابن عساكر ١/٣٦ عن كعب .

(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٥٠٤ من طريق المسعودى ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١١/٣٧٣ من طريق الأعمش عن القاسم .

ابن المسيب «و آويناهما إلى ربوة ذات قرار ومعين[1]» قال : دمشق[2] .

[١٢٥١٠] حدثنا عيسى بن يونس عن أبي بكر الغساني عن حبيب قال : قال كعب : أحب البلاد إلى الله الشام ؛ و أحب الشام إليه القدس، و أحب القدس إليه جبل بنابلس ، ليأتين على الناس زمان يتماسونه أو يتماسحونه بالجبال بينهم .

[١٢٥١١] حدثنا عيسى بن يونس عن أبي بكر عن أبي الزاهرية قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : معقل المسلمين من الملاحم ١٥٧/ دمشق ، و معقلهم من الدجال/ بيت المقدس ، و معقاهم من يأجوج ومأجوج بيت الطور[3] .

[١٢٥١٢] حدثنا يحي بن اسحاق قال أخبرنا يحي بن أيوب عن يزيد ابن أبي حبيب، أن عبد الرحمن بن شماسة المهرى أخبره عن زيد بن ثابت قال : بينما نحن حول رسول الله صلى الله عليه و سلم نؤلف القرآن من الرقاع إذ قال : طوبى للشام ، قيل : يا رسول الله ! و لم ذاك[4] و لم ذاك؟

---

(١) آية ٥٠/ المؤمنون .
(٢) أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٨/١٨ من طريق شعبة عن يحي بن سعيد .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤٦٢/٤ من طريق معاوية عن الحسن بن جابر وأبي الزاهرية عن كعب موقوفا وببعض الاختلاف .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ١٥٩/٧ من رواية ابن أبي شيبة وغيره و أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٨٥/٥ من طريق يحيى بن اسحاق .

قال : إن ملائكة الرحمن باسطة أجنحتها عليها .

[١٢٥١٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن حصين عن أبى مالك « الأرض التى باركنا فيها[١] » قال : الشام[٢] .

(٢١٠٦) فى فضل العرب

[١٢٥١٤] حدثنا ابن أبى عدى عن عوف[٣] عن خليد العصرى قال : لما ورد علينا سلمان أتيناه لنستقرئه[٤] فقال : إن القرآن عربى فاستقرؤه عربيا ؛ فكان زيد بن صوحان يقرئنا ، فاذا خطأ أخذ عليه سلمان ، و إذا أصاب قال : أيم الله .

[١٢٥١٥] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم فداء العربى يوم بدر أربعين أوقية ، وجعل فداء المولى عشرين أوقية ، [و[٥]] الأوقية أربعون درهما .

[١٢٥١٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن وبرة عن خرشة قال : قال

=(٥-٥) ليس ما بين الرقين فى الكنز ولا فى المسند ، ومن هنا تستأنف نسخة م .

(١) آية ٧١ الأنبياء .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٣٢٣ من رواية ابن أبى شيبة .

(٣) مضى الحديث علينا فى فضائل القرآن : رقم الحديث : (٩٩٧٧) من طريق أبى أسامة عن عوف .

(٤) فى فضائل القرآن : يستقرئنا ، فليصحح من هنا .

(٥) زيد من الكنز ٥/٢٦٩ حيث أورده الهندى من رواية ابن أبى شيبة.

عمر : هلاك[١] العرب إذا بلغ أبناء[٢] بنات فارس .

[١٢٥١٧] حدثنا محمد بن بشر[٣] قال ثنا أبو عبد الرحمن عن حصين ابن عمر عن مخارق[٤] عن طارق بن شهاب عن عثمان بن عفان قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم من غش[٥] العرب لم يدخل [فى[٦]] شفاعتى و لم ينله مودتى .

[١٢٥١٨] حدثنا أبو الأحوص عن شبيب بن غرقدة[٧] عن المستظل ابن حصين قال خطبنا عمر بن الخطاب فقال قد [علمت[٨]] ورب الكعبة [متى تهلك[٩]] العرب ، فقام اليه رجل من المسلمين فقال : متى يهلكون يا أمير المؤمنين ؟ قال : حين يسوس أمرهم من لم يعالج [أمر[٨]] الجاهلية و لم يصحب الرسول .

(١) من م ، و فى الأصل : هلال .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٦٦/٦ من رواية ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٧٢/١ من طريق محمد بن بشر .

(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : مخراق .

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : عشر .

(٦) زيد من م و المسند .

(٧) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٨٨/٦ من طريق سفيان عن شبيب ، و كذلك أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤٢٨/٤

(٨) زيد من الطبقات .

(٩) فى الأصل و م بياض ملأناه من الطبقات .

[١٢٥١٩] حدثنا ابن فضيل عن أبي سنان عن حصين المزني قال: قال عمر بن الخطاب: إنما مثل العرب مثل جمل ألف اتبع قائده فلينظر قائده حيث يقود، فأما أنا فو رب الكعبة لأحملنهم على الطريق.

[١٢٥٢٠] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس[1] قال: كان عمرو بن معدى كرب يمر علينا أيام القادسية ونحن صفوف فيقول: يا معشر العرب كونوا أسدا، أغنى شأنه، فانما[2] الفارسي [تيس[3]] بعد أن يلقي نيزكه.

[١٢٥٢١] حدثنا سويد الكلبي قال ثنا عبدالعزيز بن بى سلمة أخبرنا محمد بن عبد الله ان كثير بن الصلت قال: امح[4] مولا لنا عربية، فأتى عمر ابن عبد العزيز فاستعدى عليه فقال: و الله لقد عدا مولى آل كثير طوره.

[١٢٥٢٢] حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن عمر أنه نهى [أن[5]] يتزوج العربي الأمة، و أنه قضى في العرب يتزوجون الاماء و أولادهم بالفداء: ست قلائص، الرجال والنساء سواء، و الموالى مثل ذلك إذا لم يعلم، قال

(١) أخرجه الطبرى فى التاريخ ٤/١٤٠ من طريق محمد بن اسحاق عن اسماعيل، وأورده الحافظ ابن حجر فى الاصابة ٣/١٩ من رواية ابن أبي شيبة وغيره.
(٢) من تاريخ الطبرى، و فى الأصل و م: فاما.
(٣) زيد من التاريخ.
(٤) كذا غير منقوط فى الأصل و م.
(٥) زيد من م.

الزهري: العربي و المولى لا يستويان في النسب .

[١٢٥٢٣] حدثنا سليمان بن حرب[1] قال ثنا محمد بن أبي رزين قال حدثتني أمي قالت : كانت أم الحرير إذا مات رجل من العرب اشتد عليها ذلك[2] فقيل لها : يا أم حرير ! إنا نراك إذا مات رجل من العرب اشتد عليك ؛ قالت : سمعت مولاي يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن من اقتراب الساعة هلاك العرب . وكان مولاها طلحة بن مالك[3].

١٥٨/ (٢١٠٧) من فضل النبي صلى الله عليه وسلم/ من الناس بعضهم على بعض

[١٢٥٢٤] حدثنا غندر[4] عن شعبة عن محمد بن أبي يعقوب قال سمعت عبد الرحمن بن أبي بكرة يحدث عن أبيه أن الأقرع بن حابس جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم [فقال[5]] : إنما بايعك سراق الحجيج من أسلم وغفار ومزينة ـ وأحسب ـ جهينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أ رايت ان كان أسلم وغفار واحسب جهينة خيرا من بني تميم و من بني

---

(١) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/٢٣٢ (المناقب) من طريق يحيى بن موسى .

(٢) سقط من الجامع .

(٣) هو قول محمد بن أبي رزين .

(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٠٦ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده الهندي في الكنز ٧/١٤٤ من رواية ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من م و المراجع .

عامر وأسد و غطفان[1] أ خابوا و خسروا ؟ قال : نعم ؛ [قال[2]] : فو الذى نفسى بيده إنهم لا خير منهم .

[١٢٥٢٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرأيتم إن كانت جهينة و أسلم و غفار خيرا من بنى تميم و من بنى عبدالله ابن غطفان و عامر بن صعصعة ومد بها صوته قالوا : يا رسول الله ! فقد خابوا وخسروا ، قال : فانهم خير[3] .

[١٢٥٢٦] حدثنا غندر عن شعبة عن سعيد بن إبراهيم قال : سمعت أبا سلمة يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أسلم وغفار و مزينة و من كان من جهينة أو جهينة ، خير من بنى تميم و من بنى عامر والحليفين : أسد وغطفان[4] .

[١٢٥٢٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن هرمز عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال :

---

(١) زيد فى الأصل : فقالوا ، و لم تكن الزيادة فى م ولا فى المراجع لحذفناها .

(٢) زيد من م و المراجع .

(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٠٧ (الفضائل) من طريق ابن أبي شيبة وغيره واورده الهندى فى الكنز ٧/٤٤٤ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٠٦ من طريق ابن المثنى عن غندر ، و أخرجه الحميدى فى المسند ٢/٤٥٢ من طريق الأعرج عن أبي هريرة .

قريش والأنصار و أسلم وغفار موالى لله ولرسوله و لا مولى لهم غيره[١] .

[١٢٥٢٨] حدثنا معاوية بن هشام عن عمر بن راشد[٢] عن أياس ابن سلمة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أسلم سالمها الله و غفار غفر الله لها[٢] .

[١٢٥٢٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن إسحاق عن عمران ابن أبي أنس عن حنظلة بن على الأسلمى عن خفاف بن إيماء بن رحضة الغفارى قال : صلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فلما رفع رأسه من الركعة الآخرة قال : أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها ، ثم أقبل فقال : إنى لست أنا قلت هذا ، ولكن الله قاله[٣] .

(٢١٠٨) ما جاء فى قيس

[١٢٥٣٠] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى قال ثنا يحيى بن زكريا عن سعد بن طارق قال حدثنى سالم بن [أبى[٤]] الجعد أن أبا الدرداء

(١) مضى الحديث عندنا فى نفس الكتاب تحت رقم : (١٢٤٢٠)

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٤٨ من طريق عبدالصمد عن عمر بن راشد ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٥٤ من طريق معمر عن غير واحد ، و قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٤٦ : عمر بن راشد اليمامى وثقه العجلى وضعفه الجمهور .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٥٧ من طريق يزيد بن هارون ، و أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٠٦ (الفضائل) من طريق الليث عن عمران بن ابى أنس =

كان يحلف بالله : لا تبقى قبيلة الا ضارعت النصرانية غير قيس ، يا معشر المسلمين فأحبوا قيسا ، يا معشر المسلمين فأحبوا قيسا .

[١٢٥٣١] حدثنا محمد بن الحسن قال ثنا أبو الجرش عن زيد بن محمد قال : كنت فى غزاة مع مسلمة بن عبد الملك بالترك ، فهدده رسل خاقان وكتب إليه : لألقينك بجزاورة الترك ، فكتب إليه مسلمة : إنك تلقانى بجزاورة الترك و أنا ألقاك بجزاورة العرب - يعنى قيسا

[١٢٥٣٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا العوام قال حدثنى منصور عن ربعى بن حراش عن حذيفة قال : ادنوا يا معشر مضر إن منكم سيد ولد آدم ، ومنكم سوابق كسوابق الخيل .

[١٢٥٣٣] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عبد الله بن المؤمل[١] عن عطاء عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا اختلف الناس فالحق فى مضر .

[١٢٥٣٤] حدثنا الفضل[٢] بن دكين عن سفيان قال قال عمر : قيس ملاحم العرب[٣] .

= (٤) زيد من م .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٦/٢٠٧ من رواية ابن أبي شيبة ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٥٢ و قال : رواه الطبرانى من طريق عبد الله بن المؤمل عن المثنى بن الصباح وكلاهما ضعيف و قد وثقا .

(٢) من م ، و فى الأصل : الفضيل .

(٢١٠٩) ما جاء في بني عامر

[١٢٥٣٥] حدثنا عباد بن العوام[1] عن حجاج عن[2] عون بن[3] أبي جحيفة عن أبيه قال : أتينا/ رسول الله صلى الله عليه و سلم ١٥٩/ بالأبطح في قبة له حمراء فقال : من أنتم ؟ قلنا : بنو عامر قال : مرحبا أنتم مني .

[١٢٥٣٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنا كنا و أنتم في الجاهلية بني عبد مناف فنحن اليوم بنو عبد الله .

[١٢٥٣٧] حدثنا وكيع عن هلال عن قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اللهم اكفني عامرا واهد بني عامر .

[١٢٥٣٨] حدثنا وكيع عن مسعر[4] عن خشرم الجعفري أن ملاعب[5] الأسنة عامر بن مالك بعث [إلى[6]] النبي صلى الله عليه و سلم يسأله

= (٣) أورده الهندي في الكنز ٧/١٤١ من رواية ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٢/٥٢ من طريق ابراهيم بن اسحاق عن حجاج، وأورده الهندي في الكنز ٧/١٤٣ من رواية ابن أبي شيبة .

(٢) من الطبقات ، و في الأصل و م : بن .

(٣) من الطبقات ، و في الأصل و م : عن .

(٤) أخرجه الحافظ ابن حجر في الاصابة ٢/٢٥٨ من طريق مسعر .

(٥) من الاصابة ، و في الأصل و م : بلا - كذا .

الدواء والشفاء من داء نزل به[1] فبعث إليه النبي صلى الله عليه و سلم بعسل أو عكة من عسل .

(٢١١٠) ما جاء في بني عبس

[١٢٥٣٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال : جاءت ابنة خالد بن سنان العبسي إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : مرحبا بابنة أخي مرحبا بابنة نبي ضيعه قومه[2] .

[١٢٥٤٠] حدثنا أبو نعيم عن شريك عن أبي إسحاق قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : يا بني عبس ، ما شعاركم ؟ قالوا : حرام ، قال : بل شعاركم حلال .

[١٢٥٤١] حدثنا وكيع قال ثنا أبو الضريس عقبة بن عمار[3] العبسي عن مسعود بن حراش أخ لربعي بن حراش أن عمر بن الخطاب سأل العبسيين : أي الخيل وجدتموه أصبر في حربكم ؟ قالوا : الكميت .

= (٦) زيد من م و الاصابة .

---

(١) من الاصابة ، و في الأصل و م : بهم .

(٢) أخرجه الحافظ ابن حجر في الاصابة ٤٦٧/١ من طريق عبد الرزاق عن سفيان . قال الحافظ : و رجاله ثقات إلا أنه مرسل .

(٣) في الأصل و م : محمد ، والتصحيح من الاصابة ٤١٠/٣ حيث أخرج الحافظ هذا الحديث من طريق عقبة بن عمار العبسي هذا .

(٢١١١) ما جاء فى ثقيف

[١٢٥٤٢] حدثنا عبد الوهاب الثقفى[١] عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبى الزبير [عن جابر[٢]] أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف فجاءه أصحابه فقالوا : يا رسول الله ! [أحرقتنا[٣]] نبال ثقيف ، فادع الله عليهم فقال : اللهم اهد ثقيفا .

[١٢٥٤٣] حدثنا الفضل بن دكين عن إبراهيم بن نافع عن الحسن ابن مسلم عن طاوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد هممت أن لا أقبل إلا من قرشى أو أنصارى أو ثقفى[٤] .

[١٢٥٤٤] حدثنا يزيد بن هارون عن مسعر عن سعيد بن أبى سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لقد هممت أن لا أقبل هدية إلا من قريش أو أنصارى أو ثقفى أو دوسى[٥] .

---

(١) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٢٣٣ (المناقب) من طريق يحي بن خلف عن عبد الوهاب الثقفى .

(٢) زيد من الجامع .

(٣) من م و الجامع ، ولا تتضح الكلمة فى الأصل .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٩/١٠٥ من طريق ابن طاوس عن أبيه وأعاده فى ١١/٦٥

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه من طريق ابن عجلان عن سعيد .

(٢١١٢) فى عبد القيس

[١٢٥٤٥] حدثنا غندر عن شعبة[١] عن أبي جمرة[٢] عن ابن عباس إن وفد عبد القيس أتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من الوفد أو من القوم ؟ قال : قالوا : ربيعة ، قال : مرحبا بالوفد أو بالقوم غير خزايا و لا ندامى .

[١٢٥٤٦] حدثنا أبو نعيم عن عمر بن الوليد[٣] قال حدثنى شهاب ابن عباد العصرى[٤] أن أباه حدثه أن عمر بن الخطاب وقف عليهم بعرفات فقال : لمن هذه الأخبية ؟ فقالوا : لعبد القيس ، فدعا لهم واستغفر لهم .

[١٢٥٤٧] حدثنا إسماعيل بن علية عن يونس قال ذكر عبد الرحمن ابن أبي بكرة قال : قال أشج بنى عصر : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن فيك لخلقين يحبهما الله ، فقلت : ما هما ؟ قال : الحلم والحياء ، قال : قلت : أ قديما ، كان فى أو حديثا ؟ قال : بل قديما ، قال : قلت : الحمد لله الذى جبلنى على خلقين يحبهما[٥] .

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٣٤ (الايمان) من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٢٢٨ من طريق يحي عن شعبة .
(٢) فى الأصل : أبي حرير - خطأ .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/٩٠ من طريق يزيد بن هارون عن عمر ابن الوليد .
(٤) فى الطبقات : وعصر بطن من عبد القيس .

(٢١١٣) فى بنى تميم

[١٢٥٤٨] حدثنا وكيع[1] عن سفيان عن جامع بن سداد عن صفوان بن محرز المازنى عن عمران بن حصين قال : جاءت بنو تميم إلى
١٦٠/ النبى صلى الله/ عليه و سلم فقال : ابشروا يا بنى تميم ، فقالوا : يا رسول الله ! بشرتنا فأعطنا .

[١٢٥٤٩] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن واصل عن المعرور ابن سويد عن ابن فاتك قال : قال لى كعب : إن أشد أحياء العرب على الدجال لقومك - يعنى بنى تميم[2].

[١٢٥٥٠] حدثنا أبو نعيم عن مسافر الجصاص عن فصيل بن عمرو قال : ذكروا بنى تميم عند حذيفة فقال : إنهم أشد الناس على الدجال[3] .

[١٢٥٥١] حدثنا أبو نعيم عن منــدل عن ثور عن رجل قال : خطب رجل من الأنصار امرأة فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما يضرك إذا كانت ذات دين وجمال إن لا تكون من آل حاجب بن زرارة .

[١٢٥٥٢] حدثنـا الفضل بن دكين[4] عن أبى خلدة عن أبى العالية

= (٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب تحت رقم : (٥٣٩٤)

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٤٢٦ من طريق وكيع .
(٢) ورد الحديث فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٥/١٣٢ - ترجمة خريم بن فاتك
(٣) و أورده عبد الرزاق فى المصنف ١١/٣٩٧ من طريق معمر عن أيوب عن أبى قلابة .

قال : قرأ على النبي صلى الله عليه و سلم من كل خمس رجل ، فاختلفوا فى اللغة [فرضى[1]] قراءتهم كلهم ، فكان بنو تميم أعرب[2] القوم .

[١٢٥٥٣] حدثنا هاشم بن القاسم قال ثنا شعبة عن خالد الحذاء عن ابن سيرين ان أبا موسى كتب إلى عمر فى ثمانية عشر بحما[3] فأصابها ، فكتب إليه عمر أن ضعها فى أشجع حى من العرب ، قال : فوضعها فى بنى رياح حى من بنى تميم .

(٢١١٤) ما جاء فى بنى أسد

[١٢٥٥٤] حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن الشعبى قال : أول من بايع يوم الحديبية أبو سنان الأسدى[4] .

= (٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١/١٤٥ (طبعة جديدة) من طريق أحمد بن حازم عن الفضل بن دكين .

(١) فى الأصل و م بياض ملأناه من تفسير الطبرى .

(٢) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : أعرف .

(٣) كذا وقعت الكلمة و الأصل و م ، ولعلها بمعنى الفرس إذ الأشعرى قسمها بينهم

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٦٥ من طريق وكيع عن اسماعيل وقال عن الواقدى : هذا الحديث وهل ، أبو سنان توفى والنبي صلى الله عليه وسلم محاصر بنى قريظة سنة خمس من الهجرة ودفن فى مقبرة بنى قريظة اليوم .... ولكن الذى بايع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى بيعة الرضوان يوم الحديبية سنة ست سنان بن أبي سنان بن محصن و كان قد شهد بدرا

[١٢٥٥٥] حدثنا محمد بن الحسن قال ثنا حماد بن سلمة عن عاصم ابن بهدلة عن أبي وائل أن وفد بنى أسد أتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : من أنتم ؟ فقالوا : نحن بنو زنية فقال : أنتم بنو رشدة[١] .

[١٢٥٥٦] حدثنا محمد بن الحسن قال ثنا الوليد عن سماك بن حرب قال أدركت ألفين من بنى أسد قد شهدوا القادسية فى ألفين ، وكانت راياتهم فى يد سماك صاحب المسجد[٢] .

[١٢٥٥٧] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة[٣] قال : جاء على بسيفه فقال :[٤] خذيه حميدا ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : إن كنت أحسنت القتال اليوم فقد أحسنه سهل بن حنيف و عاصم بن ثابت و الحارث بن صمة و أبو دجانة [فقال النبي صلى الله عليه و سلم : من يأخذ

= مع ابيه و شهد أحدا و الخندق و المشاهد .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣٩/٢/١ من وجه آخر . وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤٣/١١ من طريق هشام بن عروة عن أبيه مع بعض المفارقات .
(٢) فى الاستيعاب : سماك بن مخرمة الأسدى ، واليه ينسب مسجد سماك بالكوفة وهو خال سماك بن حرب .
(٣) أخرجه سعيد بن منصور فى السنن ٣٣١/٢ و ٣٤٠ من طريق سفيان ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٢/٢/٣ من وجه آخر عن ميمون بن مهران ، و أورده الهندى فى الكنز ٢٧٥/٦ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) أى لفاطمة رضى الله عنها .

هذا السيف بحقه ؟ فقال أبو دجانة[١] :] أنا و أخذ السيف فضرب به حتى جاء به قد حناه فقال : يا رسول الله ! أعطيته حقه ؟ قال نعم .

(٢١١٥) فى بجيلة

[١٢٥٥٨] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لبلال : ما صنعت فى ركب البجليين ؟ ابدأ بالأحمسيين قبل القسيريين[٢].

[١٢٥٥٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مخارق عن طارق قال[٣] : جاءت وفود قسر إلى النبي صلى الله عليه و سلم .

(٢١١٦) ما جاء فى العجم

[١٢٥٦٠] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال : شهد بدرا ستة من الأعاجم منهم بلال و تميم .

[١٢٥٦١] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن قيس بن سعد رواية[٤] قال : لو كان الدين معلقا بالثريا لتناوله ناس من أبناء فارس[٥] .

---

(١) زيد ما بين الحاجزين من الكنز .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧٨/٢/١ و لم يذكر « قبل القسريين » و قسر بطن من بجيلة .

(٣) تكرر فى الأصل و م .

(٤) ليست الكلمة واضحة فى الأصل ، وربما تكون « رفعه » ، وهى ساقط من م .=

[١٢٥٦٢] حدثنا مروان بن معاوية عن عوف عن شهر عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو كان الدين معلقا لثريا لتناوله ناس من أبناء فارس[١] .

[١٢٥٦٣] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس أن عمر بن الخطاب فرض لأهل بدر لقريبهم ومولاهم فى خمسة آلاف خمسة
١٦١/ آلاف و قال : / لأفضلنهم على من سواهم[٢].

(٢١١٧) ما جاء فى بلال و صهيب و خباب

[١٢٥٦٤] حدثنا أحمد بن المفضل[٣] قال ثنا أسباط بن نصر عن السدى عن أبي سعيد الأزدى عن أبي الكنود عن خباب بن الأرت « ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه[٤] » قال : جاء

= (٥) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٦٤ من رواية ابن أبي ليلى و البزار والطبرانى مرفوعا وقال : رجالهم رجال الصحيح .

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٦٤ و قال : رواه أحمد و فيه شهر وثقه أحمد و فيه خلاف ، وبقية رجاله ثقات ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٦٤ من طريق يزيد بن الأصم عن أبي هريرة .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٤٩ من طريق ابن فضيل عن اسماعيل .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠/٣٧٦ (طبعة جديدة) من طريق محمد بن حسين عن أحمد بن المفضل ، و أورده السيوطى فى الدر ٣/١٣ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

الأقرع بن حابس التميمى وعيينة بن حصن الفزارى فوجدوه قاعدا مع بلال وعمار وصهيب و خباب بن الأرت فى أناس من الضعفاء من المؤمنين ، فلما رأوهم [حوله¹] حقروهم فأتوه فخلوا به فقالوا : نحب أن تجعل لنا منك مجلسا تعرف لنا به العرب فضلنا ، فان وفود العرب تأتيك فنستحي أن ترانا مع هذه الأعبد ، فاذا نحن جئناك فأقمهم عنا ، و إذا نحن فرغنا فاقعد معهم إن شئت ، قال : نعم ، قالوا : فاكتب لنا كتابا ، فدعا بالصحيفة لتكتب و دعا عليا ليكتب ، فلما أراد ذلك ونحن قعود فى ناحية إذ نزل عليه جبريل فقال « و لا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشى يريدون وجهه » إلى قوله « فتطردهم فتكون من الظالمين » .

(٢١١٨) فى مسجد الكوفة و فضله

[١٢٥٦٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى المقدام عن حبة قال : جاء رجل إلى على بن أبى طالب فقال : إنى اشتريت بعيرا وتجهزت وأريد المقدس فقال : بع بعيرك وصل فى هذا المسجد ـ قال أبوبكر : يعنى مسجد الكوفة ـ فما من مسجد بعد مسجد الحرام أحب إلى منه . لقد نقص مما أسن² خمسمائة ذراع .

= (٤) آية ٥٢ من الأنعام .

---

(١) زيد من الطبرى .

(٢) كذا فى الأصل ، و لعله : أسس ، و الكلمة ليست و اضحة فى م .

[١٢٥٦٦] حدثنا إسحاق بن منصور قال ثنا إسرائيل [1]عن إبراهيم ابن مهاجر[1] عن إبراهيم عن الأسود قال : لقيني كعب بيت المقدس فقال : [من[2]] أين جئت ؟ فقلت : من مسجد الكوفة ، فقال : لأن أكون جئت من حيث جئت أحب إلى من أن أتصدقه بألفي دينار ، أضع كل دينار منها في يد كل مسكين ، ثم حلف : إنه لوسط الأرض كقعر الطست .

(٢١١٩) في مسجد المدينة

[١٢٥٦٧] حدثنا حاتم[3] عن حميد بن صخر عن المقبري عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من جاء مسجدي هذا - قال أبو بكر : يعني مسجد المدينة - لم يأته إلا لخير [4]يعلمه أو يتعلمه[4] فهو بمنزلة[5] المجاهد في سبيل الله ، ومن جاء لغير ذلك فهو بمنزلة الرجل ينظر إلى متاع غيره .

[١٢٥٦٨] حدثنا شبابة قال ثنا ليث[6] بن سعد عن نافع عن إبراهيم ابن عبدالله[7] بن معبد عن[8] ابن عباس عن ميمونة قالت : سمعت رسول الله

(١-١) ليس ما بين الرقمين في م .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٠) من طريق ابن أبي شيبة .

(٤-٤) في السنن : يتعلمه أو يعلمه .

(٥) من م و السنن ، و في الأصل : منزلة .

(٦) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٣٣٦/٦ من طريق الحجاج عن ليث . =

صلى الله عليه و سلم يقول : صلاة فيه - يعني مسجد المدينة - أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا مسجد مكة ، قال أبو بكر : و رواة أهل مصر لا يدخلون فيه ابن عباس .

[١٢٥٦٩] حدثنا الفضل بن دكين[١] عن عبد الله بن عامر عن عمران[٢] بن أبي أنس عن سهل بن سعد عن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : المسجد الذي أسس على التقوى هو مسجدي .

(٢١٢٠) في مسجد قبا

[١٢٥٧٠] حدثنا أبو أسامة[٣] عن عبد الحميد بن جعفر قال ثنا أبو الأبرد مولى بني خطمة أنه سمع أسيد بن ظهير الأنصاري وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم [يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه[٤]] قال : صلاة في مسجد قبا كعمرة .

[١٢٥٧١] حدثنا ابن نمير عن موسى بن عبيدة[٥] قال أخبرني يوسف

= (٧) زيد في الأصل و م : عن ، و لم تكن الزيادة في المسند فحذفناها .
(٨) ليس في المسند .

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٤/٤٨٠ (طبعة جديدة) من طريق ابن وكيع عن الفضل
(٢) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : عمر .
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٠٣) من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من السنن .
(٥) في مجمع الزوائد للهيثمي ٤/١١ : و فيه موسى بن عبيدة و هو ضعيف .

ابن طهمان عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه سهل بن حنيف
١٦٢/ قال : قال رسول الله صلى الله/ عليه و سلم : من توضأ فأحسن وضوءه ثم جاء مسجد قبا فركع فيه أربع ركعات كان ذلك كعدل عمرة[١] .

[١٢٥٧٢] حدثنا أبو أسامة قال ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يأتي قبا راكبا وماشيا[٢] .

(٢١٢١) في مسجد الحرام

[١٢٥٧٣] حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين بن عبدالرحمن عن محمد ابن طلحة أن ركانة المطلبي عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام[٣] .

[١٢٥٧٤] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا موسى بن عبيدة عن داود ابن مدرك عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام[٤] .

---

(١) أورده الهيثمي في المجمع بن من رواية الطبراني ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٠٣) من طريق محمد بن سليمان الكرماني عن أبي أمامة بن سهل .
(٢) أورده الهندي في الكنز ١٥٦/٧ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٥٤/٢ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٥٤/٢ من رواية البزار .

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد و آله

(كتاب الجهاد[1])

(٢١٢٢) ما جاء في طاعة الامام والخلاف عنه

[١٢٥٧٥] حدثنا وكيع بن الجراح قال ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أطاعني فقد أطاع الله ومن أطاع الامام فقد أطاعني ، و من عصاني فقد عصى الله ومن عصى الامام فقد عصاني[٢] .

[١٢٥٧٦] حدثنا ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أطاعني فقد أطاع الله ، و من أطاع أميري فقد أطاعني[٣] .

[١٢٥٧٧] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة

---

(١) لم يرد هذا الباب في الأصل و م .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢١١) من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/١٢٤ (الامارة) من طريق زهير بن حرب عن ابن عيينة .

قال « اطيعوا الله و اطيعوا الرسول و اولى الأمر منكم[١] » قال : الأمراء[٢] .

[١٢٥٧٨] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد قال : سمعت مصعب بن سعد يقول : قال على بن أبي طالب : كلمات أصاب فيهن : حق على الامام أن يحكم بما أنزل الله ، و أن يؤدى الأمانة ، فاذا فعل ذلك كان حقا على المسلمين أن يسمعوا ويطيعوا ويجيبوا إذا دعوا[٣] .

[١٢٥٧٩] حدثنا وكيع قال ثنا على بن صالح عن عبد الله بن محمد ابن عقيل عن جابر بن عبد الله « و اولى الأمر منكم » قال : أولو الفقه اولو الخير[٤] .

[١٢٥٨٠] حدثنا ابن علية عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله « أطيعوا الله و أطيعوا الرسول و اولى الأمر منكم » قال : كان مجاهد يقول : أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، و ربما قال : أولو العقل والفقه فى دين الله[٥] .

[١٢٥٨١] حدثنا وكيع قال ثنا أبو جعفر عن الربيع بن أنس عن

---

(١) آية ٥٩/ النساء .

(٢) اخرجه الطبرى فى تفسيره ٨/٤٩٧ (طبعة جديدة) من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٧٧ من رواية ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨/٤٩٩ من طريق سفيان بن وكيع عن وكيع ، و اورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٧٦ من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨/٥٠١ من طريق يعقوب بن إبراهيم عن ابن علية .

أبي العالية قال : العلماء[1] .

[١٢٥٨٢] حدثنا وكيع و أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليـــه و سلم : من بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع[2] .

[١٢٥٨٣] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن يحيى بن الحصين عن جدته أم الحصين قالت : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم وهو يخطب بعرفة وهو يقول : إن أمر عليكم عبد حبشي فاسمعوا له و أطيعوا ما قادكم بكتاب الله[3] .

[١٢٥٨٤] حدثنا وكيع قال ثنا يونس بن أبي إسحـاق عن العيزار ابن حريث العبدي عن أم الحصين الأحمسية قالت : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم وهو يخطب بعرفة وهو على برد متلفعا به وهو يقول : إن أمر عليكم عبد حبشي مجدع فاسمعوا له و أطيعوا ما قادكم بكتاب الله[4] .

[١٢٥٨٥] حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة « أطيعوا الله وأطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم » قال : امراء

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٨/٥٠١ من طريق ابن أبي جعفر عن أبي جعفر .
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/١٢٦ (الامارة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢١١) من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الامام أحمـــد في المسند ٦/٤٠٢ من طريق أبي قطن عن يونس ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٧٧ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

١٦٣/ /السرايا[1] .

(٢١٢٣) فى الامـارة

[١٢٥٨٦] حدثنـا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحي بن سعيد[2] أن الحارث بن يزيد الحضرمى أخبره أن أباذر سأل رسول الله صلى الله عليـه و سلم الامارة و أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : إنك ضعيف وإنها أمانة ، و إنها يوم القيامة خزى و ندامة ، إلا من أخذها بحقها و أدى الذى عليه فيها[3] .

[١٢٥٨٧] حدثنا أبو أسامة قال ثنا بريد بن عبد الله عن أبى بردة عن أبى موسى قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا ورجلان من بنى عمى فقال أحد الرجلين : يا رسول الله ! أمرنا على بعض ما ولاك الله ، و قال الآخر مثل ذلك ، قال : فقـال : إنا و الله لا نولى هذا العمل أحدا سأله و لا أحدا حرص عليه[4] .

[١٢٥٨٨] حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبى ذئب عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنكم ستحرصون على

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٧٦/٢ من رواية ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٧٠/١/٤ من طريق سليمان بن بلال عن يحي ابن سعيد .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : فيه .

(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ١٢٠/٢ (الامارة) من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

الامارة، وستصير حسرة وندامة، فنعمت المرضعة وبئست الفاطمة[١].

[١٢٥٨٩] حدثنا محمد بن بشر العبدى قال ثنا مسعر قال ثنا على بن زيد بن جدعان قال ثنا عبدالرحمن بن سمرة قال: قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا تسأل الامارة فانك إن أوتيتها عن مسالة وكلت إليها، و إن أوتيتها عن غير مسألة أعنت عليها[٢].

[١٢٥٩٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[٣] عن محمد بن المنكدر قال قال العباس: يا رسول الله! ألا تستعملنى فقال: يا عباس يا عم رسول الله صلى الله عليه و سلم؛ نفس تنجيها خير من امارة[٤] لا تحصيها.

[١٢٥٩١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد[٥] عن مسروق عن عبد الله بن مسعود قال: ما من حكم يحكم بين الناس إلا حشر يوم القيامة وملك آخذ بقفاه حتى يقف به على [شفير[٦]] جهنم ثم يرفع رأسه إلى

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٩٥ من طريق أحمد بن يونس عن ابن أبى ذئب.
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٠٠ من طريق الحسن عن سمرة.
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٩٦ من طريق أبى أسامة عن سفيان.
(٤) من السنن، و فى الأصل و م: الامارة.
(٥) فى مجمع الزوائد ٤/١٩٣ حيث ذكر هذا الحديث: و فيه مجالد بن سعيد وثقه النسائى و ضعفه جماعة.
(٦) زيد من السنن الكبرى.

الرحمن ، فان قال له : اطرحه ، طرحه فى مهوى أربعين خريفا ، قال وقال مسروق : لأن أقضى يوما واحداً بعدل وحق أحب إلى من سنة أغزوها فى سبيل الله[١] .

[١٢٥٩٢] حدثنا ابن نمير قال ثنا فضيل بن غزوان عن محمد الراسبى عن بشر بن عاصم قال : كتب عمر بن الخطاب عهده[٢] فقال : لا حاجة لى فيه ، إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن الولاة يجاء بهم يوم القيامة فيقفون على شفير جهنم ، فمن كان مطواعا لله تناوله الله بيمينه حتى ينجيه ، و من عصى الله انخرق به الجسر إلى واد من نار تلتهب التهابا ، قال « قال رسول الله صلى الله عليه و سلم » فارسل عمر إلى أبى ذر وإلى سلمان ، فقال لأبى ذر : أنت سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : نعم و الله ، وبعد الوادى واد آخر من نار ، قال : و سأل سلمان فكره أن يخبر بشىء فقال عمر : من ياخذها[٣] بما فيها ، فقال أبو ذر : من سلت الله أنفه وعينيه وأصدع خده إلى الأرض[٤] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٨٩ - ٩٧ من طريق يحي بن سعيد عن مجالد .

(٢) حين استعمله على صدقات الهوازن .

(٣) أى الخلافة .

(٤) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٢٠٥ من رواية الطبرانى ، وأورده الهندى فى الكنز ٣/١٩٠ من رواية ابن أبى شيبة و غيره .

[١٢٥٩٣] حدثنا وكيـع قال ثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن مالك بن الحـارث عن خيثمة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[١]: الامارة باب عنت إلا من رحمه[٢] الله .

[١٢٥٩٤] حدثنا وكيع قال ثنـا هشام بن عروة عن أبيه قال قال عمر : ما حرص رجل كل الحرص على الأمارة فعدل فيها[٣] .

[١٢٥٩٥] حدثنا وكيع قال ثنـا سفيان عن هارون الحضرمى عن أبي بكـر بن حفص أن عمر بن الخطاب استعمل رجـلا فقال : يا أمير المؤمنين ! أسر على ، قال : اجلس و أكتم[٤] على .

/١٦٤ [١٢٥٩٦] حدثنا وكيع قال/ ثنـا أبو الأشهب جعفر بن حبان عن الأعمش أن النبي صلى الله عليه و سلم استعمل رجلا فقال : يا رسول الله ! خر لى ; قال : اجلس[٥] .

[١٢٥٩٧] حدثنا وكيع قال ثنا مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف اليـامى قال : قال خالد بن الوليـد : لا ترزأن معاهداً ابن ، ولا تمش ثلاث[٦] خطى تتأمر على رجلين ، و لا تبغ لامام المسلمين غائلة .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١٩٣/٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٢) من م و الكنز ، و فى الأصل : رحم .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١٦٢/٣ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) من م ، و فى الأصل : كتم .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٢٠/١١ من طريق الحسن .

[١٢٥٩٨] حدثنا وكيع قال ثنا جعفر بن برقان عن حبيب بن أبي مرزوق عن ميمون عن رجل من عبد القيس قال : رأيت سلمان على حمار في سرية هو أميرها وخدمتاه تذبذبان والجند يقولون : جاء الأمير جاء الأمير ، قال : فقال سلمان : إنما الخير و الشر فيما بعد اليوم ، فان استطعت أن تأكل من التراب ولا تأمر على رجلين فافعل ، واتق دعوة المظلوم فانها لا تحجب[1] .

[١٢٥٩٩] حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن عيسى بن فائد قال : حدثني فلان عن سعد بن عبادة قال : حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولا لا يفكه من غله ذلك إلا العدل[2] .

[١٢٦٠٠] حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من أمير ثلاثة إلا يؤتى به يوم القيامة مغلولة يداه إلى عنقه أطلقه الحق أو أوثقه[3] .

= (٦) سقط من م .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٩٩ من طريق هناد بن السرى عن وكيع الى قوله « بعد اليوم »

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٢٨٥ من طريق خالد عن يزيد ، و أورده الهندى في الكنز ٣/١٩٤ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٩٦ من طريق عبدالله بن محمد بن عجلان =

قال أخبرتني بنت معقل بن يسار أن أباها قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : ليس من وال يلي أمة قلت أو كثرت لا يعدل فيها إلا كبه الله على وجهه في النار[1] .

[١٢٦٠٢] حدثنا علي بن مسهر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن يسار عن ابن عمر عن أبي هريرة قال : ما من أمير عشرة إلا يؤتى به يوم القيامة أطلقه الحق أو أوثقه[2] .

[١٢٦٠٣] حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا إسحاق بن حازم قال ثنا عثمان بن محمد بن الأخنس عن إسماعيل بن محمد بن سعد قال : قال سعد : إن الامرة لا تزيد الانسان[3] في دينه خيرا[4] .

(٢١٢٤) ما جاء في الامام العادل

[١٢٦٠٤] حدثنا وكيع قال ثنا سعدان الجهني عن سعد أبي مجاهد الطائي عن أبي مدلة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الامام العادل لا ترد دعوته[5] .

--- عن أبيه ، و أورده الهندي في الكنز ٣/١٩٤ من رواية ابن ابي شيبة .

(١) أورده الهندي في الكنز ٣/١٩٤ من رواية ابن أبي شيبة و الطبري .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٣/١٩٤ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

(٣) من م ، و في الأصل : الايسار .

(٤) سقط من م .

[١٢٦٠٥] حدثنا أبو أسامة عن أشعث عن الحسن عن قيس بن عباد : لعمل إمام عادل يوما خير من عمل أحدكم ستين سنة .

[١٢٦٠٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الله بن مسلم عن ابن سابط عن عبد الله بن عمر قال[١] : فى الجنة قصر يدعى عدنا حوله [٢]المروج والعروج[٢] له خمسة آلاف باب لا يسكنه أو لايدخله إلا نبي أو صديق أو شهيد أو إمام عادل .

[١٢٦٠٧] حدثنا معاذ بن معاذ قال ثنا عوف عن زياد بن مخراق عن أبي كنانة عن أبي موسى قال : إن من إجلال الله إكرام ذى الشيبة المسلم وحامل القرآن غير الغالى فيه و لا الجافى عنه و إكرام ذى السلطان المقسط[٣] .

[١٢٦٠٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ليث عن مجاهد قال قال عمار[٤] :

- (٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٢٦) من طريق على بن محمد عن وكيع .

(١) أخرجه الطبرى فى الجامع ١٤/٣٥٤ (طبعة جديدة) من طريق نافع بن عاصم عن عبد الله بن عمرو مقتصرا على « نبي أو صديق » وذكر الامام فى حديث آخر عن الحسن .

(٢-٢) كذا فى الأصل و م بدون الواو ، ووقع فى جامع البيان : البروج والروح

(٣) مضى الحديث عندنا مختصرا فى كتاب فضائل القرآن رقم : (١٠٣٧) ، و الحديث أخرجه أبو داود فى السنن عن أبي موسى مرفوعا .

(٤) فى م : عمر .

ثلاث لا يستخف بحقهن إلا منافق بين نفاقه: الامام المسقط ومعلم الخير وذو الشيبة فى الاسلام.

[١٢٦٠٩] حدثنا وكيع قال ثنا أبو مكين[١] قال سمعت زيد بن أسلم
١٦٥/ يقول «ان الله يأمركم أن تؤدوا الامانات إلى أهلها/ و إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل[٢]» قال: أنزلت فى ولاة الأمر.

[١٢٦١٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن رجل عن ابن عباس «ان الله يأمركم ان تؤدوا الامانات الى اهلها» قال: هذه مبهمة[٣] للبر و الفاجر.

(٢١٢٥) ما يكره أن ينتفع به من المغنم

[١٢٦١١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن اسحاق[٤] عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى تجيب [عن حنش الصنعاني[٥]]

---

(١) وقع فى الأصل و م: أبو بكر، و التصحيح من تفسير الطبرى ٨/٤٩٠ من طريق أبي أسامة عن أبي مكين، و أخرجه السيوطى فى الدر ٢/١٧٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.

(٢) آية ٥٨ من النساء.

(٣) فى الأصل غير منقوطة، و وقع فى الدر ٢/١٧٥: مسجلة، و أورده من طريق ابن أبي شيبة وغيره.

(٤) أخرجه سعيد بن منصور فى السنن ٢/٢٨٩ من طريق أبي معاوية عن أبي اسحاق

(٥) زيد من سنن سعيد.

قال : غزونا مع رويفع بن ثابت الأنصاري نحو المغرب ففتحنا قرية يقال لها جربة ، قال : فقام فينا خطيبا فقال : إني لا أقول فيكم الا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فينا يوم خيبر[1] : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يركبن دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه ، و لا يلبس ثوبا من فيء المسلمين حتى اذا أخلقه رده فيه[2] .

[١٢٦١٢] حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه قال : كان سلمان على قبض من قبض المهاجرين ، لجاء اليه رجل بقبض كان معه فدفعه إليه ثم أدبر فرجع إليه فقال : يا سلمان ، انه كان في ثوبي خرق فأخذت خيطا من هذا القبض فخطت به ، قال : كل شيء وقدره ، قال : لجاء الرجل فنشر الخيط من ثوبه ، ثم قال : إني غني عن هذا .

[١٢٦١٣] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن بعض أصحابه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اياي وربا الغلول أن يركب الرجل الدابة حتى تحسر قبل أن تؤدى الى المغنم او يلبس الثوب حتى يخلق قبل ان يؤدى الى المغنم .

[١٢٦١٤] حدثنا أبوبكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل قال : غزونا مع سلمان بن ربيعة بلنجر فخرج علينا أن نحمل على دواب الغنيمة ،

---

(١) في سنن سعيد : حنين ـ و راجع تعليق الأعظمي عليه .
(٢) و أخرجه الدارمي أيضا في السنن ـ راجع كتاب السير .

ورخص لنا في الغربال والمنخل والحبل .

(٢١٣٦) ما يستحب من الخيل و ما يكره منها

[١٢٦١٥] حدثنا وكيع[١] قال ثنا سفيان عن سلم بن عبد الرحمن النخعي عن أبي زرعة بن عمرو بن[٢] جرير عن أبي هريرة قال: كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يكره الشكال من الخيل .

[١٢٦١٦] حدثنا وكيع قال ثنا أبو الضرس عقبة بن عمار العبسي عن مسعود بن خراش أخي ربعي أن عمر بن الخطاب سأل العبسيين : أي الخيل وجدتموه أصبر في حربكم ، قالوا : الكميت[٣] .

[١٢٦١٧] حدثنا وكيع قال ثنا طلحة عن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير الخيل الحو[٤] .

[١٢٦١٨] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا موسى بن علي[٥] قال سمعت أبي يحدث أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إني أريد أن أقيد فرسا أو أبتاع فرسا ، قال : فقال : فعليك به أقرح أرثم كميتا أو

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٠٤) من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من سنن ابن ماجه ، و في الأصل و م : عن .

(٣) مضى الحديث في فضائل بني عبس من كتاب الفضائل .

(٤) من الدر المنثور ١٩٨/٣ حيث أورده السيوطي من طريق ابن أبي شيبة وغيره، و وقع في الأصل و م : الحر ـ كذا .

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ٩٢/٢ من طريق عبيد بن الصباح عن موسى بن علي

أدهم محجلا طلق اليمنى[١] .

(٢١٢٧) ما ذكر فى حذف أذناب الخيل

[١٢٦١٩] حدثنا وكيع قال ثنا ثور الشامى عن الوضين بن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تحذفوا أذناب الخيل فانها مذابها و لا تقصوا أعرافها فانها دفاؤها[٢] .

[١٢٦٢٠] حدثنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم أن عمر نهى عن خصاء الخيل ، قال : وأراه قال : و عن حذف أذنابها .

[١٢٦٢١] حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول أنه كان يكره أن تهلب[٣] الخيل .

[١٢٦٢٢] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم أو غيره عن عمر أنه قال : لا تحذفوا أذناب الخيل .

(٢١٢٨) ما قالوا فى خصاء الخيل و الدواب ؛ من كرهه

[١٢٦٢٣] حدثنا وكيع قال ثنا عبد الله بن نافع عن أبيه عن ابن
١٦٦/ عمر/ قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن خصاء

(١) من المستدرك ، و فى الأصل و م : اليمين .
(٢) اخرجه سعيد فى السنن ٢/١٨٠ من طريق راشد بن سعد .
(٣) الهلب : الاستئصال بالجز و القطع .

الخيل والبهائم ، وقال ابن عمر : فيه نماء الخلق[1] .

[١٢٦٢٤] حدثنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم أن عمر كتب ينهى عن خصاء الخيل[2] .

[١٢٦٢٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر البجلى قال : كتب عمر أن لا يخصى فرس ولا يجرى بين أكثر من مائتين[3] .

[١٢٦٢٦] حدثنا وكيع قال ثنا أسامة بن زيد عن يزيد بن أبى حبيب قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل مصر ينهاهم[4] عن خصاء الخيل وأن يجرى الصبيان الخيل .

[١٢٦٢٧] حدثنا وكيع قال ثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس قال : سمعت أنسا يقول « ولآمرنهم فليغيرن خلق الله »، قال : الخصاء[6] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٤/١٠ من طريق عيسى بن يونس عن عبيد الله عن نافع ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢٦٥/٥ و قال : رواه أحمد وفيه عبدالله بن نافع وهو ضعيف ، والحديث أخرجه عبدالرزاق أيضا من طريق مالك عن نافع - راجع مصنفه ٤٥٦/٤ و لفظه « كان ابن عمر يكره الاختصاء و يقول : فيه نماء الخلق .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٤٥٧/٤ من طريق سفيان الثورى عن ابراهيم ابن مهاجر .

(٣) رواه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٤/١٠ من طريق ابراهيم بن المهاجر وفيه « بين المائتين »

(٤) من م ، و فى الأصل : ينهاكم .

[١٢٦٢٨] حدثنا ابن يمان عن سفيان عن إسماعيـل عن أبي صالح قال : الخصاء[١] .

[١٢٦٢٩] حدثنا وكيع قال ثنا أبو مسكين عن عكرمة أنه كره خصاء الدواب[٢] .

[١٢٦٣٠] حدثنا حفص عن ليث عن عطاء و طاوس و مجاهد و الحسن وشهر أنهم كرهوا الخصاء .

[١٢٦٣١] حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم عن سالم عن ابن عمر أن عمر نهى عن الخصاء و قال : النماء مع الذكر[٣] .

[١٢٦٣٢] حدثنا أسباط بن محمد و ابن فضيل عن مطرف عن رجل عن ابن عباس قال : خصاء البهائم مثلة ثم تلا « ولآمرنهم فليغيرن خلق الله[٤] » .

(٢١٢٩) من رخص فى خصاء الدواب

[١٢٦٣٣] حدثنا وكيع قال ثنا هشام أن أباه خصى بغلا له[٥] .

= (٥) آية ١١٩/ النساء .

(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩/٢١٥ (طبعة جديدة) من طريق وكيع .

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩/٢١٧ من طريق ابن وكيع عن ابن يمان .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩/٢١٨ من طريق قتادة عن عكرمة .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤/٤٥٧ من طريق سفيان .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩/٢١٥ من طريق ابن وكيع عن ابن فضيل . =

[١٢٦٣٤] حدثنا وكيع قال ثنا مالك بن مغول قال سألت عطاء عن خصاء الخيل[1]، قال: ما خيف عضاضه وسوء خلقه فلا بأس [به[2]] .

[١٢٦٣٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الملك بن أبي بشير المدائني عن الحسن قال : لا بأس بخصاء الدواب[3] .

[١٢٦٣٦] حدثنا أبو بكر قال ثنا بعض البصريين عن أيوب عن ابن سيرين قال : لا بأس بخصاء الخيل ، لو تركت الفحول لأكل بعضها بعضا[4].

(٢١٣٠) ما قالوا فى الأجراس للدواب

[١٢٦٣٧] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن أبي الجراح عن أم حبيبة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس[5] .

[١٢٦٣٨] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تصحب الملائكة رفقة فيها جرس و لا كلب[6] .

= (٥) أخرجه عبدالرزاق والمصنف ٤٥٦/٤ من طريق معمر والثورى عن هشام .

(١) رواه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٥/١٠

(٢) زيد من السنن الكبرى .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤٥٦/٤ من طريق سفيان .

(٤) أورده البيهقى فى السنن الكبرى ٢٥/١٠

(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٢٦/٦ من طريق عبيد الله عن نافع . =

[١٢٦٣٩] حدثنا وكيع قال ثنا عيسى بن عبيـدة عن ثابت مولى أم سلمة عن أم سلمة قالت : الملائكة لا تصحب رفقة فيها جلجل[1] .

[١٢٦٤٠] حدثنا وكيع قال ثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم قال : كانت عائشة تكره صوت الجرس[2] .

[١٢٦٤١] حدثنا ابن عينة عن ابن أبي نجيـح عن مجاهد قال : أتيت عبد الرحمن بن أبي ليلى بتبر فقال : هل عسيت أن تجعلها أجراسا فانها تكره[3] .

[١٢٦٤٢] حدثنا يعلى بن عبيد قال ثنا الأعمش عن عاصم بن أبي النجود عن ابن أبي ليلى قال : لكل جرس تبع من الجن .

[١٢٦٤٣] حدثنا وكيع قال ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة قال : الملائكة لا تصحب رفقة فيها جرس .

[١٢٦٤٤] حدثنا وكيع قال ثنا عبـد الله بن عامر الأسلمي قال : سمعت مكحولا يقول : إن الملائكة تمسح دواب الغزاة إلا دابة عليها جرس[4] .

[١٢٦٤٥] حدثنا وكيع قال ثنا ثور عن خالد بن معـدان قال :

= (٦) أخرجه أبو داود فى السنن ١/٣٥٣ من طريق زهير عن سهيل .

---

(١) ذكره ابن حزم فى المحلى ٧/٤١٣

(٢) راجع أيضا كتاب العقيقة من هذا الكتاب رقم الحديث : (٤٩٩٨)

(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة ـ رقم الحديث : (٤٩٩٦)

(٤) أورده السيوطى مثله عن أبي هريرة ـ راجع الدر المنثور ٣/١٩٨

مروا على النبي صلى الله عليه و سلم بناقة فى عنقها جرس فقال : هذه مطية شيطان .

(٢١٣١) ما رخص فيه من لبـاس الحرير

١٦٧/　[١٢٦٤٦] حدثنـا/ ريحان بن سعيد[١] عن مرزوق[٢] بن عمرو[٣] قال : قال أبو فرقد : رأيت على تجافيف[٤] أبي موسى الحرير .

[١٢٦٤٧] حدثنا حفص بن غياث عن هشام قال : كان أبي له يلمق من ديباج يلبسه فى الحرب[٥] .

[١٢٦٤٨] حدثنا حفص بن ليث عن عطاء قال : لا بأس به إذا كان جبة أو سلاحا[٦] .

[١٢٦٤٩] حدثنـا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال : لا بأس بلبس الحرير فى الحرب[٧] .

---

(١) مضى الحديث عندنا فى العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٢)
(٢) من م وكتاب العقيقة ، و فى الأصل : مسروق .
(٣) من كتاب العقيقة ، و فى الأصل و م : عمر .
(٤) فى كتاب العقيقة : بجانب .
(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٣)
(٦) مضى الحديث فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٤) الا أن هناك « جبة أو سلاح » .
(٧) مضى الحديث فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٥)

[١٢٦٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا المنذر بن ثعلبة العبدى عن على بن أحمر اليشكرى أو ابن بريدة - شك المنذر - قال : قال ناس من المهاجرين لعمر : إذا رأينا العدو ورأيناهم قد كفروا سلاحهم بالحرير فرأينا لذلك هيبة ؟ فقال عمر : أنتم إن شئتم فكفروا على سلاحكم بالحرير والديباج .

[١٢٦٥١] حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون قال : سألت محمدا عن لبس الديباج فى الحرب فقال : من أين كانوا يجدون الديباج[١] .

(٢١٣٢) من كرهه فى الحرب

[١٢٦٥٢] حدثنا وكيع[٢] قال ثنا أبو بكير[٣] بن أبان عن عكرمة أنه كره لبس الحرير والديباج فى الحرب وقال : أرتجى ما يكون للشهادة بلبسه .

[١٢٦٥٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن يونس بن عبيد عن الحسن أنه كره لبس الحرير فى الحرب .

[١٢٦٥٤] حدثنا محمد بن مصعب[٤] عن الأوزاعى عن الوليد بن هشام قال : كتبت إلى ابن محيريز[٥] أسأله عن لبس الحرير واليلامق[٦] فى

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم (٤٧٢٩)
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة رقم الحديث (٤٧٢٨)
(٣) فى كتاب العقيقة : أبو مكين .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٧)
(٥) وقع فى العقيقة : محمد بن - خطأ - فليصحح .
(٦) وقع فى العقيقة : الملامق - خطأ - فليصحح .

مروا على النبي صلى الله عليه و سلم بناقة فى عنقها جرس فقال : هذه مطية شيطان .

(٢١٣١) ما رخص فيه من لبـاس الحرير

١٦٧/ [١٢٦٤٦] حدثنـا/ ريحان بن سعيد[١] عن مرزوق[٢] بن عمرو[٣] قال : قال أبو فرقد : رأيت على تجافيف[٤] أبي موسى الحرير .

[١٢٦٤٧] حدثنا حفص بن غياث عن هشام قال: كان أبي له يلمق من ديباج يلبسه فى الحرب[٥] .

[١٢٦٤٨] حدثنا حفص بن ليث عن عطاء قال : لا بأس به إذا كان جبة أو سلاحا[٦] .

[١٢٦٤٩] حدثنـا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال : لا بأس بلبس الحرير فى الحرب[٧] .

---

(١) مضى الحديث عندنا فى العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٢)
(٢) من م وكتاب العقيقة ، و فى الأصل : مسروق .
(٣) من كتاب العقيقة ، و فى الأصل و م : عمر .
(٤) فى كتاب العقيقة : بجانب .
(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٣)
(٦) مضى الحديث فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٤) الا أن هناك « جبة أو سلاح » .
(٧) مضى الحديث فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٥)

[١٢٦٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا المنذر بن ثعلبة العبدى عن على بن أحمر العسكرى أو ابن بريدة ـ شك المنذر ـ قال : قال ناس من المهاجرين لعمر : إذا رأينا العدو ورأيناهم قد كفروا سلاحهم بالحرير فرأينا لذلك هيبة ؟ فقال عمر : أنتم إن شئتم فكفروا على سلاحكم بالحرير والديباج .

[١٢٦٥١] حدثنا محمد بن أبى عدى عن ابن عون قال : سألت محمدا عن لبس الديباج فى الحرب فقال : من أين كانوا يجدون الديباج[١].

(٢١٣٢) من كرهه فى الحرب

[١٢٦٥٢] حدثنا وكيع[٢] قال ثنا أبو بكير[٣] بن أبان عن عكرمة أنه كره لبس الحرير والديباج فى الحرب وقال : أرتجى ما يكون للشهادة بلبسه .

[١٢٦٥٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن يونس بن عبيد عن الحسن أنه كره لبس الحرير فى الحرب .

[١٢٦٥٤] حدثنا محمد بن مصعب[٤] عن الأوزاعى عن الوليد بن هشام قال : كتبت إلى ابن محيريز[٥] أسأله عن لبس الحرير واليلامق[٦] فى

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم (٤٧٢٩)
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة رقم الحديث (٤٧٢٨)
(٣) فى كتاب العقيقة : أبو مكين .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٧٢٧)
(٥) وقع فى العقيقة : محمد بن ـ خطأ ـ فليصحح .
(٦) وقع فى العقيقة : الملامق ـ خطأ ـ فليصحح .

دار الحرب، قال: فكتب: أن كن أشد ما كنت كراهية لما يكره عند القتال حين تعرض نفسك للشهادة.

[١٢٦٥٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي عن الوليد بن هشام عن ابن محيريز أنه كره لبسه في الحرب.

[١٢٦٥٦] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن الشعبي عن سويد بن غفلة قال: شهدنا اليرموك قال: فاستقبلنا عمر وعلينا الديباج، فأمر فرمينا بالحجارة[١].

(٢١٣٣) ما قالوا فيمن استعان بالسلاح من الغنيمة

[١٢٦٥٧] حدثنا أبو داود الطيالسي عن ابن الأشهب قال: قلت للحسن: يا أبا سعيد: الرجل يكون عاريا[٢] يلبس الثوب أو يكون أعزل يلبس من السلاح، قال: يفعل، فاذا حضر القسم فليحضره.

[١٢٦٥٨] حدثنا وكيع قال سمعت سفيان يقول: إذا أصاب المسلمون السلاح والدواب فأرادوا أن يستعينوا به واحتاجوا فلا بأس به و لم يستأذنوا الامام.

[١٢٦٥٩] حدثنا وكيع قال ثنا أبي و إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال: قال عبد الله: انتهيت إلى أبي جهل يوم بدر وقد ضربت

(١) و مضى الحديث بتفصيل أكثر في العقيقة - رقم الحديث: (٤٧٣٠)
(٢) في الأصل: عاديا، و في م: غازيا.

رجله وهو صريع وهو يذب الناس عنه بسيفه ، فقلت : الحمد لله الذى أخزاك يا عدو الله ، فقال : هل هو إلا رجل قتله قومه ، فجعلت أتناوله بسيف لى غير طائل ، فأصبت يده فندر سيفه فأخذته فضربته به حتى برد[1] .

(٢١٣٤) ما قالوا فى الجبن و الشجاعة

[١٢٦٦٠] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن حارثة ابن مضرب عن على قال : لقد رأيتنا يوم بدر و نحن نلوذ برسول الله صلى الله عليه وسلم وهو أقربنا إلى العدو ، وكان من أشد الناس يومئذ بأسا[2].

[١٢٦٦١] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبى إسحاق عن البراء قال : كنا إذا احمر البأس نتقى به ، و إن الشجاع للذى يحاذى به .

[١٢٦٦٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبى إسحاق عن حسان ابن فائد العبسى قال : قال عمر : الشجاعة و الجبن غرائز/ فى الرجال ، فيقاتل الشجاع عمن يعرف و من لا يعرف ، ويفر الجبان عن أبيه و أمه[3].

[١٢٦٦٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان و مسعر عن عبد الملك بن عمير عن قبيصة بن جابر قال قال عمر[4] : الشجاعة و الجبن سمة أو خلق فى

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٦٢ من طريق الأعمش و شريك عن أبى اسحاق .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٨٦ من طريق وكيع .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٧٠ من طريق شعبة عن أبى اسحاق.

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٨٩ عن مسروق عن عمر برمز « ش » .

الرجال فيقاتل الشجاع عمن لا يبالى أن يؤوب[1] إلى أهله ويفر الجبان عن[2] أبيه و أمه .

[١٢٦٦٤] حدثنا وكيع قال ثنا أشعث عن عبد العزيز بن صهيب قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم أشجع الناس و أسخى الناس .

[١٢٦٦٥] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم شديد البطش .

[١٢٦٦٦] حدثنا وكيع[3] قال ثنا إسماعيل عن قيس قال : سمعت خالد ابن الوليد يقول : لقد انقطع [في[4]] يدى يوم مؤتة تسعة أسياف وصبرت صفيحة يمانية .

[١٢٦٦٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن هاشم قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : كان سعد بن مالك أشد المسلمين بأسا يوم أحد .

(٢١٣٥) ما قالوا فى الخيل يرسل فيجلب عليها

[١٢٦٦٨] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن

---

(١) من الكنز ، و فى الأصل و م : لا يؤوب .

(٢) زيد فى الأصل : ابن ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/٢/٢ من طريق وكيع ، و أخرجه البخارى فى الصحيح فى غزوة مؤتة من كتاب المغازى من طريق يحيى عن اسماعيل .

(٤) زيد من م .

عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا جلب و لا جنب[1] .

[١٢٦٦٩] حدثنا شبل بن يوسف عن حميد عن الحسن عن عمران ابن حصين بمثله و لم يرفعه .

[١٢٦٧٠] حدثنا وكيع قال ثنا معقل بن عبيد الله العبسى عن عطاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا جلب و لا جنب فى الاسلام[2].

[١٢٦٧١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا جلب و لا جنب[3] .

(٢١٣٦) ما قالوا فى الجبن وما يذكر فيه

[١٢٦٧٢] حدثنا وكيع قال ثنا هشام عن أبي عمران الجونى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : للجبان أجران .

[١٢٦٧٣] حدثنا محمد بن مصعب عن أبي بكر عن الفضيل بن فضالة قال : قال أبو الدرداء : لا نامت عيون الجبناء[4] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٤٣/٤ من طريق عفان .

(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٤٤٠) من طريق ابن أبي زائدة عن معقل بن عبيد الله .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢١٦/٢ من طريق ابراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن اسحاق .

(٢٦٣٧) ما قالوا فى سبي الجاهلية و القرابة

[١٢٦٧٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا بن أبي زائدة عن جابر عن عامر قال: قضى رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سبي الجاهلية فى الغلام ثمانيا من الابل، و فى المرأة عشرا من الابل، أو غرة عبد أو أمة[١].

[١٢٦٧٥] حدثنا أبو بكر بن عياش[٢] عن أبي حصين عن الشعبي قال: قال عمر: ليس على عربي ملك، ولسنا بنازعي[٣] من أحد شيئا أسلم عليه، ولكنا نقومهم للسلمين[٤]: خمس من الابل خمس من الابل.

[١٢٦٧٦] حدثنا ابن فضيل عن صدقة عن رباح بن الحارث•

— (٤) أخرجه سعيد بن منصور فى السنن ٢/٢٢٣ من طريق اسماعيل بن عياش عن أبي بكر بن مريم • انتهى هذا، ونرجع بكم الى الوراء ونقول: أن حديث خالد بن الوليد فى باب «فى الامارة» من كتاب الجهاد أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص: ١٤٩ من طريق الأشجعي عن مالك بن مغول و لفظه «لا تمش ثلاث خطى لتأمر على ثلاثة نفر، ولا ترزأ معاهدا إبرة فما فوقها، ولا تبغى إمام المسلمين غائلة»

---

(١) أخرج عبد الرزاق نحوه من طريق معمر عن رجل سمع عكرمة.

(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص: ١٣٣ من طريق أبي بكر بن عياش.

(٣) زيد فى الأصل و م: عين، و ربما يكون: بنازعين.

(٤) فى الأموال: الملة.

قال : كان عمر يقضي فيما سبت العرب بعضها من[1] بعض قبل الاسلام وقبل أن يبعث النبي صلى الله عليه و سلم ان من عرف أحدا من أهل بيته مملوكا من حي من أحياء العرب فداؤ العبد بالعبدين والأمة بالأمتين .

(٢١٣٨) ما قالوا في وضع الجزية والقتال عليها

[١٢٦٧٧] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي البختري قال : لما غزا سلمان المشركين من أهل فارس قال : كفوا حتى أدعوهم كما كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوهم ، فأتاهم فقال :
١٦٩/ إني رجل منكم قد تدرون منزلي من هؤلاء/ القوم ، و إنا ندعوكم إلى الاسلام ، فان أسلمتم فلكم مثل مالنا و عليكم مثل الذي علينا ، و ان أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون ، و إن أبيتم قاتلناكم فأبوا عليه فقال للناس : انهدوا إليهم[2] .

[١٢٦٧٨] حدثنا وكيع[3] قال ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن

ـ (ه) أورده في الكنز ٣٥١/٤ من طريق ابن سعد .

(١) من الكنز ، و في الاصل و م : على .
(٢) أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال ص : ٢٥ من طريق يزيد بن هارون عن عطاء ، وأورده المتقي في الكنز ٣٠٦/٤ (طبعة جديدة) من رواية ابن أبي شيبة
(٣) اخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٨٤/٩ من طريق الانباري عن وكيع ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢١٨/٥ من طريق سفيان ومعمر ، و أورده المتقي في الكنز ٣٠٤/٤ من رواية ابن أبي شيبة .

سليمان بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث أميراً على سرية أو جيش أوصاه فقال : إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال ، فأيتهن ما أجابوك إليها فاقبل منهم وكف عنهم : ادعهم إلى الاسلام [1]فان أجابوك[1] فكف عنهم و أقبل منهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، و أعلمهم أنهم إن فعلوا ذلك أن لهم ما للهاجرين ، و أن عليهم ما على المهاجرين ، و إن أبوا و اختاروا دارهم فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ، و لا يكون لهم فى الفيء والغنيمة نصيب إلا أن يجاهدوا مع المسلمين ، فان أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية ، فان أبوا فاقبل منهم وكف عنهم ، و إن أبوا فاستعن بالله وقاتلهم .

[١٢٦٧٩] حدثنا وكيع قال ثنا أبو الأشهب عن الحسن قال : قاتل رسول الله صلى الله عليه و سلم أهل هذه الجزيرة من العرب على الاسلام لم يقبل منهم غيره ، و كان أفضل الجهاد ، و كان بعده جهاد آخر على هذه الطغمة فى أهل الكتاب « قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله و اليوم الآخر[2] » إلى آخر الآية . قال الحسن : ما سواهما بدعة وضلالة[3] .

(١-١) من م ، و فى الأصل : فأجابوك .

(٢) آية ٢٩/ التوبة .

(٣) اخرجه ابو عبيد فى الأموال ص : ٢٦ من طريق يونس بن عبيد عن الحسن و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢٢٩ من رواية ابن أبي شيبة و غيره .

[١٢٦٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا يزيد بن إبراهيم عن الحسن، قال: كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل اليمن: من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا فذالكم المسلم، له ذمة الله وذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومن أبى فعليه الجزية[1].

[١٢٦٨١] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن أبي وائل وإبراهيم قالا: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم معاذا إلى اليمن وأمره أن يأخذ الجزية من كل حالم دينارا أو عدله معافر[2].

[١٢٦٨٢] حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن أسلم مولى عمر قال: كتب عمر إلى أمراء الجزية: لا تضعوا الجزية إلا على من جرت عليه الموسى، ولا تضعوا الجزية على النساء ولا على الصبيان، قال: وكان عمر يختم أهل الجزية في أعناقهم[3].

[١٢٦٨٣] حدثنا وكيع قال ثنا فضيل بن عياض عن ليث عن

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ١/٥٦ من وجه آخر عن أنس ببعض المفارقات، وأورده ابن زنجويه في كتاب الأموال ورقة ١٠٩ الف - ب - كما في مجموعة الوثائق السياسية ١٨٨

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٩٣ من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٩٨ من طريق ابن أبي شيبة عن عبدة ابن سليمان وفي ٩/١٩٥ من طريق ابن أبي شيبة عن عبد الرحيم بن سليمان، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/٨٥ من طريق عبد الله عن نافع.

مجاهد قال : يقاتل أهل الأديان على الاسلام و يقاتل أهل الكتاب على الجزية[1] .

[١٢٦٨٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن مسروق قال : لما بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم معاذا إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم دينارا أو عدله معافر[2] .

[١٢٦٨٥] حدثنا أبو أسامة عن سعد عن قتادة عن أبي مجلز أن عمر جعل على كل رأس في السنة أربعا وعشرين ، وعطل النساء والصبيان[3] .

[١٢٦٨٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[4] عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن أسلم مولى عمر أن عمر كتب إلى عماله : لا تضربوا الجزية على النساء والصبيان ، و لا تضربوها إلا على من جرت عليه الموسى ؛ ويختم في أعناقهم ، ويجعل جزيتهم على رؤسهم : على أهل الورق أربعين درهما ،

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٨٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢٢١ و سعيد في السنن ٢/٢٠٥ كلاهما من طريق فضيل .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/٨٩ من طريق معمر عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق .

(٣) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٤٠ من طريق اسماعيل بن ابراهيم عن سعيد .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٩٥ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/٨٥ - ٨٨ من طريق أيوب عن نافع .

١٧٠/ و مع ذلك أرزاق المسلمين ، و على أهل الذهب أربعة/ دنانير ، و على أهل الشام منهم مدى حنطة وثلاثة اقساط زيت[١] ، وعلى أهل مصر إردب حنطة وكسوة وعسل ـ لا يحفظ نافع كم ذلك ـ و على أهل العراق خمسة عشر صاعا حنطة ، قال : قال عبد الله : و ذكر كسوة أحفظها .

[١٢٦٨٧] حدثنـا عبد الأعلى عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أن إبراهيم بن سعد سأل ابن عبـاس : ما يؤخذ من أموال أهل الذمة ؟ قال : العفو[٢] .

[١٢٦٨٨] حدثنا وكيـــع قال ثنا سفيان بن سنان أبو سنان[٣] عن عنترة أبي وكيع أن عليا كان يأخـــذ العروض فى الجزية ، من أهل الإبر الابر ، و من أهل المسال المسال[٤] و من أهل الحبال الحبال .

[١٢٦٨٩] حدثنـا على بن مسهر[٥] عن الشيبانى عن أبي عون محمد ابن عبد الله الثقفى قال : وضع عمر بن الخطاب فى الجزية على رؤس الرجال : على الغنى ثمانية وأربعين ، [درهما[٦]] و على الوسط[٧] أربعة وعشرين ،

---

(١) من السنن و المصنف ، و فى الأصل و م : دينار .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٢٠٥ من طريق سفيان بن عيينة عن معمر .

(٣) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٤٤ من طريق الفضل بن دكين عن سعيد ابن سنان .

(٤) كذلك وقع فى الكنز ٤/٣١٨ ، و فى الأموال : المسان المسان .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٩٦ من طريق ابن أبي شيبة .

وعلى الفقير اثني عشر درهما .

[١٢٦٩٠] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن معقل قال : كتب عمر بن عبدالعزيز : لا يؤخذ من أهل الكتاب إلا ثلث الجزية ؛ ولا يؤخذ من فار ولا من ميت ، ولا يؤخذ أهل الأرض بالعار[١] .

(٢١٣٩) ما قالوا فى المجوس تكون عليهم جزية

[١٢٦٩١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن على قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن أسلم قبل منه ومن أبى ضربت عليه الجزية على أن لا توكل لهم ذبيحة ولا تنكح لهم امرأة[٢] .

[١٢٦٩٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن خصيف عن عكرمة أن النبى صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين[٣] .

[١٢٦٩٣] حدثنا وكيع قال ثنا مالك بن أنس عن الزهرى ان النبى صلى الله عليه وسلم أخذ الجزية من مجوس البحرين ، وأخذها عمر

— (٦) زيد من السنن الكبرى .

(٧) من م والسنن الكبرى ، وفى الأصل : الأوسط .

(١) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٤٩ عن معقل بن عبيدالله ببعض الاختصار .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٩٢ من طريق ابن أبى شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٧٠ من طريق سفيان .

(٣) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٣ من طريق الزهرى .

من مجوس أهل فارس ، وأخذها عثمان من مجوس بربر[١] .

[١٢٦٩٤] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن بجالة قال : لم يكن عمر يأخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أخذها من مجوس هجر[٢] .

[١٢٦٩٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث بن سوار عن الزهري قال : أخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم الجزية من مجوس أهل هجر و من يهود اليمن ونصاراهم من كل حالم دينارا ، وأخذ عمر الجزية من مجوس السواد ، و أخذ عثمان من مجوس مصر البربر الجزية[٣] .

[١٢٦٩٦] حدثنا ابن إدريس عن جعفر عن أبيه أن عمر بن الخطاب سأل عن جزية المجوس فقال عبدالرحمن بن عوف : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم [يقول[٤]] : سنوا بهم سنة أهل الكتاب[٥] .

[١٢٦٩٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان و مالك بن أنس عن جعفر

(١) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٢ من طريق يونس بن يزيد عن الزهرى و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٦٩ من طريق معمر عن الزهرى .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٦٨ من طريق ابن جريج عن عمرو بن دينار ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢٢٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٢٨ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه عبدالرزاق فىالمصنف ٦/٩٦ من طريق ابن جريج عن جعفر بن محمد .

عن أبيــه أن عمر بن الخطاب استشار الناس في المجوس في الجزية فقال عبد الرحمن بن عوف : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : سنوا بهم سنة أهل الكتاب[1].

(٢١٤٠) ما قالوا في المجوس أ يفرق بينهم و بين المحرم منهم

[١٢٦٩٨] حدثنا ابن عيينــة[2] عن عمرو[3] بن دينار أنه سمع بجالة يحدث عمرو بن أوس و أبا الشعثاء قال : كنت كاتبا لجزء بن معاوية : فأتانا كتاب عمر أن اقتلوا كل ساحر وساحرة ، و فرقوا بين كل ذى محرم من
١٧١/ المجوس ، و انههم عن الزمزمة/ فقتلنا ثلاث سواحر ، و جعلنا نفرق بين المرء وبين حريمه في كتاب الله

[١٢٦٩٩] حدثنــا عبــد الرحيم بن سليمان عن داود[4] بن أبي هند عن قشير[5] بن عمرو عن بجالة بن عبدة العنبرى ، وكان كاتبا للجزء بن معاوية

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٨٩/٩ من طريق مالك ، و أورده السيوطى في الدر المنثور ٢٢٩/٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٨٩/٩ من طريق الزعفرانى عن ابن عيينة ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٦٧/١٠ و أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣١ كلاهما من طريق ابن عيينة .

(٣) من المراجع ، و فى الأصل و م : عمار .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٩٠/٩ من طريق هشيم عن داود بن أبي هند ـــ

وكان على طائفة الاهواز ؛ لحدث أن أبا موسى وهو أمير البصرة كتب إلينا أن عمر بن الخطاب كتب اليه يأمره بقتل الزمازمة حتى يتكلموا ، و أن تنزع كل امرأة من حريمها ، و أن يقتل كل ساحر ، فكتب بهذا أبو موسى إلى جزء بن معاوية ، فدعا الزمازمة فتكلموا ؛ قال : و كنا إذا كانت المرأة شابة نزعناها من حريمها و أنكحناها آخر ، و إذا كانت عجوزا نهينا عنها و زجرنا عنها .

[١٢٧٠٠] حدثنا ابن علية عن عوف قال حدثني عباد عن بجالة ابن عبدة قال : كتب عمر إلى أبي موسى أن اعرضوا على من قبلكم من المجوس أن يدعوا نكاح أمهاتهم و بناتهم و اخواتهم ويأكلوا جميعا يلحقوا بأهل الكتاب و اقتلوا كل ساحر وكاهن[١] .

(٢١٤١) ما قالوا في المجوسية تسبى و توطأ

[١٢٧٠١] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن موسى بن أبي عائشة قال[٢] : سألت مرة عن الرجل يشترى أو يسبي المجوسية ثم يقع عليها قبل أن تعلم الاسلام ، قال : لا يصلح . قال : وسألت سعيد بن جبير فقال : ما هو بخير منها إذا فعل ذلك[٣] .

= (٥) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : سير - كذا .

(١) أورده الهندي في الكنز ٣١٢/٤ من طريق مجالد عن عبد الله .
(٢) من م ، و في الأصل : قالت .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ٣١٦/٢ من طريق أبي عوانة و جرير ، و أخرجه =

[١٢٧٠٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة قال سألت مرة بن شراحيل الهمداني و سعيد بن جبير عن الأمة المجوسية يصيبها الرجل ، أيطؤها ، قال : لا يجامعها حتى تسلم ، و قال سعيد بن جبير ، إن عاد إليها فهو شرمنها[١] .

[١٢٧٠٣] حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول قال : إذا كانت وليدة مجوسية فانه لا ينكحها حتى تسلم .

[١٢٧٠٤] حدثنا عيسى بن يونس عن الزهري سمعه يقول : لا تقرب[٢] المجوسية حتى تقول : لا إله إلا الله ، فاذا قالت ذلك فهو منها إسلام .

[١٢٧٠٥] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن سماك عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن قال : يطأها حتى تسلم .

[١٢٧٠٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن ابن محمد قال : كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى مجوس هجر يعرض عليهم الاسلام فمن أسلم قبل منه ، و من أبي ضربت عليه الجزية غير أن لا تؤكل لهم ذبيحة و لا تنكح منهم امرأة[٣] .

[١٢٧٠٧] حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن في

= عبد الرزاق في المصنف ١٩٦/٧ من طريق ابن عيينة عن موسى .

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٩٦/٧ من طريق سفيان الثوري .

(٢) من م . و في الأصل : لا نعرب .

(٣) مضى الحديث غير بعيد في باب « ما قالوا في المجوس تكون عليهم جزية »

المجوسية تكون عند الرجل ، قال : لا يطأها[1] .

[١٢٧٠٨] حدثنا جرير[2] عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : إذا سبيت المجوسيات وعبدة الأوثان عرض عليهن الاسلام و أجبرن[3] عليه ، فان أسلمن وطئن واستخدمن ، و إن أبين أن يسلمن استخدمن ولم يوطأن .

[١٢٧٠٩] حدثنا الثقفي عن مثنى عن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب قال : لا بأس أن يشترى الرجل الجارية المجوسية فيتسراها[4] .

(٢١٤٢) ما قالوا فى اليهوديات و النصرانيات إذا سبين

[١٢٧١٠] حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : إذا سبيت اليهوديات والنصرانيات عرض عليهن الاسلام و أجبرن[3] عليه ، فان ١٧٢/ أسلمن أولم يسلمن/ وطئن واستخدمن[5] .

[١٢٧١١] حدثنا محمد بن فضيل عن ليث عن مجاهد قال : إذا أصاب الرجل الجارية المشركة فليقررها بشهادة أن لا إله إلا الله ، فان أبت أن تقر لم يمنعه ذلك أن يقع عليها[6] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : لايطها - كذا .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٣١٦/٢ من طريق جرير .

(٣) من السنن ، و فى الأصل : جبرن ، وليس واضحا فى م .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٩٧/٧ من طريق عمرو بن دينار عن ابن المسيب

(٥) أخرجه سعيد فى السنن ٣١٦/٢ من طريق جرير استمرار الحديث المجوسيات و عبدة الأوثان .

[١٢٧١٢] حدثنا عبد الأعلى عن برد عن مكحول فى الرجل اذا كانت له أمة يهودية أو نصرانية فانه يطأها[١] .

[١٢٧١٣] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال: اذا كانت له أمة من أهل الكتاب فله أن يغشاها إن شاء ويكرهها على الغسل[٢] .

[١٢٧١٤] حدثنا حاتم بن وردان عن يونس عن الحسن قال: اليهودية والنصرانية يطأهما[٣] .

(٢١٤٣) من كره وطىء المشركة حتى تسلم

[١٢٧١٥] حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن معاوية ابن قرة قال: كان عبد الله يكره أمة مشركة[٤] .

[١٢٧١٦] حدثنا وكيع قال ثنا أبو هلال عن معاوية بن قرة عن ابن مسعود قال: أكره ان أطأ امرأة مشركة حتى تسلم[٥] .

[١٢٧١٧] حدثنا يزيد بن هارون عن حبيب عن عمرو بن هرم

= (٦) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٧/١٩٧ من طريق عبادة بن كثير أو غيره عن ليث .

---

(١) من م ، و فى الأصل : يطها - كذا .

(٢) أخرج عبد الرزاق نحوه عن طاوس - راجع المصنف ٧/١٩٧

(٣) فى الأصل : يطها ، و فى م : يطأها .

(٤) أخرج نحوه سعيد فى السنن ٢/٦١ من طريق منصور عن معاوية .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٧/١٩٥ من طريق معمر عن قتادة عن ابن مسعود.

قال : سئل جابر بن زيد عن الرجل يشترى جارية من السبي فيقع عليها ، قال : لا ، حتى يعلمها الصلاة والغسل من الجنابة وحلق العانة .

[١٢٧١٨] حدثنا شاذان قال ثنا شريك عن أبي إسحاق عن بكر ابن ماعز عن ربيع بن خيثم قال : إذا أصبت الأمة المشركة فلا تأتيها حتى تسلم وتغتسل .

(٢١٤٤) ما قالوا فى طعام المجوس و فواكههم

[١٢٧١٩] حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه أن امرأة سألت عائشة فقالت : إن لنا اظارا من المجوس وأنهم يكون لهم العيد فيهدون لنا ، فقالت : أما ما ذبح لذلك اليوم فلا تأكلوا ، ولكن كلوا من أشجارهم[١] .

[١٢٧٢٠] حدثنا وكيع[٢] قال ثنا الحسن بن حكيم عن أمه عن أبي برزة[٣] الأسلمى أنه كان له سكان مجوس فكانوا يهدون له فى النيروز والمهرجان ، فيقول لأهله : ما كان من فاكهة فاقبلوه ، و ما كان سوى ذلك فردوه .

[١٢٧٢١] حدثنا هشيم[٤] عن يونس عن الحسن عن أبي برزة[٣] قال : كنا فى غزاة لنا فلقينا أناسا من المشركين فأجهضناهم عن ملة لهم ،

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٤٢٣)
(٢) مضى الحديث فى العقيقة تحت رقم : (٤٤٢٤)
(٣) من كتاب العقيقة ، و فى الأصل و م : أبي بردة .
(٤) مضى الحديث فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٤٢٩)

فوقعنا فيها فجعلنا نأكل منها وكنا نسمع في الجاهلية أنه من أكل الخبز سمن، قال: فلما أكلنا تلك الخبزة جعل أحدنا ينظر في عطفيه هل سمن.

[١٢٧٢٢] حدثنا جرير[1] عن مغيرة عن أبي وائل و إبراهيم قالا: لما قدم المسلمون أصابوا من أطعمة المجوس من [2]جبنهم و خبزهم[2] فأكلوا و لم يسألوا عن شيء من ذلك.

[١٢٧٢٣] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: كان يكره أن يأكل مما طبخ المجوس في قدورهم، و لم يكن يرى بأساً أن يؤكل من طعامهم مما سوى ذلك سمن أو خبز أو كامخ أو سرار أو لبن[3].

[١٢٧٢٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن هشام عن الحسن قال: لا بأس بخلهم وكامخهم و ألبانهم.

[١٢٧٢٥] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن ليث عن مجاهد قال: لا تأكل من طعام المجوسي إلا الفاكهة[4].

[١٢٧٢٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن و محمد قالا: كان المشركون يجيئون بالسمن في ظروفهم فيشربه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمسلمون فيأكلونه ونحن نأكله[5].

---

(١) مضى الحديث في كتاب العقيقة تحت رقم: (٤٤٢٥)
(٢-٢) وقع في كتاب العقيقة: جبهم و حرمهم، فليصحح من هنا.
(٣) مضى الحديث في كتاب العقيقة تحت رقم: (٤٤٢٦)
(٤) مضى الحديث في كتاب العقيقة تحت رقم: (٤٤٢٨)

[١٢٧٢٧] حدثنا حفص عن عاصم عن أبي عثمان قال : كنا نأكل السمن ولا نأكل الودك ، و لا نسأل عن الظروف[١] .

[١٢٧٢٨] حدثنا جرير عن منصور قال : سألت إبراهيم عن السمن الجبلى فقال :/ العربي أحب إلى منه ، و إنى لآكل من الجبلى[٢]. /١٧٣

(٢١٤٥) ما قالوا فى آنية المجوسى والمشرك

[١٢٧٢٩] حدثنا حفص[٣] عن حجاج عن مكحول عن أبي إدريس عن أبي ثعلبـــة الخشنى قال : قلت : يا رسول الله ! إنا نغزو أرض[٤] العدو فنحتاج إلى آنيتهم ، فقال : استغنوا عنها ما استطعتم ، فان لم تجـدوا غيرها فاغسلوها وكلوا فيها واشربوا .

[١٢٧٣٠] حدثنا إسماعيـل بن عياش[٥] عن برد عن عطاء عن جابر قال : كنا نغزو مع النبي صلى الله عليه و سلم أرض المشركين ، فلا نمتنع[٦]

= (٥) مضى الحديث فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٤٣٠)

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٤٣٣)
(٢) مضى الحديث فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٤٣١)
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٤٣٧) ، و أخرجه أيضا سعيد فى السنن ٢/٢٩٦ من طريق أبي قلابة عن أبي ثعلبة
(٤) فى الأصل و م : الأرض ، و ليست الكلمة فى كتاب العقيقة .
(٥) مضى الحديث تحت رقم : (٤٤٣٨)
(٦) من م وكتاب العقيقة ، و فى الأصل : فلا نمنع .

أن نأكل فى آنيتهم ونشرب فى أسقيتهم .

[١٢٧٣١] حدثنا وكيع[1] قال ثنا سفيان عن جابر عن عبد الله بن يحي[2] الحضرمى أن حذيفة استسقى فأتاه دهقان بباطية[3] فيها خمر فغسلها حذيفة ثم شرب فيها .

[١٢٧٣٢] حدثنا وكيع[4] قال ثنا سفيان عن عروة بن عبد الله بن قشير[5] أبى المهل[6] عن ابن سيرين قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يظهرون على المشركين فيأكلون من أوعيتهم و يشربون فى أسقيتهم .

[١٢٧٣٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن برد عن عطاء عن جابر قال : كنا نأكل من أوعيتهم ونشرب فى أسقيتهم .

[١٢٧٣٤] حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن ابن سيرين قال : كانوا يكرهون آنية الكفار ، فان لم يجدوا منها بدا غسلوها وطبخوا فيها[7] .

[١٢٧٣٥] حدثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن قال : إذا احتجتم

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٤٤٤٠)
(٢) فى كتاب العقيقة : بكير .
(٣) وقع فى كتاب العقيقة : سفطية . فليصحح من هنا .
(٤) مضى الحديث تحت رقم : (٤٤٣٩)
(٥) من كتاب الكنى ٢/١٣٥ ، و فى الأصل و م : بشير .
(٦) فى كتاب العقيقة : أبى المنهال ، فليصحح .
(٧) مضى الحديث تحت رقم : (٤٤٤١)

إلى قدور المشركين وآنيتهم فاغسلوها واطبخوا فيها[1] .

[١٢٧٣٦] حدثنا وكيع قال ثنا عمر بن الوليد الشنى قال : سألت سعيد بن جبير عن قدور المجوس فقال : اغسلها واطبخ فيها وائتدم[2] .

(٢١٤٦) ما قالوا فى طعام اليهودى والنصرانى

[١٢٧٣٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن سماك بن حرب عن قبيصة بن هلب عن أبيه قال : سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم عن طعام النصارى فقال : لا يختلجن فى صدرك طعام ضارعت فيه نصرانية[3] .

[١٢٧٣٨] حدثنا يحي بن سعيد عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه لم ير بطعامهم بأساً[4] .

[١٢٧٣٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق[5] عن قيس ابن سكن الأسدى قال : قال عبد الله : إنكم نزلتم بين فارس والنبط ، فاذا اشتريتم لحما [فسلوا[6]] ، فان كان ذبيحة يهودى أو نصرانى فكلوه ،

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٤٤٤٢)

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (٤٤٤٣)

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٢٢٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق مفصلا من طريق معمر عن رجل عن ابن عمر - راجع المصنف ٦/١٢٠

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/١١٨ من طريق معمر عن أبي اسحاق .

(٦) زيد من مصنف عبد الرزاق .

وإن ذبحه مجوسي فلا تأكلوه.

[١٢٧٤٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد وعن مغيرة عن إبراهيم «وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم[١]» قالا: الذبائح[٢].

[١٢٧٤١] حدثنا وكيع قال ثنا عمرو بن الضريس الأسدي قال: سألت الشعبي قال: قلت: إنا نغزو أرض أرمينية أرض نصرانية، فما ترى في ذبائحهم وطعامهم؟ قال: كنا إذا غزونا أرضا سألنا عن أهلها، فاذا قالوا: يهود أو نصارى، أكلنا من ذبائحهم وطبخنا في آنيتهم.

(٢١٤٧) ما قالوا في الكنز يوجد في أرض العدو

[١٢٧٤٢] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن الحسن قال: إذا وجد الكنز في أرض العدو ففيه الخمس، وإذا وجد في أرض العرب ففيه الزكاة[٣].

[١٢٧٤٣] حدثنا هشيم عن حصين عمن شهد القادسية، قال: بينا رجل يغتسل إذا فحص له الماء التراب عن لبنة من ذهب، فأتى سعد بن أبي وقاص فأخبره فقال: اجعلها في غنائم المسلمين.

١٧٤/ [١٢٧٤٤] حدثنا/ ابن إدريس عن ليث عن أبي قيس عبدالرحمن ابن ثروان عن هزيل قال: جاء رجل إلى عبد الله فقال: إني وجدت

---

(١) آية ٥/ المائدة.

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٩/٥٧٧ - ٥٧٨ (طبعة جديدة) من طريق عبدالرحمن عن سفيان.

(٣) أخرجه الحافظ في الفتح ٦/٥٩ من طريق ابن أبي شيبة.

مائتى درهم ، فقال عبد الله : إنى لأرى المسلمين تلفت أموالهم ، هذا أراه زكاة مال غازى ، فاد خمسه فى بيت المال ولك ما بقى .

[١٢٧٤٥] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا هشام بن سعد قال حدثنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : فى الركاز الخمس[١] .

[١٢٧٤٦] حدثنا عبد الرحيم عن إسماعيل بن أبى خالد وزكريا عن الشعبى أن النبى صلى الله عليه و سلم قال : فى الركاز الخمس .

[١٢٧٤٧] حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن ابن سيرين عن أبى هريرة عن النبى صلى الله عليه و سلم مثله[٢] .

[١٢٧٤٨] حدثنا الثقفى عن أيوب ووكيع عن ابن عون كلاهما عن ابن سيرين عن أبى هريرة بمثله و لم يرفعه .

[١٢٧٤٩] حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن الشعبى أن غلاما من العرب وجد ستوقة فيها عشرة آلاف درهم ، فأتى بها عمر فأخذ منها خمسها ألفين وأعطاه ثمانية آلاف[٣] .

[١٢٧٥٠] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن الشعبى أن رجلا وجد فى

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/١٨٠ من طريق محمد بن اسحاق عن عمرو ابن شعيب .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٥٠٧ من طريق هشام عن ابن سيرين .

(٣) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ٣٤٢ من طريق هشيم عن مجالد .

خربة ألفا وخمسمائة درهم ، فأتى عليا فقال : أد خمسها ولك ثلاثة أخماسها وسنطيب لك الخمس الباقي[١] .

[١٢٧٥١] حدثنا عباد عن هشام عن الحسن قال : الركاز الكنز العادى ، فيه الخمس .

[١٢٧٥٢] حدثنا معتمر عن سليمان عن عمر الضبي قال : بينما رجال يسابون [و[٢]] يلتون أو يثيرون الأرض إذ أصابوا كنزا و عليها محمد ابن جابر الراسبي ، فكتب فيه إلى عدى فكتب عدى إلى عمر بن عبدالعزيز ، فكتب عمر أن خذ منهم الخمس .

[١٢٧٥٣] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : فى الركاز الخمس[٣] .

[١٢٧٥٤] حدثنا خالد بن مخلد عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : فى الركاز الخمس .

[١٢٧٥٥] حدثنا الفضل بن دكين عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى الركاز الخمس[٤] .

(١) أخرجه أبوعبيد فى كتاب الأموال ص : ٣٤٢ من طريق سفيان بن عيينة عن اسماعيل .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ١٨٣ من طريق محمد بن ميمون المكى وغير عن ابن عيينة .

[١٢٧٥٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فى الركاز الخمس[١] .

(٢١٤٨) ما قالوا فى الخمس و الخراج كيف يوضع

[١٢٧٥٧] حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن عمرو ابن ميمون أن عمر جعل على أهل السواد على كل جريب قفيزا ودرهما[٢] .

[١٢٧٥٨] حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفى قال : وضع عمر على أهل السواد على كل جريب عامر أو غامر قفيزا و درهما ، و على جريب الرطبة خمسة دراهم و خمسة أقفزة ، و على جريب الشجر عشرة دراهم وعشرة أقفزة ، و على جريب الكرم عشرة دراهم وعشرة أقفزة ، و لم يذكر النخل[٣] .

[١٢٧٥٩] حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن أبي عون محمد بن عبيد الله الثقفى قال : وضع عمر بن الخطاب على السواد على كل جريب

= (٤) مضى الحديث فى كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم تحت رقم : (٩١٥١)

(١) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٥٠١ من طريق يزيد بن هارون عن محمد ابن عمرو .

(٢) راجع كتاب الاموال لأبي عبيد ص : ٦٩

(٣) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ٦٩ من طريق أبي معاوية .

أرض يبلغه الماء عامر أو غامر درهما وقفيزا من طعام ، و على البساتين على كل جريب عشرة دراهم و عشرة أقفزة من طعام ، و على الرطاب على كل جريب أرض خمسة دراهم وخمسة أقفزة/ من طعام و على ١٧٥/ الكروم على كل جريب أرض عشرة دراهم و عشرة أقفزة ، و لم يضع على النخل شيئا جعله تبعا للارض .

[١٢٧٦٠] حدثنا أبو أسامة عن سعيد[١] عن قتادة عن أبي مجلز قال : بعث عمر عثمان بن حنيف على مساحة الأرض ، قال : فوضع عثمان على الجريب من الكرم عشرة دراهم ، و على جريب النخل ثمانية[٢] دراهم ، و على جريب القصب ستة دراهم يعني الرطبة . و على جريب البر أربعة دراهم ، و على جريب الشعير درهمين .

[١٢٧٦١] حدثنا حفص عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي مجلز أن عمر جعل على جريب النخل ثمانية دراهم .

[١٢٧٦٢] حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبي ليلى عن الحكم أن عمر بن الخطاب بعث عثمان بن حنيف على السواد ، فوضع على كل جريب عامر أو غامر يناله الماء درهما وقفيرا يعني الحنطة والشعير ، و على جريب الكرم

---

(١) أخرجه أبو عبيد في كتاب الاموال : ٦٨ من طريق اسماعيل بن ابراهيم عن سعيد .

(٢) في كتاب الأموال : ثمانية .

عشرة؛ وعلى جريب الرطاب خمسة[١].

[١٢٧٦٣] حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن أبان تغلب عن رجل عن عمر أنه وضع على النخل على الرفلتين درهما، وعلى الفارسية درهما[٢].

[١٢٧٦٤] حدثنا محمد بن فضيل عن حصين[٣] عن عمرو بن ميمون قال: جئت وإذا عمر واقف على حذيفة وعثمان بن حنيف فقال: تخافان أن تكونا[٤] حملتما الأرض مالا تطيق فقال حذيفة[٥]: لو شئت لأضعفت أرضي، قال: وقال عثمان بن حنيف[٦]: لقد حملت أرضي[٧] أمرا هي له مطيقة، وما فيها كثير فضل، فقال انظر اما لديكما أن تكونا حملتما الأرض ما لا تطيق.

[١٢٧٦٥] حدثنا غندر عن سعبة عن الحكم قال سمعت عمرو بن ميمون قال: دخل عثمان بن حنيف على عمر فسمعته يقول: لأن زدت على كل راس درهمين وعلى كل جريب الأرض درهما وقفيزا من طعام

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٣٦/٩ من طريق سعدان بن نصر عن وكيع.
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٣٧/٩ من طريق سعدان عن وكيع.
(٣) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص: ٤٠ من طريق هشيم عن حصين.
(٤) من م، وفي الأصل: يكون.
(٥) في الأموال: عثمان.
(٦) في الأموال: حذيفة.
(٧) من م، وفي الأصل: أرض.

لا يضرهم ذلك و لا يجهدهم أو كلمة نحوها ، قال : نعم ، قال : فكان على كل رأس ثمانية و أربعون ، فجعلها خمسين[١] .

[١٢٧٦٦] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا محمد بن طلحة[٢] عن داود ابن سليمان قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى عبد الحميد بن عبد الرحمن : آمرك أن تطرز[٣] أرضهم - يعني أهل الكوفة ، و لا تحمل خرابا على عامر و لا عامرا على خراب ، وانظر الخراب فخذ منه ما أطاق و أصلحه حتى يعمر ، ولا تأخذ من العامر إلا وظيفة الخراج في رفق وتسكين لأهل الأرض ، وآمرك أن لا تأخذ في الخراج إلا وزن سبعة ليس لها اثنين[٤] ولا أجور الضرابين و لا الفضة ولا هدية النيروز والمهرجان و لا ثمن المصحف [٥]و لا أجور الفتوح[٥] و لا أجور البيوت و لا درهم النكاح ، و لا خراج [على[٦]] من أسلم من أهل الأرض .

---

(١) أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال ص : ٤٠ من طريق حجاج عن شعبة .

(٢) أخرجه أبو عبيد في كتاب الأمول ص : ٤٦ من طريق عبدالرحمن بن مهدي عن محمد بن طلحة .

(٣) من الأموال ، و في الأصل : تطروا ، و في م : انظروا - كذا .

(٤) من الأموال : آس .

(٥-٥) ليس ما بين الرقمين في الأموال .

(٦) زيد من الأموال ، و هذه الجملة الأخيرة أخرجها البيهقي في السنن الكبرى ١٤١/٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢١٤٩) ما قالوا فى التسويم فى الحرب وتعليم ليعرف

[١٢٧٦٧] حدثنا أبو أسامة عن شبل عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قوله « مسومين[١] » معلمين مجزوزة[٢] أذناب خيولهم عليها العهن والصوف .

[١٢٧٦٨] حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال : قيل لهم يوم بدر تسوموا فان الملائكة قد تسومت ، قالوا : فأول ماجعل الصوف ليومئذ[٣] .

١٧٦/ [١٢٧٦٩] حدثنا/ وكيع قال ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب العبدى عن على قال : كان سيما أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر الصوف الأبيض[٤] .

[١٢٧٧٠] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة عن رجل من ولد الزبير يقال له : يحيى بن عباد قال : كان على الزبير يوم بدر عمامة صفراء معتجرا بها . فنزلت الملائكة عليهم عمائم صفر[٥]

---

(١) آية ١٢٥ / آل عمران .

(٢) من تفسير الطبرى ١٨٧/٧ (طبعة جديدة) حيث أخرجه من طريق عيسى عن ابن أبي نجيح ، و فى الأصل و م : محررة ـ كذا .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٨٦/٧ من طريق ابن علية عن ابن عون ، وأخرجه سعيد فى السنن ٣٣٦/٢ من طريق حماد بن زيد عن ابن عون .

(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٧٠/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٨٨/٧ من طريق ابن يمان عن هشام ، وأحسب =

[١٢٧٧١] حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن عباد بن حمزة عن الزبير بنحو منه[١] .

(٢١٥٠) ما قالوا فى الرجل يسلم ثم يرتد ما يصنع به

[١٢٧٧٢] حدثنا هشام عن عبد العزيز بن صهيب قال ثنا أنس بن مالك قال قدم ناس من عرينة المدينة فاجتووها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من أبوالها و ألبانها ففعلوا واستصحوا ، قال : فمالوا على الراعى فقتلوه واستاقوا ذود رسول الله صلى الله عليه و سلم وكفروا بعد إسلامهم ، فبعث فى آثارهم فأتى بهم فقطع أيديهم و أرجلهم وسمل أعينهم و تركوا بالحرة حتى ماتوا[٢] .

[١٢٧٧٣] حدثنا هشيم عن حميد عن أنس عن النبى صلى الله عليه و سلم مثل ذلك .

[١٢٧٧٤] حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من بدل دينه فاقتلوه[٣] .

[١٢٧٧٥] حدثنا عباد بن العوام عن سعيد عن قتادة عن حميد

= الحديث قد مضى عندنا فى كتاب الفضائل .

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٨٨/٧ من طريق شريك عن هشام .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٢٨/٨ من طريق ابى قلابة عن أنس .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤١)

ابن هلال أن معاذ بن جبل أتى أبا موسى وعنده رجل يهودى فقال : ما هذا ؟ قال : هذا يهودى أسلم ثم ارتد ، و قد استتابه أبو موسى شهرين ، فقال معاذ : لا أجلس حتى أضرب عنقه ، قضى الله وقضى رسول الله صلى الله عليه و سلم[1] .

[١٢٧٧٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي اسحاق عن عاصم بن ضمرة[2] ، قال : ارتد[3] علقمة بن علاثة عن دينه بعد النبي صلى الله عليه و سلم فقاتله المسلمون[4] ، قال : فأبى أن يجنح للسلم ، فقال أبو بكر : لا يقبل منك[5] إلا سلم مخزية أو حرب مجلية ، قال : فقال : وما سلم مخزية ، قال : تشهدون على قتلانا أنهم فى الجنة و أن قتلاكم فى النار ، و تدون قتلانا ولا ندى قتلاكم ، فاختاروا سلما مخزية .

[١٢٧٧٧] حدثنا وكيع[6] قال ثنا سفيان عن قيس بن أسلم عن

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٣٧)

(٢) أورده الهندى فى الكنز ١٤٢/٣ من رواية ابن أبي شيبة . (طبعة قديمة)

(٣) من الكنز ، و فى الأصل و م : أخبرنا .

(٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : المسلمين .

(٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : منه .

(٦) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٣٥/٨ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ١٩٧ ، و أخرجه سعيد فى السنن ٣٦١/٢ من طريق أيوب عن قيس .

طارق بن شهاب قال : جاء وفد بزاخة أسد و غطفان إلى أبي بكر يسألونه الصلح ، فخيرهم أبو بكر بين الحرب المجلية أو السلم المخزية ، قال : فقالوا : هذا الحرب المجلية قد عرفناها ، فما السلم المخزية ؟ قال : قال أبوبكر : تؤدون الحلقة والكراع ، وتتركون أقواما تتبعون أذناب الابل حتى يرى الله خليفة نبيه صلى الله عليه وسلم والمسلمين أمرا يعذرونكم به ، وتدون قتلانا ولا ندى قتلاكم ، وقتلانا في الجنة وقتلاكم في النار ، و تردون ما أصبتم منا ونغنم ما أصبنا منكم ، فقام عمر فقال : قد رأيت رأيا ، وسنشير عليك ، إما أن يؤدوا الحلقة والكراع فنعم ما رأيت ، و إما أن يتركوا أقواما يتبعون أذناب الابل حتى يرى الله خليفة نبيه صلى الله عليه و سلم والمسلمين أمراً يعذرونهم به فنعم ما رأيت ، وإما أن نغنم ما أصبنا منهم ويردون ما أصابوا منا فنعم ما رأيت ، و إما [أن[1]] قتلاهم في النار وقتلانا في الجنة فنعم ما رأيت ، وإما أن/ لا ندى قتلاهم فنعم ما رأيت ، وإما أن يدوا /١٧٧ قتلانا فلا ، قتلانا قتلوا عن[2] أمر الله فلا ديات لهم ، فتتابع الناس على ذلك.

[١٢٧٧٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أشعث عن ابن سيرين قال : ارتد علقمة بن علاثة فبعث أبو بكر إلى إمرأته و ولده فقالت : إن كان علقمة كفر فاني لم أكفر أنا و لا ولدى ، فذكر ذلك للشعبي فقال : هكذا فعل بهم - يعني بأهل الردة[3] .

(١) زيد من السنن الكبرى .

(٢) في السنن الكبرى : على .

[١٢٧٧٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن ابن سيرين نحوه ؛ وزاد فيه : ثم أنه جنح للسلم فى زمان عمر فأسلم فرجع إلى امرأته كما كان .

[١٢٧٨٠] حدثنا شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم أن أبا بكر قال : لومنعون عقالا مما اعطوا رسول الله صلى الله عليه و سلم لجاهدتهم ، ثم تلا « وما محمد الا رسول قد خلت من قبله الرسل[١] » إلى آخر الآية[٢] .

[١٢٧٨١] حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه عن ابن أبي مليكة قال : قال عمر : والذى نفسى بيده لو أطاعنا أبو بكر لكفرنا فى صبيحة واحدة إذ سألوا التخفيف عن الزكاة ، فابى عليهم قال : لو منعونى عقالا لجاهدتهم .

[١٢٧٨٢] حدثنا شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال : لا يساكنكم اليهود والنصارى فى امصاركم ، فمن أسلم منهم ثم ارتد فلا تضربوا إلا عنقه[٣] .

— (٣) أورده الحافظ ابن حجر فى الاصابة ٢/٥٠٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) آية ١٤٤/ آل عمران .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/٨٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده المندى فى الكنز ٣/٣٠١ (طبعة قديمة) من طريق ابن راهويه ، قال المندى: قال ابن حجر : هذا مرسل إسناده حسن .

(٣) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٥٨)

[١٢٧٨٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن داود بن أبي هند قال ثنا عامر أن أنس بن مالك حدثه أن نفرا من بكر بن وائل ارتدوا عن الاسلام ولحقوا بالمشركين فقتلوا في القتال ، فلما أتيت عمر بن الخطاب بفتح تستر قال : ما فعل النفر من بكر بن وائل ؟ قال : قلت عرضت في حديث آخر لأشغله عن ذكرهم ، قال : ما فعل النفر من بكر بن وائل ؟ قال : قلت : قتلوا يا امير المؤمنين ، قال : لو كنت أخذتهم سلما كان أحب إلي مما طلعت عليه الشمس من صفراء وبيضاء . قال : قلت : يا أمير المؤمنين ، و ما كان سبيلهم لو أخذتهم إلا القتل ، قوم ارتدوا عن الاسلام ولحقوا بالشرك ، قال : كنت أعرض أن يدخلوا في الباب الذي خرجوا منه ، فان فعلوا قبلت ذلك منهم ، و إن أبوا استودعتهم السجن[١] .

[١٢٧٨٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[٢] عن عبد الملك بن سعيد ابن حيان عن عمار الدهني قال : حدثني أبو الطفيل قال : كنت في الجيش الذين[٣] بعثهم علي بن أبي طالب إلى بني ناجية . فانتهينا إليهم فوجدناهم على ثلاث[٤] فرق ، قال : فقال أميرنا لفرقة منهم : ما أنتم ؟ قالوا : نحن قوم كنا

(١) اخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠٧ من طريق عاصم عن داود ، واخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/١٦٥ من طريق الثوري عن داود ، و أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٤٣ من طريق خالد بن عبد الله عن داود .
(٢) مضى الحديث في كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٥٧)
(٣) من كتاب الحدود ، و في الاصل و م : الذي .

نصارى و أسلمنا فثبتنا على إسلامنا قال : اعتزلوا ثم قال للثانية : ما أنتم؟ قالوا : نحن[1] [قوم من النصارى ، لم نر دينا أفضل من ديننا فثبتنا عليه ، فقال : اعتزلوا ؛ ثم قال لفرقة أخرى : ما أنتم ؟ قالوا : نحن[2]] [1]قوم كنا نصارى فاسلمنا[1] فرجعنا فلم نر دينا أفضل من ديننا فتنصرنا ، قال لهم : أسلموا ، فأبوا فقال لأصحابه : إذا مسحت [على[3]] رأسى ثلاث مرات فشدوا عليهم ففعلوا فقتلوا المقاتلة و سبوا الذرارى[4] ، فجئت بالذرارى إلى علي و جاء مصقلة[5] بن هبيرة فاشتراهم بمائتى ألف فجاء بمائة ألف إلى علي ، فأبى أن يقبل ، فانطلق مصقلة بدراهمه وعمد إليهم[6] مصقلة فأعتقهم ولحق بمعاوية ؛ فقيل ، لعلي : ألا تأخذ الذرية ؟ فقال : لا ، فلم يعرض لهم .

١٧٨/ [١٢٧٨٥] حدثنا/ أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي علاثة أن عمر بن الخطاب بعث سرية فوجدوا رجلا

= (٤) من كتاب الحدود ، و فى الأصل و م : ثلاثة .

(١-١) ليس ما بين الرقين فى كتاب الحدود ولا فى م .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من كتاب الحدود .

(٣) زيد من كتاب الحدود .

(٤) الى هنا انتهت الرواية فى كتاب الحدود ، وراجع لما يأتى مصنف عبدالرزاق ١٠/١٧١ ، و السنن الكبرى للبيهقى ٨/٢٠٨

(٥) فى المصنف و السنن : مسقلة .

(٦) من السنن ، و فى الأصل و م : اليه .

من المسلمين تنصر بعد إسلامه فقتلوه ، فأخبر عمر بذلك فقال : هل دعوتموه إلى الاسلام ؟ قالوا : لا ، قال : فانى أبرأ إلى الله من دمه .

[١٢٧٨٦] حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن أبي عبيد بن الأبرص عن على بن أبي طالب أنه أتى برجل كان نصرانيا فأسلم ثم تنصر ، فسأله عمر عن كلمة فقال له ، فقام إليه على فرفسه برجله ، قال : فقام الناس إليه فضربوه حتى قتلوه[١] .

[١٢٧٨٧] حدثنا أبو الأحوص[٢] عن سماك عن قابوس بن المخارق عن أبيه قال : بعث على محمد بن أبي بكر أميرا على مصر ؛ فكتب إلى على يسأله عن زنادقة ، منهم من يعبد الشمس والقمر ، ومنهم من يعبد غير ذلك و منهم من يدعى الاسلام فكتب إليه و أمره فى الزنادقة أن يقتل من كان يدعى الاسلام ، ويترك سائرهم [يعبدون[٣]] ما شاؤا .

[١٢٧٨٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي اسحاق[٤] عن حارثة بن مضرب قال : خرج رجل يطرق فرسا له فمر بمسجد بنى حنيفة فصلى فيه فقرأ لهم إمامهم بكلام مسيلمة الكذاب ، فأتى ابن مسعود فأخبره فبعث إليهم فجاءهم ، فاستتابهم فتابوا إلا عبد الله بن النواحة فانه قال له :

---

(١) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٥٦)
(٢) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٥٤)
(٣) زيد من كتاب الحدود .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢١١/٩ من طريق سفيان عن أبي اسحاق .

يا عبدالله [١] إني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لولا أنك رسول لضربت عنقك ، فأما اليوم فلست برسول ، ياخرشة [٢] قم فاضرب عنقه ، فقام فضرب عنقه .

[١٢٧٨٩] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال : جاء رجل إلى ابن مسعود فقال : إني مررت بمسجد بني حنيفة فسمعت إمامهم يقرأ بقراءة ما أنزلها الله على محمد صلى الله عليه و سلم ، فسمعته يقول : « الطاحنات طحنا فالعاجنات عجنا فالخابزات خبزا فالثاردات ثردا فاللاقمات لقما » قال : فأرسل عبد الله فأتى بهم سبعين ومائة رجل على دين مسيلمة إمامهم عبد الله ابن النواحة ، فأمر به فقتل ، ثم نظر إلى بقيتهم فقال : ما نحن بمجزري الشيطان هؤلاء ، سائر القوم رحلوهم إلى الشام لعل الله أن يصيبهم بالطاعون [٣] .

[١٢٧٩٠] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : كتب عمرو بن العاص إلى عمر بن الخطاب أن رجلا يبدل بالكفر بعد الايمان ، فكتب إليه عمر : استتبه ، فان تاب فاقبل منه ، و إلا فاضرب عنقه [٤] .

---

(١) زيد في الأصل و م : لولا ، و لم تكن الزيادة في السنن الكبرى لحذفناها .
(٢) في السنن الكبرى : قرظة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/١٦٩ من طريق ابن عيينة عن اسماعيل بن أبي خالد .

[١٢٧٩١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[١] عن عبد الرحمن بن عبيد العامري عن أبيه قال : كان أناس يأخذون العطاء و الرزق ويصلون مع الناس ، وكانوا يعبدون الأصنام في السر ، فأتى بهم علي بن أبي طالب فوضعهم في المسجد ؛ أو قال : في السجن ، ثم قال : يا أيها الناس ! ما ترون في قوم كانوا يأخذون معكم العطاء و الرزق و يعبدون هذه الأصنام ؟ قال الناس : اقتلهم قال : لا ، ولكن أصنع بهم كما صنعوا[٢] بأبينا إبراهيم ، فحرقهم بالنار .

[١٢٧٩٢] حدثنا البكراوي عن عبد الله بن عمر قال : كتب عمر ابن عبد العزيز في قوم نصارى ارتدوا فكتب أن استتيبوهم ، فإن تابوا و الا فاقتلوهم .

[١٢٧٩٣] حدثنا هشيم عن مغيرة عن ابراهيم في المرتد يستتاب ، فان تاب ترك وإن أبى قتل[٣] .

[١٢٧٩٤] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : أخبرني عمرو

=(٤) أورده الهندي في الكنز ١/٧٩ (طبعة قديمة) من طريق مسدد وابن عبد الحكم .

---

(١) مضى الحديث عندنا في كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٥٢)
(٢) وقع في كتاب الحدود : صنع .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠٣ من طريق أبي معشر عن ابراهيم في المرأة المرتدة .

/١٧٩ ابن دينار فى الرجل/ كفر بعد إيمانه قال : سمعت عبيد بن عمير يقول : يقتل[١] .

[١٢٧٩٥] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قال عطاء فى الانسان يكفر بعد إيمانه : يدعى الى الاسلام ، فان أبى قتل[٢] .

[١٢٧٩٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن سعيد بن أبى بردة عن أبيه عن أبى موسى[٣] قال بعثنى رسول الله صلى الله عليه و سلم أنا و معاذ إلى اليمن ؛ قال : فأتانى يوم و عندى يهودى قد كان مسلما فرجع عن الاسلام إلى اليهودية فقال : لا أنزل حتى تضرب عنقه ، قال حجاج : و حدثنى قتادة أن أبا موسى قد كان دعاه أربعين يوما .

[١٢٧٩٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن شيبان النحوى عن يحي بن أبى كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فى آخر خطبة خطبها : إن هذه القرية - يعنى المدينة - لا يصلح فيها ملتان ، فايما نصرانى أسلم ثم تنصر فاضربوا عنقه[٤] .

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤٠)

(٢) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٣٩)

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٠٦/٨ من طريق بريد بن عبد الله بن أبى بردة ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٦٨/١٠ من طريق حميد بن هلال عن أبى بردة ، و أورده الهندى فى الكنز ٨٠/١ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبى شيبة .

[١٢٧٩٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عمرو بن قيس عمن سمع إبراهيم يقول : يستتاب المرتد كلما ارتد[١] .

[١٢٧٩٩] حدثنا شبابة قال ثنا ابن أبي ذئب عن الزهري[٢] عن عبيد الله [بن عبد الله[٣]] بن عتبة قال : كان ناس من بني حنيفة ممن كانوا مع مسيلمة الكذاب يفشون[٤] أحاديثه ويتلونه ، فأخذهم ابن مسعود إلى عثمان[٥] فكتب إليه عثمان أن ادعهم إلى الاسلام فمن شهد منهم أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله صلى الله عليه و سلم واختار الايمان على الكفر فاقبل ذلك منهم وخل سبيلهم ، فان أبوا فاضرب أعناقهم ، فاستتابهم ، فتاب بعضهم و أبى بعضهم ، فضرب أعناق الذين أبوا .

(٢١٥١) ما قالوا في المرتد كم يستتاب ؟

[١٢٨٠٠] حدثنا ابن عيينة[٦] عن محمد بن عبدالرحمن عن أبيه قال :

= (٤) أخرج نحوه عبدالرزاق من وجه آخر عن عمر بن عبدالعزيز ببعض الاختصار .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٩٧ من طريق سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/١٦٦ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠١ من طريق يونس عن الزهري ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/١٦٨ من طريق معمر عن الزهري .

(٣) زيد من السنن الكبرى و المصنف .

(٤) في السنن الكبرى : ينعشون .

(٥) في مصنف عبد الرزاق : عمر .

لما قدم على عمر فتح تستر ـ وتستر من أرض البصرة ـ سألهم : هل من مغربة ، قالوا : رجل من المسلمين لحق بالمشركين فأخذناه ، قال : ما صنعتم به ؟ قالوا : قتلناه ، قال : أفلا أدخلتموه بيتا وأغلقتم [عليه[1]] بابا وأطعمتوه كل يوم رغيفا ثم استبتموه[2] ثلاثا ؛ فان تاب والا قتلتموه ، [ثم[3]] قال : اللهم لم أشهد و لم آمر و لم أرض إذا بلغني ـ أو قال : حين بلغني .

[١٢٨٠١] حدثنا معاذ بن معاذ قال ثنا ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عثمان قال : يستتاب المرتد ثلاثا[4] .

[١٢٨٠٢] حدثنا معاذ بن بكر[5] عن ابن جريج عن حيان عن الزهري قال : يدعى إلى الاسلام ثلاث مرار ، فان أبى ضربت[6] عنقه .

[١٢٨٠٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر عن عامر عن على

= (٦) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٣٤)

(١) زيد من م وكتاب الحدود .
(٢) ثبت فى كتاب الحدود من م : استتبتموه ، و الصحيح ما فى الأصل .
(٣) زيد من كتاب الحدود .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٢٠٦ من طريق سعدان بن نصر عن معاذ ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/١٦٤ من طريق ابن جريج عن سليمان بن موسى بلاغا .
(٥) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٣٨)
(٦) من م و كتاب الحدود ، و فى الأصل : ضرب .

قال : يستتاب المرتد ثلاثا[١] .

[١٢٨٠٤] حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي قال : قال علي : يستتاب المرتد ثلاثا ، فان عاد قتل[٢] .

[١٢٨٠٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الكريم عمن سمع ابن عمر يقول : يستتاب المرتد ثلاثا[٣] .

[١٢٨٠٦] حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن جميع قال : كتب عامر لعمر بن عبد العزيز من اليمن أن رجلا كان يهوديا فأسلم ثم تهود فرجع عن الاسلام ، فكتب إليه عمر أن ادعه إلى الاسلام ، فان أسلم فخل سبيله ، و ان أبى فادعه بالخشبة ثم ادعه ، فان أبى فاضممه[٤] عليها ، فان أبى فاوثقه ثم ضع الخشبة على قلبه ، ثم ادعه ، فان رجع فخل سبيله ، وإن أبى فاقتله . فلما جاء الكتاب فعل به ذلك حتى وضع الحربة على قلبه ثم دعاه فأسلم فخلى سبيله[٥] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠٧ من طريق عبدالله بن هاشم عن وكيع .
(٢) مضى الحديث في كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٣٣)
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٠٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى الحديث عندنا في كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٣٦) بأكثر مما هنا .
(٤) كذا في م ، و في الأصل : فاصحفه .
(٥) راجع أيضا ما جاء في مصنف عبد الرزاق من طريق عروة عن عبد العزيز : ١٠/١٧١

[١٢٨٠٧] حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج أن عمر بن
١٨٠/ عبد العزيز قال : يستتاب[1] المرتد/ ثلاثا فان رجع و الا قتل .

(٢١٥٢) ما قالوا في المرتد إذا لحق بأرض العدو وله امرأة ما حالها ؟

[١٢٨٠٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن عامر و الحكم قالا في الرجل المسلم يرتد عن الاسلام و يلحق بأرض العدو فلا تعتد[2] امرأته ثلاثة قروء إن كانت تحيض ، و إن كانت لا تحيض فثلاثة أشهر ، و إن كانت حاملا أن تضع حملها ، و يقسم ميراثه بين امرأته و ورثته من المسلمين ، ثم تزوج إن شاءت ، و إن هو رجع فتاب من قبل أن تنقضي عدتها ثبتا على نكاحهما .

[١٢٨٠٩] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم في رجل أشرك ولحق بأرض العدو قال : لا تزوج امرأته ، و قال حماد : تزوج امرأته .

(٢١٥٣) ما قالوا في المرتد ما جاء في ميراثه

[١٢٨١٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي عمرو الشيباني

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٢٥٩ من طريق ربيعة بن عطاء عن عمر بن عبد العزيز .

(٢) كذا في الأصل و م ، وربما يصح « فلتعتد » كما روى عن عمر بن عبدالعزيز و سعيد بن المسيب - راجع مصنف عبد الرزاق ١٠/٣٣٨ - ٣٣٩

عن علي أنه أتى بمستورد العجلي وقد ارتد فعرض عليه الاسلام فأبى ، قال : فقتله وجعل ميراثه بين ورثته المسلمين[١].

[١٢٨١١] حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحكم أن عليا قسم ميراث المرتد بين ورثته من المسلمين[٢] .

[١٢٨١٢] حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن عبد الله بن جميع[٣] عن القاسم بن عبد الرحمن عن عبد الله قال : اذا قتل[٤] المرتد ورثه ولده .

[١٢٨١٣] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن جرير بن حازم قال : كتب عمر بن عبد العزيز فى ميراث المرتد لورثته من المسلمين وليس لأهل دينه شيء[٥] .

[١٢٨١٤] حدثنا وكيع عن مسعر و سفيان عن أبي الصباح قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول : المرتد نرثهم و لا يرثونا.

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (١١٤٣٠)

(٢) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (١١٤٣١)

(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : ٤٠٣ من طريق ثابت بن الوليد عن الوليد ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٤٠ من طريق معمر و ابن جريج عن ابن مسعود بلاغا .

(٤) من السنن ، و فى الأصل و م : ارتد .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٣٨ من طريق اسحاق بن راشد عن عمر ابن عبد العزيز .

[١٢٨١٥] حدثنا وكيع عن سفيـان عن موسى بن أبي كثير قال ، سألت سعيد بن المسيب عن ميراث المرتد هل يوصل اذا قتل ؟ قال : وما يوصل ؟ قال : يرثه ورثته ؟ قال : نرثهم و لا يرثونا[١] .

[١٢٨١٦] حدثنا على بن مسهر عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن قال : يقتل وميراثه بين ورثته من المسلمين[٢] .

[١٢٨١٧] حدثنا عبـــد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الشعبي و الحكم قالا : يقسم ميراثه بين امرأته و ورثته من المسلمين[٣] .

(٢١٥٤) ما قالوا فى المرتدة عن الاسلام

[١٢٨١٨] حدثنا عبد الرحمن بن مهـــدى[٤] عن حماد بن سلمة عن قتادة عن خلاس عن على فى المرتدة : تستتاب[٥] ، و قال حماد[٦] : تقتل .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٣٢٩ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ١/٨١ من طريق يونس عن الحسن .

(٣) فى مصنف عبد الرزاق ١٠/٣٤٠ ـ ٣٤١ : قال ابن جريج : الناس فريقـان ، فريق يقول : ميراث المرتد للسلمين ..... منهم النخعى و الشعبي و الحكم ابن عتيبة .

(٤) مضى الحـــديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤٢) و سقط فيه « عن على » .

(٥) من كتاب الحدود ، و فى الأصل و م : تستأمن .

(٦) وقع فى كتاب الحدود : حتى ـ خطأ ، فليصحح من هنا .

[١٢٨١٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[١] و وكيع عن أبي حنيفة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس قال : لا تقتل النساء إذا ارتددن عن الاسلام ، ولكن يحبسن ويدعين الى الاسلام و يجبرن عليه .

[١٢٨٢٠] حدثنا حفص عن ليث عن عطاء فى المرتدة قال : لا تقتل[٢] .

[١٢٨٢١] حدثنا حفص عن عمر عن الحسن قال : لا تقتل[٣] .

[١٢٨٢٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[٤] عن أشعث عن الحسن قال : لا تقتل[٥] النساء إذا هن ارتددن عن الاسلام ، ولكن يدعين إلى الاسلام ، فان هن أبين سبين وجعلن إماء للسلمين ولا يقتلن .

[١٢٨٢٣] حدثنا أبو داود عن أبي حرة عن الحسن فى المرأة ترتد عن الاسلام قال : لا تقتل ، تحبس[٦] .

[١٢٨٢٤] حدثنا حفص عن عبيدة عن إبراهيم قال : لا تقتل .

---

(١) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤٣) و أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٣/٤٥٧ من طريق صاحبنا .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤٤)
(٣) روى عبد الرزاق فى المصنف ١٠/١٧٦ عن الحسن : تسبي و تكره .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤٥)
(٥) فى كتاب الحدود : لا تقتلوا .
(٦) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤٦)

[١٢٨٢٥] حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن فى المرتدة : تستتاب ، فان تابت و إلا قتلت[١] .

١٨١/ [١٢٨٢٦] حدثنا وكيع[٢]/ عن سفيان عن يحي بن سعيد عن عمر[٣] ابن عبد العزيز أن أم ولد رجل من المسلمين ارتدت ، فباعها بدومة الجندل من غير أهل دينها .

[١٢٨٢٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبى معشر عن إبراهيم فى المرأة ترتد عن الاسلام قال : تستتاب ، فان تابت و إلا قتلت[٣] .

[١٢٨٢٨] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا سعيد عن أبى معشر عن إبراهيم بنحو منه[٤] .

(٢١٥٥) ما قالوا فى المحارب أو غيره يؤمن أم يؤخذ بما أصاب فى حال حربه ؟

[١٢٨٢٩] حدثنا حفص عن حجاج عن الحكم قال : كان أهل العلم يقولون : إذا آمن المحارب لم يؤخذ بشىء كان أصابه فى حال حربه إلا أن يكون شيئا أصابه قبل ذلك .

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤٧)

(٢) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤٨)

(٣) وقع فى كتاب الحدود : عمرو ـ خطأ ، فليصحح من هنا .

(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٤٩)

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/١٧٦ من طريق معمر عن سعيد .

[١٢٨٣٠] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه فى الرجل يصيب الحدود ثم يجىء تائبا، قال : تقام عليه الحدود[١].

[١٢٨٣١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيدة عن إبراهيم فى الرجل يجنى الجناية فيلحق بالعدو فيصيبهم أمان، قال : يؤمنون إلا أن يعرف شىء بعينه فيؤخذ منهم، فيرد على أصحابه، و أما هو فيؤخذ بما كان جنى قبل أن يلحق بهم.

[١٢٨٣٢] حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم فى رجل أصاب حدا ثم خرج محاربا ثم طلب أمانا فأمن؛ قال : يقام عليه الحد الذى كان أصابه.

[١٢٨٣٣] حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم فى الرجل إذا قطع الطريق و أغار ثم رجع تائبا[٢] أقيم عليه الحد، وتوبته فيما بينه و بين ربه.

[١٢٨٣٤] حدثنا أبو أسامة قال ثنا جرير بن حازم قال حدثنى قيس ابن سعد أن عطاء كان يقول : لو أن رجلا من المسلمين قتل رجلا ثم كفر فلحق بالمشركين فكان فيهم، ثم رجع تائبا قبلت توبته من شركه، و أقيم عليه القصاص. و لو أنه لحق بالمشركين و لم يقتل فكفر ثم قاتل

(١) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٢٨٦/١٠ من طريق الوليد عمن سمع هشاما.
(٢) من م. و فى الأصل : ثانيا.

المسلمين فقتل منهم ثم جاء تائبا قبل منه و لم يكن عليه شيء[١] .

(٢١٥٦) ما قالوا فيمن يحارب ويسعى فى الأرض فسادا ثم يستأمن من قبل أن يقدر عليه فى حربه

[١٢٨٣٥] حدثنا أبو أسامة عن مجالد[٢] عن عامر قال : كان حارثة ابن بدر التميمى من أهل البصرة قد أفسد فى الأرض وحارب ، فكلم الحسن ابن على و ابن جعفر و ابن عباس وغيرهم من قريش ، فكلموا عليا فلم يؤمنه ، فأتى سعيد بن قيس الهمدانى فكلمه ، فانطلق سعيد إلى على و خلفه فى منزله فقال : يا أمير المؤمنين ! كيف تقول فيمن حارب الله ورسوله وسعى فى الأرض فسادا ؟ فقرأ « إنما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله[٣] » حتى قرأ الآية كلها ، فقال سعيد ، أفرأيت من تاب قبل أن نقدر عليه ؟ فقال على : أقول كما قال « ويقبل منه ، قال : فان حارثة بن بدر قد تاب قبل أن نقدر عليه ، فبعث إليه فأدخله عليه فأمنه وكتب له كتابا فقال حارثة[٤] :

ألا أبلغن همدان إما لقيتها سلاما فلا يسلم عدو يعيبها

---

(١) راجع مصنف عبدالرزاق ١٠/١١٠ - ١١١ رقم الحديث : ١٨٥٤٩ ومابعده

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠/٢٨٠ من طريق هشيم عن مجالد ، و من طريق عبد الرحمن بن مغراء عن مجالد .

(٣) آية ٣٣/المائدة .

(٤) و وردت هذه الأبيات فى تهذيب تاريخ ابن عساكر ٣/٤٣٠ أيضا ، ومضت عندنا فى كتاب الأدب تحت رقم : (٦١٠٥) .

لعمر أبيك إن همدان تتقى ... الاله ويقضى بالكتاب خطيبها
تشيب رأسي واستخف[1] حلومنا ... رعود المنايا حولنا و بروقها
و إنا لتستحلى المنايا نفوسنا ... و نترك أخرى مرة ما نذوقها

١٨٢/ قال ابن عامر : فحدثت بهذا الحديث [عبد الله[2]] / ابن جعفر فقال : نحن كنا أحق بهذه الأبيات من همدان .

[١٢٨٣٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الشعبي زعم ان رجلا من مراد حل ، فلما سلم أبو موسى قام فقال : هذا مقام التائب العائذ فقال : ويلك مالك ، قال : أنا فلان ابن فلان المرادى ، وإنى كنت حاربت الله و رسوله وسعيت فى الأرض فساداً ، فهذا حين جئت وقد تبت من قبل أن تقدر على ، قال : فقام أبو موسى المقام الذى قام فيه ثم قال : إن هذا فلان ابن فلان المرادى : وانه كان حارب الله ورسوله وسعى فى الأرض فسادا ، وانه قد تاب من قبل أن نقدر عليه ، فان يك صادقا فسبيل من صدق ، و إن كان كاذبا يأخذه الله بذنبه ، قال فخرج فى الناس فذهب ولحى ثم عاد فقتل[3] .

---

(١) من كتاب الأدب ، و فى الأصل و م : استحلت .
(٢) زيد من كتاب الأدب .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٨٢/١٠ من طريق محمد بن فضيل عن أشعث ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٧٩/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢١٥٧) ما قالوا فى المحارب إذا قتل و أخذ المال

[١٢٨٣٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطية عن ابن عباس فى قوله « إنما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله ويسعون فى الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف» حتى ختم الآية . فقال : إذا حارب الرجل وقتل و أخذ المال قطعت يده و رجله من خلاف و صلب و إذا قتل و لم يأخذ المال قتل ، و إذا أخذ المال و لم يقتل قطعت يده و رجله من خلاف و إذا لم يقتل و لم يأخذ المال نفى[١] .

[١٢٨٣٨] حدثنا وكيع[٢] عن عمران بن حدير عن أبى مجلز فى هذه الآية « إنما جزاء الذين يحاربون الله و رسوله » قال : إذا قتلَ و أخذ المال قتل ، واذا أخذ المال و أخاف السبيل صلب ، و إذا قتل و لم يعد ذلك [قتل ، و إذا أخذ المال لم يعد ذلك[٣]] قطع و اذا أفسد نفى .

[١٢٨٣٩] حدثنا عبد الله بن ادريس[٤] عن أبيه عن حماد عن ابراهيم « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله » قال : اذا خرج مواخاف[٥]

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٦٧)
(٢) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٦٨)
(٣) زيد من كتاب الحدود .
(٤) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٦٥)
(٥-٥) من كتاب الحدود ، و فى الأصل و م : مخاف .

السبيل و أخذ المال قطعت يده و رجله من خلاف ، و اذا أخاف السبيل و لم يأخذ المال نفى ، و اذا قتل قتل ، و اذا أخاف السبيل و أخذ المال وقتل صلب .

[١٢٨٤٠] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال حدثت عن سعيد ابن جبير قال : من حارب فهو محارب ، قال سعيد : فان أصاب دما قتل ، و إن أصاب دما و مالا صلب ؛ فان الصلب هو أشد ، و إذا أصاب مالا و لم يصب دما قطعت يده و رجله لقوله « أو تقطع أيديهم و أرجلهم من خلاف » فان مات فتوبته فيما بينه وبين الله [١] و يقام عليه الحد [١] .

[١٢٨٤١] حدثنا زيد بن حباب عن أبي ملال [٢] عن قتادة عن مورق العجلي قال : إذا أخذ المحارب فرفع إلى الامام ، فان كان أخذ المال و لم يقتل [٣] قطع و لم يقتل ، و إن أخذ المال وقتل قطع [٤] وصلب [٥] ،

---

(١) مضى الحديث فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٦٦)

(٢) اخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦٠/١٠ من طريق أبي أسامة عن أبي هلال مع بعض المفارقات .

(٣) هنا بعض سقطة فى م .

(٤) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل : قتل .

(٥) زيد فى الأصل : « و إن كان لم يأخذ المال و لم يقتل قطع و لم يقتل » وان كان أخذ المال وقتل قتل وصلب ، وبما أن هذه العبارة متكررة فى الأصل ولم ترد فى م لحذفناها .

و ان كان لم يأخذ المال و لم يقتل لم يقطع ، و إن كان لم يأخذ المال و لم يقتل و (١)ساق المسلمين(١) نفى .

(٢١٥٨) المحاربة ما هى ؟

[١٢٨٤٢] حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء قال : المحاربة الشرك(٢) .

(٢١٥٩) من قال : الامام مخير فى المحارب ، يصنع فيه ما شاء

١٨٣/ [١٢٨٤٣] حدثنا/ هشيم بن بشير عن حجاج عن عطاء والقاسم ابن أبى بزة عن مجاهد ، وعن ليث عن عطاء عن مجاهد ، وعن أبى مرة عن الحسن ، وجويبر عن الضحاك قالوا : الامام مخير فى المحارب(٣) .

[١٢٨٤٤] حدثنا حفص عن عاصم عن الحسن قال : تلى هـــذه الآية « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله » قال : ذلك إلى الامام(٤) .

[١٢٨٤٥] حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو عن عمر بن عبدالعزيز(٥)

(١-١) فى تفسير الطبرى : أخاف المسلمين .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/١٠٦ من طريق ابن جريج .

(٣) مضى الحـــديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٦٠) مع بعض المفارقات فى السند ، وأخرجه السيوطى فى الدر ٢/٢٧٩ عن صاحبنا .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠/٢٦٣ من طريق هناد عن حفص .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/١١٢ من طريق عبد العزيز بن عمر عن =

قال : السلطان ولى قتل[1] من حارب الدين وإن قتل أخا امرئ وأباه ، فليس إلى من يحارب الدين ويسعى فى الأرض فسادا سبيل ـ يعنى دون السلطان ، ولا يقصر عن [الحدود[2]] بعد أن تبلغ إلى الامام ، فان اقامتها[3] من السنة[4] .

[١٢٨٤٦] حدثنا زيد بن الحباب عن أبي هلال عن قتادة عن سعيد ابن المسيب فى المحارب : إذا رفع إلى الامام يصنع [به[2]] ما شاء[5] .

(٢١٦٠) ما قالوا فى المقام فى الغزو أفضل أم الذهاب ؟

[١٢٨٤٧] حدثنا سعيد بن عامر عن سعيد بن أبي عروبة عن سعيد ابن ابي حرة عن نافع عن ابن عمر قال : لأن[6] يذهب ويرجع أحب إليه ، وسأله ابن أو أخ له يغزو

(٢١٦١) ما يكره أن يدفن مع القتيل

[١٢٨٤٨] حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال : لايدفن مع القتيل

ـــ عمر بن عبد العزيز عن عمر بن الخطاب .

(١) فى الأصل و م : قتلى ، وليست الكلمة فى مصنف عبد الرزاق .
(٢) زيد من م .
(٣) من م ، و فى الأصل : أقامها .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٦١) مختصرا .
(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٦٢) و اللفظ هناك : الامام مخير فى المحارب .

خف ولا نعل[١].

[١٢٨٤٩] حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن ابراهيم قال[٢] : ينزع عن القتيل الفرو و الجوربان و الموزجان و الافراميجان الا أن يكون الجوربان يكملان فيتركان عليه.

[١٢٨٥٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن مخول عن العيزار بن حريث قال : قال زيد بن صوحان : لا تنزعوا عنى ثوبا الا الخفين[٣].

(٢١٦٢) ما قالوا فى الرجل يستشهد يغسل أم لا

[١٢٨٥١] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن هشام بن حسان قال : كان محمد اذا سئل عن الشهيد يغسل حدث عن حجر بن عدى إذ قتله معاوية قال : قال حجر : لا تطلقوا عنى حديدا وتغسلوا عنى دما ، ادفنونى فى وثاقى ودمى ، ألقى معاوية على الجادة غدا[٤].

= (٦) فى الأصل و م : كان.

(١) أخرجه الأعظمى فى هامش مصنف عبدالرزاق ٥٤٧/٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق من طريق الثورى عن ليث عن مجاهد بلفظ « يلقى عن الشهيد كل جلد ».

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٣٩ من طريق أبي الأحوص.

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/١٧ من طريق أبي نعيم عن سفيان ، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٧٤ من طريق سفيان.

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٧٣ من طريق أيوب عن ابن سيرين ، =

[١٢٨٥٢] حدثنا عيسى بن يونس عن اسماعيل بن أبي خالد[١] قال : سمعت يحيي بن عابس يخبر قيس بن أبي حازم عن عمار بن ياسر أنه قال : ادفنوني في ثيابي فاني مخاصم .

[١٢٨٥٣] حدثنا وكيع قال ثنا اسماعيل بن أبي خالد عن يحيي بن عابس عن عمار بن ياسر نحوه[٢] .

[١٢٨٥٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مخول بن راشد النهدى عن العيزار بن حريث العبدى قال : قال زيد بن صوحان يوم الجمل : أرمسوني في الارض رمسا ، و لا تغسلوا عني دما و لا تنزعوا عني ثوبا الا الخفين ، فاني محاج أحاج[٣].

[١٢٨٥٥] حدثنا وكيع قال ثنا مسعر وسفيان عن مصعب بن المثنى العبدى قال سفيان : عن رجل عن زيد بن صوحان ، و قال مسعر عن مصعب عن زيد بن صوحان أنه قال يوم الجمل : ادفنوني و ما أصاب الثرى من دمائنا[٤] .

= وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٥٤ من طريق ابن عون عن محمد بن سيرين .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤/١٧ من طريق شعبة عن اسماعيل بن أبي خالد و ليس فيها « يحيي بن عابس » .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٨٧ من طريق وكيع .

(٣) مضى بعض هذا الحديث في الباب الذى قبله ، و أخرجه البيهقي و عبدالرزاق بتمامه ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٨٦ من طريق أبي نعيم عن سفيان .=

[١٢٨٥٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال سعد بن عبيد القارئ يوم القادسية : إنا لاقو العدو غدا إن شاء الله و إنا مستشهدون ، فلا تغسلوا عنا دما و لا نكفن الا فى ثوب كان علينا[١] .

[١٢٨٥٧] حدثنا أبو أسامة قال ثنا ثابت بن عمارة قال سمعت غنيم ابن قيس يقول : الشهيد يدفن فى ثيابه و لا يغسل[٢] .

١٨٤/ [١٢٨٥٨] حدثنا شريك عن أبي إسحاق أن رجلا/ من أصحاب عبد الله قتله العدو فدفناه فى ثيابه[٣] .

[١٢٧٥٩] حدثنا أبوبكر بن عياش عن مغيرة عن ابراهيم قال : إذا رفع القتيل دفن فى ثيابه ، و إذا رفع وبه رمق صنع به ما يصنع بغيره[٤] .

[١٢٨٦٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي فى رجل قتلته اللصوص قال : يدفن فى ثيابه ولا يغسل[٥] .

= (٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٧٤ من طريق ابن عيينة عن مسعر .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٧٤ من طريق سفيان الثورى ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٣٨ من طريق أبي وكيع عن قيس بن مسلم .

(٢) مضى الحديث فى كتاب الجنائز - ج ٣/ص : ٢٥٣

(٣) مضى الحديث فى كتاب الجنائز - ج ٣/ ص : ٢٥٢

(٤) أخرج عبد الرزاق نحوه من طريقه عن عبد الله بن عبد الرحمن بن زيد - المصنف ٥/٢٧٥ و راجع أيضا جامع المسانيد ١/٤٥٨

[١٢٨٦١] حدثنا شبابة قال أخبرني ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن النبي صلى الله عليه و سلم لم يصل على قتلى أحد و لم يغسلوا[١] .

[١٢٨٦٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن عروبة عن أبي معشر عن إبراهيم قال : الشهيد إذا كان في المعركة دفن في ثيابه و لم يغسل[٢] .

(٢١٦٣) من قال : يغسل الشهيد

[١٢٨٦٣] حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر بحمزة حين استشهد فغسل[٣] .

[١٢٨٦٤] حدثنا وكيع قال ثنا زكريا عن عامر أن حنظلة بن الراهب طهرته الملائكة[٤] .

[١٢٨٦٥] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في الغسل إذا كان عليه مهل غسل[٥] .

= (٥) أخرجه عبدالرزاق فيالمصنف ٥/٢٧٥ منطريق سفيان الثوري عن عبدالله ابن عيسى عن الشعبي .

---

(١) أخرجه البيهقي فيالسنن الكبرى ٤/١٠ منطريق أبي الوليد عن ليث و أورده الهندي في الكنز ٤/٣٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الخوارزمي في جامع المسانيد ١/٤٥٨ من طريق حماد عن ابراهيم .

(٣) مضى في كتاب الجنائز .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤/١٥ من طريق يونس عن زكريا .

[١٢٨٦٦] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب و الحسن قالا : الشهيد يغسل ، ما مات ميت إلا جنب[1] .

[١٢٨٦٧] حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيـــد الله عن نافع عن ابن عمر قال : غسل عمر و كفن وحنط[2] .

(٢١٦٤) ما قالوا فى الصلاة على الشهيد

[١٢٨٦٨] حدثنا عبـد الله بن إدريس عن أبى مالك قال : صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم على حمزة[3] .

[١٢٨٦٩] حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عبد الله بن الحارث قال : صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم على حمزة وكبر عليه تسعاً[4] .

[١٢٨٧٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الزبير بن عدى عن عطاء

= (٥) مضى فى كتاب الجنائز - ج ٣/٢٥٣

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٧٥ من طريق معمر عن قتادة ، و ذكره الحافظ ابن حجر فى الفتح ٥/٦٩٤ من رواية ابن أبى شيبة .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/١٦ من طريق مالك عن نافع ، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٧٥ من طريق عبد الله بن عمر عن نافع ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٦٦ من طريق عبد الله بن نمير .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/١٢ من طريق حصين بن عبد الرحمن عن أبى مالك .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/١٣ من طريق ابن أبى شيبة .

أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى على قتلى بدر[1] .

[١٢٨٧١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر قال : سئل عامر : أيصلى على الشهيد ؟ قال : أحق من صلى عليه الشهيد .

(٢١٦٥) ما قالوا فى الرجل يأخذ المال للجهاد ولا يخرج

[١٢٨٧٢] حدثنا أبو أسامة قال ثنا اسحاق بن سليمان عن الشيبانى عن أبيه قال حدثنى عمرو بن أبي قرة قال : جاءنا كتاب عمر بن الخطاب أن ناسا يأخذون من هذا المال يجاهدون فى سبيل الله ثم يخالفون ولا يجاهدون[2] ، فمن فعل ذلك منهم فنحن أحق بماله حتى تأخذ منه ما أخذ ، قال إسحاق : فقمت إلى أسد بن عمرو فقلت : ألا ترى إلى ما حدثنى به عمرو بن أبي قرة و حدثت به ؟ فقال : صدق ، جاء به كتاب عمر .

(٢١٦٦) ما قالوا فى الرجل يؤسر ؟

[١٢٨٧٣] حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال يوقف مال الأسير و امرأته حتى يسلما أو يموتا .

[١٢٨٧٤] حدثنا محمد بن مصعب قال : حدثنى الأوزاعى قال : سألت الزهرى عن الأسير فى أرض العدو متى تروج امرأته ؟ فقال : لا تزوج ما علمت أنه حى[3] .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٨/١/٢ من طريق أبي المنذر عن سفيان .
(٢) الى هنا أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٢/٦

(٢١٦٧) ما قالوا فى الأسير فى أيدى العدو و ما يجوز له من ماله ؟

[١٢٨٧٥] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن فى الأسير فى أيدى العدو إن أعطى عطية أو نحل نحلا و أوصى بثلثه فهو جائز[١] .

[١٢٨٧٦] حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهرى قال: لا يجوز للاسير فى ماله إلا الثلث[٢] .

(٢١٦٨) ما قالوا فى الأسير (و[٣]) له القرابة فمن يرثه ؟

[١٢٨٧٧] حدثنا على بن مسهر عن داود عن الشعبى عن شريح قال : أحوج ما يكون الى ميراثه وهو أسير[٤] .

[١٢٨٧٨] حدثنا ابن مهدى عن همام عن قتادة عن الحسن فى ميراث الأسير قال : انه محتاج الى ميراثه[٥] .

[١٢٨٧٩] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبي ذئب عن

= (٣) أخرج سعيد نحوه عن ابراهيم - راجع السنن ١/٤١٠ .

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الوصايا تحت رقم : (١١٠١١)

(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الوصايا تحت رقم : (١١٠١٢)

(٣) زيد من م .

(٤) مضى الحديث تحت رقم : (١١٥١٨) . - راجع كتاب الفرائض .

(٥) مضى الحديث تحت رقم : (١١٥٢٠)

الزهري قال : يرث الأسير[١] .

[١٢٨٨٠] حدثنا ابن مهدي عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : يرث[٢] .

(٢١٦٩) من قال : لا يرث الأسير

[١٢٨٨١] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عمن سمع ابراهيم يقول : لا يرث الأسير[٣] .

[١٢٨٨٢] حدثنا ابن الحارث عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : لا يرث الأسير في أيدي العدو[٤] .

[١٢٨٨٣] حدثنا عفان قال حدثنا وهيب عن داود عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يورث الأسير[٥] .

(٢١٧٠) ما قالوا في الأسير يؤسر فيحدث هنالك ثم يجيء فيؤخذ منه

[١٢٨٨٤] حدثنا عبد الله بن المبارك عن ابن جريج عن عطاء قال : لا يؤخذ بما أحدث هناك - يعني الأسير يؤسر فيحدث .

(١) مضى الحديث تحت رقم : (١١٥٢١)

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١١٥١٩)

(٣) مضى الحديث تحت رقم : (١١٥٢٢)

(٤) مضى الحديث تحت رقم : (١١٥٢٣)

(٥) مضى الحديث تحت رقم : (١١٥٢٤)

(٢١٧١) ما قالوا فى الفتح (يأتى[1]) فيبشر (به[1]) الوالى فيسجد سجدة الشكر

[١٢٨٨٥] حدثنا حفص بن غياث عن موسى بن عبيدة عن زيد ابن أسلم عن أبيه قال : بشر عمر بفتح فسجد[2] .

[١٢٨٨٦] حدثنا حفص بن غياث عن مسعر عن محمد بن عبيد الله أن أبا بكر أتاه فتح فسجد[3] .

[١٢٨٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن أبي عون الثقفى محمد بن عبيد الله عن رجل لم يسمه : أن أبا بكر لما أتاه فتح اليمامة سجد[4] .

[١٢٨٨٨] حدثنا شريك عن محمد بن قيس[5] عن أبي موسى[6] قال : رأيت عليا حين أتى بالمخدج سجد سجدة شكر .

---

(١) زيد من م .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢١٧/٤ (طبعة قديمة) من رواية ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٥٨/٣ من طريق أبي سلمة عن أبي عون محمد ابن عبيد الله .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٧١/٢ من طريق جعفر بن عون عن مسعر ، و أورده الهندى فى الكنز ٢١٧/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٧١/٢ من طريق الثورى عن محمد بن قيس ، وكذلك عبد الرزاق فى المصنف ٣٥٨/٣

(٦) هو مالك بن الحارث ـ كما فى السنن الكبرى .

[١٢٨٨٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن محمد بن قيس الهمدانى عن شيخ لهم يكنى أبا موسى قال : شهدت عليا لما أتى بالمخدج سجد .

[١٢٨٩٠] حدثنا وكيع قال ثنا ابن عيـــد العجلى عن أبي موسى الوالبي قال : شهدت عليا أتى بالمخدج فسجد .

[١٢٨٩١] حدثنا وكيع ثنا مسعر عن أبي عون الثقفى عن يحيى بن الجزار أن النبي صلى الله عليه و سلم مر به رجل وبه زمانة فسجد و أبو بكر و عمر[١] .

[١٢٨٩٢] حـدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر قال : مر على رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل قصير ، قال : فسجد سجدة الشكر وقال : الحمد لله الذى لم يجعلنى مثل زنيم .

[١٢٨٩٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر عن أبي جعفر أن النبي صلى الله عليـه و سلم مر بنغاش[٢] فسجد و قال : سلوا الله العافية[٣] .

[١٢٨٩٤] حدثنا جرير عن منصور قال : حدثت أن أبا بكر سجد سجدة الشكر ، وكان إبراهيم يكرهها[٤] .

---

(١) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٢/٣٧١ من طريق حفص بن غياث عن مسعر .
(٢) النغاش : القصير .
(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٣/٣٥٧ من طريق سفيان عن جابر ، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٢/٣٧١ من طريق حسين بن حفص عن سفيان .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٤/٢١٧ من رواية ابن أبي شيبـة و لم يذكـر =

[١٢٨٩٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن ابراهيم قال: سجدة الشكر بدعة[١].

[١٢٨٩٦] حدثنا هشيم قال ثنا الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس قال: لما نزل نكاح زينب انطلق زيد بن حارثة حتى استاذن على زينب قال: فقالت زينب: مالي ولزيد؟ قال: فأرسل إليها رسول الله صلى الله عليه و سلم، قال: فأذنت له فبشرها أن الله زوجها من نبيه صلى الله عليه و سلم، قال: فخرت ساجدة شكر الله[٢].

[١٢٨٩٧] حدثنا هشام قال أخبرنا مغيرة عن ابراهيم قال: كان يكره سجدة الفرح و يقول: ليس فيها ركوع ولا سجود.

[١٢٨٩٨] حدثنا أبو أسامة[٣] قال ثنا إسماعيل[٤] بن زربي قال حدثني
١٨٦/ / الريان بن صبرة الحنفي أنه شهد يوم النهروان، قال: وكنت فيمن استخرج ذا الثدية فبشر به علي قبل أن ينتهي إليه قال: فانتهى إليه وهو ساجد فرحاً.

= كرامة ابراهيم.

(١) هذا و أخرج ابن سعد في الطبقات ١٩٥/٦ من طريق حماد قال: بشرت ابراهيم بموت الحجاج فسجد.
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧٢/٨ من طريق محمد بن السائب عن أبي صالح.
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٦٠/٦ من طريق أبي أسامة.
(٤) في م: سفيان - خطأ.

[١٢٨٩٩] حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنا موسى بن عبيدة عن قيس بن عبد الرحمن بن صعصعة عن سعد بن إبراهيم عن علي عن جده عبد الرحمن بن عوف قال : انتهيت إلى النبي صلى الله عليه و سلم و هو ساجد ، فلما انصرف قلت : يا رسول الله : أطلت السجود ؟ قال : إني سجدت شكر الله فيما ابتلاني من أمتي[١] .

(٢١٧٢) ما قالوا في العهد يوفى به للمشركين

[١٢٩٠٠] حدثنا ابن عيينة[٢] عن محمد بن سوقة قال : سأل رجل عطاء عن رجل أسرته الديلم فأخذوا منه عهد الله وميثاقه على أن يرسلوه ، فإن بعث إليهم بعد أفديتموه فهو بريء ، و إن لم يبعث إليهم كان عليه العهد و الميثاق أن يرجع إليهم فلم يجد ، وكان معسرا ، [قال[٣]] يعني : بالعهد ، فقال : إنهم أهل شرك ، فأبى عطاء إلا أن يفي بالعهد[٤] .

[١٢٩٠١] حدثنا ابن عيينة عن جامع بن أبي راشد عن ميمون بن مهران قال : ثلاث يؤدين إلى البر و الفاجر : الرحم يوصل برة كانت

= (٥) في الطبقات فطرحناه .

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٢٨٧ من رواية أحمد وذكر الصلاة والتسليم موضع الابتلاء .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٥٠ من طريق سفيان بن عيينة .

(٣) زيد من سنن سعيد .

(٤) و الحديث أخرجه أيضا عبدالرزاق في المصنف ٥/٣٠٩ من طريق ابن عيينة .

أو فاجرة ، والأمانة تؤديها إلى البر والفاجر ، والعهد يوفى به للبر والفاجر[١].

[١٢٩٠٢] حدثنا أبو أسامة[٢] عن الوليد بن جميع قال ثنا أبو الطفيل قال ثنا حذيفة بن اليمان قال : ما منعني أن أشهد بدرا إلا أني خرجت أنا وأبي حسيل ، قال : فأخذنا كفار قريش فقالوا : إنكم تريدون محمداً ؟ فقلنا : [٣] ما نريده[٣]، وما نريده إلا المدينة ، فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة ولا نقاتل معه ، فأتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرناه الخبر فقال : انصرفا ، نفي [٤]لهم وأستعين[٤] الله عليهم .

(٢١٧٣) ما قالوا في العبيد يابقون الى أرض العدو

[١٢٩٠٣] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عبيدة بن أبي لبابة أنه قال في العبد إذا أبق إلى أرض العدو : لا يقتل حتى يأوى إلى حرز ، ويرد إلى مولاه .

[١٢٩٠٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن المغيرة بن شبل عن جرير بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أبق العبد إلى العدو برئت منه الذمة[٥] .

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ٢٤٨/٢ من طريق سفيان بن عيينة .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٩٥/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين في المسند .

(٤-٤) في المسند : بعهدهم ونستعين .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٦٢/٤ من طريق وكيع .

[١٢٩٠٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن عبيد الله عن الشعبي عن جرير قال: مع كل أبقة كفرة.

[١٢٩٠٦] حدثنا وكيع قال ثنا يونس بن أبي إسحاق عن عامر عن جرير قال: إذا أبق إلى العدو فقد حل دمه - يعني الى دار الحرب[١].

[١٢٩٠٧] حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن عامر عن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: أيما عبد أبق إلى أرض العدو فقد برئت منه الذمة[٢].

(٢١٧٤) ما قالوا فى رجل أسره العدو ثم اشتراه رجل من المسلمين

[١٢٩٠٨] حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي عروبة عن قتادة قال: سئل علي عن مكاتب سباه العدو ثم اشتراه رجل من المسلمين قال: فقال: إن أحب مولاه ان يفكه فيكون عنده على ما بقي من مكاتبته ويكون له الولاء، و ان كره ذلك كان عند الذى اشتراه على هذا الحال.

[١٢٩٠٩] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا عباد قال أخبرني مكحول قال فى مكاتب أسره العدو فاشتراه رجل من التجار يكاتبه قال: يؤدى

---

(١) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٢٥١ من طريق حميد بن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي اسحاق، يرفعه الى النبي صلى الله عليه و سلم.

(٢) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٨/٢٠٤ من طريق آخر عن ابن أبي شيبة عن حفص عن داود عن الشعبي.

مكاتبه الأول ثم يؤدى مكاتبه الآخر[١] .

(٢١٧٥) ما قالوا فى الفروض و تدوين الدواوين

١٨٧/ [١٢٩١٠] حدثنا يزيد بن هارون[٢] قال/ أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة [أنه[٣]] قدم على عمر من البحرين ؛ قال : فقدمت عليه فصلت معه العشاء ، فلما رآنى سلمت[٤] عليه فقال : ما قدمت به ؟ قلت : قدمت بخمسمائة ألف ، قال : اتدرى ما تقول ؟ قال [قلت[٥]] : قدمت بخمسمائة ألف [قال : ماذا تقول[٦]] ؟ قال : قلت : مائة ألف مائة ألف مائة ألف مائة ألف مائة ألف حتى عددت[٧] خمسا . قال : إنك ناعس ،

(١) استدراكا لما فاتنا نرجع الى الوراء و نقول : إن « باب ما جاء فى الامام العادل » من كتاب الجهاد ، لقد مضى عندنا بتمامه فى كتاب البيوع والأقضية تحت الباب رقم : (٢٤٥) ، وان الحديث الثانى من باب « ما قالوا فى الكنز ، يوجد فى أرض العدو » من كتاب الجهاد ، لقد أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٨٦ من طريق هشيم و اللفظ هناك : « اذفحص الماء و التراب من تحت قدميه عن لبنة ... » .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٤٩ من طريق ابن أبي شيبة ببعض الاختصار ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢١٦ من طريق يزيد بن هارون .

(٣) زيد من السنن الكبرى و الطبقات .

(٤) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : فسلمت .

(٥) زيد من السنن الكبرى .

(٦) زيد من الطبقات .

ارجع إلى بيتك فنم ثم اغد علي ، قال : فغدوت عليه فقال : ما جئت به ؟ قلت : بخمسمائة ألف ، قال : طيب ، قلت : طيب ، لا أعلم إلا ذاك ، قال : فقال للنـاس : إنه قدم علي مال كثير فان شئتم أن نعده لكم عدا ، و ان شئتم أن نكيله لكم كيلا ، فقـال رجل : يا أمير المؤمنين إني رأيت هؤلاء الأعاجم يدونون ديوانا ويعطون الناس عليه ؛ قال : فدون الدواوين[1] وفرض للمهاجرين في خمسة آلاف وللانصار [في[2]] أربعة آلاف أربعة آلاف ، وفرض لأزواج النبي صلى الله عليه و سلم في اثني عشر ألفـا اثني عشر ألفا .

[١٢٩١١] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال : فرض عمـر لأهل بدر غريبهم و مولاهم في خمسة آلاف خمسة آلاف ، و قال : لأفضلنهم على من سواهم[3] .

[١٢٩١٢] حدثنا وكيـع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن مصعب ابن سعد أن عمر بن الخطاب فرض في ستة آلاف ستة آلاف ، وفرض لأمهات المؤمنين في عشرة آلاف عشرة آلاف ، ففضل عائشة بألفين لحب

= (٧) من الطبقات ، و في الأصل : عد .

---

(١) من السنن الكبرى ، و في الأصل : الديوان .

(٢) زيد من م و السنن الكبرى و الطبقات .

(٣) أخرجه أبو عبيـد في كتاب الأموال ص : ٢٢٦ من طريق ابن أبي زائدة عن اسماعيل .

النبي صلى الله عليه وسلم إياها إلا السبيتين صفية بنت حي وجويرية بنت الحارث فرض لهما ستة آلاف ، وفرض لنساء من نساء المؤمنين في ألف ألف منهن أم عبد[١] .

[١٢٩١٣] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن بن قيس عن أبيه قال : أتيت عليا بابن عمة لي فقلت : يا أمير المؤمنين ! افرض لهذا ؟ قال : أربع - يعني أربعمائة . قال : قلت : إن أربعمائة لا تغني شيئا ، زده المائتين التي زدت الناس ، قال : فذاك له ، وقد كان زاد الناس مائتين .

[١٢٩١٤] حدثنا زيد بن الحباب[٢] قال حدثني أبو معشر قال حدثني عمر[٣] مولى غفرة وغيره قال : لما توفي رسول الله صلى الله عليه و سلم جاءه مال من البحرين فقال أبو بكر : من كان له على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أو عدة فليقم فليأخذ ، فقام جابر فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إن جاءني مال من البحرين لأعطيتك هكذا [وهكذا[٤]] ثلاث مرار وحثى بيده ، فقال له أبو بكر : قم فخذ بيدك ؛ فأخذ فإذا هي خمسمائة درهم ، فقال : عدوا له ألفا ، وقسم بين الناس عشرة دراهم عشرة

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢١٩/١/٣ من طريق زهير عن أبي اسحاق ، وأخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٢٢٥ من طريق أبي خيثمة عن أبي اسحاق .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٥٠/٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : عمرو .
(٤) زيد من م و السنن الكبرى .

دراهم ، و قال : إنما هذه مواعيد وعدها رسول الله صلى الله عليـــه و سلم الناس حتى إذا كان عام مقبل ، جاءه مال أكثر من ذلك المال ، فقسم بين الناس عشرين درهما عشرين درهما ، وفضلت منـــه فضلة ، فقسم للخدم خمسة دراهم خمسة دراهم[1] و قال : إن لكم خداما[1] يخدمونكم ويعالجون لكم ، فرضخنا لهم ، فقـالوا : لو فضلت المهاجرين والأنصار لسابقتهم . ولمكانهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال : أجر أولئك على الله ، إن هذا المعاش الأسوة فيـــه خير من الاثرة[2] ، قال : فعمل بهذا ولايته حتى إذا
١٨٨/ كانت سنة ثلاث عشرة فى جمادى/ الآخرة من ليال بقين منه مات رضى الله عنه ، فعمل عمر بن الخطاب ففتح الفتوح وجاءته الأموال ، فقال : إن أبا بكر رأى فى هذا الأمر رأيا ، ولى فيه رأى آخر ، لا أجعل من قاتل رسول الله صلى الله عليه و سلم كمن قاتل معه ، ففرض للمهاجرين والأنصار ممن[3] شهـــد بدرا خمسة آلاف خمسة آلاف ، وفرض لمن كان له الاســـلام كاسلام أهل بدر و لم يشهد بدرا أربعة آلاف أربعة آلاف ، وفرض لأزواج النبي صلى الله عليه و سلم اثنى عشر ألفا اثنى عشره ألفا إلا صفية وجويرية ، فرض لهما ستة آلاف[4] ستة آلاف[4] ، فأبتا أن تقبلا ، فقال

(١) فى السنن الكبرى : خدما .

(٢) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : الامرة .

(٣) من السنن ، و فى الأصل : و من .

(٤-٤) ليس ما بين الرقين فى السنن الكبرى .

لها : إنما فرضت لهن للهجرة ، فقالتا : إنما فرضت لهن لمكانهن من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، وكان لنا مثله ؛ فعرف ذلك عمر ففرض لهما اثنى عشر ألفا اثنى عشر ألفا ، وفرض للعباس اثنى عشر ألفا ، و فرض لأسامة ابن زيد أربعة آلاف ، وفرض لعبد الله ابن عمر ثلاثة آلاف ، فقال : يا أبة ! لم زدته على ألفا ؟ ما كان لأبيه من الفضل ما لم يكن لأبي ، و ما كان له لم يكن لي ، فقال : إن أبا أسامة كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم من أبيك ، و كان أسامة احب إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم [منك[1]] و فرض لحسن و حسين خمسة آلاف ، وألحقهما[2] بأبيهما[3] لمكانهما من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وفرض لأبناء المهاجرين و الأنصار ألفين ألفين ، فمر به عمر بن أبي سلمة[4] فقال : زيدوه ألفا ، فقال له محمد بن عبد الله بن جحش : ما كان لأبيه ما لم يكن لآبائنا[5] و ما كان له ما لم يكن لنا ، فقال : إني فرضت له بأبيه أبي سلمة ألفين ، و زدته بأمه أم سلمة ألفا ، فان كانت لك[6] أم مثل أمه زدتك[7] ألفا ، وفرض

---

(١) زيد من السنن الكبرى .

(٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : لحقهما .

(٣) زيدت الواو في الأصل و م ، و لم تكن في السنن الكبرى فحذفناها .

(٤) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : أسامة .

(٥) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : لأبينا .

(٦) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : لكم .

لأهل مكة وللناس ثمانمائة ثمانمائة ، فجاءه طلحة بن عبيد الله بأخيه[1] عثمان ، ففرض [له[2]] ثمانمائة ، فمر به النضر بن أنس فقال عمر : افرضوا له في ألفين ، فقال طلحة : جئتك بمثله ففرضت له ثمانمائة درهم . وفرضت لهذا ألفين ؟ فقال : إن أبا هذا لقيني يوم أحد فقال لي : ما فعل رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فقلت : ما أراه إلا قد قتل ، فسل سيفه فكسر غمده و قال : إن كان رسول الله صلى الله عليه و سلم قد قتل فان الله حي لا يموت ، فقاتل حتى قتل ، و هذا يرعى الشاء في مكان كذا وكذا[3] ، فعمل عمر بدأ خلافته حتى كانت سنة ثلاث وعشرين حج تلك السنة فبلغه أن الناس يقولون : لو مات أمير المؤمنين قمنا الى فلان فبايعناه ، و ان كانت بيعة أبي بكر فلتة ، فاراد ان يتكلم في أوسط ايام التشريق فقال له عبدالرحمن ابن عوف : يا أمير المؤمنين ! ان هذا مكان يغلب عليه غوغاء الناس ودهمهم و من لا يحمل كلامك محمله ، فارجع إلى دار الهجرة و الايمان ،

= (٧) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : زدنه .

(١) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : بابنه .

(٢) زيد من السنن الكبرى .

(٣) الى هنا انتهت الرواية في السنن الكبرى ، و راجع لما بعده مسند الامام أحمد ١/٥٥ حيث أخرجه من طريق آخر عن عبد الرحمن بن عوف ، وكذلك طبقات ابن سعد ٣/١ في الروايات المختلفة ، والحديث أورده بتمامه الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/٣ عن مولى غفرة من رواية البزار

فتكلم فيستمع كلامك ، فأسرع فقدم المدينة فخطب النـاس و قال : يا أيها الناس ! أما بعد فقد بلغني ما قاله قائلكم : لو مات أمير المؤمنين قمنا إلى فلان فبايعناه و إن كانت بيعة أبي بكر فلتـــة . و أيم الله إن كانت لفلتة وقانا الله شرها ، فمن أين لنا مثل أبي بكر نمد أعناقنا إليه كمدنا إلى أبي بكر ، انما ذاك
١٨٩/ تفرة ليقتل ، من [بايع[1]] أمير أمور المسلمين/ من غير مشورة فلا بيعة له ، ألا و انى رأيت رؤيا و لا أظن ذاك الا عند اقتراب أجلي ، رأيت ديكا يرى لى فنقرنى ثلاث نقرات ، فتأولت لى أسمـاء بنت عميس ، قالت : يقتلك رجـل من أهل هـــذه الحمراء ، فان أمت فأمركم الى هؤلاء الستة الذين توفى رسول الله صلى الله عليـــه و سلم و هو عنهم راض : الى عثمان و عـــلى [و[2]] طلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف و سعد بن أبي وقاص ، فان اختلفوا فأمرهم الى عـلى ، و ان أعش فسأوصى ونظرت[3] فى العمة وبنت الأخ مالهما ، يورثان و لا يرثان ، وان أعش فسأفتح لكم أمرا تأخذون به ، و ان أمت فسترون رأيكم ، و الله خليفتى[4] فيكم ، وقد دونت لكم دواوين ، ومصرت لكم الأمصار ، وأجريت لكم الطعام الى الخان ، و تركتكم على واضحة ، و إنما أتخوف عليكم رجلين : رجلا قاتل على تأويل هذا القرآن

---

(١) زيد من المسند .

(٢) زيد من م .

(٣) من مجمع الزوائد ، و فى الأصل و م : نظرة .

(٤) من مجمع الزوائد ، و فى الأصل و م : خليق .

يقتل، ورجلا رأى أنه أحق بهذا المال من أخيه فقاتل عليه حتى قتل، فخطب نهار الجمعة وطعن يوم الأربعاء.

[١٢٩١٥] حدثنا يزيد بن هارون عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال: كان عطاء عبد الله ستة آلاف[١].

[١٢٩١٦] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن ابراهيم بن المهاجر عن مجاهد قال: فرض عمر لأهل بدر في ستة آلاف ستة آلاف[٢]، و فرض لأزواج النبي صلى الله عليه و سلم مثل ذلك.

[١٢٩١٧] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا اسرائيل[٣] عن اسماعيل بن سميع عن عمار الدهني عن سالم بن [أبي[٤]] الجعد أن عمر جعل عطاء سلمان ستة آلاف.

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١١١ من طريق الفضل بن دكين عن المسعودي

(٢) هذا هو قول الزهري و قتادة - كما في مصنف عبدالرزاق ١١/١٠٠ والصحيح أنه فرض لهم خمسة آلاف - راجع هامش المصنف و الطبقات لابن سعد ٣/١/٢١٣

(٣) اخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال ص: ٢٣٦ من طريق خالد بن عمرو عن اسرائيل عن اسماعيل عن مسلم البطين أن عمر جعل عطاء سلمان أربعة آلاف و أخرج أيضا من طريق خالد بن عمرو عن اسرائيل عن عمار الدهني عن سالم بن أبي الجعد أن عمر جعل عطاء عمار بن ياسر ستة آلاف، فتدبر هل عندنا سقط و اختلاط.

(٤) زيد من كتاب الأموال.

[١٢٩١٨] حدثنا وكيع[١] قال ثنا سفيان عن يحي بن عمرو بن سلمة الهمدانى عن أبيه عن عبيدة السلمانى قال : قال لى عمر : كم ترى الرجل يكفيه من عطائه [قال[٢]] : قلت : كذا وكذا ، قال : لان بقيت لأجعلن عطاء الرجل أربعة آلاف : ألفا لسلاحه ، و ألفا لنفقته ؛ و ألفا [٣]يجعلها فى بيته[٣] وألفا لكذا وكذا أحسبه قال : لفرسه .

[١٢٩١٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الأسود بن قيس عن شيخ لهم قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : لئن بقيت الى قابل لألحقن سفلة المهاجرين فى ألفين ألفين[٤] .

[١٢٩٢٠] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن سعد[٥] عن زيد بن أسلم عن أبيه قال سمعت عمر بن الخطاب يقول : لئن بقيت الى قابل لألحقن أخرى الناس بأولاهم و لأجعلنهم بيانا[٦] واحدا .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٤٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من السنن الكبرى .

(٣-٣) فى السنن الكبرى : يخلفها فى أهله .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢١٩/١/٣ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢١٧/١/٣ من طريق ابن نمير عن هشام ، و أخرجه أبو عبيد فى كتاب الاموال ص : ٢٦٣ من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن هشام .

(٦) من كتاب الاموال ، و فى الأصل و م غير منقوط ، و فى الطبقات رجلا .

[١٢٩٢١] حدثنا وكيع قال ثنا محمد بن قيس قال حدثتني والدتي أم الحكم أن عليا ألحقها في مائة من العطاء.

[١٢٩٢٢] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن أبي الحويرث أن عمر فرض للعباس سبعة آلاف، ولعائشة وحفصة عشرة آلاف، ولأم سلمة و أم حبيبة وميمونة و سودة ثمانية آلاف ثمانيــــة آلاف، وفرض لجويرية وصفية ستة آلاف ستة آلاف، وفرض لصفية بنت عبد المطلب نصف ما فرض لهن، فأرسلت أم سلمة وصواحبها إلى عثمان بن عفان فقلن له : كلم عمر فينا فانه قد فضل علينا عائشة وحفصة؛ فجاء عثمان إلى عمر فقال : إن أمهاتك يقلن لك : سو بيننا، لا تفضل بعضنا على بعض، فقال : إن عشت إلى العام القابل زدتهن لقابل ألفين ألفين. فلما كان العام القابل جعل عائشة وحفصة في اثنى عشر/ ألفا اثنى عشر ألفا، /١٩٠ وجعل أم سلمة و أم حبيبة في عشرة آلاف، عشرة آلاف، وجعل صفية وجويرية في ثمانية آلاف ثمانية آلاف، فلما رأين ذلك سكتن عنه.

[١٢٩٢٣] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني أبي أن عمر بن الخطاب فرض لجبير بن مطعم وصرنابه(١) أربعة آلاف أربعة آلاف.

[١٢٩٢٤] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال - قال أبو بكر : أراه قد ذكر له إسنادا - : إن عمر بن الخطاب فرض لأسامة بن زيد ثلاثة

---

(١) كذا وقع في الأصل و م بدون نقط.

آلاف [و[1]] خمسمائة ولعبد الله[2] بن عمر ثلاثة آلاف ، فقال عبد الله لعمر : فرضت لأسامة ثلاثة آلاف وخمسمائة و ما هو بأقدم مني إسلاما و لا شهد ما لم أشهد ، قال : فقال عمر : لأن زيد بن حارثة كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم من أبيك ، وكان أسامة بن زيد أحب إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم [منك[3]] فلذلك زدته عليك خمسمائة[4] .

[١٢٩٢٥] حدثنا ابن فضيل عن عاصم بن سليمان عن أبي الزناد قال : أعطانا عمر درهما ثم أعطانا درهمين - يعني قسم بينهم .

[١٢٩٢٦] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة[5] عن علي بن زيد عن أنس بن مالك و سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب كتب المهاجرين على خمسة آلاف والأنصار على أربعة آلاف ، و من لم يشهد[6] بدرا من أولاد المهاجرين على أربعة آلاف ، وكان منهم أسامة بن زيد ومحمد بن عبد الله بن جحش وعمر بن أبي سلمة و عبد الله بن عمر ، فقال عبد الرحمن

---

(١) زيد من م .

(٢) في الأصل و م : عبد الله .

(٣) زيد ولا بد منه .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١/٤٩ من وجوه آخر ببعض المفارقات .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٥٠ من طريق عفان عن حماد بن سلمة ومن طريق أبي عبد الرحمن عن حماد بن سلمة .

(٦) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : شهد .

ابن عوف : إن عبد الله ليس مثل هؤلاء ، إن عبد الله من أمره من أمره ، فقال عبد الله بن عمر لعمر : إن كان حقا لى فأعطنيه ، والا فلا تعطنيه ، فقال عمر لعبد الرحمن بن عوف : فاكتبنى على أربعة آلاف وعبد الله على خمسة آلاف ، و الله لا يجتمع أنا و أنت على خمسة آلاف ، فقال عبد الله ابن عمر : إن كان حقا فأعطنيه والا فلا تعطنيه .

[١٢٩٢٧] حدثنا غسان بن نصر عن سعيد بن يزيد عن أبى نضرة عن جابر قال : لما ولى [عمر[١]] الخلافة فرض الفرائض و دون الدواوين وعرف العرفاء قال جابر : فعرفنى على أصحابى[٢] .

(٢١٧٦) فى العبيد يفرض لهم أو يرزقون

[١٢٩٢٨] حدثنا ابن عيينة[٣] عن عمرو عن الحسن بن محمد عن مخلد الغفارى أن ثلاثة[٤] مملوكين شهدوا بدرا فكان عمر يعطى كل رجل منهم

---

(١) زيد من السنن الكبرى و الكنز .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٦٠ من طريق بكر بن خلف عن غسان ابن مضر ، وأورده الهندى فى الكنز ٤/٣٥٩ من طريق ابن أبى شيبة والبيهقى و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٧٧٣)

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٤٧ من طريق ابن أبى شيبة ، و أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ٢٤٣ من طريق ابن عيينة ، و مضى الحديث عندنا فى فضيلة بنى غفار من المناقب .

(٤) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : ثلاث .

كل سنة ثلاثة آلاف [ثلاثة آلاف[١]] .

[١٢٩٢٩] حدثنا عباد بن العوام عن هارون بن عنترة عن أبيه قال : شهدت عثمان وعليا يرزقان أرقاء الناس[٢] .

[١٢٩٣٠] حدثنا معتمر بن سليمان عن داود عن يوسف بن سعد عن وهيب أن زيد بن ثابت كان فى إمارة عثمان على بيت المال ، قال : فدخل عثمان و ابصر وهيبا يعينهم فقال : من هذا ؟ فقال : مملوك لى ، فقال : أراه يعينهم ، أفرض له ألفين ، قال ففرض له ألفا[٢] .

[١٢٩٣١] حدثنا حميد بن عبد الرحمن[٢] عن حسن[٣] عن سماك عن عياض الأشعرى أن عمر كان يرزق العبيد والاماء والخيل .

(٢١٧٧) من فرض لمن قرأ القرآن

[١٢٩٣٢] حدثنا محمد بن فضيل عن أبيه قال : كان عمر بن عبد العزيز / لا يفرض إلا لمن قرأ القرآن ، قال : فكان أبى ١٩١/ من قراء القرآن ففرض له[٤] .

[١٢٩٣٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الشيبانى عن يسير بن عمرو أن سعد بن مالك فرض لمن قرأ القرآن فى ألفين ألفين ، فبلغ ذلك

---

(١) زيد من السنن الكبرى .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٤٨/٦ من طريق ابن أبى شيبة .

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : حسين .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٢٧٠)

عمر فكتب إليه أن لا يعطى على القرآن أجراً[١] .

(٢١٧٨) في الصبيان هل يفرض لهم ومتى يفرض لهم ؟

[١٢٩٣٤] حدثنا ابن عيينة عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن عمر كان يفرض للصبي إذا استهل[٢] .

[١٢٩٣٥] حدثنا عباد بن العوام عن هارون بن عنترة عن أبيـه قال : شهدت عثمان فيأتى[٣] بأعطيـات الناس ، إن قيل له : ان فلانة تلك الليلة فيقول : كم أنتم انظروا فان ولدت غلاما أو جارية أخرجها مع الناس .

[١٢٩٣٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عمر بن محمـد بن زيد[٤] عن أبيه عن جده أنه لما ولد ألحقه عمر فى مائة من العطاء .

[١٢٩٣٧] حدثنا وكيـع قال ثنا سفيان عن أبي الجحاف داود بن أبي عوف عن رجل من خثعم قال : ولد لى من الليل مولود ، فأتيت عليا حين أصبح فألحقه فى مائة[٥] .

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٢٧١) ، و أخرجه ابو عبيد فى كتاب الاموال ص : (٢٦١) من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

(٢) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٣٤٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) كذا فى م ، و فى الأصل : يالى ـ كذا غير منقوط .

(٤) ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب ـ كما فى التهذيب .

(٥) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص: (٢٣٨) من طريق عبـد الرحمن عن سفيان .

[١٢٩٣٨] حدثنا ابن عيينة[1] عن عبد الله بن شريك عن بشر بن غالب قال : سأل ابن الزبير الحسن[2] بن على عن المولود فقال : إذا استهل وجب عطاؤه ورزقه .

[١٢٩٣٩] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا فطر قال : كنت جالسا مع زيد بن على ، قلت : كيف صنع هذا الرجل اليكم ، عمر بن عبدالعزيز ، فمر ابن له صغير فقال : جزاه الله خيرا ، فقد ألحق هذا فى ألفين .

[١٢٩٤٠] حدثنا إسماعيل بن شعيب السمان[3] عن أم العلاء أن أباها انطلق بها الى [على[4]] ففرض لها فى العطاء و هى صغيرة ، قال : و قال على : ما الصبي الذى أكل الطعام وعض على الكسرة بأحق بهذا العطاء من المولود الذى يمص الثدى .

(٢١٧٩) ما قالوا فيمن يبدأ (به[5]) فى الأعطية

[١٢٩٤١] حدثنا زيد بن الحباب قال ثنا القاسم بن معن عن جعفر عن أبيه أن عمر أراد أن يفرض للناس ، وكان رأيه خيرا من رأيهم ،

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٤٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : (٢٣٧) من طريق عبد الرحمن عن سفيان .
(٢) فى كتاب الأموال : الحسين .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٤٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من السنن الكبرى .
(٥) زيد من م .

فقالوا : ابدأ بنفسك ، فقال : لا ، فبدأ بالأقرب فالأقرب من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، ففرض للعباس ثم على حتى والى بين خمس قبائل حتى انتهى إلى بنى عدى بن كعب[1] .

[١٢٩٤٢] حدثنا وكيع قال ثنا موسى بن علي[2] بن رباح عن أبيه أن عمر بن الخطاب خطب الناس فى الجابية فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : من أحب أن يسأل عن القرآن فليأت أبي بن كعب ، ومن أحب أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت ، ومن أحب أن يسأل عن الفقه فليأت معاذ بن جبل ، و من أحب أن يسأل عن المال فليأتني ، فان الله جعلني خازنا وقاسما ألا وإني بادئ بالمهاجرين الأولين أنا و أصحابي فمعطيهم ثم بادئ بالأنصار الذين تبوءوا الدار والايمان فمعطيهم ، ثم بادئ بأزواج النبي صلى الله عليه و سلم فمعطيهن[3] ، فمن أسرعت به الهجرة أسرع به العطاء ، و من أبطأ عن الهجرة أبطأ به العطاء ، فلا يلومن أحدكم إلا مناخ[4] راحلته .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٥٩ (طبعة جديدة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/١٣٢ من طريق عبد الله بن يزيد عن موسى بن على وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٤٧ وأبو عبيد فى كتاب الأموال ص : (٢٢٣) و أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٥٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) فى الأصل و م : فمعطيهم ـ خطأ ، وذكر البداءة فى السنن الكبرى والأموال بالأزواج المطهرات .
(٤) من المراجع ، و فى الأصل و م : مناخة .

[١٢٩٤٣] حدثنا زيد بن الحباب[١] قال حدثنى موسى بن عبيدة قال حدثنى محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمى ، وكان جده من المهاجرين ، عن أبي هريرة أنه وفد إلى صاحب البحرين ، قال : فبعث معى بثمانمائة ألف درهم الى عمر بن الخطاب فقدمت عليه ، فقال : ما جئتنا به يا أبا هريرة ؟ فقلت : بثمانمائة ألف درهم ، فقال : أتدرى ما تقول ؟ إنك أعرابى ، قال : /١٩٢ / فعددتها عليه بيدى حتى وفيت ، قال : فدعا المهاجرين فاستشارهم فى المال فاختلفوا عليه ، فقال : ارتفعوا عنى ؛ حتى إذا كان عند الظهيرة أرسل إليهم فقال : إنى لقيت رجلا من أصحابى فاستشرته[٢] ، فلم ينتشر عليه رأيه فقال : « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله وللرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين و ابن السبيل[٣] » فقسمه عمر على كتاب الله .

[١٢٩٤٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جعفر عن أبيه قال : لما وضع عمر بن الخطاب الدواوين ، استشار الناس فقال : بمن أبدأ ؟ قال : ابدأ بنفسك ؟ قال : لا ، ولكنى أبدأ بالأقرب فالأقرب من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فبدأ بهم[٤] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٦٤/٦ من طريق آخر عن أبى هريرة . و أورده الهندى فى الكنز ٣٦٠/٤ من طريق ابن أبى شيبة .
(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : فاستشرتهم .
(٣) راجع آية ٧/الحشر .

[١٢٩٤٥] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى قال ثنا حبان عن مجالد عن الشعبي أن عمر أتى من جلولاء بسبعة آلاف[1] ألف ففرض العطاء فاستشار فى ذلك فقال عبد الرحمن بن عوف: ابدأ بنفسك ، فأنت أحق بذلك ، قال لا ، بل[2] أبدأ بالأقرب من رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدراً حتى ينتهى ذلك[2] إلى ، قال : فبدأ ففرض لعلى فى خمسة آلاف ثم لبنى هاشم ممن شهد بدرا ثم لمواليهم ثم لحلفائهم ثم الأقرب فالأقرب حتى ينتهى ذلك إلى[3] .

(٢١٨٠) ما قالوا فى عدل الوالى وقسمه قليلا كان أو كثيرا

[١٢٩٤٦] حدثنـا محمد بن فضيل عن هارون بن عنترة[4] عن أبيه

= (٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢١٧/١/٣ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان عن جعفر ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٦٧/٦ من طريق الشافعى عن سفيان عن عمرو بن دينار عن جعفر .

---

(١) يبدو فى الأصل كأنه « بستة آلاف » ، والحديث أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : (٢٢٤) من طريق مجالد عن الشعبي ببعض المفارقات .

(٢-٢) تكرر ما بين الرقين فى م .

(٣) كذا ، والأولى : حتى انتهى ذلك إليه .

(٤) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٢٧٠) من طريق سعيد بن محمد عن هارون بن عنترة .

قال : كان أبي صديقا لقنبر ، قال : انطلقت مع قنبر إلى علي فقال : يا أمير المؤمنين ! قم معي ، قد خبأت لك خبيئة ، فانطلق معه إلى بيته ، فاذا أنا بسلة[1] مملوءة جامات من ذهب و فضة ، فقال : يا أمير المؤمنين ! إنك لا تترك إلا شيئا قسمته أو أنفقته[2] ، فسل سيفه فقال : ويلك ، لقد أحببت أن تدخل بيتي نارا كبيرة ثم استعرضها بسيفه فضربها فانتثرت بين إناء مقطوع نصفه وثلثه . قال : علي بالعرفاء ، فجاؤا فقال : اقسموا هذه بالحصص ، قال : ففعلوا وهو يقول : يا صفراء يا بيضاء غري غيري ، قال : و جعل يقول :

هذا جناي وخياره فيه   إذ كل جان يده الى فيه .

قال : في بيت المال مسال وإبر ، وكان يأخذ من كل قوم خراجهم من عمل أيديهم ، قال : و قال للعرفاء : اقسموا هذا[3] ، قالوا : لا حاجة لنا فيه ، قال : والذي نفسي بيده ! لنقسمنه[4] خيره مع شره .

[١٢٩٤٧] حدثنا أبو أسامة عن الحسن بن الحكم النخعي قال : حدثتني امي عن أم عفان أم ولد لعلي قالت[5] : جئت عليا وبين يديه قرنفل مكبوب في الرحبة ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! هب لابنتي من هذا القرنفل

---

(١) هذا ، و في الاموال : باسنة ، و فسرها أبو عبيد بالغرارة .

(٢) من م ، و في الأصل : نفقته .

(٣) في م : هذه .

(٤) من م ، و في الأصل : لنقسمه - كذا .

(٥) من م ، و في الأصل : قال .

قلادة ، فقال : هكذا ، ونقر بيده اوى[1] درهم ، فانما هذا مال المسلمين ، وإلا فاصبرى حتى يأتى حظنا منه لنهب لابنتك قلادة .

[١٢٩٤٨] حدثنا أبو معاوية قال ثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي صالح الذى كان يخدم أم كلثوم بنت على ، قال : قالت : يا أبا صالح ! كيف لو رأيت أمير المؤمنين وأتى بأترج ، فذهب حسن وحسين يتناول منه أترجة ، فانتزعها من يده ، وامر به فقسمها بين الناس .

[١٢٩٤٩] حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد القمى عن مالك بن دينار عن الحسن أن رجلا سأل النبى صلى الله عليه وسلم زمام شعر من الفيء ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يسألنى زماما من النار ، ما كان ينبغى لك أن تسألنيه وما ينبغى لى أن أعطيكه .

١٩٣/ [١٢٩٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا شريك[2]/ عن إبراهيم بن المهاجر عن قيس بن أبى حازم الاحمسى قال : أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل بكبة من [شعر من[3]] الغنيمة فقال : يا رسول الله ! هبها لى فانا أهل بيت يعالج الشعر ، قال : نصيبى منها لك .

[١٢٩٥١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبى ذئب عن العباس بن فضيل عن عبيد الله بن أبى رافع عن جده أبى رافع قال :

(١) كذا فى الأصل ، وليس واضحا فى م .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩٠ من طريق شريك .
(٣) زيد من م و السنن .

كنت خازنا لعـلي ، قال : زينت ابنته بلؤلؤة من المال قد عرفها ، فرآها عليها ، فقال : من أين لهـا هذه ؟ ان لله علي أن أقطع يدها ، قال : فلما رأيت ذلك قلت : يا أمير المؤمنين ! زينت بها بنت أخي ، و من أين كانت تقدر عليها ؟ فلما رأى ذلك سكت .

[١٢٩٥٢] حدثنا وكيع قال ثنا عبد الرحمن بن عجلان البرجمي عن جدته قالت : كان علي يقسم فينا الأنوار بصرر : صرة الكمون و الحرث [و[١]] كذا وكذا .

[١٢٩٥٣] حدثنا وكيع قال ثنا ربيع بن حسان عن أمه قالت : كان [علي[١]] يقسم فينا الورس والزعفران ، قال : فدخل على الحجرة مرة فرأى حبا منثورا ، فجعل يلتقط و يقول : شبعتم يا آل علي .

[١٢٩٥٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان بن سعيد بن عبيد عن شيخ لهم أن عليا أتى برمان فقسمه بين النـاس ، فأصاب مسجدنا سبع رمانات أو ثمان رمانات .

[١٢٩٥٥] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال : أتى علي بدنان طلاء من غابات[٢] فقسمها بين المسلمين .

[١٢٩٥٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عيينة بن عبد الرحمن

---

(١) زيد من م .

(٢) كذا غير منقوط في الأصل و م ، والحديث أورده المتقي في الكنز ٥/٢٩٨ (جديدة) من رواية أبي نعيم .

ابن جوشن عن أبيـه عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال : لما رزأ على من بيت مالنا حتى فارقنا إلا جبة محشوة وخميصة درابجردية[1] .

[١٢٩٥٧] حدثنا [وكيع عن[2]] الأعمش عن أبي وائل عن مسروق[3] عن عائشة قالت[4] : لما مرض أبو بكر مرضه الذى مات فيه قال : انظروا ما زاد فى مالى منذ دخلت الامارة فابعثوا به إلى الخليفة[5] من بعدى ، فانى قد كنت أستحله وقد كنت أصيب من الودك نحوا مما كنت أصيب فى التجارة ، قالت : فلما مات نظرنا فاذا عبد نوبى كان يحمل الصبيان ، و إذا ناضح كان يسنى عليه ، فبعثنا[6] بهما إلى عمر ، قالت : فأخبرنى جدى[7] - تعنى : وكيلى - أن عمر بكى و قال : رحمة الله على أبى بكر ، لقد أتعب من بعده تعبا شديدا .

[١٢٩٥٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام[8] عن ابن سيرين

---

(١) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : (٢٧٠) من طريق يزيد بن هارون
(٢) زيد ولا بد منه .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٢٣ (القديمة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٣٦ من طريق وكيع وعبدالله بن نمير .
(٤) من الكنز و الطبقات ، و فى الأصل و م : قال .
(٥) من م و الكنز و الطبقات ، و فى الأصل : خليفة .
(٦) من الكنز ، و فى الأصل و م : فبعث .
(٧) من الطبقات ، و فى الأصل و م : حرى - كذا .

عن الأحنف بن قيس قال : كنا جلوساً بباب عمر فخرجت جارية فقلنا : سرية عمر فقالت[1] : إنها ليست سرية لعمر ، [2]إنى لا أحل[2] لعمر ، إنى[3] من مال الله فتذاكرنا بيننا ما يحل - [له من مال الله ، قال : فرقى ذلك إليه ، فارسل إلينا فقال : ما كنتم تذاكرون فقلنا : خرجت علينا جارية ، فقلنا : هذه سرية عمر ، فقالت : إنها ليست بسرية عمر ، إنها لا تحل لعمر ، إنها من مال الله ، فتذاكرنا ما بيننا ما يحل[4]] لك من مال الله فقال : أنا أخبركم بما استحل من مال الله : حلة الشتاء والقيظ ، و ما أحج عليه و ما أعتمر من الظهر ، و قوت أهلى[5] كرجل من قريش ، ليس بأغناهم و لا بأفقرهم ، أنا رجل من المسلمين يصيبنى ما أصابهم .

[١٢٩٥٩] حدثنا وكيع قال ثنا المسعودى عن محارب بن دثار عن الأحنف بن قيس أنهم كانوا جلوساً بباب عمر ، فخرجت عليهم جارية فقال لها بعض القوم : أتطول أمير المؤمنين ، قالت : إنى لا أحل له ، يعنى أنها

= (٨) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : (٢٦٧) من طريق يزيد بن هارون ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٩٧ من طريق ابن علية عن هشام وغيره

---

(١) من كتاب الأموال ، و فى الأصل و م : فقال .

(٢-٢) فى الأموال : انها لا تحل .

(٣) فى الأموال : انها .

(٤) زيد من الأموال .

(٥) من م و الأموال ، و فى الأصل : أهل .

من الخمس ، فخرج عمر فقال : أتدرون ما استحل من هذا الفيء؟ ظهرا أحج عليه وأعتمر ، وحلتين : حلة الشتاء والصيف ، وقوت آل عمر قوت أهل بيت رجل من قريش ليسوا بأرفعهم ولا بأخسهم .

[١٢٩٦٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة ابن مضرب العبدي قال قال عمر : إني أنزلت نفسي من مال الله منزلة مال
١٩٤/ اليتيم ، إن استغنيت منـه/ استعففت ، وإن افتقرت أكلت بالمعروف[١] .

[١٢٩٦١] حدثنا عبدالله بن المبارك قال ثنا أبان بن عبدالله البجلي قال حدثني عمرو ابن أخي علي[٢] عن علي[٢] قال : قال علي : مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بإبل من إبل الصدقة فأخذ وبرة من ظهر بعير ، فقال : ما يحل لي من غنائمكم ما يزن هذه إلا الخمس وهو مردود عليكم[٣] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٩٧ من طريق وكيع ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٥٤ من طريق أبي الأحوص عن أبي إسحاق ، وأورده الهندي في الكنز ٦/٣٣٠ (قديمة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢-٢) في الأصل وم : عليا .
(٣) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٣١٨ من طريق آخر عن عمرو بن شعيب وأخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣١٦ من طريق آخر عن عبادة بن الصامت ، وأورده الهندي في الكنز ٤/٢٣٢ (طبعة جديدة) من طريق الامام أحمد عن علي .

[١٢٩٦٢] حدثنا عبد الله بن نمير عن سفيان عن الأسود بن قيس عن نبيح قال : اشترى ابن عمر بعيرين فألقاهما فى إبل الصدقة فسمنا وعظما وحسنت هيئتهما قال : فرآهما عمر فأنكر هيئتهما فقـال : لمن هذان ؟ قالوا : لعبد الله بن عمر فقال : بعهما وخذ رأس مالك ، ورد الفضل فى بيت المال[١].

[١٢٩٦٣] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان[٢] قال : لمـا قدم عتبة آذربيجان بالخبيص فذاقه فوجده حلوا ، فقال : لو صنعتم لأمير المؤمنين من هذا ، قال : فجعل له سفطين عظيمين ، ثم حملهما على بعير مع رجلين فبعث بهما إليه ، فلما قدما على عمر قال : أى شىء هذا ؟ قال : هذا خبيص ، فذاقه فاذا هو حلو ، فقال : أكل المسلمين يشبع من هذا فى رحله ؟ قالوا : لا ، قال : فردهما ، ثم كتب إليه : أما بعد ، فانه ليس [من كدك و لا[٣]] من كد أبيك و لا من كد أمك أشبع المسلمين مما تشبع منه فى رحلك .

[١٢٩٦٤] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال ، حدثني عتبة بن فرقد السلمى قال : قدمت على عمر بن الخطاب بسلال خبيص عظام مملوءة ، لم أر أحسن [منه[٤]] ، فقال ما هذه ؟

(١) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٥٤ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٤٧ (قديمة) من رواية هناد وغيره .
(٣) زيد من الكنز .
(٤) زيد ولا بد منه .

فقلت : طعام أتيتك به ، إنك رجل تقضى من حاجات الناس أول النهار ، فاذا رجعت أصبت منه ، قال : اكشف عن سلة منهـا ، قال : فكشفت ، قال : عزمت عليـك إذا رجعت ألا رزقت كل رجل من المسلمين منها سلة ، قال : قلت : و الذى يصلحك يا أمير المؤمنين ! لو انفقت مال قيس كله ما بلغ ذلك ، قال : فلا حاجة لى فيه ، ثم دعا بقصعة فيها ثريد من خبز خشن[1] ولحم غليظ وهو يأكل معى أكلا شهيا ، فجعلت أهوى إلى البضعة[2] البيضاء أحسبها سناما فألوكها فاذا هى عصبة ، و آخذ البضعـة من اللحم فأمضغها فلا أكاد أسيغها ، فاذا غفل عنى جعلتهـا بين الخوان والقصعة ، ثم قال : يا عتبة ! إنا ننحر كل يوم جزورا ، فاما ودكها وأطائبها فلمن حضر[3] من آفاق المسلمين ، و أما عنقها فلآل[4] عمر .

[١٢٩٦٥] حدثنا حسن بن عـلى عن زائدة عن سليمان عن زيد ابن وهب عن حذيفة قال : مررت و النـاس يأكلون ثريدا ولحما ، فدعانى عمر إلى طعامه ، فاذا هو يأكل خبزا غليظا وزيتـا فقلت : منعتنى أن آكل مع الناس الثريد ، و دعوتنى إلى هذا ؟ قال : إنما دعوتك لطعامى ، و ذاك للمسلمين .

---

(١) من الكنز ، و فى الأصل و م : حشكا - كذا .
(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : القصعة .
(٣) فى الكنز : حضرنا .
(٤) من الكنز ، و فى الأصل : قال ، وليس واضحا فى م .

(٢١٨١) ما يوصى به الامام الولاة إذا بعثهم

[١٢٩٦٦] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن الوليد عن عاصم بن أبي النجود عن ابن حزيمة بن ثابت قال[١] : كان عمر إذا استعمل رجلا أشهد عليه رهطا من الأنصار وغيرهم ، قال : يقول : إني لم أستعملك على دماء المسلمين ولا [على[٢]] أعراضهم ، ولكني استعملتك عليهم لتقسم بينهم بالعدل وتقيم فيهم الصلاة ، واشترط عليه أن لا يأكل نقيا و لا يلبس رقيقا و لا يركب برذونا و لا يغلق بابه دون حوائج الناس .

١٩٥/ [١٢٩٦٧] حدثنا/ ابن علية عن الجريري[٣] عن أبي نضرة عن أبي فراس قال : خطب عمر بن الخطاب فقال : ألا إني و الله ما أبعث إليكم عمالا ليضربوا أبشاركم ولا ليأخذوا أموالكم ، ولكن أبعثهم إليكم ليعلموكم دينكم وسنتكم ، فمن فعل به سوى ذلك فليرفعه إلي ، فو الذي نفسي بيده لأقصنه منه ، فوثب عمرو بن العاص فقال : يا أمير المؤمنين ! أرأيتك إن كان رجل من المسلمين على رعية فأدب بعض رعيته إنك لمقصه منه ؟ قال : أي والذي نفس عمر بيده لأقصنه منه ، أنا لا أقصه[٤] منه وقد رأيت رسول الله صلى الله

(١) أورده الهندي في الكنز ١٤٩/٣ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة وابن عساكر .

(٢) زيد من الكنز .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٠١/١/٣ من طريق حماد بن سلمة عن الجريري ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤٢/٩ من طريق مهدي بن ميمون عن الجريري =

و سلم يقص من نفســه ، ألا لا تضربوا المسلمين فتذلوهم ، ولا تمنعوهم من حقوقهم فتكفروهم ، و لا تجمروهم فتفتنوهم ، و لا تنزلوهم الغياض فتضيعوهم .

[١٢٩٦٨] حدثنا ابن علية[١] عن الجريرى عن أبي عثمان قال: كتب عمر إلى أبي موسى الأشعرى أن أقطعوا الركب ، و أنزوا على الخيل نزوا ؛ وألقوا الخفاف، واحذوا[٢] النعال ، وألقوا السراويلات ، واتزروا [و[٣]] ارموا الأغراض ، وعليكم بلبس المعدية ، و إياكم وهـدى العجم ، فان شر الهدى هدى العجم .

[١٢٩٦٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليــه و سلم إذا بعث أميرا على سرية أو جيش أوصاه فى خاصة نفسه بتقوى الله و من معه من المسلمين خيرا قال : اغزوا فى سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا[٤] .

= (٤) فى الطبقات : ومالى لا أقصه ، فى تاريخ الطبرى ٥/١٩ حيث أخرجه من طريق ابن علية : كيف لا اقصه .

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب العقيقة تحت رقم : (٤٩٢١) ، و راجع أيضا السنن الكبرى للبيهقى ١٠/١٤

(٢) فى كتاب العقيقة : اتخذوا .

(٣) زيد من م و كتاب العقيقة .

[١٢٩٧٠] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا هشام[1] بن سعد قال: سمعت زيد بن أسلم يذكر عن أبيه قال: رأيت عمر بن الخطاب استعمل مولاه هنيا[2] على الحمى، قال: فرأيته يقول هكذا: ويحك يا هنى! ضم جناحك عن الناس، و اتق دعوة المظلوم، فان دعوة المظلوم مجابة [و[3]] أدخل رب الصريمة و الغنيمة، ودعنى من نعم ابن عفان و ابن عوف، فان ابن عوف و ابن عفان إن هلكت ماشيتهما رجعا إلى المدينة إلى نخل و زرع، وإن هذا المسكين إن هلكت ماشيته جاءنى يصيح: يا أمير المؤمنين! فالماء و الكلاء أهون على من أن أغرم ذهبا و ورقا، و الله و الله و الله! إنها لبلادهم فى سبيل الله قاتلوا عليها فى الجاهلية و أسلموا عليها فى الاسلام، ولولا هذا النعم الذى يحمل عليه فى سبيل الله ما حميت على الناس من بلادهم شيئا.

(٢١٨٢) من كان يستحب الافطار إذا لقى العدو

[١٢٩٧١] حدثنا أبو بكر بن عياش قال ثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن أياد بن لقيط عن البراء بن قيس قال: أرسلنى عمر

= (٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٥٨ من طريق سفيان، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٤٩ من طريق يحيى بن آدم عن سفيان.

(١) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص: (٢٩٨) من طريق الليث عن هشام ابن سعد.

(٢) مصغرا - كما فى طبقات ابن سعد.

(٣) زيد من كتاب الأموال.

ابن الخطاب إلى سلمان بن ربيعة أمره أن يفطر وهو محاصر[1].

[١٢٩٧٢] حدثنا زيد بن الحباب قال ثنا معاوية بن صالح قال حدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي عن قزعة قال: سألت أبا سعيد عن الصوم في السفر فقال: سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصوم ونصوم حتى نزلنا منزلا، فقال: إنكم قد دنوتم من عدوكم و الفطر أقوى لكم[2].

(٢١٨٣) ما قالوا في العطاء من كان يورثه

١٩٦/ [١٢٩٧٣] حدثنا يزيد بن / هارون قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: دخل الزبير على عمار أو عثمان بعد وفاة عبد الله فقال: أعطني عطاء عبد الله فعيال عبد الله أحق به من بيت المال، قال: فأعطاه خمسة عشر ألفا[3].

[١٢٩٧٤] حدثنا وكيع قال ثنا علي بن صالح عن سماك بن حرب عن أشياخ الحي قالوا: مات رجل و قد مضى له ثلثا السنة فأمر له عمر ابن الخطاب بثلثي عطائه[4].

---

(١) و أورد المتقي في الكنز ٢٩٥/٤ (طبعة جديدة) عن سعيد بن جبير أن عمر بن الخطاب جاء إلى قوم محاصرين فأمر أن يفطروا.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٤٢/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح.

(٣) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص: (٢٦٠) من طريق يزيد بن هارون.

(٤) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص: (٢٦١) من طريق خالد بن عمرو عن ←

[١٢٩٧٥] حدثنا محمـد بن بكر عن ابن جريج قال أخبرني عباس أن المطلب بن عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره أن امرأة سالت عن عائشة الحاجة ، قالت : وما لك ؟ قالت : كنا نأخذ عطاء إنسان ميت فرفعناه ، فقالت عائشة : لم فعلتم ، أخرجتم منها من فيء الله كان يدخل عليكم أخرجتموه من بينكم ، و ذلك في زمان عمر بن الخطاب .

[١٢٩٧٦] حدثنا وكيع قال ثنا أبو المقـــدام هشام بن زياد مولى لعثمان عن أبيه أن عثمان كان يورث العطاء .

[١٢٩٧٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيـــه عن أبي حيان عن عامر قال : لا بأس ان يؤخذ للميت عطاءه .

[١٢٩٧٨] حدثنا وكيع قال ثنا قيس عن جابر عن مولى لعـلي بن حسين عن علي بن حسين قال : لا بأس أن يؤخذ للميت عطاؤه .

[١٢٩٧٩] حدثنـا محمد بن عبد الله الأسدي عن معقل قال : كان عمر بن عبدالعزيز إذا مات الرجل وقد استكمل السنة أعطى ورثته عطاءه كله[1].

(٢١٨٤) ما قالوا في السير وترك السرعة ومن كان يحب الساقة

[١٢٩٨٠] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي[2] أن عمر بن

= علي بن حي عن سماك .

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص: (٢٦٠) من طريق ابن أبي زائدة عن معقل. =

عبـد العزيز أوصى عامله فى الغزو أن لا يركب دابة إلا دابة تضبط سيرها أضعف دابة فى الجيش .

[١٢٩٨١] حدثنا ابن مبـارك عن أمية الشامى قال : كان مكحول ورجاء بن حيوة يختاران الساقة لا يفارقانها .

[١٢٩٨٢] حدثنا ابن المبارك عن جميع بن عبد الله المقرى أن عمر ابن عبـد العزيز نهى البريد أن يجعل فى طرف السوط حديدة أن ينخس[1] بها الدابة ، قال : ونهى عن اللحم .

(٢١٨٥) ما قالوا فى أولاد الزنا يفرض لهم

[١٢٩٨٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن زهير بن أبى ثابت عن ذهل بن أوس عن تميم بن مسيح قال : خرجت من الدار وليس لى ولد فأصبت لقيطا فأخبرت به عمر فالحقه فى مائة[2] .

[١٢٩٨٤] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن زهير العبسى أن رجلا التقط لقيطا فأتى به عليا ، فأعتقه وألحقه فى مائة .

[١٢٩٨٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن موسى الجهنى قال رأيت ولد زنا ألحقه على فى مائة .

= (٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٠٤ من طريق محمـد بن كثير عن الاوزاعى، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٢٧٧ من طريق محمد بن مصعب عن الأوزاعى .

(١) من م ، و فى الأصل : يجسر ـ كذا .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٧/٤٥٠ من طريق سفيان الثورى .

(٢١٨٦) ما قالوا فى الرجل من أهل الذمة يسلم ، من قال : يرفع عنه الجزية

[١٢٩٨٦] حدثنا هشيم[١] عن حصين أن رجلين من أهل أليس أسلما فى عهد عمر قال : فأتيا عمر فأخبراه باسلامهما فكتب لهما إلى عثمان ابن حنيف أن يرفع الجزية عن رؤسهما و يأخذ الطسق[٢] من أرضيهما .

[١٢٩٨٧] حدثنا هشيم[٣] عن سيار عن الزبير عدى اليامى أن دهقانا أسلم على عهد على فقال [له[٤]] على : إن أقمت فى أرضك رفعنا الجزية عن رأسك و أخذناها من أرضك ، و إن تحولت عنها فنحن أحق بها .

[١٢٩٨٨] حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن قيس عن أبى عون
١٩٦/أ محمد بن عبيد الله/ الثقفى عن عمر و على قالا : إذا أسلم وله أرض وضعنا عنه الجزية و أخذنا خراجها[٥] .

[١٢٩٨٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن دهقانة من أهل نهر الملك أسلمت فقال عمر : ادفعوا

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٧٣) فى كتاب البيوع و الأقضية .
(٢) هو الخراج - كما فى لسان العرب .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٧٢) فى كتاب البيوع و الأقضية .
(٤) زيد من كتاب البيوع و الأقضية .
(٥) مضى الحديث تحت رقم : (١٥٧١) فى كتاب البيوع و الأقضية .

إليهـا أرضها تؤدى عنها الخراج[1] .

[١٢٩٩٠] حدثنا وكيع[2] ثنا حسن بن صـالح عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب ان دهقانة أسلمت[3] فكتب عمر أن خيروها .

[١٢٩٩١] حدثنا وكيع ثنا سفيان عن جابر عن عامر أن الرفيل دهقان النهرين أسلم ، ففرض له عمر فى ألفين ، ورفع عن رأسه الجزية ، و دفع إليه أرضه يؤدى عنها الخراج[4] .

[١٢٩٩٢] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن منصور عن إبراهيم قال : إذا أسلم الرجل من أهل السواد ثم أقام بأرضـــه أخذ منه الخراج ، فان خرج منها لم يؤخذ منه الخراج[5] .

[١٢٩٩٣] حدثنـا وكيع قال ثنـا محمد بن قيس عن عامر قال : لم يكن لأهل السواد عهد فلما رضوا منهم بالجزية صار لهم عهد[6] .

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (١٥٧٤) فى كتاب البيوع و الأقضية .

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١٥٧٥) فى كتاب البيوع و الأقضية .

(٣) زيد فى كتاب البيوع و الأقضية : من نهر الملك .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٧٦)

(٥) مضى الحديث تحت رقم : (١٥٧٨) ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٤٥ من طريق جرير عن منصور .

(٦) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٣٤ من طريق الصلت بن عبد الرحمن عن محمد بن قيس .

[١٢٩٩٤] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن جابر عن عامر قال : ليس لأهل السواد عهد ، إنما نزلوا على الحكم[١] .

[١٢٩٩٥] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أشعث عن ابن سيرين قال : السواد بعضه صلح وبعضه عنوة[٢] .

[١٢٩٩٦] حدثنـا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال : لما أسلم الهرمزان والصوران قال لها عمر : إنما بكما الجزية ، إن الاسلام لحقيق أن يعيذ من الجزية .

(٢١٨٧) ما قالوا في البداوة

[١٢٩٩٧] حدثنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يبدو إلى هذه التلاع[٣] .

[١٢٩٩٨] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن إبراهيم قال : خرج علقمة و عبد الرحمن بن أبي ليلى إلى بدو لهم .

[١٢٩٩٩] حدثنا أبو معـاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان علقمة يتبدى إلى النجف .

[١٣٠٠٠] حدثنا ابو أسامـــة عن أبي العميس عن علي بن الأقمر

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٣٤ من طريق يحيى عن اسرائيل .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٣٣ من طريق أبي زيد عن أشعث .
(٣) أخرجه الامام أحمد ٦/٥٨ من طريق ابن نمير عن شريك، ومعنى الحديث عندنا تحت رقم : (٥٣٥٦) من كتاب الأدب .

قال : خرج مسروق وعروة بن المغيرة إلى بدو لهم .

[١٣٠٠١] حدثنا وكيع قال ثنا سعيد بن السائب الطائفى عن صالح ابن سعد قال : خرجت مع عمر بن عبد العزيز إلى السويداء متبديا .

[١٣٠٠٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن خالد عن معاوية بن قرة قال : كان يقال : البداوة شهران ، فمن زاد فهو حرب .

[١٣٠٠٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبى موسى عن ابن منبه عن ابن عبـاس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من بدا جفا ، و من اتبع الصيد غفل[١] .

[١٣٠٠٤] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن إبراهيم قال : بدونا مع علقمة و كان عبد الرحمن بن أبى ليلى قريبا منا .

(٢١٨٨) ما قالوا فى الرجل يشترى الجارية من المغنم

[١٣٠٠٥] حدثنا هشيم[٢] عن حصين أن رجلا اشترى أمة يوم[٣] القادسية من الفىء . فأتته بحلى كان معهـا ، فأتى سعد بن أبى وقاص فأخبره فقال : اجعله فى غنائم المسلمين .

[١٣٠٠٦] حدثنـا أبو الأحوص عن أبى إسحاق عن محمد بن زيد

---

(١) أخرجه الامام أحمد ٣٥٧/١ من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٨٢٠) من كتاب البيوع و الأقضية .

(٣) من كتاب البيوع و الأقضية ، و فى الأصل و م : من .

قال: اشتريت جارية فى خمس فوجدت معها خمسة عشر دينارا، فأتيت بها عبد الرحمن بن خالد بن الوليد فقال: هى لك[١].

[١٣٠٠٧] حدثنا أبو بكر بن عياش[٢] عن الشيبانى عن الشعبي فى الرجل اشترى سبية من المغنم، فوجد معها فضة، قال: يردها[٣].

(٢١٨٩) ما قالوا فى بيع المغنم بمن يزيد

[١٣٠٠٨] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال: لا بأس ببيع من يزيد/ كذلك كانت تباع الأخماس[٤]. ١٩٨/

[١٣٠٠٩] حدثنا إسماعيل بن عياش[٥] عن عمرو بن مهاجر أن عمر ابن عبد العزيز بعث عميرة[٦] بن زيد الفلسطينى يبيع السبي فيمن يزيد.

[١٣٠١٠] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن و ابن سيرين أنهما كرها بيع من يزيد الا بيع المواريث والغنائم[٧].

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم: (٨١٨)

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم: (٨١٩)

(٣) من كتاب البيوع والأقضية، و فى الأصل و م: يرده.

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٣٧/٨ من طريق ابن عيينة، ومضى الحديث عندنا تحت رقم: (٢٣٩) من كتاب البيوع والأقضية، ويرجى حذف زيادة «عن ابراهيم» من هناك.

(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم: (٢٤١) بأكثر مما هنا.

(٦) فى كتاب البيوع و الأقضية: عمرة.

[١٣٠١١] حدثنا عدى بن يونس و معتمر بن سليمان عن الأخضر ابن عجلان عن أبي بكر الحنفي عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه و سلم باع خلسا وقدحا فيمن يزيد، إلا أن معتمرا قال: عن أنس بن مالك عن رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه و سلم[1].

[١٣٠١٢] حدثنا الفضل بن دكين عن حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي أن المغيرة بن شعبة باع المغانم فيمن يزيد[2].

[١٣٠١٣] حدثنا وكيع قال ثنا حزام بن هشام عن أبيه قال: شهدت عمر باع إبلا من إبل الصدقة فيمن يزيد[3].

[١٣٠١٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن يونس عن ابن سيرين قال: لا بأس ببيع المزايدة[4].

[١٣٠١٥] حدثنا حاتم بن وردان عن برد عن مكحول أنه كان يكره بيع من يزيد الا الشركاء بينهم[5].

= (٧) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٨/٢٣٦ من طريق يونس عن ابن سيرين، و معنى الحديث عندنا تحت رقم: (٢٤٥)

(١) معنى الحديث عندنا تحت رقم: (٢٤٣) من رواية معتمر.
(٢) معنى الحديث تحت رقم: (٢٤٧)
(٣) معنى الحديث عندنا تحت رقم: (٢٤٢)
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٨/٢٣٦ من طريق سفيان.
(٥) معنى الحديث عندنا تحت رقم: (٢٤٠)

[١٣٠١٦] حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال: لا باس ببيع من يزيد: أن يزيد في السوم إذا أردت أن تشترى[1].

[١٣٠١٧] حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع مجاهد وعطاء يقولان: لا باس ببيع من يزيد[2].

(٢١٩٠) ما قالوا فى قسمة ما يفتح من الأرض وكيف كان؟

[١٣٠١٨] حدثنا هشام بن على عن الأعمش عن أبى إسحاق[3] عن ابن مضرب قال: قسم عمر السواد بين أهل الكوفة فأصاب كل رجل منهم ثلاثة فلاحين، [4]فقال له عمر: فمن يكون لهم بعدهم، فتركهم[4].

[١٣٠١٩] حدثنا ابن فضيل عن بيان عن قيس قال: كان لبجيلة ربع السواد فقال عمر: لولا أنى قاسم مسئول ما زلتم على الذى قسم لكم[5].

[١٣٠٢٠] حدثنا ابن فضيل عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم أن النبى صلى الله عليه وسلم

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم: (٢٤٤)

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم: (٢٤٦)

(٣) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص: (٥٩) من طريق إسرائيل عن أبى اسحاق.

(٤-٤) كذا فى الأصل وم، وفى الأموال: فقالوا لعمر: لا يبقى لمن بعدهم شىء، فتركهم.

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٣٥/٩ من عدة طرق عن قيس.

حين ظهر على خيبر ، و صارت خيبر لرسول الله صلى الله عليه و سلم و المسلمين ، ضعفوا من عملها فدفعوها إلى اليهود يعملون[١] عليها على أن لهم نصف ما خرج منها ، فقسمها رسول الله صلى الله عليه و سلم على ستة وثلاثين سهما ، لكل سهم مائة سهم ، فجعل رسول الله صلى الله عليه و سلم نصف ذلك كله ، فكان في ذلك النصف سهام المسلمين وسهم رسول الله صلى الله عليه و سلم معهم ؛ وجعل النصف الآخر لمن ينزل به الوفود و الأمور [و[٢]] نوائب الناس[٣] .

[١٣٠٢١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل قال : قال عمر : لئن بقيت لآخذن[٤] فضل مال الأغنياء ولأقسمنه في فقراء المهاجرين .

[١٣٠٢٢] حدثنا وكيع ثنا سفيان عن واصل الأحدث عن أبي وائل قال : جلست إلى شيبة بن عثمان فقال لي : جلس عمر بن الخطاب مجلسك هذا فقال لي : لقد هممت أن لا أدع في الكعبة صفراء ولا بيضاء إلا قسمها بين الناس ، قال قلت له : ليس ذلك إليك[٥] ، قد سبقك

(١) في الأصل و م : يعملونها .
(٢) زيد من م و مسند الامام أحمد بن حنبل ٤/٣٦ - ٣٧
(٣) أخرجه الامام احمد في المسند من طريق محمد بن فضيل .
(٤) من م ، و في الأصل : لاخزن .
(٥) في م : اليه .

صاحباك فلم يفعلا ذلك ، قال : هما أكبران يقتدى بهما .

[١٣٠٢٣] حدثنا ابن إدريس عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أسلم قال : سمعت عمر يقول : والذى نفس عمر بيده ! لولا أن يترك آخر الناس لا شىء لهم ما افتتح على المسلمين قرية من قرى الكفار إلا قسمتها سهمانا كما قسم رسول الله صلى الله عليه و سلم خيبر سهمانا ، ولكن أردت أن يكون جرية تجرى عليهم وكرهت أن يترك آخر الناس لا شىء لهم[١].

[١٣٠٢٤] حدثنا وكيع قال ثنا محمد بن عبد الله الشعيثى عن ليث أبى المتوكل عن مالك بن أوس بن الحدثان قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : ما من أحد من المسلمين إلا له فى هذا الفىء نصيب إلا عبد مملوك ، ولأن بقيت ليبلغن الراعى نصيبه من هذا الفىء فى جبال صنعاء[٢] .

[١٣٠٢٥] حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن الزهرى عن مالك بن أوس بن الحدثان عن عمر قال : كانت أموال مولى بنى النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل و لا ركاب ، فكانت للنبي صلى الله عليه وسلم خاصة ، فكان يحبس منها نفقة سنة ، و ما بقى جعله فى الكراع والسلاح عدة فى سبيل الله[٣] .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٣٥٧/٤ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠١/١١ من طريق الزهرى وعكرمة بن خالد عن مالك بن أوس.
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣٣٣/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه =

[١٣٠٢٦] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : أتى عمر بن الخطاب بغنائم من غنائم جلولاء فيها ذهب وفضة ، فجعل يقسمها بين الناس ، فجاء ابن له يقال له عبد الرحمن فقال : يا أمير المؤمنين ! اكسنى خاتما ، قال : اذهب إلى أمك تسقيك شربة من سويق ، قال : فو الله ما أعطاه شيئا[١] .

[١٣٠٢٧] حدثنا عفان قال ثنا عبد الواحد قال ثنا أبو بكر قال : كتب أبو حنظلة بن نعيم أن سعدا كتب إلى عمر أنا أخذنا أرضا لم يقاتلنا أهلها ، قال : فكتب إليه عمر : إن شئتم أن تقسموها بينكم فاقسموها ، و إن شئتم أن تدعوها فيعمرها أهلها و من دخل فيكم بعد كان له فيها نصيب ، فانى أخاف أن تشاحوا منها و فى شربها فيقتل بعضكم بعضا ، فكتب إليه سعد أن المسلمين قد أجمعوا على أن رأيهم لرأيك تبع ، فكتب إليه أن يردوا الرقيق إلى امرأة حملت من رجل من المسلمين[٢] .

(٢١٩١) ما قالوا فى هدم البيع و الكنائس و بيوت النار

[١٣٠٢٨] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن حنش عن عكرمة

— الامام أحمد فى المسند ١/٤٨ من طريق سفيان .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٥٠ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : (٥٩) من وجه آخر وبغاية الاختصار .

قال : قيل لابن عباس : أللعجم أن يحدثوا فى أمصار المسلمين بناء أو بيعة ، فقال : أيما مصر مصرته العرب فليس للعجم أن يبنوا فيه بنـاء ، أو قال : بيعة ، و لا تضربوا فيـه ناقوسا و لا تشربوا فيه خمرا ، و لا تتخذوا فيه خنزيرا أو تدخلوا فيه ، أيما مصر مصرته العجم يفتحه الله على العرب ونزلوا - يعنى على حكمهم - فللعجم ما فى عهـدهم ، وللعجم على العرب أن يوفوا بعهدهم و لا يكلفوهم فوق طاقتهم[1] .

[١٣٠٢٩] حدثنا حفص بن غياث عن أبي بن عبد الله قال : جاءنا كتاب عمر بن عبدالعزيز لا تهدم بيعة ولا كنيسة ولا بيت نار صولحوا عليه[2].

[١٣٠٣٠] حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء أنه سئل عن الكنائس ، تهدم ؟ قال : لا إلا ما كان منها فى الحرة .

[١٣٠٣١] حدثنا سهـل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان يكره أن تترك البيع/ فى أمصار المسلمين[3] . /٢٠٠

[١٣٠٣٢] حدثنـا عبـد الأعلى عن عوف عن الحسن قال : قد صولحوا على أن يخلى بينهم و بين النيران والأوثان فى غير الأمصار .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٢٠٢ من طريق معتمر بن سليمان ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٦٠ من نفس الطريق .

(٢) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : (٩٥) من طريق حفص بن غياث .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٦٠ من طريق معمر عن رجل عمن سمع الحسن أنه قال : من السنة أن تهدم الكنائس التى بالأمصار القديمة والحديثة

[١٣٠٣٣] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي قال: حدثني ابن سراقة ان أبا عبيدة بن الجراح كتب لأهل ديرطبايا أني أمنتكم على دمائكم و أموالكم و كنائسكم أن تهدم[١].

[١٣٠٣٤] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن شهيد عن محمد بن سيرين أنه كان لا يترك لأهل فارس صنما الا كسر ولا نارا إلا أطفئت[٢].

[١٣٠٣٥] حدثنا عبد الأعلى عن عوف قال: شهدت عبد الله بن عبيد بن معمر أتي بمجوسي بني بيت نار بالبصرة فضرب عنقه.

(٢١٩٢) من قال: لا يجتمع اليهود والنصارى مع المسلمين في مصر

[١٣٠٣٦] حدثنا ابن عيينة عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه قال: أخرجوا المشركين من جزيرة العرب[٣].

[١٣٠٣٧] حدثنا وكيع عن إبراهيم[٤] بن ميمون عن [٥]إسحاق بن[٥]

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم: (١٨٨٤) من كتاب البيوع و الأقضية.

(٢) من م، و في الأصل: طفيت.

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٠٧ من طريق الزعفراني عن ابن عيينة.

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٠٨ من طريق يحي بن سعيد عن ابراهيم بن ميمون.

(٥-٥) ليس ما بين الرقمين في السنن الكبرى.

سعيد بن سمرة بن جندب عن أبيه عن أبى عبيدة بن الجراح: إن آخر كلام تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن قال: أخرجوا اليهود من أرض الحجاز وأهل نجران من جزيرة العرب.

[١٣٠٣٨] حدثنا عبدة بن سليمان عن عبيد الله عن نافع[١] عن ابن عمر قال: قال عمر: لا يتركوا اليهود والنصارى بالمدينة فوق ثلاث قدر ما يبيعوا[٢] سلعتهم، وقال: لا يجتمع دينان فى جزيرة العرب.

[١٣٠٣٩] حدثنا شريك عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال: لا تساكنوا اليهود والنصارى إلا أن يسلموا[٣].

[١٣٠٤٠] حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبى ذئب أنه[٤] شهد عمر ابن عبد العزيز فى خلافته أخرج أهل الذمة من المدينة، وباع أرقاءهم من المسلمين.

[١٣٠٤١] حدثنا أبو معاوية قال ثنا حجاج عن أبى الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لأن بقيت لأخرجن المشركين من جزيرة العرب، فلما ولى عمر أخرجهم.

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢٠٩/٩ من طريق مالك عن نافع، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٥٧/١٠ من طريق أيوب عن نافع.

(٢) فى مصنف عبد الرزاق: قدر ما يبيعون.

(٣) مضى الحديث عندنا مرتين ثانيتهما فى كتاب الجهاد.

(٤) فى الأصل و م: ان.

[١٣٠٤٢] حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن أبي الزبير قال: قلنا لجابر بن عبد الله : أيدخل المجوس الحرم ؟ قال : أما أهل ذمتنا فنعم .

[١٣٠٤٣] حدثنا وكيع عن إسماعيـــل عن قيس[١] قال : بعث النبي صلى الله عليه و سلم جيشا ثم قال : ألا إني برىء من كل مسلم [مقيم[٢]] مع مشرك ، لا تترايا[٣] ناراهما .

(٢١٩٣) ما قالوا في ختم رقاب أهل الذمة

[١٣٠٤٤] حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن أسلم مولى عمر أن عمر كان يختم في أعناقهم - يعني أهل الذمة[٤] .

[١٣٠٤٥] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال ثنا ميمون ابن مهران قال : بعث عمر حذيفة بن اليمان و ابن حنيف فقلجا الجزية على أهل السواد فقالا : من لم يجىء من أهل السواد فنختم في عنقـــه وبرئت منه الذمة[٥] .

=(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٦/٥٤ من طريق ابن جريج عن أبي الزبير .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٤٢ من طريق أبي معاوية عن اسماعيل .
(٢) زيد من السنن الكبرى .
(٣) في الأصل و م : لا تتران - كذا .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٩٨ من طريق ابن أبي شيبة عن عبدة بن سليمان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/٨٥ من طريق عبد الله بن عمر عن نافع .

(٢١٩٤) ما قالوا فى الرجل يحمل على الفرس فيحتاج إليه ، أيبيعه

[١٣٠٤٦] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبى المنية قال : أوصى رجل من أهل اليمامة بفرس فى سبيل الله ، فقدم ابن عم لى فقلت : أحمل عليه أخى ، فان أخى رجل صالح ، قال : حتى أسأل/ الحسن ، فسأل الحسن فقال : احمل عليه رجلا و لا تخاف فيه أحدا ، قال : قلت للحسن : فان احتاج إليه ؟ قال : فلتبعه[1] من الجند و لا تعطه هذه الموالى فيتركه أحدهم نفقة لأهله . ٢٠١/

(٢١٩٥) الرجل يجىء من دار الحرب ، ما يصنع به ؟

[١٣٠٤٧] حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج عن عطاء فى الرجل يأتى من أهل الحرب ، قال : إما أن يقره ، و إما أن يبلغه مأمنه[2] .

(٢١٩٦) الرجل يتزوج فى دار الحرب

[١٣٠٤٨] حدثنا الضحاك بن مخلد عن أشعث عن الحسن أنه كان يكره أن يتزوج الرجل فى أرض الحرب ويدع ولده فيهم .

صـ (٥) أخرجه أبوعبيد فى كتاب الأموال ص : (٥٢) من طريق كثير بن هشام .

---

(١) فى م : فليبعه .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٩٢ من طريق ابن جريج .

(٢١٩٧) ما قالوا فى الذى يوجد فى دار الحرب ، ما الحكم فيه ؟

[١٣٠٤٩] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : سئل عطاء عن الرجل من أهل الذمة يؤخذ فى أهل الشرك ، فيقول : لم أزدعونهم عليكم و قد اشترطوا عليه أن لا يأتيهم فكره قتله إلا ببينة قال : و قال حينئذ لعطاء بعض أهل العلم : إذا نقص شيئا واحدا مما عليه فقد نقض الصلح[١].

[١٣٠٥٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن فى أهل الذمة إذا نقضوا العهد فليس على الذرية شيء[٢] .

(٢١٩٨) ما قالوا فى الفيء يفضل فيه الأهل على الأعزب[٣]

[١٣٠٥١] حدثنا معمر بن بشر قال ثنا ابن مبارك قال أخبرنا صفوان بن عمرو عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن عوف بن مالك قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا جاء الفيء قسمه من يومه فأعطى الآهل حظين و أعطى الأعزب[٣] حظا[٤] .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٩٣ من طريق ابن جريج .

(٢) فى الأصل و م : شيء .

(٣) فى الأصل و م : الاعراب - خطأ .

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ٢/١٧ من طريق عبدالله بن المبارك .

(٢١٩٩) ما قالوا فى الولاة[1] يجد البرد فيبرد

[١٣٠٥٢] حدثنا إسماعيل بن علية عن صدقة بن يسار عن القاسم قال: كان النبي صلى الله عليه و سلم يبرد .

[١٣٠٥٣] حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى أن عمر بن عبد العزيز كان يبرد لحمل[2] مولى له رجلا على البريد بغير إذنه ، قال: فدعاه فقال: لا يتزوج حتى نقومه ثم نجعله فى بيت المال .

[١٣٠٥٤] حدثنا وكيع عن هشام عن يحيى بن أبى كثير أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لأمرائه : إذا أبردتم إلى بريد فأبردوه حسن الوجه حسن الاسم[3] .

[١٣٠٥٥] حدثنا عبيدالله عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبيه أن معاوية كتب إلى عبد الرحمن بن خالد أن احمل إلى جريرا على البريد لحمله .

(٢٢٠٠) ما قالوا فيما ذكر من الرماح و اتخاذها

[١٣٠٥٦] حدثنا عيسى بن يونس عن الاوزاعى عن سعيد بن جبلة عن طاوس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن الله بعثنى بالسيف بين يدى الساعة ، و جعل رزقى تحت ظل رمحى ، و جعل الذل و الصغار على من خالفنى ، ومن تشبه بقوم فهو منهم[4] .

---

(١) كذا فى الأصل و م ، والأوفق : الوالى

(٢) تكرر فى الأصل .

(٣) أورده السيوطى فى الجامع الصغير من رواية البزار عن بريدة .

[١٣٠٥٧] حدثنا وكيع ثنا سفيان عن الأوزاعي عن سعيد بن جبلة عن طاوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - ثم ذكر مثله .

[١٣٠٥٨] حدثنا وكيع[١] قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الخليل عن علي قال : كان المغيرة بن شعبة إذا غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم حمل معه رمحا، فاذا رجع[٢] طرحه كي يحمل له فقال [له -[٣]] علي: لأذكرن هذا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : لا تفعل فانك إن فعلت لم ترفع ضالة .

٢٠٢/ [١٣٠٥٩] حدثنا وكيع قال ثنا مصعب بن سليم قال : سمعت/أنس ابن مالك يقول : إن أباموسى أراد أن يستعمل البراء بن مالك فأتى فقال له البراء بن مالك : أعطني سيفي وقوسي ورمحي .

[١٣٠٦٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن اسماعيل بن أمية عن مكحول قال : إنما كانت الحربة تحمل مع النبي صلى الله عليه وسلم ليصلي إليها .

[١٣٠٦١] حدثنا أبو أسامة قال ثنا مصعب بن سليم الزهري قال

= (٤) أشار الحافظ ابن حجر في الفتح ١١/٩٠ الى هذا الحديث و وصف اسناده بالحسن .

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٠٧) من طريق محمد بن إسماعيل بن سمرة عن وكيع .

(٢) من السنن ، و في الأصل و م : رجعا .

(٣) زيد من السنن .

ثنا أنس بن مالك قال : لما بعث أبو موسى على البصرة كان ممن بعث البراء ابن مالك وكان من ورائه ، فكان يقول له : اختر عملا، فقال البراء و معطى أنت مـا سألتك ؟ قال : نعم ، قال : أما إنى لا أسألك أمارة مصر ولا جبـاية خراج ، و لـكن أعطنى قوسى و فرسى و رمحى[1] و سيفى[1] و ذرنى[2] إلى الجهاد فى سبيل الله ، فبعثه على جيش ، فكان أول من قتل .

[١٣٠٦٢] حدثنا هاشم بن القاسم قال ثنا عبد الرحمن بن ثابت قال ثنا حسان بن عطيـة عن أبي منيب الجرشي عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليـه و سلم : إن الله جعل رزقى تحت رمحى و جعل الذلة والصغار على من خالف أمرى ، من تشبه بقوم فهو منهم[3] .

(٢٢٠١) ما قالوا فى الفىء لمن هو من الناس

[١٣٠٦٣] حدثنـا وكيع قال ثنا هشام بن سعد[4] عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : قال عمر: اجتمعوا لهـذا الفىء حتى ننظر فيه ، فانى قرأت آيات

(١-١) ليس ما بين الرقمين من م .

(٢) من م ، و ليست الـكلمة واضحة فى الأصل .

(٣) أخرجـه سعيد فى السنن ٢/١٥٣ عن الحسن مرسلا ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٥/٢٦٧ عن ابن عمر .

(٤) اخرجه البيهقى فى السنن الـكبرى ٦/٣٥١ من طريق جعفر بن عون عن هشـام ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٩٤ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .

من كتاب الله استغنيت بها ، قال الله « ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى فلله و للرسول ولذى القربى واليتامى والمساكين و ابن السبيل » إلى قوله « والله شديد العقاب[1] » ، والله ما هو لهولاء وحدهم ، ثم قرأ « للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم » إلى قوله « هم الصادقون[2] » ، و الله ما هو لهؤلاء وحدهم ، ثم قرأ « و الذين جاؤا من بعدهم » إلى آخر الآية[3] .

[١٣٠٦٤] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن السدى عن عمر بن عبد العزيز قال : وجدت المال قسم بين هذه الثلاثة الأصناف المهاجرين و الأنصار و الذين جاؤا من بعدهم[4] .

[١٣٠٦٥] حدثنا حميد عن حسن عن السدى عن الحسن مثل ذلك[4] .

(٢٢٠٢) من كان يحب إذا افتتح الحصن أن يقيم عليه

[١٣٠٦٦] حدثنا معاذ بن معاذ قال ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان إذا غلب قوما أحب أن يقيم بعرصتهم ثلاثاه .

(١) آية ٧ / الحشر .
(٢) آية ٨ / الحشر .
(٣) آية ١٠ / الحشر .
(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٩٤/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٣٠٦٧] حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس عن أبي طلحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله[١] .

(٢٢٠٣) ما قالوا في الرجل يعمل الشيء في أرض العدو

[١٣٠٦٨] حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن خالد بن أبي عمران قال : قلت للقاسم بن محمد وسالم بن عبدالله : إن لنا غلاما يعمل الفخار بأرض العدو ثم يبيع فتجتمع النفقة وينفق علينا ، قال : لا بأس بذلك .

[١٣٠٦٩] حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الرحمن بن زياد عن خالد بن أبي عمران قال : قلت للقاسم بن محمد وسالم بن عبد الله : الرجل يكون منا في أرض العدو فيصيد الحيتان[٢] ويبيع فتجتمع له الدراهم قال : لا بأس بذلك .

٢٠٣/ (٢٢٠٤) ما قالوا في / الوالي (أله[٣]) أن يقطع شيئا من الأرض

[١٣٠٧٠] حدثنا حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه

= (٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٦٣ من طريق سعدان بن نصر عن معاذ بن معاذ .

(١) قال البخاري بعد اخراج الحديث الذي قبله من طريق روح بن عبادة عن سعيد : تابعه معاذ و عبدالأعلى ـ راجع الصحيح ١/٤٣١ .

قال : أقطع رسول الله صلى الله عليه و سلم أرضا من أرض بنى النضير فيها نخل و شجير، و أقطع أبو بكر و عمر .

[١٣٠٧١] حدثنا عبد الله بن نمير قال ثنا هشام بن عروة[1] عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم أقطع الزبير أرضا من أرض بنى النضير فيها نخل ، و أن أبا بكر أقطع الزبير الجرف[2] و أن عمر اقطعه العقيق أجمع .

[١٣٠٧٢] حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع الزبير أرضا فيها نخل[3] .

[١٣٠٧٣] حدثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر قال : سألت موسى ابن طلحة فحدثنى أن عثمان أقطع خبابا أرضاً و سعدا أرضاً وصهيبا أرضاً .

[١٣٠٧٤] حدثنا سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن موسى بن طلحة أن عثمان أقطع خمسة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : ابن مسعود و سعدا و الزبير و خبابا و أسامة بن زيد[4] .

= (٢) فى م : الحيات .
(٣) زيد من م

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٤٥ من طريق ابن عيينة عن هشام .
(٢) من م و السنن الكبرى ، و فى الأصل : الحرث .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٤٦ من طريق جعفر بن عون عن هشام
(٤) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٢٧٨ من طريق قبيصة عن سفيان ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٤٥ من طريق أبى عوانة عن ابراهيم =

[١٣٠٧٥] حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه أن عمر أقطع عليا ينبع و أضاف إليها غيرها[١] .

[١٣٠٧٦] حدثنا أبو معاوية[٢] عن الشيباني عن محمد بن عبيدالله الثقفي قال : أتى عمر رجل من ثقيف يقال له نافع أبو عبدالله ، قال : فكان أول من افتلى الفلا بالبصرة ، قال فقال : يا أمير المؤمنين ! إن قبلنا أرضا بالبصرة ليست من أرض الخراج و لا تضر بأحد من المسلمين فان رأيت أن تقطعنيها أتخذها قضبا[٣] لخيلي فافعل ، قال : فكتب عمر إلى أبي موسى : إن كان كما قال فأقطعها إياه .

[١٣٠٧٧] حدثنا معاذ بن معاذ قال ثنا ابن عون قال ثنا رجل من بني زريق قال : أقطع أبو بكر طلحة أرضا و كتب له بها كتابا و أشهد به شهودا منهم عمر ، فأتى طلحة عمر بالكتاب فقال : أختم على هذا ؟ قال : لا أختم عليه ، هذا لك دون الناس ؟ فانطلق طلحة وهو مغضب ، فأتى أبو بكر فقال : والله ما أدري أنت الخليفة أو عمر قال : لا بل عمر لكنه أبى[٤] .

= ابن المهاجر .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/١٤٤ من طريق حسن بن صالح عن عبدالله ابن الحسن .

(٢) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٢٧٧ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/١٤٤ من طريق يحي بن آدم عن أبي معاوية .

(٣) من الأموال ، و في الأصل و م : قصا ـ كذا .

[١٣٠٧٨] حدثنا وكيع قال ثنا حسن بن صالح عن جعفر أن النبي صلى الله عليه وسلم أقطع عليا القفيزين وهى قيس والشجرة[١] .

[١٣٠٧٩] حدثنا عبدالله بن المبارك[٢] عن معمر عن يحي بن قيس المازني عن رجل عن أبيض بن حمال أنه استقطع النبي صلى الله عليه وسلم الملح الذى بمأرب ، فأراد أن يقطعه ، فقال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنه كالماء العد[٣] فأبى أن يقطعه .

[١٣٠٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر عن عامر قال : لم يقطع أبوبكر ولا عمر ولا على ، و أول من أقطع القطائع عثمان ، وبيعت أرضون فى إمارة عثمان .

[١٣٠٨١] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن حجاج بن دينار عن ابن سيرين عن عبيدة أن أبابكر أقطع الأقرع بن حابس و عيينة ابن حصن ، وكتب عليها كتابا .

= (٤) فى الأصل دم : أنا ، و التصحيح من كتاب الأموال ص : ٢٧٦ حيث أخرجه أبو عبيد من طريق معاذ بن معاذ .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٤٤ من طريق يحي عن حسن بن صالح .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٤٩ من طريق يحي بن آدم عن ابن المبارك و أخرجه أيضا أبو عبيد فى الأموال ص : ٢٧٥ .

(٣) قال الأصمعى : الماء العد : الدائم الذى لا انقطاع له - كما فى السنن الكبرى .

(٢٢٠٥) ما ذكر فى اصطفاء الأرض و من فعله

[١٣٠٨٢] حدثنا وكيع قال ثنا عبدالله بن الوليد المزنى[١] قال : أخبرنى
٢٠٤/ رجل كان أبوه أخبر الناس بهذا السواد يقال/ له عبد الملك ابن أبى حرة عن أبيه أن عمر بن الخطاب اصطفى عشر أرضين من أرض السواد ، قال : أحصيت سبعا ونسيت ثلاثا : الآجام ، مغيض الماء[٢] ، وأرض كسرى ، و دير البريد ، و أرض من قتل فى المعركة ، و أرض من هرب ، قال : فلم يزل فى الديوان كذلك حتى أحرق الديوان الحجاج ، فأخذ كل قوم ما يليهم .

(٢٢٠٦) ما قالوا فى المشركين يدعون المسلمين إلى غير ما ينبغى ، أيجيبونهم أم لا ، ويكرهون عليه ؟

[١٣٠٨٣] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن أن عيونا لمسيلمة أخذوا رجلين من المسلمين فأتوه بهما ، فقال لأحدهما : أتشهد أن محمدا رسول الله ، قال : نعم ، فقال : أتشهد أن محمدا رسول الله ، قال : نعم ، قال : أتشهد أنى رسول الله ، قال : فأهوى إلى أذنيه فقال : إنى[٣] أصم ، قال : ما لك

(١) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٢٨٣ من طريق عبد الله بن المبارك عن عبد الله بن الوليد .

(٢) من الأموال ، و فى الأصل : يفيض ، و الكلمة مطموسة فى م .

(٣) فى الأصل وم : اى .

إذا قلت لك : تشهد أني رسول الله ، قلت إني أصم ، فأمر به فقتل ، و قال للآخر : أتشهد أن محمدا رسول الله ؟ قال : نعم ، فقال : أتشهد أني رسول الله ؟ قال : نعم ، فأرسله ، فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله : هلكت ، قال : وما شأنك ؟ فأخبروه بقصته و قصة صاحبه ، فقال : أما صاحبك فمضى[1] على إيمانه ، و أما أنت فأخذت بالرخصة .

[١٣٠٨٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مخارق بن خليفة[2] عن طارق بن شهاب عن سلمان قال : دخل رجل الجنة في ذباب و دخل رجل النار ، مر رجلان على قوم قد عكفوا على صنم لهم وقالوا : لا يمر علينا اليوم أحد إلا قدم شيئا ، فقالوا لأحدهما : قدم شيئا ، فأبى فقتل ، وقالوا للآخر : قدم شيئا ، فقالوا : قدم ولو ذبابا ، فقال : و إيش ذباب ، فقدم ذبابا فدخل النار ، فقال سلمان : فهذا دخل الجنة في ذباب ، ودخل هذا النار في ذباب .

[١٣٠٨٥] حدثنا وكيع قال ثنا جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن عطاء في رجل أخذه العدو فأكرهوه على شرب الخمر و أكل الخنزير ، قال : إن أكل و شرب فرخصة ، و إن قتل أصاب خيرا .

[١٣٠٨٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن برد عن مكحول قال : ليس في الخمر رخصة لأنها لا تروى .

---

(١) من م و في الأصل : قضى .

(٢) زيد في الأصل : عن طلحة ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها .

[١٣٠٨٧] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن عمر بن عطيـة قال : سمعت أبا جعفر يقول : التقية لاتحل إلا كما تحل الميتة للمضطر .

[١٣٠٨٨] حدثنا مروان عن عوف عن الحسن قال : التقيـة جائزة للمؤمن إلى يوم القيامة إلا أنه كان لا يجعل فى القتل تقية[١] .

[١٣٠٨٩] حدثنا وكيع عن سفيـان عن ابن جريج عن رجل عن ابن عباس قال : التقية إنما هى باللسان ليست باليد .

[١٣٠٩٠] حدثنـا عبـد الله بن نمير عن أبى جعفر عن الربيع عن أبى العالية إلا أن تتقوا منهم تقاة[٢] قال : التقيـة باللسان وليس بالعمل[٣] .

[١٣٠٩١] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الأعلى عن ابن الحنفية قال : سمعته يقول : لا إيمان لمن لا تقية له .

[١٣٠٩٢] حدثنا على بن مسهر عن أبى حيان عن أبيه عن الحارث ابن سويد عن عبد الله قال : ما من كلام أتكلم به بين يدى سلطـان يدرأ
٢٠٥/ عنى به ما بين سوط/ إلى سوطين إلا كنت متكلما به .

[١٣٠٩٣] حدثنـا شريك عن جابر عن أبى جعفر قال : التقيـة أوسع ما بين السماء إلى الأرض .

---

(١) أخرجه السيوطى فى الدر المنثور ١٦/٢ من طريق عبد بن حميد .
(٢) آية ٢٨ آل عمرآن .
(٣) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٣١٥/٦ من طريق ابن أبى جعفر عن أبى جعفر .

[١٣٠٩٤] حدثنا وكيع عن فضيل بن مرزوق عن الحسن بن الحسن قال : إنما التقية رخصة ، و الفضل القيام بأمر الله .

[١٣٠٩٥] حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي قلابة قال قال حذيفة : إني أشتري ديني بعضه ببعض مخافة أن يذهب كله .

[١٣٠٩٦] حدثنا عبدالله بن نمير عن الأعمش[١] عن عبدالملك[٢] بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال : دخل ابن مسعود وحذيفة على عثمان ، فقال عثمان لحذيفة : بلغني أنك قلت كذا و كذا ؟ قال : لا والله ما قلته ، فلما خرج قال له عبد الله : ما لك فلم تقوله ما سمعتك تقول ؟ قال : إني أشتري ديني بعضه ببعض مخافة أن يذهب كله .

(٢٢٠٧) ما قالوا في العزب يغزى ويترك الزوج

[١٣٠٩٧] حدثنا حفص عن عاصم عن أبي مجلز قال : كان عمر يغزي العزب و يأخذ فرس المقيم فيعطيه المسافر[٣] .

(٢٢٠٨) ما قالوا في سمة دواب الغزو

[١٣٠٩٨] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن أبي سعيد عن

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٧٩ من طريق أسباط عن الأعمش .

(٢) من الحلية ، و في الأصل و م : عبد الله .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ٢/١٤٧ من طريق عبد الله بن المبارك عن عاصم بلفظ « كان يغزي الأعزب من ذي الحليلة » .

محمد بن عبيد الله الثقفي قال : كان لعمر أربعة آلاف فرس على أرى بالكوفة موسومة على أفخاذها « في سبيل الله » فان كان في عطاء الرجل حقه او كان محتاجا أعطاه الفرس ، ثم قال : إن أجريته فأعييته أو ضيعته من علف فأنت ضامن ، وإن قاتلت عليه فأصيب أو أصبت فليس عليك شيء[١] .

(٢٢٠٩) في دعاء المشركين قبل أن يقاتلوا

[١٣٠٩٩] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي البختري قال : لما غزا سلمان المشركين من أهل فارس قال : كفوا حتى أدعوهم كما كنت أسمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يدعوهم فأتاهم فقال : إني رجل منكم وقد ترون منزلتي من هؤلاء القوم وإنا ندعوكم إلى الاسلام ، فان أسلمتم فلكم مثل ما لنا و عليكم مثل ما علينا ، و إن أبيتم فأعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون ، و إن أبيتم قاتلناكم ، قالوا : أما الاسلام فلا نسلم ، و أما الجزية فلا نعطيها ، و أما القتال فانا نقاتلكم ، قال : فدعاهم لذلك ثلاثة أيام فأبوا عليه فقال الناس : انهدوا إليهم[٢] .

[١٤٠٠٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[٣] عن علقمة بن مرثد[٤] عن سليمان

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٢/٢٢٠ عن السائب بن يزيد .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٤/٣٠٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى الحديث عندنا في كتاب الجهاد هذا .

(٣) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٢٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان ، واورده الهندي في الكنز ٤/٣٠٤ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى =

ابن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا بعث أميرا على سرية أو جيش أوصاه فى خاصة نفسه بتقوى الله و من معه من المسلمين خيرا ، و قال : اغزوا باسم الله فى سبيل الله تقاتلون من كفر بالله ، اغزوا فلا تغلوا و لا تغدروا[١] و لاتمثلوا و لاتقتلوا وليدا ، و إذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم[٢] إلى إحدى ثلاث خصال أو خلال ، فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى الاسلام فان إجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين/ و أعلمهم أنهم إذا فعلوا ذلك أن لهم ما للمهاجرين و أن عليهم ما على المهاجرين ، فان أبوا و[٣] اختاروا ديارهم فأعلمهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين ، يجرى عليهم حكم الله الذى يجرى على المؤمنين ، و لا يكون لهم فى الفيء و الغنيمة نصيب إلا أن يغزوا مع المسلمين ، فان أبوا فادعهم إلى إعطاء الجزية فان أجابوا فاقبل منهم وكف عنهم ، و إن أبوا فاستعن بالله ثم قاتلهم . ٢٠٦/

[١٤٠٠١] حدثنا أبو أسامة قال ثنا الحسن بن الحكم النخعى قال حدثنا أبو سبرة النخعى عن فروة بن مسيك المرادى قال : قال رسول الله

= الحديث عندنا فى كتاب الجهاد هذا .

(٤) من م وكتاب الأموال ، و فى الأصل : يزيد .

(١) من م و كتاب الأموال ، و فى الأصل : لا تعتذروا .

(٢) من الأموال و الكنز و فى الأصل و م : فادعوهم .

(٣) من الكنز ، و فى الأصل دم : أو .

صلى الله عليه وسلم : إذا أتيت القوم فادعهم ، فمن أجابك فاقبل ، و من أبى فلا تعجل حتى تجذب[1] إلى به[2] .

[١٤٠٠٢] حدثنا وكيع قال ثنا عمر[3] بن ذر عن [يحيى بن[4]] إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه في سرية فقال لرجل عنده : الحقه و لا تدعه من خلفه فقل : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرك أن تنتظره ، قال : فانتظره حتى جاء فقال : لا تقاتل القوم حتى تدعوهم.

[١٤٠٠٣] حدثنا وكيع ثنا شعبة عن غالب العبدي عن رجل من بني نمير عن أبيه عن جده أو جد أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تقاتل القوم[5] حتى تدعوهم .

[١٤٠٠٤] حدثنا وكيع قال ثنا أبو هلال عن قتادة عن ابن عباس قال : إذا لقيتم العدو فادعوهم .

[١٤٠٠٥] حدثنا أبو أسامة عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن عمر

---

(١) في الأصل علامة الشك على هذه الكلمة .
(٢) أشار الى هذا الحديث ابن حجر في الاصابة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢١٦ من طريق عمر بن زر ، و أورده الهندي في الكنز ٤/٣٠٤ من طريق ابن راهويه .
(٤) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٥) في الأصل و م : قوم - بدون الألف واللام .

ابن عبد العزيز أنه كان يحب أن يدعوهم .

[١٤٠٠٦] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبي صخر قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل ديلم يدعوهم .

[١٤٠٠٧] حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الحسن قال : إذا قاتلتم المشركين فادعوهم .

[١٤٠٠٨] حدثنا يعلى بن عبيد عن الأجلح عن عمار الدهني عن أبي الطفيل قال : بعث علي معقلا التيمي إلى بني ناجية فقال : إذا أتيت القوم فادعوهم ثلاثا .

[١٤٠٠٩] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن مطرف عن أبي الجهم أن عليا بعث البراء بن عازب إلى الحرورية فدعاهم ثلاثا .

[١٤٠١٠] حدثنا إسماعيل بن علية عن التيمي عن أبي عثمان النهدي أنه قال في دعاء المشركين قبل القتال : كنا ندعوهم و ندع[١] .

[١٤٠١١] حدثنا وكيع عن سليمان التيمي عن أبي عثمان قال : كنا ندعو و ندع[٢] .

[١٤٠١٢] حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة قال : أحب إلي

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ٢٠٦/٢ من طريق إسماعيل بن علية .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢٠٦/٦ من طريق خالد بن عبد الله عن سليمان التيمي ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢١٧/٥ من طريق معمر و الثوري عن سليمان التيمي .

أن ندعوهم .

[١٤٠١٣] حدثنا حفص عن حجاج عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن ابن عباس قال : ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما قط حتى يدعوهم[١] .

(٢٢١٠) من كان يرى أن لا يدعوهم

[١٤٠١٤] حدثنا وكيع قال ثنا منصور عن إبراهيم عن الحسن أنه كان لايرى بأسا أن لا يدعو المشركين إذا لقيهم وقال : إنهم قد عرفوا دينكم و ما تدعونهم إليه

[١٤٠١٥] حدثنا وكيع قال ثنا أبو هلال عن الحسن أنه سئل عن العدو : هل يدعون قبل القتال ؟ قال : قد بلغهم الاسلام منذ بعث الله محمدا صلى الله عليه و سلم[٢] .

(٢٢١١) فى الاغارة عليهم و تبييتهم بالليل

[١٤٠١٦] حدثنا عيسى بن يونس عن ابن عون قال : كتبت إلى نافع
٢٠٧/ أسأله عن دعاء المشركين قال : فكتب إلى : أخبرنى / ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أغار على بنى المصطلق وهم غارون ونعمهم تسقى على الماء ، و كانت جويرية بنت الحارث مما أصاب ، قال : و كنت

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠٧/٩ من طريق سفيان عن ابن أبي نجيح ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٢١٨/٥ من طريق سفيان الثورى عن صاحب له عن رجل عن ابن عباس .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢٠٦/٢ من طريق يونس عن الحسن .

فى الخيل[1].

[١٤٠١٧] [2]حدثنا [وكيع عن -[3]] عكرمة بن عمار اليمامى عن أياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال: غزونا مع أبى بكر هوازن على عهد النبى صلى الله عليه و سلم فأتينا ماء لبنى فزارة فعرسنا حتى إذا كنا عند الصباح شننا عليهم غارة.

[١٤٠١٨] حدثنا وكيع[4] قال ثنا صالح بن [أبى -[3]] الأخضر عن الزهرى عن عروة عن أسامة بن زيد قال: بعثنى النبى صلى الله عليه و سلم إلى قرية يقال لها أبنى[5] فقال: ائتها صباحا ثم طرق.

[١٤٠١٩] حدثنا وكيع[2] قال ثنا عكرمة بن عمار عن أياس بن سلمة عن أبيه قال: غزونا مع أبى بكر هوازن فأتينا أهل ماء فبيتناهم فقتلنا منهم تسعة أو سبعة أهل[6] أبيات.

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ١/٢٠٥ من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن ابن عون، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٠٧ من طريق عبدالله بن المبارك عن ابن عون.

(٢) أخرجه ابن ماجه ص: ٢٠٩ من طريق محمد بن إسماعيل عن وكيع.

(٣) زيد من سنن ابن ماجه.

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن من طريق محمد بن إسماعيل بن ثمرة عن وكيع.

(٥) من السنن، وفى الأصل و م: سا - كذا؛ والأصح هو « يبنا » كما فى هامش سنن سعيد ٢/٢٦٠.

[١٤٠٢٠] حدثنا علي بن حفص عن محمد بن طلحة عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم سار إلى خيبر فانتهى إليها ليلا ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا طرق قوما لم يغز عليهم حتى يصبح[1] .

[١٤٠٢١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن أبي عمران الجوني عن رجل قال : كنا نغير عليهم فنصيب منهم و أبو موسى يسمع أصواتنا .

[١٤٠٢٢] حدثنا أبو أسامة عن النضر بن عربي قال : كان عمر بن عبد العزيز يكتب إلى أمراء الأجناد ينهاهم عن إغارة الشتاء .

(٢٢١٢) من قال : إذا سمعت الأذان فأمسك عن القتال

[١٤٠٢٣] حدثنا ابن عيينة[2] عن عبد الملك بن نوفل بن[3] مساحق عن رجل من مزينة [4]عن أبيه[4] قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا بعث سرية قال لهم : إذا رأيتم مسجدا أو سمعتم مؤذنا فلا تقتلوا أحدا .

[١٤٠٢٤] حدثنا علي بن حفص عن محمد بن طلحة عن حميد عن

= (٦) ليس في السنن .

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٢٠٦ من طريق ابن أبي عدي عن حميد ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٠٨ من طريق أبي إسحاق عن حميد .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/١٥٩ من طريق ابن عيينة ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٠٨ من طريق سعدان بن نصر عن ابن عيينة .

(٣) من سنن سعيد ، وفي الأصل و م : عن .

(٤-٤) تكرر ما بين الرقمين في الأصل فقط .

انس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا طرق قوما إن سمع أذانا أمسك[١].

[١٤٠٢٥] حدثنا إسحاق بن سليمان الرازى عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية أن أبا بكر كان إذا بعث جيشا إلى أهل الردة قال : اجلسوا قريبا ، فان سمعتم النداء إلى أن تطلع الشمس و إلا فأغيروا عليهم[٢] .

(٢٢١٣) فى قتال العدو أى ساعة تستحب

[١٤٠٢٦] حدثنا يعلى بن عبيد قال ثنا ابو حيان[٣] عن شيخ من أهل المدينة قال : كان بينى و بين كاتب عبد الله[٤] صداقة و معرفة ، فكتبت إليه أن ينسخ لى رسالة عبد الله بن أبي أوفى فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تسألوا لقاء العدو ، و إذا لقيتموهم فاصبروا و اعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف ، وكانت تنتظر ، فاذا زالت الشمس نهد إلى عدوه .

[١٤٠٢٧] حدثنا عفان و زيد بن الحباب قالا ثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجونى عن علقمة بن عبد الله المزنى عن معقل بن يسار عن

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٠٦ من طريق ابن أبي عدى عن حميد ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٠٨ من طريق ثابت عن أنس .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣/١٤١ (طبعة قديمة) من طريق الزهرى برمز «عب» ـ راجع مصنف عبدالرزاق ١٠/١٧٢ .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢١٨ من طريق جرير بن عبدالحميد عن أبي حيان . وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٤٩ من طريق الثورى عن أبي حيان .

(٤) فى مصنف عبدالرزاق : كاتب عبيد الله بن معمر .

النعمان بن مقرن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا كان عند القتال لم يقاتل أول النهار و آخره إلى أن تزول الشمس و تهب الرياح و تنزل النصر[١] .

(٢٢١٤) من جعل السلب للقاتل

٢٠٨/ [١٤٠٢٨] حدثنا أبو معاوية عن أبي مالك الأشجعي عن نعيم/ ابن أبي هند عن ابن سمرة بن جندب عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من قتل فله السلب[٢] .

[١٤٠٢٩] حدثنا وكيع عن أبي العميس عن أياس بن سلمة بن الأكوع عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتل فله السلب[٣] .

[١٤٠٣٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يوم حنين : من قتل قتيلا فله سلبه ، فقتل ابو طلحة يومئذ عشرين رجلا

---

(١) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ١٥٣/٩ من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد ابن سلمة و أخرجه الترمذى أيضا من حديث النعمان بن مقرن ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢٢١/٢ من حديث على بن أبي طلحة .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٠٩/٦ من طريق أبي إسحاق عن أبي مالك ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٣٠٩ من طريق على بن محمد عن أبي معاوية .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٩ من طريق على بن محمد عن وكيع من الحديث الفعلى .

فأخذ أسلابهم[١] .

[١٤٠٣١] حدثنا أبو معاوية[٢] عن الشيباني عن محمد بن عبيد الله عن سعد بن أبي وقاص قال : لما كان يوم بدر قتلت سعيد بن العاص و أخذت سيفه ، وكان سيفي يسمى ذاالكتيفة ، قال : وقتل أخي عمير ، فجئت بالسيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال : فاذهب فاطرحه في القبض[٣] فرجعت و بي مالا يعلمه إلا الله من قتل أخي و أخذ سيفي ، فما لبثت إلا قليلا حتى نزلت سورة الأنفال ، فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فقال : اذهب فخذ سيفك .

[١٤٠٣٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال : غزا ابن عمر العراق فقال له عمر : بلغني أنك بارزت دهقانا ؟ قال : نعم ، فأعجبه ذلك فنفله سلبه[٤] .

[١٤٠٣٣] حدثنا أبو الأحوص[٥] عن الأسود[٦] بن قيس عن شبر

(١) أخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال ص : ٣٠٩ من طريق يزيد بن هارون ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ٣٩٢/٧ من طريق موسى بن إسماعيل عن حماد .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢٧٦/٦ و أبو عبيد في الأموال ص : ٣٠٣ كلاهما من طريق أبي معاوية .
(٣) قال أبو عبيد : القبض : الذي تجمع عنده الغنائم .
(٤) أخرجه سعيد في السنن ٢٧٧/٢ من طريق هشيم عن حجاج .
(٥) أخرجه سعيد في السنن ٢٧٨/٢ من طريق أبي الأحوص ، وأخرجه أبو عبيد=

ابن علقمة قال : بارزت رجلا يوم القادسية من الأعاجم فقتلته و أخذت سلبه ، فأتيت سعدا ، فخطب سعد أصحابه ثم قال : هذا سلب شبر ، لهو خير من اثني عشر ألف درهم ، و إنا قد نفلناه إياه .

[١٤٠٣٤] حدثنا عدى بن يونس[1] عن ابن عون وهشام عن ابن سيرين عن أنس بن مالك ـ قال ابن عون : بارز البراء بن مالك وقال هشام : حمل البراء بن مالك ـ على مرزبان الزأرة يوم الزأرة ، و طعنه طعنة دق قربوس سرجه فقتله و سلبـه سواريه و منطقته ، فلما قدمنا صلى عمر الصبح ثم أتانا فقال : أثم أبو طلحة ، فخرج إليه فقال : إنا كنا لا نخمس السلب ، وإن سلب البراء مال فخمسه يبلغ ستة آلاف ، بلغ ثلاثين ألفا ، قال محمد : فحدثني أنس ابن مالك أنه أول سلب خمس في الاسلام .

[١٤٠٣٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[2] عن هشام بن حسان عن

= في الأموال ص : ٣٠٩ من طريق شريك عن الأسود ، و أخرجه ابن حزم في المحلى ٣٩٣/٧ من طريق سفيان عن الأسود .

(٦) من المراجع الثلاثة ، و في الأصل و م : سعد .

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٣١٠ من طريق هشيم عن ابن عون و يونس و هشام ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣١٠/٦ من طريق ابن مبارك عن هشام ، و أورده الهندي في الكنز ٣٢٨/٤ من طريق ابن أبي شيبة و آخرين .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٣٩٣/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

ابن سيرين عن أنس بن مالك قال : كان السلب لا يخمس ، فكان أول سلب خمس فى الاسلام سلب البراء بن مالك ، وكان حمل على مرزبان الزأرة فطعنه بالرمح حتى دق قربوس السرج ، ثم نزل إليه فقطع منطقته و سواريه قال : فلما قدمنا المدينة صلى عمر بن الخطاب صلاة الغداة ثم أتانا فقال : السلام عليكم أثم أبو طلحة ، فقال : نعم ، فخرج إليه فقال عمر : إنا كنا لا نخمس السلب و إن سلب البراء بن مالك مال و إنى خامسه . فدعا المقومين فقوموا ثلاثين ألفا فأخذ منها[1] ستة آلاف .

[١٤٠٣٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق[2] عن عبد الله بن أبي بكر قال : حدثت عن أبي قتادة الأنصارى أنه قال : قال رسول ٢٠٩/ الله صلى الله عليه وسلم : من قتل/ قتيلا فله سلبه ، قال فقلت : يا رسول الله ! قد قتلت قتيلا ثم أجهضتنى عنه القتال[3] فما أدرى من سلبه ، قال رجل من أهل مكة : صدق يا رسول الله ، قد قتل قتيلا فسلبته فارضه عنى ، قال أبو بكر : لا والله لا تفعل ، تنطلق إلى أسد من أسد الله يقاتل عنه تقاسمه ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : صدق ادفع إليه سلبه .

[١٤٠٣٧] حدثنا وكيع قال ثنا عكرمة بن عمار عن أياس بن سلمة ابن الأكوع عن أبيه قال : بارزت رجلا فقتلته ، فقال رسول الله صلى الله عليه

(١) من المحلى ، و فى الأصل و م : منه .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٠٦ من طريق يعقوب عن أبيه عن ابن إسحاق .
(٣) من م والمسند ، و فى الأصل : القتل .

و سلم : من قتل هذا ؟ قال : ابن الأكوع ، قال : له سلبه[1] .

[١٤٠٣٨] حدثنـا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الكريم عن عكرمة أن الزبير بارز رجلا فقتله ، قال : فنفله النبي صلى الله عليه و سلم سلبه[2] .

[١٤٠٣٩] حدثنا وكيع[3] عن إسرائيل[4] عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال قال عبد الله : نفلنا[5] رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفه يعني أبا جهل .

[١٤٠٤٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن الأسود بن قيس العبدى عن شبر بن علقمه قال : لما كان يوم القادسية قام رجل من أهل فارس هكذا ـ يعني احتمله ثم ضرب به الأرض فصرعه ، قال : فأخذ شبر خنجرا كان مع الفارسي فقال في بطنه ، يعني فخضخضه ثم انقلب عليه فقتله ثم جاء بسلبه إلى سعد فقوم اثني عشر ألفا فنفله إياه[6] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠٩ من طريق علي بن محمد عن وكيع .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٠٨ من طريق عبدالله بن الوليد عن سفيان، و أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٧٨ من طريق شريك عن عبدالكريم ، وأخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال ص : ٣٠٩ من طريق عبدالرحمن عن سفيان .
(٣) أخرجه أحمد في المسند ١/٤٤٤ من طريق وكيع .
(٤) من المسند ، و في الأصل و م : أبيه .
(٥) في المسند : نفلني .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣١١ من طريق الشافعي عن سفيان ، وأخرجه سعيد مختصرا في السنن ٢/٢٧٨ ، ومضى عندنا أيضا في هذا الباب.

[١٤٠٤١] حدثنـا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : سمعت نافعـا يقول : لم نزل نسمع منـذ قط إذا التقى المسلمون و الـكفار فقتل رجل من المسلمين رجلا من الـكفار فان سلبه له إلا أن يـكون فى معمعة القتال فانه لا يدرى من قتل قتيلا[١] .

[١٤٠٤٢] حدثنـا الضحاك بن مخلد عن الأوزاعى عن ابن شهـاب عن القاسم قال : سئل ابن عباس عن السلب قال : لا سلب إلا من النفل ، و فى النفل الخمس[٢] .

(٢٢١٥) فيما يمتنع به من القتل وما هو وما يحقن الدم

[١٤٠٤٣] حدثنـا حفص بن غياث[٣] عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر و عن أبي صـالح عن أبي هريرة قال[٤] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فاذا قالوا

= من طريق أبي الأحوص مختصرا .

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٩٣ من طريق ابن جريج ، وأخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ٣١٠ من طريق حجاج عن ابن جريج ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٣٤ من طريق ابن جريج .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٩٤ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٠٤ من طريق إسماعيل بن عياش عن الأوزاعى .

(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٨٩٨٣) .

(٤) من كتاب الحدود ، و فى الأصل و م : قالا .

عصموا بها أموالهم و دماءهم ، وحسابهم على الله .

[١٤٠٤٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن أبي مالك الأشجعي سعد بن طارق قال : سمعت أبي يقول : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول : من وحد الله وكفر بما يعبد من دونه حرم ماله ودمه ، وحسابه على الله[١] .

[١٤٠٤٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن أسامة ابن زيد قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى الحرقات من جهينة قال : فصبحنا القوم و قد نذروا بنا ، قال : فخرجنا في آثارهم فأدركت رجلا منهم فجعلت إذا لحقته قال : لا إله إلا الله قال : فظننت إنما يقولها فرقا ، قال : فحملت عليه فقتلته فعرض في نفسي من أمره ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله
/٢١٠ عليه و سلم فقال لي رسول الله صلى الله/ عليه وسلم : قال « لا إله إلا الله » ثم قتلته ؟ قلت : يا رسول الله ! لم يقلها من قبل نفسه ، إنما قالها فرقا من السلاح ، قال : فقال : قال « لا إله إلا الله » ثم قتلته فهلا شققت عن قلبه حتى تعلم أنه إنما قالها فرقا من السلاح ، قال أسامة : فما زال يكررها علي : قال « لا إله إلا الله » ثم قتلته ، حتى وددت أني لم أكن أسلمت إلا يومئذ[٢] .

[١٤٠٤٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن أبي ظبيان عن

---

(١) مضى الحديث عندنا في كتاب الحدود تحت رقم : (٨٩٨٤) .
(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الحدود تحت رقم : (٨٩٨٢) .

أسامـــة قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم ، ثم ذكر نحو حديث أبي معاوية عن الأعمش[١] .

[١٤٠٤٧] حدثنا عبد الله بن بكر السهمي[٢] قال ثنا حاتم بن أبي صغيرة عن النعمان بن سالم ان عمرو[٣] بن أوس أخبره [عن أبيه - [٤]] قال : إنا لقعود عند رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو يقص علينا و يذكرنا إذ أتاه رجل فسأله فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اذهبوا فاقتلوه ، فلما ولى الرجل دعاه رسول الله صلى الله عليه و سلم : فقال : هل تشهد أن لا إله إلا الله ؟ قال : نعم ، قال : اذهبوا فخلوا سبيله ، و إنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فاذا فعلوا ذلك حرم دماءهم و أموالهم .

[١٤٠٤٨] حدثناه [وكيع قال حدثنا[٥] -] سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فاذا قالوا : لا إله إلا الله ، عصموا مني دماءهم و أموالهم إلا بحقها ، و حسابهم على الله ، ثم قرأ « إنما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر »

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٨٩٨١) .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٨٩٨٦) ببعض الاختصار
(٣) من كتاب الحدود ، و فى الأصل و م : عمر .
(٤) زيد من كتاب الحدود .
(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٨٩٨٥) .

[١٤٠٤٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فاذا قالوا : لا إله إلا الله ، حرمت على دماءهم و أموالهم إلا بحقها ، و حسابهم على الله[١] .

[١٤٠٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير قال : خرج المقداد بن الأسود في سرية ، قال : فمروا برجل في غنيمة له فأرادوا قتله ، فقال : لا إله إلا الله ، فقتله مقداد ، فقيل له : قتلته و هو يقول : لا إله إلا الله ، فقال المقداد : ود لو فر بأهله[٢] و ماله ، قال : فلما قدموا ذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فنزلت « يا أيها الذين آمنوا اذا ضربتم في سبيل الله فتبينوا و لا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا » قال : الغنيمة « فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل » قال : تكتمون إيمانكم من المشركين « فمن الله عليكم » فاظهروا الاسلام « فتبينوا » وعيد الله « ان الله كان بما تعملون خبيرا » .

[١٤٠٥١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[٣] عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس [قال -[٤]] : مر رجل من بني سليم على نفر من أصحاب

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٨٩٨٨) .
(٢) في كتاب الحدود : قرب أهله .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٨٩٩٠) في كتاب الحدود .
(٤) زيد من كتاب الحدود .

رسول الله صلى الله عليه و سلم ومعه غنم له ، فسلم عليهم فقالوا : ما سلم عليكم إلا ليتعوذ منكم ، فعمدوا إليـه فقتلوه و أخذوا غنمه ، فأتوا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله تعالى « يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا و لا تقولوا لمن القى إليكم السلام لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا فعند الله مغانم كثيرة » إلى آخر الآية .

١ ٢/ [١٤٠٥٢] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل/ عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس بمثله و لم يذكر « فأتوا بها النبي صلى الله عليه وسلم[١] » .

[١٤٠٥٣] حدثنا شبابة بن سوار[٢] قال ثنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثى عن عبيد الله بن عدى بن الخيار عن المقداد أنه أخبره أنه قال : يا رسول الله ! أرأيت إن لقيت رجلا من الكفار فقاتلنى فضرب إحدى يدى بالسيف فقطعها . ثم لاذ منى بشجرة فقال : أسلمت لله ، أقتله يا رسول الله بعد أن قالها ؟ فقال صلى الله عليه و سلم : لا تقتله ، فقلت : يا رسول الله : قطع يدى ثم قال ذلك بعد أن قطعها ، أفأقتله ؟ قال : لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل أن تقتله و أنت بمنزلته قبل أن يقول الكلمة التى[٣] قال .

[١٤٠٥٤] حدثنا شبابة بن سوار[٤] قال ثنا سليمان بن المغيرة عن حميد

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٨٩٩١) .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت قم . (٨٩٩٢) .
(٣) من كتاب الحدود ، و فى الأصل : الذى ، و ليس واضحا فى م .

ابن هلال قال : جاء أبو العالية إلى و إلى صاحب لى فقال : هلما فانكما أشب منى و أوعى للحـــديث منى ، قال : فانطلقنا حتى أتينا بشر بن عاصم الليثى فقال أبو العالية : حدث هذين حديثك ، قال : حدثنى عقبة بن مالك الليثى قال: بعث النبي صلى الله عليـه و سلم سرية فأغارت على القوم ، فشذ رجل من القوم و اتبعه رجل من السرية و معه سيف شاهر[١] فقال الشاذ[٢] من القوم : إنى مسلم ، فلم ينظر فيما قال ، فضربه فقتله ، فنمى الحـــديث إلى النبي صلى الله عليـــه و سلم فقال النبي صلى الله عليـــه و سلم قولا شديدا . فبلغ القاتل ، فبينما النبي صلى الله عليـــه و سلم يخطب إذ قال القاتل : والله يا نبي الله ما قال الذى قال إلا تعوذا من القتل ، فأعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم و عمن يليه من الناس ، فعل ذلك مرتين كل ذلك يعرض عنه النبي صلى الله عليه وسلم ، فلم يصبر أن قال الثالثة مثل ذلك ، فاقبل عليه النبي صلى الله عليه و سلم بوجهه تعرف المساءة فى وجهه فقال : إن الله أبى على فيمن قتل مؤمنا ـ ثلاث مرات يقول ذلك .

[١٤٠٥٥] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا أبان بن عبد الله قال حدثنى إبراهيم بن جرير عن جرير قال : إن نبي الله صلى الله عليه وسلم بعثنى إلى اليمن أقاتلهم و أدعوهم ، ـ فاذا قالوا : لا إله إلا الله ، حرمت عليكم

=(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٨٩٩٣) ببعض الاختصار .

(١) من كتاب الحدود ، وفى الأصل : شاهرة ، وليس واضحا فى م .
(٢) من كتاب الحدود ، و فى الأصل : الشاب ـ وليس واضحا فى م .

أموالهم ودماؤهم[١] .

[١٤٠٥٦] حدثنا يزيد بن هارون[٢] قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، قال : لما ارتد من ارتد على عهد أبى بكر أراد أبو بكر أن يجاهدهم ، فقال عمر : أتقاتلهم و قد سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من شهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله حرم ماله إلا بحقه وحسابه على الله ، فقال أبو بكر : إنا لا نقاتل[٣] من فرق بين الصلاة و الزكاة ، والله لأقاتلن من فرق بينهما حتى[٤] أجمعهما ، قال عمر : فقاتلنا معه فكان رشدا ، فلما ظفر بمن ظفر به منهم قال : اختاروا منى خصلتين : إما حربا بجلية[٥] و إما الخطة المخزية ، فقالوا : هذه الحرب المجلية قد عرفناها فما الخطة المخزية ؟ قال : تشهدون على قتلانا أنهم فى الجنة و على قتلاكم أنهم فى النار ـ ففعلوا .

[١٤٠٥٧] حدثنا معمر عن ابن مبارك عن حميد عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أمرت أن أقاتل/ الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله[٦] .
٢١٢/

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٨٩٩٥) .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الحدود تحت رقم : (٨٩٩٤) .
(٣) فى كتاب الحدود : أنا لا قاتل .
(٤) زيد فى الأصل : اجمع ، و لم تكن الزيادة فى كتاب الحدود فحذفناها .
(٥) فى كتاب الحدود : الحرب المجلية .

(٢٢١٦) من ينهى عن قتله فى دار الحرب

[١٤٠٥٨] حدثنا عبد الله بن نمير و أبو أسامة قالا ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : وجـدت امرأة مقتولة فى بعض مغازى رسول الله صلى الله عليه و سلم فنهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن قتل النساء و الصبيان[١] .

[١٤٠٥٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبد الرحمن بن سليمان عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل النساء[٢] .

[١٤٠٦٠] حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب قال سمعت رجلا يحدث عني عن أبيه قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم سرية كنت فيها ، قال : فنهانا أن نقتل العسفاء و الوصفاء[٣] .

[١٤٠٦١] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبـد الرحمن بن كعب عن عمه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما بعثه إلى ابن أبي الحقيق نهاه

=(٦) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٩٩ من طريق عبد الله عن حميد .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٩ من طريق مالك بن أنس عن نافع .
وأخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ٣٨ من طريق الليث بن سعد عن نافع ،

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٠٦ عن ابن عباس برمز « ش » وبأكثر مما هنا .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٥٧ من طريق حماد بن زيد عن أيوب ، واخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٠٠ من طريق معمر عن أيوب .

عن قتل النساء و الولدان[1] .

[١٤٠٦٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا بعث سرية أو جيشا قال : لا تقتلوا وليدا[2] .

[١٤٠٦٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي الزناد عن المرقع بن عبد الله بن صيفي عن حنظلة الكاتب قال : غزونا مع النبي صلى الله عليه وسلم فمررنا بامرأة مقتولة ، و قد اجتمع عليها الناس ، قال فأفرجوا له فقال : ما كانت هذه تقاتل فيمن يقاتل ، ثم قال لرجل : انطلق إلى خالد بن الوليد فقل له : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرك يقول : لا تقتلن ذرية ولا عسيفا[3] .

[١٤٠٦٤] حدثنا يحيي بن آدم[4] قال ثنا حسن بن صالح عن خالد

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٠٢ من طريق معمر عن الزهرى ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٥٧ من طريق ابن عيينة .

(٢) مضى الحديث بطوله فى كتاب الجهاد هذا .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٩ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٥٦ من طريق مغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد ، و أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٠١ من طريق سفيان ، وأخرجه ابو عبيد فى الأموال ص : ٣٨ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٤٨ من طريق ابن أبي شيبة .

[بن[١]] الفرز قال حدثني أنس بن مالك قال : كنت سفرة أصحابي وكنا إذا استفرنا نزلنا بظهر المدينة حتى يخرج إلينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فيقول : انطلقوا بسم الله و في سبيل الله تقاتلون أعداء الله في سبيل الله ، لا تقتلوا شيخا فانيا و لا طفلا صغيرا و لا امرأة و لا تغلوا .

[١٤٠٦٥] حدثنا عبد الله بن نمير قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كتب عمر إلى أمراء الأجناد أن لا تقتلوا امرأة و لا صبيا و أن تقتلوا من جرت عليه المواسى[٢]

[١٤٠٦٦] حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن زيد بن وهب قال : أتانا كتاب عمر : لا تغلوا و لا تغدروا و لا تقتلوا وليدا و اتقوا الله في الفلاحين[٣] .

[١٤٠٦٧] حدثنا محمد بن فضيل عن يحيى بن سعيد قال : حدثت أن أبا بكر بعث جيوشا إلى الشام فخرج يتبع يزيد بن أبي سفيان فقال : إني أوصيك بعشر : لا تقتلن صبيا و لا امرأة و لا كبيرا هرما و لا تقطعن شجرا مثمرا ولا تخربن عامرا ولا تعقرن شاه ولا بعيرا إلا الماكلة ولا تغرقن نخلا

---

(١) زيد من المحلى .
(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٣٤٨/٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩١/٩ من طريق زهير بن معاوية عن يزيد، وأخرجه سعيد في السنن ٢٥٦/٢ من طريق جرير عن يزيد ، و أورده الهندى في الكنز ٣٠٢/٤ من طريق ابن أبي شيبة

و لا تحرقنه و لا تغلل و لا تجبن[١].

[١٤٠٦٨] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن ليث عن مجاهد قال: لا يقتل فى الحرب الصبي و لا إمرأة ولا الشيخ الفانى، و لا يحرق الطعام و لا النخل و لا تخرب البيوت، و لا يقطع الشجر المثمر[٢].

[١٤٠٦٩] حدثنا معاذ عن أشعث عن الحسن قال: كان يكره أن ٢١٣/ يقتل/ فى دار الحرب الشيخ الكبير و الصغير و المرأة وكان يكره للرجل إن حمل من هؤلاء شيئا معه فثقل عليه أن يلقيه فى الطريق[٢].

[١٤٠٧٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير قال: سمعت عطية القرظى يقول: عرضنا على النبي صلى الله عليه وسلم يوم قريظة، فكان من أنبت قتل، و من لم ينبت خلى سبيله[٣].

[١٤٠٧١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي فزارة عن عبد الرحمن ابن أبي عمرة الأنصارى أن النبي صلى الله عليه وسلم مر على امرأة مقتولة فقال

---

(١) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤٠٦/٣ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٨٩/٩ من طريق مالك عن يحي، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٩٩/٥ من طريق ابن جريج عن يحي.

(٢) ذكره ابن حزم فى المحلى ٣٤٧/٧

(٣) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٦٣/٩ من طريق يعلى بن عبيد عن سفيان، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٤٨/٧ من طريق وكيع، وأخرجه سعيد فى السنن ٣٧٢/٢ من طريق هشيم عن عبدالملك بن عمير.

رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قتل هذه ؟ فقال رجل : أنا يا رسول الله ، أردفتها خلفي فأرادت قتلي فقتلتها ، فأمر بها فدفنت[١] .

[١٤٠٧٢] حدثنا وكيع[٢] قال ثنا صـــدقة الدمشقي عن يحيى بن يحيى الغساني قال : كتبت إلى عمر بن عبد العزيز أسأله عن هذه الآية « قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم و لا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين[٣] » قال : فكتب إلى ان ذلك في النساء و الذرية و من لم ينصب [ذلك[٤]] الحرب منهم .

[١٤٠٧٣] حدثنا كثير بن هشام قال ثنا جعفر بن برقان قال ثنا ثابت ابن الحجاج الكلابي قال : قام أبوبكر في الناس فحمد الله و أثنى عليه [ثم[٥]] قال : ألا لا يقتل الراهب في الصومعة .

[١٤٠٧٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمـــد بن إسحاق عن الزهري و محمـد بن علي عن يزيد بن هرمز قال : كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن قتل الولدان و يقول في كتابه : إن العالم صاحب موسى قد قتل الوليد ، قال : فقال يزيد : أنا كتبت كتاب ابن عباس بيدي إلى نجدة : إنك كتبت تسأل عن قتل الولدان و تقول في كتابك : إن العالم صاحب موسى

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٥/٢٠١ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٣/٥٦٢ من طريق سفيان بن وكيع عن وكيع .

(٣) راجع ١٩٠/ البقرة .

(٤) زيد من التفسير .

(٥) زيد من م والكنز ٤/٢٩٩ حيث أورده الهندي من طريق ابن أبي شيبة .

قد قتل الوليد ، و لو كنت تعلم من الولدان ما علم ذلك العالم من ذلك الوليد قتلته ، ولكنك لا تعلم ، قد نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن قتلهم فاعتزلهم[1] .

[١٤٠٧٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن أسلم مولى عمر أن عمر كتب إلى عماله ينهاهم عن قتل النساء والصبيان و أمرهم بقتل من جرت عليه المواسى[2] .

[١٤٠٧٦] حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الزبير عن جابر بن عبد الله قال : كانوا لا يقتلون تجار المشركين[3] .

[١٤٠٧٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل عن الحسن عن الأسود بن سريع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بال أقوام بلغوا فى القتل حتى قتلوا الولدان ، قال : فقال رجل من القوم : إنما هم أولاد المشركين ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أو ليس أخياركم انما هم أولاد المشركين ، إنه ليس مولود يولد إلا على الفطرة حتى يبلغ فيعبر عن

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٢٨ من وجه آخر ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى الجزء التاسع من طريق قيس بن سعد عن يزيد بن هرمز .
(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٤٨ من طريق حماد بن سلمة عن عبيدالله ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٥٨ من طريق الحجاج عن نافع ، وأخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٦- ٣٧ من طريق أيوب عن نافع .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٩١ من طريق يحيى عن عبدالرحيم .

نفسه أو يهوده أبواه أو ينصرانه[١] .

[١٤٠٧٨] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن شيخ من أهل المدينة مولى لبني عبد الأشهل عن داود عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا بعث جيوشه قال : لا تقتلوا أصحاب الصوامع[٢] .

[١٤٠٧٩] حدثنا ابن فضيل عن جويبر عن الضحاك قال : كان ينهى عن قتل المرأة و الشيخ الكبير[٣] .

[١٤٠٨٠] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج بن أرطاة عن عبد الرحمن [بن[٤]] زيد بن جدعان عن يحيي بن أبي مطيع أن أبا بكر الصديق بعث جيشا فقال : اغزوا بسم الله اللهم اجعل وفاتهم /٢١٤ شهادة في سبيلك ثم إنكم تأتون قوما في صوامع لهم فدعوهم وما أعلموا أنفسهم له ، و تأتون إلى قوم قد فحصوا عن أوساط رؤسهم أمثال العصب فاضربوا ما فحصوا عنه من أوساط رؤسهم[٥] .

[١٤٠٨١] حدثنا عيسى بن يونس عن الأحوص عن راشد بن سعد

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٧٧ من طريق يونس بن عبيد عن الحسن ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٥/٢٠٢ من طريق معمر عمن سمع الحسن .
(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٣٤٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٥/٢٠٢ من طريق هشيم عن جويبر .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٥/٢٠٠ من وجه آخر .

قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن قتل النساء و الذرية و الشيخ الكبير الذى لا حراك به[١] .

[١٤٠٨٢] حدثنا عفان قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا أبو روق عطيـــة بن الحارث قال ثنا أبو الغريف عبيد الله بن خليفة عن صفوان بن عسال أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث سرية قال : لا تقتلوا وليدا[٢] .

(٢٢١٧) من رخص فى قتل الولدان و الشيوخ

[١٤٠٨٣] حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس قال : أخبرنى الصعب بن حثـامة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم سئل عن الدار من دور المشركين يبيتون و فيهم النساء و الولدان فقـال : هم منهم[٣].

[١٤٠٨٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج[٤] عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال : قال رسول الله صلى الله عليـــه و سلم : اقتلوا الشيوخ المشركين و استحيوا شرخهم[٥] .

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٤٦/٧ من طريق ابن أبى شيبة ببعض الاختصار .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢١٠ من طريق أبى أسامة عن عطية بن الحارث .
(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٢٠٢/٥ من طريق معمر عن الزهرى ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٩ من طريق ابن أبى شيبة .
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ٢٥٦/٢ من طريق هشيم عن حجاج .
(٥) الشرخ : الصبيان الصغار .

[١٤٠٨٥] حدثنا على بن هاشم عن إسماعيل عن الحسن قال: كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتلون من النساء والصبيان ما أعان عليهم.

[١٤٠٨٦] حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعى قال: سألت الزهرى عن العدو إذا ظهر عليهم أيقتل علوجهم؟ قال: كان عمر يقتل العلوج إذا ظهر عليهم ويسبون مع ذلك.

[١٤٠٨٧] حدثنـا يزيد عن هشام عن الحسن قال: إذا خرجت المرأة من المشركين تقاتل فلتقتل.

(٢٢١٨) من نهى عن التحريق بالنار

[١٤٠٨٨] حدثنا أبوبكر قال ثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن أبي إسحاق إبراهيم الدوسى عن أبي هريرة الدوسى قال[١]: بعثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سرية و قال: إن ظفرتم بفلان و فلان فأحرقوهما بالنـار، حتى إذا كان الغد بعث إلينا أنى كنت أمرتكم بتحريق هذين الرجلين و رأيت أنه لا ينبغى أن يعذب بالنار إلا الله فان ظفرتم بهما فاقتلوهما.

[١٤٠٨٩] حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس، أنه ذكر ناسا أحرقهم على فقال: لو كنت أنا لم احرقهم بالنار لقول رسول الله

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٦١ من طريق عمرو بن الحارث عن بكير عن سليمان بن يسار عن أبي هريرة.

صلى الله عليه و سلم لا تعذبوا بعذاب الله ، و لو كنت أنا لقتلتهم لقول رسول الله صلى الله عليه و سلم من بدل دينه فاقتلوه[1] .

[١٤٠٩٠] حدثنا أبو معاوية عن الشيباني عن الحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تعذبوا بالنار فانه لا يعذب بالنار إلا ربها[2] .

[١٤٠٩١] حدثنا وكيع قال ثنا المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن قال : بعث النبي صلى الله عليه وسلم سرية فطلبوا رجلا فصعد شجرة فأحرقوها
/٢١٥ بالنار . فلما/ قدموا على النبي صلى الله عليه و سلم أخبروه بذلك ، فتغير وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم و قال : إني لم أبعث أعذب بعذاب الله ، إنما بعثت بضرب الرقاب وشد الوثاق[3] .

[١٤٠٩٢] حدثنا وكيع قال ثنا هشام الدستوائي عن سعيد الثوار عن حبان بن عثمان عن أم الدرداء أنها أبصرت إنسانا أخذ نملة أو برغوثا فألقاه في النار فقالت : إنه لا ينبغي لأحد أن يعذب بعذاب الله .

[١٤٠٩٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يحرق العقرب بالنار ، و يقولون : مثلة[4] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢١٣ من طريق معمر عن أيوب ، ومضى عندنا تحت رقم : (٩٠٥٥) .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢١٣ من طريق الثوري عن أبي إسحاق الشيباني

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٤٧ من طريق ابن أبي شيبة وابن جرير

[١٤٠٩٥] حدثنا وكيع قال ثنـا حريث عن يحي بن عباد أبي هبيرة أنه كره أن يحرق العقرب بالنار .

(٢٢١٩) من رخص في التحريق في أرض العدو وغيرها

[١٤٠٩٦] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى و عبيد الله بن موسى عن سفيان عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع نخل بني النضير و حرق[١] .

[١٤٠٩٧] حدثنا وكيع قال ثنـا صالح بن أبي الأخضر عن الزهرى عن عروة عن أسامة قال : بعثني رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أرض يقال لها أبنا فقال : ائتها صباحا ثم حرق[٢] .

[١٤٠٩٨] حدثنا وكيع قال : بلغني عن عمر بن عبد العزيز أنه أمر بالتحريق أو حرق .

[١٤٠٩٩] حدثنـا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين[٣] عن سويد بن غفلة أن عليا حرق زنادقة بالسوق ، فلما رمى عليهم بالنار قال : صدق الله

=(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢١٣ من طريق منصور .

(١) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٦٠ من طريق عبد الله بن المبارك عن موسى بن عقبـة ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٠٩) من طريق عبيد الله عن نافع .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٤٠١٨) في كتاب الجهاد هذا .

(٣) من م ، و في الأصل : ابي حصير .

و رسوله ، ثم انصرف فاتبعتـــه ، فالتفت إلى قال : سويد ؟ قلت : نعم ، فقلت : يا أمير المومنين سمعتـــك تقول شيئا ؟ فقال : يا سويد ! إنى بقوم جهال ، فاذا سمعتنى أقول : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » فهو حق[١] .

[١٥٠٠٠] حدثنا عبد الرحيم[٢] بن سليمان عن عبد الرحمن بن عبيد عن أبيه قال : كان أناس يأخذون العطاء [و الرزق[٣]] و يصلون مع الناس ، و كانوا يعبدون الأصنام فى السر ، فأتى بهم على بن أبى طالب فوضعهم فى المسجد ، أو قال : فى السجن ، ثم قال : يا أيها النـاس ! ما ترون فى قوم كانوا يأخذون معكم العطاء و الرزق و يعبدون هذه الأصنام ؟ قال النـاس : اقتلهم ، قال : لا ، ولكن أصنع بهم كما صنعوا بأبينا إبراهيم ، فحرقهم بالنار[٤] .

[١٥٠٠١] حدثنا وكيع[٥] قال ثنا إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن جرير قال : قال رسول الله صلى الله عليـه و سلم : ألا تريحنى من ذى الخلصة بيت كان لخثعم كانت تعبده فى الجاهلية ، يسمى كعبة اليمانية ، قال : فخرجت فى خمسين[٦] ومائة راكب ، قال : فحرقناها حتى جعلناها مثـل

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٠٥١) من كتاب الحدود .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٠٥٢) من كتاب الحدود .
(٣) زيد من م و كتاب الحدود .
(٤) أخرجه الحافظ ابن حجر فى الفتح ١٢/١١٧ من طريق ابن أبى شيبة .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٦٥ من طريق وكيع .
(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : خمس .

الجمل الأجرب ، قال : بعث جرير رجلا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبشر ، فلما قدم عليه قال : و الذي بعثك بالحق ! ما أتيتك حتى تركناها مثل الجمل الأجرب ، قال : فبارك رسول الله صلى الله عليه و سلم على أحمس خيلها و رجالها خمس مرات .

[١٥٠٠٢] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عبد الله عن أبيه عبد الله بن الحسن أنه كان لا يرى بالتحريق وقطع الشجر في أرض العدو بأساً.

[١٥٠٠٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن داود عن عكرمة « ما قطعتم من لينة[١] » قال : هي النخلة دون العجوة[٢] .

[١٥٠٠٤] حدثنا وكيع عن إسرائيل[٣] عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير « ما قطعتم من لينة » قال : هي النخلة[٤] .

[١٥٠٠٥] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس « ما قطعتم من لينة » قال : هي النخلة[٥] .

---

(١) آية ٥/ الحشر .
(٢) اخرجه الطبري في تفسيره ٢١/٢٨ من طريق ابي عاصم عن سفيان ، و أورده السيوطي في الدر ١٩١/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) في الأصل و م : أبيه .
(٤) أورده السيوطي في الدر ١٩١/٦ من طريق ابن ابي شيبة .
(٥) أخرجه الطبري في تفسيره ٢١/٢٨ من طريق داود عن عكرمة ، و أورده =

(٢٢٢٠) في الاستعانة بالمشركين، من كرهه

[١٥٠٠٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا مسلم بن سعيد قال ثنا خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب عن أبيه عن جده قال: خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم يريد وجها فأتيته أنا و رجل من قومي فقلنا: إن شهد قومنا مشهدا لانشهده معهم، قال: أسلمتما؟ قلنا: لا، قال: فانا لانستعين بالمشركين على المشركين، قال: فأسلمنا وشهدنا معه[١].

[١٥٠٠٧] حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن عمرو[٢] عن سعيد بن المنذر[٣] قال: خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أحد، فلما خلف ثنية الوداع نظر خلفه، فاذا كتيبة حسناء[٤]، فقال: من هؤلاء؟ قالوا: عبد الله ابن أبي بن سلول و مواليه من اليهود فقال: وقد أسلموا؟ قالوا: لا، قال: فانا لا نستعين بالكفار على المشركين.

[١٥٠٠٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج[٥] قال: حدثني

السيوطي في الدر المنثور ١٩١/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٧/٩ من طريق عبد الله بن روح عن يزيد بن هارون.

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٠٧/٩ والزيلعي في نصب الراية ٤٢٣/٣ من طريق الفضل بن موسى عن محمد بن عمر.

(٣) زيد في السنن: عن أبي حميد الساعدي.

(٤) في مجمع الزوائد ٣٠٣/٥: خشناء.

من سمع القاسم يذكر عن سلمان بن ربيعة الباهلي أنه غزا بلنجر [١]وكان غزا[١] فاستعان بناس من المشركين على المشركين و قال : ليحمل أعداء الله على أعداء الله .

[١٥٠٠٩] حدثنا وكيع[٢] عن مالك بن أنس عن عبد الله بن يزيد عن أبي نيار[٣] عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا لا نستعين بمشرك .

(٢٢٢١) من غزا بالمشركين وأسهم لهم

[١٥٠١٠] حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن الزهري أن رسول الله صلى الله عليه و سلم غزا بناس من اليهود فأسهم لهم[٤] .

[١٥٠١١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن الزهري أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يغزو باليهود فيسهم لهم كسهام المسلمين[٥] .

[١٥٠١٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر

= (٥) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٥٩ من طريق إسماعيل بن عياش عن حجاج .

(١-١) ليس ما بين الرقمين في سنن سعيد .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٠٨) من طريق ابن أبي شيبة وعلي بن محمد .

(٣) في سنن ابن ماجه : نيار ، و بين سطريه : الصواب عبد الله بن نيار .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٥٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٣٩١ من طريق وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/١٨٨ من طريق ابن جريج .

عن الزهرى قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يغزو باليهود فيسهم لهم[١] .

[١٥٠١٣] حدثنا وكيع قال ثنا الحسن بن صالح عن الشيبانى أن سعد ابن مالك غزا بقوم من اليهود فرضخ لهم[٢] .

[١٥٠١٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر قال : سألت عامرا عن المسلمين يغزون بأهل الذمة فيقسمون لهم ويضعون عنهم جزيتهم ، فذلك لهم نفل حسن[٣] .

[١٥٠١٥] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن جابر عن عامر قال : أدركت الأئمة ـ ثم ذكر نحوه[٤] .

(٢٢٢٢) فى الفارس كم يقسم له ؟ من قال : ثلاثة أسهم

[١٥٠١٦] حدثنا أبو أسامة[٥] و عبد الله بن نمير قالا ثنا عبيد الله

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٨٨/٥ من طريق سفيان ، وسعيد فى السنن ٣٠٧/٢ من طريق سفيان .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٧/٩ من طريق عبد الله بن هاشم عن وكيع ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٩١/٧ من طريق وكيع .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٩١/٧ من طريق وكيع ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٨٩/٥ من طريق سفيان .

(٤) راجع المحلى ٣٩١/٧

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥١/٩ من طريق أبى معاوية و عبد الله ابن نمير ، وأخرجه عبدالرزاق فىالمصنف ١٨٥/٥ من طريق عبدالله بن عمر=

ابن‌عمر عن نافع عن ابن عمر أن [١] رسول‌الله صلى‌الله عليه وسلم [١] جعل للفرس [٢] سهمين وللرجل سهما .

[١٥٠١٧] حدثنا محمد بن فضيل و وكيع عن حجاج عن أبي صالح عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حين قسم للفرس سهمين وللرجل سهما فكان للرجل ولفرسه ثلاثة أسهم [٣] .

[١٥٠١٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحي بن سعيد عن صالح بن كيسان أن النبي صلى الله عليه و سلم أسهم يوم خيبر لمائتى فرس لكل فرس سهمين [٤] .

[١٥٠١٩] حدثنا جعفر بن عون عن سفيان عن سلمة بن كهيل قال :

= عن نافع ، و أورده الحافظ ابن حجر فى الفتح ٧٦/١١ و الزيلعى فى نصب الراية ٤١٧/٣ كلاهما من‌طريق ابن أبي شيبة .

(١-١) من المراجع ، و فى الأصل و م : عبد الله .

(٢) فى بعض المراجع : للفارس ، و قال ابن حجر : رواه ابن أبي شيبة بهذا الاسناد فقال : للفرس .

(٣) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤١٤/٣ من طريق إسحاق بن راهويه عن محمد ابن فضيل .

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ٣٠١/٢ من طريق ابن عياش عن يحي بن سعيد ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٨٦/٥ من طريق ابن جريج عن صالح ابن كيسان .

حدثنا أصحابنا عن أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم أنهم قالوا : للفرس سهمان وللرجل سهم .

[١٥٠٢٠] حدثنا وكيع[1] قال ثنا [2]أسامة بن زيد[2] عن مكحول قال :
٢١٧/ أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم/ للفرس سهمين وللرجل سهما .

[١٥٠٢١] حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال : جعل رسول الله صلى الله عليه و سلم للفرس سهمين وللفارس سهما .

[١٥٠٢٢] حدثنا جرير عن ليث عن الحكم قال : أول من جعل للفرس سهمين عمر ، أشار عليه رجل من بني تميم[3] .

[١٥٠٢٣] حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن يحيى بن عباد قال : أسهم للزبير أربعة أسهم : سهمين لفرسه وسهما له و سهما لأمه ولذى القربى[4] .

---

(١) اخرجه أبو عبيدة فى كتاب الخيل ص : ٨ من طريق وكيع ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٨٥ من طريق شيخ من أهل الشام عن مكحول و أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٠٢ من طريق عبد العزيز بن محمد عن أسامة ، و أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٤٤ برمز « ش » .

(٢-٢) فى الأصل و م : أبو أسامة عن زيد ـ خطأ .

(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٨٧ من طريق الليث .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٢٦ من طريق أبي المورع عن هشام ابن عروة .

[١٥٠٢٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن جويبر قال : كتب إلينا عمر بن عبد العزيز ونحن بخراسان بلغنا الثقة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه أسهم للفارس ثلاثة أسهم : سهمين لفرسه وسهما له ، وأسهم للراجل سهما ، وقال فى الخيل العراب والمقارف والبراذين سواء[١] .

[١٥٠٢٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث بن سوار عن الحسن وابن سيرين قالا[٢] : كانوا إذا غزوا فأصابوا[٣] الغنائم قسموا للفارس من الغنيمة حين تقسم ثلاثة أسهم : سهمين لفرسه وسهما له ، وللراجل سهما .

[١٥٠٢٦] حدثنا وكيع قال ثنا محمد بن عبد الله الشعبي عن خالد بن معدان قال : أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للفرس سهمين وللراجل سهما .

[١٥٠٢٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمرو بن ميمون قال : كتب عمر بن عبد العزيز إلى أهل الجزيرة : أما بعد ! فان السهام كانت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم سهمين للفرس وسهما للرجل ، فلم أظن [أنه[٤]] أحداً هم بانتقاص فريضة منها حتى فعل ذلك رجال ممن يقاتل هذه الحصون . فأعيدوا سهمانها على ما كانت عليه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم : سهمين للفرس وسهما للرجل ، وكيف توضع سهمان الخيل وهى

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٠٣ من طريق هشيم عن جويبر .
(٢) من م ، وفى الأصل : قال .
(٣) من م ، وفى الأصل : أصابوا .
(٤) زيد من م .

باذن الله لمسرحهم بالليل ولمسالحهم بالنهار ولطلب ما يطلبون[1] .

[١٥٠٢٨] حدثنا عدی[2] بن يونس عن هشام بن عروة عن يحي بن عباد : أسهم للزبير أربعة أسهم : سهمين لفرسه وسهما لأمه وسهما لذی القربی[2] .

[١٥٠٢٩] حدثنا محاص[3] قال ثنا مجالد عن عامر قال : لما فتح سعد ابن أبي وقاص جلولا أصاب المسلمون ثلاثين ألف ألف ، فقسم للفارس ثلاثة آلاف مثقال ، وللرجل ألف مثقال[4] .

(٢٢٢٣) من قال : للفارس سهمان

[١٥٠٣٠] حدثنا معاذ قال أخبرنا حبيب بن شهاب عن أبيه عن أبي موسى أنه أسهم للفارس سهمين وأسهم للراجل سهما[5] .

[١٥٠٣١] حدثنا يونس بن محمد قال ثنا مجمع بن يعقوب[6] قال أخبرني

---

(١) أخرجه سعيد مختصرا فی السنن ٢/٣٠٠ من طريق سوادة بن زياد .

(٢) فی م : عباد ، ومضى الحديث ببعض المفارقات من طريق عيسى بن يونس تحت رقم : (١٥٠٢٨) .

(٣) كذا فی الأصل ، وليس واضحا فی م .

(٤) أخرجه ابن جرير فی تاريخه ٤/١٨٢ من طريق سيف عن المجالد .

(٥) أخرجه ابن التركمانی فی الجوهر بهامش السنن الكبرى ٦/٣٢٧ من طريق ابن جرير .

(٦) أخرجه البيهقی فی السنن الكبرى ٦/٣٢٥ من طريق محمد بن عيسى عن مجمع ابن يعقوب .

أبي[1] عن عمه عبد الرحمن بن يزيد عن مجمع بن جارية قال : شهدنا الحديبية مع رسول الله صلى الله عليـه و سلم فقسمت على ثمانية عشر سهما ، و كان الجيش ألفا وخمسمائة : ثلاثمائة فارس ، فكان للفارس سهمان .

[١٥٠٣٢] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي إسحاق بن هانىء عن علي قال : للفارس سهمان[2] . قال شعبة : وجدته مكتوبا عند[3] . . . . .

(٢٢٢٤) في البراذين ما لها و كيف يقسم لها ؟

[١٥٠٣٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمرو بن ميمون قال : كتب . . . . .[4] ابن الحارث و كان يلي ثغر ملطيه إلى عمر بن عبد العزيز ٢١٨/ / أن رجالا يغزون بخيل ضعاف جذع أو ثني ، ليس فيها رد عن المسلمين ، و يغزو الرجـل[5] بالبرذون القوى الذى ليس دون الفرس إلا أن يقال « برذون » ، فما يرى أمير المؤمنين فيها ، فكتب إليه عمر بن عبد العزيز أن انظر ما كان من تلك الخيـل الضعاف التي ليس فيها رد عن المسلمين فأعلم أصحابها أنك غير مسهمها ، انطلقوا بها أم تركوا[6] ، و ما كان من تلك البراذين

(١) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : سلمة - كذا .

(٢) إلى هنا أخرجه ابن التركماني في الجوهر بهامش السنن ٦/٣٢٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) كلمة « عند ساقطة من م ، وبعدها في الأصل بياض قدر كلمتين .

(٤) في الأصل و م بياض قدر كلمة أو كلمتين .

(٥) من م ، و في الأصل : الرجال .

رائع الجرى و المنظر فأسهمه إسهامك للخيل العراب .

[١٥٠٣٤] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال : البرذون بمنزلة الفرس[١] .

[١٥٠٣٥] حدثنا عباد عن أشعث عن الحسن قال : لصاحب البرذون فى الغنيمة سهم .

[١٥٠٣٦] حدثنا وكيع قال ثنا محمد بن عبد الله الشعيثى عن خالد ابن معدان قال : أسهم رسول الله صلى الله عليه و سلم للعراب سهمين وللهجين سهما[٢] .

[١٥٠٣٧] حدثنا وكيع قال محمد بن راشد عن سليمان بن موسى قال : كتب أبو موسى إلى عمر : إنا لما فتحنا تستر أصبنا خيلا عراضا ، فكتب إليه أن تلك البراذين فافرق منها العتاق فأسهم ، و ألغ ما سوى ذلك[٣] .

[١٥٠٣٨] حدثنا ابن عيينة[٤] عن الأسود بن قيس و إبراهيم بن المنتشر

= (٦) من م ، و فى الأصل : اتركوا .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٨٤ من طريق الثورى عن هشام بلفظ « وسهام الخيل والبراذين سواء » .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٢٨ من طريق أحمد عن وكيع .

(٣) أخرج نحوه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٨٧ من طريق الحسن .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٢٨ من طريق الشافعى عن ابن عيينة ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٠٢ من طريق ابن عيينة ، وأخرجه عبد الرزاق=

عن ابن الأقمر قال : أغارت الخيل بالشام فأدركت العراب من يومها وأدركت الكوادن ضحى الغد ، فقال ابن أبي حمصة[1] : لا أجعل من أدرك كمن لم يدرك ، فكتب إلى عمر فقال عمر : هبلت الوادعي أمه ، لقد اذكرت به ، أمضوها على ما قال .

[١٥٠٣٩] حدثنا وكيع قال ثنا الصباح بن ثابت البجلي قال : سمعت الشعبي يقول : إن المنذر بن أبي[2] حمصة خرج في طلب العدو ، فلحقت الخيل العتاق ، وتقطعت البراذين ، فأسهم للخيل و لم يسهم للبراذين ، فكتب بذلك إلى عمر ، فأعجب عمر ذلك فقال عمر في حديث أحدهما : ثكلت الوادعي أمه . لقد أدركت به .

[١٥٠٤٠] حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال : للفرس سهم وهو الهجين ولصاحبه سهم[3] .

[١٥٠٤١] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الزبير بن عدي عن أشياخ همذان عن عمر بنحو حديث وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي .

[١٥٠٤٢] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن يزيد

= في المصنف ٥/١٨٣ من طريق ابن عيينة .

(١) هو المنذر بن أبي حمصة الهمداني .

(٢) في الأصل و م : الدعر ـ كذا .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٠٢ من طريق هشيم عن أشعث بلفظ « وللبرذون سهم » .

ابن يزيد بن جابر عن مكحول قال : للهجين سهم .

[١٥٠٤٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان قال : الفرس والبرذون سواء .

[١٥٠٤٤] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى قال : لم يكن أحد من علمائنا يسهم للبرذون .

(٢٢٢٥) فى البغل أى شىء هو ؟

[١٥٠٤٥] حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال : جعل رسول الله صلى الله عليه و سلم للبغل سهما وللرجل سهما[١] .

[١٥٠٤٦] حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال : البغال الراجل[٢].

[١٥٠٤٧] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن يزيد ابن أبي يزيد عن جابر عن مكحول قال : كانوا يسهمون لبغل و لا لبرذون و لا الحمار .

(٢٢٢٦) فى الرجل يشهد بالأفراس ، لكم يقسم منها ؟

[١٥٠٤٨] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن يحيى بن سعيد عن الحسن
٢١٩/ فى الرجل يكون فى الغزو فيكون معه الأفراس : / لا يقسم له عند المغنم إلا لفرسين[٣] .

---

(١) راجع رواية معمر فى مصنف عبد الرزاق ١٨٦/٥
(٢) فى م : راجل .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٨٤/٥ من طريق هشام عن الحسن .

[١٥٠٤٩] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن يزيد ابن يزيد عن جابر عن مكحول قال : لا يسهم لأكثر من فرسين إذا كانا لرجل واحد ، و ما كان سوى ذلك فهو جنائب[١] .

[١٥٠٥٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان و إسرائيل عن أبي إسحاق قال : شهدنا غزاة مع سعيد بن عثمان ومعي هانئ بن هانئ ومعي فرسان ، و مع هانئ فرسان ، فأسهم لي وللفرسين خمسة أسهم ، و أسهم لهانئ ولفرسه خمسة أسهم[٢] .

[١٥٠٥١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن هشام عن الحسن قال : لا سهم لأكثر من فرسين ، فان كان مع الرجل فرسان أسهم له خمسة أسهم : أربعة لفرسيه وسهم له[٣] .

[١٥٠٥٢] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن سليمان بن موسى قال : إن أدرب[٤] رجل بأفراس كان لكل فرس سهم[٥] .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/١٨٤ من طريق محمد بن راشد عن مكحول .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٨٥ من طريق الثورى عن أبي إسحاق ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٢٧ من طريق زهير عن أبي إسحاق .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٨٤ من طريق سفيان .
(٤) فى مصنف عبد الرزاق ٥/١٨٦ : يعنى دخل بها أرض العدو .
(٥) فى مصنف عبد الرزاق : سهمان ، و الحديث أخرجه من طريق ابن جريج .

(٢٢٢٧) العبد أيسهم له شيء إذا شهد الفتح

[١٠٠٥٣] حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد عن عمير مولى أبي اللحم قال: شهدت خيبر و أنا عبد مملوك، فلما فتحوها، أعطاني النبي صلى الله عليه و سلم سيفا فقال: تقلد هذا، و أعطاني من خرثي المتاع و لم يضرب لي بسهم[١].

[١٠٠٥٤] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ عن عمير مولى أبي اللحم قال: شهدت مع مولاي خيبر وأنا مملوك، فلم يقسم لي من الغنيمة شيئا و أعطاني من خرثي المتاع سيفا كنت أجره إذا تقلدته[٢].

[١٠٠٥٥] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس وعن عمرو بن شعيب عن سعيد بن المسيب عن عمر قال: ليس للعبد من الغنيمة شيء[٣].

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢٢٨ من طريق إبراهيم عن محمد بن زيد، و أورده الهندي في الكنز ٤/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة.

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: (٢١٠) من طريق علي بن محمد عن وكيع، و اخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٥٣ من طريق بشر بن المفضل عن محمد بن زيد.

(٣) أورده الهندي في الكنز ٤/٢٣٥ من طريق ابن أبي شيبة، واخرجه عبدالرزاق في المصنف ٥/٢٢٨ من طريق إبراهيم عن حجاج.

[١٥٠٥٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن عطاء عن ابن عباس قال : ليس له فى المغنم نصيب[١] .

(٢٢٢٨) من قال : للعبد والأجير سهم

[١٥٠٥٧] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحكم و الحسن و ابن سيرين قالوا : من شهد البأس من حر أو عبد أو أجير فله سهم[٢] .

[١٥٠٥٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الحسن و ابن سيرين والحكم قالوا : العبد و الأجير إذا شهدوا القتال أعطوا من الغنيمة .

[١٥٠٥٩] حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم قال : إذا شهد التاجر والعبد قسم له وقسم للعبد[٣] .

[١٥٠٦٠] حدثنا غندر عن ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال : يسهم للعبد[٤] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٢٨ من طريق إبراهيم عن حجاج .
(٢) وأخرج عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٢٩ عن الحسن و ابن سيرين قالا : لا سهم للاجير ، وأخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٨٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٠٥ من طريق هشيم عن مغيرة .
(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٨٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرج عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٢٦ من طريق ابن جريج عن عمرو بن شعيب قال : لا سهم لعبد مع المسلمين .

[١٥٠٦١] حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبي ذئب عن خالد الحارث بن عبد الرحمن عن أبي قرة قال : قسم لي أبو بكر الصديق كما قسم لسيدي[١] .

[١٥٠٦٢] حدثنا جرير[٢] عن مغيرة عن حماد عن إبراهيم في الغنائم يصيبها الجيش [قال[٣]] : إن أعانهم التاجر والعبد ضرب لهما بسهامهم[٤] مع الجيش .

(٢٢٢٩) في النساء والصبيان هل لهم من الغنيمة شيء

[١٥٠٦٣] حدثنا وكيع بن الجراح قال ثنا محمد بن راشد عن مكحول قال : أسهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للنساء والصبيان والخيل[٥] .

[١٥٠٦٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن الزهري و محمد بن علي عن يزيد بن هرمز قال : كتب نجدة إلى ابن عباس
٢٢٠/ /يسأله عن النساء هل كن يحضرن الحرب مع رسول الله صلى الله عليه

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٣٨٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٢٤٣ من طريق إسماعيل بن عمر عن ابن أبي ذئب .

(٢) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٣٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من المحلى .

(٤) من المحلى ، و في الأصل و م : بسهامهما .

(٥) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٣٩٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٥٣ من طريق محمد بن عبد الله عن مكحول .

وسلم وهل يضرب لهن[١] بسهم ؟ قال : فقال يزيد : أنا كتبت كتاب ابن عباس بيدى إلى نجدة كتبت تسألنى عن النساء هل كن يحضرن مع رسول الله صلى الله عليه و سلم الحرب ، وهل كان يضرب لهن بسهم ، وقد كن يحضرن مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فأما أن يضرب لهن بسهم فلا وقد كان يرضخ لهن[٢] .

[١٥٠٦٥] حدثنا وكيع عن شعبة عن العوام بن مزاحم عن خالد ابن سيحان قال : شهدت مع أبي موسى أربع نسوة أو خمسة منهن أو بجزأة ابن ثور ، فكن يسقين الماء و يداوين الجرحى فأسهم لهن[٣] .

[١٥٠٦٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد ابن أبي حبيب عن سفيان بن وهب الخولانى قال : قسم عمر بين الناس غنائمهم فأعطى كل إنسان دينارا ، وجعل سهم المرأة و الرجل سواء . فاذا كان الرجل مع امرأته أعطاه دينارا ، و إذا كان وحده أعطاه نصف دينار[٤] .

[١٥٠٦٧] حدثنا زيد بن حباب قال حدثنى ابن أبي ذئب[٥] عن

(١) فى الأصل و م : لهم - خطأ .
(٢) أخرجه سعيد مختصرا فى السنن ٢/٣٠٦ من طريق سعيد المقبرى أو غيره عن يزيد بن هرمز ، وأخرجه أبو عبيد من عدة طرق مختصرا ومفصلا - راجع الأموال ص : ٣٣٢ - ٣٣٤
(٣) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٩٠ من طريق وكيع .
(٤) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٩٠ من طريق ابن أبي شيبة .

القاسم بن عباس عن عبد الله بن نيار[1] عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى بظبية خرز ، فقسمها للحرة والأمة ، و قالت عائشة : كان أبي يقسم للحر والعبد .

(٢٢٣٠) فى القوم يجيئون بعد الوقعة هل لهم شيء

[١٥٠٦٨] حدثنا حفص بن غياث عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد فتح خيبر بثلاث ، فقسم لنا و لم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا[2] .

[١٥٠٦٩] حدثنا يحيى بن زكريا ابن أبي زائدة عن مجالد عن عامر قال : كتب عمر إلى سعد يوم القادسية : إنى قد بعثت إليـك أهل الحجاز و أهل الشام ، فمن أدرك منهم القتال قبل أن يتفقئوا فأسهم لهم[3] .

=(٥) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٨٩/٧ من طريق عيسى عن ابن أبي ذئب ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٤٨/٦ من طريق ابن أبي فديك عن ابن أبي ذئب . و أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٢٤٢ من طريق الواسطى عن ابن أبي ذئب .

(١) من السنن الكبرى و الأموال ، و فى الأصل و م و المحلى : دينار .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٣٣/٦ من طريق يحيى بن معين عن حفص ابن غياث ، وأورده الهندى فى الكنز ٣٤٤/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٣٠٩/٢ من طريق حبان بن علي وهشيم عن مجالد ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٠٣/٥ من طريق هشيم عن مجالد .

[١٥٠٧٠] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن يزيد يعني ابن أبي حبيب ان أبا بكر بعث عكرمة بن أبي جهل مدداً للمهاجر بن أبي أمية وزياد بن لبيد الشامي فانتهوا إلى القوم وقد فتح عليهم والقوم في دمائهم، قال : فأشركوا في غنيمتهم[١] .

[١٥٠٧١] [حدثنا يزيد بن هارون قال[٢]] حدثنا المسعودي عن الحكم عن النبي صلى الله عليه وسلم قسم لجعفر و أصحابه يوم خيبر و لم يشهدوا الوقعة .

(٢٢٣١) من قال : ليس له شيء إذا قدم بعد الوقعة

[١٥٠٧٢] حدثنا وكيع[٣] قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب الأحمسي قال : غزت بنو عطارد مائة من أهل البصرة و أمدوا عمارا من الكوفة ، فخرج عمار قبل الوقعة فقال : نحن شركاؤهم في الغنيمة ، فقام رجل من بني عطارد فقال : أيها العبد المجدوع ، وكانت أذنه قد أصيبت في سبيل الله - أتريد أن نقسم لك غنيمتنا ، فقال عمار : عيرتموني بأحب أذني أو بخير أذني ، و كتب[٤] في ذلك إلى عمر فكتب عمر أن الغنيمة لمن

(١) أورده الهندي في الكنز ٤/٣٣٢ من طريق الشافعي وغيره .
(٢) زيد من طبقات ابن سعد ٤/١/٢٣ حيث أخرجه من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٣٥ من طريق سعدان بن نصر عن وكيع . وأخرجه سعيد في السنن ٢/٣٠٧ من طريق عبد الرحمن بن زياد عن شعبة .
(٤) من م والسنن ، و في الأصل : كتبت .

شهد الوقعة .

[١٥٠٧٣] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب قال : قال عمر : إنما الغنيمة لمن شهد الوقعة[١] .

[١٥٠٧٤] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن الحكم عن إبراهيم أن قوما
٢٢١/ قدموا على علي يوم/ الجمل بعد الوقعة فقال : هؤلاء المحرومون فاقسم لهم[٢] .

[١٥٠٧٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[٣] عن قيس[٤] بن مسلم عن الحسن بن محمد قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم سرية فأصابوا غنيمة فجاء بعدهم قوم فنزلت « و فى أموالهم حق معلوم للسائل والمحروم[٥] » .

[١٥٠٧٦] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن قيس بن كركم عن ابن عباس للسائل والمحروم ، قال : المحارف[٦] .

[١٥٠٧٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن قيس بن

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٣٠٢ من طريق ابن التيمى عن شعبة ، و أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٣٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٩ /٤٥ من طريق غندر عن شعبة .
(٣) أخرجه أبو عبيد فى المحلى ص : (٥٥٧) من طريق عبد الرحمن عن سفيان .
(٤) من الأموال ؛ و فى الأصل و م : زيد .
(٥) آية ٢٤ - ٢٥ من المعارج .
(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٩/٤٤ من طريق شعبة عن أبي إسحاق .

كركم عن ابن عباس « للسائل و المحروم » قال : المحارف الذى ليس له فى الاسلام سهم[1] .

[١٥٠٧٨] حدثنا وكيع[2] قال ثنا سلمة بن نبيط عن الضحاك قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم طلائع فغنم النبى صلى الله عليه و سلم غنيمة فقسم بين الناس و لم يقسم للطلائع شيئا ، فلما قدمت الطلائع قالوا : قسم الفىء و لم يقسم لنا ، فنزلت « و ما كان لنبى ان يغل[3] » .

[١٥٠٧٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : المحروم الذى ليس له فى الغنيمة شىء[4] .

[١٥٠٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن أبى نجيح عن مجاهد قال : المحروم الذى ليس له فى الغنيمة شىء[5] .

(٢٢٣٢) فى السرية تخرج بغير إذن الامام

[١٥٠٨١] حدثنا ابن علية عن ابن عون قال : كتبت إلى نافع أسأله

(١) اخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٥٥٧) من طريق عبدالرحمن عن سفيان .
و أخرجه الطبرى فى التفسير ٤٤/٢٩ من طريق سهل بن موسى عن وكيع .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٥١/٧ (طبعة جديدة) من طريق ابن وكيع عن وكيع ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٩١/٢ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٣) آية ١٦١/ آل عمران .
(٤) اخرجه الطبرى فى تفسيره ٤٥/٢٩ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .
(٥) أخرجه الطبرى بمعناه من طريق مهران عن سفيان ـ راجع تفسيره ٤٥/٢٩

عن الرجل يكون فى سرية تحمل بغير إذن أميره ، فكتب أنه لا يغيره إذن أميره .

[١٥٠٨٢] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام بن حسان قال : إذا التقى الزحفان فليس للرجل أن يحمل بغير إذن إمامه .

[١٥٠٨٣] حدثنا حفص بن غياث عن الأشعث[١] عن الحسن قال : لا تسرى[٢] سرية إلا باذن أميرها ولهم ما نفلهم من شيء .

(٢٢٣٣) فى السرية تخرج بغير اذن الامام فيغنم

[١٥٠٨٤] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور[٣] عن إبراهيم قال : للسرية ما أصابوا أو غنموا ، إن شاء الامام نفلهم ، وإن شاء خمسه[٤] .

[١٥٠٨٥] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : إذا خرجت سرية باذن الامام فغنموا أخذ الامام الخمس و سائره لهم[٥] .

[١٥٠٨٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد قال :

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢٧٦/٢ من طريق هشيم عن الأشعث .
(٢) زيد فى الأصل و م : فى ، و لم تكن الزيادة فى سنن سعيد فحذفناها .
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢٧٦/٢ من طريق سفيان عن منصور ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٩١/٥ من الطريق المذكور آنفا .
(٤) كذا فى مصنف عبدالرزاق ، و فى السنن : خمسهم .
(٥) أخرجه سعيد فى السنن ٢٧٦/٢ من طريق سفيان عن هشام ، وكذلك أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٩١/٥ .

ذكرت لسعيد بن المسيب ، قال : غزوت الدرب ، فلما وجهنا قافلين بعثوا السرايا بعد أن وجهنا قافلين ، فقيل : لكم ما غنمتم إلا الخمس ، فقال سعيد ابن المسيب : ما كان الناس ينفلون إلا من الخمس[1] .

[١٥٠٨٧] حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيما سرية أغارت بغير إذن أميرها فهو غلول .

[١٥٠٨٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور قال : سألت إبراهيم عن الامام يبعث السرية فتغنم قال : إن شاء نفلهم إياه كله و إن شاء خمسه[2] .

[١٥٠٨٩] حدثنا ابن إدريس عن هشام عن الحسن قال : إذا رحلوا باذن الامام أخذ الخمس ، وكان لهم ما بقى ، و إذا رحلوا بغير إذن الامام فهو[3] أسوة الجيش[4] .

(٢٢٣٤) فى الامام ينفل القوم ما أصابوا

/٢٢٢ [١٥٠٩٠] حدثنا أبو داود الطيالسى/ عن عمران القطان عن على

---

(١) اخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ٣١٨ من طريق أبى معاوية عن يحي بن سعيد مقتصرا على قول سعيد بن المسيب .

(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٢١ من طريق عبدالرحمن عن سفيان .

(٣) من م ، و فى الأصل : فهم .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/١٩١ من طريق سفيان عن هشام ، وكذلك أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٧٥

ابن ثابت قال : سألت مكحولاً وعطاء عن الامام ينفل القوم ما أصابوا قال : ذلك لهم .

[١٥٠٩١] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه سئل عن الهبة فى الغنيمة إذا أذن لهم أميرهم فكره ذلك[١] .

(٢٢٣٥) فى الفداء من رآه و فعله

[١٥٠٩٢] حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبى قلابة عن أبى المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه و سلم فدى رجلين من المسلمين برجل من المشركين من بنى عقيل[٢] .

[١٥٠٩٣] حدثنا وكيع قال ثنا عكرمة بن عمار عن أياس بن سلمة ابن الأكوع عن أبيه قال : غزونا مع أبى بكر هوازن على عهد النبي صلى الله عليه و سلم فنفلنى جارية من بنى فزارة من أجمل العرب عليها قشع لها ، فما كشفت لها عن ثوب حتى قدمت المدينة ، فلقينا النبي صلى الله عليه و سلم و هو بالسوق فقال : لله أبوك ، هبها لى ، فوهبتها له ، قال : فبعث بها ففادى بها أسارى من المسلمين كانوا بمكة[٣] .

[١٥٠٩٤] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن و عطاء

(١) أعاده المصنف غير بعيد فى باب « فى الأمير يأذن لهم فى السلب أم لا »

(٢) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ١٢١ من طريق ابن علية ، وأخرجه سعيد فى السنن ٣١٧/٢ من طريق سفيان عن أيوب .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٩ من طريق على بن محمد وغيره عن وكيع .

قالا فى الأسير من المشركين : يمن عليه أو يفادى[1] .

[١٥٠٩٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبى الجويرية وعاصم بن كليب الجرمى أن عمر بن عبد العزيز فدى رجلا من المسلمين من حرم من أهل الحرب بمائة ألف .

[١٥٠٩٦] حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد : إذا سبيت الجارية أو الغلام من العدو فلا بأس أن تفادوهم .

[١٥٠٩٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن الشعبى فى الأسير : يمن عليه أو يفادى به .

[١٥٠٩٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبى عبيدة عن عبد الله قال : لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تقولون فى هؤلاء الأسارى ؟ قال : ثم قال : يفتلن أحد منهم إلا بفداء أو ضربة عنق[2] .

[١٥٠٩٩] حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم كتابا بين المهاجرين و الأنصار أن يعقلوا معاقلهم و أن يفدوا عانيهم بالمعروف و الاصلاح بين المسلمين[3] .

---

(١) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ١٢١ من طريق هشيم عن أشعث ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٤٦ من طريق عبد بن حميد عن أشعث .

(٢) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٠٨ من طريق القاسم بن عبدالرحمن . =

[١٥١٠٠] حدثنا وكيع قال ثنا أسامة بن زيد عن الزهري عن حميد ابن عبد الرحمن قال : قال عمر[1] : لأن أستنقذ رجلا من المسلمين من أيدي الكفار أحب إلى من جزيرة[2] العرب .

(٢٢٣٦) من كره الفداء بالدراهم وغيرها .

[١٥١٠١] حدثنا جرير عن ليث عن الحكم و مجاهد قالا[3] : قال أبو بكر : إن أخذتم أحدا من المشركين فأعطيتم به مدى دنانير فلا تفادوه[4] .

[١٥١٠٢] حدثنا مروان بن معاوية[5] عن حميد عن حبيب[6] أبي يحيى أن خالد بن زيد عينه و كانت أصيبت بالسوس ، قال : حاصرنا مدينتها فلقينا جهدا و أمير المسلمين أبو موسى ، و أخذ الدهقان عهده وعهد من معه ، فقال أبو موسى : اعزلهم ، فجعل يعزلهم ، وجعل أبو موسى يقول لأصحابه : إني أرجو أن يخدعه الله عن نفسه ، فعزلهم وبقي عدو الله فأمر به أبو موسى

=(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٧٦٢٧)

(١) أورده الهندي في الكنز ٤/٣٤٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الكنز ، و في الأصل و م : جزية .
(٣) في الأصل و م : قال .
(٤) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ١٣٠ من طريق معمر عن عبد الكريم ، وكذلك عبد الرزاق في المصنف ٥/٢٠٥
(٥) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : (١٣٢ - ١٣٣) من طريق مروان بن معاوية .
(٦) زيد في الأصل و م : بن ، و لم تكن الزيادة في الأموال فحذفناها .

فنادى[1] ، وبذل[2] مالا كثيرا ، فأبى وضرب عنقه .

/٢٢٣ [١٥١٠٣] حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن مقسم/ عن ابن عباس قال : قتل قتيل يوم الخندق فغلب المسلمون المشركين على جيفته فقالوا : ادفعوا إلينا جيفته و نعطيكم عشرة آلاف دراهم ، فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم فقال : لا حاجة لنا في جيفته و لا ديته ، إنه خبيث الدية خبيث الجيفة[3] .

[١٥١٠٤] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن الحكم أن رجلا من المشركين أصيب يوم الخندق فأعطوا النبي صلى الله عليه و سلم بجيفته حتى بلغوا الدية ، فأبى .

[١٥١٠٥] حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله[4] .

[١٥١٠٦] حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال : نسخت « واقتلوهم حيث وجدتموهم[5] » ما كان قبل ذلك من فداء أومن[6] .

---

(١) في م : ففادى .
(٢) من الأموال ، و في الأصل و م : برل ـ كذا .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٣٣/٩ من طريق حماد عن حجاج .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٣٣/٩ من طريق سفيان عن ابن أبي ليلى .
(٥) آية ٨٩/ النساء .
(٦) أخرجه السيوطي في الدر المنثور ٤٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٥١٠٧] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد فى قوله « فاما منا بعد و اما فداء[1] » قال : لا بمن و لا فداء .

[١٥١٠٨] حدثنا ابن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة عن مجاهد قال : استشار رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الأسارى يوم بدر فقال أبو بكر : قومك يا رسول الله وعشيرتك بنو عمك ، فخذ منهم الفدية ، و قال عمر : اقتلهم فنزلت « ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن فى الأرض[2] » قال مجاهد : و الاثخان هو القتل[3] .

(٢٢٣٧) فى فكاك الأسارى على من هو ؟

[١٥١٠٩] حدثنا حفص بن غياث عن أبي سلمة عن أبي حفصة عن على بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال : قال عمر : كل أسير كان فى أيدى المشركين من المسلمين ففكاكه من بيت مال المسلمين[4] .

[١٥١١٠] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن شريك عن بشر بن غالب قال : سأل ابن الزبير الحسن بن على عن الرجل يقاتل عن أهل الذمة فيؤسر ،

(١) آية ٤/ محمد صلى الله عليه و سلم .
(٢) آية ٦٧/ الأنفال .
(٣) أخرجه السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢٠٣ من طريق أبي نعيم فى الحلية ، وأخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٦٠ من طريق ابن وكيع عن ابن فضيل مقتصرا على قول مجاهد .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٤٩ من طريق ابن أبي شيبة و ابن راهويه .

قال : فكاكه من خراج اولئك القوم الذين قاتل عنهم .

[١٥١١١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم فى أهل العهد إذا سباهم المشركون ثم ظهر عليهم المسلمون قال : لا يسترقون[١] .

(٢٢٣٨) من يكره أن يفادى به

[١٥١١٢] حدثنا على بن مبارك عن يحي بن أبي كثير عن عكرمة قال : لا يفادى[٢] العبد و لا المعاهد .

(٢٢٣٩) من كان لا يقتل الأسير وكره ذلك

[١٥١١٣] حدثنا محمد بن عدى عن ابن جريج عن عطاء أنه كره قتل الأسرى[٣] .

[١٥١١٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن عطاء أنه كان يقول : لا يقتل الأسير .

[١٥١١٥] حدثنا محمد بن أبي عدى عن أشعث عن الحسن قال : كان يكره قتل الأسير[٤] .

---

(١) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ١٢٧ من طريق ابن أبي زائدة عن سفيان ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٩٦ من طريق سفيان .

(٢) فى الأصل و م : لا نفاد ـ كذا .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦/٢٤ من طريق ابن المبارك عن ابن جريج ، وأخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ١٢١ من طريق حجاج عن ابن جريج ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٠٤ من طريق ابن جريج ،

[١٥١١٦] حدثنا شريك عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر قال : كان علي إذا أتي بأسير يوم صفين أخذ دابته وأخذ سلاحه وأخذ عليه أن لا يعود وخلى سبيله[١] .

[١٥١١٧] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن أبي فاختة قال : أخبرني جار لي قال : أتيت عليا بأسير يوم صفين فقال : لن أقتلك صبرا ، إني أخاف الله رب العالمين[٢] .

[١٥١١٨] حدثنا غندر عن شعبة[٣] عن خالد[٤] بن جعفر عن الحسن أن الحجاج أتي بأسير فقال لعبد الله بن عمر : قم فاقتله ، فقال ابن عمر : ما بهذا أمرنا ، يقول الله « حتى إذا أثخنتموهم / فشدوا الوثاق فاما منا بعد واما فداء » . ٣٢٤/

[١٥١١٩] حدثنا وكيع قال ثنا جرير بن حازم[٥] عن الحسن قال : بعث ابن عامر إلى ابن عمر بأسير وهو بفارس أو باصطخر ليقتله ، فقال

=(٤) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ١٢١ من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن .

(١) أورده الهندي في الكنز ٦/٨٧ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٦/٨٧ من طريق البيهقي ، و أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٦٧ من طريق ابن عيينة .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٢٩/٢٤ من طريق سهل بن حماد عن شعبة .
(٤) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : خليد .
(٥) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ١٣٣ من طريق يزيد عن جرير .

ابن عمر : [١]أما و[١] هو مصرور فلا ، قال وكيع : يعني موثوقا .

[١٥١٢٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن رجل لم يسمه أن عمر ابن الخطاب أتى بسحرة فأعتقهم[٢] .

[١٥١٢١] حدثنا وكيع قال ثنا أصحابنا عن حماد عن إبراهيم قال : الامام فى الأسارى بالخيار ، إن شاء فادى و إن شاء من و إن شاء قتل[٣] .

[١٥١٢٢] حدثنا حفص بن غياث عن جعفر عن أبيه قال : أمر على مناديه فنادى يوم البصرة : لا يقتل أسير[٤] .

(٢٢٤٠) فى الاجازة[٥] على الجرحى و اتباع المدبر

[١٥١٢٣] حدثنا هشيم[٦] عن حصين[٧] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يوم فتح مكة : ألا لا يقتل مدبر و لا يجهز على جريح ، ومن

(١-١) من الأموال ، و فى الأصل و م : ما .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٤٦/٤ من طريق ابن أبي شيبة وفيه « بسبي » موضع « بسحرة » .

(٣) هذا الأثر مقدم فى م على الأثر الذى قبله .

(٤) أخرجه الزيلعى فى نصب الراية ٤٦٣/٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) هو بمعنى الاجهاز .

(٦) فى الأصل : هشام ، والتصحيح من م و الأموال ص : ٦٥ حيث أخرجه أبو عبيد من طريق هشيم .

(٧) زيد فى الأصل : عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة .

أغلق بابه فهو آمن[1] .

[١٥١٢٤] حدثنا حفص بن غياث[2] عن جعفر عن أبيه أن عليا أمر مناديه فنادى يوم البصرة : ألا لا يتبع مدبر و لا يذفف[3] على جريح ولا يقتل أسير ، و من أغلق بابه فهو آمن ، و من ألقى السلاح فهو آمن و لا نأخذ من متاعهم شيئا .

[١٥١٢٥] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال ثنا ميمون عن أبي أمامة قال : شهدت صفين فكانوا لا يجهزون على جريح ، ولا يطلبون موليا و لا يسلبون قتيلا .

[١٥١٢٦] حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا هشام عن ابن سيرين قال : كان الزبير يتبع القتلى يوم اليمامة ، فاذا رأى رجلا به رمق أجهز عليه .

[١٥١٢٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن عطاء ابن السائب عن الشعبي عن عبد الله قال : كن النساء يجزن على الجرحى

(١) في الأصل : هشام ، و التصحيح من م و الأموال ص : ٦٥ حيث أخرجه أبو عبيد من طريق هشيم .

(٢) أخرجه الزيلعي في النصب ٣/٤٦٣ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده الهندي في الكنز ٦/٨٤ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة و البيهقي ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٠/١٢٣ من طريق ابن جريج عن جعفر .

(٣) من المراجع ، و في الأصل و م : لا يخفف ـ كذا : وذفف على الجريح : اجهز عليه و أمانه .

يوم أحد .

(٢٢٤١) فى النفل متى يكون قبل الزحف أو بعده

[١٥١٢٨] حدثنا شريك عن جابر عن القاسم عن أبيه قال : قال عبد الله[١] : النفل ما لم يلتق الصفان أو الزحفان ، فإذا التقى الصفان أو الزحفان فالمغنم .

[١٥١٢٩] حدثنا وكيع قال ثنا أبو العميس عن القاسم بن عبد الرحمن عن مسروق قال : إذا التقى الزحفان أو الصفان فلا ينفل ، إنما هى الغنيمة ، إنما النفل قبل وبعد[٢] .

[١٥١٣٠] حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن سليمان بن موسى قال قال عمر : لا نفل فى أول غنيمة و لا نفل بعد الغنيمة[٣]

(٢٢٤٢) قوله « يسئلونك عن الأنفال[٤] » ما ذكر فيها

[١٤١٣١] حدثنا يحيى بن آدم عن زهير عن الحسن بن الحر عن الحكم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه

(١) فى الأصل و م : عبيد الله .
(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣١٠ من طريق محمد بن ربيعة عن أبي العميس .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٩٢/٥ من طريق ابن جريج عن سليمان بن موسى و لم يذكر عمر ، و أورده الهندى فى الكنز ٣٤٦/٤ من رواية ابن أبي شيبة .
(٤) آية ١/ الانفال .

وسلم كان ينفل قبل أن تنزل فريضة الخمس فى المغنم ، فلما نزلت « ما غنمتم من شيء فان لله خمسه[1] » ترك النفـــل الذى ينفل ، وصار فى ذلك خمس الخمس ، و هو سهم الله وسهم النبي صلى الله عليه و سلم[2] .

[١٥١٣٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن سليمان[3] عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن عبدة : الآية « يسئلونك عن الأنفال » قال : ما شذ[4] من المشركين من العدو إلى المسلمين من عبد أو متاع أو دابة فهى الأنفال التى يقضى فيها ما أحب .

[١٥١٣٣] حدثنا وكيع[5] قال ثنا إسرائيل عن جابر عن مجاهد[6] وعكرمـــة « يسئلونك عن الأنفال . قل الأنفال لله والرسول » قالا : كانت الأنفال لله و رسوله حتى نسختها « واعلموا إنما غنمتم من شيء فان لله خمسه » .

---

(١) آية ٤١/ الأنفال .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٨٤ من طريق أبي نعيم عن زهير .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٣٦٥ من طريق ابن المبارك عن عبد الملك ، واخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٠٤ من طريق يحي بن سعيد عن عبدالملك كلاهما عن عطاء و لم يذكرا الشعبي و لا عبده .

(٤) من الأموال ، و فى الأصل و م : من سده ـ كذا .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٣٨٠ من طريق وكيع عن أبيـــه ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/١٦١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) من تفسير الطبرى و الدر المنثور ، و فى الأصل و م : مكحول .

[١٥١٣٤] حدثنا غندر عن معمر عن الزهري عن القاسم بن محمد أن رجلا سأل ابن عباس عن قوله « يسئلونك عن الأنفال » قال : السلب و الفرس[١] .

[١٥١٣٥] حدثنا الفضل بن دكين عن حسن عن أبيه عن الشعبي « يسئلونك عن الأنفال » قال : ما أصابت السرايا[٢] .

(٢٢٤٣) في الامام ينفل قبل الغنيمة و قبل أن يقسم

[١٥١٣٦] حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن حبيب بن شهاب عن أبيه قال : كنت أول من أوقد في باب تستر ، قال : وصرع الأشعري عن فرسه ، فلما فتحاها أمرني على عشرة من قومي ونفلني سهما سوى سهمي وسهم فرسي قبل الغنيمة .

[١٥١٣٧] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن ابن أخي خالد بن الوليد أن الحارث قال له : أعطني ، فأعطاه من الخمس قبل أن يقسم ، فكره ذلك و قال : إذا خمست فأعطني .

[١٥١٣٨] حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن سليمان بن موسى قال : قال عمر بن الخطاب : لا يعطى من المغنم شيء حتى يقسم إلا لراع ،

(١) أخرجه أبو عبيد في الاموال ص : ٣٠٤ من طريق مالك بن أنس عن الزهري ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/١٦١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/١٦١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

او حارس أو سائق غير موله[١] .

[١٥١٣٩] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد قال : بعث إلى أنس بشيء قبل أن تقسم الغنائم فقال : لا وأى حتى تقسم[٢] .

[١٥١٤٠] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الحسن قال : لا ينفل حتى يخمس .

[١٥١٤١] حدثنا حفص بن غياث عن اشعث عن الحسن قال : النفل بعد الخمس .

[١٥١٤٢] حدثنا حفص عن يحيى عن سعيد بن المسيب قال : ما كانوا ينفلون إلا من الخمس[٣] .

[١٥١٤٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن كهمس عن ابن سيرين قال : غزا أنس بن مالك مع عبد الله بن زياد قال : فأعطاه ثلاثين رأسا من سبي الجاهلية ، قال : فسأله أنس أن يجعلها من الخمس ، فأبى أنس

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٣٤٦/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٢٢ ، وعبد الرزاق فى المصنف ١٨٢/٥ كلاهما من طريق ابن جريج عن سليمان بن موسى و لم يذكرا عمر .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٩٢/٥ من طريق الثورى عن ابن عون ، وأخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣١٩ من طريق الأنصارى عن ابن عون .

(٣) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٩٢/٥ و سعيد فى السنن ٢٨٤/٢ كلاهما من طريق سفيان عن يحيى بن سعيد .

أن يقبلها[1] .

(٢٢٤٤) فى الأمير يأذن لهم فى السلب أم لا

[١٥١٤٤] حدثنـا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أنه سئل عن الحبة فى الغنيمة إذا أذن لهم أميرهم ، فكره ذلك[2] .

(٢٢٤٥) فى الغنيمـــة كيف يقسم

[١٥١٤٥] حدثنا وكيع[3] قال ثنا أبو جعفر عن الربيع[4] عن أبي العالية قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يؤتى بالغنيمة فيقسمها على خمسة ، فيكون أربعة لمن شهدها و يأخذ الخمس ، فيضرب يده فيه ، فما أخذ من شيء جعله للكعبة ، و هو سهم الله الذى سمى ، ثم يقسم ما بقى على خمسة فيكون سهم لرسول الله صلى الله عليـــه و سلم وسهم لذوى القربى وسهم لليتامى وسهم للمساكين وسهم لابن السبيل .

[١٥١٤٦] حدثنا عيسى بن يونس عن صالح بن الأخضر عن الوليد ابن هشام عن مالك / ابن عبد الله الخثعمى[5] قال : كنا جلوسا ٢٢٦/

(١) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣١٩ من طريق يحيى بن سعيد عن كهمس .
(٢) مضى الحديث فى باب « فى الامام ينفل القوم ما أصابوا » من كتاب الجهاد هذا .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٥٥٠ من طريق أبي كريب عن وكيع ، و أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ١٤ من طريق حجاج عن أبي جعفر .
(٤) من التفسير والأموال ، و فى الأصل و م : الزهرى ، وهو الربيع بن أنس .
(٥) فى الدر المنثور ٣/١٨٧ : الحنفى .

عند عثمان فقال : من هاهنا من أهل الشام ؟ فقمت فقال : أبلغ معاوية ، إذا غنم غنيمة أن يأخذ خمسة أسهم ، فيكتب على[1] سهم منها « لله » ثم ليقرع فحيثما خرج منها فليأخذه[2] .

[١٥١٤٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن موسى بن أبي عائشة قال : سألت يحي بن الجزار عن سهم الرسول صلى الله عليه و سلم فقال : خمس الخمس[3] .

[١٥١٤٨] حدثنا جرير عن موسى بن أبي عائشة عن يحي بن الجزار بنحو منه[4] .

[١٥١٤٩] حدثنا وكيع ثنا كهمس عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : قام رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! أخبرني عن الغنيمة ، فقال : لله سهم ، ولهؤلاء أربعة ، قال : قلت : فهل أحد أحق بها من أحد ، قال : فقال : إن رميت بسهم في جنبك فلست بأحق به من أخيك[5] .

---

(١) زيد في الدر : كل .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٣/١٨٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٧٤ من طريق أبي عوانة عن موسى بن أبي عائشة ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢٤٠ من طريق سفيان .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/٥٥٣ من طريق ابن وكيع عن جرير ، وأخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٣٢٤ من طريق جرير .

[١٥١٥٠] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن إبراهيم فى قوله « فان لله خمسه » قال : لله كل شيء[١] .

[١٥١٥١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء قال : خمس الله وخمس الرسول واحد كان النبي صلى الله عليه و سلم يضع ذلك الخمس حيث أحب و يصنع ما شاء و يحمل فيه من شاء[٢] .

[١٥١٥٢] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الشعبي « واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه » قال : سهم الله و سهم النبي صلى الله عليه وسلم واحد[٣] .

[١٥١٥٣] حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن الحسن بن محمد بن على قال : سألته عن قوله « و اعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه » قال : هذا مفتاح كلام ، ليس لله نصيب لله الدنيا و الآخرة[٤] .

=(٥) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٠٥ من طريق الجريرى عن عبد الله ابن شقيق .

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٨٥ من طريق هشيم عن مغيرة ، وكذلك سعيد فى السنن ٢/٢٧٣

(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٢٦ من طريق زائدة بن قدامة عن عبد الملك .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/١٨٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٥٤٨ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، =

[١٥١٥٤] حدثنا أبوخالد الأحمر عن أشعث عن محمد قال : فى المغنم خمس لله وسهم للنبي صلى الله عليه و سلم والصفى ، و قال ابن سيرين : يؤخذ النبي صلى الله عليه و سلم خير رأس من السبي ثم يخرج الخمس ، ثم يضرب له بسهمه مع الناس غاب أوشهد ، و قال ابن سيرين : كان الصفى يوم خيبر صفية بنت حيي. وقال ، الشعبي : كان الصفى يوم خيبر صفية بنت حيي استنكحها رسول الله صلى الله عليه و سلم[١].

[١٥١٥٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن محمد قال[٢] : خمس الله وسهم النبي صلى الله عليه وسلم والصفى ، كان يصطفى له من المغنم خير رأس من السبي إن كان سبي و الا غيره بعد الخمس ، ثم يضرب له بسهمه شهد أو غاب مع المسلمين بعد الصفى ، قال : و اصطفى صفية بنت حيي يوم خيبر ، قال أشعث : و قال أبو الزبير و عمرو بن دينار والزهرى : اصطفى رسول الله صلى الله عليه و سلم ذا الفقار يوم بدر[٣] .

= وكذلك أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٢٦ ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/١٨٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) أخرجه سعيد مختصرا من طريق خالد ابن سيرين وأشعث عن ابن سيرين - راجع السنن ٢/٢٧٢ - ٢٧٤ ، وقول الشعبي أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٤٠ من طريق مطرف عن الشعبي .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٣/١٧٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) هذا الجزء الأخير أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٧٤ من طريق ابن عباس .

[١٥١٥٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن أبي الزناد قال : كان الصفي يوم بدر سيف عاصم بن منبه بن الحجاج[١] .

[١٥١٥٧] حدثنا محمد بن حجاج عن مطرف[٢] عن الشعبي أنه سئل عن النبي صلى الله عليه و سلم والصفي فقال : إنما سهم النبي صلى الله عليه وسلم مثل سهم رجل من المسلمين ، و أما الصفي فكانت له غرة[٣] يختارها من غنيمة المسلمين إن شاء جارية و إن شاء فرسا ، أي ذلك شاء .

[١٥١٥٨] حدثنا حميد[٤] عن حسن بن صالح قال : سألت عطاء بن السائب عن قوله « واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله خمسه » و عن هذه الآية ما أفاء الله على رسوله » قال : قلت : ما الفيء و ما الغنيمة ؟ قال : إذا ظهر المسلمون على المشركين و على أرضهم فأخذوهم عنوة فما أخذوا[٥] من مال لهم ظهروا عليه فهو غنيمة/ و أما الأرض فهي فيء ، وسوادنا هذا فيء . ٢٢٧/

(١) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٧٥ من طريق عكرمة وفيه « كان لأبي العاص ابن منبه » ، و في طبقات ابن سعد : لمنبه بن الحجاج - راجع ذكر سيوف رسول الله صلى الله عليه و سلم .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٧٢ من طريق هشيم عن مطرف .
(٣) من م والسنن ، و في الأصل : غزوة .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/٥٤٥ من طريق ابن وكيع عن حميد ، و أورده السيوطي في الدر ٣/١٨٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من م والطبري ، و في الأصل : أخذ .

[١٥١٥٩] حدثنا وكيع قال : سمعت سفيان يقول : الغنيمة ما أصاب المسلمون عنوة ، فهو لمن سمى الله و أربعة أخماس لمن شهدها[1] .

[١٥١٦٠] حدثنا إسماعيل بن علية عن ابن عون قال : قرأت كتاب ذكر الصفى فقلت لمحمد : ما الصفى ؟ قال : رأس كان يصطفى للنبي صلى الله عليه و سلم قبل كل شيء ، ثم يضرب له بعد بسهمه مع المسلمين[2] .

[١٥١٦١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد « واعلموا انما غنمتم من شيء » قال : المخيط من « شيء[3] » .

(٢٢٤٦) من يعطى من الخمس و فيمن يوضع

[١٥١٦٢] حدثنا عبدالرحمن بن مهدى عن محمد بن راشد عن مكحول قال : الخمس بمنزلة الفيء ، يعطى منه الامام الغنى و الفقير ، قال : و أخبرنى ليث بن أبي رقية أن عمر بن عبدالعزيز كتب أن سبيل الخمس سبيل عامة الفيء[4] .

[١٥١٦٣] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال ثنا ثابت

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٥٤٥/١٣ من طريق ابن وكيع عن وكيع ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣١٠/٥ عن سفيان ، و أورده السيوطى فى الدر ١٨٧/٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أورده الزيلعى فى نصب الراية ٤٢٧/٣ من طريق ابن عون .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٥٤٨/١٣ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١٨٥/٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه أبو عبيد فى الاموال ص : ٣٢٠ من طريق عبد الرحمن بن مهدى .

ابن الحجاج قال : بلغنى أن رجلين من بنى عبد المطلب أتيا النبى صلى الله علية وسلم يسألانه من الصدقة فقال : لا ولكن إذا رأيتما عندى شيئا من الخمس فأتيانى[١] .

[١٥١٦٤] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن خصيف عن مجاهد قال : كان آل محمد صلى الله عليه وسلم لا يحل لهم الصدقة فجعل لهم خمس الخمس[٢] .

[١٥١٦٥] حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أن عمر أعطى الرجل من الفيء عشرة آلاف وتسعة و ثمانية وسبعة .

[١٥١٦٦] حدثنا عفان قال ثنا عبد الواحد بن زياد قال ثنا حجاج ابن أرطاة قال : ثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال : سئل كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع بالخمس ؟ قال : كان يحمل منه فى سبيل الله الرجل ثم الرجل ثم الرجل[٣] .

(٢٢٤٧) ما جاء عن النبي صلى الله عليه و سلم أن المغانم أحلت له

[١٥١٦٧] حدثنا هشيم بن بشير قال أخبرنا سيار قال ثنا يزيد الفقير[٤] قال أخبرنا جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى يوم

(١) أورده الزيلعى فى نصب الراية ٣/٤٢٥ من عدة طريق .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٥٥٣ من طريق ابن وكيع عن وكيع .
(٣) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٢٠ من طريق عفان .
(٤) غير منقوط فى الأصل .

خيبر ان يباع السهام حتى يقسم[1] .

[١٥١٦٨] حدثنا إسحاق بن منصور عن شريك عن يعلى بن عطاء عن ابن عباس قال : لا بأس أن يبيع الرجل نصيبه من المغنم قبل أن يقسم .

[١٥١٦٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق[2] عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى تجيب [عن حنش الصنعاني[3]] قال : غزونا مع رويفع بن ثابت الأنصاري نحو المغرب ففتحنا قرية يقال لها جربة ، فقام فينا خطيبا فقال : إني لا أقول لكم إلا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فينا يوم حنين[4] : من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يبيعن مغنما حتى يقسم .

[١٥١٧٠] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جهضم بن عبد الله عن محمد ابن إبراهيم عن محمد بن زيد عن شهر بن حوشب عن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن شراء المغانم حتى تقسم[5] .

[١٥١٧١] حدثنا عبد السلام بن حرب عن أيوب عن أبي قلابة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى عن بيع المغانم حتى تقسم[6] .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٤٠ من طريق سعيد بن جبير .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/١٠٨ من طريق محمد بن إسحاق .
(٣) زيد من المسند .
(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : خيبر .
(٥) اخرجه الامام احمد فى المسند ٣/٤٢ من طريق أبي سعيد عن جهضم .

[١٥١٧٢] حدثنا عبدة بن سليمان عن ابن أبي قلابة عن قتادة عن سعيد بن المسيب أنه كان يكره أن يشترى من/ المغنم شيئا، و يقول : فيه ذهب وفضة - يعني قبل أن يقسم[١] .

[١٥١٧٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن و محمد ابن سيرين أنهما كرها بيع المغانم حتى يقسم .

[١٥١٧٤] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أشعث عن عطاء قال : نهى يوم خيبر[٢] .

[١٥١٧٥] [٣]عن مجاهد عن ابن عباس رفعه إلى النبي صلى الله عليه و سلم أنه نهى عن بيع المغنم حتى يقسم .

[١٥١٧٦] حدثنا وكيع[٤] قال ثنا شعبة عن يزيد بن خمير عن مولى لقريش قال : سمعت أبا هريرة يحدث معاوية قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن بيع المغانم حتى تقسم ، قال شعبة : [قال[٥]] مرة أخرى:

=(٦) اخرج سعيد نحوه من طريق مكحول - راجع السنن ٢/٢٩٩

(١) أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٤٥ من طريق عبد الرزاق .

(٢) بعده بياض قدر إصبع فى الأصل و م .

(٣) قبله بياض قدر إصبع فى الأصل و م ، و الحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/١٣٧ من عدة طرق بما فيها طريق عبد الله بن أبي نجيح عن مجاهد .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٤٧٢ من طريق وكيع .

(٥) زيد من المسند .

و يعلم ما هي[1] .

(٢٢٤٨) في الطعام و العلف يؤخذ منه الشيء في أرض العدو .

[١٥١٧٧] حدثنا إسماعيل بن عياش[2] عن أسد بن عبد الرحمن[3] الخثعمي عن مقبل بن عبد الله عن[4] هاني بن كلثوم الكناني قال : كنت حاجب الجيش الذي فتح الشام فكتبت إلى عمر: إنا فتحنا أرضا كثيرة الطعام والعلف ، فكرهت أن أتقدم إلى شيء من ذلك إلا بأمرك و إذنك ، فاكتب إلى بأمرك في ذلك . فكتب إلى عمر أن دع الناس يأكلون و يعلفون ، فمن باع شيئا بذهب أو فضة فقد وجب فيه خمس الله وسهام المسلمين .

[١٥١٧٨] حدثنا إسماعيل بن عياش[5] عن أسيد بن عبد الرحمن[6] عن خالد بن الدريك عن عبد الله بن محيريز قال : سئل فضالة بن عبيد حاجب رسول الله صلى الله عليه و سلم عن بيع الطعام والعلف في أرض الروم ،

(١) في المسند : بقي ما هي .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٦٠ من طريق ابن المبارك عن إسماعيل ، و أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٩٦ - ٢٩٧ من طريق إسماعيل بن عياش .
(٣) من سنن البيهقي و سعيد ، و في الأصل و م : عبد الله .
(٤) من سنن البيهقي و سعيد ، و في الأصل و م : بن .
(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٦٠ من طريق الاوزاعي عن أسيد .
(٦) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : عبد الله .

قال فضـالة : إن أقواما يريدون أن يستزلونى عن دينى ، و الله إنى لأرجو أن لا يكون ذلك حتى ألقى محمدا صلى الله عليه وسلم ، من باع طعاما بذهب أو فضة فقد وجب فيه خمس الله وسهام المسلمين .

[١٥١٧٩] حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن خالد بن الدريك عن ابن محيريز عن فضالة بن عبيد الأنصارى قال : إن قوما يريدون أن يستزلونى عن دينى ، أما و الله إنى لأرجو أن أموت و أنا عليـــه ، ما كان من شىء بذهب أو فضة ففيه خمس الله وسهام المسلمين[١] .

[١٥١٨٠] حدثنا فضيل بن عياض عن هشام عن الحسن قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليـه و سلم ياكلون من الغنائم إذا أصابوها من الجزائر و البقـر و يعلفون دوابهم و لا يبيعون ، فان بيع ردوه إلى المقاسم[٢] .

[١٥١٨١] حدثنـا أبو داود الطيالسى عن شعبة عن حميد بن هلال عن عبـد الله بن مغفل[٣] قال : سمعته يقول : دلى[٤] لى جراب من شحم يوم

(١) أخرجـــه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٦٠ من طريق معاذ بن معاذ عن ابن عون ، و أخرجـه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٨٠ من طريق الثورى عن ابن عون .

(٢) أخرج البيهقى نحوه فى السنن الكبرى ٩/٦١ من طريق حمزة العطار عن الحسن .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٤٥ من طريق ابن أبى شيبة ، و راجع أيضا المحلى ٧/٤١١

(٤) ليس فى الكنز .

خيبر ، قال : فالتزمته وقلت : هذا لى ، لا أعطى [أحدا[1]] منه شيئا ، فالتفت إلى النبي صلى الله عليه و سلم يتبسم فاستحييت .

[١٥١٨٢] حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد قال : كنا نغزو فنصيب الطعام والثمار و العسل والعلف فنصيب منه من غير قسمة[2] .

[١٥١٨٣] حدثنا جرير[3] عن مغيرة [4]عن حماد[4] عن إبراهيم قال : كانوا يأكلون من الطعام فى أرض الحرب و يعتلفون قبل أن يخمسوا .

[١٥١٨٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام عن الحسن قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا افتتحوا المدينة أو القفر أكلوا
٢٢٩/ من / السويق والدقيق والسمن والعسل[5] .

[١٥١٨٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء فى القوم يكونون غزاة ، يكونون فى السرية فيصيبون أنحاء[6] السمن والعسل والطعام قال : يأكلون و ما بقى ردوه إلى إمامهم[7] .

---

(١) زيد من الكنز .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩٥ من طريق جرير .
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩٤ من طريق جرير .
(٤-٤) ليس ما بين الرقين فى سنن سعيد .
(٥) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩٣ من طريق ابن عون عن الحسن .
(٦) يبدو فى م : الحاء ـ كذا .
(٧) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩٥ من طريق خالد بن عبد الله عن عبد الملك .

[١٥١٨٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يرخصون فى الطعام و العلف ما لم يعتقدوا مالا[١] .

[١٥١٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن أبي العالية عن غلام لسلمان يقال له سويد ـ و أثنى عليه خيرا ـ قال : لما افتتح الناس المدائن وخرجوا فى طلب العدو أصبت سلة ، فقال لى سلمان : هل عندك طعام ؟ قال : قلت : سلة أصبتها ، قال : هاتها فان كان مالا دفعناه إلى هؤلاء ، و إن كان طعاما أكلناه[٢] .

[١٥١٨٨] حدثنا وكيع قال ثنا عقبة قال : سمعت عبد الله بن بريدة سئل عن الطعام يصاب فى أرض العدو فقال : إن كان باع منه بدرهم رده و إلا كان غلولا .

[١٥١٨٩] حدثنا إسماعيل بن عياش عن يحيى بن أبي عمرو الشيبانى عن عبد الله بن محيريز و خالد بن الدريك وغيرهم أنهم كانوا يقولون فى الرجل يصيب الطعام والعلف فى أرض الروم فقالوا : يأكل ويطعم ويعلف ، فان باع شيئا من ذلك بذهب وفضة رده إلى غنائم المسلمين .

[١٥١٩٠] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن جابر عن عامر قال : لا بأس بالطعام و العلف يوجد فى أرض العدو أن يأكلوا منه و أن يعلفوا

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٧٨ من طريق سفيان .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٦٠ من طريق يعقوب بن القعقاع عن الربيع ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٨٠ من طريق أبي جعفر .

دوابهم ، فما بيع منه فهو بين المسلمين[١] .

[١٥١٩١] حدثنا عائذ بن خبيب عن جويبر عن الضحاك قال : إذا خرجت السرية فأصابوا غنيمة من بقر أوغنم فلهم أن يأكلوا بقدر ولا يسرفوا ، فاذا انتهى به إلى العسكر كان بينهم .

[١٥١٩٢] حدثنا يونس بن محمد قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : كنا نصيب فى مغازينا الفاكهة والعسل فنأكله ولا نرفعه[٢].

(٢٢٤٩) فى الطعام يكون فيه خمس

[١٥١٩٣] حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن عامر قال : ليس فى الطعام خمس ، إنما الخمس فى الذهب والفضة .

[١٥١٩٤] حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال قلت للحسن : إنا نصيب فى بلاد العدو العسل والسمن والجبن أفنخمس ؟ قال : قدكنا نصيبه فنأكله[٣] .

(٢٢٥٠) من قال : يأكلون من الطعام ولا يحملون ، ومن رخص فيه

[١٥١٩٥] حدثنا معتمر بن سليمان عن زياد بن سعد شيخ من أهل

(١) أخرج سعيد نحوه عن مكحول - راجع السنن ٢/٢٩٧

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩٣ من طريق حماد .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩٣ من طريق حماد بن زيد عن ابن عون ، وزاد فى آخره : ولا نرفعه .

واسط أن عبد الله بن عباس لم ير بأسا أن يأكل الرجل الطعام فى أرض الشرك[١] حتى يدخل أهله .

[١٥١٩٦] حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن الحسن بن أبي الحسن و أبي إسحاق أنهما قالا فى القوم يصيبون الغنيمة : يأكلون ولا يحملون .

[١٥١٩٧] حدثنا عبدة بن سليمان عن الافريقى عن خالد بن أبي عمران قال : سألت القاسم وسالما عن الرجل يصيب الطعام فى أرض العدو فيصيب منه و يكسب منه الدراهم فقالا : يجعله فى طعام يأكله و لا يكسب منه عقدة مال[٢] .

(٢٢٥١) فى العبد يأسره المسلمون ثم يظهر عليه العدو

٢٣٠/ [١٥١٩٨] حدثنا/ هشيم عن ابن عون عن رجاء بن حيوة[٣] أن أبا عبيدة كتب إلى عمر بن الخطاب فى عبد أسره المشركون ثم ظهر عليه المسلمون[٤] بعد ذلك ، قال : صاحبه أحق به ما لم يقسم فاذا قسم مضى .

---

(١) سقط من م .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٨١ من طريق سعيد بن إسحاق عن خالد ابن أبي عمران عن ابن المسيب والقاسم .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣١١ من طريق مطر الوراق عن رجاء ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١١٢ من طريق سليمان بن موسى عن رجاء .

(٤) من السنن ، و فى الأصل و م : المسلمين .

[١٥١٩٩] حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة عن رجاء بن حيوة عن قبيصة بن ذؤيب قال : قال عمر : ما أحرز المشركون من أموال المسلمين فغزوهم بعـد وظهروا عليهم فوجد رجل ماله بعينه قبل أن تقسم السهام فهو أحق به ، وإن كان قسم فلا شيء له[١] .

[١٥٢٠٠] حدثنا عبدة بن سليمان عن سعيد عن قتادة قال : قال علي : هو للمسلمين عامة لأنه كان لهم مالا[٢] .

[١٥٢٠١] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه أن عليا كان يقول فيما أحرز العـدو من أموال المسلمين أنه بمنزلة أموالهم ، قال : وكان الحسن يقضي بذلك[٣] .

[١٥٢٠٢] حدثنا عيسى بن يونس[٤] عن ثور عن أبي عون عن زهرة ابن يزيد المرادي أن أمة لرجل من المسلمين أبقت ولحقت بالعـدو فغنمها المسلمون فعرفها[٥] أهلها ، فكتب فيها أبو عبيدة إلى عمر فكتب عمر : إن كانت

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١١٢ من طريق ابن المبارك عن سعيد ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٣٥٠ من طريق سعيد .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١١٢ من طريق ابن المبارك عن سعيد .
(٣) أخرجـه ابن حزم في المحلى ٧/٣٥٠ وابن التركماني في الجوهر بهامش السنن الكبرى ٩/١١٢ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ٧/٣٥٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من م والمحلى ، وفي الأصل : فعرفها ـ كذا .

الأمة لم تخمس [و[1]] لم تقسم فهي رد على أهلها ، و إن كانت قد خمست وقسمت فأمضها لسبيلها .

[١٥٢٠٣] حدثنا على بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن عبداً له أبق وذهب له بفرس فدخل أرض العدو فظهر عليه خالد بن الوليد فرد أحدهما عليه في حياة رسول‌الله صلى الله عليه وسلم ، و رد الآخر بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه و سلم[2] .

[١٥٢٠٤] حدثنا يزيد بن هارون عن حجاج عن أبي إسحاق عن سلمان بن ربيعة فيما أحرز العدو قال : صاحبه أحق به ما لم يقسم ، فاذا قسم فلا شيء[3] .

[١٥٢٠٥] حدثنا شريك عن الركين عن أبيه أو عن عمه قال : حبس لى فرس فأخذه العدو ، قال : فظهر عليه المسلمون ، قال : فوجدته في مربط

---

(١) زيد من المحلى .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠٩ ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١١٠/٩ كلاهما من طريق ابن نمير عن عبد الله ، و أخرجه سعيد في السنن ٣١٠/٢ من طريق أيوب عن نافع ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٩٣/٥ - ١٩٤ من طريق ابن جريج عن نافع وأيوب عن نافع .

(٣) أخرجه ابن التركماني في الجوهر بهامش السنن الكبرى ١١٢/٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه سعيد في السنن ٣١١/٢ من طريق اسماعيل بن عياش عن حجاج ، وأخرجه ابن حزم في المحلى ٣٥١/٧ من طريق حجاج .

سعد ، قال : فقلت : فرسي ، قال : بينتك ، قلت أنا أدعوه فيحمحم ، قال : إن أجابك فلا أريد منك بينة[١] .

[١٥٢٠٦] حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن ابن سيرين أن أمة أحرزها العدو فاشتراها رجل فخاصمه سيدها إلى شريح فقال : المسلم أحق من رد على أخيه بالثمن ، فقال : إنها ولدت من سيدها ، قال : أعتقها قضاء الأمير[٢] ، فان كانت كذا وكذا ، و إن كانت كذا وكذا ، قال يقول رجل له : أعلم بالقضاء من زيد بن خلدة .

[١٥٢٠٧] حدثنا هشيم[٣] عن مغيرة عن إبراهيم و عن يونس عن الحسن قالا : ما أحرز العدو من مال المسلمين فعرفه صاحبه فهو أحق به ، و إن قسم فقد مضى[٤] .

[١٥٢٠٨] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال : ما أصاب المسلمون مما[٥] أصابه العدو قبل ذلك ، فان أصابه صاحبه قبل أن يقسم فهو

(١) أخرجه ابن حزم في المحلى ٣٥٦/٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) الى هنا أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٩٥/٥ من طريق هشام عن ابن سيرين .
(٣) من م ، و في الأصل : هشام .
(٤) أخرجه ابن حزم في المحلى ٣٥١/٧ من طريق هشيم ، أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٩٣/٥ - ١٩٦ من وجهين : معمر عن رجل عن الحسن ، وسفيان عن مغيرة عن إبراهيم .
(٥) من م ، و في الأصل : بما .

حق به ، و إن قسم فهو أحق به بالثمن .

[١٥٢٠٩] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمـة عن قتادة عن خلاس عن علي قال : ما أحرز العدو فهو جائز[١] .

[١٥٢١٠] حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن الحكم عن إبراهيم قال : ما ظهر عليه المشركون من متاع المسلمين ثم/ ظهر عليـه المسلمون ، إن قسم فهو أحق به بالثمن ، و إن كان لم يقسم رد عليه[٢] . /٢٣١

[١٥٢١١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن سماك عن تميم بن طرفة قال : أصـاب المسلمون ناقة لرجل من المسلمين ، فاشتراها رجل من العدو فخاصمه صاحبها إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، فأقام البينة ، فقضى النبي صلى الله عليه وسلم أن يدفع إليه الثمن الذى اشتراها به من العدو وإلا خلى بينه وبينها[٣] .

(٢٢٥٢) ما يكره أن يحمل إلى العدو فيتقوى به

[١٥٢١٢] حدثنا عبـد الرحيم بن سليمان عن اشعث عن الحسن قال : لا يحل لمسلم أن يحمل إلى عدو المسلمين طعاما ولا سلاحا يقويهم به

(١) أخرجـه ابن التركماني فى الجوهر ٩/١١٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن حزم فى المحلى ٧/٣٥٠ من طريق قتادة .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣١١ من طريق ابن عياش عن حجاج .

(٣) أخرجه البيهقي فى السنن الكبرى ٩/١١١ من طريق ابن المبارك عن سفيان ، و أخرجـــه ابن حزم من طريق حماد بن سلمة وغيره عن سماك ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٩٤ من طريق سفيان .

على المسلمين ، فمن فعل ذلك فهو فاسق[١] .

[١٥٢١٣] حدثنا محمد بن بكر نا ابن جريج عن عطاء أنه كره حمل السلاح إلى العدو ، قال : قلت له : تحمل الخيل إليهم؟ قال : فأبى ذلك وقال : أما ما يقويهم للقتال فلا ، و أما غيره فلا بأس ، وقاله عمرو بن دينار[٢] .

[١٥٢١٤] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : نهى عمر بن عبد العزيز أن يحمل الخيل إلى أرض الهند[٣] .

[١٥٢١٥] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كره أن يحمل السلاح والكراع إلى أرض العدو للتجارة .

[١٥٢١٦] حدثنا عبد الرحيم عن عبيدة عن إبراهيم أنه كان يكره أن يحمل إلى عدو المسلمين سلاح أو منفعة .

[١٥٢١٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن يونس عن الحسن و ابن سيرين انهما كرها بيع السلاح فى الفتنة .

[١٥٢١٨] حدثنا يعلى بن حميد قال ثنا أبو حيان عن يونس عن الحسن و ابن سيرين أنهما كرها بيع السلاح فى الفتنة .

[١٥٢١٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن قال :

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣١٨ من طريق أبي شهاب عن أشعث .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢١١ من طريق ابن جريج ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣١٨ من طريق ابن عياش عن ابن جريج .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢١٢ من طريق ابن جريج .

لا يبعث إلى أهل الحرب شيء من السلاح والكراع و لا [ما[1]] يستعان به على السلاح والكراع .

[١٥٢٢٠] حدثنا شاذان قال ثنا أبان العطار عن قتادة قال : كان يكره بيع السلاح فى القتال .

(٢٢٥٣) فى الغزو مع أئمة الجور

[١٥٢٢١] حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش قال : كان أصحاب عبد الله يغزون زمان الحجاج : عبد الرحمن بن يزيد و أبو سنان و أبو جحيفة .

[١٥٢٢٢] حدثنا عبدة عن الأعمش قال : سمعتهم يذكرون أن عبد الرحمن بن يزيد كان يغزو الخوارج فى زمان الحجاج يقاتلهم[2] .

[١٥٢٢٣] حدثنا عبدة بن سليمان عن الأعمش عن إبراهيم [أنه[3]] غزا فى زمان الحجاج .

[١٥٢٢٤] حدثنا وكيع قال ثنا مثنى بن سعيد عن أبي حمزة قال : سألت ابن عباس عن الغزو مع الأمراء وقد أحدثوا ، فقال : تقاتل على نصيبك من الآخرة ، و يقاتلون على نصيبهم من الدنيا[4] .

[١٥٢٢٥] حدثنا وكيع قال ثنا حماد بن زيد عن الجعد أبي عثمان

---

(١) زيد من م .

(٢) راجع سنن سعيد ١٥٢/٢

(٣) موضعه بياض فى الأصل و م .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٧٩/٥ من طريق أيوب عن أبي حمزة .

عن سليمان اليشكرى عن جابر قال : قلت له : أغزو أهل الضلالة مع السلطان ، قال : اغزوا فانما عليك ما حملت وعليهم ما حملو .

[١٥٢٢٦] حدثنا غندر عن الفزارى عن هشام عن الحسن و ابن سيرين سئلا عن الغزو مع أئمة السوء فقالا : لك شرفه و أجره و فضله و عليهم إثمهم[١] .

[١٥٢٢٧] حدثنا وكيع قال ثنا مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد النخعى قال : قلت لأبى : يا أبة ! فى إمارة الحجاج أتغزو ؟ قال : يا بنى ! لقد أدركت[٢] أقواما أشد بغضا منكم للحجاج وكانوا لا يدعون الجهاد على حال ، و لو كان رأى الناس فى الجهاد مثل رأيك ما أدى الأتاوة - يعنى الخراج .

/٢٣٢ [١٥٢٢٨] / حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن المغيرة[٣] عن إبراهيم قال : ذكر له أن أقواما يقولون : لا جهاد ، فقال : هذا شىء عرض به الشيطان[٤] .

[١٥٢٢٩] حدثنا وكيع قال ثنا الربيع بن الصبيح عن قيس بن سعد عن مجاهد قال : سألت ابن عمر عن الغزو مع أئمة الجور وقد أحدثوا فقال : اغزوا .

---

(١) راجع أيضا مصنف عبد الرزاق ٥/٢٨٠ : حديث الحسن .
(٢) فى م : رأيت .
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/١٥٣ من طريق هشيم عن مغيرة .
(٤) من م وسنن سعيد ، و فى الأصل : السلطان .

[١٥٢٣٠] حدثنا أحمد بن عبد الله عن زائدة عن ليث قال : كان مجاهد يغزو مع بنى مروان ، وكان عطاء لا يرى بأسا .

[١٥٢٣١] حدثنا الأعمش عن إبراهيم قال : خرج على الناس بعث زمن الحجاج فخرج فيه عبد الرحمن بن يزيد[1] .

(٢٢٥٤) من كره ذلك

[١٥٢٣٢] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن ليث عن طاوس قال : كان يكره الجهاد مع هؤلاء - يعنى السلطان الجائر .

[١٥٢٣٣] حدثنا وكيع عن سفيان[2] عن الشيبانى قال : خرج على الناس بعث زمن الحجاج فخرج فيه إبراهيم التيمى و إبراهيم النخعى فقال إبراهيم النخعى[3] : إلى من تدعوهم ؟ إلى الحجاج .

(٢٢٥٥) فى أمان المرأة و المملوك

[١٥٢٣٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج عن الوليد بن أبى مالك عن عبد الرحمن بن سلمة أن رجلا آمن قوما و هو مع عمرو بن العاص و خالد بن الوليد و أبى عبيدة بن الجراح ، فقال عمرو و خالد : لا نجير من أجار ، فقال أبو عبيدة : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول :

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ١٥٢/٢ من طريق أبى معاوية عن الأعمش .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٦٥/٦ من طريق الفضل بن دكين عن سفيان .
(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : التيمى - مع ضرب وطمس .

يجير على المسلمين بعضهم[1] .

[١٥٢٣٥] حدثنا أبو خالد عن حجاج عن الوليد بن أبي مالك عن عبد الرحمن بن سلمة عن أبي عبيدة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : يجير على الناس بعضهم .

[١٥٢٣٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الوليد بن أبي مالك عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : يجير على المسلمين الرجل منهم[2].

[٥٣٢٣٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن أم هانی ابنة أبي طالب قالت : لما فتح رسول الله صلى الله عليه و سلم مكة فر إلى رجلان من احمائی فأجرتهما ـ أوكلمة تشبهها ـ فدخل على أخي على بن أبي طالب فقال : لأقتلنهما ، قال : فأغلقت الباب عليهما ، ثم جئت رسول الله صلى الله عليه و سلم بأعلى مكة فقال : مرحبا و أهلا بأم هانی ! ما جاء بك ؟ قال : قلت : يا نبي الله ، فر إلى رجلان من احمائی فدخل على أخي على بن أبي طالب فزعم أنه قاتلهما ، فقال : لا ، قد أجرنا من أجرت و أمنا من أمنت[3] .

(١) أورده الهيثمي فى مجمع الزوائد ٥/٣٢٩ من طريق أحمد عن أبي أمامة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٢٥٠ من طريق الحجاج عن الوليد .
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٥١ من طريق عبد العزيز بن عبيد الله عن سعيد ابن أبي هند .

[١٥٢٣٨] حدثنا ابو خالد الأحمر عن ابي إسحاق عن سعيد بن أبي هند عن ابي مرة عن أم هانئ قال حدثتني قالت : فر إلي رجلان من أحمائي يوم الفتح ، فأجرتهما فدخل على أخي فقال : لأقتلنهما ، فأغلقت عليهما ، ثم أتيت النبي صلى الله عليه و سلم ، قال : مرحبا و اهلا بأم هانئ ، ما جاء بك ؟ فأخبرته فقال : قد أجرنا من أجرت و أمنا من أمنت ، قالت : فجئت فمنعتهما[١] .

[١٥٢٣٩] حدثنـا ابو خالد الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم عن[٢] الأسود عن عائشة قالت : إن كانت المراة لتأجر على المسلمين[٣] .

[١٥٢٤٠] حدثنا عبد الرحيم[٤] بن سليمان [عن عاصم الأحول[٥]] عن فضيل بن زيد الرقاشي وقد كان غزا على عهـد عمر بن الخطاب سبع

(١) أخرجه سعيد من وجه آخر من طريق يعقوب بن عبد الرحمن .
(٢) من م ، و في الأصل : قال .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٥١ من طريق أبي شهاب عن الأعمش . وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢٢٣ والبيهقي في السنن الكبرى ٩/٩٥ من طريق سفيان عن الأعمش .
(٤) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٥/٢٢٢ من طريق معمر عن عاصم ، وأخرجه سعيد في السنن ٢/٢٥٠ من طريق أبي شهاب عن عاصم ، و أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ١٨٦ من طريق عباد بن العوام عن عاصم .
(٥) زيد من المراجع .

غزوات قال : بعث عمر جيشا فكنت في ذلك الجيش ، فحاصرنا أهل «سرتاح[1]»
/٢٣٣ فلما رأينا أنا سنفتحها/ من يومنا ذلك قلنا : نرجع فنقيل ثم نخرج فنفتحها ، فلما رجعنا تخلف عبد من عبيد المسلمين فراطنهم فراطنوه ، فكتب لهم كتابا في صحيفة ثم شده في سهم فرمى به إليهم فخرجوا ، فلما رجعنا من العشي وجدناهم قد خرجوا ، قلنا لهم : ما لكم ؟ قال : أمنتمونا ، قلنا : ما فعلنا ، إنما الذي أمنكم عبد لا يقدر على شيء فارجعوا حتى نكتب إلى عمر بن الخطاب ، فقالوا : ما نعرف عبدكم من حركم ، ما نحن براجعين ، إن شئتم فاقتلونا[2] و إن شئتم فَفُوا لنا ، قال : فكتبنا إلى عمر فكتب عمر أن عبد المسلمين من المسلمين ، ذمته ذمتهم ، قال : فأجاز عمر أمانه .

[١٥٢٤١] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال : أمان المرأة و المملوك جائز .

[١٥٢٤٢] حدثنا وكيع قال ثنا شريك[3] عن عاصم بن أبي النجود عن زر بن حبيش عن عمر قال : إن كانت المرأة لتأجر على المسلمين [4]فتجوز أمانها[4].

[١٥٢٤٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن علي قال : ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم .

---

(١) في مصنف عبد الرزاق : شاهرتا .
(٢) من م ، و في الأصل : فاقتلوا .
(٣) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ١٨٦ من طريق حجاج عن شريك .
(٤-٤) من الأموال ، و في الأصل و م : يجوز أمانهم .

[١٥٢٤٤] حدثنا شبابة عن شعبة عن عمرو بن دينار عن رجل عن عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يجير على المسلمين بعضهم، أو قال: رجل منهم[١].

[١٥٢٤٥] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم[٢].

[١٥٢٤٦] حدثنا ابن نمير قال ثنا محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يجير على المسلمين أدناهم[٣].

(٢٢٥٦) في الأمان ما هو و كيف هو ؟

[١٥٢٤٧] حدثنا عباد بن العوام عن أبي عطية قال: كتب عمر إلى أهل الكوفة أنه ذكر لي ان مطرس بلسان الفارسية الآمنة، فان قلتموها لمن لا يفقه لسانكم فهو آمن[٤].

[١٥٢٤٨] حدثنا ريحان بن سعيد قال حدثني مرزوق بن عمرو قال

= (٥) روى أبو عبيد نحوه عن علي مرفوعا - راجع كتاب الأموال ص: ٢٢١

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/١٩٧ من طريق غندر عن شعبة

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٣٩٨ من طريق معاوية عن زائدة.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص: ١٩٧ من طريق عبد الرحمن بن عياش عن عمرو بن شعيب.

(٤) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٥٠ من طريق خالد وهشيم عن حصين.

حدثنى أبو فرقد قال : كنا مع أبي موسى الأشعرى يوم فتحنا سوق الأهواز ، فسعى رجل من المشركين وسعيا رجلان من المسلمين خلفه ، فبينما هو يسعى و يسعيان إذ قال له أحدهما : مترس ، فأخذاه فجاءا به و أبو موسى يضرب أعناق الأسارى حتى انتهى الأمر[1] إلى الرجل فقال أحدهما : إن هذا قد جعل له الأمان ، فقال أبو موسى : وكيف جعل له الأمان ، قال : إنه كان يسعى ذاهبا فى الأرض فقلت له : مترس ، فقام ، فقال أبو موسى : و ما مترس ؟ قال : لا تخف[2] ، قال : هذا أمان ، خليا سبيله ، فخليا [3]سبيل الرجل[3] .

[١٥٢٤٩] حدثنا مروان بن معاوية[4] عن حميد عن أنس قال : حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر ، فبعث به أبو موسى معى ، فلما قدمنا على عمر سكت الهرمزان فلم يتكلم ، فقال عمر : تكلم ، فقال : كلام حى أو كلام ميت ؟ قال : فتكلم فلا بأس ، فقال : انا و إياكم معشر العرب ما خلى الله بيننا و بينكم ، [كنا نقتلكم[5]] و نقصيكم ، فاذا كان [الله[5]] معكم لم يكن لنا بكم يدان ، قال : فقال عمر : ما تقول يا أنس ؟ قال : قلت : يا أمير المؤمنين !

---

(١) ليس فى م .

(٢) فى الأصل و م . لا تخاف .

(٣-٣) من م ، و فى الأصل : سبيله .

(٤) اخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ١١٣ من طريق مروان بن معاوية ، و اخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٧١ من طريق هشيم عن حميد .

(٥) زيد من الأموال .

تركت خلفي شوكة شديدة وعددا[1] كثيرا ، إن قتلته أيس القوم من الحيـاة ، وكان أشد لشوكتهم ، وإن استحييته طمع القوم ، فقال/ : [يا[2]] أنس: ٢٣٤/ أستحي قاتل البراء بن مالك و مجزأة بن ثور ، فلمـا خشيت أن يبسط عليه قلت له : ليس لك إلى قتله سبيل ، فقال عمر : لم ؟ أعطاك ، أصبت منه ، قلت : ما فعلت ولكنك قلت له : تكلم فلا بأس ، فقال : لتجيئن بمن يشهد معك أو لأبدأن بعقوبتك ، قال : فخرجت من عنده فاذا بالزبير بن العوام قد حفظ ما حفظت ، فشهد عنده فتركه ، [3]و أسلم[3] الهرمزان وفرض له .

[١٥٢٥٠] حدثنا الأعمش عن أبي وائل قال : أتانا كتاب عمر ونحن بخانقين : إذا قال الرجل للرجل : لا تدخل فقد أمنه ، و إذا قال : لا تخف فقد أمنه ، و إذا قال : مطرس فقد أمنه ، قال : الله يعلم الألسنة[4] .

[١٥٢٥١] حدثنا وكيع قال ثنا أبو أسامة عن زيد عن أبان بن صالح عن مجاهد قال : قال عمر : ايما رجل من المسلمين اشار إلى رجل من العدو لأن نزلت لأقتلنك ، فنزل و هو يرى أنه امان فقد أمنه[5] .

---

(١) من الاموال ، و في الأصل و م : عدوا .

(٢) زيد من الأموال .

(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٤٧ من طريق أبي معاوية عن الأعمش ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢١٩ من طريق سفيان عن الأعمش .

(٥) راجع الحديث الذي بعده .

[١٥٢٥٢] حدثنا وكيع قال ثنا موسى بن عبيدة عن طلحة بن عبيدالله ابن كريز قال : كتب عمر إلى أمراء الأجناد : أيما رجل من المسلمين أشار إلى رجل من العدو : لئن نزلت لأقتلنك فنزل ، وهو يرى أنه أمان فقد أمنه[1] .

(٢٢٥٧) من كره أن يعطى فى الأمان ذمة الله

[١٥٢٥٣] حدثنا وكيع[2] عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا بعث أميرا على جيش أو سرية أوصاه فقال : إذا حاصرتم أهل حصن فأرادوكم على أن تجعلوا لهم ذمة الله و ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تجعلوا لهم ذمة الله ولا ذمة رسوله ولكن اجعلوا لهم ذمتكم و ذمة آبائكم ، فانكم إن تخفروا ذممكم و ذمم آبائكم أهون من ان تخفروا ذمة الله و ذمة رسوله صلى الله عليه و سلم . قال سفيان : قال علقمة : فحدثت بحديث سليمان بن بريدة مقاتل بن حيان فقال مقاتل بن حيان : حدثنا مسلم بن هيصم[3] العبدى عن النعمان بن المقرن المزنى عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

[١٥٢٥٤] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن أبي وائل قال : أتانا

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٤٦ من طريق مروان بن معاوية عن موسى ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٢٢ من طريق سفيان عن موسى .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٥/٨٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٤/٢١٩ من طريق سفيان ومعمر عن علقمة .

(٣) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : جهضم .

كتاب عمر ونحن بخانقين : إذا حاصرتم قصراً فأرادوكم على أن ينزلوا على حكم الله فلا تنزلوهم ، فإنكم لا تدرون تصيبون فيهم حكمه[١] أم لا ، ولكن أنزلوهم على حكمكم ، ثم اقضوا فيهم بعد ما شئتم[٢] .

(٢٢٥٨) الغدر في الأمان

[١٥٢٥٥] حدثنا وكيع بن الجراح قال ثنا شعبة[٣] عن أبي الفيض عن سليم بن عامر قال : كان بين معاوية وبين قومه من الروم عهد ، فخرج معاوية يسير في أرضهم كي ينفضوا[٤] فيغير عليهم ، فاذا رجل ينادي في ناحية العسكر : وفاء لا غدر وفاء لا غدر ، فاذا هو عمرو بن عنبسة ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من كان بينه وبين قومه عهد فلا ينبذ عهده و لا يحلها حتى يمضى أمدها أو ينبذ إليهم على سواء .

[١٥٢٥٦] حدثنا محمد بن بشر وأبو أسامة قالا ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا

(١) من م ، و في الأصل : حكم .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩٦/٩ من طريق جعفر بن عون عن الأعمش ، و أخرجه سعيد في السنن ٢٤٧/٢ من طريق أبي شهاب عن الأعمش ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢١٩/٥ من طريق سفيان عن الأعمش .
(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢٣١/٩ من طريق حفص بن عمر عن شعبة ، وأخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ١٦٢ من طريق يزيد بن هارون عن شعبة .
(٤) في الأموال : كي ينقضي العهد .

٢٣٥/ جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة رفع لكل غادر لواء فقيل/ : هذه غدرة فلان بن فلان[١] .

[١٥٢٥٧] حدثنا وكيع قال ثنـا سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليـه و سلم : لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به[٢] .

[١٥٢٥٨] حدثنا يحي بن آدم قال ثنا يزيد بن عبدالعزيز عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لكل غادر لواء يوم القيامة يعرف به ، يقال : هذه غدرة فلان بن فلان[٣] .

[١٥٢٥٩] حدثنا عفان قال ثنا شعبة عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله[٤] .

[١٥٢٦٠] حدثنـا حسين بن علي عن زائدة عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : لكل غادر لواء يوم القيامة و غدرته عند إسته[٥] .

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٨٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٢٣٠ من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار .
(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٨٣ من طريق صاحبنا .
(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٨٣ من طريق غندر عن شعبة ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢١٢ من طريق ابن عدي عن شعبة .

[١٥٢٦١] حدثنا عفان قال ثنا شعبة عن خليد بن جعفر عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لكل غادر لواء يوم القيامة[١] .

[١٥٢٦٢] حدثنا وكيع ثنا مسعر قال : سمعت قتادة يقول في قوله «كل ختار كفور[٢]» ، قال : الذي يغدر بعهده[٣] .

[١٥٢٦٣] حدثنا شعبة عن ثابت عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة[٤] .

(٢٢٥٩) ما قالوا في أمان الصبيان

[١٥٢٦٤] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن إبراهيم عن المهاجر عن مجاهد أن أبا سفيان راود الحسن والحسين على الأمان وهما صغيران ، قال : و قال سفيان : و أمان الصغير لا يجوز[٥] .

(٢٢٦٠) رفع الصوت في الحرب

[١٥٢٦٥] حدثنا عبدة بن سليمان عن الافريقي عن عبد الله بن يزيد

=(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢١٢ من طريق حماد بن زيد عن علي ابن زيد .

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٨٣ من طريق عبد الرحمن عن شعبة .
(٢) آية ٣٢ من سورة لقمان .
(٣) أخرجه السيوطي في الدر ٥/١٦٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٨٣ من طريق عبد الرحمن عن شعبة .

عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ، فان لقيتموهم فاثبتوا و اذكروا الله فان أجلبوا أو صيحوا فعليكم بالصمت[١] .

[١٥٢٦٦] حدثنا عبد الله بن المبارك عن ابن جريج عن عطاء قال : وجب الانصات والذكر عند الرجف ، قال : ثم تلا « فاثبتوا و اذكروا الله كثيرا[٢] » قال قلت : ويجهر بالذكر ، قال : قال : نعم[٣] .

[١٥٢٦٧] حدثنا وكيع قال ثنا هشام الدستوائي[٤] عن قتادة عن الحسن عن قيس بن عباد قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يكرهون [رفع[٥]] الصوت عند ثلاث : عند القتال و عند الجنائز وعند الذكر .

[١٥٢٦٨] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن أبي العلاء وعن سعيد بن جبير

=(٥) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ١٨٧ من طريق عبد الرحمن بن مهدى .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٥٣ من طريق ابن وهب عن الافريقى ،
و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٥٠ من طريق سفيان عن الافريقى ،
و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) ٤٥/ الأنفال .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٣/١٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٥٣ من طريق أبي أسامة عن هشام ،
ومضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٢٢٣) فى كتاب فضائل القران .

(٥) زيد من السنن وفضائل القران .

أنه كره رفع الصوت عند القتال وعند قراءة القرآن وعند الجنائز[1] .

[١٥٢٦٩] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي حيان عن رجل من أهل المدينة عن كاتب عبيد الله قال : كتب عبدالله بن أبي أوفى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ، فاذا لقيتموهم فان اجلبوا وصيحوا فعليكم بالصمت[2] .

[١٥٢٧٠] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لصوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة .

(٢٢٦١) ما يدعى به عند لقاء العدو

٢٣٦/ [١٥٢٧١] حدثنا وكيع قال ثنا عمران بن حدير عن أبي/ مجلز أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لقي العدو قال : اللهم أنت عضدي ونصيري ، بك أحول وبك أصول وبك أقاتل[3] .

[١٥٢٧٢] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد سمعت ابن

(١) أورده السيوطي في الدر ٣/١٨٩ من طريق ابن أبي شيبة عن الحسن مرفوعا .
(٢) أخرجه عبدالرزاق بأكثر تفصيلا من هنا من وجه آخر عن عبد الله بن أبي أوفى - راجع المصنف ٥/٢٤٨
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢٥٠ من طريق ابن التيمي عن عمران بن حدير ، وأخرجه سعيد في السنن ٢/٢٢٠ من طريق مروان بن معاوية عن عمران ، ومضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٣٤) في كتاب الدعاء .

أبي أوفى يقول : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأحزاب فقال : اللهم منزل الكتاب سريع الحساب هازم الأحزاب اهزمهم وزلزلهم[١] .

(٢٢٦٢) الرجل يدخل بأمان فيقتل

[١٥٢٧٣] حدثنا عبد الله بن مبارك[٢] عن معمر عن زياد بن مسلم أن رجلا من أهل الهند قدم بأمان [إلى[٣]] عدن فقتله رجل من المسلمين بأخيه فكتب فى ذلك إلى عمر بن عبدالعزيز فكتب أن لا تقتله وخذ منه الدية فابعث بها إلى ورثته ، و أمر به فسجن .

[١٥٢٧٤] حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حبيب المعلم عن الحسن أن رجلا من المشركين حج ، فلما رجع صادرا لقيه رجل من المسلمين فقتله ، فأمره النبي صلى الله عليه و سلم أن تؤدى ديته إلى أهله[٤] .

[١٥٢٧٥] حدثنا ابن مهدى[٥] عن سفيان عن يوسف بن يعقوب أن رجلا من المشركين قتل رجلا من المسلمين ، ثم دخل بأمان فقتله أخوه ، فقضى عليه عمر بن عبد العزيز بالدية وجعلها عليه فى ماله وحبسه فى السجن ،

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٢١ من طريق خالد بن عبد الله عن إسماعيل ، ومضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٣٥) فى كتاب الدعاء .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٨٠٧٤) فى كتاب الديات .
(٣) زيد من سنن سعيد ٢/٢١٩
(٤) مضى الحديث تحت رقم : (٨٠٧٦) فى كتاب الديات .
(٥) مضى الحديث تحت رقم : (٨٠٧٥) فى كتاب الديات .

و بعث بديته إلى ورثته من أهل الحرب .

(٢٢٦٣) الرجل يسلم و هو فى دار الحرب فيقتله الرجل وهم ســم[١]

[١٥٢٧٦] حدثنا يحي بن سعيد القطان عن سفيان عن سماك عن عكرمة وعن مغيرة عن إبراهيم « و إن كان من قوم بينكم و بينهم ميثاق[٢] » قالا : الرجل يسلم فى دارالحرب فيقتله الرجل ليس عليه الدية وعليه الكفارة[٣].

[١٥٢٧٧] حدثنا عبد الله بن إدريس عن عيسى عن الشعبي « و إن كان من قوم بينكم و بينهم ميثاق » قال : من أهل العهد وليس بمؤمن[٤] .

[٢٥٢٧٨] حدثنا معاوية بن هشام عن عمار بن رزيق عن عطاء بن السائب عن أبي يحي عن ابن عباس « و إن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق » هو الرجل يكون معاهدا أو يكون قومه أهل عهد فيسلم إليهم ديته و يعتق الذى أصابه رقبة[٥] .

[١٥٢٧٩] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : « و إن كان من قوم عدولكم و هو مؤمن » الرجل يقتل و قومه مشركون ، ليس بينهم و بين

---

(١) كذا هذه الكلمة غير واضحة فى الأصل و م .

(٢) ٩٢/ النساء .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٨٠٤٩) فى كتاب الديات .

(٤) مضى الحديث تحت رقم : (٨٠٥١)

(٥) مضى الحديث تحت رقم : (٨٠٥٢) فى كتاب الديات بأكثر مما هنا .

رسول الله صلى الله عليه و سلم عهد فتحرير رقبة مؤمنة ، فان قتل مسلم من قوم مشركين و بينهم و بين رسول الله صلى الله عليه و سلم عهد فعليه رقبة مؤمنة وتؤدى ديته إلى قومه الذين بينهم و بين رسول الله صلى الله عليه و سلم عهد فيكون ميراثه للسلمين و يكون عقله عليهم لقومه المشركين الذين بينهم و بين رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد فيرث المسلمون ميراثه ويكون عقله لقومه لأنهم يعقلون عنه[١] .

(٢٢٦٤) (باب من أسلم على شيء فهو له)

/٢٣٧ [١٥٢٨٠] حدثنا صفوان بن عيسى عن الحارث بن أبي ذباب عن/ منير بن عبد الله عن أبيه عن سعد بن أبي ذباب قال : قدمت على رسول الله صلى الله عليه و سلم فأسلمت وقلت : يا رسول الله ! اجعل لقومى ما أسلموا عليه ، قال : ففعل رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣] .

[١٥٢٨١] حدثنا الفضل بن دكين[٤] قال ثنا أبان بن عبد الله البجلى قال ثنا عثمان بن أبي حازم عن صخر بن العيلة قال : أخذت عمة المغيرة فقدمت بها إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، وجاء المغيرة بن شعبة فسأل

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٨٠٥٠) فى كتاب الديات بأخصر مما هنا .
(٢) استدركنا هذا الباب نظرا لطبيعة الأحاديث الواردة .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦٤/٢/٤ من طريق صفوان بن عيسى عن الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذباب عن أبيه عن سعد بن أبي ذباب .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٩/٦ من طريق الفضل بن دكين .

رسول الله صلى الله عليه وسلم [عمته[١]] وأخبر أنها عندى ، فدعانى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا صخر ! إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ، قال : فدفعنـاها إليه ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه و سلم أعطانى ماء لبنى سليم فأسلموا فأتوا نبي الله صلى الله عليه وسلم فسألوه الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا صخر ! إن القوم إذا أسلموا أحرزوا أموالهم ودماءهم فادفعه اليهم ، فدفعته .

[١٥٢٨٢] حدثنا حميـد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح قال : سألت عبيـد الله بن عمر عمن أسلم من أهل السواد فقال : من أسلم من أهل السواد ممن له ذمة فله أرضه وماله ، و من أسلم ممن لا ذمة له ، و إنما أخذ عنوة فأرضه للمسلمين ، قال عبيد الله : هذا فى كتاب عمر بن عبد العزيز .

[١٥٢٨٣] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : ايما مدينة فتحت عنوة فأسلم أهلها فهم أحرار و أموالهم للمسلمين[٢] .

[١٥٢٨٤] حدثنا يزيد بن المقدام[٣] بن شريح عن أبيه عن جده هانئ بن يزيد[٤] ذكر أنه وفد إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فى قومه ، و أنه لما حضر خروج القوم إلى بلادهم أعطى كل رجل منهم أرضا فى بلاده حيث أحب .

---

(١) زيد من الطبقات .
(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٤٤ من طريق سفيان بن عيينة .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٣٢ من طريق قيس بن الربيع عن المقدام مختصرا .
(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : شريح .

[١٥٢٨٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن الزهري قال : من أسلم أحرز له إسلامه نفسه و ماله إلا الأرض لأنه أسلم و هو في غير منعة[١] .

[١٥٢٨٦] حدثنا وكيع عن شعبة عن غالب العبدي قال : حدثني رجل من بني نمير عن أبيه عن جده او جد أبيه أنه أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! إن قومي أسلموا على أن جعلت لهم كذا وكذا ، قال : إن شئت رجعت فيه وتركه أفضل .

[١٥٢٨٧] حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن دينار البهراني أن عمر بن عبد العزيز قال : أما من أسلم من أهل الأرض فله ما أسلم عليه من أهل أو مال ، و أما أرضه فهي كائنة فيما أفاء الله على المسلمين[٢] .

[١٥٢٨٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء و الزهري قالا : من السنة أن يكون للرجل ما أسلم عليه .

(٢٢٦٥) قبول هدايا المشركين

[١٥٢٨٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان بن حسين عن علي بن زيد عن أنس بن مالك قال : أهدى الأكيدر لرسول الله صلى الله عليه و سلم جرة من من فجعل يقسمها بيننا[٣] .

---

(١) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : (١٥٥) من طريق يزيد بن هارون .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٤٥ من طريق إسماعيل بن عياش .

[١٥٢٩٠] حدثنا حفص عن هشام بن عروة عن أبيه أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي صلى الله عليه و سلم ثوب حرير ، فأعطاه النبي صلى الله عليه و سلم عليا فقال : شققه خمرا بين النسوة[١] .

[١٥٢٩١] حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن الزهري : ثم إن الأمراء بعد قبلوا هداياهم .

[١٥٢٩٢] حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن الحسن أن عياض بن
/٢٣٨ حمار أهدى إلى النبي صلى الله عليه و سلم هدية ، فقال له النبي/ صلى الله عليه و سلم : يا عياض ! هل كنت أسلمت ؟ فقال : لا ، فردها عليه و قال : إنا لا نقبل زبد المشركين ، قال ابن عون : قلت للحسن : ما الزبد قال : الرفد[٢] .

[١٥٢٩٣] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل[٣] عن جابر عن عامر أن دحية الكلبي أهدى إلى النبي صلى الله عليه و سلم جبة وخفين فقبلهما ولبسهما حتى خرقهما ، وتقسم الشعبي : ما يدرى ذكي[٤] هما أم لا .

=(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١٣٢ من طريق يزيد بن هارون .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/١٣٠ من طريق أبي صالح عن علي .
(٢) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٢٥٦ من طريق هشيم و إسماعيل عن ابن عون ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٤٤٧ من طريق معمر عن رجل عن الحسن .
(٣) أخرجه الترمذي في الجامع ١/٢٠٩ من طريق إسرائيل .

[١٥٢٩٤] حدثنا وكيع قال ثنا موسى بن عبيدة عن سعد بن إبراهيم أن المقوقس أهدى إلى النبي صلى الله عليه و سلم هدية فقبلها .

(٢٢٦٦) سهم ذوى القربى لمن هو ؟

[١٥٢٩٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم قال : قسم رسول الله صلى الله عليه و سلم سهم ذوى القربى على بنى هاشم وبنى المطلب[١] .

[١٥٢٩٦] حدثنا عبدالله بن نمير[٢] قال ثنا هاشم بن بريد[٣] قال حدثنى حسين بن ميمون عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : سمعت عليا يقول : قلت : يا رسول الله ! إن رأيت أن توليتا حقنا من الخمس فى كتاب الله فاقسمه حياتك كى لا ينازعنيه أحد بعدك ، قال : ففعل ذلك ، قال : فولانيه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقسمته حياة رسول الله صلى الله عليه و سلم ، ثم ولانيه أبوبكر فقسمته حياة أبي بكر ، ثم ولانيه عمر فقسمته حياة عمر ، حتى كانت آخر سنة من سنى عمر[٤] ، فأتاه مال كثير فعزل حقنا ،

=(٤) من جامع الترمذى ، و فى الأصل و م : ذكر .

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٥٥٦ من طريق يونس بن بكير عن محمد بن إسحاق ، وأخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ٣٣١ من طريق يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : يزيد .

ثم ارسل إلى فقال : هذا حقكم فخذه فاقسمه حيث كنت تقسمه ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! بنا عنه العام غنى و بالمسلمين إليه حاجة فرده عليهم[١] تلك السنة ، ثم لم يدعنا إليه أحد بعد عمر حتى قمت مقامى هذا ، فلقيت العباس بعد ما خرجت من عند عمر فقال : يا علي ! لقد حرمتنا الغداة شيئا لا يرد علينا أبدا إلى يوم القيامة ، وكان رجلا داهيا[٢] .

[١٥٢٩٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن الزهرى و محمد بن علي عن يزيد بن هرمز أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذوى القربى لمن هو ؟ فكتب : كتبت تسألنى عن سهم ذوى القربى لمن هو فهو لنا . قال : إن عمر بن الخطاب دعانا إلى أن تنكح منه أيمنا و نخدم منه عائلنا ونقضى منه عن غارمنا ، فأبينا ذلك إلا أن يسلمه لنا جميعا فأبى أن يفعل فتركناه عليه[٣] .

[١٥٢٩٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[٤] عن قيس بن مسلم عن

= (٤) زيد فى الأصل و م : فانه .

---

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : عليه .
(٢) من م والسنن ، و فى الأصل : واهيا .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/١٨٦ من طريق ابن أبي شيبة وابن المنذر ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٣٨ من طريق معمر عن الزهرى .
(٤) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص : ٣٣٢ من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٣٨ من طريق سفيان .

الحسن بن محمد ابن الحنفية قال : اختلف الناس بعد وفاة النبي صلى الله عليه و سلم في هذين السهمين : سهم لرسول الله صلى الله عليه و سلم وسهم لذوى القربى ، فقالت طائفة : سهم رسول الله صلى الله عليه وسلم للخليفة من بعده ، و قالت طائفة : سهم لذوى القربى لقرابة الخليفة ، فأجمعوا على أن يجعلوا[1] هذين السهمين في الكراع و في العدة في سبيل الله .

[١٥٢٩٩] حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن عطاء بن السائب أن عمر بن عبد العزيز لما [قام[2]] بعث بهذين السهمين سهم رسول الله صلى الله عليه و سلم وسهم ذوى القربى - يعني لبني هاشم .

[١٥٣٠٠] حدثنا وكيع عن الحسن عن السدي « ولذى القربى » قال : هم بنوا عبد المطلب[3] .

٢٣٩/ [١٥٣٠١] / حدثنا وكيع عن أبي معشر عن سعيد المقبري قال : كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذوى القربى فكتب إليه ابن عباس : إنا كنا نزعم أنا نحن هم ، فأبى ذلك علينا قومنا[4] .

---

(١) من الأموال والمصنف ، و في الأصل و م : جعلوا .

(٢) زيد من م .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/١٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/٥٥٥ من طريق عبد الله بن نافع عن أبي معشر ، و أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ٣٣٢ من طريق حجاج عن أبي معشر ، وأورده السيوطي في الدر ٣/١٨٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٥٣٠٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن الحسن فى هذه الآية «لله وللرسول ولذى القربى و اليتامى و المسكين و ابن السبيل» قال : لم يعط أهل البيت بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم الخمس ولا عمر و لا غيرهما ، فكانوا يرون أن ذلك إلى الامام بعضه فى سبيل الله و فى الفقراء حيث أراده الله[١] .

(٢٢٦٧) الرجل يغزو و والده حيان أله ذلك

[١٥٣٠٣] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب[٢] عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! أبايعك على الجهاد ، فقال له النبي صلى الله عليه و سلم : هل لك والدان ؟ قال : نعم قال : انطلق فجاهد فيهما[٣] مجاهدا حسنا .

[١٥٣٠٤] حدثنا وكيع قال ثنا مسعر و سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي العباس المكى عن عبد الله بن عمرو قال : جاء رجل يستأذن النبي صلى الله عليه و سلم فى الجهاد فقال النبي صلى الله عليه و سلم : أحى والداك ؟ قال : نعم ، قال : ففيهما فجاهد[٤] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : اراه .
(٢) أخرجه الطحاوى فى مشكل الآثار ٣/٣٠ من طريق أبي حمزة عن عطاء .
(٣) فى الأصل و م : فيه .
(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣١٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٧٥ من طريق سفيان .

[١٥٣٠٥] حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن سالم عن كريب قال : جاءت امرأة إلى ابن عباس و ابنها يريد الغزو وأمه تكره له ، فقال له ابن عباس : أطع والدتك واجلس عندها .

[١٥٣٠٦] حدثنا وكيع قال ثنا همام عن قتادة عن زرارة بن أوفى قال : جاء رجل إلى ابن عباس فقال : إنى أردت ان اغزو و إن أبوى يمنعانى[١] قال : أطع أبويك واجلس فان الروم ستجد من يغزوها غيرك .

[١٥٣٠٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن محمد ابن طلحة عن أبيه طلحة بن معاوية السلمى قال : جئت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : يا رسول الله ! إنى أريد الجهاد معك فى سبيل الله ابتغى بذلك وجه الله ، قال : حية امك ؟ قلت : نعم ، قال : الزمها ، قلت : ما أرى فيهم رسول الله صلى الله عليه و سلم غنى ، فأعدت عليه مراراً فقال : الزم رجليها فثم الجنة[٢] .

[١٥٣٠٨] حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه أن رجلين تركا أباهما شيخا كبيرا وغزوا ، فبلغ ذلك عمر فردهما إلى أبيهما و قال : لا تفارقاه حتى يموت .

[١٥٣٠٩] حدثنا ابن عيينة[٣] عن عبيد الله[٤] بن أبي يزيد سأل رجل

---

(١) فى م : يمنعان .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٥٤٦٣) .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/١٤٠ وعبد الرزاق فى المصنف ٥/١٧٦ كلاهما =

عبيد بن عمير : أيغزو الرجل و أبواه كارهان أو أحدهما ؟ قال : لا .

[١٥٣١٠] حدثنا ابن عيينة[١] [عن موسى بن عقبة[٢]] عن سالم أو عبد الله بن عيينة[٣] : أراد محمد بن طلحة الغزو فأتت أمه عمر فأمره أن يقيم، فلما ولى عثمان أراد الغزو فأتت أمه عثمان ، فأمره أن يقيم فقال : إن عمر لم يجبرني أو تعزم علي ، [فقال[٢]] : لكني أجبرك .

[١٥٣١١] حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن معن بن عبد الرحمن قال: غزا رجل نحو الشام يقال له شيبان ، و له أب شيخ كبير ، فقال أبوه في ذلك شعرا :

أشيبان ما يدريك أن رب ليلة ... عنقتك فيها و العنوق حبيب
أ أمهلتني حتى إذا ما تركتني ... أرى الشخص كالشخصين وهو قريب
أشيبان إن بات الجيوش تحدهم ... يقاسون أياما بهن خطوب

قال : فبلغ ذلك عمر فرده[٤] .

[١٥٣١٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن هشام عن الحسن قال :

= من طريق سفيان .

(١) من السنن والمصنف ، و في الأصل و م : عبد الله .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/١٤٠ من طريق سفيان .
(٣) زيد من السنن .
(٤) في سنن سعيد : عبد الله .
(٥) اخرج عبد الرزاق نحو هذه القصة في المصنف ١١/١٣٤

اذا أذنت لك أمك فى الجهاد و أنت تعلم أن هواها عندك فى الجلوس فاجلس[١].

[١٥٣١٣] حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن محمد بن جحادة عن الحسن قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم يستأذنه فى الجهاد فقال : لك حوبة[٢] ؟ قال : نعم قال : اجلس عندها[٣].

(٢٢٦٨) العبد يقاتل على فرس مولاه

[١٥٣١٤] حدثنا جرير عن مغيرة عن يزيد عن حماد عن إبراهيم قال : إذا قاتل العبد على فرس مولاه فقسم للسلمين قسم لفرس مولاه كما يقسم لخيل المسلمين فكان لمولاه ، ويقسم للعبد كما يقسم لرجل من المسلمين.

(٢٢٦٩) فى أهل الذمة و النزول عليهم

[١٥٣١٥] حدثنا حفص عن عاصم عن أبي عثمان أن عمر جعل على أهل السواد ضيافة ثلاثة أيام لابن السبيل[٤].

[١٥٣١٦] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن قيس بن مسلم[٥] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ان عمر بن الخطاب اشترط على أهل السواد ضيافة

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٧٦ من طريق سفيان.

(٢) أى ام.

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٧٥ من طريق سفيان.

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٨٦ من طريق أبي الحويرث.

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٩٨ من طريق قيس.

يوم وليلة فكان أحدهم يقول سياه سياه ـ يعني ليلة[١] .

[١٥٣١٧] حدثنا وكيع قال ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن الأحنف ابن قيس أن عمر اشترط ضيافة يوم وليلة و أن يصلحوا القناطر ، و إن قتل رجل من المسلمين بأرضهم فعليهم ديته[٢] .

[١٥٣١٨] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة ابن مضرب العبدي عن عمر أنه اشترط على أهل الذمة ضيافة يوم وليلة ، فان حبسهم مطر أو مرض فيومين ، فان أقاموا أكثر من ذلك أنفقوا من أموالهم و لم يكلفوا إلا ما يطيقونه[٣] .

[١٥٣١٩] حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الضيافة ثلاثة أيام فما بعدها فهو صدقة[٤] .

[١٥٣٢٠] حدثنا ابن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي شريح الخزاعي عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من كان يؤمن

(١) و في السنن الكبرى : شام يعني عشاء .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٩٦ من طريق مسلم عن هشام ، وأخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ١٤٥ من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن هشام .
(٣) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ١٤٥ من طريق ابن عيينة عن أبي إسحاق .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٩٧ من طريق يحيى بن سعيد عن محمد ابن عمرو .

بالله و اليوم الآخر فليكرم ضيفه جائزته يوما وليلة ، و لا يحل لضيف أن يثوى عند صاحبه حتى يحرجه الضيافة ثلاث ، وما أنفق عليه بعد ثلاث فهو صدقة[١] .

[١٥٣٢١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن سعيد بن وهب عن رجل من الأنصار أن مما أخذ عمر على أهل الذمة ضيافة يوم وليلة[٢] .

[١٥٣٢٢] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي قال حدثني ابن سراقة أن أبا عبيدة بن الجراح كتب لأهل ديرطيايا : عليكم إنزال الضيف ثلاثة أيام ، و أن ذمتنا بريئة من معرة الجيش[٣] .

[١٥٣٢٣] حدثنا أبو أسامة عن الجريرى عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : الضيافة ثلاثة أيام ، و ما وراء ذلك فهو صدقة[٤] .

[١٥٣٢٤] حدثنا جرير عن الأعمش عن نافع قال : نزل ابن عمر بقوم ، فلما مضى ثلاثة أيام قال : يا نافع ! أنفق علينا فانه لا حاجة لنا أن يتصدق علينا .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٩٧/٩ من طريق ليث بن سعد عن سعيد ابن أبي سعيد .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩٢/٦ من طريق سفيان عن الأعمش .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٨٨٤) فى كتاب البيوع والأقضية .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٧٤/١١ من طريق معمر عن الجريرى مرفوعا ، وكذلك البيهقى فى السنن الكبرى ١٩٨/٩

[١٥٣٢٥] حدثنا ابن عيينة عن عبد الواحد بن أيمن قال: كان الحسن ابن محمد بن علي ينزل علينا، فاذا أنفقنا عليه ثلاثة أيام أبي أن يأخذ منا[١].

[١٥٣٢٦] حدثنا أبو الأحوص عن مسلم عن ابراهيم عن علقمة عن عبد الله قال: للسافر ثلاثة أيام/ على من مر به، فما جاز فهو صدقة، وكل معروف صدقة. ٢٤١/

[١٥٣٢٧] حدثنا غندر عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال: حق الضيف ثلاثة أيام، فما جاز ذلك فهو صدقة.

[١٥٣٢٨] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن أبي عمران الجونى قال: سمعت جندبا البجلي يقول: كنا نصيب من طعامهم من غير أن نشاركهم فى بيوتهم، ونأخذ العلج فيدلنا من القرية إلى القرية[٢].

[١٥٣٢٩] حدثنا ابن فضيل عن وقاء الأسدى عن أبي ظبيان قال: كنا مع سلمان الفارسى فى غزاة إما فى جلولاء و اما فى نهاوند، قال: فمر رجل وقد جنى فاكهة، قال: فجعل يقسمها بين أصحابه، فمر سلمان فسبه، فرد على سلمان وهو لايعرفه، قال: فقيل له: هذا سلمان، فرجع إلى سلمان يعتذر إليه، فقال له الرجل: ما يحل لأهل الذمة يا أبا عبد الله؟ فقال: ثلاث: من عماك إلى هداك، و من فقرك إلى غناك، و إذا صحبت الصاحب منهم

=(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣١٠ من طريق وكيع عن جرير.

(١) ذكره فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٣/٢٤٦ عن عبد الواحد بن أيمن.
(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص: ١٤٨ من طريق حماد بن سلمة عن أبي عمران.

تأكل من طعامه ويأكل من طعامك وتركب دابته و لا تصرفه عن وجه يريده .

(٢٢٧٠) الخيل وما ذكر فيها من الخير

[١٥٣٣٠] حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة[٢] .

[١٥٣٣١] حدثنا عبد الله بن إدريس و محمد بن فضيل عن حصين عن الشعبي[٣] عن عروة البارقي رفعه قال : الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة الأجر و المغنم[٤] ، وزاد ابن إدريس في حديثه : و الابل عير أهلها و الغنم بركة[٤] .

[١٥٣٣٢] حدثنا غندر عن شعبة عن ابن أبي السفر عن عروة

---

(١) اخرجه أبو عبيد في الأموال ص : ١٥٠ - ١٥١ من طريق يزيد عن وقاء ابن اياس بأخصر مما هنا .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٣٢/٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٢٩/٦ من طريق مالك عن نافع ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٠٥ من طريق الليث بن سعد عن نافع .

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٣٢/٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٢٩/٦ من طريق ابن أبي زائدة عن الشعبي ، و أخرجه سعيد في السنن ١٧٦/٢ من طريق مجالد عن الشعبي .

(٤-٤) سقط ما بين الرقمين من م .

البارقي قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة الأجر و المغنم .

[١٥٣٣٣] حدثنا وكيع[١] قال ثنا سفيان عن يونس عن عمرو بن سعيد عن أبي زرعة بن[٢] عمرو بن جرير عن جرير قال : رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يلوى ناصية فرسه باصبعه[٣] ويقول : الخير معقود في نواصي الخيل إلى يوم القيامة الأجر و المغنم .

[١٥٣٣٤] حدثنا شبابة عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة[٤] .

[١٥٣٣٥] حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن أبي التياح عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : البركة في نواصي الخيل[٥] .

[١٥٣٣٦] حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن سعيد البزار عن

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٢٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/١٩٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : عن .

(٣) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : على اصبعه .

(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/١٩٦ من طريق ابن ابي شيبة والامام أحمد .

(٥) أخرجه سعيد في السنن ٢/١٧٥ من طريق عبد الرحمن بن زياد عن شعبة ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٦/٣٢٩ من طريق آدم بن أياس عن شعبة .

مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة و أهلها معانون عليها[١] .

[١٥٣٣٧] حدثنا أبو الأحوص عن شبيب بن غرقدة عن عـــروة البارق قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخير معقود بنواصى الخيل إلى يوم القيامة[٢] .

[١٥٣٣٨] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : من ارتبط فرسـا فى سبيل الله كان روثه وبوله وعلفه وكذا وكذا فى ميزانه يوم القيامة[٣] .

[١٥٣٣٩] حدثنـا وكيع قال ثنا عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن
٢٤٢/ حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من ارتبط فرسـا فى سبيل الله فأنفق عليه احتسابا كان شبعه وجوعه وظمؤه و ريه و روثه و بوله فى ميزانه يوم القيامة ، ومن ارتبط فرسا رياء وسمعة كان ذلك خسرانا فى ميزانه يوم القامة[٤] .

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/١٧٥ من طريق حماد بن زيد عن سعيد البزار .
(٢) أخرجـه مسلم فى الصحيح ٢/١٣٢ وابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٥ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه سعيـد فى السنن ٢/١٧٤ من طريق أبي الأحوص .
(٣) أورده الهيثمى فى مجمـــع الزوائد ٥/٢٦٠ من رواية الطبرانى وقال : و فيه الحارث وهو ضعيف .

[١٥٣٤٠] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الركين عن أبي عمرو الشيباني عن رجل من الأنصار عن النبي صلى الله عليه و سلم قال[1] : الخيل ثلاثة : فرس يرتبطه الرجل في سبيل الله فثمنه أجر ، وركوبه و عاريته أجر و علفه أجر ، و فرس يغالق عليه الرجل و يراهن عليه فثمنه وزر ، و علفه وزر ، و ركوبه وزر ، و فرس للبطنة فعسى أن يكون سدادا من الفقر إن شاء الله .

[١٥٣٤١] حدثنا وكيع قال ثنا المسعودى عن مزاحم بن زفر التيمى عن رجل عن خباب قال : الخيل ثلاثة : فرس لله ، و فرس لك ، و فرس للشيطان ، فأما الفرس الذى لله فالفرس الذى يغزى عليه ، و أما الفرس الذى لك فالفرس الذى يستبطنه الرجل ، و أما الفرس الذى للشيطان فما قومر عليه و روهن[2] .

[١٥٣٤٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن شعبة عن عمرو بن دينار عن عكرمة « و اعدوا لهم ما استطعتم[3] » قال : الحصون ، قال « ومن رباط

=(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/١٩٦ من طريق ابن أبي شيبة وأحمد .

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/١٩٦ من طريق ابن أبي شيبة و أحمد ، و أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٠٢

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٣/١٩٦ من طريق الطبرانى مرفوعا و قال : أخرجه ابن أبي شيبة عن خباب موقوفا .

(٣) ٦٠/ الأنفال .

الخيل » قال : الاناث[١] .

[١٥٣٤٣] حدثنا خالد بن مخلد قال ثنا سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة[٢] .

(٢٢٧١) فى النهى عن تقليد الابل الأوتار

[١٥٣٤٤] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا مالك بن أنس عن عبدالله ابن أبي بكر عن عباد بن تميم عن أبي بشير الأنصارى قال : كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فى بعض أسفاره فأرسل رسولا : لا يبقى فى عنق بعير قلادة من وتر إلا قطعت[٣] .

[١٥٣٤٥] حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن سعيد البزار عن مكحول قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قلدوها و لا تقلدوها الأوتار - يعنى الخيل[٤] .

[١٥٣٤٦] حدثنا أبو أسامة قال ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنى القاسم عن أبي أمامة قال : قلدوها و لا تقلدوها الأوتار - يعنى

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٤/١٤ من طريق ابن وكيع عن وكيع .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣١٩/١ وابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٥ من طريق عبد العزيز بن المختار عن سهيل .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢١٦/٥ من طريق روح وغيره عن مالك .
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ١٧٦/٢ من طريق هشيم عن ابن عون .

الخيل و لا تقلدوها الأوتار[١] .

(٢٢٧٢) الرجل يحمل على الشيء فى سبيل الله متى يطيب لصاحبه ؟

[١٥٣٤٧] حدثنا أبو معاوية عن عبيد الله بن عمر عن محمد بن المنكدر عن ربيعة بن عبد الله بن الهدير قال : كان عمر إذا حمل على فرس أو بعير فى سبيل الله قال : إذا جاوزت وادى القرى أو مثلها من طريق مصر فاصنع بها ما بدا لك[٢] .

[١٥٣٤٨] حدثنا أبو أسامة قال ثنـا عبيد الله عن نافع قال : كان ابن عمر إذا حمل على بعير فى سبيل الله اشترط على صاحبـه أن لا يهلكه حتى يبلغ وادى القرى أو حذاه من طريق مصر ، فاذا خلف ذلك فهو كهيئة ماله يصنع ما شاء[٣] .

[١٥٣٤٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحي بن سعيد عن سعيد ابن المسيب وسئل عن الرجل يعطى الشيء فى سبيل الله كيف يصنع بما بقى عنده ؟ قال : إذا بلغ رأس مغزاه فهو كهيئة ماله ، يصنع فيه ما يصنع بماله[٤].

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٥٢ من رواية جابر بن عبد الله .

(٢) أخرجه سعيد معنى من وجه آخر عن عمر - راجع السنن ٢/١٤٩

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/١٤٩ من طريق موسى بن عقبة عن نافع ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/٢٩٧ من طريق عبد الله بن عمر عن نافع

[١٥٣٥٠] حدثنا عيسى بن يونس[1] عن عمرو[2] مولى غفرة قال : أردت الغزو فتجهزت[3] بما في يدي ، وبعث إلى رجل معونة بستين / ٢٤٣ دينارا في سبيل الله ، قال : فأتيت سعيد بن المسيب فذكرت ذلك له وقلت : أدع لأهلي بقدر ما أنفقت ، قال : لا ولكن إذا بلغت رأس المغزى فهو كهيئة مالك ، ثم أتيت القاسم بن محمد فذكرت ذلك له ، فقال لي مثل قول سعيد بن المسيب .

[١٥٣٥١] حدثنا وكيع قال ثنا هشام الدستوائي عن قتادة عن سعيد ابن المسيب في الرجل يعطى الشيء في سبيل الله فيفضل معه الشيء ، قال : ما فضل من شيء فهو له .

[١٥٣٥٢] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن ليث عن مجاهد و عطاء في الرجل يعطى الشيء في سبيل الله فيفضل منه الشيء فقالا : هو له[4] .

=(٤) أخرجه سعيد في السنن ١٤٨/٢ من طريق حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد ، و أخرجه ابن حجر في الفتح عن ابن أبي شيبة ـ كما في هامش سنن سعيد ؛ و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٩٧/٥ من طريق ابن جريج عن يحيى ابن سعيد .

(١) أخرجه سعيد في السنن ١٤٨/٢ من طريق عيسى بن يونس .
(٢) في سنن سعيد : عمر .
(٣) من سنن سعيد ، و في الأصل و م : فتزوجت .
(٤) علقه البخاري عن طاوس ومجاهد ـ كما في هامش سنن سعيد ١٤٨/٢ .

(٢٢٧٣) من قال : يجعل فى مثله

[١٥٣٥٣] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن عمرو عن جابر ابن يزيد قال : يجعله فى مثله .

[١٥٣٥٤] حدثنا وكيع عن ابن أبي ذئب قال : سمعت شيخا بالمصلى يقول : قال أبو هريرة : إذا أردت الجهاد فلا تسأل الناس ، فاذا أعطيت شيئا فاجعله فى مثله .

[١٥٣٥٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن عطاء فى الرجل يعطى الشىء فى سبيل الله فيفضل منه الشىء قال : يجعله فى مثله[1] .

[١٥٣٥٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي حمزة عن إبراهيم فى الرجل يعطى الشىء فى سبيل الله فيفضل معه الشىء ، قال : يجعله فى مثله[2] .

[١٥٣٥٧] حدثنا غندر عن ابن جريج عن عطاء قال : يمضيه فى تلك السبيل[1] .

(٢٢٧٤) الدابة تكون حبيسا فتفتل ، هل تباع ؟

[١٥٣٥٨] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن واصل بن أبي حميل عن أبي بكر عن مجاهد قال فى الدابة الحبيس تكون عند الرجل فتفتل وتزيد على ثمنها ، فقال : ما زاد فهو حبيس معها .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٩٦ من طريق ابن جريج .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٩٦ من طريق سفيان .

(٢٢٧٥) الحبيس تنتج ، ما سبيل نتاجه ؟

[١٥٣٥٩] حدثنا غندر عن ابن جريج عن عطاء قال : إن حبست ناقة فى سبيل الله فولدها بمنزلها[١] .

(٢٢٧٦) الفارس متى يكتب فارسا

[١٥٣٦٠] حدثنا زيد بن الحباب عن سفيان عن ابن جريج عن سليمان بن موسى فى الامام إذا أدرب[٢] قال : يكتب الفارس فارساً والراجل راجلا .

(٢٢٧٧) تسخير العلج

[١٥٣٦١] حدثنا أبو داود الطيالسى عن أبي حرة قال : سئل الحسن عن القوم يكونون فى الغزو فيأخذونَ العلج فيسخرونه يدلهم على عورة العدو ، فقال الحسن : قد كان يفعل ذلك .

[١٥٣٦٢] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن أبي عمران الجونى قال : سمعت جندبا البجلى يقول : كنا نأخذ العلج فيدلنا من القرية إلى القرية[٣] .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٢٩٦ من طريق ابن جريج استمرارا للحديث الماضى فى باب « من قال : يجعل فى مثله » .

(٢) قال عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٨٦ : يعنى دخل بها أرض العدو .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٧٩ من طريق جعفر عن أبي عمران الجونى ، ومضى الحديث غير بعيد تحت رقم : (١٥٣٢٨) .

(٢٢٧٨) الحرائر يسبين ثم يشترين

[١٥٣٦٣] حدثنا أبو داود الطيالسى عن أبي مرة عن الحسن فى رجل سبيت امرأته فافتداها زوجها من العدو تكون أمته ؟ قال : لا .

[١٥٣٦٤] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج[١] قال : قلت لعطاء : نساء حرائر أصابهن العدو فابتاعهن رجل ، أيصيبهن ، قال : لا ، يسترقهن ولكن يعطيهن أنفسهن بالذى أخذهن به و لا يرد عليهن .

(٢٢٧٩) أهل الذمة يسبون ثم يظهر عليهم المسلمون

[١٥٣٦٥] حدثنا عيسى بن يونس عن مساور الوراق قال : سالت الشعبي/ عن امرأة من أهل الذمة سباها العدو ثم ظهر عليها ٢٤٤/ المسلمون فوقعت فى سهم رجل منهم قال : ترد إلى أهلها[٢] .

[١٥٣٦٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[٣] عن مغيرة عن إبراهيم فى أهل الذمة يسبيهم العدو ثم يظهر عليهم المسلمون ، قال : لا يسترقون[٤] .

[١٥٣٦٧] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل عن جابر عن عامر قال :

---

(١) راجع أيضا رقم الحديث : (١٥٣٧٣) ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٩٦/٥ من طريق ابن جريج .

(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ١٢٧ من طريق ابن أبي زائدة عن مساور الوراق .

(٣) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ١٢٧ من طريق ابن أبي زائدة عن سفيان .

(٤) من م والأموال ، و فى الأصل ومصنف عبدالرزاق ١٩٦/٥ : لايسترقوا .

أهل الذمة لا يباعون .

[١٥٣٦٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن جابر عن عامر قال : الأحرار لا يباعون .

[١٥٣٦٩] حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون[١] عن[٢] غاضرة العنبري[٢] قال : أتينا عمر ، قال ابن عون : إما قال : فى نساء ، و إما قال : فى إماء كن مباعين فى الجاهلية ، فأمر بأولادهم أن يقوموا على آبائهم و أن لا يسترقوا .

(٢٢٨٠) الحر يشتريه الرجل

[١٥٣٧٠] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : إذا أسر العدو رجلا من المسلمين فاشتراه تاجر سعى للتاجر حتى يؤدى إليه ما اشتراه به ، و إذا أسروا مملوكا للمسلمين فاشتراه تاجر ثم وجده مولاه فهو أحق به بثمنه ، و إذا اشتروا رجلا من أهل الذمة سعى للتاجر حتى يؤدى إليه ثمنه[٣] .

[١٥٣٧١] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قال عطاء فى الحر يسبيه العدو ثم يشتريه المسلم مثل قوله فى النساء[٤] ، و قال عمرو بن دينار مثل ذلك يعنى يعطيهم أنفسهم بالثمن الذى أخذهم به[٥] .

---

(١) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : ١٣٤ من طريق معاذ عن ابن عون .

(٢-٢) من الأموال ، فى الاصل و م : عامر العبدى .

(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣١١ و ٣١٤ من طريق جرير .

(٤) راجع رقم الحديث : (١٥٣٦٦) .

(٥) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/١٩٧ من طريق ابن جريج ، و أخرجه=

[١٥٣٧٢] حدثنا غندر عن أبي معاذ عن أبي حريز أنه سمع الشعبي يقول : ما كان من أسارى فى أيدى التجار فان الحر لا يباع فاردد إلى التاجر رأس مال[1] .

(٢٢٨١) ما ذكر فى الغلول

[١٥٣٧٣] حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عمر قال : كان على ثقل النبي صلى الله عليه و سلم رجل يقال له كركرة ، فمات فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هو فى النار ، فذهبوا ينظرون فوجدوا عليه عباءة قد غلها[2] .

[١٥٣٧٤] حدثنا عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد[3] عن محمد

= أبو عبيد فى الأموال ص : ١٢٧ من طريق حجاج عن ابن جريج .

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٣١٢/٢ من طريق عثمان بن مطر عن أبي حريز ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١١٢/٩ من طريق ابن المبارك وغيره عن أبي حريز .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٩ من طريق هشام بن عمار عن ابن عيينة ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢٨٨/٢ وعبد الرزاق فى المصنف ٢٤٥/٥ كلاهما من طريق ابن عيينة ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٩٢/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : ٢٠٩ من طريق الليث بن سعد عن يحيى ابن سعيد ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٤٤/٥ من طريق ابن جريج =

ابن يحيى بن حبان عن أبي عمرة أنه سمع زيد بن خالد الجهني يحدث أن رجلا من المسلمين توفي بخيبر و أنه ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أمره فقال: صلوا على صاحبكم ، فتغيرت وجوه القوم لذلك ، فلما رأى ذلك قال : إنه غل في سبيل الله ، ففتشنا متاعه فوجدنا [خرزا من[1]] خرز اليهود ما يساوى درهمين .

[١٥٣٧٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن يحيى بن حبان عن أبي عمرة عن زيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله[2] .

[١٥٣٧٦] حدثنا وكيع قال ثنا الحكم بن عطية عن أبي اليحلس اليشكرى قال : سمعت أنس بن مالك يقول : قيل : يا رسول الله ! استشهد فلان مولاك ، قال : كلا إني رأيت عليه عباءة قد غلها[3] .

[١٥٣٧٧] حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن أبي حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه و سلم خطيبا فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره ثم قال : أيها الناس لا ألفين احدكم يجيء يوم القيامة

= عن يحيى بن سعيد ، و أورده السيوطي في الدر ٢/٩١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) زيد من م و المراجع .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢٤٥ من طريق سفيان بن عيينة .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٩٢ من طريق ابن أبي شيبة .

على رقبته بعير له رغاء يقول : يا رسول الله ! أغثني ، فأقول : لا أملك لك شيئا ، قد بلغتك ، و لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته فرس له حمحمة يقول : يا رسول الله ، أغثني ، فأقول : لا أملك لك شيئا ، قد بلغتك ، و لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة و على/ رقبته صامت ، يقول : ٢٤٥/
يا رسول الله ! أغثني ، فأقول : لا أملك لك شيئا ، قد بلغتك ، و لا ألفين أحدكم يجيء يوم القيامة على رقبته نفس لها صياح ، فيقول : يا رسول الله ! أغثني ، فأقول : لا أملك لك شيئا ، قد بلغتك[١] .

[١٥٢٧٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا بعث أميرا على سرية أو جيش قال : لا تغلوا[٢] .

[١٥٢٧٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن[٣] عروة عن أبيه أن أبا حميد[٤] الساعدي صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم أخا بني ساعدة حدثه ان رسول الله صلى الله عليه و سلم استعمل ابن اللتبية فقال : و الذي نفسي بيده ، لا يأخذ أحدكم منها شيئا بغير حقه إلا جاء الله يحمله يوم القيامة ، فلا أعرفن أحدا جاء الله يحمل بعيراً له رغاء ، أو بقرة لها

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٧/٣٥٨ من طريق ابن علية عن أبي حيان .
(٢) مضى الحديث بطوله عندنا في كتاب الجهاد هذا مرتين .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٧/٣٥٩ من طريق عبدة بن سليمان عن هشام .
(٤) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : أبا سعيد .

خوار ، أو شاة تيعر[1] ، ثم رفع يديه حتى إنى أنظر إلى بياض إبطيه ، ثم قال أبو حميد : بصرعيني وسمع أذني .

[١٥٣٨٠] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن أبي حميد الساعدى عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو منه إلا أنه قال : عفرة أبطيه[2] .

[١٥٣٨١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل[3] بن أبي خالد عن قيس بن ابي حازم عن عدى بن عميرة الكندى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيها الناس ! من عمل لنا منكم على عمل فكتمنا [منه[4]] مخيطا فما فوقه فهو غل يأتي به يوم القيامة ، قال : فقام إليه رجل من الأنصار أسود كأنى أراه فقال : اقبل عنى عملك يا رسول الله ، قال : ما ذاك ؟ قال : سمعتك تقول الذى قلت : قال : وأنا أقوله الآن : من استعملناه على عمل فليجئنا بقليله وكثيره ، فما أوتى منه أخذ ، و ما نهى عنه انتهى .

[١٥٣٨٢] حدثنا وكيع[5] قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن عدى بن عميرة[6] الكندى قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم -

(١) اى تصيح .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٢٣/٥ من طريق ابن عيينة .
(٣) أخرجه الامام احمد فى المسند ١٩٢/٤ من طريق يحيى بن سعيد عن إسماعيل ، و أورده السيوطى فى الدر ٩٢/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) زيد من المسند .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٩٢/٤ من طريق وكيع .

فذكر مثله إلا أنه قال : فانه غلول يأتى به يوم القيامة .

[١٥٣٨٣] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن الحسن فى قوله « و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا[١] » قال : كان يؤتيهم الغنائم وينهاهم عن الغلول[٢] .

[١٥٣٨٤] حدثنا محمد بن فضيل عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن خصيفة عن سالم مولى مطيع عن أبى هريرة قال : أهدى رفاعة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاما ، فخرج بدمعه إلى خيبر ، فنزل بين العصر والمغرب فأتى الغلام سهم عائر فقتله فقلنا : هنيئا له الجنة ، فقال : والذى نفسى بيده! إن شملته لتحرق عليه الآن فى النار غلها من المسلمين ، فقال رجل من الأنصار : يا رسول الله ! أصبت يومئذ شراكين ، فقال : يقد منك مثلهما من نار جهنم[٣] .

(٢٢٨٢) الرجل يغل و يتفرق الجيش

[١٥٣٨٥] حدثنا عبد الله بن المبارك عن الأوزاعى عن يحي بن أبى كثير عن الحسن فى الرجل يغل و يتفرق الجيش ، قال : يتصدق به عن

=(٦) فى الأصل و م : عمارة ـ خطأ .

(١) ٧/ الحشر .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٥/٢٨ من طريق ابن أبى عدى عن عوف .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠٠/٩ من طريق ثور بن زيد عن سالم ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٩٢/٢ من طريق ابن أبى شيبة .

ذلك الجيش[١] .

(٢٢٨٣) الرجل يوجد عنده الغلول

[١٥٣٨٦] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن المثنى عن عمرو بن شعيب قال : إذا وجد الغلول عند الرجل أخذ و جلد مائة وحلق رأسه ولحيته ٢٢٦/ / و أخذ ما كان في رحله من شيء إلا الحيوان ، و أحرق رحله و لم يأخذ سهما في المسلمين أبدا ، قال : و بلغني أن أبا بكر وعمر كان يفعلانه[٢].

[١٥٣٨٧] حدثنا عبد الأعلى عن يونس عن الحسن في الغلول يوجد عند الرجل قال : يحرق رحله[٣] .

[١٥٣٨٨] حدثنا إسحاق بن منصور قال ثنا هريم عن مطرف عن عمرو بن سالم قال : كان أصحابنا يقولون : عقوبة صاحب الغلول أن يحرق فسطاطه ومتاعه[٤] .

[١٥٣٨٩] حدثنا داود بن عبد الله قال ثنا عبد العزيز بن محمد عن صالح بن محمد عن زائدة عن سالم بن عبد الله عن أبيه عن عمر بن الخطاب

(١) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٩٢ من طريق عبد الله بن المبارك .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٤/٣٤٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٠٢ من طريق زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٩١ من طريق خالد بن عبد الله عن يونس ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢٤٦ من طريق عمرو عن الحسن .
(٤) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/٩٢ من طريق ابن أبي شيبة .

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من وجدتموه قد غل فحرقوا متاعه[١].

(٢٢٨٤) الرجل يكتب إلى أهل الكتاب كيف يكتب

[١٥٣٩٠] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن عمار الدهني عن رجل [٣]عن كريب[٣] عن ابن عباس أنه كتب إلى رجل من أهل الكتاب : السلام عليك.

[١٥٣٩١] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور قال : سألت إبراهيم و مجاهدا كيف يكتب إلى أهل الذمة ؟ قال مجاهد : يكتب « السلام على من اتبع الهدى » و قال إبراهيم : سلام عليك[٤].

[١٥٣٩٢] حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان عن أبي بردة قال سمعته يقول : كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى رجل من أهل الكتاب « أسلم أنت » فلم يفرغ النبي صلى الله عليه و سلم من كتابه حتى أتاه كتاب من ذلك الرجل يقرأ على النبي صلى الله عليه و سلم السلام فيه ، فرد النبي صلى الله عليه و سلم السلام في أسفل كتابه[٥].

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٩٢ من طريق عبد العزيز بن محمد ، و أورده السيوطي في الدر ٢/٩٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٣ من طريق سفيان.
(٣-٣) ليس ما بين الرقمين في المصنف.
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٣ من طريق سفيان.
(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٣ من طريق سفيان عن عثمان بن عبدالله ابن موهب عن أبي بردة.

[١٥٣٩٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن خالد بن سلمة عن عامر قال : كتب خالد بن الوليد من الحيرة إلى مزاربة فارس : بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى مزاربة فارس « سلام على من اتبع الهدى[١] » .

(٢٢٨٥) باب السباق و الرهان

[١٥٣٩٤] حدثنا غندر[٢] عن شعبة عن سماك قال : سمعت عياضا الأشعرى قال : شهدت[٣] اليرموك ، قال : فقال أبو عبيدة بن الجراح : من يراهنى ؟ قال : فقال شاب : أنا إن لم تغضب ، قال : فسبقه ، قال : فرأيت عقيصتى أبي عبيدة تنقزان وهو[٤] خلفه على فرس عربى .

[١٥٣٩٥] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : كانوا يتراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال الزهرى : و أول من أعطى فيه عمر بن الخطاب[٥] .

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الفضائل ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٠٥ من طريق مجالد عن عامر .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢١ من طريق محمد بن المثنى عن غندر ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٤٩ من طريق غندر .

(٣) فى الأصل و م : سمعت .

(٤) من السنن والمسند ، و فى الأصل و م : وجهه - كذا .

(٥) أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٩٣ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق=

[١٥٣٩٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان لعلقمة برذون يراهن عليه[١] .

[١٥٣٩٧] حدثنا حفص عن الأعمش عن إبراهيم أن علقمة سابق رجلا فسبقه فامتلح لجامه .

[١٥٣٩٨] حدثنا حفص بن غياث عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : لا بأس برهان الخيل إذا كان فيها فرس محلل ، إن سبق كان له السبق و إن لم يسبق لم يكن عليه شيء[٢] .

[١٥٣٩٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أدخل فرسا بين فرسين وقد أمن أن يسبق فهو قمار ، ومن أدخل فرسا بين فرسين وهو لا يأمن أن يسبق فليس بقمار[٣] .

[١٥٤٠٠] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن سماك عن عبد الله بن
/٢٤٧ حصين / العجلى أن حذيفة سبق الناس على فرس له أشهب ،

= فى المصنف ٥/٣٠٤ من طريق معمر مقتصرا على جزء الأولية .

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٧١ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٥٩ من طريق حصين عن إبراهيم .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٠ من طريق مالك عن يحيي .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٠ من طريق ابن أبي شيبة وكذلك ابن ماجه فى السنن ص : ٢١٢

قال : فدخلت عليه وهو جالس على قدميه ، ما يمس الأرض فرحا به ، يقطر عرقا ، وفرسه على معلفه ، و هو جالس ينظر إليه والناس يدخلون عليه يهنؤنه[1].

[١٥٤٠١] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن سماك عن أبي سلامة أن حذيفة سبق الناس على برذون له .

[١٥٤٠٢] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[2] عن جابر عن عامر أن عمر ابن الخطاب أجرى[3] الخيل وسبق .

[١٥٤٠٣] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن برد عن الزهري قال : كانوا يسبقون على الخيل والركاب وعلى أقدامهم .

[١٥٤٠٤] حدثنا عبد الله بن نمير قال ثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : ضمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخيل ، فكان يرسل الذي أضمرت من الحفياء إلى ثنية الوداع والتي لم تضمر من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق[4] .

[١٥٤٠٥] حدثنا يزيد بن هارون[5] قال أخبرنا سعيد بن زيد عن

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٠٥/٥ من طريق إسرائيل بأكثر مما هنا .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٠٥/٥ من طريق سفيان .
(٣) من م ومصنف عبد الرزاق ، و في الأصل : اخر .
(٤) أخرجه سعيد في السنن ٣٦٩/٢ من طريق إسماعيل بن أمية عن نافع ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٣٠٤/٥ من طريق طاوس مرسلا ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢١٢ من طريق علي بن محمد عن ابن نمير .

"الزبير بن[1] خريت عن أبي لبيد قال : أرسلت الخيل و الحكم بن أيوب على البصرة قال : فخرجنا ننظر إليها ، فقلنا : لو ملنا إلى أنس بن مالك ، فملنا إليه و هو فى قصره بالزاوية ، فقلنا له : يا أبا حمزة ! أكانوا يتراهنون على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : نعم و الله لراهن - يعنى رسول الله صلى الله عليه و سلم على فرس يقال له سبحة ، فجاءت سابقة ، فهش لذلك .

[١٥٤٠٦] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن بكر قال : رأى رجلان ظبيا وهما محرمان فتواخيا فيه وتراهنا ، فرماه بعصى فكسره ، فأتيا عمر و إلى جنبه ابن عوف فقال لعبد الرحمن : ما تقول ؟ قال : هذا قار ولو كان سبقا[2] .

[١٥٤٠٧] حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم اجرى الخيل وجعل بينها سبقا : أواق من ورق ، وأجرى الابل و لم يذكر السبق .

(٢٢٨٦) فى النصال

[١٥٤٠٨] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن إبراهيم عن أبيه قال : رأيت حذيفة بن اليمان بالمدائن يشتد بين هدفين فى قميص[3] .

=(٥) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٥٦ من طريق يزيد بن هارون ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢١ من طريق عفان عن سعيد بن زيد .

(١) من المسند والسنن ، و فى الأصل و م : أبي الزبير عن .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥/١٨١ من وجه آخر وببعض المفارقات .=

[١٥٤٠٩] حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبي ذئب عن نافع بن أبي نافع مولى أبي احمد عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا سبق إلا في خف أو حافر أو نصل[١] .

[١٥٤١٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن أبي الفوارس عن أبي هريرة قال : لا سبق إلا في خف أو حافر .

[١٥٤١١] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن مجاهد قال : رأيت ابن عمر يشتد بين الهدفين في قميص ، و يقول : أنا بها أنا بها - يعني إذا أصاب ، ثم يرجع متكئا قوسه حتى يمر في السوق[٢] .

[١٥٤١٢] حدثنا ابن أبي عدى عن ابن عون عن محمد قال : سألته عن السبق في النصال ، فلم ير به بأساً .

[١٥٤١٣] حدثنا وكيع قال ثنا نافع بن عمر[٣] قال : سألت عمرو بن دينار عن السبق فقال : كل و اطعمني .

[١٥٤١٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ليث عن مجاهد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تحضر الملائكة شيئا من لهوكم إلا الرمان و النصال[٤] .

=(٣) أخرجه سعيد في السنن ٢/١٨٤ من طريق أبي عوانة وأبي معاوية عن الأعمش .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/١٦ من طريق أبي داود عن ابن أبي ذئب .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/١٨٥ من طريق أبي عوانة و أبي معاوية عن الأعمش .
(٣) في م : نافع عن ابن عمر .

(٢٢٨٧) باب الشعار

٢٤٨/ [١٠٤١٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي إسحاق/ عن رجل من مزينة أو جهينة قال سمع النبي صلى الله عليه و سلم قوما يقولون في شعارهم : يا حرام ، فقال : يا حلال[١] .

[١٠٤١٦] حدثنا وكيع قال ثنا عكرمة عن عمار عن أياس بن سلمة عن أبيه قال : غزونا مع أبي بكر هوازن ، فكان شعارنا : أمت أمت[٢] .

[١٠٤١٧] حدثنا وكيع قال ثنا أبو العميس عن أياس بن سلمة عن أبيه قال : كان شعارنا مع خالد بن الوليد : أمت أمت[٣] .

[١٠٤١٨] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة عن أبيه قال : كان شعار المسلمين يوم مسيلمة : يا أصحاب سورة البقرة[٤] .

[١٠٤١٩] حدثنا وكيع قال ثنا مالك عن طلحة بن مصرب اليامى قال : لما انهزم المسلمون يوم حنين نودوا : يا أصحاب سورة البقرة ، فرجعوا

=(٤) أخرجه سعيد في السنن ٢/١٨٣ من طريق الأعمش عن مجاهد مرفوعا ، ومن طريق حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد موقوفا .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٤٧١ من طريق يحيى بن آدم عن سفيان .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٤٦ من طريق عبدالرحمن بن مهدى عن عكرمة .
(٣) أخرجه الدارمى في السنن ص : ٣٢٢ من طريق وكيع .
(٤) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٥٢ من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن هشام ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٥/٢٣٢ من طريق ابن عيينة عن هشام ، =

ولهم حنين يعنى بكاء[1] .

[١٥٤٢٠] حدثنا سليمان بن حرب قال ثنا غالب بن سليمان أو صالح قال ثنا الزبير بن صراخ قال : قال لنا مصعب بن الزبير ونحن معا فى المختار : ليكن شعاركم « حم لا ينصرون » فانه كان شعار النبى صلى الله عليه و سلم .

[١٥٤٢١] حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن الحسن عن عبد الله بن عمرو قال : كان شعار الأنصار عبد الله وشعار المهاجرين عبدالرحمن[2] .

[١٥٣٢٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الأجلح عن أبى إسحاق عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنكم تلقون العدو غدا ، فان شعاركم « حم لا ينصرون[3] » .

[١٥٤٢٣] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن أبى إسحاق أن النبى صلى الله عليه و سلم بعث طلحة بسرية هى عشرة فقال : شعاركم يا عشر .

= وأورده السيوطى فى الدر ٢١/١ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(١) أورده السيوطى فى الدر من وجه آخر ـ راجع آية ٢٥ التوبة فى الدر ج : ٣

(٢) وهذا يخالف ما سيأتى تحت رقم : (١٥٤٢٧) من أن شعار المهاجرين عبدالله وشعار الأنصار عبد الرحمن .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٣٤٥/٥ من طريق ابن أبى شيبة وغيره ، واخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٣٣/٥ من طريق أبى إسحاق عن المهلب عمن سمع النبى صلى الله عليه وسلم ولفظه « إن بيتم الليلة فقولوا : حم لا ينصرون » .

[١٥٤٢٤] حدثنا علي بن مسهر عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان ابن سعد قال : سمعت المغيرة بن شعبة يقول : قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : شعار المسلمين يوم القيامة على الصراط : اللهم سلم سلم[١] .

[١٥٤٢٥] حدثنا يزيد قال أخبرنا حجاج عن قتادة عن الحسن عن سمرة بن جندب قال : كان شعار المهاجرين عبد الله وشعار الأنصار عبد الرحمن[٢] .

(٢٢٨٨) الاساء[٣] في الحرب

[١٥٤٢٦] حدثنا حسين بن محمد قال ثنا جرير بن حازم عن محمد ابن إسحاق عن داود بن الحصين عن عبد الرحمن بن أبي عقبة عن أبي عقبة وكان مولى من أهل فارس قال : شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أحد فضربت رجلا من المشركين فقلت : خذها مني و أنا الغلام الفارسي ، فبلغت النبي صلى الله عليه و سلم فقال : هلا قلت : خذها مني و أنا الغلام الأنصاري[٤] .

[١٥٤٢٧] حدثنا عبد الله بن نمير قال ثنا هشام بن سعد[٥] قال حدثني

(١) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/٦٦ من طريق علي بن حجر عن علي بن مسهر .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٥٢ من طريق يزيد .
(٣) في الأصل و م : الالساء ـ كذا بدون نقط ، و الحديث الأول تحت هذا الباب ذكره ابن ماجه تحت باب « النية في القتال » .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٠٥) من طريق ابن أبي شيبة .

قيس بن بشير[١] التغلبي قال : كان أبي جليس أبي الدرداء بدمشق ، وكان بدمشق رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يقال له ابن حنظلية من الأنصار ، فمر بنا ذات يوم ونحن عند أبي الدرداء فقال أبو الدرداء : كلمة تنفعنا ولا يضرك ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فقدمت ، فأتى رجل منهم فجلس في المجلس الذى [يجلس[٢]] فيه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال لرجل إلى جنبه : لو رأيتنا حين لقينا العدو وحمل فلان فطعن فقال : خذها و أنا الغلام الغفارى ، فقال : ما أراه إلا ٢٤٩/ قد بطل أجره ، فقال : ما أرى بذلك بأسا ، قال : فتنازعوا فى ذلك واختلفوا حتى سمع ذلك النبي صلى الله عليه و سلم فقال : سبحان الله ! لا بأس أن يؤجر أو يحمد ، فرأيت أبا الدرداء سر بذلك حتى يرتفع حتى أرى أنه سيبرك على ركبتيه و يقول : أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فيقول : نعم .

[١٥٤٢٨] حدثنا عبدالله بن نمير عن الأعمش عن مالك بن الحارث أو غيره قال : كنت لا تشاء أن تسمع يوم القادسية[٣] ، أنا الغلام النخعى ،

=(٥) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٢١١ من طريق عبدالملك بن عمرو عن هشام ابن عمرو .

(١) من م والسنن ، و فى الأصل : بشر .
(٢) زيد من السنن .
(٣) العبارة من هنا الى « يوم القادسية » فى الحديث التالى ساقطة من م .

إلا سمعته .

[١٥٤٢٩] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد[1] عن قيس بن أبي حازم قال : كان عمرو بن معدى كرب يمر علينا يوم القادسية و نحن صفوف فيقول : يا معشر العرب ! كونوا أسدا أشداء أغنا شأنه[2] ، فانما الفارسى تيس بعد أن يلقى نيزكه .

[١٥٤٣٠] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء ان النبي صلى الله عليه و سلم قال يوم حنين :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب[3]

(٢٢٨٩) السباق على الابل

[١٥٤٣١] حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن حميد[4] عن أنس قال : كانت ناقة لرسول الله صلى الله عليه و سلم تسمى العضباء ، فكانت لا تسبق ، فجاء أعرابي على قعود له فسبقها ، فشق ذلك على المسلمين ، فلما رأى رسول الله صلى الله عليه و سلم ما فى وجوههم قالوا : يا رسول الله ! سبقت العضباء ،

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٧٧ من طريق هشيم عن إسماعيل ، وأخرجه الطبرى فى التأريخ ٤/١٤٠ من طريق محمد بن إسحاق عن إسماعيل ، والحديث مضى عندنا فى كتاب الفضائل ـ فضائل العرب .

(٢) والجملة فى تأريخ الطبرى : كونوا أسودا فانما الأسد من أغنى شأنه .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦١٢١) فى كتاب الأدب .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/١٦ من طريق محمد بن عبدالله عن حميد .

فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : حق على الله أن لا يرفع فى الدنيا شيئا[1] إلا وضعه .

[١٥٤٣٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو منه[2] .

[١٥٤٣٣] حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أجرى الابل ، و لم يذكر السبق[3] .

[١٥٤٣٤] حدثنا أبو أسامة عن سعد بن سعيد قال : سمعت على بن الحسين يقول : بينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى غزوة تبوك فقالت الأنصار : السباق ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : إن شئتم .

(٢٢٩٠) السباق على الأقدام

[١٥٤٣٥] حدثنا أبو أسامة عن هشام[4] قال : حدثنى رجل عن أبي سلمة عن عائشة قالت : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سفر فنزلنا منزلا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تعالى حتى أسابقك ، قالت : فسابقته فسبقته ، وخرجت معه بعد ذلك فى سفر آخر ، فنزلنا منزلا فقال : [تعالى[5]] حتى أسابقك ، قالت : فسبقنى ، فضرب بين كتفى و قال :

(١) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م : شيء .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى السنن ١٠٣/٣ من طريق ابن أبي عدى عن حميد .
(٣) معنى الحديث غير بعيد فى باب « السباق والرهان » .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٧/١٠ من طريق أبي إسحاق عن هشام . =

هذه بتلك .

[١٥٤٣٦] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن عبد الرحمن قال : خرجت مع أبي إلى الجبان فقال : تعال[1] يا بني حتى أسابقك ، قال : فسابقته فسبقني .

[١٥٤٣٧] حدثنا عفان[2] قال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت : سابقني رسول الله صلى الله عليه و سلم فسبقته [3]قال حماد : الحصا[3] .

[١٥٤٣٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن برد عن الزهري قال : كانوا يسبقون على أقدامهم[4] .

(٢٢٩١) السبق بالدحو بالحجارة

[١٥٤٣٩] حدثنا وكيع قال ثنا ابن أبي ذئب عن إسحاق بن يزيد الهذلي قال : قلت لسعيد بن المسيب : ما تقول في السبق بالدحو بالحجارة ؟ قال : لا بأس به .

=(٥) زيد من السنن الكبرى .

---

(١) سقط من م .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/١٢٩ من طريق عفان .

(٣-٣) ليس ما بين الرقمين في المسند .

(٤) مضى الحديث غير بعيد في باب « السباق والرهان » .

(٢٢٩٢) من كره أن يقول : أسابقك على أن تسبقني

[١٥٤٤٠] حدثنا وكيع قال ثنا نافع بن [عمر[١]] عن رجل عن سالم ابن عبد الله في الرجل يقول : أسابقك على أن تزد علي : فكرهه .

[١٥٤٤١] حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن أنه كره أن يقول : أسابقك على أن تسبقني .

٢٥٠/ [١٥٤٤٢] حدثنا/ عبد السلام بن حرب عن الأعمش عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يقول أحدهم لصاحبه : أسبقك على أن تسبقني ، فان سبقتك[٢] فهو لي ، و إلا كان عليك ، و هو القمار .

(٢٢٩٣/الف) العبد يخرج قبل سيده من دار الحرب

[١٥٤٤٣] حدثنا أبو معاوية[٣] عن حجاج عن أبي سعيد الأعسم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قضى في العبد [و سيده قضيتين : قضى في العبد[٤]] إذا خرج من دار الحرب قبل سيده [فهو حر[٤]] فان خرج سيده بعده لم يرده[٥] عليه ، و إن خرج السيد قبل العبد من دار الحرب ثم خرج

---

(١) زيد من م .

(٢) م من ، و في الأصل : سبقك .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩١١٥) في كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه و سلم .

(٤) زيد من كتاب الأقضية .

(٥) من كتاب الأقضية ، و في الأصل و م : لم يرده .

العبد بعده رداً[1] على سيده .

[١٣٤٤٤] حدثنا يزيد بن هارون عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتق من أتاه من العبد قبل مواليهم إذا أسلموا ، وقد أعتق يوم الطائف رجلين[2] .

[١٥٤٤٥] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن سماك عن عكرمة قال : كان الرجل إذا جاء من العدو مسلما قبل ماله ثم جاء ماله بعده كان أحق به ، وإن جاء ماله قبله كان حرا .

(٢٢٩٣/ب) الرجل يجد الشيء في العدو وليس له ثمن[3]

[١٥٤٤٦] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن مكحول قال : كان المسلمون لا يرون بأسا بما خرج به من أرض العدو وما لا ثمن له هناك .

[١٥٤٤٧] حدثنا إسماعيل بن عياش عن عبد الرحمن بن زياد بن أنعم عن خالد بن أبي عمران قال : سمعت القاسم وسالما يقولان : ما قطعتم[4] من شجر أرض العدو فعملت وتدا أو هراوة أو مرزبة أو لوحا أو قدحا

(١) من كتاب الأقضية ، وفي الأصل و م : رده .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣١٣ من طريق يزيد بن هارون .
(٣) زيد قبله في الأصل و م : ثم .
(٤) والأولى : قطعت .

أو بابا فلا بأس به ، و ما وجدته[١] من ذلك معمولا فأده إلى المغنم .

[١٥٤٤٨] حدثنا إسماعيل بن عياش[٢] عن عبد الرحمن بن يزيد ومحمد ابن عبد الله الشعيثى عن مكحول قال : ما قطعتم[٣] من أرض العدو فعملت منه قدحا أو وتدا أو هراوة أو مرزبة فلا بأس به ، و ما وجدته من ذلك معمولا فأده إلى المغانم .

(٢٢٩٤) فى الرايات السود

[١٥٤٤٩] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن الحارث بن حسان قال : قدمت المدينة فاذا النبي صلى الله عليه و سلم على المنبر و بلال قائم بين يديه متقلدا سيفا ، و إذا رايات سود فقلت : من هذا ، قالوا : عمرو بن العاص قدم من غزاة[٤] .

[١٥٤٥٠] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عبدالله ابن أبي بكر عن عمرة قالت : كانت راية رسول الله صلى الله عليه و سلم سوداء من مرط لعائشة مرحل .

[١٥٤٥١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن أبي الفضل عن الحسن قال : كانت راية النبي صلى الله عليه و سلم سوداء تسمى العقاب[٥] .

---

(١) فى الأصل و م : وجد له .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩٧ من طريق إسماعيل بن عياش .

(٣) فى سنن سعيد : قطعت .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٠٧) من طريق ابن أبي شيبة .

[١٠٤٥٢] حدثنا ابن أبي عدى عن سليمان التيمى عن حريث بن مخش[1] أن راية علي كانت يوم الجمل سوداء ، وكانت راية طلحة الجمل[2] .

[١٠٤٥٣] حدثنا وكيع قال ثنا أسامة بن زيد قال ثنا اشياخنا ان راية خالد بن الوليد كانت يوم دمشق سودا .

[١٠٤٥٤] حدثنا وكيع ثنا حسن بن صالح عن السدى عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب قال : لقيت خالى ومعه الراية ، فقلت له : أين تريد ؟ قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى رجل تزوج امرأة أبيه من بعده ان أقتله أو أضرب عنقه[3] .

(٢٢٩٥) فى عقد اللواء واتخاذه

[١٠٤٥٥] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم أن النبي صلى الله عليه و سلم عقد لعمرو بن العاص[4] .

٢٥١/ [١٠٤٥٦] حدثنا محمد بن/ فضيل عن الوليد بن جميع عن حبيب ابن أبي ثابت أن أبا بكر قال لخالد بن الوليد : ائتنى برمحك ، فعقد له لواء ،

=(٥) نقله ابن الحجر فى الفتح - راجع هامش سنن سعيد ٢/٢٢٢

(١) ذكره ابن سعد فى الطبقات وقال : روى عن علي .

(٢) فى م : للحمل .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٨٩١٦) فى كتاب الحدود ، وسيأتى أيضا من وجه آخر تحت رقم : (١٠٤٦٢) .

(٤) راجع رقم الحديث : (١٠٤٥٩)

ثم قال له : سر فان الله معك .

[١٠٤٥٧] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم أن النبي صلى الله عليه و سلم عقد لعمرو بن العاص لواء فى غزوة ذات السلاسل[١] .

[١٠٤٥٨] حدثنا عبدالله بن إدريس عن ابن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر عن عمرة قالت : كان لواء رسول الله صلى الله عليه وسلم [أبيض[٢]] .

(٢٢٩٦/الف) فى حمل الرؤس

[١٠٤٥٩] حدثنا أبو اسامة[٣] عن ابن عقبة قال : ثنا أبو نضرة قال : لقى رسول الله صلى الله عليه و سلم [العدو[٤]] ذات يوم فقال لأصحابه : من جاء منكم برأس فله على الله ما تمنى .

[١٠٤٦٠] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن عدى بن ثابت عن البراء بن عازب قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى رجل

---

(١) وذكر نحوه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/٩٥

(٢) زيد و لا بد منه ، و راجع أيضا رقم الحديث : (١٠٤٥٢) و أخرج عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٨٩ من طريق رجل من أهل المدينة أن راية النبي صلى الله عليه و سلم كانت تكون بيضاء ولواءه أسود .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/١٣٢ من طريق عبد الله بن الجراح عن أبي أسامة .

(٤) زيد من السنن .

تزوج امرأة أبيه فأمره ان يأتيه برأسه[١] .

[١٥٤٦١] حدثنا عيسى بن يونس عن أبيـه عن أبي إسحاق عن ابي عيدة قال : اشتركنا يوم بدر أنا و سعد و عمار فجاء سعد برأسين[٢] .

[١٥٤٦٢] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن هنيدة بن خالد الخزاعي قال : إن أول رأس أهدى فى الاسلام رأس ابن الحمق أهدى إلى معاوية[٣] .

[١٥٤٦٣] حدثنـا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن قرة بن عبـد الرحمن عن يزيد بن أبي حبيب المصرى قال : بعث أبو بكر أو عمر ـ شك الأوزاعي ـ عقبة بن عامر الجهني ومسلمة بن مخلد الانصارى إلى مصر ، قال : ففتح لهم ، قال : فبعثوا برأس يناق البطريق ، فلمـا رآه أنكر ذلك فقال : إنهم يصنعون بنا مثل هذا ، فقال : استنان بفارس والروم ؟ لا يحمل إلينا رأس ، إنما يكفينا من ذلك الـكتاب و الخبر[٤] .

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٨٩١٥) فى كتاب الحدود ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٩٠) من طريق سهل بن أبي سهل عن حفص بن غياث .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٩ (طابعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة عن ابن مسعود وفيه « بأسير » موضع « برأسين » .
(٣) مضى الحديث تحت رقم : (١٠٧١٢) فى كتاب الأمراء .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن ١٣٢/٢ من طريق أبي شجاع عن يزيد بن أبي حبيب ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢٦٣/٢ من طريق سعيد بن يزيد عن يزيد بن ابى حبيب .

(٢٢٩٦) أي يوم يستحب أن يسافر فيه وأي ساعة

[١٥٤٦٤] حدثنا ابن مبارك عن يونس عن الزهري عن عبد الرحمن ابن كعب عن أبيه قال : قل ما كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يسافر إلا يوم خميس[١] .

[١٥٤٦٥] حدثنا وكيع عن مهدي بن ميمون عن واصل مولى أبي عيينة أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يسافر يوم الخميس[٢] .

[١٥٤٦٦] حدثنا هشيم[٣] عن يعلى بن عطاء عن عمارة بن حديد[٤] عن صخر الغامدي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اللهم بارك لأمتي في بكورها ، قال : وكان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم في أول النهار ، قال : وكان صخر رجلا تاجرا فكان يبعث بتجارته[٥] أول النهار فكثر ماله .

[١٥٤٦٧] حدثنا شريك عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/١٦٩ من طريق معمر عن الزهري ، وأخرجه سعيد في السنن ٢/١٥٦ من طريق ابن المبارك .

(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/١٥٦ من طريق مهدي بن ميمون .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٦٣) من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه سعيد في السنن ٢/١٥٧ من طريق هشيم ، و أخرجه البيهقي في السنن ٩/١٥١ من طريق شعبة عن يعلى بن عطاء .

(٤) من المراجع ، و في الاصل و م : حدير .

(٥) في سنن ابن ماجه : تجارته ، و في سنن سعيد : تجاره .

قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اللهم بارك لأمتي في بكورها .

[١٠٤٦٨] حدثنا علي[١] بن مسهر عن عبد الرحمن[٢] بن إسحاق عن النعمان بن سعد عن علي عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : اللهم بارك لأمتي في بكورها .

(٢٢٩٧) ما يقول الرجل إذا خرج مسافرا

[١٠٤٦٩] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أراد أن يخرج في سفر قال : اللهم أنت الصاحب في السفر و الخليفة في الأهل ، اللهم إني أعوذ بك من الضبنة في السفر والكآبة في المنقلب ، اللهم اقبض لنا الأرض وهون علينا السفر[٣] .

[١٠٤٧٠] حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن سعيد المقبري عن أبي هريرة قال : أراد رجل سفرا فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! أوصني ، قال : أوصيك/ بتقوى الله والتكبير على كل شرف[٤] . ٢٥٢/

(١) أخرجه الامام في المسند ١/١٥٣ من طريق عبد الواحد بن زياد عن عبد الرحمن بن إسحاق .

(٢) من م والمسند ، و في الأصل : عبد الله .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٥٥) في كتاب الدعاء .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٥٧) في كتاب الدعاء .

[١٥٤٧١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم عن عبد الله بن سرجس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسافرا يتعوذ من وعثاء السفر وكآبة المنقلب والحور بعد الكور و من دعوة المظلوم ومن سوء المنظر فى الأهل و المال[١] .

[١٥٤٧٢] حدثنا يحي بن سعيد القطان عن ابن عجلان قال : حدثنى عون بن عبد الله أن رجلا أتى ابن مسعود فقال : إنى أريد سفرا فأوصنى ، قال : إذا توجهت فقل : بسم الله حسبي الله توكلت عـلى الله ، فانك إذا قلت : « بسم الله » قال الملك : هديت ، و إذا قلت حسبي الله ، قال الملك : حفظت ، و إذا قلت : « توكلت على الله » قال الملك : كفيت .

[١٥٤٧٣] حدثنـا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يقولون فى السفر : اللهم بلاغا يبلغ خير مغفرة منك ورضوانا ، بيدك الخير ، إنك على كل شيء قدير ، اللهم أنت الصاحب فى السفر والخليفـة على الأهل ، اللهم اطو لنا الأرض وهون علينا السفر ، اللهم إنا نعوذ بك من وعثاء السفر وكآبة المنقلب وسوء المنظر فى الأهل و المال[٢] .

(٢٢٩٨) الراجع من سفره[٣] ما يقول

[١٥٤٧٤] حدثنـا أبو الأحوص[٤] عن سماك عن عكرمة عن

(١) مضى الحديث تحت رقم (٩٦٥٦) .
(٢) مضى الحديث تحت رقم (٩٦٥٩) .
(٣) من كتاب الدعاء ، و فى الأصل و م : سفر .

ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا أراد الرجوع [من سفره[1]] قال : آئبون تائبون لربنا حامدون ، فاذا دخل [على[1]] أهله قال : توبا توبا لربنا أوبا ، لا يغادر علينا حوبا .

[١٥٤٧٥] حدثنا أبو أسامة[2] عن زكريا عن أبي إسحاق [عن البراء[1]] قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا قفل من سفر قال : آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون .

[١٥٤٧٦] حدثنا ابن نمير[3] قال ثنا عبيد الله بن عمر[4] عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول إذا رجع من الجيش أو السرايا أو الحج أو العمرة كلما أوفى[5] على ثنية أو فدفد كبر ثلاثا ثم قال : لا إله إلا الله وحده صدق الله وعده ، آئبون تائبون عابدون لربنا حامدون .

[١٥٤٧٧] حدثنا أبو أسامة قال ثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا قفل من الجيوش أو السرايا أو الحج أو العمرة - ثم ذكر نحوه[6] .

=(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٦١) في كتاب الدعاء .

(١) زيد من كتاب الدعاء .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٦٢) .
(٣) مضى الحديث تحت رقم : (٩٦٦٣) .
(٤) من كتاب الدعاء ، و في الأصل و م : عمرو .
(٥) من كتاب الدعاء ، و في الأصل و م : وفا .

[١٥٤٧٨] حدثنا الفضل بن دكين[١] قال ثنا سعيد بن عبد الرحمن عن يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فلما كان يظهر المدينة[٢] أو الحرة[٣] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: آئبون تائبون عابدون إن شاء الله لربنا حامدون .

[١٥٤٧٩] حدثنا هشيم قال أخبرنا العوام عن إبراهيم التيمى قال : كانوا إذا قفلوا قالوا : آئبون تائبون لربنا حامدون[٤] .

[١٥٤٨٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن أبي إسحاق عن الربيع بن البراء عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه كان إذا رجع من سفر قال : آئبون تائبون لربنا حامدون[٥] .

(٢٢٩٩) من كره للرجل أن يسافر وحده

[١٥٤٨١] حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء قال :

=(٦) مضى الحديث تحت رقم : (٩٦٦٤) .

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٩٦٦٥) .

(٢) فى كتاب الدعاء : البيداء .

(٣) من كتاب الدعاء ، و فى الأصل و م : بالحرة .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم · (٩٦٦٦)

(٥) مضى الحديث عندنا من وجه آخر تحت رقم (٩٦٦٢) ، و الحديث أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/١٥٨ من طريق الثورى عن أبي إسحاق ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٢٨٩ من طريق شعبة .

رسول الله صلى الله عليه و سلم أن[1] يسافر الرجل وحده[2] .

٢٥٣/ [١٥٤٨٢] حدثنا / حفص بن غياث عن حجاج عن عطاء أن عمر نهى أن يسافر الرجلان[3] .

[١٥٤٨٣] حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن أنه كان يكره أن يسافر الرجل والرجلان إلا الثلاثة فما زاد .

[١٥٤٨٤] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حجاج بن أبي بريدة عن مجاهد قال : سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الرجل يسافر وحده ، قال شيطان ، قيل : فالاثنان قال : شيطانان ، قيل ، فالثلاثة قال : صحابة[4] .

[١٥٤٨٥] حدثنا وكيع قال ثنا شريك عن عبد الكريم عن عكرمة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يسلك الرجل العقر وحده .

[١٥٤٨٦] حدثنا وكيع قال ثنا عاصم بن محمد عن أبيه عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو يعلم الناس ما فى الوحدة

(١) من م ، و فى الأصل : عن .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٤٣٩) فى كتاب الأدب .
(٣) أورده الهندى فى الكنز (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة - ٣٤٥/٣ . و أخرج عبد الرزاق فى المصنف ٤٣١/١٠ من طريق قتادة أن عمر كره أن يسافر الرجل وحده .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤٣١/١٠ من طريق الحسن ، وأخرج نحوه أبو داود عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده - راجع السنن ٣٥٨/١

ما سار راكب وحده بليل أبدا[١] .

[١٥٤٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن جريج عن عطاء قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يسافر الرجل وحده و أن يبيت فى بيت وحده[٢] .

[١٥٤٨٨] حدثنا وكيع[٣] قال ثنا سفيان عن جابر عن أبي جعفر قال : لا تبيتن فى بيت وحدك فان الشيطان أشد ما يكون بك ولوعا[٤] .

(٢٣٠٠) من رخص فى ذلك

[١٥٤٨٩] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث خوات بن جبير إلى بنى قريظة على فرس له يقال له جناح[٥] .

[١٥٤٩٠] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح قال : قال رجل عند مجاهد : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الواحد شيطان ، و الاثنان شيطانان ، فقال مجاهد : قد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم دحية وحده ، وبعث عبد الله وخبابا سرية ، ولكن قال[٦] عمر : كونوا فى أسفاركم ثلاثة

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٤٤٠) فى كتاب الأدب .
(٢) مضى الحديث تحت رقم : (٦٤٣٩) .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب تحت رقم : (٦٤٣٨) .
(٤) من كتاب الأدب ، و فى الأصل و م : وكوعا ، و وقع فى كتاب الأدب « فان الشيطان لا يكون ولعا » فليصحح من هنا .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٢ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة . =

فان مات [واحد[1]] وليه اثنان ، الواحد شيطان و الاثنان شيطانان .

(٢٣٠١) فى المسافر يطرق أهله ليلا

[١٥٤٩١] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن محارب بن دثار عن جابر قال : نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يطرق الرجل أهله لئلا يتخونهم أو يطلب عثراتهم[2] .

[١٥٤٩٢] حدثنا يزيد بن هارون[3] عن همام بن يحى عن إسحاق بن[4] عبد الله بن أبي طلحة عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه و سلم كان لا يطرق أهله ليلا ، وكان يأتيهم غدوة أو عشية .

[١٥٤٩٣] حدثنا غندر عن شعبة عن الأسود بن قيس أنه سمع نبيحا العنزى عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا دخلتم ليلا فلا يأت أحد أهله طروقا ، قال جابر : فوالله لقد طرقناهن بعد[5] .

[١٥٤٩٤] حدثنا معاوية بن هشام قال ثنا سفيان عن حميد الأعرج

=(٦) وقول عمر هذا ذكره الهندى فى الكنز ٣/٣٤٥ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) زيد من الكنز .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٤٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٤٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من صحيح مسلم و م ، و فى الأصل : عن .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٩٩ من طريق غندر .

عن محمد بن إبراهيم التيمى عن أبي سلمة عن عبد الله بن رواحة قال : كنت فى غزاة فاستأذنت فتعجلت فانتهيت إلى البـاب ، فاذا المصباح يتأجج و إذا أنا بشىء أبيض قائم فاخترطت سيفى ثم حركتها فقالت : إليك إليك فـلانة كانت عندى مشطتنى ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته فنهى أن يطرق الرجل أهله ليلا[1] .

[١٥٤٩٥] حدثنا ابن نمير قال ثنـا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : أقبـل عمر بن الخطاب من غزوة سرغ حتى إذا بلغ الجرف قال : أيها الناس ! لا تطرقوا النساء و لا تغيروهن ، ثم بعث راكبا إلى المدينة بأن الناس داخلون بالغداة[2] .

[١٥٤٩٦] حدثنـا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم الأحول عن عامر قال : قال جابر بن عبد الله : قال رسول الله صلى الله عليـه و سلم : إذا طالت غيبة أحدكم عن أهله فلا يطرقن أهله ليلا[3] .

---

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٧/٣٩٦ من طريق ابن جريج عن محمد ، إلا أنه قال : « عن إبراهيم التيمى » ولم يذكر « عن أبي سلمة » ، وذكره مختصرا فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٧/٣٨٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أورده الهنـدى فى الكنز ٣/٣٤٥ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة وعبد الرزاق ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٧/٤٩٥ من طريق عبيدالله ابن عمر .

(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٤٤ من طريق شعبة عن عاصم .

(٢٣٠٢) فى الغزو بالنساء

[١٥٤٩٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية الأنصـارية قالت : غزوت مع رسول الله صلى الله عليـه و سلم سبع غزوات أخلفهم فى رحالهم فأصنع لهم الطعام وأداوى لهم الجرحى وأقوم على المرضى[١] .

[١٥٤٩٨] حدثنا زيد بن الحباب[٢] قال ثنا رافع بن سلمة الأشجعى قال حدثنى حشرج بن[٣] زياد الأشجعى عن جدته أم أبيه أنها غزت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم خيبر سادسة ست نسوة فبلغ رسول الله صلى الله عليه و سلم فبعث إلينا فقـال : بأمر من خرجتن ، و رأينا فيه الغضب ، فقلنا : يا رسول الله ! خرجنـا و معنا دواء نداوى به و نناول السهام ونسق السويق ونغزل الشعر نعين به فى سبيل الله ، فقال لنا : أقمن[٤] . فلما فتح الله عليه خيبر قسم لنا كما قسم للرجال[٥] .

[١٥٤٩٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمـد بن إسحاق عن

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١١٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/١٨ من طريق إبراهيم بن سعيد وغيره عن زيد ابن الحباب .

(٣) من سنن أبي داود ، و فى الأصل و م : عن .

(٤) فى سنن أبي داود : قمن .

(٥) أورده المتقى فى الكنز ٤/٣٤٥ من طريق ابن أبي شيبة وابن زنجويه .

الزهري و محمد بن علي عن يزيد بن هرمز قال : كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن النساء : هل كن يحضرن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الحرب ، وهل كان يضرب لهن بسهم ، قال يزيد : كتبت كتاب ابن عباس إلى نجدة : قد كن يحضرن مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فأما أن يضرب لهن بسهم فلا ، وقد كان يرضخ لهن[1] .

[١٥٥٠٠] حدثنا حميد بن عبد الرحمن[2] عن حسن عن الأسود بن قيس قال : حدثني سعيد بن عمرو[3] القرشي ان أم كبشة امرأة من بني عذرة عذرة قضاعة قالت : يا رسول الله ! ائذن لي أن أخرج في جيش كذا وكذا ، قال : لا ، قلت : يا رسول الله ! إني لست أريد أن أقاتل ، إنما أريد أن أداوي الجريح[4] و المريض[5] أو اسقي المريض[5] فقال : لو لا[6] أن تكون سنة

---

(١) مضى الحديث عندنا عند بيان الأنفال ، و أخرجه أبو داود في السنن ٢/١٨ من طريق أحمد الوهبي عن ابن إسحاق ، و أخرجه مسلم في الصحيح ٢/١١٦ من طريق جعفر بن محمد عن أبيه .
(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٣٢٣ من طريق الطبراني ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/٢٢٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من الطبقات ، و في الأصل و م : عمر .
(٤) في الطبقات : الجرحى .
(٥) في الطبقات : المرضى .
(٦) من الطبقات و م ، و في الأصل : لو كان .

و يقال : فلانة خرجت ، لأذنت لك ولكن اجلسى .

[١٥٠٠١] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عكرمة أن صفية كانت مع النبي صلى الله عليه و سلم يوم الخندق[١] .

[١٥٠٠٢] حدثنا وكيع قال ثنا شعبة عن العوام بن مزاحم عن خالد بن سيحان قال : شهد تستر مع أبي موسى أربع نسوة - أو خمس - منهن أم مجزأة بن ثور[٢] .

[١٥٠٠٣] حدثنا خالد بن حرملة العبدى[٣] عن المؤثرة بنت أربك[٤] أخت أبي نضرة أن أبا نضرة غزا بامرأته[٥] زينب[٦] إلى خراسان .

[١٥٠٠٤] حدثنا وكيع[٧] قال ثنا الوليد بن عبد الله بن جميع قال

(١) ذكره فى الكنز ٢٨١/٥ (طبعة قديمة) من طريق أبي كريب عن وكيع فى حديث طويل .

(٢) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٩٠/٧ من طريق وكيع ، ومضى الحديث عندنا فى أبواب الأنفال .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٥١/١/٧ من طريق مسلم بن إبراهيم عن خالد بن حرملة .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : زيد .

(٥) من الطبقات ، و فى الأصل و م : بامرأة .

(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م والطبقات .

(٧) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣٣٥/٨ من طريق الفضل بن دكين عن الوليد ابن عبد الله ، وأخرجه ابن حجر فى الاصابة ٥٠٥/٤ من طريق وكيع .

حدثتني [جدتي[١]] وعبد الله[٢] بن خلاد الأنصاري عن أم ورقة بنت نوفل[٣] أن النبي صلى الله عليـــه و سلم لما غزا بدرا قالت : قلت : يا رسول الله ! ائذن لي في أن أغزو معك أداوي جرحاكم و أمرض مرضـاكم ، لعل الله يرزقني شهادة ، قال : قري في بيتك ، فان الله يرزقك الشهادة ، قال : فكانت تسمى الشهيدة .

[١٥٥٠٥] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن أنه كان يكره ان تخرج النساء إلى شيء من هذه الفروج - يعني الثغور .

(٢٣٠٣) في القوم يحاصرون القوم فيطلبون الأمان ، فيقول القوم : نعم ، ويأبى عليهم بعضهم

[١٥٥٠٦] حدثنا زيد بن حباب قال حدثني رجاء بن أبي سلمة قال : حدثني مغيرة بن حبيب ختن مالك بن دينار قال : سألت[٤] ابن عبدالله قلت[٥] : ندخل أرض الشرك فنحاصر الحصن فيقاتلوننا قتالا شديدا فيسئلوننا الأمان ٢٥٥/ و يأبى ذلك الأمير ، فما نرى في قتالهم ؟ فقال : ليس إليكم/ ، ذاك إلى الأمير .

(١) زيد من م والاصابة .
(٢) من الاصابة ، و في الأصل و م : عبد الرحمن .
(٣) تنسب الى جدها .
(٤) في م : سمعت .
(٥) في الأصل و م : قال .

[١٥٠٠٧] حدثنا إسحاق بن منصور قال سمعت عمرو بن أبي قيس يذكر عن مطرف قال : سألنا الحكم ، قلت : الملك من ملوك خراسان يصالح[١] من السبي على رؤس معلومة ، قال : ما كان من صلح فلا بأس .

(٢٣٠٤) في المكر و الخدعة في الحرب

[١٥٠٠٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان[٢] عن أبي إسحاق عن سعيد[٣] ابن ذي حدان عمن سمع عليا يقول : إن الله سمى الحرب على لسان نبيه صلى الله عليه و سلم خدعة .

[١٥٠٠٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي إسحاق عن سعيد بن ذي حدان عن علي بن أبي طالب قال : إن الله قضى على لسان نبيه صلى الله عليه و سلم أن الحرب خدعة ، و أني محارب أتكلم في الحرب ، قال : ولكن إذا قلت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فو الله لأن أخر من السماء أحب إلي من أن أقول على رسول الله صلى الله عليه و سلم ما لم يقل[٤] .

[١٥٠١٠] حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن

---

(١) من م ، و في الأصل : فصالح .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٢٩٥/٤ من طريق الامام أحمد وغيره . و أخرجه أحمد في المسند ٩٠/١ من طريق محمد بن جعفر الوركاني عن سفيان .

(٣) من المسند ، و في الأصل و م : سعد .

(٤) راجع الحديث الذي قبله والحديث تحت رقم : (١٥٠١٤) .

ابن كعب بن مالك عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أراد غزوة ورى بغيرها[١] .

[١٥٥١١] حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله يخرج ناسا من النار بعد أن صاروا حمما ، قال : و قال النبي صلى الله عليه و سلم : الحرب خدعة[٢] .

[١٥٥١٢] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال : قال علي : إذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فان الحرب خدعة ، و إذا حدثتكم عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فلأن أخر من السماء [أحب[٣]] إلى من أن أكذب[٤] .

[١٥٥١٣] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن عروة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الحرب خدعة[٥] .

---

(١) أخرجـــه البيهقي في السنن الكبرى ٩/١٥٠ من طريق ابن ثور عن معمر ، وزاد في آخره : و كان يقول : الحرب خدعة .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن ٩/١٥٠ من طريق عبد الرحمن بن بشر وغيره عن ابن عيينة .

(٣) زيد من م .

(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب الحدود تحت رقم : (٩٠٥١) من وجه آخر ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٨٧ من طريق سفيان عن الأعمش وأخرجه الامام أحمد في المسند ١/١٣١ من طريق وكيع .

[١٥٥١٤] حدثنا وكيع قال ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس قال : بعث النبي صلى الله عليــه و سلم عمرو بن العاص فى غزوة ذات السلاسل فأصابهم برد شديد فقال : لا يوقدن رجل نارا ، ثم قاتل القوم ، فلما قدموا على النبي صلى الله عليه و سلم شكوا ذلك إليه ، فقال : يا رسول الله ! كان فى أصحابي قلة ، وخشيت أن يرى القوم قلتهم ، ونهيتهم أن يتبعوا العــدو مخـافة أن يكون لهم كمين[١] من وراء الجبل ، قال : فأعجب ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[١٥٥١٥] حدثنا وكيع قال ثنا المنذر بن ثعلبة عن عبد الله بن بريدة قال : قال عمر لأبي بكر ! لم لم يدع عمر والناس أن يوقدوا نارا ، ألا ترى إلى هــذا الذى منع الناس منافعهم ، قال : فقال أبو بكر : دعه فإنما ولاه رسول الله صلى الله عليه و سلم علينا لعلمه بالحرب .

[١٥٥١٦] حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال : مكر رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد بالمشركين فكان أول [يوم[٢]] مكر بهم فيه[٣] .

[١٥٥١٧] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن أبجر

=(٥) أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٩٧ من طريق ابن أبي شيبة ، وزاد : يوم قريظة .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) زيد من الكنز .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٧ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة .

قال : قال رجل يقـال له صبيح : كنا - معاشر[1] الفطح - مع على ، قال : وكان على رجلا مجربا ، قال : وكان يقول : الحرب خدعة ، قال : فينتهى إلى الصخرة ، قال : فيقول : الله أكبر ، صـدق [الله[2]] ورسوله ، صخرة ، قال : فنرى نحن أنه شيء قيـل له ، قال : فينتهى إلى دجلة فيقول : دجلة ، الله أكبر ، صدق الله ورسوله ، فنرى نحن أنه شيء قيل له .

[١٥٥١٨] حدثنا وكيع قال ثنا إسرائيل عن جابر عن عامر قال : الحرب خدعة .

(٢٣٠٥) ما قالوا فى عقر الخيل

٢٥٦/ [١٥٥١٩] حدثنا عبد الله بن إدريس[3]/ عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد بن عبـد الله بن الزبير عن أبيه عن جده قال أخبرنى أبى الذى أرضعنى من بنى قرة[4] قال : كأنى أنظر إلى جعفـر يوم موتة نزل عن فرس له شقراء فعرقبها ثم مضى فقاتل حتى قتل .

---

(١) من م ، وفى الأصل : معشر .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن سعـد فى الطبقات ٤/١/ ٢٥ من طريق عبد الله بن ادريس ، وأخرجـه الحاكم فى المستدرك ٣/٢٠٩ من طريق عبد الله بن براد عن ابن إدريس ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١١٨ من طريق إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق .

(٤) من الطبقات ، وفى الأصل وم : مرة .

[١٥٥٢٠] حدثنا يحي بن أبي عتبة عن أبيه عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس أو غيره قال : بعث أبو بكر إلى الشام فقال : لا تعقروا دابة حسرتموها[1] .

[١٥٥٢١] حدثنا وكيع قال ثنا معقل بن عبيد الله العبسى عن عمر ابن عبد العزيز قال : الحسير[2] لا تعقر[3] .

[١٥٥٢٢] حدثنا وكيع قال ثنا الهذلى عن الزهرى قال : كانت السرايا إذا بعثت قيل لها : لا تعقروا[4] حسيرا .

[١٥٥٢٣] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن مغيرة بن زياد عن مكحول عن عبادة بن نسى [قال[5]] : قال أبوبكر : لا تعقروا دابة و ان حسرت .

(٢٣٠٦) فى الرجل يخلى عن دابته فيأخذها الرجل

[١٥٥٢٤] حدثنا وكيع بن الجراح قال ثنا هشام الدستوائى عن عبيد الله بن حميد عن عبد الرحمن الحميرى عن الشعبي قال : قال رسول الله

(١) مضى نحوه فى حديث بعثة يزيد بن أبي سفيان فى كتاب الجهاد هذا .
(٢) فى النهاية : هو المعي ، فعيل بمعنى مفعول أو فاعل .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٨٩ من طريق عبد الواحد عن عمر بن عبد العزيز ولفظه : نهى إذا أبطأت دابة فى أرض العدو أن تعقر .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) زيد من م .

صلى الله عليه و سلم : من وجد دابة بمهلكة فهى لمن أحياها[1] .

[١٠٥٢٥] حدثنا أبو أسامة عن عثمان بن غياث عن الحسن فى الرجل يترك الدابة فى أرض القفر ، قال : هى لمن أحياها[2] .

[١٠٥٢٦] حدثنا اسباط بن محمد عن مطرف عن عامر فى رجل سيب دابته فأخذها رجل ، قال : فجاء صاحبها فخاصمه إلى عامر ، فقال : هذا أمر قد قضى فيه قبل اليوم ، إن كان سيبها فى جوف مفازة[3] فهو أحق بدابته ، و إن كان سيبها فى كلأ و أمن فلاحق له فيها[4] .

(٢٣٠٧) فى تشييع الغزاة وتلقيهم

[١٠٥٢٧] حدثنا ابن أبى بكير قال شعبة عن أبى الفيض قال سمعت سعيد بن جبير الرعينى عن أبيه ـ أحسبه ـ أن أبا بكر شيع جيشا فمشى معهم فقال : الحمد لله الذى اغبرت أقدامنا فى سبيل الله ، قال فقال رجل : إنما شيعناهم ، فقال : جهزناهم وشيعناهم و دعونا لهم[5] .

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٢٤٣٠) فى كتاب البيوع و الأقضية من طريق ابن علية عن هشام .

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (٢٤٣١) فى كتاب البيوع والأقضية .

(٣) فى م : مغارة .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/١٩٨ من طريق خالد عن مطرف .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن ٩/١٧٣ من طريق آدم عن شعبة ، وأورده المتقى فى الكنز ٤/٢٧٧ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

[١٥٥٢٨] حدثنا ابن أبي عتبة عن أبيه عن إسماعيل عن قيس او غيره قال : بعث أبو بكر جيشا إلى الشام فخرج يشيعهم على راحلته[١] .

[١٥٥٢٩] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال : أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقيل له : قد قدم جعفر ، فقال : ما أدرى بأيهما أفرح ؟ بقدوم جعفر أو بفتح خيبر ، ثم تلقاه النبي صلى الله عليه وسلم فالتزمه و قبل ما بين عينيه[٢] .

[١٥٥٣٠] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا حلس[٣] بن الحارث عن أبيه قال : لما وجهنا عمر إلى الكوفة مشى معنا ساعة من النهار فودعنا و دعا لنا ثم قعد ينفض رجليه من الغبار ، ثم رجع .

[١٥٥٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثت عن ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : شيع النبي صلى الله عليه و سلم عليا و لم يتلقه[٤] .

[١٥٥٣٢] حدثنا ابن عيينة عن بيان عن الشعبي عن قرظة قال : شيعنا عمر إلى صرار .

(٢٣٠٨) ما جاء فى الفرار من الزحف

[١٥٥٣٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٧٨/٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى الحديث عندنا ببعض الاختصار تحت رقم : (٥٧٨٠) فى كتاب الأدب .
(٣) كذا فى الأصل ، وليس واضحا فى م .
(٤) فى م : لم يلقه .

زياد[1] عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال حدثني عبدالله بن عمر أنه كان في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه و سلم فحاص الناس حيصة فكنت فيمن حاص قال فقلنا حين فررنا/ من الزحف : كيف نصنع وقد /٢٥٧ وبؤنا بالغضب ، فقلنا : ندخل المدينة فنبيت بها فلا يرانا أحد ، قال : فلما دخلنا قلنا : لو عرضنا أنفسنا على رسول‌الله صلى‌الله عليه وسلم ، فان كانت لنا توبة أقمنا ، و إن كان غير ذلك ذهبنا ، قال : فجلسنا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم قبل صلاة الغداة ، فلما خرج قمنا إليه فقلنا : يا رسول الله ! نحن الفرارون ، قال : فأقبل علينا فقال : بل أنتم العكارون ، قال : فدنونا فقبلنا يده وقلنا : يا رسول الله أردنا أن نفعل و أن نفعل ، قال : أنا فئة المسلمين .

[١٥٥٣٤] حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن ابن سيرين قال : لما بلغ عمر قتل أبي عبيد الثقفي قال : إن كنت له لفئة لو انحاز إلي[2] .

[١٥٥٣٥] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : قال عمر : أنا فئة كل مسلم[3] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٧٧ من طريق علي بن عاصم عن يزيد ، و أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٢٥ من طريق خالد بن عبد الله عن يزيد ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/١٧٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/٤٣٩ من طريق ابن علية عن ابن عون ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٢٥١ من طريق معمر عن قتادة .

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/٤٤٠ من طريق سفيان ، و أخرجه =

[١٠٥٣٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن حماد عن إبراهيم قال : بلغ عمر أن قوما صبروا بآذربيجان حتى قتلوا ، فقال عمر : لو انحـازوا إلى لكنت لهم فئة .

[١٠٥٣٧] حدثنا وكيع قال ثنا حسن بن صـالح عن ابن أبي ذئب عن عطاء عن ابن عباس قال : من فرمن ثلاثة فلم يفر ، ومن فر من اثنين فقد فر - يعنى من الزحف[١] .

[١٠٥٣٨] حدثنا وكيع قال ثنا علي بن صالح عن عثمان بن المغيرة الثقفي عن مالك بن جرير الحضرمي عن علي بن أبي طالب قال : الفرار من الزحف من الكبائر[٢] .

[١٠٥٣٩] حدثنا وكيع قال ثنا عكرمة بن عمار عن طيسلة بن على النهدى[٣] عن ابن عمر قال : الفرار من الزحف من الكبائر[٤] .

[١٠٥٤٠] حدثنا سفيان عن يزيد بن ابى زياد عن أبي البختري أنه

= عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٥٢ من طريق معمر و سفيـان ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٢٥ من طريق ابن علية عن ابن أبي نجيح .

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٢٥ من طريق ابن أبي نجيح عن عطاء ، وأورده السيوطي فى الدر المنثور ٣/١٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده السيوطي فى الدر ٢/١٤٧ من طريق ابن أبي حاتم .
(٣) من التهذيب ، و فى الأصل و م : البهدرى .
(٤) أورده السيوطي فى الدر المنثور ٣/١٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .

رأى رجلا قد ولى فقال له : حرالنار أشد من حر السيف[1] .

[١٥٥٤١] حدثنا معاذ بن معاذ قال ثنا التيمى عن أبي عثمان قال : لما قتل أبو عبيد وهزم أصحابه قال : قال عمر : أنا فئتكم[2] .

[١٥٥٤٢] حدثنا هوذة قال ثنا عوف عن الحسن « ومن يولهم يومئذ دبره[3] » قال : نزلت فى أهل بدر[4] .

[١٥٥٤٣] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عطاء بن السائب قال ثنا عبد الرحمن بن أبي ليلى أن رجلين فرا يوم مسكن من مغزى الكوفة ، فأتيا عمر فعيرهما وأخذهما بلسانه أخذا شديدا ، و قال : فررتما ، وأراد أن يصرفهما إلى مغزى البصرة فقالا : يا أمير المؤمنين ! لا بل ردنا إلى المغزى الذى فررنا منه[5] حتى تكون توبتنا من قبله .

(٢٣٠٩) فى الغزو بالغلمان ومن لم يجزهم الحكم فيهم

[١٥٥٤٤] حدثنا أبو أسامة[6] عن هشام عن أبيه قال : رددت أنا

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٣٧٩ من طريق عطاء عن أبي البخترى ، ومضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٧٥١) فى كتاب الأمراء .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٤٣٩ من طريق ابن المبارك عن التيمى ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٧٧ من طريق سويد عن عمر .

(٣) ١٦/ الأنفال .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٤٣٨ من طريق حبيب بن شهيد عن الحسن .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

و أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن[1] يوم الجمل ، استصغرونا[2] .

[١٥٥٤٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : عرضني رسول الله صلى الله عليه و سلم في القتال[3] و أنا ابن أربع عشر سنة فاستصغرني فردني ، ثم عرضني يوم الخندق و أنا ابن خمس عشرة فأجازني ، قال نافع : حدثت ذلك عمر بن عبد العزيز ـ وهو خليفة ـ فقال : إن هذا لحد بين الصغير والكبير ، فكتب إلى عماله أن من بلغ خمس عشرة فافرضوا له في المقاتلة ، ومن كان دون ذلك فافرضوا له في القتال[4] .

[١٥٥٤٦] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير قال سمعت عطية/ القرظي يقول عرضنا على رسول الله صلى الله عليه ٢٥٨/ و سلم يوم قريظة فكان من أنبت قتل ، و من لم ينبت لم يقتل ، فكنت ممن

=(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٣٣/٥ من طريق أبي أسامة .

(١) ليس في الطبقات .

(٢) من الطبقات ، و في الأصل و م : استصغرنا .

(٣) زيد في الأصل : يوم ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ١٨٧/٢ من طريق إسماعيل بن زكريا عن عبيد الله ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٣١١/٥ من طريق ابن جريج عن عبيدالله ، والجملة الأخيرة في سنن سعيد « ثم كتب الى عماله أن لا يجيزوا في القتال أحدا أقل من ابن خمس عشرة سنة .

لم ينبت فلم يقتلني[١] .

[١٠٠٤٧] حدثنا عبد الله بن إدريس عن مطرف عن أبي إسحاق عن البراء قال : عرضت أنا و ابن عمر على رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر فاستصغرنا وشهدنا أحداً[٢] .

(٢٣١٠) في انزاء الحمر على الخيل

[١٠٠٤٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق[٣] عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد العزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبد الله بن زرير[٤] الغافقي [عن علي[٥]] قال : أهديت لرسول الله صلى الله عليه و سلم بغلة بيضاء فقلت : يا رسول الله لو شئنا أن نتخذ من هذه فعلنا ، قال : فكيف ؟ قلنا : نحمل الحمر على الخيل العراب فتأتي بها ، قال . إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون[٦] .

---

(١) مضى الحديث عندنا في أبواب قتل الولدان ، وأخرجه سعيد في السنن ٢/٣٧٢ من طريق هشيم عن عبد الملك بن عمير .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٥/٢٦٧ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٣ من طريق عبدالأعلى عن ابن إسحاق .

(٤) من السنن الكبرى ، و في الأصل و م : رزيق - كذا .

(٥) زيد من السنن الكبرى .

(٦) تكرر في الأصل : الذين لا يعلمون ، و لم يكن التكرار في م والسنن الكبرى فحذفناها .

[١٥٥٤٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عمر بن حسيل عن عامر ، قال : أهديت لرسول الله صلى الله عليه و سلم بغلة بيضاء فقال دحية الكلبي : لو شئنا يا رسول الله أن نتخذ مثلها ، قال : فكيف ؟ قال : نحمل الحمر على الخيل العراب فتأتي بها ، قال : إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون[١] .

[١٥٥٥٠] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب قال : كتب إلينا عمر بن عبد العزيز فقرئ علينا كتابه : أيما رجل حمل حمارا على عربية من الخيل فامحوا من عطائه عشرة دنانير .

[١٥٥٥١] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي جهضم عن عبد الله بن عبيد الله عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن ننزي حمارا على فرس[٢] .

[١٥٥٥٢] حدثنا وكيع قال ثنا عمر بن حسيل[٣] قال سمعت الشعبي يقول : قال دحية الكلبي : يا رسول الله ! ألا ننزي حمارا على فرس ، فتنتج مهرة نركبها ، قال : [انما[٤]] يفعل ذلك [الذين لا يعلمون[٤]] .

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٥/٢٦٥ من رواية أحمد .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٠/٢٣ من طريق محمد بن كثير عن سفيان .
(٣) في الأصل و م : حسين ـ خطأ ، ومضى الحديث من طريق عبد الرحيم بن سليمان قبل حديثين .
(٤) زيد م من .

(٢٣١١) فى امام السرية يأمرهم بالمعصية ؛ من قال : لا طاعة له

[١٠٥٥٣] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن السلمى عن على قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية واستعمل عليهم رجلا من الأنصار ، فأمرهم أن يسمعوا له ويطيعوا ، قال : فأغضبوه فى شيء فقال : اجمعوا لى حطبا ، فجمعوا له حطبا ، قال : أوقدوا ناراً ، فأوقدوا نارا ، قال : ألم يأمركم أن تسمعوا لى وتطيعوا ؟ قالوا : بلى ، قال : فادخلوها ، قال : فنظر بعضهم إلى بعض و قالوا : إنما فررنا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم من النار ، قال : فبينماهم كذلك اذ سكن غضبه وطفئت النار ، قال : فلما قدموا على النبي صلى الله عليه و سلم ذكروا ذلك له فقال : لو دخلوها ما خرجوا منها ، إنما الطاعة فى المعروف[١] .

[١٠٥٥٤] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا عبيد الله عن نافع أن عبد الله حدثه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية ، فمن أمر بمعصية فلا سمع له و لا طاعة[٢] .

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٧٧ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٣٣٥ من طريق آخر عن يحيي ابن أبي كثير .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨/٥٠٣ (طبعة جديدة) من طريق يحيي عن عبيد الله ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٧٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٠٠٠٥] حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا محمد بن عمرو عن عمر بن الحكم بن ثوبان عن أبي سعيد الخدري[١] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث علقمة بن محرز على بعث أنا فيهم ، فلما انتهى إلى رأس عزاة أو كان ببعض الطريق استأذنته طائفة من الجيش فأذن لهم و أمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي ، فكنت فيمن غزا معه ، فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم نارا ليصطلوا أو ليصنعوا/ عليها[٢] صنيعا ، وقال /٢٥٩ عبد الله وكانت فيه دعابة : أليس لي عليكم السمع و الطاعة ؟ قالوا : بلى ، قال : فما أنا آمركم بشيء إلا صنعتموه ؟ قالوا : نعم ، قال : فاني أعزم عليكم ألا تواثبتم في هذه النار ، فقام ناس فتحجزوا ، فلما ظن أنهم واثبون قال : أمسكوا على أنفسكم ، فانما أمزح معكم ، فلما قدمنا ذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : من أمركم منهم بمعصية فلا تطيعوه .

[١٠٠٠٦] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن زبيد عن سعد بن عبيدة عن أبي عبدالرحمن السلمي عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا طاعة لبشر في معصية الله[٣] .

[١٠٠٠٧] حدثنا ابن نمير قال ثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن[٤]

(١) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٧٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من الدر ، و في الأصل و م : عليه .
(٣) أورده السيوطي في الدر ٢/١٧٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .

عبد الله قال : لا طاعة لبشر فى معصية الله[١]

[١٠٥٥٨] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن[٢] إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة قال : قال لى عمر : يا أبا أمية ! إنى لا أدرى لعلى أن لا ألقاك بعد عامى هذا ، فاسمع وأطع [وإن أمر[٣]] عليك عبد حبشى مجدع ، إن ضربك فاصبر ، و إن حرمك فاصبر ، و إن أراد أمرا ينتقص دينك فقل : سمع وطاعة ، دمى دون دينى ، فلا تفارق الجماعة[٤] .

[١٠٥٥٩] حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن عثمان الثقفى عن أبى صادق الأزدى عن ربيعة بن ناجد عن على قال : إن قريشا هم أئمة العرب ، أبرارها أئمة أبرارها ، و فجارها أئمة فجارها ولكل حق فأعطوا كل ذى حق حقه ما لم يخير أحدكم بين إسلامه وضرب عنقه ، فاذا خير أحدكم بين إسلامه و ضرب عنقه فليمد عنقه ، ثكلته أمه فانه لا دنيا له و لا آخرة بعد إسلامه[٥] .

[١٠٥٦٠] حدثنا وكيع قال ثنا الأعمش عن عمارة قال قال عتريس

---

(١) أخرجه ابن حزم فى المحلى ٣٤٠/٧ من طريق علقمة ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١٧٧/٢ من طريق ابن أبى شيبة .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٥٩/٨ من طريق أبى أسامة عن سفيان ، وأورده السيوطى فى الدر ١٧٧/٢ من طريق ابن أبى شيبة .

(٥) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٩٢/٥ عن على مرفوعا من طريق الطبرانى .

ابن عرقوب[1] أو معضد ـ شك الأعمش ـ قال : ما أبالى أطعت رجلا فى معصية الله أو سجدت لهذه الشجرة .

[١٥٥٦١] حدثنا علي بن مسهر قال ثنا الأعمش عن عمارة قال: نزل معضد[2] إلى جب شجرة فقال : ما أبالى أطعت رجلا فى معصية الله أو سجدت لهذه الشجرة من دون الله .

[١٥٥٦٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن قتادة عن أبي مراية عن عمران بن حصين قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا طاعة فى معصية الله[3] .

[١٥٥٦٣] حدثنا وكيع قال ثنا سلام بن مسكين عن ابن سيرين قال : كان عمر إذا استعمل رجلا كتب فى عهده : اسمعوا له وأطيعوا ما عدل فيكم ، قال : فلما استعمل حذيفة كتب فى عهده أن اسمعوا له و أطيعوا و أعطوه ما سألكم قال : فقدم حذيفة المدائن على حمار على إكاف بيده رغيف عرق[4] ، قال وكيع : قال مالك عن طلحة : سادل رجليه من جانب ، قال سلام : فلما قرأ عليهم عهده قالوا : سلنا ، قال : أسئلكم طعاما آكله

(١) ترجم له للبخارى فى أفراد تأريخه .

(٢) هو معضد بن يزيد ، له ترجمة فى الحلية ١٥٩/٤

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٣٥/١١ من طريق ابن سيرين ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ١٧٧/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) فى الأصل و م : عرقة ، والتصحيح من طبقات ابن سعد .

وعلفا لحماري هذا ، قال : فأقام فيهم ما شاء الله ، ثم كتب إليه عمر أن أقدم ، فخرج فلما بلغ عمر قدومه كمن له في مكان حيث يراه ، فلما رآه على [1]الحالة التي[1] خرج من عنده عليها أتاه عمر فالتزمه و قال : أنت أخي و أنا أخوك[2] .

[١٥٥٦٤] حدثنا وكيع قال ثنا مبارك عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق[3] .

تم كتاب السير[4] و الحمد لله و صلواته على سيدنا محمد وآله ، والسلام .

(١-١) من تهذيب تاريخ ابن عساكر ، و في الأصل و م : الحال الذي .

(٢) ورد الحديث بتمامه في تهذيب تاريخ ابن عساكر ٤/١٠٠ عن ابن سيرين ، واخرج جزءا منه ابن سعد في الطبقات ٧/٢/٦٤ من طريق وكيع ، وأورد جزءا منه السيوطي في الدر ٢/١٧٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و حديث التزام عمر حذيفة قد مضى عندنا في كتاب الأدب تحت رقم : (٥٧٨١) في كتاب الأدب .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١٧٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) سميناه كتاب الجهاد لأن الكتاب في البدء كان فارغا لم يكتب عليه شيء ، و الاختلاف لفظي لا غير .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التأريخ[1]

(٢٣١٢) حديث اليمامة ومن شهدها

[١٥٥٦٥] حدثنا عبد الله بن إدريس[2] عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن محمد أن حبيب بن زيد قتله مسيلمة، فلما كان يوم اليمامة خرج أخوه عبد الله بن زيد [وأمه[3]] وكانت[4] أمه نذرت أن لا يصيبها غسل[5] حتى يقتل مسيلمة فخرجا في الناس، قال: قال عبد الله بن زيد: جعلته من شأني فحملت عليه فطعنت بالرمح، فمشى إلي في الرمح، قال: وناداني رجل من الناس أن أخره الرمح، قال: فلم يفهم، قال فناداه أن ألق الرمح من يدك، قال: فألقى الرمح من يده، وغلب مسيلمة.

[١٥٥٦٦] حدثنا ابن علية عن أيوب عن ثمامة بن عبد الله عن

---

(١) استدركناه من عند نهاية الكتاب.

(٢) أخرجه ابن حجر في الاصابة ٣٠٧/١ من طريق ابن أبي شيبة مختصرا.

(٣) زيد من الاصابة.

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م والاصابة.

(٥) من الاصابة، وفي الأصل وم: عقل.

أنس[1] قال : أتيت على ثابت بن قيس يوم اليمامة وهو يتحنط[2] فقلت : أي عم ، ألا ترى ما لقي الناس ؟ فقال : الآن يا ابن أخي .

[١٥٥٦٧] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن الوليد المزني عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة عن ابن عمر قال : أتيت على عبد الله بن مخرمة صريعا يوم اليمامة ، فوقفت[3] عليه فقال : يا عبد الله بن عمر ! هل أفطر الصائم ؟ قلت : نعم ، قال : فاجعل لي في هذا المجن ماء لعلي أفطر عليه ، قال : فأتيت الحوض وهو مملوء دما ، فضربته بحجفة معي ، ثم اغترفت[4] منه فأتيته فوجدته قد قضى[5] .

[١٥٥٦٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثمامة ابن أنس عن أنس قال : كنت بين يدي خالد بن الوليد وبين البراء يوم اليمامة ، قال فبعث خالد الخيل فجاؤا منهزمين ، [6]وجعل البراء يرعد فجعلت ألحده إلى الأرض وهو يقول : أي أحدني أفطر ، قال : ثم بعث خالد

(١) أخرجه البخاري في الصحيح ، ١/٣٩٩ من طريق موسى بن أنس عن أنس .
(٢) من الصحيح ، وفي الأصل : متخمط ، وفي م : متمخط .
(٣) في الأصل و م : فوقف .
(٤) من م ، وفي الأصل : اغترف .
(٥) اخرجه الحافظ ابن حجر في الاصابة ٢/٣٦٦ من طريق ابن أبي شيبة والبخاري في التأريخ .
(٦-٦) سقط ما بين الرقين من م .

الخيل فجاؤا منهزمين[١] ، قال : فنظر خالد إلى السماء ثم[٢] إلى الأرض ، وكان يصنع ذلك إذا أراد الأمر ، ثم قال : يا براء ! وحـــد فى نفسه[٣] ، قال : فقال : الآن ؟ قال : فقال : نعم الآن ، قال : فركب البراء فرسه فجعل يضربها بالسوط ، وكأنى أنظر إليها [٤]تمضغ ثدييها[٤] فحمد الله و أثنى عليه و قال : يا أهل المدينة ! إنه لا مدينة لكم و إنما هو الله وحده و الجنة ، ثم حمل و حمل الناس معه ، فانهزم أهل اليمامة حتى أتى حصنهم فلقيه محكم اليمامة ، فضربه بالسيف فاتقاه البراء بالجحفة ، فأصاب الجحفة ، ثم ضربه البراء فصرعه فأخذ سيف محكم اليمامة فضربه به حتى انقطع ، فقال : قبح الله ما بقى منك ، و رمى وعاد إلى سيفه[٥] .

[١٥٥٦٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن محمد قال : كان الزبير يتبع القتلى يوم اليمامة ، فاذا رأى رجلا به رمق أجهز[٦] عليه ، قال : فانتهى إلى رجل مضطجع مع القتلى ، فأهوى إليه بالسيف ، فلما وجد مس السيف وثب يسعى ، وسعى الزبير خلفه ، و هو يقول : أنا ابن صفية

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م .

(٢) زيد فى الأصل : ملد - كذا ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٣) كذا فى الأصل و م .

(٤-٤) فى م : تضع يديها .

(٥) أعاده المصنف تحت رقم : (١٥٥٧٥) من طريق عفان عن حماد بن سلمة .

(٦) من م ، و فى الأصل : احمر .

المهاجر ، قال : فالتفت إليه فقال : كيف ترى شد أخيك الكافر ؟ قال : [لخاصره[1]] حتى نجا[2] .

[١٥٥٧٠] حدثنا على بن مسهر عن الشيبانى عن عبيد بن أبي الجعد عن عبد [الله بن[1]] شداد بن الهاد قال : أصيب سالم مولى أبي حذيفة يوم اليمامة[3] .

[١٥٥٧١] حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه قال : كان شعار المسلم [يوم[1]] مسيلمة : يا أصحاب سورة البقرة[4] .

٢٦١/ألف [١٥٥٧٢] حدثنا أبو معاوية عن هشام / عن أبيه قال كانت فى بنى سليم ردة فبعث إليهم أبو بكر خالد بن الوليد ، فجمع منهم أناسا[5] فى حظيرة حرقها عليهم بالنار ، فبلغ ذلك عمر ، فأتى أبو بكر فقال : انزع رجلا يعذب بعذاب الله ، فقال أبو بكر : و الله لا أشيم سيفا سله الله على عدوه حتى يكون الله هو يشيمه ، و أمره فمضى من وجهه ذلك إلى مسيلمة[6] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) مضى الحديث عندنا مختصرا فى كتاب الجهاد والسير - باب فى الاجازة على الجرحى واتباع المدبر .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٦٢ من طريق أبي معاوية .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد - باب الشعار .
(٥) فى الأصل و م : أناس .
(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/٢/١٢٠ من طريق أبي معاوية ، وأخرجه =

[١٥٥٧٣] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة[1] قال ثنا ثمامة بن عبد الله عن أنس أن خالد بن الوليد وجه الناس يوم اليمامة فأتوا على نهر فجعلوا أسافل أقبيتهم فى حجزهم ، ثم قطعوا إليهم فتراموا فولى المسلمون مدبرين ، فنكس خالد ساعة ثم رفع راسه و أنا بينه و بين البراء ، وكان خالد إذا حزبه أمر نظر إلى السماء ساعة ثم رفع راسه إلى السماء ، ثم يفرق[2] له رأيه ، فأخذت[3] البراء فجملت[4] ألحده إلى الأرض فقال : يا ابن أخى ! إنى لا أفطر ، ثم قال : يا براء قم ! فقال البراء : الآن ؟ قال : نعم الآن ، فركب البراء فرسا له أنثى ، فحمد الله و أثنى عليه ثم قال : [أما[5]] بعد يا أيها الناس ! إنه ما إلى المدينة سبيل ، إنما هى الجنة فحضهم ساعة ثم مضغ فرسه

= الطبرى فى التأريخ ٤/٣٠ من طريق هشام ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢١٢ من طريق معمر عن هشام .

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٩/٦٢ من طريق ابن سيرين عن أنس ، وكذلك أخرجه ابن حجر فى الاصابة ١/١٤٣ ، و أورده فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٥/١٠٦ وراجع أيضا مجمع الزوائد ٦/٢٢٣ ، ومضى الحديث تحت رقم : (١٥٥٧٠) من طريق يزيد بن هارون عن حماد .

(٢) زيد فى الأصل و م : نصرى - و لم تكن الزيادة فى تهذيب تأريخ ابن عساكر فحذفناها .

(٣) فى الأصل و م : فأخذ .

(٤) فى م : فجعل .

(٥) زيد من تهذيب التأريخ .

مضغات ، فكأنى اراها تمضغ ثديها ، ثم كبس [عليهم[1]] وكبس الناس ، قال حماد[2] بن سلمة : فأخبرنى عبيد الله بن أبى بكر عن أنس قال : كان فى مدينتهم ثلمة ، فوضع محكم اليمامة رجليـــه عليها ، وكان عظيما جسيما فجعل يرتجز ، أنا محكم اليمامة ، أنا مدار الخلة ، و أنا و أنا ، قال : وكان رجلهم ، فلما امكنه من الضرب ضربه واتقاه البراء بجحفته ، ثم ضرب البراء ساقه فقتله ، و مع محـــكم اليمامة صفيحة عريضة ، فألقى سيفه و أخذ صفيحة محكم فحمل فضرب بها حتى انكسرت فقال : قبح الله ما بينى وبينك و اخذ سيفه .

[١٥٥٧٤] حدثنا وكيع[3] قال ثنا مسعر[4] عن أبى عون الثقفى عن رجل لم يسمه أن ابا بكر لما أتاه فتح اليمامة سجد .

(٢٣١٣) قدوم خالد بن الوليد الحيرة وصنيعه

[١٥٥٧٥] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا مجـالد[5] قال : أخبرنا عامر

---

(١) زيد من تهذيب التأريخ .

(٢) فى الأصل و م : أحمد .

(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد ـ باب ما قالوا فى الفتح يأتى فيسر الوالى فيسجد سجدة الشكر .

(٤) من كتاب الجهاد ، و فى الأصل و م : سعيد .

(٥) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٤/٤ من طريق أبى مخنف عن مجالد ، واخرجـــه سعيد فى السنن ٢/٢٠٤ من طريق سفيان عن مجالد ، و أخرجه ابو عبيد فى الأموال ص : ٣٣ من طريق يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن مجالد ، وأورده=

قال : كتب خالد إلى مرازبة فارس و هو بالحيرة و دفعه إلى ابن[١] بقيلة ، قال عامر : و أنا قرأته عند ابن[١] بقيلة : بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى مرازبة فارس ، سلام على من اتبع الهدى ، فاني أحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو ، أما بعد أحمد الله الذى [٢]فض خدمتكم[٢] وفرق كلمتكم و وهن بأسكم وسلب ملكم ، [فاذا[٣]] جاءكم كتابى هذا فابعثوا إلى بالرهن ، واعتقدوا منى الذمة ، و أجيبوا إلى الجزية [فان لم[٣]] تفعلوا فو الله [الذى[٣]] لا إله إلا هو لأسيرن إليكم بقوم يحبون الموت كحبكم الحياة ، و السلام على من اتبع الهدى .

[١٥٥٧٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا بن أبي زائدة عن خالد بن سلمة القرشى عن عامر الشعبي قال : كتب خالد بن الوليد زمن الحيرة إلى مرازبة فارس : بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى مرازبة فارس ، سلام على من اتبع الهدى ، أما بعد فانى أحمد إليكم الله الذى/ لا إله إلا هو ، الحمد لله الذى[٤] فض خدمتكم[٤] و فرق جمعكم وخالف بين كلمتكم . فاذا جاءكم كتابى هذا فاعتقدوا منى الذمة ، وأجيبوا
٢٦١/ب

= الدكتور حميد الله فى الوثائق السياسية من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) من المراجع ، و فى الأصل و م : بنى .
(٢-٢) من م والمراجع ، و فى الأصل : قبض حومتكم .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م والمراجع .
(٤-٤) من الحديث الماضى ، و فى الأصل و م : مص حرمتكم - كذا .

إلى الجزية ، فان لم تفعلوا أتيتكم بقوم يحبون الموت حبكم الحياة[١] .

[١٥٥٧٧] حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا يونس عن أبي السفر قال : لما قدم خالد بن الوليد إلى الحيرة نزل على بنى المرازبة ، قال : فأتى بالسم فأخذه فجعله فى راحته و قال : بسم الله ، فاقتحمه ، فلم يضره باذن الله شيئا[٢] .

[١٥٥٧٨] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى قال ثنا حسن بن صالح عن الأسود بن قيس عن أبيه قال : صالحنا أهل الحيرة على ألف درهم ورحل ، قال : قلت : يا أبة ، ما كنتم تصنعون بالرحل ، قال لم يكن لصاحب لنا رحل[٣]

[١٥٥٧٩] حدثنا هشام بن حصين قال : لما قدم خالد بن الوليد ماهنا إذ هو بمشيخة لأهل فارس عليهم رجل يقال له « هزارمرد » قال : فذكروا من عظيم عمله وشجاعته ، قال : فقتله خالد بن الوليد ، ثم دعا بغدائه فتغدى وهو متكئ على جثته ـ يعنى جسده[٤] .

---

(١) معنى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد ـ باب الرجل يكتب الى أهل الكتاب كيف يكتب ، و أورده الدكتور حميد الله فى الوثائق السياسية من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الذهبي فى تأريخ الاسلام ٢/٤٢ من طريق يونس .
(٣) أخرجه أبو عبيد فى كتاب الأموال ص ، (٨٢) من طريق الحسن بن صالح .
(٤) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٤/٩ من طريق عمرو عن الشعبي .

[١٥٥٨٠] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن أبي وائل أن خالد بن الوليد كتب : بسم الله الرحمن الرحيم من خالد بن الوليد إلى رستم ومهران وملأ فارس ، سلام على من اتبع الهدى ، فانى أحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو ، أما بعد فانى أعرض عليكم الاسلام ، فان أقررتم به فلكم ما لأهل الاسلام ، وعليكم ما على أهل الاسلام ، و إن أبيتم فانى أعرض عليكم الجزية ، فان أقررتم بالجزية فلكم ما لأهل الجزية ، وعليكم ما على أهل الجزية ، و إن أبيتم فان عندى رجالا يحبون[١] القتال كما تحب فارس الخمر[٢] .

[١٥٥٨١] حدثنا أبو أسامة قال ثنا إسماعيل عن قيس قال : سمعت خالد بن الوليد يحدث بالحيرة عن يوم موتة[٣] .

(٢٣١٤) فى قتال أبي عبيد مهران وكيف كان أمره

[١٥٥٨٢] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد سمعت أبا عمرو الشيبانى يقول : كان مهران أول السنة ، وكانت القادسية [فى آخر السنة[٤]] ، [فجاء[٥]] رستم فقال : إنما كان مهران يعمل عمل الصبيان .

---

(١) فى الأصل و م : يحب .
(٢) أورده الدكتور حميد الله فى الوثائق السياسية من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/٢/١٢٠ من طريق وكيع وغيره عن إسماعيل ولقد مضى الحديث عندنا أحسب فى كتاب الفضائل .
(٤) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٨٣) من طريق زائدة عن إسماعيل ، و من هناك زيد ما بين الحاجزين .

[١٥٥٨٣] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن قيس[١] قال : كان أبو عبيد ابن مسعود عبر الفرات[٢] [إلى[٣]] مهران[٤] فقطعوا الجسر[٥] خلفه فقتلوه هو وأصحابه ، قال : فأوصى إلى عمر بن الخطاب ، قال : فرثاه أبو محجن الثقفي فقال :

امسى أبو خير خـــلاء بيوته ... بما كان يغشاه الجياع الأرامل
أمسى أبوعمرو لدى الجسر منهم ... إلى جانب الأبيات حرم ونابل
فما زلت حتى كنت آخر رائح ... وقتل جولى الصالحون الأماثل
وقد كنت فى . . . نحرخيارهم ... لدى القتل يدمى نحرها والشواكل

[١٥٥٨٤] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن قيس قال : عبر أبو عبيد ابن مسعود يوم مهران فى أناس فقطع بهم الجسر[٥] ، فأصيبوا ، قال : قال قيس : فلما كان يوم مهران قال أناس فيهم خالد بن عرفطة لجرير : يا جرير ! لا و الله لا نريم عن عرصتنا هذه ؟ فقال : اعبر يا جرير/ بنا ٢٦١/

= (٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(١) أخرجه ابن حجر فى الاصابة ٤/١٣٠ من طريق ابن أبي شيبة و لم يذكر الأبيات .
(٢) من م والاصابة ، و فى الأصل : القوم .
(٣) زيد من م والاصابة .
(٤) فى الاصابة : نهروان .
(٥) فى م : الجيش .

إليهم ، فقلت : أتريدون أن تفعلوا بنا ما فعلوا بأبي عبيد ، إنا قوم لسنا لساح[1] أن نبرح أو أن نريم العرصـة حتى يحكم الله بيننا وبينهم ، فعبره المشركون فأصيب يومئذ مهران و هم عند النخيلة .

[١٥٥٨٥] حدثنـا أبو أسامة عن إسماعيل عن قيس قال : قال لى جرير : انطلق بنـا إلى مهران ، فانطلقت معه حيث أقبلوا ، فقال لى : لقد رأيتنى فيما هاهنا فى مثل حريق[2] النـار ، يطعنونى من كل جانب بنيازكهم ، فلما رأيت الهلكة جعلت أقول : يا فرسى ألا يا جرير ، فسمعوا صوتى فجاءت قيس ، ما يردهم منى حتى يخلصونى ، قلت : قد عبرت شهرا ما أرفع لى حبا من أثر النيازك ، قال : قال قيس : لقد رأيتنـا نخوض دجلة و إن أبواب المدائن لمعلقة .

[١٥٥٨٦] حدثنا معاذ بن معاذ قال ثنا التيمى عن أبى عثمان قال : لما قتل أبو عبيد وهزم أصحابه قال[3] عمر : أنا فئتكم[4] .

[١٥٥٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا ابن عون عن ابن سيرين قال : لمـا بلغ عمر قتل أبى عبيد الثقفى قال : إن كنت له فئة لو انحاز إلى[5] .

---

(١) كذا فى الأصل و م ؛ و الحديث أخرجه أبو عبيد مختصرا فى الأموال ص : (٨٣) من طريق زائدة عن إسماعيل مختصرا .

(٢) من م و فى الأصل : جرير .

(٣) تكرر فى الأصل و م .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٥٣٦) من كتاب الجهاد .

[١٥٥٨٨] حدثنا محبوب القواريری[1] عن حنش بن الحارث النخعي قال : ثنا أشياخ النخع أن جريرا لما قتل مهران نصب أو رفع راسه على رمح .

[١٥٥٨٩] حدثنا محمد بن بشر قال [حدثنا[2]] مسعر عن سعد بن إبراهيم أنه مر برجل يوم أبي عبيد وقد قطعت يداه و رجلاه ، و هو يقول : « مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا[3] » فقال له بعض من مر عليه : من أنت ؟ قال : امرؤ [من[4]] الأنصار .

(٢٣١٥) فى أمر القادسية وجلولاء

[١٥٥٩٠] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل[5] عن قيس [قال[4]] : شهدت القادسية وكان سعد على الناس و جاء رستم فجعل عمرو بن معدى كرب الزبيدى [يمر[4]] على الصفوف ويقول : يا معشر المهاجرين ! كونوا أسودا

=(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٥٣٦) من كتاب الجهاد .

(١) من م و فى الأصل : القواويرى .

(٢) زيد من م .

(٣) آية ٦٩/ النساء .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) مضت أوائل هذا الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٤٣١) من كتاب الجهاد ، والحديث أخرجه الطبرى فى تأريخه ٤/١٤٠ من طريق محمد بن إسحاق عن إسماعيل ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٧٧ من طريق هشيم عن إسماعيل .

أشداء أغنى شأنه ، إنما الفارسى تيس مدأن يلقى نيزكه ، قال : وكان معهم اسوار[1] لاتسقط له نشابة ، فقلنا له : يا أبا ثور ، اتق ذاك ، قال : فانا لنقول ذاك إذ رمانا فأصاب فرسه ، فحمل عمرو عليه فاعتنقه ثم ذبحه فأخذ سلبه سوارى ذهب كانا عليه ومنطقه وقباء ديباج ، وفر رجل من ثقيف فلحق بالمشركين فأخبرهم فقال : إن الناس فى هذا الجانب ، وأشار إلى بجيلة ، قال : فرموا الينا ستة عشر فيلا عليها المقاتلة ، و إلى[2] سائر الناس فيلين[3] قال : وكان سعد يقول يومئذ : سا بجيلة ، قال قيس[4] : وكنا ربع الناس يوم القادسية ، فأعطانا عمر ربع السواد فأخذناه ثلاث سنين ، فوفد بعد ذلك جرير إلى عمر ومعه عمار بن ياسر ، فقال[5] عمر : ألا تخبرانى عن منزليكم هذين ؟ [6]ومع ذلك إنى لأسلكها و إنى لأتبين فى وجوهها[6] أى المنزلين خير ؟ قال فقال جرير : أنا أخبرك يا أمير المؤمنين ! أما أحد المنزلين فأدنى نخلة من السواد إلى أرض العرب ، و أما المنزل الآخر فأرض فارس و عليها وحرها و بقها - يعنى

---

(١) من تأريخ الطبرى ، و فى الأصل و م : أساور .
(٢) من تأريخ الطبرى ، و فى الأصل : اما .
(٣) من تأريخ الطبرى ، وفى الأصل : فليس .
(٤) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٦١) من طريق هشيم عن إسماعيل عن قيس الى وفادة جرير الى عمر .
(٥) مضى الحديث من هنا الى آخره فى كتاب الأمراء : تحت رقم : (١٠٧٢٩)
(٦-٦) فى كتاب الأمراء : ومع هذا انى لا اسألكما و إنى لأتبين فى وجوهكما .

المدائن ، قال : فكذبني عمار فقال : كذبت ، قال : فقال عمر : أنت أكذب ، قال : لم ؟ قال/ : الا تخبرون عن أمير هذا أ مجرى هو ؟ قالوا : /٢٦٢
لا و الله ما هو بمجرى و لا عالم بالسياسة ، فعزله وبعث المغيرة بن شعبة .

[١٥٥٩١] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن قيس قال : كان سعد قد اشتكى قرحة فى رجله يومئذ ، فلم يخرج إلى القتال ، [١]قال : فكانت[١] من الناس انكشافة ، قال : فقالت امرأة سعد وكانت قبله تحت المثنى بن حارثة الشيباني : لا مثنى للخيل ، فلطمها سعد فقالت : جبنا وغيرة ، [١]قال : ثم هزمناهم[١] .

[١٥٥٩٢] حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن قيس أن امرأة سعد كان يقال لها سلمى بنت خصفة امرأة رجل من بنى شيبان يقال له المثنى ابن الحارثة و أنها ذكرت شيئا من أمر مثنى فلطمها سعد فقالت : جبن وغيرة[٢] .

[١٥٥٩٣] حدثنا أبو معاوية[٣] عن عمرو بن مهاجر عن إبراهيم بن محمد بن سعد عن أبيه قال : أتى سعد بأبي محجن يوم القادسية وقد شرب

(١-١) سقط ما بين الرقين من م .
(٢) سقط هذا الحديث من م .
(٣) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٤/١٣٨ - ١٣٩ من طريق ابن إسحاق ، وأخرجه ابن حجر فى الاصابة ٤/١٧٤ من طريق زياد بن ايوب عن أبي معاوية و قال : إن أبا بكر بن أبي شيبة أيضا أخرج هذه القصة عن أبي معاوية بهذا السند ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/٢١١ - ٢١٣ من طريق أبي معاوية .

الخمر [فأمر به[1]] إلا القيد ، قال : وكان بسعد جراحة ، فلم يخرج يومئذ إلى الناس قال : فصعدوا [به فوق[1]] العذيب لينظر إلى الناس ، قال : واستعمل على الخيل خالد بن عرفطة ، فلما التقى الناس قال أبو محجن :

كفى حزنا أن تردى الخيل بالقنا و أترك مشدودا على وثاقيا

فقال لابنة خصفة امرأة[2] سعد أطلقيني ولك على إن سلمني الله أن أرجع حتى أضع رجلي في القيد ، و إن قتلت استرحتم ، قال : فخلته حين التقى الناس . قال : فوثب على فرس لسعد يقال لها البلقاء ، قال : ثم أخذ رمحا ثم خرج ، فجعل لا يحمل على ناحيه من العدو إلا هزمهم ، قال : وجعل الناس يقولون : هذا ملك ، لما يرونه يصنع ، قال : وجعل سعد يقول : الضبر[3] ضبر البلقاء والطعن طعن أبي محجن ، و أبو محجن في القيد ، قال : فلما[4] هزم العدو رجع أبو محجن حتى وضع رجليه في القيد ، فأخبرت بنت خصفة سعدا بالذي كان من أمره ، قال : فقال سعد : و الله لا أضرب اليوم رجلا أبلى الله المسلمين على يديه ما أبلاهم ، قال : فخلى سبيله ، قال :

(١) في الأصل بياض ملأناه من م وسنن سعيد .

(٢) من المراجع ، و في الأصل و م : ابنة .

(٣) في الأصل و م : الصبر ، و في الاصابة : الضبر هو بالضاد المعجمة والباء الموحدة : عدو الفرس ، و من قال بالصاد المهملة فقد صحف ـ نبه على ذلك ابن فتحون .

(٤) من م وسنن سعيد ، و في الأصل : لما .

فقال أبو محجن : قد كنت أشربها حيث كان يقام على الحـــد فأطهر منها ، فأما إذ بهرجتني[١] فلا و الله لا أشربها أبداً .

[١٥٥٩٤] حدثنا عفان قال ثنا أبو عوانة[٢] قال ثنا حصين عن أبي وائل قال : جاء سعد بن أبي وقاص حين نزل القادسية ومعه الناس ، قال : فما أدرى لعلنا أن[٣] لا نزيد على سبعة آلاف أو ثمانيـة آلاف : بين ذلك ، و المشركون ثلاثون[٤] ألفا أو نحو ذلك ، معهم الفيول ، قال : فلما نزلوا قالوا لنا : ارجعوا و إنا لا نرى لكم عددا ، ولا نرى لكم قوة ولا سلاحا ، فارجعوا ، قال : قلنا : ما نحن براجعين ، قال : وجعلوا يضحكون بنبلنا و يقولون : دوك[٥] - يشبهونها بالمغازل ، قال : فلما أبينا[٦] عليهم قالوا : ابعثوا إلينا رجلا عاقلا يخبرنا بالذى جاءبكم من بلادكم ، فانا لا نرى لكم عددا و لا عدة ، قال : فقال المغيرة بن شعبة : أنا ، قال : فعبر إليهم ، قال فجلس مع رستم على السرير ، قال فنخر و نخروا حين / جلس معـه على السرير ، قال : قال ٢٦٣/ المغيرة : ما زادني فى مجلسى هذا ولا نقص صاحبكم ، قال : فقال : أخبروني

(١) قال ابن الأثير فى النهاية : أى أهدرتنى باسقاط الحد عنى .
(٢) أخرجه الطبرى فى تأريخه ٩٢/٤ من طريق أمية بن خالد عن أبي عوانة .
(٣) ليس فى تأريخ الطبرى .
(٤) من تأريخ الطبرى و فى الأصل و م : سون - مع علامة الحك على الكلمة .
(٥) من التأريخ ، و فى الأصل و م : دور .
(٦) من التأريخ ، و فى الأصل و م : اتينا .

ما جاء بكم من بلادكم ، فانى لا أرى لكم عددا و [لا[1]] عدة ، قال : فقال : كنا قوما فى شقاء وضلالة فبعث الله فينا نبينا فهدانا الله على يديه ورزقنا على يديه ، فكان فيما رزقنا حبة زعموا أنها تنبت بهذه الأرض ، فلما أكلنا منها و أطعمنا منها أهلينا قالوا : لا خير لنا حتى تنزلوا هذه البـــلاد فنأكل هذه الحبة ، قال : فقال رستم : إذا نقتلكم ، قال : فان قتلتمونا دخلنا الجنة ، و إن قتلناكم دخلتم النار ، و إلا أعطيتم الجزية ، قال : فلما قال « أعطيتم الجزية » قال : صاحوا ونخروا و قالوا : لا صلح بيننا و [بينكم[2]] ، قال : فقال المغيرة : أتعبرون[3] إلينا أو نعبر إليكم ؟ قال : فقال رستم : بل نعبر إليكم ، قال فاستأخر [منـــه[4]] المسلمون حتى عبر منهم [5]من عبر[5] ، قال : فحمل عليهم المسلمون فقتلوهم وهزموهم قال حصين : كان ملكهم رستم من أهل آذربيجان ، قال حصين : [و[4]] سمعت شيخا منا يقال له عبيد[6] بن جحش : قال : لقد رأيتنا نمشى على ظهور الرجال ، نعبر الخندق على ظهور الرجال ، ما مسهم سلاح[7] ،

---

(١) زيد من م .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م والتأريخ .

(٣) من م والتأريخ ، و فى الأصل : اتعبروا .

(٤) زيد من م .

(٥) سقط ما بين الرقمين من م .

(٦) من م والتأريخ ، و فى الأصل : عبد .

(٧) فى م : السلاح .

إلى الناس بنهاوند فأنت[1] عليهم ، قال فسار إليهم فالتقوا ، فكان [أول قتيل[2]] ، قال : وأخذ سويد بن مقرن الرأية ففتح الله لهم و أهلك الله المشركين ، فلم يقم لهم جماعة بعد يومئذ ، قال : وكان أهل [كل[3]] مصر يسيرون إلى عدوهم في[4] بلادهم ، قال حصين[5] : لما هزم المشركون من المدائن لحقهم بجلولاء ، ثم رجع وبعث عمار بن ياسر ، فسار حتى نزل المدائن ، قال : وأراد أن ينزلها بالناس ، فاجتواها الناس وكرهوها ، فبلغ عمر أن الناس كرهوها فسأل : هل يصلح بها الابل ، قالوا : لا ، لأن بها البعوض ، قال : فقال عمر : فان العرب لا تصلح بأرض لا يصلح بها الابل ، قال : فارجعوا ، قال : فلقي سعد عباديا ، قال : فقال : أنا أدلكم على أرض ارتفعت من البقة وتطأطأت من السبخة وتوسطت الريف وطعنت في أنف التربة ، قال : أرض بين الحيرة والفرات .

[١٥٥٩٥] حدثنا ابن أبي زائدة عن مجالد عن الشعبي قال : كتب عمر إلى سعد يوم القادسية : إني قد بعثت إليك أهل الحجاز و أهل اليمن ، فمن أدرك منهم القتال قبل أن يتفقؤا فأسهم لهم[6] .

---

(١) من م والتأريخ ، و في الأصل : فاتيت .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م والتأريخ .
(٣) زيد من التأريخ .
(٤) من التأريخ ، و في الأصل و م : « و » .
(٥) راجع تأريخ الطبري ٤/١٩٠

[١٥٥٩٦] حدثنا وكيع قال ثنا مسعر عن حبيب بن أبي ثابت عن نعيم بن أبي قال : قال رجل يوم القادسية : اللهم إن حر به سودا مدمه ؟ فزوجني اليوم من الحور العين ، ثم تقـــدم فقتل ، قال : فروا عليه وهو معانق[1] رجل عظيم .

[١٥٥٩٧] حدثنــا وكيع قال ثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم قال : مروا على رجل يوم القــادسية ، و قد قطعت يداه و رجلاه و هو يفحص و هو يقول « مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين و الصديقين و الشهـــداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا » قال فقال : من[2] أنت يا عبد الله قال : أنا امرؤ من الأنصار[3] .

[١٥٥٩٨] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن سعد بن عبيدة عن البراء قال : أمرني عمر أن أنادي بالقادسية : لا ينبذ في دباء ولا حنتم ولا مزفت[4] .

---

(٦) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٠٩ من طريق هشيم عن مجالد ، وكذلك أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٥/٣٠٣ ، والحديث مضى في كتاب الجهاد - في باب « في القوم يجيئون بعد الوقعة هل لهم شيء » .

---

(١) من م ، و في الأصل : معالق .
(٢) في الأصل و م : ما .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٥٩١)
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٣٨٥١) في كتاب الأشربة .

[١٥٥٩٩] حدثنا أبو معاوية عن[١] شقيق قال : جاءنا كتاب أبي بكر بالقادسية ، وكتب عبد الله بن الأرقم .

[١٥٦٠٠] حدثنا وكيع ثنا سفيان عن الأسود بن قيس العبدى عن شبر بن علقمة قال : لما كان يوم القادسية قام رجل من أهل فارس فدعا إلى المبارزة فذكر من عظمه . فقام إليه رجل قصير يقال له شبر بن علقمة ، قال : فقال له الفارسى هكذا - يعنى احتمله ثم ضرب به الأرض فصرعه ، قال : فأخذ شبر خنجرا كان مع الفارسى ، فقال به فى [بطنه[٢]] هكذا - يعنى فخصخصه ، قال : ثم انقلب عليه فقتله ، ثم جاء يسلبه إلى سعد فقوم باثنى ألفا فنفله سعد[٣] .

[١٥٦٠١] حدثنا أبو الأحوص عن الأسود بن قيس عن شبر بن علقمة قال : بارزت رجلا يوم القادسية من الأعاجم فقتلته وأخذت سلبه
٢٦٥/ فأتيت به سعدا ، فخطب سعد أصحابه ثم/ قال : هذا سلب شبر وهو خير من اثنى عشر ألف درهم ، وإنا قد نفلناه إياه[٤] .

[١٥٦٠٢] حدثنا هشيم[٥] عن حصين عمن شهد القادسية قال : بينا

(١) بعده فى الأصل بياض مع تكرار « عن » وليس فى م بياض و لا تكرار .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد - باب « من جعل السلب للقاتل » .
(٤) مضى الحديث فى كتاب الجهاد - فى الباب المذكور .
(٥) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٨٦ من طريق هشيم ، ومضى الحديث عندنا =

رجل يغتسل إذ فحص له الماء [و ¹] التراب عن لبنة من ذهب ، فأتى سعدا فأخبره فقال : اجعلها فى غنائم المسلمين .

[١٥٦٠٣] حدثنا عباد عن حصين عمن أدرك ذاك أن رجلا اشترى جارية من المغنم ، قال : فلما رأت أنها قد أخلصت له أخرجت حليا كثيرا كان معها ، قال : فقال الرجل : ما أدرى ما هذا ، حتى أتى سعدا فساله² قال : اجعله فى غنائم المسلمين .

[١٥٦٠٤] حدثنا أبو معاوية عن الشيبانى عن حبيب بن أبى ثابت عن الأسود بن مخرمة قال : باع سعد طستا بألف درهم من رجل من أهل الحيرة ، فقيل له : إن عمر بلغه هذا عنك فوجد عليك ، قال : فلم يزل يطلب إلى النصرانى حتى رد عليه الطست وأخذ³ الألف .

[١٥٦٠٥] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا الصباغ بن ثابت قال ثنا أشياخ⁴ الحى قال جرير بن عبد الله⁵ : لقد أتى على نهر القادسية ثلاث

= فى كتاب الجهاد - باب ما قالوا فى الكنز يوجد فى أرض العدو .

(١) زيد من ستن سعيد .
(٢) فى الأصل و م : فاسأله ؛ و الحديث مضى عندنا فى كتاب الجهاد - باب ما قالوا فى الرجل يشترى الجارية من المغنم .
(٣) زيد فى م : عليه .
(٤) من م و فى الأصل : الأشباح .
(٥) زيد فى الأصل : قال ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

ساعات من النهار ما تجرى إلا بالدم مما قتلنا من المشركين .

[١٥٦٠٦] حدثنا الفضل بن دكين قال ثنا حنش بن الحارث[١] قال : سمعت أبي يذكر قال : قدمنا من اليمن ، نزلنا المدينة فخرج علينا عمر فطاف في النخع ونظر إليهم فقال : يا معشر النخع ! إني أرى الشرف[٢] فيكم متربعا ، فعليكم بالعراق و جموع فارس ، فقلنا : يا أمير المؤمنين ! لا بل الشام نريد الهجرة إليها ، قال : لا بل العراق ، فاني قد رضيتها لكم ، قال : حتى قال بعضنا : يا أمير المؤمنين ! لا إكراه في الدين ، قال : فلا إكراه في الدين ، عليكم بالعراق ، قال : فيها جموع العجم ونحن ألفان وخمسمائة ، قال : فأتينا القادسية فقتل من النخع واحد ، وكذا وكذا رجلا من سائر الناس ثمانون ، فقال عمر : ماشأن النخع ، أصيبوا من بين سائر الناس ، أفر الناس عنهم ؟ قالوا : لابل ولو أعظم الأمر وحدهم .

[١٥٦٠٧] حدثنا ابن إدريس عن حنش بن [الحارث[٣]] عن أبيه قال : مرت النخع بعمر [فأقامهم فتصفحهم[٣]] و هم ألفان و خمسمائة ، وعليهم رجل [يقال له[٣]] أرطاة ، فقال : إني لأرى [الشرف فيكم متربعا[٣]] سيروا إلى إخوانكم من أهل العراق ، فقالوا : بل نسير إلى الشام ، قال : سيروا إلى

(١) أخرجه الطبري في التأريخ ٤/٨٥ من طريق سيف عن حنش ، و أخرجه الحافظ في الاصابة ١/٣٣٦ من طريق ابن أبي خيثمة عن الفضل مختصرا .
(٢) من تأريخ الطبري ، و في الأصل : السرو ، و في م : السرور .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

العراق ، [فقالوا : لا إكراه[1]] فى الدين ، فقال : سيروا إلى العراق ، فلما قدموا العراق جعلوا يسحبون المهر فيذبحونه . فكتب إليهم : أصلحوا فان فى الأمر معقلا او نفسا ، و سمعت أبا بكر بن عياش يقول : كانت بنو أسد يوم القادسية أربعمائة ، وكانت بجيلة ثلاثة آلاف ، وكانت النخع ألفين وثلاثمائة ، وكانت لنده ؟ نحو النخع ، وكانوا كلهم عشرة آلاف ، و لم تكن فى القوم أحد أقل من مصر سمعت أبا بكر أن عمـر فضلهم فأعطى بعضهم ألفين ، وبعضهم ستمائة ، و ذكر ابو بكر بن عياش فى قوله « فسوف يأتى الله بقوم يحبهم و يحبونه[2] » قال : أهل القادسية[3] .

[١٥٦٠٨] حدثنا ابو أسامة عن مسعر عن أبى بكر بن عمـرو بن
٢٦٦/ عتبة قال : كتب/ عمر إلى سعد وغيره من أمراء الكوفة : أما بعد فقد جاءنى ما بين العذيب وحلوان ، وفى ذلكم ما يكفيكم إن اتقيتم وأصلحتم ، قال : وكتب : اجعلوا بينكم و بين العدو مفازة[4] .

[١٥٦٠٩] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا مسعر عن عون عن عبد الله قال : مر على رجل يوم القادسية وقد انتثر بطنـه أو قصبه ، قال لبعض من

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) ٥٤/ المائدة .
(٣) اورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/٢٢٩ من طريق ابن أبى شيبة .
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٤٥ من طريق سفيـان عن مسعر مقتصرا على الجزء الاخير .

مر عليه : ضم إلى[1] أدنو قيد رمح أو رمحين فى سبيل الله ، قال : فمر عليه وقد فعل .

[١٥٦١٠] حدثنا شريك عن أبي إسحاق قال : رأيت أصحاب عبد يشربون نبيذ القادسية وفيهم عمرو بن ميمون .

[١٥٦١١] حدثنا[2] حميد [3]عن حسن[3] عن مطرف عن بعض أصحابه قال : اشترى طلحة بن عبيد الله أرضا من النشاستج [نشاستج[4]] بنى طلحة ، هذا الذى عند السيلحين ، فأتى عمر فذكر ذلك له فقال : إنى اشتريت أرضا معجبة ، فقال [له[5]] عمر : ممن اشتريتها ؟ أمن أهل الكوفة ؟ قال : أشتريتها [من أهل[6]] القادسية ؟ قال طلحة : وكيف أشتريها[7] من أهل القادسية كلهم ، قال : إنك لم تصنع شيئا ، إنما هى فىء .

---

(١) زيد فى الأصل : منه ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٢) أخرجه الخطيب فى تأريخ بغداد ١/١٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٤٦ .

(٣-٣) من تاريخ بغداد ، و فى الأصل و م : بن حسين .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من تأريخ بغداد والكنز إلا أن الكلمة فى الأولى : نشاستك .

(٥) زيد من تأريخ بغداد .

(٦) زيد من م .

(٧) من تأريخ بغداد ، و فى الأصل و م : اشتريتها .

[١٥٦١٢] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن الحسن عن ليث عمن يذكر أن أهل القادسية رغموا الأعاجم - حتى قاتلوا - ثلاثة أيام[١] .

[١٥٦١٣] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن هلال بن يساف [عن[٢]] ربيع بن عميلة عن حذيفة قال : اختلف رجل من أهل الكوفة و رجل من أهل الشام فتفاخرا ، فقال الكوفي : نحن أصحاب يوم القادسية و يوم كذا وكذا ، و قال الشامي : نحن أصحاب يوم اليرموك و يوم كذا و يوم كذا ، فقال حذيفة : كلا كما لم يشهده الله ، [هلك[٣]] عاد وثمود ، و لم يؤامر [الله فيهما[٣]] إذا اهلكهما ، و ما من قرية أحرى أن تدفع [عظيمة عنها[٣]] يعني الكوفة[٤] .

[١٥٦١٤] حدثنا عفان [قال[٣]] حدثنا أبو عوانة عن [جرير بن[٣]] رباح عن أبيه أنهم أصابوا قبرا بالمدائن ، فوجدوا فيه رجلا عليه ثياب منسوجة بالذهب ، و وجدوا معه مالا ، فأتوا به عمار بن ياسر فكتب فيه إلى عمر بن الخطاب فكتب إليه عمر : أن أعطهم و لا تنزعه .

[١٥٦١٥] حدثنا حفص عن الشيباني عن محمد بن عبيد الله أن عمر

(١) أخرجه الطبري في التأريخ ٤/١٠٩ من وجه آخر .

(٢) زيد من م .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أعاده المصنف في باب اليرموك ، مضى الحديث عندنا في كتاب الفضائل - باب ما ذكر في فضل الكوفة .

استعمل السائب بن الأقرع على المدائن ، فبينما هو فى مجلسه إذ أتى بمال من صفر كأنه رجل قائل بيديه هكذا ـ وبسط يديه وقبض بعض أصابعه[1] ـ فقال : هذا لى ، هذا مما أفاء الله على ، فكتب فيه إلى عمر فقال عمر : أنت عامل من عمال المسلمين ، فاجعله فى بيت مال المسلمين[2] .

[١٥٦١٦] حدثنا أبو داود الطيالسى عن حماد بن سلمة عن سماك عن النعمان بن حميد أن عمارا أصاب مغنما فقسم بعضه وكتب[3] إلى عمر يشاوره قال : مانع الناس إلى قدوم الراكب .

[١٥٦١٧] حدثنا محمد بن بشر قال ثنا إسماعيل عن شبل بن عوف : كان من أهل القادسية وكان يصفر لحيته[4] .

[١٥٦١٨] حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن ملحان بن سليمان ابن ثروان قال : كان سلمان أمير المدائن ، فاذا كان يوم الجمعة قال : يزيدقم فذكر قومك .

[١٥٦١٩] حدثنا عفان قال ثنا أبو هلال[5] عن قتادة عن أنس قال :

---

(١) من م ، و فى الأصل : أصحابه .

(٢) راجع سنن سعيد ٢/١٩٩ .

(٣) زيد فى الأصل : يعتذر ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٤) مضى عندنا فى ٨/٤٤٢

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/١/١٥٥ من طريق مسلم بن إبراهيم عن أبى هلال .

/٣٦٧ كان على ابن أم مكتوم/ يوم القادسية درع سابغ .

[١٥٦٢٠] حدثنا هشيم قال أخبرنا حصين عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال : اختلفت أنا و سعد بالقادسية فى المسح على الخفين[١] .

[١٥٦٢١] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن إبراهيم قال : [فر[٢]] رجل من القادسية أو مهران أو بعض تلك المشاهد فأتى عمر فقال : إنى قد هلكت فررت ، فقال عمر : كلا أنا فئتك .

[١٥٦٢٢] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى قال ثنا الوليد عن سماك ابن حرب قال : أدركت ألفين من بنى أسد قد شهدوا القادسية فى ألفين ألفين ، وكان رأياتهم فى يد سماك صاحب المسجد[٣] .

[١٥٦٢٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم الأحول[٤] قال : سأل صبيح[٥] أبا عثمان النهدى و أنا أسمع فقال له : هل أدركت النبى صلى الله عليه و سلم ؟ قال : نعم ، أسلمت على عهد النبى صلى الله عليه و سلم [و أديت إليه[٢]] ثلاث صدقات و لم [ألقه ، و غزوت على[٢]] عهد عمر غزوات ، شهدت فتح [القادسية[٢]] وجلولاء وتستر [ونهاوند واليرموك[٢]] وآذربيجان ومهران

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١/١٩٥ فى حديث طويل .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب الفضائل - باب ماجاء فى بنى أسد .
(٤) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٩٦ ، و مضى عندنا بعض منه فى كتاب الجهاد .
(٥) فى م : شيخ .

و رستم ، فكنا نأكل السمن ونترك الودك ، فسألته عن [الظروف[1]] فقال : لم نكن نسأل عنها - يعني طعام المشركين .

[١٥٦٢٤] حدثنا عائذ بن حبيب عن أشعث عن الحكم عن إبراهيم قال : ضرب يوم القادسية للعبيد بسهامهم كما ضرب للاحرار .

[١٥٦٢٥] حدثنا الفضل بن دكين عن جعفر عن ميمون قال : لما جاء وفد القادسية حبسهم[2] ثلاثة أيام لم يأذن لهم ، ثم أذن لهم ، قال : يقولون : التقينا فهزمنا ، بل الله الذى هزم وفتح .

[١٥٦٢٦] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا الصلت بن بهرام[3] حدثنا جميع[4] بن عمير الليثي عن عبد الله بن عمر قال : شهدت جلولاء فابتعت من الغنائم بأربعين ألفا ، فقدمت بها على عمر فقال : ما هذا ؟ قلت : ابتعت من الغنائم بأربعين ألفا ، فقال : يا صفية ! احفظى بما قدم به عبد الله بن عمر ، عزمت عليك ان تخرجى منه شيئا ، قالت : يا أمير المؤمنين ، و إن كانت غير طيب ، قال : ذاك لك ، قال : فقال لعبد الله[5] بن عمر : أرأيت لو انطلق بي إلى النار أكنت مفتدى ، قلت : نعم و لو بكل شيء أقدر عليه ،

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) اى عمر .
(٣) اخرجه أبو عبيد في الأموال ص : (٢٥٩) من طريق ابن أبي زائدة عن الصلت .
(٤) من الأموال ، و في الأصل و م : حميد .
(٥) في الأصل و م : عبد الله .

قال : فانى كأننى شاهدك يوم جلولاء و أنت تبايع و يقولون : هذا عبد الله ابن عمر صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم و ابن أمير المؤمنين و أكرم أهله عليه ، و [أنت[١]] كذلك قال : فان يرخصوا[٢] عليك بمائة أحب إليهم من أن يغلوا عليك بدرهم ، و إنى قاسم[٣] ، و سأعطيك من الربح أفضل ما يربح رجل من قريش ، أعطيك ربح الدرهم درهما ، قال : فخلى على سبعة أيام ثم دعا التجار فباعه بأربعمائة ألف ، فاعطانى ثمانين ألفا ، وبعث بثلاثمائة ألف وعشرين ألفا إلى سعد فقال : اقسم هذا المال بين الذين شهدوا الوقعة ، فان كان مات فيهم أحد فابعث بنصيبه إلى ورثته .

[١٥٦٢٧] حدثنا أبو المورع[٤] عن مجالد عن الشعبي قال ، لما فتح سعد جلولاء أصاب المسلمون [ثلاثين[٥]] ألف ألف ، قسم للفارس ثلاثة آلاف مثقال ، و للراجل ألف مثقال .

[١٥٦٢٨] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : أتى عمر[٦] بغنائم من غنائم جلولاء فيها ذهب وفضة ، فجعل يقسمها

---

(١) زيد من الأموال .
(٢) من الأموال ، و فى الأصل و م : ترخصوا .
(٣) من الأموال ، و فى الأصل و م : مخاصم .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد ـ باب « فى الفارس كم يقسم له ، من قال ثلاثة أسهم »
(٥) زيد من كتاب الجهاد .

٢٦٨/ بين الناس ، / فجاء ابن له يقال له عبد الرحمن فقال : يا أمير المؤمنين ! اكسنى خاتما [فقال : اذهب[١]] إلى أمك تسقيك [شربة من[١]] سويق ، قال : فو الله ما أعطاه[٢] [شيئا[١]] .

[١٥٦٢٩] [حدثنا[١]] محمد بن بشر قال [حدثنا هشام[١]] بن سعد قال ثنا زيد بن أسلم عن [أبيه قال : سمعت[١]] عبد الله بن الأرقم صاحب بيت مال المسلمين يقول لعمر بن الخطاب : يا أمير المؤمنين ! عندنا حلية من حلية جلولاء وآنية ذهب وفضة فرأى فيها رأيك ، فقال : إذا رأيتنى فارغا فأتنى ، فجاء يوما فقال : إنى أراك اليوم فارغا يا أمير المؤمنين ! قال : ابسط لى نطعا فى الجسر ، فبسط له نطعا ، ثم أتى بذلك المال فصب عليه فجاء فوقف عليه ثم قال : اللهم إنك ذكرت هذا المال فقلت « زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين و القناطير المقنطرة من الذهب و الفضة[٣] » و قلت « لكى لا تأسوا على ما فاتكم و لا تفرحوا بما آتاكم[٤] » اللهم إنا لا نستطيع إلا أن نفرح بما زينت لنا ، اللهم [فاجعلنى[٥]] أنفقه فى حق وأعوذ بك من شره[٦] .

=(٦) فى الأصل و م : ابن عمر - خطأ .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى الأصل و م : أعطانى ، و التصحيح من الكنز ٦/٣٥٠ (طبعة قديمة) حيث أورده الهندى من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) ١٤ / آل عمران .

(٤) ٢٣ / الحديد .

[١٥٦٣٠] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن إسحاق عن سمرة بن جعونة[١] العامري قال : أصبت قباء منسوجا بالذهب من ديباج يوم جلولاء فأردت بيعه فألقيته على منكبي ، فمررت بعبد الله بن عمر فقال : تبيع القباء ؟ قلت : نعم قال . بكم ؟ قلت : بثلاثمائة درهم ، قال : إن ثوبك لا يسوى ذلك ، وإن شئت أخذت . قلت : قد شئت ، قال : فأخذه .

[١٥٦٣١] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي قال ثنا حبان عن مجالد عن الشعبي : قال أتى عمر من جلولاء بستة ألف ألف ، ففرض العطاء[٢] .

[١٥٦٣٢] حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد الله قال ثنا الحكم ابن الأعرج قال : سألت ابن عمر عن المسح على الخفين ، قال : اختلفت أنا و سعد فى ذلك ونحن بجلولاء[٣] .

[١٥٦٣٣] حدثنا محمد بن فضيل عن وقاء بن أياس الأسدي عن أبي ظليان قال : كنا مع سلمان فى غزاة إما فى جلولاء و إما فى نهاوند قال :

=(٥) زيد من سياق الكنز و الدر المنثور .

(٦) اورده الهندي فى الكنز ٦/٣٥٠ والسيوطي فى الدر المنثور ٢ / ١٠ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) فى الأصل و م : معاوية ، والتصحيح من الجرح والتعديل ٢/١/١٥٥ وذكر الحديث مختصرا .

(٢) راجع تأريخ الطبري ٤/١٨٢ .

(٣) مضى الحديث فى كتاب التأريخ غير بعيد .

فمر رجل و قد جنى فاكهة ، فجعل يقسمها بين أصحابه ، فمر سلمان فسبه ، فرد على سلمان وهو لا يعرفه ، قال : فقيل : هذا سلمان ، قال : فرجع إلى سلمان يعتذر إليه قال : فقال له الرجل : ما يحل لنا من أهل الذمة يا أبا عبد الله ؟ قال : ثلاث : من عماك إلى هداك ، و من فقرك إلى غناك ، و إذا صحبت الصاحب منهم تأكل من طعامه و يأكل من طعامك و يركب دابتك [في أن لا تصرفه[1]] عن وجه يريده[2] .

تم بحمد الله تعالى الجزء الثاني عشر ويليه إن شاء الله الجزء الثالث عشر و أوله باب « في توجيه النعمان بن مقرن إلى نهاوند » من كتاب التأريخ

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) مضى الحديث في كتاب الجهاد في باب « في أهل الذمة و النزول عليهم » وأخرجه أبو عبيد في كتاب الأموال مفرقا في موضعين : ص ١٤٨ و ص ١٥١ من طريق يزيد عن وقاء .

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الثاني عشر

[كتاب الفضائل]

الصفحة	أبواب	الصفحة	أبواب

و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

فى

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان
أبي بكر بن أبي شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء الثالث عشر

واعتنى بتحقيقه و طبعه و نشره
مختار أحمد الندوى

مدير
الدار السلفية
١٣ - محمد على بلدينج ، بيندى بازار
بومبائى ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفيـــة ١٣/٢٣

الطبعـــة الأولى

١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م

AL – DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY – 400 003
(INDIA)

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الناشر

الحمد لله وحده، و الصلاة و السلام على من لا نبي بعده، وبعد فبتوفيق الله وعونه تمت الأجزاء السابقة من الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار للامام الحافظ أبي بكر ابن أبي شيبة.

و ها نحن نقدم الجزء الثالث عشر بين أيدى القراء، و سوف يتم إنهاء بقية أجزاء هذا الكتاب فى وقت قريب إن شاء الله.

ولقد بذلنا فى سبيل إخراج هذا الكتاب جهودا كبيرة، حيث تحرينا البحث الدقيق عن المخطوطات النادرة، و جمعناها من داخل الهند و خارجه، ليصل هذا الكتاب إلى القراء بيسر و سهولة، مستوفيا كافة جوانبه موضحا جميع مشاكله.

وقد رأينا و الحمد لله إقبالا كبيرا وتشجيعا ملحوظا من العلماء المسلمين لاخراج هذا الكتاب و إبرازه الى حيز الوجود مما حدا بنا الى المثابرة على إخراجه ليسد النقص فى المسائل و يضيف للعالم الاسلامى و المكتبات الاسلامية كنزا من الكنوز القيمة من التراث الاسلامى المجيد

الذى يحق لكل مسلم أن يفتخر به حيث سيطلع أبناء المسلمين على علوم أوائلهم ويدفعهم للاقبال عليها، و الانتفاع بها وليرتبط الحاضر بالماضى.

و الله يعلم مقدار ما أخذ هذا العمل منا من بحث وتدقيق ومراجعة ولكوننا تحملنا هذا الواجب على أكتافنا فانه بات من الضرورة بمكان المضى قدما فى سبيل المساهمة و القيام بالمهمة على أكمل وجه.

و نظراً لما لمسناه من إقبال وتشجيع من كافة المهتمين بنشر التراث الاسلامى على الاستزادة من البحوث و الدراسات و المعرفة قمنا بتحقيق ونشر هذا الكتاب، و لا زلنا نواصل جهودنا ونبذل جل أوقاتنا فى سبيل الوفاء بما يمليه علينا ديننا الاسلامى أمام قرائنا و طلبة العلم الأفاضل و توفيره لهم من كل مكان من العالم الاسلامى، و نرجو أن نكون قد وفقنا فى إخراج هذا الجزء كغيره من الأجزاء و نرجو أن نوفق فى إخراج البقية قريباً بما يخدم الدين ويفيد الأمة، و الله أسال أن يأخذ بأيدينا الى بر النجاة، و أن يوفقنا لما يحبه و يرضاه، و الله ولى التوفيق.

خادم الكتاب و السنة

مختار أحمد الندوى

مدير

الدار السلفية بومبائى الهند

ربيع الأول ١٤٠٣ هج

يناير ١٩٨٣ م

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب التأريخ

(٢٣١٦) فى توجيه النعمان بن مقرن إلى نهاوند

[١٥٦٣٤] حدثنا معاوية بن عمرو [قال حدثنا زائدة[١]] قال ثنا عاصم ابن كليب الجرمى قال : [حدثنى أبى[١]] أنه أبطأ على عمر خبر [نهاوند و ابن مقرن[١]] و أنه كان يستنصر ، و أن [الناس كانوا[١]] يرون من استنصاره [أنه لم يكن له ذكر[١]] نهاوند و ابن مقرن ، قال : فقدم عليهم أعرابى ، فقال : ما بلغكم عن نهاوند و ابن مقرن ، [قالوا[١]] : و ما ذاك ؟ قال : لا شىء ، قال ، فنمى[٢] إلى عمر ، قال : فأرسل إليه فقال : ما ذكرك نهاوند و ابن مقرن ، فان جئت بخبر فأخبرنا ، قال : يا أمير المؤمنين ، أنا فلان بن فلان العلاقى ، خرجت بأهلى و مالى مهاجرا إلى الله و رسوله حتى / ٢٦٩ نزلنا موضع كذا وكذا ، فلما ارتحلنا إذا رجل على جمل أحمر لم أر مثله ، فقلنا : من أين أقبلت ؟ قال : من العراق ، قلنا : فما خبر الناس ، قال : التقوا فهزم الله العدو وقتل ابن مقرن و لا أدرى و الله ما نهاوند و لا

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) فى الأصل و م : فنمت .

ابن مقرن ، أتدرى أى يوم ذاك من الجمعة ، قال لا والله ما أدرى ، قال : لكنى أدرى ، فعد منازله ، قال ارتحلنا يوم كذا وكذا فنزلنا موضع كذا وكذا فعد منازله ، قال : ذاك يوم كذا وكذا من الجمعة ، ولعلك أن تكون لقيت بريدا من برد الجن ، فان لهم بردا ، قال : فمضى ما شاء الله ثم جاء الخبر بأنهم التقوا فى ذلك اليوم .

[١٥٦٣٥] حدثنا حسين عن زائدة عن عاصم بن كليب عن أبيه قال : أبطأ على عمر خبر نهاوند وخبر النعمان فجعل يستنصر[١] .

[١٥٦٣٦] حدثنا أبو أسامة قال ثنا إسماعيل[٢] عن قيس بن أبي حازم عن مدرك بن عوف الأحمسى قال : بينا أنا عند عمر إذ آتاه رسول النعمان ابن مقرن ، فسأله عمر عن الناس ، قال فذكروا عند عمر من أصيب يوم نهاوند ، فقالوا : قتل فلان وفلان و آخرون لا نعرفهم ، فقال عمر : لكن الله يعرفهم ، قالوا : و رجل اشترى نفسه ـ يعنون عوف بن أبي حية أبا شبيل الأحمسى ، قال[٣] مدرك بن عوف : ذاك و الله خالى[٤] يا أمير المؤمنين يزعم الناس أنه ألقى بيديه إلى التهلكة[٥] فقال عمر : كذب أولئك ، ولكنه من

---

(١) اورده الهندى فى الكنز ٤/٢٩٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن حجر فى الاصابة ٣/١٢٢ من طريق ابن أبي شيبة و وصف السند بالصحة .

(٣) من الاصابة ، و فى الأصل و م : فقال .

(٤) من الاصابة ، و فى الأصل و م : حال . =

الذين اشتروا الآخرة بالدنيا ، قال إسماعيل : وكان أصيب وهو صائم فاحتمل وبه رمق فأبى أن يشرب حتى مات .

[١٥٦٣٧] حدثنا ابو أسامة قال ثنا شعبة عن على بن زيد عن أبي عثمان قال: أتيت عمر بنعي النعمان بن مقرن فوضع يده على رأسه وجعل يبكى[١].

[١٥٦٣٨] حدثنا غندر عن شعبة عن أياس بن معاوية قال : جلست إلى سعيد بن المسيب ، قال : إنى لأذكر عمر بن الخطاب حين نعى النعمان ابن مقرن[٢] .

[١٥٦٣٩] حدثنا ابو أسامة قال ثنا [مهدى بن ميمون[٣]] قال ثنا محمد بن عبد الله [بن أبي[٣]] يعقوب عن بشر بن شغاف [عن عبد الله بن[٣]] سلام قال : لما كان حين [فتحت[٣]] نهاوند أصاب المسلمون سبايا [من سبايا اليهود[٣]] ، قال : و أقبل رأس الجالوت يفادى سبايا [اليهود[٣]] ، قال : و اصاب رجل[٤] من المسلمين جارية يسرة صبيحة ، قال : فأتاني فقال : لك أن تمشى معى إلى هذا الانسان عسى أن يثمن لى بهذه الجارية ، قال : فانطلقت معه فدخل على شيخ مستكبر له ترجمان فقال لترجمانه : سل هذه

=(٥) من م والاصابة ، و فى الأصل : الملكة .

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٢٩٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١١ من طريق أبي داود الطيالسى عن شعبة
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) تكرر فى م .

الجارية ، هل وقع عليها هذا العربى ؟ قال : ورأيته غارحين رأى حسنها ، قال : فراطنها بلسانه ففهمت الذى قال : فقلت له : ابحث بما فى كتابك بسؤالك هذه الجارية على ما وراء ثيابها ، فقال[1] لى : كذبت ما يدريك ما فى كتابى ، قلت : أنا أعلم بكتابك منك ، قال : أنت أعلم بكتابى منى ؟ قلت : أنا أعلم بكتابك منك ، قال : من هذا ؟ قالوا : عبدالله بن سلام ، قال : فانصرفت ذلك اليوم ، قال : فبعث إلى رسولا يعزمه ليأتينى ، قال : وبعث إلى بدابة قال : فانطلقت إليه لعمر الله احتسابا رجاء أن يسلم ، فحبسنى عنده ثلاثة أيام أقرأ عليه التوراة ويبكى ، قال : و قلت له : [2]إنه و الله لهو النبي الذى تجدونه فى كتابكم ، قال : فقال لى[2] : كيف أصنع باليهود ؟ قال : قلت له : إن اليهود لن يغنوا عنك من الله شيئا ؟ قال : فغلب عليه الشقاء و أبى أن يسلم .

/٢٧٠ [١٥٦٤٠] حدثنا عفان / قال ثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا أبو عمران الجونى عن علقمة بن عبد الله المزنى عن معقل بن يسار[3] أن عمر ابن الخطاب شاور الهرمزان فى فارس و أصبهان وآذربيجان فقال : أصبهان الرأس ، و فارس و آذربيجان الجناحان ، [4]فان قطعت أحد الجناحين مال

(١) من م ، و فى الأصل : قال .

(٢-٢) سقط ما بين الرقمين من م .

(٣) أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢١٥/٦ عن معقل بن يسار من رواية الطبرانى ، و أخرجه الطبرى فى التأريخ ٢٢٣/٤ من وجه آخر .

(٤) العبارة من هنا إلى « وقع الجناحان » ساقطة من م .

الرأس بالجناح الآخر ، و إن قطعت الرأس وقع[1] الجناحان ، فابدأ بالرأس ، فدخل المسجد فاذا هو بالنعمان بن مقرن يصلي ، فقعد إلى جنبه ، فلما قضى صلاته قال : ما أراني إلا مستعملك ، قال : أما جابيا فلا ، ولكن غازيا ، قال : فانك غاز ، فوجهه وكتب إلى أهل الكوفة أن يمدوه ، قال : ومعه الزبير بن العوام وعمرو بن معدي كرب وحذيفة و ابن عمر و الأشعث بن قيس ، قال : فأرسل النعمان المغيرة بن شعبة إلى ملكهم و هو يقال له ذو الجناحين ، فقطع إليهم نهرهم فقيل لذي [الجناحين[2]] : إن رسول العرب هاهنا ، [فشاور[2]] أصحابه فقال : ما ترون ؟ أقعد له [في بهجة[2]] الملك وهيئة الملك [أو في هيئة[3]] الحرب ، قالوا : لا بل اقعد له في بهجة [الملك[2]] ، فقعد على سريره و [وضع التاج على[2]] رأسه ، وقعد أبناء الملوك سماطين ، عليهم القرطة و أساور [الذهب و الديباج[2]] ، قال : فأذن للمغيرة [4]فأخذ بضبعه رجلان[4] ومعه رمحه وسيفه ، قال : فجعل يطعن برمحه في [بسطهم يخرقها[2]] ليتطيروا[5] حتى قام بين يديه ، قال : فجعل يكلمه و الترجمان يترجم بينهما : إنكم معشر العرب أصابكم جوع وجهد فجئتم ، فان شئتم مرناكم و رجعتم ،

---

(١) من مجمع الزوائد ، و في الأصل : وقطعت .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من مجمع الزوائد ، ونسخة م فيها خرم في العبارة .

(٤-٤) في مجمع الزوائد : فأخذ يضع بصره .

(٥) من م والمجمع ، و في الأصل : لينظروا .

قال : فتكلم المغيرة بن شعبة فحمد الله و أثنى عليه ثم قال : إنا معشر العرب كنا أذلة يطؤنا و لا نطأهم ، و نأكل الكلاب و الجيفة[١] و أن الله ابتعث منا نبيا فى شرف منا ، أوسطنا حسبا و أصدقنا حديثا ، قال : فبعث النبي صلى الله عليه و سلم بما بعثه به ، فأخبرنا بأشياء وجدناها كما قال ، و أنه وعدنا فيما وعدنا أنا سنملك ما هاهنا ونغلب ، و أنى أرى هاهنا بزة وهيئة ما من خلفى بتاركها[٢] حتى يصيبها ، قال فقالت لى نفسى : لو جمعت جراميزك[٣] فوثبت فقعدت مع العلج على سريره حتى يتطير ، قال : فوثبت وثبة ، فاذا أنا معه على سريره ، فجعلوا يطؤنى بأرجلهم ويجرونى بأيديهم فقلت : إنا لا نفعل هذا برسلكم ، فان كنت عجزت أو استحمقت فلا تؤاخذونى ، فان الرسل لا يفعل بهم هذا ، فقال الملك : إن شئتم قطعنا إليكم و إن شئتم قطعتم إلينا ، فقلت : لا بل نحن نقطع إليكم ، قال : فقطعنا إليهم فسلسلوا[٤] كل خمسة وسبعة وستة وعشرة فى سلسلة حتى لا يفروا ، فعبرنا إليهم فصاففناهم فرشقونا حتى أسرعوا فينا ، فقال المغيرة للنعمان : إنه قد أسرع فى الناس قد خرجوا قد أسرع فيهم ، فلوحملت ؟ قال النعمان : إنك لذو مناقب وقد شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم[٥] ولكن شهدت [مع[٦]] رسول الله صلى الله

(١) من م والمجمع ، و فى الأصل : الحليفة ـ كذا .
(٢) فى م : بنازلها .
(٣) بهامش المجمع : قيل : هى اليدان و الرجلان ، وقيل : هى جملة البدن .
(٤) من المجمع ، و فى الأصل و م : فتسلسلوا . =

عليه و سلم ، فكان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس وتهب الرياح وتنزل النصر ؛ ثم قال : إنى هاز لوائى ثلاث هزات ، فأما أول هزة
٢٧١/ فليقض الرجل حاجته و / ليتوضا ، و أما الثانية [1]فلينظر الرجل[1] إلى شسعه و رم من سلاحه ، فاذا هززت الثالثة فاحملوا ، ولا يلوين أحد على [أحد[2]] ، و إن قتل النعمان فلا يلوين عليه أحد ، و إنى داعى الله بدعوة فأقسمت على كل امرئ مسلم لما أمن عليها ، فقال : اللهم ارزق النعمان اليوم الشهادة فى نصر و فتح عليهم ، قال : فأمن القوم [وهز لواءه ثلاث[2]] هزات [3]ثم قال : سل درعه[3] ثم حمل وحمل الناس ، قال : و كان أول صريع ، [قال : فأتيت[4]] عليه فذكرت [عزمته فلم ألو[4]] عليه و أعلمت علما حتى أعرف مكانه ، [قال : فجعلنا إذا[4]] قتلنا الرجل شغل عنا [أصحابه[4]] قال : و وقع ذو الجناحين عن [بغلة له شهباء فانشق بطنه[4]] ، ففتح الله على المسلمين ، فأتيت مكان [النعمان و به[4]] رمق ، فأتيته باداوة فغسلت عن وجهه فقال :

=(٥) بعده بياض فى الأصل و م قدر اصبع ، و فى المجمع هنا بعض الاختصار .
(٦) زيد من م و المجمع .

(١-١) من المجمع ، و فى الأصل : نظر رجل ، و العبارة مطموسة فى م الى بضعة أسطر .
(٢) زيد من المجمع .
(٣-٣) ليس ما بين الرقين فى المجمع .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

من هذا ؟ فقلت : معقل بن يسار ، قال : ما فعل الناس ؟ قلت : فتح الله عليهم ، قال : لله الحمد ، اكتبوا ذلك إلى عمر ، و فاضت نفسه ، و اجتمع الناس إلى الأشعث بن قيس ، قال : فأرسلوا إلى[1] أم ولده : هل عهد إليك النعمان عهدا ؛ أم عندك كتاب ؟ قالت : سفط فيه كتاب ، فاخرجوه فاذا فيه : إن قتل النعمان ففلان ، و إن قتل فلان ففلان ، [قال حماد[2]] قال علي بن زيد : فحدثنا أبو عثمان[3] قال : ذهبت بالبشارة إلى عمر فقال : ما فعل النعمان ؟ قلت : قتل ، قال : ما فعل فلان ؟ قلت : قتل ، قال : ما فعل فلان ؟ قلت : قتل ، فاسترجع ، قلت : وآخرون لا نعلمهم ، قال : لا نعلمهم لكن الله يعلمهم .

[١٥٦٤١] حدثنا عفان قال ثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن محمد قال : لما حمل النعمان قال : و الله ما وطئنا كتفيه حتى ضرب في القوم .

[١٥٦٤٢] حدثنا شاذان قال ثنا حماد بن سلمة[4] عن أبي عمران الجوني عن علقمة بن عبد الله عن معقل بن يسار قال : شاور عمر الهرمزان - ثم ذكر نحوا من حديث عفان إلا أنه قال : فأتاهم النعمان بنهاوند وبينهم

(١) زيد في الأصل و م : ابن ، و لم تكن الزيادة في المجمع فحذفناها .
(٢) زيد من المجمع .
(٣) النهدي - كما في المجمع .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٢٩٣/٣ من طريق الحجاج بن المنهال عن حماد ابن سلمة .

وبينه نهر فسرح المغيرة بن شعبة فعبر إليهم النهر ، وملكهم يومئذ ذوالجناحين[١] .

[١٥٦٤٣] حدثنا إسحاق بن منصور قال ثنا أسباط بن نصر عن السدى عن عبد خير عن الربيع بن خثيم عن عبد الله بن سلام : وقع له فى سهمه عجوز يهودية ، فمر برأس الجالوت فقال : يا رأس الجالوت ، تشترى منى هذه الجارية ، فكلمها فاذا هى على دينه ، قال : بكم ، قال : بأربعة آلاف ، قال : لا حاجة لى فيها ، فحلف عبد الله بن سلام : لا ينقصه ، فسار عبد الله بن سلام بشىء فقرأ هذه الآية « و إن يأتوكم اسارى تفدوهم » الآية[٢] فقال عبد الله بن سلام : أنت ، قال : نعم ، قال : لتشترينها أو لتخرجن من دينك ، قال : قد أخذتها ، قال : فهب لى ما شئت قال : فأخذ منه ألفين و رد عليه ألفين[٣] .

[١٥٦٤٤] حدثنا عفان قال ثنا أبو عوانة قال حدثنى داود بن عبد الله الأودى عن حميد بن عبد الرحمن الحميرى [أن رجلا[٤]] كان يقال له حممة[٥] من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، خرج إلى [أصبهان

(١) فى المستدرك : ذو الحاجبين .
(٢) ٨٥/ البقرة .
(٣) اخرجه ابن جرير فى تفسيره من طريق أبى العالية بأخصر مما هنا ـ راجع تفسير الآية المذكورة .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) من الاصابة ٣٥٥/١ ، و فى الأصل و م : حمحمة ـ كذا هنا وفيما يأتى .

غازيا[1]] فى خلافة عمر ، فقال : [اللهم إن حممة يزعم[1]] أنه يحب لقاءك ، فان كان حممة صادقا [فاعزم له[1]] بصدقه ، و إن كان كاذبا / ٢٧٢/ [فاعزم له عليه[1]] و إن كره ، اللهم لا ترد حممة من سفره هذا ، قال : فأخذه الموت ، [فمات بأصبهان ، قال[1]] : فقام أبو موسى فقال[2] : يا أيها الناس ! الا إنا و الله ما سمعنا فيما سمعنا من نبيكم صلى الله عليه و سلم [و ما بلغ[1]] علمنا إلا أن حممة شهيد[3] .

[١٥٦٤٥] حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : حاصرنا مدينة نهاوند فأعطيت معضدا ثوبا لى فاعتجر به ، فأصاب حجر فى رأسه فجعل يمسحه و ينظر إلى و يقول : إنها لصغيرة و إن الله ليبارك فى الصغيرة[4] .

[١٥٦٤٦] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن أبى إسحاق[5] عن [أبى[6]] الصلت و أبى مدافع قال : كتب إلينا عمر بن الخطاب

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) من م ، و فى الأصل : قال .
(٣) أخرجه ابن حجر فى الاصابة ١/٣٥٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٥٩ من طريق الامام احمد عن محمد بن فضيل .
(٥) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/٢١٥ من طريق الطبرانى ، و قال : إسناده حسن .
(٦) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/٢١٥

و نحن مع النعمان بن مقرن : إذا لقيتم العدو فلا تفروا ، و اذا غنمتم فلا تغلوا ، فلما لقينا العدو قال النعمان للناس : لاتواقعوهم ، وذلك يوم الجمعة ، حتى يصعد أمير المؤمنين المنبر يستنصر ، قال : ثم واقعناهم فانقض النعمان و قال : سجونى ثوبا و أقبلوا على عدوكم و لا أهولنكم ، قال : ففتح الله علينا ، قال : وأتى عمر الخبر أنه أصيب النعمان و فلان و فلان ، و رجال لا نعرفهم يا أمير المؤمنين ، قال : لكن الله يعرفهم .

[١٥٦٤٧] حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت أبا إسحاق يقول : سمعت ابا مالك و ابا مسافع من مزينة يحدثان أن كتاب عمر أتاهم مع النعمان ابن مقرن بنهاوند : أما بعد فصلوا الصلاة لوقتها ، و إذا لقيتم العدو فلا تفروا ، و إذا ظفرتم فلا تغلوا[١] .

[١٥٦٤٨] حدثنا عبد الملك بن عمير قال : كتب عمر إلى النعمان بن مقرن : استبشر واستعن فى حربك بطليحة و عمرو بن معدى كرب ولا توليهما من الأمر شيئا فان كل صانع هو أعلم بصناعته[٢] .

[١٥٦٤٩] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن أنس قال : كان النعمان بن مقرن على جند أهل الكوفة ، و أبو موسى الأشعرى على جند أهل البصرة .

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/٢١٥

(٢) ذكره الدينورى فى الأخبار الطوال ص ١٣٥

(٢٣١٧) في بلنجر

[١٥٦٥٠] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل قال: غزونا مع سلمان بن ربيعة بلنجر فخرج علينا أن نحمل على دواب الغنيمة، و رخص لنا في الغربال و الحبل و المنخل[١].

[١٥٦٥١] حدثنا شريك عن ابن الأصبهاني عن الشيباني عن الشعبي عن مالك بن صحار[٢] قال: غزونا بلنجر فخرج أخي لحملته خلفي فرآني حذيفة فقال: من هذا، فقلت: أخي جرح [فرجع[٣]] قابلا نفتحها إن شاء الله، فقال حذيفة: [لا و[٣]] الله [لا يفتحها على أبدا و لا القسطنطينية[٣]] ولا الديلم.

[١٥٦٥٢] حدثنا ابن إدريس [عن مسعر عن أبي[٣]] حصين عن الشعبي عن [مالك بن[٣]] صحار قال: غزونا بلنجر فلم يفتحوها، فقالوا: [نرجع قابلا نفتحها[٣]] فقال حذيفة: لا تفتح [هذه[٣]] و لا مدينة الكفر و لا الديلم إلا على رجل من أهل بيت محمد صلى الله عليه و سلم.

[١٥٦٥٣] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء و محمد بن سوقة[٤] عن

---

(١) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب ٥٥٨/٢ من طريق ابن أبي شيبة، ومضى الحديث عندنا في كتاب الجهاد - قبل باب «ما يستحب من الخيل وما يكره منها».

(٢) ترجم له البخاري في التأريخ، و أشار الى هذا الحديث مختصرا كما هو دأبه.

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م.

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦٦/١/٤ من طريق أبي معاوية عن محمد =

الشعبي قال : لما غزا سلمان بلنجر أصاب فى قسمته صرة من مسك ، فلما رجع استودعتها امرأته ، فلما مرض مرضه الذى مات فيه قال لامرأته وهو يموت : أريني الصرة التي استودعتك ، فأتته بها فقال : ائتني باناء نظيف ، فجاءت به فقال : أديفيه[1] ثم انضحى به حولى فانه يحضرني خلق من خلق الله ٢٧٣/ / لا يأكلون الطعام و يجدون الريح ، ثم قال : أخرجي عني و تعاهديني ، فخرجت ثم رجعت و قد قضى .

[١٥٦٥٤] حدثنا يحي بن سعيد القطان عن سفيان عن الركين عن أبيه[2] قال : كنا مع سلمان بن ربيعة ببلنجر ، فرأيت هلال شوال يوم تسع وعشرين ليلة ثلاثين[3] ضحى ، قال : فقال : أرينيه ، فأريته فأمر الناس فافطروا[4].

[١٥٦٥٥] حدثنا ابن إدريس[5] قال سمع أباه وعمه يذكران قال : قال سلمان : قتلت بسيفي هذا مائة [مستلئم[6]] كلهم يعبد غير الله ، ما قتلت منهم

= ابن سوقة ، و من وجهين آخرين .

---

(١) من الطبقات ، و فى الأصل و م : اوجفيه .

(٢) أى الربيع بن عميلة .

(٣) و من هنا انقطعت نسخة م الى ما سننبه عليه .

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٤/١٦٤ من طريق سفيان ، وبهامشه : أخرجه ابن أبي شيبة عن يحي بن سعيد القطان .

(٥) أخرجه ابن عبد البر فى الاستيعاب ٢/٥٥٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) فى الأصل بياض ملأناه من الاستيعاب .

رجلا صبرا .

[١٥٦٥٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن بعض أصحابه عن حذيفة قال : لا يفتح القسطنطينة و لا الديلم و لا الطبرستان إلا رجل من بني هاشم .

(٢٣١٨) في الجبل صلح هو أو أخذ عنوة

[١٥٦٥٧] [حدثنا] حسين عن مجالد قال : صالح أهل الجبل كلهم ، لم يؤخذ شيء عنوة[١] .

[١٥٦٥٨] حدثنا حميد[٢] عن حصين[٣] عن مطرف قال : ما فوق حلوان فهو ذمة ، و ما دون حلوان من السواد فهو فيء ، قال : سوادنا هذا فيء .

[١٥٦٥٩] حدثنا شاذان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي العلاء قال : كنت فيمن افتتح تكريت ، فصالحناهم على أن يبرزوا لنا سوقا وجعلنا لهم الأمان ، قال : فابرزوا لنا سوقا ، قال : فقتل قس منهم فجاء قسهم ، قال : أجعلتم لنا ذمة نبيكم صلى الله عليه و سلم و ذمة أمير المؤمنين و ذمتكم، ثم أخفرتموها ، فقال أميرنا : إن أقمتم شاهدين ذوي عدل على

---

(١) هذا و قال أبو عبيد في الأموال ص ١٠١ : وكذلك الجبل أخذ عنوة في وقعة جلولاء ونهاوند على يدي سعد بن أبي وقاص و النعمان بن مقرن .

(٢) أخرجه الخطيب البغدادي في تأريخ بغداد ١٢/١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من تأريخ بغداد ، و في الأصل : حسن . =

قاتله أقدناكم ، و إن شئتم حلفتم و أعطيناكم الدية ، و إن شئتم حلفنالكم ولم نعطكم شيئا ، قال : فتواعدوا للغد فحضروا فجاء قسهم فحمد الله وأثنى عليه ، ثم ذكر السماوات و الأرض و ما شاء الله أن يذكر حتى ذكر يوم القيامة ثم قال : أول ما يبدأ به من الخصومات الدماء ، قال : فيختصم أبناء آدم فيقضى له على صاحبه ثم يؤخذ الأول فالأول حتى ينتهى الأمر إلى صاحبنا وصاحبكم ، قال : فيقال له : فيم قتلتنى ؟ قال : أ فلاتحب أن يكون لصاحبكم على صاحبنا حجة أن يقول : قد أخذ أهلك من بعدك ديتك .

(٢٣١٩) ما ذكر فى تستر

[١٥٦٦٠] حدثنا قراد أبو نوح[١] قال حدثنا عثمان بن[٢] معاوية القرشى عن أبيه عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال : لما نزل أبو موسى بالناس على الهرمزان و من معه بتستر ، قال[٣] : أقاموا سنة أو نحوها لا يخلصون إليه ، قال : و قد كان الهرمزان قتل رجلا من دهاقنتهم وعظمائهم ، فانطلق أخوه[٤]

=(٤) تكرر فى الأصل .

(١) أخرجه الحافظ ابن حجر فى الاصابة ٣/٣٦٥ ، و فى ١/٢٥٨ ، و فى ٣/٦١٨ - ٦١٩ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده الذهبي فى تاريخ الاسلام ٢/٣٠ مختصرا .

(٢) من الاصابة . و فى الأصل : ابو .

(٣) من الاصابة ، و فى الأصل : قالوا .

(٤) من الاصابة .

حتى أتى أبا موسى فقال : ما يجعل لى إن دللتك[1] على المدخل ، قال : سلنى ما شئت ، قال : أسألك أن تحقن دمى و دماء أهل بيتى و تخلى بيننا و بين ما فى أيدينا من أموالنا و مساكننا ، قال : فذاك لك ، قال : أبغنى إنسانا سابحا ذا عقل ولب [2]يأتيك بأمر بين[2] ، قال : فارسل أبو موسى إلى مجزأة ابن ثور السدوسى فقال له : ابغنى رجلا من قومك سابحا ذا عقل ولب ، وليس بذاك فى خطره ، فان أصيب كان مصابه على المسلمين يسيرا[3] ، و إن سلم جاءنا سبب[4] ، فانى لا أدرى ما جاء به هذا الدهقان ولا آمن له ولا آثق به ، قال : فقال مجزأة : قد وجدت ، قال : من هو[5] ؟ فأت به ، قال : أنا هو ، قال أبو موسى : يرحمك الله ! ما هذا أردت/ فابغنى رجلا ، /٢٧٤ قال : فقال مجزأة بن ثور : و الله لا أعمد إلى عجوز من بكر بن وائل أ تداين أم مجزأة بابنها ، قال : أما إذا [6]أبيت فسر[6] ، فلبس الثياب البيض و أخذ منديلا و أخذ معه خنجراً ، ثم انطلق إلى الدهقان حتى سبح ، فأجاز المدينة فادخله من مدخل الماء حيث يدخل على أهل المدينـــة ، قال : فأدخله فى

(١) فى الأصل : مللتك .
(٢) فى تاريخ الاسلام : يأتمر بأمرى ، و فى هامشه : فى الأصل : يأتيك بأمرين
(٣) فى الأصل : يسير .
(٤) غير واضح فى الأصل .
(٥) زيد فى الأصل : قال .
(٦-٦) فى الأصل و م : بنيت بيسير .

مدخل شديد يضيق به أحيانا حتى ينبطح على بطنه ، ويتسع أحيانا فيمشي قائما ، ويحبو[1] في بعض ذلك حتى دخل المدينة ، وقد أمر أبو موسى أن يحفظ طريق باب المدينة وطريق السوق ومنزل الهرمزان ، فانطلق به الدهقان حتى أراد طريق السور و طريق الباب ، ثم انطلق به إلى منزل الهرمزان ، و قد كان أبو موسى أوصاه أن « لا تسبقني بأمر » فلما رأى الهرمزان قاعداً و حوله دهاقنته و هو يشرب فقال للدهقان : هذا الهرمزان ؟ قال : نعم ، قال : هذا الذي لقي المسلمون منه ما لقوا ، أما و الله لأريحنهم منه ، قال : فقال له الدهقان : لا تفعل فانهم يحرزون و يحولون بينك و بين دخول هذا المدخل ، فأبى مجزأة إلا ان يمضي على رأيه على قتل العلج ، فأداره الدهقان و الاصب أن يكف عن قتله ، فأبى ، فذكر الدهقان قول أبي موسى له « اتق أن لا تسبقني بأمر » ، فقال : أ ليس قد أمرك صاحبك أن لا تسبقه بأمر ، فقال : ما أنا[2] و الله لأريحنهم منه ، فرجع مع الدهقان إلى منزله فأقام يومه حتى أمسى ، ثم رجع إلى أبي موسى فندب ابو موسى الناس معه ، فانتدب ثلاثمائة ونيف ، فأمرهم أن يلبس الرجل ثوبين لا يزيد عليه ، وسيفه ، ففعل القوم ، قال : فقعدوا على شاطئ النهر ينتظرون مجزأة أن يأتيهم و هو عند أبي موسى يوصيه[3] و يأمره ، قال عبد الرحمن

---

(١) من تأريخ الاسلام ، و في الأصل : يحلو .

(٢) في الأصل : اما .

(٣) في الأصل : يوميه .

ابن أبي بكرة : وليس لهم هم غيره ـ يشير إلى الموت[١] ، لأنظرن إلى ما يصنع ، والمائدة موضوعة بين يدى أبي‌موسى ، قال : فكأنه استحي أن لا يتناول من المائدة شيئا ، قال : فتناول حبة من عنب فلاكها ، فما قدر على أن يسيغها و أخذها رويدا فنبذها تحت الخوان ، و ودعه أبو موسى و أوصاه فقال : مجزأة لأبي موسى : إنى أسألك شيئا فأعطنيه ، قال : لا تسألنى شيئا إلا أعطيتكه ، قال : فأعطنى سيفك أتقلده إلى سيفى ، فدعا له بسيفه فاعطاه إياه ، فذهب إلى القوم و هم ينظرونه حتى كان فى وسطه منهم فكبر و وقع فى الماء و وقع القوم جميعا ، قال : يقول عبد الرحمن بن أبي بكرة : كأنهم البط فسبحوا حتى جاوزوا ، ثم انطلق بهم إلى الثقب الذى يدخل الماء منه فكبر ، ثم دخل فلما أفضى إلى المدينة فنظر لم يقم معه إلا خمسة و ثلاثون أو ستة و ثلاثون[٢] رجلا ، فقال لأصحابه : ألا أعود إليهم فأدخلهم ؟ فقال رجل من أهل الكوفة يقال له الجبان لشجاعته : غيرك فليقل[٣] هذا يا مجزأة ، إنما عليك نفسك ، فامض لما أمرت به ، فقال [له[٤]] : أصبت ، فمضى بطائفة منهم إلى الباب فوضعهم عليه و مضى بطائفة إلى السور ، ومضى بمن بقى حتى صعد إلى السور ، فانحدر عليه علج[٥] من الأساورة معه ، فنزل فطعن مجزأة

(١) هنا خرم فى الأصل .

(٢) فى الاصابة : ستة و ثمانون ، وليس فيها « خمسة و ثلاثون أو » .

(٣) فى الاصابة : يفعل .

(٤) زيد من الاصابة .

=

/٢٧٥ فأثبته[1] ، فقال مجزأة : امضوا لأمركم[2] ، لا يشغلنكم عنى شيء/ ، فألقوا عليه برذعة[3] ليعرفوا مكانه ومضوا ، وكبر المسلمون على السور و على باب المدينة وفتحوا الباب و أقبل المسلمون على عادتهم حتى دخلوا المدينة ، قال : قيل للهرمزان : هذا العرب قد دخلوا ، قال : لا شك أنهم قد رحسوها ، قال : من أين دخلوا ؟ أمن السماء ، قال : و تحصن فى قصبة[4] له ، و أقبل أبو موسى يركض على فرس له عربى حتى دخل على أنس بن مالك و هو على الناس ، قال : لكن نحن يا أبا حمزة لم نصنع اليوم شيئا ، و قد قتلوا من القوم من قتلوا ، و أسروا من أسروا ، و أطافوا بالهرمزان لقصبته إليه حتى أمنوه ، و نزل على حكم عمر بن الخطاب أمير المؤمنين ، قال : فبعث بهم أبو موسى مع أنس الهرمزان و أصحابه ، فانطلقوا بهم حتى قدموا على عمر ، قال : فأرسل إليه أنس : ما ترى فى هؤلاء ؟ أدخلهم عراة مكتفين ، أو آمرهم فيأخذون حليهم و برمتهم[5] ، قال : فأرسل إليه عمر ، لو أدخلتهم كما تقول عراة مكتفين لم يزيدوا على ان يكونوا أعلاجا ، ولكن

= (٥) من الاصابة ، و فى الأصل : بملح .

(١) من الاصابة ، و فى الأصل : فأتيته .

(٢) فى الاصابة : لأميركم .

(٣) من الاصابة ، و فى الأصل : بررعة .

(٤) فى تأريخ الاسلام : برج .

(٥) لعله : بزتهم . =

ادخلهم [١]عليهم حليهم[١] و برمتهم حتى يعلم المسلمون ما أغاء الله عليهم ، فأمرهم فأخذوا برمتهم و حليهم[٢] و دخلوا على عمر ، فقال الهرمزان لعمر : يا أمير المؤمنين ! قد علمت كيف كنا وكنتم إذ كنا على ضلالة جميعا . كانت القبيلة من قبائل العرب ترى نشابة بعض أساورتنا فيهربون أرض البعيدة ، فلما هداكم الله فكان معكم لم نستطع نقاتله ، فرجع بهم أنس ، فلما أمسى عمر أرسل إلى أنس أن اغد على بأسراك أضرب أعناقهم ، فأتاه انس فقال : و الله يا عمر ما ذاك لك ، قال : و لم ؟ قال : إنك قد قلت للرجل : تكلم فلا بأس عليك ، قال : لتأتيني على هذا ببرهان[٣] او لأسوءنك ، قال : فسأل انس القوم جلساء عمر فقال : اما قال عمر للرجل « تكلم فلا بأس عليك » قالوا : بلى ؟ فكبر ذلك على عمر ، قال : اما رفع عمر يديه ... فأخرجهم عنى ، فسيرهم إلى قرية يقال له « دملك » فى البحر ، فلما توجهوا بهم رفع عمر يديه فقال : اللهم اكسرها بهم - ثلاثا ، فركبوا السفينة فاندقت بهم و انكسرت ، وكانت قريبة من الأرض فخرجوا ، فقال رجل من المسلمين : لو دعا أن يغرقهم لغرقوا ، ولكن إنما قال : « اكسرها بهم » قال : فأقرهم .

[١٥٦٦١] [حدثنا] مروان بن معاوية[٤] عن حميد عن أنس : قال

(١-١) فى الأصل : عليه خيلهم .
(٢) فى الأصل : حيلهم .
(٣) فى الأصل : برمان - كذا .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد - باب « فى الأمان ما هو وكيف هو » .

حاصرنا تستر فنزل الهرمزان على حكم عمر ، فبعث به أبو موسى معي ، فلما قدمنا [على[1]] عمر سكن الهرمزان ولم يتكلم ، فقال له عمر : تكلم ، فقال : أكلام حي أم كلام ميت ؟ قال : تكلم فلا بأس ، قال : إنا و إياكم معشر العرب ما خلى الله بيننا و بينكم ، فانا كنا نقتلكم و نقصيكم ، و لما أن كان الله معكم لم يكن لنا [بكم[1]] يدان ، فقال عمر: ماتقول يا أنس ؟ قلت: يا أمير المؤمنين ، تركت خلفي شوكة شديدة و عددا كثيرا ، إن قتلته أيس القوم من الحياة وكان أشد لشوكتهم ، و إن استحييته طمع القوم ، فقال : يا أنس أستحيي قاتل البراء بن مالك و مجزأة بن ثور ، فلما خشيت أن يبسط عليه قلت : ليس إلى قتله سبيل ، فقال عمر : لم ؟ أعطاك ؟ أصبت منه ؟ قلت : ما فعلت ولكنك قلت له : تكلم فلا بأس ، قال : لتجيئن بمن يشهد او لأبدأن بعقوبتك ، [قال[2]] فخرجت من عنده فاذا انا بالزبير قد حفظ ما حفظت ، فشهد عنده فتركه [وأسلم الهرمزان[2]] و فرض له .

٢٧٦/ [١٥٦٦٢] حدثنا غندر عن شهاب بن حبيب عن أبيه/ أنه غزا مع أبي موسى حتى إذا كان يوم قدموا تستر رمى الأشعرى فصرع ، فقمت من ورائه بالفرس حتى إذا أفاق قال : كنت أول رجل من العرب أوقد في باب تستر نارا ؟ قال : فلما فتحناها و أخذنا السبي قال أبو موسى : اختر من الجند عشرة رهط ليكونوا معك على هذا السبي حتى نأتيك ، ثم مضى

(١) زيد من كتاب الجهاد .

(٢) زيد من كتاب الجهاد وأموال ابي عبيد ص : (١١٣) .

وراء ذلك في الأرض حتى فتحوا ما فتحوا من الأرض ثم رجعوا عليه ، فقسم أبو موسى بينهم الغنائم ، فكان يجعل للفارس سهمين وللراجل لسهما[1] ، وكان لا يفرق بين المرأة وولدها عند البيع .

[١٥٦٦٣] حدثنا يحي بن سعيد عن حبيب بن شهاب قال : حدثني أبي قال : كنت أول من أوقد في باب تستر ، ورمى الأشعري فصرع ، فلما فتحوها وأخذوا السبي أمرني على عشرة من قومي ونفلني برجل سوى سهمي وسهم فرسي قبل الغنيمة[2] .

[١٥٦٦٤] حدثنا وكيع قال حدثنا شعبة عن العوام بن مزاحم عن خالد بن سيحان قال : شهدت تستر مع أبي موسى أربع نسوة أو خمس ، فكن يستقين الماء ويداوين الجرحى ، فاسهم لهن أبو موسى[3] .

[١٥٦٦٥] حدثنا عفان[4] قال حدثنا همام عن قتادة عن زرارة بن [أبي[5]] أوفى عن مطرف بن مالك أنه قال : شهدت فتح تستر مع الأشعري ،

(١) في الأصل : سهم .
(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الجهاد - باب في الامام ينفل قبل الغنيمة وقبل أن تقسم » .
(٣) مضى الحديث عندنا في كتاب الجهاد مرتين : باب « في النساء والصبيان هل لهم من الغنيمة شيء » و باب « في الغزو بالنساء » .
(٤) أخرجه الحافظ في الاصابة ٣/٣٩٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من الاصابة .

قال : فأصبنا دانيال بالسوس[١] ، قال : فكان أهل السوس إذا أسنوا أخرجوه فاستسقوا به ، و أصبنا معه ستين جرة مختمة ، قال : ففتحنا جرة من أدناها وجرة من أوسطها وجرة من أقصاها ، فوجدنا في كل جرة عشرة آلاف ، قال همام : ما أراه إلا قال « عشرة آلاف » و أصبنا معه ربطتين من كتان ، و أصبنا معه ربعة فيها كتاب ، وكان أول رجل وقع عليه من بلعنبر يقال [له[٢]] حرقوص[٣] ، قال : أعطاه الأشعري الربطتين وأعطاه مائتي درهم ، قال : ثم إنه طلب إليه الربطتين بعد ذلك ، فأبى ان يردهما و شقهما عمائم بين اصحابه ، قال : وكان معنا أجير نصراني يسمى نعيما ، قال : بيعوني هذه الربعة بما فيها ، قالوا : إن لم يكن فيها ذهب او فضة اوكتاب الله ، قال : فان الذي فيها كتاب الله ، فكرهوا أن يبيعوا الكتاب ، فبعناه[٤] الربعة بدرهمين ، ووهبنا له الكتاب ، قال قتادة : فمن ثم كره بيع المصاحف لأن الأشعري و أصحابه كرهوا بيع ذلك الكتاب ، قال همام : فزعم فرقد السبخي قال : حدثني أبو تميمة ان عمر كتب إلى الأشعري أن تغسلوا دانيال بالسدر و ماء الريحان ، و أن يصلى عليه فانه نبي دعا ربه أن لا يريه المسلمون .

[١٥٦٦٦] حدثنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن أنس

---

(١) في الاصابة : بالسوق .

(٢) زيد من الاصابة .

(٣) من الاصابة ، و في الأصل : حرقوس .

(٤) من الاصابة ، و في الأصل : فسأله .

انهم لما فتحوا تستر قال : فوجد رجلا أنفه ذراع فى التابوت، كانوا يستظهرون و يستطرون به ، فكتب ابو موسى إلى عمر بن الخطاب بذلك ، فكتب عمر : إن هذا نبي من الأنبياء و النار لا تأكل الأنبياء ، والأرض لا تأكل الأنبياء ، فكتب ان انظر انت و أصحابك - يعنى أصحاب ابى موسى - فادفنوه فى مكان لا يعلمه أحد غيركما ، قال : فذهبت انا و ابو موسى فدفناه[١] .

[١٥٦٦٧] حدثنا مروان بن معاوية[٢] عن حميد عن [حبيب ابى[٣]]
٢٧٧/ يحي أن خالد بن زيد / وكانت عينه اصيبت بالسوس قال : حاصرنا مدينتها فلقينا جهدا و امير الجيش ابو موسى ، وأخذ الدهقان عهده وعهد من معه ، فقال ابو موسى : اعزلهم ، فعزلهم و جعل ابو موسى يقول لأصحابه : إنى لأرجو ان يخدعه الله عن نفسه . فعزلهم و ابقى عدو الله ، فامر [به[٣]] ابو موسى ، فنادى و بذل له مالا كثيراً ، فأبى و ضرب[٤] عنقه .

[١٥٦٦٨] حدثنا أبو خالد عن حميد عن حبيب أبي يحي[٥] عن خالد ابن زيد عن ابي موسى بنحوه .

[١٥٦٦٩] حدثنا عفان قال حدثنا همام عن قتادة عن انس أنه

(١) ذكر الطبرى نحوه فى تاريخه من وجه آخر - راجع ٤/٢٢٠
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد - باب « من كره الفداء بالدراهم وغيرها
(٣) زيد من كتاب الجهاد و أموال أبي عبيدة ص : ١٣٢ - ١٣٣
(٤) و من هنا تستأنف نسخة م .
(٥) من م ، و فى الأصل : أبو يحي .

قال : شهدت فتح تستر مع الأشعرى ، قال : فلم أصل صلاة الصبح حتى انتصف النهار و ما سرنى بتلك الصلاة الدنيا جميعا.

[١٥٦٧٠] حدثنا ريحان بن سعيد قال حدثنى مرزوق بن عمرو قال حدثنى أبو فرقد قال : كنا مع أبى موسى يوم فتحنا سوق الأهواز ، فسعى رجل من المشركين ، وسعى رجلان من المسلمين خلفه ، قال : فبينا هو يسعى و يسعيان إذ قال له أحدهما : مترس ، فقام الرجل فأخذاه ، فجاءا به أبا موسى و أبو موسى يضرب أعناق الأسارى حتى انتهى الأمر إلى الرجل ، فقال احد الرجلين : إن هذا قد جعل له الأمان ، قال أبو موسى : وكيف جعل له الأمان ؟ قال : إنه كان يسعى ذاهبا فى الأرض فقلت له « مترس » فقام ، فقال أبو موسى : و ما مترس ؟ قال : لا تخف قال : هذا امان ، خليا سبيله ، قال : فخليا سبيل الرجل[١] .

[١٥٦٧١] حدثنا مرحوم بن عبد العزيز[٢] عن أبيه عن سديس العدوى قال : غزونا مع الأمير الأبلة ، فظفرنا بها [ثم انتهينا إلى الأهواز فظفرنا بها[٣]] و أصبنا سبيا كثيراً فاقتسمناهم ، فأصاب الرجل الرأس والاثنين ، فوقعنا على النسلء ، فكتب أميرنا إلى عمر بن الخطاب بالذى كان ، فكتب إليه « إنه لا طاقة لكم بعمارة الأرض ، خلوا ما فى أيديكم من السبى ، ولا تملكوا

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد ـ باب « فى أمان المرأة و المملوك » .
(٢) أخرجه ابن حجر فى الاصابة ٢/١١١ من طريق ابن أبى شيبة مختصرا .
(٣) زيد من الاصابة . =

أحدا منهم ، و اجعلوا عليهم من الخراج قدر ما فى أيديهم من الأرض » فتركنا ما فى أيدينا من السبي فكم من ولد لنا غلبه الهماس ، وكان فيمن أصبنا أناس من الزط يتشبهون بالعرب يؤثرون لحاهم و يأتزرون و يحتبون فى مجالسهم ، فكتب فيهم إلى عمر فكتب إليه عمر « أن أدنهم منك ، فن أسلم منهم فألحقه بالمسلمين » فلما بلونا الناس لم يكن عندهم[1] بأس ، وكانت الأساورة ، أشد منهم بأسا ، فكتب فيهم إلى عمر فكتب إليه عمر « أن آدنهم منك فمن اسلم فألحقه بالمسلمين » .

[١٥٦٧٢] حدثنا عفان قال حدثنا شعبة قال حدثنا أبو إسحاق عن المهلب قال : أغرنا على مناذر ، و أصبنا منهم ، وكأنه كان لهم عهد ، فكتب عمر : ردوا ما أصبتم منهم ، قال : فردوا حتى ردوا النساء الحبالى[2] .

[١٥٦٧٣] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنى عطاء ابن السائب عن ابي زرعة[3] بن عمرو عن جرير أن رجلا كان ذاصوت ونكاية على العدو مع ابي موسى ، فغنموا مغنما فأعطاه ابو موسى نصيبه و لم يوفه ، فأبى ان يأخذه إلا جمعا ، فضربه عشرين سوطا وحلقه ، فجمع شعره فذهب إلى عمر فدخل عليه فقال جرير : و انا اقرب الناس منه ، فأخرج شعره من

(٤) فى الأصل و م : بهارض ـ كذا مصحفا

(١) فى الأصل و م : عنده .
(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (١٣٩) من طريق شريك عن أبي إسحاق .
(٣) فى الأصل و م : أبي ذرعة .

ضيه ؟ فضرب[1] بها صدر عمر فقال : اما و الله لولاه ، فقال عمر : صدق لولا النار ، فقال : مالك ؟ فقال : كنت رجلا ذا صوت و نكاية على العدو ، فغنمنا مغنما ، و أخبره بالأمر ، و قال : حلق راسى[2] وجلدنى عشرين سوطا
٢٧٨/ يرى / انه لا يقتص منه ، فقال عمر : لأن يكون الناس كلهم على مثل صرامه هذا احب من جميع ما اتى على ، قال : فكتب عمر إلى أبي موسى « سلام عليكم أما بعد فان فلان بن فلان أخبرنى بكذا وكذا ، و إنى أقسم عليك إن كنت فعلت به ما فعلت فى ملأ من الناس لما جلست فى ملأ منهم فاقتص منك ، و إن كنت فعلت به ما فعلت فى خلاء فاقعد له فى خلاء فيقتص منك ، فقال له الناس : اعف عنه ، فقال : لا و الله لا أدعه لأحد من الناس ، فلما رفع إليه الكتاب قعد للقصاص فرفع رأسه إلى السماء و قال : قد عفوت عنه ، و قال حماد أيضا : فأعطاه أبو موسى بعض سهمه ، وقد قال أيضا جرير : و أنا أقرب القوم ، قال : وقال أيضا : قد عفوت عنه لله .

[١٥٦٧٤] حدثنا عفان قال ثنا أبو عوانة قال حدثنا المغيرة عن سماك ابن سلمة أن المسلمين لما فتحوا تستر وضعوا بها وضائع المسلمين ، وتقدموا لقتال عدوهم ، قال : فغدر[3] بهم دهقان تستر فأحمى لهم تنوراً ، و عرض

(١) من م ، و فى الأصل : فغربه .
(٢) من م ، و فى الأصل : رأسه .
(٣) من م ، و فى الأصل : فقدر .

عليهم لحم الخنزير و الخبز أو[1] التنور ، قال : فمنهم من أكل فتركه ، قال : فمرض على نهيب بن الحارث الضبي فأبى ، فوضع فى التنور ، قال : ثم إن المسلمين رجعوا فحاصروا أهل المدينة حتى صالحوا الدهقان ، فقال ابن أخ لنهيب لعمه : يا عماه ! هذا قاتل نهيب ، قال : يا ابن أخى ! إن له ذمة ، قال سماك : بلغنى أن عمر بلغه ذلك فقال : يرحمه الله و ما عليه لو كان أكل.

[١٥٦٧٥] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا العلاء بن المنهال قال حدثنا عاصم بن كليب الجرمى قال : حدثنى [أبي[2]] قال حاصرنا بوج و علينا رجل من بنى سليم يقال له مجاشع بن مسعود ، قال : فلما فتحناها ، قال : و على قميص خلق ، قال : فانطلقت إلى قتيل من القتلى الذين[3] قتلنا ، قال : فأخذت قميص بعض أولئك القتلى ، قال : و عليهم الدماء ، قال : فغسلته بين أحجار[4] ، و دلكته حتى أنقيته و لبسته و دخلت القرية فأخذت إبرة و خيوطا فخيط قميصى ، فقام مجاشع فقال : يا أيها الناس ! لا تغلوا شيئا ، من غل شيئا جاء به يوم القيامة و لو كان مخيطا ، قال : فانطلقت إلى ذلك القميص فنزعته و انطلقت إلى قميصى فجعلت أفتقه حتى و الله يا بنى جعلت اخرق قميصى توقيا على الخيط أن يقطع ، فانطلقت بالقميص و الابرة و الخيط[5] الذى كنت

---

(١) من م ، و فى الأصل : « و ».

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) فى الأصل و م : الذى .

(٤) من م ، و فى الأصل : الجار .

اخذته من المقاسم فألقيته فيها ، ثم ما ذهبت من الدنيا حتى رأيتهم يغلون الأسواق ، فاذا قلت : أى شيء ؟ قالوا : فصيبنا[1] من الفيء اكثر من هذا .

[١٥٦٧٦] حدثنا ابن عيينة[2] عن محمد بن عبد الرحمن عن ابيه قال : لما قدم عمر فتح تستر ، وتستر من أرض البصرة ، سألهم : هل من مغربة[3] ، قالوا : رجل من المسلمين لحق بالمشركين فأخذناه ، قال : ما صنعتم به ؟ قالوا : قتلناه ، قال : أفلا أدخلتموه بيتا و أغلقتم عليه بابا و أطعمتوه كل يوم رغيفا حتى استتبتموه ثلاثا ، فان تاب و إلا قتلتموه ، ثم قال : اللهم لم أشهد و لم آمر و لم أرض إذ بلغنى أو حين بلغنى .

[١٥٦٧٧] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن المهلب بن ابي صفرة قال : حاصرنا مدينة الأهواز فافتتحناها ، وقد كان ذكر صلح ، فأصبنا / نساء فوقعنا عليهن ، فبلغ ذلك /٣٧٩ عمر فكتب إلينا « خلوا أولادهم و ردوا إليهم نساءهم » وقد كان صالح بعضهم .

[١٥٦٧٨] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد الله بن الوليد عن عمر بن محمد بن حاطب قال : سمعت جدى محمد بن حاطب قال : ضرب

=(٥) فى الأصل و م : الخيوط .

(١) من م ، و فى الأصل : لقينا .

(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد - باب « ما قالوا فى المرتد كم يستتاب » و مضى قبله فى كتاب الحدود أيضا .

(٣) من كتاب الجهاد ، و فى الأصل و م : معوية - كذا .

علينا بعث إلى أصطنجر ، لجعل الفارس للقاعد ثلاثا[1] .

[١٥٦٧٩] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن كيسان قال سمعت شويسا العدوى يقول : غزوت ميسان فسبيت جارية فنكحتها حتى جاء كتاب من عمر « ردوا ما فى أيديكم من سبى ميسان » فرددت ، فلا أدرى [على[2]] أى حال رددت ؟ حامل أو غير حامل ، حتى يكون أ عمر لقرائهم و أوفر لخراجهم[3] .

(٢٣٢٠) ما حفظت فى اليرموك

[١٥٦٨٠] حدثنا غندر[4] عن شعبة عن سماك قال : سمعت عياضاً الأشعرى قال : شهدت اليرموك و علينا خمسة أمراء : أبو عبيدة بن الجراح ، و يزيد بن أبى سفيان ، و ابن حسنة ، و خالد بن الوليد ، و عياض وليس[5] عياض هذا بالذى[6] حدث عنه سماك ، قال : و قال عمر : إذا كان قتال فعليكم أبو عبيدة ، قال : فكتبنا إليه أنه قد جاش إلينا الموت ، واستمددناه ، قال : فكتب [إلينا[7]] أنه قد جاء كتابكم تستمدونى ، وأنى أدلكم على من هو أعز نصرا

---

(١) سقط من م .

(٢) زيد من م وكتاب الأموال ص : (١٣٩)

(٣) أخرجه أبو عبيد من طريق يزيد عن جعفر بن كيسان

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٤٩ من طريق غندر

(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : ابن .

(٦) من المسند ، و فى الأصل و م : الذى .

و أحضر جندا فاستنصروه ، و أن محمدا صلى الله عليه و سلم كان نصر يوم بدر في أقل من عددكم فاذا أتاكم كتابي هذا فقاتلوهم و لا تراجعوني ، قال: فقاتلناهم فهزمناهم[1] و قتلناهم في[2] أربعة فراسخ قال : [و[3]] أصبنا أموالا ، قال : فتشاورنا ، فأشار علينا عياض أن نعطي [ثمن[3]] كل رأس عشرة ، قال : و قال أبو عبيدة : من يراهنى ؟ قال : فقال شاب : أنا إن لم تغضب ، قال : فسبقه ، قال : فرأيت عقيصتي أبي عبيدة تنقزان و هو خلفه على فرس عربي[4] .

[١٥٦٨١] حدثنا ابو أسامة قال حدثنا إسماعيل عن قيس قال : رأيت رجلا يريد أن يشترى نفسه يوم اليرموك و امرأة تناشده ، فقال : ردوا على هذه ، فلو أعلم أنه يصيبها الذى تريد ما نفست عليها ، أى و الله لأن استطعت لا يزول هذا من مكانه ، و أشار بيده إلى جبل فان غلبتم على جسدى فخذوه ، قال قيس : فررنا عليه فرأيناه بعد ذلك قتيلا فى تلك المعركة .

[١٥٦٨٢] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا مسعر عن سعد بن إبراهيم

=(٧) زيد من م و المسند .

(١) من م والمسند ، و فى الأصل ، فهزمنا .

(٢) ليس فى المسند .

(٣) زيدت الواو من المسند .

(٤) وهذا الجزء الأخير من عندنا فى كتاب الجهاد - باب السباق و الرهان

عن سعيد بن المسيب عمن حدثه أنه لم يسمع صوت أشد من صوته و هو تحت راية أبيه يوم اليرموك و هو يقول : هذا يوم من أيام الله ، اللهم نزل نصرك - يعني أبا سفيان[1] .

[١٥٦٨٣] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن ربيع بن عميلة عن حذيفة قال : اختلف رجل من أهل الكوفة ورجل من أهل الشام فتفاخرا[2] ، فقال الكوفي : نحن أصحاب يوم القادسية و يوم كذا وكذا ، قال الشامي : نحن أصحاب اليرموك و يوم كذا و يوم كذا[3] .

[١٥٦٨٤] حدثنا [ابن[4]] إدريس عن حصين عن الشعبي عن سويد ابن غفلة قال : شهدنا اليرموك فاستقبلنا عمر وعلينا الديباج و الحرير ، فأمر فرميناه[5] بالحجارة قال : فقلنا ما بلغه عنا ؟ قال : فنزعناه و قلنا كره زينا ، فلما استقبلنا رحب بنا ثم قال : إنكم جئتموني في زي أهل الشرك ، إن الله لم يرض لمن قبلكم الديباج و الحرير[6] .

---

(١) أخرجه الذهبي في تأريخ الاسلام ٢/١٠ من طريق إبراهيم بن سعد عن أبيه .
(٢) من م ، و في الأصل : فتفاخر .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٦١٥) و في كتاب الفضائل - باب ما جاء في الكوفة .
(٤) زيد من م .
(٥) في الأصل و م : فرميناه - خطأ .
(٦) مضى الحديث عندنا في ٣٥٦/٨ تحت رقم : (٤٧٣٠) وكذلك مضى في =

٢٨٠/ [١٥٦٨٥] حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا جرير بن حازم عن/ نافع عن ابن عمر قال : شهدت اليرموك فأصاب الناس أعنابا و أطعمة فأكلوا و لم يروا بها بأسا[١] .

[١٥٦٨٦] حدثنا أبو أسامة[٢] عن الأعمش عن أبي إسحاق قال : لما أسلم عكرمة بن أبي جهل أتى النبي صلى الله عليه وسلم : فقال : يا رسول الله ! و الله لا أترك[٣] مقاما قمته لأصد به عن سبيل الله [إلا قمت مثله في سبيل الله و لا أترك نفقة أنفقتها لأصد بها عن سبيل الله الا[٤]] أنفقت مثلها في سبيل الله فلما كان يوم اليرموك نزل فترجل فقاتل قتالا شديدا فقتل ، فوجد به بضع و سبعون[٥] من بين طعنة وضربة و رمية .

(٢٣٢١) في توجيه عمر الى الشام

[١٥٦٨٧] حدثنا وكيع قال ثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : لما أتى أبو عبيدة الشام حصر هو و أصحابه و أصابهم جهد شديد

= كتاب الجهاد ـ باب « من كرهه (أى الحرير) في الحرب » .

(١) و روى سعيد في السنن ٢/٢٩٣ من طريق أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : كنا نصيب في المغازي الثمار فنأكله و لا نرفعه .

(٢) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب ٢/٥٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) في الاستيعاب : لا أزول .

(٤) زيد ما بين الحاجزين من الاستيعاب .

(٥) من الاستيعاب ، و في الأصل و م : سبعين .

فكتب إليه[1] عمر : سلام عليكم أما بعد فانه لم تكن شدة إلا جعل الله بعدها فرجا ، ولن يغلب عسر يسرين ، وكتب إليه « يا ايها الذين آمنوا اصبروا و صابروا و رابطوا و اتقوا الله لعلكم تفلحون[2] » قال : وكتب إليه أبو عبيدة : سلام [عليكم -] أما بعد فان الله قال « انما الحيٰوة الدنيا لعب ولهو و زينة و تفاخر بينكم و تكاثر فى الأموال و الأولاد » إلى آخر الآية[3] ، قال : فخرج عمر بكتاب أبي عبيدة فقرأ على الناس فقال : يا أهل المدينة ! إنما كتب ابو عبيدة يعرض بكم و يحثكم على الجهاد ، قال زيد : قال أبي ، قال : إنى لقائم فى السوق إذ قبل قوم ميضين قد هبطوا من الثنية فيهم حذيفة بن اليمان يبشرون ، قال : فخرجت أشتد حتى دخلت على عمر فقلت : يا أمير المؤمنين ! بشر بنصر الله والفتح ، فقال عمر : الله أكبر رب قائل « لو كان خالد بن الوليد[4] » .

[١٥٦٨٨] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عروة ابن قيس البجلى أن عمر بن الخطاب لما عزل خالد بن الوليد و استعمل

(١) فى الأصل و م : الى .
(٢) ٢٠٠/ آل عمران .
(٣) ٢٠/ الحديد .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٥٠٤/٧ من طريق ابن المبارك عن هشام بن سعد ، و أورده السيوطى فى الدر ١١٤/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وراجع أيضا تأريخ اليعقوبى ١٤١/٢

أبا عبيدة على الشام قام خالد فخطب الناس فحمد الله و أثنى عليه ثم قال : إن أمير المؤمنين استعملني[1] على الشام حتى إذا كانت سه[2] و عسلا عزلني وآثر بها غيري ، قال : فقام رجل من الناس من تحته فقال : اصبر أيها الأمير فانها الفتنة ، قال : فقال خالد : أما و ابن الخطاب حي فلا ، ولكن إذا كان الناس بذي بلي وبذي بلي ، و حتى يأتي الرجل الأرض يلتمس فيها ما ليس في أرضه فلا يجده .

[١٥٦٨٩] حدثنا وكيع قال حدثنا مبارك عن الحسن قال : قال عمر لما بلغه قول خالد بن الوليد : لأنزعن خالدا و لأنزعن المثنى حتى يعلما أن الله ينصر دينه ، ليس إياهما[3] .

[١٥٦٩٠] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحي بن سعيد عن القاسم عن أسلم مولى عمر قال : لما قدمنا مع عمر الشام أناخ بعيره و ذهب لحاجته فألقيت فروتي بين شعبتي الرحل ، فلما جاء ركب[4] على الفروة ، فلقينا أهل الشام يتلقون عمر فجعلوا ينظرون ، فجعلت أشير إليهم ، قال : يقول : تطمح أعينهم إلى مراكب من لا خلاق له - يريد مراكب العجم .

(١) من م ، و في الأصل : ليستعملني .
(٢) كذا غير منقوطة في الأصل و م .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٠٤ من وجه آخر عن ابن سيرين .
(٤) من م ، و في الأصل : الركب ، وسيأتي الحديث في كتاب الزهد - باب كلام عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

[١٥٦٩١] حدثنا وكيع[١] عن إسماعيل عن قيس قال : لما قدم عمر الشام استقبله الناس وهو على البعير فقالوا : يا أمير المؤمنين لو[٢] ركبت برذونا يلقاك عظماء الناس و وجوههم ، فقال عمر : لا أراكم ههنا ، إنما الأمر من هنا[٣] ـ و أشار بيده إلى السماء[٤] .

[١٥٦٩٢] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل[٥] عن قيس قال : جاء بلال
٢٨١/ إلى عمر و هو بالشام وحوله أمراء الأجناد جلوسا / فقال : يا عمر ، فقال : ها أنا عمر ، فقال له بلال : إنك[٦] بين هؤلاء و بين الله وليس بينك و بين الله أحد ، فانظر [من[٧]] عن شمالك و انظر من بين يديك وخلفك ، إن هؤلاء الذين حولك و الله إن يأكلون[٨] إلا لحوم الطير ، فقال عمر : صدقت و الله لا أقوم من مجلسي هذا حتى يتكفلوا[٩] لكل رجل من

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٤٧ من طريق ابن ابي شيبة .
(٢) من م و الحلية ، و فى الأصل : لم .
(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : ههنا .
(٤) زيد فى الحلية : خلوا سبيل جملي .
(٥) أخرجه أبوعبيد فى الأموال ص : ٢٤٦ من طريق يزيد بن هارون عن إسماعيل .
(٦) من الأموال ، و فى الأصل و م : انه .
(٧) زيد من الأموال .
(٨) من الأموال ، و فى الأصل و م : ياكلوا .
(٩) من الأموال ، و فى الأصل و م : يتكلفوا .

المسلمين مدى طعام وحظهم[١] من الخل والزيت ، فقالوا : ذاك إلينا يا أمير المؤمنين ، قد أوسع الله الرزق وأكثر الخير ، قال : فنعم .

[١٥٦٩٣] حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن نافع عن أسلم مولى عمر قال : لما قدم عمر الشام أتاه رجل من الدهاقين فقال : إنى قد صنعت طعاما فأحب أن تجيء فيرى أهل أرضى كرامتى عليك ومنزلتى عندك أو كما قال ، فقال : إنا لا ندخل هذه الكنائس أو هذه البيع التى فيها الصور[٢] .

[١٥٦٩٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : لما قدم عمر الشام أتته الجنود وعليه إزار وخفان وعمامة وأخذ برأس بعيره يخوض الماء ، فقالوا له : يا أمير المؤمنين ، تلقاك الجنود وبطارقة الشام وأنت على هذا الحال ، قال : فقال عمر : إنا قوم أعزنا الله بالاسلام ، فلن نلتمس العز بغيره[٣] .

[١٥٦٩٥] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا هشام بن سعد قال حدثنى عروة بن رويم عن القاسم عن عبد الله بن عمر قال : جئت عمر حين قدم الشام فوجدته قائلا فى خبائه فانتظرته فى الخباء فسمعته حين تضور من نومه

(١) فى الاموال : حظها .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٥٢٤٩) فى كتاب العقيقة الا أن هناك « ابن علية » بدلا من « ابن عيينة » .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤٧/١ من طريق أيوب عن قيس ، وقال : رواه الأعمش عن قيس مثله .

وهو يقول : اللهم اغفر لي رجوعي من غزوة سرغ - يعني حين رجع من أجل الوباء[1] .

[١٥٦٩٦] حدثنا مسعر عن الشيباني عن أسد بن عمرو قال : لما أتى عمر الشام أتى ببرذون فركب عليه ، فلما هزه نزل عنه ثم قال : قبحك الله من علك[2] .

[١٥٦٩٧] حدثنا جعفر بن عون عن أبي العميس قال : أخبرني قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب قال : لما قدم عمر الشام خطب الناس فقال : لا أعرفن رجلا طول لفرسه في جماعة من الناس ، قال : فأتى بغلام يحمل قد ضربته رجل فرس ، فقال له عمر : ما سمعت مقالتي بالأمس ؟ قال : بلى يا أمير المؤمنين ، قال : فما حملك على ما صنعت ؟ قال : رأيت من الطريق خلوة ، قال : ما أراك تعتذر بعذر من رجل ، يجلبان على هذا فيخرجاه من المسجد فيوسعانه ضربا والقوم سكوت لا يجيبه منهم أحد ، قال : ثم أعاد مقالته فقال له أبو عبيدة : يا أمير المؤمنين ! ما ترى في وجوه القوم كراهة أن تفضح صاحبهم ، قال : فقال لأهل الغلام : انطلقوا به فعالجوه ، فو الله لأن حدث به حدث لأجعلنك نكالا ، قال : فبرئ الغلام وعافاه الله .

[١٥٦٩٨] حدثنا أبو أسامة عن أبي عون عن محمد قال : ذكر له ان عمر رجع من الشام حين سمع ان الوباء بها ، فلم يعرفه و قال : إنما أخبر

(١) أورده الهندي في الكنز ٤/٣٩٠ عن عبد الرحمن من طريق ابن راهويه .
(٢) أخرجه الطبري في تاريخه ٤/١٦٠ من طريق عبادة و خالد .

أن المصايفة لا تخرج العام ، فرجع .

[١٥٦٩٩] حدثنا إسماعيل بن عياش عن محمد بن يزيد الرحبي ومحمد الخولاني عن عروة بن رويم قال : كتب عمر إلى أبي عبيدة : سلام عليك أما بعد فانه لم يقم أمر الله في الناس إلا حصيف[١] العقل بعيد القوة ، لا يطلع الناس منه على عورة و لا يحس في[٢] الحق على حره ، و لا يخاف في الله لومة لائم - و السلام عليك .

[١٥٧٠٠] حدثنا ابو أسامة قال حدثنا هشام[٣] عن أبيه قال : لما قدم
٢٨٢/ عمر الشام كان قميصه / قد تجوف عن مقعدته : قميص سنبلاني غليظ ، فأرسل به إلى صاحب اذرعات أو أبلة ، قال : فغسله و رقعه ، وخيط قميص قطري ، فجاءه به فألقى إليه القطري ، فأخذه عمر فمسه فقال : هذا أكبر ، فرمى به إليه و قال : ألق إلى قميصي فانه آنشفهما[٤] للعرق .

[١٥٧٠١] حدثنا ابن نمير عن ثور عن زياد بن أبي سودة عن أبي مريم قال : لما أتى الشام أتى محراب داود فصلى فيه فقرأ سورة ص ، فلما انتهى إلى السجدة سجد[٥] .

---

(١) من م ، و في الأصل : خصيف .
(٢) من م ، و في الأصل : على .
(٣) أخرجه الطبري في التأريخ ٤/٢٠٢ من طريق سيف عن هشام .
(٤) من تأريخ الطبري ، و في الأصل و م : اسمعهما - كذا .
(٥) أخرجه الطبري في التأريخ ٤/١٦٠ من طريق أبي مريم مولى سلامة .

[١٥٧٠٢] حدثنا شريك[١] عن أبي الجويرية[٢] الجرمي قال : كنت فيمن سار إلى الشام يوم الحارد[٣] فالتقينا ، و هب الريح عليهم وأدبروا ، فقتلناهم عشيتنا وليلتنا حتى أصبحنا ، قال : فقال إبراهيم - يعني ابن الأشتر : إني قتلت البارحة رجلا و إني وجدت [منه[٤]] ريح طيب ، و ما أراه إلا ابن مرجانة ، شرقت رجلاه و غرب رأسه ، أو شرق[٥] رأسه و غربت[٦] رجلاه ، قال : فانطلقت فنظرت فاذا هو و الله - يعني عبد الله بن زياد .

[١٥٧٠٣] حدثنا شريك عن عطاء[٧] [٨]عن وائل بن علقمة[٨] أنه شهد الجيش بكربلاء ، قال : فجاء رجل فقال : أفيكم حسين ، فقال : من أنت ، قال : أبشر بالنار ، فقال : بل رب غفور شفيع مطاع ، قال : [من أنت ؟ قال[٩]] ابن حويزة[١٠] ، قال : اللهم جره إلى النار ، قال : فذهب فنفر به فرسه

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٧١٣) من كتاب الأمراء .
(٢) من كتاب الأمراء ، و في الأصل و م : أبي الحويرث .
(٣) في كتاب الأمراء : الحاذر .
(٤) زيد من كتاب الأمراء .
(٥) من كتاب الأمراء ، و في الأصل و م : غرب .
(٦) من كتاب الأمراء ، و في الأصل و م : شرقت .
(٧) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٩/١٩٣ عن وائل بن علقمة من طريق الطبراني و قال : فيه عطاء بن عطاء بن السائب وقد اختلط .
(٨-٨) من مجمع الزوائد ، و في الأصل و م : بن وائل عن علقمة . =

على ساقيه فتقطع فما بقى منه غير رجليه فى الركاب .

(٢٣٢٢) كتاب التأريخ[١]

[١٥٧٠٤] [حدثنا سفيان عن الزهرى عن أنس بن مالك قال : قدم النبي صلى الله عليه وسلم[٢]] المدينة و أنا ابن عشر و توفى و أنا ابن عشرين .

[١٥٧٠٥] حدثنا وكيع عن موسى بن على عن أبيه قال : سمعت مسلمة بن مخلد قال : ولدت حين قدم النبي صلى الله عليه و سلم المدينة و قبض و أنا ابن عشر[٣] .

[١٥٧٠٦] حدثنا وكيع قال حدثنا ستان بن سلمة الهذلى عن أبيه عن جده سنان بن سلمة ولد يوم حنين قال : فدعا به رسول الله صلى الله عليه

=(٩) زيد من المجمع .

(١٠) من المجمع ، و فى الأصل و م : ابن حورية .

(١) وهنا فى الأصل بياض قدر كلمتين ، و فى م : « كتاب التأريخ » بالحروف الكبيرة وبعده بياض قدر صفحة وربع ، ثم فيهما « المدينة وانا عشر وتوفى و انا ابن عشرين » و هذا يعنى أن كتاب التأريخ يبتدئ من هنا ، وأما ما استدركناه من كتاب التأريخ عند بيان الفتوح فهو استمرار لكتاب السير و الجهاد .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من المستدرك ٥٧٣/٣ حيث أخرج الحاكم هذا الحديث .

(٣) أخرجه الحافظ ابن حجر فى الاصابة ٤١٨/٣ من طريق أبي نعيم عن وكيع ، وأخرجه ابن عبد البر فى الاستيعاب ٢٧٧/١ من طريق أحمد عن وكيع .

و سلم فتفل فى فيه ومسح على وجهه و دعا له بالبركة[١] .

[١٥٧٠٧] حدثنا يزيد بن هارون عن هشيم عن علي بن زيد عن سالم عن ابن عمر و هو خمس و خمسين .

[١٥٧٠٨] حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى قال : أصيب عمر يوم الأربعاء لأربع بقين من ذى الحجة[٢] .

[١٥٧٠٩] حدثنا ابو أسامة حدثنا هشام قال اخبرنى أبي قال : أسلم أبو بكر و له أربعون ألف درهم[٣] .

[١٥٧١٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم تزوجها و هى بنت تسع و مات عنها و هى بنت ثمان عشرة[٤] .

[١٥٧١١] حدثنا وكيع عن شريك عن أبي إسحاق قال : سمعت

(١) ذكره ابن عبد البر فى الاستيعاب ٥٦٦/٢

(٢) أخرجه ابن عبد البر فى الاستيعاب ٤١٨/٢ من طريق سعيد ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٩٠/٣ من طريق يزيد بن زريع عن سعيد ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٦٥/١/٣ من طريق أبي بكر بن إسماعيل بن محمد بن سعد عن أبيه .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢٢/١/٣ من طريق ابى أسامة .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤١/٨ من طريق أبي معاوية .

عمرو بن حريث يقول : كنت فى بطن المرأة يوم بدر[1] .

[١٥٧١٢] حدثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : عرضت على رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد و أنا ابن أربع عشرة فاستصغرنى ، و عرضت عليه يوم الخندق و أنا ابن خمس عشرة فأجازنى[2] .

[١٥٧١٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن هلال بن يساف قال : أسلم عمر بن الخطاب بعد أربعين رجلا وإحدى عشرة امرأة[3] .

[١٥٧١٤] حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبى حمزة
٢٨٣/ الأنصارى عن زيد بن أرقم قال : أول من أسلم مع رسول الله/ صلى الله عليه و سلم على ، فأنكر ذلك و قال : أبو بكر .

[١٥٧١٥] حدثنا ابن إدريس عن أبى مالك الأشجعى عن سالم قال : قلت لابن الحنفية : أبو بكر كان أول القوم إسلاما ؟ قال : لا .

[١٥٧١٦] حدثنا جرير[4] عن منصور عن مجاهد[5] قال : أول من

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/٤٠٥ من طريق الطبرانى .

(٢) مضى الحديث فى كتاب الجهاد - باب « فى الغزو بالغلمان » من طريق عبد الرحيم بن سليمان .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٩٣ عن ابن المسيب بنحو ما عندنا إلا أنه قال : عشر نسوة » .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٦٦ من طريق جرير ، وظنى أن الحديث =

أظهر الاسلام سبعة : رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر و بلال و خباب و صهيب و عمار وسمية أم عمار . فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فنعه عمه ، و أما أبو بكر فنعه قومه و أخذ[1] الآخرون فألبسوا[2] أدراع[3] الحديد و صهروهم[4] فى الشمس حتى بلغ الجهد منهم كل مبلغ ، فأعطوهم ما سألوا ، فجاء إلى كل رجل منهم قومه بأنطاع الأدم[5] فيها الماء فألقوهم فيها ثم حملوا[6] بجوانبه إلا بلالا[7] ، فلما كان العشى جاء أبو جهل فجعل يشتم سمية ويرفث ثم طعنها فقتلها[8] فهى أول شهيد استشهد فى الاسلام إلا بلالا ، فانه هانت عليه نفسه فى الله حتى ملوه[9] فجعلوا فى عنقه حبلا ثم أمروا صبيانهم

= قد مضى فى كتاب الفضائل .

(٥) زيد فى الأصل : عن ابن عباس ، و لم تكن الزيادة فى الطبقات و لا فى م لحذفناها .

---

(١) من الطبقات ، و فى الأصل ، اخذوا ، و فى م : أخذو .

(٢) من م ، و فى الأصل : فلبسوا .

(٣) من م والطبقات ، و فى الأصل : أدرع .

(٤) من م والطبقات ، و فى الأصل : صهردمهم .

(٥) من م والطبقات ، و فى الأصل : الدم .

(٦) من الطبقات ، و فى الأصل و م : حملوه .

(٧) من الطبقات ، و فى الأصل و م : بلال .

(٨) من الطبقات ، و فى الأصل و م : فى قبلها .

(٩) من الطبقات ، و فى الأصل و م : ملوا .

فيشتدوا[١] به بين أخشبي مكة و جعل يقول : أحد أحد .

[١٥٧١٧] حدثنا جرير عن مغيرة[٢] عن الشعبي قال : أعطوهم ما سألوا إلاخبابا فجعلوا يلزقون ظهره بالرضف[٣] حتى ذهب ما مسه .

[١٥٧١٨] حدثنا ابن عيينة عن مسعر عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب قال : كان خباب من المهاجرين ، وكان يعذب فى الله[٤] .

[١٥٧١٩] حدثنا محمد بن فضل عن أبيه قال : سمعت كردوسا يقول : ألا إن خباب بن الأرت أسلم سادس ستة ، كان له سدس الاسلام[٥] .

[١٥٧٢٠] حدثنا ابن إدريس عن مطرف عن أبي إسحاق عن البراء قال : عرضت أنا و ابن عمر على رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر فاستصغرنا وشهدنا يوم أحد[٦] .

[١٥٧٢١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عاصم قال : سأل صبيح أبا عثمان : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فقال : أسلمت

---

(١) فى الطبقات : أن يشتدوا .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٤٤ من طريق أبي عوانة عن مغيرة .

(٣) من م والحلية ، و فى الأصل : بالرضيف .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٤٣ من طريق سعيد بن عمرو عن ابن عيينة .

(٥) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٨٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٤٣ من طريق عبد الله بن عمر عن ابن فضيل .

(٦) مضى فى كتاب الجهاد ـ باب « فى الغزو بالغلمان » .

على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم و أديت إليه ثلاث صدقات و لم ألقه[١] .

[١٥٧٢٢] حدثنا هشيم عن هلال بن خباب عن ميسرة أبي صالح عن سويد بن غفلة قال : أتانا مصدق النبي صلى الله عليه و سلم[٢] .

[١٥٧٢٣] حدثنا غندر عن شعبة عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم وغزوت في خلافة أبي بكر وعمر ثلاثا و ثلاثين أو ثلاثا و أربعين ما بين غزوة إلى سرية[٣] .

[١٥٧٢٤] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة[٤] عن سلمة بن كهيل عن حبة العرني[٥] قال سمعت عليا يقول : أنا أول من صلى مع النبي صلى الله عليه و سلم .

[١٥٧٢٥] أخبرنا جسير[٦] بن محمد التميمي حدثنا جرير بن حازم عن

---

(١) أورده الحافظ في الاصابة ٣/٩٨ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه الخطيب في تأريخ بغداد ١٠/٢٠٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/٦٩ من طريق عاصم .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٤٥ من طريق أبي ليلى عن سويد .

(٣) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب من طريق أحمد بن حنبل عن غندر ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٤٤ من طريق الطيالسي وغيره عن غندر .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٣ من طريق يزيد بن هارون وغيره عن شعبة .

(٥) من الطبقات ، و في الأصل و م : القرني . =

مجالد عن عامر قال : قال أبو بكر لعلى : أكرهت إمارتى ؟ قال : لا ، قال أبو بكر : إنى كنت فى هذا الأمر قبلك[١] .

[١٥٧٢٦] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت ابن أبي اوفى وكان من أصحاب الشجرة[٢] .

[١٥٧٢٧] حدثنا[٣] محمد بن [أبي[٤]] عبيدة حدثنا أبي عن الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال عبد الله : لقد رأيتنى سادس ستة ما على [ظهر[٤]] الأرض [من مسلم[٤]] غيرنا .

[١٥٧٢٨] حدثنا زيد بن الحباب عن ابن لهيعة قال حدثنى يزيد بن عمرو المعافرى قال : سمعت أبا ثور الفهمى يقول : قدم علينا عبد الرحمن بن عديس البلوى وكان ممن بايع تحت الشجرة فصعد المنبر فحمد الله ، و اثنى عليه ثم ذكر عثمان/ قال أبو ثور : قد جئنا على عثمان و هو ٢٨٤/ محصور فقال : إنى لرابع الاسلام[٥] .

=(٦) ليس واضحا فى الأصل و م .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٣/١٢٧ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/٢/٣٦ من طريق هشام أبي الوليد عن شعبة .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٢٦ من طريق ابن أبي شيبة و أخرجه الحاكم أيضا فى المستدرك عن ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من الحلية .
(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب الفضائل ـ باب ما جاء فى عثمان .

[١٥٧٢٩] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم و هذه منه بيضاء ، و وضع زهير يده على عنفقته ، قيل لأبي جحيفة : مثل من أنت يومئذ ؟ قال : أبرى النبل و أريشها[١] .

[١٥٧٣٠] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا زهير عن إسحاق قال : تمارى عبد الله بن عتبة و رجل من همدان فقال الهمداني : أبو بكر أكبر من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، وقال عبد الله : لا بل رسول الله صلى الله عليه و سلم أكبر من أبي بكر ، توفي رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو ابن ثلاث و ستين ، و توفي أبو بكر و هو ابن ستين ، وقتل عمر و هو ابن ثلاث وستين و أنا ابن سبع وخمسين[٢] .

[١٥٧٣١] حدثنا شيخ لنا قال سمعت جعفراً عن أبيه قال : أسلم علي و هو ابن سبع ، وقبض رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو ابن سبع و عشرين ، و قتل عمر و هو ابن سبع و خمسين .

[١٥٧٣٢] حدثنا شيخ لنا قال حدثنا مجالد عن عامر قال : سألت ابن عباس - أو سئل ابن عباس - أي الناس كان أول إسلاما ؟ فقال : أما سمعت قول حسان بن ثابت :

إذا تذكرت شجوا من أخي ثقة فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/٢/١٣٧ من طريق الفضل بن دكين .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٢/٨٢ من طريق الفضل بن دكين مختصرا .

خير البرية أتقاها و أعدلها بعد النبي و أوفاها بما حملا

و الثانى التالى المحمود مشهده وأول الناس منهم صدق الرسلا[١]

[١٥٧٣٣] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث عن عبد الله بن عكيم قال : قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا غلام شاب « لا تنتفعوا من الميتة باهاب و لا عصب[٢] » .

[١٥٧٣٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن اشعث عن عون بن أبي جحيفة عن ابيه قال : بعث[٣] رسول الله صلى الله عليه و سلم فينا مصدقا ، فأخذ الصدقة من أغنيائنا فردها فى فقرائنا فكنت غلاما يتيما لا مال لى ، فأعطانى قلوصا[٤] .

[١٥٧٣٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنزل عليه و هو ابن أربعين سنة . فأقام بمكة ثلاث عشر سنة ، و أقام بالمدينة عشر سنين ، فتوفى و هو ابن ثلاث وستين[٥] .

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٦٤ من طريق المجالد عن الشعبي .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٦٦) من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من م ، و فى الأصل : بعثنا .

(٤) أخرجه الترمذى فى الجامع ١/٨٢ من طريق حفص عن أشعث .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/١/١٢٧ من طريق روح بن عبادة عن هشام مختصرا ، وراجع أيضا الطبقات ٢/٢/٨٢ ، وأخرجه كما هنا عبدالرزاق=

[١٥٧٣٦] حدثنا وكيع عن أبي نعامة سمعه من خالد بن عمير قال : خطبنا عتبة بن غزوان فقال : لقد رأيتني سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

[١٥٧٣٧] حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال : سمعت أنس بن مالك يقول : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم على رأس أربعين ، فأقام بمكة عشرا و بالمدينة عشرا وتوفي على رأس ستين[٢] .

[١٥٧٣٨] حدثنا محمد بن عبيد حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال : رأيت زر بن حبيش و قد أتى عليه عشرون و مائة [سنة[٣]] و إن لحييه ليضطربان من الكبر ، و رأيت أبا عمرو الشيباني و قد أتى عليه تسع عشرة و مائة سنة[٤] .

= في المصنف ٣/٥٩٨ من طريق اسماعيل عن هشام عن ابن سيرين عن ابن عباس .

---

(١) أخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ١/١٥٦ من وجه آخر في حديث طويل .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١/١/١٢٧ من طريق عبد الله بن مسلمة عن سليمان بن بلال ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٥٩٩ من طريق عبد الله بن عمر عن ربيعة .
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه ابو نعيم في الحلية ٤/١٨٣ من طريق أبي كريب عن محمد بن عبيد ، =

[١٥٧٣٩] حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل قال : رأيت زر بن حبيش في المسجد تختلج لحياه من الكبر وهو يقول : أنا ابن عشرين ومائة سنة[١].

[١٥٧٤٠] حدثنا أبو معاوية[٢] عن الأعمش قال : قال لي شقيق بن سلمة : يا سليمان ! لو رأيتني ونحن هراب من خالد بن الوليد يوم بزاخة ، فوقعت عن البعير فكادت[٣] تندق عنقي ، فلو مت يومئذ كانت النار .

[١٥٧٤١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش قال : سمعت شقيقا يقول :

/٢٨٥ كنت يومئذ/ ابن إحدى عشرة سنة[٤] .

[١٥٧٤٢] حدثنا الفضل بن دكين عن أبي خالد عن أبي العالية سمعت عمر يقول : اللهم عافنا واعف عنا[٥] .

[١٥٧٤٣] حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه قال : لم تكن بين الحسن و الحسين إلا طهر[٦] .

= و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٧٠ ـ ٧١ من طريق ابن عيينة عن إسماعيل ومحمد بن عبيد عن إسماعيل .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٧١ من طريق ابن إدريس .
(٢) أخرجه الخطيب في تأريخ بغداد ٩/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من م و تأريخ بغداد ، وفي الأصل : فكانت .
(٤) أخرجه الخطيب من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) مضى الحديث عندنا في ١٠/٣٢٣
(٦) أخرجه ابن عبد البر في الاستيعاب ١/١٤٢ من طريق جعفر .

[١٥٧٤٤] حدثنا الحسن بن موسى الأشيب عن أبي هلال عن قتادة قال : آخرهم موتا بالمدينة جابر بن عبد الله[١] ، وآخرهم موتا بالبصرة أنس ابن مالك[٢] ، وآخرهم موتا بالكوفة عبد الله بن أبي أوفى[٣] .

[١٥٧٤٥] حدثنا الحسن بن موسى عن أبي هلال عن قتادة أن أبا بكر توفي وهو ابن خمس وستين سنة ، وأن عمر قتل وهو ابن إحدى وخمسين ، وأن عثمان قتل وهو ابن تسع أو ثمان وثمانين .

[١٥٧٤٦] حدثنا يحيي بن سعيد القطان عن سفيان عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن حريث بن ظهير قال : لما نعي عبد الله الى[٤] أبي الدرداء قال : ما خلق بعده مثله[٥] .

[١٥٧٤٧] حدثنا هشيم[٦] عن أبي حمزة[٧] قال : توفي ابن عباس فوليه ابن الحنفية .

[١٥٧٤٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم بن أبي حفصة عن رجل

---

(١) أخرجه الحافظ في الاصابة ٢١٣/١ من طريق أبي هلال .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٦/١/٧ من طريق خليد عن قتادة عن الحسن .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٧/٢/٤ من طريق خليد المذكور .
(٤) من م ، وفي الأصل : ابن .
(٥) أخرجه الذهبي في تأريخ الاسلام ١٠٤/٢ من طريق الأعمش .
(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك ٥٤٤/٣ من طريق سعيد عن هشيم .
(٧) زيد في المستدرك : عن عمران بن عطاء .

يقال له كلثوم قال : سمعت ابن الحنفية يقول فى جنازة ابن عباس : اليوم مات ربانى العلم[١] .

[١٥٧٤٩] حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن عمار مولى بنى هاشم قال : جلسنا مع ابن عباس فى ظل القصر فى جنازة زيد بن ثابت ، قال : لقد دفن اليوم علم كثير[٢] .

[١٥٧٥٠] حدثنا محمد بن أبي عدى عن شعبة عن يزيد بن أبي زياد قال : مروا بجنازة أبي عبد الرحمن على أبي جحيفة فقال : استراح و استريح منه[٣] .

[١٥٧٥١] حدثنا ابن فضيل عن ابن أبجر قال : أخبرت الشعبي بموت إبراهيم فقال : رحمه الله ، أما إنه لم يخلف خلفه مثله ، أما إنه ميتا أفقه منه حيا[٤] .

[١٥٧٥٢] حدثنا ابن فضيل عن عاصم قال أخبرت الحسن بموت الشعبي فقال : رحمه الله و الله إن كان من الاسلام لبمكان[٥] .

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ، مضى الحديث عندنا فى كتاب الفضائل .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٤٢٨ من طريق الحجاج بن منهال عن حماد ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٢/١١٧ من طريق عفان عن حماد .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٢١ من طريق وهب بن جرير عن شعبة .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٩٨ من طريق ابن فضيل .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٧٨ و أبو نعيم فى الحلية ٤/٣١٠ =

[١٥٧٥٣] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن نافع قال : كان ابن عمر فى السوق فنعى إليه حجر فأطلق[1] حبوته و قام و غلبه النحيب[2] .

[١٥٧٥٤] حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن على بن زيد عن أبى عثمان قال : أتيت عمر بنعى النعمان بن مقرن ، فوضع يده على رأسه وجعل يبكى[3] .

[١٥٧٥٥] حدثنا شيخ لنا قال أخبرنا الأعمش قال : هلك إبراهيم و هو ابن ثمان و أربعين ، قال الأعمش : هلك سعيد بن جبير و هو ابن ست و أربعين .

[١٥٧٥٦] حدثنا غندر عن شعبة عن أياس بن معاوية قال : جلست إلى سعيد بن المسيب فقال لى : ممن أنت ؟ قلت : من مزينة قال : إنى لأذكر يوم نعى عمر بن الخطاب النعمان على المنبر[4] .

[١٥٧٥٧] حدثنا يزيد بن هارون [قال] أخبرنا مالك بن أنس عن سالم أبى النضر قال : لما توفى سعد أمرت عائشة أن يمر به عليها فتستغفر له[5] .

= كلاهما من طريق ابن فضيل .

(١) من م ، و فى الأصل : فانطلق .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤٦٨/٢ من طريق المثنى بن معاذ عن ابن عون .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٦٣٩) فى فتح نهاوند
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٦٤٠) فى فتح نهاوند .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٥/١/٣ من وجه آخر .

[١٥٧٥٨] حدثنا يزيد بن هارون عن همام[1] عن قتادة عن أبي العالية قال : قرأت القرآن بعد وفاة نبيكم صلى الله عليه و سلم بعشرين سنة[2] .

[١٥٧٥٩] حدثنا أسود بن عامر حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب قال : لقد بلغت ثمانين سنة و أنا أخوف ما أخاف على النساء[3] .

[١٥٧٦٠] حدثنا عفان[4] عن حماد بن سلمة عن حميد قال : قال أبو عثمان : أتت على نحو[5] من ثلاثين و مائة سنة .

[١٥٧٦١] حدثنا يزيد بن هارون[6] قال أخبرنا الحاج بن أبي زينب قال : سمعت أبا عثمان النهدي يقول : كنا في الجاهلية نعبد حجراً ، فسمعنا مناديا ينادي : يا أهل الرحال ! إن ربكم قد هلك فالتمسوا ربا ، قال : فخرجنا على كل صعب و ذلول فبينا نحن كذلك نطلب إذا نحن بمناد ينادي : إنا

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٨١/١/٧ من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث عن همام .

(٢) في الطبقات : بعشر سنين ، وكذلك في الحلية ٢١٨/٢

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٠٠/٤ من طريق عفان وغيره عن حماد .

(٤) أخرجه الخطيب في تأريخ بغداد ٢٠٥/١٠ من طريق إبراهيم بن سعيد عن عفان .

(٥) من تأريخ بغداد ، و في الأصل و م : نحوا .

(٦) أخرجه الخطيب في تأريخ بغداد ٢٠٤/١٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٦٩/١/٧ من طريق يزيد بن هارون .

قد وجدنا [ربكم[١]] - أو شبهه ، قال : فجئنا فاذا حجر[٢] فنحرنا عليه الجزر[٣] .

٢٨٦/ [١٥٧٦٢] حدثنا/ عبد الرحيم عن إسماعيل عن شبيل بن عوف وكان أدرك الجاهلية[٤] .

[١٥٧٦٣] حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن أبي رجاء قال : قلت للحسن البصري : متى عهدك بالمدينة ؟ قال : لي بها عهد بعد صفين ، قال : قلت : فتى احتلمت ؟ قال : بعد صفين بعام[٥] .

[١٥٧٦٤] حدثنا الحسن[٦] بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن علي ابن زيد عن موسى عن يوسف بن مهران عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : كان عمر آدم ألف سنة ، و كان عمر داود ستين سنة ، فقال آدم : أي رب زده من عمري أربعين سنة ، فأكمل لآدم ألف سنة و أكمل لداود مائة[٧] سنة .

[١٥٧٦٥] حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن علي

---

(١) زيد من تاريخ بغداد و الطبقات .

(٢) من م و تاريخ بغداد و الطبقات ، و في الأصل : بحجر .

(٣) من تاريخ بغداد و الطبقات ، و في الأصل و م : الجر - كذا .

(٤) أخرجه الحافظ في الاصابة ١٦٥/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١١٤/١/٧ من طريق ابن علية عن أبي رجاء .

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/١ من طريق الحسن بن موسى .

(٧) من م و الطبقات ، و في الأصل و م : ستين .

ابن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال : بعث نوح لأربعين سنة لبث[١] فى قومه ألف سنة إلا خمسين عاما يدعوهم ، و عاش بعد الطوفان ستين سنة حتى كثر الناس وفشوا[٢] .

[١٥٧٦٦] حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن إبراهيم اختتن بالقدوم و هو ابن عشرين و مائة سنة ، وعاش بعد ذلك مائة سنة[٣] .

[١٥٧٦٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا إسماعيل بن علية عن يونس عن الحسن قال : ألقى يوسف فى الجب و هو ابن سبع عشرة سنة ، وكان فى العبودية و الملك والسجن ثمانين سنة ، ثم جمع له شمله فعاش بعد ذلك ثلاثا و عشرين سنة[٤] .

[١٥٧٦٨] حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي رزين قال : قيل للعباس : أنت أكبر أم النبي صلى الله عليه و سلم ؟ فقال : هو أكبر مني و أنا ولدت قبله[٥] .

---

(١) من هامش م ، و فى الأصل و م : بعث .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٤٥/٢ من طريق هدبة بن خالد عن حماد .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٥١٧) فى كتاب الأدب .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٩٦٦) فى كتاب الفضائل .
(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٣٠٧) فى كتاب الأدب ـ والحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/ معرفة الصحابة .

[١٥٧٦٩] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبيه قال : قيل لأبي وائل : أنت أكبر أو ربيع بن خثيم ، قال : أنا أكبر منه سنا و هو أكبر مني عقلا[١] .

[١٥٧٧٠] حدثنا عبدة بن سليمان عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : استكمل أبو بكر بخلافته سن رسول الله صلى الله عليه و سلم فتوفى و هو ابن ثلاث وستين[٢] .

[١٥٧٧١] حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو بن معن قال : سألت[٣] أبا عبيدة هل تذكر من عبد الله شيئا قال : لا أذكر منه شيئا .

[١٥٧٧٢] حدثنا ابن علية عن شعيب بن الحبحاب عن الحسن قال : رأيت عثمان يصب عليه من إبريق[٤] .

[١٥٧٧٣] حدثنا ابن إدريس عن أبيه و مالك بن مغول عن الحكم قال : كان أول من قضي بالكوفة ههنا سلمان بن ربيعة الباهلي ، جلس أربعين يوما لا يأتيه خصم[٥] .

[١٥٧٧٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٦٣٠٨) فى كتاب الأدب .

(٢) أخرجه الطبرى فى تأريخ ٤/٤٧ من طريق جرير عن يحي بن سعيد .

(٣) فى الأصل و م : سمعت .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/١١٤ من طريق ابن علية .

(٥) أخرجه الخطيب فى تأريخ بغداد ٩/٢٠٦ من طريق وكيع .

قالت : تزوجني رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا بنت ست سنين وبنى بي و أنا تسع سنين[١] .

[١٥٧٧٥] حدثنا يحي عن سعيد عن سفيان عن ابيه عن عكرمة قال : كان بين آدم ونوح عشرة أقرن كلها على الاسلام[٢] .

[١٥٧٧٦] حدثنا حسين بن على عن سفيان قال سمعت الهذلى سأل جعفر كم كان لعلى حين هلك ؟ قال : قتل و هو ابن ثمان و خمسين و مات لها الحسن و قتل الحسين[٣] .

[١٥٧٧٧] حدثنا عفان قال حدثنا معتمر بن سليمان قال : سمعت أبي ان عثمان قتل فى أوسط أيام التشريق[٤] .

[١٥٧٧٨] حدثنا أبو نعيم الفضل بن دكين قال حدثنا أبي الغسيل عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد قال : توفى إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه و سلم و هو ابن ثمانية عشر شهراً و قال : إن له مرضعا

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٨/٤٠ من طريق ابن أبي الزناد عن هشام ومن طرق أخرى .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/١/ ٢٠٦ من طريق قبيصة بن عقبة عن سفيان .

(٣) أخرجه صاحب تهذيب تأريخ ابن عساكر من طريق محمد بن على - راجع أواخر ترجمة الحسن ، و فى تأريخ الطبرى ٦/٨٨ أنه قتل وهو ابن ثلاث وستين سنة ، وذلك أصح ما قيل فيه .

(٤) راجع تأريخ الطبرى ٥/١٤

فى الجنة[١] .

[١٥٧٧٩] حدثنا الفضل بن دكين[٢] أخبرنا يونس عن أبي إسحاق قال : كنت أنا و الأسود بن يزيد فى الشرطة مع عمرو بن حريث ليالى[٣] مصعب .

٢٨٧/ [١٥٧٨٠] حدثنا شبابة عن شعبة[٤] عن معاوية/ بن قرة عن أبيه أنه أتى النبي صلى الله عليه و سلم و قد حلب وصر[٥] .

[١٥٧٨١] حدثنا الفضل بن دكين[٦] حدثنا حنش بن الحارث قال: رأيت سويد بن غفلة يمر إلى امرأة له من بنى أسد وهو ابن سبع وعشرين و مائة سنة ......[٧] أربعا و أربعين فى إمرة معاوية ، و مات العباس فى إمرة عثمان[٨] ، و مات ابن مسعود فى آخر امرة عثمان[٩] ، و مات حذيفة حين

(١) أخرجه ابن عبدالبر فى الاستيعاب ٢٥/١ من وجه آخر عن ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٩/٦ من طريق الفضل بن دكين .
(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : كنانى .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢١/١/٧ من طريق يحي بن عباد عن شعبة .
(٥) زيد فى الطبقات : لأهله .
(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٦/٦ من طريق الفضل بن دكين .
(٧) لعل شيئا سقط هنا .
(٨) راجع مستدرك الحاكم ٣٢١/٣ وطبقات ابن سعد ٢٠/١/٤ وزيد فيهما : و هو ابن ثمان وثمانين سنة .
(٩) فى المستدرك ٣١٣/٣ : مات بالمدينة سنة اثنتين و ثلاثين حين قتل عثمان - نقله عن محمد بن عبد الله بن نمير .

جاء قتل عثمان[١] ، ومات جابر بن زيد و أنس بن مالك فى جمعة سنة ثلاث و تسعين[٢] ، و مات ابن عمر سنة ثلاث و سبعين[٣] و ماتت عائشة و الحسن ابن على سنة ثلاث و خمسين[٤] ، و مات عمرو بن حريث فى سنة خمس و ثمانين[٥] ، وقتل الحسين بن على سنة إحدى و ستين فى يوم عاشوراء و قتله سنان بن أنس النخعى الموصلى لعنه الله و جاء برأسه إلى عبيد الله

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٨٠ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير قال : مات حذيفة سنة ست وثلاثين ، وقيل : انه مات بعد عثمان بأربعين يوما .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/١٣٣ من طريق الفضل بن دكين ، وقال : هذا خطأ و وهل من أبي نعيم (الفضل بن دكين) فيهما جميعا ، مات جابر ابن زيد سنة ثلاث ومائة بجمع عليه ، ومات أنس سنة احدى وتسعين .

(٣) فى الأصل و م : ٩٣ ، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٤/١/١٣٧ حيث أخرجه من طريق الفضل بن دكين .

(٤) هذا وأخرج ابن سعد فى الطبقات ٨/٥٥ عن هشام بن عروة عن أبيه أن عائشة توفيت سنة ثمان وخمسين ، و أورد الهيثمى فى المجمع ٩/٢٢٨ نحو ما فى الطبقات ، و فى الاستيعاب ٢/٧٤٥ أنها توفيت سنة سبع وخمسين ، و أما الحسن فقد روى الهيثمى فى المجمع ٩/١٧٩ عن أبي بكر بن أبي شيبة انه توفى سنة ثمان و أربعين ، و روى عن الهيثم بن عدى أنه مات سنة أربع وأربعين ، و عن أبي نعيم أنه توفى سنة ثمان وخمسين فتحرر ، لأن ما ذكر هنا فهو خطأ عن الناسخ وليس من متفردات ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٤ من طريق الفضل بن دكين .

ابن زياد[١] ، وقتل ابن الزبير سنة ثلاث وسبعين[٢] ، ومات ابن الحنفية في سنة ثمانين[٣] ، وتوفي ابن عباس في سنة ثمان وستين[٤] ، ومات شريح في سنة ست وسبعين[٥] ، ومات علي بن الحسين في سنة ثنتين وتسعين[٦] ، ومات أبو جعفر في سنة أربع عشرة ومائة[٧] ، ومات سعيد بن المسيب في سنة ثلاث وتسعين[٨] ،

(١) أورده الهيثمي في المجمع ٩/١٩٨ من طريق ابن أبي شيبة ببعض الحذف والزيادة .

(٢) ذكره في الاستيعاب ١/٣٥٣

(٣) وأخرج ابن سعد في الطبقات ٥/٨٥ ـ ٨٦ من طرق عديدة أنه توفي سنة احدى وثمانين ، وفي التهذيب ٩/٣٥٤ : وقيل سنة ثمانين .

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٥٤٣ من طريق الفضل بن دكين .

(٥) في الأصل و م : سنة ثلث وسبعين ، والتصحيح من طبقات ابن سعد ٦/٩٩ حيث أخرج من طريق الفضل بن دكين أن شريحا توفي سنة ست وسبعين ، قال : وقال غيره من أهل العلم : سنة ثمان وسبعين ، وراجع أيضا الاصابة ـ ترجمة شريح القاضي والتهذيب ٤/٣٢٧ ـ ٣٢٨

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/١٦٤ من طريق الفضل بن دكين .

(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٢٣٨ من طريق الفضل بن دكين ، وذكره الحافظ عن ابن أبي شيبة في التهذيب ٩/٣٥٢

(٨) أخرج ابن سعد في الطبقات ٥/١٠٦ من طريق عبد الحكيم بن عبد الله بن أبي فروة أنه مات سنة أربع وتسعين ، وذكر الحافظ في التهذيب ٤/٨٦ من طريق الفضل بن دكين مثل ما عندنا .

و مات موسى بن طلحة فى سنة ست و مائة[١] ، و مات أبو بردة[٢] و الشعبي[٣] فى سنة أربع و مائة ، و مات أبو بردة و هو ابن نيف و ثمانين[٤] ، و قتل سعيد بن جبير فى سنة خمس و تسعين[٥] ، و مات إبراهيم فى سنة ست وتسعين[٦] ، و مات عمر بن عبد العزيز فى سنة إحدى ومائة[٧] ، و مات الحسن[٨] و ابن سيرين[٩] فى سنة عشر و مائة ، و مات سالم بن أبي الجعد فى زمن سليمان بن عبد الملك[١٠] ، ومات مجاهد فى سنة ثنتين ومائة[١١] ، ومات الضحاك

---

(١) وأخرج ابن سعد فى الطبقات ١٢١/٥ من طريق الفضل بن دكين أنه مات سنة اربع و مائة ، وقال الحافظ فى التهذيب ٣٥١/١٠ : أرخه سنة ست أبو بكر بن أبي شيبة و أبو بكر بن عاصم .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٨٧/٦ من طريق الفضل بن دكين وغيره .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٨٧/٦ من طريق الفضل بن دكين .

(٤) قاله ابن حبان أيضا ـ كما فى التهذيب ١٨/١٢

(٥) و أخرج ابن سعد الطبقات ١٨٥/٦ من طريق محمد بن عمر أنه قتل سنة اربع وتسعين ، و نقل الحافظ فى التهذيب ١٣/٤ عن أبي الشيخ أنه قتل سنة خمس وتسعين .

(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٩٩/٦ من طريق الفضل بن دكين .

(٧) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣٠١/٥ من طريق الهيثم بن واقد ، و راجع أيضا التهذيب ٤٧٨/٧

(٨) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢٩/١/٧ من طريق محمد بن عمرو .

(٩) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٥٠/١/٧ من طريق محمد بن سعد . =

فى سنة خمس و مائة[١] ، و مات محمد بن كعب القرظى سنة ثمـان و مائة[٢] ، و مات طلحة اليامى فى سنة ثنتى عشر و مائة[٣] ، و مات زبيد فى سنة ثنتين وعشرين ومائة[٤] ، ومات سلمة فى سنة إحدى وعشرين ومائة[٥] ، ومات منصور فى سنة ثنتين و ثلاثين و مائة[٦] ، و مات قتادة[٧] و نافع[٨] فى سنة سبع عشرة ومائة ، و مات الحـكم فى سنة خمس عشرة و مائة[٩] ، و مات أبو قيس[١٠]

=(١٠) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٠٣/٦ من طريق الفضل بن دكين .

(١١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣٤٤/٥ من طريق الفضل بن دكين .

---

(١) ذكره ابن سعد فى الطبقات ٢١١/٦ ، و رواه الحافظ فى التهذيب ٤٥٤/٤ من طريق الفضل .

(٢) رواه الحافظ فى التهذيب ٤٢٢/٩ عن ابن أبي شيبة .

(٣) ذكره ابن سعد فى الطبقات ٢١٦/٦ وذكره الحافظ فى التهذيب عن الفضل ابن دكين وغيره ـ راجع ترجمة طلحة بن مصرف .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢١٦/٦ من طريق الفضل بن دكين وغيره .

(٥) وأخرج ابن سعد فى الطبقات ٢٢١/٦ من طريق الفضل أنه توفى سنة اثنتين وعشرين ومائة ، و فى التهذيب ١٥٦/٤ : قال يحي بن سلمة بن كهيل : مات أبي يوم عاشوراء سنة احدى وعشرين و مائة ، قال الحـافظ : وكذا قال غير واحد .

(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٣٥/٦ من طريق الفضل بن دكين .

(٧) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/٢/٧ من طريق سعيد بن بشير وغيره .

(٨) ذكره الحافظ فى التهذيب ٤١٤/١٠ عن يحي بن بكير وآخرين . =

وواصل[١] وحماد[٢] فى سنة[٣] عشرين [ومائة[٤]] ومات أبو صخرة فى سنة ثمان عشرة ومائة[٥] ، ومات حبيب فى سنة تسع عشرة ومائة[٦] ، ومات عمرو ابن مرة فى سنة سبع عشرة ومائة[٧] وتوفى عطاء فى سنة خمس عشرة ومائة[٨] ، ومات مغيرة فى سنة ست وثلاثين ومائة[٩] ومات عبد الملك بن أبي سليمان[١٠] وهشام بن عروة[١١] فى سنة خمس وأربعين ومائة ، ومات

=(٩) اخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٢٣١ من طريق شعبة .

(١٠) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٢٢٥ من طريق الفضل بن دكين .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٢٢٢ من طريق الفضل بن دكين .

(٢) قال ابن سعد فى الطبقات ٦/٢٣٢ : أجمعوا جميعا على أن حماد بن أبي سليمان توفى سنة عشرين ومائة .

(٣) فى الأصل و م : ستة و ، خطأ .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٢٢٦ من طريق الفضل بن دكين ، وأبو صخرة هو جامع بن شداد المحاربي .

(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٢٢٤ من طريق الفضل بن دكين وغيره .

(٧) وأخرج ابن سعد فى الطبقـات ٦/٢٢٠ عن الفضل بن دكين أنه مات سنة ست عشرة ومائة ، وعن الثورى أنه مات سنة ثمان عشرة ومائة .

(٨) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٣٤٦ من طريق الفضل بن دكين وغيره .

(٩) قاله ابن سعد فى الطبقات ٦/٢٣٥ ، وأخرجه الحافظ فى التهذيب ١٠/٢٧١ عن ابن أبي شيبة . =

أبو إسحاق[1] و جابر الجعفي[2] في سنة ثمان و عشرين[3] و مائة ، و مات مسعر في سنة خمس و خمسين و مائة[4] ، و مات علي بن صالح في سنة أربع و خمسين و مائة[5] ، و مات الثوري في سنة إحدى وستين و مائة[6] ، ومات شعبة في سنة ستين ومائة[7] ، و ولي أبو بكر الصديق سنتين و نصف ، و توفي من مهاجر النبي صلى الله عليه و سلم في ثنتي عشرة[8] ، و ولي عمر بن الخطاب عشر سنين و نصف ، و قتل سنة ثلاث و عشرين من مهاجر النبي

=(١٠) نقل ابن سعد اجتماع الناس على وفاته في سنة خمس و اربعين ومائة ـ راجع الطبقات ٦/٢٤٤

(١١) أخرجه ابن سعد في سنة ست و أربعين و مائة ـ كما في الطبقات ٧/٢/٦٧ ، و في التهذيب ١١/٥١ : أخرجه أبو نعيم (الفضل بن دكين) في سنة خمس ـ كما عندنا .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٢٢٠ من طريق الفضل بن دكين .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٢٤٠ من طريق الفضل بن دكين .

(٣) من م ، و في الأصل : ثمان عشرة ـ خطأ .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٢٥٣ من طريق الفضل بن دكين .

(٥) ذكره ابن سعد في الطبقات ٦/٢٦١ وزاد : في خلافة أبي جعفر ، و أخرجه الحافظ في التهذيب ٧/٣٣٣ من طريق الفضل بن دكين .

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٢٥٨ من طريق محمد بن عمر .

(٧) ذكره ابن سعد في الطبقات ٧/٢/٣٨

(٨) راجع تأريخ الطبري ٤/٤٧

صلى الله عليه و سلم[١] ، و ولى عثمان بن عفان ثنى عشرة سنة و قتل سنة خمس و ثلاثين فى ذى الحجـــة[٢] ، و ولى على خمس سنين و قتل فى سنة أربعين من مهاجر النبي صلى الله عليـه و سلم فى شهر رمضان فى ليلة إحدى و عشرين يوم جمعة ، و مات ليلة الأحد[٣] ، و ولى معـاوية عشرين إلا شيئا
/٢٨٨ ومات سنة ستين من المهاجر[٤]/ ، و ولى يزيد بن معاوية ثلاث سنين ونصف[٥] ، وكانت فتنة ابن الزبير سبع سنين ، و ولى مروان بن الحكم نحوا من تسعة أشهر أو عشرة[٦] ، و ولى عبد الملك بن مروان أربع عشرة سنة[٧] ، و الوليد تسعا[٨] ، و سليمان[٩] [و عمر[١٠]] بن عبد العزيز كل واحد منهما سنتين

---

(١) أورده الهيثمى فى المجمع ٩/٧٩ عن أبي بكر بن أبي شيبة و لم يذكر « نصف » .

(٢) اورده الهيثمى فى المجمع ٩/٩٨ من طريق يحي بن بكير ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٩٦ من طريق الفضل بن دكين .

(٣) أورده الهيثمى فى المجمع ٩/١٤٥ - ١٤٦ من طريق يحي بن بكير ومن طريق ابن أبي شيبة وقال : وكانت خلافته خمس سنين وستة أشهر ، و أخرجه كما هنا الحاكم فى المستدرك ٣/١١٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) ذكره ابن سعد فى الطبقات ٧/٢/١٢٨ ، ووراجع أيضا تأريخ الطبرى ٦/١٨٠

(٥) راجع تأريخ الطبرى ٧/١٥

(٦) راجع تأريخ الطبرى ٧/٨٤

(٧) راجع تأريخ الطبرى ٨/٥٦

(٨) راجع تأريخ الطبرى ٨/٩٧

(٩) راجع تأريخ الطبرى ٨/١٢٦ =

و نصف ، و ولى هشام بن عبد الملك عشرين سنة إلا شهراً[1] ، و ولى الوليد ابن يزيد نحوا من سنتين[2] ، و ولى يزيد بن الوليد بن عبد الملك ستة أشهر[3] ، و ولى إبراهيم أربعين ليلة[4] ، و ولى مروان بن محمد بن مروان خمس سنين[5] ، و هو الذى اخذ الخــلافة منه [6]الولاة من بنى هاشم[6] : و ولى أبو العباس عبد الله بن محمد بن على بن عبد الله بن عباس أربع سنين ونصف[7] ، و ولى أبو جعفر و اسمه عبــد الله بن محمد بن على ثنتين و عشرين سنة[8] ، و ولى المهدى[9] عشر سنين[10] ، وولى موسى بن المهدى سنة [وثلاثة[11]] أشهر ، و ولى هارون ثلاثا وعشرين سنة[12] ، وولى المأمون ثنتين وعشرين سنة إلا شهراً[13] ،

=(١٠) زيد و لابد منه ، وراجع تاريخ الطبرى ١٣٧/٨

(١) راجع تاريخ الطبرى ٢٨٣/٨
(٢) راجع تاريخ الطبرى ١٦/٩
(٣) راجع تاريخ الطبرى ٤٥/٩
(٤) راجع تاريخ الطبرى ٤٦/٩
(٥) راجع تاريخ الطبرى ١٣٧/٩
(٦-٦) وقع ما بين الرقمين فى الأصل و م فى حروف كبيرة والتصحيح أنه استمرار .
(٧) راجع تاريخ الطبرى ١٥٤/٩
(٨) راجع تاريخ الطبرى ٢٩٣/٩
(٩) من م ، و فى الأصل : المهتدى .
(١٠) راجع تاريخ الطبرى ١٢/١٠
(١١) زيد من تاريخ الطبرى ٣٨/١٠ =

و ذكر ابن إدريس : قال سألت إسرائيل ! أبو إسحاق ابن كم مات ؟ قال : مات ابن ست وتسعين سنة[١] وكان الشعبي أكبر منه بسنتين[٢] ، و قتل طلحة[٣] و الزبير[٤] في رجب سنة ست و ثلاثين ، و مات مسروق في سنة ثلاث و ستين[٥] ، و مات الأسود في سنة أربع وسبعين[٦] ، و مات عبيدة في أربع و ستين[٧] ، و مات علقمة بن قيس في سنة ثنتين و ستين[٨] ، و مات عمرو بن ميمون في سنة خمس و سبعين[٩] ، و مات ابن عون الثقفي في سنة

=(١٢) راجع تأريخ الطبرى ١١٢/١٠

(١٣) راجع تأريخ الطبرى ٢٩٥/١٠ وفيه : كانت خلافته عشرين سنة و خمسة أشهر وثلاثة وعشرين يوما .

---

(١) ذكره الحافظ في التهذيب ٦٥/٨ عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٧٧/٦ من طريق شعبة .

(٣) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٥٠/٩ من طريق يحي بن بكير .

(٤) أورده الهيثمي في المجمع ١٥٢/٩ من طريق محمد بن عبد الله بن نمير .

(٥) في طبقات ابن سعد ٥٦/٦ : قال غير سفيان بن عيينة : مات مسروق سنة ثلاث وستين .

(٦) أورده الحافظ في التهذيب ٣٤٣/١ عن ابن أبي شيبة .

(٧) أورده الحافظ في التهذيب ٨٥/٧ عن ابن أبي شيبة .

(٨) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦٢/٦ من طريق الفضل بن دكين .

(٩) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٨٠/٦ من طريق محمد بن عمر إلا أنه قال : اربع أو خمس .

احدى وخمسين و مائة[١] ، و مات مالك بن مغول فى سنة تسع و خمسين[٢] و مائة اولها ، و مات إسرائيل فى سنة ستين و مائة[٣] ، و مات قيس بن الربيع[٤] و جعفر الأحمر[٥] فى سنة سبع و ستين و مائة ، و مات شريك بن عبد الله فى سنة سبع وسبعين و مائة[٦] . و مات مجاهد بن جبر فى سنة ثنتين ومائة[٧] ، و مات ربعى بن حراش فى زمن عمر بن عبد العزيز[٨] .

---

(١) أورده الحافظ فى التهذيب ٢٤٧/٥ فى ترجمة عبد الله بن عون أبي عون المزنى البصرى ، و لم يقل : الثقفى ، و وقع فى م : أبو عون الثقفى ، و هو محمد بن عبيد الله وتأريخ وفاته سنة ست عشرة ومائة فتحرر .

(٢) فى الأصل و م : احدى و خمسين ، و التصحيح من التهذيب ٢٣/١٠ حيث روى الحافظ عن الفضل بن دكين أن مالك بن مغول مات فى سنة تسع و خمسين ومائة ، وصاحبنا كثيرا ما يعتمد على الفضل بن دكين .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٦٠/٦ من طريق الفضل بن دكين .

(٤) أورده الحافظ فى التهذيب ٣٩٤/٨ من طريق الفضل بن دكين .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٦٧/٦ من طريق الفضل ولكنه قال : سبع و سبعين و مائة ، و نقل الحافظ فى التهذيب ٩٣/٢ عن المطين وغيره مثل ماعندنا .

(٦) كذا أخرجه ابن سعد أيضا فى الطبقات ٢٦٤/٦ .

(٧) مضى فى أوائل هذا الباب .

(٨) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧٧/٦ من طريق الفضل بن دكين .

(٢٣٢٣) باب الكنى[١]

[١٥٧٨٢] بلغنا أن سم أبي بكر الصديق عبد الله بن عثمان ٥ و اسم أبي عبيدة بن الجراح عامر بن عبد الله بن الجراح ٥ و اسم أبي ذر الغفارى جندب بن جنادة[٢] ٥ و اسم أبي الدرداء عويمر[٣] ٥ و اسم أبي قتادة الحارث ابن ربعى ٥ و اسم أبي محذورة سمرة بن معير[٤] ٥ و اسم أبي اليسر كعب ابن عمرو ٥ و اسم أبي أسيد [٥]مالك بن ربيعة[٥] ٥ [و اسم أبي ثابت[٦]] سعد بن عبادة[٧] ٥ واسم أبي برزة[٨] نضلة بن عبيد ٥ واسم أبي سعيد الخدرى سعد بن مالك ٥ و اسم أبي الهيثم بن التيهان مالك بن التيهان ٥ و اسم أبي أيوب خالد بن زيد ٥ و اسم أبي مسعود عقبة بن عمرو ٥ و ابو المليح

---

(١) و فى هذا البـاب نكتفى بمقابلة الكنى على مراجع الكنى و لا نعلق إلا أن يوجد اختلاف كبير أو شىء يستحق الذكر .

(٢) فى المستدرك للحاكم ٣/٣٣٧ : و قيل : يزيد بن جنادة .

(٣) فى المستدرك ٣/٣٣٦ : و قيل : إن اسم أبي الدرداء عامر و لكنه صغر فقيل عويمر .

(٤) راجع أيضا طبقات ابن سعد ٥/ ٣٣٢ .

(٥-٥) من جميع المراجع ، و فى الأصل و م : ربيعة بن مالك .

(٦) زيد و لا بد منه ، و موضعه فى الأصل و م : فى .

(٧) من م ، و فى الأصل : ربيعة .

(٨) فى الأصل و م : أبي بردة ، والتصحيح من الاصابة ٣/٥٥٦ .

عامر[١] بن أسامة ٠ وأبو موسى الأشعرى عبدالله بن قيس ٠ واسم أبي امامة الباهلي الصدى بن عجلان ٠ واسم أبي أمامة الأنصارى أسعد بن زرارة ٠ واسم أبي دجانة سماك بن خرشة ، و اسم أبي بكرة نفيع بن الحارث ٠ و اسم أبي هريرة عبد شمس[٢] ٠ و أبو طلحة الأنصارى زيد بن سهل ، و أبو بردة ابن نيار هانئ بن نيار ٠ و أبو أحيحة سعيد بن العاصى[٣] ٠ عبد المطلب اسمه شيبة[٤] ٠ و هاشم اسمه عمرو ٠ و عبد مناف الكبير المغيرة ٠ و اسم أبي لهب عبد العزى[٥] بن عبد المطلب ٠ أبو جحيفة وهب السوائى ٠ أبو حذيفة بن اليمان حسيل بن جابر ٠ و اسم أبي وائل شقيق بن سلمة ٠ و أبو الأحوص /٢٨٩ عوف[٦] بن مالك الجشمى / ٠ أبو عبدالرحمن السلمى عبدالله بن حبيب ٠ أبو البختري الطائى سعيد بن فيروز[٧] ٠ و اسم أبي رزين مسعود ٠ أبو ظبيان[٨]

(١) أو زيد أو زياد ـ كما فى الكنى للدولابي .
(٢) فى المستدرك ٣/٥٠٦ : وقد كثر الخلاف فى اسمه و اسم ابيه .
(٣) فى طبقات ابن سعد ٥/١٩ : سعيد بن العاص بن سعيد أبي أحيحة بن العاص بن أمية .
(٤) فى تاريخ الطبرى ٢/١٧٦ : سمى بذلك لأنه كان فى رأسه شيبة .
(٥) من م . و فى الأصل : عبد العز ـ خطأ .
(٦) فى الأصل و م : بن هوف ، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٦/١٢٦ .
(٧) فى الحلية كما هنا فى طبقات ابن سعد وغيره .
(٨) من طبقات ابن سعد ٦/١٥٦ ، و فى الأصل : أبو ضيان ، و الكلمة ليست واضحة فى م .

حصين بن جندب ه و أبو الزعراء عبد الله بن هانئ ه و أبو الزعراء الجشمى عمرو بن عمرو ه و أبو سفيان طلحة بن نافع ه أبو صالح صاحب الأعمش ذكوان ه و أبو صالح مولى أم هانئ صاحب الكلبي باذان ه أبو صالح الحنفى ماهان ه أبو عمرو الشيباني سعد[1] بن أياس ه أبو عثمان عبد الرحمن ه أبو قلابة عبد الله بن زيد ه أبو العون الصبر بن أيوب ه أبو كامل قيس بن عائذ وقد رأى النبي صلى الله عليه و سلم[2] ه أبو السفر سعيد بن يحمد ه أبوالأسود الدؤلى ظالم بن عمرو بن سفيان ه أبوالحكيم[3] المزنى عقيل بن مقرن ه أبو سريحة[4] حذيفة بن أسيد الغفارى ه أبو عمرة معقل ه أبو المتوكل الناجى على بن داود ه أبو الكنود الأزدى عبدالله بن عويمر[5] ه أبو عطية الهمدانى مالك بن عامر ه أبو بردة الأشعرى عامر بن عبد الله ه أبو خالد الوالبى هرمز ه أبومعمر عبدالله بن سخبرة ه أبو صفرة[6] سارق بن ظالم ه أبو الطفيل عامر بن واثلة[7] ه أبو القعقاع الجرمى عبد الله[8] بن خالد ه أبو العالية الرياحى

---

(١) من الكنى للدولابي ٣/٤٣ و فى الأصل : سعيد ، و الكلمة ليست واضحة فى م.
(٢) ذكره ابن سعد فى الطبقات ٦/٤١ .
(٣) من طبقات ابن سعد ٦/١١ ، و فى الأصل و م : أبو الحكم .
(٤) من طبقات ابن سعد ٦/١٥ ، و فى الأصل و م : أبو شريحة .
(٥) أو عبد الله ابن عوف كما فى الطبقات .
(٦) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : أبوصف .
(٧) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : واثل . =

رفيع ٭ و أبو العاليـــة زياد بن فيروز ٭ و أبو الضحى مسلم بن صبيح ٭ أبو عيسى يحيى[١] بن رافع ٭ أبو الحلال العتكي[٢] ربيعة بن زرارة ٭ أبو زفر صلاب بن فروة ٭ أبو جمرة[٣] نصر بن عمران ٭ أبو حمزة الأسدي عمران[٤] ابن أبي عطاء ٭ و ابو حمزة الأعور ميمون ٭ و ابو حمزة الثمالي ثابت ٭ و أبو التياح الضبعي يزيد بن حميد[٥] ٭ أبو عمران الجوني عبد الملك بن حبيب ٭ أبو تميمة[٦] الهجيمي طريف بن مجالد ٭ أبو لبيد لمازة بن زياد ٭ أبو العجفاء السلمي هرم[٧] ٭ أبو الزاهرية حدير بن كريب ٭ أبو مسلم الخولاني عبد الله ابن عبد الله[٨] ٭ أبو حازم المديني سلمة بن دينار ٭ ابو الزناد عبـــد الله بن ذكوان ٭ أبو جعفر القاري يزيد بن القعقاع ٭ أبو الحويرث عبد الرحمن بن معاوية ٭ أبو الخليل صالح ٭ أبو معاوية العدوي حسن بن ثابت ، و يقال :

= (٨) في الكنى للدولابي : عبدالرحمن .

---

(١) من الكنى للدولابي ، و في الأصل و م : محمد

(٢) من الكنى للدولابي ، و في الأصل و م : العقلي

(٣) من التهذيب ، و في الأصل و م : أبو حمزة .

(٤) من كنى الدولابي و التهذيب ، و في الأصل و م : عمار

(٥) من طبقات ابن سعد ٨/٢/٧ ، و في الأصل و م : حمير .

(٦) من التهذيب ، و في الأصل و م : أبو لمه ـ كذا .

(٧) من الكنى للدولابي ، و في الأصل و م : أبوهرم .

(٨) في اسم أبيه أقوال ـ راجع التهذيب .

تميم بن يزيد ٭ أبو عاصم الغطفانى على بن عبيد الله[1] ٭ و أبو رجاء العطاردى عمران بن عبد الله ، و قال بعضهم : عمران بن ملحان[2] ٭ أبو نضرة[3] منذر ابن مالك ٭ أبو الصديق الناجى [بكر بن عمرو[4]] أبو هنيدة حريث بن مالك[5] ٭ ابو ايوب الأزدى يحي[6] بن مالك ٭ أبو حسان الأعرج[7] مسلم ٭ أبو مجلز لاحق بن حميد ٭ أبو الزبير[8] محمد بن مسلم ٭ [أبو بكر بن مسلم[9]] ابن عبيد الله بن شهاب ٭ أبو معشر زياد بن كليب ٭ و أبو عبد الله الشقرى سلمة بن تمام ٭ أبو الجحاف[10] داود بن [أبي[11]] عوف ٭ وأبو حصين عثمان ابن عاصم ٭ أبو إسحاق السبيعى عمرو ٭ و ابو إسحاق الشيبانى سليمان

---

(١) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : عبد الله .
(٢) و قال بعضهم : عمران بن تيم أو تميم - راجع التهذيب والكنى .
(٣) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : أبو نصر .
(٤) زيد من الكنى للدولابي .
(٥) أو حرب بن مالك - كما فى الكنى .
(٦) من طبقات ابن سعد ١٦٤/٢/٧ ، و فى الأصل و م : حبيب ، وفى الكنى للدولابي أيضا : يحي بن مالك .
(٧) فى الكنى : الاجرد ، و فى طبقات ابن سعد كما عندنا .
(٨) هو محمد بن مسلم بن تدرس - راجع التهذيب ٤٤٠/٩ .
(٩) زيد من التهذيب ٤٤٥/٩ .
(١٠) من الكنى للدولابي ، و فى الاصل و م : أبو الحجاب .
(١١) زيد من الكنى .

ابن هارون ٥ ابو صرة سجة بن عبد الله ٥ أبو الوازع الراسبي جابر بن عمرو ٥ أبو العلاء بن الشخير يزيد بن عبد الله بن الشخير ٥ أبو فروة الهمداني عروة ابن الحارث ٥ أبو فروة الجهني مسلم بن سالم ٥ أبو الجويرية الجرمي حطان ابن خفاف ٥ أبو ريحانه عبد الله بن مطر ٥ أبو حازم الأشجعي سلمان[1] ٥ أبو رزين العقيلي لقيط بن عامر ٥ أبو الغريف عبيد الله بن خليفة ٥ أبو روق عطية بن الحارث ٥ أبو اليقظان عثمان بن عمير ٥ أبو عمرو الشعبي[2] عامر ابن شراحيل ٥ أبو مالك الأشجعي سعد بن طارق[3] ٥ أبو حيان التميمي يحيى ابن سعيد ٥ أبو قيس الأودي عبد الرحمن بن ثروان ٥ أبو ميسرة عمرو بن شرحبيل ٥ أبو جعفر الفراء كيسان ٥ الاوزاعي عبد الرحمن بن عمرو ويكنى أبا عمرو ٥ الافريقي عبد الرحمان بن زياد[4] ٥ أبو جعفر محمد بن علي بن حسين الذي روى عنه الزهري ٥ أبو جميلة سفيان السلمي/ ٥ ٢٩٠/
أبو بشر[5] جعفر بن أياس ٥ أبو عون الثقفي محمد بن عبيد الله[6] ٥ أبو عاصم

---

(١) من الكنى و الطبقات و التهذيب ، و في الأصل و م : سالم .
(٢) من المراجع ، و في الأصل و م : الشيباني ، و أما أبو عمرو الشيباني فهو سعد بن اياس .
(٣) من المراجع ، و في الأصل و م : مالك .
(٤) بن أنعم - كما زيد في التهذيب .
(٥) من الكنى ، و في الأصل و م : أبو مبشر .
(٦) من الكنى للدولابي ، و في الأصل و م : عبد الله .

الثقفي محمد بن أبي أيوب[1] ٥ أبو العنبس سعيد بن كثير ٥ أبو سنان[2] ضرار ابن مرة ٥ أبو سعدان النطفاني عبيد الله بن طفيل ٥ أبو كيران الجرمى الحسن ابن عقبة ٥ أبو جعفر الرازى عيسى بن ماهان ٥ أبو يعلى الثورى منذر ٥ أبو نوح الذى روى عنه مطر القاسم الانصارى[3] ٥ أبو المغيرة الذى روى عنه أبو إسحاق عبيد ٥ السدى إسماعيل ٥ أبو المقدام [4]مقدام بن ثابت[4] ٥ الجريرى سعيد بن أياس ٥ و أبو مسلمة سعيد بن يزيد ٥ أبو المنهال سيار ابن سلامة[5] ٥ ابو نصر[6] حميد بن هلال ٥ أبو العلاء هلال بن خباب ٥ أبو المخارق العبدى اسمه مغراء ٥ أبو أياس معاوية بن قرة ٥ أبو خفاف صاحب أبي إسحاق ناجية العدوى ٥ ابن أبي مليكة عبد الله بن أبي مليكة[7] ٥ أبو أسامة اسمه زيد ٥ ابن بحينة اسمه عبد الله[8] ٥ أبو الشعثاء المحاربي سليم ابن أسود ٥ أبو الحسن الذى روى عنه عمرو بن مرة هو هلال [بن[9]]

---

(١) من التهذيب ، و فى الأصل و م : أبي نعيم .

(٢) من التهذيب ، و ف الأصل و م : أبو يسار .

(٣) ذكره البخارى فى الكنى ص : ٧٧ ، و لم يذكر اسمه .

(٤-٤) من الكنى للدولابي ، و ف الأصل و م : ثابت بن مقدام .

(٥) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : سلام .

(٦) من الكنى للدولابي ، و ف الأصل و م : أبو نصير .

(٧) و ف التهذيب : عبد الله بن عبيد الله بن أبي مليكة .

(٨) زاد فى التهذيب : بن مالك بن القشب . =

يساف ٥ أبو يعفور العبدى وقدان الأكبر ٥ أبو يعفور العامرى عبدالرحمن ابن عبيد ٥ أبو ثابت الذى روى عنه أبو يعفور أيمن ٥ أبو الشعثاء جابر ابن زيد ٥ أبوحازم الذى روى عنه إسماعيل شبل و قال بعضهم[١] ٥ أبو سلمة ابن عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن ٥ أبو المهلب صاحب عوف عمرو ابن معاوية ، و قال بعضهم : عبد الرحمن بن معاوية ٥ أبو محارب مسلم ٥ أبو عمرو ٥ أبو الخليل صالح ٥ ابو العالية الكوفى الذى روى عنه ابو إسحاق عبد الله بن سلمة الهمدانى ٥ أبو جعفر بن حبان ٥ أبو ملال الراسبي محمد ابن سليم ٥ أبو المعتمر يزيد بن طهمان ٥ و المسعودى عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة ٥ و ابو العميس عتبة بن عبد الله ٥ اسم أبي سهل عوف ابن أبي جميلة[٢] ٥ ابو جعفر الخطمى عمير بن يزيد ٥ أبو تميم الجيشانى عبد الله ابن مالك ٥ أبو وهب الجيشانى اسمه ديلم[٣] ٥ أبو حريز اسمه عبد الله بن حسين ٥ أبو فاختة مولاة أبي هبيرة سعيد بن علاقة ٥ أبو رجاء الذى روى عنه شعبة و ابن علية محمد بن سيف ٥ أبو المعتمر صاحب إسماعيل بن أبي خالد اسمه حنش ٥ و سمعت من يذكر أن أبا حمزة الذى روى عنه إسماعيل ابن أبي خالد سعد بن عبيدة[٤] ٥ البهى[٥] الذى روى عنه السدى و إسماعيل

= (٩) زيد من الكنى للدولابي .

(١) كذا فى الأصل و م .

(٢) من التهذيب ، و فى الأصل و م : أبي حية ـ كذا

(٣) ابن الموشع ـ كما زيد فى الكنى للدولابي . =

ابن أبي خالد اسمه عبدالله بن أبي نجيح ٥ اسمه عبد الله[1] ٥ والذى روى عنه عطاء بن السائب أبو مسلم الأغر ٥ أبو عبد الله البراد[2] اسمه سالم ٥ أبوموسى الذى روى عنه راشد بن سعد اسمه يحنس ٥ الأعمش سليمان بن مهران ٥ ابو كثير الذى روى عن أبي هريرة اسمه يزيد بن عبد الرحمن بن أذينة السحيمى ٥ أبو زميل سماك الحنفى ٥ أبو النجاشى[3] مولى رافع بن خديج اسمه عطاء ٥ أبو كدينة يحيى بن المهلب ٥ اسم أبي تحيى[4] الحكيم بن سعد ٥ أبو يزيد الذى روى عنه سفيان وفاء بن أياس ٥ أبو خالد الدالانى يزيد ابن عبدالرحمن ٥ أبو الفرات الذى روى عنه أبو حيان شداد بن أبي العالية ٥ أبو طلق على[5] بن حنظلة ٥ أبو سلمان صاحب مسعر اسمه يزيد ٥ الحزمان الذى روى عن عبدالله اسمه هانئ ٥ واسم ابي عمر صاحب ابن الحنفية دينار مولى بشر بن غالب ٥ اسم أبي سنان[6] الأسدى [7]عبد الله بن وهب[7] ٥

=(٤) راجع الكنى للدولابي ١/١٥٧ .

(٥) من التهذيب ١٢/٣٤٢ ، و فى الأصل و م : النبهى ، وراجع أيضا التهذيب ٦/٥٤ .

(١) كذا فى الأصل و م .

(٢) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : البزار .

(٣) من التهذيب ، و فى الأصل و م : أبو النجاش ـ كذا .

(٤) من التهذيب ، و فى الأصل و م : أبي يحيى .

(٥) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : عدى . =

أبو عباس الزرقى اسمه زيد ٥ أم سليم بن[1] عمرو بن الاحوص اسمها ام جندب ٥ أبو سعيد الاحمسى[2] المخارق بن عبد الله ٥ أبو هارون العبدى عمارة بن جوين ٥ أبو العيد[3] بن معاوية بن سبرة بن حسين ٥ / ٢٩١/ و اسم أبي عياض عمرو بن الأسود العنسى ٥ و اسم أبي إدريس المرهبي سوار[4] ٥ أبو قتادة العدوى تميم بن نذير ٥ أبو هبيرة حريث بن مالك ٥ أبو هبيرة يحيى بن عباد الانصارى ٥ أبو الجوزاء اسمه أوس[5] بن عبد الله بن الربعى ٥ أبو الدهماء قرفة بن نهيس[6] ٥ أبو همام الوليد بن قيس السكونى[7] ٥ ابو إبراهيم[8] الأنصارى يقولون : هو عبدالله بن أبي قتادة ٥ اسم ابى هارون

= (٦) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : أبي يسار .

(٧-٧) من الكنى ، و فى الأصل و م : وهب بن عبد الله .

(١) من طبقات ابن سعد ٨/٢٢٤ ، و فى الأصل و م : بنت .

(٢) من التهذيب ، و فى الأصل و م : العيس - كذا .

(٣) فى هامش الكنى للدولابي : لكنه أبوالعيد بن السواق الأعمى و هو معاوية ابن سبرة بن الحسين .

(٤) أو مساور كما فى الكنى للدولابي .

(٥) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : أويس .

(٦) أو بهيس - كما فى الكنى للدولابي .

(٧) كذا هنا ، و أبو همام هو أما الوليد بن شجاع أو سعيد بن قيس فتحرر .

(٨) أو أبو يحيى - كما فى التهذيب .

الغنوى إبراهيم بن العلاء ٥ اسم أبي مرثد[1] الغنوى كناز بن حصين ٥ أبو إدريس الخولانى عائذ الله ٥ اسم أبي غلاب[2] يونس بن جبير ٥ اسم أبي العالية البراء كلثوم مولى لقريش ٥ و اسم أبي الجهم صبيح[3] الذى روى عنه أصحابنا ٥ أبو قدامة الذى روى عنه سماك اسمه النعمان بن حميد ٥ أبو إسرائيل العبسى اسمه إسماعيل بن إسحاق ٥ أبو مالك الأشعرى اسمه عمرو ٥ ابن حوالة اسمه عبد الله ٥ أم الرائح بنت صليع اسمها الرباب ٥ أبو زيد الأنصارى اسمه عمرو بن أخطب ٥ اسم أبي عمر[4] البهرانى يحيى بن عبيد ٥ اسم أبي بلج الفزارى يحيى بن أبي سليم ٥ اسم أبي الجلاس عقبة ابن سيار ٥ اسم أبي همام الذى روى عنه يعلى بن عطاء عبد الله بن يسار ٥ اسم أبي قزعة الذى روى عنه حماد بن سلمة سويد بن حجير[5] الذهلى ٥ اسم ابن منبه وهب ٥ اسم [أم الفضل[6]] لبابة بنت الحارث ٥ اسم أبي نعامة الحنفى قيس بن عباية ٥ أبو نعامة[7] الشقرى عبد ربه ٥ [أبو[8]] عقيل

---

(١) من التهذيب ، و فى الأصل و م : أبي مويد .

(٢) من التهذيب ، و فى الأصل و م : أبي غالب .

(٣) بن القاسم - كما فى الكنى للدولابي .

(٤) زيد فى الأصل و م : بن حوالة ، و لم تكن الزيادة فى التهذيب فحذفناها .

(٥) من التهذيب ، و فى الأصل و م : حجر .

(٦) زيد من هامش التهذيب .

(٧) من التهذيب ، و فى الأصل و م : أبو معاوية . =

بشر بن عقبة ٥ أبو طوالة عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر ٥ أبو مودود[١] عبدالعزيز بن أبي سليمان ٥ اسم أبي فراس مولى عمرو بن العاص يزيد بن رباح ٥ أبو الزنباع الذى روى عنه أبو حيان صدقة بن صالح ٥ اسم أبي معاوية محمد بن خازم ٥ اسم أبي الأحوص سلام بن سليم ٥ اسم أبي المهزم يزيد بن سفيان[٢] ٥ اسم أبي عبد الله الجدلي[٣] عبد بن عبد ٥ مات أبو خالد الوالبي فى سنة مائة واسمه هرمز[٤] ٥ و يذكرون أن سعيد بن المسيب[٥] قال : ولدت فى سنتين [مضتا[٦]] من خلافة عمر رضى الله عنه ٥ و يذكرون أن أبا أيوب الأزدى صاحب قتادة يحيى بن مالك ٥ و اسم أم هانئ بنت أبي طالب هند[٧] ٥ وأم حكيم بنت الزبير اسمها ضباعة[٨] ٥ أبو حميد الساعدى عبد الرحمن بن سعد بن المقدام ٥ أم خالدة[٩] بنت خالد اسمها أمة

=(٨) زيد من التهذيب .

---

(١) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : أبو مورود .
(٢) من التهذيب و الكنى ، و فى الأصل و م : أبي سفيان .
(٣) من التهذيب ، و فى الأصل و م : البجلى .
(٤) ذكره الحافظ فى التهذيب ١٢/٨٣ .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٨٨ من طريق يحيي بن سعيد عن سعيد .
(٦) زيد من الطبقات .
(٧) أو فاختة أو فاطمة ـ كما فى الاصابة ٤/٥٠٣
(٨) أو صفية ـ كما فى الاصابة ٤/٤٤٤

بنت خالد ° ويذكرون أن اسم أبي معبد مولى ابن عباس نافذ ° ويذكرون أن اسم أبي يحيي الأعرج مصدع مولى معاذ بن عفراء ° و يذكرون أن اسم أم عطية الأنصارية نسيبة[١] ° أبو عمار الهمداني هو عريب بن حميد ° أبو نوفل بن أبي عقرب اسمه معاوية بن مسلم بن أبي عقرب ° أبو حرملة مالك بن قيس القادي[٢] ° أبو السواد[٣] عمرو بن عمران ° و بلغني أن اسم أبي قيس بن أبي حازم عوف بن الحارث[٤] ° و بلغني أن اسم ابن مربع زيد بن مربع ° و اسم أبي ثعلبة الخشني [٥]لاشر بن حمير[٥] و اسم أبي مسلم الخولاني عبد الله بن ثوب[٦] ° القاسم بن الأسود يكنى أبا القزمان ° وطاوس أبو عبدالرحمن ° عقيل بن أبي طالب يكنى أبا يزيد ° سلمان الفارسي أبو عبدالله ° صهيب أبو يحيي ° عطاء بن أبي ميمونة يكنى بأبي معاذ ° نعيم ابن زياد الذي روى عنه عامر يكنى بأبي يحيي ° مولى[٧] يزيد بن موهب يكنى

=(٩) من الاصابة ٤/٤٤٧ ، و في الأصل و م : أم خالد .

(١) من الاصابة ٤/٤٧٦ ، و في الأصل و م : شيبة .

(٢) كذا في الأصل و م .

(٣) من الكنى للدولابي ، و في الأصل و م : أبو السوار .

(٤) و قيل : عبد الحارث - كما في التهذيب .

(٥-٥) من التهذيب ١٢/٥٠ ، و في الأصل و م : لاش بن حميد .

(٦) من الكنى للدولابي ، و في الأصل و م : ثور - كذا .

(٧) من الكنى للدولابي ، و في الأصل و م : موسى بن - كذا .

بأبي عبـــد الرحمن ٭ موسى بن طلحة أبو عيسى[١] ٭ مسلم بن صبيح كنيته أبو الضحى ٭ اسم أبي عطية حاجب بن الأقرم ٭ عمرو بن أبي جندب يزيد الذى روى عنـــه عمران يكنى بأبي بردة[٢] ٭ زيد بن صوحان أبو عائشة ٭ كنية مؤرق العجلى أبو المعتمر ٭ / عمـــرو بن عنبسة أبو نجيح ٭ /٢٩٢ ذكوان أبو الجوزاء قتل سنة ثلاث وثمانين[٣] فى الجماجم ، وعقبة بن عبد الغافر و عبد الله بن غالب ٭ و ذكر أن مطرف أكبر من الحسن بعشرين سنة ، وكان أخوه أبو العلاء أكبر من الحسن بعشر سنين[٤] ، و مات مطرف بعد الطاعون الجارف[٥] ، و مات أبو نضرة و أبو مجلز و بكر قبل الحسن[٦] بقليل ، و ذكر أن الحسن كان أكبر من محمد بعشر سنين[٧] .

(١) من التهذيب ١/ ٣٥٠ ، و فى الأصل و م : أبو موسى .
(٢) من الكنى للدولابي ، و فى الأصل و م : بأبي البزراء . و أما أبو البزراء فهو كنيته ليزيد بن عطارد العنسى .
(٣) فى الأصل و م : ستين ، و التصحيح من طبقات ابن سعد ٧/١/ ١٦٣ ، و لكنه ليس بذكوان ، بل هو أوس بن خالد أبو الجوزاء ، و راجع نفس الصفحة لعقبة بن عبد الغافر و عبد الله بن غالب .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/١١٣ من طريق أبي العلاء .
(٥) من طبقات ابن سعد ٧/١/٦ ١ ، وفى الأصل و م : طاعون الجازف ـ كذا .
(٦) من طبقات ابن سعد ٧/١/ ١٥٧ ، و فى الأصل و م : الحسين .
(٧) اخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/١٢٩ عن معاذ بن معاذ .

[١٥٧٨٣] حدثنا عبد الله بن ادريس عن محمد بن إسحاق عن الزهرى قال : كنت إذا لقيت عبيد الله فكأنما أفجر به بحرا[١] .

[١٥٧٨٤] حدثنا أبو داود[٢] عن شعبة عن عبد الملك[٣] بن ميسرة قال : لم يلق الضحاك ابن عباس ، إنما لقى سعيد بن جبير بالرى فأخذ عنه التفسير .

[١٥٧٨٥] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن الحسن بن محمد أن فاطمة دفنت ليلا[٤] .

[١٥٧٨٦] حدثنا شبابة بن سوار حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد ابن هلال عن عبد الله بن مغفل قال : مر عبد الله بن سلام فى أرض إلى جنبه ، فقال : إن هذا رأس أربعين سنة تكون عندها صلح ، قال : فكان جماعة معاوية عند رأس الأربعين .

[١٥٧٨٧] حدثنا أبو داود عن شعبة قال أخبرنى مشاش قال : سألت الضحاك : رأيت ابن عباس ؟ قال : لا[٢] .

[١٥٧٨٨] حدثنا إسماعيل بن علية عن منصور بن عبد الرحمن عن

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦١٠٨) فى كتاب الأدب ، و مضى فى كتاب الفضائل أيضا .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/ ٢١٠ من طريق أبي داود .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل و م : عبد الله .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٨/١٩ من عدة أوجه .

الشعبي قال : مات أبو بكر و عمر و على و لم يجمعوا القرآن[١] .

[١٥٧٨٩] حدثنا ابن علية عن يونس[٢] قال : لما توفى سعيد بن الحسن وجد عليه الحسن وجدا شديداً ، فكلم فى ذلك فقال: ما سمعت الله عاب على يعقوب الحزن ، و قال الحسن : لما توفى عتبة بن مسعود وجد عليه ابن مسعود ، فلما كلم فى ذلك قال : أما والله إذا قضى ما قضى ما أحب أنى دعوته فأجابنى .

[١٥٧٩٠] حدثنا يحيى بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبى إسحاق قال : حدثت أن قيس بن سعد بن عبادة خدم النبى صلى الله عليه و سلم[٣] .

[١٥٧٩١] حدثنا عبد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن رجل حدثه أن أبا بكر طاف بعبد الله بن الزبير بخرقة ، وكان أول مولود ولد فى الاسلام[٤] .

[١٥٧٩٢] حدثنا يزيد بن هارون[٥] أخبرنا همام قال : دخل أبو داود

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم (١٠١٨٧) فى فضائل القرآن .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٨/١/١٢٩ من طريق حمادبن زيد عن يونس و أورده السيوطى فى الدر ٤/٢٩ من طريق ابن أبى شيبة وغيره مختصرا .

(٣) أخرجه البخارى نحوه فى التاريخ من طريق مريم بن أسعد - كما فى الاصابة ٣/٢٤٩ .

(٤) أخرجه البغوى فى الجعديات من طريق اسماعيل عن أبى إسحاق - كما فى الاصابة ٢/٣٠٩ .

=

الأعمى على قتادة ، فلما خرج قالوا له : هذا يروى عن ثمانية عشر بدريا ، قال : هذا كان [سائلا[1]] قبل الجارف لا يعرض لشيء ، فو الله ما حدثنا و سعيد بن المسيب عن بدرى مشافهة إلا سعيد عن سعيد .

[١٥٧٩٣] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال قلت لأبي عبيدة : أكان عبد الله مع النبي صلى الله عليه و سلم ليلة الجن ؟ قال : لا .

[١٥٧٩٤] حدثنا يعلى بن عبيد عن الأعمش عن إبراهيم قال : ذكر ذلك لعلقمة و قال : وددت أن صحابيا كان نعم .

[١٥٧٩٥] حدثنا حسين بن علي عن فضيل عن هشام قال قلت : كم أدرك الحسن من اصحاب النبي صلى الله عليه و سلم ؟ قال : ثلاثين و مائة[2] قال : قلت : كم أدرك ابن سيرين ؟ قال : ثلاثين .

[١٥٧٩٦] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن عامر قال : حدثني عبد الرحمن بن أبزى قال : صليت مع عمر على زينب ، وكانت أول نساء النبي صلى الله عليه و سلم ماتت بعد النبي صلى الله عليه و سلم[3] .

[١٥٧٩٧] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال : توفيت خديجة

= (٥) أخرجه ابن حجر فى التهذيب ٤٧١/١٠ من طريق الخلال عن يزيد ابن هارون .

(١) زيد من التهذيب .

(٢) و فى التهذيب عن ابن حبان : عشرين و مائة صحابيا - راجع ٢٧٠/٢ .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧٩/٨ من طريق وكيع وغيره عن إسماعيل .

قبل أن يخرج النبي صلى الله عليه و سلم إلى المدينة بسنتين أو قريبا من ذلك ، ثم نكح عائشة و هي بنت ست سنين ، ثم نكح عائشة وهي بنت تسع .

[١٥٧٩٨] حدثنا يحي بن آدم عن شريك قال سمعت أبا إسحاق يقول : ولدت لسنتين من إمرة عثمان[١] ، قال شريك : ودفناه أيام الخوارج .

٢٩٣/ [١٥٧٩٩] / حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي حدثنا حيان عن مجالد عن الشعبي[٢] قال : كتب أبو موسى إلى عمر أنه يأتينا كتب ما نعرف تأريخها فأرخ ، فاستشار أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم : أرخ لمبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال بعضهم : أرخ لموت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقال عمر : أرخ[٣] لمهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فان مهاجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين الحق و الباطل - فأرخ .

[١٥٨٠٠] [٤]عبد الله بن الزبير أبوبكر ◦ عمر بن الخطاب أبو حفص ◦ عثمان بن عفان أبو عبد الله وتكنى بأبي عمرو[٥] ◦ حذيفة أبو عبد الله ◦ الزبير ابن العوام أبو عبد الله ◦ جرير بن عبد الله أبو عبد الله ، و قال بعضهم :

---

(١) و قال شريك : لثلاث سنين - كما في الطبقات ٢١٩/٦ .
(٢) أورده المتقي في الكنز ٢٤٤/٥ (طبعة قديمة) عن الشعبي من رواية ابن عساكر .
(٣) في الكنز : بل تورخ .
(٤) كذا وقع في الأصل و م ، و هو استمرار لما مضى من الكنى .
(٥) في الجاهلية - كما قاله ابن سعد في الطبقات .

أبو عمرو[١] ٥ عبد الله بن مسعود أبو عبد الرحمن ٥ ابن عمر أبو عبد الرحمن ٥ علي بن أبي طالب أبو الحسن ٥ سعد بن أبي وقاص أبو إسحاق ٥ عباس بن عبد المطلب أبو الفضل ٥ ابن عباس أبو العباس ٥ أبي بن كعب أبو المنذر ٥ عمران بن حصين أبو نجيد ٥ خالد بن زيد أبو أيوب ٥ عقبة بن عمرو أبو مسعود ٥ أنس بن مالك أبو حمزة ٥ الحسن بن علي أبو محمد ٥ الأشعث ابن قيس أبو محمد ٥ الحسين بن علي أبو عبد الله ٥ المقداد بن الأسود أبو عمرو ٥ حمزة بن عبد المطلب أبو عمارة ٥ معاوية ابو عبد الرحمن ٥ عبد الرحمن بن عوف أبو محمد ٥ خالد بن الوليد أبو سليمان ٥ عمار أبو اليقظان ٥ طلحة بن عبيد الله أبو محمد ٥ مغيرة بن شعبة أبو عبد الله ٥ سعد بن مالك [و[٢]] عمرو بن حريث أبو سعيد ٥ عمرو بن العاص أبو عبد الله ٥ مروان بن الحكم أبو عبد الملك ٥ شريح أبو أمية ٥ سويد بن غفلة أبو أمية ٥ الأسود بن يزيد[٣] أبو عمرو ٥ علقمة أبو شبل ٥ مسروق أبو عائشة ٥ ابن الحنفية أبو القاسم ٥ سعيد بن المسيب أبو محمد[٤] ٥ عبد الله ابن معقل أبو الوليد ٥ سعيد بن جبير أبو عبد الله ٥ مجاهد أبو الحجاج ٥ عطاء بن أبي رباح أبو محمد ٥ أياس بن معاوية أبو واثلة ٥ ابن سيرين أبو بكر ٥

(١) و في التهذيب : أبو عمرو ، و قيل : أبو عبد الله
(٢) زيدت الواو و لا بد منه .
(٣) من الكنى للدولابي ، و في الأصل و م : زيد .
(٤) في الأصل و م : محمد بن - خطأ

الحسن[١] أبو سعيد ٥ الشعبي أبو عمرو ٥ إبراهيم النخعي أبو عمران ٥ عبد الرحمن بن أبي ليلى أبو عيسى ٥ عبد الله بن عكيم[٢] أبو معبد ٥ الحكم ابن عتيبة أبو [عبد[٣]] الله ٥ حماد بن أبي سليمان أبو إسماعيل ٥ المهلب بن أبي صفرة أبو سعيد ٥ واقع[٤] بن سحبان أبو عقيل ٥ عطاء بن أبي ميمونة[٥] أبو معاذ ٥ سعد بن معاذ أبو عمرو ٥ عمرو بن شعيب أبو إبراهيم ٥ عبد الله ابن عمرو أبو محمد ٥ عبد الله بن الحرث يكنى بأبي الوليد .

تم كتاب التأريخ و الحمد لله رب العالمين

وصلى الله على سيدنا محمد وآله و سلم

(١) في الأصل و م : الحسين ، و إنما هو الحسن البصري .

(٢) من التهذيب ، و في الأصل و م : الحكيم ـ كذا .

(٣) زيد من التهذيب .

(٤) من الكنى للدولابي ، و في الأصل و م : رافع .

(٥) من الكنى للدولابي ، و في الأصل : ميمون .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجنة

(٢٣٢٤) ما ذكر في الجنة وما فيها مما أعد لأهلها

[١٥٨٠١] حدثنا أبو بكر عبد الله بن أبي شيبة عن سفيان بن عيينة[١] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: أرض الجنة من ورق، و ترابها مسك، و أصول شجرها ذهب وفضة، و أفنانها لؤلؤ و زبرجد و ياقوت، و الورق و الثمر تحت ذلك، فمن أكل قائما لم يؤذه، و من أكل جالسا لم يؤذه، و من أكل مضطجعا لم يؤذه «و ذللت قطوفها تذليلا[٢]».

[١٥٨٠٢] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا علي بن صالح عن عمرو ابن ربيعة عن الحسن عن ابن عمر قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم: كيف هي؟ قال: من يدخل الجنة يحيى لا يموت، و ينعم لا ييأس، و لا تبلى ثيابه و لا يبلى شبابه، قيل: يا رسول الله! كيف بناؤها؟ قال: لبنة من فضة ولبنة من ذهب، / ملاطها مسك و حصباؤها ٢٩٤/

---

(١) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ص: (٦٧) من طريق ابن عيينة، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٠٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.

(٢) ١٤/الدهر.

اللؤلؤ و الياقوت ، و ترابها الزعفران[١] .

[١٥٨٠٣] حدثنا أبو أسامة[٢] عن الجريرى [عن أبي نضرة[٣]] عن أبي سعيد الخدرى أن ابن صياد سأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن تربة الجنة فقال : درمكة بيضاء مسك خالص .

[١٥٨٠٤] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال : إن الله تبارك و تعالى لم يمس بيده من خلقه غير ثلاثة أشياء : الجنة بيده ثم جعل ترابها الورس و الزعفران و جبالها المسك . و خلق آدم بيده ، وكتب التوراة لموسى[٤] .

[١٥٨٠٥] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة[٥] عن مسروق عن عبد الله قال : أنهار الجنة تفجر من جبل من مسك[٦] .

---

(١) أورده الهيثمى فى المجمع ١٠/٣٩٧ عن ابن عمر ، و أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٤٤٥ من طريق آخر عن أبي هريرة .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٩٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من صحيح مسلم .
(٤) أخرج نحوه عبد الرزاق فى الزهد و الرقائق ص : (٥١٢) عن كعب ، و أورد نحوه السيوطى فى الدر ٥/٣٢١ عن عبد الله بن الحارث .
(٥) زيد فى الأصل و م : عن أبي عبيدة .
(٦) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٤١٦ من طريق معمر عن الأعمش موقوفا على مسروق .

[١٥٨٠٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن مسروق قال : أنهار الجنة في غير أخدود ، و ثمرها كالقلال ، كلما نزعت ثمرة عادت أخرى ، و العنقود اثنى عشر ذراعا[١] .

[١٥٨٠٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن أبي الهذيل قال : سمعت عبد الله بن عمرو قال : العنقود أبعد من صنعاء[٢] .

[١٥٨٠٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : سعف الجنة منه كسوتهم و مقطعاتهم ، قال : و قال ابن عباس : و ثمرها ليس له عجم[٣] .

[١٥٨٠٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرني عن هذيل بن شرحبيل[٤] عن عبد الله في قوله « سدرة المنتهى[٥] » قال : صبر الجنة يعني وسطها ، عليها فضول السندس و الاستبرق[٦] .

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٢٤) من طريق سفيان عن عمرو بن مرة .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٤٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٢٣) من طريق ابن مهدي عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٤١٥ من طريق آخر عن سعيد بن جبير .
(٤) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : شريح عن الحسن العرني - كذا .
(٥) ١٤/ النجم .
(٦) أخرجه الطبري في التفسير ٢٧/٢٩ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، =

[١٥٨١٠] حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني يحيى بن أيوب عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزني عن تبيع ابن امرأة كعب[1] قال : تزلف الجنة ثم تزخرف ثم ينظر إليها من خلق الله من مسلم أو يهودي أو نصراني إلا رجلان : رجل قتل مؤمنا متعمدا و رجل قتل معاهدا متعمدا .

[١٥٨١١] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي ظبيان عن جريث عن سلمان قال : الشجر و النخل أصولها وسوقها اللؤلؤ[2] .

[١٥٨١٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لما انتهيت إلى السدرة إذا ورقها مثل آذان الفيلة ، و إذا نبقها أمثال القلال ، فلما غشيها من أمر الله ما غشيها تحولت - فذكر الياقوت[3] .

[١٥٨١٣] حدثنا أبو معاوية[4] عن الأعمش عن حسان[5] عن مغيث

= و أورده السيوطي في الدر ٦/١٢٥ من طريق ابن أبي شيبة و الطبري .

---

(١) ترجم له البخاري في التاريخ الكبير .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٦/١٥٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره بأكثر مما هنا .
(٣) مضى الحديث عندنا في ١١/٤٧٢
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٦٨ من طريق عيسى عن أبي معاوية ، وأخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد من وجه آخر ، و أورده السيوطي في الدر ٤/٦٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

ابن سمى فى قوله « طوبى » قال هى شجرة فى الجنة ، ليس فى الجنة أهل[1] دار إلا يظلهم غصن من أغصانها ، فيها من ألوان الثمر ، و تقع عليها طير أمثال البخت ، قال : فاذا اشتهى الرجل الطائر دعاه فيجيء حتى يقع على خوانه ، قال : فيأكل من أحد جانبيه قديدا و من الآخر شواء ، ثم يعود كما كان فيطير .

[١٥٨١٤] حدثنا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم قال سمعت ابن سابط يقول[2] : إن الرسول يجيء إلى الشجرة من شجر الجنة فيقول : إن ربك يأمرك تفتقي[3] لهذا ما شاء ، فان الرسول ليجيء إلى الرجل من أهل الجنة فينشر عليه الحلة فيقول : قد رأيت الحلل فما رأيت مثل هذه .

[١٥٨١٥] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن أبي صالح قال[4] : طوبى شجرة فى الجنة ، لو أن راكبا ركب جذعة أو حقة فأطاف بها ما بلغ [ذلك[5]] الموضع الذى ركب[6] منه حتى يدركه الهرم[7] .

=(٥) من الحلية ، و فى الأصل و م : أبي حسان .

(١-١) من المراجع ، و فى الأصل و م : من أهل الجنة .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من الدر ، و فى الأصل و م : سى كذا .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٦/٦٢ من طريق ابن أبي شيبة
(٥) زيد من الدر .
(٦) من الدر ، و فى الأصل و م : نزلت .

[١٥٨١٦] حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنا معاوية بن صالح قال أخبرني عمرو بن قيس[1] قال : إن الرجل من أهل الجنة يشتهي الثمرة فتجيء حتى تسيل في فيه و أنها في أصلها[2] في الشجرة .

[١٥٨١٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا زكريا عن أبي إسحاق عن ٢٩٥/ عبد الرحمن ابن / عوسجة عن علقمة عن عبد الله قال : الجنة سجسج لا قر فيها و لا حر[3] .

[١٥٨١٨] حدثنا أبو معاوية[4] عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان ابن سعد عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن في الجنة سوقا ما فيها بيع و لا شراء إلا[5] الصور من الرجال و النساء ، فإذا اشتهى الرجل صورة دخل فيها ، و إن فيها لمجتمعا للحور العين ، يرفعن

=(٧) من م و الدر ، و في الأصل : الهموم .

(١) أورده السيوطي في الدر ٦/٢٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م و الدر ، و في الأصل : اصولها .
(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٣٥) من طريق سفيان عن أبي إسحاق ، و لم يذكر عبد الرحمن بن عوسجة ، و أورده السيوطي في الدر ٦/٣٠٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الامام احمد في المسند ١/١٥٦ و ابن المبارك في الزهد ص : (٥٢٣) من طريق أبي معاوية .
(٥) من المسند و الزهد ، و في الأصل و م : إلى .

أصواتا[١] ، لم ير الخلائق مثلها ، يقلن : نحن الخالدات فلا نبيد ؛ ونحن الراضيات فلا نسخط ، و نحن الناعمات فلا نبأس ، فطوبى لمن كان لنا وكنا له .

[١٥٨١٩] حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن النعمان ابن سعد عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن في الجنة غرفا يرى ظهورها من بطونها و بطونها من ظهورها ، قال : فقام أعرابي فقال : هي لمن يا رسول الله ؟ فقال : هي لمن طيب الكلام و أطعم الطعام و أفشى السلام و صلى بالليل والناس نيام[٢] .

[١٥٨٢٠] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني سعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا أبو حازم عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم و ذكر الجنة فقال : فيها مالاعين رأت و لا أذن سمعت و لا خطر على قلب بشر[٣] .

[١٥٨٢١] حدثنا علي بن مسهر عن محمد بن عمر[٤] عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : يقول الله تبارك و تعالى : أعددت لعبادي الصالحين مالا عين رأت و [لا[٥]] أذن سمعت ، و لا خطر ،

---

(١) من المسند و الزهد ، و في الأصل و م : بأصوات .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/١٥٦ من طريق ابن فضيل عن عبد الرحمن ابن إسحاق .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٣٤ من طريق أبي صخر عن أبي حازم .
(٤) الامام أحمد في المسند ٢/٤٣٨ من طريق يحيي بن سعيد عن محمد بن عمر . =

على قلب بشر ، اقرؤا إن شئتم « فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون[١] » ، و فى الجنة شجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام لا يقطعها[٢] ، اقرؤا إن شئتم « وظل ممدود[٣] » لموضع سوط فى الجنة خير من الدنيا و ما فيها ، اقرؤا إن شئتم « فمن زحزح عن النار و أدخل الجنة فقد فاز و ما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور[٤] » .

[١٥٨٢٢] حدثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمى عن أنس بن مالك قال : إن أهل الجنة ليقولون : انطلقوا بنا إلى السوق ، فيأتون جبالا من المسك أو جبالا من مسك ، أو كثبانا من مسك ، فيبعث الله عليهم ريحا فيدخلهم منازلهم فيقول لهم أهلوهم : لقد ازددتم بعدنا حسنا و يقولون لأهليهم مثل ذلك[٥] .

[١٥٨٢٣] حدثنا مروان بن معاوية عن صالح بن عبد الله العجلى قال حدثنا يحيى الجزار أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن طير الجنة

=(٥) زيد من م و المسند .

---

(١) ١٧/ السجدة .
(٢) من المسند ، و فى الأصل و م : لا يقطعه .
(٣) ٣٠/ الواقعة .
(٤) ١٨٥ / آل عمران .
(٥) أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧٠) من طريق التيمى ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/ ٤١٨ من طريق قتادة عن أنس .

أمثال البخاتي[١] .

[١٥٨٢٤] حدثنا مروان بن معاوية عن عوف عن الحسن أن النبي صلى الله عليه وسلم نعت يوما الجنة و ما فيها من الكرامة فقال فيها ، يقول: إن فيها طيرا أمثال البخت[٢] .

[١٥٨٢٥] حدثنا عيسى بن يونس عن ثور[٣] عن خالد بن معدان عن عبد الله بن عمر قال : الجنة مطوية [معلقة[٤]] بقرون الشمس ، تنشر في كل عام مرة و أرواح المؤمنين في [جوف[٤]] طير [خضر[٤]] ، كالزرازير ، يتعارفون [و[٤]] يرزقون من ثمر الجنة .

[١٥٨٢٦] حدثنا مروان بن معاوية عن علي بن الوليد ، قال أبي : سئل مجاهد هل في الجنة سماع ؟ قال : إن في الجنة لشجرة[٥] لها سماع لم يسمع السامعون إلى مثله[٦] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٦/١٥٦ عن حذيفة .

(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٥٦ من طريق ابن أبي شيبة و غيره . و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٢٥) من طريق جرير عن الحسن بأكثر مما هنا .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٩٠ من طريق أبي عاصم عن ثور .

(٤) زيد من الحلية .

(٥) من الدر ٥/١٥٣ ، و في الأصل و م : لشجرا .

(٦) أورده السيوطي من طريق ابن أبي شيبة و غيره .

[١٥٨٢٧] حدثنا رواد[١] بن الجراح الأوزاعي عن إسماعيل بن عبيدالله عن علي[٢] بن عبد الله بن عباس في قوله « ولسوف يعطيك ربك فترضى[٣] » قال : ألف قصر من لؤلؤ أبيض ترابه المسك و فيهن ما يصلحهن .

[١٥٨٢٨] حدثنا يحيي بن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال : أدنى[٤] أهل الجنة منزلة من له ألف قصر ، فيه سبعون ألف خادم ، ليس منهن خادم إلا في يدها صحفة سوى ما في يد صاحبها ، ٢٩٦/ °لا يفتح بابه بشيء يريده° ، / لو ضافه جميع أهل الدنيا لأوسعهم[٦] .

[١٥٨٢٩] حدثنا يحيي بن يمان[٧] عن أشعث عن جعفر عن سعيد ابن جبير قال : [كان يقال[٨]] : طول الرجل من أهل الجنة تسعون ميلا ، و طول المرأة ثمانون ميلا ، و مقعدها جريب ، و إن شهوته لتجري في

(١) في الأصل و م : داود ، والتصحيح من تفسير الطبري ١٢٨/٣٠ حيث أخرج الحديث من طريق محمد بن خلف عن رواد .
(٢) من تفسير الطبري ، و في الأصل و م : عبيد الله .
(٣) آية ٥/ الضحى .
(٤) زيد في الأصل و م : من .
(٥-٥) كذا ، و ليس ما بين الرقين في الدر .
(٦) أورده السيوطي في الدر ٢٢/٦ عن ابن عباس من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٨٧/٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٨) زيد من الحلية .

جسدها سبعين عاما يجد اللذة .

[١٥٨٣٠] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد[١] عن زياد مولى بنى مخزوم قال : سمعت أبا هريرة يقول : [إن[٢]] فى الجنة لشجرة يسير الراكب فى ظلها مائة عام و اقرؤا إن شئتم « وظل ممدود[٣] » فبلغ ذلك كعبا قال : صدق الذى أنزل التوراة على لسان موسى و الفرقان على لسان محمد صلى الله عليه و سلم [لو[٤]] أن رجلا[٥] ركب حقة أو جذعة ثم [٦]دار بأصل[٦] تلك الشجرة ما بلغها حتى يسقط هرما ، إن الله غرسها بيده ونفخ [فيها[٢]] من روحه ، و إن أفنانها من وراء سور الجنة ، و ما فى الجنة نهر إلا يخرج من أصل تلك الشجرة .

[١٥٨٣١] حدثنا يزيد بن هارون[٧] قال حدثنا همام بن يحيى عن أبي عمران الجونى عن أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه عن النبي صلى الله عليه

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٩٤ من طريق مهران عن إسماعيل ، و أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧٥) من طريق اسماعيل .
(٢) زيد من المراجع .
(٣) آية ٣/ الواقعة .
(٤) زيد من م والمراجع .
(٥) من م و المراجع ، و فى الأصل : الرجل .
(٦-٦) من المراجع ، و فى الأصل و م : أدار ما بأصل .
(٧) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٨٠ من طريق ابن أبي شيبة .

و سلم قال [الخيمة[1]] درة طولها ستون ميلا ، فى كل زاوية منهـا أهل للؤمن لا يراهم غيرهم .

[١٥٨٣٢] حدثنا أبو أسامة عن هشام بن حسان عن يزيد الرقاشى عن رجـــل عن كعب قال : لو أن امرأة من نساء أهل الجنة بدا معصمها لذهب بضوء الشمس[2] .

[١٥٨٣٣] حدثنا الفضل بن دكين عن سلمة بن نبيط عن الضحاك قال : لو أن امرأة من أهل الجنة أطلعت كفها لأضاء ما بين السماء و الأرض .

[١٥٨٣٤] حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد[3] قال : إنه ليوجد ريح المرأة من الحورالعين من مسيرة خمسين[4] سنة .

[١٥٨٣٥] حدثنا شبابة بن سوار عن ابن أبي ذئب عمن سمع أنساه يقول : إن الحور العين فى الجنة ليتغنين ، يقلن :

نحن الخيرات [الحسان[6]] ٥ حبسنا[7] للازواج الكرام .

---

(١) زيد من صحيح مسلم .

(٢) أخرج ابن المبـارك معناه من طريق أبي عياش عن كعب ـ راجع زيادات الزهد ص : (٧٣) .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٣٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) فى الدر : خمسمائة .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٥٠ من طريق ابن أبي شيبة و ابن مردويه .

(٦) زيد من الدر . =

[١٥٨٣٦] حدثنا [ابن[1]] فضيل عن عطاء بن السائب عن عمرو ابن ميمون قال حدثنا عبد الله بن مسعود ان المرأة من نساء أهل الجنة تلبس سبعين حلة من حرير فيرى بياض ساقيها و حسن ساقيها و مخ ساقيها من وراء ذلك كله ، و ذلك أن الله يقول : « كأنهن الياقوت و المرجان[2] » و إنما الياقوت حجر ، فان أخذت سلكا [و[3]] جعلته فى ذلك الحجر ثم استصفيته رأيت السلك من وراء الحجر[4] .

[١٥٨٣٧] حدثنا يزيد بن هارون عن همام عن قتادة عن أبي أيوب الأزدى أو شهر بن حوشب - شك همام - عن عبد الله بن عمرو قال : فى الجنة من عتاق الخيل وكرام النجائب يركبها أهلها ، و قال : الحناء سيد ريحان الجنة[5] .

[١٥٨٣٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودى عن علقمة ابن مرثد عن ابن بريدة عن أبيه أن رجلا قال : يا رسول الله ! أحب

=(٧) فى الدر : جئنا ، و فى مجمع الزوائد ١٠/٤١٩ : هدينا .

(١) زيد من تفسير الطبرى ٢٧/٢٩ حيث أخرج الحديث من طريق أبي هشام عن ابن فضيل .

(٢) آية ٥٨/ الرحمن .

(٣) زيد من التفسير .

(٤) أورده السيوطى أيضا فى الدر ٦/١٤٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٦٧) من طريق همام .

الخيل فهل فى الجنة خيل ؟ فقال : يا عبد الله ! إن يدخلك الله الجنة فلك فيها ما اشتهت نفسك و لذت عينك[١] .

[١٥٨٣٩] حدثنا إسماعيل بن علية عن الجريرى عن لقيط بن المثنى الباهلى قال : قيل يا أبا أمامة ! يتزاور أهل الجنة ؟ قال : نعم ، و الله على الجنائب عليها المياثر[٢] .

[١٥٨٤٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن منهال بن عمرو عن قيس بن السكن عن عبد الله قال : إن الرجل من أهل الجنة ليؤتى بالكأس و هو جالس مع زوجته فيشربها ثم يلتفت إلى زوجته فيقول : قد ازددت فى عينى سبعين ضعفا حسنا[٣] .

[١٥٨٤١] حدثنا وكيع و عبدة بن سليمان الأعمش عن ثمامة بن عقبة المحلمى عن زيد بن أرقم قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الرجل من أهل الجنة ليعطى قوة مائة رجل فى الأكل و الشرب و الجماع و الشهوة ، فقال رجل من اليهود : فان الذى يأكل و يشرب تكون له الحاجة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : حاجة أحدكم عرق يفيض

(١) أخرجه الترمذى فى صفة الجنة من طريق المسعودى ، و أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧٧) من طريق سفيان عن علقمة عن ابن سابط .
و أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٣ من طريق ابن أبى شيبة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٤١٨ من طريق يحيى بن أبى كثير .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٥٥ من طريق ابن أبى شيبة .

من جلده فاذا بطنه قد ضمرا[١] .

[١٥٨٤٢] حدثنا أبو معاوية[٢] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قال الله تعالى : أعددت لعبادي الصالحين ما لم تر عين و لم تسمع أذن و لم يخطر على قلب بشر ، قال أبو هريرة : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣] ، بله ما قد أطلعكم عليه ، اقرؤا إن شئتم « فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة أعين[٤] » الآية ، وكان أبو هريرة يقرأها قرات[٥] أعين .

[١٥٨٤٣] حدثنا أبو معاويه[٦] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أول زمرة يدخلون الجنة

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٧١ من طريق وكيع ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥١٢) من طريق الفضل بن موسى وغيره عن الأعمش .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٧٨ و ابن ماجه فى السنن ص : (٣٣١) كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد فى صحيح مسلم : ذخرا ، و زيد فى السنن : من .
(٤) آية ١٧/السجدة .
(٥) من م و السنن ، و فى الأصل : قرة .
(٦) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٧٩ و ابن ماجة فى السنن ص : (٣٣١) كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

من أمتي على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم على أشد نجم في السماء إضاءة ، ثم هم بعد ذلك منازل ، لا يتغوطون و لا يبولون و لا يتمخطون و لا يبزقون ، أمشاطهم الذهب و مجامرهم الألوة ، قال أبو بكر : يعني العود ورشحهم المسك ، أخلاقهم على خلق رجل واحد على صورة أبيهم آدم ستين ذراعا .

[١٥٨٤٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أدنى أهل الجنة منزلة لرجل له دار من لؤلؤ واحدة منها غرفها و أبوابها[١] .

[١٥٨٤٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن رجل عن كعب قال : إن أدنى أهل الجنة منزلة يوم القيامة ليؤتى بغدائه في سبعين ألف صحفة ، في كل صحفة لون ليس كالآخر ، فيجد للآخر لذة أوله ليس فيه رذل[٢] .

[١٥٨٤٦] حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن أدنى أهل الجنة منزلة من يتمنى على الله ، فيقال له : ذلك و مثله معه ، ويلقن كذا وكذا ،

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٧٤ من طريق منصور عن مجاهد عن عبيد موقوفا .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٨١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده السيوطي في الدر ٦/٢٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥١٣) من طريق أسباط عن الأعمش عن كعب عن بعض أصحابه (كذا) .

فيقال له : ذلك لك و مثله معه ، فقال أبو سعيد الخدرى : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ذلك له و عشرة أمثاله[١] .

[١٥٨٤٧] حدثنا حسين بن على عن أبي الحر عن ثوير عن ابن عمر قال : إن أدنى أهل الجنة منزلة من ينظر إلى ملكه ألفى عام يرى أقصاه كما يرى أدناه ، و إن أفضل أهل الجنة منزلة من ينظر إلى وجه الله فى كل يوم مرتين[٢] .

[١٥٨٤٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنى جرير بن عثمان قال حدثنا سليمان بن نمير الألهانى قال حدثنا كثير بن مرة الحضرمى قال : إن الصحابة ....[٣] .

[١٥٨٤٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير بن عثمان عن سليمان بن نمير[٤] عن سفيان بن عمير عن عبد الله بن عمر قال[٥] : إن الرجل

(١) أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٨٠-٨٢) من طريق الزهرى عن أبي هريرة فى حديث طويل ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٤٠٧ - ٤٠٩ من طريق عطاء بن يزيد عن أبي هريرة .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٩/١٠٤ من طريق سفيان و إسرائيل عن ثوير عن ابن عمر موقوفا و مرفوعا ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٩٠ من طريق ابن أبي شيبة مرفوعا .

(٣) وقع فى الأصل و م بياض قدر ثلاث أو أربع كلمات .

(٤) فى الأصل و م : عامر .

=

من أهل الجنة ليجيء فتشرف عليه النساء فيقلن : يا فلان بن فلان ! ما أنت حين خرجت من [١]عندنا بأولى بك[١] منا ، فيقول : و من أنتن ؟ فيقلن : نحن من اللاتى قال الله تعالى : « فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين جزاء بما كانوا يعملون » .

[١٥٨٥٠] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال : قال عبد الله : إنه لمكتوب فى التوراة : لقد أعد الله للذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع ما لم تر عين و لم تسمع أذن و لا خطر على قلب بشر ، و ما لا يعلمه ملك و لا مرسل ، قال : و نحن نقرأها « فلا تعلم نفس
/٢٩٨ ما اخفى لهم/ من قرة اعين » إلى آخر الآية[٢].

[١٥٨٥١] حدثنا وكيع بن الجراح عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمره قال[٣] : سمعت عليا يقول : « وسيق الذين اتقوا ربهم إلى

=(٥) أورده السيوطى فى الدر ١٧٦/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(١-١) من الدر ، و فى الأصل و م : عنده بأولئك ـ كذا .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٥٩/٢١ من طريق محمد بن عبيد عن أبي الأحوص ، و أورده السيوطى فى الدر ١٧٦/٥ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٢/٢٤ من طريق شريك بن عبد الله عن أبي إسحاق و من وجه آخر ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٠٩) من طريق خلف بن تميم عن إسرائيل ، و أورده الهندى فى الكنز ٢٧٥/٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأورده السيوطى فى الدر =

الجنة زمرا[١] » حتى إذا انتهوا إلى باب من أبواب الجنة وجدوا عند بابها شجرة تخرج من تحت ساقيها عينان فيأتون إحداهما كأنما أمروا بها فيتطهرون فيها ، فتجرى عليهم نضرة[٢] النعيم ، قال : فلا تتغير أبشارهم بعدها أبدا ، و لا تشعث شعورهم بعدها أبدا ، كأنما دهنوا[٣] قال : ثم يعمدون إلى الأخرى فيشربون منها فتذهب ما فى بطونهم من أذى و قذى ، و تتلقاهم الملائكة فيقولون « سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين[٤] » قال : و يتلقى كل غلمان صاحبهم يطيفون به فعل الولدان بالحميم يقدم من الغيبة ، [يقولون[٥]] : أبشر قد أعد الله لك من الكرامة كذا ، و يسبق غلمان من غلمانه إلى أزواجه من الحور العين فيقولون : هذا فلان ـ باسمه فى الدنيا ـ قد أتاكن ، قال : فيقلن : أنتم رأيتموه ، فيقولون : نعم ، قال : فيستخفهن الفرح حتى يخرجن إلى أسكفة الباب ، قال : ويدخل الجنة فاذا نمارق مصفوفة و أكواب موضوعة وزرابى مبثوثة ، فيتكئ على أريكة من أرائكه ، قال : فينظر إلى تأسيس بنيانه فاذا هو قد أسس على جندل اللؤلؤ بين أصفر و أحمر وأخضر و من كل لون ، قال :

= ٣٤٢/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) آية ٧٣/ الزمر .
(٢) من المرجع ، فى الأصل و م : بنضرة .
(٣) من الزهد ، و فى الأصل و م : أذهبوا
(٤) راجع نفس الآية .
(٥) زيد من تفسير الطبرى .

ثم يرفع طرفه إلى سقفه فلو لا أن الله قدره له لألم[1] بصره أن يذهب بالبرق ثم قرأ[2] « و قالوا الحمد لله الذى هدانا لهذا [3][و] ما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله[3] » .

[١٥٨٥٢] حدثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعى عن خالد عن أبي هريرة قال : و الذى أنزل الكتاب على محمد صلى الله عليه و سلم ! إن أهل الجنة ليزدادون جمالا وحسنا كما يزدادون فى الدنيا قباحة و هرما .

[١٥٨٥٣] حدثنا يزيد بن هارون[4] عن حماد بن سلمة عن على بن زيد[5] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يدخل أهل الجنة الجنة جردا مردا بيضا[6] جعادا مكحلين أبناء[7] ثلاث وثلاثين على خلق آدم طوله ستون ذراعا فى عرض سبع أذرع .

[١٥٨٥٤] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : يقول غلمان أهل الجنة : من أين نقطف لك ؟ من أين نسقيك ؟[6]

---

(١) لاوشك .
(٢) آية ٤٣/ الأعراف .
(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .
(٤) أخرجه الامام فى المسند ٢/٢٩٥ من طريق يزيد بن هارون ، و أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (١٢٨) عن قتادة موقوفا .
(٥) من المسند ، و فى الأصل و م : سعيد . =

[١٥٨٥٥] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح عن عبد الله بن أبي الهذيل[١] أن موسى - أو غيره من الأنبياء - قال : يا رب ! كيف يكون هذا منك ؟ أولياؤك فى الأرض جائعون[٢] يقتلون ، و يطلبون [فلا يعطون[٣]] و أعداوك يأكلون ما شاؤا و يشربون ما شاؤا - و نحو هذا ، فقال انطلقوا بعبدى إلى الجنة فينظر ما لم ير مثله قط إلى أكواب موضوعة و نمارق مصفوفة و زرابي مبثوثة ، و إلى الحورالعين و إلى الثمار و إلى الخدم كأنهم[٤] لؤلؤ مكنون ، فقال : ما ضر أوليائى ما أصابهم فى الدنيا إذا كان مصيرهم إلى هذا . ثم قال : انطلقوا بعبدى [هذا[٥]] ، فانطلق به إلى النار فيخرج منها عنق فصعق العبد ، ثم أفاق فقال[٦] : ما نفع أعدائى ما أعطيتهم فى الدنيا إذا كان مصيرهم إلى هذا ، قال : لا شيء .

[١٥٨٥٦] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنى عنبسة بن سعيد قاضى الرى عن جعفر عن أبي المغيرة عن سمرة بن عطية عن كعب قال[٧] : إن الله

= (٦) أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٠٠ من طريق ابن أبي شيبة

(١) أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) فى الدر : خائفون .

(٣) زيد من الدر .

(٤) من الدر ، و فى الأصل و م : كأنهن .

(٥) زيد من الدر .

(٦) من الدر ، و فى الأصل و م : ثم قال . =

ملكا ، يصوغ حلي أهل الجنة [1]من يوم خلق[1] إلى ان تقوم الساعة و لو أن حليا من حلي أهل الجنة أخرج لذهب بضوء شعاع الشمس ، فلا تسألوا بعدها عن حلي أهل الجنة .

[١٥٨٥٧] حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن أبي ملح قال : سمعت /٢٩٩ إبراهيم يقول : فى الجنة ما شاؤا و لا ولد / ، قال : فينظر النظرة فينشأ له الشهوة ، ثم ينظر النظرة فينشأ له شهوة أخرى .

[١٥٨٥٨] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن منصور قال سئل ابن عباس : أ فى الجنة ولد ؟ قال : إن شاؤا[2] .

[١٥٨٥٩] حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن عبيدة[3] قال حدثني محمد بن كعب عن عوف بن مالك الأشجعي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إني لأعلم آخر أهل الجنة دخولا الجنة ، رجلا[4] كان يسأل

= (٧) أورده السيوطي فى الدر ٤/٢٢١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) وقع مابين الرقين فى الأصل و م بعد « لله ملكا » والترتيب من الدر .

(٢) أورده السيوطي فى الدر ٦/٢٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٤٦) من طريق عبد العزيز بن أبي عثمان من طريق موسى بن عبيدة ، وأورده الهيثمي فى مجمع الزوائد ١٠/٤٠١ من رواية الطبراني ، و قال : إلا أن فيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف ، و فى الفتح ١١/٣٦٨ : هو عند ابن أبي شيبة أيضا ـ راجع هامش الزهد .

(٤) فى المجمع والزهد : رجل .

الله أن يزحزحه عن النار ، إذا دخل أهل الجنة الجنة و أهل النار النار كان بين ذلك ، فقال : يا رب ! أدنني من باب الجنة ، فقيل : يا ابن آدم ! ألم تسأل أن تزحزح عن النار ، فقال : ومن مثلك ، فأدنني من باب الجنة ، فنظر إلى شجرة عند باب الجنة فقال : أدنني منها لأستظل بظلها وآكل من ثمرها ، قال : يا ابن آدم ألم تقل[1] ، فقال : يا رب ! و من مثلك ، فأدنني منها و إلى[2] أفضل من ذلك ، فقال : يا رب ! أدنني ، فقال : يا ابن آدم ! ألم تقل ، حتى قال : يا رب و من مثلك ، فأدنني ، فقيل : اعد - قال[3] أبو بكر : العدو الشد - فلك ما بلغته قدماك و رأته عيناك ، قال : فيعدو حتى إذا بلح - يعني أعيا - قال : يا رب ، هذا لي و هذا لي ، فيقال : لك مثله و أضعافه ، فيقول : قد رضي عني ربي ، فلو أذن لي في كسوة أهل الدنيا و طعامهم لأوسعتهم .

[١٥٨٦٠] حدثنا يحيى[4] بن أبي بكير[5] قال ثنا زهير بن محمد عن سهيل[6] بن أبي صالح عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد الخدري أن

(١) في الأصل و م بياض قدر كلمتين و هو خطأ .
(٢) في الأصل و م : ان .
(٣) من م ، و في الأصل : فقال .
(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ١٠٦/١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : أبي بكر .
(٦) من صحيح مسلم ، و في الأصل و م : محمد .

رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إن أدنى أهل الجنة منزلة رجل صرف الله وجهه عن النار قبل الجنة ، ومثل له شجرة ذات ظل فقال : أى رب ! قدمنى إلى هذه الشجرة أكون فى ظلها ، فقال الله : هل عسيت إن فعلت أن تسألنى غيره ، فقال : لا وعزتك ، فقدمه الله إليها ، و مثل له شجرة أخرى ذات ظل و ثمرة فقال : أى رب ! قدمنى إلى هذه الشجرة لأكون[١] فى ظلها وآكل من ثمرها ، فقال الله : هل عسيت إن أعطيت ذلك أن تسألنى غيره ، فقال : لا و عزتك ، فقدمه الله إليها ، فتمثل له شجرة أخرى ذات ظل و ثمر وماء فيقول : أى رب ، قدمنى إلى هذه الشجرة أكون فى ظلها وآكل من ثمرها و أشرب من مائها ، [فقال الله[٢]] : هل عسيت إن فعلت أن تسألنى غيره ، فيقول : لا وعزتك ، لا أسألك غيره ، فيقدمه الله اليها قال : فيبرز له باب الجنة فيقول : أى رب ! قدمنى إلى باب الجنة فأكون تحت نمار الجنة و أنظر إلى أهلها ، فيقدمه الله اليها فيرى اهل الجنة وما فيها فيقول : اى رب ! أدخلنى الجنة ، فيدخله الله الجنة ، فاذا دخل الجنة قال : هذا و هذا لى ، فيقول الله : تمن ، فيتمنى ، و يذكر الله : سل من كذا وكذا ، حتى إذا انقطعت به الأمانى قال الله : هو لك وعشرة أمثاله ، قال : ثم يدخل بيته فيدخل عليه زوجتاه من الحورالعين فتقولان له : الحمد لله

(١) فى الأصل و م : لآكل .
(٢) زيد و لابد منه .

الذى اختارك لنا و اخترنا لك ، فيقول : ما أعطى أحد مثل ما أعطيت .

[١٥٨٦١] حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن إسحاق[١] عن النعمان ابن سعد[٢] عن على فى هذه الآية « يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفدا[٣] » ثم قال : هل تدرون على أى شيء يحشرون ؟ أما والله ما يحشرون على أقدامهم ، ولكنهم يؤتون بنوق لم تر الخلائق مثلها ، عليها رحال الذهب ، و أزمتها الزبرجد ، فيجلسون عليها ، ثم ينطلق بهم حتى يقرعوا باب الجنة .

٣٠٠/ [١٥٨٦٢] حدثنا / قراد أبو نوح قال حدثنا شعبة[٤] عن[٥] إسماعيل ابن أبي خالد[٦] عن أبي هريرة فى قوله « يوم نحشر المتقين إلى الرحمن وفدا » على الابل .

[١٥٨٦٣] حدثنا أبو معاوية[٧] عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٦/ ٨٤ من طريق ابن فضيل عن عبد الرحمن ابن إسحاق ، وأورده السيوطى فى الدر ٤/ ٢٨٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) من تفسير الطبرى ، و فى الأصل و م : سعيد .

(٣) آية ٨٥/ مريم .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢١/ ٨٤ من طريق ابن مهدى عن شعبة ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/ ١٨٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) من التفسير ، و فى الأصل و م : أبو .

(٦) زيد فى التفسير : عن رجل .

(٧) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/ ١٠٥ من طريق ابن أبي شيبة و أبي كريب ، =

عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنى لأعرف آخر أهل النار خروجا من النار ، رجل يخرج منها[1] زحفا فيقال له : انطلق فادخل الجنة ، قال : فيذهب فيدخل الجنة فيجد الناس قد اتخذوا المنازل فيرجع فيقول : يا رب ، قد أخذ الناس المنازل ، قال : فيقال له : أتذكر الزمان الذى كنت فيه ؟ فيقول : نعم ، قال : فيقال له : تمن ، فيتمنى فيقال له[2] : لك الذى تمنيت و عشرة أضعاف الدنيا ، قال : فيقول له : أتسخربى و أنت الملك ؟ قال : لقد رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم ضحك حتى بدت نواجذه .

[١٥٨٦٤] حدثنا عبيـــد الله بن موسى عن شيبان عن فراس عن عطية[3] عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أول زمرة يدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، والثانية على لون أحسن كوكب درى فى السماء إضاءة . لكل واحد منهما زوجتان ، على كل زوجة سبعون حلة ، يبدو مخ ساقيها من ورائها[4] .

[١٥٨٦٥] حدثنا أبو خالد الأحمر عن مجالد عن الشعبي[5] عن المغيرة

= و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢، ٣) من طريق منصور عن إبراهيم .

(١) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : فيها .

(٢) من صحيح مسلم ، و فى الأصل : لك ، و صفحة من م ليست واضحة .

(٣) قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٤١١ : الأكثر على تضعيفه .

(٤) أورده الهيثمى من طريق الطبراني . =

ابن شعبة قال : قال موسى : يا رب ، [أى عبدك أدنى[1]] أهل الجنة منزلة ؟ قال : رجل يبق فى الدمنة [بعد ان] يجلس الناس ، قال : فيقال له : قم فادخل الجنة ، قال : أين أدخل وقد سبقنى الناس ، قال : فيقال له : تمن[2] أربعة ملوك من ملوك الدنيا ممن كنت تتمنى مثل ملكهم و سلطانهم ، قال : فيقول[3] : فلان ، قال : فيعد أربعة ثم يقال له : تمن بقليل ؟ ما شئت ، قال : فيتمنى ، قال : ثم يقال له : اشته ما شئت ، قال فيشتهى ، قال : فيقال : لك هذا وعشرة أضعافه ، قال : فقال موسى : يا رب ، فما لأهل[4] صفوتك ؟ قال : فقيل : هذا الذى أردت ، قال : خلقت كرامتهم وعملتها بيدى ، وختمت على خزائنها ما لا عين رأت و لا خطر على قلب بشر ، ثم تلى « فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون » .

[١٥٨٦٦] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة

= (٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢١/٦٠ من طريق ابن أبجر عن الشعبي ، و أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٦٦) من طريق مجالد ، و أورده السيوطى فى الدر ٥ ١٧٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من زيادات الزهد ، و قبله فى الأصل : مالا - و لعله : ما لأدنى - كما فى تفسير الطبرى .

(٢) ربما يصح : سم كما فى الزيادات .

(٣) فى الأصل : فيقال .

(٤) من الزيادات ، و فى الأصل : أمل .

عن خيثمة عن[1] عبد الله بن عمرو قال : إن لأهل عليين كوى يشرفون [منها[2]] فاذا أشرف أحدهم أشرفت الجنة ، قال : فيقول أهل الجنة : قد أشرف رجل من أهل عليين .

[١٥٨٦٧] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أحدكم لسوطه[3] من الجنة خير من الدنيا و ما فيها .

[١٥٨٦٨] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى[4] عن يحيى بن أبي بكير فى قوله « فى روضة يحبرون[5] » قال : الحبر السماع فى الجنة .

[١٥٨٦٩] حدثنا عفان قال حدثنا زمعة بن كلثوم قال سمعت الحسن

(١) فى الأصل : بن خطأ .

(٢) زيد من الدر المنثور ٣٢٧/٦ حيث أورد السيوطى الحديث من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) فى الأصل : لوسطه ، و الحديث أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤٢١/١١ من طريق معمر عن رجل سمع الحسن ، واللفظ فيه « قيد قوس أحدكم » و فى رواية عن أبى هريرة : (٤٢٠/١١) : « لقيد سوط أحدكم » .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦٩/٣ من طريق عباس بن الوليد عن أبيه عن الاوزاعى ، و أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٦٨) من طريق سفيان عن الاوزاعى ، و أخرجه الطبرى فى تفسيره ١٨/٢١ من طريق عيسى ابن يونس عن الأوزاعى ـ كما فى هامش الزيادات ، و أورده السيوطى فى الدر ١٥٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) آية ١٥/ الروم .

يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : و الذى نفس محمد بيده لو أن امرأة من نساء أهل الجنة أشرفت على أهل الأرض لملأت[١] الأرض من ريح المسك ، ولنصيف امرأة من نساء أهل الجنة خير من الدنيا و ما فيها ، هل تدرون ما النصيف ؟ هو الخمار[٢] .

[١٥٨٧٠] حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لشبر من الجنة خير من الدنيا و ما فيها[٣] .

[١٥٨٧١] حدثنا يحي بن عيسى عن الأعمش عن ثوير عن ابن عمر قال : إن أدنى أهل الجنة منزلة رجل له ألف قصر ، ما بين كل قصر مسيرة
٣٠١/أ سنة ، يرى أقصاها كما يرى أدناها ، فى كل قصر من الحور العين و الرياحين و الولدان ما يدعو بشيء إلا أتى به[٤] .

[١٥٨٧٢] حدثنا محمد بن أبي عبيدة عن أبيه عن الأعمش عن

(١) فى الأصل : لاملات - كذا .
(٢) أخرجه البخارى فى الصحيح ٩٧٢/٢ و ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧٣) عن أنس ببعض المفارقات ، أورده الهيثمى فى المجمع ٤١٥/١٠ عن أبي هريرة مختصرا .
(٣) أخرجه ابن ماجة فى السنن ص : (٣٣١) من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠٤/٢٩ من طريق سفيان عن ثوير ببعض المفارقات ، وراجع أيضا الحديث رقم : (١٥٨٤٨) من هذا الباب . =

مالك ابن الحارث[1] قال : قال مغيث بن سمي : إن في الجنة قصورا[2] من ذهب ، و قصورا من فضة ، و قصورا من ياقوت ، و قصورا من زبرجد ، جبالها المسك و ترابها[3] الزعفران .

[١٥٨٧٣] حدثنا محمد بن بشر عن مسعر قال حدثنا قتادة عن أنس قال : إن قائل أهل الجنة ليقول : انطلقوا بنا إلى السوق ، فيأتون جبالا من مسك فيجلسون فيتحدثون[4] .

[١٥٨٧٤] حدثنا جرير بن عبد الحميد[5] عن مغيرة عن إبراهيم التيمي قال : بلغني أنه يقسم للرجل من أهل الجنة شهوة مائة و أكلهم و نهمتهم ، فاذا [6]أكل سقي[6] شرابا طهورا يخرج من جلده رشحا كرشح المسك ثم تعود

= (٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٦٨ من طريق عبد الله بن محمد عن محمد ابن أبي عبيدة .

(١-١) من الحلية ، و في الأصل : و الحويرث - كذا .
(٢) من الحلية ، و في الأصل : قصر .
(٣) زيد في الحلية : المسك و - كذا .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٤١٨ من طريق معمر عن قتادة .
(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٢٩/١٢٠ من طريق جرير ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٠٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٨٩ من طريق عبد الله بن أحمد عن غندر بعض الاختصار .

شهوته .

[١٥٨٧٥] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن الحارث عن أبي بكر عن عبد الله بن عمرو قال : يجمعون فيقال : أين فقراء هذه الأمة و مساكينها ؟ قال : فيبرزون فيقال : ما عندكم ، فيقولون : يا رب ! ابتليتنا فصبرنا و أنت أعلم ، قال : و أراه قال : و وليت الأموال و السلطان غيرنا ، قال : فيقال : صدقتم فيدخلون الجنة قبل سائر الناس ، ويبقى شدة الحساب على ذوى الأموال والسلطان ، قال : قلت : فأين المؤمنون يومئذ ؟ [قال] : يوضع لهم كراسى من نور ويظلل عليهم الغمام و يكون ذلك اليوم أقصر عليهم من ساعة من نهار .

[١٥٨٧٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد عن أنس أن عبد الله بن سلام أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم يسأله ما أول ما يأكله أهل الجنة ، فقال : أخبرنى جبريل آنفا أن أول ما يأكله أهل الجنة زيادة كبد حوت[١] .

[١٥٨٧٧] حدثنا زيد بن الحباب عن أسامة بن زيد عن محمد بن كعب[٢] قال : يرى[٣] فى الجنة كهيئة البرق فيقال : ما هذا ؟ قيل[٤] : رجل من

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٨٩ من طريق إسماعيل عن حميد ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٤١٩ من وجه آخر عن ثوبان فى حديث طويل .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٣٢٧ من طريق ابن أبي شيبة . =

أهل عليين تحول من غرفة إلى غرفة .

[١٥٨٧٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك « اولئك يجزون الغرفة[١] » قال : الغرفة الجنة[٢] .

[١٥٨٧٩] حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن يعلى ابن مسلم عن مجاهد أن عمر بن الخطاب قرأ على المنبر « جنات عدن » فقال : و هل تدرون ما جنات عدن ؟ قال : قصر في الجنة له خمسة آلاف باب ، على كل باب خمسة وعشرون ألفا من الحورالعين ، لا يدخله إلا نبي - هنيئا لصاحب القبر - و أشار إلى قبر رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و صديق - هنيئا لأبي بكر ، و شهيد و أنى لعمر شهادة ، ثم قال : و الذى أخرجني من ضرى ؟ إنه لقادر على أن يسوقها إلى[٣] .

[١٥٨٨٠] حدثنا وكيع قال ثنا سفيان عن منصور عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله « جنات عدن » قال : بطنان الجنة[٤] .

= (٣) من الدر ، و في الأصل : رأى .
(٤) من الدر ، و في الأصل : قال .

---

(١) آية ٧٥/ الفرقان .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٥/٨١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٣٥) من وجه آخر و ببعض المفارقات ، و أورده الهندي في الكنز ٧/٢٧٥ من طريق ابن أبي شيبة ببعض الاختصار .
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥١١) من طريق شريك عن منصور .

[١٥٨٨١] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن حميد بن هلال عن بشر بن كعب قال : قال كعب : إن فى الجنة ياقوتة ليس فيها صدع و لا وصل ، فيها سبعون ألف دار ، فى كل دار سبعون ألفا من الحورالعين ، لا يدخلها إلا نبي أو صديق أو شهيد أو إمام عادل أو محكم فى نفسه ، قال : قلنا : يا كعب ! و ما المحكم فى نفسه ؟ قال : الرجل يأخذ العدو فيحكمونه بين أن يكفر أو يلزم الاسلام[١] فيقتل ، فيختار أن يلزم الاسلام[٢] .

[١٥٨٨٢] حدثنا سفيان[٣] بن عيينة عن عمرو[٤] [عن عمرو[٥]] بن أوس عن عبد الله بن عمرو يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن ـ وكلتا يديه يمين ـ الذين يعدلون فى حكمهم و أهليهم و ما ولوا .

[١٥٨٨٣] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن
٣٠٢/ المسيب عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله/ صلى الله عليه وسلم

(١) هنا و فيما يأتى : الانسان ، و التصحيح من الدر .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٨٠ من وجه آخر عن كعب بدون ذكر تفسير « المحكم » ، وأورده بتمامه السيوطى فى الدر ٣/٢٥٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٢١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٢٢) من طريق الحسين عن سفيان .
(٤) يعنى ابن دينار .
(٥) زيد من الصحيح و الزهد .

قال : إن المقسطين فى الدنيا على منابر من لؤلؤ يوم القيامة بين يدى الرحمن بما أقسطوا فى الدنيا[١] .

[١٥٨٨٤] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا أبو حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : و الذى نفسى بيده ! إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة كما بين مكة وهجر أو كما بين مكة وبصرى[٢].

[١٥٨٨٥] حدثنا وكيع عن قرة عن حميد بن هلال عن خالد بن عمير وعن أبي نعامة سمعه من خالد بن عمير قال : خطبنا عتبة بن غزوان فقال : إن ما بين المصراعين من أبواب الجنة لمسيرة أربعين عاما وليأتين على أبواب الجنة يوم وليس منها باب إلا و هو كظيظ[٣] .

[١٥٨٨٦] حدثنا على بن مسهر عن عاصم عن أبي عثمان عن كعب[٤] قال : ما بين مصراعى الجنة أربعون خريفا للراكب المجد وليأتين عليه يوم[٥]

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/١٥٩ من طريق عبد الأعلى .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/١١١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٤٢١ من طريق أيوب عن حميد ابن هلال ، و أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و اخرجه الخطيب فى تأريخ بغداد ١/١٥٥ من وجه آخر عن الحسن .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من الدر ، و فى الأصل : يومه.

و هو كغليظ الزحام .

[١٥٨٨٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة[١] عن أبي المهزم قال : سمعت أبا هريرة قال : دار المؤمن في الجنة من لؤلؤة[٢] فيها أربعون بيتا في وسطها شجرة تنبت الحلل فيأتيها فيأخذ باصبعه سبعين حلة ممنطقة[٣] باللؤلؤ و المرجان .

[١٥٨٨٨] حدثنا وكيع[٤] عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن مجاهد عن عبد الله بن الحارث قال : أصحاب الأعراف ينتهى بهم إلى نهر يقال له « الحياة » حافتاه قصب ذهب ، قال[٥] : أراه قال : مكلل باللؤلؤ ، فيغتسلون منه اغتسالة فتبدو في[٦] نحورهم شامة بيضاء ، ثم يعودون فيغتسلون فكلما اغتسلوا ازدادت بياضا ، فيقال لهم : تمنوا ما شئتم ، فيتمنون ما شاؤا ، فيقال : لكم ما تمنيتم وسبعون ضعفا[٧] ، فهم مساكين أهل الجنة .

---

(١) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ص : (٧٤) من طريق حماد بن سلمة ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من الزيادات و الدر ، و في الأصل : لؤلؤ .

(٣) من الدر ، و في الأصل : منطقة ، و في الزيادات : منظمة .

(٤) اخرجه الطبري في تفسيره ١٢/٤٥٦ من طريق ابن وكيع عن وكيع ، و أورده السيوطي في الدر ٣/٨٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أي سفيان .

(٦) من التفسير ، و في الأصل : من . =

[١٥٨٨٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد[1] « فيهن قاصرات الطرف[2] » قال : قصر طرفهن على أزواجهن[3] فلا يردن غيرهم .

[١٥٨٩٠] حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك « كأنهن الياقوت و المرجان » قال : ألوانهن كالياقوت و اللؤلؤ فى صفائه[4] .

[١٥٨٩١] حدثنا يحيى بن يمان عن الحر بن جرموز قال : سمعت عبد الله بن الحارث يقول : كأنهن الياقوت و المرجان » قال : كأنهن اللؤلؤ فى الخيط[5] .

[١٥٨٩٢] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا داود بن عبد الرحمن

= (٧) من التفسير ، و فى الأصل : ضعفة .

(١) أخرجه الطبرى فى تفسيره ٧٨/٢٧ من طريق أبي يحيى عن مجاهد ، و أورده السيوطى فى الدر ١٤٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و لكن هذا اللفظ جاء فى تفسير قتادة (راجع الطبرى) ، و أما لفظ مجاهد فنى الدر و تفسير الطبرى كليهما : « قصر طرفهن عن الرجال فلا ينظرن إلا إلى أزواجهن » وأما لفظ مجاهد فى المتن فقد ورد فى تفسير الطبرى ٨٣/٢٧ فى تفسير « المقصورات » من طريق أبي هشام عن وكيع .

(٢) آية ٥٦/ الرحمن .

(٣) من التفسير و الدر ، و فى الأصل : أزواجهم .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ١٤٨/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ١٤٨/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

قال : سمعت سليمان أبا عبيد الله عن مجاهد « كأنهن الياقوت و المرجان » قال : يرى مخ ساقهن من وراء الثياب كما يرى الخيط في الياقوتة[١] .

[١٥٨٩٣] حدثنا أبو معاوية عن مغيرة بن مسلم عن عكرمة « لم يطمثهن انس قبلهم و لا جان[٢] » قال : يجامعهن[٣] .

[١٥٨٩٤] حدثنا الفضل بن دكين عن شريك عن سالم عن سعيد ابن جبير قال : يطأهن[٤] .

[١٥٨٩٥] حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن حارثة بن سليمان عن أبي الزبير « مدهامتان[٥] » قال : خضراوان من الري[٦] .

[١٥٨٩٦] حدثنا ابن الفضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « مدهامتان » : خضراوان[٧] .

(١) أورده السيوطي في الدر من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) آية ٥٦/ الرحمن .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٢٧/٧٩ من طريق حسين بن يزيد عن أبي معاوية ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٤٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أورده السيوطي من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) آية ٦٤/ الرحمن .
(٦) أخرجه الطبري في التفسير ٢٧/٨١ من طريق محمد بن بشر عن إسماعيل ابن أبي خالد ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٤٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

[١٥٨٩٧] حدثنا أسباط بن محمد عن عمرو بن قيس عن سلمة عن مجاهد فى قوله « مدهامتان » قال : خضراوان من ريهما[١] .

[١٥٨٩٨] حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن الضحاك قال : سوداوان من الرى[٢] .

[١٥٨٩٩] حدثنا عبـــد الله بن إدريس عن أبيه عن عطية قال : خضراوان[٣] .

[١٥٩٠٠] حدثنا وكيع عن واصل عن عطاء قال : خضراوان من الرى[٤] .

[١٥٩٠١] حدثنا أسباط بن محمد عن عمرو بن قيس عن سلمة عن مجاهد قال : « نضاختان[٥] » بكل خير[٦] .

= (٧) أخرجه الطبرى فى التفسـير ٨١/٢٧ من طريق ابن الصباح عن ابن ابن الفضيل ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٣٦) من وجه آخر عن ابن عباس و زاد : من الرى .

(١) أورده السيوطى فى الدر ١٤٩/٦ من طريق عبد بن حميد .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨١/٢٧ من طريق ابن حميد عن مهران موقوفا على أبي سنان ، وأورده السيوطى فى الدر ١٤٩/٦ من طريق هناد .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨١/٢٧ من طريق أبي كريب عن عبد الله .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ١٤٩/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) آية ٦٦/ الرحمن .
(٦) أورده السيوطى فى الدر ١٥٠/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٥٩٠٢] حدثنا يحي بن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال : « نضاختان » بالماء و الفاكهة[١] .

[١٥٩٠٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن القاسم بن أبي بزة
٣٠٣/ عن أبي عبيد / عن عبد الله « فيهن خيرات حسان[٢] » قال : فى كل خيمة خير[٣] .

[١٥٩٠٤] حدثت عن ابن المبارك عن إسماعيل عن أبي صالح « فيهن خيرات حسان » قال : عذارى الجنة[٤] .

[١٥٩٠٥] حدثنا يزيد بن هارون عن همام[٥] عن قتادة عن عكرمة

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٨١ من طريق أبي كريب عن ابن يمان ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٣٧) من طريق يعقوب عن جعفر ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٥٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) آية ٧٠/ الرحمن .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٨٢ من طريق أبي هشام عن وكيع و لفظه : فى كل خيمة زوجة ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/١٥٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره بلفظ « لكل مسلم خيرة و لكل خيرة خيمة » .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٥٠ من طريق ابن أبي شيبة و عبد بن حميد .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٨٤ من طريق أبي داود عن همام ، وأخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧١) من طريق همام ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/١٥١ من طريق ابن أبي شيبة .

عن ابن عباس قال : الخيمة [درة [1]] مجوفة ، فرسخ فى فرسخ لها أربعة آلاف مصراع من ذهب .

[١٥٩٠٦] حدثنا غنام بن على عن إسماعيل عن أبى صالح « حور مقصورات فى الخيام [2] » قال : عذارى الجنة [3] .

[١٥٩٠٧] حدثنا غندر عن شعبة عن عمارة عن أبى مجلز عن النبى صلى الله عليه و سلم أنه قال فى « حور مقصورات فى الخيام » قال در مجوفة أو مجوف [4] .

[١٥٩٠٨] حدثنا غندر عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة عن أبى الأحوص عن عبد الله قال : در مجوف [5] .

(١) زيد من المراجع .
(٢) آية ٧٢/ الرحمن .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨٣/٢٧ من طريق عبيد بن إسماعيل عن غنام .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨٤/٢٧ من طريق حرمى بن عمارة عن شعبة . و أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧١) من طريق عمارة عن النبي صلى الله عليه و سلم ، وأورده السيوطى فى الدر ١٥١/٦ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٨٤/٢٧ من طريق سعيد عن شعبة ، و أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧١) من طريق مسعر عن عبد الملك عن أبى الأحوص موقوفا عليه ، و أورده السيوطى فى الدر ١٥١/٦ =

[١٥٩٠٩] حدثنا محمد بن مروان البصري عن أبي العوام عن قتادة عن ابن عباس « حور مقصورات في الخيام » قال : قال ابن عباس : الخيمة در مجوفة ، فرسخ في فرسخ فيه أربعة آلاف مصراع[١] .

[١٥٩١٠] حدثنا محمد بن مروان عن عكرمة « حور مقصورات في الخيام » قال : در مجوف[٢] .

[١٥٩١١] [٣]حدثنا وكيع عن سفيان [عن منصور[٤]] عن حرب بن بشير قال : سمعت عمرو بن ميمون يقول : الخيمة درة[٥] مجوفة .

[١٥٩١٢] حدثنا يحيى بن يمان عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية « حور مقصورات في الخيام » قال : محبوسات[٦] .

[١٥٩١٣] حدثنا يحيى بن يمان عن أبي معشر عن محمد بن كعب القرظي في قوله « حور مقصورات في الخيام » قال : في الحجال[٧] .

= من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) راجع الحديث رقم : (١٥٩٠٦) .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٦/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) و من هنا استأنفت نسخة م .
(٤) زيد من تفسير الطبري ٢٧/٨٤ حيث أخرج الحديث من طريق مهران عن سفيان .
(٥) من م و التفسير ، و في الأصل : در .
(٦) أخرجه الطبري في التفسير ٢٧/٨٣ من طريق أبي كريب عن يحيى بن يمان . =

[١٥٩١٤] حدثنا وكيع عن سلمة عن الضحاك في قوله « حور مقصورات في الخيام » قال : در مجوف[1] .

[١٥٩١٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد قال : الخيمة در مجوفة[2] .

[١٥٩١٦] حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير في قوله « متكئين على رفرف خضر وعبقري حسان[3] » قال : الرفرف رياض الجنة والعبقري عتاق الزرابي[4] .

[١٥٩١٧] حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك قال : الرفرف : المجالس ، والعبقري : الزرابي[5] .

=(٧) أخرجه الطبري في التفسير ٢٧/٨٣ من طريق أبي كريب عن يحيى بن يمان ، وأورده السيوطي في الدر ٦/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٢٧/٨٤ من طريق أبي هشام عن وكيع ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٢٧/٨٤ من طريق يحيى عن سفيان ، وأورده السيوطي في الدر ٦/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ٧٦/ الرحمن .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٢٧/٨٥ من طريق شعبة عن أبي بشر ، ومن طريق يعقوب عن هشيم ، وأخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ص : (٧٦) من طريق هشيم . =

[١٥٩١٨] حدثنا قبيصة عن سفيان عن هارون بن عنترة عن أبيه عن ابن عباس « متكئين على رفرف خضر » قال : فضول المجالس والبسط والفرش

[١٥٩١٩] حدثنا قبيصة عن سفيان عن رباح بن أبي معروف عن مجاهد « وعبقرى حسان » قال : الديباج[٢] .

[١٥٩٢٠] حدثنا ابن علية عن أبي رجاء عن الحسن « متكئين على رفرف خضر » قال : البسط ، كان أهل الجاهلية يقولون : هي البسط[٣] .

[١٥٩٢١] حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن قتادة عن عكرمة قال : الاستبرق الديباج الغليظ[٤] .

=(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٨٥ من طريق عبيد عن الضحاك ، وأخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧٦) من طريق من طمس اسمه عن الضحاك ، وأورده السيوطي في الدر ٦/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) وأخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٨٥ من طريق مهران عن سفيان ، وأورده السيوطي في الدر ٦/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٨٦ من طريق مهران عن سفيان ، وأورده السيوطي من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٨٥ من طريق يعقوب عن ابن علية ، وأورده السيوطي فى الدر من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٧٨ من طريق ابن بشار عن يحيى ، =

[١٥٩٢٢] حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك قال : الاستبرق الديباج الغليظ[١] .

[١٥٩٢٣] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا همام قال حدثنا زيد ابن أسلم عن عطاء بن يسار عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الجنة مائة درجة بين كل درجة كما بين السماء إلى الأرض ، و الفردوس أعلاها درجة ، و من فوقها يكون العرش ، و منها تفجر أنهار الجنة الأربعة ، فاذا سألتم الله الجنة فاسألوه الفردوس[٢] .

[١٥٩٢٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد « على سرر متقابلين[٣] » قال : لا ينظر بعضهم فى قفا بعض[٤] .

= وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٣٧) من طريق الحسين عن يحيى ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/٢٢١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ٤/٢٢١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٧٦ من طريق عبد الله بن عبد الرحمن عن يزيد بن هارون ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/٢٥٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ٤٧/ الحجر .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٢٢ من عدة طرق عن سفيان ، و أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (١٣٠) من طريق سفيان ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/١٠١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٥٩٢٥] حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير « لا يصدعون عنها و لا ينزفون[١] » قال : لا تصدع رؤسهم و لا تنزف عقولهم[٢] .

[١٥٩٢٦] حدثنا عبد الله بن نمير عن أبي جعفر عن حصين عن مجاهد « وكأس من معين[٣] » قال : خمر بيضاء « لا يصدعون عنها ولا ينزفون » قال : لا تصدع رؤسهم و لا يقيئونها[٤] .

/٣٠٤ [١٥٩٢٧] حدثنا عبد الله بن إدريس عن/ أبيه عن أبي عتبة عن سعيد بن جبير و عن حصين عن مجاهد فى قوله « موضونة[٥] » قال أحدهما : المرمولة ، و قال أحدهما : المرمولة بالذهب[٦] .

[١٥٩٢٨] حدثنا وكيع[٧] عن سفيان عن منصور عن حسان

(١) آية ١٩/ الواقعة .

(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص (٥٢١) من طريق الهيثم عن شريك ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/١٥٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) آية ١٨/ الواقعة .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٩٠ من وجه آخر ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٥٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) آية ١٥/ الواقعة .

(٦) أخرجه الطبرى فىالتفسير ٢٧/٨٩ منطريق سفيان عن حصين مقتصرا على قول مجاهد ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/١٥٥ من طريق ابن أبي شيبة و هناد .

=

[بن[1]] أبي الأشرس عن مغيث بن سمى : قال يجيء الطير فيقع على الشجرة فيأكل من أحد جنبيه قديدا و من الآخر شواء.

[١٥٩٢٩] حدثنا وكيع عن جعفر بن الزبير عن القاسم عن أبي أمامة « و فرش مرفوعة[2] » قال : لو خر من أعلاها فراش لهوى إلى قرارها كذا وكذا خريفا[3].

[١٥٩٣٠] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي إسحاق عن البراء « قطوفها دانية[4] » قال : يتناول الرجل فواكهها و هو قائم[5].

[١٥٩٣١] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن البراء

= (٧) أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧٦) من طريق سفيان ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/٦٨ من طريق عبد الله بن محمد عن وكيع ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/٦٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، ومضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٨١٤)

(١) زيد من الزيادات والحلية .

(٢) آية ٣٤/ الواقعة .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٥٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) آية ٢٣/ الحاقة .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٩/٣٤ من طريق غندر ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص (٥١١) من طريق ابن أبي عدى عن شعبة ، وأورده السيوطى فى الدر ٢/٢٦٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

« دانية » قال : أدنيت منهم .

[١٥٩٣٢] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن البراء « و ذللت قطوفها تذليلا[١] » قال : ذللت لهم يأخذون منها حيث شاؤا[٢] .

[١٥٩٣٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن مجاهد قال : « العبقرى » الديباج الغليظ[٣] .

[١٥٩٣٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن الحارث قال : لما خلق الله جنة عدن قال لها : تكلمى ، قالت : قد أفلح المؤمنون[٤] .

[١٥٩٣٥] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن مجاهد « على الأرائك متكئون[٥] » قال : السرر عليها الحجال[٦] .

---

(١) آية ١٤/ الدهر .

(٢) أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٦٧) من طريق شريك عن أبي إسحاق .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٨٦ من طريق مهران عن سفيان . وأورده السيوطى فى الدر ٦/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥١٢) عن أبي نضرة .

(٥) آية ٥٦/ يس .

(٦) أورده السيوطى فى الدر ٤/٢٢٢ من طريق ابن أبي شيبة تحت تفسير آية الكهف .

[١٥٩٣٦] حدثنا ابن علية عن أبي رجاء عن الحسن « يسقون من رحيق مختوم[١] » قال : هي الخمر[٢] .

[١٥٩٣٧] حدثنا وكيع[٣] عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق [عن عبد الله[٤]] قال : الرحيق الخمر .

[١٥٩٣٨] حدثنا وكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق [عن عبد الله[٤]] : مختوم » ممزوج « ختامه مسك » قال : طعمه و ريحه « تسنيم » عين في الجنة يشرب بها المقربون صرفا و يمزج لأصحاب اليمين[٥] .

[١٥٩٣٩] حدثنا جرير[٦] عن منصور عن مالك بن الحارث « ومزاجه

(١) آية ٢٥/ المطففين .
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٢٧ من طريق ابن أبي شيبة وعبد .
(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٢٦) من طريق الحسين عن وكيع ، و الطبري في التفسير ٣٠/٥٨ من طريق أبي كريب عن وكيع ، و أورده السيوطي في الدر ٦/٣٢٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) زيد من المراجع الثلاثة ، و الآيات في سورة المطففين .
(٥) راجع تعليقنا على الحديث الذي قبله ، وأخرجه الطبري في التفسير ٣٠/٥٩ من طريق أبي كريب عن وكيع ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص: (٥٣٤) من طريق الحسين عن وكيع .
(٦) أخرجه الطبري في التفسير ٣٠/٥٩ من طريق ابن حميد عن جرير ، وأخرجه=

من تسنيم عينا يشرب بها المقربون » [صرفا[1]] و يمزج لسائر أهل الجنة .

[١٥٩٤٠] حدثنا ابن علية عن أبي رجاء عن الحسن « و مزاجه من تسنيم » قال خفايا أخفاها الله لأهل الجنة[2] .

[١٥٩٤١] حدثنا يحي بن آدم عن شريك عن سالم عن سعيد [و] عن أبي روق عن الضحاك فى قوله « ختامه مسك » قالا[3] : آخر طعمه[4] .

[١٥٩٤٢] حدثنا عبـــد الله بن إدريس عن أبي خالد عن قرة بن شريك العجلى عن ابن سابط قال : أنبئت أن عن يمين الرحمن ـ و كلتا يديه يمين ـ قوم على منابر من نور ، و وجوههم نور ، عليهم ثياب خضر تغشى أبصار الناظرين ، ليسوا بأنبياء و لا شهداء ، قوم تحابوا فى جلال الله حين عصى الله فى الأرض[5] .

= ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٧٨) من طريق سفيان عن منصور ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٢٨ من طريق ابن أبي شيبة وعبد .

(١) زيد من تفسير الطبرى .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٠/٦٠ من طريق يعقوب عن ابن علية ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٣٢٨ من طريق ابن أبي شيبة وعبد .

(٣) فى الأصل و م : قال .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٠/٥٨ عن الضحاك ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٢٨ عن سعيد بن جبير من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٢٢) من طريق المعتمر بن سليمان=

[١٥٩٤٣] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا عبد العزيز بن عمر قال حدثني إبراهيم بن أبي عبلة العقيلي أن العلاء بن زياد كان يحدث عن نبي الله صلى الله عليه و سلم قال : عباد من عباد الله ليسوا بأنبياء و لا شهداء ، يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة تقربهم من الله على منابر من نور ، يقول الأنبياء و الشهداء : من هؤلاء ، فيقولون : هؤلاء كانوا يتحابون في الله على غير أموال تعاطوها و لا أرحام كانت بينهم .

[١٥٩٤٤] حدثنا عن بن مسهر عن المختار عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الكوثر نهر وعدنيه ربي في الجنة ، عليه الخير كثير ، هو حوض ترد عليه أمتي يوم القيامة ، آنيته عدد النجوم[١] .

[١٥٩٤٥] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن محارب ابن دثار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الكوثر نهر في الجنة ، حافتاه من ذهب ، و مجراه على الياقوت و الدر ، تربته أطيب
٣٠٥/ من المسك ، و / ماؤه أحلى من العسل وأشد بياضا من الثلج[٢] .

[١٥٩٤٦] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عائشة قالت : الكوثر نهر بفناء الجنة شاطئاه در مجوف ، و فيه من الأباريق و الآنية عدد النجوم[٣] .

= عن إسماعيل .

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٧٠١) في كتاب الفضائل

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١١٧٠٨) في كتاب الفضائل .

[١٥٩٤٧] حدثنا وكيع[1] عن جعفر بن برقان عن حبيب بن[2] أبي مرزوق عن عطاء بن أبي رباح عن أبي مسلم الخولاني عن معاذ بن جبل وعبادة بن الصامت قالا[3] : سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يحكى عن ربه يقول : حقت محبتى على المتحابين فى ، وحقت محبتى على المتباذلين فى ، وحقت محبتى على المتزاورين فى ، والمتحابون فى الله على منابر من نور فى ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله .

[١٥٩٤٨] حدثنا عبدالله نمير عن حميد بن عطاء عن عبدالله بن الحارث عن ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : المتحابون فى الله على عمود من ياقوتة حمراء ، فى رأس العمود سبعون ألف غرفة ، مشرفون على أهل الجنة ، وإذا اطلع أحدهم ملأ حسنه بيوت أهل الجنة ، كما تملأ الشمس بضوئها بيوت أهل الدنيا ، قال : فيقول أهل الجنة : اخرجوا بنا إلى المتحابين فى الله ، قال : فيخرجون فينظرون فى وجوههم مثل القمر ليلة البدر عليهم ثياب خضر ، مكتوب فى وجوههم : هؤلاء المتحابون فى الله[4] .

=(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٠/١٨٠ من طريق أبي معاذ عن أبي إسحاق ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٤٠٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٢٣٦ من طريق وكيع .
(٢) من المسند ، وفى الأصل و م : عن .
(٣) من م ، وفى الأصل : قال .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : ٥٢٢ من وجه آخر عن أبي هريرة ، =

[١٥٩٤٩] حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد[١] عن أبي عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر [قال[٢]] قلت : يا رسول الله ! ما آنية الحوض ؟ قال : والذى نفسى بيده لآنيته أكثر من عدد نجوم السماء وكواكبها فى الليلة المظلمة المصحية ، من شرب منها لم يظمأ ، عرضه [مثل طوله[٣]] ما بين عمان إلى إيلة ، ماؤه أشد بياضا من اللبن و أحلى من العسل .

[١٥٩٥٠] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى عن ثوبان أن النبي صلى الله عليه و سلم سئل عن سعة الحوض فقال : ما بين مقامى هذا إلى عمان ما بينهما شهر أو نحو ذلك ، فسئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن شرابه فقال : أشد بياضا من اللبن و أحلى من العسل ، يصب فيه ميزابان مداده أو مدادهما من الجنة ، أحدهما ورق و الآخر ذهب .

[١٥٩٥١] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن عطية عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن لى حوضا طوله ما بين الكعبة إلى بيت المقدس أبيض من اللبن ، آنيته عدد النجوم ، و إنى أكثر الأنبياء تبعا يوم القيامة[٤] .

= و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٨٠ عن كعب ببعض الاختصار .

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (١١٧١٧) فى كتاب الفضائل .

(٢) زيد من كتاب الفضائل .

(٣) مضى الحديث تحت رقم : (١١٧١٨) فى كتاب الفضائل . =

[١٥٩٥٢] حدثنا عبد الوهاب[١] الثقفي عن حميد عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : دخلت الجنة فاذا أنا بنهر يجرى ، حافتاه[٢] خيام اللؤلؤ ، قال : فضربت بيدى [إلى[٣]] الطين فاذا مسك أذفر ، فقلت : يا جبريل ! ما هذا ؟ قال : الكوثر الذى أعطاك الله .

[١٥٩٥٣] حدثنا وكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : أنهار الجنة تفجر من جبل من مسك[٤] .

[١٥٩٥٤] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن سعد الطائي قال : أخبرت أن الله لما خلق الجنة قال لها : تزيني ، فتزينت ثم قال : تكلمي ، فقالت : طوبى لمن رضيت عنه[٥] .

[١٥٩٥٥] حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال[٦] : قال نبي

=(٤) مضى الحديث تحت رقم (١١٧٢٧) فى كتاب الفضائل .

(١) مضى الحديث تحت رقم : (١١٧٠٠) فى كتاب الفضائل .
(٢) فى كتاب الفضائل : حافاته .
(٣) زيد من كتاب الفضائل .
(٤) مضى الحديث فى أوائل هذا الباب تحت رقم : (١٥٨٠٦) .
(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٣٤) من طريق محمد بن عبيد عن اسماعيل .
(٦) أورده السيوطى فى الدر٦/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة .

من الأنبياء : اللهم ! العبد من عبيدك يعبدك و يطيعك و يجتنب سخطك ،
٣٠٦/ تزوى عنه الدنيا و تعرض له البلاء ، والعبد يعبد[1] غيرك ويعمل/
بمعاصيك فتعرض له الدنيا و تزوى عنه البلاء ، قال : فأوحى الله إليه أن العباد والبلاء لى ، كل يسبح بحمدى ، فأما عبدى المؤمن فتكون له سيئات فانما أعرض له البلاء و أزوى عنه الدنيا فتكون كفارة لسيئاته و أجزيه إذا لقينى ، و أما عبدى الكافر فتكون له الحسنات فأزوى عنه البلاء و أعرض له الدنيا فتكون جزاء لحسناته و أجزيه سيئاته حين[2] يلقانى .

[١٥٩٥٦] حدثنا الفضل بن دكين عن أبى قدامة عن أبى عمران الجونى عن أبى بكر بن عبد الله بن قيس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : جنات الفردوس أربع : ثنتان من ذهب حليتهما و آنيتهما وما فيهما ، و ثنتان من فضة حليتهما و آنيتهما و ما فيهما ، و ليس بين القوم و بين أن ينظروا إلى ربهم إلا رداء الكبرياء على وجهه[3] .

[١٥٩٥٧] حدثنا وكيع عن ابن فضالة عن لقمان بن عامر عن أبى أمامة قال : سمعته يقول « جنات الفردوس نزلا[4] » قال : سرة الجنة قال :

(١) من م و الدر ، و فى الأصل : يعبدك .
(٢) من م و الدر ، و فى الأصل : حتى .
(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٩٩ من طريق أبى عبد الصمد عن أبى عمران ، و أورده السيوطى فى الدر ١٤٦/٦ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٤) واجع أخريات سورة الكهف .

وسط الجنة[١].

[١٥٩٥٨] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن يزيد عن عبد الله ابن الحارث عن كعب « جنات الفردوس نزلا » قال : جنات الأعناب[٢].

[١٥٩٥٩] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : نخل الجنة جذوعها ذهب وكرمها زمرد وياقوت وسعفها حلل، يخرج الرطب أمثال القلال أحلى من العسل وأبيض من اللبن[٣].

[١٥٩٦٠] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال : سمعت أبا هريرة يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : عجب الله من قوم جيء بهم في السلاسل حتى يدخلهم الجنة[٤].

[١٥٩٦١] حدثنا عفان[٥] قال حدثنا سليمان بن[٦] مغيرة قال : قال حميد بن هلال : ذكر لنا أن الرجل إذا دخل الجنة صور صورة أهل الجنة،

(١) أورده السيوطي في الدر ٦/٢٥٤ من عدة طرق.
(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥١٣) من طريق الحسين عن محمد ابن عبيد، وأورده السيوطي في الدر ٤/٢٥٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.
(٣) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد من طريق حميد بن هلال قال : ذكر لنا - فذكر الحديث.
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٣٥٧ من طريق غندر عن شعبة.
(٥) أخرجه ابن المبارك في زيادات الزهد ص : (١٢٩) من طريق سليمان.
(٦) من الزيادات، و في الأصل و م : عن.

و ألبس لباسهم ، وحلى حليتهم ، و رأى أزواجه وخدمه و مساكنه فى الجنة فأخذه سوار فرح ، لوكان ينبغى [له ١] أن يموت لمات ، قال فيقول : [أرأيت ١] سوار فرحتك هذه فانها قائمة لك أبدا .

[١٥٩٦٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إن لأهل الجنة سوقا يأتونها كل جمعة فيها كثبان المسك ، فاذا خرجوا إليها هبت ريح ـ قال حماد : أحسبه قال : شمال ـ فتملأ وجوههم و بيوتهم مسكا فيزدادون حسنا و جمالا٢ .

[١٥٩٦٣] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ميسرة الأشجعى عن عكرمة عن ابن عباس قال : سألت كعبا ما سدرة المنتهى ؟ فقال : سدرة ينتهى إليها علم الملائكة ، وعندها يجدون أمر الله لا يجاوزها علم ، وسألته عن جنة المأوى فقال : جنة فيها طير خضر ترتق فيها أرواح الشهداء٣ .

(١) زيد من الزيادات .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٧٩ و قد مضى الحديث عندنا من وجه آخر عن أنس .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٢٥ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٨١ من طريق عثمان بن أبي شيبة عن حسين بن على مقتصرا على جنة المأوى .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب ذكر النار

(٢٣٢٥) ما ذكر فيما أعد لأهل النار وشدته

[١٥٩٦٤] حدثنا مروان بن معاوية[١] عن العلاء بن خالد الأسدى عن شقيق[٢] بن سلمة عن ابن مسعود فى قوله « وجیء يومئذ بجهنم[٣] » قال: جیء بها تقاد بسبعين ألف زمام، مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها.

[١٥٩٦٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن المنهال عن شهر بن حوشب عن كعب قال: تزفر جهنم يوم القيامة زفرة، فلا يبقى ملك مقرب ولا نبي مرسل إلا وقع على ركبتيه فقال: يا رب نفسى نفسى[٤].

[١٥٩٦٦] حدثنا أبو معاوية[٥] عن الأعمش عن[٦] مالك بن الحارث

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٠/١٠٣ من طريق حسن بن عرفة عن مروان، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٣٥٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.

(٢) من تفسير الطبرى، و فى الأصل و م: سفيان.

(٣) ٢٣/ الفجر.

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٦٨ من وجه آخر عن كعب.

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/٦٧ من طريق ابن أبي شيبة.

(٦) زيد فى الأصل و م: أبي ظبيان عن، و لم تكن الزيادة فى الحلية فحذفناها.

عن مغيث بن سمى قال : إن لجهنم كل يوم زفرتين ما يبق شىء إلا سمعهما إلا الثقلين/ اللذين عليهما[1] العذاب و الحساب[1] . /٣٠٧

[١٥٩٦٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[2] عن أبي ظبيان عن سلمان قال : النار سواد مظلمة ، لا يضىء جمرها و لا يطفى لهبها ، ثم قرأ « كلما ارادوا ان يخرجوا منها [من غم[3]] أعيدوا فيها » و قيل لهم « ذوقوا عذاب الحريق » .

[١٥٩٦٨] حدثنا سفيان[4] بن عيينة عن أبي سنان عن [ابن[5]] أبي الهذيل قال : [لفحتهم[6]] النار لفحة فما أبقت لحما على عظم إلا ألقته .

[١٥٩٦٩] حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن [ابن[6]] أبي عروبة عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال : إن أهل النار نادوا :

(١-١) فى الحلية : الحساب و العذاب .

(٢) أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٨٨) من طريق سفيان عن الأعمش ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٥٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) زيد من الآية ٢٢/ الحج .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٣٦٠ من طريق محمد بن أبي عمر عن سفيان .

(٥) زيد من الحلية ، و الرواية موجودة فى الدر المنثور عن ابن أبي شيبة بدون زيادة « ابن » .

(٦) زيد من م .

[١٥٩٩٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد قال : يلقى الجرب على أهل النار ، قال : فيحكون حتى تبدو العظام ، قال : فيقولون : ربنا بم أصابنا هذا ؟ قال : فيقول : بأذا كم المؤمنين[١] .

[١٥٩٩١] حدثنا يحي بن عيسى عن الأعمش عن أبي يحي عن مجاهد عن ابن عباس قال : لو أن قطرة من زقوم جهنم أنزلت على أهل الأرض أفسدت على الناس معايشهم[٢] .

[١٥٩٩٢] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن قال : لو أن دلوا من صديد جهنم دلى من السماء فوجد أهل الأرض ريحه لأفسد عليهم الدنيا[٣] .

[١٥٩٩٣] حدثنا وكيع بن[٤] الجراح عن الأعمش عن مجاهد قال : إن ناركم هذه تعوذ من نار جهنم .

[١٥٩٩٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن الرقاشي عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو أن حجرا مثل سبع خلفات ألقى فى شفر جهنم لهوى فيها سبعين عاما لا يبلغ قعرها[٥] .

---

(١) أورده السيوطي فى الدر ٥/٢٢٠ من طريق ابن أبي حاتم عن مجاهد .
(٢) أورده السيوطي فى الدر ٥/٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أورده السيوطي فى الدر ٤/٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من م ، و فى الأصل : عن .
(٥) أورده الهيثمي فى المجمع ١٠/٣٨٩ من طريق أبي يعلى و قال : فيه يزيد ابن أبان الرقاشي و هو ضعيف وقد وثق ، وأخرجه عبد الرزاق فى =

[١٥٩٩٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك قال : سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوما دويا فقال : يا جبريل ! من هذا ؟ فقال : حجر ألقي في شفير جهنم من سبعين خريفا ، الآن حين استقر في قعرها[١] .

[١٥٩٩٦] حدثنا محمد بن بشر عن هارون بن أبي إبراهيم عن أبي نصر قال : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : أنا يوما عند رسول الله صلى الله عليه و سلم فرأيناه كئيبا ، فقال بعضهم : يا رسول الله ! بأبي و أمي مالي أراك مكذا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : سمعت هدة لم أسمع مثلها ، فأتاني جبريل فسألته عنها فقال : هذا صخر قذف به في النار منذ سبعين خريفا فاليوم استقر قراره ، فقال أبو سعيد : و الذي ذهب بنفس نبينا صلى الله عليه و سلم ! ما رأيته ضاحكا بعد ذلك اليوم حتى واراه التراب[٢] .

[١٥٩٩٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[٣] عن داود بن أبي هند قال حدثنا عبد الله بن قيس عن الحارث بن أقيش[٤] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إن من أمتي من يعظم للنار حتى يكون أحد زواياها ، و إن

= المصنف ٤٢٢/١١ عن معاذ بن جبل موقوفا .

(١) أخرج مسلم نحوه عن أبي هريرة - راجع صحيحه ٨١/٢ .
(٢) أورده الهيثمي في المجمع ٣٨٩/١٠ من طريق الطبراني ببعض المفارقات .
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٣٠) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .
(٤) من السنن ، و في الأصل : انس ، وليست الكلمة واضحة في م .

من أمتى من يدخل الجنة بشفاعته[١] أكثر من مضر .

[١٥٩٩٨] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن فى قوله « كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلودا غيرها[٢] » قال : بلغنى أنه يحرق أحدهم فى اليوم سبعين ألف مرة[٣] .

[١٥٩٩٩] حدثنا وكيع عن أبى حبية عن الحكم عن أبى هريرة قال : يعظمون فى النار حتى تصير شفاههم إلى مردهم[٤] مقبوحون يتهافتون فى النار .

[١٦٠٠٠] حدثنا وكيع عن أبى يحيى الطويل عن أبى يحيى القتات عن مجاهد عن ابن عباس عن ابن عمر عن النبى صلى الله عليه و سلم قال : إن أهل النار يعظمون فى النار حتى يصير أحدهم مسيرة كذا وكذا ، و إن ضرس أحدهم لمثل أحد[٥] .

---

(١) من السنن ، و فى الأصل و م : شفاعته .
(٢) آية ٥٦/ النساء .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٩٥) من طريق رجل عن الحسن .
(٤) كذا فى الأصل و م .
(٥) و أخرج ابن ماجه فى السنن ص : ٣٣٠ من طريق ابن أبى شيبة عن أبى سعيد الخدرى مرفوعا « إن الكافر ليعظم حتى أن ضرسه لأعظم من أحد » والحديث أورده الهيثمى فى المجمع ٣٩١/١٠ من رواية أحمد =

[١٦٠٠١] حدثنا على بن مسهر عن أبي حيان عن يزيد بن حيان عن زيد بن أرقم قال : إن ضرس الكافر فى النار مثل أحد[١] .

[١٦٠٠٢] حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال ابن مسعود لأبي هريرة : تراه كم غلظ جلد الكافر ؟ قال أبو هريرة : لا ، فقال عبد الله : غلظ جلد / الكافر اثنان ٣١٠/
و أربعون ذراعاً .

[١٦٠٠٣] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : كان عمر يقول : أكثروا ذكر النار فان حرها شديد ، و إن قعرها بعيد ، و إن مقامعها حديد[٢] .

[١٦٠٠٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن يونس ابن خباب عن مجاهد قال : إن فى النار لجبابا فيها حيات كأمثال البخاتى و عقارب كأمثال البغال الدلم ، فيفر أهل النار من النار إلى تلك الجباب فتستقبلهم الحيات و العقارب ، فتأخذ شفاههم و أعينهم ، قال : فما يستغيثون إلا بالرجوع إلى النار ، و إن أهونهم عذابا لمن فى أخمص قدميه نعلان فيغلى منهما دماغه و أشفاره و أضراسه ، و سائرهم يموجون فيها كالحب القليل فى الماء الكثير[٣] .

= والطبراني و قال : فى أسانيدهم أبو يحيى القتات و هو ضعيف و فيه خلاف .

(١) أورده الهيثمى فى المجمع ٣٩٣/١٠ من رواية أحمد .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٣٥٠/٤ من طريق ابن أبي شيبة . =

[١٦٠٠٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحارث عن العباس بن عبد المطلب أنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم : عمك أبو طالب يحوطك و [1]ينضب لك[1] قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنه لفي ضحضاح من النار ، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل[2].

[١٦٠٠٦] حدثنا يزيد بن هارون[3] قال أخبرنا الأزهر بن سنان القرشي قال حدثني محمد بن واسع قال : دخلت على بلال بن أبي بردة فقلت له : يا بلال ! إن أباك حدثني عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن في جهنم واديا [يقال له[4]] هبهب حتم على الله أن يسكنه كل جبار ، فاياك يا بلال أن تكون ممن يسكنه .

[١٦٠٠٧] حدثنا وكيع عن سفيان[5] عن[6] أبي قيس عن هذيل قال :

(٣) أورده السيوطي في الدر ١٢٧/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وراجع أيضا الحديث رقم : (١٥٩٩٠) .

(١-١) في الأصل و م : يفعل بك - كذا .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١١٥/١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/ ترجمة محمد بن واسع من طريق الحارث ابن أبي أسامة عن يزيد بن هارون ، و أورده السيوطي في الدر ٧٣/٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من الدر المنثور .

(٥) أخرجه الطبري في الدر المنثور ٤٢/٢٤ من طريق عبد الرحمن عن سفيان ، =

أرواح آل فرعون فى جوف طير سود تغدو و تروح على النار فذلك عرضها .

[١٦٠٠٨] حدثنا عبد الله بن نمير عن فضيل بن غزوان عن محمد ابن عبد الرحمن بن يزيد قال : بلغنى أن أناساً معهم سياط طوال لا يرحمون الناس ، يقال لهم : ضعوا سياطكم وادخلوا النار .

[١٦٠٠٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس أنه بلغه أن عمر قال لكعب : يا كعب ! خوفنا ، قال : نعم ، يجمع الله الخلائق فى صعيد واحد ينفذهم البصر ويسمعهم الداعى و يجاء بجهنم ، فلها يومئذ ثلاث زفرات ، فأول زفرة لا تبقى دمعة[1] فى عين إلا سالت حتى ينسكب الدم ، و أما الثانية فلا يبقى أحد إلا جثا لركبتيه ينادى رب نفسى نفسى حتى خليله إبراهيم ، و أما الثالثة فلو كان لك يا عمر عمل سبعين نبيا لأشفقت حتى تعلم من أى الفريقين تكون[2] .

[١٦٠١٠] حدثنا أبو خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك « ولهم مقامع من حديد[3] » قال : مطارق[4] .

= و أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٦) من م ، و فى الأصل : ابن .

---

(١) من م ، و فى الأصل : رصعه .

(٢) راجع الحديث رقم : (١٥٩٧٦) .

(٣) آية ٢١/ الحج .

(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٣٥٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٦٠١١] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبي سنان قال : سمعت عبد الله بن الحارث يقول : الزبانية رؤسهم فى السماء و أرجلهم فى الأرض[١].

[١٦٠١٢] حدثنا يحيي بن أبي بكير قال : حدثنا شريك عن عاصم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : أوقدت النار ألف سنة حتى ابيضت ، ثم أوقدت ألف سنة فاحمرت . ثم أوقدت ألف سنة فاسودت فهى كالليل المظلم[٢] .

[١٦٠١٣] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا أسباط بن نصر عن عاصم عن ذر قال عبد الله « و جيء يومئذ بجهنم » قال : جيء بها تقاد بسبعين ألف زمام ، مع كل زمام سبعون[٣] ألف ملك[٤] .

[١٦٠١٤] حدثنا إسماعيل بن علية[٥] عن أبي رجاء عن الحسن « وآخر من شكله أزواج[٦] » قال : ألوان من العذاب .

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤٢/٣٠ من طريق مهران عن سفيان.
(٢) أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٨٨) من طريق شريك ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٣٠) من طريق يحيي مرفوعا .
(٣) من م ، و فى الأصل : سبعين .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠٣/٣٠ من طريق حسين عن عاصم ، و مضى الحديث أول هذا الباب .
(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠٢/٢٤ من طريق يعقوب عن ابن علية ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣١٨/٥ من طريق ابن أبي شيبة =

[١٦٠١٥] حدثنا يحي بن أبي بكير عن حماد بن سلمة[١] عن علي بن زيد عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : أول من يكسى حلة من نار إبليس[٢] / ، يضعها على حاجبيه ويسحبها من خلفه و ذريته من خلفه و ينادي : يا ثبوراه ، و ينادون : يا ثبورهم ، قال : فيقال لهم « لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا[٣] » . ٣١١/

[١٦٠١٦] حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل عن أبي صالح « نزاعة للشوى[٤] » قال : لحم الساقين[٥] .

[١٦٠١٧] حدثنا يحي بن أبي بكير عن شريك عن ليث والأعمش عن مجاهد « نزاعة للشوى » قال : الشوى الأطراف[٦] .

[١٦٠١٨] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا إسماعيل عن أبي صالح « وما يغني عنه ماله اذا تردى[٧] » قال : في النار[٨] .

= (٦) آية ٥٨/ ص .

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ١٨/١٢٨ من طريق حجاج عن حماد .
(٢) من م و التفسير ، و في الأصل : يلبسها .
(٣) آية ١٤/ الفرقان .
(٤) آية ١٦/ المعارج .
(٥) أخرجه الطبري في التفسير ٢٩/٤٢ من طريق سفيان عن إسماعيل ، و أورده السيوطي في الدر ٦/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) أورده السيوطي في الدر ٦/٢٦٥ من طريق ابن أبي شيبة . =

[١٦٠١٩] حدثنا يزيد بن هارون[١] قال أخبرنا الجريرى عن غنيم بن قيس عن أبي العوام قال : قال كعب : هل تدرون ما قوله « و ان منكم إلا واردها » فقالوا : ما كنا نرى « واردها » إلا دخولها ، قال : فقال : لا ولكنه يجاء بجهنم فتمر للناس كأنها متن إهالة حتى استوت عليها أقدام الخلائق برهم و فاجرهم ناداها مناد : خذى أصحابك و ذرى أصحابي ، فتخسف بكل ولى لها [فهى[٢]] أعرف من الوالد بولده ، و ينجو المؤمنون ندية ثيابهم قال : و إن الخازن من خزنة جهنم ما بين منكبيه مسيرة سنة ، معه عمود من حديد له شعبتان يدفع به الدفعة فيكب فى النار سبعمائة[٣] ألف أو ما شاء الله.

[١٦٠٢٠] حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبي معقل « و لو يرى اذ فزعوا فلا فوت[٤] » قال : أفزعهم فلم يفوتوه[٥].

[١٦٠٢١] حدثنا سفيان بن عيينة[٦] عن عمرو عن عبيد بن عمير

=(٧) آية ١١/ الليل .

(٨) أورده السيوطى فى الدر ٢/٣٥٩ من طريق ابن أبي شيبة.

---

(١) أخرج أخيره أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٦٩ من طريق يزيد بن هارون ، و فى ٥/٢٦٧ أوله من طريق وهيب عن الجريرى .

(٢) زيد من الحلية .

(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : تسعمائة .

(٤) آية ٥١/ سبا .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ٥/٢٤١ من طريق ابن أبي شيبة و عبد . =

قالوا : يؤتى بالرجل العظيم الطويل يوم القيامة ، فيوضع فى الميزان فلا يزن عند الله جناح بعوضة ثم تلا « فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا[١] .

[١٦٠٢٢] حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حـدثنى نعيم بن ميسرة النحوى عن عيينة بن الفيض قال : قال الحسن[٢] : إن الأغلال لم تجعل فى أعناق أهل النار لأنهم أعجزوا الرب ولكن[٣] إذا طغى بهم اللهب أرسبتهم فى النار ، قال : ثم أجغل[٤] الحسن مغشيا عليه .

[١٦٠٢٣] حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن حسين بن أبي المخارق عن أبي عبد الله الجدلى قال[٥] : أتيت بيت المقدس فاذا عبادة بن الصامت و عبد الله بن عمرو و[٦] كعب الأحبار يتحدثون فى بيت المقدس ، قال فقال عبادة : إذا كان يوم القيامة جمع الناس فى صعيد واحد فينفذهم البصر ويسمعهم الداعى و يقول [الله[٧]] : « هذا يوم الفصل جمعناكم و الأولين » ، فان كان

= (٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٣٧٠ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) آية ١٠٥/ الكهف .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٤/٤٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) فى الدر : ولكنها جعلت فى أعناقهم لكى .

(٤) الكلمة غير واضحة فى الأصل و م .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٠٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٦) من الدر ، و فى الأصل و م : عن .

(٧) زيد من الدر .

لكم كيد فكيدون » اليوم لا ينجو منى جبار عنيد و لا شيطان مريد ، قال : فقال عبد الله بن عمرو : إنا نجد فى الكتاب أنه يخرج يومئذ عنق من النار فينطلق معنقا[1] حتى إذا كان بين ظهرانى الناس قال : يا أيها الناس ! إنى بعثت إلى ثلاثة ، أنا أعرف بهم من الوالد بولده و من الأخ بأخيه ، لا يغنيهم منى ورد[2] و لا تخفيهم منى خافية : الذى جعل مع الله إلها آخر ، وكل جبار عنيد ، وكل شيطان مريد ، قال : فينطوى عليهم فيقذفهم فى النار قبل الحساب بأربعين . قال حصين : أما أربعين عاماً أو أربعين يوماً ، قال : و يهرع قوم إلى الجنة فتقول لهم الملائكة : قفوا للحساب ، قال : فيقولون : و الله ما كانت لنا أموال و ما كنا بعمال ، قال : فيقول الله : صدق عبادى[3] أنا أحق من أوفى بعهده ، أدخلوا الجنة ، قال : فيدخلون الجنة [قبل الحساب[4]] بأربعين إما قال عاما و إما يوماً .

[١٦٠٢٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك « لا جرم انهم فى النار وانهم مفرطون[5] » قال : منسيون فى النار[6] .

(١) من الدر ، و فى الأصل و م : معنا .
(٢) فى الدر : وزر .
(٣) من م و الدر ، و فى الأصل : عبدى .
(٤) من م و الدر .
(٥) آية ٦٢ / النحل .
(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٧٩ من طريق ابن وكيع عن عبدة

[١٦٠٢٥] حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين الجهنى [عن الحسن[١]] « ونسوق / المجرمين إلى جهنم وردا[٢] » قال : عطاشا. ٣١٢/

[١٦٠٢٦] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا شيبان قال : قال قتادة : سمعت أبا نضرة يحدث عن سمرة بن جندب أنه سمع نبي الله صلى الله عليه و سلم [يقول] : إن منهم من تأخذه النار إلى كعبيه ، و منهم من تأخذه النار إلى ركبتيه ، و منهم من تأخذه إلى حجزته ، ومنهم من تأخذه إلى ترقوته[٣].

[١٦٠٢٧] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا فضيل بن غزوان عن محمد الراسبي عن بشر بن عاصم قال : كتب عمر بن الخطاب عهد البشر بن عاصم فقال : لا حاجة لى فيه ! إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن الولاة يجاء بهم يوم القيامة فيقفون على جسر جهنم ، فمن كان مطواعا لله تناوله الله بيمينه حتى ينجيه ، و من كان عاصيا لله انخرف به الجسر إلى واد من نار يلتهب التهابا ، قال : فأرسل عمر إلى سلمان و أبي ذر ، فقال لأبي ذر : أنت سمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال : نعم والله ، وبعد الوادى واد آخر من نار ، قال : و سأل سلمان فلم يخبر بشيء ، فقال عمر : من يأخذها بما فيها ؟ فقال أبو ذر : من سلب

(١) زيد من الحديث رقم : (١٦٠٣٧) ، و الحديث أخرجه الطبرى فى التفسير ٧٤/١٦ عن الحسن وغيره .
(٢) آية ٨٦/ مريم .
(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٨١/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

الله أنفه وعينيه وأصرع خده إلى الأرض[١] .

[١٦٠٢٨] حدثنا إسحاق بن سليمان الرازى عن أبي سنان عن عمرو ابن مرة عن أبي صالح قال : يحاسب يوم القيامة الذين أرسل إليهم الرسل ، فيدخل الله الجنة من أطاعه ويدخل النار من عصاه ، ويبقى قوم من الولدان و الذين هلكوا فى الفترة و من غلب على . . . . النار[٢] من عصانى و إنى آمركم أن تدخلوا هذه النار ، فيخرج لهم عنق منها ، فمن دخلها كانت نجاته ، و من نكص فلم يدخلها كانت هلكته .

[١٦٠٢٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح قال : لما مرض أبو طالب قالوا : أرسل إلى ابن أخيك هذا فيأتيك بعنقود من جنته ، لعله يشفيك به ، قال : فجاء الرسول و أبو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم جالس ، فقال أبو بكر : إن الله حرمها على الكافرين[٣] .

[١٦٠٣٠] حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا حماد بن سلمة[٤] قال حدثنا الأزرق بن خنيس[٥] قال حدثني رجل من بنى تميم قال : كنا عند

(١) مضى الحديث فى الأبواب البدائية من كتاب الجهاد .
(٢) هنا خرم فى العبارة ، و ورد نحوه فى المجمع ٧/٢١٥ - ٢١٦ من وجوه شتى مرفوعا .
(٣) أخرجه السيوطى فى الدر ٣/ ٩٠ من طريق ابن أبي شيبة وابن أبي حاتم .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٨٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٩٧) من طريق حماد بن سلمة . =

أبي العوام فقرأ هذه الآية « تسعة عشر[١] » فقال : ماتقولون : أتسعة عشر ألف ملك[٢] أو تسعة عشر ملكا ؟ قال : فقلت : لابل تسعة عشر ملكا ، قال : ومن أين تعلم ذلك ؟ فقلت ! لأن الله يقول : « و ما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا » قال : صدقت ، بيد كل ملك مرزبة من حديد لها شعبتان فيضرب الضربة فهوى بها سبعين ألف ما بين منكبي كل ملك[٣] منهم مسيرة كذا وكذا .

[١٦٠٣١] حدثنا شبابة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال : بلغني أن أهون أهل النار عذابا له نعل من نار يغلى منها دماغه يصيح قلبه و يقول : ما عذب أحد بأشد مما عذب به .

[١٦٠٣٢] حدثنا يحي بن يمان عن سفيان عن سلمة عن سعيد بن جبير « فسحقا لأصحاب السعير[٤] » قال : واد فى جهنم[٥] .

[١٦٠٣٣] حدثنا يحي بن يمان عن سفيان عن أبي إسحاق عن

= (٥) فى الزيادات : قيس .

(١) راجع سورة المدثر .

(٢) من الزيادات ، و فى الأصل و م : ملكا .

(٣) وقعت الكلمة فى الأصل و م قبل « ما بين منكبي » و الترتيب من الزيادات والدر .

(٤) ١١/ الملك .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٨٨ من طريق ابن أبي شيبة .

أبي الأحوص عن عبد الله « وهم فيها كالحون[1] » قال : كما يشط الرأس عند الرأس[2] .

[١٦٠٣٤] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال : سمعت دراجا أبا السمح قال : سمعت أبا الهيثم يقول : سمعت أبا سعيد الخدرى يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يسلط على الكافر فى
/٣١٣ قبره / تسعة و تسعون تنينا تنهشه و تلدغه حتى تقوم الساعة ، و لو أن تنينا منها نفخ فى الأرض ما أنبتت خضراء[3] .

[١٦٠٣٥] حدثنا يزيد بن هارون عن أبي الأشهب عن الحسن قال « إن عذابها كان غراما[4] » قال : علموا أن كل غريم يفارق إلا غريم جهنم[5] .

[١٦٠٣٦] حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الحسن « ضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة[6] » قال : الجنة « وظاهره من قبله العذاب » قال : النار[7] .

---

(١) ١٠٤/ المؤمنون .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٨/١٨ من طريق ابن بشار عن يحيى مع كثير من الاختلاف .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٨/٣ من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ .
(٤) آية ٦٥/ الفرقان .
(٥) اورده السيوطى فى الدر ٧٧/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) ١٣/ الحديد .

[١٦٠٣٧] حدثنا يحي بن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال بعث موسى و هارون ابنى هارون بقربان بقربانه فقال : أكلته النار ولدنا فارسل الله عليهما نارا فاكلتهما فاوحى الله اليهما هكذا أفعل بأوليائى فكيف بأعدائى .

[١٦٠٣٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن إسماعيل عن الحسن أن هرم ابن حيان كان يقول : لم أر مثل النار نام هاربها ، و لا مثل الجنة نام طالبها[١] .

[١٦٠٣٩] حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى[٢] عن محمد بن إسحاق قال حدثنى عبيد الله بن المغيرة عن سليمان بن [عمرو بن[٣]] عبد العتوارى جد بنى ليث وكان فى حجر أبى سعيد الخدرى عن أبى سعيد الخدرى قال سمعته يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : يوضع الصراط بين ظهرانى جهنم عليه حسك كحسك السعدان ، ثم يستجيز الناس فناج مسلم و مخدوج به ثم ناج محتبس [به و[٤]] منكوس فيه ، فاذا فرغ الله من القضاء

=(٧) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١١٩ من طريق إسحاق بن ربيع عن الحسن ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٩) من طريق إسماعيل .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٢٦) من طريق ابن أبي شيبة إلى « منكوس فيه » و أخرجه بتمامه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٤٨) من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن محمد بن إسحاق .

(٣) زيد من م و المراجع . =

بين العباد يفقد المؤمنون رجالا كانوا فى الدنيا كانوا يصلون صلاتهم و يزكون زكاتهم و يصومون صيامهم و يحجون حجهم و يغزون غزوهم فيقولون : أى ربنا عباد من عبادك كانوا معنا فى الدنيا يصلون صلاتنا و يزكون زكاتنا و يصومون صيامنا و يغزون غزونا لا نراهم ، قال : فيقول : اذهبوا إلى النار فمن وجدتم فيها فأخرجوه منها ، فيجدون قد أخذتهم النار على قدر أعمالهم ، فمنهم من أخذته إلى قدميه[1] ، و منهم من أخذته إلى عنقه و لم يغش الوجه ، فيطرحونهم فى ماء الحياة ، قيل : يا رسول الله ! و ما ماء الحياة ؟ قال : غسل أهل الجنة ، فينبتون كما تنبت الزريعة فى غثاء السيل ، ثم يشفع الأنبياء فيمن كان يشهد أن لا إله إلا الله مخلصا ، ثم يتحنن [الله[2]] برحمته على من فيها ، فما يترك فيها عبدا فى قلبه مثقال حبة من الايمان إلا أخرجه منها .

[١٦٠٤٠] حدثنا عفان قال حدثنا سعيد بن زيد قال سمعت أبا سليمان العصرى قال حدثنى عقبة بن صهبان قال : سمعت أبا بكرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : يحمل الناس على الصراط يوم القيامة فتقادع بهم جنبتا الصراط تقادع الفراش فى النار ، قال : فتحنن الله برحمته على من يشاء ،

= (٤) زيد من السنن .

(١) زيد فى الزهد : و منهم من أخذته إلى نصف ساقيه ، و منهم أخذته إلى ركبتيه ، و منهم أخذته إلى ثدييه ، و منهم من أخذته إلى أزرته .
(٢) زيد من الزهد .

قال : ثم يؤذن للملائكة و النبيين و الشهداء أن يشفعوا فيشفعون و يخرجون ويشفعون و يخرجون من كان في قلبه ما يزن ذرة من إيمان[١] .

[١٦٠٤١] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي عن سفيان عن الشيباني عن عكرمة قال : الصراط على جسر جهنم يردون عليه .

[١٦٠٤٢] حدثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن أبي عثمان النهدي عن سلمان الفارسي قال : يوضع الصراط و له حد كحد الموسى فتقول الملائكة : ربنا من تجيز على هذا ، فيقول : أجيز عليه من شئت[٢] .

[١٦٠٤٣] حدثنا غندر عن شعبة عن الأعمش عن شمر عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : يجاء بالناس إلى الميزان يوم القيامة فيتجادلون عنده أشد الجدال[٣] .

[١٦٠٤٤] حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء قال حدثني تميم
٣١٤/ ابن غيلان عن سلمة عن أبي الدرداء قال[٤] : أين أنت/ من يوم جيء بجهنم قد سدت ما بين الخافقين ، وقيل : لن تدخل الجنة حتى تخوض النار ،

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٤٣ من طريق عفان .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٧/٢١٣ من طريق الديلمي عن عائشة ، و أورده السيوطي في الدر ٣/٧٠ عن سليمان ببعض الاختلاف .
(٣) أورده السيوطي في الدر ٥/٣٢٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٦/١٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .

فان كان معك نور استقام بك الصراط ، فقد و الله نجوت و هديت ، وإن لم يكن معك نور تشبث بك بعض خطاطيف جهنم أو كلاليبها أو شيء[1] منها فقد و الله رديت و هويت .

[١٦٠٤٥] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : الصراط دحض منزله كحد السيف سلقا ، والملائكة معهم الكلاليب و الأنبياء قيام يقولون حوله : ربنا سلم سلم ، فبين مخدوش و مكردس فى النار و ناج و مسلم[2] .

(١) فى الأصل و م : شيئا ، و « أو شيء منها » ليس فى الدر .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٧٣ من طريق منصور عن مجاهد .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب ذكر رحمة الله

(٢٣٢٦) ما ذكر فى سعة رحمة الله تعالى

[١٦٠٤٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لما خلق الله الخلق كتب بيده على نفسه : إن رحمتى تغلب غضبي[١] .

[١٦٠٤٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن الهيثم عن حسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [لو كنتم[٢]] لا تذنبون لجاء الله بخلق يذنبون فيغفر لهم[٣] .

[١٦٠٤٨] حدثنا أبو معاوية حدثنا العلاء بن منصور عن ليث بن سعد عن محمد بن قيس عن أبي صرمة عن أبي أيوب قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو لم تذنبوا لجاء الله بقوم يذنبون فيغفر لهم[٤] .

[١٦٠٤٩] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٢٧) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٧٠) من طريق يونس عن الحسن.

(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٥٥ من طريق قتيبة بن سعد عن ليث .

قال : لما أرى إبراهيم ملكوت السماوات و الأرض رأى عبدا على فاحشة ، فدعا عليه فهلك ، ثم رأى آخر فدعا عليه فهلك ، ثم رأى آخر فدعا عليه فهلك ، فقال الله : أنزلوا عبدى لا تهلكوا عبادى[١] .

[١٦٠٥٠] حدثنا وكيع عن زياد بن خيثمة عن نعيم بن أبي هند عن ربعى عن حذيفة قال : المؤمنون مستغنون عن الشفاعة ، إنما هى للمذنبين .

[١٦٠٥١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٢] عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يد الله لبسطان[٣] لمسيء الليل أن يتوب بالنهار ولمسيء النهار أن يتوب بالليل حتى تطلع الشمس من مغربها .

[١٦٠٥٢] حدثنا محمد بن فضيل[٤] عن أبي سنان[٥] عن أبي وائل قال : إن الله [يستر[٦]] العبد يوم [القيامة[٧]] فيستره [بيده[٦]] فيقول : تعرف ما ههنا ؟

(١) أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٨٥) من طريق الفضل بن موسى عن الأعمش .
(٣) فى الزهد : إن الله باسط يده .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) فى الحلية : الشيبانى .
(٦) فى الأصل و م بياض ملأناه من الحلية .
(٧) زيد من م و الحلية .

فيقول : نعم يا رب ، فيقول : أشهدك أني قد غفرت لك .

[١٦٠٥٣] حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن داود عن أبي عثمان عن سلمان قال : خلق الله مائة رحمة فجعل منها رحمة بين الخلائق ، كل رحمة أعظم ما بين السماء و الأرض فيها تعطف الوالدة على ولدها و بها شرب الطير والوحش الماء . فاذا كان يوم القيامة قبضها الله من الخلائق فجعلها والتسع والتسعين للمتقين فذلك قوله « رحمتي وسعت كل شيء فسأكتبها للذين يتقون » .

[١٦٠٥٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله خلق يوم خلق السماوات و الأرض مائة رحمة فجعل في الأرض منها رحمة فبها تعطف الوالدة على ولدها والبهائم بعضها على بعض و أخر تسعا وتسعين إلى يوم القيامة فاذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة مائة رحمة .

[١٦٠٥٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن مغيث بن سمي قال : كان رجل فيمن كان قبلكم يعمل بالمعاصي فادكر يوما فقال : اللهم غفرانك فغفر له .

[١٦٠٥٦] حدثنا يحيى بن عيسى عن الأعمش[١] عن عبد الله بن

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٢٣ من طريق أسباط بن محمد عن الأعمش مرفوعا ، و أورده السيوطي في الدر ٥/٣٣٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

٣١٥/　عبد الله عن سعد[1] مولى طلحة / عن ابن عمر قال : بينا رجل يقال له الكفل يعمل بالمعاصى فأعجبته امرأة فأعطاها ستين[2] دينارا ، فلما قعد منها مقعد الرجال ارتعدت فقال لها : مالك ؟ قالت : هذا عمل ما عملته قط ! قال : أنت تجزعين من هذه الخطيئة و أنا أعمله مذ كذا وكذا ، و الله لا أعصى الله أبداً ، قال : فمات من ليلته ، فلما أصبح بنو إسرائيل قال : من يصلى على فلان ؟ قال ابن عمر : فوجد مكتوبا على بابه « قد غفر الله للكفل » .

[١٦٠٥٧] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن مغيث بن سمى قال : كان رجل يتعبد فى صومعته[3] نحوا من ستين سنة ، قال : فمطر الناس فاطلع من صومعته ، فرأى الغدر والخضرة فقال : لو نزلت فمشيت ونظرت ، ففعل فبينما هو يمشى إذ لقيه امرأة فكلمها ، فلم يزل تكلمه حتى واقعها ، قال : فوضع كيسا كان عليه ، فيه رغيف ، و نزل الماء يغتسل ، فحضر أجله ، فمر سائل فأومأ إلى الرغيف فأخذه ، و مات الرجل ، فوزن عمله لستين سنة فرجحت خطيئته بعمله ، ثم وضع الرغيف فرجح ، فغفر له[4] .

(١) من م و المسند ، و فى الأصل : سعيد .
(٢) من المسند و الدر ، و فى الأصل و م : خمسين .
(٣) فى م : صومعة .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/٦٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده السيوطى فى الدر ٣/٧١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٦٠٥٨] حدثنا عمر بن سعد عن سفيان عن أبي سلمة عن أبي الزعراء عن عبد الله أن راهبا عبد الله في صومعته[١] ستين سنة. فجاءت امرأة فنزلت إلى جنبه فنزل إليها فواقعها ست ليال، ثم سقط في يده فهرب فأتى مسجدا فأوى إليه فمكث ثلاثا لا يطعم شيئا، فأتى برغيف فكسر نصفه فأعطى نصفه رجلا عن يمينه، وأعطى آخر عن يساره، فبعث الله إليه ملك الموت فقبض روحه، فوضع عمل الستين سنة في كفه ووضع السيئة في كفه، فرجحت السيئة، ثم جيء بالرغيف فرجح بالسيئة.

[١٦٠٥٩] حدثنا معتمر بن سليمان[٢] عن أبيه قال: حدثنا أبو عثمان عن أبي بردة قال: لما حضر أبا موسى الوفاة قال: يا بني اذكروا صاحب الرغيف، قال: كان رجل يتعبد في صومعة أراه قال: سبعين سنة، لا ينزل إلا في يوم أحد[٣]، قال: فنزل في يوم أحد، قال: فشبه أو شب الشيطان في عينه امرأة، فكان معها سبعة أيام أو[٤] سبع ليال، قال: ثم كشف عن الرجل غطاؤه فخرج تائبا، فكان كلما خطا خطوة صلى وسجد، قال: فآواه الليل إلى مكان[٥] عليه اثنا عشر مسكينا، فأدرك الاعياء فرمى بنفسه بين

---

(١) في م: صومعة.

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٦٣ والمقدسي في كتاب التوابين ص: (٦٩) من طريق ابن أبي شيبة.

(٣) في الحلية وكتاب التوابين: واحد.

(٤) من الحلية وكتاب التوابين، وفي الأصل وم: «و». =

رجلين منهم ، وكان ثم راهب يبعث إليهم كل ليلة بأرغفـــة ، فيعطى كل إنسان رغيفا ، فجاء صاحب الرغيف فأعطى كل إنسان رغيفا ، ومر على ذلك الذى خرج تائبا ، فظن أنه مسكين فأعطاه رغيفا ، فقال المتروك[1] لصاحب الرغيف : مالك ، لم تعطنى رغيفى ، ما كان لك عنـــه غنى ، قال : ترانى أمسكه عنك ، [سل[2]] هل اعطيت أحدا منكم رغيفين ، قالوا : لا ، قال : إنى أمسك عنك و الله لا أعطيك شيئا الليلة ، قال : فعمد التائب إلى الرغيف الذى دفعه إليه ، فدفعه إلى الرجل الذى ترك فأصبح التائب ميتـا ، قال : فوزنت السبعون سنة بالسبع الليالى فلم تزل ، قال : فوزن الرغيف بالسبع الليالى ، قال : فرجح الرغيف ، فقـال أبو موسى : يا بنى اذكروا صاحب الرغيف .

[١٦٠٦٠] حدثنا أبو معاوية[3] و يعلى عن الأعمش عن أبي سعيد عن أبي الكنود قال : مر عبد الله على قاص و هو يذكر النار فقال : يا مذكر ! لا تقنط الناس « يا عبادى الذين اسرفوا على انفسهم[4] » .

= (٥) فى الحلية : دكان كان .

(١) من الحلية وكتاب التوابين ، و فى الأصل و م : المنزول .
(٢) زيد من م والحلية وكتاب التوابين .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١١/٢٤ من طريق أبي السائب عن أبي معاوية . و أورده السيوطى فى الدر ٣٣١/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) آية ٥٣/ الزمر .

[١٦٠٦١] حدثنا وكيع عن سفيان عن موسى بن عقبة[1] عن سالم عن ابن عمر عن كعب قال : لما رأت الملائكة بنى آدم و ما يذنبون ، قالوا : يا رب يذنبون ، قال : لو كنتم مثلهم فعلتم كما يفعلون ، فاختاروا منكم ملكين ، قال : فاختاروا هاروت و ماروت ، / فقال لهما تبارك و تعالى : إن بينى و بين الناس رسولا ، فليس بينى و بينكم أحد ، لا تشركا بي شيئا و لا تسرقا[2] و لا تزنيا[3] قال عبد الله : قال كعب : فما استكملا ذلك اليوم حتى وقعا فيما حرم عليهما . ٣١٦/

[١٦٠٦٢] حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان عن يعقوب بن سفيان الكسرى عن عبد الله بن مسعود قال : أتاه رجل قد ألم بذنب فسأله عنه فلهى عنه ، و أقبل على القوم بحديثهم فحانت نظرة من عبد الله فاذا عين الرجل تهراق ، فقال : هذا و إنك أهمنى ما جئت تسألنى عنه ، إن للجنة سبعة أبواب كلها يفتح و يغلق غير باب التوبة ، موكل به ملك فاعمل و لا تيأس[4]

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢/١٠٢ - ٢٠٢ (طبعة جديدة) من طريق عبد الرزاق عن سفيان ، و من طريق عبد العزيز بن المختار عن موسى ابن عقبة ، وأورده السيوطى فى الدر ١/٩٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من التفسير ، و فى الأصل و م : لاتسرقان .
(٣) من م و التفسير ، و فى الأصل : لاتزنيان .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٦٨)

[١٦٠٦٣] حدثنا زيد بن الحباب عن علي بن مسعدة قال حدثنا قتادة عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كل ابن أدم خطاء وخير الخطائين التوابون[١] .

[١٦٠٦٤] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة قال : إن الله تعالى لما لعن إبليس سأله النظرة ، فأنظره إلى يوم الدين ، قال : و عزتك لا أخرج من جوف ـ أو قلب ـ ابن آدم ما دام فيه الروح ، قال : وعزتي لا أحجب عنه التوبة ما دام فيه الروح[٢] .

[١٦٠٦٥] حدثنا عبدالله بن نمير عن مالك بن مغول قال : كان في زبور داود مكتوبا : إني أنا الله لا إله إلا أنا ملك الملوك ، قلوب الملوك بيدي ، فأيما قوم كانوا على طاعة جعلت الملوك عليهم رحمة ، و أيما قوم كانوا على معصية جعلت الملوك عليهم نقمة ، لا تشغلوا أنفسكم تسبب الملوك ولا تتوبوا إليهم ، توبوا إلي أعطف قلوبهم عليكم[٣] .

[١٦٠٦٦] حدثنا عبد الله بن نمير و أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد[٤] عن قيس عن عبد الله قال : بينما رجل ممن كان قبلكم كان في

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١٩٨ من طريق زيد بن الحباب .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٦٩) و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٨٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أورده السيوطي في الدر ٤/١٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٧٢) من طريق المعتمر عن إسماعيل ، =

قوم كفار ، وكان فيما بينهم قوم صالحون ، قال : فطالما كنت فى كفرى[1] ، لآتين هذه القرية الصالحة ، فأكونن رجلا من أهلها ، فانطلق فأدركه الموت ، فاحتج فيه الملك والشيطان ، يقول هذا : أنا أولى به ، و يقول هذا : أنا أولى به ، إذ قبض الله بعض جنوده فقال لهما : قيسوا ما بين القريتين ، فأيتهما كان أقرب إليها فهو من أهلها ، فقاسوا ما بينهما ، فوجدوه أقرب إلى القرية الصالحة ، فكان منهم .

[١٦٠٦٧] حدثنا يزيد بن هارون[2] عن همام بن يحيى قال حدثنا قتادة عن أبي الصديق الناجى عن أبي سعيد الخدرى قال : لا أخبركم إلا ما سمعت من فى رسول الله صلى الله عليه و سلم سمعته أذناى و وعاه قلبى أن عبداً قتل تسعة وتسعين نفسا ثم عرضت له التوبة ، فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل فأتاه فقال : إنى قتلت تسعة و تسعين نفسا فهل لى من توبة ؟ قال : بعد قتل تسعة وتسعين نفسا ؟ قال : فانتضى سيفه فقتله ، فأكمل به مائة ، ثم عرضت له التوبة فسأل عن أعلم أهل الأرض ، فدل على رجل فأتاه فقال : إنى قتلت مائة نفس فهل لى من توبة ؟ قال : و من يحول بينك و بين التوبة ، اخرج من القرية الخبيثة التى أنت فيها إلى القرية الصالحة قرية

= وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٢٨٤ من طريق آخر عن ابن مسعود .

---

(١) زيد فى الأصل و م : هذه ، و لم تكن الزيادة فى الزهد فحذفناها .

(٢) أخرجه المقدسى فى كتاب التوابين ص : (٧٨) من طريق أحمد عن يزيد ابن هارون .

كذا وكذا ، فاعبد ربك فيها ، قال : فخرج يريد القرية الصالحة فعرض له أجله في الطريق ، قال : فاختصم فيه ملائكة الرحمة و ملائكة العذاب ، فقال إبليس : أنا أولى به لم يعصني ساعة قط ، فقالت ملائكة الرحمة : إنه خرج تائبا ، قال همام : فحدثني حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني عن أبي رافع قال : فبعث الله إليه ملكا فاختصموا إليه ، ثم رجع إلى حديث قتادة
٣١٧/ فقال : انظروا / أي القريتين كانت أقرب إليه فألحقوه بها ، قال[١] : فحدثني الحسن قال : لما عرف الموت احتقر[٢] بنفسه فقرب الله منه القرية الصالحة و باعد منه القرية الخبيثة ، فألحقه[٣] بأهل القرية الصالحة .

[١٦٠٦٨] حدثنا يزيد بن هارون عن همام بن يحيى قال حدثنا قتادة[٤] عن صفوان بن محرز قال : كنت آخذا بيد عبد الله بن عمر فأتاه رجل فقال : كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في النجوى ؟ فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن الله يدني المؤمن يوم القيامة حتى يضع عليه كنفه ، يستره من الناس ، فيقول : أي عبدي تعرف ذنب كذا وكذا ؟ فيقول : أي نعم رب ، حتى إذا قرره بذنوبه و رأى

(١) أي قتادة ـ كما في التوابين .
(٢) من التوابين ، و في الأصل و م : أو حضر ـ كذا .
(٣) من م ، و في الأصل : فألحقوا ، و في التوابين : فألحقوه .
(٤) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/١٣ من طريق هشام عن قتادة ، و أورده السيوطي في الدر ٣/٣٢٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

فى نفسه أنه قد هلك قال : فانى قد سترتها عليك فى الدنيا و قد غفرتها لك اليوم ، ثم يؤتى بكتاب حسناته ، و أما الكفار والمنافقون فيقول الأشهاد : « هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين[1] » .

[١٦٠٦٩] حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن عون قال : بدئ[2] بالعفو قبل الذنب « عفا الله عنك لم أذنت لهم[3] » .

[١٦٠٧٠] حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : خرج[4] رجل من قرية يزور أخا له فى قرية أخرى ، قال : فارسل الله له ملكا فجلس على طريقه فقال : أين تريد ؟ فقال : أريد أخالى أزوره فى الله فى هذه القرية ، فقال : هل له عليك من نعمة تربها ؟ قال : لا ولكنى أحببته فى الله ، قال : إنى رسول ربك إليك ، إنه قد أحبك فيما أحببته فيه[5] .

[١٦٠٧١] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن حبيب [عن[6]] عروة ابن عاصم قال : إن الرجل لتعرض عليه ذنوبه فيمر بالذنب فيقول :

---

(١) راجع آية ١٨/ اليهود .
(٢) فى الأصل و م : بحم ـ كذا .
(٣) آية ٤٣/ التوبة .
(٤) من م ، و فى الأصل : فخرج .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٤٨٢ من طريق وكيع .
(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م .

قد كنت منك مشفقا ، فيغفر الله له .

[١٦٠٧٢] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا هشام بن سعد عن زيد ابن أسلم عن عطاء ابن يسار قال[١] : إن للقنطين حبسآ[٢] يطأ الناس [على[٣]] أعناقهم يوم القيامة .

(١) أورده السيوطي في الدر ٣٢/٥ من طريق ابن أبي شيبة

(٢) في الدر : جسرا .

(٣) زيد من الدر .

بسم الله الرحمن الرحيم

صلى الله على سيدنا محمد وآله و سلم

كتاب الزهد

(٢٣٢٧) ما ذكر فى زهد الأنبياء وكلامهم عليهم السلام : [كلام عيسى ابن مريم]

[١٦٠٧٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن منصور عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : كان عيسى بن مريم صلى الله عليه و سلم لا يرفع غداء لعشاء و لا عشاء لغداء ، وكان يقول : إن مع كل يوم رزقه ، وكان يلبس الشعر و يأكل الشجر و ينام حيث أمسى[٢] .

[١٦٠٧٤] عباد بن العوام عن العلاء بن المسيب عن شمر بن عطية قال : عيسى بن مريم : كلوا من البرية ، و اشربوا من الماء القراح ، و انجوا من الدنيا سالمين[٢] .

[١٦٠٧٥] حدثنا شريك[٣] عن عاصم عن أبي صالح يرفعه إلى عيسى

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٩٢٦) فى كتاب الفضائل .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣١/٢ عن أبي هريرة من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٢٩) فى كتاب الفضائل .

ابن مريم قال : قال لأصحابه : اتخذوا المساجد مساكن ، و اتخذوا البيوت منازل ، و انجوا من الدنيا بسلام ، و كلوا من بقل البرية ، و قال : زاد فيه الأعمش : و اشربوا من الماء[1] القراح .

[١٦٠٧٦] حدثنا عباد بن العوام عن العلاء بن المسيب عن رجل حدثه قال : قال الحواريون لعيسى بن مريم : ما تأكل ؟ قال : خبز الشعير ، قالوا : و ما تلبس ؟ قال : الصوف ، قالوا : و ما تفترش ؟ قال : الأرض ، قالوا : كل هذا شديد ، قال : لن تنالوا ملكوت السماوات حتى تصيبوا هذا على لذة - أو قال : على شهوة[2] .

[١٦٠٧٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن محمد بن يعقوب قال : قال عيسى بن مريم : لا تكثروا الكلام بغير ذكر الله فتقسو قلوبكم فان القلب القاسي بعيد من الله ، و لكن لا تعلمون ، لا تنظروا في ذنوب العباد كأنكم أرباب ، و انظروا في ذنوبكم ، فانما الناس رجلان : مبتلى [و[3]] معافى ، فارحموا أهل البلاء و احمدوا الله على العافية[4] .

[١٦٠٧٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : مرت بعيسى امرأة فقالت : طوبى لبطن حملك ، ولثدي أرضعك ، فقال عيسى :

---

(١) من كتاب الفضائل ، و في الأصل و م : ماء .
(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٣٠) في كتاب الفضائل .
(٣) زيد من م .
(٤) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٢٨) في كتاب الفضائل .

بل طوبى لمن قرأ القرآن واتبع ما فيه[1] .

[١٦٠٧٩] حدثنا وكيع عن سفيان[2] عن منصور عن سالم قال : قال عيسى ابن مريم : اتقوا الله و اعملوا[3] لله و لا تعملوا لبطونكم ، وانظروا إلى هذه الطير لا تحصد ولا تزرع يرزقها الله ، فان زعمتم أن بطونكم أعظم من بطون الطير فهذه البقر و الحمير لا تحرث و لا تزرع يرزقها الله ، وإياكم و [فضل[4]] الدنيا [فانها[4]] عند الله رجس .

[١٦٠٨٠] حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء عن خيثمة[5] قال : قال عيسى بن مريم : طوبى لولد المؤمن ، طوبى لهم[6] يحفظون من بعده ، و قرأ خيثمة « وكان أبوهما صالحا[7] » .

[١٦٠٨١] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن

(١) مضى تحت رقم :(١١٩٢٧) .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٩١) من طريق سفيان .
(٣) من م و الزهد ، و فى الأصل : و اعلموا .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١٧ من وجه آخر لابن أبي شيبة موقوفا على خيثمة ، وأورده السيوطى فى الدر ٤/٢٣٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) من المراجع ، و فى الأصل و م : له .
(٧) آية ٨٢/ الكهف .

أبي ثمامة قال : قال الحواريون : يا عيسى ! ما الاخلاص لله : قال : أن يعمل الرجل العمل لا يحب أن يحمده عليه أحد من الناس ، والمناصح لله الذى يبدأ بحق الله قبل حق الناس ، يؤثر حق الله على حق الناس ، و إذا عرض أمران : أحدهما للدنيا ، والآخر للآخرة ، بدأ بأمر الآخرة قبل أمر الدنيا[١] .

[١٦٠٨٢] حدثنا أبو أسامة[٢] عن سليمان بن المغيرة عن ثابت البنانى قال : قال رجل لعيسى بن مريم : لو اتخذت حمارا تركبه لحاجتك ؟ قال : أنا أكرم [على[٣]] الله من أن يجعل لى شيئا يشغلنى به .

[١٦٠٨٣] حدثنا محمد بن بشر العبدى عن إسماعيل بن أبي خالد قال : قال : حدثنى رجل قبل الجماجم من أهل المساجد قال : أخبرت أن عيسى كان يقول : اللهم أصبحت لا أملك لنفسى ما أرجو ، و لا أستطيع عنها دفع ما أكره ، وأصبح الخير بيد غيرى ، و أصبحت مرتهنا بما كسبت ، فلا فقير / أفقر منى ، فلا تجعل مصيبتى فى دينى ، و لا تجعل الدنيا أكبر همى ، ولا تسلط على من لا يرحمنى[٤] .

(١) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٣٤) من طريق سفيان عن عبد العزيز .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٢/٢٦ من طريق ابن أبي شيبة وأحمد فى الزهد .
(٣) زيد من م و الدر .
(٤) مضى الحديث تحت رقم : (٩٤٣٥) فى كتاب الدعاء ، وأورده السيوطى =

[١٦٠٨٤] حدثنا أبو خالد الأحمر[1] عن الأعمش عن خيثمة قال : قال عيسى بن مريم لرجل من أصحابه وكان غنيا : تصدق بمالك ، فكره ذلك فقال عيسى : [ما يدخل الغنى الجنة[2]] .

[١٦٠٨٥] حدثنا يحي بن أبي بكير قال حدثنا شبل بن عباد عن عمر ابن أبي سليمان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : قالت مريم : كنت إذا خلوت أنا و عيسى حدثني و حدثته ، فاذا شغلني عنه إنسان سبح في بطني و أنا أسمع[3] .

[١٦٠٨٦] حدثنا يحي بن أبي بكير قال حدثنا شبل بن عباد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس قال : ما تكلم عيسى إلا بالآيات التي تكلم بها حتى بلغ مبلغ الصبيان[4] .

[١٦٠٨٧] حدثنا محمد بن أبي عبيدة عن أبيه عن الأعمش عن عمرو ابن مرة عن سالم قال : قال عيسى بن مريم : إن موسى نهاكم عن الزنا ، و أنا أنهاكم عنه ، و أنهاكم أن تحدثوا أنفسكم بالمعصية ، فانما مثل ذلك كالقادح في الجذع إن لا يكون يكسره فانه ينخره ويضعفه ، أو كالدخان في

= في الدر ٢/٣٠ من طريق ابن أبي شيبة و أحمد .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١١٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م و الحلية .
(٣) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٢٠) في كتاب الفضائل .
(٤) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٢١) .

البيت إن لا يكون يحرقه فانه يغير لونه وينتنه[١] .

[١٦٠٨٨] حدثنا عبد السلام بن حرب[٢] عن خلف بن حوشب قال : قال عيسى ابن مريم للحواريين : يا ملح الأرض ! لا تفسدوا[٣] ، فان الشيء إذا فسد لا يصلحه إلا الملح ، واعلموا أن فيكم خصلتين : الضحك من غير عجب ، والتصبح من غير سهر .

[١٦٠٨٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو الأشهب عن ميمون ابن سياه[٤] قال : قال عيسى ابن مريم : يا معشر الحواريين : اتخذوا المساجد مساكن ، و اتخذوا بيوتكم كمنازل الأضياف ، ما لكم في[٥] العالم من منزل ، إن أنتم إلا عابرو سبيل .

[١٦٠٩٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : كان عيسى ابن مريم يصنع الطعام لأصحابه ، قال : ثم يقوم عليهم ويقول : هكذا فاصنعوا بالقراء[٦] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٢/٣٢ من طريق ابن أبي شيبة مختصرا .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٧٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٩٦) من طريق عمران الكوفي بأكثر مما هنا .
(٣) من الحلية و الزهد ، و في الأصل و م : لا تفسدوه .
(٤) في الأصل و م : اسناد ـ كذا خطأ ، و الحديث أورده السيوطي في الدر ٢/٢٧ من طريق ابن أبي شيبة و أحمد .
(٥) من م والدر ، و في الأصل : من . =

[١٦٠٩١] حدثنا عفان بن مسلم حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن الشعبي أن عيسى ابن مريم كان إذا ذكرت عنده الساعة صاح ، [1] او قال : لا ينبغي لابن مريم أن تذكر عنده الساعة إلا صاح[1] ، أو قال : سكت[2] .

[١٦٠٩٢] حدثنا عفان قال حدثنا خالد قال أخبرنا ضرار بن مرة أبو سنان عن عبد الله بن أبي الهذيل قال[3] : لما رأى يحيى عيسى قال : أوصني ، قال : لا تغضب ، قال : [لا[4]] استطيع ، قال : لا تقتن مالا ، قال : عسى .

(٢٣٢٨) [كلام داود عليه السلام]

[١٦٠٩٣] حدثنا مروان[5] بن معاوية عن عوف عن عباس العمى

=(٦) و أورده السيوطي في الدر ٢/٢٨ من طريق ابن أبي شيبة و أحمد .

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٧٨) من طريق جعفر عن مغيرة ، و اللفظ عنده : لا ينبغي لابن مريم أن تذكر عنده الساعة فيسكت ، و أورده السيوطي في الدر ٢/٢٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره بلفظ ابن المبارك .

(٣) أورده السيوطي في الدر ٢/٢٨ من طريق ابن أبي شيبة و أحمد .

(٤) زيد من م و الدر .

(٥) في الأصل و م : يزيد ، و التصحيح من كتاب الدعاء حيث مضى هذا الحديث تحت رقم : (٩٤٣٠) .

قال : بلغني أن داود النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول في دعائه : سبحانك اللهم أنت ربي ، تعاليت فوق عرشك ، و جعلت خشيتك على من في السماوات و الأرض ، فأقرب خلقك منك منزلة أشدهم لك خشية ، و ما علم من لم يخشك ، أو ما حكمة من لم يطع أمرك .

[١٦٠٩٤] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الله الجدلي قال : ما رفع داود رأسه إلى السماء حتى مات[١] .

[١٦٠٩٥] حدثنا محمد بن فضيل[٢] عن ليث عن مجاهد قال : لما أصاب داود الخطيئة ، و إنما كانت خطيئته أنه لما [٣]أبصر أمرها فعزلها[٣] فلم يقربها ، فأتاه الخصمان [٤]فتسوروا في[٤] المحراب ، فلما أبصرهما قام اليهما فقال : أخرجا عني ، ما جاء بكما إلي ، قال : قالا : إنما نكلمك بكلام يسير ، إن هذا أخي له تسع وتسعون نعجة ولي نعجة واحدة ، و هو يريد أن يأخذها مني ، فقال داود : و الله إنه أحق أن يكسر منه من لدن هذا إلى هذا - يعني من أنفه إلى صدره - قال : فقال الرجل : فهذا داود قد فعله ، فعرف داود أنه إنما يعني بذلك ، وعرف ذنبه فخر ساجدا / أربعين يوما و أربعين ليلة ، وكانت خطيئته مكتوبة في يده ، ينظر إليها لكيلا يغفل حتى نبت البقل حوله

---

(١) مضى الحديث في كتاب الفضائل تحت رقم : (١١٩٤٢) .

(٢) مضى الحديث في كتاب الفضائل تحت رقم : (١١٩٣٧) .

(٣-٣) من م ، و في الأصل : امر بها ، و في الفضائل : أبصرها أمر بها فعزلها .

(٤) من م و الفضائل ، و في الأصل : فتسور .

من دموعه ما غطى رأسه ، فنادى بعد أربعين يوما : قرح الجبين وجمدت العين ، و داود لم يرجع إليـــه فى خطيئته شىء ، فنودى : أجائع فتطعم ، أو عريان فتكسى ، أو مظلوم فتنصر ، قال : فنحب نحبة هاج ما ثم من البقل حين لم يذكر ذنبه ، فعند ذلك غفر له ، فاذا كان يوم القيامة قال له ربه : كن أمامى ، فيقول : أى رب ذنبي ذنبي ، فيقول له : كن خلفى ، فيقول : أى رب ذنبي ذنبي ، قال : فيقول له : خذ [بقدمى ، فيأخذ[1]] بقدمه .

[١٦٠٩٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن على بن الأقمر عن أبي الأحوص قال : دخل الخصمان على داود أحدهما آخذ برأس صاحبه[2] .

[١٦٠٩٧] حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن سعيد بن جبير قال : إنما كانت فتنة داود النظر[3] .

[١٦٠٩٨] حدثنا داود قال حدثنا حماد بن سلمة عن سعيد الجريرى أن داود قال : يا جبرئيل ! أى الليل أفضل ، قال : ما أدرى غير انى أعلم أن العرش يهتز من السحر[4] .

[١٦٠٩٩] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن خالد الربعى قال[5] : أخبرت

(١) زيد من م و الفضائل .

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٤٠) فى كتاب الفضائل .

(٣) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٤١) .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/٢٠٣ من طريق جعفر عن الجريرى ، وأورده السيوطى فى الدر ٢/١٢ من طريق ابن أبي شيبة . =

أن فاتحة الزبور الذى يقال [له[1]] زبور داود : رأس الحكمة خشية الرب .

[١٦١٠٠] حدثنا أبو أسامة عن الفزارى عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال : أوحى الله إلى داود : قل للظلمة لا تذكرونى ، فانه حق على أن أذكر من ذكرنى ، و أن ذكرى إياهم أن ألعنهم[2] .

[١٦١٠١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث قال : أوحى الله إلى داود أن أحبنى و أحب أحبائى وحببنى إلى عبادى ، قال : يا رب ! أحبك وأحب أحباءك فكيف أحببك إلى عبادك ، قال : اذكرونى لهم فانهم لن يذكروا منى إلا خيرا[3] .

[١٦١٠٢] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن ابن أبزى[4] قال : [5]قال داود نبى الله : كان أيوب أحلم الناس[5] و أصبر الناس و أكظمهم[6] للغيظ .

= (٥) أورده السيوطى فى الدر ٤/١٨٩ من طريق ابن أبى شيبة .

(١) زيد من م و الدر .
(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٤٤) فى كتاب الفضائل .
(٣) أخرجه السيوطى فى الدر ٥/٣٠٧ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٠٧ من طريق ابن أبى شيبة و أحمد .
(٥-٥) فى الدر : كان داود أحلم الناس - إلى آخره .
(٦) من الدر ، و فى الأصل و م : أكظمه .

[١٦١٠٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا مبارك عن الحسن قال : كان داود النبي صلى الله عليه و سلم يقول : اللهم لا مرض يضنيني و لا صحة تنسيني ولكن بين ذلك[١] .

[١٦١٠٤] حدثنا أبو أسامة عن محمد بن سليم عن ثابت البناني عن صفوان بن محرز قال : كان لداود نبي الله صلى الله عليه و سلم يوم يتأوه فيه فيقول : أوه من عذاب الله ، أوه من عذاب الله ، أوه من عذاب الله ، أوه من عذاب الله ، قيل[٢] : لا أوه ، قال : فذكرها ذات يوم في مجلس فغلبه البكاء حتى قام[٣] .

[١٦١٠٥] حدثنا أبو أسامة[٤] عن محمد بن سليم عن ثابت قال : كان داود نبي الله إذا ذكر عقاب الله تخلعت أوصاله لا يشدها إلا [الأسر[٥]] فاذا ذكر رحمة الله رجعت .

[١٦١٠٦] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثني علقمة

---

(١) أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٢٥) من طريق مبارك ابن فضالة .
(٢) من المراجع ، و في الأصل و م : ه و ه .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢١٥ من طريق هناد عن أبي أسامة ، و أورده السيوطي في الدر ٥/٣٠٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٣٢٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) زيد من الحلية ، و في م : الأشد ، و الأسر : الشد و العصب .

ابن مرثد عن بريدة قال : لو عدل بكاء أهل الأرض بكاء داود ما عدله[١] .

[١٦١٠٧] حدثنا عبد الله بن نمير عن مالك بن مغول قال : كان فى زبور داود أنى أنا الله لا إله إلا انا ، ملك الملوك ، قلوب الملوك بيدى ، فأيما قوم كانوا على طاعة جعلت الملوك عليهم رحمة ، و ايما قوم كانوا على معصية جعلت الملوك عليهم نقمة ، لا تشغلوا انفسكم بسبب الملوك ولا تتوبوا إليهم ، توبوا إلى اعطف قلوب الملوك عليكم[٢] .

[١٦١٠٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن أبزى قال : قال داود النبي : خطبة الأحمق فى نادى القوم / كمثل الذى يتغنى عند رأس الميت[٣] . ٤/

[١٦١٠٩] حدثنا عفان[٤] قال حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن الأحنف بن قيس عن داود النبي عليه السلام قال : يا رب ! إن بنى إسرائيل يسألونك بابراهيم و إسحاق و يعقوب ، فاجعلنى يا رب لهم رابعا ، قال : فأوحى الله إليه : يا داود ! إن إبراهيم ألقى فى النار فى شيء فصبر ،

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٠٤ من طريق أحمد .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/١٩ من طريق همام عن كعب وأورده السيوطى فى الدر ٤/١٨٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى الحديث غير بعيد فى باب سعة رحمة الله .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٠٨ من طريق أحمد .

(٤) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٤٣) فى كتاب الفضائل .

و تلك بلية لم تنلك ، [و إن إسحاق بذل نفسه ليذبح فصبر من أجلى فتلك بليـــة لم تنلك[١]] و إن يعقوب أخذت حبيبه حتى ابيضت عيناه ، و تلك بلية لم تنلك .

[١٦١١٠] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن أبي المصعب عن أبيه عن كعب قال : كان إذا أفطر الصائم[٢] استقبل القبـلة فقال : اللهم خلصني من كل مصيبـــة نزلت من السماء إلى الأرض ـ ثلاثا ، و إذا طلع حاجب الشمس قال : اللهم اجعل لى سهما فى كل حسنة نزلت من السماء ـ ثلاثا ، قال : فقيل له فقال : دعوة داود فلينوا بها ألسنتكم وأشعروها قلوبكم[٣] .

[١٦١١١] حدثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن أبيـه عن ابن أبزى قال : قال داود : نعم العون اليسار على الدين أو الغنى[٤] .

[١٦١١٢] حدثنا قبيصة عن سفيان عن العلاء بن المسيب عن رجل عن مجـاهد قال : قال داود : يا رب ! طال عمرى وكبرت سنى وضعف ركنى ، فأوحى الله إليه : يا داود ! طوبى لمن طال عمره وحسن عمله[٥] .

(١) زيد من كتاب الفضائل .
(٢) ليست الكلمة فى كتاب الدعاء .
(٣) مضى الحديث تحت رقم : (٩٤٢٩) فى كتاب الدعاء .
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٠٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٠٨ من طريق صاحبنا .

(٢٣٢٩) كلام سليمان بن داود عليهما السلام

[١٦١١٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : قال سليمان بن داود : كل العيش جربناه لينه وشديده فوجدناه يكفي منه أدناه[١] .

[١٦١١٤] حدثنا عبد الله بن نمير[٢] عن الأعمش عن خيثمة قال : أتى ملك الموت سليمان بن داود ، وكان له صديقا ، فقال له سليمان : مالك تأتي أهل البيت فتقبضهم جميعا وتدع أهل البيت إلى جنبهم لا تقبض منهم[٣] أحدا . قال : ما أعلم بما أقبض منها ، إنما أكون تحت العرش فتلقى إلى صكاك فيها أسماء .

[١٦١١٥] حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن خيثمة قال : دخل ملك الموت إلى سليمان فجعل ينظر إلى رجل من جلسائه يديم النظر إليه ، فلما خرج قال الرجل : من هذا ؟ قال : هذا ملك الموت ، قال : رأيته ينظر إلى كأنه يريدني ، قال : فما تريد ؟ قال : أريد أن تحملني على الريح حتى تلقيني بالهند ، قال : فدعا بالريح فحمله عليها فألقته في الهند ، ثم أتى ملك الموت سليمان فقال : إنك كنت تديم النظر إلى رجل من جلسائي ؟

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١١٨/٤ من طريق أحمد عن أبي معاوية ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٠١) من طريق سفيان عن الأعمش .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١١٩/٤ من طريق أحمد عن عبد الله بن نمير .
(٣) من م و الحلية ، و في الأصل : منه .

قال : كنت أعجب منه ، امرت أن أقبضه بالهند و هو عندك[1] .

[١٦١١٦] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن يحيي بن أبي كثير قال : قال سليمان بن داود لابنه : يا بنى ! كما يدخل[2] الوتد بين الحجرين كذلك تدخل الخطيئة بين البائع و المشترى .

[١٦١١٧] حدثنا أبو أسامة عن الافريقى عن سلمان بن عامر الشيبانى[3] قال : أرأيتم سليمان و ما أوتى فى ملكه فانه لم يرفع رأسه إلى السماء حتى قبضه الله تخشعا لله .

[١٦١١٨] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن ابن عباس قال : كان سليمان بن داود النبي صلى الله عليه و سلم لا يكلم إعظاما له ، قال : فلقد فاتته العصر فما أطاق أحد يكلمه[4] .

[١٦١١٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي الدرداء قال : مات ابن سليمان بن داود ، فوجد عليه وجدا شديدا / حتى عرف ذلك فيه و فى قضائه ، فبرز ذات يوم ملكان بين يديه للخصوم ، فقال أحدهما : إنى بذرت بذرا

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١١٨/٤ من طريق أحمد عن عبد الله بن نمير .
(٢) فى م : لا تدخل .
(٣) من الدر ٣١٤/٥ ، و فى الأصل و م : الشعبانى ، و الحديث أورده السيوطى من طريق ابن أبي شيبة و أحمد .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٣٠٩/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

حتى إذا اشتد واستحصد مر هذا به فأفسده ، فقال للآخر : ما تقول ؟ فقال : صدق ، أخذت الطريق فأتيت على ذرع فنظرت يمينا وشمالا ، فاذا الطريق عليه فأخذت عليه ، فقال سليمان للآخر : لم بذرت على الطريق ؟ أما علمت أن مأخذ الناس على الطريق ؟ فقال : يا سليمان ! فلم تحزن على ابنك و أنت تعلم أنك ميت و أن سبيل الناس إلى الآخرة .

[١٦١٢٠] حدثنا وكيع قال حدثنا مسعر[١] عن زيد العمى عن أبي الصديق الناجى أن سليمان بن داود خرج بالناس يستسقى ، فمر على نملة مستلقية على قفاها رافعة قوائمها إلى السماء و هى تقول : اللهم إنى خلق من خلقك ليس بنا غنى [عن[٢]] رزقك ، فاما أن تسقينا و إما أن تهلكنا ، فقال سليمان للناس : ارجعوا فقد سقيتم بدعوة غيركم .

[١٦١٢١] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال : ذكر عن بعض الأنبياء أنه قال : اللهم لا تكلفنى طلب ما لم تقدره لى ، و ما قدرت لى به من رزق فانى به فى يسر منك و عافية ، و أصلحنى بما أصلحت به الصالحين ، فانما أصلح الصالحين أنت .

[١٦١٢٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم أن نبيا من أنبياء الله قال : من أملك الذين هم أملك الذين فى ظل

(١) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/١٠١ من طريق خلاد بن يحيى عن مسعر و مضى الحديث تحت رقم : (٩٥٣٦) فى كتاب الدعاء .

(٢) زيد من م و الحلية .

عرشك ، قال : هم البريئة أيديهم ، الطاهرة قلوبهم ، الذين يتحابون بجلالى ، الذين إذا ذكروا ذكرت [بهم و اذا ذكرت[1]] ذكروا به ، يسبغون الوضوء على المكاره ، و الذين يكلفون بحبي كما يكلف الصبي بالناس ، و الذين يأوون إلى ذكرى كما تأوى الطير إلى وكرها ، و الذين يغضبون لمحارمى إذا استحلت كما يغضب النمر إذا حرم أو قال : حرب[2] .

[١٦١٢٣] حدثنا عفان قال حدثنا المبارك عن الحسن عن داود النبي صلى الله عليه وسلم قال : اللهم إنى أسألك الاخوان و الأصحاب والجيران و الجلساء من إن نسيت ذكرونى ، و إن ذكرت أعانونى ، و أعوذبك من الأصحاب و الاخوان و الجيران و الجلساء من أن نسيت لم يذكرونى ، و إن ذكرت لم يعينونى[3] .

[١٦١٢٤] حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا مبارك عن الحسن أن داود النبي صلى الله عليه و سلم قال : اللهم لا مرض يضينى و لا صحة تنسينى ، ولكن بين ذلك[4] .

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٧١) من طريق معمر عن رجل من قريش ، وأخرجه أحمد فى الزهد من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ـ كما فى هامشه .
(٣) أورده السيوطى نحوه عن لقمان ـ راجع الدر ١٦٥/٥ ، و أخرجه ابن المبارك عن لقمان : ص : (١٢٢) . =

[١٦١٢٥] حدثنا عفان قال حدثنا مبارك قال سمعت الحسن يقول : إن أيوب كان كلما أصابته مصيبة قال : اللهم أنت أخذت و أنت أعطيت مهما تبق نفسي أحمدك على حسن بلائك[١] .

[١٦١٢٦] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان الضبعي عن ثابت البناني قال : بلغنا أن داود النبي صلى الله عليه و سلم كان جزأ الصلاة على بيوته : على نسائه و ولده ، فلم تكن تأتي ساعة من الليل و النهار إلا و إنسان من آل داود قائم يصلي ، فعمتهن هذه الآية « اعملوا آل داود شكرا و قليل من عبادي الشكور[٢] » .

[١٦١٢٧] حدثنا عفان قال حدثنا معاوية بن عبد الكريم عن الحسن أن داود النبي صلى الله عليه وسلم قال : الهي ، لو أن لكل شعرة مني لسانين يسبحانك الليل والنهار ما قضينا نعمة من نعمك علي[٣] .

[١٦١٢٨] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا الجعد أبو عثمان[٤] قال : بلغنا أن داود قال : الهي ، ما جزاء من فاضت عيناه من

= (٤) مضى الحديث تحت رقم : (١٦١٠٤) في كتاب الزهد .

(١) أورده السيوطي في الدر ٥/٣١٧ من طريق ابن أبي شيبة و أحمد .
(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٣٨) في كتاب الفضائل .
(٣) أورده السيوطي في الدر ٥/٢٢٩ من طريق ابن أبي شيبة و أحمد .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٤/٢٠٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٦٤) من طريق آخر .

خشيتك ، قال : جزاؤه [أن[1]] أومنه يوم الفزع الأكبر .

(٢٣٣٠) كلام موسى النبي عليه السلام

[١٦١٢٩] حدثنا أبوبكر قال حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا مالك ابن مغول عن الحسن أبي يونس عن هارون بن رباب قال حدثني ابن عمر [عن] حنظلة كاتب النبي صلى الله عليه و سلم / أن الله أوحى إلى موسى : أن قومك زينوا مساجدهم وأخربوا قلوبهم وتسمنوا كما تسمن الخنازير ليوم ذبحها ، و أني نظرت إليهم فلعنتهم و لا أستجيب دعاءهم و لا أعطيهم مسائلهم[2] .

[١٦١٣٠] حدثنا سليمان بن حرب عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عبيد بن عمير[3] أن داود سجد حتى نبت ما حوله خضراء من دموعه ، فاوحى الله إليه : يا داود ما تريد ، تريد أن أزيدك فى مالك ولدك وعمرك ؟ قال : يا رب ، هذا [ترد على[4] -] ؟ فغفر له .

[١٦١٣١] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه أن موسى قال : يا رب أخبرني بأكرم خلقك عليك ، قال : الذى يسرع إلى

(١) زيد من الدر و الزهد .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٥٥ من طريق حجاج بن الأسود عن هارون موقوفا عليه .

(٣) أورده السيوطي فى الدر ٥/٣٠٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) زيد من م و الدر ، وزيد فى الدر بعده : أريد أن تغفر لى .

هواى إسراع النسر إلى هواه ، و الذى يكلف بعبادى الصالحين كما يكلف الصبي بالناس ، و الذى يغضب إذا انتهكت محارمى غضب النمر لنفسه ، فان النمر إذا غضب لم يبال أكثر الناس أم قلوا[١] .

[١٦١٣٢] حدثنا معاوية بن هشام[٢] قال حدثنا سفيان عن زيد بن أسلم عن عبد الله بن عبيد عن أبيه قال : قال موسى : أى رب ، ذكرت إبراهيم و إسحاق و يعقوب ، بم أعطيتهم ذاك ، قال : إن إبراهيم لم يعدل بي شيئا[٣] إلا اختارنى ، و إن إسحاق جاد بنفسه و هو بما سواها أجود ، و إن يعقوب لم ابتله ببلاء إلا ازداد بي حسن ظن[٢] .

[١٦١٣٣] حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس[٤] قال : قال موسى : أى رب ، أى عبادك أحب إليك ، قال أكثرهم لى [ذكرا[٥]] ، قال : اى عبادك أغنى ، قال : الراضى بما أعطيته ، قال : أى رب عبادك أحكم ؟ قال : الذى يحكم على نفسه بما يحكم على الناس .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ٣/١١٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١١٨٧٤) فى كتاب الفضائل .
(٣-٣) فى كتاب الفضائل : فى شىء .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٩٣ من طريق مجاهد ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٨٨) من طريق عطاء ، و أورده السيوطى فى الدر ٣/١١٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره
(٥) زيد من م و الدر .

[١٦١٣٤] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عطاء بن أبي مروان الأسلمي عن أبيه عن كعب قال : قال موسى : أي رب أقريب أنت فأناجيك أم بعيد فأناديك ؟ قال : يا موسى ، أنا جليس من ذكرني ، قال : يا رب ، فانا نكون من الحال على حال نعظمك أو نجلك أن نذكرك عليها ، قال : وما هي ؟ قال : الجنابة والغائط ، قال : يا موسى ، اذكرني على كل حال[١] .

[١٦١٣٥] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عن أبيه عن عبدالله بن سلام قال : قال موسى لربه : يا رب ، ما الشكر الذي ينبغي لك ؟ قال : لا يزال لسانك رطبا من ذكري[٢] ، قال : يا رب ، إني أكون على حال أجلك أن أذكرك من الجنابة والغائط وإراقة الماء وعلى غير وضوء ، قال : بلى ، قال : كيف أقول ، قال : قل سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت فاجنبني الأذى سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت فقني الأذى .

[١٦١٣٦] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن خلف بن حوشب قال : دخل جبرئيل ـ أو قال : الملك ـ على يوسف وهو في السجن ، فقال : أيها الملك الطيب الريح ، الطاهر الثياب ، أخبرني عن يعقوب أو ما فعل يعقوب ؟ قال : ذهب بصره ، قال : ما بلغ من حزنه ؟ قال : حزن سبعين ثكلى ، قال : ما أجره ؟ قال : أجر مائة شهيد[١] .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٤٢ من طريق أحمد عن وكيع .
(٢) إلى هنا أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٣٠) من طريق ابن أبي ذئب .

[١٦١٣٧] حدثنا أبو أسامة[١] قال أخبرني الأحوص بن حكيم عن زهير بن عبد الرحمن عن يزيد بن ميسرة وكان قد قرأ الكتب قال : إن الله أوحى فيما أوحى إلى موسى أن أحب عبادى إلى الذين يمشون[٢] فى الأرض بالنصيحة ، و الذين يمشون على أقدامهم إلى الجمعات ، و المستغفرون[٣] بالأسحار ، أولئك الذين إذا أردت أن أصيب أهل الأرض بعذاب ثم رأيتهم كففت [عنهم[٤]] عذابي ، و أن أبغض عبادى إلى الذى يقتدى بسيئة المؤمن و لا يقتدى بحسنته .

(٢٣٣١) كلام لقمان عليه السلام[٥]

[١٦١٣٨] حدثنا / أبو بكر قال حدثنا يحي بن عيسى عن الأعمش عن مجاهد قال : كان لقمان عبدا أسود عظيم الشفتين مشقق القدمين[٦] .

[١٦١٣٩] حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة عن

= (٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٧٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/٣٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٢٣٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد فى الأصل : فى ، و لم تكن الزيادة فى م و الحلية فحذفناها .
(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : المستغفرين .
(٤) زيد من الحلية .
(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٢١) عن وهب بن منبه .
(٦) أورده السيوطى فى الدر ٥/١٦١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

عبيد بن عمير قال : [قال[1]] : لقمان لابنه : يا بني ، لا يعجبك رحب الذراعين بالدم ، فان له عند الله قاتلا لا يموت[1] .

[١٦١٤٠] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب عن محمد بن واسع أن لقمان كان يقول لابنه : يا بني اتق الله ، لا تر الناس أنك تخشى وقلبك فاجر[2] .

[١٦١٤١] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب قال حدثني خالد بن ثابت الربعي ـ قال جعفر : وكان يقرأ الكتب ـ أن لقمان كان عبدا حبشيا نجارا ، و أن سيده قال له : اذبح لي شاة ، قال : فذبح له شاة فقال : ائتني بأطيبها مضغتين ، فأتاه باللسان والقلب ، قال : فقال : ما كان فيها شيء أطيب من هذين ؟ قال : لا ، فسكت عنه ما سكت ، ثم قال : اذبح لي شاة ، فذبح له شاة قال : ألق أخبثها مضغتين ، فألقى اللسان والقلب ، فقال له : قلت لك ائتني بأطيبها ، فأتيتني باللسان والقلب ، ثم قلت لك : ألق أخبثها مضغتين ، فألقيت اللسان والقلب ، قال : ليس شيء أطيب منهما إذا طابا و لا أخبث منهما إذا خبثا[3] .

[١٦١٤٢] حدثنا شبابة عن شعبة عن سيار قال : قيل للقمان :

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٢١) عن وهب بن منبه .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٦٣) من طريق جعفر بن حيان أبي الأشهب ، و أورده السيوطي في الدر ١٦٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أورده السيوطي في الدر ١٦٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

ما حكمتك ؟ قال : لا أسأل عما كفيت و لا أتكلف ما لا يعنيني[١] .

[١٦١٤٣] حدثنا يزيد بن هارون[٢] قال أخبرنا إسماعيل المكي ومبارك عن الحسن قال : قال لقمان لابنه : يا بني حملت الجندل و الحديد فلم أر شيئا أثقل من جار سوء، وذقت المرار كله فلم أر شيئا أمر من الفقر[٣] .

[١٦١٤٤] حدثنا عفان قال حدثنا حاتم بن وردان قال حدثنا يونس عن الحسن قال[٤] : سأل موسى جماعا من العمل فقيل له : انظر ما تريد [أن[٥]] يصاحبك به الناس تصاحب الناس به .

[١٦١٤٥] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان بن أسلم المنقرى عن حبيب بن أبي ثابت قال : كان حاجبا يعقوب قد وقعا على عينيه ، فكان يرفعهما بخرقة ، فقيل له : ما بلغ بك هذا ؟ قال : طول الزمان وكثرة الأحزان ، فأوحى الله إليه : يا يعقوب شكوتني ؟ قال : يا رب خطيئة أخطأتها فاغفرها[٦] .

---

(١) أورده السيوطي فى الدر ١٦٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٥٢) من طريق الحسين عن إسماعيل ، و أورده السيوطي فى الدر ١٦٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من الدر ، و فى الأصل و م : التجبر .

(٤) أورده السيوطي فى الدر ١٢٦/٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من الدر .

(٦) أورده السيوطي فى الدر ٣٢/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٦١٤٦] حدثنا سعيد بن شرحبيل[١] عن ليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب قال : جلست يوما إلى أبي إدريس الخولاني و هو يقص فقال : ألا أخبركم[٢] من كان أطيب الناس طعاما ، فلما رأى الناس قد نظروا إليه قال : إن يحي بن زكريا كان أطيب الناس طعاما ، إنما كان يأكل مع الوحش كراهة أن يخالط الناس في معايشهم .

[١٦١٤٧] حدثنا عفان قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : لقد قال موسى : « رب إني لما أنزلت إلي من خير فقير » ، و هو أكرم خلقه عليه ، ولقد كان افتقر إلى شق تمرة ، ولقد أصابه الجوع حتى لزق بطنه بظهره[٣] .

[١٦١٤٨] حدثنا إسحاق بن منصور عن محمد بن مسلم عن عثمان بن عبد الله بن أوس قال : كان نبي من الأنبياء يدعو : اللهم احفظني بما تحفظ به الصبي[٤] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/١٢٣ من طريق العبسي عن سعيد بن شرحبيل ، و أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٤٧) من طريق ليث .

(٢) من الحلية و الزهد ، و في الأصل و م : أخبرك .

(٣) أخرجه السيوطي في الدر ٥/١٢٥ ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه ابن المبارك في كتاب الزهد و الرقائق ص : (٥٣٢) من طريق محمد بن مسلم .

(٢٣٣٢) ما ذكر عن نبينا صلى الله عليه وسلم فى الزهد

[١٦١٤٩] حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن بعض المدنيين عن عطاء بن يسار قال : تعرضت الدنيا للنبي صلى الله عليه و سلم فقال : إنى لست أريدك ، قالت : إن لم تردنى فسيريدنى[١] غيرك .

[١٦١٥٠] وكيع عن المسعودى عن عمرو بن/ مرة عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما مثلى ومثل الدنيا كمثل الراكب قال فى ظل شجرة فى يوم صائف ثم راح وتركها[٢] .

[١٦١٥١] أبو معاوية عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال : أخذ النبي صلى الله عليه و سلم بيدى أو ببعض جسدى فقال لى : يا عبد الله بن عمر ! كن فى الدنيا غريبا أو عابر سبيل ، وعد نفسك فى أهل القبور ، قال مجاهد : و قال لى عبد الله بن عمر : إذا أصبحت فلا تحدث نفسك بالمساء ، و اذا أمسيت فلا تحدث نفسك بالصباح ، وخذ من حياتك قبل موتك ، و من صحتك قبل سقمك ، فانك لا تدرى ما اسمك غدا[٣] .

---

(١) فى م : فسيردنى ـ كذا ، والحديث أعاده المصنف تحت رقم : (١٦٢٥٢) فى هذا الباب .

(٢) أخرجه ابن ماجه فىالسنن ص : (٣١٢) من طريق أبي داود عن المسعودى .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥) من طريق سفيان عن ليث ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١٣) من طريق حماد بن زيد عن=

[١٦١٥٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي السفر عن عبد الله ابن عمرو قال : مر على رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن نصلح خصا لنا فقال : ما هذا ؟ قلت ؛ خص لنا وما نصلحه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما أرى الأمر إلا أعجل من ذلك[١] .

[١٦١٥٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن إسماعيل بن أبي [خالد[٢]] عن قيس قال : سمعت مستوردا أخابني فهر يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : و الله ما الدنيا فى الآخرة إلا كما يضع أحدكم إصبعه فى اليم ثم يرفعها فلينظر بم يرجع[٣] .

[١٦١٥٤] وكيع عن إسماعيل عن قيس عن المستورد عن النبي صلى الله عليه و سلم مثله إلا أنه لم يقل « ثم يرفعها[٤] » .

[١٦١٥٥] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : كان أساود رسول الله صلى الله عليه و سلم [الذى] يتكئ عليه

= ليث ، و لم يذكر قول ابن عمر .

(١) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٥٧ من طريق هناد عن أبي معاوية ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١٦) من طريق أبي كريب عن أبي معاوية .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١٢) من طريق ابن نمير عن إسماعيل ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٥٢) من طريق المعتمر عن إسماعيل .

(٤) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٥٦ من طريق يحيى بن سعيد عن إسماعيل .

من أدم حشوه ليف[1] .

[١٦١٥٦] سفيان بن عيينة عن عمرو بن يحيى بن جعدة قال : عاد ناس من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم خبابا فقالوا : أبشر أبا عبد الله ترد على محمد عليه الصلاة و السلام الحوض ، فقال : كيف بهذا و هذه أسفل البيت و أعلاه وقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما يكفى أحدكم من الدنيا كقدر زاد الراكب[2] .

[١٦١٥٧] أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال : دخل معاوية على خاله أبي هاشم بن عتبة يعوده فبكى فقال له معاوية : ما يبكيك يا خالى ، أ وجع يشئزك أم حرص على الدنيا ، فقال : كل لا ، ولكن النبي صلى الله عليه و سلم عهد إلينا قال : يا أبا هاشم ! إنها لعلها تدركم أموال تؤتاها أقوام ، فانما يكفيك من جمع المال خادم و مركب فى سبيل الله فأرانى قد جمعت[3]

[١٦١٥٨] حسين بن على الجعفى عن زائدة عن منصور عن أبي وائل

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١٦) من طريق ابن نمير وغيره عن هشام ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد (٣٥٥) من طريق أبى معاوية عن هشام .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٤٥ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الحميدى فى المسند ١/٨٣ من طريق سفيان .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٤٤٣ من طريق أبى معاوية .

عن سمرة بن سهم قال : دخل معاوية على خاله - فذكر مثل حديث أبي معاوية ، و قال : زاد فيه سفيان الثوري باسناده : ياليته كان بعرا حولنا[١] .

[١٦١٥٩] أبو معاوية[٢] عن الأعمش عن أبي سفيان عن أشياخه قال : دخل سعد بن أبي وقاص على سلمان يعوده فبكى ، قال : فقال له سعد : ما يبكيك أبا عبد الله ؟ توفى رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو عنك راض ، و تلقاه و ترد عليه الحوض ، فقال سلمان : أما إنى لا أبكى جزعا من الموت ، و لا حرصا على الدنيا ، ولكن رسول الله صلى الله عليه و سلم عهد إلينا فقال : لتكن بلغة أحدكم مثل زاد الراكب ، قال : وحولى هذه الاساودة[٣] ، قال : و إنما حوله وسادة وجفنة ومطهرة ، فقال سعد : يا أبا عبد الله ! اعهد إلينا عهداً نأخذ به من بعدك ، فقال : يا سعد ! اذكر الله عند همك إذا هممت و عند حكمك إذا حكمت/ وعند يدك إذا قسمت .

[١٦١٦٠] [حدثنا[٤]] ابن نمير قال حدثنا معاوية النصرى عن نهشل

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٢٩٠ من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة ، و أخرجه ابن ماجة فى السنن ص : (٣١١) من طريق جرير عن منصور .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٣١٧ من طريق يحي بن يحي ، و أخرجه أبونعيم فى الحلية ١/١٩٥ من طريق إسحاق بن راهويه كلاهما عن أبي معاوية .

(٣) من المستدرك ، و فى الأصل : الاوساد ، و فى م : الأساود .

(٤) زيد من م .

عن الضحاك بن مزاحم عن الأسود قال : قال عبد الله : لو أن أهل العلم صانوا علمهم و وضعوه عند أهله لسادوا به أهل زمانهم ، ولكنهم بذلوه لأهل الدنيا لينالوا به من دنياهم فهانوا على أهلها ، سمعت نبيكم يقول : من جعل الهموم هما واحد كفاه الله هم آخرته ، و من تشعبت به الهموم و أحوال الدنيا لم يبال الله فى أى أوديتها وقع[1] .

[١٦١٦١] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الايمان إذا دخل القلب انفسح له القلب و انشرح ، و ذكر هذه الآية « فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للاسلام[2] » قالوا : يا رسول الله ! وهل لذلك من آية يعرف بها ؟ قال : نعم ، الانابة إلى دار الخلود ، و التجافى عن دار الغرور ، والاستعداد للموت قبل الموت[3] .

[١٦١٦٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن مسعود قال : تلا رسول الله صلى الله عليه و سلم

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٣) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) آية ١٢٥/ الأنعام .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/٩٨ (طبعة جديدة) من طريق معتمر عن الأعمش ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٠٦) من طريق المسعودى عن عمرو بن مرة ، و ذكر أن أبا جعفر هو رجل من بنى هاشم و ليس محمد بن على .

« من يرد الله ان يهديه يشرح صدره للاسلام » فقالوا : يا رسول الله ! وما هذا الشرح ؟ قال : نور يقذف به فى القلب فينفسح له القلب ، قال : فقيل : فهل لذلك من أمارة يعرف بها ؟ قال : نعم ، قيل : و ما هى ؟ قال : الانابة إلى دار الخلود ، والتجافى عن دار الغرور ، والاستعداد للموت قبل لقاء الموت[١] .

[١٦١٦٣] أبو معاوية و يعلى عن الأعمش عن زيد بن وهب عن أبي ذر قال : قال لى النبي صلى الله عليه و سلم : انظر يا أبا ذر أرفع رجل تراه فى المسجد ، قال : فنظرت فاذا برجل عليه حلة فقلت : هذا ، قال : فقال : انظر اوضع رجل تراه فى المسجد ، قال : فنظرت فاذا رجل عليه أخلاق ، فقلت : هذا ، فقال : هذا خير من ملء الأرض من هذا[٢] .

[١٦١٦٤] وكيع قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله[٣] .

[١٦١٦٥] حدثنا أبو معاوية عن سليمان بن فروخ عن الضحاك

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/١٠٠ من طريق زيد بن أبي أنيسة عن عمرو ابن مرة ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٣١١ من وجه آخر عن ابن مسعود

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٥٧ من طريق يعلى ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١٣) من وجه آخر .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٥٧ من طريق وكيع .

ابن مزاحم قال : أتى النبي صلى الله عليه و سلم رجل فقال : يا رسول الله ! من أزهد الناس فى الدنيا ؟ فقال : من لم ينس المقابر والبلى ، وترك أفضل زينة الدنيا ، وآثر ما يبقى على ما يفنى ، و لم يعد غداً من أيامه ، و عد نفسه من الموتى .

[١٦١٦٦] وكيع عن جعفر بن برقان عن زياد بن جراح عن عمرو ابن ميمون أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل : اغتنم خمسا قبل خمس : حياتك قبل موتك ، و فراغك قبل شغلك ، و غناك قبل فقرك ، و شبابك قبل هرمك ، وصحتك قبل سقمك[١] .

[١٦١٦٧] عبد الله بن نمير عن محمد بن إسحاق عن الصباح بن محمد الأحمسي عن مرة الهمداني عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : استحيوا من الله حق الحياء ، قال : قلنا : إنا لنستحي يا رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : ليس ذاك ، ولكن من استحيا من الله حق الحياء فليحفظ الرأس و ما حوى ، وليحفظ البطن و ما وعى ، وليذكر الموت و البلى ، و من أراد الآخرة ترك زينة الدنيا ، فمن فعل ذلك فقد استحيا من الله حق الحياء[٢] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٤٨ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢) من طريق جعفر بن برقان .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٣٢٣ من طريق أبان بن إسحاق عن الصباح ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٠٧) من طريق الحسن .

[١٦١٦٨] أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كانت له ناقة يقال [لها[1]] العضباء لا تسبق فجاء أعرابي على قعود فسبقها فشق على المسلمين فقالوا : يا رسول الله ! سبقت العضباء ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : / إنه حق على الله أن لا يرتفع منها شيء إلا وضعه - يعني الدنيا[2] .

[١٦١٦٩] أبو الأحوص عن سماك عن النعمان بن بشير قال : سمعته يقول : ألستم في طعام وشراب ما شئتم ، لقد رأيت نبيكم ما يجد من الدقل ما يملأ به بطنه[3] .

[١٦١٧٠] أبو أسامة قال أخبرنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن أبي بردة قال : دخلت على عائشة فأخرجت لي إزارا غليظا من الذي يصنع باليمن وكساء من هذه الأكسية التي تدعونها الملبدة فأقسمت لي : لقبض رسول الله صلى الله عليه و سلم فيهما[4] .

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٢٥٣ من طريق ثابت عن أنس ، و أرى الحديث قد مضى في كتاب السبق و الرهان .

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٤١٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص (٣١٥) من طريق شعبة عن سماك .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٦٢) من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣٠٩ من طريق أيوب عن حميد.

[١٦١٧١] عبد الله بن إدريس عن محمد بن عمر عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر عن رجل من بنى سالم أو فهم أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى بهدية ، فنظر فلم يجد شيئا يجعلها فيه ، فقال : ضعه بالحضيض ، فانما هو عبد يأكل كما يأكل العبد ، ويشرب كما يشرب العبد ، و لو كانت الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى منها كافرا شربة ماء[١] .

[١٦١٧٢] محمد بن بشر قال حدثنا أبو معاوية قال قال معاذ بن جبل : أى رسول الله ! أوصنى ، قال : اعبد الله كأنك تراه واعدد نفسك من الموتى ، و اذكر الله عند كل حجر وشجر ، و إذا عملت السيئة فاعمل بجنبها حسنة : السر بالسر والعلانية بالعلانية[٢] .

[١٦١٧٣] محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : أكثروا ذكر هاذم اللذات - يعنى الموت[٣] .

(١) أورده الهندى فى الكنز ١/٨ (طبعة قديمة) من طريق هناد عن عمرو ابن مرة ، و فيه « آكل كما يأكل العبد فوالذى نفسى بيده ، لو كانت الدنيا .... إلى آخر الحديث .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٤١/١ من طريق ثعلبة بن صالح عن رجل من أهل الشام عن معاذ .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٢٤) من طريق الفضل بن موسى عن محمد بن عمرو .

[١٦١٧٤] يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إبراهيم قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أكثروا ذكر هاذم اللذات - يعني الموت[١] .

[١٦١٧٥] محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن علقمة بن مرثد عن ابن سابط قال : ذكر رجل عند النبي صلى الله عليه و سلم فأحسن عليه الثناء فقال النبي صلى الله عليه وسلم : كيف ذكره للموت ؟ فلم يذكر ذلك ، فقال : ما هو كما تذكرون .

[١٦١٧٦] إسحاق بن سليمان الرازى عن أبي جعفر الرازى عن الربيع قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كفى بالموت مزهدا فى الدنيا ومرغبا فى الآخرة[٢] .

[١٦١٧٧] حاتم بن وردان عن يونس [عن الحسن[٣]] عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لو شاء الله لجعلكم فقراء كلكم لا غنى فيكم ولكن ابتلى بعضكم ببعض .

[٢٦١٧٨] إسحاق بن منصور قال حدثنا أبو رجاء عن محمد بن مالك

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣٢١/٤ من طريق أحمد بن زياد عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو ، و الحديث ساقط من م .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٧٦/٨ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة و أحمد .

(٣) زيد من م .

عن البراء قال : كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فى جنازة ، فلما انتهى إلى القبر جثى النبي صلى الله عليه و سلم على القبر ، قال : فاستدرت فاستقبلته ، قال : فبكى حتى بل الثرى ثم قال : إخوانى ! لمثل هذا فليعمل العاملون فأعدوا[١] .

[١٦١٧٩] محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الملك بن عمير قال : أخبرت أن ابن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيها النـاس ! إنه ليس من شيء يقربكم من الجنة ويبعدكم من النار إلا قد أمرتكم به ، وليس شيء يقربكم من النار ويبعدكم من الجنة إلا قد نهيتكم عنه ، و إن الروح الامين نفث فى روعى أنه ليس من نفس تموت حتى تستوفى رزقها ، فاتقوا الله و أجمـلوا فى الطلب ، و لا يحملكم استبطاء الرزق على أن تطلبوه بمعاصى الله فإنه لا ينال ما عنده إلا بطاعته[٢] .

[١٦١٨٠] أبو أسامة عن عوف عن الحسن قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا ذكر أصحاب الأخدود تعوذ بالله من جهد البلاء[٣] .

[١٦١٨١] محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل[٤] بن أبي خالد قال /

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٢٩٤ من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ وغيره عن أبي رجاء ، و أخرجه ابن ماجـه فى السنن ص : (٣١٩) من طريق القاسم بن زكريا عن إسحاق بن منصور .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/٤ من طريق يونس بن بكير عن ابن مسعود .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٣٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٩٩ من طريق يزيد بن هارون =

[حدثنى[1]] أخى نعهان عن مصعب بن سعد عن حفصة بنت عمر قال : قالت لأبيها : يا أمير المؤمنين ! ما عليك لو لبست ألين من ثوبك هذا ؛ و أكلت أطيب من طعامك هذا ، قد فتح الله عليك الأرض ، و أوسع عليك الرزق ؟ قال : سأخاصمك إلى نفسك ، أما تعلمين ما كان يلقى رسول الله صلى الله عليه و سلم من شدة العيش ، وجعل يذكرها شيئا مما كان يلقى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أبكاها ، قال : قد قلت لك ، إنه كان لى صاحبان سلكا طريقا فانى إن سلكت غير[2] طريقهما سلك بى غير طريقهما ، فانى و الله لأشاركنهما فى مثل عيشهما الشديد ، لعلى أدرك معهما عيشهما الرخى - يعنى بصاحبيه النبى صلى الله عليه و سلم و أبا بكر رضى الله عنه .

[١٦١٨٢] زيد بن الحباب قال حدثنى عبد الرحمن بن شريح قال حدثنى شرحبيل بن يزيد المعافرى قال : سمعت محمد بن هدية الصدفى يقول : سمعت عبد الله بن عمر و يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : أكثر منافقى أمتى قراؤها[3] .

[١٦١٨٣] حدثنا يحيى بن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد

= عن إسماعيل .

(١) زيد من م ، و « حدثنى أخى نعمان » ليست فى الطبقات .
(٢) من م ، و فى الأصل : على .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٥٢) من طريق عبد الرحمن بن شريح .

ابن جبير « رفعه أن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون[1] » يذكر الله لرؤيتهم[2] .

[١٦١٨٤] خالد بن مخلد قال حدثني سعيد بن مسلم بن يانك قال : سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير قال : حدثني عوف بن الحارث عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا عائشة إياك ومحقرات الأعمال فان لها من الله طالبا[3] .

[١٦١٨٥] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عمرو بن مرة زاد جرير : عن معاوية بن سويد عن البراء بن عازب قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أوثق عرى الايمان الحب في الله والبغض في الله[4] .

[١٦١٨٦] أبو خالد الأحمر عن مورق العجلي قال : قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم « الهٰكم التكاثر حتى زرتم المقابر[5] » قال : فقال رسول الله

---

(١) آية ٦٢/ يونس .

(٢) أورده السيوطي في الدر ٣/٣٠٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٧٢) من طريق أبي أسد أو أبي أنس عن سعيد ابن جبير .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٧٠ من طريق الخزاعي وغيره عن سعيد ، و أخرجه الدارمي في السنن ص : (٣٦٦) من طريق منصور بن سلمة عن سعيد ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٢٣) من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب الايمان و الرؤيا ـ رقم الحديث (١٠٤٦٩) . =

صلى الله عليـــه و سلم : ليس لك من مالك إلا ما أكلت فأفنيت ، ولبست أو تصدقت فأمضت[١] .

[١٦١٨٧] أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي جعفر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أشد الأعمال ثلاثة : ذكر الله على كل حال ، و الانصاف من نفسك ، و المواساة فى المال[٢] .

[١٦١٨٨] حفص عن هشام عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الله لا يقبل عمل عبد حتى يرضى عنه[٣] .

[١٦١٨٩] أبو أسامة عن ابن أبي عروبة عن قتادة قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم إذا قرأ « و إذ اخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك و من نوح[٤] » قال : بدئ بي فى الخير ، وكنت آخرهم فى البعث[٥] .

[١٦١٩٠] يحي بن يمان عن هشام عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كلفوا من الأعمال ما تطيقون ، فان أحدكم لا يدرى

= (٥) آية ١ ٢/التكاثر .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢١٠ من طريق مطرف بن عبد الله بن الشخير .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٥٧)من طريق حجاج .
(٣) أعاده المصنف تحت رقم : (١٦٢٠٨) ، وأورده الهندى فى الكنز ١/٧٥ (طبعة جديدة) من طريق الديلمى عن أنس .
(٤) آية ٧/ الأحزاب .
(٥) مضى الحديث تحت رقم : (١١٨١١) فى كتاب الفضائل .

ما مقدار أجله .

[١٦١٩١] أبو خالد الأحمر عن حجاج عن مكحول قال : بلغنى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما أخلص عبد أربعين صباحا إلا ظهرت ينابيع الحكمة من قلبه على لسانه[١] .

[١٦١٩٢] محمد بن بشر محمد بن عمرو قال حدثنا صفوان بن سليم عن محمود بن لبيد قال : لما نزلت هذه السورة على رسول الله صلى الله عليه وسلم « الهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر » / حتى بلغ « لتسئلن يومئذ عن النعيم » قالوا : أى رسول الله ! عن أى نعيم نسأل ، إنما هما الأسودان : الماء والتمر ، وسيوفنا على رقابنا والعدو حاضر ، فعن أى نعيم نسأل ؟ قال : إن ذلك سيكون[٢] . /

[١٦١٩٣] عبدة بن سليمان عن الافريقى عن مسلم القرشى عن سعيد بن المسيب قال : سمعته يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا أحسن [العبد[٣]] فألزق الله به البلاء فان الله يريد أن يصافيه .

[١٦١٩٤] عبدة عن الافريقى عن سعد بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الفقر زين للمؤمن من عذار حسن على

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٥٢) من طريق أبى معاوية عن الحجاج .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٨٧ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٣) زيد من م ، و زيد قبله « الله » أيضا .

خد الفرس[١] .

[١٦١٩٥] يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم تأخذه العبادة حتى يخرج على الناس كأنه الشن البالى ، وكان أصبح الناس ، فقيل : يا رسول الله ! أليس قد غفر الله لك ، قال : أفلا أكون عبداً شكوراً[٢] .

[١٦١٩٦] أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما يدخل الله الجنة من يرجوها ، و إنما يجنب النار من يخشاها ، و إنما يرحم الله من يرحم .

[١٦١٩٧] محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل عن عامر قال : و ربما قال : قال أصحابنا عن أبي ذر قال : أوصاني خليلي بسبع : حب المساكين ، و أن أدنو منهم ، و أن انظر إلى من أسفل مني و لا أنظر إلى من فوقي ، و أن أصل رحمي و إن جفاني ، و أن اكثر من « لا حول و لا قوة إلا بالله » و أن أتكلم بمر الحق لا تأخذني في الله لومة لائم ، و أن لا أسأل الناس شيئا[٣] .

[١٦١٩٨] إسماعيل بن إبراهيم عن الجريري عن أبي نضرة قال :

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٩٩) من طريق الافريقي .
(٢) أخرج ابن المبارك نحوه فى الزهد ص : (٣٦) من طريق المغيرة بن شعبة .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٦٨/١/٤ من طريق عبدالله بن صامت عن أبي ذر .

أكل رسول الله صلى الله عليه و سلم .وناس من أصحابه أكلة من خبز الشعير لم ينخل بلحم ، وشربوا من جدول ، و قال : هذه أكلة من النعيم ، تسئلون عنها يوم القيامة[1] .

[١٦١٩٩] وكيع عن علي بن علي بن رفاعة عن الحسن قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم فى مسير له فنزل منزلا حزنا[2] مجدبا ، و أمر أصحابه فنزلوا ، قال[3] : ثم أمرهم أن يجمعوا ، فجعل الرجل يجيء بالصغير إلى الصغير والكبير إلى الكبير والشيء [إلى الشيء[4]] حتى جمعوا سوادا عظيما ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذه مثل أعمالكم يا بنى آدم فى الخير والشر .

[١٦٢٠٠] أبو خالد و عيسى بن يونس عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال : ذكر النبي صلى الله عليه و سلم يوم يقوم الناس لرب العالمين ، قال : يحبسون حتى يبلغ الرشح آذانهم[5] .

[١٦٢٠١] وكيع عن عمر بن ذر [قال] : قال أبي : قال رسول الله

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ٣٨٩/٦ من طريق ابن مردويه عن أبي سعيد ، و ابو نضرة يروى عن أبي سعيد .

(٢) ليست الكلمة واضحة فى الأصل و م .

(٣) من م ، و فى الأصل : قالوا .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٢٦) من طريق ابن أبي شيبة و اللفظ فيها « يقوم أحدهم فى رشحه إلى أنصاف أذنيه » .

صلى الله عليه و سلم : إن الله عنده لسان كل قائل ، فلينظر عبد ماذا يقول[١].

[١٦٢٠٢] عبدة بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعد الطائي أنه بلغه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : ما من مؤمن يطعم مؤمنا جائعا إلا أطعمه الله من ثمار الجنة ، و ما من مؤمن يسقي مؤمنا على ظمأ إلا سقاه الله من رحيق مختوم ، و ما من مؤمن يكسو مؤمنا عاريا إلا كساه الله من خضر الجنة[٢].

[١٦٢٠٣] وكيع عن زياد بن أبي مسلم عن صالح أبي الخليل قال[٣] : ما رئي رسول الله صلى الله عليه و سلم ضاحكا أو متبسما منذ نزلت « أفمن هذا الحديث تعجبون وتضحكون[٤] ».

[١٦٢٠٤] وكيع عن عبد الله بن سعيد بن أبي هند عن أبيه عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس : الفراغ والصحة[٥].

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٢٥) من طريق عمربن ذر .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١٣ من طريق زهير عن سعد الطائي عن عطية عن أبي سعيد مرفوعا .
(٣) أورده السيوطي في الدر ٦/١٣١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) آية ٥٩ - ٦٠/ النجم .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٣٤٤ من طريق وكيع ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢) من طريق عبد الله بن سعيد .

[١٦٢٠٥] وكيع عن أسامة بن زيد عن محمد بن المنكدر عن جابر ابن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم / : اسألوا الله علما نافعا ، و تعوذوا بالله من علم لا ينفع[١] .

[١٦٢٠٦] وكيع عن سفيان عن زياد بن فياض عن أبي عبد الرحمن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا آمركم[٢] أن تكونوا قسيسين و رهبانا .

[١٦٢٠٧] حفص بن غياث عن هشام عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الله لا يقبل عمل عبد حتى يرضى عنه[٣] .

[١٦٢٠٨] ابن نمير قال حدثنا هشام عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : العلم علمان : علم في القلب فذاك العلم النافع ، و علم على اللسان فتلك حجة الله على عباده[٤] .

[١٦٢٠٩] حدثنا عبد الله بن نمير عن موسى بن مسلم الطحان عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر المدايني رفعه قال : يا عجبا كل العجب لمصدق بدار الخلود و هو يسعى لدار الغرور ، يا عجبا كل العجب للختال الفخور و إنما

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٨١) من طريق علي بن محمد عن وكيع .
(٢) من م ، و في الأصل : لا أكرمكم .
(٣) مضى تحت رقم : (١٦١٨٩) في هذا الباب .
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٠٧) من طريق عباد بن العوام عن هشام .

خلق من نطفة ثم يعود جيفة و هو بين ذلك لا يدرى ما يفعل به .

[١٦٢١٠] وكيع عن سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن الحارث أن النبي عليه الصلاة و السلام حج على رحل فاجتنح به ، فقال : لبيك إن العيش عيش الآخرة .

[١٦٢١١] أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن رجل من جهينة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خير ما أعطى المؤمن خلق حسن ، و شر ما أعطى الرجل قلب سوء فى صورة حسنة[١] .

[١٦٢١٢] وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال : لما قدم معاذ إلى اليمن خطب الناس فحمد الله و أثنى عليه و قال : أنا رسول رسول الله إليكم أن تعبدوا الله لا تشركوا به شيئا و تقيموا الصلوة وتؤتوا الزكوة ، و إنما هو الله وحده و الجنة و النار ، إقامة فلا طعن و خلود فلا موت[٢] .

[١٦٢١٣] حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الاسلام بدأ غريبا و سيعود غريبا كما بدأ فطوبى للغرباء ، قيل : و من الغرباء ؟ قال : النزاع من القبائل[٣] .

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب تحت رقم : (٥٣٨٤) .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٣٦ من طريق عمرو بن ميمون ببعض الاختصار ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٤٥) من طريق إسماعيل بن أبي خالد كما هنا .
=

[١٦٢١٤] عفان قال حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم قال حدثنا العلاء عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الدين بدأ غريبا وسيعود كما كان ، فطوبى للغرباء[١] .

[١٦٢١٥] أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن إبراهيم بن المغيرة أو ابن أبي المغيرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : طوبى للغرباء ، قيل : و من الغرباء ؟ قال : قوم يصلحون حين يفسد الناس[٢] .

[١٦٢١٦] عبد الله بن إدريس عن ليث عن مجاهد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الاسلام بدأ غريبا وسيعود كما بدأ فطوبى للغرباء[٣] .

[١٦٢١٧] ابن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إذا مات أحدكم عرض عليه مقعده بالغداة والعشى ، إن كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة ، و إن كان من أهل النار [فمن أهل النار[٤]] ويقال له : هذا مقعدك حتى يبعثك الله يوم القيامة[٥] .

=(٣) أخرجه الدارمي في السنن ص: (٣٧٠) من طريق زكريا بن عدي عن حفص .

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٨٤/١ من طريق أبي حازم عن أبي هريرة .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٧٣/٤ من وجه آخر عن عبد الرحمن بن سنة .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٢١٤/١١ من طريق أبي نعيم في الفتن .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٢٥) من طريق ابن أبي شيبة ، =

[١٦٢١٨] على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم في مرضه : ما فعلت الذهب ؟ فقلت : عندي يا رسول الله ، قال : ائتني بها ، فأتيته بها ، و هي ما بين الخمسة إلى التسعة فجعلها في كفه فقال بها ثم قال : ما ظن محمد بها أن لو لقي الله و هذه عنده ، أنفقيها يا عائشة[1] .

[١٦٢١٩] حسين بن علي[2] و أبو أسامة عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن أم سلمة قالت[3] : دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو ساهم الوجه ، فظننت أن ذاك من تغير ، فقلت : يا رسول الله ! أراك ساهم الوجه / ، أمن علة ؟ قال : لا ، ولكن[4] السبعة الدنانير التي أتينا بها أمس نسيتها في خصم الفراش فبت و لم أقسمها .

[١٦٢٢٠] محمد بن عبد الله بن الزبير عن عمر[5] بن سعيد بن

= و فيها « عرض على مقعده » .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٢/٣٣ من طريق عبد الوهاب العجلي عن محمد بن عمرو ، و أخرجه الحميدي في المسند ١/١٣٥ من طريق سفيان عن محمد بن عمرو .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٣١٤ من طريق حسين بن علي .

(٣) من م و المسند ، و في الأصل : قال .

(٤) من م و المسند ، و في الأصل : لكنه .

(٥) من طبقات ابن سعد ٢/٢/٣٣ ، و في الأصل و م : عمرو ، وأخرجه =

أبي حسين المكي قال : حدثني عبدالله بن [أبي مليكة[1]] عن عقبة بن الحارث قال : انصرف رسول الله صلى الله عليـــه وسلم من صلاة العصر سريعا ، فتعجب الناس من سرعتـــه ، فخرج إليهم فعرف الذي في وجوههم فقال : ذكرت تبراً في البيت عندنا فخفت أن يبيت عندنا فأمرت بقسمه .

[١٦٢٢١] ابن نمير[2] عن فضيل بن غزوان عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى فاطمة فوجد على بابها سترا ، فلم يدخل [3]قال : و قلما كانـــ يدخل[3] إلا بدأ بها ، فجاء علي فرآها مهمة فقـــال : مالك ؟ قالت : جاء إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فلم يدخل علي ، فأتاه علي فقال : يا رسول الله ! إن فاطمة أشتد عليها أنك جئتها فلم تدخل عليها ، فقال : و ما أنا و الدنيا ، أو ما أنا و الرقم ، قال : فذهب إلى فاطمة فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم [فقالت : قل لرسول الله صلى الله عليه و سلم[4]] : ما تأمرني [به[5]] ؟ قال : قل لها : فلترسل به إلى بني فلان.

[١٦٢٢٢] ابن إدريس عن أشعث عن الحسن قال : جاء رسول الله

= ابن سعد من طريق الضحاك بن مخلد عن عمر هذا .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م و الطبقات .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٢١ من طريق ابن نمير .

(٣-٣) تكرر ما بين الرقمين في الأصل فقط .

(٤) زيد من م .

(٥) زيد من مسند الامام أحمد .

صلى الله عليه و سلم إلى بيت ابنته فاطمة فرأى سترا منشورا فرجع ، قال : فأتاه علي فقال : ألم اخبر أنك أتيت ابنتك فلم تدخل ، قال : فقال : أفلم أرها سترت بيتها بنفقة في سبيل الله ، فقيل للحسن : و ما كان ذلك الستر ؟ قال : قرام أعرابي ثمن أربعة الدراهم ، كانت تنشره في مؤخر البيت[1] .

[١٦٢٢٣] عبد الله بن ادريس عن هشام عن الحسن قال : كان ثمن مرسوط نساء النبي صلى الله عليه و سلم ستة و نحو ذلك .

[١٦٢٢٤] وكيع عن أسامة بن زيد عن ابن أبي لبيبة[2] عن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير الرزق ما يكفي وخير الذكر الخفي[3] .

[١٦٢٢٥] وكيع[4] قال حدثنا الأعمش عن عمارة بن قعقاع عن أبي زرعة[5] عمرو بن جرير عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٦٤) من طريق حبيب بن الشهيد عن الحسن .
(٢) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ١٧٢/١ من طريق وكيع بتقديم « خير الذكر الخفي » .
(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٤٠٩/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣١٥) من طريق علي بن محمد وغيره عن وكيع .
(٥) زيد في الأصل و م : ابن ، و لم تكن الزيادة في صحيح مسلم و سنن ابن ماجه فحذفناها .

اللهم اجعل رزق آل محمد قوتا .

[١٦٢٢٦] أبو معاوية عن الأعمش[١] عن شمر[٢] عن مغيرة بن سعد ابن الأخرم عن أبيه عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تتخذوا الضيعة لترغبوا فى الدنيا ، قال عبد الله : براذان[٣] ما براذان[٣] و بالمدينة ما بالمدينة .

[١٦٢٢٧] عن عبد الله بن نمير قال حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أن ابن كعب بن مالك حدثه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ما ذئبان جائعان ارسلا فى غنم بأفسد لها من حرص المرء على المال والشرف لدينه[٤] .

[١٦٢٢٨] سفيان بن عيينة عن محمد بن عجلان عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدرى[٥] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم وهو على

---

(١) أخرجه الحميدى فى المسند ١/٦٧ من طريق سفيان عن الأعمش ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٧٥) من طريق قيس بن الربيع عن شمر ابن عطية .

(٢) من مسند الحميدى و الزهد ، و فى الأصل و م : شهر .

(٣) من المسند و الزهد ، و فى الأصل و م : بدادان ـ كذا ، و راذان : مكان بالمدينة .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : (٣٦٧) من طريق ابن المبارك عن زكريا ، وأخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٥٠) . =

المنبر : إن أخوف ما أخاف عليكم ما يخرج الله من نبات الأرض أو زهرة الدنيا [فقام رجل فقال[1]] : يا رسول الله ! وهل يأتي الخير بالشر ، فسكت حتى ظننا أنه ينزل عليه وغشيه بهر وعرق ، ثم قال : أين السائل و لم يرد إلا خيرا [فقال : ها أنا و لم أرد إلا خيرا[2]] ، فقال : إن الخير لا يأتي إلا بالخير ، ولكن الدنيا خضرة حلوة ، كلما ينبت الربيع يقتل حبطا[3] أو يلم إلا أكلة الخضر ، تأكل حتى إذا امتلأت خاصرتاها [استقبلت[4]] الشمس فثلطت ثم بالت ثم أفاضت فاجترت / ، من أخذ مالا بحقه بورك [له[5]] فيه ، و من أخذ مالا بغير حقه كان كالذي يأكل و لا يشبع .

[١٦٢٢٩] سفيان بن عيينة عن يحي بن سعيد عن عمر بن كثير عن عبيد بسنوطا عن خولة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن الدنيا خضرة حلوة ، فمن أخذها بحقها بورك له فيها ، و رب متخوض في مال الله و مال رسوله له النار يوم القيامة[6] .

=(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٧ من طريق سفيان بن عيينة .

---

(١) زيد من م .
(٢) زيد من المسند .
(٣) من المسند ، و في الأصل و م : حطبا .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م و المسند .
(٥) زيد من م و المسند .
(٦) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٦٤/٦ من طريق يزيد بن هارون عن =

[١٦٢٣٠] سفيان بن عيينة[١] عن الزهرى عن عروة و سعيد عن حكيم بن حزام قال : سألت النبي صلى الله عليه و سلم فاعطانى ثم سألته فأعطانى ثم سألته فأعطانى ثم قال : إن هذا المال خضرة حلوة ، فمن أخذه بطيب نفس بورك له فيه ، ومن أخذه باشراف نفس لم يبارك له فيه ، وكان كالذى [يأكل[٢]] و لا يشبع ، واليد العليا خير من اليد السفلى .

[١٦٢٣١] غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن معبد الجهنى عن معاوية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن هذا المال حلو خضر ، فمن أخذه بحقه يبارك له فيه[٣] .

[١٦٢٣٢] محمد بن فضيل عن زيد بن وهب عن أبي ذر قال : قام رجل و رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب فقال : يا رسول الله ! أكلتنا الضبع ، قال : فدفعه الناس حتى وقع ثم قام أيضا فنادى بصوته ، ثم التفت إليه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : أخوف عليكم عندى من ذلك أن تصب عليكم الدنيا صبا ، فليت أمتى لا تلبس الذهب . فقلت لزيد : ما الضبع ؟ قال : السنة[٤] .

= يحيى و سفيان .

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢٣٢/١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٧٤)من طريق يونس بن يزيد عن الزهرى .

(٢) زيد من م وصحيح مسلم .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٩٣/٤ من طريق غندر . =

[١٦٢٣٣] أبو معاوية و ابن نمير و وكيع عن الأعمش عن المعرور ابن سويد عن أبي ذر قال : انتهيت إلى النبي صلى الله عليه وسلم وهو جالس في ظل الكعبة ، فلما رآني قال : هم الأخسرون و رب الكعبة ، فجئت فجلست فلم أتقار أن قمت فقلت : يا رسول الله ! فداك أبي و أمي ، من هم ؟ قال : هم الأكثرون أموالا إلا من قال بالمال هكذا و هكذا من بين يديه و من خلفه و عن يمينه و عن شماله[١] .

[١٦٢٣٤] عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا أبشركم يا معشر الفقراء أن فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم خمسمائة عام[٢] .

= (٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٦٨ من طريق يزيد بن أبي زياد .

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/١٥٨ من طريق وكيع ، وهنا نضيف حديثا أخرجه ابن ماجه من طريق أبي بكر بن أبي شيبة و أبي كريب قالا ثنا بكر ابن عبد الرحمن ثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى عن عطية العوفي عن أبي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال : ويل للمكثرين إلا من قال بالمال هكذا و هكذا و هكذا و هكذا أربع عن يمينه و عن شماله و من قدامه و من ورائه .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣١٣) من طريق أبي غسان عن موسى ابن عبيدة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٢٠) من طريق =

[١٦٢٣٥] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن الجريري عن أبي نضرة عن عبد الله بن موله عن بريدة الأسلمي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يكفي أحدكم من الدنيا خادم ومركب[١] .

[١٦٢٣٦] محمد بن مصعب[٢] قال حدثنا الأوزاعي عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة قد ألقاها أهلها فقال : [٣]لزوال الدنيا[٣] أهون على الله من هذه على أهلها .

[١٦٢٣٧] غندر عن شعبة عن الحكم قال سمعت ابن أبي ليلى يحدث عن عبد الله بن ربيعة قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم في سفر فاذا هو بشاة منبوذة فقال : أترون هذه هينة على أهلها ، قالوا : نعم ، قال: الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها[٤] .

[١٦٢٣٨] أبو خالد الأحمر عن حجاج عن أبي جعفر عن جابر قال : مر رسول الله صلى الله عليه و سلم على شاة ميتة فقال : لم ترون ألتي هذه أهلها ؟ فقالوا : يا رسول الله وهل ينتفعون بها و قد ماتت ؟ فقال : لزوال الدنيا أهون على الله من هذه على أهلها[٥] .

= عبد العزيز الرازي عن موسى بن عبيدة .

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : (٣٦٥) من طريق عفان .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣٢٩/١ من طريق محمد بن مصعب .
(٣-٣) في المسند : للدنيا .
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٧٧) من وجه آخر . =

[١٦٢٣٩] محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن / عمرو عن [أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الأغنياء بنصف[1]] يوم خمسمائة عام .

[١٦٢٤٠] عفان قال حدثنا شعبة قال حدثني موسى بن أنس قال سمعت أنسا يقول : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا[2] .

[١٦٢٤١] أبو خالد الأحمر عن حاتم بن أبي صغيرة عن ابن أبي مليكة عن القاسم قال : قالت عائشة : قلت : يا رسول الله ! كيف يحشر الناس يوم القيامة ؟ قال : عراة حفاة ، قلت : و النساء ؟ قال : و النساء ، قلت : يا رسول الله ! فما يستحي ؟ قال : الأمر أشد من أن ينظر بعضهم إلى بعض[3] .

[١٦٢٤٢] سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس سمع النبي صلى الله عليه و سلم يخطب و هو يقول : إنكم ملاقوا الله

= (٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٤٩) من طريق جعفر بن محمد عن أبيه ، و بهامشه : أخرجه مسلم من طريق سليمان بن بلال عن جعفر .

---

(١) زيد من م و سنن ابن ماجه ص : (٣١٣) حيث أخرجه من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : (٣٦٧) من طريق أبي الوليد عن شعبة .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٢٦) من طريق ابن أبي شيبة .

مشاة حفاة عراة غرلا[1].

[١٦٢٤٣] يزيد بن هارون[2] قال أخبرنا الوليد بن جميع عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد قال : قال أبو ذر : أيها الناس ! قولوا ولا تختلفوا فان الصادق المصدوق حدثني أن الناس يحشرون يوم القيامة على ثلاثة أفواج : فوج طاعمون كاسون راكبون ، وفوج يمشون و يسعون ، وفوج تسحبهم الملائكة على وجوههم ، قال : قلنا : اما هذان فقد عرفناهما ، فما الذين يمشون ويسعون ؟ قال : يلقي الله الآفة على الظهر حتى لا يبقى ظهر حتى أن الرجل ليعطي الحديقة المعجبة - بالشارف ذات القتب فما يجدها .

[١٦٢٤٤] وكيع عن شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه و سلم بموعظة فقال : إنكم محشورون إلى الله حفاة غرلا « كما بدأنا أول خلق نعيده وعدا علينا انا كنا فاعلين[3] » فأول الخلائق يلقى بثوب إبراهيم خليل الرحمن ، قال : ثم يؤخذ قوم منكم ذات الشمال فأقول : يا رب أصحابي ، فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك ، إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم ، فأقول كما قال العبد الصالح « وكنت عليهم شهيدا - إلى قوله : العزيز الحكيم[4] » .

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٨٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٦٤ من طريق يزيد بن هارون .
(٣) آية ١٠٤/ الأنبياء .
(٤) آية ١١٧/ المائدة ، و الحديث أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٨٤ من =

[١٦٢٤٥] أحمد بن إسحاق عن وهيب[١] قال حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يحشر الناس على ثلاث[٢] طرائق راغبين راهبين ، واثنان على بعير و ثلاثة على بعير .

[١٦٢٤٦] ابن علية عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من حوسب يوم القيامة عذب ، قلت : أليس قال الله « فسوف يحاسب حسابا يسيرا[٣] » ؟ قال : ليس ذلك بالحساب ، إنما ذاك العرض ، من نوقش الحساب يوم القيامة عذب[٤] .

[١٦٢٤٧] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم : قال : يؤتى بأشد الناس كان بلاء فى الدنيا من أهل الجنة ، فيقول الله : اصبغوه صبغة فى الجنة ، فيصبغ فيها صبغة فيقول الله : يا ابن آدم ! هل رأيت بؤسا قط أو شيئا تكرهه ؟ فيقول : لا وعزتك ، ما رأيت شيئا أكرهه قط ، ثم يؤتى بأنعم الناس فى الدنيا من أهل النار فيقول : اصبغوه صبغة فى النار ، فيصبغ فيها فيقول : يا ابن آدم !

= طريق ابن أبي شيبة و مضى الحديث عندنا مختصرا تحت رقم : (١١٨٦٢) فى كتاب الفضائل .

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٨٤ من طريق بهز عن وهيب .

(٢) من م وصحيح مسلم ، و فى الأصل : ثلاثة .

(٣) آية ٨/ الانشقاق.

(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٨٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

هل رأيت قط قرة عين ؟ فيقول : لا وعزتك ما رأيت خيرا قط[1] .

[١٦٢٤٨] إسحاق بن منصور قال حدثنا جعفر بن زياد عن موسى الجهنى عن رجل من ثقيف عن أنس قال : كنت أخدم النبي صلى الله عليه و سلم فقال لى يوما : هل عندك شىء تطعمنا ؟ قلت : نعم يا رسول الله ! فضل من الطعام الذى كان أمس ، قال : ألم أنهك أن تدع طعام يوم لغد .

[١٦٢٤٩] ابو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : ما شبع رسول الله / صلى الله عليه و سلم ثلاثة أيام تباعا من خبز بر حتى مضى لسبيله[2] .

[١٦٢٥٠] أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن القعقاع عن القاسم قال : قالت عائشة : إن كنا لنمكث الشهر أو نصف الشهر ما يدخل بيتنا نار لمصباح و لا لغيره ، فقلت : بأى شىء كنتم تعيشون ، قالت : بالأسودين : الماء و التمر ، وكان لنا جيران من الأنصار جزاهم الله خيرا لهم منائح فربما بعثوا إلينا من ألبانها[3] .

[١٦٢٥١] معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن بعض المدنيين

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٥٣/٣ من طريق عفان ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٢٠) من طريق حميد عن ثابت عن أنس موقوفا .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٤٠٩/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١٥) من طريق آخر عن ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٠٩/١١ .

عن عطاء بن يسار قال : تعرضت الدنيا للنبي صلى الله عليه و سلم فقال : إني لست أريدك ، قالت : ان لم تردني فسيردني غيرك[1] .

[١٦٢٥٢] وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : [فضل العلم خير من[2]] فضل العبادة ، و ملاك دينكم الورع[3] .

[١٦٢٥٣] أبو خالد الأحمر عن أبي الفضل عن الشعبي عن عائشة قالت : قلت : يا رسول الله ! أتذكرون أهاليكم يوم القيامة ؟ فقال أما عند ثلاث فلا : عند الكتاب و عند الميزان و عند الصراط[4] .

[١٦٢٥٤] أبو خالد الأحمر عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال : قلت : يا رسول الله ! أين تامرني ؟ قال : هاهنا ـ و قال بيده نحو الشام ـ إنكم محشورون رجالا و ركبانا و تحشرون على وجوهكم[5] .

[١٦٢٥٥] محمد بن فضيل عن هارون بن أبي وكيع عن أبيه قال : لما نزلت هذه الآية « اليوم أكملت لكم دينكم[6] » قال : يوم الحج الأكبر ،

(١) مضى الحديث في هذا الباب تحت رقم (١٦١٥٠) .
(٢) زيد من م .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم (٦١٦٦) في كتاب الادب .
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٧٩) من وجه آخر ، و أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٣٥٨ من طريق أحمد عن عائشة .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٥ من طريق يحيى عن بهز . =

قال : فبكى عمر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما يبكيك ؟ قال : يا رسول الله ! أبكاني أنا كنا في زيادة من ديننا ، فأما إذا كمل فانه لم يكمل قط شيء إلا نقص ، قال : صدقت[١] .

[١٦٢٥٦] ابن فضيل عن العلاء بن المسيب عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما من قطرتين أحب إلى [الله[٢]] من قطرة في سبيله ، أو من قطرة دموع قطرت من عين رجل قائم في جوف الليل من خشية الله ، و ما من جرعتين أحب إلى الله من جرعة محزنة موجعة ردها صاحبها بحسن صبر وعزاء ، أو جرعة غيظ كظم عليها[٣] .

[١٦٢٥٧] يحيى بن يمان عن هشام عن الحسن قال : كانت العبادة تأخذ النبي صلى الله عليه و سلم فخرج على أصحابه كأنه شن بال[٤] .

[١٦٢٥٨] عبد الأعلى[٥] عن معمر عن الزهري عن سعيد عن

= (٦) آية ٣/ المائدة .

---

(١) أخرجه ابن جرير الطبري في التفسير ٩/٥١٩ (طبعة جديدة) من طريق سفيان عن ابن فضيل ، و أورده السيوطي في الدر ٢/٢٥٨ من طريق ابن أبي شيبة و الطبري .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٣٥) من طريق معمر عن رجل عن الحسن .

(٤) مضى الحديث عندنا بأكثر مما هنا تحت رقم : (١٦١٩٦) . =

أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل المؤمن مثل الزرع لا تزال الريح تميله ، ولا يزال المؤمن يصيبه بلاء ، ومثل الكافر مثل شجرة الأرز [لا[1]] تهتز حتى تحصد .

[١٦٢٥٩] عبد الله بن نمير[2] ومحمد بن بشر قالا حدثنا زكريا بن أبي زائدة عن سعد بن إبراهيم قال حدثني كعب بن مالك عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مثل المؤمن كمثل الخامة من الزرع تفيئها الريح تصرعها مرة وتعدلها أخرى حتى تهيج ، ومثل الكافر كمثل الأرزة المجذبة على أصلها ، لا يفيئها[3] شيء حتى يكون انجعافها مرة واحدة .

[١٦٢٦٠] عبد الله بن إدريس عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا[4] .

[١٦٢٦١] غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه عن عبد الله ابن عمرو قال : مثل المؤمن كمثل النحلة تأكل طيبا وتضع طيبا[5] .

= (٥) مضى الحديث تحت رقم (١٠٣٩٣) في كتاب الايمان والرؤيا .

---

(١) زيد من كتاب الايمان .

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١٠٣٩٤) في كتاب الايمان .

(٣) من كتاب الايمان ، وفي الأصل و م : لا تعلها ـ كذا .

(٤) مضى تحت رقم : (١٠٣٩٧) في كتاب الايمان ، وأخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٢١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

[١٦٢٦٢] أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن الشعبي عن النعمان ابن بشير قال : قال رسول الله / صلى الله عليه و سلم : المؤمنون كرجل واحد إن اشتكى رأسه تداعى له سائر جسده بالحمى و السهر[١] .

[١٦٢٦٣] على بن إسحاق عن ابن مبارك عن مصعب بن ثابت قال حدثنى أبو حازم قال : سمعت سهل بن سعد يحدث عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : المؤمن من أهل الايمان بمنزلة الراس من الجسد ، يألم المؤمن لأهل الايمان كما يألم الجسد لما فى الرأس[٢] .

[١٦٢٦٤] يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن سماك عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : مثل المؤمن كمثل الجسد إذا ألم بعضه تداعى لذلك كله[٣] .

[١٦٢٦٥] يزيد بن هارون عن محمد بن طلحة عن محمد بن جحادة عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يرفع عبد نفسه إلا وضعه الله و لا يضع عبد نفسه إلا رفعه الله[٤] .

= (٥) مضى الحديث تحت رقم : (١٠٣٩٦) فى كتاب الايمان ، و أورده السيوطى فى الدر ٣/١٢٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٢١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٤٠ من طريق أحمد بن الحجاج عن ابن المبارك ، و ابن المبارك أخرجه فى كتاب الزهد ص : (٢٤١) .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٢٧٤ من طريق يونس وسريج عن حماد . =

[١٦٢٦٦] حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم : اقرأ على القرآن ، قال : قلت : يا رسول الله ! أقرأ عليك و عليك أنزل ؟ قال : إنى أشتهى أن أسمعه من غيرى ، قال : فقرأت النساء حتى إذا بلغت « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا » رفعت رأسى أو غمزنى رجل إلى جنبي فرأيت دموعه تسيل[١] .

[١٦٢٦٧] زيد بن حباب قال أخبرنى معاوية بن صالح قال حدثنى عمرو بن قيس عن عبد الله بن بسر أن أعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه و سلم : أى الناس خير ؟ قال : من طال عمره وحسن عمله[٢] .

[١٦٢٦٨] وكيع عن كثير بن زيد[٣] عن الحارث[٤] بن أبي يزيد عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن من سعادة المرء أن يطول عمره و يرزقه الله الانابة إليه[٥] .

[١٦٢٦٩] جعفر بن عون عن محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم

= (٤) راجع باب التواضع فى بداية الكنز .

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب فضائل القرآن تحت رقم : (١٠٣٥٢) .
(٢) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٥٦ من طريق أبي كريب عن زيد بن حباب .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٣٢ من طريق أبي عامر عن كثير بن زيد .
(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : سلمة .
(٥) ليس فى المسند .

عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خيركم أطولكم أعمارا و أحسنكم أعمالا[١] .

[١٦٢٧٠] حدثنا وكيع[٢] عن طلحة بن يحيي قال : حدثني إبراهيم ابن محمد بن طلحة عن عبد الله بن شداد قال : جاء ثلاثة رهط[٣] من بني عذرة إلى النبي صلى الله عليه و سلم فأسلموا ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وسلم : من يكفيني هؤلاء ؟ قال : فقال طلحة : أنا ، قال : فكانوا عندى ، قال : فضرب على الناس بعث ، قال[٣] : فخرج أحدهم فاستشهد ، ثم ضرب بعث فخرج الثاني فيه[٣] فاستشهد ، قال : وبقي الثالث حتى مات مريضا على فراشه ، قال طلحة : فرأيت في النوم كأني أدخلت الجنة فرأيتهم اعرفهم بأسمائهم وسيماهم ، قال : فاذا الذى مات على فراشه دخل أولهم ، و إذا الثاني من المستشهدين على أثره ، و إذا أولهم آخرهم ، قال فدخلني من ذلك ، قال : فأتيت النبي صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ليس أحد عند الله أفضل من معمر يعمر في الاسلام لتهليله و تكبيره وتسبيحه و تحميده .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٠٣/٢ من طريق محمد بن سلمة عن محمد ابن إسحاق ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٧٢) من وجه آخر عن أبي هريرة .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ١٦٣/١ من طريق وكيع .

(٣) سقط من م .

[١٦٢٧١] الفضل بن دكين عن زهير عن علي بن زيد عن عبدالرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أي الناس أفضل ؟ قال : من طال عمره وحسن عمله ، قال : أي الناس شر ؟ قال : من طال عمره وساء عمله[1] .

[١٦٢٧٢] غندر عن شعبة[2] عن عمرو بن مرة عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن ربيعة عن عبيد بن خالد السلمي قال : آخى رسول الله صلى الله عليه و سلم بين رجلين ، فقتل أحدهما / الآخر بعده ، فصلينا عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما قلتم ؟ قالوا : دعونا الله له « اللهم ألحقه بصاحبه » ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فأين صلاته بعد صلاته و صيامه بعد صيامه و أين عمله بعد عمله - و شك في الصوم - [3]والعمل الذي بينهما كما بين السماء و الأرض[3] .

[١٦٢٧٣] ابن علية عن أيوب عن عكرمة قال[4] : قال العباس لأعلمن[5] ما بقي رسول الله صلى الله عليه و سلم فينا فقلت : يا رسول الله

---

(١) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ١٠/٢٠٣ من رواية الطبراني .
(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٧٢) من طريق شعبة .
(٣-٣) في الزهد : ما بينهما كما بين السماء و الأرض .
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٤٩) من وجه آخر عن علي ابن حسين ، و أورده الهيثمي في المجمع ٩/٢١ من رواية البزار .
(٥) في المجمع : لا أدري .

لو اتخذت عريشا فكلمت الناس ، فانهم قد آذوك ، قال : لا أزال بين أظهرهم يطئون عقبي وينازعوني ردائي و يصيبني غبارهم حتى يكون الله يريحني منهم .

[١٦٢٧٤] يحيى بن بكير قال أخبرنا مسلم بن سعد الواسطي عن منصور بن زاذان عن الحسن قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يؤاسي الناس بنفسه حتى جعل يرقع إزاره بالأدم ، و ما جمع بين عشاء وغداء ثلاثة أيام و لا حتى قبضه الله .

[١٦٢٧٥] أبو خالد الأحمر عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال : قلت : يا رسول الله ! هذا ديننا ؟ قال : هذا دينكم ، و أينما تحسن يكفك[١] .

[١٦٢٧٦] يحيى بن بكير قال حدثنا زهير بن محمد عن خالد بن سعيد عن المطلب بن حنطب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : من قال : قبح الله الدنيا ، قالت الدنيا : قبح الله أعصانا له .

[١٦٢٧٧] يحيى بن يمان عن سفيان عن نسطاس عن سعيد المقبري أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : خير الناس من يرجى خيره و يؤمن شره ، وشر الناس من لا يرجى خيره و لا يؤمن شره[٢] .

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٤ من طريق يحيى بن سعيد عن بهز ابن حكيم .

(٢) أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٢/٥٠ عن أبي هريرة .

(٢٣٣٣) كلام أبي بكر الصديق رضى الله عنه

[١٦٢٧٨] حدثنا محمد بن فضيل[١] عن عبد الرحمن بن إسحاق عن عبد الله القرشي عن عبد الله بن عكيم[٢] قال : خطبنا أبو بكر فقال : أما بعد فانى أوصيكم بتقوى الله ، و أن تثنوا عليه بما هو له أهل ، و أن تخلطوا الرغبة بالرهبة و تجمعوا الالحاف بالمسئلة ، فان الله أثنى على زكريا و على أهل بيته فقال : « انهم كانوا يسارعون فى الخيرات و يدعوننا رغبا و رهبا وكانوا لنا خاشعين[٣] » ، ثم اعلموا عباد الله أن الله قد ارتهن بحقه أنفسكم ، و أخذ على ذلك مواثيقكم ، و اشترى منكم القليل الفانى بالكثير الباقى ، و هذا كتاب الله فيكم لا تفنى عجائبه و لا يطفأ نوره فصدقوا قوله[٤] ، و انتصحوا كتابه ، واستبصروا فيه ليوم الظلمة ، فانما خلقكم للعبادة ، و وكل بكم الكرام الكاتبين يعلمون ما تفعلون ، ثم اعلموا عباد الله أنكم تغدون وتروحون فى أجل قد غيب عنكم علمه ، فان استطعتم أن تنقضى الآجال و أنتم فى عمل الله فافعلوا ، ولن تستطيعوا ذلك إلا بالله ، فسابقوا فى مهل آجالكم قبل أن تنقضى آجالكم فيردكم إلى أسوأ أعمالكم ، فان أقواما جعلوا آجالهم لغيرهم ونسوا أنفسهم

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣٨٣/٢ و أبو نعيم فى الحلية ٣٥/١ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من المستدرك و الحلية ، و فى الأصل و م : حكيم .

(٣) آية ٩٠/ الأنبياء .

(٤) من الحلية ، و فى الإصل و م : بقوله .

[فأنهاكم[1]] أن تكونوا أمثالهم فالوحاء [الوحاء[1]] و النجاء النجاء ، فان وراءكم طالبا حثيثا مره[2] سريع[3] .

[١٦٢٧٩] أبو معاوية عن جويبر عن الضحاك[4] قال : رأى أبو بكر الصديق طيرا واقعا على شجرة فقال : طوبى لك يا طير و الله لوددت[5] أني كنت مثلك ، تقع على الشجرة وتأكل من الثمر ثم تطير وليس عليك حساب و لا عذاب ، و الله لوددت أني كنت شجرة إلى جانب الطريق مر علي جمل فأخذني فأدخلني فاه فلاكني ثم ازدردني ثم أخرجني بعرا و لم أكن بشرا .

[١٦٢٨٠] عبد الله بن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد[6] عن زبيد قال : لما حضرت أبا بكر الوفاة أرسل إلى عمر فقال : إني موصيك / بوصية إن حفظتها : أن لله حقا في الليل لا يقبله في النهار ، و أن لله حقا

---

(١) زيد من م و الحلية .

(٢) في م و الحلية : أمره .

(٣) من م و المستدرك ، و في الأصل و الحلية : سريعا .

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٨١) من طريق الحسن ، و أورده الهندي في الكنز ٦/٣٢٢ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) من م ، و في الأصل : لوقد ـ كذا .

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٣٦ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن سابط عن إسماعيل ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣١٩) من =

فى النهار لا يقبله فى الليل ، و أنه لا يقبل نافلة حتى تؤدى الفريضة ، و إنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل فى الدنيا وخفته عليهم ، وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الباطل أن يكون خفيفا ، و إنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم الحق فى الدنيا و ثقله عليهم ، وحق لميزان لا يوضع فيه يوم القيامة إلا الحق أن يكون ثقيلا ، ألم تر أن الله ذكر أهل الجنة بصالح ما عملوا ، و تجاوز عن سيآتهم ، فيقول القائل : ألا بلغ هؤلاء ، و ذكر أهل النار بسيء ما عملوا و رد عليهم صالح ما عملوا ، فيقول القائل : أنا خير من هؤلاء ، و ذكر آية الرحمة وآية العذاب ، فيكون المؤمن راغبا راهبا ، و لا يتمنى على الله غير الحق ، و لا يلقى بيديه إلى التهلكة ، فان أنت حفظت قولى هذا فلا يكن غائب أحب إليك من الموت ولا بد لك منه ، و إن أنت ضيعت قولى هذا فلا يكن غائب أبغض إليك منه ولن تعجزه .

[١٦٢٨١] وكيع قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب عن رافع بن أبي رافع قال : رافقت أبا بكر وكان له كساء فدكى يخله عليه إذا ركب ، [و[١]] نلبسه أنا وهو إذا نزلنا ، و هو الكساء الذى عيرته به هوازن ، فقالوا : إذا الخلال نبايع بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم[٢] .

= طريق إسماعيل .

(١) زيد من م . =

[١٦٢٨٢] يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن محمد بن إبراهيم قال : لما نزلت « ان الذين يغضون أصواتهم عند رسول الله أولئك الذين امتحن الله قلوبهم للتقوى[١] » قال أبوبكر الصديق : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ! لا أكلمك إلا كأخي السرار حتى ألقى الله[٢] .

[١٦٢٨٣] يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : كان أبو بكر يخطبنا فيذكر بدأ خلق الانسان فيقول : خلق من مجرى البول من نتن ، فيذكر حتى يتقذر أحدنا نفسه[٣] .

[١٦٢٨٤] وكيع عن مسعر عن ابن عون عن عرفجة السلمى قال : قال أبو بكر : ابكوا فان لم تبكوا فتباكوا[٤] .

[١٦٢٨٥] أبو أسامة عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعى عن أبي موسى قال : قال عمرو بن العاص : و الله لئن كان أبو بكر وعمر تركا هذا المال و هو يحل لهما شيء منه ، لقد غبنا ونقص رأيهما ، و أيم الله ما كانا بمغبونين ولا ناقصى الرأى ، ولئن كانا امرأين يحرم عليهما من هذا المال الذى أصبنا بعدهما لقد هلكنا ، و أيم الله ما الوهم إلا من قبلنا .

= (٢) ذكره الحافظ فى الاصابة ١/ ٤٩٧ مختصرا .

---

(١) آية ٣/ الحجرات .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٧٤ من طريق مخارق عن طارق .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢/١٢٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٢) من طريق مسعر .

[١٦٢٨٦] جرير عن منصور عن مجاهد قال[١] : قام أبو بكر خطيبا فقال : أبشروا فإنى أرجو أن يتم الله هذا الأمر حتى تشبعوا من الزيت والخبز[٢] .

[١٦٢٨٧] عبد الرحمن بن محمد المحاربى عن مالك عن أبى السفر قال : دخل على أبى بكر ناس من إخوانه يعودونه فى مرضه فقالوا : يا خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ! ألا ندعو لك طبيبا ينظر إليك ، قال : قد نظر إلى ، قالوا : فماذا قال لك ؟ قال : قال : إنى فعال لما يريد[٣] .

[١٦٢٨٨] خالد بن حيان عن جعفر بن برقان عن ميمون قال[٤] : أتى أبو بكر [بغراب[٥]] وافر الجناحين فقال : ما صيد من صيد ولا عضد من شجر إلا بما ضيعت من التسبيح .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٤ (طبعة جديدة) من طريق هناد .
(٢) فى بعض المراجع : الجبن .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٤١ من طريق الفضل ، وأبو نعيم فى الحلية ١/٣٤ من طريق وكيع كلاهما عن مالك ، و أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٢٣ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٤/١٨٤ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٥) زيد من الدر .

(٢٣٢٤) كلام عمر بن الخطاب رضى الله عنه

[١٦٢٨٩] حدثنا أبو خالد الأحمر[١] عن يحيى بن سعيد عن القاسم عن أسلم مولى عمر قال : لما قدمنا مع عمر الشام أناخ بعيره و ذهب لحاجته فألقيت فروتى بين شعبتى الرحل ، فلما [جاء[٢]] ركب على الفرو ، فلقينا أهل الشام يتلقون عمر / فجعلوا ينظرون فجعلت أشيرلهم إليه ، قال : يقول عمر : تطمح أعينهم إلى مراكب من لا خلاق له ـ يريد مراكب العجم .

[١٦٢٩٠] وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : لما قدم عمر الشام استقبله الناس و هو على بعيره فقالوا : يا أمير المؤمنين ! لو ركبت برذونا يلقاك عظماء الناس و وجوههم ، قال : فقال عمر ألا أراكم هاهنا ، إنما الأمر من ههنا ، و أشار بيده إلى السماء ـ خلوا سبيل جملى[٣] .

[١٦٢٩١] أبو معاوية[٤] عن الأعمش عن قيس بن مسلم عن طارق ابن شهاب قال : لما قدم عمر الشام أتته الجنود و عليه إزار و خفان وعمامة

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب التأريخ أو الفتوح ـ باب « فى توجه عمر إلى الشام » و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٠٧) من طريق يحيى ابن سعيد .

(٢) زيد من م و كتاب التأريخ .

(٣) مضى الحديث فى كتاب التأريخ ـ باب « فى توجه عمر إلى الشام » .

(٤) مضى الحديث فى كتاب التأريخ ـ الباب المذكور ـ أو أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٠٧) من طريق أيوب الطائى عن قيس بن مسلم .

وهو آخذ برأس بعيره يخوض الماء فقالوا [له¹] : يا أمير المؤمنين ! تلقاك الجنود و بطارقة الشام و أنت على هذا الحال ، قال : فقال عمر : إنا قوم أعزنا الله بالاسلام فلن نلتمس العز بغيره .

[١٦٢٩٢] محمد بن فضيل عن الأعمش عن شقيق قال : كتب عمر : أن الدنيا خضرة حلوة ، فمن أخذها بحقها كان قمنا أن يبارك له فيها ، و من أخذها بغير ذلك كان كالآكل الذى لا يشبع² .

[١٦٢٩٣] عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف قال : [لما أتى³] عمر بكنوز آل كسرى فاذا من الصفراء والبيضاء ما يكاد أن يحارمنه البصر ، قال : فبكى عمر عند ذلك ، فقال عبد الرحمن : ما يبكيك يا أمير المؤمنين ؟ إن هذا اليوم يوم شكر وسرور و فرح ، فقال عمر : ما كثر هذا عند قوم إلا ألقى الله بينهم العداوة و البغضاء⁴ .

[١٦٢٩٤] أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال :

---

(١) زيد من كتاب التأريخ .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢/١٤٦ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٦٥) من طريق معمر ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/١٠٠ من طريق معمر بأكثر ما هنا .

رأيت بين كتفي عمر أربع رقاع في قميصه[١] .

[١٦٢٩٥] عبد الله بن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد ابن أبي بردة قال : كتب عمر إلى أبي موسى : أما بعد ! إن أسعد الرعاة من سعدت به رعيته ، و إن أشقى الرعاة عند الله من شقيت به رعيته ، و إياك أن ترتع فيرتع عمالك ، فيكون مثلك عند الله مثل البهيمة ، نظرت إلى خضرة من الأرض فرتعت فيها تبتغي بذلك السمن ، و إنما حتفها في سمنها ، و عليك السلام[٢] .

[١٦٢٩٦] عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن قال : قال عمر : الرعية مؤدية إلى الامام ما أدى الامام إلى الله ، فاذا رتع رتعوا[٣] .

[١٦٢٩٧] عبد الله بن إدريس عن محمد بن عجلان عن إبراهيم عن محمد بن شهاب قال : قال عمر : لا تعترض فيما لا يعنيك و اعتزل عدوك و احتفظ من خليلك إلا الأمين فان الأمين من القوم لا يعادله شيء ، و لا تصحب الفاجر فيعلمك من فجوره ، و لا تفش إليه سرك و استشر في أمرك الذين يخشون الله[٤] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٣٧ من طريق عفان عن سليمان ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٠٨) من طريق سليمان .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٥٠ من طريق عبد الله العبسي عن عبد الله ابن إدريس ، وأورده الهندي في الكنز ٨/٢٠٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٢١٠ من طريق عبد الله بن إدريس . =

[١٦٢٩٨] مروان بن معاوية عن محمد بن سوقة[١] قال : أتيت نعيم ابن أبي هند فأخرج إلى صحيفة فاذا فيها « من أبي عبيدة بن الجراح و معاذ ابن جبل إلى عمر بن الخطاب : سلام عليك أما بعد ، فانا عهدناك و أمر نفسك لك مهم[٢] و أصبحت قد وليت أمر هذه الأمة أحمرها و أسودها ، يجلس بين يديك الشريف و الوضيع و العدو والصديق ، وبكل حصة[٣] من العدل فانظر كيف أنت عند ذلك يا عمر ، فانا نحذرك يوما تعنو[٤] فيه الوجوه ، وتجف فيه القلوب ، وتقطع فيه الحجج[٥] بملك قهرهم بجبروته والخلق داخرون له ، يرجون رحمته و يخافون عقابه ، و إنا كنا نحدث أن أمر هذه الأمة سيرجع إلى آخر زمانها : أن يكون إخوان العلانية أعداء السريرة ، و إنا نعوذ بالله ان ينزل كتابنا إليك سوى المنزل الذى نزل من[٦] قلوبنا ، فانا /

= (٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الادب تحت رقم : (٥٥٨٠) ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٥٥ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٠٩/٨ من طريق ابن أبي شيبة و هناد عن محمد ابن سوقة .

(٢) فى الكنز : مثلهم ـ خطأ .

(٣) فى م : حصته .

(٤) فى الكنز : تعيا .

(٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : الحج .

(٦) من م و الكنز ، و فى الأصل : ف .

كتبنا به نصيحة لك والسلام عليك ، فكتب إليهما : من عمر بن الخطاب : إلى أبي عبيدة و معاذ بن جبل سلام عليكما أما بعد ، فانكما كتبتما إلى تذكران أنكما عهدتماني و أمر نفسي لي مهم[1] و أني قد أصبحت قد [وليت[2]] أمر هذه الأمة أحمرها و أسودها ، يجلس بين يدي الشريف و الوضيع و العدو والصديق ، ولكل حصة[3] من ذلك ، وكتبتما [فانظر[2]] كيف أنت عند ذلك يا عمر ، و أنه لا حول و لا قوة عند ذلك لعمر إلا بالله ، وكتبتما تحذراني ما حذرت به الأمم قبلنا ، و قديما كان اختلاف الليل و النهار بآجال الناس يقربان كل بعيد ويبليان كل جديد و يأتيان بكل موعود حتى يصير[4] الناس إلى منازلهم من الجنة و النار ، كتبتما تذكران أنكما كنتما تحدثان أن أمر هذه الأمة سيرجع في آخر زمانها : أن يكون إخوان العلانيـــة أعداء السريرة ، ولستم بأولئك ، ليس هذا بزمان ذلك ، و أن ذلك زمان تظهر فيـه الرغبة و الرهبة ، تكون رغبة بعض الناس إلى بعض لصلاح دنياهم ، و رهبة بعض الناس من بعض ، كتبتما به نصيحة تعظاني بالله أن أنزل كتابكما سوى المنزل الذي نزل من قلوبكما ، و أنكما كتبتما به وقد صـدقتما فلا تدعا الـكتاب إلى فانه لا غنى [بي[5]] عنكما والسلام عليكما .

---

(١) في الكنز : مثلهم .
(٢) زيد من م و الكنز .
(٣) في م : حصته .
(٤) في الكنز : يصيران .

[١٦٢٩٩] ابن فضيـــل عن ليث عن سليم بن حنظلة عن عمر بن الخطاب أنه كان يقول : اللهم إني أعوذبك أن تأخذني على غرة ، أو تذرني في غفلة ، أو تجعلني من الغافلين[١] .

[١٦٣٠٠] أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن يسار بن نمير قال : و الله ما نخلت لعمر الدقيق قط إلا و أنا له عاص[٢] .

[١٦٣٠١] حدثنا وكيع* عن هشام بن عروة عن أبي الليث الأنصاري قال : قال عمر : املكوا العجين فهو أحد الطحنين[٣] .

[١٦٣٠٢] محمد بن مروان[٤] عن يونس قال : كان الحسن ربما ذكر عمر فيقول[٥] : و الله ما كان بأولهم إسلاما و لا بأفضلهم نفقة في سبيل الله ، ولكنه غلب الناس بالزهد في الدنيا و الصرامة في أمر الله ، و لا يخاف في الله لومة لائم .

= (٥) زيد من الكنز .

(١) مضى الحديث عندنا في كتاب الدعاء ـ تحت رقم : (٩٥٩٦) ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٥٤ من طريق العبسي عن ابن فضيل .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٣٠ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٠٦) من طريق أبي سفيان عن الأعمش .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٨/٧١ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) مضى الحديث عندنا في كتاب الفضائل ـ باب ما ذكر في فضل عمر .
(٥) في كتاب الفضائل : فقال .

[١٦٣٠٣] عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا مالك بن دينار عن الحسن قال : ما ادهن عمر حتى قتل إلا بسمن أو أهالة أو زيت مقتت[1] .

[١٦٣٠٤] عفان[2] قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا هشام عن الحسن قال : كان عمر بن الخطاب [يمر[3]] بالآية في ورده فتخنقه فيبكى حتى يسقط ، ثم[4] يلزم بيته حتى يعاد ، يحسبونه مريضا .

[١٦٣٠٥] ابن علية عن يونس عن الحسن قال : كان عمر يمشى في طريق ومعه عبد الله بن عمر فرأى جارية مهزولة تطيش مرة وتقوم أخرى ، فقال : مابؤس لهذه هاه ، من يعرف تياه ، فقال عبد الله : هذه و الله إحدى بناتك ، قال : بناتى ؟ قال : نعم ، قال : من هى ؟ قال : بنت عبد الله بن عمر ، قال : ويلك يا عبد الله بن عمر ، أهلكتها هزلا ، قال : ما نصنع ! منعتنا ما عندك ، فنظر إليه فقال : ما عندى ؟ عزك أن تكسب لبناتك كما تكسب الأقوام ؟ لا و الله مالك عندى إلا سهمك مع المسلمين[5] .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/ ٢٣٠ من طريق عفان .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٥١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م و الحلية .
(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : حتى .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٩٨ من طريق حميد عن الحسن ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٧٥) من طريق جرير بن حازم =

[١٦٣٠٦] وكيع عن جعفر بن برقان[1] عن رجل لم يكن يسميه عن عمر ابن الخطاب أنه قال فى خطبته : حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وزنوا أنفسكم قبل أن توزنوا ، و تزينوا للعرض الأكبر ، يوم[2] تعرضون لا يخفى منكم خافية .

[١٦٣٠٧] محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة قال قال سعد : أما و الله ما كان/ بأقدمنا [اسلاما و لا أقدمنا[3]] هجرة ولكن قد عرفت بأى شيء فضلنا كان أزهدنا فى الدنيا - يعنى عمر بن الخطاب[4] .

[١٦٣٠٨] أبو خالد الأحمر و ابن إدريس و ابن عيينة عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن معمر بن أبي حبيبة عن عبيد الله بن عدى بن الخيار قال : قال عمر : إن العبد إذا تواضع لله رفع الله حكمته ، و قال : انتعش نعشك الله ، فهو فى نفسه صغير و فى أنفس الناس كبير ، و إن العبد إذا تعظم و عدا طوره رهصه الله إلى الأرض و قال اخسا

= عن الحسن ، و أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٥٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٥٢ من طريق سفيان عن جعفر بن برقان ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٠٣) من طريق مالك بن مغول بلاغا ، و أورده الهندى فى الكنز ٨/٢٠٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) فى المراجع و فى الآية : ١٨ من الحاقة : يومئذ .

(٣) زيد من م .

(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الفضائل - باب ما ذكر فى فضل عمر .

أخساك الله ، فهو فى نفسه كبير و فى أنفس الناس صغير حتى لهو أحقر عنده من خنزير[١] .

[١٦٣٠٩] أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : لما نفر عمر كوم كومة من تراب ثم بسط عليها ثوبه واستلقى عليها[٢] .

[١٦٣١٠] أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن مصعب بن محمد عن رجل من غفار عن أبيه قال : أقبلت بطعام أحمله من الجار على إبل من إبل الصدقة فتصفحها عمر فأعجبه بكر فيها ، قلت : خذه يا أمير المؤمنين ، فضرب يده على كتفى و قال : و الله ما أنا بأحق به من رجل من بنى غفار .

[١٦٣١١] أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد[٣] عن محمد بن يحيى ابن حبان قال : كان بين يدى عمر صحفة فيها خبز مفتوت فيه ، فجاء رجل كالبدوى ، قال : فقال : كل ، قال : فجعل يتبع باللقمة الدسم فى جانب[٤] الصحفة ، فقال عمر : كأنك مقفر ، فقال : و الله ما ذقت سمنا و لا رأيت له آكلا ، فقال عمر : و الله لا أذوق سمنا حتى يحيى الناس من أول ما يحيون .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١٤٣/٢ من طريق أبي عبيد وغيره ، و مضى الجزء الأخير منه فى كتاب الأدب تحت رقم : (٦٦٣٤) .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥٤/١ من طريق يزيد عن يحيى بن سعيد .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٢٥/٣ من طريق حماد بن زيد عن يحيى ابن سعيد .

(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : جنوب .

[١٦٣١٢] محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن عون بن عبد الله بن عتبة قال : قال عمر : جالسوا التوابين فانهم أرق شيء أفئدة[١] .

[١٦٣١٣] عبدة بن سليمان عن مسعر[٢] عن حبيب عن يحيي بن جعدة قال : قال عمر : لو لا أن أسير في سبيل الله ، أو أضع جبيني[٣] لله في التراب ، أو أجالس قوما يلتقطون طيب الكلام كما يلتقط التمر ، لأحببت أن أكون قد لحقت بالله .

[١٦٣١٤] وكيع قال حدثنا الأعمش عن شيخ قال : قال [عمر[٤]] : من أراد الحق فلينزل بالبراز - يعني يظهر أمره[٥] .

[١٦٣١٥] حسين بن علي عن زائدة عن التيمي عن أبي عثمان قال :

---

(١) اخرجه أبو نعيم في الحلية ٥١/١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٢) من طريق مسعر .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤١٦) من طريق محمد بن عبيد عن مسعر ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٠٨/١/٣ من طريق يعلى ابن عبيد عن مسعر ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥١/١ من طريق محمد ابن جحادة عن حبيب : وأخرجه سعيد في السنن ٣٣٥/٢ من طريق منصور عن حبيب .

(٣) من المراجع ، و في الأصل و م : جنبي .

(٤) زيد من م .

(٥) أورده الهندي في الكنز ٢٠٨/٨ من طريق ابن أبي شيبة .

قال عمر : الشتاء غنيمة العابد[1] .

[١٦٣١٦] يزيد بن هارون قال حدثنا أشرس أبو شيبان قال : حدثنا عطاء الخراسانى قال : قال : احتبس عمر بن الخطاب على جلسائه فخرج إليهم من العشى فقالوا : ما حبسك ؟ فقال : غسلت ثيابى ، فلما جفت خرجت إليكم[2].

[١٦٣١٧] وكيع عن سفيان قال : كتب عمر إلى أبي موسى : إنك لن تنال الآخرة بشيء أفضل من الزهد فى الدنيا[3] .

[١٦٣١٨] سفيان بن عيينة[4] عن أبي فروة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قدم على عمر ناس من [أهل[5]] العراق فرأى كأنهم يأكلون تعذيرا[6] فقال : ما هذا يا أهل العراق ؟ لو شئت أن يدهمق لى كما يدهمق لكم لفعلت ، ولكنا نستبق من دنيانا ما نجده فى آخرتنا ، أما سمعتم الله قال : أذهبتم طيباتكم فى حياتكم الدنيا واستمتعتم بها[7] » .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥١/١ من طريق شعبة عن التيمى وقال : رواه زائدة وغيره عن التيمى مثله .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٣٨/١/٣ من وجهين آخرين .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١٤٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤٩/١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٠٤)من طريق الحسن .
(٥) زيد من الحلية .
(٦) فى الحلية : تعزيزا .

[١٦٣١٩] أبو أسامة قال أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه قال : لما قدم عمر الشام كان قميصه قد تجوب عن مقعده قميص سنبلانى غليظ ، فأرسل به إلى صاحب أذرعات أو أيلة ، قال : فغسله ورقعه وخيط له قميص قطرى ، فجاء بهما جميعا فألقى إليه القطرى ، فأخذه عمر فمسه فقال : هذا ألين ، فرمى به إليه و قال : ألق إلى قميصى ، فانه أنشفهما للعرق[١] .

[١٦٣٢٠] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عاصم ابن عمر قال : كان عمر يقول : يحفظ الله المؤمن ، كان عاصم بن ثابت بن الأفلح نذر أن لا يمس مشركا و لا يمسه مشرك ، فمنعه الله بعد وفاته كما امتنع منهم / فى حياته[٢] .

[١٦٣٢١] وكيع عن سفيان عن الربيع بن بزيع قال : سمعت ابن عمر قال : كان عمر بن الخطاب يؤتى بخبزه و لحمه و لبنه و زيته و بقله و خله فيأكل ثم يمص أصابعه و يقول هكذا فيمسح يديه بيديه و يقول : هذه مناديل آل عمر[٣] .

=(٧) آية ٢٠/ الأحقاف .

---

(١) مضى الحديث فى كتاب التاريخ - باب توجه عمر الى الشام ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٠٨) من طريق معمر عن هشام ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٣١٠ من طريق معمر .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٧/٨٣ من طريق ابن أبي شيبة و البيهقى فى الدلائل .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٣٠ من وجه آخر .

[١٦٣٢٢] معاوية بن هشام عن سفيان[١] عن عبد الملك بن عمير عن أبي مليح قال : قال عمر : ما الدنيا فى الآخرة إلا كنفجة[٢] أرنب .

[١٦٣٢٣] أبو أسامة قال حدثنا وديعة الأنصارى قال : قال عمر : لا تعترض لما لا يعنيك و اعتزل عدوك و احذر صديقك إلا الأمين من الأقوام ، و لا أمين إلا من خشى الله ، و لا تصحب الفاجر فتعلم من فجوره ، و لا تطلعه على سرك و استشر فى أمرك الذين يخشون الله[٣] .

[١٦٣٢٤] وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية قال : قال عمر : فى العزلة راحة من خلطاء السوء[٤] .

[١٦٣٢٥] أبو معاوية[٥] عن الأعمش عن حبيب قال : قدم أناس من العراق على عمر وفيهم جرير بن عبد الله قال : فأتاهم بجفنة قد صنعت بخبز و زيت ، قال : فقال لهم : قد رأى ما تقرمون إليه[٦] فأى شىء تريدون حلوا وحامضا و حارا و باردا وقذفا فى البطون .

[١٦٣٢٦] أبو معاوية عن الأعمش عن حبيب عن بعض أصحابه عن

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤١٧) من طريق سفيان .
(٢) من الزهد ، و فى الأصل و م : كنفخة .
(٣) مضى الحديث عندنا من وجه آخر فى كتاب الأدب ـ تحت رقم : (٥٥٨٠) .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢/١٥٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٤٩ من طريق عبدالرحمن بن محمد عن أبي معاوية .
(٦) ليس فى الحلية .

عمر أنه دعى إلى طعام فكانوا إذا جاؤا بلون خلطه بصاحبه[١] .

[١٦٣٢٧] شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة[٢] عن عاصم بن[٣] عبيد الله عن عبد الله بن عامر قال : رأيت عمر بن الخطاب أخذ تبنة من الأرض فقال : ليتني هذه التبنة ، ليتني لم أك شيئا ، ليت أمي لم تلدني ، ليتني كنت نسيا منسيا .

[١٦٣٢٨] شبابة قال حدثنا شعبة[٤] عن عاصم بن عبيد الله عن عبد الله بن عامر عن ابن عمر قال : كان رأس عمر على حجري فقال : ضعه لا أم لك ، ثم قال[٥] : ويلي ويل أم عمر إن لم يغفر لي ربي .

[١٦٣٢٩] يحيى بن آدم قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي نعامة عن حجير بن ربيع[٦] قال قال عمر : إن الفجور هكذا ـ وغطى رأسه إلى حاجبيه ،

(١) أورده الهندي في الكنز ٦/٣٢٧ من طريق هناد .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٣٦٠ ـ ٣٦١ من طريق يزيد بن هارون عن شعبة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٧٩) من طريق شعبة .
(٣) من الطبقات و الزهد ، و في الأصل و م : عن .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٢٦١ من طريق وهب بن جرير عن شعبة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٨٠) من طريق سفيان عن عاصم ، و في ص : (١٤٦) من وجهين آخرين .
(٥-٥) من الطبقات ، و في الأصل ، و في م : قال .
(٦) من التهذيب ، و في الأصل و م : ربيعة .

ألا إن البر هكذا ـ وكشف رأسه[١] .

[١٦٣٣٠] عفان قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال قال ثابت : قال أنس : غلا الشعير غلا الطعام بالمدينة على عهد عمر ، فجعل يأكل الشعير فاستنكره بطنه ، فأهوى بيده إلى بطنه فقال : و الله ما هو إلا ما ترى حتى يوسع الله على المسلمين[٢] .

[١٦٣٣١] معاوية بن هشام عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : كنت أمشي مع عمر بن الخطاب فرأى تمرة مطروحة فقال : خذها ، قلت : و ما أصنع بتمرة ؟ قال : تمرة و تمرة حتى تجتمع[٣] ، فأخذتها فمر بمربد تمر فقال : ألقها فيه .

[١٦٣٣٢] عبدة بن سليمان عن يحي بن سعيد عن عبد الله بن عامر قال : خرجت مع عمر فما رأيته مضطربا فسطاطا حتى رجع ، قال : قلت : بأي شيء كان يستظل ؟ قال : يطرح النطع على الشجرة يستظل به[٤] .

[١٦٣٣٣] وكيع عن أسامة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن قال : قال عمر : لو هلك حمل من ولد الضان ضياعا بشاطئ الفرات خشيت

(١) أورده الهندي في الكنز ٢٣٦/٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٢٦/١/٣ من طريق عبيد الله عن أنس .
(٣) من م و في الأصل : اجتمع .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦٠٠/١/٣ من طريق سفيان عن يحي ابن سعيد و من وجه آخر .

أن يسألني الله عنه[1] .

[١٦٣٣٤] علي بن مسهر عن الشيباني عن بشير بن عمرو قال : لما أتى عمر بن الخطاب الشام أتي ببرذون فركب عليه ، فلما هزه نزل عنه وضرب وجهه وقال : قبحك الله وقبح من علمك هذا[2] .

[١٦٣٣٥] يحيى بن عيسى عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن حذيفة قال : دخلت على عمر وهو قاعد على جذع في داره وهو يحدث نفسه فدنوت منه فقلت[3] : ما الذي أهمك يا أمير المؤمنين ، فقال هكذا بيده وأشار بها ، قال : قلت : الذي يهمك والله لو رأينا منك أمرا ننكره لقومناك ، قال : الله الذي لا إله إلا هو ، لو رأيتم مني أمرا تنكرونه لقومتموه ، فقلت : الله الذي لا إله إلا هو ، لو رأينا منك أمرا ننكره لقومناك ، قال : ففرح بذلك فرحا شديدا ، وقال : الحمد لله الذي جعل فيكم أصحاب محمد من الذي[4] إذا رأى مني أمرا ينكره قومني[5] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٣٢٠ من وجه آخر ، وأورده الهندي في الكنز ٥/٤٥١ (طبعة جديدة) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب التأريخ - باب توجه عمر الى الشام ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٠٦) من طريق آخر ، وفي هامشه : أخرجه احمد في الزهد من طريق الشيباني .

(٣) من م ، وفي الأصل : فقال .

(٤) من م ، وفي الأصل : الذين .

=

[١٦٣٣٦] يزيد بن هارون عن همام بن يحيى عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة عن أنس قال: رأيت عمر بن الخطاب يأكل الصاع من التمر بحشفه[١].

[١٦٣٣٧] يزيد بن هارون عن محمد بن مطرف عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: كنت آتى عمر بالصاع من التمر فيقول: يا أسلم حت عنى قشره فاحشفه، فيأكله[٢].

[١٦٣٣٨] أبو الأحوص عن سماك عن النعمان بن بشير قال: سئل عمر عن التوبة النصوح، فقال: التوبة النصوح أن يتوب العبد من العمل السيء ثم لا يعود إليه أبداً[٣].

[١٦٣٣٩] أبو الأحوص عن سماك عن النعمان بن بشير قال: سئل عمر عن قول الله «و اذا النفوس زوجت[٤]» قال: يقرن بين الرجل الصالح مع الرجل الصالح فى الجنة، و يقرن بين الرجل السوء مع الرجل السوء فى النار[٥].

= (٥) أخرج ابن المبارك نحوه بين محمد بن مسلمة و عمر بن الخطاب - راجع الزهد ص: (١٧٩).

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٣٠ من طريق عفان عن همام.
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٣٠ من طريق مالك بن أنس عن زيد ابن أسلم.
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٤٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.
(٤) سورة التكوير. =

[١٦٣٤٠] حسين بن علي[1] قال حدثني طعمة بن غيلان[2] الجعفي عن رجل يقال له ميكائيل شيخ من أهل خراسان قال : كان عمر إذا قام من الليل قال : قد ترى مقامي وتعلم حاجتي فأرجعني من عندك يا الله بحاجتي مفلحا منجحا مستجيبا مستجابا لي ، قد غفرت لي و رحمتني ، فاذا قضى صلاته قال : اللهم لا أرى شيئا من الدنيا يدوم ، و لا أرى حالا فيها يستقيم ، اجعلني أنطق فيها بعلم وأصمت فيها بحكم ، اللهم لا تكثر لي من الدنيا فأطغى ، و لا تقل لي منها فأنسى ، فان ما قل وكفى خير مما كثر و ألهى .

[١٦٣٤١] أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود عن عامر عن ابن عباس قال : دخلت على عمر حين طعن فقلت : أبشر بالجنة يا أمير المؤمنين ! أسلمت حين كفر الناس وجاهدت مع رسول الله حين خذله الناس ، وقبض رسول الله وهو عنك راض ، و لم يختلف في خلافتك اثنان ، وقتلت شهيدا ، فقال : أعد علي ، فأعدت عليه فقال : والذي لا إله غيره لو أن لي ما على الأرض من صفراء و بيضاء لافتديت به من هول المطلع[3] .

=(٥) أورده السيوطي في الدر ٣١٩/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) مضى الحديث عندنا في كتاب الدعاء ـ رقم الحديث : (٩٥٦٥) .
(٢) وقع في كتاب الدعاء ، عبد الله ، فليصحح .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٥٥/١/٣ من وجه آخر عن ابن عباس بعض المفارقات .

(٢٣٣٥) كلام على بن أبي طالب رضى الله عنه

[١٦٣٤٢] حدثنا عبد الله بن إدريس عن إسماعيل و سفيان[١] عن زيد بن الحارث عن رجل من بنى عامر قال : قال على : إنما أخاف عليكم اثنتين : طول الأمل واتباع الهوى ، فان طول الأمل ينسى الآخرة ، و إن اتباع الهوى يصد عن الحق ، و إن الدنيا قد ترحلت مدبرة ، و إن الآخرة[٢] مقبلة ولكل واحدة منهما بنون فكونوا من أبناء الآخرة[٣] فان اليوم عمل و لا حساب ، وغدا حساب و لا عمل .

[١٦٣٤٣] حفص عن إسماعيل بن أبي خالد عن زبيد عن المهاجر العامرى عن على بمثله .

[١٦٣٤٤] ابن علية عن ليث عن الحسن قال : قال على : طوبى لكل عبد نومة عرف الناس و لم يعرفه الناس ، وعرفه الله منه برضوان ، أولئك مصابيح الهدى ، يجلى عنهم كل فتنة مظلمة ، و يدخلهم الله فى رحمته ، ليس أولئك بالمذاييع[٤] البذر ولا بالجفاة المرائين[٥] .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٧٦ من طريق أبي مريم و سفيان عن زبيد ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٨٦) من طريق إسماعيل .

(٢) زيد فى الحلية : قد ترحلت .

(٣) زيد فى الحلية و الزهد : و لا تكونوا من أبناء الدنيا .

(٤) جمع المذياع : الذى يذيع السر و يفشيه ، و كذا البذر .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٧٦ من طريق ابن فضيل عن ليث .

[١٦٣٤٥] يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن طلحة عن زيد قال : قال على : خير الناس هذا النمط الأوسط يلحق بهم التالى ، ويرجع إليهم الغالى .

[١٦٣٤٦] وكيع قال حدثنا أياس بن أبي تميمة قال : سمعت/ عطاء ابن أبي رباح قال : كان على بن أبي طالب إذا بعث سرية ولى أمرها رجلا فأوصاه فقال : أوصيك بتقوى الله ، لا بد لك من لقائه ، و لا منتهى لك دونه ، هو يملك الدنيا و الآخرة ، وعليك بالذى يقربك إلى الله ، فان فيها عند الله خلفا من الدنيا .

[١٦٣٤٧] وكيع قال حدثنا شريك[١] عن عثمان الثقفى عن زيد بن وهب أن [ابن[٢]] نعجة عاتب عليا فى لباسه فقال : يقتدى [به[٢]] المؤمن و يخشع القلب .

[١٦٣٤٨] أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي صالح الذى كان يخدم أم كلثوم ابنة على قال : دخلت على أم كلثوم وهى تمشط [و ستر بينها و بينى ، فجلست أنتظرها حتى تأذن لى ، فجاء حسن وحسين فدخلا عليها و هى تمشط[٣]] فقالا : ألا تطعمون أبا صالح شيئا ؟ قالت :

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٨ من طريق وكيع عن وجه آخر ؛ و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٨٣ من طريق على بن الجعد عن شريك و من وجه آخر .

(٢) زيد من الحلية .

بلى ، قال : فأخرجوا قصعـــة فيها مرق بحبوب ، فقلت[1] : أتطعمونى هذا و أنتم أمراء ؟ فقالت أم كلثوم : يا أبا صالح ! فكيف لو رأيت أمير المؤمنين و أتى بأترنج فذهب حسن أو حسين يتناول منه أترنجة فنزعها من يده ثم أمر به فقسم[2] .

[١٦٣٤٩] أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال : قال على لأمه فاطمة بنت أسد : اكفي فاطمة بنت رسول الله الخدمة خارجا : سقاية الماء و الحاجة ، وتكفيك العمل في البيت : العجن و الخبز و الطحن[3] .

[١٦٣٥٠] محمد بن فضيل عن مجالد عن الشعبي عن الحارث عن على قال : أهديت [فاطمة ليلة أهديت[4]] إلى و ما تحتنا إلا جلد كبش[5] .

[١٦٣٥١] أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن أبي إسحاق قال : قال علي[6] : الكلمات لو رحلتم المطى فيهن لأنضيتموهن قبل أن تدركوا

= (٣) زيد ما بين الحاجزين من م .

---

(١) فى الأصل و م : فقال .

(٢) مضى الحديث عندنا ببعض الاختصار فى كتاب الجهاد - باب ما قالوا فى عدل الوالى .

(٣) أخرجه الحافظ فى الاصابة ٤/٣٨٠ من طريق الأعمش .

(٤) زيد من م .

(٥) أورده الهندى فى الكنز ٦/٤٩ من طريق هناد و ابن المبارك . =

مثلهن : لا يرج عبد إلا ربه ، و لا يخف إلا ذنبه ، و لا يستحي [من لا يعلم أن يتعلم ، و لا يستحي[1]] [عالم[2]] إذا سئل عما لا يعلم أن يقول : الله أعلم ، و اعلموا أن منزلة الصبر من الايمان كمنزلة الرأس من الجسد ، فاذا ذهب الرأس ذهب الجسد ، و إذا ذهب الصبر ذهب الايمان .

[١٦٣٥٢] وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس عن عدى بن ثابت قال : أتى على بطستخوان فالوذج فلم يأكل منه[3] .

[١٦٣٥٣] يحي بن يمان عن سفيـان عن عمرو بن كثير الحنفى عن على قال : اكظموا الغيظ و أقلوا الضحك لا تمجه القلوب[4] .

[١٦٣٥٤] على بن مسهر عن الأجلح عن ابن أبي هذيل قال : رأيت على على قيصا ، كمه إذا أرسله بلغ نصف ساعده ، و إذا مده لم يجاوز ظفره[5] .

[١٦٣٥٥] عيسى بن يونس عن أبي بكر بن أبي مريم عن ضمرة قال : قضى رسول الله صلى الله عليـه و سلم على ابنته فاطمة بخدمة البيت ، وقضى

=(٦) أبو نعيم فى الحلية ١/٧٦ من وجه آخر ، والشطر الأخير المرتبط بالصبر مضى عندنا فى كتـاب الايمان ، تحت رقم : (١٠٤٨٨) .

(١) زيد من م .
(٢) زيد من الحلية .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٨٤ من طريق هناد عن وكيع .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٤٢ برمز « عم » فى الزهد ببعض المفارقات .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٦/٤٩ من طريق هناد و ابن عساكر .

على على بما كان خارجا من البيت[١] .

[١٦٣٥٦] أبو معاوية عن ليث عن مجاهد عن عبد الله بن سخبرة عن على قال : ما أصبح بالكوفة أحد إلا ناعما ، و إن أدناهم منزلة من يأكل البر و يجلس فى الظل ويشرب من ماء الفرات .

[١٦٣٥٧] أبو معاوية قال حدثنا أبو حيان عن مجمع عن إبراهيم التيمى عن يزيد بن شريك قال : خرج على ذات يوم بسيفه فقال : من يبتاع منى سيفى هذا ، فلو كان عندى ثمن إزار ما بعته[٢] .

[١٦٣٥٨] أبو معاوية عن الأعمش عن عثمان أبى اليقظان عن زاذان عن على « إلا أصحاب اليمين[٣] » قال : هم أطفال المسلمين[٤] .

[١٦٣٥٩] أبو أسامة[٥] عن الحسن بن الحكم النخعى قال : حدثتنى أمى عن أم عثمان[٦] أم ولد لعلى قال : جئت عليا و بين يديه قرنفل مكبوب فى الرحبة فقلت : يا أمير المؤمنين / ! هب لابنتى من هذا القرنفل قلادة ،

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩١١٨) من كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٨٣ من طريق أبى أسامة عن أبى حيان .
(٣) آية ٣٩/ المدثر .
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٨٥ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجهاد ـ باب ما قالوا فى عدل الوالى .
(٦) فى كتاب الجهاد : أم عفان .

فقال هكذا ، ونقر بيديه : أرنى[١] درهما جيدا ، فانما هذا مال المسلمين و إلا فاصبرى حتى ياتينا حظنا [منه[٢]] فنهب لابنتك منه قلادة .

[١٦٣٦٠] أبو الأحوص[٣] عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال : مثل الذى[٤] جمع الايمان والقرآن مثل الأترنجة الطيبة الريح الطيبة الطعم ، و مثل الذى لم يجمع الايمان و لم يجمع القرآن مثل الحنظلة خبيثة الريح و خبيثة الطعم .

[١٦٣٦١] أبو أسامة قال حدثنى عبد الله بن محمد بن عمر بن علي قال : حدثنى أبى قال : قيل لعلى : ما شأنك يا أبا حسن ؟ جاورت المقبرة ؟ قال : إنى أجدهم جيران صدق ، يكفون السيئة و يذكرون الآخرة .

[١٦٣٦٢] عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن عطاء قال : إن كانت فاطمة لتعجن و أن قصتها لتكاد تضرب الجفنة .

(١) ف م : أدنى .
(٢) زيد من كتاب الجهاد .
(٣) مضى الحديث عندنا فى كتاب فضائل القرآن - تحت رقم : (١٠٢٢٠)
(٤) من م و كتاب فضائل القرآن ، و فى الأصل : الذين .

(٢٣٣٦) كلام ابن مسعود رضى الله عنه

[١٦٣٦٣] عبد الله بن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن أبي جحيفة قال : قال عبد الله : ذهب صفو الدنيا و بقى كدرها فالموت تحفة لكل مسلم[1] .

[١٦٣٦٤] عبد الله بن إدريس[2] عن يزيد عن[3] أبي جحيفة عن عبد الله : الدنيا كالثغب ذهب صفوه و بقى كدره .

[١٦٣٦٥] محمد بن فضيل عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن ابن مسعود قال : بحسب المرء من العلم أن يخاف الله ، و بحسبه من الجهل أن يعجب بعمله[4] .

[١٦٣٦٦] وكيع[5] عن سفيان عن أبي قيس عن هذيل عن عبد الله قال : من أراد الآخرة أضر بالدنيا و [من[6]] أراد الدنيا أضر بالآخرة ،

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٨٤/١١ من طريق معمر عن يزيد ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٣١/١ من طريق هشيم عن يزيد .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٣٢/١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : بن .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٩٥/٢ من طريق زائدة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق موقوفا .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٣٨/١ من طريق أحمد عن وكيع .
(٦) زيد من م و الحلية .

يا قوم فاضروا بالفاني للباقي .

[١٦٣٦٧] أبو معاوية عن مالك بن مغول عن أبي صفرة عن الضحاك بن مزاحم قال : قال عبد الله : لوددت أني طير في منكبي ريش .

[١٦٣٦٨] يحيى بن آدم عن زهير عن أبي إسحاق قال : قال عبد الله : ليتني [شجرة[١]] تعضد .

[١٦٣٦٩] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث ابن سويد قال : قال عبد الله : لوددت أن روثة انفلتت عني فنسبت إليها فسميت عبد الله بن روثة ، و أن الله غفرلي ذنبا واحدا ، إلا أن أبا معاوية قال : لوددت أني علمت أن الله غفرلي - ثم ذكر مثله[٢] .

[١٦٣٧٠] وكيع[٣] عن إسماعيل عن أخيه[٤] عن أبي عبيدة قال : قال عبد الله : من استطاع منكم أن يجعل كنزه في السماء حيث لا يأكله السوس و لا يناله السرق فليفعل ، فان قلب الرجل مع كنزه .

[١٦٣٧١] أبو أسامة عن مسعر عن عمر بن أيوب عن أبي بردة قال : سمع عبد الله بن مسعود صيحة فاضطجع مستقبل القبلة .

---

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣١٦ من طريق الثوري عن الأعمش .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٣٥ من طريق العبسي عن وكيع ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٢٣) من طريق إسماعيل .
(٤) هو الأشعث بن أبي خالد .

[١٦٣٧٢] حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال: أخبرنى آل عبد الله [أن عبد الله[١]] أوصى ابنه عبد الرحمن فقال: أوصيك بتقوى الله وليسعك بيتك، واملك عليك لسانك، وابك على خطيئتك[٢].

[١٦٣٧٣] محمد بن فضيل عن بيان عن قيس قال: قال عبد الله: لوددت انى أعلم أن الله غفرلى ذنبا من ذنوبى، وأنى لا أبالى أى ولد آدم ولدنى.

[١٦٣٧٤] أبو معاوية عن الأعمش عن صالح بن خباب عن حصين ابن عقبة قال: [قال[٣]] عبد الله: وإن الجنة حفت بالمكاره، وإن النار حفت بالشهوات، فمن اطلع [بحجاب[٤]] واقع ما وراءه.

[١٦٣٧٥] أبو الأحوص عن سماك عن عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه قال: مثل المحقرات من الأعمال مثل قوم نزلوا منزلا ليس به حطب ومعهم لحم، فلم يزالوا يلقطون حتى جمعوا ما أنضجوا به لحمهم[٥].

---

(١) زيد من م.

(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص: (٤٢) من طريق المسعودى عن القاسم ابن عبد الرحمن، وكذلك أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٣٥.

(٣) زيد ولا بد منه.

(٤) زيد من م.

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/١٨٤ من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود.

[١٦٣٧٦] أبو معاوية[١] عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال : مرض عبد الله مرضا فجزع فيه فقلنا : ما رأيناك جزعت فى مرضك هذا ؟ قال : إنه [٢]أخرى و أقرب[٢] بى من الغفلة .

[١٦٣٧٧] عبد الله بن إدريس عن ليث عن القاسم[٣] قال : قال عبدالله : لا تعجلوا[٤] بحمد الناس و بذمهم ، فان الرجل يعجبك اليوم ويسوءك غدا ، و يسوءك اليوم و يعجبك / غدا ، و إن العباد يغيرون و الله يغفر الذنوب يوم القيامة ، و الله أرحم بعباده يوم تأتيه من أم واحد فرشت له فى الأرض فى ثم قامت تلتمس فراشه بيدها ، فان كانت لدغة كانت بها و إن كانت شوكة كانت بها .

[١٦٣٧٨] أبو خالد الأحمر عن المسعودى عن القاسم قال : قال عبد الله : وددت أنى من الدنيا فرد كالغادى الراكب الرائح[٥] .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٢/١/٣ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥١٤) من طريق سفيان عن الأعمش .
(٢-٢) من الزهد ، و فى الأصل و م : اخذنى و قرب ، و فى الطبقات أخذنى و أقرب .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣١٤) من طريق المسعودى عن القاسم .
(٤) من م و الزهد ، و فى الأصل : لا تعجبوا .
(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٩٩) من طريق المسعودى ، و فيه « فردا كالراكب الغادى الرائح » .

[١٦٣٧٩] يزيد بن هارون عن المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله : كفى بخشية الله علما ، وكفى بالاغترار به جهلا[١] .

[١٦٣٨٠] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن الحارث ابن سويد قال : قال عبد الله : و الذى لا إله غيره ! ما أصبح عند آل عبد الله شيء يرجون أن يعطيهم الله به خيرا أو يدفع عنهم به سوء إلا أن الله قد علم أن عبد الله لا يشرك به شيئا[٢] .

[١٦٣٨١] أبو معاوية عن الأعمش عن شمر بن عطية بن مغيرة بن سعد بن الأخرم عن أبيه قال : قال عبد الله : و الذى لا إله غيره ما يضر عبدا يصبح على الاسلام ويمسى عليه ماذا أصابه من الدنيا[٣] .

[١٦٣٨٢] معتمر بن سليمان عن عباد بن عباد بن علقمة المازنى عن أبي مجلز قال : قرص أصحاب ابن مسعود البرد ، قال : فجعل الرجل يستحي أن يجيء فى الثوب الدون أو الكساء الدون ، فأصبح أبو عبد الرحمن فى عباية ثم أصبح فيها ، ثم أصبح فى اليوم الثالث فيها .

[١٦٣٨٣] أبو خالد الأحمر عن داود عن الشعبي قال : قال عبدالله : إنى لا أخاف عليكم فى الخطأ ولكنى أخاف عليكم فى العمد ، إنى لا أخاف عليكم أن تستقلوا أعمالكم ، ولكنى أخاف عليكم أن تستكثروها .

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٥) من طريق المسعودى .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٣٢/١ من طريق العبسى عن أبي معاوية .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٣٢/١ من طريق هناد عن أبي معاوية .

[١٦٣٨٤] يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام الدستوائي عن يحيي ابن أبي كثير قال : قال عبد الله : دعوا الحكاكات فانها الاثم[١] .

[١٦٣٨٥] وكيع عن فطر عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله : المؤمن يرى ذنبه كأنه صخرة يخاف أن تقع عليه ، و المنافق يرى ذنبه كذباب وقع على أنفه فطار فذهب[٢] .

[١٦٣٨٦] ابن إدريس عن مالك بن مغول قال : كنا جلوسا مع القاسم بن عبد الرحمن ، فقال رجل ـ و أشار إلى القاسم ، قال : قال عبد الله[٣] : وددت أني إذا مت لم أبعث ، فقال القاسم برأسه هكذا ، أي نعم[٤] .

[١٦٣٨٧] ابن إدريس عن إسماعيل عن زبيد قال : قال عبد الله : قولوا خيرا تعرفوا به ، و اعملوا به تكونوا من أهله ، و لا تكونوا عجلا مذاييع بذرا[٥] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٣٥ من وجه آخر بلفظ « اياكم و حزائز القلوب » .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص (٢٣) من طريق فطر .

(٣) العبارة من هنا الى « قولوا خيرا » ساقطة من م .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٣٣ من وجه آخر عن مسروق قال : قال رجل عند عبد الله : ما أحب أن أكون من أصحاب اليمين ، أكون من المقربين أحب إلي ـ فقال عبد الله ـ و ذكر الحديث .

(٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٠٣) من طريق إسماعيل .

[١٦٣٨٨] أبو معاوية عن السرى بن يحيى عن الحسن قال : قال عبد الله : لو وقفت بين الجنة والنار فقيل لى : نخبرك من أيهما تكون أحب إليك أو تكون رمادا ، لاخترت أن أكون رمادا[١] .

[١٦٣٨٩] وكيع عن محمد بن قيس عن معن قال : قال عبد الله : لا تفترقوا[٢] فتهلكوا .

[١٦٣٩٠] وكيع عن الأعمش عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : وددت أنى صولحت على تسع سيئات وحسنة .

[١٦٣٩١] وكيع عن سفيان عن المسعودى عن أبي حازم[٣] عن أبي عون قال : قال عبد الله : المؤمن مألف[٤] ، و لا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف .

[١٦٣٩٢] وكيع عن سفيان[٥] عن زبيد[٦] عن مرة قال : قال عبد الله :

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٣٣ من طريق سعيد بن منصور عن أبي معاوية ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٥٦) من وجه آخر .
(٢) من م ، و فى الأصل : لا تعترفوا .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٥٢ من طريق عبد العزيز بن أبي حازم عن أبي حازم عن عون بن عبد الله موقوفا عليه ، و أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٣٥ من طريق سهل بن سعد مرفوعا .
(٤) فى الحلية : مؤالف ، و فى مسند أحمد : مألفة .
(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٩٩) من طريق سفيان . =

إن الله يعطى الدنيـا من يحب و من لا يحب ، و لا يعطى الايمان إلا من يحب ، فاذا أحب الله عبدا أعطاه الايمان .

[١٦٣٩٣] أبو أسامة عن أبي حنيفة سمعه من عون بن عبد الله عن ابن مسعود قال : يعرض الناس يوم القيامـة على ثلاثة دواوين : ديوان فيه الحسنات ، و ديوان فيه النعيم ، و ديوان فيه السيئات ، فيقابل بديوان الحسنـات ديوان النعيم ، فيستفرغ النعيم الحسنات ، وتبقى السيئات مشيئتها إلى الله تعالى ، إن شاء[1] عذب ، و إن شاء غفر[2] .

[١٦٣٩٤] ابن فضيل[3] عن يزيد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : تعلموا تعلموا[4] ، فاذا علمتم فاعملوا .

[١٦٣٩٥] ابن فضيل عن ليث عن معن قال : قال عبـد الله : / لا يشبه الزى الزى حتى تشبه القلوب .

= (٦) من الزهد ، و فى الاصل و م : عبيـد .

---

(١) زيد فى الاصل : الله ، و لم تكن الزيادة فى م والدر ٦/٣٩١ لحذفناها .
(٢) أخرجه السيوطى فى الدر من طريق ابن أبي شيبة كما أخرجه فى ٥/٢٥٣ عن أبي الربيع ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٥٢ من طريق المسعودى عن عون موقوفا عليه وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٣٥٧ من حديث أنس بن مالك مرفوعا .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٣١ من طريق أحمد عن ابن فضيل .
(٤) فى الحلية : تعلموا العلم .

[١٦٣٩٦] يحيى بن يمان عن محمد بن عجلان عن أبي عيسى قال : قال عبد الله : إن من رأس التواضع أن ترضى بالدون من شرف المجلس ، و أن تبدأ بالسلام من لقيت[١] .

[١٦٣٩٧] أبو معاوية[٢] عن الأعمش عن عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله قال : أنتم أكثر صياما و أكثر صلاة و أكثر اجتهادا[٣] من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم وهم كانوا خيرا منكم ، قالوا : لم يا أبا عبد الرحمن[٤] ؟ قال : كانوا أزهد فى الدنيا و أرغب فى الآخرة .

[١٦٣٩٨] [عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن هارون بن عنترة عن[٥]] عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه قال : قال عبد الله بن مسعود : إنما هذه القلوب أوعية ، فاشغلوها بالقرآن و لا تشغلوها بغيره[٦] .

[١٦٣٩٩] عبد الله بن نمير قال حدثنا سفيان[٧] قال حدثنا عبد الله

---

(١) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب تحت رقم (٥٨٠٤) بدون الالمام بالشطر الأول .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٣٦/١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٧٣) من طريق سفيان عن الأعمش .
(٣) من الحلية و الزهد ، و فى الأصل و م : جهادا .
(٤) من م و الحلية ، و فى الأصل : أبا عبد الله .
(٥) زيد من م .
(٦) مضى الحديث عندنا فى كتاب فضائل القرآن تحت رقم (١٠٠٦٠) . =

ابن عائش قال حدثني أياس عن عبد الله أنه كان يقول في خطبته : إن أصدق الحديث كلام الله ، و أوثق العرى كلمة التقوى ، وخير الملل ملة إبراهيم ، [و أحسن القصص هذا القرآن[1]] و أحسن السنن سنة محمد صلى الله عليه و سلم و أشرف الحديث ذكر الله ، وخير الأمور عزائمها[2] ، وشر الأمور محدثاتها ، و أحسن الهدى هدى الأنبياء ، و أشرف الموت قتل الشهداء ، وأغر الضلالة [الضلالة[1]] بعد الهدى ، وخير العلم ما نفع ، وخير الهدى ما اتبع ، وشر العمى عمى القلب ، واليد العليا خير من اليد السفلى ، و ما قل وكفى خير مما كثر و ألهى ، ونفس تنجيها خير من أمارة لا تحصيها ، وشر العذيلة[3] عند حضرة الموت ، وشر الندامة ندامة يوم القيامة ، و من الناس من لا يأتي الصلاة إلا دبرا[4] ، و من الناس من لا يذكر الله إلا هجرا[5] ، و أعظم الخطايا اللسان الكذوب ، و خير الغنى غنى النفس ، و خير الزاد التقوى ، و رأس

= (٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٣٨/١ من طريق عبد الرحمن بن عباس ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٥٩/١١ - ١٦٠ من طريق جعفر بن برقان وغيره ، وأورده الهندي في الكنز ١٦٤/٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) زيد من م و الحلية .

(٢) في الحلية : عواقبها .

(٣) من الكنز و الحلية ، و في الأصل و م : العزلة .

(٤) من الكنز و الحلية ، و في الأصل و م : دبريا .

(٥) من الكنز و الحلية ، و في الأصل و م : مهاجرا .

الحكمة مخافة الله ، وخير ما ألقي في القلب اليقين ، و الريب من الكفر ، و النوح من عمل الجاهلية ، والغلول من جمر جهنم ، و الكنز كي من النار ، و الشعر مزامير إبليس ، و الخمر جماع الاثم ، و النساء حبائل الشيطان ، والشباب شعبة من الجنون ، وشر المكاسب كسب الربا ، و شر المآكل أكل مال اليتيم ، والسعيد من وعظ بغيره ، والشقي من شقي في بطن أمه ، و إنما يكفي أحدكم ما قنعت به نفسه ، و إنما يصير إلى موضع أربع أذرع و الأمر بآخره ، و أملك العمل به خواتمه ، وشر الروايا روايا[1] الكذب ، وكل ما هو آت قريب ، وسباب المؤمن فسوق و قتاله كفر ، و أكل لحمه من معاصي الله ، و حرمة ماله كحرمة دمه ، و من يتألى على الله يكذبه ، و من يغفر يغفر الله له ، و من يعف يعف الله عنه ، و من يكظم الغيظ يأجره الله ، و من يصبر على الرزايا يعقبه الله ، و من يعرف البلاء يصبر عليه ، و من لا يعرفه ينكره ، و من يستكبر يضعه الله ، و من يبتغي السمعة يسمع الله به ، و من ينوي[2] الدنيا تعجزه ، و من يطع الشيطان يعص الله ، و من يعص الله يعذبه.

[١٦٤٠٠/١] عبد الله بن إدريس عن ليث عن زبيد بن الحارث عن مرة بن شرحبيل قال : قال عبد الله : « اتقوا الله حق تقاته[3] » وحق تقاته أن يطاع فلا يعصى ، و أن يذكر فلا ينسى ، و أن يشكر فلا يكفر ،

(١) في م : الرويا رويا.

(٢) في الحلية : يتولى.

(٣) آية ١٠٢/ آل عمران.

و إيتاء المال على حبه أن تؤتيه و أنت صحيح شحيح تأمل العيش و تخاف الفقر، وفضل صلاة الليل على صلاة النهار كفضل صدقة السر على صدقة العلانية[١].

[١٦٤٠٢] حسين بن علي عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن عبدالله قال : لا تنفع الصلاة إلا من أطاعها ، ثم قرأ عبد الله « إن الصلوة تنهى عن الفحشاء و / المنكر ولذكر الله أكبر[٢] » فقال عبد الله : ذكر الله العبد أكبر من ذكر العبد لربه[٣].

[١٦٤٠٣] وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : قال عبد الله : كفى بالمرء من الشقاء ـ أو من الخيبة ـ أن يبيت وقد بال الشيطان في أذنه فيصبح و لم يذكر الله .

[١٦٤٠٤] أبو أسامة عن مسعر قال سمعت عون بن عبد الله يقول: قرأ رجل عند عبد الله بن مسعود « هل أتى على الانسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا[٤] » فقال عبد الله : ألا ليت ذلك تم[٥].

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٨) من طريق شعبة عن زبيد.

(٢) آية ٤٥/ العنكبوت .

(٣) أورده السيوطي في الدر ١٤٦/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره مفرقا في موضعين.

(٤) أول سورة الدهر.

(٥) أورده السيوطي في الدر ٢٩٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ببعض المفارقات.

[١٦٤٠٥] الفضل بن دكين عن قرة عن الضحاك عن ابن مسعود قال : ما أصبح اليوم أحد من الناس إلا و هو ضيف ، و ماله عارية[١] ، فالضيف مرتحل والعارية مؤداة[٢] .

[١٦٤٠٦] عبد الله بن إدريس عن أبيه عن المنهال بن عمرو عن قيس بن سكن عن عبد الله فى قوله « يسعى نورهم بين أيديهم[٣] » قال : يؤتون نورهم على قدر أعمالهم ، منهم من نوره مثل الجبل ، [و منهم من نوره مثل النخلة[٤]] و أدناهم نورا [من[٤]] نوره على إبهامه يطفأ مرة ويقد أخرى[٥] .

[١٦٤٠٧] يحي بن سعيد عن سفيان عن عاصم[٦] عن أبي رزين عن عبد الله بن مسعود قال : موسع عليه فى الدنيا موسع عليه فى الآخرة[٧] ،

(١) فى م : رعية ـ خطأ
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٣٤ من طريق مسلم بن إبراهيم عن قرة .
(٣) آية ١٢/ الحديد .
(٤) زيد من الدر المنثور ٦/١٧٢ .
(٥) أخرجه السيوطى من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (١٨) من طريق المسعودى عن عاصم إلا أن لفظه « وموسع عليه فى الدنيا مقتور عليه فى الآخرة ، ومقتور عليه فى الدنيا موسع عليه فى الآخرة ، ومستريح ومستراح منه » .
(٧) زيد فى الأصل : مقتور عليه فى الآخرة ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

مقتور عليه في الدنيا مقتور عليه في الآخرة ، [موسع عليه في الدنيا مقتور عليه في الآخرة[1]] ، مستريح و مستراح منه .

[١٦٤٠٨] وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله في قوله « توبوا الى الله توبة نصوحا[2] » قال : التوبة النصوح أن يتوب ثم لا يعود[3] .

[١٦٤٠٩] وكيع عن الأعمش عن إبراهيم قال : قال عبد الله : من أراد الدنيا أضر بالآخرة ، و من أراد الآخرة أضر بالدنيا[4] .

[١٦٤١٠] أبو معاوية[5] عن الأعمش عن المسيب بن رافع قال : قال عبد الله : إني لأمقت الرجل أن أراه فارغا [ليس[6]] في شيء من عمل الدنيا و لا عمل الآخرة .

[١٦٤١١] أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : قال عبد الله : من أحب أن ينصف الله من نفسه فليأت إلى الناس الذي يحب أن يؤتى إليه .

[١٦٤١٢] أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : قال عبد الله : و الذي لا إله غيره ! ما أعطى عبد مؤمن من شيء أفضل من أن يحسن بالله

---

(١) زيد من م .

(٢) آية ٨/التحريم .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٤٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) مضى في أوائل الباب .

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٣٠ من طريق ابن أبي شيبة . =

ظنه ، و الذى لا إله غيره ! لا يحسن عبد مؤمن بالله ظنه إلا أعطاه ذلك ، فان كل الخير بيده[١] .

[١٦٤١٣] وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق[٢] عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : كاد الجعل أن يعذب فى جحره بذنب ابن آدم ، ثم قرأ « ولو يؤاخذ الله الناس بما كسبوا[٣] » .

[١٦٤١٤] وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله : لا تغالبوا هذا الليل فانكم لا تطيقونه ، فاذا نعس أحدكم فلينم على فراشه فانه أسلم .

[١٦٤١٥] عباد بن العوام عن سفيان بن حسين عن أبي الحكم عن أبي وائل عن ابن مسعود قال : ما أحد من الناس يوم القيامة إلا يتمنى أنه كان يأكل فى الدنيا قوتا ، و ما يضر أحدكم على أى حال أمسى و أصبح من الدنيا أن لا تكون فى النفس حزازة ، و لأن يعض أحدكم على جمرة حتى تطفأ خير من أن يقول لأمر قضاه الله : ليت هذا لم يكن[٤] .

= (٦) زيد من م و الحلية .

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٦٦) من طريق أبي معاوية .
(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/٤٢٨ من طريق اسرائيل عن أبي اسحاق .
(٣) آية ٤٥/ فاطر .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٣٧ من طريق العبسى عن عباد بن العوام

[١٦٤١٦] أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال : قال عبد الله[١] : إنه لمكتوب في التوراة : لقد أعد الله للذين تتجافى جنوبهم عن المضاجع ما لم ترعين و لم تسمع أذن و لم يخطر على قلب / بشر و ما لا يعلمه ملك و لا مرسل ، قال : ونحن نقرؤها « فلا تعلم نفس ما اخفي لهم من قرة أعين[٢] » .

[١٦٤١٧] أبو معاوية عن الأعمش[٣] عن مسلم البطين عن عدسة الطائي قال : أتى عبد الله بطير صيد بشراف[٤] ، فقال عبد الله : لوددت أني بحيث صيد هذا الطير ، لا يكلمني بشر و لا أكلمه حتى ألقى الله .

[١٦٤١٨] جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن خيثمة قال : قال عبد الله : انظروا الناس عند مضاجعهم ، فاذا رأيتم العبد يموت على خير ما ترونه فارجوا له الخير ، و إذا رأيتموه يموت على شر ما ترونه فخافوا عليه ، فان العبد إذا كان شقيا و إن أعجب الناس بعض عمله قيض له شيطان فأرداه و أهلكه حتى يدركه الشقاء الذي كتب عليه ، و إذا كان

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٥/١٧٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أحسب أن الحديث مضى في كتاب الجنة .

(٢) آية ١٧/السجدة .

(٣) أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٤) من طريق سفيان عن الأعمش .

(٤) من طبقات ابن سعد ٦/٢٠٢ ، و في الأصل و م : بسراف .

سعيدا و إن كان الناس يكرهون بعض عمله قيض له ملك فارشده وسدده حتى تدركه السعادة التى كتبت له .

[١٦٤١٩] أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله : تعودوا الخير فانما الخير فى العادة .

[١٦٤٢٠] أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن الأسود قال : قال عبد الله[١] : ما من نفس برة و لا فاجرة إلا و إن الموت خير لها من الحياة ، لئن كان برا لقد قال الله : « و ما عند الله خير للابرار[٢] » ولئن كان فاجرا لقد قال الله : « و لا يحسبن الذين كفروا أنما نملى لهم خير لانفسهم انما نملى لهم ليزدادوا اثما و لهم عذاب مهين[٣] » .

[١٦٤٢١] شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن الأعمش عن عبدالله ابن مرة عن أبي كنف[٤] أن رجلا رأى رؤيا فجعل يقصها على ابن مسعود و هو سمين ، فقال ابن مسعود : إنى لأكره أن يكون القارئ سمينا ، قال الأعمش : فذكرت ذلك لابراهيم فقال : سمين نسى للقرآن .

[١٦٤٢٢] وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص قال : قال عبد الله : مع كل فرحة طرحة[٥] .

(١) أورده السيوطى فى الدر ٢/١٤٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) آية ١٩٨/ آل عمران .
(٣) آية ١٧٨/ آل عمران .
(٤) من طبقات ابن سعد ٦/١٤٠ ، وفى الأصل : أبي كيف ، و فى م : أبي كعب . =

[١٦٤٢٣] حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : أتي عبد الله بشراب فقال : أعطه علقمة ، قال : إني صائم ، ثم [قال[1]] أعط الأسود ، فقال : إني صائم ، حتى مر بكلهم ، ثم أخذه فشربه ثم تلا هذه الآية « يخافون يوما تتقلب فيه القلوب والأبصار[2] » .

[١٦٤٢٤] أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل قال : قال عبد الله : ما شبهت ما غبر من الدنيا إلا بثغب شرب صفوه و بقي كدره ، و لا يزال أحدكم بخير ما اتقى الله ، و إذا حاك في صدره شيء أتى رجلا فشفاه منه ، و أيم الله لأوشك أن لا تجدوه[3] .

[١٦٤٢٥] وكيع عن سفيان عن عاصم عن المسيب عن وائل بن ربيعة عن عبد الله قال : ما حال أحب إلى الله يرى العبد عليها منه و هو ساجد[4] .

[١٦٤٢٦] وكيع عن سفيان عن زبيد عن مرة عن عبد الله قال : إن الله يعطي الدنيا من يحب و من لا يحب ، و لا يعطي الايمان إلا من يحب ، فاذا أحب الله عبدا أعطاه الايمان ، فمن جبن منكم عن الليل أن يكابده

= (٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٤٧) من طريق ابن مهدي عن سفيان .

---

(١) زيد من م .

(٢) آية ٣٧/ النور .

(٣) مضى الشطر الأول من هذا الحديث في أوائل الباب .

(٤) أخرج معناه أبو نعيم عن مسروق - راجع الحلية ٢/٩٦ .

و العدو أن يجاهده و ضن بالمال أن ينفقه فليكثر من سبحان الله و الحمد لله و لا اله إلا الله و الله أكبر[١] .

[١٦٤٢٧] عيسى بن يونس عن مسعر عن عون بن عبد الله بن عتبة قال : قال عبد الله : إن الجبل لينادى بالجبل : هل مر بك اليوم من ذاكر لله[٢] .

(٢٣٣٧) كلام أبي الدرداء رضى الله عنه

[١٦٤٢٨] حدثنا أبو معاوية / عن الأعمش عن عبد الله بن مرة قال : قال أبو الدرداء : اعبدوا الله كأنكم ترونه ، وعدوا أنفسكم من الموتى ، و اعلموا ان قليلا يغنيكم خير من كثير يلهيكم ، و اعلموا أن البر لا يبلى و أن الأثم لا ينسى[٣] .

[١٦٤٢٩] حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن رجاء بن حيوة قال : جمع أبو الدرداء أهل دمشق فقال : اسمعوا من أخ لكم ناصح : أتجمعون ما لا تأكلون ، و تؤملون ما لا تدركون ، و تبنون ما

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٩٩) من طريق ابن مهدى عن سفيان .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٤٢/٤ و ابن المبارك فى الزهد ص : (١١٣) من طريق مسعر .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢١١/١ - ٢١٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٠٥) من طريق وكيع عن الأعمش .

لا تسكنون ، أين الذين كانوا من قبلكم ، فجمعوا كثيرا و أملوا بعيدا وبنوا شديدا ، فأصبح جمعهم بورا ، و أصبح أملهم غرورا ، و أصبحت ديارهم قبورا[١] .

[١٦٤٣٠] عبد الله بن نمير عن سفيان عن حبيب قال : كان أبو الدرداء لا يمر على قرية إلا قال : أين هلك ، ثم يقول : ذهبوا وبقيت الأعمال[٢] .

[١٦٤٣١] عبد الله بن نمير عن مالك بن مغول عن عبد الملك بن عمير قال : قال أبو الدرداء : من أكثر من ذكر الموت قل حسده وقل فرحه[٣] .

[١٦٤٣٢] عبد الوهاب الثقفي عن أيوب[٤] عن أبي قلابة عن أبي الدرداء قال : لا تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس في جنب الله ، ثم ترجع إلى نفسك فتكون [٥]لها أشد مقتا[٥] .

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٩١) من طريق عون بن عبد الله .
و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢١٣/١ من طريق الضحاك ، و ٢١٧ - ٢١٨ من طريق سعيد بن أبي هلال .
(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٢٥) من طريق سفيان .
(٣) أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٣٧) من طريق مالك بن مغول ،
و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٢٠/١ من طريق إسماعيل بن عمرو عن مالك بن مغول .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢١١/١ من طريق ابن علية عن أيوب .
(٥-٥) من الحلية ، و في الأصل و م : أشد لها مقت .

[١٦٤٣٣] أبو أسامة[١] عن خالد بن دينار عن معاوية بن قرة قال : قال أبو الدرداء : ليس الخير أن يكثر مالك و ولدك، ولكن الخير أن يعظم حلمك و أن يكثر علمك و أن تباري الناس في عبادة الله، فان أحسنت حمدت [الله[٢]] و إن أسأت استغفرت الله.

[١٦٤٣٤] أبو معاوية[٣] عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن أم الدرداء[٤] قال : قيل [لها[٥]] : ما كان أفضل عمل أبي الدرداء ؟ قالت : التفكر.

[١٦٤٣٥] زيد بن حباب عن معاوية بن صالح عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي الدرداء قال : إن الذين لا تزال ألسنتهم رطبة من ذكر الله يدخلون الجنة و هم يضحكون[٦].

[١٦٤٣٦] يزيد بن هارون[٧] عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر بن محمد

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢١٢ من طريق العبسي عن أبي أسامة.
(٢) زيد من م و الحلية.
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٠٨ من طريق الامام أحمد عن أبي معاوية و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٩٧) من وجه آخر.
(٤) من م، و في الأصل : أبي الدرداء.
(٥) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٦) مضى الحديث عندنا في كتاب الدعاء - تحت رقم : (٩٥٠٨).
(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٢٠ من طريق ابن أبي شيبة.

أن أبا عون أخبره أن أبا الدرداء كان يقول : مابت من ليلة فأصبحت لم ير منى الناس فيها بداهية إلا رأيت أن على من الله [فيه[1]] نعمة .

[١٦٤٣٧] ابن مهدى عن سفيان عن زياد بن فياض عن أبي حازم قال : قالت أم الدرداء : يجيء الشيخ فيصلى ، ويجيء الشاب فلا يصلى ، فقال أبو الدرداء : كل فى ثواب قد أعد له .

[١٦٤٣٨] أبو أسامة[2] عن عبد الحميد بن جعفر قال حدثنى صالح بن أبي عريب عن كثير بن مرة الحضرمى قال : سمعت أبا الدرداء يقول : ألا أخبركم بخير أعمالكم [و[3]] أحبها إلى مليككم ، و أنماها فى درجاتكم ، خير من أن تغزوا عدوكم فيضربوا [رقابكم و تضربوا[4]] رقابهم ، خير من إعطاء الدنانير و الدراهم ، قالوا : و ما هو يا أبا الدرداء ؟ قال : ذكر الله أكبر .

[١٦٤٣٩] جرير بن عبد الحميد عن منصور عن أبي وائل عن أبي الدرداء قال : إنى لآمركم بالأمر و ما أفعله ولكنى أرجو فيه الأجر[5] ، و إن

---

(١) زيد من الحلية .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢١٩ من طريق العبسى عن أبي أسامة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٩٨) من طريق ليث .

(٣) زيد من الحلية .

(٤) زيد من م و الحلية .

(٥) إلى هنا أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١١٣ من طريق شريك عن منصور ، والشطر الذى بعده أخرجه فى ١/٢٢١ من طريق الامام أحمد عن جرير .

أبغض الناس إلى أن أظلمه الذى لا يستعين على إلا بالله .

[١٦٤٤٠] عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا موسى بن عقبة قال حدثنى بلال بن سعد الكندى عن أبيه عن أبي الدرداء أنه كان إذا ذكر الدنيا قال : إنها ملعونة ملعون ما فيها[١] .

[١٦٤٤١] وكيع عن أبي هلال عن معاوية بن قرة قال : مرض أبو الدرداء فعادوه فقالوا : أى شيء تشتكى ؟ قال : ذنوبى ، قيل : أى شيء تشتهى ؟ قال : الجنة ، قيل : ندعو لك الطبيب ؟ قال : هو أضجعنى[٢] .

[١٦٤٤٢] محمد بن بشر قال حدثنا شيخ منا يقال له الحكم بن الفضيل عن زيد بن أسلم قال : قال أبو الدرداء : التمسوا الخير دهركم كله ، و تعرضوا لنفحات رحمة الله ، فان لله نفحات من رحمته يصيب بها من يشاء من عباده ، و اسئلوا الله أن يستر عوراتكم و يؤمن روعاتكم[٣] .

[١٦٤٤٣] وكيع عن سفيان عن ثور[٤] عن سليم[٥] بن عامر عن أبي الدرداء قال : نعم صومعة الرجل بيته ، يحفظ فيها لسانه وبصره ، و إياك

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٩٢) من طريق خالد بن معدان .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢١٨ من طريق عاصم بن على عن أبي هلال
وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/٢/١١٨ من طريق عفان عن أبي هلال
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٢١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٤) من طريق ثور .
(٥) فى الزهد : مسلم ، و الصواب ما عندنا .

والسوق فانها تلغى وتلهى .

[١٦٤٤٤] محمد بن بشر[١] قال حدثنا مسعر عن عون بن عبد الله عن أبي الدرداء قال : من يتفقد يفقد ، و من لا يعد الصبر[٢] / لفواجع الأمور يعجز ، قال : و قال أبو الدرداء : إن قارضت الناس قارضوك ، و إن تركتهم لم يتركوك ، قال : فما تأمرنى ؟ قال : اقرض من عرضك ليوم فقرك .

[١٦٤٤٥] أبو أسامة[٣] عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال : بينا أبو الدرداء يوقد تحت قدر له و سلمان عنده إذ سمع أبو الدرداء فى القدر صوتا ، ثم ارتفع الصوت بتسبيح[٤] كهيئة صوت الصبي ، قال : ثم ندرت القدر فانكفأت ، ثم رجعت إلى مكانها لم ينصب منها شىء ، فجعل أبو الدرداء ينادى : يا سلمان ! انظر إلى [العجب ، انظر إلى[٥]] ما لم تنظر إلى مثله أنت و لا أبوك ، فقال سلمان : أما إنك لو سكت لسمعت[٦] من آيات الله الكبرى .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢١٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م والحلية ، و فى الأصل : البصر .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٢٤ من طريق العبسى عن أبي أسامة .
(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : بنشيج .
(٥) زيد من م و الحلية .
(٦) من الحلية ، و فى الأصل و م : سمعت .

[١٦٤٤٦] أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال : قال أبو الدرداء : إن أخوف ما أخاف إذا وقفت على الحساب أن يقال لي : قد علمت فما عملت فيما علمت ؟[١]

[١٦٤٤٧] معاوية بن هشام[٢] قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن عمرو بن مرة أو غيره عن سالم بن أبي الجعد قال : مر ثوران على أبي الدرداء وهما يعملان ، فقام أحدهما فقام الآخر ، فقال أبو الدرداء : إن في هذا لمعتبرا[٣] .

[١٦٤٤٨] محمد بن فضيل عن الأعمش عن غيلان بن بشير عن يعلى ابن الوليد قال : كنت أمشي مع أبي الدرداء ، قال : قلت : يا أبا الدرداء ! ما تحب لمن تحب ؟ قال : الموت ، قال : قلت له : فان لم يمت ؟ قال : يقل ماله و ولده[٤] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢١٣/١ من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ عن سليمان ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٤) من طريق سليمان .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٠٩/١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٠٢) من طريق آخر .
(٣) من م و الحلية ، و في الأصل : معتبرا .
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٤٨) من طريق سفيان عن الأعمش ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ١١٨/٢٠/٧ من طريق أبي معاوية عن الأعمش

[١٦٤٤٩] محمد بن فضيل عن محمد بن سعد الأنصاري قال حدثني عبد الله بن يزيد بن ربيعة الدمشقي قال : قال أبو الدرداء : أدلجت ذات ليلة إلى المسجد ، فلما دخلت مررت على رجل و هو ساجد و هو يقول : اللهم ! إني خائف مستجير فأجرني من عذابك ، و سائل فقير فارزقني من فضلك ، لا بريء من ذنب فأعتذر ، و لا ذو قوة فأنتصر ، ولكن مذنب مستغفر ، قال : فأصبح أبو الدرداء يعلمهن أصحابه إعجابا بهن[١] .

[١٦٤٥٠] يحي بن أبي بكير قال حدثنا شعبة قال أخبرنا يزيد بن خمير الشامي قال أخبرني سليمان بن مرثد قال : سمعت ابنة أبي الدرداء عن أبي الدرداء قال : لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا ولخرجتم تبكون لا تدرون تنجون أو لا تنجون[٢] .

[١٦٤٥١] وكيع عن مسعر[٣] عن إبراهيم السكسكي قال : حدثنا أصحابنا عن أبي الدرداء قال : إن شئتم لأقسمن لكم : إن أحب العباد إلى الله الذين يحبون الله و يحببون الله إلى عباده [و[٤]] الذين يراعون الشمس و القمر و النجوم و الأظلة[٥] لذكر الله .

(١) مضى الحديث عندنا في كتاب الدعاء - تحت رقم : (٩٢٨٤) .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٣/٢٦٥ من طريق أحمد في الزهد .
(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٦٠) من طريق مسعر
(٤) زيد من الزهد .
(٥) من م و الزهد ، و في الأصل : الأظلة -كذا .

[١٦٤٥٢] غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن ابن أبي ليلى قال: كتب أبو الدرداء إلى مسلمة بن مخلد و هو أمير بمصر : أما بعد فان العبد إذا عمل بطاعة الله أحبه الله ، و إذا أحبه الله حببه إلى خلقه ، و إذا أبغضه [بغضه[١]] إلى خلقه.

[١٦٤٥٣] محمد بن فضيل[٢] عن حصين عن سالم بن أبي الجعد عن أبي الدرداء أنه قال : مالي أرى علماءكم يذهبون ، و أرى جهالكم لا يتعلمون ، اعلموا قبل أن يرفع العلم فان رفع العلم ذهاب العلماء ، مالي أراكم تحرصون على ما تكفل لكم به ، و تضيعون ما وكلتم به ، لأنا أعلم بشراركم من البيطار بالخيل ، هم الذين لا يأتون الصلاة إلا دبرا ، و لا يسمعون القرآن إلا هجرا ، و لا يعتق محررهم[٣] .

[١٦٤٥٤] جرير عن منصور عن سالم قال : صعد رجل إلى أبي الدرداء و هو جالس فوق بيت يلتقط حبا ، قال : فكان الرجل استحيا منه فرجع ، فقال أبو الدرداء : تعال فان من فقهك رفقك بمعيشتك[٤] .

---

(١) زيد من م ؛ و الحديث أورده الهندي في الكنز ٨/٢٢٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) الشطر البدائي من هذا الحديث أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢١٢ من طريق منصور عن سالم ، و الشطر المبتدئ من « مالي أراكم تحرصون » أخرجه في ١/٢٢١ من طريق العبسي عن محمد بن فضيل .

(٣) في الحلية : محرروهم . =

[١٦٤٥٥] على بن اسحاق عن[1] ابن مبارك عن عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر قال اخبرنى إسماعيل بن عبيد الله قال : حدثتنى أم الدرداء أنه أغمى على أبى الدرداء فأفاق ، فاذا بلال ابنه عنده ، فقال : قم فاخرج عنى ، ثم قال : من يعمل لمثل مضجعى هذا ؟ من يعمل لمثل ساعتى هذه ؟ « ونقلب أفئدتهم و أبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة و نذرهم فى طغيانهم يعمهون[2] » قالت ، ثم يغمى عليه فيلبث لبثا ثم يفيق فيقول مثل ذلك ، فلم يزل يرددها حتى / قبض[3] .

[١٦٤٥٦] غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء[4] قال حدثنى تميم[5] بن غيلان بن سلمة قال : جاء رجل إلى أبى الدرداء و هو مريض فقال : يا أبا الدرداء ! إنك قد أصبحت على جناح فراق الدنيا ، فمرنى بأمر ينفعنى

= (٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢١١/١ من وجه آخر مختصرا بلفظ « من فقه الرجل /رفقه فى معيشته »

---

(١) من م ، و فى الأصل : بن .
(٢) آية ١١٠ /الانعام .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١١) و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٠٧/١ من طريق الوليد عن ابن جابر .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥٨٤/٣ من طريق محمد بن قيس بأخصر مما هنا .
(٥) من م ، و فى الأصل : نعيم .

الله به ، و أذكرك به ، فقال : إنك من أمة معافاة ، فأقم الصلاة و أد[1] الزكاة إن كان لك مال ، وصم رمضان واجتنب الفواحش ، ثم أبشر ، فأعاد الرجل على أبي الدرداء فقال له أبو الدرداء مثل ذلك . فنفض الرجل رداءه ثم قال « إن الذين يكتمون ما انزلنا من البينات و الهدى من بعد ما بيناه للنـاس[2] » إلى قوله « و يلعنهم اللاعنون » فقال أبو الدرداء : على بالرجل ، فجاء فقال أبو الدرداء : ما قلت ؟ قال : كنت رجلا معلما ، عندك من العلم ما ليس عندى ، فأردت أن تحدثنى بما ينفعنى الله به ، فلم ترد على إلا قولا واحدا ، فقال له أبو الدرداء : اجلس ثم اعقل ما أقول لك : أين أنت من يوم ليس لك من الأرض [إلا عرض[3]] ذراعين فى طول أربع أذرع ، أقبل بك أملك الذين كانوا لا يحبون فراقك و جلساؤك و إخوانك فأتقنوا عليـك البنيان[4] وأكثروا عليك التراب وتركوك لمثلك ذلك ، و جاءك ملكان أسودان أزرقان جعدان ، اسماهما منكر ونكير ، فأجلساك ثم سألاك : ما أنت وعلى ماذا كنت ؟ و ما تقول فى هذا الرجـل ؟ فان قلت : و الله ما أدرى ، سمعت الناس قالوا قولا فقلت قول الناس ، فقـد و الله رديت و هويت ، و إن قلت محمـد رسول الله ، أنزل الله عليه كتابه فآمنت به و بما جاء به

(١) من م ، و فى الأصل : لا .
(٢) آية ١٥٩/البقرة .
(٣) زيد من م .
(٤) من م ، و فى الأصل : البينات .

فقد و الله نجوت و هديت ، ولن تستطيع ذلك إلا بتثبيت من[1] الله مع ما ترى من الشدة و التخويف[2] ، ثم أين أنت من يوم ليس لك من الأرض إلا موضع قدميك ، و يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ، الناس فيه قيام لرب العالمين ، و لا ظل إلا ظل عرش رب العالمين ، و أدنيت الشمس ، فان كنت من أهل الظل فقد و الله نجوت و هديت ، و إن كنت من أهل الشمس فقد و الله رديت و هويت ، [3]ثم أين [أنت[4]] من يوم جيء بجهنم قد سدت ما بين الخافقين وقيل : لن تدخل الجنة حتى تخوض النار ، فان كان معك نور استقام بك الصراط فقد و الله نجوت وهديت ، و إن لم يكن معك نور تشبثت بك بعض خطاطيف جهنم أو كلاليبها أو شبابيثها[5] فقد و الله رديت و هويت . فو رب أبي الدرداء إن ما أقول حق فاعقل ما أقول .

[١٦٤٥٧] أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : قال أبو الدرداء : كنت تاجراً قبل أن يبعث محمد صلى الله عليه و سلم ، فلما بعث محمد زاولت التجارة و العبادة فلم تجتمعا ، فأخذت العبادة و تركت التجارة[6] .

(١) من م ، و فى الأصل : ان .
(٢) الى هنا مضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز - فى المسألة فى القبر
(٣) و من هنا مضى الحديث عندنا فى أواخر كتاب ذكر النار .
(٤) زيد من م و الكتاب الماضى .
(٥) فى الماضى : شيئا منها .

(٢٣٣٨) ما جاء فى لزوم المساجد

[١٦٤٥٨] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن رجل عن محمد بن واسع قال : قال أبو الدرداء لابنه : يا بنى ! ليكن المسجد بيتك ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : المساجد بيوت المتقين ، فمن يكن المسجد بيته يضمن له الروح و الرحمة و الجواز على الصراط إلى الجنة[١] .

[١٦٤٥٩] يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن مطرف أبو غسان عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من غدا إلى المسجد أو راح إلى المسجد أعد الله له فى الجنة نزلا كلما غدا أو راح[٢] .

[١٦٤٦٠] يزيد بن هارون قال أخبرنا عيينة بن عبد الرحمن عن أيوب بن موسى عن أبي حازم عن سعيد بن المسيب قال : إن للساجد من عباد الله أوتادا ، جلساؤهم الملائكة ، فاذا فقدوهم سألوا عنهم ، فان كانوا

=(٦) مضى الحديث عندنا فى كتاب البيوع والأقضية تحت رقم : (٢٢٢٥) من وجه آخر ، و بهذا السند أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٧/٢/٧ و أبو نعيم فى الحلية ٢٠٩/١ .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ٢١٦/٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و فيه أن أبا الدرداء كتب الى سلمان : يا أخى - و ذكر الحديث .

(٢) أخرجه الامام احمد فى المسند ٥٠٩/٢ من طريق يزيد .

مرضى عادوهم ، و إن كانوا فى حاجة أعانوهم[1] .

[١٦٤٦١] معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبدالرحمن بن معقل قال : كنا نتحدث أن المسجد حصن حصين من الشيطان[2].

[١٦٤٦٢] أبو خالد الأحمر[3] عن محمد بن إسحاق قال حدثنى عمى موسى[4] بن يسار أن/ سلمان كتب إلى أبي الدرداء : إن فى ظل العرش رجلا قلبه معلق فى المساجد من حبها .

[١٦٤٦٣] أبو أسامة عن مسعر عن الوليد بن العيزار عن عمرو بن ميمون عن عمر قال : المساجد بيوت الله فى الأرض ، وحق على المزور أن يكرم زائره[5] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : عانوهم ، والحديث أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٢٩٧ من طريق عطاء الخراسانى مرفوعا ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢١٦ من طريق « حم » و « هق » عن عبد الله بن سلام .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٣/٢١٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أعاده المصنف بأكثر مما هنا فى باب « كلام سلمان رضى الله عنه .
(٤) من باب كلام سلمان ، و فى الأصل و م : ابن موسى .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٢٩٦ من طريق أبي اسحاق عن عمرو ابن ميمون مرفوعا ، و أخرجه ابن المبارك فى زيادات الزهد ص : (٢) من طريق أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم ، و أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٥٩ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٦٤٦٤] شبابة بن سوار قال حدثنا جرير بن عبدالرحمن بن [أبي[1]] عوف عن عبد الرحمن بن مسعود الفزارى عن أبي الدرداء قال : ما من رجل يغدو إلى المسجد لخير يتعلمه أو يعلمه إلا كتب له أجر مجاهد ، لا ينقلب إلا مغانما[2] .

[١٦٤٦٥] جعفر بن غياث عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال : من توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد ليصلي فيه كان زائر الله ، وحق على المزور أن يكرم زائره[3] .

[١٦٤٦٦] ابن نمير[4] عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن عمر بن أبي بكر عن أبيه عن كعب الأحبار قال : أجد في كتاب الله : ما من عبد مؤمن[5] يغدو إلى المسجد و يروح ، لا يغدو و لا يروح إلا ليتعلم خيرا أو يعلمه أو يذكر [الله أو يذكر[6]] به إلا[7] مثله في كتاب الله كمثل المجاهد

(١) زيد من م .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٠٤ من طريق الحاكم فى المستدرك عن أبي هريرة مرفوعا .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٣/٢١٧ من طريق الطبرانى مرفوعا و قال : أخرجه ابن أبي شيبة و أحمد فى الزهد عن سلمان موقوفا .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/١٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من م و الحلية ، و فى الأصل : المؤمن .
(٦) زيد من م والحلية . =

فى سبيل الله و الله تعالى اعلم[1] .

= (٧) زيد فى الحلية : كان .

(١) و الآن نرجع الى الوراء لنستدرك بعض ما فاتنا : فالحديث رقم : (١٠٦٨٦) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤٥١/١١ من طريق معمر ، وأخرجه الحيدى فى المسند ٢٩/١ من طريق سفيان عن زكريا ، و الحديث رقم : (١٠٧٠١) أورده الهندى فى الكنز ٢٣٦/٨ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبي شيبة ، والحديث رقم : (١٠٧٠٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى - راجع كتاب السير والجهاد ، وأورده الهندى فى الكنز من طريق ابن أبي شيبة - راجع كتاب الجهاد ، والحديث رقم : (٩٦٢٩) أورده السيوطى فى الدر ٤/ تفسير « الباقيات الصالحات » فى سورة الكهف ، والحديث رقم : (١٥٦٢٠) أخرجه الخطيب فى تأريخ بغداد ١٧١/١ من طريق ابن أبي شيبة ، و حديث أبي هريرة من « أن أهل الجنة يزدادون حسنا وجمالا وأهل النار يزدادون قباحة و هرما » الماضى فى كتاب الجنة صفحة الأصل : (٢٩٨) أورده السيوطى فى الدر ٣٧/١ من طريق ابن أبي شيبة ، وحديث الحسن مرفوعا « ولو شاء الله لجعلكم أغنياء - ابتلى بعضكم الى بعض » الماضى فى كتاب الزهد - باب ما ذكر عن نبينا صلى الله عليه وسلم فى الزهد (صفحة الأصل : ١٠) أورده السيوطى فى الدر ٦٦/٥ من طريق ابن أبي شيبة ، وحديث الحسن بأن « النبي صلى الله عليه وسلم كان تأخذه العبادة حتى يخرج على الناس كأنه الشن البالى - عبدا شكورا » الماضى فى كتاب الزهد - الباب المذكور (صفحة الأصل : ١٢) أورده السيوطى =

(٢٣٣٩) كلام أبي عبيدة بن الجراح

[١٦٤٦٧] حدثنا أبو خالد الأحمر[١] عن هشام عن أبيه قال : دخل عمر بن الخطاب على أبي عبيـــدة بن الجراح فاذا هو مضطجع على طنفسة رحله متوسد الحقيبة ، قال : فقال له عمر : ألا [تحدث[٢]] أحدث أصحابك ، فقال : يا أمير المؤمنين ! هذا يبلغني المقيل .

[١٦٤٦٨] أبو أسامة قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا ثابت البناني قال : كان أبو عبيدة بن الجراح أميرا على الشام فخطب الناس فقال : يا أيها الناس ! إني امرؤ من قريش ، و إني و الله ما أعلم أحمر و لا أسود يفضلني بتقوى الله إلا وددت أني في مسلاخه[٣] .

[١٦٤٦٩] يزيد بن هارون[٤] قال حدثنا جرير بن عثمان عن [٥]نمران ابن محمـــد[٥] الرجي قال : كان أبو عبيدة بن الجراح يسير في الجيش و هو يقول[٦] : ألا رب مبيض لثيابه مدنس لدينه ، ألا رب مكرم لنفسه و هو لها

= في الدر ٦/٧٠ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٠١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) زيد من م ، و في الحلية : ألا اتخذت ما اتخذ أصحابك .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٠١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٣٠٠ من طريق عمرو الكلابي عن سليمان .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥-٥) من الحلية ، و في الأصل و م : نميران بن محمد . =

مهين ، ألا بادروا السيئات القديمات بالحسنات الحديثات ، فان أحدكم لو أساء ما بين السماء و الأرض ثم عمل حسنة لغلبت سيئاته حتى تقهرهن .

[١٦٤٧٠] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا ثابت عن أنس قال : قدمت على أبي عبيدة بن الجراح فأنزلني في ناحية بيته ، و امرأته في ناحية و بيننا ستر ، فكان يحلب الناقة فيجيء بالاناء فيضعه في يدي ، فقال له رجل من الطلقاء : أتنزل هذا ناحية بيتك مع امرأتك ، فقال : [أراقب به غيرا[١]] من لو لقيته سليبا لاستأنى على كل مركب .

[١٦٤٧١] وكيع عن سفيان عن ثور عن خالد بن معدان عن أبي عبيدة بن الجراح قال : مثـــل قلب المؤمن مثل العصفور يتقلب كذا مرة وكذا مرة[٢] .

(٢٣٤١/٤٠) كلام أبي واقد الليثي

[١٦٤٧٢] عبدة[٣] بن سليمان عن محمد بن عمرو عن يحيي بن عبدالرحمن ابن حاطب قال : قال أبو واقد الليثي : تابعنا الأعمال أيها أفضل ، فلم نجد شيئا أعون على طلب الآخرة من الزهد في الدنيا .

(٦) من م و الحلية ، و في الأصل : يقال .

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٠٢/١ من طريق العبسي عن وكيع .

(٣) من م ، و في الأصل : عبيدة ، و الحديث أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ١٧٢/٤ من طريق يزيد عن محمد بن عمرو .

(٢٣٤٢) كلام الزبير بن العوام

[١٦٤٧٣] يزيد بن هارون و وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد[١] عن قيس قال : قال الزبير بن العوام : من استطاع منكم أن يكون له خبأ[٢] من عمل صالح فليفعل .

[١٦٤٧٤] أسود بن عامر عن حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه أن الزبير بعث إلى مصر فقيل له : إن بها الطاعون ، فقال : إنما جئناها للطعن والطاعون .

(٢٣٤٣) كلام ابن عمر

[١٦٤٧٥] عباد بن العوام عن حصين عن سالم بن أبي الجعد عن جابر قال : مامنا أحد ادرك الدنيا إلا مال بها ومالت به غير عبد الله بن عمر[٣].

[١٦٤٧٦] أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر قال : لايصيب أحد من الدنيا إلا نقص من درجاته عند الله وإن كان عليه كريما[٤] .

[١٦٤٧٧] يحي بن يمان عن سفيان عن ليث عن رجل عن ابن عمر قال : لا يكون رجل من أهل العلم حتى لا يحسد من فوقه و لا يحقر من

---

(١) أخرجه ابن الجوزى فى صفة الصفوة ١/١٣٤ من طريق قيس ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٩٢) من طريق المعتمر عن إسماعيل .

(٢) فى الصفة : جنى ، و فى الزهد : خبيئة .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٣٨٢) فى كتاب الفضائل .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٠٦ من طريق هناد عن أبي معاوية .

دونه لا يبتغى بعلمه ثمنا[1] .

[١٦٤٧٨] وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن ابن عمر قال : لا يبلغ عبد حقيقة الايمان حتى/ يعد الناس حمق فى دينه[2].

[١٦٤٧٩] عبد الله بن نمير عن عبد الملك بن أبي سليمان عن سعيد ابن جبير قال : دخلت على ابن عمر فاذا هو مفترش ذراعيه ، متوسد وسادة حشوها ليف .

[١٦٤٨٠] أبو خالد الأحمر[3] عن عمرو بن قيس عن عطية عن ابن عمر قال : يستقبل المؤمن عند خروجه من قبره أحسن صورة رآها قط ، فيقول لها : من أنت ؟ فتقول له : أنا التى كنت معك فى الدنيا ، لا أفارقك حتى أدخلك[4] الجنة .

[١٦٤٨١] عبد الله بن نمير[5] عن عاصم عمن حدثه قال : كان ابن عمر

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٠٦/١ من طريق العبسى عن يحي بن يمان .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٠٦/١ من طريق العبسى عن وكيع ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٠٠) من طريق سفيان .
(٣) من م ، و فى الأصل : الأكبر
(٤) من م ، و فى الأصل : ادخل ، و أورد السيوطى نحوه فى الدر ٣٠١/٣ مرفوعا .
(٥) فى الأصل و م : مبارك ، والتصحيح من الحلية ٣١٠/١ و الطبقات ١/٤/ ١٠٦ حيث أخرجه أبو نعيم من طريق ابن أبي شيبة وابن سعد من =

إذا رآه أحد ظن أن به شيئا من تتبعه آثار النبي صلى الله عليه و سلم .

[١٦٤٨٢] ابن عيينة عن عمرو أن ابن عمر قال : ما وضعت لبنة و لا غرست نخلة منذ قبض رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

[١٦٤٨٣] ابن عيينة عن أيوب عن نافع عن ابن عمر كان يكره أن يصلي إلى أميال[٢] صنعها مروان من حجارة[٣] .

[٨٤ - ١٦٤٨٥] جرير عن داود بن السليك عن أبي سهل قال : سمعت ابن عمر قال في هذه الآية « كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين[٤] » قال : أطفال المسلمين[٥] .

[١٦٤٨٦] هشيم قال حدثنا يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن عن ابن عمر أنه قال لحمران[٦] : لا تلقين الله بذمة لا وفاء بها ، فانه ليس يوم القيامة دينار و لا درهم ، إنما يجازى الناس بأعمالهم .

= طريق ابن نمير .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٣٠٣ من طريق أبي معمر عن ابن عيينة ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١/١٢٥ من طريق سعيد عن ابن عيينة .

(٢) في م : أمثال .

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/١٠ من طريق معمر عن أيوب .

(٤) آية ٣٨/ المدثر .

(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٣٨٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٦) هو حمران بن أبان .

[١٦٤٨٧] ابن علية عن أيوب عن محمد قال : نبئت عن ابن عمر أنه كان يقول : إنى ألفيت أصحابى على أمر و انى إن خالفتهم خشيت أن لا ألحق بهم[١] .

[١٦٤٨٨] ابن إدريس عن أبيه عن عطية عن ابن عمر « أو خلقا مما يكبر فى صدوركم[٢] » قال : الموت ، لو كنتم الموت لأحييتكم[٣] .

[١٦٤٨٩] ابن إدريس عن أبيه عن عطية عن ابن عمر قال : « فلا اقتحم العقبة[٤] » قال : جبل زلال فى جهنم[٥] .

[١٦٤٩٠] ابن فضيل عن البراء بن سليم[٦] عن نافع عن ابن عمر قال : ماتلا هذه الآية قط إلا بكى « ان تبدوا ما فى انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله[٧] » .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٦/١/٤ من طريق ابن علية .
(٢) آية ٥١/ الاسراء .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ١٨٧/٤ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٤) سورة البلد .
(٥) أخرجه الطبرى فى جامع التفسير ١١١/٣٠ من طريق ابن إدريس ، و أورده السيوطى فى الدر ٣٥٤/٦ من طريق ابن أبى شيبة ، و ليس فيهما « زلال » .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٠٥/١ من طريق إسماعيل بن عمر عن البراء ، وأورده السيوطى فى الدر ٣٧٤/١ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٧) آية ٢٨٤/ البقرة .

[١٦٤٩١] عفان بن مسلم قال حدثنا خالد بن أبي عثمان قال حدثنا سليط بن عبد الله قال : قال ابن عمر : راأوا بالخير و لا تراأوا بالشر[١] .

[١٦٤٩٢] يحي بن يمان عن سفيان عن جبلة بن سحيم عن ابن عمر « و بالأسحار هم يستغفرون[٢] » قال : يصلون[٣] .

[١٦٤٩٣] وكيع قال حدثنا هشام بن سعد عن نافع قال : كان ابن عمر يعمل فى خاصة نفسه بالشيء لا يعمل به فى الناس .

[١٦٤٩٤] يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد قال : كان ابن عمر كلما استيقظ من الليل صلى[٤] .

[١٦٤٩٥] يزيد بن هارون قال أخبرنا عمرو بن ميمون[٥] عن أبيه قال : قيل لابن عمر : توفى زيد بن حارثة و ترك مائة ألف ، قال : لكن[٦] لا تتركه .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٠٦ من طريق الحسن بن المثنى عن عفان .
(٢) آية ١٨/ الذاريات .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦/١١٠ من طريق مهران عن سفيان ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/١١٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٠٤ من طريق ابن أبي عدى عن ابن عون .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٠٦ من طريق المحاربى عن عمرو بن ميمون .
(٦) زيد فى الحلية : هى .

[١٦٤٩٦] أبو أسامة[١] عن عثمان بن واقد [عن نافع[٢]] قال : كان[٣] عبد الله بن عمر [اذا قرأ[٢]] هذه الآية « ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله[٤] » [بكى حتى يغلبه البكاء[٢]] .

[١٦٤٩٧] وكيع[٥] عن أبي مودود[٦] عن نافع عن ابن عمر أنه كان فى طريق مكة يقول برأس راحلته يثنيها و يقول : لعل خفا يقع على خف - يعنى خف راحلة النبي صلى الله عليه و سلم .

[١٦٤٩٨] أبو الأحوص عن آدم بن على قال : سمعت ابن عمر يقول : خالفوا سنن المشركين .

[١٦٤٩٩] حسين بن على عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابن عمر « فو ربك لنسألنهم أجمعين[٧] » قال : عن لا إله إلا الله[٨] .

[١٦٥٠٠] أبو أسامة عن إدريس عن عطية[٩] عن ابن عمر « و اذا

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد ما بين الحاجزين من الحلية .
(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : قال .
(٤) آية ١٦/ الحديد .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣١٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من م و الحلية ، و فى الأصل : أبي مورود - كذا .
(٧) ٩٣/ الحجر .
(٨) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٤٢ من طريق إسحاق عن حسين بن على . =

وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض[1] » قال : حين لا يأمرون بالمعروف و لا ينهون عن المنكر .

[١٦٥٠١] أبو أسامة عن ابن عون عن نافع أن ابن عمر كان إذا قرأ القرآن كره أن يتكلم أو لم يتكلم حتى يفرغ مما يريد ، أو لم يتكلم حتى يفرغ إلا يوما كنت قد أخذت عليه المصحف و هو يقرأ فأتى على الآية فقال : أتدرى فيما أنزلت .

[١٦٥٠٢] حفص بن غياث عن عمرو بن ميمون عن أبيه قال دخل ابن عمر فى أناس من أصحابه على عبد الله بن عامر بن كريز و هو مريض يزورونه[2] ، فقالوا له : أبشر فانك قد حفرت الحياض بعرفات يشرع فيها حاج بيت الله ، و حفرت الآبار بالفلوات ، قال : و ذكروا خصالا من خصال الخير ، قال : فقالوا : إنا لنرجو لك خيرا إن شاء الله ، و ابن عمر جالس لا يتكلم ، فلما أبطأ عليه الكلام قال : يا أبا عبد الرحمن ! ما تقول ؟ فقال :

= (٣) فى الأصل و م : أبى عطية ، و التصحيح من المستدرك ٥٤٦/٤ حيث أخرجه الحاكم من طريق عمرو بن قيس عن عطية ، و أورده السيوطى فى الدر ١١٥/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) آية ٨٢/ النمل .

(٢) من م ، و فى الأصل : يرون أنه ، و الحديث أخرجه أبو عبيدة مختصرا فى غريب الحديث ١٩٦/٤ من طريق يزيد عن عمرو بن ميمون .

إذا طابت المكسبة[1] زكت النفقة ، و/ سترد فتعلم .

[١٦٥٠٣] حسين بن علي عن ابن أبجر عن ثوير قال : مر ابن عمر في خربة ومعه رجل فقال : اهتف ، فهتف فلم يجبه ابن عمر ، ثم قال له : اهتف ، فأجابه ابن عمر : ذهبوا وبقيت أعمالهم[2] .

(٢٣٤٤) كلام سلمان[3]

[١٦٥٠٤] معتمر بن سليمان عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قال : لما خلق الله آدم قال : واحدة لي و واحدة لك ، و واحدة بيني وبينك ، فأما التي لي فتعبدني لا تشرك بي شيئا ، و أما التي لك فما عملت من شيء جزيتك به ، و أما التي بيني وبينك فمنك المسألة و علي الاجابة[4] .

---

(١) في طبقات ابن سعد ٥/٣٣ : الكسبة ، وذكر هذا القول عن ابن عامر بغير هذا السياق .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٣١٢ من طريق مجاهد قال : كنت أمشي مع ابن عمر فقال ـ وذكر الحديث ، وكذلك أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٢٥) .

(٣) ولنرجع قليلا الى الوراء استدراكا لبعض ما فاتنا ، فالحديث رقم : (١٣٠٦٠) في كتاب الجهاد أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/١٢ من طريق إسماعيل بن أمية ، و الحديث رقم : (١٣٠٩٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ، و الحديث رقم : (١٣٠٨٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٠٣ من طريق سليمان بن ميسرة عن طارق . =

[١٦٥٠٥] يزيد بن هارون عن التيمي[1] عن أبي عثمان عن سلمان قال : كانت امرأة فرعون تعذب بالشمس ، فإذا انصرفوا عنها أظلتها[2] الملائكة بأجنحتها ، فكانت ترى بيتها من الجنة .

[١٦٥٠٦] عبد الله بن نمير عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن سلمان و عبد الله بن سلام التقيا ، فقال أحدهما لصاحبه : إن لقيت ربك فأخبرني ماذا لقيت منه ؟ و إن لقيته قبلك فأخبرتك ، فتوفى أحدهما فلقيه صاحبه في المنام فقال : توكل و أبشر ، فإني لم أر مثل التوكل قط - قالها ثلاث مرات[3] .

[١٦٥٠٧] وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن زيد بن صوحان عن سلمان أنه ركع ركعتين قبل الفجر ، قال : فقلت له ، [فقال[4]] : احفظ نفسك يقظان يحفظك نائما .

[١٦٥٠٨] وكيع[5] عن الأعمش عن شمر[6] عن بعض أشياخه عن

= (٤) أورده الهندي في الكنز ٨/٥١٤ عن أنس و زاد خصلة رابعة .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٠٥ من طريق جرير عن التيمي ، و أورده السيوطي في الدر ٦/٣٨٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من م و الحلية ، و في الأصل : ظلتها .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٠٥ من طريق يحيى بن سعيد ، و كذلك عبد الله ابن المبارك في الزهد ص : (١٤٣) .

(٤) زيد لاستقامة العبارة .　=

سلمان قال : أكثر الناس ذنوبا يوم القيامة أكثرهم كلاما في معصية [الله[1]] .

[١٦٥٠٩] وكيع عن هشام بن الغاز عن عبادة بن نسي قال : كان لسلمان خباء من عباء[2] .

[١٦٥١٠] يحي بن سعيد عن حبيب بن شهيد عن ابن بريدة أن سلمان كان يصنع الطعام من كسبه فيدعو المجذومين فيأكل معهم[3] .

[١٦٥١١] غندر عن شعبة عن سماك عن النعمان بن حميد قال : دخلت مع خالي عباد على سلمان ، فلما[4] رآه صافحه سلمان ، و إذا هو مقصص ، و إذا هو يسف الخوص ، فقال : إنه اشترى لي بدرهم فأسفه و أبيعه بثلاثة ، فأتصدق بدرهم و أجعل درهما فيه ، و أنفق درهما ، ولو أن عمر نهاني ما انتهيت[5] .

= (٥) أخرجه ابو نعيم في الحلية ١/٢٠٢ من طريق أحمد عن وكيع .
(٦) من الحلية ، و في الأصل و م : شهر .

---

(١) زيد من الحلية .
(٢) أخرجه ابن الجوزي في صفة الصفوة ١/٢١٧ من طريق عبادة بن سليم .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٠٠ من طريق شعبة عن حبيب بن شهيد .
و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٤٥٨٥) في كتاب العقيقة .
(٤) من م ، و في الأصل : فما .
(٥) أورده في تهذيب تأريخ ابن عساكر ٦/٢٠٦ ، و جزء المصالحة مضى عندنا تحت رقم : (٥٧٦٧) كتاب الأدب .

[١٦٥١٢] أبو معاوية[1] عن الأعمش عن أبي ظبيان عن جرير قال: نزلنا الصفاح فاذا نحن برجل نائم في ظل شجرة قد كادت للشمس تبلغه، قال: فقلت للغلام: انطلق بهذا النطع فأظله، فلما استيقظ إذا هو سلمان، قال: فأتيته أسلم عليه [قال: فقال: يا جرير! تواضع لله، فان من تواضع لله رفعه الله يوم القيامة، يا جرير! هل تدرى ما الظلمات يوم القيامة[2]]؟ قال: قلت: لا أدرى، قال: « ظلم الناس بينهم في الدنيا » ثم أخذ عودا لا أكاد أراه بين إصبعيه فقال: يا جرير! لو طلبت في الجنة مثل هذا العود لم تجده، قال: قلت: يا أبا عبد الله؟ أين النخل والشجر؟ فقال: اصوله اللؤلؤ والذهب و أعلاه الثمر.

[١٦٥١٣] محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان[3] عن سلمان قال: إذا كان العبد يذكر الله في السراء و يحمده في الرخاء فأصابه ضر فدعا الله قالت الملائكة: صوت معروف من أمرى ضعيف فيشفعون له، و إن كان العبد لا يذكر[4] الله في السراء و لا يحمده في الرخاء فأصابه ضر فدعا الله

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٠٢/١ من طريق هناد عن أبي معاوية، وأخرجه أيضا ابن الجوزى في صفة الصفوة ٢٢١/١، و مضى الحديث عندنا مختصرا في كتاب الجنة ـ صفحة الأصل: (٢٩٤).

(٢) زيد ما بين الحاجزين من م و الحلية.

(٣) أخرجـــه ابن الجوزى في الصفة ٢٢٢/١ من طريق أبي عثمان، و مضى الحديث تحت رقم: (٩٥٢٩) في كتاب الدعاء. =

قالت الملائكة : صوت منكر فلم يشفعوا له .

[١٦٥١٤] أبو الأحوص و أبو معاوية عن الأعمش عن صالح بن خباب عن حصين بن عقبة قال : قال سلمان : علم لا يقال به ككنز لا ينفق منه[١] .

[١٦٥١٥] أبو خالد الأحمر عن محمد بن إسحاق قال : حدثني عمي[٢] موسى بن يسار أن سلمان كتب إلى أبي الدرداء أن في ظل العرش إماما مقسطا ، و ذا مال تصدق أخفى يمينه عن شماله ، و رجلا دعته امرأة ذات[٣] حسب ومنصب إلى نفسها فقال : أخاف الله رب العالمين ، و رجلا نشأ فكانت صحبته و / شبابه و قوته فيما يحب الله و يرضاه من العمل ، و رجلا كان قلبه معلقا في المساجد من حبها[٤] ، و رجلا ذكر الله ففاضت عيناه من الدمع من خشية الله ، و رجلين التقيا فقال أحدهما لصاحبه ، إني لأحبك في الله ، وكتب إليه : إنما العلم كالينابيع فينفع به الله من شاء ، و مثل حكمة

(٤) من كتاب الدعاء ، و في الأصل و م : لم يذكر .

(١) ورد الحديث في تهذيب تأريخ ابن عساكر ٢٠٧/٦ ، و أورده الهندي في الكنز ٢١٣/٥ عن ابن عمر .
(٢) من م ، و في الأصل : عمر ، و ورد الحديث في تهذيب تأريخ ابن عساكر ٢٠٧/٦ .
(٣) من م ، و في الأصل : ذا .
(٤) هذا الجزء مضى قريبا في باب « ما جاء في لزوم المساجد » .

لا يتكلم بها كجسد لا روح له ، و مثل علم لا يعمل به كمثل كنز لا ينفق منه ، و مثل العالم كمثل رجل أضاء له مصباح فى طريق فجعل الناس يستضيئون به ، وكل[١] يدعو له[٢] [بالخير[٣]] .

[١٦٥١٦] عبد الله بن نمير قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن أبيه أن سلمان كان يقول : إن من الناس حامل داء و حامل شفاء ، ومفتاح خير و مفتاح شر[٤] .

[١٦٥١٧] وكيع قال حدثنا الأعمش[٥] [٦]عن شمر[٦] عن شهر بن حوشب قال : جاء سلمان إلى أبي الدرداء فلم يجده ، فسلم على أم الدرداء و قال : أين أخي ؟ قالت : فى المسجد ، و عليه عباءة له قطوانية ، فألقت إليه خلق وسادة ، فأبي أن يجلس عليها ولوى عمامته فطرحها فجلس عليها ، قال : فجاء أبو الدرداء معلقا لحما بدرهمين ، فقامت أم الدرداء فطبخته وخبزت ، ثم جاءت بالطعام و أبو الدرداء صائم ، فقال[٧] سلمان : من يأكل معى ؟ فقال :

---

(١) زيد فى الأصل : يوم ، و لم تكن الزيادة فى م و تهذيب التأريخ فحذفناها .
(٢) من تهذيب التأريخ ، و فى الأصل و م : اليه .
(٣) زيد من تهذيب التأريخ .
(٤) ورد الحديث فى تهذيب التأريخ ٦/٢٠٨ .
(٥) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٨٨ من طريق الاعمش بأخصر مما هنا ، ومن وجه آخر أيضا .
(٦-٦) ليس ما بين الرقين فى م . =

تأكل معك أم الدرداء ، فلم يدعه حتى أفطر ، فقال سلمان لأم الدرداء ورآها سيئة الهيئة : مالك ؟ قالت : إن أخاك لا يريد النساء ، يصوم النهار ويقوم الليل ، فبات عنده[1] ، فجعل أبو الدرداء يريد أن يقوم فيحبسه حتى كان قبل الفجر فقام فتوضأ وصلى ركعات ، فقال له أبو الدرداء : حبستني عن صلاتي ، فقال له سلمان : صل ونم وصم وأفطر فان لأهلك عليك حقا ولعينيك عليك حقا .

[١٦٥١٨] أبو أسامة قال حدثنا عثمان بن غياث عن أبي عثمان النهدي عن سلمان وغيره من أصحاب محمد قالوا : إن الرجل يجيء يوم القيامة قد عمل عملا يرجو أن ينجو به ، قال : فما يزال الرجل يأتيه فيشتكي مظلمة فيؤخذ من حسناته فيعطاها حتى ما تبقى له حسنة ، ويجيء المشتكي يشتكي مظلمة فيؤخذ من سيئاته فتوضع على سيئاته ، ثم يكب في النار أو يلقى في النار[2] .

[١٦٥١٩] معاذ بن معاذ عن التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قال : لو بات الرجلان أحدهما يعطي القيان البيض ، وبات الآخر يقرأ القرآن ويذكر الله لرأيت أن ذاكر الله أفضل[3] .

= (٧) من م ، وفي الأصل : قال .

---

(١) من الحلية . وفي الأصل وم : عندهم .

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٦٤) من طريق خالد الحذاء عن أبي عثمان . =

[١٦٥٢٠] وكيع عن سفيان عن عمرو بن مرة عن سالم بن أبي الجعد عن زيد بن صوحان عن سلمان أنه كان إذا تعار من الليل قال : سبحان رب النبيين و إله المرسلين[١] .

[١٦٥٢١] وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة قال : كان سلمان إذا أصاب شاة من المغنم ذبحها ، فقدد لحمها ، وجعل جلدها سقاء ، وجعل صوفها حبلا ، فان رأى رجلا قد احتاج إلى حبل لفرسه أعطاه ، و إن رأى رجلا احتاج إلى سقاء أعطاه[٢] .

[١٦٥٢٢] وكيع عن مسعر[٣] عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال : صحب سلمان رجل من بني عبس فأتى دجلة فقال له سلمان : إشرب : فشرب ، ثم قال له : إشرب ، فشرب ، ثم قال له : اشرب ، فشرب ، ثم قال له : يا أخا بني عبس ! أترى شربتك هذه نقصت من ماء دجلة شيئا ؟

= (٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٠٤ من طريق جرير عن التيمي ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٥٢٠) في كتاب الدعاء .

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم (٩٢٨٨) في كتاب الدعاء .
(٢) أورده في تهذيبه تاريخ ابن عساكر ٦/٢٠٦ .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٨٨ من طريق محمد بن بشر عن مسعر ، و في ١/١٩٩ من طريق شعبة عن عمرو بن مرة و قال : رواه الأعمش ومسعر عن عمرو مثله ، وأخرجه بتمامه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٨٣) من طريق مسعر .

كذلك العلم لا ينفـد ، فابتغ من العلم ما ينفعك ، ثم مر بنهردن[1] فاذا أطعمة وكدوس تذرى ، فقال : يا أخا بنى عبس ! إن الذى [فتح هذا لكم و خولكموه و رزقكموه[2]] كان يملك خزائنه و محمد صلى الله عليه و سلم حى ، وكانوا يمسون ويصبحون و ما فيهم قفيز حنطة ، ثم ذكر جلولاء و ما فتح الله على المسلمين فيها ، فقال : أخا بنى عبس ! إن الله أعطاكم هذا و خولكموه قد كان يقدر عليه و محمد حى[3] .

[١٦٥٢٣] وكيع عن سفيان[4] عن حبيب عن نافع بن جبير بن مطعم أن حذيفة و سلمان قالا لامرأة أعجمية : أ ماهنا مكان طاهر نصلى فيـه ، فقالت : طهر قلبك وصل حيث شئت ، فقال أحدهما لصاحبه : فقهت[5] .

[١٦٥٢٤] أبو أسامة عن عون عن أبي عثمان قال : قال لى سلمان الفارسى : إن السوق مبيض الشيطان و مفرخه ، فان استطعت أن لا تكون أول من يدخلها و لا آخر من يخرج[6] منها فافعل .

---

(١) كذا فى الزهد ، و فى الحليـة : ببيادر .

(٢) زيد من الزهد .

(٣) زيد فى الزهد : و إن كانوا ليمسون و يصبحون وما فيهم دينار ولا درهم .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٠٦ من طريق عبد الرزاق عن سفيان ، و من وجه آخر عن ميمون بن مهران .

(٥) موضعه فى الحلية : خذها حكمة من قلب كافر .

(٦) من م ، و فى الأصل : يخرج .

[١٦٥٢٥] يحيى بن آدم عن عمار بن زريق عن أبي إسحاق عن أوس ابن ضمعج قال : قلنا لسلمان : يا أبا عبد الله ! ألا تحدثنا ، قال : ذكر الله أكبر ، و إطعام الطعام ، و إفشاء السلام ، و الصلاة و الناس نيام[١] .

[١٦٥٢٦] معاذ بن معاذ عن سليمان التيمي عن أبي عثمان عن سلمان قال : إن الله يستحي أن يبسط إليه عبد يديه يسأله بهما خيرا فيردهما خائبتين[٢].

[١٦٥٢٧] وكيع قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن ميسرة والمغيرة ابن شبيل عن طارق بن شهاب قال : كان لي أخ أكبر مني يكنى أبا عزرة ، وكان يكثر ذكر سلمان ، فكنت أشتهي لقاءه لكثرة ذكر أخي إياه ، قال : فقال لي ذات يوم : هل لك في أبي عبـــد الله ؟ قد نزل القادسية ، قال : وكان سلمان إذا قدم من الغزو نزل القادسية ، و إذا قدم من الحج نزل المدائن غازيا ، قال : قلت : نعم ، قال : فانطلقنا حتى دخلنا عليه في بيت بالقادسية ، فاذا هو جالس ، بين رجليه خرقة ، و هو يخيط زنبيلا أو يدبغ إهابا ، قال : فسلمنا عليه وجلسنا ، قال : فقال : يا ابن أخي ! عليك بالقصد فانه أبلغ[٣] .

[١٦٥٢٨] أبو أسامة[٤] عن مسعر عن عمر بن قيس عن عمرو

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٠٤ من طريق زهير عن أبي اسحاق و لم يذكر « ذكر الله أكبر » .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٠٤) في كتاب الدعاء .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٨٩ من طريق الثوري عن أبيه عن المغيرة ابن شبيل مع حذف وزيادة ، و فيها « وعليك بالقصد و الدوام » . =

ابن أبي قرة الكندي قال: عرض أبي على سلمان أخته [أن يزوجه . فأبى[1]] وزوجه مولاة له يقال لها بقيرة ، قال : فبلغ أبا قرة أنه كان بين حذيفة وسلمان شيء ، فأتاه يطلبه فأخبر أنه في مبقلة له ، فتوجه إليه فلقيه معه زنبيل فيه بقل قد أدخل عصاه في عروة الزنبيل وهو على عاتقه .

[١٦٥٢٩] أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سلمان قال : تعطى الشمس يوم القيامة حرعشر سنين ، ثم تدني من جماجم الناس حتى تكون قاب قوسين ، قال : فيعرقون حتى يرشح العرق في الأرض قامة ، ثم يرتفع حتى يغرغر الرجل - قال سلمان : حتى يقول الرجل : غرغر[2] .

[١٦٥٣٠] أبو خالد عن يحي بن سعيد عن عبد الله بن هبيرة قال : كتب أبو الدرداء إلى سلمان : أما بعد فاني أدعوك إلى الأرض[3] المقدسة وأرض الجهاد ، قال : فكتب إليه سلمان : أما بعد فانك قد كتبت إلى تدعوني إلى الأرض[3] المقدسة وأرض الجهاد ، ولعمري ما الأرض تقدس أهلها ، ولكن المرء يقدسه عمله[4] .

= (٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) زيد من م والحلية ، إلا أن « فأبى » ليس في م .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم (١١٧٢١) في كتاب الفضائل .
(٣) من م ، وفي الأصل : أرض .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحليـة ١/٢٠٥ من طريق جرير عن يحي بن سعيد ، وهنا نرجع الى الوراء فالحديث رقم : (٥٧٣٥) من كتاب الأدب =

(٢٣٤٥) كلام أبي ذر رضي الله عنه

[١٦٥٣١] أبو معاوية[١] عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي ذر قال : و الله لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا ، و لو تعلمون ما أعلم ما انبسطتم إلى نسائكم ، و لا تقاررتم على فرشكم[٢] ولخرجتم إلى الصعدات تجأرون وتبكون ، و الله لو أن الله خلقنى يوم خلقنى شجرة تعضد و توكل ثمرتى .

[١٦٥٣٢] أبو أسامة عن سفيان[٣] عن أبي المحجل عن ابن عمران ابن حطان عن أبيه قال : قال أبو ذر : الصاحب الصالح خير من الوحدة ، و الوحدة خير من صاحب السوء ، وممل[٤] الخير خير من الساكت ، والساكت خير من ممل[٤] الشر ، و الأمانة خير من الخاتم ، و الخاتم خير من ظن السوء .

[١٦٥٣٣] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه عن

= أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٩٨ من طريق الحارث بن عميرة .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٦٤ من طريق هناد عن أبي معاوية ، و أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٥٧٩ من طريق يونس عن مجاهد .

(٢) من م والمراجع ، و فى الأصل : فراشكم .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٤٣ من طريق شريك عن أبي المحجل مرفوعا ، و أخرجه ابن الجوزى فى صفة الصفوة ١/٢٤٣ موقوفا .

(٤) من صفة الصفوة ، و فى الأصل و م : عمل .

أبي ذر قال : ذو الدرهمين يوم القيامة أشد حسابا من ذى الدرهم[1] .

[١٦٥٣٤] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه عن أبي ذر قال : قيل له : ألا تتخذ أرضا كما اتخذ طلحة و الزبير ، قال : فقال : و ما أصنع بأن أكون أميرا ، و إنما يكفينى كل يوم شربة من ماء أو نبيذ أو لبن و فى الجمعة قفيز من قمح[2] .

[١٦٥٣٥] محمد بن بشر العبدى عن عمرو بن ميمون عن أبيه عن رجل من بنى سليم يقال له عبد الله بن سيدان[3] قال : صحبت أبا ذر فقال لى : ألا أخبرك بيوم حاجتى ، إن يوم حاجتى يوم أوضع فى حفرتى ، فذلك يوم حاجتى .

[١٦٥٣٦] أبو معاوية عن موسى بن عبيدة عن عبد الله بن/ خراش قال : رأيت أبا ذر بالربذة و عنده امرأة له سحماء أو شحباء ، قال : و هو فى مظلة سوداء ، قال فقيل [له : يا[4]] أباذر ! لو اتخذت امرأة هى أرفع من هذه ، قال : فقال : إنى و الله لأن أتخذ امرأة تضعنى أحب إلى من أن أتخذ

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٩٥) من طريق سفيان عن الأعمش وكذلك أبو نعيم فى الحلية ١/١٦٤ .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٦٢ من طريق أحمد عن أبي معاوية ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٣٩٤٠) فى كتاب الأشربة .
(٣) ترجم له ابن سعد فى الطبقات ٥٠/٢/٧
(٤) زيد من م .

امرأة ترفعني ، قالوا : يا أبا ذر ! إنك امرؤ[1] ما تكاد يبقى لك ولد ، قال : فقال : و إنا نحمد الله الذي يأخذهم منا في دار الفناء و يدخر لنا في دار البقاء ، قال : وكان يجلس على قطعة المسح و الجوالق ، قال : فقالوا : يا أبا ذر لو اتخذت بساطا هو ألين من بساطك هذا ، قال : فقال : اللهم غفرا ، خذ ما أوتيت ، إنما خلقنا لدار لها نعمل و إليها نرجع[2] .

[١٦٥٣٧] أبو معاوية عن الحسن عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه قال : بعث أبو الدرداء إلى أبي ذر رسولا ، قال : فجاء الرسول فقال لأبي ذر : إن أخاك أبا الدرداء يقرئك السلام ، يقول لك : اتق الله وحق[3] الناس ، قال : فقال أبو ذر : مالي وللناس ، وقد تركت لهم بيضاءهم وصفراءهم ، ثم قال للرسول : انطلق إلى المنزل ، قال : فانطلق معه ، قال : فلما دخل بيته إذا طعيم في عباءة ليس بالكثير ، و قد انتشر بعضه ، قال : فجعل أبو ذر يكنسه و يعيده في العباءة ، قال : ثم قال : إن من فقه المرء رفقه في معيشته[4] ، قال : ثم جيء بطعيم فوضع بين يديه ، قال : فقال لي : كل ، قال : فجعل الرجل يكره أن يضع يده في الطعام لما يرى من قلته ، قال : فقال له أبو ذر : ضع يدك ، فو الله لأنا بكثرته أخوف مني بقلته ، قال : فطعم الرجل ثم رجع إلى

(١) من الحلية ، و في الأصل : مرزأ .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٦٠ من طريق أحمد بن أسد عن أبي معاوية
(٣) من م ، و في الأصل : خف - كذا .
(٤) من م ، و في الأصل : معيشته .

أبي الدرداء فأخبره بما رد عليه ، فقال أبو الدرداء : ما[1] أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذى لهجة أصدق منك يا أبا ذر .

[١٦٥٣٨] يزيد بن هارون[2] قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي بكر ابن المنكدر قال : أرسل حبيب بن مسلمة وهو على الشام إلى أبي ذر بثلاثمائة دينار ، فقال : استعن بها على حاجتك ، فقال أبو ذر : ارجع بها ، فما وجد أحدا أغر[3] بالله منا ، ما لنا [إلا[4]] ظل نتوارى به ، وثلة من غنم تروح علينا ، ومولاة لنا تصدقت علينا بخدمتها ، ثم إنى لأتخوف الفضل .

[١٦٥٣٩] عفان بن مسلم قال حدثنا عبد الله الرومى قال : دخلت على أم طلق وإنها حدثته أنها دخلت على أبي ذر ، فأعطته شيئا من دقيق وسويق ، فجعله فى طرف ثوبه وقال : ثوابك على الله ، فقلت لها : يا أم طلق ! كيف رأيت هيئة أبي ذر ؟ فقالت : يا بنى ! رأيته[5] شعثا شاحبا ، ورأيت فى يده صوفا منفوشا وعودين قد خالف بينهما وهو يغزل من ذلك الصوف .

[١٦٥٤٠] محمد بن بشر قال حدثنا سفيان عن المغيرة بن النعمان عن

---

(١) وهذا الجزء الأخير أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٤٢ عن أبي الدرداء مرفوعا .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٦١ من طريق أحمد عن يزيد بن هارون .

(٣) من الحلية ، وفى الأصل وم : اغنا .

(٤) زيد من الحلية .

(٥) من م ، وفى الأصل : رايت .

عبد الله بن الأقنع الباهلي عن الأحنف بن قيس قال: كنت جالسا فى مسجد المدينة فأقبل رجل لا تراه حلقة إلا فروا منه حتى انتهى إلى الحلقة التى كنت فيها ، فثبت و فروا ، فقلت : من أنت ؟ فقال : أبو ذر صاحب رسول الله ، فقلت : ما يفر الناس منك ؟ فقال : إنى أنهاهم عن[1] الكنوز ، فقلت : إن أعطياتنا قد بلغت و ارتفعت فتخاف علينا منها ؟ قال : أما اليوم فلا ، ولكنها يوشك أن تكون أثمان دينكم فدعوهم و إياها[2] .

(٢٣٤٦) كلام عمران بن حصين رضى الله عنه

[١٦٥٤١] أبو أسامة عن الجريرى عن يزيد عن أخيه عن مطرف قال : قال لى عمران بن حصين : إنى أحدثك حديثا لعل الله أن ينفعك به بعد اليوم ، اعلم أن خيار العباد عند الله الحامدون[3] .

[١٦٥٤٢] وكيع عن أبي الأشهب[4] عن الحسن قال : ابتلى عمران ابن الحصين ببلاء كان يولد منه ، قال : فقال له بعض من يأتيه : إنه ليمنعنى

(١) من م ، و فى الأصل : على .

(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الزكاة ـ ما ذكر فى الكنز و البخل بالحق ، وأخرجه الطبرى فى التفسير ٢٣١/١٤ (طبعة جديدة) من طريق أبي العلاء عن الأحنف .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٣٤/٤ من طريق إسماعيل عن الجريرى .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٩/٢/٤ من طريق عبد الوهاب بن عطاء عن أبي الأشهب .

من إتيانك ما نرى منك ، قال : فلا تفعل فو الله إن أحبه [إلى أحبه إلى الله[1]] .

(٢٣٤٧) كلام معاذ بن جبل رضى الله عنه

[١٦٥٤٣] عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن عدى عن الصنابحي عن معاذ قال : لا تزول[2] قدما العبد يوم القيامة حتى / يسأل عن أربع خصال : عن جسده فيما أبلاه ، و عن عمره فيما أفناه ، و عن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، و عن علمه كيف عمل فيه[3] .

[١٦٥٤٤] أبو أسامة عن ابن عون[4] عن محمد قال : جاء رجل [معاذ ابن جبل[5]] معه أصحابه يسلمون عليه و يودعونه و يوصونه فقال له معاذ : إنى موصيك بأمرين إن حفظتهما حفظت ما قال لك أصحابك : إنه لا غنى بك عن نصيبك من الدنيا[6] و أنت إلى نصيبك من الآخرة أحوج فآثر نصيبك من الآخرة على نصيبك من الدنيا فانه يأتى بك أو يمر بك على نصيبك

---

(١) زيد من م و الطبقات .

(٢) من م ، و فى الأصل : لا تزال .

(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١٠/٣٤٦ من رواية الطبرانى و البزار عن معاذ .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٣٤ من طريق خالد بن الحارث عن ابن عون .

(٥) زيد من الحلية .

(٦) زيد فى الأصل : فانه يأتى بك أو يمر بك ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

من الدنيا فيتنظمه لك انتظاما فيزول معك أينما[1] زلت .

[١٦٥٤٥] يحيى بن آدم عن قطبة عن الأعمش عن شمر عن شهر ابن حوشب قال : أخذت معاذ قرحة فى حلقة فقال : اخنقنى خنقك فوعزتك إنى لأحبك[2] .

[١٦٥٤٦] محمد بن بشر عن مسعر عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة قال : قال معاذ : صل ونم وصم و أفطر واكتسب و لا تأثم و لا تموتن إلا و أنت مسلم و إياك و دعوات أو دعوة مظلوم[3] .

[١٦٥٤٧] وكيع قال حدثنا الأعمش عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال المحاربي قال : قال معاذ بن جبل : اجلس بنا نؤمن ساعة - يعنى نذكر الله[4] .

---

(١) من الحلية ، و فى الأصل و م : أين .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٠٧) من طريق عبدالحميد عن شهر عن عبد الرحمن بن غنيم عن الحارث بن عميرة ، وكذلك أبو نعيم فى الحلية ١/٢٤٠ ، و أورده أيضا ابن الجوزى فى صفة الصفوة ٢٠١/١ عن الحارث .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٤٢٦) فى كتاب الدعاء ، و الحديث بتمامه فى الحلية .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٤١٢) فى كتاب الايمان والرؤيا .

(٢٣٤٨) كلام أبي هريرة رضى الله عنه

[١٦٥٤٨] أبو أسامة عن عمران بن زائدة بن نشيط عن أبيه عن أبي خالد الوالبي عن أبي هريرة قال : إن الله يقول : يا ابن آدم ! تفرغ لعبادتي أملأ قلبك غنى ، وأسد فقرك ، وإلا تفعل أملأ يديك شغلا ولا أسد فقرك[١] .

[١٦٥٤٩] أبو خالد الأحمر عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : لا يقبض المؤمن حتى يرى البشرى ، فاذا قبض نادى ، فليس في الدار دابة صغيرة ولا كبيرة إلا هي تسمع صوته إلا الثقلين : الجن والانس « تعجلوا به إلى أرحم الراحمين » فاذا وضع على سريرة قال : ما أبطأ ما تمشون ، فاذا أدخل في لحده أقعد فأرى مقعده من الجنة وما أعد الله له ، وملئ قبره من روح وريحان ومسك ، قال : فيقول : يا رب ! قدمني ، قال : فيقال : لم يأن لك ، إن لك إخوة وأخوات لما يلحقون[٢] ، ولكن نم قرير العين ، قال أبو هريرة : فو الذي نفسي بيده ! ما نام [نائم[٣]] شاب طاعم ناعم ولا فتاة في الدنيا نومة بأقصر ولا أحلى من نومته حتى يرفع رأسه إلى البشرى يوم القيامة[٤] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٦/٥ من طريق الحاكم وغيره مرفوعا .
(٢) من م ، وفي الأصل : يلحقوه .
(٣) زيد من م .
(٤) أورده المتقي في الكنز ٧٩/٨ عن أبي هريرة ببعض الحذف والزيادة .

[١٦٥٥٠] معاذ بن معاذ قال حدثنا ابن عون[1] عن عبيد بن باب قال : كنت أفرغ على أبي هريرة من أداوة ، فمر به رجل فقال : أين تريد يا فلان ! قال : السوق ، قال : إن استطعت أن تشترى الموت قبل أن ترجع فافعل ، قال : ثم أقبل علي فقال : لقد خفت الله مما استعجل [2]إليه قبل[2] القدر[3] .

[١٦٥٥١] حفص بن غياث عن أبي مالك عن أبي حازم قال : مررت مع أبي هريرة على قبر دفن حديثا فقال : كركعتان خفيفتان مما تحتقرون هنا[4] أحب إلى من دنياكم .

[١٦٥٥٢] أبو خالد عن داود عن علي بن زيد عن أبي عثمان قال[5] : بلغني عن أبي هريرة قال : إن الله[6] يجزى المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة ، فأتيته فقلت : يا أبا هريرة ! إنه بلغني أنك تقول : إن الله يجزى المؤمن بالحسنة ألف ألف حسنة ؟ قال : نعم ، و ألفي ألف حسنة ، و في القرآن من ذلك

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/٢/٦١ من طريق روح بن عبادة عن ابن عون .

(٢-٢) ليس ما بين الرقين في الطبقات .

(٣) من م و الطبقات ، و في الأصل : القدرة .

(٤) في الأصل و م : هذا .

(٥) أورده السيوطي في الدر ٢/١٦٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) زيد في الأصل و م : يقول ان ، و لم تكن الزيادة في الدر فحذفناها .

« إن الله لا يظلم مثقال ذرة فان تك حسنة يضاعفها[1] » فمن يدرى تسمية تلك الأضعاف ، « و يؤت من لدنه أجرا عظيما[1] » قال : الجنة .

[١٦٥٥٣] يزيد بن هارون عن العوام عن أبي حازم قال : قال أبو هريرة : من كسا خلقا كساه الله به حريرا ، و من كسا جديدا كساه الله به استبرقا .

[١٦٥٥٤] وكيع عن فضيل بن غزوان عن أبي حازم عن أبي هريرة[2] أن رجلا من الأنصار أذنه ضيف ، فلم يكن عنده إلا قوته و قوت صبيانه ، فقال لامرأته : نومى الصبية و أطفئ السراج / ، قال : فنزلت هذه الآية « و يؤثرون على أنفسهم و لو كان بهم خصاصة و من يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون[3] » .

[١٦٥٥٥] أبو بكر قال حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : إذا مات الميت تقول الملائكة[4] : ما قدم ؟ و يقول الناس : ما ترك ؟ .

[١٦٥٥٦] ابن مهدى عن سفيان عن عاصم عن عبيد مولى أبي رهم قال : مررت مع أبي هريرة على نخل فقال : اللهم اطعمنا من تمر لا يأبره

(١) آية ٤٠/ النساء .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٩٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ٩/ الحشر و ١٦/التغابن .
(٤) من م ، و فى الأصل : للملائكة .

بنو آدم[1] .

[١٦٥٥٧] محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنا محمد بن عبدالرحمن مولى طلحة عن عيسى بن طلحة عن أبي هريرة قال : لا تطعم النار رجلا[2] بكى من خشية الله أبدا حتى يرد اللبن فى الضرع ، و لا يجتمع غبار فى سبيل الله و دخان جهنم فى منخرى رجل مسلم أبدا[3] .

[١٦٥٥٨] عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن عبد الواحد بن قيس عن أبي هريرة قال : من أطفأ عن مؤمن سيئة فكأنما أحيا موؤدة[4] .

[١٦٥٥٩] أبو أسامة عن زهير عن ليث عن عطاء عن أبي هريرة قال : لا خير فى فضول الكلام .

[١٦٥٦٠] عبد الله بن نمير عن الأعمش عن أبي يحيى مولى جعدة ابن هبيرة عن أبي هريرة قال : مر رجل على كلب مضطجع عند قليب قد كاد أن يموت من العطش ، فلم يجد ما يسقيه فيه ، فنزع خفه فجعل يغرف له ويسقيه فحاسبه الله به فأدخله الجنة .

[١٦٥٦١] معاذ بن معاذ عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال :

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم (٩٨٧٠) فى كتاب الدعاء ، و ليصحح من هنا ما هناك .

(٢) من م ، و فى الأصل : رجل .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٩٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره مرفوعا .

(٤) أورده السيوطى فى الجامع الصغير برمز « هب » .

دخلت على أبي هريرة و هو مريض فاحتضنته من خلفه و قلت : اللهم اشف أبا هريرة ، فقال : اللهم اشددا[1] .

(٢٣٤٩) كلام عبد الله بن عمرو رضى الله عنه

[١٦٥٦٢] أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال : كان عبد الله بن عمرو يقول : دع مالست منه فى شىء و لا تنطق فيما لا يعنيك ، و اخزن لسانك كما تخزن نفقتك[2] .

[١٦٥٦٣] زيد بن الحباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال أخبرنا يحي بن سعد الكلاعى عن عمرو بن عائذ الأزدى عن غطيف[3] بن الحارث الكندى قال : جلست أنا و أصحاب لى إلى عبد الله بن عمرو ، قال : فسمعته يقول : إن العبد إذا وضع فى القبر كلمه فقال : يا ابن آدم ! ألم تعلم أنى بيت الوحدة وبيت الظلمة و بيت الحق ، يا ابن آدم ! ما غرك بى ، قد كنت تمشى حولى فدادا[4] ، قال : فقلت لغطيف[5] : يا أبا أسماء ! ما فدادا ؛ قال :

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦١/٢/٤ من طريق يحي بن أبي كثير عن أبي سلمة بأكثر مما هنا ، وراجع أيضا ص : ٦٢ رواية مروان .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٨٨/١ من طريق عبد الله بن يزيد عن سليمان ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٠) من طريق سليمان بن المغيرة .

(٣) من طبقات ابن سعد ، و فى الأصل و م : غضيف .

(٤) فى النهاية حيث ذكر الحديث : فدادا ، أى ذا أمل كثير وخيلاء و سعى دائم .

أحيانا ، فقال له صاحبي وكان أسن مني : فاذا كان مؤمنا ؟ قال[1] : وسع له وجعل منزله أخضر ، وعرج بنفسه[2] إلى الجنة[3] .

[١٦٥٦٤] غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن أبي كثير عن عبد الله بن عمرو قال : تجمعون جميعا فيقال : أين فقراء هذه الأمة و مساكينها ؟ فيبرزون ، قال : فيقال : ما عندكم ؟ قال : فيقولون : يا ربنا ! ابتليتنا فصبرنا و أنت أعلم ، قال : وأراه قال : و وليت الأموال والسلطان غيرنا ، قال : فيقال : صدقتم ، قال : فيدخلون الجنة قبل سائر الناس بزمان ، وتبقى شدة الحساب على ذوى الأموال والسلطان ، قال : قلت : فأين المؤمنون يومئذ ؟ قال : يوضع لهم كراسى من نور و يظلل[4] عليهم الغمام ، و يكون ذلك اليوم أقصر عليهم من ساعة من نهار[5] .

[١٦٥٦٥] عباد بن العوام عن حصين عن مجاهد عن عبد الله

= (٥) فى الأصل و م : تخفيف .

---

(١) سقط من م .

(٢) من م و فى الأصل : نفسه .

(٣) أورده الحافظ ابن حجر فى المطالب العالية ٤/٣٦٤ من طريق أبي الحجاج الثمالى مرفوعا .

(٤) من م ، و فى الأصل : يظل .

(٥) أخرجه ابن الجوزى فى صفة الصفوة ١/٣٧٢ من طريق أبي كثير ، و أحسب الحديث مضى إما فى كتاب الجنة أو زهد نبينا صلى الله عليه وسلم .

ابن عمرو قال : ما من ملأ يجتمعون فيذكرون الله إلا ذكرهم الله فى ملأ أعز من ملائهم و أكرم ، و ما من ملأ يتفرقون لم يذكروا الله إلا كان مجلسهم حسرة عليهم يوم القيامة[١] .

[١٦٥٦٦] معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدى قال[٢] : أرسلنا امرأة إلى عبد الله بن عمرو تسأله : ما الذنب الذى لا يغفر الله ؟ قال : ما من ذنب أو عمل مما بين السماء يتوب منه العبد[٣] إلى الله تعالى قبل الموت إلا تاب عليه . /

[١٦٥٦٧] / أبو خالد الأحمر عن يحيي بن سعيد عن سعيد بن المسيب عن عبد الله بن عمرو قال : ما من أحد إلا يلقى الله بذنب إلا يحيي ابن زكريا ثم تلاه « و سيدا و حصورا » ثم رفع شيئا صغيرا من الأرض فقال : ما كان معه مثل هذا ثم ذبح ذبحا[٤] .

[١٦٥٦٨] أبو معاوية[٥] عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ١/١٥١ من طريق عبد الله بن أحمد .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٣١ من طريق ابن المنذر .
(٣) من الدر ، و فى الأصل و م : عبدا ـ كذا .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٩٥٦) فى كتاب الفضائل دون قوله « ثم ذبح ذبحا » .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/٢/١١ من طريق أبي معاوية ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٢٢٥) فى كتاب فضائل القرآن .

قال : انتهيت إليه و هو ينظر إلى المصحف ، قال : قلت : أى شيء تقرأ ؟ قال : حزبي[1] الذى أقوم به الليلة .

[١٦٥٦٩] يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي عمران الجونى أن عبد الله بن عمرو بينما هو جالس وبين يديه نار إذ شهقت فقال : و الذى نفسي بيده ! إنها لتعوذ بالله من النار الكبرى ، أو قال : من نار جهنم : قال : فرأى القمر حين جنح للغروب فقال : و الله إنه ليبكى الآن[2] .

[١٦٥٧٠] جعفر بن عون عن مسعر[3] عن زياد بن علاقة[4] عن عبد الله بن عمرو قال : لوددت أنى هذه الشجرة[5] .

[١٦٥٧١] غندر عن شعبة عن يعلى بن عبيد عن يحيى بن قطة[6] عن عبد الله بن عمرو قال : الدنيا سجن المؤمن و جنة[7] الكافر ، فاذا مات المؤمن يخلى به يسرح حيث شاء ـ و الله تعالى أعلم .

(١) فى الطبقات : جزئى .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٨٩ من طريق جعفر بن أبي عمران بلاغا .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢/٢/٤ من طريق أبي أسامة .
(٤) فى الطبقات : سلامة .
(٥) فى الطبقات : السارية .
(٦) فى م : قبطه ـ كذا ، و الصواب ما فى الأصل ـ راجع الجرح و التعديل .
(٧) و هذا الجزء أورده الهيثمى فى المجمع ١٠/٢٨٩ عن ابن عمر مرفوعا .

(٢٣٥٠) كلام النعمان بن بشير رضى الله عنه

[١٦٥٧٢] أبو الأحوص عن سماك عن النعمان بن بشير قال سمعته يقول : مثل ابن آدم و [مثل[1]] الموت مثل رجل كان له ثلاثة أخلاء فقال لأحدهم : ما عندك ؟ فقال : عندى مالك فخذ منه ما شئت ، و ما لم تأخذ فليس لك ، ثم قال للآخر : ما عندك ؟ قال : أقوم عليك فاذا مت دفنتك و خليتك ، ثم قال للثالث : ما عندك ؟ فقال : انا معك حيثما كنت ، قال : فأما الأول فماله ، ما أخذ فله ، و ما لم يأخذ فليس له ، و أما الثانى فعشيرته ، إذا مات قاموا عليه ثم خلوه ، و أما الثالث فعمله حيثما دخل دخل معه .

[١٦٥٧٣] يزيد بن هارون قال أخبرنا جرير قال حدثنى من سمع النعمان بن بشير يقول : إن الهلكة كل الهلكة أن تعمل[2] عمل السوء فى زمان البلاء .

[١٦٥٧٤] يزيد قال أخبرنا حريز بن عثمان قال حدثنى حبان بن زيد الشرعبى[3] قال وكان ودا للنعمان ، وكان النعمان[4] استعمله على النبل ، قال : فسمع النعمان يقول : ألا إن عمال الله ضامنون على الله ، ألا إن عمال بنى آدم لا يملكون ضمانهم ، قال : فلما نزل النعمان عن منبره أتاه فاستعفى ،

---

(١) زيد من م .

(٢) من م ، و فى الأصل : يعمل .

(٣) من م ، و فى الأصل : النسرعينى - كذا ، و ذكره فى التهذيب .

(٤) زيد فى الأصل : قال ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

فقال : مالك ؟ قال : سمعتك تقول كذا وكذا .

(٢٣٥١) كلام عبد الله بن رواحة رضى الله عنه

[١٦٥٧٥] [ابن[١]] فضيل عن حصين عن الشعبي عن النعمان بن بشير قال : أغمى على عبد الله بن رواحة ، فجعلت أخته عمرة تبكى و تقول : وا أخاه ، واكذا واكذا ـ تعدد عليه ، فقال ابن رواحة حين أفاق : ما قلت شيئا إلا قيل [لى[٢]] : أنت كذاك ؟

[١٦٥٧٦] وكيع عن إسماعيل عن قيس أن عبد الله بن رواحة بكى فبكت امرأته فقال : ما يبكيك ؟ قالت : رأيتك تبكى فبكيت ، فقال : إنى أنبئت أنى وارد و لم أنبأ أنى صادر[٣] .

[١٦٥٧٧] يحيى بن يعلى[٤] التيمى عن منصور عن ربعى بن حراش قال : قال : عبد الله بن رواحة : اللهم إنى أسألك قرة عين لا ترتد[٥] ونعيما لا ينفد .

---

(١) زيد من طبقات ابن سعد ٣/١/٨١ حيث أخرجه من طريق ابن فضيل .
(٢) زيد من الطبقات .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٥٨٨ من طريق سعيد بن محمد عن وكيع ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١١٨ من وجه آخر ، و أخرجه الجوزى فى صفة الصفوة ١/١٩٢ من طريق الامام أحمد عن قيس .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٠٨) فى كتاب الدعاء .
(٥) من م و كتاب الدعاء ، و فى الأصل : ما تريد .

[١٦٥٧٨] مالك قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن امرأة عبد الله بن رواحة أن عبد الله بن رواحة كان له مسجدان : مسجد فى بيته ، و مسجد فى داره ، إذا أراد أن يخرج صلى فى المسجد الذى فى بيته ، و إذا دخل صلى فى المسجد الذى فى داره ، وكان حيثما أدركته الصلاة أناخ .

(٢٣٥٢) كلام أبي أمامة رضى الله عنه

[١٦٥٧٩] أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد قال حدثنا القاسم عن أبي أمامة قال : من أحب لله و أبغض لله وأعطى لله ومنع لله فقد استكمل الايمان[١] .

[١٦٥٨٠] شبابة بن سوار قال حدثنا جرير قال حدثنا عبد الرحمن [ابن[٢]] ميسرة الحضرمى قال : سمعت أبا أمامة يقول : لا يدخل النار من هذه الأمة إلا من شرد على [الله[٢]] شراد البعير[٣] .

[١٦٥٨١] شبابة بن سوار قال حدثنى جرير قال حدثنا القاسم قال : سمعت أبا / أمامة يقول : اقرؤا القرآن ، لا تغرنكم هذه المصاحف

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ١/٩٠ عن أبي أمامة مرفوعا ، و أورده الهندى فى الكنز ١/٣٤ عن أنس ، و مضى عندنا عن كعب تحت رقم : (١٠٤٨٦) فى كتاب الايمان .

(٢) زيد من م .

(٣) أورده الهيثمى فى المجمع ١٠/٧١ من رواية الطبرانى فى الأوسط ، و قال : و رواه فى الكبير موقوفا على أبي أمامة .

المعلقة فان الله لا يعذب قلبا وعى القرآن[١] .

[١٦٥٨٢] شبابة بن سوار قال حدثنى جرير عن حبيب بن عبيد قال : [كان[٢]] أبو أمامة يحدثنا الحديث كالرجل الذى عليه أن يؤدى ما سمع[٣].

[١٦٥٨٣] أبو أسامة قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنى يعلى بن حكيم عن سليمان بن أبي عبد الله المدنى قال : كان أبو أمامة الباهلى صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم قد أحقب رداءه خلفه على رحله[٤] ، فسمعت ابن عمر يقول : من سره أن ينظر إلى رجل حاج فلينظر إلى أبي أمامة .

(٢٣٥٣) كلام عائشة رضى الله عنها

[١٦٥٨٤] عبدة بن سليمان و عبد الله بن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها قالت : وددت أنى إذا مت كنت نسيا منسيا[٥] .

[١٦٥٨٥] زيد بن الحباب عن أسامة بن زيد قال حدثنى إسحاق مولى زائدة أن عائشة قالت : ياليتها شجرة [تسبح[٢]] و تقضى ما عليها ، و أنها لم تخلق[٦] .

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠١٢٨) فى فضائل القرآن .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٣٢/٢/٧ من طريق أبي اليمان عن جرير .

(٤) و فى النهاية حيث ذكر الحديث : أحقب زاده ـ أى جعله وراء حقيبة .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥١/٨ من طريق ابن نمير ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٣٠٧/١١ من طريق الزهرى عن عروة . =

[١٦٥٨٦] شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن يزيد عن عراك عن عروة أنه سمع عائشة تقول : ياليتني لم أخلق[١] .

[١٦٥٨٧] وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم قال : قالت عائشة : أقلوا الذنوب فانكم لن تلقوا الله بشيء يشبه قلة الذنوب[٢] .

[١٦٥٨٨] وكيع عن مسعر عن سعيد بن أبي بردة عن أبيه عن الأسود عن عائشة قالت : إنكم لتدعون أفضل العبادة التواضع[٣] .

[١٦٥٨٩] وكيع قال حدثنا الأعمش عن تميم عن عروة بن الزبير قال : كانت عائشة تقسم سبعين ألفا وهي ترقع درعها[٤] .

[١٦٥٩٠] أبو خالد الأحمر عن يحيي بن سعيد عن القاسم عن عائشة قالت : من نوقش الحساب يوم القيامة لم يغفر له[٥] .

= (٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥١/٨ من طريق عبيد الله بن موسى عن أسامة بن زيد .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥١/٨ من طريق عمرو بن سلمة عن عائشة .
(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٢) من طريق سفيان .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤٧/٢ من طريق أبي معاوية و ابن المبارك عن مسعر ، و اخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٣٢) .
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : ٢٦٠ من طريق أبي بكر بن حفص عن عروة .
(٥) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٦٦) من طريق الثقفي عن يحيي بن سعيد .

[١٦٥٩١] هاشم بن القاسم قال حدثنا أبو عقيل قال حدثنا إسماعيل ابن أبي خالد قال حدثني أبو السفر قال : قالت عائشة : إن الناس قد ضيعوا أعظم دينهم الورع .

[١٦٥٩٢] وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن عابس عن أبيه عن عائشة قالت : ما شبع آل محمد من طعام بر فوق ثلاث[١] .

[١٦٥٩٣] ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : كنا نلبث شهرا ما نستوقد بنار ، ما هو إلا التمر و الماء[٢] .

[١٦٥٩٤] ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت[٣] : لا يحاسب أحد يوم القيامة إلا دخل الجنة ، ثم قرأت « فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا[٤] » ثم قرأت « يعرف المجرمون بسيماهم فيؤخذ بالنواصي و الأقدام[٥] » .

[١٦٥٩٥] ابن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : إذا تمنى أحدكم فليكثر فإنما يسأل ربه[٦] .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤٧/٧ من طريق محمد بن كثير عن سفيان .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٣١٥ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٤٥) من طريق ابن المنكدر عن عروة .
(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٣٢٩/٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) آية ٨/ الانشقاق .
(٥) آية ٤١/ الرحمن . =

[١٦٥٩٦] جعفر بن عون عن مسعر عن حماد عن إبراهيم قال : قالت عائشة : وددت أنى ورقة من هذا الشجر[١] .

[١٦٥٩٧] أبو أسامة عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : لقد توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم و ما فى رفى شىء يأكله ذوكبد إلا شطر شعير فى رف لى[٢] .

[١٦٥٩٨] أبو أسامة قال حدثنى جرير بن حازم قال : سمعت عبد الله ابن أبى مليكة قال : سمعت عائشة تقول : يسلط على الكافر فى قبره شجاع أقرع فيأكل لحمه من رأسه إلى رجليه ، ثم يكسى اللحم فيأكل من رجليه إلى رأسه ، ثم يكسى اللحم فيأكل من رأسه إلى رجليه فهو كذلك[٣] .

[١٦٥٩٩] يزيد بن هارون قال أخبرنا إسماعيل بن أبى خالد عن قيس بن أبى حازم عن سعد قال : لقد رأيتنا نغزو مع رسول الله صلى الله عليه و سلم مالنا زاد إلا ورق الحبلة و هذا السمر[٤] حتى أن أحدنا ليضع كما

= (٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٤١٨) فى كتاب الدعاء .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥١/٨ من طريق محمد الأسدى عن مسعر ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٨١) من طريق شعبة عن حماد .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤٧/٧ من طريق الحسن العامرى عن أبى أسامة و قال : رواه البخارى فى الصحيح عن ابن أبى شيبة .

(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٧٤٣/٢ بدون رمز .

(٤) من م ، و فى الأصل : السم .

تضع الشاة ، ماله خلط ، ثم أصبحت بنو أسد يعزروننى على الدين ، لقد خبت إذا وخسر عملى[١] .

[١٦٦٠٠] يزيد بن هارون و وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : قال الزبير بن العوام : من استطاع منكم أن يكون له خبء من عمل صالح فليفعل[٢] .

[١٦٦٠١] محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو / عن صالح بن إبراهيم عن عبد الرحمن بن عوف قال : سألت رجلا من جهينة قلت : ما بال زيد بن خالد الجهنى أتيه[٣] أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكرا ، قال . إنه لم [يجر بجرائم فسخط الله[٤]] .

[١٦٦٠٢] وكيع عن إسماعيل عن قيس عن جرير أنه قال لقومه و هو يعظهم : ما أنت إلا كالنعامة استترت [واتخذوا ظهرا[٤]] ، فان لم تجدوا [الظهر فعليكم[٤]] [٥]و إن أول[٦] الأرض خرابا يسراها ، ثم تتبعها يمناها ،

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/١٨٦ من طريق يزيد بن هارون ، وأخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٤٠٨ من طريق المعتمر عن إسماعيل .

(٢) مضى الحديث قريبا فى كلام الزبير بن العوام .

(٣) غير منقوط فى م ، و المراد : أخمل ذكرا .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) بعده فى م بياض قدر كلمتين أو ثلاث .

(٦) من الكنز ٢٥٣/٧ حيث أخرجه من طريق ابن أبي شيبة ، و فى الأصل : دون .

و المحشر هاهنا وانا بالأثر .

(٢٣٥٤) كلام أنس بن مالك رضى الله عنه

[١٦٦٠٣] حفص بن غياث عن ابن عون عن عطاء الواسطى عن أنس بن مالك قال : لا يتق الله عبد حتى يخزن من لسانه[١] .

[١٦٦٠٤] عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا ثابت عن أنس قال : ما نفضنا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم الأيدى حتى أنكرنا قلوبنا[٢] .

[١٦٦٠٥] عفان بن مسلم قال حدثنا سليمان بن كثير قال حدثنا الجلد بن أيوب عن معاوية بن قرة[٣] قال : قال لى أنس بن مالك : لم أر مثل الذى بلغنا عن ربنا لم نخرج له عن كل أهل و مال أن تجاوز لنا عما دون الكبائر فما لنا ولها ! يقول الله « ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم و ندخلكم مدخلا كريما[٤] » .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٣/١/٨ من طريق يحيى بن خليف عن ابن عون .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١١٩) من طريق بشر الصواف عن جعفر بن سليمان .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٥٦/٨ (طبعة جديدة) من طريق زياد بن مخراق عن معاوية ، و أورده السيوطى فى الدر ١٤٥/٢ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

[١٦٦٠٦] محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن محمد بن خالد أن أنسا[1] كان يقول : ما من روحة ولا غدوة الا تنادى كل بقعة جارتها : يا جارتى ! هل[2] مر بك اليوم نبي أو صديق أو عبد ذاكر لله عليك ؟ فمن قائلة : نعم ، ومن قائلة : لا[1] .

[١٦٦٠٧] حفص بن غياث عن ليث[3] عن بشر[4] عن أنس فى قوله « فو ربك لنسألنهم أجمعين عما كانوا يعملون[5] » قال : لا إله إلا الله .

[١٦٦٠٨] أبو معاوية عن ليث عن عبد الملك عن أنس قال : من اتخذ أخا فى الله بنى له برج فى الجنة ، ومن لبس بأخيه ثوبا ألبسه الله ثوبا فى الجنة ، ومن أكل باخيه أكلة آكله الله بها أكلة فى النار ، ومن قام بأخيه مقام سمعة ورياء أقامه الله يوم القيامة مقام سمعة ورياء[6] .

[١٦٦٠٩] أبو أسامة عن الأعمش عن رجل عن أنس قال : ما التقى

= (٤) آية ٣١ / النساء .

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١١٣) من طريق جعفر بن زيد عن أنس .
(٢) من الزهد ، وفى الأصل وم : متى .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٤٢/١٤ من طريق ابن إدريس عن ليث .
(٤) فى التفسير : بشير .
(٥) آية ٩٢ - ٩٣ / الحجر .
(٦) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٧٥٤/١ من طريق الخرائطى عن الحسن مرسلا ولم يذكر الجزء الأول .

رجلان من اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم فافترقا حتى يدعوا[1] ويذكرا الله .

[١٦٦١٠] جعفر بن عون عن أبي العميس عن أبي طلحة عن أنس قال : لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا[2] .

[١٦٦١١] الثقفي عن حميد : أطلنا الحديث ذات ليلة ثم دخلنا على أنس بن مالك فقال : أطلتم الحديث البارحة ، أما إن حديث أول الليل يضر[3] بآخره .

[١٦٦١٢] سفيان بن عيينة عن عبد الله بن أبي بكر سمع أنس بن مالك يقول : تتبع الميت ثلاث : أهله و ماله وعمله يرجع أهله و ماله ويبقى واحد ـ يعني عمله[4] .

[١٦٦١٣] ابن مهدى عن سفيان عن أبيه عن حصين بن عبد الله الحمانى [عن أنس[5]] قال : ما أعرف شيئا إلا الصلاة[6] .

[١٦٦١٤] يحيى بن يعلى[7] عن منصور عن طلق بن حبيب عن أنس

---

(١) من م ، و فى الأصل : يدعو بدعوى .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٦٥ من طريق ابن مردويه عن أنس مرفوعا .
(٣) من م ؛ و فى الأصل : يضره .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١١٠ من طريق سفيان مرفوعا .
(٥) زيد و لا بد منه .
(٦) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٣١) من طريق ثابت عن أنس بأكثر مما هنا .

ابن مالك قال : ثلاث من كن فيه وجد طعم الايمان و حلاوته : [أن يكون[1]] الله و رسوله أحب إليه مما سواهما ، و أن يحب فى الله و أن يبغض فى الله ، و ان لو أوقدت له نار يقع فيها أحب إليه من أن يشرك بالله .

[١٦٦١٥] وكيــع عن يزيد بن درهم قال : سمعت أنس بن مالك يقول فى قوله « وكل انسان ألزمناه طائره فى عنقه[2] » قال : كتابه[3] .

(٢٣٥٥) كلام البراء بن عازب رضى الله عنه

[١٦٦١٦] إسحاق بن منصور قال حدثنا أبو رجاء عن محمد بن مالك عن البراء بن عازب « تحيتهــم يوم يلقونه سلام[4] » قال : يوم يلقون ملك الموت ليس من مؤمن يقبض روحه إلا سلم عليه[5] .

[١٦٦١٧] أبو معاوية [عن الأعمش[6]] عن سعد بن عبيدة عن البراء ابن عازب قال فى قوله : « يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت فى الحيــاة

= (٧) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٤٠٩) فى كتاب الايمان .

(١) زيد من م وكتاب الايمان .
(٢) آية ١٣/ الاسراء .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٤/١٦٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) آية ٤٤/ الأحزاب .
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٠٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) زيد من مصنف ابن أبي شيبة ٣/٣٧٧ حيث مضى هذا الحديث ـ كتاب الجنائز .

الدنيا[1] ، قال : التثبيت فى الحياة الدنيا إذا جاء الملكان إلى الرجل فى القبر فقالا له : من ربك ؟ فقال : ربى الله ، و قالا : ما دينك ؟ / قال : دينى الاسلام ، [قالا[2]] : و من نبيك قال : محمد ، قال : فذلك التثبيت فى الحياة الدنيا[3] .

[١٦٦١٨] محمد بن فضيل عن الأعمش عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن البراء[4] قال « إن الله يأمركم أن تودوا الأمانات إلى أهلها[5] » ، قال : الأمانة فى الصلاة ، و الأمانة فى الغسل من الجنابات ، و الأمانة فى الكيل ، و الأمانة فى الوزن ، و أعظم ذلك فى الودائع[6] .

(٢٣٥٦) كلام ابن عباس رضى الله عنه

[١٦٦١٩] محمد بن فضيل عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال : أحب فى الله و وال فى الله و عاد فى الله ، فانما تنال ولاية الله بذلك ، لا يجد رجل طعم الايمان و إن كثرت صلاته و صيامه حتى يكون كذلك[7] .

---

(١) آية ٢٧/ إبراهيم .

(٢) زيد من كتاب الجنائز و كتاب الزهد .

(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٧٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٧٧) من طريق أبي معاوية .

(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/١٧٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) آية ٥٨/ النساء .

(٦) من م و الدر ، و فى الأصل : الوداع . =

[١٦٦٢٠] أبو خالد الأحمر عن يحيي عن القاسم عن ابن عباس قال : قيل له : رجل كثير الذنوب كثير العمل أحب اليك ، أو رجل قليل الذنوب قليل العمل ؟ قال : ما أعدل بالسلامة شيئا[1] .

[١٦٦٢١] ابن إدريس عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال : السمت الصالح و الهدى الصالح و الاقتصاد جزء من خمسة و عشرين جزءا من النبوة[2] .

[١٦٦٢٢] وكيع عن سفيان عن عثمان الثقفي عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « و نادى أصحاب النار أصحاب الجنة أن أفيضوا علينا من الماء[3] » الآية ، قال : ينادى الرجل الرجل فيقول : إنى قد احترقت فأفض على من الماء ، قال : فيقال : أجبه ، فيقول : « إن الله حرمهما على الكافرين[4] » .

[١٦٦٢٣] جرير عن منصور عن ٥سعيد بن جبير٥ عن ابن عباس فى قوله « الوسواس الخناس » قال : الشيطان جاثم على قلب ابن آدم ،

(٧) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٢٠) من طريق سفيان عن ليث .

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٢) من طريق يحيى بن سعيد .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٩٦/١ من طريق زهير عن قابوس مرفوعا .
(٣) آية ٥٠/ الأعراف .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٤٧٣/١٢ (طبعة جديدة) من طريق ابن وكيع عن وكيع ، وأورده السيوطى فى الدر ٩٠/٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥-٥) فى تفسير الطبرى ٢٠٢/٣٠ : سفيان .

فاذا سها وغفل وسوس ، و إذا ذكر الله خنس[١] .

[١٦٦٢٤] وكيع عن شعبة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس « ذلك يوم مجموع له الناس و ذلك يوم مشهود[٢] » قال : يوم القيامة[٣] .

[١٦٦٢٥] جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس « آناء الليل[٤] » قال : جوف الليل[٥] .

[١٦٦٢٦] أبو الأحوص عن هارون بن عنترة عن أبيه قال : سألت ابن عباس : أى العمل أفضل ؟ قال : ذكر الله أكبر ، و ما جلس قوم فى بيت يتعاطون فيه كتاب الله فيما بينهم ويتدارسونه إلا أظلتهم الملائكة بأجنحتها ، وكانوا أضياف الله ما داموا فيه حتى يخوضوا فى حديث غيره[٦] .

[١٦٦٢٧] شريك عن السدى عن أبي حكيم البارقى عن ابن عباس قال : « ونفخ فى الصور فصعق من فى السماوات و من فى الأرض إلا من

(١) أخرجه الطبرى من طريق ابن حميد عن جرير ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/٤٢٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) آية ١٠٣/ هود .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٢/٣٤٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) آية ١١٣/ آل عمران .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٦/٦٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٣٥٧) فى فضائل القرآن .

شاء الله[1] » قال : نفخ فيه أول نفخة فصاروا عظاما و رفاتا ، ثم نفخ فيه الثانية فاذا هم قيام ينظرون[2] .

[١٦٦٢٨] حفص بن غياث عن ليث عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس « يعظكم الله أن تعودوا لمثله[3] » قال : يحرج الله عليكم أن تعودوا لمثله[4] » .

[١٦٦٢٩] عباد بن العوام[5] عن سفيان بن حسين عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس فى قوله « فاتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم[6] » قال : هذا تحريج من الله على المؤمنين أن يتقوا ويصلحوا ذات بينهم[7] .

[١٦٦٣٠] أبو خالد الأحمر[8] عن عمرو بن قيس عن عكرمة عن

---

(١) آية ٦٨/ الزمر .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٥/٢٣٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) آية ١٧ /النور .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ٣/١٦١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٣٨٤ من طريق القاسم عن عباد .

(٦) آية ١/ الأنفال .

(٧) من م و الدر ، و فى الأصل : بينكم .

(٨) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٦/١٤٧ من طريق الحسين الطحان عن أبي خالد ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٠٠٤) فى فضائل القرآن بغير هذا السند و ببعض المفارقات اللفظية .

ابن عباس : ضمن الله لمن اتبع القرآن أن لا يضل فى الدنيا و لا يشقى فى الآخرة ثم تلا « فمن اتبع هداى فلا يضل و لا يشقى[١] » .

[١٦٦٣١] حفص بن غياث عن الحسن بن عبيد الله عن إبراهيم عن ابن عباس فى قوله « توفته رسلنا و هم لا يفرطون[٢] » قال : أعوان ملك الموت من الملائكة[٣] .

[١٦٦٣٢] حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس « إذا وقعت الواقعة[٤] » قال : يوم القيامة « ليس لوقعتها كاذبة خافضة رافعة[٥] » قال : تخفض ناسا وترفع آخرين[٦] .

[١٦٦٣٣] حفص بن غياث عن محمد بن مسلم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « ان الحسنات يذهبن السيئات[٧] » قال : الصلوات الخمس[٨] .

---

(١) آية ١٢٣/ طه .

(٢) آية ٦١/ الأنعام .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١١/٤١١ من طريق هناد عن حفص ، وأورده السيوطى فى الدر ٣/١٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) آية ١/ الواقعة .

(٥) آية ٢-٣/ الواقعة .

(٦) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٥٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٧) آيه ١١٤/ هود .

(٨) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/٧٤ من طريق ابن وكيع عن حفص ، =

[١٦٦٣٤] وكيع عن سفيان عن أبي يحي القتات / عن مجاهد عن ابن عباس قال : الأرض تبكى على المؤمن أربعين صباحا[١] .

[١٦٦٣٥] جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال : من راءى راءى الله به[٢] .

[١٦٦٣٦] وكيع عن ابن أبي ليلى عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « سيجعل لهم الرحمن ودا[٣] » قال : يحبهم [ويحببهم[٤]] .

[١٦٦٣٧] أبو أسامة قال حدثنا بشر بن عقبة قال حدثنا يزيد بن عبد الله عن ابن عباس قال : لابن آدم ثلاثة و ثلاثون عضواً ، على كل عضو منها زكاة من تسبيح الله و تحميده و ذكره[٥] .

[١٦٦٣٨] وكيع عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس

= و أورده السيوطى فى الدر ٣/٣٥٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١١٤) من طريق سفيان ، و أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٥/٦٨ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٤١٢ من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس مرفوعا .

(٣) آية ٩٦/مريم .

(٤) زيد من م و تفسير الطبرى ١٦/٨٨ حيث أخرجه من طريق الحكم عن سعيد بن جبير ، و الدر ٤/٢٨٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٣٢٥ عن عائشة مرفوعا بأكثر مما هنا .

« لكي لا تأسوا على ما فاتكم و لا تفرحوا بما آتاكم[١] » قال : ليس أحد إلا و هو يحزن ويفرح ، ولكن من جعل المصيبة صبرا وجعل الخير شكرا[٢] .

[١٦٦٣٩] حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « ما لكم لا ترجون لله وقارا[٣] » ما لكم لا تعلمون حق عظمته[٤] .

[١٦٦٤٠] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا محمد ابن المنكدر عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال : رأى رجل جمجمة فحدث نفسه بشيء ، قال : فخر ساجدا تائبا مكانه ، قال : فقيل له : ارفع رأسك فانك أنت و أنا أنا .

(٢٣٥٧) كلام الضحاك بن قيس

[١٦٦٤١] أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عبد العزيز بن رفيع عن تميم بن طرفة قال : سمعت الضحاك بن قيس يقول : يا أيها الناس ! اعملوا أعمالكم لله ، فان الله لا يقبل إلا عملا خالصا ، لا يعفو أحد

---

(١) آية ٢٣/ الحديد .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٣١/٢٧ من طريق مهران عن سفيان، وأورده السيوطي في الدر ١٧٦/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) آية ١٣/نوح .

(٤) أخرجه الطبري في التفسير ٥٢/٢٩ من طريق سالم بن جنادة عن أبي معاوية ، وأورده السيوطي في الدر ٢٦٨/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

منكم عن مظلمة فيقول : هذا لله و لوجوهكم فليس لله و إنما هي لوجوههم ، و لا يصل أحد منكم رحمه فيقول : هذا لله وللرحم ، [١]إنما هو للرحم[١] ، ومن عمل عملا فيجعله لله و لا يشرك فيه شيئا فان الله يقول يوم القيامة : من أشرك بي شيئا في عمل عمله فهو لشريكه ليس لي منه شيء .

[١٦٦٤٢] حدثنا جرير[٢] عن منصور عن أبي الضحى قال : كان الضحاك بن قيس يقول : يا أيها الناس ! علموا أولادكم و أهليكم القرآن ، فانه من كتب الله له من مسلم أن يدخله الجنة أتاه ملكان فاكتنفاه فقالا له : اقرأ و ارتق في درج الجنة حتى ينزلا[٣] به حيث انتهى عمله من القرآن .

[١٦٦٤٣] حدثنا حسين بن علي عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران قال : قال : سمعت الضحاك بن قيس[٤] يقول : اذكروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة ، فان يونس كان عبدا صالحا ذاكرا لله ، فلما وقع في بطن الحوت قال الله : « فلولا أنه كان من المسبحين للبث في بطنه إلى يوم يبعثون[٥] » و ان فرعون كان عبدا طاغيا ناسيا لذكر الله فلما « أدركه الغرق قال : آمنت أنه لا إله إلا الذي آمنت به بنو إسرائيل و أنا من المسلمين الآن

(١-١) تكرر ما بين الرقمين في الأصل فقط .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠١٠٨) في فضائل القرآن .
(٣) من فضائل القرآن ، و في الأصل و م : ينزلوا .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٥/٢٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) آية ١٤٣ - ١٤٤/ الصافات .

و قد عصيت قبل وكنت من المفسدين[1] » .

[١٦٦٤٤] حدثنا وكيع عن قرة بن خالد[2] السدوسى عن حميد بن هلال العدوى عن خالد بن عمير العدوى ، قال : و حدثنا وكيع عن أبى نعامة سمعه من خالد بن عمير قال : خطبنا عتبة بن غزوان ، قال أبو نعامة : على المنبر ، و لم يقله قرة ، فقال : ألا إن الدنيا قد آذنت بصرم و ولت حذاء ، و لم يبق منها إلا صبابة كصبابة الاناء ، فأنتم فى دار منتقلون عنها ، فانتقلوا بخير ما يحضركم ، [3]ولقد رأيتنى سابع سبعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وما لنا طعام نأكله إلا ورق الشجر حتى قرحت أشداقنا ، قال قرة : ولقد وجدت بردة ، قال : و قال أبو نعامة : التقطت بردة ، فشققتها بنصفين فلبست نصفها وأعطيت سعدا نصفها ، وليس من أولئك السبعة أحد اليوم حى إلا على مصر من الأمصار ، ولتجربن الأمراء بعدى ، و إنه و الله ما كانت نبوه حتى تناسخت إلا تكون ملكا وجبرية ، ولقد ذكر لى ، قال قرة :

أن الحجر ، و قال أبو نعامة : أن الصخرة يقذف بها من شفير جهنم/ فتهوى إلى قرارها ، قال قرة : أراه قال : سبعين[4] ، و قال أبو نعامة : سبعين

(١) آية ٩٠-٩١/ يونس .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٧١ من طريق أبى نعيم عن قرة ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/١/٧ من طريق مصعب بن محمد .

(٣) والجزء من هنا « أشداقنا » أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١٦) من طريق ابن أبي شيبة .

خريفا ، [1]و إن ما بين المصراعين من أبواب الجنة لمسيرة أربعين عاما ، وليأتين على أبواب الجنة يوم وليس منها باب إلا و هو كظيظ ، و إنى أعوذ بالله أن أكون فى نفسى عظيما و عند الله صغيرا .

[١٦٦٤٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمر عن الماجشون بن أبي سلمة[2] قال : قال سعد بن معاذ : ثلاث أنا فيها سواهن بعد ضعيف : ما سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول قولا قط إلا علمت أنه حق ، و لا صليت صلاة قط فألهانى عنها غيرها حتى أنصرف ، ولا تبعت جنازة فحدثت نفسى بغير ما هى قائلة أو[3] يقال لها حتى نفرغ ، قال محمد : فحدثت بذلك الزهرى فقال : يرحم الله سعدا إن كان لمأمونا و [ما[4]] كنت أرى أن أحدا يكون هكذا إلا نبى[5] .

[١٦٦٤٧] حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن أبى سنان عن ابن أبى الهذيل قال : بنى عبد الله بيتا فى داره من لبن ثم دعا عمارا فقال : كيف

= (٤) كذا فى الأصل و م ، ومضى هذا الجزء فى كتاب النار .

(١) والجزء من هنا الى « كظيظ » مضى عندنا فى أوائل كتاب الجنة .

(٢) أخرجه الحافظ فى التهذيب ٤٨٢/٣ من طريق سعيد بن المسيب عن ابن عباس .

(٣) فى التهذيب : « و » .

(٤) زيد من م .

(٥) و فى التهذيب : قال ابن المسيب : فهذه الخصال ما كنت أحسبها إلا فى نبى .

ترى يا أبا اليقظان ؟ فقال : أراك بنيت شديدا و أملت بعيدا و تموت قريبا ـ نسأل الله حسن الختام[١] .

(٢٣٥٨) كلام حذيفة رضى الله عنه

[١٦٦٤٨] محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن قال : قام حذيفة بالمدائن فخطب فحمد الله و أثنى عليه ثم قال : اقتربت الساعة وانشق القمر ، ألا إن الساعة قد اقتربت ، و إن القمر قد انشق ، ألا و إن الدنيا قد آذنت بالفراق ، ألا و إن المضمار اليوم ، و إن السباق غدا ، و إن الغاية النار ، و إن السابق من سبق إلى الجنة[٢] .

[١٦٦٤٩] حدثنا محمد[٣] بن فضيل عن الأعمش عن سليم[٤] العامرى قال : سمعت حذيفة يقول : بحسب المرء[٥] من العلم أن يخشى الله وبحسبه من الكذب أن يقول : استغفر الله ، ثم يعود .

[١٦٦٥٠] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق[٦] عن صلة عن حذيفة قال : يجمع الناس فى صعيد واحد ينفذهم البصر ويسمعهم الداعى فينادى مناد : يا محمد على رؤس الأولين و الآخرين ، فيقول صلى الله عليه وسلم :

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٤٢/١ من طريق جرير عن أبي سنان .
(٢) أبو نعيم فى الحلية ٢٨١/١ من طريق همام عن عطاء بن السائب .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٨١/١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : سليمان .
(٥) من الحلية ، و فى الأصل و م : المؤمن .

لبيك و سعديك و الخير بيديك ، والشر ليس إليك ، و المهدى من هديت ، تباركت [ربنا[1]] وتعاليت ، قال حذيفة : فذلك المقام المحمود .

[١٦٦٥١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[2] عن إبراهيم بن[3] همام عن حذيفة قال : كان يدخل المسجد فيقف على الحلق فيقول : يا معشر القراء ! اسلكوا الطريق فلئن سلكتموه لقد سبقتم سبقا بعيدا ، و لئن أخذتم يمينا و شمالا لقد ضللتم ضلالا بعيداً .

[١٦٦٥٢] حدثنا محمد بن عبيد[4] عن الأعمش عن موسى بن عبد الله ابن يزيد عن أم سلمة[5] قالت : قال حذيفة : لوددت أن لى إنسانا يكون فى

=(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٧٨ من طريق شعبة عن أبي إسحاق ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٧٩٣) فى كتاب الفضائل .

---

(١) زيد من كتاب الفضائل .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٨٠ من طريق وكيع عن الأعمش ، وذكره فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٤/١٠١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٦) من طريق ابن عون عن ابراهيم ، و أرى الحديث قد مضى فى كتاب فضائل القرآن .

(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : عن .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٧٨ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٥) من طريق زائدة عن الأعمش .

(٥) فى الحلية : قال أبوبكر : هى أمه .

مالى ثم أغلق على بابا فلا يدخل على أحد حتى ألحق بالله .

[١٦٦٥٣] حدثنا ابن إدريس عن حصين[١] عن أبي وائل[٢] شقيق عن خالد بن ربيع العبسي قال : لما بلغنا ثقل حذيفة خرج إليه نفر من بنى عبس ونفر من الأنصار معنا أبو مسعود ، قال : فانتهينا إليه فى بعض الليل فقال : أي ساعة هذه ؟ قلنا : ساعة كذا وكذا ، قال : أعوذ بالله من صباح إلى النار ، هل جئتمونى معكم بكفن ؟ قلنا : نعم ، قال : فلا تغالوا بكفنى فان يكن لصاحبكم خير عند الله يبدل خيرا[٣] منه و إلا سلب سريعا .

[١٦٦٥٤] حدثنا عبد الرحيم[٤] بن سليمان عن مجالد عن محمد بن المنتشر عن ابن[٥] حراش عن حذيفة بن اليمان قال : إن فى القبر حسابا و فى يوم القيامة عذابا [فمن حوسب يوم القيامة عذب[٦]] .

[١٦٦٥٥] حدثنا وكيع عن إسماعيل[٧] عن قيس [عن أبي مسعود[٨]]

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٨٢ من طريق هشيم عن حصين .
(٢) زيد فى الأصل : عن ، ولم تكن الزيادة فى م والحلية فحذفناها .
(٣) من م والحلية ؛ و فى الأصل : خير .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٨٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من الحلية ، و فى الأصل و م : أبي .
(٦) زيد ما بين الحاجزين من الحلية .
(٧) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٨٢ من طريق جرير عن إسماعيل .
(٨) زيد من الحلية .

قال : لما أتي حذيفة بكفنه قال : إن يصب أخوكم خيرا فسى/ ، و إلا ليترامين به رجواها[١] إلى يوم القيامة .

[١٦٦٥٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن مسلم عن حذيفة « للذين أحسنوا الحسنى و زيادة[٢] » قال : النظر إلى وجه الله[٣] .

[١٦٦٥٧] حدثنا يحي بن أبي بكير عن شعبة عن عبد الملك بن ميسرة قال : سمعت زياد يحدث عن ربعي بن حراش عن حذيفة أنه قال : رب يوم لو أتاني الموت لم أشك ، فأما اليوم فقد خالطت أشياء لا أدري على ما أنا منها ، وأوصى أبا مسعود فقال : عليك بما تعرف ، وإياك و التلون في دين الله[٤] .

[١٦٦٥٨] حدثنا وكيع[٥] عن عكرمة بن عمار عن أبي عبد الله الفلسطيني عن عبد العزيز ابن أخ لحذيفة قال سمعته من حذيفة منذ[٦] خمس

---

(١) أي جانباها ، و الضمير يرجع الى الحفرة .
(٢) آية ٢٦/ يونس .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٦٧ من طريق إسرائيل عن أبي اسحاق ، وأورده السيوطي في الدر ٣/٣٠٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٧٨ من طريق علي بن الجعد عن شعبة ، وراجع أيضا تهذيب تأريخ ابن عساكر ٤/١٠٢ .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٨١ من طريق العبسي عن وكيع .
(٦) من الحلية ، و في الأصل و م : من .

وأربعين سنة ، قال : قال حذيفة : أول ما تفقدون من دينكم الخشوع وآخر ما تفقدون من دينكم الصلاة .

[١٦٦٥٩] حدثنا أبو أسامة[١] عن ابن عون عن أبي بشر عن جندب ابن عبد الله البجلي ثم البصري قال : استأذنت على حذيفة ثلاث مرات فلم يأذن لي[٢] ، فرجعت فاذا رسوله قد لحقني فقال : ما ردك ؟ قلت : ظننت أنك نائم ، قال : ما كنت لأنام حتى أنظر من أين تطلع الشمس ؟ قال : فحدثت به محمدا فقال : قد فعله غير واحد من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم[٣].

(٢٣٥٩) كلام عبادة بن الصامت رضي الله عنه

[١٦٦٦٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شمر بن عطية عن شهر بن حوشب عن عبادة بن الصامت قال : إذا كان يوم القيامة قال الله : ميزوا ما كان لي من الدنيا و ألقوا سائرها في النار[٤] .

[١٦٦٦١] حدثنا يعلى بن عبيد عن الأعمش عن عمارة بن حمزة

---

(١) من م ، و في الأصل : الصلاة ـ كذا ـ خطأ ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٤٣٧) من كتاب الأدب .

(٢) في كتاب الأدب : لم يؤذن .

(٣) و هنا نستدرك ما فاتنا فالحديث الماضي في أوائل أبواب الجنة عن امرأة كعب « قالت : تزلف الجنة ـ الخ » أورده السيوطي في الدر المنثور ٥/٩٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٩٢) من طريق الأعمش .

عن شهر بن حوشب قال : جاء رجل إلى عبادة بن الصامت فقال : رجل يصلي يبتغي وجه الله و يحب أن يحمد ، قال : ليس بشيء ، إن الله يقول : أنا خير شريك ، فمن كان له معي شرك فهو له كله لا حاجة لي فيه[1] .

[١٦٦٦٢] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال : سمعت ميمون ابن أبي شبيب يحدث عن عبادة بن الصامت قال : أتمنى لحبيبي أن يقل ماله ويعجل موته .

(٢٣٦٠) كلام أبي موسى رضي الله عنه

[١٦٦٦٣] حدثنا أبو معاوية[2] عن الأعمش عن شقيق عن أبي [وائل عن أبي موسى[3]] قال : إنما أهلك من كان قبلكم هذا الدينار و الدرهم و هما مهلكاكم .

[١٦٦٦٤] حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن أبي عمران الجوني عن ابن أبي موسى عن أبيه « ولمن خاف مقام ربه جنتان[4] » قال : جنتان من ذهب للسابقين وجنتان من فضة للتابعين[5] .

---

(١) أورده في تهذيب تأريخ ابن عساكر ٢٠٨/٧ لحديث دار بين شداد وعبادة .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٦١/١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من الحلية .
(٤) آية ٤٦/ الرحمن .
(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٧٤/٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ١٤٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٦٦٦٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن أبي موسى قال : الشمس فوق رؤس الناس يوم القيامة و أعمالهم تظلهم أو تضحيهم[١] .

[١٦٦٦٦] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال : كنا مع أبي موسى ، قال : فجننا الليل إلى بستان خرب ، قال: فقام أبو موسى من الليل يصلي ، فقرأ قراءة حسنة ثم قال : اللهم أنت مؤمن تحب المؤمن مهيمن تحب المهيمن ، سلام تحب السلام ، صادق تحب الصادق[٢].

[١٦٦٦٧] حدثنا حسين بن علي[٣] عن زائدة عن عاصم عن شقيق عن أبي موسى قال : تخرج نفس المؤمن و هي أطيب ريحا من المسك ، قال: فيصعد بها الملائكة الذين يتوفونها[٤] فتلقاهم ملائكة دون السماء فيقولون : من هذا معكم ؟ فيقولون : فلان ـ و يذكرونه بأحسن عمله ، فيقولون : حياكم الله وحيا من معكم ، قال : فتفتح له أبواب السماء ، قال : فيشرق وجهه فيأتي الرب ولوجهه برهان مثل الشمس ، قال : و أما الآخر فتخرج نفسه و هي

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٦١ من طريق أحمد بن سنان عن أبي معاوية ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٦٧) من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش .

(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب الدعاء تحت رقم : (٥٣٨٦) .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٦٢ من طريق العبسي عن حسين بن علي .

(٤) من م و الحلية ، و في الأصل : يتوفونه .

أنتن من الجيفة ، فيصعد بها الملائكة الذين يتوفونها فتلقاهم ملائكة دون السماء فيقولون : من هذا [معكم[1]] ؟ فيقولون : فلان - و يذكرونه بأسوء عمله/ ، قال : فيقولون : ردوه فما ظلمه الله شيئا ، قال : و قرأ أبو موسى : « و لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل فى سم الخياط[2] » .

[١٦٦٦٨] حدثنا معاذ[3] عن ابن عون عن محمد قال : كتب أبو موسى إلى عامر من[4] عبد الله بن قيس[5] إلى عامر بن عبد الله الذى كان يدعى [عامر بن[6]] عبد قيس « أما بعد فانى عهدتك على أمر وبلغنى أنك تغيرت ، فان كنت على ما عهدت فاتق الله و دم ، و إن كنت تغيرت فاتق الله وعد » .

[١٦٦٦٩] حدثنا علي بن مسهر عن عاصم عن أبي كبشة عن أبي موسى قال : الجليس الصالح خير من الوحدة [و الوحدة[7]] خير من جليس

(١) زيد من الحلية .
(٢) آية ٤٠/ الأعراف .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٤ من طريق ابن أبي شيبة مع بعض الاختصار .
(٤) فى م : بن .
(٥) العبارة من هنا إلى « عبد قيس » ساقطة من م .
(٦) زيد من الحلية .
(٧) زيد من م ، و الحديث أخرجه عبد الله بن المبارك فى الزهد ص : (١٢٢) من طريق عاصم ، و أخرجه ابن الجوزى فى صفة الصفوة ١/٢٢٦ عن أبي كبشة .

السوء ، ألا إن مثل جليس الخير كمثل العطر إلا يحذك يعبق بك من ريحه ، ألا و إن مثل جليس السوء كمثل الكير إلا يحرقك يعبق بك من ريحه ، [1]ألا و إنما سمى القلب من تقلبه ، ألا و إن مثل[2] القلب [مثل[3]] ريشة متعلقة بشجرة فى فضاء من الأرض فالريح تقلبها ظهرا وبطنا .

[١٦٦٧٠] حدثنا يزيد بن هارون[4] عن حماد بن سلمة عن ثابت البنانى عن أنس قال : كنا مع أبي موسى فى [5]مسير له[5] فسمع الناس يتكلمون فسمع فصاحة و بلاغة ، قال : فقال : يا أنس ! هلم فلنذكر الله ساعة ، فان هؤلاء يكاد أحدهم أن يفرى الأديم بلسانه ، ثم قال : يا أنس ! ما ثبط الناس عن الآخرة ؟ [ما ثبطهم عنها ؟ [6]] قال : قلت : الدنيا والشهوات ، قال : لا ، ولكن غيبت الآخرة وعجلت [الدنيا[3]] و لو عاينوا ما عدلوا بينهما ولا ميلوا[7] .

[١٦٦٧١] حدثنا غندر عن شعبة عن زياد بن مخراق [عن أبي أياس[6]] عن أبي كنانة عن أبي موسى الأشعرى أنه قال : إن هذا القرآن

---

(١) و من هنا أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٦٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) سقط من الحلية .

(٣) زيد من م و الحلية .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٥٩ من طريق أحمد عن يزيد بن هارون .

(٥-٥) من الحلية ، و فى الأصل و م : منزله .

(٦) زيد من م .

(٧) فى م : ملكوا .

كان لكم أجرا وكان لكم ذكرا وكان عليكم وزرا ، فاتبعوا القرآن ولا يتبعكم ، فانه من يتبع القرآن يهبط به [على[1]] رياض الجنة ، و من يتبعه القرآن يزخ فى قفاه فيقذفه فى جهنم .

[١٦٦٧٢] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن عن أبي موسى قال : إذا أصبح إبليس بعث جنوده فيقول : لم أزل به حتى شرب ، قال : أنت ، قال : لم أزل به حتى زنى ، قال : أنت ، قال : لم أزل به حتى قتل ، قال : أنت[2] .

[١٦٦٧٣] حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا داود بن أبي هند عن أبي حرب بن أبي الأسود عن أبيه قال : جمع أبو موسى القراء فقال : لا يدخلن عليكم إلا من جمع القرآن ، قال : فدخلنا زهاء ثلاثمائة رجل فوعظنا و قال : أنتم قراء هذا البلد و أنتم ، فلا يطولن عليكم الأمد فتقسو قلوبكم كما قست قلوب أهل الكتاب[3] .

[١٦٦٧٤] حدثنا أبو خالد عن أشعث عن أبي بردة قال : بعثني أبي إلى المدينة و قال : الحق أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فسائلهم ، و اعلم أني سائلك ، فلقيت ابن سلام فاذا هو رجل خاشع

(١) زيد من كتاب فضائل القرآن حيث مضى الحديث تحت رقم : (١٠٠٦٣) .
(٢) أورده الهيثمي فى مجمع الزوائد ١/١١٤ من رواية الطبراني عن أبي موسى مرفوعا ، قال الهيثمي : و فيه عطاء بن السائب وقد اختلط .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٥٧ من طريق جعفر الصائغ عن عفان .

(٢٣٦١) كلام ابن الزبير رضى الله عنه

[١٦٦٧٥] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : كان ابن الزبير إذا قام فى الصلاة كأنه وتد[١] .

[١٦٦٧٦] حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبى إسحاق قال : ما رأيت سجدة أعظم من سجدته ـ يعنى ابن الزبير .

[١٦٦٧٧] حدثنا عبد الله بن نمير قال أخبرنا هشام بن عروة[٢] عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال : « خذ العفو[٣] » قال : [٤]ما مر به[٤] من أخلاق الناس ، وأيم الله لآخذن به فيهم ما صحبتهم .

[١٦٦٧٨] حدثنا أبو داود الطيالسى عن الأسود بن شيبان عن أبى نوفل بن أبى عقرب قال : دخلنا على ابن الزبير وهو مواصل لخمس[٥] عشرة .

[١٦٦٧٩] حدثنا أبو أسامة[٦] عن سعيد بن مرزبان قال حدثنا محمد

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٣٥ من طريق زائدة عن منصور ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢/٢٨٠ من طريق فضيل بن عياض عن منصور ؛ وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٣٢٧ من طريق أبى معاوية عن هشام ؛ وأورده السيوطى فى الدر ٣/١٥٣ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٣) آية ١٩٩/ الأعراف .

(٤-٤) ليس ما بين الرقمين فى التفسير .

(٥) من م ، و فى الأصل : الخمس .

ابن عبيد الله[١] الثقفي قال : رأيت ابن الزبير خطبهم و قال : إنكم جئتم من بلدان شتى تلتمسون أمرا عظيما ، فعليكم بحسن الدعة وصدق النية .

[١٦٦٨٠] حدثنا أبو اسامة[٢] عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان قال : كتب رجل من أهل العراق إلى ابن الزبير حين بويع : سلام عليك / فاني أحمد/ إليك الله الذى لا إله إلا هو ، أما بعد فان لأهل طاعة الله و أهل الخير علامة يعرفون بها ويعرف فيهم من الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر والعمل بطاعة الله ، و أعلم الناس[٣] أن الامام مثل السوق يأتيه ما زكا[٤] فيه ، فان كان برا جاءه أهل البر [ببرهم[٥]] ، و إن كان فاجرا جاءه أهل الفجور بفجورهم .

[١٦٦٨١] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن سفيان عن يونس عن الحسن عن عتى عن أبي بن كعب قال : إن طعام ابن آدم ضرب مثلا و إن ملحه وقزحه علم إلى ما يصير[٦] .

= (٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٣٦ من طريق حوثرة عن أبي اسامة .

(١) فى الحلية : عبد الله .

(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب الامراء تحت رقم : (١٠٦١٢) .

(٣) ليس فى كتاب الأمراء .

(٤) من الامراء ، و فى الأصل و م : كان .

(٥) زيد من الأمراء .

(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٥٤ من طريق أبي حذيفة عن سفيان ، =

[١٦٦٨٢] حدثنا غندر عن شعبة [١]عن سعد بن إبراهيم[١] عن أبيه عن جده عبد الرحمن بن عوف أنه أتى بطعام فقال عبد الرحمن : قتل حمزة و لم يجد ما يكفنه و هو خير منى . وقتل مصعب بن عمير و هو خير منى و لم يجد ما يكفنه ، و قد أصبنا منها ما أصبنا ، ثم قال عبد الرحمن : إنى لأخشى أن نكون قد عجلت لنا طيباتنا فى الدنيا[٢] .

[١٦٦٨٣] حدثنا أبو أسامة[٣] عن مسعر عن معن عن عون بن عبد الله قال : بينا رجل فى بستان بمصر فى فتنة ابن الزبير جالس مهموم حزين ينكت فى الأرض ، إذ رفع[٤] رأسه فاذا صاحب مسحاة قائم بين يديه ، فقال صاحب المسحاة ، ما لى أراك مهموما حزينا ؟ فكأنه ازدراه ، فقال : لا شىء ، فقال صاحب المسحاة : إن يكن[٥] للدنيا فالدنيا عرض حاضر يأكل منه البر والفاجر ، و إن الآخرة أجل صادق يحكم فيه ملك قادر يفصل بين الحق والباطل ، حتى ذكر أن لها مفاصل مثل مفاصل اللحم ، من أخطأ منها

= وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٦٩) من طريق هشيم عن يونس .

(١-١) تكرر ما بين الرقين فى الأصل : فقط .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١٠٠ من طريق أحمد عن غندر ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٨٣) من طريق شعبة .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٤٤ من طريق هناد عن أبى أسامة .

(٤) من م و الحلية ، و فى الأصل : وقع .

(٥) فى م : يكون .

شيئا أخطأ الحق ، فلما سمع بذلك قال : اهتمامى بما فيه المسلمون ، قال : فقال : فان الله سينجيك بشفقتك على المسلمين وسل ، من ذا الذى سأل الله فلم يعطه[1] ؟ و دعا الله فلم يجبه ؟ و توكل عليه فلم يكفه ؟ و وثق به فلم ينجه ؟ قال فطفقت أقول : اللهم سلمنى و سلم منى ، قال : فتجلت[2] و لم أصب منها بشيء[3] .

[١٦٦٨٤] حدثنا قبيصة بن عقبة عن مالك بن مغول عن ابن أبجر عن سلمة بن كهيل قال : لقينى أبو جحيفة فقال لى : يا سلمة ! ما بقى شيء مما كنت أعرف إلا هذه الصلاة ، و ما من نفس تسرنى أن تفدينى من الموت و لا نفس ذباب ، قال : ثم بكى .

[١٦٦٨٥] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زكريا عن على بن الأقمر عن أبي جحيفة قال : جالسوا الكبراء و خالطوا الحكماء وسائلوا العلماء[4] .

[١٦٦٨٦] حدثنا محمد بن أبي عدى عن شعبة عن يزيد بن أبي زياد قال : مروا بجنازة أبي عبدالرحمن على أبي جحيفة فقال : استراح واستريح منه[5].

(١) من م و الحلية ، و فى الأصل : فلم يطعه .
(٢) أى الفتنة - كما فى الحلية
(٣) زيد فى الحلية : قال مسعر : يرونه الخضر عليه السلام .
(٤) مضى الحديث عندنا فى كتاب الأدب تحت رقم : (٥٦٤١) من طريق محمد بن بشر عن زكريا .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٢١ من طريق وهب بن جرير عن شعبة ،=

[١٦٦٨٧] حدثنا إسماعيل بن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي حازم عن النعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد « فان له معيشة ضنكا[١] » قال : عذاب القبر[٢] .

[١٦٦٨٨] حدثنا وكيع[٣] عن إبراهيم بن حبان عن أبي جعفر[٤] عن أبي سعيد « لرادك إلى معاد[٥] » قال : معاده آخرته : الجنة .

[١٦٦٨٩] حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن أبي الوداك عن أبي سعيد قال : إن إبراهيم يلقاه أبوه يوم القيامة فيتعلق به ، فيقول له إبراهيم : قد كنت آمرك و أنهاك فعصيتني ، قال : ولكن اليوم لا أعصيك ، قال : فيقبل إبراهيم إلى الجنة و هو معه ، قال : فيقال له : يا إبراهيم ! دعه ، قال : فيقول[٦] : إن الله وعدني أن لا يخذلني اليوم ، قال : فيأتي إبراهيم آت من

= و مضى الحديث عندنا في كتاب الجنائز ـ باب في الرجل ينتهي اليه نعي الرجل ما يقول .

(١) آية ١٢٤/ طه .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٦/١٤٨ من طريق خالد بن عبد الله عن عبدالرحمن .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٢٠/٧٢ من طريق ابن وكيع عن وكيع ، وأورده السيوطي في الدر ٥/١٤٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) زيد في تفسير الطبري : عن ابن عباس .
(٥) آية ٨٥/القصص .
=

ربه ملك [1]فيسلم عليه[1] فيرتاع له إبراهيم ويكلمه و يشغل حتى يلهو عن أبيه ، قال : فينطلق الملك ويمشى إبراهيم نحو الجنة ، قال : فيناديه أبوه : يا إبراهيم ، قال : فيلتفت إليه وقد غير خلقه ، قال : فيقول إبراهيم : أف أف - ثم يمشى إلى الجنة و يدعه .

(٢٣٦٢) كلام ربيع بن خيثم[2]

[١٦٦٩٠] حدثنا / وكيع عن سفيان عن أبيه عن أبي يعلى قال : كان الربيع بن خيثم إذا مر بالمجلس يقول[3] : قولوا خيرا [و[4]] افعلوا خيرا و دوموا على صالحة ، و لا تقس قلوبكم و لا يتطاول عليكم الأمد ولا تكونوا كالذين قالوا : سمعنا و هم لا يسمعون[5] .

[١٦٦٩١] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن أبيه عن أبي يعلى قال : كان الربيع إذا قيل له : كيف أصبحت ؟ يقول : أصبحنا ضعفاء

= (٦) من م ، و فى الأصل : فيقال .

(١-١) سقط ما بين الرقين من م .

(٢) فى بعض المراجع : خثيم .

(٣) من م ، و فى الأصل : يقولوا .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٤٤) من طريق سفيان عن عبد الله ابن زبيد الايامى ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢٧/٦ و ١٣٠ من طريق سالم وسعيد عن منذر أبي يعلى .

منبين نأكل أرزاقنا و ننتظر آجالنا[١] .

[١٦٦٩٢] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبيه عن أبي يعلى عن ربيع قال : ما أحب مناشدة العبد لربه يقول : رب قضيت على نفسك الرحمة ، قضيت على نفسك كذا ، يستبطىء ، و ما رأيت أحدا يقول : رب قد أديت ما على فأد ما عليك[٢] .

[١٦٦٩٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن أبي يعلى عن ربيع ابن خيثم قال : ما غائب ينتظره المؤمن خير من الموت[٣] .

[١٦٦٩٤] حدثنا وكيع[٤] عن سفيان عن أبيه عن منذر عن الربيع ابن خيثم أنه أوصى عند موته فقال : هذا ما أقر به الربيع بن خيثم على

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٠٩ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٢٩ من طريق الفضل عن سفيان ، وأخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٣٨) من طريق سفيان .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١١٤ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٣٣ من طريق قبيصة عن سفيان ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٤٤) من طريق بشر بن السرى عن سفيان .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١١٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٩٢) من طريق سفيان .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١١١ من طريق وكيع ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٣٤ من طريق وكيع .

قسه وأشهد [الله[1]] عليه وكفى بالله شهيدا ، وجازيا لعباده الصالحين ومثيبا أنى رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا و بمحمد نبيا ، و رضيت لنفسى ولمن أطاعنى أن أعبده فى العابدين و أن أحمده فى الحامدين و أن أنصح لجماعة المسلمين .

[١٦٦٩٥] حدثنا محمد بن فضيل عن أبي حيان عن أبيه قال : ما سمعت الربيع بن خيثم يذكر شيئا من أمر الدنيا إلا أنى سمعته يقول مرة : كم [بنيتم[2]] مسجدا[3] .

[١٦٦٩٦] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا سفيان الثورى[4] عن أبيه عن بكر بن ماعز قال : قال الربيع بن خيثم : يا بكر ! اخزن عليك لسانك إلا مما لك و لا عليك ، فانى اتهمت الناس على دينى ، أطع الله فيما علمت ، و ما استؤثر به عليك فكله إلى عالمه ، لأنا عليكم فى العمد أخوف منى عليكم فى الخطاء ، ما خيركم اليوم بخيره ، ولكنه خير من آخر شر منه ، ما تتبعون الخير

---

(١) زيد من الحلية و الطبقات .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م ، و فى الطبقات موضعه : لليتيم ، ولعله خطأ .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٢٧ من طريق محمد بن الفضيل ، وأخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٦) من طريق آخر .

(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٩) من طريق سفيان ، و اخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١٢٩ من طريق منذر الثورى ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٠٨ من طريق سعيد عن منذر و أبي أسامة .

كل اتباعه، و لا تفرون من الشرحق فراره، ما كل ما أنزل الله على محمد أدركتم، و لا كل ما تقرؤن تدرون ما هو ؟ السرائر اللاتى يخفين[1] على الناس من[2] الله بواد، ابتغوا دواءها، ثم يقول لنفسه : و ما دواءها ؟ أن تتوب ثم لا تعود.

[١٦٦٩٧] حدثنا محمد بن فضيل عن محمد بن عجلان عن نسير مولى الربيع قال : كان الربيع يصلى ليلة فمر بهذه الآية « أم حسب الذين اجترحوا السيئات[3] » فرددها حتى أصبح[4].

[١٦٦٩٨] حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان الربيع يأتى علقمة وكان فى مسجده طريق، و إلى جنبه نساء كن يمررن فى المسجد، فلا يقول كذا وكذا.

[١٦٦٩٩] حدثنا [أبو] معاوية عن الأعمش[5] عن أبي رزين عن الربيع بن خيثم « و اذا لا تمتعون إلا قليلا[6] » قال : القليل[7] ما بينهم و بين

---

(١) من الزهد، و فى الأصل و م : تخفون.

(٢) من الزهد، و فى الأصل و م : هى.

(٣) آية ٢١/ الجاثية.

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١١٢ من طريق عبد الرحمن بن عجلان، وكذلك أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٣٠.

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢١/٨٠ من طريق منصور عن الأعمش، وأورده السيوطى فى الدر ٥/١٨٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره.

(٦) آية ١٦/ الاحزاب. =

الأجل[١] .

[١٦٧٠٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي رزين عن ربيع ابن خيثم « بلى من كسب سيئة وأحاطت به خطيئته[٢] » قال : ماتوا على كفرهم ، وربما قال : ماتوا على المعصية[٣] .

[١٦٧٠١] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن منذر عن ربيع بن خيثم أنه كان يكنس الحش بنفسه ، قال : فقيل له : إنك تكفى هذا ، قال : إنى أحب أن آخذ بنصيبي من المهنة[٤] .

[١٦٧٠٢] حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين عن الربيع بن خيثم قال : أقلوا الكلام إلا بتسع : تسبيح وتهليل وتكبير وتحميد وسؤالك الخير وتعوذك من الشر وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر وقراءة القرآن[٥] .

= (٧) فى الأصل : القل - كذا ، و الكلمة ساقطة من تفسير الطبرى و الدر .

(١) هذا الأثر ساقط من م .
(٢) آية ٨١/ البقرة .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢/٢٨٥ من طريق أبي نعيم عن الأعمش ، و أورده السيوطى فى الدر ٢/٨٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٣١ من طريق وكيع .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٠٩ من طريق العبسى عن حفص ، و أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٩) من طريق أشعث ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٢٩ من طريق أبي حيان عن أبيه عن ربيع .

[١٦٧٠٣] حدثنا وكيع[١] عن الأعمش عن منذر عن الربيع أنه قال لأهله : اصنعوا لي خبيصا ، فصنع فدعا رجلا به [٢]خبل فجعل ربيع يلقمه ولعابه[٢] يسيل ، فلما أكل وخرج قال له أهله : تكلفنا وصنعنا ثم أطعمته ما يدرى هذا ما أكل ، قال الربيع : لكن الله يدرى .

[١٦٧٠٤] حدثنا وكيع[٣] قال حدثنا مالك بن مغول عن الشعبي قال : ما جلس الربيع بن خيثم في مجلس منذ تأزر بإزار ، قال : أخاف أن يظلم رجل فلا أنصره ، أو يفترى رجل على رجل فأكلف عليه الشهادة ، ولا أغض / البصر و لا أهدى / السبيل أو تقع الحامل [فلا أحمل عليها[٤]] .

[١٦٧٠٥] حدثنا ابن خلف بن خليفة عن سيار عن أبي وائل قال : انطلقت أنا وأخي إلى الربيع بن خيثم ، فاذا هو جالس في المسجد فقال : ما جاء بكم ؟ قالوا : جئنا لتذكر الله فنذكره معك ، وتحمد الله فنحمده معك ، فرفع يديه فقال : الحمد لله الذي لم تقولا : جئنا لتشرب فنشرب معك ،

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٠٧ و ابن سعد في الطبقات ٦/١٣١ كلاهما من طريق وكيع .

(٢-٢) تكرر ما بين الرقين في الأصل فقط .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٢٧ من طريق وكيع ، و أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٥) من طريق مالك بن مغول ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٦٠٣) في كتاب الأدب .

(٤) زيد من م .

و لا جئنا لتزني فتزني معك[١] .

[١٦٧٠٦] حدثنا محمد بن فضيل عن حصين[٢] قال : حدثني من سمع الربيع يقول : عجبا لملك الموت و إتيانه ثلاثة : ملك ممتنع في حصونه فيأتيه فينزع نفسه ويدع ملكه خلفه ، وطبيب نحرير يداوي الناس فيأتيه فينزع نفسه ، [و مسكين منبوذ في الطريق يقذره الناس أن يدنو منه ، و لا يقذره ملك الموت أن يأتيه فينزع نفسه[٣]] .

[١٦٧٠٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن ربيع بن خيثم أنه سرقت له فرس من الليل و هو يصلي قيمته ثلاثون ألفا فلم ينصرف ، فأصبح فحمل على مهرها ثم أصبح فقال : اللهم سرقني و لم أكن أسرقه ، قال : وكان ربيع يجهر بالقراءة فاذا سمع وقعا خافت .

[١٦٧٠٨] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي[٤] عن عبد الملك بن عمير قال للربيع : لا ندعو لك طبيبا ؟ فقال : أنظروني ، ثم تفكر فقال

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١١١ من طريق وليد بن شجاع عن خلف ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٢٨ من طريق سعيد بن مسروق عن أبي وائل .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١١٥ من طريق ابن زبيد عن حصين .
(٣) زيد ما بين الحاجزين من الحلية .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٠٦ من طريق هناد عن المحاربي ، و مضى عندنا تحت رقم : (٣٤٧٩) في كتاب الطب .

« و عادا وثمودا و أصحاب الرس و قرونا بين ذلك كثيرا و كلا ضربنا له الأمثال و كلا تبرنا تتبيرا[١] » فذكر من حرصهم على الدنيا و رغبتهم فيها ، قال : فقد كانت فيهم[٢] أطباء ، فلا المداوى بقى و لا المداوى ، هلك الناعت و المنعوت له ، و الله لا تدعون لى طبيبا .

[١٦٧٠٩] حدثنا عبدة بن حميد[٣] عن داود عن الشعبي قال : دخلنا على ربيع بن خيثم فدعا بهذه الدعوات : اللهم لك الحمد كله و إليك يرجع الأمر كله ، و أنت اله الخلق[٤] كله ، بيدك الخير كله ، نسألك من الخير كله ، و نعوذ بك من الشر كله .

[١٦٧١٠] حدثنا[٥] ابن مهدى [٦]عن سفيان[٦] عن سرية الربيع قالت : لما حضر الربيع بكت ابنته فقال : يا بنية ! لم تبكين ؟ قولى : [ما يسرنى : لقى أبى الخير[٧]] .

[١٦٧١١] حدثنا وكيع عن سفيان[٨] عن أبيه[٩] عن إبراهيم التيمى

(١) آية ٣٨ - ٣٩/ الفرقان .
(٢) من الحلية ، و فى الأصل و م : منهم .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٤٨) فى كتاب الدعاء .
(٤) من كتاب الدعاء ، و فى الأصل و م : الحمد .
(٥) أبو نعيم فى الحلية ٢/١١٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦-٦) سقط ما بين الرقين من الحلية .
(٧) زيد ما بين الحاجزين من م ، و موضعه فى الحلية : يابشراى أتى الخير . ■

قال : حدثني من صحب ربيع بن خيثم عشرين سنة ما سمع كلمة تعاب .

[١٦٧١٢] حدثنا محمد بن فضيل عن سالم عن منذر[١] عن الربيع بن خيثم في قوله « فأما إن كان من المقربين فروح و ريحان وجنة نعيم[٢] » قال : مدخورة[٣] « و أما ان كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم[٤] » قال : عنده « وتصلية جحيم[٥] » قال : مدخورة[٦] له .

[١٦٧١٣] حدثنا ابن فضيل[٧] عن ابن عجلان عن نسير[٨] أبي طعمة

:(٨) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٢٨ من طريق الفضل عن سفيان ، و أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٦) من طريق سفيان .

(٩) في الطبقات و زوائد الزهد : نسير .

---

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٢٦/١١٠ من طريق سفيان عن أبيه عن منذر ، و أورده السيوطي في الدر ٦/١٦٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) آية ٨٨ - ٨٩/ الواقعة .

(٣) في التفسير و الدر : هذا له عند الموت .

(٤) آية ٩٢ - ٩٣/ الواقعة .

(٥) آية ٩٤/ الواقعة .

(٦) في م : مدخولة .

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١١٥ من طريق هناد عن ابن فضيل ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٣١ من وجه آخر عن أم الأسود .

(٨) زيد في الأصل و م : عن ، ولم تكن الزيادة في الحلية ولا في التهذيب فحذفناها .

قال : كان الربيع إذا جاءه سائل قال : أطعموا هذا السائل سكرا فإن الربيع يحب السكر .

[١٦٧١٤] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن رجل عن ربيع بن خيثم قوله « ياأيها الناس ما غرك بربك الكريم[١] » قال : الجهل[٢] .

(٢٣٦٣) كلام مسروق

[١٦٧١٥] حدثنا وكيع عن مسعر عن إبراهيم عن محمد بن المنتشر عن مسروق قال : ما من شيء خير للمؤمن من لحد قد استراح من هموم الدنيا وأمن من عذاب الله[٣] .

[١٦٧١٦] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة عن أبي اسحاق قال : حج مسروق فما نام ألا ساجدا[٤] .

(١) آية ٦/ الانفطار .

(٢) أورده السيوطي في الدر ٦/٣٢٣ من طريق ابن أبي شيبة ؛ و نضيف هنا ما أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٧ من طريق ابن أبي شيبة عن وكيع عن سفيان عن رجل عن الربيع بن خيثم قال : كل ما لا يبتغى به وجه الله تعالى يضمحل .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٩٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٩٢) من طريق وائل بن داود عن رجل عن مسروق .

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٤٧) من طريق عبد الرحمن بن مهدى وغيره ، وأخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٩٥ من طريق علي بن محمد ، =

[١٦٧١٧] حدثنا ابن مهدى عن شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد بن جبير عن مسروق قال : ما من الدنيا شيء آسى عليه إلا السجود لله[1] .

[١٦٧١٨] حدثنا عبد الله بن نمير عن مالك بن مغول عن أبي السفر عن مرة قال : ما ولدت همدانية مثل مسروق[2] .

[١٦٧١٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال : ما خطا عبد خطوة قط إلا كتبت له حسنة أو سيئة[3] .

[١٦٧٢٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش [عن مسلم[4]] عن مسروق قال : إن المرء لحقيق أن تكون له مجالس يخلو فيها يذكر فيها ذنوبه فيستغفر منها[5] .

[١٦٧٢١] حدثنا أبو معاوية[6] عن الأعمش عن مسلم أو غيره ـ شك

= وابن سعد فى الطبقات ٥٢/٦ من طريق عفان كلاهما عن شعبة .

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٤٧) من طريق ابن مهدى وغيره ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٩٥/٢ من طريق شعبة عن أبي إسحاق .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٢/٦ من طريق الفضل عن مالك بن مغول .
(٣) زيد بعده فى م : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسروق قال : ما من نغمة أعظم عند الله من قول .
(٤) زيد من م .
(٥) تأخر هذا الحديث فى م عن الحديث الذى يليه ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٩٧/٢ و ابن سعد فى الطبقات ٥٧/٦ من طريق زائدة عن الأعمش . =

الأعمش ـ عن مسروق قال : إن أحسن ما أكون ظنا حين يقول[1] الخادم : ليس فى البيت قفيز من قمح و لا درهم.

[١٦٧٢٢] حدثنا ابن إدريس عن الحسن بن عبيد الله عن أبي الضحى عن / مسروق قال : أقرب ما يكون العبد إلى الله و هو ساجد[2].

[١٦٧٢٣] حدثنا عبيدة[3] بن حميد عن منصور عن هلال بن يساف قال : قال مسروق : من سره أن يعلم علم الأولين و[4] الآخرين وعلم الدنيا و الآخرة فليقرأ سورة الواقعة.

[١٦٧٢٤] حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا أبو عوانة عن مغيرة عن عامر أن رجلا كان يجلس إلى مسروق يعرف وجهه و لا يسمى اسمه ، قال : فشيعه ، قال[5] : فكان فى آخر من ودعه فقال : إنك قريع القراء وسيدهم ، و إن زينك لهم زين ، وشينك لهم شين ، فلا تحدثن نفسك بفقر و لا طول عمر[6].

= (٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٧ من طريق هناد عن أبي معاوية.

---

(١) من الحلية ، و فى الأصل و م : يقوم.
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٦ من طريق العبسى عن ابن إدريس.
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٥ من طريق ابن أبي شيبة.
(٤) زيد فى الحلية : علم.
(٥) سقط من م.
(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٥٣ من طريق عفان.

[١٦٧٢٥] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال : لما قدم من السلسلة أتاه أهل الكوفة و أتاه ناس من التجار ، فجعلوا يثنون عليه ويقولون : جزاك الله خيرا ما كان أعفك عن أموالنا ! فقرأ هذه الآية « فمن وعدناه وعدا حسنا فهو لاقيه كمن متعناه متاع الحياة الدنيا[١] » .

[١٦٧٢٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق قال : بحسب المرء من الجهل أن يعجب بعلمه وبحسبه من العلم أن يخشى الله[٢] .

[١٦٧٢٧] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش [عن مسلم[٣]] عن مسروق قال : كان رجل بالبادية له كلب وحمار وديك ، قال : فالديك يوقظهم للصلاة ، والحمار ينقلون[٤] عليه الماء وينتفعون به[٥] ويحملون لهم خباءهم ، والكلب يحرسهم ، فجاء ثعلب فأخذ الديك فحزنوا لذهاب الديك ، وكان الرجل صالحا فقال : عسى أن يكون خيرا ، قال : فمكثوا ما شاء الله ثم جاء ذئب فشق بطن الحمار فقتله فحزنوا لذهاب الحمار ، فقال الرجل الصالح : عسى أن يكون خيرا ، ثم

(١) آية ٦١/ القصص .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٥ وابن سعد فى الطبقات ٦/٥٤ كلاهما من طريق زائدة عن الأعمش .
(٣) زيد من م .
(٤) فى الأصل و م : ينتقلون ـ كذا .
(٥) سقط من م .

مكثوا بعد ذلك ما شاء الله ثم أصيب الكلب فقال الرجل الصالح : عسى أن يكون خيرا ، فلما أصبحوا نظروا فاذا هو قد سبي من حولهم [و[1]] بقوا هم ، قال : فانما أخذوا اولئك بما كان عندهم من الصوت والجلبة ، و لم يكن عند اولئك شيء يجلب ، قد ذهب كلبهم وحمارهم و ديكهم .

[١٦٧٢٨] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش [عن مسلم[2]] عن مسروق قال : خرج رجل صالح بصرة من دراهم فى ظلمة الليل ، فأراد أن يتصدق بها ، فلقى رجلا كثير المال فأعطاها إياه ، فلما [3]أصبحوا قالوا[3] ألا تعجبون لفلان وكثرة ماله ، جاءه رجل بصرة دراهم فأعطاها إياه ، فبلغ ذلك الرجل فشق عليه و قال : ما أراه تقبل مني حين أعطيتها هذا الرجل الغني ، قال : و خرج ليلة أخرى بصرة فأعطاها امرأة بغيا ، فلما أصبحوا قالوا : ألا تعجبون إلى فلانة جاءها فلان بصرة فأعطاها و هي لا تمنع رجلها من أحد ، فبلغه ذلك فشق عليه و قال : ما أراه تقبل مني ، قال[4] : فأتى فى المنام فقيل له قد تقبل منك ما أعطيت هذا الغني ، فانا أردنا أن نريه أن فى الناس من يتصدق ، فيرغب فى ذلك ، و أما المرأة فانها إنما تبغي من الحاجة ، فأردنا أن نعفها .

(١) زيد من م .
(٢) زيد نظرا لما مضى .
(٣-٣) فى الأصل و م : أصبح فقال .
(٤) من م ، و فى الأصل فقال .

[١٦٧٢٩] حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن أنس بن سيرين قال: كان مسروق يصلي حتى تجلس امرأته خلفه تبكي[١].

[١٦٧٣٠] حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الأعمش عن طلحة عن ابن عميرة[٢] عن مسروق قال: ود أهل البلاء يوم القيامة أن جلودهم كانت تقرض بالمقاريض[٣].

(٢٣٦٤) كلام مرة

[١٦٧٣١] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين قال: أتينا مرة نسأل عنه فقالوا: مرة الطيب، فاذا هو في علية له قد تعبد فيها ثنتى عشرة سنة[٤].

[١٦٧٣٢] حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن الهيثم قال كان مرة يصلي كل يوم مائتي ركعة[٥].

---

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص: (٣٢) من طريق محمد عن امرأة مسروق، و أخرجه الامام احمد في الزهد من طريق أنس بن سيرين، كما في حاشية زهد ابن المبارك.

(٢) في الأصل و م: عن ابن عمرة.

(٣) أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص: (٢٥) من طريق مالك بن مغول عن طلحة عن مسروق.

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٦١ من طريق أحمد عن عبد الله بن إدريس.

(٥) أخرجه ابو نعيم في الحلية ٤/١٦٢ من طريق محمد بن حسان عن =

[١٦٧٣٣] حدثنا عبدالله بن إدريس[١] عن مالك بن مغول[٢] قال : سئل مرة : ما[٣] بقي من صلاتك ؟ فقال : الشطر خمسون و مائتا ركعة .

[١٦٧٣٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن مرة « وافئدتهم هواء[٤] » قال : متخرقة لا تعي شيئاً[٥] .

(٢٣٦٥) كلام الأسود

[١٦٧٣٥] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن عمارة عن الأسود قال : ما كان إلا راهبا من الرهبان[٦] .

[١٦٧٣٦] / حدثنا إسماعيل بن علية[٧] عن ابن عون عن الشعبي قال : سئل عن الأسود فقال : كان صواما حجاجا قواما[٨] .

= عبد الرحمن بن مهدي .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٦٢ من طريق أحمد عن عبد الله بن إدريس .
(٢) زيد في الحلية : عن أبي فروة عن ابن أبي الهذيل .
(٣) في الأصل و م ، عما .
(٤) آية ٤٣/ إبراهيم .
(٥) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/١٤٣ من طريق ابن وكيع عن وكيع ، و أورده السيوطي في الدر ٤/٨٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٠٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٨) في الحلية ، كان صواما قواما حجاجا .

[١٦٧٣٧] حدثنا عبيد الله [١] قال أخبرنا حسن عن منصور عن بعض أصحابه قال : إن كان الأسود ليصوم [٢] في اليوم الشديد الحر الذي يرى أن الجمل الجلد الأحمر يرنح فيه من الحر .

[١٦٧٣٨] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا حنش بن الحارث قال: حدثنا علي بن مدرك أن علقمة كان يقول للاسود : لم تعذب هذا الجسد ؟ فيقول : إنما أريد له الراحة [٣] .

[١٦٧٣٩] حدثنا الفضل بن دكين [٤] قال حدثنا حنش بن الحارث قال: رأيت الأسود بن يزيد قد ذهبت [٥] احدى عينيه من الصوم .

[١٦٧٤٠] حدثنا الفضل [٦] عن حنش عن [٧] رياح النخعي قال : كان

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٤٧ من طريق عبيد الله .

(٢) من الطبقات ، و في الأصل و م ، ليصومن .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٤٧ من طريق الفضل ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٠٤ من طريق ابن أبي احمد محمد عن حنش ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٢٨) من وجه آخر عن عبد الرحمن بن ثروان .

(٤) أخرجه ابو نعيم في الحلية ٢/١٠٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٤٧ من طريق الفضل .

(٥) من م و الحلية و الطبقات ، و في الأصل : ذهب .

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٤٧ من طريق الفضل .

(٧) من الطبقات ، و في الأصل و م : بن .

الأسود يصوم فى السفر حتى يتغير لونه من العطش فى اليوم الحار فى غير رمضان .

(٢٣٦٦) كلام علقمة

[١٦٧٤١] حدثنا ابن [أبي[1]] فضيل عن أبيه عن شباك عن إبراهيم عن علقمة أنه كان يقول لأصحابه : اذهبوا بنا نزدد[2] إيمانا[3] .

[١٦٧٤٢] حدثنا ابن علية عن ابن عون قال : سئل الشعبي عن علقمة قال : كان مع البطيء ويدرك السريع[4] .

[١٦٧٤٣] حدثنا عبد الله بن نمير عن مالك بن مغول عن أبي السفر عن مرة قال : كان علقمة من الربانيين[5] .

[١٦٧٤٤] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة « إن زلزلة الساعة شيء عظيم[6] » قال شريك : هذا فى الدنيا قبل يوم القيامة ، قال

---

(١) زيد من الحلية ٢/٩٩ حيث أخرجه أبو نعيم من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الحلية ، و فى الأصل و م : نزداد .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٤١١) فى كتاب الايمان و الرؤيا .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٦٠ من طريق أزهر عن ابن عون .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٦١ من طريق الفضل بن دكين عن مالك ابن مغول ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٨ من طريق مالك بن مغول عن معقل عن أبي السفر .
(٦) الآية الأولى/ الحج .

جرير : هذا بين يدى الساعة[1] .

[١٦٧٤٥] حدثنا جرير عن منصور[2] عن إبراهيم قال : كان علقمة إذا رأى من أصحابه هشاشا[3] - أو قال : انبساطا[4] - ذكرهم في[5] الأيام كذلك .

[١٦٧٤٦] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن عمارة عن أبي معمر قال : دخلنا على عمرو بن شرحبيل فقال : انطلقوا بنا إلى أشبه الناس سمتا وهديا بعبد الله ، فدخلنا على علقمة[6] .

[١٦٧٤٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا الأعمش قال حدثنا عمارة عن أبي معمر قال : كنا جلوسا عند عمرو بن شرحبيل فقال : اذهبوا بنا إلى أشبه الناس هديا ودلا وسمتا و أبطنهم[7] بعبد الله ، فلم ندر من هو حتى انطلقنا

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٧/٧٧ من طريق الأعمش عن ابراهيم ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/٣٤٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٠٠ و ابن سعد فى الطبقات ٦/٦٠ كلاهما من طريق فضيل بن عياض عن منصور ، ومضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٥٦٧) فى كتاب الأدب .

(٣) فى الحلية و الطبقات : أشاشا .

(٤) فى الحلية : نشاطا .

(٥) من الحلية و الطبقات و فى الأصل و م : بين .

(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٨ من طريق الامام أحمد عن محمد بن عبيد ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٥٨ من طريق محمد بن عبيد .

إلى علقمة .

[١٦٧٤٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال : أصبح همام مترجلا فقال بعض القوم : إن جمة همام لتخبركم أنه لم يتوسدها الليلة[1] .

[١٦٧٤٩] حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن ابراهيم قال : كان رجل منا يقال له همام بن الحارث وكان لا ينام إلا قاعدا فى المسجد فى صلاته ، فكان يقول : اللهم اشفنى من النوم بيسير و ارزقنى سهرا فى طاعتك[2] .

[١٦٧٥٠] حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن ابن معقل « و لو ترى اذ فزعوا فلا فوت[3] » قال : أفزعهم فلم يفوتوه[4] .

[١٦٧٥١] حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان[5] عن عاصم عن أبى وائل عن عمرو بن شرحبيل قال : إنى اليوم لميسرة للموت خفيف الحال

= (٧) فى الأصل و م : أبطنه .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٧٨ من طريق الامام أحمد عن أبي معاوية .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٨١ من طريق ابن الفضيل عن حصين ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٤٢) فى كتاب الدعاء .
(٣) آية ٥١/ سبأ .
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٣٤١ من طريق ابن أبي شيبة و عبد ابن حميد .
(٥) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٣٩) من طريق سفيان ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٧٣ من طريق حماد عن عاصم .

و الحالة ، وما أدع دينا وما أدع عيالا أخاف عليهم الضيعة إلا[1] هول المطلع .

[١٦٧٥٢] حدثنا يحيى بن يمان عن مالك بن مغول عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة قال : كان إذا آوى إلى فراشه بكى ثم قال : ليت أمي لم تلدني ، قيل : لم[2] قال : لأنا أخبرنا أنا واردوها و لم نخبر أنا صادروها[3] .

[١٦٧٥٣] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال : مات رجل يرون أن عنده ورعا ، فأتى [في[4]] قبره فقيل : إنا جالدوك مائة جلدة من عذاب الله ، قال : فيم تجلدوني ؟ فقد كنت أتوقى و أتورع ، فقيل : خمسون ، فلم يزالوا يناقصونه حتى صار إلى جلدة لجلد ، فالتهب القبر عليه نارا وهلك الرجل ثم أعيد فقال : فيم جلدتموني ؟ قالوا : صليت يوم تعلم و أنت على غير وضوء ، و استغاثك الضعيف المسكين فلم تغثه[5] .

[١٦٧٥٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل قال : ما رأيت

(١) من الزوائد والطبقات ، و في الأصل و م : لولا .
(٢) من م ، و في الأصل : له .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٤١ من طريق المحاربي عن مالك بن مغول ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٠٥) من طريق مالك بن مغول ، و أخرجه الطبري في التفسير ١٦/٧٣ من طريق ابن يمان .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٤٤ من طريق معمر عن أبي إسحاق .

همدانيا قط أحب إلى أن أكون فى سلخ جلده من عمرو بن شرحبيل[١] .

[١٦٧٥٥] حدثنا وكيع[٢] عن على بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة قال : من عمل بهذه الآية فقد استكمل « ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق و المغرب[٣] » .

[١٦٧٥٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٤] قال : دخل سليم بن الأسود أبو الشعثاء على أبي وائل يعوده فقال [إن فى الموت لراحة ، فقال[٥]] أبو وائل : إن لى صاحبا خيرا لى منك : خمس صلوات فى اليوم .

[١٦٧٥٧] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال : قال لى أبو وائل : يا سليمان ! والله لو أطعنا الله ما عصانا[٦] .

[١٦٧٥٨] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن عاصم أن أبا وائل كان يقول و هو ساجد : إن تعف عنى تعف عن طول منك ، و إن تعذبنى تعذبنى

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٤٢ من طريق الامام أحمد عن أبي معاوية ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٧٢ من طريق أبي معاوية .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ١/١٧٠ من طريق ابن أبي شيبة و وكيع .
(٣) آية ١٧٧/ البقرة .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٠٤ من طريق يزيد بن عبدالعزيز عن الأعمش عن أبي وائل قال : أتيت الأسود بن هلال أعوده فقال ـ وذكر الحديث .
(٥) زيد من م .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٠٥ من طريق ابن عيينة عن الأعمش .

غير ظالم و لا مسبوق - ثم يبكى[1] .

[١٦٧٥٩] حدثنا جرير عن مغيرة قال : كان إبراهيم التيمى يذكر فى منزل أبي وائل ، فكان أبو وائل ينتفض كما ينتفض الطير[2] .

[١٦٧٦٠] حدثنا جعفر بن عون عن مسعر عن عاصم عن أبي وائل قال : ما شبهت قراء زماننا هذا الا دراهم مزوقة أو غنما رعت الحمض فنفخت بطونها فذبحت منها شاة فاذا هى لا تنقى[3] .

[١٦٧٦١] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا عقبة عن الأعمش عن شقيق أنه كان يتوضأ ، يقول : مات الآن كل حاجة لك[4] .

[١٦٧٦٢] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش قال : قال لى إبراهيم ، عليك بشقيق فانى أدركت أصحاب عبد الله و هم متوا فرون و هم يعدونه من

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٢٨٣) فى كتاب الدعاء ، وأخرجه أيضا ابن سعد فى الطبقات ٦/٦٧ من طريق عبد الله بن بكر عن عاصم ، وأخرجه أيضا ابن المبارك فى الزهد ص : (١٠١) من طريق قيس ابن الربيع عن عاصم .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٢٣٤) فى كتاب الأدب ، و أخرجه أيضا أبو نعيم فى الحلية ٤/١٠١ من طريق الامام أحمد عن جرير .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٠٤ من طريق أبي بكر بن عياش عن عاصم . و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٦٥) من طريق الأعمش عن أبي وائل .

=

خيارهم[١] .

(٢٣٦٧) كلام معضد

[١٦٧٦٣] حدثنا أبو معاوية عن الاعمش عن إبراهيم عن همام قال: انتهيت إلى معضد و هو ساجد نائم قال: فانتبه و هو يقول: اللهم اشفنى من النوم بيسير - ثم مضى فى صلاته[٢] .

[١٦٧٦٤] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: رمى معضد بسهم فى رأسه فنزع السهم من رأسه ثم وضع يده على موضعه ثم قال: إنها لصغيرة ، و إن الله ليبارك فى الصغيرة[٣] .

[١٦٧٦٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال: أصاب ثوبه من دم معضد ، قال: فغسله فلم يذهب أثره قال: وكان يصلى فيه و يقول: إنه ليزيده إلى حبا [من[٤]] دم معضد[٥] .

=(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩٦ من طريق الأعمش عن مسروق .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٦٧ من طريق محمد بن عبيد .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١١١ من طريق منصور عن إبراهيم ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٥٩ من طريق شريك عن الأعمش .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٥٩ من طريق ابن فضيل عن الأعمش ، و معنى الحديث عندنا فى كتاب التأريخ - باب توجيه النعمان بن مقرن إلى نهاوند .
(٤) زيد من م . =

[١٦٧٦٦] حدثنا على بن مسهر عن الأعمش عن عمارة قال : نزل معضد إلى جنب شجرة فقال : و الله ما أبالى صليت لهذه من دون الله أو أطعت مخلوقا فى معصية الله[١] .

[١٦٧٦٧] حدثنا جرير عن الشيبانى قال : كان لمعضد أخ ، قال : فكان يأتى السوق فيشترى ويبيع وينفق على عياله و على عيال معضد ، قال : فكان يقول : هو خير منى ، نحن فى عياله ينفق علينا و الله تعالى أعلم .

(٢٣٦٨) كلام أبي رزين

[١٦٧٦٨] حدثنا جرير عن منصور عن أبي رزين فى قوله « وثيابك فطهر[٢] » قال : عملك أصلحه ، فكان الرجل إذا كان حسن العمل قيل[٣] : فلان طاهر الثياب[٤] .

[١٦٧٦٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد و أبي رزين[٥] « فهم يوزعون[٦] » قال : يحبس[٧] أولهم على آخرهم .

= (٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٥٩ من طريق الامام أحمد عن أبي معاوية .

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٥٦١) فى كتاب الجهاد .
(٢) آية ٤/ المدثر .
(٣) من م ، و فى الأصل : فقيل .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٥/١٠٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) آية ١٧/ النمل . =

[١٦٧٧٠] حدثنا أبو معاوية قال حدثنا إسماعيل بن سميع عن أبي رزين في قوله « فليضحكوا قليلا وليبكوا كثيرا[١] » قال : يقول الله : الدنيا قليل فليضحكوا فيها ما شاؤا . فاذا صاروا إلى الآخرة بكوا بكاء لا ينقطع ، فذلك الكثير[٢] .

[١٦٧٧١] حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن سميع[٣] عن أبي رزين في قوله « انها لاحدى[٤] الكبر » (قال : جهنم[٥]) « نذيرا للبشر[٦] » ، قال : يقول الله : أنا لكم منه نذير[٧] .

[١٦٧٧٢] حدثنا علي بن مسهر عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين « لواحة للبشر » قال تلوح جلده حتى تدعه أشد سوادا من الليل[٨] .

= (٧) من الدر ، و في الأصل و م : لايحبس .

---

(١) آية ٨٢/ التوبة .

(٢) أورده السيوطي في الدر ٣/٢٦٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٢٩/٨٨-٨٩ من طريق أبي معاوية عن اسماعيل ، وأورده السيوطي في الدر ٦/٢٨٥ من طريق سعيد وغيره .

(٤) آية ٣٥/ المدثر .

(٥) زيد في التفسير .

(٦) آية ٣٦/ المدثر .

(٧) هذا الحديث ساقط من م .

(٨) مضى هذا الحديث عندنا في كتاب صفة النار .

[١٦٧٧٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن أبي رزين قال : « الغساق[١] » ما يسيل من صديدهم[٢] .

[١٦٧٧٤] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش قال : سمعتهم يقولون : ما عمل عبد الرحمن بن يزيد عملا قط إلا و هو يريد به وجه الله .

[١٦٧٧٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبدالرحمن ابن يزيد أنه/ كان يقرأ القرآن فى سبع .

[١٦٧٧٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن شمر عن زياد ابن حدير قال : ما فقه قوم لم يبلغوا التقى[٣] .

[١٦٧٧٧] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا مالك بن مغول[٤] عن أبي صخرة قال : قال زياد بن حدير : لوددت انى فى حيز [من[٥]] حديد ومعى ما يصلحنى لا أكلم و لا يكلمونى .

---

(١) آية ٥٧/ ص .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٨٥) من طريق سفيان ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٣١٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٩٧ من طريق عبد الرحمن بن صالح عن أبي خالد الأحمر .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٩٧ من طريق محمد بن سابق عن مالك بن مغول ، و أخرجه ابن الجوزى فى صفة الصفوة ٣/٢٠ عن أبي صخرة .
(٥) زيد من م .

[١٦٧٧٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن الحارث ابن قيس قال : إذا كنت فى شىء من أمر الدنيا فتوخ ، و إذا كنت فى شىء من أمر الآخرة فامكث ما استطعت ، و إذا جاءك الشيطان و أنت تصلى فقال : إنك ترائى ، فزد و أطل[١] .

[١٦٧٧٩] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن الأعمش قال : قال خيثمة : تجلس أنت و إبراهيم فى المسجد و يجتمع عليكم ، قد رأيت الحارث بن قيس إذا اجتمع عنده رجلان قام وتركهما[٢] .

[١٦٧٧٠] حدثنا وكيع عن الأعمش عن مسعر عن على بن الأقمر عن أبى الأحوص قال : إن كان الرجل ليطرق الفسطاط ، قال : فيجد لهم دويا كدوى النحل ، فما بال هؤلاء يأمنون ما كان أولئك يخافون[٣] .

[١٦٧٨١] حدثنا أبو معاوية[٤] عن الأعمش عن مالك بن الحارث عن عبد الله بن ربيعة قال : قال عتبة بن فرقد لعبد الله بن ربيعة : يا عبد الله ! ألا تعينى على ابن أخيك ، قال : و ما ذاك ؟ قال : يعينى على ما أنا فيه من عمل ، فقال له عبد الله : يا عمرو ! أطع أباك ، قال : فنظر إلى معضد

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٣٢ من طريق وكيع عن أبى معاوية .
(٢) أخرجه ابن الجوزى فى صفة الصفوة ٣/٤٠ من طريق الأعمش .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٢) من طريق مسعر .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٥٦ من طريق الامام أحمد عن أبى معاوية .

و هو جالس فقال : لا تطعه و اسجد و اقترب[1] » قال : فقال عمرو : يا أبت ![2] إنما أنا عبـــد أعمل فى فكاك رقبتى ، قال : فبكى عتبة و قال: يا بنى[3] ! إنى لأحبك حبين : حبا لله وحب الوالد ولده ، قال : فقال عمرو : يا أبت ! إنك كنت أتيتنى بمال بلغ سبعين ألفا ، فان كنت سائلى عنه فهوذا نخذه ، و إلا فدعنى فأمضيه ، قال : له عتبة فأمضه ، قال : فأمضاه حتى ما بقى منه درهم.

[١٦٧٨٢] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا الأعمش قال حدثنا عمــارة قال : خرجنا معنا أهل لشريح بن هانئ إلى مكة ، فخرج معنا يشيعنا ، قال : فكان فيما قال لنا : أجدوا السير فان ركبانكم لا تغنى عنكم من الله شيئـا ، و ما فقد الرجل من الدنيا شيئا أهون عليـه من نفسه[4] تركها ، قال عمارة : فما ذكرتها من قوله إلا انتفعت بها .

[١٦٧٨٣] حدثنا محمـــد بن فضيل[5] عن أبيه قال : سمعت ماهان يقول : أما يستحيي أحدكم أن تكون دابته التى يركب و ثوبه الذى يلبس أكثر لله منه ذكرا ، فكان لا يفتر من التكبير[6] و التهليل .

---

(١) آية ١٩/ العلق .

(٢) زيد فى الأصل : انى ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .

(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : أبى .

(٤) من م ، و فى الأصل : نعة - كذا .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٣٦٤ من طريق ابن معين عن محمد بن فضيل .

(٦) زيد فى الحلية : و التسبيح .

[١٦٧٨٤] حدثنا محمد بن فضيل[١] عن إبراهيم مؤذن بني حنيفة قال : رأيت ماهان الحنفي و أمر به الحجاج أن يصلب على بابه ، قال : فنظرت إليه و إنه لعلى الخشبة و هو يسبح و يكبر و يهلل و يحمد الله حتى بلغ تسعا و عشرين ، فعقد بيده فطعنه و هو على ذلك الحال ، فلقد رأيته[٢] بعد شهر [معقودا[٣]] تسعا وعشرين بيده ! قال وكان يرى عنده الضوء[٤] بالليل .

(٢٣٦٩) أبو البختري

[١٦٧٨٥] حدثنا شريك بن عبد الله عن عطاء بن السائب قال : كان أبو البختري رجلا رقيقا ، وكان يسمع النوح ويبكي[٥] .

[١٦٧٨٦] حدثنا ابن فضيل [عن عطاء[٦]] عن أبي البختري في قوله « اتخذوا أحبارهم و رهبانهم أربابا من دون الله[٧] » قال : أطاعوهم فيما أمروهم به من [تحريم حلال[٨]] وتحليل حرام ، فعبدوهم[٩] بذلك[١٠] .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٣٦٤ من طريق الامام أحمد عن محمد بن فضيل .
(٢) من الحلية ، و في الأصل و م : رأيت .
(٣) زيد من الحلية .
(٤) من الحلية و في الأصل و م : الوضوء .
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٢٠٤ من طريق علي بن ثابت ، و أبو نعيم في الحلية ٤/٤٨٠ من طريق علي بن حكيم كلاهما عن شريك بن عبدالله .
(٦) زيد من م و تفسير الطبري ١٠/٧١ .
(٧) آية ٣١/ التوبة . =

[١٦٧٨٧] حدثنا أبو أسامة قال أخبرني مسعر عن أبي العنبس ، قال : قال أبو البختري : لأن أكون في قوم أعلم مني أحب إلى من أن أكون في قوم أنا أعلمهم[١] .

[١٦٧٨٨] حدثنا أبو أسامة قال سعيد بن صالح أخبرنا عن حكيم بن جبير قال : قال أبو البختري : ثلاثة لأن أخر من السماء أحب إلى من أكون أحدهم : قوم استحلوا أحاديث لها زينة و بهجة ، وسئموا القرآن ، و قوم أطاعوا المخلوق في معصية الخالق/ - يعني أهل الشام و الخوارج .

[١٦٧٨٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عطاء بن السائب أن أبا البختري و أصحابه كان إذا سمع أحدهم يثنى عليه أو دخله عجب ثنى منكبيه و قال : خشعت لله[٢] .

[١٦٧٩٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبي البختري قال : إن الأرض لتفقد المؤمن ، و إن البقاع لتزين للمؤمن

= (٨) زيد من م .
(٩) في م : يعبدونهم .
(١٠) أخرجه الطبري من طريق ابن فضيل ، و أورده السيوطي في الدر ٣/٢٣١ عن أبي البختري عن حذيفة .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٣٨٠ من طريق قاسم بن مالك عن مسعر .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٢٠٤ من طريق عفان ، و أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (١٤) من طريق حماد بن سلمة .

إذا أراد أن يصلي[١] .

(٢٣٧٠) عمرو بن ميمون

[١٦٧٩١] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق[٢] عن عمرو بن ميمون قال : كان يقال : بادروا بالعمل أربعا : بالحياة قبل الممات ، و بالصحة قبل السقم ، و بالفراغ قبل الشغل ، و لم أحفظ الرابعة[٣] .

[١٦٧٩٢] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون فى قوله « لن تنالوا البر[٤] » قال : البر الجنة[٥] .

[١٦٧٩٣] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن عمرو بن ميمون ، قال : كان يوتد له فى حائط المسجد ، فكان إذا سئم من القيام فى الصلاة وشق عليه أمسك بالوتد يعتمد عليه ، أو يربط له حبل فيمسك به[٦] .

[١٦٧٩٤] حدثنا ابن مهدى عن شعبة عن أبي إسحاق قال : حج عمرو ابن ميمون ستين من بين حجة وعمرة[٧] .

---

(١) أخرج ابن المبارك نحوه عن أنس - راجع الزهد و الرقائق ص : (١١٥) .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق .
(٣) و هى الشباب قبل الكبر .
(٤) آية ٩٢/ آل عمران .
(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٦/٥٨٧ من طريق وكيع عن شريك .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٥٠ من طريق محمد بن الصباح عن جرير .
(٧) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٤٨ من طريق أبي المنذر عن شعبة .

[١٦٧٩٥] حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنا أبو سنان قال حدثنا أبو إسحاق عن عمرو بن ميمون فى قوله « ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فأحبط أعمالهم[١] » قال : الفرائض[٢] .

[١٦٧٩٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن عفان عن عمرو بن ميمون قال : إنه ليسمع بين جلد الكافر ولحمه جلبة الدود كجلبة الوحش .

[١٦٧٩٧] حدثنا حفص عن حنش قال : رأيت عمرو بن ميمون و له همهمة .

[١٦٧٩٨] حدثنا هشيم عن أبي فلح قال : كان عمرو إذا لقى الرجل من إخوانه قال : رزق الله البارحة من الصلاة كذا ، و رزق الله البارحة من الخير كذا وكذا .

(٢٣٧١) الضحاك

[١٦٧٩٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي السوداء عن الضحاك قال : لقد رأيتنا و ما نتعلم إلا الورع[٣] .

[١٦٨٠٠] حدثنا وكيع عن مالك [بن مغول[٤]] عن عمرو بن قيس الناصر عن الضحاك قال : أدركنا أصحابنا وما يتعلمون إلا الورع .

---

(١) آية ٩/ محمد صلى الله عليه وسلم .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤٨/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (١١) من طريق سفيان .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

[١٦٨٠١] حدثنا ابن نمير عن الأجلح قال : قلت للضحاك : لم سميت سدرة المنتهى ؟ قال : لأنه ينتهى إليها كل شيء من أمر الله[١] .

(٢٣٧٢) عبد الرحمن بن أبي ليلى

[١٦٨٠٢] حدثنا عمرو بن سعد أبو داود عن سفيان عن الأعمش عن عبد الرحمن بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال[٢] : الروح بيد ملك يمشي به ، فاذا دخل قبره جعله فيه .

[١٦٨٠٣] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن الأعمش نحوه[٣] .

[١٦٨٠٤] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن الأعمش قال : كان عبد الرحمن بن أبي ليلى يصلي ، فاذا دخل الداخل أتى فراشه فاتكأ عليه[٤] .

[١٦٨٠٥] حدثنا عفان حدثنا حماد بن زيد قال أخبرنا ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : « لا يرهق وجوههم قتر ولا ذلة[٥] » قال : بعد نظرهم إلى ربهم[٦] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٦/١٢٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) تكرر في الأصل و م .

(٣) في الأصل : فيه ، كذا ، و العبارة ساقطة من م .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٣٥١ من طريق عبد الله بن عمر عن معاوية ابن هشام .

(٥) آية ٢٦/ يونس .

(٦) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٦٧ من طريق عبد الرحمن عن حماد بن زيد ، =

[١٦٨٠٦] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : يقول المشركون « ياويلنا من بعثنا من مرقدنا[١] » قال : يقول المؤمنون « هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسلون[٢] ».

(٢٣٧٣) حبيب أبو سلمة

[١٦٨٠٧] حدثنا محمد بن فضيل عن الوليد بن جميع عن أبي سلمة قال : لم يكن أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم متخرقين و لا متماوتين ، وكانوا يتناشدون الشعر في مجالسهم ، و يذكرون أمر جاهليتهم ، فاذا أريد أحدهم على شيء من أمر دينه دارت حماليق عينيه كانه مجنون[٣] .

[١٦٨٠٨] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا أبو سلمة أن صبح يوم القيامة تطول تلك الليلة كطول ثلاث ليال ، فيقوم الذين يخشون ربهم فيصلون حتى إذا فرغوا من صلاتهم رجعوا فناموا حتى تكل جنوبهم ، ثم قاموا فصلوا حتى إذا فرغوا من صلاتهم أصبحوا ينظرون إلى الشمس من مطلعها فاذا هي قد طلعت من مغربها .

= و أورده السيوطي في الدر ٢/٣٠٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) آية ٥٢/ يٰس .
(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٨٠) من طريق ابن مهدى عن حماد بن سلمة ، و أورده السيوطي في الدر ٥/٢٦٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦١٠٩) في كتاب الأدب .

(٢٣٧٤) عون بن عبد الله

[١٦٨٠٩] / حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن عون بن عبد الله قال : إن من كمال التقوى أن تبتغى إلى ما علمت منها علم ما لم تعلم ، و اعلم أن فيما علمت ترك[1] ابتغاء الزيادة فيه ، و إنما يحمل الرجل على ترك[1] ابتغاء الزيادة فيما قد علم قلة الانتفاع بما قد علم[2] .

[١٦٨١٠] حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن عون قال : بحسبك من الكبر أن تأخذ بفضلك على غيرك[3] .

[١٦٨١١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن عجلان عن عون قال : الذاكر فى الغافلين [كالمقاتل[4]] عن الفارين ، و أن الغافل فى الذاكرين كالفار عن المقاتلين[5] .

[١٦٨١٢] حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عن عون قال : [كان يقال : من أحسن الله صورته[6]] أخبره بالعفو قبل الذنب « عفا الله عنك

(١-١) تكرر ما بين الرقين فى الأصل فقط .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٤٦ من طريق ليث بن سعد عن ابن عجلان .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٤٧ من طريق ليث عن ابن عجلان .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٤١ من طريق أبي سعيد عن أبي خالد ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٢٢) من طريق المسعودى عن عون .

(٦) زيد من م ، و مضى الحديث بدون هذه الزيادة فى كتاب سعة الرحمة ، =

لم اذنت لهم ».

[١٦٨١٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا المسعودى عن عون بن عبد الله قال : ما أحد ينزل الموت حق منزلته إلا عبد عد غدا ليس من أجله ، كم من مستقبل يوما لا يستكمله ، و راج غدا لا يبلغه ، إنك لو ترى الأجل ومسيره لأبغضت الأمل وغروره[١] .

[١٦٨١٤] حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد عن ابن عجلان عن عون قال : كان يقال : من أحسن الله صورته وجعله فى منصب صالح ثم تواضع لله كان من خالص الله[٢] .

[١٦٨١٥] حدثنا جرير عن ليث عن ابن سابط « للذين احسنوا الحسنى وزيادة[٣] » قال : النظر إلى وجه الله[٤] .

[١٦٨١٦] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ليث عن ابن سابط قال : إن الله يقول : إنك يا ابن آدم ما عبدتنى ورجوتنى فانى غافر لك على

= وربما تكون هذه الزيادة اقحاما ، و راجع أيضا رقم (١٦٨١٤) .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٤٣ من طريق عاصم بن على عن المسعودى ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤) من طريق معن عن عون .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٥٠ من طريق قتيبة بن سعيد عن ليث ، وأخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص: (٥١) من طريق المسعودى عن عون .

(٣) آية ٢٦/ يونس .

(٤) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ١١/٦٨ من طريق جرير .

ما كان ، يسألني عبدى الهدى وكيف أضل [عبدى[1]] وهو يسئلني الهدى وأنا الحكم[2] .

[١٦٨١٧] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن ليث عن ابن سابط قال : بشر المشائين فى ظلم الليل إلى الصلوات بنور تام يوم القيامة[3] .

[١٦٨١٨] حدثنا وكيع عن العلاء بن عبد الكريم سمعه من ابن سابط « وإنه فى أم الكتاب لدينا لعلى حكيم[4] » قال : فى أم الكتاب كل شىء هو كائن إلى يوم القيامة[5] .

[١٦٨١٩] حدثنا أبو أسامة قال سمعت الأعمش قال حدثنا عمرو بن مرة عن ابن سابط قال : يدبر أمر الدنيا أربعة جبرئيل و [ميكائيل و[1]] إسرافيل وملك الموت ، فأما جبرئيل فصاحب الجنود والريح ، وأما ميكائيل فصاحب القطر والنبات[6] ، وأما ملك الموت فمؤكل بقبض الأنفس ، واما إسرافيل فهو

---

(١) زيد من م .
(٢) أعاده المصنف فى كلام وهب بن منبه - راجع رقم : (١٧٠١٨) .
(٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢١٧ عن أنس مرفوعا ، وأخرجه ابن ماجه عن سهل بن سعد مرفوعا ، و أخرج نحوه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٤١) عن أبى إدريس الخولانى .
(٤) آية ٤/ الزخرف .
(٥) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) من م ، و فى الأصل : النبت .

ينزل بالأمر عليهم بما يؤمرون .

(٢٣٧٥) كلام إبراهيم التيمى

[١٦٨٢٠] حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير عن سفيان عن أبى حيان قال : سمعت إبراهيم التيمى يقول : ما عرضت قولى على عملى إلا لخشيت أن أكون مكذبا .[١]

[١٦٨٢١] حدثنا أبو الأحوص عن سالم بن أبى حفصة قال : سمعت إبراهيم التيمى يقول : اللهم إنا ضعفاء ، من ضعف خلقتنا و إلى ضعف ما نصير ، فما شئت لا[٢] ما شئنا ، فسألنا أن نستقيم .

[١٦٨٢٢] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن إبراهيم التيمى قال : كان من كلامه أن يقول : أى حسرة أكبر على أمرئ من أن يرى عبدا كان الله خوله فى الدنيا و هو عند الله أفضل منزلة منه يوم القيامة ، و أى حسرة على امرئ أكبر من أن يؤتيه الله مالا فى الدنيا فيرثه غيره فيعمل فيه بطاعة الله فيكون[٣] وزره عليه و أجره لغيره ، و أى حسرة على امرئ أكبر من أن يرى عبدا كان مكفوف البصر فى الدنيا قد فتح الله له عن بصره وقد عمى هو ، ثم يقول : إن من كان قبلكم كانوا يفرون من الدنيا و هى

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٩٩١ من طريق محمد بن عبد الله ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٤١١ من طريق عبد الرحمن عن سفيان .
(٢) فى م : إلا .
(٣) من م ، و فى الأصل : فيكن .

مقبلة عليهم ، ولهم من القدم ما لهم ، و إنكم تتبعونها و هى مدبرة عنكم ولكم من الأحداث مالكم ، فقيسوا أمركم و أمر القوم[١] .

[١٦٨٢٣] حدثنا يزيد بن هارون عن العوام بن حوشب عن إبراهيم التيمى « ويأتيه الموت من كل مكان[٢] » قال : حتى من أطراف شعره[٣] .

[١٦٨٢٤] حدثنا محمد بن يزيد عن العوام عن إبراهيم التيمى « إنا هدنا إليك[٤] » قال : تبنا[٥] .

[١٦٨٢٥] حدثنا أبو معاوية / عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال : كان يرتدى بالرداء يبلغ إليتيه من خلفه وثدييه من بين يديه ، قال : قلت : يا أبت ! لو أنك اتخذت رداء أوسع من ردائك هذا ! قال : يا بنى ! لا تقل هذا ، فو الله ما على الأرض لقمة لقمتها طيبة إلا لوددت لو كانت فى فى أبغض الناس إلى[٦] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢١٤ من طريق أبي سعيد الأشج عن ابن إدريس .
(٢) آية ١٧/ إبراهيم .
(٣) أخرجه أبو نعيم من الحلية ٤/٢١٢ من طريق هشيم عن العوام ، وأورده السيوطى فى الدر ٤/٧٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) آية ١٥٦/ الاعراف .
(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/١٥٤ من طريق محمد بن يزيد .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٣٦ من طريق هناد عن أبي معاوية .

[١٦٨٢٦] حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال : خرج إلى البصرة فاشترى رقيقا بأربعة آلاف ، قال : فبتوا له داره ثم باعهم بربح أربعة آلاف ، قال : فقلت له : يا أبت لو أنك عدت[٢] إلى البصرة فاشتريت مثل هؤلاء فربحت فيهم ، فقال : لا تقل لى هذا ، فو الله ما فرحت بها [حين[٣]] أصبتها و لا حدثت نفسى بأن أرجع فأصيب مثلها .

[١٦٨٢٧] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن مجاهد عن يزيد بن شجرة قال : ما من ميت يموت حتى يمثل له جلساؤه عند موته ، إن كانوا أهل لهو فأهل لهو[٥-٥] و إن كانوا أهل ذكر فأهل ذكر[٤] .

[١٦٨٢٨] حدثنا المحاربي عن ليث [عن مجاهد] عن ابن شجرة قال : يقول القبر للرجل الكافر أو الفاجر : أما ذكرت ظلمتى ؟ أما ذكرت وحشتى ؟ أما ذكرت ضيقى[٥] ؟ أما ذكرت غمى ؟ .

[١٦٨٢٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن يزيد بن شجرة قال : كان يقص وكان يصدق فعله قوله[٦] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢١١ من نفس الطريق الماضى .

(٢) فى الحلية : عدت .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٨٣ من طريق ابن المبارك عن ليث موقوفا على مجاهد .

(٥-٥) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل فقط . =

[١٦٨٣٠] حدثنا عبد الله بن إدريس عن عمه عن كردوس قال : كان يقص علينا غدوة وعشية و يقول : إن الجنة لا تنال إلا بعمل لها ، اخلطوا الرغبة بالرهبة ، و دوموا على صلاح ، و اتقوا الله بقلوب سليمة و أعمال صالحة ، ويكثر أن يقول : من خاف أدلج[١] .

[١٦٨٣١] حدثنا وكيع عن سفيان[٢] عن أبي حيان عن أبي الزنباع عن أبي الدهقان[٣] قال : بينما شاب يمشي مع الأحنف فقال له : يا ابن أخي ! إذا عرض لك الحق فاقصد له واله عما سواه .

(٢٣٧٦) يحيى بن جعدة

[١٦٨٣٢] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن يحيى بن جعدة قال : كان يقال : اعمل وأنت مشفق ودع العمل وأنت تشتهيه ، عمل صالح قليل تدوم عليه[٤] .

[١٦٨٣٣] حدثنا يحيى بن سعيد وابن مهدى عن سفيان عن حبيب

= (٦) أخرجه الذهبي في تاريخ الاسلام ٢/٣٢٦ و ابن في الزهد ص : (٤٣) من طريق منصور عن مجاهد ، ومضى الحديث عندنا تحت رقم : (٧٤٥) في كتاب الأدب .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٨٠ من طريق أبي معمر عن ابن إدريس .
(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٩٢) من طريق سفيان .
(٣) من الزهد ، و في الأصل : دهقانه ، و في م : ابي دهقانه .
(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٩٢) من طريق سفيان عن حبيب .

عن يحيى بن جعدة (١قال يحيى بن جعدة١) قال يحيى : إذا سجد ، وقال ابن مهدي : إذا وضع الرجل جبهته ـ فقد برئ من الكبر .

[١٦٨٣٤] حدثنا وكيع عن الأعمش قال : سمعتم يذكرون عن شريح أنه رأى جيرانا له تحولوا ، فقال : مالكم قالوا : فزعنا ، قال : وبهذا أمر الفزاع[٢] .

[١٦٨٣٥] حدثنا ابن إدريس عن هارون بن ابراهيم عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : إن أيسر النسك[٣] اللباس والمشية .

[١٦٨٣٦] حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا أبو سنان[٤] قال : اشتكى عبد الله بن أبي الهذيل يوما ذنوبه فقال له رجل : يا أبا المغيرة ! ألست التقي ، قال : فقال : اللهم إن عبدك [هذا[٥]] أراد أن يتقرب إلى و إني أشهدك على مقته[٦] .

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٣٤ من طريق عثام بن علي عن الأعمش مع بعض المفارقات .

(٣) في م : الباس ، و بعده كلمة لا تتضح .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٣٥٨ من طريق وهب بن بقية عن خالد أبي سنان .

(٥) زيد من الحلية .

(٦) من الحلية ، و في الأصل و م : مقتله .

[١٦٨٣٧] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش قال : أتيت فقيل لي : قد مات أخوك ، فجئت سريعا و قد سجي بثوبه ، فأنا عند رأس أخي أستغفر له و أسترجع إذ كشف الثوب عن وجهه فقال : السلام عليكم ، فقلنا : وعليك السلام سبحان الله ، قال : سبحان الله إني قدمت على الله بعدكم فتلقيت بروح و ريحان و رب غير غضبان ، وكساني ثيابا خضرا من سندس و إستبرق ، و وجدت الأمر أيسر مما تظنون ، و لا تتكلوا ، و إني استأذنت ربي أخبركم و أبشركم ، احملوني إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فانه عهد إلي أن لا أبرح حتى آتيه ، ثم طفئ مكانه ، قال : وأخذ حصاة فرمى بها ، قال : فما أدري أهو كان أسرع أم هذه[١] .

[١٦٨٣٨] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن/ أبي عون قال : كان أهل الخير إذا التقوا يوصي بعضهم بعضا بثلاث ، و إذا غابوا كتب بعضهم إلى بعض « من عمل لآخرته كفاه الله دنياه ، و من أصلح فيما بينه و بين الله كفاه الله الناس ، و من أصلح سريرته أصلح الله علانيته[٢] .

[١٦٨٣٩] حدثنا يحيي بن آدم قال حدثنا قطبة عن الأعمش عن عبد الله بن سنان أنه رأى صاحبا له في النوم فقال : أي شيء رأيت افضل

(١) أخرجه ابن الجوزي في صفة الصفوة ٣/١٩ من طريق عبد الملك بن عمير .
(٢) أخرجه الدينوري في عيون الأخبار ٢/٢٥٠ من طريق وكيع عن مسعر عن زيد العمي عن عون بن عبد الله .

حين اطلعت الأمر ؟ قال : بجدلات المسجد .

[١٦٨٤٠] حدثنا عبد الله بن إدريس عن طعمة عن عبد الله بن عيسى قال : كان فيمن كان قبلكم رجل عبد الله أربعين سنة فى البر ، ثم قال : يا رب قد اشتقت أن أعبدك فى البحر ، فأتى قوم فاستحملهم فحملوه ، وجرت بهم سفينتهم ما شاء الله أن تجرى ، ثم قامت فاذا شجرة فى ناحيـة الماء ، قال : فقال : ضعونى على هذه الشجرة ، قال : فقالوا[١] : [ما[٢]] يعيشك على هذه ؟ قال : إنما استحملتكم فضعونى حيث أريد ، فوضعوه و جرت بهم سفينتهم ، فأراد ملك أن يعرج إلى السماء فتكلم بكلامه الذى كان يعرج به فلم يقـدر على ذلك ، فعلم أن ذلك لخطيئـة كانت منه ، فأتى صاحب الشجر فسأله أن يشفع له إلى ربه ، قال : فصلى ودعا للملك ، قال وطلب إلى ربه أن يكون هو يقبض نفسه ليكون أهون عليه من ملك الموت ، فأتاه حين حضر أجله فقـال : إنى طلبت إلى ربى أن يشفعنى فيك كما شفعك فى ، وأن أكون أنا أقبض نفسك ، فمن حيث شئت قبضتها قال : فسجد سجدة فخرجت دمعة من عينه[٣] فمات[٤] .

---

(١) فى م : فقال .

(٢) زيد من م .

(٣) من م ، و فى الأصل : عينيه .

(٤) و هنا نستدرك بعض ما فاتنا فأول حـديث فى « كلام النعمان بن بشير » وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٢٥١/١٠ من رواية الطبرانى ، وحديث =

(٢٣٧٧) كلام عبيد بن عمير

[١٦٨٤١] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين[1] عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : كان يقال[2] : إذا جاء الشتاء يا أهل القرآن طال الليل لصلاتكم وقصر النهار لصيامكم فاغتنموا .

[١٦٨٤٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : ما كان المجتهد فيكم إلا كاللاعب فيمن مضى[3] .

= أنس بن مالك القائل بأن الميت تتبعه ثلاث ... » الوارد فى « كلام أنس ابن مالك » أورده هو الأخير الهيثمى فى المجمع ٢٥٢/١٠ من رواية البزار و الطبرانى ، و أما حديث أبي هريرة فى كلام أبي هريرة أن « من أطفأ عن مؤمن شعة فكأنما أحيا موؤدة » فقد مضى عندنا تحت رقم : (٦٦٢٢) فى كتاب الأدب ، و أما حديث الجمجمة الوارد قبل « كلام الضحاك بن قيس » أورده الهندى فى الكنز ١٣٢/٤ من رواية ابن عساكر ، و الحديث رقم : (٣٩٩٠) فى كتاب الأشربة أخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث ٤٨٦/٤ من طريق عاصم بن أبي النجود ، وحديث كتابة أبي الدرداء الى سلمة بن مخلد أخرجه عبد الرزاق فى مصنفه ٤٥١/١٠ من طريق معمر عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٦٧/٣ من طريق خالد عن حصين .
(٢) من الحلية ، و فى الأصل و م : يقول .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٦٩/٣ من طريق الامام أحمد عن أبي معاوية .

[١٦٨٤٣] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبيد بن عمير قال : إن أهل القبور يتوقعون الأخبار ، فاذا لم تأتهم قالوا : إنا لله وإنا اليه راجعون ، سلك به غير طريقتنا[١] .

[١٦٨٤٤] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبيد بن عمير قال : يؤتى بالرجل العظيم الطويل يوم القيامة فيوضع فى الميزان ، فلا يزن عند الله جناح بعوضة وقرأ « فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا[٢] » .

[١٦٨٤٥] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبيد بن عمير « لكل أواب حفيظ[٣] » قال : الذى لا يجلس مجلسا ثم يقوم إلا استغفر الله[٤] .

[١٦٨٤٦] حدثنا ابن عيينة[٥] عن عمرو عن عبيد بن عمير قال : من صدق الايمان وبره إسباغ الوضوء فى المكاره [و[٦]] من صدق الايمان وبره أن يخلو الرجل بالمرأة الحسناء[٧] فيدعها ، لا يدعها إلا لله .

[١٦٨٤٧] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن أبى الزبير عن عبيد

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٧١ من طريق قتيبة بن سعيد عن ابن عيينة .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب النار .
(٣) آية ٣٢/ ق .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٨٥) من طريق ابن عيينة .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٦٨ من طريق ابن أبى شيبة .
(٦) زيد من الحلية .
(٧) من الحلية ، و فى الأصل و م : الحسنة .

ابن عمير في قوله « عتل بعد ذلك زنيم[١] » قال : هو الأكول الشروب الشديد يوزن فلا يزن شعيرة ، يدفع الملك من أولئك سبعين ألفا دفعة واحدة في جهنم[٢] .

[١٦٨٤٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن عبيد ابن عمير « لكل أواب حفيظ » قال : الذي يذكر ذنوبه في الخلاء فيستغفرها[٣] .

[١٦٨٤٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير « كل يوم هو في شأن[٤] » قال : من شأنه أن يفك عانيا ، أو يجيب داعيا ، أو يشفي سقيما ، أو يعطي سائلا[٥] .

[١٦٨٥٠] حدثنا أبو معاوية[٦] عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : إنكم مكتوبون عند الله بأسمائكم و سيماكم و محاسنكم و حلاكم [و مجالسكم[٨]] .

---

(١) آية ١٣/القلم .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٧٠ من طريق ابن المبارك عن ليث .
(٣) فيستغفر منها ، و الحديث أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٨٥) من طريق شعبة عن منصور .
(٤) آية ٢٩/ الرحمن .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٧٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) سقط هذا الحديث من م ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٧١ من طريق ابن أبي شيبة . =

[١٦٨٥١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد / عن عبيد بن عمير في قول الله «مستهم البأساء والضراء[1]» قال : البأساء : البؤس ، والضراء : الضر ، ثم قال : السراء : الرخاء ، والضراء : الشدة .

[١٦٨٥٢] حدثنا محمد بن فضيل[2] عن عاصم عن رجل عن عبيد ابن عمير قال : كان لرجل ثلاثة أخلاء بعضهم أخص به[3] من بعض ، قال : فنزلت به نازلة فلقي أخص الثلاثة به فقال : يا فلان ! إنه قد نزل بي كذا وكذا ، وإني أحب أن تعينني ، قال : ما أنا بالذي أفعل ، فانطلق إلى الذي يليه في الخاصة ، فقال : يا فلان ! إنه قد نزل بي كذا وكذا فأنا أحب أن تعينني ، فقال : أنطلق معك حتى تبلغ المكان الذي تريد ، فإذا بلغت رجعت وتركتك ، فانطلق إلى أخص[4] الثلاثة فقال : يا فلان ! إنه قد نزل بي كذا وكذا فأنا أحب أن تعينني ، قال : أنا أذهب معك حيثما ذهبت ، وأدخل [معك[5]] حيثما دخلت ، قال : فأما الأول فماله خلفه في أهله . فلم يتبعه منه شيء ،

= (٧) زيد من الحلية .

(١) آية ٢١٤/ البقرة ، وأخرجه الطبري تحت آية (١٧٧) من البقرة من وجه آخر - ٣٥٠/٣ .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٦٩/٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) في الحلية : له .
(٤) من الحلية ، وفي الأصل : أحسن ، وفي م : أخس .
(٥) زيد من الحلية .

والثانى أهله وعشيرته ذهبوا به[١] إلى قبره ثم رجعوا وتركوه ، والثالث عمله هو حيثما ذهب و يدخل معه حيث ما دخل .

[١٦٨٥٣] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عبيد بن عمير « يوم يأتى بعض آيات ربك[٢] » قال : طلوع الشمس من مغربها[٣] .

[١٦٨٥٤] حدثنا على بن مسهر عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد ابن عمير قال : إن الله أحل و حرم ، فما أحل فاستحلوه و ما حرم فاجتنبوه ، و ترك بين[٤] ذلك أشياء لم يحلها و لم يحرمها ، فذلك عفو من الله عفاه ، ثم يتلو « يا أيها الذين آمنوا لاتسألوا عن أشياء[٥] » إلى آخر الآية .

[١٦٨٥٥] حدثنا ابن مهدى عن سفيان[٦] عن حبيب عن عبيد بن عمير قال : لا يزال الله [فى حاجه الله[٧]] ما كانت للعبد[٨] إلى الله حاجة .

[١٦٨٥٦] حدثنا وكيع[٩] عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع عن

---

(١) فى الحلية : معه .
(٢) آية ١٥٨/ القلم .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/٦٦٢ من طريق وكيع عن ابن عيينة .
(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : من .
(٥) آية ١٠١/ المائدة .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٧١ من طريق وكيع عن سفيان .
(٧) زيد من الحلية ، و زيد موضعه فى م : فى العبد حاجة .
(٨) فى م : فى العبد .

قيس بن سعد عن عبيد بن عمير قال : إن أهل القبور ليتلقون الميت[1] كما يتلقى الراكب يسألونه ، فاذا سألوه ما فعـل فلان ممن قد مات ، فيقول : ألم يأتكم ، فيقولون « إنا لله وإنا اليه راجعون » ذهب به إلى أمه الهاوية .

[١٦٨٥٧] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا مالك[2] بن مغول[3] عن الفضل[3] عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أبيه قال : إن القبر ليقول : يا ابن آدم ! ماذا أعددت لى ؟ ألم تعلم أنى بيت الغربة ، وبيت الوحـدة ، وبيت الأكلة ، وبيت الدود .

[١٦٨٥٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : إن كان نوح ليلقاه الرجل من قومه فيخنقه حتى يخر مغشيا عليه ، قال : فيفيق وهو يقول ، رب اغفر لقومى فانهم لا يعلمون[4] .

[١٦٨٥٩] حدثنا وكيع[5] قال حدثنا الأعمش عن مجاهد قال : سمعته

= (٩) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٧١ من طريق ابن أبي شيبة .

(١-١) من الحلية ، و فى الأصل و م : ليتوكفون للميت ، و فى رواية من الحلية : يتوكفون الاخبار .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٣٧١ من طريق حسين الجعفى عن مالك .

(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من الحلية .

(٤) أخرجه الحافظ ابن حجر فى الفتح ١٤/٢٩٥ من طريق ابن إسحاق .

(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٧٦) من طريق وكيع ، و أورده السيوطى فى الدر ٣/٣٣٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

يحدث عن عبيد بن عمير الليثي : إن قوم نوح لما أصابهم الغرق[١] ، قال : وكانت منهم امرأة معها صبي لها ، قال : فرفعته إلى حقوها ، فلما بلغه الماء رفعته إلى صدرها ، فلما بلغه الماء رفعته إلى ثديها ، فقال الله : لو كنت راحما منهم أحدا رحمتها ـ يعني برحمتها الصبي .

[١٦٨٦٠] حدثنا وكيع[٢] قال حدثنا الأعمش عن سفيان[٣] عن عبيد ابن عمير قال : إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين و ألهمه رشده فيه .

[١٦٨٦١] حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الملك عن عطاء عن عبيد ابن عمير قال : إن إبراهيم يقال له يوم القيامة : ادخل الجنة من أي أبواب الجنة شئت ، قال : فيقول : يا رب والدي ؟ فيقال له : إنه ليس منك ، فاذا ألح في المسألة قيل له : دونك أباك ، قال : فيلتفت فاذا هو ضبع فيقول : مالي فيه من حاجة ، فتطيب نفسه عنه ، فينطلق بابراهيم إلى الجنة وينطلق بأبيه إلى النار[٤] .

[١٦٨٦٢] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش[٥] عن حكيم بن جبير عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال : يجيء فقراء المهاجرين يوم القيامة تقطر رماحهم

---

(١) زيد في الدر : قام الماء على رأس كل جبل خمسة عشر ذراعا .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣ /٢٦٩ من طريق الامام أحمد عن وكيع .
(٣) من الحلية ، و في الأصل و م : أبي سفيان .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٥/٨٩ عن إبراهيم بمثل ذلك .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٧٢ من طريق جرير عن الأعمش .

وسيوفهم دما قال : فيقال لهم : كما أنتم حتى تحاسبوا ، قال : فيقولون : وهل أعطيتمونا شيئا تحاسبونا عليه ، قال : فينظر فى ذلك فلا يوجد الا أكوارهم[١] / التى هاجروا عليها[٢] قال : فيدخلون الجنة قبل الناس بخمسمائة .

[١٦٨٦٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي راشد عن عبيد ابن عمير « انه كان للاوابين غفورا[٣] » الأواب الذى يتذكر ذنوبه فى الخلاء فيستغفر منها[٤] .

[١٦٨٦٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد ابن عمير قال : لما أراد الله أن يهلك أصحاب الفيل بعث عليهم طيرا أنشئت من البحر أمثال الخطاطيف[٥] كل طير منها يحمل ثلاثة أحجار مجزعة : حجرين فى رجليه و حجرا فى منقاره ، قال فجاءت [حتى صفت[٦]] على رؤسهم ، ثم صاحت وألقت ما فى أرجلها ومناقيرها ، فما يقع حجر على رأس رجل إلا

---

(١) بهامش الحلية : الكارة التى يحملون فيها زادهم و متاعهم .
(٢) زيد فى الحلية : فيقول الله : أنا أحق من أوفى وعدهم ، ادخلوا الجنة بسلام .
(٣) آية ٢٥/ الاسراء .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحليـــة ٣/٢٦٨ من طريق العبسى عن أبي معاوية ، و أخرجـه ابن المبارك فى الزهـــد ص : (٥٣٩) من طريق مجـاهد عن عبيــد بن عمير .
(٥) من م ، و فى الأصل : الخطا .
(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م .

خرج من دبره ، و لا يقع على شيء من جسده إلا خرج من الجانب الآخر ، قال : وبعث الله ريحا شديدة فضربت الحجارة فزادتها شدة فأهلكوا جميعا[1] .

(٢٣٧٨) خيثمة بن عبدالرحمن

[١٦٨٦٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : كان يقال : إن الشيطان يقول : ما غلبني عليه ابن آدم فلن يغلبني على ثلاث : ان ياخذ مالا من غير حقه ، أو أن يمنعه من حقه أو أن يضعه فى غير حقه[2] .

[١٦٨٦٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة قال : كان يقال : إن الشيطان يقول : كيف يغلبني ابن آدم[3] و إذا رضى جئت حتى أكون فى قلبه ، و إذا غضب طرت حتى أكون فى رأسه[4] .

[١٦٨٦٧] حدثنا شريك عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت خيثمة يقول فى هذه الآية « يوما يجعل الولدان شيبا[5] » قال : ينادى مناد يوم القيامة « يخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون » فمن ذلك يشيب الولدان[6] .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ٣٩٥/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١١٧/٤ من طريق العبسى عن أبي معاوية .
(٣) من م ، و فى الأصل : بنى آدم .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١١٧/٤ من طريق حسين المروزى عن أبي معاوية .
و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٥٤) من طريق أبي معاوية .
(٥) آية ١٧/ المزمل .

[١٦٨٦٨] حدثنا أبو خالد الأحمر[١] عن الأعمش عن خيثمة قال : دعاني [خيثمة[٢]] فلما جئت إذا أصحاب العمائم والمطارف على الخيل ، فحقرت نفسي فرجعت ، قال : فلقيني بعد ذلك فقال : مالك لم تجيء ؟ قال : قلت : قد جئت ولكن قد رأيت أصحاب العمائم و المطارف على الخيل فحقرت نفسي ، قال : فأنت و الله أحب إلي منهم ، قال : وكنا إذا دخلنا عليه قال[٣] بالسلة من تحت السرير و قال : كلوا و الله ما أشتهيه ، و لا أصنعه إلا لكم .

[١٦٨٦٩] حدثنا أبو معاوية[٤] عن الأعمش عن خيثمة قال : كان قومه يؤذونه فقال : إن هؤلاء يؤذونني ، و لا و لله ما طلبني أحد منهم بحاجة إلا قضيتها ، ولا أدخل على أحد منهم أذى [فقابلته به[٥]] و لا أنا أبغض فيهم من الكلب الأسود ، و لم يرون ذاك إلا أنه و الله ما يحب منافق مؤمنا أبدا .

[١٦٨٧٠] حدثنا أبو معاوية[٦] عن الأعمش عن خيثمة قال : تقول

= (٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١١٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١١٦ من طريق العبسي عن أبي خالد الأحمر ، و أخرج في ٤/١١٣ جزء السلة من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من الحلية .

(٣) سقط من م .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١١٦ أراه من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من الحلية .

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١١٨ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى =

الملائكة : يا رب ! عبدك المؤمن تزوى عنه الدنيا وتعرضه للبلاء ، قال : فيقول للملائكة : اكشفوا لهم عن ثوابه ، فاذا رأوا ثوابه قالوا : يا رب ! لا يضره ما أصابه من الدنيا ، قال : و يقولون : عبدك الكافر تزوى عنه البلاء و تبسط له الدنيا ؟ قال : فيقول للملائكة اكشفوا لهم عن عقابه[1] فاذا رأوا عقابه[1] قالوا : يا رب لا ينفعه ما أصابه من الدنيا .

[١٦٨٧١] حدثنا ابن نمير عن مالك[2] عن[3] طلحة عن خيثمة قال : إن الله ليطرد بالرجل[4] الشيطان من الآدور .

[١٦٨٧٢] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن رجل عن خيثمة قال : إنه أوصى أن يدفن فى مقبرة فقراء قومه[5] .

[١٦٨٧٣] حدثنا ابن نمير عن مالك عن[3] طلحة عن خيثمة قال : إنى لأعلم مكان رجل يتمنى الموت فى السنة مرتين ، فرأيت أنه يعنى نفسه[6] .

= الحديث عندنا فى كتاب الجنة .

---

(١) من الحلية ، و فى الأصل و م : ثوابه .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١٧ من طريق ابن المبارك عن مالك ، و الرواية فى الزهد ص : (١١٢) .
(٣) من الحلية ، و فى الأصل : بن .
(٤) من م و الحلية ، و فى الأصل : للرجل .
(٥) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١٦ من طريق عثمان بن أبى شيبة .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١٤ من طريق ابن أبى شيبة .

[١٦٨٧٤] حدثنا أبو أسامة[1] عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن خيثمة قال : طوبى للمؤمن كيف يحفظ فى ذريته من بعده[2] .

[١٦٨٧٥] حدثنا عبدة بن سليمان عن الأعمش عن خيثمة قال : ما تقرؤن فى القرآن « يا أيها الذين آمنوا » فان موضعه فى التوراة « يا أيها المساكين[3] » .

(٢٣٧٩) فى ثواب التسبيح و الحمد

[١٦٨٧٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال : / قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأن أقول « سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله اكبر » أحب إلى مما طلعت عليه الشمس[4] .

[١٦٨٧٧] حدثنا محمد بن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبى زرعة عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كلمتان خفيفتان على اللسان ثقيلتان فى الميزان حبيبتان إلى الرحمن : سبحان الله وبحمده سبحان الله العلى العظيم[5] .

---

(١) من م و الحلية ٤/١١٧ ، و فى الأصل : أبو خيثمة .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١٧ من طريق ابن أبى شيبة ، و الحديث مضى عندنا فى كتاب التأريخ أو بعده .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١٦ من طريق ابن أبى شيبة .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٤٦١) فى كتاب الدعاء .

(٥) مضى تحت رقم : (٩٤٦٢) .

[١٦٨٧٨] حدثنا غندر[١] عن شعبة عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبيده [عن عبد الله[٢]] قال : لأن أقول « سبحان الله والحمد الله ولا إله إلا الله والله اكبر » أحب إلى من أن أتصدق بعددها دنانير فى سبيل الله .

[١٦٨٧٩] حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم عن ثابت البنانى قال : حدثنى رجل من أصحاب محمد عند هذه السارية قال : من قال : «سبحان الله وبحمده وأستغفر الله وأتوب إليه » كتبت فى رق ثم طبع عليها طابع من مسك فلم تكسر حتى يوافى بها يوم القامة[٣] .

[١٦٨٨٠] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن عمرو قال : لأن أقولها أحب إلى من أن أحمل على عددها خيلا بأرسانها[٤] .

[١٦٨٨١] حدثنا ابن عيينة[٥] عن عمرو عن عبيد بن عمير قال : تسبيحة [بحمد الله[٢]] فى صحيفة المؤمن خير من أن تسير - أو تسيل - معه جبال

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٩٤٧٠) فى كتاب الدعاء .
(٢) زيد من م و كتاب الدعاء .
(٣) مضى تحت رقم : (٩٤٧٨) ، و أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩٤/١٠ عن ابن عباس مرفوعا من رواية البزار .
(٤) مضى تحت رقم : (٩٤٧٢) ، و أورده السيوطى فى الدر ٢٢٦/٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) مضى تحت رقم : (٩٤٧٥) من كتاب الدعاء .

الدنيا ذهبا .

[١٦٨٨٢] حدثنا وكيع عن مسعر عن الوليد بن العيزار عن أبي الأحوص قال : سمعته يقول : تسبيحة في طلب الحاجة خير من لقوح صفي في عام أزبة ـ أو قال : لزبة[1] .

[١٦٨٨٣] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن هلال ابن يساف قال : قال عبد الله : لأن أسبح تسبيحات أحب إلي من أن أنفق عددمن دنانير في سبيل الله[2] .

[١٦٨٨٤] حدثنا محمد بن بشر[3] و أبو أسامة عن مسعر عن عمرو[4] ابن مرة عن مصعب بن سعد ـ و قال أبو أسامة : سمعت مصعب بن سعد يقول : إذا قال العبد : « سبحان الله » قالت الملائكة : و بحمده ، و إذا قال : « سبحان الله وبحمده » صلوا ـ و قال أبو أسامة : صلت عليه .

[١٦٨٨٥] حدثنا يعلى بن عبيد عن مسعر عن عطية عن أبي سعيد قال : إذا قال العبد : « الحمد لله كثيرا » قال الملك : كيف أكتب ؟ فيقول : أكتب له رحمتي كثيرا ، و إذا قال : « الله أكبر كبيرا » قال الملك : كيف

(١) مضى تحت رقم : (٩٤٧٦) .
(٢) مضى تحت رقم : (٩٤٧١) و أورده السيوطي في الدر ٤/٢٢٢ عن أبي هريرة مرفوعا من رواية ابن أبي شيبة .
(٣) مضى تحت رقم : (٩٤٧٣) من كتاب الدعاء .
(٤) من كتاب الدعاء ، و في الأصل و م عون .

أكتب ؟ فيقول : أكتب له رحمتي كثيرا[١] .

[١٦٨٨٦] حدثنا وكيع عن مسعر عن عفان عن عمرو بن ميمون قال : أيعجز أحدكم أن يسبح مائة تسبيحة فتكون له ألف حسنة[٢] .

[١٦٨٨٧] حدثنا أبو معاوية عن مسعر عن إبراهيم السكسكي عن عبد الله بن أبي أوفى قال : أتى رجل النبي صلى الله عليه و سلم فذكر أنه لا يستطيع أن يأخذ من القرآن شيئا ، و سأله شيئا يجزئ من القرآن ، فقال له : قل : سبحان الله و الحمد لله و لا إله إلا الله و الله أكبر و لا حول و لا قوة إلا بالله[٣] .

[١٦٨٨٨] حدثنا عبد الله بن نمير[٤] عن موسى بن سالم[٥] عن عون بن عبد الله عن أبيه أو عن أخيه عن النعمان بن بشير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: الذين يذكرون الله من تسبيحه وتحميده [وتكبيره[٦]] وتهليله يتعاطفن حول العرش ، لهن دوي كدوي النحل ، يذكرن بصاحبهن ، أولا يحب أحدكم أن لا يزال عند الرحمن شيء يذكر به .

---

(١) مضى تحت رقم : (٩٤٨٤)

(٢) مضى تحت رقم : (٩٤٧٧)

(٣) مضى تحت رقم : (٩٤٦٨)

(٤) مضى تحت رقم : (٩٤٦٤) في كتاب الدعاء .

(٥) من كتاب الدعاء ، و في الأصل و م : مسلم .

(٦) زيد من كتاب الدعاء .

[١٦٨٨٩] حدثنا محمد بن بشر قال سمعت هانئ بن عثمان يحدث عن أمه خميصة ابنة ياسر عن جدتها يسيرة ، وكانت إحدى المهاجرات ، قالت : قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم : عليكن بالتسبيح و التكبير والتقديس و اعقدن بالأنامل ، قال : فانهن يأتين يوم القيامة مسؤلات مستنطقات و لا تغفلن فتنسين الرحمة ١ .

[١٦٨٩٠] حدثنا وكيع٢ عن سفيان عن عبد العزيز بن رفيع سمعه من أبي عمر الصيني عن أبي الدرداء قال : قلت : يا رسول الله/ ! ذهب الأغنياء بالأجر ، يصلون كما نصلي ، ويصومون كما نصوم ، ويحجون كما نحج ، ويتصدقون ولا نجد ما نتصدق [به٣] ، قال : فقال : ألا أدلكم على شيء إذا فعلتموه أدركتم من سبقكم ، ولا يدرككم من بعدكم إلا من عمل بالذى تعملون به : تسبحون الله ثلاثا وثلاثين وتحمدونه ثلاثا وثلاثين وتكبرونه أربعا وثلاثين دبر كل صلاة .

[١٦٨٩١] حدثنا جرير وأبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي صالح عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو منه .

[١٦٨٩٢] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن هلال بن يساف قال : قال عبد الله : لأن أسبح تسبيحات أحب إلى من

(١) مضى تحت رقم : (٩٤٦٣)

(٢) مضى تحت رقم : (٩٣١٦) من كتاب الدعاء .

(٣) زيد من الكنز .

أن أنفق عدتهن دنانير فى سبيل الله[١] .

[١٦٨٩٣] حدثنا الحسن بن موسى[٢] قال حدثنا مهدى عن واصل عن يحي بن عقيل عن يحي بن يعمر عن أبي الأسود الدئلى عن أبي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : بكل[٣] تسبيحة صدقة .

[١٦٨٩٤] حدثنا يحي بن أبي بكير عن شعبة عن الجريرى عن أبي عبد الله الجسرى عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا أخبرك بأحب الكلام إلى الله ؟ قال : قلت : بلى ! يا رسول الله صلى الله عليه و سلم ! أخبرنى بأحب الكلام إلى الله ، قال : أحب الكلام إلى الله « سبحان الله و بحمده[٤] » .

[١٦٨٩٥] حدثنا يزيد بن هارون عن الجريرى عن عبد الله بن شقيق عن كعب قال : ان من خير العمل سبحة الحديث ، و إن من شر العمل التحذيف ، قال : قلت : يا عبد الرحمن ! و ما سبحة الحديث ؟ قال : تسبيح الرجل والقوم يتحدثون ، قال : قلت : و ما التحذيف ؟ قال : يكون القوم بخير و إذا سئلوا قالوا : بشر[٥] .

---

(١) مضى الآن تحت رقم : (١٦٨٨٣) .
(٢) مضى تحت رقم : (٩٤٦٩) من كتاب الدعاء .
(٣) فى كتاب الدعاء : كل .
(٤) مضى تحت رقم . (٩٤٦٧) .
(٥) مضى الحديث عندنا مختصرا تحت رقم (٩٤٨٢) فى كتاب الدعاء ، ■

[١٦٨٩٦] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي ابن زيد عن سعيد بن المسيب قال : كنا عند سعد بن مالك فسكت سكتة فقال : لقد أصبت بسكتتي هذه مثل ما سقى النيل والفرات ، قال : قلنا : وما أصبت ؟ قال : سبحان الله و الحمد لله و لا إله إلا الله و الله أكبر[١] .

(٢٣٨٠) ما جاء في فضل ذكر الله

[١٦٨٩٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن أبي الزبير عن طاوس عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما عمل ابن آدم من عمل أنجى له من النار من ذكر الله ، قالوا : يا رسول الله ! و لا الجهاد في سبيل الله ، قال : و لا الجهاد في سبيل الله ، تضرب بسيفك حتى ينقطع ثم تضرب به حتى ينقطع ـ ثلاثا[٢] .

[١٦٨٩٨] حدثنا هشيم عن يعلى بن عطاء عن بشر بن عاصم عن عبد الله بن عمرو قال : ذكر الله بالغداة والعشي أفضل من حطم السيوف في سبيل الله و إعطاء المال سحا[٣] .

[١٦٨٩٩] حدثنا وكيع عن مسعر عن علقمة بن مرثد عن

= و أخرجه بتمامه أبو نعيم في الحلية ٦/٢١ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٩٤٧٣) في كتاب الدعاء ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٢٢٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٥٠١) في كتاب الدعاء .

(٣) مضى تحت رقم : (٩٥٠٥)

ابن سابط عن معاذ قال : لأن أذكر الله من غدوة حتى تطلع الشمس أحب إلى من أن أحمل على الجياد فى سبيل الله من غدوة حتى تطلع الشمس[1] .

[١٦٩٠٠] حدثنا معاذ بن معاذ عن سليمان التيمى عن أبي عثمان عن سلمان قال : لو بات رجل يعطى القيان البيض ، و بات آخر يقرأ القرآن و يذكر الله ، رأيت أن ذاكر الله أفضل[2] .

[١٦٩٠١] حدثنا يزيد بن هارون عن أبي هلال عن أبي الوازع عن جابر الراسبي عن أبي برزة قال : لو أن رجلين أحدهما فى حجره دنانير يعطيها و الآخر يذكر الله كان ذاكر الله أفضل[3] .

[١٦٩٠٢] حدثنا شريك[4] عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي جعفر قال : ما من شيمة[5] أحب إلى الله من الشكر و الذكر .

[١٦٩٠٣] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال حدثنى عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه عن أبي الدرداء أنه قال : الذين

(١) مضى تحت رقم : (٩٥٠٧)

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٥٢٠) فى كتاب الدعاء ، وتحت رقم : (١٠١٣٩) فى كتاب فضائل القرآن ، ومضى أيضا فى كتاب الزهد هذا فى كلام سلمان .

(٣) مضى تحت رقم : (٩٥٢١) فى كتاب الدعاء .

(٤) مضى تحت رقم : (٩٥٢٣) فى كتاب الدعاء .

(٥) فى كتاب الدعاء : شيء .

لا تزال ألسنتهم رطبة من / ذكر الله يدخلون الجنة و هم يضحكون[١] .

[١٦٩٠٤] حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنا معاوية بن صالح قال أخبرني عمرو بن قيس الكندي عن عبد الله بن بسر أن أعرابيا قال : يا رسول الله ! إن شرائع الاسلام قد كثرت ، فأنبئني منها بما أتشبث به ، قال : لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله[٢] .

[١٦٩٠٤/١] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن ابن سابط قال : ائتروا بذكر الله و اجعلوا لبيوتكم من صلاتكم خيرا[٣] .

[١٦٩٠٥] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن الافريقي عن أبي علقمة عن أبي هريرة قال : إن أهل السماء ليرون بيوت أهل الذكر تضيء لهم كما تضيء الكواكب لأهل الأرض[٤] .

[١٦٩٠٦] حدثنا شريك عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : قال معاذ : لو أن رجلين أحدهما يحمل على الجياد في سبيل الله ، و الآخر يذكر الله لكان هذا أعظم أو أفضل أجرا - يعني الذاكر[٥] .

(١) مضى تحت رقم : (٩٥٠٨) في كتاب الدعاء ، و أراه قد مضى في كتاب الجنة أيضا .
(٢) مضى تحت رقم : (٩٥٠٢) .
(٣) زيد هذا الحديث من م إلا « من صلاتكم خيرا » .
(٤) أورده السيوطي في الدر ١٥٢/١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) مضى الحديث تحت رقم : (٩٥١١) في كتاب الدعاء .

[١٦٩٠٧] حدثنا شريك[١] عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد قال : قيل لأبي الدرداء : إن أبا سعد[٢] بن منبه جعل في ماله مائة محرر، قال : أما أن مائة محرر في مال رجل لكثير، ألا أخبركم بأفضل من ذلك ؟ إيمان ملزوم بالليل والنار، و لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله .

[١٦٩٠٨] حدثنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي عبيدة قال : ما دام قلب الرجل يذكر الله فهو في صلاة وإن كان في السوق، وإن يحرك به شفتيه فهو أفضل .

[١٦٩٠٩] حدثنا يحي بن واضح عن موسى بن عبيدة عن أبي عبد الله القراظ عن معاذ بن جبل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر ذكر الله[٣] .

[١٦٩١٠] حدثنا جرير عن منصور عن [سالم عن[٤]] مسروق قال : ما دام قلب الرجل يذكر الله فهو في صلاة وإن كان في السوق[٥] .

[١٦٩١١] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنا سعد بن إبراهيم عن أبي عبيدة قال : العبد ما ذكر الله فهو في صلاة[٦] .

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٩٥١٣) في كتاب الدعاء .
(٢) من كتاب الدعاء ، و في الأصل و م : أبا سعيد .
(٣) مضى تحت رقم : (٩٥٠٦) في كتاب الدعاء .
(٤) زيد من م .
(٥) مضى تحت رقم : (٩٥١٧)

[١٦٩١٢] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن هلال بن يساف عن عمرو بن ميمون عن ربيع بن خيثم عن عبد الله بن مسعود قال : من قال عشر مرات « لا إله إلا الله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير » [كان[1]] كعدل أربع رقاب ، أراه قال : من ولد إسماعيل[2] .

[١٦٩١٣] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن طلحة عن عبد الرحمن بن عوسجة عن البراء قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من قال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير » كن كعتق رقبة[3] .

[١٦٩١٤] حدثنا وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن هلال عن أبي الدرداء قال : من قال مائة مرة غدوة ، ومائة مرة عشية « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير » لم يجيء أحد يوم القيامة بمثل ما جاء به إلا من قال مثلهن أو زاد[4] .

[١٦٩١٥] حدثنا وكيع[5] عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن

= (٦) مضى تحت رقم : (٩٥١٦)

(١) زيد من م .

(٢) مضى تحت رقم : (٩٥٠٩)

(٣) مضى الحديث تحت رقم : (٩٥٠٥) فى كتاب الدعاء .

(٤) مضى تحت رقم : (٩٥١٠) ولكن عن أم الدرداء . =

[مسلم عن[1]] سويد بن جهبل قال : من قال بعد العصر « لا إله إلا الله له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير » قاتلن عن قائلهن إلى مثلها من الغد .

[١٦٩١٦] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مسلم مولى سويد بن جهبل عن سويد ـ وكان من أصحاب عمر ، ثم ذكر نحو حديث وكيع[2] .

[١٦٩١٧] حدثنا يزيد بن هارون عن داود عن الشعبي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من قال : « لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد بيده الخير وهو على كل شيء قدير » عشر مرات كن [له[1]] كعدل عشر رقاب أو كعدل رقبة[3] .

[١٦٩٠٨] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثني ثعلبة عن عمرو بن شعيب عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال : لو أن رجلين أقبل أحدهما من المشرق والآخر من المغرب ، مع أحدهما ذهب / لا يضع منه شيئا إلا في حق ، والآخر يذكر الله حتى يلتقيا في طريق لكان الذي يذكر الله أفضلهما[4] .

= (٥) مضى تحت رقم : (٩٥١٤) في كتاب الدعاء

(١) زيد من كتاب الدعاء .
(٢) مضى تحت رقم : (٩٥١٥)
(٣) مضى تحت رقم : (٩٥٠٣)

[١٦٩١٩] حدثنا يعلى عن موسى الطحان عن عبد الرحمن بن سابط قال: دفع رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى حلقة و هم يذكرون الله فقال: إن الله ليباهي بمجلسكم أهل السماء .

[١٦٩٢٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن محمد ابن إبراهيم فقال: قال عبادة بن الصامت: لأن أكون في قوم يذكرون الله من حين يصلون الغداة إلى أن تطلع الشمس أحب إلي من أن أكون على متون الخيـــل أجاهد في سبيل الله إلى أن تطلع الشمس، ولأن أكون في قوم يذكرون الله من حين يصلون العصر حتى تغرب الشمس أحب إلي من أن أكون على متون الخيل أجاهد في سبيل الله حتى تغرب الشمس[١] .

(٢٣٨١) في كثرة الاستغفار و التوبة

[١٦٩٢١] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: إني لأستغفر الله و أتوب إليه في اليوم مائة مرة[٢] .

[١٦٩٢٢] حدثنا غندر[٣] عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي بردة قال: سمعت الأغر - وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم - يحدث

= (٤) مضى الحديث تحت رقم: (٩٥٢٢) في كتاب الدعاء .

(١) مضى تحت رقم: (٩٥١٩)

(٢) مضى الحديث تحت رقم: (٩٤٩١) في كتاب الدعاء .

(٣) مضى الحديث تحت رقم: (٩٤٩٣) في كتاب الدعاء .

ابن عمر قال : يقول [رسول الله صلى الله عليه و سلم[1]] : توبوا إلى ربكم فانى أتوب إليه فى اليوم مائة مرة .

[١٦٩٢٣] حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر قال : إن كان ليعد لرسول الله صلى الله عليه و سلم فى المجلس الواحد يقول : « رب اغفرلى وتب على انك أنت التواب الغفور » مائة مرة[2].

[١٦٩٢٤] حدثنا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف عن زاذان قال : حدثنى رجل من الأنصار قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول فى دبر الصلاة : « اللهم تب على و اغفرلى إنك أنت التواب الغفور » مائة مرة .

[١٦٩٢٥] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا المغيرة بن أبى الحر عن سعيد بن أبى بردة عن أبيه عن جده قال : جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم ونحن جلوس فقال : ما أصبحت غداة قط إلا استغفرت الله فيها مائة مرة[3].

[١٦٩٢٦] حدثنا أبو أسامة عن كهمس عن عبد الله بن شقيق قال : كان أبو الدرداء يقول : طوبى لمن وجد فى صحيفته نبذة من استغفار[4] .

---

(١) زيد من كتاب الدعاء .

(٢) مضى تحت رقم : (٩٤٩٢).

(٣) مضى تحت رقم : (٩٤٩٤) .

=

[١٦٩٢٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عون عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن الله يقبل توبة عبده ما لم يعد[١] .

[١٦٩٢٨] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي المغيرة عن حذيفة قال : شكوت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ذرب لساني فقال : أين أنت من الاستغفار ؟ إني لأستغفر الله في كل يوم مائة مرة[٢] .

[١٦٩٢٩] حدثنا عفان قال حدثنا بكير بن أبي السميط قال حدثنا منصور بن زاذان عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : من قال : « أستغفر الله الذي لا إله إلا هو الحي القيوم و أتوب إليه » خمس مرات غفرله و إن كانت ذنوبه مثل زبد البحر[٣] .

(٣٢٨١/١) كلام عمر بن عبد العزيز

[١٦٩٣٠] حدثنا معتمر بن سليمان عن علي بن زيد قال : سمعت عمر بن عبد العزيز يخطب بخناصرة فسمعت يقول : أفضل العبادة أداء الفرائض و اجتناب المحارم[٤] .

= (٤) مضى تحت رقم : (٩٤٩٥)

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٢٤) مرفوعا ، و فيه « مالم يغرغر »

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٤٩٠) في كتاب الدعاء .

(٣) مضى تحت رقم : (٩٤٩٦)

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٩٦/٥ من طريق ابن المديني عن معتمر ابن سليمان .

[١٦٩٣١] حدثنا عبدالله بن ادريس[١] عن أبيه عن أزهر بياع الخز قال : رأيت عمر بن عبد العزيز بخناصرة فسمعته يحدث[٢] الناس عليه قيص مرقوع .

[١٦٩٣٢] حدثنا إسماعيل بن علية[٣] عن أبي مخزوم قال : حدثني عمر بن أبي الوليد قال : خرج عمر بن عبد العزيز يوم الجمعة وهو ناحل الجسم فخطب[٤] كما كان يخطب ثم قال : يا أيها الناس ! من أحسن منكم فليحمد الله [و[٥]] من أساء فليستغفر الله فانه لابد لأقوام أن يعملوا أعمالا وضعها[٦] الله في رقابهم وكتبها عليهم .

[١٦٩٣٣] حدثنا أبو معاوية عن مطرف[٧] قال : رأيت عمر بن / عبد العزيز / يخطب الناس بعرفة و عليه ثوبان أخضران ، و ذكر الموت فقال : غنظ[٨] ليس كالغنظ وكظ ليس كالكظ[٩] .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٢٩٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٢٩٧ من طريق عبد الله بن إدريس .

(٢) فى الحلية و الطبقات : يخطب .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٢٩٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : يخطب .

(٥) زيد من م و الحلية .

(٦) فى الحلية : وظفها .

(٧) فى م : مقرن .

[١٦٩٣٤] حدثنا حسين بن علي عن عمر بن ذر قال : ما رأيت أحداً أرى أنه أشد خوفا لله من عمر بن عبد العزيز[١] .

[١٦٩٣٥] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد قال : بلغني أن عمر بن عبد العزيز خطب الناس بعرفة فقال : يا أيها الناس ! إنكم جئتم من القريب و البعيد ، فأنضيتم الظهر و أخلقتم الثياب ، وليس السعيد من سبقت دابته أو راحلته ، ولكن السعيد من تقبل منه[٢] .

[١٦٩٣٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد قال : بلغني عن عمر بن عبد العزيز قال : ذكر النعم شكرها[٣] .

[١٦٩٣٧] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي[٤] عن عمرو بن مهاجر

=(٨) الغنظ : أشد الكرب ، وكان أبو عبيدة يقول : هو أن يشرف الرجل على الموت من الكرب ثم يفلت منه ـ راجع غريب الحديث ٤١٩/٤ .
(٩) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٠٢/٥ من طريق أبي معاوية .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٠٨/٥ من وجه آخر .
(٢) أخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث ٤١٥/٤ من طريق يحيي بن زكريا عن يحيي بن سعيد .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٠٣) من طريق عبد الوهاب الثقفي عن يحيي بن سعيد .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٩٨/٥ من طريق روح بن عبادة عن الأوزاعي .

قال : كان قيص عمر بن عبد العزيز و جبابه[1] فيما بين الكعب و الشراك .

[١٦٩٣٨] حدثنا حسين بن علي عن المهلب بن عقبة قال : كان عمر ابن عبد العزيز يخطب يقول : إن من أحب الأمور إلى الله القصد في الجدة ، والعفو في المقدرة ، و الرفق في الولاية ، و ما رفق عبد بعبد في الدنيا إلا رفق الله به يوم للقيامة[2] .

[١٦٩٣٩] حدثنا حسين بن علي عن عبيد بن عبد الملك قال كان عمر بن عبد العزيز يقول : اللهم أصلح من كان في صلاحه صلاح لأمة محمد ، اللهم و أهلك من كان في هلاكه صلاح لأمة محمد[3] .

[١٦٩٤٠] حدثنا حسين بن علي عن عبيد بن عبد الملك[4] قال : أخبرني من رأى عمر بن عبد العزيز واقفا بعرفة و هو يدعو و هو يقول باصبعه هكذا ـ يعني يشير بها : اللهم زد محسن أمة محمد إحسانا ، و راجع بمسيئهم[5] إلى التوبة ، ثم يقول : هكذا ، ثم يدير إصبعه : اللهم وحط من

---

(١) من الطبقات ، و في الأصل : ثيابه .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٢٩٧ من وجه آخر و ببعض الاختصار .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٣٧٣) في كتاب الدعاء .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٢٩٣٢) في كتاب الدعاء .

(٥) في الحلية : مسيئهم .

ورائهم برحمتك .

[١٦٩٤١] حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا جويرية بن أسماء قال حدثنا نافع قال : قال عبد الملك [بن عمر لعمر بن[1]] عبد العزيز : يا أمير المؤمنين ! ما يمنعك أن تقضي للذي تريد ، فو الذي نفسي بيده ! ما أبالي لو غلت بي وبك فيه القدور ، قال : وحق هذا منك يا بني ؟ قال : نعم و الله ! قال : الحمد لله الذي جعل لي من ذريتي يعينني على أمر ربي ، يا بني ! لو بدهت الناس بالذي تقول لم آمن أن ينكروها ، فاذا أنكروها لم أجد بدا من السيف ، و لا خير[2] في خير لا يأتي إلا بالسيف ، يا بني ! إني اروض الناس رياضة الصعب ، فان يطل بي عمر فاني أرجو أن ينفذ الله لي شيئا ، و إن تعد على منيـــة فقد علم الله الذي أريد .

[١٦٩٤٢] حدثنا عفان[3] قال حدثنا جويرية بن أسماء عن إسماعيل بن أبي حكيم قال : غضب عمر بن عبد العزيز يوما فاشتد غضبه ، وكانت فيه حدة ، وعبدالملك ابنه حاضر ، فلما رأوه قد سكن غضبه قال : يا أمير المؤمنين ! أنت في قدر نعمة الله عليك ، و في موضعك [الذي وضعك[4]] الله فيـــه[5]

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) في م : خيرا .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٥٨/٥ من طريق أحمد بن إبراهيم عن عفان .

(٤) زيد من م و الحلية .

(٥) من م ، و في الأصل : به .

و ما ولاك الله من أمر عباده يبلغ بك الغضب ما أرى ؟ قال : كيف قلت ؟ فأعاد عليه كلامه فقال : أما تغضب يا عبد الملك ؟ قال : قال : ما يغنى عنى سعة جوفي[١] إن لم أردد[٢] فيه الغضب حتى لا يظهر منه شيء أكرهه .

[١٦٩٤٣] حدثنا حسين بن على عن جعفر بن برقان قال : كتب عمر بن عبد العزيز : أما بعد ، فان أناسا من الناس التمسوا الدنيا بعمل الآخرة . وإن أناسا من القصاص قد أحدثوا من الصلاة على خلفائهم وأمرائهم عدل صلاتهم على النبي صلى الله عليه وسلم ، فاذا أتاك كتابي هذا فرهم أن تكون صلاتهم على النبيين و دعاؤهم للمسلمين عامة ، ويدعون[٣] ما سوى ذلك[٤] .

[١٦٩٤٣/١] حدثنا سعيد بن عامر[٥] عن محمد بن عمرو[٦] قال سمعت عمر ابن عبد العزيز يقول : ما أنعم الله على عبد من نعمة فانتزعها منه فعاضه مما

---

(١) فى م : حدقى .
(٢) فى م : لم أزدد .
(٣) من م ، و فى الأصل : يدعو .
(٤) و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٢٢٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عباس قال : لا تصلح الصلاة على أحد إلا النبي صلى الله عليه و سلم ، و لكن يدعى للمسلمين و المسلمات بالاستغفار .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٢٩٨ من طريق الامام أحمد عن سعيد بن عامر .
(٦) من م و الحلية ، و فى الأصل : عمر .

لتنزع منه صبرا إلا كان الذى عاضه خيرا مما انتزع منه .

[١٦٩٤٤] حدثنا وكيع[١] عن عيد [الله[٢]] بن موهب عن صالح بن / سعيد[٣] المؤذن قال : بينما أنا مع عمر بن عبد العزيز بالسويداء فأذنت للعشاء [الآخرة[٢]] ، فصلى ثم دخل القصر فقلما لبث أن خرج ، فصلى ركعتين خفيفتين ، ثم جلس فاحتبى ، فافتتح الأنفال فما زال يرددها ويقرأ ، كلما مر [٤]بآية تخويف[٤] تضرع ، وكلما مر بآية رحمة دعا حتى أذنت للفجر .

[١٦٩٤٥] حدثنا ابن نمير عن طلحة بن يحيى قال : كنت جالساً عند عمر بن عبد العزيز فدخل عليه عبد الأعلى بن هلال فقال : أبقاك الله يا أمير المؤمنين مادام البقاء خيرا لك ، قال : قد فرغ من ذلك يا أبا النضر ، ولكن قل : أحياك الله حياة طيبة ، وتوفاك مع الأبرار[٥] .

[١٦٩٤٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن إسماعيل ابن أبي حكيم عن عمر بن عبد العزيز قال : إن الله لا يؤاخذ العامة بعمل فى الخاصة ، فاذا المعاصى ظهرت فلم تنكر استحقوا العقوبة جميعا[٦] .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من الحلية .
(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : سعد .
(٤-٤) من الحلية ، و فى الأصل و م : بتخوف .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٢٩٨ من طريق مالك عن أنس ، وأخرجه =

[١٦٩٤٧] حدثنا محمد بن [أبي[1]] عبد الله الأسدى قال حدثنا سفيان عن عمر بن عبد العزيز قال : من لم يعد كلامه من عمله كثرت خطاياه ، و من عمل بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح[2] .

[١٦٩٤٨] حدثنا الفضل بن دكين قال : ذكر أبو إسرائيل عمر بن عبد العزيز فقال : حدثني علي بن بذيمة قال : رأيته بالمدينة و هو أحسن الناس لباسا و أطيب الناس ريحا و أخيل[3] الناس فى مشيته [4]أو أخيل الناس فى مشيته[4] ، ثم رأيته بعد يمشي مشية الرهبان ، فمن حدثك أن المشى سجية فلا تصدقه بعد عمر بن عبد العزيز[5] .

[١٦٩٤٩] حدثنا سعيد بن عثمان[6] عن غيلان بن ميسرة أن رجلا

= ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٧٦) من طريق مالك .

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٢٩٠ من طريق ضمرة عن سفيان ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٢٧٤ من طريق رجل من أهل مكة عن عمر بن عبد العزيز .
(٣) فى م : من أخيل .
(٤-٤) ليس ما بين الرقمين فى الحلية و لا فى الطبقات .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥/٢٤٤ من طريق الفضل بن دكين .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٢٥ من طريق ابن أبي شيبة .

أتى عمر بن عبد العزيز فقال : زرعت زرعا فمر به جيش من أهل الشام فأفسدوه ، فعوضه عشرة آلاف [درهم[١]] .

[١٦٩٥٠] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي أن عمر بن عبد العزيز أوصى عامله في الغزو أن لا يركب دابة إلا دابة تضبط سيرها أضعف دابة في الجيش[٢] .

[١٦٩٥١] حدثنا وكيع[٣] عن طلحة بن يحيي أن عمر بن عبد العزيز كان يبرد ، قال : فحمل مولى له رجلا[٤] على البريد بغير إذنه ، قال : فدعاه فقال : لا تبرح حتى تقومه ثم تجعله في بيت المال .

[١٦٩٥٢] حدثنا [ابن[٥]] مبارك عن جميع بن عبد الله المقرئ أن عمر بن عبد العزيز نهى البريد أن يجعل في طرف السوط حديدة ينخس بها الدابة ، قال : ونهى عن اللجم الثقال[٦] .

(١) زيد من الحلية .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٠٤ من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٢٩٨٠) في كتاب الجهاد .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٣٠٥٣) في كتاب الجهاد .
(٤) من كتاب الجهاد ، و في الأصل و م : رجل .
(٥) زيد من م .
(٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٢٩٨٢) في كتاب الجهاد .

(٢٣٨٢) عامر بن عبد قيس

[١٦٩٥٣] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن قال : قال عامر بن عبد قيس : العيش في أربع : النساء واللباس و الطعام والنوم ، فأما النساء فو الله ما أبالي امرأة رأيت أم حنزا ، و أما اللباس فو الله ما أبالي بما واريت به عورتي ، و أما الطعام و النوم فقد غلباني ، و الله لأضرن بهما جهدي ، قال الحسن : فأضر و الله بهما[١] .

[١٦٩٥٤] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : دخل على عامر في البيت وليس معه إلا جرة فيها شرابه وطهوره ، وسلة فيها طعامه .

[١٦٩٥٥] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : كان ما يلي الأرض من عامر بن عبد قيس مثل ثفن البعير .

[١٦٩٥٦] حدثنا الحسن بن موسى[٢] الأشيب عن شعبة عن حبيب ابن شهيد قال : سمعت أبا بشر يحدث عن سهم بن شقيق قال : أتيت عامر ابن عبد قيس[٣] فقعدت على بابه فخرج و قد اغتسل ، فقلت : إني أرى الغسل

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٨٨ من طريق علقمة بن مرثد ، و راجع أيضا ص : (٩٠) منها .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/٧٦ من طريق الحسن بن موسى ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٩٠) من طريق شعبة .

(٣) في الطبقات : عبد الله ، ثم ذكر قول شعبة : بعضهم يكره أن يقول : عبد قيس .

يعجبك ، فقال : ربما اغتسلت ، قال : ما حاجتك قلت[1] ، حب الحديث ، قال : وعهدك بي أحب الحديث .

[١٦٩٥٧] حدثنا الحسن بن موسى[2] عن أبي هلال قال حدثنا محمد بن سيرين قال : قيل لعامر بن عبد الله : ألا تزوج ؟ قال : ما عندي نشاط وما / عندي من مال ، فما أغر امرأة مسلمة[2] .

[١٦٩٥٨] حدثنا عفان[3] قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال : قال عامر بن عبد قيس لابني عم له : فوضا أمركما إلى الله [تستريحا[4]] .

[١٦٩٥٩] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا بعض مشيختنا ، قال : قال عامر بن عبد الله : إنما أجدني آسف على البصرة لأربع خصال : تجاوب مؤذنيها ، وظمأ الهواجر ، ولأن بها أخداني ، ولأن بها وطني .

[١٦٩٦٠] حدثناه عفان [قال حدثنا جعفر بن سليمان[6]] قال حدثنا

(١) من م و الطبقات ، و في الأصل : قال .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/٧٧ من طريق الحسن بن موسى .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٩٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/٧٦ من طريق عفان .
(٤) زيد من الحلية .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٩١ من طريق العبسي عن عفان ، و أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/٧٨ من طريق عفان .
(٦) زيد من الحلية و الطبقات .

سعيد الجريرى قال : لما سير عامر بن عبد الله ، قال : شيعه إخوانه فقال بظهر المربد : إنى داع فأمنوا ، فقالوا : هات فقد كنا نشتهى هذا منك ، فقال : اللهم من [سانى[1]] وكذب على و أخرجنى من مصرى وفرق بينى وبين إخوانى اللهم أكثر ماله و ولده وأصح جسمه و أطل عمره .

[١٦٩٦١] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان عن مالك بن دينار قال : حدثنى من رأى عامر بن عبد قيس دعا بزيت فصبه فى يده - كذا وصف جعفر ومسح إحداهما على الأخرى ، ثم قال : « وشجرة تخرج من طور سيناء تنبت بالدهن وصبغ للآكلين[2] » قال فدهن رأسه ولحيته[3] .

[١٦٩٦٢] حدثنا عفان[4] قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنى مالك بن دينار قال : حدثنى فلان أن عامر بن عبد الله كان فى الرحبة و إذا ذمى يظلم ، قال : فألقى عامر رداءه و قال : ألا أرى ذمة الله تخفر[5] وأنا حى ، فاستنقذه .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م ، و موضعه فى الحلية : وشى بى .
(٢) آية ٢٠/ المؤمنون .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/٧٦ من طريق عفان .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٩١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/٧٤ من طريق عفان ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٩٨) من طريق معقل بن يسار .
(٥) من الحلية ، و فى الأصل : تخفرون ، و فى م : تهجرون .

[١٦٩٦٣] حدثنا عباد بن العوام عن عاصم[١] عن فضيل بن زيد الرقاشي قال : لا يلهك[٢] الناس عن نفسك ، فان الأمر يصل إليك دونهم ، و لا تقل : اقطع عنا اليوم بكذا وكذا ، فانه محصى عليك جميع ما عملت في ذلك ، و لم تر شيئا أسرع إدراكا و لا أحسن طلبا من حسنة حديثة لذنب قديم[٣] .

[١٦٩٦٤] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا عمران ابن حدير[٤] عن قسامة بن زهير قال : روحوا القلوب تعي[٥] الذكر .

(٢٣٨٣) مطرف بن الشخير

[١٦٩٦٥] حدثنا أبو الأحوص[٦] عن أبي غيلان قال : كان مطرف ابن الشخير يقول : اللهم إني أعوذبك من شر السلطان و من شر ما تجري به أقلامهم ، و أعوذبك أن أقول بحق أطلب به غير طاعتك ، و أعوذبك أن أتزين[٧] للناس بشيء يشينني عندك ، و أعوذبك أن أستغيث[٨] بشيء من

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/١٠٣ من طريق سفيان عن عاصم ، و كذلك أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (١٨) .
(٢) من الحلية و الزوائد ، و في الأصل و م : لا يهلك .
(٣) من الحلية و الزوائد ، و في الأصل و م : عظيم .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق روح عن جابر .
(٥) من الحلية ، و في الأصل و م : يعني .
(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٠٧ من طريق ابن أبي شيبة . =

معاصيك على ضر نزل بي ، و أعوذ بك أن تجعلني عبرة لأحد من خلقك ، وأعوذ بك أن تجعل أحدا أسعد بما علمته مني ، اللهم لا تخزني فانك بي عالم ، اللهم لا تعذبني فانك علي قادر .

[١٦٩٦٦] حدثنا زيد بن الحباب[1] عن مهدي بن ميمون عن غيلان ابن جرير قال : سمعت مطرفا يقول : كأن القلوب ليست[2] منا وكان الحديث يعنى به غيرنا .

[١٦٩٦٧] حدثنا زيد بن الحباب[3] عن مهدي قال حدثنا غيلان قال سمعت مطرفا يقول : لو أتاني آت من ربي [يخيرني[4]] أفي الجنة أم في النار أم أصير ترابا ، اخترت أن أصير ترابا .

[١٦٩٦٨] حدثنا غندر[5] عن شعبة عن يزيد الرشك عن مطرف

= (٧) من الحلية ، و في الأصل و م : أقول .
(٨) في الحلية : أستعين .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٠٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/١٠٤ من طريق عفان عن مهدي .
(٢) من الحلية ، و في الأصل : ليس ، هذا الحديث ساقطة من م .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٩٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من الحلية .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٠٣ من طريق العبسي عن غندر ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٧٤) من طريق شعبة .

قال « إن الذين يتلون كتـاب الله و أقاموا الصلاة[1] » إلى آخر الآية قال : هذه آية القراء[2] .

[١٦٩٦٩] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت قال : قال مطرف : ما من الناس أحد إلا و هو أحمق فيما بينه وبين ربه ، ولـكن بعض الحمق أهون من بعض[3] .

[١٦٩٧٠] حدثنا يزيد بن هارون[4] عن حماد بن سلمة عن ثابت قال : كان مطرف يقول : اللهم تقبل منى صلاة يوم ، اللهم تقبل منى صوم يوم ، اللهم اكتب لى حسنة ثم يقول « انما يتقبل الله من المتقين[5] » .

[١٦٩٧١] حدثنا عفان[6] قال حدثنا حماد بن سلمة/ قال أخبرنا ثابت أن مطرف بن عبد الله قال : لو كانت لى نفسان لقدمت إحداهما على الأخرى ، فان هجمت على خير اتبعتها الأخرى ، و إلا امسكتهما[7] ، ولـكن إنمـا هى[8]

(١) آية ٢٩/ الفاطر .
(٢) من الحلية و الزهد ، و فى الأصل و م : القرآن .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٢٧) من طريق سليمان بن المغيرة .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٠٧/٢ من طريق ابن أبي شيبة بدون كلمتى «يوم» .
(٥) آية ٢٧ /المائدة .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٩٩/٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٧) فى الحلية : أمسكتها .
(٨) فى الحلية : لى .

نفس واحدة ، لا أدرى على ما تهجم ؟ خير أم شر .

[١٦٩٧٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت أن مطرفا قال : لو وزن رجاء المؤمن خوفه ما رجح أحدهما صاحبه[١] .

[١٦٩٧٣] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا محمد [بن واسع[٢]] الأزدى قال : كنت فى حلقة فيها الحسن و مطرف ، و فلان ذكر أناسا فتكلم سعيد بن أبى الحسن ، قال : ثم دعا فقال فى دعائه : [٣]اللهم ارض[٣] عنا - مرتين أو ثلاثا ، قال : يقول مطرف و هو فى ناحية الحلقة : اللهم إن لم ترض عنا فاعف عنا ، قال : فأبكى[٤] القوم بهذه الكلمة[٥] .

[١٦٩٧٤] حدثنا عفان قال حدثنا ابن مهدى قال حدثنا غيلان بن جريرى عن مطرف قال : هم الناس و هم النسناس ، و أناس غمسوا فى ماء الناس[٦] .

[١٦٩٧٥] حدثنا شاذان عن مهدى عن غيلان بن جرير عن مطرف قال : عقول الناس على قدر زمانهم[٧] .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٠٨ من طريق سفيان عن مطرف .
(٢) زيد من م .
(٣-٣) تكرر ما بين الرقين فى الأصل .
(٤) فى م : فبكى .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٠٧ من وجه آخر مختصرا .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٠٣ من طريق محمد بن الحسن عن ابن مهدى . =

[١٦٩٧٦] حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن مطرف بن الشخير في قوله « كانوا قليلا من الليل ما يهجعون[١] » قال قل ليلة أتت عليهم هجعوها[٢] .

[١٦٩٧٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف قال : خير الأمور اوساطها[٣] .

[١٦٩٧٨] حدثنا عفان قال حدثنا حماد عن ثابت عن مطرف انه أقبل من مبدأه[٤] فجعل يسير بالليل فأضاء له سوطه[٥] .

[١٦٩٧٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد عن ثابت أن مطرفا قال : لو كانت لي الدنيا فأخذها الله مني بشربة من ماء يسقيني بها يوم القيامة كان قد اعطاني بها ثمنا[٦] .

= (٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٠٣ من طريق محمد بن خالد بن حرملة عن مهدي ، وأخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/١٠٤ من طريق عفان عن مهدي .

---

(١) آية ١٧/ الذاريات .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٢٦/١٠٩ من طريق يعقوب عن ابن علية ، و أورده السيوطي في الدر ٦/١١٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/١٠٣ من طريق عفان .

(٤) من م و الحلية ٢/٢٠٥ ، و في الأصل : قال .

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٠٠ من طريق ثابت عن مطرف ، وأخرجه =

[١٦٩٨٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال : كنا عند مطرف فذكرنا الله و دعوناه ، فقال : ولئن كان هذا مما سبق لكم فى الذكر لقد أراد الله بكم خيرا ، و إن كان مما يحدث فى الليل و النهار لقد أراد الله بكم خيرا ، فأىّ ذلك ما كان فاحمدوا الله عليه .

[١٦٩٨١] حدثنا عفان قال حدثنا حماد عن ثابت أن مطرفا كان يقول : إن الحديث وإن اليمين بالله .

[١٦٩٨٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد عن ثابت أن مطرفا كان يقول : لو كان الخير فى كف أحدنا ما استطاع أن يفرغه فى قلبه حتى يكون الله هو الذى يفرغه فى قلبه .

[١٦٩٨٣] حدثنا عفان[١] قال حدثنا حماد عن ثابت أن مطرفا كان يقول : لو أن رجلا رأى صيدا والصيد لا يراه فختله ألم يوشك أن يأخذه ؟ قالوا : بلى ، قال : فان الشيطان يرانا ونحن لا نراه و هو يصيب منا .

[١٦٩٨٤] حدثنا عفان قال حدثنا حماد عن ثابت قال مطرف : نظرت فى بدء هذا الأمر ممن كان ، فاذا هو من الله ، ونظرت [على[٢]] من تمامه فاذا تمامه على الله ، و نظرت ما ملاكه فاذا ملاكه الدعاء[٣] .

= ابن المبارك فى الزهد ص : (١٨٧) عن بعض أهل البصرة .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٠٢ من طريق العبسى عن عفان .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٠٨ من طريق عبد الله بن سوار عن حماد .

[١٦٩٨٥] حدثنا شبابة بن سوار عن سليمان عن ثابت أن مطرف ابن الشخير قال : ليعظم جلال الله فى صدوركم فلا يذكر الله عند مثل هذا ، يقول أحدكم للكلب : أخزاه الله [و[1]] للحمار أو الشاة[2] .

[١٦٩٨٦] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف قال : كنا نتحدث أنه لم يتحاب رجلان فى الله إلا كان أفضلهما أشدهما حبا لصاحبه ، قال : فلما سير مذعور أو[3] عامر بن عبد الله ، قال : لقى مذعور مطرفا فجعل يذاكره ، قال مطرف : فجعلت أقول : أى أخى ! علام تحبسنى وقد تهورت النجوم و ذهب الليل ، فيقول : اللهم فيك ، ثم يذاكره الساعة فيقول : يا أخى ! علام تحبسنى وقد تهورت النجوم و ذهب الليل ، فقال : اللهم فيك ، فلما أصبحنا أخبرت أنه قد سير ، فعرفت ليلتين فضله على[4] .

[١٦٩٨٧] حدثنا عفان قال حدثنا مهدى بن ميمون قال حدثنى غيلان بن جرير/ عن مطرف قال : ما أرملة جالسة على ذيلها بأحوج

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٠٩ من طريق محمد بن الحسن عن سليمان ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٧١) من طريق شبابة بن سوار .
(٣) فى م : « و »
(٤) أخرجه ابن الجوزى فى صفة الصفوة ٣/١٧٦ من طريق غيلان عن مطرف .

إلى الجماعة مني[١] .

[١٦٩٨٨] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان عن ثابت قال : كان مطرف يقول : ما أوتي أحد من الناس أفضل من العقل[٢] .

[١٦٩٨٩] حدثنا عفان قال حدثنا مهدي قال حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف[٣] قال : رأيت في المنام كأني خرجت أريد الجمعة ، فأتيت على مقابر من الحي ، فاذا أهل القبور جلوس ، فجعلت أسلم و أمضي ، قالوا : يا عبد الله ! أين تريد ؟ قال : قلت : أريد الجمعة ، قال : ثم قلت : تدرون ما الجمعة ؟ قال : ثم قلت : تدرون ما الجمعة ؟ قالوا : نعم و نعلم ما يقول الطير يومئذ قال قلت : ما يقول الطير يومئذ ؟ قالوا : يقول : سلام سلام[٤] يوم صالح .

[١٦٩٩٠] حدثنا وكيع[٥] عن قرة عن أبي العلاء يزيد بن عبد الله عن أخيه مطرف قال : إن الله ليرحم برحمته[٦] العصفور .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٠٣/١/٧ من طريق عفان ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٠٨/٢ من طريق حجاج عن مهدي .

(٢) أورده ابن سعد في الطبقات ١٠٤/١/٧ من طريق عمرو بن عاصم عن سليمان ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٠٣/٢ من طريق أبي العلاء عن مطرف .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٠٥/٢ من طريق أبي التياح ببعض المفارقات .

(٤) زيد في الحلية : من .

(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٥٤١٤) في كتاب الأدب . =

[١٦٩٩١] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت قال : سمعت مطرفا يقول : ما مررت بأهل مجلس فسمعت أحدا يثنى على خيرا ، قال : فيأخذ ذلك في[١] .

[١٦٩٩٢] حدثنا إسحاق الرازى عن أبي جعفر عن قتادة[٢] قال : إن هذا الموت قد أفسد على أهل النعيم نعيمهم فاطلبوا نعيما لا موت فيه .

[١٦٩٩٣] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا المعلى ابن زياد قال : قال مورق العجلى : أمر أنا في طلبه منذ عشر سنين لم أقدر عليه ، ولست بتارك طلبه أبداً ، قال . و ما هو يا أبا المعتمر ؟ قال : الصمت عما لا يعنيني[٣] .

[١٦٩٩٤] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا هشام عن حفصة بنت سيرين قالت : كان مورق يزورنا ، فزارنا يوما فسلم فرددت

---

(٦) من كتاب الأدب ، و في الأصل و م : برحمة .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٩٨ من طريق سليمان بن المغيرة عن مطرف و لفظه « ما مدحني أحـــد قط إلا تصاغرت على نفسي » و بهذا اللفظ و الطريق أخرجه أيضا ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٦١)

(٢) لعله عن مؤرق .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/١٥٥ من طريق عفان ، و أخرجـــه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٣٥ من طريق يوسف بن عطية عن المعلى ، و أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (١١) من طريق سفيان .

عليه السلام ، قالت : ثم سايلنى وسايلته ، قلت : كيف أملك وكيف ولدك ؟ قال : إنهم لمتوافرون ، قلت : فاحمد ربك ، قال : إنى و الله قد خشيت أن يحبسونى على هلكة[1] .

[١٦٩٩٥] حدثنا عفـان بن مسلم قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا بعض أصحابنا قال : كان مورق العجـلى يتجر فيصيب المال ، فلا تأتى عليه جمعة وعنده منه شيء ، قال : كان يلقى الأخ[2] من إخوانه فيعطيه أربعمائة خمسمائة ثلاثمائة ، فيقول : ضعها لنا عنـدك حتى نحتاج إليها ، ثم يلقاه بعد ذلك فيقول : شأنك بها ، و يقول الآخر : لا حاجة لى فيها ، فيقول : إنا والله ما نحن بآخذيها أبدا ، شأنك بها[3] .

[١٦٩٩٦] حدثنا عفان[4] قال حدثنا همام عن قتادة قال : قال مورق العجلى : ما وجدت للمؤمن فى الدنيا مثلا إلا كمثل رجل على خشبة فى البحر و هو يقول : يا رب يا رب لعل الله [أن[5]] ينجيه .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٥٥/١/٧ من طريق عفان ، و أخرجـــه أبو نعيم فى الحلية ٢٣٤/٢ من طريق عباد عن هشام .
(٢) زيد فى الأصل : له ، و لم تكن الزيادة فى م فحذفناها .
(٣) أخرجـــه ابن سعد فى الطبقات ١٥٧/١/٧ و أبو نعيم فى الحلية ٢٣٦/٢ كلاهما من طريق عفان .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٣٥/٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجـــه ابن سعد فى الطبقات ١٥٦/١/٧ من طريق عفان .
=

[١٦٩٩٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أبو التياح عن مورق قال : المتمسك بطاعة الله إذا جبن الناس عنها كالكار بعد الفار[١] .

[١٦٩٩٨] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الأحول قال : سمعت مورقا العجلي يقول : ما رأيت رجلا أفقه في ورعه و لا أورع في فقهه من محمد[٢] .

[١٦٩٩٩] حدثنا عفان قال حدثنا ثابت بن يزيد أبو زيد عن عاصم عن مورق قال : إنما كان حديثهم تعريضا[٣] .

(٢٣٨٤) كلام صفوان بن محرز

[١٧٠٠٠] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا هشام بن حسان عن الحسن قال : قال صفوان بن محرز : إذا أكلت[٤] رغيفا أشد به صلبي و شربت كوزا من ماء فعلى الدنيا و أهلها العفاء[٥] .

= (٥) زيد من م و الحلية و الطبقات .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥٦/١/٧ من طريق كثير بن هشام عن حماد ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٣٥/٢ من طريق حماد بن زيد .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٤٢/١/٧ من طريق عفان ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٦٦/٢ من طريق علي بن سهل عن عفان .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥٦/١/٧ من طريق عفان .

(٤) زيد في م : به .

(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٠٧/١/٧ من طريق عفان ، =

[١٧٠٠١] حدثنا عفـان قال حدثنا مهدى بن ميمون قال : حدثنا غيلان بن جرير عن صفوان بن محرز قال : وكانوا يجتمعون هو و إخوانه و يتحـــدثون فلا يرون تلك الرقة ، قال : فيقولون : يا صفوان ! حـدث أصحابك ، قال : فيقول : الحمد لله ، قال : فبرق القوم وتسيل/ دموعهم كأنها أفواه المزاد[١] .

[١٧٠٠٢] حدثنا أبو معاوية[٢] عن عاصم عن عبد الله بن رباح عن صفوان بن محرز أنه كان إذا قرأ هذه الآية بكى « و سيعلم الذين ظلموا أى منقلب ينقلبون[٣] » .

[١٧٠٠٣] حدثنا عفـان قال حدثنا حماد عن ثابت أن صفوان بن محرز كان له خص فيه جذع ، فانكسر الجذع ، فقيل له : ألا تصلحه ؟ فقال : دعه فانما أموت غدا[٤] .

[١٧٠٠٤] حدثنا عفان قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد

=والعفاء: هو الدروس و الهلاك ـ كما فى غريب الحديث ٤/٣٨٩ .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢١٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجـــه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/١٠٧ من طريق عفان .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢١٤ من طريق حسن بن حماد عن أبي معاوية .

(٣) آية ٢٢٧/ الشعراء .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢١٥ من طريق العبسى عن عفان ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/١٠٧ من طريق عفان .

قال حدثنا قتادة عن صفوان بن محرز في قوله « [إنا[1]] أنشاناهن إنشاء فجعلناهن ابكارا عربا اترابا[2] ، قال : و الله إن منهن العجز الرمص صيرهن الله كما تسمعون .

[١٧٠٠٥] حدثنا عفان[3] قال حدثنا جعفر بن سليمان قال : سمعت المعلى بن زياد قال : كان لصفوان بن محرز المازنى سرب يبكى فيه ، و كان يقول : قد أرى مكان الشهادة [4]تشايعنى نفسى[4] .

(٢٣٨٥) حديث طلق بن حبيب

[١٧٠٠٦] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنى عتبة بن قيس عن طلق ابن حبيب قال : أربع من أوتيهن أوتى خير الدنيا و الآخرة : من أوتى لسانا ذاكرا ، وقلبا شاكرا ، وجسدا على البلاء صابرا ، و زوجا مؤمنة لا تبغيه فى نفسها خونا[5] .

---

(١) زيد من م .
(٢) آية ٣٥ - ٣٦/ الواقعة .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢١٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/١٠٧ من طريق عفان .
(٤-٤) من الطبقات ، وفى الأصل و م : تشاء يعنى نفسه ، وفى الحلية شايعتنى نفسى .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٦٥ من طريق مؤمل عن حماد عن حميد عن طلق عن ابن عباس مرفوعا ، و قال : غريب من حديث طلق ، لم يروه متصلا مرفوعا إلا مؤمل عن حماد .

[١٧٠٠٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا مسعر عن سعد بن إبراهيم عن طلق بن حبيب قال : إن حقوق الله أثقل من أن يقوم بها العباد ، و إن نعم الله أكثر من أن يحصيها العباد ، ولكن أصبحوا توابين وامسوا توابين[١] .

[١٧٠٠٨] حدثنا زيد بن الحباب[٢] قال حدثنا عبد الحميد بن عبد الله ابن مسلم بن يسار قال : أخبرنا كلثوم بن جبر[٣] قال : كان المتمنى بالبصرة يقول : عبادة طلق بن حبيب ، وحلم مسلم بن يسار .

[١٧٠٠٩] حدثنا[٤] يحيى بن آدم عن سفيان عن عاصم قال : قلنا لطلق بن حبيب : صف لنا التقوى ، قال : التقوى عمل بطاعة الله رجاء رحمة الله على نور من الله ، و التقوى ترك معصية الله مخافة [عقاب[٥]] الله على نور من الله .

[١٧٠١٠] حدثنا أبو أسامة عن عوف[٦] عن أبي المنهال قال حدثني

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٦٥ من طريق سفيان عن مسعر ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٠١) من طريق مسعر .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٦٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من م و الحلية ، و فى الأصل : حسر ـ كذا .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٤٠٥) فى كتاب الايمان و الرؤيا .
(٥) زيد من كتاب الايمان و الرؤيا .
(٦) من م ، و فى الأصل : عون .

صفوان بن محرز قال : قال جندب : مثل الذى يعظ وينسى نفسه مثل المصباح يضيء لغيره ويحرق نفسه ، ليبصر أحدكم ما يجعل فى بطنه ، فان الدابة إذا ماتت كان أول من ينفتق[1] بطنها ، وليتق أحدكم أن يحول بينه وبين الجنة ملء كف من دم مسلم[2] .

[١٧٠١١] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا أبان بن إسحاق قال : حدثنى رجل من عرينة قال : خرج جندب البجلى فى سفر له ، فخرج معه ناس من قومه حتى إذا كانوا فى المكان الذى يودع بعضهم بعضا قال : ألا ترى ! المحروب من حرب دينه ، وإن المسلوب من سلب دينه ، ألا إنه لا فقر بعد الجنة ، ولا غنى بعد النار ، ألا إن النار لا يفك أسيرها ، ولا يستغنى فقيرها ، ثم ركب الجادة وانطلق .

[١٧٠١٢] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن غالب بن عجرد قال[3] : حدثنى رجل من فقهاء أهل الشام فى مسجد منى قال : إن الله خلق الأرض وخلق ما فيها من الشجر ، ولم يكن [أحد[4]] من بنى آدم يأتى شجرة من

(١) من م . و فى الأصل : ينفق .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ١/٦٥ مختصرا من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أخرج الجزء الأخير عن جندب مرفوعا فى الدر ٢/١٩٩ ، و أخرج الجزء الأخير عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٢٦ من طريق الحسن عن جندب مرفوعا .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ١/١١٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

تلك الشجر إلا أصاب منها خيرا[1] أوكان له خير ، فلم تزل الشجرة كذلك حتى تكلمت [فجرة[2]] بنى آدم بالكلمة العظيمة قولهم « اتخــذ الله ولدا[3] » فاقشعرت الأرض فشاك الشجر .

[١٧٠١٣] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن أبي قحذم قال : أتى ابن زياد بصرة فيها حب حنطة أمثال النوى وجدت فى بعض بيوت[4] الكسرى مكتوب معها : هذا بنت زمان كان يعمل فيه بطاعة الله .

[١٧٠١٤] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن خالد[5] الربعى قال : كان فى بنى إسرائيل رجل ، وكان مغمورا فى العلم ، وإنه ابتدع بدعة ، فـــدعا الناس فاتبع ، و أنه تذكر ذات ليلة/ فقال : هب هؤلاء الناس لا يعلمون ما ابتدعت ، أليس الله[6] قد علم ما ابتدعت ؟ قال : فبلغ من توبته أن حرق ترقوته ، و جعل فيها سلسلة و ربطها بسارية مـن سوارى المسجد ، قال : لا أنزعها حتى يتاب على ، قال : فأوحى الله إلى نبي من أنبياء بنى إسرائيل ،

= (٤) زيد من م .

---

(١) فى الدر : ثمرا .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م و الدر .
(٣) آية ١١٦/ البقرة .
(٤) من م ، و فى الأصل : البيت .
(٥) من م ، و فى الأصل : أبي خالد .
(٦) تأخرت الكلمة فى الأصل عن « قد علم » و الترتيب من م .

وكان لا يستنكر بالوحي : أن قل لفلان : لو أن ذنبك كان فيما بيني وبينك لغفرت لك ، ولكن كيف بمن أضللت من عبادي ، فدخلوا النار .

[١٧٠١٥] حدثنا زيد بن حباب عن عبد الله بن مروان قال : سمعت صالحا أبا الخليل يقول في قول الله « انما يخشى الله من عباده العلماء[١] » قال : أعلمهم به أشدهم خشية له[٢] .

(٢٣٨٦) كلام ابن منبه

[١٧٠١٦] حدثنا أبو أسامة عن سفيان قال : حدثنا رجل من أهل الصنعاء عن وهب بن منبه قال[٣] : مر رجل براهب فقال : يا راهب ! كيف ذكرك للموت ؟ قال : ما أرفع قدما و لا أضع أخرى إلا رأيت أني ميت ، قال : كيف دأب[٤] نشاطك ، قال : ما كنت أرى أحدا سمع بذكر الجنة والنار تأتي عليه ساعة لا يصلي ، فقال الرجل : إني لأصلي فأبكي حتى ينبت البقل من دموعي[٥] ، فقال الراهب : إنك إن تضحك و أنت معترف لله بخطيئتك خير من أن تبكي و أنت مدل بعملك ، إن صلاة المدل لا تصعد فوقه ،

(١) آية ٢٨/ الفاطر .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٥/ ٢٥٠ من طريق عبد بن حميد .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٨ من طريق قبيصة عن سفيان ، و راجع أيضا ٤/٤٤ .
(٤) من الحلية ، و في الأصل و م : ذات .
(٥) من م ، و في الأصل : دموعه .

فقال الرجل : أوصني ، فقال الراهب : عليك بالزهد في الدنيا و لا تنازعها أهلها ، وكن كالنخلة إن أكلت أكلت طيبا ، و إن [١]وضعت وضعت[١] طيبا ، و إن وقعت على شيء لم تضره و لم تكسره ، و انصح لله كنصح الكلب أهله . إن يجيعوه ويضربوه و يأبى إلا نصحالهم وحفظا عليهم .

[١٧٠١٧] حدثنا حسين بن علي عن جعفر بن برقان قال : بلغني أن ابن منبه كان يقول : أعون الأخلاق على الدين الزهادة في الدنيا ، و أوشكها ردى اتباع الهوى ، و من اتباع الهوى الرغبة في الدنيا ، و من الرغبة في الدنيا حب المال و الشرف ، و من حب المال و الشرف استحلال المحارم ، و من استحلال المحارم يغضب الله ، و غضب الله الداء[٢] الذي لا دواء له إلا رضوان الله ، و رضوان الله دواء لا يضر معه داء ، و من يريد أن يرضي ربه يسخط نفسه ، و من لا يسخط نفسه لا يرضي ربه ، إن كان كلما ثقل على الانسان شيء من دينه تركه أوشك أن لا يبقى معه شيء[٣] .

[١٧٠١٨] حدثنا مروان بن معاوية عن منصور بن حيان عن القاسم ابن أبي بزة قال : سمعت ابن منبه يقول : إنا نجد في الكتب أن الله يقول : يا ابن آدم ؟ إنك ما عبدتني و رجوتني فاني غافر لك على ما كان ، وحق

(١-١) من م و الحلية ، و في الأصل : صنعت صنعت .
(٢) من م ، و في الأصل : داء .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٤١ من طريق سفيان بن عيينة ببعض الاختصار .

على أن لا أضل عبدى و هو حريص على الهدى و أنا الحكم[1] .

[١٧٠١٩] حدثنا عبد الله بن مبارك عن معمر عن سماك بن الفضل عن ابن منبه قال : مثل الذى يدعو بغير عمل مثل الذى يرمى بغير وتر[2] .

[١٧٠٢٠] حدثنا أبو خالد الأحمر عن جعفر بن سليمان الضبعى عن النعمان بن الزبير عن ابن منبه قال : أوحى إلى عزير ! يا عزير ! لا تحلف بى كاذبا فانى لا أرضى عمن يحلف بى كاذبا ، يا عزير ! والديك فانه من بر والديه رضيت ، و إذا رضيت باركت ، و إذا باركت بلغت النسل الرابع ، يا عزير ! لا تعق والديك فانه من يعق والديه[3] غضبت [و إذا غضبت[4]] لعنت ، وإذا لعنت بلغت النسل الرابع .

[١٧٠٢١] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا صالح الفزارى عن إبراهيم بن ميمون عن وهب بن منبه قال : قال داود : يا رب ! ابن آدم ليس منه شعرة إلا تحتها منك نعمة ، وفوقها منك نعمة ، فمن أين يكافيك بما أعطيته ؟ قال : فأوحى الله [إليه[4]] : يا داود ! إنى أعطى الكثير و أرضى / باليسير ، ، و إذا شكر ذلك لى أن يعلم أن ما به من نعمة منى[5] .

(١) مضى عندنا نحوه من قول ابن سابط ـ راجع رقم الحديث : (١٦٨١٦)

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٥٣ من طريق ابن المبارك ، و أورده ابن المبارك فى الزهد ص : (١٠٩)

(٣) من م ، و فى الأصل : والديك .

(٤) زيد من م .

[١٧٠٢٢] حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا عطاء بن السائب عن وهب بن منبه قال : أعطى الله موسى نورا يكون لغيره نارا ، قال : فدعا موسى هارون فقال : إن الله وهب لى نورا يكون لغيرى نارا[1] و إن موسى وهبه لى و إنى أهبه لكما ، قال : فكان ابنا هارون يقربان القربان لبنى إسرائيل ، قال فاختزنا شيئا فنزلت النار فاحترقا ، قال : فقيل لهما : يا موسى و هارون ! كذا أصنع بمن عصانى من أهل طاعتى ، فكيف أصنع بمن عصانى من أهل معصيتى[2] .

[١٧٠٢٣] حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا مهدى قال حدثنا عبد الحميد صاحب الزيادى عن ابن منبه قال : كان فيمن كان قبلكم رجل عبد الله زمانا ، ثم طلب إلى الله حاجة وصام لله سبعين [يأكل كل سبت[3]] إحدى عشر مرة ، قال : وطلب إلى الله حاجته فلم يعطها فأقبل على نفسه فقال : أيتها النفس ! من قبلك أتيت ، لو كان عندك خير[4] لأعطيت حاجتك ، و لكن ليس عندك خير ، قال : فنزل إليه ساعتئذ[5] ملك ، فقال له :

= (٥) أورد السيوطى معناه فى الدر ٥/٢٢٩ من وجوه .

(١) يبدو هنا بعض الخرم فى العبارة .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٥٩ من طريق عقيل بن معقل عن ابن منبه .
(٣) زيد من م .
(٤) من م ، و فى الأصل : ساعته .
(٥) فى م : ساعته .

يا ابن آدم ! إن ساعتك هـــذه التى رزئت على نفسك فيها خير من عبادتك كلها التى مضت ، و [قد[1]] أعطاك الله حاجتك التى سألت .

[١٧٠٢٤] حدثنا أبو خالد الأحمر قال : حـدثنى من لا أتهم عن ابن منبه أنه جلس هو و طاوس و نحوهما من أهل ذلك الزمان فذكروا أى أمر الله أسرع ؟ فقال بعضهم : قول الله كلمح البصر ، و قال بعضهم : السرير حين أتى به سليمان ، فقـال ابن منبه : أسرع أمر الله أن يونس على حافة السفينة إذ أوحى الله إلى نون فى نيل مصر ، قال : فـما خر من حافتها إلا فى جوفه[2] .

[١٧٠٢٥] حدثنا المحاربى عن عبـــد الرحمن بن سليمان العبسى عن إدريس بن سنان عن [جد[3]] وهب بن منبه قال : كان على موسى يوم ناجى ربه عند الشجرة جبة من صوف وتبان من صوف و قلنسوة من صوف[4] .

[١٧٠٢٦] حدثنا عفان قال حدثنـا شعبة[5] عن عوف[6] قال : قال ابن منبه : من خصال المنافق [أن[7]] يحب الحمد و يبغض الذم .

---

(١) زيد من م .
(٢) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٥٠ من طريق أبي بكر بن عياش عن ابن منبه ،
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٣/١١٦ عن ابن مسعود مرفوعا بأكثر مما هنا .
(٥) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٤١ من طريق أبي عمر الحوضى عن شعبة .
(٦) من م و الحلية ، و فى الأصل : عون .

(٢٣٨٧) حديث أبي قلابة

[١٧٠٢٧] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن كاتب أبي قلابة قال : مثل العلماء مثل النجوم التي يهتدى بها ، و الأعلام التي يقتدى بها ، إذا تغيبت عنهم تحيروا ، و إذا تركوها ضلوا[١] .

[١٧٠٢٨] حدثنا عبد الوهاب الثقفي[٢] عن أيوب عن أبي قلابة [أنه[٣]] قال في دعائه : اللهم إني أسألك الطيبات و ترك المنكرات وحب المساكين ، و أن تتوب علي ، فاذا أردت بعبادك فتنة أن تتوفاني غير مفتون .

[١٧٠٢٩] حدثنا الثقفي عن أيوب عن أبي قلابة قال : [إن[٣]] الله لما لعن إبليس سأله النظرة ، فأنظره إلى يوم الدين ، قال : و عزتك لا أخرج من جوف ـ أو من قلب ـ ابن آدم ما دام فيه الروح ، قال : و عزتي لا أحجب عنه التوبة ما دام فيه الروح[٤] .

[١٧٠٣٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد[٥] قال حدثنا أيوب

= (٧) زيد من الحلية .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٨٣ من طريق عبد الوهاب الثقفي .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٤٦) في كتاب الدعاء .
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٨٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و معنى الحديث عندنا في كتاب سعة رحمة الله تعالى .
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/١٣٣ من طريق عفان ، و أخرجه =

قال : قال مسلم بن يسار : كان أبو قلابة من العجم كان موبذ موبذان[1] .

[١٧٠٣١] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال سمعت أيوب و ذكر أبا قلابة فقال : كان و الله من الفقهاء و ذوى الألباب[2] .

[١٧٠٣٢] حدثنا يعمر[3] قال حدثنا ابن مبارك قال حدثنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة قال : خير أموركم[4] أوساطها .

[١٧٠٣٣] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي سنان عن وهب بن منبه قال : ما الخلق فى قبضة الله إلا كخردلة[5] هاهنا من أحدكم .

[١٧٠٣٤] حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا[6] إسرائيل عن أبي يحي

= أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٨٤ من طريق عارم عن حماد بن زيد .

(١) من الطبقات و الحلية ، و فى الأصل و م : من يرموندان ، كذا ، ومعنى موبذ موبذان : قاضى القضاة .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/١٣٣ من طريق عفان .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٨٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى أيضا فى كلام مطرف .
(٤) فى الحلية : الأمور ، و كذلك فى الدر ٤/٢٠٨ حيث أورده السيوطى من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من م ، و فى الأصل : كخرادلة .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/١٢٤ من طريق أحمد بن يونس عن إسرائيل .

عن أياس بن معاوية عن أبيه قال : كان أفضلهم عندهم[1] - يعني الماضين - أسلمهم صدرا وأقلهم غيبة .

[١٧٠٣٥] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني عقبة/ بن أبي يزيد القرشي قال : سمعت زيد بن أسلم يذكر في قول الله « والمستغفرين بالأسحار[2] » قال : من شهد صلاة الصبح[3] .

(٢٣٨٨) كلام الحسن البصري

[١٧٠٣٦] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان قال حدثنا أبو همام عن الحسن قال : رحم الله عبدا وقف عند همه ، فانه ليس من عبد يعمل حتى يهم ، فان كان خيرا أمضاه ، وإن كان شرا كف عنه .

[١٧٠٣٧] حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن عمران القصير قال : سألت الحسن عن شيء فقلت : إن الفقهاء يقولون كذا وكذا ، قال : وهل رأيت فقيها بعينيك . إنما الفقيه الزاهد في الدنيا ، البصير بدينه ، المداوم على عبادة ربه[4] .

[١٧٠٣٨] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن يونس

(١) في الحلية : عندي .

(٢) آية ١٧/ آل عمران .

(٣) أورده السيوطي في الدر المنثور ٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة و ابن أبي حاتم .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٤٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٨) من طريق سفيان .

قال : قال الحسن : لا يزال العبد بخير ما علم ما الذى يفسد عليه عمله ، قال يونس : إن منهم من يرى أنه على حق ، ومنهم من تغلب شهوته .

[١٧٠٣٩] حدثنا أبو أسامة عن يزيد و أبي الأشهب عن الحسن قال : كان يقال : قلب المؤمن وراء لسانه ، فاذا هم بأمر تدبره ، فان كان خيرا تكلم به ، و إن كان غير ذلك سكت ، و قلب المنافق على طرف لسانه ، فاذا هم بشيء تكلم به و أبداه[١] .

[١٧٠٤٠] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن يونس عن الحسن قال : إن المؤمن أحسن الظن بربه فأحسن العمل ، و إن المنافق أساء الظن بربه فأساء[٢] العمل[٣] .

[١٧٠٤١] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن رجل عن الحسن قال : اطلب العلم طلبا لا يضر بالعبادة ، و اطلب العبادة [طلبا[٤]] لا يضر بالعلم ، فان من عمل بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح .

[١٧٠٤٢] حدثنا قبيصة عن سفيان عن يونس قال : كان الحسن رجلا محزونا .

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٣١) من طريق أبي الأشهب و هو جعفر بن حيان .
(٢) من م ، و فى الأصل : فأسلمه .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٤٤/٢ من طريق هشام عن الحسن .
(٤) زيد من م .
=

[١٧٠٤٣] حدثنا قبيصة عن سفيان عن يونس عن الحسن قال : لقد أدركت أقواما لا يستطيعون أن يسروا العمل شيئا إلا أسروه[١] .

[١٧٠٤٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن قال : إن الرجل ليعمل الحسنة فتكون نورا فى قلبه وقوة فى بدنه ، و إن الرجل ليعمل السيئة فتكون ظلمة فى قلبه و وهنا فى بدنه[٢] .

[١٧٠٤٥] حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الحسن قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا التقوا يقول الرجل لصاحبه : هل أتاك أنك وارد ؟ فيقول : نعم ، فيقول : هل أتاك أنك خارج منها ؟ فيقول : لا ، فيقول : ففيم الضحك إذاً[٣] .

[١٧٠٤٦] حدثنا أبو أسامة عن أبي هلال قال حدثني داود صاحب البصرى أن الحسن قال : و أيم الله ما من عبد قسم له رزق يوم يوم فلم يعلم أنه قد خير له إلا عاجز أو غبي الرأى[٤] .

= (٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٨/١/٧ من طريق قبيصة .

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٥) من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن بأكثر مما هنا .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٦١/٢ من طريق الحسن عن أنس مرفوعا .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٠٥) من طريق سفيان بن عيينة عن رجل عن الحسن ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٢٨٢/٤ من طريق ابن أبي شيبة . =

[١٧٠٤٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا مبارك عن الحسن قال: و الله ما هي بأشر أيام المؤمن أيام قرب له فيها من أجله و ذكر ما نسي من معاده وكفرت بها خطاياه[١].

[١٧٠٤٨] حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا حميد عن الحسن قال : ما رأيت أحدا أشد توليا من قارئ إذا تولى .

[١٧٠٤٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا على ابن زيد و ثابت و حميد عن الحسن أنه قال : الصراط حسك و سعدان ، الزلالون و الزلالات يومئذ كثير .

[١٧٠٥٠] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : إن الرجل ليطلب الباب من العلم فيعمل به فيكون خيرا له من الدنيا لو كانت له فجعلها في الآخرة[٢] .

[١٧٠٥١] حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرني عبيد الله بن شميط بن عجلان قال : أخبرني أبي أنه سمع الحسن يقول : إن المؤمن يصبح حزينا و يمسى حزينا ، ويكفيه ما يكفي العنيزة[٣] .

= (٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٥٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٩٨) من طريق داود عن الحسن .

(١) أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٢٥) من طريق المبارك بن فضالة .
(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٧) من طريق زائدة .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٣٣-١٣٤ من طريق سيار عن عبيد الله =

[١٧٠٥٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب قال سمعت الحسن يقول : إذا رأيت الرجل ينافس فى الدنيا فنافسه فى الآخرة[١] .

[١٧٠٥٣] حدثنا/ يزيد بن هارون عن الأشهب عن الحسن « ان عذابها كان غراما[٢] » قال : علموا إن كل غريم مفارق غريمه إلا غريم جهنم[٣] . /

[١٧٠٥٤] حدثنا أبو داود الطيالسى عن قرة قال : سمعت الحسن يقول « ظهر الفساد فى البر و البحر بما كسبت أيدى الناس[٤] » قال : أفسدهم الله بذنوبهم فى بر الأرض وبحرها بأعمالهم الخبيثة « لعلهم يرجعون » يرجع من بعدهم[٥] .

[١٧٠٥٥] حدثنا عبد الله بن نمير عن إسماعيل عن الحسن قال :

= ابن شحيط ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٥٢) من طريق يونس عن الحسن .

(١) و أخرج أبو نعيم فى الحلية ١٥٧/٢ من وجه آخر عن الحسن قال : إذا رأيت الناس فى خير فنافسهم فيه .

(٢) آية ٦٥/ الفرقان .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٩٠) من طريق المبارك بن فضالة عن الحسن ، و مضى الحديث عندنا فى كتاب النار .

(٤) آية ٤١/ الروم .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٩/٢١ من طريق أبي عامر عن قرة ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٥٧/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

بلغني أن في كتاب الله : ابن آدم ثنتان جعلتهما لك و لم يكونا لك : وصية في مالك بالمعروف و قد صار الملك لغيرك ، و دعوة المسلمين لك و أنت في منزل لا تستعتب فيه سيء و لا تزيد في حسن .

[١٧٠٥٦] حدثنا ابن علية عن يونس قال : لما توفي سعيد بن الحسن وجد عليه الحسن وجدا شديدا ، فكلم في ذلك فقال : ما سمعت الله عاب الحزن على يعقوب[١] .

[١٧٠٥٧] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا أبو محمد الأسدي عن الحسن قال : من دخل المقابر فقال : « اللهم رب الأجساد البالية والعظام النخرة التي خرجت من الدنيا و هي بك مؤمنة : أدخل عليها روحا من عندك وسلاما » استغفر له وكل مؤمن مات منذ خلق الله آدم .

[١٧٠٥٨] حدثنا عبد الله بن مبارك[٢] عن معمر عن يحيى بن المختار عن الحسن قال : إن المؤمن قوام على نفسه يحاسب نفسه لله ، و إنما خف الحساب يوم القيامة على قوم حاسبوا أنفسهم في الدنيا ، و إنما شق الحساب يوم القيامة على قوم أخذوا هذا الأمر على[٣] غير محاسبة ، إن المؤمن يفجؤه الشيء فيعجبه فيقول : و الله إني لأشتهيك و إنك لمن حاجتي ، ولكن و الله

---

(١) معنى الحديث عندنا في كتاب التأريخ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٥٧/٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و الرواية في كتاب الزهد ص : (١٠٣)

(٣) من الحلية ، و في الأصل و م : عن ، و في الزهد : من .

ما من وصلة[1] إليك ، هيهات حيل بيني وبينك ، و يفرط منه الشيء فيرجع إلى نفسه فيقول : ما أردت إلى هذا ، مالى و لهذا ، مالى [2]عذربها[2] و الله لا أعود إلى هذا أبدا إن شاء الله ، إن المؤمنين قوم [3]أوثقهم القرآن[3] وحال بينهم وبين ملكتهم ، إن المؤمن أسير فى الدنيا يسعى فى فكاك رقبته[4] ، لا يأمن شيئا حتى يلقى الله ، يعلم أنه مأخوذ عليه[5] فى ذلك كله .

[١٧٠٥٩] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال سمعت عبد ربه أبا كعب يقول : سمعت الحسن يقول : المؤمن فى الدنيا كالغريب لا ينافس فى عزها ، ولا يجزع من ذلها ، للناس حال وله حال ، وجهوا هذه الفصول حيث وجهها الله .

[١٧٠٦٠] حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا جعفر بن سليمان قال سمعت عبد ربه أبا كعب يقول : سمعت الحسن يقول : إن الايمان ليس بالتحلى ولا بالتمنى ، إن الايمان ما وقر فى القلب و صدقه العمل[6] .

(١) من الحلية ، و فى الأصل و م و الزهد : صلة .

(٢-٢) من الحلية ، و فى الأصل و م : غير هذا ، و هنا فى الزهد بعض السقطة .

(٣-٣) من الحلية و الزهد ، و فى الأصل و م : أوبقهم الناس .

(٤) من م و الحلية و الزهد ، و فى الأصل : رقبة .

(٥) زيد فى الزهد : فى سمعه فى بصره فى لسانه فى جوارحه ، يعلم أنه مأخوذ عليه .

(٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٤٠٠) فى كتاب الايمان ، وأخرجه =

[١٧٠٦١] حدثنا يحي بن يمان عن مالك بن مغول عن محمد بن جحادة قال : مر على الحسن برذون يهملج فقال : أوه قد علمت أن الساعة إذا أقبلت أقبلت بغم .

[١٧٠٦٢] حدثنا يحي بن يمان عن [مبارك عن[١]] الحسن قال : إن المؤمنين عجلوا الخوف فى الدنيا فأمنهم الله يوم القيامة ، وإن المنافقين أخروا الخوف فى الدنيا فأخافهم الله يوم القيامة[٢] .

[١٧٠٦٣] حدثنا ابن يمان عن مبارك عن الحسن قال : عمل القوم و لم يتمنوا[٣] .

[١٧٠٦٤] حدثنا ابن يمان عن مبارك قال : سمعت الحسن يقول : إن أقواما بكت أعينهم و لم تبك قلوبهم ، فمن بكت عيناه فليبك قلبه[٤] .

[١٧٠٦٥] حدثنا ابن يمان عن مبارك عن الحسن قال : أكيسهم من بكى .

[١٧٠٦٦] حدثنا ابن يمان عن أبي الأشهب عن الحسن قال : أدركت أقواما يبذلون أوراقهم و يخزنون ألسنتهم . ثم أدركت من بعدهم

= ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٤٥) من طريق سفيان عن رجل عن الحسن .

(١) زيد من م .
(٢) أخرج الزهد معناه من طريق عوف عن الحسن ، راجع الزهد ص : (٥١)
(٣) تكرر الحديث فى الأصل .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤١) من طريق مبارك .

أقواما خزنوا أوراقهم و أرسلوا ألسنتهم .

[١٧٠٦٧] حدثنا يحيى بن يمان عن أبي الأشهب عن/ الحسن قال : حلماء إن جهل عليهم لم يسفهوا[١] ، هذا نهارهم فكيف ليلهم ، [٢]خير ليل[٢] أجروا دموعهم على خدودهم وصفوا أقدامهم يطلبون إلى الله في فكاك رقابهم .

[١٧٠٦٨] حدثنا محمد بن فضيل[٣] عن عاصم قال : [ما[٤]] سمعت الحسن يتمثل ببيت شعر إلا هذا البيت :

ليس من مات فاستراح بميت　　إنما الميت ميت الأحياء

ثم قال : صدق و الله إنه ليكون حياه وهو ميت القلب .

[١٧٠٦٩] حدثنا حفص[٦] عن الأعمش قال : ما زال الحسن يعي[٧] الحكمة حتى نطق بها .

[١٧٠٧٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا أيوب عن الحسن في قوله « ولكم الويل مما تصفون[٨] » قال : هي و الله لكل واصف

---

(١) من م ، و في الأصل : يفهوا - كذا .

(٢-٢) من م ، و في الأصل : ليلا - كذا .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٠٩٨) في كتاب الأدب .

(٤) زيد من م و كتاب الأدب .

(٥) من كتاب الأدب ، و في الأصل و م : حي .

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١١٤/٢ من طريق عياش بن يزيد عن حفص .

(٧) من الحلية ، و في الأصل و م : يبتغى .

كذوب إلى يوم القيامة الويل[1].

[١٧٠٧١] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن حبيب بن الشهيد عن الحسن قال : لما خلق الله آدم و ذريته قالت الملائكة : إن الأرض لا تسعهم ، فقال : إنى جاعل[2] موتا ، قال : إذا لا يهنئهم العيش ، قال : إنى جاعل أملا .

[١٧٠٧٢] حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء عن الحسن قال : تفكر ساعة خير من قيام ليلة[3] .

[١٧٠٧٣] حدثنا ابن فضيل عن أبي سفيان السعدى قال : سمعت الحسن يتمثل هذا البيت :

يسر الفتى ما كان قدم من تقى إذا عرف الداء الذى هو قاتله[4] .

[١٧٠٧٤] حدثنا الحسين بن على عن أبي موسى عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأصحابه : أنتم فى الناس كمثل الملح فى الطعام ، قال : ثم يقول الحسن : وهل يطيب الطعام إلا بالملح ، ثم يقول

= (٨) آية ١٨/ الأنبياء .

(١) أورده السيوطى فى الدر ٤/٣١٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) من م ، و فى الأصل : عاجل .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢/١٤٢ عن الحسن من رواية ابن أبي الدنيا فى التفكر .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦١١٠) فى كتاب الأدب .

الحسن : فكيف بقوم قد ذهب ملحهم[١] .

[١٧٠٧٥] حدثنا الحسين بن علي عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : أدركتهم و الله إن كان أحدهم ليعيش عمره ما طوى له ثوب قط ، و لا أمر أهله بصنعة طعام له قط ، و لا حال بينه وبين الأرض شيء قط[٢] .

[١٧٠٧٦] حدثنا أبو أسامة قال أخبرني أبو الأشهب عن الحسن قال : لما عرض على آدم ذريته رأى فضل بعضهم على بعض فقال : رب لو سويت بينهم ؟ قال : يا آدم ! إني أحب أن أشكر ، يرى ذو الفضل فضله فيحمدني ويشكرني[٣] .

[١٧٠٧٧] حدثنا معاوية بن هشام[٤] قال حدثنا [سفيان[٥]] عن الأعمش عن أبي وائل عن مسروق [قال : ما دخل[٥]] بيتا حبرة إلا دخلته عبرة .

[١٧٠٧٨] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا عمر بن حمزة قال أخبرني الحارث بن عبد الرحمن بن أبي ذؤيب قال : قالت عائشة : ما أعلم رجلا

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٢٢١ من طريق معمر عمن سمع الحسن .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٤٦ من طريق صفوان بن عيسى عن هشام ، و أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٥٧) من طريق زائدة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٤٢٤ من طريق معمر عن قتادة و الحسن ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣/١٤٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٩٧ من طريق سفيان عن أبي وائل .
(٥) في الأصل بياض ملأناه من م .

سلمه الله من أمور الناس و استقام على طريقة من كان قبله استقامة عبد الله ابن عمر[١] .

[١٧٠٧٩] حدثنا أبو داود عمر بن سعد عن سفيان قال : قال رجل لمحمد بن واسع : إنى لأحبك فى الله ، قال : أحبك الذى أحببتنى له[٢] .

[١٧٠٨٠] حدثنا أبو داود عمر بن سعد عن سفيان عن ابن جريج عن مجاهد « ذلك يوم التغابن[٣] » قال : إذا دخل أهل الجنة الجنة و أهل النار النار[٤] .

[١٧٠٨١] حدثنا قبيصة عن سفيان عن عمارة بن القعقاع عن ابن شبرمة قال : ما رأيت حيا أكبر [شيخا[٥]] فقيها متعبدا من أبي ثور .

[١٧٠٨٢] حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن العلاء بن المسيب عن أبي يعلى قال : كان فينا ثلاثون رجلا ، ما منهم رجل دون ربيع بن خثيم .

[١٧٠٨٣] حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن عتبة الأسدى عن إبراهيم أنه أتى بخبيص فلم يأكله و قال : هذا طعام الصبيان .

---

(١) أخرج نحوه الحاكم فى المستدرك ٣/٥٥٩ من طريق أبي سلمة عن عائشة .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٣٤٨ من طريق ابن المبارك عن سفيان .
(٣) آية ٩/ التغابن .
(٤) أخرجه السيوطى فى الدر ٦/٢٢٧ من طريق ابن أبي شيبة و غيره بلفظ « غابن أهل الجنة أهل النار » .
(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

[١٧٠٨٤] حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن[١] عبد العزيز بن رفيع الأسدى عن ابن منبه قال : الايمان عريان ، ولباسه التقوى ، و ماله الفقه ، و زينته الحياء[٢] .

[١٧٠٨٥] حدثنا قبيصة[٣] قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق[٤] قال : كان عمرو بن ميمون إذا دخل المسجد ذكر الله .

[١٧٠٨٦] حدثنا قبيصة عن سفيان عن ليث عن طاؤس قال : إذا تعلمت/ فتعلم لنفسك ، فان الناس قد ذهبت منهم الأمانة ، قال : وكان يعد الحديث حرفا حرفا[٥] .

[١٧٠٨٧] حدثنا قبيصة قال أخبرنا سفيان عن أبي حيان عن [أبيه عن[٦]] شيخ لهم أنه كان إذا سمع السائل يقول : « من [ذا الذى] يقرض الله قرضا حسنا[٧] » قال : سبحان الله و الحمد لله و لا إله إلا الله و الله أكبر ، هذا القرض الحسن[٨] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : بن .
(٢) أخرجه ابن الجوزى فى صفة الصفوة ٢/١٦٤ من طريق عبد العزيز بن رفيع .
(٣) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٤٨ من طريق أبي معمر عن قبيصة .
(٤) زيد فى الأصل : عن أبي إسحاق ، و لم تكن الزيادة فى م و الحلية فحذفناها .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١ من طريق على بن قادم عن سفيان .
(٦) زيد من م .
(٧) آية ٢٤٥/ البقرة .

[١٧٠٨٨] حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن سرية الربيع قال : كان الربيع بن خثيم يحب الحلوى فيقول لنا : اصنعوا لي طعاما فتصنع له طعاما كثيرا فيدعو فروخا و فلانا فيطعمهم[١] ربيع بيده و يسقيهم ، و يشرب هو فضل شرابهم ، فيقال له : ما يدريان هذان ما تطعمها ؟ فيقول : لكن الله يدري[٢] .

[١٧٠٨٩] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن أبي البختري[٣] الطائي قال : كان يقول : اغبط الأحياء بما تغبط به الأموات ، و اعلم أن العبادة لا تصلح إلا بزهد وذل معصية ، و أحب الناس على تقواهم .

[١٧٠٩٠] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا عبد الرحمن بن حميد قال : سمعت أبا إسحاق يقول : أقرأ أبو عبد الرحمن السلمي القرآن في المسجد أربعين سنة[٤] .

[١٧٠٩١] حدثنا الفضل بن دكين عن موسى بن قيس عن سلمة بن كهيل قال : لو كان المؤمن على قصبة في البحر لقيض الله له من يؤذيه[٥] .

= (٨) أورده السيوطي في الدر ٣١٢/١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) كذا و الصواب : فيطعمهما ـ و كذلك فيما بعده .
(٢) مضى نحوه تحت رقم : (١٦٧٠٣) في كلام الربيع .
(٣) في الأصل و م : بحترى ـ كذا .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٣٥١) في فضائل القرآن .
(٥) و أورده السيوطي في جمع الجوامع عن أنس : لو كان المؤمن في =

[١٧٠٩٢] حدثنا غندر عن محمد بن جعفر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن الحارث عن أبي كثير الزبيدى عن ابن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إياكم و الظلم فان الظلم ظلمات يوم القيامة[١] .

[١٧٠٩٣] حدثنا حسين بن على [عن[٢]] زائدة عن عطاء بن السائب عن محارب عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الظلم ظلمات يوم القيامة[٣] .

[١٧٠٩٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن جرير قال : قال لى سلمان : أتدرى ما الظلمات يوم القيامة ؟ هو ظلم الناس بينهم فى الدنيا[٤] .

[١٧٠٩٥] حدثنا أبو أسامة عن الفزارى عن الأعمش عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس قال : أوحى الله إلى داود : قل للظلمة : لا يذكرونى فانه حق على أن أذكر من ذكرنى ، و إن ذكرى إياهم

= جحر ضب لقيض الله له فيه من يوذيه - راجع ١/٦٦٨ .

(١) أخرجه الترمذى فى الجامع ٢/٢٤ من طريق ابن عمر وقال : و فى الباب عن عبد الله بن عمرو و عائشة و أبي موسى و أبي هريرة .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه البخارى فى الصحيح ١/٣٣١ من طريق عبد الله بن دينار عن ابن عمر .

(٤) مضى الحديث فى كلام سلمان رضى الله عنه . وهذا الحديث ساقط من م .

أن ألعنهم[1] .

[١٧٠٩٦] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن ثمامة بن بجاد قال : أنذرتكم « سوف أقوم » « سوف أصلي » « سوف أصوم[2] » .

[١٧٠٩٧] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا تؤخر عمل اليوم لغد فانك لا تدرى ما فى غد .

[١٧٠٩٨] حدثنا الفضل بن دكين[3] قال حدثنا زهير عن محمد بن سوقة عن أبي جعفر قال : لم يكن من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا أحذر[4] لا يزيد فيه و لا ينقص منه و لا [و لا[5]] من عبد الله بن عمر .

[١٧٠٩٩] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا موسى بن قيس قال : قال لى زر : ارحل بنا إلى هذا المسجد نسبح - يعنى نصلى .

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٩٤٤) فى كتاب الفضائل .
(٢) أخرجه الحافظ ابن حجر فى الاصابة ٢٠٣/١ من طريق أبي داود عن زهير ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥) من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث عن ثمامة .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٦/١/٤ من طريق الفضل بن دكين .
(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : أخذه .
(٥) زيد من الطبقات .

[١٧١٠٠] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا موسى بن قيس عن سلمة بن كهيل « لئن لم ينته المنافقون و الذين فى قلوبهم مرض[١] » قال : أصحاب الفواحش[٢] .

[١٧١٠١] حدثنا الفضل قال حدثنا موسى بن قيس عن عمرو سعيد[٣] الكندى « فاذا جاءت الطامة الكبرى[٤] » قال : إذا قيل[٥] : اذهبوا به إلى النار .

[١٧١٠٢] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا الحسن بن صالح عن أبي حيان قال : مر ابن مسعود على الذين ينفخون الكير فسقط[٦] .

[١٧١٠٣] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن حكيم بن جابر قال : قال رجل لرجل : أوصنى ، فقال : اتبع السيئة الحسنة تمحها ، و خالق الناس خلقا حسنا[٧] .

/ [١٧١٠٤] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس عن مرداس /

---

(١) آية ٦٠/ الأحزاب .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٥/٢٢٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره عن عكرمة .
(٣) و فى الدر ٦/٣١٣ حيث أورده السيوطى من طريق ابن أبي شيبة : عمرو بن قيس .
(٤) آية ٣٤/ النازعات .
(٥) من الدر ، و فى الأصل و م : قال .
(٦) راجع أيضا الحلية ٢/١١٠
(٧) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٥٣٧٩) فى كتاب الأدب .

الأسلمى قال : يذهب الصالحون الأول فالأول حتى تبقى حثالة كحثالة التمر والشعير لا يعبأ الله بهم شيئا[١] .

[١٧١٠٥] حدثنا وكيع عن سفيان قال سمعت زيد بن أسلم يقول فى هذه الآية « لا تخافوا و لا تحزنوا[٢] » قال : لا تخافوا ما أمامكم ولا تحزنوا ما خلفتم « و ابشروا بالجنة التى كنتم توعدون » قال : البشرى فى ثلاثة مواطن : عند الموت و فى القبر و عند البعث[٣] .

[١٧١٠٦] حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال : إذا أراد الله خيرا فقهه فى الدين و زهده فى الدنيا وبصره عيوبه ، و من أوتيهن فقد أوتى خير الدنيا و الآخرة[٤] .

[١٧١٠٧] حدثنا وكيع عن رجل من جعفى عن عدى بن حاتم قال : ما جاءت الصلاة قط إلا و أنا إليها بالأشواق ، و لا جاءت قط إلا و أنا مستعد[٥] .

---

(١) أخرجه الامام احمد بن حنبل فى المسند ١٩٣/٤ من طريق يحي بن سعيد عن إسماعيل مرفوعا و موقوفا .
(٢) آية ٣٠/ فصلت .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٣٦٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢١٣/٣ من طريق يونس بن عبدة عن محمد بن كعب .
(٥) أخرجه الذهبى فى تاريخ الاسلام ٤٧/٣ عن الشعبى ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٦٠) من طريق ابن عيينة عن الشعبى ، =

[١٧١٠٨] حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم أنه قال : انظر الذى تحب أن يكون معك فى الآخرة فقدمه اليوم ، و انظر الذى تكره أن يكون معك ثم فاتركه اليوم[١] .

[١٧١٠٩] حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن السائب بن يزيد عن عمرو ابن ميمون سمع أبا ذر يقول : كنت أمشى خلف النبي صلى الله عليه و سلم فقال : ألا أدلك على كنز من كنوز الجنة ؟ قلت : بلى ! قال : لا حول و لا قوة إلا بالله[٢] .

[١٧١١٠] حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان قال : كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فسمعنى و أنا خلفه و أنا أقول : لا حول و لا قوة إلا بالله .

[١٧١١١] حدثنا زيد بن الحباب عن كثير بن زيد المدينى قال حدثنى المطلب بن عبد الله بن حنطب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال : لقيت أبا أيوب الأنصارى فقال لى : ألا آمرك بما أمرنى به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أكثر من لا حول و لا قوة إلا بالله فانه كنز من كنوز الجنة[٣] .

= والغالب أن « من جعفى » هو : عن الشعبي .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٣٨ من طريق قتيبة عن يعقوب بن عبد الرحمن .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٤٥ من طريق ابن أبي ليلى عن أبي ذر ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/٢٢٣ من طريق ابن أبي شيبة و أحمد .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٤/٢٢٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده =

[١٧١١٢] حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الله بن عامر الأسلمى[1] عن أبى الزناد عن سعيد بن سليمان عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : ألا أدلكم على كنز من كنوز الجنة تكثرون من لا حول ولا قوة إلا بالله[2] .

[١٧١١٣] حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن أبى إسحاق عن كميل بن زياد عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا حول و لا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة[3] .

[١٧١١٤] حدثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبى رزين عن معاذ بن جبل عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا حول و لا قوة إلا بالله كنز من كنوز الجنة[4]

= الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩٨/١٠ من طريق عبد الله بن سعد بن أبى وقاص من رواية الطبرانى .

---

(١) قال الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩٨/١٠ : هو ضعيف .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٢٢٣/٤ من طريق ابن أبى شيبة ، و أورده الهيثمى فى المجمع من رواية الطبرانى .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٠٩/٢ من طريق معمر عن أبى إسحاق ، و أورده السيوطى فى الدر ٢٢٣/٤ من طريق ابن أبى شيبة .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٢٢٣/٤ من طريق ابن أبى شيبة وغيره ، وأورده الهيثمى فى المجمع ٩٧/١٠ من رواية الامام أحمد و الطبرانى ، و قال : =

[١٧١١٥] حدثنا قتيبة بن سعيد[١] قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم قال : انظر كل عمل كرهت الموت أجله فاتركه .

[١٧١١٦] حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن أبي حازم أنه قال : يسير الدنيا يشغل عن كثير الآخرة ثم قال : إنك تجد الرجل يشغل نفسه بهم غيره حتى لهو أشد إهتماما من صاحب الهم بهم نفسه[٢] .

[١٧١١٧] حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا إبراهيم عن أبي سهل عن الحسن فى قوله « إن جهنم كانت مرصادا[٣] » قال : ترصدهم و الله ، قال : و بينما رجل يمر إذا استقبله آخر قال : أبلغك أن بالطريق رصدا : قال : فخذ حذرك إذا[٤] .

[١٧١١٨] حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا يعقوب عن أبي حازم

= رجالهما رجال الصحيح غير عطاء بن السائب .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٣٨ من طريق محمد بن إسحاق عن قتيبة ، و زيد فى آخر الحديث : ثم متى مات ، و لم تكن الزيادة فى الحلية فحذفناها ، و الحديث ساقط من م .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٣٠ من طريق محمد بن إسحاق عن قتيبة .

(٣) آية ٢١/ النبأ .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٠/٦ من طريق عبد الله المزنى عن الحسن بلفظ « ألا إن على الباب الرصد » .

أنه قال : تجد الرجل يعمل بالمعاصى ، فاذا قيل له : تحب الموت ، قال : لا ، وكيف وعندى ما عندى ، فيقال له : أفلا تترك ما تعمل به من المعاصى ، فقال : ما أريد تركه وما أحب أن أموت حتى أتركه[١] .

[١٧١١٩] حدثنا حسين بن على قال : رأيت أبا سنان يوم جمعة وعيناه تسيلان و شفتاه تحرك[٢] .

[١٧١٢٠] حدثنا وكيع عن جعفر[٣] عن ميمون قال : لا يكون الرجل تقيا حتى يحاسب نفسه [أشد من [٤]] /محاسبة الرجل شريكه حتى ينظر من أين مطعمه ومشربه و مكسبه[٥] .

[١٧١٢١] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سعيد بن جبير فى قوله « من كان يريد الحياة الدنيا وزينتها نوف اليهم أعمالهم فيها[٦] » قال : من عمل للدنيا وفيه فى الدنيا[٧] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٣٢ من طريق محمد بن إسحاق عن قتيبة ابن سعيد .
(٢) راجع أيضا الحلية ٥/٩١
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٨٩ من طريق كثير بن هشام عن جعفر .
(٤) زيد من الحلية .
(٥) سقط الحديث من م .
(٦) آية ١٥/ هود .
(٧) أخرجه الطبرى فى جامع البيان ١٢/٨ من طريق ابن وكيع عن وكيع .

[١٧١٢٢] حدثنا سفيان[1] بن عيينة [عن رجل[2]] قال : قالوا لابن المنكدر : أى العمل أحب إليك ؟ قال : إدخال السرور على المؤمن ، قالوا : فما بقى مما تستلذ ، قال الافضال على الاخوان .

[١٧١٢٣] حدثنا وكيع عن الأعمش عن عمارة بن عمير قال : دخل قيس بن السكن المسجد فجعل ينظر ويقول : أجدب المسجد [3]أجدب المسجد[3] .

[١٧١٢٤] حدثنا ابن عيينة عن مالك بن مغول عن أبى حصين[4] قال : قال لى : لو رأيت أقواما رأيتهم لتقطعت كبدك عليهم .

[١٧١٢٥] حدثنا ابن عيينة عن أبى حازم[5] قال : اكتم حسناتك أكثر مما تكتم سيآتك[6] .

[١٧١٢٦] حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن قيس قال : من قرأ مائتى آية وهو ينظر فى المصحف لم يجئ أحد فى ذلك اليوم بأفضل منه .

[١٧١٢٧] حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال : ما رأيت أحدا اعلم

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/١٤٩ من طريق اسحاق بن إبراهيم عن ابن عيينة .
(٢) زيد من الحلية .
(٣-٣) سقط ما بين الرقين من م .
(٤) هو عثمان بن عاصم الاسدى .
(٥) هو سلمة بن دينار .
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٤٠ من طريق سفيان بن وكيع عن ابن عيينة .

بفتيا من جابر بن زيد ، وسمعته يقول : ما أملك من الدنيا شيئا إلا حمارا[١].

[١٧١٢٨] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن العلاء بن المسيب عن أبي الضحى فى قوله « ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون[٢] » قال : هم الذين إذا رؤا ذكر الله[٣] .

[١٧١٢٩] حدثنا حفص بن غياث عن مالك بن مغول عمن حدثه قال : قال عبد الله : من سره أن يعلم ماله عند الله فلينظر ما للناس عنده[٤]

[١٧١٣٠] حدثنا يحي بن أبي بكير قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد : « الا أن تقطع قلوبهم[٥] » قال : الموت[٦] .

[١٧١٣١] حدثنا وكيع عن سفيان عن طارق عن سالم « واعبد ربك حتى يأتيك اليقين[٧] » قال : اليقين الموت[٨] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٨٦ و ٨٩ من طريق عثمان بن أبي شيبة وعبد الجبار بن العلاء عن ابن عيينة

(٢) ٦٢ / يونس .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١١/٨٣ من طريق ابن مهدى .

(٤) راجع أيضا رقم الحديث : (١٦٤١١)

(٥) ١١٠ / التوبة .

(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٤٩٦ (طبعة جديدة) من طريق أبي قتيبة عن شعبة .

(٧) ٩٩/ الحجر . =

[١٧١٣٢] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا الربيع بن المنذر عن أبيه ان الربيع بن خثيم جاءوه برمل[١] أو اشترى له رمل فطرح فى بيته أو فى داره يعنى يجلس عليه .

[١٧١٣٣] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن سرية الربيع بن خثيم قالت : كان عمل الربيع سرا[٢] .

[١٧١٣٤] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن مطرف بن الشخير عن ابن عباس « من ماء صديد[٣] » قال : ما يسيل بين جلد الكافر و لحمه[٤] .

[١٧١٣٥] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن الحسن « يوم يتذكر الانسان و انى له الذكرى يقول يا ليتنى قدمت لحياتى[٥] » قال : علم و الله أنه صادق هناك حياة طويلة لا موت فيها [٦]أحسن مما[٦] عليه .

[١٧١٣٦] حدثنا عفان قال حدثنا أبو الأشهب عن الحسن

=(٨) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٤٧٠ من طريق يحي بن سعيد عن سفيان .

(١) من م ، و فى الأصل : برسل .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٠٧ من طريق خلاد بن يحي عن سفيان .
(٣) ١٦/ إبراهيم .
(٤) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٤/٧٤ من طريق ابن أبى شيبة .
(٥) ٢٣ - ٢٤/الفجر ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٣٥٠ من طريق ابن أبى شيبة .
(٦-٦) من الدر ، و فى الأصل و م : أخرما .

أن ملكا من تلك الملوك حضرته الوفاة ، فأطاف به أهل مملكته فقالوا لن تدع العباد و البلاد بعدك ، فقال : يا أيها القوم ! لاتجهلوا فانكم فى ملك من لا يبالى أصغير أخذ من ملكه أو كبير .

[١٧١٣٧] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب عن الحسن قال : لايزال العبد بخير إذا قال لله و إذا عمل لله[١] .

[١٧١٣٨] حدثنا عفان قال حدثنا أبو الأشهب قال : سمعت الحسن يقول : يا ابن آدم ! إن لك سرا ، و إن لك علانية ، فسرك أملك بك من علانيتك و إن لك قولا فعملك أملك بك من قولك[٢] .

[١٧١٣٩] حدثنا عفان قال حدثنا أبو الأشهب قال سمعت الحسن يقول : يا ابن آدم ! تبصر القذى فى عين أخيك وتدع الجذل معترضا فى عينك[٣] .

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (١٧) من طريق جعفر بن حيان أبي الأشهب ، وفيها « إذا قال قال لله و إذا عمل عمل لله » .

(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٦) من طريق يحي بن المختار عن الحسن ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٨٢) من طريق عوف عن الحسن .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٦٩) من طريق أبي الأشهب ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٨٥) من طريق عبد الصمد عن أبي الأشهب .

[١٧١٤٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عطاء بن السائب أن أبا البخترى وأصحابه كانوا [إذا[1]] سمع أحدهم يثنى عليه أو دخله عجب ثنى منكبيه و قال : خشعت لله[2] .

[١٧١٤١] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال قيل للحسن : يا أبا سعيد ! أ ينام الشيطان ؟ قال : لو غفل لوجدها كل مؤمن من قلبه[3] .

[١٧١٤٢] حدثنا عفان قال حدثنا أبو الأشهب قال سمعت[4] الحسن أنه قال : للشر أهل وللخير أهل و من [ترك[1]] شيئا كفيه[5] .

/ [١٧١٤٣] حدثنا يزيد بن / هارون قال أخبرنا هشام عن حفصة عن الربيع بن زياد عن كعب قال : و الله ما استقر لعبد ثناء فى الأرض حتى يستقر له فى أهل السماء[6] .

---

(١) زيد من م .
(٢) مضى تحت رقم : (١٦٧٨٩)
(٣) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٦٦) من وجه آخر مع بعض الفرق .
(٤) فى الأصل و م : حدثنا ، وهذا الحديث استمرار لحديث القذى فى العين كما فى زهد الامام احمد .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٨٥) من طريق عبد الصمد عن أبى الأشهب .
(٦) مضى الحديث عندنا فى ٦٨/٩

[١٧١٤٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا جويبر عن الضحاك قال : كتب عمر بن الخطاب إلى أبي موسى : أما بعد فان القوة في العمل أن لا تؤخروا عمل اليوم لغد فانكم إذا فعلتم ذلك تداركت عليكم الأعمال فلم تدروا أيها تأخذون فأضعتم ، فاذا خيرتم بين أمرين أحدهما للدنيا والآخر للآخرة فاختاروا أمر الآخرة على أمر الدنيا ، فان الدنيا تفنى و إن الآخرة تبقى ، كونوا من الله على وجل و تعلموا كتاب الله فانه ينابيع العلم و ربيع القلوب[١] .

[١٧١٤٥] حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال : من رأيا رأيا الله به[٢] .

[١٧١٤٦] حدثنا وكيع عن الأوزاعي عن حسان بن عطية عن عبد الله بن أبي زكريا قال : بلغني أن الرجل إذا رأيا بشيء من عمله أحبط ما كان قبل ذلك[٣] .

[١٧١٤٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل قال : سمعت جندبا العلقي يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يسمع يسمع الله به و من يراء يرائي الله به[٤] .

(١) أورده الهندي في الكنز ٢٠٩/٨ (القطع الكبير) من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى الحديث في « كلام ابن عباس رضي الله عنه » تحت رقم : (١٦٦٣٥)
(٣) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص (٤٤) من طريق وكيع .
(٤) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٤٤) من طريق وكيع ، و أخرجه =

[١٧١٤٨] حدثنا غندر عن شعبة عن عاصم بن بهدلة قال : سمعت أبا رزين قال : قال عبد الله : من يسمع يسمع الله به ، و من يرائي يرائي الله به ، و من تواضع تخشعا رفعه الله ، ومن تعظم تطاولا وضعه الله[١] .

[١٧١٤٩] حدثنا الفضل بن دكين[٢] قال حدثنا الأعمش عن عمرو ابن مرة[٣] عن شيخ يكنى أبا يزيد قال : سمعت عبدالله بن عمرو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يسمع الناس بعمله سمع الله به سامع خلقه يوم القيامة و حقره و صغره .

[١٧١٥٠] حدثنا بكر بن عبد الرحمن قال حدثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى عن العوفي عن أبي سعيد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من سمع سمع الله به و من رأيا رأيا الله به[٤] .

= مسلم في الصحيح ٤١٢/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٣٨/١ من طريق أياس البجلي عن عبد الله ، وأخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (١٨) من طريق المسعودي عن عاصم .

(٢) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٤٤) من طريق مسعر عن عمرو بن مرة من رجل عن عبد الله بن عمرو يحدث عبد الله بن عمر قال - فذكر الحديث ، وأخرجه في المسند ٢١٢/٢ من طريق الفضل بن دكين .

(٣) من المسند ، و في الأصل و م : ميمون .

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٠/٣ من طريق فراس عن عطية العوفي .

[١٧١٥١] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : لقد أدركت أقواما ما كانوا يشبعون ذلك الشبع ، إن كان أحدهم ليأكل حتى إذا رد نفسه أمسك ذابلا ناحلا مقبلا على شأنه[١] .

[١٧١٥٢] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث قال : كنا إذا دخلنا على الحسن خرجنا وما نعد الدنيا شيئا[٢] .

[١٧١٥٣] حدثنا معتمر بن سليمان عن أبي الأشهب عن الحسن « وحيل بينهم وبين ما يشتهون[٣] » قال : من الايمان[٤] .

[١٧١٥٤] حدثنا حسين بن علي عن أبي موسى قال : قال الحسن : من أشراط ـ او اقتراب ـ الساعة أن يأتي الموت خياركم فيلقطهم كما يلقط أحدكم أطائب الرطب من الطبق .

[١٧١٥٥] حدثنا يزيد بن هارون عن سلام بن مسكين[٥] قال : قال الحسن : أهينوا [هذه[٦]] الدنيا فو الله لأهنأ ما تكون إذا أهنتها[٧] .

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٧) من طريق زائدة .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٥٨/٢ من طريق العبسى عن حفص .

(٣) ٥٤/ سبأ .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٢٤٢/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢٢/١/٧ من طريق عمرو بن عاصم عن سلام ، وأخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٨٢) من طريق روح عن سلام مع سقطة فى متن الحديث .
=

[١٧١٥٦] حدثنا محمد بن أبي عدى عن يونس عن الحسن قال: صوامع المؤمنين بيوتهم[١].

[١٧١٥٧] حدثنا يزيد بن هارون عن سفيان بن حسين عن الحسن في قوله «فضرب بينهم بسور له باب باطنه فيه الرحمة» قال: الجنة «وظاهره من قبله العذاب» قال: النار[٢].

[١٧١٥٨] حدثنا هوذة بن خليفة[٣] قال حدثنا عوف عن الحسن «يوم يتذكر الانسان وأنى له الذكرى يقول ياليتني قدمت لحياتي» قال: علم والله أنه صادق هنالك حياة طويلة لا موت فيها [٤]أحسن بما[٤] عليه.

[١٧١٥٩] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن أبي حازم عن الحسن قال: يأتي على الناس زمان يكون حديثهم في مساجدهم أمر دنياهم، ليس لله فيه حاجة، فلا تجالسوهم[٥].

[١٧١٦٠] حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن الحسن في قوله

= (٦) زيد من الطبقات و الزهد.
(٧) في الطبقات: أهتموها.

(١) راجع حديث الحسن في زوائد الزهد ص: (٤) رقم: (١٥)
(٢) مضى الحديث عندنا في كتاب النار تحت رقم: (١٦٠٣٦)
(٣) مضى تحت رقم: (١٧١٣٥)
(٤-٤) من الحديث الماضي، و في الأصل و م: آخرما.
(٥) من م، و في الأصل: فلا تجالسهم. =

« فلا يخرجنكما من الجنة فتشقى[1] » قال : عنى به شقاء الدنيا فلا تلقى ابن آدم إلا شقيا ناصيا[2] .

[١٧١٦١] حدثنا حسين بن على عن أبي موسى قال : قرأ الحسن هذه الآية « وكان أبوهما صالحا[3] » قال : ما أسمعه ذكر في ولدهما خيرا ، حفظهما الله بحفظ أبيهما[4] .

[١٧١٦٢] حدثنا ابن علية و محمد بن أبي عدى عن حبيب بن شهيد عن الحسن قال : لا إله إلا الله ثمن الجنة .

[١٧١٦٣] حدثنا خلف بن خليفة عن إسماعيل بن أبي خالد أن الحسن كان يقول : اتقوا فيما حرم الله عليهم وأحسنوا فيما رزقهم .

[١٧١٦٤] حدثنا عباد بن العوام عن هشام عن الحسن « ربنا آتنا في الدنيا حسنة و في الآخرة حسنة[5] » قال : في الدنيا العلم والعبادة ، و في الآخرة الجنة[6] .

(١) ١١٧/ طه .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٣١٠/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) ٨٢/ الكهف .
(٤) أورد السيوطى مثله فى الدر ٢٣٥/٤ عن ابن عباس .
(٥) ٢٠١/ البقرة .
(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٠٥/٤ من طريق حسين عن عباد بن العوام ، و أورده السيوطى فى الدر ٢٣٤/١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٧١٦٥] حدثنا حفص بن غياث عن أشعث عن الحسن « ولا تنس نصيبك من الدنيا[١] » قال : قدم الفضل وأمسك ما يبلغك[٢] .

[١٧١٦٦] حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن « يسعى نورهم بين أيديهم وبأيمانهم[٣] » قال : على الصراط يوم القيامة[٤] .

[١٧١٦٧] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب قال : قرأ الحسن حتى بلغ « ولا يذكرون الله إلا قليلا[٥] » قال : إنما قل لأنه كان لغير الله[٦] .

[١٧١٦٨] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب قال : قرأ الحسن « التائبون العابدون[٧] » قال : تابوا من الشرك وبرئوا من النفاق[٨] .

[١٧١٦٩] حدثنا عفان قال حدثنا أبو عقيل بشير بن عقبة قال :

(١) ٧٧/ القصص .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٥/١٣٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) ١٢/ الحديد .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٦/١٧٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) ١٤٢/ النساء .
(٦) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٢٧١) من طريق ابن مهدي عن أبي الأشهب .
(٧) ١١٢/ التوبة .
(٨) أخرجه الطبري في التفسير ١١/٢٤ من طريق أبي سلمة عن أبي الأشهب ، و أورده السيوطي في الدر ٣/٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

سمعت الحسن يقول : العلماء ثلاثة : منهم عالم لنفسه ولغيره فذلك أفضلهم وخيرهم ، و منهم عالم لنفسه فحسن ، و منهم عالم لا لنفسه ولا لغيره فذلك شرهم .

[١٧١٧٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو الأشهب عن الحسن قال : من استطاع منكم أن يكون إماما لأهله إماما لمن وراء ذلك فليفعل ، فانه ليس شيء يؤخذ عنك إلا كان لك فيه نصيب[١] .

[١٧١٧١] حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن الحسن قال : أدركت أقواما يعزمون على أماليهم أن لا يردوا سائلا[٢] .

[١٧١٧٢] حدثنا ابن علية عن أيوب[٣] عن الحسن أنه تلا « واسألهم عن القرية التي كانت حاضرة البحر اذ يعدون في السبت اذ تاتيهم حيتانهم يوم سبتهم شرعا[٤] » الآية قال : كان حوت حرمه الله في يوم وأحله[٥] لهم في سوى ذلك ، فكان يأتيهم في اليوم الذي[حرم[٦]] عليهم كانه المخاض ، ما يمتنع من أحد ، فجعلوا يهمون ويمسكون حتى أخذوه فاكلوا والله بها أوخم أكلة أكلها

(١) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٩٢) من طريق أبي الأشهب .
(٢) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٢٦٠) من طريق روح عن هشام .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ١٣/١٩٦ (طبعة جديدة) من طريق ابن علية ؛ و أورده السيوطي في الدر ٣/١٣٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) ١٦٣/ الأعراف .
(٥) في الأصل و م : راحة ، مصحفا .
(٦) زيد من م .

قوم لوط أبق خزيا فى الدنيا وأشد عقوبة فى الآخرة ، وأيم الله للمؤمن أعظم حرمة عند الله من حوت ، ولكن الله جعل موعد قوم الساعة ، و الساعة أدهى و أمر .

[١٧١٧٣] حدثنا وكيع عن ابن عون عن محمد قال : كنا نتحدث أن العبد إذا أراد الله به ـ أظنه قال : خيرا ـ جعل له زاجرا من نفسه يأمره بالخير و ينهاه عن المنكر[١] .

[١٧١٧٤] حدثنا زيد بن حباب[٢] قال حدثنا عبد الحميد بن عبد الله ابن مسلم بن يسار قال أخبرنا كلثوم بن جبر قال : كان المتمنى بالبصرة يقول : فقه الحسن و ورع محمد بن سيرين وعبادة طلق بن حبيب وحلم [مسلم[٣]] ابن يسار .

[١٧١٧٥] حدثنا عفان[٤] قال حدثنا حماد بن زيد عن عاصم قال : سمعت مورقا العجلى يقول : ما رأيت أحدا أفقه فى ورعه و لا أورع فى فقهه من محمد ، [قال[٥]] وقال أبو قلابة اصرفوه حيث شئتم فتجدونه[٦] أشدكم

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٦٤ من طريق حبيب عن محمد .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٦٤ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا غير بعيد .

(٣) زيد من الحلية .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٦٦ من طريق على بن سهل عن عفان ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/١٤٢ من طريق عفان . =

ورعا وأملككم لنفسه .

[١٧١٧٦] حدثنا الثقفي عن أيوب عن محمد قال لا أعلم الدون من الدين .

[١٧١٧٧] حدثنا عفان بن مسلم[١] قال حدثنا سلام بن مسكين قال حدثنا عمران بن عبد الله بن طلحة[٢] الخزاعي قال : إن نفس سعيد بن المسيب كانت أهون عليه في ذات الله من نفس ذباب .

[١٧١٧٨] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيي بن سعيد أن سعيد بن المسيب كان يكثر أن يقول في مجلسه : اللهم سلم سلم[٣] .

[١٧١٧٩] حدثنا عفان قال حدثنا أبو عوانة[٤] عن يزيد عن عبد الله ابن الحارث قال : قال كعب : ما نظر الله / إلى الجنة قط إلا قال : طيبت[٥] لأملك فازدادت على ما كانت طيبا حتى يدخلها أهلها .

= (٥) زيد من الطبقات .

(٦) في الطبقات : فلتجدنه .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٦٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٣٨٣) من طريق عفان .

(٢) من الحلية و زهد الامام أحمد ، وفي الأصل و م . أبي طلحة .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٦٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٧٩ من طريق الحسن بن موسى عن أبي عوانة .

(٥) في الحلية : طيبي .

[١٧١٨٠] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان[١] قال حدثنا أبو عمران الجونى عن عبد الله بن رباح الأنصارى عن كعب قال : قال إبراهيم : يا رب ! إنى ليحزننى أن لا أرى أحدا فى الأرض يعبدك غيرى ، فبعث الله ملائكة[٢] تصلى معه وتكون معه[٢] .

[١٧١٨١] حدثنا يحيى بن يمان عن عبد الرحمن بن ثوبان عن أبيه عن عبد الله بن ضمرة عن كعب قال : الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا متعلم خير أو معلمه .

[١٧١٨٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنى على ابن زيد عن مطرف أن كعبا قال فى قوله « و فرش مرفوعة[٣] » قال : مسيرة أربعين عاما[٤] .

[١٧١٨٣] حدثنا عفان[٥] قال حدثنا همام قال حدثنا زيد بن أسلم

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/٢٦ من طريق عبيد الله بن عمر القواريرى عن جعفر بن سليمان ، وأخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٧٨) من طريق عبد الصمد عن جعفر .

(٢-٢) فى م : تكون معه و تصلى معه .

(٣) آية ٣٤/ الواقعة .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٧٩ من طريق محمد بن عبد الله بن مرزوق عن عفان .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٣٧٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

عن عطاء بن يسار عن كعب قال : يوتى بالرئيس فى الخير يوم القيامة فيقال له : أجب ربك ، فينطلق به إلى ربه فلا يحجب عنه ، فيؤمر به إلى الجنة فيرى منزله و منازل اصحابه الذين كانوا يجامعونه على الخير ويعينونه عليه ، فيقال له : هذه منزلة فلان [و هذه منزلة فلان[1]] فيرى ما أعد الله [له[2]] فى الجنة من الكرامة ، و يرى منزلته أفضل من منازلهم ، و يكسى من ثياب الجنة ويوضع على رأسه تاج ، ويغلفه من ريح الجنة ، و يشرق وجهه حتى يكون مثل القمر ، قال همام : أحسبه قال : ليلة البدر ، قال : فيخرج فلا يراه أهل ملأ إلا قالوا : اللهم اجعله منهم ، حتى يأتى أصحابه الذين كانوا يجامعونه على الخير و يعينونه عليه فيقول : أبشر يا فلان ! فان الله قد أعد لك فى الجنة كذا ، وأعدلك فى الجنة كذا وكذا ، فما زال يخبرهم بما أعد الله لهم فى الجنة من الكرامة حتى يعلو و جوههم من البياض مثل ما علا وجهه ، فيعرفهم الناس ببياض وجوههم فيقولون[3] : هؤلاء أهل الجنة ، [و[4]] يؤتى بالرئيس فى الشر فيقال له : أجب ربك ، فينطلق به إلى ربه فيحجب عنه و يؤمر به إلى النار ، فيرى منزله و منازل أصحابه ، فيقال : هذه منزلة فلان و هذه منزلة فلان ، فيرى ما أعد الله له فيها من الهوان ، و يرى منزلته شرا من منازلهم ،

---

(١) زيد من م و الحلية .

(٢) زيد من الحلية .

(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : فيقول .

(٤) زيد من م و الحلية .

قال فيسود وجهه وتزرق عيناه ، و يوضع على رأسه قلنسوة من نار ، فيخرج فلا يراه أهل ملأ إلا تعوذوا بالله منه ، فيأتى أصحابه الذين كانوا يجامعونه على الشر و يعينونه عليه ، قال : فيقولون : نعوذ بالله منك ، قال : فيقول : ما أعاذكم الله منى ، فيقول لهم : أما تذكر يا فلان كذا وكذا ، فيذكرهم الشر الذى كانوا يجامعونه و يعينونه عليه ، فما زال يخبرهم بما أعد الله لهم فى النار حتى يعلو وجوههم من السواد مثل ما علا وجهه ، فيعرفهم الناس بسواد وجوههم فيقولون : هؤلاء أهل النار .

[١٧١٨٤] حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال : قال لنا أبى : إذا رأى أحدكم شيئا من زينة الدنيا و زهرتها فليأت أهله فليأمرهم بالصلاة وليصطبر عليها ، فان الله قال لنبيه « و لا تمدن عينيك إلى متعنا به أزواجا منهم[١] » ثم قرأ إلى آخر الآية[٢] .

[١٧١٨٥] حدثنا حفص بن غياث[٣] عن هشام بن عروة عن أبيه قال : إذا رأيت الرجل يعمل الحسنة فاعلم أن لها عنده أخوات ، فان الحسنة تدل على أختها[٤] ، و إذا رأيته يعمل السيئة فاعلم أن لها عنده أخوات ، فان السيئة تدل على أختها[٤] .

---

(١) آية ١٣١/ طه .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٤/٣١٣ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٧٧ من طريق ابن أبى شيبة .
(٤) فى الحلية : أخواتها .

(٢٣٨٩) كلام طاوس

[١٧١٨٦] حدثنا يحيى بن بكير[١] قال حدثنا إبراهيم بن نافع عن ابن / طاوس عن أبيه قال : حلو[٢] / الدنيا مر الآخرة ، ومر الدنيا حلو[٢] الآخرة .

[١٧١٨٧] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى قال حدثنا سفيان[٣] عن رجل عن طاوس قال : إن المؤمن لا يحرز دينه إلا حفرته[٤] .

[١٧١٨٨] حدثنا أبو أسامة[٥] قال حدثنى نافع بن عمر عن بشر[٦] بن عاصم قال : قال طاوس : ما رأيت مثل أحـــد أمن على نفسه قد رأيت رجلا لو قيل [لى[٧]] : من أفضل من تعرف قلت : فلان لذلك الرجل ، فمكث على ذلك ثم أخذه وجع فى بطنه فأصابه منه شىء فاستنضح بطنه عليه و اشتهاه[٨] فرأيته فى نطع ما أدرى أى طاقيه أسرع حتى مات عرقا .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٢/٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الحلية ، وفى الأصل و م : جلق .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/٤ من طريق عبد الله بن داود عن سفيان .
(٤) من الحلية ، و فى م : خير به ، و الكلمة ليست واضحة فى الأصل .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٢/٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من الحلية ، و فى الاصل و م : بشير .
(٧) زيد من الحلية .
(٨) من الحلية ، وفى الأصل وم ، انتهاه ، وزيد بعده كلمة صورتها : صاحبه كذا .

[١٧١٨٩] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن أبي هاشم عن طاوس قال : كان قميصه فوق الازار و الرداء فوق القميص[١] .

[١٧١٩٠] حدثنا المحاربي عن ليث عن طاوس قال : ألا رجل يقوم بعشر آيات من الليل فيصبح قد كتب له مائة حسنة و أكثر من ذلك[٢] .

(٢٣٩٠) سعيد بن جبير

[١٧١٩١] [حدثنا محمد بن فضيل عن أبي سنان عن سعيد بن جبير قال : التوكل على الله جماع الايمان[٣]] .

[١٧١٩٢] حدثنا إسحاق بن سليمان[٤] عن أبي سنان عن سعيد بن جبير أنه كان يقول : اللهم انى أسألك صدق التوكل عليك وحسن الظن بك .

[١٧١٩٣] حدثنا محمد بن فضيل[٥] عن بكير بن عتيق قال سقيت سعيد بن جبير شربة من عسل فى قدح فشربها ، ثم قال : و الله لأسألن عن هذا ؟ فقلت : لم ؟ فقال : شربته و أنا أستلذه .

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٤٨٩٥)

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد هذا الحديث من م ؛ و اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من م و الحلية ، و فى الأصل : محمد بن فضيل .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٧١) من طريق محمد بن فضيل .

[١٧١٩٤] حدثنا وكيع عن عمر بن ذر قال : قرأت كتاب سعيد ابن جبير إلى أبي : يا أبا عمر ! كل يوم يعيش فيه المسلم فهو غنيمة[١] .

[١٧١٩٥] حدثنا يحي بن يمان عن أشعث عن جعفر عن ابن جبير « بل مكر الليل و النهار[٢] » قال مر الليل و النهار[٣].

[١٧١٩٦] حدثنا ابن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير قال : ذاكر الله فى الغافلين كحامى المحتسبين .

[١٧١٩٧] حدثنا يحي بن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد ابن جبير « و ما هو بالهزل[٤] » قال : و ما هو باللعب[٥]

[١٧١٩٨] حدثنا ابن يمان عن سفيان عن سلمة عن سعيد بن جبير « فسحقا لأصحاب السعير[٦] » قال : واد فى جهنم[٧] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٧٦ من طريق يحي عن وكيع .
(٢) آية ٣٣/سبأ .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٢/٥٩ من طريق أبي كريب عن يحي ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٢٣٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) آية ١٤/الطارق .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٨٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) آية ١١/الملك .
(٧) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٨٨ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى الحديث فى كتاب ذكر النار تحت رقم : (١٦٠٣٢)

[١٧١٩٩] حدثنا عبد الله بن إدريس عن مالك بن مغول عن الربيع ابن أبي راشد عن سعيد بن جبير « يا عبادى [الذين آمنوا] إن أرضى واسعة[١] » قال : من أمر بمعصية فليهرب[٢] .

[١٧٢٠٠] حدثنا يزيد بن هارون[٣] قال أخبرنا الأصبغ بن زيد عن القاسم بن [أبي[٤]] أيوب أن سعيد بن جبير ردد هذه الآية[٥] « واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله[٦] » بضعا و عشرين مرة .

[١٧٢٠١] حدثنا أبو الأحوص عن عطاء عن سعيد بن جبير فى قوله « انا هدنا اليك[٧] » قال : تبنا[٨] .

[١٧٢٠٢] حدثنا محمد بن عبد الله الزبيرى عن سفيان عن موسى ابن أبي عائشة عن سعيد بن جبير « بل الانسان على نفسه بصيرة[٩] »

---

(١) آية ٥٦/ العنكبوت .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٨٤ من طريق ابن أبي شيبة و اللفظ فيها : « إذا عمل فى أرض بالمعاصى فاخرجوا »
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٧٢ من طريق أحمد عن يزيد بن هارون .
(٤) زيد من م و الحلية .
(٥) زيد فى الحلية : فى الصلاة .
(٦) آية ٢٨١/ البقرة .
(٧) آية ١٥٦/ الأعراف .
(٨) مضى الحديث عندنا قريبا .

قال : شاهد على نفسه ولو اعتذر[١] .

[١٧٢٠٣] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير « لا جرم أن لهم النار و انهم مفرطون[٢] » قال : منسيون مضيعون[٣] .

[١٧٢٠٤] حدثنا أسباط بن محمد[٤] عن عطاء عن سعيد بن جبير « و نكتب ما قدموا وآثارهم[٥] » قال : ما سنوا[٦] .

(٢٣٩١) حديث أبو عبيدة

[١٧٢٠٥] حدثنا على بن مسهر عن ليث عن أبي عبيدة قال : يقول ـ يعنى الله تبارك وتعالى ـ : ما بال أقوام يتفقهون بغير عبادتى ، يلبسون مسوك الضان وقلوبهم أمر من الصبر ، أبي يغترون أم إياى يخدعون ؟ فبي حلفت لانيحن لهم فتنة فى الدنيا تدع الحليم منهم حيرانا[٧] .

= (٩) آية ١٤/ القيامة .

(١) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٢٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) آية ٦٢/ النحل .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٧٩ من طريق ابن وكيع عن غندر ، وأورده السيوطى فى الدر ٤/١٢١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٨٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) آية ١٢/ يٰس .
(٦) من الحلية ، و فى الأصل و م : نسوا .
(٧) أخرجه الدارمى فى السنن ص : (٤٩) موقوفا على كعب .

[١٧٢٠٦] حدثنا وكيع[١] عن إسرائيل[٢] عن أبي إسحاق[٢] عن أبي عبيدة أن جبارا من الجبابرة قال : لا أنتهي حتى أنظر إلى[٣] من في السماء ، قال : فسلط الله عليه أضعف خلقه فدخلت بقة / في أنفه فأخذه الموت ، فقال : اضربوا رأسي ، فضربوه حتى نثروا دماغه .

[١٧٢٠٧] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن ربيع قال : سمعت أبا عبيدة يقول : إن الحكم العدل ليسكن الأصوات عن الله ، و إن الحاكم الجائر تكثر منه الشكاة إلى الله[٤] .

[١٧٢٠٨] حدثنا وكيع[٥] عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة « إن هؤلاء لشرذمة قليلون[٦] » قال : [كانوا[٧]] ستمائة ألف وسبعين ألفا .

(٢٣٩٢) حديث عبد الأعلى

[١٧٢٠٩] حدثنا أبو أسامة[٨] عن مسعر قال : سمعت عبد الأعلى

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) ليس ما بين الرقين في الحلية .
(٣) ليس في الحلية .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٠٦ من طريق العبسي عن أبي اسامة .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٠٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) آية ٥٤/الشعراء .
(٧) زيد من م و الحلية .
(٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٨٨ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه =

التيمي يقول : من أوتي من العلم مالا يبكيه خليق أن لا يكون أوتي علما ينفعه ، لأن الله نعت العلماء ثم قرأ إلى قوله « يبكون[1] » .

[١٧٢١٠] حدثنا أبو أسامة[2] [عن مسعر[3]] عن[4] عبد الأعلى التيمي قال : الجنة والنار لقتا السمع من بني آدم ، فاذا سأل الرجل الجنة قالت : اللهم أدخله في ، وإذا استعاذ[5] من النار قالت : اللهم أعذه مني .

[١٧٢١١] حدثنا حفص عن الأعمش قال : كان أبو صالح يؤمنا ، فكان لا يبين القراءة من الرقة .

[١٧٢١٢] حدثنا الفضل بن دكين عن مسعر عن الأعمش عن أبي صالح قال : يحشر الناس هكذا ـ ووضع رأسه وأمسك يمينه على شماله عنده صدره .

[١٧٢١٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح « ياويلنا من بعثنا من مرقدنا[6] » قال : كانوا يرون أن العذاب يخفف عن أهل القبور

= ابن المبارك في الزهد ص : (٤١) من طريق مسعر .

(١) آية ١٠٧/الاسراء .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٨٥٨) من طريق ابن عيينة في كتاب الدعاء .
(٣) زيد من كتاب الدعاء .
(٤) من كتاب الدعاء ، وفي الأصل و م : قال قال .
(٥) من م وكتاب الدعاء ، وفي الأصل : استغاث .
(٦) آية ٥٢/يٰس .

ما بين النفختين ، فاذا جاءت النفخة الثانية قالوا : ياويلنا من بعثنا من مرقدنا[١] .

[١٧٢١٤] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن أبي صالح قال : « طوبى » شجرة في الجنة لو أن راكبا ركب حقة أو جذعة فأطاف بها ما بلغ الموضع الذي ركب فيه حتى يقتله الهرم[٢] .

[١٧٢١٥] حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي قال حدثنا أبو سنان عن عمرو بن ميمون عن أبي صالح قال : يحاسب يوم القيامة الذين أرسل إليهم الرسل فيدخل الجنة من أطاعه و يدخل النار من عصاه : ويبقى قوم من الولدان و الذين هلكوا في الفترة ومن غلب على عقله ، فيقول الرب تبارك و تعالى لهم : قد رأيتم إنما أدخلت الجنة من أطاعني و أدخلت النار من عصاني ، و إني آمركم أن تدخلوا هذه النار ، فيخرج لهم عنق منها ، فمن دخلها كانت نجاته ، و من نكص فلم يدخلها كانت هلكته[٣] .

[١٧٢١٦] حدثنا أبو معاوية عن إسماعيل عن أبي صالح « وجوه يومئذ ناضرة[٤] » قال : حسنة « الى ربها ناظرة[٥] » قال : تنتظر الثواب من ربها[٦] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٥/٢٦٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) مضى الحديث في ذكر الجنة تحت رقم : (١٥٨١٥)
(٣) مضى الحديث في ذكر النار تحت رقم (١٦٠٢٨)
(٤) آية ٢٢/ القيامة .
(٥) آية ٢٣/ القيامة .

(٢٣٩٣) يحيي بن وثاب

[١٧٢١٧] حدثنا وكيع عن الأعمش عن يحيي أنه كان إذا صلى كأنه يخاطب رجلا من إقباله على صلاته[١] .

[١٧٢١٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن يحيي قال : كانوا إذا كانت فيهم جنازة عرف ذلك فى وجوههم أياما .

[١٧٢١٩] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن الأعمش قال : كان يحيي إذا قضى الصلاة مكث ساعة تعرف عليه كآبة الصلاة[٢] .

(٢٣٩٤) كلام أبي إدريس[٣]

[١٧٢٢٠] حدثنا ابن فضيل عن ضرار بن مرة قال : لقيت الضحاك بخراسان و على فرو لى خلق ، فقال الضحاك : قال أبو إدريس : قلب نقى فى ثياب دنسة خير من قلب دنس فى ثياب نقية[٤] .

= (٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٠٤/٢٩ من طريق مالك بن سفيان عن إسماعيل ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٥٢) من طريق هشيم عن إسماعيل ، و أورده السيوطى فى الدر ٢٩٥/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٠٩/٦ من طريق وكيع .

(٢) أورده ابن الجزرى فى غاية النهاية ٣٨٠/٢ من قول الأعمش .

(٣) زيد فى الأصل و م : رضى الله عنه .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٢٢/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٧٢٢١] حدثنا عبدة بن حميد عن الأعمش عن طلحة اليامى عن أبي إدريس رجل من أهل اليمن قال : كان يقول : اللهم اجعل نظرى عبرا وصمتى تفكرا ومنطقى ذكرا[١] .

[١٧٢٢٢] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا محمد بن عمرو عن صفوان ابن سليم قال : قال أبو مسلم الخولانى : كان الناس ورقا لا شوك فيه ، و أنهم اليوم شوك لاورق فيه ، إن سابتهم سابوك ، و إن ناقدتهم ناقدوك ، و إن تركتهم لم يتركوك[٢] .

[١٨٢٢٣] حدثنا سعيد بن شرحبيل[٣] قال أخبرنا ليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب قال : جلست ذات يوم إلى أبي إدريس الخولانى وهو يقص فقال : / ألا أخبركم بمن كان أطيب الناس طعاما ، فلما رأى الناس قد نظروا إليه قال : إن يحيى بن زكريا كان أطيب الناس طعاما ، إنما [كان[٤]] يأكل مع الوحش كراهية أن يخالط الناس فى معائشهم .

[١٧٢٢٤] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٦٤٥) فى كتاب الدعاء .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٢٣/٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٦٧) من طريق عبد الله بن عمر القريشى عن ابى اسامة .
(٣) مضى الحديث عندنا فى زهد الأنبياء برقم : (١٦١٤٦)
(٤) زيد من م و زهد الأنبياء .

قال : قال أبو مسلم الخولانى : ما عملت عملا أبالى من رانى إلا حاجتى إلى أهلى وحاجتى إلى الغائط[١] .

[١٧٢٣٥] حدثنا عبد الوهاب الثقفى[٢] عن أيوب عن كاتب[٣] أبى قلابة عن أبى إدريس قال : لا يهتك الله ستر عبد فى قلبه مثقال ذرة من خير .

[١٧٢٣٦] حدثنا جرير[٤] عن عبد الملك بن عمير عن أبى مسلم الخولانى قال : أربع لا يقبلن فى أربع : مال اليتيم والغلول والخيانة والسرقة لا يقبلن فى حج ولا عمرة ولا جهاد ، وذكر حرفا آخر[٥] .

(٢٣٩٥) أبو عثمان النهدى

[١٧٢٣٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال : قال أبو عثمان النهدى : إنى لأعلم حين يذكرنى ربى ، قالوا : وكيف ذاك ؟ قال : إن الله يقول : « فاذكرونى أذكركم[٦] » فاذا ذكرت الله ذكرنى[٧] .

(١) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٦٢) من طريق سليمان بن المغيرة .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/١٢٤ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) ليس فى الحلية .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٢٨ من طريق جرير .
(٥) وهو الصدقة ـ كما فى الحلية .
(٦) آية ١٥٢ / البقرة .
(٧) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١/٦٩ من طريق حسن بن موسى عن حماد .

[١٧٢٢٨] حدثنا يزيد بن هارون[١] قال أخبرنا الحجاج بن أبي زينب قال : سمعت أبا عثمان يقول : ما فى القرآن آية أرجى عندى لهذه الأمة من قوله « وآخرون اعترفوا بذنوبهم خلطوا عملا صالحا وآخر سيئا[٢] »

(٢٣٩٦) أبو العالية رحمه الله

[١٧٢٢٩] حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن أبي العالية « كانوا قليلا من الليل[٣] » قال : قليلا ما ينامون ليلة حتى الصباح[٤] .

[١٧٢٣٠] حدثنا مروان بن ـــ معاوية عن عاصم عن أبي العالية[٥] « لا يمسه إلا المطهرون[٦] » قال : ليس أنتم ، أنتم أصحاب [الذنوب[٧]] .

[١٧٢٣١] حدثنا عباد عن عوف عن أبي المنهال[٨] أن أبا العالية رأى

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/٤٥٢ (طبعة جديدة) من طريق ابن وكيع عن يزيد ، وأورده السيوطى فى الدر ٣/٢٧٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره

(٢) آية ١٠٢/ التوبة .

(٣) آية ١٧/ الذاريات .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦/١٠٩ من طريق على بن سعيد عن حفص ، و أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١١٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ببعض المفارقات .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٦٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٦) آية ٧٩/ الواقعة .

(٧) زيد من م و الدر . =

رجلا يتوضأ فلما فرغ قال : « اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين » فقال : إن الطهور من الماء حسن[1] ، ولكنهم المطهرون من الذنوب .

[١٧٢٣٢] حدثنا يحيى بن سعيد عن التيمي عن رجل عن أبي العالية أنه كان إذا أراد أن يختم القرآن آخر النهار أخره إلى أن يمسي ، و إذا أراد أن يختمه آخر الليل أخره إلى أن يصبح[2] .

[١٧٢٣٣] حدثنا أبو معاوية عن ليث عن عثمان عن أبي العالية قال : قال لي أصحاب محمد : لا تعمل لغير الله فيكلك الله إلى من عملت له[3] .

[١٧٢٣٤] حدثنا وكيع عن سفيان قال : سمعت شيخا يقال له زفر يذكر عن قيس بن حبتر[4] قال : الصعقة من الشيطان .

[١٧٢٣٥] حدثنا حسين بن علي عن موسى الجهني عن بعض أصحابه قال : ما أتت على عبد ليلة قط إلا قالت : ابن آدم ! أحدث في خيرا فاني

= (٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق الربيع بن بدر عن أبي المنهال مع بعض المفارقات ، و أورده السيوطي في الدر ١/٢٦١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) من الدر ، و في الأصل و م : نجس .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٠٩٢) في فضائل القرآن .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٢٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٤٤) من طريق أبي معاوية .

(٤) في الأصل و م : جبير .

لن أعود إليك[1] أبداً .

(٢٣٩٧) حديث ابراهيم

[١٧٢٣٦] حدثنا أبو أسامة أن الحسن بن الحكم حدثه قال : سمعت حمادا يقول : سمعت إبراهيم يقول : لو أن عبدا اكتتم بالعبادة كما يكتتم بالفجور لأظهر الله ذلك منه[2] .

[١٧٢٣٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كانوا يستحبون الزيادة ويكرهون النقصان ، ويقول : شيء ديمة[3] .

[١٧٢٣٨] حدثنا حسين بن علي عن محمد بن سوقة قال : زعموا أن إبراهيم كان يقول : كنا إذا حضرنا جنازة أو سمعنا بميت يعرف ذلك فينا أياما لأنا قد عرفنا أنه قد نزل به أمر صيره إلى الجنة أو النار ، وأنكم تتحدثون أفي جنائزكم بحديث دنياكم[4] .

[١٧٢٣٩] حدثنا غندر عن [شعبة عن[5]] منصور عن إبراهيم قال : بينما رجل عابد عند امرأة إذ عمد فضرب يده على فخذها ، قال : فأخذ يده

(١) من م ، و في الأصل : عليك .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٢٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٢٨ من طريق جرير عن منصور ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٤٦٨) من طريق سفيان .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٢٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) زيد من م والحلية ٤/٢٢٨ حيث أخرجه أبو نعيم من طريق ابن أبي شيبة .

فوضعها فى النار حتى نشت .

[١٧٢٤٠] حدثنا عبد السلام بن حرب[١] عن خالد بن حوشب قال : قال إبراهيم : قلما قرأت هذه/الآية إلا ذكرت برد الشراب « وحيل بينهم وبين ما يشتهون[٢] » .

[١٧٢٤١] حدثنا وكيع عن سفيان عن زكريا العبدى عن إبراهيم أنه بكى فى مرضه فقالوا له : يا أبا عمران ! ما يبكيك ؟ فقال : وكيف لا أبكى وأنا أنتظر رسولا من ربى يبشرنى إما بهذه وإما بهذه[٣] .

[١٧٢٤٢] حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن واصل قال : رأى إبراهيم أمير حلوان يمر بدوابه فى زرع فقال : الجور فى طريق خير من الجور فى الدين[٤] .

[١٧٢٤٣] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم فى قوله « حميا وغساقاه » قال ما يتقطع من جلودهم وما يسيل من بشرهم[٦] .

---

(١) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٢٨/٤ و الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٨٨) كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) آية ٥٤/سبا .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٢٤/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٤٧) من طريق معمر عن إبراهيم .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٧٥٦) فى كتاب الأمراء ، و مضى أيضا فى كتاب الجهاد . =

[١٧٧٤٤] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم و مجاهد « ينبؤ الانسان يومئذ بما قدم وأخر[١] » قالا : بأول عمله وآخره[٢] .

[١٧٧٤٥] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم « ولنذيقنهم من العذاب الأدنى دون العذاب الاكبر[٣] » قال : أشياء يصابون بها فى الدنيا[٤] .

[١٧٧٤٦] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش قال : كان إبراهيم يقرأ فى المصحف فاذا دخل عليه إنسان غطاه ، وقال : لا يرانى أقرأ فيه كل ساعة[٥] .

[١٧٧٤٧] حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون قال : ذكر إبراهيم أنه أرسل إليه المختار بن أبي عبيد قال : فطلى وجهه بطلاء وشرب دواء ولم يأتهم ، فتركوه[٦] .

---

(٥) آية ٢٥/ النبأ .
(٦) فى تفسير الطبرى ٣٠/٨ : نتنهم ، و أخرجه من طريق ابن حميد عن جرير .

---

(١) آية ١٣/ القيامة .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٩/٩٩ من طريق ابن حميد عن جرير ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٢٨٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وهذا الحديث ساقط من م .
(٣) آية ٢١/ السجدة .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٣١ من طريق قتيبة عن جرير .
(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٢٣٠) فى فضائل القرآن .

[١٧٢٤٨] حدثنا جرير بن عبد الحميد[1] عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن إبراهيم قال : من ابتغى شيئا من العلم، يبتغي به [وجه[2]] الله آتاه الله منه [ما[2]] يكفيه .

[١٧٢٤٩] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : الخشوع في القلب .

[١٧٢٥٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال : كان من قبلكم أشفق ثيابا و أشفق قلوبا[3] .

[١٧٢٥١] حدثنا جرير عن محمد بن سوقة عن إبراهيم قال : إذا قال الرجل حين يصبح : « أعوذ بالسميع العليم من الشيطان الرجيم » عشر مرات أجير من الشيطان إلى أن يمسي ، و إذا قاله ممسيا أجير من الشيطان إلى أن يصبح[4] .

[١٧٢٥٢] حدثنا ابن مهدي عن أبي عوانة عن مغيرة قال : كان قميص إبراهيم على ظهر القدم .

[١٧٢٥٣] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن منصور عن إبراهيم « لعلهم

= (٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٢٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٢٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من الحلية .
(٣) اخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٣٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/٢٢٧ من طريق ابن أبي شيبة .

يرجعون[١] » قال يتوبون[٢] .

(٢٣٩٨) الشعبي

[١٧٢٥٤] حدثنا علي بن حفص[٣] عن سفيان[٤] عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال : يشرف قوم في الجنة على قوم في النار فيقولون : ما لكم في النار ؟ فيقولون : نعمل بما تعلموننا[٥]، قالوا : كنا نعلمكم ولا نعمل به .

[١٧٢٥٥] حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي « و معارج عليها يظهرون[٦] » قال : الدرج .

[١٧٢٥٦] حدثنا جعفر بن عون عن سفيان عن إسماعيل عن الشعبي « و معارج عليها يظهرون » قال : الدرج « و سقفا » قال : الجزوع « وزخرفا » قال : الذهب[٧] .

[١٧٢٥٧] حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول قال : سمعت

(١) آية ٢١/ السجدة .
(٢) أورده السيوطي في الدر ١٧٨/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٣٦٩) من طريق علي بن حفص ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢١) من طريق سفيان .
(٤) من المراجع ، و في الأصل و م : شيبان .
(٥) من المراجع ، و في الأصل و م : تعملون .
(٦) آية ٣٣/ الزخرف .
(٧) أورده السيوطي في الدر ١٧/٦ من طريق عبد بن حميد وغيره .

عبيد الله بن العيزار قال : إن الأقدام يوم القيامة كمثل النبل فى القرن ، والسعيد من وجد لقدميه موضعا يضعهما ، وعند الميزان ملك ينادى: ألا إن فلان بن فلان ثقلت موازينه ، فسعد سعادة لا يشقى بعدها أبدا ، ألا إن فلان بن فلان خفت موازينه فشقى شقاء لا يسعد بعده أبدا[١] .

[١٧٢٥٨] حدثنا المحاربى عن سفيان عن يحيى بن سعيد عن رجل من الأنصار قال : كان يقول : لنعمة الله على فيما زوى عنى من الدنيا أعظم من نعمته على فيما أعطانى منها[٢] .

[١٧٢٥٩] حدثنا عبد الله بن إدريس سمع أباه وعمه يذكران قالا : كان عبد الملك بن أياس ممن سمع ثم سكت .

[١٧٢٦٠] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال : أعجب أهل الكوفة إلى أربعة : طلحة وزبيد[٣] ومحمد بن عبد الرحمن ويحيى بن عباد[٤] .

[١٧٢٦١] حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث قال : قلت لطلحة : إن طاوسا كان يكره الأنين ، قال : فما سمع له أنين حتى مات[٥] .

(١) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (١١٠) من طريق مالك بن مغول ، وأورده السيوطى فى الدر ٦٩/٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٤٣) من طريق معمر عن صالح بن مسمار .
(٣) فى الأصل و م : زبير ـ خطأ .
(٤) أورده ابن حجر فى التهذيب ٢٣٤/١١ من قول ليث .
=

[١٧٣٦٢] حدثنا حسين بن علي عن مسعر قال : أعطاني زيد العمي[1] كتابا فيه أن رجلا أوصى ابنه ، قال : يا بني كن من نأيه عمن نأى عنه يقين و نزاهة ، و دنوه ممن دنا منه لين و رحمة ، نأيه كبرا ولا عظمة ، وليس دنوه خدعا / و لا خيانة ، لا يعجل فيما رابه [و[2]] يعفو عما تلين له ، لا يغره ثناء من جهله ، و لا ينسى إحصاء ما قد عمله ، إن ذكر خاف مما يقولون ، و استغفر مما لا يعلمون ، يقول ربي أعلم بي من نفسي ، وأنا أعلم بنفسي من غيري ، يسئل ليعلم ، وينطق ليغنم ، ويصمت ليسلم ، و يخالط ليفهم ، إن كان في الغافلين كتب[3] من الذاكرين لم يكتب من الغافلين لأنه يذكر إذا غفلوا ، ولا ينسى إذا ذكروا ، قال حسين : و زاد فيه ابن عيينة : يمزج العلم بحلم زهادته فيما يفنى كرغبته فيما يبقى .

[١٧٣٦٣] حدثنا إسحاق بن منصور[4] قال حدثنا عبد السلام عن يزيد ابن عبد الرحمن عن المنهال عن خيثمة عن سويد بن غفلة قال : إذا أراد

= (٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٨/٥ من طريق أحمد وغيره عن عبد الله ابن إدريس .

---

(١) هو زيد بن الحواري أبو الحواري .

(٢) زيد من م .

(٣) في م : ذكر .

(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٧٦/٤ و أورده السيوطي في الدر المنثور ٣٢٤/٥ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

الله أن ينسى أهل النار جعل لكل إنسان منهم تابوت[١] من نار على قدره ، ثم أقفل عليه بأقفال من نار فلا يضرب منه عرق إلا و فيه مسمار من نار ، ثم جعل ذلك التابوت فى تابوت آخر من نار ، ثم أقفل عليه بأقفال من نار ، ثم يضرم بينهما نار ، فلا يرى أحد منهم أن فى النار أحدا غيره ، فذلك قوله تعالى « لهم من فوقهم ظلل من النار و من تحتهم ظلل[٢] » و ذلك قوله تعالى « لهم من جهنم مهاد و من فوقهم غواش وكذلك نجزى الظلمين[٣] .

[١٧٢٦٤] حدثنا حسين بن على عن محمد بن سوقة عن محمد بن المنكدر قال : إن الله ليصلح بصلاح العبد ولده و ولد ولده و أهل دويرته و أهل الدويرات حوله ، فما يزالون فى حفظ من الله ما دام بينهم[٤] .

[١٧٢٦٥] حدثنا يحيى بن يمان عن حمزة الزيات عن حمران بن أعين عن أبي حرب بن أبي الأسود الدئلى قال : إن الرجل ليحبس على باب الجنة بالذنب عمله مائة عام و إنه ليرى أزواجه و خدمه[٥] .

[١٧٢٦٦] حدثنا معاوية عن سفيان عن بختري الطائى قال : كان

---

(١) فى الحلية و الدر : تابوتا .

(٢) آية ١٦/ الزمر .

(٣) آية ٤١/ الأعراف .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٤٨/٣ من طريق أبي خالد عن محمد بن سوقة ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١١٢) من طريق محمد بن سوقة .

(٥) من م ، و فى الأصل : خدم .

يقال : أغبط الأحياء بما يغبط به الأموات و اعلم أن العبادة لا تصلح إلا بزهد وذل عند الطاعة ، و استصعب عند المعصية ، و أحب الناس على قدر تقوام .

[١٧٢٦٧] حدثنا أبو أسامة عن مالك بن مغول عن القاسم بن الوليد « فاذا جاءت الطامة الكبرى[١] » قال : حين يساق أهل الجنة إلى الجنة و أهل النار إلى النار[٢] .

[١٧٢٦٨] حدثنا الثقفى عن أيوب عن أبي قلابة أظنه[٣] عن عثمان قال : من عمل عملا كساه الله رداء عمله .

[١٧٢٦٩] حدثنا عبد الله بن نمير عن إسماعيل بن أبي خالد قال : قال عثمان بن عفان : من عمل عملا كساه الله رداءه إن خير فخير و ان شر فشر[٤] .

[١٧٢٧٠] حدثنا وكيع و يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد عن يحيى بن رافع[٥] قال : سمعت عثمان يقول : « و جاءت كل نفس معها سائق وشهيد[٦] » قال : سائق يسوقها إلى أمر الله وشهيد يشهد عليها بما عملت[٧] .

(١) آية ٣٤/النازعات .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٢١٣/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) فى الأصل و م : لظنه .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (١٧) من طريق معبد الجهنى عن عثمان .
(٥) من التأريخ الكبير للبخارى ، و فى الأصل و م : أبي رافع . =

[١٧٢٧١] حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم عن الأعمش عن خيثمة عن عدى بن حاتم قال : أيمن إمرئ و أشئمه ما بين لحييه[١] .

[١٧٢٧٢] حدثنا إسحاق بن سليمان الرازى عن أبي سنان عن عمرو ابن مرة عن عدى بن حاتم قال : إنكم فى زمان معروفه منكر زمان قد خلا ، ومنكره معروف زمان ما أتى[٢] .

[١٧٢٧٣] حدثنا عبد الله بن نمير[٣] عن مالك بن مغول عن أبي منصور عن زيد بن وهب قال : خرجت إلى الجبانة فجلست فيها إلى جنب الحائط ، فجاء رجل إلى قبر فسواه ثم جاء فجلس إلى ، فقلت : من هذا ؟ فقال : أخى ، قال : قلت : أخ لك ؟ قال : أخ لى فى الاسلام رأيته البارحة فيما يرى النائم فقلت : فلان قد عشت الحمد لله برب العالمين ، قال : قد قلتها ، [٤]لأن أكون أقدر على أن أقولها أحب إلى من ملء الأرض

= (٦) آية ٢١/ ق .

(٧) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩١/٢٦ من طريق مهران عن إسماعيل ، وأورده السيوطى فى الدر ١٠٥/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٢٦) من طريق جرير بن حازم .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٦٩) من طريق سعيد بن مسروق عن عمرو بن مرة .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٧١/٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد فى الأصل و م ، قال ، و لم تكن الزيادة فى الحلية فحذفناها .

و ما فيها ، ألم ترحين كانوا يدفنونني فان فلانا قام فصلى ركعتين لأن أكون أقدر على أن أصليهما أحب إلى من الدنيا و ما فيها .

[١٧٢٧٤] حدثنا ابن نمير عن هشام بن سعد / عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال : المقنطون جسر يطأ الناس يوم القيامة على وجوههم[١] .

[١٧٢٧٥] حدثنا أبو أسامة عن مسعر قال : حدثني معاوية بن بشير قال : أراه عن أبيه قال : قال خباب : إنها ستكون صيحات فأصيخوا لها .

[١٧٢٧٦] حدثنا عفان[٢] قال حدثنا سليمان[٣] عن ثابت قال : قال ابن أبي ليلى : طفت هذه الأمصار فما رأيت متهجدا[٤] و لا أبكر على ذكر الله من أهل البصرة .

[١٧٢٧٧] حدثنا إسحاق بن سليمان[٥] عن أبي سنان عن عطاء بن السائب عن أبي عبد الرحمن السلمي قال : إن الملك يجيء إلى أحدكم كل غداة بصحيفة بيضاء فليمل[٦] فيها خيرا ، فاذا طلعت الشمس فليقم لحاجته ،

(١) مضى الحديث عندنا في باب « سعة رحمة الله » واللفظ هناك : إن للقنطين حبسا ..... » راجع رقم : (١٦٠٧٢)
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٥١/٤ من طريق أحمد عن عفان .
(٣) من الحلية ، و في الأصل و م : سليم ، و سليمان هو ابن المغيرة .
(٤) من الحلية ، و في الأصل و م : متهجرا .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١٩٢/٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من الحلية ، و في الأصل و م : فيملي .

ثم إذا صلى العصر فليمل فيهـا خيرا فانه إذا أملى فى أول صحيفته و آخرها خيرا كان عسى أن يكفر[١] ما بينهما .

[١٧٢٧٨] حدثنا ابن يمان عن سفيان عن ثور عن خالد بن معدان قال : يمرون على النار و هى خامدة فيقولون : أين النار التى وعدنا ؟ قال : مررتم عليها و هى خامدة[٢] .

[١٧٢٧٩] حدثنا عبـد الله بن نمير قال حدثنا موسى بن مسلم عن عبد الرحمن بن سابط قال : كان سعيد بن عمرو بن حذيم أميرا على مصر فبلغ عمر بن الخطاب انه ياتى عليه حين لا يدخن فى تنوره فبعث إليه بمال فاشترى ما يصلحه و أهله ثم قال لامرأته : لوأنا اعطيناها تاجرا لعله ان يصيب لنا فيها قالت : فافعل فتصـــدق بها الرجل و اعطاها حتى لم يبق منها شيء ، ثم احتاجوا فقالت له امرأته : لو أنك نظرت إلى تلك الدراهم فاخذتها فانا قد احتجنا إليها ، فاعرض عنها ، ثم عادت فقالت أيضا ، فاعرض عنها حتى استبان لها أنه قد أمضاها قال : فجعلت تلومه قال : فاستعان عليهـا بخالد بن الوليد فكلمها فقال : إنك قد آذيته فكانما اعداها به ، فقالت له أيضا ، فلما رأى ذلك الرجل برك على ركبتيـه فقال : ما يسرنى أن أحبس عن العنو الأول يوم القيامة و لا ان لى ما ظهر على الأرض و ان خيرة من الخيرات أبرزت

---

(١) من الحلية ، و فى الأصل و م : يكفى .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٢١٢ من طريق عيسى بن يونس ، و أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (١٢٢) من طريق سفيان .

أصابها لأهل الأرض من فوق السماوات لوجد ريحهن فانا ادعهن لكن لأن ادعكن لهن أخرى من ان ادعهن لكن فلما رأت ذلك كفت عنه .

[١٧٢٨٠] حدثنا حسين بن على عن مالك بن مغول قال : مر رجل بربيع بن أبي راشد و هو جالس على صندوق من صناديق الحدادين فقال : لو دخلت المسجد فجالست إخوانك ، فقال له ربيع : لو فارق ذكر الموت قلبي ساعة خشيت أن يفسد قلبي .

[١٧٢٨١] حدثنا حسين بن على عن إسماعيل بن شعيب قال : كان أبي زميل ربيع بن أبي راشد إلى مكة فقال ذات يوم : لو أنى أعلم أحب العمل إلى ربي لعلى أتكلفه[١] ، قال : فرأى فى منامه الشكر و الذكر .

[١٧٢٨٢] حدثنا حسين بن على[٢] عن عمر بن ذر قال : لقيني ربيع ابن أبي راشد فى السدة[٣] فى السوق فأخذ بيدى فضاحكنى فقال : يا أبا ذر من سأل الله رضاه فقد سأله أمراً عظيما .

[١٧٢٨٣] حدثنا خلف بن خليفة[٤] عن عون بن شداد أن هرم بن حيان العبدى لما نزل به الموت قالوا[٥] له : يا هرم ! أوصنى ، قال : أوصيكم

---

(١) من م ، و فى الأصل : تكلفه .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٧٦ من طريق حجاج بن حمزة عن حسين بن على .
(٣) من م والحلية ، و فى الأصل : السدة .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٢١ من طريق قتيبة بن إسماعيل عن خلف ، وأخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٣١) من وجه آخر عن قتادة . =

أن تقضوا عني ديني ، قالوا : بم توصي ؟ قال : فتلا آخر سورة النحل « ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة » حتى بلغ « ان الله مع الذين اتقوا و الذين هم محسنون ».

[١٧٢٨٤] حدثنا خلف بن خليفة[١] عن إسماعيل بن أبي خالد قال : قال هرم : اللهم إني أعوذ بك من شر زمان يتمرد فيه صغيرهم و يأمل[٢] فيه كبيرهم ـ و تقرب فيه آجالهم.

[١٧٢٨٥] حدثنا خلف بن خليفة عن أصبغ الوراق عن أبي نضرة أن عمر بعث هرم بن حيان على الخيل/ ، فغضب على رجل فأمر به فوجئت عنقه ، ثم أقبل على أصحابه فقال لاجزاكم الله خيراً ! ما نصحتموني حين قلت ، و لا كففتموني عن غضبي ، و الله لا ألي لكم عملا ، ثم كتب إلى عمر : يا أمير المؤمنين ! لا طاقة لي بالرعية فابعث إلى عملك[٣] .

[١٧٢٨٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن إسماعيل عن الحسن أن هرم ابن حيان كان يقول : لم أر مثل النار نام هاربها و لا مثل الجنة نام طالبها[٤] .

= (٥) في الأصل و م : قال ـ كذا .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٢٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٢٣١) من وجه آخر عن الحسن .
(٢) في الحلية : يأمر .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٢٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) مضى الحديث في ذكر النار تحت رقم : (١٦٠٣٨) وأخرجه أيضا الامام =

[١٧٢٨٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثني سليمان بن المغيرة[١] عن حميد ابن هلال قال : كان هرم بن حيان عاملا على بعض رساتيق الأهواز فاستأذنه رجل من أصحابه إلى أهله ، فأبى أن يأذن له ، قال : فقام هرم بن حيان يخطب يوم الجمعة إذ قال الرجل هكذا على أنفه ـ أمسك على أنفه ـ فأشار إليه هرم بيده : « اذهب » ، فانطلق الرجل حتى أتى أهله فقضى حاجته ثم رجع فقال له هرم : أين كنت ؟ فقال : ألم ترحين قمت فأمسكت على أنفي فأشرت إلى بيدك « اذهب » ، فقال هرم : آخر رجال[٢] السوء لزمان السوء[٣].

[١٧٢٨٨] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال أخبرني غالب القطان عن بكر قال : إذا كان يوم القيامة لم يدع الله لمؤمن حاجة إلا قضاها و لا يسأله إلا ما يوافق رضاه .

[١٧٢٨٩] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا سعيد الجريري قال : مر مورق العجلي على مجلس الحي فسلم عليهم ، فردوا عليه السلام وسألوه فقال رجل من الحي : أكل حالك صالح ؟ قال : وددنا أن العشر منه يصلح[٤] .

= أحمد في الزهد ص : (٢٣١) من طريق هشام عن الحسن .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٢٢ من طريق سليمان بن المغيرة ، وأخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٢٣١) من طريق الحسن ببعض النقص و الزيادة
(٢) من م ، و في الأصل : الرجال .
(٣) في الحلية و الزهد : اللهم بخلف رجال السوء لزمان السوء . =

[١٧٢٩٠] حدثنا ابن فضيل عن حصين عن بكر قال : لا يكون الرجل تقيا حتى يكون تقي الغضب تقي الطمع[١] .

(٢٣٩٨) كلام مجاهد

[١٧٢٩١] حدثنا يحيى بن سليم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد « فلأنفسهم يمهدون[٢] » قال : في القبر[٣] .

[١٧٢٩٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مجاهد « ولمن خاف مقام ربه جنتان[٤] » قال : من خاف الله عند مقامه على المعصية في الدنيا[٥] .

[١٧٢٩٣] حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش قال : كنت إذا رأيت مجاهدا ظننت أنه قد ضل حماره فهو مهتم[٦] .

= (٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥٦/١/٧ من طريق عفان .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٢٥/٢ والامام أحمد في الزهد ص : (٣٠٤) كلاهما من طريق عبد الله بن إدريس عن حصين .

(٢) آية ٤٤/ الروم .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٩٧/٣ من طريق نوح بن حبيب عن يحيى بن مسلم .

(٤) آية ٦٤/ الرحمان .

(٥) أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٣٤) من طريق شبل عن ابن أبي نجيح ، وأورده السيوطي في الدر ١٤٦/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٦) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣٤٤/٥ من طريق ابن نمير ، و أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٧٩/٣ من طريق الامام أحمد عن ابن نمير .

[١٧٢٩٤] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا قطبة بن عبد العزيز عن الأعمش عن مجاهد قال : ما من يوم يمضى من الدنيا إلا قال : الحمد لله الذى أخرجنى من الدنيا فلا أعود إليها أبداً[١] .

[١٧٢٩٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد « نأتى الأرض ننقصها من أطرافها[٢] » قال الموت[٣] .

[١٧٢٩٦] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا الأعمش عن مجاهد قال : كان بالمدينة أهل بيت ذو حاجة عندهم رأس شاة ، فأصابوا شيئا فقالوا : لو بعثنا بهذا الرأس إلى من هو أحوج إليه منا ، قال : فبعثوا به فلم يزل يدور بالمدينة حتى رجع إلى أصحابه الذين خرج من عندهم[٤] .

[١٧٢٩٧] حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد قال : ذهب العلماء فما بقى إلا المتعلمون ، ما المجتهد فيكم اليوم إلا كاللاعب فيمن كان قبلكم[٥] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٨٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) آية ٤١/ الرعد و آية ٤٤/ الأنبياء .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير من طريق سفيان ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/٦٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٩٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) اخرجه ابو نعيم فى الحلية ٣/٢٨٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٩) من طريق سفيان عن ليث مقتصرا على الجزء الأخير .

[١٧٢٩٨] حدثنا عبد الله بن نمير[1] قال حدثنا مالك بن مغول عن طلحة عن مجاهد قال : إذا التقى الرجل الرجل فضحك فى وجهه تحاتت عنهما الذنوب كما ينثر الريح الورق اليابس من الشجر ، قال : فقال رجل [ويحك[2]] إن هذا من العمل يسير ، قال : فقال : ما سمعت قوله تعالى « لو انفقت ما فى الأرض جميعا ما ألفت بين قلوبهم[3] » .

[١٧٢٩٩] حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن مجاهد قال : أعجب أهل الكوفة إلى أربعة : طلحة وزبيد ومحمد بن عبد الرحمن ويحيى بن عباد[4] .

[١٧٣٠٠] حدثنا ابن إدريس[5] عن ليث عن مجاهد قال : إن المسلم لو لم يصب من أخيه إلا أن حياءه منه يمنعه من المعاصى .

[١٧٣٠١] حدثنا حسين بن على عن ليث عن مجاهد قال : إنما الفقيه من يخاف / الله[6] .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٩٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من الحلية .
(٣) آية ٦٣/ الأنفال .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٧٢٦٠)
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٨٠ من طريق ابن أبي شيبة و زاد فى آخره بين المربعين : لكفاه .
(٦) أخرجه الدارمى فى السنن ص : (٤٩) من طريق حسن بن عرفة ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٨٠ من طريق أحمد كلاهما عن حسين بن على .

[١٧٣٠٢] حدثنا عفان قال حدثنا عبد الواحد عن الأعمش عن مجاهد فى قوله تعالى « توبوا إلى الله توبة نصوحا[١] » قال : هو أن يتوب ثم لا يعود[٢] .

[١٧٣٠٣] حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد قوله تعالى « وله أسلم من فى السمٰوات والأرض طوعا وكرها[٣] » قال : الطائع المؤمن[٤] .

[١٧٣٠٤] حدثنا معتمر بن سليمان عن ليث عن مجاهد « كانوا قليلا من الليل ما يهجعون[٥] » قال : كانوا لا ينامون كل الليل[٦] .

[١٧٣٠٥] حدثنا فضيل بن عياض عن منصور[٧] عن مجاهد « حور

---

(١) آية ٨/ التحريم .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٩٤ من طريق ليث عن مجاهد ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٤٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) آية ٨٣/ آل عمران

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٦/٥٦٦ (طبعة جديدة) من طريق سوار بن عبد الله عن معتمر ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٩١ من طريق ابن إدريس عن ليث .

(٥) آية ١٧/ الذاريات .

(٦) أورده السيوطى فى الدر ٦/١١٣ من طريق ابن أبي شيبة و ابن نصر .

(٧) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٨٣ من عدة طرق عن منصور عن مجاهد . وأورده السيوطى فى الدر ٦/١٥١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

مقصورات في الخيام[1] » قال : مقصورات قلوبهن و أبصارهن و أنفسهن على أزواجهن في خيام اللؤلؤ [2]لا يردن غيرهم[2] .

[١٧٣٠٦] حدثنا فضيل بن عياض عن بعض أصحابه عن مجاهد « وحورعين[3] » قال : يحار فيهن البصر[4] .

[١٧٣٠٧] حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد « وسئلوا الله من فضله[5] » قال : ليس بعرض الدنيا[6] .

[١٧٣٠٨] حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد « وتبتل اليه تبتيلا[7] » قال : أخلص له إخلاصا[8] .

[١٧٣٠٩] حدثنا أبو الأحوص[9] عن منصور عن مجاهد قال :

---

(١) آية ٧٢/ الرحمن .

(٢-٢) من تفسير الطبرى ، و في الأصل و م : لا يريدون غيره ، و في الدر : لا يرون غيرهن .

(٣) آية ٢٢/ الواقعة .

(٤) أورده السيوطى في الدر ٦/١٥٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) آية ٣٢/ النساء .

(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٨١ من طريق عيسى عن جرير ، و أخرجه الامام احمد في الزهد ص : (٢٨١) من طريق جرير .

(٧) آية ٨/ المزمل .

(٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٢٨٠ من طريق جرير عن منصور . =

ما من مؤمن[١] يموت إلا تبكى عليه الأرض أربعين صباحا .

[١٧٣١٠] حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد « ولمن خاف مقام ربه جنتان[٢] » قال : هو الرجل يذكر الله عند المعاصى فيحتجز عنها[٣] .

[١٧٣١١] حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد[٤] فى قوله « يطاف عليهم بآنية من فضة وأكواب كانت قواريرا قوارير من فضة قدروها تقديرا[٥] » قال : الآنية : الأقداح والأكواب : الكوكبات[٦] وتقديرا : انها ليست بالملاى التى تفيض ولا ناقصة القدر .

(٢٣٩٩) كلام عكرمة

[١٧٣١٢] حدثنا معتمر بن سليمان عن الحكم بن أبان عن عكرمة فى قوله تعالى « للذين يعملون السوء بجهالة[٧] » قال : الدنيا كلها قريب ، كلها جهالة[٨] .

= (٩) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٩٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و الحديث ساقط من م .

---

(١) من الحلية ، و فى الأصل : ميت .

(٢) ٤٦/الرحمن .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٨١ من طريق جرير عن أبي الأحوص وأورده السيوطى فى الدر ٦/١٤٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٠١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) آية ١٥ - ١٦/ الانسان .

(٦) من الدر ، و فى الأصل و م : المملوكات . =

[١٧٣١٣] حدثنا معتمر[1] بن سليمان [2]عن أبيه عن رجل[2] عن عكرمة « سيماهم في وجوههم[3] » قال : السهر .

[١٧٣١٤] حدثنا حكام الرازي عن أبي سنان عن ثابت عن عكرمة « و اذكر ربك إذا نسيت[4] » قال : إذا عصيت ، و قال بعضهم : إذا غضبت[5] .

[١٧٣١٥] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة « و بلغت القلوب الحناجر[6] » قال : إن القلوب لو تحركت أو زالت خرجت نفسه ، ولكن إنما هو الفزع[7] .

[١٧٣١٦] حدثنا يحيى بن بكير[8] قال أخبرنا شعبة عن سماك عن

= (٧) آية ١٧ / النساء .
(٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٣٢٩ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٣٣٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢-٢) ما بين الرقمين في الحلية : الحكم بن أبان .
(٣) آية ٢٩/ الفتح .
(٤) آية ٢٤ / الكهف .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٣٣٤ من طريق محمد بن إسحاق عن حكام الرازي ، وأورده السيوطي في الدر ٤/٢١٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٦) آية ١٠/ الأحزاب .
(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٣٣٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٨) في الأصل : أبي بكر ، و في م : أبي بكير - كذا ؛ و الحديث أخرجه =

عكرمة «كما يئس الكفار من أصحاب القبور[1]» قال: الكفار إذا دخلوا القبور[2] فعاينوا ما أعد الله لهم من الخزى يئسوا من رحمة الله.

[١٧٣١٧] حدثنا أبو معاوية[3] عن أبي عمرو[4] بياع الملاق عن عكرمة «ان لدينا انكالا[5]» قال: قيودا.

[١٧٣١٨] حدثنا يعلى بن عبيد[6] قال: دخلنا على محمد بن سوقة فقال أحدثكم بحديث لعله ينفعكم فانه قد نفعنى، قال: قال لنا عطاء بن أبي رباح: يا ابن أخى! إن من [كان[7]] قبلكم كان يكره فضول الكلام ما عدا كتاب الله تعالى أن تقرأه أو أمرا بمعروف أو نهيا عن منكر، وأن تنطق بحاجتك فى معيشتك التى لابد لك منها، أتنكرون أن عليكم حافظين كراما كاتبين[8]،

= أبو نعيم فى الحلية ٣/٣٣٥ من طريق ابن أبي شيبة.

(١) آية ١٣/ الممتحنة.
(٢) من م والحلية، و فى الأصل: القلوب.
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٣٦ من طريق ابن أبي شيبة.
(٤) من الحلية، و فى الأصل و م: أبي عمر.
(٥) آية ١٢/ المزمل.
(٦) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٣١٤ من طريق أحمد بن بديل عن يعلى بن عبيد، وأورده السيوطى فى الدر ٦/١٠٤ من طريق ابن أبي شيبة.
(٧) زيد من الحلية و الدر.
(٨) تقتبس من سورة الانفطار.

و أن « عن اليمين و عن الشمال قعيد ما ينطق من قول إلا لديه رقيب عتيد[١] » أما يستحي أحدكم لو نشر صحيفته التي أملى[٢] صدر نهاره و أكثر ما فيها ليس من أمر دينه و لا دنياه .

[١٧٣١٩] حدثنا معتمر بن سليمان عن عمران عن . . . . . يحي ابن يعمر قال : ما هاجت الريح إلا بعذاب و رحمة .

[١٧٣٢٠] حدثنا معتمر بن سليمان عن شبيب عن مقاتل بن حيان « ام اتخذ عند الرحمن عهدا[٣] » قال : العهد الصلاة[٤] .

[١٧٣٢١] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن أبي عون قال : / كان أهل الخير إذا التقوا / يوصي بعضهم بعضا بثلاث ، و إذا غابوا كتب بعضهم إلى بعض بثلاث : من عمل لآخرته كفاه الله دنياه ، و من أصلح ما بينه و بين الله كفاه الله الناس ، و من أصلح سريرته أصلح الله علانيته[٥] .

[١٧٣٢٢] حدثنا سعيد بن شرحبيل عن خلاد بن سليمان الحضرمي قال : سمعت خالد بن أبي عمران يقول : كان عبد الله بن الزبير لا يفطر من

---

(١) تقتبس من سورة ق .

(٢) في م : ملى ، و في الحلية : أملاها ، و في الدر : ملأ .

(٣) آية ٧٨/ مريم .

(٤) أورده السيوطي في الدر ٤/٢٨٦ من طريق ابن أبي شيبة تحت آية « إلا من اتخذ عند الرحمن عهدا » و فيه : العهد الصلاح .

(٥) مضى الحديث عندنا في الزهد باب يحي بن جعدة .

الشهر إلا ثلاثة أيام ، قال خالد : مكث أربعين سنة لم ينزع ثوبه عن ظهره[١] .

[١٧٣٢٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون و هشام جميعا عن محمد بن سيرين قال : كنا عند أبي عبيدة بن حذيفة فى قبة له ، فأتاه رجل فجلس معه على فراشه ، فساره بشىء لم أفهمه ، فقال له أبو عبيدة : فانى أسألك أن تضع إصبعك فى هذه النار ، وكانون بين أيديهم فيه نار ، فقال الرجل : سبحان الله ! فقال له أبو عبيدة : تبخل على باصبع من أصابعك فى نار الدنيا وتسألنى أن أجعل جسدى كله فى نار جهنم ، قال : فظننا[٢] أنه دعاه إلى القضاء .

[١٧٣٢٤] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن القاسم أن عبيد الله بن عدى بن الخيار قال : اللهم سلمنا و سلم المؤمنين منا .

[١٧٣٢٥] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبي سنان قال : سمعت عبد الله بن الحارث يقول : الزبانية رؤسهم فى السماء و أرجلهم فى الأرض[٣] .

(١) ورد الحديث فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٤٠١/٧ عن خالد بن أبي عمران و قال صاحبه : فى هذه الرواية نظر واضح لأنه إذا سلمنا أنه لم ينزع ثوبه أربعين سنة أليس يبلى الثوب فى هذه المدة الطويلة ، أليس تصيبه الجنابة فيحتاج إلى نزعه لأجل الغسل .

(٢) من م ، و فى الأصل : فظننت .

=

[١٧٣٢٦] حدثنا يحي بن سعيد عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس « ما يلفظ من قول[1] » قال : يكتب من قوله الخير والشر[2] .

[١٧٣٢٧] حدثنا يحي بن سعيد عن عمران عن عكرمة قال : يكتب ما عليه و ماله[3] .

[١٧٣٢٨] حدثنا يحي بن سعيد عن عوف عن سعيد بن أبي الحسن « كانوا قليلا من الليل ما يهجعون[4] » قال : قل ليلة أتت عليهم هجوعها[5] .

[١٧٣٢٩] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : بينما رجل راكبا على حمار إذ عثر به فقال : تعست ، فقال صاحب اليمين : ما هي بحسنة فأكتبها ، و قال صاحب الشمال : ما هي بسيئة فأكتبها ، فنودى صاحب الشمال أن ما ترك صاحب اليمين فاكتبه[6] .

= (٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٦٠١١) في ذكر النار .

(١) آية ١٨/ ق .
(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٦٥/٢ من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عن هشام .
(٣) أورده السيوطي في الدر ١٠٣/٦ من طريق ابن المنذر .
(٤) آية ١٧/الذاريات .
(٥) في م : هجوعها ، و الحديث أخرجه الطبري في التفسير ١٠٩/٢٦ من طريق عبد الوهاب عن عوف .
(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٧٦/٦ من طريق إسحاق بن راهويه عن عيسى =

[١٧٣٣٠] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال : من عادى أولياء الله فقد آذن الله بالمحاربة ، و من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضاد الله في أمره ، و من أعان على خصومة لاعلم له بها كان في سخط الله حتى ينزع ، و من قفأ مؤمنا بما لا علم له به وقفه الله في ردغة الخبال حتى يجيء منها بالمخرج ، و من خاصم لضعيف حتى يثبت له حقه ثبت الله قدميه يوم تزل الأقدام ، و قال الله : ما ترددت في شيء أريده[١] ، ترددي في قبض نفس عبدي المؤمن يكره الموت و أكره مساءته ولا بد له منه .

[١٧٣٣١] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عبد ربه[٢] عن رسور[٣] عن ابن محيريز أنه قال : الكلام في المسجد لغو إلا لمصل أو ذاكر

= ابن يونس ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٥٨) من طريق محمد المصيصي عن الأوزاعي ، وأورده السيوطي في الدر ٦/١٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) روى بعضه أبو داود في السنن ٢/١٥٠ عن ابن عمر مرفوعا ، و أخرجه أبو عبيد في غريب الحديث ٤/٤٠٧ من طريق محمد بن كثير عن الأوزاعي وأخرجه عبد الرزاق عن ابن عمر موقوفا - راجع مصنفه ١١/٤٢٦

(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٤٠) من طريق ثور بن يزيد عن عبد ربه .

(٣) كذا في الأصل ، و في م : رسول ، و في الزهد : سليمان . =

ربه أو سائل خير[١] أو معطيه .

[١٧٣٣٢] حدثنا ابن علية[٢] عن رجاء بن أبي سلمة قال : بلغني أن ابن محيريز دخل على رجل من البزازين فاشترى منه شيئا فقال رجل للبزاز أ تدرى من هذا ؟ هذا ابن محيريز ، فقام فقال : إنما جئنا نشترى بدراهمنا ، ليس بديننا .

[١٧٣٣٣] حدثنا أبو أسامة[٣] عن وهيب عن موسى بن عقبة قال [سمعت[٤]] ابن محيريز ونحن معه بالرملة وهو يقول : أدركت الناس وإذا مات منهم[٥] الميت من المسلمين قالوا : الحمد لله [الذى[٤]] توفى فلانا على الاسلام ، ثم انقطع ذلك فليس أحد اليوم يقول ذلك .

[١٧٣٣٤] حدثنا حسين بن على عن مجمع بن يحيي قال : كان مجمع ابن حارثة يقول : اللهم / إنى أسألك موتا سجيحا .

[١٧٣٣٥] حدثنا يحيي بن يمان عن أسامة بن زيد عن أبيه فى قوله « خافضة[٦] » من انخفض يومئذ لم يرتفع أبدا ، ومن ارتفع يومئذ لم ينخفض أبدا[٧] .

---

(١) فى م : خيرا ، و فى الزهد : حق .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٣٨/٥ من طريق الامام أحمد عن ابن علية ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٨١)

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٤٢/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من الحلية .

(٥) فى الحلية : فيهم .

[١٧٣٣٦] حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن مسلم عن عثمان بن عبد الله بن أوس [عن عمرو بن أوس[1]] قال : المخبتون[2] الذين لا يظلمون و إن ظلموا لم ينتصروا .

[١٧٣٣٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمران عن أبي العلاء بن الشخير قال : قال فلان : تمشون على قبوركم ؟ قلت : نعم ، قال : فكيف تمطرون .

[١٧٣٣٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عبد الله بن مسلم عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس فى قوله تعالى « فالتقمه الحوت[3] » قال : لما التقمه ذهب به حتى وضعه فى الأرض السابعة فسمع الأرض تسبح ، قال : فهيجته على التسبيح فقال : « لا إله إلا أنت سبحانك إنى كنت من الظالمين » قال : فأخرجه حتى ألقاه على الأرض بلا شعر و لا ظفر مثل الصبي المنفوس ، فأنبت الله عليه شجرة تظله ، و يأكل من تحتها من حشرات الأرض ، فبينما هو نائم تحتها فتساقطت عليه ورقها قد يبست ، فشكى ذلك إلى ربه ، فقيل

= (٦) آية ٣/ الواقعة .

(٧) أورده السيوطى فى الدر ١٥٣/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) زيد من م .

(٢) وقع فى الأصل و م : المحسنون ، والتصحيح من الدر ٣٦٠/٤ حيث أورده السيوطى من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) آية ١٤٢/ الصافات .

له : أتحزن على شجرة و لا تحزن على مائة ألف أو يزيدون قد يعذبون[١] .

[١٧٣٣٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو هلال[٢] محمد بن سليم الراسبي[٣] عن الحسن في قوله : قال : قال أبو الصهباء[٤] : « طلبت المال من حله فأعياني إلا رزق يوم بيوم ، فعلمت أنه قد خير لي » : و أيم الله ما من عبد أوتي رزق يوم بيوم فلم يظن أنه خير له إلا كان عاجزا أو غبي الرأى .

[١٧٣٤٠] حدثنا عفان قال حدثنا بكير بن أبي الشميط قال حدثنا قتادة عن عبد الله بن مطرف أنه كان يقول : إنك لتلقى بين الرجلين أحدهما أكثر صوما وصلاة ، والآخر أكرمهما على الله بونا بعيدا ، قالوا : وكيف يكون ذلك يا أبا جزء ؟ قال : يكون أورعهما في محارمه[٥] .

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٢٣/٥٨ من طريق يزيد بن زياد عن عبد الله ابن أبي سلمة مختصرا ، ومضى الحديث عندنا من وجه آخر عن ابن مسعود تحت رقم : (١١٩١٥) من كتاب الفضائل .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/١٥٧ من طريق ابن أبي شيبة عن أبي أسامة عن أبي هلال ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (١٩٨) من طريق أبي هلال .

(٣) في م : الرازي .

(٤) هو صلة بن أشيم .

(٥) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٢٤٣) من طريق عبد الصمد عن بكير .

[١٧٣٤١] حدثنا أبو أسامة عن جويبر عن الضحاك في قوله « وبشر المخبتين[1] » قال : المتواضعين[2] .

[١٧٣٤٢] حدثنا أبو أسامة عن جويبر عن الضحاك « وكانوا لنا خاشعين[3] » قال : الذلة لله[4] .

[١٧٣٤٣] حدثنا أبو خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك « يصهر به ما في بطونهم والجلود[5] » قال : يذاب به[6] .

[١٧٣٤٤] حدثنا يحيى بن يمان عن أبي سنان عن ثابت عن الضحاك « وإذا مروا باللغو مروا كراما[7] » قال : لم يكن اللغو من حالهم ولا بالهم[8] .

[١٧٣٤٥] حدثنا عبد الله بن الزبير عن سفيان عن رجل عن الضحاك قال : لو لا تلاوة القرآن لسرني أن أكون مريضا .

[١٧٣٤٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن جويبر عن الضحاك

(١) آية ٣٤/ الحج .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٤/٣٦٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ٩٠/ الأنبياء .
(٤) أخرجه السيوطي في الدر ٤/٣٣٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) آية ٢٠/ الحج .
(٦) أورده السيوطي في الدر ٤/٣٥٠ من طريق ابن أبي شيبة و فيه « يذاب إذابة »
(٧) آية ٧٢/ الفرقان .
(٨) أورده السيوطي في الدر ٥/٨١ من طريق ابن أبي شيبة .

« في مقام أمين[١] » قال : أمنوا الموت أن يموتوا ، وأمنوا الهرم أن يهرموا و لا يجوعوا ولايعروا[٢] .

[١٧٣٤٧] حدثنا أبو أسامة عن جويبر عن الضحاك « إنك كادح إلى ربك كدحا[٣]» قال : عامل إلى ربك عملا .

[١٧٣٤٨] حدثنا يعلى بن عبيد عن أبي بسطام عن الضحاك « لهم البشرى في الحيوة الدنيا[٤] » قال : يعلم أين هو قبل الموت .

[١٧٣٤٩] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا أبو سنان قال : سمعت الضحاك بن مزاحم يقول في قوله « فاستبقوا الخيرات الى الله مرجعكم[٥] » قال : أمة محمد البر والفاجر .

[١٧٣٥٠] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا داود بن عبد الرحمن قال : سمعت أبا الفيض عن الضحاك قال « إنما يتقبل الله من المتقين[٦] »

---

(١) آية ٥١/ الدخان .

(٢) أورده السيوطي في الدر ٦/٣٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) آية ٦/ الانشقاق ، والحديث أورده السيوطي في الدر ٦/٣٢٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) آية ٦٤/يونس ، و الحديث أورده السيوطي في الدر ٣/٣١٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) آية ٤٨/ المائدة ، و الحديث أخرجه الطبري في التفسير ١٠/٣٩١ (ط ج) من طريق ابن وكيع عن زيد .
=

قال : الذين يتقون الشرك .

[١٧٣٥١] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا داود بن عبد الرحمن عن منصور بن صفية قال : حدثني أشرس بن حسان الكوفي قال : سمعت وهب بن منبه قال : كان هارون هو الذي يحمر الكنائس .

[١٧٣٥٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا ثابت عن مسلم بن يسار أنه / قال : لا أدري[١] ما حسب إيمان عبد لا يدع شيئا يكرهه الله[٢] . /

[١٧٣٥٣] حدثنا عفان قال حدثنا حماد عن ثابت عن مسلم بن يسار قال : كان أحدهم إذا برأ قيل له : ليهنئك الطهر[٣] .

= (٦) آية ٢٧/ المائدة ، والحديث أخرجه الطبري في التفسير ١٠/٢١١ من طريق آخر عن الضحاك ، وأورده السيوطي في الدر ٢/٢٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) من م ، و في الأصل : ما أدريني .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٧/١/١٣٦ من طريق عفان ، و أخرجه ابو نعيم في الحلية ٢/٢٩٢ من طريق إسماعيل بن سعيد عن عفان ، وأخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٢٥٠) من طريق أسود بن عامر عن حماد .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٩٤ من طريق محمد بن عبيد الله عن عفان ، و أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٢٥٢) من طريق ابن مهدي عن حماد .

[١٧٣٥٤] حدثنا عفان قال حدثنا حماد[1] قال أخبرنا ثابت أن أبا بكر كان يتمثل هذا البيت :

لا تزال تنعى حبيبا[2] حتى تكونه وقد يرجو الفتى الرجا[3] يموت دونه .

[١٧٣٥٥] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا مالك ابن دينار قال : سألت جابر بن زيد ، قلت : قول الله تعالى « ولولا ان ثبتناك لقد كدت تركن اليهم شيئا قليلا إذا لأذقناك ضعف الحيوٰة وضعف الممات ثم لا تجد لك علينا نصيرا[4] » ما ضعف الحياة وضعف الممات ؟ قال جابر : ضعف عذاب الدنيا وضعف عذاب الآخرة « ثم لا تجد لك علينا نصيرا[5] » .

[١٧٣٥٦] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال سمعت ثابتا قال : كنا عند جابر بن زيد فرأى جملا فقال : لو قلت لكم أنى لأعبد هذا الجمل ما أمنت أن اعبده .

[١٧٣٥٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب عن

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١١٣) من طريق حماد .
(٢) فى الزهد : ميتا .
(٣) من الزهد ، و فى الأصل و م : رجا .
(٤) آية ٧٤ - ٨٥/ الاسراء .
(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٨٨/٣ من طريق عبيد الله بن عمر القواريرى عن جعفر بن سليمان .

الحسن قال : ما أشبه القوم بعضهم ببعض ، ما أشبه الليلة بالبارحة .

[۱۷۳٥۸] حدثنا عفان قال حدثنا جرير عن شعيب عن أبي العالية قال : أكثر رياحين الجنة الحناء .

[۱۷۳٥۹] حدثنا عفان[1] قال حدثنا عبد الرحمن [عن عبد الواحد[2]] ابن زياد قال حدثنا عبد الله بن الربيع بن خثيم قال حدثنا أبو عبيدة بن عبد الله قال : كان الربيع بن خثيم إذا دخل على عبد الله لم يكن عليه يومئذ إذن حتى يفرغ كل واحد منهما من صاحبه ، قال : و قال له عبد الله يا أبا يزيد ! إن رسول الله صلى الله عليه و سلم لو رآك أحبك ، وما رأيتك إلا ذكرت المخبتين .

[۱۷۳٦۰] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا مالك بن مغول عن طلحة قال : قيل من الذى يسمن فى الخصب و الجدب ، و من الذى يهزل فى الخصب والجدب ، ومن الذى هو أحلى من العسل ولا ينقطع ، قال : أما الذى يسمن فى الخصب والجدب فالمؤمن الذى إن أعطى شكر ، وإن ابتلى صبر ، وأما الذى يهزل فى الخصب والجدب فالكافر أو الفاجر إن أعطى لم يشكر ، وإن ابتلى لم يصبر ، و أما الذى هو أحلى من العسل ولا ينقطع فهى ألفة الله التى ألف بين قلوب المؤمنين[3] .

(۱) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (۳۳۹) من طريق عبد الرحمن .
(۲) زيد من الزهد .
(۳) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/١٧ من طريق سفيان عن مالك بن مغول .

[١٧٣٦١] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي ثامر[١] وكان رجلا عابدا ممن يغدو إلى المسجد فرأى في المنام كأن الناس قد عرضوا على [الله[٢]] فجيء بامرأة عليها ثياب رقاق ، فجاءت ريح فكشفت ثيابها ، فأعرض الله عنها وقال[٣] : اذهبوا بها إلى النار ، فإنها كانت من المتبرجات حتى انتهى الأمر إلى فقال : دعوه فإنه كان يؤدي حق الجمعة .

[١٧٣٦٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي ثامر زعم أن امرأة قالت : و الله لا يعذبني الله أبدا ما سرقت ولا زنيت ولا قتلت ولدي ولا أتيت ببهتان يفترينه بين أيديهن و أرجلهن ، فرأت في المنام أنه قيل لها : قومي إلى مقعدك من النار يا مقللة الكثير مكثرة القليل ، وآكله لحم الجار الغريب بالغيب ، قالت : يا رب ! بل أتوب بل أتوب .

[١٧٣٦٣] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت أن أبا ثامر رأى فيما يرى النائم : ويل للتسمنات من فترة في العظام يوم القيامة[٤] .

[١٧٣٦٤] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت أن أبا ثامر كان رجلا عابدا ، فنام ذات ليلة قبل أن يصلي العشاء . فأتاه ملكان

---

(١) في كنى البخاري : أبي ثامن .

(٢) زيد من م .

(٣) من م ، و في الأصل : كان .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٥٨٢) في كتاب الرؤيا ، و وقع هناك « للتسميات » فليصحح من هنا .

أو رجلان فى منامه فقعد أحدهما عند رأسه والآخر عند رجليه ، فقال الذى عند رأسه / للذى عند رجليه : الصلاة قبل النوم ترضى الرحمن و تسخط الشيطـان ، وقال الذى عند رجليه للذى عند رأسه : إن النوم قبل الصلاة يرضى الشيطان و يسخط الرحمن .

[١٧٣٦٥] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة[١] قال حدثنا ثابت البنانى عن صلة بن أشيم أنه قال : والله [ما[٢]] أدرى بأى يومى أنا أشـد فرحا : يوم أباكر فيه إلى ذكر الله أو يوم خرجت فيه لبعض حاجتى فعرض لى ذكر الله .

[١٧٣٦٦] حدثنا عفان[٣] قال حدثنـا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال [قال[٤]] كان أبو رفاعة العدوى يقول : ما عزبت [عنى[٥]] سورة البقرة منذ علمنيها [رسول[٥]] الله أخذت معها ما أخذت من القرآن وما أن وجعت ظهرى من قيام ليل قط .

[١٧٣٦٧] حدثنا عفان[٦] قال حدثنا[٧] حميد بن هلال قال : قال صلة :

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢٤١/٢ من طريق الأسود وروح عن حماد
(٢) زيد من م و الحلية .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٨/١/٧ من طريق عفان .
(٤) زيد من م و الطبقات .
(٥) زيد من الطبقات .
(٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٥٨١) فى كتاب الرؤيا .

رأيت أبا رفاعة بعد ما أصيب فى النوم على ناقة سريعة و أنا على جمل ثقال قطوف ، و أنا أجد على أثره ، قال : فيعرجها على فأقول أسمعه الصوت فيسرجها و أنا أتبع أثرها ، فأولت رؤياى أن آخذ طريق أبى رفاعة فأنا أكد بعده العمل كدا .

[١٧٣٦٨] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان بن المغيرة قال حدثنا حميد ابن هلال قال كان أبو رفاعة ـ أو رجل منهم ـ يسخن فى السفر لأصحابه الماء ويعمد إلى البارد فيتوضأ به ثم يقول : أحسوا من هذا ، فسأحسن من هذا .

[١٧٣٦٩] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان قال قال ثابت قال مطرف : إن كان أحد من هذه الأمة ممتحن القلب لقد كان مذعور لممتحن القلب[١] .

[١٧٣٧٠] حدثنا عفان قال حدثنا سليمان عن ثابت قال : قال مطرف : رآنى أنا ومذعورا رجل فقال : من سره أن ينظر إلى رجلين من أهل الجنة فلينظر إلى هذين ، فسمعها[٢] مذعور فرأيت الكراهية فى وجهه ثم قال : اللهم إنك تعلمنا و لا يعلمنا[٣] .

= (٧) زيد فى الأصل و م : حميد عن ، و لم تكن الزيادة فى كتاب الرؤيا لحذفناها .

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٣١) من طريق سليمان .

(٢) ربما يصح « فسمعه » .

(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٣١) من طريق سليمان وفيه « فرفع رأسه إلى السماء و قال : اللهم . . . . . » .

تم بحمـــد الله سبحانه و تعالى الجزء الثالث عشر

و يليه انشاء الله الجزء الرابع عشر

و أوله باب « ما قالوا فى البكاء من خشية الله »

من كتاب الزهد

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الثالث عشر

﴿ كتاب التأريخ ﴾

و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

في

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان
أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء الرابع عشر

و اعتنى بتحقيقه و طبعه و نشره
مختار أحمد الندوي

مدير

الدار السلفية

١٣ ـ محمد على بلدينج ، بيندى بازار

بومبائى ٤٠٠٠٠٣ (الهند)

سلسلة مطبوعات الدار السلفيـــة ١٤/٢٣

الطبعـــة الأولى

١٤٠٣ هج - ١٩٨٣ م

AL - DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY - 400 003
(INDIA)

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة المحقق

الحمـــد لله رب العالمين ، والصلوة و السلام على رسوله محمد و على آله و صحبه اجمعين ، وبعد ! فبتوفيق الله وفضله تم الجزء الرابع عشر من الكتاب المصنف فى الأحاديث والآثار للامام الحافظ ابى بكر بن ابى شيبة و بقى منه الجزء الأخير و هو الجزء الخامس عشر فقط و سيتم عليـــه هذا المشروع العلمى الجليل الذى كان مخزونا فى خزينة المكتبات الاسلامية إلى هذا اليوم فالحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله .

و أما هذا الجزء الأخير فقد طبع منه ايضا أكثر من نصف و بقى جزء يسير تحت الطبع و سوف نقدر على توزيعه بمشيئة الله بعد شهرين من هذا اليوم ، وبهـــذا يمكن لقرائنا الأعزة الاستفادة من هذا الكتاب كاملا انشاء الله .

و بهذه المناسبة الطيبة نشكر سماحة الشيخ العلامة عبد العزيز بن عبد الله ابن باز الرئيس العام لادارات البحوث العلمية و الافتاء و الدعوة والارشاد فى المملـــكة العربية السعودية حفظه الله و أبقاه علينا لخدمة العلم و الدين و الاسلام و المسلمين ، فانه هو السبب الأول بطبع هذا الكتـــاب الجليل

و إحياء هـــذا التراث العلمى و نشره فجزاه الله خير الجزاء عنا و عن سائر المسلمين آمين !

كما تفتخر إدارة الدار السلفية وتحمد الله سبحانه وتعالى على إخراج هذا الكتاب بهذا الشكل الفاخر ، فان من أهدافها الرئيسى خدمة الكتاب والسنة وإحياء التراث السلف الصالح وتعميم المعارف الاسلامية ، فقد وفقها الله سبحانه و تعالى لطبع كتب أخرى ايضا فى علوم القرآن والحديث ، ومن أهمها كتاب التبصرة فى القراءات السبع لمكى بن أبى طالب و كتاب الأمثال فى الحديث النبوى لأبى الشيخ الأصبهانى ، و مسانيد أمهات المؤمنين ، و مسند أبى بكر الصديق و مسند عائشة للسيوطى و كتاب الزهد لابى بكر الضحاك ابن مخلد الشيبانى وغيره ذلك من الكتب الاسلامية المترجمة بلغات عالمية ، تقبل الله هذا السعى العلمى المشكور من أعضاء الدار السلفية و يجعل عملهم هذا خالصا لوجهه الكريم ، إنه جواد كريم و صلى الله على نبينا محمد و على آله و صحبه أجمعين ؟

خادم الكتاب و السنة

مختار أحمد الندوى

مدير الدار السلفية بومبائى

١٢ جمادى الثانية ١٤٠٣ هج

٢٦ مارس ١٩٨٣ م

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الزهد

(٢٤٠٠) ما قالوا فى البكاء من خشية الله

[١٧٣٧١] حدثنا معتمر بن سليمان عن شعبة عن أبى زياد عن أبى رجاء قال : كان هذا المكان من ابن عباس مجرى الدموع مثل الشراك البالى من الدموع[١] .

[١٧٣٧٢] حدثنا عبدة بن سليمان عن الأعمش عن شمر بن عطية عن مغيرة بن سعد بن الأخرم قال : ما خرج عبد الله إلى السوق فمر على الحدادين فرأى ما يخرجون من النار إلا جعلت عيناه تسيلان[٢] .

[١٧٣٧٣] حدثنا أبو معاوية[٣] عن الأعمش عن أبى صالح قال : لما

(١) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٤٥) من طريق نصر بن على عن معتمر ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٢٩ من طريق أحمد ، و وقع فى الزهد « سعيد بن درهم » وفى الحلية « شعيب » موضع « شعبة عن أبى زياد »

(٢) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٦٣) من طريق أبى خالد عن الأعمش .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٣٣ من طريق هارون بن إسحاق عن أبى معاوية .

قـــدم أهل اليمن فى زمانـــ أبي بكر فسمعوا القرآن جعلوا[١] يبكون فقال أبو بكر : هكذا كنا ثم قست القلوب .

[١٧٣٧٤] حدثنا أبو خالد الأحمـــر عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيـــد مولى[٢] أبي أسيد قال : كان عمر إذا صلى أخرج الناس من المسجد فأخذ الينا ، فلما رأى أصحابه ألقى الدرة وجلس فقال : ادعوا ، فدعوا ، قال : فجعل يدعو ويدعو حتى إنتهت الدعوة إلى ، فدعوت و أنا مملوك ، فرأيته دعا وبكى بكاء ولا تبكيه الثكلى فقلت فى نفسى : هذا الذى تقولون أنه غليظ .

[١٧٣٧٥] حدثنا ابن مبارك[٣] عن الربيع بن أنس عن أبي داود[٤] عن أبي بن كعب قال : عليكم بالسبيل والسنة ، فانه ليس من عبد على سبيل وسنة ذكر الرحمن ففاضت عيناه من خشية الله فمسته النار أبدا ، وليس من عبد على سبيل وسنة ذكر الله فاقشعر جلده من خشية الله إلا كان مثله كمثل شجـرة يبس ورقها فهى كذلك إذ أصابتها ريح فتحات ورقها عنها إلا تحاتت خطاياه كما يتحـات من هذه الشجرة ورقها . و إن اقتصادا فى سنة و سبيل

(١) من الحلية ، و فى الأصل : فجعلوا .
(٢) من م و الطبقات ، و فى الأصل : بن .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٢١) ، و من طريقه أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٥٢ ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٩٦) أيضا من طريق ابن المبارك .
(٤) فى الحلية : أبي العالية ، وفى زهد الامام أحمد : أبي قتادة .

خير من اجتهاد في غير سنة و سبيل ، فانظروا أعمالكم ، فان كانت اقتصادا و اجتهادا أن تكون على منهاج / الأنبياء وسنتهم .

[١٧٣٧٦] حدثنا ابن عيينة[١] عن إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن عبد الله بن شداد أنه قال : سمعت نشيج عمر و أنا في آخر الصف و هو يقرأ سورة يوسف « إنما أشكوا بثي وحزني إلى الله[٢] » .

[١٧٣٧٧] حدثنا يزيد بن هارون[٣] قال أخبرنا سفيان بن حسين عن الزهري عن سالم بن عبد الله ان ابن عمر قرأ « و إن تبدوا ما في انفسكم أو تخفوه يحاسبكم به الله » الآية[٤] فدمعت عيناه فبلغ صنيعه ابن عباس فقال : يرحم الله أبا عبد الرحمن ، لقد صنع كما صنع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حين أنزلت ، فنسختها الآية [التي[٥]] بعدها « لها ما كسبت و عليها ما اكتسبت » .

[١٧٣٧٨] حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن عون عن عرفجة السلمي

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/١١٤ من طريق ابن عيينة ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٤/٣٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) آية ٨٦ .

(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٦/١٠٨ من طريق إسحاق عن يزيد بن هارون وأورده السيوطي في الدر ١/٣٧٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) ٨٤ / البقرة .

(٥) زيد من المراجع .

قال : قال أبو بكر : وإن لم تبكوا فتباكوا[١] .

[١٧٣٧٩] حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج[٢] قال : أخبرني ابن أبي مليكة قال : أخبرني علقمة بن [أبي[٣]] وقاص قال : كان عمر يقرأ في صلاة العشاء الآخرة بسورة يوسف وأنا في مؤخر الصفوف حتى إذا ذكر يوسف سمعت نشيجه .

[١٧٣٨٠] حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن المنهال عن شقيق بن سلمة قال : دخلنا على خباب نعوده فقال : في هذا التابوت ثمانون ألفا ما شددتها بخيط ولا منعتها من سائل ، فقالوا : علام تبكي ؟ قال مضى أصحابي ولم تنقصهم الدنيا شيئا وبقينا حتى ما نجد لها موضعا إلا التراب[٤] .

[١٧٣٨١] حدثنا أبو أسامة عن موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله ابن عبيدة قال : رأت صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوما قرأوا سجدة فسجدوا ، فنادتهم : هذا السجود والدعاء فأين البكاء[٥] .

[١٧٣٨٢] حدثنا أبو أسامة عن داود الليثي قال حدثنا البختري بن

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٦٢٨٤) في كتاب الزهد .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/١١١ من طريق ابن جريج .
(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٤٥ من طريق سعيد بن يحيى عن ابن إدريس .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٥٥ من طريق عبد العزيز بن أبي عثمان عن موسى بن عبيدة .

زيد بن خارجة أن رجلا من العباد مر على كور حداد مكشوف ، فقام ينظر إليه فمكث ما شاء الله أن يمكث ، ثم شهق شهقة فمات .

[١٧٣٨٣] حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن ابن أبي مليكة قال : رأيت عبد الله بن عمرو وهو يبكى فنظرت إليه فقال : أتعجب أبكى من خشية الله ، فان لم تبكوا حتى يقول أحدكم : ايه ايه ، إن هذا القمر ليبكى من خشية الله تعالى[١] .

[١٧٣٨٤] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنى علقمة ابن مرثد عن ابن بريدة قال : لو عدل بكاء أهل الأرض ببكاء داود ما عدله ، ولو عدل بكاء داود وبكاء أهل الأرض ببكاء آدم حين أهبط إلى الأرض ما عدله[٢] .

[١٧٣٨٥] حدثنا حفص بن غياث[٣] عن الأعمش قال : كان أبو صالح يؤمنا فكان لا يجيز[٤] القراءة من الرقة .

[١٧٣٨٦] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن على بن الأقمر

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٢٩) من طريق نافع بن عمر الجمحى عن ابن (أبي) مليكة عن ابن طارق عن ابن عمرو .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٤٧) من طريق المسعودى عن علقمة بن مرثد .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٧٢١٦) من كتاب الزهد .
(٤) فى كتاب الزهد : لا يبين .

قال : قال أبو بكر : وإن لم تبكوا فتباكوا[١] .

[١٧٣٧٩] حدثنا أبو أسامة عن ابن جريج[٢] قال : أخبرني ابن ابي مليكة قال : أخبرني علقمة بن [أبي[٣]] وقاص قال : كان عمر يقرأ في صلاة العشاء الآخرة بسورة يوسف و أنا في مؤخر الصفوف حتى إذا ذكر يوسف سمعت نشيجه .

[١٧٣٨٠] حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن المنهال عن شقيق بن سلمة قال : دخلنا على خباب نعوده فقال : في هذا التابوت ثمانون ألفا ما شددتها بخيط و لا منعتها من سائل ، فقالوا : علام تبكى ؟ قال مضى أصحابي ولم تنقصهم الدنيا شيئا وبقينا حتى ما نجد لها موضعا إلا التراب[٤] .

[١٧٣٨١] حدثنا أبو أسامة عن موسى بن عبيدة عن أخيه عبد الله ابن عبيدة قال : رأت صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم قوما قرأوا سجدة فسجدوا ، فنادتهم : هذا السجود والدعاء فأين البكاء[٥] .

[١٧٣٨٢] حدثنا أبو أسامة عن داود الليثي قال حدثنا البختري بن

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٦٢٨٤) في كتاب الزهد .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/١١١ من طريق ابن جريج .
(٣) زيد من مصنف عبد الرزاق .
(٤) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١٤٥ من طريق سعيد بن يحي عن ابن إدريس .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٥٥ من طريق عبد العزيز بن أبي عثمان عن موسى بن عبيدة .

زيد بن خارجة أن رجلا من العباد مر على كور حداد مكشوف ، فقام ينظر إليه فمكث ما شاء الله أن يمكث ، ثم شهق شهقة فمات .

[١٧٣٨٣] حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن ابن أبي مليكة قال : رأيت عبد الله بن عمرو وهو يبكى فنظرت إليه فقال : أتعجب أبكى من خشية الله ، فان لم تبكوا حتى يقول أحدكم : ايه ايه ، إن هذا القمر ليبكى من خشية الله تعالى[١] .

[١٧٣٨٤] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر قال حدثنى علقمة ابن مرثد عن ابن بريدة قال : لو عدل بكاء أهل الأرض ببكاء داود ما عدله ، ولو عدل بكاء داود وبكاء أهل الأرض ببكاء آدم حين أهبط إلى الأرض ما عدله[٢] .

[١٧٣٨٥] حدثنا حفص بن غياث[٣] عن الأعمش قال : كان أبو صالح يؤمنا فكان لا يجيز[٤] القراءة من الرقة .

[١٧٣٨٦] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن على بن الأقمر

---

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٥٢٩) من طريق نافع بن عمر الجمحى عن ابن (أبى) مليكة عن ابن طارق عن ابن عمرو .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٤٧) من طريق المسعودى عن علقمة بن مرثد .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٧٢١٦) من كتاب الزهد .

(٤) فى كتاب الزهد : لا يبين .

قال : حدثني فلان : قال أتيت[1] ربيعة وهو يبكي على الصلاة .

[١٧٣٨٧] حدثنا أبو معاوية[2] عن عاصم عن عبد الله بن رباح عن صفوان بن محرز أنه كان إذا قرأ هذه الآية بكى حتى أرى أن قصص[3] زوره سيندق « وسيعلم الذين ظلموا أي منقلب ينقلبون[4] » .

[١٧٣٨٨] حدثنا هاشم بن القاسم عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أمه وكانت تسحق الكحل لعبد الله بن عمرو أنه كان يطفئ السراج ويبكي حتى رسعت[5] عيناه .

[١٧٣٨٩] حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله و سلم : اقرأ على القرآن ، قال : قلت : يا رسول الله أقرأ عليك و عليك أنزل ؟ قال : إني اشتهي أن أسمعه من غيري ، قال : فقرأت النساء حتى إذا بلغت « فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا » رفعت رأسي أو غمزني رجل إلى جنبي فرأيت دموعه تسيل[6] .

---

(١) زيد في الأصل : على ، و لم تكن الزيادة في م فحذفناها .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢١٤ من طريق حسن بن حماد عن أبي معاوية .
(٣) أي عظم الصدر .
(٤) آية ٢٢٧/ الشعراء .
(٥) كذا في الأصل و م ، و في الحلية ١/٢٩٠ : رمصت ، والحديث أخرجه أبو نعيم من طريق مسكين بن بكير عن شعبة . =

[١٧٣٩٠] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن هلال بن يساف عن أبي حيان عن عبد الله ـ رفعه بنحو منه[١] .

[١٧٣٩١] حدثنا محاضر[٢] قال حدثنا الأعمش عن إبراهيم التيمى قال : لقد أدركت ستين من / أصحاب عبد الله فى مسجدنا هذا أصغرهم الحارث بن سويد وسمعته يقرأ « إذا زلزلت » حتى بلغ « من يعمل مثقال ذرة خيرا يره » قال : فبكى ثم قال : إن هذا الاحصاء شديد[٣] .

[١٧٣٩٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سلام بن مسكين قال حدثنا الحسن قال : مر رجل من أصحاب النبى صلى الله عليه و سلم على رجل يقرأ آية ويبكى ويرددها ، قال : فقال : ألم تسمعوا إلى قول الله تعالى « ورتل القرآن ترتيلا[٤] » قال : هذا الترتيل[٥] .

= (٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٣٥٢) فى فضائل القرآن ، و (١٦٢٦٦) فى الزهد .

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (١٠٣٥٣) فى فضائل القرآن .

(٢) من رجال التهذيب .

(٣) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٢٧/٤ من طريق هشام بن على عن الأعمش ، واورده السيوطى فى الدر ٣٨٢/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) آية ٤/ المزمل .

(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٢٢) من طريق سلام بن مسكين ، وأورده السيوطى فى الدر ٢٧٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٧٣٩٣] حدثنا شاذان قال حدثنا مهدى بن ميمون عن الجريرى[١] عن عبد الله بن شقيق العقيلي قال : سمعت كعبا يقول : لأن أبكى من خشية الله تعالى[٢] حتى تسيل دموعى[٢] على وجنتى أحب إلى من أن أتصدق بوزنى ذهبا و الذى نفس كعب بيده ما من عبد مسلم يبكى من خشية الله حتى تقطر قطرة من دموعه على[٣] الأرض فتمسه النار أبدا حتى يعود قطر السماء الذى وقع إلى الأرض من حيث جاء ولن يعود أبدا .

[١٧٣٩٤] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا مهدى بن ميمون قال سمعت محمدا يقول : كان الرجل من أصحاب محمد تأتى عليه الثلاثة الأيام لا يجد شيئا يأكله فيجد الجلدة فيشويها فيجتزئ بها ، و إذا لم يجد شيئا عمد إلى حجر فشد به بطنه[٤] .

[١٧٣٩٥] حدثنا هوذة[٥] بن خليفة قال حدثنا عوف عن أبي الورد ابن ثمامة عن وهب بن منبه قال : كان فى بنى إسرائيل رجال أحداث الأسنان معمورون فيهم ، قد قرأوا الكتاب وعلموا علما . و أنهم طلبوا بقراءتهم

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٦٦/٥ من طريق عبد الوارث عن الجريرى مفرقا فى الأثرين المتتاليين .
(٢-٢) من الحلية ، و فى الأصل و م : يسيل دما .
(٣) من الحلية ، و فى الأصل و م : إلى .
(٤) روى نحوه الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٢) عن قتادة .
(٥) من م ، و فى الأصل : هوزة .

الشرف و المال ، و أنهم ابتدعوا بدعا أخـــذوا بها الشرف و المال فى الدنيا فضلوا و أضلوا كثيراً .

[١٧٣٩٦] حدثنا أبو أسامة عن يحي بن المهلب عن خالد بن صالح عن معاوية بن قرة قال قال أبو الدرداء : إن القلب يربد كما يربد الحديد ، قيل : و ما جلاؤه ؟ قال : يذكر الله .

[١٧٣٩٧] حدثنا أبو أسامة[١] قال [حدثنا جرير قال[٢]] حدثنى عبد الله ابن عبيد بن عمير قال : كان لأيوب النبي صلى الله عليه و سلم أخوان لجاءا[٣] فلم يستطيعا يدنوانه من ريحه فقال أحدهما للآخر : لو كان الله علم لأيوب خيرا ما بلغ به هذا ، فجزع أيوب من قولهما[٤] جزعا شـــديدا لم يجزع[٥] من شيء قط ، فقال أيوب : اللهم إن كنت تعلم أنى لم أبت ليلة قط شبعا و أنا أعلم مكان جائع فصدقنى ، فصدق وهما يسمعان ، ثم قال : اللهم إن كنت تعلم أنى لم ألبس قميصا قط و أنا أعلم مكان عار فصدقنى فصدق و هما

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٣٥٥ من طريق جرير عن عبد الله بن عبيد ابن عمير ، وأورده السيوطى فى الدر ٨/٣٢٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره وأخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٤٢) من طريق يزيد عن جرير .
(٢) أحسبه سقط من هنا .
(٣) من المراجع ، و فى الأصل : جميعا .
(٤) من م و المراجع ، و فى الأصل : قولها .
(٥) من المراجع ، و فى الأصل و م : لم يجزعه .

يسمعان ، ثم خر ساجدا ثم قال : اللهم إنى لا أرفع رأسى حتى تكشف عنى ، قال : فما رفع رأسه حتى كشف الله عنه .

[١٧٣٩٨] حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن هلال بن يساف قال : حدثت أن عيسى بن مريم كان يقول : إذا تصدق أحدكم فليعط بيمينه وليخف من شماله ، و إذا كان يوم صوم أحدكم فليدهن وليمسح شفتيه من دهنه حتى ينظر إليه الناظر فلا يرى أنه صائم ، و إذا صلى فى بيته فليخسف عليه سترة فانه يقسم الثناء كما يقسم الرزق[١] .

[١٧٣٩٩] حدثنا سعيد بن عبد الله بن الربيع بن خثيم عن نسير ابن ذعلوق عن بكر بن ماعز قال : كان عبد الله بن مسعود إذا رأى الربيع ابن خثيم مقبلا قال : بشر المخبتين ، أما والله لو رآك رسول الله صلى الله عليه وسلم لأحبك[٢] .

[١٧٤٠٠] حدثنا سعيد بن عبد الله بن الربيع بن خثيم عن نسير عن بكر بن ماعز قال : جاءت بنت الربيع بن خثيم و عنده أصحاب / له فقالت : يا ابتاه أذهب ألعب ، قال : لا ، فقال له أصحابه : يا أبا يزيد ! اتركها ، قال : لا يوجد فى صحيفتى أنى قلت لها : اذهبى العبى ، لكن اذهبى

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٨) والامام أحمد فى الزهد ص : (٥٥) كلاهما من طريق سفيان عن منصور .

(٢) مضى نحوه تحت رقم : (١٧٣٦٤) من وجه آخر ، وأخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٣٣) من طريق سعيد بن عبد الله .

فقولي خيرا و افعلي خيرا[١] .

[١٧٤٠١] حدثنا سعيد بن عبد الله عن نسير عن بكر[٢] قال : كان الربيع يقول : يا بكر بن ماعز ! يا بكر اخزن عليك لسانك إلا مما لك ولا عليك ، فاني[٣] اتهمت الناس في ديني . أطع الله فيما علمت ، وما استؤثر به عليك فكله إلى عالمه ، لأنا في العمد أخوف مني عليكم في الخطأ . ما خيركم اليوم بخيره ، ولكنه خير من آخر شر منه[٤] . ما كل ما أنزل الله على محمد صلى الله عليه و سلم أدركتم ، و لا كل ما تقرأون تدرون ما هو[٥] ، السرائر التي يخفن من الناس و هن لله بواد ، التمسوا دواءها ، ثم يقول لنفسه : وما دواءها ؟ أن تتوب إلى الله ثم لا تعود .

[١٧٤٠٢] حدثنا سعيد بن عبد الله عن نسير بن ذعلوق عن بكر قال : لما انتهى الربيع بن خثيم إلى مسجد قومه قالوا له : يا ربيع ! لو قعدت فحدثنا اليوم ، قال : فقعد فجاء حجر فشجه فقال ، فجاءه موعظة من

---

(١) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٣٣١) من طريق محمد بن سعيد عن سعيد بن عبد الله ، والرواية أيضا في الحلية وطبقات ابن سعد .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٦٦٩٦) في كتاب الزهد .

(٣) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : انى .

(٤) زيد في الحديث الماضي : ما تتبعون الخير كل اتباعه و لا تفرون من الشر حق فراره .

(٥) من الحديث الماضي ، و في الأصل و م : هي .

ربه فانتهى فله ما سلف[١] .

[١٧٤٠٣] حدثنا سعيد بن عبد الله عن نسير عن بكر قال : كان الربيع بن خثيم يقول : لا خير فى الكلام إلا فى تسع : تهليل الله وتسبيح الله و تكبير الله و تحميد الله و سؤالك الخير و تعوذك من الشر وأمرك بالمعروف و نهيك عن المنكر وقراءتك القرآن[٢] .

[١٧٤٠٤] حدثنا سعيد بن عبد الله عن نسير عن بكر قال : كان الربيع إذا قيل له : كيف أصبحت يا أبا يزيد ! يقول : أصبحنا ضعفاء مذنبين نأكل أرزاقنا وننتظر آجالنا[٣] .

[١٧٤٠٥] حدثنا سعيد بن عبد الله عن نسير عن بكر قال : قال ابن الكواء لربيع بن خثيم : ما نراك تذم أحدا و لا تعيبه ، قال : ويلك يا ابن الكواء ! ما أنا عن نفسى براض فأتفرغ من ذمى إلى ذم الناس ، إن الناس خافوا الله على ذنوب العباد وأمنوا على ذنوبهم[٤] .

[١٧٤٠٦] حدثنا سعيد بن عبد الله عن نسير عن بكر قال : كان الربيع إذا قيل له : ألا تداوى ؟ قال : قد أردت ذلك ، ثم ذكرت عادا

---

(١) آية ٢٧٥/ البقرة .

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١٦٧٠٢) من وجه آخر .

(٣) مضى الحديث تحت رقم : (١٦٦٩١) من وجه آخر .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١١٠ ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٢٩ من طريق خلف بن تميم عن سعيد ، و الحديث ساقط من م .

و ثمودا و أصحاب الرس وقرونا بين ذلك كثيرا ، فعرفت أنه قد كانت فيهم أوجاع ولهم أطباء فمات المداوى و المداوى[1] .

[١٧٤٠٧] حدثنا سعيد بن عبد الله عن نسير عن بكر[2] قال : كان الربيع يقول إذا أصبح : اعملوا خيرا وقولوا خيراً و دوموا على صالح ، وإذا أسأتم فتوبوا و إذا أحسنتم فزيدوا ، ما علمتم فأقيموا ، و ما شككتم فكلوه إلى الله ، المؤمن فلا تؤذوه ، و الجاهل فلا تجاهلوه ، ولا يطل عليكم الأمد فتقسوا قلوبكم « و لا تكونوا كالذين قالوا سمعنا و هم لا يسمعون[3] » .

[١٧٤٠٨] حدثنا سعيد بن عبد الله عن نسير عن بكر قال : كان الربيع يقول : أكثروا ذكر هذا الموت الذى لم تذوقوا قبله مثله[4] .

[١٧٤٠٩] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال : أدركت من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم أكثر ممن سبقني منهم ، فلم أر قوما أهون سيرة و لا أقل تشديدا منهم[5] .

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٦٧٠٨) فى الزهد و رقم : (٣٧٧٩) فى الطب من وجه آخر .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٣٠ من طريق منذر عن الربيع ، وأخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٣٤) من طريق سعيد بن عبد الله ، ومضى الحديث من وجه آخر و مختصرا تحت رقم : (١٦٦٩٠)

(٣) آية ٢١/ الانفال .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١١٤ من طريق ابن أبى شيبة . =

[١٧٤١٠] حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعى عن بعض أصحابه عن علي[١] قال : إذا مالت الأفياء وراحت الأرواح فاطلبوا الحوائج إلى الله فانها ساعة الأوابين وقرأ « فانه كان للاوابين غفورا[٢] » .

[١٧٤١١] حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن أكيل قال : كان بين [رجل[٣]] من الحى وبين عبد الرحمن بن يزيد شىء ، فقال له علقمة : أكنت تسبنى لو سببتك ، قال : لا ، قال : هو خير منى ، هو أكثر جهادا منى .

[١٧٤١٢] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا أبو عوانة[٤] عن عاصم بن بهدلة قال : كان لأبي وائل خص يكون فيه [هو ـ ٥] ودابته / ، فاذا أراد الغزو نقض الخص ، وإذا رجع بناه . /

[١٧٤١٣] حدثنا يونس بن محمد عن حماد بن زيد عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء : « ان جهنم كانت مرصادا[٦] » قال : صادت[٧] .

= (٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٦٠/١/٧ من طريق روح بن عبادة عن ابن عون .

(١) أورده السيوطى فى الدر ١٧٦/٤ من طريق ابن أبي شيبة و هناد .
(٢) آية ٢٥/ الاسراء .
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦٨/٦ من طريق عفان عن أبي عوانة ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٠٣/٤ من طريق يحيي بن سعيد عن أبي عوانة .
(٥) زيد من المراجع . =

[١٧٤١٤] حدثنا سعيد بن خثيم عن أبي حيان عن أبيه قال : دخلنا على سويد يعنى ابن مثعبة وهو يشتكى ، فقلنا له : كيف تجدك ؟ فقال : إنى لفى عافية من ربى[١] .

[١٧٤١٥] حدثنا محاضر قال حدثنا الأعمش عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث قال : ما من شجرة صغيرة ولا كبيرة و [لا[٢]] مغز زابرة رطبة ولا يابسة إلا ملك موكل بها يأتى الله بعملها كل يوم برطوبتها إذا رطبت ، ويبوستها إذا يبست .

[١٧٤١٦] حدثنا محمد بن عبيد[٣] عن الأعمش عن إبراهيم التيمى قال : إن كان الرجل من الحى ليجيء فيسب الحارث بن سويد فيسكت ، فاذا سكت قام فنفض رداءه[٤] فدخل .

[١٧٤١٧] حدثنا الأحوص بن جواب قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن عمار الدهنى عن وهب بن منبه قال : أوحى الله إلى بعض أوليائه : إنى لم أحل رضوانى لأهل بيت قط ولا لأهل دار قط ولا لأهل

= (٦) آية ٢١/ النبأ .
(٧) أورده السيوطى فى الدر ٦/٣٠٧ من طريق ابن المنذر ، وفيها : صارت .

(١) راجع أيضا زهد ابن المبارك ص : (١٥٧)
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٢٦ من طريق الامام أحمد عن محمد بن عبيد .
(٤) زيد فى الأصل و م : فقام ، و لم تكن الزيادة فى الحلية فحذفناها .

قرية قط فأحول عنهم رضوانى حتى يتحولوا من رضوانى إلى سخطى ، وإنى لم أحل سخطى لأهل بيت قط ولا لأهل دار قط ولا لأهل قرية قط فأحول عنهم سخطى حتى يتحولوا من سخطى إلى رضوانى .

[١٧٤١٨] حدثنا محمد بن أبي عبيدة قال حدثنا أبي عن الأعمش[١] عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : ما على أحدكم إذا خلى أن يقول لجليسيه[٢] : اسمعا رحمكما الله ثم يملى عليهما خيرا .

[١٧٤١٩] حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن إسماعيل عن الحسن قال : إذا قرأ « الهٰكم التكاثر » قال : فى الأموال و الأولاد « حتى ذرتم المقابر كلا سوف تعلمون » قال : وعيد بعد وعيد « علم اليقين[٣] » .

[١٧٤٢٠] حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن إسماعيل عن الحسن قال : إذا قرأ هذه الآية : « إن الله اشترى من المؤمنين انفسهم و أموالهم[٤] » قال : أنفس هو خلقها و أموال هو رزقها « فيقتلون و يقتلون وعدا عليه حقا فى التوراة و الانجيل[٥] » .

[١٧٤٢١] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن رجل عن

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣٥٢/٤ من طريق عثام بن على عن الأعمش .
(٢) فى م : لجليسه .
(٣) سقط هذا الحديث من م .
(٤) آية ١١١/ التوبة .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٢٨٠/٣ من طريق ابن أبي شيبة .

الربيع بن خثيم قوله « يا أيها الانسان ما غرك بربك الكريم » قال : الجهل[١] .

[١٧٤٢٢] حدثنا جرير بن عبد الحميد عن فضيل بن غزوان قال : كان أبو جعفر محمد بن عبد الرحمن بن يزيد يذهب بخادمه إلى السوق فيلق عليها الآية بعد الآية من القرآن يعلمها ، وكان يقوم من الليل إلى فتاته فيلقيه عليها .

[١٧٤٢٣] حدثنا يزيد بن هارون[٢] قال أخبرنا المسعودى عن عون ابن عبد الله كان يقول : ألا إن الحلم و الحياء والعى عى اللسان ، لا عى القلب ، والفقه من الايمان ، وهن مما ينقص من الدنيا و يزدن فى الآخرة ، و ما يزدن فى الآخرة أكثر مما ينقص من الدنيا[٣] إلا أن الفحش والبذاء [و الجفاء[٤]] والبيان من النفاق وهن[٥] مما يزدن فى الدنيا وينقصن من[٦] الآخرة و ما ينقصن من[٦] الآخرة أكثر مما يزدن فى الدنيا .

[١٧٤٢٤] حدثنا شريك عن عبيد بن مسروق عن منذر الثورى

(١) مضى الحديث تحت رقم : (١٦٧١٤)
(٢) أخرجه ابو نعيم فى الحلية ٤/٢٤٨ من طريق أحمد بن إبراهيم عن يزيد بن هارون .
(٣) و إلى هنا ينتهى الحديث فى م .
(٤) زيد من الحلية .
(٥) من الحلية ، و فى الأصل : هو .
(٦) من الحلية ، و فى الأصل : فى .

عن ربيع بن خثيم « وإذا العشار عطلت[١] » قال : تخلى منها أهلها فلم تحلب ولم تصر[٢] .

[١٧٤٢٥] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا الربيع بن المنذر عن طريف قال : رأيت ربيع بن خثيم[٣] يحمل عرقة إلى بيت عمته .

[١٧٤٢٦] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا الربيع بن المنذر عن أبيه عن ربيع بن خثيم قال : ما لم يرد به وجه / الله يضمحل[٤] .

[١٧٤٢٧] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا أبو كدينة عن مطرف عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير قال لما أصيب ابن عمر قال : ما تركت خلفي شيئا من الدنيا آسى عليه غير ظمأ الهواجر وغير مشي إلى الصلاة .

[١٧٤٢٨] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا شيبان عن آدم بن علي قال : سمعت أخا بلال مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الناس ثلاثة أثلاث : [فسالم[٥]] وغانم وشاجب ، قال : السالم الساكت ،

(١) آية ٤/ التكوير .
(٢) أخرجه الامام احمد فى الزهد ص : (٣٣٤) من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) العبارة من هنا إلى « قال ما لم يرد » ساقط من م .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/١٠٧ من طريق ابن أبي شيبة عن وجه آخر وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٢٩ من طريق محمد بن الصلت عن الربيع .
(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

والغانم الذى يأمر بالخير و ينهى عن المنكر . فذلك فى زيادة من الله ، والشاجب الناطق بالخنا والمعين على الظلم[1] .

[١٧٤٢٩] حدثنا حسين بن على قال أخبرنى إبراهيم [بن[2]] الربيع ابن أبي راشد قال : كان أبي معجبا بخلف بن حوشب ، قال : قلت له : يا أبة ! إنك لتعجب بهذا الرجل ، فقال : يا بنى ! إنه نشأ على طريقة حسنة فلم يزل عليها ، قال : وكان تكنى أبا مرزوق : فقال له ربيع : حولها ، قال : فقال خلف : فاكنني ، قال : أنت أبو عبد الرحمن[3] .

[١٧٤٣٠] حدثنا حسين بن على عن أبي موسى عن الحسن قال : قال : الاسلام و [ما[4]] الاسلام ؟ قال : الاسلام السر والعلانية فيه سواء أن يسلم قلبك لله وأن يسلم منك كل مسلم وكل ذى عهد[5] .

[١٧٤٣١] حدثنا حسين بن على عن الحسن بن الحر قال بلغنى : أن

---

(١) أخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث ٤/٤٥٧ من طريق أبي النضر عن شيبان ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٠٦) من طريق هاشم ابن القاسم عن شيبان .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/٧٣ من طريق حجاج بن حمزة عن حسين بن على .

(٤) زيد من م .

(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٢٣١) و أبو نعيم فى الحلية ٢/١٥٢ من طريق سفيان عن أبي موسى .

العمل فى يوم القدر كالعمل فى ليلته[١] .

[١٧٤٣٢] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربى قال : قال عيسى بن مريم : لا تخبؤ رزق اليوم لغد فان الذى أتاك به اليوم سيلتك به غدا فان قلت : وكيف يكون فانظر إلى الطير لا تحرث و لا تزرع تغدو وتروح إلى رزق الله ، فان قلت و ما يكفى الطير فانظر إلى حمر وحش وبقر الوحش تغدو إلى رزق الله وتروح شباعا[٢] .

[١٧٤٣٣] حدثنا المحاربى عن مالك بن مغول قال حدثنى أبو يعفور عن المسيب بن رافع عن عبد الله بن مسعود قال : ينبغى لحامل القرآن أن يعرف بليله إذا الناس نائمون ، وبنهاره إذا الناس مفطرون ، وبحزنه إذا الناس يفرحون ، ولبكائه إذا الناس يضحكون ، وبصمته إذا الناس يخلطون ، وبخشوعه إذا الناس يختالون ، وينبغى لحامل القرآن أن يكون باكيا محزونا حليما [حكيما[٣]] سكيتا ، و لا ينبغى لحامل القرآن أن يكون . قال أبو بكر ذكر كلمة ، لا صخابا ولا صياحا ولا حديدا[٤] .

[١٧٤٣٤] حدثنا زيد بن الحباب قال أخبرنا أبو سنان قال حدثنا

(١) أورده السيوطى فى الدر ٣٧٧/٦ من طريق ابن أبى شيبة .
(٢) مضى نحوه تحت رقم : (١٦٠٧٩) من وجه آخر .
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٢٩/١ من طريق الامام أحمد عن المحاربى ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٦٢)

عمرو بن مرة قال : جاء أبو وائل يعود الربيع بن خثيم فقال : ما جئت إليك إلا لسمعت صوت الناعية ، فقال الربيع : ما أنا إلا على شهر[١] يكتب لي فيه خمسون ومائة صلاة .

[١٧٤٣٥] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا أبو جعفر الخطمى أن جده عمير بن حبيب كان يقوم من الليل فيقول : الرحيل أيها الناس ، سبقتم إلى الماء ، الدلجة الدلجة ، من يسبق إلى الماء يظمأ ، و من يسبق إلى الشمس يضح ، الرحيل الرحيل[٢] .

[١٧٤٣٦] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمى أن عمير بن حبيب كان له مولى يعلم بنيه القرآن [و[٣]] الكتاب ، فجعل يذاكرهم النساء والدنيا . قال : فقال له : يا زياد ، لقد ظللت على بني قبة الشيطان ، اكشطوها[٤] .

[١٧٤٣٧] حدثنا محمد بن أبي عبيد[٥] عن ابن عون قال : قال مسلم ابن يسار : إذا حدثت عن الله حديثا فأمسك فاعلم ما قبله و ما بعده[٦] .

---

(١) من م ، و في الأصل : سهر .
(٢) هذا الحديث ساقط من م ، وأخرجه الدينوري في عيون الأخبار ٢/٢٩٩ من طريق حماد بن سلمة ، وفيه « من يسبق إلى الظل يضحى » .
(٣) زيد من م .
(٤) في م : اقشطوها .
(٥) و وقع فيما مضى : أبي عبيدة .

/ [١٧٤٣٨] حدثنا حسين بن علي[1] عن سفيان بن عيينة عن عاصم/ قال : كان عامة كلام ابن سيرين[2] « سبحان الله العظيم سبحان الله وبحمده ».

[١٧٤٣٩] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال : من أصفى صفي له ، ومن خلط خلط عليه .

[١٧٤٤٠] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال : أوصى رجل ابنه فقال : يا بني ! أظهر اليأس مما في أيدي الناس فانه غنى ، وإياك وطلب الحاجات فانه فقد حاضر ، وإياك وما يعتذر منه بالقول ، و إذا صليت فصل صلاة مودع لا ترى أنك تعود ، و إن استطعت أن تكون اليوم خيرا منك أمس وغدا خيرا منك اليوم فافعل[3] .

[١٧٤٤١] حدثنا شاذان قال حدثنا مهدي بن ميمون عن يونس بن خباب قال : قال لي مجاهد : ألا أنبئك بالأواب الحفيظ ، قلت : بلى ، قال :

= (٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٩٢ من طريق ابن أبي عدي عن ابن عون .

(١) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٢١٧) من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من الزهد ، و في الأصل و م : الحسن . و أما الحسن فورد عنه في الزهد ص : (٢٨٢) من غير هذا الطريق أنه كان إذا لم يجد أحدا و لم يكن مشغولا يقول : سبحان الله و بحمده سبحان الله و بحمده .

(٣) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٩٠) من وجه آخر عن عون بن عبد الله .

هو الذى يذكر ذنبه إذا خلا فيستغفر الله منه[1] .

[١٧٤٤٢] حدثنا الحسن[2] قال سمعت زهيرا أبا خيثمة قال حدثنا أبو إسحاق الهمدانى قال : كان الحسن ـ يعنى البصرى ـ يشبه بأصحاب[3] رسول الله صلى الله عليه وسلم .

[١٧٤٤٣] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد و يونس بن عبيد أنهما قالا : قد رأينا الفقهاء فما رأينا منهم أحدا أجمع من الحسن[4] .

[١٧٤٤٤] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا أبو هلال قال حدثنا خالد بن رياح أن أنس بن مالك سئل عن مسألة فقال : عليكم بمولانا الحسن فسئلوه ، فقالوا : نسألك يا أبا حمزة و تقول : سلوا مولانا الحسن ، فقال : إنا سمعنا وسمع فنسينا وحفظ[5] .

[١٧٤٤٥] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن عن موسى القارئ عن طلحة بن عبد الله قال : كان زاذان يعلم بلا شيء .

(١) مضى الحديث فى كلام عبيد بن عمير عنه ، و أورده السيوطى فى الدر ١٠٧/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٨/١/٧ من طريق الحسن .
(٣) فى الطبقات : أصحاب .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٨/١/٧ من طريق الحسن .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢٨/١/٧ من طريق الحسن .

[١٧٤٤٦] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا فرج بن فضالة عن أسد بن وداعة قال : كان شداد بن أوس إذا أوى إلى فراشه كأنه حبة قمح على مقلى ثم يقول : اللهم إن النار قد منعتنى النوم : ثم يقوم إلى الصلاة[١] .

[١٧٤٤٧] حدثنا ابن نمير عن إسماعيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن عمر بن الخطاب قال : [إن[٢]] أجود الناس من جاد على من لا يرجو ثوابه ، وإن أحلم [الناس[٣]] من عفا بعد القدرة ، وإن أبخل الناس الذى يبخل بالسلام ، وإن أعجز الناس الذى يعجز فى دعاء الله .

[١٧٤٤٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سلام بن مسكين : قال سمعت الحسن يقول : إذا نام العبد فى سجوده باهى الله به الملائكة يقول : انظروا عبدى يعبدنى و روحه عندى[٤] .

[١٧٤٤٩] حدثنا اسود بن عامر قال حدثنا ابن أبي السميط عن

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٦٤ من طريق قتيبة بن سعيد عن فرج بن فضالة ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٩٥) من طريق محمد ابن بكار عن فرج بن فضالة .

(٢) زيد من السياق .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٨٠) من طريق عبد الصمد عن سلام ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٢٧) من طريق المبارك عن الحسن .

مصنف ابن أبى شيبة ﴿ كتاب الزهد ﴾ ج : ١٤

قتادة عن مطرف قال : لفضل العلم أحب إلى من فضل العبادة ، و ملاك دينكم الورع[١] .

[١٧٤٥٠] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن رجل من النخع عن ابن مسعود قال : يود أهل البلاء يوم القيامة أن جلودهم كانت تقرض بالمقاريض[٢] .

[١٧٤٥١] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال : لقد استخلف عثمان و ما أزرهم [إلا[٣]] البرود ، و ما أرديتهم إلا النمار ، كان أحدهم يقول لصاحبه : نمرتى خير من نمرتك .

[١٧٤٥٢] حدثنا أبو أسامة عن جرير عن حميد بن هلال قال : قال لنا أبو قتادة العدوى : عليكم بهذا الشيخ - يعنى الحسن ، فما رأيت أحدا أشبه رأيا بعمر بن الخطاب منه[٤] .

[١٧٤٥٣] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت قال قال مطرف بن عبد الله : ما كنت لأومن على دعاء أحد حتى أسمع ما يقول

(١) مضى الحديث مرفوعا تحت رقم : (٦١٦٦) فى كتاب الأدب ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ص : (٢٤٠) من طريق سعيد عن قتادة .
(٢) مضى الحديث فى كلام مسروق عن مسروق - كتاب الزهد .
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٧/١/٧ من طريق وهب بن جرير بن حازم ـ أ .

إلا الحسن[١] .

[١٧٤٥٤] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت قال كان أبو برزة يتقهل ، وكان عائذ بن عمرو المزنى/ يلبس لباسا حسنا ، قال : فأتى أحدهما رجل فقال : ألم تر إلى أخيك يلبس كذا وكذا ويرغب عن لباسك ، قال : ومن يستطيع أن يكون مثل فلان ، من فضل فلان كذا إن[٢] من فضل فلان كذا ، إن من فضل فلان كذا ، قال : وأتى الآخر فقال مثل ذلك[٣] .

[١٧٤٥٥] حدثنا عيسى بن يونس عن عبيد الله بن أبي زياد عن شهر بن حوشب عن أسماء بنت يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اسم الله الأعظم فى هاتين الآيتين « والهكم إله واحد لا إله إلا هو الرحمن الرحيم » و فاتحة سورة آل عمران « الم الله لا إله إلا هو الحى القيوم[٤] » .

[١٧٤٥٦] حدثنا وكيع قال حدثنا مالك بن مغول عن عبد الله

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢١/١/٧ من طريق عفان عن سليمان ، وأخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٤٤) من طريق أحمد بن إبراهيم عن أبي اسامة .

(٢) من م ، و فى الأصل : او .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣٥/٢/٤ من طريق همام بن يحيي عن ثابت .

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٩٤١٢) فى كتاب الدعاء .

ابن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول : اللهم إنى أسألك بأنك أنت الله الأحد الصمد الذى لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد ، فقال : لقد[1] سألت الله باسمه الأعظم الذى إذا دعى به أجاب ، وإذا سئل به أعطى[2] .

[١٧٤٥٧] حدثنا وكيع[3] عن أبي حزيمة عن أنس بن سيرين عن أنس بن مالك [قال[4]] سمع النبي صلى الله عليه و سلم [رجلا[4]] يقول : اللهم إنى أسألك بأن لك الحمد لا إله إلا أنت وحدك ، لا شريك لك ، المنان بديع السماوات والأرض ذو الجلال والاكرام ، فقال : لقد سألت الله باسمه الأعظم الذى إذا سئل به أعطى ، واذا دعى به أجاب .

[١٧٤٥٨] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن ابن سابط أن داعيا دعا فى عهد النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إنى أسألك باسمك الذى لا إله إلا أنت الرحمن الرحيم بديع السماوات و الأرض ، و إذا أردت أمرا فانما تقول له كن فيكون ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : كدت ـ أو كاد ـ أن تدعو الله باسمه الأعظم[5] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : فقد .
(٢) مضى الحديث تحت رقم : (٩٤٠٩)
(٣) مضى الحديث تحت رقم : (٩٤١٠) من كتاب الدعاء .
(٤) زيد من كتاب الدعاء .
(٥) مضى الحديث تحت رقم : (٩٤١١) ، و أورده السيوطى فى الدر =

[١٧٤٥٩] حدثنا أبو عبد الرحمن المقرئ عن سعيد بن أبي أيوب قال : حدثنا الحسن بن ثوبان عن هشام بن أبي رقية عن أبي الدرداء و ابن عباس أنهما كانا يقولان : اسم الله الأكبر « رب رب[١] » .

[١٧٤٦٠] حدثنا محمد بن بشر عن مسعر عن عبد الملك بن عمير قال : قرأ رجل البقرة وآل عمران ، فقال كعب : لقد قرأ سورتين فيهما الاسم الذى إذا دعى به استجاب[٢] .

[١٧٤٦١] حدثنا وكيع عن أبي هلال عن حبان الأعرج عن جابر ابن زيد قال : اسم الله الأعظم « الله[٣] » .

[١٧٤٦٢] حدثنا سفيان بن عيينة عن مسعر عمن سمع الشعبى يقول : اسم الله الأعظم « الله » ثم قرأ أو قرأت عليه « هو الله الخالق البارئ » إلى آخرها[٤] .

[١٧٤٦٣] حدثنا محمد بن مصعب قال حدثنا أبو بكر عن ضمرة أن أبا ريحانة مر بحمص و أهلها يقتسمونها بينهم ، فسمع ضوضاء ، فقال : اللهم لا تجعلها عليهم فتنة ، فما زال يرددها حتى لم يدر متى انقطع صوته[٥] .

= ١١٠/١ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) مضى تحت رقم : (٩٤١٤)

(٢) مضى تحت رقم : (٩٤١٣)

(٣) مضى تحت رقم : (٩٤١٥)

(٤) مضى تحت رقم : (٩٤١٦)

=

[١٧٤٦٤] حدثنا محمد بن مصعب قال حدثنا أبو بكر[١] عن ضمرة أن أبا ريحانة كان مرابطا بالجزيرة فى ميافارقين ، فاشترى رسنا من نبطى من أهلها بأفلس ، فلما قفل وكانوا بالرستن[٢] نزل عن دابته وقال لغلامه : هل قضيت النبطى أفلسه ؟ قال : لا ، قال : فاستخرج نفقة من نفقته فدفعها إلى غلامه وقال لأصحابه : أحسنوا معونته على دوابه حتى أبلغ أهلى[٣] ، قالوا : يا أبا ريحانة وما تريد ؟ قال : أريد أن آتى غريمى فأودى عنى أمانتى ، قال فانطلق حتى أتى ميافارقين ثم أتى إلى أهله بعد ما قضى غريمه .

[١٧٤٦٥] حدثنا عفان قال حدثنا أبو الأشهب عن الحسن « كلا بل لا يخافون الآخرة[٤] » ، قال : هذا الذى فضحهم[٥] .

[١٧٤٦٦] حدثنا عفان قال حدثنا جعفر بن سليمان قال حدثنا مالك ابن دينار قال : سألت عكرمة ، قلت : قول الله « لئن لم ينته المنافقون والذين

= (٥) هذا الحديث ساقط من م ، وأخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٠٦) من طريق أبى بكر بن أبى مريم عن حبيب بن عبيد .

(١) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٠٦) من طريق أبى بكر عن حبيب ابن عبيد ، والرواية واردة أيضا فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٣٤١/٦ .

(٢) من الزهد وتهذيب تأريخ ابن عساكر ، و فى الأصل و م : الرستق .

(٣) فى الزهد : أحسنوا معاونته على دوابى حتى يبلغ أهلى .

(٤) آية ٥٣/ المدثر .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ٢٨٧/٦ من طريق ابن أبى شيبة .

فى قلوبهم مرض[١] » قال : هم الزناة[٢] .

/ [١٧٤٦٧] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة/ قال أخبرنا يونس عن الحسن فى قوله تعالى « هو أعلم بكم إذ أنشأكم من الأرض و اذ أنتم أجنة فى بطون امهاتكم[٣] : قال : علم الله من كل نفس ما هى عاملة و ما هى صانعة و إلى ما هى صائرة[٤] .

[١٧٤٦٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن مالك بن الحارث قال : قال عمر : التؤدة فى كل شىء خير إلا ما كان من أمر الآخرة[٥] .

[١٧٤٦٩] حدثنا معاوية عن الأعمش[٦] عن خيثمة عن الحارث بن قيس قال : إذا كنت فى شىء من أمر الدنيا فتوخ[٧] ، و إذا كنت فى شىء من أمر الآخرة فامكث ما استطعت[٨] ، و إذا جاءك الشيطان وأنت تصلى فقال :

---

(١) آية ٦٠/ الاحزاب .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٢/٣٠ من طريق عبد الصمد عن مالك ابن دينار ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٢٢٣ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٣) آية ٣٢/ النجم .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٢٨ من طريق ابن أبى شيبة .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١١٩) من طريق وكيع .

(٦) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٦٠) من طريق وكيع عن الأعمش ، ومضى الحديث عندنا فى كتاب الزهد تحت باب « كلام أبى رزين » .

(٧) من المسند ، و فى الأصل و م : فتراخ . =

إنك ترائى ، فزد و أطل .

[١٧٤٧٠] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا فطر عن منذر عن الربيع بن خيثم أنه جاءه سائل فقال : أطعموه سكرا ، فقال أهله : ما يصنع هذا بالسكر ؟ فقال : لكن أنا أصنع به[١] .

[١٧٤٧١] حدثنا الفضل بن دكين عن جعفر بن برقان[٢] قال حدثني ميمون بن مهران قال[٣] بلغني أن رجلا من بني ابن عمر استكساه ازارا قال : [٤]قد تخرق إزاري[٤] ، قال : اقطعه ثم انكسه[٥] قال : فتكره ذلك الفتى فقال له ابن عمر : ويحك ! أنظر لا تكون من القوم الذين يجعلون ما رزقهم الله في بطونهم و على ظهورهم .

[١٧٤٧٢] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا جعفر[٦] عن ميمون أن

= (٨) زيد في المسند : و إذا هممت بخير فلا تؤخره .

(١) مضى الحديث تحت رقم : (١٦٧١٣) ببعض الفرق .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣٠١/١ من طريق كثير عن جعفر بن برقان ، واخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٥٥) من طريق سفيان عن جعفر .
(٣) في الأصل : جرير ، و في م : أبي جرير .
(٤-٤) من الحلية ، و في الأصل : ازاه - مع بياض قبل الكلمة و بعدها ، و في م : فذكروا ازارا .
(٥) في الحلية : اكتسه .
(٦) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢١١/١ من طريق سفيان عن جعفر .

أبا الدرداء قال : ويل للذى لا يعلم مرة وويل للذى يعلم ثم لا يعمل ست[1] مرار .

[١٧٤٧٣] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا جعفر بن برقان قال حدثنى أيوب بن راشد عن وهب بن منبه قال : نجد فى كتاب الله المنزل : أناس يدينون بغير العبادة ، يختلون الدنيا بعمل الآخرة ، يلبسون لباس مسوك[2] الضان ، قلوبهم كقلوب الذباب ، ألسنتهم أحلى من العسل ، وأنفسهم أمر من الصبر قال : أفبي يغترون ، وإياى يخدعون ، أقسمت لأبعثن عليهم فتنة يعود الحليم فيها[3] حيران[4] .

[١٧٤٧٤] حدثنا الفضل بن دكين عن جعفر[5] عن ميمون قال : لا يكون الرجل تقيا حتى يحاسب نفسه [أشد من[6]] محاسبة شريكه حتى يعلم مأكله ومطعمه و مشربه وملبسه .

[١٧٤٧٥] حدثنا الفضل بن دكين عن عمر بن موسى الأنصارى عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن أبيه قال : كان أكثر الناس صلاة وكان

---

(١) فى الحلية : سبع .

(٢) من م ، و فى الأصل : منسوب - كذا .

(٣) من م ، و فى الأصل : فيهم .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٥٢) عن الربيع بن أنس ، وأخرجه الدينورى فى العيون ٢/ ٢٧٠ من طريق عبد الرحمن المحاربى عن جعفر .

(٥) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/ ٨٩ من طريق كثير عن جعفر .

لا يصوم إلا يوم عاشوراء[١] .

[١٧٤٧٦] حدثنا الفضل بن دكين عن سلمة بن نبيط قال : قال : يا بني ! قم فصل من السحر فان لم تستطع فلا تدع ركعتي الفجر[٢] .

[١٧٤٧٧] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا الأعمش عن يزيد بن حيان قال : إن كان عنبس بن عقبة التيمي تيم الرباب ليسجد حتى أن العصافير ليقعن على ظهره و ينزلن ، ما يحسبنه إلا جذم حائط[٣] .

[١٧٤٧٨] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا الربيع بن المنذر عن أبيه عن الربيع بن خيثم في قوله تعالى « و من يتق الله يجعل له مخرجا[٤] » قال : من كل أمر ضاق على الناس[٥] .

[١٧٤٧٩] حدثنا يحيي بن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد بن جبير « أمن هو قانت آناء الليل ساجدا وقائما يحذر الآخرة[٦] » قال : يحذر

= (٦) زيد من الحلية .

(١) أورده ابن حجر في الاصابة ٢/٣٨٢ من طريق عبد الله بن الامام أحمد في زيادات الزهد عن موسى بن عبد الله .
(٢) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (١٨٧) من طريق أبي يحيي .
(٣) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٣٥٩) من طريق أبي معاوية عن الأعمش
(٤) آية ٢/ الطلاق .
(٥) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٣٣٤) من طريق الفضل ، و أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/٢٣٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

عذاب الآخرة[1] .

[١٧٤٨٠] حدثنا ابن يمان عن سفيان عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير أو عن الحسن فى قوله تعالى « لا يحزنهم الفزع الأكبر[2] » قال : إذا أطبقت النار عليهم[3] .

[١٧٤٨١] حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن أبى بكر الزبيدى عن أبيه قال : ما رأيت حيا أكثر جلوسا فى المساجد من الثوريين والعرنيين[4] .

[١٧٤٨٢] حدثنا أبو أسامة عن أبى الأشهب قال : قال الحسن : يا ابن آدم تبصر القذى فى عين أخيك وتدع الجدل معترضا فى عينك[5] .

[١٧٤٨٣] حدثنا أبو أسامة عن أبى الأشهب عن الحسن قال : كانوا يقولون : إن لسان الحكيم من وراء قلبه ، فاذا أراد أن يقول رجع إلى قلبه ، فان كان له قال ، و إن كان عليه / أمسك ، وإن الجاهل قلبه /

= (٦) آية ٩/ الزمر .

(١) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٢٣ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) آية ١٠٣/ الأنبياء .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٧/٧٠ من طريق أبى هشام عن ابن يمان ولم يذكر الحسن ، و أورده السيوطى فى الدر ٤/٣٤٠ من طريق ابن أبى شيبة وغيره و لم يذكر ابن جبير .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٣٣ من طريق قبيصة .

(٥) مضى تحت رقم : (١٧١٣٩) فى كلام الحسن .

فى طرف لسانه لا يرجع إلى قلبه ، ما أتى على لسانه تكلم به[١] .

[١٧٤٨٤] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب عن الحسن قال : قال أبو الدرداء : من يتبع نفسه كل ما يرى فى النـاس يطل حزنه و لا يشف غيظه[٢] .

[١٧٤٨٥] حدثنا أبو أسامة عن أبي سفيان عن أبي حمزة قال : قلت لابراهيم : إن فرقد السبخى لا يأكل اللحم و لا يأكل كذا ، فقال : كان[٣] أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خيرا منه كانوا يأكلون اللحم والسمن وكذا وكذا .

[١٧٤٨٦] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب عن الحسن قال : يا ابن آدم ! إنك لن تؤاخذ إلا بما ركبت على عمد .

[١٧٤٨٧] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب عن الحسن قال : كان أهل قرية أوسع الله عليهم حتى كانوا يستنجون بالخبز ، فبعث الله عليهم الجوع حتى أنهم كانوا يأكلون ما يقعدون به .

[١٧٤٨٨] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب عن الحسن قال : كان رجل يكثر غشيان باب عمر ، قال : فقال له عمر : اذهب فتعلم كتاب الله تعالى ،

(١) اخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (١٣١) من طريق أبي الأشهب .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢١١/١ من طريق أبي الهيثم عن أبي الدرداء ، و أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٣٣) من طريق الحسن .
(٣) من م ، و فى الأصل : ان .

قال : فذهب الرجل ففقده عمر ، ثم لقيه فكأنه عاتبه فقال : وجدت فى كتاب الله ما أغنانى عن باب عمر[١] .

[١٧٤٨٩] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب عن الحسن قال : لا يزال العبد بخير ما لم يصب كبيرة تفسد عليه قلبه وعقله ، قال : و قال الحسن : الايمان الايمان فانه من كان مؤمنا فان له عند الله شفعاء مشفعين .

[١٧٤٩٠] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب عن الحسن قال : من قال قولا حسنا وعمل عملا حسنا فخذوا عنه ، ومن قال قولا حسنا وعمل عملا سيئا فلا تأخذوا عنه .

[١٧٤٩١] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب قال : قال الحسن : إن من النفاق[٢] اختلاف اللسان و القلب ، و اختلاف السر و العلانية ، واختلاف الدخول والخروج .

[١٧٤٩٢] حدثنا أبو أسامة عن أبي هلال قال حدثنا حفص الضبي قال : قال عبد الله بن أبي مليكة : قال عمر : يا [كعب[٣]] ! حدثنا عن الموت ! قال : نعم يا أمير المؤمنين ! غصن كثير الشوك أدخل فى جوف رجل فأخذت كل شوكة بعرق ثم جذبه رجل شديد الجذب فأخذ ما أخذ

(١) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٣٣) من طريق رجل عن الحسن ، وأورده الهندى فى الكنز من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيدت الواو فى الأصل و لم تكن فى م فحذفناها .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

وأبق ما أبقى[1] .

[١٧٤٩٣] حدثنا محمد بن مصعب قال حدثنا الأوزاعي[2] عن حسان ابن عطية قال : بلغني أن الله تبارك وتعالى يقول يوم القيامة : يا بني آدم ! إنا قد أنصتنا لكم منذ خلقتكم[3] إلى يومكم هذا ، فأنصتوا لنا تقرأ أعمالكم عليكم ، فمن وجد خيرا فليحمد الله ، ومن وجد شرا فلا يلومن إلا نفسه ، فإنما هي أعمالكم نردها عليكم .

[١٧٤٩٤] حدثنا محمد بن مصعب قال حدثنا أبو بكر عن ضمرة أن أبا ريحانة استأذن صاحب مسلحته أن يأتي أهله فقال : يا أبا ريحانة ! كم تريد أن أؤجلك ، قال : ليلة ، فلما قدم أتى المسجد فلم يزل يصلي حتى أصبح ثم دعا بدابته متوجها إلى مسلحته فقالوا : يا أبا ريحانة ! أما استأذنت إلى أهلك ؟ فقال : إنما أجلني أميري ليلة ، فلا أكذب و لا أخلف ، قال : فانصرف إلى مسلحته و لم يأت أهله ، و كان منزل أبي ريحانة بيت المقدس[4] .

[١٧٤٩٥] حدثنا محمد بن مصعب قال حدثنا الأوزاعي عن يحي بن أبي كثير أن عبد الله بن سلام صك غلاما له صكة ، فجعل يبكي ويقول :

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٣٦٥ من طريق عاصم بن علي عن أبي هلال .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٧٥ من طريق أبي شعيب عن الأوزاعي .
(٣) في الحلية : خلقناكم .
(٤) أخرجه سعيد في السنن ٢/٢٠٦ من طريق ابن عياش عن أبي بكر ، وأخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٣٠٤) من طريق أبي بكر .

اقتص مني ، ويقول الغلام : لا أقتص منك يا سيدي ، قال ابن سلام : كل ذنب يغفره الله إلا صكة الوجه[١] .

[١٧٤٩٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن مطرف عن كعب قال : ما من عبد إلا في رأسه حكمة ، فان تواضع رفعه الله ، وإن تكبر وضعه الله[٢] .

[١٧٤٩٧] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن الحسن في قول الله تعالى « من يعمل سوء يجزبه[٣] » ، قال : قال الحسن : ذاك لمن أراد الله هوانه ، فأما من أراد الله كرامته فانه يتجاوز عن سيئاته في أصحاب الجنة « وعد الصدق الذي كانوا يوعدون[٤] » .

[١٧٤٩٨] حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا أبو هلال قال حدثنا أبو صالح العقيلي قال : كان أبو العلاء يزيد بن عبد الله بن الشخير يقرأ في المصحف حتى يغشى عليه[٥] .

[١٧٤٩٩] حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن

(١) الرواية في تهذيب تأريخ ابن عساكر ٧/٤٤٨ .
(٢) و نسخة م مطموسة من هنا إلى ما سننبه إليه ، والحديث أورده الهندي في الكنز ٣/٦٩ (طبعة جديدة) من طريق أبي نعيم عن أنس .
(٣) آية ١٢٣/ النساء .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٢/٢٢٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٢٣٣) في فضائل القرآن .

سعيد الجريري قال : كان أبو العلاء يقرأ فى المصحف ، فكان مطرف يقول له أحيانا : أغن عنا مصحفك سائر اليوم[١] .

[١٧٥٠٠] حدثنا أبو الأحوص عن هارون بن عنترة عن أبيه قال[٢] : سألت ابن عباس : أى العمل أفضل ؟ قال : ذكر الله أكبر ، قال : و من أبطأ به عمله لم يسرع به حسبه[٣] .

[١٧٥٠١] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الله بن أبي الحسين قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ألا أدلكم على خير أخلاق أهل الدنيا و الآخرة ؟ من عفا عمن ظلمه و أعطى من حرمه و وصل من قطعه ، و من أحب أن ينسأله فى عمره ويزاد له فى ماله فليتق الله ربه و ليصل رحمه[٤] .

[١٧٥٠٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء « يوم هم على النار يفتنون[٥] » قال : يعذبون[٦] .

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٣/١/٧ من طريق سليمان .
(٢) فى الأصل : قالت ـ خطأ .
(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٦٦٢٦) فى كتاب الزهد ببعض الزيادة و النقص .
(٤) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٣٤٩/١ من طريق الطبراني عن كعب بن عجرة ببعض الاختصار .
(٥) آية ١٣/ الذاريات . =

[١٧٥٠٣] حدثنا أبو خالد الأحمر عن جعفر[١] بن سليمان [عن عمرو ابن مالك[٢]] عن أبي الجوزاء « و يخافون سوء الحساب[٣] » قال : المناقشة فى الأعمال .

[١٧٥٠٤] حدثنا عفان قال حدثنا سعيد بن زيد قال حدثنا عمرو ابن مالك قال : سمعت أبا الجوزاء يقول : نقل الحجارة أهون على المنافق من قراءة القران ، و قال سعيد : أخف على المنافق[٤] .

[١٧٥٠٥] حدثنا [عفان قال حدثناه[٥]] سعيد بن زيد عن عمرو بن مالك قال : سمعت أبا الجوزاء يقول فى هذه الآية « و ما خلقت الجن و الانس إلا ليعبدون ما اريد منهم من رزق و ما اريد ان يطعمون[٦] » قال : أنا أرزقهم و أنا أطعمهم ، ما خلقتهم إلا ليعبدون .

[١٧٥٠٦] حدثنا عفان قال حدثنا سعيد بن زيد قال حدثنا عمرو

= (٦) أخرج ابن المبارك نحوه عن الحسن - الزهد ص : (٥٥٨)

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٨٢ من طريق عفان عن جعفر .
(٢) زيد من التفسير .
(٣) آية ٢١/ الرعد .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٨٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) زدنا من السياق ، والحديث أورده السيوطى فى الدر ٦/١١٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) آية ٥٦ - ٥٧/ الذاريات .

ابن مالك قال : سمعت أبا الجوزاء يقول : « ليس لهم طعام الا من[1] ضريع » السلم[2] كيف يسمن من يأكل الشوك .

[١٧٥٠٧] حدثنا حسين بن على عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال : غزا أبو أيوب المدينة ، قال : قلت : القسطنطينية ؟ قال : نعم ، قال : فمر بقاص يقص و هو يقول : إذا عمل العبد العمل فى صدر النهار عرض على أهل معارفه من أهل الآخرة من آخر النهار ، وإذا عمل العمل فى آخر النهار عرض على أهل معارفه من أهل الآخرة فى صدر[3] النهار ، قال : فقال أبو أيوب : انظر ما يقول ؟ قال : فقال : والله إنه لكما اقول . قال : فقال أبو أيوب : اللهم إنى أعوذبك أن تفضحنى عند عبادة بن الصامت و سعيد بن عبادة بما عملت بعدهما[4] ، قال : فقال القاص : والله لا يكتب الله ولايته لعبد إلا ستر عوراته وأثنى عليه بأحسن عمله .

[١٧٥٠٨] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا همام عن قتادة عن مسلم بن يسار قال : واديان عريضان لا يدرك غورهما سلك الناس

(١) آية ٦/ الغاشية ، و الحديث أورده السيوطى فى الدر ٣٤٢/٦ من طريق ابن أبى شيبة .
(٢) من الدر ، و فى الأصل : السلم .
(٣) فى الأصل : آخر .
(٤) من تهذيب تأريخ ابن عساكر ٤٠/٥ حيث ورد الحديث من وجه آخر ، و فى الأصل : بعدهم .

فيهما فاعمل عملا تعلم أنه لا ينجيك إلا عمل صالح ، وتوكل توكل رجل تعلم أنه لا يصيبك إلا ما كتب الله لك[١] .

[١٧٥٠٩] حدثنا غندر عن شعبة قال : سمعت أبا معشر الذى يروى عن إبراهيم يحدث عن إبراهيم قال : ما من قرية إلا و فيها من يدفع عن أهلها به ، وإنى لارجو أن يكون أبو وائل منهم[٢] .

[١٧٥١٠] حدثنا إسحاق بن منصور الأسدى عن عقبة بن إسحاق عن أبى شراعة/ عن يحيى بن الخيار[٣] « إذا القوا منها مكان ضيقا[٤] » قال : كضيق الزج فى الرمح . /

[١٧٥١١] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى قال حدثنا ثابت بن زيد عن عاصم عن أبى قلابة قال : قال مسلم بن يسار : لو كنت بين ملك تطلب حاجة لسرك أن تخشع له[٥] .

[١٧٥١٢] حدثنا هاشم بن القاسم[٦] قال حدثنا سليمان بن المغيرة

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٢٩٢ من طريق أبى هلال عن قتادة ، وكذلك أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٥٠)

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١٠٥ من طريق أحمد عن غندر .

(٣) الكلمة مشتبهة فى الأصل بين « الخيل » و « الخيار » .

(٤) آية ١٣/ الفرقان .

(٥) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٣٨٣) من طريق عاصم ، و من طريقه أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٢٥١) =

عن حميد بن هلال [عن العلاء بن زياد العدوى[١]] قال : رأيت فى النوم [كأنى[١]] أرى عجوزا عورا كبيرة العين والأخرى قد كادت أن تذهب عليها من الزبرجد و الحلية شيء عجب ، فقلت : ما أنت ؟ قالت : أنا الدنيا ، فقلت : أعوذ بالله من شرك ، قالت : فان سرك أن يعيذك الله من شرى فأبغض الدرهم .

[١٧٥١٣] حدثنا الفضل دكين عن سفيان عن عمرو بن دينار قال : كان[٢] جابر بن زيد [مسلما[٣]] عند الدرهم .

[١٧٥١٤] حدثنا ابن نمير عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن عبد ربه عن ابن عياض « و نقلبهم ذات اليمين و ذات الشمال[٤] » قال : فى كل عام مرتين[٥] .

[١٧٥١٥] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن سعد بن معبد قال : حدثتنى أسماء ابنة عميس أن جعفرا جاءها إذ هم بالحبشة وهو يبكى ،

= (٦) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٥٦٧) فى كتاب الرؤيا .

(١) زيد من كتاب الرؤيا .
(٢) فى الأصل : كنا .
(٣) فى الأصل بياض و ما أثبتناه فهو بناء على ما أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٨٩/٣ من طريق ابن سيرين .
(٤) آية ١٨/ الكهف .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٢١٦/٤ من طريق ابن أبي شيبة .

فقالت : ما شأنك ؟ قال : رأيت فتى مترفا من الحبشة جسيما مر على امرأة فطرح دقيقا كان معها ، فنسفته الريح ، قالت : أكلت إلى يوم يجلس الملك على الكرسى فيأخذ للظلوم من [الظالم[1]] .

[١٧٥١٦] حدثنا أبو أسامة عن محمد بن طلحة عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن عبد الرحمن بن الأسود قال : إنى أشم الريحان أذكر به الجنة .

[١٧٥١٧] حدثنا عبد الله بن نمير عن مالك بن مغول قال : قال رجل للشعبي : أفتنا أيها العالم ! قال : العالم من يخاف الله[2] .

[١٧٥١٨] حدثنا أبو خالد الأحمر[3] عن عمرو بن قيس قال : كانوا يكرهون أن يعطى الرجل صبية شيئا فيخرجه[4] فيراه المسكين فيبكى على أهله و يراه اليتيم[5] فيبكى على أهله .

[١٧٥١٩] حدثنا ابن يمان عن سفيان قال : لا يفقه عبد حتى يعد البلاء نعمة والرخاء مصيبة[6] .

---

(١) زدناه و لا بد منه .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٣١١ من طريق يعقوب الدورقى عن عبد الله بن نمير .
(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٥/١٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) فى الحلية : فيجئ به .
(٥) فى الحلية : الفقير .
(٦) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٣٥)

[١٧٥٢٠] حدثنا يحي بن يمان عن سفيان قال : كان يعجبهم أن يفرحوا أنفسهم .

[١٧٥٢١] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا جعفر بن سليمان قال سمعت مالك بن دينار[١] يقول : قلب ليس فيه حزن مثل بيت خرب[٢] .

[١٧٥٢٢] حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا عبد الله بن سميط عن بديل بن ميسرة العقيلي أو مطر الوراق أنه قال : من عرف ربه أحبه ، ومن أبصر الدنيا زهد فيها ، ولا يغفل المؤمن حتى يلهو ، فاذا تفكر حزن[٣] .

[١٧٥٢٣] حدثنا إسحاق بن سليمان الرازى عن أبى سفيان عن أبي حصين قال : مثل الذى يسلب اليتيم ويكسو الأرملة مثل الذى يكسبه من غير حله وينفقه فى غير حله .

[١٧٥٢٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس قال : إن الله ليأمر فى أهل الأرض بالعذاب فتقول الملائكة : يا رب فيهم الصبيان .

[١٧٥٢٥] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال : كان يقال : ما أكثر أحد ذكر الموت إلا رؤى ذلك فى عمله[٤] .

(١) وقع فى كل مكان : دسر ـ كذا .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٣٦٠ من طريق أبي ظفر عن جعفر ، واخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٢٠) من طريق سيار عن جعفر .
(٣) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٦٩) من طريق حجاج بن الفرافصة عن بديل .
=

[١٧٥٢٦] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال ثابت يقول : اللهم إن كنت أعطيت أحدا الصلاة فى قبره فأعطنى الصلاة فى قبرى[١] .

[١٧٥٢٧] حدثنا عفان[٢] قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا حميد قال : كنا نأتى أنسا ومعنا ثابت ، فكلما مر بمسجد صلى فيه ، فكنا نأتى أنسا فيقول : أين ثابت أين ثابت أين ثابت ، [إن ثابتا[٣]] دويبة أحبها .

[١٧٥٢٨] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد عن أبيه قال : قال أنس : و لم يقل شهدته : إن لكل شىء مفتاحا ، و إن ثابتا من مفاتيح الخير[٤].

[١٧٥٢٩] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا إسماعيل بن أبى خالد قال : أصابت بنى إسرائيل مجاعة ، فمر رجل على رجل فقال : وددت أن هذا الرمل دقيق لى فأطعمه بنى إسرائيل ، قال[٥] : فأعطى على نيته .

=(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/٢/٤ من طريق عفان ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٣٢٦ من طريق عبيد الله بن محمد بن عائشة عن حماد .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/٢/٤ من طريق عفان ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٣١٩ من طريق شوذب عن ثابت .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/٢/٤ من طريق عفان ، وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٣٢١ من طريق أحمد .

(٣) زيد من الطبقات .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/٢/٣ من طريق عفان ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٣١٨ من طريق القواريرى عن حماد . =

/ [١٧٥٣٠] حدثنا وكيع عن المسعودى/ عن سعيد بن أبى بردة قال : كان يقال : الحكمة ضالة المؤمن يأخذها إذا وجدها .

[١٧٥٣١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن جريج قال « اقترب للناس حسابهم[1] » قال : ما يوعدون[2] .

[١٧٥٣٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن سفيان قال : الزهد فى الدنيا قصر الأمل ، و ليس يلبس الصوف[3] و ذكر أن الأوزاعى كان يقول : الزهد فى الدنيا ترك المحمدة ، يقول : تعمل العمل لا تريد أن يحمدك الناس عليه ، وذكر أن الزهرى كان يقول : الزهد فى الدنيا ما لم يغلب الحرام صبرك ، وما لم يغلب الحلال شكرك[4] .

[١٧٥٣٣] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال : كان ينبغى للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعا لله .

[١٧٥٣٤] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت قال : عندى من الرخص رخص لو حدثتكم بها لا تكلتم .

= (٥) تكرر فى الأصل .

(١) آية ١/ الأنبياء .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٤/٣١٤ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/٣٨٦ من طريق وكيع عن سفيان .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٣٧١ من طريق قتيبة عن سفيان عن الزهرى .

[١٧٥٣٥] حدثنا إسحاق بن [منصور عن[١]] سليمان عن ثابت[٢] قال : كان رجال من بنى عدى قد أدركت بعضهم إن كان أحدهم ليصلى[٣] حتى ما أتى فراشه إلا حبوا .

[١٧٥٣٦] حدثنا إسحاق بن [منصور عن[٤]] سليمان عن أبى سنان عن عبد الله بن مالك قال : إن لله فى الأرض اتته[٥] لا يقبل منها إلا الصلب الرقيق الصافى ، قال : الصلب فى طاعة الله ، الرقيق عند ذكر الله ، الصافى النقى من الدرن .

[١٧٥٣٧] حدثنا إسحاق بن منصور عن محمد بن مسلم عن عثمان ابن عبد الله بن أوس قال : كان نبي [من[٦]] الأنبياء يقول : اللهم احفظنى بما تحفظ به الصبى ، قال : فأبكانى[٧] .

[١٧٥٣٨] حدثنا سعيد بن شرحبيل قال أخبرنا ليث بن سعد عن

---

(١) زيد و لا بد منه .

(٢) أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (٦٢) من طريق سليمان بن المغيرة .

(٣) من زوائد الزهد ، و فى الأصل : فيصلى ، ومن هنا استأنفت نسخة م و فيها أيضا « ليصلى » .

(٤) زيد و لابد منه .

(٥) ليست الكلمة واضحة فى م .

(٦) زيد من م .

(٧) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٦١٤٨) فى كتاب الزهد .

يحيى بن سعيد عن أبي أيوب قال : من أراد أن يعظم حلمه و يكثر علمه فليجلس في غير مجلس عشيرته .

[١٧٥٣٩] حدثنا وكيع عن أبي صالح عن الأعمش قال : إن [كنا لنحضر[١]] الجنازة ، فما ندرى من نعزى من وجد القوم[٢] .

[١٧٥٤٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أشرس أبو شيبان قال حدثنا ثابت البناني قال : لقد كنا نتبع الجنازة فما نرى حول السرير إلا متقنعا باكيا أو متفكرا كأنما على رؤسهم الطير[٣] .

[١٧٥٤١] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي قلابة قال : التقى رجلان[٤] في السوق فقال أحدهما لصاحبه : يا أخي ! تعال ندعو الله ونستغفره في غفلة الناس لعله يغفر لنا ، ففعلا ، فقضى لأحدهما أنه مات قبل صاحبه ، فأتاه في المنام فقال : يا أخي ! أشعرت أن الله غفر لنا عشية التقينا في السوق .

[١٧٥٤٢] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي زينب قال : من أتى السوق لا يأتيها إلا ليذكر الله فيها غفرله بعدد من فيها .

[١٧٥٤٣] حدثنا معاذ بن معقل عن مالك بن دينار[٥] قال : أبكاني

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/٥٠ من طريق عمرو الأودى عن وكيع .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٣٢٢ من طريق جعفر عن ثابت .

(٤) من م ، و في الأصل : الرجلان .

=

الحجاج فى مسجدكم هذا وهو يخطب فسمعته يقول : امرؤ زود نفسه ، امرؤ وعظ نفسه ، امرؤ لم يأتمن نفسه على نفسه ، امرؤ أخذ من نفسه لنفسه ، امرؤ كان للسانه وقلبه زاجر من الله تعالى ، فأبكانى[١] .

[١٧٥٤٤] حدثنا وكيع عن أبيه عن رجل من أهل الشام يكنى أبا عبد الله قال : أتيت طاوسا فاستأذنت عليه فخرج إلى شيخ كبير ظننت أنه طاوس ، قلت : أنت طاوس ، قال : لا ، أنا ابنه ، قلت : لئن كنت ابنه فقد[٢] خرف أبوك ، قال : يقول هو : ان العالم لا يخرف ، قال : قلت : استأذن لى على أبيك قال : فاستأذن[٣] لى ، فدخلت عليه فقال الشيخ : سل و أوجز ، فقلت : إن أوجزت لى أوجزت لك ، فقال : لا تسأل ، أنا أعلمك فى مجلسك هذا القرآن و التوراة و الانجيل : خف الله مخافة حتى لا يكون أحد أخوف عندك منه ، وارجأ رجاء هو أشد من خوفك إياه ، و أحب للناس ما تحب لنفسك[٤] .

[١٧٥٤٥] حدثنا أبو داود الطيالسى عن أبي حرة قال : كان الحسن

= (٥) من م ، و فى الأصل : دنير .

(١) الرواية فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٤/٦٠

(٢) فى الأصل و م : لقد .

(٣) من م ، و فى الأصل : استأذن .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/١١ من طريق حسن بن شاذان عن أبي عبد الله الشامى .

يحب المداومة في العمل ، قال : و قال محمد : أرأيت إن نشط ليله و كسل ليله ، فلم ير به بأسا .

[١٧٥٤٦] حدثنا/ محمد بن عبد الله بن الزبير عن ابن أبي رواد[١] قال حدثني أبو سعيد عن زيد بن أرقم قال : اعبد الله كأنك تراه ، فان كنت لا تراه فانه يراك ، و احسب نفسك في الموتى ، و اتق دعوة المظلوم فانها مستجابة[٢] .

[١٧٥٤٧] حدثنا يونس بن محمد عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي مسلم الخولاني قال : العلماء ثلاثة : رجل عاش بعلمه وعاش به الناس معه ، و رجل عاش بعلمه و لم يعش به أحد غيره ، و رجل عاش الناس بعلمه و أهلك نفسه[٣] .

[١٧٥٤٨] حدثنا عفان قال حدثنا زريط بن أبي زريط قال : سمعت الحسن يقول : يا ابن آدم ! ضع قدمك على أرضك و اعلم أنها بعد قليل قبرك[٤] .

(١) من م ، و في الأصل : أبي داود .

(٢) أخرجه ابن المبارك في زوائد الزهد ص : (٦٣) من طريق عبد العزيز ابن أبي رواد .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/١٢١ من طريق عمرو بن عون عن حماد بن زيد .

(٤) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٩٢) من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن ، و الرواية أيضا في زهد الامام أحمد - أخبار أبي الحسن .

[١٧٥٤٩] حدثنا عفان قال حدثنا زريط بن أبي زريط قال : سمعت الحسن وهو يقول : يا ابن آدم ! إنك ناظر إلى عملك فزد خيره وشره ، ولا تحقر شيئا من الخير وإن هو صغر ، فانك إذا رأيت سرك مكانه ، و لا تحقر شيئا من الشر فانك إذا رأيته ساءك مكانه ، رحم الله عبدا كسب طيبا[1] وأنفق قصدا ووجه فضلا ، وجهوا هذه الفضول حيث وجهها الله ، وضعوها حيث أمر الله بها أن توضع ، فان من قبلكم كانوا يشترون أنفسهم بالفضل من الله ، وإن هذا الموت قد أضر بالدنيا ففضحها ، فوالله ما وجد [بعد[2]] ذو لب فرحا .

[١٧٥٥٠] حدثنا أبو داود عن سفيان[3] عن أبي سنان عن ابن أبي الهذيل عن أبي العيدين قال : إن ضنوا عليك بالمفلطحة[4] فخذ رغيفك و رد نهرك وأمسك عليك دينك .

[١٧٥٥١] حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن أبي حازم عن المنهال قال قال علي : حرام على كل نفس أن تخرج من الدنيا حتى تعلم إلى أين مصيرها .

[١٧٥٥٢] حدثنا عفان قال حدثنا مبارك قال حدثنا بكر عن عدي

---

(١) في م : اكتسب .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٣٥ من طريق مؤمل بن إسماعيل عن سفيان .

(٤) من الطبقات ، و في الأصل و م : بالمفطحة .

ابن أرطاة عن رجل كان من صدر هذه الأمة قال : كانوا إذا أثنوا عليه فسمع ذلك قال : اللهم لا تؤاخذني بما يقولون ، واغفرلي ما لا يعلمون[١] .

[١٧٥٥٣] حدثنا عفان قال حدثنا مبارك عن الحسن بن عمرو الفقيمي عن منذر الثوري عن محمد بن علي ابن الحنفية قال : ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف ، ومن لم يجد [بدا[٢]] يجعل الله له فرجا ومخرجا[٣] .

[١٧٥٥٤] حدثنا عفان حدثنا بشر بن مفضل قال حدثنا عمارة بن غزية[٤] عن عاصم بن عمر[٥] بن قتادة عن محمود[٦] بن لبيد[٧] قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله إذا أحب عبدا حماه الدنيا كما يظل أحدكم يحمى سقيمه الماء[٤] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (٢٠٥) من طريق هاشم بن القاسم عن مبارك .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/١٧٥ من طريق ابن المبارك عن الحسن ابن عمر التيمي ، مع بعض الزيادات .

(٤) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (١١) من طريق إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزية .

(٥) من م و الزهد ، و في الأصل : عمرو .

(٦) من الزهد ، و في الأصل و م : محمد .

(٧) زيد في الزهد : عن قتادة بن النعمان .

[١٧٥٥٥] حدثنا عباد عن شعبة عن حصين عن هلال بن يساف قال : ليس بأس للمؤمن من أن يخلو وحده .

[١٧٥٥٦] حدثنا عبد الله بن نمير عن مالك بن مغول قال : قال عبد الله : الدنيا دار من لا دار له ، و مال من لا مال له ، ولها يعمل من لا عقل له[١] .

[١٧٥٥٧] حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن سعيد الجعفي[٢] قال : قال عيسى بن مريم : بيتي المسجد ، وطيبي الماء ، و إدامي الجوع ، وشعاري الخوف ، و دابتي رجلاي[٣] ، ومصطلاي في الشتاء مشارق الصيف[٤] ، وسراجي بالليل القمر ، وجلسائي الزمنى و المساكين ، و أمسي وليس لي شيء ، و أصبح وليس لي شيء ، و أنا بخير ، فمن أغنى مني ؟

[١٧٥٥٨] حدثنا هشيم عن إسماعيل عن حبيب بن أبي ثابت أن ناسا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قالوا : يا رسول الله ! إنا نعمل أعمالا في السر فنسمع الناس يتحدثون بها فيعجبنا أن نذكر بخير ، فقال : لكم أجران : أجر السر وأجر العلانية[٥] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص : (١٦١) من طريق ابن نمير .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٢/٣١ من طريق ابن أبي شيبة عن عبد الله بن سعيد .
(٣) من الدر ، و في الأصل و م : رجلي .
(٤) في الدر : الشمس .
(٥) أخرجه الترمذي في الجامع ٢/٦١ من طريق أبي سنان عن حبيب .

[١٧٥٥٩] حدثنا هشيم قال أخبرنا يونس بن عبيد قال : حدثنا الحسن أن رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مات أحدهما قبل صاحبه بجمعة ففضلوا الذى مات وكان فى أنفسهم أفضل من الآخر ، فذكر ذلك لرسول الله صلى الله / عليه وسلم فقال : أليس بقى الآخر بعد الأول جمعة ، صلى كذا وكذا صلاة . قال : فكأنه فضل الباقى[١] . /

[١٧٥٦٠] حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير قال حدثنا محمد بن خالد الضبي عن شيخ عن أبي الدرداء أنه قال : تعوذوا بالله من خشوع النفاق ، قال : قيل : يا أبا الدرداء ! و ما خشوع النفاق ؟ قال أن ترى الجسد خاشعا والقلب ليس بخاشع[٢] .

[١٧٥٦١] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى قال حدثنا حسن عن أبيه عن زيد العمى قال : لما قيل لداود : قد غفرلك ، قال : فكيف لى بالرجل ، قال : قيل له : نستوهبك منه فيهبك لنا ، فانها لترجى فى الدين[٣] .

[١٧٥٦٢] حدثنا عفان قال حدثنا أبان بن يزيد العطار قال حدثنا قتادة : قال حدثه أبو العالية الرياحى عن حديث سهل بن حنظلة العبشمى

---

(١) راجع رقم الحديث (١٦٢٧٢) من كتاب الزهد .

(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٤٦) من طريق أبي يحي بلاغا ، وأخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٤٢) من طريق يحي بن آدم عن محمد بن خالد الضبي .

(٣) راجع زهد الامام أحمد ص : (٧٢)

أنه قال : ما اجتمع قوم يذكرون الله إلا نادى مناد من السماء : قوموا مغفورا لكم ، قد بدلت سيئاتكم حسنات[١] .

[١٧٥٦٣] حدثنا محمد بن عبد الله بن الزبير قال حدثنا عبد العزيز ابن أبي رواد عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : كان يقال : العلم ضالة المؤمن يغدو في طلبه ، فاذا أصاب منه شيئا حواه[٢] .

[١٧٥٦٤] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي قال حدثنا عبد العزيز بن أبي رواد أن أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم ظهر فيهم المزاح والضحك ، فأنزل الله تعالى « ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله[٣] » إلى آخر الآية[٤] .

[١٧٥٦٥] حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا ابن أبي رواد أن قوما صحبوا عمر بن عبد العزيز فقال : عليكم بتقوى الله وحده لا شريك له ، و إياى و المزاح ، فانه يجر القبيح و يورث الضغينة ، و تجالسوا بالقرآن و تحدثوا ، فان ثقل عليكم فحديث من حديث الرجال ، فسيروا[٥] باسم الله .

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (٩٥٢٦) في كتاب الدعاء .
(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٣/٣٥٤ من طريق خلاد بن يحيى عن عبد العزيز ، و زاد في آخره : و يطلب إليه غيره .
(٣) آية ١٦/ الحديد .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٦/١٧٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من م ، و في الأصل : سيروا .

[١٧٥٦٦] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن سفيان عن هشام عن أبيه عن عائشة أنها كتبت إلى معاوية : أوصيك بتقوى الله فانك إن اتقيت [الله[١]] كفاك الناس [فان اتقيت الناس[١]] لم يغنوا عنك من الله شيئا ، فعليك بتقوى الله أما بعد[٢] .

[١٧٥٦٧] حدثنا عبد الأعلى عن يونس[٣] عن الحسن عن عبد الله ابن عمر[٤] قال : ما تجرع عبد جرعة أفضل عند الله أجرا من جرعة كظمها لله ابتغاء وجه الله .

[١٧٥٦٨] حدثنا عبد الأعلى عن برد عن سليمان بن موسى قال : لا تعلم للرياء ، و لا تفقه للرياء ، و لا تكونن ضحاكا من غير عجب ولا مشاء فى غير أدب .

[١٧٥٦٩] حدثنا الفضل بن دكين عن صالح بن رستم عن ابن أبى مليكة قال : صحبت ابن عباس من مكة إلى المدينة و من المدينة إلى مكة ،

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٦٣) من طريق هشام بن عروة ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٣٤ من طريق ابن أبى شيبة ، و لعل الحديث مضى عندنا .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/١٢٨ من طريق على بن عاصم عن يونس مرفوعا .

(٤) من المسند ، و فى الأصل و م : عمرو .

فكان إذا نزل منزلا قام شطر الليل فأكثر فى ذلك النشيج ، قلت : و ما النشيج ؟ قال : النحيب البكاء ، و يقرأ « و جاءت سكرة الموت بالحق ذلك ما كنت منه تحيد[١] » .

[١٧٥٧٠] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى قال حدثنا إسرائيل عن أبي حصين عن خيثمة قال : كان عيسى بن مريم و يحيي ابنى خالة ، وكان عيسى يلبس الصوف ، وكان يحيي يلبس الوبر ، و لم يكن لواحد منهما دينار ولا درهم ولا عبد ولا أمة ولا مأوى يأويان إليه ، أينما جنهما الليل أويا ، فلما أرادا أن يفترقا قال له يحيي : أوصنى ، قال لا تغضب ، قال لا أستطيع إلا أن أغضب ، قال : لا تقتن مالا ، قال : أما هذا [فعسى[٢]] .

[١٧٥٧١] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا أبو هلال عن قتادة فى قول الله تعالى « وكأس من معين[٣] » قال : كأس من خمر جارية[٤] .

[١٧٥٧٢] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا سعيد بن زيد قال حدثنا سعيد بن أياس الجريرى قال حدثنا أبو العلاء أن رجلا من أصحاب

(١) آية ١٩/ ق ، و الحديث أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/١٠٥ من طريق ابن أبي شيبة و أحمد ، و أخرجه أحمد فى الزهد ص : (١٨٨) من طريق إسماعيل عن صالح بن رستم .
(٢) مضى الحديث عندنا أراه فى كلام خيثمة ، و أخرجه أبو نعيم فى الحلية .
(٣) آية ١٨/ الواقعة .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/ ٩٠ من طريق أبي سنان عن الحسن بن موسى .

النبي صلى الله عليه و سلم أدركتـــه الوفاة فجعل يقول : وا لهفاه وا لهفاه ! فقيل له : تلهف ، فقال : إنى سألت رسول / الله صلى الله عليـه وسلم قلت : ما يكفيني من الدنيا ؟ قال ، خادم و مركب ، فلا أنا سكت فلم أسأله ولا أنا حين سألته انتهيت إلى قوله ، و أصبت من الدنيا و فى يدى ما فى يدى و جاءنى الموت[١] .

[١٧٥٧٣] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن ليث عن مجاهد قال : آية أنزلت فى هذه الآية « أنبئكم[٢] بخير من ذلكم[٣] » قال عمر : الآن يا رب ! .

[١٧٥٧٤] حدثنـا الحسن بن موسى قال حدثنا سعيد بن زيد أخو حماد بن زيد قال حدثنا عثمان الشحام قال حدثنا محمـــد بن واسع قال : قدمت من مكة فاذا على الخندق قنطرة ، فأخذت فانطلق بى إلى مروان بن المهلب وهو أمير على البصرة ، فرحب بى وقال : حاجتك يا أبا عبد الله ، قلت : حاجتى إن استطعت أن تكون[٤] كما قال أخو بنى عدى ، قال : ومن أخو بنى عدى ؟ العلاء بن زياد ، قال : استعمل صـديق له مرة على عمل فكتب إليه : أما بعـد ! فان استطعت أن لا تبيت إلا وظهرك خفيف ، وبطنك خميص ،

---

(١) أخرج عبد الرزاق نحوه فى المصنف ٣١٣/١١ عن سلمان .
(٢) فى الأصل و م : هل أنبئكم .
(٣) آية ١٥/ آل عمران .
(٤) فى م : تقول .

وكفك نقية من دماء المسلمين و أموالهم ، فانك إن فعلت ذلك لم يكن عليك سبيل ، « انما السبيل على الذين يظلمون الناس ويبغون فى الأرض » الآية[١] قال مروان : صدق و الله ونصح ، ثم قال : حاجتك يا أبا عبد الله ، قلت : حاجتى أن تلحقنى بأهلى ، قال : فقال : نعم .

[١٧٥٧٥] حدثنا وكيع عن أبي اليسع عن علقمة بن مرثد عن ابن سابط[٢] قال : إن فى الجنة لشجرة لم يخلق الله من صوت حسن إلا وهو فى [٣]جذمها تلذذهم وتنعمهم[٣] .

[١٧٥٧٦] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن الحسن أن ثلاثة علماء اجتمعوا فقالوا لأحدهم : ما أملك ؟ قال : لما يأتى على شهر إلا ظننت أنى أموت فيه ، قالوا : إن هذا الأمل ، فقالوا للآخر : ما أملك ؟ قال : ما تأتى على جمعة إلا ظننت أنى أموت فيها ، قالوا للثالث . و ما أملك ؟ قال : و ما أمل من نفسه بيد غيره[٤] .

[١٧٥٧٧] حدثنا عفان قال حدثنا بشر بن مفضل عن يونس عن الحسن قال : كان يضرب مثل ابن آدم مثل رجل حضرته الوفاة ، فحضر

---

(١) ٤٢/ الشورى .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ١٥٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣-٣) فى الدر : جرمها يلذذهم و ينعمهم .
(٤) أخرجه ابن المبارك فى الزهد ص : (٨٥) من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن .

أهله وعمله فقال لأهله : امنعوني ؛ قالوا : إنما نمنعك من أمر الدنيا ، فأما هذا فلا نستطيع أن نمنعك منه ، فقال لماله : أنت تمنعني ، قال : إني كنت زينا زينت في الدنيا ، أما هذا [فلا[1]] استطيع أن أمنعك[2] منه ، قال : فوثب عمله فقال : أنا صاحبك الذي أدخل معك قبرك و أزول معك حيثما زلت ، قال : أما و الله لو شعرت لكنت آثر الثلاثة عندي ، قال : قال الحسن : فالآن فآثروه على ما سواه .

[١٧٥٧٨] حدثنا حفص عن أشعث عن كردوس الثعلبي قال : مكتوب في التوراة : اتق توقه ، إنما التوقي بالتقوى ، ارحموا ترحموا ، توبوا تيب عليكم[3] .

[١٧٥٧٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا الجريري عن أبي نضرة أن رجلا دخل الجنة فرأى مملوكه فوقه مثل الكوكب ، فقال : والله يا رب إن هذا المملوكي في الدنيا ، فما أنزله هذه المنزلة ؟ قال : كان هذا أحسن عملا منك[4] .

[١٧٥٨٠] حدثنا سفيان بن عيينة عن مالك بن مغول عن أبي حصين قال : لو رأيت الذي رأيت لاحترقت كبدك عليهم ، و قال إبراهيم : إن كان الليل ليطول علي حتى أصبح وأراه .

(١) زيد من م .
(٢) من م ، و في الأصل : امنك ـ كذا .
(٣) أورده السيوطي في الدر ١٢٦/٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٩٩/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٧٥٨١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو موسى التميمى قال[١] : توفيت النوار امرأة الفرزدق ، فخرج فى جنازتها وجوه أهل البصرة ، وخرج فيها الحسن ، فقال الحسن للفرزدق : ما أعددت لهذا اليوم يا أبا فراس ؟ قال : شهادة أن لا إله إلا الله منذ ثمانين سنة ، قال : فلما دفنت قام على قبرها فقال :

أخاف وراء القبر إن لم يعافنى[٢] أشد من القبر التهابا و أضيقا
إذا جاءنى يوم القيامة قائد عنيف و سواق يسوق الفرزدقا
لقد خاب من أولاد آدم[٣] من مشى إلى النار مغلول القلادة أزرقا[٤]

تم كتاب الزهد والحمد لله رب العالمين

(١) أورده الذهبي فى تأريخ الاسلام ٤/٨١ من طريق الأصمعى .
(٢) من تأريخ الاسلام ، و فى الأصل و م : لم تعافنى .
(٣) فى تأريخ الاسلام : دارم .
(٤) و هنا نستدرك بعض ما فاتنا فى كتاب الزهد لحديث على « حرام على كل نفس ـ مصيرها » الماضى فى أواخر كتاب الزهد ، أورده الهندى فى الكنز ١٢٣/٨ من طريق ابن أبى شيبة . و أما حديث الحسن الماضى فى كلامه « صوامع المؤمنين بيوتهم » فقد أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٩/٣ من طريق ابن عدى عن يونس بن عبيد عن الحسن ، والحديث رقم : (١٦٣٦٧) من كلام ابن مسعود ، أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : =

= (١٥٦) من طريق وكيع عن مالك بن مغول ، و الحديث رقم : (١٦٣٧٣) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٥٧) من طريق أبي وائل عن عبد الله ، و الحديث رقم : (١٦٤٠٣) اخرج نحوه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٦٠) من طريق عبد الرحمن بن يزيد عن عبد الله ، والحديث (١٦٣٩٣) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٣٩١ من طريق ابن أبي شيبة ، وكلمة « طرحة » فى الحديث رقم : (١٦٤٢٢) خطأ مطبعى فلتقرأ « ترحة » والحديث رقم : (١٦٤٦٤) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٤٠) من طريق حريز عن عبد الرحمن بن أبي عوف ، والحديث رقم : (١٦٤٧٤) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٤٤) من طريق أبي عامر عن حماد بن سلمة ، والحديث رقم : (١٦٥٠٢) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٩٠) من طريق يزيد عن عمرو بن ميمون ، والحديث رقم : (١٦٥٠٤) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٤٧) من طريق يحيى بن سعيد عن التيمى ، والحديث رقم : (١٦٥٥٧) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (١٧٨) من طريق وكيع عن مسعر ، والحديث رقم : (١٦٥٨٣) أخرجه الامام أحمد فى الزهد ص : (٣٨) من طريق وهب بن جرير عن أبيه ، و الحديث رقم : (١٢٣٦٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٣١٢ من طريق على بن قشرم عن عيسى بن يونس ، والحديث رقم : (١٦٦٦٢) أورده الهندى فى الكنز ٦/٥٩ من طريق ابن أبي شيبة .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الأوائل

(٢٤٠١) باب أول ما فعل و من فعله

[١٧٥٨٢] قرأت على مسلمة بن القاسم حدثكم محمد بن أحمد بن الجهم المعروف بابن الوراق المالكي ببغداد في ربيع الأول من سنة أربع و عشرين و ثلاثمائة قال : قرئ على أبي أحمد محمد بن عبدوس بن كامل السراج و أنا أسمع منه سنة تسعين قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الكوفي قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبيه و مالك بن مغول عن الحكم قال : كان أول من قضى بالكوفة هاهنا سليمان بن ربيعة الباهلي ، جلس أربعين يوما لا يأتيه خصم[١] .

[١٧٥٨٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين قال : أول من أخرج المنبر في العيدين بشر بن مروان ، وأول من أذن في العيدين زياد[٢] .

[١٧٥٨٤] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي [قال[٣]] أول من

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٧٧٣) في كتاب التأريخ .

(٢) مضى الحديث عندنا في ٢/١٦٩ .

(٣) زيد و لا بد منه .

خطب جالسا معاوية حين كبر وكثر شحمه وعظم بطنه[١] .

[١٧٥٨٥] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي عن عثمان بن يسار عن تميم بن حذلم قال : أول ما سلم على أمير بالكوفة بالامرة ، قال : خرج المغيرة بن شعبة من القصر فعرض له رجل من كندة فسلم عليه بالامرة ، فقال : ما هذا ؟ ما أنا إلا رجل منهم ، فتركت زمانا ثم أقرها بعد[٢] .

[١٧٥٨٦] حدثنا عيسى بن يونس عن ربيعة بن عثمان التيمي عن سعد[٣] بن إبراهيم عن أبيه قال : أول من خطب على المنابر إبراهيم خليل الله عز وجل .

[١٧٥٨٧] حدثنا ابن نمير نا يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب : ان إبراهيم أول الناس أضاف الضيف ، و أول الناس اختتن ، و أول الناس قلم أظفاره وجز شاربه واستحد[٤] .

(١) مضى في ١/١١٣ . و أورده السيوطي في الدر ٦/٢٢٢ و تأريخ الخلفاء ص : (٧٧) من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٦٢٢) في كتاب الأمراء مع بعض سقطة هناك فليصحح .
(٣) من م و الدر المنثور ١/١١٥ ، و في الأصل : سعيد ، وأورده السيوطي من طريق ابن أبي شيبة و البزار .
(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٨٨٠) في كتاب الفضائل .

[١٧٥٨٨] حدثنا ابن نمير[١] عن يحي بن سعيد عن ابن المسيب أن إبراهيم أول من رأى الشيب فقال[٢] : يا رب ! ما هـذا ؟ قال : الوقار ، قال : اللهم زدني وقارا .

[١٧٥٨٩] حدثنـا ابن بشر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمـة عن أبي هريرة[٣] قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم : عرضت على النار فرأيت فيها عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف يجر قصبه فى النار ، وهو أول من غير عهد إبراهيم عليه السلام و سيب السوائب .

[١٧٥٩٠] حدثنا محمد بن أبي عدى عن حميد عن الحسن بن مسلم [قال[٤]] : أول من أحدث التسليم بمكة عبد الرحمن بن أبزى .

[١٧٥٩١] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم [قال[٤]] : أول من نقص التكبير زياد[٥] .

[١٧٥٩٢] حدثنا قبيصة عن سفيـان عن عاصم بن كليب عن أبيه

---

(١) مضى الحديث تحت رقم : (١١٨٨١) فى كتاب الفضائل .

(٢) من م وكتاب الفضائل ، و فى الأصل : قال .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٧٥ من طريق الزهرى عن أبي هريرة ببعض الاختصار .

(٤) زيد ولا بد منه .

(٥) أورده السيوطى فى تأريخ الخلفـاء ص : (٧٧) من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى الحديث عندنا فى ١/٢٤٢ .

عن خالد بن عرفطة قال : أول ما[1] رأيت اختلاف أصحاب محمد حين أهل عثمان بحجة و أهل على بحجة وعمرة .

[١٧٥٩٣] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال : أول من اتخذ المنبر ، وخطب جالسا و أذن قدامه فى العيد زياد .

[١٧٥٩٤] حدثنا يحي بن آدم[2] عن حسين بن صالح عن مجالد[3] قال : أول من أخذ من السوق أجرا زياد[2] .

[١٧٥٩٥] حدثنا ابن علية عن محمد بن إسحاق عن رجل عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك قال : كنت قائد أبي حين ذهب بصره ، فكنت إذا خرجت معه إلى الجمعة فسمع التأذين استغفر لأبى أمامة أسعد بن زرارة ودعا له ، فقلت له : يا أبت ! ما شأنك إذا سمعت التأذين يوم الجمعة استغفرت لأبى أمامة ودعوت له وصليت عليه ؟ قال : أى بنى ، إنه كان أول من جمع بنا قبل قدوم رسول الله صلى الله عليه وسلم فى بقيع الخضمات فى هزم بنى بياضة ، قال : وكم كنتم يومئذ ؟ قال : كنا أربعين رجلا[4] .

[١٧٥٩٦] حدثنا ابن أبى عدى عن ابن عون عن محمد[5] قال : أول

---

(١) من م . و فى الأصل : من .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٢٤٤٣) فى كتاب البيوع و الأقضية .

(٣) من م و كتاب البيوع والأقضية ، و فى الأصل : مجاهد .

(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٨٧/٣ من طريق يونس بن بكير عن ابن إسحاق .

(٥) مضى الحديث عندنا فى كتاب الجنائز : ٢٧٣/٣

ما سمعت فى الجنازة « استغفروا له غفر الله لكم » فى جنازة سعد[١] بن أوس .

[١٧٥٩٧] حدثنا أبو أسامة عن أبى العميس عن المغيرة بن حكيم قال : أول من سن الصداق أربعمائة دينار عمر بن عبد العزيز[٢] .

[١٧٥٩٨] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب أن أم أيمن أمرت بالنعش للنساء[٣] .

/ [١٧٥٩٩] / حدثنا أبو أسامة قال حدثنى سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : قدمت أم أيمن من الحبشة وهى أمرت بالنعش للنساء .

[١٧٦٠٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى عن عبد خير قال : سمعت عليا يقول : رحمة الله على أبى بكر ، كان أول من جمع بين اللوحين[٤] .

[١٧٦٠١] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن السدى عن عبد خير قال : سمعت عليا يقول : رحمة الله على أبى بكر ، هو أول من جمع بين اللوحين[٥] .

[١٧٦٠٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق

(١) من كتاب الجنائز ، و فى الأصل و م : سعيد .
(٢) مضى الحديث عندنا فى كتاب النكاح : ٤/١٩٠
(٣) مضى الحديث فى كتاب الجنائز : ٣/٢٧٠
(٤) مضى الحديث تحت رقم : (١٠٢٧٨) فى فضائل القرآن .
(٥) هذا الحديث ساقط من م .

ابن شهاب قال : أول من بدأ بالخطبة يوم العيد قبل الصلاة مروان[١] .

[١٧٦٠٣] حدثنا غندر عن شعبة عن حبيب بن الشهيد عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : [أول[٢]] من جهر أو أول من أعلن التسليم فى الصلاة عمر بن الخطاب[٣] .

[١٧٦٠٤] حدثنا وكيع حدثنا هشام الدستوائى عن قتادة عن ابن المسيب قال : أول من أحدث الأذان فى العيدين معاوية[٤] .

[١٧٦٠٥] حدثنا وكيع حدثنا أبى عاصم بن سليمان عن أبى قلابة قال : أول من أحدث الأذان فى العيدين ابن الزبير[٥] .

[١٧٦٠٦] حدثنا غندر عن أبى عاصم بن سليمان عن أبى شعبة عن سعد بن إبراهيم[٦] قال : سمعت أبا أمامة قال : أول من [صلى[٧]] الضحى

---

(١) أورده السيوطى فى تأريخ الخلفاء ص : (٧٧) من طريق ابن أبى شيبة ، و مضى الحديث عندنا فى كتاب الصلاة ٢/١٧١ ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٢٨٥ من طريق سفيان .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/٢١٨ من طريق عمرو بن دينار عن مجاهد .

(٤) أورده السيوطى فى تأريخ الخلفاء ص : (٧٧) من طريق ابن أبى شيبة . و مضى عندنا فى ٢/١٦٩

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٢٧٨ من طريق عطاء بأكثر مما هنا .

(٦) أخرجه الحافظ ابن حجر فى الاصابة ٢/٤٨٦ من طريق سعد =

ذو الزوائد[1] رجل كان يجيء إلى السوق فى الحوائج فيصلى .

[١٧٦٠٧] حدثنا جرير عن ليث عن الحكم قال : أول من جعل للفرس سهمين عمر بن الخطاب ، أشار به عليه رجل من بنى تميم[2] .

[١٧٦٠٨] حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم قال : أول من جهر بالمعوذتين فى الصلاة عبيد الله بن زياد .

[١٧٦٠٩] حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث بن سعد عن ابن الهادى عن ابن شهاب قال : بلغنا أن خديجة بنت خويلد زوج النبى صلى الله عليه و سلم كانت أول من آمن بالله و رسوله و ماتت قبل أن تفرض الصلاة[3] .

[١٧٦١٠] حدثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علية عن يونس قال : كان من خلق الأولين النظر فى المصحف[4] .

[١٧٦١١] حدثنا أبو أسامة قال حدثنى أبو عمير عن أيوب عن رجل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : أول من أحدث من

= ابن إبراهيم .

(٧) زيد من م و الاصابة .

(١) من الاصابة ، و فى الأصل و م ذو الزويد ـ كذا .

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١٥٠٢٢) من كتاب الجهاد .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/١٨٤ من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/١١٥ (طبعة قديمة) من طريق ابن أبى شيبة .

(٤) مضى الحديث فى ٢/٤٩٩ (كتاب الصلوات)

نساء العرب جر الذيول أم إسماعيل قال : لما فرت من سارة أرخت ذيلها لتعفي أثرها[١] ، و أول من طاف بين الصفاء و المروة أم إسماعيل .

[١٧٦١٢] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : أول من أظهر الاسلام سبعة : رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر و بلال و خباب وصهيب وعمار وسمية أم عمار[٢] .

[١٧٦١٣] حدثنا حماد أبو أسامة قال حدثني عامر قال حدثني عبد الرحمن بن أبزى قال : صليت مع عمر على زينب ، وكانت أول نساء النبي صلى الله عليه وسلم ماتت بعد النبي صلى الله عليه و سلم[٣] .

[١٧٦١٤] حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي حمزة مولى الأنصار عن زيد بن أرقم قال : أول من أسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم علي ، فذكرته لابراهيم فأنكره وقال : أبو بكر[٤] .

[١٧٦١٥] حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن الحسن قال : جعل لرجل أواقي على أن يقتل النبي صلى الله عليه وسلم فأطلعه الله على ذلك ،

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٤/١/١ من طريق معمر عن أيوب وقال : أول ما اتخذت النساء النطق ـ وذكر الحديث .

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (١٢٣٨٤) في كتاب الفضائل ، و تحت رقم : (١٥٧١٦) في كتاب التأريخ .

(٣) مضى تحت رقم : (١٥٧٩٦)

(٤) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٥٧١٤) في كتاب التأريخ .

فأمر به فصلب ، وكان أول من صلب فى الاسلام[١] .

[١٧٦١٦] حدثنا شبابة بن سوار حدثنا ليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب أنه سمع عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدى يقول : أنا أول من سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا يبل أحدكم مستقبل القبلة ، وأنا أول من حدث الناس به[٢] .

[١٧٦١٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا قال : أول من ألف بين القبائل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جهينة[٣] .

[١٧٦١٨] حدثنا وكيع حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال : [أول[٤]] من بايع النبي صلى الله عليه و سلم بيعة الرضوان أبو سنان الأسدى[٥] .

[١٧٦١٩] حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد قال : أول شهيد استشهد فى الاسلام أم عمار ، طعنها أبو جهل بحربة فى قبلها[٦] .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٨٨/٦ من طريق ابن أبي شيبة و ابن جرير .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ١٢٥/٥ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى الحديث عندنا فى ١٥١/١
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١٤٣/٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦٥/١/٣ من طريق وكيع ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٢٥٥٤) الفضائل . =

[١٧٦٢٠] حدثنا وكيع حدثنا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال : أول من استشهد من المسلمين يوم بدر مهجع مولى عمر[١] .

/ [١٧٦٢١] حدثنا / وكيع عن سفيان عن أشعث عن ابن سيرين أن النبي صلى الله عليه وسلم أطعم جدة مع ابنها السدس ، وكانت أول جدة ورثت فى الاسلام[٢] .

[١٧٦٢٢] حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب عن الزهرى فى اليمين مع الشاهد : بدعة ، وأول من قضى بها معاوية[٣] .

[١٧٦٢٣] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد قال : أول من ترك إحدى إصبعيه فى اذنيه ابن الأصم[٤] .

[١٧٦٢٤] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : رفع الأيدى يوم الجمعة محدث ، و أول من أحدث رفع الأيدى يوم الجمعة مروان[٥]

= (٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٨/١٩٣ من طريق أبي المنذر عن سفيان ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٤٢ من طريق سفيان ، و أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٨٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٨٥ من طريق وكيع .
(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٣٥٠) فى كتاب الفرائض .
(٣) مضى الحديث تحت رقم : (٣٢٢٧) فى كتاب البيوع و الأقضية .
(٤) مضى الحديث فى ١/٢١١
(٥) مضى فى ٢/١٤٧

[١٧٦٢٥] حدثنا سهل بن يوسف عن ابن [عون[١]] عن محمد قال : أول من رفع يديه فى الجمعة عبيد الله بن معمر .

[١٧٦٢٦] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن الحسن قال : أول مصلوب صلب فى الاسلام رجل من بنى ليث جعلت له قريش أواقى على أن يقتل النبي صلى الله عليه و سلم فأتاه جبريل فأخبره ، فبعث إليه النبي صلى الله عليه و سلم فأمر به فصلب[٢]

[١٧٦٢٧] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد قال : أول جدة أطعمت فى الاسلام السدس جدة أطعمته وابنها حى[٣] .

[١٧٦٢٨] حدثنا وكيع عن أبى جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن أبى العالية عن غلام لسلمان و يقال له سويد و أثنى عليه خيرا ، قال : لما افتتح الناس المدائن و خرجوا فى طلب العدو أصبت سلة فقال سلمان : هل عندك طعام ، فقلت : سلة أصبتها ، فقال : هاتها ، فان كان مالا رفعناه إلى هؤلاء ، و إن كان طعاما أكلناه ، قال : ففتحناها فاذا أرغفة حوارى و جبنة وسكين ، فكان أول ما رأت العرب الحوارى[٤] .

---

(١) زيد من م ، و مضى الحديث عندنا فى ١٤٧/٢

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٨٨/٦ من طريق ابن أبى شيبة ، و مضى الحديث قريبا فى كتاب الأوائل .

(٣) مضى تحت رقم : (١١٣٥٥)

(٤) مضى الحديث تحت رقم : (١٥١٨٧) فى كتاب الجهاد ، بدون الجزء الأخير .

[١٧٦٢٩] حدثنا عبد الأعلى[١] عن معمر عن الزهرى [قال[٢]] كانوا : يتراهون على عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، قال الزهرى : وأول من أعطى فيه عمر بن الخطاب .

[١٧٦٣٠] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر قلت للزهرى : من أول من ورث العرب من الموالى ؟ قال : عمر بن الخطاب[٣] .

[١٧٦٣١] حدثنا يحيي بن آدم حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن رجل حدثه ان ابا بكر طاف بعبد الله بن الزبير فى خرقة ، وكان أول مولود ولد فى الاسلام[٤] .

[١٧٦٣٢] حدثنا عبد الرحيم عن عبد الرحمن بن عتبة يعنى المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال : كان أول من افشى القرآن من فى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن مسعود[٥] ، وأول من بنى مسجدا صلى فيه عمار ابن ياسر[٦] ، وأول من أذن بلال[٧] ، وأول من رمى بسهم فى سبيل الله سعد

(١) مضى تحت رقم : (١٥٣٩٥) فى كتاب الجهاد .
(٢) زيد من كتاب الجهاد .
(٣) هذا الحديث ساقط من م .
(٤) مضى تحت رقم : (١٥٧٩١) من كتاب التأريخ .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٧/١/٣ من طريق محمد بن عبيد عن المسعودى .
(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٧٨/١/٣ من طريق محمد بن عبيد =

ابن مالك[١] ، وأول من قتل من المسلمين مهجع[٢] ، وأول من عدا به فرسه في سبيل الله المقداد[٣] ، وأول حي أدوا الصدقة من قبل أنفسهم بنو عذرة ، وأول حي ألفوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم جهينة .

[١٧٦٣٣] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل أخبرنا عامر قال : أول من بايع تحت الشجر أبو سنان بن وهب الأسدي فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم علام تبايع ؟ قال : على ما في نفسك ، فبايعه ثم تابع الناس فبايعوه[٤] .

[١٧٦٣٤] حدثنا أبو أسامة أخبرنا إسرائيل عن عامر قال : أول من أشار بصنعة النعش أن يرفع أسماء ابنة عميس حين جاءت من أرض

= عن المسعودي .

(٧) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٦٧ من طريق محمد بن عبيد عن المسعودي .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٩٩ من طريق محمد بن عبيد عن المسعودي . و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٢٢٠٤)

(٢) مضى قبل عشرة أحاديث .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١١٤ من طريق محمد بن عبيد عن المسعودي .

(٤) أخرجه الحافظ في الاصابة ٤/٩٦ من طريق عاصم عن عامر ، و مضى عندنا مختصرا غير بعيد .

الحبشة ، رأتهم يفعلون ذلك بأرضهم[١] .

[١٧٦٣٥] حدثنا ابن عيينة عن أبي الجويرية الجرمى قال : سألت ابن عباس عن الباذق ، فقال : سبق محمد الباذق ، أنا أول العرب سأل ابن عباس عن ذلك[٢] .

[١٧٦٣٦] حدثنا عبد الأعلى عن داود عن شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم قال : أول جد ورث فى الاسلام عمر بن الخطاب ، فأراد أن يحتاز المال كله ، فقلت : أمير المؤمنين ! إنهم شجرة دونك - يعنى بنى بنيه[٣] .

[١٧٦٣٧] حدثنا غسان بن مضر عن سعيد بن يزيد عن أبي نضرة / عن جابر قال : لما ولى عمر بن الخطاب الخلافة فرض / الفرائض ودون الدواوين وعرف العرفاء[٤] .

[١٧٦٣٨] حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا هريم عن أبي إسحاق الشيبانى عن محمد بن عبيد الله الثقفى قال : أتى عمر رجل من ثقيف يقال له نافع بن الحارث وكان أول من افتلى الفلاء بالبصرة[٥] .

(١) مضى مختصرا فى أوائل الأوائل .
(٢) مضى الحديث تحت رقم : (٣٨١٩) كتاب الأشربة .
(٣) مضى برقم : (١١٢٧٧)
(٤) مضى برقم : (٦٧٧٣) و برقم : (١٢٩٢٧)
(٥) مضى برقم : (١٣٠٧٦) من طريق أبي معاوية عن الشيبانى .

[١٧٦٣٩] حدثنا عفان حدثنا شعبة عن أبي إسحاق سمعت البراء يقول : أول من قدم علينا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مصعب ابن عمير و ابن أم مكتوم فجعلا يقرأن القرآن ، قال : ثم جاء عمار و بلال وسعد ، ثم جاء عمر بن الخطاب في عشرين ، [ثم جاء[1]] رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم به[2] .

[١٧٦٤٠] حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن جابر عن عامر قال : لم يقطع النبي صلى الله عليه وسلم ولا أبو بكر ولا عمر ولا علي ، وأول من اقطع القطائع عثمان ، وبيعت الأرضون في إمارة عثمان[3] .

[١٧٦٤١] حدثنا علي بن مسهر عن ليث عن طاوس قال : أول من جلس على المنبر في الجمعة معاوية[4] .

[١٧٦٤٢] حدثنا شبابة حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل عن حبة العرني عن علي قال : أنا أول رجل صلى مع النبي صلى الله عليه و سلم[5] .

[١٧٦٤٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبي مالك الأشجعي عن سالم بن أبي الجعد قال : قلت لابن الحنفية : أبو بكر كان أول القوم إسلاما ؟

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٥٨/١/١ من طريق عفان .

(٣) مضى برقم : (١٣٠٨٠)

(٤) مضى في ١١٢/٢

(٥) مضى برقم : (١٥٧٢٤)

قال : لا[١] .

[١٧٦٤٤] حدثنا يحي[٢] بن أبي بكير عن زائدة بن قدامة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : أول من أظهر إسلامه [سبعة[٣]] رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر وعمار و أمه سمية وصهيب و بلال و المقداد .

[١٧٦٤٥] حدثنا علي بن مسهر عن زكريا عن الشعبي قال : استقضى شريحا عمر على الكوفة فى قضية واستقضى كعب بن سور على البصرة فى قضية[٤] .

[١٧٦٤٦] حدثنا علي بن مسهر عن زكريا عن الشعبي قال : إن أول حي ألفوا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم جهينة[٥] .

[١٧٦٤٧] حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا شيبان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كنت جالسا قريبا من كعب ابن عجرة يوم الجمعة ، فخطبنا الضحاك بن قيس فجلس فقال : ألا تنظرون . والله ما رأيت إمام قوم مسلمين يخطب جالسا[٦] .

---

(١) مضى برقم : (١٥٧١٥)

(٢) مضى برقم : (١٢٣٨٣) فى الفضائل .

(٣) زيد من الفضائل .

(٤) أورده الهندي فى الكنز ١٢٥/٧ من رواية البيهقي عن الشعبي .

(٥) مضى قريبا فى هذا الباب .

(٦) مضى عندنا فى ١١٢/٢ و أورده السيوطي فى الدر ٢٢١/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره و فى كليهما تدور القصة مع كعب بن عجرة و عبد الرحمن =

[١٧٦٤٨] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن خالد عن عرعرة عن علي قال [له رجل : أخبرني عن البيت أهو أول بيت وضع للناس ؟ قال : لا ، لكنه أول بيت وضعت فيه البركة[١]] مقام إبراهيم ، من دخله كان آمنا » .

[١٧٦٤٩] حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير عن عاصم عن عامر قال : أول من جعل العشور عمر بن الخطاب[٢] .

[١٧٦٥٠] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ابن أبي نجيح قال : أول من رأيته يمشي بين الركن اليماني والحجر الأسود عروة بن الزبير .

[١٧٦٥١] حدثنا أبو أسامة حدثنا عوف قال : قيل للحسن : من أول من اعتق امهات الأولاد ؟ قال : عمر ، قلت : فهل يرقهن إن زنين ؟ قال لاها الله إذا .

[١٧٦٥٢] حدثنا عباد بن العوام عن حصين عن مجاهد[٣] أن النبي صلى الله عليه و سلم اتى قوما فيهم حاد يحدو ، فلما رأوا النبي صلى الله عليه و سلم سكت حاديهم فقال : من القوم ؟ قالوا : من مضر ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : و أنا من مضر ، فقال : ما شأن حاديكم لا يحدو ؟

= ابن أم الحكم .

(١) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٢) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : (٥٣٤) من طريق ابن أبي زائدة عن عاصم . =

فقالوا : يا رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنا أول العرب حداء ، قال : و ما ذلك ؟ قالوا : إن رجلا منا ـ وسموه ـ غرب[١] فى الابل له فى أيام الربيع ، فبعث غلاما له مع الابل ، فأبطأ الغلام ثم جاء فجعل يضربه بعصا على[٢] يده ، فانطلق الغلام و هو يقول : وا يداه وا يداه ، قال : فتحركت الابل ونشطت ، فقال له : أمسك أمسك ، قال : فافتتح الناس الحداء .

[١٧٦٥٣] حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن الشعبي و الحكم عن إبراهيم قال : إن أول من فرض العطاء عمر بن الخطاب وفرض/ فيه الدية كاملة[٣] .

[١٧٦٥٤] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال : بعث العلاء بن الحضرمى إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بثمانمائة ألف من خراج البحرين ، وكان أول خراج قدم به على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمر به فنثر على حصير فى المسجد ، و أذن المؤذن فخرج إلى الصلاة فصلى ، ثم جاء إلى المال فمثل عليه قائما فلم يعط ساكتا ولم يمنع سائلا ، فجعل الرجل يجيء فيقول : أعطنى ، فيقول : خذ قبضة ، ثم يجيء الرجل فيقول : أعطنى ، فيقول : خذ قبضتين ، ويجيء الرجل فيقول :

=(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣٣٦/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) فى الكنز : عزب .

(٢) فى الكنز : فى .

(٣) مضى برقم : (٧٤٨٨)

أعطنى ، فيقول : خذ ثلاث قبضات ، فجاء العباس فقال : يا رسول الله ! أعطنى من هذا المال ، فانى أعطيت فداى و فداء عقيل يوم بدر ، ولم يكن لعقيل مال ، قال : فأخذ يبسط خميصة كانت عليه ، وجعل يحثى من المال ، فحثى فيها ثم قام به فلم يطق حمله ، فقال : يا رسول الله ! أحمل على ، فنظر إليه النبي صلى الله عليه وسلم فتبسم حتى بدا ضاحكه ، وقال : انقص من المال وقم بقدر ما تطيق ، فلما ولى العباس قال : أما إحدى اللتين وعدنا الله فقد أنجز لنا إحداهما ، ونحن ننتظر الأخرى ، قوله تعالى « يا أيها النبي قل لمن فى أيديكم من الأسرى إن يعلم الله فى قلوبكم[1] خيرا » إلى آخر الآية ، فقد أنجزها الله لنا ونحن ننتظر الأخرى[2] .

[١٧٦٥٥] حدثنا يحيى بن سليم الطائفى عن داود بن أبي هند عن ابن سيرين قال : أول من قاس إبليس ، و إنما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس[3] .

[١٧٦٥٦] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن الحسن بن محمد قال : أول ما[4] تكلم الناس فى القدر جاء رجل فقال : كان فى قدر الله أن شرارة

---

(١) آية ٧٠/ الأنفال .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٣/٢٠٤ من وجه آخر بدون ذكر الأولية ،
(٣) أخرجه الدارمى فى السنن ص : (٣٦) من طريق محمد بن أحمد بن أبي خلف عن يحيى بن سليم .
(٤) من م ، و فى الأصل : من .

طارت فاحرقت البيت ، فقال رجل : هذا من قدر الله ، وقال آخر : ليس من قدر الله .

[١٧٦٥٧] حدثنا عبد الرحيم عن مجالد عن عامر قال : أول من بايع تحت الشجرة أبو سنان بن وهب الأسدى أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أبايعك ، قال : علام تبايعنى ؟ قال : أبايعك على ما فى نفسك ، فبايعه الناس بعد[١] .

[١٧٦٥٨] حدثنا أبو أسامة حدثنا إسماعيل عن قيس سمع سعد بن أبي وقاص يقول : أنا والله أول رجل من العرب رمى بسهم فى سبيل الله عز وجل[٢] .

[١٧٦٥٩] حدثنا حسين عن زائدة حدثنا المختار بن فلفل قال : قال أنس : قال النبي صلى الله عليه وسلم : أنا أول شفيع فى الجنة[٣] .

[١٧٦٦٠] حدثنا جعفر بن عون عن أبي العميس عن الحسن عن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله قال[٤] : أول من هاجر من هذه الأمة رجلان[٥] من قريش .

(١) أورده الهندى فى الكنز ١/٨٥ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى قريبا .
(٢) مضى برقم : (١٢١٩٦)
(٣) مضى برقم : (١١٦٩٧)
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٨/٣٣٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) فى الكنز : غلامان .

[١٧٦٦١] حدثنا الفضل حدثنا إبراهيم بن إسماعيل قال أخبرني يعقوب ابن مجمع عن أبيه قال : أول [من[١]] رأيته يصلي على نعليه عتبة بن عويم ابن ساعدة[٢] .

[١٧٦٦٢] حدثنا هاشم بن القاسم عن شعبة عن عمرو بن دينار عن عبيد بن عمير[٣] قال : أول سورة أنزلت على النبي صلى الله عليه وسلم « اقرأ باسم ربك الذي خلق » [ثم نون[١]] .

[١٧٦٦٣] حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن دينار قال : سمعت عبيد بن عمير يقول : أول ما نزل من القرآن « اقرأ باسم ربك الذي خلق » ثم « ن »[٣] .

[١٧٦٦٤] حدثنا وكيع عن قرة عن أبي رجاء قال : أخذت من أبي موسى « اقرأ باسم ربك الذي خلق » وهي أول سورة أنزلت على محمد صلى الله عليه وسلم[٤] .

[١٧٦٦٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : هي أول سورة نزلت « اقرأ باسم ربك الذي خلق » ثم « ن »[٥] .

---

(١) زيد من م .
(٢) مضى في ٤١٧/٢
(٣) مضى برقم : (١٠٢٦٨)
(٤) مضى برقم : (١٠٢٦٩)
(٥) مضى برقم : (١٠٢٦٦)

[١٧٦٦٦] حدثنا شيخ لنا عن السدى قال : أول من ثرد الثريد إبراهيم عليه السلام[١] .

[١٧٦٦٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي رباح عن مجاهد قال : أول من خضب بالسواد فرعون[٢] .

[١٧٦٦٨] حدثنا عثمان بن مطرف عن هشام عن قتادة قال : أول مخضوب خضب فى الاسلام أبو قحافة أريه النبي صلى الله عليه و سلم ورأسه مثل الثغامة فقال : غيروه بشيء وجنبوه السواد[٣] .

[١٧٦٦٩] حدثنا وكيع حدثنا فطر قال : سألت مجاهدا عن إقامة المؤذنين واحدة واحدة ، قال : ذاك شيء استخفته الأمراء .

[١٧٦٧٠] حدثنا وكيع حدثنا شريك عن أبي فزارة عن ميمون / ابن مهران قال : قلت لابن عمر : من أول من سماها العتمة ، قال الشيطان[٤] . /

[١٧٦٧١] حدثنا عبد الله عن إبراهيم بن سمعان بن مجمع عن يعقوب بن مجمع عن أبيه مجمع بن زيد قال : أول من رأيته يصلي فى النعلين عتبة بن عويم بن ساعدة[٥]

---

(١) أورده السيوطي فى الدر ١/١١٦ من طريق ابن ابي شيبة .
(٢) مضى تحت رقم : (٥٠٨٠)
(٣) مضى تحت رقم : (٥٠٥٢) بغير هذا السند و بدون ذكر الأولية .
(٤) مضى فى ٢/٤٣٩
(٥) مضى قريبا فى هذا الباب .

[١٧٦٧٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن قال : إن أول من [أبدا[١]] الهبة عثمان بن عفان ، وأول من سأل الطالب لبينة ان غريمه مات ودينه عليه عثمان بن عفان .

[١٧٦٧٣] حدثنا مالك قال حدثنا مسعود بن سعد عن أبي إسحاق عن نافع عن ابن عمر قال : أول من جمع الناس على الصلاة فى رمضان عمر بن الخطاب رضى الله عنه جمعهم على أبى بن كعب[٢] .

[١٧٦٧٤] حدثنا مالك حدثنا مسعود بن سعد عن مجالد عن الشعبي قال : أول العرب كتب - يعنى بالعربية - حرب بن أمية بن عبد شمس ، قيل ممن تعلم[٣] ذلك ، قال : من أهل الحيرة ، قال : ممن تعلم أهل الحيرة ؟ قال : من أهل الأنبار .

[١٧٦٧٥] حدثنا الفضل حدثنا رباح بن أبي معروف عن عطاء قال : طاف الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة مع مالك بن مروان حتى إذا كان فى الطواف السابع إلى البيت يلتزمه فأخذ الحارث بيده ، فالتفت إليه فقال مالك : يا حارث ! قال : يا أمير المؤمنين ! تدرى من أول من فعل هذا عجوز من عجائز قومك ، قال : فكف ولم تلتزم .

[١٧٦٧٦] حدثنا الفضل عن سفيان عن فراس عن الشعبي عن

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٢) مضى الحديث فى ٢/٣٩٤ من وجه آخر بدون ذكر الاولية .
(٣) فى الأصل و م : فمن .

عبد الله بن عمرو قال : أول كلمة قالها إبراهيم عليه السلام حين طرح فى النار « حسبي الله ونعم الوكيل[١] » .

[١٧٦٧٧] حدثنا الفضل أخبرنا الحاوث بن زياد قال : سمعت عطاء قال : أول جبل جعل على الأرض أبو قبيس[٢] .

[١٧٦٧٨] حدثنا الفضل حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال[٣] : قال المغيرة بن شعبة : إن أول يوم عرفت فيه رسول الله صلى الله عليه و سلم إنى [كنت[٤]] أمشى مع أبي جهل بمكة ، فلقينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال له : يا أبا الحكم ! هلم إلى الله و إلى رسوله و إلى كتابه أدعوك إلى الله ، فقال : يا محمد ! ما أنت بمنتـه عن سب آلهتنا ، هل تريد إلا أن نشهد أن قد بلغت ، فحن نشهد أن[٥] قد بلغت ، قال : فانصرف عنه رسول الله صلى الله عليه و سلم فأقبل على فقال : و الله إنى لأعلم أن ما يقول حق ولكن بنى قصى قالوا : فينا الحجابة ، فقلنا : نعم ! ثم قالوا : فينا القرى ، فقلنا : نعم ! ثم قالوا : فينا الندوة ، فقلنا : نعم ! ثم قالوا : فينا السقاية ، فقلنا : نعم ! ثم أطعموا وأطعمنا حتى إذا تحاكت الركب قالوا : منا

---

(١) مضى تحت رقم : (١١٨٧٩)
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٢/٥٢ عن ابن عباس .
(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٦١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من جمع الجوامع .
(٥) فى جمع الجوامع : انك .

نبي و الله لا أفعل .

[١٧٦٧٩] حدثنا الفضل حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قد عرفت أول الناس بحر البحائر رجل من بنى مدلج كانت له ناقتان فجدع آذانهما و حرم ألبانها و ظهورهما ، ولقد رأيته و إياهما فى النار تخبطانه بأخفافهما و تقضمانه بأفواههما ، ولقد عرفت أول الناس سبب السوائب ونصب النصب وغير عهد إبراهيم عمرو ابن لحى ، ولقد رأيته يجر قصبه فى النار يؤذى أهل النار جر قصبه[١] .

[١٧٦٨٠] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن قيس عن جرير أنه قال : أول الأرض خرابا يسراها ثم تتبعها يمناها ، و المحشر هاهنا وأنا بالأثر[٢] .

[١٧٦٨١] حدثنا أبو الأحوص عن أبى الحارث التيمى عن أبى ماجد الحنفى قال : كنت قاعدا عند عبد الله فأنشأ يحدثنا أن أول من قطع فى الاسلام أو من المسلمين رجل من الأنصار[٣] .

[١٧٦٨٢] حدثنا شريك عن أبى فزارة عن ميمون عن[٤] ابن عمر قال : أول من سماها العتمة الشيطان[٥] .

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ٢/٣٣٨ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٢) مضى تحت رقم : (١٦٦٠٢)
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/١٢٠ برمز « ن » .
(٤) من م ، و فى الأصل « و » .
(٥) مضى قبل أحاديث .

[١٧٦٨٣] حدثنا أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع عن شداد ابن معقل قال : قال عبد الله : أول ما تفقدون من دينكم الأمانة ، وآخر ما تفقدون منه الصلاة[١] .

[١٧٦٨٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن أبيه قال : أول كلام تكلم به عمر أن قال : اللهم/ إنى ضعيف فقونى ، وإنى شديد فليني ، وإنى بخيل فسخنى[٢] .

[١٧٦٨٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن مهاجر عن زياد ابن حدير قال : أنا أول من عشر فى الاسلام[٣] .

[١٧٦٨٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن الزهرى قال : أول من قطع الرجل أبو بكر[٤] .

[١٧٦٨٧] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا عبد الجبار بن عباس عن عثمان الأعشى عن على بن ربيعة أو عن حصين أخيه أحدهما عن الآخر قال : ذكر سلمان خروج بعض أمهات المؤمنين فقال : إنه لفى كتاب الله الأول أو فى الزبور الأول .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٣٦٣ من طريق إسرائيل عن عبد العزيز بن رفيع .

(٢) مضى تحت رقم : (٩٥٦٠)

(٣) مضى فى ٣/٩٩

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٣/١١٥ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٧٦٨٨] حدثنا يحيى بن آدم حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن مرة عن عبد الله قال : من أراد علما فليثر القرآن فان فيه خير الأولين والآخرين[١] .

[١٧٦٨٩] حدثنا ابن آدم عن زهير عن أبي إسحاق عن مصعب بن سعد أن عمر رحمه الله أول من فرض الأعطية[٢] .

[١٧٦٩٠] حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن أبي إدريس أن دانيال أول من فرق بين الشهود[٣] .

[١٧٦٩١] حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال : أول من عرف بالبصرة ابن عباس[٤] .

[١٧٦٩٢] حدثنا حماد بن مسعدة و ابن يمان عن معمر عن الزهري قال : أول من قراها « ملك » مروان[٥] .

[١٧٦٩٣] حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا أبو كدينة عن أبي إسحاق عن يحيى بن وثاب قال : أول من جلس على المنبر في العيدين و أذن فيهما زياد الذي يقال له ابن أبي سفيان[٦] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٠٠٦٧) من طريق وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق .
(٢) مضى تحت رقم : (٧٤٨٨) من وجه آخر ، ومضى في هذا الباب أيضا .
(٣) مضى تحت رقم : (٢٤٥٠)
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٢١/٢/٢ من طريق سليمان التيمي عن الحسن .
(٥) أورده السيوطي في الدر المنثور ١٣/٢ من طريق وكيع وغيره . =

[١٧٦٩٤] حدثنا عبيد الله عن إسرائيل عن أبي إسحاق أن رجلا حدثه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن أول لواء يقرع باب الجنة لوائي و إن أول من يؤذن له في الشفاعة أنا و لا فخر[١] .

[١٧٦٩٥] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن المختار قال : قال أنس : قال النبي صلى الله عليه و سلم : أنا أول شفيع في الجنة[٢] .

[١٧٦٩٦] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن زرارة بن أوفى حدثنا عبد الله بن سلام قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة انجفل الناس قبله وقيل : قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاثا ، فجئت في الناس لأنظر إليه ، فلما تبينت [وجهه عرفت أن[٣]] وجهه ليس بوجه كذاب ، فكان أول شيء سمعته يتكلم به أن قال : يا أيها الناس ! أفشوا السلام ، وأطعموا الطعام ، وصلوا الأرحام ، وصلوا والناس نيام ، تدخلوا الجنة بسلام[٤] .

[١٧٦٩٧] حدثنا معاوية بن هشام حدثنا سفيان عن المختار عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا أول من يقرع باب الجنة[٥] .

= (٦) مضى بعض الحديث في أوائل الأوائل من وجه آخر .

(١) أورده السيوطي في جمع الجوامع ١/٢٣٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى عندنا قريبا ، و مضى تحت رقم : (١١٦٩٧)
(٣) زيد من م .
(٤) مضى تحت رقم : (٥٤٤١)
(٥) مضى تحت رقم : (١١٨٣٠)

[١٧٦٩٨] حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعى عن الزهرى عن يحيى عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا سيد ولد آدم ، وأول من تنشق عنه الأرض ، و أول شافع و أول مشفع[١] .

[١٧٦٩٩] حدثنا الفضل حدثنا الوليد بن جميع قال حدثتنى [جدتى[٢]] عن أم ورقة ابنة عبد الله بن الحارث الأنصارى أن غلاما لها وجارية غماها و قتلاها فى إمارة عمر ، و أنهما هربا ، فأتى بهما عمر فصلبهما ، فكانا أول مصلوبين بالمدينة[٣] .

[١٧٧٠٠] حدثنا وكيع عن المسعودى عن معبد بن خالد عن حذيفة ابن أسيد قال : آخر من يحشر من هذه الأمة رجلان من قريش[٤] .

[١٧٧٠١] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : أخبرت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إن آخر من يحشر من هذه الأمة رجلان من قيس[٥] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١١٧٧٧)
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٤٠٥ مع بعض الزيادة من طريق الفضل .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٠٩ من طريق ابن أبى شيبة و قال : حسن و له حكم الرفع .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٠٩ من طريق ابن أبى شيبة و قال : صحيح =

[١٧٧٠٢] حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال : تمتع رسول الله صلى الله عليه وسلم و أبو بكر وعمر عثمان ، وأول من نهى عنه معاوية[١] .

[١٧٧٠٣] حدثنا ابن بشر حدثنا مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن مصعب بن سعد عن كعب قال : أول من يأخذ بحلقة باب الجنة فيفتح له محمد صلى الله عليه وسلم[٢] .

/ [١٧٧٠٤] / حدثنا شاذان[٣] حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا زبيد[٤] بن الحارث عن عكرمة عن كعب قال : كان أول ما نزل القرآن من التوراة عشرة آيات وهي العشر التي أنزلت في آخر الأنعام .

[١٧٧٠٥] حدثنا أسود بن علي عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن حبيب[٥] قال : يكون أول الآية عاما وآخرها خاصا ،

= لأن قيس بن أبي حازم سمع من العشرة .

(١) أورده الهندي في الكنز ٣/٣٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى تحت رقم : (١١٦٩٤) من طريق عبدة بن سليمان عن مسعر .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/١٣ من طريق محمد عن شاذان .
(٤) من الحلية ، و في الأصل و م : الزبير
(٥) من م ، و في الأصل : حبيب الله ، و الحديث أورده السيوطي في الدر ١/٨٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و عبد الله بن حبيب هو المشهور بأبي عبد الرحمن السلمي .

وقرأ هذه الآية « ويوم القيٰمة يردون إلى أشد العذاب وما الله بغافل عما يعملون[١] » .

[١٧٧٠٦] حدثنا شبابة حدثنا شعبة عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن ابن يزيد قال : سمعت ابن مسعود يقول[٢] في بني إسرائيل والكهف ومريم وطه و الأنبياء : هن من العتاق[٣] الأول وهن من تلادي .

[١٧٧٠٧] حدثنا إسحاق بن سليمان[٤] عن أبي جعفر [عن الربيع[٥]] قال : مكتوب في الكتاب الأول : مثل أبي بكر مثل القطر حيثما وقع نفع .

[١٧٧٠٨] حدثنا الثقفي عن يونس عن الحسن أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أنا أول من تنشق عنه الأرض وأول شافع .

[١٧٧٠٩] حدثنا أحوص بن حباب عن يونس بن أبي إسحاق عن عمرو بن بعجة قال : إن أول ذل دخل على العرب قتل الحسين بن علي وادعاء زياد .

[١٧٧١٠] حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن سليمان الأعمش عن أبي خالد الوالبي عن جابر بن سمرة قال : أول الناس رمى بسهم في

---

(١) آية ٨٥/ البقرة .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٤/١٣٦ من طريق البخاري وغيره .
(٣) من م و الدر ، و في الأصل : الحق .
(٤) مضى الحديث تحت رقم : (١١٩٩٢) في كتاب الفضائل .
(٥) زيد من كتاب الفضائل .

سبيل الله تعالى سعد[١] .

[١٧٧١١] حدثنا أبو أسامة عن هشام عن الحسن عن أبيه عن رجل من ثقيف قال : استشار رجل[٢] من ثقيف عمر أن يحصب المسجد فقال : يا أمير المؤمنين ! إنه أوطأ و أغفر للنخامة و المخاط ، فقال عمر : حصبوه من الوادي المبارك من العقيق ، فكان أول من حصب المسجد عمر رضي الله عنه[٣] .

[١٧٧١٢] حدثنا الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم قال : أول من أحدث[٤] القراءة خلف الامام المختار وكانوا لا يقرأون .

[١٧٧١٣] حدثنا حميد[٥] عن حسن[٦] عن مطرف عن الحكم قال : عمر أول من جعل الدية عشرة عشرة في أعطيات المقاتلة دون الناس .

[١٧٧١٤] حدثنا محمد بن عبيد عن أبي إسحاق عن عبدالله بن أبي نجيح و عبد الله بن أبي بكر قالا : أول من سن الصلاة عند القتل خبيب بن عدي[٧] .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٤٩٨ من طريق أبي عبيدة بن معن عن الأعمش .

(٢) لعله : رجلا .

(٣) سوف يأتي الحديث من طريق عفان .

(٤) في الأصل و م : أحدثوا .

(٥) مضى تحت رقم : (٧٣٧٥) في كتاب الديات .

(٦) من كتاب الديات ، و في الأصل و م : جبير .

(٧) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/١١٣ من طريق أبي هريرة .

[١٧٧١٥] حدثنا قبيصة عن ابن عيينة عن مجالد عن الشعبي عن صعصعة قال : أول من جمع القرآن وورث الكلالة أبو بكر[١] .

[١٧٧١٦] حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء[٢] .

[١٧٧١٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق بن سلمة عن عمرو بن شرحبيل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أول ما يقضى فيه يوم القيامة بين الناس في الدماء[٣] .

[١٧٧١٨] حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال : مكر رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد بالمشركين ، فكان ذلك أول يوم مكر فيه[٤] .

[١٧٧١٩] حدثنا محمد بن الحسن الأسدي حدثنا الصعق بن حزن[٥] عن أبي حمزة الضبعي عن ابن عباس قال : أول العرب هلاكا قريش و ربيعة ، قالوا : وكيف ؟ قال : أما قريش فيهلكها الملك ، و أما ربيعة

---

(١) مضى تحت رقم : (١٠٢٨٠) في فضائل القرآن .
(٢) مضى تحت رقم : (٧٩٩٧) في كتاب الديات .
(٣) مضى تحت رقم : (٧٩٩٨) من طريق وكيع عن الأعمش .
(٤) مضى تحت رقم : (١٥٥١٦) في كتاب الجهاد .
(٥) في م : حزم .

فتهلكها الحية[١] .

[١٧٧٢٠] حدثنا محمد بن الحسن حدثنا ثابت بن زيد عن برد عن مكحول قال : أول الأرض خرابا أرمينية ثم مصر[٢] .

[١٧٧٢١] حدثنا محمد بن الحسن حدثنا يزيد بن إبراهيم عن ليث عن مجاهد في قوله « سدرة المنتهى[٣] » قال : أول يوم من الآخرة ، وآخر يوم من الدنيا فهو حيث ينتهي[٤] .

[١٧٧٢٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن ابن عباس قال : أول ما خلق الله القلم ثم خلق النون[٥] .

[١٧٧٢٣] حدثنا يحي بن عبد الملك بن أبي غنية عن أبيه عن الحكم عن بعض أصحابه عن ابن عباس[٦] قال : أول ما خلق الله القلم ثم[٧] خلقت له النون وهي الدواة .

/ [١٧٧٢٤] حدثنا ابن نمير عن حجاج /عن نافع عن ابن عمر قال :

---

(١) أورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٤٤٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٦/٢٥٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) آية ١٤/ النجم .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٦/١٢٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أورده الهندي في الكنز ٣/٢١٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) أورده الهندي في الكنز ٣/٢١٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٧) من الكنز ، و في الأصل و م « و »

دخلها رسول الله صلى الله عليه وسلم و الفضل و أسامة بن زيد و طلحة بن عثمان قال [ابن[1]] عمر : فدخلت فكان أول من لقيت بلالا[2] فقلت : أين صلى النبي صلى الله عليه و سلم ؟ فقال : بين هاتين الساريتين .

[١٧٧٢٥] حدثنا مروان بن معاوية عن أبي جابر محمد بن عبيد الكندي قال قال علي لابن الكواء : تدرى ما قال الأول ؟ أحبب حبيبك هونا ما عسى أن يكون بغيضك يوما ما و أبغض بغيضك هونا ما عسى أن يكون حبيبك يوما ما[3] .

[١٧٧٢٦] حدثنا هوذة بن خليفة عن أبي خلدة عن عوف عن أبي العالية عن أبي ذر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : أول من يبدل سنتي رجل من بني أمية[4] .

[١٧٧٢٧] حدثنا ابن نمير حدثنا مالك بن مغول عن سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء قال : قال عبد الله : إن أول ما تفقدون من دينكم الأمانة ، وآخر ما تفقدون الصلاة[5] .

---

(١) زيد و لا بد منه ، و الحديث أورده الهندى فى الكنز ٦٣/٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : بلال .
(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ١٢٧/١ من طريق مسدد وغيره .
(٤) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٣٣٩/١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) مضى قريبا فى هذا الباب ، و أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٣٣٨/١ =

[١٧٧٢٨] حدثنا يحي بن يعلى الأسلمي عن عبد الله بن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر قال : كان أول إسلام عمر ، قال : قال عمر : قال ضرب أختي المخاض ، قال : فأخرجت من البيت ، فدخلت في أستار الكعبة في ليلة قارة ، قال : فجاء النبي صلى الله عليه و سلم فدخل الحجر و عليه نعلاه ، قال : فصلى ما شاء الله ثم انصرف ، فسمعت شيئا لم أسمع مثله ، فخرجت فاتبعته فقال : من هذا ؟ فقلت : عمر ، قال : يا عمر ! ما تدعني ليلا و لا نهارا ، قال : فخشيت أن يدعو علي ، فقلت : أشهد أن لا إله إلا الله ، و إنك رسول الله ، فقال : يا عمر ! استره ، قال : فقلت : و الذي بعثك بالحق لأعلننه كما أعلنت الشرك[١] .

[١٧٧٢٩] حدثنا علي بن هاشم[٢] عن أبيه عن محرز بن صالح[٣] أن عليا[٣] أول من فرق بين الشهور .

[١٧٧٣٠] حدثنا ابن المبارك عن الأوزاعي عن عروة بن رويم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أول ما نهاني ربي عن عبادة الأوثان وعن شرب الخمر وعن ملاحاة الرجال[٤] .

= من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٤٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) مضى تحت رقم : (٢٤٥١) في كتاب البيوع و الأقضية .

(٣-٣) من كتاب البيوع و الأقضية ، و في الأصل و م : عن علي .

(٤) مضى تحت رقم : (٤١١٨) في كتاب الأشربة ، وأورده السيوطي في =

[١٧٧٣١] حدثنا ابن المبارك عن معمر عن الزهرى أن النبي صلى الله عليه وسلم مر بأعرابى يبيع شيئا فقال : عليك بأول سومة - أو بأول السوم - فان الربح مع السماح[١] .

[١٧٧٣٢] حدثنا جعفر بن عون عن أبي العميس عن عبد الحميد عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : قال لى ابن عباس : تعلم أى آخر سورة نزلت جميعا ؟ قلت : « إذا جاء نصر الله والفتح » قال : صدقت[٢] .

[١٧٧٣٣] حدثنا جعفر بن عون عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع قال : حدثنى الزهرى عن قبيصة بن ذؤيب ان أبا سلمة كان ابن عمة رسول الله صلى الله عليه و سلم . وكان أول من هاجر بظعينته إلى أرض الحبشة ثم إلى المدينة[٣] .

[١٧٧٣٤] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحاق عن البراء قال : آخر آية أنزلت فى القرآن « يستفتونك قل الله يفتيكم فى الكلالة[٤] » .

[١٧٧٣٥] حدثنا وكيع عن [ابن[٥]] أبي خالد عن السدى قال : آخر

= جمع الجوامع ١/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة وقال : سنده صحيح .

(١) مضى تحت رقم : (٢٢١٩) فى كتاب البيوع و الأقضية .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٦/٤٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن حجر فى الاصابة ٢/٣٣٥ من طريق البغوى عن قبيصة .
(٤) مضى تحت رقم : (١٠٢٦٧) فى فضائل القرآن .

آية أنزلت « واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله » الآية .

[١٧٧٣٦] حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا مالك بن مغول عن عطية العوفي قال : آخر آية أنزلت « واتقوا يوما ترجعون فيه إلى الله » الآية[١] .

[١٧٧٣٧] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن ميسرة أبي جميلة قال : إن أول يوم تكلمت فيه الخوارج يوم الجمل .

[١٧٧٣٨] حدثنا عبد الرحيم عن أشعث بن سوار عن ابن سيرين قال : إن أول من طبخ الطلاء حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه عمر بن الخطاب .

[١٧٧٣٩] حدثنا حسين عن زائدة عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال : أول ما كتب النبي صلى الله عليه وسلم كتب « باسمك اللهم » فلما نزلت « بسم الله مجراها ومرساها » كتب « بسم الله » فلما نزلت « انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم » كتب « بسم الله الرحمن الرحيم[٢] » .

/ [١٧٧٤٠] حدثنا الفضل / عن ابن أبي غنية عن شيخ من أهل المدينة قال : قال معاوية : أنا أول الملوك[٣] .

[١٧٧٤١] حدثنا ابن آدم حدثنا إسرائيل بن يونس عن ابن أبي إسحاق

= (٥) زيد من كتاب فضائل القرآن حيث مضى الحديث تحت رقم : (١٠٢٦٣)

(١) مضى تحت رقم : (١٠٢٦٤)

(٢) أورده الهندي في الكنز ٥/٢٤٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) مضى تحت رقم : (١٠٧٦٣) في كتاب الأمراء .

قال : أول من خطب قاعدا معاوية ، قال : ثم اعتذر إلى الناس ثم قال : إنى أشتكى قدمى[١] .

[١٧٧٤٢] حدثنا يزيد بن هارون حدثنا العوام بن حوشب عن إبراهيم التيمى قال : إن أول ما يبدأ الوسواس من الوضوء[٢] .

[١٧٧٤٣] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى حدثنا أبو عوانة عن أبى كثير عن مجاهد قال : بدء الخلق العرش و الماء والهواء ، و خلقت الأرض من الماء ، وبدء الخلق الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس ، وجمع الخلق يوم الجمعة ، فتهودت اليهود يوم السبت ، و يوم من الستة الأيام كالف سنة مما تعدون[٣] .

[١٧٧٤٤] حدثنا محمد بن الحسن حدثنا أبو عوانة[٤] عن مغيرة عن عامر عن عدى بن حاتم قال : أتيت عمر فى ناس من قومى ، فجعل يفرض لرجال من طئ فى ألفين ، ويعرض عنى ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! أما تعرفنى ، فضحك حتى استلق لقفاه ، ثم قال : والله إنى لأعرفك ، قد أمنت إذ كفروا ، و أقبلت إذ أدبروا [و وفيت إذ غدروا ، و إن أول

(١) مضى فى أوائل الأوائل .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٤٢٠ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/٢١٩ من طريق ابن أبى شيبة .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٤٥ من طريق بكر بن عيسى عن أبى عوانة ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/٨٠ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

صدقة يضنت وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجوه أصحابه صدقة طي[1]] ثم أخذ يعتذر ، ثم قال : إنما فرضت لقوم أجحفت بهم الفاقة ، و هم سراة عشائرهم لما ينوبهم من الحقوق .

[١٧٧٤٥] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن سفيان عن أبي حصين عن أبي ظبيان عن عبد الله بن عمرو قال : الشام أول الأرض خرابا[2] .

[١٧٧٤٦] حدثنا الفضل حدثنا مالك بن أنس عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال : أدركت الناس إذا ذهبوا إلى الجنائز ذهبوا مشاة ورجعوا مشاة ، و أول من ركب معاوية .

[١٧٧٤٧] حدثنا هوذة حدثنا عوف عن محمد قال : كان أول [دعوة[3]] دانيال فى سوسنة ، كانت فتاة جميلة فى بنى إسرائيل متعبدة - ثم ذكر حديثا فيه طول[4] .

[١٧٧٤٨] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد : كن النساء الأولون

---

(١) زيد ما بين الحاجزين من المسند والكنز .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٥٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) ومضى عندنا من وجه آخر أن دانيال أول من فرق بين الشهود ، و تلك القصة أيضا دائرة حول سوسنة - راجع كتاب البيوع و الأقضية رقم الحديث (٢٤٥٠)

يجعلن[١] فى أكمة أدرعهن مزارا تدخله إحداهن فى اصبعها تغطى به الخاتم[٢] .

[١٧٧٤٩] حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبى صالح عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن للصلاة أولا وآخرا ـ ثم ذكر فيه حديثا[٣] .

[١٧٧٥٠] حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة حدثنا أبو المهزم عن أبى هريرة قال : أول من يدخل من هذه الأمة النار السواطون[٤] .

[١٧٧٥١] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : أول من طاف بالبيت الملائكة[٥] .

[١٧٧٥٢] حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن أبى عثمان قال : عليكم بالسماع الأول .

[١٧٧٥٣] حدثنا يزيد بن هارون عن داود عن زرارة بن أوفى عن تميم الدارى قال : أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة ، فان أتمها و إلا قيل : انظروا هل له من تطوع ، فأكملت الفريضة من تطوعه ! فان

---

(١) من م ، و فى الأصل : يجعلون .
(٢) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٨٠٥ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) أخرجه الترمذى فى جامعه ١/٢٢ من طريق هناد عن ابن فضيل .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٣/١٧٢ من طريق ابن أبى شيبة ، وأرى الحديث مضى فى كتاب الجهاد .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٣/٣٤ من طريق ابن أبى شيبة .

لم تكمل الفريضة و لم يكن له تطوع أخذ بطرفيه فقذف به في النار[1] .

[١٧٧٥٤] حدثنا همام حدثنا عطاء بن السائب قال: أول يوم عرفت فيه عبد الرحمن بن أبي ليلى رأيت شيخا أبيض الرأس و اللحية على حمار و هو يتبع جنازة .

[١٧٧٥٥] حدثنا جرير بن عبد الحميد الضبي عن منصور عن تميم ابن سلمة قال : أول ما يسأل عنه العبد يسأل عن صلاته ، فان تقبلت منه تقبل منه سائر عمله ، وإن ردت عليه رد عليه سائر عمله[2] .

[١٧٧٥٦] حدثنا عفان وابن أبي بكير[3] قالا حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : أول من يكسى حلة من النار إبليس ، فيضعها على حاجبه ويسحبها من خلفه وهو يقول : يا ثبوره[4] ، وذريته خلفه وهم يقولون : يا ثبورهم ، حتى يقف على النار فيقول : يا ثبوراه ، ويقولون : يا ثبورهم ، فيقول : « لا تدعوا اليوم ثبورا واحدا وادعوا ثبورا كثيرا[5] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٠٤٧١)

(٢) مضى في ٢/٤٠٥

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٦/٢٥٦ من طريق الحارث بن أبي أسامة عن ابن أبي بكير ، وأورده السيوطي في الدر ٥/٦٤ من طريق ابن جرير وغيره .

(٤) من م و الحلية ، و في الأصل : ثبور .

(٥) آية ١٤/ الفرقان .

[١٧٧٥٧] حدثنا عفان[١] حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبيد الله[٢] بن إبراهيم قال : أول من ألقى الحصى في / مسجد النبي صلى الله عليه و سلم عمر بن الخطاب ، كان الناس إذا رفعوا رؤسهم من السجود نفضوا أيديهم فأمر بالحصى فجيء به من العقيق ، فبسط في مسجد النبي صلى الله عليه و سلم .

[١٧٧٥٨] حدثنا بكر بن عبد الرحمن عن عيسى بن المختار عن محمد ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر قال : لقد لبثنا في المدينة سنتين قبل أن يقدم علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم نعمر المساجد ونقيم الصلاة[٣].

[١٧٧٥٩] حدثنا غندر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي حمزة عن زيد بن أرقم قال : أول من أسلم مع رسول الله صلى الله عليه و سلم علي بن أبي طالب قال : فذكرت ذلك النخعي فأنكره و قال : أبو بكر أول من أسلم مع رسول الله صلى الله عليه و سلم[٤] .

[١٧٧٦٠] حدثنا غندر[٥] عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن سلمان

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٠٤ من طريق عفان .
(٢) في الطبقات : عبد الله .
(٣) أورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٣٢٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) مضى في كتاب التأريخ و في أوائل هذا الباب .
(٥) أخرجه الطبري في التفسير ١٥/٣٥ من طريق محمد بن المثنى عن غندر ، وأورده السيوطي في الدر المنثور ٤/١٦٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

الفارسى قال : أول ما خلق الله من آدم رأسه فجعل ينظر وهو يخلق ، قال : وبقيت رجلاه ، فلما كان بعد العصر قال : يا رب عجل قبل الليل ، فذلك قوله تعالى « وكان الانسان عجولا[1] » .

[١٧٧٦١] حدثنا أسباط بن محمد عن مطرف عن عامر قال : المهاجرون الأولون من أدرك البيعة تحت الشجرة[2] .

[١٧٧٦٢] حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا إسرائيل عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد قال : إن أول من بنى بابا بمكة عبد الرحمن بن سهيل ، أتى عمر فقال : إن الرجل لينزل علينا ليس معه خادم فيترك نعله و ناقته ثم يخرج ، و إنك تضمننا[3] و إنا نخاف اللصوص ، فائذن لى فأجعل بابا ، فأذن له فتكلفت قريش فجعلوا الأبواب .

[١٧٧٦٣] حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن يونس عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الوليمة أول يوم حق ، والثانى معروف ، و ما وراء ذلك فهو رياء[4] .

[١٧٧٦٤] حدثنا قبيصة عن سفيان عن خالد [عن[5]] ابن سيرين

---

(١) آية ١١/ الاسراء .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٧٠ من طريق ابن أبي شيبة و قال : السابقون الأولون .

(٣) فى م : تظلنا .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/٤٤٧ من طريق قتادة عن الحسن . =

قال : أول ما منع القاتل الميراث لمكان صاحب البقرة[١] .

[١٧٧٦٥] حدثنا ابن أبي عدى[٢] عن ابن عون عن عمير[٣] بن إسحاق قال : قيل لهم يوم بدر : تسوموا فان الملائكة قد تسومت ، قال : فأول ما جعل الصوف ليومئذ .

[١٧٧٦٦] حدثنا أبو بكر[٤] الحنفي عن علي بن زيد المديني عن المطلب ابن عبد الله بن حنطب قال : لما مات عثمان بن مظعون دفنه رسول الله صلى الله عليه و سلم بالبقيع أول من دفن فيه ، ثم قال لرجل عنده : إذهب إلى تلك الصخرة ، فأتى بها حتى أضعها عند قبره حتى أعرفه بها ، فمن مات من أهلنا دفناه عنده .

[١٧٧٦٧] حدثنا ابن فضيل[٥] عن مطرف [عن عامر[٦]] في اليوم

= (٥) زيد من م .

(١) أورده السيوطي في الدر ١/٧٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/٤٠٥ من طريق سفيان عن أشعث عن ابن سيرين عن عبيدة .

(٢) مضى تحت رقم : (١٢٧٦٨) في كتاب الجهاد .

(٣) من كتاب الجهاد . و في الأصل و م : حميد .

(٤) زيد بعده في م : قال حدثنا ، والحديث مضى في ٣/٣٣٤ و وقع هناك : كثير بن زيد .

(٥) مضى في ٣/٧٢ - كتاب الصيام . =

[الذى[١]] يقول الناس إنه من رمضان ، قال : فقال : لا يصومن إلا مع الامام إذا صام ، [فانما كانت أول الفرقة فى مثل هذا[٢]] .

[١٧٧٦٨] حدثنا الفضل بن دكين عن أبى إسرائيل عن الحكم عن أبى سليمان الجهنى[٣] يعنى زيد بن وهب عن حذيفة فذكر قتل عثمان قال : إما إنها أول الفتن .

[١٧٧٦٩] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا عمار بن زريق عن الأعمش عن زيد بن وهب عن حذيفة قال : أرايتم يوم الدار كانت فتنة - يعنى قتل عثمان فانها أول الفتن وآخرها الدجال[٤] .

[١٧٧٧٠] حدثنا أبو أسامة عن مجالد قال : أخبرنا عامر أن أول جد خاصم بنى[٥] بنيه عمر بن الخطاب مات ابنه وترك ابنين فخاصمهم إلى زيد ابن ثابت فرآه عمر ينظر فى شأنهم فقال : من يخاصمنى فى ولدى فقال زيد : إن لهم أبا دونك ، فشرك بينهم[٦] .

= (٦) زيد من كتاب الصيام .

(١) زيد من كتاب الصيام .
(٢) زيد من م و كتاب الصيام .
(٣) فى م : الخيثمى - خطأ .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٦/٥٤ من طريق ابن أبى شيبة .
(٥) سقط من م ، ومضى الحديث فى هذا الباب من وجه آخر .
(٦) فى م : دونهم .

[١٧٧٧١] حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح قال حدثنى أبو أيوب [أو] أبو زيد الحمصى عن عبادة بن الوليد بن عبادة عن أبيه أنه دخل على عبادة وهو مريض فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : أول شىء خلق الله القلم ، فقال : أجر ، فجرى تلك الساعة بما هو كائن[١] .

[١٧٧٧٢] حدثنا هشيم عن أشعث عن الزهرى قال : أول من أحدث الأذان الأول يوم الجمعة عثمان ليؤذن أهل السوق[٢] .

[١٧٧٧٣] حدثنا إسماعيل يعنى ابن علية عن ذر عن الزهرى : كان الأذان عند خروج الامام فاحدث أمير المؤمنين عثمان التأذينة الثانية على الزوراء ليجمع الناس[٣] .

[١٧٧٧٤] حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم أبى / النضر : سأل رجل محمد بن سيرين : ما تقول فى مجالسة هؤلاء القصاص ، قال : لا آمرك به و لا أنهاك عنه . القصص أمر محدث ، [أحدثه[٤]] هذا [الخلق[٤]] من الخوارج .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣١٧ من طريق يزيد بن أبى حبيب عن الوليد بن عبادة ؛ و أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٥٠ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) مضى فى ٢/١٤٠

(٣) مضى فى ٢/١٤٠

(٤) زيد من م .

[١٧٧٧٥] حدثنا معتمر عن ليث عن مجاهد لما خلق الله آدم خلق عينيه قبل بقية جسده ، فقال : أى رب أتم بقية خلقى قبل غيبوبة الشمس ، فأنزل الله « وخلق الانسان عجولا »[١] .

[١٧٧٧٦] حدثنا ابن عيينة عن حصين عن أبي مالك قال[٢] : أول آية أنزلت من براءة « انفروا خفافا و ثقالا[٣] » .

[١٧٧٧٧] حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن محمد بن كعب قال : خلق الله الأرواح قبل أن يخلق الأجساد فأخذ ميثاقهم[٤] .

[١٧٧٧٨] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن أبي إسحاق عن الحارث[٥] قال : أول شيء يبدأ به قبل الوضوء غسل الكفين .

[١٧٧٧٩] حدثنا المضل عن سفيان عن يحيي بن سعيد عن محمد ابن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قال : أول ما يكفأ الاسلام كما يكفأ الاناء قول الناس فى القدر[٦] .

(١) أورده السيوطى فى الدر ٤/١٦٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٤٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) آية ٤١/ التوبة .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٢٤٤ من طريق يحيي بن واضح عن موسى ابن عبيدة ، وأورده الهندى فى الكنز ٣/٢١٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أراه عن على .
(٦) أورده الهندى فى الكنز ١/٩٠ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٧٧٨٠] حدثنا يزيد عن هشام عن الحسن قال : أهل الصلاة والحسبة من المؤذنين أول من يكسى يوم القيامة[١] .

[١٧٧٨١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه عن أبي ذر قال : قلت : يا رسول الله ! أى مسجد وضع فى الأرض أولا ؟ فقال : المسجد الحرام ، قلت : ثم أى ؟ قال المسجد الأقصى - يعنى بيت المقدس[٢] .

[١٧٧٨٢] حدثنا يزيد عن المسعودى[٣] عن أبي عمر[٤] عن عبيد بن الخشخاش عن أبي ذر قال : دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد قلت : أى الأنبياء أول ؟ قال : آدم ، قال : قلت : وهل كان نبيا ، قال : نعم نبي مكلم .

[١٧٧٨٣] حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن همام قال : أول مكس كان فى الأرض عجوز خرجت بدقيق لها فى مكتل ، فجاءت ريح عاصف فأذرته ، فقال سليمان : انظروا من ركب البحر بهذه الريح فغرموه .

[١٧٧٨٤] حدثنا عبيد الله حدثنا إسرائيل عن أبي [إسحاق[٥]] عن

(١) أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٢/٥١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/١/٢٦ من طريق أبي النضر عن المسعودى .
(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : أبي عمرو .
(٥) زيد من م .

مالك بن أيمن قال : أول من شاب إبراهيم عليه الصلاة و السلام فقال : ما هذا ؟ قال : إجلال وحلم .

[١٧٧٨٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس عن المنهال عن عبد الله بن الحارث عن علي قال : أول من يكسى إبراهيم قبطيتين ، ثم يكسى النبي صلى الله عليه و سلم حلة وهو عن يمين العرش[١] .

[١٧٧٨٦] حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن المغيرة بن النعمان عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أول من يكسى من الخلائق يومئذ إبراهيم[٢] .

[١٧٧٨٧] حدثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد حدثنا زهير حدثنا أبو إسحاق[٣] قال : قيل لقثم[٤]: كيف ورث علي النبي صلى الله عليه و سلم دونكم ؟ قال : إنه والله كان أولنا به لحوقا وأشدنا به لزوقا .

[١٧٧٨٨] حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم في حديثه : ولكن ائتوا نوحا إنه أول رسول بعث إلى الأرض[٥] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في الزهد ص (٧٩) من طريق وكيع .
(٢) مضى عندنا تحت رقم : (١١٨٦٢) من طريق وكيع عن شعبة عن المغيرة .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٦/٤٠٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) في الكنز : لغنم .
(٥) مضى تحت رقم : (١١٧٢٣)

[١٧٧٨٩] حدثنا ابن بشر حدثنا أبو حيان عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم في حديث ذكره قال : فيأتون آدم فيقول : اذهبوا إلى نوح ، فيقولون : يا نوح أنت أول الرسل إلى أهل الأرض[١] .

[١٧٧٩٠] حدثنا عبد الرحيم عن هشام بن عروة عن أبيه قال : إن أول رجل سل سيفا في الله الزبير[٢] .

[١٧٧٩١] حدثنا وكيع عن مسعر عن سماك الحنفي[٣] قال : سمعت ابن عباس يقول : لما نزلت أول المزمل كانوا يقومون[٤] نحوا من قيامهم في شهر رمضان [حتى نزل آخرها[٥]] وكان بين أولها و آخرها سنة .

[١٧٧٩٢] حدثنا عفان حدثنا علي بن مسعدة حدثنا إبراهيم بن العلاء الغنوي قال : بلغنا أن كعبا كان يقول : إن أول الأمصار خرابا جناحاها . قلنا : و ما جناحاها يا كعب ؟ قال : البصرة ومصر .

[١٧٧٩٣] حدثنا الحسن بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن يوسف بن مهران عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله

---

(١) مضى تحت رقم : (١١٧٢٠)

(٢) مضى تحت رقم : (١٢٢١٥)

(٣) أورده السيوطي في الدر ٦/٢٧٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) من م و الدر ، و في الأصل : يقولون .

(٥) زيد من الدر .

عليه وسلم : أول من جحد آدم[1] .

[١٧٧٩٤] حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عطاء قال : أول من استخلف في القسامة عمر بن الخطاب [2] .

[١٧٧٩٥] حدثنا /وكيع عن سعيد بن عبيد ومحمد بن قيس عن علي ابن ربيعة قال : أول من نيح عليه بالكوفة قرظة بن كعب[3] .

[١٧٧٩٦] حدثنا يزيد أخبرنا ابن أبي خالد عن إسحاق بن راشد عن امرأة من الأنصار يقال لها أسماء بنت يزيد بن السكن أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأم سعد : ألا يرقأ دمعك ويذهب حزنك فان ابنك أول من ضحك الله له واهتز له العرش[4] .

[١٧٧٩٧] حدثنا وكيع عن شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : أول الخلائق يكسى إبراهيم[5] .

[١٧٧٩٨] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا ابن أبي خالد عن سعيد ابن جبير قال : يحشر الناس حفاة عراة فأول من يلقى بثوب إبراهيم عليه

---

(١) أورده السيوطي في جمع الجوامع ١/٢٣١ من طريق الطبراني وغيره .
(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/٢٨ من طريق سفيان عن ابن جريج .
(٣) مضى في ٣/٣٨٩ .
(٤) مضى تحت رقم : (١٢٣٦٩)
(٥) مضى تحت رقم (١١٨٦٢)

السلام[١] .

[١٧٧٩٩] حدثنا[٢] وكيع و أبو[٣] أسامة عن ابن أبي خالد قال : سمعت أبا عمرو الشيباني يقول : كان مهران أول السنة والقادسية آخر السنة .

[١٧٨٠٠] حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد « كما بدأنا أول خلق نعيده[٤] » قال : عراة حفاة[٥] .

[١٧٨٠١] و باسناده عن مجاهد « في الصحف الاولى[٦] » قال : التوراة و الانجيل[٧] .

[١٧٨٠٢] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن يزيد الفارسي عن ابن عباس عن عثمان : كانت الأنفال من الأوائل مما أنزل بالمدينة ، وكانت براءة من آخر ما أنزل من القرآن[٨] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١١٨٦٦)
(٢) مضى تحت رقم : (١٥٥٨٢) في كتاب التأريخ .
(٣) من كتاب التأريخ ، و في الأصل و م : حدثنا .
(٤) آية ١٠٤/ الأنبياء .
(٥) أورده السيوطي في الدر ٣٤٠/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و زاد في آخره : غرلا .
(٦) آية ١٣٣/ طه .
(٧) أورده السيوطي في الدر ٣١٣/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٨) أورده السيوطي في الدر ٢٠٨/٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٧٨٠٣] حدثنا معاوية بن هشام حدثنا قيس عن سلمة بن كهيل عن أبي صادق عن عليم عن سلمان قال : أول هذه الأمة ورودآ على نبيها أولها إسلاما على بن أبي طالب[١] .

[١٧٨٠٤] حدثنا وكيع[٢] حدثنا سفيان عن أبيه عن أبي الضحى أن أبا بكر استنشد معدى كرب [فأنشده[٣]] و قال : ما استنشدنى فى الاسلام أحد قبلك .

[١٧٨٠٥] حدثنا شبابة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد « فى الصحف الأولى » قال : التوراة والانجيل[٤] .

[١٧٨٠٦] حدثنا أبو أسامة عن محمد بن عمرو سمع أبا سلمة يقول فى كفارة اليمين : مد بالمد الأول[٥] .

[١٧٨٠٧] حدثنا قتيبة حدثنا ليث عن ابن عجلان عن سعيد المقبرى عن أبيه عن عبد الله بن سلام أنه قال فى حديث ذكره : فجحد آدم ذريته وذلك أول يوم أمر بالشهداء .

[١٧٨٠٨] حدثنا سريج[٦] بن النعمان حدثنا عبد العزيز بن أبي سلمة

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢١٦١)
(٢) مضى تحت رقم : (٦٠٨١) فى كتاب الأدب .
(٣) زيد من كتاب الأدب .
(٤) مضى قبل ثلاثة أحاديث .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٢/٣١٢ عن ابن عمر مرفوعا نحوه . =

عن صالح بن كيسان قال : أخبرنا الرقاشي عن أنس قال : لقيت الملائكة آدم و هو يطوف بالبيت فقالت : يا آدم ! حججت ؟ فقال : نعم ، قالوا : قد حججنا قبلك بألفي عام[1] .

[١٧٨٠٩] حدثنا يزيد أخبرنا قيس قال : رأيت شمر بن عطية استعار عمامة فأتوه بعمامة سابرية فردها ، و قال : رأيت الناس أول ما رأوا السابرى قاموا إليه فخرقوه .

[١٧٨١٠] حدثنا يزيد أخبرنا يحيى بن المتوكل أبو عقيل قال حدثنا إسماعيل بن رافع عن ابن لأبي سلمة عن أم سلمة أنها قالت : قال النبي صلى الله عليه و سلم : إن كان لمن أول ما نهاني الله عنه وعهد إلى بعد عبادة الأوثان وشرب الخمر و ملاحاة الرجال[2] .

[١٧٨١١] حدثنا [حسين[3]] عن زائدة عن أبي حمزة عن إبراهيم : أول من جهر بسم الله الرحمن الرحيم الأعراب[4] .

[١٧٨١٢] حدثنا أبو أسامة عن جويبر عن الضحاك قال : أحدث

= (٦) من م ، و فى الأصل : شريح .

(١) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ١/٢٦٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) مضى فى هذا الباب من وجه آخر .

(٣) زيد من م .

(٤) و أخرج عبد الرزاق فى المصنف ٢/٨٩ عن ابن عباس قال : الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم قراءة الأعراب .

الناس القيام فى رمضان وصلاة الضحى والقنوت فى الفجر والقصص .

[١٧٨١٣] حدثنا شريك عن الأعمش عن مجاهد قال : ما كان للناس عيد إلا فى أول النهار .

[١٧٨١٤] حدثنا أبو معاوية[١] عن عاصم عن عباس بن عبد الله[٢] الهاشمى قال : [أول[٣]] ما خلقت المساجد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بالقبلة نخامة فحكها ، ثم أمر بالخلوق فلطخ به مكانها ، فخلق الناس المساجد .

[١٧٨١٥] حدثنا ابو أسامة عن محمد بن أبى حفصة عن أبى جمرة عن ابن عباس قال : أول جمعة جمعت جمعة بالمدينة ثم جمعة بالبحرين[٤] .

[١٧٨١٦] حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن زياد بن علاقة عن سعد / أن / رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر عبد الله بن جحش ، وكان أول أمير أمر فى الاسلام[٥] .

[١٧٨١٧] حدثنا يزيد أخبرنا سفيان بن حسين عن على بن زيد عن

---

(١) مضى الحديث فى ٢/٣٦٢ فى كتاب الصلوات .

(٢) فى كتاب الصلوات : عبد الرحمن .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه البخارى فى الصحيح ١/١٢٢ من طريق إبراهيم بن طهمان عن أبى جمرة .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/١٧٨ من طريق سعيد بن يحيى عن مجالد .

أنس بن حكيم الضبي قال : قال لي أبو هريرة : إذا أتيت أهل مصرك فأخبرهم أني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة المكتوبة[١] .

[١٧٨١٨] حدثنا يزيد أخبرنا الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عامر العقيلي عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : عرض علي أول ثلاثة من أمتي يدخلون الجنة ، و أول ثلاثة يدخلون النار ، فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد و عبد مملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة ربه ، وفقير متعفف ذوعيال ، و أما أول ثلاثة يدخلون النار فأمير مسلط ، [و[٢]] ذو ثروة من مال لا يؤدي حق الله في ماله ، و فقير فخور[٣] .

[١٧٨١٩] حدثنا ابن بشر[٤] حدثنا أبو حيان عن أبي زرعة عن عبد الله بن عمرو قال : قد حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا لم أنسه[٥] بعد ، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : أول الآيات

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٢٩٠ من طريق يزيد .
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٤٢٥ من طريق ابن علية عن الدستوائي .
(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٤٠٤ (الفتن) من طريق ابن أبي شيبة .
وأخرجه أبو داود في السنن ٢/٢٤٤ من طريق إسماعيل عن أبي حيان .
(٥) من الصحيح ، و في الأصل و م : لم أشكه .

خروجا طلوع الشمس من مغربها أو خروج الدابة على الناس ضحى فأيهما ما كانت قبل صاحبتها فأخرى على أثرها قريبا .

[١٧٨٢٠] حدثنا حاتم حدثنا جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أول ربا أضع ربا عباس بن عبد المطلب[١] .

[١٧٨٢١] حدثنا زيد عن موسى بن عبيدة عن صدقة بن يسار عن [ابن[٢]] عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم حمد الله أثنى عليه بما هو [له[٢]] أهل ثم قال : يا ايها الناس ! إن كل دم كان في الجاهلية فهو هدر ، و أول دمائكم دم أياس بن ربيعة بن الحارث[٣] كان مسترضعا في بني ليث فقتلته هذيل ، و إن أول ربا كان في الجاهلية ربا عباس بن عبد المطلب ، وهو أول ربا أضع ، لكم رؤس أموالكم لا تظلمون و لا تظلمون[٤] .

[١٧٨٢٢] حدثنا يزيد عن أشعث عن أبي إسحاق أن عليا قال : أول الوضوء المضمضة و الاستنشاق .

[١٧٨٢٣] حدثنا ابن مبارك عن معمر عن الزهري قال : أرى

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٢٧) من طريق هشام بن عمار عن حاتم .
(٢) زيد من م .
(٣) كذا عندنا ، و في بعض المراجع : ربيعة بن الحارث ، و في بعضها : الحارث بن عبد المطلب .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : ٢٢٦ من طريق عمرو بن الأحوص عن أبيه .

أن يترك البيع عند الأذان الأول ، أحدثه عثمان رضى الله عنه[١] .

[١٧٨٢٤] حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن كعب قال: بدأ الله تعالى بخلق السماوات يوم الأحد فالأحد والاثنان والثلاثاء والأربعاء و الخميس و الجمعة وجعل كل يوم ألف سنة .

[١٧٨٢٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه كان أول من سن القتل[٢] .

[١٧٨٢٦] حدثنا كثير عن جعفر عن ميمون لما نزلت هذه الآية « و الذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعـــة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة و لا تقبلوا لهم شهادة أبداً[٣] » قال رجل : إن رأى رجل فى أهله ما يكره فذهب يجمع أربعة فرغ الرجل من حاجته ، وإن ذكر ذلك جلد ، ولم تقبل له شهـادة ، وكان من الفاسقين ، فأنزلت آية التلاعن ، فكان ذلك الرجل الذى قال ما قال أول من ابتلى بهذا ، ونزلت آية التلاعن[٤] .

[١٧٨٢٧] حدثنا سهل عن عمرو عن الحسن قال : أول[٤] [من]

(١) أورده السيوطى فى الدر ٦/٢١٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) مضى تحت رقم : (٧٨٠٩)
(٣) آية ٤ / النور ، و أورده السيوطى فى الدر ٥/٢٣ من طريق ابن أبي شيبة من وجه آخر .
(٤) زيد من م .

مات آدم[١] .

[١٧٨٢٨] حدثنا وكيع حدثنا إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر أن النبي صلى الله عليه و سلم كان ينزل الأبطح أول ما يقدم .

[١٧٨٢٩] حدثنا ابن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن عائشة عن فاطمة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لها : أنت أول أهلي لحوقا بي فضحكت لذلك[٢] .

[١٧٨٣٠] حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم[٣] قال : كان عبد الله لا يقنت في الفجر ، [وأول من قنت فيها علي[٤]] وكانوا يرون أنه إنما فعل ذلك لأنه كان محاربا .

[١٧٨٣١] حدثنا أبو أسامة عن الفزاري عن الأوزاعي قال : الاقامة أول الصلاة .

[١٧٨٣٢] حدثنا شيخ لنا عن جعفر عن أبيه قال : أول من جعل مدى حنطة في زكاة الفطر/ [عدل صاع من تمر[٥]] عثمان بن عفان .

[١٧٨٣٣] حدثنا الثقفي عن يونس عن الحسن أن النبي صلى الله

(١) أورده السيوطي في الدر ١/٦١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٢٨٢ من طريق عروة بن الزبير عن عائشة .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٤/١٩٩ من طريق الحاكم في المستدرك .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من الكنز ، و موضعه في م : علي .
(٥) زيد من م .

عليه و سلم قال : أنا سيد ولد آدم و أول من تنشق عنه الأرض و أول شافع[1] .

[١٧٨٣٤] حدثنا ابن علية عن يونس عن ابن سيرين قال : نبئت أن أول جدة أطعمت مع ابنها أم الأب[2] .

[١٧٨٣٥] حدثنا السهمى حدثنا حميد قال : سألت الحسن : من أول من خطب قبل الصلاة ؟ فقال : عثمان بن عفان صلى بالناس ثم خطبهم فرأى ناسا كثيرا لم يدركوا الصلاة ، ففعلوا ذلك[3] .

[١٧٨٣٦] حدثنا يزيد والسهمى عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أول أشراط الساعة نار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب ، و أما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد حوت[4] .

[١٧٨٣٧] حدثنا ابن بشر قال حدثنا محمد بن عمرو حدثنا عبدا لجليل ابن عطية رفعه قال : أول ما يسأل عنه العبد عن صلاته .

[١٧٨٣٨] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج قال : قلت لعطاء : القنوت فى شهر رمضان ؟ قال : عمر أول من قنت : قلت : النصف الآخر

(١) مضى فى هذا الباب من وجه آخر .
(٢) مضى فى هذا الباب نحوه من وجه آخر .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٢٨٤ من طريق معمر بلاغا ، وبهامشه : رواه ابن المنذر باسناد صحيح الى الحسن البصرى .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٠٨ من طريق ابن عدى عن حميد .

أجمع ، قال : نعم[١] .

[١٧٨٣٩] حدثنا ابن إسحاق عن عياض بن دينار مولى ليث عن أبي هريرة سمعته يقول : قال أبو القاسم صلى الله عليه و سلم : أول زمرة يدخلون الجنة من أمتي على صورة القمر ليلة البدر ثم التي تليها على أشد نجم في السماء إضاءة[٢]

[١٧٨٤٠] حدثنا ابن نمير عن زكريا[٣] عن فراس عن عامر عن مسروق عن عائشة عن فاطمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : إنك أول أهل بيتي لحوقا بي ، ونعم السلف[٤] أنا لك .

[١٧٨٤١] حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : فرض الله الصلاة أول ما فرضها ركعتين ، ثم أتمها للحاضر ، و أقرت صلاة السفر على الفريضة الأولى[٥] .

[١٧٨٤٢] حدثنا ابن مصعب قال حدثني الأوزاعي قال : سألت الزهري عن شهادة الغلمان فقال : كان مروان بن الحكم أول من قضى بذلك[٦] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٤/١٩٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٢٥٧ من طريق يزيد عن ابن إسحاق .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٢٨٢ من طريق أبي نعيم عن زكريا .
(٤) من المسند ، و في الأصل و م : الخلف .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٢٧٢ من طريق صالح بن كيسان عن عروة .
(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٨/٣٥١ من طريق ابن جريج عن الزهري .

[١٧٨٤٣] حدثنا الأحمر عن عوف عن الحسن قال : بلغني أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : الوليمة أول يوم حق والثاني معروف والثالث رياء[١] .

[١٧٨٤٤] حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن ابن عون عن محمد قال : أول من أحدث الأذان في الفطر و الأضحى مروان ، وجدت في كتابي عن سويد بن عمرو عن حماد بن سلمة عن قيس بن سعد عن طاوس قال : إن أول من ثوب في الفجر بلال على عهد أبي بكر ، كان إذا قال : حي على الفلاح « قال : « الصلاة خير من النوم » مرتين[٢] .

[١٧٨٤٥] حدثنا ابن فضل[٣] عن عمارة بن القعقاع عن أبي صالح عن أبي هريرة و أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أول زمرة تدخل الجنة من أمتي على صورة القمر ليلة البدر ثم الذين يلونهم على أشد[٤] كوكب في السماء إضاءة .

---

(١) مضى الحديث في هذا الباب .

(٢) أخرج جزء التثويب عبد الرزاق في المصنف ١/٤٧٤ من طريق ابن مسلم عن طاوس .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٢٣١ من طريق ابن فضيل ، و أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٣١) من طريق ابن أبي شيبة و فيها « أبي زرعة » موضع « أبي صالح » ، و مضى عندنا من طريق أبي معاوية تحت رقم : (١٥٨٤٣) =

[١٧٨٤٦] حدثنا الفضل حدثنا سفيان حدثنا جعفر عن أبيه أنه كان يستحب أن يقرأ فى الركعتين أول ما يقدم « قل يا أيها الكافرون » و « قل هو الله أحد » فى الطواف .

[١٧٨٤٧] حدثنا أسود حدثنا جعفر بن زياد[1] عن هشام بن حسان[2] عن ابن سيرين قال : أول من سأل عن البينة شريح فقالوا : يا أبا أمية ! أحدثت قال : أحدثتم فأحدثت .

[١٧٨٤٨] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أول من يكسى خليل الله إبراهيم عليه الصلاة و السلام[3] .

[١٧٨٤٩] حدثنا هشيم عن مطيع عن الشعبي عن مسروق قال : قال عمر : لعن الله فلانا فانه أول من أذن فى بيع الخمر[4] .

[١٧٨٥٠] حدثنا ابن نمير حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن عبد الله قال : ثم يأذن الله فى الشفاعة فيكون أول شفيع يوم القيامة روح

= (٤) من المسند ، و فى الأصل و م : أضوأ .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٩١ من طريق مالك بن إسماعيل عن جعفر بن زياد ، وأرى أن الحديث مضى فى كتاب البيوع و الأقضية .

(٢) من الطبقات ، و فى الأصل : سيرين .

(٣) أورده السيوطي فى جمع الجوامع ٣/٨٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) مضى تحت رقم : (١٢٦١)

القدس جبريل ثم إبراهيم خليل الرحمن ثم موسى ثم يقوم نبيكم صلى الله عليه و سلم رابعا لا يشفع أحد بعده فيما يشفع فيه ، و هو المقام المحمود[١] .

/ [١٧٨٥١] حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن/ سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : [أول من طاف[٢]] بالبيت الملائكة .

[١٧٨٥٢] حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : أول ما خلق الله من شيء القلم ثم خلق النون فكبس الأرض على ظهر النون[٣] .

[١٧٨٥٣] حدثنا عبدة عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال : أول ما فرضت الصلاة فرضت ركعتين ركعتين ، فلما أتى النبي صلى الله عليه و سلم المدينة زاد مع كل ركعتين ركعتين إلا المغرب[٤] .

[١٧٨٥٤] حدثنا الفضل حدثنا حشرج بن نباته قال حدثني سعيد ابن جمهان قلت لسفينة : إن بني أمية يزعمون أن الخلافة فيهم ، قال : كذب بنو الزرقاء ، بل هم ملوك من شر الملوك ، و أول الملوك معاوية[٥] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٤/١٩٨ من طريق ابن جرير وغيره .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م ، و مضى الحديث في هذا الباب .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٣/٢١٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أورده الهندي في الكنز ٤/١٨٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٢٤١ من طريق ابن أبي عدي عن داود عن الشعبي عن عائشة .
(٥) أورده السيوطي في تأريخ الخلفاء ص : (٧٧) من طريق ابن أبي شيبة .

[١٧٨٥٥] حدثنا جرير عن الشيباني عن الشعبي قال : ساوم عمر رجل بفرس فركبه يشوره فعطب ، فقال للرجل : خذ فرسك ، فقال الرجل : لا ، قال عمر : اجعل بيني و بينك حكما ، فقال الرجل : شريح ، فتحاكما إليه ، فقال شريح : يا أمير المؤمنين ! خذ بما ابتعت أو رد كما أخذت ، قال عمر : وهل القضاء إلا على هذا ، فصيره إلى الكوفة ، فبعثه قاضيا ، فانه لأول يوم عرفه[١] .

[١٧٨٥٦] حدثنا ابو أسامة حدثنا سفيان[٢] قال أخبرني واصل الأحدب قال : حدثتني عائذة امرأة من بني أسد وأثنى عليها[٣] خيرا ، قال : سمعت عبد الله بن مسعود وهو يوطئ الرجال والنساء - يعني يتخطاهم - ألا أيها الناس ! من أدرك منكم من امرأة أو رجل فالسمت الأول السمت الأول ، فأنا اليوم على الفطرة .

[١٧٨٥٧] حدثنا عفان حدثنا حماد قال أخبرني الأزرق بن قيس عن يحي بن يعمر عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته ، فان كان أتمها كتبت له تامة ، وإن لم تكن تامة قال : انظروا هل تجدون لعبدي

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٩١ من طريق جرير .
(٢) أخرجه الدارمي في السنن ص : (٤٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان .
(٣) من م ، و في الأصل : عليه .

من تطوع فأكملوه بما ضيع فريضته ، ثم الزكاة ، ثم تؤخذ الأعمال على حسب ذلك[١] .

[١٧٨٥٨] حدثنا عبد الرحيم وعيسى عن هشام عن ابن سيرين عن أنس قال : أول سلب خمس في الاسلام سلب البراء بن مالك[٢] .

[١٧٨٥٩] حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أبي الطفيل عامر بن واثلة : سألت ابن عباس عن السعي بين الصفا والمروة فقال : أول من فعله إبراهيم[٣] .

[١٧٨٦٠] حدثنا أبو بكر بن عبد الرحمن حدثنا عيسى بن المختار عن محمد بن أبي ليلى عن حبيب عن سعيد بن جبير أنه قال : أول زمرة تدخل الجنة الذين يحمدون الله في السراء والضراء[٤] .

[١٧٨٦١] حدثنا أسود حدثنا حماد بن سلمة[٥] عن علي بن زيد عن أبي حرة الرقاشي عن عمه قال : كنت آخذا بزمام ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أوسط أيام التشريق أذود عنها الناس فقال : يا أيها الناس ! ألا ان كل مال و مائرة [كانت[٦]] في الجاهلية تحت قدمي هذه إلى يوم القيامة ،

(١) أخرجه الامام احمد في المسند ٥/٧٢ من طريق عفان .
(٢) مضى تحت رقم : (١٤٠٣٥)
(٣) أورده السيوطي في الدر ١/١٦١ من طريق وكيع .
(٤) أورده الهندي في الكنز ٢/١٥٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٧٢ من طريق عفان عن حماد بن سلمة . =

وإن أول دم موضوع دم ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب ، وإن الله قضى أن أول ربا موضوع ربا العباس بن عبد المطلب ، لكم رؤس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون » .

[١٧٨٦٢] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن أبي نضرة قال : خطبنا ابن عباس بالبصرة فقال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا اول من تنشق عنه الأرض ولا فخر[١] .

[١٧٨٦٣] حدثنا الأحمر عن الأعمش عن إبراهيم قال : كان عمر أول شيء يقع منه إلى الأرض ركبتاه[٢] .

[١٧٨٦٤] حدثنا يحي بن يمان عن أشعث عن جعفر عن سعيد ابن جبير « خلق الانسان من عجل[٣] » قال : خلق آدم عليه الصلاة والسلام ثم نفخ فيه الروح ، وأول ما نفخ فى ركبتيه فذهب ينهض فقال : خلق الانسان من عجل[٤] .

[١٧٨٦٥] حدثنا يحي بن آدم حدثنا زهير عن أبي إسحاق عن

= (٦) زيد من م و المسند .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٩٨١ من طريق عفان عن حماد بن سلمة .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/١٧٦ من طريق الثورى و معمر عن الأعمش .
(٣) آية ٣٧/ الأنبياء .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٤/٣١٩ من طريق ابن جرير وغيره .

الأسود عن ابن مسعود : أول سورة قرأها رسول الله صلى الله عليه وسلم[١] والنجم »[٢] .

[١٧٨٦٦] حدثنا أبو الأحوص عن منصور عن مجاهد : كان يقال : الصبر عند أول صدمة[٣] .

/ [١٧٨٦٧] / حدثنا يزيد عن شعبة عن قتادة عن الحسن قال : أول من عرف بالبصرة ابن عباس[٤] .

[١٧٨٦٨] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن هنيدة بن خالد الخزاعى قال : أول رأس أهدى فى الاسلام رأس عمرو بن الحمق ، أهدى إلى معاوية[٥] .

[١٧٨٦٩] حدثنا الفضل حدثنا أبو إسرائيل قال أخبرنى بعض أصحابنا أن طلحة كان أول من بايع عليا ، فرآه أعرابى فقال : أمر لايتم ، فقلت لأبى إسرائيل : من أى شيء ؟ قال : من أمر يده[٦] .

[١٧٨٧٠] حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبى سنان قال حدثنى شيخ عن عمرو بن مرة قال : أول من شرط الشرط عمرو بن العاص ، فلما مرض

(١) أى إعلانا .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٦/١٢١ من طريق ابن مردويه .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/٢٨٦ من طريق سفيان عن منصور .

(٤) مضى الحديث فى هذا الباب .

(٥) مضى تحت رقم : (١٠٧١٢) ثم (١٥٤٦٢)

(٦) ذكره الطبرى فى تاريخه ٥/١٥٧

مرضه الذى مات فيه أرسل إلى شرطـــه فقال : خذوا سلاحكم و كراعكم و ائتونى ، فلما أتوه قال إنى إنما كنت أعدكم لمثل هذا اليوم ، فهل تستطيعون أن تردوا عنى شيئـا مما أنا فيـــه ، فقالوا : سبحان الله ! تقول هذا وقد كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يستشيرك و يؤمرك على الجيوش ، فقال : و ما يدريكم لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتألفنى بذلك[١] .

[١٧٨٧١] حدثنا عبد الرحيم عن طلحة بن عمرو قال : سمعت عطاء يقول : أول ما نزل تحريم الخمر « يسئلونك عن الخمر و الميسر قل فيهما إثم كبير و منافع للناس[٢] » .

[١٧٨٧٢] حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنى موسى قال أخبرنى محمد ابن عمرو بن على عن على بن أبي طالب قال : أول من دفن بالبقيع عثمان ابن مظعون ثم اتبعه إبراهيم بن محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣] .

[١٧٨٧٣] حدثنا حفص عن الأعمش عن حبيب عن أبي عبدالرحمن قال : قال عبد الله : إذا رأيتم المحدث فعليكم بالأمر الأول[٤]

---

(١) أخرجـــه ابن سعد فى الطبقات ٤/٢/٧٠ من وجه آخر ، وأورد الهندى الجزء الأخير منه فى الكنز ٧/٧٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) آية ٢١٩/ البقرة .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٧/١٥٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه الدارمى فى السنن ص : (٣٤) من طريق هارون بن معاوية عن حفص عن الأعمش عن عبـــد الله ، قال : قال حفص : كنت أسند =

[١٧٨٧٤] حدثنا مالك قال حدثني سهـــل بن شعيب قال حدثني فراس بن يحيى[١] قال : أصبت في سجن الحجاج ورقاً منقوطـا بالنحو ، وكان أول نقط رأيته ، فأتيت به الشعبي فأريته إياه : فقال : اقرأ عليه و لا تنقطه بيدك .

[١٧٨٧٥] حدثنا محمد بن عبيد حدثنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر و ابن أبي نجيح قالا[٢] : أول من سن الصلاة عند القتل خبيب بن عدى[٣] .

[١٧٨٧٦] حدثنا يزيد حدثنا هشام عن محمد[٤] قال : كان [أول[٥]] من ظاهر في الاسلام [زوج[٦]] خويلة فظاهر منها فأتت النبي صلى الله عليه و سلم فأخبرته فأرسل إليه و نزل القرآن « قد سمع الله قول التي تجـادلك في زوجها[٧] » .

= عن حبيب عن أبي عبد الرحمن ثم دخلني منه شك .

(١) قال ابن سعد في الطبقات ٦/٢٤٠ : وكان ثقة إن شاء الله .

(٢) من م ، و في الأصل : قال .

(٣) مضى الحديث في هذا الباب .

(٤) أورده السيوطي في الدر ٦/١٨٠ من طريق عبد بن حميد وغيره .

(٥) زيد من م و الدر .

(٦) زيد من الدر .

(٧) الآية الأولى / المجادلة .

[١٧٨٧٧] حدثنا يزيد أبو شيبة عن الحكم قال : أول من عرف بالكوفة ابن الزبير .

[١٧٨٧٨] حدثنا وكيع[١] عن أبي شبيب عن عكرمة عن ابن عباس أن عمر كاتب عبدا له يكنى أبا أمية ، فجاءه بنجمه حين حل ، قال عكرمة : فكان أول نجم[٢] أدى في الاسلام .

[١٧٨٧٩] حدثنا يزيد أخبرنا أبو الفضل خالد بن رياح حدثنا أبو السوار العدوى عن جندب بن عبد الله قال : أول ما ينتن من ابن آدم بطنه إذا مات فلا تجعلوا فيه إلا طيباً[٣] .

[١٧٨٨٠] حدثنا يزيد أخبرنا ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبد الله اليزنى وكان أول أهل مصر يروح إلى المسجد ، وكان لا يأتي بشيء إلا تصدق به . آخر كتاب الأوائل والحمد لله[٤] .

[١٧٨٨١] [حدثناه[٥]] أبو القاسم مسلمة بن القاسم حدثنا أبو الحسن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم بن يزيد بن حجر القرشي العسقلاني بعسقلان

---

(١) مضى تحت رقم : (١٣٨٦)

(٢) من م وكتاب البيوع والأقضية ، وفي الأصل : نحمة .

(٣) أورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٣٤٩ برمز « هب »

(٤) كذا في الأصل و م مما يدل على انتهاء أوائل ابن أبي شيبة هنا ، وأما بعده فهو إضافة استمرارا لما هنا .

(٥) زيد ولابد منه .

قال حدثنا أبو الفضل صالح بن أحمد بن محمد بن حنبل حدثنا إبراهيم بن مهدي المصيصي حدثنا أبو حفص عمر بن عبد الرحمن الأبار عن إسماعيل ابن عبد الرحمن الأزدي عن أبي بردة بن أبي موسى عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أول من دخل الحمام وصنعت له النورة سليمان بن داود عليه السلام ، فلما دخله و وجد حره وغمه قال : اوه من عذاب الله قبل أن لا يكون أوه[١] .

[١٧٨٨٢] [حدثنا[٢]] مسلمة حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن الجهم ببغداد حدثنا عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل قال حدثني أبي حدثنا حجاج قال سمعت أبا إسرائيل قال : أول يوم عرفت فيه الحكم يوم [هلك[٣]] الشعبي ، قال : جاء إنسان يسأل عن مسئلة فقالوا : عليك بالحكم بن عتيبة[٤] » .

[١٧٨٨٣] حدثني أبي حدثنا سفيان[٥] قال [أيوب[٦]] أول ما جالسناه - يعني عكرمة - قال يحسن حسنكم مثل هذا .

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٥/١١٢ من طريق البخاري في التأريخ والبيهقي في شعب الايمان .
(٢) زيد و لا بد منه .
(٣) زيد من م .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/٢٣١ من طريق الفضل بن دكين عن حجاج .
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥/٢١٣ من طريق سفيان .
(٦) زيد من الطبقات .

[١٧٨٨٤] حدثنى أبي حدثنا عبد الرزاق[١] حدثنا معمر عن يحيى بن أبي كثير قال : أول امرأة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم خديجة بنت خويلد ، ثم نكح سودة بنت زمعة ، ثم نكح عائشة بنت أبي بكر بمكة وبنى بها بالمدينة ، ثم نكح بالمدينة زينب خزيمة الهلالية ، ثم نكح أم سلمة بنت أبي أمية ، ثم نكح جويرية بنت الحارث من بنى المصطلق ، وكانت مما أفاء الله عليه ، ثم نكح ميمونة بنت الحارث ، و هى التى وهبت نفسها للنبي صلى الله عليه و سلم ، ثم نكح صفية بنت حيي ، و هى مما أفاء الله عليه [يوم خيبر[٢]] ثم نكح زينب بنت جحش وكانت امرأة زيد بن حارثة ، توفيت زينب بنت خزيمة قبل النبي صلى الله عليه و سلم[٣] ، ونكح حفصة بنت عمر ، و أم حبيبة بنت أبي سفيان ، والكندية ، و امرأة من كلب ، و كان جميع من تزوج أربع عشرة امرأة .

[١٧٨٨٥] [حدثنا] يعقوب بن إسحاق بن حجر حدثنا أبو موسى حدثنا ضمرة عن يزيد بن أبي يزيد عن رجل قدسماه قال : أول من عقد الألوية إبراهيم خليل الرحمن ، بلغه أن قوما أغاروا على لوط فسبوه ، فعقد

---

(١) أخرجه فى المصنف ٧/٤٩٠

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

(٣) زيد فى المصنف : و خديجة أيضا توفيت بمكة ، ونكح امرأة من بنى كلاب ابن ربيعة ، يقال لها العالية بنت ظبيان ، فطلقها حين أدخلت عليه وجويرية من بنى المصطلق من خزاعة .

لواء ، و سار إليهم بعبيده و مواليه حتى أدركهم ، فاستنقذه و أهله[١] .

[١٧٨٨٦] [حدثنا] مسلمة حدثنا أبو جعفر أحمد بن إبراهيم بن عبد الله بن محمد بن يحيي المعافرى المصرى المعروف بابن حمويه بالفسطاط فى الجامع إملاء من كتابه فى ذى القعدة سنة اثنتين وعشرين و ثلاثمائة ، قال حدثنا الربيع بن سليمان المرادى حدثنا أسد بن موسى حدثنا حماد بن سلمة عن أبي قزعة عن حكيم بن معاوية قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : تحشرون مشاة وركبانا و على وجوهكم ، تعرضون على الله على أفواهكم الفدام ، و أول ما يعرب عن أحدكم فخذه[٢] .

[١٧٨٨٧] أخبرنا مسلمة حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسن الهمدانى حدثنا أبو بكر يحيي بن جعفر بن أبي طالب أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء العجلى الخفاف أخبرنا سعيد و هشام عن قتادة قال : كان أبو الدرداء يقول : إن أول ما أنا مخاصم به غدا ـ يعنى يوم القيامة ـ أن يقال لى : يا أبا الدرداء قد علمت فكيف عملت فيما علمت[٣] .

[١٧٨٨٨] أخبرنا مسلمة حدثنا أبو على عبد الله [بن محمد[٤]] بن أبي رجاء الزيات المالكى بمكة إملاء من حفظه حدثنا أبو حارثة أحمد بن إبراهيم

---

(١) أورده السيوطى فى الدر ١/١١٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) والجزء الأخير أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٠٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) مضى عندنا نحوه من وجه آخر تحت رقم : (١٦٤٤٦)
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

الغساني بالرملة سنة سبع وسبعين ومائتين حدثنا أبي عن أبيه عن جده عن رجل من جيش مسلم بن عقبة قال[١] : لما نزلنا بالمدينة دخلت مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فصليت إلى جنب عبدالملك بن مروان ، فقال لي عبدالملك : أمن هذا الجيش أنت ؟ قال : قلت : نعم ، قال : ثكلتك أمك ، أتدرى إلى من تسير ؟ إلى أول مولود ولد في الاسلام ، و إلى ابن حوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و إلى ابن أسماء ذات النطاقين ، و إلى [٢]من حنكه[٢] رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده ، و أما و الله لئن جئته نهارا لتجدنه صائما ، ولئن جئته ليلا لتجدنه قائما ، ولو أن أهل الأرض أطبقوا على قتله لكبهم الله جميعا في النار على وجوههم ، قال ذلك الرجل : ما مضت إلا أيام حتى صارت الخلافة إلى عبد الملك و وجهنا إليه فقتلناه .

[١٧٨٨٩] حدثنا أبو حارثة قال حدثني أبي عن أبيه عن جده قال : أول من سمى عبد الملك و عبد العزيز ابنا مروان ، و أول من واصل بين الظهر و العصر[٣] في الصلاة[٣] و بين العشاء و العتمة عبد الملك .

[١٧٨٩٠] مسلمة قال : قرأت على أبي العباس أحمد بن عيسى المعروف بابن الوشاء حدثكم أبو جعفر محمد بن أحمد بن فيروز العبدى[٤]

---

(١) أورده السيوطي في تاريخ الخلفاء ص : (٨٤) من طريق يحيي الغساني .
(٢-٢) من م والتأريخ ، وفي الأصل : ابن أسماء .
(٣-٣) من م ، و في الأصل : بالصلاة .
(٤) من م ، و في الأصل : البغدادى .

العبد الصالح قال حدثنا على بن خشرم قال حدثنا عيسى بن يونس عن ربيعة بن عثمان عن سعد بن إبراهيم عن أبيه أنه قال : أول من خطب على المنابر إبراهيم خليل الرحمن عليه الصلاة و السلام[١] .

[١٧٨٩١] حدثنا مسلمة حدثنا أبو جعفر محمد بن الحسن الهمدانى حدثنا جعفر بن أحمد الهمدانى حدثنا عبد الرحمن بن أحمد الزهرى حدثنا كثير بن هشام حدثنا عيسى بن إبراهيم عن معاوية بن عبد الله قال : سمعت كعبا يقول : أول من ضرب الدينار و الدرهم آدم عليه السلام ، و قال : لا تصلح المعيشة إلا بهما[٢] .

[١٧٨٩٢] حدثنا ابن الوشاء حدثنا أبو عثمان سعيد بن الحكم السلمى الدمشقى يعرف بالفندى قرأت[٣] من كتابه لفظا حدثنا هشام بن خالد حدثنا بقية حدثنا العلاء بن سليمان عن الفروى عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أول من يدخل الجنة التاجر الصدوق[٤] .

[١٧٨٩٣] حدثنا ابن الوشاء حدثنا سعيد بن الحكم حدثنا هشام حدثنا بقية حدثنا ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه

(١) مضى الحديث فى أوائل هذا الباب .
(٢) اخرجه أبو نعيم فى الحلية ٦/١٣ من طريق محمد بن نعمان بن عبد السلام عن كثير بن هشام .
(٣) من م ، و فى الأصل : قراءة .
(٤) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ١/٣٤٣ من طريق ابن أبي شيبة .

وسلم مثله .

[١٧٨٩٤] حدثنا ابن الوشاء حدثنا أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن مسلم بن زياد [مولى[١]] بني هاشم حدثنا محمد بن عمرو بن بكر قال حدثني يحيى بن الضريس حدثنا عمرو عن جابر عن زاذان عن سلمان [قال : حدثني[١]] الطيب المبارك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : أول ما يبشر به المؤمن بروح و ريحان و جنة نعيم ، و إن أول ما يبشر به المؤمن يقال له : أبشر ولي الله ، قدمت خير مقدم ، غفر الله لمن شيعك - قال الشيخ محمد بن إبراهيم أبو عبد الله : لم يرو هذا الحديث إلا هذا الشيخ الواحد - واستجاب الله لمن استغفر لك وقبل ممن شهد لك[٢] .

[١٧٨٩٥] أخبرنا مسلمة حدثنا محمد بن عبد الله بن محمد بن يوسف المكي البغدادي بالقلزم قال حدثني أبي رحمه الله قال حدثنا أبي محمد بن يوسف قال حدثنا أبو داود سليمان بن عمرو النخعي حدثنا سعيد بن أياس[٣] عن علقمة قال عبد الله بن عباس : أول من اتخذ الكلب نوح ، قال : يا رب ! أمرتني أن أصنع الفلك فأنا في صناعته أصنع أياما ، فيجيئوني بالليل فيفسدون كل ما عملت ، أفسدوه فمتى يلتئم لي [ما[٤]] أمرتني به ، قد طال

(١) في الأصل بياض ملأناه من م.
(٢) أورده السيوطي في الدر المنثور ٦/١٦٦ من طريق ابن منده .
(٣) من م ، و في الأصل : عياش .
(٤) زيد من م .

على أمرى ، فأوحى الله إليه : يا نوح ! اتخذ كلبا يحرسك ، فاتخذ نوح كلبا ، فكان يعمل بالنهار وينام بالليل ، فاذا جاءه قومه ليفسدوا ما[1] عمل ينبحهم الكلب فينتبه نوح ، فيأخذ الهراوة لهم ويثب عليهم[2] فيهربون منه ، فالتأم له ما أراد .

[١٧٨٩٦] أخبرنا مسلمة حدثنا أبو علي الحسن بن منصور البغدادى حدثنا أبو سلمة يعنى ابن إسماعيل المنقرى حدثنا أبان يعنى ابن يزيد العطار قال أخبرنا قتادة عن الحسن عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة يحاسب بصلاته ، فان صلحت فقد أفلح وأنجح ، وإن فسدت فقد خاب وخسر[3] .

[١٧٨٩٧] أخبرنا مسلمة حدثنا ابن الوشاء حدثنا بكار بن قتيبة القاضى حدثنا روح بن عبادة القيسى حدثنا شعبة[4] عن عاصم الأحول قال : سمعت أبا عثمان النهدى يقول : سمعت سعد بن مالك و أبا بكرة يقولان : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من ادعى إلى غير أبيه وهو

(١) من م ، و فى الأصل : لا .
(٢) من م ، وفى الأصل : اليهم .
(٣) أخرجه الترمذى فى الجامع ١/٥٥ من طريق همام عن قتادة عن الحسن عن حريث بن قبيصة وقال : وروى عن أنس بن حكيم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/١٧٤ من طريق غندر عن شعبة .

يعلم أنه غير أبيه فان الجنة عليه حرام ، قال : وكان سعد بن مالك أول من رمى بسهمه فى سبيل الله عز وجل ، قال : وكان أبو بكرة[١] أول من تسور[٢] على رسول الله صلى الله عليه و سلم فى وفد ثقيف .

تم و الحمد لله حق حمده .

(١) من المسند ، وفى الأصل و م : ابو بكر .
(٢) من المسند : وفى الأصل و م : سور .

بسم الله الرحمن الرحيم

و صلى الله على محمـــد و آله

كتاب الرد على أبي حنيفة

(٢٤٠٢) هذا ما خالف به أبو حنيفة الأثر الذى جاء عن رسول الله صلى الله عليه و سلم :

[١٧٨٩٨] حدثنـا أبو عبد الرحمن بقي[١] بن مخلد قال حدثنا عبد الله ابن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا شريك بن عبد الله عن سمـاك عن جابر ابن سمرة أن النبي صلى الله عليه و سلم رجم يهوديا و يهودية[٢] .

[١٧٨٩٩] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن عبـد الله بن مرة عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم رجم يهوديا[٣] .

[١٧٩٠٠] حدثنـا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه و سلم رجم يهوديا و يهودية[٤] .

(١) فى الأصل و م : تقي الدين ـ كذا .

(٢) مضى الحديث تحت رقم : (٩٠٧٢) فى كتاب الحدود بدون زيادة « عن سماك » .

(٣) مضى تحت رقم (٩٠٧٥) =

[١٧٩٠١] حدثنا ابن نمير حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم رجم يهوديين أنا [فيمن[١]] رجمهما[٢] .

[١٧٩٠٢] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه وسلم رجم يهوديا و يهودية[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : ليس عليهما رجم .

[١٧٩٠٣] حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن عبد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن مالك قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : أصلي في مرابض الغنم ؟ قال : نعم ، قال : أتوضأ من لحومها ؟ قال : لا ، قال : فأصلي في مبارك الابل ؟ قال : لا ، قال : فأتوضأ من لحومها ؟ قال : نعم[٤] .

[١٧٩٠٤] حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن عن عبد الله بن مغفل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : صلوا في مرابض الغنم ، و لا تصلوا في أعطان الابل ، فانها خلقت من الشيطان[٥] .

= (٤) مضى تحت رقم : (٩٠٧٤)

---

(١) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٢) مضى تحت رقم : (٩٠٧٣)

(٣) مضى تحت رقم : (٩٠٧٦)

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١/٤٠٧ من طريق الثوري عن الأعمش ، ومضى عندنا في ١/٣٨٤ =

[١٧٩٠٥] حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أشعث بن أبي الشعثاء عن جعفر بن أبي ثور عن جابر بن سمرة قال: أمرنا النبي صلى الله عليه و سلم أن نتوضأ من لحوم الابل، و لا نتوضأ من لحوم الغنم، و أن نصلي في دمن الغنم و لا نصلي في أعطان الابل[1].

[١٧٩٠٦] [حدثنا يزيد بن هارون[2]] حدثنا هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال: إذا لم تجدوا إلا مرابض الغنم و أعطان الابل فصلوا في مرابض الغنم و لا تصلوا في أعطان الابل.

[١٧٩٠٧] حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: لا يصلى في أعطان الابل[3].

=(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص. (٥٦) من طريق ابن أبي شيبة، ومضى عندنا في ١/٣٨٤

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٩٦ من طريق شيبان عن أشعث، ومضى في ١/٣٨٥

(٢) زيد من سنن ابن ماجه ص (٥٦) حيث أخرجه من طريق ابن أبي شيبة؛ ومضى عندنا في ١/٣٨٥، وهذا الحديث ساقط من م.

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص (٥٦) من طريق ابن أبي شيبة، ومضى عندنا في ١/٣٨٥

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس بذلك .

[١٧٩٠٨] حدثنا أبو نمير و أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قسم للفرس سهمين و للرجل سهما[١] .

[١٧٩٠٩] حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن مكحول أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل للفارس ثلاثة أسهم : سهمين لفرسه وسهما له[٢] .

[١٧٩١٠] حدثنا أبو خالد عن أسامة بن زيد عن مكحول قال : أسهم النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر للفرس سهمين وللرجل سهما[٣] .

[١٧٩١١] حدثنا ابن فضيل عن حجاج عن أبي صالح عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم جعل للفارس ثلاثة أسهم : سهما له وسهمين لفرسه[٤] .

[١٧٩١٢] حدثنا أبو خالد عن يحيى بن سعيد عن صالح بن كيسان أن النبي صلى الله عليه وسلم أسهم يوم خيبر لمائتى فرس لكل فرس سهمين[٥] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : سهم للفرس وسهم لصاحبه .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٥٠١٦) فى كتاب الجهاد .
(٢) فى م : لهم - خطأ .
(٣) مضى تحت رقم : (١٥٠٢٠)
(٤) مضى برقم (١٥٠١٧) .
(٥) مضى تحت رقم (١٥٠١٨)

[١٧٩١٣] حدثنا ابن نمير و أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس بذلك .

[١٧٩١٤] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن و عن محمد بن النعمان عن أبيه أن أباه نحله غلاما ، و أنه أتى النبي صلى الله عليه و سلم ليشهده فقال : أكل ولدك نحلته مثل هذا ؟ قال : لا ، قال : فاردده[٢] .

[١٧٩١٥] حدثنا عباد عن حصين عن الشعبي قال : سمعت النعمان ابن بشير يقول : أعطاني أبي عطية فقالت أمي عمرة بنت رواحة : لا أرضى حتى تشهد النبي صلى الله عليه و سلم ، قال : فأتى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إني أعطيت ابني من عمرة عطية ، فامرتني أن أشهدك ، قال : أعطيت كل ولدك مثل هذا ؟ قال : لا . قال : فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم[٣].

[١٧٩١٦] حدثنا ابن مسهر عن أبي حيان عن الشعبي عن النعمان ابن بشير عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : لا أشهد على جور[٤] .

---

(١) أخرجه سعيد في السنن ٢/١٨٧ من طريق ليث عن نافع، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ٥/٢١٢ من طريق أيوب عن نافع .

(٢) مضى تحت رقم : (١١٠٣٧) في كتاب الوصايا .

(٣) مضى تحت رقم : (١١٠٣٦) =

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به .

[١٧٩١٧] حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول : دبر رجل من الأنصار غلاما له و لم يكن له مال غيره ، فباعه النبي صلى الله عليه وسلم ، فاشتراه النحام عبدا قبطيا مات عام الأول فى إمارة ابن الزبير[١] .

[١٧٩١٨] حدثنا شريك عن سلمة عن عطاء و أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم باع مدبرا[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يباع .

[١٧٩١٩] حدثنا حفص و ابن مسهر عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس قال : صلى النبي عليه الصلاة و السلام على قبر بعد ما دفن[٣] .

[١٧٩٢٠] حدثنا هشيم عن عثمان بن حكيم عن خارجة بن زيد عن عمه يزيد بن الثابت ـ وكان أكبر من زيد ـ أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على امرأة بعد ما دفنت ، فصلى عليها وكبر أربعا[٤] .

= (٤) مضى تحت رقم : (١١٠٣٨)

(١) مضى تحت رقم : (٧٠٨) فى كتاب البيوع والأقضية .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٣١٠ من طريق ابن أبي خالد عن سلمة ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٤٣ من طريق أيوب عن أبي الزبير .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٥١٨ من طريق الثورى عن الشيبانى ، و مضى عندنا فى ٣/٣٦٠ =

[١٧٩٢١] حدثنا سعيد بن يحيى الحميرى عن سفيان بن حسين عن عن الزهرى عن أبي أسامة بن سهل عن أبيه قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يعود فقراء أهل المدينة و يشهد جنائزهم إذا ماتوا ، قال : فتوفيت امراة من أهل العوالى ، قال : فمشى النبي صلى الله عليه و سلم إلى قبرها وكبر أربعا[١] .

[١٧٩٢٢] حدثنا الثقفى عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن أخا لكم قد مات فصلوا عليه - يعنى النجاشى[٢] .

[١٧٩٢٣] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى على النجاشى فكبر عليه أربعا[٣] .

= (٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/٤٨ من طريق عمرو بن عون عن هشيم ، ومضى عندنا فى ٣/٣٦٠

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٥١٨ من طريق ابن جريج عن الزهرى ، ومضى عندنا فى ٣/٣٦١

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١١١) من طريق يونس عن أبي قلابة ، مضى عندنا فى ٣/٣٦٢

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١١١) من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٣/٤٧٩ من طريق معمر ، ومضى عندنا فى ٣/٣٦٢

[١٧٩٢٤] حدثنا يحيى بن آدم حدثنا سفيان عن أبي سنان عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى على ميت بعد ما دفن[١] .

[١٧٩٢٥] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا سليم بن حيان عن سعد ابن ميناء عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى على أصحمة وكبر عليه أربعا[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يصلى على ميت مرتين .

[١٧٩٢٦] حدثنا وكيع[٣] عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي حسان عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم أشعر في الأيمن[٤] و سلت الدم[٥] بيده .

[١٧٩٢٧] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن المسور بن مخرمة و مروان أن النبي صلى الله عليه و سلم عام الحديبية خرج في بضع عشرة مائة من أصحابه ، فلما كان بذي الحليفة قلد الهدى و أشعر و أحرم[٦] .

(١) مضى عندنا في ٣/٣٦٠
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤/٣٥ من طريق إبراهيم بن عبد الله عن يزيد بن هارون وقال : أخرجه مسلم في الصحيح عن ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٣١) من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أي السنام الأيمن .
(٥) من م والسنن ، وفي الأصل : ادم .

[١٧٩٢٨] حدثنا حماد بن خالد عن أفلح عن القاسم عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم أشعر[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : الاشعار مثلة .

[١٧٩٢٩] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن هلال بن يساف[٢] قال[٣] : أخذ بيدى هلال بن أبي الجعد فأوقفنى على الشيخ بالرقة يقال له : وابصة بن معبد ، قال : صلى رجل خلف الصف وحده فأمره النبي صلى الله عليه و سلم أن يعيد .

[١٧٩٣٠] حدثنا ملازم بن عمرو عن عبد الله بن بدر قال حدثنى عبد الرحمن بن علي بن شيبان عن أبيه علي بن شيبان ، و كان من الوفد ، قال : خرجنا حتى قدمنا على نبي الله صلى الله عليه و سلم فبايعناه وصلينا خلفه ، فرأى رجلا[٤] يصلي خلف الصفوف ، قال : فوقف عليه نبي الله صلى الله عليه و سلم حتى انصرف ، فقال : استقبل صلاتك ، فلا صلاة

= (٦) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٢٣ من طريق ابن عيينة .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٧٨ من طريق محمد بن عبيدالله عن أفلح .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/٥٩ من طريق منصور عن هلال بن يساف ، ومضى عندنا فى ٢/١٩٢ كتاب الصلوات .

(٣) زيد بعده فى الأصل : « أخذ بيدى هلال بن يساف ، قال » ولم تكن الزيادة فى م و فى كتاب الصلوات فحذفناها .

(٤) من م ، وفى الأصل : رجالا .

للذى خلف الصف[١] .

وذكر [أن[٢]] أبا حنيفة قال : تجزئه صلاته .

[١٧٩٣١] حدثنا عبدة عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بين رجل وامرأته وقال : عسى أن تجيء به أسود جعداً ، فجاءت به أسود جعدا[٣] .

[١٧٩٣٢] حدثنا وكيع عن عباد بن [منصور[٢]] عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لاعن بالحمل[٤] .

[١٧٩٣٣] حدثنا وكيع عن ابن أبي خالد عن الشعبي فى رجل تبرأ مما فى بطن امرأته ، قال يلاعنها[٥] .

وذكر ان أبا حنيفة كان لا يرى الملاعنة بالحمل .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن كتاب إقامة الصلوات ، وأخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣/١٠٥ من طريق سليمان بن حرب عن ملازم بن عمرو ، ومضى الحديث عندنا فى ٢/١٩٣

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/٤٠٥ من طريق إسماعيل بن جعفر عن عبدة ، وجرير عن الأعمش .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/٤٠٦ من طريق هشام بن حسان عن عكرمة .

(٥) من م ، و فى الأصل : فلاعنها .

[١٧٩٣٤] حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن رجلا كان له ستة أعبد فأعتقهم عند موته ، فأقرع النبي صلى الله عليه و سلم بينهم فأعتق اثنين و أرق أربعة[١] .

[١٧٩٣٥] حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن عبد الله بن المختار عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم نحوه أو مثله[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : ليس هذا بشيء و لا يرى فيه قرعة .

[١٧٩٣٦] حدثنا ابن عيينة[٣] عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد وشبل[٤] و أبي هريرة قالوا : [كنا[٥]] عند النبي صلى الله عليه و سلم فأتاه رجل فسأله عن الأمة تزني قبل أن تحصن ، قال : اجلدوها ، فان عادت فاجلدوها ، قال في الثالثة أو الرابعة : فبيعوها ولو بضفير .

[١٧٩٣٧] حدثنا أبو الأحوص[٦] عن عبد الأعلى عن أبي جميلة[٧]

(١) مضى عندنا تحت رقم : (٣٤٣٢) في كتاب البيوع والأقضية .
(٢) مضى تحت رقم : (٣٤٣٣)
(٣) مضى تحت رقم : (٨٣٢٤) في كتاب الحدود .
(٤) من م و كتاب الحدود ، و في الأصل : شيبان .
(٥) زيد من كتاب الحدود .
(٦) مضى تحت رقم : (٨٣٢٥) في كتاب الحدود .
(٧) من م وكتاب الحدود ، و في الأصل : أبي جبيلة .

عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أقيموا الحدود على ما ملكت أيمانكم .

[١٧٩٣٨] حدثنا ابن عيينة عن أيوب بن موسى عن سعيد عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها و لا يثرب عليها ، فان عادت فليبعها ولو بضفير من شعر[١] .

[١٧٩٣٩] حدثنا شبابة عن ليث بن سعد[٢] عن يزيد بن أبي حبيب عن عمارة بن أبي فروة عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إذا زنت الأمة فاجلدوها . فان عادت فاجلدوها ، فان عادت فاجلدوها ، فان زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بضفير ، [والضفير[٣]] الحبل .

[١٧٩٤٠] حدثنا معلى بن منصور عن أبي أويس عن عبد الله ابن أبي بكر عن عباد بن تميم عن عمه وكان بدريا قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : إذا زنت الأمة فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم إن زنت فاجلدوها ، ثم بيعوها ولو بضفير .

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/٢٤٤ من طريق الشافعي عن ابن عيينة و قال : أخرجه مسلم في الصحيح عن ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/٣٩٣ من طريق ابن جريج عن رجل عن سعيد .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٦٥ من طريق يونس عن ليث إلا أنه زاد بعد عمارة محمد بن مسلم ، وبعد عروة عمرة بنت عبد الرحمن .

(٣) زيد من م .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجلدها سيدها .

[١٧٩٤١] حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن كعب عن عبيد الله بن عبد الله عن رافع بن خديج عن أبي سعيد الخدرى قيل : يا رسول الله ! أ نتوضأ من بئر بضاعة ، و هي بئر يلقى فيها الحيض و لحوم الكلاب و النتن ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : الماء طهور لا ينجسه شيء[١] .

[١٧٩٤٢] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : اغتسل بعض أزواج النبي صلى الله عليه و سلم في جفنة ، فجاء النبي صلى الله عليه وسلم ليغتسل فيها أو ليتوضا ، فقالت : يا رسول الله ! صلى الله عليه وسلم : إني كنت جنبا ، قال : إن الماء لا يجنب[٢] .

[١٧٩٤٣] حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن جعفر ابن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا كان الماء قلتين لم يحمل نجسا[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : ينجس الماء .

[١٧٩٤٤] حدثنا هشيم عن أيوب عن أبي العلاء حدثنا قتادة عن

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٣١ من طريق أبي أسامة .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣١) من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ١/٣٣
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١/٨٠ من طريق عبد الله بن عمر عن أبيه ، ومضى عندنا في ١/١٤٤

أنس قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : من نسى صلاة أو نام عنها فكفارته أن يصليها إذا ذكرها[1] .

[١٧٩٤٥] حدثنا غندر[2] عن شعبة عن جامع بن شداد قال : سمعت [عبد الرحمن بن أبي علقمة قال سمعت[3]] عبد الله بن مسعود قال : أقبلنا مع النبي صلى الله عليه و سلم من الحديبية فذكروا أنهم نزلوا دهاسا من الأرض يعني بالدهاس الرمل - قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من يكلؤنا ؟ قال : فقال بلال : أنا ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : إذاً تنم ، قال : فناموا حتى طلعت الشمس ، قال : فاستيقظ أناس فيهم فلان وفلان وفيهم عمر بن الخطاب ، قال : فقلنا[4] : اهضبوا - يعني تكلموا - قال : فاستيقظ النبي صلى الله عليه و سلم فقال : افعلوا كما كنتم تفعلون ، قال : ففعلنا ، قال : فقال : كذلك لمن نام أو نسى .

[١٧٩٤٦] حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجبار بن عباس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٦٩ من طريق همام عن قتادة ، ومضى عندنا ٢/٦٣

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٤٦٤ من طريق غندر ، ومضى عندنا فى ٢/٦٤ كتاب الصلوات .

(٣) زيد من المسند وكتاب الصلوات .

(٤) من المسند وكتاب الصلوات ، و فى الأصل و م : فقال .

للذين ناموا معه حتى طلعت الشمس فقال : إنكم كنتم أمواتا فرد الله إليكم أرواحكم ، فمن نام عن صلاة أو نسى صلاة فليصلها إذا ذكرها وإذا استيقظ[١] .

[١٧٩٤٧] حدثنا ابن فضيل عن أبي إسماعيل عن أبي حازم[٢] عن أبي هريرة قال : عرسنا مع النبي صلى الله عليه و سلم ذات ليلة فلم نستيقظ حتى آذتنا الشمس ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : ليأخذ كل رجل منكم برأس راحلته ثم[٣] يتنح عن هذا المنزل ، ثم دعا بالماء فتوضأ فسجد سجدتين ثم أقيمت الصلاة فصلى .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجزئه أن يصلى إذا استيقظ عند طلوع الشمس أو عند غروبها .

[١٧٩٤٨] حدثنا أبو معاوية[٤] عن الأعمش [عن الحكم[٥]] عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن كعب بن عجرة عن بلال أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مسح على الخفين و الخمار .

---

(١) مضى عندنا فى ٢/٦٤

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٤٢٩ من طريق يزيد بن كيسان عن أبي حازم ، ومضى عندنا فى ٢/٦٤ كتاب الصلوات .

(٣) زيد من م وكتاب الصلوات .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١/١٨٨ من طريق سفيان عن الأعمش ولم يذكر كعب بن عجرة ، ومضى عندنا فى ١/١٧٧ من كتاب الصلوات .

(٥) زيد من كتاب الصلوات .

[١٧٩٤٩] حدثنا يونس عن داود بن أبي الفرات عن محمد بن زيد عن أبي شريح عن أبي مسلم مولى زيد بن صوحان قال : كنت مع سلمان فرأى رجلا ينزع خفيه للوضوء فقال له سلمان : امسح على خفيك و على خمارك و امسح بناصيتك فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم يمسح على الخفين و الخمار[١] .

[١٧٩٥٠] حدثنا يزيد التيمي عن بكر عن ابن المغيرة بن شعبة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه مسح مقدم رأسه و على الخفين و وضع يده على العمامة ومسح على العمامة[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجزئ المسح عليهما .

[١٧٩٥١] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله قال : صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم صلاة فزاد أو نقص ، فلما سلم و أقبل على القوم بوجهه قالوا : يا رسول الله ! أحدث في الصلاة شيء ؟ قال : و ما ذاك ؟ قالوا : صليت كذا و كذا ، فثنى رجله فسجد سجدتين ثم سلم و أقبل على القوم بوجهه فقال : إنه لو حدث في الصلاة شيء أنبأتكم به ، ولكني بشر أنسى كما تنسون ، فاذا نسيت فذكروني ، و إذا

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٤١) من طريق ابن أبي شيبة و مضى عندنا في ١/١٧٨

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٤١) من طريق نافع بن جبير عن عروة ابن المغيرة .

شك أحدكم فى صلاته فليتحر الصواب فليتم عليه ، فاذا سلم سجد سجدتين[١] .

[١٧٩٥٢] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه صلى الظهر خمسا فقيل له : إنك صليت خمسا ، فسجد سجدتين بعد ما سلم[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إذا لم يجلس فى الرابعة أعاد الصلاة .

[١٧٩٥٣] حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول : سمعت ابن عباس يقول : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : إذا لم يجد المحرم إزارا فليلبس سراويل ، و إذا لم يجد نعلين فليلبس خفين[٣] .

[١٧٩٥٤] حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من لم يجد نعلين فليلبس خفين ، و من لم يجد إزارا فليلبس سراويل[٤] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٨٦) من طريق شعبة عن منصور ، و مضى عندنا فى ٢/٢٥

(٢) أخرجه البخارى فى الصحيح ١/٥٨ من طريق يحي عن شعبة ولم يذكر « بعد ما سلم » .

(٣) أخرجه ابن ماجة فى السنن ص : (٢١٦) من طريق هشام بن عمار وغيره عن ابن عيينه .

(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٣٧٣ من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس عن زهير .

[١٧٩٥٥] حدثنا ابن علية عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : قال رجل : يا رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما يلبس المحرم أو ما يترك المحرم ؟ قال : لا يلبس القميص و لا السراويل و لا العمامة و لا الخفين إلا أن لا يجد نعلين فليلبسهما أسفل من الكعبين[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يفعل فان فعل فعليه دم .

[١٧٩٥٦] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال : صليت مع النبي صلى الله عليه و سلم ثمانيا جميعا و سبعا جميعا ، قال : قلت : يا أبا الشعثاء ! أظنه أخر الظهر وعجل العصر ، و أخر المغرب وعجل العشاء ، قال : و أنا أظن ذلك[٢] .

[١٧٩٥٧] حدثنا ابن عيينة[٣] عن الزهري عن سالم [عن أبيه[٤]] أن النبي صلى الله عليه و سلم كان إذا جد به السير جمع بين المغرب و العشاء .

[١٧٩٥٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه و سلم جمع بين الظهر و العصر

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٧٢/١ من طريق مالك عن نافع .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢٤٦/١ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى عندنا فى ٤٥٦/٢

(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢٤٥/١ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا فى ٤٥٦/٢ كتاب الصلوات .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م والصحيح وكتاب الصلوات .

والمغرب والعشاء في السفر في غزوة تبوك[١].

[١٧٩٥٩] حدثنا ابن مسهر عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر قال : جمع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك بين الظهر والعصر و بين المغرب والعشاء[٢].

[١٧٩٦٠] حدثنا يزيد عن محمد بن إسحاق عن حفص بن عبيد الله ابن أنس قال : كنا نسافر مع أنس إلى مكة ، فكان إذا زالت الشمس وهو في منزل لم يركب حتى يصلي الظهر ، فاذا راح فحضرت العصر صلى العصر ، فان سار من منزله قبل أن تزول الشمس فحضرت الصلاة قلنا : الصلاة ، فيقول : سيروا ، حتى إذا كان بين الصلاتين نزل فجمع بين الظهر والعصر ، ثم قال : رأيت النبي صلى الله عليه و سلم إذا وصل ضحوته بروحته صنع هكذا[٣].

[١٧٩٦١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه و سلم جمع بين الصلاتين في غزوة

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٧٦) من طريق علي بن محمد عن وكيع ، و مضى عندنا في ٢/٤٥٦

(٢) أورده الهندي في الكنز ٤/٢٤٢ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ٢/٤٥٦

(٣) أورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٢٦٢ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ٢/٤٥٦

بني المصطلق[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا [يجزئه[٢]] أن يفعل ذلك .

[١٧٩٦٢] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن نافع عن ابن عمر قال : أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عنها فقال : أصبت أرضا بخيبر لم أصب مالا قط عندي أنفس منه ، فما تأمرنا ؟ فقال : إن شئت حبست أصلها ، وتصدقت بها ، قال : فتصدق بها عمر غير أنه لا يباع أصلها و لا يوهب و لا يورث ، فتصدق بها في الفقراء والقربى و في الرقاب و في سبيل الله و ابن السبيل و الضيف ، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقا غير متمول فيه[٣] .

[١٧٩٦٣] حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه ألم تر أن حجرا المدري أخبرني أن في صدقة النبي صلى الله عليه و سلم : يأكل منها أهلها بالمعروف غير المنكر[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يجوز للورثة أن يردوا ذلك .

[١٧٩٦٤] حدثنا حفص عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر قال : نذرت نذرا في الجاهلية فسألت النبي صلى الله عليه وسلم

(١) مضى عندنا في ٢/٤٥٨
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) مضى تحت رقم : (٩٧٨) في كتاب البيوع والأقضية .
(٤) مضى تحت رقم (٩٨٠)

بعد ما أسلمت ، فأمرني أن أفي بنذري[1] .

[١٧٩٦٥] حدثنا حفص عن ليث عن طاوس في رجل نذر في الجاهلية ثم أسلم ، قال : يفي بنذره .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : سقط اليمين إذا أسلم .

[١٧٩٦٦] حدثنا معاذ بن معاذ قال أخبرنا ابن جريج عن سليمان ابن موسى عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيما امرأة لم ينكحها الولي أو الولاة فنكاحها باطل - قالها ثلاثا - فان أصابها فلها مهرها بما أصاب منها ، فان تشاجروا فان السلطان ولي من لا ولي له[2] .

[١٧٩٦٧] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن أبي بردة قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : لا نكاح إلا بولي[3] .

[١٧٩٦٨] حدثنا يزيد بن هارون[4] عن إسرائيل [عن أبي إسحاق[5]]

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٥٥) من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده الهندي في الكنز ٨/٣٤٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٣٦) من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه سعيد في السنن ١/١٣٣ من طريق ابن المبارك عن ابن جريج ، ومضى عندنا في ٤/١٢٨

(٣) أخرجه البيهقي في السنن ٧/١٠٨ وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٦/١٩٦ من طريق سفيان عن أبي إسحاق ، و مضى عندنا في ٤/١٣١ =

عن أبي بردة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا نكاح إلا بولي.

وذكر أن أبا حنيفة كان يقول : جائز إذا كان كفوءا.

[١٧٩٦٩] حدثنا ابن عيينـــة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس أن سعد بن عبادة استفتى النبي صلى الله عليه وسلم فى نذر كان على أمه ، وتوفيت قبل أن تقضيه ، فقال : اقضه عنها[١].

[١٧٩٧٠] حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن عطاء عن ابن بريدة عن أبيه[٢] قال : كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاءته امرأة فقالت : إنه كان على أمي صوم شهرين أفأصوم عنها ؟ قال: صومي عنها ، قال : على أمك [دين[٣]] قضيته أكان يجزئ عنها ؟ قالت : بلى ، قال : فصومي عنها .

[١٧٩٧١] حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن كريب عن كريب عن ابن عباس عن سنان بن عبد الله الجهمي[٤] أنه حدثته عمته أنها أتت النبي صلى

=(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/١٠٧ من طريق طلق بن غنام عن إسرائيل ، ومضى عندنا فى ٧/١٣١ فى كتاب النكاح .

(٥) زيد من السنن الكبرى وكتاب النكاح .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٨/٤٥٨ من طريق معمر عن الزهرى ، وأورده الهندى فى الكنز ٨/٣٤٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤/٣٢٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من م والكنز . =

الله عليه و سلم [فقالت : يا رسول الله : إن أمى توفيت و عليها مشى إلى الكعبة نذرا[١]] فقال النبي صلى الله عليه و سلم : أتستطيعين تمشين عنها ؟ قالت : نعم ، قال : فامشى[٢] عن أمك ، قالت : أو يجزئ ذلك عنها ، قال : نعم ، قال : أرأيت لو كان عليها دين قضيته هل كان يقبل منك[٣] ؟ قالت : نعم ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : فدين الله أحق .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجزئ [ذلك[٤]] .

[١٧٩٧٢] حدثنا ابن عيينة[٥] عن الزهرى عن عبيد الله[٦] عن أبي هريرة و زيد بن خالد وشبل أنهم كانوا عند النبي صلى الله عليه و سلم فقام رجل فقال : أنشدك [الله[٧]] ألا قضيت بيننا بكتاب الله [فقال خصمه و كان أفقه منه : اقض بيننا بكتاب الله[٧]] و أذن لى حتى أقول ، قال : قل ، قال : إن

= (٤) أورده الهندى فى الكنز ٣/٥٧ من طريق ابن أبي شيبة وابن جرير .

(١) زيد ما بين الحاجزين من الكنز .

(٢) من الكنز ، وفى الأصل و م : فامش .

(٣) من الكنز ، وفى الأصل و م : منها .

(٤) زيد من م .

(٥) مضى عندنا تحت رقم : (٨٨٣٤) فى كتاب الحدود ، و تحت رقم : (٩١٠١) فى كتاب أقضية النبي صلى الله عليه وسلم .

(٦) من م ، وكتاب الحدود ، وفى الأصل : عبد الله .

(٧) زيد من كتاب الحدود .

ابني كان عسيفا على هذا و أنه زنى بامرأته فافتديت منه بمائة شاة و خادم ، فسألت رجالا من أهل العلم فأخبرت أن على ابني جلد مائة وتغريب عام ، و أن على امرأة هذا الرجم ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : و الذى نفسي بيده ! لأقضين بينكما بكتاب الله : المائة شاة و الخادم رد عليك ، و على ابنك جلد مائة و تغريب عام ، واغد يا أنيس على امرأة هذا ، فان اعترفت فارجمها .

[١٧٩٧٣] حدثنا شبابة[١] بن سوار عن شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان بن عبد الله عن عبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلا : البكر بالبكر و الثيب بالثيب [البكر[٢]] يجلد وينفى[٣] والثيب يجلد ويرجم .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا ينفى .

[١٧٩٧٤] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن أم قيس ابنة محصن قالت : دخلت بابن لى على النبي صلى الله عليه و سلم لم يأكل الطعام فبال عليه فدعا بماء فرشه[٤] .

[١٧٩٧٥] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن قابوس بن المخارق

---

(١) مضى عندنا تحت رقم (٨٨٣٥) فى كتاب الحدود .

(٢) زيد من كتاب الحدود .

(٣) من م وكتاب الحدود ، و فى الأصل : نه ـ كذا

(٤) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١/٣٨٠ من طريق ابن عيينة ، ومضى عندنا فى ١/١٢٠

عن لبابة بنت الحارث قالت : بال الحسين بن علي على النبي صلى الله عليه و سلم فقلت : أعطني ثوبك و البس غيره ، فقال : إنما ينضح من بول الذكر ، و يغسل من بول الأنثى[١] .

[١٧٩٧٦] حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه و سلم أتى بصبي فبال عليه ، فأتبعه الماء و لم يغسله[٢] .

[١٧٩٧٧] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن جده أبي ليلى[٣] قال : كنا عند النبي صلى الله عليه و سلم جلوسا ، فجاء الحسين بن علي يحبو حتى جلس على صدره [فبال عليه[٤]] ، قال : فابتدرناه لنأخذه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ابني ابني ، ثم دعا بماء فصبه عليه .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يغسل .

[١٧٩٧٨] حدثنا ابن عيينة عن الزهري سمع سهل بن سعد شهد المتلاعنين على عهد النبي صلى الله عليه و سلم فرق بينهما ، قال : يا رسول الله !

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٥/١٢٨ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ١/١٢٠

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١/٣٨١ من طريق الثوري عن هشام بن عروة ، ومضى عندنا في ١/١٢٠

(٣) أورده الهندي في الكنز ٥/١٢٨ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ١/١٢٠ كتاب الطهارات .

(٤) زيد من الكنز وكتاب الطهارات .

كذبت عليها إن أنا أمسكتها[1].

[١٧٩٧٩] حدثنا يزيد عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال : فرق النبي صلى الله عليه و سلم بينهما[2].

[١٧٩٨٠] حدثنا ابن نمير و أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : لاعن النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل من الأنصار وامرأته ففرق بينهما[3].

[١٧٩٨١] حدثنا ابن نمير عن عبد الملك عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم فرق بينهما[4].

[١٧٩٨٢] حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاعنين ، فقال : يا رسول الله ! مالي ، فقال : لا مال لك إن كنت صادقا فيما استحللت من فرجها ، و إن كنت كاذبا فذاك أبعد لك منها[5].

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٣١ من طريق ابن عيينة .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٣٩٥ من طريق حسن بن علي عن يزيد .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٣٩٥ من طريق جويرية عن نافع .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٠٤ من طريق إسحاق بن يوسف عن عبد الملك .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٤٠١ من طريق الشافعي عن ابن عيينة ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/١١٩ من طريق ابن عيينة ، ومضى =

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يتزوجها إذا كذب نفسه .

[١٧٩٨٣] حدثنا ابن عيينة[١] عن الزهري قال : سمعت أنس بن مالك يقول : سقط النبي صلى الله عليه وسلم عن فرس فجحش شقه الأيمن فدخلنا عليه نعوده ، فحضرت الصلاة فصلى بنا قاعدا وصلينا وراءه قياما ، فلما قضى الصلاة قال : إنما جعل الامام ليؤتم به ، فاذا كبر فكبروا ، و إذا ركع فاركعوا ، و إذا سجد فاسجدوا ، و إذا رفع فارفعوا ، و إذا قال : سمع الله لمن حمده فقولوا : اللهم ربنا ولك الحمد ، و إن صلى قاعدا فصلوا قعودا أجمعون .

[١٧٩٨٤] حدثنا عبدة عن هشام[٢] عن أبيه عن عائشة قالت : اشتكى النبي صلى الله عليه و سلم فدخل عليه ناس من أصحابه[٣] يعودونه ، فصلى النبي صلى الله عليه و سلم جالسا فصلوا بصلاته قياما ، فأشار إليهم أن اجلسوا فجلسوا فلما انصرف قال : إنما جعل الامام ليؤتم به ، فاذا ركع فاركعوا ، و إذا رفع فارفعوا ، و إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا .

= عندنا فى ٤/٣٥٣

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣/٧٨ من طريق أحمد الرملى عن ابن عيينة ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/٤٦٠ من طريق معمر عن الزهرى ، ومضى عندنا فى ٣/٣٢٥

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣/٧٩ من طريق مالك عن هشام ، ومضى عندنا فى ٢/٣٢٥

(٣) من م ، وفى الأصل : اصلبه ـ كذا .

[١٧٩٨٥] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : صرع رسول الله صلى الله عليه و سلم عن فرس له فوقع على جذع فانفكت قدمه ، قال : فدخلنا عليه نعوده و هو يصلي في مشربة لعائشة جالسا ، فصلينا بصلاته ونحن قيام ، فأومأ إلينا أن اجلسوا ، فلما صلى قال : إنما جعل الامام ليؤتم به ، فاذا صلى قائما فصلوا قياما ، و إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا ، و لا تقوموا و هو جالس كما تفعل أهل فارس بعظمائها[١] .

[١٧٩٨٦] حدثنا أبو خالد عن محمد بن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : إنما جعل الامام ليؤتم به ، فاذا كبر فكبروا ، و إذا قرأ فأنصتوا ، و إذا قال : « غير المغضوب عليهم و لا الضالين » فقولوا : آمين ، و إذا ركع فاركعوا ، و إذا قال « سمع الله لمن حمده » فقولوا : اللهم ربنا و لك الحمد ، و إذا سجد فاسجدوا ، و إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يؤم الامام و هو جالس .

[١٧٩٨٧] حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن سعيد بن أبي حسين قال : حدثنا ابن أبي مليكة قال : حدثنا عقبة بن الحارث قال : تزوجت ابنة

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣/٨٠ من طريق جعفر بن عون عن الأعمش ، ومضى عندنا في ٢/٣٢٥

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/٤٦١ من طريق همام بن منبه عن أبي هريرة ، ومضى الحديث عندنا في ٢/٣٢٦

أبي إهاب التميمي ، فلما كانت صبيحة ملكها جاءت مولاة لأهل مكة فقالت : إني قد أرضعتكما ، فركب عقبة إلى النبي صلى الله عليه و سلم بالمدينة فذكر له ذلك و قال : سألت أهل الجارية فأنكروا ، فقال : وكيف وقد قيل ، ففارقها ونكحت غيره[١] .

[١٧٩٨٨] حدثنا معتمر عن محمد بن عثيم عن محمد بن عبد الرحمن ابن البيلماني عن أبيه عن ابن عمر قال : سئل النبي صلى الله عليه و سلم : ما يجوز في الرضاعة من الشهود ، قال : رجل أو امرأة[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجوز إلا أكثر .

[١٧٩٨٩] حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم رد ابنته زينب على أبي العاص بعد سنتين بنكاحها الأول[٣] .

[١٧٩٩٠] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه و سلم ردها عليه بنكاحها الأول[٤] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/٤٨١ من طريق ابن جريج عن ابن أبي مليكة ، ومضى عندنا في ٤/١٩٦

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٧/٤٨٤ من طريق شيخ من أهل نجران عن ابن البيلماني ، ومضى عندنا في ٤/١٩٥

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٤٦) من طريق أبي بكر بن خلاد عن يزيد بن هارون .

=

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يستأنف النكاح .

[١٧٩٩١] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عيسى بن طلحة عن عبد الله بن عمرو قال : أتى النبي صلى الله عليه و سلم رجل فقال : حلقت قبل أن أذبح ، قال : فاذبح و لا حرج ، قال : ذبحت قبل أن أرمى ، قال : ارم و لا حرج[١] .

[١٧٩٩٢] حدثنا عبد الأعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس أن سائلا سأل النبي صلى الله عليه و سلم : رميت بعد ما أمسيت ، فقال : لا حرج ، قال : و قال : حلقت قبل أن أنحر ، قال : لا حرج[٢] .

[١٧٩٩٣] حدثنا يحي بن آدم حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن عياش عن زيد بن على عن أبيه عن عبيد الله بن أبي رافع عن على عن النبي صلى الله عليه وسلم أتاه رجل فقال : إنى أفضت قبل أن أحلق ، فقال : احلق أو قصر و لا حرج[٣] .

[١٧٩٩٤] حدثنا أسباط بن محمد عن الشيباني عن زياد بن علاقة

= (٤) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٧٦ من طريق داود عن الشعبي .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٢٥) من طريق على بن محمد عن ابن عيينة ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥/١٤١ من طريق الحميدى عن سفيان بن عيينة وقال : رواه مسلم فى الصحيح عن ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن ماجه فىالسنن ص : (٢٢٥) منطريق يزيد بن زريع عن خالد .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/٤٩ من طريق ابن أبي شيبة .

عن أسامة بن شريك أن النبي صلى الله عليه و سلم سأله رجل فقال : حلقت قبل أن أذبح ، قال : لا حرج[١] .

[١٧٩٩٥] حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عطاء عن جابر قال : قال رجل : يا رسول الله صلى الله عليه و سلم : حلقت قبل أن أنحر ، قال : لا حرج[٢] .

و ذكر أبا حنيفة قال : عليه دم .

[١٧٩٩٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن السدى عن يحيى بن عباد عن أنس بن مالك أن أيتاما ورثوا خمرا ، فسأل أبو طلحة النبي صلى الله عليه و سلم أن يجعله خلا ، قال : لا[٣] .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به .

[١٧٩٩٧] حدثنا حفص عن أشعث عن عدى بن ثابت عن البراء أن النبي صلى الله عليه وسلم أرسله إلى رجل تزوج امرأة أبيه فأمره أن يأتيه برأسه[٤] .

[١٧٩٩٨] حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن السدى عن عدى

(١) أورده الهندى فى الكنز ٤٩/٣ من طريق ابن أبي شيبة وابن جرير .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن ١٤٣/٥ من طريق عبيد الله بن موسى عن أسامة ابن زيد ، وأورده الهندى فى الكنز ٤٩/٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) مضى تحت رقم : (٤١٥١) فى كتاب الأشربة .
(٤) مضى تحت رقم : (٨٩١٥) فى كتاب الحدود و (١٥٤٦٠) فى كتاب الجهاد .

ابن ثابت عن البراء قال : لقيت خالي و معه الراية فقلت : أين تذهب ؟ فقال : أرسلني النبي صلى الله عليه وسلم إلى رجل تزوج امرأة ابيه أن أقتله، أو أضرب عنقه[١].

وذكر أن أبا حنيفة قال : ليس عليه إلا الحد.

[١٧٩٩٩] حدثنا حفص و عبد الرحيم بن سليمان عن المجالد عن أبي الوداك جبر بن نوف عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ذكاة الجنين ذكاة أمه إذا أشعر[٢].

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا تكون ذكاته ذكاة أمه.

[١٨٠٠٠] حدثنا وكيع و أبو خالد الأحمر عن هشام بن عروة عن فاطمة ابنة المنذر عن أسماء ابنة أبي بكر قالت : نحرنا فرسا على عهد رسول الله صلى الله عليه و سلم فأكلنا من لحمه أو أصبنا من لحمه[٣].

[١٨٠٠١] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر قال : أطعمنا النبي صلى الله عليه و سلم لحوم الخيل و نهانا عن لحوم الحمر[٤].

---

(١) مضى تحت رقم : (٨٩١٦) فى كتاب الحدود و (١٥٤٥٤) فى كتاب الجهاد.

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٣٨) من طريق عبدة بن سليمان عن المجالد بدون زيادة « إذا أشعر ».

(٣) مضى تحت رقم : (٤٣٦١) فى كتاب العقيقة.

(٤) مضى تحت رقم : (٤٣٦٣)

[١٨٠٠٢] حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : أكلنا لحوم الخيل يوم خيبر[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا تؤكل .

[١٨٠٠٣] حدثنا وكيع عن زكريا عن عامر عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : الظهر يركب إذا كان مرهونا ، ولبن الدر يشرب إذا كان مرهونا ، و على الذى يركب ويشرب نفقته[٢] .

[١٨٠٠٤] حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : الرهن محلوب ومركوب[٣] .

[١٨٠٠٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن أبي هريرة قال : الرهن محلوب ومركوب .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا ينتفع به و لا يركب .

[١٨٠٠٦] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : البيعان بالخيار فى بيعهما ما لم يتفرقا إلا أن يكون بيعهما عن خيار[٤] .

---

(١) مضى تحت رقم : (٤٣٦٢)

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٨ من طريق عبيد الله بن موسى وهشيم وغيره عن زكريا .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٨ من طريق وكيع ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٨/٢٤٤ من طريق معمر عن الأعمش . =

[١٨٠٠٧] حدثنا يزيد عن شعبة عن قتادة عن صالح أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن حزام أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا[١] .

[١٨٠٠٨] حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا أيوب بن عتبة حدثنا أبو كثير السحيمي عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : البيعان بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا أو يكن بيعهما عن خيار[٢] .

[١٨٠٠٩] حدثنا الفضل بن دكين عن حماد بن زيد عن جميل بن مرة عن أبي الوضيء عن أبي برزة قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا[٣] .

[١٨٠١٠] حدثنا عفان حدثنا همام عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : البيعان بالخيار ما لم يتفرقا[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يجوز البيع و إن لم يتفرقا .

[١٨٠١١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة

= (٤) مضى تحت رقم : (٢٦٠٦) في كتاب البيوع والأقضية .

(١) مضى تحت رقم : (٢٦٠٧)

(٢) مضى تحت رقم : (٢٦٠٩)

(٣) مضى تحت رقم : (٢٦٠٨)

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٢٧١ من طريق جعفر بن محمد بن شاكر عن عفان .

عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم سجد سجدتي السهو بعد الكلام[١] .

[١٨٠١٢] حدثنا أبو خالد عن هشام عن محمد عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم تكلم ثم سجد سجدتي السهو[٢] .

[١٨٠١٣] حدثنا ابن علية[٣] عن خالد عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى [العصر فسلم في[٤]] ثلاث ركعات ثم انصرف فقام إليه رجل يقال له الخرباق ، فقال : يا رسول الله ! أنقصت الصلاة ، قال : وما ذاك ؟ قال : صليت ثلاث ركعات ، فصلى ركعة ثم سجد سجدتي السهو ثم سلم .

وذكر أن أبا حنيفة قال : إذا تكلم فلا يسجدهما .

[١٨٠١٤] حدثنا وكيع عن سفيان[٥] عن عاصم عن [عبيد الله بن[٦]]

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٢١٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، ومضى عندنا في ٢/٣٢

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٢١٣ و عبد الرزاق في المصنف ٢/٢٩٩ من طريق أيوب عن محمد .

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٢١٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، ومضى عندنا في ٢/٣٧ - ٣٨ كتاب الصلوات .

(٤) زيد من الصحيح وكتاب الصلوات .

(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٣٩ من طريق محمد بن كثير عن سفيان ، وأورده الهندي في الكنز ٨/٢٩٩ من طريق ابن أبي شيبة ، =

عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن رجلا تزوج على عهد النبي صلى الله عليه وسلم على نعلين[1] فأجاز النبي صلى الله عليه و سلم نكاحه .

[١٨٠١٥] حدثنا حسين بن علي[2] عن زائدة عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل : انطلق فقد زوجتكها[3] فعلمها سورة من القرآن .

[١٨٠١٦] حدثنا وكيع عن ابن أبي لبيبة عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من استحل بدرهم فقد استحل[4] .

[١٨٠١٧] حدثنا حفص عن حجاج عن عبدالملك بن المغيرة الطائفي عن عبد الرحمن بن البيلماني قال : خطب النبي صلى الله عليه و سلم فقال : أنكحوا الأيامى منكم فقام إليه رجل فقال : يا رسول الله ! ما العلائق بينهم ؟ قال : ما تراضى عليه أهلوهم[5] .

= و مضى عندنا في ٤/١٨٧ كتاب النكاح .

(٦) زيد من السنن الكبرى .

(١) من السنن الكبرى وكتاب النكاح ، و في الأصل و م والكنز : بغل .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٤٥٧ من طريق ابن أبي شيبة . ومضى عندنا في ٤/١٨٧

(٣) من م ، والصحيح ، وفي الأصل : زوجتكما ـ كذا .

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٣٨ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ٤/١٨٦ =

[١٨٠١٨] حدثنا أبو معاوية عن حجاج عن قتادة عن أنس قال : تزوج عبد الرحمن بن عوف على وزن نواة من ذهب قومت ثلاثة دراهم وثلثا[١] .

[١٨٠١٩] حدثنا حفص عن عمرو عن الحسن قال : ما تراضى عليه الزوج و المرأة فهو مهر[٢] .

[١٨٠٢٠] حدثنا معتمر عن ابن عون قال : سألت الحسن : ما أدنى ما يتزوج عليه الرجل ؟ قال : وذن نواة من ذهب[٢] .

[١٨٠٢١] حدثنا وكيع عن سفيان عن إسماعيل بن أمية عن سعيد ابن المسيب قال : لو رضيت بسوط كان مهرا[٣] .

[١٨٠٢٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن عمير الخثعمى عن عبد الملك ابن المغيرة الطائفى عن ابن البيلمانى قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : وآتوا النساء صدقاتهن نحلة ، قال : قالوا : يا رسول الله ! فما العلائق بينهم ؟ قال :

= (٥) أخرجـــه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/٢٣٩ من طريق يحيى عن حفص ، ومضى عندنا فى ٤/١٨٦

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٧/٢٣٧ من طريق سعيـــد بن منصور عن أبي معاوية ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/١٧٨ من طريق حميد عن أنس بأكثر مما هنا ، ومضى عندنا فى ٤/١٨٧

(٢) مضى عندنا ٤/١٨٧

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٦/١٧٩ من طريق يزيد بن قسيط عن سعيد بن المسيب ، ومضى عندنا فى ٤/١٨٧

ما تراضى عليه أهلوهم[١] .

و ذكر[٢] أن أبا حنيفة قال : لا يتزوجها على أقل من عشرة دراهم .

[١٨٠٢٣] حدثنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه و سلم أعتق صفية وتزوجها ، قال : فقيل له : ما أصدقها ؟ قال : أصدقها نفسها ، جعل عتقها صداقها[٣] .

[١٨٠٢٤] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال : قال علي : إن شاء أعتق الرجال أم ولده وجعل عتقها مهرها[٤] .

[١٨٠٢٥] حدثنا أبو أسامة عن يحيى بن سعيد قال : قال سعيد بن المسيب : من أعتق وليدته أو أم ولده وجعل ذلك لها صداقا ، رأيت ذلك جائزا له[٥] .

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجوز إلا بمهر .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٣٩ من طريق قيس بن الربيع عن عمير .

(٢) من م ، وفي الأصل : ذكروا .

(٣) أورده البيهقي في السنن ٧/٥٨ من طريق ابن علية عن عبدالعزيز بن صهيب ، ومضى عندنا في ٤/١٥٦

(٤) أورده الهندي في الكنز ٥/٢٥٤ من طريق ابن أبي شيبة . ومضى عندنا في ٤/١٥٦

(٥) مضى عندنا في ٤/١٥٦

[١٨٠٢٦] حدثنا هشيم[١] أخبرنا يعلى بن عطاء قال : حدثني جابر[٢] ابن الأسود عن أبيه قال : شهدت مع النبي صلى الله عليه و سلم حجته ، قال : فصليت معه صلاة الصبح في مسجد الخيف ، فلما قضى صلاته وانحرف إذا هو برجلين في آخر القوم لم يصليا معه ، فقال : علي بهما ، فأتي بهما ترعد فرائصهما فقال : ما منعكما أن تصليا معنا ؟ قالا : يا رسول الله ! كنا قد صلينا في رحالنا ، قال : فلا تفعلا ، إذا صليتما في رحالكما ثم أتيتما مسجد جماعة فصليا معهم فانها لكما نافلة .

[١٨٠٢٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن بسر أو بشر بن محجن الديلي عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا تعاد الفجر .

[١٨٠٢٨] حدثنا عبدة عن ابن أبي عروبة عن سليمان الناجي عن أبي المتوكل عن أبي سعيد قال : جاء رجل وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال له النبي صلى الله عليه و سلم : أيكم يتجر على هذا ؟ قال : فقام رجل من القوم فصلى معه[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا تجمعوا فيه .

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/١٦٠ من طريق هشيم ، ومضى في ٢/٢٧٤ كتاب الصلوات .

(٢) من المسند ، وكتاب الصلوات ، وفي الأصل و م : عامر .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٥ من طريق ابن أبي عدي عن ابن أبي عروبة .

[١٨٠٢٩] حدثنا عبد الرحيم حدثنا ابن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من قتل عبده قتلناه ، و من جدع عبده جدعناه[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يقتل به .

[١٨٠٣٠] حدثنا على بن مسهر عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من أدرك ركعة من العصر قبل أن تغرب الشمس فقد أدرك الصلاة ، من أدرك من صلاة الفجر ركعة قبل أن تطلع الشمس فقد أدرك الصلاة[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إذا صلى ركعة من الفجر ثم طلعت الشمس لم يجزئه .

[١٨٠٣١] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن حميد عن أبي هريرة قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : هلكت ، قال : وما أهلكك ؟ قال وقعت على امرأتى فى رمضان ، قال : أعتق رقبة ، قال : لا أجد ، قال : صم شهرين ، قال : لا أستطيع ، قال : اطعم ستين مسكينا ، قال : لا أجد ، قال : اجلس ، فجلس ، فبينا هو كذلك إذ أتى بعرق فيه تمر ، قال له النبي صلى الله عليه وسلم : اذهب فتصدق به ، قال : و الذى بعثك بالحق ! ما بين

(١) مضى تحت رقم : (٧٥٥٧) فى كتاب الحدود ، وهذا الحديث مع قول أبي حنيفة المذكور أعلاه ساقط من م .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٥١) من طريق الزهرى عن أبي سلمة .

لابتى المدينة أهل بيت أفقر إليـــه منا ، فضحك حتى بدت أنيابه ، ثم قال : انطلق ، فأطعمه عيالك[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجوز أن يطعمه عياله .

[١٨٠٣٢] حدثنا هشيم عن أبي بشر عن أبي عمير بن أنس قال : حدثني عمومتى من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله عليـه و سلم ، قال : أغمى علينا هلال شوال فأصبحنا صياما ، فجاء ركب من آخر النهار فشهدوا عند النبي صلى الله عليه و سلم أنهم رأوا الهلال بالأمس ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أن يفطروا و أن يخرجوا إلى عيدهم من الغد[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يخرجون من العيد .

[١٨٠٣٣] حدثنا وكيع حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم : من اشترى مصراة فهو فيها بالخيار ، إن شاء ردها و رد معها صاعا من تمر[٣] .

[١٨٠٣٤] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم : من اشترى مصراة فهو

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٤١ من طريق ابن عيينة ، ومضى عندنا فى ٣/١٠٦

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٢٠) من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا فى ٣/٦٧

(٣) مضى تحت رقم : (٢١٦٢) فى كتاب البيوع و الأقضية .

فيها بخير النظرين ، إن ردها رد معها صاعا من طعام أو صاعا من تمر[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : بخلافه .

[١٨٠٣٥] حدثنا حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال : نهى النبي صلى الله عليـــه و سلم أن ينبذ التمر و الزبيب جميعا والبسر و التمر جميعا[٢] .

[١٨٠٣٦] حدثنا ابن مسهر[٣] عن الشيبانى عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يخلط التمر و الزبيب جميعا ، و أن يخلط البسر و الزبيب جميعا ، وكتب بذلك إلى أهل [جرش[٤]] .

[١٨٠٣٧] حدثنا محمد بن بشر[٥] عن حجاج بن[٦] أبي عثمان عن يحيى ابن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا تنتبذوا التمر والزبيب جميعا ، ولا تنبذوا الزهر والرطب ، وانبذوا كل واحد منهما على حدة .

---

(١) مضى تحت رقم : (٢١٦٣)

(٢) مضى تحت رقم : (٤٠٧١) فى كتاب الأشربة .

(٣) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (٤٠٧٠) فى كتاب الأشربة .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م وكتاب الأشربة .

(٥) مضى تحت رقم : (٤٠٦٨)

(٦) من كتاب الأشربة ، وفى الأصل و م : عن .

[١٨٠٣٨] حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن حبيب بن أبي أرطاة عن أبي سعيد الخدري قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الزهو والتمر والزبيب والتمر[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به .

[١٨٠٣٩] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن أبي قيس عن هزيل عن عبد الله قال : لعن النبي صلى الله عليه و سلم المحلل و المحلل له[٢] .

[١٨٠٤٠] حدثنا ابن نمير عن مجالد عن عامر عن جابر قال : قال عمر : لا أوتى بمحلل ولا محلل له إلا رجمتهما[٣] .

[١٨٠٤١] حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن أبي معشر عن رجل عن ابن عمر قال : لعن الله المحلل و المحلل له[٤] .

[١٨٠٤٢] حدثنا ابن نمير عن مجالد عن عامر عن جابر بن عبد الله عن علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لعن الله المحلل

(١) مضى تحت رقم : (٤٠٦٩)

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٠٨ من طريق أحمد بن حازم عن الفضل بن دكين .

(٣) اخرجه سعيد في السنن ٢/٥١ والبيهقي في السنن الكبرى ٧/٢٠٨ من طريق قبيصة بن جابر عن عمر .

(٤) أخرجه سعيد في السنن ٢/٥٢ من طريق هشيم عن خالد عن رجل عن ابن عمر .

و المحلل له[١] .

[١٨٠٤٣] حدثنا عائذ بن حبيب عن أشعث عن ابن سيرين قال : لعن الله المحلل و المحلل له .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إذا تزوجها ليحللها فرغب فيها فلا بأس أن يمسكها .

[١٨٠٤٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن الرأى عن يزيد مولى المنبعث عن زيد بن خالد الجهنى قال : سئل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن اللقطة فقال : عرفها سنة ، فان جاء صاحبها و إلا فاستنفقها[٢] .

[١٨٠٤٥] حدثنا وكيع[٣] عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن سويد بن غفلة قال : خرجت أنا و زيد بن صوحان و سلمان بن ربيعة حتى إذا كنا بالعذيب التقطت سوطا فقالا لى : ألقه ، فأبيت ، فلما أتينا [المدينة أتيت[٤]] أبي بن كعب فسألته فقال : التقطت مائة دينار على النبي صلى الله عليه و سلم فذكرت ذلك له فقال : عرفها سنة ، فعرفتها سنة فلم أجد أحدا يعرفها ،

---

(١) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٥٥ من طريق ابن أبي خالد عن عامر ، وأخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٧/٢٠٨ من طريق قتادة عن عامر .

(٢) مضى تحت رقم : (١٦٨٤) فى كتاب البيوع والأقضية .

(٣) مضى تحت رقم (١٦٨٠)

(٤) زيد من م وكتاب البيوع و الأقضية .

فأتيته فقال : عرفها سنة ، فان وجدت صاحبها فادفعها إليه و إلا فاعرف عددها و وعاءها و وكاءها ، ثم تكون كسبيل مالك .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إن جاء صاحبها غرم له .

[١٨٠٤٦] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحه[١] .

[١٨٠٤٧] حدثنا ابن عيينة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها[٢] .

[١٨٠٤٨] حدثنا أبو الأحوص عن يزيد بن جبير قال : سأل رجل ابن عمر عن شراء الثمر فقال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها[٣] .

[١٨٠٤٩] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن يزيد بن خمير عن مولى لقريش قال : سمعت أبا هريرة يحدث معاوية أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن بيع الثمرة حتى تحرز من كل عارض[٤] .

[١٨٠٥٠] حدثناه على بن هاشم[٦] عن ابن أبي ليلى عن عطية عن

(١) مضى تحت رقم : (١٨٥١) فى كتاب البيوع و الأقضية .
(٢) مضى تحت رقم : (١٨٥٤) من طريق ابن أبي زائدة عن حجاج عن عطاء .
(٣) مضى تحت رقم : (١٨٦١)
(٤) مضى تحت رقم : (١٨٦٤)
(٥) مضى تحت رقم (١٨٦٦)

=

أبي سعيد قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، قالوا : و ما بدو صلاحها ؟ قال : تذهب عاماتها ويخلص طيبها .

[١٨٠٥١] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال : سألت ابن عباس عن بيع النخل ، فقال : نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يأكل منه أو يؤكل منه و حتى يوزن . قلت : وما يوزن ؟ فقال رجل عنده : حتى يحرز[١] .

[١٨٠٥٢] حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن أنس قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن بيع ثمر النخل حتى يزهو ، فقيل لأنس : ما زهوه ؟ قال : يحمر أو يصفر[٢] .

[١٨٠٥٣] حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال حدثنا القاسم ومكحول عن أبي أمامة أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها[٣] .

[١٨٠٥٤] حدثنا يعلى بن عبيد حدثنا فضيل بن غزوان عن ابن أبي نعيم عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها[٤] .

= (٦) من م وكتاب البيوع والأقضية ، و في الأصل : هشام .

(١) أخرجه مسلم في الصحيح من طريق غندر - كما في السنن الكبرى ٥/٣٠١

(٢) مضى تحت رقم (١٨٥٦)

(٣) مضى تحت رقم : (١٨٦٥) =

وذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس ببيعه بلحا ، وهو خلاف الأثر .

[١٨٠٥٥] حدثنا ابن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : عرضت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة فاستصغرني ، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني ، قال : نافع : فحدثت به عمر بن عبد العزيز ، قال : فقال : هذا حد بين الصغير والكبير ، قال : فكتب إلى عماله أن يفرضوا لابن خمس عشرة في المقاتلة ولابن أربع عشرة في الذرية[١] .

وذكر أن أبا حنيفة قال : ليس على الجارية شيء حتى تبلغ ثمان عشرة أو سبع عشرة .

[١٨٠٥٦] حدثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهري عن سعيد بن المسيب أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر عتاب بن أسيد أن يخرص العنب كما يخرص النخل فيؤدي زكاته زبيبا كما تؤدى زكاة النخل تمرا ، فتلك سنة النبي صلى الله عليه وسلم في النخل والعنب[٢] .

= (٤) مضى تحت رقم : (١٨٦٧)

(١) مضى تحت رقم : (١٥٥٤٥) في كتاب الجهاد من طريق عبد الرحيم بن سليمان .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٢٢/٤ من طريق يزيد بن زرج عن عبد الرحمن بن إسحاق ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١٢٧/٤ من طريق ابن جريج عن الزهري ، وأورده الهندي في الكنز ٣٠٩/٣ من طريق =

[١٨٠٥٧] حدثنا حفص عن الشيباني عن الشعبي أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث عبد الله بن رواحة إلى أهل اليمن فخرص عليهم النخل[١] .

[١٨٠٥٨] حدثنا أبو داود عن شعبة بن خبيب بن عبد الرحمن قال : سمعت عبد الرحمن بن المسعودي يقول : جاء سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا فحدث أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إذا خرصتم فخذوا ودعوا[٢] .

[١٨٠٥٩] حدثنا محمد بن بكر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر أنه سمعه يقول : خرصها ابن رواحة ـ يعني خيبر ـ أربعين ألف وسق ، وزعم أن اليهود لما خيرهم ابن رواحة أخذوا التمر وعليهم عشرون ألف وسق[٣] .

[١٨٠٦٠] حدثنا أبو خالد عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار أن عمر كان يبعث أبا حثمة خارصا للنخل[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة كان لا يرى الخرص .

= ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ٣/١٩٥

(١) أورده الهندي في الكنز ٣/٣٠٨ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ٣/١٩٤

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤/١٢٣ من طريق حفص بن عمر عن شعبة ، ومضى عندنا في ٣/١٩٤

(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤/١٢٤ من طريق ابن جريج ، و مضى في ٣/١٩٤

(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤/١٢٤ من طريق سليمان بن بلال عن =

[١٨٠٦١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : قال النبي صلى الله عليه و سلم : أطيب ما أكل الرجل من كسبه ، و ولده من كسبه[١] .

[١٨٠٦٢] حدثنا ابن أبي زائدة عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عائشة قالت : قال النبي صلى الله عليه و سلم إن أطيب ما أكلتم من كسبكم ، وإن أولادكم من كسبكم[٢] .

[١٨٠٦٣] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن أبيه عن الشعبي قال : جاء رجل من الأنصار إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال يا رسول الله ! إن أبي غصبني مالي ، فقال : أنت ومالك لأبيك[٣] .

[١٨٠٦٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله ! إن لي مالا ولأبي مال ، قال : أنت و مالك لأبيك[٤] .

[١٨٠٦٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم بن عبد الأعلى عن سويد بن غفلة عن عائشة قالت : يأكل الرجل من مال ولده ما شاء ،

= يحي ، ومضى في ٣/١٩٤

(١) مضى تحت رقم : (٢٧٣٥) في كتاب البيوع والأقضية .
(٢) مضى تحت رقم : (٢٧٣٩)
(٣) مضى تحت رقم : (٢٧٤١) وليس هناك « عن أبيه » .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٩/١٣٠ من طريق سفيان .

و لا يأكل الولد من مال والده إلا باذنه[١] .

[١٨٠٦٦] حدثنا أبو خالد[٢] عن حجاج عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إن أبي اجتاح[٣] مالي ، قال : أنت و مالك لأبيك .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يأخذ من ماله إلا أن يكون محتاجا فينفق عليه .

[١٨٠٦٧] حدثنا هشيم عن عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال : قدم ناس من عرينة المدينة فاجتووها ، فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم : إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من أبوالها وألبانها فافعلوا[٤] .

[١٨٠٦٨] حدثنا ابن عيينة عن حجاج بن أبي عثمان قال : حدثنا أبو رجاء مولى أبي قلابة عن أبي قلابة عن أنس أن نفرا من عكل ثمانية قدموا على النبي صلى الله عليه و سلم فبايعوه على الاسلام فاستوخموا الأرض و سقمت أجسامهم ، فشكوا ذلك إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : ألا تخرجون

---

(١) مضى تحت رقم : (٢٧٤٠)
(٢) مضى تحت رقم : (٢٧٥٠)
(٣) من م وكتاب البيوع والأقضية ، وفى الأصل : احتاج الى .
(٤) مضى تحت رقم : (١٢٧٧٢) فى كتاب الجهاد ، و هناك « هشام عن عبد العزيز » .

مع راعينا فى إبله فتصيبوا من أبوالها و ألبانها ، قالوا : بلى ، فخرجوا فشربوا من أبوالها و ألبانها[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة كره شرب أبوال الابل .

[١٨٠٦٩] حدثنا ابن نمير[٢] عن عثمان بن حكيم عن عامر بن سعد عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى أحرم ما بين لابتى المدينة أن تقطع عضاهها[٣] أو يقتل صيدها ، وقال : المدينة خيرلهم لو كانوا يعلمون .

[١٨٠٧٠] حدثنا أبو معاوية[٤] عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال : خطبنا على فقال : من زعم أن عندنا شيئا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة فيها أسنان الابل و أشياء من الجراحات [فقد كذب[٥]] ، قال : وفيها : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : حرم ما بين عير إلى ثور .

[١٨٠٧١] حدثنا على بن مسهر[٦] عن الشيبانى عن يسير[٧] بن عمرو

---

(١) مضى تحت رقم : (٣٧٠١) فى كتاب الطب وهناك « ابن علية » موضع « ابن عيينة » وسقط هناك « عن أبى قلابة » .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٤٤٠ من طريق ابن أبى شيبة .

(٣) من الصحيح ، وفى الأصل و م : عضاضها .

(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٤٤٢ من طريق ابن أبى شيبة وغيره ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/١٥٢ من طريق ابن أبى شيبة والامام أحمد .

(٥) زيد من الصحيح والكنز . =

عن سهل بن حنيف قال : أومأ النبي صلى الله عليه و سلم إلى مدينة فقال : إنها حرام آمن .

[١٨٠٧٢] حدثنا ابن علية عن عبد الرحمن بن إسحاق عن الزهرى عن سعيد بن المسيب قال : قال أبو هريرة : حرم رسول الله صلى الله عليه و سلم ما بين لابتيها - يريد المدينة ، قال أبو هريرة : لو وجدت الظباء ساكنة ما ذعرتها[١] .

[١٨٠٧٣] حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله بن عمر عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن الله حرم على لسانى ما بين لابتى المدينة[٢] .

[١٨٠٧٤] حدثنا أبو أسامة[٣] عن الوليد بن كثير قال : حدثنى شرحبيل أبو سعد أنه دخل الأسواف[٤] ، فصاد بها نهسا - يعنى طائرا - فدخل عليه

= (٦) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٤٤٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٧) من الصحيح ، وفى الأصل و م : بشير .

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٤٤٢ من طريق مالك و معمر عن الزهرى ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٢٦٠ من طريق معمر عن الزهرى .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٨٦ من طريق أبي أسامة .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥/١٩٩ من طريق أحمد الحارثى عن أبي أسامة ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/١٥٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من السنن الكبرى ، و فى الأصل و م والكنز : الأسواق ، و فى السنن =

زيد بن ثابت وهو معه فعرك أذنه وقال : خل سبيله لا أم لك ، أما علمت أن النبي صلى الله عليه و سلم حرم ما بين لابتيها .

[١٨٠٧٥] حدثنا أبو أسامة[١] عن الوليد بن كثير عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري أن عبد الرحمن حدثه عن أبيه عن أبي سعيد أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول : إني حرمت ما بين لابتي المدينة كما حرم إبراهيم مكة ، قال : ثم كان أبو سعيد يجد أحدنا في يده الطير قد أخذه فيفكه[٢] من يده فيرسله .

[١٨٠٧٦] حدثنا يزيد بن هارون عن عاصم الأحول قال : سألت أنس بن مالك : أحرم النبي صلى الله عليه و سلم المدينة ؟ قال : نعم ، هي حرام حرمها الله و رسوله : لا يختلى خلاها ، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين[٣] .

[١٨٠٧٧] حدثنا ابن أبي غنية عن داود بن عيسى عن الحسن قال : أخبرني ابن عباس أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول : اللهم إني حرمت المدينة بما حرمت به مكة[٤] .

= الكبرى : موضع بالمدينة .

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٤٤٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م والصحيح ، وفي الأصل : فيكفه .
(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٤٤١ من طريق زهير بن حرب عن يزيد ابن هارون .
=

و ذكر أن أبا حنيفة قال : ليس عليه شيء .

[١٨٠٧٨] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي بكر عن أبي مسعود أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن مهر البغي وثمن الكلب[١] .

[١٨٠٧٩] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن مهر البغي وثمن الكلب[٢] .

[١٨٠٨٠] حدثنا ابن إدريس[٣] عن أشعث عن محمد بن سيرين قال : [٤]أخبث الكسب[٤] ثمن الكلب وكسب الزمارة .

[١٨٠٨١] حدثنا وكيع عن الأعمش قال : أرى أبا سفيان ذكره عن جابر قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن ثمن الكلب والسنور[٥] .

[١٨٠٨٢] حدثنا الفضل بن دكين عن عبد الجبار بن عباس عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن ثمن الكلب[٦] .

= (٤) أورده الهندي في الكنز ١٥٤/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) مضى تحت رقم : (٩٤٨) في كتاب البيوع والأقضية .
(٢) مضى تحت رقم : (٩٤٩) وورد هناك بعد « وكيع » عن أبي بكر » خطأ .
(٣) مضى تحت رقم : (٩٥٤)
(٤-٤) من م وكتاب البيوع ، وفي الأصل : جنشا للكسب ـ كذا .
(٥) مضى تحت رقم : (٩٥٠)
(٦) مضى تحت رقم : (٩٥٢) من طريق وكيع عن يزيد بن زياد عن =

[١٨٠٨٣] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبد الكريم عن قيس بن حبتر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ثمن الكلب و مهر البغي وثمن الخمر حرام[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة رخص فى ثمن الكلب .

[١٨٠٨٤] حدثنا ابن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : قطع النبي صلى الله عليه و سلم فى مجن قوم ثلاثة دراهم[٢] .

[١٨٠٨٥] حدثنا يزيد عن سليمان بن كثير و إبراهيم بن سعد قالا جميعا أخبرنا الزهرى عن عمرة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يقطع فى ربع دينار فصاعدا[٣] .

[١٨٠٨٦] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن عيسى بن أبي عزة عن الشعبي عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه و سلم قطع فى خمسة دراهم[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يقطع فى أقل من عشرة دراهم .

[١٨٠٨٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي رزين عن أبي هريرة قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : إذا قام أحدكم من الليل

= أبي الجعد عن ابن أبي جحيفة .

(١) مضى تحت رقم : (٩٥٣)

(٢) مضى تحت رقم : فى كتاب الحدود .

(٣) مضى تحت رقم : (٨١٣٥)

(٤) مضى تحت رقم : (٨١٣٦)

فلا يغمس يده فى الاناء حتى يغسلها ثلاث مرات فانه لا يدرى أين باتت يده[١].

[١٨٠٨٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا قام أحدكم من نومه فليفرغ على يده من إنائه ثلاث مرات فانه لا يدرى أين باتت يده[٢].

[١٨٠٨٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا قام أحدكم من الليل فلا يغمس يدة فى الاناء حتى يغلسها[٣].

[١٨٠٩٠] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: إذا استيقظ الرجل من نومه فلا يدخل يده فى الاناء حتى يغسلها[٤].

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به.

[١٨٠٩١] حدثنا ابن علية عن هشام عن ابن سيرين عن أبى هريرة

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ١٣٦/١ من طريق أبى كريب عن أبى معاوية ، ومضى الحديث عندنا فى ٩٨/١

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤٧/١ من طريق إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو ، و مضى فى ٩٨/١

(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ١٣٦/١ من طريق عبد الأعلى عن هشام ، و مضى عندنا فى ٩٨/١

(٤) مضى عندنا فى ٩٩/١

عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : طهور إناء أحدكم إذا ولغ فيه الكلب أن يغسله سبع مرات أولاهن بالتراب[١] .

[١٨٠٩٢] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش عن أبي رزين عن أبي هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إذا ولغ الكلب فى إناء أحدكم فليغسله سبع مرات[٢] .

[١٨٠٩٣] حدثنا شبابة بن سوار عن شعبة عن أبي التياح قال : سمعت مطرفا يحدث عن ابن المغفل أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر بقتل الكلاب . و قال : إذا ولغ الكلب فى الاناء فاغسلوه سبع مرات ، وعفروه الثامنة بالتراب[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يجزئه أن يغسل [مرة[٤]] .

[١٨٠٩٤] حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن عبد الله بن يزيد عن زيد أبي عياش قال : سألت سعدا عن السلت بالذرة فكرهه ، و قال سعد :

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/١٣٧ من طريق زهير بن حرب عن ابن علية ، ومضى عندنا فى ١/١٧٣

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠) من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا فى ١/١٧٣

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى عندنا فى ١/١٧٤

(٤) زيد من م .

سئل النبي صلى الله عليه و سلم عن الرطب بالتمر فقال : أينقص إذا جف ، قلنا : نعم ، قال : فنهى عنه[١] .

[١٨٠٩٥] أبو داود عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أنه كره الرطب بالتمر و قال : هو أقلها فى المكيال أو فى القفيز[٢] .

[١٨٠٩٦] حدثنا ابن أبي زائدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم نهى عن بيع العنب بالزبيب كيلا[٣] .

[١٨٠٩٧] حدثنا أبو الأحوص[٤] عن طارق عن سعيد بن المسيب أنه كره الرطب بالتمر مثلا بمثل ، و قال : الرطب منتفخ[٥] ، و التمر ضامر .

و ذكر أن أبا حنيفة و أبا يوسف قالا : لا بأس به .

[١٨٠٩٨] حدثنا عبد الله بن مبارك عن سليمان التيمى عن أبي عثمان النهدى عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه نهى عن تلقى البيوع[٦] .

[١٨٠٩٩] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : لا تستقبلوا و لا تحفلوا[٧] .

(١) مضى تحت رقم : (٧٣٩) فى كتاب البيوع والأقضية .
(٢) مضى تحت رقم : (٧٣٨)
(٣) مضى تحت رقم : (٧٣٧)
(٤) مضى تحت رقم : (٧٣٥) : بأقل مما هنا .
(٥) من م ، و فى الأصل . منتفج .
(٦) مضى تحت رقم : (١٤٨٥) فى كتاب البيوع و الأقضية . =

[١٨١٠٠] حدثنا ابن أبي زائدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن التلقي[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس به .

[١٨١٠١] حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن رجلا كان مع النبي صلى الله عليه و سلم و هو محرم فوقصته ناقته فمات ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه و لا تخمروا رأسه فان الله يبعثه يوم القيامة ملبيا[٢] .

[١٨١٠٢] حدثنا ابن عيينة[٣] عن عمرو عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : خر رجل عن بعيره [فوقص[٤]] فمات ، فقال : اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبيه و لا تخمروا رأسه فان الله يبعثه يوم القيامة ملبيا .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يغطى رأسه .

= (٧) مضى تحت رقم : (٨٥٧) في نفس الباب .

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٢٠ من طريق ابن أبي زائدة .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٣٨٤ من طريق يحي بن يحي عن هشيم ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٣٠) من طريق شعبة عن أبي بشر .

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن ماجه في السنن من طريق وكيع عن ابن عيينة .

(٤) زيد من الصحيح .

[١٨١٠٣] حدثنا ابن عيينة عن الزهري سمع سهل بن حنيف يقول : اطلع رجل من جحر فى حجرة النبي صلى الله عليه و سلم و معه مدرى يحك به رأسه فقال : لو أعلم أنك تنظر لطعنت به فى عينيك ، إنما الاستئذان من البصر[١] .

[١٨١٠٤] حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم كان فى بيته ، فاطلع رجل من خلل الباب ، فسدد النبي صلى الله عليه و سلم نحوه بمشقص فتأخر[٢] .

[١٨١٠٥] حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو أن رجلا اطلع على قوم بغير إذنهم حل لهم أن يفقأوا عينه[٣] .

[١٨١٠٦] حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبي قيس عن عبدالرحمن ابن ثروان عن هزيل قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو أن رجلا اطلع فى دار قوم من كوة فرمى بنواة ففقأت عينه لبطلت[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يضمن .

---

(١) مضى تحت رقم : (٦٢٨١) فى كتاب الأدب ، وهناك « سهل بن سعد » موضع « سهل بن حنيف .

(٢) مضى تحت رقم : (٦٢٨٧)

(٣) مضى تحت رقم : (٦٢٨٦)

(٤) أورده السيوطي فى جمع الجوامع ١/٦٦١ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٨١٠٧] حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن سالم عن أبيه قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : من اقتنى كلبا إلا كلب صيد أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان[١] .

[١٨١٠٨] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار قال : ذهبت مع ابن عمر إلى بنى معاوية فنبحت علينا كلاب ، فقال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من اقتنى كلبا إلا كلب ضارية أو ماشية نقص من أجره كل يوم قيراطان[٢] .

[١٨١٠٩] حدثنا عفان[٣] عن سليم[٤] بن حيان قال : سمعت أبي يحدث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من اتخذ كلبا ليس بكلب زرع و لا صيد و لا ماشية فانه ينقص من أجره كل يوم قيراط .

[١٨١١٠] حدثنا خالد بن مخلد عن مالك بن أنس عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عن سفيان بن أبي زهير قال : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول : من اقتنى كلبا لا يغنى عنه زرعا و لا ضرعا نقص من عمله كل يوم قيراط ، فقيل له : أنت سمعته من رسول الله صلى الله

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٩ من طريق الزعفرانى عن ابن عيينة ، و مضى عندنا فى ٥/٤٠٨
(٣) مضى فى ٥/٤٠٩ ـ كتاب الصيد .
(٤) من م ، وفى الأصل : مسلم ، وفى كتاب الصيد : سليمان .

عليه و سلم ؟ قال : أي و رب هذا المسجد[١] .

[١٨١١١] حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : من اقتنى كلبا إلا كلب قنص أو كلب ماشية نقص من عمله كل يوم قيراط[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس باتخاذه .

[١٨١١٢] حدثنا عبد الله بن نمير عن ابن أبي ليلى عن الحكم قال : بعث النبي صلى الله عليه و سلم معاذا و أمره أن يأخذ من كل ثلاثين تبيعا أو تبيعة ، ومن كل أربعين مسنة ، فسألوه عن فضل ما بينهما ، فأبى أن يأخذ حتى سأل النبي صلى الله عليه و سلم ، فقال : لا تأخذ شيئا[٣] .

[١٨١١٣] حدثنا عبد الأعلى عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال : ليس فيهما شيء[٤] .

[١٨١١٤] حدثنا غندر عن شعبة قال : سألت الحكم ، قلت : إن

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٣٨) من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ٥/٤٠٩

(٢) مضى عندنا في ٥/٤٠٩

(٣) أورده الهندي في الكنز ٣/٣٠٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى عندنا في ٣/١٢٩

(٤) مضى عندنا في ٣/١٢٩ عن الشعبي عن ليث بلفظ « ليس في الاستئناف شيء » .

كانت خمسين بقرة ، قال الحكم : فيها مسنة[1] .

[١٨١١٥] حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن سالم عن الشعبي عن على قال : ليس فى النيف شىء[2] .

[١٨١١٦] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن طاؤس أن معاذا قال : ليس فى الأوقاص شىء[3] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : فيها بحساب ما زاد .

[١٨١١٧] حدثنا ابن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه قال : كنا فى المغازى لا يؤمر علينا إلا أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فكنا بفارس علينا رجل من مزينة من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم فغلت علينا المسان حتى كنا نشترى المسن بالجذعتين والثلاث ، فقام فينا هذا الرجل فقال : إن هذا اليوم أدركنا فغلت علينا المسان حتى كنا نشترى المسن بالجذعتين والثلاث ، فقام فينا النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إن المسن يوفى مما يوفى منه الثنى[4] .

---

(١) مضى عندنا فى ٣/١٢٩

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢/٣٠٦ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى فى ٣/١٢٩

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/٣٠٨ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٤/٢٣ من طريق الحكم عن معاذ مرفوعا ، ومضى فى ٣/١٢٩

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٦٨ من طريق غندر عن شعبة عن =

[١٨١١٨] حدثنا قاسم بن مالك عن عاصم بن كليب عن أبيه عن رجل من مزينة أن النبي صلى الله عليه و سلم ضحى في السفر[١].

[١٨١١٩] حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا إذا سافر الرجل أن يوصي أهله أن يضحوا عنه.

و ذكر أن أبا حنيفة قال : ليس على المسافر أضحية.

[١٨١٢٠] حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : خرجنا مع النبي صلى الله عليه و سلم في حجة الوداع موافين لهلال ذي الحجة ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : من أراد منكم أن يهل بعمرة فليهل ، فاني لو لا أني أهديت لأهللت بعمرة ، قالت : فكان من القوم من أهل بعمرة ، ومنهم من أهل بحج ، قالت : فكنت أنا ممن أهل بعمرة ، قالت : فخرجنا حتى قدمنا مكة فأدركني يوم عرفة و أنا حائض لم أحل من عمرتي ، فشكوت ذلك إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : دعي عمرتك و انقضي رأسك و امتشطي و أهلي بالحج ، قالت : ففعلت ، فلما كانت ليلة الحصبة وقد قضى الله حجنا أرسل معي عبد الرحمن بن أبي بكر فأردفني وخرج إلى التنعيم فأهللت بعمرة ، فقضى الله حجنا وعمرتنا ، لم يكن في ذلك هدى و لا صدقة و لا صوم[٢].

= عاصم ، وأورده الهندي في الكنز ٤٦/٣ من طريق ابن أبي شيبة.

(١) أورده الهندي في الكنز ٤٦/٣ من طريق ابن أبي شيبة.

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٢١) و أورده الهندي في الكنز =

[١٨١٢١] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد و عطاء قال : سألتهما عن امرأة قدمت مكة بعمرة فحاضت فخشيت أن يفوتها الحج ، فقالا : تهل بالحج وتمضى .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : تكون رافضة للحج وعليها دم وعمرة مكانها .

[١٨١٢٢] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : التسبيح للرجال والتصفيق للنساء[١] .

[١٨١٢٣] حدثنا هشيم عن الجريرى عن أبي نضرة عن أبي هريرة قال : صلى النبي صلى الله عليه وسلم بالناس ذات يوم ، فلما قام ليكبر قال : إن أنسانى الشيطان شيئا من صلاتى فالتسبيح للرجال والتصفيق للنساء[٢] .

[١٨١٢٤] حدثنا هشيم عن عبد الحميد بن جعفر عن أبي حازم عن سهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : التسبيح للرجال و التصفيق للنساء[٣] .

[١٨١٢٥] حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي الزبير عن

= ٣/٥٨ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٧٣) من طريق ابن أبي شيبة وهشام بن عمار .
(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/٤٥٨ من طريق ابن جريج عن رجل عن أبي هريرة ، وأورده الهندى فى الكنز ٤/١٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٧٣) من طريق ابن عيينة عن أبي حازم .

جابر قال : التسبيح للرجال فى الصلاة والتصفيق للنساء[1] .

[١٨١٢٦] حدثنا ابن فضيل عن يزيد قال : استأذنت على عبد الرحمن ابن أبي ليلى و هو يصلى فسبح بالغلام ففتح لى[2] .

[١٨١٢٧] حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن قال : استأذن رجل على جابر بن عبد الله فسبح فدخل فجلس حتى انصرف .

و ذكر أن أبا حنيفة كان يقول : لا يفعل ذلك وكرهه .

[١٨١٢٨] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : كان رجل من المسلمين أعمى ، فكان يأوى إلى امرأة يهودية ، فكانت تطعمه وتسقيه وتحسن إليه ، وكانت لا تزال تؤذيه فى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فلما سمع ذلك منها ليلة من الليالى قام فخنقها حتى قتلها ، فرفع ذلك إلى النبي صلى الله عليه و سلم فنشد الناس فى أمرها ، فقام الرجل فأخبره أنها كانت تؤذيه فى النبي صلى الله عليه و سلم وتسبه وتقع فيه فقتلها لذلك ، فأبطل النبي صلى الله عليه و سلم دمها[3] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٥٧ من طريق عبيدة بن حميد عن محمد ابن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن أبي الزبير ، و أورده الهندى فى الكنز ٤/٢١٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) مضى تحت رقم : (٥٧٢٩) فى كتاب الأدب .

(٣) اخرجه ابن تيمية فى الصارم المسلول ص : (٦٠) من طريق أحمد عن جرير وأورده الهندى فى الكنز ٧/٣٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٨١٢٩] حدثنا وكيع عن سفيان[1] عن حصين عن شيخ عن ابن عمر أنه أصلت[2] على راهب سب النبي صلى الله عليه و سلم بالسيف و قال : إنا لم نصالحكم على شتم نبينا صلى الله عليه و سلم .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يقتل .

[١٨١٣٠] حدثنا شريك[3] عن قيس بن وهب عن رجل من بنى سوأة قال : قلت لعائشة : أخبريني عن خلق النبي صلى الله عليه و سلم ، فقالت : أو ما تقرأ القرآن ؟ « وإنك لعلى خلق عظيم[4] » ، قالت : كان النبي صلى الله عليه و سلم مع أصحابه فصنعت له طعاما و صنعت له حفصة طعاما ، فسبقتنى حفصة ، قالت : فقلت للجارية : انطلقى فأكفئ[5] قصعتها .[6] قالت : فأهوت أن تضعها بين يدى النبي صلى الله عليه وسلم فكفأتها فانكسرت القصعة وانتثر[7] الطعام ، قالت : فجمعها النبي صلى الله عليه و سلم و ما فيها من الطعام على الأرض[8] فأكلوا ، ثم بعث بقصعتى فدفعها النبي صلى الله عليه وسلم إلى

(١) أخرجه ابن تيمية فى الصارم المسلول ص : (١٩٧) من طريق سفيان .
(٢) من الصارم ، و فى الأصل و م : لصلت ـ كذا .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٧٠) من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) آية ٤/القلم .
(٥) من م والسنن ، وفى الأصل : فألقى .
(٦) ومن هنا انقطعت عنا صفحة من الأصل فملأنا هذا النقص من م .
(٧) فى السنن : انتشر .
=

حفصة فقال : خذوا ظرفا مكان ظرفكم وكلوا ما فيها ، قالت : فما رأيته فى وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[١٨١٣١] حدثنا يزيد عن حميد عن أنس قال : أهدى بعض أزواج النبي صلى الله عليه و سلم إلى النبي صلى الله عليه و سلم قصعة فيها ثريد وهو فى بيت بعض أزواجه ، فضربت القصعة فوقعت فانكسرت ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يأخذ الثريد فيرده إلى القصعة بيده و يقول : كلوا ، غارت أمكم ، ثم انتظر حتى جاءت قصعة صحيحة فأخذها فأعطاها صاحبة القصعة المكسورة[١] .

[١٨١٣٢] حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين عن شريك قال : من كسر عودا فهو له و عليه مثله .

و ذكر أن أبا حنيفة قال بخلافه و قال : عليه قيمتها .

[١٨١٣٣] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر قال : أخبرنى زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه و سلم رخص فى العرايا[٢] .

[١٨١٣٤] حدثنا أبو أسامة[٣] عن الوليد بن كثير قال حدثنى بشير ابن يسار أنه سمع سهل بن أبي حثمة و رافع بن أبي خديج يقولان : نهى

= (٨) فى السنن : انقطع .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن (١٧٠) من طريق خالد بن الحارث عن حميد .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣١١/٥ من طريق عقيل عن ابن عيينة .
(٣) مضى تحت رقم : (٢٦٢٧) فى كتاب البيوع والأقضية .

رسول الله صلى الله عليه و سلم عن المحاقلة[1] والمزابنة إلا أصحاب العرايا فانه قد أذن لهم .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يصلح ذلك .

[١٨١٣٥] حدثنا ابن عيينة و مروان بن معاوية عن معمر عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر أن غيلان بن سلمة أسلم و عنده ثمان نسوة ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يختار منهن أربعا[2] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : الأربع الأول.

[١٨١٣٦] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت : أراد أهل بريرة أن يبيعوها ويشترطوا الولاء ، فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : اشتريها وأعتقيها فان الولاء لمن أعتق[3] .

[١٨١٣٧] حدثنا عفان حدثنا همام عن قتادة عن عكرمة عن ابن عباس أن مواليها اشترطوا الولاء فقضى أن الولاء لمن أعتق[4] .

[١٨١٣٨] حدثنا شبابة بن سوار عن مالك بن أنس عن نافع عن

---

(١) فى م : المحالقة ـ خطأ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٦٢/٧

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٩/٩ من طريق هشام بن عروة عن عائشة بأكثر مما هنا .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢٥١/٥ من طريق ابن أبي شيبة وفيه « أن الولاء لمن أعطى الثمن » .

ابن عمر قال : أرادت عائشة أن تشترى بريرة فقالوا : أتبتاعينها على أن ولاءها لنا ؟ فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يضرك ذلك منها ، فانما الولاء لمن أعتق[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : هذا الشراء فاسد لا يجوز .

[١٨١٣٩] حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن عروة عن سعيد ابن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه عن عمار عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : التيمم ضربة للوجه والكفين[٢] .

[١٨١٤٠] حدثنا عباد بن العوام عن برد عن سليمان بن موسى عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم بال ثم ضرب بيده إلى الأرض فمسح بها وجهه وكفيه[٣] .

[١٨١٤١] حدثنا وكيع[٤] عن الأعمش عن سلمة بن كهيل عن ابن أبزى عن أبيه[٥] قال : قال عمر لعمار : أما تذكر يوم كنا فى كذا وكذا ،

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٠/٢٩٨ من طريق ابن وهب عن مالك ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٥٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى عندنا فى ١/١٥٩
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥/١٤٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١/٢١٠ من طريق الأعمش ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/١٤٣ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا فى ١/١٩٥
(٥) من المراجع ، وفى م : كهيل .

فأجنبنا فلم نجد الماء فتمعكنا فى التراب ، فلما قدمنا على النبي صلى الله عليه وسلم ذكرنا ذلك له فقال : إنما كان يكفيكما هذا ـ وضرب الأعمش بيديه ضربة ثم نفخهما ثم مسح بهما وجهه وكفيه .

وذكر أن أبا حنيفة قال : ضربتين ، لا تجزئه ضربة .

[١٨١٤٢] حدثنا ابن عيينة عن شبيب بن غرقدة عن عروة البارقى[١] أن النبي صلى الله عليه وسلم أعطاه دينارا يشترى به شاة ، فاشترى به شاتين فباع إحداهما[٢] بدينار ، و أتى النبي صلى الله عليه و سلم بدينـار و شاة[٣] ، فدعا له النبي صلى الله عليه و سلم بالبركة فى بيعه ، فكان لو اشترى ترابا لربح فيه .

[١٨١٤٣] حدثنا وكيـع عن سفيان عن أبي حصين عن رجل عن حكيم بن حزام[٤] أن النبي صلى الله عليه و سلم بعثه يشترى له أضحية بدينار ، فاشتراها ثم باعها بدينارين[٥] ، و جاءه بدينار ، فدعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالبركة ، و أمره أن يتصدق بالدينار .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يضمن إذا باع بغير أمره .

[١٨١٤٤] حدثنا أبو معاوية و وكيع عن الأعمش عن عمارة بن عمير

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٨/٦٣ من طريق ابن أبي شيبة وعبد الرزاق .
(٢) من الكنز ، وفى م : احدهما .
(٣) ومن هنا تستأنف نسخة الأصل .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٨/٢٥ من طريق ابن أبي شيبة وعبد الرزاق .
(٥) من م و الكنز ، وفى الأصل : بدينار .

عن أبي معمر عن أبي مسعود قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : لا تجزئ صلاة لا يقيم الرجل صلبه فيها فى الركوع والسجود[١] .

[١٨١٤٥] حدثنا أبو خالد عن ابن عجلان عن على بن يحيى بن خلاد عن أبيه عن عمه[٢] ، وكان بدريا ، قال : كنا جلوسا مع النبي صلى الله عليه و سلم إذ دخل رجل يصلى ، فصلى صلاة خفيفة لايتم ركوعا و لا سجودا ، و رسول الله صلى الله عليه و سلم يرمقه و لا يشعر ، فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه و سلم فرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أعد فانك لم تصل ، ففعل ذلك ثلاثا كل ذلك يقول : أعد فانك لم تصل[٣] .

[١٨١٤٦] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن حماد بن سلمة عن على ابن زيد عن المسور بن مخرمة أنه رأى رجلا لايتم ركوعه و لا سجوده فقال له : أعد ، فأبى فلم يدعه حتى أعاد .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : تجزئه وقد أساء .

[١٨١٤٧] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن عطاء عن رافع بن خديج رفعه قال : من زرع فى أرض قوم بغير إذنهم ردت إليه نفقته و لم يكن له من الزرع شيء[٤] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٢/١١٧ من طريق شعبة عن الأعمش .
(٢) هو رفاعة بن رافع العدوى .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٤٠ من طريق يحيى بن سعيد عن ابن عجلان .
=

[١٨١٤٨] حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي جعفر الخطمى قال[١] : بعثنى عمى وغلاما له إلى سعيد بن المسيب فقال : ما تقول فى المزارعة ؟ فقال : [كان[٢]] ابن عمر لا يرى فيها بأسا حتى حدث [عن رافع بن خديج[٣]] فيها بحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بنى حارثة فرأى زرعا فى أرض ظهير [فقال : ما أحسن زرع ظهير]، فقالوا : إنه ليس لظهير ، قال : أليست الأرض أرض ظهير ؟ قالوا : بلى ، ولكنه زارع فلانا ، قال : فردوا عليه نفقته و خذوا زرعكم ، قال رافع : فأخذنا زرعنا ورددنا عليه نفقته .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يقطع زرعه.

[١٨١٤٩] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد وحرام بن سعد أن ناقة للبراء بن عازب دخلت حائطا فأفسدت عليهم ، فقضى النبى صلى الله عليه و سلم أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار ، و أن على أهل الماشية ما أصابت الماشية بالليل[٤] .

[١٨١٥٠] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن عبد الله بن عيسى

= (٤) مضى تحت رقم : (٢٤٨٥) فى كتاب البيوع والأقضية .

(١) مضى تحت رقم : (٢٤٨٧)

(٢) زيد من م وكتاب البيوع والأقضية .

(٣) زيد من كتاب البيوع والأقضية .

(٤) مضى تحت رقم : (٨٠٢٥) فى كتاب الديات ، وتحت رقم : (٩١٠٨) فى كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم .

عن الزهرى عن حرام بن محيصة عن البراء أن ناقة لآل البراء أفسدت شيئا، فقضى النبي صلى الله عليه و سلم أن حفظ الأموال على أهلها بالنهار، وضمن أهل الماشية ما أفسدت ماشيتهم بالليل[1] .

[١٨١٥١] حدثنا ابن عيينة[2] عن أيوب عن محمد و عن ابن أبي خالد عن الشعبي أن شاة أكلت عجينا ـ و قال الآخر : غزلا ـ نهارا، فأبطله [شريح[3]] وقرأ : « إذ نفشت فيه غنم القوم[4] » ، و قال فى حديث ابن أبي خالد : إنما كان النفش بالليل.

[١٨١٥٢] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن طاوس عن الشعبي أن شاة دخلت على نساج فأفسدت غزله فلم يضمن الشعبي ما بالنهار[5] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يضمن

[١٨١٥٣] حدثنا ابن عيينة[6] عن عبد الله بن أبي يزيد عن أبيه عن سباع بن ثابت عن أم كرز عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : عن الغلام

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٧١) من طريق حسن بن على بن عفان عن معاوية بن هشام .

(٢) مضى تحت رقم : (٨٠٢٦) فى كتاب الديات .

(٣) زيد من كتاب الديات .

(٤) آية ٧٨/الأنبياء .

(٥) مضى تحت رقم (٨٠٢٤) وهناك « طارق » موضع « طاوس » .

(٦) مضى تحت رقم : (٤٢٩٣) فى كتاب العقيقة .

شاتان [مكافئتان[١]] و عن الجارية شاة ، لا يضركم ذكرانا كن أم إناثا .

[١٨١٥٤] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن حبيبة ابنة ميسرة عن أم كرز عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : عن الغلام شاتان مكافئتان و عن الجارية شاة[٢] .

[١٨١٥٥] حدثنا شبابة عن المغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم عق عن الحسن و الحسين[٣] .

[١٨١٥٦] حدثنا محمد بن بشر العبدى عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الغلام رهينة بعقيقته ، تذبح عنه يوم سابعه و يحلق رأسه ويسمى[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إلا يعق عنه فليس عليه فى ذلك شيء .

[١٨١٥٧] حدثنا عبد الأعلى[٥] عن معمر عن الزهرى [عن أبي هريرة[٦]] أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا يمنع أحدكم أخاه أن يضع خشبة على جداره ، ثم قال أبو هريرة : ما لى أراكم عنها معرضين و الله

---

(١) زيد من كتاب العقيقة .
(٢) مضى تحت رقم : (٤٢٩٤)
(٣) مضى تحت رقم : (٤٢٨٤)
(٤) مضى تحت رقم : (٤٢٩٠) و (٤٣٠٦)
(٥) مضى تحت رقم : (٣٠٧٨) فى كتاب البيوع والأقضية .
(٦) زيد من م وكتاب البيوع و الأقضية .

لأرمين بها بين أكتافكم .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : ليس له ذلك .

[١٨١٥٨] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام[١] بن عروة عن [أبي[٢]] خزيمة عن عمارة[٣] بن خزيمة [عن خزيمة[٤]] بن ثابت قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم في الاستطابة ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع .

[١٨١٥٩] حدثنا وكيع[٥] عن الأعمش [عن إبراهيم[٦]] عن عبدالرحمن ابن يزيد عن سلمان قال له بعض المشركين و هم يستهزؤن : إن صاحبكم يعلمكم حتى الخراءة ، فقال سلمان : أجل ! أمرنا أن [لا[٤]] نستقبل القبلة و لا نستنجي بأيماننا و لا نكتفي بدون ثلاثة أحجار ليس فيها رجيع و لا عظم .

[١٨١٦٠] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : خرج النبي صلى الله عليه و سلم لحاجته فقال : التمس لي ثلاثة أحجار فأتيته بحجرين و روثة ، فأخذ الحجرين و ألقى الروثة و قال :

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٧) من طريق وكيع عن هشام بن عروة .
(٢) زيد من السنن ، وليس في م « عن أبي خزيمة » .
(٣) من السنن ، و في الأصل و م : عمرو .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه مسلم في الصحيح ١/١٣٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٧) من طريق علي بن محمد عن وكيع .
(٦) زيد من الصحيح والسنن .

إنها ركس[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجزئه ذلك حتى يتوضأ إذا بقي بعد الثلاثة الأحجار أكثر من مقدار الدرهم[٢] .

[١٨١٦١] حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد العمى عن مطر عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا طلاق إلا بعد ملك[٣] .

[١٨١٦٢] حدثنا حماد بن خالد عن هشام بن سعد عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت : لا طلاق إلا بعد نكاح[٤] .

[١٨١٦٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن المنكدر عمن سمع طاوسا يقول : قال النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا طلاق إلا بعد نكاح[٥] .

[١٨١٦٤] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة عن علي قال : لا طلاق إلا بعد نكاح[٦] .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٧) من طريق زهير عن أبي إسحاق .
(٢) من م ، وفى الأصل ، الدراهم .
(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣١٨/٧ من طريق هشام عن مطر .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٢١/٧ من طريق نعيم بن حماد عن حماد الخياط .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ١٥٦/٥ من طريق البيهقى عن طاوس مرسلا ، و راجع السنن الكبرى ٣٢١/٧ =

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إن حلف[1] بطلاقها ثم تزوجها طلقت .

[١٨١٦٥] حدثنا وكيع[2] عن سفيان عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بيمين و شاهد ، قال : [و[3]] قضى بها على بين أظهركم .

[١٨١٦٦] حدثنا زيد[4] بن الحباب عن[5] سيف بن سليمان عن قيس ابن سعد عن عمرو بن دينار عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قضى بيمين وشاهد .

[١٨١٦٧] حدثنا ابن علية عن سوار عن ربيعة قال : قلت له فى شهادة شاهد و يمين الطالب ، قال : وجد فى كتب سعد[6] .

[١٨١٦٨] حدثنا يحي بن سعيد عن محمد بن عجلان عن أبي الزناد أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى عبد الحميد أن يقضى باليمين مع الشاهد ، قال

= (٦) أخرجه البيهق فى السنن الكبرى ٧/٣٢٠ من طريق الضحاك عن النزال .

(١) من م ، وفى الأصل : أحلف .

(٢) مضى تحت رقم : (٣٠٣٩) فى كتاب البيوع و الأقضية .

(٣) زيد من كتاب البيوع والأقضية .

(٤) مضى تحت رقم : (٣٠٣٧) وتحت رقم : (١٩٠٢) فى كتاب أقضية الرسول صلى الله عليه وسلم .

(٥) زيد فى الأصل : سيف بن الحباب ـ خطأ .

(٦) مضى تحت رقم : (٣٠٤١)

أبو الزناد[١] : وأخبرني شيخ مشيختهم او من كبرائهم أن شريحا قضى بذلك[٢] .

[١٨١٦٩] حدثنا يحي بن سعيد عن شعبة عن حصين قال : قضى علي عبد الله بن عتبة بشهادة شاهد ويمين الطالب[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجوز ذلك .

[١٨١٧٠] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : من باع عبدا و له مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع[٤] .

[١٨١٧١] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عمن سمع جابر ابن عبد الله يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع - قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم[٥].

[١٨١٧٢] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : قال علي : من باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع[٦] .

(١) مضى تحت رقم : (٣٠٤٢)
(٢) من السنن الكبرى ١٠/١٧٤ وفي الأصل و م : ابن أبي الزناد .
(٣) مضى تحت رقم (٣٠٤٣)
(٤) مضى تحت رقم : (٢٥٦١) في كتاب البيوع والأقضية .
(٥) مضى تحت رقم : (٢٥٦٢) بدون « قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
(٦) مضى تحت رقم : (٢٥٦٥) و تحت رقم : (٩١١٧) في كتاب الأقضيـــة وزيد في الكتابين : « قضى به رسول الله صلى الله عليه وسلم » فلعل هذا=

[١٨١٧٣] حدثنا عبدة عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من باع عبدا وله مال فماله لسيده إلا أن يشترط الذى اشتراه[١] .

[١٨١٧٤] حدثنا أبو الأحوص[٢] عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء و ابن أبي مليكة قالا : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من باع عبدا فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع . يقول : أشتريه[٣] منك و ماله .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إن كان مال العبد أكثر من الثمن لم يجز ذلك .

[١٨١٧٥] حدثنا ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن عقبة بن عامر قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم : عهدة الرقيق ثلاثة أيام[٤] .

[١٨١٧٦] حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال : قال النبي

= الجزء ألحق بالذى قبله .

(١) مضى تحت رقم : (٢٥٦٦) من طريق ابن عمر عن عمر موقوفا .
(٢) مضى تحت رقم : (٢٥٦٣)
(٣) فى كتاب البيوع والأقضية : اشتريته .
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٦٣) من طريق عبدة عن سعيد ، و قال ابن التركمانى فى الجوهر النقي بذيل السنن الكبرى ٣٢٣/٥ : رواه ابن أبي شيبة قال ثنا عبدة و محمد بن بشر عن سعيد .

صلى الله عليه و سلم : لا عهدة فوق أربع[1] .

[١٨١٧٧] حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن محمد بن يحيي بن حبان قال : قال : إنما جعل ابن الزبير عهدة الرقيق ثلاثة لقول رسول الله صلى الله عليه و سلم لمنقذ بن عمرو : قال : لا خلابة إذا بعث بيعا فأنت بالخيار ثلاثا[2] .

[١٨١٧٨] حدثنا حماد بن خالد عن مالك عن عبد الله بن أبي بكر قال : سمعت أبان بن عثمان وهشام بن إسماعيل يعلمان العهدة فى الرقيق الحمى والبطن ثلاثة أيام وعهدة سنة فى الجنون والجذام[3] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إذا افترقا فليس له أن يرد إلا بعيب كان بها .

[١٨١٧٩] حدثنا أبو خالد عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اركبوا الهدى بالمعروف حتى تجدوا ظهرا[4] .

[١٨١٨٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه و سلم رأى رجلا يسوق بدنة فقال :

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٦٣) من طريق هشيم عن يونس .

(٢) روى معناه فى المدونة ـ راجع أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم للمالكى ـ تحقيق الدكتور الأعظمى ص : (٤٣٨)

(٣) أخرجه مالك فى الموطأ ـ كما فى حاشية أقضية الرسول للمالكى .

(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٤٢٦/١ من طريق يحيي بن سعيد عن ابن جريج .

اركبها ، قال : إنها بدنة ، قال : اركبها و إن كانت بدنة[١] .

[١٨١٨١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس قال : رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا يسوق بدنة فقال : اركبها ، قال : إنها بدنة ، قال : اركبها[٢] .

[١٨١٨٢] حدثنا أبو الأحوص عن العلاء عن عمرو بن مرة عن عكرمة قال : قال رجل لابن عباس : أنركب البدنة ، قال . غير مثقل ، قال : فنحلبها ، قال : غير مجهد .

[١٨١٨٣] حدثنا أبو خالد الاحمر عن ابن جريج عمن حدثه عن أنس قال : أركبها ، قال : إنها بدنة ، قال : اركبها .

[١٨١٨٤] حدثنا أبو مالك الجنبي[٣] عن حجاج عن أبي إسحاق عن علي قال : يركب بدنته بالمعروف .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا تركب إلا أن يصيب صاحبها جهد .

[١٨١٨٥] حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء و عن عبد الكريم عن معاذ بن سعد عن سنان بن سلمة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال له في الهدى التطوع : لا يأكل ، فان أكل غرم[٤] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٣١) من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٣١) من طريق قتادة عن أنس ، وأورده الهندى فى الكنز ٤٨/٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من التهذيب ، وفى الأصل و م : الجنى . =

[١٨١٨٦] حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد عن عمر قال : من اهتدى هديا تطوعا فعطب نحره دون الحرم و لم يأكل منه ، وإن أكل منه فعليه البدل[١] .

[١٨١٨٧] حدثنا ابن علية عن أبي التياح عن موسى بن سلمة عن ابن عباس[٢] أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بثمان عشرة بدنة مع رجل ، وأمره فيها بأمره ، فانطلق ثم رجع إليه فقال : أرأيت إن ازحف[٣] علينا منها شيء ، قال : انحرها ثم اغمس نعلها في دمها ثم اجعلها على صفحتها و لا تأكل منها أنت و لا أحد من أهل رفقتك .

[١٨١٨٨] حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن ناجية الخزاعي قال : قلت : يا رسول الله ! كيف نصنع بما عطب من البدن ؟ قال : انحره واغمس نعله في دمه وخل بين الناس وبينه[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يأكل منها أهل الرفقة .

[١٨١٨٩] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : كان صفوان بن أمية من الطلقاء ، فأتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فأناخ راحلته و وضع

= (٤) أشار إليه ابن حجر في الاصابة ١٣١/٢ من طريق ابن أبي ليلى .

(١) أورده الهندي في الكنز ٤٨/٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندي في الكنز من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من الكنز ، وفي الأصل : خف - كذا .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٣١) من طريق ابن أبي شيبة .

رداءه عليها ثم تنحى ليقضي الحاجة ، فجاء رجل فسرق رداءه فأخذه فأتى به النبي صلى الله عليه و سلم فأمر به أن تقطع يده ، قال : يا رسول الله ! تقطعه في رداء أنا أهبه له ، قال : فهلا قبل أن تأتيني به[١] .

[١٨١٩٠] حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن طاوس قال : قيل لصفوان ابن أمية و هو بأعلى مكة : لا دين لمن لم يهاجر ، فقال : والله لا أصل إلى أهلي حتى آتي المدينة ، فأتى المدينة فنزل على العباس فاضطجع في المسجد وخميصته تحت رأسه ، فجاء سارق فسرقها من تحت رأسه ، فأتى به النبي صلى الله عليه و سلم فقال : إن هذا سارق ، فأمر به فقطع ، فقال : هي له ، فقال : فهلا قبل أن تأتيني به[٢] .

وذكر أن أبا حنيفة قال : إذا وهبها له درئ عنه الحد .

[١٨١٩١] حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر أنه صلى على راحلته وأوتر عليها ، قال : وكان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله[٣] .

[١٨١٩٢] حدثنا أبو داود الطيالسي عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أنه أوتر وقال : الوتر على الراحلة[٤] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٣/٨٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندي في الكنز من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢/٥٧٨ من طريق ابن جريج عن نافع و أبي معشر عن نافع ، ومضى عندنا في ٢/٣٠٣٠ =

[١٨١٩٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن ثوير عن أبيه أن عليا كان يوتر على راحلته[١] .

[١٨١٩٤] حدثنا ابن أبي عدي عن أشعث قال : كان الحسن لا يرى بأسا أن يوتر الرجل على راحلته[٢] .

[١٨١٩٥] حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن عمر عن نافع أن أباه كان يوتر على البعير[٣] .

[١٨١٩٦] حدثنا عمرو بن محمد[٤] عن ابن أبي داود[٥] عن موسى بن عقبة قال : صحبت سالما فتخلفت عنه بالطريق فقال : ما خلفك ؟ فقلت : أوترت ، قال : فهلا على راحلتك .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجزئه أن يوتر عليها .

[١٨١٩٧] حدثنا زيد بن الحباب[٦] عن مالك بن أنس عن إسحاق

= (٣) مضى فى ٢/٣٠٣

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/٥٧٩ من طريق سفيان ، و مضى فى ٢/٣٠٣

(٢) مضى فى ٢/٣٠٤

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/٥٧٨ من طريق قتادة وأيوب عن نافع .

(٤) مضى فى ٢/٣٠٤ ـ كتاب الصلوات .

(٥) من م وكتاب الصلوات ، وفى الأصل : ابن أبي داود .

(٦) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠) من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى =

ابن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاری عن حميدة ابنة عبيد بن رفاعة[١] عن كبشة ابنة كعب - وكانت تحت بعض ولد أبي قتادة - أنها صبت لأبي قتادة ماء يتوضأ به ، فجاءت هرة تشرب ، فأصغى لها الاناء فجعلنا ننظر ، فقال : يا بنت أخي ! تعجبين ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنها ليست بنجس ، هي من الطوافين عليكم أو من الطوافات .

[١٨١٩٨] حدثنا ابن عيينة عن أيوب عن عكرمة قال : كان أبو قتادة يدنى الاناء من الهر فيلغ[٢] فيه ثم يتوضأ بسوره[٣] .

[١٨١٩٩] حدثنا ابن علية عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال : الهر من متاع البيت[٤] .

[١٨٢٠٠] حدثنا شريك[٥] عن الركين عن صفية ابنة داب[٦] قالت :

= في ١/٣١ كتاب الطهارات .

(١) من السنن ، و في الأصل و م وكتاب الطهارات : رافع .
(٢) من م ، وفي الأصل : فيلفع .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١/٩٩ من طريق معمر و ابن جريج عن أيوب ، ومضى في ١/٣١
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١/١٠٢ من طريق قتادة و أيوب عن عكرمة ، ومضى في ١/٣١
(٥) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ١/١٠٢ من طريق الثوری عن الركين ، ومضى في ١/٣١
=

سألت حسين بن على عن الهر فقال : هى من أهل البيت .

[١٨٢٠١] حدثنا البكراوى عن الجريرى قال : ولغت هرة فى طهور لأبى العلاء[١] فتوضأ بفضلها .

و ذكر عن أبي حنيفة أنه كره سور السنور .

[١٨٢٠٢] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي قيس الأودى عن الهزيل ابن شرحبيل الأودى عن المغيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه و سلم بال قائما ثم توضأ ومسح على نعليه[٢] .

[١٨٢٠٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن زيد أن عليا بال ومسح على النعلين[٣] .

[١٨٢٠٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير عن أكيل عن سويد ابن غفلة أن عليا بال ومسح النعلين[٤] .

[١٨٢٠٥] حدثنا شريك عن يعلى بن عطاء عن أوس بن [أبى] أوس عن أبيه قال : كنت مع أبي فانتهى إلى ماء من مياه الأعراب ، فتوضأ

= (٦) فى المصنف : عميلة ، و ورد فى كتاب الطهارات « صفية » فقط .

(١) من م ، و فى الأصل : لأبى ـ كذا ، ومضى عندنا فى ١/٣٢

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٤٢) من طريق على بن محمد عن وكيع و لم يذكر البول قائما .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١/٢٨٧ من طريق يعلى بن عبيد عن سفيان .

(٤) مضى فى ١/١٩٠

ومسح على نعليه ، فقلت له فى ذلك ، فقال : لا أزيدك على ما رأيت النبي صلى الله عليه و سلم صنع[١] .

[١٨٢٠٦] حدثنا ابن مهدى عن سفيان[٢] عن واصل[٣] عن سعيد بن عبد الله بن ضرار أن أنس بن مالك توضأ فمسح على جوربين من مرعزى .

[١٨٢٠٧] حدثنا أبو بكر بن عياش عن عبد الله بن سعيد عن جلاس قال : رأيت عليا بال بالرحبة ثم مسح على جوربيه ونعليه[٤] .

وذكر أن أبا حنيفة كان يكره المسح على الجوربين والنعلين إلا أن يكون أسفلهما جلود .

[١٨٢٠٨] حدثنا يزيد عن يحيى بن سعيد أن محمد بن يحيى بن حبان أخبره عن ابن محيريز القرشى أنه أخبره عن المخدجى رجل من بنى كنانة أنه أخبره أن رجلا من الأنصار كان بالشام يكنى أبا محمد وكانت له صحبة فأخبره أن الوتر واجب ، فذكر المخدجى أنه راح إلى عبادة بن الصامت فأخبره فقال

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١/٢٨٦ من طريق هشيم عن يعلى ، و أورده الهندى فى الكنز ٥/١١٥ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى فى ١/١٩٠

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١/٢٨٥ من طريق إبراهيم بن طهمان عن سفيان ، وكذلك عبد الرزاق فى المصنف ١/١٩٠ ، ومضى فى ١/١٨٨

(٣) فى السنن الكبرى والمصنف : الأعمش .

(٤) مضى فى ١/١٨٨

عبادة : كذب أبو محمد ! سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول : خمس صلوات كتبهن الله على العباد ، من جاء بهن لم يضيع من حقهن جاء و له عند الله عهد أن يدخله الجنة ، و من انتقص من حقهن جاء وليس له عند الله عهد ، إن شاء عذبه ، و إن شاء أدخله الجنة[1] .

[١٨٢٠٩] حدثنا معاذ بن معاذ عن ابن عون عن مسلم مولى عبد القيس قال : قال رجل لابن عمر : أرأيت الوتر سنة هو ؟ قال : ما سنة أوتر النبي صلى الله عليه وسلم و أوتر المسلمون ، قال : لا ، أسنة هو ؟ قال : مه ، أتعقل أوتر النبي صلى الله عليه و سلم و أوتر المسلمون[2] .

[١٨٢١٠] حدثنا أبو خالد عن حجاج عن أبي إسحاق[3] عن عاصم ابن ضمرة عن علي قال : قيل له : الوتر [فريضة هي[4]] ؟ قال : قد أوتر النبي صلى الله عليه و سلم وثبت عليه المسلمون .

[١٨٢١١] حدثنا أبو خالد عن حجاج عن أبي إسحاق عن عاصم

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٥ من طريق معمر او ابن عيينة عن يحي ابن سعيد، و مضى عندنا فى ٢/٢٩٦

(٢) مضى عندنا فى ٢/٢٩٥

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٨٣) من طريق أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق ، وأورده الهندى فى الكنز ٤/١٩٥ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا فى كتاب الصلوات : ٢/٢٩٦

(٤) زيد من كتاب الصلوات .

ضمرة قال : قال علي : الوتر ليس بحتم كالصلاة المكتوبة[١] .

[١٨٢١٢] حدثنا ابن مبارك عن عبد الكريم عن سعيد بن المسيب قال : سن النبي صلى الله عليه وسلم الوتر كما سن الفطر و الأضحى[٢] .

[١٨٢١٣] حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال : الوتر سنة[٣] .

[١٨٢١٤] حدثنا ابن فضيل عن مطرف عن الشعبي[٤] أنه سئل عن رجل نسي الوتر ، قال : لا يضره كأنما هو[٥] فريضة .

[١٨٢١٥] حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان لا يرى الوتر فريضة[٦] .

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٣ من طريق معمر والثوري عن أبي إسحاق ، وأورده الهندي في الكنز ٤/١٩٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . و مضى في ٢/٢٩٥

(٢) أورده الهندي في الكنز ٤/١٩٧ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ٢/٢٩٥

(٣) مضى عندنا في ٢/٢٩٥

(٤) وأخرج عبدالرزاق في المصنف ٣/١٠ من طريق ابن أبي السفر عن الشعبي أن الوتر لا يصلح تركه ولا يقضي ، و مضى الحديث عندنا في ٢/٢٩٦ في كتاب الصلوات .

(٥) من كتاب الصلوات ، وفي الأصل و م : هي .

(٦) مضى في ٢/٢٩٦

[١٨٢١٦] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عطاء و محمد بن علي قالا : الأضحى و الوتر سنة[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : الوتر فريضة .

[١٨٢١٧] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال : كانت للنبي صلى الله عليه وسلم خطبتان يجلس بينهما يقرأ القرآن ويذكر الناس[٢].

[١٨٢١٨] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يخطب قائما ثم يجلس ثم يقوم فيخطب خطبتين[٣] .

[١٨٢١٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة قال : استخلف مروان أبا هريرة على المدينة ، فكان يصلي بنا يوم الجمعة فيخطب خطبتين ويجلس جلستين[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجلس إلا جلسة واحدة .

---

(١) راجع مصنف عبد الرزاق ٣/٣ رواية ابن جريج عن عطاء ، ومضى في ٢٩٦/٢

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٧٩) من طريق سفيان عن سماك ، وأورده الهندي في الكنز ٢٧٥/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى عندنا في ١١٢/٢

(٣) أورده الهندي في الكنز ٢٧٥/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى في ١١٢/٢

(٤) مضى في ١١٣/٢ من طريق شبابة .

[١٨٢٢٠] حدثنا ابن نمير عن سعد بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن قيس بن عمرو قال : رأى النبي صلى الله عليه و سلم رجلا يصلي بعد صلاة الصبح ركعتين ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : أصلاة الصبح مرتين ، فقال الرجل : إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما ، فصليتهما الآن ، فسكت رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

[١٨٢٢١] حدثنا هشيم عن عبد الملك عن عطاء أن رجلا صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الصبح ، فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة قام الرجل فصلى ركعتين ، فقال له النبي صلى الله عليه و سلم : ما هاتان الركعتان ؟ فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ! جئت و أنت في الصلاة و لم أكن صليت الركعتين قبل الفجر ، فكرهت أن أصليهما و أنت تصلي ، فلما قضيت الصلاة قمت فصليتهما ، قال : فلم يأمره و لم ينهه[٢] .

[١٨٢٢٢] [٣]حدثنا هشيم[٤] أخبرنا مسمع بن ثابت قال : رأيت عطاء فعل مثل ذلك .

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٨٢) من طريق ابن أبي شيبة ، و كذلك الهندي في الكنز ٣/٣٠٢ ، ومضى في ٢/٢٥٤

(٢) أورده الهندي في الكنز ٤/٣٠٢ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى في ٢/٢٥٤

(٣) مضى في كتاب الصلوات : ٢/٢٥٤

(٤) من كتاب الصلوات ، وفي الأصل و م : مسلم .

[١٨٢٢٣] حدثنا ابن علية عن ليث عن الشعبي قال : إذا فاتته ركعتا الفجر صلاهما بعد الفجر[١] .

[١٨٢٢٤] حدثنا غنـــدر عن شعبة عن يحي بن كثير قال : سمعت القاسم يقول : إذا لم أصلهما حتى أصلى الفجر صليتهما بعد طلوع الشمس[٢] .

[١٨٢٢٥] حدثنا شريك عن فضيل عن نافع عن ابن عمر أنه صلى ركعتى الفجر بعد ما أضحى[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : ليس عليه أن يقضيهما .

[١٨٢٢٦] حدثنا حفص عن أشعث عن الحسن قال : نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الصلاة بين القبور[٤] .

[١٨٢٢٧] حدثنـا حفص عن حميد عن أنس قال : أبصرنى عمر و أنا أصلى إلى قبر فجعل يقول : يا أنس ! القبر ، فجعلت أرفع رأسى أنظر إلى القمر ، فقالوا : إنما يعنى القبر[٥] .

---

(١) مضى فى ٢٥٤/٢

(٢) مضى عندنا فى ٢٥٥/٢ و فيه « يحي بن سعيد » و رواه البيهقى فى السنن ٤٨٤/٢ عن مالك بلاغا .

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤٨٤/٣ من طريق أيوب عن نافع ، ومضى فى ٢٥٥/٢ من طريق وكيع .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢٢٩/٤ من طريق ابن أبى شيبة ، و مضى عندنا فى ٣٨٠/٢ =

[١٨٢٢٨] حدثنا جرير عن منصور عن أبي ظبيان عن عبد الله بن عمرو قال : لا يصلى إلى القبر[١] .

[١٨٢٢٩] حدثنا ابن فضيل عن العلاء عن أبيه و خيثمة قالا : لا يصلى إلى حائط حمام و لا وسط مقبرة[٢] .

[١٨٢٣٠] حدثنا حفص عن الحجاج عن الحكم عن الحسن العرني قال : الأرض كلها مساجد إلا ثلاثة : المقبرة و الحمام و الحش[٢] .

[١٨٢٣١] حدثنا حفص و أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين عن أنس أنه كره أن يصلى على الجنازة في المقبرة[٣] .

[١٨٢٣٢] حدثنا غندر عن شعبة عن المغيرة عن إبراهيم قال : كانوا يكرهون أن يصلوا بين القبور[٤] .

=(٥) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/٤٣٥ من طريق مروان بن معاوية عن حميد ، وأخرجه عبدالرزاق في المصنف ١/٤٠٤ من طريق ثابت عن أنس ، و أورده الهندي في الكنز ٤/٢٢٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، ومضى عندنا في ٢/٣٧٩

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٢/٤٣٥ وعبدالرزاق في المصنف ١/٤٠٥ من طريق أبي ظبيان عن ابن عباس ، ومضى في ٢/٣٧٩، وذكر بحواشي مصنف عبد الرزاق أن صاحبنا أخرجه من طريق أبي ظبيان عن عبدالله بن عمرو .

(٢) مضى في ٢/٣٨٠

(٣) أورده الهندي في الكنز ٨/١١٥ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى في ٢/٣٨٠=

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إن صلى أجزأته صلاته .

[١٨٢٣٣] حدثنا ابن عيينة عن أبي إسحاق عن الحارث عن على رواية قال : قد جاوزت لكم عن صدقة الخيل و الرقيق[١] .

[١٨٢٣٤] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن سليمان بن يسار عن عراك بن مالك عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم قال : ليس على المسلم فى عبده و لا فرسه صدقة[٢] .

[١٨٢٣٥] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن ابن عراك قال : سمعت أبي يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال النبي صلى الله عليه و سلم : لا صدقة على المؤمن فى عبده و لا فرسه[٣] .

[١٨٢٣٦] حدثنا عبد الرحيم[٤] عن ابن خالد عن شبيل بن عوف ـ

= (٤) مضى فى ٢/٣٨٠ من طريق وكيع عن سفيان ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١/٤٠٥ من طريق سفيان عن المغيرة .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٣١) من طريق سهل بن أبي سهل عن ابن عيينة ، ومضى عندنا فى ٣/١٥٢

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٣١) من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى فى ٣/١٥١

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/١١٧ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى فى ٣/١٥١

(٤) فى الأصل و م : عبد الرحمن ، والتصحيح من كتاب الزكاة : ٣/١٥٢ ، =

وكان قد أدرك الجاهلية ـ قال : أمر عمر بن الخطاب الناس بالصدقة فقال الناس : يا أمير المؤمنين ! [خيلنا[١]] ورقيقنا ، أفرض علينا عشرة عشرة ، قال : أما أنا فلست أفرض ذلك عليكم .

[١٨٢٣٧] حدثنا ابن عيينة عن ابن طاؤس عن أبيه عن ابن عباس قال : ليس على الفرس الغازى فى سبيل الله صدقة[٢] .

[١٨٢٣٨] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار قال : سئل سعيد ابن المسيب : أ فى البراذين صدقة ؟ قال . أو فى الخيل صدقة[٣] .

[١٨٢٣٩] حدثنا أبو أسامة عن أسامة عن نافع أن عمر بن عبد العزيز قال : ليس فى الخيل صدقة[٤] .

[١٨٢٤٠] حدثنا الثقفى عن برد عن مكحول قال : ليس فى الخيل صدقة إلا صدقة الفطر[٥] .

= وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٤/٣٥ من وجه آخر .

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٤٦٤) من طريق ابن عيينة ، وبحاشيتها : رواها ابن أبي شيبة ، و مضى فى ٣/١٥٢

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/١١٩ من طريق مالك عن عبد الله بن دينار و مضى فى ٣/١٥٢

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/١١٩ من طريق أبي بكر بن عمرو بن حزم ، ومضى فى ٣/١٥٢ =

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إن كانت خيل فيها ذكور و إناث يطلب نسلها ففيها صدقة .

[١٨٢٤١] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة رفعه قال : إذا أمن القارئ فأمنوا ، فمن وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه[١] .

[١٨٢٤٢] حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق عن عبد الجبار ابن وائل عن أبيه قال : صليت مع النبي صلى الله عليه و سلم ، فلما قال « غير المغضوب عليهم ولا الضالين » قال : آمين[٢] .

[١٨٢٤٣] حدثنا وكيع[٣] عن سفيان عن سلمة بن [كهيل عن[٤]] حجر ابن عنبس عن وائل بن حجر قال : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم قرأ

= (٥) أخرجه البيهقى ٤/١١٧ من طريق مكحول عن سليمان عن عراك عن أبي هريرة مرفوعا ، ومضى فى ٣/١٥٢

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٦١) من طريق ابن أبي شيبة وهشام بن عمار ، ومضى فى ٢/٤٢٥

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٦٢) من طريق محمد بن الصباح وغيره عن أبي بكر بن عياش ، ومضى فى ٢/٤٢٥

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣١٦ من طريق وكيع ، ومضى فى ٢/٤٢٥ - كتاب الصلوات .

(٤) زيد من المسند وكتاب الصلوات .

« ولا الضالين » فقال : آمين - يمد بها صوته .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يرفع الامام صوته بآمين ويقولها من خلفه .

[١٨٢٤٤] حدثنا هشيم أخبرنا خالد عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : صلاة الليل مثنى مثنى والوتر واحدة وسجدتان قبل طلوع الفجر[١] .

[١٨٢٤٥] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : صلاة الليل مثنى مثنى ، فاذا خشيت الصبح فأوتر بركعة[٢] .

[١٨٢٤٦] حدثنا ابن عيينة عن عبد الله بن دينار عن سالم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : صلاة الليل مثنى مثنى ، فاذا خشيت الصبح فأوتر بركعة توترلك ما مضى من صلاتك[٣] .

[١٨٢٤٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن أبي سلمة قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يسلم فى كل

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٧٦ من طريق على بن عاصم عن خالد ، ومضى فى ٢/٢٧٣ مختصرا .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٢٥٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و مضى فى ٢/٢٧٣ مختصرا .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٥ من طريق نافع عن ابن عمر ، و مضى فى ٢/٢٧٣ مختصرا .

ركعتين من صلاة الليل[١] .

[١٨٢٤٨] حدثنا يزيد عن ابن عون عن رجاء عن قبيصة بن ذويب قال : مر على أبو هريرة و أنا أصلى ، فقال : افصل ، فلم أدر ما قال ، فلما انصرفت قلت : ما أفصل ، قال : افصل بين صلاة الليل و صلاة النهار[٢] .

[١٨٢٤٩] حدثنا وكيع[٣] عن سفيان عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد[٤] بن جبير قال : فى كل ركعتين فصل .

[١٨٢٥٠] حدثنا وكيع عن عمر بن الوليد عن عكرمة قال : بين كل ركعتين تسليمة[١] .

[١٨٢٥١] حدثنا أبو أسامة [عن[٥]] خالد بن دينار عن سالم أنه قال : صلاة الليل مثنى مثنى[١] .

[١٨٢٥٢] حدثنا محمد بن أبي عدى عن ابن عون عن محمد قال : صلاة الليل مثنى مثنى ، و الوتر ركعة من آخر الليل[٦] .

---

(١) مضى فى ٢٧٣/٢
(٢) مضى فى ٢٧٣/٢ ، و كان عندنا عن رجل عن قبيصة « فصححناه من كتاب الصلوات .
(٣) مضى فى كتاب الصلوات : ٢٧٣/٢
(٤) من كتاب الصلوات ، وفى الأصل و م : حبيب .
(٥) زيد من م .
(٦) مضى فى ٢٧٣/٢ من طريق يزيد بن هارون مختصرا .

وذكر أن أبا حنيفة قال : إن شئت صليت ركعتين ، وإن شئت أربعا ، وإن شئت ستا ، لا تفصل بينهن .

[١٨٢٥٣] حدثنا هشيم عن خالد عن عبد الله بن شقيق عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الوتر واحدة[١] .

[١٨٢٥٤] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إذا خشيت الصبح فأوتر بركعة[٢] .

[١٨٢٥٥] حدثنا هشيم أخبرنا حجاج عن عطاء أن معاوية أوتر بركعة فأنكر ذلك عليه ، فسئل عنه ابن عباس فقال : أصاب السنة[٣] .

[١٨٢٥٦] حدثنا هشيم عن حصين عن مصعب بن سعد عن أبيه أنه كان يوتر بركعة فقيل له فقال : إنما أستنفض تمامها[٤] .

[١٨٢٥٧] حدثنا أبو أسامة عن جرير بن حازم قال : سألت عطاء : أوتر بركعة ؟ قال : نعم ، إن شئت .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٤٠ من طريق عبد الأعلى عن خالد ، ومضى عندنا قريبا .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٢٥٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٢٤ من وجه آخر ، وأورده الهندى فى الكنز ٤/١٩٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٢٢ من طريق إسماعيل بن محمد بن سعد عن مصعب بن سعد بأكثر مما هنا .

[١٨٢٥٨] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال : سمر ابن مسعود وحذيفة عند الوليد بن عقبة ثم خرجا فتقاوما ، فلما أصبحا ركع كل واحد منهما ركعة[1] .

[١٨٢٥٩] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن طاؤس عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : صلاة الليل مثنى مثنى ، فاذا خشيت الصبح فأوتر بركعة[2] .

[١٨٢٦٠] حدثنا ابن إدريس عن ليث أن أبا بكر كان يوتر بركعة ويتكلم فيما بين الركعتين و الركعة .

[١٨٢٦١] حدثنا ابن عدى عن ابن عون عن محمد قال : الوتر ركعة من آخر الليل .

[١٨٢٦٢] حدثنا مرحوم عن عسل بن سفيان عن عطاء عن ابن عباس أنه أوتر بركعة[3] .

[١٨٢٦٣] حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي قال : كان آل سعد وآل عبد الله يسلمون فى ركعتي الوتر و يوترون بركعة .

[١٨٢٦٤] حدثنا يحيي بن سعيد عن ابن عجلان عن سعيد و نافع

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٢٥ من طريق إسماعيل بن عبد الله عن ابن عون .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٢٥٧ من طريق عمرو عن طاؤس .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٤/١٩٦ من طريق ابن أبي شيبة .

قالا : رأينا معاذا القارئ يسلم[١] فى ركعتى الوتر .

[١٨٢٦٥] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون قال : كان الحسن يسلم فى ركعتى الوتر .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يجوز أن يوتر بركعة .

[١٨٢٦٦] حدثنا عبد الله بن مبارك و يزيد بن هارون عن سعيد ابن أبي عروبة عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن جلود السباع - قال يزيد : أن تفترش[٢] .

[١٨٢٦٧] حدثنا ابن مبارك عن أشعث عن ابن سيرين أن ابن مسعود استعار دابة فأتى بها عليها صفة نمور فنزعها ثم ركب[٣] .

[١٨٢٦٨] حدثنا ابن علية عن على بن الحكم قال : سألت الحكم عن جلود النمور فقال : تكره جلود السباع[٤] .

[١٨٢٦٩] حدثنا ابن نمير عن حجاج عن الحكم أن عمر كتب إلى أهل الشام ينهاهم أن يركبوا على جلود السباع[٥] .

(١) من م ، وفى الأصل : سلم .
(٢) أخرجه الدارمى فى السنن ص : (٢٥٤) من طريق معمر بن بشر عن عبدالله ابن المبارك .
(٣) مضى تحت رقم : (٥٣٠٢) فى كتاب العقيقة .
(٤) مضى تحت رقم : (٥٣٠٠)
(٥) مضى تحت رقم : (٥٣٠١)

[١٨٢٧٠] حدثنا ابن علية عن يزيد الرشك عن أبي المليح قال : نهى النبي صلى الله عليه و سلم عن جلود السباع أن تفترش[١] .

[١٨٢٧١] حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن عن علي أنه كره الصلاة في جلود الثعالب[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس بالجلوس عليها .

[١٨٢٧٢] حدثنا حفص عن ابن جريج عن عطاء قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقال للناس : اجلسوا ، فسمعه عبد الله بن مسعود وهو على الباب فجلس فقال : يا عبد الله ! ادخل[٣] .

[١٨٢٧٣] حدثنا عيسى بن يونس عن إسماعيل عن قيس قال : جاء أبي و النبي عليه السلام يخطب ، فقام بين يديه في الشمس ، فأمر به فحول إلى الظل[٤] .

[١٧٢٧٤] حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال : إن كانوا ليسلمون على الامام و هو على المنبر فيرد .

(١) أورده الهندي في الكنز ٨/٦٠ وقال : ورواه ابن أبي شيبة و عبد الرزاق عن أبي المليح مرسلا ، قال الترمذي : وهو أصح .
(٢) مضى عندنا في ٢/٢٥٨
(٣) أورده الهندي في الكنز ٧/٥٦ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ٢/١١٦
(٤) مضى تحت رقم : (٣٧٧١) في كتاب الطب .

[١٨٢٧٥] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن خالد عن ابن سيرين قال : كانوا يستأذنون الامام و هو على المنبر ، فلما كان زياد وكثر ذلك قال : من وضع يده على أنفه فهو إذنه[١] .

[١٨٢٧٦] حدثنا حفص عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : جاء سليك الغطفانى و النبي صلى الله عليه و سلم يخطب يوم الجمعة ، فقال له : صليت ، قال : لا ، قال : صل ركعتين تجوز فيهما[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يكلم الامام أحدا فى خطبته .

[١٨٢٧٧] حدثنا وكيع[٣] عن سفيان عن هشام بن إسحاق بن[٤] عبد الله ابن كنانة عن أبيه قال : أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس أسأله عن الاستسقاء ، فقال ابن عباس : ما منعه أن يسألنى ، خرج النبي صلى الله عليه و سلم متواضعا متبذلا متخشعا متضرعا مترسلا ، فصلى ركعتين كما يصلى فى العيد و لم يخطب خطبكم هذه .

---

(١) مضى فى ٢/ ١١٦ .

(٢) أخرجـــه ابن ماجه فى السنن ص : (٧٩) من طريق داود بن رشيد عن حفص ، ومضى فى ٢/١١٦

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٩١) من طريق على بن محمد وغيره عن وكيع ، و أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٩٠ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا فى ٢/٤٧٣ ـ كتاب الصلوات .

(٤) من السنن وكتاب الصلوات ، وفى الأصل و م : عن .

[١٨٢٧٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق قال : خرجنا مع عبد الله بن يزيد الأنصاري نستسق ، فصلى ركعتين و خلفه زيد بن أرقم[١] .

[١٨٢٧٩] حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن هلال أنه شهد عمر بن عبد العزيز في الاستسقاء بدأ بالصلاة قبل الخطبة ، قال : و استسق فحول رداءه[٢] .

[١٨٢٨٠] حدثنا شبابة بن سوار عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عباد بن تميم عن عبدالله بن زيد و كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يوم خرج يستسق فحول إلى الناس ظهره يدعو ، واستقبل القبلة ثم حول رداءه ثم صلى ركعتين وقرأ فيهما وجهر[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا تصلى صلاة الاستسقاء في جماعة[٤] ولا يخطب فيها .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣/٣٤٨ - ٣٤٩ من طريق شعبة وسفيان ، ومضى في ٢/٤٧٣

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٨٦ من وجه آخر و بدون ذكر تحويل الرداء ، ومضى في ٢/٤٧٣

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣/٢٤٨ من طريق ابن وهب عن ابن أبي ذئب ، و أخرجه الهندي في الكنز ٤/٢٩٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى في ٢/٤٧٣

(٤) من م ، وفي الأصل : الجماعة .

[١٨٢٨١] حدثنا وكيع[١] عن سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث بن عياش بن أبي ربيعة عن حكيم بن حكيم بن عباد بن حنيف[٢] عن نافع بن جبير ابن مطعم عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أمني جبرئيل عند البيت مرتين فصلى بي العشاء حين غاب الشفق وصلى بي من الغد العشاء ثلث الليل الأول ، و قال : هذا الوقت وقت النبيين قبلك ، الوقت بين هذين الوقتين .

[١٨٢٨٢] حدثنا وكيع عن بدر بن عثمان سمعه من أبي بكر بن أبي موسى عن أبيه سائلا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلاة ، فلم يرد عليه شيئا ، ثم أمر بلالا فأقام العشاء الآخرة عند سقوط الشفق ثم صلى من الغد العشاء ثلث الليل ثم قال : أين السائل عن الوقت ؟ ما بين هذين الوقتين وقت[٣] .

[١٨٢٨٣] حدثنا زيد بن الحباب عن خارجة بن عبد الله بن سليمان ابن زيد بن ثابت قال : حدثني حسين بن بشير بن سليمان عن أبيه قال : دخلت أنا ومحمد بن علي على جابر بن عبد الله فقلنا له : حدثنا كيف كانت

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣٧٢/١ من طريق عبد الله بن هاشم عن وكيع ، ومضى عندنا في ٣١٧/١

(٢) من السنن الكبرى ، وفي الأصل و م : حنيفة .

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢٢٤/١ والبيهقي في السنن الكبرى ٣٦٦/١ وأورده الهندي في الكنز ١٨٨/٤ كلهم من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى في ٣١٧/١

الصلاة مع النبي صلى الله عليه و سلم ؟ فقال : صلى بنا النبي صلى الله عليه وسلم العشاء حين غاب الشفق ثم صلى بنا من الغد العشاء حين ذهب ثلثا الليل[١] .

[١٨٢٨٤] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله عن نافع عن صفية ابنة أبي عبيد أن عمر بن الخطاب كتب إلى أمراء الأجناد يوقت لهم الصلاة ، قال : صلوا صلاة العشاء إذا غاب الشفق ، فإن شغلتم فما بينكم و بين أن يذهب ثلث الليل ولا تشاغلوا عن الصلاة ، فمن رقد بعد ذلك فلا أرقد الله عينه ـ يقولها ثلاث مرار[٢] .

[١٨٢٨٥] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : وقت العشاء إلى ربع الليل[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : وقت العشاء إلى نصف الليل .

[١٨٢٨٦] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد أن القسامة كانت فى الجاهلية ، فأقرها النبي صلى الله عليه و سلم فى قتيل من الأنصار وجد فى جب اليهود . قال : فبدأ النبي صلى الله عليه وسلم باليهود فكلفهم قسامة خمسين ، فقالت اليهود : لن نحلف ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم للانصار : أفتحلفون ؟ قالت الأنصار : لن نحلف ، فأغرم النبي صلى الله عليه

(١) مضى فى ١/٣١٩

(٢) اخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١/٥٣٦ من طريق عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن عمر .

(٣) مضى فى ١/٣٣٠

وسلم اليهود ديته لأنه قتل بين أظهرهم[١] .

[١٨٢٨٧] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى قال : دعانى عمر بن عبد العزيز فسألنى عن القسامة فقال : إنه قد بدا أن أردها ، إن الأعرابى يشهد والرجل الغائب يجيء فيشهد ، فقلت : يا أمير المؤمنين ! إنك لن تستطيع ردها ، قضى بها النبى صلى الله عليه و سلم و الخلفاء بعده[٢] .

[١٨٢٨٨] حدثنا الفضل بن دكين[٣] عن سعيد بن عبيد الطائى عن بشير بن [يسار[٤]] أن رجلا من الأنصار يقال له سهل بن أبى حثمة أخبره أن نفرا من قومه انطلقوا إلى خيبر فتفرقوا فيها فوجدوا أحدهم قتيلا ، فقالوا للذين وجدوه عندهم : قتلتم صاحبنا ، قالوا : ما قتلنا و لا علمنا قاتلا ، قال : فانطلقوا إلى نبى الله ، فقالوا : يا نبى الله ! انطلقنا إلى خيبر فوجدنا أحدنا قتيلا ، فقال النبى عليه الصلوة و السلام : الكبر الكبر ، فقال لهم : تأتون بالبينة على من قتل ، قالوا : ما لنا بينة ، قال : فيحلفون لكم ، قالوا : لا نرضى بأيمان اليهود ، فكره نبى الله صلى الله عليه و سلم أن يطل دمه ، فوداه بمائة من إبل الصدقة .

[١٨٢٨٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عمرو بن شعيب

(١) مضى تحت رقم : (٧٨٥٥) فى كتاب الديات .
(٢) مضى تحت رقم : (٧٨٥٦)
(٣) مضى تحت رقم : (٧٨٦٧)
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من كتاب الديات ، و فى م . حسان .

عن أبيه عن جده أن حويصة و محيصة ابني مسعود وعبد الله وعبد الرحمن ابني فلان خرجوا يمتارون بخيبر فعدى على عبد الله فقتل ، قال : فذكروا ذلك للنبي صلى الله عليه و سلم ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تقسمون بخمسين و تستحقون ، فقالوا : يا رسول الله ! كيف نقسم ولم نشهد ؟ قال : فتبرئكم يهود[1] ، قالوا : يا رسول الله ! إذاً تقتلنا اليهود ، قال : فوداه رسول الله صلى الله عليه و سلم من عنده .

[١٨٢٩٠] حدثنا محمد بن بشر[2] حدثنا سعيد عن قتادة أن سليمان ابن يسار قال : القسامة حق قضى بها رسول الله صلى الله عليه و سلم ، بينما الأنصار عند رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ خرج رجل منهم ، ثم خرجوا من عند النبي صلى الله عليه وسلم فاذا هم بصاحبهم يتشحط فى دمه ، فرجعوا إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقالوا : قتلنا اليهود ـ و سموا رجلا منهم ، و لم تكن لهم بينة ، فقال لهم النبي صلى الله عليه و سلم : شاهدان من غيركم حتى أدفعه إليكم برمته ، فلم تكن لهم فقال[3] : استحقوا بخمسين تهامة أدفعه إليكم برمته ، فقالوا : يا رسول الله ! إنا نكره أن نحلف على غيب ،

=(٥) مضى تحت رقم : (٧٨٥٨)

(١) زيد فى كتاب الديات : يعنى يحلفون .
(٢) مضى تحت رقم : (٧٨٥٧) كتاب الديات ، و (٩١٥٤) كتاب أقضية رسول الله صلى الله عليه وسلم .
(٣) من م والأقضية ، وفى الأصل : فقالوا .

فأراد رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يأخذ قسامة اليهود بخمسين منهم، فقالت الأنصار : يا رسول الله ! إن اليهود لا يبالون الخلف، متى ما نقيل هذا منهم يأتوا على آخرنا، فوداه النبي صلى الله عليه وسلم من عنده .

و ذكروا أن أبا حنيفة قال : لا تقبل أيمان الذين يدعون الدم .

[١٨٢٩١] حدثنا ابن عيينة عن أبي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير بن مطعم عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : يا بني عبد مناف ! لا تمنعوا أحدا طاف بهذا البيت و صلى أي ساعة من ليل أو نهار[١] .

[١٨٢٩٢] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عطاء قال : رأيت ابن عمر طاف بالبيت بعد الفجر و صلى ركعتين قبل طلوع الشمس .

[١٨٢٩٣] حدثنا أبو الأحوص عن ليث عن عطاء قال : رأيت ابن عمر و ابن عباس طافا بعد العصر و صليا[٢] .

[١٨٢٩٤] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن أبي سعيد أنه رأى الحسن و الحسين قدما مكة فطافا بالبيت بعد العصر و صليا .

[١٨٢٩٥] حدثنا ابن فضيل عن الوليد بن جميع عن أبي الطفيل أنه كان يطوف بعد العصر و يصلي حتى تصفار[٣] الشمس .

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٨٠ من طريق ابن عيينة .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٣/٣٧ من طريق ابن أبي شيبة، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٤/٩٢ من طريق ابن أبي مليكة عن ابن عباس وقال : وروينا عن ابن عمر والحسن والحسين وابن الزبير وأبي الدرداء . =

[١٨٢٩٦] حدثنا يعلى عن الأجلح عن عطاء قال : رأيت ابن عمر و ابن الزبير طافا بالبيت قبل صلاة الفجر ثم صليا ركعتين قبل طلوع الشمس[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : يصلي حتى تغيب أو تطلع وتمكن الصلاة .

[١٨٢٩٧] حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن يزيد قال : سمعت خالد بن أبي عمران يحدث عن حنش عن فضالة بن عبيد قال : أتى صلى الله عليه وسلم يوم خيبر بقلادة فيها خرز معلقة بذهب ابتاعها رجل بسبعة دنانير ، أو بتسعة دنانير ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال : لا ، حتى تميز ما بينهما ، قال : إنما أردت الحجارة ، قال : لا حتى تميز ما بينهما[٢] ، قال : فرده حتى[٣] ميز .

[١٨٢٩٨] حدثنا وكيع عن محمد بن عبد الله عن أبي قلابة عن أنس قال : أتانا كتاب عمر ونحن بأرض فارس ألا تبيعوا السيوف فيها حلقة فضة بدرهم[٤] .

[١٨٢٩٩] حدثنا وكيع عن زكريا عن الشعبي قال : سئل شريح عن طوق من ذهب فيه فصوص ، قال : تنزع الفصوص ثم يباع الذهب وزنا

= (٣) في م : تصفر .

(١) أورده الهندي في الكنز ٣٧/٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى تحت رقم : (٢٢٦) في كتاب البيوع والأقضية .
(٣) من م ، و في الأصل : يعني .
(٤) مضى تحت رقم : (٢٢٥)

بوزن[١] .

[١٨٣٠٠] حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد كان يكره شراء السيف المحلى إلا بعرض[٢] .

[١٨٣٠١] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان يكره شراء السيف المحلى بفضة ، و يقول : اشتره بذهب يدا بيد[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا بأس أن يشتريه بالدراهم .

[١٨٣٠٢] حدثنا شريك عن هلال الوزن عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاها بعدها[٤] .

[١٨٣٠٣] حدثنا جرير عن منصور عن أبي جعفر عن إبراهيم قال إذا فاتته أربع قبل الظهر صلاها بعده[٥] .

[١٨٣٠٤] حدثنا وكيع عن مسعر عن رجل من بني أود عن عمرو ابن ميمون قال : من فاتته أربع قبل الظهر فليصلها بعد الركعتين[٦] .

---

(١) مضى تحت رقم : (٢٢٧)
(٢) مضى تحت رقم : (٢٣٤)
(٣) مضى تحت رقم : (٢٣٠)
(٤) اورده الهندي في الكنز ٤/١٨٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى في ٢/٢٠٣
(٥) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٦٩ من طريق الثوري عن منصور عن إبراهيم .
=

و ذكروا أن أبا حنيفة قال : [1] لا يصليها و لا يقضيها [1] .

[١٨٣٠٥] حدثنا شبابة بن سوار عن ليث بن سعد [2] عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى قبر واحد وأمر بدفنهم بدمائهم و لم يصل عليهم و لم يغسلوا .

[١٨٣٠٦] حدثنا عبيد الله بن موسى عن أسامة بن زيد عن الزهرى عن أنس قال : لما كان يوم أحد مر النبي صلى الله عليه وسلم بحمزة وقد جدع ومثل به ، فقال : لو لا أن تجد صفية لتركته حتى يحشره الله من بطون السباع والطير ، و لم يصل على أحد من الشهداء و قال : أنا شهيد عليكم اليوم [3] .

و ذكروا أن أبا حنيفة قال : يصلى على الشهيد .

[١٨٣٠٧] حدثنا ابن عيينة عن عبد الكريم عن حسان بن بلال قال : رأيت عمار بن ياسر توضأ وخلل لحيته ، فقلت له فقال : رأيت النبي صلى الله عليه و سلم فعله [4] .

=(٦) مضى فى ٢/٢٠٣

(١-١) من م ، و فى الأصل : لا يصلها و لا يقضها .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١١٠) من طريق محمد بن رمح عن ليث ، ومضى فى ٣/ ٣٢٥
(٣) أخرجه الترمذى فى الجامع ١/١٢١ من طريق أبي صفوان عن أسامة ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٥ من طريق ابن أبي شيبة . =

[١٨٣٠٨] حدثنا ابن نمير عن إسرائيل عن عامر بن شقيق عن أبي وائل قال : رأيت عثمان توضأ فخلل لحيته ثلاثا ثم قال : رأيت النبي صلى الله عليه و سلم يفعله[١] .

[١٨٣٠٩] حدثنا ابن فضيل عن ليث عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخلل لحيته[٢] .

[١٨٣١٠] حدثنا هشيم عن أبي حمزة قال : رأيت ابن عباس يخلل لحيته[٣] .

[١٨٣١١] حدثنا معتمر عن أبي عون قال : رأيت أنسا يخلل لحيته[٢] .

[١٨٣١٢] حدثنا ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر أنه كان يخلل لحيته[٣] .

[١٨٣١٣] حدثنا زيد بن حباب عن عمر بن سليمان الباهلي عن أبي غالب قال : رأيت أبا أمامة توضأ ثلاثا ثلاثا وخلل لحيته و قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فعله[٤] .

= (٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٤) من طريق العدني عن ابن عيينة ، و أورده الهندى فى الكنز ١٠٨/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٤) من طريق عبد الرزاق عن إسرائيل .

(٢) و مضى عندنا فى ١٣/١

(٣) مضى فى ١٢/١

(٤) أخرجه الزيلعي فى نصب الراية ٢٥/١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده الهندى=

[١٨٣١٤] حدثنا يحي بن آدم حدثنا حسن بن صالح عن موسى بن أبي عائشة عن رجل عن يزيد الرقاشي عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم خلل لحيته[١].

[١٨٣١٥] حدثنا وكيع حدثنا الهيثم[٢] بن حماد عن يزيد بن أبان عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : أتاني جبرئيل فقال : إذا توضأت فخلل لحيتك[٣] .

و ذكره أن أبا حنيفة كان لا يرى تخليل اللحية .

[١٨٣١٦] حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرأ في الوتر بسبح اسم ربك الأعلى ، وقل يا أيها الكافرون ، وقل هو الله أحد[٤] .

= أيضا في الكنز ١٠٨/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٥) من طريق يحي بن كثير ، عن يزيد الرقاشي ، و أورده الهندي في الكنز ١١٠/٥ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى في ١٣/١

(٢) من نصب الراية ٢٣/١ ، و في الأصل و م : هشيم .

(٣) أخرجه الزيلعي في نصب الراية من طريق ابن أبي شيبة أخذا من هذا الباب .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٣/٣ من طريق قتادة عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى ، ومضى عندنا في ٢٩٨/٢ من وجه آخر عن سعيد ابن عبد الرحمن .

[١٨٣١٧] حدثنا محمد بن أبي عبيدة حدثنا أبي عن الأعمش[١] عن[٢] طلحة عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن [أبيه عن[٣]] أبي [بن[٣]] كعب أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يوتر بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون . و قل هو الله أحد .

[١٨٣١٨] حدثنا شبابة عن يونس عن أبي إسحاق عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يوتر بثلاث يقرأ فيهن بسبح اسم ربك الأعلى، وقل يا أيها الكافرون ، و قل هو الله أحد[٤] .

[١٨٣١٩] حدثنا شبابة عن شعبة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن النبي صلى الله عليه وسلم أوتر بسبح اسم ربك الأعلى[٥].

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٨٣) من طريق أبي حفص عن الأعمش ، و أورده الهندى فى الكنز ١٩٦/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا فى ٣٠٠/٢ فى كتاب الصلوات .

(٢) من السنن و كتاب الصلوات ، و فى الأصل و م : « و » .

(٣) زيد من السنن وكتاب الصلوات .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٨٣) من طريق أحمد بن منصور عن شبابة ، وأورده الهندى فى الكنز ١٩٦/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى فى ٢٩٩/٢

(٥) أورده الهندى فى الكنز ١٩٦/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى عندنا فى ٢٩٨/٢

و ذكر أن أبا حنيفة كره أن يخص سورة يقرأ بها فى الوتر .

[١٨٣٢٠] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه عن عبيد الله ابن أبي رافع قال : استخلف مروان أبا هريرة على المدينة وخرج إلى مكة ، فصلى بنا أبو هريرة الجمعة فقرأ بسورة الجمعة فى السجدة الأولى ، وفى الآخرة « إذا جاءك المنافقون » قال عبيد الله : فأدركت أبا هريرة حين انصرف فقلت : إنك قرأت بسورتين كان على رحمه الله يقرأ بهما فى الكوفة ، فقال أبو هريرة : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرأ بهما[١] .

[١٨٣٢١] حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن أناس من أهل المدينة أرى فيهم أبا جعفر قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقرأ فى الجمعة بسورة الجمعة و المنافقين ، فأما سورة الجمعة فيبشر بها المؤمنين ويحرضهم ، و أما سورة المنافقين فيؤنس بها المنافقين و يوبخهم[٢] .

[١٨٣٢٢] حدثنا جرير عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حبيب بن سالم عن النعمان بن بشير أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ فى العيدين و فى الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى ، وهل أتاك حديث الغاشية ، و إذا اجتمع العيدان فى يوم قرأ بهما فيهما[٣] .

(١) أخرجه إبن ماجه فى السنن ص : (٧٩) و البيهقى فى السنن الكبرى ٣/٢٠٠ كلاهما من طريق إبن أبي شيبة ، و مضى عندنا فى ٢/١٤٢

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٧٦ من طريق إبن أبي شيبة ، و مضى عندنا فى ٢/١٤٢
=

[١٨٣٢٣] حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن النعمان بن بشير عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديث جرير[١] .

[١٨٣٢٤] حدثنا يعلى بن عبيد عن مسعر[٢] عن معبد بن خالد عن زيد بن [عقبة عن[٣]] سمرة قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الجمعة بسبح اسم ربك الأعلى وهل أتاك حديث الغاشية .

[١٨٣٢٥] حدثنا ابن عيينة عن ضمرة بن سعيد قال : سمعت عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة يقول : خرج عمر يوم عيد فسأل أبا واقد الليثي : بأى شيء قرأ النبي صلى الله عليه و سلم في هذا اليوم ؟ فقال : بقاف واقتربت[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة كره أن تخص سورة ليوم الجمعة والعيدين .

[١٨٣٢٦] حدثنـا يزيد بن هارون حدثنا محمد بن إسحاق[٥] عن سعيد

=(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣/٢٠١ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن جرير ، و مضى في ٢/١٤٢

(١) أخرجه ابن ماجـه في السنن ص : (٩٢) من طريق محمد بن الصباح ، وعبد الرزاق في المصنف ٣/١٨٠ كلاهما من طريق سفيان .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٣/٢٠١ من طريق محمد بن عبيد عن مسعر ، ومضى في كتاب الصلوات : ٢/١٤٢

(٣) زيد من السنن وكتاب الصلوات .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٩٢) من طريق محمد بن الصباح عن ابن عيينة . =

ابن السباق عن أبيه عن سهل بن حنيف قال : كنت ألقى[1] من المذى [شدة[2]] فكنت أكثر الغسل منه ، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إنما يكفيك من ذلك الوضوء ، قال : قلت : يا رسول الله ! فكيف بما يصيب ثوبي ، قال : إنما يكفيك كف ماء تنضح به من ثوبك حيث ترى أنه أصاب .

[١٨٣٢٧] حدثنا أبو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : إذا أجنب الرجل فى ثوبه فرأى فيه أثرا فليغسله ، فان لم ير فيه أثرا فلينضحه بالماء[3] .

[١٨٣٢٨] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال : قال رجل من الحى لأبي ميسرة : إنى أجنب فى ثوبى فأنظر فلا أرى شيئا ، قال : فاذا اغتسلت فتلفف به و أنت رطب فان ذلك يجزئك[3] .

[١٨٣٢٩] حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم فى الرجل يحتلم فى الثوب فلا يدرى أين موضعه ، قال : ينضح الثوب بالماء[4] .

=(٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٩) من طريق ابن المبارك عن محمد بن إسحاق ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/١١٧ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى فى ١/١١٧ : كتاب الطهارات .

(١) هنا تكرار فى الأصل .
(٢) زيد من السنن وكتاب الصلوات .
(٣) مضى فى ١/٨٢
(٤) مضى فى ١/٨٣

[١٨٣٣٠] حدثنا محبوب القواريري[١] عن مالك بن حبيب عن سالم قال : سأله رجل قال : احتلمت[٢] في ثوبي ، قال : اغسله ، قال : خفي علي ، قال : رشه بالماء .

[١٨٣٣١] حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه عن زبيد بن الصلت أن عمر نضح ما لم ير[٣] .

[١٨٣٣٢] حدثنا غندر[٣] عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : إن ضللت[٤] فانضح .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا ينضحه و لا يزيده الماء إلا شراه .

[١٨٣٣٣] حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : جاء سليك الغطفاني و النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم جمعة ، فقال له : صليت ؟ قال : لا ، قال : صل ركعتين تجوز فيهما[٦] .

[١٨٣٣٤] حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال : إذا جئت

(١) مضى في ٨٣/١

(٢) من كتاب الصلوات ، وفي الأصل و م : أحتلم .

(٣) مضى في كتاب الطهارات : ٨٣/١

(٤) من كتاب الطهارات ، وفي الأصل و م : أضللت .

(٥) في م : رسلا - كذا .

(٦) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٧٩) من طريق داود بن رشيد عن حفص ، ومضى قريبا في قضية كلام الامام حال خطبته .

يوم الجمعة و الامام يخطب فان شئت صليت ركعتين ، و إن شئت جلست[١] .

[١٨٣٣٥] حدثنا أزهر عن ابن عون قال : كان الحسن يجيء و الامام يخطب فيصلي ركعتين[٢] .

[١٨٣٣٦] حدثنا هشيم أخبرنا منصور و أبو حرة و يونس عن الحسن قال : جاء سليك الغطفاني والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم الجمعة ولم يكن صلى الركعتين ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يصلي ركعتين يتجوز فيهما[٣] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يصلي[٤] .

[١٨٣٣٧] حدثنا وكيع[٥] عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب ابنة أم سلمة عن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنكم تختصمون إلى [وإنما أنا بشر[٦]] ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، و إنما أقضي بينكم على نحو مما أسمع منكم ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا

---

(١) مضى في ٢/١١١

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣/٢٤٤ من طريق ربيع عن الحسن ، ومضى في ٢/١١١

(٣) مضى في ٢/١١٠

(٤) من م و في الأصل : لا يصلى .

(٥) مضى تحت رقم : (٣٠١٥) في كتاب البيوع والأقضية .

(٦) زيد من كتاب البيوع والأقضية .

فلا يأخذه ، فانما أقطع له قطعة من نار يأتي بها يوم القيامة .

[١٨٣٣٨] حدثنا وكيع[١] عن أسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت : جاء رجلان من الأنصار يختصمان إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم في مواريث بينهما قد درست ليست بينهما بينة ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنكم تختصمون إلى و إنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، وإنما أقضى بينكم [على نحو مما أسمع منكم[٢]] ، فمن قضيت له من حق أخيه شيئا فلا يأخذه فانما أقطع له قطعة من النار يأتي بها [إسطاما في عنقه[٢]] يوم القيامة ، قال : فبكى الرجلان و قال كل واحد منهما : حق[٣] لأخي يا رسول الله ! فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أما إذ فعلتما فاذهبا فاقسما وتوخيا الحق ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه .

[١٨٣٣٩] حدثنا محمد بن بشر العبدى حدثنا محمد بن عمرو حدثنا أبو سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنما أنا بشر ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض ، فمن قضيت له من حق أخيه فانما أقطع له قطعة من النار[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لو أن شاهدى زور شهدا عند القاضى على

(١) مضى تحت رقم : (٣٠١٦)
(٢) زيد من كتاب البيوع والأقضية .
(٣) من م وكتاب البيوع ، وفى الأصل : سق ـ كذا .
(٤) مضى تحت رقم : (٣٠١٧)

رجل بطلاق امرأته ففرق القاضى بينهما بشهادتهما أنه لا بأس أن يتزوجها أحدهما .

[١٨٣٤٠] حدثنا سفيان بن عيينة عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من بدل دينه فاقتلوه[١] .

[١٨٣٤١] حدثنا حفص بن غياث وأبو معاوية ووكيع عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال : [قال[٢]] رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله إلا باحدى ثلاث : الثيب الزانى ، و النفس بالنفس ، و التارك لدينه المفارق للجماعة[٣] .

[١٨٣٤٢] حدثنا عبد الله بن إدريس عن هشام عن الحسن قال فى المرتدة : تستتاب ، فان تابت وإلا قتلت[٤] .

[١٨٣٤٣] حدثنا حفص عن عبيدة عن إبراهيم قال : تقتل[٥] .

[١٨٣٤٤] حدثنا ابن مهدى عن حماد بن سلمة عن حماد قال : تقتل[٦] .

---

(١) مضى تحت رقم : (٩٠٤١) فى كتاب الحدود .
(٢) زيد من م .
(٣) مضى تحت رقم : (٧٩٥٠) فى كتاب الديات .
(٤) مضى تحت رقم : (٩٠٤٧) فى كتاب الحدود .
(٥) مضى تحت رقم : (١٢٨٢٤) فى كتاب الجهاد ، ووقع هناك : لا تقتل .
(٦) مضى تحت رقم : (١٢٨١٨)

و ذكروا أن أبا حنيفة قال : لا تقتل إذا ارتدت .

[١٨٣٤٥] حدثنا هشيم[1] أخبرنا يونس عن الحسن عن أبي بردة[2] قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن الشمس و القمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت أحد من الناس ، فاذا كان ذلك فصلوا حتى تنجلي .

[١٨٣٤٦] حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : حدثني فلان بن فلان أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : إن كسوف الشمس آية من آيات الله ، فاذا رأيتم ذلك فافزعوا إلى الصلاة[3] .

[١٨٣٤٧] حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عائشة قالت : صلاة الآيات[4] ست ركعات في أربع سجدات[5] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ١٧٧/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى في كتاب الصلوات : ٤٦٨/٢

(٢) في الكنز : أبي هريرة ـ مع علامة الشك ، وفي كتاب الصلواة : أبي بكرة .

(٣) أورده الهندي في الكنز ١٧٧/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى في ٤٢٩/٢

(٤) من م ، وفي الأصل : آيات .

(٥) أورده الهندي في الكنز ٢٨٩/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى عندنا في ٤٧٠/٢

[١٨٣٤٨] حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة : إذا فزعتم من أفق من آفاق السماء فافزعوا إلى الصلاة[١] .

[١٨٣٤٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن أبي النجود عن أبي قلابة عن النعمان بن بشير أن النبي صلى الله عليه و سلم صلى فى كسوف نحوا من صلاتكم يركع ويسجد[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يصلى فى كسوف القمر .

[١٨٣٥٠] حدثنا هشيم[٣] أخبرنا أبو الزبير عن نافع بن جبير عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : شغل النبي صلى الله عليه و سلم المشركون يوم الخندق عن أربع صلوات ، قال : فأمر بلالا فأذن و أقام فصلى الظهر [ثم أقام فصلى العصر[٤]] ثم أقام فصلى المغرب ثم أقام فصلى العشاء .

[١٨٣٥١] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا ابن أبي ذئب عن المقبرى عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدرى عن أبيه قال : حبسنا يوم الخندق عن

---

(١) مضى فى ٢/٤٧٠

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٨٨ من طريق ابن أبي شيبة وابن جرير ، ومضى فى ٢/٤٦٧

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١/٤٠٣ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى فى كتاب الصلوات : ٢/٧٠

(٤) زيد من السنن الكبرى والكنز و م وكتاب الصلوات .

الظهر و العصر والمغرب والعشاء ، حتى كفينا ذلك ، و ذلك قول الله تبارك و تعالى « وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا[١] » فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر بلال فأقام فصلى الظهر كما كان يصليها قبل ذلك ، ثم أقام العصر[٢] ، فصلى العصر كما كان يصليها قبل ذلك : ثم أقام المغرب فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك ، ثم أقام العشاء فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك ، وذلك قبل أن ينزل « فان خفتم فرجالا أو ركبانا[٣] » .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : إذا فاتته الصلوات لم يؤذن فى شىء منها و لم يقم .

[١٨٣٥٢] حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى سمع مالك بن أوس ابن الحدثان يقول : سمعت عمر يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : البر بالبر ربا إلا هاء وهاء ، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء[٤] .

[١٨٣٥٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن أبى قلابة عن أبى الأشعث عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

(١) آية ٢٥ الأحزاب .
(٢) من م ، و فى الأصل : المغرب .
(٣) آية ٢٣٩/البقرة ، و الحديث أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١/٤٠٢ من طريق الزهرانى عن ابن أبى ذئب ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٠ من طريق ابن ابى شيبة ، و مضى فى ٢/٧٠
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٦٤) من طريق ابن أبى شيبة و غيره .

الشعير بالشعير مثلا بمثل يدا بيد[١] .

[١٨٣٥٤] حدثنا وكيع حدثنا إسماعيل بن مسلم العبدى حدثنا أبو المتوكل الناجى عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : البر بالبر والشعير بالشعير مثلا بمثل يدا بيد[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة كان يقول : لا بأس ببيع الحنطة الغائبة بعينها بالحنطة الحاضرة .

[١٨٣٥٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن مجالد عن عامر عن حبشى بن جنادة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الصدقة لا تحل لغنى ولا لذى مرة سوى[٣] .

[١٨٣٥٦] حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين عن سالم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تحل الصدقة لغنى ولا لذى مرة سوى[٤] .

[١٨٣٥٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن ريحان

(١) مضى تحت رقم : (٦٤٥) فى كتاب البيوع و الأقضية .
(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥/٢٧٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٣٥٤ من طريق الطبرانى وغيره ، ومضى عندنا فى ٣/٢٠٧
(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٣٣) من طريق محمد بن الصباح عن ابى بكر بن عياش ، ومضى فى ٣/٢٠٧

ابن يزيد عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تحل الصدقة لغني و لا لذي مرة سوي[1] .

و ذكر أن أبا حنيفة رخص في الصدقة عليه و قال : جائزة .

[١٨٣٥٨] حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن ابن جريج[2] عن عطاء عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له : قد أخذت جملك بأربعة دنانير ولك ظهره إلى المدينة[3] .

[١٨٣٥٩] حدثنا يحيى بن زكريا عن زكريا[4] عن الشعبي عن جابر قال : بعته بأوقية واستثنيت حملانه إلى أهلي ، فلما بلغت المدينة آتيته فنقدني و قال : أتراني إنما ماكستك[5] لآخذ جملك ومالك فهما لك .

و ذكروا أن أبا حنيفة كان لا يراه .

[١٨٣٦٠] حدثنا سفيان بن عيينة[6] عن يحيى بن سعيد عن أبي بكر [ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عمر بن عبد العزيز عن أبي بكر[7]]

---

(١) أخرجه الدارمي في السنن ص : (٢٠٥) من طريق أبو نعيم عن سفيان ، و مضى في ٣/٢٠٧

(٢) من م ، و في الأصل : ابن أبي جريج .

(٣) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٥/٣٣٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٢٩٩ من طريق يحيى بن سعيد عن زكريا .

(٥) من المسند ، و في الأصل و م : ما كسته

(٦) مضى تحت رقم : (١٤٢) في كتاب البيوع و الأقضية . =

ابن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : من وجد متاعه عند رجل قد أفلس فهو أحق به .

و ذكروا أن أبا حنيفة قال : هو أسوة الغرماء .

[١٨٣٦١] حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم عامل أهل خيبر بشطر ما خرج من زرع أو تمر[١] .

[١٨٣٦٢] حدثنا ابن أبي زائدة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم عامل أهل خيبر بالشطر[٢] .

[١٨٣٦٣] حدثنا إسماعيل عن عبد الرحمن بن إسحاق عن أبي عبيدة ابن محمد بن عمار عن الوليد بن أبي الوليد عن عروة بن الزبير قال : قال زيد ابن ثابت : يغفر الله لرافع بن خديج ! إنما أتاه رجلان قد اقتتلا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع[٣] .

[١٨٣٦٤] حدثنا[٤] شريك عن [عبد الله عن[٥]] إبراهيم بن مهاجر

= (٧) زيد من كتاب البيوع و الأقضية .

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٨٠) من طريق يحي بن سعيد عن عبيد الله .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٩٠) في كتاب البيوع والأقضية .
(٣) مضى تحت رقم : (١٢٨٦)
(٤) مضى تحت رقم : (١٢٦٧)
(٥) زيد من كتاب البيوع و الأقضية .

عن موسى بن طلحة قال : كلا جارى قد رأيته يعطى أرضه بالثلث والربع : عبد الله و سعد .

[١٨٣٦٥] حدثنا فضيل بن عياض عن ليث عن طاوس قال : قدم علينا معاذ ونحن نعطى أرضنا بالثلث والنصف فلم يعب ذلك علينا[١] .

[١٨٣٦٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن الحارث بن حصيرة الأزدى عن صخر بن وليـــد عن عمرو بن صليع عن على قال : لا بأس بالمزارعة بالنصف[٢] .

و ذكر أن أبا حنيفة كان يكره ذلك .

[١٨٣٦٧] حدثنا ابن عيينـــة عن أبي الزبير سمع جابرا يقول عن النبي صلى الله عليه و سلم : لا يبيعن حاضر لباد[٣] .

[١٨٣٦٨] حدثنا وكيع حدثنا ابن أبي ليلى عن أبي الزبير عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يبيعن حاضر لباد[٤] .

[١٨٣٦٩] حدثنا وكيع حدثنا سفيان[٥] عن صالح مولى التوأمة

(١) مضى تحت رقم : (١٢٧٠)
(٢) مضى تحت رقم (١٢٧٥)
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٥٨) من طريق هشام بن عمار عن ابن عيينة .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥/٣٤٦ من طريق أبي خيثمة عن أبي الزبير .
(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٨/٢٠٠ من طريق سفيان .

أبي هريرة[١] عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا يبيعن حاضر لباد .

[١٨٣٧٠] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا يبيعن حاضر لباد[٢] .

[١٨٣٧١] حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن يونس بن عبيد عن ابن سيرين عن أنس قال : نهينا أن يبيع حاضر لباد و إن كان أخاه لأبيه و أمه[٣] .

[١٨٣٧٢] حدثنا ابن عيينة عن سالم الخياط عن أبي هريرة و ابن عمر قال أحدهما : نهى ، و قال الآخر : لا يبيعن حاضر لباد[٤] .

و ذكر أن أبا حنيفة رخص فيه .

[١٨٣٧٣] حدثنا وكيع عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم رأى الحسن بن علي أخذ تمرة من الصدقة فلاكها فى فيه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كخ كخ ! إنا لا تحل لنا الصدقة[٥] .

---

(١) زيد بناءاً على المصنف .
(٢) مضى تحت رقم : (٩٣٣) من طريق ابن عيينة عن الزهرى ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٨/١٩٨ من طريق معمر .
(٣) مضى تحت رقم : (٩٤٦) وهناك زيادة « عن الحسن » .
(٤) مضى تحت رقم : (٩٢٧) وهناك « مسلم الخياط » .
(٥) أخرجه مسلم فى الصحيح ١/٣٤٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، ومضى عندنا فى ٣/٢١٤

[١٨٣٧٤] حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن ابن أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث رجلا من بنى مخزوم على الصدقة ، فأراد أبو رافع أن يتبعه ، فسأل النبي صلى الله عليه و سلم فقال : أما علمت أنا لا تحل لنا الصدقة ، وأن مولى القوم من أنفسهم[١] .

[١٨٣٧٥] حدثنا الحسن بن موسى حدثنا زهير عن عبد الله بن عيسى عن أبيه عن جده عن أبي ليلى قال : كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام فدخل بيت الصدقة فدخل معه الغلام - يعنى حسنا أو حسينا - فأخذ تمرة فجعلها فى فيه ، فاستخرجها النبي صلى الله عليه وسلم وقال : إن الصدقة لاتحل لنا[٢] .

[١٨٣٧٦] حدثنا الفضل بن[٣] دكين حدثنا معروف[٤] حدثنى حفصة

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٣٢/٧ من طريق الطيالسى عن شعبة ، وأورده الهندى فى الكنز ٣١٩/٣ من طريق ابن ابى شيبة ، و مضى عندنا فى ٢١٤/٣

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣١٩/٣ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى فى ٢١٥/٣

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٨٩/٣ من طريق يحيى بن آدم عن معروف ، وأورده الهندى فى الكنز ٣١٩/٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى فى ٢١٥/٣ مختصرا .

(٤) من المسند ، وفى الأصل و م : معرف .

ابنة طلق[١] امرأة من الحى سنة تسعين عن جدها[٢] أبي عميرة[٣] رشيد بن مالك قال : كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم جالسا ذات يوم ، فجاء رجل بطبق عليه تمر ، فقال : ما هذا ؟ صدقة أم هدية ؟ فقال الرجل : بل صدقة ، فقدمها إلى القوم والحسن متعفر بين يديه ، فأخذ تمرة فجعلها فى فيه ، فنظر رسول الله صلى الله عليه و سلم إليه ، فأدخل إصبعه فى فيه[٤] ثم قال بها[٤] ، ثم قال : إنا آل محمد لا نأكل الصدقة .

[١٨٣٧٧] حدثنا وكيع عن محمد بن شريك عن ابن أبي مليكة أن خالد بن سعيد بن العاصى بعث إلى عائشة ببقرة فردتها وقالت : إنا آل محمد لا نأكل الصدقة[٥] .

[١٨٣٧٨] حدثنا زيد بن الحباب عن حسين بن واقد قال : حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه أن سلمان لما قدم المدينة أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهدية على طبق فوضعها بين يديه فقال : ما هذا ؟ فذكره بطوله[٦] .

(١) من المسند ، وفى الأصل و م : طليق .
(٢) فى الأصل و م : جدى ، وليست هذه الكلمة فى المسند ، ووقع عندنا فى ٢١٦/٢ : قالت حدثنى جدى .
(٣) فى الكنز : أبي عمرة ، وفى المسند : أبي عمير .
(٤-٤) سقط ما بين الرقمين من م .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٣١٩/٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى فى ٢١٤/٣ =

[١٨٣٧٩] حدثنا يحيي بن آدم عن حماد بن سلمة عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم وجد تمرة فقال : لو لا أن تكونى من الصدقة لأكلتك[١] .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : الصدقة تحل لموالى بنى هاشم وغيرهم .

[١٨٣٨٠] حدثنا سفيان بن عيينـــة عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال[٢] : دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مسجد بنى عمرو بن عوف يصلى فيه ، و دخلت عليه رجال من الأنصار و دخل معهم صهيب ، فسألت صهيبا : كيف كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصنع حيث كان [يسلم عليه ، قال : كان[٣]] يشير بيده .

و ذكر أن أبا حنيفة قال : لا يفعل .

[١٨٣٨١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيي بن سعيد عن عمرو بن يحيي بن عمارة عن أبيه عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليس فى أقل من خمسة أوساق صدقة[٤] .

= (٦) أورده الهندى فى الكنز ٤٥/٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى فى ٢١٤/٣ من وجه آخر .

(١) أخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١٤٤/١١ من طريق طلحة عن أنس . وأخرجه الامام أحمد فى المسند ١٨٤/٣ من طريق عبد الرحمن عن حماد .

(٢) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٤٢٠/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من م وجمع الجوامع .

[١٨٣٨٢] حدثنا أبو أسامة[١] قال حدثني الوليد بن كثير عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة عن يحيى بن عمارة و عباد بن تميم عن أبي سعيد الخدري أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : لا صدقة فيما دون خمسة أوساق من التمر[٢].

[١٨٣٨٣] حدثنا على بن إسحاق عن ابن مبارك عن معمر قال : حدثني سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : ليس فيما دون خمسة أوساق صدقة[٣].

و ذكر أن أبا حنيفة قال : في قليل ما يخرج وكثيره صدقة .

= (٤) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٤٧٩) من طريق حماد بن سلمة عن عمرو ابن يحيي ، و أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٤/١٠٧ من طريق سفيان عن عمرو بن يحيي ، ومضى فى ٣/١٣٧

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٢٩) من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من السنن ، وفى الأصل و م : الصدقة .

(٣) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٤٨٠) من طريق معمر .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المغازى

(٢٤٠٢) ما ذكر فى [أبى[1]] يكسوم وأمر الفيل

[١٨٣٨٤] حدثنا أبو عبد الرحمن بقى بن مخلد قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبى شيبة العبسى قال حدثنا أبو أسامة عن محمد بن إسماعيل قال حدثنى سعيد بن جبير قال[2] : أقبل أبو يكسوم صاحب الحبشة ومعه الفيل ، فلما انتهى إلى الحرم برك الفيل فأبى أن يدخل الحرم ، قال : فاذا وجه راجعا أسرع راجعا ، و إذا أريد على الحرم أبى ، [3]فأرسل عليهم طير صغار بيض[3] فى أفواهها حجارة أمثال الحمص ، لا تقع على أحد إلا هلك ، قال أبو أسامة : فحدثنى أبو مكين عن عكرمة قال : فأظلتهم من السماء ، فلما جعلهم الله كعصف مأكول أرسل الله غيثا فسال بهم حتى ذهب بهم إلى البحر .

[١٨٣٨٥] حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين عن ابن عباس « طيرا ابابيل » قال :كان لها خراطيم كخراطيم الطير وأكف كأكف الكلاب[4].

---

(١) زيد من م .

(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٣٩٥ من طريق ابن أبى شيبة .

(٣-٣) فى الدر : فأرسل الله عليهم طيرا صغارا بيضا . =

[١٨٣٨٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد بن عمير قال : طير سود تحمل الحجارة بمناقيرها و أظافيرها[١] .

[١٨٣٨٧] حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن يحيى قال أخبرنى أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره أن رسول الله صلى الله عليه و سلم ركب راحلته فخطب فقال : إن الله حبس عن مكة الفيل ، وسلط عليهم رسوله والمؤمنين[٢] .

[١٨٣٨٨] حدثنا أبو معاوية[٣] عن الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد ابن عمير قال : لما أراد الله أن يهلك أصحاب الفيل بعث عليهم طيرا أنشئت من البحر أمثال الخطاطيف ، كل طير منها يحمل ثلاثة أحجار مجزعة : حجرين فى رجليه وحجرا فى منقاره ، قال : فجاءت حتى صفت على رؤسهم ثم صاحت فألقت ما فى أرجلها ومناقيرها فما يقع على رأس رجل [٤]إلا خرج من دبره ، ولا يقع على شيء من جسده[٤] إلا خرج من الجانب الآخر قال : و بعث

=(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٠/١٦٥ من طريق الواسطى عن وكيع . وأورده السيوطى فى الدر ٦/٣٩٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٠/١٦٥ من طريق أبي كريب عن وكيع .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٣٨ من طريق الاوزاعى عن يحيى .

(٣) مضى الحديث عندنا فى « كلام عبيد بن عمير » من كتاب الزهد ، وأخرجه أيضا أبو نعيم الأصبهانى فى دلائل النبوة ص : (١٠٧) من طريق قيس بن الربيع عن الأعمش .

(٤-٤) تكرر ما بين الرقين فى الأصل فقط .

الله ريحا شديدة فضربت الحجارة فزادتها شدة قال : فأهلكوا جميعا .

(٢٤٠٣) ما رأى النبي صلى الله عليه وسلم قبل النبوة

[١٨٣٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا مجالد[١] قال حدثنا عامر قال : انطلق عمر إلى يهود فقال : أنشدكم الله الذى أنزل التوراة على موسى ! هل تجدون محمدا فى كتبكم ؟ قالوا : نعم ! قال : فما يمنعكم أن تتبعوه ؟ فقالوا : إن الله لم يبعث رسولا إلا كان له من الملائكة كفيل ، وإن جبرئيل كفيل محمد ، وهو الذى يأتيه ، وهو عدونا من بين الملائكة ، وميكائيل سلمنا ، فلو كان ميكائيل هو الذى يأتيه أسلمنا ، قال : فانى أنشدكم بالله الذى أنزل التوراة على موسى ! ما منزلتهما / من رب العالمين ؟ قالوا : جبرئيل عن يمينه و ميكائيل عن يساره ، قال عمر : فانى أشهد ما يتنزلان إلا باذن الله ، و ما كان ميكائيل ليسالم[٢] عدو جبرئيل ، و ما كان جبرئيل ليسالم[٣] عدو ميكائيل فبينما هو عندهم إذ جاء النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا : هذا صاحبك يا ابن الخطاب ، فقام إليه فأتاه وقد أنزل عليه « من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك باذن الله » إلى قوله « فان الله عدو للكافرين[٤]» .

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣٨٥/٢ (طبعة جديدة) من طريق عبد الرحمن بن مغراء عن مجالد .

(٢) فى الأصل و م : ليسال ـ كذا ، والعبارة فى التفسير : ليعادى سلم جبرئيل .

(٣) فى الأصل و م : ليسال ـ كذا . =

[١٨٣٩٠] حدثنا قراد أبو نوح[1] قال أخبرنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي بكر بن أبي موسى [عن أبيه[2]] قال : خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه رسول الله صلى الله عليه و سلم و أشياخ من قريش ، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم ، فخرج إليهم الراهب ، وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج إليهم و لا يلتفت ، قال : فهم يحلون رحالهم فجعل يتخللهم حتى جاء فأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : هذا سيد العالمين ، هذا رسول رب العالمين ، هذا يبعثه الله رحمة للعالمين ، فقال له أشياخ من قريش : ما عملك ؟ قال : إنكم حين اشرفتم من العقبة لم يبق شجر[3] ولا حجر إلا خر ساجدا ولا يسجد[4] إلا لنبي ، وإني لأعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة ، ثم رجع صنع[5] لهم طعاما ، فلما أتاهم به وكان

= (٤) آية ٩٧ - ٩٨ / البقرة .

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٧٨٢) فى كتاب الفضائل الى قوله « ولا يسجد إلا لنبي » وأخرجه بتمامه أبو نعيم فى الدلائل ص : (١٣٩) من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه أيضا الترمذى فى الجامع ٢٠٢/٢ من طريق عبد الرحمن بن غزوان عن يونس .

(٢) زيد من الفضائل والدلائل .

(٣) من م والفضائل والدلائل ، وفى الأصل : شجرة .

(٤) من الدلائل ، وفى الأصل و م : يسجدون .

(٥) من الدلائل ، وفى الأصل و م : وضع .

هو فى رعية الابل[١] قال : أرسلوا إليه ، فأقبل وعليه غمامة تظله[٢] ، قال : انظروا إليه عليه غمامة تظله ، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوا إلى فيئ الشجرة عليه ، [٣]فلما جلس مال[٣] فيئ الشجرة عليه ، فقال : انظروا إلى فيئ الشجرة مال عليه ، قال : فبينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا به إلى الروم ، فان الروم لو رأوه عرفوه بالصفة فقتلوه ، فالتفت فاذا هو بتسعة[٤] نفر قد أقبلوا من الروم فاستقبلهم ، فقال : ما جاء بكم ؟ قالوا : جئنا أن هذا النبي[٥] خارج فى هذا الشهر ، فلم يبق فى طريق إلا قد بعث إليه ناس ، و إنا أخبرنا خبره فبعثنا إلى طريقك هذا ، فقال لهم : ما خلفتم خلفكم أحدا هو خير منكم ، قالوا : لا . إنما أخبرنا خبره [فبعثنا[٦]] لطريقك هذا ، قال : أفرأيتم أمرا أراد الله أن يقضيه وهل يستطيع أحـــد من الناس رده ؟ قالوا : لا . قال : فبايعوه و أقاموا معه ، فأتاهم فقال : أنشـدكم بالله أيكم وليه ؟ قال أبو طالب : أنا ،

---

(١) سقط من م .

(٢) زيد فى الأصل : « قال انظروا اليه و عليه غمامة ، فأقبل و عليه غمامة تظله فانظروا اليه غمامة تظله » ولم تكن هذه الزيادة فى م فحذفناها ، وفى الدلائل : « فلما دنا نظروا إليه و عليه غمامة تظله » .

(٣-٣) من م والدلائل ، وفى الأصل: فقال انظروا إلى ـ كذا .

(٤) فى الدلائل و جامع الترمذى : بسبعة .

(٥) زيد فى الدلائل : الذى بلغنا أنه .

(٦) زيد فى الدلائل .

فلم يزل يناشده حتى رده أبو طالب و بعث معه أبو بكر بلالا و زوده الراهب من الكعك و الزيت .

[١٨٣٩١] حدثنا ابن فضيل[1] عن عطاء عن سعيد عن ابن عباس أنه لم تكن قبيلة من الجن إلا ولهم مقاعد للسمع ، قال : فكان إذا نزل الوحى سمعت الملائكة صوتا كصوت الحديدة ألقيتها على الصفا ، قال : فاذا سمعته الملائكة خروا سجدا فلم يرفعوا رؤسهم حتى ينزل ، فاذا نزل قال بعضهم لبعض : ماذا قال ربكم ؟ فان كان مما يكون فى السماء قالوا : الحق وهو العلى الكبير ، و إن كان مما يكون فى الأرض من أمر الغيب أو موت أو شىء مما يكون فى الأرض تكلموا به فقالوا : يكون كذا وكذا ، فتسمعه الشياطين فينزلونه على أوليائهم ، فلما بعث الله محمدا[2] دحروا بالنجوم ، فكان أول من علم بها ثقيف ، فكان ذو الغنم منهم ينطلق إلى غنمه فيذبح كل يوم شاة ، وذو الابل ينحر كل يوم بعيرا ، فأسرع الناس فى أموالهم فقال بعضهم لبعض : لا تفعلوا ، فان كانت النجوم التى يهتدى بها و إلا فانه أمر حدث ، فنظروا فاذا النجوم التى يهتدى بها كما هى ، لم يرم منها بشىء فكفوا ، و صرف الله الجن ، فسمعوا القرآن ، فلما حضروه قالوا : أنصتوا ، قال : و انطلقت الشياطين إلى إبليس فأخبروه فقال : هذا حدث حدث فى الأرض ، فأتونى من كل أرض بتربة ، فلما أتوه بتربة تهامة قال : هاهنا الحدث .

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى دلائل النبوة ص : (١٨٠) من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م ، و فى الأصل : محمد .

[١٨٣٩٢] حدثنا عبد الله بن إدريس و أبو أسامة و / غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال : قال يهودى لصاحبه : اذهب بنا إلى هذا النبي ، فقال صاحبه : لا تقل « نبي » فانه لو قد سمعك كان له أربع أعين ، قال : فأتيا رسول الله صلى الله عليه و سلم فسألاه عن تسع آيات بينات ، فقال : لا تشركوا بالله شيئا ، ولا تزنوا و لا تسرقوا ، و لا تقتلوا النفس التى حرم الله إلا بالحق ، و لا تمشوا ببرى إلى ذى سلطان فيقتله ، و لا تسحروا ، و لا تأكلوا الربا ، و لا تقذفوا المحصنة ، و لا تولوا للفرار يوم الزحف ، وعليكم خاصة يهود : لا تعدوا فى السبت ، قال : فقبلوا يديه و رجليه و قالوا : نشهد أنك نبي ، قال : فما يمنعكم أن تتبعونى ؟ قالوا : إن داود دعا « لا يزال فى ذريته نبي » و إنا نخاف أن تقتلنا يهود[١] .

(٢٤٠٤) ما جاء فى النبى صلى الله عليه وسلم ابن كم كان حين أنزل عليه

[١٨٣٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن على عن زائدة عن هشام بن عروة عن ابن عباس قال : أنزل على النبي عليه الصلاة و السلام و هو ابن أربعين سنة ، ثم مكث بمكة ثلاث عشرة سنة ، و كان بالمدينة

(١) أخرجه الترمذى فى الجامع ١٤٢/٢ من طريق يزيد بن هارون وغيره عن شعبة .

ابن عشر فقبض و هو ابن ثلاث و ستين[١] .

[١٨٣٩٤] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام قال : قال الحسن : أنزل على النبي عليه الصلاة و السلام و هو ابن أربعين سنة ، فمكث بمكة عشر سنين ، و بالمدينة عشر سنين[٢] .

[١٨٣٩٥] حدثنا أبو معاوية عن هشام قال حدثنا شيبان عن يحي عن أبي سلمة عن عائشة و ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لبث بمكة عشر سنين ، ينزل عليه الفرقان ، و بالمدينة عشرا[٣] .

[١٨٣٩٦] حدثنا ابن علية عن خالد عن عمار مولى بني هاشم عن ابن عباس قال : توفي النبي عليه الصلوة و السلام و هو ابن خمس و ستين[٤] .

[١٨٣٩٧] حدثنا عبدة بن سليمان عن يحي بن سعيد عن سعيد أن النبي عليه الصلاة و السلام أنزل عليه القرآن وهو ابن ثلاث و أربعين ، أقام بمكة عشرا و بالمدينة عشرا ، و توفي و هو ابن ثلاث و ستين[٥] .

---

(١) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٣/٢٠٦ من طريق أبي جمرة عن ابن عباس .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٣/٢٠٦ من طريق عبيد الله عن شيبان .
(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٦١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٣/٢٠٦ من طريق عبد الوهاب عن يحي ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣/٥٩٨ من طريق ابن عيينة عن يحي .

[١٨٣٩٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد عن عمار مولى بنى هاشم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث و هو ابن أربعين، و أقام بمكة خمس عشرة و بالمدينة عشرا فقبض و هو ابن خمس و ستين[1].

[١٨٣٩٩] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا العلاء بن صالح قال حدثنا المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير أن رجلا أتى ابن عباس فقال: أنزل على النبي عليه الصلاة و السلام عشرا بمكة و عشرا بالمدينة، فقال: من يقول ذلك، لقد أنزل عليه بمكة عشرا و خمسا و ستين و أكثر[2].

[١٨٤٠٠] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنزل عليه و هو ابن أربعين سنة، فأقام بمكة ثلاث عشرة، و بالمدينة عشر سنين، و توفى و هو ابن ثلاث و ستين[3].

[١٨٤٠١] حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان بن بلال قال حدثنى ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال: سمعت أنس بن مالك يقول: بعث النبي صلى الله عليه و سلم على رأس أربعين فأقام بمكة عشرا، و بالمدينة عشرا، و توفى على رأس ستين سنة[4].

---

(١) مضى بعضه آنفا من طريق ابن علية عن خالد.

(٢) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٣٦٥ من طريق ابن أبي شيبة.

(٣) مضى تحت رقم: (١٥٧٣٥) فى كتاب التأريخ.

(٤) مضى تحت رقم: (١٥٧٣٧)

(٢٤٠٥) ما جاء فى مبعث النبى صلى الله عليه وسلم

[١٨٤٠٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق أن رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم : متى كنت نبيا ؟ قال : كنت نبيا وآدم بين الروح والجسد[١] .

[١٨٤٠٣] حدثنا على بن مسهر عن أبي إسحاق الشيبانى عن عبد الله ابن شداد بن الهاد قال : نزل جبرئيل على رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم قال : اقرأ ، قال : وما أقرأ ؟ قال : فضمه ثم قال له : اقرأ ، قال : وما أقرأ ؟ قال : « اقرأ باسم ربك الذى خلق » ، فأتى خديجة فأخبرها بالذى رأى ، فأتت ورقة بن نوفل فذكرت ذلك له ، فقال لها : هل رأى زوجك صاحبه /فى حضر ؟ قالت : نعم ، قال : فان زوجك نبي سيصيبه من أمته بلاء[٢] .

[١٨٤٠٤] حدثنا عبيد الله[٣] قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان إذا برز سمع من يناديه « يا محمد » فاذا سمع الصوت انطلق هاربا فأتى خديجة فذكر ذلك لها فقال :

---

(١) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٧٩/٥ من طريق حماد عن خالد .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣٩/٣٠ من طريق عبد الواحد عن الشيبانى ، وأورده السيوطى فى الدر ٣٦٨/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٢/١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

يا خديجة ! قد خشيت أن يكون قد خالط عقلى شيء[١] ، إنى إذا برزت أسمع من ينادينى فلا أرى شيئا ، فانطلق هاربا فاذا هو عندى ينـادينى ، فقالت : ما كان الله ليفعل بك ذلك ، إنك ما علمت تصدق الحديث وتؤدى الأمانة وتصل الرحم ، فما كان ليفعل بك ذلك ، فأسرت ذلك إلى أبى بكر ـ وكان نديما له فى الجاهلية ـ فأخذ أبو بكر بيده ، فانطلق به إلى ورقة فقال : و ما[٢] ذاك ؟ فحدثه بما حدثته خديجة ، فأتى ورقة فذكر ذلك له فقال ورقة : هل ترى شيئا ؟ قال : لا ، ولـكنى إذا برزت سمعت النداء ، فلا أرى شيئا فانطلق هاربا فاذا هو عندى ، قال : فلا تفعل ، فاذا سمعت النداء فاثبت حتى تسمع ما يقول لك ، فلـما برز سمع النداء : يا محمد قال : لبيك قال : أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محـمدا عبده و رسوله ، ثم قال له : قل « الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم مالك يوم الدين » حتى فرغ من فاتحة الـكتاب ، ثم أتى ورقة ، فذكر ذلك له فقال له ورقة : أبشر ثم أبشر ثم أبشر ، فانى أشهد أنك الرسول الذى بشر به عيسى برسول يأتى من بعدى اسمه أحـمد ، فأنا أشهد أنك أنت أحـمـد ، و أنا أشهد أنك محمد ، و أنا أشهـد أنك رسول الله ، وليوشك أن تؤمر بالقتال ، ولئن أمرت بالقتال وأنا حى لأقاتلن معك ، فمات ورقة فقال رسول الله صلى الله عليـه و سلم : رأيت القس فى الجنة عليه ثياب خضر .

(١) فى م : شيئا .

(٢) من م ، وفى الأصل : ذاك و .

[١٨٤٠٥] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن الحسن قال : ابتعث الله النبي عليه الصلاة والسلام مرة لادخال رجل الجنة ، قال : فمر على كنيسة من كنائس اليهود فدخل إليهم وهم يقرؤن سفرهم ، فلما رأوه أطبقوا السفر وخرجوا ، وفى ناحية من الكنيسة رجل يموت قال : فجاء إليه فقال : إنما منعهم أن يقرؤا أنك أتيتهم وهم يقرؤن نعت نبي هو نعتك ، ثم جاء إلى السفر ففتحه ثم قرأ فقال : أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، دونكم أخاكم ، قال : فغسلوه وكفنوه وحنطوه ثم صلى عليه[١] .

[١٨٤٠٦] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتاه جبرئيل وهو يلعب مع الغلمان ، فأخذه فصرعه فشق عن قلبه ، فاستخرج القلب ثم استخرج علقة منه فقال : هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسله فى طست من ذهب بماء زمزم ، ثم لأمه ثم أعاده فى مكانه ، قال : وجاء الغلمان يسعون إلى أمه ـ يعنى ظئره ، فقالوا : إن محمدا قد قتل ، قال : فاستقبلوه و هو منتقع اللون ، قال أنس : لقد كنت أرى أثر المخيط فى صدره[٢] .

[١٨٤٠٧] حدثنا محمد بن أبي حفصة عن الزهرى عن أبي سلمة عن جابر قال : احتبس الوحى عن النبي عليه الصلاة و السلام فى أول أمره ،

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٨٨/٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٨٨/٣ من طريق عفان عن حماد بن سلمة .

وحبب إليه الخلاء، فجعل يخلو فى حراء، فبينما هو مقبل من حراء قال : إذا أنا بحس فوقى فرفعت رأسى ، فاذا أنا بشيء على كرسى ، فلما رأيته جئثت إلى الأرض وأتيت أهلى بسرعة فقلت : دثرونى دثرونى ، فأتانى جبريل فجعل يقول : « يا أيها المدثر قم فانذر و ربك فكبر و ثيابك فطهر والرجز فاهجر[١] » .

[١٨٤٠٨] حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن داود عن عكرمة فى قوله « يا أيها المدثر » قال : دثرت هذا الأمر فقم به ، و قوله « يا أيها المزمل » قال : زملت هذا الأمر فقم به[٢] .

(٢٤٠٦) فى أذى قريش للنبي صلى الله عليه وسلم و ما لقى منهم

/ [١٨٤٠٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر[٣] عن الأجلح / عن الذيال بن حرملة عن جابر بن عبد الله قال : اجتمعت قريش يوما فقالوا : انظروا أعلمكم بالسحر و الكهانة والشعر ، فليأت هذا الرجل الذى فرق جماعتنا وشتت أمرنا وعاب ديننا فليكلمه ولينظر ماذا يرد عليه ، فقالوا : ما نعلم أحدا غير عتبة بن ربيعة . فقالوا : أنت يا أبا الوليد ، فأتاه عتبة فقال : يا محمد أنت خير أم عبد الله ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، ثم

(١) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٠١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة وابن نصر .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى دلائل النبوة ص : (١٨٤) من طريق منجاب بن الحارث عن على بن مسهر .

قال : أنت خير أم عبد المطلب ؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إن كنت تزعم إن كنت تزعم أن هؤلاء خير منك فقد عبدوا الآلهة التي عبتها[1] ، و إن كنت تزعم أنك خير منهم فتكلم حتى نسمع قولك ، إنا و الله ما رأينا سخلة قط أشأم[2] على قومه منك ، فرقت جماعتنا وشتت أمرنا وعبت ديننا وفضحتنا في العرب حتى لقد طار فيهم أن في قريش ساحرا ، [3]و أن في قريش كاهنا ، و الله ما ننتظر إلا مثل صيحة الحبلى أن يقول بعضنا لبعض بالسيوف حتى تتفانى أيها الرجل[3] ، إن كان إنما بك [الباءة فاختر أي نساء قريش و نزوجك عشرا ، و إن كان إنما بك[4]] الحاجة لك حتى تكون أغنى قريش رجلا واحدا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أفرغت ؟ قال : نعم ، فقرأ رسول الله صلى الله عليه و سلم : « بسم الله الرحمن الرحيم حم تنزيل من الرحمن الرحيم » حتى بلغ « فان اعرضوا فقل أنذرتكم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود[5] » ، فقال عتبة : حسبك حسبك ما عندك غير هذا ؟ قال : لا ، فرجع إلى قريش فقالوا : ما وراءك ؟ قال : ما تركت شيئا أرى أنكم تكلمونه به إلا وقد كلمته به ، فقالوا : فهل أجابك ؟ قال : نعم ،

---

(١) من الدلائل ، وفي الأصل و م : عبت .

(٢) من م والدلائل . وفي الأصل : شيم .

(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .

(٤) زيد من م والدلائل .

(٥) آية ١٣/فصلت .

قال : لا و الذى نصبها بنية ما فهمت شيئا مما قال غير أنه أنذركم صاعقة مثل صاعقة عاد وثمود ، قالوا : ويلك يكلمك رجل بالعربية لا تدرى ما قال ، لا و الله ما فهمت شيئا مما قال غير ذكر الصاعقة .

[١٨٤١٠] حدثنا على بن مسهر عن محمد[١] بن عمرو عن[٢] أبى سلمة عن عمرو بن العاصى قال : ما رأيت قريشا أرادو قتل النبى صلى الله عليه و سلم إلا يوما ائتمروا به وهم جلوس فى ظل الكعبة و رسول الله صلى الله عليه و سلم يصلى عند المقام ، فقام إليه عقبة بن أبى معيط فجعل رداءه فى عنقه ثم جذبه حتى وجب لركبتيه ساقطا ، و تصايح الناس فظنوا أنه مقتول ، فأقبل أبو بكر يشتد حتى أخذ بضبعى رسول الله صلى الله عليه وسلم من ورائه و هو يقول : « أتقتلون رجلا أن يقول ربى الله » ثم انصرفوا عن النبى صلى الله عليه و سلم . فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلى ، فلما قضى صلاته مر بهم و هم جلوس فى ظل الكعبة ، فقال : يا معشر قريش ! أما و الذى نفس محمد بيده ! ما أرسلت ليكم إلا بالذبح ، و أشار بيده إلى حلقه ، قال : فقال له أبو جهل : يا محمد ! ما كنت جهولا ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم أنت : منهم .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : (١٦٥) من طريق عبد الأعلى عن محمد بن عمرو ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٠ من طريق ابن أبى شيبة وغيره ببعض الاختصار .

(٢) من الدلائل ، وفى الأصل و م : بن .

[١٨٤١١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال : مر أبو جهل فقال : ألم أنهك فانتهره النبي صلى الله عليه و سلم فقال له ابو جهل : لم تنتهرني يا محمد والله لقد علمت ما بها رجل أكبر ناديا مني ، قال فقال جبريل : « فليدع ناديه[1] » قال فقال ابن عباس : و الله لو دعا ناديه لأخذته زبانية العذاب[2] .

[١٨٤١٢] حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يصلي في ظل الكعبة قال : فقال أبو جهل وناس من قريش ، قال : و نحرت جزور في ناحية مكة قال : فأرسلوا فجاؤا من سلاها فطرحوه عليه ، قال : فجاءت فاطمة حتى ألقته عنه ، قال : فكان يستحب[3] ثلاثا يقول : اللهم عليك بقريش اللهم عليك بقريش [اللهم عليك بقريش[4]] : بأبي جهل ابن هشام و عتبة بن ربيعة و / شيبة بن ربيعة و الوليد بن عتبة و أمية بن خلف و عقبة بن أبي معيط ، قال : قال عبد الله : فلقد رأيتهم قتلى في قليب بدر ، قال أبو إسحاق : ونسيت السابع[5] .

---

(١) آية ١٧/ علق .

(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٣٠/١٤١ من طريق علي بن مسهر عن داود ؛ وأورده السيوطي في الدر ٦/٣٦٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) في الأصل بياض ، وليست الكلمة واضحة في م .

(٤) زيد من م . =

[١٨٤١٣] حدثنا أبو أسامة[1] قال حدثنا الأعمش قال حدثنا عباد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال لما أن مرض أبو طالب دخل عليه رهط من قريش فيهم أبو جهل ، قال : فقالوا : إن ابن أخيك يشتم آلهتنا و يفعل و يفعل [و يقول و يقول[2]] ، فلو بعثت إليه فنهيته ، فبعث إليه أو قال : جاء النبي صلى الله عليه و سلم فدخل البيت و بينهم[3] و بين أبي طالب مجلس رجل ، قال : فخشى أبو جهل إن جلس النبي صلى الله عليه وسلم إلى جنب أبي طالب أن يكون أرق له عليه ، فوثب فجلس فى ذلك المجلس ، و لم يجد النبي صلى الله عليه و سلم مجلسا قرب عمه ، فجلس عند الباب ، قال أبو طالب : أى ابن أخى ! ما بال قومك يشكونك ؟ يزعمون أنك تشتم آلهتهم و تقول [و تقول[2]] و تفعل و تفعل ، قال : فأكثروا عليه من اللحو . قال : فتكلم النبي عليه الصلاة و السلام فقال : يا عم ! إنى أريدهم على كلمة واحدة يقولونها تدين لهم بها العرب ، وتؤدى إليهم بها العجم الجزية ، قال : ففزعوا لكلمته ولقوله ، قال : فقال القوم : كلمة واحدة ، نعم وأبيك وعشرا ، قال : و ما هى ؟ قال ابو طالب : و أى كلمة هى يا ابن أخى ؟ قال « لا إله إلا الله » قال : فقاموا فزعين ينفضون ثيابهم و هم يقولون « أجعل الآلهة إلهاً

=(٥) أخرجه ابو نعيم فى الدلائل ص : (٢٢١) من طريق الأجلح عن أبي إسحاق .

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٧١/٢٣ من طريق ابن وكيع عن أبي أسامة .

(٢) زيد من تفسير الطبرى .

(٣) من التفسير ، وفى الأصل و م : بينه .

واحدا إن هذا لشيء عجاب ، قال : و قرأ من هذا الموضع إلى قوله « لما يذوقوا عذاب[1] » .

[١٨٤١٤] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا يزيد بن زياد قال حدثنا أبو صخرة جامع بن شداد عن طارق المحاربي قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم بسوق ذى المجاز و أنا فى بياعة أبيعها ، قال : فمر و عليه جبة له حمراء و هو ينادى بأعلى صوته : أيها الناس ! قولوا « لا إله إلا الله » تفلحوا ، ورجل يتبعه بالحجارة قد أدمى كعبيه و عرقوبيه ، و هو يقول : يا أيها الناس ! لا تطيعوه فانه كذاب ، قال : قلت : من هذا ؟ قالوا : هذا غلام بنى عبد المطلب ، قلت : فمن هذا الذى يتبعه يرميه [بالحجارة[2]] ؟ قالوا : عمه عبد العزى و هو أبو لهب[3] .

[١٨٤١٥] حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لقد أوذيت فى الله و ما يؤذى أحد ، ولقد أخفت فى الله و ما يخاف أحد ، ولقد أتت على ثالثة من بين يوم وليلة و مالى ولبلال طعام يأكله ذوكبد الا ما واراه إبط بلال[4] .

---

(١) آية ٨/ص .
(٢) زيد من م .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٢٠ من طريق وكيع ، والحديث قد مضى عندنا تحت رقم : (١١٧٥٠) الفضائل .

[١٨٤١٦] حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن منذر عن ابن الحنفية فى قوله « وليحملن أثقالهم و أثقالا مع أثقالهم[١] » قال : كان أبوجهل وصناديد قريش يتلقون الناس إذا جاؤا إلى النبي صلى الله عليه وسلم يسلمون فيقولون : إنه يحرم الخمر و يحرم الزنا و يحرم ما كانت تصنع العرب فارجعوا فنحن نحمل أوزاركم ، فنزلت هذه الآية « وليحملن أثقالهم[٢] » .

[١٨٤١٧] حدثنا يزيد بن هارون[٣] عن حميـــد عن أنس أن النبى صلى الله عليه و سلم شج فى وجهه وكسرت رباعيته ورمى رمية على كتفه فجعل يمسح الدم عن وجهه ويقول : كيف تفلح أمة فعلت هذا بنبيها و هو يدعوهم إلى الله فانزل الله « ليس لك من الأمر شيء أو يتوب عليهم أو يعذبهم فانهم ظالمون[٤] » .

[١٨٤١٨] حدثنا أبو أسامة حدثنا مجالد عن عامر[٥] قال : قالت قريش لرسول الله صلى الله عليه وسلم : إن كنت نبيا كما تزعم فباعد جبلى مكة أخشبيها هذين مسيرة أربعة أيام أو خمسة ، فانها ضيقة حتى نزرع فيها ونرعى ، وابعث

(١) آية ١٣ العنكبوت .
(٢) أورده السيوطى فى الدر المنثور ١٤٢/٥ من طريق ابن أبى شيبة وابن المنذر .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٠١/٣ من طريق يزيد بن هارون ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٧٠/٢ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٤) آية ١٢٨/آل عمران .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٦٣/٤ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

لنا آباءنا من الموتى حتى يكلمونا و يخبرونا أنك نبي ، و إحملنا إلى الشام أو إلى اليمن أو إلى الحيرة حتى نذهب ونجيء / فى ليلة كما زعمت[1] أنك فعلته ، فأنزل الله « ولو أن قرآنا سيرت به الجبال أو قطعت به الأرض أو كلم به الموتى[2] » /

(٢٤٠٧) حديث المعراج حين أسرى بالنبي عليه السلام

[١٨٤١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الحسن[3] بن موسى بن الأشيب قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : أتيت بالبراق و هو دابة أبيض فوق الحمار و دون البغل ، يضع حافره عند منتهى طرفه ، فركبته فسار بي حتى أتيت بيت المقدس فربطت الدابة بالحلقة التي كان يربط بها الأنبياء ، ثم دخلت فصليت فيه ركعتين ، ثم خرجت فجاءنى جبريل باناء من خمر وإناء من لبن فاخترت اللبن ، فقال جبريل : أصبت الفطرة قال : ثم عرج بنا إلى السماء الدنيا[4] فاستفتح جبريل فقيل : من أنت ؟ فقال : جبريل ، قيل : و من معك ؟ قال : محمد ، فقيل : وقد أرسل إليه ؟ فقال : قد أرسل إليه ، ففتح لنا فاذا أنا بآدم فرحب ودعا لى بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء الثانية فاستفتح جبريل فقيل : و من أنت ؟ قال : جبريل ،

---

(١) من م والدر ، و فى الأصل : رغبت .
(٢) آية ٣١/الرعد .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٤٨/٣ من طريق الحسن بن موسى .
(٤) سقط من م .

فقيل : و من معك ؟ قال : محمد ، فقيل : وقد أرسل إليه ؟ قال : قد أرسل إليه ، ففتح لنا فاذا أنا بابنى الخالة يحي و عيسى فرحبا و دعوا لى بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء الثالثة فاستفتح جبريل فقيل : و من أنت ؟ فقال : جبريل ، فقيل : ومن معك ؟ قال : محمد ، قالوا : وقد أرسل إليه ؟ قال : قد أرسل إليه ، ففتح لنا فاذا أنا بيوسف و إذا هو قد أعطى شطر الحسن [فرحب[1]] و دعا لى بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء الرابعة فاستفتح جبريل فقيل : و من أنت ؟ فقال : جبريل ، فقيل : و من معك ؟ قال : محمد صلى الله عليه و سلم ، فقيل : وقد أرسل إليه ؟ فقال : قد أرسل إليه ، ففتح لنا فاذا [أنا[2]] بادريس فرحب ودعا لى بخير ، ثم قال : يقول الله « و رفعناه مكانا عليا » ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة [3]فاستفتح جبريل[3] فقيل : من أنت ؟ قال : جبريل ، فقيل : و من معك ؟ فقيل : محمد ، فقال : و قد بعث إليه ؟ قال : قد بعث إليه ، ففتح لنا فاذا أنا بهارون فرحب بى و دعا لى بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء السادسة فاستفتح جبريل فقيل : من أنت ؟ قال : جبريل ، فقيل : ومن معك ؟ قال محمد ، فقيل : و قد بعث إليه ؟ قال : قد بعث إليه ، ففتح لنا فاذا أنا بموسى فرحب و دعا لى بخير ، ثم عرج بنا إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل فقيل : من أنت ؟ قال : جبريل ، فقيل : و من معك ؟ [4]قال : محمد[4] ، فقيل : وقد بعث إليه ؟

---

(١) زيد من المسند .

(٢) زيد من م و المسند .

(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .

قال : قد بعث إليــــه ، ففتح لنا فاذا أنا بابراهيم و إذا هو مسند إلى البيت المعمور ، و إذا هو يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليـه ، ثم ذهب بى إلى سدرة المنتهى فاذا ورقها كآذان الفيلة و إذا ثمرها أمثال القلال ، فلما غشيها من أمر الله ما غشيهـا تغيرت ، فما أحد من خلق الله يستطيع أن يصفها من حسنها ، قال : فأوحى الله إلى ما أوحى ، و فرض على فى كل يوم وليلة خمسين صلاة ، فنزلت حتى انتهيت إلى موسى فقال : ما فرض ربك على أمتك ؟ قال : قلت : خمسين صلاة فى كل يوم وليلة ، فقال : ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف فان أمتك لا تطيق ذلك ، فانى قد بلوت بنى إسرائيل و خبرتهم ، قال : فرجعت إلى ربى فقلت له : رب خفف عن[1] أمتى ، فحط عنى خمسا فرجعت إلى موسى فقــال : ما فعلت ؟ فقلت : حط عنى خمسا ، قال : إن أمتك لا تطيق ذلك . فارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك ، فلم أزل أرجع بين ربى وبين [موسى عليـه السلام[2]] فيحط عنى خمسا خمسا حتى قال : يا محمد هى خمس صلوات فى كل يوم وليلة ، بكل صلاة عشر ، فتلك خمسون صلاة ، و من هم بحسنة فلم يعملهـا[3] كتبت له حسنة / فان عملهـا[3] كتبت له عشرا ، و من هم بسيئة و لم يعملها لم تكتب له شيئـا ،

= (٤-٤) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل .

(١) من المسند ، و فى الأصل و م : على .

(٢) زيد من م و المسند .

(٣-٣) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل فقط .

فان عملها كتبت سيئة واحدة ، فنزلت حتى انتهيت إلى موسى فأخبرته فقال ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف لأمتك فان أمتك لا تطيق ذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لقد رجعت إلى ربى حتى استحييت .

[١٨٤٢٠] حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك بن صعصعة عن النبي صلى الله عليه و سلم بنحو منه أو شبيه به .

[١٨٤٢١] حدثنا هوذة بن خليفة[1] قال حدثنا عوف عن[2] زرارة ابن أوفى قال : قال ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما كان ليلة أسرى بى أصبحت بمكة ، قال : فظعت بأمرى وعرفت أن الناس مكذبى ، فقعد رسول الله صلى الله عليه و سلم معتزلا حزينا فمر به أبو جهل فجاء حتى جلس إليه فقال كالمستهزئ : هل كان من شيء ؟ قال نعم ، قال : وما هو ؟ قال : أسرى [بى[3]] الليلة قال : إلى أين ؟ قال : إلى بيت المقدس : قال : ثم أصبحت بين أظهرنا ؟ قال : نعم ، فلم يرد أنه يكذبه مخافة أن يجحد الحديث إن دعا قومه إليه . قال : أتحدث قومك ما حدثتنى إن دعوتهم إليك ؟ قال : نعم ، قال : هيأ معشر بنى كعب بن لؤى هلم ، قال : فتنفضت المجالس فجاؤا حتى جلسوا إليهما فقال : حدث قومك ما حدثتنى ، قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنى أسرى بى الليلة ، قالوا : إلى أين ؟ قال :

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٧٤٦) فى كتاب الفضائل .
(٢) من كتاب الفضائل ، و فى الأصل و م : بن .
(٣) زيد من م وكتاب الفضائل .

إلى بيت المقدس ، قالوا : ثم أصبحت بين ظهرانينا ؟ قال : نعم ، قال : فمن بين مصفق ومن بين واضع يده على راسه متعجبا للكذب زعم ، وقالوا : أتستطيع أن تنعت لنا المسجد ؟ قال : وفى القوم من سافر إلى ذلك البلد ورأى المسجد ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فذهبت أنعت لهم ، فما زلت أنعت حتى التبس على بعض النعت ، فجىء بالمسجد و أنا أنظر إليه حتى وضع دون دار عقيل أو دار عقال ، فنعته وأنا أنظر إليه ، فقال القوم : أما النعت فوالله لقد أصاب .

[١٨٤٢٢] حدثنا عفان[١] قال حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة بن اليمان أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أتى بالبراق وهو دابة أبيض طويل ، يضع حافره عند منتهى طرفه ، قال : فلم يزايل ظهره هو وجبريل حتى أتيا بيت المقدس ؟ وفتحت لهما أبواب السماء رأيا[٢] الجنة والنار قال : وقال حذيفة : ولم يصل فى بيت المقدس ، قال زر : فقلت : بلى قد صلى ، قال حذيفة : ما اسمك يا أصلع فانى أعرف وجهك ولا أدرى ما اسمك ؟ قال : [قلت[٣]] زر بن حبيش ، قال : فقال : وما يدريك وهل تجده صلى ؟ قال : قلت : يقول الله : « سبحان الذى أسرى بعبده ليلا

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١١٧٤٤) فى الفضائل ؛ وأخرجه بطوله الامام أحمد فى المسند ٥/٣٩٤ من طريق حماد بن سلمة .
(٢) من المسند ، وفى الاصل و م : رأى .
(٣) زيد من المسند .

من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى الذى باركنا حوله لنريه من آياتنا إنه هو السميع البصير » قال : و هل تجده صلى ، إنه لو صلى فيه صلينا فيه[١] كما نصلى فى المسجد الحرام ، وقيل لحذيفة : وربط الدابة بالحلقة التى يربط بها الأنبياء ؟ فقال حذيفة : أو كان يخاف أن تذهب وقد آتاه الله بها ؟ .

[١٨٤٢٣] حدثنا الحسن بن موسى[٢] قال حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد بن جدعان عن أبي الصلت عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رأيت ليلة أسرى بي لما انتهينا إلى السماء السابعة فنظرت فوق فاذا أنا برعد وبرق وصواعق ، قال : وأتيت على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيات ترى من خارج بطونهم ، فقلت : من هؤلاء [يا جبريل ، قال : هؤلاء[٣]] آكلة الربا ، فلما نزلت إلى السماء الدنيا نظرت أسفل منى[٤] فاذا برهج و دخان و أصوات ، فقلت ما هذا يا جبريل ؟ قال : هذه الشياطين يحومون[٥] على أعين بنى آدم ، لا يتفكروا فى ملكوت السماوات والأرض ، ولولا ذاك لرأوا العجائب .

[١٨٤٢٤] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة قال

(١) من المسند ، و فى الأصل وم : معه .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٥٣/٢ من طريق الحسن بن موسى .
(٣) زيد من م والمسند .
(٤) من المسند ، وفى الأصل و م : شىء .
(٥) من المسند ، وفى الأصل و م : يحرون ـ كذا .

أخبرنا سليمان التيمى و ثابت البنانى عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أتيت على موسى ليلة أسرى بى عند الكثيب الأحمر و هو قائم يصلى فى قبره[١] .

[١٨٤٢٥] حدثنا وكيع[٢] عن حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : مررت ليلة أسرى بى على قوم تقرض شفاههم بمقاريض من نار ، فقلت : من هؤلاء ؟ قيل : هؤلاء خطباء من أهل الدنيا ممن [٣]كانوا يأمرون[٣] الناس بالبر وينسون أنفسهم و [هم[٤]] يتلون الكتاب أفلا يعقلون .

[١٨٤٢٦] حدثنا على بن مسهر عن أبى إسحاق الشيبانى عن عبد الله ابن شداد قال : لما أسرى بالنبي صلى الله عليه و سلم أتى بدابة فوق الحمار و دون البغل ، يضع حافره عند منتهى طرفه ، يقال له « براق » فمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بعير للشركين فنفرت فقالوا : يا هؤلاء ما هذا ؟ قالوا : ما نرى شيئا ، ما هذه إلا ريح ، حتى أتى بيت المقدس فأتى بانائين فى واحد خمر و فى الآخر لبن ، فأخذ النبي صلى الله عليه و سلم اللبن فقال له

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٤٨ من طريق الحسن بن موسى ، وأورده الهندى فى الكنز ٦/٩٩ من طريق ابن أبى شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/١٢٠ من طريق وكيع .
(٣-٣) من المسند ، وفى الأصل و م : كان يأمر .
(٤) زيد من م و المسند . =

جبريل : هديت [و هديت[1]] أمتك - ثم صار إلى مصر[2] .

[١٨٤٢٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لما انتهيت إلى السدرة إذا ورقها مثل آذان الفيلة و إذا نبقها أمثال القلال ، فلما غشيها من أمر الله ما غشى تحولت فذكر الياقوت[3] .

[١٨٤٢٨] حدثنا ابن يمان عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن غزوان قال : سدرة المنتهى صبر الجنة .

[١٨٤٢٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن الحسن العرني عن هذيل بن شرحبيل عن عبد الله في قوله « سدرة المنتهى » قال : صبر الجنة يعني وسطها ، عليها فضول السندس و الاستبرق[4] .

[١٨٤٣٠] حدثنا أبو خالد عن يحي بن ميسرة عن عمرو بن مرة عن كعب قال : « سدرة المنتهى » ينتهى إليها أمر كل نبي وملك[5] .

---

(١) زيد من م كتاب الفضائل .

(٢) مضى تحت رقم : (١١٧٤٥)

(٣) مضى تحت رقم : (١١٧٦٥/٦٤) في كتاب الفضائل ، و تحت رقم : (١٥٨١٢) في كتاب الجنة .

(٤) مضى تحت رقم : (١٥٧٠٩) في كتاب الجنة .

(٥) أرى الحديث مضى في كتاب الزهد ، و أورده السيوطي في الدر ١٢٦/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢٤٠٨) فى النبي صلى الله عليه و سلم حين عرض نفسه على العرب

[١٨٤٣١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن إسرائيل عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يعرض نفسه على الناس بالموقف يقول : ألا رجل يعرضنى على قومه ، فان قريشا قد منعونى أن أبلغ كلام ربي ، قال : فأتاه رجل من همدان ، فقال : وممن أنت ؟ قال : من همدان ، قال : وعند قومك منعة ؟ قال : نعم ، قال : فذهب الرجل ثم إنه خشى أن يخفره قومه ، فرجع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : اذهب فاعرض على قومى ثم آتيك من قابل ، ثم ذهب و جاءت وفود الأنصار فى رجب[١] .

(٢٤٠٩) إسلام أبي بكر رضى الله عنه

[١٨٤٣٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : أتيت ابراهيم فسألته فقال : أول من أسلم ابو بكر[٢] .

[١٨٤٣٣] حدثنا شيخ لنا قال أخبرنا مجالد عن عامر قال : سالت

(١) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : (٢٤٦) من طريق مصعب بن المقدام عن إسرائيل ، و أورده الهندى فى الكنز ٣٠١/٦ طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى فى كتاب الاوائل .

- أوسئل - ابن عباس : أى الناس كان أول إسلاماً ؟ فقال : أما سمعت قول حسان بن ثابت :

إذا تذكرت شجوا من أخى ثقة ٭ فاذكر أخاك أبا بكر بما فعلا
خير البرية أتقاها و أعدلها ٭ إلا النبي و أوفاها بما حملا
و الثانى التالى المحمود مشهده ٭ وأول الناس منهم صدق الرسلا[1] .

[١٨٤٣٤] حدثنا أبو بكر[2] قال حدثنا [أبو أسامة قال حدثنا[3]] هشام ابن عروة قال : أخبرنى أبي قال : أسلم أبو بكر يوم أسلم و له أربعون ألف درهم .

[١٨٤٣٥] حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد قال : أول من أظهر الاسلام سبعة : رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر و بلال و خباب وصهيب وعمار وسمية أم عمار ، فأما رسول الله صلى الله عليه وسلم فمنعه عمه ، و أما أبو بكر فمنعه قومه ، و أخذ الآخرون فألبسوا أدراع الحديد ثم صهروهم فى / الشمس حتى بلغ الجهد منهم كل مبلغ ، فأعطوهم ما سألوا ، فجاء إلى كل رجل منهم قومه بأنطاع الأدم فيها الماء فألقوهم فيها ثم حملوا بجوانبه إلا بلال ، فلما كان العشى جاء أبو جهل فجعل يشتم سمية و يرفث : ثم طعنها فقتلها فهى أول شهيد استشهد فى الاسلام إلا بلال ، فانه هانت عليه نفسه

(١) مضى تحت رقم : (١٥٧٣٢) فى كتاب التأريخ .
(٢) مضى تحت رقم : (١٥٧٠٩) فى كتاب التأريخ .
(٣) زيد من م وكتاب التأريخ .

فى الله حتى ملوا فجعلوا فى عنقه حبلا ثم أمروا صبيانهم فاشتدوا به بين أخشبي مكة وجعل يقول : أحد أحد[١] .

[١٨٤٣٦] حدثنا ابن عيينة عن منصور عن مجاهد مثله[٢] .

[١٨٤٣٧] حدثنا جرير[٣] عن مغيرة عن الشعبي قال : أعطوهم ما سألوا إلا خباب[٤] ، فجعلوا يلصقون ظهره بالرضف حتى ذهب ماء متنيه[٥] .

[١٨٤٣٨] حدثنا سفيان بن عيينة عن إسماعيل عن قيس قال : اشترى أبو بكر - يعنى بلالا - بخمسة أواق وهو مدفون بالحجارة ، قالوا : لو أبيت إلا أوقية لبعنا له ، فقال : لو أبيتم إلا مائة أوقية لأخذته[٦] .

[١٨٤٣٩] حدثنا سفيان عن مسعر عن قيس عن طارق بن شهاب قال : كان خباب من المهاجرين ، وكان ممن يعذب فى الله[٧] .

[١٨٤٤٠] حدثنا ابن فضيل عن أبيه قال : سمعت كردوسا يقول : ألا

---

(١) مضى تحت رقم : (١٥٧١٦) فى كتاب التأريخ وتحت رقم : (١٢٣٨٤) فى كتاب الفضائل ، ومضى أيضا فى كتاب الأوائل .
(٢) راجع كتاب الأوائل .
(٣) مضى تحت رقم : (١٥٧١٧)
(٤) من كتاب التأريخ ، وفى الأصل و م : خباب .
(٥) فى كتاب التأريخ : ما مسه .
(٦) الرواية موجودة فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٣/٣٠٤
(٧) مضى تحت رقم : (١٥٧١٨)

إن خباب بن الأرت أسلم سادس ستة ، كان له سدس من الاسلام[1] .

[١٨٤٤١] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن أبي ليلى الكندى قال : جاء خباب إلى عمر فقال : ادنه ، فما أحد أحق بهذا المجلس منك إلا عمار ، قال : فجعل خباب يريه آثارا فى ظهره مما عذبه المشركون[2] .

[١٨٤٤٢] حدثنا يحيى بن أبي بكير قال حدثنا زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : أول من أظهر إسلامه سبعة : رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر و عمار و أمه سمية وصهيب و بلال و المقداد ، فأما رسول الله صلى الله عليه و سلم فمنعه الله بعمه أبي طالب ، و أما أبو بكر فمنعه الله بقومه ، و أما سائرهم فأخذهم المشركون فألبسوهم أدراع الحديد وصهروهم فى الشمس ، فما منهم أحد إلا و أتاهم على ما أرادوا إلا بلالا ، فانه هانت عليه نفسه فى الله ، وهان على قومه ، فأعطوه الولدان فجعلوا يطوفون به فى شعاب مكة و هو يقول : أحد أحد[3] .

(٢٤١٠) إسلام على بن أبي طالب

[١٨٤٤٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة عن

---

(١) مضى تحت رقم : (١٥٧١٩)

(٢) مضى تحت رقم : (١٢٢٩٥) فى كتاب الفضائل .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٣٨٣) فى كتاب الفضائل ، ومضى أيضا فى كتاب الأوائل .

عمرو بن مرة عن أبي حمزة مولى الأنصار عن زيد بن أرقم [قال[١]] : أول من أسلم مع رسول الله صلى الله عليه و سلم علي[٢] .

[١٨٤٤٤] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبي مالك الأشجعي عن سالم قال : قلت لابن الحنفية : أبو بكر كان أول القوم إسلاما ؟ قال : لا ، قلت : فيم علا أبو بكر وسبق حتى لا يذكر أحد غير أبي بكر ؟ قال : كان أفضلهم إسلاما حين أسلم [حتى لحق[٣]] بربه[٤] .

(٢٤١١) إسلام عثمان بن عفان

[١٨٤٤٥] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا زيد بن حباب عن ابن لهيعة[٦] قال : أخبرني يزيد بن عمرو المعافري[٧] قال : سمعت أبا ثور الفهمي يقول : قدم علينا عبد الرحمن بن عديس البلوي و كان ممن بايع تحت الشجرة ،

---

(١) زيد من م .

(٢) مضى تحت رقم : (١٥٧١٤) فى كتاب التأريخ ، ومضى أيضا فى كتاب الأوائل .

(٣) زيد من م و كتاب الفضائل .

(٤) مضى تحت رقم : (١١٩٧٩) الفضائل ، و تحت رقم : (١٥٧١٥) التأريخ .

(٥) مضى تحت رقم : (١٢١٠٤) فى الفضائل ، و تحت رقم : (١٥٧٢٨) التأريخ .

(٦) من م والفضائل والتأريخ ، وفى الأصل : إبراهيم .

(٧) من الفضائل والتأريخ ، وفى الأصل : المنقرى .

فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم ذكر عثمان ، فقال أبو ثور : فدخلت على عثمان وهو محصور فقال : إنى لرابع الاسلام .

(٢٤١٢) إسلام الزبير

[١٨٤٤٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال : أسلم الزبير و هو ابن ست عشر سنة و لم يتخلف عن غزاة غزاها رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

(٢٤١٣) إسلام أبي ذر

[١٧٤٤٧] حدثنا أبوبكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا سليمان بن المغيرة[٢] قال حدثنا حميد بن هلال قال حدثنا عبد الله بن الصامت عن/ أبي ذر [قال[٣]] : خرجنا من قومنا غفار أنا وأخى أنيس و أمنا ، وكانوا يحلون الشهر الحرام ، فانطلقنا حتى نزلنا على خال لنا ذى مال و ذى هيئة طيبة ، قال : فأكرمنا خالنا و أحسن إلينا فحسدنا قومه فقالوا : إنك إذا خرجت من

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٥٩ من طريق ابن أبي شيبة بدون الجزء الأخير ، وأخرجه بتمامه أبو نعيم فى الحلية ١/٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) اخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : (٢٠٧) من طريق أبي عبد الرحمن المقرى عن سليمان بن المغيرة أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٧٤ من طريق يزيد ابن هارون عن سليمان بن المغيرة ، وأخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٩٥ من طريق هداب عن سليمان .

أملك خالف إليهم أنيس ، قال : فجاء خالنا فنثى علينا ما قيل له ، قال : قلت : أما ما مضى من معروفك فقد كدرته و لا جماع لك فيما بعد ، قال : فقربنا صرمتنا فاحتملنا عليها ، قال : وغطى رأسه فجعل يبكى ، قال : فانطلقنا حتى نزلنا[1] بحضرة مكة ، قال : فنافر أنيس عن صرمتنا و عن مثلنا ، قال : فأتيا الكاهن بخبر أنيس ، قال : فأتانا أنيس بصرمتنا و مثلها معها ، قال : وقد صليت يا ابن أخى قبل أن ألقى رسول الله صلى الله عليه و سلم ثلاث سنين ، قال : قلت : لمن ؟ قال : لله ، قال : قلت : فأين كنت توجه ، قال : حيث وجهنى الله أصلى عشاء حتى إذا كان آخر الليل ألقيت كأنى خفاء حتى تعلونى الشمس ، قال : قال أنيس : لى حاجة بمكة فاكفنى حتى آتيك ، قال : فانطلق[2] فراث على ، ثم أتانى فقلت : ما حبسك ؟ قال : لقيت رجلا بمكة على دينك يزعم أن الله أرسله ، قال : قلت : فما يقول الناس له ؟ قال : يزعمون أنه ساحر و أنه كاهن و أنه شاعر ، قال أنيس : فو الله لقد سمعت قول الكهنة فما هو بقولهم ، ولقد وضعت قوله على أقراء الشعر[3] فلا يلتئم على لسان أحد أنه شاعر ، و الله إنه لصادق و إنهم لكاذبون ، وكان أنيس شاعرا ، قال : قلت : اكفنى أذهب فأنظر ، قال : نعيم ، وكن من أهل مكة على حذر فانهم قد شنفوا له وتجهموا له ، قال : فانطلقت حتى قدمت مكة ،

---

(١) من م والدلائل ، و فى الأصل : نزل .
(٢) من م والدلائل ، وفى الأصل : انطلق .
(٣) فى الدلائل وصحيح مسلم : الشعراء ، وفى المسند كما عندنا .

قال : فتضيفت[١] رجلا منهم ، قال: قلت: أين الذى تدعونه الصابئ ؟ قال: فأشار إلى ، قال : الصابئ ، قال فمال على أهل الوادى بكل مدرة وعظم حتى خررت مغشيا على ، قال: فارتفعت حين ارتفعت وكأنى نصب أحمر ، قال: فأتيت زمزم فغسلت عنى الدماء وشربت من مائها ، قال : فبينما أهل مكة فى ليلة قمراء أضحيان إذ ضرب الله على أصمختهم ، قال : فما يطوف بالبيت أحد منهم غير امرأتين ، قال : فأتتا على وهما تدعوان اسافا ونائلة ، قلت : أنكحا أحدهما الأخرى ، قال : فما [٢]ثناهما ذلك[٢] عن قولها ، قال : فأتتا على ، فقلت : هن مثل الخشبة غير أنى لم أكن ، قال : فانطلقتا تولان وتقولان : لو كان هاهنا أحد من أنفارنا ، قال : فاستقبلهما رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر و هما هابطان[٣] من الجبل ، قال : ما لكما ؟ قالتا : الصابئ بين الكعبة و أستارها ، قالا[٤] : ما قال لكما ؟ قالتا : قال لنا كلمة تملأ الفم ، قال : وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهى إلى الحجر فاستلمه هو وصاحبه ، قال : وطاف بالبيت ثم صلى صلاته ، قال : فأتيته حين قضى صلاته ، قال : فكنت أول من حياه بتحية

---

(١) فى صحيح مسلم والمسند : فتضعفت ، وقال النووى : وفى رواية ابن هامان : فتضيفت - بالياء .

(٢-٢) فى الدلائل والصحيح : تناهتا ، وفى المسند كما هنا .

(٣) من الدلائل و فى الأصل و م : هابطتان .

(٤) فى الدلائل : قال .

السلام ، قال : و عليك و رحمــة الله ممن أنت ؟ قلت : من غفار ، قال : فأهوى بيده نحو رأسه ، قال : قلت : فى نفسى كره أنى انتميت إلى غفار ، قال : فذهبت آخذ بيده ، قال : فقدعنى صاحبه ، وكان أعلم به منى ، فرفع رأسه فقال : متى كنت ههنا ؟ قال : قلت : قد كنت ههنا منذ عشر[1] من بين يوم وليلة ، قال : فمن كان يطعمك ؟ قال : قلت : ما كان لى طعام غير ماء زمزم فسمنت حتى تكسرت عكن بطنى ، و ما وجدت على كبدى سخفة جوع ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنها مباركة إنها طعام طعم ، قال : فقال صاحبه : ائذن لى فى إطعامه الليلة ، فانطلق رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر فانطلقت معهما[2] ، قال : ففتح أبو بكر بابا فقبض إلى من زبيب الطائف ، قال : فذلك أول طعام أكلته بها ، قال : فلبثت ما لبثت أو غبرت ثم لقيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنى قد وجهت إلى أرض ذات نخل ـ و لا أحسبها إلا يثرب ـ فهل أنت مبلغ عنى قومك ، لعل الله أن ينفعهم بك ، و أن يأجرك فيهم ، / قلت : نعم ، فانطلقت حتى أتيت أنيسا فقال : ما صنعت ؟ / قلت : صنعت أنى أسلمت وصدقت ، قال أنيس : وما بى رغبة عن دينك ، إنى قد أسلمت وصدقت ، قال : فأتيت أمنا ، فقالت : ما بى رغبة عن دينكما ، فانى قد أسلمت وصدقت ، قال : فاحتملنا حتى أتينا قومنا غفاراً قال : فأسلم

---

(١) فى الدلائل والصحيح والمسند : ثلاثين .

(٢) من الدلائل ، و فى الأصل وم : معهم . =

بعضهم قبل أن يقدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة ، قال[1] : وكان يؤمهم إيماء بن رحضة وكان سيدهم ، قال : و قال بقيتهم إذا قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم : أسلمنا ، قال : فقدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة فأسلم بقيتهم ، قال : وجاءت أسلم فقالوا : إخواننا نسلم على الذى أسلموا عليه ، قال : فأسلموا ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : غفار غفر الله لها ، و أسلم سالمها الله .

(٢٤١٤) إسلام عمر بن الخطاب

[١٨٤٤٨] حدثنا أبوبكر قال حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمى عن عبد الله ابن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر قال : كان أول إسلام عمر قال : قال ضرب أختي المخاض ليلا فأخرجت من البيت فدخلت فى أستار الكعبة فى ليلة قارة ، قال فجاء النبي عليه الصلاة و السلام فدخل الحجر و عليه نعلاه ، فصلى ما شاء الله ثم انصرف ، قال : فسمعت شيئا لم أسمع مثله ، فخرجت فاتبعته فقال : من هذا ؟ فقلت : عمر : قال : يا عمر ! ما تتركني نهارا و لا ليلا ، قال : فخشيت أن يدعو علي ، قال : فقلت : أشهد أن لا إله إلا الله وأنك رسول الله ، قال : فقال : يا عمر ! استره ، قال : فقلت : والذى بعثك بالحق لأعلننه كما أعلنت الشرك[2] .

[١٨٤٤٩] حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن هلال

---

(١) تكرر فى الأصل و م .

(٢) مضى فى كتاب الأوائل .

ابن يساف قال : أسلم عمر بن الخطاب بعد أربعين رجلا و إحـــدى عشر امرأة[١] .

(٢٤١٥) اسلام عتبة بن غزوان

[١٨٤٥٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي نعامة سمعه من خالد بن عمير عن عتبة بن غزوان قال لقـد رأيتني مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سابع سبعة [٢].

(٢٤١٦) إسلام عبد الله بن مسعود

[١٨٤٥١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن أبي عبيدة قال حدثني أبي عن الأعمش عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه قال : قال عبد الله : لقد رأيتني سادس ستة ما على ظهر الأرض مسلم غيرنا[٣] .

[١٨٤٥٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الله بن عتبة عن القاسم بن عبـــد الرحمن قال : كان أول من أفشى القرآن بمكة من فى رسول الله صلى الله عليه و سلم عبد الله بن مسعود ، و أول من بنى مسجدا يصلى فيه عمار بن يسار ، و أول من أذن بلال ، و أول من رمى بسهم فى سبيل الله سعيد بن مالك ، و أول من قتل من المسلمين مهجع ، و أول من

(١) مضى تحت رقم : (١٥٧١٣) كتاب التأريخ
(٢) مضى تحت رقم : (١٥٧٣٦) فى كتاب التأريخ .
(٣) مضى تحت رقم (١٥٧٢٧)

عدا به[1] فرسه فى سبيل الله المقداد ، و أول حى أدى الصدقة من قبل أنفسهم بنو عذرة و أول حى ألفوا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم جهينة[2] .

(٢٤١٧) أمر زيد بن حارثة

[١٨٤٥٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا عبد الملك قال حدثنا أبو فزارة قال : أبصر النبي صلى الله عليه و سلم زيد بن حارثة غلاما ذا ذؤابة قد أوقفه قومه بالبطحاء يبيعونه ، فأتى خديجة فقال : رأيت غلاما بالبطحاء قد أوقفوه ليبيعوه ، و لو كان لى ثمنه لاشتريته ، قالت : و كم ثمنه ؟ قال : سبعمائة ، قالت : خذ سبعمائة و اذهب فاشتره ، فاشتراه فجاء به إليها قال : أما إنه لو كان لى لأعتقته ، قالت : فهو لك فأعتقه[3] .

(٢٤١٨) إسلام سلمان رضى الله تعالى عنه

[١٨٤٥٤] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل[4] عن أبي إسحاق عن أبي قرة الكندى عن سلمان قال : كنت من

---

(١) فى م : عذبه خطأ .

(٢) مضى فى كتاب الأوائل .

(٣) الرواية موجودة فى تهذيب تاريخ ابن عساكر ٤٥٤/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١٩٣/١ من طريق أبي الطفيل البكرى ، و قال : رواه إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي قرة الكندى عن سلمان ، و أورده الهندى فى الكنز ٤٥/٧ من طريق ابن أبي شيبة ببعض الاختصار .

أبنـاء أساورة[1] فارس وكنت فى كتاب ومعى غلامان ، وكانا إذا رجعا من معلمهما أتيا قسا فدخلا عليه فدخلت معهما ، فقال: ألم أنهكما أن تأتيانى بأحد ، قال : فجعلت أختلف إليـه حتى[2] كنت أحب إليه منهما ، قال فقال لى : إذا سألك أهلك من حبسك / ؟ فقل : معلمى ، و إذا سألك معلمك : من حبسك ؟ فقل : أهلى ، ثم إنه أراد أن يتحول ، فقلت له : أنا أتحول معك ، فتحولت معه فنزلنا قرية ، فكانت امرأة تأتيه ، فلما حضر قال لى : يا سلمان : احفر عنـد رأسى ، فحفرت عند رأسه فاستخرجت جرة من دراهم ، فقـال لى : صبها على صـدرى ، فصببتها على صدره ، فكان يقول : ويل لاقتنائى ، ثم إنه مات فهممت بالدراهم أن آخذها ، ثم إنى ذكرت فتركتها ، ثم إنى آذنت القسيسين و الرهبان به فحضروه فقلت لهم : إنه قد ترك مالا ، قال : فقام شباب فى القرية فقالوا : هذا مال أبينا ، فأخذوه ، قال : فقلت للرهبان : أخبرونى برجل عالم أتبعه ، قالوا : ما نعلم فى الأرض رجلا أعلم من رجل بحمص ، فانطلقت إليه فلقيته فقصصت عليـه القصة ، قال : فقال : أو ما جاء بك إلا طلب العلم ، قلت : ما جاء بى إلا طلب العلم ، قال : فانى لا أعلم اليوم فى الأرض أعلم من رجل يأتى بيت المقدس كل سنة ، إن انطلقت الآن وجـدت حماره ، قال : فانطلقت فاذا أنا بحماره على باب

(١) من م والكنز ، وفى الأصل : أساودة .

(٢) زيد فى الأصل و م : اذا ، ولم تكن الزيادة فى الكنز فحذفناها .

بيت المقدس ، فجلست عنده وانطلق ، فلم أره حتى الحول ، فجاء فقلت له : يا عبد الله ! ما صنعت بي ؟ قال : و إنك لها هنا ، قلت : نعم ، قال : فاني والله ما أعلم اليوم رجلا أعلم من رجل[١] خرج بأرض يتماء ، وإن تنطلق الآن توافقه ، وفيه ثلاث آيات : يأكل الهدية ولا ياكل الصدقة ، و عند عضروف كتفه اليمنى خاتم النبوة مثل بيضة الحمامة لونها لون جلده ، قال : فانطلقت ترفعني أرض وتخفضني أخرى حتى مررت بقوم من الأعراب فاستعبدوني فباعوني حتى اشترتني امرأة بالمدينة ، فسمعتهم يذكرون النبي عليه الصلاة والسلام و كان [عزيزا[٢]] فقلت لها ، هبي لى يوما ، قالت : نعم ، فانطلقت فاحتطبت حطبا فبعته ، [وصنعت طعاما[٣]] فأتيت به النبي صلى الله عليه و سلم و كان يسيرا فوضعته بين يديه ، فقال : ما هذا ؟ قلت : صدقة ، قال : فقال لأصحابه : كلوا ، و لم يأكل ، قال : قلت : هذا من علامته ، ثم مكثت ما شاء الله أن أمكث ثم قلت لمولاتي : هبي لى يوما ، قالت : نعم ، فانطلقت فاحتطبت حطبا فبعته باكثر من ذلك وصنعت به طعاما ، فأتيت به النبي عليه السلام و هو جالس بين أصحابه فوضعته بين يديه ، قال : ما هذا ؟ [قلت[٤]] هدية ، فوضع يده و قال لأصحابه : خذوا باسم الله وقمت خلفه ،

(١) من م والكنز ، و فى الأصل : رجلا .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م ، وهذه الجملة ليست فى الكنز .
(٣) زيد من الكنز .
(٤) زيد من م والكنز .

فوضع رداءه فاذا خاتم النبوة فقلت : أشهد أنك رسول الله ، قال : و ما ذاك ؟ فحدثته عن الرجل ثم قلت : أ يدخل الجنة يا رسول الله فانه حدثنى أنك نبى ؟ قال : لن يدخل الجنة إلا نفس مسلمة .

(٢٤١٩) اسلام عدى بن حاتم الطائى

[١٨٤٥٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حسين بن محمد قال أخبرنا جرير ابن حازم عن محمد بن سيرين[١] عن أبي عبيدة بن حذيفة أن رجلا قال : قلت : أسأل عن حديث عن عدى بن حاتم وأنا فى ناحية الكوفة ، فأكون أنا الذى أسمعه منه ، فأتيته فقلت : أتعرفنى ؟ قال : نعم ، أنت فلان ابن فلان ، وسماه باسمه ، قلت : حدثنى ، قال : بعث النبي عليه الصلاة والسلام فكرهته أشد ما كرهت شيئا قط فانطلقت حتى أنزل أقصى أهل العرب مما يلى الروم ، فكرهت مكانى أشد مما كرهت مكانى الأول ، فقلت : لآتين هذا الرجل فان كان كاذبا لا يضرنى ، و إن كان صادقا لا يخفى على ، فقدمت المدينة فاستشرفنى الناس و قالوا : جاء عدى بن حاتم ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : يا عدى بن حاتم ! أسلم تسلم ، قلت : إنى من أهل دين ، قال : أنا أعلم بدينك منك ، قال : قلت : أنت أعلم بدينى منى ، قال : نعم ، أنا أعلم بدينك منك ، قلت : أنت أعلم بدينى منى ؟ قال : نعم ، قال : ألست ركوسيا ؟ قلت : بلى ، قال : أولست ترأس قومك ؟ قلت : بلى/، /

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٧٨ من طريق ابن عون عن محمد .

قال : أو لست تأخذ المرباع ، قلت : بلى ، قال : ذلك لا يحل لك فى دينك ، قال : فتواضعت من نفسى ، قال : يا عدى بن حاتم ! أسلم تسلم ، فانى ما أظن أو أحسب أنه يمنعك من أن تسلم إلا خصاصة من ترى حولى ، و أنك ترى الناس علينا إلبآ واحدا و يدا واحدة[1] ، فهل أتيت الحيرة ، قلت : لا وقد علمت مكانها ، قال : يوشك الظعينة أن ترحل من الحيرة حتى تطوف بالبيت بغير جوار ، ولتفتحن عليكم كنوز كسرى بن هرمز ، قالها ثلاثا ، يوشك أن يهم الرجل من يقبل صدقته ، فلقد رأيت الظعينة تخرج من الحيرة حتى تطوف بالبيت بغير جوار ، ولقد كنت فى أول خيل أغارت على المدائن ، ولتجيء الثالثة إنه لقول رسول الله صلى الله عليه و سلم قاله لى .

(٢٤٢٠) اسلام جرير بن عبد الله

[١٨٤٥٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين[2] قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن المغيرة بن شبل[3] بن عوف عن جرير بن عبد الله قال : لما أن دنوت من المدينة أنخت راحلتى ثم حللت عيبتى ولبست حلتى ، فدخلت و رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب ، فسلمت على النبي صلى الله عليه و سلم فرمانى الناس بالحدق ، قال : فقلت لجليس لى : يا عبد الله ! هل ذكر رسول الله صلى الله عليه و سلم من أمرى شيئا ؟ قال : نعم ،

---

(١) فى الأصل : واحدا ، و فى م : وحده .

(٢) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٢٣٩١) فى الفضائل .

(٣) من الفضائل ، وفى الأصل و م : شرحبيل .

ذكرك بأحسن الذكر ، قال : بينما رسول الله صلى الله عليه و سلم يخطب إذ عرض له فى خطبته فقال : إنه سيدخل عليكم من هذا الفج أو من هذا الباب من خير ذى يمن ، إلا و إن على وجهه مسحة ملك ، قال جرير : فحمدت الله على ما أبلانى .

(٢٤٢١) ما قالوا فى مهاجر النبي عليه السلام و أبي بكر و قدوم من قدم

[١٨٤٥٧] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة[١] قال حدثنا هشام ابن عروة عن أبيه و فاطمة[٢] عن أسماء قالت : صنعت سفرة النبي صلى الله عليه و سلم فى بيت أبي بكر حين أراد أن يهاجر إلى المدينة ، قالت : فلم نجد لسفرته و لا لسقائه ما نربطهما به ، فقلت لأبي بكر : و الله ما أجد شيئا أربط به إلا نطاقى ، قالت : فقال : شقيه باثنين ، فاربطى بواحد السقاء و بالآخر السفرة ، فلذلك سميت ذات النطاقين .

[١٨٤٥٨] حدثنا أبو أسامة[٣] عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال : لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم و أبو بكر - يعنى إلى المدينة - تبعهما

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٣٤٦ من طريق أبي أسامة ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/٩٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) بنت المنذر - كما فى المسند .
(٣) مضى تحت رقم : (١١٨٢٦) فى كتاب الفضائل .

سراقة بن مالك ، فلما أتاهما قال : هذان فرا [من[1]] قريش لو رددت على قريش فرها ، قال : فعطف فرسه عليهما فساخت الفرس ، فقال : ادعو الله أن يخرجها و لا أقربكما ، قال : فخرجت [فعادت[2]] حتى فعل ذلك مرتين أو ثلاثا ، قال : فكف ثم قال : هلما إلى الزاد و الحملان ، فقالا : لا نريد و لا حاجة لنا فى ذلك .

[١٨٤٥٩] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل[3] عن أبى إسحاق عن البراء بن عازب قال : اشترى أبو بكر من عازب رحلا بثلاثة عشر درهما فقال أبو بكر لعازب : [4]مر البراء فليحمله[4] إلى رحلى ، فقال له عازب : لا حتى تحدثنا كيف صنعت أنت و رسول الله صلى الله عليه و سلم حيث خرجتما و المشركون يطلبونكما ، قال : رحلنا من مكة فأحيينا ليلتنا و يومنا حتى أظهرنا ، و قام قائم الظهيرة فرميت ببصرى هل أرى من ظل نأوى إليه ، فاذا أنا بصخرة فانتهينا إليها ، فاذا بقية ظل لها فنظرت بقبة ظل فسويته ثم فرشت لرسول الله صلى الله عليه و سلم فيه فروة ، ثم قلت : اضطجع يا رسول الله ! فاضطجع ثم ذهبت أنفض ما حولى هل أرى من

---

(١) زيد من م .
(٢) زيد من كتاب الفضائل .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٢ من طريق أبى سعيد العنقرى عن إسرائيل ، وأورده الهندى فى الكنز ٨/٣٣٠ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٤-٤) من م والمسند ، و فى الأصل : قال اشترى أبو بكر - كذا .

الطلب أحدا ، فاذا أنا براعى غنم يسوق غنمه إلى الصخرة ، يريد منها الذى أريد ، فسألته/ فقلت : لمن أنت يا غلام ؟ فقال : لرجل من قريش ، قال : فسماه فعرفته ، فقلت : هل فى غنمك من لبن ؟ قال : نعم ، قلت : هل أنت حالب لى ؟ قال : نعم ، قال : فأمرته فاعتقل شاة من غنمه فأمرته أن ينفض ضرعها من الغبار ، ثم أمرته أن ينفض كفيه ، فقال هكذا ، فضرب إحدى يديه بالأخرى ، فحلب كثبة من لبن ، ومعى لرسول الله صلى الله عليه و سلم أداوة على فمها خرقة ، فصبيت على اللبن حتى برد أسفله ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوافقته قد استيقظ فقلت : اشرب يا رسول الله فشرب رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى رضيت ، ثم قلت : أنى الرحيل يا رسول الله ، فارتحلنا و القوم يطلبوننا ، فلم يدركنا أحد منهم غير سراقة ابن مالك بن جعشم على فرس له ، فقلت : هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله [فقال : لا تحزن إن الله معنا حتى إذا دنا منا ، فكان بيننا وبينه قدر رمح أو رمحين أو ثلاثة ، قال : قلت : يا رسول الله ! هذا الطلب قد لحقنا[1]] و بكيت فقال ، ما يبكيك ؟ فقلت : اما و الله ما على نفسى أبكى ولكنى أبكى عليك قال : فدعا عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : اللهم اكفناه بما شئت ، قال : فساخت به فرسه فى الأرض إلى بطنها ، فوثب عنها ثم قال : يا محمد قد علمت أن هذا عملك فادع الله أن ينجينى مما أنا فيه ، فو الله

(١) زيد ما بين الحاجزين من المسند و الكنز .

لأعمين على من ورائى من الطلب ، و هذه كنانتى فخذ سهما منها فانك ستمر على إبلى وغنمى بمكان كذا وكذا فخذ منها حاجتك ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا حاجة لنا فى إبلك ، و انصرف عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و دعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، و انطلق راجعا إلى أصحابه ، و مضى رسول الله صلى الله عليه و سلم و أنا معه حتى قدمنا المدينة ليلا ، فتنازعه القوم أيهم ينزل عليه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنى أنزل الليلة على بنى النجار أخوال عبد المطلب ، أكرمهم بذلك فخرج الناس حتى دخل المدينة ، و فى الطريق و على البيوت الغلمان و الخدم « جاء محمد جاء رسول الله » فلما أصبح انطلق فنزل حيث أمره الله ، [1]وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم قد صلى نحو بيت المقدس ستة عشر شهرا أو سبعة عشر شهرا ، وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يحب أن يوجه نحو الكعبة فأنزل الله « قد نرى تقلب وجهك فى السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام[2] » قال : فوجه نحو الكعبة و قال السفهاء من الناس « ما ولاهم عن قبلتهم التى كانوا عليها قل لله المشرق و المغرب يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم[3] » قال : و صلى مع النبي عليه الصلاة و السلام

---

(١) و لهذا السياق راجع مسند الامام أحمد ٢٨٣/٤ حيث أخرجه من طريق زهير عن أبي إسحاق .

(٢) آية ١٤٤/ البقرة .

(٣) آية ١٤٢/البقرة .

رجل ثم خرج بعد ما صلى ، فمر على قوم من الأنصار وهم ركوع فى صلاة العصر نحو بيت المقدس فقال : هو يشهد أنه صلى مع النبى صلى الله عليه وسلم ، وأنه قد وجه نحو الكعبة ، قال : فانحرف القوم حتى وجهوا نحو الكعبة ، قال البراء[١] : وكان نزل علينا من المهاجرين مصعب بن عمير أخو بنى عبد الدار ابن قصى ، فقلنا له : ما فعل رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فقال[٢] : هو و مكانه[٣] و أصحابه على أثرى ، ثم أتانا بعد عمرو بن أم مكتوم أخو بنى فهر الأعمى . فقلنا له : ما فعل من وراءك رسول الله و أصحابه ؟ فقال : هم على أثرى ، ثم أتانا عمر بن الخطاب من بعدهم فى عشرين راكبا ، ثم أتانا بعدهم رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر معه ، فلم يقدم علينا حتى قرأت سورا من سور المفصل ، ثم خرجنا حتى نتلقى العير فوجدناهم قد حذروا .

[١٨٤٦٠] حدثنا عفان قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء يقول : أول من قدم علينا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم مصعب بن عمير و ابن أم مكتوم ، فجعلا يقرئان الناس القرآن ثم جاء عمار و بلال و سعد ، ثم جاء عمر بن الخطاب فى عشرين راكبا ثم جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشىء قط فرحهم به ، قال : فما قدم حتى قرأت « سبح اسم ربك الأعلى » فى سور من

---

(١) ومن هنا راجع المسند الامام أحمد ٣/١
(٢) وفى الأصل و م : فقلت .
(٣) كذا فى الأصل و م .

المفصل[1] .

[١٨٤٦١] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن على ابن زيد عن الحسن عن سراقة بن مالك المدلجى[2] حدثهم أن قريشا جعلت فى رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر أربعين أوقية ، قال فبينما أنا جالس إذ جاءنى رجل فقال : إن الرجلين الذين جعلت قريش فيهما ما جعلت قريب منك بمكان كذا وكذا ، فأتيت فرسى وهو فى الوعى[3] فنفرت به ثم أخذت رمحى ، قال فركبته ، قال : فجعلت أجر الرمح مخافة أن يشركنى فيهما أهل الماء قال : فلما رأيتهما قال أبو بكر : هذا باغ يبغينا ، فالتفت إلى النبي صلى الله عليه و سلم فقال : اللهم اكفناه بما شئت قال : قال فوجل[4] فرسى وانى لفى جلد من الأرض ، فوقعت على حجر فانقلب[5] ، فقلت : ادع الذى فعل بفرسى ما أرى أن يخلصه ، وعاهده أن لا يعصيه ، قال : فدعا له ، فخلص الفرس ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أواهبه أنت لى !

(١) مضى عندنا فى كتاب الأوائل ، والحديث فى الكنز ٣٣١/٨ من طريق صاحبنا .

(٢) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٤٠١/٢ من طريق ابن أبى شيبة وغيره ، وأخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص (٢٧٧) من وجه آخر .

(٣) فى م : الراعى .

(٤) من م وجمع الجوامع ، وفى الأصل : فرحل .

(٥) من م و جمع الجوامع ، و فى الأصل : فانفلت .

فقلت : نعم ، فقال : فهاهنا ، قال : فعمى عنا الناس ، وأخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم طريق الساحل مما يلى البحر ، قال : فكنت أول النهار لهم طالبا وآخر النهار لهم مسلحة ، و قال لى : إذا استقررنا بالمدينة فان رأيت أن تأتينا فأتنا ، قال : فلما[1] قدم المدينة و ظهر على أهل بدر وأحد و أسلم الناس ومن حولهم ، قال سراقة : بلغنى أنه يريد أن يبعث خالد بن الوليد إلى بنى مدلج ، قال : فأتيته فقلت له : أنشدك النعمة ، فقال القوم : مه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : دعوه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تريد ؟ فقلت : بلغنى أنك تريد أن تبعث خالد بن الوليد إلى قومى ، فأنا أحب أن توادعهم ، فان أسلم قومهم [أسلموا معهم[2]] وإن لم يسلموا لم تخشن صدور قومهم عليهم ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم بيد خالد بن الوليد فقال له : اذهب معه فاصنع ما أراد ، فذهب إلى بنى مدلج ، فأخذوا عليهم أن لا يعينوا على رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فان أسلمت قريش أسلموا معهم ، فأنزل الله « ودوا لو تكفرون[3] » حتى بلغ « إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم و بينهم ميثاق أو جاءوكم حصرت صدورهم أن [يقاتلوكم أو[4]] يقاتلوا قومهم[5] و لو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم[6] » قال الحسن : فالذين

---

(١) ومن هنا أورده السيوطى أيضا فى الدر ١٩١/٢ من طريق ابن أبى شيبة .

(٢) زيد من م وجمع الجوامع .

(٣) آية ٨٩/النساء.

(٤) زيد من م . =

حصرت صدورهم بنو مدلج ، فمن وصل إلى بنى مدلج من غيرهم كان في مثل عهدهم.

[١٨٤٦٢] حدثنا عفان قال حدثنا همام قال أخبرنا ثابت عن أنس أن أبا بكر حدثه قال : قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ونحن فى الغار : لو أن أحدهم ينظر إلى قدميه لأبصرنا تحت قدميه ، قال : يا أبا بكر ! ما ظنك باثنين الله ثالثهما[١] .

[١٨٤٦٣] حدثنا أبو أسامة قال : حدثنا هشام عن أبيه أن عبد الله ابن أبي بكر كان الذى يختلف بالطعام إلى النبي عليه الصلاة و السلام و أبي بكر و هما فى الغار[٢] .

[١٨٤٦٤] حدثنا شبابة عن ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد فى قوله « إلا تنصروه[٣] » ، ثم ذكر ما كان من أول شأنه حين بعث ، يقول : فالله فاعل ذلك به ناصره كما نصره ثانى اثنين[٤] .

=(٥) زيد فى الأصل و م : « كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها » هو جزء من آية ٩١

(٦) آية ٩٠/ النساء .

(١) مضى تحت رقم : (١١٩٧٨) فى كتاب الفضائل .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٣٥/٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) آية ٤٠/التوبة .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٢٣٩/٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

[١٨٤٦٥] حدثنا وكيع عن شريك عن إبراهيم بن مهاجر عن مجاهد قال: مكث أبو بكر مع النبي صلى الله عليه و سلم فى الغار ثلاثا[١].

[١٨٤٦٦] حدثنا وكيع عن نافع بن عمر[٢] عن رجل عن أبي بكر أنهما لما انتهيا، قال: إذا جحر، قال: فألقمه أبوبكر رجله[٣] فقال: يا رسول الله! إن كانت لدغة أو لسعة كانت بي.

[١٨٤٦٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسرائيل عن سماك عن ابن جبير عن ابن عباس «كنتم خير أمة اخرجت للناس» قال: هم الذين هاجروا مع محمد صلى الله عليه و سلم إلى المدينة[٤].

[١٨٤٦٨] / حدثنا وكيع عن موسى بن علي بن رباح عن أبيه قال: سمعت مسلمة بن مخلد يقول: ولدت حين قدم النبي صلى الله عليه و سلم وقبض و أنا ابن عشر[٥]. /

[١٨٤٦٩] حدثنا ابن عيينة عن الزهري سمع أنسا يقول: قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة [٦]و أنا ابن عشر، وقبض[٦] وأنا ابن

(١) أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٤٣ من طريق ابن أبي شيبة.
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٨/٣٢٩ من طريق ابن أبي شيبة.
(٣) فى الكنز: رجليه.
(٤) مضى تحت رقم: (١٢٣٩٩) فى كتاب الفضائل.
(٥) مضى تحت رقم: (١٥٧٠٥) فى كتاب التأريخ.
(٦-٦) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل فقط.

عشرين ، وكن أمهاتى يحثثننى على خدمته[١] .

[١٨٤٧٠] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما هاجر إلى المدينة هو و أبو بكر و عامر بن فهيرة قال : استقبلتهم هدية طلحة إلى أبي بكر فى الطريق فيها ثياب بيض ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم و أبوبكر فيها المدينة[٢] .

[١٨٤٧١] حدثنا خالد بن مخلد عن على بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن أسماء ابنة أبي بكر أنها هاجرت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم و هى حبلى بعبد الله بن الزبير ، فوضعته بقباء فلم ترضعه حتى أتت به النبي صلى الله عليه و سلم ، فأخذه فوضعه فى حجره فطلبوا تمرة ليحنكوه حتى وجدوها فحنكوه ، فكان أول شيء دخل بطنه ريق رسول الله صلى الله عليه و سلم وسماه عبد الله[٣] .

[١٨٤٧٢] حدثنا جعفر بن عون عن أبي العميس عن الحسن بن سعد عن عبد الرحمن بن عبد الله قال : قال عبد الله : إن أول من هاجر من هذه الأمة غلامان من قريش[٤] .

(١) مضى تحت رقم : (١٥٧٠٤) فى كتاب التأريخ بدون الجزء الأخير ، وأخرجه بتمامه الامام أحمد فى المسند ٣/١١٠ من طريق ابن عيينة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٨/٣٣٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) مضى تحت رقم : (٣٥٣٤) فى كتاب الطب ببعض الاختصار ، والرواية بتمامها موجودة فى الكنز ٧/٥٧ من طريق ابن أبي شيبة وابن عساكر . =

[١٨٤٧٣] حدثنا أبو أسامة عن أبي هلال عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : قلت له : ما فرق ما بين المهاجرين الأولين والآخرين ؟ قال : فرق ما بينهما القبلتان ، فمن صلى مع رسول الله صلى الله عليه و سلم القبلتين فهو من المهاجرين الأولين[١] .

[١٨٤٧٤] حدثنا عفان[٢] قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أنس أن أبا بكر كان رديف النبي صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة ، وكان أبو بكر يختلف إلى الشام ، فكان يعرف ، وكان النبي عليه الصلاة والسلام لا يعرف ، فكانوا يقولون : يا أبا بكر ! من هذا الغلام بين يديك ؟ قال : هاد يهديني السبيل ، قال : فلما دنوا من المدينة نزلا الحرة وبعثا[٣] إلى الأنصار فجاؤا ، قال : فشهدته يوم دخل المدينة فما رأيت يوما كان أحسن ولا أضوأ من يوم دخل علينا فيه ، وشهدت يوم مات فما رأيت يوما كان أقبح ولا أظلم من يوم مات فيه صلى الله عليه وسلم .

(٢٤٢٢) ما ذكر فى كتب النبى عليه السلام وبعوثه

[١٨٤٧٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا محمد بن فضيل عن حصين

= (٤) مضى فى كتاب الأوائل .

(١) أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٨٧ من طريق عفان ، وأورده السيوطى فى الدر ٢/٢٤٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) من المسند ، وفى الأصل و م : بعث .

عن[١] عبد الله بن شداد قال : كتب كسرى إلى باذام أنى نبئت أن رجلا يقول شيئا لا أدرى ما هو ، فأرسل إليه فليقعد فى بيته و لا يكن من النـاس فى شىء والا فليواعدنى موعدا ألقاه به ، قال : فأرسل باذام إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلين حالق لحاهما مرسلى شواربهما ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما يحملكما على هذا ؟ قال : فقالا له : يأمرنا به الذى[٢] يزعمون أنه ربهم ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لكننا نخالف سنتكم ، نجز هذا و نرسل هذا ، قال : فمر به رجل من قريش طويل الشارب ، فأمره رسول الله صلى الله عليه و سلم [أن[٣]] يجزهما ، قال : فتركها بضعا وعشرين يوما ، ثم قال : اذهبا إلى الذى[٢] يزعمون أنه ربكما ، فأخبراه أن ربى قتل الذى يزعم أنه ربه ، قالا : متى ؟ قال : اليوم ، قال : فذهبا إلى باذام فأخبراه الخبر ، قال : فكتب إلى كسرى ، فوجدوا اليوم هو الذى قتل فيه كسرى[٤] .

[١٨٤٧٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبد الرحمن بن حرملة الأسلمى[٥] قال : سمعت سعيد بن المسيب يقول :

---

(١) من م ، و فى الأصل : بن .

(٢) فى ظ و م : الذين .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرج نحوه ابن سعد فى الطبقات ١/٢/١٦ من وجه آخر .

(٥) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٠٣ من طريق يعقوب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن حرملة ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٣٢٦ من طريق =

كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى كسرى وقيصر و النجاشي :
أما بعد ! تعالوا إلى كلمة سواء بيننا و بينكم أن لا نعبد إلا الله ،
ولا نشرك به شيئا ، ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله ، فان تولوا
فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون » قال سعيد : فمزق كسرى الكتاب / /
و لم ينظر فيه ، قال نبي الله : مزق ومزقت أمته ، فأما النجاشي فآمن [وآمن[1]]
من كان عنده ، و أرسل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بهدية حلة ، فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم : اتركوه ما ترككم ، و أما قيصر فقرأ كتاب
رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : هذا كتاب لم أسمع به بعد سليمان النبي
« بسم الله الرحمن الرحيم » ثم أرسل إلى [أبي[2]] سفيان و المغيرة بن شعبة
كانا تاجرين بأرضه ، فسألهما عن بعض شأن رسول الله صلى الله عليه وسلم »
وسألهما من تبعه ، فقالا : تبعه النساء وضعفة الناس ، فقال : أرأيتما الذين
يدخلون معه يرجعون ؟ قالا : لا ، قال : هو نبي . ليملكن ما تحت قدمي ،
لو كنت عنده لقبلت[3] قدميه .

[١٨٤٧٧] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يعقوب عن جعفر بن عمرو
قال بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم أربعة نفر إلى أربعة وجوه : رجلا

= ابن أبي شيبة .

(١) زيد من الكنز .
(٢) زيد من م والكنز .
(٣) من م ، وفي الأصل : لقبلت ، وفي الكنز : لغسلت .

إلى كسرى ، و رجلا إلى قيصر ، و رجلا إلى المقوقس ، و بعث عمــرو بن أمية إلى النجـاشي ، فأصبح كل رجل منهم يتكلم بلسان القوم الذين بعث إليهم[١] ، فلما أتى عمرو بن أميـة النجاشي وجد لهم بابا صغيرا يدخلون منه مكفرين ، فلما رأى عمرو ذلك ولى ظهره القهقرى ، قال : فشق ذلك على الحبشة فى مجلسهم عنـد النجاشي حتى هموا به[٢] حتى قالوا للنجاشي : إن هذا لم يدخل كما دخلنا ، قال : ما منعك أن تدخل كما دخلوا ؟ قال : إنا لا نصنع هذا بنبينا ، و لو صنعناه بأحد صنعناه به ، قال : صدق ، قال : دعوه ، قالوا للنجاشي : هذا يزعم أن عيسى مملوك ، قال : فما تقول فى عيسى ؟ قال : كلمة الله و روحه ، قال : ما استطاع عيسى أن يعدو ذلك .

[١٨٤٧٨] حدثنا أبو أسامة عن مجاهد[٣] قال : كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى جدى و هذا كتابه عندنا « بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى عمــير ذى مران و إلى من أسلم من همدان ، سلام عليكم فانى أحمــد إليكم الله الذى لا إله إلا هو ، أما بعد ذلكم فانه بلغنا إسلامكم مرجعنا من أرض الروم ، فأبشروا فان الله قد هداكم بهداه ، وأنكم إذا شهدتم أن لا إله إلا الله و أن محمــدا رسول الله وأقمتم الصلاة وآتيتم

(١) إلى هنا أخرجه السيوطى فى الخصائص الكبرى ٢/٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) فى م : هجوا .
(٣) أورده الدكتور حميد الله فى الوثائق السياسية ص : (١٨٩) من طريق ابن أبي شيبة واليعقوبى وغيرهما .

الزكاة فان لكم ذمة الله وذمة محمد رسول الله على دمائكم وأموالكم وأرض البون التى أسلمتم عليها سهلها وجبلها وعيونها[1] ومراعيها غير مظلومين ولا مضيق عليكم فان الصدقة لا تحل لمحمد وأهل بيته ، وإنما هى زكاة تزكون بها أموالكم لفقراء المسلمين ، وإن مالك بن مرارة الرهاوى حفظ الغيب وبلغ الخبر وآمرك به يا ذامران خيرا ، فانه منظور إليه ، وكتب على بن أبي طالب والسلام عليكم وليحييكم ربكم .

[١٨٤٧٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خثعم لقوم كانوا فيهم ، فلما غشيهم المسلمون استعصموا بالسجود ، قال : فسجدوا ، قال : فقتل بعضهم فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم [2]فقال : أعطوهم نصف العقل لصلاتهم ، ثم قال النبي صلى الله عليه وسلم[2] : ألا إنى بريء من كل مسلم مع مشرك[3] .

[١٨٤٨٠] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن أبي ظبيان عن أسامة قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سرية فصبحنا الحرقات من جهينة ، فأدركت رجلا فقال : « لا إله إلا الله » فطعنته ، فوقع فى نفسى من ذلك ، فذكرته للنبي صلى الله عليه و سلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم :

(١) من م والوثائق ، وفى الأصل : غيولها - كذا .
(٢-٢) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل فقط .
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٦٨ من طريق معتمر بن سليمان عن إسماعيل .

قال « لا إله إلا الله » وقتله ؟ قال : قلت : يا رسول الله ، إنما قالها فرقا من السلاح ، قال : فلا شققت عن قلبه حتى تعلم أ قالها فرقا من السلاح أم لا ؟ فما زال يكررها حتى تمنيت أنى أسلمت يومئذ[١] .

[١٨٤٨١] حدثنا يزيد بن هارون[٢] قال أخبرنا محمد بن عمرو عن عمر بن الحكم / بن ثوبان[٣] عن أبي سعيد الخدرى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث علقمة بن محرز على بعث أنا فيهم ، فلما انتهى إلى رأس غزاته أو كان ببعض الطريق استأذنته طائفة من الجيش فأذن لهم ، و أمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمى ، فكنت فيمن غزا معه ، فلما كنا ببعض الطريق أوقد القوم نارا ليصطلوا أو ليصطنعوا[٤] [عليه شيئا[٥]] لهم ، فقال عبد الله وكانت فيه دعابة : أليس لى عليكم السمع و الطاعة ، قالوا : بلى ، قال : فما أنا بآمركم شيئا إلا صنعتموه ، قالوا : نعم ، قال : فانى أعزم عليكم ألا تواثبتم فى هذه النار ، قال : فقام ناس فتجهزوا ، فلما ظن أنهم واثبون قال : أمسكوا على أنفسكم ، فانما كنت أمزح معكم ، فلما قدمنا ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : من أمركم منهم بمعصية

---

(١) مضى تحت رقم : (٨٩٨١) فى الحدود وتحت (١٤٠٤٦) فى الجهاد .
(٢) مضى تحت رقم : (١٠٠٥٥) فى الجهاد .
(٣) من الجهاد والتهذيب ، ، وفى الأصل و م : نوفل .
(٤) فى الأصل : ليصطلعوا ، وفى م : ليصطعنوا ، وفى الجهاد : ليصنعوا .
(٥) زيد من م .

فلا تطيعوهم .

[١٨٤٨٢] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح عن عبد الله بن أبى الهذيل قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى العزى ، فجعل يضربها بسيفه و يقول : إنى رأيت الله قد أهانك[١] .

[١٨٤٨٣] حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان بن موهب[٢] قال سمعت أبا بردة يقول : كتب رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى رجل من أهل الكتاب « أسلم أنت » قال : فلم يفرغ النبي عليه الصلاة و السلام من كتابه حتى أتاه كتاب من ذلك الرجل أنه يقرأ على النبي صلى الله عليه و سلم فيه السلام ، فرد النبي صلى الله عليه و سلم فى أسفل كتابه[٣] .

[١٨٤٨٤] حدثنا وكيع عن قرة بن خالد السدوسى عن يزيد بن عبد الله بن الشخير قال : كنا جلوسا بهذا المربد بالبصرة ، فجاء أعرابى معه قطعة أديم أو قطعة من جراب فقال : هذا كتاب كتبه لى النبي صلى الله عليه و سلم ، قال : فأخذته فقرأته على القوم ، فاذا فيه : بسم الله الرحمن الرحيم . من محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم لبنى زهير بن أقيش : « إنكم إن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة و أعطيتم من المغانم الخمس وسهم النبي و الصفى فأنتم آمنون بأمان الله و أمان رسوله » قال : فما سمعت رسول الله صلى الله عليه

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٣١٧ من وجه آخر .

(٢) من م ، و فى الأصل : وهب ـ خطأ .

(٣) مضى تحت رقم : (١٥٣٩٢) فى الجهاد .

و سلم يقول شيئا ؟ قال : سمعته يقول : صوم شهر الصبر و ثلاثة أيام من كل شهر يذهبن وحر الصدر[١] .

[١٨٤٨٥] حدثنا عبد الله بن إدريس عن ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث عبد الله بن أنيس إلى خالد بن سفيان ، قال : فلما دنوت منه ، و ذلك فى وقت العصر ، خفت أن يكون دونه محاولة أو مزاولة ، فصليت و أنا أمشى .

[١٨٤٨٦] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل عن قيس قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم عمروا على جيش ذات السلاسل إلى لخم وجذام ومسانف الشام ، قال : وكان فى أصحابه قلة ، [قال[٢]] : فقال لهم عمرو : لا يوقدن أحد منكم نارا . فشق ذلك عليهم ، فكلموا أبا بكر أن يكلم عمروا فكلمه فقال : لا يوقد أحد نارا إلا ألقيته فيها ، فقابل العدو فظهر عليهم واستباح عسكرهم ، فقال الناس : ألا نتبعهم ؟ فقال : لا ، إنى أخشى أن يكون لهم وراء هذه الجبال مادة يقتطعون بها المسلمين ، [٣]فشكوه إلى[٣] النبي صلى الله عليه وسلم حين رجعوا فقال : صدقوا يا عمرو ؟ قال : كان فى أصحابى قلة فخشيت أن يرغب العدو فى قتلهم ، فلما أظهرنى الله عليهم قالوا :

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١/٢/٣٠ من طريق الجريرى عن يزيد بن عبد الله .

(٢) زيد من م .

(٣-٣) فى الأصل و م : فشكره آل - كذا .

أتبعهم ، قلت : أخشى أن تكون لهم وراء [١]هذه الجبال[١] مادة يقتطعون بها المسلمين ، قال : فكان النبي صلى الله عليه وسلم حمد أمره .

[١٨٤٨٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل عن قيس أن النبي عليه الصلاة و السلام قال لبلال : أجهزت الركب ـ أو الرهط ـ البجليين ؟ قال : لا ، قال : فجهزهم وابدأ بالأحمسيين قبل القسيريين[٢] .

[١٨٤٨٧/١] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن الشعبي[٣] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كتب إلى رعية السحيمي بكتاب[٤] . فأخذ كتاب رسول الله صلى الله عليه و سلم [٥]فرقع به دلوه ، فبعث رسول الله صلى الله عليه و سلم[٥] سرية فأخذوا أهله و ماله ، و أفلت رعية على فرس له عريانا ليس عليه شيء ، فأتى ابنته و كانت متزوجة فى بنى هلال ، قال : وكانوا أسلموا فأسلمت معهم ، وكانوا دعوه إلى الاسلام ، قال : فأتى ابنته و كان يجلس القوم بفناء بيتها ، فأتى البيت من وراء ظهره ، فلما رأته ابنته عريانا ألقت عليه ثوبا ، قالت : مالك ؟ قال : كل الشر ،

(١-١) فى م : هذا الجبل ، والحديث أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٥٨١ بدون رمز .

(٢) مضى تحت رقم : (١٢٥٥٨) فى الفضائل .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢/٣٠٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد فى الأصل : الله ، ولم تكن الزيادة فى م والكنز فحذفناها .

(٥-٥) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل فقط .

ما ترك لى أهل ولا مال ، قال : أين بعلك ؟ قالت : فى الابل ، قال : فأتاه فأخبره ، قال : خذ راحلتى برحلها[١] و نزودك من اللبن ، قال : لا حاجة لى فيه ، ولكن أعطنى قعود الراعى وأداوة من ماء ، فانى أبادر محمدا لا يقسم أهلى و مالى ، فانطلق و عليه ثوب إذا غطى به رأسه خرجت إسته ، و إذا غطى به إسته خرج رأسه فانطلق حتى دخل المدينة ليلا ، فكان بحذاء رسول الله صلى الله عليه و سلم [فلما صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم[٢]] الفجر قال له : يا رسول الله ! ابسط يدك [٣]فلابايعك ، فبسط رسول الله صلى الله عليه و سلم يده ، فلما ذهب رعية ليمسح عليها قبضها رسول الله صلى الله عليه و سلم ، ثم قال له رعية : يا رسول الله ! ابسط يدك[٣] قال : و من أنت ؟ قال : رعية السحيمى ، قال : فأخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم بعضده فرفعها ، ثم قال : أيها الناس ! هذا رعية السحيمى الذى كتبت إليه فأخذ كتابى فرقع به دلوه ، فأسلم ، ثم قال : يا رسول الله ! أهلى و مالى ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أما مالك فقدم قسم بين المسلمين ، و أما أهلك فانظر من قدرت عليه منهم ، قال : فخرجت فاذا ابن لى قد عرف الراحلة و إذا هو قائم عندها ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : هذا ابنى ، فأرسل معى بلالا ، فقال : انطلق معه فسله : أبوك هو ؟ فان

---

(١) فى الكنز . برحلى .

(٢) زيد من م والكنز .

(٣-٣) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل و م ، وليس التكرار فى الكنز .

قال : نعم ، فادفعه إليه ، قال : فأتاه بلال فقال : أبوك هو ؟ فقال : نعم ، فدفعه إليه ، قال : فأتى بلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال : و الله ما رأيت أحداً منهما مستعبرا[1] إلى صاحبه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ذلك جفاء العرب .

(٢٤٢٣) ما جاء فى الحبشة و أمر النجاشى و قصة إسلامه

[١٨٤٨٧/٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل[2] عن أبي إسحاق عن أبي بردة عن أبي موسى قال : أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننطلق مع جعفر بن أبي طالب إلى أرض النجاشى ، قال : فبلغ ذلك قومنا ، فبعثوا عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد ، و جمعوا للنجاشى هدية فقدمنا و قدما على النجاشى ، فأتوه بهديته فقبلها ، و سجدوا ، ثم قال له عمرو بن العاص : إن قوما منا رغبوا عن ديننا وهم فى أرضك ، فقال لهم النجاشى : فى أرضى ؟ قالوا : نعم ، فبعث إلينا فقال لنا جعفر : لا يتكلم منكم أحد ، أنا خطيبكم اليوم ، قال : فانتهينا إلى النجاشى و هو جالس فى مجلسه و عمرو بن العاص عن يمينه وعمارة عن يساره ،

---

(١) من الكنز ، وفى الأصل : مستعيرا ، والكلمة ليست واضحة فى م .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/١١٤ من طريق عبد الله بن رجاء عن إسرائيل وأورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٦٤٧ من طريق ابن أبي شيبة .

و القسيسون و الرهبان جلوس سماطين ، وقد قال له عمرو بن العاص وعمارة : إنهم لا يسجدون لك ، قال : فلما انتهينا إليه زبرنا من عنده من القسيسين و الرهبان : اسجدوا للملك ، فقال جعفر : لا نسجد إلا لله ، فلما انتهينا إلى النجاشي قال : ما يمنعك أن تسجد ؟ قال : لا نسجد إلا لله ، قال له النجاشي : و ما ذاك ؟ قال : إن الله بعث فينا رسوله ، و هو الرسول الذى بشر به عيسى ابن مريم « برسول يأتى من بعدى اسمه أحمد » فأمرنا أن نعبد الله و لا نشرك به شيئا ، و نقيم الصلاة و نؤتى الزكاة ، و أمرنا بالمعروف و نهانا عن المنكر ، قال : فأعجب النجاشي قوله ، فلما رأى ذلك عمرو بن العاص قال / : أصلح الله الملك ، إنهم يخالفونك فى ابن مريم ؟ فقال النجاشي لجعفر : ما يقول صاحبك فى ابن مريم ؟ قال : يقول فيه قول الله « هو روح الله وكلمته » أخرجه من البتول العذراء التى لم يقربها بشر ، قال : فتناول النجاشي عودا من الأرض[1] فقال : يا معشر القسيسين و الرهبان ! ما يزيد ما يقول هؤلاء على ما تقولون فى ابن مريم ما يزن هذه ، مرحبا بكم و بمن جئتم من عنده ، فأنا أشهد أنه رسول الله و الذى بشر به عيسى بن مريم ، و لولا ما أنا فيه من الملك لاتيته حتى أحمل نعليه ، امكثوا فى أرضى ما شئتم ، و أمر لنا بطعام وكسوة ، و قال : ردوا على هذين هديتهما[2] ، قال : وكان عمرو بن العاص رجلا قصيرا ، وكان عمارة بن الوليد رجلا

(١) زيد فى الحلية : فرفعه .

(٢) وإلى هنا تنتهى رواية الحلية .

جميلا ، قال : فاقبلا فى البحر إلى النجاشي ، قال : فشربوا ، قال : ومع عمرو بن العاص امرأته ، فلما شربوا الخمر قال عمارة لعمرو : مر امرأتك فلتقبلنى ، فقال له عمرو : ألا تستحيي ، فأخذه عمارة فرمى به فى البحر فجعل عمرو يناشده حتى أدخله السفينة ، فحقد عليه عمرو ذلك ، فقال عمرو للنجاشي : إنك إذا خرجت خلف عمارة فى أهلك ، قال : فدعا النجاشي بعمارة فنفخ فى إحليله[1] فصار مع الوحش .

[١٨٤٨٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[2] عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي قال : لما قدم جعفر من أرض الحبشة لقى عمر بن الخطاب أسماء بنت عميس فقال لها : سبقناكم بالهجرة ونحن أفضل منكم ، قالت : لا أرجع حتى آتى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فدخلت عليه فقالت : يا رسول الله ! لقيت عمر فزعم أنه أفضل منا و أنهم سبقونا بالهجرة ، قالت : قال نبي الله عليه الصلاة و السلام : بل أنتم هاجرتم مرتين ، قال إسماعيل : فحدثنى سعيد بن أبي بردة قال : قالت يومئذ لعمر : ما هو كذلك ، كنا مطرودين[3] بأرض البعداء البغضاء و أنتم عند رسول الله صلى الله عليه و سلم يعظ جاهلكم و يطعم جائعكم .

[١٨٤٨٩] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه فى قوله

(١) من م وجمع الجوامع ، وفى الأصل : احليه - كذا .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٢٤٦) فى الفضائل .
(٣) من الفضائل ، وفى الأصل وم : مطردين .

« ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق[1] » قال نزل ذلك فى النجاشى[2].

[١٨٤٩٠] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال : أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم حين افتتح خيبر فقيل له : قدم جعفر من عند النجاشى ، قال : ما أدرى بأيهما أنا أفرح ؟ بقدوم جعفر أو بفتح خيبر ؟ ثم تلقاه فالتزمه وقبل ما بين عينيه[3] .

[١٨٤٩١] حدثنا خالد بن مخلد[4] قال حدثنا عبد الرحمن[5] بن عبد العزيز [قال ثنا الزهرى[6]] قال حدثنى أبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث ابن هشام المخزومى قال : دعا النجاشى جعفر بن أبى طالب وجمع له رؤس النصارى ثم قال لجعفر : اقرأ عليهم [ما معك من القرآن ، فقرأ عليهم[6]] « كهيعص » ففاضت أعينهم فنزلت « ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق .

[١٨٤٩٢] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن ابن سيرين أنه ذكر

---

(١) آية ٨٣/مائدة .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٥٠٨/١٠ من طريق هناد عن عبدة .
(٣) مضى عندنا تحت رقم : (٥٧٧٦) فى الأدب ، من طريق ابن أبى شيبة ، تحت رقم : (١٢٢٥٤) فى الفضائل .
(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١١٧/١
(٥) من الحلية والتهذيب ، وفى الأصل و م : عبد الرحيم .
(٦) زيد من م والحلية .

عنده عثمان بن عفان ، قال رجل : إنهم يسبونه ، قال : ويحهم يسبون رجلا دخل على النجاشى فى نفر من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فكلهم أعطاه الفتنة غيره ، قالوا : و ما الفتنة التى أعطوها ؟ قال : كان لا يدخل عليه أحد إلا أوما إليه برأسه ، فأبى عثمان فقال : ما منعك أن تسجد كما سجد أصحابك ؟ فقال: ما كنت لأسجد لأحد دون الله[١] .

(٢٤٢٤) فى غزوات النبى عليه السلام كم غزا ؟

[١٨٤٩٣] حدثنا أبو بكر قال حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنا [حسين[٢]] بن واقد قال : حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم غزا تسع عشرة غزوة قاتل فى ثمان[٣] .

[١٨٤٩٤] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثنى ليث بن سعد عن صفوان بن سليم الزهرى عن أبى بسرة /عن البراء بن عازب أن رسول الله صلى الله عليه و سلم غزا تسع عشرة غزوة[٤] .

[١٨٤٩٥] حدثنا يحيى بن آدم[٥] قال حدثنا وهيب[٦] عن أبى إسحاق

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢١١٢) فى الفضائل .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م والصحيح مسلم ٢/١١٨

(٣) أخرجه مسلم من طريق ابن أبى شيبة .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٥ من طريق ابن أبى شيبة .

(٥) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١١٨ من طريق ابن أبى شيبة ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٥ من طريق ابن أبى شيبة .

=

عن زيد بن أرقم سمعه منه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم غزا تسع عشرة ، قال أبو إسحاق : فسألت زيد بن أرقم : [كم[1]] غزوت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : سبع عشرة .

[١٨٤٩٦] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء قال : غزوت مع النبي صلى الله عليه و سلم خمس عشرة غزوة و أنا و عبد الله بن عمر لدة[2] .

[١٨٤٩٧] حدثنا زيد بن حباب قال حدثني حسين بن واقد قال حدثني مطر الوراق عن قتادة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم غزا تسع عشرة قاتل في ثمان : يوم بدر و يوم أحد و يوم الأحزاب و يوم قديد[3] و يوم خيبر و يوم فتح مكة و يوم ماء بني المصطلق و يوم حنين .

(٢٤٢٥) غزوة بدر الأولى

[١٨٤٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة عن مجالد[4] عن زياد ابن علاقة عن سعد بن أبي وقاص قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه

= (٦) من صحيح مسلم ، وفي الأصل و م : زهير .

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٣٧ من طريق خديج بن معاوية عن أبي إسحاق .
(٣) من م ، وفي الأصل : حديد .
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/١٧٨ من طريق يحيى بن سعيد عن مجالد .

وسلم المدينة جاءت جهينة فقالت : إنك قد نزلت بين أظهرنا[1] فأوثق لنا حتى نأمنك و تأمننا ، فأوثق لهم و لم يسلموا[2] ، فبعثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى رجب و لا نكون مائة ، و أمرنا أن نغير على حى من كنانة إلى جنب جهينة ، قال : فأغرنا عليهم و كانوا كثيرا ، فلجأنا إلى جهينة [فمنعونا[3]] و قالوا : لم تقاتلون فى الشهر الحرام ؟ فقلنا : إنما نقاتل من أخرجنا من البلد الحرام فى الشهر الحرام ، فقال بعضنا لبعض : ما ترون ؟ فقالوا : نأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنخبره . وقال قوم : لا ، بل نقيم ههنا ، و قلت أنا فى أناس معى : لا بل نأتى عير قريش هذه فنصيبها ، فانطلقنا إلى العير وكان الفىء إذ ذاك ، من أخذ شيئا فهوله ، فانطلقنا إلى العير ، و انطلق أصحابنا إلى النبى عليه الصلاة والسلام فأخبروه الخبر ، فقام غضبان محمرا لونه و وجهه ، فقال : ذهبتم من عندى جميعا وجئتم متفرقين ، إنما أهلك من كان قبلكم الفرقة ، لأبعثن عليكم رجلا ليس بخيركم ، أصبركم على الجوع والعطش ، فبعث علينا عبد الله بن جحش الأسدى فكان أول أمير فى الاسلام[4] .

[١٨٤٩٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن سعيد عن قتادة[5] فى

(١) من م والمسند ، وفى الأصل : أظهرها .
(٢) فى المسند : فأسلموا .
(٣) زيد من المسند .
(٤) وهذا الجزء الأخير قد مضى فى كتاب الأوائل .
(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٥٦٧/٣ من طريق همام عن قتادة ، وأورده =

قوله « و لا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه[١] » فأمر نبيه عليه الصلاة و السلام أن لا يقاتلوهم[٢] عند المسجد الحرام إلا أن يبدأوا فيه بقتال نسختها « يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه[٣] » نسخها هاتان الآيتان قوله « فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم وخذوهم و احصروهم[٤] » .

(٢٤٢٦) غزوة بدر الكبرى ومتى[٥] كانت و أمرها

[١٨٥٠٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه قال : كانت بدر لسبع عشرة من رمضان فى يوم جمعة[٦] .

[١٨٥٠١] حدثنا عفان قال[٧] حدثنا خالد بن عبد الله قال أخبرنا عمرو بن يحي عن[٨] عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن عامر بن ربيعة

= السيوطى فى الدر ١/٣٠٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) آية ١٩١/البقرة .
(٢) فى تفسير الطبرى : لا يقاتلهم .
(٣) آية ٢١٧/ البقرة .
(٤) آية ٥/التوبة .
(٥) فى الأصل و م : ما .
(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/١٣ من طريق خالد بن خداش عن حاتم .
(٧) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/١٣ من طريق عفان .
(٨) زيد فى الأصل و م : عمرو بن ، ولم تكن الزيادة فى الطبقات فحذفناها .

البدرى قال : كانت[١] بدر يوم الاثنين لسبع عشرة من رمضان .

[١٨٥٠٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله قال : قال تحروها لاحدى عشرة تبقى صبيحة بدر[٢] .

[١٨٥٠٣] حدثنا الفضيل بن دكين[٣] قال حدثنا عمرو بن شبة[٤] قال : سألت أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام : أى ليلة كانت ليلة بدر ؟ فقال : هى ليلة الجمعة لسبع عشره ليلة مضت من رمضان .

[١٨٥٠٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن عامر قال : إن بدرا إنما كانت بئر الرجل يدعى بدرا[٥] .

[١٨٥٠٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن خثيم عن مجاهد قال : لم تقاتل الملائكة إلا يوم بدر[٦] .

/ [١٨٥٠٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان/ عن مسعر عن أبي عون

---

(١) زيد فى الأصل : يوم ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .
(٢) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٢/٢٦٦ من طريق جحير عن الأسود ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٣٧٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/١٣ من طريق الفضل .
(٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : شيبة .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/١٨ من طريق الفضل عن زكريا .
(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ٧/١٧٨ من طريق محمد بن بشار عن سفيان ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٢٧٢ من طريق ابن أبي شيبة .

عن أبي صالح الحنفى عن على قال : قيل لأبي بكر الصديق و على يوم بدر : مع أحدكما جبريل و مع الآخر ميكائيل ، و إسرافيل ملك عظيم يشهد القتال أو يقف فى الصف[1] .

[١٨٥٠٧] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن عمرو الليثى عن جده[2] قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى بدر حتى إذا كان بالروحاء خطب الناس فقال : كيف ترون ؟ قال أبو بكر : يا رسول الله ! بلغنا أنهم بكذا وكذا ، قال : ثم خطب الناس فقال : كيف ترون ؟ فقال عمر مثل قول أبي بكر ، ثم خطب فقال : ما ترون ؟ فقال سعد بن معاذ : إيانا تريد ، فو الذى أكرمك و أنزل عليك الكتاب ما سلكتها قط و لا لى بها علم ، ولئن سرت حتى تأتى برك الغماد من ذى يمن لنسيرن معك ، ولا نكون كالذين قالوا لموسى من بنى إسرائيل « اذهب أنت و ربك فقاتلا انا هاهنا قاعدون » ، ولكن اذهب أنت و ربك فقاتلا إنا معكما متبعون ، ولعلك أن تكون خرجت لأمر و أحدث الله [إليك[3]] غيره فانظر الذى أحدث الله إليك فامض له ، فصل[4] حبال من شئت واقطع حبال من جئت ، و سالم

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢٠٠٢) فى الفضائل .

(٢) هو علقمة بن وقاص ؛ و الحديث أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٨ مختصرا و بدون رمز ، وأورده السيوطى فى الدر ٣/١٦٣ من طريق ابن أبي شيبة و ابن مردويه .

(٣) زيد من الدر .

من شئت ، وعاد من شئت ، وخذ من أموالنا ما شئت ، فنزل القرآن على قول سعد « كما أخرجك ربك من بيتك بالحق و إن فريقا من المؤمنين » إلى قوله « و يقطع دابر الكافرين[١] » و إنما خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم يريد غنيمة [ما[٢]] مع أبي سفيان فأحدث الله إليه[٣] القتال .

[١٨٥٠٨] حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى[٤] عن داود عن عكرمة عن ابن عباس قال : لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من صنع كذا وكذا فله كذا وكذا ، قال : فتسارع فى [ذلك[٥]] شبان الرجال ، و بقيت الشيوخ تحت الرايات ، فلما كانت الغنائم جاؤا يطلبون الذى جعل لهم ، فقال الشيوخ لا تستأثرون علينا فانا كنا ردءكم وكنا تحت الرايات ، ولو انكشفتم انكشفتم إلينا ، فتنازعوا فأنزل الله « يسألونك عن الأنفال » إلى قوله « وأطيعوا الله ورسوله إن كنتم مؤمنين[٦] » .

= (٤) من الدر ، وفى الأصل وم : نخل .

(١) آية ٥-٧/ الأنفال .

(٢) زيد من م .

(٣) من م والدر ، و فى الأصل : لبفيه .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٣٦٨ من طريق ابن وكيع عن عبد الأعلى ، وأورده السيوطى فى الدر ٣/١٥٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) زيد من تفسير الطبرى .

(٦) آية ١/ الأنفال .

[١٨٥٠٩] حدثنا عبد الأعلى عن داود عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس « سيهزم الجمع[١] » قال : كان ذلك يوم بدر قالوا : « نحن جميع منتصر » فنزلت هذه الآية[٢] .

[١٨٥١٠] حدثنا وكيع عن أبى جعفر عن الربيع عن أبى العالية « سيهزم الجمع ويولون الدبر » قال : يوم بدر[٣] .

[١٨٥١١] حدثنا عبد الأعلى عن داود عن على بن أبى طلحة عن ابن عباس « حتى إذا فتحنا عليهم بابا ذا عذاب شديد إذا هم فيه مبلسون[٤] » قال : ذاك يوم بدر[٥] .

[١٨٥١٢] حدثنا ابن علية عن أيوب عن عكرمة أن النبى صلى الله عليه و سلم كان يثب فى الدرع يوم بدر و يقول : هزم الجمع هزم الجمع[٦] .

[١٨٥١٣] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن حارثة

(١) آية ٤٥/ القمر .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٥٨ من طريق خالد بن عبد الله عن داود ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/١٣٦ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٥/١٣٧ من طريق ابن أبى شيبة .
(٤) آية ٧٧/ المؤمنون .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٥/١٤ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .
(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٧/٥٨ من طريق ابن علية ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/١٣٦ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

ابن مضرب عن علي قال : لقد رأيتنا يوم بدر و نحن نلوذ برسول الله صلى الله عليه و سلم و هو أقربنا إلى العدو[١] .

[١٨٥١٤] حدثنا الثقفى عن خالد عن عكرمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم بدر : هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة الحرب[٢] .

[١٨٥١٥] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تسوموا فان الملائكة قد تسومت ، قال : فهو أول يوم وضع الصوف[٣] .

[١٨٥١٦] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب العبدى عن علي قال : كان سيما أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر الصوف الأبيض[٤] .

[١٨٥١٧] حدثنا محمد بن فضيل عن داود بن أبي هند عن عامر قال : لما كان يوم بدر تحدث المسلمون أن كرز بن جابر يمد المشركين/ ، فشق ذلك على المسلمين فنزلت « بلى إن تصبروا و تتقوا و يأتوكم من فورهم هذا يمددكم ربكم بخمسة آلاف من الملائكة مسومين[٥] » يقول : إن أمدهم

(١) مضى تحت رقم : (١٢٦٦٠) فى الجهاد .

(٢) أخرجه البخارى فى الصحيح - المغازى من طريق إبراهيم بن موسى عن الثقفى ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٧٦٨) فى الجهاد .

(٤) مضى تحت رقم : (١٢٧٦٩) =

كرز أمددتكم بهؤلاء الملائكة فلم يمددهم كرز بشيء[١] .

[١٨٥١٨] حدثنا محمد بن أبي عدى عن داود عن الشعبي و سعيد بن المسيب « و ينزل عليكم من السماء ماء ليطهركم[٢] به » قالا : طش يوم بدر[٣] .

[١٨٥١٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : كنت أمنح أصحابي الماء يوم بدر[٤] .

[١٨٥٢٠] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق عن عبد الله « يوم نبطش البطشة الكبرى[٥] » ، قال : يوم بدر[٦] .

[١٨٥٢١] حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن الزهرى

= (٥) آية ١٢٥/آل عمران .

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٧/١٧٣ من طريق بشر بن المفضل عن داود ، وأورده السيوطى فى الدر ٢/٦٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) آية ١١/الأنفال .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٤٢٣ من طريق ابن وكيع عن محمد بن أبي عدى ، وأورده السيوطى فى الدر ٣/١٧١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) أورده سعيد فى السنن ٢/١٨٧ من طريق أبي معاوية .

(٥) آية ١٦/الدخان .

(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٥/٦٤ من طريق مالك بن سعير عن الأعمش موقوفا على مسروق ، و من وجه آخر عن عبدالله . و أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٩ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .

عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير العذرى أن أبا جهل قال يوم بدر : اللهم أقطعنا للرحم وآتانا بما لا يعرف فأحنه الغداة ، قال : فكان ذلك استفتاحا منه ، فنزلت هذه الآية « إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح و إن تنتهوا فهو خيرلكم[1] » الآية[2] .

[١٨٥٢٢] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم عن عبد الله بن مسعود أنه أتى أبا جهل يوم بدر وبه رمق قال : أخزاك الله ، قال : هل أعمد من رجل قتلتموه[3] .

[١٨٥٢٣] حدثنا يزيد بن هارون عن إبراهيم بن سعد[4] عن أبيه عن جده عن عبد الرحمن بن عوف[5] قال : إنى لفى الصف يوم بدر ، فالتفت عن يمينى و عن شمالى ، فاذا غلامان حديثا السن ، فكرهت مكانهما فقال لى أحدهما سرآ من صاحبه : أى عم ! أرنى أبا جهل ، قال : قلت : ما تريد منه ، قال : إنى جعلت لله على إن رأيته أن أقتله ، قال : فقال الآخر أيضا سرآ من صاحبه : أى عم ! أرنى أبا جهل ، قال : قلت : و ما تريد منه ؟ قال : جعلت لله على إن رأيته أن أقتله ، قال : فما سرنى بمكانهما غيرهما ،

---

(١) آية ١٩/ الأنفال .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٤٥٣/١٣ عن يزيد .
(٣) أخرجه البخارى فى الصحيح ـ المغازى من طريق ابن نمير عن أبي أسامة .
(٤) أخرجه البخارى فى الصحيح ـ المغازى من طريق يعقوب عن إبراهيم ابن سعد ، و أورده الهندى فى الكنز ٢٧٠/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من م ، وفى الأصل : عون ـ خطأ .

قال : قلت : هو ذاك ، قال : أشرت لهما إليه فابتدراه كأنهما صقران و هما ابنا عفراء حتى ضرباه .

[١٨٥٢٤] حدثنا جعفر بن عون عن سفيان عن أبي إسحاق عن عمرو ابن ميمون عن عبد الله أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول : اللهم عليك بقريش ـ ثلاثا : بأبي جهل بن هشام ، و عتبة بن ربيعة ، و شيبة بن ربيعة ، و الوليد بن عتبة ، و أمية بن خلف ، و عقبة بن أبي معيط ، قال : قال عبد الله : فلقد رأيتهم قتلى فى قليب بدر[١] .

[١٨٥٢٥] حدثنا يزيد بن هارون عن جرير بن حازم عن أخيه يزيد ابن حازم عن عكرمة مولى ابن عباس قال[٢] : لما نزل المسلمون بدرا و أقبل المشركون نظر رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى عتبة بن ربيعة و هو على جمل له أحمر ، فقال : إن يك عند أحد من القوم خير فعند صاحب الجمل الأحمر ، إن يطيعوه يرشدوا ، فقال عتبة : أطيعونى و لا تقاتلوا هؤلاء القوم ، فانكم إن فعلتم لم يزل ذاك فى قلوبكم[٣] ، ينظر الرجل إلى قاتل أخيه و قاتل أبيه فاجعلوا إلى جنبها وارجعوا ، قال : فبلغت أبا جهل فقال : انتفخ و الله سحره حيث رأى محمدا و أصحابه ، و الله ما ذاك به ، و إنما ذاك لأن ابنه معهم ، وقد علم أن محمدا و أصحابه أكلة جزور لو قد التقينا ، قال : فقال

---

(١) مضى فى باب قريش أذى للنبي صلى الله عليه وسلم وما لقى منهم ـ فى هذا الكتاب .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من م والكنز ، وفى الأصل : قلوبهم .

عتبة : سيعلم مصفر إسته من الجبان المفسد لقومه ، أما و الله إنى لأرى تحت القشع قوما ليضربنكم ضربا يدعون ¹لكم البقيع¹ ، أما ترون كأن رؤسهم رؤس الأفاعى ، وكأن وجوههم السيوف ، قال : ثم دعا أخاه و ابنه ومشى بينهما حتى إذا فصل من الصف دعا إلى المبارزة .

[١٨٥٢٦] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا إسرائيل² عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن على قال : لما قدمنا المدينة فأصبنا من ثمارها اجتويناها و أصابنا وعك ، وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم يتخبر عن بدر ، قال : فلما بلغنا أن المشركين قد / أقبلوا³ سار رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى بدر ، و بدر بئر ، فسبقنا المشركين إليها فوجدنا فيها رجلين منهم : رجل من قريش و مولى لعقبة بن أبي معيط ، فأما القرشى فانفلت إليها ، و أما المولى فأخذناه ، فجعلنا نقول له : كم القوم ؟ فيقول : هم و الله كثير عددهم شديد بأسهم ، فجعل المسلمون إذا قال ذاك ضربوه حتى انتهوا به إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال له : كم القوم ؟ فقال : هم و الله كثير عددهم شديد بأسهم ، فجهد ⁴النبي صلى الله عليه و سلم⁴ على

(١-١) فى الكنز : لهم السبع .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١١٧/١ من طريق حجاج عن إسرائيل ، وأخرجه الطبرى فى التأريخ ٢٦٩/٢ من طريق مصعب بن المقدام عن إسرائيل ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٦٦/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) فى م : اقتتلوا . =

أن يخبرهم كم هم ، فأبى ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم سأله: كم ينحرون[١] ؟ فقال : عشرا كل يوم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : القوم ألف ، كل جزور لمائة ، و تبعها ، ثم إنه أصابنا من الليل طش من مطر ، فانطلقنا تحت الشجرة و الجحف نستظل تحتها من المطر ، قال : و بات رسول الله صلى الله عليه و سلم ليلة إذ يدعو ربه ، فلما طلع الفجر نادى : الصلاة عباد الله ، فجاء الناس من تحت الشجر و الجحف ، فصلى بنا رسول الله صلى الله عليه و سلم و حرض على القتال ثم قال : إن جمع قريش عند هذه الضلعة الحمراء من الجبل ، فلما أن دنا القوم منا و صافقناهم إذا رجل منهم على جمل أحمر يسير فى القوم [فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا على ! ناد لى حمزة[٢]] وكان أقربهم إلى المشركين من صاحب الجمل الأحمر و ما يقول لهم ، ثم قال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن يك فى القوم أحد فعسى أن يكون صاحب الجمل الأحمر ، فجاء حمزة فقال : هو عتبة بن ربيعة و هو ينهى عن القتال و يقول لهم : يا قوم ! إنى أرى قوما مستميتين لا تصلون إليهم وفيكم خير ، يا قوم ! اعصبوا اللوم[٣] برأسى وقولوا : جبن عتبة ، و قد علتم أنى لست بأجبنكم ، فسمع ذلك أبو جهل فقال : أنت تقول هذا ، لو غيرك قال

= (٤-٤) من المراجع ، وفى الأصل و م : القوم .

(١) زيد فى المراجع : من الجزور .

(٢) زيد من المراجع .

(٣-٣) فى المراجع : اعصبوها اليوم .

هذا أعضضته ، لقـــد ملئت رئتك وجوفك رعبا ، فقال عتبة : إياى تعير يا مصفر استه ، ستعلم اليوم أينا أجبن ، قال : فبرز عتبـة و أخوه شيبة و ابنه الوليد حميـة فقالوا : من يبارز[1] ، فخرج فتية من الأنصار ستة ، فقال عتبة : لا نريد هؤلاء ولكن يبارزنا من بنى عمنا من بنى عبد المطلب ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليـــه و سلم : قم يا على ، قم يا حمزة ، قم يا عبيدة بن الحارث ، فقتل الله عتبة بن ربيعة و شيبة بن ربيعة و الوليد بن عتبة ، وجرح عبيـــدة بن الحارث فقتلنا منهم سبعين وأسرنا سبعين ، قال : فجاء رجل من الأنصار قصير بالعباس أسيرا ، فقال العباس : إن هذا و الله ما اسرنى [لقد أسرنى[2]] رجل أجلح من أحسن الناس وجها على فرس أبلق ، ما أراه فى القوم ، فقال الأنصارى : أنا أسرته يا رسول الله ، فقال له : اسكت لقـــد أيدك الله بملك كريم ، قال على : فأسر من بنى عبد المطلب العباس و عقيل و نوفل بن الحارث .

[١٨٥٢٧] حدثنا وكيـع قال حدثنا إسرائيل عن سماك عن مصعب ابن سعد عن أبيه قال : أصبت سيفا يوم بدر فأعجبنى فقلت : يا رسول الله ! هبه لى فنزلت « يسألونك عن الأنفال » الآية[3] .

---

(١) من المراجع وفى الأصل و م : مبارز .
(٢) زيد من م والمراجع .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٣٧٣ من طريق وكيع ، و مضى الحديث عندنا فى ١٢/٢٧٠ من وجه آخر بأكثر مما هنا .

[١٨٥٢٨] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى أن أبا جهل هو الذى استفتح يوم بدر فقال : اللهم أينا كان أفجر بك و أقطع لرحمه فأحنه اليوم ، فأنزل الله « إن تستفتحوا فقد جاءكم الفتح[١] » .

[١٨٥٢٩] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث قال : نادى منادى رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر : ليس لأحد من القوم يعنى أمانا - إلا أبا البخترى ، فمن كان أسره فليخل سبيله ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمنه ، فوجدوه قد قتل[٢] .

[١٨٥٣٠] حدثنا وكيع عن سفيان[٣] عن أبي هاشم الواسطى عن أبي مجلز عن قيس بن عباد قال : سمعت أبا ذر يقسم : لنزلت هؤلاء الآيات / فى هؤلاء الرهط الستة يوم بدر : على وحمزة و عبيدة بن الحارث وعتبة و شيبة ابنى ربيعة والوليد بن عتبة « هذان خصمان اختصموا فى ربهم[٤] » . /

[١٨٥٣١] حدثنا قراد أبو نوح قال حدثنا عكرمة بن عمار العجلى[٥]

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٤٥٣/١٣ من طريق عبد الأعلى ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٣٤٧/٥ من طريق معمر .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٥/١/٢ من طريق محمد بن عبد الله عن يونس .

(٣) أخرجه البخارى فى الصحيح - المغازى من طريق قبيصة عن سفيان .

(٤) آية ١٩/ الحج .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٤٠٩/١٣ من طريق ابن مبارك عن عكرمة =

قال حدثنا سماك الحنفى أبو زميل قال حدثنا ابن عباس قال حدثنى عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم بدر نظر رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أصحابه ، و هم ثلاثمائة ونيف ، و نظر إلى المشركين فاذا هم ألف و زيادة ، فاستقبل النبي صلى الله عليه و سلم القبلة ثم مد يديه و عليه رداؤه و إزاره ، ثم قال : اللهم أنجزلى ما وعدتنى ، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الاسلام لا تعبد فى الأرض أبدا ، قال : فما زال يستغيث ربه ويدعوه حتى سقط رداؤه ، فأتاه أبو بكر ، قال : فأخذ رداءه فرداه ثم التزمه من ورائه ، ثم قال : يا نبي الله ! كفاك مناشدتك ربك فانه سينجز لك ما وعدك ، فأنزل الله « إذ تستغيثون ربكم فاستجاب لكم أنى ممدكم بألف من الملائكة مردفين[1] » فلما كان يومئذ و التقوا هزم الله المشركين ، فقتل منهم سبعون رجلا ، و أسر منهم سبعون رجلا ، فاستشار رسول الله صلى الله عليه و سلم أبا بكر و عمر و عليا ، فقال أبو بكر : يا نبي الله ! هؤلاء بنو العم و العشيرة و الاخوان ، فانى أرى أن تأخذ منهم الفدية ، فيكون ما أخذنا منهم قوة على الكفار ، وعسى الله أن يهديهم فيكونوا لنا عضدا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما ترى يا ابن الخطاب ؟ [قلت[2]] : و الله ما أرى

= مختصرا ، و أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : (٤٠٨) من طريق عمرو ابن يونس اليمانى ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٥ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(١) آية ٩/الأنفال . =

الذى رأى أبو بكر ، ولكن أرى أن تمكننى من فلان - قريبا لعمر - فأضرب عنقه ، وتمكن عليا من عقيل فيضرب عنقه ، وتمكن حمزة من أخيه فلان فيضرب عنقه ، حتى يعلم الله أنه ليس فى قلوبنا هوادة للشركين ، هؤلاء صناديدهم و أئمتهم و قادتهم ، فهوى نبي الله صلى الله عليه وسلم ما قال أبو بكر ، و لم يهو ما قلت ، فأخذ منهم الفداء ، فلما كان من الغد قال عمر : غدوت إلى النبي صلى الله عليه و سلم فاذا هو قاعد و أبو بكر يبكيان ، قال : قلت : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم : أخبرنى ماذا يبكيك أنت وصاحبك ، فان وجدت بكاء بكيت ، و إن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : الذى عرض على أصحابكم من الفداء لقد عرض على عذابكم أدنى من هذه الشجرة - لشجرة قريبة ، و أنزل الله « ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض تريدون عرض الدنيا » إلى قوله « لو لا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم[1] » ثم أحل لهم الغنائم ، فلما كان يوم أحد من العام المقبل عوقبوا[2] بما صنعوا يوم بدر من أخذهم الفداء فقتل منهم سبعون ، وفر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه و سال الدم على وجهه و أنزل الله « أو لما أصابتكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من

= (٢) زيد من م .

(١) آية ٦٧-٦٨ / الأنفال .

(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : عرفوا .

عند أنفسكم إن الله على كل شيء قدير[1] » بأخذكم الفداء .

[١٨٥٣٢] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه أن رقية بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم توفيت فخرج النبي عليه الصلاة و السلام إلى بدر و هي امرأة عثمان ، فتخلف عثمان و أسامة بن زيد يومئذ ، فبينما هم يدفنونها إذ سمع عثمان تكبيرا فقال : يا أسامة ! انظر ما هذا / التكبير ؟ فنظر فإذا هو زيد بن حارثة على ناقة رسول الله صلى الله عليه وسلم الجدعاء يبشر بقتل أهل بدر من المشركين ، فقال المنافقون : لا و الله ما هذا بشيء ، ما هذا إلا الباطل ، حتى جيء بهم مصفدين مغللين[2] .

[١٨٥٣٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني قال : أسر يوم بدر من المشركين سبعون رجلا و قتل منهم سبعون ، فجمع رسول الله صلى الله عليه و سلم الأنصار فخيرهم فقال : ما شئتم ؟ إن شئتم اقتلوهم ، و يقتل منكم عدتهم ، و إن شئتم أخذتم فداءهم فتقويتم به في سبيل الله ، قالوا : يا رسول الله ! نأخذ الفداء نتقوى به في سبيل الله و يقتل منا عدتهم ، قال : فقتل منهم عدتهم يوم أحد[3] .

[١٨٥٣٤] حدثنا أبو داود الحفري عن ابن أبي زائدة عن سفيان

---

(١) آية ١٦٥/ آل عمران .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٢٧١/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) اخرجه الطبري في التفسير ٦٧/١٤ من طريق ابن فضيل عن أشعث ، وأورده السيوطي في الدر ٢٠٢/٣ من طريق ابن أبي شيبة و عبد الرزاق .

عن هشام عن ابن سيرين عن عبيدة عن على عن النبي عليه الصلاة والسلام بنحو حديث عبد الرحيم[١] .

[١٨٥٣٥] حدثنا أبو معاوية قال حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع قال : كان أبو بكر مع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر على العرش ، قال : فجعل النبي عليه الصلاة و السلام يدعو يقول : اللهم انصر هذه العصابة فانك إن لم تفعل لم تعبد فى الأرض ، فقال أبو بكر :[٢] بعض مناشدتك ربك فو الله لينجزن لك الذى وعدك[٣] .

[١٨٥٣٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إسحاق[٤] عن عبد الله بن أبي بكر عن يحيي بن [٥]عبد الله بن عبد الرحمن[٥] بن سعد بن زرارة قال : قدم بأسارى بدر و سودة بنت زمعة زوج النبي عليه الصلاة

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٢١ من طريق ابن عون عن ابن سيرين .
(٢) زيد فى الأصل : جل ، ولم تكن الزيادة فى م وتفسير الطبرى فحذفناها .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٤١٠ من طريق أبي السائب عن أبي معاوية ، ومضى عندنا مختصرا تحت رقم : (١٢٠١٢) فى الفضائل
(٤) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٢/٢٨٧ من طريق سلمة عن محمد بن إسحاق ، وكذلك أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٨ من طريق سلمة عن محمد بن إسحاق ولكن ببعض الاختصار .
(٥-٥) من تأريخ الطبرى و سنن أبي داود و التهذيب ، و فى الأصل و م : عباد عن عبد الرحيم .

والسلام عند آل عفراء فى مناحتهم على عوف و معوذ ابنى عفراء ، و ذلك قبل أن يضرب عليهن الحجاب ، قالت : قدم بالأسارى فأتيت منزلى ، فاذا أنا بسهيل بن عمرو فى ناحية الحجرة ، مجموعة يداه إلى عنقه ، فلما رأيته ما ملكت نفسى أن قلت : أبا يزيد ! أعطيتم بأيديكم ، ألا متم كراما ؟ قالت : فوالله ما نبهنى إلا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم من داخل البيت : أى سودة ! أعلى الله و على رسوله ؟ قلت : يا رسول الله ! و الله إن ملكت نفسى حيث رأيت أبا يزيد أن قلت ما قلت .

[١٨٥٣٧] حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبى عبيدة عن عبدالله قال : لما كان يوم بدر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تقولون فى هؤلاء الأسارى ؟ قال أبو بكر : يا رسول الله ! قومك وأصلك ، استقبهم واستبهم ، لعل الله أن يتوب عليهم ، وقال عمر : يا رسول الله : كذبوك و أخرجوك قدمهم نضرب أعناقهم ، وقال عبد الله ابن رواحة : يا رسول الله [أنت فى واد كثير الحطب فأضرم الوادى عليهم نارا ثم ألقهم فيه[٢]] [فقال العباس : قطع الله[٣]] رحمك ، قال ، فسكت

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٦/٣٢١ من طريق ابن أبى شيبة ، وأخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (١١٣) من طريق زائدة عن الأعمش ، وأخرجه الطبرى فى التأريخ ٢/٢٩٥ من طريق سلم بن جنادة عن أبى معاوية .
(٢) زيد من السنن الكبرى .
(٣) زيد من الأموال .

رسول الله صلى الله عليه و سلم [فلم[1]] يرد عليهم ، ثم قام فدخل ، فقال أناس : يأخذ بقول أبي بكر ، و قال أناس : يأخذ بقول عمر ، و قال أناس : يأخذ بقول عبد الله بن رواحة ، ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : إن الله ليلين قلوب رجال فيه حتى تكون ألين من اللبن ، و إن الله ليشدد قلوب رجال فيه حتى تكون أشد من الحجارة . و إن مثلك يا أبا بكر مثل إبراهيم قال « فمن تبعنى فانه منى ومن عصانى فانك غفور رحيم[2] » و إن مثلك يا أبا بكر كمثل عيسى قال « إن تعذبهم فانهم عبادك وإن تغفرلهم فانك أنت العزيز الحكيم[3] » و إن مثلك يا عمر مثل موسى قال « ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم[4] » و إن مثلك يا عمر مثل نوح قال : / رب لا تذر على الارض من الكافرين دياراه » أنتم عالة فلا ينفلتن أحد منهم إلا بفداء أو ضربة عنق ، وقال ابن مسعود : يا رسول الله ! إلا سهيل بن بيضاء فانى قد سمعته يذكر الاسلام ، قال : فسكت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فما رأيتنى فى يوم أخوف أن تقع على حجارة من السماء منى فى ذلك اليوم حتى قال رسول الله

(١) زيد من م والمراجع .
(٢) آية ٣٦/ إبراهيم .
(٣) آية ١١٨/ المائدة .
(٤) آية ٨٨/ يونس .
(٥) آية ٢٦/ نوح .

صلى الله عليه وسلم : إلا سهيل بن بيضاء ، فأنزل الله « ما كان لنبى أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض[1] » إلى آخر الآية .

[١٨٥٣٨] حدثنا عبدة عن شعبة عن الحكم قال : لم يقتل رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر صبرا إلا عقبة بن أبى معيط[2] .

[١٨٥٣٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد ابن جبير أن النبي عليه الصلاة و السلام لم يقتل[3] يوم بدر صبرا إلا ثلاثة : عقبة بن أبي معيط و النضر بن الحارث و طعيمة بن عدى ، و كان النضر أسره المقداد[4] .

[١٨٥٤٠] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام ابن عروة عن أبيه أن رجلا أسر أمية بن خلف فرآه بلال فقتله[5] .

[١٨٥٤١] حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا زهير قال حدثنا سليمان التيمى أن أنسا حدثهم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

---

(١) آيه ٦٧/ الانفال .
(٢) أخرجه أبو عبيدة فى الأموال ص : (١٢٨) من طريق ابن جريج .
(٣) زيد فى الأصل : رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .
(٤) أخرجه أبو عبيدة فى الأموال ص : (١٢٨) من طريق هشيم عن أبي بشر ، و أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧١ من طريق ابن أبي شيبة .

من ينظر ما صنع أبو جهل ؟ قال : فانطلق ابن مسعود فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد ، قال : أنت أبو جهل ، فأخذ بلحيته ، قال : وهل فوق رجل قتلتموه أو رجل قتله قومه[1] .

[١٨٥٤٢] حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن ابن سيرين قال : أقعص[2] أبا جهل ابنا عفراء و ذفف عليه ابن مسعود[3] .

[١٨٥٤٣] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت قال : قال أصحاب أبي جهل وهو يسير إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر : أرأيت مسيرك إلى محمد ؟ أتعلم أنه نبي ؟ قال : نعم ولكن متى كنا تبعا لعبد مناف .

[١٨٥٤٤] حدثنا وكيع[4] قال حدثنا أبي و إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة قال : قال عبد الله : انتهيت إلى أبي جهل يوم بدر وقد ضربت رجله وهو صريع ، و هو يذب الناس عنه بسيفه ، فقلت : الحمد لله الذى أخزاك يا عدو الله ، قال : هل هو إلا رجل قتله قومه ، قال : فجعلت أتناوله بسيف لى غير

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح - المغازى من طريق أحمد بن يونس عن زهير ، و أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م و الكنز ٥/٢٧٢ ، و فى الأصل : قتل .
(٣) أورده الهندى فى الكنز من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٤٤٤ من طريق وكيع ومضى تحت رقم : (٢١٦٥٩) وتحت رقم : (١٤٠٣٩) فى كتاب الجهاد .

طائل ، فأصبت يده فندر سيفه فأخذته فضربته به حتى برد ، ثم خرجت حتى أتيت النبي صلى الله عليه و سلم كأنما أقل من الأرض - يعنى من السرعة ، فأخبرته فقال : الله الذى لا إله إلا هو ، فرددها على ثلاثا ، فخرج يمشى معى حتى قام عليه فقال : الحمد لله الذى أخزاك يا عدو الله ، هذا كان فرعون هذه الأمة ، قال وكيع : زاد فيه أبى عن أبى إسحاق عن أبى عبيدة قال : قال عبد الله : فنفلنى رسول الله صلى الله عليه و سلم سيفه[1] .

[١٨٥٤٥] حدثنا عبيد الله قال أخبرنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن أبى عبيدة عن أبيه قال : لقد قللوا فى أعيننا يوم بدر حتى قلت لصاحب لى إلى جنبى : كم تراهم ؟ تراهم سبعين ؟ قال : أراهم مائة ، حتى أخذنا منهم رجلا فسألناه فقال : كنا ألفا[2] .

[١٨٥٤٦] حدثنا شاذان قال حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن سعيد بن المسيب قال : قتل يوم بدر خمسة رجال من المهاجرين من قريش مهجع [3]مولى عمر يحمل يقول : أنا مهجع[3] ، و إلى ربى أرجع[4] ، وقتل ذو الشمالين ، و ابن بيضاء ، و عبيدة بن الحارث ، و عامر بن أبى وقاص[5] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٤٤/١ من طريق وكيع ، ومضى تحت رقم : (١٢٦٥٩) وتحت رقم ، (١٤٠٣٩) فى كتاب الجهاد .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٤/١/٢ من طريق عبيد الله .

(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .

(٤) من الكنز ٢٦٩/٥ ، وفى الأصل و م : أجزع . =

[١٨٥٤٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثنى سليمان بن المغيرة قال حدثنا ثابت قال : إن مع عمر بن الخطاب الحربة يوم بدر ، ولا يؤتى بأسير إلا أوجرها إياه ، قال : فلما أخذ العباس قال لآخذه : أتدرى من أنا ؟ قال : لا ، [قال[١]] : أنا عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا تذهب بى إلى عمر ، قال : فأمسكه ، وأخذ عقيل و قال / لآخذه : تدرى من أنا ؟ [قال : لا[١]] ، قال : أنا ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : فأمسك الناس .

[١٨٥٤٨] حدثنا عيسى بن يونس[٢] عن أبيه عن أبيه - يعنى جده - عن ذى الجوشن الضبابى قال : أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد أن فرغ من أهل بدر بابن فرس له يقال لها القرحاء ، فقلت : يا محمد ! إنى قد أتيتك بابن القرحاء لتتخذه ، قال : لا حاجة لى فيه و إن أردت أن أقيضك به المختارة من دروع بدر فعلت ، قلت : ما كنت أقيضك اليوم بغرة[٣] لا حاجة لى فيه ، ثم قال : يا ذا الجوشن ! ألا تسلم فتكون من أول هذا الأمر ، قلت : لا ، قال : ولم ؟ قلت : إنى رأيت قومك ولعوا بك ، قال : فكيف ما بلغك عن مصارعهم[٤] ؟ قلت : قد بلغنى ، قال : فأنى يهدى

= (٥) أورده الهندى فى الكنز من طريق ابن أبي شيبة .

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٣١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) فى الطبقات : فرسا بدرع .
(٤) من م والطبقات ، وفى الأصل : مصارهم .

بك ، قلت : إن تغلب على الكعبة و تقطنها ، قال : لعلك إن عشيت أن ترى ذلك ، ثم قال : يا بلال ! خذ حقيبة الرجل[1] فزوده من العجوة ، فلما أدبرت قال : أما إنه خير فرسان بني عامر قال : فو الله إني بأهلي بالعوذاء[2] إذ أقبل راكب فقلت : من أين أنت ؟ قال : من مكة ، قال : قلت : ما فعل الناس ؟ قال : قد والله غلب عليها محمـــد وقطنها . فقلت : هبلتني أمي ، لو أسلم يومئذ ثم أسأله الحيرة لأقطعنيها قال : و الله لا أشرب الدهر مي‌كوز و لا يضره الدهر تحتي برذون[3] .

[١٨٥٤٩] حدثنا عبـــد الرحيم بن سليمان عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قيل لرسول الله صلى الله عليه و سلم حين فرغ من بدر : عليك بالعير ليس دونها شيء ، فناداه العباس و هو أسير في وثاقه : لا يصلح ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لم ؟ قال : إن الله وعدك إحدى الطائفتين وقد أعطاك ما وعدك[4] .

[١٨٥٥٠] حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن رجل من ولد الزبير قال : كان على الزبير يوم بدر عمامة صفراء معتجرا بها ، فنزلت الملائكة عليهم

(١) من م والطبقات ، وفي الأصل : الرحال .
(٢) في الطبقات : بالعود .
(٣) هذه الجملة الأخيرة ليست في الطبقات .
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ١/٣١٤ من طريق عبد الرزاق عن إسرائيل ، وأورده السيوطي في الدر ٣/١٦٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

عمائم صفر[1] .

[١٨٥٥١] حدثنا عبدة عن هشام بن عبادة بن حمزة عن الزبير بنحو منه[2] .

[١٨٥٥٢] حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن ابن عمر أن النبي عليه الصلاة و السلام وقف على قليب بدر فقال : هل وجدتم ما وعد ربكم ؟ ثم قال : إنهم الآن ليستمعون ما أقول[3] .

[١٨٥٥٣] حدثنا أبو أسامة عن هشام قال : لم يكن مع النبي عليه الصلاة و السلام يوم بدر إلا فرسان كان على أحدهما الزبير[4] .

[١٨٥٥٤] حدثنا عبد الله بن إدريس عن مطرف عن أبي إسحاق عن البراء قال : عرضت أنا و ابن عمر على رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر فاستصغرنا وشهدنا أحدا[5] .

[١٨٥٥٥] حدثنا عفان[6] قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢٧٧٠) فى الجهاد .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٨٨/٧ من طريق ابن يمان عن هشام .
(٣) أخرجه سعيد فى السنن ٣٤٠/٢ من وجه آخر عن عبيد بن عمير .
(٤) مضى تحت رقم : (١٢٢٢٠) فى الجهاد .
(٥) مضى تحت رقم : (١٥٥٤٧) فى الجهاد .
(٦) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٢٠/٣ من طريق عفان ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٧٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم شاور حيث بلغه إقبال أبي سفيان ، قال : فتكلم أبو بكر ، فأعرض عنه ثم تكلم عمر : فأعرض عنه ، فقال سعد ابن عبادة : إيانا تريد يا رسول الله ! و الذى نفسى بيده لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها ، و لو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا ، قال : فندب رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس ، قال : فانطلقوا حتى نزلوا بدراً [و[1]] وردت عليهم روايا قريش ، و فيهم غلام أسود لبنى الحجاج ، فأخذوه ، فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم يسألونه عن أبي سفيان و أصحابه ، فيقول : ما لى علم بأبي سفيان ، ولكن هذا أبو جهل و عتبة و شيبة و أمية بن خلف ، فاذا قال ذلك ضربوه ، قال : نعم أنا أخبركم ، هذا أبو سفيان ، فاذا تركوه سألوه ، قال : مالى بأبي سفيان علم ، ولكن هذا أبو جهل و عتبة و شيبة و أمية بن خلف فى الناس ، فاذا قال هذا أيضا ضربوه ، و رسول الله صلى الله عليه و سلم قائم يصلى ، فلما رأى ذلك / انصرف ، قال : و الذى نفسى بيده ! إنكم لتضربونه إذا صدقكم ، و تتركونه إذا كذبكم قال : و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هذا مصرع فلان ـ يضع يده على الأرض ههنا و ههنا ، فما ماط أحدهم عن موضع يد رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[١٨٥٥٦] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا سليمان بن المغيرة[2] عن

(١) زيد من المسند والكنز .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٦/١ من طريق يحيى بن سعيد عن =

ثابت قال حدثنا أنس قال : كنا مع عمر بين مكة و المدينة نتراآى الهلال فرأيته وكنت حديد البصر فجعلت أقول لعمر : أما تراه ؟ وجعل عمر ينظر و لا يراه ، و أنا مستلق على فراشي ، ثم أنشأ يحدثنا عن أهل بدر ، قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليرى مصارع أهل بدر بالأمس ، يقول : هذا مصرع فلان غدا إن شاء الله ، و هذا مصرع فلان غدا إن شاء الله ، قال : فو الذى بعثه بالحق ما أخطأوا تيك[1] الحدود يصرعون عليها ، ثم جعلوا فى بئر بعضهم على بعض[2] فانطلق النبي عليه الصلاة والسلام حتى انتهى إليهم فقال : يا فلان بن فلان ! و يا فلان بن فلان : هل وجدتم ما وعدكم الله و رسوله حقا ؟ فقال عمر : يا رسول الله ! كيف تكلم أجسادا لا أرواح[3] فيها ؟ قال : ما أنتم بأسمع لما أقول منهم غير أنهم لا يستطيعون يردون على شيئا .

[١٨٥٥٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سليمان التيمى عن أبي مجلز[4] عن قيس بن عباد قال : تبارز على و حمزة و عبيدة بن الحارث

= سليمان بن المغيرة ، و أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٥ من طريق إبن أبي شيبة وغيره .

(١) من المسند والكنز ، وفى الأصل و م : تلك .

(٢) ومن هنا أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) فى م : روح .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٧/٩٠ من طريق أبي هاشم عن أبي مجلز .

و عتبة بن ربيعة و شيبة بن ربيعة و الوليد بن عتبة فنزلت فيهم « هذان خصمان اختصموا فى ربهم[١] » .

[١٨٥٥٨] حدثنا الفضل بن دكين قال اخبرنا يونس عن أبي السفر قال : نادى منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر : من أسر أم حكيم بنت حرام فليخل سبيلها ، فان رسول الله صلى الله عليه و سلم قد أمنها ، فأسرها رجل من الأنصار وكتفها بذؤابتها ، فلما سمع منادى رسول الله صلى الله عليه و سلم خلى سبيلها[٢] .

[١٨٥٥٩] حدثنا عبد الأعلى عن داود عن أبي نضرة « ومن يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة[٣] » فأنزلت يوم بدر ، ولم يكن لهم أن ينحازوا ، ولو انحازوا لم ينحازوا إلا إلى المشركين[٤] .

[١٨٥٦٠] حدثنا شبابة بن سوار عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال : كان ابن عمتى حارثة انطلق مع النبي صلى الله عليه و سلم يوم بدر ، فانطلق غلاما نظارا ، ما انطلق لقتال ، فأصابه سهم فقتله ، فجاءت عمتى أمه إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت : يا رسول الله ! ابنى حارثة إن يك فى الجنة صبرت و احتسبت ، و إلا فسترى ما أصنع ؟ فقال :

(١) آية ١٩/الحج .
(٢) راجع الاصابة ٤/٤٤٤ ؛ وقال ابن حجر : سيأتى ذكر قصتها فى المبهمات .
(٣) آية ١٦/ الأنفال .
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٤٣٦ من طريق ابن المثنى عن عبد الأعلى .

يا أم حارثة ! إنها جنان كثيرة و إن حارثة فى الفردوس الأعلى[١] .

[١٨٥٦١] حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن جميع قال حدثنا أبو الطفيل قال حدثنا حذيفة بن اليمان قال : ما منعنى أن أشهد بدراً إلا أنى خرجت أنا و أبى حسيل ، قال : فأخذنا كفار قريش فقالوا : إنكم تريدون محمدا ؟ فقلنا : ما نريده ، ما نريد إلا المدينة ، فأخذوا منا عهد الله و ميثاقه لننصرفن إلى المدينة و لا نقاتل معه ، فأتينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخبرناه الخبر فقال : انصرفا نفى لهم ، ونستعين الله عليهم[٢] .

[١٨٥٦٢] حدثنا الفضل بن دكين[٣] قال حدثنا ابن الغسيل عن حمزة ابن أبى أسيد[٤] عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم بدر حين صففنا لقريش و صفوا لنا : إذا أكثبوكم فارموهم بالنبل .

[١٨٥٦٣] حدثنا عبد الله بن نمير عن حجاج عن نافع عن ابن عمر قال : كان طلحة صاحب رأية المشركين يوم بدر فقتله على بن أبى طالب

(١) أخرجه الامام احمد فى المسند ٣/٢٨٢ من طريق عفان عن سليمان ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٩٠٢) فى الجهاد .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٢١ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/١٧٨ من طريق إبراهيم بن مالك بن أبى حمزة عن أبيه عن جده .
(٤) من المستدرك ، و فى الأصل و م : أبى أسير .

مبارزة[١] .

[١٨٥٦٤] حدثنا الثقفى / عن خالد عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه و سلم قال يوم بدر : من لقى منكم أحدا من بنى هاشم فلا يقتله فانهم أخرجوا كرها[٢] .

[١٨٥٦٥] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي الهيثم قال إبراهيم التيمى أن النبي صلى الله عليه و سلم قتل رجلا من المشركين من قريش يوم بدر وصلبه إلى الشجرة[٣] .

[١٨٥٦٦] حدثنا عائذ بن حبيب عن حجاج عن الحكم عن المقسم عن ابن عباس أن أهل بدر كانوا ثلاثمائة و ثلاثة عشر ، المهاجرون منهم خمسة و سبعون ، وكانت هزيمة بدر لسبع عشرة من رمضان ليلة جمعة[٤] .

[١٨٥٦٧] حدثنا عائذ بن حبيب عن حجاج عن أبي إسحاق عن البراء[٥] قال :كان أهل بدر ثلاثمائة وبضعة عشر ، المهاجرون[٦] منهم ستة وسبعون .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه الطبرى فى تأريخه ٢/٢٨١ من طريق ابن عباس .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/١٣ من طريق نصر الخراسانى عن حجاج .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٦٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من م والكنز ، و فى الأصل : المهاجرين .

[١٨٥٦٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال : كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم بدر بضعة عشر و ثلاثمائة ، وكنا نتحدث أنهم على عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر ، و ما جاوز معه إلا مؤمن[1] .

[١٨٥٦٩] حدثنا عبد الرحيم عن أشعث عن ابن سيرين عن عبيدة قال : عدة الذين شهدوا مع النبي صلى الله عليه وسلم بدر كعدة الذين جاوزوا مع طالوت النهر . عدتهم ثلاثمائة و ثلاثة عشر[2] .

[١٨٥٧٠] حدثنا وكيع عن ثابت بن عمارة عن غنيم بن قيس عن أبي موسى قال : كان عدة أصحاب طالوت يوم جالوت ثلاثمائة وبضعة عشر[3] .

[١٨٥٧١] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان و إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب قال : كان عدة أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة و بضعة عشر ، وكانوا يرون أنهم عدة أصحاب طالوت يوم جالوت الذين جاوزوا معه النهر ، و ما جاوز معه النهر إلا مؤمن[4] .

---

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح ـ المغازى من طريق ابن أبي شيبة عن يحيى عن سفيان عن أبي إسحاق .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢/١/٢ من طريق هشام عن ابن سيرين .

(٣) أخرجه ابن سعد من طريق وكيع .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات و الطبرى فى التأريخ ٢٧٣/٢ كلاهما من طريق وكيع .

[١٨٥٧٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن معاذ ابن رفاعة بن رافع الأنصارى أن ملكا أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : كيف أصحاب بدر فيكم ؟ فقال : أفضل الناس ، فقال الملك : وكذلك من شهد بدرا من الملائكة[١] .

[١٨٥٧٣] حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن الحسن بن محمد أن عبيد الله بن أبي رافع كاتب على أخبره أنه سمع عليا يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنه قد شهد بدرا - يعنى حاطب بن أبي بلتعة - وما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم[٢] .

[١٨٥٧٤] حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سعد بن أبي عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال سمعت عليا : يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أو ليس من أهل بدر ؟ و ما يدريك لعل الله اطلع إلى أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد وجبت لكم الجنة[٣] .

[١٨٥٧٥] حدثنا أبو أسامة قال أخبرنا عمر بن حمزة قال أخبرنى سالم قال : أخبرنى ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لعمر : وما يدريك لعل الله قد اطلع إلى أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم[٤] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢٣٩٥) فى الجهاد .

(٢) مضى تحت رقم : (١٢٣٩٦)

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/١٠٥ من طريق عفان عن حصين . =

[١٨٥٧٦] حدثنا يزيد بن هارون[١] قال أخبرنا حماد بن سلمة عن عاصم بن أبي النجود عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله تبارك و تعالى اطلع إلى أهل بدر فقال[٢] : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم .

[١٨٥٧٧] حدثنا شبابة بن سوار[٣] قال أخبرنا ليث عن أبي الزبير[٤] أن عبد الحاطب بن أبي بلتعة جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم يشتكى حاطبا ، فقال : يا رسول الله ! ليدخلن حاطب النار ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : / كذبت ، لا يدخلها ، إنه قد شهد بدرا و الحديبية .

[١٨٥٧٨] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن يحي بن سعيد عن عباية بن رفاعة عن جده رافع بن خديج قال : جاء جبرئيل أو ملك إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ما تعدون من شهد بدرا فيكم ؟ قال : خيارنا ؟ قال : كذلك هم عندنا خيار الملائكة[٥] .

= (٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/١٠٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) مضى تحت رقم : (١٢٣٩٧)

(٢) من م و الجهاد ، وفى الأصل : فقالوا .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٣٩٨)

(٤) زيد فى الأصل : عن جابر و ، ولم تكن الزيادة فى م والجهاد لحذفناها .

(٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٥) من طريق على بن محمد عن وكيع ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/١٣٧ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٨٥٧٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الضحاك « و من يولهم يومئذ دبره[1] ، قال : هذا يوم بدر خاصة[2] .

[١٨٥٨٠] حدثنا وكيع عن الربيع عن الحسن « و من يولهم يومئذ دبره إلا متحرفا لقتال أو متحيزا إلى فئة ، قال : هذا يوم بدر خاصة ، ليس الفرار من الزحف من الكبائر[2] .

[١٨٥٨١] حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال : جعل رسول الله صلى الله عليه و سلم فداء العربي يوم بدر أربعين أوقية ، [و جعل فداء المولى عشرين أوقية[3]] الأوقية أربعون درهما[4] .

[١٨٥٨٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن أشعث عن أبي الزناد قال : كان الصفي يوم بدر سيف عاصم بن منبه بن الحجاج[5] .

[١٨٥٨٣] حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو عن الزهري[6] عن محمد بن جبير عن جبير[7] بن مطعم قال : قدمت على رسول الله صلى الله

(١) آية ١٦/ الأنفال .
(٢) أخرجه الطبري فى التفسير ٤٣٨/١٣ من طريق ابن وكيع عن وكيع .
(٣) زيد من م .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢٦٩/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) مضى تحت رقم : (١٥١٥٦) فى الجهاد .
(٦) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٨٤/٤ من طريق معمر عن الزهرى .
(٧) من م والمسند ، و فى الأصل : حسين .

عليه و سلم فى فداء أهل بدر .

[١٨٥٨٤] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن أبي العالية قال : كنا نتحدث أن قوله « يوم نبطش البطشة الكبرى[١] » يوم بدر ، والدخان قد مضى[٢] .

[١٨٥٨٥] حدثنا وكيع قال حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله قال : اشتركنا يوم بدر أنا و عمار و سعد فيما [٣]أصبنا يوم[٣] بدر ، فأما أنا و عمار فلم نجيء بشيء ، وجاء سعد بأسيرين[٤] .

[١٨٥٨٦] حدثنا عبد الرحيم عن محمد بن إسحاق عن محمد بن عمرو عن عطاء قال : كان سهيل بن عمرو رجلا أعلم من شفته السفلى ، فقال عمر بن الخطاب لرسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أسر ببدر : يا رسول الله ! أنزع ثنيتيه السفليين فيدلع لسانه فلا يقوم عليك خطيبا بموطن أبدا ، فقال : لا أمثل فيمثل الله بي[٥] .

[١٨٥٨٧] حدثنا أبو معاوية[٦] عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة

---

(١) آية ١٦/ الدخان .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٦/ ٢٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣-٣) من م ، وفى الأصل : أصابنا بدر .

(٤) مضى مختصرا تحت رقم : (١٥٤٦١) فى الجهاد .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢/ ٢٨٩ من طريق سلمة عن ابن إسحاق ، وأورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/ ٧٩٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤/ ٦٦ من طريق أبي كريب عن أبي معاوية .

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لم تحل الغنائم لقوم سود الرؤس قبلكم ، كانت نار تنزل من السماء فتأكلها ، فما كان يوم بدر أسرع الناس فى الغنائم فأنزل الله « لو لا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم فكلوا مما غنمتم حلالا طيباً[1] .

[١٨٥٨٨] حدثنا وكيع قال حدثنا المسعودى عن القاسم بن عبد الرحمن قال : أول من استشهد من المسلمين يوم بدر مهجع[2] .

(٢٤٢٧) هذا ما حفظ أبو بكر فى أحد وما جاء فيها

[١٨٥٨٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا جرير بن عبد الحميد عن عطاء ابن السائب عن الشعبي قال : مكر رسول الله صلى الله عليه و سلم بالمشركين يوم أحد ، وكان أول يوم مكر فيه بهم[3] .

[١٨٥٩٠] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت[4] : لما كان يوم أحد هزم المشركون[5] و صاح إبليس : أى عباد الله ، أخراكم ، قال : فرجعت أولاهم فاجتلدت هى وأخراهم ، قال : فنظر

---

(١) ٦٨ - ٦٩ /الأنفال .

(٢) مضى فى كتاب الأوائل .

(٣) مضى تحت رقم : (١٥٥١٦) فى الجهاد ، و مضى قريبا فى الأوائل .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٧/ ٢٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) من م والكنز ، و فى الأصل : المشركين .

حذيفة فاذا هو بأبيه اليمان فقال : عباد الله ، أبي أبي ، قالت : فو الله ما احتجزوا حتى قتلوا ، فقال حذيفة : غفر الله لكم ، قال عروة : فو الله ما زالت فى حذيفة بقية خير حتى لحق بالله.

[١٨٥٩١] حدثنا عبد الأعلى عن داود بن أبي هند عن الشعبي قال : لما كان يوم أحد وانصرف المشركون ، فرأى المسلمون باخوانهم مثلة سيئة جعلوا يقطعون آذانهم و آنافهم و يشقون بطونهم ، فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم : لئن أنالنا الله منهم / لنفعلن فأنزل الله « و إن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم به ولئن صبرتم لهو خير للصابرين[١] » فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : بل نصبر[٢].

[١٨٥٩٢] حدثنا عبد الرحيم بن[٣] سليمان عن [هشام بن[٤]] هاشم عن سعيد بن المسيب قال سمعته يقول : كان سعد أشد المسلمين بأساً يوم أحد .

[١٨٥٩٣] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن عمير بن إسحاق أن الناس انجفلوا عن النبي صلى الله عليه و سلم يوم أحد ، و سعد بن مالك يرمى ، وفتى ينشل له ، فكلما فنيت نبلة ، دفع إليه نبلة ، ثم قال : ارمه

---

(١) آية ١٢٦/ النحل .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢٣/١٣ من طريق معتمر عن داود ، وأورده السيوطى فى الدر ١٣٥/٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٦٦٧) فى الجهاد .

(٤) زيد من م و الجهاد إلا أن فى الأول : « هاشم بن » .

أبا إسحاق ، فلما كان بعد طلبوا الفتى فلم يقدروا عليه[١] .

[١٨٥٩٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عبد الله ابن شداد عن علي بن أبي طالب قال : ما سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يفدى أحدا بأبويه الا سعدا ، فانى سمعته يقول يوم أحد : إرم سعد فداك أبي و أمي[٢] .

[١٨٥٩٥] حدثنا عبد الله بن نمير عن يحي بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال : سمعت سعدا يقول : جمع لي رسول الله صلى الله عليه و سلم أبويه يوم أحد[٣] .

[١٨٥٩٦] حدثنا محمد بن بشر و أبو أسامة[٤] عن مسعر عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن سعد قال : رأيت عن يمين رسول الله صلى الله عليه و سلم و عن شماله يوم أحد [رجلين[٥]] عليهما ثياب بياض ، لم أرهما قبل و لا بعد .

[١٨٥٩٧] حدثنا أبو أسامة[٦] عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال :

---

(١) أخرجه السيوطى فى الخصائص الكبرى ١/٢١٥ من طريق البيهقى وغيره عن ابن عون .

(٢) مضى تحت رقم : (١٢١٩٤) فى الفضائل .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢١٩٥)

(٤) مضى تحت رقم : (١٢٢٠٢)

(٥) زيد من م والفضائل . =

كان حمزة يقاتل بين يدى رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد بسيفين و يقول أنا أسد الله ، قال : فجعل يقبل و يدبر فعثر فوقع على قفاه مستلقيا و انكشط ، و انكشفت الدرع عن بطنه ، فأبصره العبد الحبشى فزرقه برمح أو حربة فبقر[1] بها .

[١٨٥٩٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير « و لا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون » قال : لما أصيب حمزة بن عبد المطلب و مصعب بن عمير يوم أحد قالوا : ليت إخواننا يعلمون ما أصبنا من الخير كى يزدادوا رغبة ، فقال الله : أنا أبلغ عنكم ، فنزلت « و لا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا » إلى قوله « المحسنين[2] » .

[١٨٥٩٩] حدثنا زيد بن الحباب عن أسامة بن زيد قال حدثنا الزهرى عن أنس بن مالك[3] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم مر بحمزة يوم أحد وقد مثل به فوقف عليه فقال : لو لا أنى أخشى أن تجد صفية فى

=(٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٦ من طريق أبى أسامة ، ومضى عندنا مختصرا تحت رقم : (١٢٢٥٦) الفضائل .

(١) من الطبقات ، وفى الأصل و م : ننفد ـ كذا .

(٢) مضى تحت رقم : (١٢٢٥٨)

(٣) أورده الهندى فى ٥/٢٧٥ من طريق ابن أبى شيبة ، و مضى نحوه فى كتاب الرد على أبى حنيفة .

نفسها لتركته حتى تأكله العافية ، فيحشر من بطونها ، ثم دعا بنمرة ، فكانت إذا مدت على رأسه بدت رجلاه ، وإذا مدت على رجليه[١] بدا رأسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : مدوها على رأسه واجعلوا على رجليه الحرمل ، و قلت الثياب ، وكثرت القتلى ، فكان الرجل و الرجلان والثلاثة يكفنون فى الثوب ، و كان عليه السلام يسأل : أيهم أكثر قرآنا ، فيقدمه .

[١٨٦٠٠] حدثنا شبابة قال حدثنا ليث بن سعد عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره أن النبى عليه الصلاة و السلام كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد فى الثوب الواحد ثم يقول : أيهم أكثر أخذا للقرآن ، فاذا أشير له إلى أحدهما قدمه فى اللحد ، و قال : أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة ، و أمر بدفنهم بدمائهم ، و لم يصل عليهم و [لم[٢]] يغسلوا[٣] .

[١٨٦٠١] حدثنا عبيد الله بن موسى قال حدثنا أسامة بن زيد عن نافع عن ابن عمر قال : رجع رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد ، فبينما نساء بنى عبد الأشهل يبكين على هلكاهن فقال : لكن حمزة لا بواكى له ، فجئن نساء الأنصار يبكين على حمزة و رقد فاستيقظ ، فقال : يا ويحهن !

(١) من م والكنز ، وفى الأصل : رأسه .
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه البخارى فى الصحيح - المغازى من طريق قتيبة بن سعيد عن ليث ، ومضى عندنا فى ٣/٣٢٥

/ إنهن لهٰهنا حتى الآن ، مروهن فليرجعن و لا يبكين على/ هالك بعد اليوم[١] .

[١٨٦٠٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن خباب قال: هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم نبتغي وجه الله ، فوجب أجرنا على الله ، فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئا ، منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد ، فلم يوجد له شيء يكفن فيه إلا نمرة ، كانوا إذا وضعوها على رأسه خرجت رجلاه ، و إذا وضعوها على رجليه خرج رأسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعلوها مما يلي رأسه ، و اجعلوا على رجليه من الاذخر ، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها[٢] .

[١٨٦٠٣] حدثنا زيد بن الحباب قال حدثني محمد بن صالح قال حدثني يزيد بن زيد مولى أبي أسيد البدري عن أبي أسيد قال : أنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم في قبر حمزة ، فمدت النمرة على رأسه فانكشفت رجلاه ، فجذبت على رجليه فانكشف رأسه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : مدوها على رأسه ، و اجعلوا على رجليه شجر الحرمل[٣] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٥ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٤٠ من طريق عبد الله عن نافع .
(٢) أخرجه البخاري في الصحيح - المغازى من طريق زهير عن الأعمش .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٥ من وجه آخر ، و أورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٦٢٣ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٨٦٠٤] حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق عن أبيه عن أشياخ من الأنصار قالوا : أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بعبد الله بن عمرو بن حرام و عمرو بن جموح قتيلين فقال : ادفنوهما في قبر واحد فانهما كانا متصافيين في الدنيا[١] .

[١٨٦٠٥] حدثنا عيسى بن يونس عن محمد بن إسحاق قال أخبرني أبي عن رجال من بني سلمة قالوا : لما صرف معاوية عينه التي تمر على قبور الشهداء جرت عليهما فبرز قبرهما ، فاستصرخ عليهما فأخرجناهما يتثنيان تثنيا كأنما ماتا بالأمس ، عليهما بردتان قد غطو بهما على وجوههما و على أرجلهما من نبات الاذخر[٢] .

[١٨٦٠٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن الأسود عن قيس عن نبيح عن جابر قال : قال لي أبي عبد الله : أي ابني ! لو لا بنيات أخلفهن من بعدي من أخوات وبنات لأحببت أن أقدمك أمامي ، ولكن كن في نظاري المدينة قال : فلم ألبث أن جاءت بهما عمتي قتيلين - يعني أباه وعمه ، قد عرضتهما على بعير[٣] .

---

(١) أخرجه الطبري في التأريخ ٣/٢٦ من طريق سلمة عن ابن إسحاق ومضى عندنا في ٣/٣٢٥

(٢) أخرجه الطبري في التأريخ ٣/٢٧ من طريق سلمة عن ابن إسحاق ببعض الاختصار .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٥/٢٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٨٦٠٧] حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : قتل رجل من المشركين يوم أحد فأراد المشركون أن يدوه فأبى فأعطوه حتى بلغ الدية فأبى .

[١٨٦٠٨] حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا إبراهيم بن إسماعيل قال أخبرنى عبد الرحمن بن ثابت و داود بن الحصين عن فارسى مولى بنى معاوية أنه ضرب رجلا يوم أحد فقتله و قال : خذها و أنا الغلام الفارسى ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما منعك أن تقول : الأنصارى ، و أنت منهم ، إن مولى القوم منهم[١] .

[١٨٦٠٩] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حميد[٢] عن أنس بن مالك أن عمه غاب عن قتال بدر فقال : غبت عن أول قتال قاتله رسول الله صلى الله عليه و سلم المشركين ، ليرين الله ما أصنع ، فلما كان يوم أحد انكشف المسلمون فقال : اللهم إنى اعتذر إليك بما صنع هؤلاء - يعنى المسلمين ، و أبرأ إليك مما جاء به هؤلاء - يعنى المشركين ، و تقدم فلقيه سعد بأخراها ما دون أحد ، فقال سعد ، أنا معك ، فلم أستطع أصنع ما صنع ، و وجد [به] بضع و ثمانون من ضربة بسيف وطعنة برمح و رمية بسهم فكنا نقول : فيه و فى أصحابه نزلت « فمنهم من قضى نحبه و منهم من ينتظر[٣] » .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٥٤٢٦) فى الجهاد ببعض المفارقات .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢١/٨٥ من طريق ابن بكير عن حميد .
(٣) آية ٢٣/ الأحزاب .

[١٨٦١٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا همام عن قتادة عن الحسن و سعيد بن المسيب أن قتلى أحد غسلوا[١] .

[١٨٦١١] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال : رأيت يد طلحة بن عبيد الله شلاء ، وقى بها النبي صلى الله عليه و سلم يوم أحد[٢] .

/ [١٨٦١٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا / عن الشعبي قال : قتل حمزة بن عبد المطلب يوم أحد ، وقتل حنظلة بن الراهب الذى طهرته الملائكة يوم أحد[٣] .

[١٨٦١٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : عرضت على رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد و أنا ابن أربع عشرة فاستصغرنى ، و عرضت عليه يوم الخندق و أنا ابن خمس عشرة فأجازنى ، قال نافع : فحدثت به عمر بن عبد العزيز فقال : هذا حد بين الصغير و الكبير ، فكتب إلى عماله أن يفرضوا لابن خمس عشرة فى المقاتلة ، و لابن أربع عشرة فى الذرية[٤] .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٢٠٥) فى الفضائل .
(٣) مضى تحت رقم : (١٢٢٥٧)
(٤) مضى تحت رقم : (١٥٠٤٥) فى الجهاد ، ومضى أيضا فى كتاب الرد على أبي حنيفة .

[١٨٦١٤] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا محمد بن عمرو عن سعيد ابن المنذر قال : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أحد ، فلما خلف ثنية الوداع فنظر خلفه فاذا كتيبة خشناء ، فقال : من هؤلاء ؟ قالوا : عبد الله بن أبي ابن سلول و مواليه من اليهود ، قال : أقد أسلموا ؟ قالوا : لا ، بل على دينهم ، قال : مروهم فليرجعوا فانا لا نستعين بالمشركين[١] .

[١٨٦١٥] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عاصم ابن عمر بن قتادة أن قتادة بن النعمان سقطت عينه على وجنته يوم أحد ، فردها رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فكانت أحسن عين و أحدها[٢] .

[١٨٦١٦] حدثنا معتمر بن سليمان عن معمر[٣] عن الزهري عن رجل[٤] عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر بالقتلى يوم أحد فزلوا بدمائهم و ان يقدم أكثرهم أخذاً لقرآن و أن يدفن إثنان في قبر قال : فدفنت أبي وعمي في قبر .

[١٨٦١٧] حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن عبيدة قال حدثني محمد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يوم احد : اقدم

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٩/٣٧٠ من طريق الفضل بن موسى عن سعيد عن أبي حميد الساعدي ، مضى في كتاب الجهاد ص : ١٥٠٠٧
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٤١٤) في الفضائل .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٤٣١ من طريق عبد الرزاق عن معمر .
(٤) هو ابن أبي صغير ـ كما في المسند .

مصعب ، فقال له عبد الرحمن : يا رسول الله ! ألم يقتل مصعب ؟ قال : بلى ، ولكن ملك قام مكانه وتسمى باسمه[١] .

[١٨٦١٨] حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن الشعبي عن عبد الله قال : كن النساء يوم أحد يجهزن على الجرحى ويسقين الماء و يداوين الجرحى[٢] .

[١٨٦١٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن أنس[٣] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أخذ سيفا يوم أحد فقال : من يأخذ مني هذا ؟ فبسطوا أيديهم ، فجعل كل إنسان منهم يقول : أنا أنا ، [فقال : من يأخذه بحقه[٤]] ؟ قال : فأحجم القوم ، فقال سماك أبو دجانة : أنا آخذه بحقه ، قال : فأخذه ، ففلق به هام المشركين .

[١٨٦٢٠] حدثنا أبو معاوية عن هشام عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا رأى أحداً قال : هذا [جبل[٥]] يحبنا و نحبه[٦] .

---

(١) أخرجه السيوطي في الخصائص الكبرى ١/٢١٥ من طريق ابن أبي شيبة مسندا .

(٢) مضى عندنا تحت رقم : (١٥١٢٧) ببعض الاختصار .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٥/٢٧٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من الكنز .

(٥) زيد من م .

(٦) أخرجه البخاري في الصحيح - المغازي من طريق أنس ، وأورده الهندي =

[١٨٦٢١] حدثنا هاشم بن القاسم [عن أبيه[1]] قال حدثنا شعبة عن الحكم قال : لم يصل عليهم و لم يغسلوا ـ يعنى قتلى أحد .

[١٨٦٢٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن عامر قال : أصيب يوم أحد أنف النبي صلى الله عليه و سلم ورباعيته ، وزعم أن طلحة وقى رسول الله صلى الله عليه و سلم بيده فضرب فشلت أصابعه[2] .

[١٨٦٢٣] حدثنا عبد الله بن بكر التيمى عن حميد عن أنس عن أبي طلحة قال : كنت فيمن أنزل عليه النعاس يوم أحد حتى سقط سيفى من يدى مرارا[3] .

[١٨٦٢٤] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا على بن زيد وثابت عن أنس أن النبي عليه الصلاة والسلام لما رهقه المشركون يوم أحد قال: من يردهم عنا فهو فى الجنة ، فقام رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل ، ثم قام آخر يردهم حتى قتل سبعة فقال النبي عليه السلام : ما أنصفنا أصحابنا[4] .

= فى الكنز ١٥٦/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) زيد من م .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٧٧/٥ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى تحت رقم : (١٦٦١٠) الفضائل ببعض الوجازة .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٣١٧/٧ من طريق ابن أبي عدى عن حميد .
(٤) أخرجـــه الامام فى المسند ٢٨٦/٢ من طريق عفان عن حماد ، و أورده الهندى فى الكنز ٢٧٥/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٨٦٢٥] حدثنا زيد بن حباب قال حدثنا موسى بن عبيدة قال أخبرنى عبد الله بن عبيدة عن أبي صالح مولى أم هانئ أن الحارث بن سويد[١] بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم وآمن به ثم لحق بأهل مكة وشهد أحدا[٢] / فقاتل المسلمين ثم سقط فى يده فرجع إلى / مكة فكتب إلى أخيه جلاس بن سويد : يا أخى ! إنى قد ندمت على ما كان منى فأتوب إلى الله ، وأرجع إلى الاسلام ، فاذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فان طمعت لى فى توبة فاكتب إلى ، فذكره لرسول الله صلى الله عليه وسلم فأنزل الله « كيف يهدى الله قوما كفروا بعد إيمانهم[٣] » قال : فقال قوم من أصحابه ممن كان عليه يتمتع ثم يراجع إلى الاسلام ، فأنزل الله « إن الذين كفروا بعد إيمانهم ثم ازدادوا كفرا لن تقبل توبتهم وأولئك هم الضالون[٤] » .

[١٨٦٢٦] حدثنا زيد بن حباب قال أخبرنا موسى بن عبيدة قال أخبرنى محمد بن كعب القرظى أن عليا لقى فاطمة يوم أحد فقال : خذى السيف غير مذموم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا على ! إن كنت أحسنت القتال اليوم فقد أحسنه أبو دجانة و مصعب بن عمير والحارث بن الصمة

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٦/٥٧٣ من طريق آخر عن مجاهد ، و أورده السيوطى فى الدر ٢/٤٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الدر ، و فى الأصل وم : بدرا .
(٣) آية ٨٦/آل عمران .
(٤) آية ٩٠/ آل عمران .

و سهل بن حنيف : ثلاثة من الأنصار ، و رجل من قريش[١] .

[١٨٦٢٧] حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عكرمة قال : جاء علي بسيفه فقال : خذيه حميدا ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : إن كنت أحسنت القتال اليوم فقد أحسنه سهل بن حنيف و عاصم بن ثابت والحارث ابن الصمة و أبو دجانة ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : من يأخذ هذا السيف بحقه ، فقال أبو دجانة : أنا ، و أخذ السيف فضرب به حتى جاء به قد حناه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أعطيته حقه ؟ قال : نعم[٢] .

[١٨٦٢٨] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن النبي عليه السلام استقبله رجل من المشركين يوم أحد مصلتا يمشي ، فاستقبله رسول الله صلى الله عليه و سلم يمشي ، فقال :

أنا النبي غير الكذب ٭ أنا ابن عبد المطلب

قال : فضربه رسول الله صلى الله عليه و سلم فقتله[٣] .

[١٨٦٢٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عطاء ابن السائب عن الشعبي أن امرأة دفعت إلى ابنها يوم أحد السيف ، فلم يطق حمله فشدته على ساعده بنسعة ، ثم أتت به النبي عليه الصلاة والسلام فقالت : يا رسول الله ! هذا ابني يقاتل عنك ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام :

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٥٥٧) فى الفضائل .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٦ من طريق ابن أبي شيبة .

اى بنى ! احمل هامنا أى بنى احمل مهنا فأصابته جراحة ، فصرع فأتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال : اى بنى ! لعلك جزعت ؟ قال : لا يا رسول الله[١] .

[١٨٦٣٠] حدثنا عفان[٢] قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عطاء ابن السائب عن الشعبي عن ابن مسعود أن النساء كن يوم أحد خلف المسلمين يجهزن على جرحى المشركين ، فلو حلفت يومئذ لرجوت أن أبر أنه ليس أحد منا يريد الدنيا حتى أنزل الله « منكم من يريد الدنيا و منكم من يريد الآخرة ثم صرفكم عنهم ليبتليكم[٣] » فلما خالف أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم وعصوا ما أمروا به ، أفرد رسول الله صلى الله عليه و سلم فى تسعة سبعة من الأنصار و رجلين من قريش و هو عاشرهم ، فلما رهقوه قال : رحم الله رجلا ردهم عنا ، قال : فقام رجل من الأنصار فقاتل ساعة حتى قتل ، فلما رهقوه ، أيضا قال : يرحم الله رجلا ردهم عنا ، فلم يزل يقول حتى قتل السبعة ، فقال النبي عليه السلام لصاحبيه : ما أنصفنا أصحابنا ، فجاء أبو سفيان فقال : اعل هبل ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قولوا : الله أعلى و أجل ، فقال أبو سفيان : لنا عزى و لا عزى لكم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قولوا : الله مولانا و الكافرون لا مولى لهم ، فقال أبو سفيان :

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٧٧/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٦٣/١ من طريق عفان ، وأورده السيوطى فى الدر ٨٤/٢ من طريق إبن أبي شيبة وغيره .
(٣) آية ١٥٢/ آل عمران .

/ يوم بيوم بدر ، يوم لنا و يوم علينا ، و يوما نساء و يوما نسر حنظلة / بحنظلة ، وفلان بفلان وفلان بفلان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا سواء ، أما قتلانا فأحياء يرزقون ، و قتلاكم فى النار يعذبون ، ثم قال أبو سفيان : قد كان فى القوم مثلة ، و إن كانت [لعن[1]] بغير ملاء منى ، ما أمرت و لا نهيت ، و لا أحببت و لا كرهت ، و لا ساءنى و لا سرنى ، قال : فنظروا فاذا حمزة قد بقر بطنه ، وأخذت هند كبده فلاكتها فلم تستطيع أن تأكلها ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أكلت منه شيئا ؟ قالوا : لا ، قال : ما كان الله ليدخل شيئا من حمزة النار ، فوضع رسول الله صلى الله عليه و سلم حمزة فصلى عليه ، و جيء برجل من الأنصار فوضع إلى جنبه فصلى عليه ، فرفع الأنصارى وترك حمزة ، ثم جيء بآخر فوضعه إلى جنب حمزة فصلى عليه ، ثم رفع و ترك حمزة ، حتى صلى عليه يومئذ سبعين صلاة .

[١٨٦٣١] حدثنا محمد بن مروان[2] عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة قال : شج النبي صلى الله عليه و سلم فى وجهه يوم أحد و كسرت رباعيته ، وذلق من العطش حتى جعل يقع على ركبتيه ، وتركه اصحابه ، فجاء أبي بن خلف يطلبه بدم أخيه أمية بن خلف ، فقال : أين هذا الذى يزعم أنه نبي فليبرز لى ، فانه إن كان نبيا قتلني ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

---

(١) زيد من المسند والكنز .

(٢) أخرجه الهندى فى الكنز ٥/٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة مسندا .

أعطونى الحربة ، فقالوا : يا رسول‌الله ! وبك حراك ؟ فقال : إنى قداستسعيت[١] الله دمه ، فأخذ الحربة ثم مشى إليه فطعنه فصرعه عن دابته و حمله أصحابه فاستنقذوه ، فقالوا له : ما نرى بك بأساً ، قال : إنه قد استسعى[٢] الله دمى ، إنى لأجد لها ما لو كانت على ربيعة ومضر لوسعتهم .

[١٨٦٣٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن هشام بن عروة عن أبيه عن الزبير مثله[٣] .

[١٨٦٣٣] حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا أبو بكر عن يزيد عن مقسم عن ابن عباس قال[٤] : لما قتل حمزة يوم أحد أقبلت صفية تطلبه لا تدرى ما صنع ، قال : فلقيت عليا و الزبير ، فقال على للزبير ، اذكر لأمك ، و قال الزبير : لا ، بل اذكر أنت لعمتك ، قالت : ما فعل حمزة ؟ قال : فأرياها أنهما لا يدريان ، قال : فجاء النبى صلى الله عليه و سلم فقال : إنى لأخاف[٥] على عقلها ، قال : فوضع يده على صدرها ودعا لها ، قال : فاسترجعت وبكت ، قال : ثم جاء فقام عليه و قد مثل به ، فقال : لولا جزع النساء لتركته حتى يحشر من حواصل الطير و بطون السباع ، قال : ثم أمر

(١) من الكنز ، وفى الأصل : استسقيت ، وليس واضحا فى م .
(٢) من الكنز ، وفى الأصل : استسقى .
(٣) أخرجه الهندى فى الكنز من طريق ابن أبي شيبة مسندا .
(٤) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٤٦٦ من طريق ابن أبي شيبة والطبرانى .
(٥) فى جمع الجوامع : لأخاف .

بالقتلى فجعل يصلى عليهم ، قال : فيضع تسعة و حمزة[1] فيكبر عليهم سبع تكبيرات ثم يرفعون و يترك حمزة ، ثم يجاء بتسعة فيكبر عليهم سبعا حتى فرغ منهم .

[١٨٦٣٤] حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز قال حدثنا الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يوم أحد : من رأى مقتل حمزة ؟ فقال رجل اعزل : أنا رأيت مقتله ، قال : فانطلق فأرناه ، فخرج حتى وقف على حمزة فرآه قد بقر بطنه و قد مثل به ، فقال يا رسول الله ! مثل به و الله ، فكره رسول الله صلى الله عليه و سلم أن ينظر إليه ، و وقف بين ظهرانى القتلى فقال : أنا شهيد على هؤلاء القوم ، لفوهم فى دمائهم فانه ليس جريح يجرح إلا جرحه يوم القيامة يدمى ، لونه لون الدم ، و ريحه ريح المسك ، قدموا أكثر القوم قرآنا فاجعلوه فى اللحد[2] .

[١٨٦٣٥] حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حميد بن هلال عن سعد بن هشام بن عامر عن أبيه قال : اشتكى الى رسول الله صلى الله عليه و سلم شدة الجراح يوم أحد فقال :

---

(١) فى جمع الجوامع . خمسة .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٤٣١ من وجه آخر عن الزهرى عن عبد الله بن ثعلبة ، و أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٥ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .

/ احفروا و أوسعوا و أحسنوا و ادفنوا فى القبر الاثنين و الثلاثة / ، وقدموا أكثرهم قرآنا ، فقدموا أبى بين يدى رجلين[١] .

[١٨٦٣٦] حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن عدى بن ثابت عن عبدالله ابن يزيد عن زيد بن ثابت قال : لما خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أحد خرج معه ناس فرجعوا ، قال : فكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم فيهم فرقتين : قالت فرقة : نقتلهم ، و فرقة قالت : لا نقتلهم ، فنزلت « فما لكم فى المنافقين فئتين و الله أركسهم بما كسبوا[٢] » قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنها طيبة و إنها تنفى الخبث كما تنفى النار خبث الفضة[٣] .

[١٨٦٣٧] حدثنا كثير بن هشام قال حدثنا هشام الدستوائى عن أبى الزبير عن جابر[٤] قال : صرخ[٥] إلى قتلانا يوم أحد إذ أجرى معاوية العين فاستخرجناهم بعد أربعين سنة لينة أجسادهم تتثنى أطرافهم .

[١٨٦٣٨] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عن أبى طلحة قال : رفعت رأسى يوم أحد فجعلت أنظر ، فما أرى أحدا

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٦ من طريق ابن أبى شيبة .
(٢) آية ٨٨/ النساء .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٩/٨ من طريق أبى كريب عن أبى أسامة .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٤ من طريق ابن أبى شيبة .
(٥) فى الكنز : خرج .

من القوم إلا يميد تحت حجفته من النعاس[١] .

[١٨٦٣٩] حدثنا مالك قال حدثنا يعقوب بن عبد الله عن جعفر ابن أبي المغيرة عن ابن أبزى قال : بارز علي يوم أحد من بني شيبة طلحة ومسافعا ، قال : وسمى إنسانا آخر ، قال : فقتلهم سوى من قتل من الناس فقال لفاطمة حيث نزل : خذى السيف غير ذميم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : لئن كنت أبليت فقد أبلى فلان الأنصارى و فلان الأنصارى حتى انقطع نفسه أوكاد ينقطع نفسه .

[١٨٦٤٠] حدثنا يحيى بن عبد الملك بن أبي عتيبة عن أبيه عن الحكم قال : لما كسرت[٢] رباعية رسول الله يوم أحد قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اشتد غضب الله على ثلاثة : من زعم أنه ملك الأملاك ، اشتد غضب الله على من كسر رباعية رسول الله صلى الله عليه و سلم و أثر فى وجهه ، اشتد غضب الله على من زعم أن لله ولدا .

[١٨٦٤١] حدثنا خالد بن مخلد[٣] قال حدثنا مالك بن أنس عن عبد الله بن أبي بكر عن رجل قال : هشمت البيضة على رأس رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم أحد ، و كسرت رباعيته ، و جرح فى وجهه ،

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : (٤٢١) من طريق بهز عن حماد ، وأورده السيوطى فى الدر ٢/٨٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) فى الأصل : كثير - كذا .
(٣) أخرجه الهندى فى الكنز ٥/٢٧٧ من طريق ابن أبي شيبة مسندا .

و دووى بحصير محرق ، وكان على بن أبي طالب ينقل إليه الماء فى الجحفة[١].

[١٨٦٤٢] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب قال : قال عبد الرحمن بن أبي بكر لأبي بكر[٢] : رأيتك يوم أحد فصدفت[٣] عنك ، قال : فقال أبو بكر : لكنى لو رأيتك ما صدفت[٤] عنك .

(٢٤٢٨) غزوة الخندق

[١٨٦٤٣] حدثنا أبو بكر[٥] قال حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبيه عن جده[٦] عن عائشة قالت : خرجت يوم الخندق أقفو آثار الناس ، فسمعت وئيد الأرض ورائى فالتفت فاذا أنا بسعد بن معاذ و معه ابن أخيه الحارث بن أوس ، يحمل مجنه ، فجلست إلى الأرض ، قالت : فمر سعد و عليه درع قد خرجت منها أطرافه ، فأنا أتخوف على أطراف سعد ، قالت : وكان من أعظم الناس و أطولهم ، قالت : فمر يرتجز و هو يقول :

---

(١) فى الكنز : الجفنة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من الكنز ، وفى الأصل وم : فصفت .

(٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : صفت .

(٥) أخرجه الهندى فى الكنز ٧/٤٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/٢/٣ من طريق يزيد بن هارون .

(٦) هو علقمة .

لبث قليــلا يدرك الهيجـا حمل ٭ ما أحسن الموت إذا حان الأجل .
قالت : فقمت فاقتحمت حديقــة ، فاذا فيها نفر من المسلمين فيهم عمر بن الخطاب و فيهم رجل عليه تسبغة له ـ تعنى المغفر ، قال : فقال عمر : و يحك ما جاء بك ؟ و يحك ما جاء بك ؟ و الله إنك لجريئة ، ما يؤمنك أن يكون تحوز و بلاء ، قالت : فما زال يلومنى حتى تمنيت أن الأرض انشقت فدخلت فيهـا ، قال : فرفع الرجل التسبغة عن وجهه فاذا طلحة بن عبيد الله ، قال فقــال : يا عمر ! ويحك قد أكثرت منذ اليوم ، و أين التحوز أو الفرار إلا إلى الله ، قالت : و يرمى سعـدا رجل من المشركين من قريش يقال له / حبان بن العرقة بسهم ، فقال : خذها و أنا ابن العرقة ، فأصاب أكحله فقطعه فدعا الله فقال : اللهم لا تمتنى حتى تقر عينى من قريظة - و كانوا حلفاءه و مواليه فى الجاهليــة ـ فرقأ كلمه ، و بعث الله الريح على المشركين « فكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزا[1] » فلحق أبو سفيان بتهامة ، ولحق عيينة بن بدر بن حصن و من معه بنجد ، و رجعت بنو قريظة فتحصنوا فى صياصيهم ، و رجع رسول الله صلى الله عليـه و سلم إلى المدينـة فأمر بقبـة فضربت على سعد فى المسجد و وضع السلاح ، قالت : فأتاه جبريل فقــال : أ قد وضعت السلاح ، و الله ما وضعت الملائكة السلاح ، فاخرج إلى بنى قريظة فقاتلهم ، فأمر رسول الله صلى الله عليــه و سلم بالرحيل

(١) آية ٢٥/ الأحزاب .

ولبس لامته ، فخرج فمر على بنى غنم ، وكانوا جيران المسجد ، فقال : من مر بكم ؟ فقالوا : مر بنا دحية الكلبى ، وكان دحية تشبه لحيته وسنته[1] ووجهه بجبريل ، فأتاهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاصرهم خمسة وعشرين يوما ، فلما اشتد حصرهم واشتد البلاء عليهم قيل لهم : انزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاستشاروا أبا لبابة فأشار إليهم بيده أنه الذبح ، فقالوا : ننزل على [حكم[2]] ابن معاذ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : انزلوا على حكم سعد بن معاذ ، فنزلوا وبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى سعد ، فحمل على حمار له إكاف من ليف ، وحف به قومه ، فجعلوا يقولون : يا أبا عمرو ! حلفاؤك ومواليك وأهل النكاية ومن قد علمت ، لا يرجع إليهم قولا حتى إذا دنا من دارهم التفت إلى قومه فقال : قد أنى لسعد أن لا يبالى فى الله لومة لائم ، فلما طلع على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال أبو سعيد : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قوموا إلى سيدكم فأنزلوه ، قال عمر : سيدنا الله ، قال أنزلوه[3] ، فأنزلوه ، قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : احكم فيهم ، قال : فانى أحكم فيهم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم وتقسم أموالهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) فى الكنز : سنه .
(٢) زيد من م .
(٣) من م ، وفى الأصل : انزلوا .

لقد حكمت فيهم بحكم الله وحكم رسوله ، قال : ثم دعا الله سعد فقال : اللهم إن كنت أبقيت على نبيك من حرب قريش شيئا فأبقني لها ، و إن كنت قطعت الحرب بينه و بينهم فاقبضني إليك ، فقال : فانفجر كلمه وكان قد برأ حتى ما بقي منه إلا مثل الخرص ، قالت : فرجع رسول الله صلى الله عليه و سلم ورجع سعد إلى قبته[١] التي كان ضرب عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قالت : فحضره رسول الله صلى الله عليه و سلم و أبو بكر و عمر ، قالت : فو الذى نفسي بيده ! إني لأعرف بكاء أبي بكر من بكاء عمر و أنا في حجرتي ، وكانوا كما قال الله « رحماء بينهم[٢] » قال علقمة : فقلت : أى أمه ! فكيف كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يصنع ؟ قالت : كانت عينه لا تدمع على أحد . ولكنه كان إذا وجد فانما هو آخذ بلحيته .

[١٨٦٤٤] يزيد بن هارون[٣] قال أخبرنا محمد بن عمرو قال حدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال : لما نام رسول الله صلى الله عليه و سلم حين أمسى أتاه جبريل أو قال ملك فقال : من[٤] رجل من أمتك مات الليلة ، استبشر بموته أهل السماء ، فقال : لا إلا أن يكون سعد فانه أمسى دنفا ،

---

(١) من م ، وفى الأصل : قبة .
(٢) آية ٢٩/ الفتح .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٧/ ٤١ من طريق ابن أبي شيبة مسندا استمرارا للحديث السابق ، و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/ ٢/ ٤ من طريق يزيد .
(٤) من الكنز ، وفى الأصل وم : ما .

ما فعل سعد ؟ قالوا يا رسول الله ! قد قبض ، و جاءه قومه فاحتملوه إلى دارهم ، قال : فصلى رسول الله صلى الله عليه و سلم الفجر ثم خرج و خرج الناس ، فبت رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس مشيا حتى أن شسوع نعالهم لتقطع من أرجلهم ، وأن أرديتهم لتسقط عن عواتقهم ، فقال رجل : يا رسول الله ! بتت الناس ؟ فقال إنى أخشى أن تسبقنا إليه الملائكة كما سبقتنا إلى حنظلة ، قال محمد : فأخبرنى أشعث بن إسحاق قال : فحضره رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يغسل ، قال : فقبض رسول الله صلى الله / عليه و سلم ركبتيه فقال : دخل ملك و لم يكن له مجلس فأوسعت له ، و أمه تبكى وهى[1] تقول :

ويل أم سعد سعدا ٭ براعة وجدا
[بعد أيادى له ومجدا[2]] ٭ مقدم سد به مسدا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كل[3] البواكى يكذبن إلا أم سعد ، قال محمد : و قال ناس من أصحابنا : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم[3] لما خرج لجنازته قال ناس من المنافقين : ما أخف سرير سعد أو جنازة سعد ؟ قال ! فحدثنى سعد بن إبراهيم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يوم مات سعد : لقد نزل سبعون ألف ملك شهدوا جنازة سعد ما وطئوا الأرض قبل

(١) من م و الكنز ، وفى الأصل : هو .
(٢) زيد من م والكنز .
(٣) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل فقط .

يومئذ ، قال محمد : فسمعت إسماعيل بن محمد بن سعد و دخل علينا الفسطاط و نحن ندفن واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ فقال : ألا أحدثكم بما سمعت أشياخنا ؟ سمعت أشياخنا يحدثون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم مات سعد : لقد نزل سبعون ألف ملك شهدوا جنازة سعد ما وطئوا الأرض قبل يومئذ ، قال محمد : فاخبرنى أبى عن أبيه عن عائشة قالت : ما كان أحد أشد فقدا على المسلمين بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم و صاحبيه أو أحدهما من سعد بن معاذ ، قال محمد : و حدثنى محمد بن المنكدر عن محمد بن شرحبيل أن رجلا أخذ قبضة من تراب قبر سعد يومئذ ففتحها بعد فاذا هو مسك ، قال محمد : و حدثنى واقد بن عمرو بن سعد قال : وكان واقد من أحسن الناس و أطولهم[1] ، قال : دخلت على أنس بن مالك قال فقال لى : من أنت ؟ قلت : أنا واقد بن عمرو بن سعد بن معاذ ، قال : يرحم الله سعدا ، إنك بسعد لشبيه ، ثم قال : يرحم الله سعدا كان من أجمل الناس وأطولهم ، قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم [إلى[2]] اكيدر دومة فبعث اليه بجبة ديباج منسوج فيها ذهب ، فلبسها رسول الله صلى الله عليه و سلم فقام على المنبر فجلس فلم يتكلم ، فجعل الناس يلمسون الجبة و يتعجبون منها ؟ فقال : أتعجبون منها ؟ قالوا : يا رسول الله ! ما رأينا ثوبا أحسن منه ، قال : فو الذى نفسى بيده لمناديل سعد بن معاذ فى الجنة أحسن مما ترون .

---

(١) ومضى هذا الجزء عندنا تحت رقم : (١٢٣٦٩) فى الفضائل .

(٢) زيد من الكنز والفضائل .

[١٨٦٤٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن البراء قال : أهدى للنبي صلى الله عليه و سلم ثوب حرير ، فجعلوا يتعجبون من لينه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : لمناديل سعد فى الجنة ألين مما ترون[١] .

[١٨٦٤٦] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال : سمعت المهلب بن أبي صفرة يقول و ذكر الحرورية تبييتهم فقال : قال أصحاب محمد : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حفر الخندق و هو يخاف أن يبيتهم أبو سفيان : إن بيتم فان دعواكم حم لا ينصرون[٢] .

[١٨٦٤٧] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن مجاهد عن ابن عمر قال : لقد اهتز العرش لحب لقاء الله سعدا ، قال : و رفع أبويه على العرش ، قال : تفسخت أعواده ، قال : دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم قبره فاحتبس ، فلما خرج قالوا : يا رسول الله ! ماحبسك ؟ قال : ضم سعد فى القبر ضمة فدعوت الله أن يكشف عنه[٣] .

[١٨٦٤٨] حدثنا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد اهتز العرش لموت سعد بن معاذ[٤] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢٣٧٠)

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/٥٢ من طريق الحسن بن موسى عن زهير ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٣٦٦) =

[١٨٦٤٩] حدثنا يزيد بن هارون[١] قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن إسحاق بن راشد عن امرءة من الأنصار يقال لها أسماء بنت زيد بن سكن قالت[٢] : لما خرج بجنازة سعد بن معاذ صاحت أمه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لأم سعد : الا يرقأ دمعك و يذهب حزنك أن ابنك أول من ضحك / الله له واهتز له العرش . /

[١٨٦٥٠] حدثنا زيد بن هارون[٣] قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبيه عن جده عن عائشة قالت : قدمنا من[٤] حج أو عمرة فتلقينا بذى الحليفة ، وكان غلمان الأنصار يتلقون أماليهم ، فلقوا أسيد بن حضير فنعوا له امرأته فتقنع ، فجعل يبكى ، فقلت : غفر الله لك ، أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه و سلم ولك من السابقة والقدم مالك و أنت تبكى على امرأة ، قالت : فكشف رأسه ، فقال : صدقت لعمرى ! ليحقن أن لا أبكى على أحد بعد سعد بن معاذ ، وقد قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال ، قلت[٥] :

=(٤) مضى تحت رقم : (١٢٣٦٣)

(١) مضى تحت رقم (١٢٣٦٨) فى الفضائل ، و مضى أيضا فى كتاب الأوائل .
(٢) من الفضائل ، وفى الأصل وم : قال .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٢/٢/٣ من طريق يزيد بن هارون . وأورده الهندى فى الكنز ٢٤٢/٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) من الطبقات والكنز ، وفى الأصل وم : فى .
(٥) من م ، وفى الأصل : قالت .

و ما قال له رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : لقد اهتز العرش لوفاة سعد بن معاذ ، قالت : هو يسير بيني و بين رسول الله صلى الله عليه وسلم .

[١٨٦٥١] حدثنا هوذة بن خليفة عن عوف عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : اهتز العرش لموت سعد بن معاذ[١] .

[١٨٦٥٢] حدثنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن رجل حدثه عن حذيفة قال : لما مات سعد بن معاذ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اهتز العرش لروح سعد بن معاذ[٢] .

[١٨٦٥٣] حدثنا عبدة بن سليمان قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : أصيب أكحل سعد يوم الخندق رماه رجل يقال له ابن العرقة ، قالت : فحوله رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى المسجد وضرب عليه خيمة ليعوده من قريب[٣] .

[١٨٦٥٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة في قوله « اذ جاؤكم من فوقكم و من أسفل منكم و اذ زاغت الابصار و بلغت القلوب الحناجر[٤] » قالت : كان ذاك يوم الخندق[٥] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢٣٦٥) في الفضائل .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٣٦٧)
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٢/٦ من طريق ابن نمير عن هشام .
(٤) آية ١٠/ الأحزاب .
(٥) أورده السيوطي في الدر ٥/١٨٧ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٨٦٥٥] حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه[1] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم صاف المشركين يوم الخندق قال : وكان يوما شديدا لم يلق المسلمون مثله قط ، قال : ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس و أبو بكر معه جالس ، و ذلك زمان طلع النخل ، قال : وكانوا يفرحون به إذا رأوه فرحا شديدا لأن عيشهم فيه ، قال : فرفع أبو بكر رأسه فبصر بطلعة وكانت أول طلعة رئيت ، فقال هكذا[2] بيده طلعة يا رسول الله من الفرح ، قال : فنظر إليه رسول الله صلى الله عليه و سلم فتبسم و قال : اللهم لاتنزع منا صالح ما أعطيتنا أو صالحا أعطيتنا .

[١٨٦٥٦] حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن أبي إسحاق عن عمرو بن شرحبيل قال : لما أصيب سعد بن معاذ بالرمية يوم الخندق ، و جعل دمه يسيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجاء أبو بكر فجعل يقول : وا انقطاع ظهراه ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : مه يا أبا بكر ، فجاء عمر فقال : إنا لله و إنا إليه راجعون .

[١٨٦٥٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن هشام عن أبيه قال[3] : كان فى أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل يقال له مسعود . وكان نماما ، فلما كان يوم الخندق بعث أهل قريظة إلى أبي سفيان

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م والكنز ، وفى الأصل : هذا .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢/٢٩٥ من طريق ابن أبي شيبة .

أن ابعث إلينا رجالا يكونون فى آطامنا حتى نقاتل محمداً مما يلى المدينة ، و تقاتل أنت مما يلى الخندق ، فشق ذلك على النبي صلى الله عليه و سلم أن يقاتل من وجهين ، فقال لمسعود : يا مسعود ! إنا نحن بعثنا إلى بنى قريظة أن يرسلوا إلى أبي سفيان فيرسل إليهم رجالا ، فاذا أتوهم قتلوهم ، قال : فما عدا أن سمع[1] ذلك من النبي صلى الله عليه و سلم قال : فما تمالك حتى أتى أبا سفيان فأخبره ، فقال : صدق و الله محمد ما كذب قط ، فلم يبعث إليهم أحداً .

[١٨٦٥٨] حدثنا وكيع بن الجراح قال حدثنا عبد الواحد بن أيمن عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال[2] : مكث النبي صلى الله عليه وسلم و أصحابه يحفرون الخندق ثلاثا ما ذاقوا طعاما ، فقالوا : يا رسول الله ! إن مهنا كدية من الجبل ـ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رشوا عليها الماء فرشوها ثم جاء النبي صلى الله عليه و سلم فأخذ المعول أو المسحاة ثم قال : بسم الله ، ثم ضرب ثلاثا فصارت كثيبا ، قال جابر : فحانت منى التفاتة ، فرأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم قد شد على بطنه حجراً .

[١٨٦٥٩] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن البراء قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ، ينقل التراب حتى وارى التراب

---

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : اسمع .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٧٩ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده السيوطى فى الدر ٥/١٨٧ من طريق ابن أبي شيبة والبيهقى .

شعر صدره ، و هو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة يقول :

لاهم لو لا أنت ما اهتدينا ٭ و لا تصدقنا و لا صلينا

فأنزلن سكينة علينا ٭ و ثبت الأقدام إن لاقينا

إن الأولى قد بغوا علينا ٭ و إن أرادوا فتنة أبينا[١]

[١٨٦٦٠] حدثنا أبو خالد الأحمر[٢] عن حميد عن أنس قال : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم غداة باردة و المهاجرون و الأنصار يحفرون الخندق ، فلما نظر إليهم قال :

[ألا[٣]] إن العيش عيش الآخرة ٭ فاغفر للانصار و المهاجرة

فأجابوه :

نحن الذين بايعوا محمدا ٭ على الجهاد ما بقينا أبدا

[١٨٦٦١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب عن المقبري عن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدرى عن أبيه قال : حبسنا يوم الخندق عن الظهر و العصر و المغرب والعشاء حتى كفينا ذلك ، و ذلك قول الله « وكفى الله المؤمنين القتال وكان الله قويا عزيزاً » فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم فأمر بلالا فاقام ثم صلى الظهر كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام

---

(١) مضى عندنا تحت رقم : (٦١٢٠) فى كتاب الأدب ، والحديث أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/٥١ من طريق شعبة عن أبي إسحاق .

(٢) مضى تحت رقم : (١٢٤٢١) فى الفضائل .

(٣) زيد من الفضائل .

العصر فصلاها كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام فصلى المغرب كما كان يصليها قبل ذلك ثم أقام فصلى العشاء كما كان يصليها قبل ذلك ، و ذلك قبل أن ينزل « فان خفتم فرجالا أو ركبانا[١] » .

[١٨٦٦٢] حدثنا خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد عن سعيد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يصل يوم الخندق الظهر والعصر حتى غابت الشمس[٢] .

[١٨٦٦٣] حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبي معشر قال : جاء الحارث ابن عوف وعيينة بن حصن فقالا لرسول الله صلى الله عليه وسلم عام الخندق : نكف [عنك[٣]] غطفان على [أن[٣]] تعطينا ثمار المدينة ، قال : فراوضوه حتى استقام الأمر على نصف ثمار المدينة ، فقالوا : اكتب بيننا و بينك كتابا ، فدعا بصحيفة ، قال : والسعدان : سعد بن معاذ و سعد بن عبادة جالسان ، فاقبلا على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالا : أشيء أتاك عن الله ليس لنا أن نعرض فيه ، قال : لا ، ولكني أردت أن أصرف وجوه هؤلاء عني ويفرغ وجهي لهؤلاء ، قال : قالا له : ما نالت منا العرب في جاهليتنا شيئا إلا بشرى أو قرى[٤] .

(١) أورده السيوطي في الدر ١/٣٠٩ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى في كتاب الرد على أبي حنيفة .
(٢) أورده الهندى في الكنز ٥/٢٧٨ عن عمر .
(٣) زيد من م . =

[١٨٦٦٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام بن حسان عن محمد عن عبيدة عن على أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم الخندق حبسونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا[١] .

[١٨٦٦٥] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان و ابن إدريس عن عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال : عرضنى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق و أنا ابن خمس عشرة فأجازنى إلا أن ابن إدريس قال : عرضت[٢].

[١٨٦٦٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يوم الخندق : من رجل يذهب فيأتينا بخبر بنى قريظة ، فركب الزبير فجاءه بخبرهم ، ثم عاد فقال ثلاث مرات : من يجيئنى بخبرهم ؟ فقال الزبير : نعم ، قال : و جمع النبي صلى الله عليه و سلم للزبير أبويه فقال : فداك أبي و أمى ، و قال للزبير : لكل نبى حوارى ، و حوارى / الزبير و ابن عمتى[٣] . /

[١٨٦٦٧] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن ميمون قال حدثنا البراء بن عازب قال : لما كان حيث أمرنا رسول الله صلى الله عليه

=(٤) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٦/١٣٢ من رواية الطبرانى عن أبي هريرة .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/١٤٤ من طريق يزيد ، و أورده السيوطى فى الدر ١/٣٠٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) مضى تحت رقم : (١٥٥٤٥) فى الجهاد .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٢١٦) فى الفضائل .

و سلم أن نحفر الخندق عرض لنا فى بعض الجبل صخرة عظيمة شديدة ، لا تدخل فيها المعاول ، فاشتكينا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فجاء رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فلما رآها أخذ المعول و ألقى ثوبه ، و قال : باسم الله ، ثم ضرب ضربة فكسر ثلثها ، و قال : و الله أكبر ! أعطيت مفاتيح الشام ، و الله إنى لأبصر قصورها الحمر الساعة ، ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا آخر فقال : الله أكبر ! أعطيت مفاتيح فارس ، و الله إنى لأبصر قصر المدائن الأبيض ، ثم ضرب الثالثة فقال : باسم الله ، فقطع بقية الحجر ، و قال : الله أكبر ، أعطيت مفاتيح اليمن . و الله إنى لأبصر أبواب صنعاء[1] .

[١٨٦٦٨] حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو الزبير عن جابر عن نافع بن جبير عن أبي عبيدة عن عبد الله أن المشركين شغلوا النبي صلى الله عليه وسلم يوم الخندق عن أربع صلوات حتى ذهب من الليل ما شاء الله فأمر بلالا ، فأذن و أقام الظهر ثم أقام فصلى العصر ، ثم أقام فصلى المغرب ، ثم أقام فصلى العشاء[2] .

[١٨٦٦٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عكرمة أن

---

(١) أخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : (٤٣٢) من طريق بشر بن موسى عن هوذة ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/١٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأرى الحديث مضى فى كتاب الرد .

صفية كانت مع النبي صلى الله عليه و سلم يوم الخندق[١] .

[١٨٦٧٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الكريم عن عكرمة قال : لما كان يوم الخندق قام رجل من المشركين فقال : من يبارز ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قم يا زبير ، فقالت صفية : يا رسول الله ! واجدى ، فقال : قم يا زبير ، فقام الزبير ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أيهما علا صاحبه قتله ، فعلاه الزبير فقتله ، ثم جاء بسلبه فنفله النبي صلى الله عليه و سلم إياه[٢] .

[١٨٦٧١] حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن يعلى بن حكيم والزبير بن الحريث و أيوب السختيانى كلهم عن عكرمة[٣] أن نوفلا ـ أو ابن نوفل ـ تردى به فرسه يوم الخندق فقتل ، فبعث أبو سفيان إلى النبي صلى الله عليه و سلم بديته مائة من الإبل ، فأبى النبي صلى الله عليه و سلم و قال : خذوه فانه خبيث الدية [٤]خبيث الجثة[٤] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٥٥٠١) فى الجهاد .
(٢) أخرجه الواقدى فى المغازى ص : (٥٠٤) من طريق سفيان ، و مضى مختصرا تحت رقم : (١٤٠٣٨) فى الجهاد ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٧٨ من طريق شريك عن عبد الكريم .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤-٤) فى م : خبيث الجيفة ، وما بين الرقين ساقط من م .

(٢٤٢٩) ما حفظت فى بنى قريظة

[١٨٦٧٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه و سلم بعث خوات بن جبير إلى بنى قريظة على فرس يقال له جناح[١] .

[١٨٦٧٣] حدثنا عبد الله بن نمير و عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة[٢] قالت : لما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الخندق ، و وضع السلاح و اغتسل ، أتاه جبريل وقد عصب رأسه الغبار ، فقال : وضعت السلاح ؟ فو الله ما وضعته ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فأين ؟ قال : ههنا ، و أومأ إلى بنى قريظة ، قال : فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم اليهم[٣] .

[١٨٦٧٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم قريظة : الحرب خدعة[٤] .

[١٨٦٧٥] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا هشام عن محمد[٥] قال :

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٨٢/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندى فى الكنز من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من م والكنز ، وفى الأصل : اللهم .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢٩٤/٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٢٨٢/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

عامد[1] حيي بن أخطب رسول الله صلى الله عليه و سلم أن لا يظاهر عليه أحدا وجعل الله عليه كفيلا ، قال فلما كان يوم قريظة أتى به و بابنه سلما ، قال فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أوفى الكيل ، فأمر به فضربت عنقه و عنق ابنه .

[١٨٦٧٦] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن عبد الله ابن عروة عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال : جمع لي رسول الله صلى الله عليه و سلم بين أبويه يوم قريظة فقال : / فداك أبي و أمي[2] . /

[١٨٦٧٧] حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة ابن سهل سمعه يقول : سمعت أبا سعيد الخدري يقول : نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ ، قال : فأرسل رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى سعد ، قال : فأتاه على حمار ، قال : فلما أن دنا قريبا من المسجد قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قوموا إلى سيدكم أو خيركم ، ثم قال : إن هؤلاء نزلوا على حكمك ، قال : تقتل مقاتلتهم وتسبي ذراريهم ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قضيت بحكم ، و ربما قال : قضيت بحكم الله[3] .

[١٨٦٧٨] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة قال : أخبرني أبي أنهم نزلوا على حكم رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فردوا الحكم إلى سعد

---

(١) زيد في الأصل وم : الله ، ولم تكن الزيادة في الكنز فحذفناها .

(٢) مضى تحت رقم : (١٢٢١١) في الفضائل .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٢/٥ من طريق عفان وغيره .

ابن معاذ ، فحكم فيهم سعد بن معاذ أن تقتل مقاتلتهم وتسبى النساء و الذرية و تقسم أموالهم ، قال هشام : قال أبي : فاخبرت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : لقد حكمت فيهم بحكم الله[1] .

[١٨٦٧٩] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عطاء بن السائب عن عامر قال : رمى أهل قريظة سعد بن معاذ فأصابوا أكحله فقال : اللهم لا تمتنى حتى تشفينى منهم ، قال : فنزلوا على حكم سعد بن معاذ ، فحكم أن تقتل مقاتلتهم وتسبى ذراريهم ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : بحكم الله حكمت[2] .

[١٨٦٨٠] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي أوفى يقول[3] : دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم على الأحزاب فقال : اللهم منزل الكتاب سريع الحساب[4] هازم الأحزاب اهزمهم و زلزلهم .

[١٨٦٨١] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر قال حدثنا يزيد بن الأصم قال : لما كشف الله الأحزاب و رجع النبي صلى الله عليه وسلم إلى بيته فأخذ

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/٢/٦ من طريق ابن نمير عن هشام ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/٢/٥ من طريق أبي ميسرة ، و أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) مضى تحت رقم : (٩٦٣٥) فى الدعاء ، و (١٥٢٧٢) فى الجهاد .

(٤) من م و الدعاء ، و فى الأصل : الكتاب .

يغسل رأسه أتاه جبريل ، فقال : عفا الله عنك ، وضعت السلاح و لم تضعه ملائكة السماء ، أتينا عند حصن بنى قريظة ، فنادى رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الناس أن ائتوا حصن بنى قريظة ، ثم اغتسل رسول الله صلى الله عليه و سلم فأتاهم عند الحصن[1] .

(٢٤٣٠) ما حفظت فى غزوة بنى المصطلق

[١٨٦٨٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عيسى بن يونس عن ابن عون قال : كتبت إلى نافع أسأله عن دعاء المشركين ، فكتب إلى : أخبرنى عبد الله ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أغار على بنى المصطلق و هم غارون و نعمهم تسقى على الماء ، فكانت جويرية بنت الحارث مما أصاب ، و كنت فى الخيل[2] .

[١٨٦٨٣] حدثنا يحيى بن إسحاق قال أخبرنا يحيى بن أيوب قال حدثنى ربيعة بن أبى عبد الرحمن عن محمد بن يحيى بن حبان عن ابن محيريز قال : دخلت أنا و أبو صرمة المازنى على أبى سعيد الخدرى فسألناه عن العزل فقال : أسرنا كرائم العرب ، أسرنا نساء بنى عبد المصطلق ، فأردنا العزل ،

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٤/١/٢ من طريق كثير بن هشام ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٨٣/٥ من طريق ابن أبى شيبة .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٢/٢ من طريق يزيد عن ابن عون ، و أورده الهندى فى الكنز ٣١١/٥ من طريق ابن أبى شيبة ، ومضى عندنا تحت رقم : (١٤٠١٦) فى الجهاد .

و رغبنا فى الفداء ، فقال بعضنا : أتعزلون و رسول الله صلى الله عليه و سلم بين أظهركم ؟ فأتيناه فقلنا : يا رسول الله صلى الله عليه و سلم ! أسرنا كرائم العرب ، أسرنا نساء بنى المصطلق ! فأردنا العزل و رغبنا فى الفداء ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : لا عليكم أن لا تفعلوا ، فانه ليس من نسمة كتب الله عليها أن تكون إلى يوم القيامة ألا و هى كائنة[1] .

[١٨٦٨٤] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام عن أبيه[2] أن [أصحاب[3]] رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة بنى المصطلق لما أتوا المنزل ، وقد جلا أهله أجهضوهم ، و قد بقى دجاج فى المعدن فكان بين غلمان من المهاجرين و غلمان من الأنصار ، قتال ، فقال غلمان من المهاجرين : يا للمهاجرين . و قال غلمان من الأنصار يا للانصار ، فبلغ ذلك عبد الله بن أبي بن سلول فقال : أما و الله لو أنهم لم ينفقوا عليهم انفضوا من حوله ، أما و الله ، لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، فبلغ ذلك النبي صلى الله/ عليه و سلم وأمرهم بالرحيل مكانه يشغلهم ، فأدرك ركبا[4] من بنى عبد الأشهل فى المسير فقال لهم : ألم تعلموا ما قال المنافق عبد الله بن أبي ؟ قالوا : ماذا

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح - المغازى من طريق إسماعيل بن مظفر عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٦/٢٢٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من الدر .
(٤) من الدر ، وفى الأصل وم : ركب .

قال يا رسول الله ؟ قال : قال : أما و الله لو لم تنفقوا عليهم لانفضوا من حوله أما و الله لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل ، قالوا : صدق يا رسول الله ! فأنت و الله العزيز و هو الذليل .

(٢٤٣١) غزوة الحديبيـــة

[١٨٦٨٥] حدثنـا أبو بكر قال حدثنا غندر عن شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن أنس أنه قال فى هـــذه الآية « إنا فتحنا لك فتحا مبينا » قال : الحديبية[1] .

[١٨٦٨٦] حدثنا أبو أسامة[2] قال حدثنا هشام عن أبيه قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحديبية ، وكانت الحديبية فى شوال ، قال : فخرج رسول الله صلى الله عليـه و سلم حتى إذا كان بعسفان لقيه رجل من بنى كعب فقال : يا رسول الله ! إنا تركنا قريشا وقد جمعت لك أحابيشهـا تطعمها الخزير ، يريدون أن يصدوك عن البيت ، فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى إذا تبرز من عسفان لقيهم خالد بن الوليد طليعة لقريش ، فاستقبلهم على الطريق ، فقال رسول الله صلى الله عليـه و سلم : هلم ههنا ، فأخذ بين سروعتين ـ يعنى شجرتين ـ ومال عن سنن الطريق حتى نزل الغميم ، فلما نزل الغميم خطب الناس فحمد الله و أثنى عليه بما هو أهله ، ثم قال :

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦/٤٠ من طريق ابن المثنى عن غندر ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٥/٦٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه الهندى فى الكنز ٥/٢٨٩ من طريق ابن أبي شيبة مسندا .

أما بعد فان قريشا قد جمعت لكم أحابيشها تطعمها الخزير ، يريدون أن يصدونا عن البيت ، فأشيروا علي بما ترون ؟ أن تعمدوا إلى الرأس - يعنى أهل مكة ، أم ترون أن تعمدوا إلى الذين أعانوهم فتخالفوهم[1] إلى نسائهم و صبيانهم ، فان جلسوا جلسوا موتورين مهزومين ، و إن طلبونا طلبونا طلبا متداريا[2] ضعيفا ، فأخزاهم الله ، فقال أبو بكر : يا رسول الله ! أن تعمد إلى الرأس فان الله معينك [و إن الله ناصرك[3]] و إن الله مظهرك ، قال المقداد بن الأسود و هو فى رحله : إنا و الله لا نقول لك كما قالت بنو إسرائيل لنبيها « اذهب أنت و ربك فقاتلا ، إنا ههنا قاعدون » ولكن اذهب أنت و ربك فقاتلا ، إنا معكم مقاتلون ، فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى إذا غشى الحرم و دخل أنصابه بركت ناقته الجدعاء فقالوا : خلأت ، فقال : و الله ما خلأت ، و ما الخلأ بعادتها ، ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة ، لا تدعونى قريش إلى تعظيم المحارم فيسبقونى إليه ، هلم مهنا - لأصحابه ، فأخذ ذات اليمين فى ثنية تدعى ذات الحنظل حتى هبط على الحديبية ، فلما نزل استقى الناس من البئر ، فنزفت و لم تقم بهم ، فشكوا ذلك اليه فأعطاهم سهما من كنانته فقال : اغرزوه فى البئر [فغرزوه فى البئر[4]] فجاشت و طما ماؤها

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : فتخالفهم .
(٢) من م والكنز ، وفى الأصل : مداريا .
(٣) زيد من م والكنز .
(٤) زيد من م والكنز .

حتى ضرب الناس بالعطن ، فلما سمعت به قريش أرسلوا إليه أخا بنى حليس و هو من قوم يعظمون الهــدى ، فقال : ابعثوا الهدى [فلما رأى الهدى[١]] لم يكلمهم كلمة ، و انصرف من مكانه إلى قريش ، فقال : يا قوم القلائد والبدن و الهدى ! فحذرهم وعظم عليهم ، فسبوه و تجهموه و قالوا : إنما أنت أعرابى جلف لا نعجب منك ، و لـكنا نعجب من أنفسنا إذ أرسلناك ، اجلس ، ثم قالوا لعروة بن مسعود : انطلق إلى محمد و لا نؤتين من ورائك ، فخرج عروة حتى أتاه فقال : يا محمد ! ما رأيت رجلا من العرب سار إلى مثل ما سرت إليه ، سرت بأوباش الناس إلى عترتك و بيضتك التى تفلقت عنك لتبيد خضراءها ، تعلم أنى جئتك من كعب بن لؤى و عامر بن لؤى ، قد لبسوا جلود النمور عند العوذ المطافيل[٢] يقسمون بالله / : لا تعرض لهم خطة / إلا عرضوا لك أمرا[٣] منها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنا لم نأت لقتال ، ولـكنا أردنا أن نقضى عمرتنا وننحر هدينا ، فهل لك أن تأتى قومك ، فانهم أهل قتب ، و إن الحرب قد أخافتهم ، و إنه لا خير لهم أن تأكل الحرب منهم إلا ما قد أكلت ، فيخلون بينى و بين البيت ، فنقضى عمرتنا و ننحر هدينا ، و يجعــلون بينى و بينهم مدة ، نزيل فيها نساءهم و يأمن فيها سربهم[٤] ، و يخلون بينى و بين الناس ، فانى و الله لأقاتلن على هذا الأمر

(١) زيد من م و الـكنز .
(٢) من الـكنز ، وفى الأصل وم : المطافل .
(٣) من الـكنز ، و فى الأصل وم : أمر . =

الأحمر و الأسود حتى يظهرنى الله أو تنفرد[1] سالفتى ، فان أصابنى الناس فذاك الذى يريدون ، و إن أظهرنى الله عليهم اختاروا ، إما قاتلوا معدين ، و إما دخلوا فى السلم و افرين ، قال : فرجع عروة إلى قريش فقال : تعلمن و الله ما على الأرض قوم أحب [2]إلى منكم[2] ، إنكم لاخوانى و أحب الناس إلى ، ولقد استنصرت لكم الناس فى المجامع ، فلما لم ينصروكم أتيتكم بأهلى حتى نزلت معكم إرادة ان أواسيكم ، و الله ما أحب الحياة بعدكم ، تعلمن أن الرجل قد عرض نصفا فاقبلوه ، تعلمن أنى قد قدمت على الملوك ، و رأيت العظماء فأقسم بالله إن رأيت ملكا و لا عظيما أعظم فى أصحابه منه ، لن يتكلم منهم رجل حتى يستأذنه ، فان هو أذن له تكلم ، و إن لم يأذن له سكت ، ثم إنه ليتوضأ فيبتدرون وضوءه و يصبونه على رؤسهم ، يتخذونه حنانا ، فلما سمعوا مقالته أرسلوا إليه سهيل بن عمرو ومكرز بن حفص فقالوا : انطلقوا إلى محمد فان أعطاكم ما ذكر عروة فقاضياه على أن يرجع عامه هذا عنا ، ولا يخلص إلى البيت ، حتى يسمع من يسمع بمسيره من العرب أنا قد صددناه ، فخرج سهيل ومكرز حتى أتياه وذكرا ذلك له ، فأعطاهما الذى سألا فقال : اكتبوا « بسم الله الرحمن الرحيم » قالوا : والله لا نكتب هذا أبدا ، قال : فكيف ؟ قالوا : نكتب « باسمك اللهم » قال : وهذه فاكتبوها ، فكتبوها ، ثم قال :

=(٤) من الكنز ، وفى الأصل وم : سربها .

(١) من م والكنز ، وفى الأصل : تفرد .
(٢-٢) من الكنز ، وفى الأصل وم : اليكم .

اكتب « هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله صلى الله عليه و سلم » فقالوا : والله ما نختلف إلا فى هذا ، فقال : ما اكتب ؟ فقالوا : انتسب[١] فاكتب[٢] محمد ابن عبد الله ، قال : و هذه حسنة اكتبوها ، فكتبوها ، وكان فى شرطهم أن بيننا للعيبة المكفوفة ، وأنه لا أغلال ولا أسلال ، قال أبو أسامة : الاغلال : الدروع ، و الأسلال : السيوف ، و يعنى بالعيبة المكفوفة أصحابه يكفهم[٣] عنهم ، وأنه من أتاكم منا رددتموه علينا ، ومن أتانا منكم لم نردده عليكم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : و من دخل معى فله مثل شرطى ، فقالت قريش : من دخل معنا فهو منا ، له مثل شرطنا ، فقالت بنو كعب : نحن معك يا رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و قالت بنو بكر : نحن مع قريش ، فبينماهم فى الكتاب إذ جاء أبو جندل يرسف فى القيود ، فقال المسلمون : هذا أبو جندل ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هو لى ، وقال سهيل : هو لى ، وقال سهيل : اقرأ الكتاب ، فاذا هو لسهيل ، فقال أبو جندل : يا رسول الله ! يا معشر المسلمين ! أرد إلى المشركين ؟ فقال عمر : يا أبا جندل ! هذا السيف فانما هو رجل ورجل ، فقال سهيل : أعنت على يا عمر ! فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم لسهيل : هبه لى ، قال : لا ، قال فأجره لى ، قال : لا ، قال مكرز : قد أجرته لك يا محمد فلم ينج[٤] .

---

(١) فى الكنز : إن شئت .

(٢) زيد فى الأصل وم : قال اكتب ، ولم تكن الزيادة فى الكنز فحذفناها .

(٣) من م والكنز ، وفى الأصل : يكفوهم . =

[١٨٦٨٧] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن عروة بن الزبير عن مروان أن رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج عام صدوه ، فلما انتهى إلى الحديبية اضطرب فى الحل ، و كان مصلاه فى الحرم ، فلما كتبوا القضية و فرغوا منها دخل [على] الناس من ذلك أمر عظيم قال :

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا أيها الناس ! انحروا و/احلقوا و أحلوا ، فما قام رجل من الناس ، ثم أعادها فما قام أحد من الناس ، فدخل على أم سلمة فقال : ما رأيت ما دخل على الناس ، فقالت : يا رسول الله ! اذهب فانحر هديك و احلق و أحل ، فان الناس سيحلون ، فنحر رسول الله صلى الله عليه و سلم وحلق و أحل[1] .

[١٨٦٨٨] حدثنا أبو أسامة عن زكريا[2] عن أبي إسحاق عن البراء قال : لما أحصر رسول الله صلى الله عليه و سلم عن البيت صالحه أهل مكة على أن يدخلها فيقيم بها ثلاثا ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح : السيف و قرابه ، و لا يخرج معه أحد[3] من أهلها و لا يمنع أحداً أن يمكث بها ممن كان معه ،

= (٤) من الكنز ، وفى الأصل : فلم يبح ، والكلمة ليست واضحة فى م .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٢٦ من طريق يزيد بن هارون عن محمد ابن إسحاق .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٠٥ من طريق عيسى بن يونس عن زكريا ، و أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من الكنز ، وفى الأصل وم : بأحد .

فقال لعلي : اكتب الشرط بيننا « بسم الله الرحمن الرحيم هـــذا ما قاضى عليه محمد رسول الله » فقـال المشركون : لو نعلم أنك رسول الله تابعناك ، ولـكن اكتب « محمد بن عبد الله » قال : فأمر عليا أن يمحوها ، فقال علي : لا والله لا أمحوها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرني مكانها ، فأراه مكانها فمحاها ، وكتب « ابن عبـد الله » فأقام فيها ثلاثا أيام ، فلما كان يوم الثالث قالوا لعلي : هذا آخر يوم من شرط صاحبك ، فمره فليخرج ، فحدثه بذلك ، فقال : نعم ، فخرج .

[١٨٦٨٩] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن البراء قال : نزلنا يوم الحديبية فوجدنا ماءها قد شربه أوائل الناس ، فجلس النبي صلى الله عليه و سلم على البئر ، ثم دعا بدلو منها ، فأخذ منه بفيه ثم مجه فيها و دعا الله ، فكثر ماؤها حتى تروى الناس منها[١] .

[١٨٦٩٠] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن أشعث عن عطاء[٢] قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم معتمرا حتى أتى الحديبية ، فخرجت إليه قريش فردوه عن البيت ، حتى كان بينهم كلام و تنازع حتى كاد يكون بينهم قتال ، قال : فبايع النبي صلى الله عليـــه و سلم أصحابه وعدتهم ألف خمسمائة تحت

(١) مضى تحت رقم : (١١٧٧٤) في الفضائل ، و أورده الهنـــدي في الـكنز ٥/٢٨٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أورده الهندي في الـكنز ٥/٢٩٢ والسيوطي في الدر ٦/٨١ كلاهما من طريق إبن أبي شيبة .

الشجرة ، و ذلك يوم بيعة الرضوان ، فقاضاهم النبي صلى الله عليه وسلم فقالت قريش : نقاضيك على أن تنحر الهدى مكانه و تحلق و ترجع حتى إذا كان العام المقبل نخلى لك مكة ثلاثة أيام ، ففعل ، قال : فخرجوا إلى عكاظ فأقاموا فيها ثلاثا ، و اشترطوا عليه أن لا يدخلها[1] بسلاح إلا بالسيف ، و لا تخرج بأحد من أهل مكة إن خرج معك ، فنحر الهدى مكانه وحلق و رجع ، حتى إذا كان فى قابل تلك الأيام دخل مكة ، وجاء بالبدن معه ، وجاء الناس معه ، فدخل المسجد الحرام ، فأنزل الله عليه « لقد صدق الله رسوله الرؤيا بالحق لتدخلن المسجد الحرام ان شاء الله آمنين[2] » قال : و أنزل عليه « الشهر الحرام بالشهر الحرام و الحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم[3] » فان قاتلوكم فى المسجد الحرام فقاتلوهم ، فأحل لهم إن قاتلوه[4] فى المسجد الحرام أن يقاتلوهم ، فأتاه أبو جندل بن سهيل بن عمرو ، وكان موثقا أوثقه أبوه ، فرده إلى أبيه .

[١٨٦٩١] حدثنا على بن هاشم عن ابن أبي ليلى[5] عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم و أصحابه فى

---

(١) فى م : لا يدخلوها .
(٢) آية ٢٧/ الفتح .
(٣) آية ١٩٤/ البقرة .
(٤) من الكنز ، وفى الأصل : قاتلوهم ، وفى م: قاتلوا .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٣٥٦ من طريق وكيع عن ابن أبي ليلى .

الهدنة التي كانت قبل الصلح الذى كان بينه و بينهم ، قال : و المشركون عند باب الندوة مما يلي الحجر ، وقد تحدثوا أن برسول الله صلى الله عليه و سلم و أصحابه جهدا وهزلا ، فلما استلموا ؛ قال : قال لهم رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنهم قد تحدثوا أن بكم جهدا و هزلا ؛ فارملوا ثلاثة أشواط حتى يروا أن بكم قوة ، قال : فلما استلموا الحجر رفعوا أرجلهم فرملوا ، حتى قال بعضهم لبعض : أليس زعمتم أن بهم هزلا ، و هم [لا[1]] يرضون بالمشى حتى يسعوا سعيا .

[١٨٦٩٢] حدثنا يونس بن محمد[2] قال حدثنا مجمع بن يعقوب قال حدثنى أبي عن عمه / عبد الرحمن بن يزيد عن مجمع بن جارية قال : شهدت الحديبية مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فلما انصرفنا عنها إذا الناس يوجفون الأباعر ، فقال بعض الناس لبعض : ما للناس ؟ فقالوا : أوحى إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فخرجنا نوجف مع الناس حتى وجدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم واقفا عند كراع الغميم ، فلما اجتمع اليه بعض ما يريد من الناس قرأ عليهم « انا فتحنا لك فتحا مبينا » فقال رجل من أصحابه : يا رسول الله ! أو فتح هو ؟ قال : إى و الذى نفسى بيده ، إنه لفتح ؛ قال : فقسمت[3] على أهل الحديبية على ثمانية عشر سهما ، وكان الجيش

---

(١) زيد من م المسند .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧٦/١/٢ من طريق يونس بن محمد ، والجزء الأخير لقد مضى عندنا تحت رقم : (١٥٠٣١) فى الجهاد . =

الفا وخمسمائة ، ثلاثمائة فارس ، فكان للفارس سهمان .

[١٨٦٩٣] حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن أياس ابن سلمة عن أبيه قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى غزوة الحديبية فنحر مائة بدنة و نحن سبع عشرة مائة ومعهم عدة السلاح والرجال و الخيل وكان فى بدنه جمل ، فنزل الحديبية فصالحه قريش على أن هذا الهدى محله حيث حبسناه[١] .

[١٨٦٩٤] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا عبد العزيز بن سياه قال حدثنا حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن سهل بن حنيف قال : لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم لو نرى قتالا لقاتلنا ، و ذلك فى الصلح الذى كان بين رسول الله صلى الله عليه و سلم و بين المشركين ، فجاء عمر بن الخطاب فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! ألسنا على حق و هم على باطل ؟ قال : بلى . قال : أليس قتلانا فى الجنة و قتلاهم فى النار ؟ قال : بلى ، قال : ففيم نعطى الدنية و نرجع و لما يحكم الله بيننا و بينهم ؟ قال : يا ابن الخطاب ! إنى رسول الله ولن يضيعنى الله أبدا ، قال : فانطلق عمر و لم يصبر متغيظا حتى أتى أبا بكر فقال : يا أبا بكر ! ألسنا على حق و هم على باطل ؟ قال : بلى ، قال : أليس قتلانا فى الجنة و قتلاهم فى النار ؟ قال : بلى ، قال : فعلام نعطى الدنية فى ديننا و نرجع و لما يحكم الله بيننا

= (٣) زيد فى الطبقات : خيبر .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٨ من طريق ابن أبي شيبة .

وبينهم ؟ قال : يا ابن الخطاب ! إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبداً ، قال : فنزل القرآن على رسول الله صلى الله عليه و سلم بالفتح ، فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه فقال : يا رسول الله ! أو فتح هو ؟ قال : نعم ، فطابت نفسه و رجع[1] .

[١٨٦٩٥] حدثنا عفان[2] قال حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن قريشا صالحوا النبي صلى الله عليه و سلم فيهم سهيل بن عمرو ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لعلي : اكتب « بسم الله الرحمن الرحيم » فقال سهيل : أما « بسم الله الرحمن الرحيم » فما ندرى ما « بسم الله الرحمن الرحيم » ولكن اكتب بما نعرف « باسمك اللهم » فقال : اكتب « من محمد رسول الله » قالوا . لو علمنا أنك رسول الله اتبعناك ، ولكن اكتب اسمك و اسم أبيك ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم : اكتب « من محمد بن عبد الله » فاشترطوا على النبي صلى الله عليه و سلم أن من جاء منكم لم نرده عليكم ، و من جاءكم منا رددتموه علينا ، فقالوا : يا رسول الله ! أتكتب هذا ؟ قال : نعم ، إنه من ذهب منا إليهم فأبعده الله ، و من جاءنا منهم سيجعل الله له[3] فرجا ومخرجا .

[١٨٦٩٦] حدثنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابرا يقول : كنا يوم

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٠٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأورده السيوطي فى الدر ٦/٧٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٠٥ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من صحيح مسلم والكنز ، وفى الأصل : لهم ، والكلمة ساقط من م .

الحديبية ألفا و أربع مائة ، فقال لنا : أنتم اليوم خير أهل الأرض[١] .

[١٨٦٩٧] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن المسور و مروان أن رسول الله صلى الله عليه و سلم عام الحديبية خرج فى بضع عشرة مائة من أصحابه ، فلما كان بذى الحليفة قلد الهدى و أشعر و أحرم[٢] .

[١٨٦٩٨] حدثنا عبيد الله بن موسى[٣] عن موسى بن عبيدة عن أياس بن سلمة عن أبيه قال : بعثت قريش سهيل بن عمرو و حويطب بن عبد العزى و [مكرز بن[٤]] حفص إلى النبي صلى الله عليه و سلم ليصالحوه ، فلما رآهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم سهيل ، قال : قد سهل من أمركم ، القوم يأتون إليكم بأرحامهم و سائلوكم الصلح فابعثوا الهدى و أظهروا بالتلبية ، لعل ذلك يلين قلوبهم ، فلبوا من نواحى العسكر حتى ارتجت أصواتهم / بالتلبية ، قال : فجاؤه فسألوا الصلح ، قال : فبينما الناس قد توادعوا ، و فى المسلمين ناس من المشركين و فى المشركين ناس من المسلمين ، ففتك[٥]

---

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح ـ المغازى من طريق ابن عيينة ، و أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه البخارى فى الصحيح ـ المغازى من طريق على بن عبد الله عن ابن عيينة .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦/٥٥ من طريق محمد بن عمارة عن عبيد الله ابن موسى ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من الكنز ، وليست الزيادة فى تفسير الطبرى بل فيه : « حفص بن فلان » .
(٥) فى الكنز : فقيل ، وفى التفسير : فقيل به .

أبو سفيـان . فاذا الوادى يسيل بالرجال و السلاح ، قال : قال أياس : قال سلمة : فجئت بستة من المشركين مسلحين أسوقهم ، ما يملكون لأنفسهم نفعا ولا ضرا ، فأتينا بهم النبي صلى الله عليه وسلم فلم يسلب و لم يقتل و عفا ، قال : فشددنا على ما فى أيدى المشركين منا ، فما تركنا فيهم رجـــلا منا إلا استنقذناه ، قال : وغلبنا على من فى أيدينا منهم ، [١]ثم إن[١] قريشا أتت سهيل ابن عمرو و حويطب بن عبد العزى فولوا صلحهم ، و بعث النبي صلى الله عليه و سلم عليا وطلحة ، فكتب على بينهم « بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما صالح عليه محمد رسول الله قريشا : صالحهم على أنه لا أغلال و لا أسلال ، وعلى أنه من قدم مكة من أصحـاب محمد حاجا أو معتمرا أو يبتغى من فضل الله فهو آمن على دمه و ماله ، و من قدم المدينة من قريش مجتازا إلى مصر أو إلى الشام يبتغى من فضل الله فهو آمن على دمه و ماله ، و على أنه من جاء محمدا من قريش فهو رد ، و من جاءهم من أصحاب محمد فهو لهم ، فاشتد ذلك على المسلمين فقـال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من جاءهم منا فأبعده الله ، و من جاءنا منهم رددناه إليهم ، يعلم الله الاسلام من نفسه يجعـــل الله له مخرجا ، وصالحوه على أنه يعتمر عاما قابلا فى مثل هذا الشهر « لا يدخل علينا بخيل و لا سلاح إلا ما يحمل المسافر فى قرابه فيمكث فيها ثلاث ليال ، و على أن هذا الهدى حيث حبسناه فهو محله لا يقدمه علينا » فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : نحن نسوقه و أنتم تردون وجهه .

(١-١) من م والكنز ، و فى الأصل : فان .

[١٨٦٩٩] حدثنا عبيد الله بن موسى[١] عن موسى بن عبيدة قال حدثني أياس بن سلمة عن أبيه قال : بعثت قريش خارجة بن كرز يطلع عليهم طليعة ، فرجع حامدا يحسن الثناء ، فقالوا له : إنك أعرابي قعقعوا لك السلاح فطار فؤادك فما دريت ما قيل لك و ما قلت ، ثم أرسلوا عروة ابن مسعود فجاءه فقال : يا محمد ! ما هذا الحديث ؟ تدعو إلى ذات الله ، ثم جئت قومك بأوباش الناس ، من تعرف و من لا تعرف ، لتقطع أرحامهم وتستحل حرمتهم و دماءهم و أموالهم ، فقال : إني لم آت قومي إلا لأصل أرحامهم ، يبدلهم الله بدين خير من دينهم ، و معائش خير من معائشهم ، فرجع حامدا يحسن الثناء ، قال : قال أياس عن أبيه : فاشتد البلاء على من كان في يد المشركين من المسلمين ، قال : فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر فقال : يا عمر ! هل أنت مبلغ عني إخوانك من أسارى المسلمين ، فقال : بلى يا نبي الله ! و الله ما لي بمكة من عشيرة غيري أكثر عشيرة مني ، فدعا عثمان فأرسله إليهم فخرج عثمان على راحلته حتى جاء عسكر المشركين ، فعتبوا به وأساؤا له القول ، ثم أجاره أبان بن سعيد بن العاص ابن عمه وحمله على السرج و ردفه ، فلما قدم قال : يا ابن عم[٢] ! ما لي أراك متخشعا

(١) أخرجه الطبري في التفسير ٢٢/٤٩ من طريق محمد بن عمارة عن عبيد الله ابن موسى مختصرا ، وأورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٤٠٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من جمع الجوامع ، وفي الاصل : أبي ، والكلمة ليست واضحة في م .

أسبل ، قال : وكان إزاره إلى نصف ساقيه ، فقال له عثمان : هكذا إزرة صاحبنا ، فلم يدع أحداً بمكة من أسارى المسلمين إلا أبلغهم ما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال سلمة : فبينما نحن قائلون[1] نادى منادى رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيها الناس ! البيعة البيعة ، نزل روح القدس ، قال : فثرنا[2] إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم : وهو تحت شجرة[3] سمرة فبايعناه ، و ذلك قول الله « لقد رضى الله عن المؤمنين إذ يبايعونك تحت الشجرة[4] » قال : فبايع لعثمان إحدى يديه على الأخرى ، فقال الناس : هنيئا لأبي عبد الله ! يطوف بالبيت ونحن ههنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لو مكث كذا وكذا سنة ما طاف حتى أطوف .

[١٨٧٠٠] حدثنا يحي بن سعيد عن محمد بن أبي يحي عن أبيه عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية : لا توقدوا / نارا بليل ، ثم قال : أقدوا واصطنعوا فانه لن يدرك قوم بعدكم مدكم و لا صاعكم[5] . /

(١) فى جمع الجوامع : قائمون .
(٢) من جمع الجوامع ، وفى الأصل وم : فسرنا .
(٣) من الدر وجمع الجوامع ، وفى الأصل وم : الشجرة .
(٤) آية ١٨/ الفتح .
(٥) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٣٦ من طريق عبد الرحمن الحارثى عن يحي ابن سعيد .

[١٨٧٠١] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن سالم عن جابر قال : أصاب الناس عطش يوم الحديبية ، قال : فهش الناس إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فوضع يده فى الركوة ، فرأيت الماء مثل العيون ، قال : قلت : كم كنتم ؟ قال : لو كنا مائة ألف لكفانا ، كنا خمس عشرة مائة[١] .

[١٨٧٠٢] حدثنا خالد بن مخلد[٢] قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصارى قال حدثنى ابن شهاب قال حدثنى عروة بن الزبير أن رسول الله صلى الله عليه و سلم خرج عام الحديبية فى ألف و ثمانمائة ، وبعث بين يديه عينا له من خزاعة يدعى ناجية يأتيه بخبر القوم ، حتى نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم غديرا بعسفان يقال له غدير الأسطاط فلقيه عينه بغدير الأسطاط فقال : يا محمد ! تركت قومك كعب بن لؤى و عامر بن لؤى قد استنفروا لك الأحابيش و من أطاعهم قد سمعوا بمسيرك ، و تركت عبدانهم[٣] يطعمون الخزير فى دورهم ، و هذا خالد بن الوليد فى خيل بعثوه ، فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : ما ذا تقولون ؟ ما ذا ترون[٤] ؟ أشيروا على ، قد جاءكم خبر قريش مرتين و ما صنعت ، فهذا خالد بن الوليد بالغميم ، قال لهم

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧١/١/٢ من طريق عمرو بن مرة عن سالم ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٨١/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الهندى فى الكنز ٢٩٠/٥ من طريق ابن أبي شيبة مسندا .

(٣) فى الكنز : غدواتهم .

(٤) من الكنز ، وفى الأصل وم : تأمرون .

رسول الله صلى الله عليه و سلم : أترون أن نمضى لوجهنا ، ومن صدنا عن البيت قاتلناه ، أم ترون أن نخالف هؤلاء إلى من تركوا وراءهم ، فان اتبعنا منهم عنق قطعه الله ، قالوا : يا رسول الله ! الأمر أمرك والرأى رأيك ، فتيامنوا فى هذا الفعل ، فلم يشعر به خالد ولا الخيل التى معه حتى [1]جاوز بهم[1] فترة الجيش و أوفت به ناقته على ثنية تهبط على غائط القوم يقال له بلدح ، فبركت فقال : حل حل ، فلم تنبعث ، فقالوا : خلأت القصواء ، قال : إنها والله [ما[2]] خلأت ، ولا هو لها بخلق ، ولكن حبسها حابس الفيل ، أما والله لا يدعونى اليوم إلى خطة يعظمون فيها حرمة ولا يدعونى فيها إلى صلة إلا أجبتهم إليها ، ثم زجرها فوثبت ، فرجع من حيث جاء عوده على بدئه ، حتى نزل بالناس على ثمد من ثماد الحديبية ظنون قليل الماء يتبرض [الناس[2]] ماءها تبرضا ، فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قلة الماء ، فانتزع سهما من كنانته ، فأمر رجلا فغرزه فى جوف القليب ، فجاش بالماء حتى ضرب الناس عنه بعطن ، فبينما [هو[2]] على ذلك إذ مر به بديل بن ورقاء الخزاعى فى ركب من قومه من خزاعة ، فقال : يا محمد ! هؤلاء قومك قد خرجوا بالعوذ المطافيل ، يقسمون بالله ليحولن بينك و بين مكة حتى لا يبقى منهم أحد ، قال : يا بديل ! إنى لم آت لقتال أحد ، إنما جئت أقضى نسكي وأطوف بهذا البيت ، و إلا فهل لقريش فى غير ذلك ، هل لهم إلى أن أمادهم مدة

(١-١) من الكنز ، وفى الأصل : جاوزتهم .

(٢) زيد من م والكنز .

يأمنون فيها و يستجمون ، ويخلون فيها بيني و بين الناس ، فان ظهر [فيها[1]] أمري على الناس كانوا فيها بالخيار أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس ، و بين أن يقاتلوا وقد جمعوا وأعدوا ، قال بديل : سأعرض هذا على قومك ، فركب بديل حتى مر بقريش فقالوا : من أين ؟ قال : جئتكم من عند رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و إن شئتم أخبرتكم بما سمعت منه فعلت ، فقال أناس من سفهائهم : لا تخبرنا عنه شيئا ، و قال ناس من ذوي أسنانهم وحكمائهم : بل أخبرنا ما الذي رأيت و ما الذي سمعت ؟ فاقتص عليهم بديل قصة رسول الله صلى الله عليه و سلم و ما عرض عليهم من المدة ، قال : و في كفار قريش يومئذ عروة بن مسعود الثقفي ، فوثب فقال : يا معشر قريش ! هل تتهمونني في شيء ، ألست بالولد و لستم / بالوالد ، أو لست قد استنفرت لكم أهل عكاظ ، فلما ملحوا[2] على نفرت إليكم بنفسي و ولدي ومن أطاعني ، قالوا : بلى ، قد فعلت ، [قال[1]] : فاقبلوا من بديل ما جاءكم به و ما عرض عليكم رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و ابعثوني حتى آتيكم بمصادقها[3] من عنده ، قالوا : فاذهب ، فخرج عروة حتى نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية فقال : يا محمد ! هؤلاء قومك كعب بن لؤي و عامر بن لؤي قد خرجوا بالعوذ المطافيل ، يقسمون لا يخلون بينك و بين مكة حتى تبيد

(١) زيد من الكنز .
(٢) من الكنز ، وفي الأصل وم : بلحوا .
(٣) في الكنز : بمصافيها .

خضراءهم ، و إنما أنت من قتالهم بين أحد أمرين : أن يجتاح قومك ، فلم تسمع برجل قط اجتاح أصله قبلك ، و بين أن يسلمك من أرى معك ، فانى لا أرى معك إلا أوباشا من الناس ، لا أعرف أسماءهم و لا وجوههم ، فقال أبو بكر ـ وغضب : أمصص بظر اللات ، أ نحن نخذله أو نسلمه ، فقال عروة : أما و الله لولا يد لك عندى لم أجزك بها لأجبتك فيما قلت ، وكان عروة قد تحمل بدية فاعانه أبو بكر فيها بعون حسن ، و المغيرة بن شعبة قائم على رسول الله صلى الله عليه و سلم و على وجهه المغفر ، فلم يعرفه عروة ، وكان عروة يكلم رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فكلما مد يده يمس لحية رسول الله صلى الله عليه و سلم قرعها المغيرة بقدح كان فى يده ، حتى إذا أخرجه[1] قال : من هذا ؟ قالوا : هذا المغيرة بن شعبة ، قال عروة : أنت بذاك يا غدر ، و هل غسلت عنك غدرتك الأمس[2] بعكاظ ، فقال النبي صلى الله عليه و سلم لعروة بن مسعود مثل ما قال لبديل ، فقام عروة فخرج حتى جاء إلى قومه فقال : يا معشر قريش ! إنى قد وفدت على الملوك على قيصر فى ملكه بالشام ، و على النجاشى بأرض الحبشة ، وعلى كسرى بالعراق ، و إنى و الله ما رأيت ملكا هو أعظم فيمن هو بين ظهريه من محمد فى أصحابه ، و الله ما يشدون إليه النظر و ما يرفعون عنده الصوت ، و ما يتوضأ من وضوء إلا ازدحموا عليه أيهم يظفر منه بشىء ، فاقبلوا الذى جاءكم به بديل ،

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : أحرقه .
(٢) من الكنز ، وفى الأصل وم : الا أمس .

فانها خطة رشد ، قالوا : اجلس و دعوا رجلا من بنى الحارث بن عبد مناف[١] يقال له : الحليس ، فقالوا : انطلق فانظر ما قبل هذا الرجل و ما يلقاك به ، فخرج الحليس فلما رآه رسول الله صلى الله عليه و سلم مقبلا عرفه ؛ قال : هذا الحليس ، وهو من قوم يعظمون الهدى ، فابعثوا الهدى فى وجهه ، فبعثوا الهدى فى وجهه ، قال ابن شهاب : فاختلف الحديث فى الحليس ، فمنهم من يقول : جاءه فقال له مثل ما قال لبديل و عروة ، و منهم من قال : لما رأى الهدى رجع إلى قريش ، فقال : لقد رأيت أمرا لئن صددتموه إنى لخائف عليكم أن يصيبكم عنت[٢] فأبصروا بصركم ، قالوا : اجلس : و دعوا رجلا من قريش يقال له : مكرز بن حفص بن الأحنف من بنى عامر بن لؤى ، فبعثوه ، فلما رآه النبى صلى الله عليه وسلم قال : هذا رجل فاجر ينظر بعين ، فقال له مثل ما قال لبديل و لأصحابه فى المدة ، فجاءهم فأخبرهم ، فبعثوا سهيل ابن عمرو من بنى عامر بن لؤى يكاتب رسول الله صلى الله عليه و سلم على الذى دعا إليه ، فجاءه سهيل بن عمرو فقال : قد بعثنى قريش إليك أكاتبك على قضية نرتضى أنا و أنت ، فقال النبى صلى الله عليه و سلم : نعم اكتب « بسم الله الرحمن الرحيم » قال : ما أعرف الله و لا أعرف الرحمن ، ولكن اكتب كما كنا نكتب « باسمك اللهم » فوجد الناس من ذلك و قالوا :

---

(١) من الكنز ، و فى الأصل و م : عبد مناة ٠

(٢) فى الكنز : غب .

لا نكاتبك على خطة[1] حتى تقر بالرحمن الرحيم ، قال سهيل : إذا لا أكاتبه على خطة[1] حتى / أرجع ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اكتب « باسمك اللهم هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله » قال : لا أقر ، لو[2] أعلم أنك رسول الله ما خالفتك و لا عصيتك ، ولكن محمد بن عبد الله ، فوجد الناس منها أيضاً ، قال : اكتب « محمد بن عبد الله سهيل بن عمرو » فقام عمر بن الخطاب فقال : يا رسول الله ! ألسنا على الحق ، أو ليس عدونا على الباطل ؟ قال : بلى ، قال : فعلام نعطى الدنية فى ديننا ؟ قال : إنى رسول الله ولن أعصيه ولن يضيعنى ، و أبوبكر متنح بناحية ، فأتاه عمر فقال : يا أبا بكر ! فقال : نعم ، قال[3] : ألسنا على الحق ؟ أو ليس عدونا على الباطل ؟ قال : بلى ، قال : فعلام نعطى الدنية فى ديننا ؛ قال : دع عنك ما ترى يا عمر ! فانه رسول الله صلى الله عليه و سلم ولن يضيعه الله ولن يعصيه ، و كان فى شرط الكتاب أنه « من كان منا فأتاك فان كان على دينك رددته إلينا [و[4]] من جاءنا من قبلك رددناه إليك » قال : أما من جاء من قبلى فلا حاجة لى برده ، و أما التى اشترطت لنفسك قبلك بينى و بينك ، فبينما الناس على ذلك الحال إذ طلع عليهم أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف فى

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : خط .
(٢) من م و الكنز ، و فى الأصل : لا .
(٣) من م والكنز ، و فى الأصل : فقال .
(٤) زيد من م والكنز .

الحديد قد خلى له أسفل مكة متوشحا السيف ، فرفع سهيل رأسه فاذا هو بابنه أبي جندل ، فقال : هذا أول من قاضيتك على رده ؛ فقال النبي صلى الله عليه و سلم : يا سهيل ، إنا لم ننقض الكتاب بعد ، قال : و لا أكاتبك على خطة[١] حتى ترده ، قال : فشأنك [به[٢]] قال : فهش[٣] أبو جندل إلى الناس فقال : يا معشر المسلمين ! أرد إلى المشركين يفتنوني في ديني ، فلصق به عمر و أبوه آخذ بيده يجتره و عمر يقول : إنما هو رجل ، و معك السيف ، فانطلق به أبوه . فكان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم من جاء من قبلهم يدخل في دينه . فلما اجتمعوا نفر فيهم أبو بصير ردهم إليه و أقاموا بساحل البحر . فكأنهم قطعوا على قريش متجرهم إلى الشام ، فبعثوا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنا نراها منك صلة أن تردهم إليك و تجمعهم ، فردهم إليه ، و كان فيما أرادهم النبي صلى الله عليه و سلم في الكتاب أن يدعوه يدخل مكة فيقضى نسكه وينحر هديه بين ظهريهم ، فقالوا : لا تحدث العرب أنك أخذتنا ضغطة أبداً ولكن ارجع عامك هذا ، فاذا كان قابل أذنا لك فاعتمرت و أقمت ثلاثا ، وقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال للناس : قوموا فانحروا هديكم و احلقوا و حلوا ، فما قام رجل و لا تحرك ، فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم الناس بذلك ثلاث مرات ، فما تحرك رجلا

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : خط .
(٢) زيد من م والكنز .
(٣) فى الكنز : فهتف .

و لا قام من مجلسه ، فلما رأى النبي صلى الله عليه و سلم ذلك دخل على أم سلمة ، وكان خرج بها فى تلك الغزوة ، فقال : يا أم سلمة ! ما بال الناس ! أمرتهم ثلاث مرار أن ينحروا و أن يحلقوا [و أن يحلوا[1]] فما قام رجل إلى [ما[1]] أمرته به ، قالت : يا رسول الله ! اخرج أنت فاصنع ذلك ، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يمم هديه فنحره و دعا حلاقا لحلقه ، فلما رأى الناس ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وثبوا إلى هديهم فنحروه ، و أكب [2]بعضهم يحلق[2] بعضا حتى كاد بعضهم أن يضم بعضا من الزحام ، قال ابن شهاب : و كان الهدى الذى ساقه[3] رسول الله صلى الله عليه و سلم و أصحابه سبعين بدنة ، قال ابن شهاب : فقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم خيبر على أهل الحديبية على ثمانية عشر سهما ، لكل مائة رجل سهم .

[١٨٧٠٣] حدثنا أبو أسامة عن أبي العميس عن عطاء قال : كان منزل النبي صلى الله عليه و سلم يوم الحديبية فى الحرم[4] .

[١٨٧٠٤] حدثنا الفضل عن شريك عن أبي إسحاق عن البراء قال : كنا يوم الحديبية ألفاً و أربعمائة[5] .

---

(١) زيد من م والكنز .

(٢-٢) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل فقط .

(٣) من الكنز ، وفى الأصل و م : ساق .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٩٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧١/١/٢ من طريق الفضل .

[١٨٧٠٥] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا موسى بن عبيدة قال: أخبرني أبو مرة مولى أم هانى عن ابن عمر قال: لما كان الهدى دون الجبال التى تطلع على وادى الثنية عرض له المشركون، فردوا وجوه بدنه، فنحر رسول الله صلى الله عليه و سلم حيث حبسوه وهى الحديبية، وحلق واتسى به ناس فحلقوا، و تربص آخرون، قالوا: لعلنا نطوف بالبيت، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: رحم الله المحلقين. قيل: والمقصرين، قال رحم الله المحلقين - ثلاثا[١].

[١٨٧٠٦] حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا الدستوائى عن يحيى بن أبي كثير عن أبي إبراهيم الأنصارى عن أبي سعيد الخدرى أن النبي صلى الله عليه و سلم/ حلق يوم الحديبية هو وأصحابه إلا عثمان وأبا قتادة، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم: يرحم الله المحلقين؛ قالوا: و المقصرين، قال يرحم الله المحلقين، قالوا: و المقصرين يا رسول الله؟ قال: يرحم الله المحلقين، قالوا: والمقصرين يا رسول الله، قال: و المقصرين[٢].

[١٨٧٠٧] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن عمرو بن أسلم عن ناجية بن جندب بن ناجية قال: لما كنا بالغميم لقى رسول الله صلى الله عليه و سلم خبر قريش أنها بعثت خالد

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦/٥٥ من طريق محمد بن عمارة عن عبيد الله ابن موسى.

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٠ من طريق يزيد بن هارون.

ابن الوليد فى جريدة خيل تتلق رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكره رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يلقاه ، وكان بهم رحيما ، فقال : من رجل يعدلنا عن الطريق ؟ فقلت : أنا بأبي أنت و أمى يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ! قال : فأخذت بهم فى طريق قد كان مهاجرى بها فدافد و عقاب ، فاستوت بى الأرض حتى أنزلته على الحديبيـــة وهى نزح ، قال : فألقى فيها سهما أو سهمين من كنانته ثم بصق فيها ثم دعا ، قال : فعادت عيونها حتى أنى لأقول ـ أو نقول : لو شئنا لاغترفنا بأقداحنا[١] .

[١٨٧٠٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال يوم الحديبية : يرحم الله المحلقين ، قالوا : يا رسول الله و المقصرين ؟ قال : رحم الله المحلقين ـ ثلاثا قالوا : والمقصرين يا رسول الله ؟ قال : والمقصرين ، قالوا : ما بال المحلقين ظاهرت لهم الترحم ؟ قال : إنهم لم يشكوا[٢] .

[١٨٧٠٩] حدثنا غندر عن شعبة عن جامع بن شداد قال : سمعت عبد الرحمن بن أبي علقمة قال : سمعت عبد الله بن مسعود قال : أقبلنا مع

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأخرجه أبو نعيم فى الدلائل ص : (٣٤٩) من طريق البهرانى عن عبيد الله بن موسى .

(٢) أخرجه الطبرى فى تأريخه ٣/٨١ من طريق سلمة عن ابن إسحاق ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٨١ من طريق ابن أبي شيبة .

رسول الله صلى الله عليه و سلم من الحديبية ، فذكروا أنهم نزلوا دهاسا من الأرض ـ يعنى بالدهاس[1] الرمل ـ قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يكلؤنا ، قال : فقال بلال : أنا ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا ننام ، قال : فناموا حتى طلعت الشمس فاستيقظ أناس فيهم فلان و فلان و فيهم عمر : قال : فقلنا : اهضبوا ـ يعنى تكلموا ، قال : فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فقال : افعلوا كما كنتم تفعلون : قالوا : ففعلنا ، قال : كذلك فافعلوا لمن نام أو نسى ، قال : وضلت ناقة رسول الله صلى الله عليه و سلم فطلبتها ، قال : فوجدت حبلها قد تعلق بشجرة ، فجئت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فركب فسرنا ، قال : وكان النبي صلى الله عليه و سلم إذا نزل عليه الوحى اشتد ذلك عليه و عرفنا ذلك فيه ، قال : فتنحى منتبذا خلفنا ، قال : فجعل يغطى رأسه بثوبه ويشتد ذلك عليه حتى عرفنا أنه قد أنزل عليه فأتونا فأخبرونا أنه قد أنزل عليه « انا فتحنا لك فتحا مبينا[2] » .

(٢٤٣٢) غزوة بنى لحيان

[١٨٧١٠] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن شيبان عن يحي بن أبي كثير[3] عن سعيد بن أبي سعيد مولى المهرى[4] أن أبا سعيد

(١) فى الأصل وم : دهاس .
(٢) مضى فى كتاب الرد على أبي حنيفة .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/٥٧ من طريق حسين المعلم عن يحي ابن أبي كثير .
=

أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم فى غزوة غزاها بنى لحيان : لينبعث من كل رجلين رجل و الأجر بينهما .

[١٨٧١١] حدثنا جعفر بن عون قال أخبرنا إبراهيم بن إسماعيل الأنصارى[١] عن الزهرى قال : أخبرنى عمرو أو عمر بن أسيد عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث عشرة رهط سرية عينا ، وأمر عليهم عاصم بن ثابت ، فخرجوا حتى إذا كانوا بالهدة ذكروا لحى[٢] من هذيل يقال لهم بنو لحيان ، فبعث إليهم مائة رجل راميا ، فوجدوا مأكلهم حيث أكلوا التمر ، فقالوا : هذه نوى يثرب ، ثم اتبعوا آثارهم حتى إذا أحس بهم عاصم وأصحابه لجئوا إلى جبل ، فأحاط بهم الآخرون ، فاستنزلوهم و أعطوهم العهد ، فقال عاصم : و الله لا أنزل على عهد كافر ، اللهم أخبر نبيك عنا ، و نزل إليه ابن دثنة البياضى .

(٢٤٣٣) ما ذكر[٣] فى نجد و ما نقل منها

[١٨٧١٢] حدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد ابن إسحاق عن ابن عمر[٤] قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سرية

= (٤) فى الطبقات : المهدى .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٩٤ من طريق سليمان بن داود عن إبراهيم .
(٢) فى الكنز : حيا .
(٣) من م ، وفى الأصل : ذكروا .
(٤) أخرجه الهندى فى الكنز ٤/٣٤٣ (القطع الصغير) من طريق ابن أبي شيبة ، =

إلى نجد ، قال : فأصبنا نعما كثيرة ، قال : فنفلنا صاحبنا الذى كان علينا بعيرا / بعيرا ، ثم قدمنا على رسول الله صلى الله عليه و سلم بما أصبنا ، فكانت سهماننا بعد الخمس اثنى عشر بعيرا اثنى عشر بعيرا ، فكان لكل رجل منا ثلاثة عشر بعيرا بالبعير[1] الذى نفلنا صاحبنا ، فما عاب رسول الله صلى الله عليه و سلم على صاحبنا ما حاسبنا به فى سهماننا .

[١٨٧١٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى سرية إلى نجد فبلغت سهماننا اثنى عشر بعيرا ، ونفلنا رسول الله صلى الله عليه و سلم بعيراً بعيراً[2] .

[١٨٧١٣/١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج بن أرطاة عن مكحول عن زيد بن جارية عن حبيب بن مسلمة قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم ينفل من المغنم فى بدايته الربع و فى رجعته الثلث[3] .

[١٧٨١٤] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن عبد الرحمن بن الحارث

= وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٩٠/٥ من طريق نافع عن ابن عمر .

(١) من م والكنز ، وفى الأصل : لبعير .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٨٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٩٠/٥ من طريق أيوب عن نافع .
(٣) أخرجه الامام احمد فى المسند ١٦٠/٤ من طريق العلاء بن الحارث عن مكحول ، و أخرجه الهندى فى الكنز ٣٤٠/٤ من طريق ابن أبي شيبة و أبي نعيم .

ابن عياش بن أبي ربيعة الزرقى عن سليمان بن موسى عن مكحول الشامى عن أبي سلام الأعرج عن أبي أمامة الباهلى عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نفل فى البدأة الربع و فى الرجعة الثلث[١] .

[١٨٧١٥] حدثنا وكيع قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز التنوخى عن مكحول عن زيد بن جارية عن حبيب بن مسلمة قال : شهدت النبى صلى الله عليه و سلم نفل الثلث[٢] .

[١٨٧١٦] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر عن مكحول عن زيد بن جارية عن حبيب بن مسلمة أن النبى صلى الله عليه و سلم نفل الثلث بعد الخمس[٣] .

[١٨٧١٧] حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن عمرو قال : تذاكر أبو سلمة ويحيى بن عبد الرحمن وعبد الملك بن المغيرة ـ وأنا معهم ـ الأنفال ، فأرسلوا إلى سعيد بن المسيب يسألونه عن ذلك ، فجاء الرسول فقال : أبى

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢١٠) من طريق على بن محمد عن وكيع ، وأورده الهندى فى الكنز ٣٤٣/٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٥٩/٤ من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن عبد العزيز ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٨٩/٥ من طريق سعيد بن عبد العزيز .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢١٠) من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده الهندى فى ٣٤٠/٤ من طريق ابن أبي شيبة و أبي نعيم .

أن يخبرنى شيئا ، قال : فارسل سعيد غلامه فقال : إن سعيدا يقول لكم : إنكم أرسلتم تسألونى عن الأنفال ، و إنه لا نفل بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم[١] .

[١٨٧١٨] حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول قال : حدثنى الحجاج بن عبد الله النضرى قال : النفل حق ، نفل رسول الله صلى الله عليه و سلم[٢] .

(٢٤٣٤) غزوة خيبر

[١٨٧١٩] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن أبي جعفر عن قتادة عن أنس « انا فتحنا لك فتحا مبينا » قال خيبر[٣] .

[١٨٧٢٠] حدثنا هاشم بن القاسم[٤] قال حدثنا عكرمة بن عمار قال

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٣/٣٧٢ من طريق ابن وكيع عن عبدة ، وأورده السيوطى فى الدر ٣/٢٦١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه سعيد فى السنن ٢/٢٨٣ من طريق إسماعيل بن عياش عن عبد الرحمن ابن يزيد ، وأورده الهندى فى الكنز ٤/٣٤٠ (القطع الصغير) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/٦٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، و أورده الحاكم فى المستدرك ٢/٤٥٩ من طريق شعبة عن قتادة .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/٨٠ من طريق هاشم بن القاسم ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٤ (القطع الكبير حسب المعتاد) ، و السيوطى =

حدثنى أياس بن سلمة قال : أخبرنى أبى قال : بارز عمى يوم خيبر مرحباً اليهودى ، فقال مرحب :

قد علمت خيبر أنى مرحب ٭ شاكى السلاح بطل مجرب

إذا الحروب أقبلت تلهب .

فقال عمى عامر :

قد علمت خيبر أنى عامر ٭ شاكى السلاح بطل معافر[1]

فاختلفا ضربتين ، فوقع سيف مرحب فى ترس عامر ، فرجع السيف على ساقه فقطع أكحله ، فكانت فيها نفسه ، قال سلمة : فلقيت من صحابة النبى صلى الله عليه و سلم فقالوا : بطل عمل عامر ، قتل نفسه ، قال سلمة : فجئت إلى نبى الله صلى الله عليه وسلم أبكى ، قلت : يا رسول الله ! بطل عمل عامر ، قال : من قال ذلك ؟ قلت : أناس من أصحابك ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كذب من قال ذلك ، بل له أجره مرتين ، حين خرج إلى خيبر جعل يرجز بأصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و فيهم النبى عليه الصلاة و السلام ، يسوق الركب و هو يقول :

تا الله لولا الله ما اهتدينا ٭ و لا تصدقنا و لا صلينا

إن الذين قد بغوا علينا ٭ إذا أرادوا فتنة أبينا

ونحن عن فضلك ما استغنينا ٭ فثبت الأقدام إن لاقينا

= فى جمع الجوامع ٤٠٧/٢ كلاهما من طريق ابن أبى شيبة .

(١) فى الطبقات والكنز : مغامر .

و أنزلن سكينة علينا

فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من هذا ؟ قال : عامر يا رسول الله ! قال : غفر لك ربك ، قال : و ما استغفر لانسان قط يخصه إلا استشهد ، فلما سمع ذلك عمر بن الخطاب قال : يا رسول الله ! لو لا ما متعتنا بعامر ! فقام فاستشهد ، قال سلمة : ثم إن رسول الله صلى الله عليه و سلم ارسلنى إلى على فقال : لأعطين / الرأية اليوم رجلا يحب الله و رسوله أو يحبه الله و رسوله ، قال : فجئت به أقوده[1] أرمد ، قال : فبصق رسول الله صلى الله عليه و سلم فى عينيه ثم أعطاه الرأية ، فخرج مرحب يخطر بسيفه فقال :

قد علمت خيبر أنى مرحب ٭ شاكى السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

فقال على بن أبى طالب رضى الله عنه.

أنا الذى سمتنى أمى حيدره ٭ كليث غابات كريه المنظره
أوفيهم بالصاع كيل السندره

ففلق رأس مرحب بالسيف ، وكان الفتح على يديه - رحمه الله .

[١٨٧٢١] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن سعيد بن المسيب عن جبير بن مطعم قال : قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم سهم ذوى القربى من خيبر على بنى هاشم و بنى المطلب ، قال : فمشيت أنا وعثمان بن عفان حتى دخلنا عليه فقلنا : يا رسول الله ! هؤلاء

(١) من م ، وفى الأصل : أقود .

إخوتك من بنى هاشم ، لا ينكر فضلهم لمكانك الذى وضعك الله به منهم ، أرأيت أخوتنا من بنى المطلب أعطيتهم دوننا وإنما نحن وهم بمنزلة واحدة فى النسب ، فقال : إنهم لم يفارقونا فى الجاملية و الاسلام[1] .

[١٨٧٢٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم كان لا يغير حتى يصبح فيستمع ، فان سمع أذانا أمسك ، و إن لم يسمع أذانا أغار ، قال : فأتى خيبر و قد خرجوا من حصونهم فتفرقوا فى أرضيهم ، معهم مكاتلهم و فؤوسهم ، فلما رأوه قالوا : محمد و الخميس ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الله أكبر ، خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين ، فقاتلهم حتى فتح الله عليه ، فقسم الغنائم فوقعت صفية فى سهم دحية الكلبى ، فقيل لرسول الله صلى الله عليه و سلم : إنه قد وقعت جارية جميلة فى سهم دحية الكلبى ، فاشتراها رسول الله صلى الله عليه و سلم بسبعة أرؤس ، فبعث بها إلى أم سليم تصلحها ، قال : و لا أعلم إلا أنه قال : وتعتد عندها ، فلما أراد الشخوص قال الناس : ما ندرى اتخذها سرية أم تزوجها ؟ فلما ركب سترها وأردفها خلفه ، فأقبلوا حتى إذا دنوا من المدينة أوضعوا ، و كذلك كانوا يصنعون

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٨١ من طريق يزيد بن هارون عن ابن إسحاق ، و أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٢٣١) من طريق يزيد بن هارون عن ابن إسحاق ، و مضى عندنا مختصرا تحت رقم : (١٥٢٩٥) فى الجهاد .

إذا رجعوا ، فدنوا من المدينة ، فعثرت ناقة رسول الله صلى الله عليه و سلم فسقط و سقطت ، ونساء النبي صلى الله عليه و سلم ينظرن مشرفات ، فقلن : أبعد الله اليهودية و أسحقها ، فسترها وحملها[1] .

[١٨٧٢٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون عن عمرو بن سعيد عن أبي طلحة قال : كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم يوم خيبر ، فلما انتهينا وقد خرجوا بالمساحى ، فلما رأونا قالوا : محمد والله محمد والخميس ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الله اكبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين[2] .

[١٨٧٢٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا داود بن أبي هند عن عامر[3] أن النبي صلى الله عليه وسلم أكرى خيبر بالشطر ، ثم بعث ابن رواحة عند القسمة يخرصهم[4] .

[١٨٧٢٥] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن ميمون أبي عبد الله[5] عن عبد الله بن بريدة الأنصارى الأسلمى عن أبيه قال : لما نزل

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٨/٨٧ من طريق يزيد ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٤٦ من طريق عفان عن حماد .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٢٨ من طريق أنس عن أبي طلحة ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٨٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٨/٧٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من م والكنز ، وفى الأصل : يخيرهم ـ كذا . =

رسول الله صلى الله عليه وسلم بحضرة خيبر فزع أهل خيبر و قالوا : جاء محمد فى أهل يثرب ، قال : فبعث رسول الله صلى الله عليه و سلم عمر بن الخطاب بالناس فلقى أهل خيبر ، فردوه وكشفوه هو و أصحابه فرجعوا إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم يجبن أصحابه و يجبنه أصحابه ، قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لأعطين اللواء غدا رجلا يحب الله و رسوله و يحبه الله و رسوله قال : فلما كان الغد تصادر(١) لها أبو بكر و عمر قال : فدعا / عليا و هو يومئذ أرمد ، فتفل فى عينه و أعطاه اللواء ، قال : فانطلق بالناس ، قال : فلقى أهل خيبر ولقى مرحبا الخيبرى و إذا هو يرتجز و يقول :

قد علمت خيبر أنى مرحب ٭ شاكى السلاح بطل مجرب
إذا الليوث أقبلت تلهب ٭ أطعن أحيانا وحينا أضرب

قال : فالتقى هو و على فضربه ضربة على هامته بالسيف ، عض السيف منها بالاضراس ، وسمع صوت ضربته أهل العسكر ، قال : فما تتام آخر الناس حتى فتح لأولهم .

[١٨٧٢٦] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى خيبر فى ثنتى عشرة بقيت من رمضان ، فصام طائفة من

= (٥) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٩٣/٣ من طريق محمد بن جعفر عن عوف ، و أورده الهندى فى الكنز ٢٨٤/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) فى الكنز : تصاور ، وفى التأريخ : تطاول .

أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم و أفطر آخرون فلم يعب ذلك[1] .

[١٨٧٢٧] حدثنا وكيع عن المسعودي عن الحكم أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قسم لجعفر و أصحابه يوم خيبر و لم يشهدوا الوقعة[2] .

[١٨٧٢٨] حدثنا شاذان قال حدثنا حماد بن سلمة عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال عمر : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لأدفعن اللواء غدا إلى رجل يحب الله و رسوله ، يفتح الله به ، قال عمر : ما تمنيت الامرة إلا يومئذ ، فلما كان الغد تطاولت لها ، قال : فقال : يا علي ! قم اذهب فقاتل و لا تلفت حتى يفتح الله عليك ، فلما قفى كره أن يلتفت ، فقال : يا رسول الله ! علام أقاتلهم ؟ قال : حتى يقولوا : لا إله إلا الله ، فاذا قالوها حرمت دماؤهم و أموالهم إلا بحقها[3] .

[١٨٧٢٩] حدثنا علي بن هاشم[4] قال حدثناه ابن أبي ليلى عن المنهال و الحكم و عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قال علي : ما كنت معنا يا أبا ليلى بخيبر ؟ قلت : بلى و الله ، لقد كنت معكم ، قال : فان رسول الله

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/١/٧٩ من طريق هشام عن قتادة .
(٢) مضى تحت رقم : (١٥٠٧١) في الجهاد .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/١/٨٠ من طريق وهيب عن حماد .
(٤) مضى تحت رقم : (١٢١٢٩) في الفضائل .
(٥) زيد في الأصل : المنهال عن ، ولم تكن الزيادة في الفضائل لحذفناها ، والعبارة مطموسة في م .

صلى الله عليه و سلم بعث أبا بكر فسار بالناس فانهزم حتى رجع [إليه[١]] ، و بعث عمر فانهزم بالناس حتى انتهى إليـــه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لأعطين الراية رجلا يحب الله و رسوله و يحبه الله و رسوله ، يفتح الله له ليس بفرار ، قال : فأرسل إلى فدعانى فأتيته و أنا أرمد لا أبصر شيئا ، فدفع إلى الراية ، فقلت يا رسول الله ! كيف و أنا أرمد لا أبصر شيئـا ، قال : فتفل فى عينى ، ثم قال : اللهم ! اكفه الحر والبرد ، قال : فما آذانى[٢] بعد حر و لا برد .

[١٨٧٣٠] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن أبي مرزوق مولى تجيب قال : غزونا مع رويفع بن ثابت الأنصارى نحو المغرب ، ففتحنا قرية يقال لهـا جربة قال : فقام فينا خطيبا فقال : إنى لا أقول فيكم إلا ما سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال فينا يوم خيبر : من كان يؤمن بالله و اليوم الآخر فلا يسقين ماءه زرع غيره ، و لا يبيعن مغنما حتى يقسم ، و لا يركبن دابة من فيء المسلمين ، فاذا أعجفها ردها فيه ، و لا يلبس ثوبا حتى إذا أخلقه رده[٣] .

[١٨٧٣١] حدثنا هاشم بن القاسم[٤] قال حدثنا عكرمة بن عمار قال

---

(١) زيد من الفضائل .

(٢) من الفضائل ، وفى الأصل : أرانى .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٦١١) و (١٥١٦٩) فى كتاب الجهاد .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/ ٣٠ من طريق هاشم بن القاسم .

حدثنى سماك الحنفى أبو زميل قال حدثنى عبد الله بن عباس قال : حدثنى عمر بن الخطاب قال : لما كان يوم خيبر أقبل نفر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا : فلان شهيد ، حتى مروا على رجل فقالوا : فلان شهيد ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : كلا ، إنى رأيته فى النار فى بردة غلها أو فى عباءة غلها ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا ابن الخطاب ! اذهب فناد فى الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون[١] .

[١٨٧٣٢] حدثنا زيد بن الحباب[٢] قال حدثنا رافع بن سلمة الأشجعى قال حدثنى حشرج بن زياد الأشجعى عن جدته أم أبيه أنها غزت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر سادسة[٣] ست نسوة ، فبلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث إلينا ، فقال : بأمر من خرجتن ؟ ورأينا فيه الغضب ، فقلنا : يا رسول الله ! خرجنا ومعنا دواء نداوى به ، ونناول السهام ، ونسقى / السويق ، ونغزل الشعر ، نعين به فى سبيل الله ، فقال لنا : أقمن ، فلما أن فتح الله عليه خيبر قسم لنا كما قسم للرجال .

[١٨٧٣٣] حدثنا حفص بن غياث عن محمد بن زيد قال حدثنى عمير مولى أبي اللحم قال : شهدت خيبر وأنا عبد مملوك ، فلما فتحوها أعطانى رسول الله صلى الله عليه و سلم سيفا فقال : تقلد هذا ، وأعطانى من خرثى

(١) من المسند ، وفى الأصل : المؤمنين .
(٢) مضى تحت رقم : (١٥٤٩٨) فى الجهاد .
(٣) من الجهاد ، وفى الأصل : سادس .

المتاع ، ولم يضرب لي بسهم[١] .

[١٨٧٣٤] حدثنا حفص بن غياث عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى قال : قدمنا على رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد فتح خيبر بثلاث ، فقسم لنا ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا[٢] .

[١٨٧٣٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن ابن سيرين عن أنس بن مالك قال : لما كان يوم خيبر ذبح الناس الحمر فأغلوا بها القدور ، فأمر رسول الله صلى الله عليه و سلم أبا طلحة فنادى : إن الله و رسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر الأهلية فانها رجس ، فكفئت القدور[٣] .

[١٨٧٣٦] حدثنا أبو داود عن شعبة عن حميد بن هلال عن عبد الله ابن مغفل قال : سمعته يقول : دلى جراب من شحم يوم خيبر ، قال : فالتزمته ، و قلت : هذا لا أعطى أحدا منه شيئا ، قال : فالتفت فاذا النبي صلى الله عليه و سلم يتبسم ، فاستحييت[٤] .

[١٨٧٣٧] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عبد الله بن ضمرة الفزارى عن عبد الله بن أبي سليط عن أبيه أبي سليط - وكان بدريا - قال : لقد أتانا نهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن أكل

(١) مضى تحت رقم : (١٥٠٥٣)

(٢) مضى تحت رقم : (١٥٠٦٨)

(٣) مضى تحت رقم : (٤٣٨٣) فى كتاب العقيقة .

(٤) مضى تحت رقم : (١٥١٨١) فى كتاب الجهاد .

الحمر ، و إن القدور لتغلى بها ، قال : فكفأناها على وجوهها[1] .

[١٨٧٣٨] حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال : حدثنا القاسم و مكحول عن أبي أمامة[2] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم [نهى[3]] يوم خيبر عن أكل الحمار الأهلى ، و عن كل ذى ناب من السباع ، و أن توطأ الحبالى[4] حتى يضعن و عن [أن[5]] تباع السهام حتى تقسم ، و أن تباع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، ولعن يومئذ الواصلة و الموصولة والواشمة و الموشومة و الخامشة وجهها و الشاقة جيبها .

[١٨٧٣٩] حدثنا هاشم بن القاسم قال حدثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر بن عبد الله قال : لما كان يوم خيبر أصاب الناس مجاعة ، و أخذوا الحمر الانسية ، فذبحوها و ملأوا منها القدور ، فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم ، قال جابر : فأمرنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فكفأنا القدور ، و قال : إن الله سيأتيكم برزق هو أحل من ذا و أطيب ، فكفأنا القدور يومئذ و هى تغلى ، فحرم رسول الله صلى الله عليه و سلم يومئذ لحوم الحمر الانسية ولحوم البغال ، وكل ذى ناب من السباع ، وكل ذى مخلب من الطير ، و حرم المجثمة و الخلسة و النهبة[5] .

---

(١) مضى تحت رقم : (٤٣٧٧) فى العقيقة .
(٢) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٦٢٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من م وجمع الجوامع .
(٤) من م و جمع الجوامع ، و فى الأصل : الحبلى .
=

[١٨٧٤٠] حدثنا عبيد الله قال حدثنا نعيم بن حكيم عن أبي مريم عن علي قال[١] : سار رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خيبر ، فلما أتاها بعث عمر ومعه الناس إلى مدينتهم أو إلى قصرهم ، فقاتلوهم[٢] فلم يلبثوا أن انهزم عمر و أصحابه ، فجاء يجبنهم و يجبنونه ، فساء ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : لأبعثن إليهم رجلا يحب الله و رسوله و يحبه الله و رسوله ، يقاتلهم حتى يفتح الله له ؛ ليس بفرار ، فتطاول الناس لها ، و مدوا أعناقهم يرونه أنفسهم رجاء ما قال ، فمكث ساعة ثم قال : أين علي ؟ فقالوا : هو أرمد ، فقال : ادعوه لي ، فلما أتيته فتح عيني ثم تفل فيهما ثم أعطاني اللواء فانطلقت به سعيا خشية أن يحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم حدثا أو في ، حتى أتيتهم فقاتلتهم ، فبرز مرحب[٣] يرتجز ، و برزت له أرتجز كما يرتجز حتى التقينا ، فقتله/ الله بيدي ، و انهزم أصحابه فتحصنوا و أغلقوا الباب ، فأتينا الباب ، فلم أزل أعالجه حتى فتحه الله . /

[١٨٧٤١] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا أبو منين عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال نبي الله صلى الله عليه و سلم : لأدفعن اليوم الراية

= (٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٣٢٣ و ابن سعد في الطبقات ٢/١/٨٢ كلاهما من طريق هاشم .

(١) أورده الهندي في الكنز ٥/٢٨٣ من طريق ابن أبي شيبة والبزار .

(٢) من م والكنز ، وفي الأصل : فقاتلهم .

(٣) من م و الكنز ، و في الأصل : مرحبا .

إلى رجل يحبه الله و رسوله ، فتطاول القوم فقال : أين على ؟ فقالوا : يشتكى عينه ، فدعاه فبزق فى كفيه ومسح بهما عين على ، ثم دفع إليه الراية ، ففتح الله عليه يومئذ[1] .

[١٨٧٤٢] حدثنا ابن إدريس[2] عن مالك بن أنس عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : سمعت عمر يقول : لو لا أن يترك آخر النـاس لا شيء لهم ما افتتح المسلمون قرية من قرى الكفار الا قسمتها بينهم سهمانا ؛ كما قسم رسول الله صلى الله عليه و سلم خيبر سهمانا ، ولكنى أردت أن تكون جرية تجرى على المسلمين ، وكرهت أن يترك آخر الناس لا شيء له[3] .

[١٨٧٤٣] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : سبي رجل امرأة يوم خيبر ، فحملها خلفه فنازعته قائم سيفه ، فقتلها ، فأبصرها رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : من قتل هذه ، فأخبروه ، فنهى عن قتل النساء[4] .

[١٨٧٤٤] حدثنا عبد الرحيم عن ابن إسحاق عن الزهرى عن عبدالله ابن كعب بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نهى النفر الذين

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢١٤٥) فى الفضائل .

(٢) مضى تحت رقم : (١٣٠٢٣) فى الجهاد .

(٣) فى الجهاد : لهم .

(٤) مضى تحت رقم : (١٤٠٥٩) فى الجهاد مختصرا ، و راجع الكنز ٤/٣٠٦ (القطع الصغير) .

بعثوا[1] إلى ابن أبي الحقيق بخيبر ليقتلوه، فنهاهم عن قتل النساء و الولدان[2].

(٢٤٣٥) حديث فتح مكة

[١٨٧٤٥] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا سليمان بن المغيرة[3] قال حدثنا ثابت البناني عن عبد الله بن رباح قال: وفدت وفود إلى معاوية وفينا أبو هريرة، و ذلك فى رمضان فجعل بعضنا يصنع لبعض الطعام، قال: فكان أبو هريرة ممن يصنع لنا فيكثر فيدعونا إلى رحله، قال: قلت: ألا أصنع لأصحابنا فأدعوهم إلى رحلى! قال: فأمرت بطعام [يصنع[4]] ولقيت أبا هريرة من العشى، فقلت: الدعوة عندى الليلة، قال: أ سبقتنى؟ قال: قلت: نعم، قال: فدعوتهم فهم عندى، قال: قال أبو هريرة: ألا أعللكم[5] بحديث من حديثكم يا معشر الأنصار، قال: ثم ذكر فتح مكة، قال: أقبل رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى دخل مكة، وبعث الزبير بن العوام على إحدى المجنبتين، و بعث خالد بن الوليد على المجنبة الأخرى، و بعث أبا عبيدة على الحسر، فأخذوا بطن الوادى، قال: ورسول الله صلى الله عليه و سلم فى

(١) فى الأصل وم: بعث.
(٢) مضى تحت رقم: (١٤٠٦١) فى الجهاد ببعض المفارقات.
(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٠٢ من طريق شيبان عن سليمان بن المغيرة.
(٤) زيد من م وصحيح مسلم.
(٥) فى صحيح مسلم: ألا أعلمكم.

كتيبة ، قال : فناداني ، قال : يا أبا هريرة ! قلت : لبيك يا رسول الله ، قال : اهتف لي بالأنصار ، و لا يأتني إلا أنصاري ، قال : فهتفت بهم ، قال : فجاؤا حتى أطافوا به ، قال : وقد ولشت[1] قريش [2]أوباشاها[2] و أتباعا ، قالوا : فان تقدم هؤلاء كان لهم شركنا معهم ، و إن أصيبوا أعطينا الذى سئلنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للانصارحين أطافوا به : أترون إلى أوباش قريش و أتباعهم ، ثم قال بيديه إحداهما على الأخرى : احصدوهم[3] ، ثم ضرب سليمان بحرف كفه اليمنى على بطن كفه اليسرى : احصدوهم ، [3]ثم ضرب سليمان بحرف كفه اليمنى على بطن كفه اليسرى : احصدوهم[3] حصدا حتى توافوا بالصفا ، قال : فانطلقنا فما أحد منا يشاء أن يقتل منهم أحدا إلا قتله ، و أما أحد منهم يوجه إلينا شيئا ، فقال أبو سفيان : يا رسول الله ! أبيحت خضراء قريش بعد هذا اليوم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من أغلق بابه فهو آمن ، قال : فغلق الناس أبوابهم ، قال : فأقبل رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى استلم الحجر وطاف بالبيت ، فأتى على صنم إلى جنب البيت يعبدونه ، و فى يده قوس وهو آخذ بسية القوس ، فجعل يطعن بها فى عينه و يقول :

« جاء الحق وزهق الباطل[4] »

---

(١) من م والصحيح ، وفى الأصل : لبست ـ كذا .

(٢-٢) من الصحيح ، وفى الأصل وم : أوباشها .

(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .

/ حتى إذا فرغ من طوافه أتى الصفا فعلاها حيث ينظر إلى البيت/ فرفع يديه و جعل يحمد الله و يذكره و يدعو بما شاء أن يدعو ، قال : والأنصار تحته ، قال : يقول الأنصار بعضها لبعض : أما الرجل فأدركته رغبة فى قريته و رأفة بعشيرته ، قال : قال أبو هريرة : و جاء الوحى ، وكان إذا جاء الوحى لم يخف علينا ، فليس أحد من الناس يرفع طرفه إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى يقضى ، فلما قضى الوحى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يا معشر الأنصار ! قالوا : لبيك يا رسول الله ، قال : قلتم : أما الرجل فأدركته رغبة فى قريته و رأفة بعشيرته ، قالوا : قد قلنا ذلك يا رسول الله ، قال : فما أسمى إذا ، كلا إنى عبد الله و رسوله ، هاجرت إلى الله و إليكم ، المحيا محياكم و الممات مماتكم ، قال : فأقبلوا إليه يبكون ، يقولون : و الله يا رسول الله ، ما قلنا الذى قلنا إلا للضن بالله و برسوله ، قال : فان الله و رسوله يعذرانكم و يصدقانكم .

[١٨٧٤٦] حدثنا يزيد بن هارون[١] قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبى سلمة و يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قالا : كانت بين رسول الله صلى الله عليه و سلم و بين المشركين هدنة ، فكان بين بنى كعب و بين بنى بكر قتال بمكة ، فقدم صريخ بنى[٢] كعب على رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقال :

اللهم إنى ناشد محمـــدا ٭ حلف أبينا و أبيه الأتلدا

= (٤) آية ٨١/ الاسراء .

(١) أخرجه الهندى فى الكنز ٣٠٢/٥ من طريق ابن أبى شيبة مسندا .

(٢) من م والكنز وفى الأصل : بين .

فانصر هداك الله نصرا عتدا[1] ٭ و ادع عباد الله يأتوا مددا

فمرت سحابة فرعدت فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن هذه لترعد بنصر بنى كعب ، ثم قال لعائشة : جهزينى و لا تعلمن بذلك أحدا ، فدخل عليها أبو بكر فأنكر بعض شأنها ، فقال : ما هذا ؟ قالت : أمرنى رسول الله صلى الله عليه و سلم أن أجهزه ، قال : إلى أين ؟ قالت : إلى مكة ، قال : فو الله ما انقضت الهدنة بيننا و بينهم بعد ، فجاء أبو بكر إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فذكر له ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنهم أول من غدر ، ثم أمر بالطريق فحبست ، ثم خرج و خرج المسلمون معه ، فغم لأهل مكة لا يأتيهم خبر ، فقال أبو سفيان لحكيم بن حزام : أى حكيم ! و الله لقد [2]غممنا و اغتممنا[2] ، فهل لك أن تركب ما بيننا و بين مر ، لعلنا أن نلقى خبرا ، فقال له بديل بن ورقاء الكعبي من خزاعة : و أنا معكم ، قالا : وأنت إن شئت ، قال : فركبوا حتى إذا دنوا من ثنية مرو أظلموا فأشرفوا على الثنية ، فاذا النيران قد أخذت الوادى كله ، قال أبو سفيان لحكيم : ما هذه النيران ؟ قال بديل بن ورقاء : هذه نيران بنى عمرو ، جوعتها[3] الحرب ، قال أبو سفيان : لا و أبيك لبنو عمرو أذل و أقل من هؤلاء ، فتكشف عنهم الأراك ، فأخذهم حرس رسول الله صلى الله عليه و سلم نفر من الأنصار ،

---

(١) فى الكنز : عبدا ، والكلمة ساقطة من م .

(٢-٢) من م و الكنز ، و فى الأصل : غمنا واغتنمنا .

(٣) فى الكنز : خدعتها .

وكان عمر بن الخطاب تلك الليلة على الحرس ، فجاؤا بهم إليه ، فقالوا : جئناك بنفر أخذناهم من أهل مكة ، فقال عمر و هو يضحك إليهم : و الله لو جئتمونى بأبى سفيان ما زدتم ، قالوا : قد والله أتيناك بأبى سفيان ، فقال : احبسوه ، فحبسوه حتى أصبح ، فغدى به على رسول الله صلى الله عليه و سلم فقيل له : بايع ، فقال : لا أجد إلا ذاك أو شرا منه ، فبايع ، ثم قيل لحكيم بن حزام : بايع ، فقال : أبايعك و لا أخر الا قائما ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أما من قبلنا فلن تخر الا قائما ، فلما ولوا قال أبو بكر : أى رسول الله ! إن أبا سفيان رجل يحب السماع - يعنى الشرف ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من دخل دار أبى سفيان فهو آمن إلا ابن خطل ، ومقيس بن صبابة الليثى ، و عبد الله بن سعد بن أبى سرح ، و القينتين ، فان وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة فاقتلوهم ، قال : فلما ولوا قال أبوبكر : يا رسول الله صلى الله عليه و سلم ! لو أمرت بأبى سفيان فحبس على الطريق و أذن فى الناس بالرحيل ، فأدركه العباس فقال : هل لك إلى أن تجلس حتى تنظر ؟ قال : بلى ، و لم يكن ذلك إلا أن يرى/ ضعفة / فيتناولهم ، فمرت جهينة فقال : أى عباس ! من هؤلاء ؟ قال : هذه جهينة ، قال : ما لى و لجهينة ، و الله ما كانت بينى و بينهم حرب قط ، ثم مرت مزينة فقال : أى عباس ! من هؤلاء ؟ قال : هذه مزينة ، قال : ما لى ولمزينة ، و الله ما كانت بينى و بينهم حرب قط ، ثم مرت سليم فقال : أى عباس !

من هؤلاء ؟ قال : هذه سليم ، قال : ثم جعلت تمر طوائف [العرب[١]] فمرت عليه أسلم و غفار فيسأل عنها فيخبره العباس ، حتى مر رسول الله صلى الله عليه و سلم فى أخريات الناس فى المهاجرين الأولين و الأنصار فى لامة تلتمع البصر ، فقال : أى عباس ! من هؤلاء ؟ قال : هذا رسول الله صلى الله عليه و سلم فى المهاجرين الأولين و الأنصار ، قال : لقد أصبح ابن أخيك عظيم الملك ، قال : لا و الله ، ما هو بملك ، ولكنها النبوة ، وكانوا عشرة آلاف أو اثنى عشر الفا[٢] ، قال : و دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم الرأية إلى سعد بن عبادة ، فدفعها سعد إلى ابنه قيس بن سعد ، و ركب أبو سفيان فسبق الناس حتى اطلع عليهم من الثنية ، قال له أهل مكة : ما وراءك ؟ قال : ورائى الدهم ، ورائى ما لا قبل لكم به ، ورائى من لم أر مثله ، من دخل دارى فهو آمن ، فجعل الناس يقتحمون داره ، و قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فوقف بالحجون بأعلى مكة ، وبعث الزبير بن العوام فى الخيل فى أعلى الوادى ، و بعث خالد بن الوليد فى الخيل فى أسفل الوادى ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنك لخير أرض الله وأحب أرض الله إلى الله ، إنى والله لو لم أخرج منك ما خرجت ، و إنها لم تحل لأحد كان قبلى ، ولا تحل لأحد بعدى ، وإنما أحلت لى ساعة من النهار ، وهى ساعتى هذه ، حرام لا يعضد شجرها ، ولا يحتش حشيشها[٣] ، ولا يلتقط

---

(١) زيد من م والكنز .

(٢) زيدت الواو فى الأصل ولم تكن فى م فحذفناها . =

ضالتها إلا منشد ، فقال له رجل يقال له شاه ، والناس يقولون : قال له العباس : يا رسول الله ! إلا الاذخر ، فانه لبيوتنا وقبورنا وقيوننا أو لقيوننا وقبورنا ، فأما ابن خطل فوجد متعلقا بأستار الكعبة فقتل ، وأما مقيس بن صبابة فوجدوه بين الصفا والمروة فبادره نفر من بنى كعب ليقتلوه ؛ فقال ابن عمه نميلة : خلوا عنه ، فو الله لا يدنو منه رجل إلا ضربته بسيفى هذا حتى يبرد ، فتأخروا عنه فحمل عليه بسيفه ففلق به هامته ، وكره أن يفخر عليه أحد ، ثم طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت ، ثم دخل عثمان بن طلحة فقال : أى عثمان ، أين المفتاح ؟ فقال هو عند أمى سلامة ابنة سعد ، فأرسل إليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : لا واللات والعزى ! لا أدفعه [إليه[1]] أبدا ، قال : إنه قد جاء أمر غير الأمر الذى كنا عليه ، فانك إن لم تفعلى قتلت أنا وأخى ، قال : فدفعته إليه ، قال : فأقبل به حتى إذا كان وجاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عثر فسقط المفتاح منه ، فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم فأحنى عليه ثوبه[2] ، ثم فتح له عثمان فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم الكعبة ، فكبر فى زواياها وأرجائها ، وحمد الله ، ثم صلى بين الأسطوانتين ركعتين ، ثم خرج فقام بين البابين[3] ،

= (٣) من الكنز ، وفى الأصل وم : جبلها .

(١) زيد من م والكنز .
(٢) فى الكنز : بثوبه .
(٣) فى الكنز : الناس .

فقال على : فتطاولت لها و رجوت أن يدفع إلينا المفتاح ، فتكون فينا السقاية والحجابة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أين عثمان ! ما كم ما أعطاكم الله ، فدفع إليه المفتاح ، ثم رقى بلال على ظهر الكعبة فأذن ، فقال خالد ابن أسيد : ما هذا الصوت ؟ قالوا : بلال بن رباح ، قال : عبـد أبي بكر الحبشى ، قالوا : نعم ، قال : أين ؟ قالوا[1] : على ظهر الكعبة ، قال : على مرقبة بنى أبي طلحة ؟ قالوا : نعم ، قال : ما يقول ؟ قالوا : يقول : أشهد أن لا إله إلا الله ، و أشهد أن محمدا رسول الله ، قال : لقد أكرم الله أبا خالد عن أن يسمع هذا الصوت ـ يعنى أباه ، و كان ممن قتل/ يوم بدر فى المشركين ، و خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى حنين ، و جمعت له هوازن بحنين ، فاقتتلوا ، فهزم أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال الله « و يوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلن تغن عنكم شيئا[2] » الآية ، ثم أنزل الله سكينته على رسوله و على المؤمنين ، فنزل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن دابته فقال : اللهم إنك إن شئت لم تعبد بعد اليوم ، شاهت الوجوه ، ثم رماهم بحصاء كانت فى يده ، فولوا مدبرين ، فأخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم السبى و الأموال فقال لهم : إن شئتم فالفداء ، و إن شئتم فالسبى ، قالوا : لن نؤثر اليوم على الحسب شيئا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا خرجت فاسألونى فانى سأعطيكم الذى لى ، ولن يتعـذر على أحد من

(١) من م والكنز ، وفى الأصل : قال .
(٢) ٢٥/ التوبة .

المسلمين ، فلما خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم صاحوا إليه ، فقال : أما الذى لى فقد أعطيتكموه ، و قال المسلمون مثل ذلك إلا عيينة بن حصن ابن حذيفة بن بدر [فانه[1]] قال : أما الذى لى فانى لا أعطيه ، قال : أنت على حقك من ذلك ، قال : فصارت له يومئذ عجوز عوراء ، ثم حاصر رسول الله صلى الله عليه و سلم أهل الطائف قريبا من شهر ، فقال عمر بن الخطاب : أى رسول الله صلى الله عليه و سلم ! دعنى أدخل عليهم فأدعوهم إلى الله ، قال : إنهم إذا قاتلوك ، فدخل عليهم عروة فدعاهم إلى الله فرماه رجل من بنى مالك بسهم فقتله ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : مثله فى قومه مثل صاحب ياسين ، و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : خذوا مواشيهم وضيقوا عليهم ، ثم أقبل رسول الله صلى الله عليه و سلم راجعا حتى إذا كان بنخلة جعل الناس يسألونه ، قال أنس : حتى انتزعوا رداءه عن ظهره ، فأبدوا عن مثله فلقة القمر ، فقال : ردوا على ردائى ، لا أبا لكم ، أ تبخلوننى فو الله أن لو كان لى ما بينهما إبلا وغنما لأعطيتكموه ، فأعطى المؤلفة يومئذ مائة مائة من الابل ، و أعطى الناس ، فقالت الأنصار عند ذلك ، فدعاهم رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : قلتم كذا وكذا ، ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بى ، قالوا : بلى ، قال : ألم أجدكم أعداء فألف الله بين قلوبكم بى ، [قالوا : بلى[2]] قال : أما إنكم لو شئتم قلتم : قد جئتنا مخذولا فنصرناك ،

---

(١) زيد من م والكنز .

(٢) زيد من الكنز .

قالوا : الله و رسوله آمن ، قال : لو شئتم قلتم : جئتنا طريدا آويناك ، قالوا : الله و رسوله آمن ، و لو شئتم لقلتم : جئتنا عائلا فآسيناك ، قالوا : الله و رسوله آمن ، [قال[١]] : أفلا ترضون أن ينقلب الناس بالشاء و البعير ، وتنقلبون برسول الله إلى دياركم ؟ قالوا : بلى ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : الناس دثار ، و الأنصار شعار ، وجعل على المقاسم عباد بن وقش[٢] أخا بنى عبد الأشهل ، فجاء رجل من أسلم عاريا ليس عليه ثوب ، فقال : اكسنى من هذه البرود بردة ، قال : إنما هى مقاسم المسلمين ، و لا يحل لى أن أعطيك منها شيئا ، فقال قومه : اكسه منها بردة ، فان تكلم فيها أحد فهى من قسمنا و أعطياتنا ، فأعطاه بردة ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : ما[٣] كنت أخشى هذا عليه ، ما كنت أخشاكم عليه ، فقال : يا رسول الله ! ما أعطيته اياها حتى قال قومه : إن تكلم فيها أحد فهى من قسمنا و أعطياتنا ، فقال : جزاكم الله خيرا ، جزاكم الله خيرا .

[١٨٧٤٧] حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن أبي السواد عن ابن أسباط أن النبي صلى الله عليه وسلم ناول عثمان بن طلحة المفتاح من وراء الثوب .

[١٨٧٤٨] حدثنا سليمان بن حرب[٤] قال حدثنا حماد بن زيد عن

---

(١) زيد من الكنز .
(٢) هو عباد بن بشر بن وقش ، وفى الكنز : عباد بن قيس .
(٣) من م والكنز ، وفى الأصل : من . =

أيوب عن عكرمة قال : لما وادع رسول الله صلى الله عليه و سلم أهل مكة ، و كانت خزاعة حلفاء رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الجاهلية ؛ و كانت بنو بكر / حلفاء قريش ، فدخلت خزاعة فى صلح رسول الله صلى الله عليه و سلم ، و دخلت بنو بكر فى صلح قريش ، فكان بين خزاعة و بين بنى بكر قتال ، فأمدتهم قريش بسلاح وطعام ، وظللوا عليهم ، فظهرت بنو بكر على خزاعة ، و قتلوا منهم[١] ، فخافت قريش أن يكونوا نقضوا فقالوا لأبى سفيان : اذهب إلى محمد فأجر الحلف و أصلح بين الناس ، فانطلق أبو سفيان حتى قدم المدينة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قد جاءكم أبو سفيان ، وسيرجع راضيا بغير حاجته ، فأتى أبا بكر فقال : يا أبا بكر ! أجر الحلف و أصلح بين الناس ، أو قال : بين قومك ، قال : ليس الأمر إلى ؛ الأمر إلى الله و إلى رسوله ، قال : و قد قال له فيما قال : ليس من قوم ظللوا على قوم و أمدوهم بسلاح و طعام أن يكونوا نقضوا ، فقال أبو بكر : الأمر إلى الله و إلى رسوله ، ثم أتى عمر بن الخطاب فقال له نحوا مما قال لأبى بكر ، قال : فقال له عمر : أنقضتم فما كان منه جديدا فأبلاه الله ، و ما كان منه شديدا أو متينا فقطعه الله ، فقال أبو سفيان : ما رأيت كاليوم شاهد عشيرة ، ثم أتى فاطمة فقال : يا فاطمة ! هل لك فى أمر تسودين فيه نساء قومك ، ثم ذكر لها نحوا مما ذكر لأبى بكر فقالت : ليس الأمر إلى ، الأمر إلى الله

= (٤) أخرجه الهندى فى الكنز ٥/٣٠٠ من طريق ابن أبى شيبة مسندا .

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : فيهم

و إلى رسوله ، ثم أتى عليا فقال له نحوا مما قال لأبي بكر ، فقال له على : ما رأيت كاليوم رجلا أضل ، أنت سيد الناس ، فأجر الحلف وأصلح بين الناس ، قال : فضرب إحدى يديه على الأخرى و قال : قد أجرت الناس بعضهم من بعض ، ثم ذهب حتى قدم على مكة فأخبرهم بما صنع ، فقالوا : و الله ما رأينا كاليوم وافد قوم ، و الله ما أتيتنا[١] بحرب فنحذر ، و لا أتيتنا[١] بصلح فنأمن ، ارجع ، قال : وقدم وافد خزاعة على رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبره بما صنع القوم و دعا إلى النصرة ، و أنشده فى ذلك شعرا[٢] :

لاهم إنى ناشد محمدا ٭ حلف أبينا و أبيه الأتلدا
و والدا كنت وكنا ولدا ٭ إن قريشا أخلفوك الموعدا
و نقضوا ميثاقك المؤكدا ٭ و جعلوا لى بكداء مرصدا
وزعمت أن لست أدعو[٣] أحدا ٭ فهم أذل و أقل عددا
و هم أتونا بالوتير هجدا ٭ تتلو القرآن ركعا و سجدا[٤]
ثمت أسلمنا و لم ننزع يدا ٭ فانصر رسول الله نصرا أعتدا
و ابعث جنود الله تأتى مددا ٭ فى فيلق كالبحر يأتى مزبدا

---

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : أتينا .
(٢) راجع لهذه الأبيات الكنز ٥/٢٩٣ - ٢٩٤ مع التقديم والتأخير .
(٣) فى الكنز : ندعو .
(٤) فى الكنز : فقتلونا ركعا و سجدا ، و فى مغازى الواقدى ص : (٧٨٩) كما هنا .

فيهم رسول الله قد تجـــردا ○ إن سيم خسفا وجهه تربدا

قال حماد : هذا الشعر بعضه عن أيوب ، و بعضه عن يزيد بن حازم وأكثره عن محمـــد بن إسحاق ، ثم رجع إلى حديث أيوب عن عكرمة قال : قال حسان بن ثابت[1] :

أتاني و لم أشهـــد ببطحاء مـكة ○ رحال بني كـعب تحز رقابها

وصفوان عود حز من ودق استه ○ فذاك أوان الحرب شد عصابها

فلا تجزعن يا ابن أم مجالد ○ فقد صرحت صرفا و عصل نابها

فيـاليت شعرى هل ينالن مرة ○ سهيل بن عمرو حوبها و عقابها

قال : فأمر رسول الله صلى الله عليـه و سلم بالرحيل فارتحلوا ، فساروا حتى نزلوا مرا . قال : وجاء أبو سفيان حتى نزل مرا ليلا ، قال : فرأى العسكر والنيران فقال : من هؤلاء ؟ فقيل : هذه تميم محلت بلادها و انتجعت بلادكم ، قال : و الله لهؤلاء أكثر من أهل منى ، فلما علم أنه النبي صلى الله عليـــه وسلم قال : دلونى على العباس ، فأتى العباس فأخبره الخبر ، و ذهب به إلى رسول الله صلى الله عليـه و سلم ، و رسول الله صلى الله عليه و سلم فى قبة[2] له ، فقال له : يا أبا سفيان ! أسلم تسلم ، فقال : كيف أصنع باللات و العزى ؟ قال أيوب : فحدثنى أبو الخيل عن سعيد بن جبير ، قال : قال له عمر بن الخطاب و هو خارج من القبة فى عنقه / السيف أخر عليها .

---

(١) ليست الأبيات الآتية فى الكنز ، وإن هى فى تاريخ الطبرى ١١٣/٣

(٢) من الكنز ، وفى الأصل و م : قبضة .

أما و الله أن لو كنت خارجا من القبة ما قلتها ابدا ، قال : قال أبو سفيان : من هذا ؟ قالوا : عمر بن الخطاب ، ثم رجع إلى حديث أيوب عن عكرمة ، فأسلم أبو سفيان و ذهب به العباس إلى منزله ، فلما أصبحوا ثار الناس لطهورهم ، قال : فقال أبو سفيان : يا أبا الفضل ! ما للناس أمروا بشيء ؟ قال : لا ، ولكنهم قاموا إلى الصلاة ، قال : فأمره العباس فتوضأ ثم ذهب به إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فلما دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم الصلاة كبر ، فكبر الناس ثم ركع فركعوا ثم رفع فرفعوا ، فقال أبو سفيان : رأيت كاليوم طاعة قوم جمعهم من ههنا و ههنا ، و لا فارس و لا الروم و ذات القرون بأطوع منهم له ، قال حماد : و زعم يزيد بن حازم عن عكرمة أن أبا سفيان قال : يا أبا الفضل أصبح ابن أخيك والله عظيم الملك ، قال : فقال له العباس : إنه ليس بملك ولكنها النبوة ، قال : أو ذاك ؟ أو ذاك ؟ ثم رجع إلى حديث أيوب عن عكرمة قال : قال أبو سفيان : وا صباح قريش ، قال : فقال العباس : يا رسول الله ! لو أذنت لى فأتيتهم فدعوتهم فأمنتهم ، وجعلت لأبي سفيان شيئا يذكر به ، فانطلق العباس فركب بغلة رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهباء ، وانطلق ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ردوا على أبى ، ردوا على أبى ، فان عم الرجل صنو أبيه ، إنى أخاف أن تفعل به قريش ما فعلت ثقيف بعروة بن مسعود ، دعاهم إلى الله فقتلوه ، أما و الله لئن ركبوها منه لأضر منها عليهم نارا ، فانطلق العباس

حتى قدم مكة ، فقال : يا أهل مكة ! أسلموا تسلموا ، قد استبطنتم باشهب باذل ، وقد كان رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث الزبير من قبل أعلى مكة ، وبعث خالد بن الوليد من قبل أسفل مكة ، فقال لهم العباس : هذا الزبير من قبل أعلى مكة ، وهذا خالد من قبل أسفل مكة ، و خالد ما خالد ؟ و خزاعة المجدعة الأنوف ثم قال : من ألقى سلاحه فهو آمن ، ثم قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فتراموا بشيء من النبل ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه و سلم ظهر عليهم فأمن الناس إلا خزاعة من بنى بكر ، فذكر أربعة : مقيس بن صبابة ، و عبد الله بن أبي سرح ، و ابن خطل ، و سارة مولاة بنى هاشم ، قال حماد : سارة ـ فى حديث أيوب ، و فى حديث غيره : قال : فقتلهم خزاعة إلى نصف النهار ؛ و أنزل الله « ألا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم و هموا باخراج الرسول و هم بدءوكم أول مرة ، أتخشونهم فالله أحق أن تخشوه إن كنتم مؤمنين » « قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم و يخزهم و ينصركم عليهم و يشف صدور قوم مؤمنين » « و يذهب غيظ قلوبهم » قال خزاعة : « و يتوب الله على من يشاء[1] » .

[١٨٧٤٩] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا بن أبي زائدة قال : كنت مع أبي إسحاق فيما بين مكة و المدينة فسايرنا رجل من خزاعة ، فقال له أبو إسحاق : كيف قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لقد رعدت

(١) راجع ١٣ - ١٥/ التوبة .

هذه السحابة بنصر بنى كعب ، فقال الخزاعى : لقد وصلت بنصر بنى كعب . ثم أخرج إلينا رسالة رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى خزاعة ، وكتبتها يومئذ كان فيها[1] « بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى بديل وبسر وسروات بنى عمرو ، فانى أحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو ، أما بعد ذلكم فانى لم أثم بالكم و لم أضع فى جنبكم ، و إن أكرم أهل تهامة على أنتم و أقربه رحما و من تبعكم[2] و من المطيبين ، وإنى قد أخذت لمن هاجر منكم مثل ما أخذت لنفسى ، و لو هاجر بأرضه غير ساكن مكة إلا معتمرا أو حاجا ، و إنى لم أضع فيكم إن أسلمتم و إنكم غير خائبين[3] من قبلى و لا محصرين ،

أما بعد فانه / قد أسلم علقمة بن علاثة و ابنا[4] هوذة و بايعا وهاجرا على من اتبعهما من عكرمة ، أخذ لمن تبعه مثل ما أخذ لنفسه ، و إن بعضا من بعض فى الحلال و الحرام ، و إنى و الله ما كذبتكم وليحيكم ربكم » قال : و بلغنى عن ازهرى قال : هؤلاء خزاعة ، و هم من أهلى ، قال : فكتب إليهم

---

(١) والرسالة أخرجها أبو عبيد فى الأموال ص : (٢٠١) من طريق الشعبي وعروة ، وأوردها الهندى فى الكنز ٢/٢٨٧ من وجه آخر وقال : وروى ابن أبي شيبة بعضه من وجه آخر ، وأخرجه الواقدى فى المغازى ص : (٧٤٩) من طريق قبيصة بن ذؤيب .

(٢) من الأموال والكنز ، وفى الأصل : سبقكم .

(٣) فى الأموال والكنز : خائفين .

(٤) من الأموال والكنز ، وفى الأصل : ابن .

النبي صلى الله عليه و سلم و هم يومئذ نزول بين عرفات و مكة ، لم يسلموا حيث كتب إليهم ، وقد كانوا حلفاء النبي صلى الله عليه و سلم .

[١٨٧٥٠] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا حسين المعلم عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوم فتح مكة : كفوا السلاح إلا خزاعة من بنى بكر ، فأذن لهم حتى صلوا العصر ، ثم قال لهم : كفوا السلاح ، فلقى من الغد رجل من خزاعة رجلا من بنى بكر ، فقتله بالمزدلفة فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقام خطيبا فقال : إن أعدى الناس على الله من قتل فى الحرم ، ومن قتل غير قاتله ، و من قتل بذحول الجاهلية[١] .

[١٨٧٥١] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا المغير بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر قال : دخلنا مع النبي صلى الله عليه وسلم مكة [فى البيت[٣]] و حول البيت ثلاثمائة وستون صنما تعبد من دون الله ، قال : فأمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبت كلها لوجوهها ، ثم [قال[٣]] « جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا[٤] » ، ثم دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (١١٠) من طريق عبد الوهاب بن عطا. عن حسين المعلم.

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٩٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من الكنز .

(٤) آية ٨١/ الاسراء .

البيت فصلى فيه ركعتين ، فرأى فيه تمثال إبراهيم و إسماعيل وإسحاق وقد جعلوا فى يد إبراهيم الأزلام يستقسم بها ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : قاتلهم الله ، ما كان إبراهيم يستقسم بالأزلام ، ثم دعا رسول الله صلى الله عليه و سلم بزعفران فلطخه بتلك التماثيل .

[١٨٧٥٢] حدثنا ابن عيينة[١] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد عن أبي معمر عن عبد الله قال : دخل النبي صلى الله عليه و سلم مكة وحول الكعبة ثلاثمائة وستون صنما ، فجعل يطعنها بعود كان فى يده و يقول : « جاء الحق و زهق الباطل إن الباطل كان زهوقا » « جاء الحق و ما يبدئ الباطل و ما يعيد[٢] » .

[١٨٧٥٣] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا نعيم بن حكيم قال حدثني أبو مريم عن على قال : انطلق بي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتى بي الكعبة ، فقال : اجلس ، فجلست إلى جنب الكعبة ، وصعد رسول الله صلى الله عليه و سلم على منكبي ، ثم قال لى : انهض بي ، فنهضت به ، فلما رأى ضعفي تحته قال : اجلس ، فجلست فنزل عنى وجلس لى فقال : يا على ، اصعد على منكبي ، فصعدت على منكبه ، ثم نهض بي رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فلما نهض بي خيل إلى أنى لو شئت نلت أفق السماء ، فصعدت على

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح ـ المغازى من طريق صدقة بن المفضل عن ابن عيينة .

(٢) آية ٤٩/ سبأ .

الكعبة ، و تنحى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال لى : ألق صنمهم لأكبر فصنم قريش ، وكان من نحاس ، وكان موتودا بأوتاد من حديد فى الأرض ، فقال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم : عالجه فجعلت أعالجه و رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إيه ، فلم أزل أعالجه حتى استمكنت منه ، فقال : اقذفه ، فقذفته و نزلت[١] .

[١٨٧٥٤] حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم يوم الفتح و صورة إبراهيم و إسماعيل فى البيت ، و فى أيديهما القداح ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ما لابراهيم وللقداح ، و الله ما استقسم بها قط ، ثم أمر بثوب فبل و محى به صورهما[٢] .

[١٨٧٥٥] حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن أبي الخليل عن مجاهد[٣] أن النبي صلى الله عليه وسلم قدم يوم الفتح و الأنصاب بين الركن و المقام ، فجعل يكفئها لوجوهها ، ثم قام رسول الله صلى الله عليه و سلم خطيبا فقال : ألا إن مكة حرام أبدا إلى يوم القيامة ، لم تحل لأحد قبلى و لا تحل لأحد بعدى ، غير أنها أحلت لى ساعة من

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٨٤ من طريق أسباط بن محمد عن نعيم بن حكيم ، وأورده الهندى فى الكنز ٦/٤٠٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز من طريق ابن أبي شيبة .

النهار ، لا يختلى خلاها ، و لا ينفر صيدها ، و لا يعضد شجرها ، ولا يلتقط لقطتها إلا أن تعرف ، فقام العباس فقال : يا رسول الله صلى الله عليه وسلم! إلا الاذخر لصناعتنا[1] و بيوتنا و قبورنا ، فقال : إلا الاذخر إلا الاذخر .

[١٨٧٥٦] حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا ابن أبي ذئب عن عبد الرحمن بن مهران عن عمير مولى ابن عباس عن أسامة بن زيد قال : دخلت مع النبي صلى الله عليه و سلم الكعبة ، فرأى فى البيت صورة فأمرنى فأتيته بدلو من ماء ، فجعل يضرب تلك الصورة و يقول : قاتل الله قوما يصورون مالا يخلقون[2].

[١٨٧٥٧] حدثنا على بن مسهر و وكيع عن زكريا عن الشعبي عن الحارث بن مالك بن برصاء قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم فتح مكة : لا تغزى بعد اليوم إلى يوم القيامة[3] .

[١٨٧٥٨] حدثنا على بن مسهر و وكيع عن زكريا عن الشعبي عن عبد الله بن مطيع عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم أبدا[4] .

---

(١) من الكنز ، وفى الأصل : لصاغتنا .

(٢) أخرجه الواقدى فى المغازى ص : (٨٣٤) من طريق ابن أبي ذئب ، ومضى عندنا تحت رقم : (٥٢٦٥) فى كتاب العقيقة .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٥/١/٢ من طريق محمد بن عبيد عن زكريا و أورده الهندى فى الكنز ٢٩٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

[١٨٧٥٩] حدثنا أحمد بن مفضل قال حدثنا أسباط بن نصر قال : زعم السدى عن مصعب بن سعد عن أبيه قال : لما كان يوم فتح مكة أمن رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس إلا أربعة نفر وامرأتين ، وقال : اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة : عكرمة بن أبي جهل ، و عبدالله بن خطل ، ومقيس بن صبابة ، وعبد الله بن سعد بن أبي سرح ، فأما عبد الله بن خطل فأدرك وهو متعلق بأستار الكعبة فاستبق إليه سعيد بن حريث وعمار ، فسبق سعيد عمارا ، وكان أشب الرجلين فقتله ، وأما مقيس بن صبابة فأدركه الناس فى السوق فقتلوه ، وأما عكرمة فركب البحر فأصابتهم عاصف ، فقال أصحاب السفينة لأهل السفينة : أخلصوا ، فان آلهتكم لا تغنى عنكم شيئا ههنا ، فقال عكرمة : و الله لئن لم ينجينى فى البحر إلا الاخلاص ما ينجينى فى البر غيره ، اللهم إن لك عهدا إن أنت عافيتنى مما أنا فيه أنى آتى محمدا حتى أضع يدى فى يده فلأجدنه عفوا كريما ، قال : فجاء و أسلم ، و أما عبد الله بن سعد بن أبي سرح فانه اختبأ عند عثمان ، فلما دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس للبيعة جاء به حتى أوقفه على النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! بايع عبد الله ، قال : فرفع رأسه فنظر إليه ثلاثا كل ذلك يأبى فبايعه بعد الثلاث ، ثم أقبل على أصحابه فقال : ما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رآنى كففت يدى عن بيعة فيقتله ، قالوا : و ما يدرينا يا رسول الله

= (٤) مضى تحت رقم : (١٢٤٤٨) فى الفضائل .

ما فى نفسك ، ألا أومات إلينا بعينك ؟ قال : إنه لا ينبغى لنبي أن تكون له خائنة أعين[١] .

[١٨٧٦٠] حدثنا شبابة قال حدثنا مالك بن أنس عن الزهرى عن أنس قال : دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم مكة عام الفتح و على رأسه مغفر ، فلما أن دخل نزعه فقيل له : يا رسول الله ! هذا ابن خطل متعلق بأستار الكعبة ، فقال : اقتلوه[٢] .

[١٨٧٦١] حدثنا معتمر بن سليمان عن سليمان التيمى عن أبي عثمان أن أبا برزة قتل ابن خطل و هو متعلق بأستار الكعبة[٣] .

[١٨٧٦٢] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة[٤] عن ثابت عن أنس أن ثمانين من أهل مكة هبطوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التنعيم عند صلاة الفجر ، فأخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم سلما ،

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٩٨/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، وأورده الهيثمى فى المجمع ١٦٨/٦ و أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٢/١/٢ من وجه آخر عن ابن المسيب .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠١/١/٢ من طريق شبابة ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٩٩/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٠٢/١/٢ من وجه آخر عن ابن المسيب .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٥٤/٢٦ من طريق عبيد الله بن عائشة عن حماد ابن سلمة ، وأورده السيوطى فى الدر ٧٥/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

فعفا عنهم ، و نزل القرآن « و هو الذى كف أيديهم عنكم و أيديكم عنهم ببطن مكة من بعد أن أظفركم عليهم[1] » .

[١٨٧٦٣] حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد / قال : قالت أم هانئ ، قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة و له أربع غدائر ـ تعنى ضفائر[2] .

[١٨٧٦٤] حدثنا وكيع قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه و سلم دخل مكة و عليه عمامة سوداء[3] .

[١٨٧٦٥] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمرو[4] عن أخيه عبد الله بن عبيدة أن رسول الله صلى الله عليه و سلم دخل مكة حين دخلها و هو معتجر بشقة برد أسود ، فطاف على راحلته القصواء فى يده محجن يستلم به الأركان ، قال : قال ابن عمر : فما وجدنا لها مناخا فى المسجد حتى نزل على أيدى الرجال ، ثم خرج بها حتى أنيخت فى الوادى ، ثم خطب الناس على رجليه فحمد الله و أثنى عليه بما هو له أهل ، ثم قال : أيها الناس ! إن الله قد وضع عنكم عيبة الجاهلية وتعظمها بآبائها ، الناس رجلان ، فبر تقى كريم على الله ، و كافر شقى

(١) آية ٢٤/ الفتح .
(٢) مضى تحت رقم : (٥١١٩) العقيقة .
(٣) مضى تحت رقم : (٥٠٠٤)
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٦/٩٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

مين على الله ، أيها الناس ! إن الله يقول : « يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وانثى و جعلناكم شعوبا و قبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير[١] » أقول هذا و أستغفر الله لى ولكم ، قال : ثم عدل إلى جانب المسجد فأتى بدلو من ماء زمزم فغسل منها وجهه ، ما تقع منه قطرة إلا فى يد إنسان ، إن كانت قدر ما يحسوها حساها ، و إلا مسح بها ، و المشركون ينظرون ، فقالوا : ما رأينا ملكا قط أعظم من اليوم ، ولا قوما أحمق من اليوم ، ثم أمر بلالا فرقى على ظهر الكعبة ، فأذن بالصلاة ، وقام المسلمون فتجردوا فى الأزر ، و أخذوا الدلاء و ارتجزوا على زمزم يغسلون الكعبة ظهرها وبطنها ، فلم يدعوا أثرا من المشركين إلا محوه أو غسلوه .

[١٨٧٦٦] حدثنا عبيد الله بن موسى[٢] قال أخبرنا موسى بن عبيدة عن يعقوب بن زيد بن طلحة التيمى و محمد بن المنكدر قالا : و كان بها يومئذ ستون و ثلاثمائة وثن على الصفا ، و [على[٣]] المروة صنم ، و ما بينهما محفوف بالأوثان ، والكعبة قد أحيطت بالأوثان ؛ قال[٤] محمد بن المنكدر : فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم ومعه قضيب يشير به إلى الأوثان ؛ فما هو إلا أن يشير إلى شىء منها فيتساقط حتى أتى أسافا و نائلة و هما قدام المقام

---

(١) آية ١٣/ الحجرات .

(٢) أخرجه الهندى فى الكنز ٥/٣٠١ من طريق ابن أبي شيبة مسندا .

(٣) زيد من م والكنز .

(٤) من الكنز ، وفى الأصل : قال ، وفى م : قال فقال .

مستقبل باب الكعبة ، فقال : عفروهما ، فألقاهما المسلمون ، قال : قولوا ، قالوا : ما نقول يا رسول الله ؟ قال : قولوا : صدق الله وعده ونصر عبده و هزم الأحزاب وحده .

[١٨٧٦٧] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن يحيي قال أخبرنى أبو سلمة أن أبا هريرة أخبره أن خزاعة قتلوا رجلا من بنى ليث عام فتح مكة بقتيل منهم قتلوه ، فأخبر بذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فركب راحلته فخطب[١] فقال : إن الله حبس عن مكة الفيل و سلط عليها رسوله و المؤمنين ، ألا و إنها أحلت لى ساعة من النهار ، ألا و إنها ساعتى هذه حرام ، لا يختلى شوكها و لا يعضد شجرها ، و لا يلتقط ساقطتها إلا منشد ، و من قتل له قتيل [فهو[٢]] بخير النظرين : إما أن يقتل و إما أن يفادى أهل القتيل . قال : فجاء رجل يقال له : أبو شاه فقال : اكتب لى يا رسول الله ! قال : اكتبوا لأبي شاه ، فقال رجل من قريش : إلا الاذخر يا رسول الله ! فانا نجعله فى بيوتنا و قبورنا ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إلا الاذخر[٣] .

[١٨٧٦٨] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا مسعر عن عمرو بن مرة

---

(١) من م ، و فى الأصل : فخل - كذا .
(٢) زيد من م .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٣٨ من طريق الأوزاعى عن يحيي ، و أرى الحديث مضى فى كتاب الرد على أبي حنيفة بأحصر مما هنا .

عن الزهرى قال : قال رجل من بنى الدئل بن بكر : لوددت أنى رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم و سمعت منه ، فقال لرجل : انطلق معى ، فقال : إنى أخاف أن تقتلنى خزاعة ، فلم يزل به حتى انطلق ، فلقيه رجل من خزاعة فعرفه فضرب بطنه بالسيف/ ، قال : قد أخبرتك أنهم سيقتلوننى ، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم فقام فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : إن الله هو حرم مكة ليس الناس حرموها ، وإنما أحلت لى ساعة من نهار وهى بعد حرم ، وإن أعدى الناس على الله ثلاثة : من قتل فيها ، أو قتل غير قاتل أو طلب بذحول الجاهلية ، فلا دين هذا الرجل ، قال عمرو بن مرة : فحدثت بهذا الحديث سعيد بن المسيب فقلت أعدى الله ، فقال : أعدى[1] .

[١٨٧٦٩] حدثنا يحيى بن آدم عن ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس[2] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم عام الفتح لما جاءه العباس بن عبد المطلب بأبى سفيان فأسلم بمر الظهران ، فقال له العباس : يا رسول الله ! إن أبا سفيان [رجل[3]] يحب هذا الفخر ، فلو جعلت له شيئا ؟ قال ، نعم ، من دخل دار أبى سفيان فهو آمن ، ومن أغلق بابه فهو آمن .

[١٨٧٧٠] حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن مجاهد[4] عن [طاوس

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠١ من طريق ابن أبى شيبة .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٩٧ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) زيد من الكنز . =

عن[1]] ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : هذه حرم - يعنى مكة - حرمها الله يوم خلق السماوات و الأرض ، و وضع هذين الأخشبين ، لا تحل لأحد قبلى و لا تحل لأحد بعدى ، و لم تحل لى إلا ساعة من النهار ، لا يعضد شوكها ، ولا ينفر صيدها ، ولا يختلى خلاها ، ولا يرفع لقطتها إلا منشد ، فقال العباس : يا رسول الله ! إن أهل مكة لا صبر لهم عن الاذخر لقينهم ولبنيانهم ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إلا الاذخر .

[١٨٧٧١] حدثنا عبد الوهاب الثقفى عن أيوب عن ابن أبى مليكة قال : لما فتحت مكة صعد بلال البيت فأذن فقال صفوان بن أمية للحارث ابن هشام : ألا ترى إلى هذا العبد ، فقال الحارث : إن يكرهه الله يغيره[2].

[١٨٧٧٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن هشام بن عروة عن أبيه[3] أن بلالا أذن يوم الفتح فوق [الكعبة[4]] .

[١٨٧٧٣] حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد بن المسيب قال : خرج النبى صلى الله عليه و سلم عام الفتح من المدينة بثمانية آلاف

= (٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٣١٥ من طريق منصور عن مجاهد .

(١) زيد من المسند .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠١ من طريق ابن أبى شيبة .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٥/٢٩٧ من طريق ابن أبى شيبة .

(٤) زيد من م والكنز .

أو عشرة آلاف ، و من أهل مكة بألفين[1] .

[١٨٧٧٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن سعيد بن أبي هند عن أبي مرة مولى عقيل بن أبي طالب عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت : لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة فر إلى رجلان من أحمائى من بنى مخزوم قالت : فخبأتهما فى بيتى ، فدخل على أخى على ابن أبي طالب فقال : لأقتلنهما ، قالت : فأغلقت الباب عليهما ، ثم جئت رسول الله صلى الله عليه و سلم بأعلى مكة و هو يغتسل فى جفنة إن فيها أثر العجين ، و فاطمة ابنته تستره ، فلما فرغ رسول الله صلى الله عليه و سلم من غسله أخذ ثوبا فتوشح به ثم صلى ثمانى ركعات من الضحى ، ثم أقبل فقال : مرحبا و أهلا بأم هانئ ، ما جاء بك ؟ قالت : قلت : يا نبى الله ! فر إلى رجلان من أحمائى ، فدخل على على بن أبي طالب فزعم أنه قاتلهما ، فقال : لا ، قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ و أمنا من أمنت[2] .

[١٨٧٧٥] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن أبي سعيد الخدرى عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال : لما نزل هذه السورة « إذا جاء نصر الله و الفتح » قال : قرأها رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى ختمها ، و قال : الناس حيز و أنا و أصحابي حيز ، و قال :

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/١٠٠ من طريق يزيد بن هارون عن يحي ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٩٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) مضى تحت رقم : (٥٢٢٣٧) فى الجهاد .

لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد و نية ، فقال له مروان : كذبت وعنده زيد ابن ثابت و رافع بن خديج و هما قاعدان معه على السرير ، فقال أبو سعيد : لو شاء هذان لحدثاك ، ولكن هذا يخاف أن تنزعه عن عرافة قومه ، وهذا يخشى أن تنزعه عن الصدقة ، فسكتا ، فرفع مروان الدرة ليضربه ، فلما رأيا / ذلك قالا : صدق[١] .

[١٨٧٧٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا هجرة بعد الفتح ، ولكن جهاد و نية ، و إذا استنفرتم فانفروا[٢] .

[١٨٧٧٧] حدثنا عبيد الله بن موسى عن عبيد الله بن أبي زياد عن أم يحيى بنت يعلى عن أبيها قال : جئت بأبي يوم فتح مكة فقلت : يا رسول الله ! هذا يبايعك على الهجرة ، فقال : لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد و نية[٣] .

[١٨٧٧٨] حدثنا ابن نمير عن عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن ابن أبي حسين عن عطاء عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد و نية[٤] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٢ و ٥/١٨٧ من طريق غندر ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٤٠٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) اخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٣٥٥ من طريق وكيع ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٥/٣٠٩ من طريق سفيان .

(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٦٢٢ من طريق ابن أبي شيبة . =

[١٨٧٧٩] حدثنا محمد بن فضيل عن عاصم[1] عن أبي عثمان عن مجاشع[2] ابن مسعود قال : أتيت النبي صلى الله عليه و سلم أنا و أخى قال : فقلت : يا رسول الله : بايعنا على الهجرة ، فقال : مضت الهجرة لأهلها ، فقلت : علام نبايعك يا رسول الله ؟ قال : على الاسلام والجهاد ، قال : فلقيت أخاه فسألته فقال : صدق مجاشع .

[١٨٧٨٠] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه و سلم صام عام الفتح حتى بلغ الكديد ثم أفطر ، وإنما يؤخذ بالآخر من فعل رسول الله صلى الله عليه و سلم[3] .

[١٨٧٨١] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أقام حيث فتح مكة خمس عشرة يقصر الصلاة حتى سار إلى حنين[4] .

[١٨٧٨٢] حدثنا إسحاق بن منصور عن الحكم بن عبد الملك عن قتادة عن أنس قال : لما دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم مكة يوم فتح مكة

= (٤) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٢١٩) من طريق الأوزاعى عن عطاء .

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/٦١٦ من طريق زهير بن معاوية عن عاصم .
(٢) من م والمستدرك ، و فى الأصل : مجاهد .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/٩٩ من طريق ابن إسحاق عن الزهرى .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/١٠٣ من طريق يزيد بن هارون عن ابن إسحاق .

أمن الناس إلا أربعة[١] .

[١٨٧٨٣] حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا قتادة عن أنس قال : أنزلت على النبي صلى الله عليه و سلم « إنا فتحنا لك فتحا مبينا » إلى آخر الآية مرجعه من الحديبية ، و أصحابه مخالطو[٢] الحزن و الكآبة ، قال : نزلت على آية هى أحب إلى من الدنيا و ما فيها جميعا ، فلما تلاها رسول الله صلى الله عليه و سلم قال رجل من القوم : هنيئا مريئا ، قد بين الله ما يفعل بك ، فما ذا يفعل بنا ؟ فأنزل الله الآية التى بعدها « ليدخل المؤمنين والمؤمنات جنات تجرى من تحتها الأنهار[٣] » حتى ختم الآية[٤] .

[١٨٧٨٤] حدثنا أبو أسامة[٥] عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قال : حدثنا مكحول أن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما دخل مكة تلقته الجن بالشرر يرمونه ، فقال جبرئيل : تعوذ يا محمد ، فتعوذ بهؤلاء الكلمات

---

(١) أورده الهيثمى فى المجمع ٦/١٦٧ من رواية الطبرانى وقال : وفيه الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف ، و أورده ابن حجر فى المطالب العالية ٤/٢٤١ مختصرا كما هنا .

(٢) فى م : مخالطون .

(٣) آية ٥/ الفتح .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦/٤٠ من طريق أبى داود عن همام ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٧١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) مضى تحت رقم : (٩٦٦٧) فى الدعاء .

فدحروا عنه ، فقال : أعوذ بكلمات الله التامات التى لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما نزل من السماء وما يعرج فيها ، ومن شر ما بث فى الأرض وما يخرج منها ، ومن شر الليل والنهار ، ومن شر كل طارق إلا طارق [يطرق[١]] بخير يا رحمن » .

[١٨٧٨٥] حدثنا أبو أسامة عن زكريا عن أبي إسحاق عن عبد الله ابن حبيب قال : مر خالد بن الوليد على اللات فقال :

كفرانك لا سبحانك ٥ إنى رأيت الله قد أهانك[٢]

[١٨٧٨٦] حدثنا الفضل بن دكين قال : حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن أبي السفر قال : لما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة دعا شيبة ابن عثمان بالمفتاح مفتاح الكعبة ، فتلكأ فقال لعمر : قم فاذهب معه ، فان جاء بها وإلا فاجلد رأسه ، قال : فجاء بها ، قال : فأجالها فى حجره وشيبة قائم ، قال : فبكى شيبة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ماك خذها ، فان الله قد رضى لكم بها فى الجاهلية والاسلام .

[١٨٧٨٧] حدثنا ابن مهدى عن سفيان عن أبي السوداء عن ابن سابط أن النبي صلى الله عليه وسلم ناول عثمان بن طلحة المفتاح من وراء الثوب[٣] .

---

(١) زيد من م والدعاء .

(٢) أورده الهيثمى فى المجمع ٦/١٧٦ من طريق الطبرانى ومضى عندنا فى هذا الكتاب .

(٣) مضى الحديث فى هذا الباب بنفس الطريق ، وأخرجه ابن عائذ من مرسل =

[١٨٧٨٨] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا محمد بن إسحاق عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم عام الفتح لعشر مضت من رمضان[١] .

[١٨٧٨٩] حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم أمر أن تطمس التماثيل التى / حول الكعبة يوم فتح مكة[٢] .

[١٨٧٩٠] حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن أبيه أن النبي صلى الله عليه و سلم اعتمر عام الفتح من الجعرانة . فلما فرغ من عمرته استخلف أبا بكر على مكة و أمره أن يعلم الناس المناسك ، و أن يؤذن فى الناس : من حج العام فهو آمن ، و لا يحج بعد العام مشرك ، و لا يطوف بالبيت عريان[٣] .

[١٨٧٩١] حدثنا أبو أسامة عن عبد الحميد بن جعفر عن يزيد بن أبي حبيب عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم عام الفتح يقول : إن الله و رسوله حرما بيع الخمر و الخنازير و الميتة و الأصنام ، قال : فقال رجل : يا رسول الله ! ما ترى فى شحوم الميتة

= عبد الرحمن بن سابط - كما فى فتح البارى ٣٩/١٧ ، و أورده الهندى فى الكنز ١٤٧/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٩٩/١/٢ من طريق محمد بن عبيد عن ابن إسحاق ، و أورده الهندى فى الكنز ٢٩٧/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣٠١/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢٩٧/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

فانها تدهن بها السفن والجلود ويستصبح بها ؟ قال : قاتل الله اليهود ! إن الله لما حرم عليهم شحومها أخذوها فجملوها ثم باعوها و أكلوا أثمانها[١] .

[١٨٧٩٢] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا أسامة بن زيد عن الزهرى عن عبد الرحمن بن الأزهر قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه و سلم عام الفتح و أنا غلام شاب يسأل عن منزل خالد بن الوليد ، فأتى بشارب فضربوه بما فى أيديهم ، فمنهم من ضرب بالسوط و بالنعل وبالعصى ، وحثا عليه النبي صلى الله عليه و سلم التراب ، فلما كان أبو بكر أتى بشارب فسأل أصحابه : كم ضرب رسول الله صلى الله عليه و سلم الذى ضرب ؟ فحرره أربعين فضرب أبو بكر أربعين[٢] .

[١٨٧٩٣] حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا ليث بن سعد عن عقيل عن ابن شهاب عن عمرو[٣] بن عبد الرحمن بن أمية بن يعلى بن أمية[٤] أن أباه أخبره أن يعلى قال : جئت رسول الله صلى الله عليه و سلم بأبي أمية

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٣٣٦ من طريق أبي عاصم عن عبد الحميد ابن جعفر ، ومضى الحديث عندنا مفرقا تحت رقم : (٤٢٧) و (١٦٦٨) و (٢٢٨٦) فى كتاب البيوع والأقضية .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/٣٢٠ من طريق يعقوب بن سفيان عن عبيد الله بن موسى .

(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٦٢٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من جمع الجوامع ، و فى الأصل و م : منبه .

يوم الفتح فقلت : يا رسول الله [بايع أبي على الهجرة ، فقال رسول الله[١]] صلى الله عليه و سلم : بل أبايعه على الجهاد فقد انقطعت الهجرة .

[١٨٧٩٤] حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال حدثنا عبد الله بن عثمان ابن خيثم عن مجاهد عن السائب أنه كان يشارك رسول الله صلى الله عليه و سلم قبل الاسلام فى التجارة ، فلما كان يوم الفتح أتاه فقال : مرحبا بأخى و شريكى كان لا يدارى و لا يمارى ، يا سائب ! قد كنت تعمل أعمالا فى الجاهلية لا تتقبل منك ، و هى اليوم تتقبل منك ، وكان ذا سلف وصلة[٢] .

[١٨٧٩٥] حدثنا حسين بن على عن حمزة الزيات قال : لما كان يوم فتح مكة دخل رسول الله صلى الله عليه و سلم من أعلى مكة ، و دخل خالد ابن الوليد من أسفل مكة . قال : فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تقتلن ، فوضع يده فى القتل ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تقتلن ، فوضع يده فى القتل ، فقال : ما حملك على ما صنعت ؟ فقال : يا رسول الله ! ما قدرت على أن لا أصنع إلا الذى صنعت[٣] .

[١٨٧٩٦] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا ابن جريج قال : محمد ابن جعفر[٤] حدثنى[٥] حديثا رفعه إلى أبى سلمة بن سفيان و عبد الله بن عمرو

(١) زيد من م وجمع الجوامع .
(٢) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٤٠٠ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) أورد القصة فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٩٧/٥ بأكثر مما هنا .
(٤) هو محمد بن عباد بن جعفر . =

عن عبد الله بن السائب قال : حضرت رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الفتح فصلى فى قبـل الكعبة ، فخلع نعليه فوضعهما عن يساره ، ثم استفتح سورة المؤمنين ، فلما جاء ذكر عيسى أو موسى أخذته سعلة فركع[١] .

[١٨٧٩٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو ملك الأشجعى قال حدثنا سالم بن أبي الجعد عن محمـد ابن الحنفية قال[٢] : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم من بعض حجره فجلس عند بابها ، وكان إذا جلس وحده لم يأته أحد حتى يدعوه ، قال : ادع لى أبا بكر ، قال : فجاء فجلس بين يديه فناجاه طويلا ، ثم أمره فجلس عن يمينه أو عن يساره ، ثم قال : ادع لى عمر ، فجاء فجلس مجلس أبي بكر فناجاه طويلا ، فرفع عمر صوته فقال : يا رسول الله ! هم رأس الكفر ، هم الذين زعموا أنك ساحر ، و أنك كاهن ، وأنك كذاب . وأنك مفتر ، و لم يدع شيئا مما كان أهل مكة يقولونه إلا ذكره ،

فأمره أن يجلس من الجانب الآخر فجلس أحدهما عن يمينه والآخر/ عن يساره ، ثم دعا الناس فقال : ألا أحدثكم بمثل صاحبيكم هذين ؟ قالوا : نعم ، يا رسول الله ، فأقبل بوجهه إلى أبي بكر فقال : إن إبراهيم كان ألين فى الله من الدهن [٣]فى اللبن[٣] ، ثم أقبل على عمر فقال : إن نوحا كان أشد

= (٥) فى م : حدثنا .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤١١/٣ من طريق وكيع عن ابن جريج ، وأورده السيوطى فى جمع الجوامع ٤٤٢/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣٠١/٥ من طريق ابن أبي شيبة . =

فى الله من الحجر ، و إن الأمر أمر عمر ، فتجهزوا فقاموا فتبعوا أبا بكر فقالوا : يا أبا بكر ! إنا كرهنا أن نسأل عمر ما هذا الذى ناجاك به رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : قال لى : كيف [تأمرونى[1]] فى غزوة مكة ؟ قال : قلت : يا رسول الله ! هم قومك ، قال : حتى رأيت أنه سيطيعنى ، قال : ثم دعا عمر فقال عمر : إنهم رأس الكفر حتى ذكر كل سوء كانوا يذكرونه ، و أيم الله لا تذل العرب حتى يذل أهل مكة ، فأمركم بالجهاد ولتغزوا مكة .

(٢٤٣٦) ما ذكروا فى الطائف

[١٨٧٩٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي العباس عن عبد الله بن عمرو و قال مرة : عن ابن عمر قال : حاصر رسول الله صلى الله عليه و سلم أهل الطائف فلم ينل منهم شيئا ، فقال : إنا قافلون غدا . فقال المسلمون : نرجع و لم نفتتحه ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اغدوا على القتال . فغدوا ، فأصابتهم جراح ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنا قافلون غدا ، فأعجبهم ذلك ، فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم[2] .

=(٣-٣) من الكنز ، وفى الأصل : باللبن ؛ وليست العبارة واضحة فى م إلى بضعة أسطر .

(١) زيد من الكنز .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٠١ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٣٦ من طريق سفيان .

[١٨٧٩٩] حدثنا عبيد الله بن موسى[١] عن طلحة بن جبر عن المطلب ابن عبد الله عن مصعب بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن عوف قال : لما افتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة انصرف إلى الطائف ، فحاصرهم تسع عشرة أو ثمان عشرة فلم يفتتحها ، ثم ارتحل روحة أو غدوة ، فنزل ثم قال : أيها الناس ! إنى فرط لكم فأوصيكم بعترتى خيراً ، و إن موعدكم الحوض ، و الذى نفسى بيده ليقيمن الصلاة وليؤتن الزكاة أو لأبعثن إليهم رجلا منى أو كنفسى فليضربن أعناق مقاتلتهم وليسبين ذراريهم ، قال[٢] : فرأى الناس أنه أبو بكر أو عمر ، فأخذ بيد على فقال : هذا .

[١٨٨٠٠] حدثنا عبد الوهاب الثقفى[٣] عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن أبي الزبير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاصر أهل الطائف ، فجاءه أصحابه فقالوا : يا رسول الله ! أحرقتنا نبال ثقيف ، فادع [الله[٤]] عليهم ، فقال : اللهم ! اهد ثقيفا – مرتين ، قال : وجاءته خولة فقال : إنى نبئت أن بنت خزاعة ذات حلى ، فنفلنى حليها إن فتح الله عليك الطائف غدا ، قال : إن لم يكن أذن لنا فى قتالهم ؟ فقال رجل – تراه عمر – : يا رسول الله !

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢١٣٥) فى الفضائل .
(٢) من الفضائل ، وفى الأصل و م : قالوا .
(٣) مضى تحت رقم : (١٢٥٤٢) فى الفضائل مختصرا ، و راجع أيضاً مغازى الواقدى ص : (٩٣٥)
(٤) زيد من الفضائل .

ما مقامك على قوم لم[1] يؤذن لك فى قتالهم ، قال : فأذن فى الناس بالرحيل ، فنزل الجعرانة ، فقسم بها غنائم حنين ، ثم دخل منها بعمرة ، ثم انصرف إلى المدينة .

[١٨٨٠١] حدثنا أبو معاوية عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : اعتق رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم الطائف كل من خرج إليه من رقيق المشركين[2] .

[١٨٨٠٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال : خرج غلامان إلى النبي صلى الله عليه و سلم يوم الطائف فاعتقهما ، أحدهما أبو بكرة فكانا مواليه[3] .

[١٨٨٠٣] حدثنا أبو أسامة عن كهمس عن عبد الله بن شقيق قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم محاصر وادى القرى[4] .

[١٨٨٠٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا قيس عن أبي حصين عن عبد الله بن سنان أن النبي صلى الله عليه و سلم حاصر أهل الطائف

---

(١) من م ، وفى الأصل : ما .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣٠٧/٥ والحافظ فى الفتح ٥٣/١٧ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣٠٧/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه أبو عبيد فى الأموال ص : (٣٠٥) من طريق الجريرى عن عبدالله ابن شقيق .

خمسة و عشرين يوما ، يدعو عليهم فى [دبر[1]] كل صلاة .

[١٨٨٠٥] حدثنا وكيع عن سعيد بن السائب قال سمعت شيخا من بنى عامر أحد بنى سواءة يقال له عبيد الله بن معية قال : أصيب رجلان يوم الطائف ، قال : فحملا إلى النبي صلى الله عليه و سلم ، قال : فأخبر بهما ، فأمر بهما أن يدفنا حيث أصيبا ولقيا[2] .

[١٨٨٠٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا نافع بن عمر عن أمية ابن صفوان عن أبي بكر بن أبي زهير الثقفى عن أبيه / أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول فى خطبته بالنباة أو بالنباوة [و[3]] النباوة من الطائف : توشكون أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار و خياركم من شراركم ، قالوا : بم يا رسول الله ؟ قال : بالثناء الحسن و الثناء السيء ، أنتم شهداء الله فى الأرض[4] .

[١٨٨٠٧] حدثنا حسين بن على عن زائدة قال : قال عبد الملك : قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو محاصر ثقيفا : ما رأيت الملك منذ نزلت منزلى هذا ، قال : فانطلقت خولة بنت حكيم السلمية ، فحدثت ذلك عمر ، فأتى

(١) زيد من م .
(٢) مضى فى ٣/٣٩٥ كتاب الجنائز ، و أخرجه الحافظ فى الاصابة ٢/٤٤١ من طريق وكيع .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٢١) من طريق ابن أبي شيبة .

عمر النبي صلى الله عليه و سلم فذكر له قولها فقال : صدقت ، فأشار عمر على النبي صلى الله عليه و سلم بالرحيل فارتحل النبي عليه الصلاة و السلام[1] .

[١٨٨٠٨] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيي بن سعيد عن عمرو بن شعيب قال : لما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من حنين بعد الطائف قال : أدوا الخياط و المخيط ، فان الغلول نار و عار وشنار على أهله يوم القيامة إلا الخمس ، ثم تناول شعرة من بعير فقال ما لى من مالكم هذا إلا الخمس ، و الخمس مردود عليكم[2] .

[١٨٨٠٩] حدثنا محمد بن الحسن الأسدى قال حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن عتبة مولى ابن عباس عن ابن عباس قال : لما قدم رسول الله صلى الله عليه و سلم من الطائف نزل الجعرانة فقسم بها الغنائم ثم اعتمر منها ، و ذلك لليلتين بقيتا من شوال[3] .

[١٨٨١٠] حدثنا أبو معاوية عن حجاج [عن محمد[4]] بن عبد الرحمن

---

(١) راجع الواقدى ص : (٩٣٥)

(٢) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢٤٣/٥ من طريق ابن عجلان عن عمرو ابن شعيب .

(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٤٦٨/٢ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده ابن حجر فى المطالب ٢٥٠/٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من م و كتاب البيوع و الأقضية حيث مضى الحديث برقم : (١٢١) وهناك « أبزى » موضع « زرارة » .

ابن زرارة عن أشياخه عن الزبير أنه ملك يوم الطائف خالات له فاعتقن بملكه إياهن .

(٢٤٣٧) ما حفظت فى غزوة موتة

[١٨٨١١] حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم بعث إلى موتة ، فاستعمل زيدا فان قتل زيد فجعفر ، فان قتل جعفر فابن رواحة ، فتخلف ابن رواحة يجمع مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فرآه النبي صلى الله عليه و سلم فقال : ما خلفك ؟ قال : أجمع معك ، قال : لغدوة أو روحة فى سبيل الله خير من الدنيا و ما فيها[١] .

[١٨٨١٢] حدثنا سليمان بن حرب[٢] قال حدثنا الأسود بن شيبان عن خالد بن سمير قال : قدم علينا عبد الله بن رباح الأنصارى ، قال : وكانت الأنصار تفقهه ، قال : حدثنا أبو قتادة فارس رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : بعث رسول الله صلى الله عليه و سلم جيش الأمراء وقال : عليكم زيد بن حارثة ، فان أصيب زيد فجعفر بن أبي طالب ، فان أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة ، فوثب جعفر فقال : يا رسول الله ! ما كنت أرهب

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٢٥٦ وأورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠٩ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٣/١٠٩ من طريق قاسم بن بشر عن سليمان بن حرب ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

أن تستعمل على زيدا ، فقال : امض ؛ فانك لا تدرى أى ذلك خير ؛ فانطلقوا فلبثوا ما شاء الله ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه و سلم صعد المنبر و أمر فنودى : الصلاة جامعة ، فاجتمع الناس إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : [1]ثاب خير ثاب خيرا[1] - ثلاثا ؛ أخبركم عن جيشكم هذا الغازى ، فانطلقوا فلقوا العدو فقتل زيد شهيدا فاستغفروا له ، ثم أخذ اللواء جعفر بن أبي طالب فشد على القوم حتى قتل شهيدا ، اشهدوا له بالشهادة و استغفروا له ، ثم أخذ اللواء عبد الله بن رواحة فأثبت قدميه حتى قتل شهيدا فاستغفروا له ، ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد و لم يكن من الأمراء ، هو أمر نفسه ، ثم قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اللهم إنه سيف من سيوفك فأنت تنصره ، فمن يومئذ سمى سيف الله ، و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : انفروا فأمدوا إخوانكم ، و لا يتخلفن منكم أحد ، فنفروا مشاة و ركبانا ، و ذلك فى حر شديد[2] ، فبينماهم ليلة مما يلين[3] عن الطريق إذ نعس رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى مال عن الرحل ، فأتيته فدعمته بيدى ، فلما وجد مس يد رجل / اعتدل فقال : من هـــذا ؟ فقلت : أبو قتادة ، قال فى الثانية أو الثالثة ، قال : ما أرانى إلا قد شققت عليك منذ الليلة ، قال : قلت : كلا بأبى أنت وأمى ، ولكن أرى الكرى والنعاس قد شق عليك ، فلو عدلت فنزلت

(١-١) من التأريخ والكنز وفى الأصل وم : ثاب خير ثاب خير .

(٢) وهنا تنتهى رواية الطبرى .

(٣) من الكنز ، وفى الأصل وم : مسائلين .

حتى يذهب كراك ، قال : إنى أخاف أن يخذل الناس ، قال : قلت : كلا بأبى و أمى ، قال : فابغنا مكانا خميرا ، قال : فعدلت عن الطريق ، فاذا أنا بعقدة من شجر ، فجئت فقلت : يا رسول الله ! هذه عقدة من شجر قد أصبتها ، قال : فعدل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعدل معه من يليه من أهل الطريق ، فنزلوا و استتروا بالعقدة من الطريق ، فما استيقظنا إلا بالشمس طالعة علينا فقمنا ونحن وهلين ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : رويدا رويدا ، حتى تعالت الشمس ؛ ثم قال : من كان يصلى هاتين الركعتين قبل صلاة الغداة [فليصلهما ، فصلاهما[1]] من كان يصليهما[2] ، ثم أمر فنودى بالصلاة ، ثم تقدم رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلى بنا ، فلما سلم قال : إنا نحمد الله ، لم نكن فى شىء من أمر الدنيا ، يشغلنا عن صلاتنا ، ولكن أرواحنا كانت بيد الله ، أرسلها أنى شاء ، ألا فمن أدركته هذه الصلاة من عبد صالح فليقض معها مثلها ، قالوا : يا رسول الله ! العطش ، قال : لا عطش يا أبا قتادة ! أرنى الميضأة ، قال : فأتيته بها فجعلها فى ضبنة ، ثم التقم فمها ، فالله أعلم أنفث فيها أم لا ، ثم قال : يا أبا قتادة ! أرنى الغمر على الراحلة ، فأتيته بقدح بين[3] القدحين فصب [فيه[4]] فقال : اسق القوم ، و نادى

(١) زيد من الكنز .

(٢) زيد فى الكنز : ومن كان لا يصليهما .

(٣) من الكنز ، وفى الأصل : من ، والعبارة ليست واضحة فى م .

(٤) زيد من الكنز .

رسول الله صلى الله عليه وسلم و رفع صوته : ألا من أتاه إناؤه فليشربه ، فأتيت رجلا فسقيته ، ثم رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بفضلة القدح ، فذهبت فسقيت الذى يليه حتى سقيت أهل تلك الحلقة ، ثم رجعت إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بفضلة القدح فذهبت فسقيت حلقة أخرى حتى سقيت سبعـــة رفق ، و جعلت أتطاول أنظر هل بقى فيها شيء ، فصب رسول الله صلى الله عليه وسلم فى القدح فقال لى : اشرب ، قال : قلت : بأبى [أنت[1]] و أمى ، إنى لا أجد بى كثير عطش ، قال : إليك عنى ، فانى ساقى القوم منذ اليوم ، قال : فصب رسول الله صلى الله عليـه و سلم فى القدح فشرب ثم صب فى القدح فشرب [2]ثم صب فى القدح فشرب[2] ثم ركب و ركبنا ، ثم قال : كيف ترى القوم صنعوا حين فقدوا نبيهم و أرهقتهم صلاتهم ، قلنا : الله و رسوله أعلم ، قال : أليس فيهم أبو بكر وعمر ! إن يطيعوهما فقد رشدوا و رشدت أمهم ، و إن يعصوهما فقد غووا وغوت أمهم قالها ثلاثا ، ثم سار وسرنا حتى إذا كنـا فى نحر الظهيرة إذا ناس يتبعون ظلال الشجرة فأتيناهم فاذا ناس من المهاجرين فيهم عمـر بن الخطاب ، قال : فقلنا لهم : كيف صنعتم حين فقدتم نبيكم و أرهقتكم صلاتكم ؟ قالوا : نحن و الله نخبركم ، وثب عمر فقال لأبى بكر : إن الله قال فى كتابه « إنك ميت وإنهم ميتون[3] »

---

(١) زيد من الكنز .

(٢-٢) ليس ما بين الرقمين فى الكنز .

(٣) آية /٣٠ الزمر .

و إنى و الله ما أدرى لعل الله قد توفى نبيه فقم فصل و انطلق ، إنى ناظر بعدك و مقاوم[1] ، فان رأيت شيئا و إلا لحقت بك ، قال : و أقيمت الصلاة ، و انقطع الحديث .

[١٨٨١٣] حدثنا عبد الله بن نمير عن يحي بن سعيد عن عمرة أنها سمعت عائشة تقول : لما جاء نعى جعفر بن أبى طالب و زيد بن حارثة وعبد الله بن رواحة جلس رسول الله صلى الله عليه وسلم ويعرف فى وجهه الحزن ، فقالت عائشة : وأنا أطلع من شق الباب ، فأتاه رجل فقال : يا رسول الله ! إن نساء جعفر ـ فذكر بكاءهن ، فأمره رسول الله صلى الله / عليه و سلم أن ينهاهن[2] .

[١٨٨١٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن الشعبى زعم أن جعفر بن أبى طالب قتل يوم موتة بالبلقاء ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اللهم اخلف جعفر فى أهله بأفضل ما خلفت عبدا من عبادك الصالحين[3] .

[١٨٨١٥] حدثنا عبدة [و[4]] ابن إدريس و وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : سمعت خالد بن الوليد يقول : لقد اندق فى يدى يوم موتة تسعة

(١) من الكنز ، وفى الأصل : متلوم .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٧/١/٤ من طريق ابن نمير .
(٣) مضى تحت رقم : (١٢٢٥٣) فى الفضائل .
(٤) زيد ولا بد منه .

أسياف ، فما صبرت فى يدى إلا صفيحة لى يمانية[1] .

[١٨٨١٦] حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن عطاء أن النبي صلى الله عليه و سلم نعى الثلاثة الذين قتلوا بموتة ثم صلى عليهم .

[١٨٨١٧] حدثنا عيسى بن يونس عن صفوان بن عمرو السكسكى عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير قال : لما اشتد حزن أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم على من أصيب منهم مع زيد يوم موتة قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليدركن المسيح من هذه الأمة أقوام إنهم لمثلكم أو خير - ثلاث مرات - ولن يخزى الله أمة أنا أولها و المسيح آخرها .

[١٨٨١٨] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت : لما أتت وفاة جعفر عرفنا فى وجه رسول الله صلى الله عليه و سلم الحزن ، قالت : فدخل عليه رجل فقال : يا رسول الله ! إن النساء يبكين ، قال : فارجع إليهن فأسكتهن ، فان أبين فاحث فى وجوههن التراب ، قال : قالت عائشة : قلت فى نفسى : و الله ما تركت نفسك و لا أنت مطيع رسول الله[2] .

[١٨٨١٩] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن إسحاق عن يحيى ابن عباد بن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده قال : أخبرنى الذى أرضعنى من بنى مرة ، قال : كأنى ، أنظر إلى جعفر يوم موتة ، نزل عن فرس له

(١) مضى تحت رقم : (١٢٦٦٦) فى الجهاد .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤/١/٢٧ من طريق ابن نمير .

شقراء فعرقبها ، ثم مضى فقاتل حتى قتل[١] .

[١٨٨٢٠] حدثنا أبو أسامة عن مهدى بن ميمون عن محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد قال : لما جاء النبي صلى الله عليه و سلم خبر قتل زيد و جعفر و عبد الله بن رواحة نعاهم إلى الناس و ترك أسماء حتى أفاضت من عبرتها ، ثم أتاها فعزاها و قال : ادعى لى بنى أخى ، قال : فجاءت بثلاثة بنين كأنهم أفراخ ، وقالت : فدعا الحلاق فحلق رؤسهم ؛ فقال : أما محمد فشبيه عمنا أبي طالب ، وأما عون الله فشبيه خلقي و خلقى ، و أما عبد الله ـ فأخذ بيده فشالها ثم قال : اللهم بارك فى صفقة يمينه ، قال : فجعلت أمهم تفرح لهم ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : أ تخشين عليهم الضيعة ، و أنا وليهم فى الدنيا و الآخرة[٢] .

[١٨٨٢١] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا قطبة عن الأعمش عن عدى بن ثابت عن سالم بن أبي الجعد قال : أريهم النبي صلى الله عليه و سلم فى النوم فرأى جعفرا ملكا ذا جناحين مضرجا بالدماء ، و زيد مقابله على السرير ، قال : و ابن رواحة جالس معهم كأنهم معرضون عنه[٣] .

[١٨٨٢٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان[٤] عن إسماعيل بن أبي خالد

---

(١) مضى تحت رقم : (١٥٥١٩) فى الجهاد .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢٥/١/٤ من طريق جرير عن محمد بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد عن عبد الله بن جعفر .
(٣) مضى تحت رقم : (١٢٢٤٨) فى الفضائل . =

عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة أنه لما أتى النبي صلى الله عليه وسلم قتل جعفر و زيد و عبد الله بن رواحة ذكر أمرهم فقال : اللهم اغفر لزيد ، [ثلاثا[١]] اللهم اغفر لجعفر و عبد الله بن رواحة .

[١٨٨٢٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال : جاء أسامة بن زيد بعد قتل أبيه ، فقام بين يدى النبي صلى الله عليه وسلم فدمعت عيناه ، فلما كان من الغد جاء فقام/ مقامه ذلك . فقال النبي صلى الله عليه و سلم : [٢]ألقى منك اليوم[٢] ما لقيت منك أمس[٣] .

[١٨٨٢٤] حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا وائل بن داود قال : سمعت البهى يحدث[٤] أن عائشة كانت تقول : ما بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثة فى جيش قط إلا أمره عليهم ولو بقى بعده لاستخلفه[٥] .

[١٨٨٢٥] حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنا إسماعيل عن مجالد بن سعيد عن عامر أن عائشة كانت تقول : لو أن زيدا حى لاستخلفه رسول الله

= (٤) مضى تحت رقم : (١٢٢٤٧)

(١) زيد من الفضائل .
(٢-٢) من م ، و فى الأصل : فدمعت عيناه فلما كان .
(٣) مضى تحت رقم : (١٢٣٥٤)
(٤) ومن هنا انقطعت صفحة من نسخة م .
(٥) مضى تحت رقم (١٢٣٥٧)

صلى الله عليه و سلم .

[١٨٨٢٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان قطع بعثا قبل موتة وأمر عليهم أسامة بن زيد ، و فى ذلك البعث أبو بكر و عمر ، قال : فكان أناس من الناس يطعنون فى ذلك لتأمير رسول الله صلى الله عليه و سلم أسامة عليهم ، قال : فقام رسول الله صلى الله عليه و سلم فخطب الناس ثم قال : إن أناسا منكم قد طعنوا على فى تأمير أسامة ، و إنما طعنوا فى تأمير أسامة كما طعنوا فى تأمير أبيه من قبله ، و أيم الله إن كان لحقيقا للامارة ، و إن كان لمن أحب الناس إلى ، و إن ابنه من أحب الناس إلى من بعده ، و إنى أرجو أن يكون من صالحيكم فاستوصوا به خيرا[١] .

[١٨٨٢٧] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح عن الشعبى قال[٢] : لما أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل جعفر بن أبى طالب ترك رسول الله صلى الله عليه و سلم امرأته أسماء بنت عميس حتى أفاضت عبرتها [فذهب بعض حزنها[٣]] ثم أتاها فعزاها و دعا بنى جعفر فدعا لهم ، و دعا لعبد الله بن جعفر أن يبارك له فى صفقة يده ، فكان لا يشترى [إلا ربح فيه[٣]] ، فقالت له أسماء : يا رسول الله ، إن هؤلاء يزعمون أنا لسنا من المهاجرين ، فقال :

(١) مضى تحت رقم : (١٢٣٥٥)
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٧/١٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من الكنز .

كذبوا ، لكم الهجرة مرتين ، هاجرتم إلى النجاشي و هاجرتم إلى .

[١٨٨٢٨] حدثنا أبو إسحاق الأزدى قال حدثني أبو أويس عن عبيد الله بن عمر[١] عن نافع عن ابن عمر قال : كنت بموتة ، فلما فقدنا جعفر ابن أبي طالب طلبناه في القتلى فوجدنا فيه بين طعنة [و رمية بضعا وتسعين[٢]] و وجدنا فيما أقبل من جسده .

(٢٤٣٨) غزوة حنين و ماجاء فيها

[١٨٨٢٩] حدثنا أبو عبد الرحمن حدثنا أبو بكر حدثنا أبو أسامة عن زكريا[٣] عن أبي إسحاق قال قال رجل للبراء : هل كنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمارة ؟ فقال : أشهد على النبي صلى الله عليه و سلم [أنه[٤]] ما ولى ، ولكن انطلق إخفاء من الناس وحسر إلى هذا الحي من هوازن ، و هم قوم رماة فرموهم برشق من نبل كأنها رجل من جراد ، قال : فانكشفوا ، فأقبل القوم هنالك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم و أبو سفيان بن الحرث يقود بغلته ، فنزل رسول الله صلى الله عليه و سلم فاستنصر وهو يقول :

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/١/٢٦ من طريق عبدالله بن أبي أويس عن عبد الله بن عمر .

(٢) زيد من الطبقات .

(٣) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/١٠٠ من طريق عيسى بن يونس عن زكريا ، و أورده الهندى في الكنز ٥/٣٠٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٤) زيد من صحيح مسلم والكنز .

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

اللهم نصرك ، قال[١] : كنا و الله إذا احمر البأس نتقى به ، و إن الشجاع الذى يحاذى [به[٢]] .

[١٨٨٣٠] حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء قال : لا و الله ما ولى رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم حنين دبره ، قال : و العباس و أبو سفيان آخذان بلجام بغلته و هو يقول :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب[٣]

[١٨٨٣١] حدثنا يزيد بن هارون عن حميد عن أنس قال : كان من دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يوم حنين : اللهم إنك إن تشأ لا تعبد بعد هذا اليوم[٤] .

[١٨٨٣٢] حدثنا عفان حدثنا سليم بن أخضر حدثنى ابن عون حدثنى هشام بن زيد عن أنس قال : لما كان يوم حنين جمعت هوازن وغطفان للنبي صلى الله عليه و سلم جمعا كثيرا و النبي عليه الصلاة و السلام يومئذ فى عشرة آلاف أو أكثر من عشرة آلاف ، قال : ومعه الطلقاء ، قال : فجاؤا بالنفر و الذرية فجعلوا خلف ظهورهم ، قال : فلما التقوا ولى الناس ، و النبي

---

(١) مضى هذا الجزء تحت رقم : (١٢٦٦١) فى الجهاد .
(٢) زيد من صحيح مسلم و الكنز .
(٣) مضى تحت رقم : (٢١٦١) فى الأدب و (١٥٤٣٠) فى الجهاد .
(٤) مضى تحت رقم : (٩٦٣٣) فى الدعاء .

عليه الصلاة و السلام يومئذ على بغلة بيضاء ، قال : فنزل فقال : إنى عبد الله و رسوله ، قال : و نادى يومئذ ندائين لم يخلط بينهما كلاما[1] ، فالتفت عن يمينه فقال : أى معشر الأنصار ، فقالوا : لبيك يا رسول الله ! نحن معك ، ثم التفت عن يساره فقال : أى معشر الأنصار ! فقالوا : لبيك يا رسول الله ! نحن معك ، ثم نزل إلى الأرض فالتقوا فهزموا و أصابوا من الغنائم ، فأعطى النبي صلى الله عليه و سلم الطلقاء وقسم فيها ، فقالت الأنصار : ندعى عند الشدة و تقسم الغنيمة لغيرنا ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه و سلم فجمعهم وقعد فى قبة فقال : أى معشر الأنصار ! ما حديث بلغنى عنكم ؟ فسكتوا فقال : يا معشر الأنصار ! لو أن الناس سلكوا واديا وسلكت الأنصار شعبا لأخذت شعب الأنصار ، ثم قال : أما ترضون أن يذهب الناس بالدنيا و تذهبوا برسول الله تحوزونه إلى[2] بيوتكم ؟ فقالوا : رضينا يا رسول الله ! قال ابن عون : قال هشام بن زيد : قلت لأنس : و أنت شاهد ذلك ؟ قال : و أين أغيب عن ذلك[3] .

[١٨٨٣٣] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال : جاء أبو طلحة يوم حنين يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) فى الكنز ومسند الامام أحمد : كلام .
(٢) من الكنز والمسند ، وفى الأصل : فى .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٨٠ من طريق عفان . و أورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

فقال : يا رسول الله ! ألم تر إلى أم سليم معها خنجر ، فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم ! يا أم سليم ! ما أردت إليه ؟ قالت : أردت إن دنا إلى أحد منهم طعنته به[١] .

[١٨٨٣٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال يوم حنين : من قتل قتيلا فله سلبه ، فقتل يومئذ أبو طلحة عشرين رجلا ؛ فأخذ أسلابهم[٢] .

[١٨٨٣٥] حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن طلحة بن مصرف قال : انهزم المسلمون يوم حنين فنودوا : يا أصحاب سورة البقرة ، قال : فرجعوا ولهم حنين - يعنى بكاء[٣] .

[١٨٨٣٦] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا يوسف بن صهيب عن عبد الله بن بردة[٤] أن رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم حنين انكشف الناس عنه ، فلم يبق معه إلا رجل يقال له زيد آخذ بعنان بغلته الشهباء ،

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) سيأتى عندنا تحت رقم : (١٨٨٤٥) فى نفس الباب ، ومضى تحت رقم : (١٤٠٣٠) فى الجهاد .
(٣) مضى تحت رقم : (١٥٤١٩) فى الجهاد .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠٤ من طريق ابن أبي شيبة كما هنا ، والأصح عن أبيه .

وهى التى أمداها له النجاشى ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ويحك يا زيد ! ادع الناس ، فنادى : أيها الناس ، هذا رسول الله يدعوكم ، فلم يجب أحد عند ذلك ، فقال : ويحك ! حض[1] الأوس والخزرج فقال : يا معشر الأوس و الخزرج ، هذا رسول الله يدعوكم ، فلم يجبه أحد عند ذلك ، فقال : ويحك ! ادع المهاجرين فان لله فى أعناقهم بيعة ، قال : فحدثنى بريدة أنه أقبل منهم ألف قد طرحوا الجفون و كسروها ، ثم أتوا رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى فتح عليهم .

[١٨٨٣٧] حدثنا عبيد الله بن موسى عن موسى بن عبيدة قال أخبرنى عمر مولى عمرة قال : نزل النبي صلى الله عليه وسلم عن بغلة كان عليها فجعل يصرخ بالناس : يا أهل سورة البقرة ! يا أهل بيعة الشجرة ، أنا رسول الله ونبيه ، فتولوا مدبرين .

[١٨٨٣٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا إسماعيل بن أبى خالد قال : رأيت عبد الله بن أوفى بيده ضربة فقلت : ما هذا ؟ فقال : ضربتها يوم حنين ، قال : قلت له : وشهدت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم حنينا ؟ قال : نعم[2] .

[١٨٨٣٩] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا موسى عن أخيه

---

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : حصر .

(٢) أخرجه البخارى فى الصحيح ـ المغازى من طريق ابن نمير عن يزيد ابن هارون .

عبد الله بن عبيدة أن نفرا من هوازن جاؤا بعد الوقعة فقالوا : يا رسول الله ! إنا نرغب فى رسول الله ، قال : فى أى ذلك ترغبون ، أ فى الحسب أم فى المال ؟ قالوا : بل فى الحسب و الأمهات و البنات ، و أما المال فسيرزقنا الله ، قال : أما أنا فأرد ما فى يدى و أيدى بنى هاشم من عورتكم ، و أما الناس فسأشفع لكم إليهم إذا صليت إن شاء الله ، فقوموا فقولوا كذا وكذا ، فعلمهم ما يقولون ففعلوا ما أمرهم به و شفع لهم ، فلم يبق أحد من المسلمين إلا ردما فى يديه من عورتهم غير الأقرع بن حابس وعيينة بن حصن ، أمسكا امرأتين كانتا فى أيديهما[١] .

[١٨٨٤٠] حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن الحكم بن عيينة قال : لما فر الناس عن النبي صلى الله عليه و سلم يوم حنين جعل النبي صلى الله عليه و سلم يقول :

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

قال : فلم يبق معه إلا أربعة : ثلاثة من بنى هاشم و رجل من غيرهم : على ابن أبي طالب و العباس و هما بين يديه و أبو سفيان بن الحرث آخذ بالعنان و ابن مسعود من جانبه الأيسر قال : فليس يقبل نحوه أحد إلا قتل والمشركون حوله صرعى بحساب الاكليل .

[١٨٨٤١] حدثنا يزيد بن هارون[٢] قال أخبرنا حميد عن أنس بن

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٨٤/٢ من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .
=

مالك قال : أعطى رسول الله صلى الله عليه و سلم من غنائم حنين الأقرع ابن حابس مائة من الابل و عيينة بن حصن مائة من الابل ؛ فقال ناس من الأنصار : يعطى رسول الله غنائمنا ناسا تقطر سيوفنا من دمائهم أو سيوفهم من دمائنا ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه و سلم ، فارسل إليهم فجاؤا فقال لهم : [هل[1]] فيكم غيركم ؟ قالوا : لا إلا ابن اختنا ، قال : ابن أخت القوم منهم ، فقال : قلتم كذا وكذا ، أما ترضون أن يذهب الناس بالشاء والبعير و تذهبون بمحمد إلى دياركم ، قالوا : بلى يا رسول الله [فقال رسول الله[1]] صلى الله عليه و سلم : الناس دثار و الأنصار شعار ، الأنصار كرشي وعيبتي ، ولولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار .

[١٨٨٤٢] حدثنا عبيد الله بن موسى قال أخبرنا موسى بن عبيدة عن عبد الله بن عبيدة أن أبا سفيان وحكيم بن حزام وصفوان بن أمية خرجوا يوم حنين ينظرون على من تكون الدبرة ، فمر بهم أعرابي فقالوا : يا عبد الله ! ما فعل الناس ؟ قال : يستقبلها محمد أبدا ، قال : وكذلك حين تفرق عنه أصحابه ، فقال بعضهم لبعض : لرب من قريش أحب إلينا من رب الأعراب ، يا فلان اذهب فأتنا بالخبر ـ لصاحب لهم ، قال : فذهب حتى كان بين ظهراني

=(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٠١ من طريق يزيد بن هارون ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى الجزء الأخير تحت رقم : (١٣٤١١) فى الفضائل .

(١) زيد من المسند .

القوم ، فسمعهم يقولون : يا للاوس يا للخزرج ، وقد علوا القوم ، وكان شعار النبي عليه الصلاة والسلام .

[١٨٨٤٣] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق[١] عن عاصم بن عمر ابن قتادة عن محمود بن لبيد عن أبي سعيد الخدرى قال : لما قسم رسول الله صلى الله عليه و سلم السبي بالجعرانة أعطى عطايا قريشا وغيرها من العرب ، و لم يكن فى الأنصار منها شيء ، فكثرت القالة وفشت حتى قال قائلهم : أما رسول الله فقد لقى قومه ، قال : فأرسل إلى سعد بن عبادة فقال : ما مقاله بلغتنى عن قومك أكثروا فيها ، قال : فقال له سعد : فقد كان ما بلغك . قال : فأين أنت من ذلك ؟ قال : ما أنا إلا رجل من قومى ، قال : فاشتد غضبه و قال : اجمع قومك و لا يكن معهم غيرهم ، قال : فجمعهم فى حظيرة من حظائر النبي صلى الله عليه و سلم و قام على بابها وجعل لا يترك إلا من كان من قومه وقد ترك رجالا من المهاجرين ، و زاد أناسا ، قال : ثم جاء النبي صلى الله عليه و سلم يعرف فى وجهه الغضب فقال : يا معشر الأنصار ، ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله ، فجعلوا يقولون : نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله ، يا معشر الأنصار ! ألم أجدكم عالة فأغناكم الله ؟ فجعلوا يقولون : نعوذ بالله من غضب الله و غضب رسوله ، يا معشر الأنصار ! ألم أجدكم أعداء فألف الله بين قلوبكم ، فيقولون : نعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله ،

(١) أخرجه الطبرى فى التأريخ ١٣٨/٣ من طريق سلمة عن ابن اسحاق ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٧٦/٣ من طريق ابن إسحاق .

/ فقال : ألا تجيبون ؟ قالوا : الله و رسوله آمن و أفضل ، فلما سرى عنه قال : و لو شئتم لقلتم فصدقتم : ألم نجدك طريدا فآويناك ، ومكذبا فصدقناك ، وعائلا فآسيناك ، و مخذولا فنصرناك ، فجعلوا يكون ويقولون : الله و رسوله آمن و أفضل . [قال] : أ وجدتم من شيء من دنيا أعطيتها قوما أتألفهم على الاسلام ، وكلتكم إلى إسلامكم ، [1] لو سلك الناس واديا أو شعبا وسلكتم واديا او شعبا لسلكت واديكم أو شعبكم ، أنتم شعار والناس دثار ، و لولا الهجرة لكنت امرءا من الأنصار ، ثم رفع يديه حتى إنى لأرى ما تحت منكبيه فقال : اللهم اغفر للانصار و لأبناء أبناء الأنصار ، أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة و البعير ، و تذهبون برسول الله إلى بيوتكم ، فبكى القوم حتى اخضلوا لحاهم ، و انصرفوا و هم يقولون : رضينا بالله ربا و برسوله حظا ونصيبا .

[١٨٨٤٤] حدثنا عفان[2] قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا يعلى ابن عطاء عن أبي همام عبد الله بن يسار عن أبي عبد الرحمن الفهرى قال : كنت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فى غزوة حنين ، فسرنا فى يوم قائظ شديد الحر ، فنزلنا تحت ظلال الشجر ، فلما زالت الشمس لبست لامتى وركبت فرسى ، فانطلقت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو فى فسطاطه

(١) مضى هذا الجزء الآتى تحت رقم : (١٢٤٠٢) فى الفضائل .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١١٣/١/٢ من طريق عفان ، وأورده السيوطى فى الدر ٢٢٤/٢ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

فقلت : السلام عليك يا رسول الله و رحمة الله ، الرواح حان الرواح ، فقال : أجل ، فقال : يا بلال ! فثار من تحت سمرة كأن ظله ظل طائر ، فقال : لبيك و سعديك و أنا فداؤك ، فقال : أسرج لى فرسى ، فأخرج سرجا دفتاه من ليف ، ليس فيهما أشر و لا بطر ، قال : فأسرج ، قال : فركب و ركبنا فصاففناهم[١] عشيتنا وليلتنا ، فتشامت الخيلان ، فولى المسلمون مدبرين كما قال الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا عباد الله : أنا عبد الله و رسوله ؛ ثم قال : يا معشر المهاجرين ! أنا عبد الله و رسوله ، ثم اقتحم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فرسه فأخذ كفا من تراب ، فأخبرنى الذى كان أدنى إليه منى أنه ضرب به وجوههم ، و قال : شاهت الوجوه ، قال : فهزمهم الله ، قال يعلى بن عطاء : فحدثنى أبناؤهم[٢] عن آبائهم أنهم قالوا : لم يبق منا أحد إلا امتلأت عيناه و فمه ترابا . و سمعنا صلصلة بين السماء والأرض كامرار الحديد على الطست الجديد .

[١٨٨٤٥] حدثنا عفان[٣] قال حدثنا حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس بن مالك أن هوازن جاءت يوم حنين بالصبيان و النساء و الابل و الغنم ، فجعلوها صفوفا يكثرون على رسول الله

---

(١) من الطبقات ، وفى الأصل : فصادفناهم .

(٢) من الطبقات والدر ، وفى الأصل : آباؤهم .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٢٧٩ من طريق عفان ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٣٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .

صلى الله عليه و سلم ، فلما التقوا ولى المسلمون كما قال الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا عباد الله ! أنا عبد الله و رسوله ثم قال : يا معشر المهاجرين[١] أنا عبد الله و رسوله[٢] ، قال : فهزم الله المشركين و لم يضرب بسيف و لم يطعن برمح ، قال : و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم يومئذ : من قتل كافرا فله سلبه ، قال : فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلا ، فأخذ اسلابهم[٣] ، و قال أبو قتادة : يا رسول الله ! إنى ضربت رجلا على حبل العاتق و عليه درع له فأجهضت عنه ، وقد قال حماد : فأعجلت عنه ، قال : فانظر من أخذها ، قال : فقام رجل فقال : أنا أخذتها فارضه منها و أعطنيها ، وكان رسول الله صلى الله عليه و سلم لا يسأل شيئا إلا أعطاه أو سكت ، فسكت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقال عمر : لا و الله لا يفيئها الله على أسد من أسده ويعطيكها[٤] قال : فضحك/ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : صدق عمر ، ولقى أبو طلحة أم سليم ومعها خنجر فقال أبو طلحة : يا أم سليم ! ما هذا معك ؟ قالت : أردت إن دنا منى بعض المشركين أن أبعج به بطنه ، فقال أبو طلحة : يا رسول الله ! ألا تسمع ما تقول أم سليم ؟

---

(١) فى المسند : الأنصار .

(٢) زيد فى الأصل : ثم قال يا معشر المهاجرين أنا عبد الله و رسوله ، وهو تكرار ليس فى الكنز و لا المسند .

(٣) مضى هذا الجزء تحت رقم : (١٤٠٣٠) فى الجهاد .

(٤) مضى هذا الجزء تحت رقم : (١٤٠٣٦) ببعض الاختلاف وبسند آخر .

قالت : يا رسول الله ! قتل من بعدنا من الطلقاء ، انهزموا بك يا رسول الله ، فقال : إن الله قد كفى و أحسن .

[١٨٨٤٦] حدثنا هاشم بن القاسم[١] قال حدثنا عكرمة[٢] بن عمار قال حدثنا أياس بن سلمة قال حدثني أبي قال : غزوت مع رسول الله صلى الله عليه و سلم هوازن فبينما نحن نتضحى و عامتنا مشاة فينا ضعفة إذ جاء رجل على جمل أحمر ، فأنتزع طلقا من حقبه[٣] فقيد به جمله رجل شاب ، ثم جاء يتغدى مع القوم ، فلما رأى ضعفهم وقلة ظهرهم خرج يعدو إلى جمله فأطلقه ثم أناخه فقعد عليه ثم خرج يركضه ، واتبعه رجل من أسلم من صحابة النبي صلى الله عليه و سلم على ناقة ورقاء هى أمثل ظهر القوم ، فقعد فاتبعه ، فخرجت أعد فأدركته و رأس الناقة عند ورك الجمل وكنت عند ورك الناقة[٤] وكنت تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته ، فلما وضع ركبتيه بالأرض اخترطت سيفي فأضرب رأسه ، فندر فجئت براحلته و ما عليها أقوده فاستقبل رسول الله صلى الله عليه و سلم مقبلا فقال : من قتل الرجل ؟ فقالوا : ابن الأكوع ، فنفله سلبه[٥] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٩/٤ من طريق هاشم بن القاسم ، وأورده الهندى فى الكنز ٣٠٥/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) ومن هنا تستأنف نسخة م .

(٣) من المسند و الكنز ، وفى الأصل وم : جفنة .

(٤) من م والمسند والكنز ، وفى الأصل : الجمل .
=

[١٨٨٤٧] حدثنا عفان[١] حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد ابن تميم عن عبد الله بن زيد قال : لما أفاء الله على رسوله يوم حنين ما أفاء قسم فى الناس فى المؤلفة قلوبهم ، و لم يقسم و لم يعط الأنصار شيئا ، فكأنهم وجدوا إذ لم يصيبهم ما أصاب[٢] الناس فخطبهم فقال : يا معشر الأنصار ! ألم أجدكم ضلالا فهداكم الله بى ، وكنتم متفرقين فجمعكم الله بى ، وعالة فأغناكم الله بى ، قال : كلما قال شيئا قالوا : الله و رسوله آمن ، قال : فما يمنعكم أن تجيبوا ؟ قالوا : الله و رسوله آمن : قال : لو شئتم قلتم : جئتنا كذا وكذا ، أما ترضون أن يذهب الناس بالشاة والبعير و تذهبون برسول الله إلى رحالكم ، لولا الهجرة لكنت امرأ من الأنصار ، لو سلك الناس واديا أو شعبا لسلكت وادى الأنصار وشعبهم ، الأنصار شعار والناس دثار ، و إنكم ستلقون بعدى إثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض[٣] .

(٢٤٣٩) ما جاء فى غزوة ذى قرد

[١٨٨٤٨] حدثنا أبو بكر قال حدثنا هاشم بن القاسم[٤] أبو النصر

= (٥) مضى هذا الجزء الأخير تحت رقم : (١٤٠٣٧) فى الجهاد .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٤٢ من طريق عفان .

(٢) من م والمسند ، وفى الأصل : افاء .

(٣) وهذا الجزء الأخير مضى تحت رقم : (١٢٤١٩) فى الفضائل .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٥٢ من طريق هاشم بن القاسم ، وأخرجه الطبرى فى التأريخ ٣/٦٠ من طريق أبي عامر عن عكرمة بن عمار .

قال حدثنا عكرمة بن عمار قال حدثنى أياس بن سلمة عن أبيه قال : قدمت المدينة زمن[1] الحديبية مع النبي صلى الله عليه وسلم ، فخرجت أنا و رباح غلام[2] رسول الله صلى الله عليه و سلم [3]بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم[3] مع الابل وخرجت معه بفرس طلحة أبديه مع الابل فلما كان بغلس أغار عبد الرحمن ابن عيينة على إبل رسول الله صلى الله عليه و سلم فقتل راعيها وخرج يطرد بها هو و أناس معه فى خيل ، فقلت : يا رباح ، اقعد على هذا الفرس فألحقه بطلحة و أخبر رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قد أغير على سرحه ، قال : فقمت على تل و جعلت وجهى من قبل المدينة ثم ناديت ثلاث [مرات[4]] : يا صباحاه ، ثم اتبعت القوم معى سيفى و نبلى فجعلت أرميهم و أعقر بهم ، و ذاك حين يكثر الشجر ، قال : فاذا رجع إلى فارس جلست له فى أصل شجرة ثم رميت فلا يقبل على فارس إلا عقرت به ، فجعلت أرميهم و أقول :

أنا ابن الأكوع ۝ واليوم يوم الرضع

فألحق برجل فأرميه و هو على رحله فيقع سهمى فى الرجل ، حتى انتظمت[5] كتفه ، قلت : خذها .

---

(١) من المسند ، وفى الأصل وم : من .
(٢) العبارة من هنا الى « بفرس طلحة » ساقطة من م .
(٣-٣) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل .
(٤) زيد من م والمسند .
(٥) من م والمسند ؛ وفى الأصل : انظمت .

و أنا ابن الأكوع ٭ و اليوم يوم/ الرضع

فاذا كنت فى الشجرة أحرقتهم بالنبل ، و إذا تضايقت الثنايا علوت الجبل فرديتهم[1] بالحجارة ، فما زال ذلك شأنى وشأنهم أتبعهم و أرتجز حتى ما خلق الله شيئا من [ظهر[2]] النبي صلى الله عليه و سلم إلا خلفته وراء ظهرى ، و استنقذته من أيديهم ، قال : ثم لم أزل أرميهم حتى ألقوا أكثر من ثلاثين رمحا وأكثر من ثلاثين بردة ، يستخفون منها ، و لا يلقون من ذلك شيئا إلا جعلت عليه آراما من الحجارة ، و جمعته على طريق رسول الله صلى الله عليه و سلم ، حتى إذا امتد الضحى أتاهم عيينة بن بدر الفزارى ممدا لهم و هم فى ثنية ضيقة ، ثم علوت الجبل فأنا فوقهم ، قال عيينة : ما هذا الذى أرى ؟ قالوا : لقينا من هذا البرح ، ما فارقنا بسحر حتى الآن ، و أخذ كل شىء فى أيدينا و جعله وراء ظهره ، فقال عيينة : لو لا أن هذا يرى أن وراءه طلبا لقد ترككم ، قال : ليقم إليه نفر منكم ، فقام إلى نفر منهم أربعة ، فصعدوا فى الجبل ، فلما أسمعتهم الصوت قلت لهم : أتعرفونى ؟ قالوا : و من أنت ؟ قلت : أنا ابن الأكوع ، و الذى كرم وجه محمد لا يطلبنى رجل منكم فيدركنى ، و لا أطلبه فيفوتنى ، قال رجل منهم : أظن ، قال : فما برحت مقعدى ذاك حتى نظرت إلى فوارس رسول الله صلى الله عليه و سلم يتخللون الشجر ، و إذا أولهم الأخرم الأسدى و على أثره أبو قتادة فارس رسول الله صلى الله

(١) من م والمسند ؛ وفى الأصل : رديته .

(٢) زيد من م والمسند .

عليه و سلم ، و على أثر أبي قتادة المقداد الكندى ، **قال** : فولوا المشركين مدبرين ، و أنزل من الجبل فأعرض للاخرم فآخذ عنان فرسه ، قلت : يا أخرم ! أنذر بالقوم - يعنى احذرهم ، فانى لا آمن أن يقطعوك ، فاتئد حتى يلحق رسول الله و أصحابه ، **قال** : يا سلمة ! إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر و تعلم أن الجنة حق والنار حق فلا تحل بينى و بين الشهادة ، **قال** : فخليت عنان فرسه فيلحق بعبد الرحمن بن عيينة و يعطف عليه عبد الرحمن ، فاختلفا طعنتين فعقر الأخرم بعبد الرحمن ، وطعنه عبد الرحمن فقتله ، وتحول[1] عبد الرحمن على فرس الأخرم ، فيلحق أبو قتادة بعبد الرحمن و اختلفا طعنتين فعقر بأبي قتادة ، وقتله أبو قتادة ، و تحول أبو قتادة على فرس الأخرم ، ثم إنى خرجت أعدو فى أثر القوم حتى ما أرى من غبار صحابة النبى صلى الله عليه وسلم شيئا ، ويعرضون قبل غيبوبة الشمس إلى شعب فيه ماء يقال له : ذوقرد ، فأرادوا أن يشربوا منه فأبصرونى أعدو وراءهم فعطفوا عنه وشدوا فى الثنية ثنية ذى بئر[2] وغربت الشمس فألحق بهم رجلا فأرميه ، فقلت : خذها

و أنا ابن الأكوع ٭ و اليوم يوم الرضع

فقال : يا ثكلتنى أمى أكوعى بكرة ، قلت : نعم أى عدو نفسه ، و كان الذى رميته بكرة فاتبعته بسهم آخر فعلق فيه سهمان ، و تخلفوا فرسين ، فجئت بهما أسوقهما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو على الماء الذى جليتهم[3] عنه

---

(١) من م والمسند ، وفى الأصل : نحوا .

(٢) من المسند ، و فى الأصل وم : ذى ثبير . =

ذى قرد ، فاذا نبي الله صلى الله عليه و سلم فى خمسمائة ، و إذا بلال قد نحر جزورا مما خلفت ، فهو يشوى لرسول الله صلى الله عليه و سلم من كبدها و سنامها ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقلت : يا رسول الله ! خلنى ، فأنتخب من أصحابك مائة رجل ، فآخذ على الكفار بالعشوة فلا يبقى منهم مخبر إلا قتلته ، قال : أكنت فاعلا ذاك يا سلمة ؟ قال : نعم و الذى أكرم وجهك ، فضحك رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى رأيت نواجذه فى ضوء / النهار ، قال : ثم قال : يقرون الآن بأرض غطفان ؛ فجاء رجل من غطفان ، قال : مروا على فلان الغطفانى ، فنحر لهم جزورا ، فلما أخذوا يكشطون جلدها رأوا غبرة فتركوها و خرجوا هرابا ؛ فلما أصبحنا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : خير فرساننا اليوم أبو قتادة ؛ وخير رجالتنا سلمة ، فأعطانى رسول الله صلى الله عليه و سلم سهم الفارس و الراجل جميعا ، ثم أردفنى وراءه على العضباء راجعين إلى المدينة ؛ فلما كان بيننا وبينها قريب من ضحوة[١] ، و فى القوم رجل من الأنصار ، كان لا يسبق [فجعل[٢]] ينادى : هل من مسابق ، ألا رجل يسابق إلى المدينة ، فعل ذلك مرارا ، و أنا وراء رسول الله صلى الله عليه و سلم مردفا ، قلت له : أما تكرم كريما و لا تهاب شريفا ؟ قال : لا إلا رسول الله ، قلت : يا رسول ! بأبى أنت /

= (٣) من المسند ، وفى الأصل وم : خلاتهم .

(١) من م والمسند ؛ وفى الأصل : صخرة .

(٢) زيد من م والمسند .

و أمى خلنى ، فلاْسابق الرجل ؛ قال : إن شئت قلت : أذهب إليك ، فطفر عن راحلته وثنيت رجلى فطفرت عن الناقة ثم إنى ربطت عليها[1] شرفا أو شرفين ، يعنى استبقيت نفسى ثم إنى عدوت حتى ألحقه فأصك بين كتفيه بيدى ، فقلت سبقتك و الله أو كلمة نحوها . قال : فضحك و قال : أن أظن ، حتى قدمنا المدينة .

[١٨٨٤٩] حدثنا وكيع[2] حدثنا سفيان عن أبى بكر بن أبى الجهم بن صخير العدوى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم صلاة الخوف بذى قرد أرض [من أرض[3]] بنى سليم ، فصف الناس خلفه صفين : صف خلفه ، و صف موازى العدو ، فصلى بالصف الذى يليه ركعة ، ثم نهض هؤلاء إلى مصاف هؤلاء و هؤلاء إلى مصاف هؤلاء فصلى [بهم[3]] ركعة[4] .

[١٨٨٥٠] حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الركين الفزارى عن القاسم ابن حسان عن زيد بن ثابت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف ـ فذكر مثل حديث ابن عباس[5] .

---

(١) من المسند ، وفى الأصل : وم : عليه .

(٢) مضى الحديث عندنا فى ٢/٤٦١ ؛ و أورده الهندى فى الكنز ٤/٢٨٦ من طريق ابن أبى شيبة .

(٣) زيد من م والحديث الماضى و الكنز .

(٤) والحديث أخرجه أيضاً الامام أحمد فى المسند ١/٢٣٢ من طريق وكيع . =

(٢٤٤٠) ما حفظ أبو بكر فى غزوة تبوك

[١٨٨٥١] حدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب عن أبيه قال : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم إذا أراد غزوة ورى بغيرها حتى كان غزوة تبوك ؛ سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حر شديد واستقبل سفرا بعيدا . فجلى للسلمين عن أمرهم وأخبرهم بذلك ليتأهبوا أهبة عدوهم و أخبرهم بالوجه الذى يريد[١] .

[١٨٨٥٢] حدثنا عفان[٢] حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن العباس بن سهل بن سعد الساعدى عن أبى حميد الساعدى قال : خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم عام تبوك حتى جئنا وادى القرى ، و إذا امرأة فى حديقة لها ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : اخرصوا ، قال : فخرص القوم ، و خرص رسول الله صلى الله عليه و سلم عشرة أوسق ، و قال للمرأة : أحصى ما يخرج منها حتى أرجع إليك إن شاء الله ، قال : فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم حتى قدم تبوك ، فقال : إنها ستهب

= (٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/١٨٣ من طريق وكيع ؛ ومضى عندنا فى ٢/٤٦١ .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٤٥٦ من طريق يونس عن الزهرى ؛ وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٢٠ من طريق عتاب بن زياد عن عبد الله بن المبارك .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٤٢٤ من طريق عفان .

عليكم الليلة ريح شديدة ، فلا يقومن رجل فيها ، فمن كان له بعير فليوثق عقاله ، قال : قال أبو حميد : فعقلناها ، فلما كان من الليل هبت ريح شديدة ، فقام فيها رجل فألقته فى جبل طئ ثم جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى ملك أيلة ، فأهدى إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم بغلة بيضاء ، فكساه رسول الله صلى الله عليه و سلم [بردا ، وكتب له رسول الله صلى الله عليه و سلم[1]] بيحرهم[2] ، قال : ثم أقبل و أقبلنا معه حتى جئنا وادى القرى ، فقال للمرأة : كم حديقتك ؟ قالت عشرة أوسق ، خرص رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنى متعجل ؛ فمن أحب منكم أن يتعجل فليفعل ، قال : فخرج رسول الله صلى الله عليه و سلم وخرجنا معه حتى إذا أوفى على المدينة قال : هذه طابة ، فلما رأى أحدا قال : هذا جبل يحبنا ونحبه .

[١٨٨٥٣] حدثنا خالد بن مخلد حدثنا عبد الرحمن بن عبد العزيز الأنصارى قال حدثنى ابن/ شهاب[3] قال : حدثنى عبد الرحمن بن عبد الله /

---

(١) زيد من م والمسند .

(٢) فى المسند : بيحره .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٤٥٦ من طريق عم محمد بن عبد الله عن الزهرى ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٣٩٧ من طريق معمر عن الزهرى ؛ و أورده السيوطى فى الدر ٣/٢٨٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

ابن كعب بن مالك [قال حدثنى عبد الله بن كعب بن مالك[1]] عن أبيه كعب قال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم لما هم[2] ببنى الأصفر أن يغزوهم جلى للناس أمرهم ؛ وكان قل ما أراد غزوة إلا ورى عنها بغيرها ، حتى كانت الغزوة ، فاستقبل حرا شديدا و سفرا وعدوا جديدا ، فكشف للناس الوجه الذى يخرج بهم إليه ليتأهبوا أهبة عدوهم ، فتجهز رسول الله صلى الله عليه و سلم وتجهز الناس معه ، وطفقت أغدو لأتجهز فأرجع و لم أقض شيئا ؛ حتى فرغ الناس وقيل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم غاد و خارج إلى وجهه ، فقلت : أتجهز بعده بيوم أو يومين ثم أدركهم ، وعندى راحلتان ، ما اجتمعت عندى راحلتان قط قبلها ، فأنا قادر ، فى نفسى قوى بعدتى ، فما زلت أغدو بعده و أرجع و لم أقض شيئا حتى أمعن القوم و أسرعوا ، و طفقت أغدو للحديث ، و شغلنى الرحال ، فأجمعت القعود حتى سبقنى القوم ، و طفقت أغدو فلا أرى إلا الاسى[3] ، لا أرى إلا رجلا ممن عذر الله أو رجلا مغموصا عليه فى النفاق ، فيحزننى ذلك . فطفقت أعد العذر لرسول الله صلى الله عليه و سلم إذا جاء و أهيئ الكلام ، وقدر رسول الله صلى الله عليه و سلم أن لا يذكرنى حتى نزل تبوك ، فقال فى الناس بتبوك وهو جالس : ما فعل كعب بن مالك ؟ فقام إليه رجل من قومى فقال : شغله برداه والنظر فى

---

(١) زيد ولا بد منه .

(٢) من م ، وفى الأصل : وهم .

(٣) كذا فى الأصل وم ؛ وربما يكون : نفسى .

عطفيه ، قال : فتكلم رجل آخر فقال : و الله يا رسول الله ! إن علمنا عليه إلا خيرا ، فصمت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فلما قيل : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أظل قادما زاح[1] [عنى[2]] الباطل و ما كنت أجمع من الكذب والعذر ، و عرفت أنه لن ينجينى منه إلا الصدق ، فأجمعت صدقه ، وصبح رسول الله صلى الله عليه و سلم المدينة فقدم ، فغدوت إليه فاذا هو فى الناس جالس فى المسجد [وكان إذا قدم من سفر دخل المسجد فركع فيه ركعتين ، ثم دخل على أهله فوجدته جالسا فى المسجد[3]] فلما نظر إلى دعانى فقال : هلم يا كعب ما خلفك عنى ؟ وتبسم تبسم المغضب قال : قلت : يا رسول الله ! لا عذر لى ، ما كنت قط أقوى و لا أيسر منى حين تخلفت عنك ، وقد جاءه المتخلفون يحلفون فيقبل منهم و يستغفر لهم و يكل سرائرهم فى ذلك إلى الله عزوجل ؛ فلما صدقته قال : أما هذا فقد صدق فقم حتى يقضى الله فيك ما هو قاض ، فقمت فقام إلى رجال من بنى سلمة فقالوا : و الله ما صنعت شيئا ، و الله إن كان لكافيك من ذنبك الذى أذنبت استغفار رسول الله صلى الله عليه و سلم لك كما صنع ذلك لغيرك ، فقد قبل منهم عذرهم و استغفر لهم ، [4]فما زالوا[4] يلومونى حتى هممت أن أرجع فأكذب

---

(١) من المسند ؛ وفى الأصل وم : زاغ .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م و المسند .
(٣) زيد من م .
(٤-٤) من م ؛ وفى الأصل : فلما رأ .

نفسى ، ثم قلت لهم : هل قال هذه المقالة أحد أو اعتذر بمثل ما اعتذرت به ؟ قالوا : نعم ، قلت : من ؟ قالوا : هلال بن أمية الواقفى و [١]مرارة بن ربيعة العامرى[١] ، و ذكروا لى رجلين صالحين قد شهدا[٢] بدرا قد اعتذرا بمثل الذى اعتذرت به ، و قيل لهما مثل الذى قيل لك ، قال : ونهى رسول الله صلى الله عليه و سلم عن كلامنا فطفقنا نغدو فى الناس ، لا يكلمنا أحد و لا يسلم علينا أحد و لا يرد علينا سلاما ، حتى إذا مضت أربعون ليلة جاءنا رسول الله صلى الله عليه و سلم أن اعتزلوا نساءكم ، فأما هلال بن أمية فجاءت امرأته إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالت له : إنه شيخ قد ضعف بصره ، فهل تكره أن أصنع له طعامه ؟ قال : لا ، ولكن لا يقربنك ، قالت : إنه و الله ما به حركة إلى شيء ، و الله ما زال يبكى منذ كان من أمره ما كان إلى يوم هذا ، قال : فقال لى بعض أهلى : لو استأذنت رسول الله صلى الله عليه و سلم فى إمرأتك كما استأذنت امرأة هلال بن أمية ، فقد أذن لها أن تخدمه ، قال : فقلت : والله لا أستأذنه فيها ، وما أدرى ما يقول رسول الله صلى الله عليه و سلم [إن[٣]] استأذنته ، و هو شيخ كبير وأنا رجل شاب ، فقلت لامرأتى : الحقى بأهلك حتى يقضى الله ما هو قاض ، و طفقنا نمشى فى الناس ولايكلمنا أحد ولايرد علينا سلاما ، قال :

(١-١) من المراجع ، وفى الأصل وم : ربيعة بن مرارة العمرى - خطأ .

(٢) من م والمسند ، وفى الأصل : شهدوا .

(٣) زيد من م .

/ فأقبلت/ حتى تسورت جدارا لابن عم لى فى حائطه ، فسلمت فما حرك شفتيه يرد على السلام ، فقلت : أنشدك بالله ! أتعلم أنى أحب الله و رسوله ، فما كلمنى كلمة ، ثم عدت فلم يكلمنى حتى إذا كان فى الثالثة أو الرابعة قال : الله و رسوله أعلم ، فخرجت فانى لأمشى فى السوق إذا الناس يشيرون إلى بأيديهم ، و إذا نبطى من نبط الشام يسأل عنى ، فطفقوا يشيرون له إلى حتى جاءنى فدفع إلى كتابا من بعض قومى بالشام أنه قد بلغنا ما صنع بك صاحبك وجفوته عنك فالحق بنا ، فان الله لم يجعلك بدار هوان و لا دار مضيعة ، نواسك فى أموالنا ، قال : قلت : إنا لله و إنا إليه راجعون ؛ قد طمع فى أهل الكفر ، فيممت به تنورا فسجرته به ، فو الله إنى لعلى تلك الحال التى قد ذكر الله ، قد ضاقت علينا الأرض بما رحبت ، وضاقت علينا أنفسنا ، صاحبة[1] خمسين ليلة من نهى عن كلامنا ، أنزلت التوبة على رسول الله صلى الله عليه و سلم . ثم أذن رسول الله صلى الله عليه و سلم بتوبة الله علينا حين صلى الفجر ، فذهب الناس يبشروننا ، وركض رجل إلى فرسا وسعى ساع من أسلم فأوفى على الجبل ، وكان الصوت أسرع من الفرس ، فنادى : يا كعب بن مالك ! أبشر ، فخررت ساجدا وعرفت أن قد جاء الفرج ، فلما جاءنى الذى سمعت صوته حصصت له ثوبين ببشراه ، و والله ما أملك يومئذ ثوبين غيرهما ، و استعرت ثوبين ، فخرجت قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقينى الناس فوجا فوجا يهنئونى بتوبة الله على حتى دخلت المسجد فقام إلى

(١) كذا فى الأصل وم .

طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحنى وهنأنى ، ما قام إلى من المهاجرين غيره ، فكان كعب لا ينساها لطلحة ، ثم أقبلت حتى وقفت على رسول الله صلى الله عليه وسلم كأن وجهه قطعة قمر ، كان إذا سر استنار وجهه كذلك ، فناداني : هلم يا كعب ! أبشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك أمك ، قال : فقلت : أمن عند الله أم من عنـــدك ؟ قال : لا ، بل من عند الله ، إنكم صدقتم الله فصدقكم ، قال : فقلت : إن من توبتى اليوم أن أخرج من مالى صدقة إلى الله وإلى رسوله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمسك عليك بعض مالك ، قلت : أمسك سهمى بخيبر ، قال كعب : فو الله ما أبلى الله رجلا فى صدق الحديث ما أبلانى .

[١٨٨٥٤] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن مصعب بن سعد عن سعد قال : لما خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة تبوك خلف عليا فى النساء والصبيان ، فقال : يا رسول الله ! تخلفنى فى النساء والصبيان ، فقال : أما ترضى أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبى بعدى[١] .

[١٨٨٥٥] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا سعيد بن أبي عروبة عن موسى عن الحسن أن عثمان أتى رسول الله صلى الله عليه و سلم بدنانير فى غزوة تبوك ، فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يقلبها فى حجره و يقول : ما على عثمان بن عفان ما عمل بعد هذا[٢] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٢١٢٣) فى الفضائل .

(٢) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٧٧١ من طريق ابن أبي شيبة ، =

[١٨٨٥٦] حدثنا يزيد بن هارون أخبرنا حميد[1] عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رجع من غزوة تبوك ودنا من المدينة قال: إن بالمدينة لأقواما ما سرتم مسيرا و لا قطعتم من واد إلا كانوا معكم فيه، قالوا: يا رسول الله: و هم بالمدينة، [قال: نعم[2]] حبسهم العذر.

[١٨٨٥٧] حدثنا هشيم أخبرنا داود بن عمرو عن بشر بن عبيد الله الحضرمى عن أبي إدريس الخولانى حدثنا عوف بن مالك الأشجعى أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر بالمسح على الخفين فى غزوة تبوك ثلاثة أيام ولياليهن للمسافر و يوما وليلة للمقيم[3].

/ [١٨٨٥٨] حدثنا جعفر بن عون أخبرنا المسعودى عن إسماعيل / ابن أوسط عن محمد بن أبي كبشة الأنمارى عن أبيه قال: لما كان فى غزوة تبوك سارع ناس إلى أصحاب الحجر، فدخلوا عليهم، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه و سلم. فأمر فنودى، إن الصلاة جامعة، قال: فأتيته و هو ممسك بعيره و هو يقول: علام تدخلون على قوم غضب الله عليهم؟ قال: فناداه رجل تعجبا منهم: يا رسول الله، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

= وأخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٥٩ من وجه آخر عن عبدالرحمن بن سمرة.

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/١/١٢١ من طريق محمد بن عبد الله عن حميد.

(٢) زيد من الطبقات.

(٣) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١/٢٧٥ من طريق إبراهيم بن محشر عن هشيم، ومضى عندنا فى ١/١٧٦

أفلا أنبئكم بما هو أعجب من ذلك ؟ رجل من أنفسكم يحدثكم بما كان قبلكم و بما يكون بعدكم ، استقيموا و سددوا ، فان الله لا يعبأ بعذابكم شيئا و سيأتى الله بقوم لا يدفعون عن أنفسهم بشيء[1] .

(٢٤٤١) حديث عبد الله بن أبي حدرد الأسلمى

[١٨٨٥٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن ابن إسحاق[2] عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن القعقاع بن عبد الله بن أبي حدرد الأسلمى عن أبيه عبد الله بن [أبي] حدرد قال : بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سرية إن أضم ، قال : فلقينا عامر بن الأضبط ، قال : فحيا بتحية الاسلام ، فنزعنا عنه ، وحمل عليه محلم بن جثامة فقتله ، فلما قتله سلبه بعيرا له[3] ومتيعا كان له ، فلما [قدمنا[4]] جئنا بشأنه إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فأخبرناه بأمره فنزلت هذه الآية « يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم فى سبيل الله فتبينوا و لا تقولوا » الآية[5] ، قال ابن إسحاق : فأخبرنى محمد بن جعفر عن زيد

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١٦٥/٧ والسيوطى فى جمع الجوامع ٦٦٩/٢ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٧٣/٩ من طريق سلمة عن ابن إسحاق إلى الآية الآتية ، وأورده السيوطى فى الدر ٤٣٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة مسندا .
(٣) زيد فى الأصل : أهباء ولم تكن الزيادة فى م ولا فى التفسير فحذفناها .
(٤) زيد من م .
(٥) ٩٤/ النساء .

ابن ضميرة قال : حدثنى أبى وعمى وكانا شهدا حنينا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم قالا : صلى رسول الله صلى الله عليه و سلم الظهر ، ثم جلس تحت شجرة ، فقام إليه الأقرع بن حابس و هو سيد خندف ، يرد عن أم محلم ، و قام عيينة بن حصن يطلب بدم عامر بن الأضبط القيسى وكان أشجعيا ، قال : فسمعت عيينة بن حصن يقول : لأذيقن نساءه من الحزن مثل ما أذاق[1] نسائى ، فقال النبى صلى الله عليه و سلم : تقبلون الدية ؟ فأبوا ، فقام رجل من بنى ليث يقال له مكتيل [فقال[2]] : و الله يا رسول الله ! ما شبهت هذا القتيل فى عزة الاسلام إلا كغنم[3] وردت فرميت فنفر آخرها . أسير اليوم وعير غدا ، قال : فقال النبى صلى الله عليه وسلم بيديه : لكم خمسون فى سفرنا هذا ، وخمسون إذا رجعنا ، قال : فقبلوا الدية ، قال : فقالوا : ائتوا بصاحبكم يستغفر له رسول الله صلى الله عليه و سلم ، قال : فجيئ به [4]فوصلت حليته[4] و عليه حلة قد تهيأ فيها للقتل حتى أجلس بين يدى النبى صلى الله عليه و سلم فقال : ما اسمك ؟ قال : محلم بن جثامة ، فقال النبى صلى الله عليه وسلم بيديه و وصف أنه رفعهما ، اللهم لا تغفر لمحلم بن جثامة ، قال : فتحدثنا بيننا أنه إنما أظهر هذا ، وقد استغفر له فى السر ، قال ابن إسحاق : فأخبرنى عمرو

(١) من جمع الجوامع ، وفى الأصل وم : ذاق .
(٢) زيد من جمع الجوامع .
(٣) من م ، وفى الأصل : كفتم ، وفى جمع الجوامع : نعيم بن - كذا .
(٤-٤) ليس ما بين الرقمين فى جمع الجوامع .

ابن عبيد عن الحسن قال : قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أمنته بالله ثم قتلته ، فو الله ما مكث الا سبعا حتى مات محلم ، قال : فسمعت الحسن يحلف بالله : لدفن ثلاث مرات كل ذلك تلفظه الأرض ، قال : فجعلوه بين سدى[1] جبل ورصوا عليه من الحجارة ، فأكلته السباع فذكروا أمره لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : أما و الله ! إن الأرض لتطبق على من هو شر منه ، ولكن الله أراد أن يخبركم بحرمتكم فيما بينكم .

(٢٤٤٢) ما ذكروا فى أهل نجران و ما أراد النبي صلى الله عليه و سلم

[١٨٨٦٠] حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال : لما أراد رسول الله صلى الله عليه و سلم أن يلاعن أهل نجران قبلوا الجزية أن يعطوها، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لقد أتانى البشير بهلكة أهل نجران لو تموا على الملاعنة حتى الطير على الشجر أو العصفور على الشجر ، و لما غدا إليهم رسول الله صلى الله عليه و سلم أخذ بيد حسن و حسين ، وكانت فاطمة تمشى خلفه[2] .

---

(١) من م وجمع الجوامع ، وفى الأصل : صدى .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ٦/٤٧٨ (طبعة جديدة) من طريق ابن حميد عن جرير ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور ٢/٣٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره ، ومضى الجزء الأخير تحت رقم (١٢٢٣٣) الفضائل .

[١٨٨٦١] حدثنا عفان حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا مجالد بن سعيد عن الشعبي قال : كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أهل نجران و هم نصارى أن من بايع منكم بالربا فلا ذمة له[١] .

[١٨٨٦٢] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد[٢] / أن عمر أجلى أهل نجران اليهود والنصارى ، واشترى بياض أرضهم وكرومهم ، فعامل عمر الناس إن هم جاؤا بالبقر و الحديد من عندهم[٣] فلهم الثلثان ولعمر الثلث ، و إن جاء عمر بالبذر من عنده فله الشطر ، و عاملهم النخل على أن لهم الخمس ولعمر أربعة أخماس ، وعاملهم الكرم على أن لهم الثلث ولعمر الثلثان .

[١٨٨٦٣] حدثنا وكيع حدثنا الأعمش[٤] عن سالم قال : كان أهل نجران قد بلغوا أربعين ألفا ، قال : و كان عمر يخافهم أن يميلوا على المسلمين فتحاسدوا بينهم ، قال : فأتوا عمر ، فقالوا : إنا قد تحاسدنا بيننا فأجلنا ، قال : و كان رسول الله صلى الله عليه و سلم قد كتب لهم كتابا أن لا يجلوا ،

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢/٢٣٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ١/١١٦٢ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) زيد فى الأصل وم : منهم ، ولم تكن الزيادة فى جمع الجوامع لحذفناها .
(٤) أخرجه أبوعبيد فى الأموال ص (٩٨) من طريق أبى معاوية عن الأعمش ، وأورده السيوطى فى جمع الجوامع ١/١١٦٢ من طريق ابن أبى شيبة وغيره ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٢٠٥٣) الفضائل ببعض المفارقات .

قال : فاغتنمها عمر فأجلاهم ، فندموا فأتوه فقالوا [أقلنا ، فأبى أن يقيلهم ، فلما قدم على أتوه فقالوا[1]] : إنا نسألك بخط يمينك وشفاعتك عند نبيك ألا أقلتنا ، فأبى و قال : ويحكم ، إن عمر كان رشيد الأمر ، قال سالم : فكانوا يرون أن عليا لو كان [طاعنا[2]] على عمر فى شىء من أمره طعن عليه فى أهل نجران .

[١٨٨٦٤] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبى إسحاق عن صلة بن زفر عن حذيفة قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم اسقفا نجران العاقب والسيد فقالا : ابعث معنا رجلا أمينا حق أمين حق أمين ، فقال : لأبعثن معكم رجلا حق أمين ، فأستشرف لها أصحاب محمد ، قال : قم يا أبا عبيدة بن الجراح ، فأرسله معهم[3] .

[١٨٨٦٥] حدثنا ابن [إدريس[4]] عن أبيه عن سماك عن علقمة بن وائل عن المغيرة بن شعبة قال : بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى نجران فقالوا لى : إنكم تقرأون « يا أخت هارون[5] » و بين موسى و عيسى ما شاء الله من السنين ؟ فلم أدر ما أجيبهم به ، حتى رجعت إلى النبي صلى الله عليه

(١) زيد من م .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م وجمع الجوامع .
(٣) مضى تحت رقم : (١٢٣٤٧) فى الفضائل .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٥) آية ٢٨/ مريم .

و سلم فسألتـه فقال : ألا أخبرتهم أنهم كانوا يسمون[١] بأنبيائهم و الصالحين من قبلهم[٢] .

[١٨٨٦٦] حدثنا معمر عن أبيـــه عن قتادة قال : قال رسول الله صلى الله عليـه و سلم لأسقف نجران : يا أبا الحارث ! أسلم ، فقال : إني مسلم ، قال : يا أبا الحارث ! أسلم ، قال : قد أسلمت قبلك ، قال نبي الله صلى الله عليه و سلم : كذبت ، منعك من الاسلام ثلاثة : ادعاؤك لله ولدا ، و أكلك الخنزير ، وشربك الخمر[٣] .

(٢٤٤٣) ما جاء في وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

[١٨٨٦٧] حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن نافع عن ابن عمر قال[٤] : لما قبض رسول الله صلى الله عليـه و سلم كان أبو بكر في ناحية المدينة ، فجاء فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو مسجى ، فوضع فاه على جبين رسول الله صلى الله عليه و سلم فجعل يقبله ويبكى و يقول : بأبي و أمي طبت حيا وطبت ميتا ، فلما خرج مر بعمـــر بن الخطاب و هو يقول : ما مات

(١) من صحيح مسلم ٢/٢٠٧ ، وفي الأصل وم : يسمعون .
(٢) اخرجـــه مسلم من طريق ابن أبي شيبة ، والامام أحمد في المسند ٤/٢٥٢ من طريق ابن إدريس .
(٣) أورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٨٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أورده السيوطي في الدر ٤/٣١٨ من طريق ابن أبي شيبة . وأورده الهندى في الكنز ٤/٥٠ من طريق ابن أبي شيبة والبزار .

رسول الله صلى الله عليه و سلم و لا يموت حتى يقتل الله المنافقين ، قال : وكانوا قد استبشروا بموت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فرفعوا رؤسهم ، فقال : أيها الرجل ! اربع على نفسك ، فان رسول الله قد مات ، ألم تسمع الله يقول : « انك ميت و انهم ميتون[١] » و قال « و ما جعلنا لبشر من قبلك الخلد أفان مت فهم الخالدون[٢] » قال : ثم أتى المنبر فصعده فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أيها الناس ! إن كان محمد إلهكم الذى تعبدون فان إلهكم قد مات ، و إن كان إلهكم الذى فى السماء فان إلهكم لم يمت ، ثم تلا « وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرجل أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم » حتى ختم الآية[٣] ، ثم نزل وقد استبشر المسلمون[٤] بذلك و اشتد فرحهم ، و أخذت المنافقين[٥] [الكآبة[٦]] ، قال عبد الله بن عمر : فو الذى نفسى بيده لكأنما كانت على وجوهنا أغطية فكشفت .

[١٨٨٦٨] حدثنا عيسى بن يونس عن ابن جريج عن أبيه أنهم شكوا فى قبر النبى صلى الله عليه و سلم أين يدفنونه ؟ فقال أبو بكر : سمعت النبى

---

(١) آية ٣٠/ الزمر .
(٢) آية ٣٤/ الأنبياء .
(٣) آية ١٤٤/ آل عمران .
(٤) من م والدر والكنز ، و فى الأصل : المنافقون .
(٥) من م والدر والكنز ، وفى الأصل : المسلمين .
(٦) زيد من م والدر والكنز .

صلى الله عليه و سلم يقول : إن النبي لا يحول عن مكانه ، يدفن حيث يموت ، فنحوا فراشه / لحفروا له موضع فراشه[١] .

[١٨٨٦٩] حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس ابن أبي حازم عن جرير[٢] قال : كنت [باليمن فلقيت[٣]] رجلين من أهل اليمن ذا كلاع و ذا عمرو ، فجعلت أحدثهما عن رسول الله صلى الله عليه و سلم فقالا : إن كان حقا ما تقول فقد مر صاحبك على أجله منذ ثلاث ، فأقبلت و أقبلا معي حتى إذا كنا في بعض الطريق وقع لنا ركب من قبل المدينة ، فسألناهم فقالوا : قبض رسول الله صلى الله عليه و سلم و استخلف أبو بكر و الناس صالحون ، قال : فقالا لي : أخبر صاحبك أنا قد جئنا ، ولعلنا سنعود إن شاء الله ، و رجعا إلى اليمن ، قال : فأخبرت أبا بكر بحديثهم ، قال : أفلا جئت بهم ! قال : فلما كان بعد قال لي ذو عمرو : يا جرير ! إن بك على كرامة ، و إني مخبرك خبرا ، إنكم معشر العرب لن تزالوا بخير ما كنتم إذا هلك أمير تأمرتم في آخر فاذا كانت[٤] بالسيف كانوا ملوكا يغضبون غضب

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٤/ ٥٠ من طريق ابن أبي شيبة ، والامام أحمد ؛ وفي الكنز : قال ابن كثير : هذا منقطع فان والد ابن جريج فيه ضعف ولم يدرك أبا بكر الصديق .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٤/٥٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٣٦٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من م والكنز . =

الملوك و يرضون رضى الملوك .

[١٨٨٧٠] حدثنا جعفر بن عون عن ابن جريج عن عطاء ، قال : بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين مات ، قال : أقبل الناس يدخلون فيصلون عليه ثم يخرجون و يدخل آخرون كذلك ، قال : قلت لعطاء : يصلون ويدعون ؟ قال : يصلون ويستغفرون[١] .

[١٨٨٧١] حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه قال : لم يؤم على النبي صلى الله عليه و سلم إمام ، وكانوا يدخلون أفواجا يصلون و يخرجون[٢] .

[١٨٨٧٢] حدثنا أبو أسامة عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : لما قبض النبي صلى الله عليه و سلم جعلت أم أيمن تبكى ؛ فقيل لها : لم تبكين يا أم أيمن ؟ قالت : أبكى على خبر السماء انقطع عنا[٣].

[١٨٨٧٣] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة[٤] عن ثابت [عن

=(٤) فى الكنز : كانوا .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٤/٦٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٢/٧٠ من طريق ابن عيينة عن جعفر ، و أورده الهندى فى الكنز ٤/٦٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٤/٦٠ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن سعد فى الطبقات ٧/١٦٤ من طريق محمد بن عبد الله ، و أبو نعيم فى الحلية ٢/٦٨ من طريق أبي حذيفة كلاهما عن سفيان .

(٤) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٢/٦٨ من طريق عمرو بن عاصم عن سليمان =

أنس[1]] قال : لما قبض النبي صلى الله عليه و سلم قال أبو بكر لعمر أو عمر لأبي بكر : انطلق بنا إلى أم أيمن نزورها ، فانطلقا إليها فجعلت تبكى ، فقالا لها : يا أم أيمن ! إن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه و سلم ، فقالت : قد علمت أن ما عند الله خير لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولكنى أبكى على خبر السماء ، انقطع عنا ، فهيجتهما على البكاء ؛ فجعلا يبكيان معها .

[١٨٨٧٤] حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه قال : خرجت صفية وقد قبض النبي صلى الله عليه وسلم وهى تلمع بثوبها - يعنى تشير به - وهى تقول :

قد كان [بعدك[2]] أنباء[3] وهنبثة ° لو كنت شاهدها لم تكثر الخطب

[١٨٨٧٥] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهرى عن سعيد بن المسيب أن الذى ولى دفن رسول الله صلى الله عليه و سلم وإجانه أربعة نفر دون الناس : على و عباس و الفضل وصالح مولى النبي صلى الله عليه وسلم ، فلحدوا له ونصبوا عليه اللبن نصبا[4] .

= ابن المغيرة .

(١) زيد من الحلية .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٣) من الطبقات ٩٧/٢/٢ ، و فى الأصل و م : هبنا - كذا ، و البيت لهند بنت أثاثة .
(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٥٣/٤ من طريق عبد الواحد بن زياد =

[١٨٨٧٦] حدثنا وكيع[١] عن إسماعيل بن أبي خالد عن عامر قال : دخل [قبر[٢]] النبي صلى الله عليه وسلم [على[٢]] والفضل وأسامة ، قال الشعبي : وحدثني مرحب ـ أو ابن أبي مرحب ـ أن عبد الرحمن بن عوف دخل معهم القبر .

[١٨٨٧٧] حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن الشعبي قال : غسل النبي صلى الله عليه و سلم علي و الفضل و أسامة ، قال : و حدثني ابن أبي مرحب أن عبد الرحمن بن عوف دخل معهم القبر ، قال : و قال الشعبي : من يلي الميت إلا أهله ، و في حديث ابن إدريس عن أبي خالد : و جعل علي يقول : بأبي و أمي طبت حيا وميتا[٣] .

[١٨٨٧٨] حدثنا ابن إدريس عن ابن جريج عن محمد بن علي قال : غسل النبي صلى الله عليه وسلم في قميص ، فولي علي سفلته . والفضل محتضنه ، والعباس يصب الماء ، قال : والفضل يقول : أرحني قطعت وتيني ، إني لأجد شيئا ينزل علي ، قال : وغسل من بئر سعد بن خيثمة بقباء و هي البئر التي يقال لها : بئر أريس ، قال : و قد و الله شربت منها و اغتسلت[٤] .

= عن معمر ، وأورده الهندي في الكنز ٤/٦٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٢/٧٦ من طريق وكيع ، وأورده الهندي في الكنز ٤/٦٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من م والطبقات والكنز .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٢/٦٠ ـ ٧٦ من طريق وكيع عن إسماعيل . =

/ [١٨٨٧٩] حدثنا عبد الأعلى و ابن مبارك عن معمر عن الزهرى/ عن سعيد بن المسيب أن عليا التمس من النبي كرمه الله ما يلتمس من الميت، فلم يجد شيئا، فقال: بأبي و أمي طبت حيا وطبت ميتا[١].

[١٨٨٨٠] حدثنا يحي بن سعيد عن جعفر عن أبيه قال: لما أرادوا أن يغسلوا النبي صلى الله عليه و سلم كان عليه قميص، فأرادوا أن ينزعوه، فسمعوا نداء من البيت أن لا تنزعوا القميص[٢].

[١٨٨٨١] حدثنا يحي بن سعيد عن سفيان عن موسى ابن أبي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة و ابن عباس أن أبا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما مات[٣].

[١٨٨٨٢] حدثنا عبد العزيز بن أبان بن عثمان عن معمر[٤] عن الزهرى

=(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦٢/٢/٢ من طريق إسماعيل بن إبراهيم عن ابن جريج، وأورده الهندى فى الكنز ٦٠/٤ من طريق ابن أبي شيبة.

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦٣/٢/٢ من طريق يحي بن عباد عن ابن المبارك.

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٩/٢/٣-٦٠ من طريق سليمان بن بلال عن جعفر، ومن وجه آخر عن أنس، وأورده الهندى فى الكنز ٦٠/٤ من طريق ابن أبي شيبة.

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٣/٢/٢ من طريق أبي سلمة عن عائشة و ابن عباس. =

عن أنس قال : لما قبض رسول الله صلى الله عليه و سلم بكى الناس ، فقام عمر فى المسجد خطيبا ، فقال : لا أسمع أحدا يزعم أن محمـــدا قد مات ، ولكن أرسل إليه ربه كما أرسل الى موسى ربه ، فقد أرسل الله إلى موسى فلبث عن قومه أربعين ليلة ، و الله إنى لأرجو أن تقطع [أيدى رجال[١]] و أرجلهم يزعمون أنه مات .

[١٨٨٨٣] حدثنا حاتم بن إسماعيل عن أنيس بن أبي يحي عن أبيه عن أبي سعيد الخدرى[٢] قال : خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما ونحن فى المسجد وهو عاصب رأسه بخرقة فى المرض الذى مات فيه ، فأهوى قبل المنبر حتى استوى عليه فاتبعناه ، فقال : و الذى نفسى بيده ! إنى لقائم على الحوض الساعة ، و قال : إن عبدا عرضت عليه الدنيا و زينتها فاختار الآخرة [فلم يفطن بها أحد[٣]] إلا أبوبكر ، فذرفت عيناه فبكى و قال : بأبي [أنت[٤]] و أمى ، بل نفد بك بآبائنا و أمهاتنا و أنفسنا وأموالنا ، قال : ثم هبط فما قام عليه حتى الساعة ـ صلى الله عليه و سلم .

= (٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٢/٥٥ من طريق ابن المبارك عن معمر .

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م والطبقات .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٤/٥٨ من طريق ابن أبي شيبة ، وكذلك ابن حجر فى المطالب العالية ٤/٣٢

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م والكنز .

(٤) زيد من الكنز .

[١٨٨٨٤] حدثنا حاتم عن جعفر عن أبيه قال : لما ثقل النبي صلى الله عليه و سلم قال : أين أكون غدا ؟ قالوا : عند فلانة ، قال : أين أكون بعد غد ؟ قالوا : عند فلانة ، فعرفن أزواجه أنه إنما يريد عائشة ، فقلن : يا رسول الله ! قد وهبنا أيامنا لأختنا عائشة[١] .

[١٨٨٨٥] حدثنا حسين بن علي عن زائدة[٢] عن موسى بن أبي عائشة قال : حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : أتيت عائشة فقلت : حدثيني عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : نعم ، مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم فثقل فأغمي عليه فأفاق ، فقال : ضعوا لي ماء في المخضب ، ففعلنا[٣] ، قالت : فاغتسل [ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق فقال : ضعوا لي ماء في المخضب ، ففعلنا[٣] ، قالت : فاغتسل ، فذهب[٤]] لينوء فأغمي عليه ، قالت : ثم أفاق فقال : ضعوا لي ماء في المخضب ، [٥]قالت : قلت : قد فعلنا[٥] ، قالت : فاغتسل ثم ذهب لينوء فأغمي عليه ثم أفاق ، فقال : أصلى النـاس

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٢/٣٠ من طريق محمد بن عمر عن حاتم ، وأورده الهندي في الكنز ٤/٦٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٢/١٩ من طريق هشام بن عبد الملك عن زائدة ، وأورده الهندي في الكنز ٤/٥٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) في م : قالت قد فعلنا .
(٤) زيد من م والكنز .
(٥-٥) في م : ففعلنا .

بعد ؟ فقلنا : لا يا رسول الله ! هم ينتظرونك ، قالت : والناس عكوف ينتظرون رسول الله صلى الله عليه و سلم ليصلى بهم عشاء الآخرة ، قالت : فاغتسل رسول الله صلى الله عليه و سلم ثم ذهب لينوء فأغمى عليه ثم أفاق فقال : أصلى الناس بعد ؟ قلت : لا ، فأرسل رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أبي بكر أن يصلى بالناس ، قالت : فأتاه الرسول فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم يأمرك أن تصلى بالناس ، فقال : يا عمر ! صل بالناس ، [١]فقال : أنت أحق ، إنما أرسل إليك رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالت : فصلى بهم أبو بكر تلك الأيام ، ثم إن رسول الله صلى الله عليه و سلم ، وجد خفة من نفسه ، فخرج لصلاة الظهر بين العباس و رجل آخر ، فقال لهما : أجلسانى عن يمينه ، [٢]فلما سمع أبوبكر حسه ذهب يتأخر ، فأمره أن يثبت مكانه ، قالت : فأجلساه عن يمينه[٢] ، فكان أبو بكر يصلى بصلاة رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو جالس ، و الناس يصلون بصلاة أبي بكر ، قال : فأتيت ابن عباس فقلت : ألا أعرض عليك ما حدثتنى عائشة ؟ قال : هات ، فعرضت عليه [هذا[٣]] فلم ينكر منه شيئا إلا أنه قال : أخبرتك من الرجل الآخر ؟ قال : قلت : / لا ، فقال : هو على رحمه الله .

[١٨٨٨٦] حدثنا عفان[٤] حدثنا وهيب حدثنا داود عن أبي نضرة عن

(١) زيد فى الأصل وم : قال .

(٢-٢) سقط ما بين الرقمين من م .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م والكنز . =

أبي سعيد قال : لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم قام خطباء الأنصار ، فجعل الرجل منهم يقول : يا معشر المهاجرين ! إن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان إذا استعمل رجلا منكم قرن معه رجلا منا ، فنرى أن يلي هذا الأمر رجلان أحدهما [منكم[1]] و الآخر منا ، قال : فتتابعت خطباء الأنصار على ذلك ، فقام زيد بن ثابت فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم كان من المهاجرين [و إن الامام إنما يكون من المهاجرين[2]] و نحن أنصاره كما كنا أنصار رسول الله ، فقام أبو بكر فقال : جزاكم الله خيرا يا معشر الأنصار ! وثبت قائلكم ، ثم قال : و الله لو فعلتم غير ذلك لما صالحتكم .

[١٨٨٨٧] حدثنا خالد بن مخلد[3] حدثنا سليمان بن بلال قال حدثني عبد الرحمن بن حرملة قال : سمعت سعيد بن المسيب قال : لما توفى رسول الله صلى الله عليه و سلم وضع على سريره ، فكان الناس يدخلون زمرا زمرا يصلون عليه و يخرجون و لم يؤمهم أحد ، و توفى يوم الاثنين ، و دفن يوم الثلاثاء[4] - صلى الله عليه و سلم .

= (٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٥١ من طريق عفان .

(١) في الأصل بياض ملأناه من م والطبقات .

(٢) زيد من الطبقات .

(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٢/٦٨ من طريق خالد بن مخلد ، و أورده الهندى في الكنز ٤/٦٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) وهذا الجزء الأخير أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢/٢/٥٨ بنفس الطريق .

(٢٤٤٤) ما جاء فى خلافة أبى بكر و سيرته فى الردة

[١٨٨٨٨] حدثنا غندر[1] [عن] شعبة عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت عبيد الله بن عبد الله بن عتبة يحدث عن ابن عباس عن عبد الرحمن ابن عوف قال : [حج[2]] عمر فأراد أن يخطب الناس خطبة ، فقال عبد الرحمن ابن عوف : إنه قد اجتمع عندك رعاع الناس و سفلتهم ، فأخر ذلك حتى تأتى المدينة ، قال : فلما قدمت المدينة دنوت قريبا من المنبر ، فسمعته يقول : إنى قد عرفت أن أناسا يقولون : إن خلافة أبى بكر فلتة ، [و إنما كانت فلتة[2]] ولكن الله وقى شرها ، إنه لا خلافة إلا عن مشورة .

[١٨٨٨٩] حدثنا عبد الأعلى عن ابن إسحاق عن عبد الملك بن أبى بكر عن الزهرى[3] عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال : كنت أختلف إلى عبد الرحمن بن عوف و نحن بمنى مع عمر بن الخطاب ، أعلم عبد الرحمن بن عوف القرآن ، فأتيته فى المنزل فلم أجده فقيل : هو عند أمير المؤمنين ، فانتظرته حتى جاء فقال لى : قد غضب هذا اليوم غضبا

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٥٠ من طريق غندر (وراجع أيضا ص : ٥٦) و أورده الهندى الجزء الأخير فى الكنز ٣/١٣٩ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٥٥ من طريق مالك عن الزهرى ؛ وأورده الهندى فى الكنز ٣/١٣٩ من طريق ابن أبى شيبة من « فلما اجتمع الناس » .

ما رأيته غضب مثله منذ كان ، قال : قلت لم ذاك ؟ قال : بلغه أن رجلين من الأنصار ذكرا بيعة أبي بكر فقالا : و الله ما كانت إلا فلتة ، فما يمنع امرءا إن هلك هذا أن يقوم إلى من يحب فيضرب على يده فتكون كما كانت ؛ قال : فهم عمر أن يكلم الناس ، قال : فقلت : لا تفعل يا أمير المؤمنين ، فانك ببلد قد اجتمعت إليه أفناء العرب كلها ، و إنك إن قلت مقالة حملت عنك وانتشرت فى الأرض كلها ، فلم تدر ما يكون فى ذلك ، و إنما يعينك من قد عرفت أنه سيصير إلى المدينة ، فلما قدمنا المدينة رحت مهجرا حتى أخذت عضادة المنبر اليمنى ، و راح إلى سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل حتى جلس معى ، فقلت : ليقولن هذا اليوم مقالة ما قالها منذ استخلف ، قال : و ما عسى أن يقول ، قلت : ستسمع ذلك ، قال : فلما اجتمع الناس خرج عمر حتى جلس على المنبر ثم حمد الله و أثنى عليه ثم ذكر رسول الله صلى الله عليه و سلم فصلى عليه ثم قال : إن الله أبقى رسوله بين أظهرنا ينزل عليه الوحى من الله يحل به و يحرم ، ثم قبض الله رسوله فرفع منه[١] ما شاء أن يرفع ، و أبقى منه ما شاء أن يبقى ، فتشبثنا ببعض ، و فاتنا [بعض[٢]] ، فكان مما كنا نقرأ من القرآن « لا ترغبوا عن آبائكم فانه كفر بكم أن ترغبوا عن آبائكم » و نزلت آية الرجم ، فرجم النبي صلى الله عليه و سلم و رجمنا معه ، و الذى نفس محمد بيده ! لقد حفظتها [و علمتها و عقلتها[٣]] لو لا أن يقال : كتب

---

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : معه .

(٢) زيد من م والكنز . =

عمر فى المصحف ما ليس فيه ، لكتبتها بيدى كتابا ، والرجم على ثلاثة منازل : حمل بين ، أو اعتراف من[١] صاحبه ، أو شهود/ عدل ، كما أمر الله ، و قد بلغنى أن رجالا يقولون فى خلافة أبى بكر أنها كانت [فلتة ولعمرى إن كانت[٢]] كذلك ، ولكن الله أعطى خيرها و وقى شرها ؛ و إياكم[٣] هذا الذى تنقطع إليه الأعناق كانقطاعها إلى أبى بكر ، أنه كان من شأن الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفى فأتينا فقيل لنا : إن الأنصار قد اجتمعت فى بنى ساعدة مع سعد بن عبادة يبايعونه ، فقمت و قام أبو بكر و أبو عبيدة ابن الجراح نحوهم فزعين أن يحدثوا فى الاسلام فتقا ، فلقينا رجلان من[٤] الأنصار رجل[٥] صدق عويم بن ساعدة ومعن بن عدى ، فقالا : أين تريدون ؟ فقلنا : قومكم لما بلغنا من أمرهم ، فقالا[٦] : ارجعوا فانكم لن تخالفوا ، ولن يؤت شىء تكرهونه ، فأبينا إلا أن نمضى ، و أنا أزوى كلاما أريد أن أتكلم به ، حتى انتهينا إلى القوم و إذا هم عكوف[٧] هنالك على سعد بن عبادة و هو على

= (٣) زيد من م والكنز إلا أن فى الكنز : فلتها ـ مكان : علتها .

(١) من الكنز ، وفى الأصل وم : عن .
(٢) زيد من م والكنز .
(٣) من الكنز ، وفى الأصل وم : ايكم .
(٤) فى الكنز : رجلين .
(٥) فى م والكنز : رجلا .
(٦) من الكنز ، و فى الأصل و م : فقال . =

سرير له مريض ، فلما غشيناهم تكلموا فقالوا : يا معشر قريش ! منا أمير ومنكم أمير ، فقام الحباب بن المنذر فقال : أنا جذيلها المحكك و عذيقها المرجب ، إن شئتم و الله رددناها جذعة ، فقال أبو بكر على رسلكم ، فذهبت لأتكلم فقال : أنصت يا عمر ، فحمد الله و أثنى عليه ثم قال : يا معشر الأنصار ! إنا و الله ما ننكر فضلكم و لا بلاءكم فى الاسلام و لا حقكم الواجب علينا ، ولكنكم قد عرفتم أن هذا الحى من قريش بمنزلة من العرب ليس بها غيرهم ، و أن العرب لن تجتمع إلا على رجل منهم ، فنحن الأمراء و أنتم الوزراء ، فاتقوا الله ولا تصدعوا الاسلام ، ولا تكونوا أول من أحدث فى الاسلام ، ألا وقد رضيت لكم أحد هذين الرجلين لى ولأبى عبيدة بن الجراح ، فأيهما بايعتم فهو لكم ثقة ، قال : فو الله ما بقى شىء كنت أحب أن أقوله إلا وقد قاله يومئذ غير هذه الكلمة ، فوالله لأن أقتل ثم أحيا [ثم أقتل ثم أحيا[1]] فى غير معصية أحب إلى من أن أكون أميرا على قوم فيهم أبو بكر ، قال : ثم قلت : يا معشر الأنصار ! يا معشر المسلمين ! إن أولى الناس بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من بعده ثانى اثنين إذ هما فى الغار أبو بكر السباق المبين ، ثم أخذت بيده و بادرنى رجل من الأنصار فضرب على يده قبل أن أضرب على يده ، ثم ضربت على يده و تتابع الناس ، و ميل على سعد بن عبادة فقال الناس : قتل سعد ، فقلت : اقتلوه قتله الله ، ثم انصرفنا وقد جمع الله

= (٧) من الكنز ، وفى الأصل وم : عكر ـ كذا .

(١) زيد من م والكنز .

أمر المسلمين بأبي بكر فكانت لعمر الله كما قلتم ، أعطى الله خيرها و وقى شرها ، فمن دعا إلى مثلها فهو للذى لا بيعة له و لا لمن بايعه .

[١٨٨٩٠] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : لما قبض رسول الله صلى الله عليه و سلم قالت الأنصار : منا أمير ومنكم أمير ، قال : فأتاهم عمر فقال : يا معاشر الأنصار ! ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه و سلم أمر أبا بكر أن يصلى بالناس ؟ قالوا : بلى ، قال : فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ، فقالوا[١] : نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر[٢] .

[١٨٨٩١] حدثنا محمد بن بشرنا عبيد الله بن عمر حدثنا زيد بن أسلم عن أبيه أسلم[٣] أنه حين بويع لأبي بكر بعد رسول الله صلى الله عليه و سلم كان على و الزبير يدخلان على فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه و سلم فيشاورونها و يرتجعون[٤] فى أمرهم ، فلما بلغ ذلك عمر بن الخطاب خرج حتى دخل على فاطمة فقال : يا بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم ! والله ما من أحد أحب إلينا من أبيك ، وما من أحد أحب إلينا بعد أبيك منك ، و أيم الله

---

(١) من م ، وفى الأصل : قال .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٢٦ من طريق حسين بن على ؛ وأورده الهندى فى الكنز ٣/١٣٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/١٤٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) فى الكنز : يرجعون .

ما ذاك بما نعى أن اجتمع هؤلاء النفر عندك ؛ إن أمرتهم أن يحرق عليهم البيت ، قال : فلما خرج عمـــر جاؤها فقالت : تعلمون أن عمر قد جاءنى و قد حلف بالله لئن عدتم ليحرقن عليكم البيت و أيم الله [ليمضين[١]] لما حلف / عليـه ، فانصرفوا راشدين ، فرؤا رأيكم و لا ترجعوا إلى ، فانصرفوا عنها فلم يرجعوا إليها حتى بايعوا لأبى بكر .

[١٨٨٩٢] حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه[٢] أن أبا بكر وعمر لم يشهدا دفن النبي صلى الله عليه و سلم ؛ كانا فى الأنصار فدفن[٣] قبـل أن يرجعا .

[١٨٨٩٣] حدثنا ابن إدريس عن ابن عجلان عن زيد بن أسلم عن أبيه قال : دخل عمر على أبى بكر و هو آخذ بلسانه ينضنضه ، فقال له عمر : الله الله يا خليفة رسول الله ! و هو يقول : هاه إن هذا أوردنى الموارد[٤] .

[١٨٨٩٤] حدثنا وكيع عن نافع بن عمر عن ابن أبى مليكة قال : قال رجل لأبى بكر : يا خليفة الله ، قال : لست بخليفة الله ، ولـكنى خليفة رسول الله ، أنا راض بذلك[٥] .

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م والـكنز .
(٢) أورده الهندى فى الـكنز ٣/١٤٠ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) من الـكنز ؛ وفى الأصل وم : فبويعا .
(٤) مضى تحت رقم : (٦٥٥١) فى كتاب الأدب .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٣٠ من طريق وكيع ، وأورده =

[١٨٨٩٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن مولى لربعي بن حراش عن ربعي عن حذيفة قال : كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال : إنى لا أدرى ما قدر بقائى فيكم ، فاقتدوا باللذين من بعدى ، و أشار إلى أبي بكر و عمر ، و اهتدوا بهدى عمار و ما حدثكم ابن مسعود من شيء فصدقوه[١] .

[١٨٨٩٦] حدثنا وكيع[٢] عن سالم المرادى أبي العلاء عن عمرو بن هرم[٣] عن ربعي بن حراش و أبي عبد الله رجل من أصحاب [حذيفة عن[٤]] حذيفة قال : كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم - فذكر مثل حديث عبد الملك بن عمير إلا أنه قال : تمسكوا بعهد ابن أم عبد

[١٨٨٩٧] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد عن رجل من بني زريق[٥] قال : لما كان ذلك اليوم خرج أبو بكر وعمر حتى أتيا الأنصار ، فقال أبو بكر : يا معشر الأنصار ! إنا لا ننكر حقكم ؛ ولا ينكر حقكم مؤمن ، و إنا و الله ما أصبنا خيرا إلا ما شاركتمونا فيـــه ، ولـكن لا ترضى العرب

= الهندى فى الكنز ٣/١٢٦ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .

(١) مضى تحت رقم : (١١٩٩١) فى الفضائل ببعض الاختصار .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٢/٢/٩٨ من طريق وكيع .

(٣) من الطبقات ، و فى الأصل وم : مرة .

(٤) زيد من م ؛ وزيد موضعه فى الطبقات : رسول الله صلى الله عليه وسلم عن .

(٥) أورده الهندى فى الكنز ٣/١٤٠ من طريق ابن أبي شيبة .

و لا تقر إلا على رجل من قريش لأنهم أفصح الناس ألسنة ، و أحسن الناس وجوها ، و أوسط العرب دارا ، و أكثر الناس سجية[١] فى العرب ، فهلموا إلى عمر فبايعوه ، قال : فقالوا : لا ؛ فقال عمر : لم ؟ فقالوا : نخاف الاثرة ، قال عمر : أما ما عشت فلا ، قال : فبايعوا أبا بكر ، فقال أبو بكر لعمر : أنت أقوى منى ، فقال عمر : أنت أفضل منى ، فقالاها الثانية ، فلما كانت الثالثة قال له عمر : إن قوتى لك[٢] مع فضلك ، قال : فبايعوا أبا بكر ، قال محمد : و أتى الناس عند بيعة أبي بكر أبا عبيدة بن الجراح فقال : أتأتونى و فيكم ثالث ثلاثة ـ [٣]يعنى أبا بكر قال ابن عون : فقلت لمحمد : من ثالث ثلاثة[٣] قال : قول الله « ثانى اثنين اذهما فى الغار[٤] » .

[١٨٨٩٨] حدثنا جعفر بن عون عن أبي العنبس عن ابن أبي مليكة قال : سمعت عائشة وسئلت : يا أم المؤمنين من كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يستخلف او استخلف ؟ قالت : أبو بكر قال : ثم قيل لها : ثم من ؟ قالت : ثم عمر ، قيل : من بعد عمر ؟ قالت : أبو عبيدة بن الجراح[٥] .

[١٨٨٩٩] حدثنا ابن نمير عن عبد الملك بن سبع عن عبد خير[٦]

---

(١) من م ، وفى الأصل : شجنة ؛ وفى الكنز : سحمة .
(٢) سقط من م .
(٣-٣) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل فقط .
(٤) آية ٤٠/ التوبة .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٢٨ من طريق جعفر بن عون .

قال : سمعت عليا يقول : قبض رسول الله صلى الله عليه و سلم على خير ما قبض عليه نبي من الأنبياء ، قال : ثم استخلف أبوبكر فعمل بعمل رسول الله صلى الله عليه و سلم وبسنته ، ثم قبض أبو بكر على خير ما قبض عليه أحد ، وكان خير هذه الأمة بعد نبيها ، ثم استخلف عمر فعمل بعملهما وسنتهما ثم قبض على خير ما قبض عليه أحد ، وكان خير هذه الأمة بعد نبيها وبعد أبي بكر[١] .

[١٨٩٠٠] حدثنا يزيد بن هارون[٢] عن سفيان بن حسين عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال : لما ارتد على عهد أبي بكر أراد أبو بكر أن يجاهدهم فقال عمر : أتقاتلهم وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من شهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله حرم ماله و دمه إلا بحقه وحسابه على الله/ ، فقال أبو بكر : أنا لا أقاتل[٣] من فرق بين الصلاة و الزكاة ؟ و الله لأقاتلن من فرق بينهما حتى أجمعهما ، قال عمر : فقاتلنا معه فكان و الله رشدا ، فلما ظفر [بمن ظفر[٤]] به منهم قال : اختاروا بين خطتين : إما حرب مجلية ؛ و إما الخطة المخزية ، قالوا : هذه الحرب المجلية قد عرفناها ، فما الخطة المخزية ؟ قال : تشهدون على قتلانا أنهم فى الجنة وعلى

= (٦) من م ، وفى الأصل : عبد الملك .

(١) أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٦٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) مضى تحت رقم : (٨٩٩٤) فى الحدود وتحت رقم : (١٤٠٥٦) فى الجهاد .
(٣) فى الحدود : أنا لأقاتل ، وفى الجهاد : انا لانقاتل .
(٤) زيد من م والحديث الماضى .

قتلاكم أنهم فى النار ، ففعلوا .

[١٨٩٠١] حدثنا يزيد بن هارون عن عبد العزيز بن عبد الله بن أبى سلمة عن عبد الرحمن بن أبى عون عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها كانت تقول : توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل بأبى بكر ما لو نزل بالجبال لهاضها ، اشرأب النفاق بالمدينة ، و ارتدت العرب ، فو الله ما اختلفوا فى نقطة إلا طار أبى بحظها وفنائها فى الاسلام ، وكانت تقول مع هذا : و من رأى عمر بن الخطاب عرف أنه خلق غناء للاسلام ، كان و الله أحوذيا نسيج وحده ، قد أعد للامور أقرانها[١] .

(٢٤٤٥) ما جاء فى خلافة عمر بن الخطاب

[١٨٩٠٢] حدثنا وكيع و ابن إدريس[٢] عن إسماعيل بن أبى خالد عن زبيد بن الحارث أن أبا بكر حين حضره الموت أرسل إلى عمر يستخلفه ، فقال الناس : تستخلف علينا فظا غليظا ، و لو قد ولينا كان أفظ و أغلظ ، فما تقول لربك إذا لقيته وقد استخلفت علينا عمر ، قال أبو بكر : أ بربى تخوفوننى ؛ أقول اللهم استخلفت عليهم خير خلقك ، ثم أرسل إلى عمر فقال : إنى موصيك بوصية إن أنت حفظتها : إن لله حقا بالنهار لا يقبله بالليل

(١) أخرجه ابن حجر فى المطالب العالية ٤/٣٩ من طريق موسى بن مناخ عن القاسم بن محمد ، وأورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٩/٥٠ من طريق الطبرانى .
(٢) مضى تحت رقم : (١٦٢٨٠) فى الزهد .

[وإن لله[1]] حقا بالليل لا يقبله بالنهار ، وأنه لا يقبل نافلة حتى تؤدى الفريضة ؛ وإنما ثقلت موازين من ثقلت موازينه يوم القيامة باتباعهم فى الدنيا الحق وثقله عليهم ، وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الحق أن يكون ثقيلا ، وإنما خفت موازين من خفت موازينه يوم القيامة باتباعهم الباطل وخفته عليهم ، وحق لميزان لا يوضع فيه إلا الباطل أن يكون خفيفا ، وأن الله ذكر أهل الجنة بصالح ما عملوا ، وأنه تجاوز عن سيئاتهم ، فيقول القائل : ألا أبلغ هؤلاء ، وذكر أهل النار بأسوأ ما عملوا ، وأنه رد عليهم صالح ما عملوا ، فيقول قائل : أنا خير من هؤلاء ، وذكر آية الرحمة وآية العذاب ، ليكون المؤمن راغبا وراهبا ، لا يتمنى على الله غير الحق ولا يلقى بيده إلى التهلكة ؛ فان أنت حفظت وصيتى لم يكن غائب أحب إليك من الموت ، وإن أنت ضيعت وصيتى لم يكن غائب أبغض إليك من الموت ، ولن[2] تعجزه .

[١٨٩٠٣] حدثنا وكيع[3] عن إسماعيل عن قيس بن أبي حازم قال : رأيت عمر بن الخطاب وبيده عسيب نخل وهو يجلس الناس ويقول : اسمعوا لقول خليفة رسول الله ، قال : فجاء مولى لأبي بكر يقال [له[4]] شديد

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م والزهد .
(٢) من الزهد ؛ وفى الأصل وم : لم .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٧/١ من طريق وكيع ، وأورده الهندى فى الكنز ١٤١/٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) زيد من م والمسند .

بصحيفة ، فقرأها على الناس فقال : يقول أبو بكر اسمعوا و أطيعوا لمن فى هذه الصحيفة ، فو الله ما ألوتكم ، قال قيس : فرأيت عمر بن الخطاب بعد ذلك على المنبر .

[١٨٩٠٤] حدثنا وكيع[١] عن سفيان عن أبى إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله قال : أفرس الناس ثلاثة : أبوبكر حين تفرس فى عمر فاستخلفه ، و التى قالت : « استاجره إن خير من استأجرت القوى الأمين[٢] » و العزيز حين قال لامرأته : « أكرمى مثواه[٣] » .

[١٨٩٠٥] حدثنا ابن فضيل[٤] عن حصين عن عمرو بن ميمون قال : جئت و إذا عمر واقف على حذيفة و عثمان بن حنيف ، فقال : تخافان / أن تكونا حملتما الأرض ما لاتطيق ، فقال حذيفة[٥] : لو شئت / لأضعفت أرضى ، و قال عثمان[٦] : لقد حملت أرضى أمرا هى له مطيقة ،

---

(١) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/٩٨ من طريق وكيع ؛ وأورده السيوطى فى الدر ٤/١١ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٢) آية ٢٦/ القصص .

(٣) آية ٢١/ يوسف .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٤٤ من طريق ابن فضيل ، ومضى تحت رقم : (١٢٧٦٤) فى الجهاد مختصرا .

(٥) فى الطبقات : عثمان .

(٦) فى الطبقات : حذيفة .

وما فيها كثير فضل ، فقال : انظرا ما لديكما أن تكونا حملتما الأرض مالا تطيق ، ثم قال : و الله لئن سلمني الله لأدعن أرامل [أهل[1]] العراق لا يحتجن بعدى إلى أحد أبدا ، قال : فما أتت عليه إلا أربعة حتى أصيب ، وكان إذا دخل المسجد قام بين الصفوف فقال : استووا ، فاذا استووا تقدم فكبر ، قال : فلما كبر طعن مكانه[2] ، قال فسمعته يقول : قتلني[3] الكلب - أو أكلني الكلب ، قال عمرو : ما أدرى أيهما قال ؟ قال : و ما بيني و بينه غير ابن عباس ، فأخذ عمر بيد عبد الرحمن بن عوف فقدمه وطار[4] العلج و بيده سكين ذات طرفين ، ما يمر برجل[5] يمينا و لا شمالا إلا طعنه حتى أصاب منهم ثلاثة عشر رجلا ، فمات منهم تسعة ، [قال : فلما[1]] رأى ذلك رجل من المسلمين طرح عليه برنسا ليأخذه ، فلما ظن أنه مأخوذ نحر نفسه ، قال فصلينا الفجر صلاة خفيفة ، قال : فأما نواحي المسجد فلا يدرون ما الأمر إلا أنهم حيث فقدوا صوت عمر جعلوا يقولون : سبحان الله - مرتين ، فلما انصرفوا كان أول من دخل عليه ابن عباس فقال : انظر من قتلني ؟ قال : فجال ساعة ثم جاء فقال : غلام المغيرة الصناع ، و كان نجارا ، قال : فقال عمر : الحمد لله الذى

(١) زيد من م والطبقات .
(٢) ليس في الطبقات .
(٣) في م : طعنني .
(٤) من الطبقات ؛ و في الأصل و م : كان .
(٥) من الطبقات ، وفي الأصل : رجلا ، والكلمة ساقطة من م .

لم يجعل منيتى بيد رجل يدعى الاسلام ، قاتله الله ، لقد أمرت به معروفا ، قال : ثم قال لابن عباس : لقد كنت أنت و أبوك تحبان أن تكثر العلوج بالمدينة ، قال : فقال ابن عباس : إن شئت فعلنا ، فقال : بعد ما تكلموا بكلامكم وصلوا صلاتكم ونسكوا نسككم ؟ قال : فقال له الناس : ليس عليك بأس ، قال : فدعا بنبيذ فشرب فخرج من جرحه ، ثم دعا بلبن فشربه فخرج من جرحه ، فظن أنه الموت ، فقال لعبد الله بن عمر : انظر ما على من الدين فاحسبه ، فقال : ستة و ثمانين ألفا ، فقال : [إن[١]] وفى بها مال آل[٢] عمر فأدها عنى من أموالهم ، و إلا فسل بنى عدى بن كعب ، فان تنى من أموالهم و إلا فسل قريشا و لا تعدهم إلى غيرهم ، فأدها عنى ، اذهب إلى عائشة أم المؤمنين فسلم وقل : يستأذن عمر بن الخطاب ـ و لا تقل : أمير المؤمنين ، فانى لست لهم اليوم بأمير ـ أن يدفن مع صاحبيه ، قال : فأتاها عبد الله بن عمر فوجدها قاعدة تبكى ، فسلم ثم قال : يستأذن عمر بن الخطاب أن يدفن مع صاحبيه ، قالت : قد و الله كنت أريده لنفسى ، ولأوثرنه اليوم على نفسى ، فلما جاء قيل : هذا عبد الله بن عمر ، قال : فقال : ارفعانى ، فأسنده رجل إليه فقال : ما لديك ؟ قال : أذنت لك ، قال : فقال عمر : ما كان شىء أهم عندى من ذلك ، ثم قال : إذا أنا مت فاحملونى على سريرى [ثم قف بى على الباب[٣]] ثم استأذن فقل : يستأذن عمر بن الخطاب ، فان أذنت لك

(١) زيد من م .

(٢) سقط من م .

=

فأدخلني ، و إن لم تأذن فردني إلى مقابر المسلمين ، قال : فلما حمل كان الناس لم تصبهم مصيبة إلا يومئذ ، قال : فسلم عبد الله بن عمر و قال : يستأذن عمر ابن الخطاب ، فأذنت له حيث أكرمه الله مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر ، فقالوا له حين حضره الموت : استخلف ، فقال : لا أجد أحدا أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم و هو عنهم راض ، فأيهم استخلفوا فهو الخليفة بعدى ، فسمى عليا و عثمان وطلحة و الزبير و عبد الرحمن بن عوف و سعدا ، فان أصابت سعدا فذلك ، و إلا فأيهم استخلف فليستعن به ، فانى لم انزعه عن عجز و لا خيانة ، قال : وجعل عبد الله بن عمر يشاور معهم وليس له من الأمر شيء ، قال :

فلما اجتمعوا قال عبد الرحمن بن عوف : اجعلوا أمركم إلى ثلاثة/ نفر ، قال : فجعل الزبير أمره إلى علي وجعل طلحة أمره إلى [عثمان ، وجعل سعد أمره إلى[١]] عبد الرحمن ، قال : فأتمروا أولئك الثلاثة حين جعل الأمر إليهم ، قال : فقال عبد الرحمن : أيكم يتبرء من الأمر ؟ ويجعل الأمر إلى ، ولكم الله على أن لا آلو عن أفضلكم وخيركم للسلمين ، [فأسكت الشيخان على وعثمان ، فقال : عبد الرحمن : تجعلانه إلى و انا أخرج منها ، فو الله لا آلو عن أفضلكم و خيركم للسلمين[٢]] قالوا : نعم ، فخلا بعلى فقال : إن لك من القرابة

= (٣) زيد من الطبقات .

(١) زيد من م .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من الطبقات .

من رسول الله صلى الله عليه وسلم و القدم ولى الله عليك لئن استخلفت [لتعدلن ولئن استخلف[١]] عثمان لتسمعن ولتطيعن ، قال : فقال : نعم ، قال : وخلا بعثمان فقال مثل ذلك ، فقال له عثمان : نعم ، ثم قال : يا عثمان ! ابسط يدك ، فبسط يده فبايعه و بايعه علي والناس ، ثم قال عمر : أوصى الخليفة من بعدى بتقوى الله و المهاجرين الأولين أن يعرف لهم حقهم ، ويعرف لهم حرمتهم ، و أوصيه بأهل الأمصار خيرا ، فانهم رده الاسلام وغيظ العدو وجباة الأموال أن لا يؤخذ منهم فيئهم إلا عن رضا منهم ، و أوصيه بالأنصار خيرا : الذين تبوؤا الدار و الايمان أن يقبل من محسنهم [و يتجاوز عن مسيئهم[٢]] و أوصيه بالأعراب خيرا فانهم أصل العرب ومادة الاسلام ، أن يؤخذ من حواشى أموالهم فترد على فقرائهم ، و أوصيه بذمة الله و ذمة رسوله أن يوفى لهم بعهدهم و أن لا يكلفوا إلا طاقتهم [و أن يقاتل من ورائهم[٢]] .

[١٨٩٠٦] حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون الأودى أن عمر بن الخطاب لما حضر قال : ادعوا لى عليا و طلحة و الزبير و عثمان و عبد الرحمن بن عوف و سعدا ، قال : فلم يكلم أحدا منهم إلا عليا وعثمان ، فقال : يا علي ! لعل هؤلاء القوم يعرفون قرابتك وما آتاك الله من العلم والفقه ، واتق الله ، وإن وليت هذا الأمر فلا ترفعن بني فلان على رقاب الناس ، و قال لعثمان : يا عثمان ! إن هؤلاء القوم لعلهم يعرفون

---

(١) زيد من م .

(٢) زيد ما بين الحاجزين من الطبقات .

لك صهرك من رسول الله صلى الله عليه و سلم وسنك وشرفك ، فان أنت وليت هذا الأمر فاتق الله ، و لا ترفع بنى فلان على رقاب الناس ، فقال : ادعوا لى صهيبا ، فقال : صل بالناس ثلاثا ، وليجتمع هؤلاء الرهط فليخلوا ، فان اجمعوا على رجل فاضربوا رأس من خالفهم[1] .

[١٨٩٠٧] حدثنا ابن إدريس عن طلحة بن يحيى عن عميه عيسى بن طلحة و عروة بن الزبير قالا[2] : قال عمر : ليصل لكم صهيب ثلاثا ، وانظروا فان كان ذلك وإلا فان أمر محمد لا يترك فوق ثلاث سدى[3] .

[١٨٩٠٨] حدثنا ابن علية عن شعبة[4] عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد الغطفانى عن معدان بن أبي طلحة اليعمرى أن عمر بن الخطاب قام خطيبا يوم جمعة - أو خطب يوم جمعة - فحمد الله وأثنى عليه ، ثم ذكر نبى الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر ثم قال : أيها الناس ! إنى قد رأيت رؤيا كأن ديكا أحمر نقرنى نقرتين ، و لا أرى ذلك إلا لحضوره أجلى ، و إن

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٤٦ من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٤٨٠ من طريق سالم عن ابن عمر .

(٢) فى الأصل وم : قال .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/١٥٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) فى الأصل وم : سعيد ، والحديث أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٤٢ من طريق شبابة عن شعبة . =

الناس يأمرونى أن أستخلف ، و إن الله لم يكن ليضيع دينه و خلافته ، والذى بعث به نبيه فان عجل بى أمر فالخلافة شورى بين هؤلاء الرهط الستة الذين توفى رسول الله صلى الله عليه و سلم و هو عنهم راض ، فأيهم بايعتم له فاسمعوا له و أطيعوا ، وقد عرفت أن رجالا سيطعنون فى هذا الأمر ، و إنى قاتلتهم بيدى هذه على الاسلام ، فان فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال ، إنى و الله ما أدع بعدى أهم إلى من أمر الكلالة ، وقد سألت رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فما أغلظ لى فى شىء ما أغلظ لى فيها حتى طعن باصبعه فى جنبى أو صدرى ، ثم قال : يا عمر ! تكفيك [١] آية الصيف[١] التى أنزلت فى آخر النساء ، و إن أعش فسأقضى فيها قضية لا يختلف فيها أحد يقرأ القرآن أو لا يقرأ القرآن ، ثم قال : اللهم إنى أشهدك على أمراء الأمصار ، فانى إنما بعثتهم ليعلموا الناس دينهم وسنة نبيهم ، و يقسموا فيهم فيئهم ، ويعدلوا فيهم ، فمن أشكل عليه شىء رفعه إلى ، ثم قال : أيها الناس ! إنكم تأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين : هذا الثوم و هذا البصل ، لقد كنت أرى الرجل على عهد/ رسول الله صلى الله عليه و سلم يوجد ريحه منه فيؤخذ بيده حتى يخرج به إلى البقيع ، فمن كان آكلهما لابد فليمتهما طبخا ، قال : فخطب بها عمر يوم الجمعة ، و أصيب يوم الأربعاء لأربع بقين لذى الحجة .

= (٥) فى الطبقات . حضور .

(١-١) فى الطبقات : الآية .

[١٨٩١٠] حدثنا ابن إدريس عن شعبة[١] عن أبي حمزة عن جارية ابن قدامة السعدى قال : حججت العام الذى أصيب فيه عمر ، قال : فخطب فقال : إنى رأيت أن ديكا نقرنى[٢] نقرتين أو ثلاثا ، ثم لم تكن إلا جمعة أو نحوها حتى أصيب ، قال : فأذن لأصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، ثم أذن لأهل المدينة ، ثم أذن لأهل الشام ، ثم أذن لأهل العراق ، فكنا آخر من دخل عليه وبطنه معصوب ببرد أسود و الدماء تسيل ، كلما دخل قوم بكوا و أثنوا عليه ، فقلنا له : أوصنا ـ و ما سأله الوصية أحد غيرنا ـ فقال : عليكم بكتاب الله ، فانكم لن تضلوا ما اتبعتموه ، و أوصيكم بالمهاجرين فان الناس يكثرون و يقلون ، و أوصيكم بالأنصار فانهم شعب الايمان الذى لجأ إليه ، و أوصيكم بالأعراب فانها أصلكم و مادتكم ، و أوصيكم بذمتكم فانها ذمة نبيكم ، و رزق عيالكم ، قوموا عنى ، فما زادنا على هؤلاء الكلمات .

[١٨٩١١] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون قال : لما طعن عمر ماج الناس بعضهم فى بعض ، حتى كادت الشمس أن تطلع ، فنادى مناد : الصلاة ، فقدموا عبد الرحمن بن عوف فصلى بهم ، فقرأ بأقصر سورتين فى القرآن « انا أعطيناك الكوثر » و « إذا جاء نصر الله » فلما أصبح دخل عليه الطبيب ، وجرحه يسيل دما ، فقال : أى الشراب

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٤٣ من طريق يزيد بن هارون وغيره عن شعبة .

(٢) من م والطبقات ؛ وفى الأصل : نقربى ـ كذا .

أحب إليك ؟ قال : النبيذ ، فدعا بنبيذ فشربه فخرج من جرحه ، فقال له الطبيب : أوصه فانى لا أظنك إلا ميتا من يومك أو من غد[١] » .

[١٨٩١٢] حدثنا إسحاق الرازى عن أبي سنان عن عطاء بن السائب عن عامر قال : أحلف[٢] بالله ؛ لقد طعن عمر و إنه لفى النحل يقرؤها .

[١٨٩١٣] حدثنا ابن إدريس[٣] عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن ابن ميناء عن المسور بن مخرمة قال : سمعت عمر و إن إحدى أصابعى[٤] فى جرحه هذه أو هذه أو هذه ، و هو يقول : يا معشر قريش ! إنى لا أخاف الناس عليكم ، إنما أخافكم على الناس ، إنى قد تركت فيكم ثنتين لن تبرحوا بخير ما لزمتموهما : العدل فى الحكم ، والعدل فى القسم ، و إنى قد تركتكم على مثل مخرفة النعم إلا أن يتعوج قوم فيعوج بهم .

[١٨٩١٤] حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة[٥] عن أبيه

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٤٦ من طريق إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق ، و أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٢/١٢٠ من طريق الثورى عن أبي إسحاق مختصرا .

(٢) فى الأصل وم : حلف .

(٣) من هنا انقطعت نسخة م ، وهذا الحديث مضى تحت رقم ؛ (١٠٦٥٨) فى كتاب الأمراء .

(٤) من كتاب الأمراء ، وفى الأصل : أصابعه .

(٥) مضى تحت رقم : (١٠٤١٠) فى كتاب الايمان .

١عن سليمان بن يسار١ عن المسور بن مخرمة قال : دخلت أنا و ابن عباس على عمر بعد ما طعن و قد أغمى عليه ، فقلنا : لا ينتبه لشيء أفزع له من الصلاة ، فقلنا : الصلاة يا أمير المؤمنين ، فانتبه و قال : ولا حظ فى الاسلام لامرئ ترك الصلاة ، فصلى و جرحه ليثعب دماً .

[١٨٩١٥] حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن عمرو ابن ميمون قال : كنت أدع الصف الأول هيبة لعمر ، وكنت فى الصف الثانى يوم أصيب ؛ فجاء فقال : الصلاة عباد الله ، استووا ، قال : فصلى بنا فطعنه أبو لؤلؤة طعنتين أو ثلاثا ، قال : و على عمر ثوب أصفر ، قال : فجعله على صدره ثم أهوى و هو يقول : « وكان أمر الله قدرا مقدورا » فقتل وطعن اثنى عشر او ثلاثة عشر ، قال : وما الناس عليه فاتكأ على خنجره فقتل نفسه٢ .

[١٨٩١٦] حدثنا ابن نمير عن سفيان عن الأسود بن قيس عن عبد الله بن الحارث الخزاعى قال : سمعت عمر يقول فى خطبته : إنى رأيت البارحة ديكا نقرنى ، و رأيته يجليه الناس عنى ، و إنى أقسم بالله لئن بقيت لأجعلن سفلة المهاجرين فى العطاء على ألفين ألفين ، فلم يمكث إلا ثلاثا حتى قتله غلام المغيرة أبو لؤلؤة٣ .

[١٨٩١٧] حدثنا جعفر بن عون عن محمد بن شريك عن ابن أبى

(١-١) ليس ما بين الرقمين فى كتاب الايمان .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٥٢ من طريق وكيع .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢١٩ من طريق قبيصة بن عقبة مختصرا .

مليكة قال : ما خص عمر أحدا من أهل الشورى دون أحد إلا أنه خلا / بعلي و عثمان ، كل واحد منهما على حدة ، فقال : يا فلان ! اتق الله فان ابتلاك الله بهذا الأمر فلا ترفع بنى فلان على رقاب الناس ، و قال للآخر مثل ذلك .

[١٨٩١٨] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن حسن بن محمد قال : قال عمر لعثمان : اتق الله و إن وليت شيئا من أمور الناس فلا تحمل بنى أبي معيط على رقاب الناس ، و قال لعلي : اتق الله و إن وليت شيئا من أمور الناس فلا تحمل بنى هاشم على رقاب الناس[١] .

[١٨٩١٩] حدثنا ابن إدريس عن عبد العزيز بن عمر عن إبراهيم ابن زرعة عالم من علماء أهل الشام قال : قلت له : من صلى على عمر ؟ قال : صهيب .

[١٨٩٢٠] حدثنا ابن نمير[٢] عن يحي بن سعيد عن القاسم ان عمر حيث طعن جاء الناس يثنون عليه ويدعون له فقال عمر رحمه الله : أ بالامارة تزكونني ؟ لقد صحبت رسول الله صلى الله عليه و سلم فقبض و هو عني راض ، وصحبت أبا بكر فسمعت و أطعت ، فتوفى أبوبكر و أنا سامع مطيع ، و ما أصبحت أخاف على نفسي إلا أمارتكم [هذه[٣]] .

---

(١) مضى عندنا قريبا من وجه آخر .

(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٢٥٧ من طريق ابن نمير ، و أورده الهندي في الكنز ٦/٣٥٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

[١١٩٢١] حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو[١] حدثنا أبو سلمة ويحي بن عبد الرحمن بن حاطب و أشياخ قالوا : رأى عمر بن الخطاب فى المنام فقال : رأيت ديكا أحمر نقرنى ثلاث نقرات بين الثنة والسرة ، قالت أسماء بنت عميس أم عبد الله بن جعفر : قولوا له فليوص ، وكانت تعبر الرؤيا ، فلا أدرى أبلغه أم لا ، فجاءه أبو لؤلؤة الكافر المجوسى عبد المغيرة بن شعبة ، فقال : إن المغيرة قد جعل على من الخراج مالا [أطيق[٢]] ، قال : كم جعل عليك ؟ قال ، كذا وكذا ، قال : و ما عملك ؟ قال : أجوب الأرحاء ، قال : و ما ذاك عليك بكثير ، ليس بأرضنا أحد يعملها غيرك ، ألا تصنع لى رحى ؟ قال : بلى و الله لأجعلن لك رحى يسمع بها أهل الآفاق ، فخرج عمر إلى الحج ، فلما صدر اضطجع بالمحصب ، و جعل رداءه تحت رأسه ، فنظر إلى القمر فأعجبه استواؤه وحسنه ، فقال : بدأ ضعيفا ثم لم يزل الله يزيده و ينميه حتى استوى ، فكان أحسن ما كان ، ثم هو ينقص حتى يرجع كما كان ، وكذلك الخلق كله ، ثم رفع يديه فقال : اللهم إن رعيتى قد كثرت و انتشرت فاقبضنى إليك غير عاجز و لا مضيع ، فصدر إلى المدينة فذكر له أن امرأة من المسلمين ماتت بالبيداء مطروحة على الأرض يمر بها الناس لا يكفنها أحد ، و لا يواريها أحد حتى مر بها كليب بن البكير الليثى ، فأقام

= (٣) زيد من المراجع .

(١) أخرجه الهندى فى الكنز ٦/٣٦٢ من طريق ابن أبي شيبة مسندا .

(٢) زيد من الكنز .

عليها حتى كفنها و واراها ، فذكر ذلك لعمر فقال : من مر عليها من المسلمين ؟ فقالوا : لقد مر عليها [عبد الله بن عمر فيمن مر عليها[١]] من المسلمين ، فدعاه و قال : ويحك ! مررت على امرأة من المسلمين مطروحة على ظهر الطريق ، فلم توارها و لم تكفنها ؟ قال : ما شعرت بها و لا ذكرها[٢] لى أحد ، فقال : لقد خشيت أن لا يكون فيك خير ، فقال : من واراها وكفنها ؟ قالوا : كليب بن بكير الليثى قال : و الله لحرى أن يصيب كليب خيرا ، فخرج عمر يوقظ الناس بدرته لصلاة الصبح ، فلقيه الكافر أبو لؤلؤة فطعنه ثلاث طعنات بين الثنة و السرة ، و طعن كليب بن بكير فأجهز عليه و تصايح الناس ، فرمى رجل على رأسه ببرنس ثم اضطبعه إليه ، وحمل عمر إلى الدار فصلى عبدالرحمن ابن عوف بالناس ، و قيل لعمر : الصلاة فصلى وجرحه يثعب ، و قال : لا حظ فى الاسلام لمن لا صلاة له ، فصلى و دمه يثعب ، ثم انصرف الناس عليه فقالوا : يا أمير المؤمنين ، إنه ليس بك بأس ، و إنا لنرجو أن ينسى الله فى أثرك و يؤخرك إلى حين ، أو إلى خير ، فدخل عليه ابن عباس وكان يعجب به ، فقال : اخرج فانظر من صاحبى ؟ [ثم خرج[٣]] فجاء فقال : / أبشر يا أمير المؤمنين ! صاحبك أبو لؤلؤة/ المجوسى عبد المغيرة بن شعبة ، فكبر حتى خرج صوته من الباب ؛ ثم قال : الحمد لله الذى لم يجعله رجلا من

---

(١) زيد من الكنز .

(٢) من الكنز ، وفى الأصل : ذكرلها .

(٣) زيد من الكنز .

المسلمين ، يحاجنى بسجدة سجدها[1] لله يوم القيامة ، ثم أقبل على القوم فقال : أكان هذا عن ملأ منكم ؟ فقالوا : معاذ الله ؛ و الله لوددنا أنا فديناك بآبائنا ، وزدنا فى عمرك من أعمارنا ، إنه ليس بك بأس ، قال : أى يرفأ ؛ و يحك ، اسقنى ، فجاءه بقدح فيه نبيذ حلو فشربه ، فألصق رداءه ببطنه ، قال : فلما وقع الشراب فى بطنه خرج من الطعنات ، قالوا : الحمد لله ، هذا دم استكن فى جوفك ، فأخرجه الله من جوفك ؛ قال : أى يرفأ ، ويحك ؛ اسقنى لبنا ، فجاء بلبن فشربه فلما وقع فى جوفه خرج منه الطعنات ، فلما رأوه ذلك علموا أنه هالك ، قالوا : جزاك الله خيرا ، قد كنت تعمل فينا بكتاب الله وتتبع سنة صاحبيك ؛ لا تعدل عنها إلى غيرها ، جزاك الله أحسن الجزاء ، قال : بالامارة تغبطوننى ، فو الله لوددت أنى أنجو منها كفافا لا على و لا لى ، قوموا فتشاوروا فى أمركم ، أمروا عليكم رجلا منكم ، فمن خالفه فاضربوا رأسه ، قال : فقاموا و عبد الله بن عمر مسنده إلى صدره ، فقال عبد الله : أتومرون و أمير المؤمنين حى ؟ فقال عمر : لا وليصل صهيب ثلاثا ، وانتظروا طلحة ، و تشاوروا فى أمركم ، فأمروا عليكم رجلا منكم ، فان خالفكم فاضربوا رأسه ، قال : اذهب إلى عائشة فاقرأ عليها منى السلام ، وقل : إن عمر يقول : إن كان ذلك لا يضر بك ولا يضيق عليك فانى أحب أن أدفن مع صاحبى ، و إن كان يضربك ويضيق عليك فلعمرى لقد دفن فى هذا البقيع من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم و أمهات المؤمنين من هو خير من عمر ، فجاءها

---

(١) من الكنز ، وفى الأصل : سجدة .

الرسول فقالت : إن ذلك لا يضر ولا يضيق على ، قال : فادفنونى معهما ، قال عبد الله بن عمر : فجعل الموت يغشاه و أنا أمسكه إلى صدرى ، قال : ويحك ضع رأسى بالأرض ، قال : فأخذته غشية فوجدت من ذلك ، فأفاق فقال : ضع رأسى بالأرض ، فوضعت رأسه بالأرض فعفره بالتراب فقال : ويل عمر وويل أمه إن لم يغفر الله له ، قال محمد بن عمرو : وأهل الشورى : على وعثمان وطلحة و الزبير و سعد و عبد الرحمن بن عوف .

(٢٤٤٦) ما جاء فى خلافة عثمان و قتله

[١٨٩٢٢] حدثنا ابن إدريس عن شعبة عن أبي إسحاق عن حارثة ابن مضرب قال : حججت فى إمارة عمر فلم يكونوا يشكون أن الخلافة من بعده لعثمان[١] .

[١٨٩٢٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن سنان قال : قال عبد الله حين استخلف عثمان : ما ألونا عن أعلانا ذا فوق[٢] .

[١٨٩٢٤] حدثنا محمد بن بشر عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم ابن جابر قال : سمعت ابن مسعود يقول حين بويع عثمان : ما ألونا عن أعلانا ذا فوق[٣] .

[١٨٩٢٥] حدثنا أبو أسامة عن كهمس عن عبد الله بن شقيق قال :

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٣/١٦٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٠٨١) فى الفضائل .
(٣) مضى تحت رقم : (١٢٠٨٢)

حدثنى هرم بن الحارث و أسامة بن حريم ، قال : وكانا يغازيان فحدثانى جميعا و لا يشعر كل واحد منهما أن صاحبه حدثنيه عن مرة البهزى ، قال : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه و سلم ذات يوم فى طريق من طرق المدينة فقال : كيف تصنعون فى فتنة تثور فى أقطار الأرض كأنها صياصى بقر ؟ قالوا : فنصنع ماذا يا نبى الله ؟ قال : عليكم بهذا و أصحابه ، قال : فأسرعت حتى عطفت على الرجل ، فقلت : هذا يا نبى الله ؟ قال : هذا ، فاذا هو عثمان[1] .

[١٨٩٢٦] حدثنا إسماعيل بن علية[2] عن ابن عون عن الحسن قال : أنبأنى وثاب وكان ممن أدركه عتق أمير المؤمنين عمر ، وكان يكون بعد بين يدى عثمان ، قال : فرأيت فى حلقه [أثر[3]] طعنتين ، كانهما كيتان طعنهما / يوم الدار دار عثمان ، قال : بعثنى أمير المؤمنين عثمان ، قال : ادع لى الأشتر فجاء ، قال ابن عون : أظنه قال : فطرحت لأمير المؤمنين وسادة [و له وسادة[3]] فقال : يا أشتر ! ما يريد الناس منى ؟ قال : ثلاثا ليس [لك[3]] من إحداهن بد ، يخيرونك بين أن تخلع لهم أمرهم و تقول : هذا أمركم ، اختاروا له من شئتم ، و بين أن تقص من نفسك ، فان أبيت هاتين[4] فان القوم قاتلوك ، قال : ما من إحداهن بد ؟ قال : ما من إحداهن بد ، قال : أما

(١) مضى تحت رقم : (١٢٠٧٣)

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٥٠ من طريق إسماعيل بن علية .

(٣) زيد من الطبقات .

(٤) من الطبقات ، وفى الأصل : هذين .

قاتلوك ، قال : ما من إحداهن بد ؟ قال ما من احـــداهن بد ، قال : أما أن أخلع لهم أمرهم فما كنت أخلع سربالا سربلنيه الله عز وجل أبداً ، قال ابن عون : و قال غير الحسن : لأن أقدم فيضرب عنق أحب إلى من أن أخلع أمر أمة محمد بعضها عن بعض ، قال ابن عون بكلامه : ولا أن أقص لهم من نفسى ، فو الله لقد علمت ، أن صاحبي بين يدى كانا يقصان[1] من أنفسهما ، و ما يقوم بدنى بالقصاص ، و أما أن يقتلونى ، فو الله لو قتلونى لا يتحابون بعدى أبدا ، و لا يقاتلون بعدى عدوا جميعا أبداً ، قال : فقام الأشتر وانطلق ، فمكثنا فقلنا : لعل الناس ، ثم جاء رويجل كأنه ذئب ، فاطلع من الباب ، ثم رجع و قام محمد بن أبي بكر فى ثلاثة عشر حتى انتهى إلى عثمان ، فأخذ بلحيته فقال بها حتى سمعت[2] وقع أضراسه و قال : ما أغنى عنك معاوية ، ما أغنى عنك ابن عامر ، ما أغنت عنك كتبك ، فقال : أرسل لى لحيتى ابن أخى ، أرسل لى[3] لحيتى ابن أخى ، قال : فأنا رأيته استعدى رجلا من القوم يعينه ، فقام إليه بمشقص حتى وجأ به فى رأسه فأثبته ، قال : ثم مه ؟ [قال[4]] : ثم دخلوا عليه حتى قتلوه .

[١٨٩٢٧] حدثنا أبو أسامة[5] عن عبد الملك بن أبي سليمان قال :

(١) فى الطبقات : يعاقبان .

(٢) فى الطبقات : سمع .

(٤) من الطبقات ، وفى الأصل : على .

(٤) زيد من الطبقات . =

سمعت أبا ليلى الكندى قال : رأيت عثمان اطلع إلى الناس وهو محصور فقال : أيها الناس ! لا تقتلونى واستعتبوا[1] ، فو الله لئن قتلتمونى لا تصلون[2] جميعا أبدا ، و لا تجاهدون عدوا أبدا ، ولتختلفن حتى تصيروا هكذا ـ وشبك بين أصابعه ، يا قوم ! « لا يجرمنكم شقاقى أن يصيبكم مثل ما أصاب قوم نوح أو قوم هود أو قوم صالح و ما قوم لوط منكم ببعيد » قال : وأرسل إلى عبد الله ابن سلام فسأله فقال : الكف الكف ، فانه أبلغ لك فى الحجة ، فدخلوا عليه فقتلوه .

[١٨٩٢٨] حدثنا ابن إدريس عن يحيى بن سعيد عن عبد الله بن عامر قال : سمعت عثمان يقول : إن أعظمكم عندى غنا من كف سلاحه ويده[3] .

[١٨٩٢٩] حدثنا ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين قال : جاء زيد بن ثابت إلى عثمان فقال : هذه الأنصار بالباب ، قالوا : إن شئت أن نكون أنصار الله مرتين ، فقال : أما القتال فلا[4] .

[١٨٩٣٠] حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله ابن الزبير قال : قلت لعثمان يوم الدار : اخرج فقاتلهم ! فان معك من

= (٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٤٩ من طريق أبي أسامة .

(١) فى الطبقات : استتيبونى .

(٢) من الطبقات ، وفى الأصل : لا تقاتلون .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٠٨٧) فى الفضائل .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٤٨ من طريق ابن إدريس .

قد نصر الله باقل منه ، و الله إنه لحلال ، قال : فأبى و قال : من كان لى عليه سمع وطاعة فليطع عبد الله بن الزبير ، وكان أمره يومئذ على الدار ، وكان يومئذ صائما[١] .

[١٨٩٣١] حدثنا عبد الله بن إدريس عن عبيد الله بن عمر عن نافع أن رجلا يقال له جهجاه تناول عصا كانت فى يد عثمان فكسرها بركبته ، فرمى فى ذلك الموضع بأكلة[٢] .

[١٨٩٣٢] حدثنا إسحاق الرازى عن أبي جعفر عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أن عثمان أصبح يحدث الناس قال : رأيت النبي صلى الله عليه و سلم الليلة فى المنام فقال : يا عثمان ! أفطر عندنا ، فأصبح صائما و قتل من يومه[٣] .

[١٨٩٣٣] حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن قيس عن سعيد بن زيد قال : لقد رأيتنى موثق عمر و أخته على الاسلام لو أرفض أحد مما صنعتم بعثمان كان حقيقا[٤] .

[١٨٩٣٤] حدثنا أبو أسامة عن الأعمش حدثنا أبو صالح قال : قال

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٤٨ من طريق أبي أسامة .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٠٨٤)
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٥٢ من طريق يعلى بن حكيم عن نافع ؛ وأورده الهندى فى الكنز ٦/٣٨٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٥٥ من طريق ابن إدريس .

عبد الله بن سلام لما حصر عثمان فى الدار قال : لا تقتلوه فانه لم يبق من أجله إلا قليل ؛ و الله لئن قتلتموه لا تصلون جميعا أبداً .

[١٨٩٣٥] حدثنا أبو أسامة/ عن صدقة بن أبي عمران قال حدثنا أبو اليعفور عن أبي سعيد مولى عبد الله بن مسعود قال : قال عبد الله بن مسعود : و الله لئن قتلتم عثمان لا تصيبون منه خلفا .

[١٨٩٣٦] حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي قلابة أن رجلا من قريش يقال له ثمامة كان على صنعاء ، فلما جاء قتل عثمان بكى فأطال البكاء ، فلما أفاق قال : اليوم انتزعت النبوة ـ أو قال : ـ الخلافة من أمة محمد : وصارت ملكا وجبرية ، فمن غلب على شيء أكله[١] .

[١٨٩٣٧] حدثنا ابن علية[٢] عن أيوب [عن أبي[٣]] قلابة قال : لما قتل عثمان قام خطباء إيليا ؛ فقام من آخرهم رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقال له مرة بن كعب فقال : لولا حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ما قمت ، إن رسول الله صلى الله عليه و سلم ذكر فتنة ـ أحسبه قال : فقربها ، فمر رجل مقنع بردائه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا يومئذ و أصحابه على الحق ، فانطلقت فأخذت[٤] [بمنكبيه فأقبلت[٣]] بوجهه

(١) مضى تحت رقم : (١٠٥٩٨) فى الأمراء وتحت رقم : (١٢٠٨٧) فى الفضائل .
(٢) مضى تحت رقم (١٢٠٧٥) فى كتاب الفضائل .
(٣) زيد من كتاب الفضائل .
(٤) من كتاب الفضائل ، وفى الأصل : فاحدر ـ كذا .

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقلت : هذا ؟ فقال : نعم ، فاذا هو عثمان .

[١٨٩٣٨] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن زياد بن أبي المليح عن أبيه عن ابن عباس قال : لو أن الناس اجتمعوا[١] على قتل عثمان رجموا بالحجارة كما رجم قوم لوط[٢] .

[١٨٩٣٩] حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال[٣] : أشرف عليهم عثمان من القصر فقال : ائتونى برجل أتاليه كتاب[٤] الله ، فأتوه بصعصعة بن صوحان ، وكان شابا . فقال : أما وجدتم أحدا تأتونى به غير هذا الشاب ، قال : فتكلم صعصعة بكلام ، فقال له عثمان : اتل ، فقال : « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا و إن الله على نصرهم لقدير » فقال : كذبت ! ليست لك ولا لأصحابك ، ولكنها لى ولأصحابى ، ثم تلا عثمان « أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا و إن الله على نصرهم لقدير » حتى بلغ « و إلى الله عاقبة الأمور[٥] » .

(٢٤٤٧) ما جاء فى خلافة على بن أبي طالب رضى الله عنه

[١٨٩٤٠] حدثنا وكيع عن الأعمش عن أبي صالح قال : كان الحادى

(١) ومن هنا تستأنف نسخة م .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٠٨٣)
(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٩ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) من م جمع الجوامع ، وفى الأصل : بكتاب .
(٥) آية ٣٩-٤١/ الحج .

يحدو بعثمان و هو يقول :

إن الأمير بعده علي ٭ و في الزبير خلف رضي

قال : فقال كعب : ولكنه صاحب البغلة الشهباء - يعنى معاوية ، فقيل لمعاوية : إن كعبا يسخر بك و يزعم[1] أنك تلى هذا الأمر ، قال : فأتاه فقال : يا أبا إسحاق ! وكيف وههنا علي و الزبير و أصحاب محمد ، قال : أنت صاحبها .

[١٨٩٤١] حدثنا هشيم عن العوام عن إبراهيم التيمى قال : لما بويع أبوبكر قال : قال سلمان : أخطأتم و أصبتم ، أما لو جعلتموها[2] في أهل بيت نبيكم لأكلتموها[3] رغدا .

[١٨٩٤٢] حدثنا يزيد بن هارون[4] عن عيينة بن عبد الرحمن بن جوشن عن أبيه عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال : ما رزأ علي من بيت مالنا حتى فارقنا إلا جبة محشوة[5] وخميصة درا بجردية .

[١٨٩٤٣] حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت عبيد الله بن أبي رافع قال : رأيت عليا حين ازدحموا عليه حتى أدموا رجله ، فقال : اللهم إني قد كرهتهم وكرهوني فأرحني منهم و أرحهم مني .

---

(١) في م : زعم .
(٢) في م : جمعتموها .
(٣) من م ، وفي الأصل : لاملتموها .
(٤) أخرجه أبو عبيد في الأموال ص : (٢٧٠) من طريق يزيد .
(٥) من م والأموال ، وفي الأصل : محشرة .

[١٨٩٤٤] حدثنا على بن مسهر عن الأجلح عن الشعبي قال : اكتنف عبد الرحمن بن ملجم وشبيب الأشجعى عليا حين خرج إلى الفجر ، فأما شبيب فضربه فأخطأه وثبت سيفه فى الحائط ثم أحصر نحو أبواب كندة ، و قال الناس : عليكم صاحب السيف ؛ فلما خشى أن يؤخذ رمى بالسيف و دخل فى عرض الناس ، وأما عبد الرحمن فضربه بالسيف على قرنه ، ثم أحصر نحو باب الفيل ؛ فأدركه عريض أو عويض[١] الحضرمى ؛ فأخذه فأدخله على على ، فقال على : إن أنا مت فاقتلوه ، و إن شئتم أودعوه ؛ و إن أنا نجوت كان القصاص[٢] .

[١٨٩٤٥] حدثنا وكيع[٣] عن الأعمش عن سالم عن عبيد الله بن سبيع[٤] قال : سمعت عليا يقول : لتخضبن هذه من هذا ـ فما ينتظر بالأشقى ، قالوا : فأخبرنا به بنبين عترته ، قال : إذاً تالله تقتلون غير قاتلى ، قالوا : أفلا تستخلف ، قال : لا ، ولكنى أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قالوا : فما تقول لربك إذا لقيته ؟ قال : أقول : اللهم تركتنى فيهم ثم قبضتنى إليك وأنت فيهم ؛ فان شئت أصلحتهم ، وإن شئت أفسدتهم .

---

(١) من م ، وفى الأصل : عريض .
(٢) ذكره ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٣ من غير اسناد .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٢٢ من طريق وكيع ، وأورده الهندى فى الكنز ٦/٤١١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) فى الطبقات : سبع .

[١٨٩٤٦] حدثنا هشيم عن أبي حمزة عن أبيه قال : سمعت عليا يقول : يا للدماء ! لتخضبن هذه من هذا - يعنى لحيته من دم رأسه[١] .

[١٨٩٤٧] حدثنا يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن محمد عن عبيدة قال : قال علي : ما يحبس أشقاها أن يجيء فيقتلني ، اللهم إني قد سئمتهم و سئموني فأرحني منهم وأرحهم مني[٢] .

(٢٢٤٨) ما جاء في ليلة العقبة

[١٨٩٤٨] حدثنا ابن إدريس عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن أبي بكر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ليلة العقبة : أخرجوا إلى اثني عشر منكم يكونوا كفلاء على قومهم ككفالة الحواريين لعيسى ابن مريم ، فكان نقيب بني النجار ، قال ابن إدريس : و هم أخوال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أسعد بن زرارة أبو أمامة ، وكان نقيبي بني الحارث [بن[٣]] الخزرج عبد الله بن رواحة و سعد بن ربيع ؛ وكان نقيبي بني سلمة عبد الله ابن عمرو بن حرام والبراء بن معرور ، وكان نقيبي بني ساعدة سعد بن عبادة و المنذر بن عمرو ، وكان نقيب[٤] بني زريق رافع بن مالك ، و كان نقيب

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٢/٢/٣ من طريق نبل بنت بدر عن زوجها .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٢/١/٣ من طريق يزيد بن هارون ، وأورده الهندي في الكنز ٤١١/٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من م .
(٤) في م : نقيبي .

بنى عوف بن الخزرج ، و هم القوافل ، عبادة بن الصامت ، وكان نقيبي بنى عبـــد الأشهل [١]أسيد بن الحضير[١] و أبو الهيثم بن التيهان ، وكان نقيب بنى [٢]عمرو بن عوف[٢] سعد بن خيثمة[٣] .

[١٨٩٤٩] حدثنـا عبد الرحيم عن مجالد عن الشعبي عن عقبة بن عمرو الأنصارى قال : وعدنا رسول الله صلى الله عليه و سلم أصل العقبة يوم الأضحى ونحن سبعون رجلا ، قال عقبة : إني من أصغرهم ، فأتانا رسول الله صلى الله عليـــه و سلم فقال : أوجزوا فى الخطبة فانى أخاف عليكم كفار قريش ، قال : قلنا : يا رسول الله ! سلنا لربك وسلنا لنفسك وسلنا لأصحابك و أخبرنا ما الثواب على الله و عليك ، فقال : أسالكم لربى أن تؤمنوا به ولا تشركوا به شيئا وأسألكم لنفسى[٤] أن تطيعونى أهديكم سبيل الرشاد ، وأسالكم لى ولأصحابى[٥] أن تواسونا فى ذات أيديكم و أن تمنعونا مما منعتم منه أنفسكم ، فاذا فعلتم ذلك فلكم على الله الجنة و على ، قال : فمددنا أيدينا فبايعناه .

[١٨٩٥٠] حدثنـا ابن نمير عن إسماعيل عن الشعبي قال[٦] : انطلق

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م .

(٢-٢) من م ، وفى الأصل : عوف بن عمرو .

(٣) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٢/٢٣٩ من طريق سلمة عن محمد بن إسحاق مختصرا ، وراجع أيضا ٢/٢٣٥

(٤) سقط من م .

(٥) من م ، وفى الأصل : لأبى . =

العباس مع النبي صلى الله عليه و سلم إلى الأنصار فقال : تكلموا ولا تطيلوا الخطبة ، إن عليكم عيونا و إنى أخشى عليكم كفار قريش ، فتكلم رجل منهم يكنى أبا أمامة ، وكان خطيبهم يومئذ وهو أسعد بن زرارة فقال للنبي صلى الله عليه و سلم سلنا لربك و سلنا لنفسك و سلنا لأصحابك ، و ما الثواب على ذلك ، [فقال النبي صلى الله عليه و سلم[1]] : أسألكم لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا ، ولنفسى أن تؤمنوا بي و [تمنعوني مما[1]] تمنعون منه أنفسكم و أبناءكم[2] و لأصحابي المواساة فى ذات أيديكم ، قالوا : فما لنا إذا فعلنا ذلك ، قال : لكم على الله الجنة .

[١٨٩٥١] حدثنا الفضل بن دكين عن الوليد بن جميع عن أبي الطفيل[3] قال : كان بين حذيفة و بين رجل منهم من أهل العقبة بعض ما يكون بين الناس ، فقال : أنشدك بالله ، [كم[4]] كان أصحاب العقبة ؟ فقال القوم : فأخبره فقد سألك ، فقال أبو موسى الأشعرى : قد كنا نخبر أنهم أربعة عشر ، فقال حذيفة : و إن كنت فيهم فقد كانوا خمسة عشر ، أشهد بالله أن إثنى عشر منهم حزب الله و رسوله فى الحياة الدنيا و يوم يقوم الأشهاد ، وعذر ثلاثة ،

= (٦) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٧٨٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(١) زيد من م .
(٢) من م ، و فى الأصل : أنبائكم ، و فى جمع الجوامع : اسألكم .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٧/١٤٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من م والكنز .

قالوا : ما سمعنا منادى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا علمنا ما يريد القوم .

[١٨٩٥٢] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد[١] قال : سمعت عبد الله بن أبي أوفى ، وكان ممن بايع تحت الشجرة ، يقول : دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم على الأحزاب فقال : اللهم[٢] منزل الكتاب سريع الحساب هازم الأحزاب ، اللهم اهزمهم وزلزلهم .

[١٨٩٥٣] حدثنا يحي بن أبي بكير حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت ابن أبي أوفى يقول : كان أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الذين بايعوا تحت الشجرة ألفا و أربع أو ألفا و ثلاثمائة ، وكانت أسلم من المهاجرين[٣] .

[١٨٩٥٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن مجالد عن عامر قال : أول من بايع تحت الشجرة أبو سنان الأسدى وهب ، أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : أبايعك ؛ قال : علام تبايعنى ؟ قال : على ما فى نفسك ، قال : فبايعه ؛ قال : و أتاه رجل آخر فقال : أبايعك على ما بايعك عليه أبو سنان ، فبايعه ثم بايعه الناس[٤] .

---

(١) مضى تحت رقم : (٩٦٣٥) فى الدعاء وتحت رقم : (١٥٢٧٢) فى الجهاد ، وفى كتاب المغازى .

(٢) زيد فى الأصل و م : هازم الأحزاب ، ولم تكن الزيادة فى الكتب السابقة لحذفناها .

(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٦/٥٠ من طريق أبي داود عن شعبة .

(٤) مضى فى كتاب الأوائل .

[١٨٩٥٥] حدثنا محمد بن بشر حدثنا اسماعيل عن عامر قال : السابقون الأولون من أدرك بيعة الرضوان[١] .

تم بحمد الله سبحانه و تعالى الجزء الرابع عشر

و يليه انشاء الله الجزء الخامس عشر

و أوله باب « من كره الخروج فى الفتنة و تعوذ عنها »

من كتاب الفتن

---

(١) هذا أيضا مضى فى كتاب الأوائل .

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس أبواب الكتاب المصنف الجزء الرابع عشر

(كتاب الزهد)

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٤٢٧	ما حفظت فى غزوة بنى المصطلق
٤٢٩	غزوة الحديبية
٤٥٤	غزوة بنى لحيان
٤٥٥	ما ذكر فى نجد و ما نقل منها
٤٥٨	غزوة خيبر
٤٧١	حديث فتح مكة
٥٠٧	ما ذكروا فى الطائف
٥١٢	ما حفظت فى غزوة موتة
٥٢١	غزوة حنين و ما جاء فيها
٥٣٣	ما جاء فى غزوة ذى قرد
٥٣٩	ما حفظ أبو بكر فى غزوة تبوك
٥٤٧	حديث عبد الله بن أبى حدرد الأسلمى
٥٤٩	ما ذكروا فى أهل نجران و ما أراد النبى صلى الله عليه و سلم
٥٥٢	ما جاء فى وفاة النبى صلى الله عليه و سلم
٥٦٣	ما جاء فى خلافة أبى بكر وسيرته فى الردة
٥٧٢	ما جاء فى خلافة عمر بن الخطاب
٥٨٨	ما جاء فى خلافة عثمان وقتله
٥٩٤	ما جاء فى خلافة على بن أبى طالب رضى الله عنه
٥٩٧	ما جاء فى ليلة العقبة

و ما آتاكم الرسول فخذوه و ما نهاكم عنه فانتهوا

الكتاب المصنف

فى

الأحاديث و الآثار

للامام الحافظ عبد الله بن محمد بن أبى شيبة إبراهيم بن عثمان
أبى بكر بن أبى شيبة الكوفى العبسى
المتوفى سنة ٢٣٥ هج

الجزء الخامس عشر

و اعتنى بتحقيقه و طبعـــه و نشره
مختار أحمد النـــدوى

مـــدير
الدار السلفيـــة
١٣ ـ محمد على بلدينج ، بيندى بازار
بومباى ٤٠٠٠٠٣ (الهنـــد)

سلسلة مطبوعات الدار السلفيـــة ٢٣/١٥

الطبعـــة الأولى

١٤٠٣ هج - ١٩٨٣ م

AL – DARUSSALAFIAH
13, Mohammed Ali Building,
Bhindi Bazar, BOMBAY – 400 003
(INDIA)

Printed by : Fayyaz Printers & Binders, 17 Todi Industrial Estate.
N. M. Joshi Marga, Bombay–400 011.

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة النـاشر

الحمـــد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف المرسلين محمد و اله وصحبه اجمعين و بعد .

عزيزى القارى !

يسر الدار السلفية فى بومبائى كثيرا ان تقدم اليك الجزء الأخـــير الذى هو الجزء الخامس عشر من الكتاب المصنف فى الأحاديث و الآثار للامام الحافظ أبي بكر بن ابى شيبة رحمه الله .

ونحمد الله الذى بنعمته وتوفيقه تتم الصالحات وتتم المشروعات فهو سبحانه و تعالى وفقنا لبدء هذا المشروع الطباعى العظيم فى الحديث و اخراج هذا الكتاب المخطوط من خزينة المكتبات الى متناول الطلبة والعلماء مطبوعا و منشورا كما نحمـــده سبحانه و تعالى على انه ازال الموانع و المراقيل التى تعرضت لها الدار فى نشر وطبع هذا الكتاب و قد بذلنا جهودنا و طاقتنـا فى اخراج أجزاء هذا الكتاب فى طبعة أنيقة جميلة فى السنوات الاربعة الماضية .

وقد شمل توفيق الله سبحانه و تعـالى للدار فى اخراج كتب اسلامية فى اللغات المختلفة و العلوم المختلفة والله سبحانه وتعالى نسأل أن يوفقنا دائما لخدمة دينه الحنيف و يتقبل منا ما نبذله من الجهود فى سبيله .

و انه لا يسعنا بعد ان تم هذا المشروع العظيم فى الحـــديث الا ان نتقدم باجزل الشكر الى جميع من ساهم و ساعد فى نشر هذا الكتاب وطبعه وتوزيعه بين المسلمين .

و نخص بالذكر منهم سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز المحترم حفظه الله وبارك فى حياته لخدمة الاسلام والمسلمين الرئيس العام لادارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والارشاد بالرياض المملكة العربية السعودية ، فانه هو السبب الأول بعد توفيق الله سبحانه و تعالى لطبع هذا الكتاب الجليل الحافل و احياء هذا التراث العلمى جزاه الله خيرا عنا و عن سائر المسلمين .

ثم ان الدار تعتزم فى طبع فهرس أسماء الصحابة و التابعين فى جزء مستقل و قد بدئ فيه العمل و يكون هو الجزء السادس عشر باذن الله و نرجو من الله التوفيق فى اتمامه فى القريب العاجل .

والله نسأل ان يتقبل عملنا كله خالصا لوجه الكريم ويوفقنا لما يحب ويرضى ويزيدنا من فضله ونعمه .

وصلى الله وسلم و بارك على محمد وآله و صحبه اجمعين والحمـــد لله رب العالمين ؟

خادم الكتاب و السنة

مختـار أحمد النـــدوى

مدير الدار السلفية بومبائى الهند

١٤٠٣/٨/٢٦ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الفتن

(٢٤٤٩) من كره الخروج فى الفتنة و تعوذ عنها

[١٨٩٥٦] حدثنا أبو عبد الرحمن قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد ابن أبي شيبة قال : حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة ، قال : انتيهت إلى عبد الله بن عمرو وهو جالس فى ظل الكعبة والناس عليه مجتمعون ؛ فسمعته يقول : بينما نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى سفر إذ نزلنا منزلا ، فمنا من يضرب خباءه ، ومنا من ينتضل ، ومنا من هو فى جشره إذ نادى مناديه : الصلاة جامعة ، فاجتمعنا ، فقام النبي صلى الله عليه و سلم فخطبنا فقال : إنه لم يكن نبي قبلى إلا كان حق الله عليه أن يدل أمته على ما هو خير لهم ، و ينذرهم ما يعلمه شرا لهم ، و إن أمتكم هذه جعلت عافيتها فى أولها ، و إن آخرها سيصيبهم بلاء وأمور تنكرونها ؛ فمن ثم تجىء الفتنة ، فيقول المؤمن : هذه مهلكتى ، ثم تنكشف ثم تجىء الفتنة ، فيقول المؤمن : هذه ، ثم تنكشف ، فمن سره

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/١٢٧ من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٩٢) من طريق أبي كريب عن أبي معاوية ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/١٦١ من طريق أبي معاوية .

منكم أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فتدركه منيته وهو يؤمن بالله واليوم الآخر ، و ليأت [إلى[1]] الناس الذى يحب أن يأتوا إليـــه ، ومن بايع إماما فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه فليطعه ما استطاع ، فان جاء آخر[2] ينازعه فاضربوا عنق الآخر ، قال : فأدخلت رأسى من بين الناس ، فقلت : أنشدك بالله ! أ سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال ـ فأشار بيديه إلى أذنيه [فقال[1]] : فسمعته أذناى ووعاه قلبي ، قال : قلت : هذا ابن عمك ، يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل وأن نقتل أنفسنا ، وقد قال الله : « لا تاكلوا اموالكم بينكم بالباطل وتدلوا بها الى الحكام[3] » ـ إلى آخر الآية ؛ قال : فجمع يديه فوضعهما على جبهته ثم نكس هنيهة ، ثم قال [أطعه[4]] فى طاعة الله ، واعصه فى معصية الله .

[١٨٩٥٧] حدثنا وكيع[5] قال حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة عن عبد الله بن عمرو[6] عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله إلا أن وكيعا قال : وسيصيب آخرها بلاء وفتن يرقق[7] بعضها

---

(١) زيد من المراجع الثلاث .
(٢) من المراجع ، وفى الأصل وم : أحد .
(٣) آية ١١٨/ سورة البقرة .
(٤) زيد من م والصحيح والمسند .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٩١/١ من طريق وكيع .
(٦) من المسند ، وفى الأصل وم : عمر .

بعضا ، وقال : من أحب أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتدركه منيته ـ ثم ذكر مثله .

[١٨٩٥٨] حدثنا وكيع[١] عن عثمان الشحام قال حدثنا مسلم بن أبي بكرة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنها ستكون فتنة المضطجع فيها خير من الجالس ، و الجالس خير من القائم ، و القائم خير من الماشي ، و الماشي خير من الساعي ، فقال رجل : يا رسول الله ! ما تأمرنا ؟ قال : من كانت له إبل فليلحق بإبله ، [٢]و من كانت له غنم فليلحق بغنمه[٢] ، و من كانت له أرض فليلحق بأرضه ، و من لم يكن له شيء من ذلك فليعمد إلى سيفه فليضرب بحده على صخرة ثم لينج إن استطاع النجاة .

[١٨٩٥٩] حدثنا عبد الأعلى و عبيدة بن حميد عن داود[٣] عن ابي عثمان عن سعد ـ رفعه عبيدة ولم يرفعه عبد الأعلى ـ قال : تكون فتنة القاعد فيها خير من القائم ، والقائم خير [من الماشي ، والماشي خير[٤]] من الساعي ، والساعي خير من [الراكب ، والراكب خير من[٤]] الموضع .

= (٧) من المسند ، وفى الأصل وم : يوافق .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٩ من طريق وكيع .

(٢-٢) تكرر ما بين الرقمين فى الأصل فقط .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٤١ من طريق هشيم عن داود ، وأورده الهندى فى الكنز ١١ /١٥٤ (طبعة جديدة) من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من المستدرك والكنز . =

[١٨٩٦٠] حدثنا وكيع عن حماد بن نجيح[١] عن أبي التياح عن صخر ابن بدر عن خالد بن سبيع ـ أو سبيع بن خالد ـ قال : أتيت الكوفة فجلبت منها دواب ؛ فانى لفى مسجدها إذ جاء رجل قد اجتمع الناس عليه ، فقلت : من هذا ؟ قالوا : حذيفة بن اليمان ، قال : فجلست إليه فقال : كان الناس يسألون النبي صلى الله عليه و سلم عن الخير ، وكنت أسأله عن الشر ، قال : قلت : يا رسول الله ! أرأيت هذا الخير الذى كنا فيه هل كان قبله شر وهل كائن بعده شر ، قال : نعم ، قلت : فما العصمة منه ؟ قال : السيف ، قال : فقلت : يا رسول الله ! فهل بعد السيف من بقية ؟ قال : نعم ، هدنة ، قال : قلت : يا رسول الله ! فما بعد الهدنة قال ؟ دعاة الضلالة ، فان رأيت خليفة فالزمه و إن نهك ظهرك ضربا و أخذ مالك . فان لم يكن خليفة فالهرب حتى يأتيك الموت و أنت عاض على شجرة ، قال : قلت : يا رسول الله ! [فما بعد ذلك ؟ قال : خروج الدجال ، قال . قلت : يا رسول الله ! فما يجيء به الدجال ؟ قال[٢]] : يجيء بنار و نهر ، فمن وقع فى ناره وجب أجره ، وحط وزره ، و من وقع فى نهره حط أجره ، و وجب وزره ، قال : قلت : يا رسول الله ! فما بعد الدجال ؟ قال : لو أن أحدكم أنتج فرسه ما ركب

(١) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٤٠٣ من طريق يونس عن حماد و شعبة عن أبي التياح ، و أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٣٦١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد ما بين الحاجزين من م .

مهرها حتى تقوم الساعة .

[١٨٩٦١] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة[١] قال : قال حميد : حدثنا نصر بن عاصم الليثي[٢] قال : سمعت حذيفة يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله الناس عن الخير وكنت أسأله عن الشر ، وعرفت أن الخير لن يسبقني ، قال : قلت : يا رسول الله ! هل بعد هذا الخير من شر ؟ قال : يا حذيفة ! تعلم كتاب الله واتبع ما فيه - ثلاثا ، قال : قلت : يا رسول الله ! هل بعد هذا الشر خير ؟ قال : يا حذيفة ! تعلم كتاب الله واتبع ما فيه - ثلاث مرار ، قال : قلت : يا رسول الله ! هل بعد هذا الخير [شر[٣]] ؟ قال : فتنة عمياء صماء عليها دعاة على أبواب النار ، فان تموت يا حذيفة ! وأنت عاض على جذل[٤] خير من أن تتبع أحدا منهم .

[١٨٩٦٢] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن هلال بن خباب قال حدثني عبد الله بن عمرو قال : بينا نحن حول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ ذكر الفتنة أو ذكرت عنده ، قال : فقال : إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناتهم ، وكانوا هكذا - و شبك

---

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٨٦ من طريق أبي النضر وغيره عن سليمان ابن المغيرة ، وأورده الهندي في الكنز ١١/٢٠٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد في المسند : عن اليشكري .

(٣) زيد ما بين الحاجزين من م .

(٤) من المراجع ، وفي الأصل وم : جذر

بين أصابعه ـ قال : فقمت إليه فقلت : كيف أفعل عند ذلك ؟ جعلني الله فداءك ؟ قال : فقال لي : الزم بيتك و أمسك عليك لسانك وخذ بما تعرف وذر ما تنكر ، و عليك بخاصة نفسك ، وذر عنك أمر العامة[١] .

[١٨٩٦٣] حدثنا عبد الله بن نمير عن يحي بن سعيد عن عبد الله ابن عبد الرحمن الأنصاري عن أبيه أنه سمع أبا سعيد يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يوشك أن يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال مواقع القطر ، يفر بدينه من الفتن[٢] .

[١٨٩٦٤] حدثنا ابن علية عن أيوب عن حميد بن هلال[٣] عن حجير ابن الربيع قال : قال لي عمران بن حصين : ائت قومك فانههم أن يخفوا في هذا الأمر ، فقلت : إني فيهم لمغموز ولما أنا فيهم بالمطاع ، فأبلغهم عني لأن أكون عبـــدا حبشيا في أعنز حصبات أرعاها في رأس جبل حتى يدركني الموت أحب إلي من أن أرمي في واحد من الصفين بسهم أخطأت أو أصبت .

[١٨٩٦٥] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال : قال حذيفة : إن للفتنة وقفات و بعثات ، فان استطعت أن تموت في وقفاتها

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣٥٩ من طريق الحسن عن عبد الله ابن عمرو ، و أورده الهندي في الكنز ١١/١٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٩٥) من طريق أبي كريب عن ابن نمير .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤/٢/٢٦ من طريق أبي نعامة عن حميد بن هلال ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٧/٢٩٩ من طريق الطبراني .

فافعل[١] .

[١٨٩٦٦] حدثنا عبد الله بن إدريس عن ليث[٢] عن طاوس عن زياد سيمين كوش اليمانى عن عبد الله بن عمرو قال : تكون فتنة أو فتن تستنطف العرب ، قتلاها فى النار ، اللسان فيها أشد من وقع السيف .

[١٨٩٦٧] حدثنا علي بن مسهر و أبو معاوية عن عاصم عن أبي كبشة السدوسى عن أبي موسى قال : خطبنا فقال : ألا و إن من ورائكم فتنا كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل فيها مؤمنا و يمسى كافرا ، و يصبح كافرا و يمسى مؤمنا ، القاعد فيها خير من القائم ، و القائم خير من الماشى ، والماشى خير من الراكب ، قالوا فما تأمرنا ؟ قال : كونوا أحلاس البيوت[٣] .

[١٨٩٦٨] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن مجاهد قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : بين يدى الساعة فتن كقطع الليل المظلم ،

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٣٣ من طريق سفيان عن الأعمش ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٠٥/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٩٤) من طريق حماد بن سلمة عن ليث مرفوعا ، و أورده الهندى فى الكنز ١٨٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة موقوفا .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٤٠ من طريق عبد الواحد بن زياد عن عاصم مرفوعا ، و أورده الهندى فى الكنز ٢١٩/١١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره موقوفا .

يصبح الرجل فيها مؤمنا و يمسى كافرا ؛ و يمسى مؤمنا و يصبح كافرا ، و يبيع أقوام دينهم بعرض الدنيا[١] .

[١٨٩٦٩] حدثنا عفان قال حدثنا همام قال حدثنا محمد بن جحادة عن عبد الرحمن بن ثروان عن الهذيل عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : اكسروا قسيكم - يعنى فى الفتنة ، و اقطعوا الأوتار و الزموا أجواف البيوت ، وكونوا فيها كالخير من ابنى آدم[٢] .

[١٨٩٧٠] حدثنا عبد العزيز[٣] بن عبد الصمد العمى عن أبي عمران الجونى عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم : يا أباذر ! أرأيت أن أقتتل الناس حتى تغرق حجارة الزيت من الدماء كيف أنت صانع ؟ قال : قلت : الله و رسوله أعلم ، قال : تدخل بيتك ، قال : قلت : أفأحمل السلاح ؟ قال : إذا شاركت[٤] ، قال : قلت : فما أصنع يا رسول الله ؟ قال : إن خفت أن يغلب[٥] شعاع الشمس فألق من

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١٤٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٩٣) من طريق عبد الوارث بن سعيد عن محمد بن جحادة .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٦٣/٥ من طريق عبد العزيز بن عبدالصمد ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٩٣) من طريق حماد بن زيد عن أبي عمران الجونى .
(٤) من المسند والسنن ، وفى الأصل وم : شانك . =

ردائك على وجهك يبوء بإثمك و إثمه .

[١٨٩٧١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن من ورائكم أياما ينزل فيها الجهل و يرفع فيها العلم و يكثر فيها الهرج ؛ قالوا : يا رسول الله ! و ما الهرج ؟ قال : القتل[١] .

[١٨٩٧٢] حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن يزيد بن الأصم قال : قال حذيفة : أتتكم الفتن مثل قطع الليل المظلم ، يهلك فيها كل شجاع بطل وكل راكب موضع وكل خطيب مصقع[٢] .

[١٨٩٧٣] حدثنا ابن عيينة[٣] عن الزهرى عن عروة عن كرز بن علقمة الخزاعى قال : قال رجل : يا رسول الله ! هل للاسلام منتهى ؟ قال : نعم ، أيما أهل بيت من العرب أو العجم أراد الله بهم خيرا أدخل عليهم الاسلام ، قال : ثم مه ؟ قال : ثم الفتن تقع كالظلل تعودون فيها أساودصبا ، يضرب بعضكم رقاب بعض ، و الأسود : الحية[٤] ترتفع ثم تنصب .

= (٥) فى المسند و السنن : يبهرك .

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠٣) من طريق على بن محمد وغيره عن أبي معاوية .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٠ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٤٧٧ من طريق ابن عيينة ، و أورده الهندى فى الكنز ١١/٢١٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره . =

[١٨٩٧٤] حدثنا ابن عيينة عن الزهرى عن عروة عن أسامة أن النبي صلى الله عليه وسلم أشرف على أطم من آطام المدينة ثم قال : هل ترون ما أرى ؟ إنى لأرى مواقع الفتن خلال بيوتكم كمواقع القطر[١] .

[١٨٩٧٥] حدثنا مروان بن معاوية عن عوف[٢] عن أبي المنهال سيار بن سلامة قال : لما كان زمن خرج ابن زياد وثب مروان بالشام حين وثب ، و وثب ابن الزبير بمكة ، و وثبت القراء بالبصرة ؛ قال : قال أبو المنهال : غم أبي غما شديدا ، قال : وكان يثنى على أبيه خيرا ، قال : قال لى أبي : أى بنى ! انطلق بنا إلى هذا الرجل من صحابة رسول الله صلى الله عليه و سلم ، فانطلقنا إلى أبي برزة الأسلمى فى يوم حار شديد الحر و إذا هو جالس فى ظل علو له من قصب ، فأنشأ أبي يستطعمه الحديث ، فقال : يا أبا برزة ! ألا ترى ؟ ألا ترى ؟ فكان أول شيء تكلم به ، قال : إنى أصبحت ساخطا على أحياء قريش ، إنكم معشر العرب كنتم على الحال التى قد علمتم من قلتكم و جاهليتكم ، و إن الله نعشكم بالاسلام و بمحمد حتى بلغ بكم ما ترون ، و إن هذه الدنيا هى التى قد أفسدت بينكم ، إن ذاك الذى بالشام - يعنى مروان - و الله إن يقاتل[٣] إلا على الدنيا ، و إن ذاك الذى بمكة -

---

= (٤-٤) فى المسند : تنصب أى ترتفع .

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٨٩/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه البخارى فى الصحيح ١٠٥٣/٢ من طريق أبي شهاب عن عوف ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٤٧٠/٤ من عبد الله عن عوف مختصرا . =

يعنى ابن الزبير - و الله إن يقاتل إلا على الدنيا ، و إن هؤلاء الذين حولكم تدعونهم قراءكم[١] والله إن يقاتلون إلا على الدنيـا ، قال : فلما لم يدع أحدا قال له أبي : يا أبا برزة ! ما ترى ؟ قال : لا أرى اليوم خيرا من عصابة ملبدة ، خماص بطونهم من أموال الناس ، خفاف ظهورهم[٢] من دمائهم .

[١٨٩٧٦] حدثنا أبو معاوية و ابن نمير[٣] و حميد بن عبد الرحمن عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال : كنا جلوسا عند عمر فقال : أيكم يحفظ حديث رسول الله صلى الله عليـه و سلم فى الفتنة كما قال ؟ فقلت : أنا ، قال : فقـال : إنك لجرىء ، وكيف ؟ قال : قلت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : فتنة الرجل فى أهله و ماله ونفسه وجاره يكفرها[٤] الصيام و الصدقة و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر ، فقال عمـر : ليس هذا أريد ، إنما أريد التى تموج كموج البحر ، قال : قلت : مالك ولها

= (٣) من م و الصحيح ، و فى الأصل : يقال .

(١) من المستدرك ، وفى الأصل : وم : يرا كم .
(٢) من م ، وفى الأصل : ظهوره - كذا .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٩٢) من طريق محمد بن عبدالله بن نمير عن ابن نمير وأبي معاوية ، وأخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٩١ من طريق ابن أبي شيبة عن وكيع ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٠١/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد فى المراجع : الصلاة و .

يا أمير المؤمنين ؟ إن بينك و بينها بابا مغلقا ، قال : فيكسر الباب ، أم يفتح ؟ قال : قلت : لا ، بل يكسر ، قال : ذاك أحرى أن لا يغلق أبدا ، قال : قلنا لحذيفة : هل كان [عمر[1]] يعلم من الباب ؟ قال : نعم ، كما أعلم أن غدا دون الليلة ، إنى حدثته حديثا ليس بالأغاليط ، قال : فهبنا حذيفة أن نسأله من الباب ، فقلنا لمسروق : سله ، فسأله فقال : عمر .

[١٨٩٧٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال : لفتنة السوط أشد من فتنة السيف ، قالوا : وكيف ذاك ؟ [قال[2]] : إن الرجل ليضرب بالسوط حتى يركب الخشبة .

[١٨٩٧٨] حدثنا أبو الأحوص[3] عن منصور عن هلال بن يساف[4] عن سعيد بن زيد قال : كنا عند النبي صلى الله عليه و سلم فذكر فتنة فعظم أمرها ، قال : فقلنا ـ أو قالوا ـ : يا رسول الله ! لئن أدركنا هذا لنهلكن ؛ قال : كلا ، إن بحسبكم القتل ، قال سعيد : فرأيت إخوانى قتلوا .

[١٨٩٧٩] حدثنا عبد الله بن نمير عن الوليد بن جميع عن عامر بن واثلة قال : قال حذيفة : تكون ثلاث فتن ، الرابعة تسوقهم إلى الدجال ،

---

(١) زيد من السنن و الكنز .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٢٣٨ من طريق مسدد عن أبي الأحوص ، و أورده المندى فى الكنز ٢٦٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من السنن ، و فى الأصل و م : يسار .

التي ترمى بالنشف و التي ترمى بالرضف ، و المظلمة التي تموج كموج البحر[١] .

[١٨٩٨٠] حدثنا أبو أسامة عن سليمان بن المغيرة قال : قال حميد : حدثنا نصر بن عاصم قال حدثنا اليشكري قال : سمعت حذيفة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فتنة عمياء صماء عليها دعاة على أبواب النار ، فان تموت يا حذيفة و أنت عاض على جذل خير لك من أن تتبع أحدا منهم[٢] .

[١٨٩٨١] حدثنا وكيع قال حدثنا سفيان[٣] عن منصور عن ربعي قال : قال رجل لحذيفة : كيف أصنع إذا اقتتل[٤] المصلون ؟ قال : تدخل بيتك ، قال : قلت : كيف أصنع إن دخل بيتي ؟ قال : قل : إني ان اقتلك إني أخاف الله رب العالمين .

[١٨٩٨٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[٥] عن زيد بن وهب عن

---

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٧٣ من طريق الفضل بن دكين عن الوليد ، و أورده الهندي في الكنز ١١/١٩١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٧١ من طريق أبي النضر عن سليمان بن المغيرة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣٤١ من طريق قتادة عن نصر ابن عاصم .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤٤٤ من طريق حسين بن حفص عن سفيان .

(٤) من المستدرك ، و في الأصل : قتل ، و العبارة هنا ساقطة في م .

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٧٤ من طريق شعبة عن الأعمش ، =

حذيفة قال : وكلت الفتنة بثلاثة : بالجاد النحرير الذى لا يريد أن يرتفع له [شيء[١]] إلا قمعه بالسيف ؛ وبالخطيب الذى يدعو إليه الأمور ، و بالشريف المذكور ، فأما الجاد النحرير فتصرعه ، و أما هذان فتجثهما فتبلو ما عندهما .

[١٨٩٨٣] حدثنا مروان بن معاوية عن الصلت بن بهرام عن المنذر ابن هوذة عن خرشة بن الحر قال : قال حذيفة : كيف أنتم إذا بركت تجر خطامها فأتتكم من ههنا و من ههنا ، قالوا : لا ندرى و الله ، قال : لكنى و الله أدرى ، أنتم يومئذ كالعبد وسيده ؛ إن سبه السيد لم يستطع العبد أن يسبه ، و إن ضربه لم يستطع العبد أن يضربه[٢] .

[١٨٩٨٤] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا الصلت بن بهرام[٣] عن منذر بن هوذة عن خرشة عن حذيفة قال : كيف أنتم إذا انفرجتم عن دينكم كما تنفرج المرأة عن قبلها لا تمنع من يأتيها ، قالوا : لا ندرى ، قال : لكنى و الله أدرى ، أنتم يومئذ بين عاجز و فاجر ، فقال رجل من القوم : قبح العاجز عن ذاك ، قال : فضرب[٤] ظهره حذيفة مرارا ، ثم قال :

= وأخرجه نعيم بن حماد فى الفتن رقم الحديث : (٣٤٨) من طريق أبي معاوية .

(١) زيد من كتاب الفتن .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٠١/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤٥٩/٤ من طريق سفيان عن الصلت ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٠٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من م ، و فى الأصل و الكنز : يضرب .

قبحت أنت ، قبحت أنت .

[١٨٩٨٥] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا الصلت بن بهرام قال أخبرنا المنذر بن هوذة عن خرشة أن حذيفة دخل المسجد ، فمر على قوم يقرئ بعضهم بعضا ، فقال : أن تكونوا على الطريقة ، لقد سبقتم سبقا بعيدا . و أن تدعوه فقد ضللتم ، قال : ثم جلس إلى حلقة ، فقال : إنا كنا قوما آمنا قبل أن نقرأ ، و إن قوما سيقرأون قبل أن يؤمنوا ، فقال رجل من القوم : تلك الفتنة ، قال : أجل ، قد أتتكم من أمامكم حيث تسوء وجوهكم ثم لتأتينكم ديما ديما ، إن الرجل ليرجع فيأتمر الأمرين : أحدهما عجز والآخر فجور ، قال خرشة : فما برحت إلا قليلا حتى رأيت الرجل يخرج بسيفه يستعرض الناس[١] .

[١٨٩٨٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن الحارث بن حضيرة عن زيد ابن وهب قال : قيل لحذيفة : ما وقفات الفتنة و ما بعثاتها ؟ قال : بعثاتها سل السيف ، و وقفاتها إغماده[٢] .

[١٨٩٨٧] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا يحيى بن سعيد[٣]

---

(١) مضت أوائل هذا الحديث تحت رقم : (١٦٦٥١) من وجه آخر .

(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٧٤ من طريق الأعمش عن زيد بن وهب ، وكذلك أخرجه نعيم بن حماد فى كتاب الفتن رقم الحديث : (١٦١)

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٢٩ من طريق حماد بن سلمة عن يحيى ابن سعيد .

أن أبا الزبير أخبره عن أبي الطفيل عامر بن واثلة أن حذيفة قال له : كيف أنت و [فتنة[1]] خير الناس فيها غنى خفى ، قال : قلت : وكيف و إنما هو عطاء[2] أحدنا يطرح به كل مطرح . و يرمى به كل مرمى ، قال : كن إذا كابن المخاض لا ركوبة فتركب و لا حلوبة فتحلب .

[١٨٩٨٨] حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن أبي إسحاق عن عبدالله بن الرواع من حذيفة قال : تكون فتنة تقبل مشبهة وتدبر مبينة ، فان كان ذلك فالبدوا ، [يجود[3]] الراعى على عصاه خلف غنمه ، لا يذهب بكم السيل[4] .

[١٨٩٨٩] حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن ميمون بن أبي شبيب قال : قيل لحذيفة : أكفرت بنو إسرائيل فى يوم واحد ؟ قال : لا ، ولكن كانت تعرض عليهم الفتنة فيأتونها فيكرهون عليها ، ثم تعرض عليهم فيأتونها حتى ضربوا عليها بالسياط و السيوف حتى خاضوا الماء حتى لم يعرفوا معروفا و لم ينكروا منكرا[5] .

---

(١) زيد من م والمستدرك .
(٢) فى المستدرك : اعطاء .
(٣) زيد من م .
(٤) أخرج عبد الرزاق بعض أجزائه فى المصنف ٣٥٩/١١ من وجه آخر عن حذيفة .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٢٠٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٨٩٩٠] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ربعي قال : سمعت رجلا في جنازة حذيفـــة يقول : سمعت صاحب هذا السرير يقول : ما بي بأس مذ سمعت من رسول الله صلى الله عليـه و سلم : ولئن اقتتلتم لأدخلن بيتي ، فلئن دخل علي لأقولن : ها بؤ بإثمي و إثمك[١] .

[١٨٩٩١] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن سعد قال : قال حذيفة : من فارق الجماعة شبرا فارق الاسلام[٢] .

[١٨٩٩٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام عن حذيفـــة قال : ليأتين على الناس زمان لا ينجو فيه إلا الذي يدعو بدعاء كدعاء الغريق[٣] .

[١٨٩٩٣] حـدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة عن أبي عمار قال : قال حذيفـة : ليأتين على الناس زمان لا ينجو فيه إلا من دعا بدعاء كدعاء الغريق[٤] .

[١٨٩٩٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن عمارة عن أبي عمار عن حذيفـــة قال : و الله إن الرجل ليصبح بصيرا ثم يمسي

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٨٩ من طريق غندر ؛ وأورده الهندي في الكنز ١١/٢٠٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه ابو نعيم في الحلية ١/٢٨٠ من طريق زهير عن أبي إسحاق .

(٣) مضى تحت رقم : (٩٢٢٣) في كتاب الدعاء .

(٤) مضى تحت رقم : (٩٢٢٢)

و ما ينظر بشفر[١] .

[١٨٩٩٥] حدثنا أبو معاوية[٢] عن الأعمش عن أبي وائل قال : قرأ حذيفة هذه الآية « فقاتلوا أئمة الكفر[٣] ، قال : ما قوتل أهل هذه الآية بعد .

[١٨٩٩٦] حدثنا عبد الله بن المبارك عن هشام عن الحسن قال : قال محمد بن سلمة : أعطاني رسول الله صلى الله عليه وسلم سيفا فقال : قاتل به المشركين ما قوتلوا ، فاذا رأيت الناس يضرب بعضهم بعضا ـ أو كلمة نحوها ـ فاعمد به إلى صخرة فاضربه بها حتى ينكسر ثم اقعد في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة أو منية قاضية[٤] .

[١٨٩٩٧] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : إياكم و قتال عمية وميتة جاهلية ، قال : قلت : ما قتال عمية ؟ قال : إذا قيل : يا لفلان ، يا بني فلان ، قال : قلت : ما ميتة جاهلية[٥] ؟ قال : أن تموت و لا إمام عليك .

[١٨٩٩٨] حدثنا أبو خالد عن عوف عن الحسن قال : من قتل

---

(١) مضى تحت رقم : (١٠٤٦١) كتاب الايمان .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ١٤/١٥٥ من طريق ابن وكيع عن أبي معاوية ، وأورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٣٦٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) آية ١٢/ التوبة .
(٤) أورده الهندي في الكنز ١١/٢١٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من م ، وفي الأصل : الجاهلية .

في قتال عمية فميتة ميتة جاهلية .

[١٨٩٩٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يحيى بن سعيد[١] عن عبد الله ابن عامر قال : لما تشعب[٢] الناس في الطعن على عثمان قام أبي يصلي من الليل ثم نام ، قال : فقيل له : قم فاسأل الله أن يعيذك من الفتنة التي أعاذ منها عباده الصالحين ، قال : فقام فمرض فما رئي خارجا حتى مات .

[١٩٠٠٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي قال : ينقص الاسلام حتى لا يقال : الله الله ، فاذا فعل ذلك ضرب يعسوب الدين بذنبه ، فاذا فعل ذلك بعث قوم يجتمعون كما يجتمع فزع الخريف ، و الله إني لأعرف اسم أميرهم و مناخ ركابهم[٣]

[١٩٠٠١] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن سعد بن حذيفة قال [قال حذيفة[٤]] : من فارق الجماعة شبرا خلع ربقة الاسلام من عنقه[٥] .

[١٩٠٠٢] حدثنا وكيع[٦] عن إبراهيم بن مرثد قال حدثني عمي

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٣/١/٢٨٢ من طريق سليمان عن يحيى بن سعيد .
(٢) في الطبقات : نشب .
(٣) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١١٤٨) من طريق أبي معاوية ، و أورده الهندي في الكنز ٧/٢٥٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من م .
(٥) مضى قبل تسعة أحاديث .
(٦) مضى عندنا تحت رقم (١٢٤٤٧) كتاب الفضائل بهذا السند ، و تحت =

أبو صادق[١] عن علي قال : الأئمة من قريش ، و من فارق الجماعة شبرا فقد نزع ربقة الاسلام من عنقه .

[١٩٠٠٣] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي وائل قال : قال عبد الله[٢] : كيف أنتم إذا لبستكم[٣] فتنة يربو فيها الصغير و يهرم فيها الكبير و يتخذها الناس سنة ، فان غير منها شيء قيل : غيرت السنة ، قالوا : متى يكون ذلك يا أبا عبد الرحمن ، قال : إذا كثرت قراؤكم و قلت أمناؤكم ، وكثرت أمراؤكم و قلت فقهاؤكم ، و التمست الدنيا بعمل الآخرة .

[١٩٠٠٤] حدثنا أبو أسامة عن منذر عن عاصم بن ضمرة عن علي قال : وضع الله في هذه الأمة خمس فتن : فتنة عامة ثم فتنة خاصة ثم فتنة عامة ثم فتنة خاصة ، ثم فتنة تموج كموج البحر ، يصبح الناس فيها كالبهائم[٤] .

[١٩٠٠٥] حدثنا غندر عن شعبة قال : سمعت أحمر أو ابن أحمر يحدث عن أبي رجاء العطاردي قال : سمعت ابن عباس يخطب على المنبر يقول : من فارق الجماعة شبرا فمات مات ميتة جاهلية[٥] .

= رقم : (١٠٤٧٦) كتاب الايمان ، من طريق العوام عن أبي صادق .

(١) من كتاب الفضائل و الايمان ، وفي الأصل وم : أبو طارق .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٥٩/١١ من طريق قتادة عن عبد الله . و أورده الهندي في الكنز ٢٣٣/١١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) من م والمراجع ، وفي الأصل : ألبستكم .

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٥٧/١١ من طريق طارق عن غندر . =

[١٩٠٠٦] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن زيد بن يثيع قال : قال حذيفة : كيف أنتم سئلتم الحق فأعطيتموه ، و منعتم حقكم ، قال : إذا نصبر ورب الكعبة[١] .

[١٩٠٠٧] حدثنا على بن مسهر عن إسماعيل عن أبي صالح الحنفى قال : جاء رجل إلى حذيفة و إلى أبي مسعود الأنصارى و هما جالسان فى المسجد وقد طرد أهل الكوفة سعيد بن العاص فقال : ما يحبسكم[٢] وقد خرج الناس ؟ فو الله إنا[٣] لعلى السنة ، فقالا : وكيف تكونون على السنه وقد طردتم[٤] أمامكم ، و الله لا تكونون على السنة حتى يشفق الراعى و تنصح الرعية ، قال : فقال له رجل : فان لم يشفق الراعى وتنصح الرعية فما تأمرنا ؟ قال : نخرج وندعكم .

[١٩٠٠٨] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر عن يزيد[٥] بن صهيب الفقير قال : بلغنى أنه ما تقلد رجل سيفا فى فتنة إلا لم يزل مسخوطا عليه حتى يضعه .

= (٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٣٣٠ من طريق ايوب عن أبي رجاء .

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٣٤٣ من طريق معمر عن أبي إسحاق .
(٢) من م ، وفى الأصل : يجلسكم .
(٣) من م ، وفى الأصل : انى .
(٤) من م ، و فى الأصل : ادتم ـ كذا .
(٥) من م والتهذيب ، وفى الأصل : زيد .

[١٩٠٠٩] حدثنا أبو الأحوص[١] عن شبيب بن غرقدة عن سليمان ابن عمرو عن أبيه قال : سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول في حجة الوداع : أي يوم هذا ؟ ثلاث مرات ، فقالوا : يوم الحج الأكبر ، قال : فان دماءكم و أموالكم و أعراضكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا [في بلدكم هذا[٢]] ، ألا لا يجني جان إلا على نفسه ، لا يجني والد على ولده و لا مولود على والده ، ألا يا [أمتاه[٣]] ! هل بلغت ؟ قالوا : نعم ، قال : اللهم اشهد - ثلاث مرات .

[١٩٠١٠] حدثنا وكيع عن عبد المجيد عن أبي عمرو قال : سمعت العداء بن خالد بن هوذة قال : حججت مع النبي صلى الله عليه و سلم حجة الوداع ، فرأيت النبي صلى الله عليه و سلم قائما في الركابين و هو يقول : تدرون أي شهر هذا ؟ أي بلد هذا ؟ قال : فان دماءكم و أموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ، هل بلغت ؟ قالوا : نعم ، قال : اللهم اشهد[٤] .

[١٩٠١١] حدثنا الثقفي عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن أبي بكرة [عن أبي بكرة[٥]] عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : أي شهر هذا ؟ قلنا :

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٢٥) من طريق ابن أبي شيبة وهناد .
(٢) زيد من م والسنن .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م والسنن .
(٤) أورده الهندي في الكنز ٣/٦٣ من طريق ابن أبي شيبة .

الله و رسوله أعلم ؟ قال : فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، [1]قال : أليس ذا الحجة ؟ قلنا : بلى ، قال : فأى بلد هذا ؟ قلنا : الله و رسوله أعلم ، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه[1] ، قال : أليس البلد ؟ قلنا : نعم ، قال : أى يوم هذا ؟ قلنا : الله و رسوله أعلم ؛ قال : فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه ، قال : أليس يوم النحر ، قلنا : بلى يا رسول الله ! قال : فان دماءكم و أموالكم - قال محمد : و أحسبه قال : و أعراضكم - عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا ، و ستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم[2].

[١٩٠١٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبى صالح عن جابر قال : قال النبى صلى الله عليه و سلم فى حجة : أتدرون أى يوم أعظم حرمة ؟ قال : فقلنا : يومنا هذا ، قال : فأى بلد أعظم حرمة ؟ قال : قلنا : بلدنا هذا ، قال فأى شهر أعظم حرمة ؟ قلنا : شهرنا هذا ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فان دماءكم و أموالكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا[3] .

= (٥) زيد من م وصحيح مسلم و « عن ابن أبى بكرة » ساقطة من م .

(١-١) سقط ما بين الرقمين من م .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٦٠ من طريق ابن ابى شيبة وغيره ، وأورده الهندى فى الكنز ٣/٦٢ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣/٦٠ من طريق ابن أبى شيبة .

[١٩٠١٣] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقة حمراء مخضرمة ، فقال : أتدرون أى يومكم هذا ؟ أتدرون أى شهركم هذا ؟ أتدرون أى بلدكم هذا ؟ قال : فان دماءكم وأموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا فى بلدكم هذا فى شهركم هذا[١] .

[١٩٠١٤] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد قال : لما كان يوم [الجرعة[٢]] قيل لحذيفة : ألا تخرج مع الناس ؟ قال : ما يخرجنى معهم ؟ قد علمت أنهم لم يهريقوا بينهم محجما من دم حتى يرجعوا ، ولقد ذكر فى حديث الجرعة حديث كثير : ما أحب أن لى به ما فى بيتكم ، إن الفتنة تستشرف من استشرف لها .

[١٩٠١٥] حدثنا أبو معاوية[٣] عن الأعمش عن عدى عن زر بن حبيش عن حذيفة قال : وددت أن عندى مائة رجل قلوبهم من ذهب فأصعد على صخرة فأحدثهم حديثا لا تضرهم فتنة بعده أبدا ثم أذهب [٤]قليلا قليلا[٤] فلا أراهم و لا يرونى .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤١٢/٥ من طريق يحي عن شعبة ، وأورده الهندى فى الكنز ٦٢/٣ مث طريق ابن ابي شيبة .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٢٨) من طريق أبي معاوية .

(٤-٤) ليس ما بين الرقين فى الفتن ، وفى م : قليلا .

[١٩٠١٦] حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن المنهال عن أبي البختري عن حذيفة قال : لو حدثتكم ما أعلم لافترقتم على ثلاث فرق : فرقة تقاتلني ، و فرقة لا تنصرني ، و فرقة تكذبني[١] .

[١٩٠١٧] حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش قال حدثني ضرار ابن مرة عن عبد الله بن حنظلة قال : قال حذيفة : ما من رجل إلا به أمة ينجسها الظفر إلا رجلين : أحدهما قد برز[٢] و الآخر فيه منازعة ، فأما الذي برز فعمر ، و أما الذي فيه منازعة فعلي .

[١٩٠١٨] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان الثوري عن الحارث الأزدي عن ابن الحنفية قال : رحم الله امرءا كف يده و أمسك لسانه و أغنى نفسه وجلس في بيته ، له ما احتسب ، و هو يوم القيامة مع من أحب ، ألا إن الأعمال أسرع إليهم من سيوف المؤمنين ، ألا إن للحق دولة يأتي بها الله إذا شاء[٣] .

[١٩٠١٩] حدثنا عبدة بن سليمان و وكيع و ابن المبارك عن إسماعيل عن قيس عن الصنابحي قال : سمعته يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : أنا فرطكم على الحوض ، و إني مكاثر بكم الأمم فلا تقتتلن بعدي[٤] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٢٠٣/١١ من طريق ابن ابي شيبة .
(٢) من م ، وفي الأصل : نرى .
(٣) مضى عندنا تحت رقم : (١٠٦٣٦) في كتاب الأمراء إلى « مع من أحب » .

[١٩٠٢٠] حدثنا ابن نمير و أبو أسامة عن إسماعيل عن قيس عن الصنابحى الأحمسى عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله[١] .

[١٩٠٢١] حدثنا غندر عن شعبة عن واقد بن محمد بن زيد أنه سمع أباه يحدث عن عبد الله بن عمر عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال فى حجة الوداع : ويحكم ، أو قال : ويلكم ، لا ترجعوا بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض[٢] .

[١٩٠٢٢] حدثنا عبد الله بن نمير عن اسماعيل عن قيس قال : بلغنا ان جريرا قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم : استنصت الناس ثم قال عند ذلك : لأعرفنكم بعد ما أرى ، ترجعون بعدى كفارا ، يضرب بعضكم رقاب بعض[٣] .

[١٩٠٣٢] حدثنا غندر[٤] عن شعبة عن على بن مدرك قال : سمعت أبا زرعة بن عمرو بن جرير يحدث أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال

=(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٥١ من طريق وكيع ، و مضى عندنا مختصرا تحت رقم : (١١٧٠٤)

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٥١ من طريق ابن نمير .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٨٥ من طريق غندر .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٦٦ من طريق عبد الله بن نمير .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٦٦٣ من طريق غندر ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٩١) من طريق محمد بن بشار عن غندر .

فى حجة الوداع : استنصت الناس ، و قال : لا ترجعوا[1] بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض .

[١٩٠٢٤] حدثنا ابن فضيل عن حصين عن شقيق عن حذيفة قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم : أنا فرطكم على الحوض و لأنازعن أقواما ثم لأغلبن عليهم ، فأقول : يا رب ! أصحابى ، فيقال : إنك لا تدرى ما أحدثوا بعدك[2] .

[١٩٠٢٥] حدثنا على بن مسهر عن المختار بن فلفل عن أنس بن مالك قال : قال لى رسول الله صلى الله عليه و سلم : الكوثر نهر وعدنى ربى ، عليه خير كثير ، هو حوضى ترد عليه أمتى يوم القيامة ، آنيته عدد النجوم ، فيختلج العبد منهم فأقول : رب ، إنه من أمتى ، فيقول : لا تدرى ما أحدث بعدك[3] .

[١٩٠٢٦] حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن عبد الله بن رافع عن أم سلمة قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المنبر : إنى سلف لكم على الكوثر ، فبينا أنا عليه إذ مر بكم ارسالا مخالفا لكم ، فأنادى : هلم ، فينادى مناد فيقول : ألا إنهم قد بدلوا بعدك ، فأقول : ألا سحقا[4] .

---

(١) من المسند و السنن ، وفى الأصل وم : لا ترجعون .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٣٨٨ من طريق عبد الصمد عن حصين .
(٣) مضى تحت رقم : (١١٧٠١) فى كتاب الفضائل . =

[١٩٠٢٧] حدثنا غندر عن شعبة[1] عن عمرو بن مرة عن مرة عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم ، قال : قام فينا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : ألا إني فرطكم على الحوض ، أنظركم و أكاثر بكم الأمم فلا تسودوا[2] وجهي .

[١٩٠٢٨] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي البختري[3] قال : كتب عمر إلى أبي موسى : إن للناس نفرة عن سلطانهم ، فأعوذ بالله أن تدركني و إياكم ضغائن محمولة[4] و دنيا مؤثرة و أهواء متبعة ، و إنه ستداعى القبائل ؛ و ذلك نخوة من الشيطان ، فان كان ذلك فالسيف السيف ، القتل القتل ، يقولون : يا أهل الاسلام ! يا أهل الاسلام !

[١٩٠٢٩] حدثنا وكيع عن كهمس عن الحسن عن أبي بن كعب قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : من اتصل بالقبائل فاعضوه

=(٤) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٢٥٠ من طريق القاسم بن عباس عن عبد الله ابن رافع ، ومضى الحديث عندنا مختصرا تحت رقم : (١١٧٠٧) ، وأورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٧٦١ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) اخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٤١٢ من طريق يحيى عن شعبة ، ومضى عندنا تحت رقم : (١١٧١٣)

(٢) من المسند ، وفي الأصل وم : فلا تسودا .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٣/١٦٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) في الكنز : مجهولة .

بهن أبيه و لا تكنوا[١] .

[١٩٠٣٠] حدثنا عيسى بن يونس[٢] عن عوف عن الحسن[٣] عن عتي[٤] بن ضمرة عن أبي عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله .

[١٩٠٣١] حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز[٥] قال : قال عمر : من اعتز[٦] بالقبائل فاعضوه أو فامصوه .

[١٩٠٣٢] حدثنا وكيع عن موسى بن عبيدة عن طلحة بن عبيد الله ابن كريز قال : كتب عمر إلى أمراء الأجناد : إذا تداعت القبائل فاضربوهم بالسيف حتى يصيروا إلى دعوة الاسلام[٧] .

[١٩٠٣٣] حدثنا وكيع عن مسعر [عن سهل[٨]] أبي الأسد عن أبي صالح قال : من قال : [٩]يا آل بني فلان[٩] ، فانما يدعو الى جثاء النار[١٠] .

---

(١) في م : لا تكونوا ، و الحديث أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/١٣٦ من طريق يونس عن الحسن .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/١٣٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من م والمسند ، وفي الأصل : الحسين .

(٤) من المسند ، وفي الأصل : علي ، وفي م : عن ضمرة عن أبيه .

(٥) أورده الهندي في الكنز ٣/١٦٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٦) من الكنز ، وفي الاصل وم : اعتزى .

(٧) أورده الهندي في الكنز ٣/١٦٧ من طريق ابن ابي شيبة .

(٨) زيد من م .

=

[١٩٠٤١] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن الأعمش عن أبي سفيان عن عبيد بن عمير[١] قال : خرج رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أهل الحجرات [فقال[٢]] سعرت النار و جاءت الفتن كأنها قطع الليل المظلم ، لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلا ولبكيتم كثيرا .

[١٩٠٤٢] حدثنا أبو أسامة عن ابن مبارك و مفضل بن يونس عن الأوزاعى عن حسان بن عطية عن أبي إدريس[٣] قال : إنها فتن قد أظلت كجباه البقر يهلك فيها أكثر الناس [إلا من[٤]] كان يعرفها قبل ذلك .

[١٩٠٤٣] حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن أبي السفر عن رجل من بنى عبس قال : قال لنا حذيفة : كيف أنتم إذا ضيع [الله[٥]] أمر أمة محمد صلى الله عليه و سلم ، فقال رجل : ما تزال تاتينا بمنكرة ، يضيع الله أمر أمة محمد ؟ قال : أرأيتم إذا وليها من لا يزن عند الله جناح بعوضة : أفترون أمر أمة محمد ضاع يومئذ .

[١٩٠٤٤] حدثنا عفان و أسود[٦] بن عامر قالا : أخبرنا حماد بن سلمة

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٣٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد من م والكنز .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١١/١٩٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيد من م .
(٥) زيد من م .
(٦) من م ، وفى الأصل : اسد .

عن علي بن زيد عن أبي عثمان عن خالد بن عرفطة عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال : يا خالد ! إنها ستكون أحداث و اختلاف ـ وقال عفان : و فرقة ـ فاذا كان ذلك فان استطعت أن تكون المقتول لا القاتل ، قال عفان : فافعل[1] .

[١٩٠٤٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت ابن زيد عن أبي بردة قال : دخلت على محمد بن مسلمة فقلت له : رحمك الله ! إنك من هذا الأمر بمكان ، فلو خرجت إلى الناس فأمرت و نهيت ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إنها ستكون فتنة و فرقة واختلاف ، فاذا كان ذلك فأت بسيفك أحدا فاضربه حتى تقطعه ثم اجلس في بيتك حتى تأتيك يد خاطئة او منية قاضية ، فقد وقعت و فعلت ما قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم[2] .

[١٩٠٤٦] حدثنا أبو أسامة عن زائدة عن هشام عن ابن سيرين[3] قال : بلغني أن الشام لا تزال [موامة ما لم يكن بدوها[4] من الشام[5]] .

---

(١) أخرجه حماد في الفتن رقم الحديث : (٣٩٥) من طريق ابن المبارك عن حماد ، وأورده الهندي في الكنز ١٣٩/١١ من طريق ابن أبي شيبة وغير .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٩٣) من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٢٤١/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) في م : نردها .

(٥) زيد من م و الكنز .

[١٩٠٤٧] حدثنا على بن حفص عن شريك عن عاصم عن عبد الله ابن عامر عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : من مات ولا طاعة عليه مات ميتة جاهلية ، و من خلعها بعد عقده إياها فلا حجة له[١] .

[١٩٠٤٨] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا [أبو[٢]] الأحوص بن حكيم عن ضمرة بن حبيب عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قال عاصم البجلى : سلوا بكيليكم - يعنى نوفا - عن الآية فى شعبان والحدثان فى رمضان و التمييز فى شوال ، و الحسن - يعنى القتل - و المعمعة فى ذى القعدة ، و القضاء فى ذى الحجة[٣] .

[١٩٠٤٩] حدثنا ابو اسامة قال حدثنا ابن جريج عن هارون بن ابى عائشة عن عدى بن عدى عن سلمان بن ربيعة عن عمر قال : إنها ستكون أمراء و عمال صحبتهم فتنة و مفارقتهم كفر ، قال : قلت : الله اكبر ، اعد على يا امير المؤمنين ! فرجت عنى ، فأعاد عليه ، قال سلمان بن ربيعة : قال الله « و الفتنة أشد من القتل[٤] » و الفتنة احب إلى من القتل[٥] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٤٤٦ من طريق حسن عن شريك.
(٢) زيد من م .
(٣) راجع رواية مكحول مرسلا فى جمع الجوامع ٢/٨١٧
(٤) آية ١٩١/ البقرة .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٣/١٦٧ من طريق ابن أبي شيبة إلى « ومفارقتهم كفر ».

[١٩٠٥٠] حدثنا ابو اسامة قال حدثنا هشام بن حسان عن محمد قال[١] : دخل ابو مسعود الأنصارى على حذيفة فى مرضه الذى مات فيه فاعتنقه فقال : الفراق ، فقال : نعم حبيب جاء على فاقة ، ألا أفلح من ندم ، أليس بعد ما أعلم من اليقين[٢] .

[١٩٠٥١] حدثنا أبو أسامة عن الأجلح عن قيس بن أبى مسلم عن ربعى عن حذيفة قال : ضرب لنا رسول الله صلى الله عليه و سلم أمثالا واحدا و ثلاثة و خمسة و سبعه و تسعة وأحد عشر ، و فسر لنا منها واحدا وسكت عن سائرها ، فقال : إن قوما كانوا أهل ضعف و مسكنة فقاتلوا قوما أهل حيلة و عداء ، فظهروا عليهم فاستعملوهم وسلطوهم فأسخطوا ربهم عليهم[٣] .

[١٩٠٥٢] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا العلاء[٤] بن عبد الكريم قال حدثنى [أعرابى لنا[٥]] قال : هاجرت إلى الكوفة فأخذت أعطية لى ثم بدا لى أن أخرج ، فقال الناس : لا هجرة ذلك ، فلقيت سويد بن غفلة فأخبرته

(١) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٤ و السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٣٦٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الكنز و الجمع ، وفى الأصل : الفتن .
(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٤٠٧ من طريق مصعب بن سلام عن الأجلح ، وأورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) فى م : يعلى .
(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

بذلك فقال : لوددت أن لى حولة و ما أعيش به و أنى فى بعض هذه النواحى .

[١٩٠٥٣] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا ثابت بن زيد قال أنبأنا هلال ابن خباب أبو العلاء قال : سألت سعيد بن جبير ، قلت : يا أبا عبد الله ! ما علامة هلاك الناس ؟ قال : إذا هلك علماؤهم[١] .

[١٩٠٥٤] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا زائدة عن الأعمش عن يحي ابن وثاب قال : قال حذيفة : و الله لا يأتيهم أمر يضجون منه إلا أردفهم أمر يشغلهم عنه[٢] .

[١٩٠٥٥] حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول قال : ما بين الملحمة و فتح القسطنطينية و خروج الدجال إلا سبعة أشهر ، و ما ذاك إلا كهيئة العقد ينقطع فيتبع بعضه بعضا[٣] .

[١٩٠٥٦] حدثنا أبو أسامة عن عبد الرحمن[٤] بن يزيد بن جابر عن مكحول[٥] أن معاذ بن جبل قال : عمران بيت المقدس خراب يثرب

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٤/٢٧٦ من طريق عباد بن العوام عن هلال بن خباب ، وأورده الهندى فى الكنز ٥/٢٣٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٦٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٢٠ من طريق محمد بن شعيب عن عبد الرحمن .
=

[و خراب يثرب خروج الملحمة[1]] ، و خروج الملحمة فتح القسطنطينية ، و فتح القسطنطينية خروج الدجال ، ثم ضرب بيده على منكب رجل و قال : و الله إن ذلك لحق .

[١٩٠٥٧] حدثنا وكيع عن أبيه عن الهزهاز عن يثيع قال : إذا رأيت الكوفة حوط عليها حائط فاخرج منها ولو [حمرا[2]] يردها كمت الخيل و دهم الخيل [حتى[2]] يتنازع الرجلان فى المرأة يقول هذا : لى[3] طرفها ، و يقول هذا : لى[3] ساقها .

[١٩٠٥٨] حدثنا وكيع عن سفيان عن منذر عن ابن الحنفية قالوا : لو أن عليا أدرك أمرنا هذا كان هذا موضع رحله - يعنى الشعب[4] .

[١٩٠٥٩] حدثنا أبو أسامة عن الجريرى قال حدثنا العلاء[5] عن عبد الرحمن بن صحار عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تقوم الساعة حتى يخسف بقبائل حتى يقال للرجل : من بنى فلان ، قال :

= (ه) زيد فى المستدرك : عن عبد الله بن محيريز .

(١) زيد من المستدرك .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) من م ، و فى الأصل : الى .

(٤) مضى تحت رقم : (١٠٦٣٨) فى كتاب الأمراء .

(٥) من م ، و فى الأصل : عن ابى العلاء ، و الحديث أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٦٩ من طريق ابن أبي شيبة .

فعرفت أن العرب تدعى إلى قبائلها ، و أن العجم تدعى إلى قراها .

[١٩٠٦٠] حدثنا عبد الله بن نمير عن الحسن بن عمرو عن أبي الزبير عن عبد الله بن عمرو قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن في أمتي خسفا ومسخا وقذفا[1] .

[١٩٠٦١] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن زينب بنت أبي سلمة عن حبيبة عن أم حبيبة عن زينب بنت جحش أنها قالت : استيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من نومه محمرا وجهه و هو يقول : لا إله إلا الله ، ويل للعرب من شر قد اقترب ، فتح اليوم من ردم ياجوج و ماجوج ، وعقد بيده يعني عشرة ، قالت زينب : قلت : يا رسول الله ! أ نهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا ظهر الخبث[2] .

[١٩٠٦٢] حدثنا ابن عيينة[3] عن جامع[4] عن منذر عن الحسن بن

---

(١) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٠٤) من طريق ابن فضيل عن الحسن ابن عمرو .

(٢) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٩٢) من طريق ابن أبي شيبة ، وأخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٦٣/١١ من طريق معمر عن الزهري .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤١/٦ من طريق ابن عيينة ، و أورده المندي في الكنز ٢٢٩/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من م و المسند ، و في الأصل : مجامع .

[محمد[1]] عن امرأة عن عائشة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا ظهر السوء فى الأرض أنزل الله بأهل الأرض بأسه ، قلت : يا رسول الله ! و فيهم [أهل طاعة[1]] الله ؟ قال : نعم ، ثم يصيرون إلى رحمة الله .

[١٩٠٦٣] حدثنا يونس بن محمد عن ليث بن سعد عن يزيد عن أبي سنان عن أنس عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : بين يدى الساعة فتن كقطع الليل المظلم ، يصبح الرجل مؤمنا و يمسى كافرا ، و يصبح كافرا ويمسى مؤمنا ، و يبيع قوم دينهم بعرض الدنيا[2] .

[١٩٠٦٤] حدثنا أبو أسامة عن إسماعيل عن بيان عن قيس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم رفع رأسه إلى السماء ثم قال : سبحان الله ! ترسل عليهم الفتن إرسال القطر[3] .

[١٩٠٦٥] حدثنا أبو أسامة عن مسعر عن أبي حصين عن أبي الضحى قال : قال رجل وهو عند عمر : اللهم إنى أعوذ بك من الفتنة أو الفتن ، فقال [4]عمر : اللهم إنى أعوذ بك من الصفاطة ، أ تحب أن لا يرزقك الله مالا وولدا ، أيكم استعاذ[4] من الفتن فليستعذ من مضلاتها .

[١٩٠٦٦] حدثنا جرير[5] عن عبد العزيز بن رفيع عن عبيد الله

(١) فى الأصل بياض ملأ ناه من م و المسند .
(٢) مضى تحت رقم : (١٠٤٦٣) فى كتاب الايمان .
(٣) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٣٠٧/٧ من رواية الطبرانى .
(٤-٤) سقط ما بين الرقمين من م .

ابن القبطية قال : دخل الحارث بن أبي ربيعة وعبد الله بن صفوان على أم سلمة و أنا معهما[1] ، فسألاها عن الجيش الذي يخسف به ، و ذلك في زمان ابن الزبير ، فقالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يعوذ عائذ بالبيت [فيبعث إليه[2]] بعث ؛ فإذا كان ببيداء من الأرض يخسف[3] بهم ، فقلنا : يا رسول الله ! كيف بمن كان كارها ؟ قال : يخسف به معهم ، ولكنه يبعث يوم القيامة [على نيته[2]] ، قال أبو جعفر : هي بيداء المدينة .

[١٩٠٦٧] حدثنا يزيد بن هارون[4] قال أخبرنا سليمان التيمي [عن قتادة[5]] عن الحسن عن أبي موسى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا توجه المسلمان بسيفهما [فقتل[6]] أحدهما صاحبه فهما في النار ، قالوا : يا رسول الله ! هذا القاتل ، فما بال المقتول ؟ قال : إنه أراد قتل صاحبه .

[١٩٠٦٨] حدثنا عبد الله بن نمير[7] قال حدثنا رزين الجهني قال

= (٥) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٨٨ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) في الصحيح : معهما .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م و الصحيح .

(٣) في الصحيح : خسف .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٩٤) من طريق أحمد بن سنان عن يزيد بن هارون .

(٥) زيد من السنن .

(٦) في الأصل بياض ملأناه من م و السنن . =

حدثنا أبو الرقاد[1] قال : خرجت مع مولاى و أنا غلام ، فدفعت إلى حذيفة و هو يقول : إن كان الرجل ليتكلم بالكلمة[2] على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فيصير منافقا و إنى لأسمعها[3] من أحدكم فى المقعد الواحد أربع مرات ، لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ، ولتحاضن على الخير أو ليسحتنكم الله بعذاب جميعا أو ليؤمرن عليكم شراركم ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم .

[١٩٠٦٩] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن إسرائيل عن سماك عن ثروان بن ملحان قال : كنا جلوسا فى المسجد فمر علينا عمار بن ياسر فقلنا له : حدثنا حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم فى الفتنة ، فقال[4] : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : سيكون بعدى أمراء [يقتتلون[5]] على الملك ، يقتل بعضهم عليه بعضا ، فقلنا له : لو أن حدثنا به غيرك كذبناه ؛ قال ، أما إنه سيكون .

[١٩٠٧٠] حدثنا عفان قال حدثنا عمران القطان[6] عن قتادة عن

= (٧) أخرج الامام أحمد فى المسند ٥/٣٩٠ من طريق عبد الله بن نمير .

(١) من المسند ، وفى الأصل وم : أبو الزناد .

(٢) من المسند ، وفى الأصل وم : بالكلام .

(٣) من م والمسند ، وفى الأصل : لاسمعها .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ١١/١١٨ من طريق الطبرانى .

(٥) زيد من م و الكنز .

(٦) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٣١ من طريق عمر بن عاصم عن أبي العوام =

أبي الخليل عن عبد الله بن الحارث عن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يبايع لرجل بين الركن و المقام كعدة[1] أهل بدر ، فتأتيه عصائب العراق و أبدال الشام ، فيغزوهم جيش من أهل الشام حتى إذا كانوا بالبيداء يخسف بهم ، ثم يغزوهم رجل من قريش أخواله كلب فيلتقون فيهزمهم الله ، فكان يقال : الخائب[2] من خاب [من[3]] غنيمة كلب .

[١٩٠٧١] حدثنا الفضل بن دكين[4] قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي إدريس المرهبي[5] عن مسلم بن صفوان عن صفية قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا ينتهي ناس عن غزو هذا البيت حتى يغزو جيش حتى إذا كانوا بالبيداء أو [ببيداء[6]] من الأرض خسف بأولهم و آخرهم [و لم ينج أوسطهم[7]] ، قالت : فان كان فيهم من يكره ؟ قال : يبعثهم الله على ما في أنفسهم .

= عمران القطان .

(١) من المستدرك ، وفي الأصل وم : عنده .
(٢) زيد في المستدرك : يومئذ .
(٣) زيد من م والمستدرك .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٠٥) من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من السنن ، وفي الأصل وم : المهري .
(٦) في الأصل بياض ملأناه من م والسنن .
(٧) زيد من السنن .

[١٩٠٧٢] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى عن سعد بن أوس عن بلال العبسى عن ميمونة قالت : قال لنا نبي الله صلى الله عليه و سلم ذات يوم : كيف أنتم إذا مرج الدين و ظهرت الرغبة و اختلفت الاخوان و حرق البيت العتيق[١] .

[١٩٠٧٣] حدثنا ابن عيينة[٢] عن زياد بن سعد عن الزهرى عن سعيد ابن المسيب سمع[٣] أبا هريرة يقول عن [النبي صلى الله عليه وسلم[٤]] : الذى يخرب [الكعبة[٤]] ذوالسويقتين من الحبشة .

[١٩٠٧٤] حدثنا وكيع عن سفيان عن سلمة بن كهيل [عن أبي صادق[٥]] عن حنش الكنانى عن عليم الكندى قال : ليخربن هذا البيت على يد رجل من آل الزبير[٦] .

[١٩٠٧٥] حدثنا ابن عيينة[٧] عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال : سمع ابن عمرو يقول : كأنى به أصيلع أفيدع ، قائم عليها يهدمها بمسحاته

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٢٩/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٩٤/٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من الصحيح ، وفى الأصل وم : سمعت .
(٤) زيد من الصحيح .
(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٦) مضى تحت رقم : (١٠٦٤٥) فى كتاب الأمراء .
(٧) أخرجه الأزرقى فى أخبار مكة ١٨٦/١ من طريق ابن عيينة .

فلما هدمها ابن الزبير جعلت أنظر إلى صفة ابن عمرو [١]فلم أزل بها[١] .

[١٩٠٧٦] حدثنا ابن عيينة عن داود بن سابور عن مجاهد قال : لما أجمع ابن الزبير على هدمها خرجنا إلى منى ننتظر العذاب[٢] .

[١٩٠٧٧] حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن حفصة عن أبي العالية عن على قال : كأني أنظر إلى رجل من الحبش أصلع أصمع حمش الساقين جالسا عليها و هي تهدم[٣] .

[١٩٠٧٨] حدثنا ابن علية عن ابن أبي نجيح عن سليمان بن ميناء قال : سمعت ابن عمرو يقول : إذا رأيتم قريشا قد هدموا البيت ثم بنوه فزوقوه ؛ فان استطعت أن تموت فمت[٤] .

[١٩٠٧٩] حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن أبيه قال : كنت آخذا بلجام دابة عبد الله بن عمرو فقال : كيف أنتم إذا هدمتم البيت ، فلم تدعوا حجرا على حجر ، قالوا : ونحن على الاسلام ؟ قال : و أنتم على الاسلام ، قال : ثم ماذا ؟ قال : ثم يبنى أحسن ما كان ، فاذا رأيت مكة

(١-١) كذا عندنا ، وفي أخبار مكة : فلم أرها .
(٢) مضى تحت رقم : (١٠٧٢٢) كتاب الأمراء ، و أخرجه أبو نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٨١٦) من طريق ابن عيينة .
(٣) أخرجه الأزرقي في أخبار مكة ١/١٨٦ من طريق ابن عيينة عن هشام .
(٤) أخرجه الأزرقي في أخبار مكة ١/١٤١ من طريق مسلم بن خالد عن ابن أبي نجيح ، وأورده الهندي في الكنز ١١/٢٢٩ من طريق ابن أبي شيبة .

قد بعجت كظائم و رأيت البناء[1] يعلو رؤس الجبال فاعلم أن الأمر قد أظلك[2] .

[١٩٠٨٠] حدثنا يزيد بن هارون عن حميد[3] عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله بن عمرو قال : تمتعوا من هذا البيت قبل أن يرفع ، فانه سيرفع ويهدم مرتين و يرفع[4] في الثالثة .

[١٩٠٨١] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين عن عبد الرحمن ابن بشر قال : جاء رجل إلى عبد الله فقال : متى أضل ؟ فقال : إذا كان عليك أمراء إن أطعتهم أضلوك ، و إن عصيتهم قتلوك[5] .

[١٩٠٨٢] حدثنا وكيع عن كامل أبي العلاء عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم تعوذوا بالله من رأس السبعين و من إمرة الصبيان[6] .

[١٩٠٨٣] حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن أبي الربيع عن

---

(١) من م ، وفي الأصل : الدنيا .

(٢) أورده الزمخشري في الفائق ٢/٢٠١ .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الفتن تحت رقم : (١٨٠١) من طريق توبة بن علوان عن حميد .

(٤) زيد في الفتن : الحجر .

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤٦٢ من طريق حسين بن حفص عن سفيان .

(٦) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٣٥٥ من طريق أبي المنذر عن كامل .

أبي هريرة قال : ويل للعرب من شر قد اقترب : إمارة الصبيان ؛ إن أطاعوهم أدخلوهم النار ، و إن عصوهم ضربوا أعناقهم[١] .

[١٩٠٨٤] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال : سمعت ميمون بن أبي حبيب يحدث عن عبادة بن الصامت قال ؛ أتمنى لحبيبي أن يقل ماله أو يعجل موته ، فقالوا : ما رأينا متمنيا محبا لحبيبه[٢] ، فقال : أخشى إن يدرككم أمراء ، إن أطعتموهم أدخلوكم النار ، و إن عصيتموهم قتلوكم ، فقال رجل : أخبرنا من هم حتى نفقأ أعينهم ، قال شعبة : أو نحثو فى وجوههم التراب ، فقال : عسى أن تدركوهم فيكونوا هم الذين يفقأون عينك و يحثون فى وجهك التراب[٣] .

[١٩٠٨٥] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن محمد قال : قال حذيفة[٤] : ما أحد تدركه الفتنة الا وأنا أخافها عليه[٥] إلا محمد بن مسلمة ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول له : لا تضرك الفتنة .

[١٩٠٨٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن على

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٢٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) زيد فى الأصل : حدثنا ، ولم تكن الزيادة فى م فحذفناها .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢١٨ من طريق ابن أبي شيبة ، ومضى الحديث بالجزء البدائى تحت رقم : (١٦٦٦٢) فى كتاب الزهد .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٧/٨٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من م والكنز ، وفى الأصل : عليها .

ابن زيد أن عليا أرسل إلى محمد بن مسلمة أن يأتيه ، فأرسل إليه و قال : إن هو لم يأتى فاحملوه ، فأتوه فأبى أن يأتيه ، فقالوا : إنا قد أمرنا إن لم تأته أن نحملك حتى نأتيه بك ، قال : ارجعوا إليه فقولوا له : إن ابن عمك و خليلي عهد إلى أنه ستكون فتنة وفرقة و اختلاف ، فاذا كان ذلك فاجلس فى بيتك و اكسر سيفك حتى تأتيك منية قاضية او يد خاطية ، فاتق الله يا على ولا تكن تلك اليد الخاطية ، فأتوه فأخبروه فقال : دعوه[١] .

[١٩٠٨٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي عاصم عن أشياخ قالوا : قال حذيفة : تكون فتنة ثم تكون بعدها توبة و جماعة ، ثم تكون فتنة لا تكون بعدها توبة و لا جماعة[٢] .

[١٩٠٨٨] حدثنا وكيع عن سوار بن ميمون قال حدثنى شيخ لنا من عبد القيس يقال له بشير بن غوث قال : سمعت عليا يقول : إذا كانت سنة خمس و أربعين و مائة منع البحر جانبه ، و اذا كانت سنة خمسين و مائة منع البر جانبه ، و اذا كانت سنة ستين و مائة ظهر الخسف و المسخ و الرجفة[٣].

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٢٢٥ من وجه آخر ، وأورده ابن حجر فى المطالب العالية ٤/٢٧٢ من وجه آخر وفيها أن مسلم بن عقبة بعث إلى محمد بن مسلمة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ١١/١٩٠ من طريق ابن أبي شيبة ونعيم .

(٣) أخرجه الهندى فى الكنز ٧/٢٥٧ من طريق ابن أبي شيبة مسندا .

[١٩٠٨٩] حدثنا سفيان[١] عن أبي سنان عن [٢]سعيد بن جبير[٢] قال : لقيني راهب في الفتنة فقال : يا سعيد بن جبير ! تبين[٣] من يعبد الله أو يعبد الطاغوت .

[١٩٠٩٠] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا جرير بن حازم قال حدثنا غيلان بن جرير عن أبي قيس بن رباح القيسي قال : سمعت أبا هريرة يحدث عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال : من ترك الطاعة و فارق الجماعة فمات ميتة جاهلية ، ومن خرج تحت راية عمية يغضب لعصبته أو ينصر عصبته أو يدعو الى عصبته فقتل فقتلة[٤] جاهلية ، و من خرج على أمتي يضرب برها و فاجرها لا يتحاشى من مؤمنها و لا يفي لذي عهد فليس مني ولست منه[٥] .

[١٩٠٩١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن أبي ذئب[٦] عن

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٨٠/٤ من طريق قبيصة عن سفيان .
(٢-٢) من الحلية ، وفي الأصل وم . سعد بن جابر .
(٣) في الحلية : في الفتنة يتبين .
(٤) من م ، وفي الأصل : قتلة .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢٩٦/٢ من طريق يزيد عن جرير بن حازم ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٣٩/١١ من طريق أيوب عن غيلان ابن جرير .
(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٥٢/٤ من طريق إسحاق بن سليمان وغيره عن ابن أبي ذئب .

سعيد بن سمعان قال : سمعت ابا هريرة يخبر أبا قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يبايع لرجل بين الركن و المقام ، ولن يستحل[1] البيت إلا أهله ، فاذا استحلوه فلا تسأل عن هلكة العرب ثم تأتي الحبشة فيخربون خرابا لا يعمر بعده أبدا و هم الذين يستخرجون كنزه .

[١٩٠١٢] حدثنا أبو أسامة عن عبد الله بن محمد بن عمرو بن علي قال حدثني أبي قال : قال علي : و الذي فلق الحبة و برأ النسمة ! لازالة الجبال من مكانها أهون من إزالة ملك مؤجل ، فاذا اختلفوا بينهم فو الذي نفسي بيده لو كادتهم الضباع لغلبتهم[2] .

[١٩٠١٣] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال : لا تقوم الساعة حتى تضطرب أليات النساء حول الأصنام[3] .

[١٩٠١٤] حدثنا أبو أسامة عن أبي الأشهب قال حدثنا عمرو بن عبيد عن ثوبان[4] قال : توشك الأمم أن تداعى عليكم كما يتداعى القوم على

---

(١) زيد في المستدرك : هذا .

(٢) مضى الحديث ببعض الاختصار تحت رقم : (١٠٦٢٠) في كتاب الأمراء ، وأورده بتمامه الهندي في الكنز ١١/٢٣٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أورده السيوطي في الدر ٦/٥٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٢٧٨ مرفوعا ، و أورده الهندي في الكنز ١١/١٢٢ من طريق الامام أحمد و أبي داود عن ثوبان .

قصعتهم ، ينزع الوهن من قلوب عدوكم و يجعل فى قلوبكم وتحبب إليكم الدنيا ، قالوا : من قلة[١] ، قال : أكثركم غثاء كغثاء السيل .

[١٩٠٩٥] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا عاصم عن زر عن حذيفة بن اليمان قال[٢] : تكون فتنة فيقوم لها رجال فيضربون خيشومها حتى تذهب ، ثم تكون أخرى فيقوم لها رجال فيضربون خيشومها حتى تذهب ، ثم تكون أخرى فيقوم لها رجال فيضربون خيشومها حتى تذهب ، [ثم تكون أخرى فيقوم لها رجال فيضربون خيشومها حتى تذهب[٣]] ، ثم تكون الخامسة دهماء مجللة تنبثق فى الأرض كما ينبثق الماء[٢] .

[١٩٠٩٦] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن عاصم عن أبي مجلز[٤] قال : قال رجل : يا آل بنى تميم ، لحرمهم[٥] عمر بن الخطاب عطاءهم[٦] سنة ثم أعطاهم[٧] إياه من العام المقبل .

---

(١) من الكنز ، وفى الأصل : كله ، و ف م : من كان له .
(٢) أخرجه الهندى فى الكنز ٢٠٣/١١ والسيوطى فى الدر ٥٦/٦ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من الكنز .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ١٦٧/٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) من م ، وفى الأصل : لحرمها ، وفى الكنز : لحرمه .
(٦) فى الكنز : عطاءه .
(٧) فى الكنز : أعطاه .

[١٩٠٩٧] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن أبي إدريس عن المسيب بن نجبة عن على بن أبي طالب قال : من أدرك ذلك الزمان فلا يطعن برمح و لا يضرب بسيف و لا يرم بحجر ، و اصبروا فان العاقبة للمتقين[١] .

[١٩٠٩٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون عن عمير ابن إسحاق قال : سمعت أبا هريرة يقول[٢] : ويل للعرب من شر قد اقترب ، أظلت و رب الكعبة أظلت ، و الله لهى أسرع إليهم من الفرس المضمر السريع ، الفتنة العمياء الصماء المشبهة ، يصبح الرجل فيها على أمر و يمسى على أمر ، القاعد فيها خير من القائم ، و القائم فيها خير من الماشى ، و الماشى فيها خير من الساعى ، و لو أحدثكم بكل الذى أعلم لقطعتم عنقى من هاهنا ، و اشار[٣] إلى قفاه ـ [٤]يحرف كفه يحزه[٤] ، و يقول : اللهم لا يدرك أبا هريرة إمرة الصبيان .

[١٩٠٩٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : ويل للعرب من شر قد اقترب ، قد أفلح من كف يده[٥] .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٣٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٢٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد فى الأصل وم : عبد الله ، ولم تكن الزيادة فى الكنز فحذفناها .
(٤-٤) ليس ما بين الرقمين فى الكنز .
(٥) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٢٣٣ من طريق شيبان عن الأعمش مرفوعا

[١٩١٠٠] حدثنا عبد الله بن نمير عن منخل بن عضبان قال : صحبت عاصم بن عمرو البجلي فسمعته يقول : يا ابن أخي ! إذا فتح باب المغرب لم يغلق .

[١٩١٠١] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبد الله بن المخارق ابن سليم عن أبيه قال : قال علي[١] : إني لا أرى هؤلاء القوم إلا ظاهرين عليكم لتفرقكم عن حقكم و اجتماعهم على باطلهم ، و إن الامام ليس [٢]يشاق سفره[٢] ، و إنه يخطىء و يصيب ، فاذا كان عليكم إمام يعدل في الرعية ويقسم بالسوية فاسمعوا له و أطيعوا ، و إن الناس لا يصلحهم إلا إمام بر أو فاجر ، فان كان برا فللراعي وللرعية ، و إن كان فاجراً عبد فيه المؤمن ربه وعمل فيه الفاجر إلى أجله ، و إنكم ستعرضون على سبي[٣] ، و على البراءة [مني[٤]] ، فمن سبني فهو في حل من سبي ، و لا تبرؤا من ديني فاني على الاسلام .

[١٩١٠٢] حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن كثير بن نمير[٥] قال : جاء رجل برجال[٦] إلى علي فقال : إني رأيت هؤلاء

(١) أورده الهندي في الكنز ٣/١٦٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢-٢) من الكنز . وفي الأصل وم : ساق سعره .

(٣) من م و الكنز ، و في الأصل : سبتي .

(٤) زيد من الكنز .

(٥) اورده الهندي في الكنز ١١/٣٠٨ من طريق ابن ابي شيبة .

(٦) في الكنز : برجل ، وهو الأولى .

يتوعدونك فقروا ، و أخذت هذا ، قال : أفاقتل من لم يقتلني ؟ قال : انه سبك ، قال : سبه أو دع .

[١٩١٠٣] حدثنا يحي بن عيسى عن الأعمش عن شهر عن رجل قال : كنت عريفا في زمان علي ، قال : فأمرنا بأمر فقال : أفعلتم ما أمرتكم ، قلنا ، لا ، قال : و الله لتفعلن ما تؤمرون به أو ليركبن أعناقكم اليهود و النصارى[1] .

[١٩١٠٤] حدثنا عبد الله بن إدريس عن يحي و عبيد الله و ابن إسحاق عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه عن جده قال : بايعنا رسول الله صلى الله عليه و سلم على السمع و الطاعة في العسر و اليسر و المنشط و المكره و على إثرة علينا و على أن لا ننازع الأمر أهله ، و على أن نقول بالحق أينما كنا ، لا نخاف في الله لومة لائم[2] .

[١٩١٠٥] حدثنا عبد الله بن إدريس عن محمد بن عجلان عن بكير ابن عبد الله بن الأشج قال : قال عبادة بن الصامت لجنادة بن أبي أمية الأنصاري[3] : تعال حتى أخبرك ماذا لك و ما ذا عليك ؟ [إن عليك[4]] السمع و الطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك و مكرهك و الاثرة[5] عليك و أن تقول

(١) أورده الهندي في الكنز ٣/١٦٧ من طريق ابن ابي شيبة .
(٢) اخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٤٥ من طريق ابن ابي شيبة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣٣١ من طريق مجاهد عن جنادة .
(٤) في الأصل وم بياض ملأناه من المصنف .
=

بلسانك و ان لا تنازع الأمر اهله إلا ان ترى كفرا براحا .

[١٩١٠٦] حدثنا عبد الله بن إدريس عن اسماعيل عن قيس بن جرير قال : قال ذو عمرو : يا جرير ! إن بك على كرامة و انى [مخبرك[١]] خبرا انكم معشر العرب ! لن تزالوا بخير ما كنتم اذا هلك أمير تأمرتم فى آخر ، فاذا كانت بالسيف غضبتم غضب الملوك و رضيتم رضا الملوك[٢] .

[١٩١٠٧] حدثنا عبد الله[٣] بن إدريس عن حسن بن فرات عن أبيه عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن بنى إسرائيل كانت تسوسهم أنبياؤهم ، كلما ذهب نبى خلفه[٤] نبى ، وإنه ليس كائنا فيكم نبى بعدى ، قالوا : فما يكون يا رسول الله ! قال : يكون خلفاء وتكثر ، قالوا : فكيف نصنع ؟ قال : اوفوا ببيعة الأول فالأول ، أدوا الذى عليكم فسيسألهم[٥] الله عن الذى عليهم .

[١٩١٠٨] حدثنا أبو الاحوص عن سماك عن علقمة بن وائل قال : قام[٦] سلمة الجعفى إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : يا رسول الله !

= (٥) من المصنف ، وفى الأصل وم : اثرة .

(١) زيد من م .
(٢) مضى فى أوائل المغازى بأكثر مما هنا .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢١٢) من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من السنن ، وفى الأصل وم : خلف .
(٥) من م والسنن ، وفى الأصل : فيسألهم . =

أرأيت إن كان علينا من بعدك قوم يأخذوننا بالحق ويمنعون حق الله ، قال : فلم يجبه النبي عليه الصلاة و السلام بشيء ، قال : ثم قام الثانية فلم يجبه النبي صلى الله عليه و سلم بشيء ، ثم قام الثالثة ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : عليهم ما حملوا و عليكم ما حملتم فاسمعوا لهم و أطيعوا[1] .

[١٩١٠٩] حدثنا شبابة عن شعبة عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و سلم بمثله[2] .

[١٩١١٠] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد الله بن عثمان عن نافع بن سرجس[3] عن أبي هريرة قال : أظلتكم الفتن كقطع الليل المظلم ، أنجى الناس فيها صاحب شاهقة[4] يأكل من رسل غنمه أو رجل من وراء الدرب آخذ بعنان فرسه ، يأكل من في سيفه .

[١٩١١١] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سليمان عن أبي صالح قال : قال لي أبو هريرة : إن استطعت أن تموت فمت ، قال : قلت : لا أستطيع أن أموت قبل أن يجيء أجلي .

= (٦) من م ، وفي الأصل : قال .

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٥٨/٨ من طريق شعبة عن سماك .
(٢) اخرجه البيهقي في السنن ١٥٨/٨ من طريق وهب بن جرير عن شعبة .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٦٨/١١ من طريق ابن خثيم عن نافع ابن سرجس ، وأورده الهندي في الكنز ٢٥٨/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) في مصنف عبد الرزاق : شاء .

[١٩١١٢] حدثنا أبو الأحوص عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنه ستكون بعدى إثرة و أمور تنكرونها ، قال : فقلت : يا رسول الله ! ما تأمر من أدرك منا ذلك ، قال : تعطون الحق الذى عليكم وتسألون الله الذى لكم[١] .

[١٩١١٣] حدثنا عبد الله بن نمير[٢] قال حدثنا فضيل بن غزوان عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم فى حجة الوداع : أيها الناس ! أى يوم هذا ؟ قالوا : يوم حرام ، قال : فأى بلد هذا ؟ قالوا : بلد حرام ، قال : فأى شهر هذا ؟ قالوا : شهر حرام ، قال : فان أموالكم و دماءكم و أعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم [هذا[٣]] فى بلدكم هذا فى شهركم هذا - ثم أعادها مرارا ، قال : ثم رفع رأسه إلى السماء فقال : اللهم هل بلغت - مرارا ، قال : يقول ابن عباس : و الله إنها لوصيته إلى ربه ، ثم قال : ألا فليبلغ الشاهد الغائب ، لا ترجعوا بعدى كفارا ، يضرب بعضكم رقاب بعض .

[١٩١١٤] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا ابن عون عن ابن سيرين قال : كان محمد بن أبي حذيفة مع كعب فى سفينة فقال لكعب ذات يوم : يا كعب ! أ تجد هذه فى التوراة كيف تجرى وكيف وكيف ؟ فقال له كعب :

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٥٧/٨ من طريق يعلى بن عبيد عن الأعمش .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٣٠/١ من طريق عبد الله بن نمير .
(٣) زيد من م و المسند .

لا [تسخر من التوراة ، فانها كتاب الله ، و إنما فيها حق ، قال : فعاد فقال له مثل ذلك ، فعاد فقال له مثل ذلك ثم قال : و[1]] لكن أجد فيها أن رجلا من قريش أشط الناب [ينزو فى الفتنة كما[1]] ينزو الحمار[2] فى قيده فاتق [الله[1]] و لا تكن أنت هو ، قال محمد : فكان هو .

[١٩١١٥] حدثنا غندر عن شعبة عن على بن مدرك[3] قال : سمعت عبد الله بن رواع[4] قال : ذكرت الفتنة عند ابن مسعود ، قال : ادخل بيتك ، فان دخل عليك فكن كالبعير الثفال ، لا ينبعث إلا كارها و لا يمشى إلا كارها .

[١٩١١٦] حدثنا غندر عن شعبة عن على بن مدرك قال : سمعت أبا صالح قال : قام[5] عندنا رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم يوم الجرعة ؛ قال : وكان عثمان بن عفان قد بعث سعيد بن العاص على الكوفة ، قال : فخرج أهل الكوفة [فأدركوه[6]] ، قال[7] : فقال رجل من القوم :

---

(١) زيد ما بين الحاجزين من م .
(٢) فى م : الجماعة .
(٣) أخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث ٤/٨١ من طريق المسعودى عن على ابن مدرك .
(٤) من غريب الحديث ، وفى الأصل : رواح ، وفى م : ذريع .
(٥) فى الأصل : قا ـ كذا ، وليس فى م .
(٦) زيد من م .

أنا على السنة ، فقال لستم على السنة حتى يشفق الراعى وتنصح الرعية .

[١٩١١٧] حدثنا أحمد بن إسحاق قال حدثنا وهيب قال حدثنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : فتح اليوم من ردم ياجوج و ماجوج مثل هذه ـ و عقد وهيب بيده تسعين[١] .

[١٩١١٨] حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا على بن صالح عن أبيه عن سعيد بن عمرو عن أبي حكيم مولى محمد بن أسامة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : كيف أنتم إذا لم يجب لكم دينار ولا درهم ، قالوا : و متى يكون ذلك ؟ قال : إذا نقضتم العهد شدد الله قلوب العدو عليكم فامتنعوا منكم .

[١٩١١٩] حدثنا إسحاق بن منصور عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه عن أبي عبيدة عن حذيفة قال : ليأتين على الناس زمان يكون للرجل أحمرة يحمل عليها إلى الشام أحب اليه من عرض[٢] الدنيا[٣] .

[١٩١٢٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن

= (٧) زيد فى الأصل : خرج ، ولم تكن الزيادة فى م لحذفناها .

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٨٨/٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) تكرر فى الأصل وم .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢٠٤/١١ والسيوطى فى جمع الجوامع ٣٦٥/٢ من طريق ابن ابي شيبة .

أبي الجوزاء عن مسلم بن يسار عن عبد الله بن عمرو قال : إذا كانت سنة ست وثلاثين ومائة و لم تروا آية فالعنوني في قبري[١] .

[١٩١٢١] حدثنا يزيد عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن خالد ابن الحويرث عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الآيات خرز منظومات في سلك ؛ انقطع السلك فيتبع بعضها بعضا[٢] .

[١٩١٢٢] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن حذيفة قال : لو أن رجلا ارتبط فرسا في سبيل الله فأنتجت مهرا عند أول الآيات ما ركب المهر حتى يرى آخرها[٣] .

[١٩١٢٣] حدثنا أبو خالد الأحمر عن مجالد عن الشعبي عن صلة عن حذيفة[٤] قال : سمعته يقول : إذا رأيتم [٥]أول الآيات[٥] تتابعت .

---

(١) من الجامع ٥٢٧/٢ حيث أورده السيوطي من طريق ابن أبي شيبة ، و في الأصل وم : عمر .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٥٤٦/٤ من طريق موسى بن اسماعيل عن حماد ابن سلمة عن حميد عن أنس ، وأخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث (١٧٥٢) من طريق مجاهد عن ابن عمرو .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٢٥٨/٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه أبو داود في السنن ٢٣٣/٢ من طريق سبيع بن خالد عن حذيفة مرفوعا ، و أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث (١٧٤٤) من طريق أبي معاوية .

(٤) أخرجه الهندي في الكنز ٢٥٨/٧ والسيوطي في جمع الجوامع ٣٦٥/٢ =

[١٩١٢٤] حدثنا عبدة بن سليمان عن عثمان بن حكيم عن أبي أمامة ابن سهل بن حنيف قال : سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول : لا تقوم الساعة حتى يتسافد الناس في الطرق تسافد الحمير[١] .

[١٩١٢٥] حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد[٢] عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : يتقارب الزمان وينقص العلم ويلقى الشح و تظهر الفتن ويكثر الهرج ، قالوا : يا رسول الله ! ما الهرج ؟ قال : القتل .

[١٩١٢٦] حدثنا أبو خالد الأحمر عن مجالد عن الشعبي عن مسروق[٣] قال : قدمنا على عمر فقال : كيف عيشكم ؟ فقلنا : اخصب قوم من قوم يخافون الدجال ، قال : ما قبل الدجال اخوف عليكم ؛ الهرج [٤] [قلت : وما الهرج[٤]] ؟ قال : القتل ، حتى أن الرجل ليقتل اباه .

= من طريق ابن أبي شيبة .

(٤-٥) من م والكنز والجمع ، وفي الأصل : الآيات أول .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٥٧/٤ من طريق قيس بن عباد عن عبد الله ابن عمرو ، و أورده الهندي في الكنز ٢٥٦/٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٧١٦) من طريق عبدة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٦٥/١١ من طريق معمر عن الزهري عن سعيد مرسلا .

(٣) أورده الهندي في الكنز ٢٥١/١١ من طريق ابن أبي شيبة . =

[١٩١٢٧] حدثنا أبو اسامة عن شعبة قال حدثنا قتادة عن أنس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : و لا يحدثكم بعدي أحد أنه سمع رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن من أشراط الساعة أن يرفع العلم ويظهر الجهل و أن تشرب الخمر و يظهر الزنا و يقل الرجال و يكثر النساء[١] .

[١٩١٢٨] حدثنا وكيع عن سفيان و مسعر عن أشعث[٢] بن أبي الشعثاء عن رجاء بن حيوة عن معاذ قال : إنكم ابتليتم بفتنة الضراء فصبرتم ، و سوف تبتلون بفتنة السراء ، وإن أخوف ما أتخوف عليكم فتنة النساء إذا تسورن[٣] الذهب و لبسن ريط الشام فأتعبن الغني و كلفن الفقير ما لا يجد .

[١٩١٢٩] حدثنا أبو خالد الأحمر عن التيمي عن أبي عثمان عن أسامة بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما تركت على أمتي بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء[٤] .

[١٩١٣٠] حدثنا أبو أسامة عن عوف[٥] عن [٦]أنس عن[٦] ابن سيرين

= (٤) زيد من م و الكنز .

(١) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/١٧٦ من طريق يزيد عن شعبة .
(٢) أخرجه ابن المبارك في الزهد ص : (٢٧١) من طريق شعبة عن الأشعث .
(٣) من م و الزهد ، و في الأصل : سررن .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٩٧) من طريق ابن المبارك عن التيمي .
(٥) أخرجه الطبري في التفسير ١٢/٢٦٠ من طريق ابن أبي عدي عن عوف .=

عن أبي عبيدة بن عبد الله عن أبيه قال : ما ذكر من الآيات فقد مضى إلا أربع : طلوع الشمس من مغربها و الدجال ودابة الأرض و خروج ياجوج و ماجوج ، قال : والآية التي تختم بها الأعمال طلوع الشمس من مغربها ، ألم تسمع إلى قول الله : « يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل[١] » الآية .

[١٩١٣١] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن هشام قال : زعم الحسن أن نبي الله موسى صلى الله عليه وسلم سأل ربه أن يريه الدابة ، قال : فخرجت ثلاثة أيام لا يرى واحد من طرفيها ، قال : فقال : رب ردها ، فردت[٢] .

[١٩١٣٢] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي الطفيل[٣] عن حذيفة قال : تخرج الدابة مرتين قبل يوم القيامة حتى يضرب فيها رجال ، ثم تخرج الثالثة عند أعظم مساجدكم ، فتأتي القوم و هم مجتمعون[٤] عند رجل فتقول : ما يجمعكم عند عدو الله ، فيبتدرون

= (٦-٦) ليس ما بين الرقمين في التفسير ـ و راجع أيضا الحواشي فيه .

(١) آية ١٥٨/ الأنعام .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٥/١١٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) أخرجه الطبري في التفسير ٢٠/٩ من طريق واصل عن أبي الطفيل ، وأورده السيوطي في الدر ٥/١١٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) زيدت الواو في الأصل فقط .

فتسم[1] الكافر[2] حتى أن الرجلين ليتبايعان ، فيقول هذا : خذ يا مؤمن ، و يقول هذا : خذ يا كافر .

[١٩١٣٣] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن عمرو قال : تخرج الدابة من جبل جياد أيام التشريق و الناس بمنى ، قال : فلذلك حي سائق الحاج إذا جاء بسلامة الناس[3] .

[١٩١٣٤] حدثنا حسين بن على عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابن عمرو قال : تخرج الدابة من صدع فى الصفا جرى الفرس ثلاثة أيام لا تخرج ثلثها[4] .

[١٩١٣٥] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنى أبو حيان[5] عن أبى زرعة قال : جلس ثلاثة نفر من المسلمين إلى مروان بن الحكم فسمعوه يحدث عن الآيات أن[6] أولها خروج الدجال . فانصرف النفر إلى عبد الله بن عمرو[7]

---

(١) من م والدر ، وفى الأصل : فسخه ـ كذا .

(٢) فى الدر : المؤمن .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٥/١١٧ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ٢٠/٩ من طريق الأشجعى عن فضيل ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/١١٧ من طريق ابن ابى شيبة ، وأخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٧٧٦) من طريق حسين .

(٥) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/٢٥٣ من طريق ابن علية عن أبى حيان .

(٦) سقط من م .

فحدثوه بالذى سمعوه من مروان بن الحكم فى الآيات أن أولها خروج الدجال ، فقال عبد الله : لم يقل مروان شيئا ، قد حفظت من رسول الله صلى الله عليه و سلم حديثا لم أنسه بعد [ما] سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إن أول الآيات خروجا طلوع الشمس من مغربها أو خروج الدابة على الناس ضحى ، و أيتهما ما كانت قبل صاحبتها فالأخرى على أثرها قريبا ، ثم قال عبد الله [وكان[1]] يقرأ الكتب : و أظن أولها[2] خروجا طلوع الشمس من مغربها ، وذاك أنها كلما غربت أتت تحت العرش [فسجدت[1]] فاستأذنت فى الرجوع فأذن لها فى الرجوع حتى إذا شاء الله أن تطلع من مغربها أتت تحت العرش فسجدت واستأذنت فلم يرد عليها بشىء ، ثم تعود فتستأذن فى الرجوع فلا يرد عليها بشىء ، ثم تعود فتستأذن فى الرجوع فلا يرد عليها بشىء ، حتى إذا ذهب من الليل ما شاء الله أن يذهب ، وعرفت انها لو[3] أذن لها لم تدرك المشرق ، قالت : رب ! ما أبعد المشرق ، قالت : من لى بالناس ، حتى إذا أضاء الأفق كأنه طوق[4] استأذنت فى الرجوع ، قيل لها : مكانك فاطلعى ، فطلعت على الناس من مغربها ، ثم تلا عبد الله هذه الآية « و ذلك

= (٧) من التفسير ، وفى الأصل وم : عمر .

(١) زيد من التفسير .

(٢) من التفسير ، وفى الأصل : أولها .

(٣) من م والتفسير ، وفى الأصل : « و » .

(٤) من م والتفسير ، وفى الأصل : طرق .

يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا[١] » .

[١٩١٣٦] حدثنا أبو معاوية[٢] عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال : كنا مع النبي صلى الله عليه و سلم فقال : أحصوا كل من [٣]تلفظ بالاسلام[٣] ، قال : قلنا : يا رسول الله ! تخاف علينا ونحن ما بين الستمائة إلى السبعمائة ؟ فقال : إنكم لا تدرون لعلكم إن تبتلوا ؛ قال : فابتلينا حتى جعل الرجل منا ما يصلي إلا سرا .

[١٩١٣٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش [عن شقيق[٤]] عن حذيفة قال : ما بينكم و بين أن يرسل عليكم الشر فراسخ إلا موتة في عنق رجل يموتها وهو عمر[٥] .

[١٩١٣٨] حدثنا ابن مهدي[٦] عن سفيان عن أبيه عن حصين[٧]

---

(١) ١٥٨/ الأنعام .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٨٤ من طريق أبي معاوية ، وأورده الهندي في الكنز ١١/٢٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣-٣) من الكنز ، وفي الأصل : يلفظ الاسلام ، و في م : يرفض الاسلام .
(٤) زيد من الحديث الماضي .
(٥) أخرجه الهندي في الكنز ١١/٢٠٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) مضى تحت رقم : (١٦٦١٣) في كتاب الزهد .
(٧) من كتاب الزهد ، و في الأصل و م : خضير .

ابن عبد الله عن أنس بن مالك قال : ما أعرف شيئا إلا الصلاة .

[١٩١٣٩] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل قال حدثني رجل كان يبيع الطعام ، قال : لما قدم حذيفة على جوخا أتى أبا مسعود[١] يسلم عليه ، فقال أبوه : ما شأن سيفك هذا يا أبا عبد الله ! [٢]قال : أمرني عثمان على جوخا ، فقال : يا أبا عبد الله[٢] ! أتخشى أن تكون هذه فتنة حين طرد الناس سعيد بن العاص ، قال له حذيفة : أما تعرف دينك يا أبا مسعود ! قال : بلى ، قال : فانها لا تضرك الفتنة ما عرفت دينك ، إنما الفتنة إذا اشتبه عليك الحق و الباطل فلم تدر أيهما تتبع ، فتلك الفتنة .

[١٩١٤٠] حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب[٣] عن محمد أن رجلا من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم قال : ما أدركت الفتنة أحدا منا إلا لو شئت أن أقول فيه [لقلت فيه[٤]] إلا عبد الله بن عمر .

[١٩١٤١] حدثنا مروان بن معاوية عن العلاء بن خالد عن شقيق قال : قال عبد الله : إن هذا السلطان قد ابتليتم به ، فان عدل كان له الأجر وعليكم الشكر ، وإن جار كان عليه الوزر وعليكم الصبر[٥] .

---

(١) من م ، و في الأصل : ابن مسعود .
(٢-٢) ليس ما بين الرقمين في م .
(٣) اخرجه سعيد في السنن ٢/٣٧٥ من طريق ابن علية عن أيوب .
(٤) زيد من السنن .

[١٩١٤٢] حدثنا ابن علية عن يونس عن علي قال : قال لي أبي : هلك أهل هذه العقدة و رب الكعبة هلكوا و أهلكوا كثيرا ، أما والله ما عليهم آسى ولكن على من يهلكون من أمة محمد عليه السلام[١] .

[١٩١٤٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن الحسن عن ضبة بن محصن عن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنها ستكون أمراء تعرفون و تنكرون ، فمن أنكر فقد برئ ، و من كره فقد سلم ، ولكن من رضي و تابع ، قالوا : يا رسول الله ! أفلا نقاتلهم ؟ قال : لا ، ما صلوا[٢] .

[١٩١٤٤] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال : قال أبو هريرة : لتؤخذن المرأة فليبقرن بطنها ثم ليؤخذن ما في الرحم فلينبذن مخافة الولد[٣] .

[١٩١٤٥] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال :

= (٥) أورده ابن حجر في المطالب العالية ٢/٢٢٩ من طريق مسدد عن شقيق عن عبد الله .

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٥٢٧ من طريق قيس بن عباد عن أبي ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣٢٢ عن حذيفة .
(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/١٢٨ من طريق قتادة عن الحسن ، و أورده الهندي في الكنز ٣/١٦٨ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .
(٣) أورده الهندي في الكنز ١١/٢٢٥ من طريق ابن أبي شيبة .

قال أبو هريرة : يا ويحه ! يخلع و الله كما يخلع الوظيف ، يا ويلتاه [1]يعزل كما يعزل الجدى[1] .

[١٩١٤٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا مسلم بن سعيد عن منصور بن زاذان عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : العبادة في الفتنة كالهجرة إلى[2] .

[١٩١٤٧] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا سفيان[3] عن المغيرة بن النعمان عن عبد الله بن الأقنع[4] الباهلي عن الأحنف بن قيس قال : كنت جالسا في مسجد المدينة ، فأقبل رجل لا تراه حلقة إلا فروا منه حتى انتهى إلى الحلقة التي كنت فيها ، فثبت وفروا ، فقلت : من أنت ؟ فقال : أبو ذر صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قلت : لم[5] يفر الناس منك ، قال : إني أنهاهم عن الكنوز ، قال : قلت : إن أعطياتنا[6] قد بلغت

(١-١) من م ، وفي الأصل : يفرك كما يفرك بعدى .

(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٢٧ من طريق يزيد بن هارون ، وأورده الهندي في الكنز ١١/١١٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤٢٢ من طريق عبد الله عن سفيان .

(٤) من م و التهذيب ، و في الأصل : الأصبغ ، و هو عبد الله بن يزيد ابن الأقنع .

(٥) من المستدرك ، وفي الأصل وم : ما .

(٦) من المستدرك ، وفي الأصل وم : أعطياتها .

و ارتفعت فتخاف علينا منها ، قال : أما اليوم فلا ولكنها يوشك أن يكون أثمان دينكم [فاذا كانت أثمان دينكم[١] فدعوها[٢] إياهم[٣] .

[١٩١٤٨] حدثنا أبو أسامة[٤] قال حدثنا سفيان قال حدثني أبو الجحاف قال أخبرني معاوية[٥] بن ثعلبة قال : أتيت محمد بن الحنفية فقلت : إن رسول المختار أتانا يدعونا ، قال : فقال لي : إني أكره أن أسوء هذه الأمة و آتيها من غير وجهها .

[١٩١٤٩] حدثنا محمد بن بشر عن سفيان عن الزبير بن عدي قال : قال لي إبراهيم : إياك أن تقتل مع قتيبة[٦] .

[١٩١٥٠] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل قال : دخل أبو موسى و أبو مسعود على عمار و هو يستنفر الناس فقال : أما رأينا منك منذ أسلمت أمرا أكره عندنا من إسراعك في هذا الأمر ، فقال عمار : ما رأيت منكما منذ أسلمتما أمرا أكره عندي من إبطائكما عن

---

(١) زيد من المستدرك .

(٢) من م والمستدرك : وفي الأصل : فدعوهم .

(٣) في المستدرك ، إياكم .

(٤) مضى تحت رقم : (١٠٦٣٥) في كتاب الأمراء .

(٥) في كتاب الأمراء : معاوية .

(٦) مضى تحت رقم : (١٠٦٤٢) في كتاب الأمراء ، فليصحح من هنا ما هناك .

هذا الأمر ، قال : فكساهما حلة حلة[1] .

[١٩١٥١] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت أبا وائل يحدث عن الحارث بن حنش الأسدى قال : بعثنى سعيد بن العاص بهدايا إلى أهل المدينة وفضل عليا ، قال : و قال لى : قل له : إن ابن أخيك يقرئك السلام و يقول : ما بعثت إلى أحد بأكثر مما بعثت إليك إلا ما كان فى خزائن أمير المؤمنين ، فقال على : أشد ما يحزن على ميراث محمد ، أما والله لئن ملكتها لأنفضنها نفض الوذام التربة[2] .

[١٩١٥٢] حدثنا معتمر بن سليمان عن الركين عن أبيه عن ابن مسعود قال : كان يقول لنا فى خلافة عمر : إنها ستكون هناة و هناة ، و أن يحسب الرجل إذا رأى أمرا يكرهه أن يعلم الله أنه له كاره .

[١٩١٥٣] حدثنا معاوية قال حدثنا سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال : قلت : لابن عباس : أنهى أميرى عن معصية ؟ قال : لا تكون فتنة ؟ قال قلت : [3]فان أمرنى[3] بمعصية ؟ قال : فحينئذ .

[١٩١٥٤] حدثنا جرير عن مغيرة [عن[4]] ابن إسحاق عن سعيد

---

(١) أخرجه البخارى فى الصحيح ٢/١٠٥٢ و الحاكم فى المستدرك ٤/٤٦٦ كلاهما من طريق بدل بن محبر عن شعبة .

(٢) أخرجه أبو عبيد فى غريب الحديث ٣/٤٣٨ من طريق غندر مختصرا ، و راجع أيضا فى تهذيب تاريخ ابن عساكر ٦/١٣٩ .

(٣-٣) من م ، وفى الأصل : فأمرنى . =

ابن جبير قال : قال رجل لابن عباس : آمر أميرى بالمعروف ؟ قال : إن خفت أن يقتلك فلا تؤنب الامام ، فان كنت لا بد فاعلا فيما بينك وبينه .

[١٩١٥٥] حدثنا جرير عن العلاء عن خيثمة قال : قال عبد الله : إذا أتيت الأمير المؤمن[١] فلا يؤنبه[٢] أحد من الناس .

[١٩١٥٦] حدثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال : ذكرت الأمراء عند ابن عباس فانبرك فيهم رجل فتطاول حتى ما أرى فى البيت أطول منه ، فسمعت ابن عباس يقول : لا تجعل نفسك فتنة للقوم الظالمين ، فتقاصر حتى ما أرى فى البيت أقصر منه[٣] .

[١٩١٥٧] حدثنا كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن عبد الله بن بشر قال حدثنا أيوب السختيانى قال : اجتمع ابن مسعود و سعد و ابن عمر وعمار فذكروا فتنة المؤمن ، فقال سعد : أما أنا فأجلس فى بيتى ولا أخرج منـــه ، و قال ابن مسعود : أنا على ما قلت ، و قال ابن عمر : أنا لى مثل ذلك ، و قال عمار : لـكنى أتوسطها فأضرب خيشومها الأعظم[٤] .

= (٤) زيد ولا بد منه .

---

(١) من م ، وفى الأصل : المومر .

(٢) فى الأصل : فلا تؤنب ، و فى م : فلا تؤنبه ـ كذا .

(٣) مضى تحت رقم : (١٠٧٣١) فى كتاب الأمراء .

(٤) أورده ابن حجر فى المطالب العالية ٣١١/٤ من طريق الحارث عن وجه آخر .

[١٩١٥٨] حدثنا محمد بن عبيدة عن الأعمش عن إبراهيم التيمى قال : كان الحارث بن سويد فى نفر فقال : إياكم و الفتن فانها قد ظهرت ، فقال رجل : فأنت قد خرجت مع على ، قال : و أين لكم إمام مثل على .

[١٩١٥٩] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن زياد عن تبيع قال : قال كعب : إن لكل قوم كلبا ، فاتق الله لا يضرنك شره .

[١٩١٦٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا حسين عن ميمون[١] بن [سياه[٢]] عن جندب بن عبد الله أنه قال فى الفتنة : إنه من [انبجس[٣] له أردته[٤]] .

[١٩١٦١] حدثنا يحي بن أبي بكير قال حدثنا زهير بن محمد عن موسى ابن جبير عن بشر بن المحرر عن أبي ذر[٥] قال : توشك المدينة أن لا يحمل إليها طعام على قتب ، و يكون طعام أهلها بها ، من كان له أصل أو حرث أو ماشية يتبع اذنابها فى أطراف السحاب ، فاذا رأيتم البنيان قد علا سلعا[٦] فارمضوه .

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (٤٣٨) من طريق حميد عن ميمون .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م والفتن .
(٣) ليس واضحا فى م .
(٤) زيد من م والفتن .
(٥) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٦٤٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من الجمع ، و فى الأصل و م : سلقا .

[١٩١٦٢] حدثنا ابو خالد الأحمر عن عمرو بن قيس عن رجل عن ابي ذر قال : اقبل رسول الله صلى الله عليه و سلم من سفر ، فلما دنا من المدينة تعجل قوم على رأياتهم ، فأرسل لجيء بهم فقال : ما أعجلكم ؟ قالوا : او ليس قد أذنت لنا ، قال : لا ، و لاشهت و لكنكم تعجلتم إلى النساء بالمدينة ، ثم قال : ألا ليت شعرى متى تخرج نار من قبل جبل الوراق تضيء لها أعناق الابل بروكا إلى برك الغماد من عدن أبين كضوء النهار[١] .

[١٩١٦٣] حدثنا أبو خالد الأحمر عن حميد عن أنس أن عبد الله ابن سلام سأل النبي صلى الله عليه و سلم : ما أول أشراط الساعة ؟ فقال : أخبرني جبريل آنفا ان نارا تحشرهم من قبل المشرق[٢] .

[١٩١٦٤] حدثنا أبو خالد الأحمر عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول[٣] قال : قال عمر : أيها الناس ! هاجروا قبل الحبشة ، تخرج من أودية بنى على[٤] نار تقبل من قبل اليمن تحشر الناس ، تسير إذا ساروا ، و تقيم إذا أقاموا[٥] حتى انها لتحشر الجعلان حتى تنتهى بهم إلى بصرى ، و حتى

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٤٤/٥ من طريق حبيب بن جماز عن أبي ذر ، وأورده السيوطى فى الدر ٥٥/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٦٣/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢٥٢/٧ من طريق ابن ابى شيبة .

(٤) زيدت الواو فى الأصل و م و لم تكن فى الكنز فحذفناها .

(٥) من الكنز ، و فى الأصل و م : ناموا .

ان الرجل ليقع فيقف حتى تأخذه .

[١٩١٦٥] حدثنا ابو خالد عن جويبر عن الضحاك قوله « يرسل عليكما شواظ من نار[١] » قال : نار تخرج من قبل المغرب تحشر الناس حتى انها لتحشر القردة والخنازير ، تبيت حيث باتوا ، وتقيل حيث قالوا[٢] .

[١٩١٦٦] حدثنا معاوية بن عمرو عن زائدة عن الأعمش عن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن حبيب بن جماز عن أبي ذر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليت شعرى متى تخرج نار من قبل الوراق تضيء لها أعناق الابل ببصرى بروكا كضوء النهار[٣] .

[١٩١٦٧] حدثنا أبو عامر العقدى عن على بن المبارك عن يحيي[٤] قال : حدثني أبو قلابة قال : حدثني سالم بن عبد الله قال : حدثني عبد الله ابن عمر[٥] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ستخرج نار قبل يوم القيامة من بحر حضر موت ، تحشر الناس ؛ قالوا : يا رسول الله ! فما تأمرنا ؟ قال : عليكم بالشام .

(١) آية ٣٥/الرحمن .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٦/١٤٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/١٤٤ من طريق معاوية بن عمرو .
(٤) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٩٩ من طريق أبان بن يزيد عن يحيي ، وأورده السيوطي في الدر ٦/٦٣ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٥) من المسند ، و في الأصل و م : عمرو .

[١٩١٦٨] حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش عن حبيب عن هذيل بن شرحبيل قال : خطبهم معاوية فقال : يا أيها الناس ! إنكم جئتم فبايعتموني طائعين ؛ ولو بايعتم عبدا حبشيا مجدعا لجئت حتى أبايعه معكم ، فلما نزل عن المنبر قال له عمرو بن العاص : تدري أي شيء جئت به اليوم ؟ زعمت أن الناس بايعوك طائعين ، ولو بايعوا عبدا حبشيا [مجدعا[٢]] لجئت[٣] حتى تبايعه معهم ، قال : فندم فعاد الى المنبر فقال : أيها الناس ! وهل كان أحد أحق بهذا الأمر مني ، وهل هو أحد أحق بهذا الأمر مني ، قال : و ابن عمر جالس ، قال : فقال ابن عمر : هممت أن اقول : أحق بهذا الأمر منك من ضربك و أباك عن الاسلام ، ثم خفت أن تكون كلمتي فسادا ؛ و ذكرت ما أعد الله في الجنان ، فهون علي ما أقول .

[١٩١٦٩] حدثنا أبو أسامة[٤] قال حدثنا هشام عن أبيه قال : كان قيس بن سعد بن عبادة مع علي على مقدمته و معه خمسة آلاف قد حلقوا رؤسهم بعد ما مات علي ، فلما دخل الحسن في بيعة معاوية أبي قيس

---

(١) مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٠٦٠٦) في كتاب الأمراء ببعض الاختصار ، و الجزء الأخير أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٣٤/١/٤ من طريق العوام عن حبيب .
(٢) زيد من م و كتاب الامارة .
(٣) زيد في م : طائعا .
(٤) مضى تحت رقم : (١٠٦٣٠) في كتاب الأمراء .

أن يدخل ، فقال لأصحابه[1] : ما شئتم ؟ إن شئتم جالدت بكم أبدا حتى يموت الأعجل ، و إن شئتم أخذت لكم أمانا[2] ، فقالوا : خذ لنا [أمانا[3]] فأخذ لهم أن لهم كذا و كذا ، و أن لا اقبوا بشيء ، و أي رجل منهم ، و لم يأخذ لنفسه خاصة شيئا ، فلما ارتحل نحو المدينة و مضى بأصحابه جعل ينحر لهم كل يوم جزورا[4] حتى بلغ .

[١٩١٧٠] حدثنا ابن علية عن حبيب بن شهيد عن محمد بن سيرين قال : كان ابن عمر يقول : رحم الله ابن الزبير ! أراد دنانير الشام ، رحم الله مروان ! أراد دراهم العراق[5] .

[١٩١٧١] حدثنا يحيى بن آدم[6] عن فطر قال حدثنا منذر الثوري عن محمد بن علي بن الحنفية قال : اتقوا هذه الفتن فانها لا يستشرف لها أحد إلا استبقته[7] ، ألا [إن[8]] هؤلاء القوم لهم أجل[9] ومدة ، لو اجتمع من في

(١) من م و كتاب الامراء ، و في الأصل : لاصحابي .
(٢) من كتاب الامراء ، و في الاصل و م : جميعا .
(٣) زيد من كتاب الامراء .
(٤) من م و كتاب الامراء ، و في الأصل : جزور .
(٥) مضى تحت رقم : (١٠٧٠٨) في كتاب الامراء .
(٦) مضى تحت رقم : (١٠٧١٧) .
(٧) من كتاب الامراء ، و في الاصل : اسنه ، و في م : اسبقه ـ كذا .
(٨) زيد من م و كتاب الامراء .
=

الأرض أن يزيلوا ملكهم لم يقدروا على ذلك ، حتى يكون الله هو الذى يأذن فيه ، أتستطيعون أن تزيلوا هذه الجبال .

[١٩١٧٢] حدثنا ابن علية[١] عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قال : لما بويع لعلى أتانى فقال : إنك امرؤ محبب فى أهل الشام ، فانى قد استعملتك عليهم فسر إليهم ، قال : فذكرت القرابة وذكرت الصهر ، فقلت : أما بعد ، فو الله لا أبايعك ، قال : فتركنى وخرج ، فلما كان بعد ذلك جاء ابن عمر إلى أمه أم كلثوم فسلم عليها وتوجه إلى مكة فأتى على ، فقيل له : إن ابن عمر قد توجه إلى الشام فاستنفر [الناس[٢]] ، قال : فان كان الرجل ليعجل حتى يلقى رداءه فى عنق بعيره ، قال : و أتيت أم كلثوم فأخبرت ، فأرسل إلى أبيها : ما الذى تصنع ؟ قد جاءنى الرجل و سلم على و توجه إلى مكة ، فتراجع الناس .

[١٩١٧٣] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا هشام عن أبيه قال : دخلت أنا و عبد الله بن الزبير على أسماء قبل قتل عبد الله بن الزبير بعشر ليال و أسماء وجعة ، فقال لها عبد الله : كيف تجدينك ؟ قالت : وجعة ، قال : إن فى الموت لعافية ، قالت : لعلك تشتهى موتى ، فلذلك تمناه ، فو الله ما أشتهى أن تموت حتى نأتى على أحد طرفيك ، إما أن تقتل فأحتسبك ،

= (٩) من الامراء . و فى الاصل و م : اكل .

(١) مضى تحت رقم : (١٠٧٢٠)

(٢) زيد من م و الأمراء .

و إما أن تظهر فتقر عيني ، فاياك أن تعرض عليك خطة لا توافقك ، فتقبلها كراهة الموت ، و إنما عنى ابن الزبير ليقتل فيحزنها بذلك[١] .

[١٩١٧٤] حدثنا ابن علية[٢] عن أيوب عن ابن أبي مليكة قال : آتيت أسماء بعد قتل عبد الله بن الزبير فقالت[٣] : بلغني إنهم صلبوا عبد الله منكسا ، وعلقوا معه هرة . والله إني لوددت اني لا اموت حتى يدفع إلى فأغسله و احنطه و اكفنه ثم ادفنه ، فما لبثوا ان جاء كتاب عبد الملك ان يدفع إلى أهله ، فأتيت به اسماء فغسلته و حنطته وكفنته ثم دفنته

[١٩١٧٥] حدثنا ابن عيينة[٤] عن منصور بن صفية عن امه قالت : دخل ابن عمر المسجد و ابن الزبير مصلوب ، فقالوا [له : هذه[٥]] اسماء ، فأتاها و ذكرها و وعظها[٦] و قال : إن الجثة ليست بشيء و إن الأرواح عند الله فاصبري و احتسبي ، فقالت : و ما يمنعني من الصبر و قد اهدى رأس يحيى ابن زكريا إلى بغي من بغايا بني إسرائيل .

[١٩١٧٦] حدثنا خلف بن خليفة[٧] عن ابيه قال : اخبرت ان الحجاج

---

(١) مضى تحت رقم (١٠٧٢٥) .

(٢) مضى تحت رقم (١٠٧٢٤) .

(٣) من كتاب الأمراء ، و في الأصل و م : فقلت .

(٤) مضى تحت رقم : (١٠٧٢٣)

(٥) في الأصل بياض ملأناه من م و الأمراء .

(٦) من م و الأمراء ، وفي الأصل : حظها .

حين قتل ابن الزبير جاء به الى منى فصلبه عنـــد الثنية فى بطن الوادى ، ثم قال للناس : انظروا الى هـذا ، هذا شر الأمة ، فقال : انى رأيت ابن عمـر جاء على بغلة له فذهب ليـدنيها من الجـــدع فجعلت تنفر فقال لمولى له : ويحك ! خذ بلجامها فأدنها ، قال : فرأيته أدناها فوقف عبد الله بن عمر وهو يقول : رحمك الله ان كنت لصواما قواما ، ولقد[1] أفلحت أمة أنت شرها .

[١٩١٧٧] حدثنا أبو أسامـة[2] عن الأعمش عن شمر[3] عن هلال بن يساف قال : حدثنى البريد الذى جاء برأس المختار إلى عبد الله بن الزبير قال : لما وضعته بين يديه قال : ما حدثنى كعب بحديث إلا رأيت مصـــداقه غير هذا ، فانه حدثنى أن يقتلنى رجل من ثقيف ، أرانى أنا الذى قتلته .

[١٩١٧٨] حدثنا ابن فضيل[4] عن سالم بن أبى حفصة عن منـــذر قال : كنت عنـــد ابن الحنفية فرأيته يتقلب على فراشه وينفخ ، فقالت له امرأته : ما يكربك من أمر عدوك هذا ابن [الزبير[5]] ، فقال : و الله ! ما بى

= (٧) مضى تحت رقم : (١٠٧٢٦) وأخرجه أيضا أبو نعيم فى كتاب الفتن : رقم الحديث : ٣٢٠١ من طريق سهيل بن ذكوان .

(١) من م و الأمراء ، وفى الأصل : قد .

(٢) مضى تحت رقم : (١٠٧٢٧)

(٣) من م وكتاب الأمراء ، وفى الأصل : شهر .

(٤) مضى تحت رقم : (١٠٧٤٢)

(٥) زيد من م و كتاب الأمراء .

عدو الله هذا ابن الزبير، ولكن بى ما يفعل فى حرمه غدا، قال : ثم رفع يديه إلى السماء ثم قال : اللهم انت تعلم أنى كنت اعلم [مما علمتنى[١]] انه [يخرج[١]] منها قتيلا يطاف برأسه فى الأمصار أو فى الأسواق .

[١٩١٧٩] حدثنا محمد[٢] بن كناسة[٣] عن إسحاق بن سعيد عن أبيه قال : أتى عبد الله بن عمر عبد الله بن الزبير فقال : يا ابن الزبير ! إياك و الالحاد فى حرم الله، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : إنه سيلحد فيه رجل من قريش لو أن ذنوبه توزن بذنوب الثقلين لرجحت عليه، فانظر أن لا تكونه .

[١٩١٨٠] حدثنا محمد بن كناسة[٤] عن إسحاق عن أبيه قال : أتى مصعب بن الزبير عبد الله بن عمر[٥] و هو يطوف بين الصفا و المروة فقال : من أنت ؟ قال : ابن أخيك مصعب بن الزبير، قال : صاحب العراق ؟ قال : نعم، قال : جئت لأسألك عن قوم خلعوا الطاعة وسفكوا الدماء وجمعوا الأموال فقوتلوا فغلبوا فدخلوا قصرا فتحصنوا فيه ثم سألوا الأمان فأعطوه[٦] ثم قتلوا، قال : وكم العدة ؟ قال : خمسة آلاف، قال : فسبح

---

(١) فى الأصل و م بياض ملأناه من كتاب الامراء .

(٢) مضى تحت رقم : (١٠٧٣٦)

(٣) فى الاصل وم : كنانة - خطأ .

(٤) مضى تحت رقم : (١٠٧٣٥)، و وقع فى الاصل وم : كنانة - خطأ .

(٥) من م و كتاب الامراء، وفى الاصل : عمرو .

ابن عمر عند ذلك و قال : عمرك الله يا ابن الزبير ! لو أن رجلا أتى ماشية الزبير فذبح منها فى غداة خمسة آلاف أكنت تراه مسرفا ؟ قال : نعم ، قال : فتراه اسرافا فى بهائم لا تدرى ما الله ، و تستحله ممن هلل الله يوما واحدا .

[١٩١٨١] حدثنا أبو بكر بن عياش عن أبي حصين قال : ما رأيت رجلا هو أسب[1] منه - يعني ابن الزبير .

[١٩١٨٢] حدثنا أبو أسامة[2] قال حدثنا هشام عن أبيه أن أهل الشام كانوا يقاتلون ابن الزبير[3] ويصيحون به : يا ابن ذات النطاقين[3] ، فقال ابن الزبير :

تلك شكاة ظاهر عنك عارها

قالت أسماء : عيروك به ، قال نعم ، قالت : فهو والله [أحق[4]] .

[١٩١٨٣] حدثنا جعفر بن عون عن هشام بن عروة أن ابن الزبير كان يشد عليهم حتى يخرجهم عن الأبواب و يقول :

لوكان قرنى واحدا كفيته

لسنا على الأعقاب تدمى كلومنا ولكن على أقدامنا تقطر الدماء .

= (٦) من كتاب الامراء ، و فى الاصل و م : فاعطوا .

(١) كذا فى الاصل وم .
(٢) مضى تحت رقم : (٦١٣٠) فى كتاب الأدب .
(٣-٣) تكرر ما بين الرقمين فى الاصل فقط .
(٤) زيد من م ، وموضعه فى كتاب الأدب : حسن .

[١٩١٨٤] حدثنا حسين بن علي عن زائدة قال حدثنا أبو حصين الأسدي عن عامر عن ثابت بن قطبة عن عبد الله قال[١] : الزموا هذه الطاعة والجماعة ، فانه حبل الله الذي أمر به ، وأن ما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة ، إن الله لم يخلق شيئا قط إلا جعل له منتهى ، وإن هذا الدين قد تم ، وإنه صائر إلى نقصان ، وإن أمارة ذلك أن تنقطع الأرحام ، ويؤخذ المال بغير حقه ، وتسفك الدماء ويشتكي ذو القرابة قرابته لا يعود عليه بشيء ، ويطوف السائل بين [جمعتين[٢]] لا يوضع في يده شيء ، فبيناهم كذلك إذ خارت الأرض خوار البقرة يحسب كل أناس[٣] أنها خارت من قبلهم ، فبينا الناس كذلك إذ قذفت الأرض بأفلاذ كبدها من الذهب والفضة ، لا ينفع بعد شيء منه ذهب ولا فضة .

[١٩١٨٥] حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن أبي حصين عن يحي عن مسروق قال[٤] : أشرف عبد الله على داره فقال : أعظم بها حرمة ، ليحطبن

= (٥) مضى تحت رقم : (٦١٢٩)

(١) أورده السيوطي في الدر ٥٩/٦ والهندي في الكنز ٣٤٥/١ (طبعة جديدة) كلاهما من طريق ابن ابي شيبة .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م والمستدرك ٥٥٥/٤ حيث أخرجه الحاكم من طريق معاوية بن عمرو عن زائدة .

(٣) في الكنز : ناس ، وفي الدر : انسان .

(٤) أورده الهندي في الكنز ٢٣٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

فقيل : من ؟ فقال : أناس[١] يأتون من ههنا ، وأشار أبو حصين بيده نحو المغرب .

[١٩١٨٦] حدثنا حسين بن علي عن زائدة قال حدثنا أبو إسحاق[٢] عن أرقم بن يعقوب قال : سمعت عبد الله يقول : كيف أنتم إذا خرجتم من أرضكم هذا إلى جزيرة العرب ومنابت الشيح ؟ قلت : من يخرجنا [من أرضنا[٣]] ؟ قال : عدو الله .

[١٩١٨٧] حدثنا وكيع عن محمد بن قيس عن الشعبي قال : قال حذيفة : كأني بهم مشرفي آذان خيلهم رابطيها بحافتي الفرات[٤] .

[١٩١٨٨] حدثنا وكيع و أبو معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان عن حذيفة قال : ما تلاعن قوم قط إلا حق عليهم القول[٥] .

[١٩١٨٩] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث عن حذيفة قال : ما أبالي على كف [من[٦]] ضربت بعد عمر .

---

(١) من م و الكنز ، و في الأصل : الناس .

(٢) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٨٤٩) من طريق زكريا عن أبي إسحاق ، و أورده الهندي في الكنز ٢٣٣/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من الكنز .

(٤) أورده الهندي في الكنز ٢٠٤/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٧٩/١ من طريق عبيدة ، و نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٧٨٦) من طريق سفيان كلاهما عن الأعمش . =

[١٩١٩٠] حدثنا محمد بن عبيد عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن أبي عمار قال : قال حذيفة : إن الفتنة لتعرض على القلوب ، فأى قلب أشربها نقط على قلبه نقط سود ، و أى قلب أنكرها نقط على قلبه نقطة بيضاء ، فمن أحب منكم أن يعلم أصابته الفتنة أم لا ، فلينظر ، فان رأى حراما ما كان يراه حلالا أو يرى حلالا ما كان يراه حراما فقد أصابته[١] .

[١٩١٩١] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا قطبة عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن قيس بن سكن عن حذيفة[٢] قال : يأتى على الناس زمان لو اعترضتهم فى [الجمعة[٣]] نبيل[٤] ما أصابت إلا كافرا .

[١٩١٩٢] حدثنا حفص عن الأعمش[٥] عن زيد قال : قال حذيفة :

= (٦) زيد من م .

(١) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٧٣ من طريق جرير ، والحاكم فى المستدرك ٤/٤٦٧ من طريق سفيان كلاهما عن الأعمش ، و أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٥ والسيوطى فى جمع الجوامع ٢/٣٦٥ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م و الكنز

(٤) فى الكنز : نبل .

(٥) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٦٤ من طريق سفيان عن الأعمش ، و أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .

إن للفتنة وقفات و بغتات ، فان استطعت أن تموت فى وقفاتها فافعل ، وقال : ما الخز صرفا بأذهب لعقول[1] الرجال من الفتن .

[١٩١٩٣] حدثنا وكيع و يزيد بن هارون قالا : أخبرنا عمران بن حدير عن رفيع أبي كبيرة قالا : سمعت أبا الحسن عليا يقول : تمتلىء الأرض ظلما و جورا حتى يدخل كل بيت خوف وحرب ، يسألون درهمين وجريبين فلا يعطونه ، فيكون تقتال بتقتال و تسيار بتسيار حتى يحيط الله بهم فى قصره ، ثم تملأ الأرض عدلا و قسطا ، وقال وكيع : حتى يحيط الله بهم فى قصره[2] .

[١٩١٩٤] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة بن الحجاج عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال[3] : جلد خالد بن[4] الوليد رجلا حدا ، فلما كان من الغد جلد رجلا آخر حدا فقال [رجل[5]] هذه و الله الفتنة ، جلد أمس رجلا فى حد ، و جلد اليوم رجلا [فى[6]] حد ، فقال خالد : ليس هذه بفتنة ، إنما الفتنة أن تكون فى أرض يعمل فيها بالمعاصى فتريد أن تخرج منها إلى أرض لا يعمل فيها بالمعاصى فلا تجدها .

---

(١) من م ، و فى الأصل : لعقود .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢١٠ من طريق ابن ابى شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢١٢ من طريق ابن ابى شيبة .
(٤) زيد فى الأصل : يزيد ، و لم تكن الزيادة فى م و الكنز لحذفناها .
(٥) زيد من الكنز .
(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م و الكنز .

[١٩١٩٥] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا أبو شهاب عن الحسن بن عمرو الفقيمى عن منذر الثورى[١] عن سعد[٢] بن حذيفة قال: لما تحسر الناس سعيد بن العاص كتبوا بينهم كتابا أن لا يستعمل عليهم إلا رجلا يرضونه لأنفسهم و دينهم ، فبينماهم كذلك إذ قدم حذيفة من المدائن فأتوه بكتابهم فقالوا : يا أبا عبد الله ! صنعنا بهذا الرجل ما قد بلغك ، ثم كتبنا هذا الكتاب و أحببنا و أن لا نقطع أمرا دونك ، فنظر فى كتابهم وضحك و قال : و الله ما أدرى أى الأمرين أردتم ؟ [أردتم[٣]] أن تتولوا سلطان قوم ليس لكم ؟ أردتم أن تردوا هذه الفتنة حيث أطلقت[٤] خطامها واستوت ، إنها لمرسلة من الله فى الأرض ترتعى حتى تطأ على خطامها ، لن يستطيع أحد من الناس لها ردا و ليس أحد من الناس يقاتل فيها إلا قتل حتى يبعث الله قزعا كقزع الخريف يكون [بهم بينهم[٥]] .

[١٩١٩٦] حدثنا عبيد الله بن موسى عن شيبان عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن زاذان قال : سمعت حذيفة يقول : ليأتين عليكم زمان خيركم

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٥٠٣ من طريق سفيان عن أبيه عن منذر الثورى ، و اورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من المستدرك ، و فى الأصل و م : سعيد .
(٣) زيد من م و الكنز .
(٤) من الكنز ، و فى الأصل و م : اطلعت .
(٥) فى الأصل بياض ملأ ناه من م و الكنز .

فيـــه من لا يأمر بمعروف و لا ينهى عن منكر ، فقال رجل من القوم : أ يأتى علينـا زمان نرى المنكر فيه فلا نغيره ، قال : و الله لتفعلن ، قال : فجعل حذيفـة يقول باصبعه فى عينه : كذبت و الله ـ ثلاثا ، قال الرجل : فكذبت وصدق[1] .

[١٩١٩٧] حدثنا عبيـــد الله عن شيبان عن الأعمش عن إبراهيم التيمى عن أبيه قال : سمعت حذيفة يقول : ليأتين عليكم زمان يتمنى الرجل فيه الموت فيقتل أو يكفر ، وليأتين عليكم زمان يتمنى الرجل الموت من غير فقر[2] .

[١٩١٩٨] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا العوام [بن[3]] حوشب قال : حدثنى سعيد بن جمهان عن ابن أبي بكرة عن أبيه قال[4] : ذكر رسول الله صلى الله عليـه و سلم أرضا يقال لها البصرة أو البصيرة إلى جنبها نهر[5] يقال

(١) أخرجه مختصرا أبو نعيم فى الحليـة ١/٢٨٠ من طريق حبيب بن خالد عن الأعمش ، و أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٣٦٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٦ من طريق ابن ابي شيبة ، و أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٨٢٤) من طريق جعفر بن الحارث عن سعيد بن جمهان .

(٣) زيد من م .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٥٤ من طريق ابن أبي شيبة ، قال : سنده حسن .

(٥) من م و الكنز ، و فى الأصل : فهو .

له دجلة ذو نخل كثيرة ينزل به بنو قنطوراء فتفترق الناس ثلاث فرق : فرقة تلحق بأصلها و هلكوا ، و فرقة تأخذ على أنفسها وكفروا ، و فرقة يجعلون ذراريهم خلف ظهورهم فيقاتلون ، قتلاهم شهداء ، يفتح الله على بقيتهم .

[١٩١٩٩] حدثنا ابن عيينة[١] عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم قال : لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا[٢] قوما نعالهم الشعر ، و لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا[٢] قوما صغار الأعين .

[١٩٢٠٠] حدثنا ابن عيينة[٣] عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه و سلم : لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا[٢] قوما نعالهم الشعر ، و لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا[٢] قوما صغار الأعين ذلف الأنوف[٤] كأن وجوههم المجان المطرقة .

[١٩٢٠١] حدثنا يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعى سعد بن طارق عن أبيه أنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول : بحسب أصحابي القتل[٥] .

---

(١) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١١) من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من السنن ، و فى الأصل و م : تقاتلون .
(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١١) من طريق ابن أبي شيبة ، واورده السيوطى فى الدر المنثور ٦/٥٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من السنن ، و فى الأصل و م : الأنف .
(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٤٧٢ من طريق يزيد بن هارون .

[١٩٢٠٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا شعبة عن قتادة عن أنس عن أسيد بن حضير أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للانصار : إنكم سترون بعدى إثرة فاصبروا حتى تلقونى على الحوض[١] .

[١٩٢٠٣] حدثنا وكيع و أبو نعيم عن سفيان[٢] عن [نسير[٣]] عن هبيرة بن خزيمة عن ربيع بن خيثم قال : لما جاء قتل الحسين قال : اللهم أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون[٤] .

[١٩٢٠٤] حدثنا أسود بن عامر[٥] قال حدثنا زهير قال حدثنا أبو روق الهمدانى[٦] قال حدثنا أبو الغريف قال : كنا مقدمة الحسن بن على اثنى عشر ألفا بمسكن مستميتين تقطر سيوفنا من الجد على قتال أهل الشام و علينا أبو العمرو ، قال : فلما أتانا صلح الحسن بن على و معاوية كأنما كسرت ظهورنا من الحزن والغيظ ، قال : فلما قدم الحسن بن على الكوفة قام إليه

(١) مضى تحت رقم : (١١٧١٥) و (١٢٤١٨) فى كتاب الفضائل .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/١٣٢ من طريق محمد بن عبد الله عن سفيان .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م و الطبقات .
(٤) راجع آية ٤٦/الزمر .
(٥) أخرجه الخطيب فى تأريخ بغداد ١٠/٣٠٥ من طريق عباس بن عبد العظيم عن أسود بن عامر .
(٦) فى تأريخ بغداد : المزانى .

رجل منا يكنى أبا عامر[١] فقال : السلام[٢] عليك يا مذل المؤمنين ، فقال : لا تقتل ذاك يا أبا عامر[١] ، ولكني كرهت أن أقتلهم طلب الملك ـ أو على الملك .

[١٩٢٠٥] حدثنا محمد بن عبيد قال حدثني صدقة بن المثنى[٣] عن جده رباح[٤] بن الحارث قال : قام الحسن بن علي بعد وفاة علي ، فخطب الناس فحمد الله و أثنى عليه ثم قال : إن ما هو آت قريب ، و إن أمر الله واقع و إن كره الناس ، و إني و الله ما أحب أن إلي من أمر أمة محمد صلى الله عليه و سلم ما يزن ذرة عن خردل يهراق فيها محجمة من دم منذ علمت ما ينفعني مما يضرني ، فالحقوا بطيتكم[٥] .

[١٩٢٠٦] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال[٦] : دخلت أنا و رجل على الحسن بن علي نعوده ، فجعل يقول لذلك الرجل : سلني قبل أن لا تسألني ، قال : ما أريد أن أسألك شيئا ، يعافيك الله ،

---

(١) من م و تأريخ بغداد ، و في الأصل : أبا عمر .

(٢) من م و تأريخ بغداد . و في الأصل : السام .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الفتن رقم الحديث : (٤٥٣) من طريق ابن أبي غنية عن صدقة بن المثنى .

(٤) من الفتن ، و في الأصل و م : زياد ـ خطأ .

(٥) يعني مأمنكم ـ كما في الفتن .

(٦) راجع لهذا الحديث تهذيب تأريخ ابن عساكر ٤/٢٢٦

قال : فقام فدخل الكنيف[١] ثم خرج إلينا ثم قال : ما خرجت إليكم حتى لفظت طائفة من كبدى أقلبها بهذا العود ، ولقد سقيت السم مرارا ما شيء أشد من هذه المرة[٢] ، قال : فغدونا عليه من الغد فاذا هو فى السوق ، قال : وجاء [الحسين[٣]] فجلس عند رأسه فقال : يا أخى ! من صاحبك ؟ قال : تريد قتله ؟ قال : نعم ، قال : لئن كان الذى أظن لله أشد نقمة ، و إن كان بريئا فما أحب أن يقتل بريء .

[١٩٢٠٧] حدثنا أبو الأحوص عن عبيد الله بن شريك عن بشر بن غالب قال : لقى عبد الله بن الزبير الحسين بن على بمكة فقال : يا أبا عبد الله ! بلغنى أنك تريد العراق ؟ قال : أجل ، قال : فلا تفعل فانهم قتلة أبيك ، الطاعنون فى بطن أخيك ، و إن أتيتهم قتلوك[٤] .

[١٩٢٠٨] حدثنا محمد بن موسى العنزى عن [جبلة بنت الصالح[٥]] قالت : أوصى مالك بن ضمرة بسلاحه للجاهدين من بنى ضمرة ألا يقاتل به أهل نبوة ، قال : فقال أخوه عند رأسه : يا أخى ! عند الموت تقول هذا ؟ قال : هو ذاك ، قال : فنحن فى حل إن احتاج ولدك أن ينفع ، قال :

---

(١) فى م : الكس - كذا .

(٢) من م ، و فى الأصل : مراة - كذا .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) راجع تهذيب تاريخ ابن عساكر ٤/٣٢٩ .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م .

نعم ، [قال[1]] : فذهب السلاح فلم يبق منه إلا رمح ، قالت : فجاء رجل من ذلك البعث الذى ساروا إلى الحسين فقال : يا ابن مالك ! يا موسى ! أعرني[2] رمح ابيك اعترض به ؛ قال : فقال : يا جارية ! اعطه الرمح ، فقالت امرأة من اهله : يا موسى ! أما تذكر وصية أبيك ؟ قالت : وقد مر الرجل بالرمح ، قالت : فلحق الرجل فأخذ الرمح منه فكسره .

[١٩٢٠٩] حدثنا حسين بن علي[3] عن أبي موسى عن الحسن قال رفع النبي صلى الله عليه و سلم الحسن بن علي معه على المنبر فقال : إن ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين[4] من المسلمين .

[١٩٢١٠] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن منذر الثورى عن ابن الحنفية قال : الفتنة من قابلها احتيج .

[١٩٢١١] حدثنا حسين بن علي عن ابن عيينة عن ابن طاوس عن أبيه قال[5] : قال ابن عباس : جاءني حسين[6] يستشيرني فى الخروج إلى ما هنا

---

(١) زيد من م .

(٢) من م ، و فى الأصل : اعرفى .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٢٢٧) من كتاب الفضائل .

(٤) من م و كتاب الفضائل ، و فى الاصل : قبيلتين .

(٥) أورده المتـــقى فى الكنز ٧/١١٠ و السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٧١٠ كلاهما من طريق ابن ابي شيبة .

(٦) سقط من م .

ـ يعنى العراق ، فقلت : لو لا أن يزرؤا بى وبك لشبثت يدى فى شعرك ، إلى أين تخرج ؟ إلى قوم قتلوا أباك وطعنوا أخاك ، فكان الذى[١] سخا بنفسى عنـــه أن[٢] قال لى : إن هذا الحرم يستحل برجل ، ولأن أقتل فى أرض كذا وكذا ـ غير أنه يباعده ـ أحب إلى من ان أكون أنا هو .

[١٩٢١٢] حدثنا عبيد الله[٣] قال أخبرنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن هانئ بن هانئ عن على قال : ليقتلن الحسين قتلا ، و إنى لأعرف تربة الأرض التى بها يقتل ، يقتل قريبا من النهرين .

[١٩٢١٣] حدثنا يعلى بن عبيد عن موسى الجهنى عن صالح بن أربد النخعى قال : قالت أم سلمة[٤] : دخل الحسين على النبى صلى الله عليه وسلم وأنا جالسة على الباب ، فتطلعت فرأيت فى كف النبى صلى الله عليه و سلم شيئاه يقلبه وهو نائم على بطنـــه ، فقلت : يا رسول الله ! تطلعت فرأيتك تقلب[٦] شيئا فى كفك والصبى نائم على بطنك و دموعك تسيل ، فقال : إن

---

(١) من م و المراجع ، و فى الأصل : ايدى .

(٢-٢) من م و المراجع ، و فى الأصل : عثمان .

(٣) مضى تحت رقم : (١٠٧٣٩) فى كتاب الامراء ، وأورده الهندى فى الكنز ١١٠/٧ من طريق ابن أبى شيبـــة .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ١٠٦/٧ من طريق ابن أبى شيبة .

(٥) من م و الكنز ، وفى الأصل : يقينا .

(٦) من م والكنز ، و فى الأصل : حبب ـ كذا .

جبريل أتاني بالتربة التي يقتل عليها ، وأخبرني أن أمتي يقتلونه .

[١٩٢١٤] حدثنا محمد بن عبيد قال حدثنى شرحبيل بن مدرك الجعفي عن عبد الله بن يحيى الحضرمي عن أبيه[١] أنه سافر[١] مع علي ، وكان صاحب مطهرته حتى حاذى نينوى وهو منطلق إلى صفين فنادى : صبرا أبا عبد الله ، صبرا أبا عبد الله ! فقلت : ماذا أبا عبد الله ! قال : دخلت على النبي صلى الله عليه و سلم وعيناه تفيضان ، قال : قلت : يا رسول الله ! ما لعينيك تفيضان ؟ أغضبك أحد ؟ قال : قام من عندي جبريل فأخبرني ان الحسين يقتل بشط الفرات ، فلم أملك عيني أن فاضتا[٢] .

[١٩٢١٥] حدثنا معاوية قال حدثنا الأعمش عن سلام أبي شرحبيل[٣] عن أبي هرثمة قال : بعرت شاة له [فقال لجارية له[٤]] : يا جرداء ، لقد أذكرني هذا البعر حديثا سمعته من أمير المؤمنين وكنت معه بكربلاء فمر بشجرة تحتها بعر غزلان ؛ فأخذ منه قبضة فشمها ، ثم قال : يحشر من هذا الظهر سبعون ألفا يدخلون الجنة بغير حساب[٥] .

[١٩٢١٦] حدثنا شريك عن عطاء[٦] بن السائب عن وائل بن علقمة

(١-١) من م ، و في الأصل : ان مسافر .
(٢) أورده الهندي في الكنز ١٠٥/٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٣) في م : ابن شرحبيل ، و هو سلام بن شرحبيل أبو شرحبيل .
(٤) زيد من م .
(٥) أورده الهندي في الكنز ١١٠/٧ من طريق ابن أبي شيبة . =

انه شهد الحسين بكربلاء ، قال : فجاء رجل فقال : أ فيكم حسين ؟ فقال : من أنت ؟ فقال : أبشر بالنار ، قال : بل رب غفور رحيم مطاع ، قال : ومن انت ؟ قال : انا ابن حويزة[1] ، قال : اللهم حزه[2] إلى النار ، قال : فذهب فنفر به فرسه على ساقيه فتقطع فما بقى منه غير رجله فى الركاب .

[١٩٢١٧] حدثنا على بن مسهر عن ام حكيم قالت : لما قتل الحسين ابن على وأنا يومئذ جارية قد بلغت مبلغ النساء ـ أو كدت أن أبلغ ؛ مكثت السماء بعد قتله اياما كالعلقة[3] .

[١٩٢١٨] حدثنا وكيع عن أبى عاصم الثقفى عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : جاءنا قتل عثمان و انا اونس من نفسى شبابا و قوة ولو قتلت القتال ، فخرجت احضر الناس حتى إذا كنت بالربذة إذا على بها ، فصلى بهم العصر ، فلما سلم أسند ظهره فى مسجدها واستقبل القوم ، قال : فقام إليه الحسن بن على يكلمه وهو يبكى ، فقال له على : تكلم ولا تحن حنين الجارية ، قال : امرتك حين حصر الناس هذا الرجل ان تأتى مكة

=(٦) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٦/٢٤٦ من طريق ابى مخنف عن عطاء عن عبد الجبار بن وائل عن أخيه مسروق ، و الحديث مضى عندنا تحت رقم : (١٥٧٠٣) فى كتاب التأريخ

(١) فى تأريخ الطبرى : حوزة .

(٢) من تأريخ الطبرى ، و فى الأصل : حذره ، و فى م : خذه .

(٣) أورده فى تهذيب تأريخ ابن عساكر ٤/٣٣٩ من وجه آخر .

فتقيم بها فعصيتني ، ثم امرتك حين قتل ان تلزم بيتك حتى ترجع إلى العرب غوارب أحلامها ، فلو كنت في جحر ضب لضربوا اليك آباط الابل حتى يستخرجوك من جحرك فعصيتني ، وانشدك بالله ان تأتي العراق فتقتل بحال مضيعة ، قال : فقال علي : اما قولك : آتي مكة ، فلم اكن بالرجل الذي تستحل لي[1] مكة ، و اما قولك : قتل الناس عثمان ، فما ذنبي إن كان الناس قتلوه ، واما قولك : آتي العراق ، فأكون كالضبع [2]تستمع للدم[2] .

[١٩٢١٩] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ابن عيينة عن مجالد عن الشعبي قال : لما كان الصلح بين الحسن بن علي ومعاوية اراد الحسن الخروج إلى المدينة ، فقال له معاوية : ما انت بالذي تذهب حتى تخطب الناس ، قال : قال الشعبي : فسمعته على المنبر حمد الله وأثنى عليه ثم قال : فان اكيس الكيس التقي ، وإن أعجز العجز الفجور ، وإن هذا الأمر الذي اختلف انا فيه ومعاوية حتى كان لي فتركته لمعاوية ، او حق كان لا يرى احق به مني ، وإنما فعلت هذا لحقن دمائكم و إن ادري لعله فتنة لكم و متاع إلى حين ، ثم

(١) من م ؛ و في الاصل : بي .

(٢-٢) من تأريخ الطبري ٦/٩٣ ، وفي الأصل وم : سمع ان . و الحديث أورده السيوطي مختصرا في جمع الجوامع ٢/١٧٠ من طريق ابن أبي شيبة . وأخرجه الذهبي في تأريخ الاسلام ٢/١٥٠ من طريق عكرمة عن ابن عباس . وقال : وروى نحوه من وجهين آخرين ، والجملة الأخيرة في النهاية : والله لا أكون مثل الضبع تسمع اللام .

نزل[1] .

[١٩٢٢٠] حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مجالد عن زياد بن علاقة عن أسامة بن زيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من فرق بين أمتي وهم جميع فاضربوا رأسه كائنا من كان[2] .

[١٩٢٢١] حدثنا زياد بن الربيع[3] عن عباد بن كثير الشامي عن امرأة منهم يقال لها فسيلة[4] عن أبيها قالت : سمعت أبي يقول : سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت : يا رسول الله ! أمن العصبية أن يحب الرجل قومه ، قال : لا ، ولكن من العصبية أن يعين الرجل قومه على الظلم .

[١٩٢٢٢] حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سنان بن أبي سنان عن أبي واقد الليثي أن رسول الله صلى الله عليه و سلم حين أتى حنينا مر بشجرة يعلق المشركون بها أسلحتهم يقال له ، ذات انواط فقالوا : اجعل لنا ذات انواط ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا كما قال قوم موسى لموسى : اجعل لنا إلها كما لهم آلهة ، لتركبن سنن من كان قبلكم[5] .

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٣٤٢/٤ من طريق ابن أبي شيبة و غيره ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٤٢) في كتاب الأمراء .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١٢٨/٢ من طريق شعبة عن زياد بن علاقة عن عرفجة عن النبي صلى الله عليه و سلم .

(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٢٩١) من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من السنن ، و في الأصل و م : سلة ـ كذا .

[١٩٢٢٣] حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لتتبعن سنة من كان قبلكم باعا بباع و ذراعا بذراع وشبرا بشبر حتى لو دخلوا فى حجر ضب لدخلتم فيه ، قالوا : يا رسول الله ! اليهود والنصارى ؟ قال : فمن إذن[١] .

[١٩٢٢٤] حدثنا ابو خالد الأحمر عن يحي بن سعيد عن عمر بن الحكم قال : سمعت عبد الله بن عمرو يقول : لتركبن سنة من كان قبلكم حلوها و مرها[٢] .

[١٩٢٢٥] حدثنا وكيع عن سفيان عن ابي قيس عن هزيل قال : قال عبد الله[٣] : انتم أشبه الناس سمتا وهديا ببنى إسرائيل [لتسلكن[٤]] طريقهم حذو القذة بالقذة والنعل بالنعل ، قال عبد الله : [إن[٥]] من [البيان[٤]] سحرا .

[١٩٢٢٦] حدثنا يحي بن عيسى عن الأعمش عن ابي المنهال عن

= (٥) أخرجه الامام أحمد ٥/٢١٨ من طريق عقيل بن خالد و معمر عن الزهرى .

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٤٥٠ من طريق يزيد بن هارون ، وأخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٢٩٦) من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٥٣٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٣٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م و الكنز .
(٥) زيد من م و الكنز .

ابى البخترى قال : قال حذيفة[1] : لا يكون فى بنى إسرائيل شيء[2] إلا كان فيكم مثله ، فقال رجل : فينا قوم لوط ؟ قال : نعم ، و ما ترى بلغ ذلك لا ام لك .

[١٩٢٢٧] حدثنا عبد الله بن نمير عن الأعمش عن المنهال بن عمرو عن ابى البخترى عن حذيفة[3] : قال : لتعلمن عمل بنى إسرائيل فلا يكون فيهم شيء إلا كان فيكم مثله ، فقال رجل : تكون فينا قردة وخنازير ؟ قال[4] : و ما يبريك من ذلك ، لا أم لك ؛ قالوا : حدثنا يا أبا عبد الله ! قال : لو حدثتكم لافترقتم على ثلاث فرق : فرقة تقاتلنى ، و فرقة لا تنصرنى ، و فرقة تكذبنى ؛ أما إنى سأحدثكم و لا أقول : « قال رسول الله صلى الله عليه و سلم » : أرأيتكم لو حدثتكم أنكم تأخذون كتابكم فتحرقونه و تلقونه فى الحشوش ، صدقتمونى ؟ قالوا : سبحان الله ! و يكون هذا ، [5]قال : أرأيتكم لو حدثتكم أنكم تكسرون قبلتكم ، صدقتمونى ؟ قالوا : سبحان الله ! و يكون هذا ؟ قال : أرأيتكم لو حدثتكم أن أمكم تخرج فى فرقة من المسلمين ،

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٠٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : نبي .

(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٣٦٥/٢ و الهندى فى الكنز ٣٣٣/١١ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من م ، و فى الأصل : قالوا .

(٥) العبارة من هنا إلى آخر الحديث ساقطة من م .

و تقاتلكم[1] صدقتموني ؟ قالوا : سبحان الله و يكون هذا ؟

[١٩٢٢٨] حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن حبيب قال : سمعت ابن عمر يقول : يا اهل العراق ! تأتون بالمعضلات .

[١٩٢٢٩] حدثنا يزيد بن هارون[2] قال اخبرنا سفيان بن حسين عن هشام بن يوسف عن عوف بن مالك قال : استأذنت على النبي صلى الله عليه و سلم فقال : ادخل ، قلت : فأدخل كلي او بعضي ، قال : أدخل كلك . فدخلت عليه وهو يتوضأ وضوءا مكيثا[3] ، فقال : يا عوف بن مالك[4] ! ست قبل الساعة موت نبيكم صلى الله عليه وسلم خذ احدى ، فكأنما انتزع قلبي من مكانه ، وفتح بيت المقدس وموت يأخذكم تقعصون به كما تقعص الغنم ؛ و أن يكثر المال حتى يعطى الرجل مائة دينار فيسخطها ، و فتح مدينة الكفر ؛ و هدنة تكون بينكم و بين بني الأصفر ، فيأتونكم تحت ثمانين غاية ، تحت كل غاية اثنا عشر ألفا فيكونون أولى بالغدر منكم .

[١٩٢٣٠] حدثنا وكيع[5] عن النهاس بن قهم قال حدثني شداد

---

(١) من الجمع و الكنز ، وفى الأصل : يقاتلونكم .

(٢) أخرجه الامام احمد فى المسند ٦/٢٢ من طريق يزيد بن هارون ، وأورده الهندي فى الكنز ٧/٢٥٣ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .

(٣) من المسند ، و فى الأصل و م : مكينا .

(٤) زيد فى الأصل و م : قال ، ولم تكن الزيادة فى المسند فحذفناها .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٥/٢٢٨ من طريق وكيع ، و اورده =

أبو عمار عن معاذ بن جبل[١] قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ست من اشراط الساعة : موتي وفتح بيت المقدس و ان يعطى الرجل ألف دينار فيسخطها و فتنة يدخل حزبها بيت كل مسلم وموت يأخذ فى الناس كقعاص الغنم ، و ان تغدر[٢] الروم فيسيرون [٣]بثمانين نبذا[٣] تحت كل نبذ اثنا عشر الفا .

[١٩٢٣١] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن الحسن[٤] عن أسيد بن المتشمس[٥] قال : كنا عند أبي موسى فقال : ألا أحدثكم حديثا كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يحدثناه ، قلنا : بلى ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقوم الساعة حتى يكثر الهرج ، فقلنا : يا رسول الله ! و ما الهرج ؟ قال : القتل القتل ، قلنا : أكثر مما نقتل اليوم ؟ قال : ليس بقتلكم الكفار ، ولكن يقتل الرجل جاره و اخاه و ابن عمه ، قال : فأبلسنا حتى ما يبدى أحد منا عن واضحة : قال : قلنا : ومعنا عقولنا يومئذ ؟ قال :

= السيوطى فى الدر ٦/٥٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) من م و المسند ، و فى الأصل : جبار .
(٢) من المسند ، وفى الأصل : تقدر ، و فى م : تقدم .
(٣-٣) من المسند ، و فى الأصل و م : باثنى عشر ألفا .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٤٠٦ من طريق يونس عن الحسن ، وأورده الهندى فى الكنز ١١/٢٢٠ - ٢٢١ مفرقا من طريق ابن ابي شيبة و نعيم .
(٥) من المسند ، و فى الأصل : المستمر .

تنزع عقول أكثر أهل ذلك الزمان ، و يخلف هنات[1] من الناس يحسب أكثرهم أنهم على شيء ، وليسوا على شيء ؛ والذى نفسى بيده ! لقد خشيت أن يدركنى وإياكم الأمور ، ولئن أدركتنا ما لى ولكم منها مخرج إلا أن نخرج منها كما دخلناه .

[١٩٢٣٢] حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن ربعى عن أبى بكرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : إذا المسلمان حمل أحدهما على أخيه بالسلاح فهما على حرف جهنم ، فاذا قتل أحدهما صاحبه دخلاها جميعا[2] .

[١٩٢٣٣] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون عن محمد عن أبى هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الملائكة تلعن أحدكم إذا أشار بحديدة وإن كان أخاه لأبيه وأمه[3] .

[١٩٢٣٤] حدثنا وكيع عن عيد بن طفيل [عن شاذان[4]] عن ربعى ابن حراش قال : قال حذيفة : لتركبن سنة بنى إسرائيل حذو النعل بالنعل و القذة بالقذة غير انى لا ادرى تعبدون العجل أم لا ؟[5] .

---

(١) فى م : هناك ، و فى الكنز و المسند : هباء .

(٢) اخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٨٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢/٢٥٦ من طريق يزيد بن هارون .

(٤) زيد من م .

(٥) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٦ والسيوطى فى جمع الجوامع ٢/٣٦٥ =

[١٩٢٣٥] حدثنا عفان قال حدثنا أبو عوانة قال حدثنا إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن حذيفة[١] قال : إذا سب[١] بقعان أهل الشام ، فمن استطاع منكم أن يموت فليمت .

[١٩٢٣٦] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن محمد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال : قدمت الشام ، قال : فقلت : لو دخلت على عبد الله بن عمرو فسلمت عليه فاتيته فسلمت عليه فقال لى : من أنت ؟ فقلت : أنا عبد الرحمن بن أبي بكرة ، قال : يوشك بنو قنطوراء أن يخرجوكم من أرض العراق ، قلت : ثم نعود ، قال : أنت تشتهى ذلك ، قلت : [نعم ، قال[٣]] نعم ، وتكون لكم سلوة بن عيش[٤] .

[١٩٢٣٧] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب قال : مات رجل من المنافقين فلم يصل عليه حذيفة ، فقال له عمر : أمن القوم هو ؟ قال : نعم ، فقال له عمر : بالله منهم أنا ؟ قال : لا ، ولن أخبر به أحدا بعدك .

= كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٠٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : شئت .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه ابو نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٨٢٨) من طريق أيوب عن محمد ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٤٧٥/٤ من طريق قتادة عن محمد .

[١٩٢٣٨] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد[١] عن حذيفة قال : ما بقي من المنافقين إلا أربعة ، أحدهم شيخ كبير لا يجد برد الماء من الكبر ، قال : فقال له رجل : فمن هؤلاء الذين ينقبون[٢] بيوتنا و يسرقون علائقنا ، قال : ويحك ! أولئك الفساق .

[١٩٢٣٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زيد قال : قرأ حذيفة « فقاتلوا أئمة الكفر » قال ، ما قوتل اهل هذه الآية بعد[٣] .

[١٩٢٤٠] حدثنا وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن أبي البختري قال : قال رجل : اللهم أهلك المنافقين فقال حذيفة : لو هلكوا ما انتصفتم من عدوكم[٤] .

[١٩٢٤١] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن شمر قال : قال حذيفة : أيسرك أن تقتل أفجر الناس ، قال : نعم ، قال : إذن تكون أفجر منه[٥] .

[١٩٢٤٢] حدثنا أبو معاوية[٦] عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٥٣٦ من طريق عمران الخياط عن زيد ، و راجع أيضا غريب الحديث لأبي عبيد ٤/١٢٩
(٢) من المستدرك ، في الأصل و م : ينفقون .
(٣) مضى في أوائل كتاب الفتن هذا .
(٤) أورده الهندي في الكنز ١/٣٣٠ (طبعة جديدة) من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٨٠ من طريق جرير عن الأعمش .
(٦) مضى تحت رقم : (١٠٤٥٣) في كتاب الايمان .

أبي البختري عن حذيفة قال : القلوب أربعـــة : قلب مصفح فذاك قلب المنافق ، وقلب أغلف ، فذاك قلب الكافر ، و قلب أجرد[١] كأن فيه سراجا يزهر ، فذاك قلب المؤمن ، وقلب فيه نفاق وإيمان فمثله مثل قرحة يمدها قيح و دم ، و مثله مثل شجرة يسقيها ماء خبيث و ماء طيب ، فأى ماء غلب عليها غلب .

[١٩٢٤٣] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال : المنافقون الذين فيكم اليوم شر من المنافقين الذين كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : قلت : يا أبا عبد الله ! وكيف ذاك ؟ قال : إن أولئك كانوا يسرون نفاقهم ، وإن هؤلاء أعلنوه[٢] .

[١٩٢٤٤] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش [عن[٣]] مخول بن راشد عن رجل من عبد القيس قـال : قال حذيفة : ما أبالى بعد سبعين سنة لو دهدهت حجرا [من[٤]] فوق مسجدكم هذا فقتلت[٥] منكم عشرة .

(١) من م وكتاب الايمان ، و فى الأصل : الأجرد .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٨٠ من طريق شعبة عن الأعمش ، وأورده الهندى فى الكنز ١/٣٣٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من م .
(٤) فى الأصل بياض ملأناه من كتاب الفتن رقم الحديث : (١٩٠٠) حيث أخرجه نعيم من طريق وكيع .
(٥) فى م : لقتلت .

[١٩٢٤٥] حدثنا يحي بن عيسى عن الأعمش عن مخول عن رجل قال : كنا مع حذيفة فأخذ حصى فوضع بعضه فوق بعض ، ثم قال لنا : انظروا ما ترون من الضوء ؟ قلنا : نرى شيئا خفيا ، والله ليركبن الباطل على الحق حتى لا ترون من الحق إلا ما ترون من هذا[١] .

[١٩٢٤٦] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن منصور عن شقيق عن حذيفة قال : ليوشكن أن يصب عليكم الشر من السماء حتى يبلغ الفيافى ، قال : قيل : وما الفيافى يا أبا عبد الله ؟ قال : الأرض القفر[٢] .

[١٩٢٤٧] حدثنا على بن مسهر عن الوليد بن جميع عن أبى الطفيل[٣] قال : جاء رجل من محارب يقال له عمرو بن ضليع الى حذيفة ، فقال له : يا أبا عبد الله ! حدثنا ما رأيت وشهدت ؟ فقال حذيفة : يا عمرو بن ضليع ! أ رأيت محارب أم مضر ؟ قال : نعم ، قال : فان مضر لا تزال تقتل كل مؤمن وتفتنه أو يضربهم الله و الملائكة و المؤمنون حتى لا يمنعوا بطن تلعة ، أ رأيت محارب أم قيس عيلان ، قال : نعم ، فاذا رأيت عيلان قد نزلت

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٠٧/١١ من طريق ابن أبى شيبة ، و فى آخره « من الحق إلا شيئا خفيا » .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ٢٠٧/١١ من طريق ابن أبى شيبة .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤٦٩/٤ من طريق قتادة عن أبى الطفيل ، واورده الهندى فى الكنز ٢٠٧/١١ من طريق ابن ابى شيبة . وأخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث (١١٩٨) .

بالشام فخذ حذرك .

[١٩٢٤٨] حدثنا يزيد بن هارون عن العوام قال حدثني منصور بن المعتمر عن ربعي عن حذيفة قال : ادنوا يا معشر مضر فو الله لا تزالون بكل مؤمن تفتنونه و تقتلونه حتى يضربكم الله و ملائكته و المؤمنون حتى لا تمنعوا بطن تلعة ، قالوا : فلم تدينتا[1] ونحن كذلك ؟ قال : إن منكم سيد ولد آدم ، وإن منكم سوابق كسوابق الخيل[2] .

[١٩٢٤٩] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا الأعمش[3] عن عبدالله ابن ثروان عن عمرو بن حنظلة قال : قال حذيفة : لا تدع مضر عبد الله مؤمنا إلا فتنوه أو قتلوه أو يضربهم الله و الملائكة و المؤمنون حتى لا تمنعوا ذنب تلعة ، فقال له رجل : يا أبا عبد الله ! تقول هذا وأنت رجل من مضر ؟ قال : ألا[4] أقول ما قال رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[١٩٢٥٠] حدثنا ابو أسامة[5] قال حدثنا [سفيان[6]] قال حدثنا إبراهيم

---

(١) من م ، و في الأصل : فدنبينا ـ كذا .

(٢) مضى عندنا مختصرا تحت رقم : (١٢٥٣٢) في كتاب الفضائل .

(٣) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤٧٠ من طريق أبي عوانة عن الأعمش ، و أورده الهندي في الكنز ١١/٢٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) من م و الكنز ، و في الأصل : لا .

(٥) مضى الحديث تحت رقم : (١٢٥٠٤) في الفضائل ، وأورده الهندي في الكنز ١١/٢٠٧ من طريق ابن ابي شيبة .

=

ابن محمد بن المنتشر عن أبيه قال : قال حذيفة : إن أهل البصرة لايفتحون باب هدى و لا يتركون باب ضلالة ، و إن الطوفان قد رفع من الأرض كلها إلا عن[1] البصرة .

[١٩٢٥١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أخيه ربيعة بن جوشن[2] قال : قدمت الشام فدخلت على عبدالله ابن عمرو فقال : ممن أنتم ؟ قلنا من أهل البصرة ، قال : أمالا فاستعدوا يا أهل البصرة ، قلنا : بماذا ؟ قال : بالزاد والقرب ، خير المال اليوم أجمال يحتمل الرجل عليهن أهله و يميرهم عليها ، وفرس وقاح شديد ، فو الله ليوشك بنو قنطوراء أن يخرجوكم منها حتى يجعلوكم بدكية ؛ قال : قلنا : وما بنو قنطوراء ؟ قال : أما فى الكتاب فهكذا نجده ، و أما فى النعت فنعت الترك .

[١٩٢٥٢] حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن سعيد بن [أبي[3]] عمرو عن أبي هريرة قال : كيف أنتم إذا لم يجب لكم دينار ولا درهم و لا قفيز .

[١٩٢٥٣] حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال : أراد عمر أن لا يدع مصرا من الأمصار إلا أتاه ، فقال له كعب : لا تأت العراق فان

= (٦) فى الأصل بياض ملأناه من م و الفضائل .

---

(١) ليس فى الفضائل و لا فى الكنز .

(٢) من الجرح و التعديل ، و فى الأصل و م : جوس ـ كذا .

(٣) زيد من م .

فيه تسعة أعشار الشر[١] .

[١٩٢٥٤] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن قسامة بن زهير قال : سمعت أبا موسى يقول : إن لهذه - يعني البصرة - أربعة أسماء : البصرة والخريبة وتدمر والمؤتفكة .

[١٩٢٥٥] حدثنا ابن علية عن هشام[٢] عن ابن سيرين قال : رأيت كثير بن أفلح في المنام[٣] فقلت له : يا [ابن[٤]] أفلح ! كيف أنتم ؟ قال : بخير ، قال : قلت : أنتم الشهداء ، قال : لا ، إن قتلى المسلمين ليسوا بشهداء ولكنا الندباء .

[١٩٢٥٦] حدثنا شبابة عن شعبة عن يحيى بن حصين قال : سمعت الحي غير واحد يحدثون عن أبي أنه قال لسعد بن أبي وقاص : ما يمنعك من القتال ؟ قال : لا ، حتى يعطوني سيفا يعرف المؤمن من الكافر[٥] .

[١٩٢٥٧] حدثنا هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن محمد بن سيرين[٦] عن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو قال : يقتتل[٧] الناس بينهم

---

(١) أورده الهندي في الكنز ١٦٤/٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٢٢٠/٥ من طريق سعيد بن عامر عن هشام .
(٣) وكان قد أصيب يوم الحرة - كما في الطبقات .
(٤) زيد ولا بد منه .
(٥) اخرجه ابن سعد في الطبقات ١٠٢/١/٣ من طريق يزيد عن شعبة .
(٦) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٦٨/٤ من طريق أيوب عن محمد بن سيرين ، =

على دعوى جاملية عند قتل أمير أو إخراجه فتظهر إحدى الطـائفتين حين تظهر و هى ذليلة فيرغب فيهم من يليهم من العدو فيسيرون إليهم و يقتحم أناس فى الكفر تقحما .

[١٩٢٥٨] حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن عبد الله بن خربوذ عن عبـد الله بن عمرو أنه قال : ويل للجناحين من الرأس ، ويل للرأس من الجناحين ، قال شعبة : فقلت : و ما الجناحان ؟ قال : العراق و مصر ، و الرأس : الشام[١] .

[١٩٢٥٩] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنى عبدالله ابن المختار عن عباس الجريرى عن ابى عثمان النهدى عن عبد الله بن عمرو قال : ليخسفن بالدار إلى جنب الدار و بالدار إلى جنب الدار حيث تكون للظالم[٢] .

[١٩٢٦٠] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا ثابت عن غالب بن عجرد قال : أتيت عبد الله بن عمرو أنا وصـاحب لى وهو يحدث الناس فقال : ممن أنتما ؟ فقلنا : من أهل البصرة ، قال : فعليكما إذاً ،

= و أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٥٣٠ من طريق ابن أبى شيبة .
(٧) من م و المراجع ، و فى الأصل : يقتل .

(١) اورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٥٣٠ من طريق ابن أبى شيبة .
(٢) أخرجه نعيم فى الفتن تحت رقم : (١٦٣٤) من طريق ابن عبد الوارث عن حماد بن سلمة ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/٦١ من طربق ابن ابى شيبة .

بضواحيها[١]، فلما تفرق الناس عنه دنونا منه فقلنا : رأيت قولك « ممن أنتما » وقولك « عليكما بضواحيها[١] إذاً » قال : إن دار مملكتها وما حولها مشوب بهم ، قال ثابت : فكان غالب بن عجرد إذا دخل على الراحبة سعى حتى يخرج منها .

[١٩٢٦١] حدثنا أبو معاوية عن عاصم عن أبي عثمان قال : جاء رجل إلى حذيفة فقال : إني أريد الخروج الى البصرة ، فقال : إن كنت لابد لك من الخروج فانزل عزواتها ولا تنزل سرتها[٢] .

[١٩٢٦٢] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن ثابت بن هرمز أبي المقدام عن أبي يحيى قال : سئل حذيفة : من المنافق ، قال : الذي يصف الاسلام ولا يعمل به[٣] .

[١٩٢٦٣] حدثنا عبيد الله بن موسى عن حسن بن صالح عن معاوية ابن إسحاق قال : حدثني رجل من الطائف عن عبد الله بن عمرو ، قال : لا تقوم الساعة حتى يتهارجون في الطرق تهارج الحمير فيأتيهم إبليس فيصرفهم إلى عبادة الأوثان[٤] .

---

(١) في الأصل و م : بصواحبها .
(٢) مضى تحت رقم : (١٢٥٠٥) في الفضائل ببعض الزيادة .
(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢٨١/١ من طريق وكيع ، وأورده الهندي في الكنز ٣٣٠/١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤٥٧/٤ من طريق قيس بن عباد عن عبدالله =

[١٩٢٦٤] حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش عن شمر[٢] عن شهر بن حوشب عن كعب قال : يقتتل القرآن والسلطان ، قال : فيطأ السلطان على سماخ القرآن[٣] فلا[٣]يا بلا[٣]ى ، تنفلتن منه[٣] .

[١٩٢٦٥] حدثنا عبد الله بن نمير عن عبيد الله بن [عمر[٤]] عن كعب قال : يوشك نار تخرج من اليمن ، قال : تشوق الناس تغدو معهم إذا غدوا ، وتقيل معهم إذا قالوا ، وتروح معهم إذا راحوا ، فاذا سمعتم [ذلك[٥]] فاخرجوا إلى الشام .

[١٩٢٦٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبيه عن عكرمة عن أبيه عن ابن عباس قال : قال كعب : إذا رأيت القطر قد منع فاعلم أن الناس قد منعوا الزكاة فمنع الله ما عنده ، و إذا رأيت السيوف قد عريت فاعلم

= ابن عمرو ، وأورده السيوطي في الدر ٦/٥٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) مضى تحت رقم : (١٠٣٤٥) في فضائل القرآن ، وراجع أيضا الحلية ٦/٢٢

(٢) من م و فضائل القرآن ، و في الأصل : شهر .

(٣-٣) من الحلية ، وفي الأصل : فلايابارای ما لعلن منه ، و في م : فلايا بلاى و لا ثلاى ما يعترضنه ، و في كتاب فضائل القرآن فلا يبالي ذا من ذا ولا ذا من ذا .

(٤) زيد ولا بد منه ، وأخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٦٧٤) من طريق ابن وهب عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن كعب .

(٥) زيد من كتاب الفتن .

أن حكم الله قد ضيع فانتقم بعضهم من بعض ، وإذا رأيت الزنا قد فشا فاعلم أن الربا قد فشا[1] .

[١٩٢٦٧] حدثنا وكيع[2] قال حدثنا الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب [عن زيد بن صوحان[3]] قال : قال لى سليمان : كيف أنت إذا اقتتل القرآن والسلطان ، قال : إذاً أكون مع القرآن ، قال : نعم الزويد أنت إذاً ، فقال أبو قرة ـ وكان يبغض الفتن : إذاً أجلس فى بيتى ، فقال سلمان : لو كنت فى أقصى تسعة أبيات كنت مع إحدى الطائفتين .

[١٩٢٦٨] حدثنا وكيع [عن مالك بن مغول[4]] قال حدثنا موسى بن قيس عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب قال : لما رجعنا من النهروان قال على : لقد شهدنا قوم باليمن ، قلنا : يا أمير المؤمنين ! كيف ذاك ؟ قال : بالهواء .

[١٩٢٦٩] حدثنا وكيع عن مالك بن مغول عن القاسم بن عبد الرحمن قال : قال عبد الله : إن الرجل يشهد المعصية فينكرها فيكون كمن غاب عنها ، ويكون يغيب عنها فيرضاها فيكون كمن شهدها[5] .

---

(١) اخرجه ابو نعيم فى الحلية ٥/٢٧٩ من طريق سعيد بن مسروق عن عكرمة.
(٢) مضى تحت رقم : (١٠٣٤٤) فى فضائل القرآن .
(٣) زيد من سياق فضائل القرآن .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (٧١٦) من طريق ابن المبارك =

[١٩٢٧٠] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن الأعمش عن زيد قال : قال حذيفة[١] : إن الرجل ليكون من الفتنة وما هو منها[٢] .

[١٩٢٧١] حدثنا وكيع[٣] عن الأعمش عن سالم أبي الجعد عن عبد الله بن سبيع قال : خطبنا على قال : لتخضبن هذه من هذا - يعنى لحيته من راسه ، قالوا : أخبرنا به نقتله ، قال : إذا بالله تقتلون بى غير قاتلى ، قالوا : فاستخلف علينا ، قال : لا ، ولكنى أترككم إلى ما ترككم إليه رسول الله ، قال : فما تقول لربك إذا لقيته ، قال : أقول : اللهم كنت فيهم [ثم قبضتنى إليك[٤]] وأنت فيهم ، فان شئت أصلحتهم وإن شئت أفسدتهم .

[١٩٢٧٢] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي وائل قال : قال عبد الله[٥] : و الله لأن أزاول جبلا راسيا أحب إلى من أن أزاول ملكا موجلا[٦] .

= عن القاسم عن عون بن عبد الله ، و وجدنا الرواية فى جمع الجوامع عن عبد الله .

(١) أورده الهندى فى الكنز ١١/١٩٣ من طريق ابن أبي شيبة و نعيم .
(٢) من الكنز ، و فى الأصل : فيها .
(٣) مضى فى كتاب المغازى - باب ماجاء فى خلافة على بن أبي طالب .
(٤) زيد من المغازى .
(٥) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/٥٣٥ من طريق ابن ابي شيبة و نعيم .
(٦) فى الجمع : مرجلا .

[١٩٢٧٣] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن جبلة عن عامر بن مطر قال : كنت مع حذيفة فقال : يوشك أن تراهم ينفرجون عن دينهم كما تنفرج المرأة عن قبلها[١] ، فأمسك بما أنت عليه اليوم فانها الطريق الواضح ، كيف أنت يا عامر بن مطر إذا أخذ الناس طريقا و القرآن طريقا ، مع أيهما تكون ؟ قلت : مع القرآن أحيي معه و أموت معه ، قال : فأنت أنت إذا .

[١٩٢٧٤] حدثنا معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن أبيه عن أبي يعلى عن ابن الحنفية أن قوما من قبلكم تحيروا [٢]أو تفرقوا[٢] حتى تاهوا ، فكان أحدهم إذ نودي من خلفه أجاب من أمامه ، وإن نودي من أمامه أجاب من خلفه[٣] .

[١٩٢٧٥] حدثنا معاوية قال حدثنا شريك عن عثمان عن زاذان عن حذيفة قال : كيف أنتم إذا أتاكم زمان يخرج أحدكم من حجلته إلى حشه فيرجع وقد مسخ قردا فيطلب مجلسه فلا يجده[٤] .

---

(١) مضى هذا الجزء فى أوائل كتاب الفتن ، و الجزء الأخير مضى تحت رقم : (١٠٣٤٧) فى كتاب فضائل القرآن ، والجزء الأول أخرجه أيضا الحاكم فى المستدرك ٤/٤٥٨ من طريق حسين عن سفيان .

(٢-٢) من م ، و فى الأصل : و يعوا ـ كذا .

(٣) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ٣/١٧٦ من طريق صفوان عن سفيان .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٠٧ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٩٢٧٦] حدثنا معتمر[١] بن بشر قال حدثنا ابن مبارك قال أخبرنا معمر[٢] عن إسحاق بن راشد عن عمرو بن وابصة الأسدى عن أبيه قال : إنى بالكوفة فى دارى إذ سمعت على باب الدار : السلام عليكم ! أألج ؟ فقلت : وعليكم السلام ، فلج ، فاذا هو عبد الله بن مسعود فقلت : يا أبا عبدالرحمن ! آية ساعة زيارة ؟ و ذلك فى نحر الظهيرة ، قال : طال على النهار فتذكرت من أتحدث إليه ، فجعل يحدثنى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأحدثه ، فقال عبد الله : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : تكون فتنة النائم فيها خير من المضطجع ؛ و المضطجع خير من القاعد ، و القاعد خير من القائم ، و القائم خير من الماشى ، و الماشى خير من الساعى ، قتلاها كلها فى النار ، قال : قلت : ومتى ذاك يا رسول الله ! قال ؛ ذاك أيام الهرج ، قلت : و متى أيام الهرج ؟ قال : حين لا نأمن الرجل جليسه ، قال : قلت : فبم تأمرنى إن أدركت ذلك ، قال : ادخل بيتك ، قلت : أفرأيت إن دخل على ؟ قال : [فادخل[٣]] مخدعك ، قال : قلت : أفرأيت إن دخل على ؟ قال : قل هكذا ،[٤] وقل : أبؤ بإثمى و إثمك ، وكن عبد الله المقتول .

---

(١) من م ، و فى الأصل : يعمر .

(٢) اخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٣٥٠ من طريق معمر ، و اورده الهندى فى الكنز ١١/٢٣٤ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .

(٣) فى الأصل و م بياض ملأناه من مصنف عبد الرزاق .

(٤) زيد فى مصنف عبد الرزاق : و قبض بيمينه على الكوع .

[١٩٢٧٧] حدثنا أحمد بن عبد الله عن عبد الحميد بن بهرام قال حدثنا شهر بن حوشب قال : حدثني جندب بن سفيان عن رجل من بجليلة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ستكون بعدي فتن كقطع الليل المظلم ، تصدم الرجل كصدم جباه فحول الثيران ، يصبح الرجل فيها مسلما ويمسى كافرا ، ويمسى مسلما ويصبح كافرا ، فقال رجل من المسلمين ، يا رسول الله ! فكيف نصنع عند ذلك ، قال : ادخلوا بيوتكم واخملوا ذكركم ، قال رجل من المسلمين : أفرايت إن دخل على أحدنا بيته ؟ قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : فليمسك بيديه و ليكن عبد الله المقتول ، و لا يكن عبد الله القاتل ، فان الرجل يكون في قبة الاسلام فيأكل مال أخيه ويسفك دمه و يعصى ربه و يكفر بخالقه فتجب له جهنم[١] .

[١٩٢٧٨] حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن عون ابن أبي جحيفة عن عبد الرحمن عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيعجز أحدكم إذا أتاه الرجل يقتله - يعني من أهل [كذا[٢]] - أن يقول هكذا ، و قال باحدى يديه على الأخرى - فيكون كالخير من ابني آدم ، و إذا هو في الجنة و إذا قاتله في النار[٣] .

(١) أورده ابن حجر في المطالب العاليـة ٤/٢٦٦ والهندي في الكنز ١١/١٨٥ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من م .

(٣) أورده السيوطي في الدر ٢/٢٧٥ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٩٢٧٩] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش[١] عن شقيق عن شريح قال : ما أخبرت و لا استخبرت مذ كانت الفتنة ، قال له مسروق : لو كنت [مثلك لسرني[٢]] أن أكون قد مت ؛ قال شريح : فكيف بأكثر من ذلك ما فى الصدور ، وتلتقى الفئتان و إحداهما أحب إلى من الأخرى .

[١٩٢٨٠] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن أبي المنهال قال حدثنى صفوان بن محرز [عن جندب بن عبد الله البجلى[٣]] قال : ليتق أحدكم ، لا يحولن بينه و بين الجنة ملأ كف من دم مسلم .

[١٩٢٨١] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن أبي المنهال عن أبي العالية قال : كنا نتحدث انه سيأتى على الناس زمان خير أهله الذى يرى الخير فيجانبه قريبا[٤] .

[١٩٢٨٢] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا اسباط بن نصر عن السدى عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم :

---

(١) أخرجه ابو نعيم فى الحلية ٤/١٣٣ من طريق يحي بن سعيد عن الأعمش .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م و الحلية .
(٣) زيد من كتاب الفتن رقم الحديث : (٣٧١) حيث أخرجه نعيم من طريق ابن المبارك عن عوف .
(٤) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٥٥٠ من طريق على بن عاصم عن عوف ، وأورده الهندى فى الكنز ٨/٣٤٩ و السيوطى فى الدر ٦/٥٥ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

لا يفتك مؤمن ، الايمان قيد الفتك[1] .

[١٩٢٨٣] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن الحسن قال : جاء رجل إلى الزبير أيام الجمل ، فقال : أقتل لك عليا ، قال : وكيف ؟ قال : آتيه فأخبره أني معه ثم أفتك به ، فقال الزبير : لا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الايمان قيد الفتك ، لا يفتك مؤمن[2] .

[١٩٢٨٤] حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء عن أبي البختري عن حذيفة قال : إن أصحابي تعلموا الخير و أني [تعلمت[3]] الشر ، قالوا : و ما حملك على ذلك ؟ قال : إنه من يعلم مكان الشر يتقه[4] .

[١٩٢٨٥] حدثنا على بن مسهر عن يحيى بن أيوب عن أبي زرعة ابن عمرو عن أبي هريرة قال : إن الرجل ليقتل يوم القيامة ألف قتلة ، فقال له عاصم بن أبي النجود : يا أبا زرعة ! ألف قتلة ، قال : بضروب ما قتل[5] .

[١٩٢٨٦] حدثنا مالك بن إسماعيل عن شريك عن عثمان

---

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ٥/٢٩٩ من طريق معمر عن قتادة .

(٢) أخرجه الامام احمد فى المسند ١/١٦٦ من طريق مبارك عن الحسن

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٦/٥٤ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٥) أورده الهندى فى الكنز ٧/٣١٧ والسيوطى فى الدر ٢/١٩٨ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه ابن المبارك فى زوائد الزهد ص : (١٠٩) من طريق يحيى بن أيوب .

ابن أبي زرعة عن صالح عن علي[١] قال : لا تزرعوا معي في السواد فانكم إن تزرعوا تقتتلوا[٢] على مائة بالسيوف ، و إنكم إن تقتتلوا تكفروا .

[١٩٢٨٧] حدثنا الفضل بن دكين عن سفيان عن أبي إسحاق عن حارثة بن مضرب عن علي قال : عرينة وعتيدة وعصية وقطيعة لقب[٣] اللوم .

[١٩٢٨٨] حدثنا أبو عبد الرحمن بقي بن مخلد قال حدثنا أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن سلمة ابن كهيل عن أبي ظبيان أنه كان عند عمر ، قال : فقال له[٤] : اعتقد مالا واتخذ شاءا[٥] فيوشك أن تمنعوا العطاء .

[١٩٢٨٩] حدثنا محمد بن فضيل عن العلاء بن المسيب عن فضيل قال : قال علي : خذوا العطاء ما كان طعمة ، فاذا كان عن دينكم فارفضوه أشد الرفض[٦] .

[١٩٢٨٩/١] حدثنا ابن فضيل عن العلاء عن أبي معشر قال : قال سلمان : خذوا العطاء ما صفا لكم ، فاذا كدر عليكم فاتركوه أشد الترك[٧] .

---

(١) أورده السيوطي في الجمع ٢/١٧٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من م و الجمع ، و في الاصل : تقتلوا .
(٣) من م ، مع شك في الكلمة ، و في الأصل : عقدو .
(٤) أورده الهندي في الكنز ١١/٢٥٠ من طريق ابن ابي شيبة .
(٥) في الأصل بياض ملأناه من الكنز ، و في م : سا سا - كذا .
(٦) أورده الهندي في الكنز ٤/٣٨٢ من طريق ابن ابي شيبة .

[١٩٢٩٠] حدثنا حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك بن عمير عن سعيد بن عمرو بن سعيد عن أبي هريرة قال : لا يأتى عليكم إلا قليل حتى يقضى الثعلب وسنته بين ساريتين[١] من سوارى المسجد ، قال عبد الملك : هو مسجد المدينة ، يقول : من الخراب[٢] .

[١٩٢٩١] حدثنا أبو خالد الأحمر عن يزيد بن كيسان عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : لا تذهب هذه الأمة حتى يقتل ، القاتل لا يدرى على أى شيء قتل ، و لا يدرى المقتول على أى شيء قتل[٣] .

[١٩٢٩٢] معاوية عن ليث عن طاوس قال : ليقتلن القراء قتلا حتى تبلغ قتلاهم اليمن ، فقال له رجل : أو ليس قد فعل ذلك الحجاج ، قال : ما كانت تلك بعد[٤] .

[١٩٢٩٣] محمد بن بشر عن سفيان عن الزبير بن عدى قال : قال لى إبراهيم : إياك أن تقتل مع قتيبة[٥] .

= (٧) أورده الهندى فى الكنز ٣٨١/٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) من م و الكنز ، و فى الأصل : سارية .
(٢) من م و الكنز ، و فى الأصل : الخراء ـ كذا .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢٢٦/١٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢٣٨/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) مضى الحديث فى كتاب الأمراء ١٠٤/١١ و كذلك مضى فى كتاب الفتن هذا تحت رقم (١٩١٤٩) .

[١٩٢٩٤] عبيد الله بن موسى قال أخبرني شيبان عن زياد بن علاقة عن قطبة بن مالك عن حذيفة بن اليمان[1] قال : لا يمشين رجل منكم [شبرا[2]] إلى ذي سلطان ليذله ، فلا و الله لا يزال قوم أذلوا السلطان أذلاء إلى يوم القيامة .

[١٩٢٩٥] عبد الله بن نمير قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد[3] عن زيد بن وهب قال : قال حذيفة : تقتتل بهذا الحائط فئتان لا أبالي في أيهما عرفتك[4] ، فقال له رجل : أ في الجنة هؤلاء أم في النار ، قال : ذاك الذي أقول لك ، قال : فما قتلاهم ؟ قال : قتلى جاهلية .

[١٩٢٩٦] حدثنا محمد بن الحسن الأسدي عن إبراهيم بن طهمان عن سليم بن قيس العامري عن سحيم بن نوفل قال : قال لي عبد الله بن مسعود : كيف أنتم إذا اقتتل المصلون ؟ قلت : و يكون ذلك ، قال : نعم ، أصحاب محمد . قلت : وكيف أصنع ؟ قال : كف لسانك و أخف مكانك ، و عليك بما تعرف ، و لا تدع ما تعرف لما تنكر[5] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٣/١٦٨ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣٤٤ من طريق زيد بن يثيع عن حذيفة .
(٢) في الأصل بياض ملأناه من م و الكنز .
(٣) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (٣٤٣) من طريق عيسى بن يونس عن إسماعيل ، و اورده الهندي في الكنز ١١/٢٠٨ من طريق ابن ابي شيبة .
(٤) من م و المراجع ، و في الأصل : عن - كذا . =

[١٩٢٩٧] حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا عبد ربه عن الحسن بن عمرو الفقيمى عن يحي بن هانئ عن الحارث بن قيس قال : قال لى عبد الله ابن مسعود : أتحب أن يسكنك الله وسط الجنة ، قال : فقلت : جعلت فداك ، وهل أريد إلا ذاك ، قال : عليك لجماعة أو بجماعة الناس[١] .

[١٩٢٩٨] ابن علية عن أيوب قال قال لى الحسن : ألا تعجب من سعيد بن جبير . دخل على فسألنى عن قتال الحجاج ومعه بعض الرؤساء ـ يعنى أصحاب ابن الأشعث[٢] .

[١٩٢٩٩] حدثنا عفان قال حدثنا سليم بن أخضر قال حدثنا ابن عون قال : كان مسلم بن يسار أرفع عند أهل البصرة من الحسن حتى خف مع ابن الأشعث ، وكف الحسن ، فلم يزل أبو سعيد فى علو منها بعد و سقط الآخر[٣] .

[١٩٣٠٠] يزيد بن هارون عن جرير بن حازم قال حدثنى شيخ ن أهل مكة قال : رأيت ابن عمر فى أيام ابن الزبير فدخل المسجد ، اذا السلاح فجعل يقول : لقد أعظمتم الدنيا ، لقد أعظمتم الدنيا ، حتى استلم لحجر[٤] .

= (٥) أورده الهندى فى الكنز ١١/١٨٧ من طريق ان أبي شيبة .

١) أورده الهندى فى الكنز ٠/٣٤١ من طريق ابن أبي شيبة .
٢) مضى تحت رقم : (١٠٥٩٩) فى كتاب الأمراء .
٣) مضى تحت رقم : (١٠٧٠٥)
=

(٢٤٥٠) ما ذكر فى فتنة الدجال

[١٩٣٠١] قال : وحدثنا أبو بكر قال حدثنا على بن مسهر عن مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أنا أختم ألف نبي او أكثر وأنه ليس من نبي بعث إلى قوم إلا ينذر قومه الدجال ، و إنه قد بين لى ما لم يبين لأحد ، و إنه أعور ، و إن ربكم ليس بأعور[١] .

[١٩٣٠٢] أبو أسامة[٢] عن عبيـــد الله عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر المسيح بين ظهرانى الناس و قال : إن الله ليس بأعور ، و إن المسيح الدجال أعور العين[٣] اليمنى كأن عينه عنبة طافية .

[١٩٣٠٣] يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن داود بن عامر ابن سعد عن أبيه عن جده قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنه لم يكن نبي قبلى إلا وقد وصف الدجال لأمته ، ولأصفنه صفة لم يصفها أحد قبلى ، إنه أعور ، وليس الله بأعور[٤] .

= (٤) مضى تحت رقم : (١٠٦٨٣)

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٢٩٢/٣ من طريق زيد بن أسلم عن جابر ، و أورده السيوطي فى الدر ٣٥٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٩٩/٢ من طريق ابن ابي شيبة .
(٣) من الصحيح ، و فى الأصل و م : عين .

[١٩٣٠٤] عبد الله بن إدريس عن عاصم بن كليب عن أبيه عن خالد - يعنى الفلتان بن عاصم قال[1] : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أما مسيح الدجال فرجل أجلى الجبهة ممسوح العين اليسرى ، عريض النحر فيه دمامة[2] كأنه فلان بن عبد العزى أو عبد العزى بن فلان .

[١٩٣٠٥] وكيع عن جرير بن حازم عن حميد بن هلال[3] عن أبي [الدهماء[4]] عن عمران بن حصين قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من سمع منكم بخروج الدجال فلينأ عنه ما استطاع ، فان الرجل يأتيه و هو يحسب أنه مؤمن ، فما يزال به حتى يتبعه مما يرى من الشبهات .

[١٩٣٠٦] وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن المغيرة بن شعبة قال : ما كان أحد يسأل رسول الله صلى الله عليه و سلم عن الدجال أكثر مني ، قال : و ما تسألني عنه ؟ قلت : إن الناس يقولون : إن معه

= (٥) أخرجه الامام احمد فى المسند ١٧٦/١ من طريق يزيد ، و أورده السيوطى فى الدر ٣٥٣/٥ من طريق ابن ابي شيبة وغيره .

(١) أورده السيوطى فى الدر ٣٥٤/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الدر ، و فى الأصل و م : دفا .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٣١/٤ من طريق هشام بن حسان عن حميد ابن هلال ، و أورده السيوطى فى الدر ٣٥٤/٥ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .
(٤) زيد من م و المستدرك .

الطعام والشراب ، قال : هو أهون على الله من ذلك[1] .

[١٩٣٠٧] حدثنا ابن علية عن الجريرى عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى قال : حدثنا زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تعوذوا بالله من فتنة الدجال ، قلنا : نعوذ بالله من فتنة المسيح الدجال[2]

[١٩٣٠٨] وكيع عن الأوزاعى عن حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة وعن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من شر فتنة المسيح الدجال[3] .

[١٩٣٠٩] وكيع و عبد الله بن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : اللهم إنى أعوذبك من شر فتنة المسيح الدجال[4] .

[١٩٣١٠] وكيع عن سفيان عن فرات عن أبي الطفيل عن أبي سريحة حذيفة بن أسيد قال : اطلع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات ـ ذكر طلوع الشمس من مغربها

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٤٠٣ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن ابى شيبة .
(٢) مضى تحت رقم : (٩١٧٠) فى كتاب الدعاء .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن ابى شيبة .
(٤) مضى تحت رقم : (٩١٨٤)

و الدجال[1] .

[١٩٣١١] مروان بن معاوية عن مجالد[2] عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : انا أختم ألف نبي أو أكثر ، ما بعث الله من نبي إلى قومه إلا حذرهم الدجال ، وأنه قد بين لى ما لم يبين لأحد قبلى ، إنه أعور و إن الله ليس بأعور ، و إنه أعور عين اليمنى ، لا حدقة له ، جاحظة ؛ و الأخرى كأنها كوكب درى ، و إنه يتبعه من كل قوم يدعونه بلسانهم إلها[3] .

[١٩٣١٢] يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون[4] عن مجاهد قال : ذكروه - يعنى الدجال عند ابن عباس ، قال : مكتوب بين عينيه : ك ف ر ، قال : فقال ابن عباس لم[5] اسمعه يقول ذلك ، و لكنه قال : أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم - قال يزيد : يعنى النبي عليه الصلاة و السلام ، و أما موسى فرجل آدم جعد طوال كأنه من رجال شنوءة على جبل أحمر مخطوم

---

(١) اخرجه مسلم فى الصحيح ٣٩٣/٢ من طريق شعبة عن فرات ، واخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠٢) من طريق ابن ابى شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٧٩/٣ من طريق يحي بن سعيد عن مجالد ، وأورده السيوطى فى الدر ٣٥٣/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) فى الدر : اليها .
(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٩٥/١ من طريق ابن ابى عدى عن ابن عون .
(٥) من م والصحيح ، و فى الأصل : له - كذا .

الطعام والشراب ، قال : هو أهون على الله من ذلك[1] .

[١٩٣٠٧] حدثنا ابن علية عن الجريرى عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدرى قال : حدثنا زيد بن ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : تعوذوا بالله من فتنة الدجال ، قلنا : نعوذ بالله من فتنة المسيح الدجال[2] .

[١٩٣٠٨] وكيع عن الأوزاعى عن حسان بن عطية عن محمد بن أبي عائشة عن أبي هريرة وعن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إذا تشهد أحدكم فليستعذ بالله من شر فتنة المسيح الدجال[3] .

[١٩٣٠٩] وكيع و عبد الله بن نمير عن هشام عن أبيه عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : اللهم إنى أعوذبك من شر فتنة المسيح الدجال[4] .

[١٩٣١٠] وكيع عن سفيان عن فرات عن أبي الطفيل عن أبي سريحة حذيفة بن أسيد قال : اطلع علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات - ذكر طلوع الشمس من مغربها

---

(١) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٤٠٣ من طريق ابن أبي شيبة ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن ابى شيبة .

(٢) مضى تحت رقم : (٩١٧٠) فى كتاب الدعاء .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن ابى شيبة .

(٤) مضى تحت رقم : (٩١٨٤)

و الدجال[1] .

[١٩٣١١] مروان بن معاوية عن مجالد[2] عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : انا أختم ألف نبي أو أكثر ، ما بعث الله من نبي إلى قومه إلا حذرهم الدجال ، وأنه قد بين لى ما لم يبين لأحد قبلى ، إنه أعور و إن الله ليس بأعور ، و إنه أعور عين اليمنى ، لا حدقة له ، جاحظة ؛ و الأخرى كأنها كوكب درى ، و إنه يتبعه من كل قوم يدعونه بلسانهم إلها[3] .

[١٩٣١٢] يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون[4] عن مجاهد قال : ذكروه - يعنى الدجال عند ابن عباس ، قال : مكتوب بين عينيه : ك ف ر ، قال : فقال ابن عباس لم[5] اسمعه يقول ذلك ، و لكنه قال : أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم - قال يزيد : يعنى النبي عليه الصلاة و السلام ، و أما موسى فرجل آدم جعد طوال كأنه من رجال شنوءة على جبل أحمر مخطوم

---

(١) اخرجه مسلم فى الصحيح ٣٩٣/٢ من طريق شعبة عن فرات ، واخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠٢) من طريق ابن ابى شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٧٩/٣ من طريق يحيى بن سعيد عن مجالد ، وأورده السيوطى فى الدر ٣٥٣/٥ من طريق ابن أبى شيبة .
(٣) فى الدر : اليها .
(٤) أخرجه مسلم فى الصحيح ٩٥/١ من طريق ابن ابى عدى عن ابن عون .
(٥) من م والصحيح ، و فى الأصل : له - كذا .

بخلبة ، فكأنى أنظر إليه قد انحدر من[1] الوادى يلبي .

[١٩٣١٣] وكيع عن عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب عن أسماء ابنة يزيد قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليس عليكم منه بأس ، إن خرج وأنا حى فأنا حجيجه ، وإن خرج بعد موتى فالله خليفتى على كل مسلم[2] .

[١٩٣١٤] أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : نعوذ بالله من فتنة المسيح الدجال[3] .

[١٩٣١٥] يزيد بن هارون عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الدجال أعور العين اليمنى ، عليها ظفره ، مكتوب بين عينيه « كافر[4] » .

[١٩٣١٦] حسين بن على عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : إن الدجال أعور جعد هجان أقمر كأن رأسه غصنة شجرة ، أشبه الناس بعبد العزى بن قطن ، فاما هلك الهلك

---

(١) فى الصحيح : فى .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٦/٤٥٤ من طريق قتادة عن شهر بن حوشب ،

(٣) مضى تحت رقم : (٩١٨٥)

(٤) اخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٤٠٠ من طريق قتادة عن انس ، واورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن أبي شيبة .

فانه أعور وأن الله ليس باعور[١] .

[١٩٣١٧] شبابة قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال قال :كان هشام بن عامر الأنصارى يرى رجالا يتخطونه الى عمران بن حصين وغيره من أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم فغضب ، وقال : والله إنكم لتخطون إلى من لم يكن أحضر لرسول الله صلى الله عليه و سلم منى ولا أوعى لحديثه منى ، لقد سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : ما بين خلق آدم إلى أن تقوم الساعة فتنة أكبر من فتنة الدجال[٢] .

[١٩٣١٨] يزيد بن هارون عن أبي مالك الأشجعى عن ربعى عن حذيفة قال : [قال[٣]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : لأنا أعلم بما مع الدجال من الدجال ، [معه نهران يجريان أحدهما رأى العين ماء أبيض ، والآخر رأى العين نار تأجج ، فاما أدرك أحد ذلك فليأت النهر الذى يراه نارا فليغمض ثم ليطاطئ رأسه وليشرب فانه ماء بارد ، وإن الدجال ممسوح العين ، عليها ظفرة غليظة مكتوب بين عينيه كافر ، يغزوه كل مؤمن كاتب وغير كاتب[٤]] .

(١) اورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٤٠٥ من طريق أيوب عن حميد بن هلال ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن ابي شيبة .
(٣) زيد من م .
(٤) زيد مابين الحاجزين من م ، والحديث أخرجه مسلم فىالصحيح ٢/٤٠٠=

[١٩٣١٩] [حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن منصور عن ربعي عن حذيفة عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : لأنا أعلم بما مع الدجال من الدجال[١]] تحرق[٢] ، و نهر ماء بارد ، فمن أدركه منكم فلا يهلكن به فليغمضن عينيه ، وليقع في الذي يرى أنه نار فانه نهر ماء بارد .

[١٩٣٢٠] حدثنا الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن يحيي عن الحضرمي بن لاحق عن أبي صالح عن عائشة أم المؤمنين قالت : دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي ، فقال : ما يبكيك ؟ فقلت : يا رسول الله ! ذكرت الدجال ، قال : فلا تبكي فان يخرج وأنا حي أكفيكموه ، وإن أمت فان ربكم ليس بأعور ، وإنه يخرج معه يهود إصبهان ، فيسير حتى ينزل بضاحية المدينة ، و لها يومئذ سبعة أبواب ، على كل باب مكان ، فيخرج إليه شرار أهلها ، فينطلق حتى يأتي لد ، فينزل عيسى بن مريم فيقتله ، ثم يمكث عيسى في الأرض أربعين سنة أو قريبا من أربعين سنة إماما عادلا وحكما مقسطا[٣] .

[١٩٣٢١] شبابة عن ليث بن سعد عن زيد[٤] بن أبي حبيب عن

= من طريق ابن أبي شيبة ، و العبارة المحجوزة مصححة في الصحيح .

(١) زيد مابين الحاجزين من م و الحديث أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٩٣ من طريق شيبان عن منصور .

(٢) ليس في م .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٧٥ من طريق حرب بن شداد عن يحيي ، وأورده السيوطي في الدر ٢/٢٤٢ من طريق ابن ابي شيبة وغيره . =

و الدجال[١] .

[١٩٣١١] مروان بن معاوية عن مجالد[٢] عن أبي الوداك عن أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : انا أختم ألف نبي أو أكثر ، ما بعث الله من نبي إلى قومه إلا حذرهم الدجال ، وأنه قد بين لى ما لم يبين لأحد قبلي ، إنه أعور و إن الله ليس بأعور ، و إنه أعور عين اليمنى ، لا حدقة له ، جاحظة ؛ و الأخرى كأنها كوكب درى ، و إنه يتبعه من كل قوم يدعونه بلسانهم إلها[٣] .

[١٩٣١٢] يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون[٤] عن مجاهد قال : ذكروه ـ يعنى الدجال عند ابن عباس ، قال : مكتوب بين عينيه : ك ف ر ، قال : فقال ابن عباس لم[٥] اسمعه يقول ذلك ، و لكنه قال : أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم ـ قال يزيد : يعنى النبي عليه الصلاة و السلام ، و أما موسى فرجل آدم جعد طوال كأنه من رجال شنوءة على جبل أحمر مخطوم

---

(١) اخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٩٣ من طريق شعبة عن فرات ، واخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠٢) من طريق ابن ابي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٧٩ من طريق يحي بن سعيد عن مجالد ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) فى الدر : اليها .
(٤) اخرجه مسلم فى الصحيح ١/٩٥ من طريق ابن ابي عدى عن ابن عون .
(٥) من م والصحيح ، و فى الأصل : له ـ كذا .

و خروج الملحمة فتح القسطنطينية [و فتح القسطنطينية[١]] خروج الدجال - ثم يضرب بيده على فخذ الذى حدثه أو منكبيه ، ثم قال : إن هذا [هو[٢]] الحق كما أنك مهنا ، أو كما أنت قاعد - يعنى معاذا[٣] .

[١٩٣٢٤] أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد[٤] عن أبى نضرة قال : أتينا عثمان بن أبى العاص فى يوم جمعة لنعرض مصحفا لنا بمصحفه ، فجلسنا إلى رجل يحدث ، ثم جاء عثمان بن أبى العاص فتحولنا إليه ، فقال عثمان : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : يكون للسلمين ثلاثة أمصار : مصر بملتقى البحرين ، و مصر بالجزيرة ، و مصر بالشام ، فيفزع الناس ثلاث فزعات فيخرج الدجال فى أعراض جيش ينهزم من قبل المشرق ، فأول مصر يرده[٥] المصر الذى بملتقى البحرين فيصير أهله ثلاث فرق : فرقة تقيم و تقول نشامه و ننظر ما هو ؟ و فرقة تلحق بالأعراب ، و فرقة تلحق بالمصر الذى يليهم و معه سبعون ألفا عليهم

---

(١) زيد و لا بد منه .

(٢) زيد من م .

(٣) مضى الحديث فى كتاب الفتن هذا .

(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٢١٦ من طريق يزيد عن حماد ، وأورده السيوطى فى الدر ٢/٢٤٢ من طريق ابن أبى شيبة وغيره ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٧٨ من طريق حماد بن زيد عن على بن زيد .

(٥) من المراجع ، و فى الأصل و م : يرد .

السيجان ، فأكثر أتباعه اليهود و النساء ، ثم يأتي المصر الذي يليهم فيصير أهله ثلاث فرق : فرقة تقيم و تقول نشامه و ننظر ما هو ؟ و فرقة تلحق بالأعراب ، وفرقة تلحق بالمصر الذي يليهم ، ثم يأتي الشام فينحاز [المسلمون[1]] إلى عقبة أفيق يبعثون سرحا لهم فيصاب سرحهم ، ويشتد ذلك عليهم ، وتصيبهم مجاعة شديدة وجهد حتى أن أحدهم ليحرق وتر قوسه فيأكله ، فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من السحر : يا أيها الناس ! أتاكم الغوث - ثلاث مرات ، فيقول بعضهم لبعض : إن هذا الصوت لرجل شبعان ، فينزل عيسى ابن مريم عند صلاة الفجر فيقول له أمير الناس : تقدم يا روح الله فصل بنا ، فيقول : إنكم - معشر هذه الأمة - أمراء بعضكم على بعض ، تقدم أنت فصل بنا ، فيتقدم الأمير فيصلي بهم ، فإذا انصرف أخذ عيسى حربته فيذهب نحو الدجال ، فإذا رآه ذاب كما يذوب الرصاص ، و يضع حربته بين ثندوته[2] فيقتله ، ثم ينهزم أصحابه .

[١٩٣٢٥] الفضل بن دكين قال حدثنا حشرج[3] قال حدثنا سعيد ابن جمهان عن سفينة قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه و سلم فقال : إنه لم يكن نبي إلا حذر الدجال أمته ، هو أعور العين اليسرى ، بعينه اليمنى

---

(١) زيد من م و المراجع .
(٢) من المراجع ، و في الأصل و م : ثدييه .
(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٢٢١ من طريق أبي النضر عن حشرج ، وأورده السيوطي في الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن أبي شيبة .

ظفرة غليظة ، بين عينيه « كافر » معه واديان أحدهما جنة و الآخر نار ، فجنته نار و ناره جنة ، و معه ملكان من الملائكة يشبهان نبيين[١] من الأنبياء أحدهما عن يمينه والآخر عن شماله ، فيقول للناس : ألست بربكم ؟ ألست أحي و أميت ؟ فيقول له أحد الملكين : كذبت ؛ فما يسمعه أحد من الناس إلا صاحبه ، فيقول صاحبه : صدقت ، فيسمعه الناس فيحسبون إنما صدق الدجال ، و ذلك فتنة ، ثم يسير حتى يأتي المدينة فلا يؤذن له فيها ، فيقول : هذه قرية ذاك الرجل ، ثم يسير حتى يأتي الشام فيقتله الله عند عقبة أفيق .

[١٩٣٢٦] ابن علية[٢] عن أيوب عن حميد بن هلال عن أبي قتادة عن أسير بن جابر قال : هاجت ريح حمراء بالكوفة ، فجاء رجل ليس له هجيرى إلا يا عبد الله بن مسعود جاءت الساعة ، قال : وكان عبد الله متكئا فجلس فقال : إن الساعة لا تقوم حتى لا يقسم ميراث ولا يفرح[٣] بغنيمة ، وقال : عدو يجمعون لأهل الاسلام ويجمع لهم اهل الاسلام ، ونحا بيده نحو الشام ؛ قلت : الروم تعني ؟ قال : نعم ، فيكون عند ذاكم القتال ردة شديدة ، فيشترط المسلمون شرطة للموت لا ترجع إلا غالبة ، فيقتتلون حتى يحجز بينهم الليل ، فيفي هولاء وهؤلاء كل غير غالب ، وتفنى الشرطة ثم يشترط المسلمون

(١) من المسند و الدر ، و في الأصل و م : بنبيين .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ٣٩٢/٢ من طريق ابن أبي شيبة ، واخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٨٥/١١ من طريق معمر عن أيوب .

(٣) من م و الصحيح ، و في الاصل : لا يفوح .

شرطة للموت لا ترجع إلا غالبة ، فيقتتلون حتى يمسوا[1] فيفيء هؤلاء وهؤلاء كل غير غالب ؛ وتفنى الشرطة ، فاذا كان اليوم الرابع نهد إليهم جند أهل الاسلام ، فيجعل[2] الله الدائرة عليهم فيقتتلون مقتلة عظيمة ، أما قال : لا يرى مثلها ، أو قال : لم ير مثلها حتى أن الطير ليمر بجنباتهم ما يخلفهم حتى يخر ميتا فيتعاد بنو الأب كانوا مائة فلا يجدونه بقي منهم إلا الرجل الواحد ، فبأي غنيمة يفرح ، أو بأي ميراث يقاسم ، فبيناهم كذلك إذ سمعوا بيأس هو أكبر من ذلك إذ جاءهم الصريخ أن الدجال قد خلف في ذراريهم ، فرفضوا[3] ما في أيديهم ويقبلون فيبعثون عشرة فوارس طليعة ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إني لأعرف أسماءهم و أسماء آبائهم و ألوان خيولهم هم خير فوارس على ظهر الأرض ، أو قال : هم من خير فوارس على ظهر الأرض .

[١٩٣٢٧] يزيد بن هارون[4] عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يمكث أبوا الدجال ثلاثين عاما لا يولد لهما ، ثم يولد لهما غلام اعور أضر شيء وأقله نفعا ، تنام عيناه ولا ينام قلبه ، ثم نعت أبويه فقال : أبوه رجل

---

(١) من الصحيح ؛ و في الأصل و م : يمسون .

(٢) من الصحيح ، و في الأصل و م : فجعل .

(٣) من م ، و في الأصل : فرضوا ، و في الصحيح : فيرفضون .

(٤) اخرجه الامام احمد في المسند ٥/٤٠ من طريق يزيد بن هارون ، واورده السيوطي في الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن ابي شيبة .

طوال ضرب[١] اللحم طويل الأنف ، كان أنفه منقار ؛ و أمه امرأة فرغانية عظيمة الثديين .

[١٩٣٢٨] الحسن بن موسى قال حدثنا شيبان عن يحي عن أبي سلمة قال : سمعت أبا هريرة يقول[٢] : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا أحدثكم عن الدجال حديثا ما حدثه نبي قومه[٣] : إنه أعور وإنه يجئ معه بمثل الجنة و النار ، فالتي يقول : هي الجنة ، هي النار ، وإني أنذركم به كما أنذر به نوح قومه .

[١٩٣٢٩] محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن سعد بن ابراهيم عن أبيه عن أبي بكرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يدخل المدينة رعب المسيح الدجال ، لها يومئذ سبعة أبواب ، لكل باب ملكان[٤] .

[١٩٣٣٠] شبابة قال حدثنا شعبة عن جعفر بن أياس عن عبد الله ابن شقيق عن رجاء بن أبي رجاء قال : دخل بريدة المسجد ومحجن على باب المسجد وسكبة يصلي ، فقال بريدة ـ وكان فيه مزاح ـ: الا تصلي كما يصلي سكبة ، فقال محجن : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم أخذ بيدى فصعد على أحد و أشرف على المدينة فقال : ويلمها مدينة يدعها أهلها وهي خير ما

(١) في المسند : مضطرب .

(٢) أورده السيوطي في الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) في الدر : قط .

(٤) مضى تحت رقم : (١٢٤٧١) في الفضائل .

كانت أو أعز ما كانت ، يأتيها الدجال فيجد على كل باب من أبوابها ملكا مصلتا بجناحيه فلا يدخلها[1] .

[١٩٣٣١] المعلى بن منصور قال حدثنا عبد الواحد بن زياد[2] قال حدثنا الحارث بن حصيرة عن زيد بن وهب قال : سمعت أبا ذر يقول : لأن أحلف عشرا أن ابن صياد هو الدجال أحب إلى من أن أحلف واحدة أنه ليس به ، وذلك لشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؛ بعثنى رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى أم ابن صياد فقال : سلها كم حملت به ؟ [فقالت : حملت به[3]] اثنى عشر شهرا ؟ فأتيته فأخبرته ، فقال : سلها : أصيحة حيث وقع ؟ قالت صاح صياح صبي شهرين[4] ، قال : أو قال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنى قد خبأت لك خبيئا ، فقال : خبأت لى عظم شاة عفراء ، و أراد أن يقول : و الدخان ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : اخسأ فانك لن تسبق القدر .

---

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٢٧ من طريق كهمس عن عبد الله بن شقيق ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٤/٣٣٨ من طريق غندر عن شعبة ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٦٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الامام احمد فى المسند ٥/١٤٨ من طريق عفان عن عبد الواحد بن زياد ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٦٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من م و المسند و الدر .

(٤) فى الأصل و م : صبي ابن شهرين .

[١٩٣٣٢] قال وحدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع عن سفيان[١] عن جابر عن عبد الله بن [نجى[٢]] عن على قال : كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوسا وهو نائم ، فذكرنا الدجال فاستيقظ محمرا وجهه فقال : غير الدجال أخوف عليكم عندى من الدجال : أئمة مضلون .

[١٩٣٣٣] يزيد بن هارون قال أخبرنا على بن مسعدة عن رباح ابن عبيدة عن يوسف بن عبد الله بن سلام قال : قال عبدالله بن سلام : يمكث الناس بعد خروج الدجال أربعين عاما و يغرس النخل و تقوم الأسواق[٣] .

[١٩٣٣٤] يعلى بن عبيد عن الأعمش عن سليمان بن ميسرة عن طارق بن شهاب عن حذيفة قال : لقد صنع بعض فتنة الدجال و إن رسول الله صلى الله عليه و سلم لحى[٤] .

[١٩٣٣٥] وكيع[٥] عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال : قال حذيفة : ما خروج الدجال بأكرث لى من [٦]قيس اللجام[٦] .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٩٨/١ من طريق الأشجعى عن سفيان .
(٢) زيد من م و المسند .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٣٥٤/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٣٦٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) اخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (٢٦٩) من طريق وكيع .
(٦-٦) من الفتن ، و فى الأصل : سن بالحام ، و ليس واضحا فى م .

[١٩٣٣٦] ابن نمير[١] قال حدثنا أبو يعفور[٢] قال سمعت أبا عمرو الشيباني يقول : كنت عند حذيفة جالسا إذ جاء أعرابي حتى جثا بين يديه فقال : أخرج الدجال ؟ فقال له حذيفة : وما الدجال ؟ إن ما دون الدجال أخوف من الدجال ، إنما فتنته أربعون ليلة .

[١٩٣٣٧] يونس بن محمد[٣] عن حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبدالله ابن أبي طلحة عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : إن الدجال يطوى الأرض كلها إلا مكة والمدينة ، قال : فيأتى المدينة فيجد بكل نقب من انقابها صفوفا من الملائكة فيأتى سبخة[٤] الجرف فيضرب رواقه ثم ترجف المدينة ثلاث رجفات ، فيخرج إليه كل منافق ومنافقة .

[١٩٣٣٨] ابو المورع قال حدثنا الأجلح عن قيس بن ابي مسلم عن ربعى بن حراش قال : سمعت حذيفة يقول : لو خرج الدجال لآمن به قوم فى قبورهم[٥] .

[١٩٣٣٩] ابن عيينة عن الزهرى عن سالم عن ابيه أن عمر سأل

---

(١) أورده نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٤٨٤) من طريق ابن نمير ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٠٨/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) من الفتن ، و فى الأصل و م : أبو يعقوب .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٤٧٤) فى الفضائل .

(٤) من م و الفضائل ، و فى الأصل : سجنة .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ٣٥٥/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

فقال : و إله يهود ! ليقتلنه ابن مريم بفناء لد[١] .

[١٩٣٤٠] حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله ابن عمرو قال : ينزل المسيح ابن مريم ، فاذا رآه الدجال ذاب كما تذوب الشحمة ، قال : فيقتل الدجال و تفرق عنه اليهود ، فيقتلون حتى أن الحجر يقول : يا عبد الله المسلم ! هذا يهودى ، فتعال فاقتله[٢] .

[١٩٣٤١] ابن عيينة عن الزهرى عن سعيد عن أبي هريرة رفعه قال : لا تقوم الساعة حتى ينزل عيسى ابن مريم حكما مقسطا و إماما عادلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد[٣] .

[١٩٣٤٢] ابن عيينة عن الزهرى[٤] عن حنظلة الأسلمى قال : سمعت أبا هريرة يقول : و الذى نفس محمد بيده ! ليهلن ابن مريم بفج[٥] الروحاء حاجا أو معتمرا أو ليثنينهما[٦] .

---

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٤٩٧) من طرق ابن عيينة ، وأورده السيوطى فى الدر من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٥٣٨) من طريق أبي معاوية ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٦٨ من طريق ابن ابي شيبة .

(٣) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠٨) من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٥٣١) من طريق الزهرى ، وأخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٤٠٠ من طريق معمر عن الزهرى .

(٥) فى الفتن : من فج .

[١٩٣٤٣] على بن مسهر عن الشيبانى[١] عن [٢]حسان بن المخارق[٢] عن عمار[٣] ابن المغيرة عن أبي هريرة قال : إن المساجد لتجدد لخروج المسيح وإنه سيخرج فيكسر الصليب ، و يقتل الخنزير ، ويؤمن به من أدركه ، فمن أدركه منكم فليقرئه منى السلام ، ثم التفت إلى فقال : يا ابن اخى ! إنى أراك من أحدث القوم ، فان أدركته فاقرئه منى السلام .

[١٩٣٤٤] أبو الأحوص عن سماك قال سمعت إبراهيم يقول : إن المسيح خارج فيكسر الصليب ، ويقتل الخنزير ، ويضع الجزية .

[١٩٣٤٥] يزيد بن هارون عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال : قال أبو بكر : هل بالعراق أرض يقال لها خراسان ، قالوا : نعم ، قال : فان الدجال يخرج منها[٤] .

[١٩٣٤٦] أبو بكر قال حدثت عن روح بن عبادة عن ابن أبي عروبة عن أبي التياح عن المغيرة بن سبيع عن عمرو بن حريث عن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : الدجال يخرج من خراسان[٥] .

= (٦) من الفتن ، و فى الأصل و م : لشينهما .

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٥٢٥) من طريق أبي معاوية عن الشيبانى ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٦٨/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢-٢) سقط ما بين الرقين من كتاب الفتن .

(٣) من الفتن ، و فى الأصل و م : عباد .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٢٦٣/٧ من طريق ابن أبي شيبة . =

[١٩٣٤٧] يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن إسحاق عن محمد بن إبراهيم عن أبي هريرة قال[١] : يهبط الدجال من كور كرمان معه ثمانون ألفا عليهم[٢] الطيالسة ، ينتعلون الشعر كأن وجوههم مجان مطرقة .

[١٩٣٤٨] عبـــدة بن سليمان و وكيع عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن خوط العبدى قال : قال عبد الله : إن اذن حمار الدجال لتظل سبعين ألفا[٣] .

[١٩٣٤٩] المحاربي عن ليث عن بشر عن أنس قال : إن بين يدى الدجال لستا وسبعين دجالا[٤] .

[١٩٣٥٠] حسين بن على[٥] عن زائدة عن عبد الملك بن عمير[٦] عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة بن أبي وقاص عن النبي صلى الله عليه و سلم

= (٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠٥) من طريق ابن ابى شيبة .

(١) أورده السيوطى فى الدر ٣٥٥/٥ من طريق ابن ابى شيبة .
(٢) من م و الدر ، و فى الأصل : عهم .
(٣) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٤٦٨) من طريق عبدة ، وأورده السيوطى فى الدر ٣٥٥/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : ١٤٠٨ من طريق جرير عن ليث مرفوعا ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٦٧/٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣١٠) من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من السنن ، و فى الأصل و م : عمرو .

قال : تقاتلون جزيرة العرب فيفتحها الله ، [١]ثم تقاتلون فارس فيفتحها الله[١] ، ثم تقاتلون الروم فيفتحها الله ، ثم تقاتلون الدجال فيفتحه الله ، قال جابر : فلا يخرج الدجال حتى تفتح الروم .

[١٩٣٥١] حسين بن على عن زائدة عن عبد الملك[٢] عن ربعى بن حراش قال : قال عقبة بن عمرو لحذيفة : ألا تحدثنا بما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : بلى سمعته يقول : إن مع الدجال إذا خرج ماءا ونارا ، فأما الذى يرى الناس ماءا فنار تحرق ، وأما الذى يرى[٣] الناس أنه نار فماء عذب بارد ، فمن أدرك منكم ذلك فليقع فى الذى يرى أنه نار فانه ماء عذب بارد ، قال عقبة : وأنا سمعته يقول ذلك .

[١٩٣٥٢] حسين بن على عن زائدة عن منصور[٤] عن مجاهد قال : حدثنا جنادة بن أبى أمية الدوسى قال : دخلت أنا و صاحب لى على رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال : فقلنا : حدثنا ما سمعت من

(١-١) ليس ما بين الرقمين فى السنن .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٤٠٠ من طريق شعيب بن صفوان عن عبد الملك ، و أورده ابن حجر فى المطالب العالية ٤/٣٥٥ من طريق ابن أبى شيبة .

(٣) من م و المطالب ، و فى الأصل : أرى .

(٤) أخرجه الامام احمد فى المسند ٥/٤٣٥ من طريق سفيان عن منصور ، وأورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٥ من طريق ابن أبى شيبة .

رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تحدثنا عن غيره وإن كان عندك مصدقا ، قال : نعم ، قام فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فقال : أنذركم الدجال ، أنذركم الدجال ، أنذركم الدجال ، فانه لم يكن نبي إلا وقد أنذره أمته ، وإنه فيكم أيتها الأمة ، وإنه جعد آدم ممسوح العين اليسرى ، وإن معه جنة ونارا ، فناره جنة وجنته نار ، وإن معه نهر ماء وجبل خبز ، وإنه يسلط على نفس فيقتلها ثم يحييها ، لا يسلط على غيرها ، وإنه يمطر السماء [1]ولا تنبت الأرض[1] ، و إنه يلبث فى الأرض أربعين صباحا حتى يبلغ منها[2] كل منهل ، و إنه لا يقرب أربعة مساجد : مسجد الحرام ومسجد الرسول و [مسجد[3]] المقدس والطور ، وما شبه[4] عليكم من الأشياء فان الله ليس بأعور - مرتين .

[١٩٣٥٣] حسين بن على عن زائدة عن عبد العزيز بن رفيع عن أبي عمرو الشيباني عن حذيفة قال : لا يخرج الدجال حتى لا يكون غائب أحب إلى المؤمن خروجا منه ، و ما خروجه بأضر للمؤمن من حصاة يرفعها من الأرض و ما علم أدناهم و أقصاهم إلا سواء[5] .

[١٩٣٥٤] قال و حدثنا أبوبكر قال حدثنا حسين بن على عن زائدة

(١-١) فى الدر : و ينبت الأرض ، و ليس ما بين الرقين فى المسند .
(٢) من م و الدر ، و فى الأصل : بها ، و فى المسند : فيها .
(٣) زيد من م .
(٤) فى المسند : يشبه .
(٥) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٤ من طريق ابن أبي شيبة .

عن عبد الملك بن عمير عن شهر بن حوشب قال : كان عبد الله جالسا و أصحابه ، فارتفعت أصواتهم ، قال : فجاء حذيفة فقال : ما هذه الأصوات يا ابن أم عبد ؟ قال : يا أبا عبد الله ! ذكروا الدجال و تخوفناه ، فقال حذيفة : و الله ما أبالي أهو لقيت أم هذه العنز السوداء ، قال عبد الملك ـ لعنز تأكل النوى في جانب المسجد ، قال : فقال له عبد الله : لم ؟ لله أبوك ، قال حذيفة : لانا قوم مؤمنون و هو امرؤ كافر ، و إن الله سيعطينا عليه النصر والظفر ، و أيم الله ! لا يخرج حتى يكون خروجه أحب إلى المرء المسلم من بردة الشراب على الظماء[1] ، فقال عبد الله : لم ؟ لله[2] أبوك ، فقال حذيفة : من شدة البلاء و جنادع الشر .

[١٩٣٥٥] يزيد بن هارون قال أخبرنا سليمان التيمي عن أبي نضرة عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لقي ابن صياد ومعه أبو بكر وعمر ، أو قال : رجلان ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتشهد أني رسول الله ! فقال ابن صياد : أتشهد أني رسول الله صلى الله عليه و سلم آمنت بالله ورسوله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما ترى ؟ فقال ابن صياد : أرى عرشا على الماء ، فقال له رسول الله صلى الله عليه و سلم : ترى عرش إبليس على البحر . قال : ما ترى ؟ قال : أرى صادقين

(١) من م ، و في الأصل : الظلماء .

(٢) في الأصل و م : لا .

أو كاذبين ، فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لبس عليه فدعوه[١] .

[١٩٣٥٦] أبو أسامة قال حدثنا هشام بن عروة[٢] عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء قالت : أتيت عائشة فاذا الناس قيام و إذا هي تصلي ، فقلت : ما شأن الناس ؟ فأشارت بيدها نحو السماء ، أو قالت : سبحان الله ، فقلت : آية ، فأشارت برأسها أن نعم ، فأطال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمت حتى تجلاني الغشي ، وجعلت أصب على رأسي الماء ، قالت : فحمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأثنى عليه بما هو أهله وقال : ما من شيء لم أكن رأيته[٣] إلا قد رأيته في مقامي هذا حتى الجنة و النار ، و قد أوحي إلي أنكم تفتنون في القبور مثل أو قريبا ـ أدري أي ذلك ، قالت أسماء ـ : من فتنة الدجال .

[١٩٣٥٧] أبو معاوية[٤] عن الأعمش عن أبي قيس عن الهيثم بن الأسود قال : خرجت وافدا في زمان معاوية فاذا معه على السرير رجل أحمر كثير غضون الوجه ، فقال لي معاوية : تدري من هذا ؟ هذا عبد الله

---

(١) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٩٧ من طريق معتمر عن أبيه سليمان ، وأورده الهندي في الكنز ٧/٢٦٧ من طريق ابن ابي شيبة .

(٢) أخرجه مسلم في الصحيح ١/٢٩٨ من طريق ابن ابي شيبة .

(٣) من م و الصحيح ، و في الأصل : رابعة .

(٤) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٤٥٣) من طريق أبي معاوية ، أورده الهندي في الكنز ٧/٢٦٦ من طريق ابن أبي شيبة ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣٩٥ من طريق العريان بن الهيثم .

ابن عمرو ، قال : فقال لى عبد الله : من أنت ؟ فقلت : من أهل العراق ، قال : هل تعرف أرضا قبلكم كثير السباخ يقال لها كوثى ، قال : قلت : نعم ، قال : منها يخرج الدجال ، قال : ثم قال : إن للاشرار بعد الأخيار عشرين ومائة سنة ، لا يدرى أحد من الناس متى[1] يدخل أولها .

[١٩٣٥٨] الفضل بن دكين[2] عن سفيان [عن[3]] واصل عن أبى وائل عن المعرور بن سويد [عن ابن فاتك[4]] قال : قال كعب : إن أشد أحياء العرب على الدجال لقومك - يعنى بنى تميم .

[١٩٣٥٩] الفضل بن دكين قال حدثنا ثعلبة بن عباد العبدى[5] من أهل البصرة أنه شهد يوما خطبة لسمرة بن جندب ، فذكر فى خطبته حديثا عن رسول الله صلى الله عليه و سلم أنه قال : و الله لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا آخرهم الأعور الدجال ممسوح العين اليسرى كأنها عين أبى تحي - أو يحي - لشيخ من الأنصار ، و إنه متى يخرج فانه يزعم أنه الله ، من آمن به وصدقه واتبعه فليس ينفعه صالح من عمل له [سلف[6]]

= (٥-٥) فى م : غصون الرحب .

(١) فى بعض المراجع : حتى .

(٢) مضى تحت رقم : (١٢٥٤٩) فى الفضائل .

(٣) زيد من م و الفضائل .

(٤) زيد من الفضائل .

(٥) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١٦/٥ من طريق اسود بن قيس عن ثعلبة =

و من كفر به وكذبه فليس يعاقب بشيء من عمله سلف ، و إنه سيظهر على الأرض كلها إلا الحرم وبيت المقدس ؛ و إنه يحصر المؤمنين فى بيت المقدس ، قال : فيهزمه الله و جنوده حتى أن جذم الحائط وأصل الشجرة ينادى : يا مؤمن ! هذا كافر يستتر به ، تعال اقتله ، قال : ولن يكون ذاك كذاك حتى ترون أمورا يتفاج[1] شأنها فى أنفسكم ، تساءلون بينكم : هل كان نبيكم ذكر لكم منها ذكرا ، و حتى تزول جبال عن[2] مراتبها ، ثم على أثر ذلك القبض ـ و أشار بيده ، قال : ثم شهدت له خطبة أخرى ، قال : فذكر هذا الحديث ما قدم كلمة و لا أخرها[3] .

[١٩٣٦٠] زيد بن الحباب قال أخبرنى معاوية بن صالح قال : أخبرنى ربيعة بن يزيد الدمشقى عن عبد الله بن عامر اليحصبى أنه سمع معاوية بن أبى سفيان يقول : من التبست عليه الأمور فلا يتبعن مشاقا و لا أعور العين ـ يعنى الدجال .

[١٩٣٦١] زيد بن الحباب قال أخبرنا حماد بن سلمة عن على بن زيد ابن جدعان عن الحسن قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الدجال يخوض البحار إلى ركبتيه ، ويتناول السحاب ، ويسبق الشمس إلى مغربها ، وفى

=(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م و المسند .

(١) فى المسند : يتفاقم .
(٢) فى المسند : على .
(٣) زيد فى المسند : عن موضعها .

جبهته قرن يخرص منه الحيات ، و قد صور فى جسده السلاح كله ، حتى ذكر السيف والرمح والدرق[1] ، قال : قلت : وما الدرق ؟ قال الترس[2] .

[١٩٣٦٢] أبو معاوية عن الأعمش عن جامع بن شداد عن الأسود ابن هلال عن عبد الله قال : يخرج الدجال فيمكث فى الأرض أربعين صباحا يبلغ منها كل منهل ؛ اليوم منها كالجمعة ، والجمعة كالشهر و الشهر كالسنة ، ثم قال : كيف أنتم [و[3]] قوم فى صبح و أنتم فى ريح ، وهم شباع و أنتم جياع ، وهم رواء وأنتم ظماء .

[١٩٣٦٣] أبو معاوية عن الأعمش عن طلحة عن خيثمة قال : كان عبد الله يقرأ القرآن فى المسجد فأتى على هذه الآية « كزرع أخرج شطأه[4] » فقال عبد الله : أنتم الزرع وقد دنا حصادكم ، ثم ذكروا الدجال فى مجلسهم ذلك ، فقال بعض القوم : لوددنا أنه قد خرج حتى نرميه بالحجارة ، فقال عبد الله : أنتم تقولون ، والذى لا إله غيره ! لو سمعتم به ببابل لأتاه أحدكم و هو يشكو إليه الحفا من السرعة[5] .

---

(١) من م ، و فى الأصل : الدرف .
(٢) أورده السيوطى فى الدر ٥/٣٥٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) زيد من م .
(٤) الآية الأخيرة / الفتح .
(٥) الجزء الأول من هذا الحديث أخرجه الحاكم فى المستدرك ٢/٤٦١ من طريق جرير عن الأعمش ، و أورده السيوطى فى الدر ٦/٨٣ من طريق =

[١٩٣٦٤] عبد الله بن نمير قال حدثنا حلام بن صالح عن سليمان ابن شهاب العبسي قال أخبرني عبد الله بن نعيم ـ و ذكر الدجال [فقال[1]] : ليس به خفاء . و ما يكون قبله من الفتنة أخوف عليكم من الدجال ، إن الدجال لا خفاء فيه ، إن الدجال يدعو إلى أمر يعرفه الناس حتى يرون ذلك منه .

[١٩٣٦٥] محمد بن فضيل عن الوليد بن جميع عن أبي الطفيل عن حذيفة قال : لا يخرج الدجال حتى يكون خروجه أشهى إلى المسلمين من شرب الماء على الظمأ[2] .

[١٩٣٦٦] علي بن مسهر عن المجالد[3] عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت : صلى النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم الظهر ثم صعد المنبر ، فاستنكر الناس ذلك فبين قائم و جالس ، و لم يكن يصعده قبل ذلك إلا يوم الجمعة ، فأشار إليهم بيده أن اجلسوا ثم قال : و الله ما قمت مقامي هذا

= ابن أبي شيبة وغيره ، والجزء الأخير ـ أعني جزء الدجال ـ أورده الهيثمي في مجمع الزوائد ٣٥١/٧ من طريق الطبراني ، قال الهيثمي : رجاله رجال الصحيح إلا أن خيثمة لم أجد من قال أنه سمع من ابن مسعود .

(١) زيد من م .
(٢) أورده السيوطي في الدر ٣٥٤/٥ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٠٦) من طريق إسماعيل بن ابي خالد عن المجالد .

لأمر[1] [ينفعكم[2]] لرغبة و لا لرهبة ، ولكن تميما الدارى أتانى فأخبرنى خبرا[3] منعنى القيلولة من الفرح وقرة العين ، ألا إن بنى عم لتميم الدارى أخذتهم عاصف فى البحر فألجأتهم الريح إلى جزيرة لا يعرفونها ، فقعدوا فى قوارب السفينة فصعدوا فاذا هم بشىء أسود أهدب كثير الشعر ، قالوا لها : ما أنت ؟ قالت : أنا الجساسة[4] ، قالوا : فأخبرينا ، قالت : ما أنا بمخبرتكم ولا سائلتكم عنه ، ولكن هذا الدير قد رمقتموه فأتوه ، فان فيـــه رجلا بالأشواق إلى أن يخبركم وتخبروه[5] فأتوه فدخلوا عليه ، فاذا هم بشيخ[6] موثق فى الحديد شديد الوثاق كثير الشعر ، فقال لهم : من أين ؟ قالوا : من الشام ، قال : ما فعلت العرب ؟ قالوا : نحن قوم من العرب ، قـال : ما فعل هذا الرجل الذى خرج فيكم ؟ قالوا : خير ؛ ناواه قوم فأظهره الله عليهم فأمرهم اليوم جميع ، و إلههم واحد و دينهم واحد ، قال : ذلك خيرلهم ، قال : ما فعلت عين زغر ؟ قالوا : يسقون منها زروعهم و يشربون منها لسقيهم ، قال : ما فعل نخل بين عمان و بيسان[7] ، قالوا : يطعم فى جناه كل عام ، قال : ما فعلت

---

(١) من السنن ، و فى الأصل : الامير ، و فى م : الأمر .
(٢) فى الأصل بياض ملأناه من السنن ، و فى م : تبعكم ـ كذا .
(٣) من السنن ، و فى الأصل و م : حتى .
(٤) من م و السنن ، و فى الأصل : الجاسة .
(٥) من السنن ، و فى الأصل و م : تخبرونه .
(٦) من السنن ، و فى الأصل و م : بشىء .

بحيرة طبرية ؟ قالوا : تدفق جانباهـا من كثرة الماء ، فزفر ثلاث زفرات ثم قال : إني لو قد انفلت من وثاقي هذا لم أترك أرضا إلا وطأتها بقدمي هاتين إلا طيبة ، ليس لي عليها سلطان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إلى هذا انتهى فرحي ، هذه طيبة ، والذي نفس محمد بيده ! ما منها طريق ضيق و لا واسع إلا عليه ملك شاهر بالسيف إلى يوم القيامة[1] .

[١٩٣٦٧] قال و حدثنا أبو بكر قال حدثنا مالك بن إسماعيل قال حدثنـا زهير قال حدثنا قابوس بن أبي ظبيان ان أباه حدثه قال : ذكرنا الدجال فسألنا عليـا متى خروجه ؟ قال : لا يخفى على مؤمن ، عينه اليمنى مطموسة ، بين عينيه كافر يتهجاها لنا علي ، قال : فقلنا : ومتى يكون ذلك ؟ قال : حين يفخر الجار على جاره ، و يأكل الشـــديد الضعيف و تقطع الأرحام ، و يختلفون اختلاف أصابعي هؤلآء - وشبكها ورفعها هكذا ، فقال له رجل من القوم : كيف تأمرنا عند ذلك أمير المؤمنين ؟ قال : لا أبا لك ! إنك لن تدرك ذلك قال : فطابت أنفسنا[2] .

[١٩٣٦٨] يزيد بن هارون قال اخبرنا أبو مالك الأشجعي عن أبي حازم عن أبي هريرة قال : يسلط الدجال على رجل من المسلمين فيقتله ثم يحييه ثم يقول : ألست بربكم ؟ ألا ترون أني أحي وأميت ، والرجل ينادي : يا أهل

=(٧) من م و السنن و في الأصل : بيان .

(١) و هذا الجزء الاخير مضى عندنا تحت رقم : (١٢٤٧٠) في الفضائل .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٧/٢٦٤ من طريق ابن أبي شيبة .

الاسلام ! بل عدو الله الكافر الخبيث ، إنه والله لا يسلط على أحد بعدي[1] ، قالوا : وكنا نمر مع أبي هريرة على معلم الكتاب فيقول : يا معلم الكتاب ! اجمع لي غلمانك ؛ فيجمعهم فيقول : قل لهم : فلينصتوا ، أي بني أخي أفهموا ما أقول لكم ، أما يدركن أحد منكم عيسى ابن مريم فانه شاب وضيء أحمر فليقرأ عليه من أبي هريرة السلام ، فلا يمر على معلم كتاب إلا قال لغلمانه مثل ذلك .

[١٩٣٦٩] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه عن أبي هريرة[2] قال : لا تقوم الساعة حتى تفتح مدينة هرقل قيصر ، ويؤذن فيها المؤذنون ، ويقسم فيها المال بالأترسة[3] فيقبلون بأكثر أموال رآها الناس ، فيأتيهم الصريخ أن الدجال قد خالفكم في أهليكم ، فيلقون ما في أيديهم ويقبلون يقاتلونه .

[١٩٣٧٠] يزيد بن هارون قال أخبرنا قال الجريري عن أبي العلاء بن الشخير أن نوحاً ومن معه من الأنبياء كانوا يتعوذون من فتنة الدجال[4] .

[١٩٣٧١] يزيد بن هارون[5] قال أخبرنا العوام بن حوشب قال

---

(١) إلى هنا أورده الهندي في الكنز ٧/٢٧٤ من طريق ابن ابي شيبة .

(٢) أورده الهندي في الكنز ٧/٢٦٤ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من الكنز ، وفي الاصل و م : بالترسة .

(٤) أورده السيوطي في الدر ٥/٣٥٤ ، ومضى عندنا تحت رقم : (٩٤٣٧) في الدعاء .

=

حدثني جبلة بن سحيم عن مؤثر بن عفارة[١] عن عبد الله بن مسعود قال : لما كان ليلة أسرى برسول الله صلى الله عليه و سلم لقى إبراهيم و موسى و عيسى فتذاكروا الساعة ، فبدؤا بابراهيم فسألوه عنها ، فلم يكن عنده علم منها ، فسألوا موسى فلم يكن عنده منها علم ، فردوا الحديث إلى عيسى فقال : عهد الله إلى فيما دون وجبتها ، فأما وجبتها فلا يعلمها إلا الله ؛ فذكر من خروج الدجال فأهبط فأقتله ، فيرجع الناس إلى بلادهم فيستقبلهم ياجوج وماجوج و هم من كل حدب ينسلون ، لا يمرون بماء إلا شربوه ؛ و لا شيء إلا أفسدوه ، فيجيئون إلى فادعوا الله فيرسل السماء بالماء فتحمل أجسادهم فتقذفها في البحر ثم تنسف الجبال و تمد الأرض مد الأديم ، ثم يعهد إلى إذا كان ذلك أن الساعة من الناس كالحامل المتم ، لا يدرى أهلها متى تفجؤهم بولادتها ، قال العوام : فوجدت تصديق ذلك في كتاب الله « حتى إذا فتحت ياجوج وماجوج و من كل حدب ينسلون واقترب الوعد الحق[٢] » .

[١٩٣٧٢] محمد بن بشر قال حدثنا سعيد بن أبي عروبة[٣] عن قتادة عن عبد الرحمن بن [آدم[٤]] عن أبي هريرة أن نبي الله عليه السلام قال :

=(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٤٨٨ من طريق سعيد بن مسعود عن يزيد .

(١) في المستدرك ، وفي الأصل و م : عفان .

(٢) ٩٦ - ٩٧ / الأنبياء .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٢/٤٣٧ من طريق يحيي عن سعيد بن أبي عروبة ، وأورده السيوطي في الدر ٢/٢٤٢ من طريق ابن أبي شيبة . =

الأنبياء إخوة لعلات أمهاتهم شتى ودينهم واحد ، وأنا أولى الناس بعيسى ابن مريم ، لأنه لم يكن بيني وبينه نبي ، فاذا رأيتموه فاعرفوه ، فانه رجل مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض سبط الرأس ، كأن رأسه يقطر وإن لم يصبه بلل بين ممصرتين ، فيدق الصليب و يقتل الخنزير ويضع الجزية ، و يقاتل الناس على الاسلام حتى يهلك الله في زمانه الملل كلها غير الاسلام ، و يهلك الله في زمانه مسيح الضلالة الكذاب الدجال ، وتقع الأمانة في زمانه في الأرض حتى ترتع الأسود مع الابل ، و النمور مع البقر ، و الذئاب / مع الغنم ، ويلعب الصبيان - أو الغلمان - شك مع الحيات ، لا يضر بعضهم بعضا ، فيلبث في الأرض ما شاء الله ثم يتوفى فيصلي عليه المسلمون .

[١٩٣٧٣] وكيع[١] عن شيبان[٢] عن واصل عن أبي وائل قال : أكثر أتباع الدجال اليهود وأولاد المؤمسات .

[١٩٣٧٤] الفضل بن دكين عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن أبي سلمة عن أم سلمة قالت : ولدته أمه مسرورا مختونا - تعني ابن صياد[٣] .

[١٩٣٧٥] عبد الله بن إدريس عن ابيه عن جده عن ابن عمر قال :

=(٤) في الأصل بياض ملأناه من م و المسند .

(١) اخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٤٦٣) من طريق وكيع .
(٢) في الفتن : سفيان .
(٣) اخرجه عبد الرزاق في المصنف ١١/٣٩٧ من طريق عروة بن الزبير ، و أورده الهندي في الكنز ٧/٢٦٧ من طريق ابن ابي شيبة .

لقيت ابن صياد فى طريق من طرق المدينة فانتفخ حتى ملأ الأرض ، فقلت : اخسأ ، فانك لن تعدو قدرك ، فانضم بعضه إلى بعض ومررت[1] .

[١٩٣٧٦] عبيد الله بن موسى قال أخبرنا شيبان عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله قال : كنا نمشى مع رسول الله صلى الله عليه و سلم فمررنا على صبيان يلعبون ، فتفرقوا حين رأوا النبي صلى الله عليه و سلم و جلس ابن صياد ، فكأنه غاظ النبي صلى الله عليه و سلم فقال له : مالك تربت يداك ! أ تشهد أنى رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ فقال : أ تشهد أنت أنى رسول الله ، فقال عمر : يا رسول الله ! دعنى فلأقتل هذا الخبيث ، قال : دعه فان يكن الذى تخوف فلن تستطيع قتله[2] .

[١٩٣٧٧] عبيد الله بن موسى قال أخبرنا شيبان عن الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله قال : فقدنا ابن صياد يوم الحرة[3] .

[١٩٣٧٨] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن أبي نضرة عن أبي سعيد أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لابن صياد : ما ترى ؟ قال : أرى عرشا على البحر وحوله الحيات ، فقال رسول الله صلى الله

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ٢٦٧/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٩٧/٦ من طريق جرير عن الأعمش ، واورده السيوطى فى جمع الجوامع ٥٤٠/٢ من طريق ابن ابي شيبة .

(٣) اخرجه ابو داود فى السنن ٢٤٧/٢ من طريق عبيد الله بن موسى ، واورده الهندى فى الكنز ٢٦٧/٧ من طريق ابن ابي شيبة .

عليه و سلم : ذلك عرش إبليس[١] .

[١٩٣٧٩] يزيد بن هارون قال أخبرنا مبارك عن الحسن [قال[٢]] قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن بين يدى الساعة كذابين منهم صاحب اليمامة ومنهم الأسود العنسى ومنهم صاحب حمير منهم الدجال وهو أعظمهم فتنة[٣] .

[١٩٣٨٠] شبابة عن ابن أبي ذئب عن الزهرى عن عبيد الله بن عبد الله عن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية عن مجمع بن جارية أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الدجال يقتله عيسى ابن مريم على باب لد[٤] .

[١٩٣٨١] حدثنا وكيع ومحمد بن بشر عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن حوط العبدى قال : قال عبد الله : إن اذن حمار الدجال لتظل سبعين ألفا[٥]

[١٩٣٨٢] وكيع عن فطر عن أبي الطفيل عن رجل من أصحاب النبي

---

(١) اخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٣٩٧ من طريق الجريرى عن أبي نضرة ، و أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٦٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من م .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/٥١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٣٩٨ من طريق معمر عن الزهرى ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/١٩٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) مضى قبل (٣٢) حديثا .

صلى الله عليه وسلم[١] قال : يخرج الدجال على حمار ، رجس [على رجس[٢]] .

[١٩٣٨٣] قال وحدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن وهب بن كيسان عن عبيد بن عمير قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصحبن الدجال قوم يقولون : إنا لنصحبه ، وإنا لنعلم أنه كذاب ، ولكنا إنما نصحبه لنأكل من الطعام ونرعى من الشجر ، وإذا نزل غضب الله نزل عليهم كلهم[٣] .

[١٩٣٨٤] وكيع عن سفيان عن أبي المقدام عن زيد بن وهب عن عبد الله قال : يخرج الدجال من كوثى[٤].

[١٩٣٨٥] وكيع عن سفيان عن سلمة عن أبي صادق قال : قال عبد الله : إني لأعلم أول أهل أبيات يقرعهم الدجال أنتم أهل الكوفة[٥] .

---

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٩٤/١١ في حديث طويل عن حذيفة بن أسيد ، وأورده الهندي في الكنز ٢٦٤/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) زيد من المصنف والكنز .

(٣) أخرجه نعيم في الفتن رقم : (١٤٦٤) من طريق أبي معاوية ، وأورده السيوطي في الدر ٣٥٥/٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه نعيم في الفتن رقم : (١٤٤٩) من طريق وكيع ، و أورده الهندي في الكنز ٢٦٦/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) أخرجه نعيم في الفتن رقم : (١٤٥٩) من طريق عبد الرزاق و ابن مهدي عن سفيان ، واورده الهندي في الكنز ٢٦٦/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٩٣٨٦] وكيع عن سفيان عن سلمة عن خيثمة قال : قالوا : لو خرج الدجال لفعلنا ، فقال عبد الله : لو أصبح ببابل لشكوتم الحفا من السرعة[١] .

[١٩٣٨٧] علي بن مسهر عن زكريا عن الشعبي عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن سلام قال : ما مات رجل من ياجوج و ماجوج إلا ترك ألف ذرى لصلبه[٢] .

[١٩٣٨٨] وكيع عن سفيان عن فرات القزار عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد الغفاري قال : اطلع علينا رسول الله صلى الله عليه و سلم[٣] من غرفة له ونحن نتذاكر الساعة فقال : لا تقوم الساعة حتى تكون عشر آيات : الدجال والدخان وطلوع الشمس من مغربها ودابة الأرض وياجوج وماجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق وخسف بالمغرب / وخسف في جزيرة العرب ، ونار تخرج من قعر عدن أبين[٤] تسوق الناس إلى المحشر تنزل معهم إذا نزلوا و تقيل معهم إذا قالوا .

[١٩٣٨٩] عفان قال حدثنا أبان العطار عن قتادة عن عبد الله

(١) مضى قبل (٢٢) حديثا بأكثر مما هنا .
(٢) أخرجه الطبري في التفسير ٦٣/١٧ من طريق عبد الله بن موسى عن زكريا .
(٣) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٠٢) من طريق ابن أبي شيبة ببعض الاختصار ، وأخرجه الامام أحمد في المسند ٧/٤ من طريق ابن مهدي عن سفيان .
(٤) ليس في المسند .

ابن أبي عتبة عن أبي سعيد الخدرى عن النبي صلى الله عليـــه و سلم قال : ليحجن البيت و ليعتمرن بعد خروج ياجوج و ماجوج[١] .

[١٩٣٩٠] يحيى بن آدم عن شعبة عن عبيد الله بن أبي يزيد قال : رأى ابن عباس غلمانا ينزو بعضهم على بعض ، قال : هكذا يخرج ياجوج و ماجوج[٢] .

[١٩٣٩١] وكيع عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه عن ابن سابط قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن فى أمتى خسفا ومسخا و قذفا ، قالوا : يا رسول الله ! و هم يشهدون أن لا إله إلا الله ؟ فقال : نعم ، إذا ظهرت المعازف والخمور ولبس الحرير[٣] .

[١٩٣٩٢] وكيع عن سفيان عن سماك عن رجل يقال له بنى قال : جاء قيس إلى على فسجد له فنهى و قال[٤] : اسجد لله ، قال : فقال : سلوه

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٦٤ من طريق عفان ، و اورده السيوطى فى الدر ٤/٣٣٨ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٧/ ٦٣ من طريق غندر عن شعبة .

(٣) أخرجه نعيم فى الفتن تحت رقم : (١٦٣٨) من طريق ليث عن ابن سابط . و أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٥٦ من طريق ابن ابي شيبة ، و مضى عندنا مختصرا فى هذا الكتاب .

(٤) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٥٨ و السيوطى فى الدر ٦/٥٢ من طريق ابن أبي شيبة .

متى الساعة ؟ فقال : لقد سألتمونى عن أمر ما يعلمه جبرئيل و لا ميكائيل ، ولكن إن شئتم أنبأتكم بأشياء إذا كانت لم يكن الساعة كبير لبث ، إذا كانت الألسن لينة والقلوب نيازك[١] ، ورغب الناس فى الدنيا وظهر البناء على وجه الأرض ، واختلف الأخوان فصار هواهما شتى وبيع حكم الله بيعا .

[١٩٣٩٣] الفضل بن دكين عن سفيان عن عمران بن مسلم عن يزيد بن عمرو عن سلمان الفارسى قال : إن من اقتراب الساعة أن يظهر البناء على وجه الأرض وأن تقطع الأرحام وأن يؤذى الجار جاره[٢] .

[١٩٣٩٤] حفص بن غياث عن العلاء بن خالد عن أبي وائل عن عبد الله قال : من أشراط الساعة أن يظهر الفحش و التفحش وسوء الخلق وسوء الجوار[٣] .

[١٩٣٩٥] زيد بن حباب قال أخبرنا معاوية بن صالح قال أخبرنى عمرو بن قيس الكندى قال : سمعت : عبد الله بن عمرو بن العاص قال : من أشراط الساعة أن يظهر القول ويخزن ويرتفع الأشرار ويوضع الأخبار وتقرأ المثانى عليهم ، فلا يعيبها أحد منهم ، قال : قلت : ما المثانى ؟ قال :

---

(١) من م ، و فى الأصل : سارى ، و فى الكنز : تناول ، و فى الدر : جنادل - كذا .

(٢) أورده السيوطى فى الدر ٥٢/٦ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من م و الدر ٥٢/٦ حيث أورده السيوطى من طريق ابن أبي شيبة ، و فى الأصل : الجار .

كل كتاب سوى كتاب الله[١] .

[١٩٣٩٦] حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن رجاء بن حيوة قال : لا تقوم الساعة حتى لا تحمل النخلة إلا تمرة[٢] .

[١٩٣٩٧] وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : لا تقوم الساعة حتى تقوم رأس البقرة بالأوقية[٣] .

[١٩٣٩٨] وكيع عن سفيان عن عثمان بن الحارث عن أبي الوداك قال : من اقتراب الساعة انتفاخ الأهلة[٣] .

[١٩٣٩٩] وكيع عن شريك عن العباس بن دريح عن الشعبي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من اقتراب الساعة أن يرى الهلال قبلا فيقال : ابن ليلتين[٣] .

[١٩٤٠٠] وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أنس قال : ألا أحدثكم حديثا لا يحدثكم به أحد بعدى قال رسول الله صلى الله عليه و سلم: لا تقوم الساعة حتى يكون فى الخمسين امرأة الرجل الواحد[٤] .

---

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث (٦٧٦) من طريق محمد بن جبير عن عمرو بن قيس ، واورده السيوطى فى الدر من طريق ابن ابى شيبة .

(٢) اخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث (١٧٣٥) من طريق وكيع ، واورده السيوطى فى الدر من طريق ابن ابى شيبة .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/٥٣ من طريق ابن ابى شيبة .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠٢) من طريق شعبة عن قتادة .

[١٩٤٠١] وكيع عن القاسم بن الفضل عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : والذى نفسى بيده ! لا تقوم الساعة حتى تكلم السباع الانس ، وحتى تكلم الرجل عذبة سوطه[١] وشراك نعله وتخبره فخذه بما حدث فى أهله بعده[٢] .

[١٩٤٠٢] وكيع عن إسماعيل عن قيس قال أخبرت أن الساعة لا تقوم حتى تقول [٣]الحجر والشجر[٣] : يا مؤمن ! هذا يهودى ، هذا نصرانى ، فاقتله .

[١٩٤٠٣] حدثنا ابن علية[٤] عن أيوب عن أبي حيان عن أبي زرعة ابن عمرو عن أبي هريرة أن رجلا قال : يا رسول الله ! متى الساعة ؟ قال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، ولكن سأحدثك عن أشراطها : إذا ولدت الأمة ربتها فذاك من أشراطها ؛ وإذا كانت الحفاة العراة رؤس الناس فذاك من أشراطها ، وإذا تطاول رعاء الغنم فى البنيان فذاك من أشراطها ، فى خمس لا يعلمهن إلا الله « ان الله عنده علم الساعة وينزل الغيث ويعلم

---

(١) من م ، وفى الأصل : السوط .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٦٧ من طريق أحمد عن وكيع ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٥٦ لمن طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣-٣) فى م : الشجر والحجر .

(٤) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠٢) ومسلم فى الصحيح ٢/٢٩ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

ما فى الأرحام و ما تدرى نفس ماذا تكسب غدا و ما تدرى نفس باى ارض تموت ان الله عليم خبير[1] » .

[١٩٤٠٤] وكيع[2] عن كهمس بن الحسن عن ابن بريدة عن يحي بن يعمر عن ابن عمر عن عمر قال : كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه و سلم فجاءه رجل شديد بياض الثياب شديد سواد الشعر لا يرى عليه أثر السفر ، ولا يعرفه منا أحد فدنا منه حتى أدنى ركبتيه من ركبتيه ، ووضع كفيه[3] على فخذيه ، فقال يا محمد متى الساعة ؟ فقال : ما المسئول عنها بأعلم من السائل ، قال : ولكن من أماراتها أن تلد الأمة ربتها ، وأن ترى الحفاة[4] العراة أصحاب الشاء قد تطاولوا فى البنيان .

[١٩٤٠٥] أبو أسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت : كان الأعراب إذا قدموا على رسول الله صلى الله عليه و سلم سألوه متى الساعة ، فنظر إلى أحدث إنسان منهم فقال : إن يعش هذا فلم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم[5] .

---

(١) آية ٣٤ / لقمان .
(٢) أخرجه مسلم فى الصحيح ٦/٢٧ من طريق زهير عن وكيع .
(٣) من صحيح مسلم ، و فى الأصل و م : ركبتيه
(٤) تكرر فى الأصل و م .
(٥) أخرجه مسلم فى الصحيح ٢/٢٠٦ من طريق ابن أبي شيبة و أبي كريب ، وأورده الهندى فى الكنز ٧/٢٥٠ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٩٤٠٦] أبو خالد الأحمر عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال : لما رجع رسول الله صلى الله عليه و سلم من تبوك سألوه عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم[١] .

[١٩٤٠٧] ابن عيينة[٢] عن الزهري عن أنس قال : سأل رجل النبي صلى الله عليه و سلم : متى الساعة ؟ فقال : ما أعددت لها ؟ فلم يذكر[٣] شيئا إلا أني أحب الله و رسوله ، فقال : المرء مع من أحب .

[١٩٤٠٨] قال : و حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن الأعمش عن شمر عن أبي يحي عن كعب قال : لا تقوم الساعة حتى يكون الرجل الواحد قيم خمسين امرأة[٤] .

[١٩٤٠٩] يزيد بن هارون قال أخبرنا سليمان التيمي عن أبي نضرة عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : ما منكم من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة و هي حية يومئذ[٥] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٧/٢٥٠ من طريق ابن ابي شيبة .
(٦) أخرجه مسلم في الصحيح ٢/٣٣١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من الصحيح ، و في الأصل و م : فذكر .
(٤) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٧٤٣) من طريق أبي معاوية عن الأعمش .
(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٣٧٩ من طريق يزيد بن هارون ، =

[١٩٤١٠] يزيد عن سليمان التيمى عن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ، وفسر جابر : نقصان من العمر[١] .

[١٩٤١١] جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن عبيد بن عمير الليثى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا كلهم يزعم أنه نبي قبل يوم القيامة[٢] .

[١٩٤١٢] أبو الأحوص عن سماك عن جابر بن سمرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن بين يدى الساعة كذابين ، فقلت : أنت سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : نعم[٣] .

[١٩٤١٣] يزيد بن هارون قال أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا تقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا دجالا يكذب على الله وعلى رسوله[٤] .

[١٩٤١٤] الفضل بن دكين قال حدثنا بدر بن عثمان قال : أخبرنا الشعبي عن رجل عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال يوما : يكون فى آخر الزمان أربع فتن يكون فى آخرها الفناء[٥] .

= وأورده الهندى فى الكنز ٢٥٣/٧ من طريق ابن أبي شيبة .

---

(١) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٧٩/٣ من طريق يزيد .
(٢) أخرجه أبو داود فى السنن ٢٤٧/٢ عن أبي هريرة مرفوعا .
(٣) أخرجه مسلم فى الصحيح ٣٩٦/٢ من طريق ابن ابي شيبة وغيره .
(٤) أخرجه أبو داود فى السنن ٢٤٨/٢ من طريق معاذ عن محمد بن عمرو . =

[١٩٤١٥] وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال : سئل حذيفة : أى الفتنة أشد ؟ قال : أن يعرض عليك الخير والشر لا تدرى أيهما تتبع[١] .

[١٩٤١٦] وكيع عن سفيان عن رجل عن الضحاك عن حذيفة قال : إن أخوف ما أتخوف عليكم أن تؤثروا ما ترون على ما تعلمون ، وأن تضلوا وأنتم لا تشعرون[٢] .

[١٩٤١٧] وكيع عن ابن عون عن عبد الله بن سعد قال : قال عمر : أخوف ما أتخوف على هذه الأمة قوم يتأولون القرآن على غير تأويله[٣] .

[١٩٤١٨] وكيع عن موسى بن عبيدة عن طلحة بن عبيد الله بن كريز قال : قال عمر : إن أخوف ما أتخوف عليكم شح مطاع ، وهوى متبع ، وإعجاب المرء برأيه ، وهى أشدهن[٤] .

[١٩٤١٩] وكيع قال حدثنا كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب قال : قال[٥] [ما[٦]] أتخوف عليكم أحد رجلين : مؤمن قد استبان

=(٥) أخرجه أبو داود فى السنن ٢/٢٣١ من طريق أبي داود الحفرى عن بدر بن عثمان ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٥٦ من طريق ابن ابى شيبة .

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث (١١٨) من طريق ابن مهدى عن سفيان .
(٢) أخرجه أبو نعيم فى الحلية ١/٢٧٨ من طريق عبدة عن جويبر عن الضحاك .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٩٢ عن حذيفة .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٨/٢٣٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) كذا فى الأصل و م ، ولعله سقط هنا القائل .

إيمانه ، وكافر قد تبين كفره ، ولكن أتخوف عليكم متعوذا بالايمان يعمل بغيره .

[١٩٤٢٠] وكيع عن شعبة عن قتادة عن واقع بن سحبان عن طريف ابن يزيد بن طريف عن أبي موسى[١] قال : إن بين يدى الساعة/ أياما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم حتى يقوم الرجل إلى أمه فيضربها بالسيف [من الجهل[٢]] .

[١٩٤٢١] وكيع عن سفيان عن عمرو بن قيس عن عطية عن ابن عمر فى قوله « وإذا وقع القول عليهم أخرجنا لهم دابة من الأرض تكلمهم » قال : حين لا يأمرون بمعروف ولا ينهون عن منكر[٣] .

[١٩٤٢٢] حدثنا شريك عن شبيب بن غرقدة عن المستظل بن حصين قال : قال علي : يا اهل الكوفة لتأمرن بالمعروف ولتنهون[٤] عن المنكر[٤] ولتجدن فى امر الله أو ليسوا منكم أقواما يعذبونكم و يعذبهم الله[٥] .

[١٩٤٢٣] وكيع عن سفيان عن حبيب عن أبي الطفيل قال : قيل

= (٦) زيد من م .

(١) أورده السيوطى فى الدر ٦/٥٣ من طريق ابن ابى شيبة .
(٢) زيد من م والدر .
(٣) مضى تحت رقم : (١٦٥٠٠) فى الزهد .
(٤-٤) من م ، و فى الأصل : بالمرؤف ـ خطأ .
(٥) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٢/١٧٠ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى أيضا فى كتاب الفتن هذا .

لحذيفة : ما ميت الأحياء ؟ [قال[1]] : من لم يعرف المعروف بقلبه و ينكر المنكر بقلبه[2] .

[١٩٤٢٤] حدثنا أبو معاوية[3] عن الأعمش عن قيس بن راشد عن أبي جحيفة عن علي قال : إن أول ما تغلبون عليه من الجهاد الجهاد بأيديكم [ثم الجهاد[4]] بألسنتكم ثم الجهاد بقلوبكم ، فأي قلب لم يعرف المعروف [و لا ينكر المنكر[5]] نكس فجعل أعلاه أسفله .

[١٩٤٢٥] وكيع عن سفيان عن زبيد عن الشعبي عن أبي جحيفة عن علي قال : فينكس كما ينكس الجراب فينثر ما فيه[6] .

[١٩٤٢٦] شريك[7] عن سماك [عن عبد الله بن عميرة عن[8]] زوج

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٢/٢٧٥ من طريق خلاد بن عبد الرحمن عن أبي الطفيل .

(٣) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٣٦) من طريق أبي معاوية ، و أورده السيوطي في الجمع ٢/٣١ من طريق صاحبنا وغيره .

(٤) زيد من م والفتن .

(٥) زيد من الفتن .

(٦) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٣٧) من طريق ابن مهدي عن سفيان ، واورده السيوطي في الجمع ٢/٣١ من طريق صاحبنا وغيره .

(٧) أخرجه الامام أحمد في المسند ٦/٤٣٢ من طريق أحمد بن عبد الملك عن =

درة [عن درة[1]] قالت : دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو فى المسجد فقلت : من اتقى الناس ؟ قال : آمرهم بالمعروف و أنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم .

[١٩٤٢٧] وكيع عن سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال[2] : قال رجل[3] لعبد الله : هلك من لم يأمر بالمعروف و [لم[4]] ينه عن المنكر فقال عبد الله : بل هلك من لم يعرف المعروف بقلبه و ينكر المنكر بقلبه .

[١٩٤٢٨] جرير عن عبد الملك بن عمير عن الربيع بن عميلة قال : قال عبد الله : إنها ستكون هنات و هنات ، فبحسب امرئ إذا رأى منكرا لا يستطيع له تغييرا يعلم الله من قلبه أنه له كاره[5] .

[١٩٤٢٩] عبد الله بن نمير وأبو أسامة قالا حدثنا إسماعيل بن أبي خالد

= شريك ببعض المفارقات .

(٨) زيد من المسند .

(١) زيد من م و المسند .

(٢) أورده السيوطى فى الجمع ٢/٥٤٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

(٣) فى م : عتريس .

(٤) زيد من الجمع .

(٥) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (٧١٧) من طريق عمارة بن عمير عن الربيع ، وأورده السيوطى فى الجمع ٢/٥٤٠ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

عن قيس بن أبي حازم قال : قام أبو بكر فحمد الله و اثنى عليه ثم قال : يا أيها الناس ! إنكم تقرؤن هذه الآية « يا أيها الذين آمنوا عليكم انفسكم لا يضركم من ضل اذا اهتديتم[1] » و إنا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: إن الناس إذا رأوا المنكر لا يغيرونه أوشك الله ان يعمهم بعقابه ، قال أبو أسامة : وقال مرة أخرى : وأنا سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول[2] .

[١٩٤٣٠] جرير عن عبد العزيز بن رفيع عن شداد بن معقل قال : قال عبد الله : يوشك أن لا تأخذوا من الكوفة نقدا ولا درهما ، قلت : وكيف يا عبد الله بن مسعود ؟ قال : يجئ قوم كأن وجوههم المجان المطرقة حتى يربطوا خيولهم على السواد فيجلوكم إلى منابت الشيح حتى يكون البعير والزاد أحب إلى أحدكم من القصر من قصوركم هذه[3] .

[١٩٤٣١] أبو الأحوص عن عبد العزيز بن رفيع عن شداد بن معقل الأسدى قال : سمعت ابن مسعود يقول : أول ما تفقدون من دينكم الأمانة ، وآخر ما تفقدون منه الصلاة ، وسيصلى قوم ولا دين لهم ، وإن هذا القرآن الذى بين أظهركم كأنه قد نزع منكم ، قال : قلت : كيف يا عبد الله ! و قد أثبته الله فى قلوبنا ؟ قال : يسرى عليه فى ليلة فترفع المصاحف وينزع

(١) آية ١٠٥/ المائدة .

(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٤٨/١١ من طريق وكيع عن إسماعيل ابن أبي خالد .

(٣) أورده السيوطى فى جمع الجوامع ٥٤٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

ما في القلوب ، ثم تلا « ولئن شئنا لنذهبن بالذى أوحينا إليك » إلى آخر الآية[١] .

[١٩٤٣٢] فضيل بن عياض عن الأعمش عن خيثمة عن عبد الله ابن عمرو قال : يأتى على الناس زمان يجتمعون و يصلون فى المساجد وليس فيهم مؤمن[٢] .

[١٩٤٣٣] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا زكريا عن أبي إسحاق عن أبي العالية عبد الله بن سلمة الهمدانى عن أبي ميسرة قال : تبقى رجرجة من الناس لا يعرفون حقا [و[٣]] لا ينكرون منكرا يتراكبون تراكب الدواب و الأنعام[٤] .

[١٩٤٣٤] أبو أسامة عن مجالد عن الشعبي قال : لا تقوم الساعة حتى يصير العلم جهلا و الجهل علما[٥] .

[١٩٤٣٥] وكيع عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٦٠٩) من طريق ابن عيينة عن عبد العزيز بن رفيع ، و مضى عندنا تحت رقم : (١٠٢٤٢) فى فضائل القرآن .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٤٢ من طريق سفيان عن الاعمش ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٥٣ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى عندنا تحت رقم : (١٤٠٤٠) فى كتاب الايمان .

(٣) زيد من م .

(٤) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/٣٢٤ عن أبي موسى مرفوعا .

(٥) أورده السيوطى فى الدر ٦/٥٣ من طريق ابن أبي شيبة .

أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : تكثر الفتن و تكثر الهرج ـ قلنا : و ما الهرج ؟ قال : القتل ـ وينقص العلم ، قال : أما إنه ليس ينزع من صدور الرجال ، ولكن يقبض العلماء[١] .

[١٩٤٣٦] قال و حدثنا أبو بكر قال حدثنا وكيع[٢] عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الله لا يقبض العلم انتزاعا ينزعه[٣] / من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤساء جهالا فسئلوا فأفتوا بغير علم فضلوا و أضلوا .

[١٩٤٣٧] وكيع عن مسعر عن وبرة عن خرشة بن الحر قال : قال عمر : تهلك العرب حين تبلغ أبناء بنات فارس[٤] .

[١٩٤٣٨] وكيع عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال : لم يزل أمر بني إسرائيل معتدلا حتى نشأ فيهم أبناء سبايا الأمم ، فقالوا فيهم بالرأي فضلوا و أضلوا[٥] .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٢٢٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام احمد في المسند ١٩٠/٢ من طريق وكيع .
(٣) من المسند ، و في الأصل و م : ينزع .
(٤) مضى تحت رقم : (١٢٥١٦) في الفضائل .
(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٧) من وجه آخر عن ابن عمرو مرفوعا ، وأخرجه الدارمي في السنن ص : (٢٨) من طريق علي بن مسهر عن هشام =

[١٩٤٣٩] وكيع عن يزيد عن ابن سيرين عن ابن مسعود قال : يقطع يد رجل أول النهار و يفيض المال من آخره فلا يجد أحدا يقبله فيراه فيقول : يا حسرتى ، فى هذا قطعت يدى بالأمس[١] .

[١٩٤٤٠] وكيع عن الأعمش عن شقيق عن أبى موسى قال : إن الدينار والدرهم أهلكا من كان قبلكم ، وهما مهلكاكم[٢] .

[١٩٤٤١] وكيع عن إسرائيل عن أبى إسحاق عن وهب بن جابر عن عبد الله بن عمرو[٣] قال : إذا طلعت الشمس من مغربها ذهب الرجل إلى ماله وكنزه فيستخرجه فيحمله على ظهره فيقول : من صل[٤] له فى هذه فيقال له : أفلا جئت [به[٥]] بالأمس ، فلا يقبل فيجئ إلى المكان الذى احتفره فيضرب به الأرض ويقول : ليتنى لم أرك .

[١٩٤٤٢] وكيع عن فضيل بن غزوان عن أبى حازم عن أبى هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ثلاث إذ خرجن لا ينفع نفسا إيمانها لم تكن آمنت من قبل : طلوع الشمس من مغربها والدجال والدابة[٦] .

= ابن عروة مرفوعا على عروة.

(١) أورده السيوطى فى الجمع ٥٤٦/٢ من طريق ابن أبى شيبة .
(٢) مضى تحت رقم : (١٦٦٦٣) فى الزهد .
(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦٢/٣ من طريق ابن ابى شيبة .
(٤) فى م : ضل . وليست الكلمة فى الدر .
(٥) زيد من م و الدر .

[١٩٤٤٣] وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطية عن أبي سعيد « يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا أيمانها[١] » قال : طلوع الشمس من مغربها[٢] .

[١٩٤٤٤] وكيع عن شعبة عن قتادة عن زرارة بن أبي أوفى عن ابن مسعود قال : طلوع الشمس من مغربها[٣] .

[١٩٤٤٥] وكيع[٤] عن سفيان عن منصور عن الشعبي عن عائشة قالت : إذا خرجت [أول[٥]] الآيات حبست الحفظة وطرحت الأقلام وشهدت الأجساد على الأعمال .

[١٩٤٤٦] وكيع عن اسماعيل عن أبي خيثمة عن عبد الله بن عمرو قال : يمكث الناس بعد طلوع الشمس من مغربها عشرين ومائة[٦] .

[١٩٤٤٧] وكيع عن ابن عون عن ابن سيرين قال : قال ابن مسعود :

= (٦) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/٢٦٥ من طريق ابن فضيل عن أبيه .

(١) آية ١٥٨/الأنعام .
(٢) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/٢٤٨ من طريق ابن وكيع عن وكيع .
(٣) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/٢٥٩ من طريق ابن وكيع عن وكيع
(٤) أخرجه الطبرى فى التفسير ١٢/٢٦٥ من طريق ابن وكيع عن وكيع ، وأخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٧٣٦) من طريق وكيع .
(٥) زيد من المراجع .
(٦) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٧٦٦) من طريق وكيع .

كل ما وعد الله و رسوله قد رأينا غير أربع : طلوع الشمس من مغربها و الدجال و الدابة و ياجوج و ماجوج[1] .

[١٩٤٤٨] وكيع عن إسماعيل عن أبيه عن أبي هريرة قال : يأتي على الناس زمان يكون الجمل الضابط أحب إلى أحدكم من أهله وماله .

[١٩٤٤٩] وكيع عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية عن أبي « قل هو القادر على ان يبعث عليكم عذابا من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا و يذيق بعضكم بأس بعض[2] » قال : هي أربع خلال ، وكلهن واقع لا محالة ، فمضت اثنتان بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بخمسة وعشرين عاما ، و ألبسوا شيعا و ذاق بعضهم بأس بعض ، و اثنتان واقعتان لا محالة : الخسف والرجم[3] .

[١٩٤٥٠] وكيع عن عبادة بن مسلم الفزارى عن جبير بن أبي سليمان ابن جبير بن مطعم عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يقول في دعائه : اللهم إني أعوذ بك من أغتال من تحتي - يعني الخسف[4] .

[١٩٤٥١] وكيع عن الوليد بن عبد الله بن جميع عن عبد الملك بن المغيرة عن ابن البيلماني عن ابن عمر قال : تخرج الدابة ليلة جمع و الناس

---

(١) أخرجه الطبرى في التفسير ١٢/٢٦٠ من طريق عوف عن ابن سيرين .
(٢) آية ٦٥/الانعام
(٣) أخرجه الطبرى في التفسير ١١/٦٣٢ من طريق وكيع .
(٤) مضى تحت رقم : (٩٣٢٧) في الدعاء .

يسيرون إلى منى فتحملهم بين عجزها[1] و ذنبها فلا يبقى منافق إلا خطمته ، قال : و تمسح المؤمن قال : فيصبحون وهم أشر من الدجال .

[١٩٤٥٢] حدثنا وكيع عن إسرئيل عن سماك عن إبراهيم قال[2] : دابة الأرض تخرج من مكة[3] .

[١٩٤٥٣] الفضل بن دكين قال حدثنا زهير عن أبي إسحاق قال : قالت عائشة : الدابة تخرج من أجياد[4] .

[١٩٤٥٤] حسين بن علي عن علي بن جدعان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن عمرو قال : تخرج الدابة من جبل أجياد أيام التشريق والناس بمنى قال : فلذلك حيي سائق الحاج إذا جاء بسلامة الناس[5] .

[١٩٤٥٥] جرير عن منصور عن الشعبي قال : قالت عائشة : إذا

= (٥) أخرجه نعيم في الفتن ، و اورده السيوطي في الدر ٥/١١٧ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

---

(١) في الدر : نحرها .

(٢) تكرر في الأصل فقط .

(٣) أورده السيوطي في الدر ٥/١١٥ من طريق ابن ابي شيبة .

(٤) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٧٨١) من طريق توبة بن علوان عن أبي إسحاق .

(٥) اورده السيوطي في الدر ٥/١١٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى عندنا في كتاب الفتن هذا .

ظهر أول الآيات رفعت الأقلام و شهدت الأجساد على الأعمال و حبست الحفظة[1] .

[١٩٤٥٦] يزيد بن هارون قال أخبرنا هشام عن حفصة عن أبي العالية قال : ما بين أول الآيات و آخرها ستة أشهر تتابع كما تتابع الخرز/ في النظام .

[١٩٤٥٧] يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي المهزم عن أبي هريرة قال : ما بين أول الآيات وآخرها ثمانية أشهر .

[١٩٤٥٨] يزيد بن هارون قال : أخبرنا عمران بن حدير عن السميط ابن عمير عن كعب قال : كأني بمقدمة الأعور الدجال ستمائة ألف من العرب يلبسون السيجان ؛ و يزيد لي تصديقا ما أرى نعشو[2] منها .

[١٩٤٥٩] وكيع عن سفيان عن حبيب عن أبي البختري قال : قيل لحذيفة : ألا نأمر بالمعروف وننهى عن المنكر ؟ قال : إنه لحسن ، و لكن ليس من السنة أن ترفع السلاح على إمامك[3] .

[١٩٤٦٠] حسين بن علي عن زائدة عن هشام عن محمد بن سيرين

---

(١) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٧٣٩) من طريق جرير ، و مضى عندنا تحت : (١٩٤٤٥)

(٢) ليس واضحا في الأصل و م .

(٣) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (٣٨٤) من طريق ابن المبارك عن سفيان .

عن عقبة بن عمرو قال : كنت رجلا عزيز النفس حمى الأنف لا يستقل أحد مني شيئا سلطان و لا غيره ، قال : فأصبحت امرائي يخيرونني بين أن أصبر لهم على قبح وجهي ورغم أنفي و بين أن آخذ سيفي فأضرب به فأدخل النار ، فاخترت ان أصبر على قبح وجهي و رغم أنفي ، و لا آخذ سيفي فأضرب فأدخل النار[1] .

[١٩٤٦١] يزيد بن هارون عن التيمي عن نعيم بن أبي هند أن أبا مسعود خرج من الكوفة ورأسه يقطر وهو يريد أن يحرم فقالوا له : أوصنا ، فقال : أيها الناس ! اتهموا الرأى فقد رأيتني أهم أن أضرب بسيفي في معصية الله و معصية رسوله ، قالوا : أوصنا ، قال : عليكم بالجماعة فان الله لم يكن ليجمع أمة محمد على ضلالة ، قال : قالوا : أوصنا ، فقال : بتقوى الله والصبر حتى يستريح بر أو يستراح من فاجر[2] .

[١٩٤٦٢] زيد بن الحباب قال أخبرنا موسى بن عبيدة قال أخبرني زيد بن عبد الرحمن بن أبي سلامة أبو سلمة عن أبي الرباب وصاحب له أنهما سمعا أبا ذر يدعو ، قال : فقلنا له : رايناك صليت في هذا البلد صلاة لم نر أطول مقاما و ركوعا و سجودا ، فلما أن فرغت رفعت يديك فدعوت فتعوذت من يوم البلاء و يوم العورة ، قال : فما أنكرتم ؟ فأخبرناه ، قال :

---

(١) أخرجه عبدالرزاق في المصنف ٣٣٣/١١ من طريق أيوب عن محمد بن سيرين .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٥٠٦/٤ من طريق أبي الشعثاء . و مضى عند في كتاب الفتن هذا .

أما يوم الثلاثاء فتلتقي فئتان من المسلمين فيقتل بعضهم بعضا و يوم العورة إن النساء من المسلمات يسبين فيكشف عن سوقهن ، فأيتهن أعظم ساقا اشتريت على عظم ساقها ، فدعوت أن لا يدركني هذا الزمان ، ولعلكما تدركانه ، قال : فقتل عثمان و أرسل معاوية ابن أبي أرطاط إلى اليمن فسبى نساء من المسلمات فأقمن في السوق .

[١٩٤٦٣] وكيع[١] عن سفيان عن حبيب عن إبراهيم عن علقمة قال : إذا ظهر أهل الحق على [أهل[٢]] الباطل فليس هي بفتنة .

[١٩٤٦٤] وكيع عن سفيان عن الحارث بن حصيرة عن زيد بن وهب قال : قيل لحذيفة : ما وقفات الفتنة و ما بعثاتها ؟ قال : بعثاتها سل السيف و وقفاتها غمده[٣] .

[١٩٤٦٥] قال حدثنا وهيب قال أخبرنا عبد الله بن طاوس عن أبيه عن أبي موسى أنه لقيه فذكر الفتنة فقال : إن هذه الفتنة حيصة من حيصات الفتن ، و إنها [لقيت[٤]] الرداح المطبقة ، من أشرف لها أشرفت له ، و من ماج لها ماجت له[٥] .

---

(١) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (٥٠٥) من طريق وكيع .
(٢) زيد من الفتن .
(٣) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٥٩) من طريق سفيان ، و مضى عندنا في كتاب الفتن هذا .
(٤) في الأصل بياض ملأناه من م .
=

[١٩٤٦٦] عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن أبيه قال : قال لي عبد الله بن عمرو : ممن أنت ؟ قلت : من أهل الكوفة ، قال : والذي نفسي في يده ! لتساقن منها إلى أرض العرب لا تملكون قفيزا ولا درهما ثم لا ينجيكم[١] .

[١٩٤٦٧] محاضر قال حدثنا الأجلح عن قيس بن أبي مسلم عن ربعي بن حراش قال : سمعت حذيفة يقول : لو خرج الدجال لآمن به قوم في قبورهم[٢] .

[١٩٤٦٨] قال وحدثنا أبو بكر قال حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن عبيد الله بن بشير بن جرير البجلي[٣] قال : قال علي : إن آخر خارجة تخرج في الاسلام بالرميلة رميلة الدسكرة ، فيخرج إليهم الناس فيقتلون منهم ثلثا ، ويدخل ثلث ويتحصن ثلث في الدير دير مرمار[٤] فمنهم الأشمط فيحضرهم الناس فينزلونهم فيقتلونهم ، فهي آخر خارجة تخرج في الاسلام .

= (٥) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (٥١٤) من طريق عمرو بن دينار عن أبي هريرة .

(١) أخرجه الحاكم نحوه عن جابر - راجع المستدرك ٤/٤٥٥
(٢) مضى في كتاب الفتن هذا .
(٣) اورده الهندي في الكنز ١١/٢٤٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من الكنز ، وفي الأصل و م : بيرما - كذا .

[١٩٤٦٩] الفضل بن دكين قال أخبرنا جعفر بن برقان عن راشد الأزرق[١] عن عقبة بن نافع قال : سألت ابن عمر : مع من أقاتل ، قال : مع الذين يقاتلون لله ، و لا تقاتل مع الذين يقاتلون لهذا الدينار والدرهم .

[١٩٤٧٠] الفضل بن دكين قال حدثنا عبد السلام المسلمي[٢] قال حدثني وبرة عن مجاهد قال : لا ترون الفرج حتى يملك أربعة كلهم من صلب رجل واحد ، فاذا كان ذلك فعسى[٣] .

[١٩٤٧١] معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن حصين عن أبي ظبيان عن عبد الله بن عمرو قال : أول الأرض خرابا الشام[٤] .

[١٩٤٧٢] حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال : سمعت أبا صادق يحدث عن الربيع بن ناجذ عن ابن مسعود قال : يأتيكم قوم من قبل المشرق عراض الوجوه صغار العيون كأنما ثقبت أعينهم في الصخر كأن وجوههم المجان المطرقة ، حتى يوثقوا خيولهم بشط الفرات[٥] .

[١٩٤٧٣] يزيد بن هارون قال أخبرنا ابن عون عن عمير بن

(١) من الجرح و التعديل ، و في الأصل و م : الاندق .
(٢) من م ، و في الأصل : المصلى .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٢٤٠/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أورده الهندي في الكنز ٢٥٦/٧ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى في كتاب الأوائل .
(٥) أورده السيوطي في الجمع ٥٤٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

إسحاق[1] قال : سمعت أبا هريرة يقول : ويل للعرب من شر قد اقترب ، أظلت والله ، لهي أسرع إليهم من الفرس المضمر السريع الفتنة الصماء المشبهة ؛ يصبح الرجل فيها على أمر ويمسى على أمر ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشي ، والماشي فيها خير من الساعي[1] ، ولو أحدثكم بكل الذى أعلم لقطعتم عنقي من هاهنا ـ وأخذ[2] قفاه بحرف كفه ـ اللهم لا تدركن أبا هريرة إمرة الصبيان ، ورفع يديه حتى جعل ظهورهما مما يلي بطن كفه .

[١٩٤٧٤] شبابة قال حدثنا سليمان عن ثابت [عن أنس[3]] قال : ليأتين على الناس زمان تجد النسوة النعل ملقى على الطريق ، فيقول بعضهن لبعض : قد كانت هذا النعل مرة لرجل .

[١٩٤٧٥] غندر عن شعبة عن حصين قال : كان عبد الرحمن بن أبي ليلى يحضض الناس أيام الجماجم[4] .

[١٩٤٧٦] معاوية بن هشام قال حدثنا سفيان عن عيسى السعدى عن رجل كتب إلى أبي البختري يسأله عن مكانه الذى هم فيه أيام الجماجم ،

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١١/٢٢٥ من طريق ابن ابي شيبة ، ومضى فى كتاب الفتن هذا .

(٢) فى م : وجه ـ وفى الكنز : واشار الى .

(٣) زيد من الدر ٦/٥٣ حيث أورده السيوطى من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) مضى تحت رقم : (١٠٧٥٢) فى الامراء .

قال : فكتب إليه أبو البختري : من شاء قال فينا ، و لو علمت شيئا أفضل من الذي أنا فيه لأتيته .

[١٩٤٧٧] أبو أسامة عن العلاء بن عبد الكريم قال سمعني طلحة بن مصرف ذات يوم و أنا أضحك فقال : إنك تضحك ضحك رجل لم يشهد الجماجم[١] .

[١٩٤٧٨] وكيع عن القاسم بن حبيب التمار قال : سمعت زاذان يقول : وددت أن دماء أهل الشام في ثوبي[٢] ، وأشار إلى ثوبه أو قال : في حجري .

[١٩٤٧٩] قبيصة[٣] قال حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم وخيثمة[٤] أنهما كرها الجماجم .

[١٩٤٨٠] وكيع عن سفيان عن يزيد عن أبي البختري أنه رأى رجلا منهزما أيام الجماجم فقال : حر النار أشد من حر السيف[٥] .

[١٩٤٨١] قبيصة قال حدثنا سفيان عن منصور عن مجاهد أنه كره

(١) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٥/١٧ من طريق جابر بن نوح عن العلاء بن عبد الكريم .
(٢) من م ، و في الأصل : ثوب .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٦/١٩٤ من طريق قبيصة .
(٤) في الطبقات : مجاهد .
(٥) مضى تحت رقم : (١٠٧٥١) في الأمراء و تحت رقم : (١٥٥٤٠) في الجهاد .

الجماجم[1] .

[١٩٤٨٢] أبو أسامة قال حدثنا مجالد[2] قال أخبرنا عامر قال أخبرتنى فاطمة ابنة قيس قالت : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم بالهاجرة يصلى قالت : ثم صعد المنبر فقام الناس فقال : أيها الناس ! اجلسوا فانى لم أقم مقامى هذا لرغبة ولا لرهبة ، و ذلك أنه صعد المنبر فى الساعة لم يكن يصعده فيها ، ولكن تميما الدارى أتانى فأخبرنى خبرا منعنى القيلولة من الفرح و قرة العين ، فأحببت أن أنشر عليكم خبر تميم ، أخبرنى أن رهطا من بنى عمه ركبوا البحر فأصابتهم عاصف من ريح ، فألجأتهم إلى جزيرة لا يعرفونها فقعدوا فى قوارب[3] السفينة حتى خرجوا إلى الجزيرة فاذا هم بشىء أسود أهدب كثير الشعر ، لا يدرون هو رجل أو امراة ، قالوا : ألا تخبرنا ! قال : ما أنا بمخبركم و لا مستخبركم شيئا ، و لكن هذا الدير قد رهقتموه[4] فقيه من هو إلى خبركم بالأشواق ، و إلى أن يخبركم و يستخبركم ، قالوا : فما أنت ؟ قالت : أنا الجساسة ؛ فانطلقوا حتى أتوا الدير فاستأذنوا فأذن لهم فاذا هم

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٩٤/٦ من طريق قبيصة .
(٢) اخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٧٣/٦ من طريق يحيى بن سعيد عن مجالد ، و أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (٣٠٦) من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن مجالد .
(٣) من م و السنن ، و فى الأصل : قرارات .
(٤) فى السنن : رمقتموه .

/ /بشيخ موثق شديد الوثاق مظهر الحزن كثير التشكى ، فسلموا عليه فرد السلام و قال : من أين أنتم[١] ؟ قالوا : من الشام ، قال : ممن أنتم ؟ قالوا : من العرب ، قال : ما فعلت العرب ، خرج نبيهم بعد ؟ قالوا : نعم قال : فما فعلوا ؟ قالوا : ناواه قوم فأظهره الله عليهم فهم اليوم جميع ، قال : ذاك خير ، وذكر فيه : آمنوا به و اتبعوه وصدقوه ، قال ذاك خير لهم ، قال : فالعرب اليوم إلا همهم واحد و كلمتهم واحدة ؟ قالوا : نعم ، قال : ذاك خير لهم ، قال : فما فعلت عين زغر ؟ قالوا : صالحة يشرب أهلها بشفتهم ويسقون منها زرعهم قال : فما فعل نخل بين عمان وبيسان ؟ قالوا : يطعم [جناه كل عام[٢]] قال : فما فعلت بحيرة الطبرية ؟ قالوا : ملآى تدفق جنباتها من كثرة الماء ، قال فزفر ثم زفر ثم زفر ثم حلف فقال : لوقد انفلت ـ أو خرجت ـ من وثاق هذا ـ أو مكانى هذا ـ ما تركت أرضا إلا وطئتها برجلى هاتين غير طيبة ، ليس لى عليها سبيل ولا سلطان ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إلى هذا انتهى فرحى ، هذه طيبة ، والذى نفس محمد بيده ! إن هذه طيبة . و لقد حرم الله حرمى على الدجال أن يدخله ، ثم حلف صلى الله عليه و سلم : ما لها طريق ضيق و لا واسع فى سهل أو جبل إلا عليه ملك شاهر بالسيف إلى يوم القيامة[٣] ، ما يستطيع الدجال أن يدخلها على أهلها ،

---

(١) فى الأصل و م : تنام ـ كذا .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م و المسند .

(٣) مضى الحديث الى هنا غير بعيد .

قال مجالد : فأخبرني عامر قال : ذكرت هذا الحديث للقاسم بن محمد فقال القاسم : أشهد على عائشة لحدثتني هذا الحديث غير أنها قالت : الحرمان عليه حرام : مكة و المدينة ، قال عامر : فلقيت المحرر بن أبي هريرة فحدثته حديث فاطمة فقال : أشهد على أبي أنه حدثني كما حدثتك فاطمة ما نقص حرفا واحدا غير أن أبي قد زاد فيه بابا واحد ، قال : فحط النبي صلى الله عليه و سلم بيده نحو المشرق قريبا من عشرين مرة .

[١٩٤٨٣] عبد الله بن نمير قال حدثنا سفيان[١] قال حدثنا سلمة بن كهيل عن أبي الزعراء عن عبد الله أنه ذكر عنده الدجال فقال عبد الله : تفترقون أيها الناس لخروجه ثلاث فرق : فرقة تتبعه ، و فرقة تلحق بأرض آبائها بمنابت الشيح ، و فرقة تأخذ شط هذا الفرات فيقاتلهم و يقاتلونه حتى يجتمع المؤمنون بقرى[٢] الشام فيبعثون إليه طليعة فيهم فارس على فرس [أشقر[٣]] أو فرس أبلق ، فيقتلون لا يرجع منهم بشر ؛ قال سلمة : فحدثني أبو صادق عن ربيعة بن ناجذ أن عبد الله قال : فرس أشقر ، ثم قال عبد الله : و يزعم أهل الكتاب أن المسيح عيسى بن مريم [ينزل[٤]] فيقتله ، قال

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٩٦ من طريق حسين بن حفص عن سفيان ، وأورده السيوطي فى الدر ٦/٢٥٧ من طريق ابن ابي شيبة وغيره .
(٢) من المراجع ، و فى الأصل و م : بغربي .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م و المراجع .
(٤) زيد من م و المستدرك .

أبو الزعراء : ما سمعت عبد الله يذكر عن أهل الكتاب حديثا غير هذا ، قال : ثم يخرج ياجوج وماجوج فيمرحون فى الأرض فيفسدون فيها ، ثم قرأ « وهم من كل حدب ينسلون[١] » قال : ثم يبعث الله عليهم دابة مثل هذا النغف فتلج فى أسماعهم ومناخرهم فيموتون منها ، قال : فتنتن الأرض منهم فيجأر إلى الله فيرسل عليهم ماء فيطهر الأرض منهم ، ثم قال : يرسل الله ريحا زمهريرا باردة ، فلا تذر على الأرض مؤمنا إلا كفتــه تلك الريح ، قال : ثم تقوم الساعة على شرار الناس ، قال : ثم يقوم ملك بين السماء و الأرض بالصور فينفخ فيه ، قال : و الصور قرن ، قال : فلا يبقى خلق الله فى السماء و لا فى الأرض إلا مات إلا ما شاء ربك ، قال : ثم يكون بين النفختين ما شاء الله أن يكون ، قال : فيرش[٢] الله ماء من تحت العرش كمنى الرجال قال : فليس من [ابن[٣]] آدم خلق [٤]إلا فى الأرض منه شىء[٤] قال : فتنبت أجسادهم ولحمانهم من ذلك الماء كما نبت الأرض من الثرى ثم قرأ عبد الله « و الذى أرسل الرياح فتثير سحابا فسقناه إلى بلد ميت فأحيينا به الأرض بعد موتها كذلك النشور[٥] » قال : ثم يقــوم ملك بين السماء

---

(١) آية ٩٦ / الانبياء .
(٢) فى المراجع : فيرسل .
(٣) زيد من م و الدر .
(٤-٤) من الدر ، و فى الأصل و م : فى الأرض إلا منه شىء .
(٥) آية ٩/الفاطر .

و الأرض بالصور فينفخ فيه ، قال : فتنطلق كل نفس إلى جسدها فتدخل فيه ، قال : ثم يقومون فيحيون تحية رجل واحد قياما لرب العالمين ، ثم يتمثل الله للخلق[1] فيلقاهم فليس أحد من الخلق ممن يعبد من دون الله شيئا / إلا وهو مرفوع له يتبعه[2] فيلقى اليهود فيقول : من تعبدون ؟ فيقولون : نعبد عزيراً ، فيقول : هل يسركم الماء ؟ قالوا : نعم ، قال : فيريهم جهنم وهي كهيئة السراب ، ثم قرأ عبد الله « وعرضنا جهنم للكافرين عرضا[3] » ثم يلقى النصارى فيقول : من تعبدون ؟ قالوا : نعبد المسيح ، قال : يقول : هل يسركم الماء ؟ قالوا : نعم ، فيريهم جهنم وهي كهيئة السراب ؛ قال : ثم كذلك لمن كان يعبد من دون الله شيئا ، ثم قرأ عبد الله « وقفوهم إنهم مسئولون[4] » حتى يمر المسلمون فيقول : من تعبدون ؟ فيقولون : نعبد الله ولا نشرك به شيئا ؛ قال : فيقول : هل تعرفون ربكم ؟ فيقولون : سبحانه ، إذا اعترف لنا عرفناه[5] ، قال : فعند ذلك يكشف عن ساق فلا يبقى أحد إلا خر لله ساجدا ، ويبقى المنافقون ظهورهم طبق واحد ؛ كأنما فيها السفافيد ، قال : فيقولون : قد كنتم تدعون إلى السجود و أنتم سالمون . و يأمر الله بالصراط فيضرب على جهنم ،

---

(١) من م و المراجع ، و في الأصل : للحق .

(٢) من المراجع ، و في الأصل : نسمة ـ كذا ، و في م : لسبعة .

(٣) آية ١٠٠ / الكهف .

(٤) آية ٢٤ / الصافات .

(٥) من م ، و في الأصل : فعرفناه .

قال : فيمر الناس زمرا على قدر أعمالهم ، أولهم كلمح البرق ، ثم كمر الريح ثم كمر الطير[١] ثم كأسرع البهائم ثم كذلك حتى يمر الرجل سعيا ، وحتى يمر الرجل ماشيا ، وحتى يكون آخرهم رجل يتلبط على بطنه ، فيقول : أبطأت بي ، فيقول : لم أبطئ ، إنما أبطأ بك عملك ، قال : ثم يأذن الله بالشفاعة فيكون أول شافع يوم القيامة روح القدس جبريل ، ثم إبراهيم خليل الرحمن ، ثم موسى أو عيسى لا أدرى موسى أو عيسى ، ثم يقوم نبيكم رابعا لا يشفع أحد بعده فيما شفع فيه ، وهو المقام المحمود الذى ذكر الله « عسى أن يبعثك ربك[٢] مقاما محمودا[٣] » فليس من نفس إلا تنظر إلى بيت من النار أو بيت فى الجنة ، وهو يوم الحسرة . فيرى أهل النار البيت الذى فى الجنة فيقال : لو عملتم[٤] فتأخذكم الحسرة ويرى أهل الجنة البيت الذى فى النار فيقولون : لولا أن [٥]من الله[٥] علينا [لخسف بنا[٦]] قال : ثم يشفع الملائكة والنبيون والشهداء والصالحون والمؤمنون ، فيشفعهم الله ، [قال[٦]] : ثم يقول : أنا أرحم الراحمين ، قال : فيخرج من النار أكثر مما أخرج [من[٧]] جميع الخلق برحمته

(١) من م والمراجع ، وفى الأصل : الريح .

(٢) من م ، وفى الأصل : الله .

(٣) آية ٧٩ / الاسراء .

(٤) من المراجع ، وفى الأصل وم : علمتم .

(٥-٥) من م المراجع ، وفى الأصل : الله من .

(٦) زيد من م .

حتى ما يترك فيها أحدا فيها خير ، ثم قرأ عبد الله « ما سلككم فى سقر[١] » قال : وجعل يعقد حتى عد أربعا ، « قالوا لم نك من المصلين ٥ و لم نك نطعم المسكين ٥ وكنا نخوض مع الخائضين ٥ وكنا نكذب بيوم الدين ٥ حتى أتانا اليقين ٥ فما تنفعهم شفاعة الشافعين[٢] » ثم قال عبد الله : أترون فى هؤلاء خيرا ، ما يترك فيها أحد فيها خير ، فاذا أراد الله ، أن لا يخرج منها أحداً غير وجوههم و ألوانهم فيجيئ الرجل من المؤمنين فيقول : [٣]يا رب ، فيقول[٣] : من عرف أحدا فليخرجه ، قال : فيجيئ فينظر فلا يعرف أحدا ، قال : فيناديه الرجل : يا فلان ، أنا فلان ، فيقول ما أعرفك ، قال : فعند ذلك يقولون : « ربنا أخرجنا منها فان عدنا فانا ظالمون[٤] » قال : فيقول عند ذلك : « اخسئوا فيها و لا تكلمون[٥] » قال فاذا قال ذلك أطبقت عليهم فلا يخرج منهم بشر .

[١٩٤٨٤] ابو معاوية وابن نمير عن موسى الجهنى عن زيد العمى عن أبي الصديق الناجى عن أبي سعيد الخدرى قال : قال رسول الله صلى الله

= (٧) زيد من المراجع .

---

(١) آية ٤٢ / المدثر .
(٢) ٤٣ - ٤٨ / المدثر .
(٣-٣) ليس ما بين الرقمين فى م .
(٤) آية ١٠٧ / المؤمنون
(٥) آية ١٠٨ / المؤمنون .

عليه وسلم : يكون فى أمتى المهدى إن طال عمره أو قصر عمره يملك سبع سنين او ثمانى سنين أو تسع سنين ، فيملؤها قسطا وعدلاً كما ملئت جورا ، وتمطر السماء مطرها وتخرج الأرض بركتها ، قال : وتعيش أمتى فى زمانه عيشا لم تعشه قبل ذلك[1] .

[١٩٤٨٥] أبو معاوية عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يخرج رجل من أهل بيتى عند انقطاع من الزمان وظهور من الفتن يكون عطاؤه حثيا[2] .

[١٩٤٨٦] أبو معاوية عن داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يخرج فى آخر الزمان خليفة يعطى الحق بغير عدد[3] .

[١٩٤٨٧] ابن عيينة عن عمرو عن أبي معبد عن ابن عباس قال : لا تمضى الأيام والليالى حتى يلى منا أهل البيت فتى لم تلبسه الفتن ولم يلبسها .

---

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٠٩٥) من طريق أبي معاوية ببعض الاختصار .

(٢) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١١٨٥) من طريق ابي معاوية ، واورده السيوطى فى الدر ٦/٥٨ من طريق ابن ابي شيبة .

(٣) اخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٠١٠) من طريق أبي معاوية ، وأخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٥٤ من طريق داود ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٥٨ من طريق ابن أبي شيبة .

قال : قلنا يا أبا العباس تعجز عنها مشيختكم وينالها شبابكم ، قال : هو أمر الله يؤتيه من يشاء[1] .

[١٩٤٨٨] وكيع عن فضيل بن مرزوق سمعه من ميسرة بن حبيب عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : منا ثلاثة ، منا السفاح و منا المنصور و منا المهدى[2] .

[١٩٤٨٩] يعلى بن عبيد عن الأجلح عن عمار الدهني عن سالم عن عبد الله / بن عمرو قال : يا أهل الكوفة ، أنتم أسعد الناس بالمهدى[3] .

[١٩٤٩٠] الفضل بن دكين وأبو داود عن ياسين العجلي عن إبراهيم ابن محمد بن الحنفية عن أبيه عن علي عن النبي صلى الله عليه و سلم قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : المهدى منا أهل البيت يصلحه الله في ليلة[4] .

[١٩٤٩١] وكيع عن ياسين عن إبراهيم بن محمد عن أبيه عن علي مثله ولم يرفعه .

---

(١) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٠٦١) من طريق ابن عيينة .

(٢) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (٢٢٦) من طريق ابن أبي غنية عن المنهال .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٥٠٠/١) في الفضائل .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣١٠) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن أبي داود ، وأورده السيوطي في الدر ٥٨/٦ من طريق ابن أبي شيبة وغيره

[١٩٤٩٢] الوليد بن عتبة عن زائدة عن ليث عن مجاهد قال : المهدى عيسى ابن مريم[١] .

[١٩٤٩٣] الفضل بن دكين قال حدثنا فطر عن زر عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا تذهب الدنيا حتى يبعث الله رجلا من أهل بيتى يواطئ اسمه اسمى واسم أبيه اسم أبى[٢] .

[١٩٤٩٤] الفضل بن دكين[٣] قال حدثنا فطر عن القاسم بن أبى بزة عن أبى الطفيل عن على عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لو لم يبق من الدهر[٤] إلا يوم لبعث الله رجلا من أهل بيتى يملؤها عدلا كما ملئت جوراً .

[١٩٤٩٥] أبو أسامة عن هشام عن ابن سيرين قال : المهدى من هذه الأمة وهو الذى يؤم عيسى ابن مريم[٥] .

[١٩٤٩٦] أبو أسامة عن عوف عن محمد قال : يكون فى هذه الأمة خليفة لا يفضل عليه أبو بكر ولا عمر[٦] .

---

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٠٨٣) عن الحسن .

(٢) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٤/٤٤٢ من طريق عاصم عن زر .

(٣) أخرجه الامام أحمد فى المسند ١/٩٩ من طريق الفضل ، وأورده السيوطى فى الدر ٦/٥٨ من طريق ابن ابي شيبة .

(٤) فى المسند : الدنيا .

(٥) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٠٨٢) من طريق أبى أسامة .

(٦) أخرجه نعيم فى الفتن من وجه آخر عن محمد - راجع رقم : =

[١٩٤٩٧] وكيع عن فضيل بن مرزوق عن عمران بن ظبيان عن حكيم بن سعد قال : لما قام سليمان فأظهر ما أظهر قلت لأبي يحي : هذا المهدى الذى يذكر ؟ قال : لا ، ولا المتشبة .

[١٩٤٩٨] حميد[1] بن عبد الرحمن[2] عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال : قلت لطاوس : عمر بن عبد العزيز المهدى ؟ قال : قد كان مهديا و ليس به ، إن المهدى إذا كان زيد المحسن فى إحسانه ، و تيب عن المسيء من إساءته ، وهو يبذل المال و يشتد على العمال و يرحم المساكين .

[١٩٤٩٩] عبد الله بن نمير قال حدثنا موسى الجهنى قال حدثنى عمر بن قيس الماصر قال : حدثنى [مجاهد قال : حدثنى[3]] فلان رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه و سلم أن المهدى لا يخرج حى تقتل النفس الزكية ؛ فاذا قتلت النفس الزكية غضب عليهم من فى السماء ومن فى الأرض ، فأتى الناس المهدى ، فزفوه كما تزف العروس إلى زوجها ليلة عرسها ، وهو يملأ الأرض قسطا و عدلا و تخرج الأرض نباتها و تمطر السماء مطرها ، و تنعم أمتى فى ولايته نعمة لم تنعمها قط[4] .

= (١٠٠٥) و (١٠١٤) .

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٠٢١) و (١٠٧٥) من طريق حميد .
(٢) من م و الفتن ، و فى الأصل : عبد الله .
(٣) زيد من م .
(٤) أورده السيوطى فى الدر ٦/٥٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢٤٥١) ما ذكر فى عثمان

[١٩٥٠٠] قال وحدثنا أبو بكر قال حدثنا ابن علية[١] عن ابن عون عن الحسن قال : أنبأنى وثاب وكان فيمن أدركه عتق أمير المؤمنين عمر ، فكان يكون بين يدى عثمان ، قال : فرأيت فى حلقه طعنتين كأنهما كيتان طعنهما يوم الدار دار عثمان ، قال : [بعثنى[٢]] أمير المؤمنين عثمان فقال : ادع الأشتر ، فجاء ، قال ابن عون : أظنه قال : فطرحت لأمير المؤمنين وسادة ، فقال : يا أشتر ، ما يريد الناس منى ؟ قال : ثلاث ليس من إحداهن بد ، يخيرونك [بين[٣]] أن تخلع لهم أمرهم ، فتقول : هذا أمركم ، فاختاروا له من شئتم ، و بين أن تقص من نفسك ، فان أبيت هاتين فان القوم قاتلوك ، قال : ما من إحداهن بد ؟ [قال : ما من إحداهن بد[٤]] فقال : أما أن أخلع لهم أمرهم فما كنت لأخلع لهم سربالا سربلنيه الله أبدا ، قال ابن عون : وقال غير الحسن : لأن أقدم فتضرب عنقى أحب إلى من أن أخلع أمة محمد بعضها على بعض ، وقال ابن عون : وهذه أشبه بكلامه ، ولا أن أقص لهم من نفسى ، فو الله لقد علمت أن صاحبي بين يدى كانا يقصان من أنفسهما و [ما[٣]] يقوم

---

(١) مضى فى كتاب المغازى - باب ماجاء فى خلافة عثمان و قتله .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م و المغازى .

(٣) زيد من المغازى .

(٤) زيد من م و المغازى .

بدني بالقصاص ، و إما أن يقتلوني فو الله لئن قتلوني لا يتحاربون[1] بعدي أبدا ، ولا يقاتلون بعدي جميعا عدوا أبدا ؛ فقام الأشتر فانطلق ، فمكثنا فقلنا : لعل الناس ؛ ثم جاء رويجل كأنه ذئب ، فاطلع من الباب ثم رجع ، ثم جاء محمد بن أبي بكر في ثلاثة عشر رجلا حتى انتهى إلى عثمان فأخذ بلحيته فقال بها حتى سمعت وقع أضراسه وقال : ما أغنى عنك معاوية ، ما أغنى عنك ابن عامر ، ما أغنت عنك كتبك ، فقال : [أرسل[2]] لي لحيتي يا ابن اخي ، أرسل لي لحيتي يا ابن اخي ، قال : فأنا رأيته استعدى رجلا من القوم بعينه فقام إليه بمشقص حتى وجأ به في رأسه فأثبته ثم مر ، قال : ثم دخلوا عليه والله حتى قتلوه .

[١٩٥٠١] زيد بن الحباب قال حدثنا معاوية بن صالح قال وحدثني ربيعة بن يزيد الدمشقي قال حدثنا عبد الله بن قيس أنه سمع النعمان بن بشير عن عائشة أنها قالت : ألا أحدثك بحديث سمعته من رسول الله/ صلى الله عليه و سلم ، إنه بعث إلى عثمان فدعاه فأقبل إليه فسمعته يقول : يا عثمان ! إن الله لعله يقمصك قميصا ، فان أرادوك على خلعه فلا تخلعه - ثلاثا ، فقلت : يا أم المؤمنين ! أين كنت عن هذا الحديث ؟ قالت : أنسيته كأني لم أسمعه[3] .

---

(١) من م و المغازي ، و في الأصل : يتحاربون .

(٢) زيد من م و المغازي .

(٣) مضى تحت رقم : (١٢٠٩٤) في الفضائل .

[١٩٥٠٢] عفان[١] قال حدثنا جرير بن حازم قال أخبرنا يعلى بن حكيم عن نافع قال حدثني عبد الله بن عمر[٢] قال : قال لي عثمان وهو محصور في الدار : ما تقول فيما أشار به علي المغيرة بن الأخنس ؟ قال : قلت : و ما أشار به عليك ؟ قال : إن هؤلاء القوم يريدون خلعي ، فان خلعت تركوني ، و إن لم أخلع قتلوني ، قال : قلت : أرأيت إن خلعت[٣] أ تراك مخلدا في الدنيا ؟ قال : لا ، قلت : فهل يملكون الجنة والنار ؟ قال : لا ، قلت : أرأيت إن لم تخلع ، أيزيدون على قتلك ؟ قال : لا ، قلت : [أرأيت[٤]] تسن[٥] هذه السنة في الاسلام كلما سخط قوم على أمير خلعوه ، و لا تخلع قميصا قمصكه الله .

[١٩٥٠٣] وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : حدثني أبو سهلة أن عثمان قال يوم الدار : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم عهد إلي عهدا فأنا صابر عليه ، قال : فكانوا [يرون[٦]] أنه ذاك اليوم[٧] .

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٢/٤٥ من طريق عفان .

(٢) من الطبقات ، و في الأصل و م : عمرو .

(٣) من م و الطبقات ، و في الأصل : جعلت .

(٤) في الأصل بياض ملأناه من م ، و في الطبقات : فلا أرى أن .

(٥) من الطبقات ، و في الأصل و م : ليس .

(٦) زيد من م .

(٧) مضى تحت رقم : (١٢٠٨٦) في الفضائل .

[١٩٥٠٤] أبو أسامة عن عبد الملك بن أبي سليمان قال : سمعت أبا ليلى الكندي يقول : رأيت عثمان اطلع على الناس و هو محصور فقال : أيها الناس ! لا تقتلوني و استعتبوني ، فوالله لئن قتلتموني لا تقاتلون جميعا أبدا و لا تجاهدون عدوا أبداً ، لتختلفن حتى تصيروا هكذا ـ وشبك بين أصابعه ، يا قوم « لا يجرمنكم شقاقي أن يصيبكم مثل ما أصاب قوم نوح أو قوم هود أو قوم صالح و ما قوم [لوط] منكم ببعيد ، قال : وارسل إلى عبد الله بن سلام فسأله فقال : الكف الكف ، فانه أبلغ لك في الحجة ، فدخلوا عليه فقتلوه[١] .

[١٩٥٠٥] يزيد بن هارون[٢] عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال : أشرف عليكم عثمان من القصر فقال : [ائتوني[٣]] برجل أتاليه كتاب الله ، فأتوه بصعصعة بن صوحان ، وكان شابا ، فقال : ما وجدتم أحدا تأتوني غير هذا الشاب ، قال : فتكلم صعصعة بكلام ، فقال له عثمان : اتل ، فقال صعصعة « اذن للذين تقاتلون بانهم ظلموا وان الله على نصرهم لقدير » فقال : ليست لك ولا لأصحابك ، ولكنها لي و لأصحابي ، ثم تلا عثمان « [أذن[٤]] للذين يقاتلون بانهم ظلموا و ان الله على نصرهم لقدير » حتى بلغ « والى الله

---

(١) مضى في كتاب المغازي ـ باب ماجاء في خلافة عثمان و قتله .
(٢) مضى في كتاب المغازي .
(٣) في الأصل بياض ملأناه من م و المغازي .
(٤) زيد من م و المغازي .

عاقبة الأمور » .

[١٩٥٠٦] أبو معاوية[١] عن الأعمش قال حدثنا أبو صالح قال : قال عبد الله بن سلام : لما حصر عثمان فى الدار ، قال : لا تقتلوه فانه لم يبق من [أجله[٢]] إلا قليل ، والله لئن قتلتموه لا تصلوا جميعا أبدا .

[١٩٥٠٧] عبد الله بن إدريس عن يحيى بن سعيد عن عبد الله [بن عامر[٣]] قال : سمعت عثمان يقول : إن أعظمكم غنى عندى من كف سلاحه ويده[٤] .

[١٩٥٠٨] أبو أسامة[٥] عن هشام عن [أبيه[٦]] عن ابن الزبير قال : قلت لعثمان يوم الدار : اخرج فقاتلهم ، فان معك من قد نصر الله بأقل منه ، والله وقتالهم لحلال ، قال : فأبى وقال : من كان لى عليه سمع وطاعة فليطع عبد الله بن الزبير ، وكان أمره يومئذ ، وكان ذلك اليوم صائما .

[١٩٥٠٩] أبو اسامة عن صدقة بن أبي عمران قال حدثنا أبو اليعفور عن أبي سعيد مولى ابن مسعود قال : قال عبد الله : لئن قتلوا عثمان

(١) مضى فى المغازى - باب ماجاء فى خلافة عثمان و قتله .

(٢) فى الأصل بياض ملأناه من م و المغازى .

(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .

(٤) مضى تحت رقم : (١٢٠٨٧) فى الفضائل ، ومضى أيضا فى كتاب المغازى .

(٥) مضى فى كتاب المغازى - باب ماجاء فى خلافة عثمان و قتله .

(٦) زيد من م و المغازى .

لا يصيبوا منه خلفا[١] .

[١٩٥١٠] ابن إدريس عن هشام عن ابن سيرين[١] قال : جاء زيد ابن ثابت إلى عثمان فقال : هذه الأنصار بالباب ، قالوا : إن شئت أن نكون أنصارا لله [مرتين[٢]] ، قال : أما قتال فلا .

[١٩٥١١] عبد الله بن إدريس عن إسماعيل عن قيس عن سعيد بن زيد قال : لقد رأيتني موثقي[٣] عمر وأخيه على الاسلام ، ولو ارفض أحد مما صنعتم بعثمان كان حقيقا .

[١٩٥١٢] غندر عن شعبة قال : سمعت سماك بن حرب قال : سمعت حنظلة بن قنان أبا محمد من بني عامر بن ذهل قال : أشرف علينا عثمان من كوة وهو محصور فقال : أفيكم ابنا محدوج ، فلم يكونا ثم ، كانا نائمين ، فأوقظا فجاءا ، فقال لهما عثمان : أذكركما الله ، [٤]ألستما تعلمان أن عمر قال : إنما/ ربيعة فاجر أو غادر ، فاني والله لا أجعل فرائضهم وفرائض قوم جاؤا من مسيرة شهر ، فهاجر أحدهم عند طنبه ثم زدتهم في غداة واحدة خمسمائة خمسمائة ، حتى ألحقتهم بهم ؟ قالا : بلى ، قال : أذكركما الله[٤] ألستما تعلمان أنكما أتيتماني فقلتما : إن كندة أكلة رأس ، وأن ربيعة هم

---

(١) مضى في كتاب المغازي .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م و المغازي .

(٣) من المغازي حيث مضى هذا الحديث ، و في الأصل و م : موثق .

(٤-٤) سقط ما بين الرقين من م .

الرأس ، و أن الأشعث بن قيس قد أكلهم فنزعته و استعملتكما ؟ قالا : بلى ! قال : اللهم اللهم ، إن كانوا كفروا معروفي وبدلوا نعمتي فلا ترضهم عن إمام و لا ترض الامام عنهم .

[١٩٥١٣] أبو معاوية عن حجاج الصواف عن حميد بن هلال عن يعلى بن الوليد عن جندب الخير قال : أتينا حذيفة حين سار المصريون إلى عثمان فقلنا : إن هؤلاء قد ساروا إلى هذا الرجل فما تقول ؟ قال : يقتلونه و الله ؛ قال : قلنا : أين هو ؟ قال : في الجنة و الله . قال : قلنا : فأين قتلته ؟ قال : في النار و الله[١] .

[١٩٥١٤] أبو أسامة قال : حدثنا حماد بن زيد عن يزيد بن حميد أبي التياح عن عبد الله بن أبي الهذيل قال : لما جاء قتل عثمان قال حذيفة : اليوم نزل النـاس حافة الاسلام ، فكم من مرحلة قد ارتحلوا عنه ، قال : وقال ابن أبي الهذيل : و الله لقد جار هؤلاء القوم عن القصد حتى أن بينه وبينهم وعورة ، ما يهتدون له و ما يعرفونه .

[١٩٥١٥] قال وحدثنا أبو بكر قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن أبي وائل شقيق بن سلمة عن خالد العبسي عن حذيفة[٢] وذكر عثمان فقال : اللهم لم أقتل و لم آمر ولم أرض .

---

(١) أورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/٣٦٦ من طريق ابن ابي شيبة .

(٢) كذا ، و لعله سقط هنا « عن علي » .

[١٩٥١٦] عبد الله بن إدريس عن ليث عن عبد العزيز بن رفيع قال[١] : لما سار علي إلى صفين استخلف أبا مسعود على الناس فخطبهم في يوم جمعة فرأى فيهم قلة ، فقال : أيها الناس ! اخرجوا فمن خرج فهو آمن ، إنا و الله نعلم أن منكم الكاره لهذا [٢]الوجه و[٢] المتثاقل [عنه[٣]] فاخرجوا ، فمن خرج فهو آمن ، إنا والله ما نعد عافية أن يلتقي هذان الغاران[٤] يتقي أحدهما صاحبه ، ولكنها نعدها عافية أن يصلح الله أمة محمد و يجمع ألفتها . ألا أخبركم عن عثمان و ما نقم الناس عليه ، إنهم [لن[٥]] يدعوه و ذنبه حتى يكون الله هو يعذبه أو يعفو عنه ، و لم يدركوا الذي طلبوه ، إذ حسدوه ما آتاه الله [إياه ، فلما قدم علي قال له : أنت القائل ما بلغني عنك يا فروج ، إنك شيخ قد ذهب عقلك ؛ قال : لقد سمتني[٦]] أمي باسم هو أحسن من هذا ، أذهب عقلي وقد وجبت لي الجنة من الله ورسوله ، تعلمه أنت ، وما بقي من عقلي فانا كنا نتحدث بأن الآخر فالآخر شر ، ثم خرج ، فلما كان بالسيلحين

---

(١) مضى الحديث في كتاب الفتن مختصرا - راجع رقم : (١٩٤٦١) ، وأعاده المصنف في باب ما ذكر في صفين .

(٢-٢) من الباب الآتي ، و في الأصل و م : الا .

(٣) زيد من الباب الآتي .

(٤) في الباب الآتي : العراان - كذا .

(٥) زيد من م .

(٦) زيد من م و الباب الآتي .

أو بالقادسية خرج عليهم وظفراه يقطران ، يرون أنه قد تهيا للاحرام ، فلما وضع رجله فى الغرز و أخذ بمؤخر واسطة الرحل قام إليه ناس من الناس فقالوا له : لو عهدت إلينا يا أبا مسعود ، قال : بتقوى الله و الجماعة فان الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة ، قال : فأعادوا عليه ، فقال : عليكم بتقوى الله و الجماعة ! فانما يستريح بر أو يستراح من فاجر .

[١٩٥١٧] عبد الله بن إدريس عن ليث عن مجاهد و طاؤس عن ابن عباس قال : قال على : ما قتلت - يعنى عثمان - و لا أمرت - ثلاثا ، ولكنى غلبت[١] .

[١٩٥١٨] ابن إدريس عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاؤس عن ابن عباس قال : قال على : ما قتلت ، وإن كنت لقتله لكارها .

[١٩٥١٩] عبدة بن سليمان عن عاصم عن أبى زرارة و أبى عبد الله قالا : سمعنا عليا يقول : و الله ما شاركت و ما قتلت و لا أمرت و لا رضيت - يعنى قتل عثمان[٢] .

[١٩٥٢٠] محمد بن بشر قال : حدثنا إسماعيل بن[٣] أبى خالد قال حدثنى

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٥٧ من طريق أبى معاوية عن ليث ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ١١/٤٥٠ من طريق ابن طاؤس عن أبيه .

(٢) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (٤٤١) من طريق عبدة ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٦٤ من طريق إسماعيل بن زكريا عن عاصم .

(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٣/١٠٦ من طريق عبدة عن إسماعيل .

حصين رجل من بني الحارث قال : أخبرتني سرية زيد بن ارقم قالت : جاء علي يعود زيد بن أرقم وعنده القوم ، فقال للقوم : أنصتوا واسكتوا ، فوالله لا تسألوني اليوم عن شيء إلا أخبرتكم به ، فقال له زيد : أنشدك الله ! أنت قتلت عثمان ، فأطرق ساعة [ثم] قال : والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ! ما قتلته ولا أمرت بقتله وما سرني[1] .

[١٩٥٢١] أبو معاوية عن الأعمش عن منذر بن يعلى قال : كان يوم / أرادوا قتل عثمان أرسل مروان إلى علي ألا تأتي هذا الرجل/ فتمنعه ، فانهم لن يرموا دونك ، فقال علي : لنأتينهم ، فأخذ ابن الحنفية بكتفيه فاحتضنه ، فقال : يا أبت ! أين تذهب والله ما يزيدونك[2] إلا رهبة ، فأرسل إليهم علي بعمامته ينهاهم عنه[3] .

[١٩٥٢٢] أبو معاوية[4] عن الأعمش عن ثابت بن عبيد عن أبي جعفر الأنصاري قال : دخلت مع المصريين على عثمان ، فلما ضربوه خرجت أشتد قد ملأت [فروجي عدواً[5]] حتى دخلت المسجد ، فاذا رجل جالس في نحو

(١) في م : و ما ساءني - كذا .
(٢) من م ، و في الأصل : يدونك .
(٣) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/٤٧ من وجه آخر .
(٤) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٦٣ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه ابن حجر في كنى التهذيب من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) في الأصل بياض ملأناه من م والسنن .

أو بالقادسية خرج عليهم وظفراه يقطران ، يرون أنه قد تهيا للاحرام ، فلما وضع رجله فى الغرز و أخذ بمؤخر واسطة الرحل قام إليه ناس من الناس فقالوا له : لو عهدت إلينا يا أبا مسعود ، قال : بتقوى الله و الجماعة فان الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة ، قال : فأعادوا عليه ، فقال : عليكم بتقوى الله و الجماعة ! فانما يستريح بر أو يستراح من فاجر .

[١٩٥١٧] عبد الله بن إدريس عن ليث عن مجاهد و طاوس عن ابن عباس قال : قال على : ما قتلت - يعنى عثمان - و لا أمرت - ثلاثا ، ولكنى غلبت[١] .

[١٩٥١٨] ابن إدريس عن مسعر عن عبد الملك بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال : قال على : ما قتلت ، وإن كنت لقتله لكارها .

[١٩٥١٩] عبدة بن سليمان عن عاصم عن أبى زرارة و أبى عبد الله قالا : سمعنا عليا يقول : و الله ما شاركت و ما قتلت و لا أمرت و لا رضيت - يعنى قتل عثمان[٢] .

[١٩٥٢٠] محمد بن بشر قال : حدثنا إسماعيل بن[٣] أبى خالد قال حدثنى

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٧/١/٣ من طريق أبى معاوية عن ليث ، وأخرجه عبدالرزاق فى المصنف ٤٥٠/١١ من طريق ابن طاوس عن أبيه .
(٢) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (٤٤١) من طريق عبدة ، و أخرجه سعيد فى السنن ٣٦٤/٢ من طريق إسماعيل بن زكريا عن عاصم .
(٣) أخرجه الحاكم فى المستدرك ١٠٦/٣ من طريق عبدة عن إسماعيل .

حصين رجل من بنى الحارث قال : أخبرتني سرية زيد بن ارقم قالت : جاء على يعود زيد بن أرقم وعنده القوم ، فقال للقوم : أنصتوا واسكتوا ، فوالله لا تسألونى اليوم عن شيء إلا أخبرتكم به ، فقال له زيد : أنشدك الله ! أنت قتلت عثمان ، فأطرق ساعة [ثم] قال : والذى فلق الحبة وبرأ النسمة ! ما قتلته ولا أمرت بقتله وما سرنى[1] .

[١٩٥٢١] أبو معاوية عن الأعمش عن منذر بن يعلى قال : كان يوم / أرادوا قتل عثمان أرسل مروان إلى على ألا تأتى هذا الرجل/ فتمنعه ، فانهم لن يبرموا دونك ، فقال على : لنأتينهم ، فأخذ ابن الحنفية بكتفيه فاحتضنه ، فقال : يا أبت ! أين تذهب والله ما يزيدونك[2] إلا رهبة ، فأرسل إليهم على بعمامته ينهاهم عنه[3] .

[١٩٥٢٢] أبو معاوية[4] عن الأعمش عن ثابت بن عبيد عن أبي جعفر الأنصارى قال : دخلت مع المصريين على عثمان ، فلما ضربوه خرجت أشتد قد ملأت [فروجى عدواً[5]] حتى دخلت المسجد ، فاذا رجل جالس فى نحو

---

(١) فى م : و ما ساءنى ـ كذا .

(٢) من م ، و فى الأصل : يدونك .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٤٧/١/٣ من وجه آخر .

(٤) أخرجه سعيد فى السنن ٣٦٣/٢ من طريق أبي معاوية ، و أخرجه ابن حجر فى كنى التهذيب من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) فى الأصل بياض ملأناه من م والسنن .

من عشرة عليه عمامة سوداء ، فقال : ويحك ما وراءك ؟ قال : قلت قد والله فرغ من الرجل ، قال : فقال : تبا لكم آخر الدهر ، قال : فنظرت فاذا هو[1] علي .

[١٩٥٢٣] يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال : لما حصر عثمان أتى علي طلحة وهو مستند إلى وسائد في بيته فقال : أنشدك الله ! ما رددت الناس عن أمير المؤمنين فانه[2] مقتول ، فقال طلحة : لا والله حتى تعطي بنو أمية الحق من أنفسها[3] .

[١٩٥٢٤] وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجلز قال : عابوا على عثمان تمزيق المصاحف وآمنوا بما كتب لهم .

[١٩٥٢٥] أبو أسامة عن عوف عن محمد قال : خطب علي بالبصرة فقال : والله ما قتلته ولا مالأت على قتله ، فلما نزل قال له بعض أصحابه : أي شيء صنعت الآن يتفرق عنك أصحابك ، فلما عاد إلى المنبر قال : من كان سائلا عن دم عثمان فان الله قتله وأنا معه ، قال محمد : هذه كلمة قرشية ذات وجه[4] .

[١٩٥٢٦] كثير بن هشام عن جعفر بن برقان قال حدثنا العلاء

---

(١) من م و السنن ، و في الأصل : هم .

(٢) من م ، و في الأصل : فانا .

(٣) أخرجه الطبري في التأريخ ٥/١٣٩ من طريق عبد ربه بن نافع عن إسماعيل ، و مضى عندنا تحت رقم : (١٠٧٤٤) في الأمراء .

(٤) أورده السيوطي في الجمع ٢/١٧٠ من طريق ابن أبي شيبة .

ابن عبد الله بن رافع عن ميمون قال : لما قتل عثمان قال حذيفة مكذا[1] و حلق بيده و قال : فتق فى الاسلام فتق لا يرتقه جبل[2] .

[١٩٥٢٧] أبو أسامة قال حدثنا الثورى قال حدثنا سالم المنقرى عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال : لما وقع من أمر عثمان ما كان[3] ، و تكلم الناس فى أمره ، أتيت أبى بن كعب فقلت : أبا المنذر ! ما المخرج ؟ قال : كتاب الله ، قال : ما استبان لك منه فاعمل به و انتفع به ، و ما اشتبه عليك فآمن به و كله إلى عالمه[4] .

[١٩٥٢٨] عبيد الله بن موسى قال أخبرنا شيبان عن الأعمش عن إسماعيل بن رجاء عن صخر بن الوليد عن جزء بن بكير العبسى قال : جاء حذيفة إلى عثمان ليودعه أو يسلم عليه ، فلما أدبر قال : ردوه ، فلما جاء قال : ما بلغنى عنك بظهر الغيب ، فقال : والله ما أبغضتك منذ أحببتك ، ولا غششتك منذ نصحت لك ، قال أنت أصدق منهم وأبر ، انطلق ، فلما أدبر قال : ردوه ؛ [5]قال : ما بلغنى عنك بظهر الغيب ، فقال حذيفة بيده هكذا ، ما بلغنى عنك بظهر الغيب ، أجل و الله لتخرجن إخراج الثور[5] ثم

---

(١) من م ، و فى الأصل : هذا .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٦/١/٣ من طريق كثير بن هشام .

(٣) زيد فى الأصل : الله ، و لم تكن الزيادة فى م لحذفناها .

(٤) أورده السيوطى فى الدر ٧/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥-٥) سقط ما بين الرقين من م .

لتذبحن ذبح الجمل ، قال : فاخذه من ذلك افكل[١] ، فأرسل إلى معاوية لجيء به يدفع ، قال : هل تدرى ما قال حذيفة ؟ قال : والله[٢] لتخرجن إخراج الثور و لتذبحن ذبح الجمل ، فقال : [أولها لعثمان[٣]] .

[١٩٥٢٩] يزيد بن هارون قال أخبرنا سلام بن مسكين قال : حدثنى من رأى عبد الله بن سلام يوم قتل عثمان يبكى و يقول : اليوم هلكت العرب[٤] .

[١٩٥٣٠] أبو أسامة[٥] قال حدثنا معتمر عن أبيه عن أبى نضرة عن أبى سعيد أن ناسا كانوا عند فسطاط عائشة فمر بهم عثمان ، و أرى ذلك بمكة ، قال أبو سعيد : فما بقى أحد منهم إلا [بعثه أو[٦]] سبه غيرى ، وكان فيهم رجل من أهل الكوفة ، فكان عثمان على الكوفى أجرأ منه على غيره ، فقال : يا كوفى ، أتسبنى ؟ أقدم المدينة ، كأنه يتهدده ، قال . فقدم المدينة

(١) كذا فى الأصل و م ، و فى م : فكل .
(٢) زيد فى م وليس واضحا : من رأى عبد الله بن سلام يوم قتل .
(٣) زيد من م إلا أن الكلمة الأخيرة ليست واضحة ، و الحديث أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١١/٤٥٠ من طريق معمر عن الأعمش و أورده الهندى فى الكنز ٦/٣٨٧ من طريق ابن أبي شيبة مختصرا .
(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٥٧ من طريق مسلم عن سلام بن مسكين .
(٥) مضى تحت رقم : (١٠٦٧٧) فى كتاب الأمراء .
(٦) فى الأصل بياض ملأناه من م و الأمراء .

فقيل له : عليك بطلحة ، فانطلق معه طلحة حتى أتى عثمان ، فقال عثمان : والله لأجلدنك مائة ، قال : فقال طلحة : والله لا تجلده مائة إلا أن يكون زانيا ، [قال[1]] لأحرمنك عطاءك ، قال : فقال طلحة : إن الله سيرزقه .

[١٩٥٣١] غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت ذكوان أبا صالح يحدث عن صهيب/ مولى العباس [قال : أرسلني العباس[2]] إلى عثمان أدعوه ، قال : فأتيته فاذا هو يغدى الناس ، فدعوته فأتاه فقال : أفلح الوجه أبا الفضل ، قال : و وجهك أمير المؤمنين ، قال : ما زدت أن أتاني رسولك و أنا أغدى الناس فغديتهم ثم أقبلت ، فقال العباس : أذكرك الله في علي ، فانه ابن عمك وأخوك في دينك و صاحبك مع رسول الله صلى الله عليه وسلم و صهرك ، وإنه قد بلغني أنك تريد أن تقوم بعلي و أصحابه فأعفني من ذلك يا أمير المؤمنين ، فقال عثمان : أنا أولى من اخيك أن قد شفعتك أن عليا لو شاء ما كان أحد دونه ، و لكنه أبى إلا رأيه ، و بعث إلى علي فقال له : أذكرك الله في ابن عمك وابن عمتك و أخيك في دينك وصاحبك مع رسول الله صلى الله عليه و سلم و ولي بيعتك ، فقال : و الله لو امرني أن أخرج من داري لخرجت ، فاما أن أداهن ان لا يقام كتاب الله فلم أكن لأفعل ، قال محمد بن جعفر : سمعته ما لا أحصي و عرضته عليه غير مرة .

---

(١) زيد من م و الأمراء .

(٢) زيد من م .

[١٩٥٣٢] قال : و حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل بن قيس قال : لما قدم معاوية و عمرو الكوفة أتى الحارث بن الأزمع عمرا ، فخرج عمرو و هو راكب ، فقال له الحارث : جئت فى أمر لو وجدتك على قرار لسألتك ، فقال عمرو : ما كنت لتسئلنى عن شيء و أنا على قرار إلا أخبرتك به الآن ، قال : فأخبرنى عن على و عثمان ، قال : فقال : اجتمعت السخطة و الاثرة ، فغلبت السخطة الاثرة ، ثم سار .

[١٩٥٣٣] أبو أسامة قال حدثنا كهمس قال حدثنى عبد الله بن شقيق قال حدثنى الأقرع قال : أرسل عمر إلى الأسقف ، قال : فهو يسأله و أنا قائم عليهما أظلهما من الشمس ، فقال له : هل تجدنا فى كتابكم ؟ قال : نعتكم و أعمالكم ، قال : فما تجدنى ؟ قال : أجدك قرن حديد ، قال : فنقط عمر وجهه و قال : قرن حديد ؟ قال : أمين شديد ، قال : فكأنه فرح بذلك ، قال : فما تجد بعدى ؟ [١]قال : خليفـــة صدق يؤثر أقربيه ، قال : فقال عمر : يرحم الله ابن عفان ، قال : فما تجد بعده ؟ [١]قال : صدع حديد ، قال : و فى يد عمر شيء يقلبه ، قال : فنبذه و قال : يا ذفراه ! مرتين أو ثلاثا ، فقال : لا تقل ذلك يا أمير المؤمنين فانه خليفة مسلم ورجل صالح ، ولكنه يستخلف و السيف مسلول و الدم مهراق ، قال : ثم التفت إلى و قال : الصلاة[٢] .

(١) سقط ما بين الرقمين من م .

(٢) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (٢٨٩) من طريق العقيلى وهو عبد الله ابن شقيق ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٢٠٤٩) فى الفضائل .

[١٩٥٣٤] وكيع عن يحي بن أبي الهيثم عن يوسف بن عبد الله بن سلام عن أبيه قال : [لا[1]] تسلوا سيوفكم فلئن سللتموها لا تغمد إلى يوم القيامة و قال : أنظروني ثمان عشرة ـ يعني يوم عثمان[2] .

[١٩٥٣٥] ابن المبارك عن ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب قال : قال كعب : كأني أنظر إلى هذا ؛ و في يديه شهابان من نار ـ يعني قاتل عثمان ، فقتله[3] .

[١٩٥٣٦] عفان قال حدثني معتمر بن سليمان التيمي[4] قال سمعت أبي قال : حدثنا أبو نضرة عن أبي سعيد مولى أبي أسيد الأنصاري قال : سمع عثمان أن وفد أهل مصر قد اقبلوا ، فاستقبلهم فكان في قرية خارجا من المدينة ، أو كما قال ، قال : فلما سمعوا به أقبلوا نحوه إلى المكان الذي هو فيه ، قال : أراه قال : وكره أن يقدموا عليه المدينة ، أو نحوا من ذلك ، فأتوه فقالوا : ادع بالمصحف ، فدعا بالمصحف فقالوا : افتح السابعة ، وكانوا

(١) زيد من م .
(٢) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (٤٢٢) من طريق أبي قبيل عن ابن سلام .
(٣) مضى تحت رقم : (١٢٠٨٥) في الفضائل ، و مضى أيضا في المغازي .
(٤) أخرجه الطبري في التأريخ ٥/١٠٧ من طريق يعقوب بن إبراهيم عن معتمر وأورده الحافظ ابن حجر في المطالب العالية ٤/٢٨٣ من طريق إسحاق عن أبي سعيد .

يسمون سورة يونس السابعة ، فقرأها حتى إذا أتى على هذه الآية « قل أرايتم ما انزل الله لكم من رزق فجعلتم منه حراما وحلالا قل آلله اذن لكم ام على الله تفترون[1] » ، قالوا : أ رأيت ما حميت من الحمى آلله أذن لك به أم على الله تفترى ؟ فقال : أمضه ، أنزلت فى كذا وكذا ، [2]و أما الحمى فان عمر حمى الحمى قبلى لابل الصدقة ؛ فلما وليت زادت إبل الصدقة فزدت فى الحمى لما زاد من ابل الصدقة ؛ [أمضه] ، فجعلوا يأخذونه بالآية فيقول : أمضه ، نزلت فى كذا وكذا[2] و الذى يلى كلام عثمان يومئذ فى سنك ، يقول أبو نضرة : يقول لى ذلك أبو سعيد ، قال ابو نضرة : وانا فى سنك يومئذ ؛ قال : و لم يخرج وجهى - او لم يستو وجهى - يومئذ ، لا ادرى لعله قال مرة اخرى : و انا يومئذ فى ثلاثين سنة ؛ ثم اخذوه بأشياء لم يكن عنده منها مخرج ، فعرفها فقال : استغفر الله و اتوب إليه ، فقال لهم : ما تريدون ؟ فأخذوا ميثاقه ، قال : و احسبه قال : وكتبوا عليه شرطا ، قال : و أخذ عليهم ، أن لا يشقوا عصى ولا يفارقوا جماعة ما اقام لهم بشرطهم او كما اخذوا عليه ، فقال لهم : ما تريدون / ؟ فقالوا : نريد ان لا يأخذ اهل المدينة عطاء ، فانما هذا المال لمن قاتل عليه ولهذه الشيوخ من اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم ، فرضوا ، و اقبلوا معه إلى المدينة راضين ، فقام فخطب فقال : والله إنى ما رأيت [وفد[3]] اهم خير لحوباتى من هذا الوفد

---

(١) آية ٥٩ / يونس .

(٢-٢) سقط ما بين الرقين من م .

الذين قدموا علي ، و قال مرة أخرى : حسبت أنه قال : من هذا الوفد من أهل مصر ، ألا [من[1]] كان له زرع فليلحق بزرعه ، و من كان له ضرع فليحتلب ، الا إنه لا مال لكم عندنا ، إنما هذا المال لمن قاتل عليه ، و لهذه الشيوخ من اصحاب محمد صلى الله عليه و سلم ، فغضب الناس و قالوا: [هذا[2]] مكر بني امية ، ثم رجع الوفد المصريون راضين ، فبينما هم في الطريق براكب يتعرض لهم ثم يفارقهم [ثم يرجع إليهم ثم يفارقهم[1] و يسبهم ، فقالوا له : إن لك لأمرا ما شأنك ؟ قال : انا رسول أمير المؤمنين إلى عامله بمصر ففتشوه فاذا بكتاب على لسان عثمان ، عليه[3] خاتمه إلى عامل مصر أن [يصلبهم أو[4]] يقتلهم او يقطع أيديهم وأرجلهم فأقبلوا حتى قدموا المدينة ، فأتوا عليا فقالوا : ألم تر إلى عدو الله ، امر فينا بكذا وكذا ، و الله قد أحل دمه ⁰قم معنا⁰ إليه ، فقال : لا و الله ، لا أقوم معكم ، قالوا : فلم كتبت إلينا ، قال : لا و الله ما كتبت إليكم كتابا قط ، قال : فنظر بعضهم إلى بعض ، ثم قال بعضهم لبعض : ألهذا تقاتلون او لهذا تغضبون ،

= (٣) في الأصل بياض ملأناه من م و التاريخ و المطالب .

---

(١) زيد من م و التأريخ والمطالب .

(٢) زيد من المطالب .

(٣) من التأريخ و المطالب ، و في الأصل : فله ، و ليست الكلمة في م .

(٤) زيد من التأريخ والمطالب .

(٥-٥) من م و التأريخ و المطالب ، و في الأصل : فرجعنا .

و انطلق على مخرج من المدينة إلى قرية - [١]أو قرية له[١] - فانطلقوا حتى دخلوا على عثمان فقالوا : كتبت فينا بكذا وكذا ، فقال : إنما هما اثنتان : أن تقيموا على رجلين من المسلمين أو يمينى[٢] : بالله الذى لا إله إلا هو ، ما كتبت و لا أمليت ، و قد تعلمون أن الكتاب يكتب على لسان الرجل [وقد[٣]] ينقش الخاتم على الخاتم ، فقالوا له : قد و الله أحل الله دمك ، ونقض العهد و الميثاق ، قال : فحصروه فى القصر[٤] ، فأشرف عليهم فقال : السلام عليكم ، قال : فما أسمع أحدا رد السلام إلا أن يرد رجل فى نفسه ؛ فقال : أنشدكم بالله ، هل علمتم أنى اشتريت رومة بمالى لأستعذب بها ، فجعلت رشائى فيها كرشاء رجل من المسلمين ، فقيل : نعم ، فقال : فعلام تمنعونى أن أشرب منها حتى أفطر على ماء البحر ، قال : أنشدكم بالله ؛ هل علمتم أنى اشتريت كذا وكذا من الأرض فزدته فى المسجد ، قيل : نعم ، قال : فهل علمتم أحدا من الناس منع أن يصلى فيه ، قيل : نعم ، قال : فأنشدكم بالله هل سمعتم نبى الله عليه السلام - فذكر كذا وكذا شيئا من شأنه ، و ذكر أرى كتابة المفصل ، قال : ففشا النهى ، وجعل الناس يقولون : مهلا عن أمير المؤمنين ، وفشا النهى وقام الأشتر . فلا أدرى يومئذ أم يوما

(١-١) ليس ما بين الرقمين فى التأريخ و المطالب .
(٢) من التأريخ و المطالب ، و فى الأصل و م : يمينا .
(٣) زيد من التاريخ و المطالب .
(٤) وإلى هنا انتهت الرواية فى تأريخ الطبرى ، وتستأنف بنفس السند فى ١٢٥/٥

آخر ، فقال : لعله قد مكر به و بكم ، قال : فوطئه[1] الناس حتى لقي كذا وكذا ، ثم إنه أشرف عليهم مرة أخرى فوعظهم وذكرهم ، فلم تأخذ فيهم الموعظة ، [2]وكان الناس تأخذ فيهم الموعظة[2] أول ما يسمعونها ، فاذا أعيدت عليهم لم تأخذ فيهم الموعظة ، ثم فتح الباب و وضع المصحف بين يديه ، قال : فحدثنا الحسن[3] أن محمد بن أبي بكر دخل عليه فأخذ بلحيته ، فقال له عثمان : لقد أخذت مني مأخذ - أو قعدت مني مقعدا - ما كان ابو بكر ليأخذه - أو ليقعده - ، قال : فخرج وتركه ، قال : وفي حديث أبي سعيد : فدخل عليه رجل فقال : بيني وبينك كتاب الله ، فخرج و تركه ، و دخل عليه رجل يقال له الموت الأسود ، فخنقه و خنقه ثم خرج ، فقال : و الله ما رايت شيئا قط هو الين من حلقه ، و الله لقد خنقته حتى رأيت نفسه مثل نفس الجان تردد في جسده ، ثم دخل عليه آخر ، فقال بيني وبينك كتاب الله والمصحف بين يديه ؛ فأهوى إليه بالسيف فاتقاه بيده فقطعها[4] فلا ادرى ابانها ، او قطعها فلم يبنها ، فقال : اما والله إنها لأول كف خطت المفصل ، وحدثت في غير حديث ابي سعيد : فدخل عليه التجيبي[5] فأشعره بمشقص ، فانتضح

(١) من م و المطالب ، و في الأصل : وطيه .
(٢-٢) تكرر ما بين الرقين في الأصل فقط .
(٣) من م و المطالب ، و في الأصل : الحسين .
(٤) من م و المطالب ، و في الأصل و م : فقطع .
(٥) من المطالب ، و في الأصل : التجوبي .

الدم على هذه الآية « فسيكفيكهم الله و [هو] السميع العليم[1] » و إنها فى المصحف ما حكت ، و أخذت بنت القرافصة ـ فى حديث أبى سعيد ـ / حليها فوضعته فى حجرها/ ، وذلك قبل أن يقتل ، فلما أشعر أو قتل تجافت ـ أو تفاجت ـ عليه ، فقال بعضهم : قاتلها الله ، ما أعظم عجيزتها ، فعرفت أن أعداء الله لم يريدوا إلا الدنيا .

[١٩٥٣٧] قال و حدثنا أبو بكر قال حدثنا عفان قال حدثنا أبو محصن أخو حماد بن نمير رجل من أهل واسط ، قال حدثنا حصين بن عبد الرحمن قال حدثنى جهم[2] رجل من بنى فهر ، قال : أنا شاهد هذا الأمر ، قال : جاء سعد و عمار فارسلوا إلى عثمان إن أتينا ، فانا نريد أن نذكر لك أشياء أحدثتها أو أشياء فعلتها ، قال : فأرسل إليهم أن انصرفوا اليوم ، فانى مشتغل و ميعادكم يوم كذا وكذا حتى أشزن ، قال أبو محصن : أشزن : أستعد لخصومتكم ، قال : فانصرف سعد و أبى عمار أن ينصرف ، قالها أبو محصن مرتين ، قال : فتناوله رسول عثمان فضربه ، قال : فلما اجتمعوا للميعاد و من معهم قال لهم عثمان ما[3] تنقمون منى ؟ قالوا : ننقم عليك ضربك عمارا ، قال : قال عثمان : جاء سعد وعمار فأرسلت إليهما ، فانصرف سعد وأبى عمار ان ينصرف ، فتناوله رسول من غير أمرى ؛ فو الله

(١) آية ١٣٧ البقرة .
(٢) من م ، و فى الأصل : جهيم .
(٣) فى م : هل .

ما أمرت ولا رضيت ، فهذه يدى لعمار فيصطبر ، قال ابو محصن : يعنى : يقتص ، قالوا : ننقم عليك انك جعلت الحروف حرفا واحدا ، قال : جاءنى حذيفة فقال : ما كنت صانعا إذا قيل : قراءة فلان [و[1]] قراءة فلان [و[1]] قراءة فلان ، كما اختلف اهل الكتاب ، فان يك صوابا فمن الله ، وإن يك خطأ فمن حذيفة ، قالوا : ننقم عليك انك حميت الحمى ، قال : جاءتنى قريش فقالت : إنه ليس من العرب قوم إلا لهم حمى يرعون فيه غيرها[2] ، فقلت ذلك لهم ؛ فان رضيتم فأقروا ، و إن كرهتم فغيروا ، أو قال لا تقروا - شك أبو محصن ، قالوا : و ننقم عليك أنك استعملت السفهاء أقاربك فليقم أهل كل مصر يسألونى صاحبهم الذى يحبونه فأستعمله عليهم وأعزل عنهم الذى يكرهون ، قال : فقال أهل البصرة : رضينا بعبد الله بن عامر ، فأقره علينا ، وقال أهل الكوفة : أعزل سعيدا ، و قال الوليد - شك أبو محصن : و استعمل علينا أبا موسى ففعل ، قال : و قال اهل الشام : قد رضينا بمعاوية فأقره علينا ، وقال اهل مصر : اعزل عنا ابن ابى سرح ، و استعمل علينا عمرو بن العاص ، ففعل ، قال : فما جاؤا بشيء إلا خرج منه قال : فانصرفوا راضين ، فبينما بعضهم فى بعض الطريق إذ[3] مر بهم راكب فاتهموه ففتشوه فأصابوا معه كتابا فى ادواة إلى عاملهم أن خذ فلانا

---

(١) زيد من م .

(٢) فى م : غيرنا .

(٣) من م ، و فى الأصل : اذا .

وفلانا فاضرب أعناقهم ، قال : فرجعوا فبدؤا بعلى فجاء معهم إلى عثمان ، فقالوا : هذا كتابك و هذا خاتمك ، فقال عثمان : و الله ما كتبت ولا علمت و لا أمرت ، قال : فما تظن ؟ قال ابو محصن : تتهم ، قال : اظن كاتبي غدر و اظنك به يا على ، قال : فقال له على : ولم تظننى بذاك ؟ قال : لأنك مطاع عند القوم ، قال : ثم لم تردهم عنى ، قال : فأبى القوم وألحو عليه حتى حصروه ، قال : فأشرف عليهم وقال : بم تستحلون دمى ؟ فو الله ما حل دم امرئ مسلم إلا باحدى ثلاث : مرتد عن الاسلام أو ثيب زان أو قاتل نفس ، فو الله ما علمت شيئا منهن منذ أسلمت ، قال : فألح القوم عليه ، قال : وناشد عثمان الناس أن لا تراق فيه محجمة من دم ، فلقد رأيت ابن الزبير يخرج[١] عليهم فى كتيبة حتى يهزمهم ، لو شاؤا أن يقتلوا منهم لقتلوا ، قال : ورأيت سعيد بن الأسود البخترى و إنه ليضرب رجلا بعرض السيف لو شاء أن تقتله لقتله ، ولكن عثمان عزم على الناس فأمسكوا ، قال : فدخل عليه أبو عمرو بن بديل الخزاعى التجيبى ، قال فطعنه احدهما بمشقص فى أوداجه و علاه الآخر بالسيف فقتلوه ، ثم انطلقوا هرابا يسيرون بالليل ويكمنون بالنهار حتى أتوا بلدا بين مصر والشام ، قال فكمنوا فى غار ، قال : فجاء نبطى من تلك البلاد معه حمار ، قال : فدخل ذباب فى منخر الحمار ، قال : فنفر حتى دخل عليهم الغار ، وطلبه صاحبه فرآهم : فانطلق إلى عامل معاوية ، قال : فأخبره بهم ، قال : فأخذهم معاوية فضرب أعناقهم .

---

(١) من م ، و فى الأصل : مخرج .

/ [١٩٥٣٨] عبد الله / بن بكر قال حدثنا حاتم بن أبي صغيرة عن عمرو بن دينار قال : لما ذكروا من شأن عثمان الذى ذكروا أقبل[١] عبد الرحمن بن عوف فى نفر من أصحابه[٢] حتى دخلوا على عبد الله بن عمر فقالوا[٣] : يا أبا عبد الرحمن ! ألا ترى ما قد أحدث هذا الرجل ؟ فقال : [بخ بخ[٤]] فما تأمرونى ؟ تريدون أن تكونوا مثل الروم و فارس إذا غضبوا على ملك قتلوه ، قد ولاه الله الذى ولاه فهو أعلم ؛ لست بقاتل فى شأنه شيئا .

[١٩٥٣٩] أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن على بن زيد عن بشر بن شغاف قال : سألنى عبد الله بن سلام[٥] عن الخوارج فقلت لهم : أطول الناس صلاة واكثرهم صوما غير انهم إذا خلفوا الجسر امراقوا الدماء و أخذوا الأموال ، قال : لا تسأل عنهم الاذا ، أما إنى قد قلت لهم : لا تقتلوا عثمان ' دعوه ، فوالله لئن تركتموه إحدى عشرة ليموتن على فراشه موتا فلم يفعلوا وإنه لم يقتل نبي إلا قتل به سبعون ألفا من الناس

---

(١) فى الأصل و م : قبل .
(٢) من م ، و فى الأصل : اصحاب .
(٣) فى م : فقال .
(٤) زيد من م .
(٥) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٨/١/٣ من طريق أبي المليح عن عبد الله ابن سلام .

ولم يقتل خليفة إلا قتل به خمسة وثلاثون ألفا .

[١٩٥٤٠] على بن حفص قال حدثنا محمد بن طلحة عن عاصم بن كليب الجرمى عن أبي قلابة قال : جاء الحسن بن على إلى عثمان فقال : أخترط سيفى ، قال : لا أبرأ الله إذاً من دمك ، ولكن شم سيفك وارجع إلى أبيك[١] .

[١٩٥٤١] عبد الله بن نمير عن الأعمش قال : دخلنا على ابن أبي هذيل فقال : قتلوا عثمان ثم أتونى ، فقلنا له : أتريبك نفسك[٢] .

[١٩٥٤٢] غندر [و[٣]] أبو أسامة قالا أخبرنا شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال : سمعته يقول : هاتان رجلاى ، فان كان فى كتاب الله أن تجعلوهما فى القيود فاجعلوهما فى القيود[٤] .

[١٩٥٤٣] أبو أسامة عن هشام عن محمد قال : قال حذيفة حين قتل عثمان : اللهم إن كانت العرب أصابت بقتلها عثمان خيرا أو رشدا أو رضوانا فانى برئ منه ، وليس لى فيه نصيب ، وإن كانت العرب أخطأت

(١) أخرج عبد الرزاق نحوه من طريق آخر عن الحسن ـ راجع ١١/٤٤٧ من مصنفه .

(٢) مضى تحت رقم : (١٠٦٤٩) فى كتاب الأمراء .

(٣) زيد من م .

(٤) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٤٨ من طريق شبابة عن إبراهيم ابن سعيد عن أبيه .

بقتلها عثمان فقد علمت براءتي ، قال : اعتبروا قولي ما أقول لكم ، و الله إن كانت العرب أصابت بقتلها عثمان لتحتلبن به لبنا ، ولئن كانت العرب أخطأت بقتلها عثمان لتحتلبن به دما[١] .

[١٩٥٤٤] ابن علية عن أيوب عن حميد بن هلال قال : قال أبو ذر لعثمان : لو أمرتني أن أتعلق بعروة قتب لتعلقت بها أبداً حتى أموت[٢] .

[١٩٥٤٥] عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن أبيه عن أبي يعلى عن ابن الحنفية قال : قال علي : لو سيرني عثمان إلى صرار لسمعت له و أطعت[٣] .

[١٩٥٤٦] قال و حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن ميمون بن مهران عن عبد الله بن سيدان عن أبي ذر قال : لو أمرني عثمان أن أمشي على رأسي لمشيت .

[١٩٥٤٧] وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق[٤] عن *عبيد بن عمرو* الخارقي قال : كنت أحد النفر الذين قدموا فنزلوا بذي المروة ،

---

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٥٨/١/٣ من طريق عوف عن محمد بن سيرين ، و أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٤٤٦/١١ من طريق قتادة عن ابن سلام .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٣٢/١١ من طريق معمر عن ايوب .

(٣) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (٢٠٧) من طريق ابن مهدي .

(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٤٥/١/٣ من طريق سفيان عن أبي إسحاق .

(٥-٥) في الطبقات : عمرو بن الأصم .

فأرسلونا إلى نفر من أصحاب محمد صلى الله عليه و سلم و أزواجه نسألهم : انقدم أو نرجع ، و قيل لنا : اجعلوا عليا آخر من تسألونى ، قال : فسألناهم فكلهم أمر بالقدوم فأتينا عليا فسألناه فقال : سألتم أحدا قبلى ؟ قلنا : نعم ؛ قال : فما أمروكم به ؟ قلنا : أمرونا بالقدوم ، قال : لكنى لا آمركم ، بيض[1] فليفرخ .

[١٩٥٤٨] يزيد بن هارون عن العوام قال حدثنى رجل من أصحاب الآخرس شيخين من بنى ثعلبة رجل و امرأته قالا : قدمنا الربذة فررنا برجل أبيض الرأس و اللحية أشعث ، فقيل : هذا من [أصحاب[2]] رسول الله صلى الله عليه و سلم وقد فعل بك هذا الرجل و فعل ، فهل أنت ناصب لنا رأية فنأتيك برجال ما شئت ، فقال : يا أهل الاسلام ! لا تعرضوا على أذاكم ، لا تذلوا السلطان ، فانه من أذل السلطان أذله الله ، و الله ان لو صلبنى عثمان على اطول حبل او[3] اطول خشبة لسمعت و اطعت وصبرت و احتسبت و رأيت ان ذلك خير لى ، و لو سيرنى ما بين الأفق إلى الأفق ، او بين المشرق إلى المغرب ، لسمعت و اطعت و صبرت و احتسبت و رأيت ان ذلك خير لى .

[١٩٥٤٩] غندر عن شعبة عن عاصم قال سمعت أبا وائل يقول :

---

(١) فى الطبقات : فان أبيتم فبيض .
(٢) زيد من م .
(٣) من م ، و فى الأصل « و » .

لما قتل عثمان ـــ قال أبو موسى : إن هذه الفتنة فتنة باقرة كداء البطن ، لا ندرى أنى تؤتى تأتيكم من مأمنكم و تدع الحليم كأنه ابن أمس ، قطعوا أرحامكم و انتصلوا رماحكم[1] .

[١٩٥٥٠] وكيع عن فطر عن زيد بن على قال : كان زيد بن ثابت ممن بكى على عثمان/ يوم الدار[2] . /

[١٩٥٥١] يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو عبيدة الناجى عن الحسن قال : أتت الأنصار عثمان فقالوا : يا أمير المؤمنين ! ننصر الله مرتين ، نصرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وننصرك ، قال : لا حاجة فى ذاك ، ارجعوا وقال الحسن : و الله لو أرادوا أن يمنعوه بأرديتهم لمنعوه .

[١٩٥٥٢] ابو اسامة عن الأعمش عن ابى صالح قال : قال عبد الله ابن سلام لما حصر عثمان فى الدار : لا تقتلوه فانه لم يبق من أجله إلا قليل والله لئن قتلتموه لا تصلوا جميعا ابدا[3] .

[١٩٥٥٣] زيد بن الحباب قال حدثنى محمد بن سوقة قال حدثنى منذر الثورى قال : كنا عند محمد ابن الحنفية ؛ قال : فنال بعض القوم من عثمان

---

(١) أورده السيوطى فى الجمع ٦٧٣/٢ من طريق نعيم وغيره ببعض النقص والزيادة .

(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٥٦/١/٣ من طريق محمد بن عبيد عن فطر .

(٣) مضى فى كتاب المغازى ، و مضى أيضا تحت رقم : (١٩٥٠٦) فى كتاب الفتن هذا .

فقال : مه ، فقلنا له : كان أبوك يسب عثمان ، قال : ما سبه ، و لو سبه يوما لسبه يوم جئته وجاءه [السعاة[1]] فقال : خير كتاب الله فى السعاة فاذهب به إلى عثمان ، فاخذته فذهبت به إليه ، فقال : لا حاجة لنا فيه ، فجئت إليه فأخبرته فقال : ضعه موضعه ، فلوسبه يوما لسبه ذلك اليوم .

[١٩٥٥٤] زيد بن الحباب قال حدثنى العلاء بن المنهال قال حدثنى فلان قال : سمعت الزهرى بالرصافة يقول : اللهم لقد نصح على و [صحح[1]] فى عثمان ، لو لا أنهم أصابو الكتاب لرجعوا[2] .

[١٩٥٥٥] يحيى بن آدم قال حدثنى أبوبكر بن عياش عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة قال : قلت للاشتر : لقد كنت كارها ليوم الدار [3]فكيف رجعت عن رأيك ؟ فقال : أجل ، و الله إن كنت لكارها ليوم الدار[3] ولكن جئت [بأم حبيبة[1]] بنت أبي سفيان لأدخلها الدار ، و أردت أن أخرج عثمان فى هودج ، فابوا أن يدعونى و قالوا : ما لنا ولك يا أشتر ، ولكنى رأيت طلحة و الزبير و القوم بايعوا عليا طائعين غير مكرهين ؛ ثم نكثوا عليه ، قلت : فابن الزبير القائل : اقتلونى و مالكا ، قال : لا و الله ، و لا رفعت السيف عن ابن الزبير و أنا أرى أن فيه شيئا من الروح لأنى كنت عليه بحنق لأنه استخف أم المؤمنين حتى أخرجها ، فلما لقيته ما رضيت له بقوة

---

(١) زيد من م .
(٢) فى الأصل و م : فرجعوا .
(٣-٣) سقط ما بين الرقمين من م .

ساعدى حتى قمت فى الركابين قائما فضربته على رأسه ، فرأيت أنى قد قتلته ، ولكن القائل « اقتلونى و مالكا » عبد الرحمن بن عتاب بن أسيد ، لما لقيته اعتنقته فوقعت أنا [و[1]] هو عن فرسينا ، فجعل ينادى : اقتلونى و مالكا ، و الناس يمرون لا يدرون من يعنى ، و لم يقل : الأشتر ، [وإلا[2]] لقتلت[3] .

[١٩٥٥٦] ابو اسامة عن ابن ابى عروبة عن قتادة قال : أخذ على بيد الأشتر ثم انطلق به حتى أتى طلحة [فقال[1]] إن هؤلاء - يعنى أهل مصر - يسمعون منك ويطيعونك ، فانههم عن قتل عثمان ، فقال : ما استطيع دفع دم اراد الله إهراقه ؛ فأخذ على بيد الأشتر ، ثم انصرف و هو يقول : بئس ما ظن ابن الحضرمية ان يقتل ابن عمى و يغلبنى على ملكى بئس ما ارى .

[١٩٥٥٧] اسود بن عامر قال حدثنا جرير بن حازم عن ابن سيرين قال : ما علمت ان عليا اتهم فى قتل عثمان حتى بويع انهمه الناس[4] .

[١٩٥٥٨] أبو المورع قال أخبرنا العلاء بن عبد الكريم عن عميرة ابن سعد قال : لما قدم طلحة والزبير ومن معهم ، قال : قام رجل فى مجمع

---

(١) زيد من م .

(٢) زيد لاستقامة العبارة .

(٣) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٥/٢١١ من طريق إسحاق بن إبراهيم عن أبى بكر ابن عياش .

(٤) مضى تحت رقم : (١٠٧٥٩) فى الأمراء .

من الناس ، فقال : أنا فلان بن فلان ، أحد بنى جشم . فقال : إن هؤلاء الذين قدموا عليكم ، إن كان إنما بهم الخوف فجاؤا من حيث يأمن الطير ، وإن كان إنما بهم قتل عثمان فهم قتلوه ، وإن الرأى فيهم أن تنخسف[1] بهم دوابهم حتى يخرجوا .

[١٩٥٥٩] عفان قال حدثنا معتمر بن سليمان قال : سمعت أبى يقول حدثنا أبو عثمان أن عثمان قتل فى أوسط أيام التشريق[2] .

[١٩٥٦٠] الفضل بن دكين قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن قال حدثنا محمد بن سيرين قال : لما قتل عثمان قال عدى بن حاتم : لا تنتطح فيها عنزان ، فلما كان يوم صفين فقئت عينه فقيل : لا تنتطح فى قتل عثمان عنزان ، قال بلى ، وتفقأ فيه عيون كثيرة .

[١٩٥٦١] أبو أسامة قال حدثنا عبد الله بن الوليد عن موسى بن عبد الله بن يزيد عن أبى ظبيان الأزدى قال : قال عمر : مالك يا أبا ظبيان ، قال : قلت : أنا[3] فى ألفين وخمسمائة ؛ قال : فاتخذ شاءا[4] فانه يوشك أن تجىء اغيلمة من قريش يمنعون هذا العطاء[5] .

(١) من م ، و فى الأصل : تنخس .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٥٥ من طريق عفان .
(٣) من م و الكنز ، و فى الأصل : انا .
(٤) فى الأصل و م : ساسا ، و فى الكنز : شاءا بها .
(٥) مضى الحديث فى كتاب الفتن هذا ، وأورده الهندى فى الكنز ٢٤٩/١١ =

/ [١٩٥٦٢] / ابو اسامة قال حدثنا عبد الله بن الوليد قال : سمعت محمد بن عبد الرحمن بن ابي ذئب يقول قال ابو هريرة : و الله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم كثيرا ولبكيتم قليلا ، و لو تعلمون ما اعلم لضحكتم قليلا[١] ولبكيتم كثيرا[٢] ، و الله ليقعن القتل و الموت فى هذا الحى من قريش حتى يأتى الرجل الكنا ، قال ابو اسامة : يعنى الكناسة - فيجد بها نعل قرشى[٣].

[١٩٥٦٣] قال و حدثنا ابوبكر قال و حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا إسماعيل بن ابي خالد عن مجالد[٤] عن [الشعبي عن[٥]] عامر بن شهر قال : سمعت من النبي صلى الله عليه و سلم كلمة ، و من النجاشى كلمة ، سمعت النبي صلى الله عليه و سلم يقول : انظروا قريشا فاسمعوا من قولهم و ذروا فعلهم ، قال : وكنت عند النجاشى إذ جاء ابن له من الكتاب فقرأ آية [من[٥]] الانجيل ففهمها فضحكت فقال : مم تضحك ؟ من كتاب الله ؟ اما و الله إنها لفى كتاب الله الذى انزل على عيسى ان اللعنة تكون فى الأرض إذا كان امراؤها الصبيان[٦] .

= من طريق ابن أبي شيبة .

(١) من م ، و فى الاصل : كثيرا .
(٢) من م ، و فى الأصل : قليلا .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢٢٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من م ، و فى الأصل : مجاهد .
(٥) زيد من م .

[١٩٥٦٤] الفضل بن دكين قال حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن القاسم بن الحارث عن عبد الله بن عتبة عن أبي مسعود قال : قال النبي صلى الله عليه و سلم لقريش : إن هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته ما لم تحدثوا عملا ينزعه الله منكم ، فاذا فعلتم ذلك سلط الله عليكم شرار خلقه فالتحوكم كما يلتحى القضيب[١] .

[١٩٥٦٥] أبو أسامة عن عوف[٢] عن زياد بن مخراق عن أبي كنانة عن أبي موسى قال : قام النبي صلى الله عليه و سلم على باب [بيت[٣]] فيه نفر من قريش ، فقال : إن هذا الأمر فى قريش ما داموا إذا استرحموا رحموا ، وإذا ما حكموا عدلوا ، وإذا ما قسموا أقسطوا ، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف و لا عدل

[١٩٥٦٦] محمد بن فضيل[٤] عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان

= (٦) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٧/٦ من طريق مجالد بأكثر مما هنا .

(١) أخرجه الحاكم فى المستدرك ٥٠٣/٤ من طريق حسين بن حفص عن سفيان ، وأورده السيوطى فى جمع الجوامع ٥٤٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣٩٦/٤ من طريق غندر عن عوف .
(٣) زيد من المسند .
(٤) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٢١/٤ من طريق ابن أبي شيبة ببعض المفارقات .

ابن عمرو بن الأحوص قال : أخبرني رب هذا الدار ابو هلال انه سمع ابا برزة الأسلمي يحدث أنهم كانوا مع رسول الله صلى الله عليه و سلم [في سفر[١]] فسمعوا غناء فاستشرفوا له ، فقام رجل فاستمع ؛ و ذلك قبل أن تحرم الخمر ، فأتاهم ثم رجع فقال : هذا فلان و فلان ، و هما يتغنيان و يجيب أحدهما الآخر وهو يقول :

[لا يزال[٢]] حواري تلوح عظامه ٭ زوى[٣] الحرب عنه أن يجن فيقبرا

فرفع رسول الله صلى الله عليه و سلم يديه فقال : اللهم أركسهما في الفتنة ركسا ، اللهم دعهما إلى النار [دعا[٤]] .

[١٩٥٦٧] خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال قال حدثني شريك ابن عبد الله بن أبي نمر عن الأعشى بن عبد الرحمن عن مكمل عن أزهر بن عبد الله[٥] ؛ قال أقبل عبادة بن الصامت حاجا من الشام فقدم المدينة ، فأتى عثمان بن عفان فقال : يا عثمان ! ألا أخبرك شيئا سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : بلى ، قلت : فاني سمعت رسول الله صلى الله

---

(١) زيد من المسند .

(٢) زيد من المسند ، و موضعه في م : لعى - كذا .

(٣) من المسند ، و في الأصل و م : ذوا .

(٤) زيد من م و المسند .

(٥) أخرجه الامام أحمد في المسند ٥/٣٢٩ من طريق آخر عن عبادة ، وأورده الحافظ ابن حجر في المطالب ٤/٢٦٨ من طريق ابن أبي شيبة .

عليه و سلم يقول : ستكون عليكم أمراء يأمرونكم[1] بما تعرفون و يعملون ما تنكرون ، فليس لأولئك عليكم طاعة .

[١٩٥٦٨] حدثنا عبد الله بن نمير قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن اسماعيل الأودى قال : أخبرتنى بنت معقل بن يسار أن أباها ثقل ، فبلغ ذلك [2]ابن زياد[2] فجاء يعوده[3] فجلس فعرف فيه الموت فقال له : يا معقل ! ألا تحدثنا ، فقد كان الله ينفعنا بأشياء نسمعها منك ، فقال : إنى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ليس من وال يلى أمة قلت أو كثرت لم يعدل فيهم إلا كبه الله لوجهه فى النار ، فأطرق الآخر ساعة فقال : شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ، أو من وراء وراء ، قال : لا ، بل شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : من استرعى رعية فلم يحطهم بنصيحة لم يجد ريح الجنة ، و ريحها يوجد من مسيرة مائة عام ، قال ابن زياد : ألا كنت حدثتنى بهذا قبل/ الآن ؟ قال : والآن لولا ما أنا عليه لم أحدثك به[4] . /

[١٩٥٦٩] وكيع عن إسماعيل عن قيس أن رجلا كان يمشى مع حذيفة نحو الفرات فقال : كيف أنتم إذا خرجتم لا تذوق منه قطرة ؟ قال :

(١) من المطالب ، و فى الأصل و م : يوقرونكم .

(٢-٢) من مصنف عبد الرزاق ٣١٩/١١ ، و فى الأصل و م : زياد .

(٣) من م ، و فى الأصل : يعود .

(٤) أخرجه عبد الرزاق من طريق الحسن .

قلنا : أتظن ذلك ؟ قال : ما أظنه ، ولكن أستيقنه[١] .

[١٩٥٧٠] عبد الأعلى عن الجريرى عن أبي العلاء قال : قالوا : المطرف : هذا عبد الرحمن بن الأشعث قد أقبل ، فقال مطرف : والله لئن يرى بين أمرين : لئن ظهر لا يقوم لله دين ، و لئن ظهر عليه لا يزالون أذلة إلى يوم القيامة[٢] .

[١٩٥٧١] وكيع قال حدثنا الأعمش عن سالم عن أبي الدرداء قال : لو ان رجلا همه الاسلام و عرفه ثم تفقده لم يعرف منه شيئا .

[١٩٥٧٢] وكيع قال حدثنا الأعمش عن شيخ قال : قال عمر : من أراد الحق فلينزل بالبراز - يعني يظهر أمره[٣] .

[١٩٥٧٣] معاوية بن هشام[٤] عن علي بن صالح عن يزيد بن أبي زياد عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود قال : بينا نحن عند رسول الله صلى الله عليه و سلم إذ أقبل فتية من بني هاشم ، فلما رآهم النبي صلى الله عليه و سلم اغر ورقت عيناه و تغير لونه ؛ قال : فقلت له : ما نزال نرى

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٤/٥٤٦ من طريق يعلى بن عبيد عن إسماعيل، و أورده الهندى في الكنز ١١/٢٠٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) مضى تحت رقم : (١٠٧٥٣) في الأمراء .

(٣) مضى تحت رقم : (١٦٣١٤) في الزهد .

(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (٣٠٩) من طريق عثمان بن أبي شيبة عن معاوية .

في وجهك شيئا نكرهه ؟ قال : إنا أهل البيت اختار لنا الله الآخرة على الدنيا ، و إن أهل بيتي سيلقون بعدي بلاء وتشريدا وتطريدا ، حتى يأتي قوم من قبل المشرق معهم رأيات سود يسألون الحق فلا يعطونه ، فيقاتلون فيضرون[1] فيعطون ما سألوا ، فلا يقبلونه حتى يدفعوا إلى رجل من أهل بيتي ، فيملؤها قسطا كما ملؤها جوراً ، فمن أدرك ذلك منكم فليأتهم ولو حبوا على الثلج[1] .

[١٩٥٧٤] وكيع عن شريك عن أبي [مهل[2]] قال : قلت لأبي جعفر : إن السلطان يولي العمل ، قال : لا تلين لهم شيئا ، و إن وليت فاتق الله وأد الأمانة .

[١٩٥٧٥] وكيع عن خالد بن طهمان عن أبي جعفر قال : لا تعد [لهم[2]] سفرا و لا تخط لهم بقلم .

[١٩٥٧٦] أبو أسامة عن الأعمش[3] عن أبي وائل قال : دخلت على عبيد الله بن زياد بالبصرة و قد أتي بجزية أصبهان ثلاثة آلاف ألف ، فهي موضوعة بين يديه ، فقال : يا أبا وائل : ما تقول فيمن مات وترك مثل هذه ؟ قال : فقلت : أعرض به كيف إن كانت من غلول ، قال : ذاك شر على شر ، ثم قال : يا أبا [وائل ! إذا أنا[2]] قدمت الكوفة فأتني

(١) من م و السنن ، و في الأصل : فينصرفون .

(٢) في الأصل بياض ملأناه من م .

(٣) أخرجه أبو نعيم في الحلية ٤/١٠٢ من طريق جرير عن الأعمش .

لعلى أصيبك بخير ، قال : فقدم الكوفة ، قال : فأتيت علقمة فأخبرته فقال : أما إنك لو أتيته قبل أن تستشيرنى لم أقل لك شيئا ، فاما إذا استشرتنى فانه يحق على أن انصحك ، فقال : ما أحب أن لى ألفين من الفين[1] و إنى [2]أعز الجند[2] عليه ، و ذلك أنى لا أصيب من دنياهم شيئا إلا أصابوا من دينى أكثر منه .

[١٩٥٧٧] ابن فضيل عن الصلت بن مطر العجلى عن عيسى المرادى عن معاذ قال : يكون فى آخر هذا الزمان قراء فسقة ، و وزراء فجرة ، وأمناء خونة ، و عرفاء ظلمة ، و أمراء كذبة[3] .

[١٩٥٧٨] يعلى بن عبيد عن موسى الجهنى عن قيس بن يزيد قال : حدثتنى مولاتى سدرة أن [جدى[4]] سلمة بن قيس حدثنى ، قال : لقيت أبا ذر فقال : يا سلمة بن قيس ! ثلاث قد حفظتها لا تجمع بين الضرائر فانك لن تعدل و لو حرصت ، و لا تعمل على الصدقة فان صاحب الصدقة زائد و ناقص ، و لا تغش ذا سلطان فانك لا تصيب من دنياهم شيئا إلا أصابوا من دينك أفضل منه .

[١٩٥٧٩] الفضل بن دكين عن فطر عن أبى إسحاق عن عمارة

---

(١) من الحلية ، و فى الأصل و م : ألنى .

(٢-٢) فى الحلية : أكره الناس .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٥٤ من طريق ابن أبى شيبة .

(٤) فى الأصل بياض ملأناه من م .

ابن عبد ، قال : قال حذيفة : اتقوا أبواب الأمراء فانها مواقف الفتن ، إلا أن [الفتنة[1]] شبيهة مقبلة و تبين مدبرة[2] .

[١٩٥٨٠] قال : وحدثنا أبو بكر قال حدثنا مالك بن إسماعيل[3] قال حدثنا عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي قال حدثنا عمرو بن قيس عن المنهال ابن عمرو ، قال عبد الرحمن : أظنه عن قيس بن السكن ، قال : قال علي على منبره : إني أنا فقأت عين الفتنة ، ولو لم أكن فيكم ما قوتل فلان / و فلان و فلان و أهل النهر ، و أيم الله لو لا أن تتكلوا فتدعوا العمل لحدثتكم بما سبق لكم على لسان نبيكم ، لمن قاتلهم مبصرا لضلالتهم عارفا بالذي نحن عليه ، قال : ثم قال : سلوني[4] فانكم لا تسألوني عن شيء فيما بينكم وبين الساعة و لا عن فئة تهدي مائة و تضل مائة إلا حدثتكم و لاشايعها[5] قال : فقام رجل فقال : يا أمير المؤمنين ، حدثنا عن البلاء ، فقال أمير المؤمنين : إذا سأل سائل فليعقل ، و إذا سئل مسئول فليتثبت ، إن من ورائكم أمورا

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ١/٢٧٧ من طريق معمر عن أبي إسحاق .

(٣) أورده أبو نعيم في الحلية ١/٦٨ من طريق إسماعيل بن أبي خالد عن عمرو ابن قيس مختصرا ، و أورده السيوطي في جمع الجوامع ٢/١٧١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد في الأصل و م : فقال لا تسألوني ، و لم تكن الزيادة في الجمع فحذفناها .

(٥) من م ، و في الأصل : سايعها ، و في الجمع : سأنفها .

جللا و بلاء [١]مبلحا مكلحا[١] ، و الذى فلق الحبة وبرأ النسمة ! لو قد فقدتمونى و نزلت جراهنة الأمور و حقائق البلاء لفشل كثير من السائلين ، و لا طرق كثير من المسئولين ، وذلك اذا فصلت حربكم[٢] وكشفت عن ساق لها وصارت الدنيا بلاء على أهلها حتى يفتح الله لبقية[٣] الأبرار ، قال : فقام رجل فقال : يا أمير المؤمنين ! حدثنا عن الفتنة ، فقال : إن الفتنة إذا أقبلت شبهت ، و إذا أدبرت أسفرت ، وإنما الفتن نحوم كنحوم الرياح ، يصبن بلدا و يخطئن آخر ، فانصروا[٤] أقواما كانوا أصحاب رأيات يوم بدر و يوم حنين تنصروا وتوجروا ، ألا إن أخوف الفتنة عندى عليكم فتنة عمياء مظلمة خصت فتنتها ، وعمت بليتها ، أصاب البلاء من أبصر فيها ، و أخطأ البلاء من عمى عنها ، يظهر اهل باطلها على أهل حقهـا حتى تملأ الأرض عدوانا و ظلما ، وإن أول من يكسر عمدها و يضع جبروتها و ينزع أوتادها الله رب العالمين ، الا و إنكم ستجدون أرباب سوء لكم من بعدى كالناب الضروس ، تعض بفيها ، وتركض برجلها ، و تخبط بيدها ، و تمنع درها ، الا أنه لا يزال بلاؤهم بكم حتى لا يبقى فى مصر لكم إلا نافع لهم أو غير ضار ، وحتى لا يكون نصرة أحدكم منهم إلا كنصرة العبد من سيده وأيم الله لو فرقوكم تحت كل كوكب

(١-١) من جمع الجوامع ، و فى الأصل : ملحا ملكحا .

(٢) فى م : حروزتكم .

(٣) فى الجمع : لفئة .

(٤) من م و الجمع ، و فى الأصل : فانصرفوا .

لجمعكم الله أيسر[1] يوم لهم ، قال : فقام رجل فقال : هل بعد ذلكم جماعة يا أمير المؤمنين ؟ قال : لأنها جماعة شتى غير أن أعطياتكم وحجكم وأسفاركم واحد و القلوب مختلفة هكذا ـ ثم شبك بين أصابعه ، قال : مم ذاك يا أمير المؤمنين ؟ قال : [يقتل هذا هذا ، فتنة فظيعة جاملية ، ليس فيها إمام هدى الا علم نرى نحن أهل البيت منها نجاة ولسنا بدعاة ؛ قال : وما بعد ذلك يا أمير المؤمنين ؟ قال[2]] : يفرج الله البلاء برجل من أهل البيت تفريج الأديم يأتى ابن خيره إلا ما يسومهم[3] الخسف ، و يسقيهم بكأس مصبره ، ودت قريش بالدنيا و ما فيها ، لو يقدرون على مقام جزر و جزور لأقبل منهم بعض الذى أعرض عليهم اليوم ؛ فيردونه و يأبى[4] إلا قتلا .

[١٩٥٨١] وكيع[5] عن عمران بن حدير [عن السمط[6]] عن كعب قال : لكل زمان ملوك ، فاذا أراد الله بقوم خيرا بعث فيهم مصلحهم ، و إذا أراد بقوم شرا بعث فيهم مترفيهم .

[١٩٥٨٢] يزيد بن هارون[7] قال أخبرنا شريك عن أبى اليقظان عن

---

(١) من الجمع ، و فى الأصل و م : لسر .
(٢) زيد ما بين الحاجزين من م و الجمع .
(٣) من الجمع ، و فى الأصل و م : يسوم .
(٤) فى الأصول : يأتى .
(٥) مضى تحت رقم : (١٠٧٤٩) فى الأمراء .
(٦) زيد من كتاب الأمراء .

زاذان عن عليم [قال[١]] : كنا معه على سطح ومعه رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في أيام الطاعون ، فجعلت الخنازير تمر ، فقال يا طاعون خذني ، قال : فقال عليم : ألم يقل رسول الله صلى الله عليه و سلم : لا يتمنين أحدكم الموت ، فانه عند انقطاع عمله ، ولا يرد فيستعتبه فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : بادروا بالموت ستا : إمرة السفهاء ، وكثرة الشرط ، وبيع الحكم ، و استخفافا[٢] بالدم ، ونشوءا يتخذون القرآن مزامير ، يقدمونه ليغنيهم ، و إن كان أقلهم[٣] فقها .

[١٩٥٨٣] يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو عبيدة عن الحسن قال : إنما جعل الله هذا السلطان ناصر لعباد الله ودينه ، فكيف من ركب ظلما على عباد الله واتخذ عباد الله خولا ، يحكمون في دمائهم وأموالهم ما شاؤا ، والله إن يمتنع أحد ، و الله ما لقيت أمة بعد نبيها من الفتن والذل ما لقيت هذه بعد نبيها .

[١٩٥٨٤] أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام : قال[٤] :

=(٧) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٤٩٤ من طريق يزيد ، و أورده الهندي في الكنز ١١/٢٢٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) زيد من المسند .
(٢) من المسند ، و في الأصل و م : استخفاف .
(٣) في المسند : أقل منهم .
(٤) من م ، و في الأصل : قام .

جاء إلى عمر رجل من أهل الكتاب فقال : السلام عليك يا ملك العرب ، قال عمر : و هكذا تجدونه فى كتابكم ؟ أ ليس تجدون النبى ثم الخليفة ثم أمير المؤمنين ثم الملوك بعد ؟ قال له : بلى[1] .

[١٩٥٨٥] وكيع قال حدثنا الأعمش عن شقيق عن عبد الله وذكر رجلا فقال : أهلكه الشح وبطانة السوء .

[١٩٥٨٦] جعفر بن عون عن الوليد بن جميع[2] عن أبى بكر بن أبى الجهم عن[3] أبى بردة بن دينار رفعه إلى النبى صلى الله عليه و سلم قال : لا تذهب [الدنيا] حتى [تكون[4]] عند لكع بن لكع .

[١٩٥٨٧] غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم انه سمع أباه قال : رأيت عبد الرحمن بن عوف بمنى/ محلوقا رأسه يبكى ، يقول : ما كنت أخشى أن أبقى حتى يقتل عثمان .

[١٩٥٨٨] عبد الله عن شيبان عن الأعمش عن سالم بن أبى الجعد عن عبد الله بن عمرو قال : إنا لنجد فى كتاب الله المنزل صنفين فى النار : قوم يكونون فى آخر الزمان معهم سياط كأنها أذناب البقر يضربون بها

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١٤٨/٣ من طريق ابن أبى شيبة و نعيم .

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٦٦/٣ من طريق أبى نعيم عن الوليد ابن جميع .

(٣) من م و المسند ، و فى الأصل : بن .

(٤) زيد من م و المسند .

الناس على غير جرم لا يدخلون بطونهم[١] إلا خبيثا ، ونساء كاسيات عاريات مائلات مميلات لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها .

[١٩٥٨٩] يحي بن أبي كثير[٢] قال حدثنا المياح بن بسطام الحنظلي قال حدثنا ليث بن أبي سليم عن طاوس عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : إنها ستكون أمراء تعرفون و تنكرون ، فمن باراهم نجا ، و من اعتزلهم سلم أو كاد ، و من خالطهم ملك .

[١٩٥٩٠] يحي بن إسحاق قال أخبرني يحي بن أيوب عن أبي قبيل عن يثيع عن النعمان بن بشير أنه قال : ابعثوا إلى أمله يذبون عن فساد الأرض ، فقال له كعب الأحبار : مه لا تفعل ، فان ذلك في كتاب الله المنزل : أن قوما يقال لهم الأمله يحملون بأيديهم سياطا كأنها أذناب البقر ، لا يريحون ريح الجنة ، فلا تكن أنت أول من يبعث فيهم ، قال : ففعل ، فقلت أنا ليحي : ما الأمله ؟ قال : أنتم تسمونهم بالعراق الشرط .

[١٩٥٩١] وكيع عن يزيد بن مردانبه عن خليفة بن سعد قال : ر يت [عثمان[٣]] في بعض طرق المدينة و هو يقول : مروا بالمعروف وانهوا

---

(١) من م ، و في الأصل : يعلونهم .

(٢) من م ، و في الأصل : بكير ، و الحديث أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٣٣٠/١١ من طريق ابن طاوس عن طاوس ، وأورده الهندي في الكنز ١٧١/٣ من طريق ابن ابي شيبة .

(٣) في الأصل بياض ملأناه من م .

عن المنكر قبل أن يسلط عليكم شراركم ، فيدعوا عليهم خياركم ، فلا يستجاب لهم[١] ، قال : و رحمتـه[٢] حمله فأخذ بعضديه فقال : لا أموت حتى تدركنى إمارة الصبيان ·

[١٩٥٩٢] وكيع عن النهاس بن قهم عن شداد أبي عمار قال : قال عوف بن مالك يا طاعون خذنى إليك ، فقالوا : أما سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : كلما طال عمر المسلم كان خيرا له ؟ قال : بلى ، ولكنى أخاف ستا : إمارة السفهاء ، و بيع الحكم ، و سفك الدم ، و قطيعة الرحم ، وكثرة الشرط ، و نشوءا ينشئون يتخذون القرآن مزامير[٣] .

[١٩٥٩٣] الفضل بن دكين قال حدثنا عبيد بن طفيل أبو سيدان الغطفانى[٤] قال حدثنى [٥]ربعى بن حراش عن عمر بن الخطاب قال : اتركوا هؤلاء الفطح الوجوه ما تركوكم ، فو الله لوددت أن بيننا وبينهم بحرا لا يطاق .

[١٩٥٩٤] حميد بن[٥] عبد الرحمن عن حسن عن عبد الملك بن أبي سليمان قال : سألت أبا جعفر : هل فى هذه الأمة كفر ؟ قال : لا أعلمه ، و لا شرك ، قال : قلت : فما ذا ؟ قال : بغى[٦] .

---

(١) إلى هنا أورده الهندى فى الكنز ٢/١٣٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) كذا غير منقوطة فى الأصل و م .
(٣) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٥٣ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أورده الهندى فى الكنز ٧/٢٥٢ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥-٥) سقط ما بين الرقمين من م . =

[١٩٥٩٥] يزيد بن هارون قال أخبرنا سفيان بن نشيط قال حدثني أبو عبد الملك مولى بني أمية قال : سمعت أبا هريرة يقول : تكون فتنة لا ينجي منها إلا دعاء كدعاء الغريق[١] .

[١٩٥٩٦] يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد عن الجريري عن ابن المثنى عن أبي أمامة قال : لا تقوم الساعة حتى يتحول شرار أهل الشام إلى العراق ، و خيار أهل العراق إلى الشام[٢] .

[١٩٥٩٧] غندر عن شعبة عن سماك عن أبي الربيع عن أبي هريرة قال : ويل للعرب من شر قد اقترب : إمارة الصبيان ، إن أطاعوهم أدخلوهم النار ، و إن عصوهم ضربوا أعناقهم[٣] .

[١٩٥٩٨] هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن محمد قال : كنا نتحدث أنه تكون ردة شديدة حتى يرجع ناس من العرب يعبدون الأصنام بذي الخلصة[٤] .

= (٦) أورده الهندي في الكنز ١٦٦/٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(١) مضى من وجه آخر في كتاب الفتن هذا .
(٢) أورده الهندي في الكنز ٢٥٤/٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٢٢٥/١١ من طريق ابن أبي شيبة ، و راجع أيضا المستدرك ٤٣٥/٤
(٤) أورده الهندي في الكنز ٢٤١/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٩٥٩٩] عبيد الله بن موسى عن فطر عن أبي إسحاق قال : حدثني من دخل على ابن ملجم السجن وقد اسود كأنه جذع محترق .

[١٩٦٠٠] هوذة بن خليفة قال حدثنا عوف عن محمد عن أبي الجلد قال : تكون فتنة بعدها فتنة ، الأولى في الآخرة كثمرة السوط يتبعها ذباب السيف ، ثم تكون بعد ذلك فتنة تستحل فيها المحارم كلها ، ثم تأتي الخلافة خير أهل الأرض وهو قاعد في بيته هنيا[١] .

[١٩٦٠١] الحسن بن موسى[٢] قال حدثنا حماد بن سلمة عن أبي محمد عن عاصم بن عمرو[٣] البجلي أن أبا أمامة قال : لينادين[٤] باسم رجل من السماء لا ينكره الذليل ولا يمتنع [منه[٥]] العزيز.

[١٩٦٠٢] الحسن بن موسى قال حدثنا حماد بن سلمة قال حدثنا سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي أن حذيفة بن اليمان قال : بينما قوم يتحدثون إذ تمر بهم إبل قد عطلت ، فيقولون : يا إبل ! أين أهلك ؟

---

(١) أورده السيوطي في الدر ٦/٥٩ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه الهندي مسندا في الكنز ٧/٢٥٧ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من الكنز ، و في الأصل و م : عمر .

(٤) من الكنز ، و في الأصل : ليناد .

(٥) زيد من م و الكنز .

فتقول : أملنا حشروا ضحى[١] .

تم كتاب الفتن بحول الله وقوته

ويتلوه إن شاء الله تعالى كتاب الجمل .

(١) أخرجه الهندى فى الكنز ١١/٢٠٩ من طريق ابن أبي شيبة ؛ و من هنا سقطت صفحة من م .

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب الجمل

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله

(٢٤٥٢) فى مسير عائشة و على طلحة والزبير

[١٩٦٠٣] حدثنا عبد الله بن يونس قال حدثنا بقى بن مخلد قال حدثنا أبو بكر قال حدثنا أبو أسامة قال حدثنى العلاء بن المنهال قال حدثنا عاصم بن كليب الجرمى قال : حـــدثنى أبى[١] قال : حاصرنا توج و علينا رجل من بنى سليم يقال له : مجاشع بن مسعود ، قال : فلما أن افتتحناها ـ قال : وعلى قميص خلق ـ إنطلقت إلى قتيل من القتلى الذين قتلنا من العجم ، قال : فأخذت[٢] من قميص بعض أولئك القتلى ، قال : وعليه الدماء ، فغسلته بين أحجار ، و دلكته حتى أنقيته ولبسته و أدخلتـــه القرية ، فأخذت إبرة وخيوطا ، فخطت قميصى ، فقام مجاشع فقال : يا أيها الناس ! لا تغلوا شيئا ، من غل شيئا جاء به يوم القيامة ولو كان مخيطا ، فانطلقت إلى ذلك القميص

---

(١) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٥/٣ من طريق محمد بن سوقة عن عاصم بن كليب إلى « فألقيته فيها » .

(٢) فى الأصل : فأخذ .

فنزعته وانطلقت إلى قيصي فجعلت أفتقه حتى والله يا بني جعلت أخرق قيصي توقيا على الخيط أن ينقطع ؛ فانطلقت و الابرة و القميص[١] الذي كنت أخذته من المقاسم فالقيته فيها ثم ما ذهبت من الدنيا حتى رايتهم يغلون الأوساق ، فاذا قلت : أي شيء هذا ؟ قالوا نصيبا من الفيء أكثر من هذا ، قال عاصم : ورأى أبي رؤيا [و[٢]] هم محاصرو[٣] توج في خلافة عثمان ، وكان أبي إذا رأى رؤيا كأنما ينظر إليها زهارا[٤] ، وكان أبي قد أدرك النبي صلى الله عليه و سلم ، قال[٥] : فرأى كأن رجلا مريضا وكأن قوما يتنازعون عنده ، اختلفت أيديهم وارتفعت أصواتهم وكان امرأة عليها ثياب خضر جالسة كأنها لو تشاء أصلحت بينهم ، إذ قام رجل منهم فقلب بطانة جبة عليه ثم قال : أي معاشر المسلمين ! أيخلق الاسلام فيكم وهذا سربال نبي الله فيكم لم يخلق ، إذ قام آخر من القوم فأخذ بأحد لوحي المصحف فنفضه حتى اضطرب ورقه ، قال : فأصبح أبي يعرضها ولا[٦] يجد

(١) في الأصل : لقميص .

(٢) زيد لاستقامة العبارة .

(٣) في الأصل : محاصري .

(٤) ربما تكون « نهارا » .

(٥) وجزء الرؤيا هذا لقد أخرجه الطبري في التأريخ ١٩٢/٥ من طريق محمد ابن سوقة عن عاصم بن كليب عن أبيه .

(٦) في الأصل : ألا .

من يعبرها ، قال : كأنهم هابوا تعبيرها ، قال : قال أبي : فلما أن قدمت البصرة فاذا الناس قد عسكروا ، قال : قلت : ما شأنهم ؟ قال : فقالوا : بلغهم أن قوما قد ساروا إلى عثمان فعسكروا ليدركوه فينصروه ، فقام ابن عامر فقال : إن أمير المؤمنين صالح ، وقد انصرف عنه القوم إلى ، فرجعوا منازلهم فلم يفجأهم إلا قتله ، قال : فقال أبي : فما رأيت يوما قط كان أكثر شيخا باكيا تخلل الدموع لحيته من ذلك اليوم ؛ فما لبث إلا قليلا حتى إذا الزبير وطلحة قد قدما البصرة ، قال : فما لبثت بعد ذلك إلا يسيرا حتى إذا على أيضا قد قدم ، فنزل بذى قار ، قال : فقال لى شيخان من الحى : اذهب بنا إلى هذا الرجل ، فلننظر إلى ما يدعو ، و أى شيء[١] جاء به ، فخرجنا حتى إذا دنونا من القوم و تبينا فساطيطهم إذا شاب جلد غليظ خارج من العسكر ، قال العلاء : رئيت أنه قال : على بغل ، فلما أن نظرت إليه شبهته[٢] المرأة التى رأيتها عند رأس المريض فى النوم ، فقلت لصاحبى[٣] : لئن كان للمرأة[٤] التى رأيت فى المنام عند رأس المريض أخ إن ذا لأخوها[٥] ، قال :

---

(١) زيد فى الأصل : الذى .
(٢) فى الأصل : شهته .
(٣) زيد فى الأصل : « لين ان للمرأة التى رأيت فى المنام عند رأس المريض فى النوم فقلت لصاحبى » و حذفناه إذ أنه تكرار .
(٤) فى الأصل : المرأة .
(٥) فى الأصل : لاخوفها .

فقال لى أحد الشيخين الذين[1] معى : ما تريد إلى هذا ؟ قال : وغمزنى بمرفقه ، قال الشـاب : أى شىء قلت ؟ قال : فقال أحد الشيخين : لم يقل شيئا ، فانصرف ، قال : لتخبرنى ما قلت ، قال : فقصصت عليـه الرؤيا ، قال : لقد رأيت ؟ قال : وارتاع ثم لم يزل يقول : لقد رأيت لقد رأيت ، حتى انقطع عنا صوته ، قال : فقلت لبعض من لقيت من الرجال الذى رأينـا آنفا ، قال محمد بن أبي بكر ، قال : فعرفنا أن المرأة عائشة ، قال : فلما أن قدمت العسكر قدمت على أدهى العرب ـ يعنى عليا قال : والله لدخل على فى نسب قومى حتى جعلت أقول : والله لهو أعلم بهم منى ، حتى قال : أما إن بنى راسب بالبصرة أكثر من بنى قدامـــة ، قال : قلت أجل ، قال : فقال : أ سيد قومك أنت ؟ قلت : لا ، وإنى فيهم لمطاع ، ولغيرى أسود ، و أطوع[2] فيهم منى ، قال : فقال : من سيد بنى راسب ؟ قلت : فلان ، قال[3] : فسيد بنى قدامـــة ؟ قال : قلت : فلان ـ لآخر ؛ قال : هل أنت مبلغهما كتابين منى ؟ قلت : نعم ، قال : ألا تبايعون ؟ قال : فبايع الشيخان اللذان معى ، قال : وأضب قوم كانوا عنده ، قال : وقال أبى بيده / : كأن فيهم خفـــة ، قال : فجعلوا يقولون : بايع بايع ، قال : وقد أكل السجود وجوههم ، قال : فقال إلى القوم : دعوا الرجل ، قال : فقال أبى :

---

(١) فى الأصل : للذين .

(٢) فى الأصل : اطلوع ـ كذا .

(٣) فى الأصل : قلت .

انما بعثني قومي رائدا و سأنهي إليهم ما رأيت ، فان بايعوك بايعتك ، وإن اعتزلوك اعتزلتك ؛ قال : فقال علي : أرأيت لو أن قومك بعثوك رائدا فرأيت روضة وغديرا فقلت : يا قوم ! النجعة النجعة ، فأبوا ما أنت منتجع بنفسك ؟ قال : فأخذت بأصبع من أصابعه ، ثم قلت : نبايعك على أن نطيعك ما أطعت الله ، فاذا عصيته فلا طاعة لك علينا ، فقال : نعم ، وطول بها صوته ، قال[1] : فضربت على يده ، قال : ثم التفت إلى محمد بن حاطب وكان في ناحية القوم ، قال : فقال : أما انطلقت[2] [إلى قومك بالبصرة فأبلغهم كتبي و قولي ، قال : فتحول إليه محمد فقال : إن قومي إذا أتيتهم يقولون : ما قول صاحبك في عثمان ؟ قال : فسبه الذين حوله ، قال : فرأيت جبين علي يرشح كراهية لما يجيئون به[3] ، قال : فقال محمد : أيها الناس ! كفوا فو الله ما إياكم أسئل ، و لا عنكم أسئل ، قال : فقال علي : أخبرهم ان قولي في عثمان أحسن القول ، إن عثمان كان من الذين آمنوا و عملوا الصالحات ثم اتقوا و آمنوا ثم اتقوا و أحسنوا و الله يحب المحسنين[4] قال : قال أبي : فلم أبرح حتى قدم على أهل الكوفة ، جعلوا يلقوني فيقولون : أترى اخواننا من أهل البصرة يقاتلوننا ، قال : و يضحكون و يعجبون ، ثم .

(١) في الأصل : فقال .

(٢) في الأصل : لطلمت - كذا .

(٣) في الأصل : تجيئون .

(٤) و هذا الجزء مضى عندنا تحت رقم : (١٢١٠٩) في الفضائل .

قالوا : والله لو قد التقينا تعاطينا الحق ، قال : فكأنهم يرون أنهم لايقتتلون . قال : و خرجت بكتاب علي ، فأما أحد الرجلين اللذين كتب إليهما فقبل الكتاب وأجابه ، ودللت على الآخر فتوارى ، فاو أنهم[1] قالوا كليب ، فأذن لي فدفعت إليه الكتاب ، فقلت : هذا كتاب علي ، وأخبرته إني أخبرته أنك سيد قومك ، قال : فأبى أن يقبل الكتاب ، و قال : لا حاجة لي [إلى[2]] السؤدد اليوم ، إنما ساداتكم اليوم شبيه بالأوساخ أو السفلة أو الأدعياء ، و قال : كلمه ، لا حاجة لي اليوم في ذلك ، فأبى أن يجيبه ، قال فو الله ما رجعت إلى علي حتى إذا العسكر أن قد تداينا فاستتب عبدانهم ، فركب القراء الذين مع علي حين أطعن القوم ، و ما وصلت إلى علي حتى فرغ القوم من قتالهم ، دخلت على الأشتر فأصابه جراح - قال عاصم : وكان بيننا و بينه قرابة من قبل النساء - فلما أن نظر إلى أبي قال والبيت مملوء من أصحابه ، قال : يا كليب ! إنك أعلم بالبصرة منا ، فاذهب فاشتر لي إفرة جمل نجدة فيها فاشتريت[3] من عريف لمهرة جمله بخمسمائة ، قال : اذهب به إلى عائشة وقل : يقرئك ابنك مالك السلام ، ويقول : خذي هذا الجمل فتبلغي عليه مكان جملك ، فقالت : لا سلم الله عليه ، إنه ليس بابني ، قال : و أبت أن تقبله ، قال : فرجعت إليه فأخبرته بقولها ، قال : فاستوى جالسا

(١) كذا في الأصل .

(٢) زيد نظرا اى السياق .

(٣) في الأصل : فانسربت - كذا .

ثم حسر عن ساعده ، قال : ثم قال : إن عائشة لتلومنى على الموت المميت ، إنى أقبلت فى رجرجة من مذحج ، فاذا ابن عتاب قد نزل فعانقنى ، قال : فقال : اقتلونى و مالكا ، قال : فضربته فسقط سقوطا ، قال ثم وثبت[1] إلى ابن الزبير فقال : اقتلونى ومالكا ، و ما أحب أنه قال : اقتلونى و الأشتر ، و لا أن كل مذحجية ولدت غلاما ، فقال أبى : إنى اعتمرتها فى غفلة ، قلت : ما ينفعك أنت إذا قلت أن تلد كل مذحجية غلاما ، قال : ثم دنا منه أبى فقال : أوص بى صاحب البصرة ؛ فان لى مقاما بعدكم ، قال : ثم دنا منه أبى فقال : أوص بى صاحب البقرة ، فان لى مقاما بعدكم ، قال : فقال : لوقد رآك صاحب البصرة لقد أكرمك ، قال : كأنه يرى أنه الأمير ، قال : فخرج أبى من عنده فلقيه رجل ، قال : فقال : قد قام أمير المؤمنين قبل خطيبا ، فاستعمل ابن عباس على أهـــل البصرة ، و زعم أنه سائر إلى الشام يوم كذا وكذا ، قال : فرجع أبى فأخبر الأشتر ، قال : فقال لأبى ، أنت سمعته ؟ قال : فقال أبى : لا ، قال : فنهره ، وقال : اجلس ، إن هذا هو الباطل ؛ قال : فلم أبرح أن جاء رجل فاخبره مثل خبرى ؛ قال : فقال : أنت سمعت ذاك ؟ قال : فقال : لا ، فنهره نهرة دون التى نهرنى ؛ قال : لحظ إلى وأنا فى جانب القوم ، أى إن هذا قد جاء بمثل خبرك ، قال : فلم ألبث أن جاء عتاب التغلبى و السيف يخطر - أو يضطرب - فى عنقه فقال : هذا أمير مؤمنيكم / قد استولى ابن عمه على البصرة ، وزعم انه /

(١) فى الأصل : وثب .

سائر إلى الشام يوم كذا وكذا ، قال : قال له الأشتر : أنت سمعته يا أعور ؟ قال : أى و الله يا أشتر لأنا سمعتـه بأذنى هاتين ، فتبسم تبسما فيه كشور ، قال : فقال : فلا ندرى إذاً علام قتلنـا الشيخ بالمدينة ؟ قال : ثم قال : المذحجيـة توقوا فاركبوا ، فركب ، قال : وما أراه يريد يومئذ إلا معاوية ، قال : فهم على أن يبعث خيلا تقاتله ، قال : ثم كتب إليه أنه لم يمنعنى من تأميرك أن لا تكون لذلك أهلا ، ولكنى أردت لقاء أهل الشام وهم قومك ، فأردت أن استظهر[1] بك عليهم ، قال : و نادى فى الناس بالرحيـل ، قال : فأقام الأشتر حتى أدركه أوائل الناس ؛ قال : وكان قد وقت لهم يوم الاثنين ، فـما ريت ، فلما صنع الأشتر ما صنع نادى فى الناس قبل ذلك بالرحيل[2] .

[١٩٦٠٤] حدثنا عيسى بن يونس عن الأعمش[3] عن رجل قد سماه قال : شهدت يوم الجمل فما دخلت دار الوليد إلا ذكرت يوم الجمل : ووقع السيوف على المبيض قال : كنت أرى عليا يحمل فيضرب بسيفـه حتى ينثنى ثم يرجع فيقول : لا تلومونى ، ولوموا هذا . ثم يعود فيقومه .

[١٩٦٠٥] حدثنا ابن إدريس عن حصين عن ميسرة أبى جميـلة

---

(١) فى الأصل اشطهر ـ كذا .

(٢) فى الأصل : بالرجل .

(٣) أخرجه الطبرى فى التاريخ ٥/٢١٨ من طريق الأعمش عن عبـد الله بن سنان الكاهلى .

قال : إن اول يوم تكلمت الخوارج يوم الجمل قالوا : ما أحل لنا دماءهم وحرم علينا ذراريهم و اموالهم ، قال : فقال علي : إن العيال مني على الصدر والنحر ، ولكم في خمسمائة خمسمائة ، جعلتها لكم ما يغنيكم عن العيال[1] .

[١٩٦٠٦] حدثنا محمد بن أبي عدي[2] عن التيمي عن حريث بن عمش قال : كانت راية علي سوداء يعني يوم الجمل ، و راية أولئك[3] .

[١٩٦٠٧] حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن حذيفة أنه قال لرجل : ما فعلت أمك ؟ قال : قد ماتت ، قال : أما إنك ستقاتلها ، قال : فعجب الرجل من ذلك حتى خرجت عائشة[4] .

[١٩٦٠٨] حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن الشعبي قال : قسم علي مواريث من قبل يوم الجمل على فرائض المسلمين : للمرأة ثمنها ، وللابنة نصيبها ، وللابن فريضته ، وللام سهمها .

[١٩٦٠٩] يزيد بن هارون عن شريك عن أبي العنبس عن أبي البختري قال : سئل علي عن أهل الجمل قال : قيل : أمشركون هم ؟ قال : من الشرك فروا ، قيل : أمنافقون هم ؟ قال : إن المنافقين لا يذكرون الله

---

(١) لعله مضى في كتاب الاوائل ، و راجع مصنف عبد الرزاق ١٠/١٢٣ رقم الحديث : (١٨٥٨٩)
(٢) مضى تحت رقم : (١٥٤٥٢) في كتاب الجهلا .
(٣) كذا في الأصل ، و في كتاب الجهاد : وكانت راية طلحة الجمل .
(٤) أورده الهندي في الكنز ١١/٣٢٤ من طريق ابن أبي شيبة .

إلا قليلا ؛ قيل : فما هم ؟ قال : اخواننا بغوا علينا[١] .

[١٩٦١٠] حدثنا عباد بن العوام عن الصلت بن بهرام[٢] عن [٣]شقيق ابن سلمة[٣] أن عليا لم يسب يوم الجمل ولم يقتل جريحا .

[١٩٦١١] حدثنا عباد بن العوام عن الصلت بن بهرام [٤]عن عبد الملك ابن سلمع[٤] عن عبد خير أن عليا لم يسب يوم الجمل ولم يخمس ، قالوا : يا أمير المؤمنين ! ألا تخمس أموالهم ؟ قال : فقال : هذه عائشة تستأمرها ، قال : قالوا : ما هو إلا هذا ، ما هو إلا هذا .

[١٩٦١٢] حدثنا ابن إدريس[٥] عن هارون بن إبراهيم عن عبد الله ابن عبيد بن عمير أن الأشتر وابن الزبير التقيا ، فقال ابن الزبير : فما ضربته ضربة حتى ضربني[٦] خمسا أو ستا ، قال : ثم قال : وألقاني برجلي [ثم قال[٧]] : والله لو لا قرابتك من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تركت منك عضوا

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٧٣/٨ من طريق ابن أبي شيبة ، و أورده الهندي في الكنز ٣٢٦/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٨٢/٨ من طريق حماد بن أسامة عن الصلت .

(٣-٣) من السنن الكبرى ، و في الأصل : سفيان بن مسلمة .

(٤-٤) تكرر ما بين الرقين في الأصل .

(٥) مضى تحت رقم : (١٠٦٥٣) في كتاب الأمراء .

(٦) من كتاب الأمراء ، و في الأصل : ضربه .

(٧) زيد من كتاب الأمراء .

مع صاحبه ، قال : وقالت عائشة : واثكل أسماء ، قال : فلما كان بعد أعطت الذى بشرها به أنه حى عشرة آلاف .

[١٩٦١٣] حدثنا أبو أسامة قال[١] حدثنا عبد الله بن محمد قال : اخبرنى أبى أن عليا قال يوم الجمل : نمن[٢] عليهم بشهادة أن لا إله إلا الله [و[٣]] نورث الآباء من الأنباء .

[١٩٦١٤] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا مسعر عن ثابت بن عبيد قال : سمعت أبا جعفر يقول : لم يكفر أهل الجمل .

[١٩٦١٥] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت سويد بن الحارث قال : لقد رأيتنا يوم الجمل و إن رماحنا و رماحهم لمتشاجرة ، ولو شاءت الرجال لمشت[٤] عليهم ؛ يقولون : الله اكبر ، ويقولون : سبحان الله الله اكبر ، ويقولون : ليس فيها شك ؛ وليتنى لم أشهد ، و يقول عبد الله بن سلمة : و لكنى ما سرنى أنى لم أشهد ، ولوددت أن كل شهد شهده على شهدته[٥] .

---

(١) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ١٨٢/٨ من طريق على بن عبد الله عن أبى أسامة .

(٢) من السنن الكبرى ، و فى الأصل : بين .

(٣) زيد من السنن الكبرى .

(٤) فى الأصل : لشت .

(٥) سوف يأتى الحديث وهناك « الحارث بن جمهان » موضع « سويد بن الحارث » .

[١٩٦١٦] حدثنا أبو أسامة[١] قال حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال أخبرنا قيس قال : رمى مروان بن الحكم يوم الجمل طلحة بسهم فى ركبته ؛ قال : فجعل الدم يغدو يسيل ، قال : فاذا أمسكوه استمسك[٢] ، و إذا تركوه سال ، قال : فقال : دعوه ، قال : و جعلوا إذا أمسكوا فم الجرح[٣] انتفخت ركبته ، فقال : دعوه فانما هو سهم أرسله الله ، قال : فمات ؛ قال : / فدفناه على شاطئ الكلاء[٤] . فرأى بعض أهله أنه قال : ألا تريحونى من الماء ؟ فانى قد غرقت ـ ثلاث مرار يقولها ، قال : فنبشوه فاذا هو أخضر كالسلق[٥] فنزفوا عنه الماء ثم استخرجوا[٦] ، فاذا ما يلى الأرض من لحيته ووجهه قد أكلته الأرض ، فاشتروا له دارا من دور آل أبي بكرة بعشرة آلاف فدفنوه فيها .

[١٩٦١٧] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل عن قيس قال :

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٥٩ من طريق ابن أسامة ، و مضى تحت رقم : (١٠٦٢٧) فى كتاب الأمراء مختصرا .

(٢) من الطبقات ، و فى الأصل : امتسك .

(٣) و من هنا تستأنف نسخة م .

(٤) فى تأريخ الاسلام للذهبي ٢/١٢٥ : الكلا بالمد و التشديد . مرسى المراكب و يسمى الميناء .

(٥) من الطبقات ، و فى الأصل : كالسلف ، و فى م : كأنه سلق .

(٦) من م و الطبقات ، و فى الأصل : استخرجوا .

لما بلغت عائشة بعض [مياه[1]] بني عامر ليلا نبحت الكلاب عليها ، فقالت : أي ماء هذا ؟ قالوا : ماء الحوأب ، فوقفت فقالت : ما أظنني إلا راجعة ، فقال لها طلحة والزبير : مهلا رحمك الله ، بل تقدمين فيراك المسلمون[2] فيصلح الله ذات بينهم ، قالت : ما أظنني إلا راجعة ، إني سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لنا[3] ذات يوم : كيف باحداكن تنبح عليها كلاب الحوأب[4] .

[١٩٦١٨] حدثنا أبو أسامة قال حدثنا إسماعيل عن قيس قال : قالت عائشة لما حضرتها الوفاة : ادفنوني مع أزواج النبي عليه السلام فاني كنت أحدثت بعده حدثا[5] .

[١٩٦١٩] حدثنا غندر[6] عن شعبة عن سعد بن إبراهيم قال : سمعت أبي قال : بلغ علي بن أبي طالب أن طلحة يقول : إنما[7] بايعت واللج على قفاي ، قال : فأرسل ابن عباس فسألهم[8] ، قال : فقال أسامة بن زيد

(١) زيد من م .
(٢) من م ، و في الأصل : المسلمين .
(٣) في الأصل و م : كنا .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٢٠ من طريق يعلى بن عبيد عن إسماعيل .
(٥) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٨/٥١ من طريق حسن بن صالح عن إسماعيل .
(٦) مضى الحديث تحت رقم : (١٠٦٤٨) في كتاب الأمراء .
(٧) من كتاب الأمراء ، وفي الأصل و م : لما . =

أما و اللج على قفاه و لكن قد بايع و هو كاره ، قال : فوثب الناس إليه حتى كادوا أن يقتلوه ، قال : فخرج صهيب و أنا إلى جنبه فالتفت إلى فقال . قد ظننت أن أم عوف حانقة[1] .

[١٩٦٢٠] حدثنا أبو أسامة عن خالد بن أبي كريمة عن أبي جعفر قال : جلس على وأصحابه يوم يبكون على طلحة والزبير .

[١٩٦٢١] حدثنا أبو أسامة[2] قال حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه قال : حدثنا أبو نضرة أن ربيعة كلمت طلحة فى مسجد بنى مسلمة فقالوا : كنا فى نحر العدو حتى جاءتنا بيعتك هذا الرجل ، ثم أنت الآن تقاتله[3] أو كما قالوا ، قال : فقال : إنى أدخلت الحش[4] و وضع على عنق اللج ، وقيل : بايع وإلا قاتلناك[5] ، قال : فبايعت و عرفت أنها بيعة ضلالة ، قال التيمى : وقال الوليد بن عبد الملك : إن منافقا من منافقى أهل العراق جبلة ابن حكيم قال للزبير : فإنك قد بايعت ؟ فقال الزبير : إن السيف وضع على قفى فقيل لى : بايع وإلا قتلناك[6] قال : فبايعت .

= (٨) فى كتاب الأمراء : فسأله .

(١) فى الأمراء : خائفة .

(٢) مضى تحت رقم : (١٠٦٧٦) فى الأمراء .

(٣) من م و الأمراء ، و فى الأصل : تقاتلوه .

(٤) فى م و الأمراء : الحسن .

(٥) من م و الأمراء ، و فى الأصل : قتلناك . =

[١٩٦٢٢] حدثنا محمد بن بشر[1] قال سمعت أحمد بن عبد الله بن الاصم يذكر عن أم راشد جدته قالت كنت : عند أم هانى فأتاها على ، فدعت له بطعام : فقال : مالى لا أرى عندكم بركة - يعنى الشاة ، قالت : فقالت : سبحان الله ، بلى و الله إن عندنا لبركة ، قال : إنما أعنى الشاة ، قالت : ونزلت فلقيت رجلين فى الدرجة ، فسمعت أحدهما يقول لصاحبه : بايعته أيدينا و لم تبايعه قلوبنا ، قالت[2] : فقلت : من هذان الرجلان ؟ فقالوا : طلحة والزبير ، قالت : فانى قد سمعت أحدهما يقول لصاحبه : بايعته أيدينا و لم تبايعه قلوبنا ، فقال على : « من نكث فانما ينكث على نفسه و من أوفى بما عاهد عليه الله فسيؤتيه[3] أجراً عظيما[4] » .

[١٩٦٢٣] حدثنا يحي بن آدم حدثنا ابو الأحوص عن خالد بن علقمة عن عبد خير قال : ضرب فسطاط بين العسكرين يوم الجمل ثلاثة أيام ، فكان على و الزبير و طلحة يأتونه ، فيذكرون فيه ما شاء الله ، حتى إذا كان يوم الثالث عند زوال الشمس رفع على جانب الفسطاط ثم أمر بالقتال ،

= (٦) فى الأمراء : قاتلناك .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٠٦٤٣) فى الأمراء ، و أورده الهندى فى الكنز ١١/٣٢٦ من طريق ابن ابى شيبة .
(٢) فى الأصل و م : قال .
(٣) نعتذر أن هنا زيد فى كتاب الأمراء : الله ، فليحذف .
(٤) آية ١٠ / الفتح .

فمشى بعضنا إلى بعض ، و شجرنا بالرماح حتى لو شاء الرجل أن يمشي عليها لمشى ، ثم أخذتنا السيوف فما شبهتها إلا دار الوليد[١] .

[١٩٦٢٤] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا شريك عن السدى عن عبد خير عن على أنه قال يوم الجمل : لا تتبعوا مدبرا ، و لا تجهزوا على جريح ؛ ومن ألقى سلاحه فهو آمن[٢] .

[١٩٦٢٥] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا موسى بن قيس الحضرمى عن مسلم البطين و سلمة بن كهيل عن حجر بن غلس[٣] أن عليا أعطى أصحابه بالبصرة خمسمائة [خمسمائة[٤]] .

[١٩٦٢٦] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا مسعود بن سعد الجعفى عن عطاء بن السائب عن أبي البخترى[٥] قال : لما انهزم أهل الجمل قال على : لا يطلبن عبد خارجا من العسكر ، و ما كان من دابة او سلاح فهو لكم ؛ و ليس لكم أم ولد ؛ والمواريث على فرائض الله ، وأى امراة قتل زوجها فلتعتد[٦] اربعة أشهر و عشرا ؛ قالوا : يا أمير المؤمنين ! تحل لنا دماؤهم و لا تحل لنا

---

(١) أخرجه الطبرى مختصرا فى التأريخ ٥/٢١٨ من طريق فطر عن أبي بشير .
(٢) أورده الهندى فى الكنز ١١/٣٢٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من م ، و فى الاصل : سالم .
(٤) زيد من م ، و ذكره الطبرى فى التأريخ ٥/٢٢٣
(٥) أورده الهندى فى الكنز ١١/٣٢٦ من طريق ابن أبي شيبة .
(٦) من م و الكنز ، و فى الاصل : فليعد - كذا .

نساؤهم ، قال : فخاصموا فقال : كذلك السيرة في أهل القبلة ، قال : فهاتوا سهامكم واقرعوا على عائشة فهي رأس الأمر وقائدهم ، قال : ففرقوا وقالوا : نستغفر الله . قال : فخصمهم علي .

[١٩٦٢٧] حدثنا يحي بن آدم[١] قال حدثنا ابن عيينة عن إسماعيل ابن أبي خالد عن حكيم بن جابر قال : سمعت طلحة بن عبيد الله يوم الجمل يقول : إنا كنا داهنا[٢] في أمر عثمان فلا نجد بدا من المبايعة .

[١٩٦٢٨] حدثنا ابن علية عن منصور بن عبد الرحمن عن الشعبي قال : / لم يشهد الجمل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من المهاجرين و الأنصار إلا علي و عمار و طلحة و الزبير فان جاؤا بخامس فأنا كذاب[٣] .

[١٩٦٢٩] حدثنا عبدة بن سليمان عن الأعمش عن شهر بن عطية عن عبد الله بن زياد قال : قال عمار بن ياسر : إن أمنا سارت مسيرنا هذا ، وإنها والله زوجة محمد صلى الله عليه وسلم في الدنيا والآخرة ، ولكن الله ابتلانا بهذا ليعلم اياه[٤] نطيع أم إياها .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٠٧٤٦) في كتاب الأمراء .

(٢) من الأمراء ؛ و في الأصل و م : ادهنا .

(٣) أورده الذهبي في تأريخ الاسلام ١٤٩/٢ و وصف قول الشعبي بالمبالغة .

(٤) في الأصل و م : ايانا ؛ والحديث أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٧٤/٨ من طريق أبي وائل عن عمار ، و مضى الحديث عندنا تحت رقم : (١٢٣٣٣) من وجه آخر .

[١٩٦٣٠] حدثنا ابن إدريس[١] عن حسن بن فرات عن أبيه عن عمير بن سعد[٢] قال : لما رجع علي من الجمل وتهيأ لصفين اجتمعت[٣] النخع حتى دخلوا على الأشتر ، فقال : هل في البيت إلا نخعي ؟ فقالوا : لا ، فقال : إن هذه الأمة عمدت إلى خيرها فقتلته ، و سرنا إلى أهل البصرة قوم لنا عليهم بيعة فنصرنا عليهم بنكثهم ، وإنكم تسيرون غدا إلى أهل الشام قوم ليس لكم عليهم بيعة ، فلينظر امرؤ منكم أين يضع سيفه .

[١٩٦٣١] حدثنا وكيع عن عصام بن قدامة عن عكرمة عن ابن عباس قال[٤] : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : أيتكن صاحبة الجمل الأدبب[٥] ، يقتل حولها قتلى كثيرة[٦] تنجو بعد ما كادت .

[١٩٦٣٢] حدثنا الفضيل بن دكين عن عبد الجبار بن عباس عن عطاء بن السائب عن عمرو بن الهجنع عن أبي بكرة قال[٧] : قيل له : ما منعك

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١٠٧ من طريق أحمد بن عبد الجبار عن ابن ادريس ، و مضى تحت رقم : (١٠٦٦٤) في كتاب الأمراء .

(٢) في المستدرك : سعيد .

(٣) من المستدرك و الأمراء ، و في الأصل و م : اجتمع .

(٤) أورده ابن حجر في المطالب ٤/٢٩٧ و الهندي في الكنز ١١/٣٢٤ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٥) من المطالب ، و في الأصل و م : الأرنب .

(٦) زيد بعده في م ثلاث كلمات لا تتضح . =

أن تكون قاتلت على بصيرتك يوم الجمل ؟ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : يخرج قوم هلكى لا يفلحون ، قائدهم امرأة ؛ قال : هم[1] فى الجنة .

[١٩٦٣٣] حدثنا أبو داود عن عينية بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بكرة قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لن يفلح قوم أسندوا أمرهم إلى امرأة[2] .

[١٩٦٣٤] حدثنا عبدة بن سفيان عن مسعر عن عمرو بن مرة عن الحارث بن جمهان الجعفى[3] قال : لقد رأيتنا يوم الجمل [و إن رماحنا ورماحهم متشاجرة[4]] و لو شاء الرجل أن يمشى عليها لمشى ، قال : و هؤلاء يقولون : لا إله إلا الله والله اكبر ، و هؤلاء يقولون : لا إله لا إلا الله و الله أكبر :

[١٩٦٣٥] حدثنا عبدة بن سليمان عن جويبر عن الضحاك أن عليا

=(٧) أورده ابن حجر فى المطالب ٣٠٣/٤ من طريق ابن أبي شيبة ، و قال الأعظمى بحاشيته : قال الهيثمى (٢٣٤/٧) : رواه البزار و فيه عمر بن المجنع ، ذكر الذهبي فى ترجمته هذا الحديث فى منكراته ، و عبد الجبار بن العباس قال أبو نعيم : لم يكن بكوفة أكذب منه و وثقه أبو حاتم .

(١) فى المطالب : قائدهم .
(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٤٧/٥ من طريق محمد بن بكر عن عيينة .
(٣) مضى الحديث قريبا و هناك « سويد بن الحارث » .
(٤) زيد من الحديث الماضى .

لما هزم طلحة و أصحابه أمر مناديه أن لا يقتل مقبل ولا مدبر ، ولا يفتح باب ، ولا يستحل فرج ولا مال[١] .

[١٩٦٣٦] حدثنا عبـــدة بن سليمان عن عبد الملك بن سلع عن عبد خير قال : امر على مناديا فنادى يوم الجمل : ألا لا يجهزن على جريح ولا يتبع مدبر[٢] .

[١٩٦٣٧] حـدثنا وكيع عن فطر عن منذر عن ابن الحنفية قال : حملت على رجل يوم الجمل فلما ذهبت أطعنه قال : أنا على دين [على[٣]] بن أبي طالب فعرفت الذى يريد ، فتركته .

[١٩٦٣٨] حدثنـا وكيع[٤] عن سفيان عن [أبى[٥]] جعفر عن أبيه عن على بن حسين قال : حدثنا عباس قال : أرسلنى على إلى طلحة والزبير يوم الجمل ، قال : فقلت لهما : إن أخاكما يقرئكما السلام و يقول لكما : هل وجدتما على حيفا فى حكم أو استشارا بفىء أو بكذا أو بكذا ، قال : فقـال الزبير : لا فى واحدة منها[٦] ، ولـكن مع الخوف شدة المطامع .

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١١/٣٢٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) مضى قريبا ببعض الزيادة .
(٣) زيد من م .
(٤) مضى تحت رقم : (١٠٦٤٤) فى كتاب الأمراء .
(٥) زيد من كتاب الأمراء .
(٦) فى الأمراء : منهما .

[١٩٦٣٩] حدثنـا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو مالك الأشجعي عن سالم بن أبي الجعد عن محمد ابن الحنفية قال : كنا فى الشعب فكنا ننتقص عثمان ، فلما كان ذات يوم أفرطنا ، فالتفت إلى عبد الله بن عباس فقلت له : يا أبا عباس ! تذكر عشية الجمل ؟ أنا عن يمين على و أنت عن شمـاله ، إذ سمعنا الصيحة من قبل المدينة ؟ قال : فقال ابن عباس : نعم الى بعث بها فلان بن فلان ، فأخبره أنه وجد أم المؤمنين عائشة واقفـة فى المربد تلعن قتلة عثمان ، فقال على : لعن الله قتلة عثمان فى السهل و الجبل والبر والبحر ، أنا عن يمين على و هذا عن شماله ، فسمعته من فيه إلى فى و ابن عبـاس ، فو الله ما عبت عثمان إلى يومى هذا .

[١٩٦٤٠] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبو ضرار زيد بن عصر[١] الضبي إمام مسجد بنى هلال قال حدثنا خالد بن مجاهد بن حيان الضبي من بنى مبـذول عن ابن عم له يقال له : تميم بن ذهل الضبي ، قال : إنى يوم الجمل آخذ بركاب على أجهـــد معه و أنا أرى أنا فى الجنة ، و هو يتصفح القتلى ، فمر برجل أعجبته هيئته و هو مقتول ، فقال : من يعرف هذا ؟ قلت : هذا فلان الضبي ، و هذا ابنـــه ، حتى عددت سبعة صرعى مقتلين حوله ، قال : فقال على : لوددت انه ليس فى الأرض ضبي إلا تحت هذا الشيخ .

[١٩٦٤١] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن

(١) من م ، و فى الأصل : عصن .

حصين بن عبد الرحمن عن يوسف بن يعقوب عن الصلت بن عبد الله ابن/ الحارث عن أبيه قال : قدمت على علي حين فرغ من الجمل ، فانطلق إلى بيته و هو آخذ بيدي ، فاذا امرأته و ابنتاه يبكين[1] ، و قد أجلس وليدة بالباب تؤذنهن به إذا جاء ، فالهى الوليدة ما ترى النسوة يفعلن حتى دخل عليهن ، و تخلفت فقمت بالباب ، فأسكتن[2] ، فقال : ما لكن ؟ فانتهرهن مرة أو مرتين ، فقالت امرأة منهن : قلنا : ما سمعت ذكرنا عثمان و قرابته و الزبير و قرابته ، فقال : إني لأرجو أن نكون كالذين قال الله « و نزعنا ما في صدورهم من غل اخوانا على سرر متقابلين[3] » و من هم ان لم نكن ، ومن هم - يردد ذلك حتى وددت أنه سكت .

[١٩٦٤٢] حدثنا ابن إدريس عن ليث عن طلحة بن مصرف أن عليا أجلس طلحة يوم الجمل ومسح عن وجهه التراب ، ثم التفت إلى حسن فقال : إني وددت أني مت قبل هذا[4] .

[١٩٦٤٣] حدثنا قبيصة قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن حمير ابن مالك قال : قال عمار لعلي يوم الجمل : ما ترى في سبي الذرية ؟ قال

---

(١) في الأصل و م : تبكين .

(٢) من م ، و في الأصل : فاسكنت

(٣) آية ٤٧ / سورة الحجر .

(٤) أخرجه الذهبي في تأريخ الاسلام ١٦٥/٢ من طريق ليث عن طلحة ، و أخرجه الحاكم في المستدرك ٣٧٢/٣ من طريق المحاربي عن ليث .

فقال : إنما قاتلنا من قاتلنا ، قال : لو قلت غير هذا خالفناك[١].

[١٩٦٤٤] حدثنا ابن إدريس[٢] عن حصين عن عمر[٣] بن جاوان عن الأحنف بن قيس قال : قدمنا المدينة و نحن نريد الحج ، فانا لبمنازلنا نضع رحالنا إذ أتانا آت ، فقال : إن الناس قد فزعوا واجتمعوا فى المسجد ، فانطلقت فاذا الناس مجتمعون فى المسجد ، فاذا على و الزبير و طلحة وسعد ابن أبى وقاص ، قال : فانا لكذلك إذ جاءنا عثمان ، فقيل : هذا عثمان ، فدخل عليه ملية له صفراء ، قد قنع بها رأسه ، قال : هاهنا على ؟ قالوا : نعم ، قال : هاهنا الزبير ؟ قالوا : نعم ، قال : هاهنا طلحة ؟ قالوا : نعم ؛ قال هاهنا سعد ؟ قالوا : نعم ، قال : أنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو هل تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : من يبتاع مربد بنى فلان غفر الله له ، فابتعته بعشرين ألفا أو بخمسة وعشرين ألفا ، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت له : ابتعته ، قال : اجعله فى مسجدنا و لك أجره ، فقالوا : اللهم نعم ، قال : فقال : أنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو ، أتعلمون

(١) أورده الهندى فى الكنز ١١/٣٣٠ من طريق البيهقى .

(٢) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٥/١٩٧ من طريق يعقوب بن إبراهيم عن ابن إدريس ، وأورده الحافظ ابن حجر فى المطالب ٤/٢٩٧ من طريق إسحاق عن الأحنف ، و مضى عندنا تحت رقم : (١٠٦٧٨) فى كتاب الأمراء ، و تحت رقم : (١٢٠٧٢) فى كتاب الفضائل .

(٣) فى تأريخ الطبرى : عمرو .

أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال : من ابتاع بئرا[1] رومة غفر الله له ، فابتعتها بكذا وكذا ، ثم أتيتـــه فقلت : قد ابتعتها ، قال : اجعلها سقاية للسلمين و أجرها[2] لك ، قالوا : اللهم نعم ، قال : أنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو ، أتعلمون أن رسول الله صلى الله عليه و سلم نظر فى وجوه القوم فقــال : من جهز هؤلاء غفر الله له - يعنى جيش العسرة ، فجهزتهم حتى لم يفقدوا خطاما و لا عقالا ، قال : قالوا : اللهم نعم ، قال : اللهم اشهـد ثلاثا[3] ، قال الأحنف : فانطلقت فأتيت طلحـة و الزبير فقلت : ما تأمرانى به و من ترضيانه لى ، فانى لا أرى هذا إلا مقتولا ، قالا : نأمرك بعـلى ، قال : قلت : تأمرانى به و ترضيانه لى ؟ قالا : نعم ، قال : ثم انطلقت حاجا حتى قدمت مكة فبينا نحن بها اذ أتانا قتـل عثمان و بها عائشة أم المؤمنين ، فلقيتها فقلت لها : من تأمرينى به أن أبايع ؟ فقالت : عليا ، فقلت أتأمرينى به و ترضينه لى ؟ قالت : نعم ، فمررت على على بالمدينة فبايعته ، ثم رجعت إلى البصرة ، ولا أرى إلا أن الأمر قد استقام ؛ قال : فبينا أنا كذلك إذ أتانى آت ؛ فقال : هذه عائشـــــة أم المؤمنين و طلحة و الزبير قد نزلوا جانب الخريبة ، قال : قلت : ما جاء بهم ؟ قال : أرسلوا إليك ليستنصروك على دم عثمان ، قتل مظلوما ، قال : فأتانى أفظع أمر اتانى قط فقلت : إن خذلانى

(١) من كتاب الفضائل ، و فى الأصل : رومة ، و ليست واضحة فى م .
(٢) من م و الفضائل ، و فى الأصل : أجره .
(٣) من م و الفضائل ، و فى الأصل : ثلاث .

هؤلاء ومعهم أم المؤمنين وحوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم لشديد ، و إن قتالى[1] ابن عم رسول الله صلى الله عليه و سلم بعد أن أمرونى ببيعته لشـــديد ؛ فلما أتيتهم قالوا : جئنا نستنصر على دم عثمان ، قتل مظلوما ، قال : فقلت : يا أم المؤمنين ! أنشدك بالله ! هل قلت لك : من تأمرينى به ؟ فقلت : عليا[2] ، فقلت : تأمرينى به وترضينه لى ؟ [فقلت : نعم[3]] قالت : نعم ، و لكنه بدل ، قلت : يا زبير ! يا حوارى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يا طلحة ! نشدتكما بالله أقلت لكما : من تأمرانى به ؟ فقلتما : عليا ، فقلت : تأمرانى به وترضيانه لى ؟ فقلتما : نعم ؟ قالا : بلى ، ولكنه بدل ،

قال : فقلت : لا/ و الله لا أقاتلكم ومعـــكم أم المؤمنين و حوارى رسول الله صلى الله عليه و سلم ، أمرتمونى بيعته ؛ اختاروا منى بين إحدى ثلاث خصال : إما أن تفتحوا [لى[4]] باب الجسر فألحق بأرض الأعاجم ، حتى يقضى الله من امره ما قضى ، أو ألحق بمكة فأكون بها حتى يقضى الله من أمره ما قضى ، أو اعتزل فأكون قريبا ، قالوا : نأتمر ، ثم نرسل إليك ، فائتمروا فقالوا : نفتح له باب الجسر فيلحق [به[5]] المنافق و الخاذل ، و يلحق

---

(١) من المطالب ، و فى الأصل و م : قتال .
(٢) من المطالب ، و فى الأصل و م : على .
(٣) زيد من تأريخ الطبرى و المطالب .
(٤) زيد من التأريخ و المطالب و الأمراء .
(٥) زيد من الأمراء.

بمكة [فيتعجسكم[١]] فى قريش و يخبرهم بأخباركم ، ليس ذلك بأمر ، اجعلوه هاهنا قريبا حيث تطئون على صماخه ، و تنظرون إليه ، فاعتزل بالجلحاء من البصرة على فرسخين ، و اعتزل معه زهاء ستة آلاف ، ثم التقى القوم ، فكان أول قتيل طلحة و كعب[٢] ابن سور معه المصحف ، يذكر هؤلاء و هؤلاء حتى قتل منهم من قتل ، وبلغ الزبير سفوان من البصرة كمكان القادسية[٣] منلم ؛ فلقيه النعر رجل من بنى مجاشع ، قال : أين تذهب يا حوارى رسول الله ، إلى فأنت فى ذمتى ، لا يوصل إليك ، فأقبل معه ، قال : فأتى إنسان الأحنف قال : هذا الزبير قد لقى بسفوان قال : فما يأمن ؟ جمع بين المسلمين حتى ضرب بعضهم حواجب بعض بالسيوف ، ثم لحق ببيته[٤] و أهله ، فسمعه عمير بن جوموز وغواة من غواة بنى تميم و فضالة بن حابس و نفيع ، فركبوا فى طلبه ، فلقوا معه النعر ، فأتاه عمير بن جرموز و هو على فرس له [٥]ضعيفة ، فطعنه طعنة خفيفة ، وحمل عليه الزبير وهو على فرس له[٥] يقال له « ذو الخمار » حتى إذا ظن أنه قاتله نادى صاحبيه : يا نفيع يا فضالة ، فحملوا عليه

---

(١) فى الأصل بياض ملأناه من م و المطالب .

(٢) من التأريخ و الأمراء ؛ و فى الأصل و م : بعث .

(٣) من التأريخ و المطالب ، و فى الأصل : الفارسية ، و ليست الكلمة واضحة فى م .

(٤) من م و التأريخ ، و فى الأصل : بليه - كذا .

(٥-٥) تكرر ما بين الرقين فى الأصل فقط .

حتى قتلوه .

[١٩٦٤٥] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا جعفر بن زياد عن أبي الصيرفي عن صفوان بن قبيصة عن طارق بن شهاب قال : لما قتل عثمان قلت : ما يقيمني بالعراق ، و إنما الجماعة بالمدينة عند المهاجرين و الانصار ؛ قال : فخرجت فأخبرت أن الناس قد بايعوا عليا ، قال : فانتهيت إلى الربذة و إذا علي بها ، فوضع له رجل فقعد عليه ، فكان كقيام الرجل ، فحمد الله و اثنى عليه ثم قال إن طلحة و الزبير بايعا طائعين غير مكرمين ، ثم أرادا أن يفسدا الأمر وسيقا عصا المسلمين ، و حرض على قتالهم قال : فقام الحسن ابن علي فقال : ألم أقل لك أن العرب ستكون لهم جولة عند قتل هذا الرجل ؛ فلو أقمت بدارك التي أنت بها - يعني المدينة - فاني أخاف أن تقتل بحال مضيعة لا ناصر لك ، قال : فقال علي : اجلس فانما تحن الجارية ؛ و إن لك حنينا كحنين الجارية[١] ، أجلس بالمدينة كالضبع تستمع الدم ، لقد ضربت هذا الأمر ظهره وبطنه أو رأسه وعينيه ، فما وجدت إلا السيف أو الكفر[٢] .

[١٩٦٤٦] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا عبد الله بن المبارك[٣] عن

---

(١) بياض في الأصل و كلمة في م غير واضحة .

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١١٥ من طريق شريك عن أبي الصيرفي ، و مضى أيضا في كتاب الفتن .

(٣) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٦٦ من طريق عبد الله بن المبارك .

معمر قال : حدثنى سيف بن فلان بن معاوية العنزى ؛ قال : حدثنى خالى عن جدى قال : لما كان يوم الجمل واضطرب الناس ، قام [الناس[1]] إلى على يدعون أشياء ، فأكثروا الكلام ، فلم يفهم عنهم ، فقال : ألا رجل يجمع لى كلامه[2] فى خمس كلمات أو ست ، فاحتفزت على إحدى رجلى ، فقلت : إن أعجبه كلامى و إلا لجلست من قريب . فقلت : يا أمير المؤمنين ! إن الكلام ليس بخمس و لا ست ، ولكنهما كلمتان ، هضم أو قصاص ، قال : فنظر إلى فعقد بيده ثلاثين ، ثم قال : أرايتم ما عددتم فهو تحت قدمى هذه .

[١٩٦٤٧] حدثنا ابن علية عن سعيد بن يزيد[3] عن أبى نضرة قال : ذكروا عليا و عثمان و طلحة و الزبير عند أبى سعيد فقال : أقوام سبقت لهم سوابق[4] وأصابتهم فتنة . فردوا أمرهم إلى الله .

[١٩٦٤٨] حدثنا المحاربى عن ليث قال حدثنى حبيب بن أبى ثابت أن عليا قال يوم الجمل : اللهم ليس هذا أردت ، اللهم ليس هذا أردت .

[١٩٦٤٩] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قيس قال : كان مروان مع طلحة يوم الجمل ، قال : فلما اشتبكت الحرب قال مروان : لا أطلب

---

(١) زيد من م .

(٢) فى السنن : كلامهم .

(٣) أخرجه نعيم فى الفتن ص : (١٨٢) من طريق غسان بن مضر عن سعيد ابن يزيد .

(٤) من م و الفتن ، و فى الأصل : سابق .

بثارى بعد اليوم ، قال : ثم رماه بسهم فاصاب ركبته ، فما رقأ [الدم[١]] حتى مات ، قال : وقال طلحة : دعوه فانما هو سهم أرسله الله[٢] .

[١٩٦٥٠] حدثنا عباد بن العوام عن أشعث بن سوار عن أبيه قال : / أرسل / إلى موسى بن طلحة فى حاجة فأتيته ، قال : فبينا أنا عنده إذ دخل عليه ناس من أهل المسجد ، فقالوا : يا أبا عيسى ! حدثنا فى الأسارى ليلتنا ، فسمعتهم يقولون : أما موسى بن طلحة فانه مقتول بكرة ، فلما صليت الغداة جاء رجل يسعى « الأسارى الأسارى » قال : ثم جاء آخر فى أثره يقول : « موسى بن طلحة موسى بن طلحة » قال : فانطلقت ، فدخلت على أمير المؤمنين فسلمت فقال : أتبايع ؟ تدخل فيما دخل فيه الناس ؟ قلت : نعم ، قال : هكذا ، ومد يده فبسطها ، قال : فبايعته ثم قال : ارجع إلى أهلك و مالك ، قال : فلما رأى الناس قد خرجت ، قال : جعلوا يدخلون فيبايعون .

[١٩٦٥١] حدثنا وكيع عن إسماعيل عن السدى « و اتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة[٣] » قال : أصحاب الجمل[٤] .

---

(١) زيد من م .

(٢) أخرجه الذهبي فى تاريخ الاسلام ٢/١٦٥ من طريق أبي أسامة عن إسماعيل و مضى عندنا تحت رقم : (١٠٦٢٧) فى كتاب الأمراء .

(٣) آية ٢٥ / الأنفال .

(٤) أخرجه ابن جرير فى التفسير ١٣/٤٧٤ (طبعة جديدة) من طريق =

[١٩٦٥٢] حدثنا هشيم عن عوف قال : لا أعلمه إلا عن الحسن فى قوله « واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة » قال : فلان وفلان[١] .

[١٩٦٥٣] أخبرنا وكيع عن سفيان عن جعفر عن أبيه أن رجلا ذكر عند على أصحاب الجمل حتى ذكر الكفر ، فنهاه على .

[١٩٦٥٤] حدثنا محمد بن أبى عدى عن التيمى عن حريث بن مخش قال : ما شهدت يوما أشد من يوم ابن عليس إلا يوم الجمل .

[١٩٦٥٥] حدثنا وكيع عن على بن أبى صالح عن أبيه عن أبى بكر ابن عمرو بن عتبة قال : كان بين صفين و الجمل شهران أو ثلاثة .

[١٩٦٥٦] حدثنا يعلى بن عبيد قال حدثنا إسماعيل بن أبى خالد عن أبى الضحى عن أبى حفص قال : سمع على يوم الجمل صوتا تلقاء أم المؤمنين ، فقال : انظروا ما يقولون ، فرجعوا فقالوا : يهتفون بقتلة عثمان ، فقال : اللهم احلل[٢] بقتلة عثمان خزيا .

[١٩٦٥٧] حدثنا يعلى بن عبيد قال : اخبرنا إسماعيل بن أبى خالد عن على بن عمرو الثقفى قال : قالت عائشة : لأن أكون جلست عن مسيرى كان أحب إلى من أن يكون لى عشرة من رسول الله مثل ولد الحارث

= ابن وكيع عن وكيع ، و أورده السيوطى فى الدر ٣/١٧٧ من طريق ابن أبى شيبة وغيره .

(١) أخرجه ابن جرير فى التفسير ١٣/٤٧٤ من طريق داود عن الحسن .

(٢) فى الأصل : جعل ، و فى م . حلل .

ابن هشام[١] .

[١٩٦٥٨] حدثنا عفان قال : حدثنا أبو عوانة عن إبراهيم بن محمد ابن المنتشر عن أبيه عن عبيد بن نضلة[٢] عن سليمان بن صرد قال : أتيت عليا يوم الجمل و عنده الحسن و بعض أصحابه ، فقال علي حين رآني : يا ابن صرد ! تنأنأت[٣] وترجرجت وتربصت ، كيف ترى الله صنع ، قد أغنى الله عنك ، قلت : يا أمير المؤمنين ! إن [٤]السوط يطين[٤] و قد بقي من الأمور ما تعرف فيها عدوك من صديقك ، قال : فلما قام الحسن لقيته فقلت : ما أراك اغنيت عني شيئا ولا عذرتني عند الرجل ، وقد كنت حريصا على أن تشهد[٥] معه ، قال : هذا يلومك على ما يلومك وقد قال لي يوم الجمل : مشى الناس بعضهم إلى بعض ، يا حسن ! ثكلتك أمك - أو هبلتك أمك - ما ظنك بأمري ، جمع بين هذين الغارين ، و الله ما أرى بعد هذا خيرا ، قال : فقلت : اسكت ، لا يسمعك أصحابك ؛ فيقولوا : شككت ، فيقتلونك[٦] .

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/١١٩ من طريق جعفر بن عون عن إسماعيل ابن أبي خالد .

(٢) من م ، و في الأصل : فضيلة .

(٣) من م ، و في الأصل : نات - كذا .

(٤-٤) من م ، و في الأصل : شوط يطير .

(٥) من م ، و في الأصل : شهد .

[١٩٦٥٩] حدثنا أبو أسامة عن عوف عن الحسن قال : جاء رجل إلى الزبير يوم الجمل فقال : أقتل لك عليا ؟ قال : وكيف ، قال : آتيه[١] فأخبره أنى معه ، ثم أفتك به ، فقال الزبير : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : الايمان قيد الفتك ، لا يفتك مؤمن[٢] .

[١٩٦٦٠] حدثنا أبو أسامة[٣] قال حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال : لما وقف الزبير يوم الجمل دعانى فقمت إلى جنبه ، فقال : إنه لا يقتل إلا [٤]ظالم أو مظلوم[٤] ، و إنى لأرانى سأقتل اليوم [مظلوما[٥]] ، و إن أكبر همى لدينى ، أفترى ديننا يبقى من مالنا شيئا ؟ [٦]ثم قال[٦] : يا بنى ! بع مالنا و اقض ديننا ، و أوصيك بالثلث - [٧]و ثلثيه لبنيه[٧] - ، فان فضل شىء من مالنا بعد قضاء الدين فثلثه لولدك ، قال عبد الله بن الزبير : فجعل يوصينى بدينه و يقول : يا بنى ! إن عجزت عن شىء

=(٦) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (٢٠٦) من طريق ابن مهدى عن أبي عوانة .

(١) من م ، و فى الأصل : أتيته .
(٢) مضى الحديث فى كتاب الفتن .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/٧٥ من طريق أبى أسامة .
(٤-٤) من الطبقات ، و فى الأصل و م : ظالما أو مظلوما .
(٥) زيد من الطبقات .
(٦-٦) من الطبقات ، و فى الأصل و م : فقال .
(٧-٧) ليس ما بين الرقين فى الطبقات .

منه فاستعن عليه مولاى ، قال : فو الله ما دريت ما أراد حتى قلت : يا أبت ! من مولاك ؟ قال : الله ، قال : و الله ما وقعت فى كربة من دينه إلا قلت : يا مولى الزبير ! إقض عنه دينه ، فيقضيه ، قال : وقتل الزبير فلم يدع دينارا و لا درهما إلا أرضين منها الغابة و إحدى عشرة دارا بالمدينة ، ودارين بالبصرة ، و دارا بالكوفة ، و دارا بمصر ، قال : و إنما كان [دينه الذى كان[1]] عليه أن الرجل كان/ يأتيه بالمال فيستودعه إياه ، فيقول الزبير : لا ولكنه سلف ، إنى أخشى عليه ضيعة ، و ما ولى ولاية قط و لا جباية و لا خراجا و لا شيئا إلا أن يكون فى غزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مع أبي بكر و عمر و عثمان .

[١٩٦٦١] حدثنا عفان قال حدثنا حماد بن سلمة عن داود بن أبي هند عن أبي حرب بن الأسود عن أبيه أن الزبير بن العوام لما قدم البصرة دخل بيت المال ، فاذا هو بصفراء و بيضاء ، فقال « وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها فعجل لكم هذه واخرى لم تقدروا عليها قد احاط الله بها[2] » فقال : هذا لنا[3] .

[١٩٦٦٢] حدثنا حفص بن غياث[4] عن جعفر عن أبيه قال : أمر

---

(١) زيد من الطبقات .

(٢) آية ٢٠ - ٢١ / الفتح .

(٣) أورده السيوطى فى الدر ٦/٧٥ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٨١ من طريق ابن أبي شيبة .

على مناديه فنادى يوم البصرة : لا يتبع مدبر ولا يذفف على جريح ، ولا يقتل أسير ، ومن اغلق بابا [فهو[1]] آمن ، ومن ألقى سلاحه فهو آمن ، ولم يأخذ من متاعهم شيئا .

[١٩٦٦٣] حدثنا عبد الأعلى عن الجريرى عن أبي العلاء قال : لما أصيب زيد بن صوحان يوم الجمل قال : هذا الذى حدثنى خليلى سلمان الفارسى : إنما يهلك هذه الأمة نقضها عهودها[2] .

[١٩٦٦٤] حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن عبد الله بن عبيد ابن عمير قال : قالت عائشة : وددت أنى كنت غصنا رطبا[3] و لم أسر مسيرى هذا .

[١٩٦٦٥] حدثنا وكيع عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن عبيد بن سعد عن عائشة أنها سئلت عن مسيرها فقالت : كان قدرا[4] .

[١٩٦٦٦] حدثنا وكيع عن فطر عن منذر عن ابن الحنفية أن عليا قسم يوم الجمل فى العسكر ما أجابوا عليه من سلاح أو كراع .

[١٩٦٦٧] وكيع[5] عن أبان بن عبد الله البجلى عن نعيم بن أبي هند

---

(١) زيد من السنن الكبرى .

(٢) مضى فى كتاب الفتن .

(٣) من م . و فى الأصل : ركبا .

(٤) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٨١) من و جه آخر عن جميع .

(٥) أخرجه البيهقى فى السنن الكبرى ٨/١٧٣ من طريق ابن أبي شيبة .

عن ربعي بن حراش قال : قال علي : إني لأرجو [أن أكون[١]] أنا وطلحة والزبير ممن قال الله : ونزعنا ما في صدورهم من غل[٢] .

[١٩٦٦٨] حدثنا إسحاق بن منصور قال حدثنا عبد الله بن عمرو ابن مرة عن أبيه عن عبد الله بن سلمة قال : [و[٣]] شهد مع علي الجمل وصفين وقال : ما يسرني بهما ما على الأرض .

[١٩٦٦٩] حدثنا المحاربي عن ليث عن مجاهد أن محمد بن أبي بكر أو محمد بن طلحة قال لعائشة يوم الجمل : يا أم المؤمنين ! ما تأمريني ؟ قالت : يا بني ! إن استطعت أن تكون كالخير من ابني آدم فافعل[٤] .

[١٩٦٧٠] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا أبو بكر عن عاصم عن أبي صالح قال : قال علي يوم الجمل : وددت أني كنت مت قبل هذا بعشرين سنة[٥] .

[١٩٦٧١] ابن آدم قال حدثنا شريك[٦] عن سليمان بن المغيرة عن

(١) زيد من السنن الكبرى .
(٢) ٤٣ / الأعراف و ٤٧ / الحجر .
(٣) زيد من م ، و سيأتي الحديث تحت رقم : (١٩٧٧٠) في الخوارج .
(٤) أخرجه الحاكم في المستدرك ٣/٣٧٥ من طريق الضحاك بن عثمان .
(٥) أخرجه نعيم في الفتن رقم الحديث : (١٦١) من طريق الأعمش عن أبي صالح .
(٦) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٨١ من طريق علي بن حجر عن شريك .

يزيد[1] بن ضبيعة العبسي عن علي أنه قال يوم الجمل : لا يتبع مدبر ولا يذفف على جريح .

[١٩٦٧٢] محمد بن الحسن قال حدثنا جرير بن حازم عن أبي سلمة عن أبي نضرة عن رجل من بني ضبيعة قال : لما قدم طلحة و الزبير نزلا في بني طاحية ، فركبت فرسي فأتيتهما فدخلت عليهما المسجد ، فقلت : إنكما رجلان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم ، . . . . .[2] أم رأي رأيتما ، فأما طلحة فنكس رأسه فلم يتكلم ، و أما الزبير فقال : حدثنا أن ههنا دراهم كثيرة فجئنا نأخذ منهم[3] .

[١٩٦٧٣] يعلى بن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن عبد السلام رجل من بني حية قال : خلا علي بالزبير يوم الجمل فقال : أنشدك بالله كيف سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول و أنت لاوي يدي في سقيفة بني فلان : لتقاتلنه و أنت ظالم له ، ثم لينصرن عليك ، قال : قد سمعت لا جرم ، لا أقاتلك[4] .

[١٩٦٧٤] حدثنا يزيد بن هارون قال حدثنا شريك عن الأسود بن

---

(١) من م و السنن الكبرى ، و في الأصل : زيد .
(٢) كذا بياض في الأصل و م ، و ربما يكون : أعهد عهد إليكما . . . أو ما يقاربه : و في التأريخ : أعهد اليكما فيه رسول الله صلى الله عليه و سلم .
(٣) ذكره الطبري في التاريخ ١٨٣/٥ من طريق عوف الأعرابي .
(٤) أورده الهندي في الكنز ٣٣٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

قيس قال : حدثني من رأى الزبير يقعص الخيل بالرمح قعصا ، فثوب به علي : يا عبد الله يا عبد الله ، قال : فاقبل حتى التقت أعناق دوابهما ، قال : فقال له علي : أنشدك بالله ، أتذكر يوم أتانا النبي صلى الله عليه وسلم و أنا أناجيك فقال : أتناجيه ، فو الله ليقاتلنك يوما و هو لك ظالم ، قال : فضرب الزبير وجه دابته فانصرف[1] .

/ [١٩٦٧٥] حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا / شريك عن إسحاق عن عبد الله بن محمد قال : مر علي على قتلى من أهل البصرة ، فقال : اللهم إغفرلهم ، و معه محمد بن أبي بكر و عمار بن ياسر ، فقال أحدهما للآخر : ما نستمع[2] ما يقول ؟ فقال له الآخر : اسكت ، لا يزيديك .

[١٩٦٧٦] حدثنا يحي بن آدم قال حدثني أبو بكر عن جحش بن زياد الضبي قال سمعت الأحنف بن قيس يقول : لما ظهر علي على أهل البصرة أرسل إلى عائشة : ارجعي الى المدينة و إلى بيتك ، قال : فأبت ، قال : فأعاد إليها الرسول : و الله لترجعن أو لأبعثن إليك نسوة من بكر بن وائل دمهن شفار حداد يأخذنك[3] بها ، فلما رأت ذلك خرجت .

[١٩٦٧٧] حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا يعقوب عن جعفر .

(١) أورده الهندي في الكنز ١١/٣٣١ - ٣٣٢ من طريق ابن أبي شيبة و ابن عساكر .
(٢) من م ، و في الأصل : نسمع .
(٣) من م ، و في الأصل : ياخذك .

ابن[1] أبي المغيرة عن ابن أبزى قال : انتهى عبد الله بن بديل إلى عائشة وهي في الهودج يوم الجمل ، فقال : يا أم المؤمنين ! أنشدك بالله ، أتعلمين أني أتيتك يوم قتل عثمان فقلت : إن عثمان قد قتـــل فما تأمريني ، فقلت لي : ألزم عليا ، فو الله ما غير و لا بدل ، فسكتت ثم أعاد عليها ثلاث مرات ، فسكتت فقال : اعقروا الجمل ، فعقروه ، قال : فنزلت أنا وأخوها محمد بن أبي بكر و احتملنا الهودج حتى وضعناه بين يدي علي ، فأمر به علي فأدخل في منزل عبد الله بن بديل[2] ؛ قال جعفر بن [أبي[3]] المغيرة : وكانت عمتي عند عبدالله بن بديل ، فحدثتني عمتي أن عائشة قالت لها : أدخليني ، قالت : فأدخلتها وأتيتها بطشت وإبريق وأجفت عليها الباب ، قالت : فاطلعت عليها من خلل الباب وهي تعالج شيئا في[4] رأسها ما أدري شجة أو رمية .

[١٩٦٧٨] حدثنا إسحاق بن سليمان قال حدثنا أبو سنان عن عمرو ابن مرة قال : جاء سليمان بن صرد إلى علي بن أبي طالب بعـــد ما فرغ من قتال يوم الجمل ، و كانت له صحبة مع النبي عليه السلام ، فقال له علي : خذلتنا وجلست عنا وفعلت على رؤس الناس ؟ فلقي سليمان الحسن ابن علي فقـــال : ما لقيت من أمير المؤمنين ؟ قال : [قال] لي كذا وكذا

(١) من م ، و في الأصل : عن .
(٢) في م : وايل .
(٣) زيد من سند الحديث .
(٤) من م ، و في الأصل : من .

على رؤس الناس ، فقال : لا يهولنك[1] هذا منه فانه محارب ، فلقد رأيته يوم الجمل حين أخذت السيوف مأخذها يقول : لوددت أنى مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة[2] .

[١٩٦٧٩] حدثنا أحمد بن عبد الله قال حدثنا زائدة عن عمرو ابن قيس عن زيد بن وهب قال : أقبل طلحة و الزبير حتى نزلا البصرة [وطرحوا[3]] سهل بن حنيف . فبلغ ذلك عليا ، و على كان بعثه عليها ، فأقبل حتى نزل بذى قار ، فأرسل عبد الله بن عباس ، إلى الكوفة فأبطؤا عليه ، ثم أتاهم عمار فخرجوا ، قال زيد : فكنت فيمن خرج معه ، قال : فكف عن طلحة و الزبير و أصحابهما ، و دعاهم حتى بدأوه فقاتلهم بعد صلاة الظهر ، فما غربت الشمس و حول الجمل عين تطوق ممن كان يذب[4] عنه ، فقال على : لاتتموا جريحا وتقتلوا مدبرا ومن اغلق بابه وألقى سلاحه فهو آمن ؛ فلم يكن قتالهم إلا تلك العشية وحدها ، فجاؤا بالغد يكلمون عليا فى الغنيمة [فقول[3]] على هذه الآية ، فقال : أما إن الله يقول « و اعلموا انما غنمتم من شىء فان لله خمسه و للرسول » أيكم لعائشة ؟ فقالوا : سبحان الله ! أمنا ، فقال : أحرام هى ؟ قالوا : نعم ، قال على ؛ فانه يحرم من بناتها ما يحرم منها ؛

(١) من م . و فى الأصل : يهولك ـ كذا .

(٢) راجع الفتن رقم الحديث : (١٦٨)

(٣) زيد من م .

(٤) من م ، و فى الأصل : يدف .

قال : أفليس عليهن أن يعتددن من القتلى أربعة أشهر وعشرا ، قالوا : بلى ، قال : أفليس لهن الربع والثمن من أزواجهن ، قالوا : بلى[1] ، قال : ثم قال : ما بال اليتامى لا يأخذون أموالهم ، ثم قال : يا قنبر ! من عرف شيئا فليأخذه ، قال زيد : فرد ما كان فى العسكر وغيره ، قال : وقال على لطلحة والزبير : ألم تبايعانى ؟ فقالا : نطلب دم عثمان ؛ فقال على : ليس عندى دم عثمان ، قال : قال عمرو بن قيس : فحدثنا رجل من حضرموت يقال له أبو قيس ، قال : لما نادى قنبر « من عرف شيئا فليأخذه » مر رجل على قدر لنا ونحن نطبخ فيها فأخذها ، فقلنا : دعها حتى ينضج ما فيها ، قال : فضربها برجله ثم أخذها[2] .

[١٩٦٨٠] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبى وائل قال : دخل أبو موسى وأبو مسعود على [عمار[3]] وهو يستنفر الناس ، فقالا : ما رأينا منك منذ أسلمت أمرا أكره عندنا من إسراعك فى هذا / الأمر ، فقال عمار : ما رأيت منكما / منذ أسلمتما أمرا أكره عندى من إبطائكما عن هذا الأمر ، قال : فكساهما حلة حلة ، وخرجوا إلى الصلاة جميعا[4] .

---

(١) من م ، وفى الأصل : قال .
(٢) وهذا الجزء الاخير أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٦٧ من طريق وجه آخر .
(٣) فى الأصل بياض ملأناه من م .
(٤) مضى الحديث فى كتاب الفتن .

[١٩٦٨١] حدثنا أبو أسامة عن شعبة عن ابن عون عن أبي الضحى قال : قال سليمان بن صرد الخزاعى للحسن بن على : اعذرني عند أمير المؤمنين ، فانما منعنى من يوم الجمل كذا وكذا ، قال : فقال الحسن : لقد رأيته حين اشتد القتال يلوذ بي و يقول : يا حسن ! لوددت أنى مت قبل هذا بعشرين حجة[١] .

[١٩٦٨٢] حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا حماد بن زيد عن إسحاق ابن سويد العدوى قال : قتل منا يوم الجمل خمسون رجلا حول الجمل قد قرؤا القرآن .

(٢٤٥٣) باب ما ذكر فى صفين

[١٩٦٨٣] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا زيد بن عبد العزيز عن أبيه عن حبيب بن أبي ثابت قال : رأيت او كانت - شك يحيى - رأية على يوم صفين مع هاشم بن عتبة ، وكان رجلا أعور ؛ فحمل [عليه] عمار يقول : أقدم يا أعور ، لا خير فى أعور ، لا يأتى الفزع فيستحى فيتقدم ، قال : يقول عمرو بن العاص : إنى لأرى لصاحب الراية السوداء عملا لئن دام على ما أرى لتفانن العرب اليوم ، قال : فما زال أبو اليقظان يتألف فيهم ، قال : وهو يقول كل الماء ورد ، والمياه رود ، صبرا عباد الله ، الجنة تحت

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٥٥) أو (١٧٥) من طريق محمد ابن عبيد الله عن أبي الضحى ، و أورده الهندى فى الكنز ٣٣٢/١١ من طريق ابن ابي شيبة .

ظلال السيوف[١] .

[١٩٦٨٤] حدثنا إسحاق بن منصور عن محمد بن راشد عن جعفر ابن عمرو بن أمية عن مسلم بن الأجدع الليثى ، وكان ممن شهد صفين ، قال : كان عمار يخرج بين الصفين ، و قد أخرجت الرايات ، فينادى حتى يسمعهم باعلى صوته : روحوا إلى الجنة ، قد تزينت الحور العين[٢] .

[١٩٦٨٥] حدثنا غندر عن شعبة عن أبي مسلمة قال : سمعت عمار ابن ياسر يقول : من سره أن تكتنفه الحور العين فليتقدم بين الصفين محتسبا ، فانى لأرى صفا ليضربنكم ضربا يرتاب منه المبطلون ، و الذى نفسى بيده لو ضربونا حتى يبلغوا بنا سعفات هجر لعرفت أنا على الحق و أنهم على الضلالة[٣] .

[١٩٦٨٦] حدثنا وكيع عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة ـ أو عن [أبي] البخترى ـ عن عمار قال : لو ضربونا حتى يبلغونا سعفات هجر لعلمنا أنا على الحق و أنهم على الباطل[٤] .

---

(١) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/٢٤٠ من طريق أبي عبد الرحمن السلمى ببعض النقص و الزيادة .

(٢) أخرجه الذهبي فى تأريخ الاسلام ٢/١٨١ من وجه آخر .

(٣) أخرجه الطبرى فى التأريخ ٦/٢١ من طريق صقب بن زهير عن عمار .

(٤) أورده الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/٢٤٣ من طريق الطبرانى ، و قال : رجاله ثقات .

[١٩٦٨٧] حدثنا يزيد بن هارون عن الحسن بن الحكم عن زياد بن الحارث قال : كنت إلى جنب عمار بن ياسر بصفين ، و ركبتي تمس ركبته ، فقال رجل : كفر أهل الشام ، فقال عمار : لا تقولوا ذلك نبينا و نبيهم واحد ، و قبلتنا و قبلتهم واحدة ؛ ولكنهم قوم مفتونون جاروا عن الحق ، فحق علينا أن نقاتلهم حتى يرجعوا إليه .

[١٩٦٨٨] حدثنا وكيع عن حسن[١] بن الحارث عن شيخ له يقال له رباح ، قال : قال عمار : لا تقولوا : كفر أهل الشام ، و لكن قولوا : فسقوا ظلموا .

[١٩٦٨٩] وكيع عن مسعر[٢] عن عبد الله عن رباح عن عمار قال : لا تقولوا : كفر أهل الشام ولكن قولوا : فسقوا ظلموا[٣] .

[١٩٦٩٠] حدثنا يزيد بن هارون[٤] عن العوام عن عمرو بن مرة عن أبي وائل قال : رأى في المنام أبو ميسرة[٥] عمرو بن شرحبيل ، وكان من أفضل أصحاب عبد الله ، قال : رأيت كأني أدخلت الجنة ، فرأيت قبابا

(١) من م ، و في الاصل : حنش .
(٢) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٧٤ من طريق جعفر بن عون عن مسعر
(٣) سقط هذا الحديث من م .
(٤) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٨٨ من طريق يزيد ، و أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٦٩ من طريق شهاب بن خراش عن العوام .
(٥) من الطبقات ، و في الأصل : أبو قيس ، و في م : ابو مرة .

مضروبة ، فقلت : لمن هذه ؟ فقيل : هذه لذى الكلاع وحوشب ، وكانا ممن قتل مع معاوية يوم صفين ، قال : قلت : فأين عمـار و أصحابه ؟ قالوا : أمامك قلت : وكيف وقد قتل بعضهم بعضا ؟ قال : قيل : إنهم لقوا الله فوجدوه واسع المغفرة ، قال : فقلت : فما فعل أهل النهر ؟ قال : فقيل : لقوا برحا .

[١٩٦٩١] حدثنا يزيد بن هارون[١] قال أخبرنا العوام بن حوشب قال حدثني أسود بن مسعود عن حنظلة بن خويلد العنزى[٢] قال : إنى لجالس عند معاوية إذ أتاه رجلان يختصمان فى رأس عمار ، كل واحد منهما يقول : أنا قتلته ، قال عبد الله بن عمرو : ليطب به أحدكما نفسا لصاحبه ، فانى سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : تقتله الفئة الباغيـة ، فقال معاوية : ألا تغنى عنا[٣] مجنونك يا عمرو ، فما بالك معنا ؟ قال : إنى معكم و لست أقاتل ، إن أبي شكانى إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم [٤]فقال رسول الله صلى الله عليه و سلم[٤] : أطع أباك ما دام حيا و لا تعصه ، فأنا

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٨١ من طريق يزيد ، وأورده الهندى فى الكنز ١١/٣٣٧ من طريق ابن أبي شيبة و ابن عساكر .

(٢) من الطبقات و الكنز ، و فى الأصل : العصرى .

(٣) من الطبقات ، وفى الأصل : عن ، و فى م : عنك ، وليست هذه الجملة فى الكنز .

(٤-٤) تكرر ما بين الرقمين فى الاصل فقط .

معكم ، ولست أقاتل .

[١٩٦٩٢] حدثنا وكيع عن محمـــد بن قيس عن سعد بن إبراهيم قال : بينا على آخذ بيد عدى بن حاتم وهو يطوف فى القتلى إذ مر برجل عرفته فقلت : يا أمير المؤمنين ! عهدى بهذا[١] وهو مومن قال : والآن ؟

/ [١٩٦٩٣] حدثنا يحي بن/ آدم قال حدثنا فطر عن أبى القعقاع قال : رأيت عليا على بغلة النبي صلى الله عليه وسلم الشهباء[٢] يطوف بين القتلى[٣] .

[١٩٦٩٤] حدثنـا يحي بن آدم قال حدثنا أبو بكر بن عياش قال حدثنا صهيب[٤] الفقمسى أبو أسد عن عمه قال : ما كانت أوتاد فساطيطنا يوم صفين إلا القتلى ، وما كنا نستطيع أن نأكل الطعام من النتن ، قال : وقال رجل : من دعا إلى[٢] البغلة ليوم كفر أهل الشام ، قال : فقال : من الكفر فروا .

[١٩٦٩٥] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا ابن عيينة عن عمران بن ظبيان عن حكم بن سعد قال : لقد أشرعوا رماحهم بصفين وأشرعنا رماحنا ، ولو أن إنسانا يمشى عليها لفعل .

[١٩٦٩٦] حدثنا معـاوية بن هشام قال حدثنا ابن أبى ذئب عن

= (٥) من م و الطبقات و الكنز ، و فى الأصل : اطلع - كذا .

(١) من م ، و فى الأصل : فهذا .

(٢) ليس من م .

(٣) من م ، و فى الأصل : و المقتل - كذا .

(٤) من م ، و فى الأصل : صاهب .

حدثه عن علي قال : لما قاتل معاوية سبقه إلى الماء فقال : دعوهم ، فان الماء لا يمنع[1] .

[١٩٦٩٧] حدثنا ابن علية عن ابن عون عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يقتل عمارا الفئة الباغية[2] .

[١٩٦٩٨] حدثنا محمد بن الحسن الأسدي قال حدثني يحيى بن مهلب عن سليمان بن مهران قال : حدثني من سمع عليا يوم صفين و هو عاض على شفته : لو علمت أن الأمر يكون هكذا ما خرجت ، اذهب يا أبا موسى فاحكم و لو خر عنق .

[١٩٦٩٩] حدثنا ابن نمير قال حدثنا الأعمش عن أبي صالح ان عليا قال لأبي موسى : احكم ولو يخر عنق .

[١٩٧٠٠] حدثنا أبو أسامة عن مجالد عن الشعبي عن الحارث[3] قال : لما رجع علي من صفين علم أنه لا يملك أبدا . فتكلم بأشياء كان لا يتكلم بها . وحدث بأحاديث كان لا يتحدث بها ، فقال[4] فيما يقول : أيها الناس !

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٣٣٨/١٠ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ١٨٠/١/٣ من طريق محمد بن عبد الله عن ابن عون .
(٣) أورده الهندي في الكنز ٣٣٨/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) من م و الكنز ، و في الأصل : قال .

لا تكرهوا إمارة معاوية ، و الله [لو قد فقدتموه[1]] لقد رأيتم الرؤس تندر[2] من كواملها كالحنظل .

[١٩٧٠١] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا موسى بن قيس قال سمعت حجر بن عنبس قال : قيل لعلي يوم صفين : قد حيل بيننا و بين الماء ، قال : فقال : أرسلوا إلى الأشعث ، قال : فجاء فقال : ائتوني بدرع ابن سهر - رجل من بني براء - فصبها عليه ثم أتاهم فقاتلهم حتى أزالهم عن الماء[3] .

[١٩٧٠٢] حدثنا الفضل بن دكين عن حسن بن صالح عن عبد الله ابن الحسن قال : سمعته قال : قال علي للحكمين : على أن تحكما بما في كتاب الله ، وكتاب الله كله لي ، فان لم تحكما بما في كتاب الله فلا حكومة لكما[4] .

[١٩٧٠٣] حدثنا الفضل بن دكين حدثنا حسن [5]بن صالح قال سمعت[5] جعفرا قال : قال علي : أن تحكما بما في كتاب الله فتحييا ما أحيا القرآن ؛ و تميتا ما أمات القرآن و لا تزنيا[6] .

[١٩٧٠٤] حدثنا الفضل بن دكين قال حدثنا حسن بن صالح قال

---

(١) زيد من م و الكنز .

(٢) من الكنز ، و في الأصل و م : تنزو .

(٣) ذكره الذهبي في تأريخ الاسلام ٢/١٧٠

(٤) أورده الهندي في الكنز ١١/٣٠٨ من طريق ابن أبي شيبة .

(٥-٥) تكرر ما بين الرقين في الأصل فقط .

(٦) ليس واضحا في م .

سمعت عبد الله بن الحسن يذكر عن أمه أن المسلمين قتلوا عبيد الله بن عمر يوم صفين ، وأخذ المسلمون سلبه وكان مالا[١] .

[١٩٧٠٥] حدثنا شريك عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر[٢] قال : كان على إذا أتى بأسير يوم صفين أخذ دابته[٣] و سلاحه ، و أخذ عليه أن يعود ، وخلى سبيله .

[١٩٧٠٦] حدثنا محمد بن الحسن قال حدثنا حماد بن زيد عن هشام عن محمد بن سيرين قال : بلغ القتلى يوم صفين سبعين ألفا ، فما قدروا على عدهم إلا بالقصب ، وضعوا على كل إنسان قصبة ، ثم عدوا القصب[٤] .

[١٩٧٠٧] حدثنا محمد بن عبد الله الأسدى قال حدثنا كيسان قال حدثنى مولاى يزيد بن بلال قال : شهدت مع على يوم صفين ، فكان إذا أتى بالأسير قال : لن أقتلك صبرا ، إنى أخاف الله رب العالمين ، وكان يأخذ سلاحه و يحلفه : لا يقاتله ، و يعطيه أربعة دراهم[٥] .

[١٩٧٠٨] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن شقيق قال : قيل

(١) راجع طبقات ابن سعد ١٢/٥
(٢) أورده الهندى فى الكنز ٣٣٨/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٣) من الكنز ، و فى الأصل : رأيته ، و ليست الكلمة واضحة فى م .
(٤) أورده الذهبي فى تاريخ الاسلام ١٧١/٢ عن ابن سيرين .
(٥) أورده الهندى فى الكنز ٣٣٨/١١ من طريق ابن أبي شيبة ، و مضى عندنا تحت رقم : (١٥١١٦) فى الجهاد .

له : أشهدت صفين ، قال : نعم ، وبئست الصفون كانت[١] .

[١٩٧٠٩] حدثنا هشيم عن جويبر عن الضحاك فى قوله « وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما فان بغت احداهما على الأخرى فقاتلوا التى تبغى حتى تفىء إلى أمر الله[٢] » قال : بالسيف ، قلت : فما قتلاهم ؟ قال شهداء مرزوقون ؛ قال : قلت : فما حال الأخرى أهل البغى من قتل منهم ؟ قال : إلى النار .

[١٩٧١٠] حدثنا ابن فضيل[٣] عن عطاء بن السائب قال : حدثنى غير واحد أن قاضيا من قضاة الشام أتى عمر فقال : يا أمير المؤمنين ، [رأيت[٤]] / رؤيا أفظعتنى ، قال : ما هى ؟ قال : رأيت/ الشمس والقمر يقتتلان ، والنجوم معهما نصفين ، قال : فمع أيتهما كنت ؟ قال : كنت مع القمر على الشمس ، فقال عمر « وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة[٥] » ، فانطلق فو الله لا تعمل لى عملا أبدا ، قال عطاء : فبلغنى

---

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٩٥) من طريق أبي معاوية عن الأعمش .

(٢) آية ٩ / الحجرات .

(٣) مضى تحت رقم : (١٠٥٥٤) فى كتاب الرؤيا ، وتحت رقم : (١٠٧٥٤) فى كتاب الأمراء .

(٤) زيد من كتاب الرؤيا وكتاب الأمراء .

(٥) آية ١٢ / الاسراء .

أنه قتل مع معاوية يوم صفين .

[١٩٧١١] حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة قال أخبرنى عبد الله ابن عروة قال : أخبرنى رجل شهد صفين قال : رأيت عليا خرج فى بعض تلك الليالى ، فنظر إلى أهل الشام فقال : اللهم اغفر لى ولهم ، فأتى عمار فذكر ذلك له فقال : جروا له الخطير ما جره لكم - يعنى سعدا رحمه الله .

[١٩٧١٢] حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة قال : رأيت عمارا يوم صفين شيخا آدم طوالا ويداه ترتعش وبيده الحربة فقال : لو ضربونا حتى بلغوا بنا سعفات هجر لعلمت أن مصلحتنا على الحق وأنهم على الباطل[١] .

[١٩٧١٣] حدثنا يزيد بن هارون[٢] قال حدثنا عبد الملك بن قدامة الجمحى قال حدثنى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال : لما رفع الناس أيديهم عن صفين قال عمرو بن العاص :

شبت الحرب فأعددت لها ٭ مفرع الحارك [مروى[٣]] الثبج[٤]
يصل الشد بشد فاذا ٭ وثب الخيل من [الشد[٤]] معج

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٨٣/١/٣ من طريق يحي بن عباد عن شعبة .
(٢) مضى تحت رقم : (٦١٠٦) فى كتاب الأدب ، وأورده ابن حجر فى المطالب ٣١٠/٤ بدون العزو .
(٣) زيد من المطالب : و فى كتاب الأدب : مودى - كذا .
(٤) زيد من المطالب .

جرشع أعظمه جفرته ٭ فاذا ابتل من الماء خرج

قال : و قال عبد الله بن عمرو[1] :

لو شهدت جمل مقامى ومشهدى ٭ بصفين يوما شاب منها الذوائب
عشية جاء أهل العراق كأنهم ٭ سحاب ربيع رفعته الجنائب
و جئناهم نردى كأن صفوفنا ٭ من البحر مد موجه متراكب
فدارت رحانا واستدارت رحاهم ٭ سراه النهار ما تولى المناكب
إذا قلت قد ولوا سراعا بدت لنا ٭ كتائب منهم فارجحنت كتائب
فقالوا لنا : إنا نرى أن تبايعوا ٭ عليا فقلنا : بل نرى أن نضارب

[١٩٧١٤] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن على ابن زيد عن الحسن ان جندبا كان مع على يوم صفين ، قال حماد : لم يكن يقاتل .

[١٩٧١٥] حدثنا شريك عن منصور عن إبراهيم قال : قلت له : شهد علقمة صفين ؟ قال : نعم ، خضب[2] سيفه وقتل أخوه[3] .

[١٩٧١٦] حدثنا ابن نمير عن الأعمش عن مسلم عن أبي البخترى قال : رجع علقمة يوم صفين وقد خضب سيفه مع على .

(١) فى المطالب : و قال عمرو أيضا .
(٢) فى الأصل و م : حضنه .
(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٦/٦١ من طريق إبراهيم بن مهاجر عن إبراهيم .

[١٩٧١٧] حدثنا أبو معاوية[١] عن الأعمش عن شقيق أبي وائل قال : قال سهل بن حنيف يوم صفين : أيها الناس ! اتهموا رأيكم فانه والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لأمر يفظعنا إلا أسهلن[٢] بنا إلى أمر تعرفه غير هذا .

[١٩٧١٨] حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن سلمة سمعه يقول : رأيت عمارا يوم صفين شيخا آدم طوالا آخذ حربة بيده ويده ترعد ، فقال : والذى نفسى بيده لو ضربونا حتى يبلغوا بنا سعفات هجر لعرفت أن مصلحتنا على الحق وأنهم على الباطل[٣] .

[١٩٧١٩] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ابن عيينة عن عاصم بن كليب الجرمى عن أبيه قال : إنى لخارج من المسجد إذ رأيت ابن عباس حين جاء من عند معاوية فى أمر الحكمين فدخل دار سليمان بن ربيعة فدخلت معه ، فما زال يرمى إليه رجل[٤] ثم رجل بعد رجل ، يا ابن عباس

---

(١) أخرجه نعيم فى الفتن رقم الحديث : (١٩٥) من طريق أبي معاوية ، وأخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٤٨٥ من طريق ابن عيينة عن الأعمش ، و أخرجه سعيد فى السنن ٢/٣٧٤ من طريق صالح بن موسى عن الأعمش ، و أورده الهندى فى الكنز ١١/٣٤٤ من طريق ابن أبي شيبة و نعيم .

(٢) فى جميع المراجع : أسهل .

(٣) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٨٣ من طريق الطيالسى عن شعبة .

(٤) من م ، و فى الأصل : برجل .

كفرت و أشركت و ندمت ، قال الله فى كتابه كذا و قال الله كذا وقال الله كذا حتى دخلنى من ذلك ، قال : و من هم ؟ هم و الله السن الأول أصحاب محمد ، هم و الله أصحاب البرانس[1] و السوارى ؛ قال : فقال ابن عباس : انظروا أخصمكم وأجدلكم و أعلمكم بحجتكم فليتكلم ، فاختاروا رجلا أعور يقال له عتاب من بنى تغلب ، فقام فقال : [قال[2]] الله كذا ، و قال الله كذا ؛ كأنما ينزع بحاجته من القرآن فى سورة واحدة ، قال : فقال ابن عباس : إنى أراك قارئا للقرآن عالما بما قد فصلت ووصلت ، أنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو ، هل علمتم أن أهل الشام سألوا القضية فكرهناها و أبيناها ، فلما أصابتكم الجروح و عضكم الألم و منعتم ماء[3] الفرات و أنشأتم تطلبونها ، ولقد أخبرنى معاوية أنه أتى بفرس بعيد البطن من الأرض ليهرب عليه ثم أتاه آت منكم ، فقال : إنى تركت أهل العراق يموجون مثل النـاس ليلة النفر بمكة ، يقولون مختلفين فى كل وجه مثل ليلة النفر بمكة ، [4]قال : ثم[4] قال ابن عباس ، أنشدكم بالله الذى لا إله إلا هو ، أى رجل كان أبو بكر ؟ فقالوا : خير و أثنوا فقال : أفرايتم لو أن رجلا خرج حاجا أو معتمرا فأصاب ظبيا أو بعض هوام الأرض فحكم فيـه أحدهما.

---

(١) ليست الواو فى م .

(٢) زيد من م .

(٣) من م ، و فى الأصل : الماء .

(٤-٤) من م ، و فى الأصل : يقولون .

وحده ، أكان له ، و الله يقول « يحكم به ذوا عدل[١] » فما اختلفتم فيه من أمر الآمة أعظم ، يقول : فلا تنكروا حكمين فى دماء الآمة ، و قد جعل الله فى قتل طائر حكمين ، وقد جعل بين اختلاف رجل وامرأته حكمين لاقامة العدل والانصاف بينهما فيما اختلفا فيه .

[١٩٧٢٠] حدثنا ابن إدريس[٢] عن عبد العزيز بن رفيع قال : لما سار على إلى صفين استخلف أبا مسعود على الناس فخطبهم يوم الجمعة فرأى فيهم قلة فقال : يا أيها الناس ! اخرجوا فمن خرج فهو آمن ، إنا نعلم و الله أن منكم الكاره لهذا الوجه والمتثاقل عنه ، اخرجوا فمن خرج فهو آمن ، والله ما نعدها عافية أن يلتقى هذان العراءان يتقى أحدهما الآخر ، و لكن نعدها عافية أن يصلح الله أمة محمد ويجمع ألفتها ، ألا أخبركم عن عثمان وما نقم[٣] الناس عليه أنهم لم يدعوه وذنبه حتى يكون الله [هو[٤]] يعذبه أو يعفو عنه ، ولم يدرك الذين طلبوه إذ حسدوه ما آتى الله إياه ، فلما قدم على قال : أنت القائل ما بلغنى عنك يا فروج ، إنك شيخ قد ذهب عقلك ، قال لقد سمتنى أمى باسم أحسن من هذا ، أذهب عقلى و قد وجبت لى الجنة من الله ومن رسوله ، تعلمه أنت ، وما بقى من عقلى فانا كنا نتحدث أن الآخر

(١) آية ٩٥ / المائدة .

(٢) مضى فى باب ما ذكر فى عثمان ـ كتاب الفتن .

(٣) من الباب الماضى ، و فى الأصل : انتم ، و العبارة مطموسة فى م .

(٤) زيد من الباب الماضى .

فالآخر شر ، قال : فلما كان بالسيلحين أو بالقادسية خرج عليهم وظفراه يقطران ، يرى أنه قد تهيأ للاحرام ، فلما وضع رجله فى الغرز وأخذ بمؤخر واسطة الرحل قام إليه ناس من الناس فقالوا : لو عهدت إلينا يا أبا مسعود ، فقال : عليكم بتقوى الله و الجماعة ، فان الله لا يجمع أمة محمد على ضلالة ، قال : فأعادوا عليه فقال : عليكم بتقوى الله و الجماعة فانما يستريح بر أو يستراح من فاجر .

[١٩٧٢١] حدثنا على بن حفص عن أبي معشر عن محمد بن عمارة ابن خزيمة بن ثابت قال : ما زال جدى كافا سلاحه يوم صفين ويوم الجمل حتى قتل عمار ، فلما قتل سل سيفه و قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول : تقتل عمارا الفئة الباغية ، فقاتل حتى قتل[١] .

[١٩٧٢٢] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ورقاء[٢] عن عمرو[٣] بن دينار عن زياد مولى عمرو بن العاص عن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : تقتل عمارا الفئة الباغية .

[١٩٧٢٣] حدثنا وكيع عن سفيان عن حبيب عن أبي البختري قال : لما كان يوم صفين و اشتدت الحرب دعا عمار بشربة لبن فشربها ، و قال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال لى : إن آخر شربة تشربها

---

(١) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ٣/١/١٨٨ من طريق أبي إسحاق .
(٢) أخرجه الذهبي فى تاريخ الاسلام ٢/١٨٠ من طريق ورقاء .
(٣) من م و تاريخ الاسلام ، و فى الأصل : معمر .

من الدنيا شربة لبن[١] .

[١٩٧٢٤] حدثنا وكيع قال حدثنا الأعمش عن شمر عن عبد الله ابن سنان الأسدى قال : رأيت عليا يوم صفين و معه سيف رسول الله صلى الله عليه و سلم ذو الفقار قال : فنضبطه فيفلت فيحمل عليهم ، قال : ثم يجيء ، قال : ثم يحمل عليهم ، قال : فجاء بسيفه قد تثنى ، فقال : إن هذا يعتذر إليكم .

[١٩٧٢٥] حدثنا شبابة قال حدثنا شعبة قال : سألت الحكم : هل شهد أبو أيوب صفين ؟ قال : لا ؛ ولكن شهد يوم النهر[٢] .

[١٩٧٢٦] حدثنا عمر بن أيوب الموصلي عن جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم قال : سئل علي عن قتلى يوم صفين ، فقال : قتلانا وقتلاهم في الجنة ، و يصير الأمر إلي و إلى معاوية[٣] .

(٢٤٥٤) ما ذكر في الخوارج

[١٩٧٢٧] حدثنا أبو بكر[٤] قال حدثنا ابن علية عن أيوب عن

(١) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/١/١٨٤ من طريق وكيع ، و أورده ابن حجر في المطالب ٤/٣٠٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن سعد في الطبقات ٣/٢/٤٩ من طريق شعبة .
(٣) أخرجه سعيد في السنن ٢/٣٧٤ من طريق آخر ، وأورده الهندي في الكنز ١١/٣٣٧ من طريق ابن أبي شيبة .
(٤) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٥) من طريق ابن أبي شيبة .

ابن سيرين عن عبيدة عن علي قال : ذكر الخوارج ، قال : فيهم رجل مخدج اليد أو مؤدن أو مشدون[١] اليد لولا أن تبطروا لحدثتكم بما وعد الله الذين يقتلونهم على لسان محمد صلى الله عليه وسلم ، قلت : انت سمعته من محمد صلى الله عليه وسلم ؟ قال : إي ورب الكعبة - ثلاث مرات .

[١٩٧٢٨] حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني[٢] عن أسير بن عمرو قال : سألت سهل[٣] بن حنيف : هل سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يذكر هؤلاء الخوارج ؟ قال : سمعته - وأشار بيده نحو المشرق[٤] - يخرج منه قوم / يقرأون / القرآن بألسنتهم لا يعدو تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية .

[١٩٧٢٩] حدثنا أبو بكر[٥] عن عاصم عن زر عن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يخرج في آخر الزمان قوم أحداث الأسنان سفهاء الأحلام ، يقولون من خير قول الناس ، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية ، فمن

(١) من السنن ، و في الأصل و م : مشدن .
(٢) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤٨٦/٣ من طريق حرام العامري عن الشيباني .
(٣) من م و السنن ، و في الأصل : مسهل .
(٤) في المسند : العراق .
(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٥) من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

لقيهم فليقتلهم[1] فان قتلهم أجر عند الله .

[١٩٧٣٠] حدثنا إسحاق الأزرق عن الأعمش عن ابن أبي أوفى قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : الخوارج كلاب النار[2] .

[١٩٧٣١] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال : ذكروا الخوارج عند أبي هريرة قال : أولئك شرار الخلق .

[١٩٧٣٢] حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن عاصم بن شمخ قال : سمعت ابا سعيد الخدرى[3] يقول ويداه هكذا - يعنى ترتعشان من الكبر : لقتال الخوارج أحب إلى من قتال عدتهم من [أهل[4]] الشرك .

[١٩٧٣٣] حدثنا ابن نمير قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع قال : لما سمع ابن عمر بنجدة قد أقبل و أنه يريد المدينة و أنه يسبى النساء و يقتل الولدان ، قال : إذا لا ندعه و ذلك ، وهم بقتاله وحرض الناس ، فقيل له : إن الناس لا يقاتلون معك ، ونخاف أن تترك وحدك ، فتركه[5] .

[١٩٧٣٤] حدثنا عبدة عن الأعمش قال : سمعتهم يذكرون أن

(١) من م و السنن ، و فى الأصل : فيقتلهم .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٦) من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٢٩٨/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) زيد من الكنز .

(٥) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٢٠/١٠ من طريق أيوب عن نافع ببعض المفارقات .

ان عبد الله بن يزيد غزا الخوارج[١] .

[١٩٧٣٥] حدثنا أبو أسامة[٢] عن سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال : [قال[٣]] رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن بعدى أو سيكون بعدى من أمتى قوم يقرؤن القرآن لا يجاوز حلوقهم ، يخرجون من الدين كما يخرج السهم من الرمية ، لا يعودون فيه ، هم شرار الخلق والخليقة قال عبد الله بن الصامت : فذكرت ذلك لرافع بن عمرو[٤] أخى الغفارى فقال : وأنا أيضا قد سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم .

[١٩٧٣٦] حدثنا عمرو بن يحيى بن عمرو بن سلمة عن أبيه عن جده قال : كنا جلوسا عند باب عبد الله ننتظر أن يخرج إلينا فخرج ، فقال : إن رسول الله صلى الله عليه و سلم حدثنا أن قوما يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية ، و أيم الله لا أدرى لعل أكثرهم منكم ، قال : فقال عمرو بن سلمة : فرأينا عامة أولئك يطاعنونا يوم النهروان مع الخوارج[٥] .

---

(١) مضى تحت رقم : (١٥٢٢٢) فى كتاب الجهاد .

(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٥) وأورده الهندى فى الكنز ١١/٢٩٥ كلاهما من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) زيد من السنن .

(٤) زيد فى الأصل : ابن ، و لم تكن الزيادة فى السنن فحذفناها . =

[١٩٧٣٧] حدثنا يحي بن آدم قال حدثنا عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي قال حدثنا عمران بن ظبيان عن أبي يحي[١] قال : سمع رجلا من الخوارج و هو يصلى صلاة الفجر يقول « ولقد أوحى إليك و الى الذين من قبلك لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين[٢] » قال فترك سورته التي كانت فيها قال : وقرأ « فاصبر ان وعد الله حق و لا يستخفنك الذين لا يوقنون[٣] » .

[١٩٧٣٨] حدثنا قطن بن عبد الله أبو مرى عن أبي غالب[٤] قال : كنت في مسجد دمشق فجاؤا بسبعين رأسا من رؤس الحرورية فنصبت على درج المسجد ، فجاء أبو أمامة فنظر إليهم فقال : كلاب جهنم ، شر قتلى قتلوا تحت ظل السماء ، و من قتلوا خير قتلى تحت السماء ، وبكى فنظر إلى[٥] و قال : يا أبا غالب ! انك من بلد هؤلاء ؟ قلت : نعم ، قال : أعاذك - قال : أظنه

= (٥) أخرجه الدارمي في السنن ص : (٣٨) من طريق الحكم بن مبارك عن عمرو ابن يحي .

---

(١) أورده الهندي في الكنز ١١/٢٨٤ من طريق ابن أبي شيبة و ابن جرير .
(٢) آية ٦٥ / الزمر .
(٣) آية ٦٠ / الروم .
(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/١٥٢ من طريق معمر عن أبي غالب .
و أورده الهندي في الكنز ١١/٢٩٢ من طريق ابن أبي شيبة وابن جرير .
(٥) و من هنا انقطعت نسخة م الى ما سننبه عليه .

قال : الله منهم ، قال : تقرأ آل عمران ؟ قلت : نعم ! قال : « منهن آيات محكمات من ام الكتاب و أخر متشابهات ، فاما الذين فى قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة و ابتغاء تأويله [و مايعلم تاويله] إلا الله و الراسخون فى العلم[1] » قال : « يوم تبيض وجوه و تسود وجوه ، فاما الذين اسودت وجوههم اكفرتم بعد ايمانكم فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون[2] » قلت : يا أبا أمامة ! إنى رأيتك تهريق عبرتك ؟ قال : نعم ! رحمة لهم ، إنهم كانوا من أهل الاسلام ، قال : افترقت بنو إسرائيل على واحدة وسبعين فرقة ، و تزيد هذه الأمة فرقة واحدة ، كلها فى النار إلا السواد الأعظم ؛ عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم ، و إن تطيعوه تهتدوا ؛ وما على الرسول إلا البلاغ ، السمع و الطاعة خير من الفرقة و المعصية ، فقال له رجل : يا أبا أمامة ! أمن رأيك تقول أم[3] شيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه و سلم ؟ قال : إنى إذا لجرئ ، قال بل سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مرة ولا مرتين ـ حتى ذكر سبعا .

[١٩٧٣٩] حدثنا يزيد بن هارون الواسطى قال حدثنا سليمان التيمى عن أبي مجلز قال : نهى على أصحابه أن يسطوا[4] على الخوارج حتى يحدثوا

(١) آية ٧/ آل عمران .

(٢) آية ١٠٦ / آل عمران .

(٣) زيد فى الأصل : من ، و لم تكن الزيادة فى المصنف و الكنز لحذفناها .

(٤) فى الأصل : يبطلوا .

حدثنا ، فمروا بعبد الله بن خباب فأخذوه ، فمر بعضهم على تمرة ساقطة من نخلة فاخذها فالقاها فى فيه ، فقال بعضهم : تمرة معاهد ، فبم[1] استحللتها ؟ فألقاها من فيه ، ثم مروا على خنزير فنفحه بعضهم بسيفه فقال بعضهم : خنزير معاهد ، فبم استحللته ؟ فقال عبد الله : ألا أدلكم على ما هو أعظم عليكم حرمة من هذا ؟ قالوا : نعم ، قال : أنا ، فقدموه فضربوا عنقه ، فأرسل إليهم على أن أقيدونا[2] بعبد الله بن خباب ، فأرسلوا إليه : وكيف نقيدك وكلنا قتله ، قال : أو كلكم قتله ؟ قالوا : نعم ، فقال : الله أكبر ، ثم أمر أصحابه أن يسطوا[3] عليهم ، قال : والله لا يقتل منكم عشرة ولا يفلت[4] منهم عشرة ، قال : فقتلوهم فقال : اطلبوا فيهم ذا الثدية ، فطلبوه فأتى به ، فقال : من يعرفه ، فلم يجدوا أحدا يعرفه إلا رجلا ، قال : أنا رأيته بالحيوة[5] ، فقلت له : أين تريد ؟ قال : هذه ، وأشار إلى الكوفة ، ومالى بها معرفة ، قال : فقال على : صدق هو من الجان[6] .

[١٩٧٤٠] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا عمران بن حدير عن

---

(١) فى الأصل : فيهم .
(٢) فى الأصل : قيدونا .
(٣) فى الأصل : يبسطوا .
(٤) فى الأصل : لا يغلب .
(٥) فى المطالب العالية ٤/٣٢٠ ما صورته : بالمحب ـ كذا ، ولعله : بالنجف .
(٦) أخرجه ابن حجر فى المطالب من طريق مسدد عن قيس بن عباد .

أبي مجلز قال : لما لقي علي الخوارج أكب عليهم المسلمون ، فو الله ما أصيب من المسلمين تسعة حتى أفنوهم .

[١٩٧٤١] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا حماد بن سلمة عن سعيد بن جهمان قال : كانت الخوارج قد دعوني حتى كدت أن أدخل فيهم ، فرأيت أخت أبي بلال في المنام كأنها رأيت أبا بلال أهلب ، فقلت : يا أخي ! ما شأنك ؟ قال : فقال : يا أخي ! شأنك ؟ قال : فقال : جعلنا بعدكم كلاب أهل النار .

[١٩٧٤٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال[١] قال : حدثني رجل من عبد القيس قال : كنت مع الخوارج فرأيت منهم شيئا كرهته ، ففارقتهم على أن لا أكثر عليهم ، فبينا انا مع طائفة منهم إذ رأوا رجلا خرج كأنه فزع ، وبينهم وبينه نهر ، فقطعوا إليه النهر ، فقالوا : كأنا رعناك ؟ قال : أجل ، قالوا : ومن أنت ؟ قالا : أنا عبد الله ابن خباب بن الأرت ، قالوا : عندك حديث تحدثناه عن أبيك عن رسول الله صلى الله عليه و سلم ، [قال سمعته يقول : إنه سمع النبي صلى الله عليه و سلم يقول[٢]] : إن فتنة جائية ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشي ، فاذا لقيتهم فان استطعت أن تكون عبد الله المقتول

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/١١٨ من طريق معمر عن غير واحد من عبد القيس عن حميد بن هلال عن أبيه .

(٢) زيد من مصنف عبد الرزاق .

فلا تكن عبد الله القاتل ، قال : فقربوه إلى النهرة فضربوا عنقه فرأيت دمه يسيل على الماء كأنه شراك ماء اندفر بالماء حتى توارى عنه ، ثم دعوا بسرية له حبلى فبقروا عما فى بطنها .

[١٩٧٤٣] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا موسى بن محمد الأنصارى قال حدثنى يحيى بن حبان عن جبلة بن سحيم و فلان بن نضلة قالا : بعث على إلى الخوارج فقال : لا تقاتلوهم حتى يدعوا إلى ما كانوا عليه من إعطاء رزق فى أمان من الله و رسوله ، فأبوا وسبونا .

[١٩٧٤٤] يحيى بن آدم قال حدثنا موسى بن قيس الحضرمى عن سلمة بن كهيل عن زيد بن وهب قال : خطبنا على بالمدائن بقنطرة فقال : قد ذكر لى ان خارجة تخرج من قبل المشرق فيهم ذو الثدية ، و إنى لا أدرى أهم هؤلاء أم غيرهم ، قال : فانطلقوا يلقى بعضهم بعضا ، فقالت الحرورية : لا تكلموهم كما كلمتموهم يوم حروراء ، فكلمه . . . . . ، قال : فشجر بعضهم بعضا بالرماح ، فقال بعض أصحاب على : قطعوا العوالى ، قال : فاستداروا فقتلوهم و قتل من أصحاب على اثنا عشر أو ثلاثة عشر ، فقال : التمسوه ، / فالتمسوه فوجدوه فقال : و الله ما كذبت و لا كذبت ، اعملوا و اتكلوا ، فلولا ، أن تتكلموا لأخبرتكم(١) بما قضى الله لكم على لسان نبيكم ، ثم قال : لقد شهدنا ناس باليمن ، قالوا : كيف ذاك يا أمير المؤمنين ؟ فقال :

---

(١) فى الأصل : الا اخبرتكم .

كان هداهم الله معنا[1] .

[١٩٧٤٥] يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو شيبة عن أبي إسحاق عن أبي بركة[2] الصائدى[3] قال : لما قتل علي ذا الثدية قال سعد : لقد قتل ابن أبي طالب جان الردهة .

[١٩٧٤٦] يحيى بن آدم قال حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل بن سميع الحنفى عن أبي رزين قال : لما كانت الحكومة بصفين و باين الخوارج عليا رجعوا مباينين له ، و هم فى عسكر ، و علي فى عسكر ، حتى دخل علي الكوفة مع الناس بعسكره ، ومضوا هم إلى حروراء فى عسكرهم ، فبعث علي إليهم ابن عباس فكلمهم فلم يقع منهم موقعا ، فخرج علي إليهم فكلمهم حتى أجمعوا هم وهو على الرضا ، فرجعوا حتى دخلوا الكوفة على الرضا منه ومنهم فأقاموا يومين أو نحو ذلك ، قال : فدخل الأشعث بن قيس وكان يدخل على علي فقال : ان الناس يتحدثون أنك رجعت لهم عن كفره ، فلما أن كان الغد الجمعة صعد المنبر فحمد الله و أثنى عليه فخطب فذكرهم و مباينتهم الناس وأمرهم الذى فارقوه فيه ، فعابهم وعاب أمرهم ؛ قال : فلما نزل عن[4]

(١) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/١٤٧ من طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن سلمة بن كهيل ببعض الفرق و الزيارة .

(٢) اورده الهندى فى الكنز ١١/٣١٢ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من الكنز ، و فى الأصل : الصابرى .

(٤) فى الأصل : على .

المنبر تنادوا من نواحي المسجد « لا حكم إلا لله » فقال علي : حكم الله أنتظر فيكم ، ثم قال بيده هكذا يسكتهم بالاشارة ، وهو على المنبر حتى أتى رجل منهم واضعا إصبعيه في دابته وهو يقول « لئن اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين[1] » .

[١٩٧٤٧] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ابن عيينة عن عبد الله[2] ابن أبي يزيد عن ابن عباس أنه ذكر عنده الخوارج فذكر من عبادتهم واجتهادهم فقال : ليسوا بأشد اجتهادا من اليهود والنصارى ثم هم يضلون[3] .

[١٩٧٤٨] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا ابن عيينة عن معمر عن ربعي [عن] طاوس عن أبيه عن ابن عباس أنه ذكر ما يلقى الخوارج عند القرآن فقال : يؤمنون عند محكمه و يهلكون عند متشابهه .

[١٩٧٤٩] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن علي ابن زيد عن بشر بن شغاف قال : سألني عبد الله بن سلام عن الخوارج فقلت : هم أطول الناس صلاة و أكثرهم صوما غير أنهم إذا خلفوا الـ . اهراقوا الدماء ، و أخذوا الأموال ، فقال : لاتسئل عنهم الاذى ، أما إني قد قلت لهم : لا تقتلوا عثمان ، دعوه ، فو الله لئن تركتموه إحدى عشرة ليلة ليموتن على فراشه موتا فلم يفعلوا ، فانه لم يقتل نبي إلا قتل به سبعون

---

(١) آية ٦٥/ الزمر .
(٢) في مصنف عبد الرزاق ١٥٣/١٠ : عبيد الله .
(٣) أخرجه عبد الرزاق من طريق ابن جريج عن عبيد الله بن أبي يزيد .

ألفا من الناس ، و لم يقتل خليفة إلا قتل به خمسة وثلاثون ألفا[١] .

[١٩٧٥٠] حدثنا أسود بن عامر قال حدثنا حماد بن سلمة عن على ابن زيد عن أبي الطفيل[٢] أن رجلا ولد له غلام على عهد النبي صلى الله عليه و سلم ، فدعا له و أخذ ببشرة جبهته فقال بها هكذا وغمز جبهته و دعا له بالبركة ، قال : فنبت شعرة فى جبهته كأنها هلبة فرس ، فشب الغلام ، فلما كان زمن الخوارج أحبهم ؛ فسقطت الشعرة عن جبهته ، فأخذه أبوه فقيده مخافة أن يلحق بهم ؛ قال : فدخلنا عليه فوعظناه[٣] و قلنا له فيما نقول : ألم تر أن بركة دعوة رسول الله صلى الله عليه و سلم قد وقعت من جبهتك ، فما زلنا به حتى رجع عن رأيهم ، قال : فرد الله إليه الشعرة بعد فى جبهته و تاب و أصلح .

[١٩٧٥١] حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن عمير بن إسحاق قال : ذكر الخوارج عند أبي هريرة فقال : اؤلئك شر الخلق[٤] .

[١٩٧٥٢] حدثنا يزيد بن هارون قال أخبرنا أبو شيبة عن أبي إسحاق عن أبي بركة الصائدى قال : لما قتل على ذا الثدية قال سعد : لقد قتل على

---

(١) و الجزء الأخير أورده ابن حجر فى المطالب ٤/٢٨٦ - ٢٨٧ من وجهين آخرين .

(٢) أورده الهندى فى الكنز ١١/٣٠٣ من طريق ابن أبي شيبة .

(٣) من الكنز ، و فى الأصل : فوعظنا .

(٤) مضى تحت رقم : (١٩٧٣١) غير بعيد .

جان الردمة[1] .

[١٩٧٥٣] حدثنا عفان قال حدثنا شعبة عن أبي إسحاق[2] قال سمعت عاصم بن ضمرة قال : إن خارجة / خرجت على حكم ، فقالوا : لا حكم إلا لله ، فقال على : انه لا حكم إلا لله ، و لكنهم يقولون : لا إمرة ، و لا بد للناس من أمير بر أو فاجر ، يعمل في إمارته المؤمن و يستمتع[3] فيها الكافر ، و يبلغ الله فيه الأجل .

[١٩٧٥٤] حدثنا جرير عن مغيرة قال : خاصم عمر بن عبد العزيز الخوارج ، فرجع من رجع منهم ، وأبت[4] طائفة منهم أن يرجعوا ، فأرسل عمر رجلا على خيل و أمره أن ينزل حيث يرحلون ، و لا يحركهم و لا يهيجهم ، فان قتلوا و أفسدوا في الأرض فاسط عليهم و قاتلهم ، و إن هم لم يقتلوا و لم يفسدوا في الأرض فدعهم يسيرون .

[١٩٧٥٥] حدثنا يزيد بن هارون[5] قال حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة قال : قلت لأبي سعيد الخدري : هل سمعت من رسول الله صلى الله

---

(١) أورده الهندي في الكنز ٣١٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٥٠/١٠ من طريق معمر عن أبي إسحاق موقوفا عليه .

(٣) من المصنف ، و في الأصل : يستمع .

(٤) في الأصل : لبث .

(٥) أخرجه ابن ماجه في السنن ص : (١٥) من طريق ابن أبي شيبة .

عليه وسلم يذكر فى الحرورية شيئا ؟ قال : نعم سمعته يذكر قوما يعبدون ، يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم وصومه مع صومهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميـة ، أخذ سهمه فنظر فى نصله فلم ير شيئا ، فنظر فى رصافه فلم ير شيئا ، فنظر فى قدحه فلم ير شيئا ، فنظر فى القدد[1] فتمارى هل يرى شيئا أم لا .

[١٩٧٥٦] حدثنا عفان قال حدثنا وهيب قال : حدثنا أيوب عن غيلان بن جرير قال : أردت أن أخرج مع أبي قلابة إلى مكة ، فاستأذنت عليه ، فقلت : أدخل ؟ قال : إن لم تكن حروريا[2] .

[١٩٧٥٧] يزيد بن هارون عن حماد عن أبي عمران الجونى عن عبد الله بن رباح عن كعب قال : الذى تقتله الخوارج له عشرة أنوار ، فضل ثمانية أنوار على نور الشهداء[3] .

[١٩٧٥٨] حميد عن الحسن عن أبي نعامة عن خالد قال : سمعت ابن عمر يقول : إنهم عرضوا بغير نار ، لو كنت فيها ومعى سلاحى لقاتلت عليها ـ يعنى [illegible] وأصحابه .

[[illegible]٩] [illegible]ميد عن حسن عن أبيه قال : أشهد أن كتاب عمر

(١) من السنن ، و فى الأصل : القدح .
(٢) أخرجه ابن سعد فى الطبقات ١٣٤/١/٧ من طريق عفان .
(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٥٥/١٠ من طريق جعفر بن سليمان عن أبي عمران الجونى .

ابن عبد العزيز قرئ علينا : إن سفكوا الدم الحرام وقطعوا السبيل فتبرأ فى كتابه من الحرورية وأمر بقتالهم[١] .

[١٩٧٦٠] ابن نمير قال حدثنا عبد العزيز[٢] بن سياه قال حدثنا حبيب ابن ابى ثابت عن أبى وائل[٢] قال : اتيته فسألته عن هولاء القوم الذين قتلهم على ، قال : قلت : فيم فارقوه وفيما استجابوا له وفيما دعاهم ، وفيم فارقوه ثم استحل دماءهم ؟ قال : إنه لما استحر القتل فى أهل الشام بصفين اعتصم معاوية و أصحابه بجبل[٣] ، فقال عمرو بن العاص : ارسل إلى على بالمصحف ، فلا و الله لا يرده عليك ، قال : فجاء به رجل يحمله ينادى : بيننا و بينكم كتاب الله « الم تر إلى الذين اوتوا نصيبا من الكتاب يدعون الى كتاب الله ليحكم بينهم ثم يتولى فريق منهم وهم معرضون[٤] » قال : فقال على : نعم بيننا وبينكم كتاب الله ، انا اولى به منكم . قال : فجاءت الخوارج وكنا نسميهم يومئذ القراء ، قال : فجاؤا بأسيافهم على عواتقهم فقالوا : يا أمير المؤمنين ! لا نمشى إلى هؤلاء القوم حتى يحكم الله بيننا و بينهم ، فقام سهل بن حنيف

---

(١) راجع مصنف عبد الرزاق ١٠/١١٨

(٢) أخرجه الامام أحمد فى المسند ٣/٤٨٥ من طريق يعلى بن عبيد عن عبد العزيز ابن سياه ، و أورده ابن حجر فى المطالب العالية ٤/٣١٧ من طريق ابن أبى شيبة و غيره ، و مضى الحديث بأقل أو أكثر فى المغازى .

(٣) فى المسند : بتل .

(٤) ٢٣ / آل عمران .

فقال : أيها الناس ! اتهموا أنفسكم ، لقد كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية و لو نرى قتالا لقاتلنا ، و ذلك فى الصلح الذى كان بين رسول الله صلى الله عليه وسلم وبين المشركين ، فجاء عمر فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ! ألسنا على حق ؟ و هم على باطل ؟ قال : بلى قال : أليس قتلانا فى الجنة و قتلاهم فى النار ؟ قال : بلى ، قال : ففيم نعطى الدنيـــة فى ديننا و نرجع و لما يحكم الله بيننا و بينهم ؟ فقال : يا ابن الخطاب ! إنى رسول الله ولن يضيعنى الله أبداً ، قال : فانطلق عمر ولم يصبر متغيظا حتى أتى أبا بكر فقال : يا أبا بكر ! ألسنا على [حق] و هم على باطل ؟ فقال : بلى قال : أ ليس قتلانا فى الجنة و قتلاهم فى النار ؟ قال : بلى ، قال : فعلام[1] نعطى الدنية فى ديننا و نرجع و لما يحكم الله بيننا و بينهم ؟ فقال : يا ابن الخطاب ! إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبداً ، قال : فنزل القرآن على محمد صلى الله عليه وسلم بالفتح ، فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه ، فقال : يا رسول الله ! أو فتح هو ؟ قال : نعم ، فطابت نفسه و رجع ، فقال على : أيها الناس ! إن هذا فتح ، فقبل على القضية و رجع ، و رجع الناس ، ثم إنهم خرجوا بحروراء أولئك العصابة من الخوارج بضعة عشر ألفا ، فأرسل إليهم يناشدهم الله ، فأبوا عليه فأتاهم صعصعة بن صوحان[2] فناشدهم الله و قال : علام / تقاتلون خليفتكم ، قالوا : نخاف الفتنة ، قال : فلا تعجلوا ضلالة /

(١) فى الأصل : فعلاهم .

(٢) و من هنا تستأنف نسخة م .

العام مخافة فتنة عام قابل ؛ فرجعوا فقالوا : نسير على ناحيتنا ، فان عليا قبل القضيـــة ، قاتلناهم يوم صفين ، و إن نقضها قاتلنا معه ، فساروا حتى بلغوا النهروان ، فافترقت منهم فرقة فجعلوا يهدون الناس قتلا ، فقال أصحابهم : ويلكم ما على هذا فارقنا عليا فبلغ عليا ، أمرهم فقام فخطب الناس فقـال : أما ترون ، أتسيرون إلى أهل الشام أم ترجعون إلى هؤلاء الذين خلفوا إلى ذراريكم ، فقالوا : لا ، بل نرجع إليهم ، فذكر أمرهم فحدث عنهم ما قال فيهم رسول الله صلى الله عليه و سلم : إن فرقة تخرج عند اختلاف الناس تقتلهم أقرب الطائفتين بالحق ، علامتهم رجل فيهم يده كثدى المرأة ، فساروا حتى التقوا بالنهروان فاقتتلوا قتالا شديدا ، فجعلت خيل على لا تقوم لهم ؛ فقام على فقال : أيها الناس إن كنتم إنما تقاتلون لى فو الله ما عندى ما أجزيكم به ، و إن كنتم إنما تقاتلون لله فلا يكن هذا قتالكم ، فحمل الناس حملة واحدة فانجلت الخيل عنهم وهم مكبون على وجوههم ، فقال على : اطلبوا الرجل فيهم ، قال : فطلب النـاس فلم يجدوه حتى قال بعضهم : غرنا ابن أبي طالب من إخواننا حتى قتلناهم ، فدمعت عين على ، قال : فدعا بدابته فركبها فانطلق حتى أتى وهدة فيها قتلى بعضهم على [بعض[1]] فجعل يجر بأرجلهم حتى وجـــد الرجل تحتهم ، فأخبروه فقال على : الله أكبر ، و فرح الناس و رجعوا ، و قال على : لا أغزو العام ، و رجع إلى الكوفة و قتـــل ، واستخلف حسن فساروا بسيرة أبيه ثم بالبيعة إلى معاوية .

---

(١) زيد من م .

[١٩٧٦١] أبو معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن علي قال : لما كان يوم النهروان لقي الخوارج فلم يبرحوا حتى شجروا بالرماح فقتلوا جميعا ، فقال علي : اطلبوا ذا الثدية ، فطلبوه فلم يجدوه فقال علي : ما كذبت و لا كذبت ، اطلبوه ، [فطلبوه[1]] فوجدوه في وهدة[2] من الأرض عليه ناس من القتلى ، فاذا رجل على يده مثل سبلات السنور ، قال : فكبر علي و الناس ، و أعجب الناس و أعجب علي .

[١٩٧٦٢] وكيع قال حدثنا الأعمش عن عمرو بن مرة عن عبد الله ابن الحارث عن رجل من بني نضر بن معاوية قال[3] : كنا عند علي فذكروا[4] أهل النهر فسبهم[5] رجل فقال علي : لا تسبوهم ، ولكن إن خرجوا على إمام عادل فقاتلوهم ، و إن خرجوا على إمام جائر فلا تقاتلوهم ، فان لهم بذلك مقالا .

[١٩٧٦٣] يونس بن محمد[6] قال حدثنا حماد بن سلمة عن الأزرق

---

(١) زيد من م .
(٢) من م ، و في الأصل : هذه .
(٣) من م ، و في الأصل : قالوا .
(٤) من م ، وفي الأصل : فذكر .
(٥) من م ، و في الأصل : فيهم .
(٦) أخرجه الامام أحمد في المسند ٤/٤٢٤ من طريق يونس بن محمد ، و أورده الهندي في الكنز ١١/١٨١ من طريق ابن أبي شيبة وغيره .

ابن قيس عن شريك بن شهاب الحارثي قال : جعلت أتمنى أن ألقى رجلا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم يحدثني عن الخوارج ، فلقيت أبا برزة الأسلمي في نفر من أصحابه في يوم عرفة ، فقلت : حدثني بشيء سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوله في الخوارج ، فقال : [أحدثكم[1]] بما سمعت أذناي ورأت عيناي ، أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بدنانير فجعل يقسمها و عنده رجل أسود مطموم الشعر ، عليه ثوبان أبيضان ، بين عينيه أثر السجود ، وكان يتعرض لرسول الله صلى الله عليه و سلم فلم يعطه ، فأتاه فعرض له من قبل وجهه فلم يعطه شيئا ، فأتاه من قبل فلم يعطه شيئا ، ثم أتاه من قبل شماله فلم يعطه شيئا ، ثم أتاه من خلفه فلم يعطه شيئا ، فقال : يا محمد ! ما عدلت منذ اليوم في القسمة ، فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم غضبا شديدا ، ثم قال : والله لا تجدون أحداً أعدل عليكم مني - ثلاث مرات - ثم قال : يخرج عليكم [رجال[2]] من قبل المشرق كأن هذا [منهم[2]] ، هديهم هكذا ، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرميـــة ، ثم لا يعودون إليه - و وضع يده على صدره - سيماهم التحلق ، لا يزالون يخرجون حتى يخرج آخرهم مع المسيح الدجال ، فاذا رأيتموهم فاقتـلوهم - ثلاثا ، هم شر الخلق و الخليقة - يقولها ثلاثا .

(١) زيد من م و المسند .
(٢) زيد من م و المسند .

[١٩٧٦٤] زيد بن حباب قال حدثني قرة بن خالد السدوسي قال حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : يجئ قوم يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية على فوقه[١] .

[١٩٧٦٥] ابو الأحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : ليقرآن القرآن ناس من أمتي يمرقون من الاسلام كما يمرق السهم من الرمية[٢] .

/ [١٩٧٦٦] زيد بن حباب/ قال أخبرني موسى بن عبيدة قال أخبرني عبد الله بن دينار عن أبي سلمة وعطاء بن يسار قالا[٣] : جئنا أبا سعيد الخدري فقلنا : سمعنا من رسول الله صلى الله عليه و سلم في الحرورية شيئا ، فقال : ما أدري ما الحرورية ، ولكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يأتي من بعدكم أقوام تحتقرون صلاتكم مع صلاتهم و صيامكم مع صيامهم و عبادتكم مع عبادتهم ، يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية[٤] .

[١٩٧٦٧] يحي بن أبي بكير قال حدثنا ابن عيينة قال حدثنا العلاء

---

(١) أورده الهندى فى الكنز ١١/١٧٩ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) أخرجه ابن ماجه فى السنن ص : (١٥) من طريق ابن أبي شيبة وسويد بن سعيد .
(٣) من م ، و فى الاصل : قال .
(٤) مضى تحت رقم : (١٩٧٥٥) غير بعيد من وجه آخر .

ابن أبي العباس قال : سمعت أبا الطفيل[1] يخبر عن بكر بن فوارس[2] عن سعد ابن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه و سلم ـ و ذكر ذا الثدية الذى كان مع أصحاب النهر ـ فقال : شيطان الردهة يحتدره رجل من بجيلة يقال له الأشهب ـ أو ابن الأشهب ـ علامة [سوء[3]] فى قوم ظلمة ، فقال عمار الدهنى حين كذب به جاء رجل من بجيلة ، قال : وأراه قال : من دهن ، يقال له الأشهب أو ابن الأشهب .

[١٩٧٦٨] محمد بن بشر قال حدثنا عبيد الله بن الوليد عن عبيد بن الحسن قال : قالت الخوارج لعمر بن عبد العزيز : تريد أن تسير فينا بسيرة عمر بن الخطاب ؟ فقال : مالهم قاتلهم الله ، و الله ما زدت أن أتخذ رسول الله صلى الله عليه و سلم إماما .

[١٩٧٦٩] ابن علية عن التيمى عن أبي مجلز قال بينما عبد الله بن خباب فى يد الخوارج إذ أتوا على نخل ، فتناول رجل منهم تمرة فاقبل عليه أصحابه فقالوا له : أخذت تمرة من تمر أهل العهد ، و أتوا على خنزير فنفحه رجل منهم بالسيف فأقبل عليه أصحابه فقالوا له : قتلت خنزيرا من خنازير أهل العهد ، قال : فقال عبد الله ، ألا أخبركم من هو أعظم عليكم حقا من هذا ؟ قالوا : من ؟ قال : أنا[4] ، ما تركت صلاة ولا تركت كذا ولا تركت

(١) [أخرجه] الهندى فى الكنز ٣١٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة .
(٢) من الكنز ، و فى الأصل و م : مراواش .
(٣) زيد من الكنز .

كذا ؛ قال : فقتلوه ، قال : فلما جاءهم على قال : أقيدونا بعبد الله بن خباب ، قالوا : كيف نقيدك به وكلنا قد شرك فى دمه ، فاستحل قتالهم[١] .

[١٩٧٧٠] إسحاق بن منصور عن عبد الله بن عمرو بن مرة عن أبيه عن عبد الله بن سلمة قال ـ وقد كان شهد مع على الجمل وصفين وقال : ما يسرنى كل ما على وجه الأرض[٢] .

[١٩٧٧١] غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد[٣] قال : سألت أبى عن هذه الآية قل « هل ننبئكم بالأخسرين اعمالا الذين ضل سعيهم فى الحياة الدنيا[٤] » ، أهم الحرورية ؟ قال : لا ، هم أهل الكتاب اليهود والنصارى ، أما اليهود فكذبوا بمحمد صلى الله عليه وسلم ؛ وأما النصارى فكفروا بالجنة و قالوا : ليس فيها طعام و لا شراب ، و لكن الحرورية « [الذين[٥]] ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل و يفسدون فى الأرض اولئك هم الخاسرون[٦] » ، وكان سعد يسميهم

=(٤) من م ، و فى الأصل : اذا .

(١) مضى تحت رقم : (١٩٧٣٩)

(٢) مضى تحت رقم : (١٩٦١٥) فى الجمل .

(٣) أورده الهندى فى الكنز ٣١٢/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

(٤) آية ١٠٣ ـ ١٠٤ / الكهف .

(٥) زيد من م و الكنز .

(٦) آية ٢٧ / البقرة .

الفاسقين .

[١٩٧٧٢] وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت مصعب بن سعد قال : سئل أبي عن الخوارج ، قال : هم قوم زاغوا فأزاغ الله قلوبهم[١] .

[١٩٧٧٣] عبيد الله[٢] قال أخبرنا نعيم بن حكيم قال حدثني أبو مريم أن شبث بن ربعي وابن الكواء خرجا من الكوفة إلى حروراء ، فأمر علي الناس أن يخرجوا بسلاحهم فخرجوا إلى المسجد حتى امتلأ[٣] المسجد ، فأرسل علي بئس ما صنعتم حين تدخلون المسجد بسلاحكم ، اذهبوا إلى جبانة مراد حتى يأتيكم أمري ، قال : قال أبو مريم : فانطلقنا إلى جبانة مراد ، فكنابها ساعة من نهار ، ثم بلغنا أن القوم قد رجعوا وأنهم زاحفون[٤] ، قال : فقلت : أنطلق أنا فأنظر اليهم ، قال : فانطلقت فجعلت أتخلل صفوفهم حتى انتهيت إلى شبث بن ربعي و ابن الكواء و هما واقفان متوركان على دابتيهما ، وعندهم رسل علي يناشدونهما[٥] الله لما رجعوا ، وهم يقولون لهم : نعيذكم بالله أن تعجلوا بفتنة العام خشيـــة عام قابل ، فقام رجل منهم إلى بعض رسل علي فعقر دابته ، فنزل الرجل وهو يسترجع ، فحمل سرجه فانطلق به ، وهما يقولان :

(١) أورده الهندي في الكنز ١١/٣١٢ من طريق صاحبنا .
(٢) أخرجه الطبري في التأريخ ٦/٥٢ من طريق عمارة الأسدي عن عبيد الله .
(٣) من م و التأريخ ، و في الأصل : القتل ـ كذا .
(٤) من التأريخ ، و في الأصل و م : راجعون .
(٥) من م و التأريخ ، و في الأصل : يناشدونهم .

ما طلبنا إلا منابذتهم ، وهم يناشدونهم الله ، فمكثوا ساعة ثم انصرفوا إلى الكوفة كأنه يوم أضحى أو يوم فطر ، وكان علي يحدثنا قبل ذلك أن قوما[1] يخرجون / من الاسلام ، يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية ، علامتهم رجل مخدج اليد ، قال : فسمعت ذلك منه مرارا كثيرة ، قال : وسمعه نافع : المخدع أيضا ، حتى رأيته يتكره طعامه من كثرة ما سمعه منه ، قال : وكان نافع معنا في المسجد يصلي فيه بالنهار ، و يبيت فيــه بالليل ، و قد كسوته برنسا فلقيته من الغد فسألته : هل كان خرج معنا الناس الذين خرجوا إلى حروراء ؟ قال : خرجت أريدهم حتى إذا بلغت[2] إلى بني فلان لقيني صبيان ، فنزعوا سلاحي[3] ، فرجعت حتى إذا كان الحول أو نحوه خرج أهل النهروان وسار علي إليهم ، فلم أخرج معه ، قال : وخرج أخي أبو عبد الله و مولاه مع علي ، قال : فاخبرني أبو عبد الله أن عليا سار إليهم حتى اذا كان حذاءهم على شاطئ النهروان أرسل إليهم يناشدهم الله و يأمرهم أن يرجعوا ، فلم تزل رسله تختلف إليهم حتى قتلوا رسوله ، فلما رأى ذلك نهض إليهم فقاتلهم حتى فرغ منهم كلهم ، ثم أمر أصحابه أن يلتمسوا المخدج[4] فالتمسوه فقال بعضهم : ما نجده حياه ، و قال : بعضهم : ما هو فيهم ؛ ثم

(١) زيد في الأصل : من ، و لم تكن الزيادة في م و التاريخ فحذفناها .

(٢) من م و التاريخ ، و في الأصل : بلغوا .

(٣) زيد في التاريخ : و تلعبوا بي .

(٤) من م و تاريخ ، و في الأصل : المخدع .

إنه جاءه رجل فبشره فقال : يا أمير المؤمنين ! قد والله وجدناه تحت قتيلين في ساقية ، فقال : اقطعوا يده المخدجة وأتوني بها ، فلما أتى بها أخذها بيده ثم رفعها ثم قال : والله ما كذبت ولا كذبت .

[١٩٧٧٤] شريك عن محمد بن قيس عن أبي موسى أن عليا لما أتى بالمخدج سجد[١] .

[١٩٧٧٥] وكيع قال حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن حصين ـ [و[٢]] كان صاحب شرطة علي ـ قال : قال علي : قاتلهم الله ، أي حديث شابوا ـ يعني الخوارج الذين قتلوا[٣]

[١٩٧٧٦] ابن نمير عن الأجلح عن سلمة بن كهيل عن كثير بن نمر[٤] قال : بينا أنا في الجمعة وعلي بن أبي طالب على المنبر إذ جاء رجل فقال : لا حكم إلا لله ، ثم قام آخر فقال : لا حكم إلا لله ، ثم قاموا من نواحي المسجد يحكمون الله فأشار عليهم بيده : اجلسوا ، نعم لا حكم إلا لله ، كلمة حق يبتغى بها باطل ، حكم الله ينتظر فيكم ، الآن[٥] لكم عندي ثلاث

= (٥) في التأريخ : حتى .

(١) مضى تحت رقم : (١٢٨٨٨) في كتاب الجهاد .
(٢) زيد من م .
(٣) في الأصل و م : قتل .
(٤) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ١٨٤/٨ من طريق ابن أبي شيبة .
(٥) في السنن الكبرى : ألا إن .

خلال ما كنتم معنا ، لن نمنعكم مساجد الله أن يذكر[١] فيها اسمه ، و لا نمنعكم فيئا ما كانت أيديكم مع أيدينا ، و لا نقاتلكم حتى تقاتلوا ، ثم [أخذ[٢]] في خطبته .

[١٩٧٧٧] حدثنا يحيى بن آدم قال حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن عمر بن حسيل بن سعد بن حذيفة قال حدثنا حبيب أبو الحسن العبسى عن أبي البختري قال : دخل رجل المسجد فقال : لا حكم إلا لله ، إن وعد الله حق و لا يستخفنك الذين لا يوقنون[٣] ، فما تدرون ما يقول هؤلاء ؟ يقولون : لا أمارة[٤] ، أيها الناس ، إنه لا يصلحكم إلا أمير بر أو فاجر ، قالوا : هذا البر قد عرفناه ، فما بال الفاجر ؟ فقال : يعمل المؤمن ويملى للفاجر ، ويبلغ الله الأجل ، ونأمن سبلكم ، و تقوم أسواقكم ، و يقسم[٥] فيئكم و يجاهد عدوكم ويؤخذ الضعيف من القوى أو قال : [من[٦]] الشديد[٧] - منكم[٨] .

(١) في السنن الكبرى : تذكروا .

(٢) زيد من م و السنن الكبرى .

(٣) آية ٦٠ / الروم .

(٤) من م ، و في الأصل : أمان .

(٥) من م ، و في الأصل : يقسكم - كذا .

(٦) زيد من م .

(٧) من م ، و في الأصل : الشهيد .

(٨) أورده الهندى في الكنز ٣٠٩/١١ من طريق ابن أبي شيبة .

[١٩٧٧٨] يحيى بن آدم قال حدثنا يزيد بن عبد العزيز قال حدثنا إسحاق بن راشد عن الزهرى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن و الضحاك بن قيس عن أبي سعيد الخدرى قال : بينا رسول الله صلى الله عليه و سلم يقسم مغنما يوم خيبر ، فأتاه رجل من بنى تميم يقال له ذو الخويصرة فقال : يا رسول الله ! اعدل ، فقال : مالك لقد خبت وخسرت إن لم أعدل ، فقال عمر : دعنى يا رسول الله أقتله ؛ فقال : لا ، إن لهذا أصحابا [يخرجون[1]] عند اختلاف من الناس ، يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، تحقرون صلاتكم مع صلاتهم و صيامكم مع صيامهم ، آيتهم رجل منهم كأن يده ثدى المرأة ، وكأنها بضعة تدردر ، قال فقال أبو سعيد فسمعت أذنى من رسول الله صلى الله عليه و سلم يوم حنين و بصر عينى مع على حين[2] قتلهم ، ثم استخرجه فنظرت إليه[3] .

[١٩٧٧٩] أبو أسامة قال حدثنا حماد بن زيد قال حدثنا مخالد بن سعيد عن عمير بن زوذى[4] أبي كبير قال : خطبنا على يوما ، فقام / الخوارج فقطعوا عليه كلامه ، قال : فنزل فدخل و دخلنا معه فقال : ألا انى إنما اكلت يوم أكل الثور الأبيض ، ثم قال : مثلى مثل ثلاثة أثوار وأسد

(١) زيد من م .

(٢) من م ، و فى الأصل : حنين .

(٣) أخرجه عبد الرزاق فى المصنف ١٠/١٤٦ من طريق معمر عن الزهرى .

(٤) من كنى الدولابى ، و فى الأصل : دوزى ، و فى م : روزى . =

اجتمعن فى أجمة : أبيض و أحمر و أسود ، فكان إذا أراد شيئا منهن اجتمعن ؛ فامتنعن منه فقال للاحمر و الأسود : إنه لا يفضحنا فى أجمتنا هذه إلا مكان هذا الأبيض ، فخليا بينى و بينه حتى آكله ، ثم أخلو انا و أنتما فى هذه الأجمة ، فلونكما على لونى و لونى على لونكما ، قال : ففعلا ، قال : فوثب عليه فلم يلبثه أن قتله ، قال : فكان إذا أراد أحدهما اجتمعا ، فامتنعا منه ، و قال للاحمر : يا أحمر ، إنه لا يشهرنا فى أجمتنا هذه إلا مكان هذا الأسود ، فخل بينى و بينه حتى آكله ، ثم أخلو أنا و أنت ، فلونى على لونك و لونك على لونى ، قال : فأمسك عنه فوثب عليه فلم يلبثه أن قتله ، ثم لبث ما شاء الله ثم قال للاحمر : يا أحمر ! إنى آكلك ، قال : تأكلنى ، قال : نعم ، قال : أما لا فدعنى حتى أصوت ثلاثة أصوات ، ثم شأنك بى قال : فقال : ألا إنى إنما أكلت يوم أكل الثور الأبيض ، قال : ثم قال على : ألا و إنى إنما رهبت يوم قتل عثمان .

[١٩٧٨٠] ابن فضيل عن إسماعيل بن سميع عن الحكم قال : خمس على أهل النهر .

[١٩٧٨١] حدثنا يزيد بن هارون عن الحجاج عن الحكم أن عليا قسم بين أصحابه رقيق أهل النهر و متاعهم كله .

[١٩٧٨٢] وكيع عن سفيان عن شبيب بن غرقدة عن رجل من بنى تميم قال : سألت ابن عمر عن أموال الخوارج ، قال : ليس فيها غنيمة

= (٥) فى م كأنه : الجمل .

و لا غلول[١] .

[١٩٧٨٣] ابن إدريس عن أبيه عن جده قال : فزع المسجد حين أصيب أهل النهر .

[١٩٧٨٤] يزيد بن هارون قال أنا العوام بن حوشب [قال[٢]] : حدثني من سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول في قتال الخوارج : لهو أحب إلى من قتال الديلم .

[١٩٧٨٥] يزيد بن هارون[٣] أنا العوام بن حوشب عن الشيباني عن أسير بن عمرو عن سهل بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : يتيه[٤] قوم من قبل المشرق محلقة رؤسهم .

[١٩٧٨٦] يحيى بن آدم [قال[٢]] ثنا حماد بن زيد عن ابن عون عن الحسن قال : لما صنع على الحكمين قال أهل الحروراء : ما تزيد أن تجامع لهؤلاء ، فخرجوا فأتاهم إبليس فقال : أين كان هؤلاء القوم الذين فارقنا مسلمين ؟ لبئس الرأى رأينا ، ولئن كانوا كفارا لينبغي لنا أن نناديهم ، قال الحسن : فوثب عليهم أبو الحسن فجذهم جذا .

[١٩٧٨٧] حدثنا شبابة عن الهذيل بن بلال قال : كنت عند محمد

---

(١) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٨٣ من طريق رجل من بني تميم .

(٢) زيد من م .

(٣) أخرجه الامام أحمد في المسند ٣/٤٨٦ من طريق يزيد بن هارون .

(٤) في المسند : بلية ـ كذا .

ابن سيرين فأتاه رجل فقال : إن عندي[1] غلام لي أريد بيعه ، قد أعطيت به ستمائة درهم ، وقد أعطاني الخوارج ثمانمائة ، أفأبيعه منهم ؟ قال كنت بايعه من يهودي أو نصراني ؟ قال : لا ؛ قال فلا تبعه منهم .

[١٩٧٨٨] حدثنا يحيى بن آدم ثنا مفضل بن مهلهل عن الشيباني عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال : كنت عند علي ، فسئل عن أهل النهر أهم مشركون[2] ؟ قال : من الشرك فروا ، قيل : فمنافقون هم ؟ قال : إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا ، قيل له : فما هم ؟ قال : قوم بغوا علينا[3] .

[١٩٧٨٩] حدثنا يحيى بن آدم ثنا مفضل عن أبي إسحاق عن عرفجة عن أبيه قال لما جيء علي بما في عسكر أهل النهر قال : من عرف شيئا فليأخذه ، قال : فأخذت[4] إلا قدره[5] ، قال : ثم رأيتها بعد قد أخذت[6] .

---

(١) من م ، و في الأصل : عند .
(٢) من م ، و في الأصل : المشركون .
(٣) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ١٠/١٥٠ من طريق معمر عمن سمع الحسن ؛ و في آخره : قوم أصابتهم فتنة فعموا فيها وصموا ، وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى ٨/١٧٤ من طريق آخر ، و معنى الحديث عندنا عن أهل الجمل من رواية أبي البختري تحت رقم : (١٩٦٠٩)
(٤) في الأصل و م : فاحدق .
(٥) في الأصل و م : قدار .
(٦) أورده الهندي في الكنز ١١/٣٠٩ من طريق ابن أبي شيبة و غيره .

و الله أعلم بالصواب ، و إليه المرجع و المآب ، و صلى الله على سيدنا محمد الأمين ، و على آله و صحبه و تابعيهم باحسان إلى يوم الدين ، و سلم تسليما كثيراً ـ آمين .

تم مصنف أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي[1] .



(١) زيد في م : تم " كان الفراغ من مصنف أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي شيخ المشايخ و إمام الأئمة : مسلم و البخاري و ابن ماجه و غيرهم من أئمة الحديث ـ رضوان الله عليهم أجمعين " و وافق الفراغ من نسخه ضحى يوم الخميس المبارك لعله عاشر شهر شعبان الكريم . لعله سنة تسعة و عشرين و مائتين ... " و بعد بياض يستمر الى خمسة أسطر جاء في السطر النهائي : بخط العبد الحقير ، المعترف بذنبه و التقصير ، الراجي غفران الملك القدير ، أبو الحسن محسن الزراقي ـ غفر الله له و لوالديه ..... " .

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس كتاب المصنف لابن أبي شيبة الجزء الأول

﴿ كتاب الطهارات ﴾

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٢٠٠	فى الرجل يريد أن يدخل الخلاء فيلبس خفيه
»	من قال ليس على الثوب جنابة
»	فى الرجل يتوضؤ فيجف بعض جسده قبل أو يفرغ من وضوئه
٢٠١	من قال ليس فى النبيذ وضوء
»	فى الأقطع أين يبلغ بالوضوء
»	فى الرجل لا يتمسك بوله
»	فى الرجل ترجله الحائض
٢٠٢	فى المريض لا يستطيع أن يتوضا
	(كتاب الأذان والاقامة)
٢٠٣	ما جاء فى الأذان والاقامة كيف هو
٢٠٥	من كان يقول الأذان مثنى والاقامة مرة مرة
»	من كان يشفع الاقامة ويرى أن يثنيها
٢٠٦	ما قالوا آخر الأذان ما هو وما يختم به الأذان
٢٠٨	من كان يقول فى الأذان الصلوة خير من النوم
٢٠٩	فى التثويب فى أى صلوة هو
»	فى المؤذن يستدير فى أذانه
٢١٠	من كان اذا أذن جعل أصابعه فى اذنيه
٢١١	فى المؤذن يؤذن وهو على غير وضوء

الصفحة	أبواب
٢١١	من كره أن يؤذن وهو غير طاهر
٢١٢	من رخص للمؤذن أن يتكلم فى أذانه
»	من كره الكلام فى الأذان
٢١٣	المؤذن يتكلم فى الاقامة أم لا
»	فى الرجل يؤذن على راحلته وعلى دابته
»	فى الرجل يؤذن وهو جالس
٢١٤	من كره أن يؤذن المؤذن قبل الفجر
»	من كان يقول اذا أذن المؤذن استقبل القبلة
٢١٥	من قال يترسل فى الأذان ويحدر فى الاقامة
»	من كان يقول فى أذانه حى على خير العمل
٢١٦	فى الرجل يؤذن ويقيم غيره
»	من كان اذا أذن قعد وما جاء فيه
»	فى أذان الأعمى
٢١٧	فى المسافرين يؤذنون أو تجزيهم الاقامة
٢١٨	فى المسافر ينسى فيصلى بغير أذان ولا اقامة
»	فى الرجل يكون وحده فيؤذن أو يقيم
»	فى الرجل يصلى فى بيته يؤذن ويقيم أم لا
٢٥٢	من كان يقول يجزيه أن يصلى بغير أذان ولا اقامة

الصفحة	أبواب
٢٣٤	من كان يرفع يديه اذا افتتح الصلوة
٢٣٦	من كان يرفع يديه فى التكبير ثم لا يعوده
٢٣٧	فى التعوذ كيف هو قبل القراءة أو بعدها
٢٣٨	ما يجزى من افتتاح الصلوة
»	فى الرجل ينسى تكبيرة الافتتاح
٢٣٩	فى المرأة اذا افتتحت الصلوة الى أين ترفع يديها
»	من كان يتم التكبير و لا ينقصه فى كل رفع وخفض
٢٤١	من كان لايتم التكبير و ينقصه و ما جاء فيه
٢٤٢	الرجل يدرك الامام و هو راكع قال تجزيه تكبيرة
٢٤٣	من كان يكبر تكبيرتين
»	من قال اذا أدركت الامام و هو راكع فوضعت يديك على ركبتيك من قبل أن يرفع رأسه فقد أدركته
٢٤٤	من كان يقول اذا ركعت فضع يديك على ركبتيك
٢٤٥	من كان يطبق يديه بين فخذيه
٢٤٦	فى الرجل اذا رفع رأسه من الركوع ما يقول
٢٤٨	ما يقول الرجل فى ركوعه و سجوده
٢٥١	فى أدنى ما يجزئ أن يكون من الركوع و السجود
٢٥٢	فى الرجل اذا ركع كيف يكون فى ركوعه

الصفحة	أبواب
٢٦٦	من كان يخرج يديه اذا سجد
٢٦٧	من كان يسجد على كور العمامة فلا يرى به باسا
«	من كره السجود على كور العمامة
٢٦٨	فى الرجل يسجد على ثوبه من الحر والبرد
٢٦٩	المرأة كيف تكون فى سجودها
٢٧٠	فى المرأة كيف تجلس فى الصلوة
٢٧١	فى رفع اليدين بين السجدتين
«	فى المريض يسجد على الوسادة والمرفقة
٢٧٢	من كره للمريض أن يسجد على الوسادة وغيرها
«	فى الصلوة على الفراش
٢٧٣	باب من قال المريض يؤمى ايماء
٢٧٤	فى صلوة المريض
«	من كره الصلوة على العود
٢٧٥	من رخص فى الصلوة على العود واللوح
«	فى الوقوف والسكوت اذا كبر
٢٧٦	قدر كم يستر المصلى
٢٧٨	من رخص فى الفضاء أن يصلى بها
٢٧٩	من كان يقول اذا صليت الى سترة فادن منها

الصفحة	أبواب

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثانى

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٧٠	فى الرجل يتشاغل فى الحرب او نحوه كيف يصلى
«	الرجل ينام عن حزبه اى ساعة يستحب أن يقضيه
٧١	من كره الفتح على الامام
٧٢	من رخص فى الفتح على الامام
٧٣	الرجل يسلم عليه فى الصلوة
٧٤	من كان يرد ويشير بيده أو برأسه
٧٥	من كره أن يشبك الأصابع فى الصلوة فى المسجد
٧٦	من رخص فى ذلك
«	الرجل يريد ان يقول سمع الله لمن حمده فيقول الله اكبر
٧٧	ما قالوا اذا صلى المغرب أربعا
«	فى الصلوة اذا أخذ المؤذن فى الاقامة
٧٨	الرجل يدخل المسجد و هو يرى أنهم قد صلوا الفريضة فيصلى
«	من قال يتم مع الامام ما بقى و يجعل الباقى تطوعا
٧٩	الرجل يكون قائما فيصلى فيسمع الاقامة و قد صلى
«	الصلوة فى الكنائس و البيع
٨٠	الرجل يعتمد على الحائط و هو يصلى
٨١	الرجل يريد السفر من كان يستحب له أن يصلى قبل خروجه
٨٢	من قال اذا قدمت من سفر فصلى ركعتين

الصفحة أبواب

الصفحة	أبواب
٩٨	من كان يغتسل فى السفر يوم الجمعة
٩٩	من قال اذا اغتسل يوم الجمعة بعد الفجر أجزاء
»	فى الرجل يغتسل يوم الجمعة ثم يحدث أ يجزيه الغسل
١٠٠	فى النساء يغتسلن يوم الجمعة
»	الرجل يغتسل للجنابة يوم الجمعة
١٠١	من قال لا جمعة ولا تشريق الا فى مصر جامع
»	من كان يرى الجمعة فى القرى وغيرها
١٠٢	من كم تؤتى الجمعة
١٠٤	من قال ليس على المسافر جمعة
١٠٥	من رخص فى السفر يوم الجمعة
١٠٦	من كره اذا حضرت الجمعة أن يخرج حتى يصلى
»	من كان يقيل بعد الجمعة و يقول هى أول النهار
١٠٨	من كان يقول وقتها زوال الشمس وقت الظهر
١٠٩	فى من لا تجب عليه جمعة
»	المرأة تشهد الجمعة أ تجزيها صلوة الامام
١١٠	فى الرجل يجىء يوم الجمعة و الامام يخطب يصلى ركعتين
١١١	من كان يقول اذا خطب الامام فلا تصل
١١٢	من كان يخطب قائما

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
١٥٤	فى تفريط الجمعة وتركها
١٥٥	من كان يأمر بالطيب
١٥٦	فى الثياب النظاف والزينة لها
١٥٧	السعى الى الصلوة يوم الجمعة من فعله و (من) لم يفعله
١٥٨	العصا يتوكؤ عليها اذا خطب
»	فى الرجل يزدحم يوم الجمعة فلا يقدر على الصلوة حتى ينصرف الامام
١٥٩	فى تنقيه الاظفار وغيرها يوم الجمعة
»	فى الشرب والامام يخطب
»	ما يستحب أن يقرأ الانسان فى يوم الجمعة
١٦٠	فى اهل السجون
»	الرجل يحدث يوم الجمعة
»	فى الطعام يوم الفطر قبل ان يخرج الى المصلى
١٦٢	من رخص أن لا يأكل أحد شيئا ومن فعل ذلك
»	فى الركوب الى العيدين و المشى
١٦٣	الساعة التى يتوجه فيها الى العيد أية ساعة
١٦٤	فى التكبير اذا خرج الى العيد
١٦٥	التكبير من أى يوم هو الى اى ساعة
١٦٧	كيف يكبر يوم عرفة

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
١٩٨	فى الصلوة بين الظهر والعصر
١٩٩	فى الاربع قبل الظهر من كان يستحبها
٢٠٠	الاربع قبل الظهر يطولن أو يخففن
٢٠١	من كان يصلى قبل الظهر ثمان ركعات
»	من كان يصلى بعد الظهر اربعا
»	فيما يجب من التطوع بالنهار
٢٠٣	من قال اذا فاتتك اربع قبل الظهر فصلها بعدها
»	فى ثواب من ثابر على اثنتى عشرة ركعة من التطوع
٢٠٥	فى الركعتين قبل العصر
»	الرجل تفوته الصلاة فى مسجد قومه
٢٠٦	من قال يصلى فى مسجده
»	من كره ان يصلى بعد الصلوة مثلها
٢٠٧	القرب من المسجد افضل ام البعد
٢٠٨	فى الرجل يقضى صلاته يتطوع فى مكانه
»	من رخص أن يتطوع فى مكانه
٢٠٩	من كره للامام أن يتطوع فى مكانه
٢١٠	من كان يستحب أن يتقدم ولا يتأخر فى الصلاة
»	فى الرجل يصلى فيمر بآية رحمة او آية عذاب

الصفحة	أبواب
٢٣٩	فى الثوب يخرج من النساج يصلى فيه
«	فى الرجل رفع بصره الى السماء فى الصلوة
٢٤٠	فى ركعتى الفجر
٢٤١	فى ركعتى الفجر اى ساعة تصليان
٢٤٢	ما يقرؤ به فيهما
٢٤٣	من قال تخففان
٢٤٤	من قال لا بأس ان تطولا
«	فى الرجل يفتتح الصلوة من الليل فيدركه الفجر
٢٤٥	من كان لا يتطوع فى المسجد
٢٤٦	من كان يستحب ان يصلى الركعتين بعد المغرب فى بيته
٢٤٧	من قال يوخر الركعتين بعد المغرب
«	الاضطجاع بعد ركعتى الفجر
٢٤٨	من كرهه
٢٤٩	الكلام بعد ركعتى الفجر
«	من كان لا يرخص فى الكلام بينهما
٢٥٠	فى الرجل يدخل المسجد فى الفجر
٢٥٢	من قال صلهما قبل ان تدخل المسجد
٢٥٣	فى التساند الى القبلة و الاحتباء

الصفحة	أبواب
٢٥٤	فى ثواب صلوة العتمة فى الليلة المظلمة
«	فى ركعتى الفجر اذا فاتته
٢٥٥	من أمر بالصلوة فى البيوت
٢٥٦	فى الصف المقدم
٢٥٧	فى الصلوة بين النيام والمتحدثين
٢٥٨	فى الصلوة فى جلود الثعالب
٢٥٩	من كره السدل فى الصلوة
«	من رخص فيه
٢٦٠	من كان يحب للمصلى ان يكون بصره حذاء موضع سجوده
٢٦١	تغميض العين فى الصلوة
«	فى شد الحقو فى الصلوة
٢٦٢	من رخص ان يصلى بغير ازار ولا يشد حقوه
«	الصلوة فى القباء
«	فى الامام يرتفع على اصحابه
٢٦٣	فى الامام يخص نفسه بدعاء
٢٦٤	فى النفخ فى الصلوة
٢٦٥	من رخص فى التروح فى الصلوة
«	من كره ذلك

الصفحة	أبواب
٢٧٩	من كره السمر بعد العتمة
٢٨٠	من رخص فى ذلك
٢٨١	من قال يجعل الرجل آخر صلاته بالليل وتراً
٢٨٢	من قال وتر النهار المغرب
٢٨٣	فى الصلوة بعد الوتر
«	فى الرجل يؤتر ثم يقوم بعد ذلك
٢٨٤	من قال يصلى شفعا و لا يشفع وتره
٢٨٦	فى من كان يؤخر وتره
٢٨٨	من كان يحب ان يوتر قبل ان يصبح
«	ما فيما اذا صلى الفجر و لم يوتر
٢٨٩	فى مس اللحية فى الصلوة
٢٩٠	فى الرجل يئن فى صلاته أو يزفر
«	من قال يوتر و ان اصبح و عليه قضاؤه
٢٩١	من كان يؤتر بركعة
٢٩٣	من كان يؤتر بثلاث أو اكثر
٢٩٥	من قال الوتر سنة
٢٩٦	من قال الوتر واجب
٢٩٧	من قال الوتر على اهل القرآن

الصفحة	أبواب
٣١٢	فى قنوت الفجر قبل الركوع او بعده
٣١٤	ما يدعو به فى قنوت الفجر
٣١٥	فى التكبير فى قنوت الفجر من فعله
٣١٦	من كان يرفع يديه فى قنوت الفجر
«	فى تسمية الرجل فى القنوت
٣١٨	فى سهو فى قنوت الفجر
«	فى القنوت فى المغرب
«	من كان يراوح بين قدميه فى الصلوة
٣١٩	من كان يصف قدميه
٣٢٠	الرجل يدخل المسجد وقد سبق بالصلوة
٣٢١	من قال لا بأس أن يتطوع قبل المكتوبة
«	فى القوم يجيئون الى المسجد وقد صلى فيه من قال لا بأس ان يجمعوا
٣٢٣	من قال يصلون فرادى ولا يجمعون
«	الرجل تفوته بعض الصلوة مع الامام
٣٢٤	من قال ما ادركت مع الامام فاجعله 'اخر صلاتك
٣٢٥	الرجل يصلى فيضع احدى رجليه على الاخرى
«	فى الامام يصلى جالسا
٣٢٧	من قال ائتم بالامام

الصفحة	أبواب
٣٨٣	من رخص للنساء فى الخروج الى المسجد
»	من كره ذلك
٣٨٥	من قال خير صفوف النساء آخرها
٣٨٦	فى فضل الصلوة
٣٨٧	فيما يكفر به الذنوب
٣٨٩	فى عقد التسبيح وعدد الحصى
٣٩٠	من كره عقد التسبيح
»	فى صلوة رمضان
٣٩٢	كم يصلى فى رمضان من ركعة
٣٩٤	من كان يرى القيام فى رمضان
٣٩٦	فى قيام رمضان
»	من كان لا يقوم مع الناس فى رمضان
٣٩٧	من كان يصلى خلف الامام فى رمضان
٣٩٨	فى القوم يصلون تطوعا فى ناحية
»	فى الصلوة بين التراويح
٣٩٩	التعقيب فى رمضان
»	فى كم يسلم الامام
٤٠٠	من كان يقوم ليلة الفطر

الصفحة	أبواب
٤٣٦	فى سل السيف فى المسجد
«	فى الرجل يمر فى المسجد بسهام
«	فى القراءة فى الركوع و السجود من كرهها
٤٣٧	من رخص فى القراءة فى الركوع و السجود
٤٣٨	فى المسجد ينسب الى القوم فيقال مسجد بنى فلان
«	من رخص للمستحاضة ان تجمع بين الصلاتين
«	من كره ان يقول العتمة
٤٣٩	من سماها العتمة
٤٤٠	قوله تعالى و لا تجهر بصلاتك
٤٤١	فى تسمية الرجل فى الدعاء
٤٤٢	فى الكلام فى الصلوة
«	فى مسيرة كم تقصر الصلوة
٤٤٦	من قال لا تقصر الصلوة الا فى السفر البعيد
٤٤٧	من كان يقصر الصلوة
٤٥١	فى اهل مكة يقصرون الى منى
٤٥٢	فى المسافر ان شاء صلى ركعتين و ان شاء اربعا
«	فى الرجل يبدو أيقصر الصلوة أم لا
٤٥٣	فى المسافر يطيل المقام فى المصر

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٤٩٦	الصلوة فى الحجر و ما جاء فيه
٤٩٧	فى الرجل يدرك الامام و هو جالس
»	فى التعشير فى المصحف
٤٩٨	من كره ان يكتب القران فى الشيء الصغير
٤٩٩	فى ادامة النظر فى المصحف
٥٠٠	ما أمر به من تعاهد القران
»	فى القران فى كم يختم
٥٠٢	من رخص ان يقرأ القران فى ليلة و قراءته فى ركعة
٥٠٣	فى قوله تعالى حافظوا على الصلوات و الصلوة الوسطى
٥٠٦	باب مسئلة فى الصلوة
٥٠٧	الصلوة على النبي صلى الله عليه و سلم كيف هى
٥٠٨	من كان اذا سلم اقل على القوم بوجهه
»	من كان اذا قرأ « سبح اسم ربك الاعلى » قال سبحان ربي الاعلى
٥٠٩	فى الرجل يدرك مع الامام ركعة
٥١٠	من كان يكره اذا أكل بصلا أو ثوما ان يحضر المسجد
٥١١	فى ليلة القدر و أى ليلة هى
٥١٦	فى ثواب الصلوة على النبي صلى الله عليه و سلم
٥١٨	فى الرجل ينسى التشهد



فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثالث

الصفحة	أبواب
٢٥	في الرجل يشك في الفجر طلع ام لا
٢٦	ما قالوا في الفجر ما هو
٢٨	من قال الصائم بالخيار في التطوع
٢٩	في الرجل يصوم تطوعا ثم يفطر
٣٠	من كان يفطر من التطوع و لا يقضى
٣١	من كان يدعو بغدائه (و) لا يجد فيفرض الصوم
»	من قال لاصيام لمن لم يعزم من الليل
٣٢	ما قالوا في تفريق رمضان
٣٤	من كان يقول لا يفرقه
٣٥	من رخص في السواك للصائم
٣٧	من كره السواك الرطب للصائم
»	من رخص في مضغ العلك للصائم
»	من كره مضغ العلك للصائم
٣٨	ما جاء في الصائم يتقيؤ او يبدأه القيء
٤٠	في الصائم يمضمض فاه عند فطره
»	ما ذكر في الصائم يتلذذ بالماء
٤١	ما ذكر في صيام العشر
»	ما ذكر في صوم المحرم واشهر الحرام

الصفحة	أبواب
٤٢	ما ذكر فى صوم الاثنين والخميس
٤٣	ما ذكر فى صوم الجمعة وما جاء فيه
٤٥	من كره ان يصوم يوما يوقته او شهرا يوقته أو يقوم ليلة يوقتها
٤٦	من رخص فى صوم يوم الجمعة فى الصائم يستسعط
»	ما ذكر فى الصبر يكتحل به الصائم
»	من رخص فى الكحل للصائم
٤٧	فى الصائم يتطعم بالشىء
٤٨	فى الصائم يداوى حلقه بالحضض
»	من كره ان يتطوع بصوم وعليه شىء من رمضان
»	فيمن كان عليه شىء من رمضان فتطوع فهو قضاء
»	فى الحقنة للصائم ما ذكر فيها
٤٩	فى الصائمة تمضغ لصبيها
»	فى الذرور للصائم
»	من كره ان يحتجم الصائم
٥١	من رخص للصائم ان يحتجم
٥٣	فى المرأة تحيض فى رمضان اول النهار
٥٤	فى المسافر يقوم اول النهار من رمضان
»	فى الرجل يقع على امرأته فى ما قالوا فى صوم عاشورى

الصفحة	أبواب
٥٤	رمضان يأكل فيه او يمسك عن الأكل
٥٨	فى يوم عاشورى أى يوم هو
٥٩	من رخص فى القبلة للصائم
٦١	من كره القبلة للصائم ولم يرخص فيها
٦٣	ما ذكر فى المباشرة للصائم
٦٤	من كان يقول اذا دعى احدكم الى طعام فليجب
٦٥	فى الرجل يدخل الحمام وهو صائم
»	فى الهلال يرى نهارا أيفطر أم لا
٦٧	فى القوم يشهدون على روية الهلال انهم رأوه فى اليوم الماضى ما يصنع
»	من كان يجيز شهادة شاهد على روية هلال
٦٩	فى الهلال ترى وبعض الناس قد أكل
»	ما قالوا فى الصائم يفطر حين يمنى
٧٠	ما قالوا فى الصائم يتوضئو فيدخل الماء حلقه
٧١	ما قالوا فى اليوم الذى ايشك فيه بصيام
٧٣	فى العشر الاواخر من رمضان
٧٤	ما قالوا فى قضاء رمضان فى العشر
٧٥	ما قالوا فى ليلة القدر واختلافهم فيها

أبواب

الصفحة	أبواب
١٠١	في صيام النبي صلى الله عليه وسلم كيف هو
»	من كره للصايم المبالغة في الاستنشاق
١٠٢	من كان يحب ان لا يعلم بصومه
»	في صوم رجب ما جاء فيه
١٠٣	ما قالوا في صيام شعبان
»	ما نهى عنه في صيام الاضحى والفطر
١٠٤	ما قالوا في الرجل يفطر من رمضان يوما ما عليه
١٠٥	من قال لا يقضيه وان صام الدهر
١٠٦	ما قالوا فيه اذا وقع امرأته في رمضان
١٠٧	من كان يحب ان يفطر قبل ان يصلي
»	في الصائم يدخل حلقه الذباب
»	من كان يستحب ان يفطر على تمر او ماء
١٠٩	ما جاء في الحث على الصدقة وامرها
١١٤	ما قالوا في منع الزكوة
١١٦	فيما يجب فيه الزكوة من الدراهم والدنانير
١١٧	من قال ليس في اقل من ماتي درهم زكوة
١١٨	ما قالوا فيما زاد على المائتين ليس فيه شيء حتى يبلغ اربعين درهما
»	من قال فما زاد على المائتين فبالحساب

الصفحة	أبواب
١١٩	ما قالوا فى الدنانير ما يؤخذ منها فى الزكوة
١٢٠	فى الرجل تكون عنده مائة درهم وعشرة دنانير
١٢١	فى زكوة الابل ما فيها
١٢٣	من قال ليس فيما دون الخمس من الابل صدقة
١٢٥	من قال اذا زادت على عشرين ومائة استقبل بها الفريضة
»	ما يكره للصدق من الابل
١٢٦	فى صدقة البقر ما هى
١٢٩	من قال اذا كانت البقر دون ثلاثين فليس فيها شىء
»	فى الزيادة فى الفريضة
١٣٠	فى التبيع ما هو
»	فى السائمة كم هى
»	من قال ليس فى شىء من السوائم صدقة
»	فى البقر العوامل من قال ليس فيها صدقة
١٣١	فى صدقة الغنم متى تجب فيها وكم فيها
١٣٣	من قال اذا كانت الغنم اقل من اربعين فليس فيها شىء
»	فى الغنم اذا زادت على ثلاثمائة شاة هل فيها شىء
١٣٤	فى الرجل تكون له الغنم فى المصر يحتلبها
»	السخلة تحسب على صاحب الغنم

الصفحة أبواب

الصفحة	أبواب
٢٢٧	فى الرجل يسأل الرجل فيقول اسألك بالله
٢٢٨	فى الخز تعشير ام لا
	كتاب الجنائز
٢٢٩	ما جاء فى ثواب الحمى المرض
٢٣٣	ما جاء فى ثواب عيادة المريض
٢٣٥	من أمر بعيادة المريض واتباع الجنائز
٢٣٦	ما يقال اذا سئل عن المريض وما يقال اذا دخل عليه
»	ما يقال عند المريض اذا حضر
٢٣٧	فى الحائض تحضر الميت
»	فى تلقين الميت
٢٣٩	ما قالوا فى توجيه الميت
٢٤٠	ما يقال عند تغميض الميت
»	فى الميت يغسل من قال يستر ولا يجرد
٢٤١	فى الميت يوضع على بطنه الشىء
»	ما اول ما يبدؤ به من غسل الميت
٢٤٢	ما قالوا فى الميت كم يغسل مرة وما يجعل فى الماء مما يغسل به
٢٤٤	فى الميت إذا لم يوجد له سدر يغسل بغيره خطمى او اشنان
»	ما قالوا فيما يجزى عن غسل الميت

الصفحة	أبواب
٢٥٤	في الجنب و الحائض يموتان، ما يصنع بهما
٢٥٥	في الحنوط كيف يصنع به و اين يجعل
»	في القطن يوضع على وجه الميت
٢٥٦	في الميت يحشى دبره و ما يخافون منه
»	في المسك في الحنوط من رخص فيه
٢٥٧	من كان يكره المسك في الحنوط
٢٥٨	ما قالوا في كم يكفن الميت
٢٦٢	ما قالوا في كم تكفن المرأة
٢٦٣	في الخرقة اين توضع من المرأة
»	ما قالوا في الصبي في كم تكفن
»	في الجارية في كم تكفن
٢٦٤	في المرأة كيف تخمر
»	العمامة الرجل كيف تصنع
»	في اجمار ثياب الميت تجمر و هي عليه ام لا
٢٦٥	من قال يكون تجمر ثيابه وترا
»	في الكفن من كان يحب ان يكون صفيقا
٢٦٦	من قال ليكون الكفن أبيض و رخص في غيره
»	ما قالوا في تحسين الكفن و من احبه و من رخص في ان لا يعمل

أبواب	الصفحة
في الجنازة يسرع بها اذا خرج بها ام لا	٢٨١
بأى جوانب السرير يبدؤ بدأ في الحمل	٢٨٣
ما قالوا فيما يجزى من حمل جنازة	«
في خروج النساء مع الجنازة من كرهه	٢٨٤
من رخص ان تكون المرأة مع الجنازة والصياح لا يرى به باسا	٢٨٥
ما قالوا فيمن أوصى أن يصلي عليه الرجل	«
ما قالوا في تقدم الامام على الجنازة	٢٨٦
ما قالوا في الجنائز يصلي عليها عند طلوع الشمس وعند غروبها	٢٨٧
في الجنازة تحضر وصلوة المكتوبة بأيهما يبدؤ	٢٨٨
ما يقول الرجل والمرأة يصلي على الجنازة وهو راكب	٢٨٩
ما ينهى عنه مما يصنع على الميت من الصياح وشق الجيوب	«
ما قالوا في الاطعام عليه والنياحة	٢٩٠
في الرجل يقرؤ خلف الجنازة	٢٩١
من رخص في ان لا تحمل الجنازة حتى يرجع	«
ما قالوا في الصلوة على الجنازة وما ذكر في ذلك من الدعاء له	«
من قال ليس على الميت دعاء موقت في الصلوة عليه و ادع بما بدا لك	٢٩٤
ما يبدؤ به بالتكبيرة الاولى في الصلوة عليه والثانية والثالثة والرابعة	«

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٣٦٩	فى موت الفجاءة وما ذكر فيه
٣٧٠	فى الرجل يرشح جبينه عند موته
٣٧١	فيما نهى عنه ان يدفن مع القتيل
«	فى الرجل يموت وعليه الدين من قال لا يصلى عليه حتى يضمن دينه
٣٧٢	فى الرجل يترك الشىء ما جاء فيه
٣٧٣	فى عذاب القبر ومم هو
٣٧٦	فيما يخفف به عذاب القبر
٣٧٧	فى المسئلة فى القبر
٣٧٩	فى اطفال المسلمين
«	فى موت ابراهيم بن النبى صلى الله عليه وسلم
«	فى رش الماء على القبر
٣٨٠	فى نفس المؤمن كيف تخرج ونفس الكافر
٣٨٤	فى الرجل يرفع الجنازة ما يقول
٣٨٥	فى الميت يقبل بعد الموت
«	فى الرجل يعزى ما يقال له
٣٨٦	فى ثواب من كفن ميتا
«	ما يتبع الميت بعد موته
٣٨٨	فى الصبر من قال عند الصدمة الاولى

الصفحة	أبواب



فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الرابع

الصفحة	أبواب
٤٠	من كان يستقبل البيت وهو بعرفة
٤١	من كان إذا رمى الجمرة استقبل القبلة
«	من كره أن يقدم ثقله من منى
٤٢	فى المكى يتمتع عليه هدى
«	من كان يقول إذا جعل عليه بدنة نحرها بمكة
٤٥	فى المرأة والرجل إذا أهلت بعمرة فخافت
٤٦	من كان يستحب عمرة الحرام
«	من كان يستحب أن ينصرف على وتر من طوافه
٤٧	فى الرجل ينسى أن يرمل
«	فى الرجل يسند ظهره إلى الكعبة
٤٨	فى قوله تعالى « ذلك لمن لم يكن أهله حاضرى المسجد الحرام »
«	من قال تعرقب البدن
«	من قال لا تعرقب
٤٩	فى المحرم يعقد على بطنه الثوب
٥٠	فى الهميان للمحرم
٥٢	من قال لا يجاوز أحد الوقت إلا محرم
٥٣	من رخص أن يأخذ من الحرم السواك ونحوه ومن كرهه
«	من كره للمحرم أن يخرج من الحرم

الصفحة	أبواب
٥٣	فى المتمتع إذا لم يصم ولم ينحر حتى تمضى الأيام
٥٤	من قال إذا اعتمر فى غير أشهر الحج
«	فى المحصر يهدى قبل أن يحلق
٥٥	فى قتل الذئب للمحرم
«	فى الأعجمى يحج ولا يسمى شيئا
٥٦	فى البقر يقلد أم لا
«	من قال لا عمرة إلا عمرة ابتدأتها من أهلك
٥٧	فى لحوم الأضاحى من كان يتزودها
٥٨	فى الرجل يحج عن الرجل الذى لم يحج قط
«	فى النزول أين كانت منازلهم
٥٩	ما قالوا أين ينزل بمنى
«	فى قوله تعالى « فمن تعجل فى يومين فلا اثم عليه »
٦٠	فى الرجل يطوف بالبيت ثم يثنى ثم يثلث
«	من كان إذا اشترى البدنة قلدها حين يشتريها
٦١	فى مسح المقام من كرهه
«	من كان يدخل البيت ولا يصلى فيه
٦٢	فى المشير إلى الصيد من قال عليه الجزاء
«	ما قالوا أين تنحر البدن

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
١١٧	من قال الحجاج يكتبون ليلة القدر
»	فى المحرم يلبى وهو جنب
١١٨	فى البدنة يكون لها لبن تهدى
»	فى الرجل يصيب الصيد ثم يأكل منه
»	فى الرجل يستقرض ويحج
١١٩	فى المحرم يكون به الجراح فى جسده
»	فى المحرم يلبس القبا
١٢٠	من قال إذا قدم مكة لم ينزل المنزل الذى هاجر منه
»	أين ينزل من عرفة
١٢١	فى مس منبر النبى صلى الله عليه وسلم
»	من كان إذا صعد منبر النبى صلى الله عليه وسلم خلع نعليه
١٢٢	فى المناسك لأى شىء جعلت
»	فى الماشى كيف يدفع
»	فى المحرم يجد الريح المنتنة
١٢٣	فى رجل رمى الجمرة ولم يحلق أيحلق غيره
»	فى المحرم يبيع شعره
»	من قال فى كل ذات كرش شاة
»	فى رجل يطوف وهو مضطبع
١٢٤	فى قوله تعالى « وحرم عليكم صيد البر »

الصفحة	أبواب
١٢٤	فى المحرم يجلس على الفراش المصبوغ
	كتاب النكاح
١٢٦	فى التزويج من كان يأمر به و يحث عليه
١٢٨	من قال لا نكاح إلا بولى أو سلطان
١٣١	فى المرأة إذا تزوجت بغير ولى
١٣٢	من أجازه بغير ولى و لم يفرق
١٣٤	من قال ليس للمرأة أن تزوج المرأة و إنما العقد بيد الرجال
١٣٥	فى المرأة تزوج نفسها
١٣٦	الرجل يزوج ابنته من قال يستأمرها
١٣٨	فى اليتيمة من قال تستأمر فى نفسها
١٣٩	فى الوليين يزوجان
١٤٠	اليتيمة تزوج و هى صغيرة ، من قال : لها الخيار
١٤١	المرأة يأبى وليها أن يزوجها
«	فى رجل يزوج ابنه و هو صغير من أجازه
١٤٢	على من يكون المهر ؟
«	فى الرجل يزوج أيشترط إمساكا بمعروف ؟
١٤٣	فى الرجل يزوج عبده أمته بغير مهر و لا بينة
١٤٤	فى المملوك ، كم يتزوج من النساء ؟

الصفحة	أبواب
١٩٧	فى الرجل يتزوج المرأة فيدخل بها قبل أن يعطيها شيئا
١٩٨	من قال : لا يدخل بها حتى يعطيها شيئا
١٩٩	فى الرجل يتزوج المرأة و يشترط لها دارها
٢٠٠	من قال : ليس لها شرطها بشيء و له أن يخرجها
٢٠١	فى الرجل يزوج ابنته و يشترط لنفسه شيئا
٢٠٢	فى الرجل يكون له المرأة فيقول : اقسم لى
٢٠٤	المرأة تملك من زوجها شيئا
٢٠٦	كم يوجل العنين
٢٠٨	من قال : إذا اختارته فليس لها خيار
»	فى مرأة العنين ما لها من الصداق
٢٠٩	فيه إذا وصل مرة ثم حبس عنها
٢١٠	فى تزويج الفاسق
»	فى الأمة تعتق ولها زوج حر
٢١١	من قال لها الخيار على الحر والعبد
٢١٢	من قال إذا وطيها فلا خيار لها
»	فيه إذا وطئها و هى لا تعلم أن لها الخيار
٢١٣	فيها إذا وطئها و هى تعلم أن لها الخيار
»	فى الرجل يقول : قد علمت الخيار ، استحلف له

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٢٤٧	في الجمع بين ابنتي العم
٢٤٨	في الرجل يفجر بالمرأة ثم يتزوجها ، من رخص فيه
٢٥١	من كره أن يتزوجها
»	ما جاء في إتيان النساء في أدبارهن وما جاء فيه من الكراهة
٢٥٤	في الرجل ما له من امرأته إذا كانت حائضا ؟
٢٥٧	في قوله تعالى : ليس عليكم جناح فيما عرضتم به من خطبة النساء
٢٥٩	في العبد يتزوج بغير إذن مولاه فيعطي الصداق فيعلم به
٢٦١	من كره للعبد أن يتزوج بغير إذن سيده وقال : إن تزوج فهو عاهر
٢٦٣	في قوله تعالى : ولا تواعدوهن سرا
٢٦٣	في الرجل يتزوج المرأة فيفجر قبل أن يدخل بها
٢٦٥	في قوله : والمحصنات من النساء
٢٦٩	في قوله تعالى : لا تحل لك النساء من بعد
٢٧١	في قوله : الزاني لا ينكح إلا زانية
٢٧٣	من قال : لا يتزوج محدود إلا محدودة ومن رخص في ذلك
٢٧٤	في الرجل يطلق امرأته ثلاثا فتزوج زوجا
٢٧٦	في الرجل يتزوج المرأة بكرا أو ثيبا ، كم يقيم عندها ؟
٢٧٨	في المستحاضة ، من كره أن يأتيها زوجها
٢٧٩	من قال : يأتي المستحاضة زوجها

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٣٩١	ما قالوا فى النكاح فى عام من الجدب
٣٩٣	فى الرجل الولى تزوج المرأة فلا ترضى ثم ترضى بعد
«	فى الرجل يقر بولده ، من قال : ليس له أن ينفيه
٣٩٤	ما قالوا فى قوله : إذا أحصن
٣٩٥	ما قالوا فى زوج بريرة كان حرا أو عبدا ؟
٣٩٦	ما قالوا فى المحسن ما هو ؟
«	فى مباشرة الرجل الرجل والمرأة المرأة
٣٩٨	ما قالوا فى الرجل يستأذن على أمه وعلى اخته
٤٠٠	ما قالوا فى الرجل يستأذن على جاريته ؟
٤٠١	ما قالوا فى قوله : ولا تعزموا عقدة النكاح
«	فاهجروهن فى المضاجع
٤٠٢	ما قالوا فى الاستتار إذا جامع الرجل أهله
«	ما قالوا فى الرضاع بابن اليهودية والنصرانية والفاجرة
٤٠٣	باب كراهية أن تصف المرأة المرأة لزوجها
«	من قال : إذا تزوج رجل أمة وقع عليها ولم يستبرئها
«	من قال : لا يخطب الرجل على خطبة أخيه
٤٠٤	ما ذكر فى الزنا وما جاء فيه
٤٠٥	ما قالوا فى المرأة يتزوجها الخصى



فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الخامس

الصفحة	أبواب
٢١	فى الرجل يتزوج المرأة ثم يطلقها
٢٤	فى الرجل يقول لامرأته : أنت طالق أنت طالق أنت طالق ، قبل أن يدخل عليها ، متى يقع عليها ؟
٢٦	ما قالوا : إذا طلق امرأته ثلاثا قبل أن يدخل بها فهى واحدة
٢٧	ما قالوا فى الرجل يطلق المرأة واحدة فيلقاه الرجل فيقول : طلقت ؟ فيقول : نعم ! ثم يلقاه آخر فيقول : طلقت ؟ فيقول : نعم !
٢٨	فى الرجل يطلق امرأته إلى سنة ، متى يقع عليها ؟
٢٩	من قال : لا يطلق حتى يحل الأجل
»	فى الرجل يقول لامرأة : اعتدى ، ما يكون ؟
٣٠	ما قالوا إذا قال : اعتدى ثلاثا ؟
»	ما قالوا فيه إذا قال : أنت طالق فاعتدى أنت طالق فاعتدى
»	ما قالوا فى طلاق المجنون
٣١	ما قالوا فى طلاق المعتوه
٣٢	ما قالوا فى الذى به الموته يطلق ؟
٣٣	ما قالوا فى المجنون والمعتوه ، يجوز لوليه أن يطلق عليه ؟
٣٤	ما قالوا فى المجنون يخاف أن يقتل امرأته
»	ما قالوا فى الصبى
٣٦	فى طلاق المبرسم والذى يهذى

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
١٥٥	ما قالوا إذا فرض لها فلا متعة لها ؟
١٥٦	ما قالوا فى المتعة ما هى ؟
«	ما قالوا فى أرفع المتعة وأدناها
١٥٧	ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته وهى مستحاضة ؛ بما تعتد
١٦٠	ما قالوا فى النفساء تطلق من قال : لا تعتد بذلك الدم
«	ما قالوا فى المستحاضة ، متى تبين أنها مستحاضة ؟
١٦١	ما قالوا فى الاقراء ؛ ما هى ؟
١٦٢	ما قالوا فى عدة أم الولد ، من قال : ثلاث حيض إذا توفى عنها
«	من قال : عدتها أربعة أشهر وعشرا
١٦٤	من قال : عدة أم الولد حيضة
١٦٥	ما قالوا فى أم الولد إذا أعتقت ، كم تعتد ؟
١٦٦	ما قالوا : كم عدة الأمة إذا طلقت ؟
١٦٧	ما قالوا فى الأمة تكون للرجل فيعتقها ، تكون عليها عدة ؟
١٦٨	ما قالوا فى الرجل تكون تحته الأمة فيموت ثم تعتق بعد موته
«	ما قالوا فى المرأة تزوج فى عدتها ففرق بينهما ، تعتد ، بأيهما تبدأ ؟
١٧١	ما قالوا فى المرأة يكون لها زوج ولها ولد من غيره فيموت بعض ولدها ، من قال : لا يأتيها زوجها حتى تحيض
١٧٢	ما قالوا فى امرأة العنين ؟ إذا فرق بينهما عليها عدة ؟

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٢٦٥	ما قالوا فى الرجل يقذف امرأته صغيرة ، أ يلاعن ؟
»	ما قالوا فى الرجل تزوج امرأة على أن أمرها بيد رجل ؟
»	ما قالوا فى الرجل يقوله : أنت طالق إن شئت ؟
»	ما قالوا فى الرجل يتزوج امرأ فى العدة ثم يطلقها ؟
٢٦٦	ما قالوا فى الرجل و المرأة يحكمان الرجل فيرجعان
»	ما قالوا فى اللعان كيف هو ؟
»	ما قالوا فى الرجل يطلق امرأته و هى حامل فتضع ؟
٢٦٧	ما قالوا فى العبد يطلق ، أليس عليه متعة ؟
»	ما قالوا فى الرجل يطلق فى المنام ؟
٢٦٨	فى الرجل تكون له أربع نسوة فتحلق إحداهن بدار الحرب
»	فى الرجل يقول : إن دخلت دار فلان فانت طالق ، فتهدم
٢٦٩	ما ذكر فى الرخصة من طلاق
٢٧٠	من كره الطلاق و الخلع
٢٧١	ما كره من الكراهية للنساء أن يطلبن الخلع
٢٨٢	ما قالوا فى قوله : و للرجال عليهن درجة
٢٧٤	الرجل يتزوج المرأة و له غيرها فقيل : طلقها
٢٧٥	فى مداراة النساء
٢٧٧	ما قالوا فى السقط تنقضى به العدة

الصفحة	أبواب
٢٧٨	الرجلان يختلفان فى أمر واحد فيقول كل واحد منهما : هو ما قلت
٢٧٩	ما قالوا فى احداد المرأة على زوجها
٢٨١	من كان لا يرى الاحداد
٢٨٢	من قال اؤتمنت المرأة على فرجها
٢٨٣	ما قالوا فى الحيض
	كتاب الجهاد
٢٨٤	ما ذكر فى فضل الجهاد والحث عليه
٣٥١	ما قالوا فى الغزو واجب هو
	كتاب الصيد
٣٥٤	ما قالوا فى الكلب يأكل من صيده
٣٥٧	من رخص فى أكله وأكله
٣٥٨	الكلب يرسل على صيده فيتعقبه غيره
٣٦٠	إذا أرسله ونسى أن يسمى الله
«	إذا نسى أن يسمى ثم سمى قبل أن يقتل
٣٦١	الرجل يرسل كلبه على صيد فيأخذ غيره
«	فى صيد كلب المشرك والمجوسى واليهودى والنصرانى
٣٦٢	الرجل يأخذ الصيد وبه رمق ما قالوا فى ذلك وما جاء فيه ؟
٣٦٤	الرجل يرسل الكلب ويسمى ولم ير صيدا
«	ما يدعو به الرجل إن أرسل كلبه

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء السادس

الصفحة	ابواب
٤٤	فى الكتابة على الوصفاء
٤٧	من كره العينة
٤٩	الرجل يكرى الدابة فيجاوز بها
٥٠	فى الرجل يشترى البيع يهلك فى يد البائع قبل أن يقبضه المبتاع
٥٢	فى المكاتب يشترط عليه مولاه ألا يخرج ولا يتزوج
٥٣	فى السيف المحلى والمنطقة المحلاة والمصحف
٥٨	فى بيع من يزيد
٦٠	من كره شراء المصاحف
٦٣	من رخص فى اشترائها
٦٤	من رخص بيع المصاحف
٦٥	فى أخذ الأجر على كتابها
٦٧	الرجل يريد أن يشترى الجارية فيمسها
٦٩	فى الشراء إلى العطاء والحصاد/ من كرهه
٧١	من رخص فى الشراء إلى العطاء
٧٢	فى السويق بالحنطة وأشباهه من أجازه
٧٤	فى الخلاص فى البيع
٧٧	من كان يجيز شهادة العبد
٧٨	من قال : لا تجوز شهادة العبد

الصفحة	أبواب
٧٩	فى الراهن والمرتهن يختلفان
٨١	من رخص فى أكل الثمرة إذا مر بها
٨٧	من كره أن يأكل منها إلا باذن أهلها
٨٩	من رخص فى جوائز الأمراء و العمالة
٩٣	من رخص فى بيع الأخ من الرضاعة
٩٤	من كره أن يبيع أخاه من الرضاعة
٩٥	فى الأشهاد على الشراء والبيع
٩٨	فيما يستحلف به أهل الكتاب
١٠٠	فى بيع جلود الميتة
١٠٢	فى احتكار الطعام
١٠٥	فى الرجل يدفع إلى الرجل الثوب فيقول : بعه فما ازددت فلك
١٠٧	فى النفقة تضم إلى رأس المال
١٠٨	فى الرجل يشترى من الرجل الشىء فيستغليه فيرده ويرد معه د.
١١٢	فى العبد بالعبدين والبعير بالبعيرين
١١٩	الرجل يشترى من الرجل المبيع فيقول : إن كان بنسيئة فبكذا و إن كان نقدا فبكذا
١٢١	فى بيع الولاء وهبته
١٢٣	من رخص فى هبة الولاء

الصفحة	أبواب
١٢٥	فى السلف فى الشيء الذى ليس فى أيدى الناس
١٢٦	فى الأجير يضمن أم لا ؟
١٢٩	فى الرجل يساوم الرجل بالشيء و لا يكون عنده
١٣١	فى بيع الغرر و العبد الآبق
١٣٦	فى الرجل له أن يطأ مدبرته
١٣٨	فى المرأة يكون لها على زوجها مهر فيموت و عليه دين
١٣٩	فى النفر يكاتبون جميعا فيموت بعضهم
١٤٠	فى الرجل يشترى الجارية فتلد منه ثم يقيم الرجل البينة انها له
١٤١	فى العارية من كان لا يضمنها و من كان يفعل
١٤٦	فى المكاتب عبد ما بقى عليه شيء
١٤٩	من قال : إذا أدى مكاتبته فلا رد عليه فى الرق
١٥٢	من قال : القرض حال و إن كان الى أجل
«	فى الرجل يعتق أمته و يستثنى ما فى بطنها
١٥٥	فى الرجل يدعى الشيء فيقيم عليه البينة فيستحلف أنه لم يبع
«	فى الحنطة بالشعير اثنين (بواحد)
١٥٨	من كره ذلك
١٥٩	فى الرجل يخلط الشعير بالحنطة ثم يبيعه
١٦٠	فى ولد أم ولد ، من قال : هو بمنزلتها

الصفحة	أبواب
١٦٢	فى ولد المدبرة ، من قال : هم بمنزلتها
١٦٧	فى الرجل يشترى من الرجل الشىء فيدفع إليه (بعض الشىء) فلا يقبضه المشترى حتى يذهب عند البائع
١٦٨	فى الشهادة القاذفين من قال : هى جائزة إذا تاب
١٧٠	من قال : لا تجوز شهادته اذا تاب
١٧٢	ما يعرف به توبته
١٧٣	فى بيع المدبر
١٧٥	فى الرجل يكون على الرجل الدين فيهدى له ، أيحسبه من دينه
١٧٩	فى الشرى من المضطر
١٨٠	من كره كل قرض جر منفعة
١٨١	فى شرى الرطب بالتمر
١٨٣	فى الرجل يعتق بعض مملوكه
١٨٥	ما تجوز فيه شهادة النساء
١٨٨	فى الشاهدين يختلفان
١٨٩	فى الحوالة ، أله أن يرجع فيها ؟
١٩١	فى المرأة تعطى زوجها
١٩٣	فى الرجل يرهن عند الرجل الأرض
١٩٤	فى الرجل يقر لوارث أو غير وارث بدين

الصفحة	أبواب
١٩٧	في الرجل يبيع من الرجل الطعام الى أجل
٢٠١	في رجل اشترى دارا فبناها
٢٠٢	في الرجل يتزوج المرأة على الدار
٢٠٣	في الرجل يكون (له) على الرجل الدين فلا يدرى أين هو ؟
٢٠٤	في الرجل يشترى الجارية من الخمس
٢٠٥	في الرجل يكون عليه الرقبة
٢٠٧	في القوم يشتركون في العدل
٢٠٨	في شرى أرض الخراج
٢١٢	الرجل يشترى الشيء فيحدث به العيب
٢١٤	في بيع المحفلات
٢١٦	في شرى الغلام وبيعه
٢١٧	في الرجلين يختصمان فيدعى أحدهما على الآخر الشيء على من تكون اليمين ؟
٢٢٠	في أجر المعلم
٢٢٣	من كره أجر المعلم
٢٢٥	من كره إذا أسلم السلم أن يصرفه في غيره
٢٢٧	في اليمين يختلفان
٢٢٩	في النحل عند الخلوة
٢٣١	في الرجل يكلم الرجل في الشيء فيهدى له

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٣٩٧	فى البيِّنتين إذا استوتا
٣٩٨	فى تلقى البيوع
٤٠٠	فى المضاربة والعارية (والوديعة)
٤٠٤	فى الرهن إذا كان على يدى عدل أيكون مقبوضا ؟
٤٠٥	فى الرجل يدفع إلى الرجل المال مضاربة
٤٠٦	فى بيع أم الولد إذا أسقطت
٤٠٨	فى الرجل يبضع الرجل فيحتاج اليها
٤١١	فى الجارية متى يجوز عطيتها ؟
٤١٣	فى ثمن السنور
٤١٥	فى مكاتب مات وترك ولدا أحراراً
٤١٧	فى الرجل يعتق العبد وله مال
٤٢٠	فى الرجل يسلم وله أرض
٤٢٢	فى المكاتب يعجز وقد أدى بعض مكاتبته
٤٢٤	فى المكاتب يسأل فيعطى
٤٢٥	فى الرجل يقول للرجل : قم على نخلى
٤٢٦	فى الرجل يدفع إلى الحائك الثوب
٤٢٨	فى الرجل/ يضطر إلى مال المسلم
٤٢٩	فى الرجل يبيع الجارية أو يعتقها ويستثنى ما فى بطنها
٤٣١	فى الرجل يشترى الجارية أو الغلام

الصفحة	أبواب
٤٣٢	من قال القرض حال
٤٣٣	فى الرجل يكون تحته الأمة فتلد منه
«	فى الرجل يدفع إلى الرجل الشىء مضاربة
٤٣٤	فى بيع ده دوازده
٤٣٦	فى بيع أمهات الأولاد
٤٤٠	إذا فجرت يرقها أم لا ؟
٤٤٢	فى العبد يدس إلى الرجل المال فيشتريه
٤٤٤	ما جاء فى بيع الخمر
٤٤٩	فى اللقطة ما يصنع بها
٤٥٦	ما رخص فيه من اللقطة
٤٦٢	من كره أخذ اللقطة
٤٦٦	فى اللقطة تضيع من الذى أخذها
٤٦٧	من رخص فى السلم فى الحيوان
٤٦٩	من كرهه
٤٧٢	فى الرجل يهب الهبة فيريد أن يرجع فيها
٤٨٦	من كره الرجوع فى الهبة
٤٧٨	فى شرى السكران و بيعه
٤٨٩	فى الرجلين يشتركان فى السلعة فيقوم على أحدهما بعشرة و على الآخر بتسعة

الصفحة	أبواب
٤٨٠	الرهن يقال لصاحبه : إن لم تجيء بفاكهة إلى كذا وكذا فهو لك
٤٨١	العبد يكون بين الرجلين فيعتق أحدهما نصيبه
٤٨٦	ما العدل فى المسلمين ؟
٤٨٨	الرجل يشترى الجارية على أن لا يبيع و لا يهب
٤٩٢	فى الرجل يعتق عبده وليس له مال غيره
٤٩٣	الرجل يعتق عبده فى مرضه
٤٩٥	إذا أعتق (بعض) عبده فى مرضه
٤٩٦	(فى) شهادة السمع أله أن يسمع بها ؟
٤٩٩	فى الحكومة بين اليهود و النصارى
٥٠١	شهادة شارب الخمر تقبل أم لا ؟
٥٠٢	فى شهادة الأخ لأخيه
٥٠٣	الرجل يحلف فينكل عن اليمين
٥٠٥	فى القاضى يأخذ الرزق
٥٠٦	فى بيع الثمر متى تباع ؟
٥١٢	الرجل يأخذ من مال عبده أو أمته
«	القاضى يقضى فى المسجد
٥١٤	فى اليهودى و النصرانى و المملوك يشهد
٥١٦	فى الأشهاد : يشهد رجلين أو أكثر

الصفحة	أبواب
٥٤٤	فى الوالى والقاضى يهدى إليه
٥٥٠	فى الرجل يهدى إلى الرجل أو يبعث إليه
٥٥٧	الرجل يصانع عن نفسه
٥٥٨	أكل الربا وما جاء فيه
٥٦٥	فى الرجل يسرق من الرجل الحذاء والأرض
٥٦٨	من قال : المسلمون عند شروطهم
٥٧١	النجش فى البيع
٥٧٢	من كره أن يأكل ربح ما لم يضمن
٥٧٣	من رخص فى العينة
٥٧٤	الرهن فى العينة
٥٧٥	بيع السمك فى الماء وبيع الآجام
٥٧٦	بيع خدمة المدبر
٥٧٧	من كره شرى السرقة
٥٧٨	فى أجر السمسار
٥٧٩	من كان لا يرى فى الحيوان شفعة
٥٨٠	الكيس يدعيه رجلان
٥٨١	من قال : لا يباع الرهن إلا عند سلطان
٥٨٢	من رخص فى الحكرة لما لا يضر بالناس
٥٨٢	المرأة تصدق من بيت زوجها

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء السابع

﴿كتاب البيوع و الأقضية﴾

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٢٧٠	فى السلم فى العنب
«	فى الرجل يحلف ألا يبيع السلعة إلا بثمن قد سماه
٢٧١	فى الرجل يشترى البيع بعضه بنقد و بعضه بنسيئة
«	فى التاجر الصدوق
٢٧٢	فى الرجل يعتق العبد و يشترط خدمته
٢٧٣	فى الكتاب فى السلف
٢٨٤	فى الرجل يبيع الطعام بنقد ثم يستقيله
«	فى كر من بر بمائة ميزان من علف
«	فى الرجل يستقرض الطعام العتيق
٢٧٥	فى الرجل يعين أهل الذمة و يشترى لهم
«	فى الرجل يبيع الدين إلى أجل
٢٧٦	الرجل يؤجر داره سنتين
٢٧٧	السمسار يضمن
«	فى الرجل يدين غلامه ثم يموت و عليه دين
«	فى الرجل يشرك الرجل بغير وزن
٢٧٨	رجل باع غلاما بغنم
«	فى رجل رهن مصحفاً
«	فى الرجل يستأجر الدار وغيرها

الصفحة	أبواب
٢٩٧	الرجل يبتاع من الرجل الشيء
«	فى الصفر الصحيح بالمكسور
٢٩٨	من كان لا يرى شاهدا ويمينا
٢٩٩	فى الوكالة فى الخصومة
٢٩٩	فى الرجل يشترى السلعة ولا تبرأ إليه
٣٠٠	فى الرجلين يشتركان فيقر أحدهما على الآخر
«	فى ثواب قضاء الدين
«	فى الرجل يهدى للرجل فيقبل هديته
٣٠١	فى الشاهد يتهم
«	فى الرجل يخرق فرو الرجل
«	من كان لا تجوز شهادته
٣٠٢	فى الرجل يشرع الميزاب
«	فى الرجل يبيع النصيب المسمى من الدار
٣٠٣	حمى الكلاء وبيعه
٣٠٤	فى العربان فى البيع
٣٠٧	المتاع يلقى فى البحر فيخرجه الرجل
٣٠٨	فى اللحم ينفع فيه للبيع
«	فى المصحف بالمصحف مبادلة

الصفحة	أبواب
٣٢٦	فى رجل يرهن الرهن ، على من نفقته ؟
٣٢٧	فى رجل يستأجر الدار يؤجر باكثر
٣٣١	من رخص فى ذلك إذا عمل فيه بشيء
٣٣٣	فى التخير بين الغلمان
«	فى رجل يكون له الاصطبل فيسميه باسم
٣٣٤	فى بيع البلح قبل أن يدرك
«	الرجل يستأجر على الميتة
«	الرجل يشترى البيع يأتى كذا وكذا
٣٣٥	الراعى عليه ضمان
٣٣٦	فى الشهادة عند الامام الجائر
«	فى الوصى يتهم
٣٣٧	فى الرجلين يكون بينهما سلعة
«	فى الرجل يتصدق على أمه بجارية
٣٣٨	فى الرجلين يختلفان على الشيء
«	فى القوم يتراضون بالشيء بينهم
«	الرجل يعتق بالفارسية
٣٣٩	فى شهادة الأقلف
«	فى الرجل يشترى من الرجل الشيء



فهرس ابواب الكتاب المصنف

﴿ القسم الأول من الجزء الثامن ﴾

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٢٩	من كره ذلك
»	فى الرجل يسحر ويسم فيعالج
٣٣	من كره إتيان الكاهن والساحر والعراف
٣٤	فى رقية العقرب والحمة ، من رخص فيها
٣٧	من رخص فى رقية النملة
٣٨	من رخص فى تعليق التعويذ
٤٠	فى رقية العقرب ما هى ؟
٤٢	من كان يكره أن ينفث فى الرقى
٤٣	من رخص فى النفث فى الرقى
٤٥	فى المريض ما يرقى به وما يعوذ به ؟
٥٣	فى الأخذ على الرقية ، من رخص فيها
٥٦	من رخص فى الرقية من العين
٦٠	فى الرجل يفزع من الشىء
٦٣	فى الكى ؛ من رخص فيه
٦٧	فى كراهية الكى والرقى
٧٠	من رخص فى قطع العروق
٧٢	من كره قطع العروق
»	ما قالوا فى بط الجرح ؟

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٢٤٥	من قال : ليس على الجارية عقيقة
٢٤٦	فى أكل الأرنب
٢٤٩	من كره أكل الأرنب
٢٥٠	فى أكل الضبع
٢٥٢	فى العتيرة و الفرعة
٢٥٥	ما قالوا فى أكل لحوم الخيل
٢٥٩	ما قالوا فى لحوم البغال
٢٦٠	فى الحمر الأهلية
٢٦٤	من قال : تؤكل الحمر الأهلية
٢٦٦	ما قالوا فى أكل الضب
٢٧٤	فى أكل الطحال
٢٧٥	ما قالوا فيما يؤكل من طعام المجوس
٢٧٨	فى الأكل فى آنية الكفار
٢٨٠	ما قالوا فى الفارة تقع فى السمن
٢٨٤	فى الجبن و أكله
٢٩٠	من قال : إذا دخلت على أخيك فكل من طعامه
٢٩١	فى الأكل و الشرب بالشمال
٢٩٤	فى لعق الأصابع

الصفحة	أبواب
٣٢٤	فى لحم القرد
«	فى لحم القنفذ
٣٢٥	فى أكل الجراد
٣٢٨	من كان لا يأكل الجراد
٣٣٠	الطير يقع فى القدر فيموت فيها
«	فى الجرى
٣٣٣	فى لحوم السلاحف والرق
٣٣٤	باب التخليل من الطعام
«	فى لحوم الجلالة
٣٣٦	من قال : نعم الادام الخل
٣٣٧	الرجل يضطر إلى الميتة
٣٣٨	الأخوان يؤكل عليها
«	المجوسية تخدم الرجل
٣٣٩	فى أكل السباع
«	من رخص فى لبس الخز
٣٤٥	فى لبس الحرير وكراهية لبسه
٣٥٤	من رخص فى لبس الحرير فى الحرب إذا كان له عذر
٣٥٧	من كره الحرير للنساء

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٤٢٦	لبس العمائم البيض
»	فى عمامة الخز
٤٢٧	فى إرخاء العمامة بين الكتفين
٤٢٩	من كان يعتم بكور واحد
»	فى لبس البراطل
٤٣٠	فى لبس البرانس
»	فى لبس الثعالب
٤٣١	فى الخطاب بالحناء
٤٣٦	من رخص فى الخضاب بالسواد
٤٣٨	من كره الخضاب بالسواد
٤٤٠	فى تصفير اللحية
٤٤٤	من كان يبيض لحيته و لا يخضب
٤٤٧	فى اتخاذ الجمة و الشعر
٤٥٢	ما يقول الرجل اذا لبس الثوب الجديد
٤٥٥	من كان يكره كثرة الشعر
»	نقش الخاتم و ما جاء فيه
٤٦١	فى الخاتم تنقش فيه الآية من القرآن
٤٦٢	فى خاتم الفضة

الصفحة	أبواب
٤٦٣	فى خاتم الحديد
٤٦٤	من كره خاتم الحديد
٤٦٥	من كره خاتم الذهب
٤٦٨	من رخص فيه
٤٧١	من كان يجعل فضة مما يلي كفه
•	من كان يلبس خاتما فى يساره
٤٧٣	من رخص أن يتختم فى يمينه
٤٧٤	من رخص فى الخفاف السود ولبسها
٤٨٥	فى السيوف المحلاة واتخاذها
٤٧٧	من كان يحلى سيفه بالحديد
٤٧٨	فى الصور فى البيت
٤٨٢	من رخص أن يدخل البيت فيه تصاوير
٤٨٣	فى المصورين وما جاء فيهم
٤٨٥	من كره من اللباس
٤٨٧	فى واصلة الشعر بالشعر
٤٩١	فى الركوب فى المياثر الحمر والرحائل الحمر
٤٩٣	فى ركوب النمور
٤٩٥	فى ستر الحيطان فى الثياب

الصفحة	أبواب
٥٧٢	ما يؤمر به الرجل فى مجلسه
٥٧٣	فى الرجل يأخذ عن الرجل الشىء من قال : يريه
٥٧٥	ما قالوا فى النهى و الوقيعة فى الرجل و الغيبة
٥٧٩	فى الرجل يمتشط بالمشط العاج ويدهن بالعاج
٥٨٠	فى الدهن كل يوم
٥٨١	فى الثلاثة يتسار اثنان دون الاخر
٥٨٢	ما نهى عنه الرجل من اظهار السلاح فى المسجد وتعاطى السيف مسلولا
٥٨٤	من كره من قيام الرجل للرجل من مجلسه
٥٨٥	فى الرجل يقوم الرجل إذا رآه
٥٨٦	الوسادة تطرح للرجل
٥٨٧	من قال : خذ الحكم ممن سمعته
«	فى الرجل يؤمر أن يجالس و يداخل
٥٨٩	من قال : إذا دخلت على قوم فاجلس حيث يجلسونك
«	الرجل يمشى و هو مختصر
٥٩٠	من قال : إذا حدث الرجل بالحديث فقال : اكتم على . فهو أمانة
«	ما جاء فى الكذب
٥٩٣	ما ذكر من علامة النفاق
٥٩٥	من كره للرجل أن يحدث بكل ما سمع

الصفحة	أبواب

الصفحة — أبواب

الصفحة	أبواب
٦٤٩	فى الرجل يكتب بسم الله لفلان
٦٥٠	فى الرجل يكتب الى الرجل كيف يكتب ؟
٦٥١	فى الرجل يكتب : أما بعد
٦٥٥	فى السلام على أهل الذمة ، و من قال : فى الصحبة حق
٦٥٧	فى الراكب يسلم على الماشى
٦٥٨	فى اتخاذ كاتب نصرانى
٦٥٩	من كان له كاتب و رخص فى اتخاذه
٦٦٠	من كان إذا كتب بدأ بنفسه
٦٦١	فى الرجل يكتب إلى الرجل فيبدأ به
٦٦٢	فى تغيير الأسماء
٦٦٥	ما يكره من الاسماء
٦٦٧	ما تستحب من الأسماء
»	من رخص أن يكنى بابى القاسم
٦٦٨	فى إطفاء النار عند المبيت
٦٧٠	باب كنس الدار ونظافتها و الطريق
٦٧١	فى الجمع بين كنية النبي صلى الله عليه و سلم واسمه
٦٧٣	فى لعن البهيمة
٦٧٤	من كان يستحب إذا جلس أن يجلس مستقبل القبلة
٦٧٥	فى فضل العقل على غيره

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء التاسع

كتاب الأدب

الصفحة	أبواب
٥٢	من كان يكره كتاب العلم
٥٥	فى الرجل يكتم العلم
«	من كان يحب أن يجىء بالحديث كما سمع و من رخص فى ذلك
٥٧	الرجل يجعل فى يده الخيط ليستذكر به
«	من كره الدف
٥٨	فى الختانة من فعلها
٥٩	فى الأخذ بالرخص
٦١	من قال : ابن اخت القوم منهم
٦٢	فى الرخصة فى حديث بنى إسرائيل
٦٣	ما ذكر فى التخنيث
٦٤	فى كف اللسان
٦٦	ما يكره للرجل أن يتكلم به
٦٧	فى الثناء الحسن
٦٨	فى الحديث للناس و الاقبال عليهم
٧٠	فى قول الرجل لأخيه : جزاك الله خيرا
٧١	ما يقول الرجل إذا نام و إذا استيقظ
٧٦	من كان يقول : إذا أخذت مضجعك فضع يدك اليمنى تحت خدك الأيمن

الصفحة	أبواب
٧٧	فى الرجل ما يقول اذا أصبح
٨٠	فى التخلل بالقصب والسواك بعود الريحان
«	باب حق المجالس
٨٢	فى الرجل يقول لابن غيره : يا بنى
٨٤	من كره أن يقول لابن غيره : يا بنى
«	ما رخص فيه من الكذب
٨٥	فى الستر على الرجل وعون الرجل لأخيه
٨٧	ما يقطع حديث الرجل موقعه من قلبه
«	من قال لا تسب أحداً ولا تلعنه
٨٩	ما ذكر فى الكبر
٩١	ما جاء فى النميمة
٩٢	ما جاء فى المنان
٩٣	ما جاء فى الحسد
٩٤	فى الاسراف فى النفقة
٩٧	ما ذكر فى الشح
١٠٢	فى الجلوس إلى الأسطوانة
«	من كان لا يجلس إلى سارية
١٠٣	فى الكوكب يتبعه الرجل بصره

الصفحة	أبواب
١٤٠	في الخطأ ما هو ؟
١٤١	في الموضحة كم فيها ؟
١٤٤	إبل الموضحة ما هي ؟
١٤٥	في الآمة كم فيها ؟
١٤٦	المنقلة كم فيها ؟
١٤٨	فيما دون الموضحة
١٥٠	الموضحة في الوجه ما فيها ؟
١٥٣	الأذن ما فيها من الدابة ؟
١٥٤	الأنف كم فيه ؟
١٥٧	أرنبة الأنف و الوترة و جائفة الأنف
١٥٩	في كسر الأنف
»	العين ما فيها ؟
١٦٠	الحاجبين ما فيهما ؟
١٦٢	شعر الرأس إذا لم ينبت
١٦٤	الأشفار ما قالوا فيها ؟
١٦٥	في الأجفان
١٦٦	الشارب ما فيه إذا نتف ؟
»	في الفم

الصفحة	أبواب
١٦٦	إذا ذهب سمعه وبصره
١٦٨	إذا ادعى أن سمعه قد ذهب
١٧٠	إذا ذهب صوته ما فيه ؟
١٧١	إذا أصابه صعر ما فيه ؟
«	الرجل يضرب عينه فيذهب بعض بصره
١٧٣	الشفتان ما فيهما ؟
١٧٥	اللسان ما فيه إذا أصيب ؟
١٧٩	الذقن واللحيين ما فيهما ؟
١٨٠	اليد كم فيها ؟
١٨٢	اليد يقطع منها بعد ما قطعت
١٨٤	الترقوة ما فيها ؟
١٨٥	كم فى كل سن ؟
١٨٩	من قال : تفضل بعض الأسنان على بعض
١٩٠	الأصابع من سوى بينها
١٩٢	كم فى كل إصبع ؟
١٩٦	من قال : أصابع اليدين والرجلين سواء
«	الأعور تفقأ عينه
١٩٩	من قال : فيها نصف الدية

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٢٥٣	الذى يصيب الجنين يكون عليه شيء ؟
»	فى قيمة الغرة ما هى ؟
٢٥٤	الغرة على من هى ؟
٢٥٥	من قال : لا يقاد من جائفة و لا مأمومة و لا منقلة
٢٥٧	العظام من قال : ليس فيها قصاص
٢٥٩	السائق و القائد ما عليه ؟
٢٦٠	الردف هل يضمن ؟
٢٦١	العقل على من هو ؟
»	جناية المدبر على من تكون ؟
٢٦٣	جناية المكاتب ما فيها ؟
٢٦٤	المكاتب يجنى عليه
»	فى أم الولد تجنى
٢٦٥	فى العقـــل
٢٦٦	الرجل يخرج من حده شيئا فيصيب إنسانا
٢٧٠	الدابة تنفح برجلها
»	الدابة تضرب برجلها
٢٧١	الفحل و الدابة و المعدن والبئر
٢٧٤	المهر يتبع أمه فيصيب

الصفحة	أبواب
٣٥١	القوم يشج بعضهم بعضا
٣٥٢	الكلب يعقر الرجل
٣٥٤	من قال : لا قود إلا بالسيف
٣٥٥	العبد يجيء الجنايات
»	من قال : ليس لقاتل المؤمن توبة
٣٦٠	من قال : للقاتل توبة
٣٦٢	في تعظيم دم المؤمن
٣٦٥	من قال : العمد قود
٣٦٦	الصبي و الرجل يجتمعان في قتل
٣٦٧	رجل قتل رجلا عمداً فجلس ليقاد منه
»	الرجل يقتل وله ولد صغار
٣٦٨	الزند يكسر
٣٦٩	الرجل يجرح ، من كان لا يقتص به حتى يبرأ
٣٧٠	الرجل يأمر الرجل فيقتل آخر
٣٧١	الرجل يريد المرأة على نفسها
٣٧٢	الرجل يقتل الرجل و يمسكه آخر
٣٧٤	فيما تعقل العاقلة
٣٧٦	ما جاء في القسامة

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب



فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء العاشر

كتاب الحدود

الصفحة	أبواب
٥٥	فى الرجل يبيع امرأته أو يبيع الحر ابنته
٥٦	فى الحر يبيع الحر
٥٧	فى شاهد الزور ما يعاقب ؟
٥٨	فى شهادة النساء فى الحدود
٦٠	فى قوله تعالى « وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين »
٦٢	فى الصغير يفترى عليه
«	فى الرجل يقول للرجل : لست بابن فلانة
٦٣	فى قوله تعالى « و لا تأخذكم بهما رأفة فى دين الله »
٦٤	فى الرجل يتزوج الأمة فيفجر : ما عليه ؟
٦٧	فى الرجل يتزوج المرأة من أهل الكتاب ثم يفجر
٦٨	من قال : تحصن اليهودية و النصرانية المسلم
٦٩	فى المرأة تزوج عبدها
٧٠	فى الرجل يقول للرجل : يا ابن الزانية ، ما حده ؟
٧١	فى الزانى كم مرة يرد ، و ما يصنع به بعد إقراره ؟
٧٩	فى البكر والثيب ، ما يصنع بهما إذا فجرا ؟
٨٣	فى النفى ، من أين إلى أين ؟
٨٥	فى المرأة كيف يصنع بها إذا رجمت و كم يحضر ؟
٨٦	من قال : إذا فجرت و هى حامل انتظر بها حتى تضع ، ثم ترجم

الصفحة　　　　أبواب

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٢١٤	الرعد ما يدعى له ؟
٢١٦	ما يدعى به الريح إذا هبت ؟
٢١٩	ما يدعى به في الاستسقاء ؟
»	من قال : إذا دعوت فابدأ بنفسك
٢٢١	ما رخص للرجل يدعو به في سجوده ؟
٢٢٣	الرجل يتعار من الليل ، ما يدعو به ؟
٢٢٤	الساعة التي يستجاب فيها الدعاء
٢٢٦	ما يدعى به إذا سمع الأذان ؟
٢٢٧	الكلمات التي تلقى آدم من ربه
٢٢٨	ما يقال في دبر الصلوات ؟
٢٣٦	الدعاء بلا نية ولا عمل
٢٣٧	ما يستحب أن يدعو به إذا أصبح ؟
٢٤٥	ما قالوا في الرجل إذا أخذ مضجعه وأوى إلى فراشه ، ما يدعو به ؟
٢٥٣	ما قالوا في الرجل إذا أصابه هم أو حزن
٢٥٤	ما يقال في طلب الحاجة وما يدعى به ؟
٢٥٥	ما يدعى به للعامة كيف هو ؟
٢٥٦	ما يدعو به الرجل إذا قام من مجلسه ؟
٢٥٧	ما ذكر فيما دعا به النبي صلى الله عليه وسلم عند وفاته ؟

الصفحة	أبواب
٢٥٩	فى الدعاء فى الليل ما هو ؟
٢٦١	من كان يحب إذا دعا أن يقول : « ربنا آتنا فى الدنيا حسنة و فى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار »
٢٦٢	ما حفظ مما علمه النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة أن تقوله ؟
٢٦٣	ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم عائشة أن تدعو به ؟
٢٦٤	من كان يقول فى دعائه : « أحيني ما كانت الحياة خيرا لى »
٢٦٦	ما يستفتح به الدعاء ؟
»	ما ذكر فيمن سأل النبي صلى الله عليه وسلم أن يعلمه ما يدعو به فعلمه
٢٧١	فى اسم الله الأعظم
٢٧٤	فى دعوة المظلوم
٢٧٦	دعاء داود النبي عليه السلام
٢٧٨	ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم أم هانئ
٢٧٩	دعاء عيسى بن مريم عليه السلام
٢٨٠	فى الدابة يصيبها الشيء بأى شيء تعوذ به ؟
»	ما كان يدعو به النبي صلى الله عليه وسلم ؟
٢٨٥	الرجل يريد الحاجة ما يدعو به ؟
٢٨٦	الرجل إذا دعا يبطن كفه
٢٨٧	ما يؤمر به الرجل إذا أنزل المنزل أن يدعو به

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٤٢٦	ما يدعى به ليلة عرفة
٤٢٧	ما أمر النبي صلى الله عليه و سلم عمر بن الخطاب أن يدعو به
»	ما علمه النبي صلى الله عليه و سلم و أمر به مما يسد الحاجة
٤٢٨	فيما اصطفى الله من الكلام
»	ما إذا قاله الرجل رفع عنه أنواع البلاء
٤٢٩	ما إذا قاله الرجل أمر أن يدعو و يسأل
»	ما قالوا فى الدعاء الذى يستجاب
٤٣٠	فى الرجل يسأل الرجل أن يدعو له
»	فى الدعاء لمشرك
»	باب فى المسلم يؤمن على دعاء الراهب
٤٣١	فى السقط و المولود و ما يدعى لها به
٤٣٢	ما جاء فى التسبيح فى رمضان
»	ما يدعو به الرجل إذا وضع الميت فى قبره
٤٣٥	ما يدعى به للميت بعد ما يدفن
٤٣٧	فيمن كره أن يدعو بالموت و نهى عنه
»	ما قالوا فى ليلة النصف من شعبان و ما يغفر فيها من الذنوب
٤٤٨	فى الدعاء للمجوس
»	ما يدعى به فى ركعتى الطواف

الصفحة	أبواب
٤٤٦	ما أمر النبي صلى الله عليه و سلم عائشة حين أمرها أن توجز في الدعاء
٤٤٧	ما أمر به المحموم اذا اغتسل أن يدعو به
»	ما ذكر مما قاله يوسف عليه السلام حين رأى عزيز مصر
٤٤٨	باب السيماء
٤٤٩	ما دعا به النبي صلى الله عليه و سلم في مسجد الفتح الذي يقال له مسجد الأحزاب
٤٥٠	دعوة لداود النبي صلى الله عليه وسلم
»	ما يدعو به الرجل إذا فرغ من وضوئه
٤٥٢	ما يدعو به الرجل يقوله إذا دخل الكنيف
٤٥٤	ما يقول الرجل وما يدعو به إذا خرج من المخرج
٤٥٥	في الرجل يشترى المملوك ما يدعو به
٤٥٦	كتاب فضائل القرآن
»	ما جاء في إعراب القرآن
٤٦٠	في تعليم القران كم آية
٤٦١	ثواب من قرأ حروف القرآن
٤٦٢	في حسن الصوت بالقرآن
٤٦٥	في التطريب من كرهه
٤٦٦	في فضل من قرأ القرآن

الصفحة	أبواب
٥٠١	فى الفضل الذى ذكره القرآن
٥٠٢	فيمن تعلم القرآن و علمه
٥٠٥	فى الوصية بالقرآن و قراءته
٥٠٦	من قرأ مائة آية أو أكثر
٥٠٨	من قال : قراءة القرآن أفضل مما سواه
٥٠٩	من كره أن يقول : قرأت القرآن كله
٥١٠	من كره أن يقول : المفصل
«	من قال : القرآن كلام الله
٥١١	من كره أن يفسر القرآن
٥١٣	من كره أن يقول إذا قرأ القرآن : ليس كذا
٥١٥	من كره أن يتناول القرآن عند الأمر بعرض من أمر الدنيا
«	القرآن على كم حرفا نزل
٥١٨	ممن يؤخذ القرآن
٥٢٢	ما نزل من القرآن بمكة و المدينة
٥٢٤	فى القراءة يسرع فيها
٥٢٧	من قال : اعملوا بالقرآن
٥٢٨	من نهى عن التمارى فى القرآن
٥٢٩	فى مثل من جمع القرآن و الايمان



فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الحادى عشر

﴿ كتاب الايمان و الرؤيا ﴾

الصفحة	أبواب
٧٧	رؤيا عائشة رضى الله عنها
٧٨	رؤيا خزيمة بن ثابت رضى الله عنه
٨١	ما حفظت فيمن عبر من الفقهاء
٨٦	كتاب الأمراء
«	ما ذكر من حديث الأمراء و الدخول عليهم
١٤٩	كتاب الوصايا
«	ما جاء فى الوصية للوارث
١٥٠	فى الرجل يستأذن ورثته أن يوصى بأكثر من الثلث
١٥٣	الرجل يوصى بالوصية ثم يوصى بأخرى بعدها
١٥٥	[فى الرجل يوصى لرجل بوصية فيموت] الموصى له قبل الموصى
١٥٧	فى الرجل يوصى لرجل [بثلث ماله ثم أفاد] بعد ذلك مالا
١٥٨	فى الرجل يوصى للرجل [بشيء من ماله]
«	فى رجل أوصى لبنى عمه و هم [رجال و نساء]
١٥٩	فى رجل قال : لبنى فلان [يعطى الأغنياء]
«	[فى رجل له دور فأوصى بثلثها ، أ يجمع] له فى موضع أم لا ؟
١٦٠	فى رجل قال : ثلثى ثلاثمائة : لفلان مائة و مائة لفلان
«	إذا قال : ثلثى لفلان ، فان مات [فهو لفلان]
١٦١	فى الوصية لليهودى و النصرانى [من رآها] جائزة

الصفحة	أبواب
٣٥٨	فى القاتل لا يرث شيئا
٣٦٣	فى ولد الزنا يدعيه [الرجل يقول] هو أبى ، هل يرثه شيئا ؟
٣٦٥	فى المجوس كيف يرثون مجوسياً مات و ترك ابنته
٣٦٦	فى رجل تزوج ابنته فأولدها
٣٦٧	فى الرجل يعتق الرجل سائبة لمن يكون ميراثه
٣٧٠	من قال : لا يرث المسلم الكافر
٣٧٤	من كان يورث المسلم الكافر
٣٧٥	فى النصرانى يرث اليهودى واليهودى يرث النصرانى
»	فى الرجل يعتق العبد ثم يموت ، من يرثه ؟
٣٧٦	[الصبي] يموت واحد أبويه مسلم ، لمن ميراثه منهما ؟
٣٧٨	الرجلان يقعان على [المرأة فى] طهر واحد و يدعيان جميعا ولدا ، من يرثه ؟
٣٨٠	[فى] الرجل يأسره العدو فيموت له الميت ، أيرث منه شيئا ؟
٣٨١	فى المولود يموت وقد مات له بعض من يرثه
٣٨٤	فى الاستهلال الذى يورث به ما هو ؟
٣٨٥	فى بعض الورثة يقر بأخ [أو بأخت] ما له ؟
٣٨٧	فى أمة لرجل ولدت ثلاثة أولاد فادعى الأول [والأوسط ونفى] الآخر
٣٨٨	فيما ترث النساء من الولاء وما هو ؟
٣٩٠	فى امرأة اشترت أباها ، فأعتقته ثم مات ولها [أخت]

فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثانى عشر

﴿ كتاب الفضائل ﴾

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب
٢٨٧	ما قالوا فى الرجل يستشهد يغسل أم لا
٢٩٠	من قال : يغسل الشهيد
٢٩١	ما قالوا فى الصلاة على الشهيد
٢٩٢	ما قالوا فى الرجل يأخذ المال للجهاد و لا يخرج
»	ما قالوا فى الرجل يؤسر ؟
٢٩٣	ما قالوا فى الأسير فى أيدى العدو و ما يجوز له من ماله ؟
»	ما قالوا فى الأسير [و] له القرابة فمن يرثه ؟
٢٩٤	من قال : لا يرث الأسير
»	ما قالوا فى الأسير يؤسر فيحدث هناك ثم يجىء فيؤخذ منه
٢٩٥	ما قالوا فى الفتح [يأتى] فيبشر [به] الوالى فيسجد سجدة الشكر
٢٩٨	ما قالوا فى العهد يوفى به للمشركين
٢٩٩	ما قالوا فى العبيد يابقون الى أرض العدو
٣٠٠	ما قالوا فى رجل أسره العدو ثم اشتراه رجل من المسلمين
»	ما قالوا فى الفروض و تدوين الدواوين
٣١٢	فى العبيد يفرض لهم أو يرزقون
٣١٣	من فرض لمن قرأ القرآن
٣١٤	فى الصبيان هل يفرض لهم و متى يفرض لهم ؟
٣١٥	ما قالوا فيمن يبدأ به فى الأعطية

الصفحة	أبواب
٣١٨	ما قالوا فى عدل الوالى وقسمه قليلا كان أو كثيرا
٣٢٧	ما يوصى به الامام الولاة إذا بعثهم
٣٢٩	من كان يستحب الافطار إذا اتى العدو
٣٣٠	ما قالوا فى العطاء من كان يورثه
٣٣١	ما قالوا فى السر و ترك السرعة و من كان يحب الساقة
٣٣٢	ما قالوا فى أولاد الزنا يفرض لهم
٣٣٣	ما قالوا فى الرجل من أهل الذمة يسلم ، من قال : يرفع عنه الجزية
٣٣٥	ما قالوا فى البداوة
٣٣٦	ما قالوا فى الرجل يشترى الجارية من المغنم
٣٣٧	ما قالوا فى بيع المغنم بمن يزيد
٣٣٩	ما قالوا فى قسمة يفتح من الأرض وكيف كان ؟
٣٤٣	ما قالوا فى هدم البيع والكنائس وبيوت النار
٣٤٤	من قال لا يجتمع اليهود والنصارى مع المسلمين فى مصر
٣٤٦	ما قالوا فى ختم رقاب أهل الذمة
٣٤٧	ما قالوا فى الرجل يحمل على الفرس : فيحتاج إليه ، أيبيعه
«	الرجل يجيء من دار الحرب ، ما يصنع به ؟
«	الرجل يتزوج فى دار الحرب
٣٤٨	ما قالوا فى الذى يوجد فى دار الحرب ، ما الحكم فيه ؟

الصفحة	أبواب
٣٤٨	ما قالوا فى الفىء يفضل فيه الآهل على الأعزب
٣٤٩	ما قالوا فى الولاة يجد البرد فيبرد
»	ما قالوا فيما ذكر من الرماح واتخاذها
٣٥١	ما قالوا فى الفىء لمن هو من الناس
٣٥٢	من كان يحب إذا افتتح الحصن أن يقيم عليه
٣٥٣	ما قالوا فى الرجل يعمل الشىء فى أرض العدو
»	ما قالوا فى الوالى (أله) أن يقطع شيئا من الأرض
٣٥٧	ما ذكر فى اصطفاء الأرض ومن فعله
»	ما قالوا فى المشركين يدعون المسلمين إلى غير ما ينبغى ، أيجيبونهم أم لا ، ويكرهون عليه ؟
٣٦٠	ما قالوا فى العزب يغزى ويترك الزوج
»	ما قالوا فى سمة دواب الغزو
٣٦١	فى دعاء المشركين قبل أن يقاتلوا
٣٦٥	من كان يرى أن لا يدعوهم
»	فى الاغارة عليهم وتبييتهم بالليل
٣٦٧	من قال : إذا سمعت الأذان فأمسك عن القتال
٣٦٨	فى قتال العدو أى ساعة تستحب
٣٦٩	من جعل السلب للقاتل

الصفحة	أبواب
٣٧٤	فيما يمتنع به من القتل وما هو و ما يحقن الدم
٣٨١	من ينهى عن قتله فى دار الحرب
٣٨٨	من رخص فى قتل الولدان والشيوخ
٣٨٩	من نهى عن التحريق بالنار
٣٩١	من رخص فى التحريق فى أرض العدو وغيرها
٣٩٤	فى الاستعانة بالمشركين ، من كرهه
٣٩٥	من غزا بالمشركين وأسهم لهم
٣٩٦	فى الفارس كم يقسم له ؟ من قال : ثلاثة أسهم
٤٠٠	من قال : للفارس سهمان
٤٠١	فى البراذين ما لها وكيف يقسم لها ؟
٤٠٤	فى البغل أى شىء هو ؟
»	فى الرجل يشهد بالأفراس ، لكم يقسم منها ؟
٤٠٦	العبد أيسهم له شىء إذا شهد الفتح
٤٠٧	من قال : للعبد والأجير سهم
٤٠٨	فى النساء والصبيان هل لهم من الغنيمة شىء ؟
٤١٠	فى القوم يجيئون بعد الوقعة هل لهم شىء ؟
٤١١	من قال : ليس له شىء إذا قدم بعد الوقعة

الصفحة	أبواب

الصفحة	أبواب



فهرس ابواب الكتاب المصنف الجزء الثالث عشر

كتاب التأريخ

أبواب	الصفحة
كلام داود عليه السلام	١٩٨
كلام سليمان بن داود عليهما السلام	٢٠٥
كلام موسى النبي عليه السلام	٢١٠
كلام لقمان عليه السلام	٢١٣
ما ذكر عن نبينا صلى الله عليه و سلم في الزهد	٢١٧
كلام أبي بكر الصديق رضى الله عنه	٢٥٨
كلام عمر بن الخطاب رضى الله عنه	٢٦٣
كلام علي بن أبي طالب رضى الله عنه	٢٨١
كلام ابن مسعود رضى الله عنه	٢٨٧
كلام أبي الدرداء رضى الله عنه	٣٠٥
ما جاء في لزوم المساجد	٣١٧
كلام أبي عبيدة بن الجراح	٣٢١
كلام أبي واقد الليثي	٣٢٢
كلام الزبير بن العوام	٣٢٣
كلام ابن عمر	»
كلام سلمان	٣٣٠
كلام أبي ذر رضى الله عنه	٣٤١
كلام عمران بن حصين رضى الله عنه	٣٤٥